

باب الغين

وَعُوبَةٌ . فَهَوَّ غَابٌ : بَاتَ لَيْلَةً فَسَدَّ أَوْ لَمْ يَفْسُدْ ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ اللَّحْمَ . وَقِيلَ : غَبَّ الطَّعَامُ تَغَيَّرَتْ رَائِحَتُهُ ، وَقَالَ جَرِيرٌ يَهْجُو الْأَخْطَلَ :

وَالْتَعَلُّبِيُّ حِينَ غَبَّ غَيْبُهَا

تَهْوَى مَشَافِرَهَا بِشَرِّ مَشَافِرِ

أَرَادَ بِقَوْلِهِ : غَبَّ غَيْبُهَا . مَا أَتَى مِنْ لَحْمٍ

مَيْتِنَهَا وَخَنَازِيرَهَا . وَيُسَمَّى اللَّحْمُ الْبَائِتُ غَابًا

وَعَبِيًّا . وَغَبَّ فَلَانٌ عِنْدَنَا غَبًّا وَعَبِيًّا .

وَأَغَبَّ : بَاتَ . وَمِنْهُ سُمِّيَ اللَّحْمُ الْبَائِتُ :

الغَابُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : رُوِيَ الشَّعْرُ يُغَبُّ وَلَا

يَكُونُ يُغَبُّ ، مَعْنَاهُ : دَعَاهُ يَمَكْتُ يَوْمًا أَوْ

يَوْمَيْنِ ، وَقَالَ نَهْشَلُ بْنُ جَرِيٍّ (١) :

فَلَمَّا رَأَى أَنَّ غَبَّ أَمْرِي وَأَمْرَهُ

وَوَلَّتْ بِأَعْجَازِ الْأُمُورِ صُدُورُ

التَّهْدِيدِ : أَغَبَّ اللَّحْمُ . وَغَبَّ إِذَا

أَتَتْ . وَفِي حَدِيثِ الْعَبِيَّةِ : فَقَاءَتْ لَحْمًا

غَابًا . أَيْ مُتَبَّنًا .

وَعَبَّتِ الْحُمَى : مِنَ الْغَيْبِ . بِغَيْرِ الْفِيءِ .

(١) قوله : « جَرِيٌّ » بِالْجِيمِ الْمَضْمُومَةِ وَالرَّاءِ

الْمَفْتُوحَةِ كَذَا فِي الطَّبَعَاتِ جَمِيعًا ، وَهُوَ خَطَأٌ صَوَابُهُ

جَرِيٌّ بِجَاءِ مَهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ وَرَاءَ مَشْدُودَةٍ مَكْسُورَةٍ .

نَسَبَهُ إِلَى الْحَرَّةِ . وَنَهْشَلُ بْنُ حَرِيٍّ شَاعِرٌ مَخْضَرٌ .

كَانَ مَعَ الْإِمَامِ عَلِيِّ فِي وَقْعَةِ صَفِينِ [عَبْدِ اللَّهِ]

غَيًّا ، وَأَغَبَّهَا صَاحِبُهَا ، وَإِبِلُ بَنِي فَلَانٍ غَابَةٌ
وَعَوَابٌ . الْأَصْمَعِيُّ : الْغَيْبُ إِذَا شَرِبْتَ
الْإِبِلَ يَوْمًا . وَعَبَّتْ يَوْمًا ، يُقَالُ : شَرِبْتَ
غَيًّا ، وَكَذَلِكَ الْغَيْبُ مِنَ الْحُمَى . وَيُقَالُ :

بَنُو فَلَانٍ مُعَيَّنُونَ إِذَا كَانَتْ إِبِلُهُمْ تَرُدُّ الْغَيْبَ ،

وَبَعِيرٌ غَابٌ . وَإِبِلٌ عَوَابٌ إِذَا كَانَتْ تَرُدُّ

الْغَيْبَ . وَعَبَّتِ الْإِبِلُ . بِغَيْرِ الْفِيءِ . تَغَبُّ غَيًّا

إِذَا شَرِبْتَ غَيًّا . وَيُقَالُ لِلْإِبِلِ بَعْدَ الْعَشْرِ :

هِيَ تَرْعَى عَشْرًا وَغَيًّا وَعِشْرًا وَرَبْعًا . ثُمَّ

كَذَلِكَ إِلَى الْعَشْرِينَ .

وَالْغَيْبُ . مِنْ وَرْدِ الْمَاءِ : فَهَوَّ أَنْ تَشْرَبَ

يَوْمًا . وَيَوْمًا لَا

وَأَعَبَّتِ الْإِبِلُ : مِنْ غَبِّ الْوَرْدِ .

وَالْغَيْبُ مِنَ الْحُمَى : أَنْ تَأْخُذَ يَوْمًا وَتَدَعِ

آخَرَ ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ غَبِّ الْوَرْدِ . لِأَنَّهَا

تَأْخُذُ يَوْمًا . وَتُرْفَهُ يَوْمًا ، وَهِيَ حُمَى غَيْبٌ :

عَلَى الصَّفَةِ لِلْحُمَى . وَأَعَبَّتِ الْحُمَى .

وَأَعَبَّتْ عَلَيْهِ . وَعَبَّتْ غَيًّا وَعَبًّا وَرَجُلٌ

مُعَبٌّ . أَعَبَّتِ الْحُمَى ، كَذَلِكَ رَوَى عَنْ أَبِي

زَيْدٍ ، عَلَى لَفْظِ الْفَاعِلِ .

وَيُقَالُ : بُزَّ غَيًّا تَرْدُدًا حَبًّا . وَيُقَالُ : مَا

يُعِيْهِمْ بَرِيٌّ . وَأَعَبَّتِ الْحُمَى وَعَبَّتْ :

بِمَعْنَى

الغَيْنُ مِنَ الْجُرُوفِ الْحَلْقِيَّةِ وَمَحْرَجُهَا مِنَ
الْحَلْقِ . وَهِيَ أَيْضًا مِنَ الْحُرُوفِ
الْمَجْهُورَةِ . وَالغَيْنُ وَالْخَاءُ فِي حَيِّزٍ وَاحِدٍ

• غَبًّا • غَبًّا لَهُ بَعْثٌ غَبًّا : قَصَدَ ، وَلَمْ
يَعْرِفْهَا الرِّيشِيُّ بِالغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ .

• غَيْبٌ • الْغَيْبُ الْأَمْرُ وَمَعْنَاهُ : عَاقِبَتُهُ

وَأَخْرَهُ . وَعَبَّ الْأَمْرُ : صَارَ إِلَى آخِرِهِ ،

وَكَذَلِكَ عَبَّتِ الْأُمُورُ إِذَا صَارَتْ إِلَى

أَوَاخِرِهَا . وَأَنْشَدَ :

غَيْبُ الصَّبَاحِ يَحْمَدُ الْقَوْمَ السُّرَى

وَيُقَالُ : إِنْ لَهَذَا الْعَطْرَ مَعْبَةً طَيِّبَةً أَيْ عَاقِبَةً .

وَعَبَّ بِمَعْنَى بَعُدَ .

وَعَبُّ كُلِّ شَيْءٍ : عَاقِبَتُهُ وَجِئَتُهُ غَيْبٌ

الْأَمْرُ أَيْ بَعْدَهُ .

وَالْغَيْبُ : وَرْدٌ يَوْمٌ . وَظَمُّهُ آخِرٌ .

وَقِيلَ : هُوَ لِيَوْمٍ وَلَيْتَيْنِ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ

تَرْعَى يَوْمًا . وَتَرَدُّ مِنَ الْغَدِ . وَمِنْ كَلَامِهِمْ :

لَأَضْرِبَنَّكَ غَيْبَ الْحِجَارِ وَظَاهِرَةَ الْفَرَسِ ، فَغَيْبٌ

الْحِجَارِ : أَنْ يَرْعَى يَوْمًا وَيَشْرَبَ يَوْمًا .

وَظَاهِرَةُ الْفَرَسِ : أَنْ يَشْرَبَ كُلَّ يَوْمٍ يَضْفُ

النَّهَارِ .

وَعَبَّتِ الْهَاشِيَةُ تَغَبُّ غَبًّا وَعُوبِيًّا : شَرِبَتْ

وما يُعِيهِمْ لُطْفِي . أَي مَا يَتَأَخَّرُ عَنْهُمْ
يَوْمًا بَلْ يَأْتِيهِمْ كُلُّ يَوْمٍ ، قَالَ :
عَلَى مُعْتَبِرِهِ مَا نُعِبُ قَوَاضِلُهُ
وَفُلَانٌ مَا يُعِيْنَا عَطَاؤُهُ . أَي لَا يَأْتِينَا يَوْمًا
دُونَ يَوْمٍ . بَلْ يَأْتِينَا كُلُّ يَوْمٍ ، وَمِنْهُ قَوْلُ
الرَّاجِزِ :

وَحُمَرَاتُ شُرْبُهُنَّ غَيْبٌ

أَي كُلُّ سَاعَةٍ
وَالْغَيْبُ : الْإِثْبَانُ فِي الْيَوْمَيْنِ ، وَيَكُونُ
أَكْثَرَ :

وَأَغَبَّ الْقَوْمَ . وَعَبَّ عَنْهُمْ : جَاءَ يَوْمًا
وَتَرَكَ يَوْمًا . وَأَغَبَّ عَطَاؤُهُ إِذَا لَمْ يَأْتِنَا كُلُّ
يَوْمٍ . وَأَغَبَّتِ الْإِبِلُ إِذَا لَمْ تَأْتِ كُلَّ يَوْمٍ
بِلَبَنٍ . وَأَغَبْنَا فُلَانًا : أَنَا نَا غَيْبًا . وَفِي
الْحَدِيثِ : أَغْيَا فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ
وَأَرِيْعُوا ، يَقُولُ : عَذَّ يَوْمًا . وَدَعَّ يَوْمًا . أَوْ
دَعَّ يَوْمَيْنِ . وَعَدَّ الْيَوْمَ الثَّلَاثَ . أَي لَا تَعُدَّهُ
فِي كُلِّ يَوْمٍ . لِيَا يَجِدَهُ مِنْ نَقْلِ الْعَوَادِ
الْكِسَائِيَّ : أَغَبْتُ الْقَوْمَ وَعَبَبْتُ عَنْهُمْ .
مِنَ الْغَيْبِ : جِئْتُهُمْ يَوْمًا ، وَتَرَكَتُهُمْ يَوْمًا ،
فَإِذَا أَرَدْتَ الدَّفْعَ . قُلْتَ : غَبَبْتُ عَنْهُمْ .
بِالتَّشْدِيدِ .

أَبُو عَمْرٍو : غَبَّ الرَّجُلُ إِذَا جَاءَ زَائِرًا
يَوْمًا بَعْدَ أَيَّامٍ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ : زُرْغِيَا تَزْدَدُ حَبًّا .
وَقَالَ نَعْلَبُ : غَبَّ الشَّيْءُ فِي نَفْسِهِ يَغْبُ
غَيْبًا ، وَأَغْبَى : وَقَعَ بِي فِي غَيْبِي عَنْ
الْقَوْمِ : دَفَعَهُ عَنْهُمْ . وَالْغَبُّ فِي الزِّيَارَةِ ،
قَالَ الْحَسَنُ : فِي كُلِّ أُسْبُوعٍ . يَقَالُ : زُرْ
غِيًّا تَزْدَدُ حَبًّا . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : نَقَلَ الْغَبُّ
مِنْ أَوْرَادِ الْإِبِلِ إِلَى الزِّيَارَةِ . قَالَ : وَإِنْ جَاءَ
بَعْدَ أَيَّامٍ يَقَالُ : غَبَّ الرَّجُلُ إِذَا جَاءَ زَائِرًا
بَعْدَ أَيَّامٍ .

وَفِي حَدِيثِ هِشَامٍ : كَتَبَ إِلَيْهِ يُعَبِّبُ
عَنْ هَلَكَ الْمُسْلِمِينَ ، أَي لَمْ يُعْجِرْهُ بِكَثْرَةِ
مَنْ هَلَكَ مِنْهُمْ ، مَا خُوذَ مِنَ الْغَيْبِ الْوَرْدِ .
فَاسْتَعَارَهُ لِمَوْضِعِ التَّفْصِيرِ فِي الْإِعْلَامِ بِكُنْهِ
الْأَمْرِ . وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الْعَبَّةِ ، وَهِيَ الْبُلْعَةُ مِنَ
الْعَيْشِ . قَالَ : وَسَأَلْتُ فُلَانًا حَاجَةً ، فَغَبَّبَ

فِيهَا . أَي لَمْ يُبَالِغْ
وَالْمَعْبِيَّةُ : الشَّاةُ تُحْلَبُ يَوْمًا ، وَتُتْرَكُ
يَوْمًا .

وَالْغَيْبُ : أَطْعِمَةَ النَّفْسَاءِ (عَنِ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ) .

وَالغَيْبَةُ . مِنَ الْبَانِ الْقَتْمِ : مِثْلُ
الْمُرُوبِ ، وَقِيلَ : هُوَ صُبُوحُ الْقَتْمِ غُدُوَّةً .
يُتْرَكُ حَتَّى يَخْلُبُوا عَلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ . ثُمَّ
يَمْحُصُوهُ مِنَ الْقَدِيدِ . وَيُقَالُ لِلرَّائِبِ مِنَ
اللَّيْنِ : الْغَيْبَةُ الْجَوْهَرِيُّ : الْغَيْبَةُ مِنَ الْبَانِ
الْإِبِلِ . يُحْلَبُ غُدُوَّةً . ثُمَّ يُحْلَبُ عَلَيْهِ مِنَ
اللَّيْلِ . ثُمَّ يَمْحُصُ مِنَ الْقَدِيدِ .
وَيُقَالُ : مِيَاهُ أَغْبَابٍ إِذَا كَانَتْ بَعِيدَةً ؛

قَالَ :

يَقُولُ : لَا تُسْرِفُوا فِي أَمْرِ رِيكُمُ !
إِنَّ الْمِيَاهَ بِجَهْدِ الرِّكْبِ أَغْبَابُ
هُوَ لَاءُ قَوْمٍ سَفَرُوا . وَمَعَهُمْ مِنَ الْمَاءِ مَا يَعْجِزُ
عَنْ رِيهِمْ . فَهَمَّ يَتَوَاصُونَ بِتَرْكِ السَّرْفِ فِي
الْمَاءِ .

وَالْغَيْبُ : الْمَسِيلُ الصَّغِيرُ الضَّيْقُ مِنْ
مَتْنِ الْجَبَلِ . وَمَتْنُ الْأَرْضِ ، وَقِيلَ : فِي
مُسْتَوَاهَا .

وَالْغَبُّ : الْغَامِضُ مِنَ الْأَرْضِ ، قَالَ :
كَانَهَا فِي الْغَبِّ ذِي الْغَيْطَانِ
ذَنَابُ دَجَنٍ دَائِمٍ التَّهْتَانِ
وَالْجَمْعُ : أَغْبَابٌ وَغُبُوبٌ وَغَبَّانٌ ، وَمِنْ
كَلَامِهِمْ : أَصَابَنَا مَطَرٌ سَالَ مِنْهُ الْهَجَانُ
وَالْغَبَّانُ . وَالْهَجَانُ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ .
وَالْغَبُّ : الضَّارِبُ مِنَ الْبَحْرِ (١) حَتَّى
يُصْعَقَ فِي الْبَرِّ .

وَعَبَّ فُلَانٌ فِي الْحَاجَةِ : لَمْ يُبَالِغْ فِيهَا .
وَعَبَّ الذُّبُّ عَلَى الْقَتْمِ إِذَا شَدَّ عَلَيْهَا
فَقَرَسَ . وَعَبَّ الْفَرَسُ : دَقَّ الْعُنُقَ ؛
وَالْغَيْبُ أَنْ يَدْعَهَا وَبِهَا شَيْءٌ مِنَ الْحَيَاةِ .
وَفِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ : لَا تُفْجَلُ شَهَادَةُ ذِي
تَوْبَةٍ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا جَاءَ فِي

(١) قوله : « والغبت الضارب من البحر »
قال الصاغاني هو من الأسماء التي لا تصريف لها

رَوَايَةٍ ، وَهِيَ تَعْلَمَةُ . مِنْ غَيْبِ الذُّبِّ فِي
الْقَتْمِ إِذَا عَاتَ فِيهَا . أَوْ مِنْ غَيْبِ ، مُبَالَغَةٌ
فِي غَبِّ الشَّيْءِ إِذَا فَسَدَ .

وَالْعَبَّةُ : الْبُلْعَةُ مِنَ الْعَيْشِ . كَالْقَفَّةِ .
أَبُو عَمْرٍو : غَعَبَبَ إِذَا خَانَ فِي شِرَائِهِ
وَبَيْعِهِ .

الْأَصْمَعِيُّ : الْغَبُّ . وَالْغَيْبُ الْجِلْدُ
الَّذِي تَحْتَ الْحَنَكِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْغَبُّ
لِلْبَقْرِ وَالشَّاةِ مَا تَدْلِي عِنْدَ النَّصِيلِ تَحْتَ
حَنَكِهَا . وَالْغَيْبُ لِلدَّبِّ وَالْكُورِ . وَالْغَيْبُ
وَالْغَيْبُ : مَا تَعَفَّضَ مِنْ جِلْدٍ مَنِيَتِ الْعَثُورُ
الْأَسْفَلُ ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الدَّبَّكَ وَالشَّاةَ
وَالْبَقَرَ ، وَاسْتَعَارَهُ الْعَجَّاجُ فِي الْفَحْلِ .
فَقَالَ :

بِذَاتِ أَثْنَاءِ تَمَسَّ الْغَيْبَا

بِعَنَى شَفِيقَةَ الْبُعِيرِ . وَاسْتَعَارَهُ آخِرُ لِلْحِرْبَاءِ ؛
فَقَالَ :

إِذَا جَعَلَ الْحِرْبَاءُ بَيِّضُ رَأْسِهِ
وَيُخَضَّرُ مِنْ شَمْسِ النَّهَارِ غَبَّاعِيهِ
الْقَرَاءُ : يَقَالُ غَبَّبَ وَغَبَّبَ الْكِسَائِيُّ ؛
عَجُوزٌ غَبَّبَهَا شَيْئًا ، وَهُوَ الْغَبُّ . وَالنَّصِيلُ
مَنْفُصِلٌ مَا بَيْنَ الْعُنُقِ وَالرَّأْسِ مِنْ تَحْتِ
اللَّحْيَيْنِ .

وَالْغَيْبُ : الْمُنْحَرُ بِمِثْلِ . وَقِيلَ :
الْغَيْبُ نَصْبٌ كَانَ يُدْبِحُ عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .
وَقِيلَ : كُلُّ مُدْبِحٍ بِمِثْلِ غَبَّبَ . وَقِيلَ :
الْغَيْبُ الْمُنْحَرُ بِمِثْلِ ، وَهُوَ بَجَلٌ
فَخَصَّصَ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

وَالرَّاقِصَاتُ إِلَى مِثِّي فَالْغَيْبُ

وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ غَيْبُ ، يَفْتَحُ
الغَيْبَيْنِ ، وَسُكُونُ الْبَاءِ الْأُولَى : مَوْضِعُ
الْمُنْحَرِ بِمِثْلِ ، وَقِيلَ : الْمَوْضِعُ الَّذِي كَانَ
فِيهِ اللَّاتُ بِالطَّائِفِ . التَّهْدِيبُ ، أَبُو طَالِبٍ
فِي قَوْلِهِمْ : رَبُّ رَمِيَةٍ مِنْ غَيْرِ رَامٍ ، أَوَّلُ مَنْ
قَالَهُ الْحَكَمُ ابْنُ عَبْدِ غُبُوثَ . وَكَانَ أَرَمِي
أَهْلِي زَمَانِهِ ، فَالِي كَيْدِيحَنَّ عَلَى الْغَيْبِ
مِهَاةً ، فَحَمَلُ قَوْسَهُ وَكَيْنَاتَهُ ، فَلَمْ يَضْنَعْ
شَيْئًا . فَقَالَ : لِأَذْبَحَنَّ نَفْسِي ! فَقَالَ لَهُ

أخوه : اذبح مكانها عشراً من الإبل ، ولا تقتل نفسك . فقال : لا أظلم عاترة ، وأترك الثائرة . ثم خرج ابنته معه ، فرمى بقرة فأصابها ، فقال أبوها : رب رمية من غير رام .
 وغبه ، بالضم : فرخ عقاب كان ليبي يشكر ، وله حديث ، والله تعالى أعلم

• غبث الشيء يغبثه غبثاً : خطله ، لغبه في عبث والعبثية : سمن يلبث بأقبط ، ولقد عبثه يغبثه غبثاً .
 قال الفرما : غبثت الأقط أغبثه غبثاً .
 وقال إبراهيم ، كاتب أبي عبيد : قرأته على أبي عبيد ثانياً : فقال بالعين : غبثت ، وقال : رجع الفرء إلى العين . قال الأزهرى يروى ابن السكيت هذا الحرف عن أبي صاعد : العبثية ، بالعين ، في الأقط يفيغ رطبته على جافه ، حتى يخلط ، قال : وما عندي لفتان ، بالعين والعين ، صحيحتان . والعبثية : طعام يطبخ ويجعل فيه جراد ، وهو الغبثية أيضاً وغنم عبثية : مخلطة .
 والأغبث : لون إلى القبرة ، وهو قلب الأغبث ، وقد اغبث اغبثاً .

• هجج الماء يهجهج : جرعه جرعا متداركا ، وهي الهججة .

• هجر الشيء يهجره هجورا : مكث وذهب . وجر الشيء يهجره ، أى يبقى والغابر : الباقى . والغابر : الماضى . وهو من الأضداد ، قال الليث : وقد يجي الغابر في الثغث كالماضى . ورجل غابر وقوم غبره غابرون . والغابر من الليل : ما بقى منه وغبر كل شيء : بقيته ، والجمع أغبار ، وهو الغبر أيضاً ، وقد غلب ذلك على بقبية اللبن في الصرع وعلى بقبية دم الحنصر ، قال ابن جرير :

لا تكسع الشول بأغبارها
 إنك لا تدرى من التاج
 ويقال : بها غير من لبن ، أى بالثافة
 وغير الحنصر : بقاياها ، قال أبو كبير الهذلي
 واسمه عامر بن الحليس :
 ومبرم من كل غير حنصرة
 وفساد موضعة وداه مغيل
 قوله : ومبرم معطوف على قوله :

ولقد سررت على الظلام بمغشم
 وغير المرض : بقاياها ، وكذلك غير الليل . وغير الليل : آخوه . وغير الليل : بقاياها ، واحدها غير . وفي حديث معاوية : يفناه أعثر درهن غير ، أى قليل . وغير اللبن : بقبته وما غير منه . وقوله في الحديث : إنه كان يندثر فيما غير من السورة ، أى يسرع في قراءتها ، قال الأزهرى : يحتل الغابر هنا الوجهين يعنى الماضى والباقي ، فإنه من الأضداد ، قال : والمعروف الكثير أن الغابر الباقي . قال :

وقال غير واحد من الأئمة : إنه يكون بمعنى الماضى ، ومنه الحديث : أنه اعتكف العشر الغابر من شهر رمضان ، أى البواقي ، جمع غابر . وفي حديث ابن عمر : سئل عن جنب اعترف بكوز من حب فأصابته يده الماء ، فقال : غابره نجس ، أى باقيه . وفي الحديث : فلم يبق إلا غبرات من أهل الكتاب ، وفي رواية : غير أهل الكتاب ، الغبر جمع غابر ، والغبرات جمع غير . وفي حديث عمرو بن العاص : ما تأبطنى الإمام ولا حملتنى البغايا في غبرات المالى ، أراد أنه لم تتون الإمام تربيته ، والمالى : حرق الحنصر ، أى في بقاياها .
 وتغيرت من المرأة ولداً . وتزوج رجل من العرب امرأة فله أسست فقيل له في ذلك فقال : لعلى الغبر كنها ولداً ، فولدت له غير مثال عمر ، وهو غير بن غنم بن يشكر بن بكر بن وائل .
 وناقه مغبار : تغرر بغنما تغرر اللواتى

يُتخَن مَعَهَا . وَنَعَتَ أَعْرَابِيٌّ نَاقَةً فَقَالَ : إِنِّهَا مِعْشَارٌ مِشْكَارٌ مِعْبَارٌ ، فَالْمِعْبَارُ مَا ذَكَرْنَاهُ آنفًا ، وَالمِشْكَارُ العَرَبِيَّةُ عَلَى قَلَّةِ الحِطِّ مِنَ العَرَمِيِّ ، وَالمِعْشَارُ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ .

ابن الأثيرى : الغابر الباقي في الأشهر عندهم ، قال : وقد يقال للماضى غابراً ، قال الأعتى في الغابر بمعنى الماضى :
 عَضُّ بِأَبْنَيْ العَمَاسِ لَهُ
 مِنْ أُمَّهُ فِي الزَّمَنِ العَابِرِ

أراد الماضى . قال الأزهرى : والمعروف في كلام العرب أن الغابر الباقي . قال أبو عبيد : الغبرات البقايا ، واحدها غابر ، ثم يجمع غبراً ، ثم غبرات ، جمع الجمع . وقال غير واحد من أئمة اللغة : إن الغابر يكون بمعنى الماضى .

وداهية الغبر ، بالتحريك : داهية عظيمة لا يهتدى ليلها ، قال الحرمازى يمدح المنذر بن الجارود :

لنح لها منذر من بين البشر
 داهية الدهر وصماه الغبر

يريد بها منذر . وقيل : داهية الغبر الذى يعاندك ثم يرجع إلى قولك . وحكى أبو زيد : لما غبرت إلا لطلب الجراه . قال أبو عبيد : من أمثالهم في الدهاء والأرب : إنه لداهية الغبر ، ومعنى شعر المنذر يقول : إن ذكرت يقولون لا تسموها فإنها عظيمة ، وأنشد :

قد أزممت إن لم تغبر بغبر
 قال : هو من قولهم جرح غير . وداهية الغبر : بيلة لا تكاد تذهب ، وقول الشاعر :
 وعاصماً سلمه من العذر
 من بعد إرهان بصماه الغبر
 قال أبو الهيثم : يقول اتجاه من الهلاك بعد إشراف عليه . وإرهان الشيء : إنباؤه وإدامته .

والغبر : البقاء . والغبر ، بغير هاء : الثراب (عن كراع) . والغبرة والغبار : الرهج ، وقيل : الغبرة تردد الرهج ، فإذا

نَارَ سُمِّيَ غَبَارًا. وَالغَبْرَةُ: الغَبَارُ أَيْضًا،
 أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
 بِعَيْتِي لَمْ تَسْتَأْنِسَا يَوْمَ غَبْرَةِ
 وَلَمْ تَزِدَا أَرْضَ الْعِرَاقِ قَتْرَمَدًا
 وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ نَعْلَبُ:

فَرَجَحْتَ هَاتِيكَ الْعَبْرَ
 عَنَّا وَقَدْ صَابَتْ بِفَرْ

قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: لَمْ يُفَسِّرْهُ، قَالَ: وَعِنْدِي
 أَنَّهُ عَنَى غَبْرَ الْجَدْبِ، لِأَنَّ الْأَرْضَ تَعْبُرُ إِذَا
 أَجْدَبَتْ، قَالَ: وَعِنْدِي أَنَّ غَبْرَ هَهُنَا
 مَوْضِعٌ: وَفِي الْحَدِيثِ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا يَكُونُ
 فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الْجُوعِ الْأَغْبَرِ، وَالْمَوْتِ
 الْأَحْمَرِ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَذَا مِنْ أَحْسَنِ
 الِاسْتِعَارَاتِ، لِأَنَّ الْجُوعَ أَبَدًا يَكُونُ فِي
 السِّنِّينِ الْمُجْدِبَةِ، وَسُمِّيَ الْجَدْبُ سُمِّيَ
 غَبْرًا، لِإِغْرَابِ آفَاقِهَا مِنْ قِلَّةِ الْأَمْطَارِ وَأَرْضِهَا
 مِنْ عَدَمِ الثَّبَاتِ وَالْإخْضِرَارِ، وَالْمَوْتُ
 الْأَحْمَرُ الشَّيْءُ كَأَنَّهُ مَوْتُ بِالْقَتْلِ وَإِرَاقَةِ
 الدَّمَاءِ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ:
 يُحْرَبُ الْبَصْرَةَ الْجُوعُ الْأَغْبَرُ وَالْمَوْتُ
 الْأَحْمَرُ، هُوَ مِنْ ذَلِكَ.

وَأَغْبَرُ الْبَيْتِ: اشْتَدَّ غَبَارُهُ (عَنْ أَبِي
 عَلِيٍّ). وَأَغْبَرْتُ: أَثَرْتُ الْغَبَارَ، وَكَذَلِكَ
 غَبَرْتُ تَغْبِيرًا. وَطَلَبَ فُلَانًا فَمَا شَقَّ غَبَارُهُ،
 أَي لَمْ يَذْرُكُهُ. وَغَبْرُ الشَّيْءِ: لَطْحُهُ بِالْغَبَارِ.
 وَتَغْبِيرٌ: تَلَطَّحَ بِهِ. وَأَغْبَرُ الشَّيْءُ: عِلَاةُ
 الْغَبَارِ. وَالغَبْرَةُ: لَطْحُ الْغَبَارِ. وَالغَبْرَةُ: لَوْنُ
 الْغَبَارِ، وَقَدْ غَبِرَ وَأَغْبَرَ إِغْرَابًا، وَهُوَ أَغْبَرُ.
 وَالغَبْرَةُ: إِغْرَابُ اللَّوْنِ يَغْبِرُ لِيَلْهَمَ وَنَحْوِهِ.
 وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَوَجْهُهُ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبْرَةٌ
 تَرَهَقُهَا قَتْرَةٌ»، قَالَ: وَقَوْلُ الْعَامَّةِ غَبْرَةٌ
 خَطَأً، وَالغَبْرَةُ لَوْنُ الْأَغْبَرِ، وَهُوَ شَبِيهُ
 بِالْغَبَارِ.

وَالأَغْبَرُ: الذُّبُّ لِيَلْوَنِهِ.
 التَّهْدِيبُ: وَالْمَعْبَرَةُ قَوْمٌ يَغْبِرُونَ بِذِكْرِ
 اللَّهِ تَعَالَى بِدَعَاةٍ وَتَضَرُّعٍ، كَمَا قَالَ:
 عِبَادَكَ الْمَعْبَرَةَ
 رُشَّ عَيْنًا الْمَعْبَرَةَ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقَدْ سَمَّوْا مَا يُطْرَبُونَ فِيهِ مِنَ
 الشَّعْرِ فِي ذِكْرِ اللَّهِ تَغْبِيرًا، كَأَنَّهُمْ إِذَا تَنَاشَدُوهُ
 بِالْأَلْحَانِ طَرَبُوا فَرَقَصُوا وَأَرْهَجُوا فَسَمَّوْا مَعْبَرَةَ
 لِهَذَا الْمَعْنَى. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَرَوَى عَنْ
 الشَّافِعِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: أَرَى
 الرُّنَادِقَةَ وَضَعُوا هَذَا التَّغْبِيرَ لِيَصْلُحُوا عَنْ ذِكْرِ
 اللَّهِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ. وَقَالَ الرَّجَّازُ: سَمَّوْا
 مُعْبَرِينَ لِتَهْدِيدِهِمُ النَّاسَ فِي الْغَايَةِ، وَهِيَ
 الدُّنْيَا، وَتَرْغِيبِهِمْ فِي الْآخِرَةِ الْبَاقِيَةِ.
 وَالغَبْرَارُ مِنَ التَّحْلِ: الَّتِي يَتَلَوُّهَا الْغَبَارُ
 (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ).

وَالغَبْرَاءُ: الْأَرْضُ، لِغَبْرَةِ لَوْنِهَا أَوَّلًا فِيهَا
 مِنَ الْغَبَارِ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: بَيْنَا
 رَجُلٌ فِي مَفَازَةِ غَبْرَاءَ، هِيَ الَّتِي لَا يَهْتَدِي
 لِلخُرُوجِ مِنْهَا. وَجَاءَ عَلَى غَبْرَاءِ الظَّهْرِ،
 وَغَبْرَاءِ الظَّهْرِ، بِعَنَى الْأَرْضِ وَتَرَكَهُ عَلَى
 غَبْرَاءِ الظَّهْرِ، أَي لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ
 التَّهْدِيبُ: يُعَالُ جَاءَ فَلَانَ عَلَى غَبْرَاءِ
 الظَّهْرِ، وَرَجَعَ عَوْدَةً عَلَى بَدَنِهِ، وَرَجَعَ عَلَى
 أَدْرَاجِهِ، وَرَجَعَ دَرَجَةَ الْأَوَّلِ، وَنَكَّسَ عَلَى
 عَقْبَتِهِ، كُلُّ ذَلِكَ إِذَا رَجَعَ وَلَمْ يُصِبْ شَيْئًا
 وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ: إِذَا رَجَعَ وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى
 حَاجَتِهِ قِيلَ: جَاءَ عَلَى غَبْرَاءِ الظَّهْرِ كَأَنَّهُ
 رَجَعَ وَعَلَى ظَهْرِهِ غَبَارُ الْأَرْضِ. وَقَالَ زَيْدُ
 ابْنُ كُتَيْبَةَ: يُعَالُ تَرَكَهُ عَلَى غَبْرَاءِ الظَّهْرِ،
 إِذَا خَاصَمْتَ رَجُلًا فَخَصَمْتَهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ،
 وَعَلَبْتَهُ عَلَى مَا فِي بَدَنِهِ.

وَالوَطَاءُ الْغَبْرَاءُ: الْجَدِيدَةُ، وَقِيلَ:
 الدَّارِسَةُ، وَهُوَ مِثْلُ الوَطَاءِ السَّوَادِ.
 وَالغَبْرَاءُ: الْأَرْضُ فِي قَوْلِهِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا
 أَظَلَّتِ الخَضْرَاءُ وَلَا أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ ذَا لَهَجَةٍ:
 أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ:
 الخَضْرَاءُ السَّمَاءُ، وَالغَبْرَاءُ الْأَرْضُ، أَرَادَ
 أَنَّهُ مَتَنَا فِي الصَّدْقِ إِلَى الْغَايَةِ فَجَاءَ بِهِ عَلَى
 اتِّسَاعِ الْكَلَامِ وَالْمَجَازِ. وَهَذَا أَغْبَرُ: ذَاهِبٌ
 دَارِسٌ، قَالَ الْمُخْبَلُ السُّعْلِيُّ:
 فَأَنْزَلْتَهُمْ دَارَ الصَّبَاحِ فَأَصْبَحُوا
 عَلَى مَقْعَدٍ مِنْ مَوَاطِنِ الْعِرِّ أَغْبَرًا

وَسَمَّةُ غَبْرَاءَ: جَدْبَةٌ، وَبَنُو غَبْرَاءَ:
 الْفَقْرَاءُ، وَقِيلَ: الْغَبْرَاءُ، وَقِيلَ:
 الصَّمَالِيكُ، وَقِيلَ: هُمُ الْقَوْمُ يَجْتَمِعُونَ
 لِلشَّرَابِ مِنْ غَيْرِ تَعَارُفٍ، قَالَ طَرَفَةُ:
 رَأَيْتُ بَنِي غَبْرَاءَ لَا يَنْكُرُونَنِي
 وَلَا أَهْلَ هَذَاكَ الطَّرَافِ الْمُمَدِّدِ
 وَقِيلَ: هُمُ الَّذِينَ يَتَنَاهَدُونَ فِي الْأَسْفَارِ
 الْجَوْهَرِيَّ. وَبَنُو غَبْرَاءَ الَّذِينَ فِي شِعْرِ طَرَفَةَ
 الْمَحَاوِيحُ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْجَوْهَرِيَّ الْبَيْتَ،
 وَذَكَرَهُ ابْنُ بَرِّي وَغَيْرُهُ وَهُوَ:

رَأَيْتُ بَنِي غَبْرَاءَ لَا يَنْكُرُونَنِي
 قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَإِنَّمَا سَمَّى الْفَقْرَاءَ بَنِي غَبْرَاءَ
 لِلصُّوقِومِ بِالثَّرَابِ، كَمَا قِيلَ لَهُمُ الْمُدْقِعُونَ،
 لِلصُّوقِومِ بِاللِّدْمَعَاءِ، وَهِيَ الْأَرْضُ، كَأَنَّهُمْ
 لَا حَائِلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهَا. وَقَوْلُهُ: وَلَا أَهْلُ
 مَرْفُوعٌ بِالْمَطْفُوعِ عَلَى الْفَاعِلِ الْمَضْمَرِ فِي
 يَنْكُرُونَنِي، وَلَمْ يَحْتَجْ إِلَى تَأْكِيدِ لَطْوِ
 الْكَلَامِ بِلَا التَّائِيَةِ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ سُبْحَانَ
 وَتَعَالَى: «مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا»
 وَالطَّرَافُ: خِباءٌ مِنْ أَدَمٍ تَتَخَذُهُ الْأَغْنِيَاءُ،
 يَقُولُ: إِنَّ الْفَقْرَاءَ يَغْرَفُونَنِي بِإِعْطَائِي وَبَرِّي،
 وَالْأَغْنِيَاءُ يَغْرَفُونَنِي بِفَضْلِي وَجَلَالَةِ قَدْرِي
 وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَرِيحَةَ: أَكُونُ فِي غَبْرِ النَّاسِ،
 أَحَبُّ إِلَيَّ، وَفِي رِوَايَةٍ: فِي غَبْرَاءِ النَّاسِ،
 بِالْمَدِّ، فَالْأَوَّلُ فِي غَبْرِ النَّاسِ، أَي أَكُونُ
 مَعَ الْمُتَأَخِّرِينَ لَا الْمَتَقَدِّمِينَ الْمَشْهُورِينَ،
 وَهُوَ مِنَ الْغَابِرِ الْبَاقِي، وَالثَّانِي فِي غَبْرَاءِ
 النَّاسِ بِالْمَدِّ، أَي فِي فَقْرَائِهِمْ، وَمِنْهُ قِيلَ
 لِلْمَحَاوِيحِ بَنُو غَبْرَاءَ، كَأَنَّهُمْ نَسَبُوا إِلَى
 الْأَرْضِ وَالثَّرَابِ، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

وَبَنُو غَبْرَاءَ فِيهَا يَتَعَاطَلُونَ الصِّحَافَا
 بِعَنَى الشَّرْبِ.
 وَالغَبْرَاءُ: اسْمُ فَرَسٍ قَيْسِ بْنِ زُهَيْرٍ
 الْعَبْسِيِّ. وَالغَبْرَاءُ: الْبَنَى الْحَجَلِ.
 وَالغَبْرَاءُ وَالغَبْرِيَاءُ: نَبَاتٌ سُهْلِيٌّ،
 وَقِيلَ: الْغَبْرَاءُ شَجَرَتُهُ، وَالغَبْرِيَاءُ ثَمَرَتُهُ،
 وَهِيَ فَاصِحَةٌ، وَقِيلَ: الْغَبْرِيَاءُ شَجَرَتُهُ،
 وَالغَبْرَاءُ ثَمَرَتُهُ يَقْلَبُ ذَلِكَ، الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ

فيه سواء ، وأما هذا العسر الذي يقال له العبيراء فذخيل في كلام العرب ، قال أبو حنيفة : العبيراء شجرة معروفة ، سميت عبيراء للون ورقتها وتمرتها إذا بدت . ثم تخرم حمرة شديدة ، قال : وليس هذا الاشتقاق بمعروف ، قال : ويقال لتمرتها العبيراء ، قال : ولا تذكر إلا مصعرة .

والعبيراء : السكركة ، وهو شراب يعمل من اللوز يتحلته الحيش ، وهو سكر ، وفي الحديث : إياكم والعبيراء فإنها خمر العالم . وقال ثعلب : هي خمر تعمل من العبيراء ، هذا العسر المعروف ، أي هي مثل الخمر التي يتعارفها جميع الناس لا فضل بينها في التحريم .

والعبيراء من الأرض : الخمر . والعبيراء والعبرة : أرض كثيرة الشجر . والبير : الحقد كالغبير . وغير البرق عبرا ، فهو غير انتفض . ويقال : أصابه غير في عرقه ، أي لا يكاد يبرأ ، قال الشاعر .

فهو لا يبرأ ما في صدره
مثل ما لا يبرأ العرق العبر
بكر الباء . وغير الجرح ، بالكسر ، بغير غيرا إذا اندمل على فساد ثم انتفض بعد البره ، ومنه سمي العرق العبر لأنه لا يزال يتفض ، والثاسور بالعرية هو العرق العبر . قال : والعبر أن يبرأ ظاهر الجرح وباطنه دو ، وقال الأضحي في قوله :

وقلبي يتسلك المعبرا
قال : العبر داء في باطن خف العبر . وقال المفصل : هو من العبرة ، وقيل : العبر فساد الجرح أي كان ، أنشد ثعلب :
أعيا على الآسى بعيدا غيره
قال : معناه بعيدا فساده ، يعني أن فساده إنما هو في قعره وما غصص من جوانبه ، فهو لذلك بعيد لا قريب .

وأعبر في طلب الشيء : انكمش وجد في طلبه . وأعبر الرجل في طلب الحاجة إذا

جد في طلبها (عن ابن السكيت) . وفي حديث مجاشع : فخرجوا مغيرين هم ودوابهم ، المغير : الطالب للشيء . المنكمش فيه ، كأنه ليرصه وسرعه يتر الفبار ، ومنه حديث الحارث بن أبي مضمب : قدم رجل من أهل المدينة فرأيت مغيرا في جهازه .

وأعبرت علينا السماء : جد وقع مطرها وأشدت .

والعبران : برتان أو ثلاث في قمع واحد ، ولا جمع للعبران من لفظه . أبو عبيد : العبران رطبان في قمع واحد . مثل الصنوان نطبان في أصل واحد ، قال : والجمع عبارين . وقال أبو حنيفة : العبرانة ، بالهاء ، بلحات يخرجن في قمع واحد . وقال : لهجا ضيكم وغيره بمعنى واحد .

والغير : ضرب من العسر . والعبرور : عصير أعبر . والمعبر ، بضم الميم (عن كراع) : لغة في المعبر ، والله أعلى .

• هرق . التهذيب في الرباعي عن أبي ليلى الأهرابي قال : امرأة عرقة ، إذا كانت واسعة العينين شديدة سواد سوادها .

والعبارق : الذي ذهب به الجمال كل مذهب ، قال :
يبض كل غزلو عبارق

• عيس . العيس والغبسة : لون الرماد ، وهو يبيض فيه كذرة ، وقد أعيس . وذئب أعيس إذا كان ذلك لونه ، وقيل : كل ذئب عيس ، وفي حديث الأغشى :

كالذئبة العيساء في ظل الرب
أي العبراء ، وقيل : الأعيس من الذئب الخفيف الحرص ، وأصله من اللون . والورد الأعيس من الخيل : هو الذي تدعوه الأعاجم السمند

اللحائي : يقال عيس وعيس لوقت العيس ، وأصله من العيسة . وهو لون بين السواد والصفرة . وحار أعيس إذا كان أذلم . وعيس الليل : ظلامته من أوله . وعيشه من آخره . وقال يعقوب : العيس والعيش سواء ، حكاة في المبدل ، وأنشد :

ونعم ملقى الرجال مترلهم
ونعم ماوى الصريك فى العيس
تصدير و زادهم عيساهم
ويتحرون العشار فى المنسب

يعنى أن لبتهم كثير يخفى الأضياف حتى يصدروهم ، ويتحرون مع ذلك العشار . وهي التي أوى عليها من حملها عشرة أشهر . فيقول : من سخايتهم يتحرون العشار التي قد قرب نتاجها .

وعيس الليل وأعيس : أظلم . وفي حديث أبي بكر بن عبد الله : إذا استقبلوك يوم الجمعة فاستقبلهم حتى تغيبها ، حتى لا تعود أن تخلف ، يعنى إذا مضت إلى الجمعة فليت الناس وقد فرغوا من الصلاة فاستقبلهم بوجهك حتى تسرد حياة منهم ، كى لا يتأخر بعد ذلك ، والهاء في تغيبها ضمير القرة أو الطلعة . والغيبسة : لون الرماد .

ولا أفضله سحيس عيس الأوجس ، أى أبد الدهر . وقولهم : لا آتيك ما عبا عيس ، أى ما بقى الدهر ، قال ابن الأعرابي : ما أدرى ما أصله ، وأنشد الأملوي :

وفى نبي أم زبير كس
على الطعام ما عبا عيس
أى فيهم جود . وما عبا عيس : ظرف من الزمان . وقال بعضهم : أصله الذئب وعيس : تصغير أعيس مرخما . وعبا أصله عبا فأبدل من أحد حرفي التضمين الألف مثل تقضى أصله تقضض ، يقول : لا آتيك مادام الذئب يأتي القتم عبا .

• غيش : الغيش : شدة الظلمة ، وقيل : هو بقية الليل ، وقيل : ظلمة آخر الليل ، قال ذو الرمة :

أغباش ليل تمام كان طارقه
تطخطح الغيم حتى ماله جوب
وقيل : هو مما يلي الصبح ، وقيل هو حين يصبح ، قال :

في غيش الصبح أو التجلي
والجمع من ذلك أغباش ، والسین لغة
(عن يعقوب) وكيل أغيش وغيش ، وقد
غيش وأغش . وفي الحديث عن رافع
مولى أم سلمة أنه سأل أبا هريرة عن وقت
الصلاة فقال : صل الفجر بقلس ، وقال
ابن بكير في حديثه : بقبش ، فقال ابن
بكير : قال مالك غيش وغلس وغبس
واحد ، قال أبو منصور : ومعناها بقية
الظلمة يخاطبها بياض الفجر ، فيبين الخيط
الابيض من الخيط الأسود ، ومن هذا قيل
للأدم من الدواب : أغيش . وفي
الحديث : أنه صلى الفجر بقبش ، يقال :
غيش الليل وأغش إذا أظلم ظلمة يخاطبها
بياض ، قال الأزهرى : يريد أنه قدم صلاة
الفجر عند أول طلوعه . وذلك الوقت هو
القبس ، بالسین المهملة ، ويعده القلس ،
ويكون القبس بالمعجمة في أول الليل
أيضا ، قال ورواه جماعة في الموطأ بالسین
المهملة ، وبالمعجمة أكثر . والقبشة : مثل
الدلمة في ألوان الدواب . والقبش : مثل
القبس ، والقبس بعد القلس ، قال : وهي
كلها في آخر الليل ، ويكون القبس في أول
الليل . أبو عبيدة : غيش الليل وأغيش إذا
أظلم . وفي حديث علي ، كرم الله وجهه :
قمش علما غارا بأغباش الفتنه ، أي
بظلمتها .

وَعَبَشَنِي يَعْبِشُنِي عَبْشًا : خَدَعَنِي
وَعَبَشَهُ عَنْ حَاجَتِهِ يَعْبِشُهُ : خَدَعَهُ عَنْهَا
وَالْعَبْشُ : الظلم ، قال الرازي :

أَصْبَحْتُ ذَا بَعِي وَذَا تَبْشِ
وَذَا أَصَالِيلِ وَذَا تَارُشِ
وَوَعْبَشَنِي بِدَعْوَى بَاطِلٍ : ادْعَاهَا عَلَيَّ ،
وقد ذكر في حرف العين . ويقال : تعبشنا
فلان تعبشا ، أي وكنا بالظلم ، قال أبو
زيد : ما أنا بغياش الناس ، أي ما أنا
بغياشهم . أبو مالك : غبشه وغشمه بمعنى
واحد .

وَعُبْشَانٌ : اسم رجل .

• غبص : غبصت عينه غبصا : كثر الرمص
فيها من ادامة البكاء . وفي نوادر الأعراب :
أخذته مغابصة ومغابصة ومرافصة ، أي
أخذته معازة ، قال الأزهرى : لم أجد في
غبص غير قولهم أخذته مغابصة أي معازة .

• غبص : اللبث : التضيض أن يريد
الانسان البكاء فلا تجيبه العين ، قال أبو
منصور : وهذا حرف لم أجد له لغيره ،
قال : وأرجو أن يكون صحيحا .

• غبط : الغبطة : حسن الحال . وفي
الحديث : اللهم غبطا لا مبطا ، يعني
نسألك الغبطة ونعوذ بك أن نهبط عن
حالتنا . التهذيب : معنى قولهم غبطا لا مبطا
أنا نسألك نعمة ننبط بها ، والأ نهبطنا من
الحالة المحسنة إلى السيئة ، وقيل : معناه
اللهم ارتفاعا لا اتضاعا ، وزيادة من فضلك
لا حورا ونقصا ، وقيل : معناه أنزلنا منزلة
ننبط عليها وجننا منازل الهبوط والضعف ،
وقيل : معناه نسألك الغبطة ، وهي النعمة
والسرور ونعوذ بك من الدل والخضوع
وفلان معتبط أي في غبطة ، وجائر أن
تقول معتبط ، بفتح الباء . وقد اغتبط ،
فهو معتبط ، واغبط فهو معتبط ، كل ذلك
جائر . والغباط : شكر الله على ما أنعم
وأفضل وأعطى ، ورجل مغبوط . والغبطة :
المسرة ، وقد اغبط .

وَعَبَطَ الرَّجُلُ يَعْطُهُ عِبْطًا وَعِبْطَةً :
حَسَدَهُ ، وقيل : الحسد أن تسمى نعمته على
أن تتحول عنه ، والغبطة أن تسمى مثل حال
المغبوط من غير أن تريد زوالها ولا أن
تتحول عنه ، وليس بحسد ، وذكر الأزهرى
في ترجمة حسد قال : العبط ضرب من
الحسد ، وهو أخف منه ، ألا ترى أن
النبي ، صلى الله عليه وسلم ، لما سئل ، هل يبصر
العبط ؟ قال : نعم كما يبصر الخيط ، فأخبر
أنه ضار ، وليس كضرب الحسد الذي يمتنى
صاحبه زى النعمة عن أخيه ، والخبط :
ضرب ورق الشجر حتى يتحات عنه ثم
يستخلف من غير أن يبصر ذلك بأصل
الشجرة وأغصانها ، وهذا ذكره الأزهرى
عن أبي عبيدة في ترجمة غبط ، فقال :
سئل النبي ، صلى الله عليه وسلم ، هل يبصر العبط ؟
فقال : لا إلا كما يبصر العضاء الخيط ، وفسر
العبط الحسد الخاص ، ودوى عن ابن
السكيت قال : عبطت الرجل أغبطه عبطا
إذا اشتبهت أن يكون لك مثل ماله
وَأَلَا يَزُولُ عَنْهُ مَا هُوَ فِيهِ ، وَالَّذِي أَرَادَ
النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أن العبط لا يبصر ضرب
الحسد ، وأن ما يلحق الغابط من الضرر
الراجع إلى نقصان الثواب دون الإحباط ،
بقدر ما يلحق العضاء من خبط ورقها الذي
هو دون قطعها واستئصالها ، ولأنه يعود بعد
الخبط ورقها ، فهو وإن كان فيه طرف من
الحسد دونه في الأثم ، وأصل الحسد
القشر ، وأصل العبط الجس ، والشجر إذا
قشر عنها لحاؤها يست ، وإذا خبط ورقها
استخلف دون ثيس الأصل . وقال أبو
عدنان : سألت أبا زيد الحنظلي عن تفسير
قول سيدنا رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، يبصر
العبط ؟ قال : نعم ، كما يبصر العضاء
الخبط ، فقال : العبط أن يعبط الإنسان
وضرره إياه أن تصيبه نفس ، فقال
الأباني : ما أحسن ما استخرجها ! تصيبه
العين فتغير حاله كما تغير العضاء إذا تحات

ورقها . قال : والأغباط الفرح بالنعمة . قال الأزهرى : العبط ربا جلب إصابة عين بالمعبوط ، فقام مقام النجاة المحنورة ، وهى الإصابة بالعين ، قال : والعرب تكتفى عن الحسد بالعبط . وقال ابن الأعرابى فى قوله : أضر العبط ؟ قال : نعم كأبصر الخبط ، قال : العبط الحسد .

قال الأزهرى : وفرق الله بين العبط والحسد بما أنزله فى كتابه لمن تدبره واعتبره ، فقال عز من قائل : «ولا تمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض ، للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن ، وأسألو الله من فضله» ؛ وفى هذه الآية بيان أنه لا يجوز للرجل أن يمتنى إذا رأى على أخيه المسلم نعمة أنعم الله بها عليه أن تروى عنه ويوتأها ، وجازئ له أن يمتنى مثلها بلا تمن لزيها عنه ، فالعبط أن يرى المعبوط فى حاله حسنة فيتمنى لنفسه مثل تلك الحالو الحسنه من غير أن يمتنى زوالها عنه ، وإذا سأل الله مثلها فقد انتهى إلى ما أمره به ورضيه له ، وأما الحسد فهو أن يشتوى أن يكون له مال المحسود ، وأن يزول عنه ما هو فيه ، فهو يبغيه القوائل على ما أوتى من حسن الحال ، ويجهتد فى إزالتها عنه بغيا وظلما ، وكذلك قوله تعالى : «أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله» ؛ وقد قدمنا تفسير الحسد مشعبا . وفى الحديث : على منابر من نور يعبطهم أهل الجمع ، ومنه الحديث أيضا : يأتى على الناس زمان يعبط الرجل بالوحدة كما يعبط اليوم أبو العشرة ، يعنى كان الأئمة فى صدر الإسلام يزوقون عيال المسلمين وذرياتهم من بيت المال ، فكان أبو العشرة مغبوطا بكثره ما يصل إليه من أرزاقهم ، ثم يجيء بعدهم أئمة يقطعون ذلك عنهم فيعبط الرجل بالوحدة ليحفة الموتة ويرى لصاحب العيال . وفى حديث الصلاة : أنه جاء وهم

يصلون فى جماعة ، فجعل يعبطهم ، قال ابن الأثير : هكذا روى بالثشديد ، أى يحلمهم على العبط ويجعل هذا الفعل عندهم مما يعبط عليه ، وإن روى بالتحفيف فيكون (١) قد عبطهم لتقديهم وسببهم إلى الصلاة ؛ ابن سيده : تقول منه عبطته يا نال أغبطه عبطا وعبطه فاعبط ، هو كمقولك منعه فامتنع ، وحسنته فاحتسب ؛ قال حرب بن جيلة العذرى ، وقيل هو لعش بن لبيد العذرى :

وبينا المرء فى الأحياء متعبط
إذا هو الرئس تغفوه الأعاصير
أى هو متعبط ؛ قال الجوهري : هكذا أشدته أبو سعيد بكسر الباء ، أى معبوط ورجل غابط من قوم غبط ؛ قال :

والناس بين شامت وعبط
وعبط الشاة والثاقه يعبطها عبطا :
جسها ليظفر سبتها من هزالها ؛ قال رجل من بنى عمرو بن عامر بهجو قوما من سليم :

إذا تحلّيت غلاقا لتعرفها
لاحت من اللوم فى أعناقهم الكتب (٢)
إنى وأتى ابن غلاق ليقرئنى
كعابط الكلب يبغي الطرق فى الذنب
وناقه غبوط لا يعرف طريقها حتى تغبط ،
أى تجس باليد . وعبطت الكباش أغبطه عبطا إذا جسست آيته لتظفر أبو طرق أم لا . وفى حديث أبى وايل : فعبط منها شاة فإذا هى لا تنفى ، أى جسها بيده . يقال : عبط الشاة إذا لمس منها الموضع الذى يعرف به سبتها من هزالها . قال ابن الأثير : وبعضهم يرويه بالعين المهملة ، فإن كان محفوظا فإنه

(١) ذكر الفاء هنا فى جواب الشرط ، ورفع «يكون» إما هو على تقدير محذوف ، مثل فقد يكون ، أو فهو يكون . . . وقد تكرر هذا الأسلوب كثيرا فى كتب اللغة . [عبد الله]
(٢) قوله : «فى أعناقهم» أنشده شارح القاموس فى مادة «خلق» «عناقها» .

أراد به الذئب ، يقال : اعتبط الإبل والتمم إذا ذبحها لغير داه . وأعبط الثبات : غطى الأرض وكف وتدانى حتى كأنه من حطب واحد ؛ وأرض معبطة إذا كانت كذلك . (رواه أبو حنيفة) .
والعبط والعبط القبضات المصرومة من الرزق ، والجمع عبط .

الطائفى : العبوط القبضات التى إذا حصد البر وضع قبضة قبضة ، الواحد عبط وعبط . قال أبو حنيفة : العبوط القبضات المحصورة المتفرقة من الرزق ، واحدا عبط على الغالب .
والعبط : الرجل ، وهو للنساء ، يشد عليه الهودج ، والجمع عبط ، وأنشد ابن برى يوعلة الجرمى :

وهل تركت نساء الحى ضاحية
فى ساحة الدار يستوقذن بالعبط ؟
وأعبط الرجل على ظهر البعير إغباطا ، وفى التهذيب : على ظهر الدابة : أدامه ولم يحطه عنه ؛ قال حبيد الأرقط ونسبه ابن برى لأمى اللحم :

وأنسفت الجالب من أندابه
إعاطنا الميسر على أصلابه
جعل كل جزء منه ضلما .

وأعبطت عليه الحمى : دامت . وفى حديث مريض الذى قبض فيه ، عليه : أنه أعبطت عليه الحمى ، أى لزمته ، وهو من وضع العبط على الجمال . قال الأصمعى : إذا لم تفارق الحمى المحموم أياما قيل : أعبطت عليه وأرذمت وأعبطت ، بالميم أيضا .

قال الأزهرى : والإغباط يكون لازما وواقعا كما ترى ويقال : أعبط فلان الركب إذا لزمه ، وأنشد ابن السكيت : حتى ترى الجبالجة الضباطا يمسح لهما حالف الإغباطا بالحرف من ساعده المخاطا

قال ابن شميل: سِرٌّ مُعِطٌ وَمُعِطٌ ،
 أَي دَائِمٌ لَا يَسْتَرِيحُ ، وَقَدْ أَعْطُوا عَلَى
 رُكْبَانِهِمْ فِي السَّيْرِ ، وَهُوَ الْأَبْضَعُ الرَّحَالُ
 عَثَا كَيْلًا وَلَا نَهَارًا . أَبُو خَيْرَةَ : أَعْطَى عَلَيْنَا
 الْمَطَرُ وَهُوَ يُؤْتِيهِ لَا يَفْعَلُ بَعْضُهُ عَلَى آثَرِ بَعْضٍ .
 وَأَعْطَيْتُ عَلَيْنَا السَّمَاءَ : دَامَ مَطَرُهَا
 وَاتَّصَلَ ، وَسَمَاءٌ عَطِيٌّ : دَائِمَةُ الْمَطَرِ .
 وَالْعَيْطُ : الْمَرْكَبُ الَّذِي هُوَ مِثْلُ أَكْفٍ
 الْبَحَائِي ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَيَقْبُ بِشِجَارِ ،
 وَيَكُونُ لِلْحَرَاثِرِ ، وَقِيلَ : هُوَ قَبْهٌ تُصْنَعُ عَلَى
 غَيْرِ صَنْعَةِ هَذِهِ الْأَقْتَابِ ، وَقِيلَ : هُوَ رَحْلٌ
 قَبْهٌ وَأَخَاوُهُ وَاحِدَةٌ ، وَالْجَمْعُ عَيْطٌ ، وَقَوْلُ
 أَبِي الصَّلْتِ الثَّقَفِيُّ :

يُرْمُونَ عَنْ عَتَلٍ كَانَهَا عَيْطُ
 يَزْمَحِرُ يُعْجِلُ الْمَرْمَى إِعْجَالًا
 يَعْنِي بِهِ خَشَبَ الرَّحَالِ ، وَشَبَهَ الْقَيْسُ
 الْفَارِسِيَةَ بِهَا .

الْبَيْتُ : فَرَسٌ مُعِطٌ الْكَاثِبَةُ إِذَا كَانَ
 مُرْتَفِعَ الْجَنْسِجِ ، شَبَهَ بِصَنْعَةِ الْعَيْطِ ، وَهُوَ
 رَحْلٌ قَبْهٌ وَأَخَاوُهُ وَاحِدَةٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

مُعِطُ الْحَارِكِ مَحْبُوكُ الْكَفَلِ
 وَفِي حَدِيثِ ابْنِ ذِي يَرْزَى : كَانَهَا عَيْطُ
 فِي زَمَحَرٍ ، الْعَيْطُ : جَمْعُ عَيْطٍ وَهُوَ
 الْمَوْضِعُ الَّذِي يُوطَأُ لِلْمَرْأَةِ عَلَى النَّجِيرِ
 كَالهَوْدَجِ ، يَعْمَلُ مِنْ خَشَبٍ وَغَيْرِهِ ، وَأَرَادَ
 بِهِ هَهُنَا أَحَدَ أَخْشَابِهِ (١) ، شَبَهَ بِهِ الْقَوْسُ فِي
 انْحِنَائِهَا .

وَالْعَيْطُ : أَرْضٌ مُطْمَئِنَّةٌ ، وَقِيلَ :
 الْعَيْطُ أَرْضٌ وَاسِعَةٌ مَسْتَوِيَةٌ يَرْتَفِعُ طَرَفَاهَا
 وَالْعَيْطُ : مَسِيلٌ مِنَ الْمَاءِ يَشُقُّ فِي الْقَفِّ
 كَالْوَادِي فِي السَّعَةِ ، وَمَا بَيْنَ الْعَيْطَيْنِ يَكُونُ
 الرُّوْضُ وَالْمَشْبُوبُ ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ ؛
 وَقَوْلُهُ :

خَوَى قَلِيلًا غَيْرَ مَا اغْتَابَ
 قَالَ ابْنُ سِيدَةَ عِنْدِي أَنَّ مَعْنَاهُ لَمْ يَرْكَنْ إِلَى
 عَيْطٍ مِنَ الْأَرْضِ وَاسِعٍ ، إِنَّهَا خَوَى عَلَى
 (١) قَوْلُهُ : وَأَحَدُ أَخْشَابِهِ ، كَذَا بِالْأَصْلِ
 وَشَرَحَ الْقَامُوسُ ، وَالذِّي فِي الْهَيْئَةِ : آخِرُ أَخْشَابِهِ .

مَكَانٍ ذِي عُدَاوَةٍ غَيْرِ مُطْمَئِنٍّ ، وَلَمْ يُقَسِّرْهُ
 تَعَلَّبٌ وَلَا غَيْرُهُ .
 وَالْمُعِطَةُ : الْأَرْضُ الَّتِي خَرَجَتْ أُصُولُ
 بِقَلْبِهَا مُتَدَانِيَةً .

وَالْعَيْطُ : مَوْضِعٌ ، قَالَ أَوْسُ بْنُ
 حَجْرٍ :

فَالَ بِنَا الْعَيْطُ بِجَانِبَيْهِ
 عَلَى أَرْكٍ وَمَالَ بِنَا أَفَاقُ
 وَالْعَيْطُ : اسْمٌ وَادٍ ، وَمِنْهُ صَحْرَاءُ
 الْعَيْطِ . وَعَيْطُ الْمَدْرَةِ : مَوْضِعٌ وَيَوْمٌ
 غَيْطُ الْمَدْرَةِ : يَوْمٌ كَانَتْ فِيهِ وَقْعَةٌ لِشَيْبَانَ
 وَتَمِيمٍ غَلَبَتْ فِيهِ شَيْبَانَ ، قَالَ :
 فَإِنَّ تَكَّ فِي يَوْمِ الْعَطَالَى مَلَامَةٌ (٢)

يَوْمُ الْعَيْطِ كَانَ أُخْرَى وَالْوَمَا

• عُطْبُ • الْعُطْبُ وَالْعُطْبِيُّ وَالْعُطْبَانِيُّ : شَرِبُ
 الْعَنْبِي . وَالْعُطْبِيُّ : الشَّرْبُ بِالْعَنْبِي . رَجُلٌ
 عُطْبَانٌ ، وَامْرَأَةٌ عُطْبِيٌّ ، كِلَاهُمَا عَلَى غَيْرِ
 الْفِعْلِ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ وَقَعْلٌ لَا يَبْنِي مِنْهَا
 فَعْلَانٌ . وَالْعُطْبِيُّ : مَا اغْتَنَقَ ، وَخَصَّ
 بَعْضُهُمْ بِهِ اللَّبَنَ الْمَشْرُوبَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ ؛
 وَقِيلَ : هُوَ مَا أَمْسَى عِنْدَ الْقَوْمِ مِنْ شَرَابِهِمْ
 فَشَرِبُوهُ ، وَجَمَعَهُ عُطْبَانِيُّ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ؛
 قَالَ :

مَا لِي لَا أَسْقِي عَلَى عِلَاتِي
 صَبَائِحِي عُطْبَانِي قَيْلَانِي ؟
 أَرَادَ وَعُطْبَانِي وَقَيْلَانِي فَحَدَفَ حَرْفَ
 الْعَطْفِ ، وَحَدَفَهُ ضَمِيمٌ فِي الْقِيَاسِ مَعْدُومٌ
 فِي الْاسْتِعْمَالِ ، وَوَجَّهَ صَحْفَهُ أَنَّ حَرْفَ الْعَطْفِ

(٢) قَوْلُهُ : «فَإِنَّ تَكَّ . الخ» فِي مَعْجَمِ
 بَاقُوتَ ، فِي الْعَيْنِ الْمَعْجَمَةِ : وَيَوْمُ الْعَيْطِ . أَسْرَ
 فِيهِ عَتِيَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ شَهَابِ الْبُرَيْعِيِّ بِسَطَامِ بْنِ
 قَيْسَ ، فَفَدَى نَفْسَهُ بِأَرْبَعِمِائَةِ نَاقَةٍ ، فَجَزَّ نَاصِيَتَهُ
 وَأَطْلَقَهُ .

وقال في العين المهملة : ... وفر بسطام بن
 قيس في يوم العطالي ، فقال فيه ابن خويشب :
 فإن يك في يوم النبط ملامة
 فيوم العطالي كان أخزى والوما

فِيهِ صَرَبٌ مِنَ الْاِخْتِصَارِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ أَلِيمَ
 مَقَامَ الْعَامِلِ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَوْلُكَ قَامَ زَيْدٌ
 وَعَمَرُوهُ أَضْلُهُ قَامَ زَيْدٌ وَقَامَ عَمَرُوهُ فَحَدَفْتَ
 قَامَ الثَّانِيَةَ وَيَقْبُتُ الْوَاوُ كَانَهَا عَوْضٌ مِنْهَا ،
 فَإِذَا ذَهَبَتْ بِحَدَفِ الْوَاوِ الثَّانِيَةِ عَنِ الْفِعْلِ ،
 تَجَاوَزْتَ حَدَّ الْاِخْتِصَارِ إِلَى مَذْهَبِ الْاِئْتِهَاجِ
 وَالْاِجْحَافِ ، فَلِذَلِكَ رَفِضَ ذَلِكَ
 وَعُطْبُ الرَّجُلِ يَعْطِقُهُ وَيَعْطِقُهُ عُطْبًا وَعُطْبَةً :

سَقَاهُ عُطْبًا فَاعْتَبِقَ هُوَ اغْتَبَاقًا . وَعُطْبُ الْإِبِلِ
 وَالْعَمَمُ : سَقَاهَا أَوْ حَلَبَهَا بِالْعَنْبِي ، وَاسْمٌ مَا
 يُحَلَبُ مِنْهَا الْعُطْبُ ، وَالْعُطْبِيُّ : مَا اغْتَنَقَ
 خَارًا مِنَ اللَّبَنِ بِالْعَنْبِي . وَيُقَالُ : هَذِهِ الثَّاقَةُ
 عُطْبِيٌّ وَعُطْبِيٌّ ، أَي اغْتَنَقَ كَيْفَهَا ، وَجَمَعَهَا
 الْعُطْبَانِيُّ ؛ وَكَذَلِكَ صَبُوحِي وَصَبُوحِي ،
 وَيُقَالُ : هِيَ قَيْلَتُهُ وَهِيَ الثَّاقَةُ الَّتِي يَحْتَلِبُهَا
 عِنْدَ مَقِيلِهِ ، وَأَنْشَدَ :

صَبَائِحِي عُطْبَانِي قَيْلَانِي
 وَالْعُطْبِيُّ وَالْعُطْبِيُّ : الثَّاقَةُ الَّتِي تُحَلَبُ بِعِنْدِ
 الْمَغْرِبِ ؛ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) ؛ وَتَقْبِهَا
 وَأَغْتَنَقَهَا : حَلَبَهَا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ ؛ (عِنْدَهُ
 أَيْضًا) وَفِي حَدِيثِ أَصْحَابِ الْفَارِ : لَا
 أُحْبِقُ قَبْلَهَا أَهْلًا وَلَا مَالًا ، أَي مَا كُنْتُ أَقْدِمُ
 عَلَيْهَا أَحَدًا فِي شَرِبِ نَصِيبِهَا مِنَ اللَّبَنِ الَّذِي
 يَشْرَبُونَهُ . وَالْعُطْبِيُّ : شَرِبُ آخِرِ النَّهَارِ ،
 مُقَابِلُ الصُّبُوحِ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَا لَمْ
 تَضْطَبِحُوا أَوْ تَعْتَبِقُوا ، وَهُوَ تَفْعِيلُ مِنَ
 الْعُطْبِيِّ ؛ وَحَدِيثُ الْمُعْبُورَةِ : لَا تُحْرِمُ
 الْعَتِقَةَ ؛ هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ وَهِيَ الْمَرْءُ مِنَ
 الْعُطْبِيِّ شَرِبِ الْعَنْبِي ، وَيُرْوَى بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ
 وَالْبَاءِ وَالْفَاءِ .

وقال بعض العرب لصاحبه : إن كنت
 كاذباً فشربت عُطْبًا باردًا ، أي لا كان لك
 لبنٌ حتى تشربت الماء القراح ، فسماه عُطْبًا
 على المثل ، أو أرادَ قَامَ لَكَ ذَلِكَ مَقَامَ
 الْعُطْبِيِّ ؛ قَالَ أَبُو سَهْمٍ الْهَلْدِيُّ :
 وَمَنْ تَقَلَّبَ حَلَوْتَهُ وَيَتَكَلَّمُ
 عَنِ الْأَعْدَاءِ يَعْطِقُهُ الْقَرَاخُ

أَيَّ يَعْهَدُ الْمَاءُ الْبَارِدُ نَفْسَهُ .

وَلَقِيَتْهُ ذَا عَرُوقٍ وَذَا صُبُوحٍ ، أَيْ
بِالنَّدَاةِ وَالْمَعْنَى . لَا يَسْتَعْمَلَانِ إِلَّا طَرَفًا .
وَالنَّبَقَةُ : حَبْطُ لَوْعَرَةٍ تُشَدُّ فِي الْعَشِيَّةِ
الْمُعْتَرِضَةِ عَلَى سَنَامِ الْبَعِيرِ ، وَفِي التَّهْنِيبِ :
عَلَى سَنَامِ الثَّوْرِ إِذَا كَرَبَ ، يَثْبُتُ الْخَشَبَةُ
عَلَى سَنَامِهِ ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ أَسْمَعْ
النَّبَقَةَ بِهَذَا الْمَعْنَى لِغَيْرِ ابْنِ دُرَيْدٍ .

• عقبي • الْعَيْنُ ، بِالتَّسْكِينِ ، فِي التَّبَعِ ،
وَالْعَيْنُ ، بِالتَّشْوِيعِ ، فِي الرَّأْيِ . وَعَيْتُ
رَأْيَكَ أَيْ نَسِيَتْهُ وَصَيَّعَتْهُ . عَيْنُ الشَّيْءِ وَعَيْنُ
فِيهِ عَيْنًا وَعَيْتًا : نَسِيَتْهُ وَأَعْفَلَهُ وَجَهَلَهُ ؛ أَنشَدَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

عَيْسْتُمْ تَتَابِعُ الْآيِنَا
وَحَسَنَ الْجَوَارِ وَقُرْبَ النَّسَبِ
وَالْعَيْنُ : التَّيَانُ . عَيْتُ كَذَا مِنْ حَتَّى
عِنْدَ مُلَانٍ ، أَيْ نَسِيَتْهُ وَعَظَلْتُ فِيهِ .

وَعَيْنَ الرَّجُلِ يَعْهَدُ عَيْنًا : مَرِيْبُهُ وَهُوَ مَا تَلَّ
قَلَمَ يَرَهُ . وَلَمْ يَطْعُنْ لَهُ .

وَالْعَيْنُ : ضَعْفُ الرَّأْيِ ، يُقَالُ فِي رَأْيِهِ
عَيْنٌ . وَعَيْنَ رَأْيَهُ ، بِالتَّكْسِيرِ ، إِذَا تَقَصَّصَهُ ،
فَهُوَ عَيْنٌ أَيْ ضَمِيفُ الرَّأْيِ ، وَفِيهِ عِبَانَةٌ .
وَعَيْنَ رَأْيَهُ ، بِالتَّكْسِيرِ ، عَيْنًا وَعِبَانَةً :
ضَمَفَ . وَقَالُوا : عَيْنَ رَأْيِهِ ، فَصَبَّوهُ عَلَى
مَعْنَى قَطَلْ ، وَإِنْ لَمْ يَلْفِظْ بِهِ ، أَوْ عَلَى مَعْنَى
عَيْنَ فِي رَأْيِهِ ، أَوْ عَلَى التَّشْيِيزِ التَّادِيرِ . قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : قَوْلُهُمْ سَفِهَ نَفْسَهُ ، وَعَيْنَ رَأْيَهُ
وَيَطْرُقُ عَيْشُهُ ، وَالْمَ بَطْنُهُ ، وَوَقِفَ أَمْرُهُ ،
وَرَتِدَ أَمْرُهُ ، كَانَ الْأَصْلُ سَفِهَتْ نَفْسُ زَيْدٍ
وَرَتِدَ أَمْرُهُ ، فَلَمَّا حَوَّلَ الْفِعْلُ إِلَى الرَّجُلِ
انْتَصَبَ مَا بَعْدَهُ بِوَجْهِ الْفِعْلِ عَلَيْهِ ، لِأَنَّهُ
صَارَ فِي مَعْنَى سَفِهَ نَفْسَهُ ، بِالتَّشْيِيزِ ؛ هَذَا
قَوْلُ الْبَصْرِيِّ وَالْكِسَائِيِّ ، وَيَجُوزُ عِنْدَهُمْ
تَقْلِيدُهُمْ هَذَا الْمَنْصُوبِ كَمَا يَجُوزُ غَلَامُهُ ضَرَبَ
زَيْدًا ؛ وَقَالَ الْقَرَّاءُ : لَمَّا حَوَّلَ الْفِعْلُ مِنْ
النَّفْسِ إِلَى صَاحِبِهَا خَرَجَ مَا بَعْدَهُ مَقْسَرًا ،
لِيُذَكَّرَ عَلَى أَنَّ السَّفَهَ فِيهِ ، وَكَانَ حُكْمُهُ أَنْ

يَكُونَ سَفِهَ زَيْدًا نَفْسًا ، لِأَنَّ الْمَقْسَرَّ لَا يَكُونُ
إِلَّا تَكْرَةً ، وَلِكَيْتُمْ تُرِكَ عَلَى إِضَافِهِ وَنُصِبَ
كَتْصِبِ التَّكْرَةِ تَشْيِيزًا بِهَا ، وَلَا يَجُوزُ عِنْدَهُ
تَقْلِيدُهُ ، لِأَنَّ الْمَقْسَرَّ لَا يَتَقَدَّمُ ؛ وَبِهِ
قَوْلُهُمْ : ضَمَفْتُ بِهِ ذَرْعًا ، وَطَبْتُ بِهِ نَفْسًا ،
وَالْمَعْنَى ضَاقَ دَرْعِي بِهِ وَطَابَتْ نَفْسِي بِهِ .
وَرَجُلٌ عَيْنٌ وَمَعْبُودٌ فِي الرَّأْيِ وَالْعَقْلِ
وَاللَّيْنِ .

وَالْعَيْنُ فِي التَّبَعِ وَالشَّرَاءِ : الْوَكْسُ ،
عَيْتُهُ يَعْهَدُ عَيْنًا ، هَذَا الْأَكْبَرُ ، أَيْ خَدَعَهُ ،
وَقَدْ عَيْنَ فَهُوَ مَعْبُودٌ ، وَقَدْ حَكِيَ بِفَتْحِ
الْبَاءِ (١) وَعَيْتُ فِي التَّبَعِ عَيْنًا ، إِذَا عَقَلَتْ
عَيْنًا ، يَتِمُّ كَانَ أَوْ شَرَاهُ .

وَعَيْتُ الرَّجُلَ أَغْبَاهُ أَشَدَّ الْغِيَاءِ ، وَهُوَ
مِثْلُ الْعَيْنِ . ابْنُ بَرَزَجٍ : عَيْنَ الرَّجُلِ عَيْنَانَا
شَلِيدًا ، وَعَيْنَ أَشَدَّ الْجَبَانِ ، وَلَا يَقُولُونَ فِي
الرَّيْحِ إِلَّا رَيْحٌ أَشَدُّ الرِّيحِ وَالرَّيَاحَةِ
وَالرَّيَاحِ ، وَقَوْلُهُ :

قَدْ كَانَ فِي أَكْلِ الْكَرْبِصِ الْمَوْضُونِ
وَأَكَلِكِ التَّمْرِ يَخْتَرُ مَسْمُونِ
لِيَحْضِنَ فِي ذَاكَ عَيْشٌ مَعْبُونِ

قَوْلُهُ : مَعْبُونٌ أَيْ أَنْ غَيْرَهُمْ فِيهِ (٢) وَهُمْ
يَجْلُثُونَهُ ، كَأَنَّهُ يَقُولُ هُمْ يَقْلُثُونَ عَلَيْهِ إِلَّا
أَنَّهُمْ لَا يَعِشُونَهُ ، وَقِيلَ : عَيْتُوا النَّاسَ إِذَا لَمْ
يَتَلَّهُ غَيْرُهُمْ . وَحَصَّنَ هُنَا : حَتَّى .

وَالْعَيْتَةَ مِنَ الْعَيْنِ : كَالشَّيْمَةِ مِنَ
الشَّيْمِ . وَيُقَالُ : أَرَى هَذَا الْأَمْرَ عَلَيْكَ
عَيْنًا ، وَأَنْشَدَ :

أَجُولُ فِي الدَّارِ لَا أَرَاكَ فِي الدُّنَى
لِحَارِ أَنْاسٍ جَوَارَهُمْ عَيْنُ
وَالْمَعْنَى : الْإِطْبَاقُ وَالرَّفْعُ وَمَا أَطَافَ بِهِ .
وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ إِذَا أَطْلَى بَدَأَ بِمَعَانِيهِ ؛

(١) قوله : « وقد حكى بفتح الباء ، أى
حكى العين فى البيع والشراء ، كما هو نص المحكم
والقاموس .

(٢) قوله : « أى أن غيرهم فيه ، كنا
بالأصل والحكم ، أى أن غيرهم يفضيهم فيه .
وقوله : « إلا أنهم لا يعشونه ، أى لا يعيشون به .

الْمَعَابِينُ : الْأَرْفَاعُ ، وَهِيَ بَوَاطِنُ الْأَفْخَاذِ
عِنْدَ الْحَوَالِبِ ، جَمْعُ مَعِينٍ ، مِنْ عَيْنَ
الثَّوْبِ إِذَا نَاهُ وَعَظَمَهُ ، وَهِيَ مَطَاطِفُ الْجِلْدِ
أَيْضًا . وَفِي حَدِيثِ عِكْرَمَةَ : مَنْ مَسَّ مَطَابِيئَهُ
فَلْيَتَوَضَّأْ ، أَمْرُهُ بِذَلِكَ اسْتِظْهَارًا وَاسْتِحْطَابًا ،
فَإِنَّ الْعَالِبَ عَلَى مَنْ يَلْمَسُ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ أَنْ
تَقَعَّ بَدَنَهُ عَلَى ذِكْرِهِ ، وَقِيلَ : الْمَعَابِينُ
الْأَرْفَاعُ وَالْأَبَابُ ، وَاحِدُهُا مَعِينٌ . وَقَالَ
تَعَلَّبَ : كَلَّمَ مَا تَثَبَّتَ عَلَيْهِ فَخَذَكَ فَهُوَ مَعِينٌ .
وَعَيْتُ الشَّيْءَ إِذَا خَبَأْتَهُ فِي الْمَعِينِ ،
وَعَيْتُ الثَّوْبَ وَالطَّعَامَ : مِثْلُ خَيْتُ .
وَالْعَابِينُ : الْفَائِزُ عَنِ الْعَمَلِ .

وَالتَّعَابِينُ : أَنْ يَعْينَ الْقَوْمَ بَعْضُهُمْ
بَعْضًا . وَيَوْمُ التَّعَابِينِ : يَوْمُ الْبَعْثِ ، مِنْ
ذَلِكَ ، وَقِيلَ : سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ
يَعْينُ فِيهِ أَهْلُ النَّارِ بِمَا يَبْصِرُ إِلَيْهِ أَهْلُ الْجَنَّةِ
مِنَ التَّمِيمِ ، وَيَلْقَى فِيهِ أَهْلُ النَّارِ مِنْ عَذَابِ
الْحَجِيمِ ، وَيَعْينُ مَنْ ارْتَفَعَتْ مَثَرَتُهُ فِي
الْجَنَّةِ مَنْ كَانَ دُونَ مَثَرَتِهِ ، وَضَرَبَ اللَّهُ ذَلِكَ
مَثَلًا لِلشَّرَاءِ وَالتَّبَعِ ، كَمَا قَالَ تَعَلَّى : هَلْ
أَدَلَّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابِ
النَّارِ ؟

وَسُئِلَ الْحَسَنُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ذَلِكَ
يَوْمُ التَّعَابِينِ ؛ فَقَالَ : عَيْنَ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَهْلَ
النَّارِ ، أَيْ اسْتَشْفَقُوا عَقُولَهُمْ بِاخْتِيَارِهِمْ
الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ . وَنَظَرَ الْحَسَنُ إِلَى رَجُلٍ
عَيْنَ آخَرَ فِي بَيْعٍ فَقَالَ : إِنَّ هَذَا يَعْينُ
عَقْلَكَ ، أَيْ يَتَقَصَّصُهُ .

وَعَيْنَ الثَّوْبِ يَعْهَدُ عَيْنًا : كَقَوْلِهِ ، وَفِي
التَّهْنِيبِ : طَالَ كُنَاهُ ، وَكَذَلِكَ كَيْتُهُ ، وَمَا
قُطِعَ مِنْ أَطْرَافِ الثَّوْبِ فَاسْتَقَطَ : عَيْنٌ ؛
وَقَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

يُسَاقِطُهَا كَسَاقِطِ الْعَيْنِ
وَالْعَيْنُ : كَيْتُ الشَّيْءِ مِنْ دَلْوٍ أَوْ ثَوْبٍ
لِيَتَقَصَّصَ مِنْ طَوْلِهِ .

ابْنُ شُمَيْلٍ : يُقَالُ هَذِهِ النَّاقَةُ مَا شِئَتْ
مِنْ نَاقَةٍ ظَهَرَتْ وَكُرِّمَتْ غَيْرَ أَنَّهَا مَعْبُودَةٌ ، لَا يَطْعَمُ

ذَلِكَ مِنْهَا ، وَقَدْ غَبَّوْا خَبْرَهَا وَغَبَّوْهَا ، أَيْ لَمْ يَعْلَمُوا عِلْمَهَا .

• غَبَّاهُ غَبَبًا غَبَبًا ، وَغَبَّيَ عَنْهُ ، غَبًّا وَغَبَاوَةً : لَمْ يَقْطُنْ لَهُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

فِي بَلَدَةٍ يَعْبِي بِهَا الْحَزْبُ
أَي يَخْفَى ؛ وَقَالَ ابْنُ الرَّقَّاعِ :

أَلَا رَبُّ لَهْوٍ آتِسٍ وَلَذَاذَةٍ

مِنَ الْعَيْشِ يَغْبِيهِ الْخِيَاءُ الْمُسْتَرُّ
وَغَبَّيَ الْأَمْرَ عَنِّي : خَفَى فَلَمْ أَعْرِفْهُ .

وَفِي حَدِيثِ الصَّوْمِ : فَإِنْ غَبَّيَ عَلَيْكُمْ ، أَيْ خَفَى ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ غَبَّيَ ، بِضَمِّ الْعَيْنِ وَتَشْدِيدِ الْبَاءِ الْمَكْسُورَةِ لِأَنَّ لَمْ يُسَمَّ فاعِلُهُ ،

وَهَذَا مِنَ الْعَبَاءِ شَيْءٌ الْعَبْرَةُ فِي السَّمَاءِ .

التَّهْنِيبُ : ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ الْعَبَا يُكْتَبُ بِالْأَلِفِ لِأَنَّهُ مِنَ الْوَاوِ . يُقَالُ : غَبَّيْتُ عَنْ

الْأَمْرِ عَبَاوَةً . اللَّيْثُ : يُقَالُ غَبَّيْتُ عَنِ الْأَمْرِ غَبَاوَةً ، فَهُوَ غَبَّيٌّ إِذَا لَمْ يَقْطُنْ لِلدَّخْبِ

وَنَحْوِهِ . يُقَالُ : غَبَّيْتُ عَلَى ذَلِكَ الْأَمْرِ إِذَا

كَانَ لَا يَقْطُنُ لَهُ وَلَا يَعْرِفُهُ ، وَالْعَبَاوَةُ الْمَصْدَرُ ، وَيُقَالُ : فَلَانَ دُوَّ غَبَاوَةً ، أَيْ تَخَفَى عَلَيْهِ الْأُمُورُ . وَيُقَالُ : غَبَّيْتُ عَنْ

ذَلِكَ الْأَمْرِ إِذَا كَانَ لَا يَقْطُنُ لَهُ . وَيُقَالُ : اذْخُلْ فِي النَّاسِ فَهُوَ أَغْبَى

لَكَ ، أَيْ أَخْفَى لَكَ . وَيُقَالُ : ذَفَنَ فَلَانٌ لِي مَعِيَّةً ثُمَّ حَمَلَنِي

عَلَيْهَا ، وَذَلِكَ إِذَا الْفَالَكُ فِي حَكْمِهِمْ أَخْفَاهُ . وَيُقَالُ : غَبَّ شَعْرَكَ ، أَيْ اسْتَأْصَلَهُ ،

وَقَدْ غَبَّيَ شَعْرَهُ تَغْبِيَةً ، وَغَبَّيْتُ الشَّيْءَ أَغْبَاهُ ، وَقَدْ غَبَّيْتُ عَلَى مِثْلِهِ إِذَا لَمْ تَعْرِفْهُ ؛

وَقَوْلُ قَيْسِ بْنِ ذَرِيْعٍ :

وَكَيفَ يُصَلِّي مَنْ إِذَا غَبَّيْتُ لَهُ
دِمَاءَ ذَوَى الدَّمَامِ وَالْعَهْدِ طَلَّتْ

لَمْ يُفَسِّرْ تَعَلَّبَ غَبَّيْتُ لَهُ
وَتَغَابَى عَنْهُ : تَعَاوَل . وَفِيهِ عِبْوَةٌ

وَغَبَاوَةٌ ، أَيْ عَقَلَةٌ وَالْقَبِي ، عَلَى فِعْلِيلٍ : الْغَائِلُ الْقَلِيلُ الْفِطْنَةُ ، وَهُوَ مِنَ الْوَاوِ ، وَأَمَّا أَبُو عَلِيٍّ فَاشْتَقَّ الْقَبِيَّ مِنْ قَوْلِهِمْ شَجَرَةَ غَبِيَاءَ ،

كَأَنَّ جَهْلَهُ غَطَّى عَنْهُ مَا وَضَحَ لِعَبْرِهِ . وَغَبَّيَ الرَّجُلُ غَبَاوَةً وَغَبًّا ، وَحَكَى غَيْرُهُ غَبَاءً ،

بِالْمَدِّ وَفِي الْحَدِيثِ : إِلَّا الشَّيَاطِينَ وَأَغْبِيَاءَ بَنِي آدَمَ ، الْأَغْبِيَاءُ : جَمْعُ غَبَّيٍّ ، كَقَتْنِي وَأَغْبِيَاءَ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَغْبَاءَ كَأَيْتَامٍ ،

وَمِثْلُهُ كَمَيٌّ وَأَكْمَاءُ . وَفِي الْحَدِيثِ : قَلِيلُ الْفَقْرِ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرِ الْعَبَاوَةِ . وَفِي حَدِيثِ

عَلِيٍّ : تَغَابَ عَنْ كُلِّ مَا لَا يَصِحُّ لَكَ ، أَيْ تَعَاوَلْ وَتَبَالَه . وَحَكَى ابْنُ خَالَوَيْهِ : أَنَّ الْعَبَاءَ

الْعَبَاؤُ ، وَقَدْ يُضَمُّ وَيُقْصَرُ فَيُقَالُ الْعَبِيُّ وَالْعَبَاءُ : شَيْءٌ بِالْعَبْرَةِ تَكُونُ فِي السَّمَاءِ .

وَالْعَبِيَّةُ : الدَّفْعَةُ مِنَ الْمَطَرِ ؛ وَقَالَ امْرَأُ الْقَيْسِ :

وَغَبِيَّةٌ شُوبِيٌّ مِنَ الشَّدِّ مُلْهَبٍ
وَهِيَ الدَّفْعَةُ مِنَ الْحُضْرِ ، شَبَّهَهَا بِدَفْعَةِ الْمَطَرِ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : الْعَبِيَّةُ الدَّفْعَةُ

الشَّدِيدَةُ مِنَ الْمَطَرِ ، وَقِيلَ : هِيَ الْمَطْرَةُ لَيْسَتْ بِالْكَثِيرَةِ ، وَهِيَ فَوْقَ الْبُهْمَةِ ؛ قَالَ :

فَصَوَّبْتُهُ كَأَنَّهُ صَوَّبُ غَبِيَّةٍ
عَلَى الْأَمْعَرِ الضَّاحِي إِذَا سَبَطَ أَحْضَرًا

وَيُقَالُ : أَعْبَتِ السَّمَاءُ إِغْبَاءً ، فَهِيَ مُعْبِيَّةٌ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

وَغَبِيَّاتٌ بَيْنَهُنَّ وَبَيْنَ
قَالَ : وَرَبِّمَا شَبَّهَ بِهَا الْجَرِيَّ الَّذِي يَجِيءُ بَعْدَ الْجَرِيِّ الْأَوَّلِ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْعَبِيَّةُ

كَالْوَيْبَةِ فِي السَّرِيرِ ، وَالْعَبِيَّةُ صَبٌّ كَثِيرٌ مِنْ مَاءٍ وَمِنْ سِيَابِ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَأَنْشَدَ :

إِنَّ دَوَاءَ الطَّامِحَاتِ السَّجَلُ
السُّوْطُ وَالرِّشَاءُ ثُمَّ الْحَبْلُ

وَغَبِيَّاتٌ بَيْنَهُنَّ هَطْلُ
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَنَا أَرَى ذَلِكَ عَلَى التَّشْبِيهِ

بِقَبِيَّاتِ الْمَطَرِ . وَجَاءَ عَلَى غَبِيَّةِ الشَّمْسِ ، أَيْ غَبِيَّتَيْهَا ؛ قَالَ : أَرَاهُ عَلَى الْقَلْبِ .

وَشَجَرَةٌ غَبِيَاءٌ : مُلْتَفَةٌ ، وَغُضْنُ أَغْبَى كَذَلِكَ .

وَغَبِيَّةُ التُّرَابِ : مَا سَطَعَ مِنْهُ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

إِذَا حَالَ مِنْ دُونِهَا غَبِيَّةٌ
مِنَ التُّرَابِ فَانْجَالِ سِرْبَالِهَا

وَحَكَى الْأَصْمَعِيُّ عَنْ بَعْضِ الْأَعْرَابِ أَنَّهُ قَالَ : الْحَمِيُّ فِي أَصُولِ التَّحْلِ ، وَشَرُّ

الْغَبِيَّاتِ غَبِيَّةُ التَّبَلِ ، وَشَرُّ النَّسَاءِ السُّوَيْدَاءُ الْمِيمَرَاءُ ، وَشَرُّ مِنْهَا الْمُحْمِيْرَاءُ الْمُحْيَاضُ .

وَغَبَّيَ شَعْرَهُ : قَصَرَ مِنْهُ ، لَعَنَ لِعَبْدِ الْقَيْسِ ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بِهَا غَيْرُهُمْ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَنَا قَضَيْتُ بِأَنَّ الْفَهَاءَ يَاءٌ ، لِأَنَّهَا يَاءٌ

وَاللَّامُ يَاءٌ أَكْثَرُ مِنْهَا وَأَوَّ . وَغَبَّيَ الشَّيْءَ : سَتَرَهُ ؛ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

فَمَا كَلَفْتُكَ الْقَدْرَ الْمُعْبِيَّ
وَلَا الطَّيْرَ الَّذِي لَا تُعْبِرِينَا

الْكِسَائِيُّ : غَبَّيْتُ الْبَيْرَ إِذَا غَطَّيْتُ رَأْسَهَا ثُمَّ جَعَلْتَهُ فَوْقَهَا تُرَابًا ؛ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ :

وَذَلِكَ التُّرَابُ هُوَ الْغَبَاءُ . وَالغَبِيَاءُ : بَعْضُ حِجْرَةِ الْيَرْبُوعِ .

• عُتَّاهُ عُتًّا عُتًّا ، وَغَتَّ الضَّحِكَ بِعُتَّةٍ عُتًّا : وَضَعَ يَدَهُ أَوْ تَوْبَهُ عَلَى فِيهِ ، لِيُخْفِيَهُ . وَغَتَّ فِي الْمَاءِ يُعْتُّ عُتًّا : وَهُوَ مَا بَيْنَ التَّمَسِّينِ مِنَ الشَّرْبِ ، وَالْإِنَاءِ عَلَى فِيهِ . أَبُو زَيْدٍ : عُتَّ الشَّارِبُ يُعْتُّ عُتًّا ، وَهُوَ أَنْ يَتَنَفَّسَ مِنَ الشَّرْبِ ، وَالْإِنَاءِ عَلَى فِيهِ ؛ وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْهَدَلِيِّ :

شَدَّ الضَّحَى فَتَشَنَّ غَيْرَ بَوَاضِعِ
عَتَّ الْعُقَاطِ مَعَا عَلَى إِعْجَالِ

أَي شَرِبَ أَنْفَاسًا غَيْرَ بَوَاضِعِ ، أَيْ غَيْرِ رِوَاةٍ .

وَفِي حَدِيثِ الْمُبْتَسِّ : فَأَخَذَنِي جَبْرِيْلُ فَغَتَّنِي ، الْغَتُّ وَالْعُقَاطُ سَوَاءٌ ، كَأَنَّهُ أَرَادَ

عَصْرَنِي عَصْرًا شَدِيدًا حَتَّى وَجَدْتُ مِنْهُ الْمَشَقَّةَ ، كَمَا يَجِدُ مَنْ يُعَمَّسُ فِي الْمَاءِ قَهْرًا .

وَغَتَّهُ حَتْفًا يُعْتُّهُ عُتًّا : عَصَرَ حَلْفَهُ نَفْسًا ، أَوْ نَفْسَيْنِ ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ .

وَغَتَّهُ فِي الْمَاءِ بِعُتَّةٍ عُتًّا : غَطَّهُ ، وَكَذَلِكَ إِذَا أَكْرَهَهُ عَلَى الشَّيْءِ حَتَّى يَكْرَهُهُ .

وَيَقَالُ: اَعْتَهُ الْكَلَامَ غَثًا إِذَا بَكَتَهُ تَبَكُّيْنَا.

وَفِي حَدِيثِ الدَّعَاءِ: يَا مَنْ لَا يَعْتَهُ دُعَاءُ الدَّاعِينَ، أَيْ يَلِيغُهُ وَيَهْفُهُ.

وَفِي حَدِيثِ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا عِنْدَ عَمْرِو حَوْضِي، أَذُودُ النَّاسَ عَنْهُ لِأَهْلِ الْيَمَنِ، أَيْ لِأَذُودِهِمْ بَعْضَايَ حَتَّى يَرْفُضُوا عَنْهُ، وَإِنَّهُ لَيَعْتُ فِيهِ مِيزَابَانٍ مِنَ الْجَنَّةِ: أَحَدُهُمَا مِنْ وَرَقٍ، وَالْآخَرُ مِنْ ذَهَبٍ، طَوْلُهُ مَا بَيْنَ مَقَامِي إِلَى عَمَانَ؛ قَالَ اللَّيْثُ: أَلْعَتُ كَالْعَطَطِ، وَرَوَى فِي حَدِيثِ ثَوْبَانَ أَيْضًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

فِي الْحَوْضِ: يَعْتُ فِيهِ مِيزَابَانٍ، مِدَادُهُمَا مِنَ الْجَنَّةِ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هَلَكَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ يَعْتُ، بِضَمِّ الْعَيْنِ، قَالَ: وَمَعْنَى يَعْتُ، يَجْرِي جَرِيًّا لَهُ صَوْتُ وَخَرِيرٌ؛ وَقِيلَ: يَغْطُ؛ قَالَ: وَلَا أَذْرَى مِمَّنْ حَفِظَ هَذَا التَّفْسِيرَ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلَوْ كَانَ كَمَا قَالَ، لَقِيلَ يَعْتُ وَيَغْطُ، بِكسْرِ الْعَيْنِ، وَمَعْنَى يَعْتُ يُتَابِعُ الدَّفْقَ فِي الْحَوْضِ لَا يَنْقَطِعُ، مَاخُودٌ مِنْ غَثِّ الشَّارِبِ الْمَاءِ جَرَعًا بَعْدَ جَرَعٍ، وَنَفْسًا بَعْدَ نَفْسٍ، مِنْ غَيْرِ إِبَانَةِ الْإِنَاءِ عَنْ فِيهِ؛ قَالَ: فَقَوْلُهُ يَعْتُ فِيهِ مِيزَابَانٍ، أَيْ يَدْفُقَانِ فِيهِ الْمَاءَ دَفْقًا مُتَابِعًا دَائِمًا، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقَطِعَ، كَمَا يَعْتُ الشَّارِبُ الْمَاءَ، وَيَعْتُ مُتَعَدًّا هَهُنَا، لِأَنَّ الْمُضَاعَفَ إِذَا جَاءَ عَلَى فَعَلٍ يَقُولُ، فَهُوَ مُتَعَدٌّ. وَإِذَا جَاءَ عَلَى فَعَلٍ يَقُولُ، فَهُوَ لَا زَمَ، إِلَّا مَا شَدَّ عَنْهُ؛ قَالَ ذَلِكَ الْفَرَّاءُ وَغَيْرُهُ. وَقَالَ شَمِرٌ: غَثٌّ، فَهُوَ مَعْتُوتٌ، وَعَمٌّ، فَهُوَ مَعْمُومٌ، قَالَ رُوْبَةُ يَذْكُرُ يُونُسَ وَالْحَوْتَ:

وَجَوْشَنُ الْحَوْتِ لَهُ مَيْتٌ يُدْفَعُ عَنْهُ جَوْفُهُ الْمَسْحُوتُ كِلَاهِمَا مَعْتُوسٌ مَعْتُوتٌ وَاللَّيْلُ فَوْقَ الْمَاءِ مُسْتَمِيَةٌ (١)

قَالَ: وَالْمَعْتُوتُ الْمَعْمُومُ.

(١) قَوْلُهُ: وَالسَّحُوتُ، أَيْ الَّذِي لَا يَبِيعُ، وَقَوْلُهُ: مُسْتَمِيَةٌ أَيْ خَاشِعٌ خَاضِعٌ.

وَعَثَّ الدَّابَّةَ طَلَقًا أَوْ طَلَقَيْنِ يَعْتُهَا: رَكَضَهَا، وَجَهَدَهَا، وَأَتَعَبَهَا وَعَثَّمُ اللَّهُ بِالْعَذَابِ غَثًّا كَذَلِكَ.

وَعَثَّ الْقَوْلُ بِالْقَوْلِ، وَالشُّرْبُ بِالشُّرْبِ، يَعْتُهُ غَثًّا. أَتَّبَعَ بَعْضُهُ بَعْضًا وَعَثَّهُ بِالْأَمْرِ: كَدَّهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: يَعْتُهُمُ اللَّهُ فِي الْعَذَابِ، أَيْ يَعْمَسُهُمْ فِيهِ عَمَسًا مُتَابِعًا. قَالَ: وَأَلْعَتُ أَنْ تُتْبَعَ الْقَوْلُ الْقَوْلَ، أَوْ الشُّرْبُ الشُّرْبَ؛ وَأَنْشَدَ:

فَعَثَّتَنَ غَيْرَ بَوَاضِعٍ أَنْفَاسَهَا

غَثَّ الْعَطَاطِ مَعًا عَلَى إِعْجَالٍ وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زُرْعٍ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: وَلَا تَعَثَّتْ طَعَامَنَا تَعَثَّتِيْنَا؛ قَالَ أَبُو بَكْرٍ، أَيْ لَا تُفْسِدْهُ يُقَالُ: غَثَّ الطَّعَامُ يَعْتُ، وَأَعَثَّهُ أَنَا، وَعَثَّ الْكَلَامُ. فَسَدَّ، قَالَ قَيْسُ بْنُ الْحَخِيمِ:

وَلَا يَعْتُ الْحَدِيثُ إِذْ نَطَقْتَ

وَهُوَ فِيهَا ذُو لَذَّةٍ طَرَبُ

• عَثَرَفَ: التَّعَثَّرَفُ مِثْلُ التَّعَطَّرَفِ: الْكَبِيرُ؛ وَأَنْشَدَ الْأَحْمَرُ:

فَأَنَّكَ إِنْ عَادَيْتَنِي غَضِبَ الْحَصَى

عَلَيْكَ وَذُو الْجُبُورَةِ الْمُتَعَثَّرَفُ وَيُرْوَى: الْمُتَعَطَّرَفُ، قَالَ: يَعْنِي الرَّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُوصَفَ اللَّهُ تَعَالَى بِالتَّعَثَّرَفِ، وَإِنْ كَانَ مَعْنَاهُ تَكْبِيرًا، لِأَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُوصَفُ إِلَّا بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسُهُ لَفْظًا لَا مَعْنَى.

• غَثَلٌ: غَثَلُ الْمَكَانِ غَثَلًا، فَهُوَ غَثَلٌ: كَثُرَ فِيهِ الشَّجَرُ؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: وَلَا أَذْرَى مَا صِيحَّتْهُ وَنَحَلُ غَثَلٌ: مُلْتَفٌّ. يَأْنِيَةُ

• غَمٌّ: الْغَنَمَةُ: عُجْمَةٌ فِي الْمَنْطِقِ. وَرَجُلٌ أَعْتَمَ وَعُثِمِيٌّ: لَا يُفْصِحُ شَيْئًا. وَامْرَأَةٌ غَنَمَاءُ وَقَوْمٌ غُتْمٌ وَأَعْتَامٌ. وَلَكِنْ عُثِمِيٌّ. نَحِينُ لَا يُسْمَعُ لَهُ صَوْتُ إِذَا صَبَّ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) الْغَنَمُ: قِطْعُ اللَّبَنِ اللَّحْمَانُ؛ وَمِنْهُ

قِيلَ لِلْقَيْلِ الرُّوحُ: عُثِمِيٌّ. وَالغَنَمُ: شِدَّةُ الْحَرِّ وَالْأَخَذِ بِالنَّفْسِ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:

حَرَقَهَا حَمَضُ بِلَادٍ فَلَّ

وَعَثَمَ نَجْمٌ غَيْرَ مُسْتَقِلٍّ

أَيْ غَيْرَ مُرْتَفِعٍ لِثَبَاتِ الْحَرِّ الْمُنْسُوبِ إِلَيْهِ. وَإِنَّمَا يَشْتَدُّ الْحَرُّ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ الَّتِي فِي الْجُوزَاءِ. وَيُقَالُ لِلَّذِي يَجِدُ الْحَرَّ وَهُوَ جَائِعٌ: مَعْتَمٌ.

وَأَعْتَمَ فَلَانٌ الرِّيَاةَ: أَكْثَرَهَا حَتَّى يُبَلَّ.

وَقَالُوا: كَانَ الْمَجَاجُ يُعْتِمُ الشَّمْرَ. أَيْ يُكْثِرُ إِغْبَابَهُ.

وَعَثَمَ الطَّعَامُ: تَجَمَّعَ (عَنِ الْهَجْرِيِّ).

وَوَقَعَ فَلَانٌ فِي أَحْوَاضِ عُثِيمٍ. أَيْ وَقَعَ فِي الْمَوْتِ. لَعْنَةُ فِي عُثِيمٍ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ: وَرَدَّ حَوْضَ عُثِيمٍ، أَيْ مَاتَ؛ قَالَ: وَالْعُثِيمُ الْمَوْتُ. فَادْخَلَ عَلَيْهِ الْأَيْفَ وَاللَّامَ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَلَا أَعْرِفُهَا عَنْ غَيْرِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• غَثَبٌ: الْغَثَبُ: الرَّدِيُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَلَحْمٌ غَثٌّ وَعُثِبٌ بَيْنَ الْغُثُوثِ: مَهْزُولٌ. غَثَّ يَعْتُ وَيَعْتُ غَثَاةً وَغُثُوثَةً. وَعَثَّتِ الشَّاةُ: هُرْزَت. فَهِيَ غَثَّةٌ. وَكَذَلِكَ أَعَثَّتْ. وَأَعَثَّ الرَّجُلُ اللَّحْمَ: اشْتَرَاهُ غَثًّا. وَفِي الْمَحْكَمِ: أَعَثَّ اشْتَرَى لَحْمًا غَثِيًّا. وَرَجُلٌ غَثٌّ وَعُثٌّ: رَدِيٌّ.

وَقَدْ غَثِبَتْ فِي خُلُقِكَ وَحَالِكَ، غَثَاةً وَغُثُوثَةً: وَذَلِكَ إِذَا سَاءَ خُلُقُهُ وَحَالُهُ. وَقَوْمٌ غَثَّةٌ وَغُثَّةٌ.

وَكَلَامٌ غَثٌّ: لَا طَلَاوَةَ عَلَيْهِ. قَالَ ابْنُ الرَّبْرِ لِلْأَعْرَابِ: وَاللَّهُ إِنْ كَلَامَكُمْ لَعَثٌ، وَإِنْ سِلَاحَكُمْ لَرَثٌ، وَإِنْكُمْ لِيَمَالٌ فِي الْمَجْدِبِ، أَعْدَاءُ فِي الْخِصْبِ! وَأَعَثَّ حَدِيثُ الْقَوْمِ وَعَثَّ: فَسَدَّ وَرَدَّوْ. وَأَعَثَّ فِي مَنَظِقِهِ التَّهْدِيبُ: أَعَثَّ فَلَانٌ فِي حَدِيثِهِ إِذَا جَاءَ بِكَلَامٍ غَثٌّ، وَلَا مَعْنَى لَهُ.

ابن سيده: وَالْعُثْبَةُ الشَّيْءُ الْبَسِيرُ مِنَ
الْمَرْحَى؛ وَقِيلَ: هِيَ الْبَلْعَةُ مِنَ الْعَيْشِ.
كَالْعُقَّةِ وَأَعْتَبَ الْخَيْلُ: أَصَابَتْ شَيْئًا مِنْ
الرَّيْبِ. كَأَعْتَفَتْ. وَهِيَ الْعُقَّةُ وَالْعُقَّةُ، جَاءَ
بِهَا بِالْفَاءِ وَالْثَاءِ؛ قَالَ: وَغَيْرُهُ يُجِيزُ الْعُقَّةَ
بِهَذَا الْمَعْنَى.

الْأَمْرِيُّ: عَكَبَتِ الْإِبِلُ تَعَثِيًا، وَمَلَحَتْ
تَمْلِيحًا إِذَا سَبَتَتْ قَلِيلًا قَلِيلًا. وَقَالَ أَبُو
سَعِيدٍ: أَنَا أَتَعَثْتُ مَا أَنَا فِيهِ حَتَّى أَسْتَمِينَ؛
أَيْ أَسْتَعْمِلُ عَمَلِي، لَا أَخَذُ بِهِ الْكَثِيرَ مِنْ
الثَّرَابِ. وَفِي حَلِيثٍ أَمْ زَرْعٍ: زَوَّجِي لَحْمُ
جَمَلِي عَثًا، أَيْ مَهْرُولِي؛ وَفِي حَلِيثِيهَا
أَيْضًا: وَلَا يُثِفُ طَعَامَاتَا تَعَثِيًا أَيْ لَا تَقْصِدُهُ
وَفِي حَلِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لِأَبِيهِ عَلِيٌّ:
الْحَقُّ بِأَبْنِ عَمَلِكَ، يَعْنِي عَبْدَ الْمَلِكِ.
فَعَثَكَ خَيْرٌ مِنْ سَمِينٍ غَيْرِكَ.

وَعَثِيَّةُ الْجُرْحِ: مِدْنَةٌ، وَوَجْهَةٌ.
وَلَحْمَةُ الْمَيْتِ؛ وَقَدْ عَثَ الْجُرْحُ يَعْثُ
وَيَبِثُ عَثًا وَعَثِيَّةً، وَأَعَثَ يَعْثُ إِعْثَاتًا إِذَا
سَالَ ذَلِكَ مِنْهُ. وَاسْتَعْثَهُ صَاحِبُهُ إِذَا أَخْرَجَهُ
مِنْهُ وَدَاوَاهُ؛ قَالَ:

وَكُنْتُ كَأَسَى شَيْخٍ يَسْتَعْثِيهَا
وَأَعَثَ أَيْضًا أَيْ أَمَدًا. وَمَا يَعْثُ عَلَيْهِ
أَحَدٌ غَثًا أَيْ مَا يُسَيْدُ، وَمَا يَعْثُ عَلَيْهِ أَحَدٌ
إِلَّا سَأَلَهُ، أَيْ مَا يَدْعُ. التَّهْنِيبُ: يُقَالُ مَا
يَعْثُ عَلَيْهِ أَحَدٌ، أَيْ مَا يَدْعُ أَحَدًا إِلَّا سَأَلَهُ
وَيُقَالُ: لَيْسَتْ عَلَى غَيْبَتِهِ فِيهِ، أَيْ عَلَى
فَسَادِ عَقْلِي:

وَقُلَانُ لَا يَعْثُ عَلَيْهِ شَيْءٌ، أَيْ لَا يَقُولُ
فِي شَيْءٍ إِنَّهُ رَدِيءٌ فَيَتْرَكُهُ.
وَرَأَيْتُ فِي حَوَاشِي بَعْضِ نَسَخِ الصَّحَاحِ
يَحْطُ بَعْضُ الْأَفَاضِلِ: التَّمَكُّنَةُ الْقِتَالُ.

• عُثْرَةُ: الْعَثْرَةُ وَالْعَثْرَةُ: الْجَاعَةُ
الْمُخْطَلَةُ، وَكَذَلِكَ الْعَثْرَةُ. أَبُو زَيْدٍ:
الْعَثْرَةُ الْجَاعَةُ مِنَ النَّاسِ، الْمُخْطَلُونَ مِنْ
النَّاسِ الْفُرْعَاءِ. وَالْعَثْرَةُ وَالْعَثْرُ: سَفَلَةٌ
النَّاسِ، الْوَاحِدُ أَعَثْرٌ، مِثْلُ أَحْمَرٍ وَحُمْرٍ

وَأَسْوَدَ وَسُودٍ. وَفِي الْحَلِيثِ: رَعَاعٌ عُثْرَةٌ؛
هَكَذَا يَرَوِي، قِيلَ وَأَصْلُهُ عُثْرَةٌ خَلِفَتْ مِنْهُ
الْيَاءُ. وَقِيلَ فِي حَلِيثِ عَمَّانَ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ، حِينَ دَخَلَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ لِيَقْتُلُوهُ،
قَالَ: إِنْ هُوَ لَاءَ رَعَاعٍ عُثْرَةٌ، أَيْ جَهَالٌ؛
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَهُوَ مِنَ الْأَعَثْرِ الْأَعْبَرِ.

وَقِيلَ لِلْأَحْمَرِ الْجَاهِلِ: أَعَثْرَ، اسْتِعَارَةً
وَتَشْبِيهًا بِالصَّبِغِ الْعَثْرَاءِ لِلرَّوْحَاءِ، قَالَ:
وَالوَاحِدُ غَاثِرٌ، وَقَالَ الْقَتَيْبِيُّ: لَمْ أَسْمَعْ
غَاثِرًا، وَإِنَّمَا يُقَالُ رَجُلٌ أَعَثْرَ، إِذَا كَانَ
جَاهِلًا، قَالَ: وَالْأَجْرُودُ فِي عُثْرَةٍ أَنْ يُقَالَ هُوَ
جَمْعُ غَاثِرٍ مِثْلُ كَافِرٍ وَكَفْرَةٍ، وَقِيلَ: هُوَ
جَمْعُ أَعَثْرٍ فَجَمْعُ جَمْعٍ فَاعِلِي كَمَا قَالُوا أَعَزَلُ
وَعَزَلٌ، فَجَاءَ مِثْلُ شَاهِدٍ وَشَهِيدٍ، وَبِقِيَاسِهِ أَنْ
يُقَالَ فِيهِ أَعَزَلُ وَعَزَلٌ وَأَعَثْرَ وَعَثْرٌ، فَلَوْلَا
حَمَلُهَا عَلَى مَعْنَى فَاعِلِي لَمْ يُجَمَعَا عَلَى عُثْرَةٍ
وَعَزَلٍ؛ قَالَ: وَشَاهِدُ عَزَلٍ قَوْلُ الْأَعَشِيِّ:

غَيْرُ مِيلِي وَلَا عَوَاوِيرِ فِي الْهَيِّ
سَجَا وَلَا عَزَلِي وَلَا أَكْهَالِي

وَفِي حَلِيثِ أَبِي ذَرٍّ: أَحِبُّ الْإِسْلَامَ
وَأَهْلَهُ، وَأَحِبُّ الْعَثْرَاءَ، أَيْ عَامَّةَ النَّاسِ
وَجَمَاعَتَهُمْ، وَأَرَادَ بِالْمَحَبَّةِ الْمُنَاصِحَةَ لَهُمْ
وَالشَّفَقَةَ عَلَيْهِمْ. وَفِي حَلِيثِ أُونِسٍ: أَكْرَهُ
فِي عُثْرَاءِ النَّاسِ؛ هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ، أَيْ
فِي الْعَامَّةِ الْمَجْهُولِينَ، وَقِيلَ: هُمُ الْجَاعَةُ
الْمُخْطَلَةُ مِنْ قِبَالِ شَيْءٍ.

وَقَوْلُهُمْ: كَانَتْ بَيْنَ الْقَوْمِ عُثْرَةٌ
شَدِيدَةٌ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هِيَ مُدَاوَسَةُ
الْقَوْمِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الْقِتَالِ. قَالَ
الْأَضْمِيُّ: تَرَكْتُ الْقَوْمَ فِي عُثْرَةٍ وَعَيْبَةٍ
أَيْ فِي قِتَالٍ وَاضْطِرَابٍ.

وَالْأَعَثْرُ: الَّذِي فِيهِ عُثْرَةٌ. وَالْأَعَثْرُ:
قَرِيبٌ مِنَ الْأَعْبَرِ، وَيُسَمَّى الطُّحْلُبُ
الْأَعَثْرَ، وَالْعَثْرَةُ: عُثْرَةٌ إِلَى خُضْرَةٍ، وَقِيلَ:
الْعَثْرَةُ شَيْءٌ بِالْعَيْشَةِ يَخْطُلُهَا حَمْرَةٌ؛ وَقِيلَ
هِيَ الْعَثْرَةُ، الذِّكْرُ أَعَثْرٌ وَالْأُنْثَى عُثْرَاءُ؛ قَالَ
عِمْرَانُ:

حَتَّى أَكْسَيْتُ مِنَ الْمَشِيبِ عَامَةً
عُثْرَاءَ أَعَثْرَ لَوْهَا بِخِضَابِ
وَالْعَثْرَاءُ وَغَاثِرٌ مَعْرُوفَةٌ: الصَّبِغُ، كَلَنَاهَا
لِلرَّوْحَاءِ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الصَّبِغُ فِيهَا سُكْلَةٌ
وَعُثْرَةٌ أَيْ لَوْنَانِ مِنْ سَوَادٍ وَصَفْرَةٍ سَمَّجَةٍ؛
وَدُثِبَ أَعَثْرُ كَذَلِكَ؛ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الدُّثْبُ
فِيهِ عُثْرَةٌ وَطَلْسَةٌ وَعُثْرَةٌ وَكَبْشٌ أَعَثْرٌ: كَيْسٌ
بِأَحْمَرٍ وَلَا أَسْوَدَ وَلَا أَيْضًا. وَفِي حَلِيثِ
الْقِيَامَةِ: يُوْتِي بِالْمَوْتِ كَأَنَّهُ كَبْشٌ أَعَثْرٌ؛
قَالَ: هُوَ الْكَلْبِيُّ اللَّوْنُ كَالْأَعْبَرِ وَالْأَرِيدُ
وَالْأَعَثْرُ.

وَالْعَثْرَاءُ مِنَ الْأَحْمِيسَةِ وَالْقَطَائِفِ
وَنَحْوِهَا: مَا كَثُرَ صَوْنُهُ وَرِزْقُهُ، وَبِهِ شَبَهٌ
الْعَلْفَقُ قَوْقُ الْمَاءِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:
عِبَاءَةُ عُثْرَاءِ مِنْ أَجْنِي طَالِي
أَيْ مِنْ مَا ذِي أَجْنِي عَلَيْهِ طَلْوَةٌ عَقْتُهُ.
وَالْأَعَثْرُ: طَائِرٌ مُتَشَبِّهُ الرِّيشِ، طَوِيلُ
الْعُنُقِ، فِي لَوْنِهِ عُثْرَةٌ، وَهُوَ مِنْ طَيْرِ الْمَاءِ.
وَرَجُلٌ أَعَثْرٌ: أَحْمَقٌ.

وَالْعَثْرُ: التَّمْيِيلُ الْوَحِيمُ، تَوْنُهُ زَائِدَةٌ؛
وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ، لِأَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
يَا عُثْرُ.

وَأَصَابَ الْقَوْمَ مِنْ ذِيَابِهِمْ عُثْرَةٌ أَيْ
كُرَّةٌ. وَعَلَيْهِ عُثْرَةٌ مِنْ مَالٍ، أَيْ قِطْعَةٌ.
وَالْمَعَاثِيرُ: لَعْنَةٌ فِي الْمَعَاظِيرِ. وَالْمُعَثْرُ:
لَعْنَةٌ فِي الْمُعْثُورِ. وَأَعَثْرَ الرَّمْتُ وَأَعَثْرَ إِذَا سَالَ
مِنْهُ صَنْعٌ حَلَوٌ، وَيُقَالُ لَهُ الْمُعْثُورُ وَالْمِعْثَرُ،
وَجَمْعُهُ الْمَعَاظِيرُ وَالْمَعَاظِيرُ، يُوكَلُّ، وَرَمْنَا
سَالَ لِيَأْتِ عَلَى الثَّرَى مِثْلُ الدَّبْسِ، وَلَهُ رِيحٌ
كَرِيهَةٌ، وَقَالَ يَنْعُقُوبُ: هُوَ شَيْءٌ يَنْصَحُهُ
الْجَامُ وَالرَّمْتُ وَالْفَرْطُ وَالْمِعْثَرُ حَلَوٌ كَالسَّلْوِ،
وَاحِدُهُمَا مُعْثَرٌ وَمِعْثَارٌ وَمِعْثَرٌ (الْأَخِيرَةُ عَنْ
يَنْعُقُوبَ وَحْدَهُ) وَخَرَجَ النَّاسُ يَتَمَعْثَرُونَ،
مِثْلُ يَتَمَعْثَرُونَ، أَيْ يَجْتَنُونَ الْمَعَاظِيرَ.

• عُثْبٌ. عُثْبُ الْمَاءِ: جَرَعَةٌ (١) جَرَعًا
(١) قَوْلُهُ: وَعُثْبُ الْمَاءِ جَرَعَةٌ خ =

شديداً .

• غم . العثم والغمة : شبه بالورقة .
والأغثم : الأوزق . والغثمة : أن يغلب
بياض الشعر سواده ، غيم غمماً وهو أغثم ؛
قال رجل من فزارة :

إِذَا تَرَى شَيْباً عَلَانِي أَغْثُمُهُ
لَهَزَمَ خَدَيَّ بِهِ مَلْهَمُهُ
وَعِثَمَ لَهُ مِنَ الْمَالِ غِثْمَةٌ إِذَا دَفَعُ لَهُ
دُفْعَةً ، وَمِثْلُهُ قِثْمٌ وَعِثْمٌ . وَعِثَمَ لَهُ مِنْ
الْعَطِيَّةِ : أَعْطَاهُ مِنَ الْمَالِ قِطْعَةً جَيِّدَةً ، وَزَعَمَ
قَوْمٌ أَنَّ نَائِمَهُ بَدَلٌ مِنْ ذَالِ عِثْمٍ . الْفَرَاءُ : هِيَ
الغَيْثَةُ وَالغَيْبَةُ وَالْفَجْثُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
الغُثْمُ الْغَيَاثُ الَّتِي تُؤْكَلُ .

أبو مالك : إِنَّهُ لَكُنْتُ مَعْتُومٌ وَمُعْتَمِرٌ ،
أَيُّ مُخْلَطٍ لَيْسَ بِجَيِّدٍ . وَقَدْ غِثَّمْتُهُ وَعِثَّمْتُهُ
إِذَا خَلَطْتَ كُلَّ شَيْءٍ .

وَالغَيْثِمَةُ : طَعَامٌ يُطْبَعُ وَيُجْعَلُ فِيهِ
جَرَادٌ ، وَهِيَ الْغَيْبَةُ .

وَوَقَعَ فِي أَحْوَاضِ غَيْثِيمٍ ، أَيُّ فِي
المَوْتِ ، لَعْنَةٌ فِي غَيْثِيمٍ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ . قَالَ أَبُو
عَمَرَ الرَّاهِدُ : يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا مَاتَ وَرَدَّ
حَيَاضَ غَيْثِيمٍ . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : غَيْثِيمٌ ،
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَيْثِيمٌ .
وَعَيْثِيمٌ وَعَيْثِيمٌ : اسْمَانِ (١) .

• غموم . المغموم : الثوب الخشن الرديء
= انفراد بهذه العبارة صاحب المحكم ، فذكرها في
رباعي العين المعجمة ، وتبعه ابن منظور هنا ،
وكذلك شارح القاموس ، وذكرها الجحد في العين
المهملة تبعاً للصاغاني التابع للتهديب ، فله سمع
بها .

(١) أغفل المؤلف هنا مادة «عجم» وأثبتها
صاحب القاموس تبعاً للصاغاني . وعبارة
القاموس : « العجوم بالضم العموج ، مقلوبة ،
جمع العجم ، وهو في شعر حنظلة بن مصبح ،
وشعره كما في التكلة :

فصبت إنصاجها بهم
فقدت حناجر العجوم
والعجوم جمع عجم ، وهو الجرع .

النسج ، قال الرازي :

عَمْدًا كَسَوْتُ مَرْهَبًا مُعْتَمِرًا

وَلَوْ أَشَاءَ حِكْمَتُهُ مُحَبَّرًا

يَقُولُ : أَلَيْسَتْهُ الْمُعْتَمِرُ لِأَدْفَعُ بِهِ عَنْهُ الْعَيْنَ
وَمَرْهَبٌ : اسْمٌ وَلَدِي .

وَعِثْمَرُ الرَّجُلُ مَالُهُ : أفسده . وَقَالَ أَبُو

زَيْدٍ : إِنَّهُ لَكُنْتُ مُعْتَمِرٌ وَمُعْتَمِرٌ وَمُعْتَمُومٌ أَيُّ

مُخْلَطٌ لَيْسَ بِجَيِّدٍ . ابْنُ السَّكَيْتِ : طَعَامٌ

مُعْتَمِرٌ إِذَا كَانَ بِقِشْرِهِ لَمْ يَنْقُ وَلَمْ يَنْحَلْ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : الْمُعْتَمِرُ الَّذِي يَخْطُمُ الْحُقُوقَ

وَيَهْضُمُهَا ، وَأَنْشَدَ :

وَمُعْتَمِرٌ لِحُقُوقِهَا هَضَامُهَا

وَرَوَاهُ أَبُو عَيْبِيدٍ وَمُعْتَمِرٌ .

• غثا . الغثاء ، بالضم والمد : ما يحمله

السَّيْلُ مِنَ الفَمْسِ ، وَكَذَلِكَ الغُثَاءُ ،

بِالتشديد ، وَهُوَ أَيْضًا الزَّيْدُ وَالْقَدْرُ ، وَحَدُّهُ

الزَّجَاجُ فَقَالَ : الغُثَاءُ الْهَالِكُ الْبَالِي مِنْ وَرَقِ

الشَّجَرِ الَّذِي إِذَا خَرَجَ السَّيْلُ رَأَيْتُهُ مُخَالِطًا

زَيْدَهُ ، وَالْجَمْعُ الْأَغْثَاءُ . وَفِي حَدِيثِ

الْقِيَامَةِ : كَمَا تَثْبُتُ الْحَبَّةُ فِي غُثَاءِ السَّيْلِ ،

قَالَ : الغُثَاءُ ، بِالْمَدِّ وَالضَّمِّ ، مَا يَجِيءُ فَوْقَ

السَّيْلِ مِمَّا يَحْمَلُهُ مِنَ الزَّيْدِ وَالْوَسْخِ وَغَيْرِهِ ،

وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ . وَجَاءَ فِي مُسْلِمٍ : كَمَا

تَثْبُتُ الغُثَاءَةُ ؛ يُرِيدُ مَا أَحْتَمَلَهُ السَّيْلُ مِنْ

البُزُورِ . وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ : هَذَا الغُثَاءُ

الَّذِي كُنَّا نَحْدُثُ عَنْهُ ، يُرِيدُ أُرْدَاةَ النَّاسِ

وَسَقَطَهُمْ .

وَعَثَا الوَادِي يَعْتُو غُثَاً فَهُوَ غَاثٌ إِذَا كَثُرَ

غُثَاؤُهُ ، وَهُوَ مَا عَلَا الْمَاءُ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :

هَذِهِ الْكَلِمَةُ بَائِيَةٌ وَوَاوِيَةٌ .

وَالغَثِيَانُ : حَيْثُ التَّنْفِيسُ . عَكَتْ نَفْسُهُ

تَغْثَى غَثِيًا وَعَثِيَانًا وَعَثَيْتْ عَثِيًا : جَاشَتْ

وَحَثَيْتْ . قَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ تَحْلُبُ الفَمِّ ،

قَرِيبًا كَانَ مِنْهُ التَّقِيْمُ ، وَهُوَ الغَثِيَانُ .

وَعَكَتِ السَّمَاءُ بِسَحَابٍ تَغْثَى إِذَا بَدَأَتْ

تُغِيْمُ .

وَعَثَا السَّيْلُ المَرْتَعُ يَعْتُوهُ غُثَاً إِذَا جَمَعَ

بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ وَأَذْهَبَ حَلَاوَتَهُ ، وَأَغْثَاهُ
مِثْلُهُ .

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : غَثَا الْمَاءُ يَعْتُو غُثَاً وَعَثَاهُ

إِذَا كَثُرَ فِيهِ البَعْرُ وَالْوَرَقُ وَالْقَصَبُ .

وَقَالَ الرَّجَاجُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « الَّذِي

أَخْرَجَ المَرْعَى فَجَعَلَهُ غُثَاءً أَحْرَى » ، قَالَ :

جَعَلَهُ غُثَاءً جَفَفَهُ حَتَّى صَبِرَهُ هَشِيمًا جَافًا

كَالغُثَاءِ الَّذِي تَرَاهُ فَوْقَ السَّيْلِ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ

أَخْرَجَ المَرْعَى أَحْرَى ، أَيُّ أَخْضَرَ فَجَعَلَهُ

غُثَاءً بَعْدَ ذَلِكَ أَيُّ يَابِسًا ، وَحَكَى ابْنُ

جَنِيٍّ : عَثَى الوَادِي يَعْثَى ، فَهَمَزَةُ الغُثَاءِ عَلَى

هَذَا مُنْقَلِبَةٌ عَنْ يَاءٍ ، وَسَهْلُهُ ابْنُ جَنِيٍّ يَأْنُ

جَمَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَثِيَانِ المَعْدَةِ لِمَا يَعْلُوها مِنْ

الرُّطُوبَةِ وَنَحْوِهَا ، فَهُوَ مُشَبَّهٌ بِغُثَاءِ الوَادِي ،

وَالْمَعْرُوفُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ غُثَا الوَادِي يَعْتُو

غُثَاً ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الَّذِي رَوَاهُ أَبُو عَيْبِيدٍ

عَنْ أَبِي زَيْدٍ وَغَيْرِهِ عَكَتْ نَفْسُهُ غُثِيًا ، وَأَمَّا

الليثُ فَقَالَ فِي كِتَابِهِ : غَثَيْتْ نَفْسُهُ تَغْثَى عَثَى

وَعَثِيَانًا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَكَلَامُ العَرَبِ عَلَى

مَا رَوَاهُ أَبُو عَيْبِيدٍ ، قَالَ : وَمَا رَوَاهُ الليثُ فَهُوَ

مُؤَلَّدٌ ، وَذَكَرَ ابْنُ بَرِّي فِي تَرْجَمَةِ عَنَّا : يُقَالُ

لِلضَّبْعِ غُثَاً لِكثْرَةِ شَعْرِهَا ، قَالَ : وَيُقَالُ

غُثَاً لِتَلَوُّنِ المَعْمَعَةِ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

لَا تَسْتَوِي صَبْعٌ غُثَاً جَيِّلًا

وَعَلَجَمٌ مِنْ نِيَّوسِ الأَدَمِ فَتَعَالَى (١)

غُثَبٌ مِنَ الغُدْبَةِ : لِحْمَةٌ غَلِيظَةٌ شَبِيهَةٌ

بِالغُدَّةِ . وَرَجُلٌ غُدْبٌ : جَافٌ غَلِيظٌ .

• غدد . الغُدَّةُ والغُدَّةُ : كُلُّ عَقْدَةٍ فِي

جَسَدِ الإِنْسَانِ أَطَافَ بِهَا شَحْمٌ . وَالغُدْدُ :

الَّتِي فِي اللِّحْمِ ، الرَّاحِدَةُ غُدَّةً وَغُدْدَةٌ .

وَالغُدَّةُ وَالغُدْدَةُ : كُلُّ قِطْعَةٍ صُلْبَةٍ بَيْنَ

العَصَبِ وَالغُدَّةِ : السُّلْعَةُ يَرْكَبُهَا الشَّحْمُ .

وَالغُدَّةُ : مَا بَيْنَ الشَّحْمِ وَالسَّنَامِ . وَالغُدَّةُ

وَالغُدْدُ : طَاعُونُ الإِبِلِ وَغُدُّ البَعِيرِ قَاعِدٌ ،

(١) قوله : « فتعالى » هو هكذا في الأصل

المعتمد بيدنا بالعين المهملة .

فَهُوَ مُعِدٌّ، أَيْ بِهِ عُدَّةٌ، وَالْأَيْتِيُّ مُعِدٌّ بِغَيْرِ هَاءٍ. وَلَمَّا مَثَلُ سَبِيئِيهِ قَوْلُهُمْ: أَعْدَةُ كَعْدَةُ الْبَعِيرِ قَالَ: أَعْدُ عُدَّةً، فَجَاءَ بِهِ عَلَى صِيغَةِ فِعْلِي الْمَفْعُولِ.

وَأَعْدَتِ الْقَوْمُ: أَصَابَتْ إِبِلَهُمُ الْعُدَّةُ. وَأَعْدَتِ الْإِبِلُ: صَارَتْ لَهَا عُدَّةٌ مِنَ اللَّحْمِ وَالْجِلْدِ مِنْ دَاخِلِهِ، وَأَنْشَدَ اللَّيْثُ:

لَا بَرِيكَتَ عُدَّةٌ مِنْ أَعْدَا

قَالَ: وَالْعُدَّةُ أَيْضًا تَكُونُ فِي الشَّحْمِ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: مِنْ أَدْوَاهِ الْإِبِلِ الْعُدَّةُ، وَهُوَ طَاعُونُهَا. يُقَالُ: بَعِيرٌ مُعِدٌّ. قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْعُدَّةُ لَا تَكُونُ إِلَّا فِي الْبُطْنِ،

فَإِذَا مَضَتْ إِلَى نَحْرِهِ وَرُفِعَ قَيْلٌ: بَعِيرٌ دَابِرٌ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَسَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ عُدَّتِ الْإِبِلُ، فَهِيَ مَعْدُودَةٌ مِنَ الْعُدَّةِ. وَعُدَّتِ الْإِبِلُ، فَهِيَ مَعْدُودَةٌ (١).

وَبَنُو فُلَانٍ مُعِدُّونَ إِذَا ظَهَرَتِ الْعُدَّةُ فِي إِبِلِهِمْ. وَقَالَ ابْنُ بُرْزُجٍ: أَعْدَتِ النَّاقَةُ وَأَعْدَتِ. وَيُقَالُ: بَعِيرٌ مَعْدُودٌ وَعَادٌ وَمُعِدٌّ وَمُعَدٌّ، وَإِبِلٌ مَعْدَا؛ وَأَنْشَدَ فِي الْعَادِ:

عَدِمْتِكُمْ وَنَظَرْتِكُمْ الْبَيْتَانِ
بِجَنِّبِ عَكَاطِ كَالْإِبِلِ جَمِ الْبَعْدَانِ

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ ذَكَرَ الطَّاعُونََ فَقَالَ: عُدَّةٌ كَعُدَّةِ الْبَعِيرِ تَأْخُذُهُمْ فِي مَرَاتِمِهِمْ، أَعْجَى فِي أَسْفَلِ بَطْنِيهِمْ؛ الْعُدَّةُ: طَاعُونُ الْإِبِلِ وَقَلْبَا تَسْلَمُ مِنْهُ. وَفِي حَدِيثِ عَامِرِ بْنِ لُطَيْلٍ:

عُدَّةٌ كَعُدَّةِ الْبَعِيرِ، وَمَوْتٌ فِي بَيْتِئِنَّسَلُولِيٍّ. وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ: مَا هِيَ بِمَعْدٍ فَيَسْتَحْيِي (٢) لِحَمُّهَا، يَعْنِي النَّاقَةَ وَلَمْ يَدْخُلْهَا تَاءُ التَّائِبِ لِأَنَّهُ أَرَادَ ذَاتَ عُدَّةٍ.

وَالْعُدَادُ جَمْعُ الْعَادِ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو الْهَيْثَمِ وَأَحْمَدُ إِذْ نَجَّيْتَ بِالْأَمْسِ صِرْمَةَ لَهَا عُدَدَاتٌ وَاللَّوْاحِقُ تَلَحُّقُ

قَالَ: وَالْعُدَدَاتُ فُضُولُ السَّمَنِ، وَمَا كَانَ

(١) قوله: «وعدت الإبل فهي معددة»

كذا بالأصل، وليس الوصف جاريا على الفعل.

(٢) قوله: «فيستحى» معناه يتغير، كما في النهاية، وإن أغضله الصحاح والقاموس.

مِنْ فُضُولِ وَبِرِّ حَسَنِ. وَأَعْدَ عَلَيْهِ: انْتَبَحَ وَغَضِبَ، وَأَصْلُهُ مِنْ ذَلِكَ. وَالْمُعِدُّ: الْغَضْبَانُ. وَرَجُلٌ مُعِدَادٌ: كَثِيرُ الْغَضَبِ. وَرَأَيْتُ فُلَانًا مُعِدًّا وَمُسَمَّنًا إِذَا رَأَيْتَهُ وَارِمًا مِنَ الْغَضَبِ. وَامْرَأَةٌ مُعِدَادٌ إِذَا كَانَ مِنْ خَلْقِهَا الْغَضَبُ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

يَارِبِّ مَنْ يَكْتُمُنِي الصَّعَادَا

فَهَبْ لَهُ حَلِيلَةَ مُعِدَادَا

الْأَصْمَعِيُّ: أَعْدَ الرَّجُلُ، فَهُوَ مُعِدٌّ، أَيْ غَضِبَ، وَأَصْدَدَ، فَهُوَ مُصْدِدٌ أَيْ غَضْبَانٌ.

وَرَجُلٌ مُعِدَادٌ: كَثِيرُ الْغَضَبِ. وَعَلَيْهِ عُدَّةٌ مِنْ مَالٍ أَيْ قِطْعَةً، وَالْجَمْعُ عُدَائِدٌ، كَحِرَّةٌ وَحِرَائِرٌ؛ وَيُرْوَى بَيْنَ لَيْبِدٍ: تَطِيرُ عُدَائِدُ الْأَشْرَاكِ شَفْعًا

وَوَثْرًا وَالزَّرْعَامَةَ لِلْعُلَامِ وَالْأَعْرَفُ عُدَائِدُ. وَفِي التَّهْنِيبِ فِي شَرْحِ الْبَيْتِ: الْعُدَائِدُ الْفُضُولُ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ: الْعُدَائِدُ وَالْعُدَادُ الْأَنْصِبَاءُ فِي قَوْلِ لَيْبِدٍ:

عَدَرَ الرَّجُلُ عُدْرًا وَعُدْرَانًا (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ)؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَأَلَسْتُ مِنْهُ عَلَى يَفْقَةٍ وَقَالُوا: الذَّنْبُ غَادِرٌ، أَيْ لَا عَهْدَ لَهُ، كَمَا قَالُوا: الذَّنْبُ فَاجِرٌ.

وَالْمَعَادِرَةُ: التَّرْكُ. وَأَعْدَرَ الشَّيْءُ: تَرَكَهُ وَبَقَاهُ. حَكَى اللَّحْيَانِيُّ: أَعَانِي فُلَانٌ فَأَعْدَرَ لَهُ ذَلِكَ فِي قَلْبِي مَوْدَّةً، أَيْ أَبْقَاهَا. وَالْعُدْرَةُ: مَا أُغْدِرَ مِنْ شَيْءٍ، وَهِيَ الْعُدَارَةُ، قَالَ الْأَفْهَوُ:

فِي مَضَرِّ الْحَمْرَاءِ لَمْ يَبْرُكْ
عُدَارَةٌ غَيْرَ النَّسَاءِ الْجُلُوسِ

وَعَلَى بَنِي فُلَانٍ عُدْرَةٌ مِنَ الصَّدَقَةِ وَعَدَّرُ أَيْ بَقِيَ.

وَأَلْقَتِ النَّاقَةُ عُدْرَهَا، أَيْ مَا أُغْدِرَتْهُ رَجْمُهَا مِنَ الدَّمِ وَالْأَذَى. ابْنُ السَّكَيْتِ: وَأَلْقَتِ الشَّاةُ عُدُورَهَا وَهِيَ بَقَايَا وَأَقْدَاكُ تَبْقَى فِي الرَّجْمِ تَلْقِيهَا بَعْدَ الْوِلَادَةِ. وَقَالَ ابْنُ

عُدْرَةَ الرَّجُلِ عُدْرًا وَعُدْرَانًا (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ)؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَأَلَسْتُ مِنْهُ عَلَى يَفْقَةٍ وَقَالُوا: الذَّنْبُ غَادِرٌ، أَيْ لَا عَهْدَ لَهُ، كَمَا قَالُوا: الذَّنْبُ فَاجِرٌ.

وَالْمَعَادِرَةُ: التَّرْكُ. وَأَعْدَرَ الشَّيْءُ: تَرَكَهُ وَبَقَاهُ. حَكَى اللَّحْيَانِيُّ: أَعَانِي فُلَانٌ فَأَعْدَرَ لَهُ ذَلِكَ فِي قَلْبِي مَوْدَّةً، أَيْ أَبْقَاهَا. وَالْعُدْرَةُ: مَا أُغْدِرَ مِنْ شَيْءٍ، وَهِيَ الْعُدَارَةُ، قَالَ الْأَفْهَوُ:

فِي مَضَرِّ الْحَمْرَاءِ لَمْ يَبْرُكْ
عُدَارَةٌ غَيْرَ النَّسَاءِ الْجُلُوسِ

وَعَلَى بَنِي فُلَانٍ عُدْرَةٌ مِنَ الصَّدَقَةِ وَعَدَّرُ أَيْ بَقِيَ.

متصور: واحدة الغدر غدره، ويجمع غدرًا وغدرات، وروى بيت الأعشى لها غدرات واللواحق تلحق

وبه غادر من مرض وغاب، أى بقية. وغادر الشيء معادرةً وغداراً وأغدره:

تركة. وفي حديث النبي ﷺ، أنه قال: لبتنى غودرت مع أصحابي نخص الجبل، قال أبو عبيد: معناه يا لبتنى استشهدت معهم. النخص: أضل الجبل وسفحه، وأراد بأصحابي النخص قتل أحد وغيرهم من الشهداء. وفي حديث بدر:

فخرج رسول الله ﷺ، في أصحابه حتى بلغ قومة الكدر فأغدروه، أى تركوه وخلفوه، وهو موضع. وفي حديث عمر وذكر حسن سياسته فقال: ولولا ذلك لأغدرت بغض ما أسوق، أى خلفت، شبه نفسه بالرأعي ورعيته بالسرح، وروى: لغدرت، أى لألقيت الناس في الغدر، وهو مكان كثير الحجارة.

وفي التنزيل العزيز: «لا يغادر صيرة ولا كبيرة»، أى لا يترك وغادر وأغدر بمعنى واحد.

والغدير: القطعة من الماء يغادرها السيل، أى يتركها، قال ابن سيده: هذا قول أبي عبيد فهو إذا قيل في معنى مفعول على أطراح الزائد، وقد قيل: إنه من الغدر لأنه يحون وراده فينضب عنهم، ويغدر بأهله فينقطع عند شدة الحاجة إليه، ويقوى ذلك قول الكميت:

ومن غدره نبر الأولون
بان لقبوه الغدير القديرا
أراد: من غدره نبر الأولون الغدير بان لقبوه الغدير، فالغدير الأول مفعول نبر، والثاني مفعول لقبوه. وقال اللخاني: الغدير اسم ولا يقال هذا ماء غدير، والجمع غدرٌ وغدران. واستغدرت ثم غدر: صارت هناك غدران. وفي الحديث: أن قادمًا قدم على النبي ﷺ، فسأله عن

خضب البلاد، فحدث أن سحابة وقعت فاخضرت لها الأرض، وفيها غدرٌ تناخس.

والصبيد قد صوى إليها، قال شمر: قوله غدرٌ تناخس أى يصب بعضها في إثر بعض.

الليث: الغدير مستنقع الماء ماء المطر صغيراً كان أو كبيراً، غير أنه لا يبقى إلى القبط إلا ما يتخذة الناس من عدا أو وجد أو فقط لو صهرج أو حارث. قال أبو منصور: العدا الماء الدائم الذى لا انقطاع له، ولا يسمى الماء الذى يجمع في غدير أو صهرج أو صنع عداً، لأن العدا ما يدوم، مثل ماء العين والركبة.

المورج: غدر الرجل يغدر غدرًا إذا شرب من ماء الغدير، قال الأزهري: والقياس غدر يغدر بهذا المعنى لا غدر، مثل كرع إذا شرب الكرع.

والغدير: السيف، على التشبيه، كما يقال له اللج. والغدير: القطعة من الثبات، على التشبيه أيضاً، والجمع غدران لا غير.

وغدر فلان بعد إخوته، أى ماثوا وبقى هو. وغدر عن أصحابه: تخلف. وغدرت الثاقفة عن الإبل، والشاة عن الغنم غدرًا: تخلفت عنها، فإن تركها الراعى، فبها غديرة، وقد أغدرها، قال الراجز:

فقلما طارده حتى أغدرا
وسط القبار خرباً مجورا

وقال اللخاني: ناقة غديرة غيرة غيرة. إذا كانت تخلف عن الإبل في السوق والغدور من الدواب وغيرها: المتخلف الذى لم يلحق. وأغدر فلان المائة: خلفها وجاوزها.

وليلة غديرة بيته الغدر، ومغديرة: شديدة الظلمة. تحبس الناس في منازلهم ويكثفهم فيغدرون، أى يتخلفون. وروى عنه، عليه الصلاة والسلام، أنه قال: المشى في الليلة المظلمة المغيرة إلى المسجد يوجب كذا وكذا. وغدرت

الليلة، بالكسر، تغدر غدرًا وأغدرت. وهى مغديرة، كل ذلك: أظلمت. وفي الحديث: من صلى العشاء في جماعة في الليلة المغيرة فقد أوجب، المغيرة: الشديدة الظلمة التى تغدر الناس في بيوتهم، أى تتركهم، وقيل: إنها سميت مغديرة لطرحتها من يحن فيها فى الغدر، وهى الحرقفة. وفي حديث كعب: لو أن امرأة من الحور العين أطلعت إلى الأرض في ليلة ظلماء مغيرة لأضاعت ما على الأرض. وفي التهري غدرًا، وهو أن يئضب الماء ويبقى الوحل، فقالوا: الغدراء. الظلمة يقال:

خرجننا فى الغدراء.

وغدرت الغنم غدرًا. سمعت فى المرح فى أول نبيه، ولم يسئل عن أحظها (١) لأن الثبت قد ارتفع أن يدكر فيه الغنم.

أبو زيد، الغدر والجدر والتقل كل هذه الحجارة مع الشجر، والغدر، الموضع الظليل الكثير الحجارة، والغدر، الحجارة والشجر. وكل ما وارك وسد بصرك، غدر. والغدر، الأرض الرخوة ذات الحجرة والجرفة واللخايق المتعادية. وقال اللخاني: الغدر الحجرة والجرفة فى الأرض والأخايق والجرايم فى الأرض، والجمع أغدار. وغدرت الأرض غدرًا: كثر غدرها. وتكل موضع صعب لا تكاد الدابة تثق فيه. غدر. ويقال: ما أثبت غدره أى ما أثبت فى الغدر، ويقال ذلك للفرس والرجل إذا كان لسانه يثبت فى موضع الرل والحصومة، قال العجاج:

سنايك الحلي يصدعن الأير
من الصفا القاسى ويدعسن الغدر

ورجل ثبت الغدر. يثبت فى مواضع القتال والجدل والكلام، وهو من ذلك ويقال أيضاً: أنه لثبت الغدر إذا كان ثباتاً فى جميع ما يأخذ فيه. وقال اللخاني: معناه

(١) قوله: «ولم يسئل إلخ» هكذا هو فى الأصل والحكم.

ما أثبت حُجَّتَهُ وَأَقْلَّ ضَرَرَ الرُّؤْيِ وَالْعِيَارِ عَلَيْهِ .
 قَالَ : وَقَالَ الْكِسَائِيُّ : مَا أَثْبَتَ غَدْرَ فُلَانٍ ،
 أَيْ مَا بَقِيَ مِنْ عَقْلِهِ . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ :
 وَلَا يُعْجِبُنِي . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْجِحْرَةُ
 وَالْجِرَّةُ وَالْأَحَاقِيقُ فِي الْأَرْضِ . فَتَقُولُ : مَا
 أَثْبَتَ حُجَّتَهُ وَأَقْلَّ زَلَمَهُ وَعَيْبَاهُ . وَقَالَ ابْنُ
 بَرُوجٍ : إِنَّهُ كَثَبْتُ الْعَدْرَ إِذَا كَانَ نَاطِقَ الرِّجَالِ
 وَنَارِعَهُمْ كَانَ قَرِيًّا وَفَرَسٌ ثَبَتَ الْعَدْرَ : يَثْبُتُ
 فِي مَوْضِعِ الرُّؤْيِ .

وَالْعَدَائِرُ : الدَّائِبَةُ ، وَاحِدُهَا غَدِيرَةٌ .
 قَالَ اللَّيْثُ : كُلُّ عَقِيصَةٍ غَدِيرَةٌ ،
 وَالْعَدِيرَاتَانِ : الدَّوَابَّتَانِ التَّانِ سَمَطَانِ عَلَى
 الصُّنْبُرِ ، وَقِيلَ : الْعَدَائِرُ لِلنِّسَاءِ وَهِيَ
 الْمَضْفُورَةُ وَالضَّفَائِرُ لِلرِّجَالِ . وَفِي صِفَتِهِ ،
 عَدِيرٌ ، قَدِيمٌ مَكَّةَ وَلَهُ أَرْبَعُ عَدَائِرٍ ، هِيَ
 الدَّوَابُّ ، وَاحِدُهَا غَدِيرَةٌ . وَفِي حَدِيثِ
 ضَامٍ : كَانَ رَجُلًا جَلْدًا أَشْرَفَ ذَا غَدِيرَتَيْنِ .
 الْفَرَاءُ : الْكَبِيرَةُ وَالرَّعِيدَةُ وَاحِدَةٌ .

وَقَدْ اغْتَدَرَ الْقَوْمُ إِذَا جَنَلُوا الدِّينَ فِي إِيَّاهِ
 وَصَبُّوا عَلَيْهِ اللَّيْنَ ثُمَّ رَضَعُوهُ بِالرَّضَافِ .
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمُغْدِرَةُ الْبَيْرُ تُخْفَرُ فِي
 آخِرِ الرَّبْعِ لِتَقْتَنِي مَدَائِنُهُ .
 وَالْمَغْدِرَةُ : الشَّرُّ (عَنْ كِرَاعٍ) . وَرَجُلٌ
 غَدِيرٌ : سَيِّئُ الظَّنِّ . يَطْلُقُ قَبِيصِي
 وَالغَدِيرِيُّ : اسْمُ رَجُلٍ . وَالْغَدِيرَانِ :
 بَطْنٌ .

• غلاف . الغلاف : الثَّوْبُ ، وَخَصَّ
 بَعْضُهُمْ بِوِجْهِ غُرَابِ الْقَيْظِ الضَّحْمِ الْوَائِرِ
 الْجَنَاحِينَ ، وَالْجَمْعُ غُلَافَانُ ، وَرَبَّاهُ سُمِّيَ
 الشَّرُّ الْكَبِيرُ الرَّيْضُ غُدَافًا ، وَكَذَلِكَ الشَّرُّ
 الْأَسْوَدُ الطَّوِيلُ وَالْجَنَاحُ الْأَسْوَدُ . وَشَعْرُ
 غُدَافٍ : أَسْوَدٌ وَائِرٌ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
 تَصِيدُ شَبَانَ الرِّجَالِ يَفَاجِئُ
 غُدَافٍ وَتَضْطَلِّينَ عَثَا وَجَلْجِدَا (١)

(١) قوله : عثا ، بالهاء المثلثة كما في مادة
 عث ، فما وقع في هذا البيت في مادة جدد عثا
 بالشين المعجمة تبعاً للأصل خطأ .

وَقَالَ رُوَيْبَةُ .
 رُكِبَ فِي جَنَاحِكَ الْغُدَافِ
 مِنَ الْقُدَامَى وَبَيْنَ الْخَوَافِي
 وَجَنَاحُ غُدَافٍ : أَسْوَدٌ طَوِيلٌ ، قَالَ
 الْكُمَيْتُ يَصِفُ الظَّلِيمَ وَيَبْصُهُ :
 يَكْسُوهُ وَخَفَا غُدَافًا مِنْ قَطِيفَتِهِ
 ذَاتِ الْفُضُولِ مَعَ الْإِشْفَاقِ وَالْحَدَبِ
 وَيُقَالُ : أَسْوَدُ غُدَافِيٍّ إِذَا كَانَ شَدِيدَ
 السَّوَادِ نُسِبَ إِلَى الْغُدَافِ ، وَقِيلَ : كُلُّ أَسْوَدٍ
 جَالِكٍ غُدَافٌ .

وَأَغْدُوْدَ اللَّيْلِ وَأَغْدَفَ : أَقْبَلَ وَأَرَخَى
 سُؤْلَهُ . وَأَغْدَفَ اللَّيْلُ سُؤْرَهُ إِذَا أُرْسِلَ سُؤْرَ
 ظَلَمِهِ ، وَأَنْشَدَ :

حَتَّى إِذَا اللَّيْلُ الْبَيْهَمُ أَغْدَفَا
 وَأَغْدَفَتِ الْمَرْءَةَ قِنَاعَهَا : أُرْسَلَتْهُ
 وَأَغْدَفَ قِنَاعَهُ : أُرْسَلَهُ عَلَى وَجْهِهِ ، قَالَ
 عَتْرَةُ :

إِنْ تُغْلِبِي دُونِي الْقِنَاعَ فَانْفِي
 طَبَّ بِأَخِيذِ الْفَارِسِ الْمُسْتَلْمِ
 وَأَغْدَفَ عَلَيْهِ سَيْراً : أُرْسَلَهُ . وَفِي
 الْحَدِيثِ : أَنَّهُ أَغْدَفَ عَلَى عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ ،
 عَلَيْهِ السَّلَامُ ، سَيْراً أَيْ أُرْسَلَهُ ، رَوَى أَنَّهُ
 حِينَ قِيلَ لَهُ هَذَا عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ قَاتِمَتَيْنِ
 بِالسُّدَّةِ ، فَأَذِنَ لَهَا فَتَخَلَّأَ ، فَأَغْدَفَ عَلَيْهَا
 خَيْصَمَةَ سُودَاءَ ، أَيْ أُرْسَلَهَا .

وَأَغْدَفَ بِالطَّائِرِ وَأَغْدَفَ عَلَيْهِ : أُرْسَلَ
 عَلَيْهِ الشُّبْكَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ قَلَبَ
 الْمُؤْمِنُ أَشَدَّ اضْطِرَابًا مِنَ الْحَطِيئَةِ يُصَيِّبُهَا مِنَ
 الطَّائِرِ حِينَ يُغْدَفُ بِهِ ، أَرَادَ حِينَ تُطْبَقُ
 الشُّبَاكُ عَلَيْهِ فَيَضْطَرِبُ لِيُفْلِتَ ، وَأَغْدَفَ
 الصَّيَادُ الشُّبْكَةَ عَلَى الصَّيْدِ .

وَالغِدْفَةُ : لِيَامِسُ الْمَلِكِ . وَالغِدْفَةُ
 وَالغِدْفَةُ : لِيَامِسُ السُّوْلِيِّ وَاللَّجْرِ وَنَحْوِهَا .
 وَعَيْشٌ مُغْلِبٌ : مُلْبَسٌ وَسَاحٍ . وَالْقَوْمُ
 فِي غُدَافٍ مِنْ عَيْشَتِهِمْ ، أَيْ فِي نَعْمَةٍ
 وَخِصْبٍ وَسَعَةٍ .

وَأَغْدَفَ فِي خِتَانِ الصَّبِيِّ : اسْتَأْصَلَهُ ،
 (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَعِنْدِي

أَنْ أَغْدَفَ تَرَكَ مِنْهُ ، وَأَسْحَتَ اسْتَأْصَلَهُ .
 وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : أَغْدَفَ فِي خِتَانِ الصَّبِيِّ إِذَا
 لَمْ يُسْحِتْ ، وَأَسْحَتَ إِذَا اسْتَأْصَلَ .
 وَيُقَالُ : إِذَا خَشِنَتْ فَلَا تُسْحِتُ ، وَمَعْنَى لَمْ
 يُغْدَفْ أَيْ لَمْ يَبْقَ شَيْئًا كَبِيراً مِنَ الْجِلْدِ ، وَلَمْ
 يَطْحَرْ : لَمْ يَسْتَأْصَلْ .

وَأَغْدَفَ الْبَحْرُ : اعْتَكَبَتْ أَمْوَالُهُ .
 وَالغَادِفُ : الْمَلَّاحُ ، يَأْتِيهِ . وَالغَادِفُ
 وَالْمِعْدَفَةُ وَالغَادِوْفُ وَالْمِعْدَفُ :
 الْمِعْدَافُ ، يَأْتِيهِ .

وَأَغْدَفَ فُلَانٌ مِنْ فُلَانٍ اغْتِدَافًا إِذَا أَخَذَ
 مِنْهُ شَيْئًا كَبِيراً .

• غدفل . رَجُلٌ غِدْفَلٌ : طَوِيلٌ . وَيَعْنِي
 غِدْفَلٌ : سَابِعُ شَعْرِ الذَّنْبِ ، وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ
 فِي تَرْجَمَةِ عَزْهَلٍ :

يَبْتَعُنُ زِيَّافَ الصَّحَى غُرَاهِلَا
 يَبْتَمَجُّ ذَا خِصَالِ غُدَافِلَا

وَقَالَ : غُدَافِلٌ كَثِيرٌ سَبَبِ الذَّنْبِ . أَبُو
 عَمْرٍو : كَبَشٌ غُدَافِلٌ كَثِيرٌ سَبَبِ الذَّنْبِ .
 وَغُدَافِلُ الثَّيَابِ : خُلُقَانُهَا . وَفِي الْمَثَلِ :
 غَرِنِي بَرْدَاكَ مِنْ غُدَافِي ، وَذَلِكَ أَنَّ رَجُلًا
 سَأَلَ رَجُلًا أَنْ يَكْسُوَهُ ، فَوَعَدَهُ ، فَآلَفِي
 خُلُقَانَهُ ثُمَّ لَمْ يَكْسُوَهُ .

وَعَيْشٌ غِدْفَلٌ وَغِدْفَلٌ وَغِدْفَلٌ وَدَغْفَلٌ
 وَدَغْفَلِيٌّ : وَسَاحٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

رَعَنَاتُ عَيْشِيهَا الْغِدْفَلُ الْأَرْعَلُ
 وَرَحْمَةٌ غِدْفَلَةٌ : وَسِيعَةٌ . وَمَلَاةٌ
 غِدْفَلَةٌ : وَسِيعَةٌ .

• غدق . الغدق : الْمَطَرُ الْكَبِيرُ الْعَامُّ وَقَدْ
 غَدِقَ الْمَطَرُ : كَثُرَ (عَنْ أَبِي الْعَمَّاسِ
 الْأَعْرَابِيِّ) . وَالغَدَقُ أَيضاً : الْمَالُ الْكَبِيرُ ،
 وَإِنَّ لَمْ يَكْ مَطَرًا . وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَأَنْ لَوْ
 اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَاهُمْ مَاءً غَدَقًا .
 لِنَقْتَنَهُمْ فِيهِ » ، قَالَ تَعَلُّبٌ : يَعْنِي لَوْ اسْتَقَامُوا
 عَلَى طَّرِيقَةِ الْكُفْرِ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَابَ
 اغْتِرَارٍ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ

بِالرَّحْمَنِ لِيُوتِيَهُمْ سُمْغًا مِنْ قَيْصٍ . وَالْمَاءُ
 الْعَدَقُ : الْكَثِيرُ ، وَقَالَ الرَّجَاجُ : الْعَدَقُ
 الْمَصْدَرُ ، وَالْعَدَقُ اسْمُ الْقَاعِلِ ، يُقَالُ :
 عَدَقَ يَعْدُقُ عَدَقًا فَهُوَ عَدِيقٌ ، إِذَا كَثُرَ التَّدْيُ
 فِي الْمَكَانِ أَوْ الْمَاءِ ، قَالَ : وَيُقْرَأُ مَاءً عَدِيقًا ،
 قَالَ اللَّيْثُ : وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] : «لَأَسْقِيَنَّاهُمْ
 مَاءً عَدَقًا» أَي لَنَفْتَحُنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ الْمَعِيشَةِ
 لِنَعْتِمَهُمْ بِالشُّكْرِ وَالصَّبْرِ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ بِمِثْلِهِ ،
 يَقُولُ : لَوْ اسْتَقَامُوا عَلَى طَرِيقَةِ الْكُفْرِ لَرَدَدْنَا
 فِي أَمْوَالِهِمْ فِتْنَةً عَلَيْهِمْ وَبَلِيَّةً ، وَقَالَ غَيْرُهُ :
 وَأَنْ لَوْ اسْتَقَامُوا عَلَى طَرِيقَةِ الْهُدَى
 لَأَسْقَيْنَاهُمْ مَاءً كَثِيرًا ، وَدَلِيلُ هَذَا قَوْلُهُ
 تَعَالَى : «وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا
 لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ» ، أَرَادَ
 بِالماءِ الْعَدَقُ الْمَاءَ الْكَثِيرَ .

وَأَرْضٌ عَدِيقَةٌ : فِي غَايَةِ الرِّيِّ ، وَهِيَ
 التُّدْيَةُ الْمَبْتَلَةُ الرَّيِّ الْكَثِيرَةِ الْمَاءِ ، وَعُشْبُهَا
 عَدِيقٌ ، وَعَدِيقَةٌ بَلَّةٌ وَرَيْبُهُ ، وَكَذَلِكَ عُشْبُ
 عَدِيقٍ بَيْنَ الْعَدَقِ : مِثْلُ رِيَانٍ (رَوَاهُ أَبُو
 حَنِيفَةَ وَعَزَاهُ إِلَى الثُّصْبِ) .

وَعَدِيقَتِ الْأَرْضِ عَدَقًا وَاعْدَقَتْ :
 أَحْصَبَتْ . وَعَدِيقَتِ الْعَيْنِ عَدَقًا ، فَهِيَ
 عَدِيقَةٌ ، وَاعْدُقُودَكَتِ : عَزَزَتْ وَعَدَبَتْ . وَمَاءٌ
 مُعْدُقُودٌ وَعَدِيقٌ : غَزِيرٌ . وَمَطَرٌ مُعْدُقُودٌ :
 كَثِيرٌ . وَعَدِيقَتِ عَيْنِ الْمَاءِ ، بِالْكَسْرِ ، أَي
 عَزَزَتْ . وَعَامٌ عَدِيقٌ : مُحْصِبٌ ، وَكَذَلِكَ
 السَّنَةُ بِغَيْرِ هَاءٍ .

أَبُو عَمْرٍو : عَيْتٌ عَدِيقٌ كَثِيرُ الْمَاءِ ،
 وَعَيْشٌ عَدِيقٌ وَعَدِيقٌ وَاسِعٌ مُحْصِبٌ ،
 وَقِيلَ : الْعَدِيقُ اسْمٌ ، وَهُمْ فِي عَدَقٍ مِنْ
 الْعَيْشِ وَعَدِيقٍ . وَعَدِيقُ الرَّجُلِ : كَثْرُ لَعَابِهِ
 عَلَى الشَّيْءِ .

وَفِي حَدِيثِ الْإِسْتِمَاءِ : اسْتَقْنَا عَيْتًا عَدَقًا
 مُعْدِقًا ، الْعَدَقُ ، يَفْتَحُ الدَّلْوُ : الْمَطَرُ
 الْكِبَارُ الْقَطْرُ ، وَالْمُعْدِيقُ مُفْعَلٌ مِنْهُ أَكَاةٌ
 بِهِ ، وَاعْدَقَ الْمَطَرُ يَعْدُقُ إِعْدَاقًا ، فَهُوَ
 مُعْدِيقٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا نَشَأَتِ السَّحَابَةُ
 مِنْ قِبَلِ الْعَيْنِ فَلَيْتَ عَيْنٌ عَدِيقَةٌ ، وَفِي

رِوَايَةٍ : إِذَا نَشَأَتِ بَحْرِيَّةٌ فَتَشَاءَتِ فَلَيْتَ
 عَيْنٌ عَدِيقَةٌ ، أَي كَثِيرَةُ الْمَاءِ ، هَكَذَا جَاءَتْ
 مُصْعَرَةً ، وَهُوَ مِنْ تَضْعِيرِ التَّضْعِيمِ .
 وَشَابٌ عَدِيقٌ وَعَدِيقٌ ، أَي نَاعِمٌ .
 وَالْعَدِيقُ : الْكَرِيمُ الْجَوَادُ الْوَاسِعُ الْخَلْقُ
 الْكَثِيرُ الْعَطِيَّةُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْكَثِيرُ الْوَاسِعُ مِنْ
 كُلِّ شَيْءٍ ، وَإِنَّهُ لَعَدِيقُ الْجَرِيِّ وَالْعَدْوِ ،
 قَالَ تَابَطٌ شَرًّا :

حَتَّى نَجُوتَ وَلَمَّا بَنِعُوا سَلَبِي
 بِوَالِهِ مِنْ قَيْنِصِ الشَّدِّ عَدِيقِ
 وَشَدُّ عَدِيقٌ : هُوَ الْخَضِرُ الشَّدِيدُ .
 وَالْعَدِيقُ : الطَّوِيلُ مِنَ الْخَيْلِ (عَنِ
 السَّيرافي) .

وَالْعَدِيقُ وَالْعَدِيقَانُ وَالْعَدِيقَانُ : الرَّخْصُ
 الثَّاعِمُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

بَعْدَ التَّصَابِي وَالشَّابِ الْعَدِيقِ
 وَقَالَ آخَرُ :
 رَبِّ خَلِيلِي لِي عَدِيقِ رِفْلِ
 وَقَالَ آخَرُ :

جَعَدَ الْعَنَاصِي عَدِيقَانًا أَعِيدًا
 وَالْعَدِيقَانُ مِنَ الْعِلَافِ : الَّذِي لَمْ يَبْلُغْ ؛
 وَقِيلَ : هُوَ ذُو الرَّخَاصَةِ وَالثَّعْمَةِ . وَالْعَدِيقَانُ
 مِنَ الضَّبَابِ : الرَّخْصُ السَّمِينُ ؛ وَقِيلَ هُوَ
 مِنْ وَلَدِ الضَّبَابِ فَوْقَ الْمُطْبِخِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ
 ذُو الْمَطْبِخِ وَفَوْقَ الْحِجْلِ . وَقِيلَ : هُوَ
 الضَّبُّ بَيْنَ الضَّبَّيْنِ ، وَقِيلَ : هُوَ الضَّبُّ
 الْمَسِينُ الْعَظِيمُ . أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ لَوْلَدِ الضَّبِّ
 حِجْلٌ . ثُمَّ يَصِيرُ عَدِيقًا . ثُمَّ يَصِيرُ مُطْبِخًا ،
 ثُمَّ يَكُونُ ضَبًّا مُدْرَكًا ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْخَضِرِمُ
 بَعْدَ الْمُطْبِخِ . وَذَكَرَهُ خَلْفَ الْأَحْمَرِ .
 وَالْعَدِيقُ : الْحَيَاتُ .
 وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ بَرِّ عَدَقٍ ، بِفَتْحِ حَيْثَيْنِ .
 بَرٌّ مَعْرُوفَةٌ بِالْمَدِينَةِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَلَمْ تُضْعَ أَوْلَادَهَا مِنَ الْبَطْنِ
 وَلَمْ تُصْبَهُ نَعْسَةً عَلَى عَدَنَ
 أَي عَلَى قَتْرَةٍ وَاسْتِرْحَاءٍ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّ
 وَالَّذِي أَنْشَدَهُ الْأَضْمَعِيُّ فِيهَا حَكَاهُ عَنْهُ ابْنُ
 جَنِّي :

أَحْمَرٌ لَمْ يُعْرِفْ يَبُوسَ مُذْ مَهَنَ
 وَلَمْ تُصْبَهُ نَعْسَةً عَلَى عَدَنَ
 وَالْعَدَنُ : الثَّعْمَةُ وَاللَّيْنُ . وَإِنْ فِي بَنِي فَلَانَ
 لَعَدَنًا ، أَي نَعْمَةً وَلَيْنًا ، وَكَذَلِكَ الْعُدْنَةُ .
 وَإِنَّهُمْ لَفِي عَيْشِ عَدْنَةٍ وَعَدْنَةٍ أَي رَعْدٍ (عَنِ
 الْحِجَابِيِّ) ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَأَشْكُ فِي
 الْأُولَى . وَفَلَانٌ فِي عَدْنَةٍ مِنْ عَيْشِهِ . أَي فِي
 نَعْمَةٍ وَرَفَاهِيَةٍ .

وَالْعَدَائِيُّ وَالْمُعْدُونُ : الشَّابُّ الثَّاعِمُ
 وَشَجَرٌ مُعْدُونٌ : نَاعِمٌ مَتْنٌ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

أَرْضٌ بِهَا التَّيْنُ مَعَ الرُّمَانِ
 وَعَيْبٌ مُعْدُونٌ الْأَفْئَانِ

وَاعْدُودُنَ الثَّبْتُ إِذَا اخْضَرَ حَتَّى يَضْرِبَ
 إِلَى السَّوَادِ مِنْ شِدَّةِ رَيْبِهِ . وَحَرَجَةٌ مُعْدُونَةٌ :

وَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ فِي الرَّمَالِ حِيَالٌ يَبْتَسُّ فِيهَا
 سَبَطٌ وَتَمَامٌ وَصَبْعَاءُ وَتُدَاءُ ، وَيَكُونُ وَسَطٌ
 ذَلِكَ أَرْضِي وَعَلَقِي ، وَيَكُونُ آخِرُ مِنْهَا بُلْفًا
 تَرَاهُنَّ بِيضًا . وَفِيهَا مَعَ ذَلِكَ حُمْرَةٌ . وَلَا
 تُثَبَّتُ مِنَ الْعِيدَانِ شَيْئًا ، فَيَقَالُ لِذَلِكَ
 الْحَبْلِ : الْأَشْعَرُ ، مِنْ جَرَى نَبَاتِهِ . شَمْرٌ :
 الْمُعْدُونَةُ الْأَرْضُ الْكَثِيرَةُ الْكَلَامِ الْمُتَقْتَةُ ؛
 يُقَالُ : كَلَامٌ مُعْدُونٌ أَي مُتَقْتٌ ؛ قَالَ
 الْعَجَّاجُ :

مُعْدُونُ الْأَرْضِي عَدَائِي الضَّالِّ
 عَدَائِي الضَّالُّ أَي كَثِيرُ رِيَانٍ مُسْتَرَحٍ ؛ قَالَ
 رِوَيْةٌ :

وَدَعِيَّةٌ مِنْ خَطَلٍ مُعْدُونٍ

= الصَّحاح . قَالَ الصَّغَانِيُّ فِي التَّكْلَةِ : وَقَالَ
 الْجَوْهَرِيُّ : قَالَ الْفَلَاحُ : وَلَمْ تَضْعَ الْبَخْ .
 وَلِلْفَلَاحِ بْنِ حَزْنٍ أَرْجُوزَةٌ عَلَى هَذِهِ الْقَافِيَةِ ، وَلَمْ أَجِدْ
 مَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِيهَا . وَفِي التَّهْذِيبِ قَالَ عَمْرِيْنُ
 لَبِجًا : وَلَمْ تَضْعَ الْبَخْ .

• غَدَقٌ • الْعَدَنُ : سَعَةُ الْعَيْشِ وَالنَّعْمَةُ ،
 وَفِي الْمَحْكَمِ الْإِسْتِرْحَاءُ وَالْفَتُورُ ، وَقَالَ
 الْفَلَاحُ (١) :
 (١) قَوْلُهُ : «وَقَالَ الْفَلَاحُ ، كَذَا فِي =

وَهُوَ الْمُسْتَرْحِي الْمَسَاقِطُ ، وَهُوَ عَيْبٌ فِي الرَّجُلِ .

وَأَرْضٌ مُعْدُونَةٌ إِذَا كَانَتْ مُعْشِيَةً .
وَشَابٌ غَدَوْدَنٌ : نَاعِمٌ (عَنِ السَّرِيانِ) . وَالشَّبَابُ الْغُدَانِيُّ : الْعَضْبُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

لَمَّا رَأَيْتِي خَلَقَ الْمُموهُ
بِرَاقِ أَصْلَادِ النَّجِيبِ الْأَجَلِ
بَعْدَ غُدَانِي الشَّبَابِ الْأَبْلَهُ
غُدَانِي الشَّبَابِ : نَعْمَتُهُ .

وَشَعْرٌ غَدَوْدَنٌ وَمُعْدَوْدَنٌ : كَثِيرٌ مُتَنَفِّسٌ طَوِيلٌ . وَأَغْدَوْدَنُ الشَّعْرُ : طَالَ وَتَمَّ ؛ قَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ :

وَقَامَتْ ثُرَائِيكَ مُعْدَوْدِنًا
إِذَا مَا تَنَوَّهَ بِهِ آدَهَا
أَبُو عُبَيْدٍ : الْمُعْدَوْدِنُ الشَّعْرُ الطَّوِيلُ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : شَعْرٌ مُعْدَوْدِنٌ شَدِيدُ السَّوَادِ نَاعِمٌ . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : وَأَحْسَبُ أَنَّ الْغُدَّةَ لَحْمَةٌ غَلِيظَةٌ فِي اللَّهَازِمِ .

وَالْغِدَانُ : الْقَصِيبُ الَّذِي تُعَلَّقُ عَلَيْهِ الثَّيَابُ ، يَمَانِيَةٌ .

وَبَنُو غَدْنٍ ، وَبَنُو غُدَانَةَ : قَبِيلَتَانِ . وَغُدَانَةُ : حَيٌّ مِنْ يَرْبُوعٍ ؛ قَالَ الْأَخْطَلُ :
وَأَذْكَرُ غُدَانَةَ عِدَانًا مَرْنَمَةً

مِنْ الْحَبْلِيِّ ثَبْتِي حَوْلَهَا الصَّيْرُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : عِدَانًا جَمْعُ عَدْوِدٍ ، أَيْ مِثْلُ عِدَانٍ ، قَالَ : وَإِنْ شِئْتَ نَصَبْتَهُ عَلَى الدَّمِّ ، وَالْحَبْلِيُّ : عَتَمٌ لِطَافِ الْأَجْسَامِ لَا تَكْبُرُ (١) .

• غدا • الْغُدْوَةُ ، بِالضَّمِّ : الْبُكْرَةُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَدَاةِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ . وَغُدْوَةٌ ، مِنْ يَوْمٍ يَعْينُهُ ، غَيْرُ مُجْرَاةٍ : عَلِمَ لِلْوَقْتِ . وَالْعَدَاةُ : كَالْغُدْوَةِ ، وَجَمْعُهَا غَدَوَاتٌ . التَّهْدِيبُ : وَغُدْوَةٌ مَعْرِفَةٌ لَا تُصْرَفُ ؛ قَالَ

(١) زاد في التكلة : العَدَنُ بِنَاءُ التَعْدَنِ ، وَهُوَ الْخَالِيلُ وَالتَّمَطُّفُ . وَالْعَدَنُ بِالتَّحْرِيكِ التَّوَمُّ وَالتَّعْنَسُ .

الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا يَقُولُ ، قَالَ التَّحَوُّيُونَ :
إِنَّهَا لَا تُتَوَّنُ وَلَا يَدْخُلُ فِيهَا الْأَلْفُ وَاللَّامُ ،
وَإِذَا قَالُوا الْعَدَاةَ صَرَفُوا ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :

«بِالْعَدَاةِ وَالْعَشْيِ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ» ؛ وَهِيَ قِرَاءَةٌ جَمِيعُ الْقُرَاءِ إِلَّا مَا رَوَى عَنْ ابْنِ عَامِرٍ فَإِنَّهُ قَرَأَ بِالْعُدْوَةِ ، وَهِيَ شَاذَةٌ . وَيُقَالُ : أَتَيْتُهُ غُدْوَةً ، غَيْرُ مَصْرُوفَةٍ ، لِأَنَّهَا مَعْرِفَةٌ مِثْلُ سَحَرٍ إِلَّا أَنَّهَا مِنَ الظُّرُوفِ الْمَتَمَكِّنَةِ ، تَقُولُ : سِيرَ عَلَيَّ فَرَسِيكَ غُدْوَةً وَغُدْوَةً ، وَغُدْوَةً ، فَأَتَوْنُ مِنْ هَذَا فَهِيَ نَكْرَةٌ ، وَمَا لَمْ يَتَوَّنْ فَهِيَ مَعْرِفَةٌ ، وَالْجَمْعُ غُدَى . وَيُقَالُ : آتَيْتُكَ غَدَاةً غَدًا ، وَالْجَمْعُ الْعَدَوَاتُ مِثْلُ قَطَاةٍ وَقَطَوَاتٍ . اللَّيْثُ : يُقَالُ غَدَا غَدُوكَ ، وَغَدَا غَدُوكَ ، نَاقِصٌ وَتَامٌ ؛ وَأَنْشَدَ لِلْبَيْدِ :

وَمَا النَّاسُ إِلَّا كَالدَّبَّارِ وَأَهْلِهَا
بِهَا يَوْمٌ حَلَّوْهَا وَغَدَوُوا بِلِقَاعِ
وَغَدٌ : أَصْلُهُ غَدَوٌ ، حَذَفُوا الْوَاوَ بِلا عَوْضٍ ، وَيَدْخُلُ فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ لِلتَّعْرِيفِ ، قَالَ :

اليوم عاجله ويعذل في الغد (٢)

وقال آخر :
إِنْ كَانَ تَفْرِيقُ الْأَجَةِ فِي غَدٍ (٣)
وَغَدَوٌ : هُوَ الْأَصْلُ ، كَمَا آتَى بِهِ لَبِيدٌ ،
وَالنَّسْبَةُ إِلَيْهِ غَدِيٌّ ، وَإِنْ شِئْتَ غَدَوِيٌّ ؛
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِلرَّاجِزِ :

لَا تَعْلَوْهَا وَأَدْلَوْهَا دَلْوًا (٤)
إِنَّ مَعَ الْيَوْمِ أَخَاهُ غَدَوًا

(٢) قوله : « اليوم عاجله ... الخ » مر هكذا في الأصل بلا ضبط .

(٣) هذا عجز بيت للناطقة الديباني وصدرة :
لَا مَرَحِبًا بَعْدَ وَلَا أَهْلًا بِهِ

(٤) قوله : « لا تعلواها ، بالغين المعجمة ، هكذا في الطبقات جميعها وهو خطأ صوابه : « لا تعلواها ، بالقاف ، كما جاء في مادة « دلا » . وقلا الناقاة يقلوها قلوًا : ساقها سوقًا شديدًا . ودلوت الناقاة والإبل دلوًا : سقطتا سوقًا رقيقًا رويدًا .

[عبد الله]

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَالْفَيْلِ :
لَا تَعْلِبَنَّ صَلَيبَهُمْ

وَمِحَالَهُمْ غَدَوًا مِحَالَتَكَ
الغَدَوُ : أَصْلُ الْعَدِ ، وَهُوَ الْيَوْمُ الَّذِي يَأْتِي بَعْدَ يَوْمِكَ ، فَحَدِثْتَ لَامَهُ ، وَلَمْ يُسْتَعْمَلْ تَامًا إِلَّا فِي الشَّعْرِ ، وَلَمْ يُرِدْ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ الْعَدَّ بِعَيْنِهِ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ الْقَرِيبَ مِنَ الزَّمَانِ . وَالْعَدُ : ثَانِي يَوْمِكَ ، مَحْدُوفٌ اللَّامُ ، وَرَمَّا كُنِيَ بِهِ عَنِ الزَّمَانِ الْأَخِيرِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّزِ : « سَيَعْلَمُونَ غَدًا مِنَ الْكُذَّابِ الْأَشْرَارِ » ؛ يَعْنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَقِيلَ : عَنَى يَوْمَ الْفَتْحِ . وَفِي حَدِيثِ قَضَاءِ الصَّلَوَاتِ :

فَلْيَصَلُّهَا حِينَ يَذْكُرُهَا ، وَمِنَ الْعَدِّ لِلْوَقْتِ ؛ قَالَ الْخَطَّابِيُّ : لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْفُقَهَاءِ قَالَ إِنَّ قَضَاءَ الصَّلَوَاتِ يُؤَخَّرُ إِلَيَّ وَقْتُ مِثْلِهَا مِنَ الصَّلَوَاتِ وَيُقَضَى ؛ قَالَ : وَبِشِبْهِ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ اسْتِحْبَابًا لِيَحُوزَ فَصِيلَةَ الْوَقْتِ فِي الْقَضَاءِ ، وَلَمْ يُرِدْ إِعَادَةَ الصَّلَاةِ الْمُنْسِيَةِ حَتَّى تُصَلَّى مَرَّتَيْنِ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنْ هَذِهِ الصَّلَاةُ إِنْ انْتَقَلَ وَقْتُهَا لِلنَّسْيَانِ إِلَى وَقْتِ الذِّكْرِ فَإِنَّهَا بَاقِيَةٌ عَلَيَّ وَقْتُهَا فِيمَا بَعْدَ ذَلِكَ مَعَ الذِّكْرِ ، لِئَلَّا يَطْنَ طَانُ أَنَّهَا قَدْ سَقَطَتْ بِإِقْبَاءِ وَقْتُهَا ، أَوْ تَعَيَّرَتْ بِتَغْيِيرِهِ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَتَنْظُرَنَّ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ » ، قَالَ : « قَدَّمَتْ لِغَدٍ » بغير واو ، فَإِذَا صَرَفُوهَا قَالُوا : غَدَوْتُ أَغْدُو غَدَوًا وَغَدَلْتُ ، فَأَعَادُوا الْوَاوَ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْغَدُوُّ جَمْعٌ مِثْلُ الْغَلَوَاتِ ، وَالْغَدَى جَمْعُ غُدْوَةٍ ؛ وَأَنْشَدَ :

... بِالْغُدَى وَالْأَصَالِ
وَقَالُوا : إِنِّي لَأَتِيهِ بِالْعَدَايَا وَالْعَشَايَا ،
وَالْعَدَاةُ لِأَجْمَعِ عَلَى الْعَدَايَا ، وَلِكُلِّهِنَّ كَسْرُوهُ عَلَى ذَلِكَ لِيُطَابِقُوا بَيْنَ لَفْظِهِ وَلَفْظِ الْعَشَايَا ، فَإِذَا أَرَادُوا لَمْ يَكْسُرُوهُ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي قَوْلِهِمْ : إِنِّي لَأَتِيهِ بِالْعَدَايَا وَالْعَشَايَا ، قَالَ : أَرَادُوا جَمْعَ الْعَدَاةِ فَأَتَبَعُوهَا الْعَشَايَا لِلإِزْدِوَاجِ ، وَإِذَا أَرَادَ لَمْ يَجْزُ ، وَلَكِنْ يُقَالُ غَدَاةً وَغَدَوَاتٌ لِأَعْيُرٍ ، كَمَا

قَالُوا : هَتَانِي الطَّعَامُ وَمَرَأِي ، وَإِنَّا قَالُوا
 أَمْرَانِي . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : غَدِيَّةٌ مِثْلُ
 عَشِيَّةٍ لَعْفٌ فِي غَدَوَةٍ ، كَضْحِيَّةٍ لَعْفٌ فِي
 ضَحْوَةٍ ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَغَدِيَّةٌ وَغَدَايَا
 كَمَشِيَّةٍ وَعَشَايَا . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَعَلَى هَذَا
 لَا تَقُولُ إِنَّهُمْ إِنَّا كَسَرُوا الْغَدَايَا مِنْ قَوْلِهِمْ إِنِّي
 لَأَتِيهِ بِالْغَدَايَا وَالْعَشَايَا عَلَى الْإِتْبَاعِ لِلْعَشَايَا ،
 إِنَّا كَسَرُوهُ عَلَى وَجْهِهِ . لِأَنَّ فِعْلَةَ بَابُهُ أَنْ
 يُكْسَرَ عَلَى فَعَائِلٍ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
 أَلَا لَيْتَ ، حَطَى مِنْ زِيَارَةِ أُمِّيهِ
 غَدِيَّاتٍ قَيْظٍ أَوْ عَشِيَّاتٍ أَشِيَّةٍ
 قَالَ : إِنَّا أَرَادَ غَدِيَّاتٍ قَيْظٍ أَوْ عَشِيَّاتٍ
 أَشِيَّةٍ لِأَنَّ غَدِيَّاتٍ الْقَيْظِ أَطْوَلُ مِنْ عَشِيَّاتِهِ ،
 وَعَشِيَّاتُ الشَّاءِ أَطْوَلُ مِنْ غَدِيَّاتِهِ .
 وَالْغَدَوُ : جَمْعُ غَدَاةٍ ، نَادِرَةٌ .
 وَأَتِيَّتُهُ غَدِيَّانَاتٌ ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ،
 كَمَشِيَّانَاتٍ ، حَكَاهَا سَبِيوِيٌّ وَقَالَ : هَا
 تَصْغِيرٌ شَادٌ .

وَعَدَا عَلَيْهِ غَدَوًا وَعَدَوًا وَاعْتَدَى : بَكَرَ .
 وَالْإِغْدَاءُ : الْغَدَوُ . وَغَادَاهُ : بَاكَرَهُ . وَغَدَا
 عَلَيْهِ .

وَالْغَدَوُ : نَقِيضُ الرُّوْحِ ، وَقَدْ غَدَا
 يَغْدُو غَدَوًا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « بِالْغَدَوِ
 وَالْأَصَالِ » ، أَي بِالْغَدَوَاتِ ، فَعَبَّرَ بِالْفِعْلِ
 عَنِ الزَّمَنِ ، كَمَا يُقَالُ : أَتَيْتَكَ طُلُوعَ
 الشَّمْسِ ، أَي فِي وَقْتِ طُلُوعِ الشَّمْسِ .
 وَيُقَالُ : غَدَا الرَّجُلُ يَغْدُو ، فَهُوَ غَادٍ .

وَفِي الْحَدِيثِ : لَغَدَوَةٌ أَوْ رُوْحَةٌ فِي سَبِيلِ
 اللَّهِ ، الْغَدَوَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الْغَدَوِ ، وَهُوَ سَبِيْرٌ
 أَوَّلُ النَّهَارِ ، نَقِيضُ الرُّوْحِ .
 وَالْغَادِيَّةُ : السَّحَابَةُ الَّتِي تَنْشَأُ غَدَوَةً ،
 وَقِيلَ لِأَنَّهَا الْخَسْبُ : مَا أَحْسَنُ شَيْءٌ ؟
 قَالَتْ : أُرْغَادِيَّةٌ فِي إِثْرِ سَارِيَةٍ فِي مِيَاءِ
 رَابِيَةٍ ، وَقِيلَ : الْغَادِيَّةُ السَّحَابَةُ تَنْشَأُ فَنُظْمِرُ
 غَدَوَةً ، وَجَمَعَهَا غَوَادٍ ، وَقِيلَ : الْغَادِيَّةُ
 سَحَابَةٌ تَنْشَأُ صَبَاحًا .

وَالْغَدَاءُ : الطَّعَامُ بِعَيْنَيْهِ . وَهُوَ خِلَافُ
 الْعَشَاءِ . ابْنُ سَيِّدَةَ : الْغَدَاءُ طَعَامُ الْغَدَوَةِ .

وَالْجَمْعُ أَغْدِيَّةٌ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)
 أَبُو حَنِيفَةَ : الْغَدَاءُ رَعَى الْإِبِلَ فِي أَوَّلِ
 النَّهَارِ ، وَقَدْ تَعَدَّتْ . وَتَعَدَّى الرَّجُلُ .
 وَغَدَيْتُهُ . وَرَجُلٌ غَدِيَانٌ وَامْرَأَةٌ غَدِيَا . عَلَى
 فَعْلَى . وَأَصْلُهَا الْوَاوُ وَلَكِنَّهَا قُلِيَتْ
 اسْتِحْسَانًا . لِأَنَّ قُوَّةَ عِلَّةٍ . وَغَدَيْتُهُ
 فَتَعَدَّى . وَإِذَا قِيلَ لَكَ : تَعَدَّ . قُلْتَ :
 مَا بِي غَدَاءٌ (حِكَاةٌ بِعَقُوبٍ) . وَتَقُولُ
 أَيْضًا : مَا بِي مِنْ تَعَدُّ . وَقِيلَ : لَا يُقَالُ
 مَا بِي غَدَاءٌ (١) وَلَا عَشَاءٌ . لِأَنَّهُ الطَّعَامُ
 بِعَيْنَيْهِ . وَإِذَا قِيلَ لَكَ : إِذَنْ فَكُلْ قُلْتَ :
 مَا بِي أَكَلٌ . بِالْفَتْحِ . وَفِي حَدِيثِ
 السَّحُورِ : قَالَ هَلَمْ إِلَى الْغَدَاءِ الْمُبَارِكِ .
 قَالَ : الْغَدَاءُ الطَّعَامُ الَّذِي يُؤْكَلُ أَوَّلَ
 النَّهَارِ . فَسُمِّيَ السَّحُورُ غَدَاءً لِأَنَّهُ لِلصَّائِمِ
 بِمَنْزِلَتِهِ لِلْمُفْطِرِ . وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ :
 كُنْتُ أَتَعَدَّى عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ . فِي رَمَضَانَ أَيِ اتَّسَحَّرَ .

وَيُقَالُ : غَدَى الرَّجُلُ يَغْدَى . فَهُوَ
 غَدِيَانٌ وَامْرَأَةٌ غَدِيَانَةٌ . وَعَشَى الرَّجُلُ يَعْشَى
 فَهُوَ عَشِيَانٌ وَامْرَأَةٌ عَشِيَانَةٌ . بِمَعْنَى تَعَدَّى
 وَتَعَشَى . وَمَا تَرَكَ مِنْ أَبِيهِ مَعْدَى وَلَا مَرَاحًا ،
 وَمَعْدَاةٌ وَلَا مَرَاحَةً . أَي شَبِيهَا (حَكَاهَا
 الْفَارِسِيُّ) .

وَالْغَدَوِيُّ : كُلُّ مَا فِي بَطُونِ الْحَوَامِلِ .
 وَقَوْمٌ يَجْعَلُونَهُ فِي الشَّاءِ خَاصَّةً . وَالْغَدَوِيُّ :
 أَنْ يُبَاعَ الْجَيْرُ أَوْ غَيْرُهُ بِمَا يُضْرَبُ الْفَحْلُ .
 وَقِيلَ : هُوَ أَنْ تُبَاعَ الشَّاءُ بِبِتَاجٍ مَا تَرَا بِهِ
 الْكَيْشُ ذَلِكَ الْعَامَ ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ :
 وَمَهْوَرٌ يَسْرَتُهُمْ إِذَا مَا أَنْكِحُوا

غَدَوِيٌّ كُلُّ هَبْنَقٍ تَشْبَالِ
 قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالْمَحْفُوظُ عِنْدَ أَبِي عُبَيْدِ
 الْغَدَوِيِّ . بِالذَّلَالِ الْمُعْجَمَةِ وَقَالَ شَمِيرٌ :
 قَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ الْغَدَوِيُّ . بِالذَّلَالِ
 الْمُعْجَمَةِ . فِي بَيْتِ الْفَرَزْدَقِ .

(١) قَوْلُهُ لَقِيلْتَ مَا بِي غَدَاءٌ حِكَاةٌ
 بِعَقُوبٍ هَكَذَا فِي الْأَصْلِ . وَعِبَارَةٌ مُحْكَمَةٌ . قُلْتَ
 مَا بِي تَعَدَّ ، وَلَا تَقُلْ مَا بِي غَدَاءٌ . حِكَاةٌ بِعَقُوبٍ

وَيُرْوَى عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّهُ قَالَ : كُلُّ مَا فِي
 بَطُونِ الْحَوَامِلِ غَدَوِيٌّ مِنَ الْإِبِلِ وَالشَّاءِ .
 وَفِي لَعْفٍ سَيِّدَانَا رَسُولُ اللَّهِ ، مَا فِي
 بَطُونِ الشَّاءِ خَاصَّةً ، وَأَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدَةَ :
 أَرْجُو أَبَا طَلْحٍ بِحُسْنِ ظَنِّي
 كَالْغَدَوِيِّ يُرْتَجَى أَنْ يُعْنَى
 وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ مَرْثَدَةَ أَنَّهُ قَالَ :
 نُهِيَ عَنِ الْغَدَوِيِّ . وَهُوَ كُلُّ مَا فِي بَطُونِ
 الْحَوَامِلِ . كَانُوا يَتَبَايَعُونَهُ فِيمَا بَيْنَهُمْ . فَهِيَ
 عَنْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ غَرٌّ ، وَأَنْشَدَ :

أَعْطَيْتَ كَبِشًا وَارِمَ الطَّحَالِ
 بِالسَّغْدَوِيَّاتِ وَبِالسَّفْصَالِ
 وَعَاجِلَاتِ آجِلِ السَّخَالِ
 فِي حَلَقِ الْأَرْحَامِ ذِي الْأَفْقَالِ
 وَبَعْضُهُمْ يَرَوِيهِ بِالذَّلَالِ الْمُعْجَمَةِ .
 وَغَادِيَّةٌ : امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي دُبَيْرٍ . وَهِيَ
 غَادِيَّةٌ بِنْتُ قَدْعَةَ .

« غَدَجٌ » غَدَجَ الْمَاءُ يَغْدِجُهُ غَدَجًا :
 جَرَعَهُ ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : وَلَا أُدْرِي مَا
 صَحَّتْهَا .

« غَذٌ » غَذَّ الْعَرَقُ يَغْدُ غَدًا وَغَدًا : سَالَ .
 وَغَدَّ الْجُرْحُ يَغْدُ غَدًا وَرِمًا .

وَالْغَادُ : الْعَرَبُ حَيْثُ كَانَ مِنَ الْجَسَدِ .
 وَغَدِيَّةُ الْجُرْحِ : مِدَّتُهُ وَعَشِيَّتُهُ . التَّهْدِيْبُ :
 اللَّيْثُ : غَدَّ الْجُرْحُ يَغْدُ إِذَا وَرِمَ ، قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : أَخْطَأَ اللَّيْثُ فِي تَفْسِيرِ غَدَّ ،
 وَالصَّرَابُ غَدَّ الْجُرْحُ إِذَا سَالَ مَا فِيهِ مِنْ قَيْحٍ
 وَصَدِيدٍ . وَأَغَدَّ الْجُرْحُ وَأَغَتْ إِذَا أَمَدَّ . وَفِي
 حَدِيثِ طَلْحَةَ : فَجَعَلَ الدَّمُ يَوْمَ الْجَمَلِ يَغْدُ
 مِنْ رُكْبَتَيْهِ ، أَي يَسِيلُ ، غَدَّ الْعَرَقُ إِذَا سَالَ
 مَا فِيهِ مِنَ الدَّمِ وَلَمْ يَنْقَطِعْ . وَيَجُوزُ أَنْ
 يَكُونَ مِنَ إِغْدَادِ السَّيْرِ .

وَالْغَادُ فِي الْعَيْنِ : عِرْقٌ يَسْقَى
 وَلَا يَنْقَطِعُ . وَكِلَاهُمَا اسْمٌ كَالْكَاهِلِ
 وَالغَارِبِ . وَغِرْقٌ غَادٌ : لَا يَرْتَفَأُ . وَقَالَ
 أَبُو زَيْدٍ : تَقُولُ الْعَرَبُ لِيَتِي تَدْعُوهَا نَحْنُ

العَرَبُ: العَادُ، وَعَلِيدَةُ المَجْرَحِ: كَعَنِيَّتِهِ، وَهِيَ مَدَنُهُ. وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ ذَالَهَا بَدَلٌ مِنْ نَاهِ غَيْبَةٍ. وَرَوَى ابْنُ الفَرَجِ عَنْ بَعْضِ الأَعْرَابِ: غَضَضْتُ مِنْهُ وَعَدَدْتُ، أَيْ نَقَضْتُهُ.

وَالإِعْدَادُ: الإِسْرَاعُ فِي السَّيْرِ؛ وَأَنْشَدَ: لَمَّا رَأَيْتُ القَوْمَ فِي إِعْدَادٍ وَأَنَّهُ السَّيْرُ إِلَى بَعْدَادٍ قُمْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَى مُعَاذٍ تَسْلِيمَ مَلَاذٍ عَلَى مَلَاذٍ طَرْمَذَةً مَنَى عَلَى الطَّرْمَازِ وَفِي حَدِيثِ الرُّكَاوِ: فَتَأْتِي كَأَعْدٍ مَا كَانَتْ، أَيْ أَسْرَعَ وَأَنْشَطَ. وَأَعْدُ السَّيْرَ وَأَعْدُ فِيهِ: أَسْرَعَ. وَأَعْدُ بَعِيدٌ إِعْدَادًا إِذَا أَسْرَعَ فِي السَّيْرِ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِذَا مَرَرْتُمْ بِأَرْضِ قَوْمٍ قَدْ عَدَبُوا فَأَعْدُوا السَّيْرَ؛ وَأَمَّا قَوْلُهُ:

وَأَيُّ وَإِيَّاهَا لَحَمٌ مَبِينَا جَمِيعًا وَسَيْرَانَا مُعْدٌ وَذُو فَتْرٍ فَقَدْ يُكُونُ عَلَى قَوْلِهِمْ: لَيْلٌ نَائِمٌ. وَقَالَ أَبُو الحَسَنِ بْنُ كَيْسَانَ: أَحْسَبُ أَنَّهُ يُقَالُ أَعْدُ السَّيْرَ نَفْسَهُ. وَيُقَالُ لِلْبَيْتِ إِذَا كَانَتْ بِهِ ذَبْرَةٌ فَبَرَاتٌ وَهِيَ تَنْدَى يُقَالُ: بِهِ غَادٌ، وَتَرَكْتُ جِرْحَهُ يُعْدُ.

وَالْمُعَادُ مِنَ الإِبِلِ: العُتُوفُ بِعَافِ المَاءِ؛ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: هِيَ العَادَةُ وَالْعَادِيَةُ لِرَمَاعَةِ الصَّبِيِّ.

• غلر • العَلِيرَةُ: دَقِيقٌ يُحَلَبُ عَلَيْهِ لَبَنٌ ثُمَّ يُحَمَى بِالرَّضْفِ، وَقَدْ اغْتَدَرَ؛ قَالَ عَبْدُ المَطْلِبِ:

وَبِأَمْرِ العَبْدِ بَلْبَلِي يُعْتَلِرُ مِيرَاثَ شَيْخٍ عَاشَ دَهْرًا غَيْرَ حَرٍّ وَالْعَلِيرَةُ: الشَّرُّ (عَنْ يَعْقُوبِ).

الأَزْهَرِيُّ: قَرَأْتُ فِي كِتَابِ ابْنِ دُرَيْدٍ بِمَقَالَةٍ لِلنَّجَّارِ عَيْدَارٌ، وَجَعَنَهُ عَيَادِيرٌ، قَالَ: وَلَمْ أَرَهُ إِلا فِي هَذَا الكِتَابِ، قَالَ: وَلَا أُدْرِي عَيْدَارٌ أَمْ عَيْدَارَ.

وَفِي الْحَدِيثِ: لَا يُلْقَى المُنَافِقُ إِلا غَدُورِيًّا، قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ: قَالَ أَبُو مُوسَى: كَذَا ذَكَرُوهُ، وَهُوَ الجَانِي القَلِيظُ.

• غلرف • العَغْدُورُ: الحَلِيفُ (عَنْ ثَعْلَبِ).

• غلرم • تَغْدَرُمُ الشَّيْءَ: أَكَلَهُ. وَتَغْدَرَمَهَا: حَلَفَ بِهَا، يَعْنِي البَيْعِينَ، فَأَضْمَرَهَا لِمَكَانِ العِلْمِ بِهَا. وَيُقَالُ: تَغْدَرُمُ فُلَانٌ بَيْعِيًّا إِذَا حَلَفَ بِهَا وَلَمْ يَتَّبِعْ؛ وَأَنْشَدَ:

تَغْدَرَمَهَا فِي نَائِفَةٍ مِنْ شِيَاهِهِ فَلَا بُورِكَتْ تَلَفُ الشِّيَاهِ القَلَائِلُ وَالنَّائِفَةُ: المَهْرُولَةُ مِنَ العَنَمِ. وَغَدَرِمْتُ الشَّيْءَ: وَغَدَرِمْتُهُ إِذَا بَعَثْتُهُ جُرْأَعًا.

وَمَاءُ غُدَارِمٍ: كَثِيرٌ. وَالغُدْرَمَةُ: كَثِيلٌ فِيهِ زِيَادَةٌ عَلَى الوَفَاءِ. وَكَلِمَةُ غُدَارِمٍ أَيْ جُرَافٍ؛ قَالَ أَبُو جُوذِبِ الهَدَلِيُّ:

فَلَهْفُ ابْنَةِ المَجْشُونِ أَلَا تُصَيِّبُهُ قَتْوِيهِ بِالمَصَاعِ كَيْلًا غُدَارِمًا وَالعُدَارِمُ: الكَثِيرُ مِنَ المَاءِ. قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: أَرَادَ قِيًّا لَهْفًا، وَالهَاءُ فِي تُصَيِّبُهُ وَتَوَفِيهِ تَعْوُدٌ عَلَى مَذْكَورٍ قَبْلَ اللَّيْتِ، وَهُوَ:

مَرَّ زُهَيْرٌ خَيْفَةً مِنْ عِقَابِنَا فَلَيْتَكَ لَمْ تُغْدِرْ قَضِيحَ نَادِمَا وَالعُدَارِمُ: الكَثِيرُ مِنَ المَاءِ مِثْلُ العُدَايِرِ.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، لَمَّا طَلَبَ إِلَيْهِ أَهْلُ الطَّائِفِ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمُ الأَمَانَ عَلَى تَحْلِيلِ الرِّبَا وَالخَمْرِ فامْتَنَعَ قَامُوا وَلَهُمْ تَغْدَرُمٌ وَبَرِيرَةٌ (١)؛ وَقَالَ الرَّاعِي:

تَغْدَرُمُهُمْ حَتَّى إِذَا جَالَ بَيْنَهُمْ يُسْتَعْمَلُ كَمَا تُسْتَعْمَلُ دَعْوَةُ الشَّاهِدِ وَهِيَ مِثْلُهَا وَأَجَاوَزَ بَعْضُ العَرَبِ مِثْلَهَا فَحَلَفَ بِسَمْعِي

(١) التَغْدَرُمُ: التَّضْيِيقُ بِمَوْسَمِ المَخْلُوطِ وَالتَّخْلِيطُ بِالمَكَلَامِ وَكَذَلِكَ الرِّبْرَةُ (النهاية).

غَدْرَمَ إِذَا كَالَ فَأَكْرَمَ. أَبُو زَيْدٍ: إِنَّهُ لَنَبْتُ مُعْشَرٍ وَمُعْشَرٌ وَمُعْشَرٌ وَمُعْشَرٌ أَيْ مُخْلَطٌ لَيْسَ بِجَدِيدٍ.

• غذف • الغَدُوفُ: لُغَةٌ فِي العُتُوفِ؛ حَكَاهَا ابْنُ دُرَيْدٍ، وَأَنْكَرَهَا السَّرَافِيُّ.

• غلدم • الغَدْمُ: أَكْلُ الرُّطْبِ اللَّيِّنِ. وَالغَدْمُ أَيْضًا: الأَكْلُ السَّهْلُ. وَالغَدْمُ: الأَكْلُ بِجَفَاءٍ وَشِدَّةٍ نَهْمٌ. وَقَدْ غَدِمَهُ، بِالمَكْسَرِ، وَغَدِمَ وَغَدِمَ يُغْدِمُ غَدْمًا وَاعْتَمَمَ: أَكَلَ بِنَهْمَةٍ، وَقِيلَ: أَكَلَ بِجَفَاءٍ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ: أَنَّهُ قَالَ عَلَيْكُمْ مَعَاشِرَ قُرَيْشٍ يَدِينُكُمْ فَاغْدُمُوها؛ هُوَ شِدَّةُ الأَكْلِ بِجَفَاءٍ وَشِدَّةُ نَهْمٍ. وَرَجُلٌ غَدِمٌ: كَثِيرُ الأَكْلِ.

وَبِئْرٌ غَدْمَةٌ: كَثِيرَةُ المَاءِ وَذَاتُ غَدِيمَةٍ مِثْلُهُ.

وَتَغْدَمُ الشَّيْءَ: مَضَعُهُ؛ قَالَ أَبُو ذُو بَيْبٍ يَصِفُ السَّحَابَ:

تَغْدَمُنْ فِي جَانِبِيهِ الحَبِيءِ رَ لَمَّا وَهِيَ مَزْنَةٌ وَاسْتِيحَا

وَهُوَ يَتَغَدَّمُ كُلُّ شَيْءٍ؛ إِذَا كَانَ كَثِيرَ الأَكْلِ. وَاعْتَدَمَ الفَصِيلُ مَا فِي ضَرْعِ أُمِّهِ، أَيْ شَرِبَ جَمِيعَ مَا فِيهِ. وَيُقَالُ لِلحَوَارِ إِذَا امْتَكَّ مَا فِي الضَّرْعِ: قَدْ غَدِمَهُ وَاعْتَدَمَهُ.

وَفِي الْحَدِيثِ: كَانَ رَجُلٌ يُرَائِي فَلَا يَمُرُّ بِقَوْمٍ إِلا غَدِمُوهُ، أَيْ أَخَذُوهُ بِالسِّتْمِ، هَكَذَا ذَكَرَهُ بَعْضُ المَتَأَخِّرِينَ بِالعَيْنِ المُعْجَمَةِ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ بِالعَيْنِ المُهْمَلَةِ، وَأَصْلُهُ العَضُّ، وَقَدْ تَغَدَّمَ، وَاتَّفَقَ عَلَيْهِ أَرِيَابُ اللُّغَةِ وَالغَرِيبُ، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ وَهْمٌ مِنْهُ.

وَأَصَابُوا مِنْ مَعْرُوفِهِ غَدْمًا: وَهُوَ شَيْءٌ بَعْدَ شَيْءٍ.

وَالغَدْمَةُ: الجُرْعَةُ (حَكَاهُ أَبُو خَيْفَةَ). وَغَدَمَ لَهُ مِنْ مَالِهِ شَيْئًا: أَعْطَاهُ مِنْهُ شَيْئًا كَثِيرًا.

يُطْلُ غَنَمٌ ، قَالَ شُقْرَانُ مَوْلَى سَلَامَانَ مِنْ قُضَاعَةَ :

يَقَالُ الْجِفَانُ وَالْحُلُومِ رَحَاهُم رَحَى الْمَاءِ يَكْتَالُونَ كَيْلًا غَلَمْنَا بِعَنَى جِرَافًا (١) ، وَتَكَرَّرَ بِذَلِكَ عَلَى التَّكْثِيرِ الْأُصْمَى : إِذَا أَكْثَرَ مِنَ الْعَطِيَّةِ قِيلَ غَدَمَ لَهُ وَغَنَمَ لَهُ ، وَقَدَّمَ لَهُ .

وَالْعُدْمُ : الْكَثِيرُ مِنَ اللَّبَنِ ، وَاجِدَتْهُ غُدْمَةً ، وَأَنشَدَ أَبُو عَمْرٍو الْفَقْعَسِيُّ :

قَدْ تَرَكْتَ فَصِيلَهَا مُكْرَمًا مِمَّا غَدَّمَهُ غَدْمًا قَدَّمَا الْجَوَهْرِيُّ : وَالْعُدَامَةُ ، بِالضَّمِّ ، شَيْءٌ مِنَ اللَّبَنِ .

وَوَقَعُوا فِي غُدْمَةٍ مِنَ الْأَرْضِ وَغَلِيمَةٍ ، أَيْ فِي وَاقِعَةٍ مُتَكَرِّرَةٍ مِنَ الْبَقْلِ وَالْمَسْبِ . وَغَلَمُوا بِهَا غُدْمَةً وَغَلِيمَةً : أَصَابُواهَا . وَكُلُّ مَا أَمَكَّنَ مِنَ الْمَرْعِ فَهُوَ غَلِيمَةٌ ، وَأَنشَدَ :

وَجَعَلْتِ لَا تَجِدِي الْعَدَامَا إِلَّا لَوِيًّا وَدَوِيًّا قَاشِمَا قَالَ النَّضْرُ : هُوَ سَيْدٌ مُتَعَدِّمٌ لَا يُبْتَعُ مِنْ كُلِّ مَا أَرَادَ ، وَلَا يُتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ .

وَالغَدَائِمُ : الْبُحُورُ ، الْوَاحِدَةُ غَلِيمَةٌ . وَالغَلِيمَةُ : أَوَّلُ سِمَنِ الْأَيْلِ فِي الْمَرْعَى . وَالَّتِي فِي غَلِيمَةٍ فَلَانٍ مَا شَبَّتْ ، أَيْ فِي رُحْبِ صَدْرِهِ .

وَمَا سَمِعَ لَهُ غَلْمَةً ، أَيْ كَلِمَةً . وَتَعَدَّمُ الْبَعِيرُ بِرَبْدِهِ . تَلَمَّظَ بِهِ وَالْقَاهُ مِنْ فِيهِ .

وَالغَلِيمَةُ : كُلُّ كَلَامٍ وَكُلُّ شَيْءٍ يَرْكَبُ بَعْضُهُ بَعْضًا ، وَيُقَالُ : هِيَ بَقْلَةٌ تَثْبُتُ بَعْدَ سَيْرِ النَّاسِ مِنَ الدَّارِ . قَالَ أَبُو مَالِكٍ : الْعَدَائِمُ كُلُّ مَتْرَاكِبٍ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ . وَالْعُدْمُ ، بِالشَّحْرِيكِ : نَبْتُ ، وَاجِدَتْهُ غُدْمَةً ، قَالَ الْفَطَايِيُّ :

(١) قوله : « جرافا » بالزاي هكذا في الطبقات جميعها وفي الصحاح . والجراف بيع الشيء لا يعلم كيله ولا وزنه . فلعلها الجراف ، بالراء ، وهو ضرب من الكيل . [عبد الله]

كَانَهَا بِنِصَّةٍ غَرَاهُ خُدُّ لَهَا فِي عَثَمَتْ يَنْبُتُ الْحَوْدَانَ وَالْعَلَمَا وَالغَلِيمَةُ : الْأَرْضُ تَثْبُتُ الْعُدْمُ يُقَالُ : حَلُوا فِي غَلِيمَةٍ مُتَكَرِّرَةٍ .

وَالغُدَامُ : ضَرْبٌ مِنَ الْحَمَضِ ، وَاجِدَتْهُ غُدَامَةً . ابْنُ بَرِيٍّ : الْعُدَامُ لَقَّةٌ فِي الْعُدْمِ ، قَالَ رُوَيْتُ :

مِنْ زَغَفِ الْعُدَامِ وَالْهَشِيَا وَالْعُدَامُ أَشْهُرٌ مِنَ الْعُدْمِ .

• غلامه . فِي الْمُحْكَمِ الْمُعْتَمِرُ مِنَ الرَّجَالِ : الَّذِي يَرْكَبُ الْأُمُورَ ، فَيَأْخُذُ مِنْ هَذَا ، وَيُعْطَى هَذَا ، وَيَدْعُ لِهَذَا مِنْ حَقِّهِ ، وَيَكُونُ ذَلِكَ فِي الْكَلَامِ أَيْضًا إِذَا كَانَ يُخْلَطُ فِي كَلَامِهِ ، يُقَالُ : إِنَّهُ لَدُوْ غَدَامِيرٌ ، كَذَا حَكِيٌّ ، وَنَظِيرُهُ الْخَنَاسِيرُ ، وَهُوَ الْهَلَاكُ ، كَلَامًا لَا نَعْرِفُ لَهُ وَاحِدًا ، وَقِيلَ : الْمُعْتَمِرُ الَّذِي يَهَبُ الْحَقُوقَ لِأَهْلِهَا ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يَتَحَمَّلُ عَلَى نَفْسِهِ فِي مَالِهِ . وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يَحْكُمُ عَلَى قَوْمِهِ مَا شَاءَ فَلَا يَبْرُدُ حُكْمُهُ وَلَا يُبْعَضُ .

وَالغَلْمَرَةُ : يُطْلُقُ الغَلْمَرَةَ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلرَّيْسِ الَّذِي يَسُوسُ عَشِيرَتَهُ بِمَا شَاءَ مِنْ عَدْلٍ وَظَلَمٍ : مُعْتَمِرٌ ، قَالَ لَبِيدٌ :

وَمُقَسَّمٌ يُعْطَى الْعَشِيرَةَ حَقَّهَا وَمُعْتَمِرٌ لِحَقُوقِهَا مَضَامُهَا وَغَلْمِيرٌ : مُشْتَقٌّ مِنْ أَحَدِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَالغَلْمَرُ : سُوءُ اللَّفْظِ ، وَهِيَ الْعَدَامِيرُ ، وَإِذَا رَدَّدَ لَفْظُهُ فَهُوَ مُتَقَدِّمٌ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : سَأَلَهُ أَهْلُ الطَّائِفِ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمُ الْأَمَانَ بِتَحْلِيلِ الرِّبَا وَالْحَمْرِ فَامْتَنَعَ ، فَقَامُوا وَلَهُمْ تَعَلَّمَرُ وَبِرْبَرَةٌ ، التَّعَلَّمَرُ : الْقَصْبُ وَسُوءُ اللَّفْظِ وَالتَّحْلِيلُ فِي الْكَلَامِ ، وَكَذَلِكَ الْبَرْبَرَةُ . اللَّيْثُ : الْمُعْتَمِرُ الَّذِي يَحْكُمُ الْحَقُوقَ وَيَتَهَمُّهَا ، وَهُوَ الْمُعْتَمِرُ ، وَأَنشَدَ بَيْتَ لَبِيدٍ :

وَمُعْتَمِرٌ لِحَقُوقِهَا مَضَامُهَا

وَالغَلْمَرَةُ : الصَّحْبُ وَالصَّبِيحُ وَالغَضْبُ وَالرَّجْرُ وَاخْتِلَاطُ الْكَلَامِ ، يُطْلُقُ الرَّمْجَرَةَ ، وَفُلَانٌ ذُوْ غَدَامِيرٍ ، قَالَ الرَّايِيُّ :

تَبَصَّرْتُهُمْ حَتَّى إِذَا حَالَ دُونَهُمْ رُكَامٌ وَجَادِ ذُوْ غَدَامِيرٍ صَبِيحُ وَقَالَ الْأُصْمَى : الغَلْمَرَةُ أَنْ يَحْمِلَ بَعْضُ كَلَامِهِ عَلَى بَعْضٍ .

وَتَعَلَّمَرُ السَّبْعُ إِذَا صَاحَ . وَسَمِعْتُ غَدَامِيرَ وَغَلْمَرَةَ أَيْ صَوْتًا ، يَكُونُ ذَلِكَ لِلسَّبْعِ وَالْحَادِي ، وَكَذَلِكَ التَّعَلَّمَرُ .

وَغَدَمَرُ الرَّجُلُ كَلَامُهُ : أَخْفَاهُ فَاجْرَأَ أَوْ مُوعِدًا وَاتَّبَعَ بَعْضُهُ بَعْضًا .

وَالغَلْمَرَةُ : لَقَّةٌ فِي الْعَدْرَمَةِ ، وَهُوَ يَبِيعُ الشَّيْءَ جِرَافًا . وَغَلْمَرَةُ الرَّجُلُ : بَاعَهُ جِرَافًا كَعَدْرَمَةٍ .

وَالغُدَامِيرُ : لَقَّةٌ فِي الْعُدَامِيرِ ، وَهُوَ الْكَثِيرُ مِنَ الْمَاءِ (حَكَاهَا أَبُو عَمْرٍو) .

• غدا . الْغَدَاءُ : مَا يَتَعَدَّى بِهِ ، وَقِيلَ : مَا يَكُونُ بِهِ نَمَاءُ الْجَسْمِ وَقِيَامُهُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَاللَّبَنِ ، وَقِيلَ : اللَّبْنُ غَدَاءُ الصَّغِيرِ وَنُحْفَةٌ الْكَبِيرِ ، وَغَدَاهُ يَغْدُوهُ غَدَاهُ . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ غَدَوْتُهُ غَدَاهُ حَسَنًا ، وَلَا تَقُلْ غَدَيْتُهُ ، وَاسْتَعْمَلَهُ أَيُّوبُ بْنُ عُبَايَةَ فِي سَعَى النَّحْلِ فَقَالَ :

فَجَاءَتْ يَدًا مَعَ حُسْنِ الْغَدَا إِذْ غَرَسَ قَوْمٌ قَصِيرٌ طَوِيلٌ

غَدَاهُ غَدَاؤًا وَغَدَاهُ فَاغْتَدَى وَتَعَدَّى . وَيُقَالُ : غَدَوْتُ الصَّبِيَّ بِاللَّبَنِ فَاغْتَدَى ، أَيْ رَبَيْتُهُ بِهِ ، وَلَا يُقَالُ غَدَيْتُهُ ، بِالْبَاءِ . وَالتَّغْدِيَةُ أَيْضًا : التَّرْبِيَةُ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : غَدَيْتُ الصَّبِيَّ لَقَّةً فِي غَدَوْتُهُ إِذَا غَدَيْتَهُ (عَنِ الْحَيَانِيِّ) . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تَغْدُوا أَوْلَادَ الْمُشْرِكِينَ ، أَرَادَ وَطَأَ الْحَبَالِيَّ مِنَ السَّبِيِّ ، فَجَعَلَ مَاءَ الرَّجُلِ لِلْحَمَلِ كَالْغَدَاهِ . وَالغَدَى : السَّحْلَةُ ، أَنشَدَ أَبُو عَمْرٍو بِنُ الْعَلَاءِ :

لَوْ أَنِّي كُنْتُ مِنْ عَادٍ وَمِنْ إِدْرِمَ
 غَدَى بِهِمْ وَلِقَانًا وَذَا جَدَنُ
 قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: أَلَيْتُ لِأَقْنُونَ التَّلْسِي،
 وَاسْمُهُ صُرَيْمٌ بِنُ مَعَشَرٍ، قَالَ: وَغَدَى بِهِمْ
 فِي أَلَيْتٍ هُوَ أَحَدُ أَمْلَاكِ حِمِيرٍ، وَسُمِّيَ
 بِذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَ يُغَدِّي بِلُحُومِ الْبُهَمِ، وَعَلَيْهِ
 قَوْلُ سَلَمَى بِنِ رَبِيعَةَ الضَّبِّيِّ:
 مِنْ لَذَّةِ الْعَيْشِ وَالْفَتَى
 لِلدَّهْرِ وَاللَّهْرِ ذُو فُنُونٍ
 أَمَلَكَنْ طَسْمًا وَبَعْدَهُمْ
 غَدَى بِهِمْ وَذَا جَدُونٍ
 قَالَ: وَيَذَلُّكَ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ عَطْفُهُ لِقَانًا
 وَذَا جَدَنٍ عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِ:
 لَوْ أَنِّي كُنْتُ مِنْ عَادٍ وَمِنْ إِدْرِمَ
 قَالَ: وَهُوَ أَيْضًا خَيْرُ كُنْتُ، وَلَا يَصِحُّ كُنْتُ
 سِخَالًا. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أَخْبَرَنِي خَلْفُ
 الْأَحْمَرِ أَنَّهُ سَمِعَ الْعَرَبَ تُشَدُّ أَلَيْتُ غَدَى
 بِهِمْ، بِالتَّصْوِيرِ، لَقَبَ رَجُلٍ.
 قَالَ شَمْرٌ: وَيَلْقَى عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ
 قَالَ: بِالْقَدْوَى الْبُهَمُ الَّذِي يُغَدِّي. قَالَ:
 وَأَخْبَرَنِي الْأَعْرَابِيُّ مِنْ بَلْهَجِيمٍ قَالَ: الْقَدْوَى
 الْحَمَلُ أَوْ الْجَدَى لَا يُغَدِّي بِلَيْنِ أُمِّهِ، وَلَكِنْ
 يُعَاجِي، وَجَمَعَ غَدَى غِدَاءً مِثْلَ فَصِيلٍ
 وَفَصَالٍ، وَمِنْهُ قَوْلُ عَمْرِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
 أَسْتَحْسِبُ عَلَيْهِمْ بِالْغِدَاءِ، هَكَذَا رَوَاهُ
 الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: الصَّوْبُ فِي
 حَدِيثِ عَمْرِ أَنَّهُ قَالَ احْتَسِبُ عَلَيْهِمْ بِالْغِدَاءِ
 وَلَا تَأْخُذْهَا مِنْهُمْ، وَكَذَلِكَ وَرَدَّ فِي حَدِيثِ
 عَمْرِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ لِعَامِلٍ
 الصَّدَقَاتِ: احْتَسِبْ عَلَيْهِمْ بِالْغِدَاءِ
 وَلَا تَأْخُذْهَا مِنْهُمْ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: الْغِدَاءُ
 السِّخَالُ الصَّغَارُ، وَاحِدُهَا غَدَى. وَفِي
 حَدِيثِ عَمْرِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: شَكَا إِلَيْهِ أَهْلُ
 الْهَاشِمِيَّةِ تَصَدِيقَ الْغِدَاءِ، وَقَالُوا إِنْ كُنْتُ مُعْتَلًّا
 عَلَيْنَا بِالْغِدَاءِ فَخُذْ مِنْهُ صَدَقَتَهُ، فَقَالَ: إِنْ
 نَعَتُّ بِالْغِدَاءِ حَتَّى السَّخَلَةِ يَرُوحُ بِهَا الرَّاعِي
 عَلَى يَدِهِ، ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِهِ: وَذَلِكَ عَدَلٌ
 بَيْنَ غِدَاءِ الْهَالِ وَخِيَارِهِ. قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَإِنَّمَا

ذَكَرَ الضَّمِيرَ رَدًّا إِلَى لَفْظِ الْغِدَاءِ، فَإِنَّهُ يَرُونِ
 كِسَاهُ وَرِدَا، وَقَدْ جَاءَ السَّمُّ الْمُنْقَعُ، وَإِنْ
 كَانَ جَمَعَ سَمٌّ، قَالَ: وَالْمَرَادُ بِالْحَدِيثِ الْأَ
 بِأَخْذِ السَّاعِي خِيَارَ الْهَالِ وَلَا رَدِيَهُ، وَإِنَّمَا
 يَأْخُذُ الْوَسَطَ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: وَذَلِكَ عَدَلٌ
 بَيْنَ غِدَاءِ الْهَالِ وَخِيَارِهِ. وَغَدَى الْهَالُ
 وَغَدَوِيَهُ: صِغَارُهُ كَالسِّخَالِ وَنَحْوِهَا.
 وَالْقَدْوَى: أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ الشَّاةَ يَتَاجَ مَا تَزَا
 بِهِ الْكَيْشُ ذَلِكَ الْعَامَ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ:
 وَمُوهَرٌ نِسْوَتِهِمْ إِذَا مَا أَنْكَحُوا
 غَدَوَى كُلُّ هَبْتَقٍ تَنْبَالٍ
 وَيُرَوَّى غَدَوَى، بِالذَّلَالِ الْمَهْمَلَةِ، مَسْجُوبٌ
 إِلَى غَدَى، كَأَنَّهُمْ يَمْنُونَهُ فَيَقُولُونَ: تَضَعُ أَيْلُنَا
 غَدَاً فَنُطْعِمُكَ غَدَاً. قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: وَرَوَى
 أَبُو عُبَيْدَةَ هَذَا اللَّيْتِ:
 وَمُوهَرٌ نِسْوَتِهِمْ إِذَا مَا أَنْكَحُوا
 يَفْتَحُ الْهَمَزَةَ وَالْكَافَ مَبْنِيًّا لِلْفَاعِلِ.
 وَالْقَدَى، مَقْصُورٌ: بَوْلُ الْجَمَلِ. وَغَدَاً
 يَبُولُهُ، وَغِدَاءُهُ غَدَاً: قَطْعُهُ، وَفِي
 التَّهْلِيْبِيِّ: غَدَى الْبَعِيرُ يَبُولُهُ يُغَدِّي تَغْدِيَةً.
 وَفِي الْحَدِيثِ: حَتَّى يَدْخُلَ الْكَلْبُ فَيُغَدِّيَ
 عَلَى سَوَارِي الْمَسْجِدِ، أَيْ يَبُولُ عَلَى
 السَّوَارِي؛ لِمَدَمِ سَكَانِهِ وَخُلُوقِهِ مِنَ النَّاسِ.
 يُعَالُ غَدَى يَبُولُهُ يُغَدِّي إِذَا الْغَاءُ دَفَعَهُ دَفْعَةً.
 وَغَدَاً الْبَوْلُ نَفْسُهُ يَغْدُو غَدَاً وَغَدَوَانًا:
 سَالًا، وَكَذَلِكَ الْعَرَقُ وَالْمَاءُ وَالسَّمَاءُ،
 وَقِيلَ: كُلُّ مَا سَالَ قَدَّ غَدَاً. وَالْعَرَقُ يَغْدُو
 غَدَاً أَيْ يَسِيلُ دَمًا، وَيُغَدِّي تَغْدِيَةً مِثْلَهُ.
 وَفِي حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ: فَإِذَا جَرَّحَهُ يَغْدُو
 دَمًا أَيْ يَسِيلُ. وَغَدَا الْجُرْحُ يَغْدُو إِذَا دَامَ
 سَيْلَانَهُ. وَفِي حَدِيثِ الْعَبَّاسِ: مَرَّتْ سَحَابَةٌ
 فَظَهَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: مَا تُسْمُونَ
 هَذَا؟ قَالُوا: السَّحَابُ، قَالَ: وَالْمَرْزَنُ،
 قَالُوا: وَالْمَرْزَنُ، قَالَ: وَالْقَدَى، قَالَ
 الرَّمُحْشَرِيُّ: كَأَنَّهُ فِعْلٌ مِنْ غَدَا يَغْدُو إِذَا
 سَالَ، قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْ بِفِعْلٍ فِي مُعْتَلٍّ
 اللَّامِ غَيْرَ هَذَا إِلَّا الْكَيْهَاءَ، وَهِيَ النَّاقَةُ
 الضَّحْمَةُ، قَالَ الْأَخْطَابِيُّ: إِنْ كَانَ مَحْفُوظًا

فَلَا أَرَاهُ سُمِّيَ بِهِ إِلَّا لِسَيْلَانِ الْمَاءِ، مِنْ غَدَا
 يَغْدُو.
 وَغَدَا الْبَوْلُ: انْقَطَعَ، وَغَدَا أَيْ أَسْرَعَ.
 وَالْقَدَوَانُ: الْمُسْرَعُ الَّذِي يَغْدُو يَبُولُهُ إِذَا
 جَرَى، قَالَ:
 وَصَحْرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ كَانَ
 أَخُو الْحَرْبِ قَوْقُ الْقَارِحِ الْقَدَوَانِ
 هَذِهِ رِوَايَةُ الْكُوفِيِّينَ، وَرَوَاهُ غَيْرُهُمْ
 الْقَدَوَانِ، بِالْعَيْنِ وَالذَّلَالِ الْمُهْمَلَتَيْنِ، وَقَدْ
 غَدَا. وَالْقَدَوَانُ أَيْضًا: الْمُسْرَعُ. وَفِي
 الصَّحَاحِ: وَالْقَدَوَانُ مِنَ الْخَيْلِ الشَّيْطُ
 الْمُسْرَعُ، وَقَدْ رَوَى يَبْتُ امْرِئُ الْقَيْسِ:
 كَتَبَسِي طِيَاهَ الْحَلْبِ الْقَدَوَانِ
 مَكَانَ الْقَدَوَانِ. أَبُو عُبَيْدَةَ: غَدَا الْمَاءُ يَغْدُو
 إِذَا مَرَّ مَرًّا مُسْرِعًا، قَالَ الْهَذَلِيُّ:
 تَعْتُو بِمَحْرُوتٍ لَهُ نَاضِحٌ
 ذُو رَيْقٍ يَغْدُو وَذُو شَلْشَلٍ
 وَعَرَقٌ غَاذٍ، أَيْ جَارٍ. وَالْقَدَوَانُ:
 الشَّيْطُ مِنَ الْخَيْلِ. وَغَدَا الْفَرَسُ غَدَاً: مَرَّ
 مَرًّا سَرِيعًا. أَبُو زَيْدٍ: الْغَادِيَةُ يَأْفُوحُ الرَّأْسُ
 مَا كَانَتْ جِلْدَةً رَطْبَةً، وَجَمَعَهَا الْغَوَادِي.
 قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَالْغَادِيَةُ مِنَ الصَّبِيِّ الرِّمَاعَةُ
 مَا دَامَتْ رَطْبَةً، فَإِذَا صَلَبَتْ وَصَارَتْ عَظْمًا
 فَهِيَ يَأْفُوحُ.
 • غَرِبَ • الْعَرَبُ وَالْمَغْرِبُ: بِمَعْنَى وَاحِدٍ.
 ابْنُ سَيِّدَةَ: الْعَرَبُ خِلَافُ الشَّرْقِ، وَهُوَ
 الْمَغْرِبُ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ
 وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ»، أَحَدُ الْمَغْرِبَيْنِ: أَقْصَى
 مَا تَنْتَهِي إِلَيْهِ الشَّمْسُ فِي الصَّبِيِّ، وَالْآخَرُ:
 أَقْصَى مَا تَنْتَهِي إِلَيْهِ فِي الشَّتَاءِ؛ وَأَحَدُ
 الْمَشْرِقَيْنِ: أَقْصَى مَا تُشْرِقُ مِنْهُ الشَّمْسُ فِي
 الصَّبِيِّ، وَأَقْصَى مَا تُشْرِقُ مِنْهُ فِي الشَّتَاءِ؛
 وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ الْأَقْصَى وَالْمَغْرِبِ الْأَدْنَى مِائَةٌ
 وَتِسْعُونَ مَقْرَبًا، وَكَذَلِكَ بَيْنَ الْمَشْرِقَيْنِ.
 التَّهْلِيْبِيُّ: لِلشَّمْسِ مَشْرِقَانِ وَمَغْرِبَانِ: فَأَحَدُ
 مَشْرِقَيْهَا أَقْصَى الْمَطَالِعِ فِي الشَّتَاءِ، وَالْآخَرُ
 أَقْصَى مَطَالِعِهَا فِي الْقَيْظِ، وَكَذَلِكَ أَحَدُ

مغربيتها أقصى المغرب في الشتاء ، وكذلك في الجانِب الآخر . وقوله جَلْ ثَنَاؤُهُ : « فَلَأُقْسِمُ بِرَبِّ الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ » جَمَعَ ، لِأَنَّهُ أُرِيدَ أَنَّهَا تُشْرَقُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ مَوْضِعٍ ، وَتَغْرُبُ فِي مَوْضِعٍ ، إِلَى انْتِهَاءِ السَّنَةِ . وَفِي التَّهْنِئَةِ : « أَرَادَ مَشْرِقَ كُلِّ يَوْمٍ وَمَغْرِبَهُ ، فِيهِ مِائَةٌ وَثَمَانُونَ مَشْرِقًا ، وَمِائَةٌ وَثَمَانُونَ مَغْرِبًا . »

وَالغُرُوبُ : غُيُوبُ الشَّمْسِ . غَرَبَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ غُرُوبًا وَمُغْرِبَانًا : غَابَتْ فِي الْمَغْرِبِ ، وَكَذَلِكَ غَرَبَ النُّجُومُ ، وَغَرَبَ . وَمُغْرِبَانُ الشَّمْسِ : حَيْثُ تَغْرُبُ . وَلَقِيْتَهُ مَغْرِبَ الشَّمْسِ وَمُغْرِبَانَهَا وَمُغْرِبِيَانَهَا ، أَيْ عِنْدَ غُرُوبِهَا . وَقَوْلُهُمْ : لَقِيْتَهُ مُغْرِبَانَ الشَّمْسِ ، صَغُرُوهُ عَلَى غَيْرِ مُكْبَرِهِ ، كَأَنَّهُمْ صَغُرُوا مُغْرِبَانًا ، وَالْجَمْعُ : مُغْرِبَانَاتُ ، كَمَا قَالُوا : مَفَارِقُ الرَّاسِ ، كَأَنَّهُمْ جَعَلُوا ذَلِكَ الْحَيْزَ (١) أَجْزَاءً ، كَمَا تَصَوَّبَتِ الشَّمْسُ ذَهَبَ مِنْهَا جُزْءٌ ، فَجَمَعُوهُ عَلَى ذَلِكَ . وَفِي الْحَدِيثِ : « أَلَا إِنَّ مَثَلَ آجَالِكُمْ فِي آجَالِ الْأُمَمِ قَبْلِكُمْ ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْمَصْرِ إِلَى مُغْرِبَانَ الشَّمْسِ ، أَيْ إِلَى وَقْتِ مَغْرِبِهَا . وَالْمَغْرِبُ فِي الْأَصْلِ : مَوْضِعُ الْغُرُوبِ ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فِي الْمَصْدَرِ وَالزَّمَانِ ، وَبِنِيسَاةِ الْفَتْحِ ، وَلَكِنْ اسْتَعْمِلَ بِالْكَسْرِ كَأَن مَشْرِقَ وَالْمَسْجِدِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِلَى مُغْرِبَانَ الشَّمْسِ . وَالْمَغْرِبُ : الَّذِي يَأْخُذُ فِي نَاحِيَةِ الْمَغْرِبِ ، قَالَ قَيْسُ بْنُ الْمَلِّحِ : وَأَصْبَحْتُ مِنْ لَيْلَى الْقَدَاةِ كَنَاطِرٍ مَعَ الصُّبْحِ فِي أَحْقَابِ بَنِي مُغْرِبٍ وَقَدْ نَسَبَ الْمُتْرِدُ هَذَا الْبَيْتَ إِلَى أَبِي حَبَّةٍ

(١) قوله : « الحيز » بياض مشددة بعدها زاي خطأ ، فالحيز لا يكون في الأزمنة ، وإنما هو في الأماكن . ونعتقد أن الصواب : « جعلوا ذلك الحين . . . بكسر الحاء وبتون في آخره والله أعلم [عبد الله]

الْمَغْرِبِ . وَتَغْرِبُ الْقَوْمُ : ذَهَبُوا فِي الْمَغْرِبِ ، وَأَغْرَبُوا : اتَّوَا الْغَرْبَ ، وَتَغْرَبَ : أَتَى مِنْ قِبَلِ الْغَرْبِ . وَالغَرْقُ مِنَ الشَّجَرِ : مَا أَصَابَتْهُ الشَّمْسُ بِحَرِّهَا عِنْدَ أَفْوَلِهَا . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ » . وَالغَرْبُ : الذَّهَابُ وَالنَّحْيُ عَنِ النَّاسِ . وَقَدْ غَرَبَ عَنَّا يَغْرِبُ غَرْبًا ، وَغَرَبَ ، وَأَغْرَبَ ، وَغَرَبَهُ ، وَأَغْرَبَهُ : نَحَاهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، أَمَرَ بِتَغْرِيْبِ الرَّأْيِ سَنَةً ، إِذَا لَمْ يُحْصَنَ ، وَهُوَ نَفْيُهُ عَنِ بَلَدِهِ . » وَالغَرْبَةُ وَالغَرْبُ : التَّوَيُّ وَالْبُعْدُ ، وَقَدْ تَغْرَبَ ، قَالَ سَاعِدَةُ بِنْتُ جُوَيْبَةَ يَصِفُ سَحَابًا : ثُمَّ انْتَهَى بَصْرِي وَأَصْبَحَ جَالِسًا مِنْهُ لَتَجِدَ طَائِفَ مُتَغْرِبٍ وَقِيلَ : مُتَغْرِبٌ هُنَا أَيْ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ . وَيُقَالُ : غَرَبَ فِي الْأَرْضِ وَأَغْرَبَ ، إِذَا أَمْعَنَ فِيهَا ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

أَذَى تَقَادُفِهِ التَّغْرِيْبُ وَالْحَبْبُ وَيُرْوَى التَّغْرِيْبُ . وَأَوَى غَرَبَةً : بَعِيدَةً . وَغَرَبَةُ التَّوَيُّ : بُعْدُهَا ، قَالَ الشَّاعِرُ : وَشَطَّ وَلى التَّوَيُّ إِنْ التَّوَيُّ قُدْفُ ثِيَابَةِ غَرَبَةٍ بِالْدَّارِ أَحْيَانًا التَّوَيُّ : الْمَكَانُ الَّذِي تَتَوَيُّ أَنْ تَأْتِيَهُ فِي سَفَرِكَ . وَنَارُهُمْ غَرَبَةٌ : نَائِيَةٌ . وَأَغْرَبَ الْقَوْمُ : اتَّوَوَا . وَشَاؤُ مُغْرِبٌ وَمُغْرَبٌ ، بِفَتْحِ الرَّاءِ : بَعِيدٌ ، قَالَ الْكُمَيْتُ :

أَعَهْدَكَ مِنْ أَوْلَى الشَّيْبَةِ سَأَلْتُ بِمَا هَلْ يَخْلُقُ الْغَرْبُ مِنْ هَيْبَاتِ شَاؤُ شَعْرَتَيْهَا لَسْتُمْ لَهَا بِأَجْمَلِ أَطْرَفَتَا مِنْ مُغْرَبَةِ خَيْرٍ ؟ أَيْ هَلْ لَرَبِّهَا خَيْرٌ جَاءَ مِنْ بَعْدِ ؟ وَقِيلَ إِنَّهَا هُوَ : هَلْ مِنْ مُغْرَبَةِ خَيْرٍ ؟ وَقَالَ يَعْقُوبُ إِنَّهَا هُوَ : هَلْ

جَاءَتْكَ مُغْرَبَةُ خَيْرٍ ؟ يَعْنِي الْمَغْرِبَ الَّذِي يَطْرُقُ عَلَيْكَ مِنْ بَلَدٍ سِوَى بَلَدِكَ . وَقَالَ نَعْلَبُ : مَا عِنْدَهُ مِنْ مُغْرَبَةِ خَيْرٍ ، تَسْتَفْهِمُهُ أَوْ تَنْفِي ذَلِكَ عَنْهُ أَيْ طَرِيفَةً . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ قَدِمَ عَلَيْهِ مِنْ بَعْضِ الْأَطْرَافِ : هَلْ مِنْ مُغْرَبَةِ خَيْرٍ ؟ أَيْ هَلْ مِنْ خَيْرٍ جَدِيدٍ جَاءَ مِنْ بَلَدٍ بَعِيدٍ ؟ قَالَ أَبُو عَيْنِيَةَ : يُقَالُ يَكْسِرُ الرَّأْيَ وَفَتْحَهَا ، مَعَ الْإِضَافَةِ فِيهَا . وَقَالَهَا الْأُمَوِيُّ ، بِالْفَتْحِ ، وَأَصْلُهُ فِيهَا نَرَى مِنَ الْقَرْبِ ، وَهُوَ الْبُعْدُ ، وَمِنْهُ قِيلَ : دَارُ فُلَانٍ غَرَبَةٌ . وَالْحَبْرُ الْمَغْرِبُ : الَّذِي جَاءَ غَرِيبًا حَادِثًا طَرِيفًا .

وَالتَّغْرِيْبُ : التَّفِيُّ عَنِ الْبَلَدِ . وَغَرَبَ أَيْ بَعُدَ ، وَيُقَالُ : أَعْرَبَ عَنِّي ، أَيْ تَبَاعَدَ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَنَّهُ أَمَرَ بِتَغْرِيْبِ الرَّأْيِ ، التَّغْرِيْبُ : التَّفِيُّ عَنِ الْبَلَدِ الَّذِي وَقَعَتْ الْجَنَابَةُ فِيهِ . يُقَالُ : أَعْرَشْتُهُ وَغَرَشْتُهُ ، إِذَا نَحَيْتَهُ وَأَبْعَدْتَهُ . وَالتَّغْرَبُ : الْبُعْدُ . وَفِي الْحَدِيثِ : « أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ : إِنْ أَمْرَتِي لَا تَرُدُّ يَدَ لَامِسٍ ، فَقَالَ : غَرَبْنَا ، أَيْ أَبْعَدْنَا ، يُرِيدُ الْإِطْلَاقَ . وَغَرَسَتِ الْكِلَابُ : أَمْعَتَتْ فِي نَظْفِ الصَّيْدِ . »

وَغَرَبَهُ وَغَرَبَ عَلَيْهِ : تَرَكَهُ بُعْدًا . وَالغَرْبَةُ وَالغَرْبُ : التَّرْوِجُ عَنِ الْخَطِّ وَالْإِغْرَابُ ، قَالَ الْمُتَمَلِّسُ : أَلَا أَيْلِغَا أَفْنَاءَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ رِسَالَةً مَنْ قَدْ صَارَ فِي الْغَرْبِ جَانِيَةً وَالْإِغْرَابُ وَالتَّغْرَبُ كَذَلِكَ ، تَقُولُ مِنْهُ : تَغْرَبَ ، وَأَعْتَرَبَ ، وَقَدْ غَرَبَهُ الدَّهْرُ . وَرَجُلٌ غَرِبٌ ، بِضَمِّ الْغَيْنِ وَالرَّاءِ ، وَغَرِيبٌ : بَعِيدٌ عَنِ وَطَنِهِ ، الْجَمْعُ غُرَبَاءُ ، وَالْأُنثَى غَرِيبَةٌ ، قَالَ :

إَقْلَعُ كَوَكَبُ الْحَرْقَاءِ لَاحَ بِسُحْرَةٍ سَهْلٍ إِذَا عَتَّ غَزَلُهَا فِي الْفَرَاغِ أَيْ فَرَقَتْهُ بَيْنَهُنَّ ، وَذَلِكَ أَنَّ أَكْثَرَ مَنْ يَغْرُلُ بِالْأَجْرَةِ ، إِنَّهَا هِيَ غَرِيبَةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، سُئِلَ عَنِ الْغُرَبَاءِ ، فَقَالَ :

الَّذِينَ يُحِبُّونَ مَا آتَاهُ النَّاسُ مِنْ شَيْءٍ . وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا ، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ ، أَيْ أَنَّهُ كَانَ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ كَالْغَرِيبِ الْوَحِيدِ الَّذِي لَا أَهْلَ لَهُ عِنْدَهُ ، لِغَلَّةِ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ ؛ وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا كَانَ ، أَيْ يَقُولُ الْمُسْلِمُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ فَيَصِيرُونَ كَالْغُرَبَاءِ ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ ؛ أَيْ الْجَنَّةُ لِأَوْلِيكَ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ كَانُوا فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ ، وَيَكُونُونَ فِي آخِرِهِ ؛ وَإِنَّمَا خَصَّصَهُمْ بِهَا لِصَبْرِهِمْ عَلَى أَدَى الْكُفَّارِ أَوَّلًا وَآخِرًا ، وَلِزُومِهِمْ دِينَ الْإِسْلَامِ . وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: أُمَّتِي كَالْمَطَرِ ، لَا يُذْرَى أَوْلَاهَا خَيْرٌ أَوْ آخِرُهَا . قَالَ : وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ مُخَالِفًا لِلآخَرِ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنَّ أَهْلَ الْإِسْلَامِ حِينَ بَدَأَ كَانُوا قَلِيلًا ، وَهُمْ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَقُولُونَ إِلَّا أَنَّهُمْ خَيْرٌ . وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى الْحَدِيثُ الْآخَرَ: خَيْرٌ أُمَّتِي أَوْلَاهَا وَآخِرُهَا ، وَبَيْنَ ذَلِكَ تَبَجُّعٌ أَعْوَجَ لَيْسَ مِنْكَ وَكُنْتَ مِنْهُ .

وَرَحَى الْبَيْدُ يُقَالُ لَهَا : غَرَبِيَّةٌ ، لِأَنَّ الْجَبْرَانَ يَتَعَاوَرُونَهَا يَتِيمُهُمْ ؛ وَأَشَدُّ بَعْضُهُمْ : كَأَنَّ نَفْسًا مَا تَنَفَّسَ يَدَاهَا نَفْسٌ غَرِيبَةٌ يَبْدَى مُعِينٍ وَالْمُعِينُ : أَنْ يَسْتَعِينُ الْمُدِيرُ يَبْدَى رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً ، يَضَعُ يَدَهُ عَلَى يَدِهِ إِذَا أَدَارَهَا . وَأَغْرَبَ الرَّجُلُ : نَكَحَ فِي الْغُرَابِ ، وَتَرَوَّجَ إِلَى غَيْرِ أَقَارِبِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : اغْتَرَبُوا لَا تُضَوُّوا ، أَيْ لَا يَتَرَوَّجُ الرَّجُلُ الْقَرَابَةَ الْقَرِيبَةَ ، فَيَجِيءُ وَلَدُهُ ضَاوِيًا . وَالْإِغْرَابُ : اِفْتِعَالٌ مِنَ الْغُرْبَةِ ؛ أَرَادَ : تَزَوَّجُوا إِلَى الْغُرَابِ مِنَ النِّسَاءِ غَيْرِ الْأَقَارِبِ ، فَإِنَّهُ أَنْجَبَ لِلأَوْلَادِ . وَمِنْهُ حَدِيثُ الْمُحَيَّرَةِ : وَلَا غَرِيبَةَ نَجِيبَةَ ، أَيْ أَنَّهُا مَعَ كَوْنِهَا غَرِيبَةً ، فَإِنَّهَا غَيْرُ نَجِيبَةَ الأَوْلَادِ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ فِيكُمْ مُعْرَبِينَ ، قِيلَ : وَمَا مُعْرَبُونَ ؟ قَالَ : الَّذِينَ يَشْتَرِكُ فِيهِمُ الْجِنُّ ؛ سُمُّوا مُعْرَبِينَ لِأَنَّهُ دَخَلَ فِيهِمْ عِرْقُ غَرِيبٍ ، أَوْ جَاءُوا مِنْ نَسَبٍ بَعِيدٍ ؛ وَقِيلَ :

أَرَادَ بِمُشَارَكَةِ الْجِنِّ فِيهِمْ أَمْرَهُمْ إِنَّمَا هُمْ بِالرِّبِّيِّ ، وَتَحْسِينَةَ لَهُمْ ، فَجَاءَ أَوْلَادُهُمْ عَنْ غَيْرِ رِشْدَةٍ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَشَارَكَهُمْ فِي الأَمْوَالِ والأَوْلَادِ » . ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : التَّغْرِبُ أَنْ يَأْتِيَ بَيْنَيْنِ بِيضٍ ، وَالتَّغْرِبُ أَنْ يَأْتِيَ بَيْنَيْنِ سَوْدٍ ، وَالتَّغْرِبُ أَنْ يَجْمَعَ الغُرَابُ ، وَهُوَ الْحَيْدُ وَاللَّحْجُ ، فَيَأْكُلُهُ . وَأَغْرَبَ الرَّجُلُ : صَارَ غَرِيبًا (حَكَاهُ أَبُو نَضْرٍ) .

وَقَدْ حُذِيَ غَرِيبٌ : لَيْسَ مِنَ الشَّجَرِ الَّتِي سَائِرُ القِدَاحِ مِنْهَا . وَرَجُلٌ غَرِيبٌ : لَيْسَ مِنَ القَوْمِ ؛ وَرَجُلٌ غَرِيبٌ وَغَرَبٌ أَيْضًا ، بِضَمِّ العَيْنِ وَالأَرَاءِ ، وَتَشْبِيهُهُ غُرَابًا ؛ قَالَ طَهْرَانُ بْنُ عَمْرٍو الكَلَابِيِّ : وَإِنِّي وَالْعَبَسِيُّ فِي أَرْضٍ مَذْحِجٍ غُرَبَانِو شَيْءِ الدَّارِ مَحْتَلِفَانِو . وَمَا كَانَ غَضُّ الطَّرْفِ مِمَّا سَجِيَّةٌ . وَلَكِنَّمَا فِي مَذْحِجِ غُرَبَانِو وَالْغُرَبَاءُ : الأَبَاعِدُ . أَبُو عَمْرٍو : رَجُلٌ غَرِيبٌ وَغَرِيبِيٌّ وَشَصِيبٌ وَطَارِيٌّ وَإِنَاوِيٌّ ، بِمَعْنَى .

وَالْغُرْبُ : الغَائِضُ مِنَ الكَلَامِ ؛ وَكَلِمَةُ غَرِيبَةٌ ، وَقَدْ غَرَبْتَ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ . وَفَرَسٌ غَرَبٌ : مَتْرَامٌ يَنْفَسِيهِ ، مُتَتَابِعٌ فِي حُضْرِهِ ، لَا يُتْرَعُ حَتَّى يَتَمَدَّ بِفَارِسِهِ . وَغَرَبٌ لِلْفَرَسِ : حَدِيثُهُ ، وَأَوَّلُ جَرِيهِ ؛ تَقُولُ : كَفَفْتُ مِنْ غَرَبِهِ ؛ قَالَ الثَّابِتَةُ الذُّبْيَانِيُّ : وَالْحَيْلُ تَمْرَعُ غَرَبًا فِي أَعْيُنِهَا كَالطَّيْرِ يَتَجَوَّو مِنَ الشُّوْبُوبِ ذِي البَرْدِ قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابٌ إِشَادَةٌ : وَالْحَيْلُ ، بِالتَّضْبِيبِ ، لِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى الْبَائِثِ مِنْ قَوْلِهِ : الأَوَاهِبُ الْهَائِثَةُ - الأَبْكَارُ زَيْتَهَا

سَعْدَانُ تَوْضِيحٌ فِي أَوْبَارِهَا اللَّبْدُ وَالشُّوْبُوبُ : الدَّفْعَةُ مِنَ المَطَرِ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ البَرْدُ . وَالْمَرْعُ : سُرْعَةُ السَّيْرِ وَالسَّعْدَانُ : تَسْمُنُ عَنْهُ الإِبِلُ ، وَتَعَزَّرُ أَلْبَانُهَا ، وَيَطِيبُ لِحْمُهَا . وَتَوْضِيحٌ : مَوْضِعٌ . وَاللَّبْدُ : مَا تَلْبَدُ مِنَ الوَبْرِ ، الوَاحِدَةُ

لَيْدَةٌ . التَّهْدِيبُ : يُقَالُ كُفَّ مِنْ غَرَبِكَ ، أَيْ مِنْ حَدِيثِكَ .

وَالْغُرْبُ : حَدٌّ كُلُّ شَيْءٍ ، وَغَرَبَ كُلُّ شَيْءٍ حُدَّهُ ؛ وَكَذَلِكَ غُرَابُهُ . وَفَرَسٌ غَرَبٌ : كَثِيرُ العَدُوِّ ؛ قَالَ لَيْدٌ :

غَرَبُ المَصْبِيَةِ مَحْمُودٌ مَصَارِعُهُ لَاهِي النَّهَارِ لَيْسَرَ اللَّيْلِ مُحْتَفِرُهُ أَرَادَ بِقَوْلِهِ غَرَبُ المَصْبِيَةِ : أَنَّهُ جَوَادٌ ، وَاسِعُ الخَيْرِ وَالعَطَاءِ عِنْدَ المَصْبِيَةِ ، أَيْ عِنْدَ إعْطَاءِ الهَالِكِ ، يُكْبِرُهُ كَمَا يُصَبُّ المَاءُ .

وَعَيْنٌ غَرَبَةٌ : بَعِيدَةٌ المَطْرَحِ . وَإِنَّهُ لَغَرَبُ العَيْنِ ، أَيْ بَعِيدُ المَطْرَحِ . العَيْنُ ؛ وَالأَيْثَى غَرَبَةُ العَيْنِ ؛ وَإِنَّمَا عَنَى الطَّرْمَاحُ بِقَوْلِهِ :

ذَلِكَ أُمُّ حَقِيَاءَ بَيْدَانَةٌ غَرَبَةُ العَيْنِ جِهَادُ المَسَامِ وَأَغْرَبَ الرَّجُلُ : جَاءَ بِشَيْءٍ غَرِيبٍ وَأَغْرَبَ عَلَيْهِ ، وَأَغْرَبَ بِهِ : صَنَعَ بِهِ صُنْعًا قَبِيحًا .

الأَصْمَعِيُّ : أَغْرَبَ الرَّجُلُ فِي مَتَطَفِيهِ إِذَا لَمْ يَبْقَ شَيْئًا إِلَّا تَكَلَّمَ بِهِ . وَأَغْرَبَ الفَرَسُ فِي جَرِيهِ ، وَهُوَ غَابَةُ الإِسْتِكْرَارِ .

وَأَغْرَبَ الرَّجُلُ إِذَا اشْتَدَّ وَجَعُهُ مِنْ مَرَضٍ أَوْ غَيْرِهِ .

قَالَ الأَصْمَعِيُّ وَغَيْرُهُ : وَكُلُّ مَا وَارَاكَ وَسَتَرَكَ ، فَهُوَ مُغْرَبٌ ؛ وَقَالَ سَاعِدَةُ الهُدَلِيُّ :

مَوْكَلٌ بِسُدُوفِ الصَّوْمِ يَبْرِهْمَا مِنْ المَقَارِبِ مَحْطُوفِ الحَشَا زَرْمٌ (١)

(١) روى البيت في مادة «شدف» بالشين المعجمة :

موكَلٌ بشدوف الصوم يبرقه

 وفي مادة «زرم» :

موكَلٌ بشدوف الصوم يبرقه

 وفي مادة «صوم» :

موكَلٌ بشدوف الصوم يبرقه

 من المناظر =

وَكُنْسُ الْوَحْشِ : مَعَارِبُهَا ، لِاسْتِبْرَاهَا بِهَا .

وعتقاه مُعْرَبٌ ومُعْرَبَةٌ ، وعتقاه مُعْرَبٌ ، عَلَى الْإِضَافَةِ (عَنْ أَبِي عَلِيٍّ) : طَائِرٌ عَظِيمٌ يَتَمَدُّ فِي طَيْرَانِهِ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الدَّالَّةِ عَلَى غَيْرِ مَعْنَى التَّهْنِيبِ : وَالْعِتْقَاءُ الْمُعْرَبُ ؛ قَالَ : هَلْكَذَا جَاءَ عَنِ الْعَرَبِ بِغَيْرِ هَاءٍ ، وَهِيَ الَّتِي أُعْرِضَتْ فِي الْبِلَادِ ، فَتَأْتِ وَلَمْ تُحَسِّنْ وَلَمْ تُرْ . وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ : الْعِتْقَاءُ الْمُعْرَبُ رَأْسُ الْأَكْمَةِ فِي أَعْلَى الْجَبَلِ الطَّوِيلِ ؛ وَأَتَكَرَّ أَنْ يَكُونَ طَائِرًا ، وَأَنْشَدَ : وَقَالُوا : الْفَتَى ابْنُ الْأَشْعَرِيَّةِ حَلَقَتْ

بِهِ الْمُعْرَبُ الْعِتْقَاءُ إِنْ لَمْ يُسَدِّدِ وَمِنْهُ قَالُوا : طَارَتْ بِهِ الْعِتْقَاءُ الْمُعْرَبُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : حَذَفَتْ هَاءُ التَّائِيثِ مِنْهَا ، كَمَا قَالُوا : لِحِيَّةٍ نَاصِلٍ ، وَنَاقَةٍ ضَامِرٍ ، وَامْرَأَةً عَاشِقٍ .

وقال الأَصْمَعِيُّ : أَعْرَبَ الرَّجُلُ إِغْرَابًا إِذَا جَاءَ بِأَمْرٍ غَرِيبٍ . وَأَعْرَبَ الدَّابَّةُ إِذَا اشْتَدَّ بَيَاضُهُ ، حَتَّى تَبْيَضَّ مَحَاجِرُهُ وَأَرْفَاعُهُ ، وَهُوَ مُعْرَبٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : طَارَتْ بِهِ عِتْقَاءُ مُعْرَبٌ ، أَيْ ذَهَبَتْ بِهِ الدَّاهِيَةُ .

وَالْمُعْرَبُ : الْمُبْعِدُ فِي الْبِلَادِ . وَأَصَابَهُ سَهْمٌ غَرِبٌ وَعَرَبٌ ، إِذَا كَانَ لَا يَدْرِي مَنْ رَمَاهُ . وَقِيلَ : إِذَا أَتَاهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَدْرِي ؛ وَقِيلَ : إِذَا تَمَدَّدَ بِهِ غَيْرُهُ فَأَصَابَهُ ؛ وَقَدْ بُوَصِّفَ بِهِ ، وَهُوَ يُسَكَّنُ وَيُحْرَكُ ، وَيُضَافُ وَلَا يُضَافُ ، وَقَالَ الْكِسَائِيُّ وَالْأَصْمَعِيُّ : يَفْتَحُ الرَّاءُ ؛ وَكَذَلِكَ سَهْمٌ غَرَضِيٌّ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنْ رَجُلًا كَانَ وَاقِفًا مَعَهُ فِي غَزَاةٍ ، فَأَصَابَهُ سَهْمٌ غَرِبٌ ، أَيْ لَا يُعْرَفُ رَامِيهِ ؛ يُقَالُ : سَهْمٌ غَرِبٌ وَسَهْمٌ غَرِبٌ ، يَفْتَحُ الرَّاءُ وَسُكُونُهَا ، بِالْإِضَافَةِ وَغَيْرِ الْإِضَافَةِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ بِالسُّكُونِ إِذَا أَتَاهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَدْرِي ، وَبِالْفَتْحِ إِذَا رَمَاهُ

= والشدوف جمع الشدوف بالتحريك : شخص كل شيء . والصوم : شجر . [عبد الله]

فَأَصَابَ غَيْرَهُ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَالْهَرَوِيُّ : لَمْ يَثْبُتْ عَنِ الْأَزْهَرِيِّ إِلَّا الْفَتْحُ .

وَالْعَرَبُ وَالْعَرَبِيَّةُ : الْحِدَّةُ . وَيُقَالُ لِحِدَّةِ السِّيفِ : غَرَبٌ . وَيُقَالُ : فِي لِسَانِهِ غَرَبٌ ، أَيْ حِدَّةٌ . وَعَرَبُ اللِّسَانِ : حِدَّتُهُ . وَسَيْفٌ غَرَبٌ : قَاطِعٌ حَدِيدٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ سَيْفًا :

غَرَبًا سَرِيمًا فِي الْعِظَامِ الْخُرْسِ
وِلْسَانُ غَرَبٌ : حَلِيدٌ . وَغَرَبُ الْفَرَسِ : حِدَّتُهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ذَكَرَ الصَّدِيقُ ، فَقَالَ : كَانَ وَاللَّهِ بَرًّا تَقِيًّا يُصَادَى غَرَبُهُ ؛ وَفِي رِوَايَةٍ : يُصَادَى مِنْهُ غَرَبٌ ؛ الْعَرَبُ : الْحِدَّةُ ؛ وَمِنْهُ غَرَبُ السِّيفِ ؛ أَيْ كَانَتْ تُدَارَى حِدَّتُهُ وَيُتَّقَى ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ : فَسَكَّنَ مِنْ غَرَبِهِ ؛ وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، قَالَتْ عَنْ زَيْنَبَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كُلُّ حِلَالِهَا مَحْمُودٌ ، مَا خَلَا سُورَةَ مِنْ غَرَبٍ كَانَتْ فِيهَا ؛ وَفِي حَدِيثِ لِحَسَنِ : سُئِلَ عَنِ الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ ، فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ غَرَبَ الشَّبَابِ ، أَيْ حِدَّتَهُ . وَالْعَرَبُ : الشَّطَاطُ وَالنَّيَادَى .

وَاسْتَعْرَبَ فِي الصَّحِيحِ ، وَاسْتَعْرَبَ : أَكْثَرَ مِنْهُ . وَأَعْرَبَ : اشْتَدَّ صَحِيحُهُ وَلَجَّ فِيهِ ؛ وَاسْتَعْرَبَ عَلَيْهِ الصَّحِيحُ ، كَذَلِكَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ ضَحِكَ حَتَّى اسْتَعْرَبَ ، أَيْ بَالَعَ فِيهِ . يُقَالُ : أَعْرَبَ فِي صَحِيحِهِ ، وَاسْتَعْرَبَ ، وَكَانَهُ مِنَ الْعَرَبِ الْبَعْدُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْقَهْقَهْمَةُ . وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ : إِذَا اسْتَعْرَبَ الرَّجُلُ صَحِيحًا فِي الصَّلَاةِ أَعَادَ الصَّلَاةَ ؛ قَالَ : وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ ، وَيَزِيدُ عَلَيْهِ إِعَادَةُ الْوُضُوءِ . وَفِي دُعَاءِ ابْنِ هُبَيْرَةَ : أَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مُسْتَعْرَبٍ ، وَكُلِّ نَبْطِي مُسْتَعْرَبٍ ؛ قَالَ الْحَرَبِيُّ : أَظْهَرُ الَّذِي جَاوَزَ الْقَدْرَ فِي الْحُبِّ ، كَأَنَّهُ مِنَ الْأَسْتَعْرَابِ فِي الصَّحِيحِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْمُنْتَهَى فِي الْحِدَّةِ ، مِنَ الْعَرَبِ ؛ وَهِيَ الْحِدَّةُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

فَمَا يُعْرُبُونَ الصَّحِيحَ إِلَّا تَبَسُّمًا
وَلَا يَنْسُبُونَ الْقَوْلَ إِلَّا تَحَاقِيًا (١)
شَمْرٌ : أَعْرَبَ الرَّجُلُ إِذَا ضَحِكَ حَتَّى تَبْدُو غُرُوبَ أَسْنَانِهِ .

وَالْعَرَبُ : الرَّوَابِيَةُ الَّتِي يُحْمَلُ عَلَيْهَا الْمَاءُ . وَالْعَرَبُ : دَلْوٌ عَظِيمَةٌ مِنْ مَسَكٍ تَوْرٍ ، مُذَكَّرٌ ، وَجَمْعُهُ غُرُوبٌ . الْأَزْهَرِيُّ : اللَّيْتُ : الْعَرَبُ يَوْمَ السَّقَى ، وَأَنْشَدَ :

فِي يَوْمِ غَرَبِ وَمَاءِ الْبَيْرِ مُشْتَرِكٌ
قَالَ : أَرَاهُ أَرَادَ بِقَوْلِهِ فِي يَوْمِ غَرَبِ ، أَيْ فِي يَوْمِ يُسْتَقَى فِيهِ بِالْعَرَبِ ، وَهُوَ الدَّلْوُ الْكَبِيرُ (٢) ، الَّذِي يُسْتَقَى بِهِ عَلَى السَّائِيَةِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ لَيْدٍ :

فَصَرَفْتُ قَصْرًا وَالشُّونُ كَانَهَا
غَرَبٌ تَحُبُّ بِهِ الْقُلُوصُ هَرِيمٌ
وَقَالَ اللَّيْتُ : الْعَرَبُ ، فِي بَيْتِ لَيْدٍ : الرَّوَابِيَةُ ، وَإِنَّمَا هُوَ الدَّلْوُ الْكَبِيرَةُ . وَفِي حَدِيثِ الرَّوَابِيَا : فَأَخَذَ الدَّلْوُ عُمَرَ ، فَاسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ غَرَبًا ؛ الْعَرَبُ ، بِسُكُونِ الرَّاءِ : الدَّلْوُ الْعَظِيمَةُ الَّتِي تَتَّخَذُ مِنْ جِلْدِ تَوْرٍ ، فَإِذَا فُتِحَتِ الرَّاءُ ، فَهِيَ الْمَاءُ السَّائِلُ بَيْنَ الْبَيْرِ وَالْحَوْضِ ، وَهَذَا تَمَثِيلٌ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :

وَمَعْنَاهُ أَنْ عُمَرَ لَمَّا أَخَذَ الدَّلْوُ لَيْسَتْ قِيَامَةً فِي يَدِهِ ، لِأَنَّ الْفَتْوحَ كَانَتْ فِي زِمَانِهِ أَكْثَرَ مِنْهَا فِي زِمَانِ أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . وَمَعْنَى اسْتَحَالَتْ : انْقَلَبَتْ عَنِ الصَّغَرِ إِلَى الْكَبِيرِ . وَفِي حَدِيثِ الزُّكَاةِ : وَمَا سُمِّيَ بِالْعَرَبِ فَلَيْدِهِ نِصْفُ الْعُشْرِ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَوْ أَنَّ عَرَبًا مِنْ جِهَنَّمَ جُعِلَ فِي الْأَرْضِ ، لَأَذَى نَشْرُ رِيحِهِ وَشِدَّةُ حَرِّهِ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ .

وَالْعَرَبُ : عِرْقٌ فِي مَجْرَى النَّمْعِ يَسْقِي وَلَا يَنْقَطِعُ ، وَهُوَ كَالثَّاسُورِ ، وَقِيلَ :

(١) قوله : « ينسبون القول إلا تحاقيا » بسين فساد . التهذيب : « ينسبون القول » بياء فسيد . والصواب : [عبد الله]
(٢) قوله : « وهو الدلو الكبير » حقه أن يكون : وهو (أي العرب) الدلو الكبيرة التي يسقى بها . فالدلو مؤنث . [عبد الله]

عَرُوقٌ فِي الْعَيْنِ لَا يَنْقَطِعُ سَقْمُهُ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ: بِعَيْنِهِ غَرْبٌ، إِذَا كَانَتْ تَسِيلُ، وَلَا تَنْقَطِعُ دُمُوعُهَا. وَالغَرْبُ: مَسِيلُ الدَّمْعِ، وَالغَرْبُ: أَنْهَاةُ مِنَ الْعَيْنِ. وَالغُرُوبُ: الدَّمُوعُ حِينَ تَخْرُجُ مِنَ الْعَيْنِ، قَالَ:

مَا لَكَ لَا تَذْكُرُ أُمَّ عَمْرُو
إِلَّا لِعَيْنَيْكَ غُرُوبٌ تَجْرِي
وَاحِدًا غَرْبٌ.

وَالغُرُوبُ أَيْضًا: مَجَارِي الدَّمْعِ؛ وَفِي التَّهْدِيدِ: مَجَارِي الْعَيْنِ. وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ: ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: كَانَ مَسْجِدًا يَسِيلُ غَرْبًا. الْغَرْبُ: أَحَدُ الْغُرُوبِ، وَهِيَ الدَّمُوعُ حِينَ تَجْرِي. يُقَالُ: بِعَيْنِهِ غَرْبٌ إِذَا سَالَ دَمْعُهَا، وَلَمْ يَنْقَطِعْ، فَشَبَّهَ بِهِ غَزَاةَ عِلْمِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَنْقَطِعُ مَدَدُهُ وَجَرِيئُهُ. وَكُلُّ قَيْضَةٍ مِنَ الدَّمْعِ: غَرْبٌ، وَكَذَلِكَ هِيَ مِنَ الْخَمْرِ.

وَاسْتَقْرَبَ الدَّمْعُ: سَالَ.

وَعَرَبِيَا الْعَيْنِ: مُقَدِّمُهَا وَمُؤَخَّرُهَا. وَلِلْعَيْنِ غَرْبَانِ: مُقَدِّمُهَا وَمُؤَخَّرُهَا.

وَالغَرْبُ: بَثْرَةٌ تَكُونُ فِي الْعَيْنِ، تُغْدُ وَلَا تَرَقُّ. وَغَرَبَتِ الْعَيْنُ غَرْبًا: وَرِمَ مَاقَهَا. وَبِعَيْنِهِ غَرْبٌ إِذَا كَانَتْ تَسِيلُ، فَلَا تَنْقَطِعُ دُمُوعُهَا. وَالغَرْبُ، مُحْرَكٌ: الْخَدْرُ فِي الْعَيْنِ لِقَوْلِهِ السَّلَاقُ.

وَعَرَبِيَا الْقَمِّ: كَثْرَةُ رَيْبِيهِ وَبَلَلُهُ، وَجَمَعَهُ: غُرُوبٌ. وَغُرُوبُ الْأَسْنَانِ: مَنَاقِعُ رَيْبِهَا؛ وَقِيلَ: أَطْرَافُهَا وَحَدِّثُهَا وَمَاوَاهَا؛ قَالَ عَتْرَةُ:

إِذْ تَسْتَبِيكُ بِذِي غُرُوبٍ وَاضِحٍ
عَدْبٍ مَقْبَلُهُ لَلذَّبِ الْمَطْعَمِ
وَغُرُوبُ الْأَسْنَانِ: الْمَاءُ الَّذِي يَجْرِي عَلَيْهَا، الْوَاحِدُ: غَرْبٌ. وَغُرُوبُ الثَّنَائِيَا: حَدِّثُهَا وَأَشْرَاهَا. وَفِي حَدِيثِ الثَّائِبَةِ: تَرَفُّ غُرُوبُهُ؛ هِيَ جَمْعُ غَرْبٍ، وَهُوَ مَاءُ الْقَمِّ، وَحَدِّثَةُ الْأَسْنَانِ.

وَالغَرْبُ: الْمَاءُ الَّذِي يَسِيلُ مِنَ الدَّلْوِ،

وَقِيلَ: هُوَ كُلُّ مَا انْصَبَّ مِنَ الدَّلْوِ، مِنْ لَدُنْ رَأْسِ الْبَيْرِ إِلَى الْحَوْضِ. وَقِيلَ: الْغَرْبُ الْمَاءُ الَّذِي يَقَطُرُ مِنَ الدَّلَاءِ بَيْنَ الْبَيْرِ وَالْحَوْضِ، وَتَتَغَيَّرُ رِيحُهُ سَرِيعًا؛ وَقِيلَ: هُوَ مَا بَيْنَ الْبَيْرِ وَالْحَوْضِ، أَوْ حَوْلَهَا مِنَ الْمَاءِ وَالطَّيْنِ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

وَأَذْرِكُ الْمَتَبَقِيَّ مِنْ تَمِيلَتِهِ

وَمِنْ تَائِلَتِهَا وَاسْتَشْنَى الْغَرْبُ
وَقِيلَ: هُوَ رِيحُ الْمَاءِ وَالطَّيْنِ لِأَنَّهُ يَتَغَيَّرُ رِيحُهُ سَرِيعًا. وَيُقَالُ لِلدَّلَاجِ بَيْنَ الْبَيْرِ وَالْحَوْضِ: لَا تُغْرِبُ، أَيُّ لَا تَدْفُقُ الْمَاءَ بَيْنَهُمَا فَتَوَحَّلَ.

وَأَغْرَبَ الْحَوْضَ وَالْإِنَاءَ: مَلَأَهَا، وَكَذَلِكَ السَّمَاءَ؛ قَالَ بَشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ: وَكَأَنَّ طُعْمَتَهُمْ غَدَاةٌ تَحْمَلُوا سَفْرًا تَكْتَفَى فِي خَلِيجٍ مُغْرَبٍ وَأَغْرَبَ السَّاقِي إِذَا أَكْثَرَ الْغَرْبَ. وَالْإِغْرَابُ: كَثْرَةُ الْهَالِ وَحُسْنُ الْحَالِ، مِنْ ذَلِكَ، كَأَنَّ الْهَالَ يَمْلَأُ بَدَنَ مَالِكِهِ، وَحُسْنُ الْحَالِ يَمْلَأُ نَفْسَ ذِي الْحَالِ؛ قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ الْعِمَادِيُّ:

أَيَّتَ مِمَّا لَقِيتَ يَطِيرُكَ الْإِغْ

حْرَابُ بِالطَّيْشِ مُعْجَبٌ مَحْبُورٌ
وَالغَرْبُ: الْخَمْرُ؛ قَالَ:

دَعِينِي أَصْطَبِيحَ غَرْبًا فَأَغْرِبْ

مَعَ الْفَتْيَانِ إِذْ صَبَحُوا ثُمُودًا
وَالغَرْبُ: الذَّهَبُ، وَقِيلَ: الْفَيْضَةُ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ:

إِذَا انْكَبَّ أَزْهَرُ بَيْنَ السَّمَاةِ

تَرَامُوا بِهِ غَرْبًا أَوْ نُضَارًا
نَصَبَ غَرْبًا عَلَى الْحَالِ، وَإِنْ كَانَ جَوْهَرًا، وَقَدْ يَكُونُ تَمَيزًا. وَيُقَالُ الْغَرْبُ: جَامٌ فَيْضَةٌ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ:

فَدَعْبَعِي سِرَّةَ الرِّكَاهِ كَمَا

دَعْبَعُ سَاقِي الْأَعْجَامِ الْغَرْبَا
قَالَ ابْنُ بَرِّي: هَذَا الْبَيْتُ لِلْبَيْهَقِيِّ وَبِالْحَسَنِ لِالْأَعْمَشِيِّ، كَمَا زَعَمَ الْجَوْهَرِيُّ، وَالرِّكَاهُ: يَفْتَحُ الرَّأْيَ: مَوْضِعٌ؛ قَالَ: وَمِنْ النَّاسِ مَنْ

يَكْتُمُ الرَّأْيَ، وَالْفَتْحُ أَصَحُّ. وَمَعْنَى دَعْبَعُ: مَلَأَ. وَصَفَ مَاءَ بَيْنَ النَّقْيَا مِنَ السَّلِيلِ، فَلَمَّا سَرَتْ الرِّكَاهُ كَمَا مَلَأَ سَاقِي الْأَعْجَامِ قَدَحَ الْغَرْبِ خَمْرًا؛ قَالَ: وَأَمَّا بَيْتُ الْأَعْمَشِيِّ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ الْغَرْبُ بِمَعْنَى الْفَيْضَةِ فَهُوَ قَوْلُهُ:

تَرَامُوا بِهِ غَرْبًا أَوْ نُضَارًا

وَالْأَزْهَرُ: إِتْرَاقُ الْبَيْضِ يُعْمَلُ فِيهِ الْخَمْرُ، وَأَنْكِبَاتُهُ إِذَا صَبَّ مِنْهُ فِي الْقَدَحِ. وَتَرَامِيهِمْ بِالشَّرَابِ: هُوَ مُنَاوَلَةٌ بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَقْدَاحَ الْخَمْرِ. وَالغَرْبُ: الْفَيْضَةُ. وَالنُّضَارُ:

الذَّهَبُ. وَقِيلَ: الْغَرْبُ وَالنُّضَارُ: ضَرْبَانِ مِنَ الشَّجَرِ تُعْمَلُ مِنْهُمَا الْأَقْدَاحُ. التَّهْدِيدُ: الْغَرْبُ شَجَرٌ تُسَوَّى مِنْهُ الْأَقْدَاحُ الْبَيْضُ، وَالنُّضَارُ: شَجَرٌ تُسَوَّى مِنْهُ أَقْدَاحُ صَفْرٍ، الْوَاحِدَةُ: غَرْبَةٌ، وَهِيَ شَجَرَةٌ صَحْمَةٌ شَاكَّةٌ خَضْرَاءُ، وَهِيَ الَّتِي يَتَّخَذُ مِنْهَا الْكَحِيلُ، وَهُوَ الْقَطْرَانُ، حِجَازِيَّةٌ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:

وَالْأَبْهَلُ هُوَ الْغَرْبُ، لِأَنَّ الْقَطْرَانَ يُسْتَحْرَجُ مِنْهُ. ابْنُ سَيِّدَةَ: وَالغَرْبُ، بِسُكُونِ الرَّاءِ: شَجَرَةٌ صَحْمَةٌ شَاكَّةٌ خَضْرَاءُ حِجَازِيَّةٌ، وَهِيَ الَّتِي يُعْمَلُ مِنْهَا الْكَحِيلُ الَّذِي تُهْنَأُ بِهِ

الْإِبِلُ، وَاحِدَتُهُ غَرْبَةٌ. وَالغَرْبُ: الْقَدَحُ، وَالْجَمْعُ أَغْرَابٌ؛ وَقَالَ الْأَعْمَشِيُّ:

بَاكَرْتُهُ الْأَغْرَابُ فِي سَيْتَةِ التَّو

مِ فَتَجْرِي خِلَالَ شَوْكِ السَّلِيلِ
وَيُرَوَّى بِكَرْتِهَا. وَالغَرْبُ: ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ، وَاحِدَتُهُ غَرْبَةٌ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ (١): وَأَنْشَدَ:

عُودُكَ عُودُ النُّضَارِ لَا الْغَرْبِ

قَالَ: وَهُوَ اسْمٌ دَارٌ، بِالْفَارِسِيَّةِ. وَالغَرْبُ: دَاءٌ يُصِيبُ الشَّاةَ، فَيَتَمَطَّطُ خَرْطُومُهَا، وَيَسْقُطُ مِنْهُ شَعْرُ الْعَيْنِ؛ وَالغَرْبُ فِي الشَّاةِ: كَالسَّعْفِ فِي الثَّاقَةِ؛ وَقَدْ غَرَبَتِ الشَّاةُ، بِالْكَسْرِ.

(١) قوله: «قاله الجوهرى، أى وضبطه بالتحريك بشكل القلم، وهو مفتضى سياقه، فعليه غير الغرب الذى ضبطه ابن سيده بسكون الراء.

وَالْغَارِبُ : الْكَاهِلُ مِنَ الْخَفِّ ، وَهُوَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْغُنُقِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : حَبْلُكَ عَلَى غَارِبِكَ . وَكَانَتْ الْعَرَبُ إِذَا طَلَّقَ أَحَدُهُمْ امْرَأَتَهُ ، فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، قَالَ لَهَا : حَبْلُكَ عَلَى غَارِبِكَ ، أَيْ خَلَيْتُ سَبِيلَكَ ، فَأَذْهَبِي حَيْثُ شِئْتَ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَذَلِكَ أَنَّ الثَّاقَةَ إِذَا رَعَتْ وَعَلَيْهَا حِطَامُهَا ، أَلْقَى عَلَى غَارِبِهَا وَتَرَكْتَ لَيْسَ عَلَيْهَا حِطَامٌ ، لِأَنَّهَا إِذَا رَأَتْ الْخِطَامَ نَمَّ يَهْنِئُهَا الْمَرْعَى . قَالَ : مَعْنَاهُ امْرُؤُكَ إِلَيْكَ ، اعْمَلِي مَا شِئْتَ . وَالْغَارِبُ : أَعْلَى مُقَدِّمِ السَّمَاءِ ، وَإِذَا أَهْمِلَ الْبَعِيرُ طَرِحَ حَبْلَهُ عَلَى سَنَامِهِ ، وَتَرَكَّ يَذْهَبُ حَيْثُ شَاءَ . وَقَوْلُهُ : أَنْتَ مُخَلِّي كَهَذَا الْبَعِيرِ ، لَا يُسْتَعْمَلُ مِنْ شَيْءٍ ، فَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يُطْلَقُونَ بِهَذَا . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ لِيَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ : رُبِّي بِرَسَيْكَ عَلَى غَارِبِكَ ، أَيْ خَلِّي سَبِيلَكَ ، فَلَيْسَ لَكَ أَحَدٌ يَمْتَعُكَ عَمَّا تُرِيدُ ، تَشْبِيهُاً بِالْبَعِيرِ يُوَضِّعُ زِمَامَهُ عَلَى ظَهْرِهِ ، وَيُطْلَقُ يَسْرَحُ أَيْنَ أَرَادَ فِي الْمَرْعَى . وَوَرَدَ فِي الْحَدِيثِ فِي كِتَابَاتِ الطَّلَاقِ : حَبْلُكَ عَلَى غَارِبِكَ ، أَيْ أَنْتَ مُرْسَلَةٌ مُطْلَقَةٌ ، غَيْرَ مَشْدُودَةٍ وَلَا مُسْتَكْرَهَةٍ بِعَقْدِ النِّكَاحِ . وَالْغَارِبَانِ : مُقَدِّمِ الظَّهْرِ وَمَوْجِرُهُ . وَغَوَارِبُ الْمَاءِ : أَعَالِيهِ ، وَقِيلَ : أَعْلَى مَوْجِهِ ، شَبَّهَ بِغَوَارِبِ الْإِبِلِ . وَقِيلَ : غَارِبٌ كُلُّ شَيْءٍ أَعْلَاهُ . اللَّيْتُ : الْغَارِبُ أَعْلَى الْمَوْجِ ، وَأَعْلَى الظَّهْرِ . وَالْغَارِبُ : أَعْلَى مُقَدِّمِ السَّمَاءِ . وَبَعِيرٌ ذُو غَارِبَيْنِ إِذَا كَانَ مَا بَيْنَ غَارِبَيْ سَنَامِهِ مُتَّفَقًا ، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ هَذَا فِي الْبَحَائِثِ الَّتِي أَبْوَاهَا الْفَالِجُ وَأُمُّهَا عَرَبِيَّةٌ . وَفِي حَدِيثِ الرَّبِيعِ : فَمَا زَالَ يَفْتَلُّ فِي الذَّرْوَةِ وَالْغَارِبِ حَتَّى أَجَابَتْهُ عَائِشَةُ إِلَى الْخُرُوجِ . الْغَارِبُ : مُقَدِّمُ السَّمَاءِ ، وَالذَّرْوَةُ أَعْلَاهُ . أَرَادَ : أَنَّهُ مازَالَ يُخَادِعُهَا وَيَتَلَطَّفُهَا حَتَّى أَجَابَتْهُ ، وَالْأَضْلُ فِيهِ : أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوَسِّسَ الْبَعِيرَ الصَّغْبَ ، لِيُرْمَهُ وَيَقَادَ لَهُ ، جَعَلَ بَعِيرُ يَدُهُ

عَلَيْهِ ، وَيَمْسَحُ غَارِبَهُ ، وَيَقْتَلُ وَيَبْرَهُ حَتَّى يَسْتَأْنِسَ ، وَيَضَعُ فِيهِ الزَّمَامَ . وَالْغُرَابَانِ : طَرَفَا الْوَرِكَيْنِ الْأَسْفَلَيْنِ اللَّذَانِ يَلِيَانِ أَعْلَى الْفَخْذَيْنِ ، وَقِيلَ : هُمَا رُمُوسُ الْوَرِكَيْنِ ، وَأَعْلَى فُرُوعِهَا ، وَقِيلَ : بَلَّ هُمَا عِظَانِ رَقِيقَانِ اسْتَفَلَّ مِنَ الْفَرَاشَةِ . وَقِيلَ : هُمَا عِظَانِ شَاخِصَانِ ، يَبْتَدَانِ الصُّلْبَ . وَالْغُرَابَانِ ، مِنَ الْفَرَسِ وَالْبَعِيرِ : حَرَفَا الْوَرِكَيْنِ ، الْأَيْسَرُ وَالْأَيْمَنُ ، اللَّذَانِ فَوْقَ الذَّنْبِ ، حَيْثُ اتَّقَى رَأْسَا الْوَرِكِ الْأَيْمَنُ وَالْأَيْسَرُ ، وَالْمَجْمَعُ غُرَابَانُ ، قَالَ الرَّاجِزُ : يَا عَجَبًا لِلْعَجَبِ الْمُعْجَابِ خَسَنَةُ غُرَابَانِ عَلَى غُرَابِ وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ : وَفَرَسَيْنِ بِالْوَرَقِ الْحَائِلِ بَعْدَمَا تَقَوَّبَ عَنْ غُرَابَانِ أَوْرَاكِمَا الْخَطَرِ أَرَادَ : تَقَوَّبَتْ غُرَابَانُ عَنِ الْخَطَرِ ، فَقَلَبَهُ لِأَنَّ الْمَعْنَى مَعْرُوفٌ ، كَقَوْلِكَ : لَا يَدْخُلُ الْخَائِمْ فِي إِصْبَعِي ، أَيْ لَا يَدْخُلُ إِصْبَعِي فِي خَائِمْي . وَقِيلَ : الْغُرَابَانُ أَوْرَاكُ الْإِبِلِ أَنْفُسُهَا ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : سَأَرْفَعُ قَوْلًا لِلْحَصِينِ وَمَثَابِرِ تَطِيرُ بِهِ الْغُرَابَانُ شَطْرَ الْمَوَاسِمِ قَالَ : الْغُرَابَانُ هُمَا أَوْرَاكُ الْإِبِلِ ، أَيْ تَحْمِلُهُ الرُّوَاهُ إِلَى الْمَوَاسِمِ . وَالْغُرَابَانُ : غُرَابَانُ الْإِبِلِ ، وَالْغُرَابَانِ : طَرَفَا الْوَرِكِ اللَّذَانِ يَكُونَانِ خَلْفَ الْفَطَاةِ ، وَالْمَعْنَى : أَنَّ هَذَا الشَّعْرَ يَذْهَبُ بِهِ عَلَى الْإِبِلِ إِلَى الْمَوَاسِمِ ، وَلَيْسَ يُرِيدُ الْغُرَابَانُ دُونَ غَيْرِهَا ، وَهَذَا كَمَا قَالَ الْآخَرُ : وَإِنَّ عِتَاقَ الْعَيْسِ سَوَفَ يَزُورُكُمْ ثَنَائِي عَلَى أَعْجَازِهِمْ مُعَلَّنٌ فَلَيْسَ يُرِيدُ الْأَعْجَازَ دُونَ الصُّدُورِ . وَقِيلَ : إِنَّهَا حَصْنُ الْأَعْجَازِ وَالْأَوْرَاكِ ، لِأَنَّ قَائِلَهَا جَعَلَ حِجَابَهَا فِي سَلْمَةِ احْتِقَابِهَا ، وَشَدَّهَا عَلَى عَجْرِ بَعِيرِهِ . وَالْغُرَابُ : حَدُّ الْوَرِكِ الَّذِي يَلِي الظَّهْرَ .

وَالْغُرَابُ : الطَّائِرُ الْأَسْوَدُ ، وَالْمَجْمَعُ أَغْرِبَةٌ ، وَأَعْرَبُ ، وَغُرَابَانُ ، وَغُرْبٌ ، قَالَ : وَأَنْتُمْ حِصَافٌ مِثْلُ أُجْنِحَةِ الْغُرْبِ وَغُرَابَيْنِ : جَمْعُ الْجَمْعِ . وَالْغُرْبُ تَقُولُ : فَلَانَ أَبْصَرُ مِنْ غُرَابٍ ، وَأَخَذَرُ مِنْ غُرَابٍ ، وَأَزْهَى مِنْ غُرَابٍ ، وَأَصْفَى عَيْشًا مِنْ غُرَابٍ ، وَأَشَدُّ سَوَادًا مِنْ غُرَابٍ . وَإِذَا نَعْتُوا أَرْضًا بِالْخُصْبِ ، قَالُوا : وَقَعَ فِي أَرْضِي لَا يَطِيرُ غُرَابُهَا وَيَقُولُونَ : وَجَدْتُ ثَمَرَةَ الْغُرَابِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ يَتَّبِعُ أَجْوَدَ الثَّمَرِ قَبْلَ تَبَيُّهِ . وَيَقُولُونَ : أَشَامٌ مِنْ غُرَابٍ ، وَأَفْسَسُ مِنْ غُرَابٍ . وَيَقُولُونَ : طَارَ غُرَابُ فَلَانٍ إِذَا شَابَ رَأْسُهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ : وَلَمَّا رَأَيْتُ النَّسْرَ عَرَّ ابْنَ دَائِغِ أَرَادَ بَابِنِ دَائِغِ الْغُرَابِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ غَيْرُ اسْمِ غُرَابٍ ، لَمَّا فِيهِ مِنَ الْبُعْدِ ، لِأَنَّهُ مِنْ أَحْبَبِ الطَّيْرِ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَنَضْرِبُ بِحُمْرِهِنَّ عَلَى جُوبِهِنَّ » : فَأَضْبَحُنَّ عَلَى رُمُوسِهِنَّ الْغُرَابَانِ . شَبَّهَتْ الْحُمْرَ فِي سَوَادِهَا بِالْغُرَابَانِ ، جَمْعُ غُرَابٍ ، كَمَا قَالَ الْكُمَيْتُ : كَغُرَابَانِ الْكُرُومِ الدَّوَالِجِ وَقَوْلُهُ : زَمَانَ عَلَى غُرَابٍ غُدَافُ فَطِيرُهُ الشَّيْبُ عَنِّي فَطَارَا إِنَّمَا عَنِّي بِوِشْدَةِ سَوَادِ شَعْرِهِ زَمَانَ شَبَّاهُ . وَقَوْلُهُ : فَطِيرُهُ الشَّيْبُ ، لَمْ يُرِدْ أَنَّ جَوْهَرَ الشَّعْرِ زَالَ ، لِكَيْتُهُ أَرَادَ أَنَّ السَّوَادَ أَرَاهُ الدَّهْرَ فَجَبَى الشَّعْرَ مَبْيَضًا . وَغُرَابٌ غَارِبٌ ، عَلَى الْمَبَالِغَةِ ، كَمَا قَالُوا : شِعْرٌ شَاعِرٌ ، وَمَوْتُ مَائِتٌ ، قَالَ رُوبِيَّةُ : فَازْجُرْ مِنَ الطَّيْرِ الْغُرَابَ الْغَارِبَا وَالْغُرَابُ : قَدَالُ الرَّأْسِ ، يُقَالُ : شَابَ عُرَابُهُ أَيْ شَعْرُ قَدَالِهِ . وَغُرَابُ الْفَأْسِ : حَدُّهَا ، وَقَالَ الشَّمَاخُ يَصِفُ رَجُلًا قَطَعَ نَبْعَهُ :

فَأَنحَى عَلَيْهَا ذَاتَ حَدِّ غُرَابِهَا
عَدُوًّا لِأَوْسَاطِ الْعِضَاءِ مُشَارِزًا
وَقَاسًا حَلِيدَةً الْغُرَابِ، أَي حَلِيدَةً
الطَّرْفِ.

وَالْغُرَابُ: اسْمٌ قَرَسٍ لَيْقَى، عَلَى
التَّشْبِيهِ بِالْغُرَابِ مِنَ الطَّيْرِ
وَرَجُلُ الْغُرَابِ: ضَرْبٌ مِنْ صَرَ الْإِبِلِ
شَدِيدٌ، لَا يَقْدِرُ الْفَصِيلُ عَلَى أَنْ يَرْضَعَ
مَعَهُ، وَلَا يَنْحَلُّ.

وَأَصْرٌ عَلَيْهِ رَجُلُ الْغُرَابِ: ضَاقَ عَلَيْهِ
الْأَمْرُ؛ وَكَذَلِكَ صَرَّ عَلَيْهِ رَجُلُ الْغُرَابِ؛
قَالَ الْكَمَيْتُ:

صَرَّ رَجُلُ الْغُرَابِ مُلْكَكَ فِي الثَّاءِ
سِ عَلَى مَنْ أَرَادَ فِيهِ الْفُجُورَا
وَيُورَى: صَرَّ رَجُلُ الْغُرَابِ مُلْكَكَ. وَرَجُلُ
الْغُرَابِ: مُتَّصِبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ، تَقْدِيرُهُ
صَرًّا، مِثْلُ صَرَّ رَجُلِي الْغُرَابِ.

وَإِذَا ضَاقَ عَلَى الْإِنْسَانِ مَعَاشُهُ قِيلَ:
صَرَّ عَلَيْهِ رَجُلُ الْغُرَابِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

إِذَا رَجُلُ الْغُرَابِ عَلَى صُرْتِ
ذَكَرْتُكَ فَاطْمَأَنَّ بِي الضَّمِيرُ
وَأَعْرَبِيَّةُ الْعَرَبِ: سُودَانُهُمْ شَبَّهُوا
بِالْأَعْرَبِيَّةِ فِي لَوْنِهِمْ. وَالْأَعْرَبِيَّةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ:
عَتْرَةٌ، وَخِصَافٌ بَيْنَ نَتَبَةِ السَّلْمَى، وَأَبُو
عَمِيرِ بْنِ الْحَبَابِ السَّلْمِيُّ أَيْضًا، وَسَلْيُكَ بَيْنَ
السَّلْمَكَةِ، وَهِي شَامٌ بَيْنَ عَقْبَةِ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ،
إِلَّا أَنَّ هِشَامًا هَذَا مُحْتَضَرٌ، قَدْ وَلِيَ فِي
الْإِسْلَامِ. قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَأَطْلَقَهُ قَدْ
وَلِيَ الصَّافِقَةَ وَبَعْضَ الْكُورِ، وَمِنْ

الْإِسْلَامِيِّينَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَارِمْ، وَعُمَيْرُ بْنُ
أَبِي عَمِيرِ بْنِ الْحَبَابِ السَّلْمِيُّ، وَهَمَامٌ بْنُ
مَطْرَفِ الثَّمَلِيِّ: وَمُتَشَبِّهٌ وَهَبُ الْبَاهِلِيِّ،
وَمَطْرَفُ بْنُ أَوْفَى الْبَازِنِيِّ، وَتَابِطُ شَرًّا،
وَالشُّفْرِيُّ (١)، وَحَاجِرٌ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ:

(١) قوله: «ومن الإسلاميين...» وتأبط
شراً. والشفري، خطأ. فإن تأبط شراً - واسمه
ثابت بن جابر - شاعر عذاه من فلك العرب في
الجاهلية، وتوفى نحو سنة ٨٠ قبل =

كُلَّ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. قَالَ: وَلَمْ
يَتَّسَبَّحْ حَاجِرًا هَذَا إِلَى أَبِي وَلَا أُمَّ، وَلَا حَى
وَلَا مَكَانًا، وَلَا عَرَفَهُ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا.

وَطَارَ غُرَابُهَا بِجَرَادَتِكَ: وَذَلِكَ إِذَا فَاتَ
الْأَمْرُ، وَلَمْ يُطْمَعُ فِيهِ (حَكَاهُ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ).

وَأَسْوَدُ غُرَابِيٌّ وَغُرَيْبٌ: شَدِيدٌ
السُّودِ؛ وَقَوْلُ بَشْرِ بْنِ أَبِي خَارِمْ:
رَأَى دُرَّةً بَيْضَاءَ يَخْفَلُ لَوْنَهَا

سُخَامٌ كَقَرِيَابِ الْبَرِيرِ مَقْصَبٌ
يَعْنِي بِهِ التَّضْيِيقَ مِنْ ثَمَرِ الْأَرَاكِ. الْأَزْهَرِيُّ:
وَعَرَابُ الْبَرِيرِ عَتَقُوهُ الْأَسْوَدُ، وَجَمَعَهُ
غُرَابَانُ، وَأَشَدُّ بَيْتَ بَشْرِ بْنِ أَبِي خَارِمْ؛

وَمَعْنَى يَخْفَلُ لَوْنَهَا: يَحْلُوهُ؛ وَالسُّخَامُ:
كُلُّ شَيْءٍ لَبِنٌ مِنْ صُوفٍ، أَوْ قَطْنٍ، أَوْ
غَيْرِهَا، وَأَرَادَ بِهِ شَعْرَهَا؛ وَالْمَقْصَبُ:
الْمُجْعَدُ.

وَإِذَا قُلْتَ: غُرَابِيٌّ سُودٌ، تَجْعَلُ السُّودَ
بَدَلًا مِنْ غُرَابِيٍّ لِأَنَّ تَوْكِيدَ الْأَلْوَانِ لَا
يَتَقَدَّمُ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِنَّ اللَّهَ يُبَيِّضُ الشَّيْخَ
الْقَرِيبَ؛ هُوَ الشَّدِيدُ السُّودِ، وَجَمَعَهُ
غُرَابِيٌّ؛ أَرَادَ الَّذِي لَا يَتَّسَبَّحُ؛ وَقِيلَ:
أَرَادَ الَّذِي يُسَوِّدُ شَيْئًا.

وَالْمَعَارِبُ: السُّودَانُ. وَالْمَعَارِبُ:
الْحُمْرَانُ.

وَالْغُرَيْبُ: ضَرْبٌ مِنَ الْعَيْبِ
بِالطَّائِفِ، شَدِيدُ السُّودِ، وَهُوَ أَرْقُ الْعَيْبِ
وَأَجْوَدُهُ، وَأَشَدُّهُ سَوَادًا.

وَالْقَرَبُ: الزَّرْقُ فِي عَيْنِ الْقَرَسِ مَعَ
أَبْيَاضِهَا. وَعَيْنٌ مُعْرَبَةٌ: زَرْقَاءُ، بَيْضَاءُ
الْأَشْفَارِ وَالْمَحَاجِرِ، فَإِذَا أَبْيَضَتِ الْحَدَقَةُ،
فَهُوَ أَشَدُّ الْإِعْرَابِ.

= الهجرة (٥٤٠). والشفري - واسمه عمرو بن
مالك - شاعر جاهلي أيضا من فلك العرب
وعذاهم، وتوفى سنة ٧٠ قبل الهجرة (٥٢٥ م).
فهما جاهليان، والقول بأنهما من الإسلاميين
خطأ.

[عبد الله]

وَالْمُعْرَبُ: الْأَبْيَضُ؛ قَالَ مُعَاوِيَةُ
الضَّبِّيُّ:

فَهَذَا مَكَانِي أَوْ أَرَى الْفَارَ مُعْرَبًا
وَحَتَّى أَرَى صُمَّ الْجِبَالِ تَكَلَّمُ
وَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ وَقَعَ فِي مَكَانٍ لَا يَرْضَاهُ، وَلَيْسَ
لَهُ مَتَجَى إِلَّا أَنْ يَبْصِيرَ الْفَارَ أَبْيَضًا، وَهُوَ شَبِيهُ
الرُّؤْفِ، أَوْ تُكَلِّمُهُ الْجِبَالُ، وَهَذَا مَا لَا
يَكُونُ، وَلَا يَصِحُّ وَجُودُهُ عَادَةً.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْفَرَّةُ بَيَاضٌ صِرْفٌ،
وَالْمُعْرَبُ مِنَ الْإِبِلِ: الَّذِي تَبْيَضُ أَشْفَارُ
عَيْنَيْهِ، وَحَدَقَتَاهُ، وَهَلْبُهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ.

وَفِي الصَّحَاحِ: الْمُعْرَبُ الْأَبْيَضُ
الْأَشْفَارُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

شَرِيجَانِ مِنْ لَوْنَيْنِ خِلَاطَانِ مِنْهَا
سَوَادٌ وَمِنْهُ وَاصِحُ اللَّوْنِ مُعْرَبٌ
وَالْمُعْرَبُ مِنَ الْخَيْلِ: الَّذِي تَسْبَعُ عُرْتُهُ
فِي وَجْهِهِ حَتَّى تُجَاوِزَ عَيْنَيْهِ.

وَقَدْ أَعْرَبَ الْقَرَسُ، عَلَى مَا لَمْ يَسْمَعْ
فَاعْلُهُ، إِذَا أَخَذَتْ عُرْتُهُ عَيْنَيْهِ، وَأَبْيَضَتِ
الْأَشْفَارُ؛ وَكَذَلِكَ إِذَا أَبْيَضَتْ مِنَ الزَّرْقِ
أَيْضًا. وَقِيلَ: الْإِعْرَابُ بَيَاضُ الْأَرْفَاقِ،
مِمَّا لِي الْخَاصِرَةَ.

وَقِيلَ: الْمُعْرَبُ الَّذِي كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ
أَبْيَضُ، وَهُوَ أَقْبَحُ الْبَيَاضِ. وَالْمُعْرَبُ:
الصَّبِيحُ لِيَابِضِهِ. وَالْغُرَابُ: الْبَرْدُ، لِذَلِكَ.

وَأَعْرَبَ الرَّجُلُ: وَوَلَدَ لَهُ وَلَدٌ أَبْيَضٌ. وَأَعْرَبَ
الرَّجُلُ إِذَا اشْتَدَّ وَجَعُهُ (عَنِ الْأَصْمَعِيِّ).
وَالْقَرَبِيُّ: صَبِيغٌ أَحْمَرٌ. وَالْقَرَبِيُّ:

فَصِيحُ النَّيْبِذِ. وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ: الْقَرَبِيُّ
يَتَّخَذُ مِنَ الرُّطْبِ وَحَدَهُ، وَلَا يَزَالُ شَارِبُهُ
مُتَّاسِكًا، مَا لَمْ تُصْبِئَهُ الرِّيحُ، فَإِذَا بَرَدَ إِلَى
الْهَوَاءِ، وَأَصَابَتْهُ الرِّيحُ، ذَهَبَ عَقْلُهُ،
وَلِذَلِكَ قَالَ بَعْضُ شُرَاهِ:

إِنْ لَمْ يَكُنْ غَرِيْبِكُمْ جِيْدًا
فَتَحْنُ بِاللهِ وَبِالرِّيحِ
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: اخْتَصِمَ إِلَيْهِ فِي
مَسِيْلِ الْمَطْرِ، فَقَالَ: الْمَطْرُ غَرْبٌ، وَالسَّبِيلُ
شَرْقٌ؛ أَرَادَ أَنَّ أَكْثَرَ السَّحَابِ يَتَّسَبَّحُ مِنْ غَرْبِ

الْقَيْلَةَ، وَالْعَيْنُ هُنَاكَ، تَقُولُ الْعَرَبُ: مُطْرِنًا بِالْعَيْنِ، إِذَا كَانَ السَّحَابُ نَاشِئًا مِنْ قَيْلَةِ الْعِرَاقِ. وَقَوْلُهُ: وَالسَّيْلُ شَرْقٌ، يُرِيدُ أَنَّهُ يَنْحَطُّ مِنْ نَاحِيَةِ الْمَشْرِقِ، لِأَنَّ نَاحِيَةَ الْمَشْرِقِ عَالِيَةٌ، وَنَاحِيَةُ الْمَغْرِبِ مُنْحَطَّةٌ، قَالَ ذَلِكَ الْفَتَيْبِيُّ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَلَعَلَّهُ شَيْءٌ يَحْتَصُّ بِتِلْكَ الْأَرْضِ، الَّتِي كَانَ الْخِصَامُ فِيهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: لَا يَزَالُ أَهْلُ الْعَرَبِ ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ؛ قِيلَ: أَرَادَ بِهِمْ أَهْلُ الشَّامِ، لِأَنَّهُمْ غَرَبُ الْحِجَازِ؛ وَقِيلَ أَرَادَ بِالْعَرَبِ الْحِدَّةَ وَالشُّوَكَةَ، يُرِيدُ أَهْلَ الْجِهَادِ؛ وَقَالَ ابْنُ الْمَدَائِنِيِّ: الْعَرَبُ هُنَا اللَّذَوُّ، وَأَرَادَ بِهِمُ الْعَرَبَ لِأَنَّهُمْ أَصْحَابُهَا، وَهُمْ يَسْتَقِيمُونَ بِهَا.

وَفِي حَدِيثِ الْحَمَّاجِ: لِأَضْرَبْتَكُمْ ضَرْبَةَ غَرَائِبِ الْإِبِلِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَذَا مَثَلٌ ضَرَبَهُ لِنَفْسِهِ مَعَ رَعِيَّتِهِ يُهَدِّدُهُمْ، وَذَلِكَ أَنَّ الْإِبِلَ إِذَا وَرَدَتْ الْمَاءَ، فَتَدَخَّلَ عَلَيْهَا غَرِيبَةٌ مِنْ غَيْرِهَا، ضَرَبَتْ وَطَرَدَتْ حَتَّى تَخْرُجَ عَنْهَا.

وَعَرَبٌ: اسْمٌ مَوْضِعٌ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ: فِي إِثْرِ أَحْمِرَةَ عَمَدَنَ لِعَرَبِ ابْنِ سَيْدَةَ: وَعَرَبٌ، بِالتَّشْدِيدِ، جَبَلٌ دُونَ الشَّامِ، فِي بِلَادِ بَنِي كَلْبٍ، وَعِنْدَهُ عَيْنُ مَاءٍ يُقَالُ لَهَا: الْقَرْبَةُ، وَالْقَرْبَةُ، وَهُوَ الصَّحِيحُ.

وَالْعَرَابُ: جَبَلٌ؛ قَالَ أَوْسٌ: فَمَتَدَفَّقَ الْعَلَّانُ عَلَّانٍ مُشْبِلٍ فَتَفَعَّ الْعَرَابُ خَطْبُهُ فَاسَاوَدَهُ سَاعِدَةُ بْنُ جَوَيْتٍ:

تَذَكَّرْتُ مَيْتًا بِالْعَرَابَةِ ثَاوِيًا
فَمَا كَانَ لِيَلِي بَعْدَهُ كَادَ يَنْفُدُ
وَفِي تَرْجَمَةِ عَرَنَ فِي النَّهَائِيَةِ ذِكْرُ غُرَانَ: هُوَ بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَتَحْقِيفِ الرَّاءِ: وَادٍ قَرِيبٌ مِنَ

(١) قَوْلُهُ: «الغراب والغرابه موضعان» كذا ضبط باقوت الأول بضمه والثاني بفتح. وأنشط بيت ساعدة.

الْحَدِيثِيَّةِ نَزَلَ بِهِ سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي مَسِيرِهِ، فَأَمَّا غُرَابٌ، بِالْبَاءِ، فَجَبَلٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى طَرِيقِ الشَّامِ. وَالْعَرَابُ: قَرَسُ الْبَرَاءِ بْنِ قَيْسٍ. وَالْفَرَابِيُّ: ضَرَبَ مِنَ التَّمْرِ (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ).

• غريل • غَرِيلَ الشَّيْءُ: نَحَلَهُ. وَالغُرْبَالُ: مَا غُرِبِلَ بِهِ، مَعْرُوفٌ، غَرَبْتُ الدَّقِيقَ وَغَيْرَهُ. وَيُقَالُ: غَرَبَلَهُ إِذَا قَطَعَهُ؛ وَقَوْلُهُ:

فَلَوْلَا اللَّهُ وَالْمُهْرُ الْمُفَدَى

لَكَرَحَتْ. وَأَتَتْ غُرْبَالُ الْأَهَابِ فَإِنَّهُ وَضَعَ الْغُرْبَالَ مَكَانَ مُحَرَّقٍ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمَا جَازَ أَنْ يَجْعَلَ الْغُرْبَالَ فِي مَوْضِعِ الْمُعْرَبِلِ. وَالْمُعْرَبِلُ: الْمُنْتَقَى كَأَنَّهُ نَفَى بِالْغُرْبَالِ. وَفِي الْحَدِيثِ: كَيْفَ بِكُمْ إِذَا كُنْتُمْ فِي زَمَانٍ يُعْرَبِلُ النَّاسُ فِيهِ غَرَبَلَهُ، أَيْ يَذْهَبُ خِيَارُهُمْ وَيَبْقَى أَرْدَاهُمْ؛ وَالْمُعْرَبِلُ مِنَ الرُّجَالِ: الدُّونُ، كَأَنَّهُ خَرَجَ مِنْ الْغُرْبَالِ؛ وَقِيلَ فِي تَفْسِيرِ الْحَدِيثِ: يَذْهَبُ خِيَارُهُمْ بِالْمَوْتِ وَالْقَتْلِ وَيَبْقَى أَرْدَاهُمْ.

الْجَعْدِيُّ: غَرَبِلَ فُلَانٌ فِي الْأَرْضِ إِذَا ذَهَبَ فِيهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: أَعْلَنُوا النُّكَاحَ وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالْغُرْبَالِ؛ عَنَى بِالْغُرْبَالِ الدَّفْعَ، شَبَّهَ الْغُرْبَالَ بِهِ فِي اسْتِدْرَاجِهِ. وَغَرَبَلْتُمْ: قَتَلْتُمْ وَطَحَّيْتُمْ. وَالْمُعْرَبِلُ: الْمَقْتُولُ الْمُسْتَفْعَى؛ قَالَ:

أَحْيَا أَبَاهُ هَاشِمٌ بِنُ حَرَمَلَةَ
يَوْمَ الْهَبَاءِ وَبِوَمِ الْيَعْمَلَةَ
تَرَى الْمَلُوكَ حَوْلَهُ مُعْرَبَلَةً
وَرُوحَهُ لِلْوَالِدَاتِ مَشْكَلَةً
يَقْتُلُ ذَا الذَّنْبِ وَمَنْ لَازَبَتْ لَهُ

وَقِيلَ: عَنَى بِالْمُعْرَبَلَةِ أَنَّهُ يَسْتَفْعَى السَّادَةَ فَيَقْتُلُهُمْ، فَهُوَ عَلَى هَذَا مِنَ الْأَوْلَى. وَقَالَ شَيْخٌ: الْمُعْرَبِلُ الْمُحَرَّقُ، غَرَبَلَهُ أَيْ قَرَقَهُ. وَفِي حَدِيثِ مَكْحُولٍ: ثُمَّ أَتَيْتُ الشَّامَ فَغَرَبَلْتُهَا، أَيْ كَشَفْتُ حَالَ مَنْ فِيهَا

وَخَيْرَتُهُمْ، كَأَنَّهُ جَعَلَهُمْ فِي غُرْبَالٍ، فَفَرَّقَ بَيْنَ الْجَيْدِ وَالرَّيْدِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزَّيْتَرِ: أَتَيْتُمُونِي فَاتِحِي أَفْوَاهِكُمْ كَأَنَّكُمْ الْغُرْبِيلُ؛ قِيلَ: هُوَ الْمُضْفُورُ.

• غوث • الْغَرْتُ: أَيْسَرُ الْجُوعِ؛ وَقِيلَ: شِدَّتُهُ؛ وَقِيلَ: هُوَ الْجُوعُ عَامَّةً.

غَرْتُ، بِالْكَسْرِ، يَغْرْتُ غُرْتًا، فَهُوَ غَرْتُ وَغُرْتَانُ، وَالْأُنثَى غَرْتَى وَغُرْتَانَةٌ؛ وَفِي شِعْرِ حَسَّانَ فِي عَائِشَةَ:

وَتَضِيحُ غَرْتَى مِنْ لُحُومِ الْعَوَالِلِ
وَالْجَمْعُ: غَرْتَى، وَغَرْتَايَ، وَغُرَاتٍ. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: آيَةُ مِيطَانًا، وَحَوْلَى غَرْتَى؟ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: هُوَ غُرْتَانٌ إِذَا أُرِدَتْ الْحَالُ، وَمَا هُوَ بِغَارِثٍ بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ، أَيْ أَنَّهُ لَا يَغْرْتُ؛ قَالَ: وَكَذَلِكَ يُقَالُ فِي هَذِهِ الْحُرُوفِ وَمَا أَشْبَهَهَا.

وَعَرْتُهُ: جَوْعُهُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي خَشْمَةَ (٧) عِنْدَ عَمْرِو بْنِ يَزِيدَ الرَّيْبِيِّ: إِنْ أَكَلْتَهُ غَرْتُتُ؛ وَفِي رِوَايَةٍ: وَإِنْ أَثْرَكَهُ أَعْرُتُ، يَعْنِي أَجُوعٌ، أَيْ أَنَّهُ لَا يَعْصِمُ مِنَ الْجُوعِ عِصْمَةَ التَّمْرِ.

وَأَمْرَأَةٌ غَرْتَى الْوِشَاحِ: خَمِيصَةُ الْبَطْنِ، دَقِيقَةُ الْخَضِرِ. وَوِشَاحُ غُرْتَانُ: لَا يَمْلَأُهُ الْخَضِرُ، فَكَأَنَّهُ غُرْتَانُ؛ قَالَ:

وَأَحْرَاسٌ دُرٌّ وَوُشَحَا غَرَاتِي
وَفِي الْحَدِيثِ: كُلُّ عَالِمٍ غُرْتَانٌ إِلَى عِلْمٍ، أَيْ جَانِعٌ. وَالتَّغْرِيبُ: التَّجْوِيعُ. يُقَالُ: غَرْتُ كِلَابَهُ، جَوْعَهَا.

• غود • الْغَرْدُ، بِالتَّحْرِيكِ: التَّطْرِبُ فِي الصَّوْتِ وَالْعِنَاءِ. وَالتَّغْرُدُ وَالتَّغْرِيدُ: صَوْتُ مَعَهُ بَحْحٌ، وَقَدْ جَمَعَهَا امْرَأَةُ الْفَيْسِ فِي قَوْلِهِ يَصِفُ حَارًا:

(٧) قَوْلُهُ: «أبي خشمة» - بالخاء - فِي النَّهَائِيَةِ وَفِي مَوَادِّ: حَرَشَ وَرَقَلَ وَعَلَلَ مِنَ اللِّسَانِ: أَيْ حَشَمَ بِالْخَاءِ الْمَهْمَلَةِ. وَفِي رِوَايَاتٍ أُخْرَى: «أبي خشمة».

يُعْرَدُ بِالْأَسْحَارِ فِي كُلِّ سُدُقَةٍ
تُعْرَدُ بِرِيحِ الثَّدَامَى الْمُطْرَبِ
قَالَ اللَّيْثُ: كُلُّ صَائِتٍ طَرَبٌ فِي الصَّوْتِ
غَرْدٌ، وَالْفِعْلُ غَرَدَ يُعْرَدُ تَغْرِيدًا.
الْأَضْمَى: التَّغْرِيدُ الصَّوْتُ. وَغَرَدَ الطَّائِرُ،
فَهُوَ غَرْدٌ، وَالتَّغْرِيدُ مِثْلُهُ، قَالَ سَوَيْدُ
ابْنِ كِرَاعِ الْمَكَلِيِّ:

إِذَا عَرَّضْتَ دَاوِيَةَ مُدْلَهْمَةَ
وَعَرَدَ حَاوِيَهَا فَرَيْنَ بِهَا فِلْقَا
وَعَرَدَ الْإِنْسَانُ: رَفَعَ صَوْتَهُ وَطَرَبَ،
وَكَذَلِكَ الْحَامَةُ وَالْمَكَاءُ وَالذَّبُكُ وَالذَّبَابُ.
وَحَكَى الْهَجْرِيُّ: سَمِعْتُ قَمْرِيًّا فَاعْرَدَنِي،
أَيَ اطَّرَبَنِي بِتَغْرِيدِهِ، وَقِيلَ: كُلُّ مَصْوُوتٍ
مُطْرَبٍ بِصَوْتِهِ مُعْرَدٌ وَغَرِيدٌ وَغَرْدٌ
وَغَرْدٌ، فَعَرَدَ عَلَى النَّسَبِ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ:
وَغَرْدُ أَرَاهُ مُتَغِيرًا مِنْهُ، وَقَوْلُ مَلِيحِ الْهَذَلِيِّ:

سُدْسًا وَبِزْلًا إِذَا مَا قَامَ رَاحِلَهَا
تَحَصَّنَتْ بِشِبَا أَطْرَافَهُ غَرْدٌ
وَحَدَّ غَرْدًا وَإِنْ كَانَ خَيْرًا عَنِ الْأَطْرَافِ حَمَلًا
عَلَى الْمَعْنَى، كَانَ كُلُّ طَرَفٍ مِنْهَا غَرْدًا، فَأَمَّا
قَوْلُ الْهَذَلِيِّ:

يُعْرَدُ رِكْبًا فَوْقَ حُوصِ سَوَاهِمِ
بِهَا كُلُّ مُتَجَابِ الْقَمِيصِ شَمْرَدَلٍ
فَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ «يُعْرَدُ» يَتَعَدَّى كَتَعَدَّى
«يُعْتَى»، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَدِّ
الْجَرِّ وَبِصَالِ الْفِعْلِ، وَقَوْلُهُ:

لَا أَسْتَبِي لَبِنَ الْبَعِيرِ وَعِنْدَنَا
غَرْدُ الرَّجَاجَةِ وَكَيْفَ الْمُعْصَارِ
مَعْنَاهُ: وَعِنْدَنَا نَبِيذٌ يَحْمِلُ صَاحِبَهُ عَلَى أَنْ
يَتَعْتَى إِذَا شَرِبَهُ. وَتُعْرَدُ كَعَرَدَ، قَالَ الثَّابِتِيُّ
الْمَجْعَدِيُّ:
تَعَالَوْا نَحَالِفْ صَائِمًا وَمُرَاجِمًا
عَلَيْهِمْ نِصَارًا مَا تَعْرَدُ رَاكِبُ
وَاسْتَعْرَدَ الرَّوْضُ الذَّبَابَ: دَعَاهُ بِتَعَمُّدِهِ
إِلَى أَنْ يَتَعْتَى فَيَعْرَدُ، قَالَ أَبُو نُحَيْلَةَ:
وَاسْتَعْرَدَ الرَّوْضُ الذَّبَابَ الْأَزْرَقَا
وَغَرَّدَتْ الْقَوْسُ: صَوَّتَتْ (عَنْ
أَبِي حَنِيفَةَ).

وَالغَرْدُ بِالْكَسْرِ، وَالغَرْدُ، بِالْفَتْحِ
وَالغَرْدَةُ وَالغَرْدَةُ وَالغَرْدَةُ وَالغَرْدَةُ: ضَرْبٌ
مِنَ الْكَمَاءِ، وَقِيلَ: هِيَ الصَّغَارُ مِنْهَا،
وقِيلَ: هِيَ الرَّدِيئَةُ مِنْهَا، وَالْجَمْعُ غَرْدَةٌ
وَغَرَادٌ، وَجَمْعُ الْغَرَادَةِ غَرَادٌ، وَهِيَ
الْمَغَارِيدُ، وَاحِدُهَا مُغْرَدٌ، قَالَ:

يَحُجُّ مَأْمُومَةً فِي قَفْرِهَا لَحَفٌ
فَاسْتُ الطَّيِّبِ قَدَاهَا كَالْمَغَارِيدِ
قَالَ أَبُو عَمْرٍو: الْغَرَادُ الْكَمَاءُ،
وَاحِدُهَا غَرَادَةٌ، وَهِيَ أَيْضًا الْغَرَادَةُ،
وَاحِدُهَا غَرْدَةٌ، وَقَالَ أَبُو عَيْبَةَ: هِيَ
الْمَعْرُودَةُ قَرْدٌ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَقِيلَ: إِنَّمَا هُوَ
الْمَعْرُودُ، وَرَوَاهُ الْأَضْمَى الْمَعْرُودُ مِنْ
الْكَمَاءِ، يَفْتَحُ الْمِيمَ، وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ:
الْقَرْدُ وَالْمَعْرُودُ، بِضَمِّ الْمِيمِ، الْكَمَاءُ وَهُوَ
مُفْعُولٌ نَادِرٌ، وَأَنْشَدَ:

لَوْ كُنْتُمْ صُوفًا لَكُنْتُمْ قَرْدًا
أَوْ كُنْتُمْ لَحْمًا لَكُنْتُمْ غَرْدًا
قَالَ الْقَرَاءُ: لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مُفْعُولٌ،
مَضْمُومٌ الْمِيمِ، إِلَّا مَعْرُودٌ لِضَرْبٍ مِنْ
الْكَمَاءِ، وَمُفْعَرٌ وَاحِدٌ الْمَغَارِفِ، وَهُوَ شَيْءٌ
يَتَضَعُهُ الْعَرْفُ حَلْوٌ كَالثَّالِطِ. وَيُقَالُ:
مُعْشَرٌ وَمُنْشَرٌ لِلْمُنْشَرِّ وَمُعْلُوقٌ لِوَاحِدِ
الْمَعَالِقِ. وَالْجَمْعُ الْمَغَارِيدُ.
وَالْمَعْرُودَاءُ: الْأَرْضُ الْكَثِيرَةُ بِالْمَغَارِيدِ.

• غرود • التهنيد: اللَّيْثُ الْغَرْدَةُ الْبَاسُ
الليل يليس كل شيء. ويقال: غرَدتِ
المرأة سترها إذا أرسلته. والغردقة: ضرب
من الشجر. أبو عمرو: الغردقة الباس الغبار
الناس، وأنشد:

إِنَّا إِذَا قَسَطْلُ يَوْمَ غَرْدَا
• غرود • عَرَهُ بَعْرُهُ عَرًا وَعَرُورًا وَعَرَّةً،
(الْحَيَّةُ عَنِ اللَّحْيَانِ)، فَهُوَ مَعْرُودٌ
وَعَرِيرٌ: خَدَعَهُ وَأَطَمَعَهُ بِالْبَاطِلِ، قَالَ:
إِنَّ أَمْرًا عَرَهُ مِنْكُمْ وَاحِدَةً
بَعْدِي وَبَعْدَكَ فِي الدُّنْيَا لَمَعْرُودٌ

أَرَادَ لَمَعْرُودٌ جِدًّا أَوْ لَمَعْرُودٌ جِدًّا مَعْرُورٌ وَحَقٌّ
مَعْرُورٌ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ فِي الْكَلَامِ
فَائِدَةً، لِأَنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّ كُلَّ مَنْ عَرَّ فَهُوَ
مَعْرُورٌ، فَأَيُّ فَائِدَةٍ فِي قَوْلِهِ لَمَعْرُورٌ، إِنَّمَا هُوَ
عَلَى مَا قَسَرَ. وَاعْتَرَّ هُوَ: قَبِلَ الْغُرُورَ.
وَأَنَا عَرَّرْتُ مِنْكَ، أَي مَعْرُورٌ. وَأَنَا
غَرِيرُكَ مِنْ هَذَا، أَي أَنَا الَّذِي عَرَّكَ مِنْهُ،
أَي لَمْ يَكُنْ الْأَمْرُ عَلَى مَا حُجِبَ.

وَفِي الْحَدِيثِ: الْمُؤْمِنُ عَرَّ كَرِيمٌ، أَي
لَيْسَ بِيَدِي نُكْرٌ، فَهُوَ يَتَخَدَعُ لِانْفِيَادِهِ وَلَيْسَ بِهِ،
وَهُوَ ضِدُّ الْحَبِّ. يُقَالُ: قَتَى عَرَّ وَقَاتَا عَرَّ،
وَقَدْ غَرَزَتْ تَعَرَّ غَرَارَةً، يُرِيدُ أَنْ الْمُؤْمِنَ
الْمُخْتَمَدُ مَنْ طَبَعَهُ الْغَرَارَةُ، وَقَوْلُهُ الْفِطْرَةُ
لِلشَّرِّ، وَتَرَكَ الْبَحْثَ عَنْهُ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْهُ
جَهْلًا، وَلَكِنَّهُ كَرَمٌ وَحَسَنٌ خُلُقِي، وَمِنْهُ
حَدِيثُ النَّبِيِّ: يَدْخُلُنِي غَرَّةُ النَّاسِ، أَي
الْبَلَاءُ الَّذِي لَمْ يُجْرِبُوا الْأُمُورَ فَهَمُّ، قَلِيلُ الشَّرِّ
مُتَفَادُونَ، فَإِنَّ مَنْ آثَرَ الْخُمُولَ وَإِصْلَاحَ
نَفْسِهِ وَالتَّزَوُّدَ لِمَعَادِهِ، وَتَذَرَّ الْأُمُورَ الدُّنْيَا فَلَيْسَ
غَرًّا فِيهَا قَصْدٌ لَهُ، وَلَا مَذْمُومًا يَتَوَعَّرُ مِنْ
الذَّمِّ، وَقَوْلُ طَرَفَةَ:

أَبَا مُنْذِرٍ كَانَتْ غُرُورًا صَحِيفَتِي
وَلَمْ أُعْطِكُمْ فِي الطَّلُوعِ مَالِي وَلَا عَرَضِي
إِنَّمَا أَرَادَ: ذَاتَ غُرُورٍ لَا تَكُونُ إِلَّا عَلَى
ذَلِكَ. قَالَهُ ابْنُ سَيِّدَةَ قَالَ: لِأَنَّ الْغُرُورَ
عَرَضٌ، وَالصَّحِيفَةُ جَوْهَرٌ وَالْجَوْهَرُ لَا يَكُونُ
عَرَضًا.

وَالغُرُورُ: مَا عَرَّكَ مِنْ إِنْسَانٍ وَشَيْطَانٍ
وَعَرِيهَا، وَحَصَّ يَعْقُوبُ بِهِ الشَّيْطَانَ. وَقَوْلُهُ
تَعَالَى: «وَلَا يُغْرِنُكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ»؛ قِيلَ:
الغُرُورُ الشَّيْطَانُ، قَالَ الرَّجَّاجُ: وَيَجُوزُ
الغُرُورُ، بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَقَالَ فِي تَفْسِيرِهِ:
الغُرُورُ الْبَاطِلُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْغُرُورُ
جَمْعُ غَارٍ، مِثْلُ شَاهِدٍ وَشُهُودٍ وَقَاعِيدٍ
وَقُعُودٍ، وَالغُرُورُ، بِالضَّمِّ: مَا اعْتَرَّ بِهِ مِنْ
مَتَاعِ الدُّنْيَا، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزُ:
«لَا تَعْرَنُكُمْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا»؛ يَقُولُ:
لَا تَعْرَنُكُمْ الدُّنْيَا، فَإِنْ كَانَ لَكُمْ حَظٌّ فِيهَا

يَقْصُ مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تُؤْزِرُوا ذَلِكَ الْحَظَّ ، وَلَا يَغْرُوكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ . وَالغُرُورُ : الشَّيْطَانُ يَغْرُوكُمُ النَّاسُ بِالْوَعْدِ الْكَاذِبِ وَالتَّمْيِينَةِ . وَقَالَ الْأَضْمِيُّ : الْغُرُورُ الَّذِي يَغْرُوكَ . وَالغُرُورُ ، بِالضَّمِّ : الْأَبَاطِيلُ ، كَأَنَّهَا جَمْعُ غَرٍّ مَصْدَرٌ غَرَّتْهُ عَرًّا ، قَالَ : وَهُوَ أَحْسَنُ مِنْ أَنْ يُجْعَلَ غَرَّتْ غُرُورًا لِأَنَّ الْمُتَمَعَّدِي مِنَ الْأَفْعَالِ لَا تَكَادُ تَقَعُ مَصَادِيرُهَا عَلَى فِعُولِ الْأَشَادَا ، وَقَدْ قَالَ الْفَرَّاءُ : غَرَّتْهُ غُرُورًا ، قَالَ : وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] : « وَلَا يَغْرُوكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ » ، يُرِيدُ بِهِ زِينَةَ الْأَشْيَاءِ فِي الدُّنْيَا . وَالغُرُورُ : الدُّنْيَا ، صِفَةٌ عَالِيَةٌ .

أَبُو إِسْحَقَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا عَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ » ، أَيْ مَا خَدَعَكَ وَسَوَّلَ لَكَ حَتَّى أَضَعْتَ مَا وَجَبَ عَلَيْكَ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : مَا عَرَّكَ أَيْ مَا خَدَعَكَ بِرَبِّكَ وَحَمَلَكَ عَلَى مَعْصِيَةِ وَالْأَمْنِ مِنْ عِقَابِهِ فَرَزْنَ لَكَ الْمَعَاصِيَ وَالْأَمَانِي الْكَاذِبَةَ فَارْتَكَبْتَ الْكَبَائِرَ . وَلَمْ تَحْفَهِ وَأَمِنْتَ عَذَابَهُ ، وَهَذَا تَوْبِيخٌ وَتَنْبِيهٌُ لِلْعَبْدِ الَّذِي يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ وَلَا يَخَافُهُ ، وَقَالَ الْأَضْمِيُّ : مَا عَرَّكَ بِفُلَانٍ أَيْ كَيْفَ اجْتَرَأْتَ عَلَيْهِ . وَمَنْ عَرَّكَ مِنْ فُلَانٍ وَمَنْ عَرَّكَ بِفُلَانٍ أَيْ مَنْ أَوْطَأَكَ مِنْهُ عَشْوَةٌ فِي أَمْرِ فُلَانٍ ، وَأَنْشَدَ أَبُو الْهَيْثَمِ :

أَعْرَّ هِشَامًا مِنْ أَحِبِّهِ ابْنَ أُمِّهِ
قَوَادِمُ ضَانٍ يَسْرَتُ وَرَبِيعُ
قَالَ : يُرِيدُ أَجْسَرَهُ عَلَى فِرَاقِ أَحِبِّهِ لِأَمِّهِ كَثْرَةَ غَنَمِهِ وَالْبَالِيهَا ، قَالَ : وَالْقَوَادِمُ وَالْأَوَاخِرُ فِي الْأَخْلَافِ لَا تَكُونُ فِي ضُرُوعِ الضَّانِ ، لِأَنَّ لِلضَّانِ وَالْمَعَرَ خَلْفَيْنِ مُتَحَادِيَيْنِ ، وَمَا لَهُ أَرْبَعَةٌ أَخْلَافٍ غَيْرُهَا ، وَالْقَادِمَانِ : الْخَلْفَانِ اللَّذَانِ بِلِيَانِ الْبَطْنِ ، وَالْآخِرَانِ اللَّذَانِ بِلِيَانِ اللَّذْبِ ، فَصِيرُهُ مَثَلًا لِلضَّانِ ، ثُمَّ قَالَ : أَعْرَّ هِشَامًا لِضَانٍ (١) لَهُ يَسْرَتُ وَطَنٌ أَنَّهُ قَدْ اسْتَعْتَى عَنْ أَحِبِّهِ .

وَقَالَ أَبُو عَيْبَةَ : الْغَرِيرُ الْمَعْرُورُ . وَفِي (١) قَوْلُهُ : « لَضَانٌ » هَكَذَا بِالْأَصْلِ وَلَعَلَهُ قَوَادِمُ لَضَانٍ .

حَدِيثِ سَارِقِ أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَجِبْتُ مِنْ غَرَّتِهِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، أَيْ اغْتَرَاهِ .

وَالغَرَارَةُ مِنَ الغَرِّ ، وَالغَرَّةُ مِنَ الغَارِ ، وَالتَّغْرَةُ مِنَ التَّغْرِيرِ ، وَالغَارُ : الْغَافِلُ . التَّهْدِيبُ : وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ آخَرَ عَلَى مَشُورَةٍ (٢) فَإِنَّهُ لَا يَوْمَرُ وَاحِدٌ مِنْهَا تَغْرَةً أَنْ يُقْتَلَ ، التَّغْرَةُ مَصْدَرٌ غَرَّتْهُ إِذَا الْفَيْتَهُ فِي الْغَرِّ ، وَهُوَ مِنَ التَّغْرِيرِ كَالْتَّعْلَةِ مِنَ التَّغْلِيلِ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَفِي الْكَلَامِ مُضَافٌ مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ خَوْفُ تَغْرَةٍ فِي أَنْ يُقْتَلَ ، أَيْ خَوْفِ وَقُوعِهَا فِي الْقَتْلِ ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ الَّذِي هُوَ الْخَوْفُ ، وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ الَّذِي هُوَ تَغْرَةُ مَقَامَهُ ، وَأَنْتَصَبَ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ لَهُ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ أَنْ يُقْتَلَ بَدَلًا مِنْ تَغْرَةٍ ، وَيَكُونُ الْمُضَافُ مَحْذُوفًا كَالْأَوَّلِ ، وَمَنْ أَضَافَ تَغْرَةً إِلَى أَنْ يُقْتَلَ فَمَعْنَاهُ خَوْفُ تَغْرَةٍ قَتْلِهَا ، وَمَعْنَى الْحَدِيثِ : أَنَّ الْبَيْعَةَ حَقُّهَا أَنْ تَقَعَ صَادِرَةً عَنِ الْمَشُورَةِ وَالْإِتْفَاقِ ، فَإِذَا اسْتَبَدَّ رَجُلَانِ دُونَ الْجَمَاعَةِ فَبَاعَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ ، فَذَلِكَ تَطَاهُرٌ مِنْهَا بِشَرِّ الْعَصَا وَأَطْرَاحِ الْجَمَاعَةِ ، فَإِنْ عَقِدَ لِأَحَدٍ بَيْعَةً فَلَا يَكُونُ الْمَعْقُودُ لَهُ وَاحِدًا مِنْهَا ، وَلْيَكُونَا مَعْرُوفَيْنِ مِنَ الطَّائِفَةِ الَّتِي تُتَّفِقُ عَلَى تَمْيِيزِ الْإِمَامِ مِنْهَا ، لِأَنَّهُ لَوْ عَقِدَ لِوَاحِدٍ مِنْهَا ، وَقَدْ ارْتَكَبَا تِلْكَ الْفِعْلَةَ الشَّيْبَةَ الَّتِي أَحْفَظَتِ الْجَمَاعَةَ مِنَ التَّهَاوُنِ بِهِمْ وَالْإِسْتِغْنَاءِ عَنْ رَأْيِهِمْ ، لَمْ يَوْمَنْ أَنْ يُقْتَلَ ، هَذَا قَوْلُ ابْنِ الْأَثِيرِ ، وَهُوَ مُخْتَصَرٌ قَوْلِ الْأَزْهَرِيِّ ، فَإِنَّهُ يَقُولُ : لَا يُبَاعُ الرَّجُلُ إِلَّا بَعْدَ مُشَاوَرَةِ الْمَلَأِ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ وَالْفَاقِهِينَ ، ثُمَّ قَالَ : وَمَنْ بَاعَ رَجُلًا عَنْ غَيْرِ إِتْفَاقٍ مِنَ الْمَلَأِ لَمْ يَوْمَرُ وَاحِدٌ مِنْهَا تَغْرَةً بِمَكْرِ الْمُؤْمِنِ مِنْهَا ، لِأَنَّ الْبَيْعَةَ أَوْ أَحَدَهَا ، وَنُصِبَ تَغْرَةً (٢) قَوْلُهُ : « عَلَى مَشُورَةٍ » هُوَ هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَلَعَلَهُ عَلَى غَيْرِ مَشُورَةٍ . وَفِي النِّهَايَةِ بَاعَ آخَرَ فَإِنَّهُ لَا يَوْمَرُ بِخ .

لِأَنَّهُ مَفْعُولٌ لَهُ ، وَإِنْ شِئْتَ مَفْعُولٌ مِنْ أَجْلِهِ ، وَقَوْلُهُ : أَنْ يُقْتَلَ أَيْ حِذَا أَنْ يُقْتَلَ وَكَرَاهَةً أَنْ يُقْتَلَ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَمَا عَلِمْتُ أَحَدًا فَسَّرَ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، مَا فَسَّرْتُهُ ، فَافْهَمُهُ .

وَالغَرِيرُ : الْكَفِيلُ . وَأَنَا غَرِيرٌ فُلَانٍ أَيْ كَفِيلُهُ . وَأَنَا غَرِيرُكَ مِنْ فُلَانٍ ، أَيْ أُحَدِّثُكَ ، وَقَالَ أَبُو نُصَيْرٍ فِي كِتَابِ الْأَخْنَاسِ : أَيْ لَنْ يَأْتِيكَ مِنْهُ مَا تَعْتَرِبُ بِهِ ، كَأَنَّهُ قَالَ : أَنَا الْقِيمُ لَكَ بِذَلِكَ . قَالَ أَبُو مُنْصَوِرٍ : كَأَنَّهُ قَالَ أَنَا الْكَفِيلُ لَكَ بِذَلِكَ ، وَأَنْشَدَ الْأَضْمِيُّ فِي الْغَرِيرِ الْكَفِيلِ رَوَاهُ ثَعْلَبٌ عَنْ أَبِي نُصَيْرٍ عَنْهُ قَالَ : أَنْتَ لِحَبِيرِ أُمَّةٍ مُجْبِرُهَا وَأَنْتَ مِمَّا سَاءَ غَرِيرُهَا

أَبُو زَيْدٍ فِي كِتَابِ الْأَمْثَالِ قَالَ : وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي الْخَيْرَةِ وَالْعِلْمِ : أَنَا غَرِيرُكَ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ ، أَيْ اغْتَرَيْتَنِي فَسَلْنِي مِنْهُ عَلَى غَيْرَةٍ ، أَيْ أَنَّى عَلِمَ بِهِ ، فَتَنَى سَأَلْتَنِي عَنْهُ أَخْبَرْتُكَ بِهِ مِنْ غَيْرِ اسْتِعْدَادٍ لِذَلِكَ وَلَا رِيْبَةَ فِيهِ . وَقَالَ الْأَضْمِيُّ فِي هَذَا الْمَثَلِ : مَعْنَاهُ أَنْكَ لَسْتَ بِمَعْرُورٍ مِنِّي ، لَكِنِّي أَنَا الْمَعْرُورُ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ بَلَّغَنِي خَبْرًا كَانَ بَاطِلًا فَأَخْبَرْتُكَ بِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ عَلَيَّ مَا قُلْتَ لَكَ ، وَأَنَا أَذِيبُ مَا سَمِعْتُ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : سَمِعْتُ أُعْرَابِيًّا يَقُولُ لِآخَرَ : أَنَا غَرِيرُكَ مِنْ تَقَوْلِكَ ذَلِكَ ، يَقُولُ مِنْ أَنْ تَقُولَ ذَلِكَ ، قَالَ : وَمَعْنَاهُ اغْتَرَيْتَنِي فَسَلْنِي عَنْ خَبْرِهِ ، فَإِنِّي عَلِمْتُ بِهِ ، أَخْبَرْتُكَ عَنْ أَمْرِهِ عَلَى الْحَقِّ وَالصِّدْقِ .

قَالَ : الْغُرُورُ الْبَاطِلُ ، وَمَا اغْتَرَزْتُ بِهِ مِنْ شَيْءٍ ، فَهُوَ غُرُورٌ . وَعَرَّرَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ تَغْرِيرًا وَتَغْرَةً : عَرَّضَهَا لِلْهَلَاكَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْرِفَ ، وَالْإِسْمُ الْغَرُّ ، وَالغَرُّرُ الْخَطَرُ . وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَنْ بَيْعِ الْغَرِّ ، وَهُوَ مِثْلُ بَيْعِ السَّمَكِ فِي الْمَاءِ وَالطَّيْرِ فِي الْهَوَاءِ . وَالتَّغْرِيرُ : حَمَلُ النَّفْسِ عَلَى الْغَرِّ ، وَقَدْ غَرَّرَ بِنَفْسِهِ تَغْرِيرًا وَتَغْرَةً ، كَمَا يُقَالُ حَلَّلَ تَحْلِيلًا وَتَحْلَةً ، وَعَلَّلَ تَحْلِيلًا وَتَعْلَةً ، وَقِيلَ :

يَبِيعُ الْعَرَّ الْمَتْبَعُ عَنْهُ مَا كَانَ لَهُ ظَاهِرٌ يَبِيعُ الْمَشْتَرَى وَبَاطِنٌ مَجْهُولٌ، يُقَالُ: إِيَّاكَ وَيَبِيعُ الْعَرَّ؛ قَالَ: يَبِيعُ الْعَرَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى غَيْرِ عَهْدَةٍ وَلَا نَفَقَةٍ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَيَدْخُلُ فِي يَبِيعُ الْعَرَّ الْبَيْعُ الْمَجْهُولَةُ الَّتِي لَا يُحِيطُ بِكُنْهَيْهَا الْمَتَابِعَانِ حَتَّى تَكُونَ مَعْلُومَةً. وَفِي حَدِيثِ مُطَرِّفٍ: إِنَّ لِي نَفْسًا وَاحِدَةً، وَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُعَرَّ بِهَا، أَيْ أُحْمِلَهَا عَلَى غَيْرِ نَفَقَةٍ؛ قَالَ: وَبِهِ سُمِّيَ الشَّيْطَانُ غَرُورًا، لِأَنَّهُ يَحْمِلُ الْإِنْسَانَ عَلَى مَحَابِبِهِ، وَوَرَاءَ ذَلِكَ مَا يَسُوهُ، كَفَانَا اللَّهُ فَنَتَنَّهُ. وَفِي حَدِيثِ الدَّعَاءِ: وَتَعَاطَى مَا نَهَيْتَ عَنْهُ تَغْرِيرًا، أَيْ مُخَاطَرَةً وَعَقْلَةً عَنِ عَاقِبَةِ أَمْرِهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: لِأَنَّ أَعْرَبَ بِهَذِهِ آيَةِ وَلَا أَقَاتِلَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْرَبَ بِهَذِهِ آيَةِ؛ يُرِيدُ قَوْلَهُ تَعَالَى: «فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبِيعَ حَتَّى تَقَى» إِلَى أَمْرِ اللَّهِ، وَقَوْلُهُ: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا»؛ الْمَعْنَى أَنْ أُخَاطِرَ بِتَرْكِي مُفْتَضَى الْأَمْرِ بِالْأُولَى أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُخَاطِرَ بِالذُّخُولِ تَحْتَ آيَةِ الْأُخْرَى.

وَالْعَرَّةُ، بِالضَّمِّ: بِيَاضٌ فِي الْجَبْهَةِ. وَفِي الصَّحَاحِ: فِي جَبْهَةِ الْفَرَسِ؛ فَرَسٌ أَعْرُ وَعَرَاءُ، وَقِيلَ: الْأَعْرُ مِنَ الْحَيْلِ الَّتِي لَدَى عَرْتُهُ أَكْبَرُ مِنَ الذَّرْهِمِ، قَدْ وَسَطَتْ جَبْهَتَهُ، وَلَمْ تُصِبْ وَاحِدَةً مِنَ الْعَيْنَيْنِ، وَلَمْ تَبْلُغْ عَلَى وَاحِدٍ مِنَ الْحَدِيدَيْنِ وَلَمْ تَسِلْ سَفْلًا، وَهِيَ أَفْسَى مِنَ الْفَرْحَةِ، وَالْفَرْحَةُ قَدْرُ الذَّرْهِمِ فَمَا دُونَهُ؛ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ يُقَالُ لِلْأَعْرِ أَعْرُ أَفْرَحُ، لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ أَعْرُ فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ تَصِفَ الْعَرَّةُ بِالطُّولِ وَالْعَرْضِ وَالصَّغَرِ وَالْعِظَمِ وَالذَّفَقَةَ، وَكُلُّهُنَّ عَرُّ، فَالْعَرَّةُ جَامِعَةٌ لِهِنَّ، لِأَنَّهُ يُقَالُ أَعْرُ أَفْرَحُ، وَأَعْرُ مُشْمَرُخُ الْعَرَّةُ، وَأَعْرُ شَادِخُ الْعَرَّةُ، فَالْأَعْرُ لَيْسَ بِضَرْبِ وَاحِدٍ. بَلْ هُوَ جِنْسٌ جَامِعٌ لِأَنْوَاعٍ مِنْ فَرْحَةٍ وَشِمْرَاخٍ وَنَحْوِهَا.

وَعَرَّةُ الْفَرَسِ: الْبِيَاضُ الَّذِي يَكُونُ فِي وَجْهِهِ، فَإِنْ كَانَتْ مُدَوَّرَةً فِيهِ وَبِيرَةً، وَإِنْ كَانَتْ طَوِيلَةً فِيهِ شَادِخَةً. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ:

وَعِنْدِي أَنَّ الْعَرَّةَ نَفْسُ الْقَدْرِ الَّذِي يَشْتَعَلُهُ الْبِيَاضُ مِنَ الْوَجْهِ، لِأَنَّهُ الْبِيَاضُ وَالْعَرَّةُ، بِالضَّمِّ: عَرَّةُ الْفَرَسِ. وَرَجُلٌ عَرَّةٌ أَيْضًا: شَرِيفٌ. وَيُقَالُ بِمِ عَرَّرَ فَرَسَكَ؟ فَيَقُولُ صَاحِبُهُ: بِشَادِخَةٍ، أَوْ بِوَبِيرَةٍ، أَوْ بِبِعْسُوبٍ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: فَرَسٌ أَعْرُ، وَبِهِ عَرَّرَ، وَقَدْ عَرَّ بِعَرَّ عَرَّرًا، وَجَمَلٌ أَعْرُ وَفِيهِ عَرُّ وَعَرُورٌ.

وَالْأَعْرُ: الْبِيَاضُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَقَدْ عَرَّ وَجْهَهُ بِعَرَّ، بِالْفَتْحِ، عَرَّرًا وَعَرَّةً وَعَرَارَةً: صَارَ ذَا عَرَّةٍ أَوْ أَيْبُضٍ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)، وَفَكَرَّ مَرَّةً الْأَذْغَامَ لِيُرَى أَنَّ عَرَّ فِعْلٌ فَقَالَ عَرَّرْتَ عَرَّةً، فَانْتَ أَعْرُ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَعِنْدِي أَنَّ عَرَّةً لَيْسَ بِمَصْدَرٍ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ هَهُنَا، إِنَّمَا هُوَ اسْمٌ، وَإِنَّمَا كَانَ حُكْمُهُ أَنْ يَقُولَ عَرَّرْتَ عَرَّرًا، قَالَ: عَلَى أَنِّي لَا أَشَاحُ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ فِي مِثْلِ هَذَا.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، كَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى وَجْهَهُ: اقْتُلُوا الْكَلْبَ الْأَسْوَدَ ذَا الْقَرْنَيْنِ؛ الْقَرْنَانِ: الثُّكْنَانِ الْبَيْضَاوَانِ فَوْقَ عَيْنَيْهِ. وَرَجُلٌ أَعْرُ: كَرِيمٌ الْأَفْعَالِ وَاضِحُهَا، وَهُوَ عَلَى الْمَثَلِ. وَرَجُلٌ أَعْرُ الْوَجْهُ إِذَا كَانَ أَيْبُضَ الْوَجْهِ، مِنْ قَوْمِ عَرُورَعَانَ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ يَمْدَحُ قَوْمًا:

ثِيَابُ بَنِي عَوْفٍ طَهَارَى نَفِيَّةٌ وَأَوْجُهُهُمْ بِيَضُ الْمَسَافِرِ عَرَّانُ وَقَالَ أَيْضًا:

أُولَئِكَ قَوْمِي بِهَالِيلِ عَرُّ قَالَ ابْنُ بَرِّي: الْمَشْهُورُ فِي بَيْتِ امْرِئِ الْقَيْسِ:

وَأَوْجُهُمْ عِنْدَ الْمَشَاهِدِ عَرَّانُ أَيْ إِذَا اجْتَمَعُوا لِقَوْمٍ حَالَةً، أَوْ لِإِدَارَةِ حَرْبٍ وَجَدَتْ وَجْهَهُمْ مُتَبَيِّنَةً غَيْرَ مُتَكَرِّةٍ، لِأَنَّ اللَّيْمَ يَحْمَرُّ وَجْهَهُ عِنْدَمَا يُسَالِتُهُ السَّائِلُ، وَالْكَرِيمَ لَا يَتَغَيَّرُ وَجْهَهُ عَنِ الْوَيْلِ قَالَ: وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الَّذِي أَرَادَهُ مِنْ

رَوَى: بِيَضُ الْمَسَافِرِ. وَقَوْلُهُ: ثِيَابُ بَنِي عَوْفٍ طَهَارَى، يُرِيدُ بِثِيَابِهِمْ قُلُوبَهُمْ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَرِثِيَاكَ فَطَهَّرَ». وَفِي الْحَدِيثِ: عَرُّ مُجْحَلُونَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ؛ الْعَرُّ: جَمْعُ الْأَعْرِ مِنَ الْعَرَّةِ بِيَاضِ الْوَجْهِ، يُرِيدُ بِيَاضَ وَجُوهِهِمْ يَبُورُ الْوُضُوءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ وَقَوْلُ أُمِّ خَالِدِ الْحُثَمِيِّ:

لَيْشْرَبَ مِنْهُ جَحُوشٌ وَيَسْمُمُهُ بِعَيْتِي قَطَامِي أَعْرُ شَامِي

يَجُوزُ أَنْ تَعْنِيَ قَطَامِيًا أَيْبُضًا، وَإِنْ كَانَ الْقَطَامِيُّ قَلْبًا يُوصَفُ بِالْأَعْرِ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ تَعْنِيَ عُنُقَهُ فَيَكُونُ كَالْأَعْرِ بَيْنَ الرَّجَالِ، وَالْأَعْرُ مِنَ الرَّجَالِ: الَّتِي أَخَذَتِ اللَّحِيَّةَ جَمِيعَ وَجْهِهِ إِلَّا قَلِيلًا كَانَهُ عَرَّةً؛ قَالَ عَيْبِدُ بْنُ الْأَبْرَصِ:

وَلَقَدْ تَرَانُ بِكَ الْمَجَا لَيْسُ لَا أَعْرُ وَلَا عَلَكَزُ(١)

وَعَرَّةُ الشَّيْءِ: أَوَّلُهُ وَأَكْرَمُهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَا أَجْدُ لِيَا فَعَلَّ هَذَا فِي عَرَّةِ الْإِسْلَامِ مَثَلًا إِلَّا غَنَمًا وَرَدَّتْ قَوْمِي أَوْلَهَا فَفَرَّ آخِرُهَا، وَعَرَّةُ الْإِسْلَامِ: أَوَّلُهُ. وَعَرَّةُ كُلِّ شَيْءٍ: أَوَّلُهُ.

وَالْعَرُّ: ثَلَاثُ لَيَالٍ مِنْ أَوَّلِ كُلِّ شَهْرٍ. وَعَرَّةُ الشَّهْرِ: لَيْلَةُ اسْتِهْلَالِ الْقَمَرِ لِيَاضِ أَوْلَهَا؛ وَقِيلَ: عَرَّةُ الْهَيْلَالِ طَلْعَتُهُ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ الْبِيَاضِ. يُقَالُ: كَتَبْتُ عَرَّةَ شَهْرِ كَذَا. وَيُقَالُ لثَلَاثِ لَيَالِي مِنَ الشَّهْرِ: الْعَرُّ وَالْعَرُّ، وَكُلُّ ذَلِكَ لِيَاضِهَا وَطُلُوعِ الْقَمَرِ فِي أَوْلَهَا، وَقَدْ يُقَالُ ذَلِكَ لِلْأَيَّامِ. قَالَ أَبُو عَيْبَةَ: قَالَ غَيْرٌ وَاحِدٌ وَلَا اثْنَيْنِ: يُقَالُ لثَلَاثِ لَيَالٍ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ: ثَلَاثُ عَرَّرٍ، وَالوَاحِدَةُ عَرَّةٌ، وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: سُمِّيَتْ عَرَّرًا وَاحِدَتُهَا عَرَّةٌ تَشْبِيهًُا بِعَرَّةِ الْفَرَسِ فِي جَبْهَتِهِ، لِأَنَّ الْبِيَاضَ فِيهِ أَوَّلُ شَيْءٍ فِيهِ، وَكَذَلِكَ بِيَاضُ الْهَيْلَالِ فِي هَذِهِ اللَّيَالِي أَوَّلُ شَيْءٍ فِيهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: فِي صَوْمِ الْأَيَّامِ (١) قَوْلُهُ: «وَلَا عَلَكَزُ» هَكَذَا هُوَ فِي الْأَصْلِ، فَلَعَلَّهُ عَلَكَدُ. بِالذَّلَالِ بَدَلَ الزَّايِ

الغُرُّ، أَي الْبَيْضِ اللَّبَالِي بِالْقَمَرِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَأَمَّا اللَّبَالِي الْغُرُّ الَّتِي أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ، بِصَوْمِهَا فَهِيَ لَيْلَةُ ثَلَاثِ عَشْرَةَ وَأَرْبَعِ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ، وَيُقَالُ لَهَا الْبَيْضُ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ، بِصَوْمِهَا لِأَنَّهُ خَصَّهَا بِالْفَضْلِ، وَفِي قَوْلِ الْأَزْهَرِيِّ: اللَّبَالِي الْغُرُّ الَّتِي أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ، بِصَوْمِهَا نَقْدٌ، وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ بِصَوْمِ أَيَّامِهَا، فَإِنَّ الصِّيَامَ إِنَّمَا هُوَ لِلْأَيَّامِ لَا لِلْبَالِي. وَيَوْمُ أَعْرَ: شَدِيدُ الْحَرِّ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: هَاجِرَةٌ غَرَاءٌ، وَوَدِيقَةٌ غَرَاءٌ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

أَعْرَ كُلُّونِ الْمَلْحِ ضَاحِي تَرَابِهِ
إِذَا اسْتَوَدَدْتَ حِرَّانَهُ وَضِيَاهِيهِ (١)
قَالَ وَأَشَدُّ أَبُو بَكْرٍ:
مِنْ سَمُومٍ كَانَهَا لَفْحُ نَارٍ
شَمَعَتْهَا ظَهِيرَةٌ غَرَاءُ
وَيُقَالُ: وَوَدِيقَةٌ غَرَاءٌ شَدِيدَةُ الْحَرِّ؛ قَالَ:
وَهَاجِرَةٌ غَرَاءٌ قَاسِيَتْ حَرَّهَا (٢)

إِلَيْكَ وَجَفَنُ الْعَيْنِ بِالْمَاءِ سَابِغُ الْأَصْمَعِيُّ: ظَهِيرَةٌ غَرَاءٌ أَي هِيَ بَيَاضُهَا مِنْ شِدَّةِ حَرِّ الشَّمْسِ، كَمَا يُقَالُ هَاجِرَةٌ شَهَابٌ. وَغَرَّةُ الْأَسْنَانِ: بَيَاضُهَا. وَغَرَّرَ الْغَلَامُ: طَلَعَ أَوَّلَ أُسْنَانِهِ، كَأَنَّهُ أَظْهَرَ غَرَّةَ أُسْنَانِهِ، أَي بَيَاضَهَا، وَقِيلَ: هُوَ إِذَا طَلَعَتْ أَوَّلَى أُسْنَانِهِ وَرَأَيْتَ غَرَّتَهَا، وَهِيَ أَوَّلَى أُسْنَانِهِ. وَيُقَالُ: غَرَّرْتُ نَيْتًا الْغَلَامَ إِذَا طَلَعَتْ أَوَّلَ مَا يَطَّلِعُ لِظُهُورِ بَيَاضِهَا، وَالْأَعْرُ: الْبَيْضُ، وَقَوْمٌ غُرَّانٌ. وَتَقُولُ: هَذَا غَرَّةٌ مِنْ غُرِّ الْمَتَاعِ،

(١) قوله: «وضيابه» هو جمع ضييب كصيفيل، وهو كل قف أو حزن أو موضع من الجبل تسمى عليه الشمس حتى يشوى عليه اللحم. لكن الذي في الأساس: سبابه، وهي جمع سبب بمعنى اللغظة.

(٢) قوله: «بالماء» رواية الأساس: في الماء.

وَغَرَّةُ الْمَتَاعِ خِيَارُهُ وَرَأْسُهُ، وَقُلَانُ غَرَّةٌ مِنْ غُرِّ قَوْمِهِ أَي شَرِيفٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ. وَرَجُلٌ أَعْرَ: شَرِيفٌ، وَالْجَمْعُ غُرٌّ وَغُرَّانٌ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ امْرِئِ الْقَيْسِ:

وَأَوْجُهُمْ عِنْدَ الْمَشَاهِدِ غُرَّانٌ
وَهُوَ غَرَّةٌ قَوْمِهِ أَي سَيِّدُهُمْ، وَهُمْ غُرُّ قَوْمِهِمْ.

وَغَرَّةُ الثِّبَاتِ: رَأْسُهُ. وَتَسْرَعُ الْكِرَامُ إِلَى بُسُوفِهِ: غَرَّتُهُ؛ وَغَرَّةُ الْكِرَامِ: سَرْعَةُ بُسُوفِهِ. وَغَرَّةُ الرَّجُلِ: وَجْهُهُ، وَقِيلَ: طَلَعَتْهُ وَوَجْهُهُ. وَكُلُّ شَيْءٍ بَدَأَ لَكَ مِنْ ضَوْوٍ أَوْ ضَبْحٍ، فَقَدْ بَدَأَتْ لَكَ غَرَّتُهُ. وَوَجْهَ غَرِيرٍ: حَسَنٌ، وَجَمَعْتُهُ غُرَّانٌ.

وَالغُرُّ وَالغَرِيرُ: الشَّابُّ الَّذِي لَا تَجْرِبَةَ لَهُ، وَالْجَمْعُ أَغْرَاءُ وَأَعْرَاءُ، وَالْأَكْنَى غُرٌّ وَغَرَّةٌ وَغَرِيرَةٌ؛ وَقَدْ غَرَزَتْ غَرَارَةً، وَرَجُلٌ غُرٌّ، بِالْكَسْرِ، وَغَرِيرٌ أَي غَيْرٌ مُجْتَرِبٌ؛ وَقَدْ غَرَّ يُغَرُّ، بِالْكَسْرِ، غَرَارَةً، وَالْإِسْمُ الْغَرَّةُ. اللَّيْتُ: الْغُرُّ كَالْفِئْمِ وَالْمَصْدَرُ الْغَرَارَةُ، وَجَارِيَةٌ غَرَّةٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: الْمُؤْمِنُ غُرٌّ كَرِيمٌ، وَالْكَافِرُ حَبٌّ لَيْمٌ؛ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَيْسَ بِبَدِي نَكْرَاهٍ، فَالغُرُّ الَّذِي لَا يَقْبَلُ لِلشَّرِّ وَيَقْفَلُ عَنْهُ، وَالْحَبُّ ضِدُّ الْغُرِّ، وَهُوَ الْخَدَّاعُ الْمُنْفِئُ، وَجَمَعَ الْغُرُّ أَغْرَارًا، وَجَمَعَ الْغَرِيرُ أَغْرَاءً. وَفِي حَدِيثِ ظَلِيانَ: إِنَّ مَلُوكَ حِمْيَرَ مَلَكَوْا مَعَايِلَ الْأَرْضِ وَفَرَارَهَا، وَرَمَوْسَ الْمُلُوكِ وَغَرَارَهَا. الْغُرَّارُ وَالْأَغْرَارُ جَمْعُ الْغُرِّ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمرَ: إِنَّكَ مَا أَخَذْتَهَا بَيَاضَ غَرِيرَةٍ؛ هِيَ الشَّابَّةُ الْحَدِيثَةُ الَّتِي لَمْ تُجْرِبِ الْأُمُورَ، أَبُو عَيْبِيدٍ: الْغَرَّةُ الْجَارِيَةُ الْحَدِيثَةُ السَّنُّ الَّتِي لَمْ تُجْرِبِ الْأُمُورَ وَلَمْ تُكُنْ تَعْلَمُ مَا يَتَعَلَّمُ النِّسَاءُ مِنَ الْحُبِّ، وَهِيَ أَيْضًا غُرٌّ، بِغَيْرِ هَاءٍ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

إِنَّ الْفِتَاةَ صَغِيرَةَ
غُرِّ فَلَا يُسْرَى بِهَا
الْكِسَالِيُّ: رَجُلٌ غُرٌّ وَامْرَأَةٌ غُرِّيَّةٌ الْغَرَارَةُ، بِالْفَتْحِ، مِنْ قَوْمِ أَغْرَاءَ؛ قَالَ: وَيُقَالُ مِنَ الْإِنْسَانِ الْغُرُّ: غَرَزَتْ يَارَجُلٌ تَعْرُ غَرَارَةً،

وَمِنْ الْغَارِ وَهُوَ الْغَافِلُ: اغْتَرَزَتْ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ غَرَزْتُ بَعْدَى تَعْرُ غَرَارَةً فَانْتَ غُرٌّ، وَالْجَارِيَةُ غُرٌّ إِذَا تَصَابَى أَبُو عَيْبِيدٍ: الْغَرِيرُ الْمَعْرُورُ، وَالْغَرَارَةُ مِنَ الْغَرَّةِ وَالْغَرَّةُ مِنَ الْغَارِ، وَالْغَرَارَةُ وَالْغَرَّةُ وَاحِدٌ؛ الْغَارُ: الْغَافِلُ وَالْغَرَّةُ الْعَقْلَةُ، وَقَدْ اغْتَرَّ، وَالْإِسْمُ مِنْهَا الْغَرَّةُ. وَفِي الْمَثَلِ: الْغَرَّةُ تَحْلُبُ الدَّرَّةَ، أَي الْعَقْلَةُ تَحْلُبُ الرُّزْقَ، حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ. وَيُقَالُ: كَانَ ذَلِكَ فِي غَرَارَتِي وَحَدَاتِي، أَي فِي غَرَّتِي. وَأَعْتَرَهُ أَي أَنَاهُ عَلَى غَرَّةٍ مِنْهُ.

وَأَعْتَرَّ بِالشَّيْءِ: خُدِعَ بِهِ. وَعَيْشٌ غَرِيرٌ: أَتْلُهُ لَا يُعْزَعُ أَهْلُهُ. وَالغَرِيرُ الْخُلُقِيُّ: الْحَسَنُ. يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا شَاحَ: أَذْبَرَ غَرِيرُهُ، وَأَقْبَلَ هَرِيرُهُ، أَي قَدْ سَاءَ خُلُقُهُ.

وَالغُرَّارُ: حَدُّ الرُّمَحِ وَالسِّيفِ وَالسَّهْمِ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْغُرَّارَانِ نَاحِيَتَا الْمِعْبَلَةِ خَاصَّةً. غَيْرُهُ: وَالغُرَّارَانِ شَفْرَتَا السِّيفِ وَكُلُّ شَيْءٍ لَهُ حَدٌّ، فَحَدُّهُ غَرَارُهُ، وَالْجَمْعُ أَغْرَاءُ، وَغَرَّ السِّيفِ حَدُّهُ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ هِجْرَسِ ابْنِ كَلْبٍ حِينَ رَأَى قَاتِلَ أَبِيهِ: أَمَا وَسَيْفِي وَغَرِّيهِ، أَي وَحَدِّيهِ.

وَلَيْتَ فَلَانٌ غَرَّارَ شَهْرٍ، أَي مَكَتَ مِقْدَارَ شَهْرٍ. وَيُقَالُ: لَيْتَ الْيَوْمَ غَرَّارَ شَهْرٍ. أَي مِثَالِ شَهْرٍ، أَي طُولِ شَهْرٍ، وَالغُرَّارُ: التَّوْمُ الْقَلِيلُ؛ وَقِيلَ: هُوَ الْقَلِيلُ مِنَ التَّوْمِ وَغَيْرِهِ. وَرَوَى الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كَانُوا لَا يَرَوْنَ بِغَرَارِ التَّوْمِ بَأْسًا حَتَّى لَا يَنْقُضَ الْوَضُوءَ أَي لَا يَنْقُضُ قَلِيلُ التَّوْمِ الْوَضُوءَ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: غَرَّارُ التَّوْمِ قَلْتُهُ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ فِي مَرْثِيَةِ الْحَجَّاجِ:

إِنَّ الرِّزْيَةَ مِنْ تَقْيِيفِ هَالِكِ
تَرَكَ الْعَيْونَ فَمَوْتُهُنَّ غَرَّارُ
أَي قَلِيلٌ.

وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا غَرَّارَ فِي صَلَاةٍ وَلَا تَسْلِيمٍ؛ أَي لَا نَقْصَانَ. قَالَ أَبُو عَيْبِيدٍ: الْغُرَّارُ فِي الصَّلَاةِ التَّقْصَانُ فِي

رُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا وَطُهْرُهَا ، وَهُوَ الْأَيْتَمُ رُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : فَمَعْنَى الْحَدِيثِ لَا غِرَارَ فِي صَلَاةٍ ، أَيْ لَا يَنْقُصُ مِنْ رُكُوعِهَا وَلَا مِنْ سُجُودِهَا وَلَا أَرْكَانِهَا ، كَقَوْلِ سَلْمَانَ : الصَّلَاةُ مِكَيَالٌ ، فَمَنْ وَفَى وَفَى لَهُ ، وَمَنْ طَفَفَ فَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا قَالَ اللَّهُ فِي الْمُطَفِّينَ ؛ قَالَ : وَأَمَّا الْغِرَارُ فِي التَّسْلِيمِ فَفَرَاهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَيُرَدُّ عَلَيْهِ الْآخَرُ : وَعَلَيْكُمْ ، وَلَا يَقُولُ : وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ ؛ هَذَا مِنَ التَّهْدِيدِ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَمَّا الْغِرَارُ فِي التَّسْلِيمِ فَفَرَاهُ أَنْ يَقُولَ سَلَامٌ عَلَيْكَ ، أَوْ يُرَدُّ فَيَقُولَ وَعَلَيْكَ ، وَلَا يَقُولَ وَعَلَيْكُمْ ؛ وَقِيلَ : لَا غِرَارَ فِي الصَّلَاةِ وَلَا تَسْلِيمٍ فِيهَا ، أَيْ لَا قَلِيلَ مِنَ التَّوَمِّ فِي الصَّلَاةِ وَلَا تَسْلِيمٍ ، أَيْ لَا يَسْلُمُ الْمُصَلَّى وَلَا يَسْلُمُ عَلَيْهِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَيُرْوَى بِالتَّضْبِيبِ وَالْجَزْرِ ، فَمَنْ جَرَّهُ كَانَ مَعْطُوفًا عَلَى الصَّلَاةِ ، وَمَنْ نَصَبَهُ كَانَ مَعْطُوفًا عَلَى الْغِرَارِ ، وَيَكُونُ الْمَعْنَى : لَا تَقْصِرْ وَلَا تَسْلِمِ فِي صَلَاةٍ لِأَنَّ الْكَلَامَ فِي الصَّلَاةِ بَعِيرٌ كَلَامِهَا لَا يَجُوزُ ؛ وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ لَا تُغَارُ التَّحِيَّةُ ، أَيْ لَا يَنْقُصُ السَّلَامُ .

وَأَنَا عَلَى غِرَارٍ أَيْ عَلَى عَجَلَةٍ . وَلَقِيْتَهُ غِرَارًا أَيْ عَلَى عَجَلَةٍ ، وَأَصْلُهُ الْقِفْلَةُ فِي الرِّيْوَةِ لِلْعَجَلَةِ وَمَا أَقَمْتُ عِنْدَهُ إِلَّا غِرَارًا ، أَيْ قَلِيلًا . التَّهْدِيدُ : وَيُقَالُ اغْتَرَرْتُ وَاسْتَعْرَرْتُ أَيْ أَتَيْتُهُ عَلَى غَرَّةٍ ، أَيْ عَلَى غَفْلَةٍ ، وَالْغِرَارُ : نَقْصَانُ كَبِنِ الثَّقَاةِ ، وَفِي لَبِنِهَا غِرَارٌ ؛ وَمِنْهُ غِرَارُ التَّوَمِّ : قَلْتُهُ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي قَوْلِهِمْ : عَرَّ فُلَانٌ فُلَانًا : قَالَ بَعْضُهُمْ عَرَضَهُ لِلْهَلَكَةِ وَالْبَوَارِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : نَاقَةٌ مُغَارٌ ، إِذَا ذَهَبَ لَبِنُهَا لِحَدَثٍ أَوْ لِعِلَّةٍ . وَيُقَالُ : عَرَّ فُلَانٌ فُلَانًا مَعْنَاهُ نَقَصَهُ ، مِنْ الْغِرَارِ وَهُوَ التَّقْصَانُ . وَيُقَالُ : مَعْنَى قَوْلِهِمْ عَرَّ فُلَانٌ فُلَانًا فَعَلَ بِهِ مَا يُشْبِهُ الْقَتْلَ وَالذَّبْحَ بِغِرَارِ الشَّفَرَةِ ، وَغَارَتْ الثَّقَاةُ بِلَبِنِهَا تُغَارُ غِرَارًا ، وَهِيَ مُغَارٌ : قَلَّ لَبِنُهَا ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ

قَالَ ذَلِكَ عِنْدَ كَرَاهِيَّتِهَا لِلْوَلَدِ وَإِنكَارِهَا الْحَالِبِ . الْأَزْهَرِيُّ : غِرَارُ الثَّقَاةِ أَنْ تُعْمَرَى قَتِيرٌ ، فَإِنْ لَمْ يَبَادِرْ دَرَّهَا رَفَعَتْ دَرَّهَا ثُمَّ لَمْ تَدِرْ حَتَّى تُفَيِّقَ . الْأَضْمَعِيُّ : مِنْ أُمَّتَالِهِمْ فِي تَعَجُّلِ الشَّيْءِ قَبْلَ أَوَانِهِ قَوْلُهُمْ : سَبَقَ دَرَّتُهُ غِرَارُهُ ، وَمِثْلُهُ : سَبَقَ سَيْلُهُ مَطْرَهُ .

ابْنُ السَّكَيْتِ : غَارَتْ الثَّقَاةُ غِرَارًا إِذَا دَرَّتْ ، ثُمَّ نَفَرَتْ فَرَجَعَتْ الدَّرَّةُ ؛ يُقَالُ : نَاقَةٌ مُغَارٌ ، بِالضَّمِّ ، وَنَوْقٌ مُغَارٌ يَا هَذَا ، يَفْتَحُ السِّمِمْ ، غَيْرَ مَضْرُوفٍ . وَيُقَالُ فِي التَّحِيَّةِ : لَا تُغَارُ أَيْ لَا تَنْقُصْ ، وَلَكِنْ قُلْ كَمَا يُقَالُ لَكَ أَوْرُدٌ ، وَهُوَ أَنْ تَمْرِبَ جَاعَةً فَتُخْصَّ وَاحِدًا . وَلِسَوْفَنَا غِرَارٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ لِمَاعِهَا تَفَاقٌ ؛ كَلَّةٌ عَلَى الْمَكَلِ . وَغَارَتْ السُّوقُ تُغَارُ غِرَارًا : كَسَدَتْ ، وَدَرَّتْ دَرَّةٌ : نَفَقَتْ ؛ وَقَوْلُ أَبِي خِرَاشٍ (١) :

فَغَارَرْتُ شَيْئًا وَالدَّرِيسُ كَانَهَا
يُرْغَرُغُهُ وَعَلْتُ مِنَ الْمُومِ مُرْدُمُ
قِيلَ : مَعْنَى غَارَرْتُ تَلَبَّيْتُ ، وَقِيلَ : تَنَبَّهْتُ . وَوَلَدَتْ ثَلَاثَةَ عَلَى غِرَارٍ وَاحِدٍ أَيْ بَعْضُهُمْ فِي إِثْرِ بَعْضٍ لَيْسَ بَيْنَهُمْ جَارِيَةٌ . الْأَضْمَعِيُّ : الْغِرَارُ الطَّرِيقَةُ . يُقَالُ : رَمَيْتُ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ عَلَى غِرَارٍ وَاحِدٍ أَيْ عَلَى مَجْرَى وَاحِدٍ . وَبَنَى الْقَوْمُ بِيُوتَهُمْ عَلَى غِرَارٍ وَاحِدٍ . وَالْغِرَارُ : الْمِثَالُ الَّذِي يُضْرَبُ عَلَيْهِ النَّصَالُ لِتَضَلُّعِ . يُقَالُ : ضَرَبَ نِصَالَهُ عَلَى غِرَارٍ وَاحِدٍ ؛ قَالَ الْهَلْدَلِيُّ يَصِفُ نِصَالًا : سَيِّدُ الْعَيْرِ لَمْ يَدْخُصْ عَلَيْهِ الـ

غِرَارُ فَقِدْحُهُ زَعِلُ دَرُوجُ
قَوْلُهُ سَيِّدُ ، بِالسِّينِ ، أَيْ مُسْتَقِيمٌ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْبَيْتُ لِعَمْرُو بْنِ الدَّاحِلِيِّ ، وَقَوْلُهُ سَيِّدُ الْعَيْرِ أَيْ قَاصِدٌ . وَالْعَيْرُ : الثَّائِي فِي وَسْطِ النَّصْلِ . وَلَمْ يَدْخُصْ أَيْ لَمْ يَزَلِقْ عَلَيْهِ الْغِرَارُ ، وَهُوَ الْمِثَالُ الَّذِي يُضْرَبُ عَلَيْهِ

(١) قوله : « وقول أبي خراش الخ » في شرح القاموس مانعه : هكذا ذكره صاحب اللسان هنا ، والصواب ذكره في العين المهملة .

النَّصْلُ فَجَاءَ مِثْلَ الْمِثَالِ . وَزَعِلٌ : تَشَيْطٌ . وَدَرُوجٌ : ذَاهِبٌ فِي الْأَرْضِ . وَالْغِرَارَةُ : الْجِرَالِقُ ، وَاحِدَةُ الْغِرَارِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

كَانَهُ غِرَارَةٌ مَلَأَى حَتَّى
الْجَوْهَرِيُّ : الْغِرَارَةُ وَاحِدَةُ الْغِرَارِ الَّتِي لِلتَّبَنِ ، قَالَ : وَأَطْنَهُ مُعْرَبًا .

الْأَضْمَعِيُّ : الْغِرَارُ أَيْضًا غِرَارُ الْحَامِ فَرَحَهُ إِذَا زَقَهُ ، وَقَدْ غَرَّتُهُ نَعْرُهُ غَرًّا وَغِرَارًا . قَالَ : وَغَارَ الْقَمْرِيُّ أَنَاثُهُ غِرَارًا إِذَا زَقَهَا . وَغَرَّ الطَّائِرُ فَرَحَهُ يَغْرُهُ غِرَارًا أَيْ زَقَهُ . وَفِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، يَغْرُ عَلِيًّا بِالْعِلْمِ ، أَيْ يَلْقِمُهُ آيَاتِهِ . يُقَالُ : غَرَّ الطَّائِرُ فَرَحَهُ أَيْ زَقَهُ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَنْ يَطْعِ اللَّهُ يَغْرُهُ كَمَا يَغْرُ الْغُرَابُ بُجَّةً أَيْ فَرَحَهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ وَذَكَرَ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَجْمَعِينَ ، فَقَالَ : إِنَّمَا كَانَ يُغْرَانِ الْعِلْمَ غَرًّا ، وَالغَرُّ : اسْمٌ مَا زَقْتَهُ بِهِ ، وَجَمَعَهُ غُرُورٌ ؛ قَالَ عَوْفُ بْنُ زُرَّوَةَ فَاسْتَعْمَلَهُ فِي سَبْرِ الْإِبِلِ :

إِذَا احْتَسَى يَوْمَ هَجِيرِ هَائِفِ
غُرُورَ عَيْدِيَا نِيهَا الْخَوَائِفِ
يَعْنِي أَنَّهُ أَجْهَدَهَا ، فَكَانَهُ احْتَسَى تِلْكَ الْغُرُورَ .

وَيُقَالُ : غَرَّ فُلَانٌ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَغْرُ غَيْرُهُ ، أَيْ زُقَ وَعَلَّمَ . وَغَرَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ ، وَغَرَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ ، أَيْ صَبَّ عَلَيْهِ . وَغَرَّ فِي حَوْضِكَ ، أَيْ صَبَّ فِيهِ . وَغَرَّ السَّقَاءُ إِذَا مَلَأَهُ ؛ قَالَ حُمَيْدٌ :

وَعَرَّهُ حَتَّى اسْتَدَارَ كَانَهُ
عَلَى الْفَرِّوِ عُلْفُوفٌ مِنَ التَّرْكِ رَاقِدُ
يُرِيدُ مَسْكَ شَاؤِ بَسِطَ تَحْتَ الْوُطْبِ .
التَّهْدِيدُ : وَغَرَزْتُ الْأَسَاقِي مَلَأْتُهَا ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

فَقَطَلَتْ تَسْفِي الْمَاءَ فِي قِلَاتِ
فِي قُصْبِ يَغْرُ فِي وَأَبَاتِ
عَرَكِ فِي الْغِرَارِ مُعْصَبَاتِ
الْقُصْبُ : الْأَمْعَاءُ وَالْوَأَبَاتُ : الْوَأَسِعَاتُ .

قال الأزهرى: سمعت أعرابياً يقول لآخر: غر في سقائك، وذلك إذا وضعه في الماء وملاه بيده يدفع الماء في فيه دفعا بكفه، ولا يستفيق حتى يملاهُ.

الأزهرى: الغر طير سود بيض الرأس من طير الماء، الواحدة غراء، ذكرها كان أو أنثى. قال ابن سيده: الغر ضرب من طير الماء، ووصفه كما وصفناه. والغرة: العبد أو الأمة كأنه عبر عن الجسم كله بالغرة؛ وقال الراجز:

كل قنيل في كليب غرة
حتى ينال القتل آل مرة

يقول: كلهم ليسوا بكفء لكليب، إنما هم بمنزلة العبيد والإماء إن قتلهم حتى أقتل آل مرة، فإنهم الأكفء حينئذ. وفي حديث عمر، رضى الله عنه: أنه قضى في ولد المعرور بغرة؛ هو الرجل يتزوج امرأة على أنها حرة، فتظهر مملوكة، فيعزم الزوج ليمولى الأمة غرة، عبداً أو أمة، ويرجع بها على من غره، ويكون ولده حراً.

وقال أبو سعيد: الغرة عند العرب أنفس شيء يملك وأفضله، والفرس غرة مال الرجل، والعبد غرة ماله، والبعر النجيب غرة ماله، والأمة الفارغة من غرة المال. وفي حديث النبي ﷺ، أن حمل بن مالك قال له: إني كنت بين جاريين لى، فصربت إحداهما الأخرى بمسطح، فألقت حينئذ ميتاً وماتت، ففضى رسول الله ﷺ، بديته المقتولة على عاقلة القاتلة، وجعل في الجنين غرة، عبداً أو أمة. وأصل الغرة البياض الذي يكون في وجه الفرس، وكأنه عبر عن الجسم كله بالغرة. قال أبو منصور: ولم يقصد النبي ﷺ، في جعله في الجنين غرة إلا جنساً واحداً من أجناس الحيوان يعينه فقال: عبداً أو أمة. وغرة المال: أفضله. وغرة القوم: سيدهم. وروى عن أبي عمرو بن العلاء أنه قال في تفسير الغرة: الغرة عبد أبيض أو أمة

ببضاء. وفي التهذيب: لا تكون إلا بيض الرقيق. قال ابن الأثير: ولا يقبل في الدية عند أسود ولا جارية سوداء. قال: وليس ذلك شرطاً عند الفقهاء، وإنما الغرة عندهم ما بلغ ثمنها عشر الدية من العبيد والإماء.

التهذيب وتفسير الفقهاء: إن الغرة من العبيد الذي يكون ثمنه عشر الدية قال: وإنما تجب الغرة في الجنين إذا سقط ميتاً، فإن سقط حياً ثم مات ففيه الدية كاملة. وقد جاء في بعض روايات الحديث: بغرة عبد أو أمة أو فرس أو بعل، وقيل: إن الفرس والبعل غلط من الراوى. وفي حديث ذى الجوشن: ما كنت لأقضية اليوم بغرة؛ سئى الفرس في هذا الحديث غرة؛ وأكثر ما يطلق على العبد والأمة، ويجوز أن يكون أراد بالغرة النفيس من كل شيء، فيكون التقدير ما كنت لأقضية بالشيء النفيس المرغوب فيه. وفي الحديث: إياكم ومشاركة الناس، فإنها تدفن الغرة، وتظهر الغرة؛ الغرة ههنا: الحسن والعمل الصالح، شبهه بغرة الفرس. وكل شيء ترفع قيمته، فهو غرة. وقوله في الحديث: عليكم بالأبكار فإنهن أعر أخلاقاً، أى أنهن أبعد من فطنة الشر ومغرفته، من الغرة العقلية. وكل كسر متشكك في ثوب أو جلد؛ غر؛ قال:

قد رجح الملك لمستقره
ولأن جلد الأرض بعد غرة
وجمعه غرور؛ قال أبو النجم:

حتى إذا ما طال من خبيرها
عن جد صفر وعن غرورها
الواحد غر، بالفتح؛ ومنه قولهم: طويت الثوب على غره، أى على كسره الأول. قال الأصبغى: حدثني رجل عن روبة أنه

عرض عليه ثوب، فنظر إليه قلبه، ثم قال: أطوه على غره. والغرور في الفخذين: كالأخايد بين الحصائل. وغرور القدم: خطوط ما تشق منها. وغر الظهر: تشق المتن؛ قال:

كان غر مثني إذ تحبته
سير صناع في خير تكلبه

قال الليث: الغر الكسر في الجلد من السمن، والغر تكسر الجلد، وجمعه غرور، وكذلك غصون الجلد غرور. الأصبغى: الغرور مكاسر الجلد. وفي حديث عائشة تصف أباه، رضى الله عنها، فقالت: رد نشر الإسلام على غره أى طيه وكسره. يقال: أطو الثوب على غره، الأول كما كان مطوياً؛ أرادت تشبيهه أمر الردة ومقابلة ذاتها بدوائها. وغرور الدراعين: الأثناء التى بين حياهما.

والغر: الشق في الأرض. والغر: نهر دقيق في الأرض، وقال ابن الأعرابي: هو النهر، ولم يعين الدقيق ولا غيره؛ وأشد:

سقية غر في الجبال دموع

هكذا في المحكم؛ وأوردته الأزهرى، قال: وأشدنى ابن الأعرابي في صفة جارية:

سقية غر في الجبال دموع

وقال: يعنى أنها تخدم ولا تخدم. ابن الأعرابي: الغر الثمر الصغير، وجمعه غرور، والغرور: شرك الطريق، كل طرفة منها غر؛ ومن هذا قيل: أطو الكتاب والثوب على غره وخنيه، أى على كسره؛ وقال ابن السكيت في تفسير قوله:

كان غر مثني إذ تحبته

غر المتن: طريقه. يقول دكين: طريقته تبرق كأنها سير في خريز، والكلب: أن يبقى السير في القرية، وهى تحزر، فتدخل الجارية يدها وتجعل معها عقبة أو شعرة، فتدخلها من تحت السير، ثم تحرق خرقة بالإشقى، فتخرج رأس الشعرة منه، فإذا

خَرَجَ رَأْسُهَا جَدَّتْهَا فَاسْتَحْرَجَتِ السَّيْرَ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْغُرَانُ خَطَاوِي يَكُونَانِ فِي أَصْلِ الْعَيْرِ مِنْ جَابِيهِ ؛ قَالَ ابْنُ مَقْرُومٍ وَذَكَرَ صَالِدًا :

فَأَرْسَلَ نَافِدَ الْغُرَيْنِ حَشْرًا فَحَبِيئُهُ مِنَ الْوَبْرِ انْفِطَاعُ وَالغُرَاءُ : نَبْتُ لَا يَبِيْتُ إِلَّا فِي الْأَجَارِعِ وَسُهُولَةِ الْأَرْضِ ، وَوَرَقُهَا تَافَهُ ، وَوَعُودُهَا كَذَلِكَ يُشْبِهُهُ عَوْدُ الْقَضْبِ إِلَّا أَنَّهُ أَطْيَلِسُ ، وَهِيَ شَجَرَةٌ صِدْقٍ وَزَهْرُهَا شَدِيدَةُ الْبِيَاضِ طَيِّبَةُ الرَّيْحِ ؛ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : يُحِبُّهَا الْمَالُ كُلُّهُ وَتَطْيِبُ عَلَيْهَا الْبَنَاهَا . قَالَ : وَالغُرِيَاءُ كَالغُرَاءِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَإِنَّا ذَكَرْنَا الْغُرِيَاءَ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَسْتَعْمِلُهُ مَصْرَمًا كَثِيرًا .

وَالغُرَيْرُ : مِنْ عَشْبِ الرَّيْبِ ، وَهُوَ مَحْمُودٌ ، وَلَا يَبِيْتُ إِلَّا فِي الْجَبَلِ ، لَهُ وَرَقٌ نَحْوُ وَرَقِ الْخُرَامِيِّ ، وَزَهْرُهُ خَضْرَاءُ ؛ قَالَ الرَّاعِي :

كَأَنَّ الْعَتُودَ عَلَى قَارِحِ أَطَاعَ الرَّيْبِ لَهُ الْغُرَيْرُ أَرَادَ : أَطَاعَ زَمَنَ الرَّيْبِ ، وَاحِدُهُ غُرَيْرَةٌ .

وَالغُرَيْرُ ، بِالْكَسْرِ : دَجَاجُ الْحَبَشَةِ ، وَتَكُونُ مُصَلَّةً لِإِغْدَانِهَا بِالْمَدِيرَةِ وَالْأَقْدَارِ ، أَوْ الدَّجَاجِ الْبَرِيِّ ، الْوَاحِدَةُ غُرَيْرَةٌ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو :

أَلْفَهُمُ بِالسَّيْفِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ كَمَا لَفَتِ الْعِبَانَ حِجْلِي وَغُرَا حِجْلِي : جَمْعُ الْحِجْلِ ؛ وَذَكَرَ الْأَزْهَرِيُّ قَوْمًا أَبَادَهُمُ اللَّهُ فَجَعَلَ عَيْنَهُمُ الْأَرَكَ وَرَمَانَهُمُ الْمَطَّ وَدَجَّجَهُمُ الْغُرَيْرُ .

وَالغُرَيْرَةُ وَالغُرَيْرُ بِالْمَاءِ فِي الْحَلْقِي : أَنْ يَتَرَدَّدَ فِيهِ وَلَا يَسْبِيغُهُ . وَالغُرُورُ : مَا يَتَغَرَّرُ بِهِ مِنَ الْأَدْوِيَةِ ، مِثْلُ قَوْلِهِمْ لَمَوْقٍ وَالدُّوْدُ وَسَعُوطٌ . وَغُرَيْرٌ فَلَانٌ بِالْذَّوَاءِ وَتَغَرَّرَ غُرَيْرَةٌ وَتَغَرَّرَا .

وَتَغَرَّرَتْ عَيْنَاهُ : تَرَدَّدَ فِيهَا الدَّمْعُ . وَغَرَّرَ ، وَغَرَّرَ : جَادَ بِنَفْسِهِ عِنْدَ

الْمَوْتِ . وَالغُرَيْرَةُ : تَرَدُّدُ الرُّوحِ فِي الْحَلْقِي . وَالغُرَيْرَةُ : صَوْتُ مَمَّةَ بَحْحُ . وَغُرَيْرُ اللَّحْمِ عَلَى النَّارِ إِذَا صَلَبْتَهُ فَسَمِعْتَ لَهُ نَشِيئًا ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ :

وَمَرَّضُوقَةَ لَمْ تُوْنِ فِي الطَّبِيخِ طَاهِيًا عَجَلْتُ إِلَى مُحُورِهَا حِينَ غَرَّرَا وَالغُرَيْرَةُ : صَوْتُ الْفَيْدْرِ إِذَا غَلَّتْ ، وَقَدْ غَرَّرَتْ ؛ قَالَ عَتْرَةُ :

إِذْ لَا تَرَاؤُ لَكُمْ مُغَرَّرَةٌ تَطْلِي وَأَعْلَى لَوْنِهَا صَهْرُ أَي حَارٌّ ، فَوَضَعَ الْمَصْدَرُ مَوْضِعَ الْإِسْمِ ، وَكَانَتْهَ قَالَ : أَعْلَى لَوْنِهَا لَوْنُ صَهْرٍ .

وَالغُرَيْرَةُ : كَسْرُ قَصَبَةِ الْأَنْفِ ، وَكَسْرُ رَأْسِ الْقَارُورَةِ ؛ وَأَنْشَدَ : وَخَضْرَاءُ فِي وَكُرَيْنِ غَرَّرَتْ رَأْسَهَا لِأَيْلِي إِنْ فَارَقْتُ فِي صَاحِبِي عُدْرَا

وَالغُرَيْرَةُ : الْحَوْصَلَةُ ؛ وَحَكَاهَا كُرَاعٌ بِالْفَتْحِ ؛ أَبُو زَيْدٍ : هِيَ الْحَوْصَلَةُ وَالغُرَيْرَةُ وَالغُرَاوِيُّ (١) وَالزَّوَارَةُ .

وَمَلَأْتُ غَرَاغِرَكَ أَي جَوْفَكَ . وَغُرَيْرَةٌ بِالسُّكُونِ : ذَبْحَةٌ . وَغُرَيْرَةٌ بِالسُّنَانِ : طَمَعَةٌ فِي حَلْقِهِ . وَالغُرَيْرَةُ : حِكَايَةُ صَوْتِ الرَّاعِي وَنَحْوِهِ . يُقَالُ : الرَّاعِي يُغَرِّرُ بِصَوْتِهِ ، أَيْ يَرُدُّهُ فِي حَلْقِهِ ؛ وَيَتَغَرَّرُ صَوْتُهُ فِي حَلْقِهِ ، أَيْ يَتَرَدَّدُ .

وَعَرَّ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ هَمِيَانُ بْنُ قُحَاظَةَ : أَقْبَلْتُ أَمْنِي وَيَعْرُ كُورِي وَكَانَ غَرٌّ مِثْلَ الْغُرُورِ وَالغُرُّ : مَوْضِعٌ بِالْبَادِيَةِ ؛ قَالَ :

فَالغُرُّ تَرَعَاهُ فَجَبْتِي جَفْرَةَ وَالغُرَاءُ : فَرَسٌ طَرِيفٌ بِنِ تَمِيمٍ ، صِفَةٌ غَالِيَةٌ . وَالْأَعْرُ : فَرَسٌ ضَبِيْعَةٌ بِنِ الْحَارِثِ . وَالغُرَاءُ : فَرَسٌ بَيْنِيهَا .

وَالغُرَاءُ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ :

(١) قوله : «والغراوي» هو هكذا في الأصل .

سَرَتْ مِنْ قُرَى الْغُرَاءِ حَتَّى اهْتَدَتْ لَنَا وَوَدُنِي خِرَانِي الطَّوِيَّ فَيَنْقُبُ (٢) وَفِي جِبَالِ الرُّمْلِ الْمُعْتَرِضِ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ حَبْلَانِ يُقَالُ لَهَا : الْأَعْرَانُ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

وَقَدْ قَطَعْنَا الرُّمْلَ غَيْرَ حَبْلَيْنِ حَبْلِي زُرُودٍ وَنَقَا الْأَعْرَيْنِ وَالغُرَيْرُ : فَحْلٌ مِنَ الْإِبِلِ ، وَهُوَ تَرْخِيمٌ تَضْعِيفٌ أَغْرَ ، كَقَوْلِكَ فِي أَحْمَدَ حُمَيْدٌ ؛

وَالْإِبِلُ الْغُرَيْرِيَّةُ مَشْبُوهَةٌ إِلَيْهِ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ : حَرَايِجُ مِمَّا ذَمَّرَتْ فِي نِتَاجِهَا بِنَاحِيَةِ الشَّحْرِ الْغُرَيْرِ وَشَدَقَمِ يَعْنِي أَنَّهَا مِنْ نِتَاجِ هَذَيْنِ الْفَحْلَيْنِ ، وَجَعَلَ الْغُرَيْرُ وَشَدَقَمًا اسْمَيْنِ لِلْقَيْسِيَّتَيْنِ ؛ وَقَوْلُ الْغُرَزْدَقِيِّ يَصِفُ نِسَاءً :

عَفَّتْ بَعْدَ أَثْرَابِ الْخَلِيطِ وَقَدْ تَرَى بِهَا بُدْنًا حُورًا حِسَانَ الْمَدَامِعِ إِذَا مَا أَتَاهُنَّ الْحَبِيبُ رَشَفْتُهُ

رَشِيفَ الْغُرَيْرِيَّاتِ مَاءِ الْوَقَائِعِ وَالْوَقَائِعُ : الْمَنَاقِعُ ، وَهِيَ الْأَمَاكِنُ الَّتِي يُسْتَفْتَعُ فِيهَا الْمَاءُ . وَقِيلَ فِي رَشَفِ الْغُرَيْرِيَّاتِ إِنَّهَا نَوْقٌ مَشْبُوهَةٌ إِلَى فَحْلٍ ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ :

غُرَيْرِيَّةُ الْأَنْسَابِ أَوْ شَدَقَمِيَّةُ يَصِلُنَّ إِلَى الْيَدِ الْفَدَائِدِ فَذَفَدَا وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ قَاتِلٌ مُحَارِبٌ خَصَمَةٌ قَرَأُوا مِنَ الْمُسْلِمِينَ غُرَيْرَةً ، فَصَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ ؛ الْغُرَيْرَةُ : الْعَقْلَةُ ، أَيْ كَانُوا غَافِلِينَ عَنِ حِفْظِ مَقَامِهِمْ وَمَا هُمْ فِيهِ مِنْ مُقَابَلَةِ الْعَدُوِّ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَنَّهُ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُضْطَلِقِ وَهُمْ غَارُونَ ، أَيْ غَافِلُونَ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : كَتَبَ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَلَّا يُمْنِضِي أَمْرَ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا بِعِيدِ الْغُرَيْرَةِ حَصِيفِ الْعَقْدَةِ ، أَيْ مَنْ بَعْدَ حِفْظِهِ لِغَفْلَةِ الْمُسْلِمِينَ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا تَطْرُقُوا النِّسَاءَ وَلَا تَغْتَرَوْهُنَّ ، أَيْ

(٢) قوله : «خراي» هكذا في الأصل ، ولعله خراي ، وهو الأوق ، لأن معنى الخراي الأماكن الغلاظ .

(٢) قوله : «خراي» هكذا في الأصل ، ولعله خراي ، وهو الأوق ، لأن معنى الخراي الأماكن الغلاظ .

(٢) قوله : «خراي» هكذا في الأصل ، ولعله خراي ، وهو الأوق ، لأن معنى الخراي الأماكن الغلاظ .

لَا تَدْخُلُوا إِلَيْهِمْ عَلَى عَرَّةٍ. يُقَالُ: اغْتَرَزْتُ الرَّجُلَ إِذَا طَلَبْتَ عَرَّتَهُ أَيْ عَقَلْتَهُ. ابْنُ الْأَثِيرِ: وَفِي حَدِيثِ حَاطِبٍ: كُنْتُ غَرِيراً فِيهِمْ، أَيْ مُلْصَقاً مُلَازِماً لَهُمْ؛ قَالَ: قَالَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ هَكَذَا الرَّوَايَةُ، وَالصَّوَابُ: كُنْتُ غَرِيباً أَيْ مُلْصَقاً. يُقَالُ: غَرَى فُلَانٌ بِالشَّيْءِ إِذَا لَزِمَهُ، وَمِنْهُ الْغَرَاءُ الَّذِي يُلْصَقُ بِهِ. قَالَ: وَذَكَرَهُ الْهَرَوِيُّ فِي الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ: كُنْتُ غَرِيراً، قَالَ: وَهَذَا تَضْحِيفٌ مِنْهُ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: أَمَّا الْهَرَوِيُّ فَلَمْ يُصَحِّفْ وَلَا شَرَحَ إِلَّا الصَّحِيحَ، فَإِنَّ الْأَزْهَرِيَّ وَالْجَوْهَرِيَّ وَالْحَطَّابِيَّ وَالرَّمَحْمُوسِيَّ ذَكَرُوا هَذِهِ اللَّفْظَةَ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ فِي تَصَانِيفِهِمْ وَشَرَحُوهَا بِالْغَرِيبِ، وَكَفَاكَ بِوَاحِدٍ مِنْهُمْ حُجَّةٌ لِلْهَرَوِيِّ فِيمَا رَوَى وَشَرَحَ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وَعَرَزَتْ رَأْسَ الْفَارُورَةِ إِذَا اسْتَحْرَجْتَ صَامَهَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ.

• عرز. عَرَزَ الْإِيْرَةَ فِي الشَّيْءِ عَرَزَا وَعَرَزَهَا: أَذْخَلَهَا. وَكُلُّ مَا سُمِرَ فِي شَيْءٍ قَدْ عَرَزَ وَعَرَزَ، وَعَرَزْتَ الشَّيْءَ بِالْإِيْرَةِ أَعْرَزْتَهُ عَرَزَا. وَفِي حَدِيثِ أَبِي رَافِعٍ: مَرَّ بِالْحَسَنِ ابْنِ عَلِيٍّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَدْ عَرَزَ صَفْرُ رَأْسِهِ، أَيْ لَوَّى شَعْرَهُ وَأَدْخَلَ أَطْرَافَهُ فِي أُصُولِهِ. وَفِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ: مَا طَلَعَ السَّالِكُ قَطُّ إِلَّا عَارِزاً ذَنْبَهُ فِي بَرْدٍ؛ أَرَادَ السَّالِكُ الْأَعْوَلَ، وَهُوَ الْكَوْكَبُ الْمَعْرُوفُ فِي بُرْجِ الْمِيزَانِ، وَطَلُوعُهُ يَكُونُ مَعَ الصَّبْحِ لِحَمْسٍ تَحُلُو مِنْ تَشْرِيحِ الْأَوَّلِ، وَحِينَئِذٍ يَبْتَدِئُ الْبَرْدُ، وَهُوَ مِنْ عَرَزَ الْجَرَادُ ذَنْبَهُ فِي الْأَرْضِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَبِيضَ. وَعَرَزَتْ الْجَرَادَةُ، وَهِيَ عَارِزٌ، وَعَرَزَتْ: أَثْبَتَتْ ذَنْبَهَا فِي الْأَرْضِ لِيَبِيضَ، مِثْلُ رَزَتْ لَمَدٌ وَجَرَادَةٌ عَارِزٌ، وَيُقَالُ: عَارِزَةٌ إِذَا رَزَتْ مَا ذَنْبَهَا فِي الْأَرْضِ لِتَسْرَأَ، وَالْمَعْرُزُ: يَفْتَحُ الرَّأْيَ فِي مَوْضِعٍ يَبِيضُهَا. وَيُقَالُ: عَرَزْتُ عَوْدًا فِي الْأَرْضِ وَرَكَزْتُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

وَمَعْرُزُ الصَّلَعِ وَالصَّرْسِ وَالرَّيْشَةِ وَنَحْوِهَا: أَصْلُهَا، وَهِيَ الْمَعَارِزُ وَمَتَكِبُ مَعْرَزٌ: مُزْرَقٌ بِالْكَاهِلِ. وَالْعَرَزُ: رِكَابُ الرَّحْلِ، وَقِيلَ: رِكَابُ الرَّحْلِ مِنْ جُلُودِ مَحْرُورَةٍ، فَإِذَا كَانَ مِنْ حَدِيدٍ أَوْ خَشَبٍ فَهُوَ رِكَابٌ، وَكُلُّ مَا كَانَ مِسَاكاً لِلرَّجْلَيْنِ فِي الْمَرْكَبِ عَرَزٌ. وَعَرَزَ رِجْلَهُ فِي الْعَرَزِ يَغْرِزُهَا عَرَزَا: وَضَعَهَا فِيهِ لِيَرْكَبَ وَأَثْبَتَهَا. وَاعْتَرَزَ: رَكِبَ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَالْعَرَزُ لِلثَّاقَةِ مِثْلُ الْحِزَامِ لِلْفَرَسِ غَيْرُهُ: الْعَرَزُ لِلْجَمَلِ مِثْلُ الرِّكَابِ لِلْعُلَى؛ وَقَالَ لَيْدٌ فِي عَرَزِ الثَّاقَةِ: وَإِذَا حَرَكْتُ عَرَزِي أَجْمَرْتِ أَوْ قِرَابِي عَدَوُ جَوْنٍ قَدْ أَبْلُ

وَفِي الْحَدِيثِ: كَانَ، ^{عَرَزِي}، إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْعَرَزِ، يُرِيدُ السَّفَرَ، يَقُولُ: بِاسْمِ اللَّهِ؛ الْعَرَزُ: رِكَابُ كُورِ الْجَمَلِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنْ أَفْضَلِ الْجِهَادِ فَسَكَتَ عَنْهُ حَتَّى اعْتَرَزَ فِي الْجَمْرَةِ الثَّالِثَةَ، أَيْ دَخَلَ فِيهَا كَمَا يَدْخُلُ قَدَمُ الرَّكَاكِ فِي الْعَرَزِ. وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: اسْتَمْسِكْ بِعَرَزِي، أَيْ اعْتَلِقْ بِهِ وَأَمْسِكْهُ وَأَتَمِّعْ قَوْلَهُ وَفِعْلُهُ وَلَا تُخَالَفْهُ، فَاسْتَعَارَ لَهُ الْعَرَزُ كَالَّذِي يَمْسِكُهُ بِرِكَابِ الرَّكَاكِ وَيَسِيرُ بِسِيرِهِ. وَاعْتَرَزَ السَّيْرَ اعْتَرَا إِذَا دَنَا مَسِيرَهُ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْعَرَزِ.

وَالْعَارِزُ مِنَ الثُّوقِ: الْقَلِيلَةُ اللَّبَنِ وَعَرَزَتْ الثَّاقَةُ تَعْرُزُ (١) غَرَا: وَهِيَ عَارِزٌ مِنْ إِبِلٍ عَرَزَ: قَلَّ لَبَنُهَا؛ قَالَ الْقَطَامِيُّ:

(١) قوله: «وعرزت الناقة تعرز» من باب كذب، كما هو صنع القاموس، ووجدت كذلك مضمبوطة نسخة صحيحة من النهاية وبالطبع عارز بمعنى نخس، وطلع وأثبت من باب ضرب بمعنى أطاع بعد عصيان من باب سمع، وعرزت الناقه قلدها يعني باب كذب، كما في القاموس وغيره.

كَانَ نُسُوعَ رَحْلِي جِينَ صَمْتٍ حَوَالِبَ عَرَزَا وَمَعِي جِيَاعًا نَسَبَ ذَلِكَ إِلَى الْحَوَالِبِ، لِأَنَّ اللَّبَنَ إِنَّمَا يَكُونُ فِي الْعُرُوقِ.

وَعَرَزَهَا صَاحِبُهَا: تَرَكَ حَلَبَهَا، أَوْ كَسَعَ صَرَغَهَا بِمَاءٍ بَارِدٍ لِيَذْهَبَ لَبَنُهَا وَيَنْقَطِعَ، وَقِيلَ: التَّعْرِيزُ أَنْ تَدَعَ حَلَبَهُ بَيْنَ حَلَّتَيْنِ، وَذَلِكَ إِذَا أَدْبَرَ لَبَنَ الثَّاقَةِ الْأَضْمَعِيَّ: الْعَارِزُ الثَّاقَةُ الَّتِي قَدْ جَدِبَتْ لَبَنَهَا فَرَفَعْتَهُ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: التَّعْرِيزُ أَنْ يَنْضَحَ صَرَغَ الثَّاقَةِ بِالمَاءِ، ثُمَّ يَلْوِثُ الرَّجُلَ يَدَهُ فِي الثَّرَابِ، ثُمَّ يَكْسَعُ الصَّرْعَ كَسْمًا حَتَّى يَذْفَعَ اللَّبَنَ إِلَى قَوْفٍ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِدَنْبِهَا فَيَجْتَنِبُهَا بِهَاجِتِدَابًا شَدِيدًا، ثُمَّ يَكْسَعُهَا بِهَ كَسْمًا شَدِيدًا وَيُخَلِّي، فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حِينَئِذٍ عَلَى وَجْهِهَا سَاعَةً، وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ: وَسُئِلَ عَنْ تَعْرِيزِ الْإِبِلِ فَقَالَ: إِنْ كَانَ مِثَاهَا فَلَا، وَإِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ تَضْلُعَ لِلْبَيْعِ فَتَعَمَّ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَعْرِيزُهَا نِتَاجُهَا وَمِيسَمُهَا مِنْ عَرَزِ الشَّجَرِ، قَالَ: وَالْأَوَّلُ الْوَجْهُ، وَاعْتَرَزَتْ الْآتَانُ: قَلَّ لَبَنُهَا أَيْضًا.

أَبُو زَيْدٍ: عَنَمَ عَوَارِزُ، وَعَوْنٌ عَوَارِيزُ تَجْرِي لَهُنَّ دُمُوعٌ وَفِي الْحَدِيثِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ عَنَمْنَا قَدْ عَرَزَتْ، أَيْ قَلَّ لَبَنُهَا. يُقَالُ: عَرَزَتْ الْعَنَمُ عَرَا، وَعَرَزَهَا صَاحِبُهَا إِذَا قَطَعَ حَلَبَهَا وَأَرَادَ أَنْ تَسْتَمَّ، وَمِنْهُ قَصِيدُ كَعْبٍ:

تَمَّرٌ مِثْلُ عَسِيبِ النَّحْلِ ذَا حَصَلٍ
بِعَارِزٍ لَمْ تُحَوِّثْهُ الْأَحَالِيلُ
الْعَارِزُ: الصَّرْعُ قَدْ عَرَزَ وَقَلَّ لَبَنُهُ، وَيُرْوَى بِعَارِيزٍ.

وَالْعَارِزُ مِنَ الرَّجَالِ: الْقَلِيلُ التَّكَاحِ، وَالْجَمْعُ عَرَزٌ. وَالْعَرِيزَةُ: الطَّيْبَةُ وَالْقَرِيحَةُ وَالسَّجِيَّةُ مِنْ خَيْرِ أَوْشُرٍ؛ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: هِيَ الْأَصْلُ بِوَالطَّيْبَةِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:
إِنَّ الشَّجَاعَةَ فِي الْفَتَى
وَالْجُودَ مِنْ كَرَمِ الْعَرَايِزِ

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: الْعَيْنُ وَالْجُرَّةُ غَرَائِرُ، أَيُّ اخْتِلاَقٍ وَطَبَاعُ صَالِحَةٍ أَوْ رَدِيئَةٍ، وَاجِدْتُهَا غَرِيْرَةً. وَيُقَالُ: الرِّمُّ غَرَزَ فُلَانٌ، أَيُّ امْتَرَهُ وَنَهَيْهُ.

الأصمعيُّ: وَالْعُرْزُ، مُحَرَّكٌ، نَبْتُ رَأَيْتُهُ فِي الْبَادِيَةِ يَنْبُثُ فِي سَهْوَةِ الْأَرْضِ. غَيْرُهُ: الْعُرْزُ ضَرْبٌ مِنَ الثَّمَامِ صَغِيرٌ يَنْبُثُ عَلَى شَطُوطِ الْأَنْهَارِ لَا وَرَقَ لَهَا، إِنَّمَا هِيَ أَنْبَابٌ مَرَكَبٌ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ، فَإِذَا اجْتَلَدَتْهَا خَرَجَتْ مِنْ جَوْفِ أُخْرَى، كَأَنَّهَا عِفَاصٌ أُخْرِجَ مِنْ مَكْحَلَةٍ، وَهُوَ مِنَ الْحَمَضِ، وَقِيلَ: هُوَ الْأَسْلُ، وَيَوْمَ سُمِّيَتْ الرِّمَاحُ عَلَى التَّشْبِيهِ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: هُوَ مِنْ وَجِهِ الْمَرْمَى، وَذَلِكَ أَنَّ النَّاقَةَ الَّتِي تَرَعَاهُ تُنَحِرُ فَيُوجِدُ الْعُرْزُ فِي كَرِشِهَا مَتَمِيمًا عَنِ الْمَاءِ، لَا يَنْقَسِي، وَلَا يُوْرِثُ الْهَالِكُ قُوَّةً، وَاجِدْتُهَا عُرْزَةً، وَهُوَ غَيْرُ الْعُرْزِ الَّذِي تَقَدَّمَ فِي الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ. وَرَوَى عَنْ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّهُ رَأَى فِي رَوْثِ فَرَسٍ شَعِيرًا فِي عَامِ مَجَاعَةٍ فَقَالَ: لَيْنَ عَيْشَتُ لِأَجْعَلَنَّ لَهُ مِنْ عُرْزِ النَّبِيْعِ مَا يُغْنِيهِ عَنْ قُوْتِ الْمُسْلِمِينَ أَيُّ يَكْفُهُ عَنْ أَكْلِ الشَّعِيرِ، وَكَانَ يُؤَمِّدُ قُوْتًا غَالِبًا لِلنَّاسِ، يَعْنِي الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ، عَنَى بِالْعُرْزِ هَذَا النَّبْتُ، وَالنَّبِيْعُ: مَوْضِعٌ حَمَاهُ عُمَرُ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، لِنِعْمِ الْفِيءِ وَالْخَيْلِ الْمُعَدَّةِ لِلشَّيْلِ. وَرَوَى عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيْعَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، حَمَى عُرْزَ النَّبِيْعِ لَخَيْلِ الْمُسْلِمِينَ؛ النَّبِيْعُ، بِالْثَوْنِ: مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنَ الْمَدِيْنَةِ كَانَ حِمَى لِنِعْمِ الْفِيءِ وَالصَّدَقَةِ. وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضًا: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَعَالِجُنَّ عُرْزَ النَّبِيْعِ.

وَالتَّعَارِيْزُ: مَا حَوَّلَ مِنْ فَيْسِلِ النَّحْلِ وَغَيْرِهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِنْ أَهْلَ التَّوْحِيدِ إِذَا أُخْرِجُوا مِنَ الثَّارِ وَقَدِ امْتَحَشُوا يَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ التَّعَارِيْزُ؛ قَالَ الْقَتِيْبِيُّ: هُوَ مَا حَوَّلَ مِنْ فَيْسِلِ النَّحْلِ وَغَيْرِهِ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يُحَوَّلُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ فَيَعْرِزُ، وَهُوَ التَّعْرِيزُ

وَالتَّيْبِيْتُ، وَمِثْلُهُ فِي التَّقْيِيْدِ التَّنَاوِيْرُ لِتَوْرِ الشَّجَرِ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِالنَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ وَالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَالرَّاءِ عَيْنِ.

• غرزلح • أَبُو زَيْدٍ: الْغُرْزَحَلَةُ بِالْعَيْنِ، الْعَصَا؛ قَالَ: وَهِيَ الْقَحْرَنَةُ.

• عرس • عَرَسَ الشَّجَرَ وَالشَّجَرَةَ يَعْرِسُهَا عَرَسًا. وَالْعَرَسُ: الشَّجَرُ الَّذِي يَعْرِسُ، وَالْجَمْعُ أَغْرَاسٌ. وَيُقَالُ لِلشَّحْلَةِ أَوْلَى مَا تَنْبُتُ: غَرِيْسَةٌ. وَالْعَرَسُ: عَرَسْتُ الشَّجَرَ. وَالْعَرَّاسُ: زَمَنَ الْعَرَسُ. وَالْمَعْرَسُ: مَوْضِعُ الْعَرَسِ، وَالْفِعْلُ الْعَرَسُ. وَالْعَرَّاسُ: مَا يَعْرِسُ مِنَ الشَّجَرِ. وَالْعَرَسُ: النَّفْقِيْبُ الَّذِي يَنْزِعُ مِنَ الْحَيَّةِ ثُمَّ يَعْرِسُ. وَالْعَرِيْسَةُ: شَجَرٌ الْعَيْبِ أَوْلَى مَا يَعْرِسُ. وَالْعَرِيْسَةُ: الثَّوَاءُ الَّتِي تَزْرَعُ؛ (عَنْ أَبِي الْمُجِيبِ وَالْحَارِثِ بْنِ ذَكِيْنٍ). وَالْعَرِيْسَةُ: الْفَيْسِلَةُ سَاعَةً تُوضَعُ فِي الْأَرْضِ حَتَّى تَعْلَقَ، وَالْجَمْعُ غَرَائِسُ وَغَرَّاسٌ، الْأَخِيْرَةُ نَادِرَةٌ. وَالْعَرَّاسَةُ: فَيْسِلُ النَّحْلِ. وَعَرَسَ فُلَانٌ عِنْدِي نِعْمَةً: أَنْبَتَهَا، وَهُوَ عَلَى الْمَثَلِ.

وَالْعَرَسُ، بِالْكَسْرِ: الْجِلْدَةُ الَّتِي تَخْرُجُ عَلَى رَأْسِ الْوَلَدِ أَوْ الْفَيْسِلِ سَاعَةً يُوْلَدُ، فَإِنْ تَرَكْتَ قَتْلَهُ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:

يَتَرَكْنَ فِي كُلِّ مَنَاخِ أَسِرٍ
كُلَّ جَبِيْنٍ مُشْعَرٍ فِي عِرْسِ
وقيل: الْعَرَسُ هُوَ الَّذِي يَخْرُجُ عَلَى الْوَجْهِ، وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي يَخْرُجُ مَعَهُ كَأَنَّهُ مَخَاطٌ، وَجَمْعُهُ أَغْرَاسٌ. التَّهْدِيْبُ: الْعَرَسُ وَاحِدٌ الْأَغْرَاسِ، وَهِيَ جِلْدَةٌ رَقِيْقَةٌ تَخْرُجُ مَعَ الْوَلَدِ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْعَرَسُ الْمَشِيْمَةُ؛ وَقَوْلُ قَبِيْسِ ابْنِ عَرِيْرَةَ:

وَقَالَوْا لَهَا: يَا بِلَهَاءَ أَوْلَى الْمَلُوْلَةِ
وَأَغْرَاسُهَا وَاللَّهِ لَسَمَّالَتِي بِدَائِعِ
بِلَهَاءَ: اسْمٌ نَاقَةٍ، وَهِيَ بِأَغْرَاسِيهَا أَوْلَادُهَا.

وَالْعَرَّاسُ، يَفْتَحُ الْعَيْنَ: مَا يَخْرُجُ مِنْ شَارِبِ الدَّوَاهِ كَالخَامِ. وَالْعَرَّاسُ: مَا كَثُرَ مِنَ الْعُرْفِطِ؛ (عَنْ كُرَاعٍ).

وَالْعَرَسُ وَالْعَرَّاسُ: الْغُرَابُ الصَّغِيْرُ. وَعَرَسُ، يَفْتَحُ الْعَيْنَ وَسُكُونُ الرَّاهِ وَالسَّيْنِ الْمُهْمَلَةَ: يَبْرُ بِالنَّاصِيَةِ، قَالَ الْوَاقِدِيُّ: كَانَتْ مَنَازِلُ بَنِي النَّصِيْرِ بِنَاصِيَةِ الْعَرَّاسِ.

• عرش • الْعَرَشُ: حَمَلُ شَجَرٍ؛ يَأْتِيهِ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: وَلَا أَحَقُّهُ.

• عررض • الْعَرَضُ: حِزَامُ الرَّحْلِ، وَالْعَرَضَةُ كَالْعَرَضِ، وَالْجَمْعُ عَرَضٌ، مِثْلُ بُسْرَةٍ وَبُسْرِ، وَعَرَضٌ مِثْلُ كَتِيْبٍ. وَالْعَرَضَةُ، بِالضَّمِّ: التَّصْدِيْرُ، وَهُوَ لِلرَّحْلِ بِمَثْرَلَةٍ الْحِزَامِ لِلسَّرَجِ وَالْبِطَانِ، وَقِيلَ: الْعَرَضُ الْبِطَانُ لِلنَّقَبِ، وَالْجَمْعُ عَرَوِضٌ، مِثْلُ فَلَسٍ وَفَلَوِيسٍ، وَأَغْرَاضٌ أَيْضًا؛ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: وَيُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى أَغْرَضِ، مِثْلُ فَلَسٍ وَأَفْلَسِ؛ قَالَ هِمِّيَانُ بْنُ قُحَاقَةَ السَّعْدِيُّ:

يَقْتَالُ طَوْلَ نَسِيْمِهِ وَأَعْرَضِيهِ
بِنَفْحِ جَبِيْنِيهِ وَعَرَضِ رِيصِيهِ

وقال ابْنُ خَالَوَيْهِ: الْمُعْرَضُ مَوْضِعُ الْعَرَضَةِ، قَالَ: وَيُقَالُ لِلْبِطْنِ الْمُعْرَضِ، وَعَرَضَ الْبَعِيْرَ بِالْعَرَضِ وَالْعَرَضَةُ يَعْرِضُهُ عَرَضًا: شَدَّهُ. وَأَعْرَضْتُ الْبَعِيْرَ: شَدَدْتُ عَلَيْهِ الْعَرَضَ. وَفِي الْحَدِيثِ: لَا تُشَدُّ الرِّجَالُ الْعَرَضُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ، هُوَ مِنْ ذَلِكَ.

وَالْمُعْرَضُ: الْمَوْضِعُ الَّذِي يَقَعُ عَلَيْهِ الْعَرَضُ أَوْ الْعَرَضَةُ؛ قَالَ:

إِلَى أُمُوْنٍ تَشْتَكِي الْمُعْرَضَا

وَالْمُعْرَضُ: الْمَحْزَمُ، وَهُوَ مِنَ الْبَعِيْرِ بِمَثْرَلَةِ الْمَحْزَمِ مِنَ الدَّائِيَةِ، وَقِيلَ: الْمُعْرَضُ جَانِبُ الْبِطْنِ أَسْفَلَ الْأَضْلَاعِ الَّتِي هِيَ

مَوَاضِعُ الْغَرْضِ مِنْ بَطُونِهَا ، قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ
الْفَقْعِيُّ :

يَشْرَبْنَ حَتَّى تَنْقُصَ الْمَعَارِضُ
لَا عَائِفٌ مِنْهَا وَلَا مَعَارِضُ
وَأَنشَدَ آخَرَ لِشَاعِرٍ :

عَشَيْتُ جَابَانَ حَتَّى اسْتَدَّ مَعْرُضُهُ
وَكَادَ يَهْلِكُ لَوْلَا أَنَّهُ اطَّافَا (١)
أَيِ اسْتَدَّ ذَلِكَ الْمَوْضِعُ مِنْ شِدَّةِ الْإِمْتِلَاءِ ،
وَالْجَمْعُ الْمَعَارِضُ .

وَالْمَعْرُضُ : رَأْسُ الْكَيْفِ الَّذِي فِيهِ
الْمَشَاشُ نَحْتِ الْغَرْضُوفِ ، وَقِيلَ : هُوَ بَاطِنُ
مَا بَيْنَ الْعَضُدِ [وَالذَّرَاعِ] ، وَقِيلَ هُوَ (٢)
مُتَقَطِّعُ الشَّرِيفِ .

وَالْغَرْضُ : الْمَلَّةُ . وَالغَرْضُ : التَّقْصَانُ
عَنِ الْجِلْدِ ، وَهُوَ مِنَ الْأَصْدَادِ . وَغَرْضُ
الْحَوْضِ وَالسَّقَاءِ يَغْرِضُهَا غَرْضًا : مَلَأَهَا ،
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَرَأَى اللَّحْيَانِيَّ حَكَى
أَغْرَضَهُ قَالَ الرَّاجِزُ :

لَا تَأْوِيَا لِلْحَوْضِ أَنْ يَفِيضَا
أَنْ تُغْرِضَا خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَفِيضَا
وَالغَرْضُ : التَّقْصَانُ ، قَالَ :

لَقَدْ فَدَى أَعْنَاقَهُنَّ الْمَحْضُ
وَالدَّأْظُ حَتَّى مَا لَهْنُ غَرْضُ
أَيِ كَانَتْ لَهْنُ الْبَانِ يُقْرَى مِنْهَا ، فَهَدَتْ
أَعْنَاقَهَا مِنْ أَنْ تُنَحَّرَ .

وَيَقَالُ : الْغَرْضُ مَوْضِعُ مَا تَرَكْتَهُ فَلَمْ
تَجْعَلْ فِيهِ شَيْئًا ، يُقَالُ : غَرْضٌ فِي سِفَانِكَ ،
أَيِ لَا تَمْلَأُهُ .

فَلَانَ بَحْرٌ لَا يَغْرِضُ ، أَيِ لَا يُتْرَحُ ،
وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ :

وَالدَّأْظُ حَتَّى مَا لَهْنُ غَرْضُ
إِنَّ الْغَرْضَ مَا أَخْلَيْتَهُ مِنَ الْمَاءِ كَالْأَمْتِ فِي

(١) قوله : «استد مفرضة» - بالسين
المهملة - في المحكم : «اشتد» بالسين المعجمة
وفيه أيضا : «لولا أنه طافا» بقاف بدل الفاء .
وبحذف الهمزة . [عبد الله]
(٢) ١٠ بين المعرفين زيادة من المحكم والتاج
لتوضيح ما يجمعه صاحب اللسان . [عبد الله]

السَّقَاءِ ، وَالغَرْضُ أَيْضًا : أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ
سَمِينًا قَبِيهًا ، فَيَقِي فِي جَسَدِهِ غَرْضًا .
وَقَالَ الْبَاهِلِيُّ : الْغَرْضُ أَنْ يَكُونَ فِي جُلُودِهَا
نُقْصَانٌ . وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : الْغَرْضُ النَّثِيُّ .
وَالغَرْضُ : الضَّجْرُ وَالْمَلَالُ ، وَأَنشَدَ بِنُ
بَرَى لِلْحَمَامِ بْنِ الدَّهَيْتِيِّ :

لَمَّا رَأَتْ حَوَالَةَ مَيِّ غَرْضَا
قَامَتْ قِيَامًا رَيْثًا يَتَهَضَا

قَوْلُهُ : غَرْضًا أَيِ ضَجْرًا . وَغَرْضَ مَيْتَهُ
غَرْضًا ، فَهُوَ غَرْضٌ : ضَجْرٌ وَقَلْبٌ ، وَقَدْ
غَرْضَ بِالْمَقَامِ يَغْرِضُ غَرْضًا وَأَغْرَضَهُ غَيْرَهُ .
وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ إِذَا مَشَى عُرْفَ فِي مَشِيهِ
أَنَّهُ غَيْرُ غَرْضِي ، الْغَرْضُ : الْفَلَقِيُّ الضَّجْرُ .

وَفِي حَدِيثِ عَدِيِّ : فَسِرْتُ حَتَّى تَزَلْتُ
جَزِيرَةَ الْعَرَبِ فَأَقَمْتُ بِهَا حَتَّى اشْتَدَّ
غَرْضِي ، أَيِ ضَجْرِي وَمَلَالِي . وَالغَرْضُ
أَيْضًا : شِدَّةُ التَّرَاعِ نَحْوَ الشَّيْءِ وَالشُّوقِ
إِلَيْهِ . وَغَرْضَ إِلَى لِقَائِهِ يَغْرِضُ غَرْضًا ، فَهُوَ
غَرْضٌ : اشْتَاقٌ ، قَالَ ابْنُ هَرَمَةَ :

إِنِّي غَرْضْتُ إِلَى تَنَاصُفِ وَجْهِهَا
غَرْضُ الْمُحِبِّ إِلَى الْحَبِيبِ الْغَائِبِ

أَيِ حَاسِنِ وَجْهِهَا الَّتِي يُنْصِفُ بَعْضُهَا بَعْضًا
فِي الْحُسْنِ ، قَالَ الْأَخْفَشُ : تَفْسِيرُهُ (٣)
غَرْضْتُ مِنْ هَوْلِهِ إِلَيْهِ ، لِأَنَّ الْعَرَبَ تُوصِلُ
بِهَذِهِ الْحُرُوفِ كُلِّهَا الْفِعْلَ ، قَالَ الْكَلَابِيُّ :

فَمَنْ يَلِكُ لَمْ يَغْرِضْ فَإِنِّي وَنَاقِي
بِحَجْرٍ إِلَى أَهْلِ الْجَمِيِّ غَرْضَانِ
نَحْنُ قَتْبِدِي مَا بِيهَا مِنْ صَبَابَةٍ
وَأَخْفَى الَّذِي لَوْلَا الْأَسَى لَقَضَانِي
وَقَالَ آخَرُ :

يَا رَبِّ بِيضَاءَ لَهَا زَوْجُ حَرَضِ
تَرْمِكُ بِالطَّرْفِ كَمَا يَرْمِي الْغَرْضُ
أَيِ الْمُسْتَأَقُ .

وَغَرْضَنَا إِلَيْهِمْ نَغْرِضُهُ غَرْضًا : فَضَلْنَاهُ
(٣) قوله : «تفسيره» ليس الغرض تفسير
البيت ، ففي الصحاح : وقد غرض بالمقام يغرض
غرضًا ، ويقال أيضا : غرضت إليه بمعنى اشتقت
إليه ، قال الأخفش تفسيره إلخ .

عَنْ أُمَّهَاتِهِ .

وَغَرْضَ الشَّيْءِ يَغْرِضُهُ غَرْضًا : كَسَرَهُ
كَسْرًا لَمْ يَبَيْنِ . وَأَنْغَرْضَ الْغَضْنَ : تَنَثَّى
وَأَنْكَسَرَ أَنْكَسَارًا غَيْرَ بَازِنٍ .

وَالغَرْضُ : الطَّرِيُّ مِنَ اللَّحْمِ وَالْمَاءِ
وَاللَّبَنِ وَالشَّعْرِ . يُقَالُ : أَطْعَمْنَا لَحْمًا
غَرْضًا ، أَيِ طَرِيًّا . وَغَرْضُ اللَّبَنِ
وَاللَّحْمِ : طَرِيُّهُ . وَفِي حَدِيثِ الْغَيْبَةِ :

فَقَاءَتْ لَحْمًا غَرْضًا ، أَيِ طَرِيًّا ، وَمِنْهُ
حَدِيثُ عُمَرَ : يُؤْتِي بِالْحَبِزِ لَيِّنًا وَبِاللَّحْمِ
غَرْضًا . وَغَرْضٌ غَرْضًا ، فَهُوَ غَرْضٌ ، أَيِ
طَرِيٌّ ، قَالَ أَبُو زَيْبِدٍ الطَّائِيُّ يَصِفُ أَسَدًا :

يَبْطُلُ مِغْيَا عِنْدَهُ مِنْ فَرَائِسِ
رُفَاتٍ عِظَامٍ أَوْ غَرْضٍ مُشْرِشَرٍ
مِغْيَا أَيِ غَابًا . مُشْرِشَرٌ : مُقَطَّعٌ ، وَمِنْهُ قِيلَ
لِجَاهِ الْمَطْرِ . مَعْرُوضٌ وَغَرْضٌ ، قَالَ
الْحَادِرَةُ :

بِغَرْضِ سَارِيَةِ أَدْرَتْهُ الصَّبَا
مِنْ مَا أَسَجَرَ طَيِّبِ الْمُسْتَنْقَعِ
وَالْمَعْرُوضُ : مَا الْمَطَرِ الطَّرِيُّ ، قَالَ كَلِيدٌ :

تَذَكَّرَ شَجْوَهُ وَتَفَادَقْتَهُ
مُسْتَعْمَعُهُ بِمَعْرُوضِ زُلَالِ
وَقَوْلُهُمْ : رَزَدَتْ الْمَاءَ غَارِضًا ، أَيِ
مُبْكِرًا .

وَغَرْضَانُهُ نَغْرِضُهُ غَرْضًا وَغَرْضَانُهُ
جَتِينَاهُ طَرِيًّا أَوْ أَخَذْنَاهُ كَذَلِكَ .

وَغَرْضْتُ لَهُ غَرْضًا : سَقَيْتُهُ لَبْنًا حَلِيًّا .
وَأَغْرَضْتُ لِلْقَوْمِ غَرْضًا : عَجَّزْتُ لَهُمْ
عَجِينًا ابْتِكْرَهُمْ وَلَمْ أَطْعِمَهُمْ بَاتِنًا .
وَوَرَدَ غَارِضٌ : بَاكِرٌ . وَأَتَيْتُهُ غَارِضًا :

أَوَّلَ النَّهَارِ .

وَغَرْضَتِ السَّرَاةُ سِقَاءَهَا تَغْرِضُهُ غَرْضًا ،
وَهُوَ أَنْ تَمْحَضَهُ ، فَإِذَا تَمَرَّ وَصَارَ ثَمِيرَةً قَبْلَ
أَنْ يَجْتَمِعَ زُبْدُهُ صَبَّتَهُ فَسَقَتْهُ لِلْقَوْمِ ، فَهُوَ
سِقَاءُ مَعْرُوضٍ وَغَرْضٌ .

وَيُقَالُ أَيْضًا : غَرْضْنَا السَّحْلَ نَغْرِضُهُ إِذَا
فَطَمْنَاهُ قَبْلَ إِهَائِهِ .

وَغَرْضَ إِذَا تَفَكَّهُ مِنَ الْفُكَاهَةِ ، وَهُوَ

الغِزَاخُ .
 وَالغَرِيضَةُ : صَرَبٌ مِنَ السَّوِيْقِ ، يُصْرَمُ مِنَ الزَّرْعِ مَا يُرَادُ حِينَ يُسْتَفْرَكُ ، ثُمَّ يُسْمَى ، وَتَشْبِيهُهُ أَنْ يُسْحَنَ عَلَى الْمِقْلَى حَتَّى يَبْسَسَ ، وَإِنْ شَاءَ جَعَلَ مَعَهُ عَلَى الْمِقْلَى حَبِيقًا ، فَهُوَ أَطْيَبُ لَطْمِهِ وَهُوَ أَطْيَبُ سَوِيْقٍ .
 وَالغَرَضُ : شُعْبَةٌ فِي الْوَادِي أَكْبَرُ مِنَ الْهَجِيحِ ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَلَا تَكُونُ شُعْبَةً كَامِلَةً ، وَالْجَمْعُ غَرَضَانٌ وَغَرَضَانٌ . يُقَالُ : أَصَابْنَا مَطَرًا سَالًا زَهَادًا الْغَرَضَانَ ، وَزَهَادُهَا صِغَارُهَا .
 وَالغَرَضَانُ مِنَ الْفَرَسِ : مَا انْحَدَرَ مِنْ قَصَبَةِ الْأَنْفِ مِنْ جَانِبَيْهَا وَفِيهَا عِرْقُ النَّهْرِ . وَقَالَ أَبُو عَمِيَلَةَ : فِي الْأَنْفِ غَرَضَانٌ وَهِيَ مَا انْحَدَرَ مِنْ قَصَبَةِ الْأَنْفِ مِنْ جَانِبَيْهِ جَمِيعًا ، وَأَمَّا قَوْلُهُ :
 كِرَامٌ يَبَالُ الْمَاءُ قَبْلَ شِفَاهِهِمْ
 لَهُمْ وَارِدَاتُ الْغَرَضِ شَمُّ الْأَرَابِ
 فَقَدْ قِيلَ : إِنَّهُ أَرَادَ الْغَرَضُوفَ الَّتِي فِي قَصَبَةِ الْأَنْفِ ، فَحَدَفَ الْوَارِ وَالْفَاءَ ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ : لَهُمْ عَارِضَاتُ الْوَرْدِ . وَكُلُّ مَنْ وَرَدَ الْمَاءَ بَاكِرًا ، فَهُوَ غَارِضٌ ، وَالْمَاءُ غَرِيضٌ ، وَقِيلَ : الْغَارِضُ مِنَ الْأَنْوَابِ وَالطَّوِيلِ .
 وَالغَرَضُ : هُوَ الْهَدَفُ الَّذِي يُنْصَبُ قَرِيبَ فِيهِ ، وَالْجَمْعُ أَغْرَاضٌ . وَفِي حَدِيثِ الدَّجَالِ : أَنَّهُ يَدْعُو شَابًا مُتَمَلِّئًا شَبَابًا ، فَيَضْرِبُهُ بِالسِّيفِ فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ رَمِيَةً الْغَرَضُ ، الْغَرَضُ هُنَا : الْهَدَفُ ، أَرَادَ أَنَّهُ يَكُونُ بَعْدَ مَا بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ بِقَدَرِ رَمِيَةِ السَّهْمِ إِلَى الْهَدَفِ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ وَضَعُ الضَّرْبَةِ ، أَيْ نُصِيْبِهِ إِصَابَةَ رَمِيَةِ الْغَرَضِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَيْهِ بْنِ عَامِرٍ : تَخْتَلِفُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْغَرَضَيْنِ وَأَنْتَ شَيْخٌ كَبِيرٌ .
 وَغَرَضُهُ كَذَا أَيْ حَاجَتُهُ وَبُعِيثُهُ . وَفَهْمَتْ غَرَضَكَ ، أَيْ قَصْدَكَ .
 وَاعْتَزَّضَ الشَّيْءَ جَمَلَهُ غَرَضَهُ .
 وَغَرَضَ أَنْفَ الرَّجُلِ : شَرِبَ فَتَالَ أَنْفَهُ

الْمَاءَ مِنْ قَبْلِ شَفِيهِ .
 وَالغَرِيضُ : الطَّلَعُ ، وَالْإِغْرِيسُ : الطَّلَعُ وَالْبَرْدُ ، وَيُقَالُ : كُلُّ أَيْضٍ طَرِيٌّ ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ : الْإِغْرِيسُ مَا فِي جَوْفِ الطَّلَعِ ثُمَّ شَبَّ بِهِ الْبَرْدُ لَا أَنَّ الْإِغْرِيسَ أَصْلٌ فِي الْبَرْدِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْإِغْرِيسُ الطَّلَعُ حِينَ يَشْتَقُّ عَنْهُ كَافُورُهُ ، وَأَنْشَدَ :
 وَأَيْضُ كَالْإِغْرِيسِ لَمْ يَتَلَمَّ
 وَالْإِغْرِيسُ أَيْضًا : قَطْرٌ جَلِيلٌ تَرَاهُ إِذَا وَقَعَ كَأَنَّهُ أَصُولُ نَبْلِ ، وَهُوَ مِنْ سَحَابَةٍ مُتَقَطِّعَةٍ ، وَقِيلَ : هُوَ أَوَّلُ مَا يَسْقُطُ مِنْهَا ، قَالَ الثَّابِتِيُّ :
 يَمِيحُ بِعُودِ الضَّرْوِ إِغْرِيسٌ بَعْشَةٌ
 جَلَا ظَلَمَهُ مَا دُونَ أَنْ يَتَهَمَا
 وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : قَالَ الْكِسَائِيُّ :
 الْإِغْرِيسُ كُلُّ أَيْضٍ مِثْلِ اللَّبَنِ وَمَا يَنْشَقُّ عَنْهُ الطَّلَعُ .
 قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالغَرِيضُ أَيْضًا كُلُّ غِنَاهُ مُحَدَّثٌ طَرِيٌّ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْمُتَمَتَّى الْغَرِيضُ لِأَنَّهُ أَتَى بِغِنَاهُ مُحَدَّثٌ .
 • غَرَضُفٌ • الْغَرَضُوفُ : كُلُّ عَظْمٍ لَبِنٍ رَخِصٍ فِي أَى مَوْضِعٍ كَانَ ، زَادَ التَّهْدِيبُ : يُوَكَّلُ ، قَالَ : وَدَاخِلُ الْقُوفِ غَرَضُوفٌ ، وَالغَرَضُوفُ : الْعَظْمُ الَّذِي عَلَى طَرَفِ الْمَحَالَةِ ، وَالْمُضْرُوفُ لُقَّةٌ فِيهَا . وَالغَرَضُوفَانُ مِنَ الْفَرَسِ : أَطْرَافُ الْكَيْتَيْنِ مِنْ أَعَالِيهَا مَا دَقَّ عَنْ صَلَابَةِ الْعَظْمِ ، وَهِيَ عَصَبَتَانِ فِي أَطْرَافِ الْعَبْرَيْنِ مِنْ أَسَافِلِهَا . وَغَرَضُوفُ الْأَنْفِ : مَا صَلَبَ مِنْ مَارِيهِ فَكَانَ أَشَدَّ مِنَ اللَّحْمِ وَاللِّينِ مِنَ الْعَظْمِ ، وَمَارِنُ الْأَنْفِ غَرَضُوفٌ ، وَنَعَضُ الْكَيْفِ غَرَضُوفٌ .
 • غَرَطُمُ • الْغَرَطَانِيُّ : الْقَتِيُّ الْحَسَنُ ، وَأَصْلُهُ فِي النَّحْلِ .
 • غَرَفٌ • غَرَفَ الْمَاءَ وَالْمَرْقَ وَنَحَوَهَا يَغْرِفُهُ غَرَفًا ، وَاعْتَزَّضَهُ وَاعْتَزَّضَ مِنْهُ ، وَفِي

الصَّحَاحِ : غَرَفْتُ الْمَاءَ يَبْدِي غَرَفًا . وَالغَرَفَةُ وَالغَرَفَةُ : مَا غُرِفَ ، وَقِيلَ : الْغَرَفَةُ الْمَرْءُ الْوَاحِدَةُ ، وَالغَرَفَةُ مَا اغْتَرَفَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : «إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً» ، وَغُرْفَةٌ : أَبُو الْعَبَّاسِ : غُرْفَةٌ قِرَاءَةُ عُثْمَانَ ، وَمَعْنَاهُ الْمَاءُ الَّذِي يُعْتَرَفُ نَفْسُهُ ، وَهُوَ الْأَسْمُ ، وَالغَرَفَةُ الْمَرْءُ مِنَ الْمُضْدَرِّ . وَيُقَالُ : الْغُرْفَةُ ، بِالضَّمِّ ، مِثْلُ الْبَدِيِّ . قَالَ : وَقَالَ الْكِسَائِيُّ : لَوْ كَانَ مَوْضِعُ اغْتَرَفَ غَرَفَ لَأَخْتَرْتُ الْفَتْحَ ، لِأَنَّهُ يَخْرُجُ عَلَى فَتْحَةٍ ، وَلَمَّا كَانَ اغْتَرَفَ لَمْ يَخْرُجْ عَلَى فَتْحَةٍ . وَرَوَى عَنْ يُونُسَ أَنَّهُ قَالَ : غَرَفَةٌ وَغَرَفَةٌ عَرَبِيَّتَانِ ، غَرَفْتُ غَرَفَةً ، وَفِي الْقِدْرِ غَرَفَةٌ ، وَحَسَوْتُ حَسَوَةً ، وَفِي الْأَنْوَاءِ حَسَوَةٌ الْجَوْهَرِيُّ : الْغَرَفَةُ ، بِالضَّمِّ ، اسْمٌ الْمَفْعُولِ مِنْهُ ، لِأَنَّكَ مَا لَمْ تَعْرِفْهُ لَا تُسَمِّيهِ غَرَفَةً ، وَالْجَمْعُ غَرَفَاتٌ ، مِثْلُ نَطْفَةٍ وَنَطَافٍ .
 وَالغَرَفَةُ : كَالغَرَفَةِ ، وَالْجَمْعُ غَرَفَاتٌ . وَزَعَمُوا أَنَّ ابْنَةَ الْجَلْتَكْدِيِّ وَضَعَتْ قِلَادَتَهَا عَلَى سَلْحَاقَةٍ فَانْسَابَتْ فِي الْبَحْرِ ، فَقَالَتْ : يَا قَوْمُ ، تَرَوْنَ نَرَفًا ، لَمْ يَتَّقِ فِي الْبَحْرِ غَيْرُ غَرَفَاتٍ .
 وَالغَرَفَاتُ أَنْصَابٌ : مِكْيَالٌ صَحْمٌ مِثْلُ الْجَرَفِ ، وَهُوَ الْقَتْلُ .
 وَالْمِعْرَفَةُ : مَا غُرِفَ بِهِ .
 وَبُرِّيُّ غُرُوفٌ : يُعْرَفُ مَاوَهُهَا بِالْيَدِ . وَدَكْرُ غُرُوفٌ وَغَرِيفَةٌ : كَثِيرَةُ الْأَخْدِ مِنَ الْمَاءِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْغُرُوفُ غَرَفَاتُ الْمَاءِ بِالْيَدِ أَوْ بِالْمِعْرَفَةِ ، قَالَ : وَغَرَبٌ غُرُوفٌ كَثِيرُ الْأَخْدِ لِلْمَاءِ . قَالَ : وَمَزَادَةُ غَرِيفَةٌ وَغَرِيفَةٌ ، فَالغَرِيفَةُ رَيْبِقَةٌ مِنْ جُلُودِ بَرِّيٍّ بِهَا مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، وَغَرِيفَةٌ ذُبَيْتٌ بِالْقَرَفِ . وَسِقْلَةٌ غَرِفِيٌّ ، أَيْ مَدْبُوعٌ بِالْقَرَفِ .
 وَنَهْرٌ غَرَفَاتٌ : كَثِيرُ الْمَاءِ . وَغَيْثٌ غَرَفَاتٌ : غَزِيرٌ ، قَالَ :
 لَا تَسْفَهُ صَيْبَ غَرَفَاتٍ جُوزَ
 وَيُرْوَى غَرَفَاتٍ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .
 وَغَرَفَ النَّاصِيَةَ يَغْرِفُهَا غَرَفًا : جَزَّهَا

وَحَلَفَهَا . وَعُرِفَتْ نَاصِيَةَ الْفَرْسِ : قَطَعَتْهَا
وَجَزَّزْتُهَا ؛ وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ ، نَهَى عَنِ الْعَارِفَةِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
هُوَ أَنْ تُسَوَّى نَاصِيَتُهَا مَقْطُوعَةً عَلَى وَسْطِ
جَبِينِهَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : عُرِفَ شَعْرُهُ إِذَا
جَزَّهُ ، وَمَلَطَهُ إِذَا حَلَقَهُ . وَعُرِفَتِ الْعُودُ :
جَزَّزَتْهُ . وَالْعُرْفَةُ : الْخُصْلَةُ مِنَ الشَّعْرِ ؛ وَمِنْهُ
قَوْلُ قَيْسٍ : تَكَادُ تَنْعُرُفُ ، أَي تَنْقَطِعُ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْعَارِفَةُ فِي الْحَدِيثِ
اسْمٌ مِنَ الْعُرْفَةِ جَاءَ عَلَى فَاعِلَةٍ كَقَوْلِهِمْ
سَمِعْتُ رَاغِيَةَ الْأَيْلِي ، وَكَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :
« لَا تَسْمَعُ فِيهَا لِغَايَةِ » ، أَي لَعْوًا ، وَمَعْنَى
الْعَارِفَةِ عُرْفُ النَّاصِيَةِ مُطْرَزَةٌ عَلَى الْجَبِينِ ؛
وَالْعَارِفَةُ فِي غَيْرِ هَذَا : النَّاقَةُ السَّرِيعَةُ السَّيْرِ ،
سُمِّيَتْ عَارِفَةً لِأَنَّهَا ذَاتُ قَطْعٍ ؛ وَقَالَ
الْخَطَّابِيُّ : يُرِيدُ بِالْعَارِفَةِ الَّتِي تَجُرُّ نَاصِيَتَهَا
عِنْدَ الْمُصِيبَةِ . وَعُرِفَ شَعْرُهُ إِذَا جَزَّهُ ،
وَمَعْنَى الْعَارِفَةِ فَاعِلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ كَعَيْشَةٍ
رَاضِيَةٍ . وَنَاقَةٌ عَارِفَةٌ : سَرِيعَةُ السَّيْرِ . وَإِبِلٌ
عَوَارِفٌ وَخَيْلٌ مَعَارِفٌ : كَانَتْهَا تُعْرَفُ الْجَرَى
عُرْفًا ، وَفَرَسٌ مِعْرَفٌ ؛ قَالَ مُرَاجِمٌ :

بِأَيْدِي اللَّهَامِيمِ الطَّوَالِ الْمَعَارِفِ
ابْنُ دُرَيْدٍ ^(١) : فَرَسٌ عُرْفٌ :
رَغِيبٌ ^(٢) الشَّحْوَةُ كَثِيرُ الْأَخْذِ بِقَوَائِمِهِ مِنَ
الْأَرْضِ .

وَعُرِفَ الشَّيْءُ يَعْرِفُهُ عُرْفًا فَانْعُرِفَ : قَطَعَهُ
فَانْقَطَعَ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعُرْفُ الْكُتَيْبُ
وَالْإِنْقِصَافُ ؛ قَالَ قَيْسُ بْنُ الْحَطِيمِ :
تَنَامُ عَنْ كَبِيرِ شَأْنِهَا فَإِذَا
قَامَتْ رَوِيْدًا تَكَادُ تَنْعُرِفُ
قَالَ يَعْقُوبُ : مَعْنَاهُ تَنْشَى ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ
تَنْقِصُفُ مِنْ دِقَّةِ حَضْرِمَا .

وَأَنْعُرِفَ الْعُظْمُ : انْكَسَرَ ، وَقِيلَ :
انْعُرِفَ الْعُودُ انْعُرِضَ إِذَا كَسِرَ وَلَمْ يُنْعَمْ
(١) قوله : « ابن دريد » بهامش الأصل
صوابه أبو زيد .

(٢) قوله : « رغيب » هو في الأصل بالغين
المعجمة ، وفي القاموس بالحاء المهملة .

كسره .

وَأَنْعُرِفَ إِذَا مَاتَ .

وَالْعُرْفَةُ : الْعِلْبَةُ ، وَالْمَجْمَعُ عُرْفَاتٌ
وَعُرْفَاتٌ وَعُرْفَاتٌ وَعُرْفٌ . وَالْعُرْفَةُ : السَّمَاءُ
السَّابِغَةُ ؛ قَالَ كَبِيدٌ :

سَوَى فَأَعْلَقَ دُونَ عُرْفَةِ عَرْشِهِ

سَبْعًا طِبَاقًا فَوْقَ فَرْعِ الْمُنْقَلِ

كَذَا ذُكِرَ فِي الصَّحَاحِ ؛ وَفِي الْمُحْكَمِ :

فَوْقَ فَرْعِ الْمُنْقَلِ ؛ قَالَ : وَيُرْوَى الْمُنْقَلُ ،

وَهُوَ ظَهْرُ الْجَبَلِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّى : الَّذِي فِي

شِعْرِهِ : دُونَ عِرَّةِ عَرْشِهِ . وَالْمُنْقَلُ : الطَّرِيقُ

فِي الْجَبَلِ .

وَالْعُرْفَةُ : حَبْلٌ مَعْقُودٌ بِأَنْشُوطَةٍ يُلْقَى فِي

عُنُقِ الْبَعِيرِ . وَعُرْفُ الْبَعِيرِ يَعْرِفُهُ وَيَعْرِفُهُ

عُرْفًا : اللَّقَى فِي رَأْسِهِ الْعُرْفَةُ ، بِمِثَالَةِ .

وَالْعَرِيفَةُ : الثَّلْجُ ، بَلَّغَهُ بَنِي أَسَدٍ ؛ قَالَ

شَيْرٌ : وَطِئِي تَقُولُ ذَلِكَ ؛ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ :

الْعَرِيفَةُ الثَّلْجُ الْخَلْقُ . وَالْعَرِيفَةُ : جِلْدَةٌ

مُعْرَضَةٌ فَارِعَةٌ نَحْوَ مِنَ الشَّيْرِ مِنْ أَدَمَ ، مُرَبَّةٌ

فِي أَسْفَلِ قِرَابِ السَّيْفِ تَنْدَلْبُبُ ، وَتَكُونُ

مُعْرَضَةً مُرَبَّةً ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ وَذَكَرَ مَشْفَرُ

الْبَعِيرِ :

ثَمِيرٌ عَلَى الْوِرَاكِ إِذَا الْمَطَابَا

تَقَابَسَتْ التَّجَادُ مِنَ الْوَجِينِ

خَرِيعَ الثَّمَوِ مُضْطَرِبَ التَّوَاحِي

كَأَخْلَاقِ الْعَرِيفَةِ ذِي غَضُونِ ^(٣)

خَرِيعٌ مَنصُوبٌ بِثَمِيرٍ ، أَي ثَمِيرٌ عَلَى الْوِرَاكِ

مِشْفَرًا خَرِيعَ الثَّمَوِ ، وَالتَّمَوِشُ الْمِشْفَرُ وَجَعَلَهُ

خَلْقًا لثَمَوِيَّةٍ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الْعَرِيفَةُ فِي

هَذَا الْبَيْتِ الثَّلْجُ الْخَلْقُ ؛ قَالَ : وَيُقَالُ لثَلْجٍ

السَّيْفِ إِذَا كَانَ مِنْ أَدَمٍ عَرِيفَةً أَيْضًا .

وَالْعَرِيفَةُ وَالْعَرِيفُ : الشَّجَرُ الْمُتَلْتَفُ ،

وَقِيلَ : الْأَجْمَةُ مِنَ الْبُرْدِيِّ وَالْحَلْفَاءُ

وَالْقَصَبُ ؛ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : وَقَدْ يَكُونُ مِنَ

السَّلْمِ وَالضَّالِ ؛ قَالَ أَبُو كَبِيرٍ :

بَأْوَى إِلَى عُظْمِ الْعَرِيفِ وَتَبَلُّهُ
كَسَوَامِ دَبْرِ الْحَشْرَمِ الْمَسْتَوْرِ
وَقِيلَ : هُوَ الْمَاءُ الَّذِي فِي الْأَجْمَةِ ؛ قَالَ
الْأَعَشَى :

كَبْرِدِيَّةِ الْغَيْلِ وَسَطَ الْعَرِيدِ

عَفَ قَدْ خَالَطَ الْمَاءَ مِنْهَا السَّرِيرَا

السَّرِيرُ : سَاقُ الْبُرْدِيِّ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَمَّا

مَا قَالَ الْبَيْتُ فِي الْعَرِيفِ إِنَّهُ مَاءُ الْأَجْمَةِ فَهُوَ

بِاطِلٌ . وَالْعَرِيفُ : الْأَجْمَةُ نَفْسُهَا يَأْتِيهَا مِنْ

شَجَرِهَا . وَالْعَرِيفُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ الشَّجَرِ

الْمُتَلْتَفِ مِنْ أَي شَجَرَ كَانِ ؛ قَالَ الْأَعَشَى :

كَبْرِدِيَّةِ الْغَيْلِ وَسَطَ الْعَرِيدِ

عَفَ سَاقَ الرِّصَافِ إِلَيْهِ غَيْرِيَا

أَنْشَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّى : عَجَزُ

بَيْتِ الْأَعَشَى لِصَدْرِ آخَرَ غَيْرِ هَذَا ، وَتَقْرِيرُ

الْبَيْتَيْنِ :

كَبْرِدِيَّةِ الْغَيْلِ وَسَطَ الْعَرِيدِ

عَفَ إِذَا خَالَطَ الْمَاءَ مِنْهَا السَّرِيرَا

وَالْبَيْتُ الْآخَرُ بَعْدَ هَذَا الْبَيْتِ بَيْتَيْنِ وَهُوَ :

أَوْ اسْتَنْطَقَ عَانَةَ بَعْدَ الرُّفَا

دِ سَاقِ الرِّصَافِ إِلَيْهِ غَيْرِيَا

وَالْعُرْفُ وَالْعَرِفُ : شَجَرٌ يَدْبَعُ بِهِ فَإِذَا بَيَسَ

فَهُوَ الثَّمَامُ ، وَقِيلَ : الْعُرْفُ مِنْ عِضَاوِ

الْقِيَاسِ ، وَهُوَ أَرْفَاهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الثَّمَامُ مَا دَامَ

أَخْضَرَ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الثَّمَامُ عَامَّةً ؛ قَالَ

الْهَدَلِيُّ :

أَمْسَى سَقَامٌ خَلَاءَ لَا أُنَيْسَ بِهِ

غَيْرَ الذَّنَابِ وَمَرَّ الرِّيحَ بِالْعُرْفِ

سَقَامٌ : اسْمٌ وَادٍ ، وَيُرْوَى : غَيْرَ السَّبَاعِ ؛

وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّى لَجَرِيرٍ :

يَا حَبْدَا الْخَرَجُ بَيْنَ الدَّامِ وَالْأَدَمِي

فَالرَّمْتُ مِنْ بُرْقَةِ الرُّوحَانِ فَالْعُرْفُ

الْأَزْهَرِيُّ : الْعُرْفُ ، سَاكِنُ الرَّاءِ ،

شَجَرَةٌ يُدْبَعُ بِهَا ؛ قَالَ أَبُو عَيْدٍ : هُوَ الْعُرْفُ

وَالْعَلْفُ ، وَأَمَّا الْعُرْفُ فَهُوَ جَنْسٌ مِنَ الثَّمَامِ لَا

يُدْبَعُ بِهِ . وَالثَّمَامُ أَنْوَاعٌ مِنْهُ الْعُرْفُ ، وَهُوَ

شَبِيهُ بِالْأَسَلِ وَتَحْتَهُ مِنْهُ الْمَكَانِسُ ، وَيَطْلُلُ

(٣) قوله : « ذى غضون » كذا بالأصل .

قال الصاغاني : الرواية ذا .

مُنِي لِلْعَيْنِ إِنْسَانَهَا ، وَمَعَى الْحَدِيثِ كَأَنَّهُ
 أَرَادَ إِلَّا مِنْ أَخْلَصَ الدَّعَاءِ ، لِأَنَّ مَنْ أَشْفَى
 عَلَى الْهَلَاكِ أَخْلَصَ فِي دُعَائِهِ طَلَبَ النَّجَاةَ ،
 وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ
 الْعَرَقِ وَالْحَرَقِ ، الْعَرَقُ ، يَفْتَحُ الرَّأْيَ :
 الْمَصْدَرُ . وَفِي حَدِيثٍ وَخَشِي : أَنَّهُ مَاتَ
 غَرَقًا فِي الْحَمْرِ ، أَيْ مَتَاهِيًا فِي شُرْبِهَا
 وَالْإِسْكَارِ مِنْهُ ، مُسْتَعَارٌ مِنَ الْعَرَقِ .
 وَفِي حَدِيثٍ عَلِيٍّ ، وَذَكَرَ مَسْجِدَ
 الْكُوفَةِ : فِي زَاوِيَةِ فَارِ الثُّورِ وَفِيهِ ، هَلَكَ
 بِمَوْتٍ وَيُعْرَقُ وَهُوَ الْعَارُوقُ ، هُوَ فَاعِلٌ مِنْ
 الْعَرَقِ ، لِأَنَّ الْعَرَقَ فِي زَمَانِ نُوحٍ ، عَلَيْهِ
 السَّلَامُ ، كَانَ مِنْهُ .
 وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ : وَغَرَقًا فِيهِ ذَبَابٌ ، قَالَ
 ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ ، وَالْمَعْرُوفُ
 وَمَرَقًا ، وَالْعَرَقُ الْمَرَقُ .
 وَفِي التَّنْزِيلِ : «أَسْرَقَتْهَا لِتُعْرَقَ أَهْلُهَا» .
 وَالْعَرَقُ : الَّذِي عَلَيْهِ الدِّينُ وَرَجُلٌ
 غَرِقَ فِي الدِّينِ وَالْبَلْوَى ، وَغَرِيقٌ ، وَقَدْ غَرِقَ
 فِيهِ ، وَهُوَ مَثَلٌ بِذَلِكَ .
 وَالْمَعْرُوقُ : الَّذِي قَدْ أَعْرَقَهُ قَوْمٌ فَطَرَدُوهُ
 وَهُوَ هَارِبٌ عَجَلَانٌ .
 وَالتَّغْرِيقُ : الْقَتْلُ . وَالْعَرَقُ فِي الْأَصْلِ :
 دُخُولُ الْمَاءِ فِي سَمَى الْأَنْفِ حَتَّى تَمْتَلِي
 مَنَافِذَهُ فَيَهْلِكُ ، وَالشَّرْقُ فِي النَّفْسِ حَتَّى يَعْصُرَ
 بِهَ لِكَرْبِهِ . يُقَالُ : غَرِقَ فِي الْمَاءِ وَشَرِقَ ،
 إِذَا غَمَرَهُ الْمَاءُ فَمَلَأَ مَنَافِذَهُ حَتَّى يَمُوتَ ،
 وَمِنْ هَذَا يُقَالُ غَرِقَتِ الْقَابِلَةُ الْوَلَدَ ، وَذَلِكَ
 إِذَا لَمْ تَرُقْ بِالْوَلَدِ حَتَّى تَدْخُلَ السَّيْبَاءُ أَنْفَهُ
 فَتَمْتَلُهُ ، وَغَرَقَتِ الْقَابِلَةُ الْمُؤَلَّدَ فَعَرِقَ :
 خَرَقَتْ بِهِ فَانْفَتَحَتِ السَّيْبَاءُ فَانْسَدَّتْ أَنْفَهُ وَقَمَّتْ
 وَعَيْتَاهُ فَاتَتْ ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ يَهْجُو (١) قَيْسَ
 ابْنَ مَسْعُودٍ الشَّيْبَانِيَّ :

أَطْرَقَنِي فِي عَامِ غَرَاةٍ وَرَحَلَهُ
 الْأَلَيْتُ قَيْسًا غَرَقَتْهُ الْقَوَابِلُ

(١) قوله : يهجو ، في الطبقات جميعها :
 يعني : والتصويب من الحكم . [عبد الله]

وَيُقَالُ : إِنْ الْقَابِلَةُ كَانَتْ تُعْرَقُ الْمُؤَلَّدُ
 فِي مَاءِ السَّلَى عَامَ الْقَحْطِ ، ذَكَرَ كَانَ أَوْ
 أُنْثَى ، حَتَّى يَمُوتَ ، ثُمَّ جَعَلَ كُلَّ قَتْلٍ
 تَغْرِيقًا ، وَمِنْهُ قَوْلُ ذِي الرِّمَّةِ :
 إِذَا غَرَقْتَ أَرِيضَهَا إِنِّي بِكَرَّةٍ
 بَنِيهَا لَمْ تُضَيِّحْ رَهْمًا سَلَوِيهَا
 الْأَرِيضُ : الْحَيَالُ ، وَالْبُكَرَةُ : النَّاقَةُ
 الْفَيْتِيَّةُ ، وَبَنِيهَا : بَطْنُهَا الثَّانِي ، وَإِنَّمَا لَمْ
 تَعْطِفْ عَلَى وَلَدِهَا لِمَا لَحِقَهَا مِنَ التَّعَبِ .
 التَّهْدِيبُ : وَالْمُشْرَاءُ مِنَ الثُّوقِ إِذَا شُدَّ عَلَيْهَا
 الرَّحْلُ بِالْحِيَالِ رِيًّا غَرِقَ الْجَيْنُ فِي مَاءِ
 السَّيْبَاءِ فَسَقَطَتْ ، وَأَنْشَدَ قَوْلُ ذِي الرِّمَّةِ .
 وَأَغْرَقَ الثَّبْلَ وَعَرَقَهُ : بَلَغَ بِهِ غَايَةَ الْمَدِّ
 فِي الْقَوْسِ وَأَغْرَقَ الثَّارِعُ فِي الْقَوْسِ ، أَيْ
 اسْتَوْفَى مَدَّهَا .

وَالِاسْتِعْرَاقُ : الْاسْتِيْعَابُ . وَأَغْرَقَ فِي
 الشَّيْءِ : جَاوَزَ الْحَدَّ ، وَأَصْلُهُ مِنْ نَزَعَ
 السَّهْمَ . وَفِي التَّنْزِيلِ : «وَالثَّارِعَاتِ
 غَرَقًا» ، قَالَ الْفَرَّاءُ : ذَكَرَ أَنَّهَا الْمَلَايِكَةُ
 وَأَنَّ النَّزَعَ نَزَعَ الْأَنْفُسِ مِنْ صُدُورِ الْكُفَّارِ ،
 وَهُوَ قَوْلُكَ وَالثَّارِعَاتِ إِغْرَاقًا ، كَمَا يُعْرَقُ
 الثَّارِعُ فِي الْقَوْسِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْعَرَقُ
 اسْمٌ أُقِيمَ مَقَامَ الْمَصْدَرِ الْحَقِيقِيِّ مِنْ أَعْرَقْتَ
 إِغْرَاقًا . ابْنُ شَمِيلٍ : يُقَالُ نَزَعَ فِي قَوْسِهِ
 فَأَعْرَقَ ، قَالَ : وَالْإِغْرَاقُ الطَّرْحُ هُوَ أَنْ يَأْعِدَ
 السَّهْمَ مِنْ شِدَّةِ النَّزَعِ ، يُقَالُ إِنَّهُ لَطَرَحَ .
 أَسِيدُ الْعَتَوِيِّ : الْإِغْرَاقُ فِي النَّزَعِ أَنْ يَنْزِعَ
 حَتَّى يُشْرِبَ بِالرِّصَافِ وَيَتَهَيَّأَ إِلَى كَيْدِ
 الْقَوْسِ ، وَرِيًّا قَطَعَ يَدَ الرَّامِي ، قَالَ :
 وَشَرِبَ الْقَوْسَ الرِّصَافَ أَنْ يَأْتِيَ النَّزَعَ عَلَى
 الرِّصَافِ كُلِّهِ إِلَى الْحَدِيدَةِ ، يُضْرَبُ مَثَلًا
 لِلْعُلُوِّ وَالْإِفْرَاطِ .

وَأَغْرَقَ الْفَرَسُ الْخَيْلَ : خَالَطَهَا ثُمَّ
 سَبَقَهَا ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْأَكْحَمِيِّ : وَأَنَا عَلَى
 رَجُلِي فَأَغْرَقْتُهَا . يُقَالُ : اغْتَرَقَ الْفَرَسُ
 الْخَيْلَ إِذَا خَالَطَهَا ثُمَّ سَبَقَهَا ، وَيُرْوَى بِالْعَيْنِ
 الْمَهْمَلَةِ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ . وَأَغْرَاقُ
 النَّفْسِ : اسْتِيْعَابُهَا فِي الرَّفِيرِ ، قَالَ اللَّيْثُ :

وَالْفَرَسُ إِذَا خَالَطَ الْخَيْلَ ثُمَّ سَبَقَهَا يُقَالُ
 اغْتَرَقَهَا ، وَأَنْشَدَ لِلْبَيْدِ :
 يُعْرَقُ الثَّلَبُ فِي شِرْبِهِ
 صَائِبَ الْحَدِيدَةِ فِي غَيْرِ فِشَلٍ
 قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : لَا أُدْرِي بِمِ جَعَلَ قَوْلُهُ :
 يُعْرَقُ الثَّلَبُ فِي شِرْبِهِ
 حُجَّةً لِقَوْلِهِ اغْتَرَقَ الْخَيْلَ إِذَا سَبَقَهَا ، وَمَعَى
 الْإِغْرَاقِ غَيْرُ مَعَى الْإِغْتِرَاقِ ، وَالْإِغْتِرَاقُ مِثْلُ
 الْاسْتِعْرَاقِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : يُقَالُ لِلْفَرَسِ إِذَا
 سَبَقَ الْخَيْلَ قَدْ اغْتَرَقَ حَلَبَةَ الْخَيْلِ
 الْمُسْتَقَدِّمَةَ ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ لِبَيْدٍ :

يُعْرَقُ الثَّلَبُ فِي شِرْبِهِ
 قَوْلَانِ : أَحَدُهُمَا أَنَّهُ يَعْني الْفَرَسَ يَسْبِقُ الثَّلَبَ
 بِحُضْرِهِ فِي شِرْبِهِ ، أَيْ نَشَاطِهِ فَيُخَلِّفُهُ ،
 وَالثَّانِي أَنَّ الثَّلَبَ هُنَا ثَلَبُ الرَّمْعِ فِي
 السَّنَانِ ، فَأَرَادَ أَنَّهُ يَطْعُنُ بِهِ حَتَّى يُغَيِّبَهُ فِي
 الْمَطْعُونِ لِشِدَّةِ حُضْرِهِ .

وَيُقَالُ : فَلَانَةٌ تُغْتَرِقُ نَظَرَ النَّاسِ ، أَيْ
 تَشْغَلُهُمْ بِالنَّظَرِ إِلَيْهَا عَنِ النَّظَرِ إِلَى غَيْرِهَا
 بِحُسْنِهَا ، وَمِنْهُ قَوْلُ قَيْسِ بْنِ الْحَطِيمِ :

تَغْتَرِقُ الطَّرْفَ وَهِيَ لَاهِيَةٌ
 كَأَنَّهَا شَفَتْ وَجْهَهَا نَزَفًا
 قَوْلُهُ تَغْتَرِقُ الطَّرْفَ يَعْني امْرَأَةٌ تَغْتَرِقُ وَتَسْتَعْرِقُ
 وَاحِدًا ، أَيْ تَسْتَعْرِقُ عَيْنَ النَّاسِ بِالنَّظَرِ
 إِلَيْهَا ، وَهِيَ لَاهِيَةٌ ، أَيْ غَائِلَةٌ ، كَأَنَّهَا شَفَتْ
 وَجْهَهَا نَزَفًا : مَعْنَاهَا أَنَّهَا رَقِيقَةٌ الْمَحَاسِنِ ،
 وَكَأَنَّ دَمَهَا وَدَمَ وَجْهَهَا نَزَفَ ، وَالْمَرْءُ أَحْسَنُ
 مَا تَكُونُ غَيْبٌ يَفَاسِهَا ، لِأَنَّهُ دَعَبَ تَهَيَّجُ
 الدَّمِ ، فَصَارَتْ رَقِيقَةً الْمَحَاسِنِ ، وَالطَّرْفُ
 هُنَا : النَّظَرُ لَا الْعَيْنُ ، وَيُقَالُ : طَرَفَ
 يَطْرُفُ طَرَفًا إِذَا نَظَرَ ، أَرَادَ أَنَّهَا تَسْتَمِيلُ نَظَرَ
 النَّظَّارِ إِلَيْهَا بِحُسْنِهَا وَهِيَ غَيْرُ مُحْتَقِلَةٍ وَلَا
 عَامِدَةٍ لِذَلِكَ ، وَلِكُنْهَا لَاهِيَةٌ ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ
 ذَلِكَ حُسْنُهَا

وَيُقَالُ لِلْبَعِيرِ إِذَا أَحْفَرَ جَنْبَاهُ ، وَضَحْمُ
 بَطْنُهُ ، فَاسْتَوْعَبَ الْحِزَامَ حَتَّى ضَاقَ عَثْمًا :
 قَدْ اغْتَرَقَ التَّصْدِيرَ وَالْبَطَانَ وَاسْتَعْرِقَهُ .
 وَالْمَعْرُوقُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّتِي ثَلْفَى وَلَدَهَا

لتسام أو لغيره، فلا تظار ولا تحلب، وليست مرية ولا خلفة.

وأغرورقت عيناه باللثوم: امتلأتا،

زاد التهذيب: ولم يقيضا، وقال: كذلك

قال ابن السكيت: وفي الحديث: فلما

رأهم رسول الله ﷺ، احمر وجهه

وأغرورقت عيناه، أي غرقتا باللثوم، وهو

افزعلت من الغرق.

والغرقة، بالضم: القليل من اللبن،

قد رُفدح، وقيل: هي الشرية من اللبن،

والجمع غرغ، قال الشماخ يصف الأبل:

نضع وقد صميت صرائها غرغا

من ناصح اللون حلو الطعام مجهود

ورواه ابن القطاع: حلو غير مجهود،

والروايتان تصحان، والمجهود: المشتى

من الطعام، والمجهود من اللبن: الذي

أخرج زبدته، والرواية الصحيحة: نضع

وقد صميت، وقبلة:

إن تفس في غرغط صلح جاجمه

من الأسالي عارى الشوك مجرود

ويروى مجهود، والأسالي: الغرغط الذي

ذهب وزده، والصلح: التي أكل

رؤوسها، يقول: هي على قلة زعيمها وخيمه

غزيرة اللبن. أبو عبيد: الغرقة مثل الشرية

من اللبن وغيره من الأشربة ومنه الحديث:

فتكون أصول السلي غرقة، وفي أخرى:

فصارت غرقة، وقد رواه بعضهم بالفاء،

أي مما يعرف.

وفي حديث ابن عباس: فعمل

بالمعاصي حتى أغرقت أعماله، أي أضاع

أعماله الصالحة يا ربك من المعاصي. وفي

حديث علي: لقد أغرقت في الترع، أي بالغ

في الأمر وانتهى فيه، وأصله من ترع القوس

ومدّها، ثم استعمل لمن بالغ في كل شيء

وأغرقة الناس: ككروا عليه فقلبوها،

وأغرقة السباع كذلك عن ابن الأعرابي.

والغرياق: طائر.

والغزقي: الفشرة الملتزقة ببياض

البيض. الثمر: الغزقي اليابس الذي

يؤكل. أبو زيد: الغزقي الفشرة الحقيقية،

وغزقات البيضة: خرجت وعليها فشرة

رقيقة، وغزقات الدجاجة: فعلت ذلك.

وغرغا البيضة: أزال غرغتها، قال ابن

جني: ذهب أبو إسحق إلى أن همزة الغزقي

زائدة ولم يعلل ذلك باشتقاق ولا غيره،

قال: ولست أرى للقضاء بزيادة هذه الهمزة

وجها من طريق القياس، وذلك أنها ليست

بأولى فنقصي بزيادتها، ولا نجد فيها معنى

غرغ، اللهم إلا أن يقول إن الغزقي يحتوي

على جميع ما يخبئ من البيضة ويعتقه،

قال: ولهذا عندي فيه بعد، ولو جاز اعتقاد

بثله على ضعفه لجاز لك أن تعتقد في همزة

كريمة أنها زائدة، وتذهب إلى أنها في معنى

كرف الحجار إذا رفع رأسه لشم البول،

وذلك لأن السحاب أبدا كما تراه مرتفع،

وهذا مذهب ضعيف، قال أبو منصور:

اتفقوا على همزة الغزقي، وأن همزته

ليست بأصلية.

ولجام مفرق بالفضة، أي محلي،

وقيل: هو إذا عمته الحلية، وقد غرقي

• غرغا. الغزقي: فشر البيض الذي تحت

البيض قال القراء: همزته زائدة، لأنه من

الغزقي، وكذلك الهمزة في الكريمة والطليلة

زائدتان.

• غرقد. الغرقد: شجر عظام، وهو من

العضاء، واحده غرقدة وبها سمي الرجل

قال أبو حنيفة: إذا عظمت العوسجة فهي

الغرقدة. وقال بعض الرواة: الغرقد من

نبات القف. والغرقد: كيار العوسج، وبه

سُمي ببيع الغرقد، لأنه كان فيه غرقد،

وقال الشاعر:

الفن ضالاً ناعلمه غرقداً ببيدنا

وفي حديث أشراف الساجية بسبب الغرقد

فإنه من شجر اليهود، وفي رواية: إلا

الغرقدة، هو صوب من شجر العضاء وشجر

الشوك، والغرقدة واحده، ومنه قيل لمبرة

أهل المدينة: ببيع الغرقد، لأنه كان فيه

غرقد وقطع، قال ابن سيده: وبيع الغرقد

مقابر بالمدينة، وربما قيل له الغرقد، قال

زهير:

لمن الديار غشيتها بالغرقد

كألوخي في حجر المسيل المخلد؟

• غرقل. غرقلت البيضة: مدرت،

والبطيخة: فسدت ما في جوفها. قال

الأزهري: الغرقل يبيض البيض، بالعين

ابن الأعرابي: غرقل إذا صب على رأسه

الماء يبرؤ واحدة.

• غرقم. أبو عمرو: الغرقم الحشفة،

وأنشد:

بعينك وغفها إذ رأيت ابن مرثد

يقتسرها يغرغم تترد

إذا انتورت حسبتها ذات هصبه

ترمز في الغادها وتردد

• غرول. الغرولة: القلقة. وفي حديث أبي

بكر: لأن أحمل عليه غلاماً ركب الخيل

على غرولته أحب إلي من أن أحملك عليه،

يريد ركبها في صغره واعتادها قيل أن

يحتن. وفي حديث طلحة: كان يسور نفسه

على غرولته، أي يسمي ويخف وهو صبي.

وفي حديث الزبير بن: أحب صبياننا إلينا

الطويل الغرولة، إنها أعجمية طولها لتمام

خلفه والغزل: القلف. والأغرل:

الأقلف. الأخرم: رجل أرغل وأغرل،

وهو الأقلف. وفي الحديث: يحشر الناس

يوم القيامة عراة حفاة غرلاً بهما، أي قلفاً،

والغرل: جمع الأغرل.

وعام أغرل: خصيب. وعيش أغرل

أي واسع. ورجل غرل: مسترخي الخلق،

قال العجاج:

قال العجاج:

لا غرل الخلق ولا قصير
 وروى غرل : سبى الطولو مفرطه ،
 وأنشد بيت العجاج أيضاً .
 وقال ثعلب : الغرل والغرين ما يتقى
 من الماء في الحوض ، والغدير الذي تبقي
 فيه الدعاميص لا يقدر على شربه ، وكذلك
 ما يتقى في أسفل القارورة من الثقل ؛
 وقيل : هو ثقل ما صبغ به ؛ وقال
 الأصبغي : الغرل أن يجيء السيل فيبت
 على الأرض ثم ينضب ، فإذا جف رأيت
 الطين رقيقاً قد جف على وجه الأرض وقد
 تشقق ؛ وقال أبو زيد في كتاب المطر : هو
 الطين يخيله السيل فيبقى على وجه
 الأرض ، رطباً كان أو يابساً ، وقيل :
 الغرل الطين الذي يبقى في الحوض .

• غرم • غرم يعرم غرمًا وغرمًا ، وأغرمه
 وغرمه . والغرم : الدين . ورجل غارم :
 عليه دين . وفي الحديث : لا تحل المسألة
 إلا لذي غرم مضطع ، أي ذي حاجة لازمة
 من غرامة مثقلة . وفي الحديث : أعوذ بك
 من المأثم والمغرم ، وهو مصدر وضع
 موضع الاسم ، ويريد به مغرم الذنوب
 والمعاصي ؛ وقيل : المغرم كالغرم ، وهو
 الدين ، ويريد به ما استدين فيما يكرهه الله ،
 أو فيما يجوز ، ثم عجز عن أدائه ، فأما دين
 لحتاج إليه ، وهو قاذر على أدائه ، فلا
 يستعاد منه . وقوله عز وجل : « والغارمين
 وفي سبيل الله » قال الزجاج : الغارمون هم
 الذين لزمهم الدين في الحاله ، وقيل : هم
 الذين لزمهم الدين في غير منصبه .
 والغرامة : ما يلزم أدائه ، وكذلك المغرم
 والغرم ، وقد غرم الرجل الدين ؛ وأنشد ابن
 بَرِّي في الغرامة للشاعر :
 دار ابن عمك بعثها
 تقضى بها عنك الغرامة
 والغريم : الذي له الدين والذي عليه
 الدين جميعاً ، والجمع غرماء ؛ قال كثير :

قضى كل ذي دين قوتي غريمه
 وعزة ممتول معنى غريمها
 والغريمان : سواه ، المغرم والغارم .
 ويقالو : خذ من غريم السوء ما ستح .
 وفي الحديث : الدين مقضى ، والغريم
 غارم ، لأنه لازم لما زعم ، أي كفل ، أو
 الكفيل لازم لأداء ما كفله مؤتمنه . وفي
 حديث آخر : الزعيم غارم ؛ الزعيم
 الكفيل ، والغارم الذي يلتزم ما ضمته
 وكفله به .

وفي الحديث في الثمر المعلق : فمن
 خرج بشيء منه فعليه غرامة مثليه والمغرمه ؛
 قال ابن الأثير : قيل كان هذا في صدر
 الإسلام ثم نسخ ، فإنه لا واجب على
 مثله الشيء أكثر من مثله ؛ وقيل : هو على
 سبيل الوعيد ليتهى عنه ؛ ومنه الحديث
 الآخر : في ضالة الإبل المكمومة غرامتها
 ومثلها معها . وفي حديث أشرط الساعة :
 والزكاة مغرمًا ، أي يرى رب المال أن يخرج
 زكاته غرامة يعرّمها . وأما ما حكاه ثعلب في
 خبر من أنه لما قعد بغض قرين لقصاء دينه
 أتاه الغرام فقصاهم دينه ؛ قال ابن سيده :
 فالظاهر أنه جمع غريم ، ولهذا عزير لأن
 فميلا لا يجمع على فغال ، إنما فغال جمع
 فاعل ، قال : وعندي أن غرامًا جمع
 مغرم ، على طرح الزائد ، كأنه جمع فاعل
 من قولك غرمة ، أي غرمة ، وإن لم يكن
 ذلك مقولاً ، قال : وقد يجوز أن يكون
 غارم على النسب ، أي ذو إغرام أو
 تغريم ، فيكون غرام جمعاً له ، قال : ولم
 يقل ثعلب في ذلك شيئاً .

وفي حديث جابر : فاشتد عليه بغض
 غراميه في التقاضي ؛ قال ابن الأثير : جمع
 غريم كالغرماء ، وهم أصحاب الدين
 قال : وهو جمع غريم ، وقد تكررت ذلك في
 الحديث مفرداً ومجموعاً وتضريفاً .
 وهم السحابة : مطر ، قال أبو ذؤيب
 يصف سحاباً :

وهي خرجه واستجبل الرما
 ب منه وغرم ماء صربا
 والغرام : اللازم من العذاب ، والشر
 الدائم ، والبلاء والحب والعشق ، وما لا
 يستطاع أن يتصص منه ، وقال الزجاج : هو
 أشد العذاب في اللغو ، قال الله ، عز وجل :
 « إن عذابها كان غراماً » وقال الطرمح :
 ويوم التسار ويوم النفا
 ر كانا عذاباً وكانا غراما
 وقوله عز وجل : « إن عذابها كان
 غراماً » ، أي يلحق دائماً ملازماً ؛ وقال أبو
 عبيدة : أي هلاكاً ولزماً لهم ، قال : ومنه
 رجل مغرم ، من الغرم أو الدين .
 والغرام : التولع . وقد أغرم بالشيء ،
 أي أولع به ؛ وقال الأغشي :

إن يعاقب يكن غراماً وإن يُع
 ط جزيلاً فإنه لا يُبالى
 وفي حديث معاذ : ضربهم الله بطل
 مغرم ، أي لازم دائم . يقال : فلان مغرم
 بكذا ، أي لازم له مولع به . الليث : الغرم
 أداء شيء يلزم مثل كفاله يعرّمها ، والغريم
 المأثم ذلك . وأغرّمته وغرّمته بمعنى
 ورجل مغرم : مولع بعشيق النساء
 وغيرهن . وفلان مغرم بكذا ، أي مبتلى به .
 وفي حديث علي رضي الله عنه : فمن اللهيح
 باللذوة ، السلس الفياذ للشهوة ، أو المأثم
 بالجمع والإدخار ؛ والغرم تقول بن إن
 فلاناً لمغرم بالنساء إذا كان مولعاً بهن . وإن
 بك لمغرم إذا لم يضبر عنه .
 قال : ونرى أن الغريم إنما سعى غريماً
 لأنه يطلب حقه ويُلح حتى يقبضه . ويقال
 للذي له المال يطلبه ممن له عليه المال :
 غريم ، وللذي عليه المال : غريم . وفي
 الحديث : الرهن لمن رهنه ، له غنمه وعليه
 غرمه ، أي عليه أداء ما رهن به وفكاه .
 ابن الأعرابي : الغرمي المرأة
 المغاضبة . وقال أبو عمرو : غرمي كلمة
 تقولها العرب في معنى الجبين . يقال : غرمي

وَجَدَكَ ، كَمَا يُقَالُ أَمَا وَجَدَكَ ، وَأَنْشَدَ :
غَرَمِي وَجَدَكَ لَوْ وَجَدْتُ بِهِمْ
كَعَدَاوَةٍ يَجِدُونَهَا بَعْدِي

• غرمل • الغرْمُولُ : الذَّكَرُ الضَّخْمُ الرَّحْوُ ، وَقَدْ قِيلَ : الذَّكَرُ مُطْلَقًا ، وَيُقَالُ لَهُ الْغَرْمُولُ قَبْلَ أَنْ تُطْلَعَ غُرْمَتُهُ ، هَذَا قَوْلُ أَبِي زَيْدٍ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ عَنِ ابْنِ عَمَرَ : أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى غَرَامِيلِ الرَّجَالِ فِي الْحِجَامِ فَقَالَ : أَخْرَجُونِي ! وَكَأَنَّا مُحْتَبِينَ مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ ، وَقِيلَ : الْغَرْمُولُ لِدَوَاتِ الْحَافِرِ ، قَالَ بَشْرٌ :
وَخَلِيدٌ تَرَى الْغَرْمُولَ مِنْهُ
كَطَى الرُّقِّ عَلَقَهُ التُّجَارُ

• غرون • الْغَرِينُ وَالْغَرِيلُ : مَا بَقِيَ فِي اسْفَلِ الْقَارُورَةِ مِنَ الدُّهْنِ ، وَقِيلَ : هُوَ نُفْلٌ مَا صُبَّغَ بِهِ . وَالْغَرِينُ : مَا بَقِيَ فِي اسْفَلِ الْحَوْضِ وَالْقَدِيرِ مِنَ الْمَاءِ أَوْ الطَّيْنِ كَالْغَرِيلِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَقَالَ نَعْلَبُ : الْغَرِينُ مَا يَبْقَى فِي الْمَاءِ فِي الْحَوْضِ وَالْقَدِيرِ الَّذِي يَبْقَى فِيهِ الدَّعَامِصُ ، لَا يُقَدَّرُ عَلَى شُرْبِهِ ، وَقِيلَ : هُوَ الطَّيْنُ الَّذِي يَبْقَى هُنَالِكَ ؛ وَقِيلَ : الْغَرِينُ ، مِثْلُ الدَّرْهَمِ (١) ، الطَّيْنُ الَّذِي يَحْمِلُهُ السَّيْلُ فَيَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ رَطْبًا أَوْ بَابَسًا ، وَكَذَلِكَ الْغَرِيلُ ، وَهُوَ مُبْدَلٌ مِنْهُ . وَقَالَ بَعْقُوبٌ : قَالَ الْأَصْمَعِيُّ :

الْغَرِينُ أَنْ يَجِيءَ السَّيْلُ فَيَبْتِ عَلَى الْأَرْضِ ، فَإِذَا جَفَّ رَأَيْتَ الطَّيْنَ رَقِيقًا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ قَدْ تَشَقَّقَ ، فَأَمَّا قَوْلُهُ :
تَشَقَّقَتْ تَشَقَّقَ الْغَرِينُ
غُضُونَهَا إِذَا تَدَانَتْ مِي
فَأَيْمًا أَرَادَ الْغَرِينُ فَشَدَّ لِلضَّرُورَةِ ، وَالطَّائِفَةُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ غَرِينَةٌ

وَعَرَّانُ : اسْمٌ وَادٍ ، فَقَالَ مِنْهُ ، كَانَ (١) قَوْلُهُ : وَقِيلَ الْغَرِينُ مِثْلُ الدَّرْهَمِ . . . فِي الْقَامُوسِ . أَنَّ الْغَرِينُ فِي جَمِيعِ مَعَانِيهِ كَأَمِيرٍ وَدَرْهَمٍ . وَمِثْلُهُ فِي الْهِكْمَةِ .

ذَلِكَ يَكْتَرُ فِيهِ . التَّهْلِيلُ : غُرَانٌ مَوْضِعٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

بِعُرَّانٍ أَوْ وَادِي الْقُرَى اضْطَرَّتْ بِهِ

نُكْبَاءَ بَيْنَ صَبَاً وَبَيْنَ شِهَالِ
وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ عُرَّانُ : هُوَ بِضَمِّ الْعَيْنِ وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ وَادٍ قَرِيبٌ مِنْ الْحُدَيْبِيَّةِ ، نَزَلَ بِهِ سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي مَسِيرِهِ . وَأَمَّا غُرَابٌ ، بِالْبَاءِ ، فَجَبَلٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى طَرِيقِ الشَّامِ .

وَالْقَرْنُ : ذَكَرَ الْغُرَابُ ، وَقِيلَ : هُوَ ذَكَرَ الْقَطَاعِي ، وَقِيلَ : هُوَ شَيْبَةٌ بِذَلِكَ ، وَالْجَمْعُ عُرَّانٌ . وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي كِتَابِ الطَّيْرِ : الْقَرْنُ الْعُقَابُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْقَرْنُ ذَكَرَ الْعُقَابِ ، قَالَ الرَّاجِزُ :
لَقَدْ عَجَبْتُ مِنْ سَهْمٍ وَعَرْنٍ
وَالسَّهْمُ : الْأَنْثَى مِنْهَا .

• غرنده • أَبُو عُبَيْدٍ : تَتَوَلَّى عَلَى الْقَوْمِ تَتَوَلَّى ، وَاعْرَنْدُوا اعْرَنْدًا ، وَاعْلَنْتُوا اعْلَنْتًا ، إِذَا عَلَوْهُ بِالشَّمِّ وَالضَّرْبِ وَالْفَهْرِ . الْأَصْمَعِيُّ : اعْرَنْدَاهُ وَاسْرَنْدَاهُ إِذَا عَلَاهُ ، وَاعْرَنْدَاهُ وَاعْرَنْدَى عَلَيْهِ وَاعْرَنْدُوا عَلَيْهِ : عَلَوْهُ بِالشَّمِّ وَالضَّرْبِ وَالْفَهْرِ . وَالْمَعْرَنْدِيُّ وَالْمَسْرَنْدِيُّ : الَّذِي يَغْلِيكُ وَيَغْلُوكُ ، قَالَ :

قَدْ جَعَلَ الثُّعَاسُ بَعْرَنْدِي
أَدْفَعُهُ عَنِّي وَيَسْرَنْدِي

قَالَ ابْنُ جَنِّي : إِنْ شِئْتَ جَعَلْتَ رَوِيَهُ الثُّونَ ، وَهُوَ الْوَجْهُ ، وَإِنْ شِئْتَ جَعَلْتَهُ الْبَاءَ ، وَلَيْسَ بِالْوَجْهِ ، فَإِنْ جَعَلْتَ الثُّونَ هِيَ الرَّوِي فَقَدْ أَلَزِمَ الشَّاعِرُ فِيهَا أَرْبَعَةَ أَحْرَفٍ غَيْرِ وَاجِبَةٍ ، وَهِيَ الرَّاءُ وَالثُّونُ وَالذَّالُ وَالْيَاءُ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ يَجُوزُ مَعَهَا يُعْطِينِي وَيُرْضِينِي وَيَدْعُونِي وَيَعْرُونِي ؟ وَإِنْ أَنْتَ جَعَلْتَ الْبَاءَ الرَّوِي فَقَدْ أَلَزِمَ فِيهِ خَمْسَةَ أَحْرَفٍ غَيْرِ لَازِمَةٍ وَهِيَ الرَّاءُ وَالثُّونُ وَالذَّالُ وَالْيَاءُ وَالثُّونُ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا جَعَلْتَ الْبَاءَ هِيَ الرَّوِي فَقَدْ زَالَتْ الْبَاءُ أَنْ تَكُونَ رِدْفًا لِبُعْدِهَا عَنِ الرَّوِي ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَكَذَلِكَ لَمَّا كَانَتْ الثُّونُ رَوِيًا

كَانَتْ الْبَاءُ غَيْرَ لَازِمَةٍ ، لِأَنَّ الْوَاوَ يَجُوزُ مَعَهَا ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ يَجُوزُ مَعَهَا فِي الْقَوْلَيْنِ جَمِيعًا يَعْزُونِي وَيَدْعُونِي ؟
أَبُو زَيْدٍ : اعْرَنْدُوا عَلَيْهِ اعْرَنْدًا ، أَيْ عَلَوْهُ بِالشَّمِّ وَالضَّرْبِ وَالْفَهْرِ ، مِثْلَ اعْلَنْتُوا

• غرنف • الْغَرْنَفُ ، بِكَسْرِ الثُّونِ (عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ) : الْيَاسِمُونُ ، وَرَوَى بَيْتَ حَاتِمٍ :
رَوَاهُ يَسِيلُ الْمَاءُ تَحْتَ أَصُولِهِ
يَسِيلُ بِهِ غِيلٌ بِأَدْنَاهُ غَرْنَفُ
وَيُرَوَّى غَرْنَفُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي تَرْجَمَةِ عَرَفَ .

• غرئوق • الْغُرْنُوقُ : النَّاعِمُ الْمُسْتَشْرِ مِنْ الثَّيَابِ . أَبُو حَنِيْفَةَ : الْغُرْنُوقُ نَبْتٌ يَنْبُتُ فِي أَصُولِ الْعُوسَجِ ، وَهُوَ الْغُرَائِقُ أَيْضًا ، قَالَ ابْنُ مِيَادَةَ :

وَلَا زَالَ يُسْقَى سِدْرُهُ وَغُرَائِقُهُ
وَالْغُرْنُوقُ وَالْغُرْنُوقُ وَالْغُرْنُوقُ وَالْغُرْنُوقُ
وَالْغُرْنَاقُ وَالْغُرَائِقُ وَالْغُرْنُوقُ ، كُلُّهُ : الْأَبْيَضُ الشَّابُّ النَّاعِمُ الْجَمِيلُ ، قَالَ :

إِذْ أَنْتَ غُرْنَاقُ الشَّبَابِ مِيَانِ
ذُو دَائِبَتَيْنِ يَنْفُجَانِ السَّرْبَانَ

اسْتَعَارَ الدَّائِبَتَيْنِ لِلرَّجُلِ ، وَإِنَّمَا هُمَا لِلنَّاقَةِ وَالْجَمَلِ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى غُرْنُوقٍ مِنْ قَرْنِشٍ يَتَشَحَّطُ فِي دَمِهِ ، أَيْ شَابُّ نَاعِمٍ . وَشَبَابُ غُرَائِقُ : نَاعِمٌ ، وَشَبَابُ غُرَائِقُ ، قَالَ :

أَلَا إِنْ تَطْلَبَ الصَّبَا مِنْكَ ضِلَّةً
وَقَدْ فَاتَ رَبْعَانَ الشَّبَابِ الْغُرَائِقُ
وَأُورَدَهُ الْأَزْهَرِي :

أَلَا إِنْ تَطْلَبُنِي لِيُثَلِّكَ زَلَّةً
وَأَمْرًا غُرَائِقَةً وَغُرَائِقُ : شَابَةٌ مُثَلِّقَةٌ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

قُلْتُ لِسَعْدٍ وَهُوَ بِالْأَزَارِقِ :
عَلَيْكَ بِالْمَحْضِ وَالْمَشَارِقِ
وَاللَّهُوِ عِنْدَ بَادِنِ غُرَائِقِ
وَالْغُرَائِقَةُ : الرَّجَالُ الشَّبَابُ ، وَيُقَالُ لِلشَّبَابِ نَفْسِهِ الْغُرَائِقُ وَالْغُرْنُوقُ .

وَالغَرَانِقُ : الّذِي فِي أَصْلِ العَوْسَجِ ، وَهُوَ لَيِّنُ الثَّيَابِ (حَكَاهُ أَبُو حَنِيْفَةَ) وَكَذَلِكَ الغَرَانِقُ .

وَالغَرْنُوقُ وَالغَرْنَيْقُ ، بِضَمِّ العَيْنِ وَفَتْحِ الثَّوْنِ : طَائِرٌ أبيضٌ ؛ وَقِيلَ : هُوَ طَائِرٌ أَسْوَدٌ مِنْ طَيْرِ المَاءِ طَوِيلُ العُنُقِ ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبِ الهَدَلِيُّ يَصِفُ عَوَاصِمًا :

أَجَارَ البِنَا لُجَّةً بَعْدَ لُجَّةٍ
أَزَلُّ كَغَرْنَيْقِ الضُّحُولِ عَمُوجُ
أَزَلُّ : أَرْسَحُ ، وَالضُّحُولُ : جَمْعُ ضَحَلٍ ، وَهُوَ المَاءُ القَلِيلُ ، وَعَمُوجُ : يَتَمَجُّ وَيَلْتَوِي ، وَإِذَا وَصِفَ بِهَا الرَّجُلُ فَوَاجِدُهُمُ غَرْنَيْقٌ وَغَرْنُوقٌ ، بِكسْرِ العَيْنِ وَفَتْحِ الثَّوْنِ فِيهَا ، وَغَرْنُوقٌ ، بِالصُّمِّ ، وَغَرَانِقٌ : وَهُوَ الشَّابُّ النَّاعِمُ ، وَالجَمْعُ الغَرَانِقُ ، بِالْفَتْحِ ، وَالغَرَانِقُ وَالغَرَانِيقَةُ .

أَبُو عَمْرٍو : الغَرْنُوقُ طَيْرٌ أبيضٌ مِنْ طَيْرِ المَاءِ ؛ ذَكَرَهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : إِنَّ جَنَارَتَهُ لَمَّا أتَى بِه الوَادِي أَقْبَلَ طَائِرٌ أبيضٌ غَرْنُوقٌ كَأَنَّهُ قَبِيْطَةٌ حَتَّى دَخَلَ فِي نَعْشِهِ . قَالَ : فَرَمَقْتُهُ فَلَمْ أَرَهُ خَرَجَ حَتَّى دُفِنَ .

الأَصْمَعِيُّ : الغَرْنَيْقُ الكُرْحِيُّ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : هُوَ طَائِرٌ طَوِيلُ القَوَائِمِ . ابْنُ السَّكَيْتِ : الغَرَانِقُ طَيْرٌ مِثْلُ الكِرَاحِيِّ ، وَاحِدُهَا غَرْنُوقٌ ؛ وَأَنشَدَ :

أَوْ طَعَمَ غَادِيَةَ فِي جَوْفِ ذِي حَدَبٍ
مِنْ سَاكِبِ المُرْزَنِ يَجْرِي فِي الغَرَانِقِ
أَرَادَ بِذِي حَدَبٍ سَيْلًا لَهُ عَرَقٌ ، وَقَوْلُهُ مِنْ سَاكِبِ المُرْزَنِ ، أَيْ مِمَّا كَانَ سَاكِبًا مِنَ المُرْزَنِ ، وَقَوْلُهُ يَجْرِي فِي الغَرَانِقِ أَيْ يَجْرِي مَعَ الغَرَانِقِ ، فَأَقَامَ فِي مَقَامِ مَعَ . وَقَالَ غَيْرُهُ : وَاحِدُ الغَرَانِقِ غَرْنَيْقٌ وَغَرْنُوقٌ . وَفِي الحَدِيثِ : بَلَغَ الغَرَانِقُ العُلَا ، هِيَ الأَصْنَامُ ، وَهِيَ فِي الأَصْلِ الذُّكُورُ مِنَ طَيْرِ المَاءِ . ابْنُ الأَثَرِيِّ : الغَرَانِقُ الذُّكُورُ مِنَ الطَّيْرِ ، وَاحِدُهَا غَرْنُوقٌ وَغَرْنَيْقٌ ، سُمِّيَ بِهِ لِيبَاضِهِ ، وَقِيلَ : هُوَ الكُرْحِيُّ ، وَكَانُوا يَزْعُمُونَ أَنَّ الأَصْنَامَ تُقَرِّبُهُمْ مِنَ اللهِ عَزَّ

وَجَلَّ ، وَتَشْفَعُ لَهُمْ إِلَيْهِ ، فَشَبَّهَتْ بِالطَّيْرِ الَّتِي تَعْلُو وَتَرْتَفِعُ فِي السَّمَاءِ ؛ قَالَ : وَيَجُوزُ أَنَّ تَكُونَ الغَرَانِقُ فِي الحَدِيثِ جَمْعُ الغَرَانِقِ وَهُوَ الحَسَنُ ، يُقَالُ : غَرَانِقٌ وَغَرَانِقٌ وَغَرَانِقٌ ؛ قَالَ : وَقَدْ جَاءَتْ حُرُوفٌ لَا يُفْرَقُ بَيْنَ وَاحِدِهَا وَجَمْعِهَا إِلَّا بِالْفَتْحِ وَالصُّمِّ : فَمِنْهَا عَدَاوَةٌ وَعَدَاوَةٌ ، وَغَرَايِرُ اسْمُ المَلِكِ وَغَرَايِرُ ، وَقَفَايِنُ لِلْمُهَنْدِسِ ، جَمْعُهُ قَفَايِنُ ، وَعُجَاهِيْنَ لِلعُرُوسِ وَجَمْعُهُ عُجَاهِيْنَ ، وَقَبَاقِبُ لِلعَامِ الثَّالِثِ (١) وَجَمْعُهُ قَبَاقِبُ . وَقَالَ شَمِيرٌ : لِمَةُ غَرَانِقَةٌ وَغَرَانِيقَةٌ وَهِيَ النَّاعِمَةُ تُفَيِّئُهَا الرِّيحُ ؛ وَقَالَ : الغَرَانِقُ الشَّابُّ الحَسَنُ الشَّعْرُ الحَمِيْلُ النَّاعِمُ ، وَهُوَ الغَرْنُوقُ وَالغَرْنُاقُ وَالغَرْنُوقُ ، وَجَمْعُهُ غَرَانِقٌ وَغَرَانِيقَةٌ ؛ وَأَنشَدَ :

قَلِي الفَتَاةَ مَفَارِقَ الغَرْنِاقِ

قَالَ ابْنُ جَنِيٍّ : وَذَكَرَ سَبِيْوِيَهُ الغَرْنَيْقُ فِي بَنَاتِ الأَرَبِيعَةِ ، وَذَهَبَ إِلَى أَنَّ الثَّوْنَ فِيهِ أَصْلٌ لَا زَائِدَةٌ ؛ فَسَأَلْتُ أَبَا عَلِيٍّ عَنْ ذَلِكَ فَقُلْتُ لَهُ : مِنْ أَيْنَ لَهُ ذَلِكَ وَلَا نَظِيرَ لَهُ مِنْ أَصُولِ بَنَاتِ الأَرَبِيعَةِ يُقَابَلُهَا ، وَمَا أَتَّكُرَتْ أَنَّ تَكُونَ زَائِدَةٌ لَمَّا لَمْ تَجِدْ لَهَا أَصْلًا يُقَابَلُهَا كَمَا قُلْنَا فِي خَشَعِيَّةٍ وَكَنْهَيْلٍ وَعُنْضَلٍ وَعُنْطَبٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ ، فَلَمْ يَزِدْ فِي الجَوَابِ عَلَيَّ أَنْ قَالَ :

إِنَّهُ قَدْ أَحَقَّ بِهِ العَلِيْقُ ، وَالأَلْحَاقُ لَا يُوجَدُ إِلَّا بِالأَصُولِ ، وَهَلِيزِ دَعْوَى عَارِيَةَ مِنْ الدَّلِيلِ ، وَذَلِكَ أَنَّ العَلِيْقَ وَزَنَهُ قُفَيْلٌ وَعَيْبَةُ مُضَعَّفَةٌ ؛ وَتَضْعِيْفُ العَيْنِ لَا يُوجَدُ لِلإِلْحَاقِ ، أَلَا تَرَى إِلَى قَلْفٍ وَإِمَامَةٍ وَسِكِّينٍ وَكَلَابٍ ؟ لَيْسَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ بِمُلْحَقٍ ، لِأَنَّ الإِلْحَاقَ لَا يَكُونُ مِنْ لَفْظِ العَيْنِ ، وَالعِلَّةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ أَصْلَ تَضْعِيْفِ العَيْنِ إِنَّمَا هُوَ لِلفِعْلِ ، نَحْوُ قَطَعَ وَكَسَرَ ، فَهُوَ فِي الفِعْلِ مُقَيَّدٌ لِلْمَعْنَى ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الأَسْمَاءِ نَحْوَ سِكِّينٍ وَخَمِيْرٍ وَشَرَابٍ وَقَطَاعٍ ، أَيْ يَكْتُمُ ذَلِكَ مِنْهُ . وَهِيَ ، فَلَمَّا كَانَ أَصْلُ تَضْعِيْفِ

(١) قوله : للعالم الثالث ، أي ثالث العام الذي أنت فيه .

العَيْنِ إِنَّمَا هُوَ لِلفِعْلِ عَلَيَّ التَّكْثِيْرُ لَمْ يُمَكِّنْ أَنَّ يُجْعَلَ لِلإِلْحَاقِ ، وَذَلِكَ أَنَّ العِنَايَةَ بِمُقَيِّدِ المَعْنَى عِنْدَ العَرَبِ أَقْوَى مِنَ العِنَايَةَ بِالمُلْحَقِ ، لِأَنَّ صِنَاعَةَ الإِلْحَاقِ لَفْظِيَّةٌ لَا مَعْنَوِيَّةٌ ، فَهَذَا يَمْتَنِعُ مِنْ أَنَّ يَكُونَ العَلِيْقُ مُلْحَقًا بِغَرْنَيْقٍ ، وَإِذَا بَطَلَ ذَلِكَ احتِجَاجُ كَوْنِ الثَّوْنِ أَصْلًا إِلَى دَلِيلٍ ، وَإِلَّا كَانَتْ زَائِدَةٌ ؛ قَالَ : وَالقَوْلُ فِيهِ عِنْدِي أَنَّ هَذِهِ الثَّوْنَ قَدْ بَيَّنَّتْ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ أَنِّي تَصَرَّفْتُ ثَبَاتَ بَقِيَّةِ أَصُولِ الكَلِمَةِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ غَرْنَيْقٌ وَغَرْنَيْقٌ وَغَرْنُوقٌ وَغَرَانِقٌ ، وَبَيَّنَّتْ أَيْضًا فِي التَّكْسِيْرِ فَقَالُوا غَرَانِقٌ وَغَرَانِيقَةٌ ، فَلَمَّا بَيَّنَّتْ الثَّوْنَ فِي هَذِهِ المَوَاضِعِ كَلَّمَا ثَبَاتَ بَقِيَّةِ أَصُولِ الكَلِمَةِ حَكِيمٌ بِكَوْنِهَا أَصْلًا ؛ وَقَوْلُ جُنَادَةَ بْنِ عَامِرٍ :

بِذِي رَيْدٍ نَحَالُ الإِثْرَ فِيهِ

مَدَبٌ غَرَانِقٍ خَاصَتْ بِفَاعَا .

أَرَادَ غَرَانِقٌ فَحَدَفَتْ .

ابْنُ شَمِيْلٍ : الغَرْنُوقُ الحُضَلَةُ المُتَمَكِّلَةُ مِنَ الشَّعْرِ . ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : جَذَبَ غَرْنُوقُهُ ، وَهِيَ نَاصِيَتُهُ ، وَجَذَبَ نَعْرُوقُهُ ، وَهِيَ شَعْرُ قَفَاةِ .

• غَوْه • غِرَةٌ بِهِ : كَغَرِي .

• غَرَا • الغَرَاءُ : الّذِي يُلْصَقُ بِهِ اللُّثْمُ يَكُونُ مِنَ السَّمَكِ ، إِذَا فَتَحْتَ العَيْنَ قَصَّرْتَ ، وَإِنْ كَسَرْتَ مَدَدْتَ ، تَقُولُ مِنْهُ : غَرَوْتُ الجِلْدَ ، أَيْ اللِّصْقَةَ بِالغَرَا . وَغَرَا السَّمَنُ قَلْبُهُ يَغْرُوهُ غَرَوًا : لَصِقَ بِهِ وَعَطَاهُ . وَفِي حَدِيثِ الفَرَسِ : لَا تَذْبَحْهَا وَهِيَ صَغِيرَةٌ لَمْ يَلْصَقْ لَحْمُهَا ، فَيَلْصَقُ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ كَالغَرَا ؛ قَالَ : الغَرَاءُ بِالمَدِّ وَالْقَصْرِ ، هُوَ الّذِي يُلْصَقُ بِهِ الأَشْيَاءُ ، وَيَتَّخَذُ مِنْ أَطْرَافِ الجِلْدِ وَالسَّمَكِ . وَمِنْهُ الحَدِيثُ : فَرَعُوا إِنْ شِئْتُمْ ، وَلَكِنْ لَا تَذْبَحُوا غَرَاءَ حَتَّى يَكْبُرَ ، وَهِيَ بِالْفَتْحِ وَالْقَصْرِ ، النِّقْطَةُ مِنَ الغَرَا ، وَهِيَ لَعْنَةٌ فِي الغَرَا . وَفِي الحَدِيثِ : بَيَّنَّتْ

رأسه يغسل أو يغراه. وفي حديث عمرو بن سلمة الجعفي: فكأنها يعرى في صدري، أي يلمصني به. يقال: غرى هذا الحديث في صدري، بالكسر، يعرى، بالفتح، كأنه الصيق بالغراء.

وغرى بالشئ يعرى غراً وعرأه: أولع به، وكذلك أغرى به إغراءً وعرأه وعرى وأغراه به لا غير، والاسم العروى، وقيل: الاسم الغراء، بالفتح والمد. وحكى أبو عبيد: غارت بين الشيتين غراء إذا وآيت؛ ومنه قول كثير:

إذا قلت: أسلو غارت العين بالبا

غراء ومدتها مدام حقل قال: وهو فاعلت من قولك غريت به أغرى غراء. وغرى به غرأة، فهو غرى: لرق به ولزمه (عن اللخاني). وفي حديث جابر: فلما رأوه أغروا بي تلك الساعة، أي لجأوا في مطابتي والحو.

وغارته أغاربه مغارة وغراء إذا لاجتته؛ وقال في بيت كثير:

إذا قلت أسلو غارت العين بالبا

غراء ومدتها مدام حقل قال: هو من غاربت. وقال خالد بن كلثوم: غاربت بين اثنين، وعاديت بين اثنين أي وآيت، وأنشد أيضاً بيت كثير. ويقال: غارت فاعلت من الولاء. وقال أبو عبيدة: هي فاعلت من غريت به أغرى غراء.

وأغرى بينهم العداوة: ألقاها كأنه الرقها بهم، والاسم الغرأة.

والإغراء: الإيساد. وقد أغرى الكلب بالصيد، وهو منه لأنه لئزاق، وأغريت الكلب إذا آسده وأرشته، وغريت به غراء، أي أولعت وغريت به غرأة؛ قال الحارث:

لا نحلنا على غراتك إنا قبل ما قد وشى بنا الأعداء أي على إغرائك بنا إغراءً وعرأه. وهو يُغاربه

ويؤاربه ويأريه ويؤاربه ويؤاربه، قال الهذلي:

ولا بالدلاء له نازع

يغارى أخاه إذا ما نهاه وعرأ الشئ عرأ وعرأه: طلاه. وقوس معرأة ومعرئة، يبيت الأخيرة على غريت، وإلا فافضلة الواو، وكذلك السهم. ويقال: عروت السهم وعرثته، بالواو والياء، أعرؤه وأغريه. وهو سهم معر وعرى؛ قال أوس:

لأسهميه غارٍ وبارٍ وراصف

وفي المثل: أدرختي ولو بأحد المعروين؛ قيل: يعنى بالمعروين السهم والرئع (عن أبي علي في البصريات)؛ وقيل: بأحد السهمين. وقال ثعلب: أدرختي بسهم أو برئع. قال الأزهرى: ومن أمثالهم أنزلني ولو بأحد المعروين، (حكاه المفضل)، أي بأحد السهمين، قال: وذلك أن رجلاً ركب بعيراً صعباً فتحم به، فاستغاث بصاحب له معه سهان فقال: أنزلني ولو بأحد المعروين؛ قال ابن بري: يضرب مثلاً في السرعة والتعجيل بالإغارة ولو بأحد السهمين المكسورين، وقيل: بل الذي لم يجف عليه الغراء والغراء: ما طلى به.

قال بعضهم: عرى السرج، مقصور مفتوح الأول، فإذا كسرت مددته. وقال أبو حنيفة: قوم يفتحون القرا فيقصرونه وليست بالجيدة.

والعري: صنع أحمر، كأنه يعرى، به؛ قال:

كأنها جيئة عرى

الليث: الغراء ما عرئت به شيئاً ما دام لونا واحداً. ويقال أيضاً: أعرثته، ويقال:

مطلى معرى، بالتشديد. والعري: حسم

كان طلى بدم؛ أنشد ثعلب:

كعري أجسدت رأسه

فرع بين رئاس وحام

أبو سعيد: العرى نصب كان يذبح عليه الثلك، وأنشد البيهقي: والعري مقصور:

الحسن. والعري: الحسن من الرجال وغيرهم، وفي التهذيب: الحسن الوجه؛ وأنشد ابن بري للأعشى:

وتبسم عن مها شيم عرى

إذا نعطى المفضل يستريد

وكل بناء حسن عرى، والعريان المشهوران بالكوفة منه؛ (حكاه سيبويه)؛ أنشد ثعلب:

لو كان شئ له الأبيد على

طول الزمان لما باد العريان

قال ابن بري: وأنشد ثعلب:

لو كان شئ أبي الأبيد على

طول الزمان لما باد العريان

قال: وهما بناءان طويان، يقال لها قبر مالك وعقيل تديمي جليمة الأبرش، وسما العريين لأن الثمان بن المنذر كان يعربها بدم من يفتله في يوم بوسه؛ قال خطام المجاشعي:

أهل عرفت الدار بالعريين؟

لم يبق من أي بها يحلن

غير خطام ورماد كتفين

وصاليات ككما يوتقين

والعرو: موضع؛ قال عروة بن الزرد:

وبالعرو والغراء منها منازل

وحول الصفا من أهلها متدور

والعري والعري: موضع (عن ابن الأعرابي)؛ وأنشد:

أعرك يا موصول منها نالة

ويقل بأكتاف العري ثوان؟

أراد ثوام فأبدل.

والعرا: ولد البقرة؛ وفي التهذيب:

البقرة الوحشية؛ قال الغراء: ويكتب

بالألف، وثبته غروان، وجمعه أغراء.

ويقال للحوار أول ما يولد: غراً أيضاً. ابن

شميل: العرا مقصور، هو الولد الرطب

جداً. وكل مولود غراً حتى يشتد لحمه.

يُقَالُ: أَبْكَمْتَنِي فَلَانٌ وَهُوَ غَرَاً وَغَرَسٌ لِلصَّبِيِّ !
وَالغَرَوُ: العَجَبُ. وَلَا غَرَوٌ وَلَا غَرَوِي، أَيُّ لَا عَجَبَ، وَمِنْهُ قَوْلُ طَرْفَةَ:
فَلَا غَرَوٌ إِلَّا جَارَتِي وَسَوَالَهَا:
أَلَا هَلْ لَنَا أَهْلٌ سُبُلْتُ كَذَلِكَ؟
وَفِي الْحَدِيثِ: لَا غَرَوٌ إِلَّا أَكَلْتُ بِهَمْطِيَّةٍ، الغَرَوُ: العَجَبُ وَغَرَوْتُ أَيُّ عَجَبْتُ.
وَرَجُلٌ غَرَاءٌ: لَا دَابَّةَ لَهُ، قَالَ أَبُو نُحَيْلَةَ:

بَلْ لَفَطْتَ كُلَّ غِرَاءٍ مُعْظَمِ
وَعَرِي العِدُّ: بَرْدَ مَاوَةٍ، وَرَوَى بَيْتُ
عَمْرُو بْنِ كَلْبٍ:
كَانَ مَتَوَهِّجًا مَتُونُ عِدِّ
تُصَفِّقُهُ الرِّيَّاحُ إِذَا غَرِينَا
وَعَرِي فَلَانٌ إِذَا تَادَى فِي غَضَبِهِ، وَهُوَ
مِنَ الوَاوِ.

• غزود^(١): الغَزِيدُ: الشَّدِيدُ الصَّوْتِ.
وَالغَزِيدُ: النَّاعِمُ اللَّيِّنُ الرُّطْبُ مِنَ الثِّبَاتِ،
قَالَ:

هَرَّ الصَّبَا نَاعِمٌ ضَالِي غَزِيدَا
قَالَ الأَزْهَرِيُّ: لَا أَعْرِفُ الغَزِيدَ الشَّدِيدَ
الصَّوْتِ، قَالَ: وَأَحْسَبُهُ غَزِيدًا، بِالرَّاءِ،
مِنْ عَرَدَ تَغْرِيدًا. وَالغَزِيدُ مِنَ الثِّبَاتِ:
النَّاعِمِ، لَيْسَ بِشَكْرٍ. قَالَ بَعْضُهُمْ: غُصْنُ
سَرَعْرَعٍ وَغَزِيدٌ وَخَرَعُوبٌ: نَاعِمٌ.

• غزود: الغَرَارَةُ: الكَثْرَةُ، وَقَدْ غَزَرَ
الشَّيْءُ، بِالضَّمِّ، يَغْزُرُ، فَهُوَ غَزِيرٌ. ابْنُ
سَيِّدَةَ: الغَزِيرُ الكَثِيرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَأَرْضٌ
مَغْزُورَةٌ: أَصَابَهَا مَطَرٌ غَزِيرٌ الدَّرُّ. وَالغَزِيرَةُ

(١) في القاموس مع شرحه الغزيد كحزم
قال الليث: هو الشديد الصوت، أو هو تصحيف بال
غريد بالراء. قال الأزهرى: لا أعرف الغزويد
الشديد الصوت: قال وأحسبه غريداً أو غريداً،
بالراء، من غرد تغريداً. اهـ بتصرف.

مِنَ الأَبْلِ وَالشَّاءِ وَغَيْرِهَا مِنْ ذَوَاتِ اللَّيْنِ:
الكَثِيرَةُ الدَّرُّ. وَغَزَرْتُ البَاشِيَةَ عَنِ الكَلَامِ:
ذَرْتُ البَاشِيَةَ. وَهَذَا الرَّغِي مُغْزَرَةٌ لِلَّيْنِ: يَغْزُرُ
عَلَيْهِ اللَّيْنُ. وَالْمَغْزَرَةُ: ضَرْبٌ مِنَ الثِّبَاتِ،
يُشْبِهُ وَرَقَهُ وَرَقَ الحَرْفِ، غُبْرٌ صِغَارٌ، وَلَهَا
زَهْرَةٌ حَمْرَاءٌ شَبِيهَةٌ بِالجَنَانِ، وَهِيَ تُعْجَبُ
البَقَرُ جَدًّا وَتَغْزُرُ عَلَيْهَا، وَهِيَ رَبِيعِيَّةٌ، سُمِّيَتْ
بِذَلِكَ لِسُرْعَةِ غَزْرِ البَاشِيَةِ عَلَيْهَا (حَكَاهُ أَبُو
حَنِيفَةَ). اللَّيْتُ: غَزَرْتُ النَّاقَةَ وَالشَّاءَ كَثْرَ
لَبْنِهَا، فَهِيَ تَغْزُرُ غَزَارَةً، وَهِيَ غَزِيرَةٌ كَثِيرَةٌ
اللَّبَنِ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ مَنَعَ مَنِيحَةَ لَبَنِ
بَكِيَّةٍ كَانَتْ أَوْ غَزِيرَةً، أَيُّ كَثِيرَةَ اللَّبَنِ. وَفِي
حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ: هَلْ يَثْبُتُ لَكُمْ العَدُوُّ
حَلَبَ شَاةٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ، وَأَرْبَعُ شِيَاهِ
غَزْرٍ، هِيَ جَمْعُ غَزِيرَةٍ كَثِيرَةِ اللَّبَنِ، قَالَ ابْنُ
الأَثِيرِ: هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ وَالْمَعْرُوفِ
بِالعَيْنِ المُهْمَلَةِ وَالرَّائِيْنَ جَمْعُ غَزْوِنِ، وَقَدْ
مَضَى ذِكْرُهُ، وَمَطَرٌ غَزِيرٌ، وَمَعْرُوفٌ غَزِيرٌ
وَعَيْنُ غَزِيرَةَ المَاءِ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَيُقَالُ
نَاقَةٌ ذَاتُ غَزْرٍ، أَيُّ ذَاتُ غَزَارَةٍ وَكَثْرَةٍ
اللَّبَنِ.

ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: المُعَاوَرَةُ أَنْ يُهْدَى
الرَّجُلُ شَيْئًا تَائِفًا لِأَخْرَاجِ لِيضَاعِفِهِ بِهَا. وَقَالَ
بَعْضُ الثَّابِعِينَ: الجَانِبُ المُسْتَعْرَضُ ثَابِتٌ مِنْ
هَيْبَتِهِ، المُسْتَعْرَضُ: الَّذِي يَطْلُبُ أَكْثَرَ مِمَّا
يُعْطَى، وَهِيَ المُعَاوَرَةُ، وَمَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ
الغَرِيبَ الَّذِي لَا قَرَابَةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَكَ إِذَا أَهْدَى
لَكَ شَيْئًا يَطْلُبُ أَكْثَرَ مِنْهُ فَإِنَّهُ يَنَابُ مِنْ
هَدِيَّتِهِ، أَيُّ أَعْطَاهُ فِي مُقَابَلَةِ هَدِيَّتِهِ.
وَاسْتَعْرَضَ: طَلَبَ أَكْثَرَ مَا أُعْطِيَ. وَبَثَّرَ
غَزِيرَةً: كَثِيرَةَ المَاءِ، وَكَذَلِكَ عَيْنُ المَاءِ
وَالدَّمْعِ، وَالجَمْعُ غَزَارٌ، وَقَدْ غَزَرْتُ غَزَارَةً
وَعَزْرًا وَعَزْرًا، وَقِيلَ: الغَزْرُ مِنْ جَمِيعِ ذَلِكَ

المصدر، والغزوق الاسم مثل المصوب المصوب
والغزور للبحر والظلمة. جعلته غزيراً وأغزيراً
القوم غزرت عليهم وشاؤهم وكثرت
بأنها، وتوق أغزاراً، والجَمْعُ غَزْرٌ، مِثْلُ
جَوْنٍ وَجَوْنٍ وَأَذُنٌ حَشْرٌ وَأَذَانٌ حُشْرٌ. وَقَوْمٌ

مُغْزَرٌ لَهُمْ: غَزَرْتُ إِبْلَهُمْ أَوْ البَاشِيَةَ لَهُمْ.
وَالْمَغْزَرِيُّ: أَنْ تَدْعَ حَلَبَةً بَيْنَ حَلَبَتَيْنِ،
وَذَلِكَ إِذَا أَدْبَرَ لَبِنُ النَّاقَةِ.
وَعَزْرَانٌ: مَوْضِعٌ.

• غزود: أَعْرَتِ البَقَرَةَ، وَهِيَ مُعْزٌ إِذَا عَسَرَ
حَمْلُهَا، قَالَ الأَزْهَرِيُّ: الصَّوَابُ أَعْرَتِ^(٢)
فَهِيَ مُعْزٌ، مِنْ ذَوَاتِ الأَرْبَعَةِ، أَيُّ مِنْ
أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ، فَغَزَا إِذَا قُلْتَ مِنْهُ أَعْرَتِ
حَصَلَ مِنْهُ أَرْبَعَةُ أَحْرَفٍ، وَإِذَا قُلْتَ مِنْ
الْقَوْلِ قُلْتَ حَصَلَ ثَلَاثَةُ أَحْرَفٍ، فَهِيَ مِنْ
ذَوَاتِ الثَّلَاثَةِ، وَأَعْرَتِ وَمَا أَشْبَهُهُ مِنْ ذَوَاتِ
الأَرْبَعَةِ. وَيُقَالُ لِلنَّاقَةِ إِذَا تَأَخَّرَ حَمْلُهَا،
فَأَسْتَخَّرَ نَتَاجُهَا: قَدْ أَعْرَتِ، فَهِيَ مُعْزٌ،
وَمِنْهُ قَوْلُ رُوَيْبَةَ:

وَالْحَرْبُ عَسْرَاءُ اللِّقَاحِ مُعْزِي
أَرَادَ بَطْءَ إِقْلَاعِ الحَرْبِ، وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ:
يَلْحِيهِ صَكُّ المُغْزِيَاتِ الرُّوَاكِدِ
شَمِيرٌ: أَعْرَتِ الشَّجَرَةَ إِغْرَازًا، فَهِيَ مُعْزٌ
إِذَا كَثُرَ شَوْكُهَا وَانْقَسَتْ.

أَبُو عَمْرٍو: الغَزْرُ الحُصُوصِيَّةُ، تَقُولُ
العَرَبُ: قَدْ غَزَرَ فَلَانٌ بِفُلَانٍ وَاعْتَزَّرَ بِهِ وَاعْتَزَّرِي
بِهِ إِذَا اخْتَصَمَ مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِهِ، وَأَنْشَدَ ابْنُ
نَجْدَةَ عَنِ أَبِي زَيْدٍ:

فَمَنْ يَعْصِبُ بِلَيْتِهِ إِغْتِرَازًا
فَأَنَّكَ قَدْ مَلَأْتَ يَدَا وَشَامَا
قَالَ أَبُو العَبَّاسِ: مَنْ شَرَطَ هَهُنَا،
وَيَعْصِبُ: يَلْزَمُ. بِلَيْتِهِ: بِقَرَابَتِهِ. إِغْتِرَازًا
أَيُّ اخْتِصَاصًا. وَالبَيْدُ هَهُنَا: يُرِيدُ البَيْعَ،
قَالَ: مَعْنَاهُ مَنْ يَلْزَمُ بَيْرَهُ أَهْلَ بَيْتِهِ فَأَنَّكَ قَدْ
مَلَأْتَ بِمَعْرُوفِكَ مِنَ البَيْعِ إِلَى الشَّامِ.
وَالغَزْرُ: الشَّدَقُ فِي بَعْضِ اللُّغَاتِ،
وَالرَّاءُ لَمَّةٌ.

ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: الغَزْرَانِ الشَّدَقَانِ،
(٢) قوله: «الصواب أعرت إغزرت إلخ» أي
فيكون من المعتل، واتفق الجوهري على ذكره في
المعتل، وقد ذكره القاموس في المعتل والصحيح
معاً.

واحدُها غَزْرٌ وفي الحديث: إنَّ المَلَكَيْنِ
يَجلسانِ على نَاجِذِي الرِّجْلِ، يَكْتَبانِ خَيْرَهُ
وشَرَّهُ، وَيَسْتَمِدَّانِ مِنْ غَزْرِيهِ؛ الغَزْرانِ،
بالضَّمِّ والتَّشديدِ: الشَّدقانِ، الواحدُ غَزْرٌ.
وفي حديثِ الأحنَفِ (١) شَرِبَهُ مِنْ ماءِ
الغَزْرِيزِ، بِضَمِّ الغَيْنِ وَفَتْحِ الرَّايِ الأُولَى:
ماءُ قُربِ الهامَةِ.

وَعَزْرَةٌ: مَوْضِعٌ بِمِشَارِفِ الشَّامِ بِها قَبْرُ
هاشِمِ حَدِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَجاءَ في الشُّعْرِ
عَزْرَاتٌ وَعَزْرَاءٌ كَأَذْرَعَاتٍ وَأَذْرَعَاةٍ وَعانَاتٍ
وعانَاةٍ، وَأَنشَدَ ابنُ الأَعرابِيِّ:
مَيْتٌ بِرِذْمَانَ وَمَيْتٌ بِسَلْدَ
جانَ وَمَيْتٌ عِنْدَ عَزْرَاتِ
قالَ الأَزهريُّ: ورَأَيْتُ بالسُّودَةِ في ديارِ سَعْدِ
ابنِ زَيْدٍ مَناءَ رَمَلَةٌ يُقالُ لَها عَزْرَةٌ، وفيها
أَحْساءُ جَمَّةٌ.
والغَزْرُ: جِنْسٌ مِنَ الثَّرَايِ.

• غزول • غَزَلَتْ المَراةُ الفُطْنَ وَالنَّكَانَ
وغيرها تَغزِلُهُ غَزْلاً، وَكَذَلِكَ اغْتَزَلَتْهُ، وهى
تَغزِلُ بِالْمَعزُولِ، وَنِسْوَةٌ غَزْلٌ غَوازِلُ، قالَ
جَدُّ بنُ المُنْثَى الحارِثِيُّ:
كانَهُ بالصُّحُفِ حِجَابِ الأَنْجَلِ
فُطْنٌ سُحامٌ بِأَيادِي غَزُولِ
على أَنَّ الغَزْلَ قَدْ يَكُونُ هُنا الرِّجالَ، لأنَّ
فُعْلاً في جَمْعِ فاعِلٍ مِنَ المُنْذَرِ أَكْثَرُ مِنْهُ في
جَمْعِ فاعِلَةٍ. وَالغَزْلُ أَيْضاً: المَعزُولُ.
وَالغَزْلُ: ما تَغزِلُهُ مُذَكَّرٌ، وَالجَمْعُ غَزُولٌ؛
قالَ ابنُ سِيَدَةَ: وَسَمَى سَيِّبِيُّهُ ما تَنسِجُهُ
الْمَتَكَبِّوتُ غَزْلاً فَقَالَ في قَوْلِ العَجَّاجِ:

كَانَ نَسِجَ المَتَكَبِّوتِ المُرْمَلِ
الغَزْلُ مُذَكَّرٌ وَالْمَتَكَبِّوتُ أُنْثَى، كَذا قالَ:
الغَزْلُ مُذَكَّرٌ وَأَصْرَبَ عَن ذِكْرِ النِّسْجِ الَّذِي
في شِعْرِ العَجَّاجِ؛ واسْتَعْمَلَ أَبُو النُّجْمِ الغَزْلَ

(١) قوله: «وفي حديث الأحنف الخ»
عبارة باقوت: وقيل للأحنف بن قيس لما احتضر.
ما تسمى؟ قال: شربة من ماء الغزير، وهو ماء ممر.
وكان موته بالكوفة والفرات تجاره.

في الجبل (٢) فقال:

يَنْفِشُ مِنْهُ المَوْتُ ما لا تَغزِلُهُ
واسمٌ ما تَغزِلُ بِهِ المَراةُ المِعزُولَ وَالْمِعزُولُ
وَالْمِعزُولُ، تَمِيمٌ تَكْسِرُ المِيمَ، وَقيسُ
تَضَمُّها، وَالأخيرةُ أَقلُّها، وَالأصلُ الضَّمُّ،
وَإِنما هُوَ مِنْ أَغزَلَ، أَي أَدِيرُ وَقِيلَ. وَأَغزَلْتَ
المَراةَ: أَدَارَتِ المِعزُولَ؛ قالَ الشَّاعِرُ:

مِنَ السَّيْلِ وَالنَّعْماءِ فَلَكُمَا مِعزُولِ
قالَ الفَرَّاءُ: وَقَدْ اسْتَفْتَلَتْ العَرَبُ الضَّمَّةَ
في حُرُوفٍ وَكَسَرَتْ مِيمَها، وَأَصْلُها الضَّمُّ،
مِنَ ذَلِكَ مِصْحَفٌ وَمِصْحَدٌ وَمِجْسَدٌ وَمِطْرَفٌ
وَمِعزُولٌ، لأنَّها في المَعنى أُخِذَتْ مِنْ
أَصْحَفَ أَي جُمِعَتْ فِيهِ الصُّحُفُ، وَكَذَلِكَ
المِعزُولُ إِنما هُوَ مِنْ أَغزَلَ أَي قِيلَ وَأَدِيرُ فَهُوَ
مِعزُولٌ، وفي كِتابِ لِقَومٍ مِنَ اليَهُودِ: عَلَيْكُمْ
كَذا وَكَذا وَرَبُّعُ المِعزُولِ، أَي رَبُّعٌ ما غَزَلَ
نِساءُكُمْ، قالَ ابنُ الأَثيرِ: هُوَ بِالكَسْرِ
الآلَةُ، وبِالْفَتْحِ مَوْضِعٌ الغَزْلِ، وبِالضَّمِّ
ما يُجْعَلُ فِيهِ الغَزْلُ؛ وَقِيلَ: هُوَ حُكْمٌ خَصَّ
بِهِ هؤُلاءِ.

وَالْمِعزُولُ: حَبْلٌ دَقِيقٌ؛ قالَ ابنُ
سِيَدَةَ: أَرأَهُ شَبَهُ بِالْمِعزُولِ لِذِقَّتِهِ؛ قالَ:
حَكَى ذَلِكَ الحِرْماءِيُّ؛ وَأَنشَدَ:
وقالَ اللواتي كُنَّ فِيها يَلْمَنَنِي
لَعَلَّ الهوى يَومَ المِعزُولِ قاتِلُهُ
وَالغَزْلُ: حَدِيثُ الفِئِيانِ وَالْفَتَيانِ. ابنُ
سِيَدَةَ: الغَزْلُ الهوى مَعَ النِّساءِ، وَكَذَلِكَ
المِعزُولُ؛ قالَ:

تَقولُ لِي العَبْرِيُّ المِصْبابُ حَليلُها
أيا مالِكِ! هلَ في الطَّعائِنِ مِعزُولُ؟
ومُعاذَ لَتَهِنَّ: مُحاذِئَتِهِنَّ وَمُراوِدَتِهِنَّ،
وقَدْ غازَلْها، وَالنَّعزُولُ: التَّكَلُّفُ لِذَلِكَ؛
وَأَنشَدَ:

صَلَبُ العِصا جافٍ عَنِ التَّعزُولِ
تَقولُ: غازَلْتُها وَغازَلْتُني، وَتَغزَلُ، أَي
تَكَلَّفَ الغَزْلَ، وَقَدْ غَزَلَ غَزْلاً، وَقَدْ تَغزَلُ

(٢) قوله: «في الجبل» هكذا في الأصل.
وفي المحكم: الخيل.

بِها وَغازَلْها وَغازَلْتَهُ مُعازَلَةً.

وَرَجُلٌ غَزَلَ: مُتَعزِّلٌ بِالنِّساءِ، على
النِّسَبِ، أَي ذُو غَزَلٍ. وفي المَثَلِ: هُوَ
أَغزَلُ مِنَ امرِئِ القَيْسِ. وَالعَرَبُ تَقولُ:
أَغزَلُ مِنَ الحُمَى؛ يُريدونَ أَنَّها مُعْتادَةٌ
لِلعَليلِ مُتَكَرِّرَةٌ عَلَيْهِ، فَكانَها عَاشِقَةً لَهُ مُتَعزِّلَةً
بِهِ. وَرَجُلٌ غَزَلَ: ضَعِيفٌ عَنِ الأَشياءِ فَانزَلُ
فِيها (عَنِ ابنِ الأَعرابِيِّ).

وَغازَلَ الأَرَبِيُّينَ: دانا مِنْها (عَنِ
تَغَلَّبِ).

وَالغَزالُ مِنَ الطَّباةِ: الشَّادِنُ قَبْلَ الإِنشاءِ
حِينَ يَتَحَرَّكُ وَيَمشى، وَنِشْبَةٌ بِهَ الجارِيَةِ في
التَّشْيِيبِ قَبْدَكَرُ الثَّمْتُ وَالْفِعْلُ على تَذَكِيرِ
التَّشْيِيبِ؛ وَقِيلَ: هُوَ بَعْدَ الطَّلا، وَقِيلَ: هُوَ
غَزالٌ مِنْ حِينَ تَلِدُهُ أُمُّهُ إِلى أَنْ يَبْلُغَ أَشَدَّ
الإِحْضارِ، وَذَلِكَ حِينَ يَقْرَنُ قَوائِمُهُ فَيَضَعُها
مَعاً وَيَرْفَعُها مَعاً، وَالجَمْعُ غِزْلَةٌ وَغِزْلاَنٌ مِثْلُ
غِلْمَةٍ وَغِلْمانٍ، وَالأنثى بِالهاءِ، وَقَدْ أَغزَلْتَ
الطَّيْبَةَ: وَطَبَّيْتَهُ مِعزُولٌ: ذاتُ غَزالٍ.

وَغَزَلَ الكَلْبُ، بِالكَسْرِ غَزْلاً إِذا طَلَبَ
الغَزالَ حَتَّى إِذا أَذْرَكَهُ وَنَفا مِنَ قَربِهِ انْصَرَفَ
مِنَهُ وَلَهِى عَنهُ. ابنُ الأَعرابِيِّ: الغَزْلُ مِنَ
غَزَلَ الكَلْبُ، بِالكَسْرِ، أَي فَتَرَ، وَهُوَ أَنْ
يَطْلُبُ الغَزالَ فَإِذا أَحَسَّ بِالكَلبِ خَرِقَ أَي
لَصِقَ بِالأَرْضِ، وَلَهِى عَنهُ الكَلْبُ
وَانْصَرَفَ، قَبيلُ: غَزَلَ وَاللهُ كَلَبُكَ وَهُوَ
الشَّيءُ غَزَلَ، وَمِنهُ رَجُلٌ غَزَلَ لِصاحبِ
النِّساءِ لِضَعْفِهِ عَنِ غَيْرِ ذَلِكَ.

وَالغَزالَةُ: الشَّمْسُ، وَقِيلَ: هى
الشَّمْسُ عِنْدَ طُلُوعِها، يُقالُ: طَلَعَتِ الغَزالَةُ
وَلانْقالُ غابَتِ الغَزالَةُ، وَيُقالُ: غَرَبَتِ
الجَونَةُ، وَإِنما سَمِيَتْ جَونَةً لِأَنَّها تَسوَدُ عِنْدَ
الغُرُوبِ، وَيُقالُ: الغَزالَةُ الشَّمْسُ إِذا ارْتَفَعَ
النَّهارُ، وَقِيلَ: الغَزالَةُ عَيْنُ الشَّمْسِ،
وَغَزالَةُ الضُّحَى وَغَزالَةُ بَعْدَما تَنبَسِطُ
الشَّمْسُ وَتَضْحى، وَقِيلَ: هُوَ أوَّلُ الضُّحَى
إلى مَدِّ النَّهارِ الأَكْبَرِ حَتَّى يَنْغِصِيَ مِنَ النَّهارِ

نحو من خمسه يقال: أئبته غزالات الصحنى؛ قال:

ياحدا أيام غيلان السرى
ودعوة القوم الأهل من قى
يسوق بالقوم غزالات الصحنى؟
وأنشد أبو عبيد لعنتية بن الحارث اليربوعى:
تروخنا من اللباء عصرا
فأعجلنا الغزاة أن تثوبا

ويقال: فأعجلنا الإلاهة، وهى المماهة. ويقال: جاءنا فلان فى غزاة الصحنى؛ قال ذو الرمة:

فاشرفت الغزاة رأس حزوى
أراقبهم وما أغنى قبلا
يعنى الأطمأن، ونصب الغزاة على الظرف.

وقال ابن خالويه: الغزاة فى بيت ذى الرمة الشمس وتقديره عنده فاشرفت طلوع الغزاة، ورأس حزوى مفعول أشرفت، على معنى علوت، أى علوت رأس حزوى طلوع الشمس، وجمع غزاة الصحنى غزالات؛ قال:

دعت سئيمى دعوة: هل من قى
يسوق بالقوم غزالات الصحنى؟
وغزاة والغزاة: المرأة الحرورية
معرفة، سميت بأحد هذه الأشياء؛ قال
أيمى بن خريم:
أقامت غزاة سوق الضراب
لأهل العراق حولا قميطا
وقال آخر:

هلا كرت على غزاة فى الوعى؟

بل كان قلبك فى جناحى طائر
وغزال شعبان: ضرب من الجناب.
وغزال: موضع؛ قال سويد بن عمير
الهدلى:

أقررت لما أن رأيت عدتنا
ونسيت ماقدمت يوم غزال
وقفاء غزال، وقرن غزال: موضعان.
والغزاة: عشبة من السطح يفرش
على الأرض، يخرج من وسطه قصب

طويل يفسر ويوكل حلوا.
ودم الغزال: نبات شبيه بنبات البقلة
الذى تسمى الطرحون، يوكل، وله حروفه،
وهو أخضر وله عرق أحمر مثل عرق الأرزاة
تخطط [الجوارى] يائه مسكاً حمرأ فى
أيديهن.

وغزال وغزىل: اسنان.

غزاه غزا الشيء غزواً: أرادته وطلبه.
وغزوت فلانا أغزوه غزواً. والغزوة: ما غزى
وطلب؛ قال ساعدة بن جوية:

لقلت لدهرى إنه هو غزوتى
ولنى وإن أرعبتنى غير فاعل
ومعزى الكلام: مقصده. وعرفت
مايقزى من هذا الكلام، أى مايراد
والغزوة: المقصد، وكذلك الغزوة، وقد غزاه
وغازه غزواً وغزواً إذا قصده. وغزا الأمر
وأغزاه، كلاهما: قصده (عن ابن
الأعرابي) وأنشد:

قد يعترى الهجران بالتحرم
التحرم هنا: ادعاء الجرم.

وغزوى كذا، أى قضى ويقال ماتغزو
وماتغزك، أى ماتطلبك.
والغزوة: السير إلى قتال العدو وانتهابه،
غزاهم غزواً وغزواناً (عن سيبويه)،
صححت الواو فيه كراهية الإخلال،
وغزوة؛ قال الهدلى:

تقول هذيل لاغزوة عنده
بلى غزوات بينهن توائب
قال ابن جنى: الغزوة كالشقاوة والسراوة،
وأكثر ما تأبى الفعالة مصدراً إذا كانت لغير
المتعدى، فأما الغزوة ففعلها متعدى، وكأنها
إنما جاءت على غزو الرجل: جاد غزوة،
وقضو: جاد قضاؤه، وكذا أن قولهم:

ما ضربى زيدا بكلمة على ضرب إذا جاد
ضربه قال: محمد رويسا عن محمد بن الحسن
عن أحمد بن يحيى: ضربت يده. إذا
جاد ضربها. وقال ثعلب: إذا قيل غزاة فهو

عمل سته، وإذا قيل غزوة فهي المرة
الواحدة من الغزو ولا يطرده هذا الأصل،
لا تقول مثل هذا فى لقاة ولقيته، بل هما
بمعنى واحد.

ورجل غاز (١) من قوم غزى، مثل
سابق وسبق وغزى على مثال فيعل، مثل
حاج وحجيج وقاطن وقطين، حكاهما
سيبويه وقال: قلبت فيه الواو باء لحنفة
الباء، ونقل الجمع، وكسرت الزاى
لمجاورتها الباء. قال الأزهرى: يقال
لجمع الغازى غزى مثل نادى وندى، وناج
ونجى، للقوم يتناجون؛ قال زياد
الأعجم:

قل للقوافل والغزى إذا غزوا
والبكرين وللمجد الرابع

ورأيت فى حاشية بعض نسخ حواشى ابن
برى أن هذا البيت للصليان العبدى
لا لزياد؛ قال: ولها خبر رواه زياد عن
الصليان (٢) مع القصيدة، فذكر ذلك فى
ديوان زياد، فتوهم من رآها فيه أنها له،
وليس الأمر كذلك، قال: وقد غلط أيضاً
فى نسبتها لزياد أبو الفرج الأصبهاني

(١) قوله: «ورجل غاز من قوم غزى» إلى
قوله: «لمجاورتها الباء» هكذا فى الأصل. وهذه
العبارة مؤلفة من عبارة المحكم وعبارة الصحاح.
وعبارة المحكم وحدها: «ورجل غاز من قوم
غزى، وغزى على مثال فيعل، حكاهما سيبويه
وقال: قلبت فيه الواو باء لحنفة الباء ونقل الجمع.
وكسرت الزاى لمجاورتها الباء». وعبارة الجوهري
وحدها: «ورجل غاز والجمع غزاة مثل قاض
وقضاة، وغزى مثل سابق وسبق، وغزى مثل حاج
وحجيج وقاطن وقطين، وغزاة مثل فاسق
وفساق»، وبهذا تعلم ما فى عبارة المصنف.

(٢) قوله: «للصليان» بالياء هكذا فى
الطبقات جميعها، وهو خطأ صوابه: الصلتان
بالياء والصلتان العبدى هو قثم بن خبيبة، شاعر
حكيم، وهو صاحب القصيدة التى أولها:

أشاب الصغير وأفنى الكبير
كسر الغداة ومر العشى

[عبد الله]

صاحب الأغانى ، وتبعه الناس على ذلك . ابن سيده : والغزى اسم للجمع ؛ قال الشاعر :

سرت بيهم حتى نكل غزيمهم
وحتى الجياد ما يقدن بأرسان
وفى جمع غاز أيضاً غزاة ، بالمد ، مثل فاسق وساق ؛ قال تالط شراً :

فيوماً بغزاه ويوماً بسرية (١)
ويوماً بحشاش من الرجل فيصل
وغزاة : مثل قاضي وقضاة . قال الأزهرى : والغزى على بناء الرشح والسجل . قال الله تعالى : « أو كانوا غزى » . سيبويه : رجل مغزى شبهوها - حيث كان قبلها حرف مضموم ولم يكن بينها إلا حرف ساكن - بأدلى ، والوجه في هذا النحو الواو ، والأخرى عربية كبيرة .

وأغزى الرجل غزاه : حملته على أن يعزوه . وأغزى فلان فلاناً إذا أعطاه دابة يعزوها عليها . قال سيبويه : وأغزيت الرجل أمهنته وأخرت ما لي عليه من الدين .

قال : وقالوا غزاة واحدة ، يريدون عمل وجه واحد ، كما قالوا حجة واحدة ، يريدون عمل سنة واحدة ؛ قال أبو ذؤيب :

بعيد الغزاة فما إن يرا
ل مضطرباً طرناه طليحا
والقياس غزوة ؛ قال الأعشى :

ولابد من غزوة في الربيع
حجون نكل الوقاح الشكورا
والنسب إلى الغزو غزوى ، وهو من نادر معدول النسب ، وإلى غزوة غزوى .

والمغازى : مناقب الغزاة . الأزهرى : والمغزى والمغزاة والمغازى مواضع الغزو ، وقد تكون الغزو نفسه ؛ ومنه الحديث : كان إذا استقبل مغزى ، وتكون المغازى مناقبهم .

(١) قوله : « بسرية » بالياء وردت في الطبقات جميعها بسرية بالياء ، والصواب ما أثبتناه والسرية الجماعة من الخيل ما بين العشرين إلى الثلاثين . [عبد الله]

وغزواتهم . وغزوت العدو غزواً ، والاسم الغزاة ؛ قال ابن برى : وقد جاء الغزوة في شعر الأعشى ، قال :

وفى كل عام أنت حاسم غزوة
تشد لأقصاها عريم عزائك
وقوله :

وفى كل عام له غزوة
تحت اللواير حت السفن
وقال جميل :

يقولون جاهد يا جميل بغزوة

وإن جهاداً طيبى وقتالها
تقديرها وإن جهاداً جهاد طيبى ، فحيف المضاف . وفى الحديث : قال يوم فتح مكة لا تغزى قرينى بعدها ، أى لا تكفر حتى تغزى على الكفر ، ونظيره : لا يقتل قرينى صبراً بعد اليوم ، أى لا يرتد فيقتل صبراً على رديه ؛ ومنه الحديث الآخر :

لا تغزى هذه بعد اليوم إلى يوم القيامة ، يعنى مكة ، أى لا تعود دار كفر تغزى عليه ، ويجوز أن يراد بها أن الكفار لا يغزونها أبداً ، فإن المسلمين قد غزوها مرات . وأما قوله : ما من غازية تُحقق وتصاب إلا تم أجرتهم ؛ الغازية تأتي الغازى وهى ههنا صفة لجماعة . وأخفق الغازى إذا لم يلقم ولم يظفر .

وأغزت المرأة ، فهى مغزاة إذا غزا بعلمها والمغزاة : التى غزا زوجها وبيعت وحذها فى البيت . وحديث عمر ، رضى الله عنه : لا يزال أحدكم كاسيراً وساده عند مغزاة .

وغزا فلان فلان ، واغترى اغتراء ، إذا اختصه من بين أصحابه . والمغزاة من الإبل : التى جازت الحق ولم تلبذ ، وحقها الوقت الذى ضربت فيه .

ابن سيده : والمغزاة من الثوب التى زادت على السنة شهراً أو نحوها ولم تلبذ ، مثل المدراج . والمغزى من الإبل : التى عسر لقاها ، وأغزت الناقة من ذلك ؛ ومنه قول

رؤبة :
والحرب عسراء اللقاح مغز
أى عسرة اللقاح ؛ واستعاره أمية فى الأثر فقال :
ترن على مغزيات العفاق (٢)
ويقرؤها قهرات الصلال
يريد القهرات التى بها الصلال ، وهى أمطار تقع متفرقة ، واحداً صلوة . وأنان مغزاة : متأخرة النتائج ثم تنتج .
والإغزاء والمغزى : نتاج الصيف (عن ابن الأعرابى) ، قال : وهو مدموم ؛ وقال ابن سيده : وعندي أن هذا ليس بشىء . قال ابن الأعرابى : النتائج الصيفية هو المغزى ، والإغزاء نتاج سوء حواره ضعيف أبداً . الأسمى : المغزاة من الغنم التى يتأخر ولادها بعد الغنم شهراً أو شهرين لأنها حملت بأخرة ، وقال ذو الرمة فجعل الإغزاء فى الحميم :
رباع أقب البطن جاب مطرد
يلحيتيه صك المغزيات الرواكل
وغزاة : قبيلة ؛ قال ذؤيب بن الصمة :
وهل أنا إلا من غزاة إن عوت
عوت وإن ترشد غزاة أرشد
وقال :

نزلت فى غزاة أو مراد
وأبو غزاة : كنية . وابن غزاة : من شعراء هذيل . وغزوان : اسم رجل .

رؤبة :

والحرب عسراء اللقاح مغز
أى عسرة اللقاح ؛ واستعاره أمية فى الأثر فقال :
ترن على مغزيات العفاق (٢)
ويقرؤها قهرات الصلال
يريد القهرات التى بها الصلال ، وهى أمطار تقع متفرقة ، واحداً صلوة . وأنان مغزاة : متأخرة النتائج ثم تنتج .

والإغزاء والمغزى : نتاج الصيف (عن ابن الأعرابى) ، قال : وهو مدموم ؛ وقال ابن سيده : وعندي أن هذا ليس بشىء . قال ابن الأعرابى : النتائج الصيفية هو المغزى ، والإغزاء نتاج سوء حواره ضعيف أبداً . الأسمى : المغزاة من الغنم التى يتأخر ولادها بعد الغنم شهراً أو شهرين لأنها حملت بأخرة ، وقال ذو الرمة فجعل الإغزاء فى الحميم :

رباع أقب البطن جاب مطرد
يلحيتيه صك المغزيات الرواكل
وغزاة : قبيلة ؛ قال ذؤيب بن الصمة :
وهل أنا إلا من غزاة إن عوت
عوت وإن ترشد غزاة أرشد
وقال :

نزلت فى غزاة أو مراد
وأبو غزاة : كنية . وابن غزاة : من شعراء هذيل . وغزوان : اسم رجل .

• غسل • غسل الماء : توره

• عسر • عسر الأمر : اختلط والتبس . وكل أمر التبس وعسر المخرج منه ، فقد عسر . وهذا أمر عسر ، أى ملتبس ملتاث .

وتعسر الغزل : التوى والتبس ولم يقدر على (٢) قوله : « ترن » بالياء والزى هكذا فى الطبقات جميعها ، وفى المحكم أيضاً ، والصواب « ترن » بالياء والراء ، أى بصوت والضمير يعود إلى حمار الوحش فى بيت سابق . والبيت لأمية بن أبى عائذ .

[عبد الله]

تَحْلِيصِهِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهُوَ حَرْفٌ صَحِيحٌ مَسْمُوعٌ مِنَ الْعَرَبِ .

وَتَمَسَّرَ الْقَدِيرُ : الْقَتَبِ الرَّيْحُ فِيهِ الْعِيدَانُ ؛ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَسْرُ التَّشْدِيدُ عَلَى الْغَرِيمِ ، بِالْفَتْحِ مُعْجَمَةٌ ، وَهُوَ الْعَسْرُ أَيْضًا . وَقَدْ عَسَّرَهُ عَنِ الشَّيْءِ عَسْرَهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو :

فَوَيْتَنَ تَأْبِرُ وَاسْتَعْفَاها
كَانَهَا مِنْ عَسْرِهِ إِيَّاهَا
سَرِيَّةً نَعَصَهَا مَوْلَاهَا

• عَسَسَ • الْعَسُّ ، بِالضَّمِّ : الضَّعِيفُ اللَّيْسُ ، زَادَ الْجَوْهَرِيُّ : مِنَ الرِّجَالِ ؛ قَالَ زُهَيْرٌ بْنُ مَسْعُودٍ :

قَلَمَ أَرْقُوهُ إِنْ يَنْجُ مِنْهَا وَإِنْ يَنْتُ
فَطَعَنَهُ لَا عَسَّ وَلَا بِمَعْمَرٍ
وَالْجَمْعُ عَسَّاسٌ وَعَسَّاسٌ وَعَسُوسٌ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَسُّ الضَّعْفَاءُ فِي آرَائِهِمْ وَعُقُولِهِمْ . الْجَوْهَرِيُّ : يَكُونُ الْعَسُّ وَاحِدًا وَجَمْعًا ؛ وَأَنْشَدَ لَأَوْسٍ بْنِ حَجْرٍ :

مُخَلَّفُونَ وَيَقْضِي النَّاسُ أَمْرَهُمْ
عَسُّ الْأَمَانَةِ صُنُبُورٌ فَصُنُبُورٌ

وَرَوَاهُ الْمُفَضَّلُ : عَسُّ ، بِالشِّينِ الْمُعْجَمَةٌ ، كَأَنَّهُ جَمْعُ غَاشٍ ، مِثْلُ بَازِلٍ وَبُزْلٍ ؛ وَيُرْوَى : عَسُّ نَضْبًا عَلَى الدَّمِّ بِإِضَارٍ

أَعْنَى ، وَيُرْوَى : عَسُّ الْأَمَانَةِ ، أَيْضًا بِالسِّينِ ، أَيْ عَسُونٌ ، فَحَذَفَتِ التَّوْنُ لِلِإِضَافَةِ ، وَيَجُوزُ عَسَى ، بِكَسْرِ السِّينِ ، بِإِضَارٍ أَعْنَى ، وَتُحَذَفُ التَّوْنُ لِلِإِضَافَةِ .

وَالْعَسِيسُ وَالْمَعْسُوسُ : كَالْعَسِّ . وَالْعَسِيسَةُ وَالْمَعْسُوسَةُ :

الْبِسْرَةُ الَّتِي تُرْطَبُ ثُمَّ يَتَغَيَّرُ طَعْمُهَا ؛ وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي لَا حَلَاوَةَ لَهَا ، وَهِيَ أَخْيَبُ الْبِسْرِ ؛ وَقِيلَ : الْعَسِيسَةُ وَالْمَعْسُوسَةُ وَالْمَعْسُوسَةُ الْبِسْرَةُ تُرْطَبُ مِنْ حَوْلِ ثَمَرِهَا ، وَتَحَلُّةٌ مَعْسُوسَةٌ :

تُرْطَبُ وَلَا حَلَاوَةَ لَهَا . وَالْعَسُّ : الرُّطْبُ الْفَاسِدُ ، الْوَاحِدُ عَسِيسٌ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي التَّوَادِرِ : الْعَسِيسَةُ الَّتِي تُرْطَبُ

وَيَتَغَيَّرُ طَعْمُهَا ، وَالسَّرَادَةُ الْبِسْرَةُ الَّتِي تَحَلُّو قَبْلَ أَنْ تُرْهَى ، وَهِيَ بَلْحَةٌ ، وَالْمَكْرَةُ الَّتِي لَا تُرْطَبُ وَلَا حَلَاوَةَ لَهَا ، وَالشُّمَطَانَةُ الَّتِي يُرْطَبُ جَانِبُ مِنْهَا وَسَائِرُهَا بِإِسِّ ، وَالْمَعْسُوسَةُ الَّتِي تُرْطَبُ وَلَا حَلَاوَةَ لَهَا .

أَبُو مِخْجَنٍ الْأَعْرَابِيُّ : هَذَا الطَّعَامُ عَسُوسٌ صِدْقٌ وَغُلُولٌ صِدْقٍ ، أَيْ طَعَامٌ صِدْقٌ ، وَكَذَلِكَ الشَّرَابُ .

وَعَسَّ الرَّجُلُ فِي الْبِلَادِ إِذَا دَخَلَ فِيهَا وَمَضَى قُدَمًا ، وَهِيَ لُغَةٌ تَمِيمٌ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ : كَالْحَوَاتِ لَمَّا عَسَّ فِي الْأَنْهَارِ

قَالَ : وَقَسَّ مِثْلُهُ . وَالْعَسُّ : الْفَسْلُ مِنَ الرِّجَالِ ، وَجَمْعُهُ أَعْسَاسٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

أَلَا يَتَلَى بِعَجْسٍ لَا قُوَادَ لَهُ
وَلَا يَسُّ عَيْدِ الْفُحْشِ إِزْمِيلِ
وَعَسَّتَهُ فِي الْمَاءِ وَعَثَّهُ أَيْ عَطَطْتَهُ ؛ قَالَ أَبُو وَجْرَةَ :

وَأَعْسَسَ فِي كَدْرِ الطَّلَالِ دَعَامِصُ
حُمُرِ الْبَطُونِ قَصِيرَةَ أَعَارِهَا
وَالْعَسُّ : زَجْرُ النَّهْرِ . وَعَسَسْتُ بِالنَّهْرِ إِذَا بَالَعْتُ فِي زَجْرِهَا ؛ وَيُقَالُ لِلنَّهْرِ الْحَازِبِازِ وَالْمَعْسُوسَةُ .

وَلَسْتُ مِنْ عَسَائِهِ أَيْ ضَرَبِهِ (عَنْ كِرَاعٍ) . وَعَسَّانٌ : قَبِيلَةٌ مِنَ الْيَمَنِ ، مِنْهُمْ مَلُوكٌ عَسَّانٌ ، وَعَسَّانٌ : مَاءٌ نَسِبَ إِلَيْهِ قَوْمٌ ؛ قَالَ حَسَّانٌ :

الْأَزْدُ نَسَبْنَا وَالْمَاءُ عَسَّانُ
هَذَا إِنْ كَانَ فَعْلَانُ فَهُوَ مِنْ هَذَا الْبَابِ ، وَإِنْ كَانَ فَعْلَانُ فَهُوَ مِنْ بَابِ التَّوْنِ (١) . وَيُقَالُ : عَسَّ فُلَانٌ خُطْبَةَ الْحَطِيبِ أَيْ عَابَهَا .

• عَسَفَ • الْعَسْفُ : السَّوَادُ ؛ قَالَ الْأَفْهَامِيُّ : حَتَّى إِذَا دَرَّ تَرْتُّنُ الشَّمْسِ أَوْ كَرَبَتْ

وَظَنَّ أَنَّ سَوَاقَ بُولِي يَبِيضُهُ الْعَسْفُ (١) قَوْلُهُ : « مِنْ بَابِ النُّونِ » أَيْ مِنْ مَادَّةِ « عَسَنَ » [عبد الله]

ابْنُ بَرِّي : وَالْعَسْفُ الظُّلْمَةُ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ : حَتَّى إِذَا اللَّيْلُ تَجَلَّى وَانْكَشَفَ

وَزَالَ عَنْ تِلْكَ الرَّبِي حَتَّى انْعَسَفَ وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ [قَوْلَهُ تَعَالَى] : « وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ » ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَفْهَامِيِّ :

وَظَنَّ أَنَّ سَوَاقَ بُولِي يَبِيضُهُ الْعَسْفُ

• عَسَقَ • عَسَقَتْ عَيْنُهُ تَعَسَّقَ عَسَقًا وَعَسَقَانًا : دَمَعَتْ ، وَقِيلَ : انْصَبَتْ . وَقِيلَ : أَظْلَمَتْ . وَالْعَسَقَانُ : الْأَنْصَابُ . وَعَسَقَ اللَّبَنُ عَسَقًا : انْصَبَ مِنَ الضَّرْعِ .

وَعَسَقَتِ السَّمَاءُ تَعَسَّقُ عَسَقًا وَعَسَقَانًا : انْصَبَتْ وَأَرْسَتْ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ عَمْرِو بْنِ رَضِي

اللَّهِ عَنْهُ : حِينَ عَسَقَ اللَّيْلُ عَلَى الظَّرَابِ ، أَيْ انْصَبَ اللَّيْلُ عَلَى الْجِبَالِ . وَعَسَقَ الْجُرْحُ عَسَقًا وَعَسَقَانًا ، أَيْ سَالَ مِنْهُ مَاءٌ أَصْفَرٌ ؛ وَأَنْشَدَ شَيْرَافُ فِي الْغَاسِقِ بِمَعْنَى السَّائِلِ :

أَبْكِي لِقَدَمِهِمْ بِعَيْنِ تَرْوِ
تَجْرِي مَسَارِيهَا بِعَيْنِي غَاسِقِ
أَيْ سَائِلِ ، وَلَيْسَ مِنَ الظُّلْمَةِ فِي شَيْءٍ . أَبُو زَيْدٍ :

عَسَقَتِ الْعَيْنُ تَعَسَّقُ عَسَقًا ، وَهُوَ هَمْلَانُ الْعَيْنِ بِالْعَمَشِ وَالْمَاءِ . وَعَسَقَ اللَّيْلُ يَعَسَّقُ عَسَقًا وَعَسَقَانًا وَأَعَسَقَ (عَنْ تَعَلُّبٍ) : انْصَبَ وَأَظْلَمَ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ الرِّقَابِ :

إِنَّ هَذَا اللَّيْلَ قَدْ عَسَقَا
وَأَشْتَكَيْتُ الْهَمَّ وَالْأَرْقَا

قَالَ : وَمِنْهُ حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ حِينَ عَسَقَ اللَّيْلُ عَلَى الظَّرَابِ ؛ وَعَسَقَ اللَّيْلُ : ظَلَمْتُهُ ، وَقِيلَ أَوَّلُ ظَلَمْتِهِ ، وَقِيلَ عَسَقَهُ إِذَا غَابَ الشَّقِيُّ . وَأَعَسَقَ الْمُؤَدَّنُ أَيْ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ إِلَى عَسَقِ اللَّيْلِ . وَفِي حَدِيثِ الرَّبِيعِ بْنِ خَنِيمٍ : أَنَّهُ

قَالَ لِمُؤَدَّنِهِ يَوْمَ الْعَمَمِ : أَغْسِقُ أَغْسِقُ ، أَيْ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَعَسَّقَ اللَّيْلُ ، وَهُوَ إِظْلَامُهُ ؛ لَمْ نَسْمَعْ ذَلِكَ فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « إِلَى عَسَقِ اللَّيْلِ » ، هُوَ أَوَّلُ ظَلَمْتِهِ ، الْأَخْفَشُ :

عَسَفَ • الْعَسْفُ : السَّوَادُ ؛ قَالَ الْأَفْهَامِيُّ : حَتَّى إِذَا دَرَّ تَرْتُّنُ الشَّمْسِ أَوْ كَرَبَتْ

وَظَنَّ أَنَّ سَوَاقَ بُولِي يَبِيضُهُ الْعَسْفُ (١) قَوْلُهُ : « مِنْ بَابِ النُّونِ » أَيْ مِنْ مَادَّةِ « عَسَنَ » [عبد الله]

عَسَقَ اللَّيْلُ ظَلَمْتُهُ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ » ؛ قِيلَ : الْغَاسِقُ هَذَا اللَّيْلُ إِذَا دَخَلَ فِي كُلِّ شَيْءٍ ؛ وَقِيلَ الْقَمَرُ إِذَا دَخَلَ فِي سَاهُورِهِ ؛ وَقِيلَ إِذَا حَسَفَ . ابْنُ قُتَيْبَةَ : الْغَاسِقُ الْقَمَرُ ، سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّهُ يُكْسَفُ فَيَغْشَى ، أَيْ يَذْهَبُ ضَوْؤُهُ وَيَسْوَدُ وَيُظْلَمُ . عَسَقَ يَغْشَى غَشُوقًا إِذَا أَظْلَمَ . قَالَ ثَعْلَبٌ : وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِيَدِي لَمَّا طَلَعَ الْقَمَرُ ، وَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ : هَذَا الْغَاسِقُ إِذَا وَقَبَ ، فَتَمَوَّذِي بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ ، أَيْ مِنْ شَرِّهِ إِذَا كَسَفَ . وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] : « وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ » ، قَالَ : الْكُرْبَاءُ ؛ وَقَالَ الرَّجَّازُ : يَعْنِي بِهِ اللَّيْلُ ؛ وَقِيلَ لِلَّيْلِ غَاسِقٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، لِأَنَّهُ أُبْرِدُ مِنَ النَّهَارِ . وَالْغَاسِقُ : الْبَارِدُ . غَبِيرَةٌ : عَسَقَ اللَّيْلُ حِينَ يَطْحَطِطُ بَيْنَ الْعِشَاءِ . ابْنُ شُمَيْلٍ : عَسَقَ اللَّيْلُ دُخُولُ أَوَّلِهِ ؛ يُقَالُ : أَتَيْتُهُ حِينَ عَسَقَ اللَّيْلُ ، أَيْ حِينَ يَحْكُظُ وَيَتَكَبَّرُ وَيَسُدُّ الْمَنَاطِرَ ، يَغْشَى غَشَقًا ؛ وَفِي الْحَدِيثِ : فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بَعْدَمَا عَسَقَ ، أَيْ دَخَلَ فِي الْعَسَقِ ، وَهِيَ ظَلَمَةُ اللَّيْلِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : أَنَّهُ أَمَرَ عَامِرَ بْنَ قَهْبَةَ وَهَذَا فِي الْغَارِ أَنْ يَرُوحَ عَلَيْهَا عَنَمَهُ مُعْسِقًا . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : لَا تَنْظُرُوا حَتَّى يَغْشَى اللَّيْلُ عَلَى الظَّرَابِ ، أَيْ حَتَّى يَغْشَى اللَّيْلُ بِظُلْمَتِهِ الْجِبَالَ الصَّغَارَ . وَالْغَاسِقُ : اللَّيْلُ ؛ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ أَقْبَلَ الْعَسَقُ . وَرَوَى عَنْ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ : الْغَاسِقُ أَوَّلُ اللَّيْلِ .

وَالْعَسَاقُ : كَالْغَاسِقِ وَكِلَاهُمَا صِفَةٌ غَالِيَةٌ ، وَقَوْلُ أَبِي صَخْرٍ الْهَدَلِيُّ :

هِيَجَانُ فَلَآ فِي الْكُوْنِ (١) شَامٌ يَشِينُهُ وَلَا مَهَقٌ يَغْشَى الْعَسِقَاتِ مُعْرَبٌ

(١) قوله : « الكون » في الحكم : « اللون » [عبد الله]

قَالَ السُّكْرِيُّ : الْعَسِقَاتُ الشَّدِيدَاتُ الْحَمِيرَةُ .

وَالْعَسَاقُ : مَا يَغْشَى وَيَسِيلُ مِنْ جُلُودِ أَهْلِ النَّارِ وَصَدِيدِهِمْ مِنْ قَيْحٍ وَنَحْوِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « هَذَا فَلْيُدْوِقُوهُ حَمِيمٌ وَعَسَاقٌ » ، وَقَدْ قَرَأَهُ أَبُو عَمْرٍو بِالْتَّخْفِيفِ ، وَقَرَأَهُ الْكِسَائِيُّ بِالتَّشْدِيدِ ، نَقَلَهَا يَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ وَعَامَّةُ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَخَفَّفَهَا النَّاسُ بَعْدَ ، وَاخْتَارَ أَبُو حَاتِمٍ : عَسَاقٌ ، بِتَخْفِيفِ السَّيْنِ ، وَقَرَأَ حَفْصٌ وَحَمْرَةُ وَالْكِسَائِيُّ : وَعَسَاقٌ ، مُشَدَّدَةً ، وَمِثْلُهُ فِي : « عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ » (٢) ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ وَعَسَاقًا ، خَفِيفًا فِي السُّورَتَيْنِ ، وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُمَا قَرَأَا : عَسَاقٌ ، بِالتَّشْدِيدِ ، وَقَسَرَاهُ الزَّمْهَرِيرِيُّ . وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : لَوْ أَنَّ دَلْوًا مِنْ عَسَاقٍ يُهْرَاقُ فِي الدُّنْيَا لَأَتَتْ أَهْلَ الدُّنْيَا ، الْعَسَاقُ ، بِالتَّخْفِيفِ وَالتَّشْدِيدِ : مَا يَسِيلُ مِنْ صَدِيدِ أَهْلِ النَّارِ وَعَسَائِهِمْ ؛ وَقِيلَ : مَا يَسِيلُ مِنْ دُمُوعِهِمْ ؛ وَقِيلَ : الْعَسَاقُ وَالْعَسَاقُ الْمُنْتِنُ الْبَارِدُ الشَّدِيدُ الْبَرْدُ الَّذِي يُحْرِقُ مِنْ بَرْدِهِ كَأَحْرَاقِ الْحَمِيمِ ؛ وَقِيلَ : الْبَارِدُ قَطْطٌ ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : رُفِعَتِ الْحَمِيمُ وَالْعَسَاقُ بِهَذَا مُقَدِّمًا وَمُؤَخَّرًا ، وَالْمَعْنَى هَذَا حَمِيمٌ وَعَسَاقٌ فَلْيُدْوِقُوهُ .

الْفَرَّاءُ : الْعَسَقُ مِنْ قَاشِ الطَّعَامِ . وَيُقَالُ : فِي الطَّعَامِ زُرَّانٌ وَزُرَّانٌ وَزُرَّانٌ بِالْهَمْزِ ، وَفِيهِ عَسَقٌ وَعَفَا ، مَقْصُورٌ ، وَكَعَابِيرٌ وَمُرَيْرَاءٌ وَقَصَلٌ ، كُلُّهُ مِنْ قَاشِ الطَّعَامِ .

* عَسَكَ * أَبُو زَيْدٌ : الْعَسَكُ لُقَّةٌ فِي الْعَسَقِ ، وَهِيَ الظَّلْمَةُ .

غَسَلْتُ بِالشَّيْءِ غَسْلًا غَسَلْتُ غَسَلًا وَغَسَلْتُ غَسَلًا ؛ وَقِيلَ : غَسَلْتُ الْمَصْدَرُ مِنْ رَفَعَهُ نَا رَا نَهْمًا

(٢) يعنى قوله تعالى في سورة النبل : لا يدوقون فيها برداً ولا شرباً . إلا حمماً وعساقاً . [عبد الله]

غَسَلْتُ ، وَالغُسْلُ ، بِالضَّمِّ ، الْاسْمُ مِنَ الْإِغْتِسَالِ ، يُقَالُ : غَسَلْتُ وَغُسَلْتُ ، قَالَ الْكُمَيْتُ يَصِفُ حَارَ وَحْشٍ :

تَحْتَ الْأَلَاعِقِ فِي تَوْعِينٍ مِنْ غُسْلِي بَاتَا عَلَيْهِ بِتَسْجَالِوِ وَتَفْطَارِ يَقُولُ : يَسِيلُ عَلَيْهِ مَا عَلَى الشَّجَرَةِ مِنَ الْمَاءِ وَمَرَّةً مِنَ الْمَطَرِ .

وَالغُسْلُ : تَمَامُ غَسْلِ الْجَسَدِ كُلِّهِ ، وَشَيْءٌ مَغْسُولٌ وَغَسِيلٌ ، وَالْجَمْعُ غَسَلِي وَغَسَلَاءُ ، كَمَا قَالُوا قَتْلَى وَقَتْلَاءُ ، وَالْأُنثَى بِغَيْرِ هَاءٍ ، وَالْجَمْعُ غَسَالِي .

الْجَوْهَرِيُّ : مِلْحَفَةٌ غَسِيلٌ ، وَرَبَّاهُ قَالُوا غَسِيلَةً ، يُذْهَبُ بِهَا إِلَى مَذْهَبِ الثُّغُوتِ ، نَحْوُ النَّطِيحَةِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابُهُ أَنْ يَقُولَ يُذْهَبُ بِهَا مَذْهَبَ الْأَسْمَاءِ ، مِثْلُ النَّطِيحَةِ وَالذَّبِيحَةِ وَالنَّعْصِيدَةِ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : مِثَّتْ غَسِيلٌ فِي أَمَوَاتٍ غَسَلِي وَغَسَلَاءُ ، وَمِثَّةٌ غَسِيلٌ وَغَسِيلَةٌ .

الْجَوْهَرِيُّ : وَالْمَغْسِيلُ وَالْمَغْسَلُ ، يَكْتَسِرُ السَّيْنُ وَتَفْحِيحُهَا ، مَغْسِيلٌ الْمَوْتِيُّ . الْمُحْكَمُ : مَغْسِيلُ الْمَوْتِيُّ وَمَغْسَلُهُمْ مَوْضِعُ غَسْلِهِمْ ، وَالْجَمْعُ الْمَغْسَالُ ، وَقَدْ اغْتَسَلَ بِالْمَاءِ .

وَالغَسُولُ : الْمَاءُ الَّذِي يُغْتَسَلُ بِهِ ، وَكَذَلِكَ الْمَغْسَلُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزُ : « هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ » ؛

وَالغَسْتَلُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يُغْتَسَلُ فِيهِ ، وَتَضْمِيرُهُ مَغْسِيلٌ ، وَالْجَمْعُ الْمَغْسَالُ وَالْمَغْسَالِيلُ . وَفِي الْحَدِيثِ : وَضَعْتُ لَهُ غَسْلَةً مِنَ الْجَنَابِ : قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :

الغُسْلُ ، بِالضَّمِّ ، الْمَاءُ الْقَلِيلُ الَّذِي يُغْتَسَلُ بِهِ ، كَالْأَكْلِ لِمَا يُؤْكَلُ ، وَهُوَ الْإِسْمُ أَيْضًا مِنْ غَسَلْتُهُ . وَالغَسْلُ ، بِالْفَتْحِ : الْمَصْدَرُ ، وَبِالْكَسْرِ : مَا يُغْسَلُ بِهِ مِنْ حِطْيٍ وَغَيْرِهِ .

وَالغَسْلُ وَالغَسْلَةُ : مَا يُغْسَلُ بِهِ الرَّأْسُ مِنْ حِطْيٍ وَطِينٍ وَأَشَانٍ وَنَحْوِهِ ، وَيُقَالُ غَسَلْتُ ، وَأَشَدُّ شَبْرًا :

فَالرَّحْبَانِ فَكَانَتْ الْجَنَابِ إِلَى أَرْضٍ يَكُونُ بِهَا الغَسُولُ وَالرَّثَمُ

وَقَالَ :

تَرَعَى الرَّوَاهِمُ أَحْرَارَ الْبُقُولِ وَلَا تَرَعَى كَرَعِيكُمْ طَلْحًا وَعَسُولًا
أَرَادَ بِالْعَسُولِ الْأَشْيَانَ وَمَا أَشْبَهَهُ مِنَ الْحَمَضِ
وَرَوَاهُ غَيْرُهُ :

لَا يَمِثُّ رَعِيكُمْ مِلْحًا وَعَسُولًا
وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ دَارَةَ
فِي الْغُسْلِ :

فِيَا لَيْلَ إِنْ الْغُسْلَ مَا دُمْتَ أَيَّمَا
عَلَى حَرَامٍ لَا يَمْسِنِي الْغُسْلُ
أَيُّ لَا أَجَامِيعَ غَيْرَهَا ، فَأَحْتَاجُ إِلَى الْغُسْلِ
طَمَعًا فِي تَزْوِجِهَا .

وَالغِسْلَةُ أَيْضًا : مَا تَجْعَلُهُ الْمَرْأَةُ فِي
شَعْرِهَا عِنْدَ الْإِمْتِشَاطِ .

وَالغِسْلَةُ : الطَّيْبُ ، يُقَالُ : غَسَلْتُ
مُطْرَأَةً ، وَلَا تَقُلْ غَسَلْتُ ، وَقِيلَ : هُوَ أَسُّ
يَطْرَى بِأَفَاوِيهِ مِنَ الطَّيْبِ يَمْتَشِطُ بِهِ .
وَغَسَلْتُ بِالطَّيْبِ : كَقَوْلِكَ تَصَمَّحَ (عَنِ
اللِّحْيَانِيِّ) .

وَالْعَسُولُ : كُلُّ شَيْءٍ غَسَلْتَ بِهِ رَأْسًا أَوْ
نَوْبًا أَوْ نَحْوَهُ .

وَالْمَغْسِلُ : مَا غُسِلَ فِيهِ الشَّيْءُ .
وَعَسَالَةُ الثَّوْبِ : مَا خَرَجَ مِنْهُ بِالْعَسَلِ .
وَعَسَالَةُ كُلِّ شَيْءٍ : مَاؤُهُ الَّذِي يُغْسَلُ بِهِ .
وَالغَسَالَةُ : مَا غَسَلْتَ بِهِ الشَّيْءَ . وَالغُسْلَيْنِ :
مَا يُغْسَلُ مِنَ الثَّوْبِ وَنَحْوِهِ كَالغَسَالَةِ .

وَالغُسْلَيْنِ فِي الْقُرْآنِ الْعَرِيزِ : مَا يَسِيلُ مِنْ
جُلُودِ أَهْلِ النَّارِ كَالْقَنْبِجِ وَغَيْرِهِ ، كَأَنَّهُ يُغْسَلُ
عَنْهُمْ ، التَّمْثِيلُ لِيَسْوَوَهُ ، وَالتَّفْسِيرُ
لِلسَّرَافِيِّ ، وَقِيلَ : الْغُسْلَيْنِ مَا انْفَسَلَ مِنْ
لُحُومِ أَهْلِ النَّارِ وَدِمَائِهِمْ ، زَيْدٌ فِيهِ الْيَاءُ
وَالثَّوْنُ كَمَا زَيْدٌ فِي عَيْرَيْنِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي :
عِنْدَ ابْنِ قَتَيْبَةَ أَنَّ عَيْرَيْنِ مِثْلَ قَيْسَرَيْنِ ،
وَالأَضْمِيُّ بَرِّي أَنَّ عَيْرَيْنِ مُعْرَبٌ بِالْحَرَكَاتِ
فَيَقُولُ : عَيْرَيْنِ بِمَثَلَةِ سَيْنَيْنِ . وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَرِيزِ : «إِلَّا مِنْ غُسْلَيْنِ لَا يَأْكُلُهُ إِلَّا
الْحَاطِثُونَ» ، قَالَ اللَّيْثُ : غُسْلَيْنِ شَدِيدُ
الْحَرِّ ، قَالَ مُجَاهِدٌ : طَعَامٌ مِنْ طَعَامِ أَهْلِ

النَّارِ ، وَقَالَ الْكَلْبِيُّ : هُوَ مَا أَنْصَجَتِ النَّارُ
مِنْ لُحُومِهِمْ وَسَقَطَ أَكْلُهُ ، وَقَالَ
الصُّحَّالِيُّ : الْغُسْلَيْنِ وَالضَّرِيعُ شَجَرٌ فِي النَّارِ ،
وَكُلُّ جَرَحٍ غَسَلْتُهُ فَخَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ فَهُوَ
غُسْلَيْنٌ ، فَعِلْنِ مِنَ الْعَسَلِ مِنَ الْجَرَحِ
وَالدَّبْرِ ، وَقَالَ الْفَرَّاهُ : إِنَّهُ مَا يَسِيلُ مِنْ
صَدِيدِ أَهْلِ النَّارِ ، وَقَالَ الرَّجَّاحُ : اشْتِقَاقُهُ
مِمَّا يَنْتَعِمُ مِنْ أَسْدَانِهِمْ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ
وَفَاطِمَةَ ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ : شَرَابُهُ الْحَمِيمُ
وَالغُسْلَيْنِ ، قَالَ : هُوَ مَا يُغْسَلُ مِنَ لُحُومِ
أَهْلِ النَّارِ وَصَدِيدِهِمْ .

وَعَسِيلُ الْمَلَائِكَةِ : حَنْطَلَةُ بْنُ أَبِي عَامِرٍ
الْأَنْصَارِيُّ ، وَيُقَالُ لَهُ : حَنْطَلَةُ بْنُ
الرَّاهِبِ ، اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَغَسَلَتْهُ
الْمَلَائِكَةُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : رَأَيْتُ
الْمَلَائِكَةَ يُعَسِّلُونَهُ ، وَآخَرِينَ يَسْتَرْوَنَهُ ،
فَسَمَى عَسِيلَ الْمَلَائِكَةِ ، وَأَوْلَادُهُ يُسَبَّوْنَ
إِلَيْهِ : الْعَسِيلَيْنِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ أَلَمَ بِأَهْلِهِ
فَأَعَجَلَهُ التَّذَبُّعُ عَنِ الْإِعْتِسَالِ ، فَلَمَّا اسْتَشْهَدَ
رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ، الْمَلَائِكَةَ يُعَسِّلُونَهُ ،
فَأَخْبَرَ بِهِ أَهْلَهُ ، فَذَكَرَتْ أَنَّهُ كَانَ أَلَمَ بِهَا .
وَغَسَلَ اللَّهُ حَوْتِكَ ، أَيُّ إِثْمِكَ ، يَعْنِي
طَهَّرَكَ مِنْهُ ، وَهُوَ عَلَى الْمَكَلِّ . وَفِي حَدِيثِ
الدُّعَاءِ : وَاعْسِلْنِي بِمَاءِ التَّلَجِّ وَالتَّبَرِّدِ أَيُّ
طَهَّرْنِي مِنَ الذُّنُوبِ ، وَذَكَرَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ
مُبَالَغَةً فِي التَّلْطِيفِ .

وَغَسَلَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ يُغْسِلُهَا غَسَلًا :
أَكْثَرَ نِكَاحِهَا ، وَقِيلَ : هُوَ نِكَاحُهَا إِذَا مَا أَكْثَرَ
أَوْ أَقَلَّ ، وَالْعَيْنُ الْمُهْمَلَةُ فِيهِ لَقَّةٌ . وَرَجُلٌ
غُسَلٌ : كَثِيرُ الضَّرَابِ لِامْرَأَتِهِ ، قَالَ
الْهَدَلِيُّ :

وَقَعَ الْوَيْلُ نَحَاهُ الْأَهْوَجُ الْغُسْلُ
وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ :
مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَغَسَلَ وَبَكَرَ وَابْتَكَّرَ
فِيهَا وَنَعِمَتْ ، قَالَ الْقَتَيْبِيُّ : أَكْثَرَ النَّاسِ
يَذْهَبُونَ إِلَى أَنَّ مَعْنَى غَسَلٌ أَيُّ جَامِعٌ أَهْلُهُ
قَبْلَ خُرُوجِهِ لِلصَّلَاةِ ، لِأَنَّ ذَلِكَ يَجْمَعُ غَضَّ
الطَّرْفِ فِي الطَّرِيقِ ، لِأَنَّهُ لَا يُؤْمَنُ عَلَيْهِ أَنْ

يَرَى فِي طَرِيقِهِ مَا يَشْتَلُّ قَبْلَهُ ، قَالَ :
وَيَذْهَبُ آخِرُونَ إِلَى أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ غَسَلَ تَوَضُّأً
لِلصَّلَاةِ فَغَسَلَ جَوَارِحَ الرُّضْوَةِ ، وَتَقُلُّ لِأَنَّهُ
أَرَادَ غَسَلًا بَعْدَ غَسَلٍ ، لِأَنَّهُ إِذَا اسْتَبَحَّ الرُّضْوَةَ
غَسَلَ كُلَّ غَضْوٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ اغْتَسَلَ
بَعْدَ ذَلِكَ غَسْلَ الْجُمُعَةِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ مُحْتَفًا مِنْ غَسَلٍ ،
بِالتَّخْفِيفِ ، وَكَأَنَّهُ الصَّرَابُ ، مِنْ قَوْلِكَ
غَسَلَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَغَسَلَهَا إِذَا جَامَعَهَا ،
وَمَثَلُهُ : فَحَلَّ غَسَلَةً إِذَا أَكْثَرَ طَرَفَهَا وَهِيَ لَا
تَحْمِلُ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : يُقَالُ غَسَلَ الرَّجُلُ
امْرَأَتَهُ ، بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ ، إِذَا جَامَعَهَا ،
وَقِيلَ : أَرَادَ غَسَلَ غَيْرَهُ وَاعْتَسَلَ هُوَ ، لِأَنَّهُ
إِذَا جَامَعَ زَوْجَتَهُ أَحْوَجَهَا إِلَى الْغُسْلِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : مَنْ غَسَلَ الْمَيْتَ فَلْيَغْتَسِلْ ، قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ الْحَطَّابِيُّ : لَا أَعْلَمُ أَحَدًا
مِنَ الْفُقَهَاءِ يُوجِبُ الْإِعْتِسَالَ مِنْ غَسَلِ
الْمَيْتِ ، وَلَا الرُّضْوَةَ مِنْ حَمْلِهِ ، وَبُشْبُهُ أَنْ
يَكُونَ الْأَمْرُ فِيهِ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ . قَالَ ابْنُ
الْأَثِيرِ : الْغُسْلُ مِنْ غَسَلِ الْمَيْتِ مَسْتَوْنٌ ،
وَبِهِ يَقُولُ الْفُقَهَاءُ ، قَالَ الشَّافِعِيُّ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : وَأَجِبَ الْغُسْلُ مِنْ غَسَلِ الْمَيْتِ ، وَلَوْ
صَحَّ الْحَدِيثُ قُلْتُ بِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ
فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ : وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا
يَسْبِغُهُ الْمَاءُ ، تَقْرُؤُهُ نَائِمًا وَيَقْطَانُ ، أَرَادَ أَنَّهُ
لَا يُمَحَى أَبَدًا ، بَلْ هُوَ مُحْفُوظٌ فِي صُدُورِ
الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ، لَا يَبِيهُ الْبَاطِلُ مِنْ نَبِيٍّ
يَدْبِيهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ، وَكَانَتْ الْكُتُبُ الْمَثَرَةَ
لَا تُجْمَعُ حِفْظًا ، وَإِنَّمَا يُعْتَمَدُ فِي حِفْظِهَا
عَلَى الصُّحُفِ ، بِخِلَافِ الْقُرْآنِ الْعَرِيزِ ، فَإِنَّ
حِفْظَهُ أَضْعَافٌ مُضَاعَفَةٌ لِحِفْظِهِ ، وَقَوْلُهُ
تَقْرُؤُهُ نَائِمًا وَيَقْطَانُ أَيُّ تَجْمَعُهُ حِفْظًا فِي
حَالَتِي النَّوْمِ وَالبَيْقَظَةِ ، وَقِيلَ : أَرَادَ تَقْرُؤُهُ فِي
بَسْرٍ وَسُهُولَةٍ .

وَغَسَلَ الْفَحْلُ الثَّاقَةَ يُغْسِلُهَا غَسَلًا : أَكْثَرَ
ضِرَابِهَا . وَفَحْلٌ غَسْلٌ وَغُسْلٌ وَعَسِيلٌ
وَغَسَلَةٌ ، مِثَالُ هُمَزَةٍ ، وَمِثَالُ الْبُكْحُرِ
الضَّرَابِ وَلَا يُلْفَعُ ، وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ . وَيُقَالُ

لِلْفَرَسِ إِذَا عَرِقَ : قَدْ غُسِلَ وَقَدْ اغْتَسَلَ ؛
وَأَنْشَدَ :

وَلَمْ يُنْصَحْ بِمَاءٍ فَيُغْسَلُ

وَقَالَ آخَرُ :

وَكُلُّ طَمُوحٍ فِي الْعَيْنِ كَأَنَّهَا

إِذَا اغْتَسَلَتْ بِلِئَاءٍ فَتَحَاءُ كَاسِرُ

وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ :

لَا تَذْكُرُوا حُلَّ الْمُلُوكِ فَإِنَّكُمْ

بَعْدَ الرُّبِيِّ كَحَائِضٍ لَمْ تُغْسَلْ

أَيُّ تَغْتَسِلُ . وَفِي حَدِيثِ الْعَيْنِ : الْعَيْنُ

حَقٌّ ، فَإِذَا اسْتَمْسَلْتُمْ فَأَغْسِلُوهَا ، أَيْ إِذَا طَلَبَ

مَنْ أَصَابَتْهُ (١) الْعَيْنُ مِنْ أَحَدٍ جَاءَ إِلَى الْعَائِنِ

بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ ، فَيُدْخِلُ كَفَّهُ فِيهِ

فَيَمْتَصُّهُ ، ثُمَّ يَمُجُّهُ فِي الْقَدَحِ ، ثُمَّ

يَغْسِلُ وَجْهَهُ فِيهِ ، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْبِسْرَى

فَيَضُبُّ عَلَى يَدِهِ الْيَمْنَى ، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ

الْيَمْنَى فَيَضُبُّ عَلَى يَدِهِ الْبِسْرَى ، ثُمَّ يُدْخِلُ

يَدَهُ الْبِسْرَى فَيَضُبُّ عَلَى مِرْفَقِهِ الْيَمْنِ ، ثُمَّ

يُدْخِلُ يَدَهُ الْيَمْنَى فَيَضُبُّ عَلَى مِرْفَقِهِ

الْأَيْسَرِ ، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْبِسْرَى فَيَضُبُّ عَلَى

قَدَمَيْهِ الْيَمْنَى ، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيَمْنَى فَيَضُبُّ

عَلَى قَدَمَيْهِ الْبِسْرَى ، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْبِسْرَى

فَيَضُبُّ عَلَى رُكْبَتَيْهِ الْيَمْنَى ، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ

الْيَمْنَى فَيَضُبُّ عَلَى رُكْبَتَيْهِ الْبِسْرَى ، ثُمَّ

يَغْسِلُ دَاخِلَةَ الْإِزَارِ ، وَلَا يُوضَعُ الْقَدَحُ عَلَى

الْأَرْضِ ، ثُمَّ يُضَبُّ ذَلِكَ الْمَاءُ الْمُسْتَعْمَلُ

عَلَى رَأْسِ الْمُصَابِ بِالْعَيْنِ مِنْ خَلْفِهِ صَبًّا

وَاحِدَةً ، فَيَبْرَأُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَعَسَلَهُ بِالسُّوْطِ غَسْلًا : ضَرَبَهُ فَأَوْجَعَهُ .

وَالْمَغَاسِلُ : مَوَاضِعٌ مَعْرُوفَةٌ ، وَقِيلَ :

هِيَ أَوْدِيَةٌ قِيلَ الْيَمَامَةِ ، قَالَ لَيْدٌ :

(١) قوله «أى إذا طلب من أصابته إلخ هكذا في الأصل بدون ذكر جواب إذا . وعبارة النهاية : أى إذا طلب من أصابته العين أن يغتسل من أصابه بعينه فليجبه . كان من عادتهم أن الإنسان إذا أصابته عين من أحد جاء إلى العائِن بقدح . . إلى آخر ما هنا .

فَقَدْ نَزَعْتَنِي سَبْتًا وَأَهْلَكَ حَيْرَةً
مَحَلَّ الْمُلُوكِ نَقْدَةً فَاَلْمَغَاسِلَا

وَذَاتُ غُسْلِي : مَوْضِعٌ دُونَ أَرْضِ بَنِي

نُصَيْرٍ ، قَالَ الرَّاحِي :

أَنْحَنَ جِبَاهَهُنَّ بِذَاتِ غُسْلِي

سِرَاةَ الْيَوْمِ يَمَهْدُنَ الْكُدُونَا

ابْنُ بَرِّى : وَالْمَغَاسِلُ جَبَلٌ بِالشَّامِ ، قَالَ

الْفَرَزْدَقُ :

تَظَلُّ إِلَى الْمَغَاسِلِ تَرَعَى حَزِينَةً

ثَنَانًا بِرَاقٍ نَاقَتِي بِالْحَالِقِي

وَعَاسِلٍ وَعَسْوِيلٍ : ضَرَبٌ مِنَ الشَّجَرِ ؛

قَالَ الرَّبِيعُ بْنُ زِيَادٍ :

تَرَعَى الرَّوْثَمَ أَحْرَارَ الْبُقُولِ بِهَا

لَا يَمِثُّ رَغِيكُمُ وَيَلْحَأُ وَعَسْوِيلَا

وَالْعَسْوِيلُ وَعَسْوِيلٌ : نَبْتُ يَنْبْتُ فِي

السَّبَاحِ ، وَعَلَى وَرْزِهِ سَمُوِيلٌ ، وَهُوَ طَائِرٌ .

• غسلب . العسلبه : انزاعك الشيء من

يد الإنسان ، كالمغتصب له .

• غسلاج . العسلج : نباتٌ مثل القفصاء

ترتفع قلندر الشير ، لها ورقة لرجة وزهرة

كزهرة المرو الجلبى (حكاة أبو حنيفة) .

• غسم . الغسم : السواد كالغسف (عن

كراع) . وقال النضر : الغسم اختلاط

الظلمة ؛ وأنشد لساعدة بن جؤنة :

فَظَلَّ يَرْقُبُهُ حَتَّى إِذَا دَمَسَتْ

ذَاتُ الْعِشَاءِ بِأَسْدَافٍ مِنَ الْغَسَمِ

وَقَالَ رُوَيْبَةُ :

مُحْتَلِطًا غُبَارُهُ وَعَسَمُهُ

وَأَنْشَدَ ابْنُ سِيدَةَ بَيْتَ الْهُدَلِيِّ (٢) :

فَظَلَّ يَرْقُبُهُ حَتَّى إِذَا دَمَسَتْ

بأسنحة ذات الأصيل النبات من الغسم
بني الهدل
(٢) قوله : «وأنشد ابن سيدة» كذا في الأصل . وليس في المحكم بنى من هذا البيت . بل الذى وأنشده كذلك هو الأزهري . إنشاده الأول للجوهري .

قَالَ : يَغْسِي ظَلْمَةَ اللَّيْلِ . وَكَيْلٌ غَاسِمٌ :
مُظْلَمٌ ، وَقَالَ رُوَيْبَةُ أَيْضًا :

عَنْ أَيْدٍ مِنْ عِرْكَمٍ لَا يَغْسِمُهُ

وَالْغَسْمُ وَالطَّسْمُ عِنْدَ الْإِنْسَاءِ ، وَفِي

السَّمَاءِ غَسَمٌ مِنْ سَحَابٍ وَأَغْسَامٌ ، وَيُثَلُّهُ

أَغْسَامٌ مِنْ سَحَابٍ ، وَدُسَمٌ وَأَدْسَامٌ ،

وَطَلَسٌ مِنْ سَحَابٍ ، وَقَدْ أَعْسَمْنَا فِي آخِرِ

الْعَشِيِّ .

• غسن . الغسنة : الخصلة من الشعر ،

وَكَذَلِكَ الْغُسَاءُ ، وَقَالَ حَمِيدُ الْأَرْمَطِيُّ :

بَيْنَا الْفَتَى يَحِطُّ فِي غُسْنَانِهِ

إِذْ صَعِدَ الدَّهْرُ إِلَى عَفْرَانِهِ

فَاجْتَا حَهَا بِشَفْرَتِي وَسَبْرَانِهِ

قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَيُرْوَى هَذَا الرَّجُلُ لِيَجْتَدِلَ

الطَّهَوِيَّ ، قَالَ : وَالَّذِي رَوَاهُ ثَعْلَبٌ

وَأَبُو عَمْرٍو : فِي غِسَانِهِ ، قَالَا : وَالغِسْنَةُ

التَّعْمَةُ وَالتَّنْصَارَةُ . وَيَقَالُ لِلْفَرَسِ الْجَمِيلِ :

ذُو غَسَنِ . الْأَصْمَعِيُّ : الْغَسْنُ خُصْلُ الشَّعْرِ

مِنَ الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ ، وَهِيَ الْعَدَائِرُ . وَقَالَ

غَيْرُهُ : الْغَسْنُ شَعْرُ النَّاصِيَةِ ، فَرَسٌ ذُو

غَسَنِ ؛ قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ يَصِفُ فَرَسًا :

مُشْرِفٌ الْهَادِي لَهُ غَسْنٌ

يُعْرِقُ الْعُلْجِينَ إِخْضَارًا (٣)

أَيُّ يَسْبِقُهَا إِذَا اخْتَصَرَ . وَالغَسْنُ : خُصْلُ

الشَّعْرِ مِنَ الْعُرْفِ وَالنَّاصِيَةِ وَالذَّوَائِبِ ؛ وَفِي

الْمُحْكَمِ وَغَيْرِهِ : الْغَسْنُ شَعْرُ الْعُرْفِ

وَالنَّاصِيَةِ وَالذَّوَائِبِ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

عَدَا يَتَلِيلُ كَجِدْعِ الْخِضَا

بِحَرِّ الْقَدَالِ طَوِيلِ الْغَسَنِ

قَالَ ابْنُ بَرِّى : الْخِضَابُ جَمْعُ خَضْبَةٍ وَهِيَ

الدَّقْلَةُ مِنَ الثَّخْلِ ؛ وَمِثْلُهُ لِعَدِيٍّ :

(٣) قوله : « يعرق العلجين » كذا بالأصل يعرق بالعين المهملة ، والعلجين بالتيهية ، ومثله في التهذيب إلا أن يعرق فيه بالعين المعجمة . وقوله : يسبقها هو بضمير الأفراد في الأصل . وفي التهذيب يسبقها .

وَأَحْوَرُ الْعَيْنِ مَرُوبٌ لَهُ غَسَنٌ
مُقَلَّدٌ مِنْ جِوَادِ الدَّرِّ أَقْصَابَا
وَرَجُلٌ غَسَانِيٌّ : جَحِيلٌ جِدًّا .
وَالغَيْسَانُ : جِدَّةُ الشَّيْبَانِ ، وَقِيلَ :
الشَّيْبَانُ ، إِنْ جَعَلْتَهُ فِعَالًا فَهُوَ مِنْ هَذَا
الْبَابِ ، وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي لِلرَّاجِزِ :
لَا يَبْعُدُنْ عَهْدُ الشَّيْبَانِ الْأَنْضِرِ
وَالْحَبْطُ فِي غَيْسَانِهِ الْعَمِيدِ
وَالْعَمِيدُ : النَّاعِمُ .

وَيُقَالُ : لَسْتُ مِنْ غَسَانِيٍّ وَلَا غَيْسَانِيٍّ ،
أَيْ مِنْ ضَرْبِهِ . وَلَسْتُ مِنْ غَسَانِ فُلَانٍ
وَعَيْسَانِيٍّ ، أَيْ لَسْتُ مِنْ رَجَالِهِ . وَيُقَالُ :
كَانَ ذَلِكَ فِي عَيْسَانِ شَبَابِهِ ، أَيْ فِي نَعْمَةِ
شَبَابِهِ وَطَرَاتِهِ . وَقَالَ شَمْرٌ : كَانَ ذَلِكَ فِي
غَيْسَاتِ شَبَابِهِ وَعَيْسَانِيٍّ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، أَيْ فِي
حَيَاتِهِ . وَيُقَالُ فِي جَمْعِ الْمُسْتَهْ أَيْضًا غَسَنَاتٌ
وَعَسَنَاتٌ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

قَرَبٌ قَيْنَانِ طَوِيلِ أُمَّةٍ
ذِي غَسَنَاتٍ قَدْ دَعَانِي أَحْرَمُهُ
السَّلْمِيُّ : فُلَانٌ عَلَى أَغْسَانٍ مِنْ أَبِيهِ
وَأَغْسَانٍ ، أَيْ أَخْلَاقٍ . وَيُقَالُ : امْرَأَةٌ
غَيْسَةٌ ، وَرَجُلٌ غَيْسٌ ، أَيْ حَسَنٌ ، قَالَ :
فَهَذَا يُقْضَى بِزِيَادَةِ التَّوْنِ . وَيُقَالُ : هُوَ فِي
غَيْسَانِ شَبَابِهِ ، أَيْ فِي حُسْنِهِ ، وَمَنْ جَعَلَهُ
مِنْ الْمُسْتَهْ ، وَهِيَ الْخُصْلَةُ مِنَ الشَّعْرِ ، لِأَنَّهُ
فِي نَعْمَةِ شَبَابِهِ وَسِتْرَحَاتِهِ كَالْمُسْتَهْ ، فَالتَّوْنُ
عِنْدَهُ أَضْيَلَةٌ .

أَبُو زَيْدٍ : لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ غَسَانٍ
قَلْبِكَ ، أَيْ مِنْ أَقْصَى نَفْسِكَ . وَالغَيْسَانَةُ :
النَّاعِمَةُ . وَالغَيْسَانُ : النَّاعِمُ ، قَالَ
أَبُو جَرَّةٍ :

غَيْسَانَةٌ ذَلِكَ مِنْ عَيْسَانِيَّا
وَعَسَانٌ : اسْمُ مَاءٍ تَزَلُّ عَلَيْهِ قَوْمٌ مِنْ
الْأَزْدِ فَسَيُّبُوا إِلَيْهِ وَيَنْهَمُّ بِتَوْجِفَتِهِ رَهْطُ
المَلُوكِ ، قَالَ حَسَّانٌ :

إِنَّمَا سَأَلْتُ فَإِنَّا مَعَشَرٌ نُجَبُ
الْأَزْدُ نَسَبْنَا وَالْمَاءُ غَسَانٌ
وَيُقَالُ : غَسَانٌ اسْمٌ قَبِيلَةٍ .

• غَسَا . عَسَا اللَّيْلُ يَغْسُو غَسْوًا وَعَسَى
يَغْسَى ، قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

كَانَ اللَّيْلُ لَا يَغْسَى عَلَيْهِ
إِذَا زَجَرَ السَّبْتَانَةَ الْأُمُونَا
وَأَغْسَى يَغْسَى : أَظْلَمَ ، قَالَ ابْنُ
أَحْمَرَ :

فَلَمَّا عَسَى لَيْلِي وَأَبْقَنْتُ أَنِّي
هِيَ الْأَرْبَى جَاءَتْ بِأَمِّ حَبِوَكْرَى
وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ سَيْدَةَ فِي مُعْتَلِّ الْبَاهِ أَيْضًا ،
قَالَ ابْنُ بَرِّي : شَاهِدُ أَغْسَى قَوْلُ الْهَجِيئِيِّ :
هَجَّوْا شَرَّ يَرْبُوعِ رِجَالًا وَخَيْرَهَا
نِسَاءً إِذَا أَغْسَى الظَّلَامُ تَرَارُ
قَالَ : وَقَالَ الْعَجَّاجُ :

وَمَرُّ أَعْوَامٍ بِلَيْلٍ مُغْسِسٍ
وَحَكِي ابْنُ جُنَيْ : غَسَى يَغْسَى كَابِي
يَأْبَى ، قَالَ : وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ شَبَّهُوا الْأَيْفَ فِي
آخِرِهِ بِالْهَمْزَةِ فِي قَرَأَ يَفْرَأُ وَهَذَا يَهْدَأُ ، وَقَدْ
قَالُوا غَسَى يَغْسَى ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : فَقَدْ
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ غَسَى يَغْسَى مِنَ التَّرْكِيبِ ،
يَعْنِي أَنَّهُ إِنَّمَا قَامَ يَغْسَى مِنْ غَسَى ، وَيَغْسُو
مِنْ غَسَا ، وَقَدْ أَغْسَيْنَا ، وَذَلِكَ عِنْدَ الْمَغْرِبِ
وَبُعَيْدِهِ .

وَأَغْسَرَ مِنَ اللَّيْلِ أَيْ لَا تَبْرَأُ أَوْلَاهُ حَتَّى
يَذْهَبَ غَسْوُهُ ، كَمَا يُقَالُ أَفْجَمَ عَنكَ مِنَ
اللَّيْلِ ، أَيْ لَا تَبْرَأُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَتُهُ .
وَشَيْخٌ غَاسٍ : قَدْ طَالَ عَمْرُهُ ، قَالَ ابْنُ
سَيْدَةَ : وَلَمْ أَرَهَا بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةَ إِلَّا فِي
كِتَابِ الْعَيْنِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الصَّوَابُ شَيْخُ
غَاسٍ ، بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ ، وَمَنْ قَالَ غَاسٍ
فَقَدْ صَحَّفَ .

وَالغَسَاةُ : الْبَلْحَةُ الصَّغِيرَةُ ، وَجَمْعُهَا
غَسَوَاتٌ وَعَسَا . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْغَسَاةُ
الْبَلْحُ فَعَمَّ بِهِ . وَقَالَ مَرَّةٌ : الْغَاسِيُّ أَوَّلُ
مَا يَخْرُجُ مِنَ الشَّمْرِ فَيَكُونُ كَأَنْبَارِ الْفِصَالِ ،
قَالَ : وَإِنَّمَا حَمَلْنَاهُ عَلَى الْوَاوِ لِمُقَارَبَتِهِ
الْمَسَوَاتِ فِي الْمَعْنَى .

• غَشِبَ . الغَشْبُ : لُعَّةٌ فِي الغَشْمِ ، قَالَ

ابْنُ دُرَيْدٍ : وَأَحْسَبُ أَنَّ الغَشْبَ مَوْضِعٌ ،
لِأَنَّهُمْ قَدْ سَمَوْا غَشْبِيًّا ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
مَسْمُومًا إِلَيْهِ .

• غَشْرِبَ . الغَشْرَبُ : الْأَسَدُ . وَرَجُلٌ
غَشَارِبٌ : جَرِيءٌ مَاضٍ ، وَالْعَيْنُ لُعَّةٌ فِي
ذَلِكَ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .

• غَشْرَمَ . تَشْرَمَ الْيَدَ : رَكِبَهَا . (عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ) ، وَأَنشَدَ :
يُصَافِحُ الْيَدَ عَلَى التَّشْرَمِ
وَعَشَارِمٌ : جَرِيءٌ مَاضٍ كَمَشَارِمِ ، وَقَدْ
تَقَدَّمَ فِي حَرْفِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ .

• غَشْشَ . الغُشُّ : نَقِيضُ النُّصْحِ ، وَهُوَ
مَأْخُوذٌ مِنَ الغَشْمِ : الْمَشْرَبِ الْكَبِيرِ ، أَنشَدَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَمَنْهَلٌ تَرَوِي بِهِ غَيْرَ غَشْشِ
أَيْ غَيْرَ كَبِيرٍ وَلَا قَلِيلٍ ، قَالَ : وَبَيْنَ هَذَا
الْغُشِّ فِي الْبَيَاعَاتِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : لَيْسَ بَيْنًا مِنْ غَشْشَا ،
قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَعْنَاهُ لَيْسَ مِنْ أَخْلَاقِنَا
الْغُشُّ ، وَهَذَا شَبِيهُ بِالْحَدِيثِ الْآخَرِ :
الْمُؤْمِنُ يُطْبَعُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْخِيَانَةَ . وَفِي
رِوَايَةٍ : مَنْ غَشَّاهُ فَلَيْسَ بَيْنًا ، أَيْ لَيْسَ مِنْ
أَخْلَاقِنَا وَلَا عَلَى سُنَّتِنَا ، وَفِي حَدِيثٍ أُمَّ
زَيْعٍ : وَلَا تَمْلَأُ بَيْنَنَا تَغْشِيئًا ، قَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ وَهُوَ مِنَ
الْغُشِّ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنَ النَّمِيمَةِ ، وَالرِّوَايَةُ
بِالْمُهْمَلَةِ . وَقَدْ عَشَّهُ يَعْشُهُ عِشًّا : لَمْ يَمْحَضْهُ
النَّصِيحَةَ ، وَشَيْءٌ مَعْشُوشٌ . وَرَجُلٌ غُشٌّ :
غَاشٌّ ، وَالْجَمْعُ غُشُونٌ ، قَالَ أَوْسُ بْنُ
حَجْرٍ :

مُحْفَلُونَ وَيَقْضَى النَّاسُ أَمْرَهُمْ
غُشُو الْأَمَانَةِ صُبُورٌ لِيُصْبِرُوا^(١)
قَالَ : وَلَا أَعْرِفُ لَهُ جَمْعًا مُكْسَرًا ،

(١) سبقت رواية البيت في مادة «عش»
وفيه . . . صنوبر فسنوبر [عبد الله]

وَالرُّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ : غَسُو الْأَمَانَةَ .
 وَاسْتَشْتَمَهُ وَاعْتَشَمَهُ : طَلَنَ بِهِ الْغِشَّ ، وَهُوَ
 خِلَافُ اسْتَنْصَحَهُ ؛ قَالَ كَثِيرٌ عَزَّةَ :
 فَطَلْتُ وَأَسْرَزْتُ النَّدَامَةَ لَيْتَنِي
 وَكُنْتُ امْرَأً أَعْتَشُ كُلَّ عَدُوِّ
 سَلَكَتُ سَبِيلَ الرَّايِحَاتِ عَشِيَّةً
 مَخَارِمٌ يَسْعُ أَوْ سَلَكَنُ سَبِيلِي
 وَاعْتَشَشْتُ فَلَانَا أَيَّ عَدُوِّهِ غَاشًا ؛ قَالَ
 الشَّاعِرُ :

أَيَا رَبِّ مَنْ تَعْتَشُهُ لَكَ نَاصِحٌ
 وَمُنْتَصِحٌ بِالْغَيْبِ غَيْرُ آمِنٍ (١)
 وَعَشَنُ صَدْرُهُ يَعْشُ غِشًا : غَلَّ .
 وَرَجُلٌ غَشٌ : عَظِيمُ السَّرْوَةِ ؛ قَالَ :
 لَيْسَ يَعْشُ هُمُهُ فَمَا أَكَلُ
 وَهُوَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فَعْلًا وَأَنْ يَكُونَ كَمَا ذَهَبَ
 إِلَيْهِ سَبِيؤُهُ فِي طَبِّ وَبَرٍّ مِنْ أَنَّهُا فَعْلٌ .
 وَالْغِشَّاشُ : أَوَّلُ الظُّلْمَةِ وَأَخْرَها . وَقَيْتُهُ
 غِشَّاشًا وَغِشَّاشًا أَيَّ عِنْدَ الْعُرُوبِ . وَالْغِشَّاشُ
 وَالْغِشَّاشُ : الْعَجَلَةُ . يُقَالُ : لَقَيْتُهُ عَلَى
 غِشَّاشٍ وَغِشَّاشٍ أَيَّ عَلَى عَجَلَةٍ (حَكَها
 قُطْرُبٌ) وَهِيَ كِتَابَتُهُ ؛ وَأَنْشَدَتْ مَحْمُودَةُ
 الْكَلَابِيَّةُ :

وَمَا أَنْسَى مَقَالَتَهَا غِشَّاشًا
 لَنَا وَاللَّيْلُ قَدْ طَرَدَ النَّهَارَا
 وَهَاجَتُنَا بِالْعَهْودِ وَقَدْ رَأَيْنَا
 رُحْمًا غَرَابَ الْبَيْنِ أَوْكَبَتْ نَمَّ طَارَا
 الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ لَقَيْتُهُ غِشَّاشًا وَغِشَّاشًا ،
 وَذَلِكَ عِنْدَ مُغْتَرِبَانِ الشَّمْسِ ؛ قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا بَاطِلٌ وَإِنَّا يُقَالُ لَقَيْتُهُ غِشَّاشًا
 وَغِشَّاشًا ، وَعَلَى غِشَّاشٍ وَغِشَّاشٍ إِذَا لَقَيْتُهُ
 عَلَى عَجَلَةٍ ؛ وَقَالَ الْقَطَامِيُّ :

عَلَى مَكَانٍ غِشَّاشٍ مَا يُبْجَعُ بِهِ
 إِلَّا مُغْتَرِبَانَا وَالْمُسْتَقَى الْعَجَلُ
 وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ :
 فَكَانَتْ سَبِيئِي مِنْ ذَوَاتِ رِمَاحِهَا
 غِشَّاشًا وَلَمْ أَحْفَلْ بِكَبَاءِ رُعَايَا
 (١) قَوْلُهُ : «مُنْتَصِحٌ» فِي الْأَسَاسِ
 وَمُؤْتَمَنٌ

رُؤِي : مَكَانَ رُعَايَا .
 وَشَرِبُ غِشَّاشٌ وَتَوَمَّ غِشَّاشٌ ، كِلَاهُمَا :
 قَلِيلٌ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : شَرِبُ غِشَّاشٍ غَيْرُ
 مَرِيءٍ ، لِأَنَّ الْمَاءَ لَيْسَ بِصَافٍ وَلَا عَذْبٍ
 وَلَا يَسْتَمِرُّهُ شَارِبُهُ .
 وَالْعَشَّشُ : الْمَشْرَبُ الْكَثِيرُ (عَنِ ابْنِ
 الْأَنْبَارِيِّ) ، إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ الْغِشَّاشِ الَّذِي
 هُوَ الْقَلِيلُ لِأَنَّ الشَّرْبَ يَقِلُّ مِنْهُ لِكَدْرِهِ ، وَإِمَّا
 أَنْ يَكُونَ مِنَ الْغِشِّ الَّذِي هُوَ صِدُّ النَّصِيحَةِ .

• غِشْمٌ • الْعِشْمُ : الظُّلْمُ وَالْعَصْبُ ،
 غِشْمُهُمْ يَعْشِمُهُمْ غِشْمًا . وَرَجُلٌ غَاشِمٌ
 وَغِشَّامٌ وَغِشُومٌ ، وَكَذَلِكَ الْأُنثَى ؛ قَالَ :
 لَلْوَلَا قَاسِمٌ وَيَدَا بَسِيلُ
 لَقَدْ جَرَّتْ عَلَيْكَ يَدُ غِشُومٍ
 وَالْحَرْبُ غِشُومٌ لِأَنَّهَا تَنَالُ غَيْرَ الْعَاجِي .
 وَالْعِشْمَشُ : الْحَجْرِيُّ الْيَاضِي ، وَقِيلَ :
 الْعِشْمَشُ وَالْمِغْشَمُ مِنَ الرَّجَالِ الَّذِي يَرْكَبُ
 رَأْسَهُ لَا يَتَّبِعُهُ شَيْءٌ عَمَّا يُرِيدُ وَيَهْوَى مِنْ
 شَجَاعَتِهِ ؛ قَالَ أَبُو كَبِيرٍ :
 وَلَقَدْ سَرَيْتُ عَلَى الظَّلَامِ بِمِغْشَمٍ
 جَلَدٌ مِنَ الْفَيْثَانِ غَيْرِ مُثْقَلٍ
 وَإِنَّهُ لَدُوُّ غِشْمَشْمَةٍ .

• غِشْمَرَةٌ • الْعِشْمَرَةُ : التَّهْضُمُ وَالظُّلْمُ ،
 وَقِيلَ : الْعِشْمَرَةُ التَّهْضُمُ فِي الظُّلْمِ وَالْأَخْذُ
 مِنْ فَوْقِ مَنْ غَيْرِ تَثْبِتٍ كَمَا يَتَّخِذُ السَّيْلُ
 وَالْحَيْشُ ، كَمَا يُقَالُ : تَغَشَّمَرُ لَهُمْ ، وَقِيلَ :
 الْعِشْمَرَةُ إِثْبَانُ الْأَمْرِ مِنْ غَيْرِ تَثْبِتٍ . وَغَشَّمَرُ
 السَّيْلُ : أَقْبَلُ .
 وَالتَّعْشَمُورُ : رُكُوبُ الْإِنْسَانِ رَأْسَهُ فِي
 الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ لَا يُبَالِي مَا صَنَعَ ؛ وَفِيهِ
 غِشْمَرِيَّةٌ وَفِيهِمْ غِشْمَرِيَّةٌ .

كَمَا يَغْشِمُ الشَّجَرَاءُ بِاللَّيْلِ حَاطِبُ
 وَيُقَالُ : ضَرَبُ غِشْمَشْمٍ ؛ قَالَ الْقُحَيْفِيُّ
 ابْنُ عَمِيرٍ :

لَقَدْ لَقَيْتُ أَفْنَاءَ بَكْرِ بْنِ وَاثِلِ
 وَهَزَانَ بِالْبَطْحَاءِ ضَرْبًا غِشْمَشَا
 إِذَا مَا غَضِبْنَا غَضَبَةً مُضْرَبَةً
 هَتَكْنَا حِجَابَ الشَّمْسِ أَوْ مَطَرَتْ دَمَا
 قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : هَذَا الْبَيْتُ الْأَخِيرُ سَرَقَهُ
 بَشَّارٌ ، وَكَذَلِكَ الْعِشُومُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :
 قَتَلْنَا نَاجِيًا يَقْتَلُ عَمْرُو
 وَجَرَّ الطَّالِبُ التَّرَةَ الْعِشُومُ (٢)
 بِنِصْبِ التَّرَةِ ، وَكَذَلِكَ أَنْشَدَهُ ابْنُ جُنَيْ
 وَنَاقَةَ غِشْمَشْمَةَ : عَزِيرَةُ النَّفْسِ ؛ قَالَ حَمِيدُ
 ابْنُ تَوْرٍ :

جَهُولٌ وَكَانَ الْجَهْلُ مِنْهَا سَجِيَّةً
 غِشْمَشْمَةً لِلْفَاقِلَيْنِ زَهْوَ
 يَقُولُ : تَزْهَقُ قَائِدَهَا أَيَّ تَسْفِيهِ مِنْ نَشَاطِهَا ،
 فَعَوْلٌ بِمَعْنَى مُفْعِلٍ ، وَهُوَ نَازِرٌ .
 وَالْأَغْشَمُ : الْيَاسِيسُ الْقَدِيمُ مِنَ النَّبْتِ ؛
 حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ؛ وَأَنْشَدَ :
 كَانَ صَوْتُ شُحْبِهَا إِذَا خَا
 صَوْتُ أَفَاعٍ فِي خَشْيِ أَغْشَا
 وَيُؤْوَى أَغْشَا ، وَهُوَ الْبَالِغُ ، وَقَدْ ذَكَرَ فِي
 مَوْضِعِهِ . وَغَاشِمٌ وَغِشِيمٌ وَغِشْمٌ وَغِشَّامٌ ؛
 أَسْمَاءٌ .

• غِشْمَرَةٌ • الْعِشْمَرَةُ : التَّهْضُمُ وَالظُّلْمُ ،
 وَقِيلَ : الْعِشْمَرَةُ التَّهْضُمُ فِي الظُّلْمِ وَالْأَخْذُ
 مِنْ فَوْقِ مَنْ غَيْرِ تَثْبِتٍ كَمَا يَتَّخِذُ السَّيْلُ
 وَالْحَيْشُ ، كَمَا يُقَالُ : تَغَشَّمَرُ لَهُمْ ، وَقِيلَ :
 الْعِشْمَرَةُ إِثْبَانُ الْأَمْرِ مِنْ غَيْرِ تَثْبِتٍ . وَغَشَّمَرُ
 السَّيْلُ : أَقْبَلُ .
 وَالتَّعْشَمُورُ : رُكُوبُ الْإِنْسَانِ رَأْسَهُ فِي
 الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ لَا يُبَالِي مَا صَنَعَ ؛ وَفِيهِ
 غِشْمَرِيَّةٌ وَفِيهِمْ غِشْمَرِيَّةٌ .

(٢) قَوْلُهُ : «وَجَرَّ الطَّالِبُ التَّرَةَ الْعِشُومُ»
 هَكَذَا فِي الطَّبَعَاتِ جَمِيعًا . وَلَا مَعْنَى لَهُ بِهِذِهِ
 الصُّورَةَ . وَالصُّوَابُ :
 وَخَيْرُ الطَّلَابِ التَّرَةُ الْعِشُومُ
 كَمَا جَاءَ فِي شَرْحِ الْفَصَائِلِ السَّعِ الطُّوَالِ لِابْنِ
 الْأَنْبَارِيِّ - طِدَارُ الْمَعَارِفِ [عَبْدُ اللَّهِ]

وَتَعَشَّرَ لِي : تَمَرٌ . وَأَخَذَهُ بِالْعَشِيرِ أَيْ الشَّوْءِ . وَتَعَشَّرَهُ : أَخَذَهُ قَهْرًا . وَفِي حَدِيثِ جَبْرِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ : قَاتَلَهُ اللَّهُ ! لَقَدْ تَعَشَّرَهَا أَيْ أَخَذَهَا بِجَفَاءٍ وَعَنْفٍ . وَرَأَيْتُهُ مَتَعَشِّرًا أَيْ عَضْبَانَ .

* عشن * تَعَشَّنَ الْمَاءُ : رَكِبَهُ الْبَعْرُ فِي غَدِيرٍ وَنَحْوِهِ . وَالْعَشَانَةُ : الْكُرَابَةُ ، وَقَدْ ذُكِرَتْ بِالْعَيْنِ أَيْضًا ، قَالَ : وَهُوَ الصَّحِيحُ . أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ لِمَا يَبْقَى فِي الْكِيَاسَةِ مِنَ الرُّطْبِ إِذَا لَقِطَتِ النَّحْلَةُ الْكُرَابَةَ وَالْعَشَانَةَ وَالْبُدَارَةَ وَالشَّمْلُ وَالشَّائِشِمْ ، وَالْعَشَانَةُ بِالْعَيْنِ .

* عشا * الْعِشَاءُ : الْغِطَاءُ . غَشَيْتُ الشَّيْءَ تَغْشِيَةً إِذَا غَطَيْتَهُ . وَعَلَى بَصَرِهِ غَشْوٌ وَغَشْوَةٌ وَغَشْوَةٌ وَغَشْوَةٌ وَغِشَاوَةٌ وَغِشَاوَةٌ وَغِشَاوَةٌ وَغِشَاوَةٌ وَغِشَاوَةٌ وَغِشَاوَةٌ وَغِشَاوَةٌ وَغِشَاوَةٌ (هَذِهِ الثَّلَاثُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) ، أَيْ غِطَاءٌ .

وَالْعِشَاوَةُ الْقَلْبُ وَغِشَاوَتُهُ : قَمِيصُهُ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : فِي الْقَلْبِ غِشَاوَةٌ وَهِيَ الْجِلْدَةُ الْمَلْبَسَةُ ، وَرَبَّهَا خَرَجَ فَوَادُ الْإِنْسَانِ وَالذَّابَّةِ مِنْ غِشَائِهِ ، وَذَلِكَ مِنْ فَرَعٍ يَفْرَعُهُ فَيَمُوتُ مَكَانَهُ ، وَكَذَلِكَ تَمُوتُ الْعَرَبُ : انْخَلَعَ فَوَادُهُ ، وَالْفَوَادُ فِي الْجَوْفِ هُوَ الْقَلْبُ ، وَفِيهِ سُودَاوَةٌ وَهِيَ عَاقَلَةٌ سُودَاءُ ، إِذَا شَقَّ الْقَلْبُ بَدَتْ كَقَطْعَةِ كَبِدٍ . وَالْعِشَاوَةُ : مَا غَشِيَ الْقَلْبُ مِنَ الطَّبَعِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْعِشَاوَةُ جِلْدَةٌ غَشِيَتْ الْقَلْبَ فَإِذَا انْخَلَعَ مِنْهَا الْقَلْبُ مَاتَ صَاحِبُهُ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِلْحَارِثِ ابْنِ خَالِدٍ الْمَحْزُومِيِّ :

صَحِيحَتِكَ إِذْ عَنَيْتَ عَلَيْهَا غِشَاوَةً
فَلَمَّا انْجَلَتْ قَطَعْتَ نَفْسِي الْوَمَاهَا
تَقُولُ : غَشَيْتُ الشَّيْءَ تَغْشِيَةً إِذَا غَطَيْتَهُ ، وَقَدْ غَشَى اللَّهُ عَلَى بَصَرِهِ وَأَغَشَى ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَاغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ » . وَقَالَ تَعَالَى : « وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ » ، وَقُرِئَ : غَشْوَةٌ ، كَأَنَّهُ

رَدَّ إِلَى الْأَصْلِ لِأَنَّ الْمَصَادِرَ كُلَّهَا تُرَدُّ إِلَى فَعْلَةٍ ، وَالْقِرَاءَةُ الْمُخْتَارَةُ الْغِشَاوَةُ ، وَكُلُّ مَا كَانَ مُشْتَبِهًا عَلَى الشَّيْءِ فَهُوَ مِنْهُ عَلَى فِعَالَةٍ ، نَحْوُ الْغِشَاوَةِ وَالْعَامَةِ وَالْعَصَابَةِ ، وَكَذَلِكَ أَسْمَاءُ الصَّنَاعَاتِ لِإِشْتِهَالِ الصَّنَاعَةِ عَلَى كُلِّ مَا فِيهَا ، نَحْوُ الْخِيَاطَةِ وَالْقِصَارَةِ .

وَعَشِيَهُ الْأَمْرُ وَتَعَشَّاهُ وَأَغَشَيْتُهُ إِيَّاهُ وَعَشَيْتُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : « يُعْشَى اللَّيْلَ النَّهَارَ » وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَقُرِئَ : « يُعْشَى اللَّيْلَ النَّهَارَ » قَالَ : وَقُرِئَ فِي الْأَنْفَالِ « يُعْشِيكُمُ النَّعَاسَ » وَ « يُعْشِيكُمُ النَّعَاسَ » وَ « يُعْشَاكُمُ النَّعَاسَ » .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ » ؛ قِيلَ : الْغَاشِيَةُ الْقِيَامَةُ لِأَنَّهَا تَغْشَى الْخَلْقَ بِأَفْرَاعِهَا ، وَقِيلَ : الْغَاشِيَةُ النَّارُ لِأَنَّهَا تَغْشَى وَجْهَ الْكُفَّارِ . وَغِشَاءٌ كُلُّ شَيْءٍ : مَا تَعَشَّاهُ كَغِشَاءِ الْقَلْبِ وَالسَّرِجِ وَالرَّحْلِ وَالسِّيفِ وَنَحْوِهَا .

وَالْعِشَاوَةُ مِنَ الْمَعْرِ : الَّتِي يَغْشَى وَجْهَهَا كُلُّه بِيَاضٍ وَهِيَ بَيْتَةُ الْعِشَاءِ . وَالْأَغْشَى مِنَ الْخَيْلِ : الَّتِي غَشِيَتْ عَرَّتَهُ وَجْهَهُ وَأَنْسَعَتْ ، وَقِيلَ : الْأَغْشَى مِنَ الْخَيْلِ وَغَيْرِهَا مَا ابْيَضَّ رَأْسُهُ كُلُّهُ مِنْ بَيْنِ جَسَدِهِ مِثْلُ الْأَرْحَمِ . وَالْعِشَاوَةُ : فَرَسٌ حَسَّانٌ ابْنُ سَلَمَةَ ، صِفَةٌ غَالِيَةٌ .

وَالْعَاشِيَةُ : السُّؤَالُ الَّذِي يَعْشَوْنَكَ يَرْجُونَ فَضْلَكَ وَمَعْرُوفَكَ . وَغَاشِيَةُ الرَّجُلِ : مَنْ يَنْتَابُهُ مِنْ زَوَارِهِ وَأَصْدِقَائِهِ . وَغَاشِيَةُ الرَّجُلِ : الْحَدِيدَةُ الَّتِي فَوْقَ الْمُوَحَّرَةِ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ لِلْحَدِيدَةِ الَّتِي فَوْقَ مُوَحَّرَةٍ الرَّحْلُ الْعَاشِيَةُ ، وَهِيَ الدَّائِمَةُ . وَالْعَاشِيَةُ : غَاشِيَةُ السَّرِجِ ، وَهِيَ غِطَاوَةٌ . وَالْعَاشِيَةُ : مَا لَيْسَ جَفْنُ السِّيفِ مِنَ الْجُلُودِ مِنْ أَسْفَلِ شَارِبِ السِّيفِ إِلَى أَنْ يَبْلُغَ نَعْلَ السِّيفِيَّةِ وَقِيلَ : هِيَ مَا يَتَعَشَّى قَوَائِمِ السِّيفِ مِنَ الْأَسْفَانِ ، وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ عُثْبَةَ الْحَارِثِيُّ :

نَفَّاسِهِمْ أَسْيَافَنَا شَرٌّ قَسَمَةٌ
فَقِينَا غَوَاشِيَهَا وَفِيهِمْ صُدُورُهَا
وَالْعَاشِيَةُ : دَاءٌ يَأْخُذُ فِي الْجَوْفِ وَكَكَلُهُ مِنَ التَّغْطِيَةِ . يُقَالُ : رَمَاهُ اللَّهُ بِغَاشِيَةٍ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

فِي بَطْنِهِ غَاشِيَةٌ تَتَمَّمُهُ
قَالَ : تَتَمَّمُهُ تَهْلِكُهُ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : وَهُوَ دَاءٌ أَوْ وَرَمٌ يَكُونُ فِي الْبَطْنِ يَعْشَى الْعَاشِيَةَ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « أَفَأَمِينُوا أَنْ تَأْتِيَهُمْ غَاشِيَةٌ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ » أَيْ عُقُوبَةٌ مَحَلَّلَةٌ تَعْمُهُمْ .

وَأَسْتَعْشَى ثِيَابَهُ وَتَعَشَّى بِهَا : تَغَطَّى بِهَا كَمَا لَا يُرَى وَلَا يُسْمَعُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : « وَأَسْتَعْشُوا ثِيَابَهُمْ » . وَقَالَ تَعَالَى : « أَلَا حِينَ يَسْتَعْشُونَ ثِيَابَهُمْ » (الْآيَةُ) وَقِيلَ : إِنْ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُتَافِقِينَ قَالُوا إِذَا أَعْلَقْنَا أَبْوَابَنَا وَأَرْخِينَا سَتُورَنَا وَأَسْتَعْشِينَا ثِيَابَنَا وَثَنِينَا صُدُورَنَا عَلَى عِدَاوَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، فَكَيْفَ يَعْلَمُ بِنَا ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : « أَلَا حِينَ يَسْتَعْشُونَ ثِيَابَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُبَيِّرُونَ وَمَا يُعْلِنُونَ » ؛ اسْتَعْشَى بِثَوْبِهِ وَتَعَشَّى أَيْ تَغَطَّى .

وَالْعِشْوَةُ : السُّدْرَةُ ؛ قَالَ : (س) غَدَوْتُ لِعِشْوَةٍ فِي رَأْسِ نَيْقِيَّةٍ مَاتَتْ هُوَالًا وَمُورَةً نَعَجَةً مَاتَتْ هُوَالًا وَعُشَى عَلَيْهِ عِشْيَةٌ وَعِشْيًا وَعِشْيَانًا : أَعْشَى ، فَهُوَ مَعْشَى عَلَيْهِ ، وَهِيَ الْعِشْيَةُ ، وَكَذَلِكَ عِشْيَةُ الْمَوْتِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :

« نَظَرَ الْمَعْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ » ، وَقَالَ تَعَالَى : « لَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ » ؛ أَيْ إِغْمَاءٌ ؛ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : زَعَمَ الْخَلِيلُ وَسَيِّبُونَهُ جَمِيعًا أَنَّ التَّوْنَ هُنَا عَوْضٌ مِنَ الْبَاءِ ، لِأَنَّ غَوَاشٍ لَا يَتَصَرَّفُ وَالْأَصْلُ فِيهَا غَوَاشِيٌّ ، إِلَّا أَنَّ الضَّمَّةَ تُخَفِّفُ لِيَقْلِبَهَا فِي الْبَاءِ ، فَإِذَا ذَهَبَتِ الضَّمَّةُ أَدْخَلَتْ التَّنْوِينَ عَوْضًا مِنْهَا ، قَالَ : وَكَانَ سَيِّبُونَهُ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ التَّنْوِينَ عَوْضٌ مِنْ ذَهَابِ حَرَكَةِ الْبَاءِ ، وَالْبَاءُ سَقَطَتْ لِسُكُونِهَا وَسُكُونِ التَّنْوِينِ .

وَعِشْيَةُ غِشْيَانًا : آتَاهُ ، وَأَغْشَاهُ إِيَّاهُ

غَيْرُهُ ؛ فَأَمَّا قَوْلُهُ :

أَتَوَعَّدُ بِنُصْرَةِ الْمَصْرُوحِيِّ وَقَدْ تَرَى

بِعَيْتِكَ رَبِّ النَّصْرِ يَعْنِي لَكُمْ قَرْدًا ؟

فَقَدْ يَكُونُ يَعْنِي مِنَ الْأَعْمَالِ الْمُتَمَدِّيَةِ بِحَرْفٍ

وغير حرفٍ ، وَقَدْ تَكُونُ الْأَمُّ زَائِدَةٌ أَيْ

يُنْشَأُكُمْ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ

رَدْفٌ لَكُمْ » أَيْ رَدْفِكُمْ . وَعَشَى الْأَمْرُ

غَشِيَانًا : بَاشَرَهُ . وَعَشَيْتَ الرَّجُلَ بِالسُّوْطِ :

ضَرَبْتُهُ .

وَالغَشِيَانُ : إِثْبَانُ الرَّجُلِ الْمَرَاةَ ، وَالْفِعْلُ

غَشَى يَغْشَى . وَعَشَى الْمَرَاةَ غَشِيَانًا :

جَامِعَهَا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَلَمَّا تَخَشَّاهَا حَمَلَتْ

حَمَلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ » ؛ كِنَايَةٌ عَنِ الْجَمَاعِ .

يُقَالُ : تَعَشَى الْمَرَاةُ إِذَا عَلَاهَا ، وَتَجَلَّلَهَا

مِثْلُهُ ، وَيُقَالُ لِلْقِيَامَةِ غَاشِيَةٌ لِأَنَّهَا تُجَلِّلُ الْخَلْقَ

فَتَعْمَهُمْ . ابْنُ الْأَثِيرِ : وَفِي حَدِيثِ الْمَسْعُومِ

فَإِنَّ النَّاسَ غَشَوْهُ أَيِ ازْدَحَمُوا عَلَيْهِ وَكَثُرُوا .

يُقَالُ : غَشِيَهُ يَغْشَاهُ غَشِيَانًا إِذَا جَاءَهُ ،

وَعَشَاهُ يَغْشِيهِ إِذَا غَطَّاهُ . وَعَشَى الشَّيْءُ إِذَا

لَابَسَهُ . وَعَشَى الْمَرَاةُ إِذَا جَامِعَهَا . وَعَشَى

عَلَيْهِ : أَعْنَى عَلَيْهِ . وَاسْتَعَشَى بِتَوْبِهِ وَتَعَشَى

إِذَا تَوَقَّطَى ، وَالْجَمِيعُ قَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ

عَلَى إِخْتِلَافٍ لَفْظِيٍّ ، فَمِنْهَا قَوْلُهُ : وَهُوَ

مُعْتَشٌ بِتَوْبِهِ ، وَقَوْلُهُ : وَتَعَشَى أَنَامِلُهُ أَيْ

تَسْتَوِيهَا . وَقَوْلُهُ : غَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَعَشِيَهَا

الْوَأْنُ أَيْ تَعَلَّوْهَا ، وَقَوْلُهُ : فَلَا يَغْشَانَا فِي

مَسَاجِدِنَا ، وَقَوْلُهُ : وَإِنْ غَشِيْنَا مِنْ ذَلِكَ

شَيْءٌ مِنْ الْقَصْدِ إِلَى الشَّيْءِ وَالْمُبَاشَرَةِ ،

وَقَوْلُهُ : مَا لَمْ يَغْشَ الْكِبَائِرُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ

سَعْدِ : فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ وَجَدَهُ فِي غَاشِيَةٍ ؛

الغَاشِيَةُ : الدَّاهِيَةُ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ أَوْ مَكْرُوهٍ ،

وَمِنْهُ قِيلَ لِلْقِيَامَةِ الغَاشِيَةُ ، وَأَرَادَ فِي غَشِيَةٍ مِنْ

غَشِيَاتِ الْمَوْتِ ، قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ

بِالغَاشِيَةِ الْقَوْمَ الْحُضُورَ عِنْدَهُ الَّذِينَ يَغْشَوْنَهُ

لِلخِدْمَةِ وَالزِّيَارَةِ أَيْ جَاعَةً غَاشِيَةً أَوْ مَا يَتَغَشَّاهُ

مِنْ كَرْبِ الْوَجَعِ الَّذِي بِهِ أَيْ يُغْطِيهِ فَظُنُّ أَنْ

قَدْ مَاتَ . وَعَشَى : مَوْضِعٌ .

• غَضِبَ • الغَضْبُ : أَخَذَ الشَّيْءَ ظُلْمًا .

غَضِبَ الشَّيْءُ يَغْضِبُهُ غَضْبًا ،

وَإِغْضَبَهُ ، فَهُوَ غَاصِبٌ ، وَغَضِبَهُ عَلَى

الشَّيْءِ : قَهَرَهُ ، وَغَضِبَهُ مِنْهُ . وَالْإِغْضَابُ

مِثْلُهُ ، وَالشَّيْءُ غَضِبٌ وَمَغْضُوبٌ .

الْأَزْهَرِيُّ : سَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ : غَضِبْتُ

الْجِلْدَ غَضْبًا إِذَا كَدَدْتُ عَنْهُ شَعْرَهُ ، أَوْ وَبَرَهُ

قَسْرًا ، بِإِعْطَنِ فِي الدَّبَاغِ ، وَلَا إِعْطَالٍ فِي

نَدَى أَوْ بَوْلٍ ، وَلَا إِذْرَاجٍ . وَتَكَرَّرَ فِي

الْحَدِيثِ ذِكْرُ الغَضْبِ ، وَهُوَ أَخَذُ مَالِ الْغَيْرِ

ظُلْمًا وَعُدْوَانًا . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ غَضِبَهَا

نَفْسَهَا : أَرَادَ أَنَّهُ وَاقِعَهَا كَرَاهًا ، فَاسْتَعَارَهُ

لِلْجَمَاعِ .

• غَضِصَ • الغَضَّةُ : الشَّجَا . وَقَالَ

اللَّيْثُ : الغَضَّةُ شَجَا يُغْضِ بِهٍ فِي الْحَرْقَدَةِ ،

وَغَضِصْتُ بِاللَّقَمَةِ وَالْمَاءِ ، وَالْجَمْعُ

الغَضِصُ . وَالغَضِصُ ، بِالْفَتْحِ : مَصْدَرٌ

قَوْلِكَ غَضِصْتُ يَارَجُلُ تَغْضُ فَأَنْتَ غَاصٌ

بِالطَّعَامِ وَغَضَانٌ . وَغَضِصْتُ وَغَضِصْتُ

أَغْضُ وَأَغْضُ بِهَا غَضًا وَغَضِصًا :

شَجِيتُ ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهٍ الْمَاءَ . وَفِي

الْحَدِيثِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « خَالِصًا سَائِعًا

لِلشَّارِبِينَ » ، قِيلَ : إِنَّهُ مِنْ بَيْنِ الْمَشْرُوبَاتِ

لَا يَغْضُ بِهٍ شَارِبُهُ . يُقَالُ : غَضِصْتُ بِالمَاءِ

أَغْضُ غَضِصًا إِذَا شَرَقْتُ بِهٍ أَوْ وَقَفْتُ فِي

حَلْقِكَ فَلَمْ تَكُذِّ تَسِيغُهُ .

وَرَجُلٌ غَضَانٌ : غَاصٌ ؛ قَالَ عَلِيُّ

ابْنُ زَيْدٍ :

لَوْ يَغْيِرُ الْمَاءُ حَلْقِي شَرِقٌ

كَتَنْتُ كَالغَضَانِ بِالمَاءِ اغْضَارِي

وَأَغْضِصْتُهُ أَنَا . قَالَ أَبُو عِيْنٍ :

غَضِصْتُ لَعْمَةَ الرَّبَابِ .

وَالْغَضِيَّةُ : مَا غَضِصَتْ بِهٍ ، وَغَضِصُ

الْحَدِيدِ مِنْهُ .

وَعَصَّ الْمَكَانُ بِأَهْلِهِ : ضَاقَ سَمْعُهُ الْبَيْتُ

غَاصَ بِالقَوْمِ أَيْ مُتَلَى بِهِمْ . وَأَغْضُ فَلَانٌ

الْأَرْضُ عَلَيْنَا ، أَيْ ضَيَّقَهَا فَغَضَّتْ بِنَا أَيْ

ضَاقَتْ ، قَالَ الطَّرِمَاحُ :

أَغْضَتْ عَلَيْكَ الْأَرْضُ قَحْطَانًا بِالْقَنَا

وَبِالْهَيْدُ وَأَيِّنَاتِ وَالْقَرْحِ الْجُرُودِ

وَدُوِّ الغَضَّةِ : لَقِبَ رَجُلٌ مِنْ قُرْسَانِ

الْعَرَبِ .

وَالغَضْعَصُ : ضَرْبٌ مِنَ الثَّبَاتِ .

• غَضِنَ • الغَضْنُ : غَضْنُ الشَّجَرِ ، وَفِي

المُحْكَمِ : الغَضْنُ مَا تَشَقَّبَ عَنْ سَاقِ

الشَّجَرَةِ دِقَاقُهَا وَغِلَظُهَا ، وَالْجَمْعُ أَغْضَانٌ

وَعُضُونٌ وَغِصَنَةٌ ، مِثْلُ قُرْطٍ وَقُرْطَةٍ ،

وَالغُضْنَةُ : الشَّعْبَةُ الصَّخِيرَةُ مِنْهُ . يُقَالُ :

غُضِنْتُ وَاجِدَةً ، وَالْجَمْعُ غُضْنٌ ، وَتَكَرَّرَ فِي

الْحَدِيثِ ذِكْرُ الغُضَنِ وَالْأغْضَانِ .

وَعَضَنَ الغُضْنَ يَغْضِنُهُ غَضْنًا : قَطَعَهُ

وَأَخَذَهُ . وَقَالَ القَتَانِيُّ : غَضِنْتُ الغُضْنَ

غَضْنًا إِذَا مَدَدْتَهُ إِلَيْكَ ، فَهُوَ مَغْضُونٌ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : غَضِنْتُ فَلَانَ عَنْ حَاجَتِي

يَغْضِنِي ، أَيْ ثَنَانِي عَنْهَا وَكَفَيْتِي ؛ قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا أَقْرَانِيوُ الْمُتَدْرِئِي فِي

الثَّوَادِرِ ، وَغَيْرُهُ يَقُولُ غَضِنِي ، بِالصَّادِ ،

يَغْضِنِي ، وَهُوَ شَمْرٌ ، قَالَ : وَهُوَ صَحِيحٌ .

وَمَا غَضِنْتُكَ عَنِّي أَيْ مَا شَتَّكَ ، مُشْتَقٌّ مِنْ

الغُضْنَةِ ، كَمَا قَالُوا فِي هَذَا الْمَعْنَى : مَا شَتَّكَ

عَنِّي أَيْ مَا شَتَّكَ ، فَاشْتَقَوْهُ مِنَ الشَّعْبَةِ ،

وَالْأَعْرَفُ مَا غَضِنْتُكَ عَنِّي .

وَعَضَنَ الْمُتَقَوِّدُ وَأَغْضَنَ : كَبُرَ حُبُّهُ

شَيْئًا

وَتَوَرَّأَ غَضْنٌ : فِي ذَنْبِهِ بِيَاضٍ .

وَعُضِنٌ وَعُضِينٌ : اسْتَأْنَبَ . قَالَ

ابْنُ دُرَيْدٍ : وَأَحْسِبُ أَنَّ بَنِي عُضِينٍ بَطْنٌ .

وَأَبُو الغُضَنِ : كَتَبَتْهُ جُحَا .

• غَضِبَ • الغَضْبُ : نَقِصُ الرِّضَا . وَقَدْ

غَضِبَ عَلَيْهِ غَضْبًا وَمَغْضَبًا ، وَأَغْضَبْتُهُ أَنَا

فَتَغَضَّبَ . وَغَضِبَ لَهُ : غَضِبَ عَلَى غَيْرِهِ

مِنْ أَجْلِهِ ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ حَيًّا ، فَإِنْ كَانَ

مَيِّتًا قُلْتُ : غَضِبَ بِهٍ ؛ قَالَ دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ

فَلَعَمْرُكَ عَرَفَكَ ذِي الصُّبْحِ كَمَا
غَضِبَ الشُّفَارُ بِغَضَبِهِ اللَّهُمَّ
وَرَجُلٌ غَضَابٌ : غِلْظُ الْجِلْدِ
وَالغَضْبُ : التُّورُ وَالغَضْبُ : الأَحْمَرُ
الشَّدِيدُ الحُمْرَةُ . وَأَحْمَرُ غَضْبٌ : شَدِيدُ
الحُمْرَةِ ، وَقِيلَ هُوَ الأَحْمَرُ فِي غِلْظٍ ، وَيَقْوِيهِ
مَا أَنْشَدَهُ ثَعْلَبٌ :

أَحْمَرُ غَضْبٌ لَا يُبَالِي مَا اسْتَقَى
لَا يُسْمِعُ الدَّلْوُ إِذَا الْوَرْدُ التَّقَى
قَالَ : لَا يُسْمِعُ الدَّلْوُ : لَا يُصَيِّقُ فِيهَا حَتَّى
تَخْفَ ، لِأَنَّهُ قَوِيٌّ عَلَى حَمْلِهَا .

وَقِيلَ : الغَضْبُ الأَحْمَرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ
وَعَضْبٌ وَالغَضْبُ : اسْمُ امْرَأَةٍ
وَأَنْشَدَ بَيْتَ سَاعِدَةَ بِنِ جَوْثَةَ :

هَجَرْتُ غَضْبُوبٌ وَحَبٌّ مَنْ يَتَجَبَّبُ
وَعَدَّتْ عَوَادٌ دُونَ ذَلِكَ تَشَعَّبُ
وَقَالَ :

شَابَ الغُرَابُ وَلَا فَوَائِكَ تَارِكٌ
ذِكْرُ العَضْبِ وَلَا عِتَابُكَ يُعْتَبُ
فَمَنْ قَالَ غَضْبُوبٌ ، فَعَلَى قَوْلِهِ مَنْ قَالَ
جَارِثٌ وَجَحَّاسٌ ، وَمَنْ قَالَ العَضْبُوبُ ، فَعَلَى
مَنْ قَالَ لِلْمَحَارِثِ وَالْعَمَّاسُ .

ابنُ مَيْمُونَةَ : وَغَضَبِي اسْمٌ لِلْبَائِغَةِ مِنْ
الأَيْلِ ، حِكَاةُ الرَّجَائِحِي فِي نَوَادِرِهِ ، وَهِيَ
مَعْرُوفَةٌ لَا تُؤْنُ ، وَلَا يَدْخُلُهَا الأَلِفُ وَاللَّامُ ،
وَأَنْشَدَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ :

وَمُسْتَخْلِفٍ مِنْ بَعْدِ غَضَبِي صَرِيمَةٌ
فَأَحْرَ بِهِ لِطَوْلِ قَفْرِ وَأَحْرِيَا

وَقَالَ : أَرَادَ التُّونَ الحَقِيفَةَ فَوَقَفَ . وَوَجَدْتُ
فِي بَعْضِ النُّسخِ حَاشِيَةً : هَذِهِ الكَلِمَةُ
تَصْحِيفٌ مِنَ الجَوْهَرِيِّ وَمِنْ جَمَاعَةٍ ، وَأَنَّهَا
غَضَبِيَا ، بِالإِثْبَاتِ مِنَ تَحْمِيلِهَا مَقْصُورَةٌ ،
كَأَنَّهَا شَبِهَتْ فِي كَثْرَتِهَا بِمَيْمُونَةَ ، وَنَسِبَ هَذَا
التَّشْبِيهُ لِيَعْقُوبَ . وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو :
الغَضَبِيَا ، وَاسْتَشْهَدَ بِالنِّبْتِ أَيْضًا .

وَالغَضَابُ : مَكَانٌ بِمَكَّةَ ، قَالَ رَبِيعَةُ
ابْنُ الحَجَّادِ الهَدَلِيُّ :

أَلَا عَادَ هَذَا القَلْبَ مَا هُوَ عَائِدُهُ
وَرَاثَ بِأَطْرَافِ الغَضَابِ عَوَائِدُهُ

• غَضِيرٌ : الغَضَارُ : الطَّيْنُ الحَرُّ . ابْنُ سَيِّدَةَ
وَعَيْرُهُ : الغَضَارَةُ الطَّيْنُ الحَرُّ ، وَقِيلَ :
الطَّيْنُ اللَّازِبُ الأَخْضَرُ وَالغَضَارُ :
الصَّخْفَةُ المُنْتَحِذَةُ مِنْهُ .

وَالغَضْرَةُ وَالغَضْرَاءُ : الأَرْضُ الطَّيْبَةُ
العَلِيكَةُ الحَضْرَاءُ ، وَقِيلَ : هِيَ أَرْضٌ فِيهَا
طِينٌ حَرٌّ يُقَالُ : أَنْبَطَ فُلَانٌ بَطْرَهُ فِي
غَضْرَاءٍ ، وَقِيلَ : قَوْلُ القَرَبِ أَنْبَطَ فِي
غَضْرَاءٍ ، أَيْ اسْتَحْرَجَ المَاءَ مِنْ أَرْضٍ سَهْلَةٍ
طَيِّبَةِ التُّرْبَةِ عَذْبَةِ المَاءِ ، وَسَمِيَ التَّبَطُّ تَبَطًّا
لِاسْتِنْبَاطِهِمْ مَا يَخْرُجُ مِنَ الأَرْضِينَ .

ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : الغَضْرَاءُ المَكَانُ خُو
الطَّيْنِ الأَحْمَرِ ، وَالغَضْرَاءُ طَيِّبَةٌ حَضْرَاءُ
عَلِيكَةٌ ، وَالغَضَارُ حَرْفٌ أَحْضَرُ يُعَلَّقُ عَلَى
الإنْسَانِ يَفِي العَيْنِ ، وَأَنْشَدَ :

وَلَا يُعْنَى تَوَفَى المَرءُ شَيْئًا
وَلَا عَقْدُ التَّمِيمِ وَلَا الغَضَارُ
إِذَا لَاقَى مَيْمُونَةَ فَامَسَى

يُسَاقُ بِهِ وَقَدْ حَقَّ الجِدَارُ
وَالغَضْرَاءُ : طِينٌ حَرٌّ شَمِيرٌ : الغَضَارَةُ
الطَّيْنُ الحَرُّ نَفْسُهُ وَمِنْهُ يَتَّخِذُ الحَرْفُ الَّذِي
يُسَمَّى الغَضَارَ .

وَالغَضْرَاءُ وَالغَضْرَةُ : أَرْضٌ لَا يَبْتَثُ فِيهَا
التُّخْلُ حَتَّى تُحْفَرُ وَأَعْلَامًا كَذَلِكَ أَيْبُضُ
وَالغَضُورُ : طِينٌ لَرِجٌ يَلْتَرِقُ بِالرَّجْلِ ،
لَا تَكَادُ تَذْهَبُ الرَّجْلُ فِيهِ .

وَالغَضَارَةُ : النِّعْمَةُ وَالسَّعَةُ فِي العَيْشِ .
وَقَوْلُهُمْ فِي الدَّعَاءِ : أَبَادَ اللهُ حَضْرَاءَهُمْ ،
وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : غَضْرَاءَهُمْ وَغَضَارَتُهُمْ أَيْ
نِعْمَتَهُمْ وَخَيْرَهُمْ وَحَسْبَهُمْ وَبَهْجَتَهُمْ وَسَعَةَ
عَيْشِهِمْ ، مِنَ الغَضَارَةِ ، وَقِيلَ : طَيِّبَتُهُمْ
الَّتِي مِنْهَا خُلِقُوا . قَالَ الأَصْمَعِيُّ : وَلَا يُقَالُ
أَبَادَ اللهُ حَضْرَاءَهُمْ وَلَكِنْ أَبَادَ اللهُ غَضْرَاءَهُمْ
أَيْ أَهْلَكَ خَيْرَهُمْ وَغَضَارَتَهُمْ ، وَقَوْلُ
الشَّاعِرِ :

بِخَالِصَةِ الأَرْدَانِ حُضِرَ المَنَاكِبِ
عَنَى بِحُضِرِ المَنَاكِبِ مَا هُمْ فِيهِ مِنْ
الحَضْبِ . وَقَالَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : أَبَادَ اللهُ
حَضْرَاءَهُمْ ، أَيْ سَوَادَهُمْ . وَقَالَ أَحْمَدُ
ابْنُ عَمِيْدٍ : أَبَادَ اللهُ حَضْرَاءَهُمْ وَغَضْرَاءَهُمْ .
أَيْ جَمَاعَتَهُمْ .

وَعَضِيرُ الرَّجُلِ بِالإِلَاقِ وَالسَّعَةِ وَالأَهْلِ
غَضْرًا : أَخْضَبَ بَعْدَ إِفْتَارِهِ ، وَغَضْرَهُ اللهُ
يَغْضِرُهُ غَضْرًا وَرَجُلٌ مَغْضُورٌ : مُبَارَكٌ .
وَقَوْمٌ مَغْضُورُونَ إِذَا كَانُوا فِي خَيْرٍ وَنِعْمَةٍ .
وَعَيْشٌ غَضِيرٌ مَضِيرٌ ، فَغَضِيرٌ نَاعِمٌ رَافِعٌ ،
وَمَضِيرٌ إِثْبَاعٌ . وَإِنَّهُمْ لَفِي غَضَارَةٍ مِنَ العَيْشِ
وَفِي غَضْرَاءٍ مِنَ العَيْشِ وَفِي غَضَارَةِ عَيْشٍ ،
أَيْ فِي حَضْبٍ وَخَيْرٍ . وَالغَضَارَةُ : طَيِّبُ
العَيْشِ ، تَقُولُ مِنْهُ : يَبُوءُ فُلَانٌ مَغْضُورُونَ
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ زَيْلِجٍ : الدُّنْيَا وَغَضَارَةُ
عَيْشِهَا ، أَيْ طَيِّبُهَا وَلَذَّتِهَا . وَهُمْ فِي غَضَارَةٍ
مِنَ العَيْشِ ، أَيْ فِي حَضْبٍ وَخَيْرٍ . وَيُقَالُ :
إِنَّهُ لَفِي غَضْرَاءِ عَيْشٍ ، وَحَضْرَاءِ عَيْشٍ ،
أَيْ فِي حَضْبٍ . وَإِنَّهُ لَفِي غَضْرَاءٍ مِنْ خَيْرٍ ،
وَقَدْ غَضَّرَهُمُ اللهُ بِغَضْرِهِمْ .

وَأَحْضِيرُ الرَّجُلِ وَأَغْضِيرُ إِذَا مَاتَ شَابًا
مُصْحَحًا .

وَالغَضِيرُ : النَّاعِمُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَقَدْ
غَضَّرَ غَضَارَةً ، وَنَبَاتٌ غَضِيرٌ وَغَضِيرٌ
وَغَاضِرٌ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الغَضِيرُ الرُّطْبُ
الطَّرِيُّ ، قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

مِنْ ذَابِلِ الأَرْضِ وَمِنْ غَضِيرِهَا
وَالغَضَارَةُ : القَطَاةُ ، قَالَ الأَزْهَرِيُّ :
وَلَا أَعْرِفُهُ .

وَمَا نَامَ لِعَضْرِ ، أَيْ لَمْ يَكُذْ يَنَامُ ،
وَعَضَرَ عَنْهُ يَغْضِرُ ، وَغَضِرَ ، وَتَغَضَّرَ :
انْصَرَفَ وَعَدَلَ عَنْهُ وَيُقَالُ : مَا غَضَّرْتُ
عَنْ صَوْبِي أَيْ مَا جَرْتُ عَنْهُ ، قَالَ
ابْنُ أَحْمَرَ يَصِفُ الجَوَارِي :

تَوَاعَدَنَ أَنْ لَا وَعَى عَنْ فَرْجِ رَاكِسِي
فَرَحَنَ وَكَمْ يَغْضِرُنَ عَنْ ذَلِكَ مَغْضِرَا
أَيْ لَمْ يَعْدِلُنَ وَكَمْ يَجِرُنَ . وَيُقَالُ : غَضْرَهُ

أَيُّ حَبْسِهِ وَمَنْعِهِ

وَحَمَلٌ فَمَا غَضِرَ، أَيُّ مَا كَذَبَ
وَلَا قَصَرَ. وَمَا غَضَرَ عَنِ شَيْءٍ، أَيُّ مَا تَأَخَّرَ
وَلَا كَذَبَ.

وَعَضَرَ عَلَيْهِ يَعْضِرُ غَضْرًا: عَطَفَ.
وَعَضَرَ لَهُ مِنْ مَالِهِ: قَطَعَ لَهُ قِطْعَةً مِنْهُ.
وَالْغَاضِرُ: الْجِلْدُ الَّذِي أُجِيدُ دِبَاغُهُ
وَجِلْدُ غَاضِرٍ: جَيْدُ الدِّبَاغِ (عَنْ
أَبِي حَنِيفَةَ)، وَالْعَضِيرُ: مِثْلُ الْحَضِيرِ،
قَالَ الرَّاجِزُ:

مِنْ ذَابِلِ الْأَرْضِ وَمِنْ عَضِيرِهَا
وَالْعَضْرَةُ: نَبْتٌ وَالْعَضْرَةُ: شَجَرَةٌ
عَبْرَاءُ تَعْظُمُ، وَالْجَمْعُ غَضُورٌ، وَقِيلَ:
الْعَضُورُ نَبَاتٌ لَا يُعْقَدُ عَلَيْهِ شَحْمٌ، وَقِيلَ:
هُوَ نَبَاتٌ يُشْبِهُ الضَّعَّةَ وَالنَّامُ، وَيُقَالُ فِي
مِثْلِ: هُوَ يَأْكُلُ غَضْرَةً وَيَرِيضُ جَحْرَةً
وَالْعَضُورُ، يَسْكِينُ الضَّادِ: نَبْتٌ يُشْبِهُ
السَّبْطَ، قَالَ الرَّاعِي يَصِفُ حُمْرًا:

تُبِيرُ الدَّوَابِّ فِي قِصَّةٍ
عَرَابِيَّةٍ حَوْلَهَا الْعَضُورُ
وَعَضُورٌ: نَبْتَةٌ بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَبِلَادِ
خُرَاعَةَ، وَقِيلَ: هُوَ مَاءٌ لَطِيئٌ، قَالَ أَمْرُؤُ
الْقَيْسِ:
كَأَثَلِي مِنَ الْأَعْرَاضِ مِنْ دُونَ بَيْشَةَ
وَدُونَ الْعَمِيرِ عَامِدَاتٍ لِعَضُورَا
وَقَالَ الشَّمَاخُ:

كَأَنَّ الشَّبَابَ كَانَ رَوْحَهُ رَاكِبٌ
قَصَى حَاجَةً مِنْ سَقْفٍ فِي آلِ غَضُورَا
وَالْغَاضِرُ: الْمَانِعُ، وَكَذَلِكَ الْغَاضِرُ،
بِالْعَيْنِ وَالْعَيْنِ: أَبُو عَمْرٍو: الْغَاضِرُ الْمَانِعُ
وَالْغَاضِرُ التَّائِعُ وَالْغَاضِرُ الْمُكْرَهُ فِي حَوَائِجِهِ
وَيُقَالُ: أَرَدْتُ أَنْ آتِيكَ فَمَضَرَنِي أَمْرٌ أَرَى
مَنْعَتِي.

وَالْغَاضِرُ: فِي قَيْسٍ وَغَاضِرَةٌ: قَبِيلَةٌ
فِي بَنِي أَسَدٍ وَحَى مِنْ بَنِي صَعْصَعَةَ، وَيَطْنُ مِنْهَا
مِنْ قَبِيضٍ وَفِي بَنِي كِنْدَةَ.
وَمَسْجِدُ غَاضِرَةَ: مَسْجِدٌ بِالْبَصْرَةِ
مُنْسُوبٌ إِلَى امْرَأَةٍ.

وَعَضِيرٌ وَعَضْرَانُ: اسْمَانِ.

• غَضِرَسٌ • نَعْرُ غَضَارِسُ: بَارِدٌ عَذْبٌ،
قَالَ:

مَمْكُورَةٌ عَرَبِيٌّ الْوِشَاحِ الشَّاكِسِ
تَضْحَكُ عَنْ ذِي أُشْرٍ غَضَارِسِ
وَحَكَاهُ ابْنُ جَنِّي بِالْعَيْنِ وَالْعَيْنِ، وَهُوَ
مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ.

• غَضِرُفٌ • الْعَضْرُوفُ: كُلُّ عَظْمٍ رَخِصَ
لَيْنٌ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ كَانَ. وَالْعَضْرُوفُ:
العَظْمُ الَّذِي عَلَى طَرَفِ الْمَحَالَةِ،
وَالْعَضْرُوفُ لَعَّةٌ فِيهَا. وَفِي حَدِيثٍ صَفِيحَةٍ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَعْرَفَهُ بِحَاتِمِ التَّوْبَةِ أَسْفَلَ مِنْ
غَضْرُوفِ كَتِفِهِ، غَضْرُوفُ الْكَتِفِ: رَأْسُ
لُوجِهَا.

وَأَمْرَأَةٌ غَضِرُفٌ وَعَضِرُفٌ إِذَا كَانَتْ
ضَحِيمَةً لَهَا خَوَاصِرٌ وَيُطَوَّنُ وَعُضُونٌ مِثْلُ
خَضِرُفٍ وَخَضِرُفٍ.

• غَضِرْمٌ • الْعَضْرَمُ: مَا تَشَقَّقَ مِنْ قَلَاعِ
الطِّينِ الْأَحْمَرِ الْحَرِّ
وَمَكَانٌ غَضْرَمٌ وَعُضَارِمٌ: كَثِيرُ النَّبْتِ
وَالْمَاءِ. وَالْعَضْرَمُ: الْمَكَانُ الْكَثِيرُ التُّرَابِ
الَّذِي فِيهِ اللَّزْجُ الْعَلِيظُ. وَالْعَضْرَمُ: الْمَكَانُ
كَالْكَذَّانِ الرَّجْوِ وَالْجِصِّ، وَأَنْشَدَ:

يَقْعَعْنَ قَاعًا كَفَرَّاشِ الْعَضْرَمِ
وَقَالَ زُورَةُ:
مِثًا إِذَا اضْطَلَّ تَشَطَّى عَضْرَمَهُ
قَالَ: فَإِذَا بَسَسَ الْعَضْرَمُ فَهُوَ الْقَلْفَعُ.

• غَضِضٌ • الْغَضُّ وَالْغَضِيضُ: الطَّرِيُّ
وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ سَرَهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا
كَمَا أَنْزَلَ فَلْيَسْتَعْمِدْ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِي، وَالغَضُّ
الطَّرِيُّ الَّذِي لَمْ يَتَغَيَّرْ، أَرَادَ طَرِيقَهُ فِي الْقِرَاءَةِ وَحَالًا
وَهَيْئَتَهُ فِيهَا، وَقِيلَ: أَرَادَ الْآيَاتِ الَّتِي
سَمِعَهَا مِنْهُ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ النَّسَاءِ إِلَى قَوْلِهِ:
فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا

بِكَ عَلَى هَوْلَاءِ شَهِيدًا. وَمِنْهُ حَدِيثُ
عَلِيِّ: هَلْ يَنْتَظِرُ أَهْلُ غَضَاصَةِ الشَّبَابِ أَيُّ
نَضَارَتِهِ وَطَرَاوَتِهِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ
أَنَّ رَجُلًا قَالَ: إِنَّ تَزَوُّجَتْ فَلَانَةٌ حَتَّى أَكُلَّ
الغَضِيضَ فِيهَا طَالِقٌ، الغَضِيضُ: الطَّرِيُّ،
وَالْمُرَادُ بِهِ الطَّلَعُ، وَقِيلَ: التَّمَرُ أَوَّلُ
مَا يَخْرُجُ.

وَيُقَالُ: شَيْءٌ غَضٌّ بَضٌّ وَغَاضٌ
بَاضٌ، وَالْأُنثَى غَضَّةٌ وَغَضِيضَةٌ. وَقَالَ:
اللَّحْيَانِيُّ: الْغَضَّةُ مِنَ النَّسَاءِ الرَّقِيقَةُ الْجِلْدُ
الظَّاهِرَةُ الدَّمِ، وَقَدْ غَضَّتْ تَغَضُّ (١) وَتَغَضُّ
غَضَاصَةً وَغَضُوصَةً وَنَبَتَ غَضٌّ: نَاعِمٌ،
وَقَوْلُهُ:

فَصَبَحَتْ وَالظَّلُّ غَضٌّ مَا زَحَلَ
أَيُّ أَنَّهُ لَمْ تُدْرِكْهُ الشَّمْسُ فَهُوَ غَضٌّ كَمَا أَنَّ
النَّبْتَ إِذَا لَمْ تُدْرِكْهُ الشَّمْسُ كَانَ كَذَلِكَ
وَيَقُولُ مِنْهُ: غَضِضْتُ وَغَضِضْتُ غَضَاصَةً
وَعُضُوصَةً. وَكُلُّ نَاضِرٍ غَضٌّ نَحْوُ الشَّبَابِ
وَوَعِيرِهِ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: أَنْكَرْتُ عَلَى بَنِي حَمْرَةَ
غَضَاصَةً وَقَالَ: غَضٌّ بَيْنَ الْعُضُوصَةِ لَا

غَيْرُهُ قَالَ: وَإِنَّمَا يُقَالُ ذَلِكَ فِيمَا يُغَضُّ جِنْدًا
وَيُونُفٌ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ غَضٌّ وَأَغْطَرْتُ أَيُّ
أَوْضَعْتُ وَنَقَصْتُ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَقَدْ قَالُوا بَضٌّ
بَيْنَ الْبَضَاصَةِ وَالْبَضُوصَةِ، قَالَ: وَهَذَا
يُقَوِّى قَوْلَ الْجَوْهَرِيِّ فِي الْبَضَاصَةِ بِمَا تَمَّ
التَّهْدِيبُ: وَاخْتَلَفَ فِي فَعَلْتِ مِنْ

غَضٍّ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: غَضِضْتُ تَغَضُّ،
وَقَالَ بَعْضُهُمْ: غَضِضْتُ تَغَضُّ
وَالغَضُّ: الْجِينُ مِنْ حِينَ يُعْقَدُ إِلَى أَنْ
يَسُودَ وَيَبْيَضُ، وَقِيلَ: هُوَ بَعْدَ أَنْ يَحْدِرَ إِلَى
أَنْ يَبْضُجَ وَالغَضِيضُ الطَّلَعُ حِينَ يَبْدُو
وَالغَضُّ مِنَ الْأَوْلَادِ الْبَقَرُ: الْحَدِيثُ النَّجَاحُ،
وَالْجَمْعُ الْغِضَاضُ، قَالَ أَبُو حَيَّةَ التَّمِيمِيُّ:

خَبَانٌ بِهَا الْغَنُّ الْغِضَاضُ فَاصْبَحَتْ
لَهُنَّ مِرَادًا وَالسَّخَالُ مَخَابِنًا
(١) قوله: «تغضض» بكسر العين على أنه من
باب ضرب. كما في المصباح. ويفتحها على أنه من
باب سمع. كما في القاموس.

الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا بَدَأَ الطَّلَعُ فَهُوَ
 الْغَضِيزُ ، فَإِذَا اخْتَصَرَ قِيلَ : حَضَبَ
 التَّحْلُ ، ثُمَّ هُوَ الْبَلْحُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ
 لِلطَّلَعِ الْغِيزُ وَالغَضِيزُ وَالْأَغْرِيزُ ،
 وَيُقَالُ غَضَّضَ إِذَا أَكَلَ الْعَصُ ،
 وَالغَضَاضَةُ : الْفُتُورُ فِي الطَّرْفِ ؛
 يُقَالُ : غَضَّ وَأَغْضَى إِذَا دَانَى بَيْنَ جَفْنَيْهِ
 وَلَمْ يَلِاقِ ؛ وَأَنْشَدَ :
 وَأَحْمَقُ عَرِيضٌ عَلَيْهِ غَضَاضَةٌ
 تَمْرَسُ بِي مِنْ حَيْثُ وَأَنَا الرَّقْمُ
 قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : عَلَيْهِ غَضَاضَةٌ أَيْ ذَلِكَ
 وَرَجُلٌ غَضِيزٌ : ذَلِيلٌ بَيْنَ الْغَضَاضَةِ مِنْ
 قَوْمٍ أَغْضَاءُ وَأَغْضَى ، وَهُمْ الْأَذْلَاءُ .
 وَغَضَّ طَرْفَهُ وَبَصَرَهُ يُغْضُهُ غَضًا
 وَغَضَاضًا وَغَضَاضًا وَغَضَاضَةً ، فَهُوَ
 مَغْضُوضٌ وَغَضِيزٌ : كَمَهُ وَخَفَضَهُ
 وَكَسَرَهُ ، وَقِيلَ : هُوَ إِذَا دَانَى بَيْنَ جَفْنَيْهِ
 وَنَظَرَ ، وَقِيلَ : الْغَضِيزُ الطَّرْفُ الْمُسْتَرْحِي
 الْأَجْفَانُ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ إِذَا فُوجَّ غَضَّ
 طَرْفَهُ أَيْ كَسَرَهُ وَأَطْرَقَ وَلَمْ يَفْتَحْ عَيْنَهُ ، وَإِنَّمَا
 كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ لِيَكُونَ أَبْعَدَ مِنَ الْأَشْرِ
 وَالْمَرْحِ . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ : حَادِيَاتُ
 النِّسَاءِ غَضُّ الْأَطْرَافِ ، فِي قَوْلِ الْقَتَيْبِيِّ ؛
 وَمِنْهُ قَبِيضٌ كَعَبٍ ؛
 وَمَا سَعَادُ غَدَاةَ الْبَيْنِ إِذْ رَحَلُوا
 إِلَّا أَعْنُ غَضِيزُ الطَّرْفِ مَكْحُولٌ
 هُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَقْعُولٍ ، وَذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ
 الْحَيَاءِ وَالْحَقَرِ ، وَغَضَّ مِنْ صَوْتِهِ ، وَكُلُّ
 شَيْءٍ كَفَفْتُهُ ، فَهَذَا غَضَّضْتُهُ ، وَالْأَمْرُ مِنْهُ فِي
 لُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ : اغْضُضْ . وَفِي
 التَّنْزِيلِ : « وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ » ، أَيْ
 اخْفِضِ الصَّوْتَ . وَفِي حَدِيثِ الطَّطَّاسِ : إِذَا
 عَطَسَ غَضَّ صَوْتَهُ أَيْ خَفَضَهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ ؛
 وَأَهْلُ نَجْدٍ يَقُولُونَ : غَضَّ طَرْفَكَ ،
 بِالْإِذْغَامِ ؛ قَالَ جَرِيرٌ :
 فَعَضَّ الطَّرْفَ إِنَّكَ مِنْ نُمَيْرٍ
 فَلَا كَتَبًا بَلَعْتَ وَلَا كِلَابًا
 مَعْنَاهُ : غَضَّ طَرْفَكَ ذَلًّا وَمَهَانَةً . وَغَضَّ

الطَّرْفَ أَيْ كَفَّ الْبَصَرَ .
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : بَضَّضَ الرَّجُلُ إِذَا
 تَنَعَّمَ ، وَغَضَّضَ صَارَ غَضًا مُتَنَعِّمًا ، وَهِيَ
 الْعَضُوضَةُ . وَغَضَّضَ إِذَا أَصَابَتْهُ غَضَاضَةٌ
 وَأَنْغَضَضَ الطَّرْفَ : أَنْغَضَهُ . وَطَبِي
 غَضِيزُ الطَّرْفِ أَيْ فَايِرُهُ . وَغَضَّ الطَّرْفَ :
 اخْتَالَ الْمَكْرُوهُ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو الْعَوْتِ :
 وَمَا كَانَ غَضَّ الطَّرْفِ مِثْلَ سَجِيَّةٍ
 وَلَكِنَّا فِي مَدْحِجِ عُرْبَانِ
 وَيُقَالُ : غَضَّ مِنْ بَصْرِكَ وَغَضَّ مِنْ
 صَوْتِكَ . وَيُقَالُ : إِنَّكَ لَغَضِيزُ الطَّرْفِ
 لَمَّا نَظَرَ الطَّرْفَ ؛ قَالَ : وَالطَّرْفُ وَعَاوُهُ ،
 يَقُولُ : لَسْتُ بِخَائِنٍ .
 وَيُقَالُ : غَضَّ مِنْ لِحَامِ فَرَسِكَ أَيْ
 صَوْنَهُ وَأَنْفَعَسَ مِنْ غَرِيهِ وَجَدِيهِ .
 وَغَضَّ مِنْهُ يُغْضُ أَيْ وَضَعَ وَنَقَصَ مِنْ
 قَدَرِهِ . وَغَضَّ بِغَضِهِ غَضًا : نَقَصَهُ . وَلَا
 أَغْضُكَ دِرْهَمًا أَيْ لَا أَنْقَصُكَ . وَفِي حَدِيثِ
 ابْنِ عَبَّاسٍ : لَوْ غَضَّ النَّاسُ فِي الرَّوْبِيِّهِ مِنْ
 الثُّلُثِ أَيْ نَقَصُوا وَحَطُّوا ؛ وَقَوْلُهُ :
 أَيَّامٌ أَسْحَبَ لِحْمِي عَقْرَ الْمَلَا
 وَأَغْضُ كُلَّ مُرْجَلٍ رَبَّانٍ
 قِيلَ : يُعْنَى بِهِ الشَّعْرُ ، فَالْمُرْجَلُ عَلَى هَذَا
 الْمَمْسُوطُ ، وَالرَّبَّانُ الْمُرْتَبِي بِاللِّدْنِ ،
 وَأَغْضُ : أَكْفُ مِنْهُ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا يُعْنَى بِهِ
 الرَّقُّ ، فَالْمُرْجَلُ عَلَى هَذَا الَّذِي يُسْلَخُ مِنْ
 رِجْلِي وَاحِدَةٍ ، وَالرَّبَّانُ الْمَلَانُ .
 وَمَا عَلَيْكَ بِهَذَا غَضَاضَةٌ أَيْ نَقْصٌ وَلَا
 انْكِسَارٌ وَلَا دُلٌّ .
 وَيُقَالُ : مَا أَرَدْتُ بِذَا غَضِيزَةً فَلَانٍ وَلَا
 مَعَّضَةً كَقَوْلِكَ : مَا أَرَدْتُ نَفِيزَةً
 وَمُنْفِيزَةً . وَيُقَالُ : مَا غَضَّضْتُكَ شَيْئًا أَيْ مَا
 نَقَّضْتُكَ شَيْئًا .
 وَالغَضَّضَةُ : التَّفَضُّضُ وَتَعَضُّضُ
 الْمَاءِ : نَقْصُ اللَّيْثِ : الْغَضُّ وَزِعُ الْعَدَلِ ؛
 وَأَنْشَدَ :
 غَضَّ الْمَلَامَةَ إِنِّي عَنْكَ مَشْغُولٌ (١)
 (١) قَوْلُهُ : « غَضَّ الْمَلَامَةَ ، كَذَا هُوَ =

وَوَغَضَّضَ الْمَاءَ وَالشَّيْءَ فَغَضَّضَ
 وَتَعَضَّضَ : نَقَصَهُ فَتَقَصَّ . وَبَحَّرَ لَا
 يُغَضَّضُ وَلَا يُغَضَّضُ أَيْ لَا يُتْرَحُ . يُقَالُ :
 فَلَانٌ بَحَّرَ لَا يُغَضَّضُ ؛ وَفِي الْحَجَرِ : أَنْ أَحَدَ
 الشُّعْرَاءِ الَّذِينَ اسْتَعَانَتْ بِهِمْ سَلِطَنٌ عَلَى جَرِيرٍ
 لَمَّا سَمِعَ جَرِيرًا يُنْشِدُ :
 بَتْرُكُ أَضْفَانَ الْحُصَى جَلَّاجِلَا
 قَالَ : عَلِمْتُ أَنَّهُ بَحَّرَ لَا يُغَضَّضُ أَوْ
 يُغَضَّضُ ؛ قَالَ الْأَحْوَصُ :
 سَأَطَلَبُ بِالشَّامِ الْوَلِيدَ فَإِنَّهُ
 هُوَ الْبَحَّرُ ذُو التَّيَّارِ لَا يُغَضَّضُ
 وَمَطَرٌ لَا يُغَضَّضُ أَيْ لَا يُنْقَطِعُ
 وَالغَضَّضَةُ : أَنْ يَتَكَلَّمَ الرَّجُلُ فَلَا
 يُبِينُ .
 وَالغَضَّاضُ وَالغَضَّاضُ : مَا بَيْنَ الْعَرِينِ
 وَتَضَاصِ الشَّعْرِ ، وَقِيلَ مَا بَيْنَ أَسْفَلِ رَوْتَةِ
 الْأَنْفِ إِلَى أَعْلَاهُ ، وَقِيلَ هِيَ الرُّوْتَةُ نَفْسُهَا ؛
 قَالَ :
 لَمَّا رَأَيْتُ الْعَبْدَ مُشْرِحِفَا
 لِلشَّرِّ لَا يُعْطَى الرَّجَالَ التَّضْفَا
 أَعْدَمْتُهُ غَضَاضَهُ وَالْكَفَا
 وَرَوَاهُ يُعْقُوبُ فِي الْأَلْفَاظِ غَضَاضَهُ ، وَقَدْ
 تَقَدَّمَ ، وَقِيلَ : هُوَ مُقَدَّمُ الرَّأْسِ وَمَا يَلِيهِ مِنَ
 الْوَجْهِ ، وَيُقَالُ لِلرَّاكِبِ إِذَا سَأَلْتَهُ أَنْ يَعْرِجَ
 عَلَيْكَ قَلِيلًا : غَضَّ سَاعَةً ؛ وَقَالَ
 الْجَعْدِيُّ :
 خَلِيلِي غَضًا سَاعَةً وَتَهَجَّرَا
 أَيْ غَضًا مِنْ سَيْرِكُمْ وَعَرَجًا قَلِيلًا ثُمَّ رُوْحَا
 مُتَهَجِّرِينَ .
 وَلَمَّا مَاتَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ قَالَ
 عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ : هَبَيْتُ لَكَ يَا بْنَ عَوْفٍ !
 خَرَجْتَ مِنَ الدُّنْيَا بِطَيْبَتِكَ وَلَمْ يَتَعَضَّضْ
 مِنْهَا شَيْءٌ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : ضَرَبَ الْبَطْنَةَ
 مَكْلًا لَوْفُورِ أَجْرِهِ الَّذِي اسْتَوْجِبَهُ بِهَجْرَتِهِ
 وَجِهَادِهِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَنَّهُ لَمْ يَتَلَبَّسْ
 بِشَيْءٍ مِنْ وِلَايَةِ وَلَا عَمَلٍ يَنْقُصُ أَجْرَهُ الَّتِي
 = فِي الْأَصْلِ بَضَادَ بَدُونِ بَاءِ ، وَفِي شَرْحِ الْقَامُوسِ
 بِالْبَاءِ خَطَابًا لِمُونْتِ .

وَجِبَتْ لَهُ .

وَرَوَى ابْنُ الْفَرَجِ عَنْ بَعْضِهِمْ :
غَضَضْتُ الْغَضْنَ وَغَضَّمْتُهُ إِذَا كَسَرْتَهُ فَلَمْ
تُتِمَّ كَسْرُهُ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي بَابِ مَوْتِ
الْبَحِيلِ : وَمَالُهُ وَإِفْرَ لَمْ يُعْطَ مِنْهُ شَيْئًا ، مِنْ
أَمْثَالِهِمْ فِي هَذَا : مَاتَ فَلَانَ يَطْتِبُهُ لَمْ
يَتَّضِعْ مِنْهَا شَيْءٌ ، زَادَ غَيْرُهُ : كَمَا يُقَالُ
مَاتَ وَهُوَ عَرِيضُ الْبَطَانِ أَيْ سَمِينٌ مِنْ كَثْرَةِ
الْبَالِ .

• غَضَفَ • غَضَفَ الْعُودَ وَالشَّيْءَ يَغْضِفُهُ
غَضْفًا فَانْتَضَفَ ، وَغَضَّمَهُ فَتَضَفَ : كَسَرَهُ
فَانْكَسَرَ وَلَمْ يُتِمَّ كَسْرَهُ . وَتَضَفَ عَلَيْهِ ، أَيْ
مَالَ وَتَضَفَ وَتَكَسَّرَ ، وَتَضَفَتِ الْحَيَّةُ : تَلَوَّتْ
وَتَكَسَّرَتْ ، قَالَ أَبُو كَبِيرٍ الْهَلْبَلِيُّ :

إِلَّا عَوَاسِيسُ كَالْمِرَاطِ مُعِيدَةٌ
بِاللَّيْلِ مُورِدٌ أَيْمٌ مُتَضَفٍ
وَكُلُّ مَيْمٍ مُتَكَسَّرٌ مُسْتَرَخٌ أَغْضَفَ ،
وَالْأَيْمِيُّ غَضْفَاءُ . وَغَضِفَتِ الْأُذُنُ غَضْفًا
وَهِيَ غَضْفَاءُ : طَلَّتْ وَاسْتَرَخَتْ
وَتَكَسَّرَتْ ، وَقِيلَ : أَقَلَّتْ عَلَى الرَّجْعِ ،
وَقِيلَ : أَذْبَرَتْ إِلَى الرَّأْسِ وَانْكَسَرَ طَرْفُهَا ،
وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي تَنْتَلِي أَطْرَافَهَا عَلَى بَاطِنِهَا ،
وَهِيَ فِي الْكِلَابِ إِقْبَالُ الْأُذُنِ عَلَى الْقَفَا
وَكَلْبٌ أَغْضَفَ وَكِلَابٌ غَضَفَ ، وَقَدْ
غَضِفَ ، بِالْكَسْرِ ، إِذَا صَارَ مُسْتَرَخِي
الْأُذُنِ . التَّهْدِيبُ : التَّغَضُّفُ وَالتَّغَضُّنُ
وَالْتَّغَيْفُ وَاحِدٌ ، وَمِنْ ذَلِكَ قِيلَ لِلْكِلَابِ
غَضْفٌ ، إِذَا اسْتَرَخَتْ آذَانُهَا عَلَى الْمَحَارَةِ
مِنْ طَوْلِهَا وَسَعَتِهَا . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

الْمُضَافُ مِنَ الْكِلَابِ الْمُتَكَسِّرِ أَعْلَى أُذُنِهِ إِلَى
مُقَدِّمِهِ ، وَالْأَغْضَفُ إِلَى خَلْفِهِ . وَالنَّضْفُ :
كِلَابُ الصَّيْدِ مِنْ ذَلِكَ ، صِفَةٌ غَالِيَةٌ
وَغَضَفَ الْكَلْبُ أُذُنَهُ غَضْفًا وَغَضْفَانًا
وَغَضْفَانًا : لَوَّاهَا ، وَكَذَلِكَ إِذَا لَوَّاهَا
الرِّيحُ ، وَقِيلَ : غَضَفَهَا أَرْخَاهَا وَكَسَرَهَا
وَالنَّضْفُ ، بِالتَّحْرِيكِ : اسْتِرْحَاءُ فِي
الْأُذُنِ ، وَفِي التَّهْدِيبِ : النَّضْفُ اسْتِرْحَاءُ

أَعْلَى الْأُذُنِ عَلَى مَحَارَتِهَا مِنْ سَعَتِهَا
وَعَظِيمِهَا . وَالنَّضْفَاءُ مِنَ الْمَعْرِ : الْمُنْحَطَّةُ
أَطْرَافِ الْأُذُنَيْنِ مِنْ طَوْلِهَا . وَالْمُضَفُفُ :
كَأَلْأَغْضَفِ .

ابْنُ شُمَيْلٍ : النُّضْفُ فِي الْأَسَدِ اسْتِرْحَاءُ
أَجْفَانِهَا الْمَلَا عَلَى أَعْيُنِهَا ، يَكُونُ ذَلِكَ مِنْ
النُّضْبِ وَالْكَبِيرِ ، قَالَ : وَمِنْ أَسْمَاءِ الْأَسَدِ
الْأَغْضَفُ ، وَقَالَ أَبُو النَّجْمِ يَصِفُ الْأَسَدَ :
وَمُخْلِراتِ تَأْكُلُ الطَّوَاظِ
غُضْفٍ تَدُقُّ الْأَجَمَ الْحَقَاطَا
قَالَ : وَيُقَالُ النُّضْفُ فِي الْأَسَدِ كَثْرَةُ أَوْبَارِهَا
وَتَضَى جُلُودِهَا ، وَقَالَ الْقَطَامِيُّ :

غُضْفُ الْجَمِ تَرَحَّلُوا
وَقَالَ اللَّيْثُ : الْأَغْضَفُ مِنَ السَّبَاعِ
الَّذِي انْكَسَرَ أَعْلَى أُذُنِهِ وَاسْتَرَخِيَ أَصْلَهُ ،
وَأُذُنٌ غَضْفَاءُ ، وَأَنَا أَغْضِفُهَا ، وَانْتَضَفَتْ
أُذُنُهُ إِذَا انْكَسَرَتْ مِنْ غَيْرِ خَلْقَةٍ ، وَغَضِفَتْ
إِذَا كَانَتْ خَلْقَةً ، وَالنُّضْفُ انْكِسَارُهَا
خَلْقَةً ، وَقَوْلُهُ :

لَمَّا تَارَيْنَا إِلَى دِفءِ الْكُفِّ
فِي يَوْمِ رِيحٍ وَصَابِ مُتَضَفٍ
إِنَّا عَمِي بِالنُّضْفِ الصَّبَابِ الَّذِي يُغْضَهُ
فَوْقَ بَعْضِ . وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ أَغْضَفَتْ إِذَا
أَخَالَتْ لِلْمَطَرِ ، وَذَلِكَ إِذَا لَبَسَهَا الْعَيْمُ ، كَمَا
يُقَالُ لَيْلٌ أَغْضَفَتْ إِذَا لَبَسَ ظِلَامُهُ . وَيُقَالُ :
فِي أَشْفَارِهِ غَضَفٌ وَغَطَفٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .
وَنَحْلَةٌ مُضَفِفٌ وَمُضَفِفَةٌ : كَثُرَ سَقَمُهَا

وَسَاءَ نَمْرُهَا . وَنَمْرَةٌ مُضَفِفَةٌ : لَمْ يَبْدُ
صَلَاحُهَا . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : أَنَّهُ ذَكَرَ أَبْوَابَ الرِّبَا ، ثُمَّ قَالَ : وَمِنْهُ
الْثَمْرَةُ تُبَاعُ وَهِيَ مُضَفِفَةٌ ، قَالَ شَيْبَرٌ : نَمْرَةٌ
مُضَفِفَةٌ إِذَا تَقَارَبَتْ مِنَ الْإِذْرَاقِ وَلَمَّا تُدْرِكُ .
وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْمُضَفِفَةُ الْمَتَدَلِّيَّةُ فِي
شَجَرِهَا مُسْتَرَحِيَّةٌ ، وَكُلُّ مُسْتَرَخٍ أَغْضَفٌ ؛
رَوَاهُ عَنْهُ أَبُو عُبَيْدٍ ، قَالَ : وَإِنَّا أَرَادَ عُمَرُ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُا تُبَاعُ وَلَمْ يَبْدُ صِلَاحُهَا ،
فَلِذَلِكَ جَعَلَهَا مُضَفِفَةً . وَقَالَ أَبُو عَدْنَانَ :
قَالَتْ لِي الْحَنْظَلِيَّةُ أَغْضَفَتِ الثَّحْلَةَ إِذَا

أَوْرَقَتْ ، وَمِنْهُ الْحَلِيثُ : أَنَّهُ قَدِمَ خَيْرٌ
بِأَصْحَابِهِ وَهُمْ مُسْتَبُونَ وَالثَّمْرَةُ مُضَفِفَةٌ .
وَيُقَالُ : نَزَلَ فَلَانٌ فِي الْبَيْتِ فَانْتَضَفَتْ
عَلَيْهِ ، أَيْ انْهَارَتْ عَلَيْهِ . وَتَضَفَتِ الْبَيْتُ إِذَا
تَهَدَّمَتْ أَجْوَالُهَا . وَانْتَضَفَتْ عَلَيْهِ الْبَيْتُ :

انْتَحَدَرَتْ ، قَالَ الْعَجَّاجُ :
وَانْتَضَفَتْ فِي مُرْجِحٍ أَغْضَفًا
شَبَّهَ ظِلْمَةَ اللَّيْلِ بِالْعَبَارِ . وَانْتَضَفَ الْقَوْمُ فِي
الْعَبَارِ : دَخَلُوا فِيهِ .
وَغَضَفَ يَغْضِفُ غُضُوفًا : نَعِمَ بِاللَّهِ ،
فَهُوَ غَاضِفٌ . وَالْمُضَافُفُ : النَّاعِمُ بِاللَّهِ ؛
وَأَنْشَدَ :

كَمْ الْيَوْمَ مَعْبُوطٌ بِخَيْرِكَ بَائِسٌ
وَأَخَّرَ لَمْ يُعْطَ بِخَيْرِكَ غَاضِفٌ !
وَعَيْشٌ أَغْضَفٌ وَغَاضِفٌ : وَاسِعٌ نَاعِمٌ
رَعْدٌ بَيْنَ النُّضْفِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : سَنَتْ
غَضْفَاءُ إِذَا كَانَتْ مُخْصِبَةً . وَقَالَ مَعْنُ بْنُ
سَوَادَةَ : عَيْشٌ أَغْضَفٌ إِذَا كَانَ رَحِيًّا
خَصِيًّا . وَيُقَالُ : تَضَفَّتْ عَلَيْهِ الدُّنْيَا إِذَا
كَثُرَ خَيْرُهَا وَأَقَلَّتْ عَلَيْهِ .

وَعَطَنَ مُضَفِفٌ إِذَا كَثُرَ نَعْمُهُ ، وَرَوَاهُ ابْنُ
السَّكَيْتِ مُضَفِفٌ ، وَقَالَ : هُوَ مِنَ النُّضْفِ
وَهُوَ وَرَقُ الزُّرْعِ وَإِنَّا أَرَادَ خَوْصَ سَعَفِ
الثَّحْلِ ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ الْجَلَّاحِ :
إِذَا جَبَّادِي مَمَّتْ قَطْرُهَا
زَانَ جَنَابِي عَطَنَ مُضَفِفٌ
أَرَادَ بِالْعَطَنِ هَهُنَا نَحِيلَهُ الرَّاسِحَةَ فِي الْمَاءِ
الْكَثِيرَةِ الْحَمَلِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ هَذَا النَّيْتُ فِي
تَرْجَمَةِ عَضَفَ أَيْضًا ، وَذَكَرْنَا هُنَا مَا فِيهِ مِنَ
الْإِخْتِلَافِ .

وَغَضَفَ الْفَرَسُ وَغَيْرَهُ يَغْضِفُ غَضْفًا :
أَخَذَ مِنَ الْجَزَى بَعِيرَ حِسَابٍ
وَالنُّضْفُ : شَجَرٌ بِالْهَيْدِ يُشَبَّهُ الثَّحْلَ ،
وَيَتَّخَذُ مِنْ خَوْصِهِ جِلَالًا ، وَقَالَ اللَّيْثُ : هُوَ
كَهَيْئَةِ الثَّحْلِ سَوَاءً ، مِنْ أَسْفَلِهِ إِلَى أَعْلَاهُ
سَعَفٌ أَخْضَرٌ مَعْتَشَى عَلَيْهِ ، وَنَوَاهُ مَقْشَرٌ يَبْعُرُ
لِحَاةً ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : النُّضْفُ خَوْصٌ جَيِّدٌ
يَتَّخَذُ مِنْهُ الْقِفَاعُ الَّتِي يُحْمَلُ فِيهَا الْجِهَارُ كَمَا

يُحْمَلُ فِي الْعَرَابِ، تَتَّخِذُ أَعْدَالاً قَلْبًا بَقَاءً،
 وَنَبَاتٌ شَجَرُهُ كُنْيَاتُ النَّحْلِ وَلَكِنْ لَا يَطُولُ
 وَيُخْرِجُ فِي رُغْمِهَا بَسْرًا بَشِيمًا لَا يُؤْكَلُ .
 قَالَ: وَتَتَّخِذُ مِنْ خُوصِهِ حُضْرًا أَمْثَالَ السُّطِ
 تُسَمَّى السَّيِّمَ، الْوَاحِدَةُ سَمَةٌ، وَتُقْتَرَشُ
 السَّمَةُ عَشْرِينَ سَنَةً الدَّبِيرِيُّ: وَأَجُودُ
 اللَّيْفُ لِلجِبَالِ الْكِبَارِ، وَهُوَ لَيْفُ النَّارِجِيلِ .
 وَأَجُودُ الْكِبَارِ الصَّيْنِي، وَهُوَ أَسْوَدٌ يُسَمَّوَنَهُ
 الْقَطِيًّا، وَالْمُضْفُ الْقَطَا الْجُونُ، قَالَ ابْنُ
 بَرِّي: صَوَابُهُ وَالْمُضْفُ الْقَطَا الْجُونِي .
 غَيْرُهُ: وَالْقَصْفَةُ ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْرِ قِيلَ إِنَّهَا
 الْقَطَاةُ الْجَرِيَّةُ، وَالْجَمْعُ غَصَفٌ .

وَأَصْبَحَ: مَوْضِعٌ .
 وَسَمٌّ أَغْضَفُ أَيُّ غَلِيظُ الرَّيْسِ، وَهُوَ
 خِلَافُ الْأَصْبَحِ .
 وَأَغْضَفَ اللَّيْلُ، أَيُّ أَظْلَمَ وَأَسْوَدَ . وَلَيْلٌ
 أَغْضِفُ وَقَدْ غَضِفَ غَضْفًا . وَتَغَضَّفَ عَلَيْنَا
 اللَّيْلُ: أَلْبَسَنَا، وَأَنْشَدَ:

بِأَحْلَامٍ جُهَالٍ إِذَا مَا تَغَضَّفُوا حِجَابَهُ
 التَّهْلِيذِيُّ: وَالْأَغْضَفُ اللَّيْلُ، وَأَنْشَدَ:
 فِي ظِلِّ أَغْضَفٍ يَدْعُو هَامَهُ الْيَوْمُ
 الْأَصْمَعِيُّ: خَصَفَ بِهَا وَغَضَفَهَا بِهَا، وَاللَّهُ
 صَرَطَ:

• غَضْفَرُ: الْعَصْفَرُ: الْجَانِي الْغَلِيظُ .
 وَرَجُلٌ غَضْفَرٌ، قَالَ الشَّاعِرُ: لَمَّا نَظَرَ
 لَهُمْ سَيِّدٌ لَمْ يَرَفِعْ اللَّهُ ذِكْرًا نَا
 أَرَبُ غَضُوبُ السَّاعِدَيْنِ غَضْفَرٌ
 وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: الْغَضْفَرُ الْغَلِيظُ الْمَتَعَصِّنُ،
 وَأَنْشَدَ:

رِدْحَانِيَّةٌ كَوَالِدٌ غَضْفَرٌ
 وَأُذُنٌ غَضْفَرَةٌ: غَلِيظَةٌ كَثِيرَةُ الشَّعْرِ،
 وَقَالَ أَبُو هَبِيْدَةَ: أُذُنٌ غَضْفَرَةٌ هِيَ الَّتِي
 غَلِظَتْ وَكَرَّرَ لَحْمَهَا . وَأَسَدٌ غَضْفَرٌ: غَلِيظٌ
 الْخَلْقِ مَتَعَصِّنُهُ . اللَّيْثِيُّ: الْغَضْفَرُ الْأَسَدُ
 وَرَجُلٌ غَضْفَرٌ إِذَا كَانَ غَلِيظًا أَوْ غَلِيظَ
 الْحَنَةِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: أَضْلُهُ الْعَصْفَرُ .
 وَاللُّونُ زَائِدَةٌ . وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: بَرْدُونٌ

نَعْضُلٌ وَغَضْفَرٌ، وَقَدْ غَضْفَرٌ وَقَدْ لَدَلَّ إِذَا
 ثَقُلَ، وَذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي الْحَاسِي أَيْضًا

• غَضَلُ . اغْضَلَّتِ الشَّجَرَةُ: لَعَنَةُ فِي
 اخْضَلَّتْ وَأَغْضَلَّتِ الشَّجَرُ: كَثُرَتْ أَغْضَانُهُ
 وَاشْتَدَّ انْتِفَاقُهَا، قَالَ:

كَأَنَّ زَمَامَهَا أَيْمٌ شَجَاعٌ
 تَرَادَّدَ فِي غُصُونِ مُعْضِلِهِ
 هَمَزَ الْأَيْفَ عَلَى قَوْلِهِمْ أَحْمَارًا وَنَحْوَهُ .

• غَضِنُ . الْعَضْنُ وَالْعَضْنُ: الْكَسْرُ فِي
 الْجِلْدِ وَالتُّوبِ وَالدَّرْعِ وَغَيْرِهَا، وَجَمَعُهُ
 غُضُونٌ، قَالَ كَتَبُ بْنُ زُهَيْرٍ:

إِذَا مَا انْتَحَاهُنَّ شُرُوبُهُ
 رَأَيْتَ لِحَاغِرَتَيْهِ غُضُونَا
 التَّهْلِيذِيُّ: الْغُضُونُ مَكَاسِرُ الْجِلْدِ فِي
 الْجَبِينِ وَالتَّصِيلِ، وَكَذَلِكَ غُضُونُ الْكَمِّ
 وَغُضُونُ دِرْعِ الْحَدِيدِ، وَأَنْشَدَ:

تَرَى قَوْقَ التُّطَاقِ لَهَا غُضُونَا
 وَغُضُونُ الْأُذُنِ: مَثَانِيهَا، وَكُلُّ تَكْنٍ فِي
 تَوْبٍ أَوْ جِلْدٍ غَضْنٌ وَغَضْنٌ . وَقَالَ
 اللَّحْيَانِيُّ: الْغُضُونُ وَالتَّغْضِينُ التَّشْجُجُ،
 وَأَنْشَدَ:

خَرِيْعَ التَّعْوِ مُضْطَرِبَ التَّوَاحِي
 كَأَخْلَاقِ الْعَرِيفَةِ ذَا غُضُونِ
 وَاحِدُهَا غَضْنٌ وَغَضْنٌ، قَالَ: وَهَذَا لَيْسَ
 بِشَيْءٍ لِأَنَّهُ عَبَّرَ عَنِ الْغُضُونِ بِالتَّشْجُجِ الَّذِي
 هُوَ الْمَضْدَرُّ، وَالْمَضْدَرُّ لَيْسَ يُجْمَعُ فَيَكُونُ
 لَهُ وَاحِدٌ . وَقَدْ تَغَضَّنَ، وَغَضَّشْتُهُ فَتَغَضَّنَ
 وَالتَّغْضِينُ أَيْضًا: الرَّجَاعُ

وَالْمُغَاضَّةُ: الْمَكَاسِرَةُ بِالْعَيْنِ لِلرَّيْبَةِ
 وَالْأَغْضَنُ: الْكَاسِرُ عَيْتَهُ خَلْقَةً أَوْ عِدَاوَةً أَوْ
 كَيْرًا، قَالَ:

بِأَيْهَا الْكَاسِرُ عَيْنَ الْأَغْضَنِ (١)
 (١) قَوْلُهُ: «قَالَ: أَيُّهَا الْكَاسِرُ...» هُوَ
 لِرُؤْيَا . وَبَعْدَهُ:

وَالْقَائِلُ الْأَقْوَالُ مَا مِ يَلْفِي
 هَرَقَ عَلَى حَمْرِكَ أَوْ تَيْبِ
 بَأَى دَلُو إِذْ عَرَفْنَا نَسْتِي

وَالْعَضْنُ: تَكْنَى الْعُودِ وَتَلْوِيهِ .
 وَغَضْنُ الْعَيْنِ: جِلْدُهَا الطَّاهِرَةُ . وَيُقَالُ
 لِلْمَجْدُورِ إِذَا لَبَسَ الْجُدْرِي جِلْدَهُ: أَصْبَحَ
 جِلْدُهُ غَضْنَةً وَاحِدَةً، وَقَدْ يُقَالُ بِالْبَاءِ .
 وَأَطْلِينُ غَضْنَكَ، أَيُّ عَنَاءَكَ .

الْأَزْهَرِيُّ: أَبُو زَيْدٍ يَقُولُ الْعَرَبُ لِلرَّجُلِ
 ثَوْبَهُ لَأَمْدَنَ غَضْنَكَ أَيُّ لِأَطْلِينُ عَنَاءَكَ،
 وَيُقَالُ غَضْنِكَ، وَأَنْشَدَ:

أَرَيْتَ إِنْ سَفْنَا سِياقًا حَسَنًا
 نَمَدْنَا مِنْ آبَاطِينِ الْفَضْنَا
 وَغَضْنُهُ يَغْضُنُهُ وَيَغْضُنُهُ غَضْنًا: حَسَنَةً
 وَيُقَالُ: مَا غَضْنَكَ عَنَّا أَيُّ مَا عَاقَكَ عَنَّا

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: غَضَنِي عَنْ حَاجَتِي
 بِعَيْشِي، بِالضَّادِ، وَهُوَ غَلَطٌ، وَالصَّوَابُ
 غَضَنِي بِعَيْشِي لَا غَيْرَ

وَغَضَنَتِ الثَّقَاةُ بَوْلِدَهَا وَغَضَنَتِ: أَلْفَتُهُ
 لِغَيْرِ تَامٍ قَبْلَ أَنْ يَبْتَدِيَ الشَّعْرُ عَلَيْهِ وَيَسْتَبِينُ
 خَلْقُهُ قَالَ أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ لِذَلِكَ الْوَلَدِ
 غَضِينُ . وَالْأَسْمُ الْغِضَانُ .

وَغَضَنَتِ السَّمَاءُ وَأَغْضَنَتِ السَّمَاءُ
 اغْضَانًا: دَامَ مَطَرُهَا وَأَغْضَنَتِ عَلَيْهِ
 الْحُمَى: دَامَتْ وَالْحَتُّ (عَنِ ابْنِ
 الْأَعْرَابِيِّ)

• غَضَا . غَضَوْتُ عَلَى الشَّيْءِ وَعَلَى الْقَدَى
 وَأَغْضَيْتُ: سَكْتُ، وَقَوْلُ الطَّرِمَاحِ:
 غَضِي عَنِ الْفَحْشَاءِ يَقْضُرُ طَرَفُهُ

وَإِنْ هُوَ لَاقَى غَارَةً لَمْ يُهْلَلِ
 يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ غَضَا، وَأَنْ يَكُونَ مِنْ
 أَغْضَى كَقَوْلِهِمْ عَذَابُ أَيْمٍ وَضَرْبٌ وَجِيعٌ،
 وَالْأَوَّلُ أَجُودٌ .

وَالْأَغْضَاءُ: إِذْنَاءُ الْجُوْنِ . وَغَضَى
 الرَّجُلُ وَأَغْضَى: أَطْبَقَ جَفْنِيهِ عَلَى حَدَقَتَيْهِ .
 وَأَغْضَى عَيْنًا عَلَى قَدَى: صَبَّرَ عَلَى أَدَى .
 وَأَغْضَى عَنْهُ طَرَفُهُ: سَدَّهُ أَوْ صَدَّهُ، أَنْشَدَ:
 تَغْلَبُ:

دَفَعْتُ إِلَيْهِ رِسْلَ كَوْمَاءِ جِلْدَةٍ
 وَأَغْضَيْتُ عَنْهُ الطَّرْفَ حَتَّى تَضْلَعَا

وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

كَمَتَيْتِ الطَّيْرَ يُغْضِي وَيُجَلِّ
بَعْنَى يُغْضِي الْجُفُونَ مَرَّةً وَيُجَلِّ مَرَّةً ؛ وَقَالَ
الْآخَرُ :

لَمْ يُغْضِ فِي الْحَرْبِ عَلَى قَذَاكَ
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : أَعْضَيْتُ بَعْدَى وَلَا
بَعْدَى ؛ فَمِنَاهُ مُتَعَدِّياً قَوْلُ الشَّاعِرِ :

فَمَا أَسَلَمْنَا عِنْدَ يَوْمِ كَرِيهَةٍ
وَلَا نَحْنُ أَعْضَيْنَا الْجُفُونَ عَلَى وَثْرِ
وَمِنْهُ مَا يُحْكِي عَنْ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
فَكَمْ أَعْضَى الْجُفُونَ عَلَى الْقَدَى ، وَأَسْحَبَ
ذَلِيلِي عَلَى الْأَدَى ، وَأَقُولُ لَعَلَّ وَعَسَى ؛
وَمِثَالُهُ غَيْرُ مُتَعَدِّ قَوْلُ الْآخَرِ :

يُغْضِي حَيَاءً وَيُغْضِي مِنْ مَهَابَتِهِ
فَمَا يُكَلِّمُ إِلَّا حِينَ يَتَسَيَّمُ
وَتَفَاضَيْتُ عَنْ فُلَانٍ إِذَا تَغَابَيْتُ عَنْهُ
وَتَفَافَلْتُ .

وَلَيْلٌ غَاضِيٌّ : غَاطِ . وَقَالَ ابْنُ بَرُزْجٍ :
لَيْلٌ مُغْضٍ وَغَاضِيٌّ ، وَمَقَامٌ فَاضٍ وَمُغْضٍ ؛
وَأَنشَدَ :

عَنكُمْ كِرَامًا بِالْمَقَامِ الْفَاضِي
وَعَضَى اللَّيْلُ غَضْرًا وَأَعْضَى : أَلْبَسَ كُلَّ
شَيْءٍ . وَأَعْضَى اللَّيْلُ : أَظْلَمَ . وَلَيْلٌ
مُغْضٍ : لَعْنَةٌ قَلِيلَةٌ وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ لَيْلٌ غَاضِيٌّ ؛
قَالَ زَيْدٌ :

يَخْرُجْنَ مِنْ أَجْوَازِ لَيْلِي غَاضٍ
نَضَوْ قِدَاحَ النَّابِلِ التَّوَاضِي
كَأَنَّمَا يَنْضَحْنَ بِالْحَضْحَاضِ

الْحَضْحَاضُ : الْفَطْرَانُ ، يُرِيدُ أَنَّهَا عَرِقَتْ
مِنْ شِدَّةِ السَّيْرِ فَاسْوَدَّتْ جُلُودَهَا . وَلَيْلَةٌ
غَاضِيَةٌ : شَدِيدَةُ الظُّلْمَةِ . وَنَارٌ غَاضِيَةٌ :
عَظِيمَةٌ مُضِيئَةٌ ، وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : قَوْلُهُ نَارٌ غَاضِيَةٌ عَظِيمَةٌ أُخِذَ مِنْ
نَارِ الْغَضَا ، وَهُوَ مِنْ أَجْرَدِ الْوُقُودِ عِنْدَ
الْعَرَبِ . وَرَجُلٌ غَاضٍ : طَاعِمٌ كَاسٍ
مَكْنُوعٍ ، وَقَدْ غَضَا بِغَضْوٍ .

وَالْغَضَا : شَجَرٌ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ سُحَيْمِ عَبْدِ
بَنِي الْحَسَمَاسِ :

كَانَ الثَّرِيًّا عَلَّقَتْ فَوْقَ نَحْرِهَا

وَجَمْرٌ غَضًا هَبَّتْ لَهُ الرِّيحُ ذَاكِرًا
وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : ذَلَبُ غَضًا . وَالغَضَا : مِنْ
نَبَاتِ الرِّمْلِ لَهُ هَدَبٌ كَهَدَبِ الْأُرْطَى ؛ ابْنُ
سَيِّدَةَ : وَقَالَ نَعْلَبٌ يُكْتَبُ بِالْأَلْفِ وَلَا أُذْرِي
لِمِ ذَلِكَ ، وَاحِدُهُ غَضَاةٌ ؛ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ :
وَقَدْ تَكُونُ الْغَضَاةُ جَمْعًا ؛ وَأَنشَدَ :

لَنَا الْجَبَلَانِ مِنْ أَرْزَامٍ عَادٍ
وَمُجْتَمِعُ الْأَلَاءِ وَالْغَضَاةِ
وَيُقَالُ لِمَنْتَيْهَا : الْغَضِيَا . وَأَهْلُ الْغَضَا :
أَهْلٌ نَجِدٌ لِكَثْرَتِهِ هُنَاكَ ؛ قَالَتْ أُمُّ خَالِدٍ
الْحِمْصِيَّةُ :

لَيْتَ سَيَاكِبًا تَطِيرُ رَبَابُهُ
يُقَادُ إِلَى أَهْلِ الْغَضَا بِيْرَامٍ
وَفِيهَا :

رَأَيْتُ لَهُمْ سِيْمَاءَ قَوْمِ كَرِيهَتِهِمْ
وَأَهْلُ الْغَضَا قَوْمٌ عَلَى كِرَامٍ
أَرَادَتْ : كَرِيهَتُهُمْ لَهَا أَوْ بِهَا . ابْنُ
السَّكَيْتِ : يُقَالُ لِلإِبِلِ الْكَثِيرَةِ غَضِيَا ،
مَقْصُورٌ ، قَالَ : شَبَّهْتُ عِنْدِي بِمَنَابِتِ
الْغَضَا . وَإِبِلٌ غَضَوِيَّةٌ : مَسْرُوبَةٌ إِلَى الْغَضَا ؛
قَالَ :

كَفَّ تَرَى وَقَعَ طُلَاحِيَّاتِهَا
بِالْعَضَوِيَّاتِ عَلَى عِيَالِيَّاتِهَا؟
وَإِبِلٌ غَاضِيَّةٌ وَغَوَاضٍ وَبَعِيرٌ غَاضِيٌّ ؛
يَأْكُلُ الْغَضَا ؛ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : وَمِنْهُ قَوْلُ
الشَّاعِرِ :

أَبْعِيرُ عَضٍ أَنْتَ ضَحْمٌ رَأْسُهُ
شَنَّ الْمَشَافِرِ أَمْ بَعِيرٌ غَاضِيٌّ ؟
وَبَعِيرٌ غَضِيٌّ : يَشْتَكِي بَطْنَهُ مِنْ أَكْلِ

الْغَضَا ، وَالْجَمْعُ غَضِيَّةٌ وَغَضَابَا ، وَقَدْ
غَضَيْتُ غَضًا ، وَإِذَا نَسَبْتَهُ إِلَى الْغَضَا قُلْتَ
بَعِيرٌ غَضَوِيٌّ . وَالرَّمْتُ وَالْغَضَا إِذَا بَاحَتْهَا
الإِبِلُ وَلَمْ يَكُنْ لَهَا عُقْبَةٌ مِنْ غَيْرِهَا يُصَيِّبُهَا
الدَّاءُ فَيُقَالُ : رَمَيْتُ وَغَضَيْتُ ، فَهِيَ رَمِيَّةٌ
وَعَضِيَّةٌ .

وَأَرْضٌ غَضِيَا : كَثِيرَةٌ الْغَضَا .
وَالغَضِيَاءُ ، مَمْدُودٌ : مَثَبُ الْغَضَا

وَمُجْتَمَعَةٌ .

وَالغَضَا : الْحَمْرُ (عَنْ نَعْلَبِ) .

وَالْعَرَبُ تَقُولُ : أَحْبَبْتُ الذَّنَابِ ذَيْبُ
الْغَضَا ، وَإِنَّمَا صَارَ كَذَا لِأَنَّهُ لَا يُبَاشِرُ النَّاسَ
إِلَّا إِذَا أَرَادَ أَنْ يُغَيِّرَ ، يَتَمَوَّنُ بِالْغَضَا هُنَا
الْحَمْرُ ، فِيمَا ذَكَرَ نَعْلَبٌ ، وَقِيلَ : الْغَضَا هُنَا
هَذَا الشَّجَرُ ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُ أَحْبَبْتُ الشَّجَرِ
ذِنَابًا .

وَذِنَابُ الْغَضَا : يَتَوَكَّبُ بِنِ مَالِكِ بْنِ
حَنْظَلَةَ ، شَبَّهُوا بِتِلْكَ الذَّنَابِ لِحَبِيئَتِهَا .
وَعَضِيَا ، مَعْرُفَةٌ مَقْصُورٌ : مِائَةٌ مِنَ الإِبِلِ مِثْلُ
هُنَيْدَةَ ، لَا يَتَصَرَّفَانِ ؛ قَالَ :

وَمُسْتَبَدِّلٍ مِنْ بَعْدِ غَضِيَا صُرَيْمَةٌ
فَأَخْرَجَهُ مِنْ طُولِ قَفَرٍ وَأَخْرَجَا
أَرَادَ : وَأَخْرَجِينَ ، فَجَعَلَ التَّوْنُ أَلْفًا سَاكِنَةً .
أَبُو عَمْرٍو : الْغَضِيَاةُ مِنَ الإِبِلِ الْكِرَامُ .
وَعَضِيَانٌ : مَوْضِعٌ (عَنْ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ)
وَأَنشَدَ :

فَصَبَّحَتْ وَالشَّمْسُ لَمْ تُغْضَبِ
عَيْنًا بِغَضِيَانِ تُجُوجِ الْعُنْبِ

• غَطْرَاءُ الْغَطْرَاءُ فِي الْحَطْرِ ؛ مَرَّ بِغَطْرٍ
بِذَنبِهِ أَيْ يَحْطُرُ . أَبُو عَمْرٍو : الْغَطِيرُ الْمَتَظَاهِرُ
الْحَمْرُ ، الْمَرْبُوعُ ؛ وَأَنشَدَ :

لَمَّا رَأَيْتُهُ مُودِنًا غَطِيرًا
قَالَ : وَنَاطَرْتُ أَبَا حَمْرَةَ فِي هَذَا الْحَرْفِ
فَقَالَ : إِنَّ الْغَطِيرَ الْقَصِيرُ ، بِالْفَعْلِ وَالطَّاءِ .

• غَطْرَبٌ . الْغَطْرَبُ : الأَفْعَى (عَنْ
كُرَاعِ) .

• غَطْرَسٌ . الْغَطْرَسَةُ وَالْمَتَّطْرَسُ ؛
الْإِعْجَابُ بِالشَّيْءِ وَالتَّطَاوُلُ عَلَى الأَقْرَانِ ؛
وَأَنشَدَ :

كَمْ فِيهِمْ مِنْ فَارِسٍ مَتَّطْرَسٍ
شَاكِي السَّلَاحِ يَذُبُّ عَنْ مَكْرُوبٍ
وَقِيلَ : هُوَ الظُّلْمُ وَالتَّكْبِيرُ . وَالغَطْرَسُ
وَالغَطْرِيْسُ وَالْمَتَّطْرَسُ : الظَّالِمُ الْمُتَكَبِّرُ ،

قَالَ الْكُتَيْبُ يُخَاطَبُ بَنِي مَرْوَانَ :
 وَلَوْلَا حَيَاتُ مِنْكُمْ هِيَ أَمَرَسَتْ
 جَنَابِنَا كَمَا الْأَنَاءَةُ الْعَطَارِسَا
 وَقَدْ تَعَطَّرَسَ ، فَهُوَ مُتَعَطَّرَسٌ . وَفِي حَدِيثٍ
 عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَوْلَا التَّعَطَّرَسُ
 مَا غَسَلْتُ بَدِي . التَّعَطَّرَسُ : الْكَبِيرُ .
 الْمَوْجُ : تَعَطَّرَسَ فِي مَشِيئَةٍ إِذَا كَبَحَرَ ،
 وَتَعَطَّرَسَ إِذَا تَمَسَّتْ الطَّرِيقُ . وَرَجُلٌ
 مُتَعَطَّرَسٌ : بِحَيْلٍ (فِي كَلَامِ هَذَيْلٍ) .

عَطَشٌ : عَطَّرَسَ اللَّيْلُ بَصْرَهُ . أَظْلَمَ
 عَلَيْهِ التَّهْلِيئُ : عَطَّرَسَ بَصْرَهُ عَطَّرَشَهُ إِذَا
 أَظْلَمَ .

عَطْرَفٌ : الْعَطْرِيفُ وَالْعَطَارِفُ
 السَّيِّدُ الشَّرِيفُ السَّخِيُّ الْكَبِيرُ الْخَيْرُ ،
 وَأَنْشَدَ :

وَمَنْ يَكُونُوا قَوْمَهُ تَعَطَّرَفَا
 وَالَّذِي فِي حَدِيثِ سَطِيعِ :
 أَصَمَّ أَمْ يَسْمَعُ عَطْرِيفُ الْيَمَنِ
 الْعَطْرِيفُ : السَّيِّدُ ، وَجَمَعَهُ الْعَطَارِيفُ .
 وَقِيلَ : الْعَطْرِيفُ الْقَتَى الْجَمِيلُ ، وَقِيلَ :
 هُوَ السَّخِيُّ السَّرِيُّ الشَّابُّ ، وَمِنْهُ يُقَالُ : بَازَ
 عَطْرِيفٌ .

وَالْعَطْرِيفُ وَالْعَطَارِفُ : الْبِازِيُّ الَّذِي
 أُخِذَ مِنْ وَرْكَهِ . وَالْعَطْرِيفُ : فَرْخُ الْبِازِي .
 وَأُمُّ الْعَطْرِيفِ : امْرَأَةٌ مِنْ بِلَعْبَرِ بْنِ
 عَمْرٍو بْنِ تَمِيمٍ ،
 وَعَنْ عَطْرِيفٍ وَعَطْرِيفُ : وَاسِعٌ .
 وَالتَّعَطَّرَفُ : الْكَبِيرُ ، قَالَ :

فَإِنْ تَكُ سَعْدٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَإِنَّا
 بِمَنْزِلِ أَبِيهِ مِنْ قُرَيْشٍ تَعَطَّرَفَا
 يَقُولُ : إِنَّمَا تَعَطَّرَفَ مِنْ وَلَائِهِ وَلَمْ يَكُ أَبُوهُ
 شَرِيفًا . وَقَدْ قِيلَ فِي ذَلِكَ التَّعَتَّرَفُ أَيْضًا .
 الْجَوْهَرِيُّ : الْعَطَّرَفَةُ وَالتَّعَطَّرَفُ وَالتَّعَتَّرَفُ

(١) قوله : « والعطارف السيد » كذا بالأصل
 مضبوطاً ، والذي في القاموس : العطارف .
 بالكسر .

الْكَبِيرُ ، وَأَنْشَدَ الْأَحْمَرُ لِمُعَلِّسِ بْنِ لَيْطِ :
 فَإِنَّكَ إِنْ عَادَيْتَنِي غَضِبَ الْحَصَى
 عَلَيْكَ وَدُو الْجَبُورَةِ الْمُتَعَطَّرِفُ
 وَيُرْوَى الْمُتَعَتَّرَفُ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِي
 لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ :

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَدْ شَرَفَا
 قَوْمِي وَأَعْطَاهُمْ مَعَا وَعَطَّرَفَا
 قَالَ : وَقَالَ ابْنُ الطُّفَيْلِيَّةِ :

هَوَانِي لَمَنْ قَوْمِي زُرَارَةٌ مِنْهُمْ
 وَعَمَّرُوا وَقَفَعَاءُ أَلَاكَ الْعَطَارِفُ
 قَالَ : وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ الْعِجَلِيِّ :

وَتَمَتُّعَهَا مِنْ أَنْ تُسَلَّ وَإِنْ تُخْفُ
 تَحُلُّ دُونَهَا الشَّمُّ الْعَطَارِيفُ مِنْ عِجَلٍ
 وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : التَّعَطَّرَفُ الْاِخْتِيَالُ
 فِي الْمَشَى خَاصَّةً .

عَطَسَ : الْعَطَسُ فِي الْمَاءِ : الْقَمَسُ
 فِيهِ . عَطَسَهُ فِي الْمَاءِ يَعْطِسُهُ عَطَسًا وَعَطَسَهُ
 فِي الْمَاءِ وَقَمَسَهُ وَمَقَلَهُ : عَمَسَهُ فِيهِ . وَهِيَ
 يَتَغَاطَسَانِ فِي الْمَاءِ يَتَغَاطَسَانِ إِذَا تَأَقَّلَا فِيهِ ،
 وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو :

وَأَلْقَتْ ذِرَاعَيْهَا وَأَذَنْتْ لِيَابَهَا
 مِنَ الْمَاءِ حَتَّى قَلَّتْ : فِي الْجَمِّ تَعَطَسُ
 وَتَغَاطَسَ الْقَوْمُ فِي الْمَاءِ : تَغَاطَرُوا فِيهِ ،
 قَالَ مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ :

كَأَنَّ الْكُهُولَ الشَّمَطُ فِي حُجْرَاتِهَا
 تَغَاطَسَ فِي تَيَّارِهَا حِينَ تَحْفَلُ
 وَلَيْلُ غَاطِيسٍ : كَغَاطِيسٍ .
 وَالْمَغْنِيطُ : حَجَرٌ (٢) يَجْذِبُ
 الْحَدِيدَ ، وَهُوَ مُعَرَّبٌ .

عَطَشٌ : الْعَطَشُ فِي الْعَيْنِ : شَيْءٌ
 الْعَمَسُ ، غَطَشَ غَطَشًا وَأَغْطَشَ ، وَرَجُلٌ
 غَطَشَ وَأَغْطَشَ وَقَدْ غَطَشَ وَامْرَأَةٌ غَطَشِي
 (٢) قوله : « والمغنيطس حجر » ويقال له

أيضاً مغنطيس ومغناطيس ، بكسر الميم فيها .
 وسكون الغين . وفتح النون ، وكسر الطاء كما في
 القاموس .

بَيْنَا الْعَطَشِ . وَالْعَطَشُ : الضَّمْفُ فِي الْبَصْرِ
 كَمَا يَنْظُرُ بَعْضُ بَصَرِهِ ؛ وَيُقَالُ : هُوَ الَّذِي
 لَا يَفْتَحُ عَيْنَيْهِ فِي الشَّمْسِ ، قَالَ رُوَيْتُهُ :

أُرِيهِمْ بِالنَّظَرِ التَّعَطِيشَ
 وَالْعَطَاشُ : ظُلْمَةُ اللَّيْلِ وَاجْتِلَاطُهُ ، لَيْلٌ
 أَغْطَشَ وَقَدْ أَغْطَشَ اللَّيْلُ بِنَفْسِهِ . وَأَغْطَشَهُ
 اللَّهُ أَيَّ أَظْلَمَهُ . وَعَطَشَ اللَّيْلُ ، فَهُوَ
 غَاطِيشٌ ، أَيُّ مُظْلِمٌ . الْقَرَأَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :
 « وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا » ، أَيَّ أَظْلَمَ لَيْلَهَا .

وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْعَطَشُ السَّدْفُ .
 يُقَالُ : أَتَيْتُهُ عَطَشًا وَقَدْ أَغْطَشَ اللَّيْلُ .
 وَجَعَلَ أَبُو ثُرَابٍ الْعَطَشَ مَعَايِنًا لِلْعَيْشِ .
 وَمَقَارَةٌ عَطَشِي : عَمَّةُ الْمَسَالِكِ لَا يُهْتَدَى
 فِيهَا (حَكَاهُ أَبُو عَيْبِدٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ) . وَقَلَاءَةٌ
 عَطَشِي : لَا يُهْتَدَى لَهَا .

وَالْمُتَغَاطِشُ : الْمُتَعَامِي عَنِ الشَّيْءِ .
 وَقَلَاءَةٌ عَطَشَاءُ وَعَطِيشٌ : لَا يُهْتَدَى فِيهَا
 لِطَرِيقٍ . وَقَلَاءَةٌ عَطَشِي ، مَقْصُورٌ (عَنْ
 كُرَاعٍ) : مُظْلِمَةٌ حَكَاهَا مَعَ طَهَائِي وَعَزَّتِي
 وَنَحْوِهَا مِمَّا قَدْ عَرِفَ أَنَّهُ مَقْصُورٌ ؛ قَالَ
 الْأَعَشِيُّ :

وَيَهْمَاءُ بِاللَّيْلِ غَطَشِي الْفَلَا
 يُؤَسِّسِي صَوْتُ فَيَايِهَا
 الْأَصْمَعِيُّ فِي بَابِ الْفَلَوَاتِ : الْأَرْضُ
 الْيَهْمَاءُ الَّتِي لَا يُهْتَدَى فِيهَا لِطَرِيقٍ ،
 وَالْعَطَشِيُّ مِثْلُهُ .

وَعَطَشَ لِي شَيْئًا حَتَّى أَدْكُرَ ، أَيَّ افْتَحَ
 لِي . اللَّحْيَانِي : عَطَشَ لِي شَيْئًا وَوَطَشَ لِي
 شَيْئًا ، أَيَّ افْتَحَ لِي شَيْئًا وَوَجَّهًا . وَسَمَتْ
 لَهُمْ يَسْمَتْ سَمْتًا إِذَا هُوَ هَيَّا لَهُمْ وَجْهَ الْعَمَلِ
 وَالرَّأْيِ وَالْكَلَامِ ، وَقَدْ وَحَى لَهُمْ يَحْيَى
 وَوَطَشَ بِمَعْنَى وَاجِدٌ ؛ مِنْ لَعْنَةِ أَبِي تَرْوَانَ .
 وَالْمُتَغَاطِشُ : التَّعَامِي عَنِ الشَّيْءِ .
 أَبُو سَعِيدٍ : هُوَ يَتَغَاطِشُ عَنِ الْأَمْرِ وَيَتَغَاطِشُ
 أَيُّ يَتَغَافَلُ .

ومياهه عطيش : من أسماء السراب (عن
 ابن الأعرابي) قال أبو علي : وهو تصغير
 الأعطش تصغير الترخيم وذلك لأن شدة

الْحَرُّ تَسْمِيَةٌ فِيهِ الْأَبْصَارُ فَيَكُونُ كَالظَّلْمَةِ
وَتَطِيرُهُ صَكَّةٌ عُمَى ؛ وَأَشَدُّ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ
فِي تَقْوِيَةِ ذَلِكَ :
ظَلَمْنَا نَحِطُ الظَّلْمَاءَ ظَهْرًا
لَتِيهِ وَالْمَطِيُّ لَهُ أَوَارُ

عَطَطَ عَطَطَ فِي الْمَاءِ يَطُطُ وَيَطُطُ
عَطًا : عَطَسَهُ وَعَمَسَهُ وَمَقَلَهُ وَعَوَّصَهُ فِيهِ .
وَانْعَطَطَ هُوَ فِي الْمَاءِ انْتِطَاعًا إِذَا انْمَسَمَسَ فِيهِ ،
بِالْفَتْحِ . وَنَعَطَ الْقَوْمُ يَنْتَاعُونَ ، أَيِ يَتَقَالَتُونَ
فِي الْمَاءِ . وَفِي حَلِيثِ ابْنِ عَبْدِ الْوَحَّيِّ :
فَأَخَذَنِي جَبْرِيلُ فَعَطَّنِي ؛ النَّطُّ : الْعَصْرُ
الشَّدِيدُ وَالْكَيْسُ ، وَمَثَّ النَّطُّ فِي الْمَاءِ
الْعَوْرُ ، قِيلَ : إِذَا عَطَّ لِيَحْتَبِرَهُ هَلْ يَقُولُ
مِنْ بَلَاءِ نَفْسِهِ شَيْئًا . وَفِي حَلِيثِ زَيْلِ بْنِ
الْحَطَّابِ وَعَاصِمِ بْنِ عَمْرِو : أَنَّهُمَا كَانَا
يَتَقَالَتَانِ فِي الْمَاءِ وَعَمَّرَ يَنْتَقِرُ أَيِ يَتَنَاسَلُ فِيهِ
يَطُطُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا صَاحِبَةٌ .

وَعَطَّ فِي تَوْبِهِ يَطُطُ عَطِيطًا : نَحَرَ .
وَعَطَّ الْبَعِيرُ يَنْطُ عَطِيطًا أَيِ هَدَرَ فِي
الشَّقِيقَةِ ، وَقِيلَ : هَدَرَ فِي غَيْرِ الشَّقِيقَةِ
قَالَ : وَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الشَّقِيقَةِ فَهُوَ هَلِكٌ .
وَفِي الْحَلِيثِ : وَاللَّهُ مَا يَنْطُ لَنَا بَعِيرٌ ؛ عَطَّ
الْبَعِيرُ : هَدَرَ فِي الشَّقِيقَةِ ، وَالثَّاقَةُ تَهْدِرُ وَلَا
تَنْطُ لِأَنَّهُ لَا شَقِيقَةَ لَهَا .

وَعَطِيطُ النَّائِمِ وَالْمَحْزُونِ : نَحِيرُهُ .
وَفِي الْحَلِيثِ : أَنَّهُ نَامَ حَتَّى سَمِعَ عَطِيطَهُ ؛
هُوَ الصَّوْتُ الَّذِي يَخْرُجُ مَعَ نَفْسِ النَّائِمِ ،
وَهُوَ تَرْيِيدُهُ حَيْثُ لَا يَجِدُ مَسَاعًا ، وَعَطَّ
يَنْطُ عَطًا وَعَطِيطًا ، فَهُوَ عَاطٌ . وَفِي حَلِيثِ
نُزُولِ الْوَحَّيِّ : فَإِذَا هُوَ مُوَحِّمٌ الْوَجْهَ يَنْطُ .
وَعَطَّ الْقَهْدُ وَالشَّرُّ وَالْحَبَارِيُّ : صَوْتٌ .
وَالْعَطَاطُ : الْقَطَا ، يَفْتَحُ الْعَيْنَ ،
وَقِيلَ : ضَرَبَ مِنَ الْقَطَا ، وَاجْتَمَعَتْ عَطَاطَةٌ ؛
قَالَ الشَّاعِرُ :

فَاتَارَ فَارِطُهُمْ عَطَاطًا جَمًّا
أَصْوَاتُهَا كَرَطَانِ الْقُرْسِ
وَقِيلَ : الْقَطَا ضَرَبَانٌ : فَالْقِصَارُ الْأَرْجُلُ

الضَّرُّ الْأَعْيَاقُ السُّودُ الْقَوَادِمُ الصُّهْبُ
الْحَرَّافِي هِيَ الْكَنْزِيَّةُ وَالْجَوِيَّةُ ، وَالطُّوَالُ
الْأَرْجُلُ ، الْبَيْضُ الْبَطُونُ ، الْعَبْرُ الظُّهُورُ ،
الْوَاسِعَةُ الْعَيُونُ ، هِيَ الْعَطَاطُ ؛ وَقِيلَ :
الْعَطَاطُ ضَرَبٌ مِنَ الطَّيْرِ كَيْسٌ مِنَ الْقَطَا هُنَّ
غَيْرُ الْبَطُونِ وَالظُّهُورِ وَالْأَبْدَانِ سُّودُ
الْأَجْنِحَةِ ، وَقِيلَ : سُّودُ بَطُونِ الْأَجْنِحَةِ
طِوَالُ الْأَرْجُلِ وَالْأَعْيَاقُ لِيَطَّافٍ ، وَأَخَذَ عِي
الْعَطَاطَةَ مِثْلَ الرَّقْمَتَيْنِ حَلَّانِ سُّودُ وَأَبْيَضُ ،
وَهِيَ لَطِيفَةٌ قَرْنُ الْمَكَاءِ ، وَإِنَّمَا تُصَادُ بِالْفُحْ
كَيْسٌ تَكُونُ أَسْرَابًا أَكْثَرُ مَا تَكُونُ ثَلَاثًا أَوْ
اِثْنَتَيْنِ ، وَلَهُنَّ أَصْوَاتٌ وَهْنُ عُلْمٌ ، وَصَفَّهَا
الْجَوَهْرِيُّ بِهَيْدِ الصَّفَّةِ عَلَى أَنَّهُ ضَرَبٌ مِنَ
الْقَطَا ، وَقِيلَ : الْعَطَاطُ طَائِرٌ . وَفِي
التَّهْتِيبِ : الْقَطَا ضَرَبَانٌ : جُونِيٌّ وَعَطَاطٌ ،
فَالْعَطَاطُ مِنْهَا مَا كَانَ أَسْوَدَ بَاطِنِ الْجَنَاحِ ،
مُضْمَرَةٌ الْحَلُوقِ قَصِيرَةٌ الْأَرْجُلُ فِي ذَنْبِهَا
رِيشَتَانِ أَطْوَلُ مِنْ سَائِرِ الذَّنْبِ .

التَّهْتِيبُ : الْعَطَاطُ إِذَا نَاطَ السَّحْلُ ؛
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا تَضَعِيفٌ وَصَوَابُهُ
الْعَطَاطُ ، بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ ، الْوَاحِدُ عَطَطُ
وَعَثَّتْ ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَغَيْرُهُ .
وَالْعَطَاطُ ، بِضَمِّ الْعَيْنِ : الصُّبْحُ ،
وَقِيلَ : اخْتِلَاطٌ ظَلَامٌ آخِرَ اللَّيْلِ بِيضَاءِ أَوَّلِ
النَّهَارِ ، وَقِيلَ : بَيْعَةٌ مِنْ سَوَادِ اللَّيْلِ ،
وَقِيلَ : هُوَ أَوَّلُ الصُّبْحِ ؛ وَأَشَدُّ أَبُو الْعَبَّاسِ
فِي الْعَطَاطِ :

قَامَ إِلَى أَدْمَاءَ فِي الْعَطَاطِ
يَعْنِي بِمِثْلِ قَائِمِ الْفُسْطَاطِ
وَقَالَ رُوَيْبَةُ :
يَأْيِهَا الشَّاحِجُ بِالْعَطَاطِ
إِنِّي لَوَرَادٌ عَلَى الصَّنَاطِ
وَالصَّنَاطُ : الْكُكْرَةُ وَالزَّرْحَامُ ؛ وَهَوَّلُ
الْهَدْلِيُّ :

يَتَعَطَّفُونَ عَلَى الْمُصَافِ وَلَوْ رَأَوْا
أَوَّلَى الْوَعَاوِعِ كَالْعَطَاطِ الْمُقْبِلِ
رَوَى بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ ، فَمَنْ رَوَى بِالْفَتْحِ أَرَادَ
أَنَّ عَلِيَّ الْقَوْمِ يَهْوُونَ إِلَى الْحَرْبِ هُوِي

الْعَطَاطُ يُسَبِّهُمُ بِالْقَطَا ، وَمَنْ رَوَاهُ بِالضَّمِّ
أَرَادَ أَنَّهُمْ كَسَوَادِ السُّنْفِ ، وَنَسَبَ الْجَوَهْرِيُّ
هَذَا النَّيْتُ لِابْنِ أَحْمَرَ وَعَطَّاهُ ابْنُ بَرِيٍّ وَقَالَ
هُوَ لِأَبِي كَبِيرٍ الْهَدْلِيُّ ؛ وَأَشَدُّ :

لَا يُحْتَلُونَ عَنِ الْمُصَافِ إِذَا رَأَوْا
أَوَّلَى الْوَعَاوِعِ كَالْعَطَاطِ الْمُقْبِلِ
فَمَا أَنْ يَكُونَ نَيْتٌ بَيْنَهُ أَوْ هُوَ لِشَاعِرٍ آخَرَ .
وَقَالَ تَلْبُ : الْعَطَاطُ وَالْعَطَاطُ السُّحْرُ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْأَعَطُّ الْعَمَى . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : شَكَ الشُّيْخُ فِي الْأَعَطِّ الْعَمَى .
وَالْمُتَعَطِّفَةُ : حِكَايَةُ صَوْتِ الْقَدْرِ فِي
الْعَلْيَانِ وَمَا أَشْبَهَهَا ، وَقِيلَ : هُوَ اسْتِئْذَانُ
غَلِيَانِهَا ، وَقَدْ عَطَطَّتْ فِيهِ الْمُتَعَطِّفَةُ ،
وَالْمُتَعَطِّفَةُ يُحْكِي بِهَا ضَرْبٌ مِنَ الصَّوْتِ .
وَالْمُتَعَطِّفَةُ : الْقِنَرُ الشَّدِيدَةُ الْعَلْيَانِ . وَفِي
حَلِيثِ جَابِرٍ : وَإِنْ بَرَمْتَا تَنْطُ ، أَيِ تَعَلَّى
وَيُسْمَعُ عَطِيطُهَا .

وَعَطَطَ الْبَحْرُ : غَلَّتْ أَمْوَالُهُ .
وَعَطَطَ عَلَيْهِ التَّوَمُ : غَلَبَ .

عَطَفَ الْعَطَفُ : كَالْوَلَفِ ، وَهُوَ كُفْرَةٌ
الْهُدْبُ وَطَوْلُهُ ؛ وَقِيلَ : الْعَطَفُ قَلَّةُ شَعْرِ
الْحَاجِبِ وَرَبًّا اسْتَعْمَلَ فِي قَلَّةِ الْهُدْبِ ،
وَقِيلَ : الْعَطَفُ انْتِثَاءُ الْأَشْفَارِ ، وَهُوَ مَذْكَورٌ
فِي الْعَيْنِ (عَنْ كِرَاعٍ) وَقَدْ عَطَفَ عَطْفًا فَهُوَ
أَعْفَفٌ . وَفِي حَلِيثِ أُمِّ مَعْبِدٍ : وَفِي أَشْفَارِهِ
عَطَفَتْ ؛ هُوَ أَنْ يَطُولَ شَعْرُ الْأَجْفَانِ ثُمَّ
يَتَعَطَّفُ ، وَرَوَاهُ الرَّوَاةُ : وَفِي أَشْفَارِهِ
عَطَفَتْ ، بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ ؛ وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ :
سَأَلْتُ الرَّيَّاشِيَّ فَقَالَ لَا أَدْرِي مَا الْعَطَفُ ،
قَالَ : وَأَحْسِبُهُ الْعَطْفَ ، بِالْعَيْنِ ، وَيُوسَمِي
الرَّجُلَ عَطْفِيًّا ، وَقَالَ شَمِيرٌ : الْأَوْطَفُ
وَالْأَعْفَفُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ فِي الْأَشْفَارِ ؛ وَقَالَ
ابْنُ شَمِيلٍ : الْعَطْفُ الْوَطْفُ ، وَالْعَطْفُ :
سَمَهُ الْعَيْشِ . وَعَيْشٌ أَعْفَفٌ مِثْلُ أَعْفَفٍ :
مُحْصِبٌ .

وَعَطِيفٌ : اسْمُ رَجُلٍ ؛ قَالَ :

لَتَجِدَنِي بِالْأَمِيرِ بَرًّا
وَبِالْقَنَاةِ مِدْعَسًا مَكْرًا
إِذَا غُطِفْتُ السَّلْمَى فَرًّا
وَبَثُو غُطَيْفٍ: حَى.

وَعَطْفَانُ: حَى مِنْ قَيْسِ عَيْلَانَ وَهُوَ
عَطْفَانُ بْنُ سَعْدِ بْنِ قَيْسِ عَيْلَانَ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ:

لَوْ لَمْ تَكُنْ غَطْفَانُ لَا ذُنُوبَ لَهَا
إِلَّيَّ لَأَمَتَ ذَوُو أَحْسَابِهَا عُمَرَا
قَالَ الْأَخْفَشُ: قَوْلُهُ لَا زَائِدَةَ، يُرِيدُ لَوْ لَمْ
تَكُنْ لَهَا ذُنُوبٌ (١).

• غطل • غَطَلَتِ السَّمَاءُ وَأَغْطَلَتْ: أَطْبَقَتْ
دَجْنَهَا. وَغَطَلَ اللَّيْلُ غَطْلًا: انْتَبَسَتْ
ظِلْمَتُهُ. وَالغَيْطَلَةُ وَالغَيْطُولُ: الظَّلْمَةُ
الْمُتْرَاكِمَةُ. وَغَيْطَلَةُ اللَّيْلِ: النِّجَاجُ سَوَادِهِ.
وَالغَيْطَلَةُ: النَّبَاسُ الظَّلَامُ وَتَرَائِكُمُهُ؛
وَأَنشَدَ:

وَقَدْ كَسَانَا لَيْلُهُ غَيَاطِلَا
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّىٍّ لِلْمَرْزُوقِ فِي الغَيْطَلَةِ الظَّلْمَةِ:

وَاللَّيْلُ مُخِطَلُ العَيَاطِلِ اللَّيْلِ
أَبُو عَيْبِدٍ: الْمُخِطَلُ الرَّايِبُ بَعْضُهُ
بَعْضًا. وَحَكَى ابْنُ بَرِّىٍّ: الغَيْطَلَةُ الخِصَافُ
النَّاسِ، وَيُقَالُ الغَيْصَةُ المَحْكَمُ:
وَالغَيْطَلُ وَالغَيْطَلَةُ الشَّجَرُ الكَثِيرُ المَلْتَفُ،
وَكَذَلِكَ العُشْبُ، وَقِيلَ: هُوَ انْجِثَاقُ الشَّجَرِ
وَالنِّضَافَةُ؛ قَالَ امْرُؤُ القَيْسِ: بِنَعْمًا
فَظَلَّ يَرْنَحُ فِي غَيْطَلِي

كَمَا يَسْتَدِيرُ الحِجَارُ الثَّرِي
تَرْنَحُ: تَابِلٌ مِنْ سَكْرٍ أَوْ غَيْرِهِ. وَالغَيْطَلُ:
جَمْعُ غَيْطَلَةٍ. وَالغَيْطَلَةُ: الأَجَمَةُ؛ وَقَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ: الغَيْطَلَةُ جَمَاعَةُ الشَّجَرِ وَالعُشْبِ،
قَالَ: وَكُلُّ مُلْتَفٍ مُخِطَلٍ غَيْطَلَةٌ، وَخَصَّ
أَبُو حَنِيفَةَ مَرَّةً بِالغَيْطَلَةِ جَمَاعَةَ الظُّرْفَاءِ، وَأَمَّا
قَوْلُ زُهَيْرٍ:

(١) فِي شَرْحِ القَامُوسِ: وَمَا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ
الغَاطُوفُ قَصِيدَةً، لَعْنَةً فِي العَاطُوفِ، بِالمَهْمَلَةِ.

كَأِ اسْتَعَاثَ بِسَيِّءٍ (١) فَرُغَيْطَلَةٌ
خَافَ العُيُونُ فَلَمْ يَنْظُرْ بِهِ الحَشَكُ
قِيَالُ: هِيَ الشَّجَرُ المَلْتَفُ، أَيْ وَكَدَتْهُ أُمُّهُ
فِي غَيْطَلَةٍ. وَقَالَ أَبُو عَيْبِدَةَ: الغَيْطَلَةُ البَقْرَةُ
الْوَحْشِيَّةُ، وَقَالَ نَعْلَبُ: هِيَ البَقْرَةُ
فَلَمْ يَحْصُ الوَحْشِيَّةُ مِنْ غَيْرِهَا. وَالغَيْطَلَةُ:
وَاحِدَةٌ العَيَاطِلِ، وَهِيَ ذَوَاتُ اللَّبَنِ مِنْ
الطَّيَاءِ وَالْبَقَرِ.

وَالغَيْطَلَةُ: ازْدِحَامُ النَّاسِ، يُقَالُ: أَنَا
فِي غَيْطَلَةٍ، أَيْ فِي زَحْمَةٍ؛ قَالَ الرَّايِ:
بِغَيْطَلَةٍ إِذَا انْتَفَتَّ عَلَيْنَا

نَشَدْنَاهَا المَوَاعِدَ وَالدُّيُونَا
أَرَادَ مُزْدَحِمَ الطَّعَانِ يَوْمَ الظُّعْنِ.

وَالغَيْطَلَةُ: الأَحْكَلُ وَالشَّرْبُ وَالفَرْحُ
بِالْأَمْنِ. وَالغَيْطَلَةُ: المَالُ المُطْعَى.
وَالغَيْطَلَةُ: الصَّوْتُ وَالجَبَّةُ، تَقُولُ:
سَمِعْتُ غَيْطَلَتَهُمْ وَغَيْطَلَانَهُمْ. وَغَيْطَلَةُ
الحَرْبِ: كَثْرَةُ أَصْوَاتِهَا وَغَارِهَا.

وَغَيْطَلُوا فِي الحَدِيثِ: أَفَاضُوا فِيهِ
وَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمْ بِهِ (عَنِ الهَجْرِيِّ).
وَالغَيْطَلَةُ: انْجِثَاقُ النَّاسِ وَالنِّضَافَةُ (عَنِ
ابْنِ الأَعْرَابِيِّ). وَالغَيْطَلَةُ: الجَاعَةُ (عَنِ
نَعْلَبِ). ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: المُطَوَّلَةُ الرُّوضَةُ.
وَالغَيْطَلَةُ: غَلَبَةُ النَّعَاسِ. وَالغَيْطَلُ: السُّنُورُ
كَالْحَيْطَلِ (عَنِ كُرَاعِ).

• غطم • الغِطْمُ: البَحْرُ العَظِيمُ الكَثِيرُ
المَاءِ. وَرَجُلٌ غِطْمٌ: وَاسِعُ الخُلُقِ. وَجَمْعُ
غِطْمٍ وَبَحْرٌ غِطْمٌ مِثَالُ هِجَفٍ، وَغِطْمُ
غِطَامِطٍ: كَثِيرُ المَاءِ كَثِيرُ الأَلْتِطَامِ إِذَا
تَلَاطَمَتِ أمْوَاجُهُ. وَالغِطْمَطَةُ: الأَلْتِطَامُ
الأمْوَاجِ، وَجَمْعُهُ غِطَامِطٌ. وَغِطَامِطُهُ
كثِيرَةٌ: أَصْوَاتُ أمْوَاجِهِ إِذَا تَلَاطَمَتِ،

(٢) قَوْلُهُ: «بِسِيءٍ» بِالسِّينِ المُنْفُوحَةِ وَبِهَجْرَةٍ
فِي آخِرِهِ، فِي الطَّبَعَاتِ جَمِيعًا «بِسِيءٍ» بِكسْرِ السِّينِ
وَتَشْدِيدِ البَاءِ. وَالصَّوَابُ مَا ذَكَرْنَاهُ. وَالسِّيءُ اللَّبَنُ
يَكُونُ فِي أَطْرَافِ الأَخْلَافِ قَبْلَ نَزْوِلِ الدَّرَةِ. وَالفَرْزُ
وَلَدُ البَقْرَةِ. [عَبْدُ اللَّهِ]

وَذَلِكَ أَنَّكَ تَسْمَعُ نَعْمَةً شِبْهَ غَطٍّ وَنَعْمَةً شِبْهَ
مَطٍّ، وَلَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا نَصِيحًا
كَذَلِكَ، غَيْرَ أَنَّهُ أَشْبَهُ بِهِ مِنْهُ بِغَيْرِهِ،
فَلَوْ ضَاعَفْتَ وَاحِدَةً مِنَ النِّعْمَتَيْنِ قُلْتَ
غِطْمَطٌ أَوْ قُلْتَ مَطْمَطٌ لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ
دَلِيلٌ عَلَى حِكَايَةِ الصَّوْتَيْنِ، فَلَمَّا أَلْفَتْ بَيْنَهُمَا
فَقُلْتَ غِطْمَطٌ اسْتَوْعَبَ المَعْنَى فَصَارَ بِمَعْنَى
المَضَاعِفِ قَمٍّ وَحَسَنٌ؛ وَقَالَ رُوَيْبَةُ:

سَأَلَتْ نَوَاحِيهِ إِلَى الأَوْسَاطِ
سَيِّلاً كَسَيِّلِ الرِّبْدِ العَطَاطِ
وَأَنشَدَ الفَرَّاءُ:

عَطَطَطُ تَعَدُّو بِهِ عَطَطَطَهُ
لِالمَاءِ فَوْقَ مَتْنَبِهِ عَطْمَطَهُ

ابْنُ شَمِيلٍ: غِطَامِطُ البَحْرِ لُجَّةٌ حِينَ
يَزْحَرُ، وَهُوَ مُعْطَمَةٌ: وَعَدَدُ غِطِيمٍ: كَثِيرٌ؛
قَالَ رُوَيْبَةُ:

وَسَطٌ مِنْ حِطَّلَةِ الأَسْمُطَا
وَالعَدَدُ المُطَامِطُ العِطِيمَا (٣)

وَالعِطْمِطِطُ: الصَّوْتُ؛ وَأَنشَدَ:
بَطِيءٌ ضِفْنٌ إِذَا مَاسَى

سَمِعَتْ لِأَعْفَاجِهِ غِطْمِطِطَا
قَالَ أَبُو عَيْبِدٍ: الهَرَجُ وَالتَّعَطْمُطُ
الصَّوْتُ.

• غطمش • الغِطْمَشَةُ: الأَخْذُ قَهْرًا.
وَتَعَطْمَشُ فَلَانٌ عَلَيْنَا نَعَطْمَشًا: ظَلَمْنَا، وَبِهِ
سَمِيَ الرَّجُلُ غِطْمَشًا. وَالغِطْمَشُ: العَيْنُ
الْكَلِيلَةُ النَّظِيرُ. وَرَجُلٌ غِطْمَشٌ: كَلِيلُ
البَصَرِ. وَغِطْمَشٌ: اسْمٌ شَاعِرٍ، مِنْ ذَلِكَ؛
وَهُوَ مِنْ بَنِي شَقْرَةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ نَعْلَبَةَ
ابْنِ ضَبَّةَ، وَهُوَ الغِطْمَشُ الضَّبِّيُّ؛
وَالغِطْمَشُ: الظَّالِمُ الجَائِرُ؛ قَالَ
الأَخْفَشُ: وَهُوَ مِنْ بَنَاتِ الأَرْبَعَةِ مِثْلُ
عَدْبَسِ، وَلَوْ كَانَ مِنْ بَنَاتِ الحَمْسَةِ وَكَانَتْ

(٣) قَوْلُهُ: «وَسَطٌ» كَذَا فِي الأَصْلِ هُنَا
كَالتَّهْدِيدِ. فِي مَادَةِ وَسَطٍ بِلَفْظِ وَسَطٍ، وَفِي مَادَةِ
سَطَمٍ وَصَلَتْ.

الأولى نونا لأظهورت لئلا يلتبس بمنلو
عَدَسِي .

• غَطْمَط • الغَطْمَطَةُ : اضطراب الأمواج
وبحر غَطَامِطٍ وِغَطُومِطٍ وِغَطْمِطِطٍ : عَظِيمٌ
كثير الأمواج ، مِنْهُ . وَالغَطَامِطُ ، بِالضَّمِّ :
صَوْتُ عَلَيَانٍ مَوْجِ الْبَحْرِ ، وَقَدْ قِيلَ : إِنْ
السَّيْمُ زَائِدَةٌ ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ :

كَانَ الْغَطَامِطُ مِنْ غَلِيهَا
أَرَا جِيزُ أَسْلَمُ تَهْجُو غَفَارَا
وَمَا قِيْلَتَانِ كَانَتْ بَيْنَهُمَا مُهَاجَا .

وَالغَطْمَطَةُ : صَوْتُ السَّيْلِ فِي الْوَادِي .
وَالتَّغَطْمِطُ وَالغَطْمِطِطُ : الصَّوْتُ ،
وَسَمِعْتُ لِلْمَاءِ غَطَامِطًا وِغَطْمِطِطًا ، قَالَ :
وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ فِي الْعَلَيَانِ . وِغَطْمَطَتِ
الْقِدْرُ وِغَطْمَطَتِ : اشْتَدَّ غَلِيَانُهَا .
وَالْمُغَطْمِطَةُ : الْقِدْرُ الشَّدِيدَةُ الْعَلَيَانِ .
وَالتَّغَطْمِطُ : صَوْتُ مَعَهُ بَحْحُ .

• غَطِي • غَطَى الشَّابُ غَطِيًا وِغَطِيًا :
امْتَلَأَ . يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا امْتَلَأَ شَبَابًا : غَطَى
يَعْطِي غَطِيًا وِغَطِيًا ؛ قَالَ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ :
يَحْمِلُنْ سِرِيًّا غَطَى فِيهِ الشَّبَابُ مَعَا
وَأَخْطَأْتُهُ عِيُونُ الْجِنِّ وَالْحَسَدُ

وَهَذَا الْبَيْتُ فِي الصَّحَاحِ :
وَأَخْطَأْتُهُ عِيُونُ الْجِنِّ وَالْحَسَدَةَ
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَكَذَلِكَ أَنْشَدَهُ أَبُو عُبَيْدٍ ؛
ابْنُ بَرِّي : قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ أَكْثَرَ النَّاسِ
يَرَوِي هَذَا الْبَيْتَ :
وَأَخْطَأْتُهُ عِيُونُ الْجِنِّ وَالْحَسَدَةَ
وَأَنَا هُوَ :
وَأَخْطَأْتُهُ عِيُونُ الْجِنِّ وَالْحَسَدُ
وَيَعْدُهُ :

سَاجِي الْعِيُونِ غَضِيضِ الطَّرْفِ تَحْسِبُهُ
يَوْمًا إِذَا مَاشَى فِي لِيْنِهِ أَوْدُ
اللَّحْيَانِي : غَطَاهُ الشَّبَابُ يَعْطِيهِ غَطِيًا
وِغَطِيًا وِغَطَاهُ كِلَاهُمَا الْبَسَةُ ، وَغَطَاهُ اللَّيْلُ
وِغَطَاهُ : الْبَسَةُ ظَلَمَتَهُ (عَنْهُ أَيْضًا) . وَغَطَّتِ

الشَّجَرَةَ وَاغْطَتْ : طَالَتْ أَغْصَانُهَا وَانْبَسَطَتْ
عَلَى الْأَرْضِ فَالْبَسَتْ مَا حَوْلَهَا ؛ وَقَوْلُهُ
أَنْشَدَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ :

وَمِنْ تَعَجِيبِ خَلْقِ اللَّهِ غَاطِيَةً
يُعْصِرُ مِنْهَا مَلَا حِيٍّ وَغَرِيْبِي
إِنَّمَا عَنَى بِهِ الدَّالِيَةَ ، وَذَلِكَ لِسُمُوْهَا
وَبُسُوْفِهَا وَانْتِشَارِهَا وَإِبْسَاسِهَا . الْمَفْضَلُ :
يُقَالُ لِلْكَرْمَةِ الْكَثِيْرَةِ التَّوَامِي غَاطِيَةً .
وَالتَّوَامِي : الْأَغْصَانُ ، وَاحِدُهَا نَاطِيَةٌ .
وَغَطَى الشَّيْءُ يَعْطِيهِ غَطِيًا وِغَطَى عَلَيْهِ وَأَغْطَاهُ
وَغَطَاهُ : سَتَرَهُ وَعَلَاهُ ؛ قَالَ :

أَنَا ابْنُ كِلَابٍ وَابْنُ أَوْسٍ فَمَنْ يَكُنْ
قِنَاعُهُ مَعْطِيًا فَإِنِّي مُجْتَلَى
وَفِي التَّهْذِيْبِ : فَإِنِّي لَمُجْتَلَى .
وَقُلَانٌ مَعْطِيُ الْفِنَاعِ إِذَا كَانَ خَامِلَ
الدَّخْرِ ؛ وَقَالَ حَسَّانُ :

رُبَّ حِلْمٍ أَضَاعَهُ عَدَمُ الْهَأِ
لِي وَجَهْلِي غَطَى عَلَيْهِ النَّعِيمُ
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَعْرَابِيِّ : حُكِيَ أَنَّ
حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ صَاحَ قَبْلَ التَّبَوُّةِ فَقَالَ :
يَا بَنِي قَيْلَةَ ، يَا بَنِي قَيْلَةَ ! قَالَ : فَجَآءَهُ
الْأَنْصَارُ بِبَهْرَعُونَ إِلَيْهِ قَالُوا : مَا ذَهَكَ ؟ قَالَ
لَهُمْ : قُلْتُ السَّاعَةَ يَبْتَأُ حَشِيْتِ أَنْ أَمُوْتِ
فَيَدْعِيهِ غَيْرِي ! قَالُوا : هَاتِي ، فَانْشَدَهُمْ هَذَا
الْبَيْتَ :

رُبَّ حِلْمٍ أَضَاعَهُ عَدَمُ الْهَأِ
وَالغَطَاءُ : مَا غَطَى بِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُعْطَى الرَّجُلُ فَاهُ فِي الصَّلَاةِ . ابْنُ
الْأَثِيرِ : مِنْ عَادَةِ الْعَرَبِ التَّلْمُّ بِالْعَائِمِ عَلَى
الْأَفْوَاهِ فَهَوُوا عَنْ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ ، فَإِنْ
عَرَضَ لَهُ التَّثَاوُبُ جَازَ لَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ بِتَوْبِهِ
أَوْ يَدِهِ لِحَدِيثٍ وَرَدَّ فِيهِ .
وَقَالُوا : اللَّهُمَّ أَغْطِ عَلَى قَلْبِي ، أَيِ غَشِّ
قَلْبِي .

وَقَعَلَ بِهِ مَا غَطَاهُ ، أَيِ مَا سَآءَهُ .
وَمَا غَطَى : كَثِيْرٌ ، وَقَدْ غَطَى يَعْطِي ؛
قَالَ الشَّاعِرُ :
يَمْرُ كَمُرَيْدِ الْأَعْرَافِ غَاطِ

ابْنُ سَيْدَةَ : وَغَطَا الشَّيْءُ غَطُورًا وِغَطَاهُ
تَغَطِيَةً وَأَغْطَاهُ وَارَاهُ وَسَتَرَهُ . قَالَ : وَهَذِهِ
الْكَلِمَةُ أَوْيَةٌ وَيَائِيَةٌ ، وَالْجَمْعُ الْأَغْطِيَةُ ،
وَقَدْ تَغَطَّى . وَالغَطَاءُ : مَا تَغَطَّى بِهِ أَوْ غَطَى
بِهِ غَيْرُهُ . وَالغَطَايَةُ : مَا تَغَطَّتْ بِهِ الْمَرْأَةُ مِنْ
حَشْوِ الثِّيَابِ تَحْتَ ثِيَابِهَا كَالْعِلَالَةِ وَنَحْوِهَا ،
قَلِبَتْ الْوَأُو فِيهَا بَاءٌ طَلَبَ الْخِفَةَ مَعَ قُرْبِ
الْكِسْرَةِ .

وَغَطَا اللَّيْلُ يَغْطُرُ وَيَعْطِي غَطُورًا وِغَطُورًا
إِذَا غَسَا وَأَظْلَمَ ، وَقِيلَ : ارْتَمَعَ وَغَشَى كُلُّ
شَيْءٍ وَالْبَسَةُ ، وَغَطَا الْمَاءُ . وَكُلُّ شَيْءٍ ارْتَمَعَ
وَطَالَ عَلَى شَيْءٍ فَقَدْ غَطَا عَلَيْهِ ؛ قَالَ سَاعِدَةُ
ابْنُ جُوَيْهَةَ :

كَدَوَائِبِ الْخَمَلِ الرَّطِيبِ غَطَا بِهِ
عَبْلٌ وَمَدٌّ بِجَانِبَيْهِ الطُّحْلُبُ
غَطَا بِهِ : ارْتَمَعَ .

وَلَيْلٌ غَاطِ : مُظْلِمٌ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :
حَتَّى تَلَا أَعْجَازَ لَيْلٍ غَاطِ
وَيُقَالُ : غَطَا عَلَيْهِمُ الْبَلَاءُ .
سَلَّمَ غَطَى الْكَرْمُ : جَرَى الْمَاءُ فِيهِ وَزَادَ ،
وَكَوْلُ ذَلِكَ مَذْكُورٌ فِي الْوَاوِ وَالْيَاءِ .

مَنْظُورٌ الْفَقْرُ الْفَقْرُ الْفَقْرُ الْفَقْرُ ، جَلَّ نَأْوُهُ ، وَهِيَ
مِنْ تَجَنُّبِ الْمُبَالَغَةِ وَمَعْنَاهَا السَّارُّ لِدُنُوبِ عِبَادِهِ
الْمُتَجَاوِزُ عَنْ خَطَايَاهُمْ وَدُنُوبِهِمْ . يُقَالُ :
اللَّهُمَّ الْفَقْرُ لَنَا مَعْفَرَةٌ وَغَفْرًا وَغَفْرَانًا ، وَأَنْتَ
أَنْتَ الْفَقْرُ الْفَقْرُ الْفَقْرُ الْفَقْرُ الْفَقْرُ . وَأَصْلُ
الْفَقْرِ التَّغَطِّيَةُ وَالسَّتْرُ . غَفَرَ اللَّهُ ذُنُوبَهُ ، أَيِ
سَتَرَهَا ؛ وَالْفَقْرُ : الْفُقْرَانُ . وَفِي الْحَدِيثِ :
كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ قَالَ : غَفْرَانِكَ ا
الْفُقْرَانُ : مَصْدَرٌ ، وَهُوَ مُنْصُوبٌ بِأَضْرَافِ
أَطْلَبُ ، وَفِي تَحْصِيصِهِ بِذَلِكَ قَوْلَانِ أَحَدُهُمَا
التَّوْبَةُ مِنْ تَقْصِيْرِهِ فِي شُكْرِ النِّعَمِ الَّتِي أَنْعَمَ
بِهَا عَلَيْهِ بِإِطَاعِيهِ وَهَضْمِيهِ وَتَسْوِيلِ مَحْرَجِهِ ،
فَلَجَأَ إِلَى الْاسْتِغْفَارِ مِنَ التَّقْصِيْرِ وَتَرْكِ
الْاسْتِغْفَارِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى مُدَّةً لَيْسَ عَلَى
الْخَلَاءِ ، فَإِنَّهُ كَانَ لَا يَتْرُكُ ذِكْرَ اللَّهِ بِلِسَانِهِ
وَقَلْبِهِ إِلَّا عِنْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ ، فَكَانَهُ رَأَى

ذَلِكَ تَقْصِيماً فَتَدَارَكُهُ بِالِاسْتِخْفَارِ .
 وَقَدْ غَفَرَهُ بِغَفْرِهِ غَفْرًا : سَتَرَهُ . وَكُلُّ شَيْءٍ سَتَرْتَهُ ، قَدْ غَفَرْتَهُ ؛ وَمِنْهُ قِيلَ لِلَّذِي يَكُونُ نَحْتَ بَيْضَةِ الْحَلِيدِ عَلَى الرَّأْسِ : مِغْفَرٌ . وَقَوْلُ الْعَرَبِ : اصْبِغْ كَوْنَكَ بِالسَّوَادِ فَهُوَ أَغْفَرُ لَوَسَخِهِ ، أَيْ أَحْمَلْ لَهُ وَأَغْطِ لَهُ . وَمِنْهُ : غَفَرَ اللَّهُ ذَنْبَهُ ، أَيْ سَتَرَهُ .
 وَغَفَرْتُ الْمَتَاعَ : جَعَلْتُهُ فِي الْوِعَاءِ .
 ابْنُ سَيِّدَةَ : غَفَرَ الْمَتَاعَ فِي الْوِعَاءِ بِغَفْرِهِ غَفْرًا وَأَغْفَرَهُ أَدْخَلَهُ وَسَتَرَهُ وَأَوَعَاهُ ؛ وَكَذَلِكَ غَفَرَ الشَّيْبَ بِالْحِضَابِ وَأَغْفَرَهُ ؛ قَالَ :
 حَتَّى اكْتَسَبْتُ مِنَ الشَّيْبِ عِلْمَةً
 غَفْرًا أَغْفَرُ لَوْنَهَا بِخِضَابٍ
 وَيُرْوَى : أَغْفَرُ لَوْنَهَا . وَكُلُّ قَوْبٍ يُعْطَى بِهِ شَيْءٌ ، فَهُوَ غِفَارَةٌ ؛ وَمِنْهُ غِفَارَةُ الزُّنُونِ تُعْطَى بِهَا الرِّجَالُ ، وَجَمْعُهَا غِفَارَاتٌ وَغِفَارِي . وَفِي حَدِيثٍ عَمْرٌ لَمَّا حَضَبَ الْمَسْجِدَ قَالَ : هُوَ أَغْفَرُ لِلْحَاظِمَةِ ، أَيْ أَسْتُرْ لَهُ . وَالغَفْرُ وَالْمَغْفَرَةُ : التَّطَلُّعُ عَلَى الذَّنْبِ وَالنَّوْبِ وَالصَّوْرُ عِنْدَهَا ، وَقَدْ غَفَرَ ذَنْبَهُ بِغَفْرِهِ غَفْرًا وَغَفْرَةً حَسَنَةً (عَنِ الْحَيْثَانِيِّ) وَغَفْرَانًا وَمَغْفَرَةً وَغُفْرًا (الْأَخِيرَةُ عَنِ الْحَيْثَانِيِّ) وَغَفْرًا وَغَفِيرَةً . وَمِنْهُ قَوْلُ بَعْضِ الْعَرَبِ : اسْلُكِ الْعَفِيرَةَ ، وَالثَّاقَةَ الْغَفِيرَةَ ، وَالزَّيْرُ فِي الْعَفِيرَةِ ، فَإِنَّهَا عَلَيْكَ بَسِيرَةٌ . وَأَغْفَرُ ذَنْبَهُ مِثْلَهُ ، فَهُوَ غُفُورٌ ، وَالْجَمْعُ غُفْرٌ ، فَأَمَّا قَوْلُهُ :

غَفْرَانَا وَكَانَتْ مِنْ سَجِيئَاتِنَا
 فَإِنَّمَا أَنْتَ الْغَفْرُ لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى الْمَغْفَرَةِ .
 وَاسْتَفْهَرَ اللَّهُ مِنْ ذَنْبِهِ وَلِذَلِكَ بِمَعْنَى ، فَغَفَرَهُ لَهُ ذَنْبَهُ مَغْفَرَةً وَغَفْرًا وَغَفْرَانًا . وَفِي الْحَدِيثِ :
 غِفَارًا غَفَرَ اللَّهُ لَهَا ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
 يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ دُعَاءُ لَهَا بِالْمَغْفَرَةِ أَوْ إِخْبَارًا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ غَفَرَ لَهَا . وَفِي حَدِيثِ عَمْرٍو ابْنِ دِينَارٍ : قُلْتُ لِعِمْرَةَ : كَمْ لَيْتَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، بِمَكَّةَ ؟ قَالَ : عَشْرًا ، قُلْتُ : فَأَبْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ بَضْعَ عَشْرَةَ ؟ قَالَ : فَغَفْرَةُ أَيْ قَالَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ . وَاسْتَفْهَرَ اللَّهُ ذَنْبَهُ ، عَلَى حَذْفِ الْحَرْفِ : طَلَبَ مِنْهُ غَفْرَهُ ؛ أَنْشَدَ

سَيُونِيه :
 اسْتَفْهَرَ اللَّهُ ذَنْبًا لَسْتُ مُخْصِيَةً
 رَبِّ الْعِبَادِ إِلَيْهِ الْقَوْلُ وَالْمَعْلُ
 وَتَقَارَفَا : دَعَا كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِصَاحِبِهِ بِالْمَغْفَرَةِ .
 وَامْرَأَةٌ غُفُورٌ ، بِغَيْرِ هَاءٍ .
 أَبُو حَاتِمٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ» ، الْمَعْنَى لِيَغْفِرَنَّ لَكَ اللَّهُ ، فَلَمَّا حَلَفَ الثَّوْنُ كَسَرَ اللَّامَ وَأَعْمَلَهَا إِعْجَالَ لَامٍ كَتَبِي ، قَالَ : وَلَيْسَ الْمَعْنَى فَحَنَّا لَكَ لِكَيْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكَ ، وَأَنْكَرَ الْفَتْحَ سِيًّا لِلْمَغْفَرَةِ ، وَأَنْكَرَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى هَذَا الْقَوْلَ وَقَالَ : هِيَ لَامٌ كَتَبِي ، قَالَ : وَمَعْنَاهُ لِكَيْ يَجْتَمِعَ لَكَ مَعَ الْمَغْفَرَةِ تَأَمُّمُ الثَّمَةِ فِي الْفَتْحِ ، فَلَمَّا انْضَمَّ إِلَى الْمَغْفَرَةِ شَيْءٌ حَادِثٌ حَسَنٌ فِيهِ مَعْنَى كَتَبِي ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» .
 وَالغَفْرَةُ : مَا يُعْطَى بِهِ الشَّيْءُ .
 وَغَفَرَ الْأَمْرُ بِغَفْرَتِهِ وَغَفِيرَتِهِ : أَصْلَحَهُ بِمَا يَتَّبِعِي أَنْ يُصْلِحَ بِهِ . يُقَالُ : اغْفِرُوا هَذَا الْأَمْرَ بِغَفْرَتِهِ وَغَفِيرَتِهِ ، أَيْ أَصْلِحُوهُ بِمَا يَتَّبِعِي أَنْ يُصْلِحَ .
 وَمَا عِنْدَهُمْ عَلَيْهِ وَلاَ غَفِيرَةٌ ، أَيْ لاَ يَغْفِرُونَ وَلاَ يَغْفِرُونَ ذَنْبًا لِأَحَدٍ ؛ قَالَ صَحْرُ النَّبِيِّ ، وَكَانَ خَرَجَ هُوَ وَجِاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى بَعْضِ مَتَرَجَاتِهِمْ فَصَادَقُوا فِي طَرِيقِهِمْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ ، فَهَرَبَ أَصْحَابُهُ فَصَاحَ بِهِمْ وَهُوَ يَقُولُ :

يَا قَوْمِ ! لَيْسَتْ فِيهِمْ غَفِيرَةٌ
 فَأَمَشُوا كَمَا تَمَشِي جِبَالُ الْحِيرَةِ
 يَقُولُ : لاَ يَغْفِرُونَ ذَنْبَ أَحَدٍ مِنْكُمْ إِنْ ظَفَرُوا بِهِ ، فَأَمَشُوا كَمَا تَمَشِي جِبَالُ الْحِيرَةِ ، أَيْ تَنَاقَلُوا فِي سَبِيلِكُمْ وَلاَ تُحْفَوُهُ ، وَحَصْرُ جَمَالَ الْحِيرَةِ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَحْمِلُ الْأَثْقَالَ ، أَيْ مَا يَنْبَغِي عَنْ أَنْفُسِكُمْ وَلاَ تَهْرَبُوا .
 وَالْمِغْفَرُ وَالْمَغْفَرَةُ وَالغِفَارَةُ : زَوْدٌ يُسَجَّ

مِنَ الدَّرُوعِ عَلَى قَنْدَرِ الرَّأْسِ يُبَسُّ نَحْتَ الْقَلَنْسُوَةِ ، وَقِيلَ : هُوَ زَوْفُ الْبَيْضَةِ ، وَقِيلَ : هُوَ حَقْنٌ يَتَّعَجُّ بِهِ الْمَسْلُحُ . قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : الْمِغْفَرُ حَقْنٌ يَجْعَلُهَا الرَّجُلُ اسْمَلَّ الْبَيْضَةَ تُسَجُّ عَلَى الْعَتَقِ فَصِيحٌ ، قَالَ : وَرَدَّ كَانَ الْمِغْفَرُ مِثْلَ الْقَلَنْسُوَةِ غَيْرَ أَنَّهَا أَوْسَعُ بَلْقِيَا الرَّجُلِ عَلَى رَأْسِهِ فَتَلَخَّ الدَّرُوعُ ، ثُمَّ يَبْسُ الْبَيْضَةَ قَوْعَهَا ، فَذَلِكَ الْمِغْفَرُ يُرْمَلُ عَلَى الْعَاضِينَ ، وَرَدَّ جِيلَ الْمَغْفَرِينَ بِيَابِجٍ وَخَرَّ اسْمَلَّ الْبَيْضَةَ . وَفِي حَدِيثِ الْحَلْبِيَّةِ : وَالْمِغِيرَةُ بِنُ شُعْبَةَ عَلَيْهِ الْمِغْفَرُ ، هُوَ مَا يَبْسُهُ الدَّارُغُ عَلَى رَأْسِهِ مِنَ الزُّرْدِ وَنَحْوِهِ .
 وَالغِفَارَةُ ، بِالْكَسْرِ : حِرْقَةٌ تَلْبَسُهَا الْمَرْأَةُ فَتُحَلِّي رَأْسَهَا مَا قَبْلَ مِنْهُ وَمَا دَبَّرَ غَيْرَ وَسَطِ رَأْسِهَا ، وَقِيلَ : الْغِفَارَةُ حِرْقَةٌ تَكُونُ دُونَ الْمِغْفَرَةِ تُؤْتَى بِهَا الْمَرْأَةُ الْحَاجِرَةَ مِنَ الشُّعْرِ ، وَالغِفَارَةُ الرُّقْمَةُ الَّتِي تَكُونُ عَلَى حَزِّ الْقَوْسِ الَّتِي يَجْرِي عَلَيْهِ الْوُزْرُ ، وَقِيلَ : الْغِفَارَةُ جِلْدَةٌ تَكُونُ عَلَى رَأْسِ الْقَوْسِ يَجْرِي عَلَيْهَا الْوُزْرُ ، وَالغِفَارَةُ السَّحَابَةُ قَوْقُ السَّحَابَةِ ، وَفِي التَّهْلِيلِ : سَحَابَةٌ تَرَاهَا كَأَنَّهَا قَوْقُ سَحَابَةٍ ، وَالغِفَارَةُ رَأْسُ الْجَبَلِ . وَالغَمْرُ الْبَطْنُ ؛ قَالَ : هُوَ الْقَارِبُ الثَّالِثِي لَهُ كُلُّ قَارِبٍ وَهُوَ الصِّدْرُ الثَّامِي ، إِذَا بَلَغَ الْغَمْرُ وَالغَمْرُ : زَيْبُ الْقَوْبِ وَمَا شَاكَلَهُ ، وَاجْتَلَتْهُ غَفْرَةٌ . وَغَيْرُ الْقَوْبِ ، بِالْكَسْرِ ، يَغْفَرُ غَفْرًا : تَارَ زَيْبُهُ ؛ وَأَغْفَارٌ أَغْفِيرَارًا . وَالغَمْرُ وَالنَّضَارُ وَالغَفِيرُ : شَعْرُ الْعَتَقِ وَاللَّحْتَيْنِ وَالْجِبْهَةِ وَالْقَفَا . وَغَفَرَ الْجَسَدَ وَغَفَرَهُ : شَعَرَهُ ، وَقِيلَ : هُوَ الشَّعْرُ الصَّغِيرُ الْقَصِيرُ الَّتِي هُوَ مِثْلُ الرَّعْبِ ، وَقِيلَ : الْغَمْرُ شَعْرٌ كَالرَّعْبِ يَكُونُ عَلَى سَاقِ الْمَرْأَةِ وَالْجِبْهَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ ، وَكَذَلِكَ الْغَمْرُ ، بِالْمُتَحَرِّكِ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

قَدْ عَلِمْتَ خَوْدَ بِسَاقِهَا الْغَمْرُ
 لَيُورِينِ أَوْ لَيُيَدِنِ الشَّجَرُ (١)

(١) سبقت رواية الشطر الثاني في مادة شجره على الصواب . حيث ذكر هناك : لتورين =

وَالْغَفَارُ بِالنَّصْمِ : لُغَةٌ فِي الْغَفْرِ ، وَهُوَ الرَّغَبُ ، فَهَذَا الرَّاجِزُ :
 تَبَدَّى نَقِيًّا زَانَهَا حِمَارَهَا
 وَقَسَطَةً مَا شَانَهَا غَفَارَهَا
 الْقُسَطَةُ : عَظْمُ السَّاقِ . هَذَا الْجَوْهَرِيُّ :
 وَاسْتَأْزَمَ عَنْ أَحَدٍ وَالْغَفِيرَةُ : الشَّعْرُ
 الَّذِي يَكُونُ عَلَى الْأُذُنِ . قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ :
 يُقَالُ رَجُلٌ غَفِرَ الْفَقَا ، فِي فِقَاهِهِ غَفْرًا ، وَامْرَأَةٌ
 غَفِيرَةٌ الْوَجْهَ إِذَا كَانَ فِي وَجْهِهَا غَفْرٌ ، وَغَفْرٌ
 الدَّابَّةُ : نَبَاتُ الشَّعْرِ فِي مَوْضِعِ الْعَرْفِ
 وَالْمَغْفَرُ أَيْضًا : هُدْبُ الثَّوْبِ وَهُدْبُ الْجَاهِظِ
 وَهِيَ الْقَطْفُ إِذَا قَامَ وَلَيْسَ هُوَ أَطْرَافِ
 الْأُرْدِيَّةِ وَلَا الْمَلْحَاحِ .
 وَغَفْرٌ الْكَلْبُ : صِغَارُهُ ، وَأَغْفَرْتُ
 الْأَرْضَ : نَبَيْتُ فِيهَا شَيْءًا مِنْهُ . وَالغَفْرُ : نَوْعٌ
 مِنَ الثَّقِيْبَةِ رُبْعِي يَنْبْتُ فِي السَّهْلِ وَالْأَكَامِ
 كَأَنَّهُ عَصَا فَيُرْخَسُ قِيَامًا إِذَا كَانَ أَخْضَرَ ، فَإِذَا
 بَيَسَ لَكَأَنَّهُ حُمْرٌ يَخْتَفِرُ قِيَامًا
 وَجَاءَ الْقَوْمُ جَمًّا غَفِيرًا وَجَمًّا غَفِيرًا ،
 مَمْدُودًا ، وَجَمَّ الْغَفِيرُ وَجَمَّاءُ الْغَفِيرُ وَالْجَمَّاءُ
 الْغَفِيرُ أَيْ جَاءُوا بِجَاهَتِهِمْ الشَّرِيفُ وَالرَّوْضِيُّ
 وَكَمْ يَتَخَلَّفُ أَحَدًا وَكَانَتْ فِيهِمْ كَرَّةٌ ، وَكَمْ
 يَخُكُّ سَيُونِيهِ إِلَّا الْجَمَّاءُ الْغَفِيرُ . وَقَالَ : هُوَ
 مِنَ الْأَخْوَالِ الَّتِي دَخَلَهَا الْأَلْفُ وَاللَّامُ ، وَهُوَ
 نَادِرٌ ، وَقَالَ : الْغَفِيرُ وَصِفٌ لَارِزٌ لِلْجَمَّاءِ
 يَعْنِي أَنَّكَ لَا تَقُولُ الْجَمَّاءُ وَتَسْكُتُ . وَيُقَالُ
 أَيْضًا جَاءُوا جَمَّاءَ الْغَفِيرَةِ وَجَاءُوا جَمَّاءَ
 الْغَفِيرِ وَالْغَفِيرَةِ ، لُغَاتٌ كُلُّهَا . وَالْجَمَّاءُ
 الْغَفِيرُ : اسْمٌ وَلَيْسَ بِفِعْلٍ إِلَّا أَنَّهُ يُنْصَبُ كَمَا
 تُنْصَبُ الْمَصَادِرُ الَّتِي هِيَ فِي مَعْنَاهُ ، كَقَوْلِكَ
 جَاءُونِي جَمَّاءُ وَقَاطِنَةٌ وَطَرًا وَكَافَّةً ، وَأَدْخَلُوا
 فِيهِ الْأَلْفَ وَاللَّامَ كَمَا أَدْخَلُوا فِي قَوْلِهِمْ :
 أَوْرَدَهَا الْعِرَاقَ أَيْ أَوْرَدَهَا عِرَاقًا .
 وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِذَا
 رَأَى أَحَدَكُمْ لِأَخِيهِ غَفِيرَةً فِي أَهْلِ أَوْ مَالٍ
 فَلَا يَكُونَنَّ لَهُ مَغْفَنَةٌ ، الْغَفِيرَةُ : الْكَبْرَةُ
 = أَوْلِيئِدُ النَّعَاءِ ، وَالشَّجَرُ بضم الشين وَالْحِمِيمُ
 [عبد الله]

وَالزِّيَادَةُ ، مِنْ قَوْلِهِمْ لِلْجَمْعِ الْكَبِيرِ الْحَمِّ
 الْغَفِيرِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : قُلْتُ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ ، كَمْ الرُّسُلُ ؟ قَالَ : ثَلَاثَةٌ وَخَمْسَةٌ عَشَرَ
 جَمُّ الْغَفِيرِ ، أَيْ جَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ ، وَقَدْ ذَكَرَ فِي
 جَمِّ مَبْسُوطًا مُسْتَفْصِي .
 وَغَفْرُ الْمَرِيضِ وَالْجَرِيحِ يَغْفِرُ غَفْرًا وَغَفْرٌ
 عَلَى صِيغَةِ مَا لَمْ يَسْمُ فَاعِلُهُ ، كُلُّ ذَلِكَ :
 نَكِسٌ ، وَكَذَلِكَ الْعَاشِقُ إِذَا عَادَهُ عَيْدُهُ بَعْدَ
 السُّلُوقِ ، قَالَ :
 خَلِيًّا 1 إِنْ الدَّارَ غَفْرًا لِيذِي الْهَوَى
 كَمَا يَغْفِرُ الْمَحْمُومُ أَوْ صَاحِبُ الْكَلِمِ
 وَهَذَا نَبِيْتُ أَوْرَدَةُ الْجَوْهَرِيُّ : لَعَمْرُكَ إِنْ
 الدَّارَ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : نَبِيْتُ لِلْمَرَارِ
 الْقَفْعَشِيِّ ، قَالَ وَصَوَّبَ إِشَادَةٍ : خَلِيًّا إِنْ
 الدَّارَ بِثَلَاثَةِ قَوْلِهِ بَعْدَهُ :
 قِفَا فَمَا نَلَا مِنْ مَثَرِ الْحَيِّ دِمْنَةً
 وَبِالْأَبْرِقِ الْبَادِي الْمَاءَ عَلَى رَسْمِ
 وَغَفْرُ الْجُرْحِ يَغْفِرُ غَفْرًا نَكِسٌ
 وَتَقْصُصُ ، وَغَفْرًا بِالْكَسْرِ لُغَةٌ فِيهِ . وَيُقَالُ
 لِلرَّجُلِ إِذَا قَامَ مِنْ مَرَضِهِ ثُمَّ نَكِسَ : غَفْرٌ
 يَغْفِرُ غَفْرًا ، وَغَفْرُ الْجَلْبِ السُّوقِ يَغْفِرُهَا
 غَفْرًا رَحْمَةً .
 وَالغَفْرُ وَالغَفْرُ (الْأَخِيرَةُ قَلِيلَةٌ) : وَلَدٌ
 الْأُرْوِيَّةِ ، وَالْجَمْعُ أَغْفَارٌ وَغَفْرَةٌ وَغَفُورٌ (عَنْ
 كِرَاعٍ) ، وَالْأُنثَى غَفْرَةٌ وَأُمُّ مَغْفَرَةٍ وَالْجَمْعُ
 مَغْفَرَاتٌ ، قَالَ بِشْرٌ :
 وَصَفَّ بَرْدَ الْغَفْرِ عَنِ قَدْفَانِهِ
 بِحَافَتِهِ بَانَ طِيَالٌ وَعَرَعُرُ
 وَقِيلَ : الْغَفْرُ اسْمٌ لِلوَاحِدِ مِنْهَا وَالْجَمْعُ ،
 وَخُكِّي : هَذَا غَفْرٌ كَثِيرٌ وَهِيَ أَرَوَى مُغْفَرٌ لَهَا
 غَفْرٌ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : هَكَذَا حَكَاهُ أَبُو عَيْدٍ
 وَالصَّوَابُ : أُرْوِيَّةٌ مَغْفَرٌ ، لِأَنَّ الْأُرْوَى جَمْعُ
 أَوْ اسْمُ جَمْعٍ .
 وَالغَفْرُ ، بِالْكَسْرِ ، وَلَدٌ الْبَقْرَةِ (عَنْ
 الْهَجْرِيِّ) جَمْعٌ غَفْرٌ
 وَغَفَارٌ : مَيْسَمٌ يَكُونُ عَلَى الْحَدِّ
 وَالْمَغْفَارِ وَالْمَغْفِيرِ : صَمْعٌ شَبِيهُ بِالنَّاطِفِ
 يُنْصَحُ الْغَرْفُ قِيَوْضِعَ فِي نَوْبٍ ثُمَّ يُنْصَحُ
 [عبد الله]

بِالْمَاءِ قَشْرُبٌ ، وَاحِدُهَا مَغْفَرٌ وَمَغْفَرٌ وَمَغْفَرٌ
 وَمَغْفُورٌ وَمَغْفَارٌ وَمَغْفِيرٌ .
 وَالْمَغْفُورَاءُ : الْأَرْضُ ذَاتُ الْمَغْفِيرِ ،
 وَخُكِّي أَبُو حَنِيْفَةَ ذَلِكَ فِي الرَّبَاعِيِّ ، وَأَغْفَرُ
 الْغَرْفُ وَالرَّمْتُ : طَهَّرَ فِيهَا ذَلِكَ ، وَأَخْرَجَ
 مَغْفِيرَةً وَخَرَجَ النَّاسُ يَتَغَفَّرُونَ وَيَتَمَغْفَرُونَ ،
 أَيْ يَجْتَنُونَ الْمَغْفِيرَ مِنْ شَجَرِهِ ، وَمَنْ قَالَ
 مَغْفُورٌ قَالَ : خَرَجْنَا تَتَغَفَّرُ ، وَمَنْ قَالَ مَغْفَرٌ
 قَالَ : خَرَجْنَا تَتَغَفَّرُ ، وَقَدْ يَكُونُ الْمَغْفُورُ
 أَيْضًا لِلْعَسْرِ وَالسَّلْمِ وَالثَّامِ وَالطَّلْحِ وَغَيْرِ
 ذَلِكَ . التَّهْدِيبُ : يُقَالُ لَصَمْعِ الرَّمْتِ
 وَالْمَغْفُوطِ مَغْفِيرٌ وَمَغْفِيرٌ ، الْوَاحِدُ مَغْفُورٌ
 وَمَغْفُورٌ وَمَغْفَرٌ وَمَغْفَرٌ ، بِكسْرِ الْمِيمِ . رَوَى
 عَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ،
 ﷺ ، شَرِبَ عِنْدَ حَفْصَةَ عَسَلًا فَتَوَاصَّتُنَا أَنْ
 نَقُولَ لَهُ : أَكَلْتَ مَغْفِيرًا ، وَفِي رِوَايَةٍ :
 فَقَالَتْ لَهُ سَوْدَةُ أَكَلْتَ مَغْفِيرًا ، وَيُقَالُ لَهُ
 أَيْضًا مَغْفِيرٌ ، بِالثَّاءِ الْمُتَمَكِّتَةِ ، وَلَهُ رِيحٌ كَرِيهَةٌ
 مُكْرَهَةٌ ، أَرَادَتْ صَمْعَ الْمَغْفُوطِ . وَالْمَغْفِيرُ :
 صَمْعٌ يَسِيلُ مِنْ شَجَرِ الْغَرْفِ غَيْرَ أَنْ رَائِحَتَهُ
 لَيْسَتْ بِطَيِّبَةٍ . قَالَ اللَّيْثُ : الْمَغْفَارُ دَوْبَةٌ
 تَخْرُجُ مِنَ الْغَرْفِ حَلْوَةً تُنْصَحُ بِالْمَاءِ
 فَتَشْرَبُ بِهَا ، وَصَمْعُ الْإِجَاصَةِ مَغْفَارٌ
 أَبُو عَمْرٍو : الْمَغْفِيرُ الصَّمْعُ يَكُونُ فِي الرَّمْتِ
 وَهُوَ حَلْوٌ يُوَكَّلُ ، وَاحِدُهَا مَغْفُورٌ ، وَقَدْ أَغْفَرَ
 الرَّمْتُ . وَقَالَ ابْنُ سَمِيْلٍ : الرَّمْتُ مِنْ بَيْنِ
 الْحَمَضِ لِمَغْفِيرٍ ، وَالْمَغْفِيرُ : شَيْءٌ يَسِيلُ
 مِنْ طَرَفِ عِيدَانِهَا مِثْلُ اللَّبَسِ فِي لَوْنِهِ ، تَرَاهُ
 حَلْوًا يَأْكُلُهُ الْإِنْسَانُ حَتَّى يَكْدَنَ عَلَيْهِ
 شِدْقَاهُ ، وَهُوَ يَكْلَعُ شَفْتَهُ وَفَمَهُ مِثْلَ الدَّبَقِ
 وَالرَّبِّ يَلْتَقِي بِهِ ، وَإِنَّمَا يَغْفِرُ الرَّمْتُ فِي الصَّمْرَةِ
 إِذَا أَوْرَسَ ، يُقَالُ : مَا أَحْسَنَ مَغْفِيرَ هَذَا
 الرَّمْتِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : كُلُّ الْحَمَضِ يُوْرَسُ
 عِنْدَ الْبُرْدِ وَهُوَ [تَرْوُحُهُ وَأَزْبَادُهُ تُخْرَجُ] (١)
 مَغْفِيرَةً تَجِدُ رِيحَهُ مِنْ بَعِيدٍ .
 (١) قوله : « تَرْوُحُهُ وَأَزْبَادُهُ تُخْرَجُ » الخ في
 الأصل غير منقوط . وقد صححناه وضبطناه من
 التهذيب [عبد الله]

وَالْمَعَايِرُ: عَسَلٌ حُلُوٌّ مِثْلُ الرُّبِّ إِلَّا أَنَّهُ أَيْبَسُ. وَمِثْلُ الْعَرَبِ: هَذَا الْجَنَى لَا أَنْ يُكْدَ الْمُعْفَرُ، يُقَالُ ذَلِكَ لِلرَّجُلِ يُصِيبُ الْحَيْرَ الْكَبِيرَ، وَالْمُعْفَرُ هُوَ الْعُودُ مِنْ شَجَرِ الصَّمْغِ يُسَمَّحُ بِهِ مَا أَيْبَسَ فَيُتَّخَذُ مِنْهُ شَيْءٌ طَيِّبٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَا اسْتَدَارَ مِنَ الصَّمْغِ يُقَالُ لَهُ الْمُعْفَرُ، وَمَا اسْتَدَارَ مِثْلُ الْأَصْبَعِ يُقَالُ لَهُ الصُّمُورُ، وَمَا سَالَ مِنْهُ فِي الْأَرْضِ يُقَالُ لَهُ الذُّؤَبُ، وَقَالَتِ الْعَتَوِيَّةُ: مَا سَالَ مِنْهُ فَبَقِيَ شَيْبَةُ الْخَيْطِ بَيْنَ الشَّجَرِ وَالْأَرْضِ يُقَالُ لَهُ شَايِبُ الصَّمْغِ، وَأَنْشَدَتْ:

كَأَنَّ سَيْلَ مَرْغِيهِ الْمُلْعَلِ
شُوبُوبُ صَمْغٍ طَلَحَهُ لَمْ يَقْطَعْ
وفي الحديث: أَنْ قَادِمًا قَدِمَ عَلَيْهِ مِنْ مَكَّةَ فَقَالَ: كَيْفَ تَرَكْتَ الْحَزُونَ؟ قَالَ:
جَادَهَا الْمَطَرُ فَأَغْفَرْتَ بَطْحَاوَهَا، أَيْ أَنْ
الْمَطَرُ نَزَلَ عَلَيْهَا حَتَّى صَارَ كَالْعَفْرِ مِنْ
الْبَيَاتِ. وَالْعَفْرُ: الرَّبِيبُ عَلَى التَّوْبِ.
وَقِيلَ: أَرَادَ أَنْ رَمَتْهَا قَدْ أَغْفَرَتْ، أَيْ
أَخْرَجَتْ مَعَايِرَهَا. وَالْمَعَايِرُ: شَيْءٌ يَنْصَحُهُ
شَجَرُ الْعَرِطِ حُلُوٌّ كَالثَّائِطِ، قَالَ: وَهَذَا
أَشْبَهُ، أَلَا تَرَاهُ وَصَفَ شَجَرَهُ هَذَا بِقَوْلِهِ: نَابِ الْأَوْزَمِ
سَلَّمَهَا وَأَعْدَقَ إِذْخَرَهَا؟ وَهَذَا
وَالْعَفْرُ دُوَيْبَةُ. وَالْعَفْرُ: مَنْزِلٌ مِنْ
مَنَارِلِ الْقَمَرِ ثَلَاثَةٌ أَنْجُمٍ صِغَارٍ، وَهِيَ مِنْ
الْمِيزَانِ.
وَعَفِيرٌ: اسْمٌ. وَعَفِيرَةٌ: اسْمٌ لِلْمَرْأَةِ.
وَبُثُو غَاغِرٍ: بَطْنٌ. وَبُثُو غَفَارٍ، مِنْ كَيْفَانَةَ:
رَهْطُ أَبِي ذَرِّ الْغَفَارِيِّ.

• غفص • غافصَ الرَّجُلُ مُعَافَصَةً
وَعِفَاصًا: أَخَذَهُ عَلَى عِرْقِهِ فَوَكَّعَهُ بِمَسَاعِدِهِ.
وَالْعَافِصَةُ: مِنْ أَوْزَمِ الدَّهْرِ، وَأَنْشَدَ:
إِذَا تَرَكْتَ إِحْدَى الْأُمُورِ الْعَوَافِصِ
وفي نوادر الْأَعْرَابِ: أَخَذْتُهُ مُعَافَصَةً
وَمُعَافَصَةً وَمُرَافَصَةً، أَيَّهَا أَخَذْتَهُ مُعَاوَةً.

• غفف • الْعَمَّةُ: الْبُلْغَةُ مِنَ الْعَيْشِ، قَالَ

الشَّاعِرُ:
لَا خَيْرَ فِي طَمَعٍ يُدْنِي إِلَى طَمَعٍ
وَعَفَّةٌ مِنْ قَوَامِ الْعَيْشِ تَكْفِيفِي
وَالْفَارَةُ غَفَّةُ الْهَرِّ، أَيْ قُوْتُهُ، وَقِيلَ:
الْعَفَّةُ الْفَارَةُ فَلَمْ يَسُقْ، قَالَ:
يُدِيرُ النَّهَارَ بِجَشْنِهِ لَهُ
كَمَا عَالَجَ الْعَفَّةُ الْخَيْطُلُ
الْخَيْطُلُ: السُّورُ، وَهَذَا بَيِّنٌ يُعَايَا بِهِ،
يَصِفُ صَبِيًّا يُدِيرُ نَهَارًا، أَيْ فَرَّخَ حَبَارَى
بِجَشْنِهِ فِي يَدِهِ، وَهُوَ سَهْمٌ خَفِيفٌ أَوْ عُصِيَّةٌ
صَغِيرَةٌ، وَيُرْوَى بِحَشْرِهِ لَهُ.

وَالْعَفَّةُ وَالْعَبَّةُ: الْقَلِيلُ مِنَ الْعَيْشِ.
وَالْعَفَّةُ: الشَّيْءُ الْقَلِيلُ مِنَ الرَّبِيعِ. وَأَعْتَقَتِ
الْفَرَسُ وَالْحَيْلُ وَتَعَفَّفَتْ: نَالَتْ غَفَّةً مِنَ
الرَّبِيعِ وَلَمْ تُكْثِرْ، وَقِيلَ: إِذَا سَمِنَ بَعْضُ
السَّمَنِ.

وَالْأَغْتِافُ: تَنَاوُلُ الْعَلْفِ.
وَقِيلَ: الْعَفَّةُ كَلًّا قَدِيمٌ بِالٍ وَهُوَ شَرُّ
الْكَلِّ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ.

وَعَفَّةُ الْإِنَاءِ وَالضَّرْعُ: بَقِيَّةُ مَا فِيهِ.
وَتَعَفَّفَهُ: أَخَذَ عَفْفَتَهُ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: اغْتَفَّتِ
الْيَالُ اغْتِافًا، قَالَ: وَهُوَ الْكَلَّا الْمُقَارِبُ
وَالسَّمَنِ الْمُقَارِبُ، قَالَ طَفِيلُ الْعَتَوِيِّ:
وَكُنَّا إِذَا مَا اغْتَفَّتِ الْخَيْلُ غَفَّةً
تَجَرَّدَ طَلَابُ الثَّرَاتِ مُطَلَّبُ
يَقُولُ: تَجَرَّدَ طَالِبُ الثَّرَةِ وَهُوَ مُطَلَّبٌ مَعَ
ذَلِكَ، فَرَفَعَهُ بِإِضَارٍ هُوَ، أَيْ هُوَ مُطَلَّبٌ،
كَمَا قَالَ الرَّاجِزُ:

وَمَثَلٌ فِيهِ الْغُرَابُ مَيْتٌ
كَأَنَّهُ مِنَ الْأَجْرِيِّ زَيْتٌ
سَقَيْتُ مِنْهُ الْقَوْمَ وَاسْتَقَيْتُ
فِيهِ الْغُرَابُ مَيْتٌ، أَيْ هُوَ مَيْتٌ، وَالْعَفَّةُ:
كَالْخُلْسَةِ أَيْضًا، وَهُوَ مَا تَنَاوَلَهُ الْبَعِيرُ فِيهِ عَلَى
عَجَلَةٍ مِنْهُ. وَيُقَالُ لِمَا يَيْسُ مِنْ وَرَقِ
الرُّطْبِ: غَفٌّ وَقَفٌّ.

• غفق • الْعَفْقُ: الضَّرْبُ بِالسُّوْطِ وَالْعَصَا
وَالدَّرَّةُ، غَفَّقَهُ يَغْفِقُهُ غَفْقًا: ضَرَبَهُ،

وَالْعَفْقَةُ: الْمَرَّةُ مِنْهُ، وَقَدْ جَاءَ عَفَّقَهُ
بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَّةِ، وَرَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلْمَةَ
عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَرَّ بِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَنَا قَاعِدٌ فِي السُّوقِ وَهُوَ مَارٌّ
لِخَاجَتِهِ لَهُ مَعَهُ الدَّرَّةُ، فَقَالَ: هَلْ كَذَا
يَا سَلْمَةَ: عَنِ الطَّرِيقِ! فَغَفَّقَنِي بِهَا غَفْقَةً فَأُ
أَصَابَ إِلَّا طَرَفَهَا نُوبِي، قَالَ: فَأَمَطْتُ عَنِ
الطَّرِيقِ فَسَكَتَ عَنِّي حَتَّى إِذَا كَانَ الْعَامُ
الْمُقْبِلَ لَمِنِّي فِي السُّوقِ فَقَالَ: يَا سَلْمَةَ
أَرَدْتَ الْحَجَّ الْعَامَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَأَخَذَ
يَدِي فَأَفَارَقَ يَدَهُ يَدِي حَتَّى أَذْخَلَنِي بَيْتَهُ
فَأَخْرَجَ كَيْسًا فِيهِ سِتَائِلُهُ دِرْهَمًا فَقَالَ: يَا سَلْمَةَ
خُذْهَا وَاسْتَمِنْ بِهَا عَلَى حَجِّكَ وَاعْلَمْ أَنَّهَا مِنَ
الْعَفْقَةِ الَّتِي غَفَّقْتُكَ بِهَا عَامٌ أَوَّلٌ! قُلْتُ:
يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَاللَّهِ مَا ذَكَرْتَهَا حَتَّى
ذَكَرْتَيْهَا، فَقَالَ عُمَرُ: أَنَا وَاللَّهِ مَا نَسِيتُهَا!
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: غَفَّقْتُهُ بِالسُّوْطِ أَغْفَقَهُ وَمَثَلُهُ
بِالسُّوْطِ أَمْتُهُ وَهُوَ أَشَدُّ مِنَ الْعَفْقِ، وَقَوْلُهُ
أَمَطْتُ عَنِ الطَّرِيقِ أَيْ تَحَنَّنْتُ عَنْهُ.

وَالْعَفْقُ: الْهَجُومُ عَلَى الشَّيْءِ وَالْأَوْبُ
مِنَ الْعَيْبَةِ فَجَاءَ:

وَالْمَعْفُقُ: الْمَرْجِعُ، وَأَنْشَدَ لِرُؤْبَةَ:
مِنْ بَعْدِ مَعْرَايَ وَبَعْدَ الْمَعْفُقِ
وَالْعَفْقُ: كَلَّةُ الشَّرِبِ، غَفَّقَ يَغْفِقُ
غَفْقًا. وَتَعَفَّقَ الشَّرَابُ: شَرِبَهُ سَاعَةً بَعْدَ
أُخْرَى، وَقِيلَ شَرِبُهُ يَوْمَهُ أَجْمَعُ. ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ: إِذَا تَحَسَّى مَا فِي إِيَّانِهِ فَقَدْ
تَمَرَّرَهُ، وَسَاعَةً بَعْدَ سَاعَةٍ فَقَدْ تَعَفَّقَهُ، فَإِذَا
أَكثَرَ الشَّرَابَ فَقَدْ تَعَفَّقَ. وَتَعَفَّقْتُ الشَّرَابَ
تَعَفَّقًا إِذَا شَرِبْتَهُ. وَظَلَّ يَتَعَفَّقُ الشَّرَابَ إِذَا
شَرِبَهُ يَوْمَهُ أَجْمَعُ، وَالْعَفْقُ مِنْ صِفَةِ الْوَرْدِ،
قَالَ رُؤْبَةُ:

صَاحِبِ غَارَاتٍ مِنَ الْوَرْدِ الْعَفْقُ
وَقِيلَ: الْعَفْقُ: أَنْ تَرِدَ الْإِبِلُ كُلَّ
سَاعَةٍ، قَالَ الشَّاعِرُ:

تَرَحَّى الْغَضَا مِنْ جَائِسِي مُشَفَّقِ
غِيًّا وَمَنْ يَبِيعُ الْحُمُوضَ يَغْفِقُ
وَقَالَ الْفَرَّاءُ: شَرِبْتُ الْإِبِلَ غَفْقًا وَهِيَ

تَعَفَّقُ إِذَا شَرِبَتْ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى وَهُوَ الشُّرْبُ
 الواسِعُ .
 والتَّعَفُّقُ : التَّوَمُّ وَأَنْتَ تَسْمَعُ حَدِيثَ
 الْقَوْمِ .
 وَيُقَالُ : غَفَّقُوا السَّيِّمَ تَعَفُّقًا إِذَا عَالَجُوهُ
 وَسَهَّدُوهُ ، وَقَالَ مَلِيحٌ :
 وَدَاوِيَةَ مَلْسَاءَ تُنْمِي سِبَاعَهَا
 بِهَا مِثْلَ عَوَادِ السَّيِّمِ الْمُعَفَّقِ
 وَجُمْلَةُ التَّعَفُّقِ تَوَمُّ فِي أَرْبَعٍ .
 أَبُو عَمْرٍو : الْعَبْقَةُ الْإِهْرَاقُ ، وَكَذَلِكَ
 الدُّعْرَقَةُ .
 أَبُو عَمْرٍو : غَفَّقَ وَعَفَّقَ إِذَا خَرَجْتَ مِنْهُ
 رِيحٌ .
 وَالتَّعَفُّقُ : الْمُتَصَرِّفُ (١) ، وَقَالَ
 الْأَصْمَعِيُّ : الْمُتَعَطِّفُ ، وَأَنْشَدَ لِرُوَيْبَةَ :
 حَتَّى تَرْدَى أَرْبَعٌ فِي الْمُتَعَفَّقِ
 بِأَرْبَعٍ يَتْرَعْنَ أَنْفَاسَ الرِّمَقِ
 وَغُرَاقٍ : قَبِيلَةٌ .

• غَفَّلَ • غَفَّلَ عَنْهُ يَعْفُلُ غَفُولًا وَغَفَلَةً
 وَأَغْفَلَهُ عَنْهُ غَيْرُهُ وَأَغْفَلَهُ : تَرَكَهُ وَسَهَا عَنْهُ ،
 وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي فِي الْعَفُولِ :
 فَابُكَ هَلَاءُ وَاللَّيَالِي بَعْرَةٌ
 تَلْبُونَ فِي الْإِيَّامِ عَنكَ غَفُولٌ (٢)
 وَأَغْفَلْتُ الرَّجُلَ : أَصْبَيْتُهُ غَافِلًا ، وَعَلَى
 ذَلِكَ فَسَّرَ بَعْضُهُمْ قَوْلَهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَلَا تُطِيعُ
 مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا » ، قَالَ وَلَوْ كَانَ
 عَلَى الظَّاهِرِ لَوَجِبَ أَنَّ يَكُونَ قَوْلُهُ : « وَابْتِيعَ
 هَوَاهُ » بِالْفَاءِ دُونَ الْوَاوِ ، وَسُئِلَ أَبُو
 الْعَبَّاسِ عَنِ هَذِهِ الْآيَةِ فَقَالَ : مَنْ جَعَلْنَاهُ
 غَافِلًا ، وَكَلَامُ الْعَرَبِ أَكْثَرُهُ أَغْفَلْتَهُ سَمِيئَتُهُ
 غَافِلًا ، وَأَحْلَمَتُهُ سَمِيئَتُهُ حَلِيمًا ، قَالَ : وَقَعَلَ
 هُوَ وَأَقْعَلْتُهُ أَنَا ، أَكْثَرُ اللَّغَةِ ذَهَبَ وَأَدَهَبْتُهُ ،

(١) قوله : « والمتعقق : المتصرف » هو لغة
 في العين المهملة والرجز مروى بالوجهين أفاده
 شاح القاموسين .
 (٢) قوله : « فابك هلا الخ » كذا في
 الأصل

هَذَا أَكْثَرُ الْكَلَامِ ، وَقَعَلْتُ أَكْثَرُ ذَلِكَ
 فِيهِ ، مِثْلُ غَلَقْتُ الْأَبْوَابَ وَأَغْلَقْتُهَا ،
 وَأَفَعَلْتُ يَجِيءُ مَكَانَ فَعَلْتُ مِثْلُ مَهَلْتُهُ
 وَأَمَهَلْتُهُ وَوَصَّيْتُ وَأَوْصَيْتُ وَسَقَيْتُ
 وَأَسْقَيْتُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى : لَعَلْنَا
 أَغْفَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْمَتَهُ ، أَيْ جَعَلْنَاهُ
 غَافِلًا عَنْ بَيْمَتِهِ بِسَبَبِ سُؤَالِنَا ، وَقِيلَ :
 سَأَلْنَاهُ وَقَتَّ شَعْلُهُ وَلَمْ نَنْتَظِرْ فِرَاعَهُ . يُقَالُ :
 تَعَفَّلْتُهُ وَاسْتَفَعَّلْتُهُ أَيْ تَحَيَّيْتُ غَفْلَتَهُ .

وَيُقَالُ : هُوَ فِي غَفْلٍ مِنْ عَيْشِهِ أَيْ فِي
 سَعَةٍ ، أَبُو الْعَبَّاسِ : الْعَفْلُ الْكَثِيرُ الرَّيْفُ ،
 وَنَعَمْ أَغْفَالٌ : لَا لِفَحَّةَ فِيهَا وَلَا نَجِيبَ ،
 وَقَالَ بَعْضُ الْعَرَبِ : لَنَا نَعَمْ أَغْفَالٌ مَا
 نُبْضُ ، يَصِفُ سَنَةَ أَصَابَتْهُمْ فَأَهْلَكَتْ حِيَادَ
 مَالِهِمْ . وَقَالَ شَيْرٌ : إِبِلُ أَغْفَالٍ لَا سِمَاتِ
 عَلَيْهَا ، وَقِدَاحُ أَغْفَالٍ . سَيِّوْنُهُ : غَفَلْتُ
 صِرْتُ غَافِلًا . وَأَغْفَلْتُهُ وَغَفَلْتُ عَنْهُ :
 وَصَلْتُ غَفْلِي إِلَيْهِ أَوْ تَرَكْتُهُ عَلَى ذِكْرٍ . قَالَ
 اللَّيْثُ : أَغْفَلْتُ الشَّيْءَ تَرَكَتُهُ غَفْلًا وَأَنْتَ لَهُ
 ذَاكِرٌ . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَقَوْلُهُ تَعَالَى :
 « وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ » ، يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ ،
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، كَانُوا فِي تَرْكِهِمُ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ
 وَالتَّظَرُّفِ فِيهِ وَالتَّدْبِيرِ لَهُ بِمِثْرَةِ الْغَافِلِينَ ، قَالَ :
 وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ وَكَانُوا عَمَّا يَرَادُ بِهِمْ مِنَ
 الْإِنَابَةِ عَلَيْهِ غَافِلِينَ ، وَالِاسْمُ الْعَفْلَةُ
 وَالْعَفْلُ . قَالَ :

إِذَا نَحْنُ فِي غَفْلٍ وَأَكْبَرُ هَمْنَا
 صِرْفُ التَّوَى وَفِرَاقُنَا النُّجَيْرَانَا
 وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ ابْتِيعَ الصَّيْدَ غَفَلَ أَي
 يَشْتَغِلُ بِهِ قَلْبُهُ وَيَسْتَوِي عَلَيْهِ حَتَّى تَصِيرَ
 فِيهِ غَفْلَةٌ .
 وَالتَّغْفُلُ : تَعَمُّدُ الْعَفْلَةِ عَلَى حَدِّ
 مَا يَجِيءُ عَلَيْهِ هَذَا النَّحْوِ . وَتَغَافَلْتُ عَنْهُ
 وَتَعَفَّلْتُهُ إِذَا اهْتَمَلْتَ غَفْلَتَهُ . ابْنُ السَّكَيْتِ :
 يُقَالُ قَدْ غَفَلْتُ فِيهِ وَأَغْفَلْتُهُ .
 وَالتَّغْفِيلُ : أَنْ يَكْفِيكَ صَاحِبُكَ وَأَنْتَ
 غَافِلٌ لَا تَعْنَى بِشَيْءٍ .
 وَالتَّعَفُّلُ : خَتْلٌ فِي عَفْلَةٍ .

وَالْمُعْفَلُ : الَّذِي لَا فِطْنَةَ لَهُ .
 وَالتَّعْفُولُ مِنَ الْإِبِلِ : الْبُلْهَاءُ الَّتِي
 لَا تَمْتَنِعُ مِنْ فَصِيلٍ يَرْضَعُهَا وَلَا يُبَالِي مَنْ
 حَلَبَهَا .
 وَالتَّغْفُلُ : الْمُتَعَدُّ الَّذِي أُغْفِلُ ، فَلَا
 يُرْجَى خَيْرُهُ عِذَا وَلَا يُخْشَى شَرُّهُ ، وَالْجَمْعُ
 أَغْفَالٌ . وَالْأَغْفَالُ : الْمَوَاتُ . وَالْعَفْلُ :
 اسْتِسْبَابُ مَيْتَةٍ لَا عِلَامَةَ فِيهَا ، وَأَنْشَدَ :
 يَتْرَعْنَ بِالْمَهَامِيهِ الْأَغْفَالِيَةَ .

وَكُلُّ مَا لَا عِلَامَةَ فِيهِ وَلَا أُنْزِعَ عَارِفٌ مِنْ
 الْأَرْضِينَ وَالطَّرِيقِ وَنَحْوِهَا غَفْلٌ ، وَالْجَمْعُ
 كَالْجَمْعِ . وَفِي كِتَابِهِ لِأَكْبَدِرٍ : إِنْ لَنَا
 الضَّاحِيَةُ وَالْمَعَامِي وَأَغْفَالُ الْأَرْضِ ، أَيْ
 الْمَجْهُولَةُ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا أُنْزِعُ يُعْرَفُ ، وَحَكَى
 اللَّحْيَانِيُّ : أَرْضُ أَغْفَالٍ كَانَتْهُمْ جَعَلُوا كُلَّ
 جِزْوٍ مِنْهَا غَفْلًا . وَبِلَادُ أَغْفَالٍ : لَا أَعْلَامَ فِيهَا
 يُهْتَدَى بِهَا ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا لَا سِمَةَ عَلَيْهِ مِنْ
 الْإِبِلِ وَالذَّوَابِّ . وَدَابَّةُ غَفْلٍ : لَا سِمَةَ
 عَلَيْهَا . وَنَاقَةُ غَفْلٍ : لَا تُوسَمُ لِئَلَّا تَجِبَ
 عَلَيْهَا صِدْقَةٌ ، وَبِهِ فَسَّرَ ثَعْلَبٌ قَوْلَ الرَّاجِزِ :
 لِأَمْ عَيْشٍ إِلَّا كُلُّ صَهْبَاءِ غَفْلٍ
 تَبَاهِلُ لِلْحَوْضِ إِذَا الْحَوْضُ شَعْلُ
 وَقَدْ أَغْفَلْتَهَا إِذَا لَمْ تَسْمَعْهَا . وَفِي
 الْحَدِيثِ : أَنْ نَفَادَةَ الْأَسْلَمِيِّ (٣) قَلَكَ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ هِيَ رَجُلٌ مُغْفَلٌ ، فَأَيْنَ اسْمُ
 إِبِلِي ؟ أَيْ صَاحِبُ إِبِلِ أَغْفَالٍ لَا سِمَاتِ
 عَلَيْهَا ، بِمَوْجِبِ حَدِيثِ طَهْفَةَ : وَلَنَا نَعَمْ هَمَلٌ
 أَغْفَالٌ ، لَا سِمَاتِ عَلَيْهَا ، قِيلَ : الْأَغْفَالُ
 هَهُنَا الَّتِي لَا أَلْبَانَ لَهَا ، وَاحِدُهَا غَفْلٌ .
 وَقِيلَ : الْمُغْفَلُ الَّذِي لَا يُرْجَى خَيْرُهُ وَلَا يُخْشَى
 شَرُّهُ . وَقِدَاحُ غَفْلٍ : لَا خَيْرَ فِيهِ ، وَلَا نَصِيبَ
 لَهُ ، وَلَا عَرْمَ عَلَيْهِ ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ ،
 وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : قِدَاحُ غَفْلٍ عَلَى لَفْظِ

(٣) قوله : « نفادة الأسلمي » ، بالفاء
 والذال ، في النجاة : « نفادة » بنون مضمومة بعدها
 قاف . وبالذال المهملة . وقال ابن حجر : نفادة -
 بالقاف - الأسدي . ويقال الأسلمي .
 [عبد الله]

الواحد لَيْسَتْ فِيهَا فُرُوضٌ ، وَلَا لَهَا عُنْمٌ وَلَا عَلَيْهَا غُرْمٌ ، وَكَانَتْ تَنْقَلُ بِهَا الْقِدَاحُ كَرَاهِيَةَ الثَّهْمَةِ ، يَنْعَى بِتَنْقَلٍ تُكْكَرُ ، قَالَ : وَهِيَ أَرْبَعَةٌ : أَوَّلُهَا الْمُصَلِّتُ ، ثُمَّ الْمُضَعَّفُ ، ثُمَّ الْمَنْبُحُ ، ثُمَّ السَّيْحُ .

وَرَجُلٌ غُفْلٌ : لَا حَسَبَ لَهُ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَا يَعْرِفُ مَا عِنْدَهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَمْ يُجْرَبِ الْأُمُورَ .

وَشَاعِرٌ غُفْلٌ : غَيْرُ مَسْمُوعٍ وَلَا مَعْرُوفٍ ، وَالْمَجْمَعُ أَغْفَالٌ . وَشِعْرٌ غُفْلٌ : لَا يَعْرِفُ قَائِلُهُ . وَأَرْضٌ غُفْلٌ : لَمْ تُمَطَّرْ .

وَعَفْلُ الشَّيْءِ : سَتْرُهُ . وَعَفْلُ الْإِبِلِ ، يَسْكُونُ الْفَاءَ : أَوْبَارُهَا (عَنِ أَبِي حَيْفَةَ) .

وَالْمَعْفَلَةُ : الْعَفْفَةُ (عَنِ الرَّجَاجِيِّ) ، وَوَرَدَتْ فِي الْحَدِيثِ وَهِيَ جَانِبُ الْعَفْفَةِ ، رَوَى عَنْ بَعْضِ التَّابِعِينَ : عَلَيْكَ بِالْمَعْفَلَةِ وَالْمَثَلَةُ ، الْمَثَلَةُ مَوْضِعٌ حَلَقَةُ الْحَاتِمِ .

وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : رَأَى رَجُلًا يَتَوَضَّأُ فَقَالَ : عَلَيْكَ بِالْمَعْفَلَةِ ؛ هِيَ الْعَفْفَةُ ، يُرِيدُ الْإِحْتِيَاظَ فِي غَسْلِهَا فِي الْوَضُوءِ ، سُمِّيَتْ مَعْفَلَةً لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَهْتَلُ اعْتِنَاهَا .

وَعَافِلٌ وَغَفْلَةٌ : اسَانُونَ . وَبَثُو غَفِيلَةً وَبَثُو الْمُعْفَلُ : بَطُونٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• غفلق • امرأة غفلقة : عظيمة الركب (عن ابن الأعرابي) . وقال ثعلب : إنما هي عفلقة ، بالعين المهملة ، وقد تقدم ذكرها .

• غفن • التهذيب : قال أبو عمرو أيته على إفان ذلك ، وقصان ذلك ، وغفان ذلك ؛ قال : والعين في بئى كلاب .

• غفا • الأزهرى : غفا الرجل وعيره عفوة إذا نام نومة خفيفة . وفي الحديث : فغفوت عفوة ، أى نمت نومة خفيفة . قال : وكلام العرب أغفى ؛ وقلا يقال غفا . ابن سيده : غفى الرجل غفياً وأغفى نَس .

وَأَغْفَيْتُ إِغْفَاءً نِمْتُ . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : وَلَا تَقُلْ غَفَوْتُ . وَيُقَالُ : أَغْفَى إِغْفَاءً وَإِغْفَاءً إِذَا نَامَ . أَبُو عَمْرٍو : وَأَغْفَى نَامَ عَلَى الْغَفَا ، وَهُوَ التَّنْبُّ فِي بَيْتِهِ .

وَالْعَفْيَةُ : الْحَفْرَةُ الَّتِي يَكْمُنُ فِيهَا الصَّائِدُ ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هِيَ الرِّيْبَةُ .

وَالْعَفَى : مَا يَنْقُوتُهُ مِنَ الْإِبِلِهِمْ . وَالْعَفَى ، مَفْعُورٌ : مَا يُحْرَجُ مِنَ الطَّعَامِ قَبْرِي بِهِ كَالرُّوَانِ وَالْقَفْصِ ؛ وَقِيلَ : عَفَى الْحِطَّةَ عِيدَانُهَا ، وَقِيلَ : الْعَفَى حَطَامُ الْبَرِّ وَمَا تَكَسَّرَ مِنْهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ كُلُّ مَا يُحْرَجُ مِنْهُ قَبْرِي بِهِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ فِي الطَّعَامِ حَصَلَةٌ وَغَفَاءٌ ، مَمْدُودٌ ، وَقَفَاءٌ وَحَالَةٌ ، كُلُّ ذَلِكَ الرَّدِيُّ الَّذِي يُرْمَى بِهِ . قَالَ ابْنُ بَرِّى :

وَالْعَفَا قَشْرُ الْحِطَّةِ ، وَبَلْبِيئَةُ عَفْوَانِ ، وَالْمَجْمَعُ أَغْفَاءُ ، وَهُوَ سَقَطُ الطَّعَامِ مِنْ عِيدَانِهِ وَقَصْبِهِ ؛ وَقَوْلُ أَوْسٍ :

حَسِبْتُمْ وَلَدَ الْبَرِّشَاءِ قَاطِبَةً نَقَلَ السَّادِ وَتَسْلِيكًا عَفَى الْغَيْرِ

يَجُوزُ أَنْ يَمْتَنَى بِهِ هَذَا ، وَيَجُوزُ أَنْ يَمْتَنَى بِهِ السَّفِيلَةُ ، وَالْوَاحِدَةُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ غَفَاءٌ . وَحِطَّةٌ غَفِيَةٌ : فِيهَا عَفَى عَلَى النَّسَبِ . وَعَفَى الطَّعَامُ وَأَغْفَاهُ : نَقَاهُ مِنْ إِغْفَاءِهِ . وَالْعَفَى :

قَشْرٌ صَغِيرٌ يَطْلُو الْبَسْرَ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الثَّمَرُ الْفَاسِدُ الَّذِي يَطْلُو وَيَصِيرُ فِيهِ مِثْلُ إِجْحِيحَةِ الْجَرَادِ ؛ وَقِيلَ : الْعَفَى آفَةٌ تُصِيبُ الثَّحْلَ ، وَهُوَ شَيْءٌ الْغُبَارِ يَقَعُ عَلَى الْبَسْرِ فَيَسْتَعْمُ مِنَ الْإِذْرَاكِ وَالنُّصْحِ وَيَنْسَخُ طَعْمَهُ . وَالْعَفَى :

حُسَافَةُ الثَّمَرِ ، وَدُقَاقُ الثَّمَرِ . وَالْعَفَى : دَاءٌ يَقَعُ فِي الثَّيْنِ فَيَفْسِدُهُ ؛ وَقَوْلُ الْأَعْلَبِ :

قَدْ سَرِنَى الشَّيْخُ الَّذِي سَاءَ الْفَتَى إِذْ لَمْ يَكُنْ مَا صَمَّ أَمْسَادُ الْعَفَى أَمْسَادُ الْعَفَى : مُسَاقَاةُ الْكُتَّانِ وَمَا أَشْبَهَهُ .

ابْنُ سِيدَةَ فِي عَفَا بِالْأَلْفِ : عَفَا الشَّيْءُ عَفْوًا وَغَفْوًا طَفَا فَوْقَ الْمَاءِ . وَالْعَفْوُ وَالْعَفْوَةُ جَمِيعًا : الرِّيْبَةُ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) .

• غفق • غف القار وما أشبهه وعفت القدر

تَعَفُّ غَفًا وَغَفِيْقًا : غَلَّتْ فَسَمِعَتْ صَوْتَهَا . وَغَفِيْقُ الْقِدْرِ : صَوْتُ غَلْيَانِهَا ، سُمِّيَ غَفِيْقًا ؛ وَغَفَى غَفَى : لِحِكَايَةِ صَوْتِ الْغَلْيَانِ ، وَكَذَلِكَ غَفْفَةُ صَوْتِ الصَّفْرِ حِكَايَةً ؛ وَمِنْ هَذَا قِيلَ لِلْمَرْأَةِ الْوَاسِعَةِ الْمَتَاعِ الَّتِي يُسْمَعُ لَهَا صَوْتُ عِنْدَ الْخِلَاطِ : غَفَاقَةٌ وَغَفُوقٌ وَحَفَاقَةٌ وَحَفُوقٌ ؛ وَأَمْرَأَةٌ غَفَاقَةٌ : يُسْمَعُ لِحَيَاتِهَا صَوْتُ عِنْدَ الْجِجَاعِ ، وَعَفَى بَطْنُهُ يَقَعُ غَفَاً وَغَفِيْقًا كَذَلِكَ . وَفِي حَدِيثِ سَلِيْمَانَ :

إِنَّ الشَّمْسَ تَلْتَقِبُ بِوَجْهِ الْقِيَامَةِ مِنْ رُؤُوسِ النَّاسِ حَتَّى إِنْ بَطُونَهُمْ تَعَفَّى غَفَاً ، وَفِي رِوَايَةٍ : حَتَّى إِنْ بَطُونَهُمْ لَتَقُولَ : غَفَى غَفَى . وَغَفَى الطَّائِرُ يَقَعُ غَفِيْقًا : صَوْتُ . وَغَفَى الصَّفْرُ فِي صَوْتِهِ : رَفَقَهُ ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنْهُ ، وَالصَّفْرُ يُعَفِّقُ فِي بَعْضِ أَصْوَابِهِ . وَغَفَى الْعُدَافُ : وَهُوَ حِكَايَةُ غَلِظِ صَوْتِهِ ، وَفِي التَّهْدِيدِ : الْعَفَى حِكَايَةُ صَوْتِ الْعُدَافِ إِذَا نَحَّ صَوْتُهُ . وَغَفَى الْمَاءُ وَغَفِيْقُهُ : صَوْتُهُ إِذَا خَرَجَ مِنْ ضَيْقٍ إِلَى سَعَةٍ أَوْ مِنْ سَعَةٍ إِلَى ضَيْقٍ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَفْفَةُ الْغَوَاقِقُ ، وَهِيَ الْخَطَاطِيْفُ الْجَبِيَّةُ .

• غلب • غلبه يغلبه غلبًا وغلبًا ، وهي أفصح ، وغلبةً ومغلبًا ومغلبةً ؛ قال أبو المثلّم :

رباه مرقية متاع مغلبة ركاب سلهية قطع أقران

وعلى وعلى (عن كراع) . وغلبةً وغلبةً (الأخريرة عن اللحاني) : قهره . والغلبة ، بالضم وتشديد الباء : الغلبة ؛ قال المرار :

أخذت بنجد ما أخذت غلبةً وبالغور لى عز أسم طویل

ورجل غلبةً أى يلبس سريعاً (عن الأصبغى) . وقالوا : أتذكر أيام الغلبة . والغلبى ، والغلبى ، أى أيام الغلبة وأيام من عز ب . وقالوا : لمن الغلب والغلبة ؟ ولم يقولوا : لمن الغلب ؟ وفى التنزيل العزيز :

• غلب • غلبه يغلبه غلبًا وغلبًا ، وهي أفصح ، وغلبةً ومغلبًا ومغلبةً ؛ قال أبو المثلّم :

رباه مرقية متاع مغلبة ركاب سلهية قطع أقران

وعلى وعلى (عن كراع) . وغلبةً وغلبةً (الأخريرة عن اللحاني) : قهره . والغلبة ، بالضم وتشديد الباء : الغلبة ؛ قال المرار :

أخذت بنجد ما أخذت غلبةً وبالغور لى عز أسم طویل

ورجل غلبةً أى يلبس سريعاً (عن الأصبغى) . وقالوا : أتذكر أيام الغلبة . والغلبى ، والغلبى ، أى أيام الغلبة وأيام من عز ب . وقالوا : لمن الغلب والغلبة ؟ ولم يقولوا : لمن الغلب ؟ وفى التنزيل العزيز :

• غلب • غلبه يغلبه غلبًا وغلبًا ، وهي أفصح ، وغلبةً ومغلبًا ومغلبةً ؛ قال أبو المثلّم :

رباه مرقية متاع مغلبة ركاب سلهية قطع أقران

وعلى وعلى (عن كراع) . وغلبةً وغلبةً (الأخريرة عن اللحاني) : قهره . والغلبة ، بالضم وتشديد الباء : الغلبة ؛ قال المرار :

أخذت بنجد ما أخذت غلبةً وبالغور لى عز أسم طویل

ورجل غلبةً أى يلبس سريعاً (عن الأصبغى) . وقالوا : أتذكر أيام الغلبة . والغلبى ، والغلبى ، أى أيام الغلبة وأيام من عز ب . وقالوا : لمن الغلب والغلبة ؟ ولم يقولوا : لمن الغلب ؟ وفى التنزيل العزيز :

• غلب • غلبه يغلبه غلبًا وغلبًا ، وهي أفصح ، وغلبةً ومغلبًا ومغلبةً ؛ قال أبو المثلّم :

رباه مرقية متاع مغلبة ركاب سلهية قطع أقران

«وَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَلَيْهِمْ سَبِيلُونَ» وَهُوَ مِنْ مَصَادِرِ الْمَضْمُونِ الْعَيْنِ ، مِثْلُ الطَّلَبِ . قَالَ الْفَرَّاءُ : وَهَذَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ غَلْبَةً . فَحَدَّثَتِ الْمَاءُ عِنْدَ الْإِصَافَةِ ، كَمَا قَالَ الْفَضْلُ ابْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَثْبَةَ اللَّهِبِيِّ :

إِنَّ الْخَلِيظَ أَجْدُوا الْبَيْنَ فَانْجَرَدُوا وَأَخْلَفُوا عِدَا الْأَمْرِ الَّذِي وَعَدُوا أَرَادَ عِدَةَ الْأَمْرِ ، فَحَدَّثَتِ الْمَاءُ عِنْدَ الْإِصَافَةِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : مَا اجْتَمَعَ حَلَالٌ وَحَرَامٌ إِلَّا غَلَبَ الْحَرَامُ الْحَلَالَ ، أَيْ إِذَا امْتَرَجَ الْحَرَامُ بِالْحَلَالِ ، وَتَعَدَّرَ تَمَيُّزُهَا كَالْمَاءِ وَالْحَمْرُ وَتَوَجَّوْا ذَلِكَ ، صَارَ الْجَمِيعُ حَرَامًا . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي ؛ هُوَ إِشَارَةٌ إِلَى سَعَةِ الرَّحْمَةِ وَشُمُوها الْحَلَقِ ، كَمَا يُقَالُ : غَلَبَ عَلَى فُلَانٍ الْكُرْمُ ، أَيْ هُوَ أَكْثَرُ حِصَالِهِ . وَإِلَّا فَرَحِمَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ صِفَتَانِ رَاجِعَتَانِ إِلَى إِرَادَتِهِ ، لِلثَّوَابِ وَالْعِقَابِ ، وَصِفَاتُهُ لَا تُوصَفُ بِغَلْبَةٍ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ، وَإِنَّمَا هُوَ عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ لِلْمُبَالَغَةِ .

وَرَجُلٌ غَالِبٌ مِنْ قَوْمٍ غَلْبَةً ، وَغَلَابٌ مِنْ قَوْمٍ غَلَابِينَ ، وَلَا يُكْسَرُ . وَرَجُلٌ غَلْبَةٌ وَغَلْبَةٌ : غَالِبٌ ، كَثِيرُ الْعَلْبَةِ ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : شَدِيدُ الْعَلْبَةِ . وَقَالَ : لِتَجِدَنَّهُ غَلْبَةً عَنْ قَلِيلٍ ، وَغَلْبَةً ، أَيْ غَلَابًا .

وَالْمُغْلَبُ : الْمَغْلُوبُ بِرَأْيٍ . وَالْمُغْلَبُ مِنَ الشُّعْرَاءِ : الْمَحْكُومُ لَهُ بِالْعَلْبَةِ عَلَى قُرْبِهِ . كَأَنَّهُ غَلَبَ عَلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَهْلُ الْجَنَّةِ الضُّمَّاهُ الْمُغْلَبُونَ . الْمُغْلَبُ : الَّذِي يُغْلَبُ كَثِيرًا . وَشَاعِرٌ مُغْلَبٌ ، أَيْ كَثِيرًا مَا يُغْلَبُ ، وَالْمُغْلَبُ أَيْضًا : الَّذِي يُحْكَمُ لَهُ بِالْعَلْبَةِ ، وَالْمُرَادُ الْأَوَّلُ .

وَعَلَّبَ الرَّجُلُ ، فَهُوَ غَالِبٌ : غَلَبَ ، وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ . وَعَلَّبَ عَلَى صَاحِبِهِ : حَكَمَ لَهُ عَلَيْهِ بِالْعَلْبَةِ ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ : وَإِنَّكَ لَمْ يَضَحَّرْ عَلَيْكَ كَفَاخِرِ ضَعِيفٍ وَلَمْ يَغْلِبْكَ مِثْلُ مُغْلَبٍ

وَقَدْ غَالَبَهُ مُعَالَبَةٌ وَغَلَابًا ، وَالغَلَابُ : الْمُعَالَبَةُ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ : هَمَّتْ سَخِيئَةً أَنْ تُغَالِبَ رَبَّهَا وَكَيْغَلِبَنَّ مُغَالِبُ الْغَلَابِ وَالْمُعْلَبَةُ : الْعَلْبَةُ ، قَالَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ تَرَى أَبَاهَا :

يَدْفَعُ يَوْمَ الْمُغْلَبَاتِ يُعْطِمُ يَوْمَ الْمَسْعُوتِ وَتَغْلَبَ عَلَى بَلَدٍ كَذَا : اسْتَوْلَى عَلَيْهِ فَهَرَأَ ، وَعَلْبَتُهُ أَنَا عَلَيْهِ تَغْلِيبًا .

مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ : إِذَا قَالَتْ الْعَرَبُ : شَاعِرٌ مُغْلَبٌ ، فَهُوَ مُغْلُوبٌ ، وَإِذَا قَالُوا : غَلَبَ فُلَانٌ ، فَهُوَ غَالِبٌ . وَيُقَالُ : غَلَبَتْ لَيْلَى الْأَخْيَلِيَّةُ عَلَى نَابِعَةَ بِنْتِ جَعْدَةَ ، لِأَنَّهَا غَلَبَتْهُ ، وَكَانَ الْجَعْدِيُّ مُغْلَبًا .

وَبَعِيرٌ غَلَابِيٌّ : يُغْلَبُ الْأَيْلُ بِسَبْوِهِ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) . وَاسْتَعْلَبَ عَلَيْهِ الضَّحِكُ : اسْتَدَّ كَاسْتَعْرَبَ .

وَالْقَلْبُ : غَلِظَ الْعَتَقُ وَعَظْمُهَا ، وَقِيلَ غَلِظَهَا مَعَ قَصْرِ فِيهَا ، وَقِيلَ : مَعَ تَمِيلِ يَكُونُ ذَلِكَ مِنْ دَاهٍ أَوْ غَيْرِهِ .

غَلِبَ غَلْبًا ، وَهُوَ أَغْلَبُ : غَلِظَ الرَّقِيبَةَ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : مَا كَانَ أَغْلَبًا ، وَلَقَدْ غَلِبَ غَلْبًا ، يَذْهَبُ إِلَى الْإِنْفِقَالِ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ . قَالَ : وَقَدْ يُوصَفُ بِذَلِكَ الْعَتَقُ نَفْسُهُ ، يَقَالُ : عَتَقَ أَغْلَبٌ ، كَمَا يُقَالُ : عَتَقَ أَجِيدٌ وَأَوْقَصَ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ ذَرِي يَزْنَ :

بِيضُ مَرَايَةِ غُلْبٍ جَحَاجِحَةٌ هِيَ جَمْعُ أَغْلَبَ ، وَهُوَ الْغَلِظُ الرَّقِيبَةُ ، وَهُمْ يَعْصِفُونَ أَبْدَا السَّادَةِ بِغَلِظِ الرَّقِيبَةِ وَطَوْلِهَا ، وَالْأَثْمِيُّ : غَلْبَاءُ ، وَفِي قَصِيدِ كَعْبٍ : غَلْبَاءُ وَخَنَاءُ غُلْكُومٌ مُذَكَّرَةٌ

وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِي غَيْرِ الْحَيَوَانِ . كَقَوْلِهِمْ : حَدِيقَةُ غَلْبَاءُ ، أَيْ عَظِيمَةُ مُتَكَافِئَةٌ مُلْتَقَةٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «وَحَدَائِقَ غَلْبًا» . وَقَالَ الرَّاجِزُ :

أَعْطَيْتُ فِيهَا طَائِعًا أَوْكَارَهَا حَدِيقَةَ غَلْبَاءِ فِي جِدَارِهَا الْأَزْهَرِيِّ : الْأَغْلَبُ الْغَلِظُ الْقَصْرِيُّ . وَأَسَدٌ أَغْلَبٌ وَغَلْبٌ : غَلِظُ الرَّقِيبَةِ . وَهَضْبَةُ غَلْبَاءُ : عَظِيمَةُ مُشْرِفَةٌ . وَعِرْزَةُ غَلْبَاءُ كَذَلِكَ ، عَلَى الْمَثَلِ ، وَقَالَ الشَّاعِرُ :

وَقَبْلَكَ مَا اغْلَوْلَيْتَ تَغْلِبُ بِغَلْبَاءِ تَغْلِبُ مُغْلَوْلِينَا بِعُنَى بَعْرِزَةِ غَلْبَاءِ . وَقَبِيلَةُ غَلْبَاءُ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) : عَرِيزَةٌ مُتَمَتِّعَةٌ ، وَقَدْ غَلَبَتْ غَلْبًا .

وَإِغْلَوْلَيْتَ التَّبْتُ : بَلَغَ كُلُّ مَبْلَغٍ وَالتَّفُّ ، وَخَصَّ اللَّحْيَانِيُّ بِهِ الْمَشْبُ . وَإِغْلَوْلَيْتَ الْمَشْبُ ، وَإِغْلَوْلَيْتَ الْأَرْضَ إِذَا التَّفُّ عَشْبُهَا . وَإِغْلَوْلَيْتَ الْقَوْمَ إِذَا كَرَّوْا ، مِنْ إِغْلِيلَابِ الْمَشْبِ . وَحَدِيقَةُ مُغْلَوْلِيَّةٌ : مُلْتَقَةٌ . الْأَخْفَشُ : فِي قَوْلِهِ عَرَّ وَجَلَّ : «وَحَدَائِقَ غَلْبًا» ، قَالَ : شَجَرَةُ غَلْبَاءُ إِذَا كَانَتْ غَلِظَةً ، وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

وَشَبَّهْتُهُمْ فِي الْأَلِّ لَمَّا تَحَمَّلُوا حَدَائِقَ غَلْبًا أَوْ سَهْبًا مُقْمِرًا . وَالْأَغْلَبُ الْعِجْلِيُّ : أَحَدُ الرَّجَائِرِ . وَتَغْلِبُ : أَبُو قَبِيلَةٍ ، وَهُوَ تَغْلِبُ بْنُ وَائِلِ بْنِ قَاسِمِ بْنِ هِنْبِ بْنِ أَنْصَى بْنِ دُعْمَى بْنِ جَدِيلَةَ بْنِ أَسَدِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ يَزَارِ بْنِ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ . وَقَوْلُهُمْ : تَغْلِبُ بِنْتُ وَائِلِ ، إِنَّمَا يَذْهَبُونَ بِالتَّأْنِيثِ إِلَى الْقَبِيلَةِ ، كَمَا قَالُوا تَيْمِيمُ بِنْتُ مَرْ . قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ ، وَكَانَ وَلِيَّ صَدَقَاتِ بَنِي تَغْلِبِ :

إِذَا مَا شَدَّدْتَ الرَّأْسَ مَنَى بِعِشْوَدٍ فَتَيْكُ عَنَى تَغْلِبُ ابْنَةَ وَائِلِ وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ :

لَوْلَا فَوَارِسُ تَغْلِبِ ابْنَةِ وَائِلِ وَرَدَّ الْعَدُوَّ عَلَيْكَ كُلَّ مَكَانٍ وَكَانَتْ تَغْلِبُ تُسَمَّى الْغَلْبَاءُ ، قَالَ الشَّاعِرُ : وَأَوْرَثَنِي بَنُو الْغَلْبَاءِ مَجْدًا حَدِيثًا بَعْدَ مَجْدِهِمُ الْقَدِيمِ وَالتَّسْبَةُ إِلَيْهَا : تَغْلِييٌ ، يَفْتَحُ اللَّامَ ،

استبحاشاً لتوالي الكسرتين مع ياء التسيب .
 وروياً قالوه بالكسر ، لأن فيه حرفين غير
 مكسورين ، وفارق النسبة إلى نمر .
 وثبو الغلباء : حتى ، وأنشد البيت
 أيضاً :

وأورثني ثوب الغلباء مجدداً
 وغالبٌ وغلابٌ وغلبٌ أسماء .
 وغلاب . مثل قطام : اسم امرأة ؛ من
 العرب من يبينه على الكسر . ومنهم من
 يجره مجرى زيتب .

وغالب : موضع نخلي دون مضر .
 حياها الله . عز وجل ، قال كثير عزة :
 يجوز بي الأضرام أضرام غالب
 أقول : إذا ما قيل أين تريد
 أريد أبا بكر ولو حال دونه
 أمارع تغائل المطي ويبد
 والمعلبي : الذي يغلبك ويغلبك .

غلت . الغلت والغلط سواهما روقد
 غلت . ورجل غلوت في الحساب فان كثير
 الغلط . قال رؤبة :

إذا استدار البرم الغلبت
 وقال بعضهم : الغلت في الحساب ،
 والغلط في سوي ذلك . وقيل : الغلطة في
 القول . وهو أن يريد أن يتكلمها بكلمة
 فيغلط ، فيتكلم بعينها . الخليلي
 ابن مسعود . لا غلت في الإسلام . قال
 اللث : غلت في الحساب غلتاً ، ويقال :
 غلت في معنى غلط . وقال أبو عمرو :
 الغلط في المنطق ، والغلت في الحساب ،
 وقيل : هما لغتان ، وجعل الزمخشري
 الحديث عن ابن عباس ، وقال رؤبة :

إذا استدار البرم الغلوت
 والغلوت : الكثير الغلط ، قال :
 واستنداره ككرة الكلام . وفي حديث
 شريح : كان لا يجوز الغلت ، قال : هو أن
 يقول الرجل : اشتريت هذا الثوب بمائة .
 ثم تجده اشتراه بأقل ، فيرجع إلى الحق

ويترك الغلت .
 وفي حديث التحي : لا يجوز التغلث ،
 هو تفعل من الغلت . تقول : تغلثه أي طلبت
 غلته ، وتغلثني فلان وأغلثني إذا أخذته على
 غرة . وأغلثت : الأقالة في الشراء والبيع .
 وغلته الليل : أوله ، قال :

وجي غلته في ظلمة الليل وارتحل
 بيوم محاق الشهر والشهر
 وأغلثني قوم على فلان اغلثاء : علوه
 بالشم والقرب والفهر ، مثل الاغرناء .

غلت . الغلت : الخلط ، وفي
 المحكم : الغلت خلط البر بالشعير أو
 الذرة ، وعم به بعضهم .
 غلته يغلثه ، بالكسر ، غلثاً ، فهو
 مغلوث . وغلثت ، وأغلثته ، وفي حديث
 عمر ، رضي الله عنه : ما كان يأكل السمّن
 مغلوثاً إلا يهاهه . ولا البر إلا مغلوثاً بالشعير .
 وفلان يأكل الغلث : والغلث : الخبز
 المخلوط من الخنطة والشعير . والغلت :
 المدر والزوان . وقد ذكر بالعين المهملة ،
 والمغلوث والغلث والمغلت : الطعام الذي
 فيه المدر والزوان .

والغلث : ما يسرى للنسر من لحم
 وغيرة . ويجعل فيه السم . فيؤخذ إذا
 مات ، قال الشاعر :

كما يستقى الهزب الأغلثا
 والهزب : النسر المسن . والغلثي : من
 الطير ، وقيل : الغلثي اسم شجرة إذا أطمع
 نمرها السباع ، فتلثها ، قال أبو وجزة :

كأنها غلثي من الرخم تدف
 وقيل النسر بالغلثي ، والغلثي ، مقصور ،
 على مثال السلوي (عن كراع) : وهو طعام
 يخلط له فيه سم ، فيأكله فيقتله ، فيؤخذ
 ريشه ، فترش به السهام . التهذيب :
 الغلثي الطعام المخلوط بالشعير ، فإن كان
 فيه مدر ، أو زوان ، فهو المغلوث . وقال
 الفراء : المغلوث ، بالعين : المخلوط ،

وقال غيره : وقد سمعناه ، بالعين .
 مغلوث ، وقال لبيد :
 مشمولة غلثت بنايب عرفج
 كدخان نار ساطع أسامها
 وغلت الرند غلثاً ، وأغلثت : لم يور .
 وأغلثت الرند : انتجته من شجرة لا تخدر
 أبوري أم لا ؟ قال حسبان :

مهاجته إذا نسيوا عبده
 عصاريط مغالته الزناد
 أي رخو الزناد . وهو مدكور في العين
 المهملة .

وغلت الحلم : شيء تراه في النوم مما
 ليس برويا صادقة .

والمغلت : المقارب من الرجع . ليس
 يضيع صاحبه . ولا يعرف أصله .
 وسقاء مغلوث : دبع بالتمر أو النسر .
 وأغلثت : الشديد القتال الزوم لمن
 طالب أو مارس .

وألغثت . بالشحريك : شدة القتال .
 وغلت به غلثاً : لزمه وقالته .
 ورجل غلث ومغالت : شديد القتال .
 قال رؤبة :

إذا اسمهر الحلس المغالث
 اسمهر : اشتد . والحلس : الذي لا يبارح
 فزته . والمغالث : الملازم له .
 وقال مبيك : فلان يتغلث بي أي يتولع
 بي .

وغلث الذئب يعتم فلان : لزمتها
 يفرسها .

وغلث الطائر : هاع ورى من حوصليته
 بشيء كان استرطه .
 وأغلثت للقوم غلثة : كذب لهم كدياً
 نجا به .

وذكر أبو زيد الكلابي ضرباً من
 الثبات فقال : إنها من الأغلات ، منها
 العكرش ، والحلفله ، والحاج ،
 والبيثوث ، والغاف ، والعشوق ، والغبا ،
 والسفا ، والأسل ، والبرودي ، والحظفل ،

وَالشُّومُ ، وَالخَزْوَعُ ، وَالرَّاءُ ، وَالصَّفْ ، قَالَ : وَالْأَغْلَاتُ مَاخُودٌ مِنَ الْعَلْتِ ، وَهُوَ الْخَلْطُ .

• غلج . غلج الفرس يغلج غلجاً وغلجاناً : خَلَطَ الْعَنْقُ بِالْمَهْلَجَةِ . وَفَرَسٌ مِغْلَجٌ ، وَقِيلَ : فَرَسٌ مِغْلَجٌ إِذَا جَرَى جَرِيًّا لَا يَخْتَلِطُ فِيهِ . وَغَلَجَ الْحَارُ غَلَجًا : اِعْدَا . وَحَارٌ مِغْلَجٌ : شَلَالٌ لِلْعَانَةِ ، وَأَنْشَدَ :

سَفَوَاهُ مِرْحَاهُ ثِيَارِي مِغْلَجًا
وَالتَّغْلُجُ : الْبُعْيُ .

وَعُضُنُ الْعُلُوجِ : نَاعِمٌ .
وَالْعُلُجُ : الشَّبَابُ الْحَسَنُ .

• غلده . سُمُّ مُتَقَلَّدٌ : مُتَعَتَّقٌ ، وَقِيلَ : غَيْرُ مُلْبَثٍ لِصَاحِبِهِ ، قَالَ عُبَيْدُ بْنُ الْأَبْرَصِ : وَقَدْ أَوْرَثْتُ فِي الْقَلْبِ سُمًّا تُعَدُّ عِدَادًا كَسُمِّ الْحَيَّةِ الْمُتَقَلَّدِ

• غلس . العلسُ : ظلامٌ آخِرُ اللَّيْلِ ، قَالَ الْأَخْطَلُ :

كَذَبْتُكَ عَيْتُكَ أَمْ رَأَيْتَ بِوَأَسِيطِ

غَلَسَ الظَّلامُ مِنَ الرَّبَابِ خِيَالًا ؟
وَعَلَسْنَا : سِرْنَا بِعَلْسٍ ، وَهُوَ التَّغْلِيسُ .
وَفِي حَدِيثِ الْإِفَاضَةِ : كَمَا نَعْلَسُ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مَتَى ، أَيْ نَسِيرُ إِلَيْهَا ذَلِكَ الْوَقْتُ ، وَغَلَسَ يُعْلَسُ تَغْلِيسًا . وَغَلَسْنَا الْمَاءَ : أَتَيْنَاهُ بِعَلْسٍ ، وَكَذَلِكَ الْقَطَا وَالْحَمْرُ وَكُلُّ شَيْءٍ وَرَدَّ الْمَاءُ ، أَنْشَدَ نَعْلَبُ :

يُحْرِكُ رَأْسًا كَالْكَبَائَةِ وَائِقًا

بِوَرْدٍ قَطَاةٍ غَلَسَتْ وَرَدَ مَثَلُ
قَالَ أَبُو مَتْصُورٍ : الْعَلْسُ أَوَّلُ الصُّبْحِ حَتَّى يَتَشَرَّفَ فِي الْأَفَاقِ ، وَكَذَلِكَ الْعَلْسُ ، وَهِيَ سَوَادٌ مُحْتَلِطٌ بِبَيَاضِ وَحْمَرَةٍ ، مِثْلُ الصُّبْحِ سِوَاهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ بِعَلْسٍ ، الْعَلْسُ : ظِلْمَةٌ آخِرُ اللَّيْلِ إِذَا اخْتَلَطَتْ بِضَوْءِ الصُّبْحِ . وَالتَّغْلِيسُ : وَرَدَ الْمَاءُ أَوَّلَ مَا يَنْفَجِرُ الصُّبْحُ ، قَالَ كَيْدٌ :

إِنْ مِنْ وَرْدِي تَغْلِيسَ التَّهْلُ
وَوَقَعَ فِي وَادِي تَغْلَسَ ، وَتَغْلَسَ غَيْرَ مَضْرُوفٍ مِثْلُ تَحْيَبٍ (١) ، وَهُوَ الْبَاطِلُ وَالذَّاهِيَةُ . أَبُو زَيْدٍ : وَقَعَ فَلَانٌ فِي أُغْوِيَةٍ ، وَفِي وَادِيَةٍ ، وَفِي تَغْلَسَ ، غَيْرَ مَضْرُوفٍ ، وَهِيَ جَمِيعُ الدَّاهِيَةِ وَالْبَاطِلِ . وَحَرَّةٌ غَلَّاسٌ : مَعْرُوفَةٌ ، وَهِيَ الْحَرَارُ (٢) فِي بِلَادِ الْعَرَبِ . وَالتَّغْلَسُ : اسْمٌ .

• غلص . الغلصُ : قَطَعَ الْغَلَصَمَةَ .

• غلصم . الغلصمةُ : رَأْسُ الْحَقُومِ بِشَوَارِبِهِ وَحَرَقَدَتِهِ ، وَهُوَ الْمَوْضِعُ الثَّانِي فِي الْحَلْقِ ، وَالْجَمْعُ الْغَلَاصِمُ ، وَقِيلَ : الْغَلَصَمَةُ اللَّحْمُ الَّذِي بَيْنَ الرَّأْسِ وَالْعَنْقِ ، وَقِيلَ : مَتَّصِلُ الْحَقُومِ بِالْحَلْقِ إِذَا زِدَرَدَ الْأَكْلُ لِقَمَّتِهِ فَوَلَّتْ عَنِ الْحَقُومِ ، وَقِيلَ : هِيَ الْعُجْرَةُ الَّتِي عَلَى مُتَعَتَّقِي اللَّهَاءِ وَالْمَرِيءِ . وَغَلَصَمَهُ أَيْ قَطَعَ غَلَصَمَتَهُ . وَيُقَالُ : غَلَصَمْتُ فَلَانًا إِذَا أَخَذْتُ بِحَلْقِهِ ، قَالَ الْعَجَّاجُ :

فَالأَسَدُ مِنْ مُغْلَصَمٍ وَخَرَسُ

وَاسْتَمَارَ أَبُو نُحَيْلَةَ الْغَلَاصِمَ لِلْحَلْقِ فَقَالَ ، أَنْشَدَهُ أَبُو حَنِيْفَةَ :

صَفَا بُسْرَهَا وَاخْضَرَّتِ الْعُشْبُ بَعْدَمَا

عَلَاهَا اغْبِرَارٌ لِانْفِصَامِ الْغَلَاصِمِ
أَدَامَ لَهَا الْمَضْرِبِينَ رَبًّا وَلَمْ يَكُنْ
كَمَنْ صَنَّ عَنْ عُمْرَانِهَا بِالذَّرَاهِمِ
وَالغَلَصَمَةُ : الْجَاعَةُ ، وَهِيَ أَيْضًا السَّادَةُ ، قَالَ :

وَهِنْدٌ غَادَةٌ غَيْدًا

وَ فِي غَلَصَمَةِ غَلْبٍ

(١) قوله : « مثل تحيب » عبارة القاموس : ووقع في وادي تحيب ، بضم التاء والحاء وفتحها وكسر الباء وغير مصروف .

(٢) قوله : « وهي الحرار » عبارة القاموس : إحدى حرار العرب .

يَجُوزُ أَنْ يَعْني بِهِ الْجَاعَةُ ، وَأَنْ يَعْني بِهِ السَّادَةُ ، وَقَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

فَمَا أَنْتَ مِنْ قَيْسٍ فَتَنْبِجُ دُونَهَا

وَلَا مِنْ تَيْمِمْ فِي اللَّهَاءِ وَالغَلَاصِمِ
عَنِّي أَعَالِيَهُمْ وَجَلَّتْهُمْ . ابْنُ السَّكَيْتِ : إِنَّهُ لَفِي غَلَصَمَةٍ مِنْ قَوْمِهِ أَيْ فِي شَرْفٍ وَعَدَدٍ ، قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

أَبِي لُجَيْمٍ وَأَسْمُهُ مِلْمٌ الْقَمَرِ

فِي غَلَصَمِ الْهَامِ وَهَامِ الْغَلَصِمِ
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : أَرَادَ أَنَّهُ فِي مُعْظَمِ قَوْمِهِ وَشَرْفِهِمْ .

وَالغَلَصَمَةُ : أَصْلُ اللِّسَانِ ، أَخْبَرَ أَنَّهُ فِي قَوْمِ عِظَامِ الْهَامِ ، وَهَذَا مِمَّا يُوصَفُ بِهِ الرَّجُلُ الشَّيْءُ الشَّرِيفُ ، وَذَكَرَ الْمُنْدَرِيُّ أَنَّ أَبَا الْهَيْكَمِ أَنْشَدَهُ لِلْأَغْلَبِ :

كَانَتْ تَيْمِمْ مَعَشْرًا ذَوِي كَرَمٍ

غَلَصَمَةٌ مِنَ الْغَلَاصِمِ الْعَظْمِ
قَالَ : غَلَصَمَةُ جَمَاعَةٌ لِأَنَّ الْغَلَصَمَةَ مُجْتَمِعَةٌ بِمَا حَوَّلَهَا ، وَقَالَ :

غَدَاةٌ عَهْدَتْهُمْ مُعْلَصَاتٍ

لَهُنَّ بِكُلِّ مَخِيئَةٍ نَجِيمٍ
مُعْلَصَاتٍ : مُتَنَوِّدَاتِ الْأَعْيَانِ .

• غلط . الغلطُ : أَنْ تَعْمَا بِالشَّيْءِ فَلَا تَعْرِفُ وَجْهَ الصَّوَابِ فِيهِ ، وَقَدْ غَلِطَ فِي الْأَمْرِ يُغْلِطُ غَلْطًا ، وَتَغْلِطُهُ غَيْرُهُ ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ : غَلِطَ فِي مَطْلَبٍ ، وَغَلَّتْ فِي الْحِسَابِ غَلْطًا وَغَلَّتَا ، وَبَعْضُهُمْ يَجْمَعُهَا لُغْتَيْنِ بِمَعْنَى . قَالَ : وَالغَلْطُ فِي الْحِسَابِ وَكُلُّ شَيْءٍ ، وَالغَلَّتْ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْحِسَابِ . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَرَأَيْتُ ابْنَ جَنِيٍّ قَدْ جَمَعَهُ عَلَى غِلَاطٍ ، قَالَ : وَلَا أَدْرِي وَجْهَ ذَلِكَ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْغَلْطُ كُلُّ شَيْءٍ بَغِيَ الْإِنْسَانَ عَنْ جِهَةِ صَوَابِهِ مِنْ غَيْرِ تَعَمُّدٍ . وَقَدْ غَالَطَهُ مُغَالِطَةً .

وَالْمَغْلِطَةُ وَالْأَغْلِطَةُ : الْكَلَامُ الَّذِي يُغْلِطُ فِيهِ وَيُغَالِطُ بِهِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : حَدِيثُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغْلِيطِ .
وَالتَّغْلِيطُ : أَنْ تَقُولَ لِلرَّجُلِ غَلِطْتَ .

والمغلطة والأغلطة : ما يغلط به من المسائل ، والجَمْعُ الأغلِطُ . وفي الحديث : أَنَّهُ ﷺ ، نَهَى عَنْ الغلُوطاتُ ، وَفِي رِوَايَةِ الأغلُوطاتُ ، قَالَ الهَرَوِيُّ : الغلُوطاتُ تُرِكَتْ مِنْهَا الهَمْزَةُ ، كَمَا يَقُولُ جَاءَ لَحْمٌ بِتَرْكِ الهَمْزَةِ ، قَالَ : وَقَدْ غَلِطَ مَنْ قَالَ إِنَّهَا جَمْعُ غَلِطَةٍ ، وَقَالَ الحَطَّابِيُّ : يُقَالُ مَسَّأَلَةٌ غَلُوطٌ إِذَا كَانَ يُغَلِطُ فِيهَا ، كَمَا يَقَالُ شَاءَ حَلُوبٌ ، وَفَرَسٌ رَكُوبٌ ، فَإِذَا جَعَلَهَا اسْمًا زِدْتَ فِيهَا الهَاءَ فَقُلْتَ غَلُوطَةٌ ، كَمَا يُقَالُ حُوبَةٌ وَرَكُوبَةٌ ، وَأَرَادَ المسَائِلُ الَّتِي يُغَالِطُ بِهَا العُلَمَاءُ لِيُرَوِّا فِيهِجَ بِذَلِكَ شَرَّ وَفَتَنَةً ، وَإِنَّمَا نَهَى عَنْهَا لِأَنَّهَا غَيْرُ نَافِعَةٍ فِي الدِّينِ وَلَا تَكَادُ تَكُونُ إِلَّا فِيمَا لَا يَبْقَعُ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنْذَرْتُكُمْ صَعَابَ المنَطِقِ ، يُرِيدُ المِيسَائِلَ الدَّقِيقَةَ العَامِضَةَ ، فَأَمَّا الأغلُوطاتُ فَهِيَ جَمْعُ أَغْلُوطَةٍ ، أَفْعُولَةٌ مِنَ العَلِيطِ كالأخْطِوَةِ والأعْجُوبَةِ .

ب ل ب ا
 غلظ . الغلظُ : ضدُّ الرِّقَّةِ في العنق الخلقى والطَّعِنِ والفِعْلِ والمنطِقِ والعَيْشِ ﷺ .
 غلظُ . بَطَلُ غِلْظًا : صَارَ غَلِظًا ، وَاسْتَعْلَظَ مِثْلُهُ ، وَهُوَ غَلِظٌ وَعَلَاظٌ ، وَالْأَيْمِيُّ غَلِظَةٌ ، وَجَمَعَهَا عَلَاظٌ وَبِالضَّمِّ أبو حَنِيفَةَ العِلْظُ لِلْحَمْرِ ، وَاسْتَعَارَهُ بِمَعْنَى لِيَأْمُرَ فَقَالَ فِي المَاءِ : أَمَّا مَا كَانَ أَحْتَا ، وَأَمَّا مَا كَانَ بَعِيدَ القَعْرِ شَدِيدًا سَمِيحًا ، غَلِظًا أَمْرُهُ . وَغَلِظَ الشَّيْءُ : جَعَلَهُ غَلِظًا . وَأَعْلَظَ الثَّوْبُ : وَجَدَهُ غَلِظًا ، وَقِيلَ : اشْتَرَاهُ غَلِظًا . وَاسْتَعْلَظَ : تَرَكَ شِرَاءَهُ لِغَلِظِهِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَأَخَذْنَا مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِظًا » ، أَيْ مَوْكِدًا مُشَدَّدًا ، قِيلَ : هُوَ عَقْدُ المَهْرِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : المِيثَاقُ العَلِيطُ هُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَاثْمِرَالَهُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ » ، فَاسْتَعْمَلَ الغَلِظُ فِي غَيْرِ الجَوَاهِرِ ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَ ابْنُ جُنَيْهِ العَلِظَ فِي

غَيْرِ الجَوَاهِرِ أَيْضًا فَقَالَ : إِذَا كَانَ حَرْفُ الرَّوِيِّ أَعْلَظَ حُكْمًا عِنْدَهُمْ مِنَ الرَّذْفِ مَعَ قُوَّتِهِ فَهُوَ أَعْلَظُ حُكْمًا وَأَعْلَى خَطَرًا مِنَ التَّأْسِيسِ لِعُدُوهِ .
 وَغَلِظَتِ السَّنْبَلَةُ وَاسْتَعْلَظَتْ : خَرَجَ فِيهَا القَمَحُ . وَاسْتَعْلَظَ الثَّيَابُ وَالشَّجَرُ : صَارَ غَلِظًا . وَفِي التَّنْزِيلِ العَرِيزُ : « كَرَّرَ أَخْرَجَ شَطَاهُ فَازَرَهُ فَاسْتَعْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَي سَوْقِهِ » ، وَكَذَلِكَ جَمِيعُ الثَّيَابِ وَالشَّجَرِ إِذَا اسْتَحْكَمَتْ نَبْتَهُ .
 وَأَرْضٌ غَلِظَةٌ : غَيْرُ سَهْلَةٍ ، وَقَدْ غَلِظَتْ غِلْظًا ، وَرَبَّمَا كُنِيَ عَنِ القَلِيطِ مِنَ الأَرْضِ بِالغَلِيطِ . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : فَلَا أَدْرِي أَهْوَى بِمَعْنَى العَلِيطِ أَمْ هُوَ مُصَدَّرٌ وَصِفَتْ بِهِ ، وَالعَلِظُ : القَلِيطُ مِنَ الأَرْضِ ، رَوَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ عَنِ النَّضْرِ ، وَرَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، وَقِيلَ إِنَّمَا هُوَ العَلِظُ ، قَالُوا : وَلَمْ يَكُنِ النَّضْرُ بِثِقَةٍ . وَالعَلِظُ مِنَ الأَرْضِ : الصُّلْبُ مِنْ غَيْرِ حِجَارَةٍ (عَنْ كِرَاعٍ) ، فَهُوَ تَكْسِيْدٌ لِقَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ .
 وَالتَّغْلِيطُ : الشَّدَّةُ فِي السِّبِينِ وَالتَّغْلِيطِ السِّبِينِ : تَشَدِيدُهَا وَتَوَكِيدُهَا ، وَغَلِظَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ تَغْلِيطًا ، وَهِيَ الدَّبِيَّةُ المَغْلُظَةُ الَّتِي تَجِبُ فِي شِبْهِ العَمْدِ ، وَالسِّبِينِ السَّعْلُظَةُ . وَفِي حَدِيثِ قَتْلِ الحَطَا : فِيهَا الدَّبِيَّةُ مَغْلُظَةٌ ، قَالَ الشَّافِعِيُّ : تَغْلِيطُ الدَّبِيَّةِ فِي العَمْدِ المَخْضِ وَالْعَمْدِ الحَطَا وَالشَّهْرِ الحَرَامِ وَالثَّلْجِ الحَرَامِ وَقَتْلُ ذِي الرَّجْمِ ، وَهِيَ ثَلَاثُونَ حَقَّةً مِنَ الأَيْلِ ، وَثَلَاثُونَ جَدْعَةً وَأَرْبَعُونَ مَا بَيْنَ ثِنْتَيْهِ إِلَى بَازِلِ عَامِهَا ، كُلُّهَا خَلْفَةٌ ، أَيْ حَامِلٌ وَغَلِظْتُ عَلَيْهِ ، وَأَعْلَظْتُ لَهُ ، وَفِيهِ غِلْظَةٌ وَغَلِظَةٌ وَغِلْظَةٌ وَغِلْظَةٌ ، أَيْ شِدَّةٌ وَاسْتِطَالَةٌ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَليَجِدْهَا مِنْكُمْ غِلْظَةً » ، قَالَ الرَّجَّازُ : فِيهَا ثَلَاثُ لُغَاتٍ : غِلْظَةٌ وَغَلِظَةٌ وَغِلْظَةٌ ، وَغِلْظَةٌ عَلَيْهِ وَأَعْلَظُ ، وَأَعْلَظُ لَهُ فِي القَوْلِ لِأَنَّ غِلْظَةَ وَرَجُلٌ غَلِيطٌ : فَظٌ فِيهِ غِلْظَةٌ ، فَغِلْظَةٌ وَفِظَظَةٌ وَفِظَظَةٌ وَفِظَظَةٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ

العَرِيزُ : « وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيطَ القَلْبِ » . وَأَمْرٌ غَلِيطٌ : شَدِيدٌ صَعْبٌ ، وَعَهْدٌ غَلِيطٌ كَذِبٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَأَخَذْنَا مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِظًا » . وَبَيْنَهُمَا غِلْظَةٌ وَمُغَالِظَةٌ أَيْ عَدَاوَةٌ . وَمَاءٌ غَلِيطٌ : مُرٌّ .
 غلغ . الغلغُ : الغلغُ : الصَّوَانُ ، وَمَا اشْتَمَلَ عَلَى الشَّيْءِ كَمَيِّنِ القَلْبِ وَغَرَفِي البَيْضِ وَكَامِ الزَّهْرِ ، وَسَاهُورِ القَمِيرِ ، وَالجَمْعُ غَلْغٌ . وَالغَلِغُ : غَلِغُ السَّيْفِ وَالقَارُورَةِ ، وَسَيْفٌ أَعْلَفٌ وَقَوْسٌ عَقْلَفٌ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ فِي غَلِغٍ . وَغَلْفٌ القَارُورَةُ وَغَيْرَهَا وَغَلْفَهَا وَأَعْلَفَهَا : أَدْخَلَهَا فِي الغَلِغِ ، أَوْ جَعَلَ لَهَا غَلِغًا ، وَقِيلَ : أَعْلَفَهَا جَعَلَ لَهَا غَلِغًا ، وَإِذَا أَدْخَلَهَا فِي غَلِغٍ قِيلَ : غَلْفَهَا غَلْفًا . وَقَلْبٌ أَعْلَفٌ بَيْنَ العُلْفَةِ : كَأَنَّهُ غُشِيَ بِغَلِغٍ فَهُوَ لَا يَبْصُرُ شَيْئًا . وَفِي التَّنْزِيلِ العَرِيزُ : « وَقَالُوا قَلْبُنَا غَلْفٌ » ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ صُمٌّ ، وَمَنْ قَرَأَ غَلْفٌ أَرَادَ جَمْعَ غَلِغٍ ، أَيْ أَنَّ قَلْبُنَا أَوْعِيَةٌ لِلْعِلْمِ كَمَا أَنَّ الغَلِغَ وَعَاءٌ لِمَا يُرْعَى فِيهِ ، وَإِذَا سَكُنَتْ اللَّامُ كَانَ جَمْعُ أَعْلَفٍ ، وَهُوَ الَّذِي لَا يَبْصُرُ شَيْئًا . وَفِي صِفَتِهِ ﷺ : يَفْتَحُ قَلْبًا غَلْفًا ، أَيْ مَشَاءً مَعْطَاةً ، وَاحِدًا أَعْلَفٌ . وَفِي حَدِيثِ حَدِيثَةِ وَالحُدْرِي : القُلُوبُ أَرْبَعَةٌ : قَلْبٌ أَعْلَفٌ ، أَيْ عَلَيْهِ غِشَاءٌ عَنْ سَهَابِ الحَقِّ وَقَبُولِهِ ، وَهُوَ قَلْبُ الكَافِرِ ، قَالَ : وَلَا يَكُونُ غَلْفٌ جَمْعُ أَعْلَفٍ لِأَنَّ قُلُوبًا ، بِالضَّمِّ ، لَا يَكُونُ جَمْعُ أَفْعَلٍ عِنْدَ سَبِيحِيَّةِ إِلاَّ أَنْ يُضَطَّرَّ شَاعِرٌ كَقَوْلِهِ : جَرَدُوا مِنْهَا وَرَادًا وَشَقَرُوا
 قَالَ الكَسَائِيُّ : مَا كَانَ جَمْعُ فَعَالٍ وَقَعُولٍ وَقَعِيلٍ ، فَهُوَ عَلَى فَعْلٍ مُثَقَّلٍ . وَقَالَ خَالِدُ بْنُ عَجْتَةَ : الأَعْلَفُ هِيَ الرِّبَايَةُ الَّتِي عَلَيْهِ لِسَةُ كَمْ يَدْرُغُ مِنْهَا ، أَيْ لَمْ يَخْرُجْ مِنْهَا . وَقَوْلُهُ : رَأَيْتُ أَرْضًا غَلْفًا إِذَا كَانَتْ لَمْ

تُرَجُّ قَلْبًا ، فَيَبِي كُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مِنَ الْكَلَامِ ،
كَمَا يُقَالُ غَلَمٌ أَغْلَفَ إِذَا لَمْ تَقْطَعْ عُزْلَتَهُ ؛
وَعَلَّقَتْ السَّرَجَ وَالرَّحْلَ ، وَآتَشَدَ :

يَكَادُ يَرَى الْفَاتِرَ الْمُغْلَفَا
وَرَجُلٌ مُغْلَفٌ : عَلَيْهِ غِلَافٌ مِنْ هَذِهِ
الْأَدَمِ وَتَحْوِيهَا .

وَالْمُغْلَفَانِ : طَرَفَا الشَّارِبِينَ مِمَّا يَلِي
الصَّمَاغَيْنِ ؛ وَهِيَ الْغُلْفَةُ وَالْقُلْفَةُ .

وَعَلَامٌ أَغْلَفَ : لَمْ يَحْتَجِنِ ، كَأَقْلَفَ .

وَالْمُغْلَفُ : الْخَضْبُ الْوَاسِعُ . وَعَامٌ

أَغْلَفَ : مُحْصَبٌ كَثِيرٌ نَبَاتُهُ . وَعَيْشٌ

أَغْلَفٌ : رَعْدٌ وَاسِعٌ . وَسَتْهُ غُلْفَا :

مُحْصِبَةٌ .

وَعَلَّفَ لِحِيَّتَهُ بِالطَّيْبِ وَالْحِيَاءِ وَالنَّالِيَةِ

وَعَلَّفَهَا : لَطَّخَهَا ، وَكَرِهَهَا بَعْضُهُمْ وَقَالَ :

إِنَّا هُوَ غَلَامًا . وَتَلَّفَ الرَّجُلُ بِالنَّالِيَةِ وَسَائِرِ

الطَّيْبِ وَاعْتَلَفَ (الْأَوَّلُ عَنْ تَلَبُّبِ) ، وَقَالَ

الْحَبْيَانِيُّ : تَعَلَّفَ بِالنَّالِيَةِ وَتَعَلَّلَ ؛ وَقَالَ

بَعْضُهُمْ : تَعَلَّفَ بِالنَّالِيَةِ إِذَا كَانَ ظَاهِرًا ،

فَإِذَا كَانَ دَاخِلًا فِي أَصُولِ الشَّعْرِ قِيلَ تَعَلَّلَ ؛

وَعَلَّفَ لِحِيَّتَهُ بِالنَّالِيَةِ غَلْفًا . وَفِي حَدِيثِ

عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كَتَبْتُ أَغْلَفَ لِحِيَّتَهُ

بِالنَّالِيَةِ ، أَيِ الطَّخْمَا ؛ وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ غَلَّفَ

بِهَا لِحِيَّتَهُ غَلْفًا وَعَلَّفَهَا تَغْلِيفًا . وَالنَّالِيَةُ :

ضَرْبٌ مُرَكَّبٌ مِنَ الطَّيْبِ .

وَالْمُغْلَفُ : شَجَرٌ يُبْتِغَى بِهِ مِثْلُ الْقَرْفِ .

وَقِيلَ : لَا يُبْتِغَى بِهِ إِلَّا مَعَ الْقَرْفِ .

وَالْمُغْلَفُ ، يَفْتَحُ الْعَيْنَ وَكَسَّرَ اللَّامَ :

بَيَّتَ شَيْئًا بِالْمُغْلَفِ ، وَلَا بِأَكْلِهِ شَيْءٌ إِلَّا

الْقُرُودُ (حَكَاهُ أَبُو حَنِيْفَةَ) .

وَالْقُلْفَةُ وَغُلْفَانُ : مَوْضِعَانِ . وَثَبُو

غُلْفَانُ : بَطْنٌ . وَالْقُلْفَا : لَقَبٌ سَلَّمَ عَمَّ

أَمْرِي الْقَيْسِ ، وَمَمْلِكِي كَرِيبُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ

عَمْرِو أَخِي شَرَحِيلَ ^(١) بْنِ الْحَارِثِ ، يُقَالُ

بِالْقُلْفَا ، لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ غَلَّفَ بِالْمَسْكِ ،

(١) قوله : «أخي شرحيل بن الحارث بن الحارث» عبارة
المصباح : أخي شرحيل بن الحارث بن الحارث .

زَعَمُوا ؛ وَإِنَّ غُلْفَا : مِنْ شُعْرَائِهِمْ ،
يَقُولُ :

أَلَا قَالَتْ أُمَامَةٌ يَوْمَ عَرَفَةَ

تَقَطَّعَ بِأَبْنِ غُلْفَا الْجِيَالُ

• غُلْفِي . التَّلْفَقُ : الطُّحْلُبُ ، وَهُوَ

الْخَضْرَاءُ عَلَى رَأْسِ الْمَاءِ ، وَيُقَالُ يَبِيْتُ فِي

الْمَاءِ ذُو وَرَقٍ عِرَاضٍ ؛ قَالَ الرَّيَّانُ :

وَمَهْلِكُ طَامٍ عَلَيْهِ التَّلْفَقُ

يُنِيرُ أَوْ يُسْلِي بِهِ الْخَدْرَتَيْنِ

وَقَالَ آخَرُ :

يَكْتَشِفُنْ عَنِّي غَلْفَقَ الْعِرْمَاضِ

ابْنُ شُمَيْلٍ : يُقَالُ لِرِوَقِ الْكَرَمِ التَّلْفَقُ ،

وَالتَّلْفَقُ الطُّحْلُبُ مَا دَامَ عَلَى شَجَرَتِهِ ، أَعْنَى

بِالْحُلْبِ وَرَقِ الْكَرَمِ وَلَيْفَ التَّحْلِي .

وَالتَّلْفَقُ : الْقَوْسُ اللَّيْتَةُ جِدًّا حَتَّى يَكُونَ لَيْتَهَا

رَخَاوَةً وَلَا خَيْرَ فِيهَا ، قَالَ الرَّاجِزُ :

تَحْمِلُ فَرْعَ شَوْحَطٍ لَمْ تُنْحَي

لَا كَرَّةَ الْعُرْدِ وَلَا يَطْفَقُ

وَيُقَالُ : إِنْ اللَّامَ فِي ذَلِكَ زَائِلَةٌ . وَقَوْسٌ

غَلْفَقٌ أَيْ رِخْوَةٌ . وَالتَّلْفَقُ مِنَ التَّسَاءِ : الرُّطْبَةُ

الْمُهِنْ ، وَقِيلَ : هِيَ الْخَرْقَاءُ السَّيِّئَةُ الْعَمَلُ

وَالْمُسْتَقِي .

وَأَمْرَةٌ غُلْفَاقُ الْمَسْمِيُّ : سَرِيحَتُهُ . ابْنُ

الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلْمَرْأَةِ الطَّوِيلَةِ الْعَظِيمَةِ

الْجِسْمِ غُلْفَاقٌ وَخِرَاقٌ وَمَزْرَةٌ وَبِأَخِيحَةٍ .

وَدَلَوُ غُلْفَقٌ : كَبِيرَةٌ .

وَعُلَاقٌ : مَوْضِعٌ .

وَالتَّلْفَقِيْقُ : الدَّاهِيَةُ ؛ وَقِيلَ السَّرِيْعُ ،

مِثْلُ يَوْمِ سَيَّوِيهِ وَقَسْرَةَ السَّرِيْفِيِّ .

وَعَيْشٌ غُلْفَقٌ : رَجِيٌّ .

• غُلْقُ . غَلَقَ الْبَابَ وَأَغْلَقَهُ وَعَلَقَهُ ؛ الْأَوَّلُ

عَنِ ابْنِ دُرَيْدٍ ، عَزَاهَا إِلَى أَبِي زَيْدٍ ، وَهِيَ

نَادِرَةٌ ، فَهُوَ مُغْلَقٌ ، وَفِي التَّنْزِيلِ : «وَعَلَّقْتَ

الْأَبْوَابَ» ؛ قَالَ سَيَّوِيهِ : غَلَقَتْ الْأَبْوَابَ

لِلتَّكْثِيرِ ، وَقَدْ يُقَالُ أَغْلَقْتُ يُرَادُ بِهَا التَّكْثِيرُ ،

قَالَ : وَهُوَ عَرَبِيٌّ جَيِّدٌ . وَيَابُ غُلْقُ :

مُغْلَقٌ ، وَهُوَ قُضِلَ بِمَعْنَى مَشْعُولٍ ، مِثْلُ
قَارُورَةٍ ، وَيَابٌ قُضِعَ أَيِ وَاسِعٌ ضَمُّهُ ،
وَجَذَعٌ قُضِلَ ، وَالْإِسْمُ الْغُلْقُ ؛ وَمِثَهُ قَوْلُ
الشَّاعِرِ :

وَيَابٌ إِذَا مَا مَالَ لِلغُلْقِ يَصْرِفُ

وَيُقَالُ : هَذَا مِنْ غَلَقْتُ الْبَابَ غَلْقًا ، وَهِيَ

لَعْنَةٌ رَوِيَتْهُ مَثْرُوكَةٌ ؛ قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدَّوْلِيُّ :

وَلَا أَقُولُ لِقِيْدَرِ الْقَوْمِ قَدْ غَلَيْتَ

وَلَا أَقُولُ لِيَابِ النَّارِ مَغْلُوقُ

وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ :

مَا زِلْتُ أَقْحَعُ أَبْوَابًا وَأَغْلِقُهَا

حَتَّى أَتَيْتُ أَبَا عَمْرٍو بْنَ عَمَارٍ

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِيُّ : يُرِيدُ أَبَا عَمْرٍو

ابْنَ الْعَلَاءِ .

وَعَلِقَ الْبَابَ وَأَتَقَلَّقَ وَاسْتَقَلَّقَ إِذَا عَسَرَ

كَلْبَهُ .

وَالْمِغْلَاقُ : الْمِرْتَاجُ . وَالغُلْقُ :

الْمِغْلَاقُ ، بِالتَّحْرِيكِ ، وَهُوَ مَا يُغْلَقُ بِهِ

الْبَابُ وَيُفْتَحُ ، وَالْجَمْعُ أَغْلَاقٌ ؛ قَالَ

سَيَّوِيهِ : لَمْ يُجَاوِزُوا بِهِ هَذَا الْبِنَاءَ ؛

وَاسْتِعَارَهُ الْفَرَزْدَقُ قَالًا :

فَيَنْتَنُ بِجَانِبِيْ مُصْرَعَاتِ

وَيْتِ أَفْضُ الْأَغْلَاقِ الْخِيَامِ

قَالَ الْفَارِسِيُّ : أَرَادَ خِيَامَ الْأَغْلَاقِ قَلْبًا .

وَفِي حَدِيثِ قَلْبِ أَبِي رَافِعٍ : ثُمَّ غَلَقَ

الْأَغْلَاقِيْنَ عَلَى وَدِّ ؛ هِيَ الْمَفَاتِيحُ ، وَاجِدُهَا

إِعْلَاقِيْنَ ؛ وَالغَلَاقُ وَالْمِغْلَاقُ وَالْمُغْلُوقُ :

كَالتَّلْقِي .

وَاسْتَقَلَّقَ عَلَيْهِ الْكَلَامُ أَيِ ارْتَبَعَ عَلَيْهِ .

وَكَلَامٌ غَلِقَ أَيِ مُشْكِلٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا

طَلَاقَ وَلَا عَنَاقَ فِي إِغْلَاقٍ ، أَيِ فِي إِكْرَاهٍ ،

وَمَعْنَى الْإِغْلَاقِ الْإِكْرَاهُ ، لِأَنَّ الْمُغْلَقَ مُكْرَهُ

عَلَيْهِ فِي أَمْرِهِ ، وَمَضِيْقٌ عَلَيْهِ فِي تَصْرِفِهِ كَأَنَّهُ

يُغْلَقُ عَلَيْهِ الْبَابُ وَيُحْبَسُ وَيُصَيَّقُ عَلَيْهِ حَتَّى

يُطَلَّقَ .

وَإِغْلَاقُ الْقَائِلِ : إِسْلَامُهُ إِلَى وَلِيِّ

الْمَشْعُولِ ، فَيَحْكُمُ فِي دِمِيهِ مَا شَاءَ . يُقَالُ :

أَغْلَقَ فُلَانٌ بِجَرِيْرَتِهِ ؛ وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ :

أَسَارَى حَدِيدٍ أُغْلِقَتْ بِدِمَائِهَا
وَالِاسْمُ مِنْهُ الْغَلَقُ ، وَقَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ :
وَتَقُولُ الْعُدَاةُ : أَوْدَى عَدِيٌّ
وَيَوْنُهُ قَدْ أَبْقَنُوا بِالْغَلَقِ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَغْلَقَ زَيْدٌ عَمْرًا عَلَى
شَيْءٍ يَفْعَلُهُ ، إِذَا أَكْرَهُهُ عَلَيْهِ .

وَالْمَغْلَقُ وَالْمَغْلَاقُ : السَّهْمُ السَّابِعُ مِنْ
قِدَاحِ الْمَيْسِرِ . وَالْمَغَالِقُ : الْأَزْلَامُ ، وَكُلُّ
سَهْمٍ فِي الْمَيْسِرِ مَغْلَقٌ ، قَالَ لَيْدٌ :
وَجُرُورٌ أَيْسَارٍ دَعَوْتُ لِحَتْفِهَا
بِمَغَالِقِي مُتَشَابِهٍ أَجْرَامِهَا (١)

وَالْمَغَالِقُ : قِدَاحُ الْمَيْسِرِ ، قَالَ الْأَسْوَدُ
ابْنُ يَمَعْرٍ : إِذَا قَحَطَتْ وَالزَّاجِرِينَ الْمَغَالِقَا .
اللَيْثُ : الْمَغْلَقُ السَّهْمُ السَّابِعُ فِي
مُضَعَفِ الْمَيْسِرِ ، وَسُمِّيَ مِغْلَقًا لِأَنَّهُ يَسْتَقْلِقُ مَا
يَبْقَى مِنْ آخِرِ الْمَيْسِرِ ، وَيُجْمَعُ مَغَالِقٌ ،
وَأَنْشَدَ بَيْتَ لَيْدٍ :

وَجُرُورٌ أَيْسَارٍ دَعَوْتُ لِحَتْفِهَا
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : غَلِطَ اللَّيْثُ فِي تَفْسِيرِ الْقَوْلِ
بِمَغَالِقِ ، وَالْمَغَالِقُ مِنْ نَعْوَتِ قِدَاحِ الْمَيْسِرِ
الَّتِي يَكُونُ لَهَا الْقَوَزُ ، وَلَيْسَتْ بِالْمَغَالِقِ لِأَنَّ
أَسَانِيهَا ، وَهِيَ الَّتِي تُغْلِقُ الْخَطَرَ فَرُوحِيَهُ لِلْفَاعِلِ
الْفَائِزِ كَمَا يُغْلِقُ الرَّهْنُ لِمُسْتَحَقِّهِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ
عَمْرٍو بْنِ قَمِيَّةَ :

بِأَيْدِيهِمْ مَقْرُومَةٌ وَمَغَالِقٌ بَعِيدَةٌ
يَعُودُ بِأَرْزَاقِ النِّعَالِ لِعَيْنِيحِهَا
وَرَجُلٌ غَلِقٌ : سَبِيٌّ الْخَلْقُ . قَالَ
اللَّيْثُ : يُقَالُ احْتَدَّ فُلَانٌ فَعَلِقَ فِي حَدِيثِهِ ،
أَيْ نَشِبَ ، وَرَوَى أَبُو الْعَبَّاسِ أَنَّ ابْنَ
الْأَعْرَابِيِّ أَنْشَدَهُ :

وَقَدْ جَعَلَ الرَّكْضُ الضَّعِيفُ يُسِيلُنِي
إِلَيْكَ وَيُشْرِكُ الْقَلِيلُ فَتَعْلُقُ
قَالَ : الرَّكْضُ الْمَطَّرُ الضَّعِيفُ ، يَقُولُ : إِذَا

(١) الرواية في معلقة لبيد :

وجرور أيسار دعوت لحفها
بمغالق متشابه أعلامها
أعلامها بدل أجمامها ، وهي كذلك في رواية
الخطيب التبريزي [عبد الله]

أَتَاكَ عَنِّي شَيْءٌ قَلِيلٌ غَضِبْتَ وَأَنَا كَذَلِكَ
فَمَتَى تَنْفِقُ ؟ وَمِنْهُ قَوْلُهُ : أَنْتَ تَنْتَقِي وَأَنَا مَتَقِي
فَكَيْفَ تَنْفِقُ ؟ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : مَعْنَى قَوْلِهِ
يُسِيلُنِي إِلَيْكَ أَيْ يُغَضِبُنِي فَيُعْرِبُنِي بِكَ ،
وَيُشْرِكُ أَيْ يُغَضِبُكَ فَتَعْلُقُ ، أَيْ تَغْضَبُ
وَتَحْتَدُّ عَلَيْهِ . وَيُقَالُ : أَغْلَقَ فُلَانٌ فَعَلِقَ غَلَقًا
إِذَا أَغْضَبَ فَعْضَبَ وَاحْتَدَّ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ :
الْعَلِقُ الْكَبِيرُ الْعَضْبِ ؛ قَالَ عَمْرٍو بْنُ
شَاسٍ :

فَأَغْلَقَ مِنْ دُونِ امْرِئٍ إِنْ أَجَزْتَهُ
فَلَا تُبْتَعَى عَوْرَاتُهُ غَلَقَ الْبَعْلُ
أَيْ أَغْضَبَ غَضَبًا شَدِيدًا . قَالَ : وَالْعَلِقُ
الضَّيْقُ الْخُلُقُ ، الْعَسِيرُ الرِّضَا . وَغَلِقَ فِي
حَدِيثِهِ غَلَقًا : نَشِبَ ، وَكَذَلِكَ الْعَلِقُ فِي غَيْرِ
الْأَنَاسِي . وَالْعَلِقُ فِي الرَّهْنِ : ضِدُّ الْفَكَ ،
فَإِذَا فَكَّ الرَّاهِنُ الرَّهْنَ فَقَدْ أَطْلَقَهُ مِنْ وَثَاقِهِ
عِنْدَ مُرْتَبِعِهِ . وَقَدْ أَغْلَقْتُ الرَّهْنَ فَعَلِقَ ، أَيْ
أَوْجَبْتُهُ فَوَجَبَ لِلْمُرْتَبِعِ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ :

وَرَجُلٌ ارْتَبَطَ قَوْمًا لِيُغَالِقَ عَلَيْهَا ، أَيْ
لِيُرَاهِنَ ، وَكَانَتْ كَرَهُ الرَّاهِنَ فِي الْخَيْلِ ، إِذْ
كَانَ عَلَى رَسْمِ الْجَاهِلِيَّةِ . قَالَ سَبْيَوْنِي :
وَغَلِقَ الرَّهْنُ فِي يَدِ الْمُرْتَبِعِ يُغْلِقُ غَلَقًا
وَعُلُوقًا ، فَهُوَ غَلِقٌ ، اسْتَحَقَّهُ الْمُرْتَبِعُ ،
وَذَلِكَ إِذَا لَمْ يُفْتَكْ فِي الْوَقْتِ الْمَشْرُوطِ .
وَفِي الْحَدِيثِ : لَا يُغْلِقُ الرَّهْنَ بِأَفِيهِ ، قَالَ
زُهَيْرٌ يَذْكُرُ امْرَأَةً :

وَفَارَقْتُكَ بَرَهْنٍ لَا فَكَالِكَ لَهُ
يَوْمَ الْوَدَاعِ فَأَمَسَى الرَّهْنَ قَدْ غَلِقَا
يَعْنِي أَنَّهَا ارْتَهَنَتْ قَلْبَهُ ، وَرَهَنْتَ بِهِ ، وَأَنْشَدَ
شِعْرًا :

هَلْ مِنْ نَجَازٍ لِمَوْعُودٍ بَخَلْتِ بِهِ ؟
أَوْ لِلرَّهْنِ الَّذِي اسْتَعْلَقْتِ مِنْ فَادِي ؟
وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِأَوْسِ بْنِ حَجَرَ :
عَلَى الْمُنْمِرِ وَاضْطَادَتِ قَوَادًا كَانَتْ

أَبُو غَلِقٍ فِي لَيْتَيْنِ مُوَجِّلٍ
وَفَسَّرَهُ فَقَالَ : أَبُو غَلِقٍ أَيْ صَاحِبُ رَهْنٍ
غَلِقٌ ، أَجَلُهُ لَيْتَانِ أَنْ يُفَكَّ ، وَغَلِقٌ أَيْ
ذَهَبٌ . وَيُقَالُ : غَلِقَ الرَّهْنُ يُغْلِقُ غُلُوقًا إِذَا

لَمْ يُوجَدْ لَهُ تَخْلُصٌ ، وَبَقِيَ فِي يَدِ الْمُرْتَبِعِ
لَا يُقَدِّرُ رَاهِنُهُ عَلَى تَخْلِيصِهِ ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ لَا
يَسْتَحِقُّهُ الْمُرْتَبِعُ إِذَا لَمْ يَسْتَفِضْكَ صَاحِبُهُ ،
وَكَانَ هَذَا مِنْ فِعْلِ الْجَاهِلِيَّةِ أَنَّ الرَّاهِنَ إِذَا لَمْ
يُؤَدِّ مَا عَلَيْهِ فِي الْوَقْتِ الْمَعِينِ مَلَكَ الْمُرْتَبِعُ
الرَّهْنَ ، فَأَبْطَلَهُ الْإِسْلَامُ . وَقَوْمٌ مَغَالِقِيٌّ :
يُغْلِقُ الرَّهْنَ عَلَى أَيْدِيهِمْ . وَقَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ فِي حَدِيثِ دَاحِسٍ وَالْغَبْرَاءِ : إِنْ
قَبَسَا أُمَّي حُدَيْفَةَ بِنَ بَدْرٍ ، فَقَالَ لَهُ حُدَيْفَةُ :

مَا غَدَا بِكَ ؟ قَالَ : غَدَوْتُ لِأَوْاضِعِكَ
الرَّهَانَ ، أَرَادَ بِالْمَوْاضِعَةِ إِطْلَاقَ الرَّهَانِ ، أَيْ
أَضَعُهُ وَتَضَعُهُ ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ : بَلْ غَدَوْتُ
لِتُعْلِقُكَ ، أَيْ لِتُوجِبَهُ وَتُؤَكِّدَهُ . وَأَغْلَقْتُ الرَّهْنَ
أَيْ أَوْجَبْتُهُ ، فَعَلِقَ لِلْمُرْتَبِعِ أَيْ وَجَبَ لَهُ .
وَقَالَ أَبُو عَنَيْدٍ : غَلِقَ الرَّهْنُ إِذَا اسْتَحَقَّهُ
الْمُرْتَبِعُ غَلَقًا . وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :
لَا يُغْلِقُ الرَّهْنَ ، أَيْ لَا يَسْتَحِقُّهُ الْمُرْتَبِعُ إِذَا
لَمْ يَرُدِّ الرَّاهِنُ مَا رَهَنْتَهُ فِيهِ ، وَكَانَ هَذَا مِنْ
فِعْلِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَبْطَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ ،
بِقَوْلِهِ : لَا يُغْلِقُ الرَّهْنَ .

أَبُو عَمْرٍو : الْعَلِقُ الضَّجْرُ . وَمَكَانٌ غَلِقٌ
وَضَجْرٌ ، أَيْ ضَيْقٌ ، وَالضَّجْرُ الْإِسْمُ ،
وَالضَّجْرُ الْمَصْدَرُ . وَالْعَلَقُ : الْهَلَاكُ ،
وَمَعْنَى لَا يُغْلِقُ الرَّهْنَ أَيْ لَا يَهْلِكُ . وَفِي
كِتَابِ عَمْرٍو إِلَى أَبِي مُوسَى : إِثَاكَ وَالْعَلَقُ ،
قَالَ الْمُبَرِّدُ : الْعَلَقُ ضَيْقُ الصَّدْرِ وَقَوْلُهُ الصَّبْرُ .
وَأَغْلَقَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ إِذَا لَمْ يَنْفَسِحْ . وَغَلِقَ
الْأَسِيرُ وَالْجَانِي ، فَهُوَ غَلِقٌ ؛ لَمْ يُفَدَّ ، قَالَ
أَبُو دَهْبَلٍ :

مَارَلَتْ فِي الْعَقْرِ لِلدُّنُوبِ وَاطَّ
غَلِقَ لِعَانٍ بِجُرْمِهِ غَلِقٌ
شِعْرٌ : يُقَالُ لِكُلِّ شَيْءٍ نَشِبَ فِي شَيْءٍ
فَلَزِمَهُ قَدْ غَلِقَ ، غَلِقَ فِي الْبَاطِلِ ، وَغَلِقَ فِي
الْبَيْعِ ، وَغَلِقَ بَيْعُهُ فَاسْتَعْلَقَ (٢)

وَاسْتَعْلَقَ الرَّجُلُ إِذَا أُرْزِحَ عَلَيْهِ فَلَمْ
يَتَكَلَّمْ . وَقَالَ ابْنُ شَمِيلٍ : اسْتَعْلَقَنِي فُلَانٌ فِي
(٢) قوله : « غلق بئمه فاستغلق » هكذا هو
بهذا الضبط في الأصل .

يَبْعِي إِذَا لَمْ يَجْعَلْ لِي خِيَارًا فِي رَدِّهِ ؛ قَالَ :
وَاسْتَعْلَفْتُ عَلَى بَيْعَتِهِ ؛ وَأَشَدُّ شَمْرٌ
لِلْفَرْدَقِ :

وَعَرَّدَ عَنْ بَيْنِهِ الْكَسْبَ مِنْهُ
وَلَوْ كَانُوا أَوْلَى غَلَقِي سَعَابَا
أَوْلَى غَلَقِي أَيْ قَدْ غَلَقُوا فِي الْفَقْرِ وَالْمَجُوعِ .
جَمَلُ غَلَقٍ وَغَلَقَةٌ إِذَا هَزَلَتْ وَكَبِرَ .

الثَّوَادِرُ : شَيْخٌ غَلَقِي وَجَمَلُ غَلَقٍ ، وَهُوَ الْكَبِيرُ
الْأَعْجَفُ . وَغَلَقِي ظَهْرُ الْبَعِيرِ غَلَقًا ، فَهُوَ
غَلَقِي : انْتَفَضَ دَبْرُهُ تَحْتَ الْأَدَاةِ ، وَكَثُرَ
غَلَقًا لَا يَبْرَأُ . وَيُقَالُ : إِنْ بَعِرَكَ لَغَلَقِي
الظَّهْرُ ، وَقَدْ غَلَقِي ظَهْرُهُ غَلَقًا ، وَهُوَ أَنْ تَرَى
ظَهْرَهُ أَجْمَعَ جَلْبَتَيْنِ آتَارَ دَبْرٍ قَدْ بَرَّتْ ، فَأَنْتَ
تَنْظُرُ إِلَى صَفْحَتَيْهِ تَبْرَاقَانِ . ابْنُ سُمَيْلٍ : الْغَلَقُ
شَرُّ دَبْرِ الْبَعِيرِ ، لَا يَقْدِرُ أَنْ تُعَادِيَ الْأَدَاةَ
عَنْهُ ، أَيْ تُرْفَعَ عَنْهُ حَتَّى يَكُونَ مُرْتَفِعًا ، وَقَدْ
عَادَبْتُ عَنْهُ الْأَدَاةَ : وَهُوَ أَنْ تَجُوبَ عَنْهُ

الْقَتَبَ وَالْحِلْسَ . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ : شَفَاعَةُ
النَّبِيِّ ﷺ ، لِمَنْ أَوْتِقَ نَفْسَهُ وَأَغْلَقَ
ظَهْرَهُ . وَغَلَقِي ظَهْرُ الْبَعِيرِ إِذَا دَبَرَ ، وَأَغْلَقَهُ
صَاحِبُهُ إِذَا أَثْقَلَ حَمْلَهُ حَتَّى يَدْبَرَ ، شَبَّهَ
الدُّنُوبَ الَّتِي أَثْقَلَتْ ظَهْرَ الْإِنْسَانِ بِذَلِكَ .
وَوَغَلَقَتِ النَّحْلَةُ غَلَقًا ، فَهِيَ غَلَقَةٌ :

دَوَّدَتْ أَصُولَ سَعْفِهَا وَانْقَطَعَ حَمْلُهَا .
وَالْغَلَقَةُ وَالْغَلَقَةُ : شَجَرَةٌ يُعْطِنُ بِهَا أَهْلُ

الطَّائِفِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْغَلَقَةُ (١) شَجَرَةٌ
لَا تُطَاقُ حِدَّةً ، يَتَوَقَّعُ جَانِبَيْهَا (٢) عَلَى عَيْنَيْهِ
مِنْ بُخَارِهَا أَوْ مَايِهَا ، وَهِيَ الَّتِي تُمَرِّطُ بِهَا
الْجُلُودُ فَلَا تَتْرُكُ عَلَيْهَا شَعْرَةً وَلَا لَحْمَةً إِلَّا
حَلَقَتْهُ ؛ قَالَ الْمَرَارُ :

جَرَبِنٌ فَلَا يُهْتَانُ إِلَّا بِغَلَقَةٍ
عَطِينٍ وَأَبْوَالِ النَّسَاءِ الْقَوَاعِدِ
وَأُورِدَ الْأَزْهَرِيُّ هَذَا الْبَيْتَ وَنَسَبَهُ لِمُرَرِّدٍ .

(١) قوله « الغلقة » بالفتح ، ويقال فيها
أيضاً غلقى ، كسكوى ، كما في القاموس .

(٢) قوله « يتوقع جانبيها » في مفردات ابن
البيطار : ولها لبين لبين يتوقاه الناس ، لأنه يضر بما
أصاب من الجسد .

ابْنُ السَّكَيْتِ : إِهَابٌ مَمْلُوقٌ إِذَا جَعَلَتْ
فِيهِ الْغَلَقَةَ حِينَ يُعْطَنُ ، وَهِيَ شَجَرَةٌ تُعْطِنُ
بِهَا أَهْلُ الطَّائِفِ ، وَقَالَ مَرَّةً : هِيَ عُشْبَةٌ
تُجَفَّفُ وَتُطْحَنُ ثُمَّ تُضْرَبُ بِالْمَاءِ وَتُقْفَعُ فِيهَا
الْجُلُودُ فْتَمْرَطُ ، وَرَبْمَا خُلِطَتْ بِهَا شَجَرَةٌ
تُسَمَّى الشَّرْجَبَانُ ، يُقَالُ مِنْهُ أَيْمٌ مَمْلُوقٌ .

وَقَالَ مَرَّةً : الْغَلَقَةُ ، بِالْفَتْحِ ، عَنِ الْبَكْرِيِّ
وغيرِهِ ، وَالْغَلَقَةُ ، بِالْكَسْرِ ، عَنْ أَعْرَابِيٍّ مِنْ
رَبِيعَةَ ، كِلَاهُمَا : شَجَرَةٌ تُشَبَّهُ الْعِظْلَمَ مَرَّةً
جَدًّا وَلَا يَأْكُلُهَا شَيْءٌ ، وَالْحَبَشَةُ يَطْحُونُهَا
ثُمَّ يَطْلُونُ بِسَائِمِهَا السَّلَاحَ فَلَا يُصِيبُ شَيْئًا إِلَّا
قَتَلَهُ .

وَعَلَّاقٌ : اسْمُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ .
وَعَلَّاقٌ : قَبِيلَةٌ أَوْحَى ؛ أَنشَدَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ :

إِذَا تَحَلَّيْتَ غَلَّاقًا لِتَعْرِفَهَا
لَا حَتَّ مِنَ اللَّوْمِ فِي أَغْنَائِهَا الْكُتُبُ

أَيْ وَأَيُّ ابْنِ غَلَّاقٍ لِيَقْرَبِي
كَعَابِطِ الْكَلْبِ بَيْعِي الثَّقَى فِي الذَّنْبِ
وَيُرْوَى : بَيْعِي الطَّرْقَ ، وَيُرْوَى : يَرْجُو
الطَّرْقَ .

• غلغ • الغلُّ وَالغَلَّةُ وَالغَلَّلُ وَالغَلِيلُ ،
كُلُّهُ : شِدَّةُ الْعَطَشِ وَحَرَارَتُهُ ، قَلٌّ أَوْ كَثْرٌ ؛
رَجُلٌ مَمْلُوعٌ وَغَلِيلٌ وَمَمْتَلٌ بَيْنَ الْغَلَّةِ .

وَبَعِيرٌ غَالٌ وَغَلَانٌ ، بِالْفَتْحِ : عَطْشَانٌ
شَدِيدُ الْعَطَشِ . غَلٌّ يُغَلُّ غَلًّا ، فَهُوَ
مَمْلُوعٌ ، عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ؛ ابْنُ
سَيِّدٍ : غَلٌّ يُغَلُّ غَلَّةً ، وَأَعْتَلٌ ، وَرَبْمَا
سُمِّيَتْ حَرَارَةُ الْحَزْنِ وَالْحُبِّ غَلِيلًا . وَأَعْلٌ

إِلَهُ : أَسَاءَ سَقَمَهَا فَصَدَرَتْ وَلَمْ تَرَوْ . وَغَلٌّ
الْبَعِيرُ أَيْضًا يُغَلُّ غَلَّةً إِذَا لَمْ يَقْضِ رِيَّهُ . أَبُو
عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي زَيْدٍ : أَغْلَلْتُ الْإِبِلَ إِذَا
أَصْدَرْتَهَا وَلَمْ تَرَوْهَا ، فَهِيَ عَالَةٌ ، بِالْعَيْنِ غَيْرِ
مُعْجَمَةٍ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : هَذَا تَصْحِيفٌ ،
وَالصَّرَابُ أَغْلَلْتُ الْإِبِلَ إِذَا أَصْدَرْتَهَا وَلَمْ
تَرَوْهَا ، بِالْعَيْنِ ، مِنَ الْغَلَّةِ ، وَهِيَ حَرَارَةُ
الْعَطَشِ ، وَهِيَ إِبِلٌ غَالَةٌ ؛ وَقَالَ نَضْرُ

الرَّازِي : إِذَا صَدَرَتْ الْإِبِلُ عَطَاشًا قُلْتُ
صَدَرَتْ غَالَةً وَغَوَالٌ ؛ وَقَدْ أَغْلَلْتَهَا أَنْتَ
إِعْلَالًا إِذَا أَسَأَتْ سَقَمَهَا فَاصْدَرْتَهَا وَلَمْ
تَرَوْهَا ، وَصَدَرَتْ غَوَالٌ ، الْوَاحِدَةُ غَالَةٌ ؛
وَكَانَ الرَّوِيُّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ غَلَطَ فِي رِوَايَتِهِ .

وَالغَلِيلُ : حُرُّ الْجَوْفِ لَوْحًا وَامْتِعَاضًا .
وَالغَلُّ ، بِالْكَسْرِ ، وَالغَلِيلُ : الْغَيْشُ وَالْعِدَاوَةُ
وَالضَّعْنُ وَالْحَقْدُ وَالْحَسْدُ . وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَرَبِيِّ : « وَرَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ » ؛
قَالَ الرَّجَّاجُ : حَقِيقَتُهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، أَنَّهُ لَا
يَحْسُدُ بَعْضُ أَهْلِ الْجَنَّةِ بَعْضًا فِي عُلُوِّ
الْمَرْبِئَةِ ، لِأَنَّ الْحَسَدَ غِلٌّ وَهُوَ أَيْضًا كَدْرٌ ،
وَالجَنَّةُ مَبْرَأَةٌ مِنْ ذَلِكَ ؛ عَلَّ صَدْرُهُ يُغَلُّ ،
بِالْكَسْرِ ، غَلًّا إِذَا كَانَ ذَا عَيْشٍ أَوْ ضَعْفٍ
وَحَقْدٍ .

وَرَجُلٌ مُغَلٌّ : مُضَبٌّ عَلَى حَقْدٍ وَغَلٌّ .
وَعَلٌّ يُغَلُّ غُلُولًا وَأَعْلٌ : خَانَ ؛ قَالَ
النَّمِرُ :

جَزَى اللَّهُ عَنَّا حَمَزَةَ ابْنَةِ نَوْفَلٍ
بِحِرَاءِ مُغَلٍّ بِالْأَمَانَةِ كَاذِبِ
وَحَقْدٍ يَنْفُضُهُمْ بِهِ الْحَوْنَ فِي الْفَيْءِ
وَالْمَعْتَمِلُ الْمُوَاهِلُ : حَوْنُهُ وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَرَبِيِّ : « وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُغَلَّ » قَالَ ابْنُ
السَّكَيْتِ : لَمْ نَسْمَعْ فِي الْمَعْتَمِرِ إِلَّا غَلًّا
غُلُولًا ، وَقَرَيْدِي : « وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُغَلَّ » ،
فَمَنْ يُوَاهِلُ يُغَلُّ فَمَعْنَاهُ يُحَوِّنُ ، وَمَنْ قَرَأَ يُغَلُّ
فَهُوَ يَحْتَمِلُ مَعْتَمِرِينَ : أَحَدُهُمَا يُخَانُ ، يَعْنِي
أَنْ يُؤَخِّدَ مِنْ غَيْمَتِهِ ، وَالْآخَرُ يُحَوِّنُ أَيْ
يُنْسَبُ إِلَى الْغُلُولِ ، وَهِيَ قِرَاءَةُ أَصْحَابِ عَبْدِ
اللَّهِ ، يُرِيدُونَ يُسْرِقُ ؛ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ :
جُعِلَ يُغَلُّ بِمَعْنَى يُغَلَّلُ ؛ قَالَ : وَكَلَامُ
الْعَرَبِ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ فِي فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ ،
وَأَفْعَلْتُ أَدْخَلْتُ ذَلِكَ فِيهِ ، وَقَفَلْتُ سَكَّرْتُ
ذَلِكَ فِيهِ ؛ وَقَالَ الْفَرَّاءُ : جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ يُغَلُّ
مِنْ أَغْلَلْتُ بِمَعْنَى يُغَلَّلُ أَيْ يُحَوِّنُ ، كَقَوْلِهِ
تَعَالَى : « فَأَنهَمُ لَا يَكْفُرُونَكَ » ، وَقَالَ
الرَّجَّاجُ : قُرْنَا جَمِيعًا : أَنْ يُغَلَّ وَأَنْ يُغَلَّ ؛
فَمَنْ قَالَ أَنْ يُغَلَّ فَاَلْمَعْنَى مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ

يُحُونَ أُمَّتَهُ ، وَتَفْسِيرُ ذَلِكَ أَنَّ الْعَنَائِمَ جَمَعُهَا سَلَّمْنَا رَسُولَ اللَّهِ ، فِي غَزَاةِ فَجَاءَهُ جَاعَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالُوا : لَا تَقْسِمَ غَنَائِمًا ، قَالَ النَّبِيُّ ، ﷺ ، لَوْ آفَأَهُ اللَّهُ عَلَيَّ يَطَّلُ أَحَدٌ ذَهَبًا مَا مَتَّعْتُمْكُم دِرْهَمًا ، أَرُونَنِي أَغْلَكُمْ مِمَّتِكُمْ ؟ قَالَ : وَمَنْ قَرَأَ أَنْ يُعَلَّ فَهُوَ جَائِرٌ عَلَى صُرَتَيْنِ : أَحَدُهُمَا مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَطَّلَهُ أَصْحَابُهُ ، أَيْ يُحُونُوهُ ، وَجَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ، ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : لَا عَرَفَنَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَعَهُ شَاةٌ قَدْ غَلَّهَا ، لَهَا ثَغَاءٌ ، ثُمَّ قَالَ أَدْوَا الْخِيَاطُ وَالْمِيخِيطُ ، وَالرَّوْحَةُ الثَّانِي أَنْ يَكُونَ يُعَلُّ يُحُونَ ، وَكَانَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ وَيُونُسُ يَخْتَارَانِ : « وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَطَّلَ » ، قَالَ يُونُسُ : كَيْفَ لَا يُعَلُّ ؟ بَلَى وَيُقْتَلُ ، وَقَالَ أَبُو عَيْدٍ : الْقَوْلُ مِنَ الْمَعْتَمِ خَاصَّةٌ ، وَلَا تَرَاهُ مِنَ الْخِيَانَةِ وَلَا مِنَ الْجَفْدِ ، وَمِمَّا بَيَّنَّ ذَلِكَ أَنَّهُ يُعَالُ مِنَ الْخِيَانَةِ أَغْلٌ يُعَلُّ ، وَمِنْ الْجَفْدِ غَلٌّ يُعَلُّ ، بِالْكَسْرِ ، وَمِنْ الْقَوْلِ غَلٌّ يُعَلُّ ، بِالضَّمِّ ، قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : قُلَّ أَنْ نَجِدَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مَا كَانَ لِفُلَانٍ أَنْ يَضْرِبَ ، عَلَى أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ مَثْبُتًا لِلْمَفْعُولِ ، وَإِنَّمَا نَجِدُهُ مَثْبُتًا لِلْفَاعِلِ ، كَقَوْلِكَ مَا كَلَّمَ لِمُعْرَمٍ أَنْ يَكْذِبَ ، وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَحُونَ ، وَمَا كَانَ لِمُعْرَمٍ أَنْ يَلْبَسَ ، قَالَ : وَبِهَذَا تَعَلَّمُ صِحَّةَ قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ : « وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَطَّلَ » ، عَلَى إِسْنَادِ الْفِعْلِ لِقَطْعِ دُونَ الْمَفْعُولِ ، قَالَ : وَالشَّاهِدُ عَلَى قَوْلِهِ يُعَالُ مِنَ الْخِيَانَةِ أَغْلٌ يُعَلُّ قَوْلُ الشَّاعِرِ :
حَدَّثَتْ نَفْسَكَ بِالْوَفَاءِ وَلَمْ تَكُنْ
لِلْعَدْرِ خَائِبَةً مُعَلُّ الْإِضْبَعِ
وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ ، ﷺ ، أَتَى فِي صَلَاحِ الْحَدِيثِيَّةِ : أَنْ لَا إِغْلَالَ وَلَا إِسْلَالَ ، قَالَ أَبُو عَيْدٍ : الْإِغْلَالُ الْخِيَانَةُ ، وَالْإِسْلَالُ السَّرِقَةُ ، وَقِيلَ : الْإِغْلَالُ السَّرِقَةُ ، أَيْ لَا خِيَانَةَ وَلَا سَرِقَةَ ، وَيُقَالُ : لَا رِشْوَةَ .
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ الْقَوْلِ فِي الْحَدِيثِ ، وَهُوَ الْخِيَانَةُ فِي الْمَعْتَمِ ،

وَالسَّرِقَةُ مِنَ الْقَنِيمَةِ ، وَكُلُّ مَنْ خَانَ فِي شَيْءٍ خُصِيَهُ فَقَدْ غَلَّ ، وَسُمِّيَتْ غُلُولًا لِأَنَّ الْأَيْدِيَ فِيهَا مَقْلُودَةٌ ، أَيْ مَمْنُوعَةٌ مَجْعُولٌ فِيهَا غَلٌّ ، وَهُوَ الْحَلِيدَةُ الَّتِي تَجْمَعُ يَدَ الْأَسِيرِ إِلَى عُنُقِهِ ، وَيُقَالُ لَهَا جَامِعَةٌ أَيْضًا ، وَأَحَادِيثُ الْقَوْلِ فِي الْقَنِيمَةِ كَثِيرَةٌ .
أَبُو عَيْدٍ : رَجُلٌ مُعَلٌّ مُعِلٌّ ، أَيْ صَاحِبٌ خِيَانَةٍ وَسَلَّةٌ ، وَمَنْهُ قَوْلُ شُرَيْحٍ : لَيْسَ عَلَى الْمُسْتَعِيرِ غَيْرَ الْمُعِلِّ ، وَلَا عَلَى الْمُسْتَوْدَعِ غَيْرَ الْمُعَلِّ ضَمَانٌ ، إِذَا لَمْ يَخُنْ فِي الْعَارِيَةِ وَالْوَدِيعَةِ فَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِ ، مِنَ الْإِغْلَالِ الْخِيَانَةُ ، يَنْبَغِي الْحَاثِنُ ، وَقِيلَ : الْمُعَلُّ هُنَا الْمُسْتَعِيلُ وَأَرَادَ بِهِ الْقَائِضَ ، لِأَنَّهُ بِالْقَائِضِ يَكُونُ مُسْتَعِيلًا ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَالْأَوَّلُ الرَّوْحَةُ ، وَقِيلَ : الْإِغْلَالُ الْخِيَانَةُ وَالسَّرِقَةُ الْحَقِيقَةُ ، وَالْإِسْلَالُ مِنْ سَلَّ الْبَعِيرَ وَغَيْرَهُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ إِذَا انْتَرَعَهُ مِنَ الْإَيْلِ ، وَهِيَ السَّلَّةُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْعَارَةُ الظَّاهِرَةُ ، يُقَالُ : غَلَّ يَطَّلُ وَسَلَّ يَسَلُّ ، فَأَمَّا أَغْلٌ وَأَسَلٌ فَمَعْنَاهُ صَارَ ذَا غُلُولٍ وَسَلَّةٌ ، وَيَكُونُ أَيْضًا أَنْ يُعَيَّنَ غَيْرُهُ عَلَيْهِمَا ، وَقِيلَ : الْإِغْلَالُ لَيْسَ الدَّرُوعُ ، وَالْإِسْلَالُ سَلُّ السُّيُوفِ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ، ﷺ ، ثَلَاثٌ لَا يُعَلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُؤْمِنٍ : إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لَهُ ، وَمَنَاصِحَةُ ذَوِي الْأَمْرِ ، وَكُرُومُ جَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِنْ دَعَوْتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ دَرَائِمِهِمْ ، قِيلَ : مَعْنَى قَوْلِهِ لَا يُعَلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُؤْمِنٍ أَيْ لَا يَكُونُ مَعَهَا فِي قَلْبِهِ غِشٌّ وَدَعْلٌ وَنِفَاقٌ ، وَلَكِنْ يَكُونُ مَعَهَا الْإِخْلَاصُ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَرَوَى : لَا يُعَلُّ وَلَا يُعَلُّ ، فَمَنْ قَالَ يُعَلُّ ، بِالْفَتْحِ لِيَاءِ وَكَسْرِ الْقَيْنِ ، فَإِنَّهُ يَجْعَلُ ذَلِكَ مِنَ الضَّمْنِ وَالنُّعْلِ ، وَهُوَ الضَّمْنُ وَالشُّخَاءُ ، أَيْ لَا يَدْخُلُهُ جَفْدٌ يُرِيدُهُ عَنِ الْحَقِّ ، وَمَنْ قَالَ يُعَلُّ ، بِضَمِّ الْيَاءِ ، جَعَلَهُ مِنَ الْخِيَانَةِ ، وَأَمَّا غَلٌّ يُعَلُّ غُلُولًا فَإِنَّهُ الْخِيَانَةُ فِي الْمَعْتَمِ خَاصَّةٌ ، وَالْإِغْلَالُ : الْخِيَانَةُ فِي الْمَعَانِمِ وَغَيْرِهَا .
وَيُقَالُ مِنَ الْعِلِّ : غَلَّ يَطَّلُ ، وَمِنْ

الْقَوْلِ : غَلَّ يَطَّلُ . وَقَالَ الرَّجَّاجُ : غَلَّ الرَّجُلُ يَطَّلُ إِذَا خَانَ ، لِأَنَّهُ أَخَذَ شَيْءًا فِي خِتَاهُ ، وَكُلُّ مَنْ خَانَ فِي شَيْءٍ فِي خِتَاهُ فَقَدْ غَلَّ يَطَّلُ غُلُولًا ، وَكُلُّ مَا كَانَ فِي هَذَا الْبَابِ رَاجِعٌ إِلَى هَذَا ، مِنْ ذَلِكَ الْعَالِ ، وَهُوَ الْوَادِي الْمَطْمَئِنُّ الْكَثِيرُ الشَّجَرِ ، وَجَمَعَهُ غُلَانٌ ، وَمِنْ ذَلِكَ الْعِلِّ وَهُوَ الْجَفْدُ الْكَامِنُ .
وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي تَفْسِيرِهِ لَا يُعَلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُؤْمِنٍ ، قَالَ : وَيُرْوَى يُعَلُّ ، بِالتَّخْفِيفِ ، مِنَ الْوَعُولِ الدُّخُولِ فِي الشَّيْءِ ، قَالَ : وَالْمَعْنَى أَنْ هَلِيهِ الْخِلَالَ الثَّلَاثُ تُسْتَصْلَحُ بِهَا الْقُلُوبُ ، فَمَنْ تَمَسَّكَ بِهَا طَهَّرَ قَلْبَهُ مِنَ اللَّبْغِ وَالْخِيَانَةِ وَالشُّرِّ ، قَالَ : وَعَلَيْهِنَّ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ ، تَقْدِيرُهُ لَا يُعَلُّ كَاتِبًا عَلَيْهِنَّ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : غَلَّتْكُمْ وَاهُ ، أَيْ خَسَمَتْ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ وَلَمْ تَصُدَّقُوهُ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي التَّوَادِرِ : غَلَّ بَصَرٌ فَلَانَ حَادَ عَنِ الصَّوَابِ ، مِنْ غَلَّ يَطَّلُ ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ ثَلَاثٌ لَا يُعَلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ امْرِئٍ مُؤْمِنٍ ، أَيْ لَا يَجِدُ عَنِ الصَّوَابِ غَاشًا .
وَأَعْلُ الْخَطِيبِ إِذَا لَمْ يُصِيبْ فِي كَلَامِهِ ، قَالَ أَبُو وَجَّعَةَ :
خُطْبَاهُ لَا خَرَقٌ وَلَا غُلٌّ إِذَا
خُطِبَاهُ غَيْرِهِمْ أَغْلٌ شِرَارُهَا
وَأَعْلُ فِي الْجِلْدِ : أَخَذَ بَعْضَ اللَّحْمِ وَالْإِهَابِ . يُقَالُ : أَغْلَتُ الْجِلْدَ إِذَا سَلَحْتَهُ وَأَبْقَيْتُ فِيهِ شَيْئًا مِنَ الشَّحْمِ ، وَأَغْلَتُ فِي الْإِهَابِ سَلَحْتُهُ فَحَرَكْتُ عَلَى الْجِلْدِ اللَّحْمَ ، وَالْعَلْلُ : اللَّحْمُ الَّذِي تُرِكَ عَلَى الْإِهَابِ حِينَ سَلَخَ وَأَعْلُ الْحَازِرُ فِي الْإِهَابِ إِذَا سَلَخَ فَحَرَكَ مِنَ اللَّحْمِ مُتَقَرِّقًا بِالْإِهَابِ .
وَالْعَلْلُ : دَاءٌ فِي الْأَخْيَلِ يَمِثُّ الرُّقِيَّ ، وَذَلِكَ الْأَيْتُضُ الْحَالِبُ الصَّرْعَ ، فَيَتْرِكُ فِيهِ شَيْئًا مِنَ اللَّبَنِ ، فَيَعُودُ دَمًا (١) أَوْ خَرَطًا .
(١) قَوْلُهُ : « دَمًا » فِي الْحُكْمِ « دَمًا » .
[عبد الله]

وَعَلَّ فِي الشَّيْءِ يَغْلُ غُلُولًا ، وَانْقَلَّ ، وَتَعَلَّلَ ، وَتَعَلَّلَ : دَخَلَ فِيهِ ، يَكُونُ ذَلِكَ فِي الْجَوَاهِرِ وَالْأَعْرَاضِ ؛ قَالَ دُو الرَّمَّةُ [فِي الْجَوْهَرِ] يَصِفُ الثَّوْرَ وَالْكَتَاثَ : يُحْفَرُهُ عَنْ كُلِّ سَاقٍ دَقِيقَةً

وَعَنْ كُلِّ عِرْقٍ فِي الثَّرَى مُتَعَلَّلٌ (١) وَقَالَ عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ فِي الْعَرَضِ ، رَوَاهُ ثَعْلَبٌ عَنْ شُبُوخِهِ : تَعَلَّلَ حُبُّ عَثْمَةَ فِي قَوَادِي

فِي أَيِّهِ مَعَ الْخَافِي يَسِيرُ وَعَلَّةٌ يَغْلُهُ غَلًّا : أَدْخَلَهُ ؛ قَالَ دُو الرَّمَّةُ :

عَلَّتْ الْمَهَارَى بَيْتَهَا كُلَّ لَيْلَةٍ وَبَيْنَ الدُّجَى حَتَّى أَرَاهَا تَمْرُقُ وَعَلَّةٌ فَانْقَلَّ أَيْ أَدْخَلَهُ فَدَخَلَ ؛ قَالَ بَعْضُ الْعَرَبِ : وَمِنْهَا مَا يُعْلَى ، يَعْنِي مِنَ الْكِبَاشِ ، أَيْ يُدْخَلُ قَصِيئُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَرْفَعَ الْأَلْيَةَ . وَعَلَّ أَيْضًا : دَخَلَ ؛ يَتَعَلَّى وَلَا يَتَعَلَّى . وَيُقَالُ : غَلَّ فُلَانٌ الْمَقَاوِرَ أَيْ دَخَلَهَا وَوَسَطَهَا . وَغَلَّلَهُ : كَمَّلَهُ

وَالْعَلَّةُ : مَا تَوَارَيْتَ فِيهِ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . وَالْعَلَّلَةُ : كَالْعَرَّوْرَةِ فِي مَعْنَى الْكَبِيرِ . وَالْقَلَّلُ : الْمَاءُ الَّذِي يَتَقَلَّلُ بَيْنَ الشَّجَرِ ، وَالْجَمْعُ الْأَعْلَالُ ؛ قَالَ دُكَيْنٌ :

يُنْجِيهِ مِنْ مِثْلِ سِحَامِ الْأَعْلَالِ وَقَعُ بَيْدِ عَجَلِي وَرِجَلِي شِمْلَانِ ظَمَأَى النَّسَاءَ مِنْ تَحْتِ رِيَاءٍ مِنْ عَالٍ يَقُولُ : يُنْجِي هَذَا الْفَرَسَ مِنْ سِرَاعٍ (٢) فِي الْعَارَةِ كَالْحِمَامِ الْوَارِدَةِ ؛ وَفِي التَّهْلِيلِ قَالَ : أَرَادَ يُنْجِي هَذَا الْفَرَسَ مِنْ حَيْلٍ مِثْلِ حِمَامٍ يَرُدُّ غَلًّا مِنَ الْمَاءِ ، وَهُوَ مَا يَجْرِي فِي

(١) قوله : «دقيقة» في ديوان ذي الرمة «دقيقة» ، ونراها الصواب ، فالثور يحضر باحثاً عن سيقان تغللت في الأرض ، بدون تفضيل بين دقيقها وجليلها .

(٢) قوله : «من سراع» عبارة الصراح : من خيل سراع .

أُصُولِ الشَّجَرِ ، وَقِيلَ : الْعَلَّلُ الْمَاءُ الظَّاهِرُ الْجَزِيُّ ، وَقِيلَ : هُوَ الظَّاهِرُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ظُهُورًا قَلِيلًا ، وَأَيْسَ لَهُ جَرِيَةٌ ، فَيَحْفَى مَرَّةً وَيَظْهَرُ مَرَّةً ؛ وَقِيلَ : الْعَلَّلُ الْمَاءُ الَّذِي يَجْرِي بَيْنَ الشَّجَرِ ؛ قَالَ الْحَوَيْدِرَةُ :

لَعِبَ السَّيُولُ بِهِ فَاصْصَحَ مَاؤُهُ غَلًّا يُقَطِّعُ فِي أُصُولِ الخَزْوَعِ وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : الْعَلَّلُ السَّيْلُ الضَّعِيفُ

يَسِيلُ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي ، أَوْ التَّلْعُ فِي الشَّجَرِ ، وَهُوَ فِي بَطْنِ الْوَادِي ؛ وَقِيلَ : أَنْ يَأْتِيَ الشَّجَرُ غَلًّا مِنْ قَبْلِ ضَعْفِهِ وَأَبَاعِهِ كُلِّ مَا تَرِاطَأَ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي ، فَلَا يَكَادُ يَرَى ، وَلَا يَتَّبِعُ إِلَّا الْوَطَاءَ . وَعَلَّ الْمَاءُ بَيْنَ الْأَشْجَارِ إِذَا جَرَى فِيهَا ، يَغْلُ بِالضَّمِّ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ . وَتَعَلَّلَ الْمَاءُ فِي الشَّجَرِ : تَخَلَّلَهَا . وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : لَا يَذْهَبُ كَلَامُنَا غَلًّا ، أَيْ لَا يَتَّبِعِي أَنْ يَطْوِي عَنْ النَّاسِ ، بَلْ يَجِبُ أَنْ يَظْهَرَ . وَيُقَالُ لِعِرْقِ الشَّجَرِ إِذَا أَمْعَنَ فِي الْأَرْضِ : غَلَّلَ ، وَجَمَعَهُ غَلَاغِلٌ ؛ قَالَ كَمْبٌ :

وَتَفْتَرُ عَنْ عَرِّ الثَّنَابَا كَانَهَا أَقْحَى ثُرْوَى عَنْ عُرُوقِ غُلَاغِلِ وَالْعِلَالَةُ : شَعَارٌ يُنْبَسُ تَحْتِ الثَّوْبِ ، لِأَنَّهُ يَتَعَلَّلُ فِيهَا ، أَيْ يُدْخَلُ . وَفِي التَّهْلِيلِ : الْعِلَالَةُ الثَّوْبُ الَّذِي يُنْبَسُ تَحْتِ الثِّيَابِ ، أَوْ تَحْتِ ذِرَاعِ الْحَدِيدِ . وَاعْتَلَّتْ الثَّوْبُ : لَبَسَتْهُ تَحْتِ الثِّيَابِ ، وَمِنْهُ الْعَلَّلُ الْمَاءُ الَّذِي يَجْرِي فِي أُصُولِ الشَّجَرِ . وَعَلَّلَ الْعِلَالَةَ : لَبَسَهَا تَحْتِ ثِيَابِهِ (هَلِدِيهِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . وَالْعَلَّةُ : الْعِلَالَةُ ؛ وَقِيلَ هِيَ كَالْعِلَالَةِ تَغْلُ تَحْتِ الدَّرْعِ ، أَيْ تُدْخَلُ

وَالْعَلَالِيْلُ : الدُّرُوعُ ؛ وَقِيلَ : بَطَائِنُ ثَلْبَسُ تَحْتِ الدُّرُوعِ ؛ وَقِيلَ : هِيَ مَسَامِيرُ الدُّرُوعِ الَّتِي تَجْمَعُ بَيْنَ رُمُوسِ الْحَلْقِي ، لِأَنَّهَا تُعْلَى بِهَا ، أَيْ تُدْخَلُ ، وَاجِدَتْهَا غَلِيلَةً ، وَقَوْلُ النَّابِغَةِ :

عَلِينَ بِكَدْبُونٍ وَأَبْطِنَ كَرَّةً فَهَنْ وَضَاءَ صَافِيَاتِ الْعَلَالِيْلِ

خِيَصَ الْعَلَالِيْلُ بِالضَّمِّ لِأَنَّهَا آخِرُ مَا يَضُدُّ مِنَ الدُّرُوعِ ؛ وَمَنْ جَعَلَهَا بَطَائِنَ جَعَلَ الدُّرُوعَ نَفِيَّةً لَمْ يَضُدِّنِ الْعَلَالِيْلَ . وَعَلَالِيْلُ الدُّرُوعِ : مَسَامِيرُهَا الْمُدْخَلَةُ فِيهَا ، الْوَاحِدُ غَلِيلٌ ؛ قَالَ لَيْدٌ :

وَأَحْكَمُ أَضْغَانِ الْقَتِيرِ الْعَلَالِيْلُ وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي قَوْلِهِ : فَهَنْ وَضَاءَ صَافِيَاتِ الْعَلَالِيْلِ ، قَالَ : الْعِلَالَةُ الْمَسَامِيرُ الَّتِي يَجْمَعُ بَيْنَ رَأْسِي الْحَقِيقَةِ ، وَإِنَّمَا وَصَفَ الْعَلَالِيْلَ بِالضَّمِّ لِأَنَّهَا أَسْرَعُ شَيْءٍ صَدَّ مِنَ الدُّرُوعِ

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعُظْمَةُ وَالْعِلَالَةُ وَالرَّفَاعَةُ وَالْأَضْحُومَةُ وَالْحَشِيَّةُ الثَّوْبُ الَّذِي تُشَدُّهُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَجِيئَتِهَا تَحْتِ إِزَارِهَا تُضَمُّ بِهِ عَجِيئَتُهَا ، وَأَنْشَدَ :

تَقْتَالُ عَرَضَ الثَّقِيْبَةِ الْمَدَانَةَ وَلَمْ تَنْتَقِهَا عَلَى غِلَالَةٍ إِلَّا لِحُسْنِ الْحَلْقِي وَالثَّبَالَةِ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَكَذَلِكَ الْعَلَّةُ ، وَجَمَعْتُهَا غَلًّا ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

كَمَا هَجَرَ الشَّيْبَانَ وَتَقْوِيمَهُ

وَعَلَّ الْمَاءُ فِي رَأْسِهِ : أَدْخَلَهُ فِي أُصُولِ الشَّعْرِ . وَعَلَّ شَعْرَهُ بِالطَّبِيبِ : أَدْخَلَهُ فِيهِ . وَتَعَلَّلَ بِالْعَالِيَةِ : شَدَّدَ لِلْكُرَّةِ . وَاعْتَلَّ وَتَعَلَّلَ : تَخَلَّفَ ؛ [قَالَ] أَبُو صَحْرَةَ :

سِرَاجٌ لِلنَّهْيِ تَعَلُّ بِالْمَسْكِ طِفْلَةً فَلَا هِيَ مِثْلَالٌ وَلَا اللَّوْنُ أَكْهَبُ وَعَلَّلَهُ بِهَا وَحَكَى النَّحْيَانِي : تَعَلَّى بِالْعَالِيَةِ ، فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ لَفْظِ الْعَالِيَةِ ، وَأَمَّا أَنْ يَكُونَ أَرَادَ تَعَلَّلَ ، فَأَبْدَلَ مِنَ اللَّامِ الْأَخْيَرَةَ بِء ، كَمَا قَالُوا تَعَلَّقْتُ فِي تَعَلَّقْتُ ؛ قَالَ : وَالْأَوَّلُ أَقْسَمُ غَيْرُهُ . وَيُقَالُ تَعَلَّقْتُ مِنَ الْعَالِيَةِ ، وَقَالَ الْهَرَمِيُّ : يُقَالُ تَعَلَّقْتُ بِالْعَالِيَةِ ، قَالَ : وَكُلُّ رَهْبِي لَصَفْتُهُ بِحِلْدِكَ وَأُصُولِ شَعْرِكَ فَقَدْ تَعَلَّقْتَهُ ؛ قَالَ : وَتَعَلَّقْتُ مَوْلَدَةً . وَقَالَ أَبُو نَضْرٍ : تَبَالَّتِ الْأَضْمَعِيُّ هَلْ يَجُوزُ تَعَلَّقْتُ مِنَ الْعَالِيَةِ ؟ فَقَالَ : إِنْ

قوله : «من سراع» عبارة الصراح : من خيل سراع .

قوله : «من سراع» عبارة الصراح : من خيل سراع .

أَرَدْتَ أَنْكَ أَدْخَلْتَهُ فِي لِحْيَتِكَ أَوْ شَارِبِكَ فَجَائِزٌ .

الليثُ : وَيُقَالُ مِنَ الْعَالِيَةِ غَلَّتْ وَعَلَّتْ وَعَلَيْتُ وَعَلَيْتُ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كُنْتُ أَغْلُلُ لِحْيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، بِالْعَالِيَةِ ، أَيْ الطَّحْطَا وَأَلْبَسَهَا بِهَا ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ : الْفَرَاءُ يُقَالُ تَعَلَّتْ بِالْعَالِيَةِ ، وَلَا يُقَالُ تَعَلَيْتُ ؛ قَالَ وَأَجَارَهُ الْجَوْهَرِيُّ ، وَفِي حَدِيثِ الْمُحَنَّثِ هَيْبِ قَالَ : إِذَا قَامَتْ نَشْتٌ ، وَإِذَا تَكَلَّمْتَ تَعَلَّتْ ، فَقَالَ لَهُ : قَدْ تَعَلَعْتُ يَا عَدُوَّ اللَّهِ ! الْعَلَعَةُ : إِذْخَالُ الشَّيْءِ فِي الشَّيْءِ حَتَّى يَلْتَسِمَ بِهِ وَيَصِيرَ مِنْ جُمَّلَتِهِ ، أَيْ بَلَعَتْ بِنَظَرِكَ مِنْ مَحَاسِنِ هَذِهِ الْمَرْأَةِ حَيْثُ لَا يُبْلَغُ نَاطِرٌ ، وَلَا يَصِلُ وَاصِلٌ ، وَلَا يَصِفُ وَاصِفٌ .

وَعَلَّ الْمَرْأَةُ : حَشَاهَا ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ ضِحْمٍ (حِكَاةُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

السُّلْمِيُّ : غَشَّ لَهُ الْحَنْجَرُ وَالسَّنَانُ وَعَلَّهُ لَهُ ، أَيْ دَسَّهُ لَهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ بِهِ .
وَالغُلَانُ ، بِالضَّمِّ : مَنَابِتُ الطَّلْحِ ؛ وَهِيَ أَوْدِيَةٌ غَامِضَةٌ فِي الْأَرْضِ ذَاتُ شَجَرٍ ، وَاحِدُهَا غَالٌ وَعَلِيلٌ . وَأَعْلُ الْوَادِي إِذَا أَنْبَتَ الْغُلَانُ ؛ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هُوَ بَطْنٌ غَامِضٌ فِي الْأَرْضِ ؛ وَقَدْ أَنْعَلُ . وَالغَالُ : أَرْضٌ مُطْمَئِنَّةٌ ذَاتُ شَجَرٍ . وَمَنَابِتُ السَّلْمِ وَالطَّلْحِ يُقَالُ لَهَا غَالٌ مِنْ سَلَمٍ ، كَمَا يُقَالُ عَيْصٌ مِنْ سِيدَرٍ ، وَقَصِيمَةٌ مِنْ غَضَا . وَالغَالُ : نَبْتٌ ، وَالْجَمْعُ غُلَانٌ ، بِالضَّمِّ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِدَى الرُّمَّةِ :

وَأَظْهَرَ فِي غُلَانٍ رَفْدٍ وَسَيْلُهُ
عَلَّاجِيمٌ لِأَضْحَلٍ وَلَا مُتَضَخِّضُ
أَظْهَرَ صَارَ فِي وَقْتِ الظَّهْرِ ؛ وَقِيلَ : إِنَّهُ يَمْتَنِي ظَهْرٌ يَثُلُ بَيْعٍ وَأَبِيعَ ؛ وَقَالَ مُضَرَّسُ الْأَسَدِيِّ :

تَعْرَضَ حَوْرَاهُ الْمَدَافِعِ تَرْتَمِي
تِلَاعاً وَغُلَاناً سَوَائِلَ مِنْ رَمَمٍ (١)

(١) قوله : « تعرض الخ » قبله كما في باقوت :

الغُلَانُ : بَطُونُ الْأَوْدِيَةِ ، وَرَمَمٌ : مَوْضِعٌ .
وَالْعَالَةُ : مَا يَنْقَطِعُ مِنْ سَاحِلِ الْبَحْرِ

فَيَجْتَمِعُ فِي مَوْضِعٍ .

وَالغُلُّ : جَامِعَةٌ تُوضَعُ فِي الْعُنُقِ أَوْ الْيَدِ ، وَالْجَمْعُ أَغْلَالٌ لَا يَكْسُرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ ؛ وَيُقَالُ : فِي رَقَبَتِهِ غُلٌّ مِنْ حَدِيدٍ ، وَقَدْ غُلَّ بِالغُلِّ لِجَامِعَةٍ يُعَلُّ بِهَا ، فَهُوَ مَعْلُولٌ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي صِفَةِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ : « وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ » ؛ قَالَ الزَّجَّاجُ . كَانَ عَلَيْهِمْ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا ، لَا يُقْبَلُ فِي ذَلِكَ دِيَّةٌ ، وَكَانَ عَلَيْهِمْ إِذَا أَصَابَ جُلُودَهُمْ شَيْءٌ مِنَ الْبَوْلِ أَنْ يَفْرِضُوهُ ؛ وَكَانَ عَلَيْهِمْ أَلَّا يَعْمَلُوا فِي السَّبْتِ ؛ هَذِهِ الْأَغْلَالُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ .

وَهَذَا عَلَى الْمَثَلِ ، كَمَا تَقُولُ جَعَلْتُ هَذَا طَرَقًا فِي عُنُقِكَ ، وَلَيْسَ هُنَاكَ طَرَقٌ ، وَتَأْوِيلُهُ وَلَيْتَكَ هَذَا وَالزَّمْتُكَ الْفِيَامُ بِهِ ، فَجَعَلْتُ لِرُومَةٍ لَكَ كَالطَّرِقِ فِي عُنُقِكَ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ » ؛ أَرَادَ بِالْأَغْلَالِ الْأَعْمَالُ الَّتِي هِيَ كَالْأَغْلَالِ ، وَهِيَ أَيْضًا مُؤَدَّبَةٌ إِلَى كَوْنِ الْأَغْلَالِ فِي أَعْنَاقِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لِأَنَّ قَوْلَكَ لِلرَّجُلِ هَذَا غُلٌّ فِي عُنُقِكَ لِلشَّيْءِ يَعْمَلُهُ إِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنَّهُ لِإِزْمٍ لَكَ ، وَأَنَّكَ مُجَازِيٌّ عَلَيْهِ بِالْعَذَابِ ، وَقَدْ غَلَّهُ يُعَلُّهُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ : « إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا » ؛ هِيَ الْجَوَامِعُ تَجْمَعُ أَيْدِيَهُمْ إِلَى أَعْنَاقِهِمْ . وَعَلَّتْ يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ ، وَقَدْ غُلَّ ، فَهُوَ مَعْلُولٌ . وَفِي حَدِيثِ الْأِمَارَةِ : فَكَّهُ عَدْلُهُ وَعَلَّهُ جَوْرَهُ (٢) ، أَيْ جَعَلَ فِي يَدِهِ وَعُنُقِهِ الغُلَّ ، وَهُوَ الْقَيْدُ الْمُحْتَضُّ بِهِمَا .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَقَالَتِ الْيَهُودُ بَدَأَ اللَّهُ مَعْلُولَةً غَلَّتْ أَيْدِيَهُمْ » ؛ قِيلَ : مَمْنُوعَةٌ عَنِ الْإِنْفَاقِ ؛ وَقِيلَ : أَرَادُوا نِعْمَتَهُ مَقْبُوضَةً

= ولم أنس من ربنا غداة تعرضت لنا دون أبواب الطراف من الأدم (٢) قوله : « وعله جوره » هكذا في الأصل ، والذي في النهاية : أوغله جوره .

عَنَّا ؛ وَقِيلَ : مَعْنَاهُ يَدُهُ مَقْبُوضَةٌ عَنِ عَذَابِنَا ؛ وَقِيلَ : يَدُ اللَّهِ مُنْسِكَةٌ عَنِ الْإِنْسَانِ عَلَيْنَا .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَا تَجْعَلْ بَدَنَكَ مَعْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ » ؛ تَأْوِيلُهُ لَا تُنْسِكُهَا عَنِ الْإِنْفَاقِ ، وَقَدْ غَلَّهُ يُعَلُّهُ وَقَوْلُهُمْ فِي الْمَرْأَةِ السَّيِّئَةِ الْخُلُقِ : غُلٌّ قَمِيلٌ ؛ أَصْلُهُ أَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا إِذَا أُسْرُوا أُسِيرًا غَلُّوا يُغْلُّ مِنْ قَدِّ وَعَلِيهِ شَعْرٌ ، قَوْمًا قَمِيلٌ فِي عُنُقِهِ إِذَا قَبَّ وَيَسَسَ ، فَتَجْتَمِعُ عَلَيْهِ مِخْتَانِ : الغُلُّ وَالقَمْلُ ، ضَرْبُهُ مَثَلًا لِلْمَرْأَةِ السَّيِّئَةِ الْخُلُقِ ، الْكَثِيرَةِ الْمَهْرِ ، لَا يَجِدُ بَعْلُهَا مِنْهَا مَحْلَصًا ، وَالْعَرَبُ تُكْنَى عَنِ الْمَرْأَةِ بِالغُلِّ . وَفِي الْحَدِيثِ : وَإِنَّ مِنْ النِّسَاءِ غُلًّا قَمِيلًا يَقْدِفُهُ اللَّهُ فِي عُنُقِ مَنْ يَشَاءُ ، ثُمَّ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا هُوَ .

ابْنُ السَّكَيْتِ : بِهِ غُلٌّ مِنَ الْعَطَشِ ، وَفِي رَقَبَتِهِ غُلٌّ مِنْ حَدِيدٍ ، وَفِي صَدْرِهِ غُلٌّ . وَقَوْلُهَا : مَا لَهُ أَلٌّ وَغُلٌّ ؛ أَلٌّ : دُفِعَ فِي قَضَاءِ ، وَغُلٌّ : جَزٌّ قَوْضِ فِي عُنُقِهِ الغُلُّ . وَالْعَلَّةُ : الدُّخْلُ مِنْ كِبْرَاءِ دَارٍ وَأَجْرِ غُلَامٍ وَفَائِدَةِ أَرْضٍ . وَالْعَلَّةُ : وَاحِدَةُ الْعَلَّاتِ . وَاسْتَعْلَى عَبْدُهُ أَيْ كَلَّفَهُ أَنْ يُعَلَّ عَلَيْهِ . وَاسْتِغْلَالُ الْمُسْتِغْلَلَاتِ : أَخَذَ غَلَّتِهَا . وَأَغْلَتِ الضَّبْعَةَ : أَعْطَتِ الْعَلَّةَ ، فَهِيَ مُعَلَّةٌ إِذَا أَنْتَ بِشَيْءٍ وَأَصْلُهَا بَاقٍ ؛ قَالَ زُهَيْرٌ :

فَتَهَلَّلَ لَكُمْ مَا لَا تُغْلُّ لِهَلِّهَا
قَرَى بِالْعِرَاقِ مِنْ قَفِيضٍ وَدِرْهَمٍ
وَأَغْلَتِ الضَّبَاعُ أَيْضًا : مِنَ الْعَلَّةِ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

أَقْبَلَ سَيْلٌ جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ
يَحْرُدُ حَرْدَ الْجِنَّةِ الْمُعَلَّةِ
وَأَعْلُ الْقَرْمِ إِذَا بَلَعَتْ غَلَّتْهُمْ . وَفِي الْحَدِيثِ : الْعَلَّةُ بِالضَّهَانِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ كَحَدِيثِهِ الْآخَرَ : الْحَرَاجُ بِالضَّهَانِ . وَالْعَلَّةُ : الدُّخْلُ الَّذِي يَحْصُلُ مِنَ الزَّرْعِ وَالشَّعْرِ وَاللَّبَنِ وَالْإِجَارَةِ وَالتَّجَارِ وَنَحْوِ ذَلِكَ . وَقُلَانٌ يُعَلُّ عَلَى عِيَالِهِ أَيْ يَأْتِيهِمْ بِالْعَلَّةِ . وَيُقَالُ : نَعَمَ الْقَوْلُ شَرَابٌ شَرِبْتُهُ أَوْ

طَعَامٌ إِذَا وَافَقْنِي . وَيُقَالُ : اغْتَلَّتْ الشَّرَابُ شَرِبْتُهُ ، وَأَنَا مُغْتَلٌّ إِلَيْهِ أَيْ مُشْتَاقٌ إِلَيْهِ . وَرِعْمَ غُلُولُ الشَّيْخِ هَذَا الطَّعَامُ ، يَعْنِي التَّغْدِيَةَ الَّتِي تَعْدَاهَا أَوْ الطَّعَامَ الَّذِي يُدْخِلُهُ جَوْفَهُ ، عَلَى فَعُولٍ ، يَفْتَحُ الْفَاءَ .
وَعَلَّ بَصْرَهُ : حَادَ عَنِ الصَّوَابِ . وَأَعْلَلَ بَصْرَهُ إِذَا شَدَّدَ نَظْرَهُ .

وَالْعَلَّةُ : خِرْقَةٌ تُشَدُّ عَلَى رَأْسِ الْإِبْرِيقِ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَالْمَجْمَعُ غُلٌّ .
وَالْعَلَّلُ : الْمِصْفَاءُ ؛ وَقَوْلُ لَبِيدٍ :

لَهَا غُلٌّ مِنْ رَازِقٍ وَكَرُوفٍ
بِأَيْمَانِ عَجْمٍ يَنْصَفُونَ الْمَقَاوِلَا
يَعْنِي الْفِيْدَامَ الَّذِي عَلَى رَأْسِ الْأَبَارِيْقِ ، وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ غُلٌّ بِالضَّمِّ ، جَمْعُ عَلَّةٍ .
وَالْعَلِيلُ : الْفَتَّى وَالتَّوَى وَالْعَجِينُ تُعَلِّفُهُ الدُّوَابُّ . وَالْعَلِيلُ : التَّوَى يُحْلَطُ بِالْفَتَّى تُعَلِّفُهُ النَّاقَةُ ؛ قَالَ عَلْقَمَةُ :

سَلَاءَةٌ كَعَصَا التَّهْدِيِّ غُلٌّ لَهَا
ذُو فَيْتَةٍ مِنْ نَوَى قِرَانٍ مَعْجُومٍ
وَيُرْوَى :

سَلَاءَةٌ كَعَصَا التَّهْدِيِّ غُلٌّ لَهَا
مُنْتَمٍ مِنْ نَوَى قِرَانٍ مَعْجُومٍ
قَوْلُهُ : ذُو فَيْتَةٍ أَيْ ذُو رَجْعَةٍ ، يُرِيدُ أَنَّ التَّوَى عُلِّفَتْهُ الْإِبِلُ ، ثُمَّ بَعَرَتْهُ ، فَهُوَ أَصْلَبُ . شَبَّهَ نُسُورَهَا وَأَمْلَأَهَا بِالتَّوَى الَّذِي بَعَرَتْهُ الْإِبِلُ .
وَالْتَّهْدِيُّ : الشَّيْخُ الْمُسِنُ فَعَصَاهُ مَلْسَاءٌ .
وَمَعْجُومٌ : مَعْضُوسٌ ، أَيْ عَضَّتْهُ النَّاقَةُ فَرِمَتْهُ لِصَلَاتِيهِ .

وَالْعَلَّلَةُ : سُرْعَةُ السَّيْرِ . وَقَدْ تَعَلَّلَ .
وَيُقَالُ تَعَلَّلُوا فَمَضَوْا .

وَالْمُعَلَّلَةُ : الرَّسَالَةُ . وَرِسَالَةٌ مُعَلَّلَةٌ : مَحْمُولَةٌ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّى :
أَبْلُغْ أَبَا مَالِكٍ عَنِّي مُعَلَّلَةً
وَفِي الْعِتَابِ حَيَاةٌ بَيْنَ أَقْوَامٍ
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ ذِي بَرِّنَ :

مُعَلَّلَةٌ مَخَالِفُهَا تُعَالَى
إِلَى صَنْعَاءَ مِنْ فَحَجٍ عَمِيْقٍ
الْمُعَلَّلَةُ ، يَفْتَحُ الْعَيْنَيْنِ : الرَّسَالَةُ الْمَحْمُولَةُ

مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ ، وَيَكْسِرُ الْعَيْنَ الْكَاثِبَةَ :
السُّرْعَةَ ، مِنَ الْعَلَّلَةِ سُرْعَةَ السَّيْرِ .
وَعَلَّلَهُ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ :
هُنَالِكَ لَا أَحْسَى ثُنَالٌ مَقَادَتِي
إِذَا حَلَّ بَيْتِي بَيْنَ شَوْطٍ وَعَلَّلَةٍ

• غُلْمٌ * الْعُلْمَةُ . بِالضَّمِّ : شَهْوَةٌ الصَّرَابِ .
غُلْمٌ الرَّجُلُ وَغَيْرُهُ ، بِالْكَسْرِ ، يُغْلِمُ غُلْمًا
وَاعْتَلَّمَ اغْتِلَامًا ، إِذَا هَاجَ ، وَفِي الْمُحْكَمِ :
إِذَا غَلَبَ شَهْوَةٌ ، وَكَذَلِكَ الْجَارِيَةُ .

وَالغُلِيمُ ، بِالتَّشْدِيدِ : الشَّيْطَانُ الْعُلْمَةُ ،
وَرَجُلٌ غُلِمٌ وَغُلِيمٌ وَمِغْلِيمٌ ، وَالْأُنْثَى غُلِيمَةٌ
وَمِغْلِيمَةٌ وَمِغْلِيمٌ وَغُلِيمَةٌ وَغُلِيمٌ ؛ قَالَ :

يَاعَمْرُو لَوْ كُنْتُ فَتَى كَرِيمَا
أَوْ كُنْتُ مَمْنٌ يَمْتَعُ الْحَرِيمَا
أَوْ كَانَ رُمُحُ اسْتِكَ مُسْتَقِيمَا
نَكَّتَ بِهِ جَارِيَةً هَضِيمَا
نَيْكَ أَحِبَّهَا أَحْتَكُ الْعُلِيمَا

وَفِي الْحَدِيثِ : خَيْرُ النِّسَاءِ الْعُلْمَةُ عَلَى
رُوحِهَا ؛ الْعُلْمَةُ : هَيَجَانُ شَهْوَةِ النِّكَاحِ مِنَ
الْمَرْأَةِ وَالرَّجُلِ وَغَيْرِهَا . يُقَالُ : غُلِمَ غُلْمَةً
وَاعْتَلَّمَ اغْتِلَامًا ، وَيَعِيرُ غُلِيمٌ كَذَلِكَ .
التَّهْدِيْبُ : وَالْمِغْلِيمُ سِوَاهُ فِيهِ الذِّكْرُ
وَالْأُنْثَى ، وَقَدْ أَعْلَمَهُ الشَّيْءُ .

وَقَالُوا : أَعْلَمَ الْأَبَانُ لَبْنَ الْخِلْفَةِ ؛
يُرِيدُونَ أَعْلَمَ الْأَبَانُ لِمَنْ شَرِبَهُ . وَقَالُوا :
شَرِبْتُ لَبْنَ الْإِبِلِ مَعْلَمَةً ، أَيْ أَنَّهُ تَشَدَّدَتْ عَنْهُ
الْعُلْمَةُ ؛ قَالَ جَرِيرٌ :

أَجْعِلُنِي قَدْ لَاقَيْتَ عِمْرَانَ شَارِبًا
عَلَى الْحَبَّةِ الْخَضْرَاءِ الْبَانَ الْإِبِلِ

وَفِي حَدِيثِ تَمِيمِ وَالْجَسَّاسَةِ : فَصَادَفْنَا
الْبَحْرَ حِينَ اعْتَلَّمْ ، أَيْ هَاجَ وَاضْطَرَبَتْ
أَمْوَاجُهُ . وَالْإِغْتِلَامُ : مُجَاوَزَةُ الْحَدِّ . وَفِي
نُسَخَةِ الْمُحْكَمِ : وَالْإِغْتِلَامُ مُجَاوَزَةُ
الْإِنْسَانِ حَدًّا مَا أَمْرٌ بِهِ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ ، وَهُوَ
مِنْ هَذَا ، لِأَنَّ الْإِغْتِلَامَ فِي الشَّهْوَةِ مُجَاوَزَةُ
الْقَدْرِ فِيهَا . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : قَالَ تَجَهَّزُوا لِقِتَالِ الْهَارِقِينَ الْمُعْتَلِمِينَ .

وَقَالَ الْكِسَائِيُّ : الْإِغْتِلَامُ أَنْ يَتَجَاوَزَ الْإِنْسَانُ
حَدًّا مَا أَمْرٌ بِهِ مِنَ الْحَيْرِ وَالْمُبَاحِ ، أَيْ الَّذِينَ
جَاوَزُوا الْحَدَّ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : تَجَهَّزُوا
لِقِتَالِ الْهَارِقِينَ الْمُعْتَلِمِينَ ، أَيْ الَّذِينَ تَجَاوَزُوا
حَدًّا مَا أَمْرٌ بِهِ مِنَ الدِّينِ وَطَاعَةِ الْإِمَامِ وَيَعْتَوَى
عَلَيْهِ وَطَفَعُوا ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : إِذَا اغْتَلَمْتَ عَلَيْكُمْ هَذِهِ الْأَشْرِيَةَ
فَاكْسِرُوهَا بِالْمَاءِ . قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : يَقُولُ
إِذَا جَاوَزْتَ حَدَّهَا الَّذِي لَا يُسْكِرُ إِلَيَّ حَدَّهَا
الَّذِي يُسْكِرُ ، وَكَذَلِكَ الْمُعْتَلِمُونَ فِي حَدِيثِ
عَلِيٍّ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعُلْمُ الْمَحْبُوسُونَ ؛
قَالَ : وَيُقَالُ فَلَانٌ غُلَامٌ النَّاسِ ، وَإِنْ كَانَ
كَهْلًا ؛ كَقَوْلِكَ فَلَانٌ فَتَى السُّمَكْرِ ، وَإِنْ كَانَ
شَيْخًا ، وَأَنْشَدَ :

سَيَّرَا تَرَى مِنْهُ غُلَامَ النَّاسِ
مُقْتَعًا ، وَمَا بِهِ مِنْ بَاسِ
إِلَّا بَقَايَا هَوَجَلِ النَّعَاسِ

وَالغُلَامُ مَعْرُوفٌ . ابْنُ سَيِّدَةَ : الغُلَامُ
الطَّارُ الشَّارِبُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مِنْ حِينَ يُؤَلَّدُ
إِلَى أَنْ يَنْشَبَ ، وَالْمَجْمَعُ أَعْلَمَةٌ وَغُلْمَةٌ
وَعُلَانٌ ، وَمِنْهُمْ مَنْ اسْتَعْتَى بِغُلْمَةٍ عَنْ
أَعْلَمَةٍ . وَتَصْغِيرُ الْعُلْمَةِ أَعْلَمَةٌ ، عَلَى غَيْرِ
مُكَبَّرِهِ ، كَانَهُمْ صَعَرُوا أَعْلَمَةً ، وَإِنْ لَمْ
يَقُولُوهُ ، كَمَا قَالُوا أُصْبِيَّةٌ فِي تَصْغِيرِ صَبِيَّةٍ ،
وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ غُلْمَةً عَلَى الْقِيَّاسِ ، قَالَ ابْنُ
بَرِّى : وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ صَبِيَّةً أَيْضًا ؛ قَالَ
رُؤْبَةُ :

صَبِيَّةٌ عَلَى الدُّخَانِ رُمُكَا
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : بَعَثْنَا رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ ، أَعْلَمَةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ مِنْ
جَمْعِ بَلْبَلٍ ؛ هُوَ تَصْغِيرُ أَعْلَمَةٍ جَمْعُ غُلَامٍ
فِي الْقِيَّاسِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَلَمْ يَرِدْ فِي
جَمْعِهِ أَعْلَمَةٌ ، وَإِنَّا قَالُوا غُلْمَةً ، وَمِثْلُهُ
أُصْبِيَّةٌ تَصْغِيرُ صَبِيَّةٍ . وَيُرِيدُ بِالْأَعْلَمَةِ
الصَّبِيَّانِ ، وَلِذَلِكَ صَعَرَهُمْ ، وَالْأَثِيرِيُّ
غُلَامَةً ؛ قَالَ أَوْسُ بْنُ عُلْفَاءَ الْهَجِيمِيُّ يُصِفُ
قَرَسًا :

أَعَانَ عَلَى مِرَاسِ الْحَرْبِ زَعْفُ
مُضَاعَمَةٌ لَهَا حَلَقٌ تُؤَامُ
وَمُطَرِدٌ الْكُعُوبِ وَمَشْرَبِيٌّ
مِنَ الْأُولَى مَضَارِبُهُ حُسَامٌ
وَمُرْكُضَةٌ صَرِيحِيٌّ أَبُوهَا
يُهَانُ لَهَا الْغَلَامَةُ وَالْغَلَامُ
وَهُوَ بَيْنُ الْغُلُومَةِ وَالْغُلُومِيَّةِ وَالْغُلَامِيَّةِ ،
وَتَصْغِيرُهُ غَلِيمٌ ، وَالْعَرَبُ يَقُولُونَ لِلْكَهْلِ
غَلَامٌ نَجِيبٌ ، وَهُوَ فَاشٌ فِي كَلَامِهِمْ ؛ وَقَوْلُهُ
أَنْشَدَهُ نَعْلَبُ :

تَنَحَّ يَا عَسِيفُ عَنْ مَقَامِهَا
وَطَرِحِ الدَّلُوكَ إِلَى غَلَامِهَا
قَالَ : غَلَامُهَا صَاحِبُهَا .

وَالغَيْلِمُ : الْمَرْأَةُ الْحَسَنَاءُ ؛ وَقِيلَ :
الغَيْلِمُ الْجَارِيَةُ الْمُعْتَمَلَةُ ؛ قَالَ عِيَاضُ
الْهَدَلِيُّ :

مَعِيَ صَاحِبٌ مِثْلُ حَدِّ السَّنَانِ
شَدِيدٌ عَلَى قَرْوِهِ مِخْطَمٌ
مِنَ الْمُدْعِينِ إِذَا نُوكِرُوا

ثَبِيفٌ إِلَى صَوْتِهِ الْغَيْلِمُ
الليثُ : الْغَيْلِمُ وَالغَيْلِمِيُّ الشَّابُّ الْعَظِيمُ
الْمَفْرُوقُ الْكَثِيرُ الشَّعْرِ . الْمُحْكَمُ : وَالغَيْلِمُ
وَالغَيْلِمِيُّ الشَّابُّ الْكَثِيرُ الشَّعْرِ الْعَرِضُ مَفْرُوقُ
الرَّاسِ .

وَالغَيْلِمُ : السُّلْحَفَاءُ ، وَقِيلَ : ذَكَرَهَا .
وَالغَيْلِمُ أَيْضًا : الصَّفَدُغُ . وَالغَيْلِمُ : مَتَعُ
الْمَاءِ فِي الْبَيْرِ . وَالغَيْلِمُ : الْمِدْرَى ؛ قَالَ :
يُشَدُّ بِالسَّيْفِ أَقْرَانَهُ

كَمَا فَرَّقَ اللَّمَّةَ الْغَيْلِمُ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَوْلُهُ الْغَيْلِمُ الْمِدْرَى لَيْسَ
بِصَحِيحٍ ، وَدَلَّ اسْتِشْهَادُهُ بِالْبَيْتِ عَلَى
تَصْحِيحِهِ . قَالَ : وَأَنْشَدَنِي غَيْرَ وَاحِدٍ بَيْتَ
الْهَدَلِيِّ :

وَيَحْمِي الْمُضَافَ إِذَا مَادَعَا
إِذَا فَرَّقَ دُوَ اللَّمَّةَ الْغَيْلِمُ
قَالَ : هَكَذَا أَنْشَدَنِيهِ الْأَيْدِيُّ عَنْ شَجْرِ عَنْ
أَبِي عُبَيْدٍ ، وَقَالَ : الْغَيْلِمُ الْعَظِيمُ ، قَالَ :
وَأَنْشَدَنِيهِ غَيْرُهُ :

كَمَا فَرَّقَ اللَّمَّةَ الْغَيْلِمُ
بِالْفَاءِ ؛ قَالَ : وَهَكَذَا أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ
فِي رِوَايَةِ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْهُ ؛ قَالَ : وَالغَيْلِمُ
الْمَشْطُ ، وَالغَيْلِمُ : مَوْضِعٌ فِي شَعْرِ عَتْرَةَ ؛
قَالَ :

كَيْفَ الْمَرَارُ وَقَدْ تَرَبَّعَ أَهْلُهَا
بِعُنَيْزَتَيْنِ وَأَهْلُنَا بِالغَيْلِمِ ؛

• غلماج • الْأَزْهَرِيُّ فِي الرَّبَاعِيِّ : يُقَالُ هُوَ
غَلَامِيحُكَ ، أَيْ غَلَامُكَ ، وَغَلَامِيحُكَ ،
مِثْلُهُ .

• غلن • بَعَثَهُ بِالغَلَانِيَّةِ أَيْ بِالغَلَاءِ ، قَالَ :
هَذَا مَعْنَاهُ (١) وَلَيْسَ مِنْ لَفْظِهِ ؛ وَقَوْلُ
الْأَعَشِيِّ :

وَذَا الشَّنْءُ فَاشْتَأَهُ وَذَا الْوَدَّ فَاجِرَهُ

عَلَى وَدُوٍّ أَوْ زِدٍّ عَلَيْهِ الْغَلَانِيَا
هُوَ مِنْ هَذَا ، إِنَّمَا أَرَادَ الْغَلَاءُ أَوْ الْغَالِيَا . فَإِنْ
قُلْتَ : فَإِنَّ وَزْنَ الْغَلَانِيَا هُنَا الْفَعَالِيَا ، وَقَدْ
قَالَ سِيبَوَيْهِ إِنَّ الْهَاءَ لَازِمَةٌ لِفَعَالِيَةٍ . قِيلَ لَهُ :
قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مِمَّا لَمْ يَرَوْهُ سِيبَوَيْهِ .
وَقَدْ يَكُونُ أَنْ يُرِيدَ الْأَعَشِيُّ الْغَلَانِيَّةَ فَحَدَفَ
الْهَاءَ ضَرُورَةً لِيَسْلَمَ الرَّوْيُ مِنَ الْوَضْلِ . لِأَنَّ
هَذَا الشَّعْرَ غَيْرَ مَوْصُولٍ ، أَلَّا تَرَى أَنَّ قَبْلَ
هَذَا :

مَتَى كُنْتُ زَرَاعًا أَجْرُ السَّوَانِيَا
وَالْقِطْعَةُ مَعْرُوفَةٌ مِنْ شِعْرِهِ . وَقَدْ يَكُونُ
الغَلَانِيَا جَمْعُ غَلَانِيَةٍ . وَإِنْ كَانَ هَذَا فِي
الْمَصَادِرِ قَلِيلًا (٢) .

• غلا • الْغَلَاءُ : نَقِيضُ الرَّحْصِ . غَلَا
السَّعْرَ وَغَيْرَهُ يَقْلُو غَلَاءً . مَمْدُودٌ ، فَهُوَ غَالِيٌّ
وَعَلِيٌّ ؛ (الْأَخِيرَةُ عَنْ كِرَاعٍ) . وَأَعْلَاهُ
اللَّهُ : جَعَلَهُ غَالِيًّا . وَغَالِيٌّ بِالشَّيْءِ : اشْتَرَاهُ

(١) قَوْلُهُ : « هَذَا مَعْنَاهُ » أَيْ قَالَ ابْنُ سِيَدِهِ
هَذَا الْبَيْتَ لِأَنَّهَا عِبَارَتُهُ .
(٢) زَادَ فِي التَّكْلَمَةِ : غَلَنَ الشَّبَابُ كَضْرَبَ
غَلَا . وَالغَلَوَانُ الْغُلُوءُ وَزَنًا وَمَعْنَى .

بِمَنْ غَالِي . وَغَالِيٌّ بِالشَّيْءِ وَغَلَاءُهُ : سَامٌ
فَأَبْعَطُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

نُغَالِي اللَّحْمَ لِلأَضْيَافِ نَيْثًا
وَنُرْحِصُهُ إِذَا نَضِجَ الْقَدِيرُ
فَحَدَفَ الْبَاءَ وَهُوَ يُرِيدُهَا ، كَمَا يُقَالُ لَعَيْتُ
الْكَعَابَ وَلَعَيْتُ بِالْكَعَابِ ، الْمَعْنَى نُغَالِي
بِاللَّحْمِ . وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ : نُغَالِي اللَّحْمَ
تَشْتَرِيهِ غَالِيًّا ، ثُمَّ نَبَذْلُهُ وَنُطْعِمُهُ إِذَا نَضِجَ فِي
قُدُورِنَا . وَيُقَالُ أَيْضًا : أَعْلَى ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ :

كَانَهَا دُرَّةٌ أَعْلَى التَّجَارِبِهَا
وَقَالَ ابْنُ بَرِّي : شَاهِدُ أَعْلَى اللَّحْمِ قَوْلُ
شَيْبِ بْنِ الْبُرْصَاءِ :

وَأِنِّي لِأَعْلَى اللَّحْمِ نَيْثًا وَإِنِّي
لَمُنْسٍ بِهِتِنِ اللَّحْمِ وَهُوَ نَضِجٌ
الْفَرَاءُ : غَالَيْتُ اللَّحْمَ وَغَالَيْتُ بِاللَّحْمِ

جَائِزٌ . وَيُقَالُ : غَالَيْتُ صَدَاقَ الْمَرْأَةِ ، أَيْ
أَعْلَيْتُهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ : لَا
تُعَالُوا صُدُقَاتِ النِّسَاءِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : لَا تُعَالُوا
صُدُقَ النِّسَاءِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : فِي صَدَقَاتِهِنَّ ،
أَيْ لَا تُبَالِغُوا فِي كَثْرَةِ الصَّدَاقِ ، وَأَصْلُ
الغَلَاءِ الْارْتِفَاعُ وَمُجَاوَزَةُ الْقَدْرِ فِي كُلِّ شَيْءٍ .
وَبِعْتَهُ بِالغَلَاءِ وَالغَالِيُّ وَالغَالِيَّةُ (كُلُّهُنَّ عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :

وَلَوْ أَنَا نَبَأُ كَلَامَ سُلَيْمَى
لَأَعْطَيْتُنَا بِهِ ثَمَنًا غَلِيًّا
وَغَلَا فِي الدِّينِ وَالْأَمْرِ يَقْلُو غُلُوءًا : جَاوَزَ
حَدَّهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « لَا تَعْلُوا فِي
دِينِكُمْ » ؛ وَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ خَالِدٍ :

خَمَصَانَةٌ قَلِيقٌ مُوشِحُهَا
رُودُ الشَّبَابِ غَلَا بِهَا عَظُمُ
التَّهْدِيبِ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ غَلَوْتُ فِي الْأَمْرِ
غُلُوءًا وَغَلَانِيَّةً وَغَلَانِيًّا إِذَا جَاوَزْتَ فِيهِ الْحَدَّ
وَأَفْرَطْتَ فِيهِ ؛ قَالَ الْأَعَشِيُّ ، أَنْشَدَهُ ابْنُ
بَرِّي :

أَوْ زِدَّ عَلَيْهِ الْغَلَانِيَا
وَفِي التَّهْدِيبِ : زَادُوا فِيهِ التَّوَنَ ؛ قَالَ دُو
الرَّمَّةُ :

وَدُو الشَّنء فاشنأه وُدُو الوُدِّ فَاجِرُه
عَلَى وُدِّه وَازدَدَ عَلَيْهِ العَلَانِيَا
زَادَ فِيهِ التُّونُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا كَمَّ وَالْعَلُوُ
فِي الدِّينِ ، أَمَى التَّشَدُّدُ فِيهِ وَمُجَاوَزَةُ الْحَدِّ ،
كَالْحَدِيثِ الْآخَرِ : إِنْ هَذَا الدِّينُ مَتِينٌ
فَأَوْعَلَ فِيهِ يَرْفُقُ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ الْبَحْثُ عَنْ
بَوَاطِنِ الْأَشْيَاءِ وَالْكَشْفُ عَنْ عِلَلِهَا وَغَوَامِضِ
مُتَعَبِّدَاتِهَا ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : وَحَامِلُ الْقُرْآنِ
غَيْرُ الْعَالِي فِيهِ وَلَا الْجَافِي عَنْهُ ، إِنَّا قَالِ ذَلِكَ
لَأَنَّ مِنْ آدَابِهِ وَأَخْلَاقِهِ الَّتِي أَمَرُ بِهَا الْقَصْدَ فِي
الْأُمُورِ ، وَخَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَاطُهَا .
و :

كَيْلَا طَرْفَى قَصْدِ الْأُمُورِ ذَمِيمٌ
وَالْعَلُوُ : الإِعْدَاءُ . وَعَلَا بِالسَّهْمِ يَعْلُو
عَلَاً وَعَلُوّاً ، وَغَالَى بِهِ عِلَاءً : رَفَعَ يَدَهُ يَرِيدُ
بِهِ أَقْصَى الْغَايَةِ وَهُوَ مِنَ التَّجَاوُزِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ
الشَّاعِرِ :

كَالسَّهْمِ أَرْسَلَهُ مِنْ كَفِّهِ الْعَالِي
وَقَالَ اللَّيْثُ : رَمَى بِهِ ، وَأَنشَدَ لِلشَّمَاخِ :
كَمَا سَطَعَ الْمَرْيِخُ شَمْرَهُ الْعَالِي
وَالْمُعَالِي بِالسَّهْمِ : الرَّافِعُ يَدَهُ يَرِيدُ بِهِ
أَقْصَى الْغَايَةِ . وَرَجُلٌ عِلَاءً : بَعِيدُ الْعَلُوُ
بِالسَّهْمِ ؛ قَالَ عَيْلَانُ الرَّبِيعِيُّ يَصِفُ حَلْبَةَ :
أَمْسُوا فِقَادَوْهِنَّ حَوْلَ الْمِيطَاءِ
بِمَا تَتَيْنِ بَعْلَاءُ بَعْلَاءُ الْعِلَاءُ
وَعَلَا السَّهْمُ نَفْسَهُ : ارْتَمَعَ فِي ذَهَابِهِ
وَجَاوَزَ الْمَدَى ، وَكَذَلِكَ الْحَجَرُ ، وَكُلُّ
مَرْمَاةٍ مِنْ ذَلِكَ عِلْوَةٌ ، وَأَنشَدَ :

مِنْ مَائَةِ زَلْخٍ بِمِرْيَخٍ غَالٍ
وَكُلُّهُ مِنَ الْارْتِفَاعِ وَالتَّجَاوُزِ ، وَالْجَمْعُ
عَلَوَاتٌ وَعِلَاءٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَهْدَى لَهُ يَكْسُومُ سِلَاحاً
وَفِيهِ سَهْمٌ فَسَمَاهُ قِتْرَ الْعِلَاءِ ، الْعِلَاءُ :
بِالْكَسْرِ وَالْمَدِّ : مِنْ غَالِيَتْهُ أَعَالِيَهُ مُغَالَاةً
وَعِلَاءً إِذَا رَامِيَتْهُ ، وَالْقِتْرُ سَهْمٌ الْهَدَفِ ،
وَهِيَ أَيْضاً أَمْدُ جَرِي الْفَرْسِ وَشَوْطِهِ ،
وَالْأَصْلُ الْأَوَّلُ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ

عِلْوَةٌ ؛ الْعِلْوَةُ : قَدْرٌ رَمِيَّةٌ بِسَهْمٍ ، وَقَدْ
تُسْتَعْمَلُ الْعِلْوَةُ فِي سِيَاقِ الْحَيْلِ ، وَالْعِلْوَةُ
الْغَايَةُ مِقْدَارَ رَمِيَّةٍ . وَفِي الْمَثَلِ : جَرِيُ
الْمُدْكِيَاتِ عِلَاءٌ .

وَالْمِعْلَاءُ : سَهْمٌ يَتَّخِذُ لِمُعَالَاةِ الْعِلْوَةِ ،
وَيُقَالُ لَهُ الْمِعْلَى ، بِلا هَاءٍ ؛ قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ : وَالْمِعْلَى سَهْمٌ تُعْلَى بِهِ ، أَيْ تُرْفَعُ بِهِ
الْيَدُ حَتَّى يَتَجَاوَزَ الْمِقْدَارَ أَوْ يُقَارِبَ ذَلِكَ .
وَسَهْمُ الْعِلَاءِ ، مَمْدُودٌ : السَّهْمُ الَّذِي يُقَدَّرُ
بِهِ مَدَى الْأَمْيَالِ وَالْفَرَاخِ وَالْأَرْضِ الَّتِي
يُسْتَقْبَلُ إِلَيْهَا . التَّهْدِيدُ : الْفَرَسُخُ التَّامُّ خَمْسُ
وَعِشْرُونَ عِلْوَةً .

وَالْعَلُوُ فِي الْقَافِيَةِ : حَرَكَةُ الرَّوِيِّ السَّاكِنِ
بَعْدَ تَامِ الْوَزْنِ ، وَالْعَالِي : نُونٌ زَائِدَةٌ بَعْدَ
تِلْكَ الْحَرَكَةِ ، وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِهِ فِي إِنْشَادِ
مَنْ أَنشَدَهُ هَكَذَا :

وَقَاتِمِ الْأَعْيَاقِ خَاوِيِ الْمُحْتَرِقِينَ
فَحَرَكَةُ الْقَافِ هِيَ الْعَلُوُ ، وَالتُّونُ بَعْدَ ذَلِكَ
هِيَ الْعَالِي ، وَإِنَّمَا اسْتَقْبَلُ مِنَ الْعَلُوُ الَّذِي هُوَ
التَّجَاوُزُ لِقَدْرٍ مَا يَجِبُ ، وَهُوَ عِنْدَهُمْ أَفْحَشُ
مِنَ التَّعَدَى ، وَقَدْ ذَكَرْنَا التَّعَدَى فِي الْمَوْضِعِ
الَّذِي يَلِيقُ بِهِ ، وَلَا يُعْتَدُ بِهِ فِي الْوَزْنِ ، لِأَنَّ
الْوَزْنَ قَدْ تَنَاهَى قَبْلَهُ ، جَعَلُوا ذَلِكَ فِي آخِرِ
الْبَيْتِ بِمَنْزِلَةِ الْحَزْمِ فِي أَوَّلِهِ .

وَالدَّابَّةُ تَعْلُوُ فِي سَبْرِهَا عِلْواً وَتَعْتَلِي بِحِفَّةِ
قَوَائِمِهَا ؛ وَأَنشَدَ :

فَهِيَ أَمَامَ الْفَرَقْدَيْنِ تَعْتَلِي
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَعَلَّتِ الدَّابَّةُ فِي سَبْرِهَا عِلْواً
وَاعْتَلَّتْ ارْتَفَعَتْ فَجَاوَزَتْ حُسْنَ السَّبْرِ ؛ قَالَ
الْأَعَشَى :

جِبَالِيَّةٌ تَعْتَلِي بِالرِّدَافِ
إِذَا كَذَّبَ الْآيَاتُ الْهَجِيرَا
وَالْأَعْيَالُ : الْإِسْرَاعُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

كَيْفَ تَرَاهَا تَعْتَلِي يَا شَرْحُ
وَقَدْ سَهَجْنَاهَا فَطَالَ السَّهْجُ ؟
وَنَاقَةٌ مِعْلَاءُ الْوَهَقِ إِذَا تَوَهَّقَتْ أَخْفَافُهَا ؛
قَالَ رُوْبَةُ :

تَنَشَّطَتْهُ كُلُّ مِعْلَاءِ الْوَهَقِ
مَضْبُورَةٌ قَرَوَاءَ هَرْجَابِ فُنُقِ
الْهَاءِ لِلْمُحْتَرَقِ ، وَهُوَ الْمَفَاذَةُ .

وَعَلَا بِالْجَارِيَةِ وَالْعَلَامِ عَظْمٌ عِلْوًا :
وَذَلِكَ فِي سُرْعَةِ شَبَابِهَا وَسَبْقِهَا لِذَاتِهَا ، وَهُوَ
مِنَ التَّجَاوُزِ .

وَعِلْوَانُ الشَّبَابِ وَعِلْوَاؤُهُ : سُرْعَتُهُ
وَأَوَّلُهُ . أَبُو عَيْبِيدٍ : الْعِلْوَاءُ ، مَمْدُودٌ ، سُرْعَةُ
الشَّبَابِ ؛ وَأَنشَدَ قَوْلُ ابْنِ الرُّقِيَّاتِ :

لَمْ تَلْتَفِتْ لِإِلْدَانِهَا
وَمَضَتْ عَلَى عِلْوَاتِهَا
وَقَالَ آخَرُ :

فَمَضَى عَلَى عِلْوَاتِهِ وَكَانَهُ
نَجْمٌ سَرَتْ عَنْهُ الْعَيْوُمُ فَلَاحَا
وَقَالَ طَفِيلٌ :

فَمَشُوا إِلَى الْهَنْجَاءِ فِي عِلْوَاتِهَا
مَشَى اللَّيْثُ بِكُلِّ أَيْصُرٍ مُذْهَبِ
وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

شُمُوحُ أَنْفِهِ وَسُمُو عِلْوَاتِهِ ؛ عِلْوَاءُ الشَّبَابِ :
أَوَّلُهُ وَشِرَّتُهُ ؛ وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي قَوْلِ
الشَّاعِرِ :

خُمْصَانَةٌ قَلِقُ مَوْشَحُهَا
رُودُ الشَّبَابِ عِلَا بِهَا عَظْمٌ
قَالَ : هَذَا مِثْلُ قَوْلِ ابْنِ الرُّقِيَّاتِ :

لَمْ تَلْتَفِتْ لِإِلْدَانِهَا
وَمَضَتْ عَلَى عِلْوَاتِهَا
وَكَمَا قَالَ :

كَالْفُضْنِ فِي عِلْوَاتِهِ الْمَتَاوُدِ
وَقَالَ غَيْرُهُ : الْعَالِي اللَّحْمُ السَّيْنُ ، أَخَذَ مِنْهُ
قَوْلُهُ : عِلَا بِهَا عَظْمٌ إِذَا سَمِنَتْ ؛ وَقَالَ أَبُو
وَجْرَةَ السَّعْدِيُّ :

تَوَسَّطَهَا غَالِيٌ عَيْتِقُ وَزَانِهَا
مُعْرَسٌ مَهْرِيٌّ بِهِ الذَّلِيلِ يَلْمَعُ
أَرَادَ بِمُعْرَسِ مَهْرِيٍّ حَمَلَهَا الَّذِي أَجْتَنَّهُ فِي
رَجِيحِهَا مِنْ ضِرَابِ جَمَلِ مَهْرِيٍّ ، أَيْ
تَوَسَّطَهَا شَحْمٌ عَيْتِقُ فِي سَنَامِهَا . وَيُقَالُ

لِلشَّيْءِ إِذَا ارْتَفَعَ : قَدَّ عِلَا ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

فَمَا زَالَ يَغْلُو حُبُّ مَيَّةَ عِنْدَنَا
وَيَزْدَادُ حَتَّى لَمْ نَجِدْ مَا نَزِيدُهَا
وَعَلَا الثَّبْتُ: ارْتَمَعَ وَعَظُمَ وَالتَّفُّ؛
قَالَ لَيْدٌ:

فَعَلَا فُرُوعُ الْإِيْهَانِ وَأَطَلَّتْ
بِالْجَلْهَتَيْنِ ظِلَاوَهَا وَنَعَامُهَا
وَكَذَلِكَ تَعَالَى وَاعْلَوَى؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

مِمَّا تَعَالَى مِنَ الْهَمِي ذَوَائِيهِ
بِالصَّبْفِ وَأَنْصَرَجَتْ عَنْهُ الْأَكَامِيمُ
وَأَعْلَى الْكُرْمُ: التَّفُّ وَرَفَهُ وَكَرَّتْ نَوَامِيهِ
وَطَالَ: وَأَعْلَاهُ: خَفَّفَ مِنْ وَرَقِهِ لِيَرْفَعَ
وَيَجُودَ. وَكُلُّ مَا ارْتَمَعَ فَقَدْ غَلَا وَتَعَالَى.
وَتَعَالَى لَحْمُهُ: أَنْحَسَرَ عِنْدَ الصَّمَادِ، كَأَنَّهُ
ضِدُّ التَّهْدِيبِ: وَتَعَالَى لَحْمُ الدَّائِيَةِ أَوْ الثَّاقِفِ
إِذَا ارْتَمَعَ وَذَهَبَ، وَقِيلَ: إِذَا أَنْحَسَرَ عِنْدَ
التَّضْمِيرِ؛ قَالَ لَيْدٌ:

فَإِذَا تَعَالَى لَحْمُهَا وَتَحَسَّرَتْ
وَتَقَطَّعَتْ بَعْدَ الْكَلَالِ خِدَامُهَا
تَعَالَى لَحْمُهَا أَي ارْتَمَعَ وَصَارَ عَلَى رُؤُوسِ
الْعِظَامِ، وَرَوَاهُ نَعْلَبٌ بِالْعَيْنِ غَيْرِ الْمُعْجَمَةِ.
وَالْعُلُوُّ: الْعُلُوُّ.

وَعْلَوَى: اسْمُ فَرَسٍ مَشْهُورَةٍ.
وَعَلَّتِ الْقِدْرُ وَالْحَجْرَةُ تَعْلَى غَلِيًّا وَعَلِيَانًا،
وَأَعْلَاهَا، وَغَلَاهَا، وَلَا يُقَالُ غَلَيْتَ؛ قَالَ
أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيُّ:

وَلَا أَقُولُ لِقِدْرِ الْقَوْمِ: قَدْ غَلَيْتَ
وَلَا أَقُولُ لِأَيِّ الدَّارِ: مَعْلُوقٌ
أَيُّ أَنِّي فَصِيحٌ لَا الْحَنُّ. ابْنُ سِيدَةَ: قَالَ
ابْنُ دُرَيْدٍ: وَفِي بَعْضِ كَلَامِ الْأَوَائِلِ أَنَّ مَاءَ
وَعْلَهُ، قَالَ: وَبَعْضُهُمْ يَرَوِيهِ: أَرَزَ مَاءَ
وَعْلَهُ.

وَالْعَالِيَةُ مِنَ الطَّيْبِ: مَعْرُوفَةٌ وَقَدْ تَعَلَّى
بِهَا (عَنْ تَعَلَّبَ) وَعَلَى غَيْرِهِ. يُقَالُ: إِنْ
أَوَّلَ مَنْ سَمَّاهَا بِذَلِكَ سَلْمَانَ بْنَ عَبْدِ
الْمَلِكِ، وَيُقَالُ مِنْهَا تَعَلَّلْتُ وَتَعَلَّلْتُ
وَتَعَلَّلْتُ، كُلُّهُ مِنَ الْعَالِيَةِ. وَقَالَ أَبُو نَضْرٍ:
سَأَلْتُ الْأَصْمَعِيَّ هَلْ يَجُوزُ تَعَلَّلْتُ؟ فَقَالَ:
إِنْ أَرَدْتَ أَنَّكَ أَدْخَلْتَهُ فِي لِحْيَتِكَ أَوْ شَارِبِكَ

فَجَاؤُزٌ. وَالْعُلُوَى: الْعَالِيَةُ فِي قَوْلِ عَدِيِّ بْنِ
زُرَيْدٍ:

يَنْفَعُ مِنْ أَرْدَانِهَا الْمِسْكُ وَالْ
حَبْرُ وَالْعُلُوَى وَلَبَنِي قَفُوصِ

وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:
كُنْتُ أَعْلَفُ لِحْيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
بِالْعَالِيَةِ؛ قَالَ: هُوَ نَوْعٌ مِنَ الطَّيْبِ مَرَكَّبٌ
مِنْ مِسْكٍ وَعَبْرٍ وَعُودٍ وَدُهْنٍ، وَهِيَ
مَعْرُوفَةٌ، وَالتَّعْلَفُ بِهَا التَّلَطُّحُ.

• غَمَتٌ • الْغَمْتُ وَالْفَقْمُ: التَّحْمَةُ.
غَمَتَهُ الطَّعَامُ يَغْمِيْتُهُ غَمْتًا: أَكَلَهُ دَسِيمًا،
فَقَلَبَ عَلَى قَلْبِهِ، وَثَقُلَ وَالتَّحَمَّ؛ وَقَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: هُوَ أَنْ يَسْتَكْبِرَ مِنْهُ حَتَّى يَتَّخِمَ.
وَقَالَ شَمِرٌ: غَمَتَهُ الْوَدُكُ يَغْمِيْتُهُ إِذَا صَبَرَهُ
كَالسُّكْرَانِ. وَغَمَتَهُ إِذَا غَطَّاهُ. وَغَمَتَهُ فِي
الْمَاءِ يَغْمِيْتُهُ غَمْتًا: غَطَّاهُ فِيهِ.

• غَمَجٌ • غَمَجَ الْمَاءُ يَغْمِجُهُ، غَمَجًا
وَعَمِجُهُ، بِالْكَسْرِ، غَمَجًا: جَرَعَهُ جَرَعًا
مُتَّابِعًا.

وَالْعَمَجَةُ وَالْمُنْمَجَةُ: الْحُرْجَةُ.
وَفَصِيلُ عَمِجٍ: يَلْهَؤُا أُمَّهُ. وَتَغَامَجُ بَيْنَ
أَرْفَاعِ أُمَّةٍ: لَهَؤُاهَا، قَالَ الشَّاعِرُ:
عَمِجٌ غَمَلِيحٌ غَمَلَجَاتٌ

• غَمَجْرَةٌ • الْغَمَجَارُ: غِرَاءٌ يُجْعَلُ عَلَى
الْقَوْسِ مِنْ وَهْيِ بِهَا، وَقَدْ غَمَجَرَهَا. وَقَالَ
اللَّبِيثُ: الْغَمَجَارُ شَيْءٌ يُصْنَعُ عَلَى الْقَوْسِ
مِنْ وَهْيِ بِهَا، وَهُوَ غِرَاءٌ وَجِلْدٌ. وَتَقُولُ:
غَمَجْرُ قَوْسِكَ، وَهِيَ الْغَمَجْرَةُ؛ وَرَوَاهُ
نَعْلَبٌ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَمَنْجَارًا، بِالْقَافِ.
وَيُقَالُ: جَادَ الْمَطَرُ الرَّوْضَةَ حَتَّى غَمَجَرَهَا
غَمَجْرَةً، أَي مَلَّاهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• غَمْدٌ • الْغَمْدُ: جَفْنُ السَّيْفِ، وَجَمَعُهُ
أَغْمَادٌ وَعُمُودٌ، وَهُوَ الْغَمْدَانُ؛ قَالَ ابْنُ
دُرَيْدٍ: لَيْسَ بِبَيْتٍ.

غَمَدَ السَّيْفَ يَغْمِدُهُ غَمْدًا وَأَغْمَدَهُ:
أَدْخَلَهُ فِي غِمْدِهِ، فَهُوَ مُغْمَدٌ وَمَعْمُودٌ. قَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ فِي بَابِ فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ: غَمَدْتُ
السَّيْفَ وَأَغْمَدْتُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَهُمَا لِقَاتَانِ
فَصِيحَتَانِ.

وَعَمَدَ الْعُرْفُطُ غُمُودًا إِذَا اسْتَوَقَرَتْ
خُصْلَتُهُ وَرَقًا حَتَّى لَا يَرَى شَوْكَهَا، كَأَنَّهُ قَدْ
أُغْمِدَ.

وَعَمَدَهُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ: غَمَدَهُ فِيهَا وَعَمَرَهُ
بِهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ،
قَالَ: مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْحِجَّةَ بِعَمَلِهِ، قَالُوا:
وَلَا أَنْتَ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ
بِرَحْمَتِهِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: قَوْلُهُ يَتَّعَمِدَنِي
يُلْبِسُنِي وَيَتَّعَشَانِي وَيَسْتَرِنِي بِهَا؛ قَالَ
الْعَجَّاجُ:

يُعَمِّدُ الْأَعْدَاءَ حَوْزًا مَرْدَسًا
قَالَ: يَعْنِي أَنَّهُ يُلْقِي نَفْسَهُ عَلَيْهِمْ وَيُرَكِّبُهُمْ
وَيُعَشِّيهِمْ، قَالَ: وَلَا أَحْسَبُ هَذَا مَأْخُودًا
إِلَّا مِنْ غَمْدِ السَّيْفِ، وَهُوَ غِلَافُهُ، لِأَنَّكَ
إِذَا أَعْمَدْتَهُ فَقَدْ أَلْبَسْتَهُ إِيَّاهُ وَعَشَيْتَهُ بِهِ. وَقَالَ
الْأَخْفَشُ: أَعْمَدْتُ الْجُلُسَ إِعْجَادًا، وَهُوَ أَنْ
تَجْعَلَهُ تَحْتَ الرَّحْلِ تَقِي بِهِ النَّبِيرَ مِنْ عَفْرِ
الرَّحْلِ؛ وَأَشَدُّ:

وَوَضَعَ سِقَاءً وَإِخْفَانِي
وَحَلَّ حُلُوسِي وَإِعْجَادَهَا (١)
وَتَعَمَّدْتُ فُلَانًا: سَتَرْتُ مَا كَانَ مِنْهُ
وَعَطَيْتُهُ.

وَتَعَمَّدَ الرَّجُلُ وَعَمَدَهُ إِذَا أَخَذَهُ بِخِطَلٍ
حَتَّى يُعْطِيَهُ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ:
يُعَمِّدُ الْأَعْدَاءَ جُؤَانًا مَرْدَسًا
قَالَ: وَكُلُّهُ مِنَ الْأَوَّلِ.

وَعَمَدَتِ الرَّكِيَّةُ تَعَمَّدُ غُمُودًا: ذَهَبَ
مَاوَهَا.

وَعَامِدٌ: حَتَّى مِنَ الْيَمِينِ؛ قَالَ:
أَلَا هَلْ أَنَاهَا عَلَى نَائِيهَا
بِأَفْضَحَتْ قَوْمَهَا غَامِدًا؟

(١) قَوْلُهُ: «وَإِخْفَانِي» فِي الْأَسَاسِ
وَإِحْقَابِهِ.

حَمَلَهُ عَلَى الْقَبِيلَةِ ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي
اشْتِقَاقِهِ ، فَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ : سُمِّيَ غَامِدًا
لَأَنَّهُ تَعَمَّدَ أَمْرًا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَشِيرَتِهِ ،
فَسَرَّهُ ، فَسَمَّاهُ مَلِكٌ مِنْ مَلُوكِ حَمِيرٍ غَامِدًا ،
وَأَنشَدَ لِغَامِدٍ :

تَعَمَّدْتُ أَمْرًا كَانَ بَيْنَ عَشِيرَتِي
فَسَمَّيْتِي الْقَبِيلُ الْحَضُورِيُّ غَامِدًا (١)

وَالْحَضُورُ : قَبِيلَةٌ مِنْ حَمِيرٍ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنْ
غُمُودِ الْبَيْتْرِ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : لَيْسَ اشْتِقَاقُ
غَامِدٍ مِمَّا قَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ
قَوْلِهِمْ غَمَدَتِ الْبَيْتْرُ غَمْدًا إِذَا كَثُرَ مَاؤُهَا .
وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : غَمَدَتِ الْبَيْتْرُ إِذَا قَلَّ
مَاؤُهَا . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَبِيلَةُ
غَامِدَةٌ ، بِالْهَاءِ ، وَأَنشَدَ :

أَلَا هَلْ أَنَا هَا عَلَى نَائِبِهَا

يَا فَضَحَتْ قَوْمَهَا بِغَامِدَةٍ ؟
وَيُقَالُ لِلْسَفِينَةِ إِذَا كَانَتْ مَشْحُونَةً :
غَامِدٌ وَأَمِدٌ ، وَيُقَالُ : غَامِدَةٌ وَأَمِدَةٌ ، قَالَ :
وَالخُنُ الْفَارِغَةُ مِنَ السُّفْنِ وَكَذَلِكَ
الْحَفَانَةُ (٢)

وَعُمْدَانُ حِصْنٌ فِي رَأْسِ جَبَلٍ بِنَاحِيَةِ
صَنْعَاءَ ، وَفِيهِ يَقُولُ :

فِي رَأْسِ عُمْدَانَ دَارًا مِنْكَ مَجْلَلًا
وَعُمْدَانَ : قَبَّةٌ سَيْفٌ بِنِ ذِي بَرِّزَنْ ،
وَقِيلَ : قَصْرٌ مَعْرُوفٌ بِالْيَمَنِ . وَعُمْدَانُ :
مَوْضِعٌ .

وَالْعُمَادُ وَبَرُّكُ الْعُمَادِ : مَوْضِعٌ . قَالَ ابْنُ
بَرِّزَنْ : أَهْمَلُ الْجَوْهَرِيُّ فِي هَذَا الْفَصْلِ ذَكَرَ
الْعُمَادَ مَعَ شَهْرَتِهِ ، وَهُوَ مَوْضِعٌ بِالْيَمَنِ . وَقَدْ
اخْتَلَفَ فِيهِ فِي ضَمِّ الْعَيْنِ وَكَسْرِهَا ، فَرَوَاهُ قَوْمٌ
بِالضَّمِّ وَآخَرُونَ بِالْكَسْرِ ، قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ :
حَضَرَتْ مَجْلِسَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ
إِسْمَاعِيلَ الْقَاضِي الْمَحَامِلِيِّ وَفِيهِ زَهَاءُ الْفَيْ ،
فَأَمَّلَ عَلَيْهِمْ أَنَّ الْأَنْصَارَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ،
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَاللَّهِ مَا نَقُولُ لَكَ مَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى

(١) قوله : «أمرًا» في الصحاح شبرًا .

وقوله : «فسماي» فيه أيضا فاسماني .

(٢) قوله : «الحفانة» كذا بالأصل .

لِمُوسَى : «أَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَفَاتِلَا إِنَّا
هَهُنَا قَاعِدُونَ» ، بَلْ نَفْدِيكَ يَا بَانِنَا وَأَبَانِنَا ،
وَلَوْ دَعَوْتَنَا إِلَى بَرِّكَ الْعُمَادِ ، بِكَسْرِ الْعَيْنِ ؛
فَقُلْتُ لِلْمُسْتَمَلِيِّ : قَالَ الشَّحْرِيُّ : الْعُمَادُ ،
بِالضَّمِّ ، أَيُّهَا الْقَاضِي ؛ قَالَ : وَمَا بَرُّكَ
الْعُمَادِ ؟ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ دُرَيْدٍ عَنْهُ فَقَالَ هُوَ
بُفْعَةٌ فِي جَهَنَّمَ ؛ فَقَالَ الْقَاضِي : وَكَذَا فِي
كِتَابِي عَلَى الْعَيْنِ ضَمَّةٌ ؛ قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ :
وَأَنشَدَنِي ابْنُ دُرَيْدٍ لِنَفْسِهِ :

وَإِذَا تَسَكَّرْتَ الْبِلَا
دُ فَأَوْلَهَا كَفَفَ الْبِعَادِ
لَسْتَ ابْنُ أُمِّ الْفَاطِمِيَّةِ
بَنَ وَلَا ابْنُ عَمِّ لِلْبِلَادِ
وَاجْعَلْ مُقَامَكَ أَوْ مَقَرَّ

لَكَ جَائِي بَرِّكَ الْعُمَادِ
قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : وَسَأَلْتُ أَبَا عَمْرٍو عَنْ ذَلِكَ
فَقَالَ : يُرْوَى بَرُّكُ الْعُمَادِ ، بِالْكَسْرِ ، وَالْعُمَادِ ،
بِالضَّمِّ ، وَالْفَارِ ، بِالرَّاءِ مَكْسُورَةَ الْعَيْنِ .
وَقَدْ قِيلَ : إِنَّ الْعُمَادَ مَوْضِعٌ بِالْيَمَنِ ، وَهُوَ
بَرْهُوتٌ ، وَهُوَ الَّذِي جَاءَ فِي الْحَدِيثِ : أَنَّ
أَرْوَاحَ الْكَافِرِينَ تَكُونُ فِيهِ .

وَوَرَدَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ عُمْدَانَ ، بِضَمِّ
الْعَيْنِ وَسُكُونِ الْمِيمِ : الْبِنَاءُ الْعَظِيمُ بِنَاحِيَةِ
صَنْعَاءَ الْيَمَنِ ؛ قِيلَ : هُوَ مِنْ بِنَاءِ سُلَيْمَانَ ،
عَلَى تَبِيْنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، لَهُ ذِكْرٌ فِي
حَدِيثِ سَيْفِ بْنِ ذِي بَرِّزَنْ .
وَاعْتَمَدَ فُلَانٌ اللَّيْلَ : دَخَلَ فِيهِ ، كَأَنَّهُ
صَارَ كَالْعَمْدِ لَهُ ، كَمَا يُقَالُ : اذْرَعَ اللَّيْلُ ؛
وَيُنشَدُ :

لَيْسَ لَوْلَدَانِكَ لَيْلٌ فَاغْتَمِدِ
أَيَّ ارْكَبِ اللَّيْلَ وَاطْلُبْ لَهُمُ الْقُوَّةَ .

• غمدره العُمَيْدَرُ : السَّمِينُ النَّاعِمُ ،
وَقِيلَ : السَّمِينُ الْمَتَّعَمُ ، وَقِيلَ : الْمَمْتَلِيُّ
سِمْنَا ، أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

لِلَّهِ دَرُّ أَبِيكَ رَبِّ عَمَيْدَرٍ
حَسَنَ الرُّوَاءِ وَقَلْبَهُ مَذْكُوكٌ
الْمَذْكُوكُ : الَّذِي لَا يَفْهَمُ شَيْئًا . وَشَابُّ

عَمَيْدَرُ : رَبَّانٌ ؛ أَنشَدَ ثَعْلَبٌ :
لَا يَتَعَدَّنْ عَصْرُ الشَّبَابِ الْأَنْصَرِ
وَالْحَبْطُ فِي غَيْسَاهِ الْعَمَيْدَرِ
قَالَ : وَكَانَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ مَرَّةً :
الْعَمَيْدَرُ ، بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ ، ثُمَّ رَجَعَ عَنْهُ .

• غمدره العُمَيْدَرُ : حَسَنُ الشَّبَابِ .
وَالْعَمَيْدَرُ : الْمَتَّعَمُ ، وَقِيلَ الْمَمْتَلِيُّ سِمْنَا
كَالْعَمَيْدَرِ ؛ وَقَدْ رَوَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَوْلَ
الشَّاعِرِ :

لِلَّهِ دَرُّ أَبِيكَ رَبِّ عَمَيْدَرٍ
بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ وَالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ مَعًا ،
وَفَسَّرَهُمَا تَفْسِيرًا وَاحِدًا ، وَقَالَ : هُوَ
الْمَمْتَلِيُّ سِمْنَا ؛ وَقَالَ ثَعْلَبٌ فِي قَوْلِهِ :

وَالْحَبْطُ فِي غَيْسَاهِ الْعَمَيْدَرِ
قَالَ : كَانَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ مَرَّةً الْعَمَيْدَرُ ،
بِالذَّالِ ، ثُمَّ رَجَعَ عَنْهُ .

الأزهرى : قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : الْعَمَيْدَرُ ،
بِالذَّالِ ، الْمُخَلَّطُ فِي كَلَامِهِ .

التَّهْدِيبُ فِي تَرْجَمَةِ غَدْرَمَ : الْقُدْرَمَةُ
كَيْلٌ فِيهِ زِيَادَةٌ عَلَى الْوَفَاءِ . قَالَ : وَأَجَازَ
بَعْضُ الْعَرَبِ غَمْدَرُ غَمْدَرَةٌ بِمَعْنَى غَدْرَمَ إِذَا
كَانَ فَكَّكْرًا .

• غموره العَمْرُ : الْمَاءُ الْكَثِيرُ . ابْنُ سَيِّدَةَ
وَعَبْرَةٌ : مَاءٌ عَمْرٌ كَثِيرٌ مُغْرَقٌ ، بَيْنَ الْعُمُورَةِ ،
وَجَمْعُهُ غَمَارٌ وَعُمُورٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَثَلُ
الصَّلَوَاتِ الْحَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرِ عَمْرٍ ؛ الْعَمْرُ ،
يَفْتَحُ الْعَيْنَ وَسُكُونِ الْمِيمِ : الْكَثِيرُ ، أَيْ
يَعْمُرُ مَنْ دَخَلَهُ وَيُعْطِيهِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
أَعُوذُ بِكَ مِنْ مَوْتِ الْعَمْرِ ، أَيْ الْعَرَقِ .

وَرَجُلٌ عَمَرَ الرَّدَاءَ وَعَمَرَ الْخُلُقَ ، أَيْ
وَأَسَعَ الْخُلُقَ ، كَثِيرُ الْمَعْرُوفِ ، سَخِيٌّ ، وَإِنْ
كَانَ رِدَاؤُهُ صَغِيرًا ، وَهُوَ بَيْنَ الْعُمُورَةِ مِنْ
قَوْمِ غَمَارٍ وَعُمُورٍ ؛ قَالَ كُنَيْزٌ :

عَمَرَ الرَّدَاءَ إِذَا تَبَسَّمَ ضَاحِكًا
غَلَقَتْ لِضَحْكِهِ رِقَابُ الْمَالِ
وَكُلُّهُ عَلَى الْمَثَلِ ، وَبَحْرُ عَمْرٍ يُقَالُ مَا أَشَدُّ

عُمُورَةَ هَذَا النَّهْرِ وَبِحَارِ عِمَارٍ وَعُمُورٍ.
وَعُمَرُ الْبَحْرِ: مُعْظَمُهُ، وَجَمْعُهُ عِمَارٌ
وَعُمُورٌ، وَقَدْ عَمَّرَ الْمَاءُ (١) عِمَارَةً وَعُمُورَةً،
وَكَذَلِكَ الْخَلْقُ.

وَعَمَّرَهُ الْمَاءُ يَعْمُرُهُ عَمْرًا وَاعْتَمَرَهُ: عَلَاهُ
وَعِظَاهُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلرَّجُلِ: عَمَّرَهُ الْقَوْمُ
يَعْمُرُونَهُ إِذَا عَلَوْهُ شَرَفًا. وَجِيحُ يَعْمُرُ كُلُّ
شَيْءٍ: يُعْطِيهِ وَيَسْتَعْرِفُهُ، عَلَى الْمَثَلِ.
وَالْمُعْمُورُ مِنَ الرِّجَالِ: الَّذِي لَيْسَ بِمَشْهُورٍ.
وَنَحْلٌ مُعْتَمِرٌ: يَشْرَبُ فِي الْعَمْرَةِ (عَنْ أَبِي
حَنِيفَةَ)، وَأَتَشَدُّ قَوْلُ لَبِيدٍ فِي صِفَةِ نَحْلٍ:
يَشْرَبُنْ رَفْهًا عِرَاكًا غَيْرَ صَادِرَةٍ
فَكَلَّهَا كَارِغٌ فِي الْمَاءِ مُعْتَمِرٌ

وَفِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ: وَلَا خُضِبَتْ بِرِجْلِي
عَمْرَةَ إِلَّا قَطَعْتُهَا عَرْضًا، الْعَمْرَةُ: الْمَاءُ
الْكَثِيرُ، فَضْرَبَهُ مَثَلًا لِقُوَّةِ رَأْيِهِ عِنْدَ
الشَّدَائِدِ، فَإِنَّ مَنْ خَاضَ الْمَاءَ فَقَطَعَهُ عَرْضًا
لَيْسَ كَمَنْ صَعَفَ وَأَبْعَ الْجِرْيَةَ حَتَّى يَخْرُجَ
بَعِيدًا مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ. أَبُو
زَيْدٍ: يُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا كَثُرَ: هَذَا كَثِيرٌ غَيْرٌ.
وَالْعَمْرُ: الْفَرَسُ الْجَوَادُ. وَقُرْسُ عَمْرٍ:
جَوَادٌ كَثِيرٌ الْعَدْوِ وَسِيعُ الْجِرْيِ، قَالَ
الْعِجَّاجُ:

عَمْرَ الْأَجَارِيِّ مَسْحًا مَهْرَجًا
وَالْعَمْرَةُ: الشَّدَّةُ. وَعَمْرَةٌ كُلُّ شَيْءٍ:
مُهْمَكَةٌ وَشِدَّةٌ، كَعَمْرَةُ الْهَمِّ وَالْمَوْتِ
وَنَحْوِهَا. وَعَمْرَاتُ الْحَرْبِ وَالْمَوْتِ
وَعِمَارُهَا: شِدَائِدُهَا، قَالَ:

وَفَارِسٌ فِي عِمَارِ الْمَوْتِ مُتَعَمِّسٍ
إِذَا تَأَلَّى عَلَى مَكْرُوهِةٍ صَدَقًا
وَجَمْعُ الْعَمْرَةِ عَمْرٌ، مِثْلُ نَوْبَةٍ وَنُوبٍ، قَالَ
الْقَطَامِيُّ يُصِفُ سَفِينَةَ نُوحٍ، عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَيَذْكُرُ قِصَّتَهُ مَعَ قَوْمِهِ
وَيَذْكُرُ الطُّوفَانَ:

(١) قوله: «وقد عَمَّرَ الْمَاءُ» ضبط في
الأصل بضم الميم، وعبارة القاموس وشرحه «وعَمَّرَ
الماءُ يَعْمُرُ مِنْ حَدِّ نَصْرٍ، كَمَا فِي سَائِرِ النُّسخِ، وَوَجَدَ
فِي بَعْضِ أَنْهَاتِ اللُّغَةِ مَضْبُوطًا بِضَمِّ الميمِ.

وَنَادَى صَاحِبَ التُّورِ نُوحٌ
وَصَبَّ عَلَيْهِمْ مِنْهُ الْبَوَارُ
وَضَحَّجُوا عِنْدَ جَبَّتِيهِ وَقَفُوا
وَلَا يَتَّجِي مِنَ الْقَدَرِ الْجِدَارُ
وَجَاشَ الْمَاءُ مُتَهَيِّرًا إِلَيْهِمْ
كَأَنَّ غُشَاءَهُ خِرْقٌ تَسَارُ
وَعَامَتْ وَهِيَ قَاصِدَةٌ بِأَذْنِ
وَلَوْلَا اللَّهُ جَارَ بِنَاهَا الْجَوَارُ
إِلَى الْجُودِيِّ حَتَّى صَارَ حِجْرًا
وَحَانَ لِتَالِكِ الْعَمْرِ انْحِسَارُ
فَهَذَا فِيهِ مَوْعِظَةٌ وَحُكْمٌ
وَلِكَيْتِي أَمْرٌ فِي افْتِحَارِ
الْحِجْرِ: الْمَمْنُوعُ الَّذِي لَهُ حَاجِرٌ، قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ: وَجَمْعُ السَّلَامَةِ أَكْثَرُ.

وَشَجَاعٌ مُعَايِرٌ: بِعُنَى عَمْرَاتِ الْمَوْتِ.
وَهُوَ فِي عَمْرَةٍ مِنْ لَهْوٍ وَشِبْبَةٍ وَسُكْرِ، كُلُّهُ
عَلَى الْمَثَلِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «فَلَذَرْنَاهُمْ فِي
عَمْرَتِهِمْ حَتَّى حِينٍ»، قَالَ الْفَرَّاءُ أَيْ فِي
جَهْلِهِمْ. وَقَالَ الرَّجَّازُ: وَقُرَى فِي
عَمْرَاتِهِمْ، أَيْ فِي عَائِيهِمْ وَحَيْرَتِهِمْ؛
وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «بَلْ قُلُوبُهُمْ فِي عَمْرَةٍ
مِنْ هَذَا» يَقُولُ: بَلْ قُلُوبُ هَؤُلَاءِ فِي عَمَايَةٍ
مِنْ هَذَا. وَقَالَ الْقَتَيْبِيُّ: أَيْ فِي عِظَاءِ
وَعِظَلَةٍ. وَالْعَمْرَةُ: حَيْرَةُ الْكُفَّارِ. وَقَالَ
اللَّبِّيُّ: الْعَمْرَةُ مَثَمَكُ الْبَاطِلِ، وَمَثَمَكُضُ
الْهَوْلِ عَمْرَةُ الْحَرْبِ، وَيُقَالُ: هُوَ يَضْرِبُ
فِي عَمْرَةِ اللَّهْوِ، وَيَتَسَكَّعُ فِي عَمْرَةِ الْفِتْنَةِ؛
وَعَمْرَةُ الْمَوْتِ: شِدَّةُ هُمُومِهِ، قَالَ دُو
الرُّمَّةُ:

كَأَنِّي ضَارِبٌ فِي عَمْرَةٍ لَعِبٍ (٢)
أَيْ سَابِحٌ فِي مَاءٍ كَثِيرٍ.
وَفِي حَدِيثِ الْقِيَامَةِ: فَيَقْدِفُهُمْ فِي عَمْرَاتِ
جَهَنَّمَ، أَيْ الْمَوَاضِعِ الَّتِي تَكْثُرُ فِيهَا النَّارُ.
وَفِي حَدِيثِ أَبِي طَالِبٍ: وَجَدْتُهُ فِي عَمْرَاتِ
مِنَ النَّارِ، وَاحِدَتُهَا عَمْرَةٌ.

وَالْمُعَايِرُ وَالْمَعْمَرُ: الْمُلْتَقَى بِنَفْسِهِ فِي
(٢) قوله: «لعِبٍ» في التهذيب: «لعِبٌ»
بجيم. بدل العين. [عبد الله]

الْعَمْرَاتِ. وَالْعَمْرَةُ: الرَّحْمَةُ مِنَ النَّاسِ
وَالْمَاءِ، وَالْجَمْعُ عِمَارٌ. وَفِي حَدِيثِ
أُوَيْسٍ: أَكُونُ فِي عِمَارِ النَّاسِ، أَيْ جَمْعِهِمُ
الْمَتَكَائِفِ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ: أَمَّا صَاحِبِكُمْ فَقَدْ غَامَرَ، أَيْ
خَاصَمَ غَيْرَهُ، وَمَعْنَاهُ دَخَلَ فِي عَمْرَةٍ
الْخُصُومَةِ، وَهِيَ مُعْظَمُهَا. وَالْمُعَايِرُ: الَّذِي
رَمَى بِنَفْسِهِ فِي الْأُمُورِ الْمُهْلِكَةِ، وَيُقَالُ: هُوَ
مِنَ الْعَمْرِ، بِالْكَسْرِ، وَهُوَ الْحَفْدُ، أَيْ حَاقِدٌ
غَيْرُهُ، وَفِي حَدِيثِ خَبِيرٍ:

شَاكِيَ السَّلَاحِ بَطْلَ مُعَايِرٍ
أَيْ مُخَاصِمٍ أَوْ مُحَاقِدٍ. وَفِي حَدِيثِ
الشَّهَادَةِ: وَلَا ذِي عَمْرِ عَلَى أُخِيهِ، أَيْ
ضِعْفٍ وَحَقْدٍ.

وَعَمْرَةُ النَّاسِ وَالْمَاءِ وَعَمْرُهُمْ وَعِمَارُهُمْ
وَعِمَارُهُمْ: جَاعَتُهُمْ وَلَقِيْفُهُمْ وَرَحْمَتُهُمْ.
وَدَخَلْتُ فِي عِمَارِ النَّاسِ وَعِمَارِهِمْ، بِضَمِّ
وَيُقْتَضِحُ، وَخِمَارِهِمْ وَخِمَارِهِمْ وَعَمْرِهِمْ
وَخَمْرِهِمْ، أَيْ فِي زَحْمَتِهِمْ وَكَلْبَتِهِمْ.

وَاعْتَمَرَ فِي الشَّيْءِ: اغْتَمَسَ.
وَالِاغْتِمَارُ: الْاِغْتِمَاسُ. وَالِانْتِمَارُ: الْاِغْتِمَاسُ
فِي الْمَاءِ. وَطَعَامٌ مُعْتَمِرٌ إِذَا كَانَ بِقَشْرِهِ.
وَالْعَمِيرُ: شَيْءٌ يَخْرُجُ فِي الْبَهْمِيِّ فِي أَوَّلِ
الْمَطْرِ رَطْبًا فِي بَاسِيسٍ، وَلَا يُعْرَفُ الْعَمِيرُ فِي
غَيْرِ الْبَهْمِيِّ. قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْعَمِيرُ حَبُّ
الْبَهْمِيِّ السَّاقِطُ مِنْ سَبِيلِهِ حِينَ يَبْسُ؛
وَقِيلَ: الْعَمِيرُ مَا كَانَ فِي الْأَرْضِ مِنْ خُضْرَةٍ
قَلِيلًا، أَمَّا رِيحَةٌ وَأَمَّا نَبَاتًا، وَقِيلَ: الْعَمِيرُ
النَّبْتُ يَنْبِتُ فِي أَصْلِ النَّبْتِ حَتَّى يَعْمُرَهُ
الْأَوَّلُ، وَقِيلَ: هُوَ الْأَخْضَرُ الَّذِي عَمَّرَهُ
الْبَيْسُ، يَذْهَبُونَ إِلَى اشْتِقَاقِهِ، وَلَيْسَ
بِقَوِيٍّ، وَالْجَمْعُ أَعْمِرَاءُ. أَبُو عُبَيْدَةَ:
الْعَمِيرَةُ الرُّطْبَةُ وَالْقَتُّ الْبَاسِيسُ وَالشَّعِيرُ تَعْلَفُهُ
الْحَيْلُ عِنْدَ تَضْمِيرِهَا. الْجَوْهَرِيُّ: الْعَمِيرُ
نَبَاتٌ قَدْ عَمَّرَهُ الْبَيْسُ، قَالَ زُهَيْرٌ يُصِفُ
وَحْشًا:

ثَلَاثٌ كَأَقْوَامِ السَّرَاةِ وَنَاشِطٌ
قَدْ اخْضَرَّ مِنْ لَسِّ الْعَمِيرِ جَحَافِلُهُ

وفي حديث عمرو بن حريث: أصابنا مطرٌ ظهر منه العَمِيرُ. بفتح العين وكسر الميم. هو نبت القبل عن المطر بعد اليس. وقيل: هو نبات أخضر قد عَمَر ما قبله من اليس. وفي حديث فس: وعمير حوذان، وقيل: هو المستور بالحوذان لكثرة نباته. وتعمرت الهاشمية. أكلت العمير.

وعمره: علاه بفضله وعطاه. ورجل معمور: خامل. وفي حديث صفية: إذا جاء مع القوم عمرهم. أي كان فوق كل من معه، وفي حديث حنيفة: إني لمعمور فيهم. أي لست بمشهور. كأنهم قد عمروه. وفي حديث الحنديق: حتى أعمر بطنه. أي وارى التراب جلده وستره. وفي حديث مريضه: أنه اشتد به حتى عمر عليه. أي أغشى عليه حتى كأنه غطى على عقله وستره. والعمير، بالكسر. العطش، قال العجاج:

حتى إذا ما بليت الأغارا
والعمير قدح صغير يتصافن به القوم في السفر. إذا لم يكن معهم من الماء إلا يسير. على حصة بلقونها في إناه ثم يصب فيه من الماء قدر ما يعمر الحصة قيمطها كل رجل منهم. وفي الحديث: أنه كان في سفر فشكى إليه العطش. فقال: أطلقوا لي عمري أي اثثوني به. وقيل: العمير أضمر الأقداح، قال أغشى باهله يرضي أخاه المنتنير بن وهب الباهلي:

يكفيه حزة فلذ إن ألم بها
من الشواء ويروي شربه العمير
وقيل: العمير القعب الصغير. وفي الحديث: لا تجعلوني كعمير الرائب. صلوا على أول الدعاء وأوسطه وآخره، العمير. بضم العين وفتح الميم: القدح الصغير؛ أراد أن الرائب يحمل رحله وأزواده ويترك قعبه إلى آخر ترحاله، ثم

يعلقه على رحله كالملاوة، فليس عنده بهم، فنهاهم أن يجعلوا الصلاة عليه كالعمير الذي لا يقدم في المهام ويجعل تبعاً. ابن سميل: العمير يأخذ كيلجيتين أو ثلاثاً. والقعب أعظم منه. وهو يروي الرجل. وجمع العمير أغار. وتعمرت، أي شربت قليلاً من الماء، قال العجاج:

حتى إذا ما بليت الأغارا
رباً ولما يفضع الإصرارا
وفي الحديث: أما الخيل فعمروها. وأما الرجال فأروهم، وقال الكميت:
بها نفع العمير والقلوب
المعمير: الذي يشرب في العمير إذا ضاق الماء. والتعمير الشرب بالعمير. وقيل: التعمير أقل الشرب دون الرى، وهو منه. ويقال: تعمرت، من العمير، وهو القدح الصغير. وتعمر البعير: لم يرو من الماء. وكذلك العير، وقد عمره الشرب، قال:
ولست بصادر عن بيت جاري
صدور العير عمره الورود

قال ابن سيده: وحكى ابن الأعرابي: عمره أضحناً: سقاه إياها، فعداه إلى مفعولين.

وقال أبو حنيفة: العائرة التحل التي لا تحتاج إلى السقي. قال: ولم أجد هذا القول معروفاً.

وصيبي عمر وعمر وعمر وعمير ومعمير: لم يجرب الأمور، بين الغصارو، من قوم أغار؛ وقد عمر، بالضم، بعمر عمارة؛ وكذلك المعمير من الرجال إذا استجهله الناس. وقد عمر تعبيراً. وفي حديث ابن عباس، رضي الله عنهما: أن اليهود قالوا للنبي ﷺ: لا يعرك أن قلت نقرأ من قرئش أغاراً، الأغار جمع عمر، بالضم. وهو الجاهل العر الذي لم يجرب الأمور؛ قال ابن سيده: ويقاس من ذلك لكل من لا غناء عنده ولا رأى. ورجل عمر وعمر: لا تجربة له بحرب ولا أمر ولم تحككه

التجارب، وقد روى بيت الشاخ: لا نخسبي وإن كنت امرأ غيراً
كحيد الماء بين الصخر والشيد
قال ابن سيده: فلا أدرى أهو إباح أم لغة، وهم الأغار. وامرأة عمرة: غر. وغامره أي باطشه وقائله ولم يبال الموت. قال أبو عمرو: رجل معامر إذا كان يتخيم المهالك.

والعمرة تطلق به العروس، يتخذ من الأورس. قال أبو العتاهل: العمرة والعمنة واحد. قال أبو سعيد: هو تمر ولكن يطلق به وجه المرأة وبداها حتى ترق بشرتها، وجمعها العمير والعمن، وقال ابن سيده في موضع آخر: والعمرة والعمير الزعفران، وقيل: الأورس، وقيل: الجص، وقيل: الكركم. وتوب معمراً: مضبوع بالزعفران. وجارية معمرة: مطلية. ومعمرة ومعمرة: مطلية. وقد عمرت المرأة وجهها تليماً، أي طلت به وجهها ليصفو لونها، وتعمرت مثله؛ وعمر فلان جاريتته.

والعمير، بالتحريك: السهك وريح اللحم وما يعلق باليد من دسيو. وقد غيرت يده من اللحم عمراً، فهي عمرة أي زهمة، كما تقول من السهك: سهكة، ومنه متديل العمير، ويقال لمتديل العمير: المشوش. وفي الحديث: من بات وفي يده عمر، هو اللثم، بالتحريك، وهو الرهومة من اللحم كالوزير من السنن. والعمير والعمير: الحفد والغل، والجمع عمود. وقد غير صدره على، بالكسر، يعمر عمراً وعمراً.

والغاير من الأرض والثور: خلاف العامر. وقال أبو حنيفة: الغاير من الأرض كلها ما لم يستخرج حتى يصلح للزرع والقرس. وقيل: الغاير من الأرض ما لم يزرع مما يحتمل الزراعة، وإنما قيل له غاير لأن الماء يبلغه فيعمره، وهو فاعل بمعنى مفعول، كقولهم: سيركاتب، وماء دافق،

وإنما بُني على فاعل يُقابِل به العايرُ ، وما لا
يَبْلُغُهُ الماءُ مِنْ مَوَاتِ الأَرْضِ لا يُقالُ لَهُ
عايرٌ . قالَ أبو عبيدٍ : المَعْرُوفُ في العايرِ
المعاشُ الَّذِي أهْلُهُ يَحْبِرُ ، قالَ : وَالَّذِي
يَقُولُ النَّاسُ إنَّ العايرِ الأَرْضُ الَّتِي لَمْ تُعَمَّرْ .
لا أَدْرِي ما هُوَ ، قالَ : وَقَدْ سَأَلْتُ عَنْهُ فَلَمْ
يَبِينَهُ لِي أَحَدٌ ؛ يُرِيدُ قَوْلَهُمُ العايرُ والعايرُ .
وفي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَّهُ مَسَحَ
السَّوَادَ عايرَهُ وَعايرَهُ ، فَقِيلَ : أَنَّهُ أرادَ عايرَهُ
وَخَرايَهُ . وفي حَدِيثِ آخَرَ : أَنَّهُ جَعَلَ عَلَى
كُلِّ جَرِيْبٍ عايرٍ أَوْ عايرِ دِرْهَمًا وَقَفِيْرًا . وَإِنما
فَعَلَ عُمَرُ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، ذَلِكَ لِئَلَّا يَقْصُرَ
النَّاسُ في المَزارَعَةِ . قالَ أبو منصورٍ : قِيلَ
لِلْحَرابِ عايرٌ لِأَنَّ الماءَ قَدْ عَمَّرَهُ فَلَا تُمكنُ
زِراعَتُهُ ، أَوْ كَسَبَهُ الرِّمْلُ وَالتُّرابُ . أَوْ غَلَبَ
عَلَيْهِ التُّرْبَةُ فَتَبَتَ فِيهِ الأَباءُ وَالبَرْدِيُّ . فَلَا يُنبتُ
شَيْئًا ، وَقِيلَ لَهُ عايرٌ لِأَنَّهُ دُو عَمَرَ مِنَ الماءِ
وَغَيْرِهِ لِلَّذِي عَمَّرَهُ ، كما يُقالُ : هُم ناصِبٌ
أَي دُو نَصَبٍ ؛ قالَ دُو الرِّمَّةِ :
تَرى قُورَها يَعرِفُنَ في الأَلِ مَرَّةً
وَأَوْنَةَ يَخرِجُنَ مِنْ عايرِ ضَحَلِ
أَي مِنْ سَرابٍ قَدْ عَمَّرَها وَعَلاها .
وَالعَمْرُ وَذاتُ العَمْرِ وَدُو العَمْرِ :
مَواضِعُ ، وَكَذلِكَ العُمَيْرُ ؛ قالَ :
هَجَرَكَ أَيامًا بِذي العَمْرِ إِنِّي
عَلَى هَجَرَ أَيامٍ بِذي العَمْرِ نادِمٌ
وقالَ امرؤُ القَيسِ :
كَأَنَّ مِنَ الأَعْراضِ مِنْ دُونِ بَشِيَّةِ
وَدُونِ العُمَيْرِ عاِمِداتٍ لِعَضُورِا
وَعَمْرٌ وَعُمَيْرٌ وَعايرٌ : أَسْماءُ .
وَعَمْرَةٌ : مَواضِعُ بِطَريقِ مَكَّةَ ؛ قالَ
الأَزهَرِيُّ : هُوَ مَنزِلٌ مِنْ مَناهِلِ طَريقِ مَكَّةَ .
شَرَفَها اللهُ تَعالَى ، وَهُوَ فَصْلٌ ما بَينَ نَجْدِ
وَتِهامَةٍ . وفي الحَدِيثِ ذَكَرَ عُمَرَ ، بِفَتْحِ
القَينِ وَسُكُونِ الميمِ ، بِثَرٍ قَدِيمَةٍ بِمَكَّةَ
حَفَرًا بَنُو سَهْمٍ .
وَالمَعْمُورُ : المَقْهُورُ . وَالْمَعْمُورُ :
المَمْطُورُ . وَيَلِ عُمَرَ : شَدِيدُ الظُّلْمَةِ ؛ قالَ

الرَّاجِزُ يَصِفُ إِبلًا :
يَجْتَنِ أثناءَ بِهِمِ عَمْرٍ
داجِي الرِّواقِينِ عَدافِ السَّيرِ
وَتُوبَ عَمْرٍ إِذا كانَ سائِرًا .
* عَمْرَطٌ : التَّهذِيبُ في الرُّباعي : أَبُو
سَعِيدٍ : الضَّراطِطِيُّ مِنَ الأَرْكابِ الضَّحْمِ
الجائِي ؛ وَأَشَدُّ لِحْرِيرِ :
تُواجِهُ بَعَلْها بِضَراطِطِي
كَأَنَّ عَلَى مِشافِرِهِ ضِبابا
ورَواه ابنُ شُمَيْلٍ :
تُنازِعُ رَواجِها بِمِطارِطِي
كَأَنَّ عَلَى مِشافِرِهِ حِبابا (١)
وقالَ : عُمَارِطِها فَرَجِها .
* عَمْرَه العَمْرُ : الإِشارةُ بِالعَينِ وَالْحاجِبِ
وَالجَفَنِ . عَمْرَهُ يَعْمِرُهُ عَمْرًا . قالَ اللهُ
تَعالَى : « وَإِذا مَرُوا بِهِمُ بِتَعامُرُونَ » ؛ وَمِنْهُ
العَمْرُ بِالنَّاسِ . قالَ ابنُ الأَثيرِ : وَقَدْ فَسَّرَ
العَمْرُ في بَعْضِ الأَحاديثِ بِالإِشارةِ كالأَمْرِ
بِالعَينِ وَالْحاجِبِ وَالْيَدِ . وَجاريةٌ عَمارةٌ :
حَسَنَةُ العَمْرِ لِلأَعْضاءِ . وفي حَدِيثِ عُمَرَ .
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ وَعِنْدَهُ عَلِيمٌ
[أَسودُ] يَعْمُرُ ظَهْرَهُ . وفي حَدِيثِ عائِشَةَ ،
رَضِيَ اللهُ عَنْها : اللَّدُودُ مَكانَ العَمْرِ ؛ هُوَ أَنْ
تَسْقُطَ اللِّهَأةُ قَعْمَرًا بِاليَدِ ، أَي تُكْبَسُ .
وَالعَمْرُ في الدَّابَّةِ : الظَّلْعُ مِنَ قَبْلِ
الرَّجْلِ ، عَمَرَتْ تَعْمِرُ ، وَقِيلَ : هُوَ ظَلْعٌ
حَتْفِي .
وَالعَمْرُ : العَصْرُ بِاليَدِ ؛ قالَ زيادُ
الأَعْجَمُ :
وَكَنتُ إِذا عَمَرْتُ قَناءَ قَومٍ
كَسَرْتُ كُهوِها أَوْ تَسْتَقِها
قالَ ابنُ بَرِّي : هَكَذا ذَكَرَ سيبَوِيهُ هَذا البَيتُ
(١) وَهُوَ في ديوانِ جَريرِ :
تُواجِهُ بَعَلْها بِعَضَراطِطِي
كَانَ عَلى مِشافِرِهِ جُبابا
ويروى : بِسَراطِطِي .

بَنَصَبٍ تَسْتَقِيمُ بأَوْ . وَجَمِيعُ البَصْرِيِّينَ ؛
قالَ . وَهُوَ في شِعْرِهِ تَسْتَقِيمُ بِالرَّفْعِ .
وَالأَبْيَاتُ كُلُّها ثَلَاثَةٌ لا عَيرَ وَهي :
أَلَمْ تَرَ أَنِّي وَرَثْتُ قَوسِي
لأَبْفَعٍ مِنْ كِلابِ بَنِي تَعِيمِ
عَوَى قَرمِيئَهُ بِسِهامِ مَوْتِ
تُرْدُ عَواذِي الحَقيقِ اللِّثِمِ
وَكَنتُ إِذا عَمَرْتُ قَناءَ قَومٍ
كَسَرْتُ كُهوِها أَوْ تَسْتَقِيمُ (١)
قالَ . وَالْحِجَّةُ لِسِيبَوِيهٍ في هَذا أَنَّهُ سَمِعَ مِنَ
العَرَبِ مَنْ يُشيدُ هَذا البَيتَ بِالنَّصَبِ ، فَكانَ
إِشادَةً حِجَّةً ، كما عَمِلَ أَيْضًا في البَيتِ
المَسْئُوبِ لِعُقْبَةَ الأَسَدِيِّ وَهُوَ :
مُعاوِيَ إِنّا بَشَرٌ فَاسْجِعْ
فَلَسنا بِالجِبالِ ولا الحَديدِ !
هَكَذا سَمِعَ مَنْ يُشيدُهُ بِالنَّصَبِ . وَلَمْ تُحفظْ
الأَبْيَاتُ الَّتِي قَبْلَهُ وَالَّتِي بَعْدَهُ ؛ وَهَذِهِ
القَصِيدَةُ مِنْ شِعْرِهِ مَحفوظَةٌ الرُّويِّ ؛
وَبَعْدَهُ .
أَكَلْتُمُ أَرْضَنا فَجَرَدْتُمُوها !
فَهَلْ مِنْ قائِمٍ أَوْ مِنْ حَصيدِ ؛
وَالمَعنى في شِعْرِ زيادِ الأَعْجَمِ أَنَّهُ هَجا قَومًا
زَعَمَ أَنَّهُ أَثارَهُمُ بِالجِباءِ وَأَهْلَكَهُمُ إِلاَّ أَنْ
يَتَرَكُوا سَبَّهُ وَهَجاَهُ . وَكانَ يَهاجِي المُعَيرَةَ
ابنَ حَنايَةَ التَّميميَّ ، وَمَعنى عَمَرْتُ كَبَيْتُ .
وهَذا مِثْلٌ . وَالمَعنى إِذا اشْتَدَّ عَلَى جَانِبِ
قَومٍ رُمْتُ ثَلِيبَهُ أَوْ يَسْتَقِيمُ .
وَعَمَرْتُ النَّاقَةَ أَعْمَرُها عَمْرًا إِذا وَضَعَتْ
يَدَكَ عَلَى ظَهْرِها لِتَنظُرَ أَهبا طَريقَ أَم لا ؛
وَناقَةٌ عَمُورٌ ، وَالجَمْعُ عُمُرٌ . وَالعَمُورُ مِنَ
الثَّوقِ : مِثْلُ العُروكِ وَالشُّكوكِ (عَنْ
أَبِي عَبيدٍ) . وفي حَدِيثِ المُسَلِّي : قالَ لَها :
أَعْمِرِي قَروَنَكَ . أَي اكْبِسي ضَفاثِرَ شَعْرِكَ
عِنْدَ المُسَلِّي . وَالعَمْرُ : العَصْرُ وَالنَّكْبَسُ
بِاليَدِ . وَالعَمْرُ . بِالتَّحريكِ : رُدالُ الأَهلِ مِنَ
الإِبلِ وَالعَتمِ ، وَالضَّعافُ مِنَ الرِّجالِ .
يُقالُ : رَجُلٌ عَمَرٌ مِنْ قَومٍ عَمَرَ وَأَعَارِ ؛
(٢) في هَذا البَيتِ إقواء .

وَالْقَمْرُ مِثْلُ الْقَمَرِ ، وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ :
أَخَذْتُ بَكَرًا نَفْرًا مِنَ النَّفْرِ
وَنَابَ سَوْهُ قَمْرًا مِنَ الْقَمْرِ
هَذَا وَهَذَا عَمَزٌ مِنَ الْعَمَزِ
وَنَاقَةٌ عَمُوزٌ إِذَا صَارَ فِي سَنَامِهَا شَحْمٌ
قَلِيلٌ يُعَمَزُ . وَقَدْ أَعْمَزَتِ النَّاقَةُ إِعْمَازًا .
وَأَعْمَزَ فِي الرَّجْلِ إِعْمَازًا : اسْتَضَعَفَهُ وَعَابَهُ
وَصَعَّرَ شَأْنَهُ ، قَالَ الْكُمَيْتُ :

وَمَنْ يُطْعِمِ النِّسَاءَ يُلَاقِ مِنْهَا
إِذَا أَعْمَزْنَ فِيهِ الْأَقْوَرِيْنَا
الْأَقْوَرِيْنَا . الدَّوَاهِي . يَقُولُ : مَنْ يُطْعِمِ
النِّسَاءَ إِذَا عَيْبَتْهُ وَرَهْدَنَ فِيهِ يُلَاقِ الدَّوَاهِي
الَّتِي لَا طَاقَةَ لَهُ بِهَا .

وَالْعَمِيرُ وَالْعَمِيرَةُ : ضَعْفٌ فِي الْعَمَلِ
وَفَهْلٌ فِي الْعَقْلِ ، وَفِي التَّهْدِيدِ : وَجْهَلَةٌ فِي
الْعَقْلِ . وَرَجُلٌ عَمَزٌ أَيْ ضَعِيفٌ . وَسَمِعَ مِنِّْي
كَلِمَةً فَاعْمَزَهَا فِي عَقْلِهِ ، أَيْ اسْتَضَعَفَهَا .
وَالْعَمِيرَةُ : الْعَيْبُ وَالنِّسَاءُ فِي فَلَانٍ عَمِيرَةٌ
وَلَا عَمِيرٌ وَلَا مَعْمَرٌ . أَيْ مَا فِيهِ مَا يُعَمَزُ
فَيَعَابُ بِهِ وَلَا مَطْعَنٌ ؛ قَالَ حَسَّانُ :

وَمَا وَجَدَ الْأَعْدَاءُ فِي عَمِيرَةٍ
وَالطَّافَ لِي مِنْهُمْ يَوْحُنِي صَائِدٌ
وَالْمَعَايِرُ . الْمَعَابِي . وَقَعَلْتُ شَيْئًا
فَاعْمَزَهُ فَلَانٌ . أَيْ طَعَنَ عَلَيَّ . وَوَجَدَ
بِذَلِكَ مَعْمَرًا . أَبُو عَمْرٍو : عَمَزَ عَيْبُ فَلَانٍ .
وَعَمَزَ دَاوُدُ . إِذَا ظَهَرَ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

وَبَلَدِي لِلدَّاءِ فِيهَا غَامِرٌ
مَيْتٌ بِهَا الْعِرْقُ الصَّحِيحُ الرَّاقِرُ
الرَّاقِرُ . الضَّرْبُ .
وَالْمَعْمُورُ . الْمَتَّهَمُ .
وَالْمَعْمَرُ . الْمَطْمَعُ ؛ قَالَ :

أَكَلْتُ الْقِطَاطَ فَأَقْنَيْتَهَا !
فَهَلْ فِي الْحَتَائِصِ مِنْ مَعْمَرٍ ؛
وَيُقَالُ : مَا فِي هَذَا الْأَمْرِ مَعْمَرٌ . أَيْ
مَطْمَعٌ . ابْنُ السَّكَيْتِ : أَعْمَزَنِي الْحَرْ . أَيْ
فَقَّرَ فَاجْتَرَأْتُ عَلَيْهِ وَرَبَّيْتُ الطَّرِيقَ . وَفِي
التَّهْدِيدِ : عَمَزَنِي الْحَرْ ؛ (عَنْ
أَبِي عَمْرٍو) . وَقَدْ عَمَزَتْ الشَّيْءَ عَمَزًا .

وَعَمَزَ وَعَمَزَةٌ : مَوْضِعٌ . وَقِيلَ : هِيَ بَيْتٌ
أَوْ عَيْنٌ ؛ وَفِي التَّهْدِيدِ : وَعَيْنٌ عَمَزَةٌ مَعْرُوفَةٌ
ذَكَرَهَا ذُو الرِّمَّةِ فَقَالَ :

تَوَخَّى بِهَا الْعَيْنَيْنِ عَيْنِي عَمَزَةٌ
أَقْبُ رِبَاعٌ أَوْ قَوْرِيحٌ عَامٍ
قَالَ : وَبِالسُّودَةِ عَيْنٌ أُخْرَى يُقَالُ لَهَا عَيْنَةُ
عَمَزَةٍ . نُسِبَتْ إِلَى عَمَزَةٍ مِنْ وَلَدِ جَرِيرٍ .
قَالَ : وَعَمَزَةٌ عَيْنٌ أُخْرَى بِالرَّأْيِ ؛ قَالَ ذُو
الرِّمَّةِ يَصِفُ الْوَحْشَ وَاتِّقَاضَ جُرُوهَا .

صَوَافِنُ لَا يَعْدِلُنَ بِالْوَرْدِ غَيْرَهُ
وَلَكِنَّهَا فِي مَوْرِدَيْنِ عِدَالُهَا
أَعْيُنُ بَنِي يُوْ عَمَزَةٌ مَوْرِدٌ
لَهَا حِينَ تَجْتَابُ الدُّجَى أَمْ أَثَالُهَا ؛
قَالَ شَمِيرٌ . عَادَلْتُ بَيْنَ كَذَا وَكَذَا أَيُّهَا أَلِي .

عَمَسَ عَمَسًا : أَرْسَابُ الشَّيْءِ فِي
الشَّيْءِ السَّيَالِ أَوْ التَّدْيِ أَوْ فِي مَاءٍ أَوْ صَنِيعٍ
حَتَّى اللَّقْمَةِ فِي الْحَلِّ ؛ عَمَسَهُ يَعْمِسُهُ
عَمَسًا ، أَيْ مَقَلَّهُ فِيهِ ، وَقَدْ انْعَمَسَ فِيهِ
وَاعْتَمَسَ .

وَالْمَعَامَسَةُ : الْمُمَاقَلَةُ . وَكَذَلِكَ إِذَا
رَمَى الرَّجُلُ نَفْسَهُ فِي سِطَةِ الْحَرْبِ أَوْ
الْحَطْبِ . وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ عَامِرٍ قَالَ :
يَكُنُّحِلُ الصَّائِمُ وَيَرْتَمِسُ وَلَا يَعْتَمِسُ .
قَالَ . وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ حَجْرٍ : الْإِعْتِمَاسُ أَنْ
يُطِيلَ اللَّبْثَ فِيهِ . وَالْإِرْتِمَاسُ الْأَيْ طِيلَ
الْمَكْثَ فِيهِ .

وَإِخْتَضَبَتِ الْمَرْأَةُ عَمَسًا : عَمَسَتْ يَدَيْهَا
حِضَابًا مُسْتَوِيًا مِنْ غَيْرِ تَصْوِيرٍ .
وَالْعَمَاسَةُ : طَائِرٌ يَعْتَمِسُ فِي الْمَاءِ كَثِيرًا .
التَّهْدِيدُ : الْعَمَاسَةُ مِنْ طَيْرِ الْمَاءِ . غَطَّاطٌ
يَعْتَمِسُ كَثِيرًا .

وَالطَّعْنَةُ النَّجْلَاءُ : الْوَاسِعَةُ ، وَالْعَمُوسُ
مِثْلُهَا . ابْنُ سَيِّدَةَ : الطَّعْنَةُ الْعَمُوسُ الَّتِي
انْعَمَسَتْ فِي اللَّحْمِ . وَقَدْ عَمَزَ عَنْهَا بِالْوَاسِعَةِ
التَّائِيْدَةِ ؛ قَالَ أَبُو زَيْدٍ (١) :

(١) قوله : «أبو زيد» هكذا في طبقات
اللسان جميعها ، وهو خطأ صوابه «أبو زيد» ، =

ثُمَّ انْفَضَّتْهُ وَنَفَسَتْ عَنْهُ
بِعَمُوسٍ أَوْ طَعْنَةٍ أُخْدُودٍ
وَالأَمْرُ الْعَمُوسُ . الشَّدِيدُ . وَفِي حَدِيثِ
الْمَوْلُودِ . يَكُونُ عَمِيسًا أَرْبَعِينَ لَيْلَةً . أَيْ
مَعْمُوسًا فِي الرَّحِمِ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ :
فَانْعَمَسَ فِي الْعَدُوِّ فَقَتَلُوهُ . أَيْ دَخَلَ فِيهِمْ
وِغَاصَ .

وَالْيَمِينُ الْعَمُوسُ . الَّتِي تَعْمِسُ صَاحِبَهَا
فِي الْأَيْمِ ، ثُمَّ فِي النَّارِ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي
لَا اسْتِثْنَاءَ فِيهَا ؛ وَقِيلَ : هِيَ الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ
الَّتِي تَقْتَطِعُ بِهَا الْحَقُوقُ ؛ وَسُمِّيَتْ عَمُوسًا
لِعَمْسِهَا صَاحِبَهَا فِي الْأَيْمِ ، ثُمَّ فِي النَّارِ .
وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ . أَعْظَمُ الْكِبَائِرِ الْيَمِينُ
الْعَمُوسُ . وَهُوَ أَنْ يَخْلِفَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَعْلَمُ
أَنَّهُ كَاذِبٌ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ أَخِيهِ . وَفِي
الْحَدِيثِ . الْيَمِينُ الْعَمُوسُ تَذَرُ الدِّيَارَ

بِلَاقِعٍ ؛ هِيَ الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ الْفَاجِرَةُ . وَقَعُولٌ
لِلْمُبَالِغَةِ . وَفِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ . وَقَدْ عَمَسَ
حَلْفًا فِي آلِ الْعَاصِ . أَيْ أَخَذَ نَصِيبًا مِنْ
عَقْدِهِمْ وَحَفْلِهِمْ بِأَمْنٍ بِهِ . وَكَانَتْ عَادَتُهُمْ
أَنْ يُحْضِرُوا فِي جَفَنَةِ طَيْبًا أَوْ دَمًا أَوْ رَمَادًا .

فَيَدْخُلُونَ فِيهِ أَيْدِيَهُمْ عِنْدَ التَّحَالُفِ . لِيَتَمَّ
عَقْدُهُمْ عَلَيْهِ بِاشْتِرَاكِهِمْ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ .
وَنَاقَةٌ عَمُوسٌ : فِي بَطْنِهَا وَكَلْدٌ ؛ وَقِيلَ :
هِيَ الَّتِي لَا تَشْوُلُ وَلَا يُسْتَبَانُ حَمْلُهَا حَتَّى
تُقَرَّبَ . ابْنُ شَمِيلٍ : الْعَمُوسُ . وَجَمْعُهَا
عُمَسٌ . الْقَدْوِيُّ . وَهِيَ الَّتِي فِي صُلْبِ
الْفَحْلِ مِنَ الْعَسَمِ كَانُوا يَتَبَايَعُونَ بِهَا .

الْأَتْرَمُ عَنْ أَبِي عَيْبَةَ : الْمَجْرُ مَا فِي
بَطْنِ النَّاقَةِ . وَالثَّالِثُ حَبْلُ الْحَبَلَةِ ، وَالثَّلَاثُ
الْعَمِيسُ ؛ وَقَالَ غَيْرُهُ : الثَّلَاثُ مِنْ هَذَا
النُّوعِ الْقَبَائِبُ ؛ قَالَ : وَهَذَا هُوَ الْكَلَامُ ؛
وَقِيلَ : الْعَمُوسُ النَّاقَةُ الَّتِي يُشَكُّ فِي مَحْمَا
أَرِيرٌ أَمْ قَصِيدٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

= وهو أبو زيد الطائي ، وصف الأسد ، كما في
الحكم والتهديب وأساس البلاغة . ورواية
الأساس : «ثم أنفذه» .

مُخْلِصٌ بِي لَيْسَ بِالْمَعْمُوسِ (١)
 وَرَجُلٌ غَمُوسٌ . لَا يُعْرِسُ لِيلاً حَتَّى
 يُصْبِحَ ، قَالَ الْأَخْطَلُ .
 غَمُوسٌ الدُّجَى يَنْشَقُّ عَنْ مُضَرَّمٍ
 طَلُوبُ الْأَعَادِي لَا سُوومٌ وَلَا وَجِبُ
 وَالْمُعَامَسَةُ . الْمُدَاخَلَةُ فِي الْقِتَالِ . وَقَدْ
 غَامَسَهُمُ .
 وَالْعَمُوسُ . الشَّدِيدُ مِنَ الرِّجَالِ
 الشُّجَاعِ . وَكَذَلِكَ الْمُعَامِيسُ . يُقَالُ . أُسِدُّ
 مُعَامِيسٌ . وَرَجُلٌ مُعَامِيسٌ . وَقَدْ غَامَسَ فِي
 الْقِتَالِ . وَغَامَزَ فِيهِ . قَالَ : وَمُعَامَسَةُ الْأَمْرِ
 دُخُولُكَ فِيهِ ، وَأَنْشَدَ :

أَخُو الْحَرْبِ أَمَا صَادِرًا فَوَسِيفُهُ
 حَمِيلٌ وَأَمَا وَارِدًا فَمُعَامِيسُ
 وَالشَّيْءُ الْعَمِيسُ . الَّذِي لَمْ يَظْهَرْ لِلنَّاسِ
 وَلَمْ يُعْرَفْ بَعْدُ . يُقَالُ . قَصِيدَةُ غَمِيسٍ .
 وَاللَّيْلُ غَمِيسٌ . وَالْأَجْمَةُ وَكُلُّ مُلْتَفٍّ
 يُعْتَمَسُ فِيهِ . أَيْ يُسْتَحْفَى . غَمِيسٌ ؛ وَقَالَ
 أَبُو زَيْبٍ يَصِفُ أُسْدًا :
 رَأَى بِالْمُسْتَوَى سَفْرًا وَعَيْرًا
 أَصِيلًا لَوَجْنَتِهِ الْعَمِيسُ
 وَقِيلَ : الْعَمِيسُ اللَّيْلُ .

وَيُقَالُ : غَامِسٌ فِي أَمْرٍ ، أَيْ أَعْجَلَ .
 وَالْمُعَامِيسُ : الْعَجَلَانُ ؛ وَقَالَ قَتَبٌ :
 إِذَا مُعَمَّسَةٌ قِيلَتْ تَلَقَّفَهَا
 ضَبٌّ وَمِنْ دُونِ مَنْ يَرْمِي بِهَا عَدَنٌ
 وَالْتَمِيسُ . أَنْ يَسْفَى الرَّجُلُ إِلَيْهِ ثُمَّ
 يَذْهَبَ (عَنْ كِرَاعٍ) .

وَالْعَمِيسُ مِنَ الثَّبَاتِ : الْعَمِيرُ تَحْتَ
 الْبَيْسِ . وَالْعَمِيسُ وَالْعَمِيسَةُ : الْأَجْمَةُ ،
 وَخَصَّ بِهَا بَعْضُهُمْ أَجْمَةَ الْقَصَبِ ؛ قَالَ :
 أَنَا يَا بِيهَمُ مِنْ كُلِّ فَيْحٍ أَخَافُهُ
 مَسَحٌ كَسِرْحَانَ الْعَمِيسَةِ ضَامِرٌ

(١) قوله : « وأنشد مخلص بي ... إلخ »
 هكذا في الطبقات جميعها ، وصوابه كما في
 التهذيب :

مُخْلِصٌ وَفِي لَيْسَ بِالْمَعْمُوسِ

[عبد الله]

وَالْعَمِيسُ : مَسِيلٌ مَاءٌ ، وَقِيلَ : مَسِيلٌ
 صَغِيرٌ يَجْمَعُ الشَّجَرَ وَالْقَبْلَ .
 وَالْعَمِيسُ : مَوْضِعٌ . وَالْمَعْمِيسُ :
 مَوْضِعٌ مِنْ مَكَّةَ .

• غَمَصَ . الْعَمَشُ : إِظْلَامُ الْبَصَرِ مِنْ جُوعٍ
 أَوْ عَطَشٍ ، وَقَدْ غَمِشَ بَصْرُهُ غَمَشًا ، فَهُوَ
 غَمِشٌ ، وَالْعَيْنُ لَغَةٌ ، وَزَعَمَ يُغَمَّوْبُ أَنهَا
 بَدَلٌ . وَالْعَمَشُ : سُوءُ الْبَصَرِ .

وَالْعَمَشُ : عَارِضٌ ثُمَّ يَذْهَبُ .
 وَتَعَمَّشَنِي بِدَعْوَى بَاطِلٍ : ادَّعَاها عَلَيَّ .

• غَمَصَ . غَمَصَهُ وَغَمِصَهُ يَغَمِصُهُ وَيَغَمِصُهُ
 غَمِصًا وَاعْتَمَصَهُ : حَقَرَهُ وَاسْتَصْعَرَهُ وَلَمْ يَرَهُ
 شَيْئًا ؛ وَقَدْ غَمِصَ فُلَانٌ يَغَمِصُ غَمِصًا ،
 فَهُوَ أَغَمِصٌ . وَفِي حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ مَرَارَةَ
 الرَّهَاقِيُّ : أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ :
 إِنِّي أُوتَيْتُ مِنَ الْجَهْلِ مَا تَرَى ، فَأَيَسَّرِي أَنَّ
 أَحَدًا يَفْضُلُنِي بِشِرَاكِي فَمَا فَوْقَهَا (٢) فَهَلْ ذَلِكَ
 مِنْ النَّبِيِّ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّمَا
 ذَلِكَ مِنْ سَفَهِ الْحَقِّ وَغَمَطِ النَّاسِ ، وَفِي

بَعْضِ الرِّوَايَةِ : وَغَمَصَ النَّاسَ ، أَيْ
 احْتَقَرَهُمْ ، وَلَمْ يَرَهُمْ شَيْئًا . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ
 أَنَّهُ قَالَ لِقَيْصَةَ بْنِ جَابِرٍ ، حِينَ اسْتَفْتَاهُ فِي
 قَتْلِ الصَّيْدِ وَهُوَ مُحْرَمٌ ، قَالَ : اتَّعَمِصُ الْفُتْيَا
 وَتَقْتُلِ الصَّيْدَ وَأَنْتَ مُحْرَمٌ ؟ أَيْ تَحْتَقِرُ الْفُتْيَا
 وَتَسْتَهِنُ بِهَا . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَغَيْرُهُ : غَمَصَ
 فُلَانٌ النَّاسَ وَغَمَطَهُمْ ، وَهُوَ الْإِحْتِقَارُ لَهُمْ
 وَالْأَزْدِرَاءُ بِهِمْ ، وَمِنْهُ غَمِصَ التَّعَمَّةُ . وَفِي
 حَدِيثِ عَلِيٍّ : لَمَّا قَتَلَ ابْنُ آدَمَ أَخَاهُ غَمَصَ
 اللَّهُ الْخَلْقَ ، أَرَادَ نَقْصَهُمْ مِنَ الطُّولِ وَالْعُرْضِ
 وَالْقُوَّةِ وَالْبَطْشِ فَصَعَّرَهُمْ وَحَقَّرَهُمْ . وَغَمِصَ
 التَّعَمَّةُ غَمِصًا : تَهَاوَنَ بِهَا وَكَفَّرَهَا وَازْدَرَى
 بِهَا . وَاعْتَمَصَتْ فُلَانًا اغْتِصَاصًا : احْتَقَرَتْهُ .
 وَغَمِصَ عَلَيْهِ قَوْلًا قَالَهُ : عَابَهُ عَلَيْهِ . وَفِي

(٢) قوله : « بشراكي لما فوقها » في

التهذيب : « بشراكين لما فوقها » بصيغة التثنية .

[عبد الله]

حَدِيثِ الْإِفْكِ : إِنْ رَأَيْتُ مِنْهَا أَمْرًا أَغَمِصُهُ
 عَلَيْهَا ، أَيْ أَعْيَبُهَا بِهِ وَأَطْعَنُ بِهِ عَلَيْهَا .
 وَرَجُلٌ غَمِصٌ ، عَلَى النَّسَبِ : عِيَابٌ .
 وَرَجُلٌ مَعْمُوسٌ عَلَيْهِ فِي حَسَبِهِ أَوْ فِي دِينِهِ
 وَمَعْمُوزٌ ، أَيْ مَطْعُونٌ عَلَيْهِ . وَفِي حَدِيثِ تَوْبَةِ
 كَعْبٍ : إِلَّا مَعْمُوسًا عَلَيْهِ بِالتَّفَاقِ ، أَيْ
 مَطْعُونًا فِي دِينِهِ مَثَمًا بِالتَّفَاقِ .

وَالْعَمِصُ فِي الْعَيْنِ : كَالرَّمِصِ . وَفِي
 حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : كَانَ الصَّبِيَّانِ يُصْبِحُونَ
 غَمِصًا رَمِصًا ، وَيُصْبِحُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
 صَبِيلًا ذَهَبًا ، يَعْنِي فِي صَعْرِهِ ؛ وَقِيلَ :
 الْعَمِصُ مَا سَالَ وَالرَّمِصُ مَا جَمَدَ ، وَقِيلَ :
 هُوَ شَيْءٌ تَرَى بِهِ الْعَيْنُ مِثْلَ الرَّبْدِ ، وَالْقِطْعَةُ
 مِنْهُ غَمِصَةٌ ، وَقَدْ غَمِصَتْ عَيْنُهُ ، بِالْكَسْرِ ،
 غَمِصًا . ابْنُ شُمَيْلٍ : الْعَمِصُ الَّذِي يَكُونُ
 مِثْلَ الرَّبْدِ أَيْضًا يَكُونُ فِي نَاحِيَةِ الْعَيْنِ ،
 وَالرَّمِصُ الَّذِي يَكُونُ فِي أَصُولِ الْهَدْبِ .

وَقَالَ : أَنَا مَتَمِّصٌ مِنْ هَذَا الْخَبْرِ
 وَمَتَوَصِّمٌ وَمَمْدَبِلٌ وَمَرْنَجٌ وَمُعَوِّثٌ ، وَذَلِكَ
 إِذَا كَانَ خَيْرًا يَسْرُهُ وَيَخَافُ أَلَّا يَكُونَ حَقًّا أَوْ
 يَخَافُهُ وَيَسْرُهُ (٣) .

وَالشُّعْرَى الْعَمُوسُ وَالغَمِصَاءُ ، وَيُقَالُ
 الرُّمِصَاءُ : مِنْ مَنَازِلِ الْقَمَرِ ، وَهِيَ فِي
 الذَّرَاعِ أَحَدُ الْكَوْكَبِينَ ، وَأَخْشَهَا الشُّعْرَى
 الْعَبُورُ ، وَهِيَ الَّتِي خَلْفَ الْجُوزَاءِ ، وَإِنَّمَا
 سُمِّيَتْ الْعَمِصَاءُ بِهَذَا الْأِسْمِ لِصَعْرِهَا وَقَلَّةِ
 ضَوْئِهَا ، مِنْ غَمِصَ الْعَيْنَ ، لِأَنَّ الْعَيْنَ إِذَا
 رَمِصَتْ صَعُرَتْ . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : تَزَعَمُ
 الْعَرَبُ فِي أَخْبَارِهَا أَنَّ الشُّعْرَيْنِ أَخْتَا سُهَيْلٍ
 وَأَنَّهَا كَانَتْ مُجْتَمِعَةً ، فَأَنحَدَرَ سُهَيْلٌ فَصَارَ
 يَأْتِيًا ، وَبِعَيْتُهُ الشُّعْرَى الْهَائِيَّةُ ، فَعَبَّرَتْ
 الْبَحْرَ ، فَسُمِّيَتْ عَبُورًا ، وَأَقَامَتِ الْغَمِصَاءُ
 مَكَانَهَا فَبَكَتْ لِفَقْدِهَا حَتَّى غَمِصَتْ عَيْنَهَا ،
 وَهِيَ تَصْغِيرُ الْعَمِصَاءِ ، وَبِهِ سُمِّيَتْ أُمُّ سَلِيمٍ
 الْعَمِصَاءُ ، وَقِيلَ : إِنْ الْعَبُورَ تَرَى سُهَيْلًا إِذَا

(٣) قوله : « أو يخافه ويسره » في التهذيب :

« أو يخافه ويسره ، ولا يأمن أن يكون حقا » .

[عبد الله]

طَلَحَ ، فَكَانَهَا تَسْتَعْبِرُ ، وَالْعُمَيْصَاءُ لَا تَرَاهُ ،
فَقَدْتُ بَكَتُ حَتَّى غَمِصْتُ ، وَتَقُولُ الْعَرَبُ
أَيْضًا فِي أَحَادِيثِهَا : إِنَّ الشُّعْرَى الْمُبْرُورَ قَطَعَتْ
الْمَجْرَةَ فَسَمِيَتْ عُبُورًا ، وَبَكَتِ الْأُخْرَى
عَلَى إِثْرِهَا حَتَّى غَمِصَتْ ، فَسُمِّيَتْ
الْعُمَيْصَاءُ . وَفِي الْحَدِيثِ فِي ذِكْرِ الْعُمَيْصَاءِ :
هِيَ الشُّعْرَى الشَّامِيَّةُ ، وَأَكْبَرُ كَوَكْبِي
الذَّرَاعِ الْمَقْبُوضَةِ .

وَالْعُمَيْصَاءُ : مَوْضِعٌ بِنَاحِيَةِ الْبَحْرِ . وَقَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : الْعُمَيْصَاءُ اسْمٌ مَوْضِعٌ ، وَلَمْ
يُعَيَّنْ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ ابْنُ وِلَادٍ فِي
الْمَقْصُورِ وَالْمُنْدُودِ فِي حَرْفِ الْعَيْنِ :
وَالْعُمَيْصَاءُ مَوْضِعٌ ، وَهُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي أَوْعَ
فِيهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَنِي جَدِيمَةَ مِنْ بَنِي
كِنَانَةَ ، قَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُمْ :

وَكَأَنِّي تَرَى يَوْمَ الْعُمَيْصَاءِ مِنْ قَتِي
أُصِيبَ وَلَمْ يَجْرَحْ وَقَدْ كَانَ جَارِحًا
وَأَنشَدَ غَيْرُهُ فِي الْعُمَيْصَاءِ أَيْضًا :

وَأَصْبَحَ عَتَى بِالْعُمَيْصَاءِ جَالِسًا
فَرِيقَانِ : مَسْئُولٌ وَآخَرٌ يَسْأَلُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَفِي إِعْرَابِهِ إِشْكَالٌ ، وَهُوَ أَنَّ
قَوْلَهُ فَرِيقَانِ مَرْفُوعٌ بِالِابْتِدَاءِ وَمَسْئُولٌ وَمَا بَعْدَهُ
بَدَلٌ مِنْهُ ، وَخَبَرُ الْمُبْتَدَأِ قَوْلُهُ بِالْعُمَيْصَاءِ ،
وَعَتَى مُتَعَلِّقٌ بِسْأَلِ وَجَالِسًا حَالٌ ، وَالْعَامِلُ
فِيهِ يَسْأَلُ أَيْضًا ، وَفِي أَصْبَحَ ضَمِيرُ الشَّانِ
وَالْقِصَّةِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فَرِيقَانِ اسْمٌ
أَصْبَحَ بِالْعُمَيْصَاءِ الْحَبَرِ ، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ .
وَالْعُمَيْصَاءُ : اسْمُ امْرَأَةٍ .

١
• غمض • العمض والغاض والغاض
والغاض والتعميض والإغاض : النوم .
يقال : ما استحللت غماضاً ولا غماضاً
ولا غمضاً ، بالضم ، ولا تعميضاً ولا
تعماضاً ، أى ما نمت . قال ابن بَرِّي :
العمض والغموض والغماض مصدرٌ ليفعل
لم ينطق به ، مثل الفقر ، قال رؤبة :

أَرَقَ عَيْنِكَ عَنِ الْغَمَاضِ
بَرَقَ سَرَى فِي عَارِضِ نَهَاضِ

وَمَا اغْتَمَصْتَ عَيْنَايَ ، وَمَا دَقْتُ غَمَضًا
وَلَا غِمَاضًا ، أَيْ مَا دَقْتُ نَوْمًا ، وَمَا
غَمَضْتُ وَلَا اغْمَضْتُ وَلَا اغْتَمَصْتُ لَعَاتُ
كُلِّهَا ، وَقَوْلُهُ :

أَصَاحَ تَرَى الْبَرَقَ لَمْ يَغْتَمِضْ
يَمُوتُ فَوْقًا وَيَشْرَى فَوْقًا
إِنَّمَا أَرَادَ لَمْ يَسْكُنْ لِمَعَانِهِ ، فَغَبِرَ عَنْهُ
بِغْتَمِضٍ لِأَنَّ التَّائِمَ تَسْكُنُ حَرَكَاتُهُ .

وَأَغْمَضَ طَرْفَهُ عَنِّي وَغَمَضَهُ : أَغْلَقَهُ ،
وَأَغْمَضَ الْمَيْتَ وَغَمَضَهُ إِغْضًا وَتَغْمِيزًا .
وَتَغْمِيزُ الْعَيْنِ : إِغْضَاهَا . وَغَمَضَ عَلَيْهِ
وَأَغْمَضَ : أَغْلَقَ عَلَيْهِ ، أَنشَدَ ثَعْلَبٌ لِحُسَيْنِ
ابْنِ مُطَيْرِ الْأَسَدِيِّ :

قَضَى اللَّهُ يَا أَسْمَاءُ أَنْ لَسْتُ زَائِلًا
أُحِبُّكَ حَتَّى يُغْمِضَ الْعَيْنَ مَغْمِضُ
وَغَمَضَ عَنْهُ : تَجَاوَزَ .

وَسَمِعَ الْأَمْرَ فَاغْمَضَ عَنْهُ وَعَلَيْهِ ، يُكْنَى
بِهِ عَنِ الصَّبْرِ . وَيُقَالُ : سَمِعْتُ مِنْهُ كَذَا
وَكَذَا فَاغْمَضْتُ عَنْهُ وَأَغْمِضْتُ ، إِذَا تَغَالَفْتَ
عَنْهُ .

وَأَغْمَضَ فِي السَّلْمَةِ . اسْتَحَطَّ مِنْ نَمْنِهَا
لِرِدَائِعِهَا ، وَقَدْ يَكُونُ التَّغْمِيزُ مِنْ غَيْرِ
نَوْمٍ . وَيَقُولُ الرَّجُلُ لِيَسِيحِهِ : أَغْمِضْ لِي فِي
الْبَيْعَةِ ، أَيْ زِدْنِي لِمَكَانِ رِدَائِعِهِ ، أَوْ حَطَّ
لِي مِنْ نَمْنِهِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : يُقَالُ أَغْمَضَ
فِي الشَّيْءِ يُغْمِضُ ، إِذَا اسْتَزَادَهُ مِنَ الْمَسْبُوعِ
وَاسْتَحَطَّهُ مِنَ الثَّمَنِ فَوَافَقَهُ عَلَيْهِ ، وَأَنشَدَ ابْنُ
بَرِّي لِأَبِي طَالِبٍ :

هُمَا أَغْمَضَا لِلْقَوْمِ فِي أَخْوَابِهَا
وَأَيْدِيهَا مِنْ حُسْنِ وَضْلِيهَا صَفْرُ
قَالَ : وَقَالَ الْمَسْتَحَلُّ الْهَدْلِيُّ :

يَسُومُونَهُ أَنْ يُغْمِضَ الثَّقَدَ عِنْدَهَا
وَقَدْ حَاوَلُوا شِكْمًا عَلَيْهَا يُارِسُ
وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : «وَلَسْتُمْ بِأَخْلِيهِ إِلَّا
أَنْ تُعْمِضُوا فِيهِ» ، يَقُولُ : أَنْتُمْ لَا تَأْخُذُونَهُ
إِلَّا بِوَكْسٍ ، فَكَيْفَ تُعْطُونَهُ فِي الصَّدَقَةِ ؟
قَالَ الرَّجَّاحُ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ : لَسْتُمْ بِأَخْلِيهِ إِلَّا
عَلَى إِغْمَاضٍ أَوْ إِغْمَاضٍ وَبَدَلُكَ عَلَى أَنَّهُ

جَزَاءُ أَنَّكَ تَجِدُ الْمَعْنَى ، إِنْ أَغْمَضْتُمْ بَعْدَ
الِإِغْمَاضِ أَخَذْتُمُوهُ ، وَفِي الْحَدِيثِ : لَمْ
يَأْخُذْهُ إِلَّا عَلَى إِغْمَاضٍ ، الْإِغْمَاضُ :
الْمُسَامَحَةُ وَالْمُسَاهَلَةُ . وَغَمَضْتُ عَنْ فُلَانٍ
إِذَا تَسَاهَلْتُ عَلَيْهِ فِي بَيْعٍ أَوْ شِرَاءٍ ،
وَأَغْمَضْتُ . الْأَضْمَى : أَنَانِي ذَلِكَ عَلَى
إِغْمَاضٍ ، أَيْ عَفْوًا بِلَا تَكْلُفٍ وَلَا مَشَقَّةٍ ؛
وَقَالَ أَبُو النَّجْمِ :

وَالشُّعْرُ بَأْتِنِي عَلَى إِغْمَاضِ
كَرْهًا وَطَوْعًا وَعَلَى إِعْتِرَاضِ
أَيْ أَعْتَرَضُهُ إِعْتِرَاضًا ، فَآخُذْ مِنْهُ حَاجَتِي مِنْ
غَيْرِ أَنْ أَكُونَ قَدَمْتُ الرُّوْيَةَ فِيهِ .

وَالغَوَامِضُ : صِغَارُ الْإِبِلِ ، وَاجِدُهَا
غَامِضٌ .

وَالغَمُضُ وَالغَامِضُ : الْمَطْمِئِنُّ
الْمُنْحَفِضُ مِنَ الْأَرْضِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ :

الغَمُضُ أَشَدُّ الْأَرْضِ تَطَامُنًا ، يَطْمِئِنُّ حَتَّى
لَا يَرَى مَا فِيهِ ، وَمَكَانٌ غَمُضٌ ، قَالَ :

وَجَمْعُهُ غَمُوضٌ وَأَغْمَاضٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا اعْتَسَفْنَا رَهْوَةً أَوْ غَمَضًا
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي لِرُؤْيَةَ :

بِلَالِ يَا بَنَ الْحَسْبِ الْأَمْحَاضِ
لَيْسَ بِأَدْنَسِ وَلَا أَغْمَاضِ

جَمْعُ غَمُضٍ ، وَهُوَ خِلَافُ الْوَاضِحِ ، وَهِيَ
الْمَعَامِضُ ، وَاجِدُهَا مَغْمُضٌ وَهُوَ أَشَدُّ
غُورًا .

وَقَدْ غَمَضَ الْمَكَانُ وَغَمِضَ وَغَمَضَ
الشَّيْءُ وَغَمِضَ يَغْمِضُ غَمُوضًا فِيهَا : خَفِيَ

اللَّحْيَانِيُّ : غَمَضَ فُلَانٌ فِي الْأَرْضِ يَغْمِضُ
وَيَغْمِضُ غَمُوضًا إِذَا ذَهَبَ فِيهَا . وَقَالَ

غَيْرُهُ : أَغْمَضْتُ الْفَلَاةَ عَلَى الشُّحُوصِ إِذَا
لَمْ تَظْهَرْ فِيهَا لِتَغْيِيبِ الْآلِ إِيَّاهَا وَتَغْيِيبِهَا فِي

غُوبِهَا ، وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

إِذَا الشُّحُوصُ فِيهَا هَزَهُ الْآلُ أَغْمَضَتْ
عَلَيْهِ كِإِغْمَاضِ الْمُغْمِضِ هُجُولُهَا

أَيْ أَغْمَضَتْ هُجُولُهَا عَلَيْهِ . وَالهُجُولُ :
جَمْعُ الْهَجَلِ مِنَ الْأَرْضِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ غَامِضًا فِي النَّاسِ ،

أَيُّ مَعْمُورًا غَيْرَ مَشْهُورٍ .

وفي حديث معاوية: أَيَاكُمْ وَمُعْمَصَاتِ الْأُمُورِ^(١) ، وفي رواية: الْمُعْمَصَاتِ مِنَ الذُّنُوبِ ؛ قَالَ : هِيَ الْأُمُورُ الْعَظِيمَةُ الَّتِي يَرْكَبُهَا الرَّجُلُ وَهُوَ يَعْرِفُهَا ، فَكَأَنَّهُ يُعْمَصُ عَيْنِيهِ عَنْهَا تَعَامِيًا وَهُوَ يُبْصِرُهَا ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَرَبِّمَا رَوَى بِفَتْحِ الْمِيمِ ، وَهِيَ الذُّنُوبُ الصَّغَارُ ، سُمِّيَتْ مُعْمَصَاتٍ ، لِأَنَّهَا تَدِقُّ وَتَخْفَى فَيَرْكَبُهَا الْإِنْسَانُ بِضَرْبٍ مِنَ الشُّبْهَةِ وَلَا يَعْلَمُ أَنَّهُ مُوَاحِدٌ بَارِكَايَهَا . وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّجِهْ لَكَ مِنَ الْأُمُورِ فَقَدْ غَمَصَ عَلَيْكَ .

ومُعْمَصَاتُ اللَّيْلِ : دِيَابِجُهُ ظُلْمِيهِ ، وَغَمَصَ يَغْمَصُ غَمُوصًا وَفِيهِ غَمُوصٌ . قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَلَا يَكَادُونَ يَقُولُونَ فِيهِ غَمُوصَةٌ . وَالغَامِضُ مِنَ الْكَلَامِ : خِلَافُ الْوَاضِحِ ، وَقَدْ غَمَصَ غَمُوصَةً وَغَمَصْتُهُ أَنَا تَعْمِيضًا ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَيُقَالُ فِيهِ أَيْضًا غَمَصَ ، بِالْفَتْحِ ، غَمُوصًا ؛ قَالَ : وَفِي كَلَامِ ابْنِ السَّرَّاجِ قَالَ : فَتَأْمَلُهُ فَإِنَّ فِيهِ غَمُوصًا سَيِّرًا . وَالغَامِضُ مِنَ الرَّجَالِ : الْفَاتِرُ عَنِ الْحَمَلَةِ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَالْعَرَبُ عَرَبٌ بَقَرِيٌّ فَارِضٌ لَا يَسْتَطِيعُ جَرَّةَ الْعَوَامِضِ

ويُقَالُ لِلرَّجُلِ الْجِدِّ الرَّأْيِ : قَدْ أَغْمَصَ النَّظَرَ . ابْنُ سَيِّدِهِ : وَأَغْمَصَ النَّظَرَ إِذَا أَحْسَنَ النَّظَرَ ، أَوْ جَاءَ بِرَأْيٍ جَدِيدٍ . وَأَغْمَصَ فِي الرَّأْيِ : أَصَابَ . وَمَسْأَلَةُ غَامِصَةٍ : فِيهَا نَظَرٌ وَدِقَّةٌ . وَدَارٌ غَامِصَةٌ إِذَا لَمْ تَكُنْ عَلَى شَارِعٍ ، وَقَدْ غَمَصَتْ تَغْمَصُ غَمُوصًا .

وَحَسَبَ غَامِضٌ : غَيْرَ مَشْهُورٍ . وَمَعْنَى غَامِضٌ : لَطِيفٌ . وَرَجُلٌ دُوْغَمِضٌ ، أَيُّ خَائِلٌ ذَلِيلٌ ؛ قَالَ كَعْبُ بْنُ لُؤَيٍّ لِأَخِيهِ عَامِرٍ

(١) قوله: «ومعمصات الأمور الخ» هذا ضبط النهاية بشكل القلم، وعليه فمعمصات من غمص بشد الميم؛ وفي القاموس معمصات كمؤنات من أغمض، واستشهد شارحه بهذا الحديث، فلعله جاء بالوجهين.

ابْنُ لُؤَيٍّ :

لَيْنٌ كُنْتَ مَلُوجٌ الْفَوَادِ لَقَدْ بَدَا

لِجَمْعِ لُؤَيٍّ مِنْكَ ذِلَّةٌ ذِي غَمَضٍ وَأَمْرٌ غَامِضٌ وَقَدْ غَمَضَ ؛ وَخَلْخَالَ غَامِضٌ : قَدْ غَاصَ فِي السَّاقِ ، وَقَدْ غَمَضَ فِي السَّاقِ غُمُوصًا . وَكَعْبُ غَامِضٌ : وَارَاهُ اللَّحْمُ . وَغَمَضَ فِي الْأَرْضِ يَغْمِضُ وَيَغْمِضُ غُمُوصًا : ذَهَبَ وَغَابَ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) . وَمَا فِي هَذَا الْأَمْرِ غَمِصَةٌ وَغُمُوصَةٌ ، أَيُّ عَيْبٌ .

وَعَمَّصَتِ النَّاقَةُ إِذَا رُدَّتْ عَنِ الْحَوْضِ فَحَمَلَتْ عَلَى الذَّائِدِ مُعْمَصَةً عَيْنِيهَا فَوَرَدَتْ ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

يُرْسِلُهَا التَّعْمِيزُ إِنْ لَمْ تُرْسَلْ خَوْصَاءَ تَرْمِي بِالْيَتِيمِ الْمُحْتَلِّ

• غمط . غَمَطَ النَّاسُ : احْتِفَارُهُمْ وَالْإِزْرَاءُ بِهِمْ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ .

وَعَمَطَ^(٢) النَّاسَ غَمَطًا : احْتَقَرَهُمْ وَاسْتَضَعَّرَهُمْ ، وَكَذَلِكَ غَمَصَهُمْ ؛ وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّا ذَلِكَ مِنْ سَفَهِ الْحَقِّ وَغَمَطَ النَّاسُ ، يَعْنِي أَنْ يَرَى الْحَقَّ سَفَهًا وَجَهْلًا وَيَحْتَقِرُ النَّاسَ ، أَيُّ إِنَّا الْبُهِيُّ فَعَلُ مِنْ سَفَهٍ وَغَمَطَ ، وَرَوَاهُ الْأَزْهَرِيُّ : الْكَبِيرُ أَنْ تَسْفَهَ الْحَقَّ وَتَعْمَطَ النَّاسَ ، الْغَمَطُ : الْإِسْتِهَانَةُ وَالْإِسْتِخْفَارُ ، وَهُوَ مِثْلُ الْعَمَصِ .

وَعَمَطَ التَّعْمَةَ وَالْعَافِيَةَ ، بِالْكَسْرِ . يَغْمِطُهَا غَمَطًا : لَمْ يَشْكُرْهَا . وَغَمِطَ عَيْشَهُ وَغَمِطَهُ ، بِالْفَتْحِ أَيْضًا ، يَقْمِطُهُ غَمَطًا ، بِالتَّسْكِينِ فِيهَا : بَطَرَهُ وَجَفَرَهُ .

وَقَالَ بَعْضُ الْأَعْرَابِ : اغْتَمِطْتُهُ بِالْكَلامِ وَأَغْمِطْتُهُ إِذَا عَلَوْتُهُ وَقَهَرْتُهُ . وَغَمِطَ الْحَقَّ : جَحَدَهُ . وَغَمِطَهُ غَمَطًا : دَبَحَهُ .

وَالْغَمِطُ : الْمَطْمِئُ مِنَ الْأَرْضِ كَالْقَمِصِ .

(٢) قوله: «وغمط» هو كضرب وسمع، وكذا غمص، كما في القاموس.

وَتَعْمَطَ عَلَيْهِ ثُرَابُ الْبَيْتِ . أَيُّ غَطَاهُ حَتَّى قَتَلَهُ .

وَالْغَمِطُ وَالْمُعَامِطَةُ فِي الشَّرْبِ : كَالْمَمْجِ ، وَالْفِعْلُ يُغَامِطُ ، قَالَ الشَّاعِرُ : غَمَطَ غَالِيطٌ غَمَطَاتٍ وَرَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : غَمَجَ غَالِيجٌ غَمَلَجَاتٍ وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ .

وَالْإِغْطَاءُ : الدَّوَامُ وَاللُّزُومُ . وَأَغْمَطْتَ عَلَيْهِ الْحَمَى : كَأَغْبَطْتَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَصَابَتْهُ حَمَى مُعْمِطَةٌ ، أَيُّ لَازِمَةٌ دَائِمَةٌ . وَالْمِيمُ بَدَلٌ مِنَ الْبَاءِ . يُقَالُ : أَغْبَطْتَ عَلَيْهِ الْحَمَى إِذَا دَامَتْ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الْغَمِطِ كَثْرَانِ التَّعْمَةِ وَسُتْرِهَا ، لِأَنَّهَا إِذَا غَشِيَتْهَا فَكَأَنَّا سَتَرْتُ عَلَيْهِ .

وَأَغْمَطْتَ السَّمَاءَ وَأَغْبَطْتَ : دَامَ مَطَرُهَا . وَسَمَاءٌ غَمَطَى : دَائِمَةُ الْمَطَرِ كَقَبَطَى .

• غمق . غَمِقَ الثِّبَاتُ يَغْمِقُ غَمَقًا ، وَهُوَ نَبَاتٌ غَمِيقٌ : فَسَدَ مِنْ كَثْرَةِ الْأَنْدَاءِ عَلَيْهِ ، فَوَجَدْتَ لِرَبِيحِهِ خَمَةً وَقَسَادًا . وَغَمِقتِ الْأَرْضُ غَمَقًا ، فَبَيَّ غَمِيقَةٌ : أَصَابَهَا نَدَى وَثِقَلُ وَوَحَامَةٌ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : غَمِقَ الْبَحْرُ وَمَدَّهُ فِي الصَّفْرِيَّةِ . وَبَلَدٌ غَمِيقٌ : كَثِيرُ الْمِيَاهِ رَطْبُ الْهَوَاءِ . وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، بِالشَّامِ : إِنَّ الْأَرْضَ أَرْضٌ غَمِيقَةٌ ، وَإِنَّ الْجَابِيَةَ أَرْضٌ نَزْهَةٌ ، فَاطْهَرِيْمَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَيْهَا ، وَالتَّزْهَةُ الْبَعِيدَةُ مِنَ الرَّيْفِ ، وَالْغَمِيقَةُ الْقَرِيبَةُ مِنَ الْمِيَاهِ وَالْخَضِرِ وَالتَّرْوِزِ ، فَإِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ قَارَبْتَ الْأُوبِيَةَ ؛ وَالْغَمِيقُ فِي ذَلِكَ فَسَادُ الرِّيحِ وَخُمُومُهَا مِنْ كَثْرَةِ الْأَنْدَاءِ ، فَيَحْضُلُ مِنْهَا الْوَبَاءُ .

أَبُو زَيْدٍ : غَمِقَ الزَّرْعُ غَمَقًا إِذَا أَصَابَهُ نَدَى فَلَمْ يَكُنْ يَجِفُّ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْغَمِيقُ النَّدَى ، وَقِيلَ : الْغَمِيقُ ، بِالتَّحْرِيكِ ، رُكُوبُ النَّدَى الْأَرْضِ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : قَالَ

أبو زياد: مكان غمق قد روي حتى لا يسوغ فيه الماء، وليلة غمقة ليفة. وقال أبو حنيفة أيضاً: إذا زاد الندى في الأرض حتى لا يجد مساعاً فهي غمقة، والفعل كالفعل، قال: وليس ذلك بمفسدها ما لم تبقه؛ قال روبة:

جوارناً يحطن أنداء العمق
ابن شمبل: أرض غمقة لا تجف
بواجدة ولا يحلفها المطر. وعشب غمق:
كثير الماء لا يقطع عنه المطر.

• عمل • عمل الأديم بعمله عملاً
فانعمل: أفسده، وهو عميل؛ وقيل:
جملة في غمة لينسخ عنه صوفه؛ وقيل:
هو أن يلف الأديم ويثخن في الرمل بعد البيل
حتى يثخن ويسترحي ويسمح إذا جذب
صوفه فيثف شعره؛ وقيل: أنه إذا غفل
عنه ساعة فهو عميل وعمين. وقال
أبو حنيفة: هو أن يطوى على بلله فيطال طيه
فوق حقه فيفسد؛ وقيل: العمل أن يلف
الإهاب بعلماً يسليخ، ثم يتم يوماً وليلة
حتى يسترحي شعره أو صوفه ثم يعرط، فإن
ترك أكثر من يوم وليلة فسد. وأعمل فلان
إهابه إذا تركه حتى يفسد؛ قال الكميت:

كحالة عن كوعها وهي تبتني
صلاح أديم ضيعته وتعمل
وعمل البسر: غمه ليدرك، وكذلك
الرجل تلقى عليه الثياب يعرق، فهو
معمول؛ وإذا عم البسر ليدرك فهو معمول
ومعمون. ورجل معمول إذا كان خاملاً؛
وقول أبي وجزة:

ويجهلي عمان يوماً لم يكن
لكم إذا عدت العلاء معمولا
أي مغطى وليكته كان مشهوداً، وكل شيء
كبس وعطى فقد عميل.

وتحل معمول: متقارب لم يتفسخ.
والعمل: أن يثحت عيب الكرم
فيحفظوا من رزقه فيلقطوه. وعمل العيب في

الزبيب يعملُه عملاً: نصد بعضه على
بعض. وعمل الجرح عملاً: أفسده
العصاب. وعمل الثبت عملاً: فسده.

والعميل من التصي: ما ركب بعضه
بعضاً قبي، والجمع عملي؛ قال الراعي:
وعملي نصي بالمتان كأنها

تعالب مؤتى جلدها قد ترلعا
وتعمل الثبات: ركب بعضه بعضاً.
ويقال: عمل الثبت يعمل عملاً إذا التفت
وعم بعضه بعضاً ههنا.

ولحم معمول ومعمون إذا غطي شواء
أو طيخاً. وإهاب معمول إذا لف ففسد؛
قال الراجر:

وعمل الثعلب عملاً شيرقه
يريد طال الشريق، وهو الصريع، حتى
عمل الثعلب وأصلحه فسمين وتناثر شعره،
كما يعمل الأديم إذا ذر فيه العلقفة وألقى
بعضه على بعض حتى يسترحي الشعر،
والعلقفة نبت يدبغ به الأديم. والعمل:
الدأب.

والعمول: بطن غامض من الأرض
ذو شجر؛ وقيل: هو الوادي الضيق الكثير
الشجر والثبت الملتف؛ وقيل: هو الوادي
الطويل القليل العرض الملتف؛ وأنشد:

بأيها الصاعب بالعمول
إنك غول ولدتك غول
الصاعب: الذي يحيى في الحمر فيمرغ
الإنسان بمثل صوت السبع والوحش؛
وقيل: هو كل مجتمع نحو الشجر والظلمة
والغام إذا أظلم وتراكم، حتى تسمى
الزاوية عمولاً؛ وقال ابن شمبل: العمول
كهية السكة في الأرض، ضيق له ستدان،
طول السند ذراعان يتود العلو، يثبت شيئاً
كثيراً، وهو أضيح من الفاتحة^(١) والمليح؛

(١) قوله: «الفاتحة» هكذا في الطبقات
جميعها، وهو خطأ صوابه «الفاتحة» بالهمزة والهم
مكان التاء والحاء، كما جاء في مادة «فيح».

[عبد الله]

قال الطرماح:

ومخاريج من شعار وغين
وغمليل مدجنات الفياض
ويقال له العمول.

وفي الحديث: إن بني قريظة نزلوا أرضاً
عملة وبله؛ العملة الكثير الثبات التي
يوارى الثبات وجهها.

وعملت الأمر إذا سترته وواريته.
والعمول: الرابية. والعمول: حشيشة
تؤكل مطبوخة؛ تسميه الفرس برعست؛
قال:

كانه بالوهد ذي الهجول
والمثنى والغائط والعمول
فد أديم الغرف بالازميل^(٢)
والعمليل: الروابي. قال أبو حنيفة:
العمول بقلة دسيسة تكثر في أول الربيع،
ويأكلها الناس.

والعمل: موضع؛ وقال:
كيف تراها والخدأة تفيض
بالعمل ليلاً والرجال تفيض؛
والقنص: السير السريع.

• عملج • عدو عملج: متدارك؛ قال
ساعدة بن جوية يصف الرعد والبرق:
فأساد الليل إرقاصاً وزرقفة
وغارة ووسيجاً عملجاً رنجاً

والعملج والعملج: الذي لا يستقيم
على وجه واحد، يحسن ثم يسيء، وهو
المخلط. والعملج: الذي في خلقه خيل
واضطراب؛ ابن الأعرابي: يقال رجل
عملج وعملج وعملج وعملوج وعملاج
وعمالج إذا كان مرة قارناً ومرة شاطراً، ومرة
سخياً ومرة بخيلاً، ومرة شجاعاً ومرة
جباناً، ومرة حسن الخلق ومرة سيئه،
لا يثبت على حالة واحدة، وهو مدموم ملوم
عند العرب؛ قال: ويقال للمرأة عملج
وعملج وعملجة وعملوجة؛ وأنشد:

(٢) قوله: «فد أديم» هكذا في الأصل.

ألا لا تَعْرَنُ امْرَأَ عَمْرِيَةَ
 عَلَى غَمَلَجٍ طَالَتْ وَتَمَّ قَوْمُهَا
 عَمْرِيَةَ : نِيَابٌ مَصْبُوعَةٌ ؛ وَقَالَ أَبُو نُحَيْلَةَ
 يَصِفُ نَاقَةً تَعْدُو فِي حَرْقٍ وَاسِعٍ :
 تُعْرِفُهُ طَوْرًا بِسُدِّ نُذْرَجِهِ
 وَتَارَةً يُعْرِفُهَا غَمَلَجُهُ
 قَالَ : الْعَمَلَجُ الْحَرْقُ الْوَاسِعُ . وَالْعَمَلَجُ :
 الطَّوِيلُ الْمَسْتَرَحِي . وَبِعَيْرِ غَمَلَجٍ : طَوِيلُ
 الْعُنُقِ فِي غِلَظٍ وَتَقَاعَسٍ . وَمَاءُ غَمَلَجٍ : مَرٌّ
 غَلِيظٌ .
 وَالْمُغْلُوجُ وَالْمُغْلِيحُ : الْعَلِيظُ الْجَسِيمُ
 الطَّوِيلُ ، يُقَالُ : وَلَدَتْ فَلَانَةٌ غَلَامًا فَجَاءَتْ
 بِهِ أَمَلَجٌ غَمَلِيحًا (حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ عَنِ
 الْمَسْرُوحِيِّ) ، قَالَ : وَأَكْثَرُ كَلَامِ الْعَرَبِ
 غَمْلُوجٌ ، وَإِنَّمَا غَمَلِيحٌ عَنِ الْمَسْرُوحِيِّ
 وَحَدُّهُ .
 وَالْأَمَلَجُ : الْأَصْفَرُ الَّذِي لَيْسَ بِأَسْوَدَ
 وَلَا أَيْضًا ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ .
 أَبُو حَنِيفَةَ : شَجَرٌ غَمَلِيحٌ قَدْ أَسْرَعَ
 الثِّبَاتِ وَطَالَ . وَالْعَمَالِجُ : نَبَاتٌ عَلَى شَكْلِ
 الذَّائِبِينَ يَثْبُتُ فِي الرَّبِيعِ ، قَالَ :
 عَدُو الْعَرَابِيِّ تَحْتِي الْعَمَالِجَا
 وَقَصَبُ غَمَلِيحٍ : رِيَابٌ ، قَالَ جَنْدَلُ
 ابْنِ الْمُثَنَّى يَذْعُو عَلَى زَرْعِ إِنْسَانٍ :
 أُرْسِلْ إِلَى زَرْعِ الْحَبِيِّ الْوَالِجِ
 بَيْنَ أَنَاخِينَ الْحَصَادِ الْهَائِجِ (١)
 وَبَيْنَ خَرْقِجِ الثِّبَاتِ الْبَاهِجِ
 فِي غَلْوَاءِ الْقَصَبِ الْعَمَالِجِ
 مِنَ اللَّبَبِيِّ ذَا طَبِيعِ الْبَاهِجِ
 وَالْمُغْلُوجُ : الْغُضْنُ الثَّابِتُ يَثْبُتُ فِي
 الظَّلِّ ؛ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هُوَ الْغُضْنُ الثَّامِعُ
 مِنَ الثِّبَاتِ ، وَأَنْشَدَ لِهَيْمَانَ بْنِ قُحَافَةَ :
 مَشَى الْعَذَارَى تَحْتِي الْعَمَالِجَا
 أَرَادَ الْعَمَالِجِ فَاضْطَرَّ فَحَدَّثَ .
 وَرَجُلٌ غَمَلَجٌ ، بِالْفَتْحِ ، إِذَا كَانَ
 نَاعِمًا .

(١) قوله : « بين أناخين ، هكذا في الأصل .

• غملس . اللَّيْتُ : الْعَمَلَسُ الْحَيْثُ
 الْجَرِيُّ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هُوَ الْعَمَلَسُ ،
 بِالْفَتْحِ الْمُهْمَلَةُ ، وَقَدْ يُوَصَّفُ بِهَا الذَّنْبُ .
 • غمط . الْعَمَطُ : الطَّوِيلُ الْعَتِقُ .
 • غمم . الْعَمُّ : وَاحِدُ الْغُمُومِ . وَالْعَمُّ
 وَالْغُمَّةُ : الْكَرْبُ ، (الْأَخِيرَةُ عَنِ
 اللَّحْيَانِيِّ) ، قَالَ الصَّجَّاجُ :
 بَلْ لَوْ شَهِدْتَ النَّاسَ إِذْ تُكْمُوا
 بِغُمَّةٍ لَوْ لَمْ تُعْرَجْ غَمُوا
 تُكْمُوا أَيْ غَطُّوا بِالْعَمِّ ، وَقَالَ الْأَخْرَجِيُّ :
 لَا تَخْشَيْنَ أَنْ يَبْدِيَ فِي غَمِّهِ
 فِي قَفْرِ نِيحِي أُسْتَبْرَحَمَهُ
 وَالْعَمَاءُ : كَالْعَمِّ . وَقَدْ غَمَّ الْأَمْرُ بِغُمَّةٍ
 غَمًّا فَاغْتَمَّ ، وَأَنْقَمَ ؛ حَكَاهَا سِيبَوَيْهِ بَعْدَ
 اغْتَمَّ ، قَالَ : وَهِيَ عَرَبِيَّةٌ . وَيُقَالُ :
 مَا أَعَمَّكَ إِلَيَّ ، وَمَا أَعَمَّكَ لِي ، وَمَا أَعَمَّكَ
 عَلَيَّ .
 وَإِنَّهُ لَقِيَ غُمَّةً مِنْ أَمْرِهِ ، أَيْ لَيْسَ وَلَمْ
 يَهْتَدِ لَهُ . وَأَمْرُهُ عَلَيْهِ غُمَّةٌ أَيْ لَيْسَ . وَفِي
 التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ
 غُمَّةً » ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : مَجَازًا ظَلَمَةٌ وَضِيقٌ
 وَهَمٌّ ؛ وَقِيلَ : أَيْ مَعْطَى مَسْتَوْرًا .
 وَالْعَمَى : الشَّدِيدَةُ مِنَ شَدَائِدِ الدَّهْرِ ؛
 قَالَ ابْنُ مِقْبِلٍ :
 خَرُوجٌ مِنَ الْعَمَى إِذَا صُلِّحَتْ صَكَّةٌ
 بَدَا وَالْعَبُونُ الْمُسْتَكْفَةُ تَلْمَحُ
 وَأَمْرٌ غَمَّةٌ أَيْ مُبْهَمٌ مُتَّيْسٌ ، قَالَ
 طَرَفَةُ :
 لَعَمْرِي ! وَمَا أَمْرِي عَلَى بِمُتَّةٍ
 نَهَارِي وَمَا لِي عَلَى بِسَرْمِدٍ
 وَيُقَالُ : إِنْهُمْ لَقِيَ عَمَى مِنْ أَمْرِهِمْ إِذَا
 كَانُوا فِي أَمْرٍ مُتَّيْسٍ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :
 وَأَضْرِبُ فِي الْعَمَى إِذَا كَثُرَ الْوَعَى
 وَأَهْضِمُ إِنْ أَضْحَى الْمَرَضِيُّ جَوْعًا
 قَالَ ابْنُ حَمَزَةَ : إِذَا قَصَّرَتِ الْعَمَى
 ضَمَمْتَ أَوْلَهَا ، وَإِذَا فَتَحَتْ أَوْلَهَا مَدَدْتَ ؛

قَالَ : وَالْأَكْثَرُ عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ الْقَصْرُ وَالْمَدُّ فِي
 الْأَوَّلِ (٢) ؛ قَالَ مُعَلِّسٌ :
 حَسِبْتُ بِعَمَى عَمْرِيَةَ فَتَرَكْتُهَا
 وَقَدْ أَتْرَكَ الْعَمَى إِذَا ضَاقَ بِأُيُهَا
 وَالْعَمَّةُ : قَمْرُ النَّحْيِ وَغَيْرِهِ .
 وَعَمَّ عَلَيْهِ الْحَبْرُ ، عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ
 فَاعِلُهُ ، أَيْ اسْتَجَمَّ ، مِثَالُ أَعْمَى . وَعَمَّ
 الْهَلَالُ عَلَى النَّاسِ عَمًّا : سَتَرَهُ الْغَيْمُ وَغَيْرَهُ
 فَلَمْ يَرَوْهُ .
 وَكَلِمَةُ عَمَاءُ : آخِرُ كَلِمَةٍ مِنَ الشَّهْرِ .
 سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ غَمَّ عَلَيْهِمْ أَمْرُهَا أَيْ سَتَرَ
 فَلَمْ يَدْرُ أَمِنْ الْمُقْبَلِ هِيَ أَمْ مِنَ الْمَاضِي ؛
 قَالَ :
 كَلِمَةُ عَمَى (٣) طَائِسٌ هَلَالُهَا
 أَوْ عَلَتْهَا وَمَكْرَةٌ يُعَالُهَا
 وَهِيَ كَلِمَةُ الْعَمَى . وَضَمْنَا لِلْعَمَى وَاللَّعْمَى .
 بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ ، إِذَا غَمَّ عَلَيْهِمُ الْهَلَالُ فِي
 اللَّيْلَةِ الَّتِي يَرُونَ أَنَّ فِيهَا اسْتِهْلَاكَهُ . وَضَمْنَا
 لِلْعَمَاءِ ، بِالْفَتْحِ وَالْمَدِّ . وَضَمْنَا لِلْعَمِيَّةِ
 وَاللَّعْمَةِ ، كُلُّ ذَلِكَ إِذَا صَامُوا عَلَى غَيْرِ
 رُؤْيِيَةٍ . وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ : صُومُوا
 لِرُؤْيِيَتِهِ ، وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيِيَتِهِ ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ
 فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ؛ قَالَ شَيْخٌ : يُقَالُ غَمَّ عَلَيْنَا
 الْهَلَالُ عَمًّا فَهُوَ مَعْمُومٌ إِذَا حَالَ دُونَ رُؤْيِيَةِ
 الْهَلَالِ غَيْمٌ رَفِيقٌ ، مِنْ غَمَمْتُ الشَّيْءَ إِذَا
 غَطَّيْتَهُ ، وَفِي غَمِّ ضَمِيرِ الْهَلَالِ ، قَالَ :
 وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ غَمٌّ مُسْتَدًّا إِلَى الظَّرْفِ ، أَيْ
 فَإِنْ كُنْتُمْ مَعْمُومًا عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا ؛ وَتَرَكَ
 ذَكَرَ الْهَلَالُ لِلِاسْتِغْنَاءِ عَنْهُ . وَفِي حَدِيثِ وَائِلِ
 ابْنِ حُجْرٍ : وَلَا عَمَّةَ فِي فَرَائِضِ اللَّهِ ، أَيْ
 لَا تُسْتَرُّ وَلَا تُخْفَى فَرَائِضُهُ ، وَإِنَّمَا تُظْهَرُ وَتُعْلَنُ
 وَيُجَهَّرُ بِهَا ؛ وَقَالَ أَبُو دُوَادٍ :
 وَلَهَا قُرْحَةٌ تَلَالُ كَالشَّمِّ
 رَى أَضَاعَتْ وَعَمَّ عَنْهَا التَّجْوِمُ
 (٢) قوله : « في الأول ، كذا في الأصل ،
 ولعله في الثاني إذ هو الذي يبرز فيه الذعر والمذ .
 (٣) قوله : « ليلة غمى إلخ » أورده الجوهري
 شاهدًا على ما بعده ، وهو المناسب .

يَقُولُ : غَطَّى السَّحَابُ غَيْرَهَا مِنَ الثُّجُومِ ؛
وَقَالَ جَرِيرٌ :

إِذَا نَجْمٌ تَعَقَّبَ لَاحَ نَجْمٍ
وَلَيْسَتْ بِالْمُحَاقِ وَلَا الْغُمُومِ
قَالَ : وَالْغُمُومُ مِنَ الثُّجُومِ صِبَاغُهَا الْحَقِيقَةُ .
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ قَانَ
عُمَى عَلَيْكُمْ وَأَعْمَى عَلَيْكُمْ ، وَسَدَّ كُرْهًا فِي
الْمُعْتَلِّ .

أَبُو عُبَيْدٍ : لَيْلَةٌ عَمَى ، بِالْفَتْحِ مِثَالُ
كَسَلَى ، وَلَيْلَةٌ عَمَّةٌ إِذَا كَانَ عَلَى السَّمَاءِ عَمَى
مِثَالُ رَمَى وَعَمَّ ، وَهُوَ أَنْ يَغْمَ عَلَيْهِمُ
الْهَلَالُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : فَمَعْنَى عَمَّ وَأَعْمَى
وَعَمَى وَاحِدٌ ، وَالْعَمُّ وَالْعَمَى بِمَعْنَى وَاحِدٍ .
وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ : لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
، طَفِقَ يَطْرُحُ خَمِيصَةً عَلَى وَجْهِهِ ،
فَإِذَا اعْتَمَّ كَسَفَهَا ، أَيْ إِذَا احْتَبَسَ نَفْسُهُ عَنِ
الْخُرُوجِ ، وَهُوَ افْتَعَلَ مِنَ الْعَمِّ التَّلْطِيطِ
وَالسَّيْرِ . وَعَمَّ الْقَمَرُ الثُّجُومَ : بَهَرَهَا وَكَادَ
يَسْتُرُ ضَوْءَهَا .

وَعَمَّ يَوْمَنَا ، بِالْفَتْحِ ، يَغْمُ عَمًّا وَعُمُومًا
مِنَ الْعَمِّ . وَيَوْمٌ غَامٌ وَعَمٌّ وَمِعَمٌّ : ذُو عَمٍّ ،
قَالَ :

فِي أُخْرِيَاتِ الْقَبَشِ الْمِعَمِّ
وَقِيلَ : هُوَ إِذَا كَانَ يَأْخُذُ بِالنَّفْسِ مِنْ شِدَّةِ
الْحَزَنِ . وَأَعَمَّ يَوْمَنَا مِثْلَهُ . وَلَيْلَةٌ عَمَّةٌ ، وَلَيْلٌ
عَمٌّ أَيْ غَامَةٌ ، وَصَفَّ بِالْمَصْدَرِ ، كَمَا تَقُولُ
مَاءٌ عَوْرٌ ، وَأَمْرٌ غَامٌ .

وَرَجُلٌ مَعْمُومٌ : مُعْتَمٌّ ، مِنْ قَوْلِهِمْ عَمَّ
عَلَيْنَا الْهَلَالُ ، فَهُوَ مَعْمُومٌ إِذَا تَنَسَّ .
وَالْغَامَةُ ، بِالْكَسْرِ : خَرِيطةٌ يُجْعَلُ فِيهَا
فَمُّ الْبَعِيرِ يَمْتَعُ بِهَا الطَّعَامُ ، عَمَّهُ يَغْمُهُ عَمًّا ،
وَالجَمْعُ الْغَائِمُ . وَالْغَامَةُ : مَا تُشَدُّ بِهِ عَيْنًا
الثَّاقَّةُ أَوْ حَظْمُهَا . أَبُو عُبَيْدٍ : الْغَامَةُ تُؤَبُّ
يُشَدُّ بِهِ أَنْفُ الثَّاقَّةِ إِذَا ظَلَّتْ عَلَى حُورِ
غَيْرِهَا ، وَجَمَعَهَا غَائِمٌ ؛ قَالَ الْقَطَامِيُّ :

إِذَا رَأْسٌ رَأَيْتُ بِهِ طَاحًا
شَدَدْتُ لَهُ الْغَائِمَ وَالصَّفَاعَا
الْلَيْثُ : الْغَامَةُ شَيْءٌ يُدَامُ أَوْ كِعَامٌ .

وَيُقَالُ : غَمَمْتُ الْحَجَارَ وَالذَّابَّةَ عَمًّا ، فَهُوَ
مَعْمُومٌ ، إِذَا لَقِمَتْ فَاهُ وَمَنَحَرَّتْهُ الْغَامَةُ ،
بِالْكَسْرِ : وَهِيَ كَالْكِعَامِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : إِذَا
الْقَمْتُ فَاهُ مِخْلَاةً أَوْ مَا أَشْبَهَهَا يَمْتَعُهُ مِنْ
الاعْتِلافِ ، وَاسْمُ مَا يَغْمُ بِهِ غَامَةٌ .

التَّهْنِيبُ : شَيْرٌ : الْعِمَّةُ ، بِكَسْرِ
الْعَيْنِ ، اللَّبْسَةُ ، تَقُولُ : اللَّبَاسُ وَالرَّيُّ
وَالْفُشْرَةُ وَالْهَيْئَةُ وَالْعِمَّةُ وَاحِدٌ .

وَالْغَامَةُ : الْفَلْفَةُ ، عَلَى التَّشْبِيهِ .
وَرُطِبَ مَعْمُومٌ : جُعِلَ فِي الْحَجَرَةِ وَسَيَّرْتُمْ
عُطِيَ حَتَّى ارْطَبَ . وَعَمَّ الشَّيْءُ يَغْمُهُ :
عَلَاهُ ؛ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، قَالَ التَّمِيمُ
ابْنُ تَوَلَّبٍ :

أَنْفُ يَغْمُ الضَّالَّ تَبَتْ بِحَارِهَا
وَبِحَرِّ مَعْمَمٍ : كَثِيرُ الْمَاءِ ، وَكَذَلِكَ
الرَّيْكَةُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هِيَ الَّتِي تَمْلَأُ
كُلَّ شَيْءٍ وَتُعْرِفُهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

قَرِيحَةٌ حِسِيٍّ مِنْ شُرَيْحٍ مُعْمَمٍ
وَعَمَمَتُهُ : غَطِيئَتُهُ ، فَانْعَمْ ؛ قَالَ أَوْسٌ
يُرِيئُ ابْنَهُ شُرَيْحًا :

وَقَدْ رَامَ بَحْرِيَّ قَبْلَ ذَلِكَ طَائِمًا
مِنَ الشُّعْرَاءِ كُلِّ عَوْدٍ وَمُفْجَمٍ
عَلَى حِينٍ أَنْ جَدَّ الذِّكَاةُ وَأَدْرَكَتْ
قَرِيحَةٌ حِسِيٍّ مِنْ شُرَيْحٍ مُعْمَمٍ

يُرِيدُ : رَامَ الشُّعْرَاءُ بَحْرِيَّ بَعْدَمَا ذَكَيْتُ ؛
وَالذِّكَاةُ انْتِهَاءُ السَّنِّ وَاسْتِحْكَامُهَا ، وَقَوْلُهُ :
قَرِيحَةٌ حِسِيٍّ مِنْ شُرَيْحٍ يُرِيدُ أَنَّ ابْنَهُ شُرَيْحًا .
قَدْ قَالَ الشُّعْرُ ، وَقَرِيحَةُ الْمَاءِ : أَوَّلُ خُرُوجِهِ
مِنَ الْبَيْرِ ، وَالَّذِي فِي شُرَيْحِهِ مُعْمَمٌ ، بِكَسْرِ
الْمِيمِ ، يُرِيدُ الْغَامِرَ الْمُعْطَى ، شَبَّ شِعْرُ ابْنِهِ
شُرَيْحٍ بِمَاءِ غَامِرٍ لَا يَنْقَطِعُ ، وَكَمْ يَرِثُ ابْنَهُ
فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ كَمَا ذَكَرَ ، وَإِنَّا افْتَحَرْنَا بِنَفْسِهِ
وَبَوْلَدِهِ وَنُصِرْنَا قَوْمِهِ فِي يَوْمِ السُّوْبَانِ .
وَعَمِيمٌ مُعْمَمٌ : كَثِيرُ الْمَاءِ .

وَالْغَامَةُ ، بِالْفَتْحِ : السَّحَابَةُ ، وَالْجَمْعُ
غَامٌ وَغَائِمٌ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِلْحَطِيطَةِ يَمْدَحُ
سَعِيدَ بْنِ الْعَاصِ :

إِذَا غَيْتَ عَمَّا غَابَ عَمَّا رَيْبِنَا
وَنُسْفَى الْعَامَ الْعَرَّ حِينَ تَوُوبُ
قَوَّصَفَ الْعَامَ بِالْعَرِّ ، وَهُوَ جَمْعُ عَرَاءٍ .

وَقَدْ أَعَمَّتِ السَّمَاءُ ، أَيْ تَغَيَّرَتْ . وَحَبُّ
الْعَامِ : الْبَرْدُ . وَسَحَابٌ أَعَمٌّ : لَا فُرْجَةَ
فِيهِ . وَقَالَ ابْنُ عَرَفَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَظَلَّلْنَا
عَلَيْهِمُ الْعَامَ » ، الْعَامُ الْعَيْمُ الْأَبْيَضُ ، وَإِنَّا
سَمَّيْنَا غَامًا لِأَنَّهُ يَغْمُ السَّمَاءَ أَيْ يَسْتُرُهَا ،
وَسَمَّيْنَا الْعَمَّ عَمًّا لِأَشْبَاهِهِ عَلَى الْقَلْبِ . وَقَوْلُهُ
عَزَّ وَجَلَّ : « فَأَنَابَكُمْ عَمَّا يَغْمُ » ؛ أَرَادَ عَمًّا
مُتَّصِلًا ، فَالْعَمُّ الْأَوَّلُ الْجِرَاحُ وَالْقَتْلُ ،
وَالثَّانِي مَا أَلْقَى إِلَيْهِمْ مِنْ قِبَلِ النَّبِيِّ ﷺ ،
فَأَنَابَهُمُ الْعَمُّ الْأَوَّلُ . وَفِي حَدِيثِ
عَائِشَةَ : عَتَبُوا عَلَى عُمَانَ مَوْضِعَ الْعَامَةِ
الْمُحَاقِ ، هِيَ السَّحَابَةُ ، وَجَمَعْتُهَا الْعَامُ ،
وَأَرَادَتْ بِهَا التُّشْبُّ وَالْكَلَاءُ الَّذِي حَاهُ ،
فَسَمَّيْتُهُ بِالْعَامَةِ كَمَا يُسَمَّى بِالسَّمَاءِ ، أَرَادَتْ
أَنَّهُ حَمَى الْكَلَاءَ وَهُوَ حَقٌّ جَمِيعُ النَّاسِ .
وَالْعَمَمُ : أَنْ يَسِيلَ الشَّعْرُ حَتَّى يَفِيضَ
الْوَجْهَ وَالْقَفَا ، وَرَجُلٌ أَعَمٌّ ، وَجَبْهَةٌ غَمَاءٌ ،
قَالَ هُدَيْبَةُ بْنُ الْحَشْرَمِيِّ :

فَلَا تُنْكِحْنِي إِنْ قَرَفَ الدَّهْرُ بَيْنَنَا
أَعَمُّ الْقَفَا وَالْوَجْهَ لَيْسَ بِأَنْزَعَا
وَيُقَالُ : رَجُلٌ أَعَمُّ الْوَجْهِ ، وَأَعَمُّ

الْقَفَا . وَفِي حَدِيثِ الْمِعْرَاجِ فِي رِوَايَةِ
ابْنِ مَسْعُودٍ : كُنَّا نَسِيرُ فِي أَرْضِ غَمَّةٍ (١) ؛
الثَّمَّةُ : الصَّقِيَّةُ . وَالْعَمَاءُ مِنَ النَّوَاصِي :
كَالْفَاشِقَةِ ، وَتُكْرَهُ الْعَمَاءُ مِنَ النَّوَاصِي
الْحَيْلِ ، وَهِيَ الْمُفْرِطَةُ فِي كَثْرَةِ الشَّعْرِ .
وَالْعَمِيمُ : النَّبَاتُ الْأَخْضَرُ تَحْتَ
الْيَاسِ . وَفِي الصَّحَاحِ : الْعَمِيمُ الْعَمِيمِسُ ،
وَهُوَ الْكَلَاءُ تَحْتَ الْيَاسِ . وَفِي التَّوَادِرِ :
اعْتَمَّ الْكَلَاءُ وَأَعْتَمَّ . وَأَرْضٌ مُعِمَّةٌ وَمُعِمَّةٌ
وَمُعَلُولِيَّةٌ وَمُعَلُولِيَّةٌ ، وَأَرْضٌ عَمِيَاءٌ وَكَمِيَاءٌ ،
كُلُّ هَذَا فِي كَثْرَةِ النَّبَاتِ وَالنِّبَاقَةِ .

(١) قوله : « في أرض غمة » ضبطت الغمة بضم العين وشد الميم كما ترى في غير نسخة من النهاية .

وَالْغَامُ : الرُّكَامُ . وَرَجُلٌ مَعْمُومٌ : مَزْكُومٌ .

وَالْعَمِيمُ : اللَّبَنُ يُسَحَنُ حَتَّى يَلْطَفَ . وَالْعَمِيمُ : مَوْضِعٌ بِالْحِجَازِ ، وَمِنْهُ كُرَاعُ الْعَمِيمِ وَبُرُقُ الْعَمِيمِ ؛ قَالَ :

حَوْرَهَا مِنْ بُرُقِ الْعَمِيمِ
أَهْدَأُ يَمْشِي مِثْلَهُ الظِّلْمِ

وَالْعَمْعَمَةُ وَالْتَعْمَعُمُ : الْكَلَامُ الَّذِي لَا يُبَيِّنُ ؛ وَقِيلَ : هِيَ أَصْوَاتُ الثَّرِيانِ عِنْدَ الذَّعْرِ ، وَأَصْوَاتُ الْأَطْطَالِ فِي الْوَعْيِ عِنْدَ الْقِتَالِ ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

وَوَظَلَّ لِثِرَانِ الصَّرِيمِ غَاغِمٌ
يُدَاعِسُهَا بِالسَّمْهَرِيِّ الْمُعَلَّبِ
وَأَوْرَدَ الْأَزْهَرِيُّ هُنَا نَيْتًا نَسَبَهُ لِعَلْقَمَةَ وَهُوَ :

وَوَظَلَّ لِثِرَانِ الصَّرِيمِ غَاغِمٌ
إِذَا دَعَاهَا بِالتَّضْيِ الْمُعَلَّبِ
وَقَالَ الرَّاعِي :

يَقْلِقَنَ كُلَّ سَاعِدٍ وَجُمُجُمَةً
ضَرْبًا فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا عَمْعَمَةَ
وَفِي صِفَةِ فُرَيْشٍ : لَيْسَ فِيهِمْ غَمْعَمَةٌ

فُضَاعَةٌ ، الْعَمْعَمَةُ وَالْتَعْمَعُمُ : كَلَامٌ غَيْرُ بَيِّنٍ ؛ قَالَهُ رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ لِمُعَاوِيَةَ ، قَالَ :

مَنْ هُمْ ؟ قَالَ : قَوْمُكَ مِنْ فُرَيْشٍ ، وَجَعَلَهُ عَبْدُ مَنَافِ بْنِ رُبَيْعٍ الْهَذَلِيُّ لِلْقَيْسِيِّ قَالَ :

وَالْقَيْسِيُّ أَرَامِيلُ وَغَمْعَمَةٌ
حِسَّ الْجُبُوبِ تَسُوقُ الْمَاءِ وَالْبَرْدَا
وَقَالَ عَتْرَةُ :

فِي حَوْمَةِ الْمَوْتِ الَّتِي لَا تُشْتَكِي
غَمْرَاتِهَا الْأَطْطَالُ غَيْرُ تَعْمَعُمٍ
وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

إِذَا الْمُرْضِعَاتُ بَعْدَ أَوْلَى هَجَعَةٍ
سَبِعَتْ عَلَى ثُدْيَتَيْنِ غَاغِمَا
فَسَرَهُ فَقَالَ : مَعْنَاهُ أَنَّ الْبَاهِنَ قَلِيلَةً ،

فَالرُّضِيعُ يُعْمَعُمُ وَيَبْكِي عَلَى الْكُدَى إِذَا رَضِعَهُ طَلَبًا لِلْبَنِّ ، فَإِمَّا أَنْ تَكُونَ الْعَمْعَمَةُ فِي بُكَاءِ الْأَطْفَالِ وَتَصُوبِيهِمْ أَصْلًا ، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ اسْتِعَارَةً .
وَتَعْمَعُمُ الْعَرِيقُ تَحْتَ الْمَاءِ : صَوْتٌ ،

وَفِي التَّهْدِيدِ إِذَا تَدَاكَاتَ فَوْقَهُ الْأَمْوَاجُ ،
وَأَنْشَدَ :

مَنْ خَرَّ فِي مَقَامِنَا تَقَمْنَا
كَمَا هَوَى فِرْعَوْنُ إِذْ تَعَمْنَا
تَحْتَ ظِلَالِ الْمَوْجِ إِذْ تَدَامَا
أَيَّ صَارَ فِي دَامَاءِ الْبَحْرِ .

• غَمِنَ • غَمِنَ الْجِلْدُ يَغْمِنُهُ ، بِالضَّمِّ . وَغَمَلَهُ إِذَا جَمَعَهُ بَعْدَ سَلْخِهِ وَتَرَكَهُ مَعْمُومًا حَتَّى يَسْتَرْخِي صُوفُهُ ؛ وَقِيلَ : غَمَهُ لَيْلِنٌ لِلدَّبَاغِ وَيَنْفَسَخُ عَنْهُ صُوفُهُ ، فَهُوَ عَمِينٌ وَغَمِيلٌ .

وَعَمَنَ الْبُسرُ : غَمَهُ لِيُدْرِكَ .

وَعَمَنَ الرَّجُلُ : أَلْقَى عَلَيْهِ الثِّيَابَ لِيَعْرِقَ .

وَنَحَلَ مَعْمُومٌ : تَقَارَبَ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ وَلَمْ يَنْفَسَخْ كَمَعْمُولٍ .

وَالْعَمْعَمَةُ : الْعُمْرَةُ الَّتِي تَطْلِي بِهَا الْمَرْأَةُ وَجْهَهَا ؛ قَالَ الْأَعْلُبُ :

لَيْسَتْ مِنَ اللَّائِي تَسْوَى بِالْعَمَنِ
وَيُقَالُ : الْعَمْعَمَةُ السَّيْدِيحُ (١) .

• غَمِهَج • الْأَزْهَرِيُّ : أَنْشَدَ لِهَمِيَانَ ابْنَ قُحَاةٍ يَصِفُ إِبِلًا فِيهَا فَحَلُهَا :

تَتَّبِعُ قِدُومًا لَهَا غَمَاهِجَا
رَحَبَ اللَّبَانِ مُدْمَجًا هُمَاهِجَا

الْغَمَاهِجُ : الضَّحْمُ السَّمِينُ ، وَيُقَالُ غَمَاهِجٌ ، بِالْعَيْنِ ، بِمَعْنَاهُ ؛ وَقَالَ :

فِي غُلُوءِ الْقَصَبِ الْغَمَاهِجِ

• غَمَا • ابْنُ دُرَيْدٍ : غَمَا الْبَيْتُ يَعْمُوهُ غَمُومًا وَيَعْمِيهِ غَمِيًا إِذَا غَطَّاهُ ، وَقِيلَ : إِذَا غَطَّاهُ بِالطَّيْنِ وَالْحَشْبِ . وَالغَمَا : سَقْفُ الْبَيْتِ ، وَتَشْبِيهُهُ غَمَوَانَ وَغَمِيَانَ ، وَهُوَ الْغِمَاءُ أَيْضًا ، وَالْكَلِمَةُ وَابْوِيَّةٌ وَيَابِيَّةٌ .

(١) زاد في التكملة : غمن في الأرض أدخل فيها ، مبيتًا للجمهول ، فانمن .

وَعُمِيَ عَلَى الْمَرِيضِ وَأُعْمِيَ عَلَيْهِ :

عُمِيَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَفَاقَ . وَفِي التَّهْدِيدِ : أُعْمِيَ عَلَى فُلَانٍ إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ مَاتَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ حَيًّا .

وَرَجُلٌ عَمِيٌّ : مُعْمَى عَلَيْهِ ، وَأَمْرَأَةٌ عَمِيٌّ كَذَلِكَ ، وَكَذَلِكَ الْإِنثَانِ وَالْجَمْعُ وَالْمَوْتُ لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ ، وَقَدْ نَبَّأَهُ بَعْضُهُمْ وَجَمَعَهُ

فَقَالَ : رَجُلَانِ عَمِيَانِ وَرَجُلَانِ أَعْمَاءُ . وَفِي التَّهْدِيدِ : عَمِيَانِ فِي التَّذْكِيرِ وَالتَّأْنِيثِ .

وَيُقَالُ : تَرَكْتُ فُلَانًا عَمِيٌّ ، مَقْصُورٌ مِثْلُ قَفَى أَيْ مَعْشِيًّا عَلَيْهِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : أَيْ ذَا عَمِيٍّ ، لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ . يُقَالُ : عَمِيَ عَلَيْهِ

عَمِيٌّ وَأُعْمِيَ عَلَيْهِ إِعْمَاءً ، وَأُعْمِيَ عَلَيْهِ فَهُوَ مُعْمَى عَلَيْهِ ، وَعَمِيَ عَلَيْهِ فَهُوَ مُعْمَى عَلَيْهِ

عَلَى مَفْعُولٍ . أَبُو بَكْرٍ : رَجُلٌ عَمِيٌّ لِلْمَشْرِفِ عَلَى الْمَوْتِ ، وَلَا يَبْتَنِي وَلَا يَجْمَعُ ، وَرَجُلٌ عَمِيٌّ وَأَمْرَأَةٌ عَمِيٌّ .

وَأُعْمِيَ عَلَيْهِ الْخَبْرَ أَي اسْتَعْجَمَ ، مِثْلُ غَمٍّ .

التَّهْدِيدُ : وَيُقَالُ رَجُلٌ عَمِيٌّ وَرَجُلَانِ عَمِيَانِ إِذَا أَصَابَهُ مَرَضٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

فَرَاخُوا يَسْجُورُونَ تَشْفِئُ لِحَاهُمُ
عَمِيٌّ بَيْنَ مَقْضِيٍّ عَلَيْهِ وَهَائِعِ

قَالَ : يَحْجُورُ رَجُلٌ نَاعِمٌ ، تَشْفِئُ : تَحْرُكُ . الْفَرَاءُ : تَرَكْتُهُمْ عَمِيٌّ لَا يَتَحَرَّكُونَ كَأَنَّهُمْ قَدْ سَكَنُوا . وَقَالَ : عَمِيٌّ . . . الْبَيْتُ فَفَصَّرَ ،

وَقَالَ : أَقْرَبُ لَهَا وَأَبْعَدُ إِذَا تَكَلَّمْتَ بِكَلِمَةٍ وَتَكَلَّمَ الْأَخْرَ بِكَلِمَةٍ ، قَالَ : أَنَا أَقْرَبُ لَهَا مِنْكَ ، أَيْ أَنَا أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ مِنْكَ .

وَالْعَمِيٌّ : سَقْفُ الْبَيْتِ ، فَإِذَا كَسَرْتَ الْعَيْنَ مَدَدْتِ ؛ وَقِيلَ : الْعَمِيُّ الْقَصَبُ وَمَا فَوْقَ السَّقْفِ مِنَ الثَّرَابِ وَمَا أَشْبَهُهُ ، وَالتَّشْبِيهُ

غَمِيَانَ وَغَمَوَانَ (عَنِ الْحَيَّانِيِّ) ، قَالَ :

وَالْجَمْعُ أَعْمِيَّةٌ ، وَهُوَ شَادٌ ، وَنَظِيرُهُ نَدَى وَأَنْدِيَّةٌ ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ أَعْمِيَّةً جَمْعُ غِمَاءٍ كَرْدَاءٍ وَأَرْدِيَّةٌ ، وَأَنَّ جَمْعَ عَمِيٍّ إِنَّمَا هُوَ أَعْمَاءُ كَتَفَى وَأَنْقَاءُ . وَقَدْ غَمَيْتُ الْبَيْتَ وَعَمَيْتُهُ إِذَا

سَقَفْتُهُ . ابْنُ دُرَيْدٍ : وَعَمِيَ الْبَيْتُ مَا عَمِيَ عَلَيْهِ ، أَيْ عَطَى ؛ وَقَالَ الْجَعْدِيُّ يَصِفُ نُورًا

عَمِيٌّ ، أَيْ عَطَى ؛ وَقَالَ الْجَعْدِيُّ يَصِفُ نُورًا

عَمِيٌّ ، أَيْ عَطَى ؛ وَقَالَ الْجَعْدِيُّ يَصِفُ نُورًا

وَتَعْتَنُهُ الشَّيْءُ : فَقُلْ عَلَيْهِ .
أَبُو عَمْرٍو : الْعَنْثُ الْحَسُو الْآدَابِ فِي
الشَّرْبِ وَالْمُنَادِمَةِ .

• غنثره . تَعْتَنَرُ الرَّجُلُ بِالْمَاءِ : شَرِبَهُ عَنْ غَيْرِ
شَهْوَةٍ . وَالْعَنْثَرُ : مَاءٌ بَعِيْنُهُ (عَنْ ابْنِ جَنِّي) .
وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِابْنِهِ
عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَقَدْ
وَبَحَهُ : يَا غَنْثَرُ ، قَالَ : وَأَحْسِبُهُ الْثَقِيلَ
الْوَحِمَ ، وَقِيلَ : هُوَ الْجَاهِلُ ، مِنَ الْعَنْثَارَةِ
وَالْجَهْلِ ، وَالتُّونُ زَائِدَةٌ ، وَيُرْوَى بِالْعَيْنِ
الْمُهْمَلَةِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .

• غنج . امْرَأَةٌ غَنَجَةٌ : حَسَنَةُ الدَّلِّ .
وَعَنْجُهَا وَعَنْجَاهُ : شَكْلُهَا (الْأَخْيَرَةُ عَنْ
كِرَاعٍ) . وَهُوَ الْعُنْجُ وَالْعُنْجُ . وَقَدْ غَنَجَتْ
وَتَعْتَجَتْ ، فَهِيَ مِعْجَاجٌ وَعَنْجَةٌ ؛ وَقِيلَ :
الْعُنْجُ مِلَاحَةُ الْعَيْنَيْنِ . وَفِي حَدِيثِ الْبُخَارِيِّ
فِي تَفْسِيرِ الْعَرَبِيَّةِ : هِيَ الْعَنْجَةُ . الْعُنْجُ فِي
الْجَارِيَةِ : تَكَسَّرَ وَتَدَلَّلُ .
وَالْأَعْوَجَةُ : مَا يَتَعَجُّجُ بِهِ ؛ قَالَ
أَبُو ذُوَيْبٍ :

لَوَى رَأْسَهُ عَنِّي وَمَالَ بُودُوهُ
أَغَانِيحُ خَوْدٍ كَانَ فِينَا يَزُورُهَا
أَبُو عَمْرٍو : الْعُنْجُ دُخَانُ التُّورِ الَّذِي
تَجْعَلُهُ الْوَأَشِمَةُ عَلَى خُضْرَتِهَا لِتَسْوَدَ ، وَهُوَ
الْعُنْجُ أَيْضًا .
وَعَنْجَةٌ ، مَعْرُوفَةٌ ، بِغَيْرِ أَلْفٍ وَلَا مِيمٍ :
الْقُفُودَةُ ، لَا تَنْصَرِفُ .

وَهَذَا يُقَالُ : عَنَجَ عَلَى شَجَرٍ ؛ الْعُنْجُ
الرَّجُلُ ؛ وَقِيلَ : الْعُنْجُ ، بِالتَّحْرِيكِ :
الشَّيْخُ ، فِي لَفْظِ هَذَا .
وَالشَّيْخُ : الْجَمَلُ الثَّقِيلُ .
وَمِعْتَجٌ : أَبُو دَعْفَةَ .
وَالْعُونُجُ : الْجَمَلُ السَّرِيعُ (عَنْ
كِرَاعٍ) ، قَالَ : وَلَا أَعْرِفُهَا عَنْ غَيْرِهِ .

• غنجل . الْعُنْجَلُ : ضَرْبٌ مِنَ السَّبَاعِ

أَوْسَاطِ الْأَشْدَاقِ الْعِلْمَانِ الْجِلَاحِ . وَيُقَالُ :
بَحَصَ غَنْبَتَهُ ، وَهِيَ الَّتِي تَكُونُ فِي وَسْطِ خَدِّ
الْعُلَامِ الْمَلِيحِ .

• غنيش . غَنْبَشُ : اسْمٌ .

• غنبل . الْعُنْبُولُ وَالتُّعْبُولُ : طَائِرٌ ؛ قَالَ
ابْنُ دُرَيْدٍ : لَيْسَ بِبَيْتٍ .

• غننج . قَالَ ابْنُ بَرِّي فِي تَرْجِمَةِ صَعَا :
فَوَلَدَتْ أَعْمَى ضَرْوَةً غَنْجَجَا
قَالَ : الْعَنْجُ الثَّقِيلُ الْأَحْمَقُ .

• غنثل . رَجُلٌ غَنْثَلٌ وَغَنْثَلٌ : خَامِلٌ .

• غنث . غَنَثَ عَنَّا : شَرِبَ ، ثُمَّ تَنَفَّسَ ؛
قَالَ :

قَالَتْ لَهُ : بِاللَّهِ يَا ذَا الْبُرْدَيْنِ
لَمَا غَنَيْتَ نَفْسًا أَوْ اثْنَيْنِ
قَالَ الشَّيْبَانِيُّ : الْعَنْثُ هُنَا كِنَايَةٌ عَنْ
الْجِاعِ ؛ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : إِنَّمَا هُوَ غَنَثَ
يَعْنِي غَنَثًا ؛ وَأَنشَدَ هَذَا الْبَيْتَ :

لَمَا غَنَيْتَ نَفْسًا أَوْ اثْنَيْنِ

وَفِي التَّهْلِيْبِ : غَنَيْتَ مِنَ اللَّبَنِ يَغْنُثُ
غَنَثًا ، وَهُوَ أَنْ يَشْرَبَ اللَّبْنَ ، ثُمَّ يَتَنَفَّسَ .
يُقَالُ : إِذَا شَرَبْتَ ، فَاعْنُثْ ، وَلَا تَعْبُ ؛
وَالْعَبُ : أَنْ تَشْرَبَ وَلَا تَتَنَفَّسَ . وَيُقَالُ :
غَنَيْتَ فِي الْإِنَاءِ نَفْسًا ، أَوْ نَفْسَيْنِ .
وَالتَّعْنُثُ : اللُّزُومُ ؛ وَأَنشَدَ :

تَأْمَلْ صُنْعَ رَبِّكَ غَيْرَ شَرِّ
زَمَانًا لَا تُعْنُثُكَ الْهُمُومُ
وَتَعْتَنُهُ الشَّيْءُ : لَرِقَ بِهِ ؛ قَالَ أُمِيَّةُ
ابْنُ أَبِي الصَّلْتِ :

سَلَامَكَ رَبَّنَا فِي كُلِّ فَجْرٍ
بَرِيئًا مَا تَعْنُثُكَ اللَّثْمُومُ
أَيُّ مَا تَلْزَقُ بِكَ ، وَلَا تَتَسَبَّبُ إِلَيْكَ . وَغَنَيْتَ
نَفْسَهُ عَنَّا إِذَا لَقِستَ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَمْ
أَسْمَعْ غَنَيْتَ ، بِمَعْنَى لَقِستَ ، لِعَيْرِهِ .

فِي كِنَايسِهِ :
مُنْكَبُ رَوْيِهِ الْكِنَاسَ كَانَهُ
مُعْشَى غَمَى إِلَّا إِذَا مَا تَنْشَرَا
قَالَ : تَنْشَرُ خَرَجَ مِنْ كِنَاسِهِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي :
غَمَى كُلُّ شَيْءٍ أَعْلَاهُ . وَالغَمَى أَيْضًا :
مَا عَطَى بِهِ الْفَرَسُ لِعَرَقٍ ؛ قَالَ غِيلَانُ الرَّبِيعِيُّ
يَصِفُ فَرَسًا :

مُدَاخَلًا فِي طَوْلٍ وَأَعْمَاءِ
وَأَعْمَى يَوْمَنَا : دَامَ غَيْمُهُ . وَأَعْيَيْتَ
لَيْلَتَنَا : غَمَّ هِلَالُهَا ، وَلَيْلَةٌ مُثْمَلَةٌ . وَفِي حَدِيثِ
الصَّوْمِ : فَإِنْ أَعْمَى عَلَيْكُمْ ، وَفِي رِوَايَةٍ :
فَإِنْ أَعْمَى عَلَيْكُمْ . يُقَالُ : أَعْمَى عَلَيْنَا
الهِلَالُ وَغَمَى ، فَهُوَ مُعْمَى وَمُعْمَى إِذَا حَالَ
دُونَ رُؤْيِيهِ غَيْمٌ أَوْ قَطْرَةٌ ، كَمَا يُقَالُ غَمَّ عَلَيْنَا
وَفِي السَّمَاءِ غَمَى وَغَمَى إِذَا غَمَّ عَلَيْهِمْ
الهِلَالُ ، وَلَيْسَ مِنْ لَفْظِ غَمٍّ .
الْجَوْهَرِيُّ : وَيُقَالُ صُمْنَا لِلْعَمَى
وَاللَّعْمَى ، بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ ، أَيُّ صُمْنَا مِنْ
غَيْرِ رُؤْيَةٍ إِذَا غَمَّ عَلَيْهِمُ الْهِلَالُ ، وَأَصْلُ
التَّعْمِيَةِ السَّرُّ وَالتَّطْمِيَةُ ، وَمِنْهُ أَعْمَى عَلَى
الْمَرِيضِ إِذَا أَعْمَى عَلَيْهِ ، كَأَنَّ الْمَرِيضَ سَتَرَ
عَقْلَهُ وَغَطَّاهُ ، وَهِيَ لَيْلَةٌ الْعَمَى ؛ قَالَ
الرَّاجِزُ :

لَيْلَةُ غَمَى طَامِسٌ هِلَالُهَا
أَوْعَلَتْهَا وَمُكْرَةٌ إِبْغَالُهَا

قَالَ ابْنُ بَرِّي : هَذَا الْفَصْلُ ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ
هُنَا ، وَحَقُّ هَذَا الْفَصْلِ أَنْ يُذَكَّرَ فِي فَصْلِ
غَمٍّ لَا فِي فَصْلِ غَمَى ، لِأَنَّهُ مِنْ غَمَّ عَلَيْهِمْ
الهِلَالُ . التَّهْلِيْبِيُّ : وَفِي الْحَدِيثِ فَإِنْ غَمَى
عَلَيْكُمْ ، وَفِي رِوَايَةٍ : فَإِنْ أَعْمَى عَلَيْكُمْ ،
وَفِي رِوَايَةٍ : فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ ، فَأَكْمَلُوا
الْعِدَّةَ ، وَالْمَعْمَى وَاحِدٌ . يُقَالُ : غَمَّ عَلَيْنَا
الهِلَالُ فَهُوَ مَعْمُومٌ ، وَأَعْمَى فَهُوَ مُعْمَى .
وَكَانَ عَلَى السَّمَاءِ غَمَى ، مِثْلُ غَشَى ،
وَغَمٍّ ، فَحَالَ دُونَ رُؤْيِيهِ الْهِلَالِ .

• غنث . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَنْبُ دَارَاتُ
أَوْسَاطِ الْأَشْدَاقِ ؛ قَالَ : وَإِنَّمَا يَكُونُ فِي

كَالدَّلْدَلِ. الْأَزْهَرِيُّ: ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ: الثُّغَّةُ عَنَاقُ الْأَرْضِ، وَهِيَ الثَّمِيلَةُ، وَيُقَالُ لِدَكَرِهِ الثُّغْجُلُ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَهُوَ مِثْلُ الْكَلْبِ الصَّبِيِّ يُعْلَمُ قِتْصَادُ بِهِ الْأَرَابُ وَالطَّبَاءُ، وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا اللَّحْمَ، وَجَمَعَهُ الثُّغْجُلُ. قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ: لَمْ يَفْرُقْ أَحَدٌ لَنَا بَيْنَ الثُّغْجُلِ وَالْمُثْجَلِ إِلَّا الرَّاهِدُ؛ قَالَ: الثُّغْجُلُ الشَّيْخُ الْمُدْرَهُمُ إِذَا بَدَتْ عِظَامُهُ، وَبِالْيَمِينِ الثُّغَّةُ، وَهُوَ عَنَاقُ الْأَرْضِ.

• غنذب • الثُّغْدَبَةُ وَالْمُثْغُوبُ: لَحْمَةٌ صُلْبَةٌ حَوَالِي الْحُلُقُومِ، وَالْجَمْعُ غُنَادِبُ. قَالَ رُوَيْبَةُ:

إِذَا اللَّهُاءُ بَلَّتِ الْعَبَاغِيَا
حَيْثُ فِي أَرَادِهِ غُنَادِيَا

وَقِيلَ: الثُّغْدَبَتَانِ: شَيْبَةُ غَدَتَيْنِ فِي الثَّكْفَتَيْنِ. فِي كُلِّ نَكْفَةٍ غُدْبَةٌ. وَالْمُسْتَرْطُ بَيْنَ الثُّغْدَبَتَيْنِ؛ وَقِيلَ: الثُّغْدَبَتَانِ لِحِمَتَانِ قَدِ اكْتَفَتَا اللَّهُاءَ، وَبَيْنَهُمَا فُرْجَةٌ؛ وَقِيلَ: هَا الْوُزْنَانِ؛ وَقِيلَ: غُدْبَتَا الْعُرَشَيْنِ اللَّتَانِ تَضْمَانِ الْعُتُقِ بَيْنَمَا وَشِمَالًا؛ وَقِيلَ: الثُّغْدَبَتَانِ عُدَّتَانِ فِي أَصْلِ اللَّسَانِ.

وَاللَّغَائِنُ: الثُّغَادِبُ بِمَا عَلَيْهَا مِنَ اللَّحْمِ حَوْلَ اللَّهُاءِ. وَاجْتَدَتْهَا لُغُونَةٌ. وَهِيَ التَّغَاعِغُ. وَاجْتَدَتْهَا نُعْتَةٌ.

• غندره • غُلَامٌ غُنْدَرٌ: سَمِينٌ غَلِيظٌ. وَيُقَالُ لِلْغُلَامِ التَّاعِمِ: غُنْدَرٌ وَغُنْدَرٌ وَغَمِيدَرٌ. وَغُنْدَرٌ: اسْمُ رَجُلٍ.

• غننه • الْغَانِدُ: الْحَلْقُ وَمَخْرَجُ الصَّوْتِ.

• غننذي • التَّهْنِيبُ: قَالَ أَبُو ثَرَابٍ: سَمِعْتُ الصَّبَابِيَّ يَقُولُ: إِنَّ فُلَانَةَ لَتَعْنِذِي بِالنَّاسِ وَتُعْنِذِي بِهِمْ، أَيْ تُعْرِئِي بِهِمْ. وَدَفَعَ اللَّهُ عَنْكَ غُنْدَاتِهَا، أَيْ إِغْرَأَهَا.

• غنص • أَبُو مَالِكٍ عَمَرُو بْنُ كِرْكِرَةَ: الْغَنَصُ ضَيْقُ الصَّدْرِ. يُقَالُ: غَنَصَ صَدْرُهُ غُنُوصًا.

• غنصه • غَضَّهَ يَغِضُّهُ غَضًّا: جَهَدَهُ وَشَقَّ عَلَيْهِ.

• غنصف • غَضَّفَ: اسْمٌ.

• غنظف • غَنَظَفَ: اسْمٌ.

• غنظ • الْغَنَظُ وَالْغِنَاطُ: الْجَهْدُ وَالْكَرْبُ الشَّدِيدُ وَالْمَشَقَّةُ. غَنَظَهُ الْأَمْرُ يَغِظُّهُ غَنَظًا.

فَهُوَ مَعْثُوطٌ. وَقِيلَ ذَلِكَ غِنَاطِيكَ وَغِنَاطِيكَ. أَيْ لِيَشُقَّ عَلَيْكَ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ (كِلَاهُمَا عَنِ اللَّحْيَانِي). وَالغَنَظُ وَالغَنَظُ.

أَلْهَمُ الْأَزْمُ. تَقُولُ: إِنَّهُ لَمَعْثُوطٌ مَهْمُومٌ، وَغَنَظَهُ أَلْهَمٌ وَأَغَنَظَهُ: لَزِمَهُ. وَغَنَظَهُ يَغِظُّهُ وَيَغِظُّهُ، لُغْنَانٌ، غَنَظًا. وَأَغَنَظَهُ وَغَنَظْتَهُ، لُغْنَانٌ، إِذَا بَلَغْتَ مِنْهُ الْعَمَمَ، وَالغَنَظُ. أَنْ يُشْرِفَ عَلَى الْهَلَكَةِ ثُمَّ يُفْلِتَ. وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ؛ قَالَ جَرِيرٌ (١):

وَلَقَدْ لَقِيتَ قَوَارِسًا مِنْ رَهْطِنَا

غَنَظُوكَ غَنَظًا جَرَادَةَ الْعَبَّارِ
وَلَقَدْ رَأَيْتَ مَكَانَهُمْ فَكَرِهْتَهُمْ

كَكَرَاهَةِ الْخِنْزِيرِ لِلإِبْعَارِ
الْعَبَّارِ رَجُلٌ. وَجَرَادَةٌ قَرْسُهُ. وَقِيلَ:

الْعَبَّارُ أَعْرَابِيٌّ صَادَ جَرَادًا، وَكَانَ جَائِعًا.
فَأَتَى بِهِنَّ إِلَى رَمَادٍ فَدَسَّهِنَّ فِيهِ، وَأَقْبَلَ
يُخْرِجُهُنَّ مِنْهُ وَاحِدَةً وَاحِدَةً، فَيَأْكُلُهُنَّ
أَحْيَاءَ وَلَا يَشْعُرُ بِذَلِكَ مِنْ شِدَّةِ الْجُوعِ.

فَأَخْرَجَ جَرَادَةً مِنْهُنَّ طَارَتْ فَقَالَ: وَاللَّهِ
إِنْ كُنْتُ لِأَنْصِبْهُنَّ! فَضْرَبَ ذَلِكَ مَثَلًا
لِكُلِّ مَنْ أَفْلَتَ مِنْ كَرْبٍ. وَقَالَ غَيْرُهُ.

(١) قوله: «قال جرير» هكذا في الطبقات

جميعها. والبيت ليس في ديوان جرير. وفي مادة «جرد» من التاج نسيب إلى أدهم النعماني الكلبية.

[عبد الله]

جَرَادَةُ الْعَبَّارِ جَرَادَةٌ وَضَعَتْ بَيْنَ ضَرْبَيْهِ
فَأَفْلَتَتْ. أَرَادَ أَنَّهُمْ لِأَرْمُوكَ وَعَمُوكَ بِشِدَّةِ
الْحُصُومَةِ. يَعْنِي قَوْلُهُ غَنَظُوكَ. وَقِيلَ الْعَبَّارُ
كَانَ رَجُلًا أَعْلَمَ أَحَدَ جَرَادَةَ لِيَأْكُلَهَا فَأَفْلَتَتْ
مِنْ عِلْمِ شَفِيئِهِ. أَيْ كُنْتُ تُفْلِتُ كَمَا أَفْلَتَتْ
هَذِهِ الْجَرَادَةُ. وَذَكَرَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ
الْمَوْتَ فَقَالَ: غَنَظَ لَيْسَ كَالغَنَظِ. وَكَطَّ
لَيْسَ كَالْحَطِّ؛ قَالَ أَبُو عَمِيدٍ: الغَنَظُ أَشَدُّ
الْكَرْبِ وَالْجَهْدِ. وَكَانَ أَبُو عَمِيدَةَ يَقُولُ: هُوَ
أَنْ يُشْرِفَ الرَّجُلُ عَلَى الْمَوْتِ مِنَ الْكَرْبِ
وَالشَّدَّةِ ثُمَّ يُفْلِتَ. وَغَنَظَهُ يَغِظُّهُ غَنَظًا إِذَا بَلَغَ
بِهِ ذَلِكَ وَمَلَأَهُ غِنَظًا. وَيُقَالُ أَيْضًا: غَانَظَهُ
غِنَاطًا؛ قَالَ الْفَرَّاسِيُّ:

تَشْتَجُ ذِفْرَاهُ مِنَ الْغِنَاطِ

وَغَنَظَهُ فَهُوَ مَعْثُوطٌ. أَيْ جَهَدَهُ وَشَقَّ
عَلَيْهِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

إِذَا غَنَظُونَا ظَالِمِينَ أَعَانَا

عَلَى غَنَظِهِمْ مَنْ مِنْ اللَّهِ وَاسِعٌ
وَرَجُلٌ مُعَانِظٌ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:

جَافٍ دَلَّطَى عِرْكَ مُعَانِظٌ

أَهْوَجُ إِلَّا أَنَّهُ مُهَاطِظٌ

وَغَنَظَى بِهِ. أَيْ نَدَدَ بِهِ وَأَسَمَّهُ

الْمَكْرُوهَ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَعْظَى رَجُلٌ عَلَى
اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبِئُهُ وَأَغِظُّهُ عَلَيْهِ رَجُلٌ
تَسْمَى بِمَلِكِ الْأَمْلاكِ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: قَالَ
بَعْضُهُمْ لِأَجْلِ لِيَتَكَرَّرَ لَفْظَتِي أَعْظَى فِي
الْحَدِيثِ، وَلَعَلَّهُ أَعْظَى، بِالثُّونِ، مِنَ الْعَنَظِ
وَهُوَ شِدَّةُ الْكَرْبِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• غنفت • الْغَيْفُ: غَيْلِمُ الْمَاءِ فِي مَنَعٍ
الْأَبَارِ وَالْأَعْيُنِ. وَبَحْرٌ ذُو غَيْفٍ، أَيْ
مَادَّةٌ، قَالَ رُوَيْبَةُ:

تَعْرِفُ مِنْ ذِي غَيْفٍ وَنُوزِي

وَالرَّوَابِيَةُ الشَّهُورَةُ:

تَعْرِفُ مِنْ ذِي غَيْفٍ وَنُوزِي

قَالَ: كَذَلِكَ رُوِيَ بِغَيْرِ هَمْزٍ، وَالْقِيَاسُ
نُوزِي، بِالْهَمْزِ. لِأَنَّ أَوَّلَ هَذَا الرَّجَزِ:

بِأَيْهَا الْجَاهِلُ ذُو التَّنْزِي

قال الأزهرى: ولم أسمع العَيْتَ بِمَعْنَى
 غَنَمٍ الْمَاءِ لِغَيْرِ اللَّبْتِ، وَالْبَيْتُ الَّذِي أَتَشَدُّهُ
 لِرُؤُوبِهِ رَوَاهُ شَيْخٌ عَنِ الْإِبَادِيِّ: يَثْرُ ذَاتُ
 عَيْتٍ، أَيْ لَهَا ثَائِبٌ مِنْ مَاءٍ؛ وَأَشَدُّ
 نَعْرِفُ مِنْ ذِي عَيْتٍ وَنُوزَى
 قال: ومعنى نُوزَى أَيْ نُضَعِفُ، قال:
 وَلَا آمَنُ أَنْ يَكُونَ عَيْتٌ تَضْحِكُ، وَكَانَ
 عَيْتًا فَضِيْرٌ عَيْتًا، قال: فَإِنْ رَوَاهُ نَفَقَةٌ وَالْأُ
 فَهَوَّ عَيْتٌ، وَهُوَ صَوَابٌ.

• غنم • العَنَمُ: الشَّاءُ لَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ
 لَفْظِهِ، وَقَدْ تَكْوَنُ قَطَاوًا عَنَانٍ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:
 هُمَا سَيِّدَانَا يَزْعَمَانِ وَإِنَّا
 يَسُودَانَا إِنْ بَسَرَتْ غَنَاهَا
 قال ابن سيده: وعندي أنهم تَوَنُّوا عَلَى إِرَادَةِ
 الْقَطِيعَيْنِ أَوْ السَّرِيَيْنِ؛ تَقُولُ الْعَرَبُ: تَرُوحُ
 عَلَى فُلَانٍ عَنَانٍ، أَيْ قَطِيعَانِ لِكُلِّ قَطِيعٍ
 رَاعٍ عَلَى جِدَةٍ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عَمْرِو: أَعْطَا
 مِنْ الصَّدَقَةِ مَنْ أَبَقَتْ لَهُ السَّنَةُ عَنَمًا،
 وَلَا تُعْطَوُهَا مَنْ أَبَقَتْ لَهُ عَنَمَيْنِ، أَيْ مَنْ
 أَبَقَتْ لَهُ قِطْعَةً وَاحِدَةً لَا يَقْطَعُ مِثْلَهَا فَتَكُونُ
 قِطْعَتَيْنِ لِفُلَيْتِهَا، فَلَا تُعْطَوُا مَنْ لَهُ قِطْعَتَانِ
 مِنْهَا؛ وَأَرَادَ بِالسَّنَةِ الْجَذْبَ؛ قَالَ:
 وَكَذَلِكَ تَرُوحُ عَلَى فُلَانٍ إِبِلَانٍ: إِبِلٌ هُنَا،
 وَإِبِلٌ هُنَا؛ وَالْجَمْعُ أَعْنَامٌ وَعَنُومٌ؛ وَكَسْرُهُ
 أَبُو جَبْدٍ الْهَدَلِيُّ أَحْرُ خِرَاشٍ عَلَى أَعْلَانِهِ
 فَقَالَ مِنْ قَصِيدَةٍ يَذْكُرُ فِيهَا فِرَارَ زُهَيْرِ
 ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ:
 فَرَّ زُهَيْرٌ رَهْبَةً مِنْ عِقَابِنَا
 فَلَيْتَكَ لَمْ تَعْدِرْ قُضَيْحٌ نَادِمًا
 مِنْهَا:
 إِلَى ضَلْحِ الْفَيْحَا فَفَتْنَهُ عَادِبٍ
 أُجْمَعُ مِنْهُمْ جَائِلًا وَأَعْلَانًا
 قال ابن سيده: وعندي أنه أَرَادَ وَأَعْلَانِهِ،
 فَاضْطَرَّ فَحَدَفَ كَمَا قَالَ:
 وَالْبَكَرَاتِ الْفَسْحَ الْعَطَامِسَا
 وَعَنَمٌ مُعْتَمَةٌ وَمُعْتَمَةٌ: كَثِيرَةٌ. وَفِي
 التَّهْدِيدِ عَنِ الْكِسَائِيِّ: عَنَمٌ مُعْتَمَةٌ

وَمُعْتَمَةٌ، أَيْ مُجْتَمِعَةٌ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: عَنَمٌ
 مُعْتَمَةٌ، وَإِبِلٌ مُؤْتَلَةٌ، إِذَا أُفْرِدَ لِكُلِّ مِنْهَا
 رَاعٍ، وَهُوَ اسْمٌ مَوْثُقٌ مَوْضُوعٌ لِلْجِنْسِ،
 يَقَعُ عَلَى الذُّكُورِ وَعَلَى الْإِنَاثِ وَعَلَيْهَا
 جَمِيعًا، فَإِذَا صَعَّرْتَهَا أَذْخَلْتَهَا الْهَاءَ قُلْتَ
 عُنَيْمَةٌ، لِأَنَّ أَسْمَاءَ الْجُمُوعِ الَّتِي لَا وَاحِدَ
 لَهَا مِنْ لَفْظِهَا إِذَا كَانَتْ لِغَيْرِ الْأَدْمِيَيْنِ
 فَالثَّائِبُ لَهَا لِارْمٍ، يُقَالُ: لَهُ خَمْسٌ مِنْ
 الْعَنَمِ ذُكُورٌ قِيَوْتُ الْعَدَدُ وَإِنْ عَنَيْتَ
 الْكِبَاشَ، إِذَا كَانَ يَلِيهِ مِنَ الْعَنَمِ، لِأَنَّ
 الْعَدَدَ يَجْرِي فِي تَذْكِيرِهِ وَتَأْنِيثِهِ عَلَى اللَّفْظِ
 لَا عَلَى الْمَعْنَى؛ وَالْإِبِلُ كَالْعَنَمِ فِي جَمِيعِ
 مَا ذَكَرْنَا؛ وَتَقُولُ: هَذِهِ عَنَمٌ لَفْظُ
 الْجَاعَةِ، فَإِذَا أُفْرِدْتَ الْوَاحِدَةَ قُلْتَ شَاةٌ.
 وَتَعْتَمُ عَنَمًا: اتَّخَذَهَا.

وفي الحديث: السَّكِينَةُ فِي أَهْلِ
 الْعَنَمِ؛ قِيلَ: أَرَادَ بِهِمْ أَهْلَ الْيَمَنِ، لِأَنَّ
 أَكْثَرَهُمْ أَهْلُ عَنَمٍ بِخِلَافِ مَضَرَ وَرَبِيعَةَ،
 لِأَنَّهُمْ أَصْحَابُ إِبِلٍ.

وَالْعَرَبُ تَقُولُ: لَا آتِيكَ عَنَمُ الْفَرَزِ، أَيْ
 حَتَّى يَجْمَعَ عَنَمُ الْفَرَزِ، فَأَقَامُوا الْعَنَمَ مَقَامَ
 الدَّهْرِ، وَنَصَبُوهُ هُوَ عَلَى الظَّرْفِ، وَهَذَا
 اتِّسَاعٌ.

وَالْعَنَمُ: الْفَرَزُ بِالشَّيْءِ مِنْ غَيْرِ مَشَقَّةٍ.
 وَالْأَعْنَامُ: انْتِهَازُ الْعَنَمِ. وَالْعَنَمُ وَالْعُنَيْمَةُ
 وَالْمَعْتَمُ: الْفَيْءُ. يُقَالُ: عَنِمَ الْقَوْمُ عَنَمًا،
 بِالضَّمِّ. وَفِي الْحَدِيثِ: الرَّهْنُ لِمَنْ رَهْنَهُ،
 لَهُ عَنَمُهُ، وَعَلَيْهِ عَرْمُهُ؛ عَنَمُهُ: زِيَادَتُهُ
 وَنَاوُهُ وَفَاضِلُ قِيَمَتِهِ؛ وَقَوْلُ سَاعِدَةَ
 ابْنِ جُوَيْبَةَ:
 وَالزَّمَمَا مِنْ مَعْتَرٍ يُبْعَضُونَهَا
 نَوَافِلُ تَأْتِيهَا بِهِ وَعَنُومٌ
 يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ كَسْرُ عَنَمًا عَلَى عَنُومٍ.
 وَعَنِمَ الشَّيْءُ عَنَمًا: فَازَ بِهِ. وَتَعْنَمُهُ
 وَاعْتَمَمَهُ: عَدَّهُ غَنِيمَةً. وَفِي الْمُحْكَمِ:
 انْتَهَرَ عَنَمُهُ.
 وَأَعْنَمَهُ الشَّيْءُ: جَعَلَهُ لَهُ غَنِيمَةً.
 وَعَنَمْتُهُ تَعْنِيمًا إِذَا نَفَلْتُهُ.

قال الأزهرى: ولم أسمع العَيْتَ بِمَعْنَى
 غَنَمٍ الْمَاءِ لِغَيْرِ اللَّبْتِ، وَالْبَيْتُ الَّذِي أَتَشَدُّهُ
 لِرُؤُوبِهِ رَوَاهُ شَيْخٌ عَنِ الْإِبَادِيِّ: يَثْرُ ذَاتُ
 عَيْتٍ، أَيْ لَهَا ثَائِبٌ مِنْ مَاءٍ؛ وَأَشَدُّ
 نَعْرِفُ مِنْ ذِي عَيْتٍ وَنُوزَى
 قال: ومعنى نُوزَى أَيْ نُضَعِفُ، قال:
 وَلَا آمَنُ أَنْ يَكُونَ عَيْتٌ تَضْحِكُ، وَكَانَ
 عَيْتًا فَضِيْرٌ عَيْتًا، قال: فَإِنْ رَوَاهُ نَفَقَةٌ وَالْأُ
 فَهَوَّ عَيْتٌ، وَهُوَ صَوَابٌ.

• غنم • العَنَمُ: الشَّاءُ لَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ
 لَفْظِهِ، وَقَدْ تَكْوَنُ قَطَاوًا عَنَانٍ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:
 هُمَا سَيِّدَانَا يَزْعَمَانِ وَإِنَّا
 يَسُودَانَا إِنْ بَسَرَتْ غَنَاهَا
 قال ابن سيده: وعندي أنهم تَوَنُّوا عَلَى إِرَادَةِ
 الْقَطِيعَيْنِ أَوْ السَّرِيَيْنِ؛ تَقُولُ الْعَرَبُ: تَرُوحُ
 عَلَى فُلَانٍ عَنَانٍ، أَيْ قَطِيعَانِ لِكُلِّ قَطِيعٍ
 رَاعٍ عَلَى جِدَةٍ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عَمْرِو: أَعْطَا
 مِنْ الصَّدَقَةِ مَنْ أَبَقَتْ لَهُ السَّنَةُ عَنَمًا،
 وَلَا تُعْطَوُهَا مَنْ أَبَقَتْ لَهُ عَنَمَيْنِ، أَيْ مَنْ
 أَبَقَتْ لَهُ قِطْعَةً وَاحِدَةً لَا يَقْطَعُ مِثْلَهَا فَتَكُونُ
 قِطْعَتَيْنِ لِفُلَيْتِهَا، فَلَا تُعْطَوُا مَنْ لَهُ قِطْعَتَانِ
 مِنْهَا؛ وَأَرَادَ بِالسَّنَةِ الْجَذْبَ؛ قَالَ:
 وَكَذَلِكَ تَرُوحُ عَلَى فُلَانٍ إِبِلَانٍ: إِبِلٌ هُنَا،
 وَإِبِلٌ هُنَا؛ وَالْجَمْعُ أَعْنَامٌ وَعَنُومٌ؛ وَكَسْرُهُ
 أَبُو جَبْدٍ الْهَدَلِيُّ أَحْرُ خِرَاشٍ عَلَى أَعْلَانِهِ
 فَقَالَ مِنْ قَصِيدَةٍ يَذْكُرُ فِيهَا فِرَارَ زُهَيْرِ
 ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ:
 فَرَّ زُهَيْرٌ رَهْبَةً مِنْ عِقَابِنَا
 فَلَيْتَكَ لَمْ تَعْدِرْ قُضَيْحٌ نَادِمًا
 مِنْهَا:
 إِلَى ضَلْحِ الْفَيْحَا فَفَتْنَهُ عَادِبٍ
 أُجْمَعُ مِنْهُمْ جَائِلًا وَأَعْلَانًا
 قال ابن سيده: وعندي أنه أَرَادَ وَأَعْلَانِهِ،
 فَاضْطَرَّ فَحَدَفَ كَمَا قَالَ:
 وَالْبَكَرَاتِ الْفَسْحَ الْعَطَامِسَا
 وَعَنَمٌ مُعْتَمَةٌ وَمُعْتَمَةٌ: كَثِيرَةٌ. وَفِي
 التَّهْدِيدِ عَنِ الْكِسَائِيِّ: عَنَمٌ مُعْتَمَةٌ

• غنم • العَنَمَةُ: صَوْتُ فِي الْحَيْثُومِ؛

وقيل: صَوْتُ فِيهِ تَرْخِيمٌ نَحْوَ الْحَيَاشِيمِ تَكُونُ مِنْ نَفْسِ الْأَنْفِ، وَقِيلَ: الْعَنَّةُ أَنْ يَجْرِيَ الْكَلَامُ فِي اللَّهَاقِ، وَهِيَ أَقْلُ مِنَ الْحَنَّةِ. الْمَبْرُودُ الْعَنَّةُ أَنْ يُشْرَبَ الْحَرْفُ صَوْتُ الْحَيَشِيمِ، وَالْحَنَّةُ أَشَدُّ مِنْهَا، وَالتَّرخِيمُ حَذْفُ الْكَلَامِ، عَنْ يَمِينٍ، وَهُوَ أَغْنُ. وَقِيلَ: الْأَغْنُ الَّذِي يَحْرَجُ كَلَامَهُ مِنْ حَيَاشِيمِهِ. وَطَبِي أَغْنُ: يَحْرَجُ صَوْتَهُ مِنْ حَيَشِيمِهِ، قَالَ:

فَقَدْ أَرْنَى وَلَقَدْ أَرْنَى
عَرَا كَارَامَ الصَّرِيمِ الْغَنُ
وما أذرى ما عَنَّتْهُ، أَيْ جَعَلَهُ أَغْنُ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: الْأَغْنُ الَّذِي يَجْرِي كَلَامُهُ فِي لَهَايَتِهِ، وَالْأَخْنُ السَّادُّ الْحَيَاشِيمِ، وَفِي قَصِيدِ كَعْبٍ:

إِلَّا أَغْنُ غَضِيضُ الطَّرْفِ مَكْحُولُ
لِلْأَغْنِ مِنَ الْغَزَلَانِ وَغَيْرِهَا: الَّذِي فِي صَوْتِهِ عَنَّةٌ، وَقَوْلُهُ:

وَجَعَلْتُ لِحَنِّهَا تُعْنِيهِ
لَوَادٍ: تُعْنِيهِ، فَحَوْلَ إِحْدَى الثَّوَيْنِ يَاءَ كَمَا قَالُوا تَطَلَّيْتُ فِي تَطَلَّيْتُ. وَقَالَ ابْنُ جَنِّي وَذَكَرَ الثَّوْنَ فَقَالَ: إِنَّا زَيْدَتِ الثَّوْنَ هُنَا. وَإِنْ لَمْ تَكُنْ حَرْفَ مَدٍّ، مِنْ قِيلِ أَنَّهَا حَرْفُ أَغْنُ، وَإِنَّا عَنَى بِهِ أَنَّهُ حَرْفٌ تَحْدُثُ عَنْهُ الْعَنَّةُ، فَتَسْبِ ذَلِكَ إِلَى الْحَرْفِ. وَقَالَ الْخَلِيلُ: الثَّوْنَ أَشَدُّ الْحُرُوفِ عَنَّةً، وَاسْتَعْمَلَ زَيْدُ بْنُ الْأَعْوَرِ الشَّيْءَ الْعَنَّةُ فِي تَصْوِيهِ الْجِجَارَةِ فَقَالَ:

إِذَا عَلَا صَوَانُهُ أَرْنَا
بِزَمْعِهَا وَالْحَنْدَلُ الْأَعْنَا
وَأَعْنَتِ الْأَرْضُ: اكَتَهَلَ عَشْبُهَا، وَقَوْلُهُ:

فَطَلَنَ يَحِطِنَ هَشِيمَ الثَّنِ
بَعْدَ عَيْمِ الرُّوضَةِ الْمُغْنِ
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُغْنُ مِنْ نَعْتِ الْعَيْمِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ نَعْتِ الرُّوضَةِ، كَمَا قَالُوا: امْرَأَةٌ مُرْضِعٌ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: وَلَيْسَ هَذَا بِقَوِيٍّ. وَأَغْنُ الذُّبَابُ:

صَوْتُ، وَالْإِسْمُ الْعُنَانُ، قَالَ: حَتَّى إِذَا الْوَادِي أَغْنُ غُنَانُهُ وَرَوْضَةٌ غَنَاءٌ: تَمُرُ الرِّيحُ فِيهَا غَيْرَ صَافِيَةٍ الصَّوْتُ، مِنْ كَثَافَةِ عُشْبِهَا وَالتِّفَافِيهِ؛ وَطَبِي أَغْنُ، وَوَادٍ أَغْنُ كَذَلِكَ، أَيْ كَثِيرُ الْعُشْبِ، لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ الْفَهْمُ الذُّبَابُ، وَفِي أَصْوَاتِهَا غَنَّةٌ. وَوَادٍ مُغْنٌ إِذَا كَثُرَ ذُبَابُهُ لِاتِّفَافِ عُشْبِهِ حَتَّى تُسْمِعَ لِطَيْرَانِهَا غَنَّةً، وَقَدْ أَغْنُ إِغْنَانًا. وَأَمَّا قَوْلُهُمْ وَادٍ مُغْنٌ فَهُوَ الَّذِي صَارَ فِيهِ صَوْتُ الذُّبَابِ، وَلَا يَكُونُ الذُّبَابُ إِلَّا فِي وَادٍ مُحْصَبٍ مُعْشَبٍ، وَإِنَّمَا يُقَالُ وَادٍ مُغْنٌ إِذَا أَغْشَبَ فَكَثُرَ ذُبَابُهُ حَتَّى تُسْمِعَ لِأَصْوَاتِهَا غَنَّةً، وَهُوَ شَيْءٌ بِالْبَحَّةِ. وَأَرْضٌ غَنَاءٌ: قَدِ انْتَجَعَ عُشْبُهَا وَاعْتَمَّ، وَعُشْبٌ أَغْنُ.

ويُقَالُ لِلْقَرِيْبَةِ الْكَثِيْرَةِ الْأَهْلِ: غَنَاءٌ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا آتَى عَلَى وَادٍ مُغْنٍ، يُقَالُ: أَغْنُ الْوَادِي، فَهُوَ مُغْنٌ أَيْ كَثُرَتْ أَصْوَاتُ ذُبَابِهِ، جَعَلَ الْوَصْفَ لَهُ، وَهُوَ لِلذُّبَابِ. وَغَنُ الْوَادِي وَأَغْنُ، فَهُوَ مُغْنٌ: كَثُرَ شَجَرُهُ. وَقَرِيْبَةٌ غَنَاءٌ: جَمْعُ الْأَهْلِ وَالْبَنِيَانِ وَالْمُعْشَبِ، وَكُلُّهُ مِنَ الْعَنَّةِ فِي الْأَنْفِ. وَغَنُ النَّحْلُ وَأَغْنُ: أَدْرَكَ. وَأَغْنُ اللَّهُ غُضْنَهُ أَيْ جَعَلَ غُضْنَهُ نَاضِرًا أَغْنُ. وَأَغْنُ السَّقَاءُ إِذَا امْتَلَأَ مَاءً.

غنا هـ في أسماء الله عز وجل: العنَى. ابن الأثير: هو الذي لا يحتاج إلى أحد في شيء، وكلُّ أحدٍ محتاج إليه، ولهذا هو العنَى المطلق، ولا يُشارِكُ اللهُ تعالى فيه غيره. ومن أسائه المعنى، سبحانه وتعالى. وهو الذي يُعْنَى مَنْ يَبْشَأُ مِنْ عِبَادِهِ. ابن سيده: العنَى، مقصور، ضدُّ الفقرِ. فَاذًا فَتَحَ مَدٌّ، فَا مَّا قَوْلُهُ:

سَيُعْنِيَنَّ الَّذِي أَغْنَاكَ عَنِّي
فَلَا فَقْرٌ بِدُومٍ وَلَا غِنَاءُ
فَأَنَّهُ يُرْوَى بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ، فَمَنْ رَوَاهُ بِالْكَسْرِ أَرَادَ مُصَدَّرَ غَانَيْتُ، وَمَنْ رَوَاهُ

بِالْفَتْحِ أَرَادَ الْعَنَى نَفْسَهُ، قَالَ أَبُو اسْحَقَ: إِنَّمَا وَجْهُهُ وَلَا غِنَاءَ، لِأَنَّ الْغِنَاءَ غَيْرُ خَارِجٍ عَنِ مَعْنَى الْعَنَى، قَالَ: وَكَذَلِكَ أَشَدُّهُ مَنْ يُوقِنُ بِعِلْمِهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا أَبْقَتْ عَنِّي، وَفِي رِوَايَةٍ: مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ عَنِّي، أَيْ مَا فَضَّلَ عَنْ قُوْتِ الْعِيَالِ وَكَيْفَايَتِهِمْ، فَإِذَا أُعْطِيَتْهَا غَيْرَكَ أَبْقَيْتَ بَعْدَهَا لَكَ وَلَهُمْ عَنِّي، وَكَانَتْ عَنِ اسْتِغْنَاءِ مَنِكَ وَمِنْهُمْ عَنَّا، وَقِيلَ: خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا أُغْنِيَتْ بِهِ مَنْ أُعْطِيَتْهُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ، قَالَ: ظَاهِرُ هَذَا الْكَلَامِ أَنَّهُ مَا أُغْنَى عَنِ الْمَسْأَلَةِ فِي وَفْقِهِ أَوْ يَوْمِهِ، وَأَمَّا أَخْذُهُ عَلَى الْإِطْلَاقِ فِيهِ مَشَقَّةٌ لِلْعَجْزِ عَنِ ذَلِكَ. وَفِي حَدِيثِ الْحَيْلِ: رَجُلٌ رَظَطَهَا تَعْنِيًا وَتَعَمَّقَهَا، أَيْ اسْتِغْنَاءًا بِهَا عَنِ الطَّلَبِ مِنَ النَّاسِ.

وَفِي حَدِيثِ الْجُمُعَةِ: مَنْ اسْتَعْتَى بِلَهْوٍ أَوْ تِجَارَةٍ اسْتَعْتَى اللهُ عَنْهُ، وَاللهُ عَنَى حَمِيدٌ، أَيْ اطَّرَحَهُ اللهُ وَرَمَى بِهِ مِنْ عَيْنِهِ فَعَلَّ مِنْ اسْتَعْتَى عَنِ الشَّيْءِ فَلَمْ يَلْتَمِثْ إِلَيْهِ، وَقِيلَ: جَزَاءُ اسْتِغْنَائِهِ عَنْهَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ».

وقَدْ غَنَى بِهِ عَنْهُ غُنْيَةً، وَأَغْنَاهُ اللهُ. وَقَدْ غَنَى عَنِّي، وَاسْتَعْتَى وَاعْتَنَى وَتَعَانَى وَتَعَتَّى، فَهُوَ غَنَى. وَفِي الْحَدِيثِ: لَيْسَ مِثْلًا مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: كَانَ سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: لَيْسَ مِثْلًا مَنْ لَمْ يَسْتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ عَنْ غَيْرِهِ، وَلَمْ يَذْهَبْ بِهِ إِلَى الصَّوْتِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَهَذَا جَائِزٌ فَاشٍ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، تَقُولُ: تَعَنَيْتُ تَعْنِيًا بِمَعْنَى اسْتَعْتَيْتُ، وَتَعَانَيْتُ تَعَانِيًا أَيضًا، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ:

وَكَنتُ امْرَأً زَمَنًا بِالْعِرَا
قِي عَفِيْفِ الْمَنَاحِ طَوِيلِ التَّعَنَّ
يُرِيدُ الْإِسْتِغْنَاءَ، وَقِيلَ: أَرَادَ مَنْ لَمْ يَجْهَرَ بِالْقِرَاءَةِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَأَمَّا الْحَدِيثُ الْآخَرُ: مَا أَدَانَ اللهُ لِي شَيْءٌ كَأَدَانِهِ لِنَبِيٍّ يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ، قَالَ: فَإِنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ أَخْبَرَنِي عَنِ الرَّبِيعِ عَنِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قَالَ:

مَعْنَاهُ تَحْسِينُ الْقِرَاءَةِ وَتَرْقِيقُهَا ، قَالَ : وَمِمَّا يُحَقِّقُ ذَلِكَ الْحَدِيثُ الْآخَرَ زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ ، قَالَ : وَنَحْوُ ذَلِكَ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ؛ وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : الَّذِي حَصَلْنَا مِنْ حِفْظِ اللَّغَةِ فِي قَوْلِهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : كَأَذِيهِ لَيْسَ بِتَعْنَى بِالْقُرْآنِ ، أَنَّهُ عَلَى مَعْنَتَيْنِ : عَلَى الْإِسْتِغْنَاءِ ، وَعَلَى التَّطْرِيبِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : فَمَنْ ذَهَبَ بِهِ إِلَى الْإِسْتِغْنَاءِ فَهُوَ مِنَ الْعَيْ ، مَقْصُورٌ ، وَمَنْ ذَهَبَ بِهِ إِلَى التَّطْرِيبِ فَهُوَ مِنَ الْغِنَاءِ الصَّوْتِ ، مَمْدُودٌ . الْأَصْمَعِيُّ فِي الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ : الْعَيْ مِنَ الْمَالِ مَقْصُورٌ ، وَمِنَ السَّمْعِ مَمْدُودٌ ، وَكُلٌّ مَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ وَوَالَاهُ فَصَوْتُهُ عِنْدَ الْعَرَبِ غِنَاءٌ .

وَالْغِنَاءُ ، بِالْفَتْحِ : التَّمْعُ . وَالْغِنَاءُ ، بِالْكَسْرِ : مِنَ السَّمْعِ . وَالْعَيْ ، مَقْصُورٌ : أَيْسَارٌ .

قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كَانَتْ الْعَرَبُ تَتَعَمَّقُ بِالرُّكْبَانِيِّ (١) إِذَا رَكِبَتْ الْإِبِلَ ، وَإِذَا جَلَسَتْ فِي الْأَفْنِيَةِ ، وَعَلَى أَكْثَرِ أَحْوَالِهَا ، فَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ أَحَبَّ النَّبِيُّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَنْ يَكُونَ هَجِيرَاهُمْ بِالْقُرْآنِ مَكَانَ التَّعَمَّقِ بِالرُّكْبَانِيِّ ؛ وَأَوَّلُ مَنْ قَرَأَ بِالْأَلْحَانِ عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي بَكْرَةَ ، فَوَرَّثَهُ عَنْهُ عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ قَرَأْتُ الْعُمَرِيَّ ، وَأَخَذَ ذَلِكَ عَنْهُ سَعِيدُ الْمَلَأُ الْإِبَاضِيُّ .

وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : وَعِنْدِي جَارِيتَانِ تُغْنِيَانِ بِنِغَاءِ بُعَاثٍ أَيْ تُنْشِدَانِ الْأَشْعَارَ الَّتِي قِيلَتْ يَوْمَ بُعَاثٍ ، وَهُوَ حَرْبٌ كَانَتْ بَيْنَ الْأَنْصَارِ ، وَلَمْ تُرِدِ الْغِنَاءَ الْمَعْرُوفَ بَيْنَ أَهْلِ اللَّهْوِ وَاللَّعِبِ ، وَقَدْ رَحَّصَ عُمَرُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي غِنَاءِ الْأَعْرَابِ ، وَهُوَ صَوْتُ كَالْحُدَاءِ .

وَاسْتَعْنَى اللَّهُ : سَأَلَهُ أَنْ يُغْنِيَهُ (عَنْ

(١) قوله : « الركباني » في هامش نسخة من النهاية : هو نشيد بالمد والتعطيط ، يعني ليس منا من لم يضع القرآن موضع الركباني في اللهج به والطرب عليه .

الْهَجْرِيِّ) ، قَالَ : وَفِي الدُّعَاءِ : اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَعْنَيْتُكَ عَنْ كُلِّ حَازِمٍ ، وَاسْتَعْنَيْتُكَ عَلَى كُلِّ ظَالِمٍ . وَأَعْنَاهُ اللَّهُ وَعْنَاهُ ؛ وَقِيلَ : عَنَاهُ فِي الدُّعَاءِ ، وَأَعْنَاهُ فِي الْحَجْرِ ، وَالْإِسْمُ مِنْ الْإِسْتِغْنَاءِ عَنِ الشَّيْءِ الْغَنِيَّةُ وَالْعَتْوَةُ وَالْعَنِيَّةُ وَالْعُنْيَانُ .

وَتَعَانُوا أَي اسْتَعْنَى بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ ؛ قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ حَبِيَاءَ التَّمِيمِيُّ :

كِلَانَا غَنِيٌّ عَنْ أَحِبِّ حَيَاتِهِ
وَنَحْنُ إِذَا مُنْنَا أَشَدُّ تَعَانِيَا
وَاسْتَعْنَى الرَّجُلُ : أَصَابَ غَنِيٌّ .

أَبُو عُبَيْدٍ : أَعْنَى اللَّهُ الرَّجُلَ حَتَّى غَنِيَ غَنِيٌّ ، أَي صَارَ لَهُ مَالٌ ، وَأَقْنَاهُ اللَّهُ حَتَّى قَنِيَ قَنِيٌّ ، وَهُوَ أَنْ يَصِيرَ لَهُ قَنِيَّةٌ مِنَ الْمَالِ . قَالَ

اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَأَنَّهُ هُوَ أَعْنَى وَأَقْنَى » .
وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ غُلَامًا لِأَنْسَابِ قُرَاءٍ قَطَعَ أُذُنَ غُلَامٍ لِأَعْيَابِ ،

فَأَتَى أَهْلَهُ النَّبِيَّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَلَمْ يَجْعَلْ عَلَيْهِ شَيْئًا . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ الْخَطَّابِيُّ كَانَ الْغُلَامُ الْجَانِي حُرًّا وَكَانَتْ جَنَابَتُهُ خَطًّا ،

وَكَانَتْ عَاقِلَتُهُ قُرَاءً فَلَأَشَى عَلَيْهِمْ لِفَقْرِهِمْ . قَالَ : وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ الْغُلَامُ الْمَجْنِيُّ عَلَيْهِ حُرًّا أَيْضًا ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ عَبْدًا لَمْ يَكُنْ لِإِعْتِدَارِ أَهْلِ الْجَانِي بِالْفَقْرِ مَعْنَى ؛

لِأَنَّ الْعَاقِلَةَ لَا تَحْمِلُ عَبْدًا كَمَا لَا تَحْمِلُ عَبْدًا وَلَا اعْتِرَافًا ، فَأَمَّا الْمَمْلُوكُ إِذَا جَنَى عَلَى عَبْدٍ أَوْ حُرًّا فَجَنَابَتُهُ فِي رَقَبَتِهِ ، وَلِلْفَقْهَاءِ فِي اسْتِيفَاتِهَا مِنْهُ خِلَافٌ ؛ وَقَوْلُ أَبِي الْمُكَلَّمِ :

لَمَسْرُكٌ وَالْمَنَابِيَا غَالِيَاتُ
وَمَا تُعْنَى التَّمِيمَاتُ الْجَامَا (٢)

أَرَادَ مِنَ الْجَامِ ، فَحَذَفَ وَعَدَّى .
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : فَأَمَّا مَا أُرِّى مِنْ أَنَّهُ قِيلَ

(٢) ليس البيت لأبي المثلّم ، وإنما هولصخر الغنى في رثاء ابنه .

وقوله : « غاليات » بالياء المشاءة التحية هكذا في الطبقات جميعها ، وفي الحكم أيضاً ، وهو خطأ صوابه « غاليات » بالياء الموحدة .

[عبد الله]

لِإِنَّهُ الْحُسْنُ : مَا مِائَةٌ مِنَ الضَّانِ فَقَالَتْ : غَنِيٌّ ، قُرِئَ لِي أَنْ بَعْضُهُمْ قَالَ : الْغِنَى اسْمُ الْمِائَةِ مِنَ الْقَتَمِ ، قَالَ : وَهَذَا خَيْرٌ

مَعْرُوفٌ فِي مَوْضِعِ اللَّغَةِ ، وَإِنَّا أَرَادَتْ أَنْ ذَلِكَ الْعَدَدُ غَنِيٌّ لِلرَّكْبِ ، كَمَا قِيلَ لَهَا عِنْدَ ذَلِكَ : وَمَا مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ ؟ فَقَالَتْ : مَتَى ،

فَقِيلَ لَهَا : وَمَا مِائَةٌ مِنَ الْحَيْلِ ؟ فَقَالَتْ : لَا تُرَى ؛ فَمَتَى وَلَا تُرَى لَيْسَ بِاسْمَيْنِ لِلْمِائَةِ

مِنَ الْإِبِلِ وَالْمِائَةِ مِنَ الْحَيْلِ ، وَكَتْسِيَّةُ أَبِي النَّجْمِ فِي بَعْضِ شِعْرِهِ الْحَرْبَاءِ بِالشَّقِيِّ ، وَلَيْسَ الشَّقِيُّ بِاسْمٍ لِلْحَرْبَاءِ ، وَإِنَّا سَمَّاهُ بِهِ لِمُكَابَلَتِهِ لِلشَّمْسِ وَاسْتِغْنَالِهِ لَهَا ، وَهَذَا

التَّمْحُ كَثِيرٌ .
وَالْعَيْ وَالْغِنَى : ذُو الْوَفْرِ ؛ أَنَشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِعَقِيلِ بْنِ عُلْفَةَ قَالَ :

أَرَى الْمَالَ يَغْشَى ذَا الْوُصُومِ فَلَا تُرَى
وَيُدْعَى مِنَ الْأَشْرَافِ مَنْ كَانَ غَانِيَا
وَقَالَ طَرَفَةُ :

وَإِنْ كُنْتُ عَنْهَا غَانِيَا فَاعْنِ وَأَزْدِدِ
وَرَجُلٌ غَانٍ عَنْ كَذَا أَيْ مُسْتَعْنٍ ، وَقَدْ غَنِيَ عَنْهُ .

وَمَالِكٌ عَنْهُ غَنِيٌّ وَلَا غِنِيَّةٌ وَلَا غِنْيَانٌ
وَلَا مَعْنَى ، أَي مَالِكٌ عَنْهُ بُدٌّ . وَيُقَالُ :

مَا يُعْنَى عَنْكَ هَذَا ، أَي مَا يُجْرَى عَنْكَ وَمَا يُفْعَلُكَ . وَقَالَ فِي مَقْتَلِ الْأَلْبِنِيِّ لِي عَنْهُ غَنُورَةٌ ، أَي غَنِيٌّ (حِكَاةُ اللَّحْيَانِيِّ عَنْ الْكِسَائِيِّ) ، وَالْمَعْرُوفُ غَنِيَّةٌ .

وَالْغَانِيَّةُ مِنَ النِّسَاءِ : الَّتِي غَنِيَتْ بِالزَّوْجِ ؛ وَقَالَ جَمِيلٌ :

أَحِبُّ الْأَيَامِي إِذْ بِيئَتْهُ أَيْمٌ
وَأَحْبَبْتُ لِمَا أَنْ غَنِيَتْ الْعَوَانِيَا
وَعَنِيَتْ الْمَرْأَةُ بِزَوْجِهَا غُنْيَانًا أَي اسْتَعْنَتْ ، قَالَ قَيْسُ بْنُ الْحَطِيمِ :

أَجَدُّ بِعَمْرَةَ غُنْيَانُهَا
فَتَهَجَّرَ أُمَّ شَانُئَا شَانُهَا ؟
وَالْغَانِيَّةُ مِنَ النِّسَاءِ : الشَّائِبَةُ الْمَتْرُوجَةُ ، وَجَمَعُهَا غَوَانٌ ؛ وَأَنَشَدَ ابْنُ بَرِّي لِصَبِيٍّ :

فَهَلْ تُؤَدِّنْ لِيَا لِنَا بِنْدِي سَلَمٍ
كَمَا بَدَأَنَ وَأَبَايَ بِهَا الْأَوَّلُ
أَيَّامٌ لِيَلِي كَعَابُ غَيْرِ غَايِيَّةِ
وَأَنْتَ أَمْرُدُ مَعْرُوفٌ لَكَ الْعَزْلُ
وَالغَايِيَّةُ: الَّتِي غَيَّبْتَ بِحُسْنِهَا وَجَالَهَا
عَنِ الْحَلِيِّ؛ وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي تُطَلَّبُ
وَلَا تُطَلَّبُ؛ وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي غَيَّبْتَ بَيْتَ
أَبَوَيْهَا، وَلَمْ يَقَعْ عَلَيْهَا سِيَاءٌ. قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ: وَهَذِهِ أَعْرَبُهَا؛ وَهِيَ عَنِ
ابْنِ جَنِّي؛ وَقِيلَ: هِيَ الشَّابَّةُ الْعَفِيفَةُ، كَانَ
لَهَا زَوْجٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ.

الْفَرَاءُ: الْأَعْنَاءُ إِمْلَاكَاتُ الْعَرَانِسِ.
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْغَنَى التَّرْوِيجُ،
وَالْعَرَبُ تَقُولُ: الْبَيْتُ حِصْنُ الْعَرَبِ، أَيْ
التَّرْوِيجُ. أَبُو عُبَيْدَةَ: الْعَوَانِي ذَوَاتُ
الْأَزْوَاجِ؛ وَأَنْشَدَ:
أَزْمَانٌ لِيَلِي كَعَابُ غَيْرِ غَايِيَّةِ

وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ عَنْ عِمَارَةَ: الْعَوَانِي
الشُّوَابُ اللَّوَانِي يُعْجِبِينَ الرِّجَالَ وَيُعْجِبُهُنَّ
الشُّبَّانُ. وَقَالَ غَيْرُهُ: الْغَايِيَّةُ الْحَارِيَّةُ
الْحَسَنَاءُ، ذَاتُ زَوْجٍ كَانَتْ أَوْ غَيْرِ ذَاتِ
زَوْجٍ، سُمِّيَتْ غَايِيَّةً لِأَنَّهَا غَيَّبَتْ بِحُسْنِهَا
عَنِ الرِّبْتَةِ. وَقَالَ ابْنُ شَمِيلٍ: كُلُّ امْرَأَةٍ
غَايِيَّةٌ، وَجَمَعَهَا الْعَوَانِي؛ وَأَمَّا قَوْلُ
ابْنِ قَيْسِ الرُّقَيْعَاتِ:

لَا بَارَكَ اللَّهُ فِي الْعَوَانِي هَلْ
يُصْبِحْنَ إِلَّا لَهِنَّ مُطَلَّبٌ؟
فَأِنَّا حَرَكْنَا الْبَاءَ بِالْكَسْرِ لِلضَّرُورَةِ، وَرَدَّهَ إِلَى
أَصْلِهِ، وَجَائِزٌ فِي الشَّعْرِ أَنْ يُرَدَّ الشَّيْءُ إِلَى
أَصْلِهِ، وَقَوْلُهُ:

وَأَخُو الْعَوَانِ مَتَى يَشَأُ يَضْرِمْتَهُ
وَيَعْدُنْ أَعْدَاءَ بُعِيدِ وِدَادِ
إِنَّمَا أَرَادَ الْعَوَانِي، فَحَذَفَ الْبَاءَ تَشْبِيهًا لِلَّامِ
الْمَعْرُوفَةَ بِالتَّوِينِ، مِنْ حَيْثُ كَانَتْ هَذِهِ
الْأَشْيَاءُ مِنْ خَوَاصِّ الْأَسْمَاءِ، فَحَذَفَ الْبَاءَ
لِاجْتِزَالِ اللَّامِ، كَمَا تَحَذَفُهَا لِاجْتِزَالِ التَّوِينِ؛
وَقَوْلُ الْمُقْتَبِ الْعَبْدِيِّ:

هَلْ عِنْدَ غَانٍ لِفُؤَادِ صِدِّ
مِنْ نَهْلَةٍ فِي الْيَوْمِ أَوْ فِي غَدٍ؟
إِنَّمَا أَرَادَ غَايِيَّةً فَذَكَرَ عَلَى إِرَادَةِ الشَّخْصِ؛
وَقَدْ غَيَّبْتَ غَنِيَّ.
وَأَعْنَى عَنْهُ غَنَاءُ فُلَانٍ وَمَعْنَاهُ وَمَعْنَاهُ
وَمَعْنَاهُ وَمَعْنَاهُ: نَابَ عَنْهُ، وَأَجْرًا عَنْهُ
مُجْرَاهُ. وَالغَنَاءُ، بِالْفَتْحِ: التَّفْعُ.
وَالغَنَاءُ، بِفَتْحِ الْغَيْنِ مَمْدُودٌ: الْإِجْرَاءُ
وَالْكَفَايَةُ. يُقَالُ: رَجُلٌ مُعْنٍ أَيْ مُجْرِيٌّ
كَافٍ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: الْغَنَاءُ مُصَدَّرُ أَعْنَى
عَنْكَ أَيْ كَفَاكَ عَلَى حَذْفِ الزَّوَائِدِ مِثْلُ
قَوْلِهِ:

وَبَعْدَ عَطَائِكَ الْمَائَةِ الرَّنَاعَا
وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ: أَنْ عَلِيًّا، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا، بَعَثَ إِلَيْهِ بِصَحِيفَةٍ، فَقَالَ لِلرَّسُولِ:
أَغْنِيهَا عَنَّا، أَيْ أَصْرِفْهَا وَكَفِّهَا، كَقَوْلِهِ
تَعَالَى: «لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ
يُعْنِيهِ»؛ أَيْ يَكْفِيهِ وَيَكْفِيهِ. يُقَالُ: أَعْنَى
عَنْ شَرِكٍ، أَيْ أَصْرِفْهُ وَكَفِّهِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ
تَعَالَى: «لَنْ يُؤْتُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»
وَحَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ: وَأَنَا لَا أَعْنَى لَوْ كَانَتْ
لِي مَنَعَةٌ، أَيْ لَوْ كَانَ مَعِيَ مَنْ يَمْتَعِنِي
لَكَفَيْتُ شَرِيحَهُمْ وَصَرَفْتَهُمْ.
وَمَا فِيهِ غَنَاءٌ ذَلِكَ أَيْ إِقَامَتُهُ
وَالِإِضْطِلَاعُ بِهِ.

وَعْنَى بِهِ أَيْ عَاشَ. وَعْنَى الْقَوْمَ بِالذَّارِ
غَنَى: أَقَامُوا. وَعْنَى بِالْمَكَانِ: أَقَامَ. قَالَ
ابْنُ بَرِّي: تَقُولُ غَنَى بِالْمَكَانِ مَعْنَى وَعْنَى
الْقَوْمَ فِي دِيَارِهِمْ إِذَا طَالَ مَقَامُهُمْ فِيهَا. قَالَ
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «كَأَنَّ لَمْ يَعْتَوُوا فِيهَا» أَيْ لَمْ
يُؤَيِّمُوا فِيهَا؛ وَقَالَ مُهَلِّهُ:
غَيَّبْتَ دَارُنَا نِهَامَةً فِي الدَّهْرِ
بِ وَفِيهَا بَنُو مَعَدٍّ حُلُولَا
وَقَالَ اللَّيْثُ: يُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا فَنِيَ:
كَأَنَّ لَمْ يَعْنِ بِالْأَمْسِ، أَيْ كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ.
وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَرَجُلٌ
سَمَاءُ النَّاسِ عَالِمًا وَلَمْ يَعْنِ فِي الْعِلْمِ يَوْمًا
سَالِمًا، أَيْ لَمْ يَلْبَثْ فِي أَخْذِ الْعِلْمِ يَوْمًا

تَامًا، مِنْ قَوْلِكَ غَيَّبْتُ بِالْمَكَانِ أَعْنَى، إِذَا
أَقَمْتَهُ بِهِ.

وَالْمَعْنَى: الْمَنَازِلُ الَّتِي كَانَ بِهَا
أَهْلُهَا، وَاحِدُهَا مَعْنَى، وَقِيلَ: الْمَعْنَى
لِمَنْزِلِ الَّذِي غَنَى بِهِ أَهْلُهُ، ثُمَّ طَعَنُوا عَنْهُ.
وَعْنَيْتُ لَكَ مَنَى بِالْبُرِّ وَالْمُدَّةِ، أَيْ بَقِيْتُ.
وَعْنَيْتُ دَارُنَا نِهَامَةً أَيْ كَانَتْ دَارُنَا نِهَامَةً؛
وَأَنْشَدَ لِمُهَلِّهِ:
وَعْنَيْتُ دَارُنَا نِهَامَةً أَيْ كَانَتْ دَارُنَا نِهَامَةً؛
وَقَالَ تَمِيمٌ بِنِ مَقْبَلِ:

أُمَّ تَمِيمٍ إِنْ تَرْنَيْ عَدُوَّكُمْ
وَبَيْتِي فَقَدْ أَعْنَى الْحَيِّبَ الْمُصَافِيَا
أَيْ أَكُونَ الْحَيِّبَ.

الْأَزْهَرِيُّ: وَسَمِعْتُ رَجُلًا مِنَ الْعَرَبِ
يَسْكُتُ خَادِمًا لَهُ يَقُولُ: أَعْنَى عَنِّي وَجْهَكَ،
بَلْ شَرِكٌ، بِمَعْنَى الْكُفْيِ شَرِكٌ وَكَفَّى عَنِّي
شَرِكٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ
يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُعْنِيهِ»؛ يَقُولُ: يَكْفِيهِ شَعْلُ
نَفْسِهِ عَنْ شَعْلِ غَيْرِهِ.

وَالْمَعْنَى: وَاحِدُ الْمَعْنَى، وَهِيَ
الْمَوَاضِعُ الَّتِي كَانَ بِهَا أَهْلُهَا.
وَالغِنَاءُ مِنَ الصَّوْتِ: مَا طَرَبَ بِهِ؛ قَالَ
حُمَيْدُ بْنُ تَوْرٍ:

عَجِبْتُ لَهَا أَنِّي يَكُونُ غِنَاؤُهَا
فَصِيحًا وَلَمْ تَفْعَرْ بِمَنْطِقِهَا فَمَا
وَقَدْ عَنَى بِالشَّعْرِ وَعْنَى بِهِ؛ قَالَ:

تَعَنَّ بِالشَّعْرِ إِمَّا كُنْتَ قَائِلَهُ
إِنَّ الْغِنَاءَ بِهَذَا الشَّعْرِ مِضَارٌ
أَرَادَ إِنَّ التَّعْنَى، فَوَضَعَ الْإِسْمَ مَوْضِعَ
الْمَصْدَرِ. وَغَنَاءُ بِالشَّعْرِ، وَغَنَاءُ إِبَاهُ.
وَيُقَالُ: عَنَى فُلَانٌ يُعْنَى أَعْنِيَّةً، وَتَعْنَى
بِأَعْنِيَّةٍ حَسَنَةً، وَجَمَعَهَا الْأَغْنَى قَائِمًا
مَا أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

ثُمَّ بَدَتْ تَنْضُضُ أَحْرَادَهَا
إِنَّ مَمْتَنَّةً وَإِنْ حَادِيَةً
فَأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ مَمْتَنِيَّةً، فَأَبْدَلَ الْبَاءَ الْفَاءَ، كَمَا
قَالُوا النَّاصِئَةَ فِي النَّاصِيَةِ، وَالْفَارَةَ فِي
الْفَارِيَّةِ.

وَعْنَى بِالْمَرْأَةِ: تَعَزَّلَ بِهَا. وَغَنَاءُ بِهَا:

وَالْغَهَبُ ، بِالتَّحْرِيكِ : الْعَقْلَةُ . وَقَدْ
غَهَبَ ، بِالْكَسْرِ . وَأَصَابَ صَيْدًا غَهَبًا أَيْ
عَقَلَهُ مِنْ غَيْرِ تَعَمُّدٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : سُئِلَ
عَطَاءُ عَنْ رَجُلٍ أَصَابَ صَيْدًا غَهَبًا ، وَهُوَ
مُحْرَمٌ ، فَقَالَ : عَلَيْهِ الْجَزَاءُ . وَالْغَهَبُ ،
بِالتَّحْرِيكِ : أَنْ يُصِيبَ الشَّيْءَ عَقْلَةً مِنْ
غَيْرِ تَعَمُّدٍ .

وَكِسَاءٌ غَهَبٌ : كَثِيرُ الصُّوْبِ .

وَالْغَهَبُ : الثَّقِيلُ الرَّخِمُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ
الْبَيْدُ ؛ وَقِيلَ : الْغَهَبُ الَّذِي فِيهِ عَقْلَةٌ ، أَوْ
هَيْئَةٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

حَلَلْتُ بِهِ وَثْرِي وَأَدْرَكْتُ ثَوْرِي

إِذَا مَا تَنَاسَى ذَحْلَهُ كُلُّ غَهَبٍ
وَقَالَ كَعْبُ بْنُ جَعْفَلٍ يَصِفُ الطَّيْمَ :

غَهَبٌ هَوَاهَةٌ مُحْتَاطٌ

مُسْتَعَارٌ حِلْمُهُ غَيْرُ دَلِيلٍ

وَالْغَهَبُ : الضَّعِيفُ مِنَ الرِّجَالِ .

وَالْغَهَبَانُ : الْبَطْنُ .

وَالْغَهَبَةُ : الْجَلْبَةُ فِي الْقِتَالِ .

• غهب • الْعَهْقُ : الطَّوِيلُ مِنَ الْأَيْلِ

وَعَبْرَهَا . وَعَهْقُ الظَّلَامِ : اسْتَدَّ . وَعَهَقَتْ

عَيْنُهُ : ضَمَفَ بَصَرَهَا . وَقَالَ النَّضْرُ فِيمَا رَوَى

عَنْهُ أَبُو ثُرَابٍ : الْعَوْهُقُ الْغُرَابُ ؛ وَأَنْشَدَ :

يَتَّبَعْنَ وَرَقَاءَ كَلَوْنَ الْعَوْهُقِ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْكَائِبَةُ عِنْدَنَا لِابْنِ

الْأَعْرَابِيِّ وَغَيْرِهِ الْعَوْهُقُ الْغُرَابُ ، بِالْعَيْنِ ،

وَلَا تُكْرَمُ أَنْ تَكُونَ الْعَيْنُ لَعَةً ، وَلَا أَحْمَةً .

وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ أَيْضًا فِي تَرْجُمَةِ عَهَقَ :

أَبُو عَيْبِدٍ الْعَهْقِيُّ ، بِالْعَيْنِ ، النَّشَاطُ ،

وَيُوصَفُ بِهِ الْعَظْمُ وَالتَّرَاةُ ؛ قَالَ الرَّيَاشِيُّ

سَمِعْتُ أَبَا عَيْبِدَةَ يَنْشُدُ :

كَأَنَّ مَا بِي مِنْ إِرَانِي أَوْلَقُ

وَلِلشَّبَابِ شِرَّةٌ وَعَهْقُ

وَمَنْهَلٌ طَامٌ عَلَيْهِ الْعَلْفَقُ

يُنِيرُ أَوْ يُسَلِّي بِهِنَّ الْحَدْرَتُ

قَالَ أَبُو عَيْبِدَةَ : الْإِرَانُ النَّشَاطُ ، وَالْأَوْلَقُ

الْجُنُونُ ، وَكَذَلِكَ الْعَهْقِيُّ ، وَالْعَلْفَقُ

رَمَلُ الْغَنَاءِ وَأَعْلَى مَتْنِهَا رُوْدٌ
وَالْمَعْنَى : الْفَصِيلُ الَّذِي يَصْرِفُ بِنَابِهِ ؛
قَالَ :

تَأْيِهَا الْفَصِيلُ الْمَعْنَى

وَعَنَى : حَى مِنْ عَطْفَانٍ .

• غهب • اللَّيْتُ : الْغَهَبُ شِدَّةُ سَوَادِ اللَّيْلِ

وَالْجَمَلُ وَنَحْوَهُ ؛ يُقَالُ جَمَلٌ غَهَبٌ : مُظْلِمٌ

السَّوَادِ ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

تَلَاقَيْتُهَا وَالْيَوْمُ يَدْعُو بِهَا الصَّدَى

وَقَدْ أَلَيْسَتْ أَقْرَاطُهَا ثِيَابِي غَهَبِي (١)

وَقَدْ اغْتَهَبَ الرَّجُلُ : سَارَ فِي الظَّلْمَةِ ؛

قَالَ الْكُمَيْتُ :

فَذَاكَ شَبِيهَةَ الْمَذْكُورَةِ أَلِ

سَوْجَاءَ فِي الْبَيْدِ وَهِيَ تَعْتَهَبُ

أَيُّ تُبَاعِدُ فِي الظَّلْمِ ، وَتَذَهَبُ .

اللَّحْيَانِيُّ : أَسْوَدُ غَهَبٌ وَغَيْرُهُمْ . شَمِرٌ :

الْغَهَبُ مِنَ الرِّجَالِ الْأَسْوَدِ ، شَبِيهُ بَعِيْهِ

اللَّيْلِ . وَأَسْوَدُ غَهَبٌ : شَدِيدُ السَّوَادِ . وَلَيْلٌ

غَهَبٌ : مُظْلِمٌ . وَفِي حَدِيثِ قَسٍّ : أَرْقُبُ

الْكَوْكَبِ ، وَأَرَعَى الْغَهَبَ . الْغَهَبُ :

الظَّلْمَةُ ، وَالْجَمْعُ الْغِيَابُ ، وَهُوَ الْغَهَبَانُ .

وَقَرَسُ أَدْهَمُ غَهَبٌ إِذَا اسْتَدَّ سَوَادُهُ .

أَبُو عَيْبِدٍ : أَشَدُّ الْحَيْلِ دُهْمَةٌ ، الْأَدْهَمُ

الْعَهْبِيُّ ، وَهُوَ أَشَدُّ الْحَيْلِ سَوَادًا ؛

وَالْأَنْبَى : غَهَبَةٌ ، وَالْجَمْعُ : غِيَابُ .

قَالَ : وَالذَّجُوجِيُّ : دُونَ الْعَهْبِ فِي

السَّوَادِ ، وَهُوَ صَافِي لَوْنِ السَّوَادِ .

وَوَغِبَ عَنِ الشَّيْءِ غَهَبًا وَأَغَهَبَ عَنْهُ :

غَفَلَ عَنْهُ وَنَسِيَهُ .

(٤) قوله : «أقراطها» - بالقاف - هكذا

في الطبقات جميعها ، وفي شرح القاموس ، وهو

تصحيف صوابه «أقراطها» بالقاف ، كما في ديوان

امرئ القيس ، وفي التهذيب ، وفي مادة «فرط»

من اللسان حيث ذكر الشطر الثاني وقال : «الأقراط

آكام شبيهات بالجلبال ، يقال : اليوم تروح على

الأقراط» .

[عبد الله]

ذَكَرَهُ إِيَّاهَا فِي شِعْرِ : قَالَ :

أَلَا غَنَّا بِالْأَزْهَرِيَّةِ إِنِّي

عَلَى النَّأْيِ مِمَّا أَنْ أَلِمَّ بِهَا ذِكْرًا

وَبَيْنَهُمْ أَغْنِيَةٌ (١) وَإِغْنِيَةٌ يَتَعْتَوْنَ بِهَا ، أَيْ نَوْعٌ

مِنَ الْغَنَاءِ ، وَلَيْسَتْ الْأُولَى بِقَوِيَّةٍ إِذْ لَيْسَ فِي

الْكَلَامِ أَفْعَلَةٌ إِلَّا أُسْمَةٌ ، فِيمَنْ رَوَاهُ

بِالضَّمِّ ، وَالْجَمْعُ الْأَغَانِي .

وَعَنَى وَتَعَنَى بِمَعْنَى . وَعَنَى بِالرَّجُلِ

وَتَعَنَى بِهِ : مَدَحَهُ أَوْ هَجَاهُ . وَفِي الْحَجْرِ : أَنْ

بَعْضُ بَنِي كَلْبٍ قَالَ لِجَرِيرٍ : هَذَا غَسَّانُ

السَّلِيطِيُّ يَتَعَنَى بِنَا ، أَيْ يَهْجُونَا ؛ وَقَالَ

جَرِيرٌ :

غَضِبْتُمْ عَلَيْنَا أَمْ تَعْتَبْتُمْ بِنَا

أَنْ اخْضَرَ مِنْ بَطْنِ التَّلَاعِ غَمِيرُهَا

وَعَتَيْتَ الرَّكْبَ بِهِ : ذَكَرْتُهُ لَهُمْ فِي

شِعْرِ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّ الْعَزَلَ

وَالْمَدْحَ وَالْهَجَاءَ إِنَّمَا يُقَالُ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا

غَنَيْتُ وَتَعَنَيْتُ ، بَعْدَ أَنْ يَلْحَنَ فَيَعْنَى بِهِ .

وَعَنَى الْحَامُ وَتَعَنَى : صَوَّتَ .

وَالْغَنَاءُ : رَمَلٌ بِعَيْنِهِ ؛ قَالَ الرَّاعِي :

لَهَا خُصُورٌ وَأَعْجَازٌ يَنْوُو بِهَا

رَمَلُ الْغَنَاءِ وَأَعْلَى مَتْنِهَا رُوْدٌ (٢)

الْتَهْدِيبُ : وَرَمَلُ الْغَنَاءِ مَمْدُودٌ (٣) ؛

وَمِنْهُ قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ :

تَنْطَفَنَ مِنْ رَمَلِ الْغَنَاءِ وَعَلَقَتْ

بِأَعْنَاقِ أَدْمَانَ الطَّبَّاءِ الْقَلَائِدُ

أَيُّ التَّحْدَنَ مِنْ رَمَلِ الْغَنَاءِ أَعْجَازًا كَالْكُتُبَانِ

وَكَانَ أَعْنَاقَهُنَّ أَعْنَاقُ الطَّبَّاءِ . وَقَالَ

الْأَصْمَعِيُّ : الْغَنَاءُ مَوْضِعٌ ، وَاسْتَشْهَدَ بَيْتُ

الرَّاعِي :

(١) قوله : «وبينهم أغنية إلخ» في

القاموس : وبينهم أغنية كَأَغْنِيَةٍ ، وَيُخَفَّفُ

وَيُكْسَرُ .

(٢) قوله : «رؤد» هو بالهمز في الأصل

والحكم والتكلمة ، وفي ياقوت : رود بالواو .

(٣) قوله : «ورمل الغناء ممدود» زاد في

التهذيب : مفتوح الأول ، وأنشد بيت ذِي الرُّمَّةِ :

تَنْطَفَنَ الْإِخ . وَفِي مَعْجَمِ يَاقُوتَ : أَنَّهُ بَكَسَرَ الْعَيْنَ ،

وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ عَلَى ذَلِكَ .

الطَّحْلُبُ ، قَالَ : فَالْعَيْنُ ، بِالْعَيْنِ ، مَحْفُوظٌ صَحِيحٌ ، قَالَ : وَأَمَّا الْعَيْهَمَةُ ، بِالْعَيْنِ ، فَلَا أَحْفَظُهَا لِغَيْرِ اللَّيْثِ ، وَلَا أَدْرَى أَهِيَ لُغَةٌ مَحْفُوظَةٌ عِنْدَ الْعَرَبِ أَوْ تَصْحِيفٌ ، رَوَى ابْنُ بَرِّي عَنْ ابْنِ خَالَوَيْهِ قَالَ : عَيْهُونُ الرَّجُلُ عَيْهَمَةٌ تَبَحْتَرُ .

• غهم • الْعَيْهَمُ : كَالْعَيْبِ ، (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) .

• غوث • أَجَابَ اللَّهُ غَوْثَهُ وَغَوَاثَهُ وَغَوَاثَهُ . قَالَ : وَلَمْ يَأْتِ فِي الْأَصْوَاتِ شَيْءٌ بِالْفَتْحِ غَيْرُهُ ، وَإِنَّمَا يَأْتِي بِالضَّمِّ ، مِثْلُ الْبِكَاءِ وَالذُّعَاءِ ، وَبِالْكَسْرِ ، مِثْلُ الثُّدَاءِ وَالصَّيْحِ ، قَالَ الْعَامِرِيُّ :

بَعَثْتُ مَاثِرًا فَلَبِثْتُ حَوْلًا
مَتَى يَأْتِي غَوَاثُكَ مِنْ تَعْيِثُ (١) ؟

قَالَ : ابْنُ بَرِّي : الْبَيْتُ لِعَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، قَالَ وَصَوَابُهُ : بَعَثْتُ قَابِسًا ، وَكَانَ لِعَائِشَةَ هَذِهِ مَوْلَى يُقَالُ لَهُ فَنَدٌ ، وَكَانَ مُحْتَمًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، بَعَثَتْهُ لِيَقْتَسِمَ لَهَا نَارًا ، فَتَوَجَّهَ إِلَى مِضْرٍ ، فَأَقَامَ بِهَا سَنَةً ، ثُمَّ جَاءَهَا بِنَارٍ ، وَهُوَ يَغْدُو ، فَعَمَّرَ فَبَدَّدَ الْحِمْرَ ، فَقَالَ : تَعَسَتِ الْعَجَلَةُ ! فَقَالَتْ عَائِشَةُ : بَعَثْتُ قَابِسًا (البيت) ؛ وَقَالَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ فِي ذَلِكَ :

مَا رَأَيْنَا لِعُرَابٍ مِثْلًا
إِذْ بَعَثْنَاهُ يَجِي بِالْمِشْمَلَةِ
غَيْرِ فَنَدٍ أَرْسَلُوهُ قَابِسًا
فَتَوَى حَوْلًا وَسَبَّ الْعَجَلَةَ !

قَالَ الشَّيْخُ : الْأَصْلُ فِي قَوْلِهِ يَجِي يَجِيءُ ، بِالْهَمْزِ ، فَحَقَّقَ الْهَمْزَةَ لِلضَّرُورَةِ . وَالْمِشْمَلَةُ : كِسَاءٌ يُشْتَمَلُ بِهِ ، دُونَ الْقَطِيفَةِ . وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَجَابَ اللَّهُ غِيَاثَهُ .

(١) قوله : « متى يأتي غواثك ، كذا في الصحاح ، والذي في التهذيب : متى يرجو .

وَالغَوَاثُ ، بِالضَّمِّ : الْإِغَاثَةُ ، وَغَوْتُ الرَّجُلُ ، وَاسْتَعَاثَ : صَاحَ وَاعْتَوَاهُ ! وَالاسْمُ : الْغَوْثُ ، وَالغَوَاثُ ، وَالغَوَاثُ . وَفِي حَدِيثِ هَاجِرَ ، أُمِّ إِسْمَاعِيلَ : فَهَلْ عِنْدَكَ عَوَاثُ ؟ الْغَوَاثُ ، بِالْفَتْحِ ، كَالغِيَاثِ ، بِالْكَسْرِ ، مِنَ الْإِغَاثَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : اللَّهُمَّ اغْنِنَا ، بِالْهَمْزَةِ ، مِنَ الْإِغَاثَةِ ، وَيُقَالُ فِيهِ : غَاثَهُ يَغِيثُهُ ، وَهُوَ قَلِيلٌ ؛ قَالَ : وَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الْعَيْثِ ، لَا الْإِغَاثَةِ . وَاسْتَعَاثَنِي فَلَانٌ فَأَغَيْتُهُ ، وَالْإِسْمُ الْغِيَاثُ ، صَارَتْ الْوَاوُ يَاءً لِكَسْرِهِ مَا قَبْلَهَا . وَتَقُولُ : ضَرَبَ فَلَانٌ فَعَوْتُ تَعْوِيثًا إِذَا قَالَ : وَاعْتَوَاهُ ! قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ : غَاثَهُ يَغُوهُ ، بِالْوَاوِ . ابْنُ سَيِّدَةَ : وَغَوْتُ الرَّجُلَ وَاسْتَعَاثَ : صَاحَ وَاعْتَوَاهُ !

وَأَعَاثَهُ اللَّهُ ، وَغَاثَهُ غَوْنَا وَغِيَاثًا ، وَالْأَوَّلَى أَعْلَى . التَّهْدِيبُ : وَالغِيَاثُ مَا أَغَاثَكَ اللَّهُ بِهِ . وَيَقُولُ الْوَاقِعُ فِي بَيْتِهِ : أَغِيثِي ، أَيِ قَرِجِ عَيْ . وَيُقَالُ : اسْتَعْتَمْتُ فَلَانًا ، فَأَكَانَ لِي عِنْدَهُ مَمُونَةٌ ، وَلَا غَوْثُ ، أَيِ إِغَاثَةٍ ؛ وَغَوْتُ : جَائِزٌ ، فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ أَنَّ بَوَاضِعَ مَوْضِعِ الْمَصْدَرِ مِنْ أَغَاثَ .

وَغَوْثُ ، وَغِيَاثُ ، وَغِيَاثُ : أَسْمَاءٌ . وَالغَوْثُ : بَطْنٌ مِنْ طَيْمِي . وَغَوْثُ : قَبِيلَةٌ مِنَ الْيَمَنِ ، وَهُوَ غَوْثُ بْنُ أَدَدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ كَهْلَانَ بْنِ سَبَأَ . التَّهْدِيبُ : وَغَوْثٌ حَيٌّ مِنَ الْأَزْدِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ زُهَيْرٍ :

وَنَحِشِي رِمَاةَ الْغَوْثِ مِنْ كُلِّ مَرَصِدٍ
وَيَعُوثُ : صَمٌّ كَانَ لِمَدْحِجٍ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : هَذَا قَوْلُ الرَّجَاجِ .

• غوج • جَمَلَ غَوْجٌ : عَرِيضُ الصَّدْرِ . وَفَرَسُ غَوْجُ اللَّبَانِ أَيِ وَاسِعُ جِلْدَةِ الصَّدْرِ ، وَقِيلَ : سَهْلُ الْمِعْطَفِ . وَفَرَسُ غَوْجُ مَوْجٌ ؛ غَوْجٌ : مَجَازٌ ، وَمَوْجٌ إِتْبَاعٌ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الطَّوِيلُ الْقَصَبُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يَنْتَبِي يَذْهَبُ وَيَجِيءُ ؛ وَقَالَ غَيْرُهُ : هُوَ الْوَاسِعُ

جِلْدِ الصَّدْرِ ، قَالَ : وَلَا يَكُونُ كَذَلِكَ إِلَّا وَهُوَ سَهْلُ الْمِعْطَفِ ، وَأَشَدُّ اللَّيْثُ : بَعِيدُ مَسَافِ الْحَطَوِ غَوْجٌ شَمْرَدَلٌ يُقَطِّعُ أَنْفَاسَ الْمَهَارَى ثَلَاثَةَ وَقَالَ أَبُو وَجْزَةَ :

مُقَارِبٌ حِينَ يَحْرُوزِي عَلَى جَدِيدِ
رِسْلِي بِمُعْتَلِجَاتِ الرَّمْلِ غَوَاجٍ
وَقَالَ التَّمِيمِيُّ : الْغَوْجُ اللَّيْثُ الْأَعْطَافُ مِنَ الْحَيْلِ ، وَجَمْعُ غَوْجٍ غَوَاجٌ ، كَمَا يُقَالُ جَارِيَةٌ خَوْدٌ ، وَالْجَمْعُ خَوْدٌ .

وَتَعْوَجُ الرَّجُلُ فِي مِشِيَّتِهِ : تَنَبَّهَتْ وَتَعَطَّفَتْ وَتَوَابَلَتْ . غَاجَ يَغُوجُ ؛ قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ : عَشِيَّةً قَامَتْ بِالْفَيْءِ كَانَهَا عَقِيلَةٌ نَهَبَ نُضْطَفَى وَتَعُوجُ أَيِ تَعَرَّضَ لِرئيسِ الْجَيْشِ لِيَتَّخِذَهَا لِنَفْسِهِ . وَرَجُلٌ غَوْجٌ : مُسْتَرَخٍ مِنَ الثَّمَعِ .

• غور • غَوَّرَ كُلَّ شَيْءٍ : فَعَّرَهُ . يُقَالُ : فَلَانَ يَغْوِرُ الْغَوْرَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ سَمِعَ نَاسًا يَذْكُرُونَ الْقَدَرَ فَقَالَ : إِنَّكُمْ قَدْ أَخَذْتُمْ فِي شَيْعَتِي بَعِيدِي الْغَوْرِ ؛ غَوَّرَ كُلَّ شَيْءٍ : عَمَّمَهُ وَبَعَّدَهُ ، أَيِ يَبْعُدُ أَنْ تُدْرِكُوا حَقِيقَةَ عِلْمِهِ ، كَمَا لَمْ يَبْعُدُ الْغَوْرُ ؛ غَوَّرَ الْغَوْرَ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ الدُّعَاءِ : وَمَنْ أَبْعَدَ غَوْرًا فِي الْبَاطِلِ مَتَى ؟

وَغَوَّرَ يَهَامَةً : مَا بَيْنَ ذَاتِ عَرِي وَالْبَحْرِ ، وَهُوَ الْغَوْرُ ، وَقِيلَ : الْغَوْرُ يَهَامَةٌ وَمَا يَلِي الْيَمَانَ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : مَا بَيْنَ ذَاتِ عَرِي إِلَى الْبَحْرِ غَوْرٌ وَيَهَامَةٌ . وَقَالَ الْبَاهِلِيُّ : كُلُّ مَا أَنْحَدَرَ مَسِيلُهُ ، فَهُوَ غَوْرٌ .

وَغَارَ الْقَوْمُ غَوْرًا وَغَوْرًا ، وَأَغَارُوا وَغَوَّرُوا وَتَغَوَّرُوا : أَنْتُوا الْغَوْرَ ؛ قَالَ جَرِيرٌ : يَا أُمَّ حَزْرَةَ مَا رَأَيْنَا مِثْلَكُمْ فِي الْمُنْجَلِينَ وَلَا يَغَوِّرُ الْغَائِرَ وَقَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

نَبِيٌّ يَرَى مَا لَا تَرَوْنَ وَدِكْرُهُ
أَغَارَ لَعْمَرَى فِي الْبِلَادِ وَأَنْجَدَا
وَقِيلَ : غَارُوا وَأَغَارُوا أَخَذُوا نَحْوَ الْغَوْرِ .

وَقَالَ الْفَرَاءُ: أَغَارَ لَعَةً بِمَعْنَى غَارَ، وَاحْتَجَّ
بَيْتِ الْأَعَشَى:

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَرَّمِ: وَقَدْ رَوَى بَيْتُ
الْأَعَشَى مَحْرُومَ التَّصْفِ:

غَارَ لَعْمَرَى فِي الْبِلَادِ وَأَنْجَدَا

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: غَارَ يَغُورُ غَوْرًا، أَيْ
أَتَى الْغَوْرَ، فَهُوَ غَائِرٌ. قَالَ: وَلَا يُقَالُ
أَغَارَ؛ وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ:

أَغَارَ لَعْمَرَى فِي الْبِلَادِ وَأَنْجَدَا

فَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أَغَارَ بِمَعْنَى أَسْرَعَ، وَأَنْجَدَ
أَيْ ارْتَفَعَ، وَلَمْ يَرُدَّ أَيْ الْغَوْرَ وَلَا نَجَدًا؛
قَالَ: وَلَيْسَ عِنْدَهُ فِي إِتْيَانِ الْغَوْرِ الْإِغَارَ،
وَرَضَمَ الْفَرَاءُ أَنَّهَا لَعَةٌ وَاحْتَجَّ بِهَذَا الْبَيْتِ؛
قَالَ: وَنَاسٌ يَقُولُونَ أَغَارَ وَأَنْجَدَ، فَإِذَا
أَفْرَدُوا قَالُوا: غَارَ، كَمَا قَالُوا: هَتَأَنِي الطَّعَامُ
وَمَرَأَنِي، فَإِذَا أَفْرَدُوا قَالُوا: أَمْرَأَنِي. ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ: تَقُولُ مَا أَدْرَى أَغَارَ فُلَانٌ أَمْ
مَارَ؛ أَغَارَ: أَتَى الْغَوْرَ، وَمَارَ: أَتَى نَجْدًا.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ أَقْطَعَ بِلَالَ بْنَ الْحَارِثِ
مَعَادِنَ الْقَيْلِيَّةِ: جَلَسِيهَا وَغَوْرِيهَا؛ قَالَ ابْنُ
الْأَثِيرِ: الْغَوْرُ مَا انْحَفَضَ مِنَ الْأَرْضِ،
وَالْجَلْسُ مَا ارْتَفَعَ مِنْهَا. يُقَالُ: غَارَ إِذَا أَتَى
الْغَوْرَ، وَأَغَارَ أَيْضًا، وَهِيَ لَعَةٌ قَلِيلَةٌ؛ وَقَالَ
جَمِيلٌ:

وَأَنْتَ امْرُؤٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ وَأَهْلُنَا

نَهَامٌ وَمَا النَّجْدِيُّ وَالْمَتَّعُورُ (١)؟

وَالْتَّعُورِيُّ: إِثْبَانُ الْغَوْرِ. يُقَالُ: غَوْرْنَا
وَعَوْرْنَا بِمَعْنَى الْأَصْمَعِيِّ: غَارَ الرَّجُلُ يَغُورُ
إِذَا سَارَ فِي بِلَادِ الْغَوْرِ؛ هَكَذَا قَالَ
الْكِسَائِيُّ؛ وَأَنْشَدَ بَيْتَ جَرِيرٍ أَيْضًا:

فِي الْمُنْجِدِينَ وَلَا يَغُورُ الْغَائِرُ

وَعَارَ فِي الشَّيْءِ غَوْرًا وَعَوُورًا وَغِيَارًا

(١) قوله: «نهام» بفتح التاء في الأصل

والطبعات جميعها: نهام بكسر التاء، والصواب
ما أثبتناه، وهي نسبة شاذة إلى نهام. ويقال:
نهامي، بكسر التاء، وبياء مشدودة، فإذا فحفت
التاء لم تشدد.

[عبد الله]

(عَنْ سَيِّبِيهِ): دَخَلَ. وَيُقَالُ: إِنَّكَ
غَرْتُ فِي غَيْرِ مَغَارٍ؛ مَعْنَاهُ: طَلَبْتَ فِي غَيْرِ
مَطْلَبٍ. وَرَجُلٌ بَعِيدُ الْغَوْرِ أَيْ قَعِيرُ الرَّأْيِ
جِدُّهُ.

وَأَغَارَ عَيْنُهُ، وَغَارَتْ عَيْنُهُ، تَغُورُ غَوْرًا
وَعَوُورًا وَغَوْرَتْ: دَخَلْتَ فِي الرَّأْسِ،
وَغَارَتْ تَغَارُ لَعَةً فِيهِ، وَقَالَ الْأَخْمَرُ:

وَسَائِلَةٌ يَظْهَرُ الْعَيْبُ عَنِّي

أَغَارَتْ عَيْنُهُ أَمْ لَمْ تَغَارَا؟

وَيُرْوَى:

وَرَّتْ سَائِلٌ عَنِّي خَفَى (٢)

أَغَارَتْ عَيْنُهُ أَمْ لَمْ تَغَارَا؟

وَعَارَ الْمَاءُ غَوْرًا وَعَوُورًا وَعَوَّرَ: ذَهَبَ فِي

الْأَرْضِ وَسَقَلُ فِيهَا. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: غَارَ

الْمَاءُ وَعَوَّرَ ذَهَبَ فِي الْعَيُونِ. وَمَاءٌ غَوْرٌ:

غَائِرٌ، وَصَفَ بِالْمَصْدَرِ. وَفِي التَّنْزِيلِ

الْعَزِيزِ: «قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ

غَوْرًا؟» سُمِّيَ بِالْمَصْدَرِ، كَمَا يُقَالُ: مَاءٌ

سَكْبٌ، وَأَذُنٌ حَسْرٌ، وَدِرْهَمٌ ضَرْبٌ، أَيْ

ضَرْبٌ ضَرْبًا.

وَغَارَتِ الشَّمْسُ تَغُورُ غِيَارًا وَعَوُورًا

وَعَوَّرَتْ: غَرَبَتْ، وَكَذَلِكَ الْقَمَرُ

وَالنَّجْمُ؛ قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ:

هَلِ الدَّهْرُ إِلَّا لَيْلَةٌ وَنَهَارُهَا

وَالْأَطْلُوعُ الشَّمْسِ ثُمَّ غِيَارُهَا؟

وَالغَارُ: مَغَارَةٌ فِي الْجَبَلِ كَالسَّرْبِ،

وَقِيلَ: الْغَارُ كَالْكَهْفِ فِي الْجَبَلِ، وَالْجَمْعُ

الْغَيْرَانُ؛ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: هُوَ شَيْءُ الْبَيْتِ

فِيهِ، وَقَالَ تَعَلَّبٌ: هُوَ الْمُنْحَفِضُ فِي

الْجَبَلِ. وَكُلُّ مُطْمَئِنٍّ مِنَ الْأَرْضِ: غَارٌ؛

قَالَ:

تَوْمٌ سِينَانًا وَكَمْ دُونَهُ

مِنَ الْأَرْضِ مُحْدُوذِيًا غَارُهَا!

وَالغَوْرُ: الْمُطْمَئِنُّ مِنَ الْأَرْضِ،

(٢) قوله: «خفى» بالخاء المعجمة كذا في

الطبعات جميعها، ولعلها «خفى» بالخاء المهملة،

وهو المعنى بالسؤال المستقصى.

[عبد الله]

وَالغَارُ: الْجُحْرُ الَّذِي يَأْوِي إِلَيْهِ الْوَحْشِيُّ،
وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ، الْقَلِيلُ: أَغَوَارٌ؛
(عَنْ ابْنِ جَنِّي)، وَالكَثِيرُ: غَيْرَانُ وَالغَوْرُ:
كَالغَارِ فِي الْجَبَلِ. وَالْمَغَارُ وَالْمَغَارَةُ:

كَالغَارِ؛ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «لَوْ يَجِدُونَ
مَلْجَأً أَوْ مَغَارَاتٍ أَوْ مَدْخَلًا»؛ وَرَبِّهَا سَمَوًا
مَكَائِسَ الظُّبَاءِ مَغَارًا؛ قَالَ يَشْرُ:

كَانَ ظِيْبَاءً أَسْمَمَةً عَلَيْهَا

كَوَانِسُ قَالِصًا عَنْهَا الْمَغَارُ

وَتَصْغِيرُ الْغَارِ غَوْرٌ.

وَغَارَ فِي الْأَرْضِ يَغُورُ غَوْرًا وَعَوُورًا:

دَخَلَ.

وَالغَارُ: مَا خَلْفَ الْفَرَّاشَةِ مِنْ أَعْلَى

النِّصَمِ، وَقِيلَ: هُوَ الْأَخْدُودُ الَّذِي بَيْنَ

اللِّحْيَيْنِ، وَقِيلَ: هُوَ دَاخِلُ النِّصَمِ، وَقِيلَ:

غَارُ النِّصَمِ نِطْعَاهُ فِي الْحَكَاكِيِّ. ابْنُ سَيِّدَةَ:

الغَارَانِ الْعِظَانِ اللَّدَانِ فِيهِمَا الْعَيْنَانِ،

وَالغَارَانِ فَمِ الْإِنْسَانِ وَفَرْجُهُ؛ وَقِيلَ: هُما

الْبَطْنُ وَالْفَرْجُ؛ وَمِنْهُ قِيلَ: الْمَرْءُ يَسْعَى

لِغَارِيهِ؛ وَقَالَ:

أَلَمْ تَرَ أَنَّ الدَّهْرَ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ

وَأَنَّ الْفَتَى يَسْعَى لِغَارِيهِ دَائِمًا؟

وَالغَارُ: الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ. ابْنُ

سَيِّدَةَ: الْغَارُ الْجَمْعُ الْكَثِيرُ مِنَ النَّاسِ؛

وَقِيلَ: الْجَيْشُ الْكَثِيرُ؛ يُقَالُ: التَّقَى

الغَارَانِ أَيْ الْجَيْشَانِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَخْبَنِ فِي

انصِرَافِ الرُّبَيْرِ عَنْ وَقْعَةِ الْجَمَلِ: وَمَا أَصْنَعُ

بِهِ إِنْ كَانَ جَمْعٌ بَيْنَ غَارَيْنِ مِنَ النَّاسِ، ثُمَّ

تَرَكَهُمْ وَذَهَبَ؟

وَالغَارُ: وَرَقٌ الْكَرْمِ؛ وَبِهِ فَسَّرَ بَعْضُهُمْ

قَوْلَ الْأَخْطَلِ:

أَلْتِ إِلَى التَّصْفِ مِنْ كَلْفَاءِ أَرْعَهَا

عَلَجٌ وَكَمَهَا بِالْحَفْنِ وَالغَارِ

وَالغَارُ: ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ؛ وَقِيلَ:

شَجَرٌ عِظَامٌ، لَهُ وَرَقٌ طَوِيلٌ أَطْوَلُ مِنْ وَرَقِ

الْخِلَافِ، وَحَمَلٌ أَصْعَرٌ مِنَ الْبُنْدُقِ أَسْوَدٌ

يُقَشَّرُ لَهُ لُبٌّ يَقَعُ فِي الدَّوَاءِ، وَرَقُهُ طَيِّبٌ

الرِّيحِ يَقَعُ فِي الْعِطْرِ، يُقَالُ لِقَمَرِهِ

الدَّهْمَشْتُ، وَاحِدَتُهُ غَارَةٌ، وَمِنْهُ دُهْنُ الْغَارِ، قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ:
رُبَّ نَارٍ بَتَّ أَرْمُقُهَا
تَقْضُمُ الْهِنْدِيَّ وَالْغَارَا
الْلَيْثُ: الْغَارُ نَبَاتٌ طَبِّبَ الرَّبِيعُ عَلَى الْوَقُودِ، وَمِنْهُ السُّوسُ. وَالْغَارُ: الْغُبَارُ؛ (عَنْ كُرَاعٍ).

وَأَغَارَ الرَّجُلُ: عَجَلَ فِي الشَّيْءِ وَعَبَّرَهُ. وَأَغَارَ فِي الْأَرْضِ: ذَهَبَ، وَالْإِسْمُ الْغَارَةُ. وَعَدَا الرَّجُلُ غَارَةَ الثَّغْلَبِ، أَيْ مِثْلَ عَدُوهِ، فَهُوَ مَضَرٌّ كَالصَّمَاءِ، مِنْ قَوْلِهِمْ اشْتَمَلَ الصَّمَاءُ؛ قَالَ بِشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ:
فَعَدَّ طِلَابَهَا وَتَعَدَّ عَنْهَا
يَحْرِفُ قَدْ نُغِيرُ إِذَا تَبُوخُ
وَالْإِسْمُ الْغَوِيرُ؛ قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جَوْيَّةَ:
يَسَاقُ إِذَا أَوْلَى الْعَدِيَّ تَبَدُّدُوا
يُخَفِّضُ رِبْعَانَ السَّعَادِ غَوِيرُهَا
وَالْغَارُ: الْحَيْلُ الْمُغَيَّرَةُ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ

ابْنُ مَعْرُوفٍ:
وَنَحْنُ صَبَحْنَا آلَ نَجْرَانَ غَارَةً
تَمِيمَ بْنَ مُرٍّ وَالرَّمَاحَ التَّوَادِيسَا
يَقُولُ: سَقَيْنَاهُمْ خَيْلًا مُغَيَّرَةً؛ وَنَصَبَ تَمِيمَ ابْنَ مُرٍّ عَلَى أَنَّهُ بَدَلٌ مِنْ غَارَةَ؛ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنْ آلِ نَجْرَانَ لِفَسَادِ الْمَعْنَى، إِذِ الْمَعْنَى أَنَّهُمْ صَبَحُوا أَهْلَ نَجْرَانَ تَمِيمَ بْنَ مُرٍّ وَرِمَاحَ أَصْحَابِهِ، فَأَهْلُ نَجْرَانَ هُمُ الْمَطْعُونُونَ بِالرَّمَاحِ، وَالطَّاعِنُ لَهُمْ تَمِيمٌ وَأَصْحَابُهُ، فَلَوْ جَعَلْتَهُ بَدَلًا مِنْ آلِ نَجْرَانَ لَانْقَلَبَ الْمَعْنَى، فَكَيْتَبَ أَنَّهَا بَدَلٌ مِنْ غَارَةَ.

وَأَغَارَ عَلَى الْقَوْمِ إِغَارَةً وَغَارَةً: دَفَعَ عَلَيْهِمُ الْحَيْلَ؛ وَقِيلَ: الْإِغَارَةُ الْمَصْدَرُ، وَالْغَارَةُ الْإِسْمُ مِنَ الْإِغَارَةِ عَلَى الْعَدُوِّ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَهُوَ الصَّحِيحُ.

وَتَغَاوَرَ الْقَوْمُ: أَغَارَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ. وَغَاوَرَهُمْ مَعَاوَرَةً، وَأَغَارَ عَلَى الْعَدُوِّ يُغَيِّرُ إِغَارَةً وَمُعَارًا. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ دَخَلَ إِلَى طَعَامٍ لَمْ

يُدْعَ إِلَيْهِ دَخَلَ سَارِقًا وَخَرَجَ مُغَيَّرًا؛ الْمُغَيِّرُ اسْمٌ فاعِلٌ مِنْ أَغَارَ يُغَيِّرُ إِذَا نَهَبَ، شَبَّهَ دُخُولَهُ عَلَيْهِمْ بِدُخُولِ السَّارِقِ، وَخُرُوجَهُ بِمَنْ أَغَارَ عَلَى قَوْمٍ وَنَهَبَهُمْ. وَفِي حَدِيثِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ: كُنْتُ أَغَاوِرُهُمْ فِي الْحَاهِلِيَّةِ، أَيْ أُغَيِّرُ عَلَيْهِمْ وَيُغَيِّرُونَ عَلَيَّ، وَالْمُعَاوَرَةُ مُفَاعَلَةٌ؛ وَفِي قَوْلِهِ عَمْرُو بْنُ مَرَّةَ:

وَيَبِضُ ثَلَاثًا فِي أَكْثَفِ الْمُعَاوِرِ
الْمُعَاوِرُ، يَفْتَحُ الْمِيمَ: جَمْعُ مُعَاوِرٍ بِالضَّمِّ، أَوْ جَمْعُ مِعْوَارٍ بِحَذْفِ الْأَلْفِ، أَوْ حَذْفِ الْبَاءِ مِنَ الْمُعَاوِيرِ. وَالْمِعْوَارُ: الْمُبَالِغُ فِي الْغَارَةِ. وَفِي حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ: بَعَثْنَا رَسُولًا لِلَّهِ ﷺ، فِي غَرَاةٍ، فَلَمَّا بَلَغْنَا الْمُغَارَ اسْتَحْتَشْتُ قَرْسِيًّا؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْمُغَارُ، بِالضَّمِّ، مَوْضِعُ الْغَارَةِ، كَالْمَقَامِ مَوْضِعُ الْإِقَامَةِ، وَهِيَ الْإِغَارَةُ نَفْسُهَا أَيْضًا.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِقٍ: قَالَ يَوْمَ الْجَمَلِ: مَا ظَلَمْتُ بِأَمْرِي جَمْعَ بَيْنَ هَذَيْنِ الْغَارَيْنِ؛ أَيْ الْجَيْشَيْنِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَكَذَا أُخْرِجَهُ أَبُو مُوسَى فِي الْعَيْنِ وَالْوَاوِ؛ وَذَكَرَهُ الْهَرَوِيُّ فِي الْعَيْنِ وَالْبَاءِ، وَذَكَرَ حَدِيثَ الْأَخْنَفِ وَقَوْلَهُ فِي الرَّبِيعِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:
وَالْجَوْهَرِيُّ ذَكَرَهُ فِي الْوَاوِ، قَالَ: وَالْوَاوُ وَالْبَاءُ مُتَقَارِبَانِ فِي الْإِقْلَابِ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ قَتَنِةِ الْأَزْدِيِّ: لِيَجْمَعَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْغَارَيْنِ.

وَالْغَارَةُ: الْجَاعَةُ مِنَ الْحَيْلِ إِذَا أَغَارَتْ. وَرَجُلٌ مِعْوَارٌ بَيْنَ الْغَوَارِ: مُقَاتِلٌ كَثِيرُ الْغَارَاتِ عَلَى أَعْدَائِهِ؛ وَمُعَاوَرٌ كَذَلِكَ؛ وَقَوْمٌ مِعَاوِيرٌ، وَخَيْلٌ مُغَيَّرَةٌ. وَقَرْسٌ مِعْوَارٌ سَرِيعٌ؛ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: قَرْسٌ مِعْوَارٌ، شَدِيدُ الْعَدُوِّ؛ قَالَ طَفِيلٌ:

عَنَاجِيحٌ مِنْ آلِ الرَّجِيهِ وَلا حِجِي
مِعَاوِيرٌ فِيهَا لِلْأَرَبِ مَعْصَبُ
الْلَيْثُ: قَرْسٌ مُغَارٌ شَدِيدُ الْمَفَاصِلِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: مَعْنَاهُ شَدِيدُ الْأَسْرِ، كَأَنَّهُ قُتِلَ قَتْلًا الْجَوْهَرِيِّ: أَغَارَ أَيْ شَدَّ الْعَدُوَّ وَأَسْرَعَ. وَأَغَارَ الْقَرْسُ إِغَارَةً وَغَارَةً: اشْتَدَّ

عَدُوَّهُ وَأَسْرَعَ فِي الْغَارَةِ وَغَيْرِهَا؛ وَالْمُغَيَّرَةُ وَالْمُغَيَّرَةُ: الْحَيْلُ الَّتِي تُغَيِّرُ. وَقَالُوا فِي حَدِيثِ الْحَجِّ: أَشْرَقَ تَبِيرٌ كَمَا تُغَيِّرُ أَيْ تُغَيِّرُ وَتُسْرِعُ لِلنَّحْرِ وَتَدْفَعُ لِلْحِجَارَةِ؛ وَقَالَ يَعْقُوبُ: الْإِغَارَةُ هُنَا الدَّفْعُ، أَيْ نَدْفَعُ لِلنَّحْرِ، وَقِيلَ: أَرَادَ نُغَيِّرُ عَلَى لُحُومِ الْأَصْحَابِ، مِنَ الْإِغَارَةِ: التَّهْبِ؛ وَقِيلَ: نَدَخَلُ فِي الْعَوْرِ، وَهُوَ الْمُنْحَفِضُ مِنَ الْأَرْضِ، عَلَى لُغَةِ مَنْ قَالَ أَغَارَ إِذَا أَتَى الْعَوْرَ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: أَغَارَ إِغَارَةَ الثَّغْلَبِ، إِذَا أَسْرَعَ وَدَفَعَ فِي عَدُوِّهِ.

وَيُقَالُ لِلْحَيْلِ الْمُغَيَّرَةِ: غَارَةٌ. وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَقُولُ لِلْحَيْلِ إِذَا شُنَّتْ عَلَى حَيٍّ نَازِلِينَ: فِيحِي فَيَاحِ، أَيْ اتَّبَعِي وَتَفَرَّقِي أَيُّهَا الْحَيْلُ بِالْحَيِّ؛ ثُمَّ قِيلَ لِلنَّهْبِ غَارَةٌ وَأَصْلُهَا الْحَيْلُ الْمُغَيَّرَةُ؛ وَقَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ:

وَغَارَةُ سِرْحَانٍ وَتَقْرِبُ تَنْفُلٍ
وَالسَّرْحَانُ: الذَّلْبُ، وَغَارَتُهُ: شِدَّةُ عَدُوِّهِ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «فَالْمُغَيَّرَاتِ صُبْحًا». وَغَارَتِي الرَّجُلُ يُغَيِّرُنِي وَيُغَوِّرُنِي إِذَا أَعْطَاهُ الذَّلْبَةَ؛ رَوَاهُ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي بَابِ الْوَاوِ وَالْبَاءِ.

وَأَغَارَ فُلَانٌ بَنِي فُلَانٍ. جَاءَهُمْ لِيَنْصُرُوهُ، وَقَدْ تُعَلِّدِي بِلِي. وَغَارَهُ بِخَيْرٍ يُغَوِّرُهُ وَيُغَيِّرُهُ، أَيْ نَفَعَهُ. يُقَالُ: اللَّهُمَّ عَزَّنَا مِنْكَ بِخَيْرٍ وَبِخَيْرٍ، أَيْ أَعَانَنَا بِهِ. وَغَارَهُمُ اللَّهُ بِخَيْرٍ يُغَوِّرُهُمْ وَيُغَيِّرُهُمْ: أَصَابَهُمْ بِخَضْبٍ وَمَطَرٍ وَسَقَامٍ. وَغَارَهُمْ يُغَوِّرُهُمْ غَوْرًا وَيُغَيِّرُهُمْ: مَارَهُمْ.

وَاسْتَعَوَرَ اللَّهُ: سَأَلَهُ الْغَيْرَةَ؛ أَنَشَدَ ثَعْلَبٌ:

فَلَا تَعَجَّلَا وَاسْتَعَوِرَا اللَّهَ إِنَّهُ
إِذَا اللَّهُ سَتَى عَقَدَ شَيْءٌ تَبَسَّرَا
ثُمَّ فَسَّرَهُ فَقَالَ: «اسْتَعَوِرَا» مِنَ الْمَيْرَةِ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَعِنْدِي أَنَّ مَعْنَاهُ: اسْأَلُوهُ الْحَضْبَ، إِذْ هُوَ مِيرَ اللَّهِ خَلْفَهُ؛ وَالْإِسْمُ الْغَيْرَةُ، وَهُوَ مَذْكُورٌ بِالْبَاءِ أَيْضًا، لِأَنَّ غَارَ

هذِهِ بَابِيَّةٌ وَوَابِيَّةٌ .
 وَغَاوُ النَّهَارِ أَيْ اشْتَدَّ حَرُّهُ .
 وَالتَّغْوِيرُ : الْقَبُولَةُ يُقَالُ : غَوَّرُوا أَيْ
 انزَلُوا لِلْقَائِلَةِ . وَالغَاوَةُ : نِصْفُ النَّهَارِ
 وَالغَاوَةُ : الْقَائِلَةُ . وَغَوَّرَ الْقَوْمُ تَغْوِيرًا
 دَخَلُوا فِي الْقَائِلَةِ . وَقَالُوا : وَغَوَّرُوا نَزَلُوا فِي
 الْقَائِلَةِ ، قَالَ الْمَرْؤُ الْقَيْسِ يَصِفُ الْكَلَابَ
 وَالْقَوْرَ :
 وَغَوَّرَنِي فِي ظِلِّ الْعَصَا وَتَرَكْتُهُ
 كَقَوْمِ الْهَجَانِ الْفَادِرِ الْمُشْتَمِسِّ
 وَغَوَّرُوا : سَارُوا فِي الْقَائِلَةِ . وَالتَّغْوِيرُ :
 تَوَمُّ ذَلِكَ الْوَقْتِ . وَيُقَالُ : غَوَّرُوا بِنَا فَقَدْ
 أَرْمَعُشُمُونَا ، أَيْ انزَلُوا وَقَتَّ الْهَاجِرَةَ حَتَّى
 تَبْرُدَ نَمُّ تَبْرُوحًا . وَقَالَ ابْنُ شَيْبَانَ : التَّغْوِيرُ
 أَنْ يَسِيرَ الرَّايِبُ إِلَى الرَّوَالِ ، ثُمَّ يَنْزِلُ . ابْنُ
 الْأَعْرَابِيِّ : الْمَعْوَرُ النَّازِلُ نِصْفَ النَّهَارِ
 هَيْبَةً ، ثُمَّ يَرْحَلُ . ابْنُ بَرَزَجٍ : غَوَّرَ النَّهَارُ
 إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ .

وَفِي حَدِيثِ السَّائِبِ : لَمَّا وَرَدَ عَلَيَّ
 عُمَرُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، بَفَتْحِ نَهَائِدٍ قَالَ :
 وَبِحُلِّحْ ! مَا وَرَاعَكَ ؟ فَوَاللَّهِ مَا بَتَّ هَلِيهِ اللَّيْلَةُ
 إِلَّا تَغْوِيرًا ، يُرِيدُ التَّوَمَةَ الْقَلِيلَةَ الَّتِي تَكُونُ
 عِنْدَ الْقَائِلَةِ . يُقَالُ : غَوَّرَ الْقَوْمُ إِذَا قَالُوا ،
 وَمِنْ رِوَاةٍ تَعْرِيفًا جَعَلَهُ مِنَ الْغَارِ ، وَهُوَ التَّوَمُّ
 الْقَلِيلُ . وَمِنْهُ حَدِيثُ الْأَفْكِ : فَأَتَيْنَا الْجَيْشَ
 مَعْوَرِينَ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا جَاءَ فِي
 رِوَايَةٍ ، أَيْ وَقَدْ نَزَلُوا لِلْقَائِلَةِ . وَقَالَ اللَّيْثُ
 التَّغْوِيرُ يَكُونُ نَزُولًا لِلْقَائِلَةِ ، وَيَكُونُ سِيرًا فِي
 ذَلِكَ الْوَقْتِ ، وَالْحُجَّةُ لِلتَّرْوَلِ قَوْلُ الرَّاعِي
 وَنَحْنُ إِلَى دُفُوفِ مَعْوَرَاتٍ
 يَقْسِنَ عَلَى الْحَصَى نَطْفًا بَقِينًا
 وَقَالَ ذُو الرِّمَّةِ فِي التَّغْوِيرِ فَجَعَلَهُ سِيرًا :
 بَرَاهِنٌ تَغْوِيرِي إِذَا الْأَلُّ أَرَقَلَتْ
 بِهِ الشَّمْسُ أَرَزَّ الْحَزْوَرَاتِ الْعَوَانِكِ
 وَرِوَاةٌ أَبُو عَمِيرٍ : أَرَقَلْتُ ، وَمَعْنَاهُ جَرَكْتُ
 وَأَرَقَلْتُ : بَلَغْتُ بِهِ الشَّمْسُ أَوْ سَاطَأَ
 الْحَزْوَرَاتِ ، وَقَوْلُ ذِي الرِّمَّةِ :

نَزَلْنَا . وَقَدْ غَارَ النَّهَارُ وَأَوْقَدَتْ
 عَلَيْنَا حَصَى الْمَعْرَاءِ شَمْسٌ تَنَالُهَا
 أَيْ مِنْ قُرْبِهَا كَأَنَّكَ تَنَالُهَا .
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْغَوْرَةُ هِيَ الشَّمْسُ .
 وَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ عَنْ بِنْتِ لَهَا : هِيَ
 تَشْفِينِي مِنَ الصَّوْرَةِ ، وَتَسْتَرِي مِنَ الْغَوْرَةِ ؛
 وَالصَّوْرَةُ : الْحِكْمَةُ ، اللَّيْثُ : يُقَالُ غَارَتْ
 الشَّمْسُ غِيَارًا ؛ وَأَنْشَدَ :
 فَلَمَّا أَجَنَ الشَّمْسَ عَنِّي غِيَارُهَا
 وَالْإِغَارَةُ : شِدَّةُ الْفَتْلِ . وَحِبْلٌ مُغَارٌ :
 مُحْكَمُ الْفَتْلِ . وَشَدِيدُ الْغَارَةِ ، أَيْ شَدِيدُ
 الْفَتْلِ . وَأَعْرَتْ الْحَبْلَ ، أَيْ فَتَلْتَهُ ، فَهُوَ
 مُغَارٌ ؛ وَمَا أَشَدَّ غَارَتَهُ ! فَالْإِغَارَةُ مُصَدَّرٌ
 حَقِيقِيٌّ ، وَالْغَارَةُ اسْمٌ يَقُومُ مَقَامَ الْمَصْدَرِ ؛
 وَمِثْلُهُ أَعْرَتْ الشَّيْءَ إِغَارَةً وَغَارَةً وَأَطَعَتْ اللَّهَ
 إِطَاعَةً وَطَاعَةً .

وَفَرَسٌ مُغَارٌ : شَدِيدُ الْمَفَاصِلِ . وَاسْتَعَارَ
 فِيهِ الشَّحْمُ : اسْتَطَارَ وَسَمِنَ .
 وَاسْتَعَارَتْ الْجَرَحَةَ وَالْقَرْحَةَ : تَوَزَّمتْ ؛
 وَأَنْشَدَ لِلرَّاعِي :
 رَعْنَهُ أَشْهُرًا وَحَلَا عَلَيْهَا
 فَطَارَ التِّيُّ فِيهَا وَاسْتَعَارَا
 وَيُرْوَى : فَسَارَ التِّيُّ فِيهَا أَيْ ارْتَفَعَ ،
 وَاسْتَعَارَ ، أَيْ هَبَطَ ؛ وَهَذَا كَمَا يُقَالُ :
 نَصَّوْبَ الْحُسْنِ عَلَيْهَا وَارْتَفَعِي
 قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : مَعْنَى اسْتَعَارَ فِي بَيْتِ الرَّاعِي
 هَذَا أَيْ اشْتَدَّ وَصَلَبَ ، يَعْنِي شَحْمَ النَّاقَةِ
 وَلِحْمَهَا إِذَا اكْتَنَزَتْ ، كَمَا يَسْتَعِيرُ الْحَبْلُ إِذَا أُغْيِرَ
 أَيْ شُدَّ فَتَلُهُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : اسْتَعَارَ شَحْمُ
 الْبَعِيرِ إِذَا دَخَلَ جَوْفَهُ ، قَالَ : وَالْقَوْلُ
 الْأَوَّلُ الْجَوْهَرِيُّ : اسْتَعَارَ أَيْ سَمِنَ وَدَخَلَ
 فِيهِ الشَّحْمُ .

وَمُعِيرَةٌ : اسْمٌ وَقَوْلُ بَعْضِهِمْ :
 مُعِيرَةٌ ، فَلَيْسَ إِتْبَاعُهُ لِأَجْلِ حَرْفِ الْحَلْقِ
 كَشَعِيرٍ وَبَعِيرٍ ؛ إِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ مَتِينٍ ، وَمِنْ
 قَوْلِهِمْ : أَنَا أَخْوَالُكَ وَأَبْنَاؤُكَ وَالْقَرَفُصَاءُ
 وَالْمَلْطَانُ وَهُوَ مُنْحَدَّرٌ مِنَ الْجَبَلِ .
 وَالْمُعِيرَةُ : صِنْفٌ مِنَ السَّبِيَّةِ نَسَبًا إِلَى

مُعِيرَةَ بْنِ سَعِيدٍ مَوْلَى بَجِيلَةَ .
 وَالغَارُ : لَعْنَةٌ فِي الْعَيْرَةِ ؛ وَقَالَ أَبُو دُوَيْبٍ
 يُشَبِّهُ غَلِيَانَ الْقُدُورِ بِصَحْبِ الضَّرَائِرِ :
 لَهْنٌ نَشِيحٌ بِالنَّشِيلِ كَانَهَا
 ضَرَائِرُ حَرَمِي تَفَاحَسَ غَارُهَا
 قَوْلُهُ : لَهْنٌ ، هُوَ ضَمِيرٌ قُدُورٌ قَدْ تَقَدَّمَ
 ذِكْرُهَا . وَنَشِيحٌ : غَلِيَانٌ أَيْ تَشِيحٌ بِاللَّحْمِ .
 وَحَرَمِيٌّ : يَعْنِي مِنْ أَهْلِ الْحَرَمِ ؛ شَبَّهَ غَلِيَانَ
 الْقُدُورِ وَارْتِفَاعَ صَوْنِهَا بِاصْطِحَابِ الضَّرَائِرِ ،
 وَإِنَّمَا نَسَبَهُنَّ إِلَى الْحَرَمِ لِأَنَّ أَهْلَ الْحَرَمِ أَوْلَى
 مَنْ اتَّخَذَ الضَّرَائِرَ . وَأَغَارَ فُلَانٌ أَهْلَهُ أَيْ تَزَوَّجَ
 عَلَيْهَا (حِكَاةُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ) .
 وَيُقَالُ : فُلَانٌ شَدِيدُ الْغَارِ عَلَى أَهْلِهِ ، مِنْ
 الْعَيْرَةِ .

وَيُقَالُ : أَغَارَ الْحَبْلُ إِغَارَةً وَغَارَةً إِذَا
 شَدَّ فَتَلَهُ .
 وَالغَارُ : مَوْضِعٌ بِالشَّامِ ، وَالْغَوْرَةُ
 وَالْعَوِيرُ : مَاءٌ لِكَلْبٍ فِي نَاحِيَةِ السَّوَادِ
 مَعْرُوفٌ . وَقَالَ ثَعْلَبٌ : أُنِّي عُمَرُ بِمَسْبُودٍ ؛
 فَقَالَ :

عَسَى الْعَوِيرُ أَبُو سَا
 أَيْ عَسَى الرَّيْبِيُّ مِنْ قَبْلِكَ . قَالَ : وَهَذَا
 لَا يُوَافِقُ مَذْهَبَ سَيِّبُوهِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
 وَذَلِكَ أَنَّ عُمَرَ أَتَّهُمَهُ أَنْ يَكُونَ صَاحِبَ
 الْمَسْبُودِ حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى الرَّجُلِ عَرِيفُهُ خَيْرًا ،
 فَقَالَ عُمَرُ حِينَئِذٍ : هُوَ حَرٌّ وَلَاؤُهُ لَكَ . وَقَالَ
 أَبُو عُبَيْدٍ : كَأَنَّهُ أَرَادَ عَسَى الْعَوِيرُ أَنْ يُحْدِثَ
 أَبُو سَا وَأَنْ يَأْتِيَ بِأَبُوسَا ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ :
 قَالُوا : أَسَاءَ بَنُو كُرَيْزٍ فَقَلْتُ لَهُمْ :
 عَسَى الْعَوِيرُ يَا أَيُّسَ وَإِغْوَاؤِ
 وَقِيلَ : إِنَّ الْعَوِيرَ تَصْغِيرُ غَارِ . وَفِي الْمَثَلِ :
 عَسَى الْعَوِيرُ أَبُو سَا ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَأَصْلُهُ
 أَنَّهُ كَانَ غَارًا فِيهِ نَاسٌ فَأَنهَارَ عَلَيْهِمْ أَوْ أَنهَارَهُمْ
 فِيهِ عَدُوٌّ فَفَتَلُوهُمْ فِيهِ ، فَصَارَ مَثَلًا لِكُلِّ شَيْءٍ
 يُخَافُ أَنْ يَأْتِيَ مِنْهُ شَرٌّ ثُمَّ صَغَرَ الْغَارُ قَبِيلُ
 عَوِيرٍ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَأَخْبَرَنِي الْكَلْبِيُّ بِغَيْرِ
 هَذَا ، زَعَمَ أَنَّ الْعَوِيرَ مَاءٌ لِكَلْبٍ مَعْرُوفٌ
 بِنَاحِيَةِ السَّوَادِ ، وَهَذَا الْمَثَلُ إِنَّمَا تَكَلَّمْتُ بِهِ

الرِّبَاءَ لَمَّا وَجَّهَتْ قَصِيرًا لِلْحَمِيِّ بِالْعَبْرِ إِلَى
الْعِرَاقِ لِيَحْوِلَ لَهَا مِنْ بَرِّهِ، وَكَانَ قَصِيرٌ
يَطْلُبُهَا بِقَارِ جَدِيمَةِ الْأَبْرَشِ فَحَمَلَ الْأَجَالَ
صِنَادِيْقَ فِيهَا الرِّجَالُ وَالسَّلَاحُ، ثُمَّ عَدَلَ عَنِ
الْجَادَةِ الْمَأْلُوفَةِ وَتَنَكَّبَ بِالْأَجَالَ الطَّرِيقَ
الْمُنْتَهَجَ، وَأَخَذَ عَلَى الْعُوَيْرِ فَأَحْسَسَتْ الشَّرَّ
وَقَالَتْ: عَسَى الْعُوَيْرُ أَبُوْسَا، جَمْعُ بَاسٍ،
أَيَّ عَسَاهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْبَاسِ وَالشَّرِّ، وَمَعْنَى
عَسَى هَهُنَا مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ.

وقال ابن الأثير في المَبْرُوثِ الَّذِي قَالَ لَهُ
عُمَرُ: عَسَى الْعُوَيْرُ أَبُوْسَا، قَالَ: هَذَا مَثَلٌ
قَدِيمٌ يُقَالُ عِنْدَ الثَّهَمَةِ، وَالْعُوَيْرُ تَضْعِيفُ
غَارٍ، وَمَعْنَى الْمَثَلِ: رُبَّمَا جَاءَ الشَّرُّ مِنْ مَعْدِنِ
الْحَبْرِ، وَأَرَادَ عُمَرُ بِالْمَثَلِ لَعَلَّكَ زَيْنَتْ بِأَمْرِ
وَادْعَيْتَهُ لَقِيْطًا، فَشَهِدَ لَهُ جَاعَةٌ بِالسُّتْرِ
فَرَكَّةً.

وفي حديث يحيى بن زكريا، عليها
السلام: فساح ولم أطراف الأرض وغيران
الشعاب، الغيران جمع غار وهو الكهف،
وانقلبت الواو ياء لكسرة العين.
وأما ما ورد في حديث عمر، رضى الله
عنه: أههنا غرت، فمغناه إلى هذا
ذهبت، والله أعلم.

• غوز • قال الأزهرى في ترجمه غزا: الغزوة
القصد، وكذلك الغوز، وقد غزاه وغازة
غزواً وغزواً إذا قصدته.

والأغوز: البار بأهله.

• غوس • التهذيب: ابن الأعرابي يوم
غواس فيه هزيمة وتشليح، قال: ويقال
أشأونا مغوس أم مشح (١)؛ وتشبيحه
وتعويسه: تشذيب سلانه عنه.

• غوص • الغوص: الثرول تحت الماء،

(١) قوله: «مغوس أم مشح» عبارة
القاموس وشرحه: أشأونا مغوس ومشح اه.
والأشاء صغار النخل، فالهمزة، من بنية الكلمة.

وقيل: الغوص الدخول في الماء، غاص في
الماء غوصاً، فهو غائص وغواص،
والجمع غاصفة وغواصون. الليث:
والغوص موضع يخرج منه اللؤلؤ.

والغواص: الذي يغوص في البحر على
اللؤلؤ، والغاصفة مستخرجوه، وفعله
الغياصة. قال الأزهرى: يقال للذي يغوص
على الأصداف في البحر فيستخرجها غائص
وغواص، وقد غاص يغوص غوصاً،
وذلك المكان يقال له المغاص، والغوص
فعل الغائص، قال: ولم أسمع
الغوص بمعنى المغاص إلا لليث. وفي
الحديث: إنه نهى عن ضربه الغائص، هو أن
يقول له أغوص في البحر غوصة بكذا، فما
أخرجته فهو لك، وإنما نهى عنه لأنه غرر.
والغوص: الهجوم على الشيء، والهاجم
عليه غائص.

والغائصة: الحائض التي لا تعلم أنها
حائض. والمتغوصة: التي لا تكون حائضاً
فتخبر زوجها أنها حائض. وفي الحديث:
لعبت الغائصة والمتغوصة، وفي رواية:
والمتغوصة، فالغائصة الحائض التي لا تعلم
زوجها أنها حائض ليحبتها، فيجامعها وهي
حائض، والمتغوصة التي لا تكون حائضاً
فتكذب فتقول لزوجها إني حائض.

• غوط • الغوط: الريدة. والتغوط:

اللحم منها، وقيل: التغوط عظم اللحم.

وغاط يغوط غوطاً: حفر، وغاط

الرجل في الطين. ويقال: اغوط بقرتك، أي

أبعد قعرها، وهي بئر غويطة: بعيدة القعر.

والغوط والغائط: المشح من الأرض

مع طائنية، وجمعه أغواط وغوط وغياط

وغيطات، صارت الواو ياء لانكسار

ما قبلها، قال المنجّل الهدلي:

وخرق ثحشر الركبان فيه

بعيد الحوف أغبر ذي غياط

وقال:

وخرق تحددت غيطانه
حديث العذارى بأسرارها
إنها أراد تحددت الجن فيها، أي تحددت جن
غيطانه كقول الآخر:

تسمع للجن بو زيزيرما

هتاملاً من رزها وهيتا

قال ابن بري: أغواط جمع غوط

بالفتح لغة في الغائط، وغيطان جمع له

أيضاً مثل نور ونيران، وجمع غائط أيضاً

مثل جان وجبان، وأما غائط وغوط فهو

مثل شارف وشرف، وشاهد الغوط، يفتح

العين، قول الشاعر:

وما بيننا والأرض غوط نفاف

ويروى: غول، وهو بمعنى البعد.

ابن شميل: يقال للأرض الواسعة الدعوة:

غائط، لأنه غاط في الأرض، أي دخل

فيها، وليس بالشديد التصوب، ولينفضها

أستاد، وفي قصة نوح، على سيدنا محمد

وعليه الصلاة والسلام: وأنسدت بنايع

الغوط الأكبر وأبواب السماء؛ الغوط:

عمق الأرض الأبعد، ومنه قيل للمطمئن

من الأرض غائط، ولموضع قضاء الحاجة

غائط، لأن العادة أن يقضى في المنخفض

من الأرض حيث هو أستر له، ثم أسمع فيه

حتى صار يطلق على التجو نفسه. قال

أبو حنيفة: من بواطن الأرض المنية:

الغيطان، الواحد منها غائط، وكل

ما انحدر في الأرض فقد غاط، قال: وقد

زعموا أن الغائط ربما كان فرسحاً، وكانت به

الرياض. ويقال: أي فلان الغائط،

والغائط المطمئن من الأرض الواسع. وفي

الحديث: تنزل أمي بغائط يسمنه

البصرة، أي بطن مطمئن من الأرض.

والغويط: كناية عن الحدت.

والغائط: اسم العذرة نفسها لأنهم

كانوا يلقونها بالغيطان، وقيل: لأنهم كانوا

إذا أرادوا ذلك أتوا الغائط وقصوا الحاجة،

فليل لكل من قضى حاجته: قد أتى

الغائط ، يَكْنَى بِهِ عَنِ الْعِدْرَةِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « أَوْجَاءٌ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ » ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ التَّبَرُّزَ أَرَادَ غَائِطًا مِنَ الْأَرْضِ يَغِيْبُ فِيهِ عَنِ اعْتِنِ النَّاسِ ، ثُمَّ قِيلَ لِلْبِرَازِ نَفْسَهُ ، وَهُوَ الْحَدِيثُ : غَائِطٌ ، كِنَايَةٌ عَنْهُ ، إِذْ كَانَ سَبَبًا لَهُ . وَتَعَوَّطَ الرَّجُلُ : كِنَايَةٌ عَنِ الْخِرَافَةِ إِذَا أَحْدَثَ ، فَهُوَ مَتَعَوَّطٌ . ابْنُ جَنِّي : وَمِنْ الشَّاذِّ قِرَاعَةٌ مِنْ قَرَأَ : « أَوْجَاءٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَيْطِ » ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُهُ غَيْطًا وَأَصْلُهُ غَيَّوْتُ فَحَقَّفَ ، قَالَ أَبُو الْحَسَنِ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْبَاءُ وَإِوَاءٌ لِلْمُعَاقَبَةِ . وَيُقَالُ : ضَرَبَ فَلَانٌ الْغَائِطَ إِذَا تَبَرَّزَ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا يَذْهَبُ الرَّجُلَانِ يَضْرِبَانِ الْغَائِطَ يَتَحَدَّثَانِ ، أَيْ يَقْضِيَانِ الْحَاجَةَ وَهِيَ يَتَحَدَّثَانِ ، وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ الْغَائِطِ فِي الْحَدِيثِ بِمَعْنَى الْحَدِيثِ وَالْمَكَانِ .

وَالغَوَطُ أَغْمَصُ مِنَ الْغَائِطِ وَأَبْعَدُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنْ رَجُلًا جَاءَهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قُلْ لِأَهْلِ الْغَائِطِ يُحْسِنُوا مُخَالَطَتِي ، أَرَادَ أَهْلَ الْوَادِي الَّذِي يَتَبَرَّزُ .

وِغَاطَتِ أَنْسَاعُ الثَّاقَةِ تَعَوَّطُ غَوَطًا : لَزِقَتْ يَبْطِنُهَا فَدَخَلَتْ فِيهِ ، قَالَ قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ : سَتَحْطِمُ سَعْدُ وَالرَّيَابُ أُنُوفَكُمْ كَمَا غَاطَ فِي أَنْفِ الْقَيْسِ جَرِيرُهَا وَيُقَالُ : غَاطَتِ الْأَنْسَاعُ فِي دَفِّ الثَّاقَةِ إِذَا تَبَيَّنَتْ آثَارُهَا فِيهِ .

وِغَاطَ فِي الشَّيْءِ يَغُوطُ وَيَغِيْطُ : دَخَلَ فِيهِ . يُقَالُ : هَذَا رَمْلٌ تَغُوطُ فِيهِ الْأَقْدَامُ . وَغَاطَ الرَّجُلُ فِي الْوَادِي يَغُوطُ إِذَا غَابَ فِيهِ ، وَقَالَ الطَّرِمَّاحُ يَذْكُرُ تَوْرًا : غَاطَ حَتَّى اسْتَنَارَ مِنْ شَيْمِ الْأَرْضِ ضِرْسَفَاةً مِنْ دُونِهَا نَادَةً (١)

(١) فِي الْأَصْلِ : « شَيْمٌ » ، بِكسر الشين المعجمة ، و« سفاه » بالهاء فِي الْأَخْرَجِ ، وَ« باده » بدون نقط . وَالصَّوَابُ مَا أَبْتَنَاهُ عَنِ التَّهْدِيبِ ، وَعَنِ اللِّسَانِ نَفْسَهُ فِي مَادَّةِ « شَيْمٌ » . [عبد الله]

وَغَاطَ فَلَانٌ فِي الْمَاءِ يَغُوطُ إِذَا انْتَمَسَّ فِيهِ . وَهِيَ يَتَغَاطَطَانِ فِي الْمَاءِ ، أَيْ يَتَغَامَسَانِ وَيَتَغَاطَطَانِ .

الْأَضْمِيُّ : غَاطَ فِي الْأَرْضِ يَغُوطُ وَيَغِيْطُ بِمَعْنَى غَابَ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ غُطَّ غُطٌّ إِذَا أَمَرَتْهُ أَنْ يَكُونَ مَعَ الْجَمَاعَةِ . يُقَالُ : مَا فِي الْغَاطِ مِثْلُهُ ، أَيْ فِي الْجَمَاعَةِ .

وَالغَوَطَةُ : الْوَهْدَةُ فِي الْأَرْضِ الْمُطْمَئِنَّةِ ، وَذَهَبَ فَلَانٌ يَضْرِبُ الْخَلَاءَ .

وِغَوَطَةٌ : مَوْضِعٌ بِالشَّامِ كَثِيرُ الْمَاءِ وَالشَّجَرِ ، وَهُوَ غَوَطَةٌ دِمَشْقَ ، وَذَكَرَهَا اللَّيْثُ مَعْرُوفَةً بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ . وَالغَوَطَةُ : مُجْتَمَعُ النَّبَاتِ وَالْمَاءِ ، وَمَدِينَةُ دِمَشْقَ تُسَمَّى غَوَطَةً ، قَالَ : أَرَأَيْكَ لِذَلِكَ . وَفِي الْحَدِيثِ :

أَنَّ فُسْطَاطَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْمَلْحَمَةِ بِالغَوَطَةِ إِلَى جَانِبِ مَدِينَةِ يُقَالُ لَهَا دِمَشْقُ ، الْغَوَطَةُ :

اسْمُ الْبَسَاتِينِ وَالْمِيَاهِ الَّتِي حَوْلَ دِمَشْقَ ، صَانَهَا اللَّهُ تَعَالَى ، وَهِيَ غَوَطَتُهَا .

« غَوْغٌ » الْغَاغُ : الْحَبِيبُ ، وَاجِدُهُ غَاغَةٌ ، وَالغَاغَةُ : نَبَاتٌ يُشْبِهُ الْهَرَبُونَ (٢) . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قَالَ لَهُ ابْنُ عَوْفٍ : يَحْضُرُكَ غَوْغَاءُ النَّاسِ ، أَصْلُ الْغَوْغَاءِ الْجَرَادُ حِينَ يَخِيفُ لِلطَّيْرَانِ ثُمَّ اسْتَعِيرَ لِلسَّفَلَةِ مِنَ النَّاسِ وَالْمُسْتَسْرِعِينَ إِلَى الشَّرِّ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْغَوْغَاءِ الصَّوْتِ وَالْمَجَلْبَةِ لِكثْرَةِ لَعْنَتِهِمْ وَصِيَابِهِمْ .

« غَوْقٌ » الْغَوْقِيُّ : الصَّوْتُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَالغَيْنُ أَعْلَى ، وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَالغَاقُ وَالغَاغَةُ :

مِنْ طَيْرِ الْمَاءِ . وَغَاقٌ : حِكَايَةُ صَوْتِ الْغُرَابِ ، فَإِنَّ نَكَرَتُهُ تَوْتُهُ ، وَهَكَذَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي غَيْقٍ ، قَالَ الْفَلَاحُ بْنُ حَزْنٍ :

مُعَاوَدٌ لِلجُّوعِ وَالْإِمْلَاقِ يَغْتَضِبُ إِنْ قَالَ الْغُرَابُ : غَاقِ !

(٢) قَوْلُهُ : « الْهَرَبُونَ » كَذَا بِالْأَصْلِ ، وَالَّذِي فِي شَرْحِ الْقَامُوسِ : الْهَرُونِيُّ .

أَبْعَدَكُنَّ اللَّهُ مِنْ نِيَاقِ ! قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابٌ إِشَادُهُ مُعَاوَدًا لِلجُّوعِ لِأَنَّ قَبْلَهُ :

أَنْفَذَ هَذَاكَ اللَّهُ مِنْ خُنَاقِ وَصَعْدَةَ الْعَامِلِ لِلرُّسْتَاقِ أَقْبَلَ مِنْ يَلْتَرِبُ فِي الرِّفَاقِ مُعَاوَدًا لِلجُّوعِ وَالْإِمْلَاقِ

أَبْعَدَكُنَّ اللَّهُ مِنْ نِيَاقِ ! إِنْ لَمْ تُشَجِّبَنَّ مِنَ الْوِثَاقِ بَارِعٌ مِنْ كَذِبِ سَبَاقِ وَأَنْشَدَ شَمِيرٌ :

عَنْهُ وَلَا قَوْلَ الْغُرَابِ غَاقِ وَلَا الطَّيْبِيَّانِ ذَوَا التَّرْيَاقِ وَيُقَالُ : سَمِعْتُ غَاقِ غَاقِ وَغَاقِ غَاقِ ، ثُمَّ سَمِيَ الْغُرَابُ غَاقًا فَيُقَالُ : سَمِعْتُ صَوْتَ الْغَاقِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَرَبَّنَا سَمِيَ الْغُرَابُ بِهِ لِصَوْتِهِ ، قَالَ :

وَلَوْ تَرَى إِذْ جِئْتِي مِنْ طَاقِ وَلِمَتِي مِثْلُ جَنَاحِ غَاقِ أَيْ مِثْلُ جَنَاحِ غُرَابٍ . قَالَ ابْنُ جَنِّي : إِذَا قُلْتَ حِكَايَةَ صَوْتِ الْغُرَابِ غَاقِ غَاقِ فَكَانَكَ قُلْتَ بَعْدًا بَعْدًا وَفِرَاقًا فِرَاقًا ، وَإِذَا قُلْتَ غَاقِ غَاقِ فَكَانَكَ قُلْتَ الْبَعْدَ الْبَعْدَ ، فَصَارَ التَّنْوِينُ عِلْمَ التَّنْكِيرِ وَتَرَكُهُ عِلْمَ التَّعْرِيفِ .

وَالْوَعِيقُ : صَوْتُ قَنْبِ الدَّابَّةِ وَهُوَ وَعَاءُ جَرْدَانِهِ (عَنِ اللَّحْيَانِي) كَأَنَّهُ مَقْلُوبٌ عَنِ الْغَوْقِيِّ أَوْ لَقَعَهُ فِيهِ .

« غَوْلٌ » غَالَهُ الشَّيْءُ غَوْلًا وَاعْتَالَهُ : أَهْلَكَهُ وَأَخَذَهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَدْرِ . وَالغَوْلُ : الْمَنِيَّةُ . وَاعْتَالَهُ : قَتَلَهُ غِيْلَةً ، وَالْأَصْلُ الْوَاوُ .

الْأَضْمِيُّ وَغَيْرُهُ : قَتَلَ فَلَانٌ فَلَانًا غِيْلَةً ، أَيْ فِي غَيْتَالٍ وَخُصِيَّةٍ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَخْدَعَ الْإِنْسَانَ حَتَّى يَصِيرَ إِلَى مَكَانٍ قَدْ اسْتَحْفَى لَهُ فِيهِ مَنْ يَقْتُلُهُ ، قَالَ ذَلِكَ أَبُو عُبَيْدٍ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ غَالَهُ يَغُولُهُ إِذَا اغْتَالَهُ . وَكُلُّ مَا أَهْلَكَ الْإِنْسَانَ فَهُوَ غَوْلٌ ، وَقَالُوا :

الْقَضْبُ غَوْلُ الْجِلْمِ ، أَيْ أَنَّهُ يُهْلِكُهُ وَيَعْتَالُهُ

« غَوْلٌ » غَالَهُ الشَّيْءُ غَوْلًا وَاعْتَالَهُ : أَهْلَكَهُ وَأَخَذَهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَدْرِ . وَالغَوْلُ : الْمَنِيَّةُ . وَاعْتَالَهُ : قَتَلَهُ غِيْلَةً ، وَالْأَصْلُ الْوَاوُ .

الْأَضْمِيُّ وَغَيْرُهُ : قَتَلَ فَلَانٌ فَلَانًا غِيْلَةً ، أَيْ فِي غَيْتَالٍ وَخُصِيَّةٍ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَخْدَعَ الْإِنْسَانَ حَتَّى يَصِيرَ إِلَى مَكَانٍ قَدْ اسْتَحْفَى لَهُ فِيهِ مَنْ يَقْتُلُهُ ، قَالَ ذَلِكَ أَبُو عُبَيْدٍ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ غَالَهُ يَغُولُهُ إِذَا اغْتَالَهُ . وَكُلُّ مَا أَهْلَكَ الْإِنْسَانَ فَهُوَ غَوْلٌ ، وَقَالُوا :

الْقَضْبُ غَوْلُ الْجِلْمِ ، أَيْ أَنَّهُ يُهْلِكُهُ وَيَعْتَالُهُ

« غَوْلٌ » غَالَهُ الشَّيْءُ غَوْلًا وَاعْتَالَهُ : أَهْلَكَهُ وَأَخَذَهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَدْرِ . وَالغَوْلُ : الْمَنِيَّةُ . وَاعْتَالَهُ : قَتَلَهُ غِيْلَةً ، وَالْأَصْلُ الْوَاوُ .

الْأَضْمِيُّ وَغَيْرُهُ : قَتَلَ فَلَانٌ فَلَانًا غِيْلَةً ، أَيْ فِي غَيْتَالٍ وَخُصِيَّةٍ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَخْدَعَ الْإِنْسَانَ حَتَّى يَصِيرَ إِلَى مَكَانٍ قَدْ اسْتَحْفَى لَهُ فِيهِ مَنْ يَقْتُلُهُ ، قَالَ ذَلِكَ أَبُو عُبَيْدٍ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ غَالَهُ يَغُولُهُ إِذَا اغْتَالَهُ . وَكُلُّ مَا أَهْلَكَ الْإِنْسَانَ فَهُوَ غَوْلٌ ، وَقَالُوا :

الْقَضْبُ غَوْلُ الْجِلْمِ ، أَيْ أَنَّهُ يُهْلِكُهُ وَيَعْتَالُهُ

« غَوْلٌ » غَالَهُ الشَّيْءُ غَوْلًا وَاعْتَالَهُ : أَهْلَكَهُ وَأَخَذَهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَدْرِ . وَالغَوْلُ : الْمَنِيَّةُ . وَاعْتَالَهُ : قَتَلَهُ غِيْلَةً ، وَالْأَصْلُ الْوَاوُ .

الْأَضْمِيُّ وَغَيْرُهُ : قَتَلَ فَلَانٌ فَلَانًا غِيْلَةً ، أَيْ فِي غَيْتَالٍ وَخُصِيَّةٍ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَخْدَعَ الْإِنْسَانَ حَتَّى يَصِيرَ إِلَى مَكَانٍ قَدْ اسْتَحْفَى لَهُ فِيهِ مَنْ يَقْتُلُهُ ، قَالَ ذَلِكَ أَبُو عُبَيْدٍ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ غَالَهُ يَغُولُهُ إِذَا اغْتَالَهُ . وَكُلُّ مَا أَهْلَكَ الْإِنْسَانَ فَهُوَ غَوْلٌ ، وَقَالُوا :

الْقَضْبُ غَوْلُ الْجِلْمِ ، أَيْ أَنَّهُ يُهْلِكُهُ وَيَعْتَالُهُ

ويذهب به . ويقال أَيْه غُولُ أَعُولُ مِنَ الْقَسْبِ . وَغَالَتْ فَلَانًا غُولٌ ، أَيْ هَلَكَةٌ ، وَقِيلَ : لَمْ يَدْرَ أَيُّنَ صَفَعَ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَغَالَ الشَّيْءُ زَيْدًا إِذَا ذَهَبَ بِهِ يَقُولُهُ . وَالغُولُ : كُلُّ شَيْءٍ ذَهَبَ بِالْعَقْلِ . اللَّيْثُ : غَالَهُ الْمَوْتُ ، أَيْ أَهْلَكَهُ ؛ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ أَنَشَدَهُ أَبُو زَيْدٍ :

غَيْنَا وَأَغْنَانَا غِنَانَا وَغَالَنَا

مَا كَلُّ عَمَّا عِنْدَكُمْ وَمَشَارِبُ يُقَالُ : غَالْنَا حَبَسْنَا . يُقَالُ : مَا غَالَكَ عَمَّا ، أَيْ مَا حَبَسَكَ عَمَّا .

الْأَزْهَرِيُّ : أَبُو عَيْبِدٍ الدَّوَاهِي وَهِيَ الدَّعَاوِيلُ ، وَالغُولُ الدَّاهِيَةُ . وَأَتَى غَوْلًا غَائِلَةً ، أَيْ أَمْرًا مُتَكَرِّرًا دَاهِيًا . وَالغَوَائِلُ : الدَّوَاهِي . وَغَائِلَةُ الْحَوْضِ : مَا انْحَرَقَ مِنْهُ وَانْتَقَبَ فَذَهَبَ بِالْمَاءِ ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

يَا قَيْسُ إِنَّكُمْ وَجَدْتُمْ حَوْضَكُمْ
غَالَ الْفَرَى بِمَثَلِم مَفْجُورٍ
ذَهَبَتْ غَوَائِلُهُ بِهَا أَفْرَعْتُمْ
بِرِشَاءِ ضَيْفَةِ الْفُرُوعِ قَصِيرٍ
وَتَعُولُ الْأَمْرُ : تَنَاطَرَتْ وَتَشَابَهَ .
وَالغُولُ ، بِالضَّمِّ : السَّلْعَةُ ، وَالْجَمْعُ
أَغْوَالٌ وَغِيْلَانٌ .

وَالتَّعُولُ : التَّلَوُّنُ ، يُقَالُ : تَعَوَّلَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا تَلَوَّتْ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ .

إِذَا ذَاتُ أَهْوَالٍ تُكُولُ تَعَوَّلَتْ
بِهَا الرُّبْدُ قَوْضَى وَالتَّعَامُ السَّوَارِحُ
وَتَعَوَّلَتِ الْغُولُ : تَحَيَّلَتْ وَتَلَوَّتْ ؛ قَالَ
جَرِيرٌ :

فَيَوْمًا يُوَأْفِينِي الْهَوَى غَيْرَ مَاضِي
وَيَوْمًا تَرَى مِنْهُنَّ غَوْلًا تَعُولُ^(١)
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : هَكَذَا أَنشَدَهُ سَيِّبُونِي ، وَيُرْوَى : فَيَوْمًا يُجَارِبِنِي الْهَوَى ، وَيُرْوَى : يُوَأْفِينِي الْهَوَى دُونَ مَاضِي . وَكُلُّ مَا اغْتَالَ الْإِنْسَانُ فَأَهْلَكَهُ فَهُوَ غَوْلٌ . وَتَعَوَّلْتَهُمُ الْغُولُ :

(١) قوله : « غير ماضي » هكذا في الطبقات جميعها . وفي ديوان جرير : « فَيَوْمًا يُجَارِبِنِي الْهَوَى غَيْرَ مَاضِي » .

تَوَهَّوْا . وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : عَلَيْكُمْ بِالذَّلْجَةِ ، فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيْلِ ، وَإِذَا تَعَوَّلَتْ لَكُمْ الْغِيْلَانُ فَبَادِرُوا بِالْأَذَانِ . وَلَا تَتَزَلَّوْا عَلَى جَوَادِّ الطَّرِيقِ ، وَلَا تُصَلُّوْا عَلَيْهَا ، فَإِنَّهَا مَأْوَى الْحَيَاتِ وَالسَّبَاعِ . أَيْ اذْفَعُوا شَرَّهَا بِذِكْرِ اللَّهِ ، وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُرَدْ بِتَفْيِئِهَا عَدَمُهَا ، وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : لَا عَدْوَى وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ وَلَا غَوْلًا ؛ كَانَتْ الْعَرَبُ تَقُولُ إِنَّ الْغِيْلَانَ فِي الْفَلَوَاتِ تَرَامِي لِلنَّاسِ ، فَتَعُولُ تَعُولًا ، أَيْ تَلَوُّنٌ تَلَوُّنًا ، فَتُضَلُّهُمْ عَنِ الطَّرِيقِ وَتُهْلِكُهُمْ . وَقَالَ : هِيَ مِنْ مَرَدَّةِ الْجِنِّ وَالشَّيَاطِينِ ، وَذَكَرَهَا فِي أَشْعَارِهِمْ فَاشِي ، فَأَبْطَلُ النَّبِيُّ ﷺ ، مَا قَالُوا ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْحَيَاتِ أَغْوَالًا ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَوْلُهُ لَا غَوْلَ وَلَا صَفَرَ ، قَالَ : الْغَوْلُ أَحَدُ الْغِيْلَانِ ، وَهِيَ جِنْسٌ مِنَ الشَّيَاطِينِ وَالْجِنِّ ، كَانَتْ الْعَرَبُ تَزْعُمُ أَنَّ الْغَوْلَ فِي الْفَلَاةِ تَتْرَامِي لِلنَّاسِ فَتَعُولُ تَعُولًا ، أَيْ تَتَلَوَّنُ تَلَوُّنًا فِي صُورِ شَيْءٍ وَتَعُولُهُمْ ، أَيْ تُضَلُّهُمْ عَنِ الطَّرِيقِ وَتُهْلِكُهُمْ ، فَفَنَاءُ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَبْطَلُهُ ؛ وَقِيلَ : قَوْلُهُ لَا غَوْلَ لَيْسَ نَفْيًا لِعَيْنِ الْغَوْلِ وَوُجُودِهِ ، وَإِنَّمَا فِيهِ إِطْطَالٌ زَعَمَ الْعَرَبُ فِي تَلَوُّنِهِ بِالصُّورِ الْمُخْتَلِفَةِ وَاغْتِيَالِهِ ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى يَقُولُهُ لَا غَوْلَ أَنَّهَا لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُضَلَّ أَحَدًا ، وَيَشْهَدُ لَهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ : لَا غَوْلَ وَلَكِنَّ السَّعَالِي ؛ السَّعَالِي : سَحْرَةُ الْجِنِّ ، أَيْ وَلَكِنَّ فِي الْجِنِّ سَحْرَةَ لَهُمْ تَلَيْسُ وَتَحْيِيلٌ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ : كَانَ لِي تَمْرٌ فِي سَهْوَةٍ فَكَانَتْ الْغَوْلُ تَحْجِيءُ فَتَأْخُذُ . وَالغُولُ : الْحَيَّةُ ، وَالْجَمْعُ أَغْوَالٌ ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

وَمَسْتَوْنِي زُرْقٍ كَأَنْبَابِ أَغْوَالٍ
قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : يُرِيدُ أَنْ يَكْبُرَ بِذَلِكَ وَيَعْظُمُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « كَأَنَّهُ رَمُوسُ الشَّيَاطِينِ » ؛ وَقُرَيْشٌ لَمْ تَرِ رَأْسَ شَيْطَانٍ قَطُّ ، إِنَّمَا أَرَادَ تَعْظِيمَ ذَلِكَ فِي صُدُورِهِمْ ،

وَقِيلَ : أَرَادَ امْرُؤُ الْقَيْسِ بِالْأَغْوَالِ الشَّيَاطِينِ ؛ وَقِيلَ : أَرَادَ الْحَيَاتِ ؛ وَالَّذِي هُوَ أَصَحُّ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ لَا غَوْلَ مَا قَالَ عُمَرُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنْ أَحَدًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَحَوَّلَ عَنْ صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا ، وَلَكِنْ لَهُمْ سَحْرَةٌ كَسَحَرَتِكُمْ . فَإِذَا أَنْتُمْ رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْنُوا ؛ أَرَادَ أَنَّهَا تَحْيِيلٌ وَذَلِكَ سِحْرٌ مِنْهَا . ابْنُ شُمَيْلٍ : الْغَوْلُ شَيْطَانٌ يَأْكُلُ النَّاسَ . وَقَالَ غَيْرُهُ : كُلُّ مَا اغْتَالَكَ مِنْ جِنِّ أَوْ شَيْطَانٍ أَوْ سَجٍّ فَهُوَ غَوْلٌ ، وَفِي الصَّحَاحِ : كُلُّ مَا اغْتَالَ الْإِنْسَانَ فَأَهْلَكَهُ فَهُوَ غَوْلٌ . وَذَكَرَتِ الْغِيْلَانُ عِنْدَ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : إِذَا رَأَاهَا أَحَدُكُمْ فَلْيَبْذُذْ فَإِنَّهُ لَا يَتَحَوَّلُ عَنْ خَلْقِهِ الَّذِي خُلِقَ لَهُ . وَيُقَالُ : غَالَتْهُ غَوْلٌ إِذَا وَقَعَ فِي مَهْلِكَةٍ . وَالغَوْلُ : بُعْدُ ، الْمَفَارِقَةُ لِأَنَّهُ يَغْتَالُ مَنْ يَمُرُّ بِهِ ؛ وَقَالَ :

بِهِ تَمَطَّتْ غَوْلٌ كُلُّ مَيْلِهِ
بِنَا حَرَاجِيحُ الْمَهَارَى الثَّمَّةِ
الْمَيْلَةُ : أَرْضٌ تُؤَلِّهُ الْإِنْسَانَ ، أَيْ تُحْيِرُهُ ، وَقِيلَ : لِأَنَّهَا تَتَنَالُ سِيرَ الْقَوْمِ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : غَوْلُ الْأَرْضِ أَنْ يَسِيرَ فِيهَا فَلَا تَنْقَطِعُ . وَأَرْضٌ غَيْلَةٌ : بَعِيدَةُ الْغَوْلِ ، عَنْهُ أَيْضًا . وَقَلَادَةُ تَقُولُ أَيْ لَيْسَتْ بَيْنَهُ الطَّرِيقُ ، فَهِيَ تُضَلُّ أَهْلَهَا ، وَتَعُولُهَا اشْتِيََاهُهَا وَتَلَوُّنُهَا . وَالغَوْلُ : بُعْدُ الْأَرْضِ ، وَأَغْوَالُهَا أَطْرَافُهَا ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ غَوْلًا لِأَنَّهَا تَعُولُ السَّابِلَةَ ، أَيْ تَقْذِفُ بِهِمْ وَتُسْقِطُهُمْ وَتُبْعِدُهُمْ . ابْنُ شُمَيْلٍ : يُقَالُ مَا أَبْعَدَ غَوْلٌ هَذِهِ الْأَرْضِ ، أَيْ مَا أَبْعَدَ دَرْعَهَا ، وَإِنَّمَا لَبْعِيدَةُ الْغَوْلِ . وَقَدْ تَعَوَّلَتِ الْأَرْضُ بِفُلَانٍ ، أَيْ أَهْلَكَتُهُ وَضَلَلَتْهُ . وَقَدْ غَالَتْهُمْ تِلْكَ الْأَرْضُ إِذَا هَلَكُوا فِيهَا ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَرَبُّ مَفَارِقِ قُدْفٍ جَمُوحٍ
تَعُولُ مُنْحَبِّ الْقَرَبِ اغْتِيَالًا
وَهَذِهِ أَرْضٌ تَتَنَالُ الْمَشَى ، أَيْ لَا يَسْتَيْتِنُ فِيهَا الْمَشَى مِنْ بُعْدِهَا وَسِعَتْهَا ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

وَبَلَدَهُ بَعِيدَةٌ النَّبَاطِ
 مَجْهُولَةٌ تَعْتَالُ خَطْوُ الْخَاطِطِ
 ابْنُ خَالَوَيْهِ : اَرْضُ ذَاتِ غَوْلٍ بَعِيدَةٌ وَإِنْ
 كَانَتْ فِي مَرَأَى الْعَيْنِ قَرِيبَةً . وَامْرَأَةٌ ذَاتُ
 غَوْلٍ ، أَيْ طَوِيلَةٌ تَعُولُ النَّبَاتِ فَتَقْصُرُ عَنْهَا .
 وَالغَوْلُ : مَا انْهَبَطَ مِنَ الْأَرْضِ ؛ وَبِهِ فُسِّرَ
 قَوْلُ لَيْلِي :
 عَفَتِ الدِّبَابُ مَحَلَّهَا فَمَقَامُهَا
 بِعِنَى تَأَبَّدَ غَوْلُهَا فَرَجَامُهَا
 وَقِيلَ : إِنَّ غَوْلَهَا وَرَجَامَهَا فِي هَذَا النَّبَاتِ
 مَوْضِعَانِ .
 وَالغَوْلُ : التُّرَابُ الْكَثِيرُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ لَيْلِي
 يَصِفُ ثَوْرًا يَحْفَرُ رَمْلًا فِي أَصْلِ أَرْطَاةٍ
 وَيَبْرِي عَصِيًّا دُونَهَا مِثْلِيَّةً
 بَرَى دُونَهَا غَوْلًا مِنَ الرَّمْلِ غَائِلًا
 وَيُقَالُ لِلصَّقْرِ وَغَيْرِهِ : لَا يَتَعَالَاهُ الشَّيْءُ ؛
 قَالَ زُهَيْرٌ يَصِفُ صَفْرًا :
 مِنْ مَرَقَبٍ فِي ذُرَى خَلْقَاءِ رَاسِيَّةٍ
 حُجْنُ الْمَخَالِبِ لَا يَتَعَالَاهُ الشَّيْءُ
 أَيْ لَا يَذْهَبُ بِقُوَّتِهِ الشَّيْءُ ، أَرَادَ صَفْرًا
 حُجْنًا مَخَالِيهِ ، ثُمَّ أَدْخَلَ عَلَيْهِ الْأَيْفَ
 وَاللَّامَ .
 وَالغَوْلُ : الصُّدَاعُ ، وَقِيلَ السُّكْرُ ؛ وَبِهِ
 فُسِّرَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا
 يُنْزِفُونَ » ؛ أَيْ لَيْسَ فِيهَا غَائِلَةٌ الصُّدَاعِ لِأَنَّهُ
 تَعَالَى قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : « لَا يُصَدِّعُونَ
 عَنْهَا وَلَا يُنْزِفُونَ » . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الغَوْلُ
 أَنْ تَعْتَالُ عُقُولُهُمْ ؛ وَأَنْشَدَ :
 وَمَا زَالَتِ الْحَمْرُ تَعْتَالُنَا
 وَتَذْهَبُ بِالْأَوَّلِ الْأَوَّلِ
 أَيْ تَوْصَلُ إِلَيْنَا شَرًّا وَتُعَلِّمُنَا عُقُولَنَا .
 التَّهْدِيبُ : مَعْنَى الغَوْلِ يَقُولُ لَيْسَ فِيهَا
 غِيلَةٌ ، وَغَائِلَةٌ وَغَوْلٌ سَوَاءٌ . وَقَالَ مُحَمَّدٌ
 ابْنُ سَلَامٍ : لَا تَعُولُ عُقُولُهُمْ وَلَا يَسْكُرُونَ .
 وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : غَالَتِ الْحَمْرُ فَلَنَّا إِذَا
 شَرَبْنَا فَذَهَبَتْ بِعَقْلِهِ أَوْ بِصِحَّةِ بَدَنِهِ ،
 وَسُمِّيَتْ الغَوْلُ الَّتِي تَعُولُ فِي الْفُلُواتِ غَوْلًا بِأَنَّ
 تَوْصَلُهُ مِنَ الشَّرِّ إِلَى النَّاسِ ، وَيُقَالُ : سُمِّيَتْ

غَوْلًا لِتَلَوَّنِهَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .
 وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ عَهْدَةِ الْمَالِكِ : لَا دَاءَ
 وَلَا خِيئَةَ وَلَا غَائِلَةَ ، الْغَائِلَةُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ
 مَسْرُوقًا ، فَإِذَا ظَهَرَ وَاسْتَحَقَّتْ مَالَكُهُ غَالٌ مَالٌ
 مُشْتَرِيهِ الَّذِي آدَاهُ فِي تَمَنِيهِ ، أَيْ أَثْلَفُهُ
 وَأَهْلَكَهُ . يُقَالُ : غَالَهُ يَقُولُهُ وَاغْتَالَهُ ، أَيْ
 آذَاهُ وَأَهْلَكَهُ ، وَيُرْوَى بِالرَّاءِ ، وَهُوَ مَذْكَورٌ
 فِي مَوْضِعِهِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ ذِي يَزَنَ :
 وَيَتَعُولُ لَهُ الْغَوَائِلُ ، أَيْ الْمَهَالِكُ ، جَمْعُ
 غَائِلَةٍ .
 وَالغَوْلُ : الْمَشَقَّةُ . وَالغَوْلُ : الْخِيَانَةُ .
 وَيُرْوَى حَدِيثُ عَهْدَةِ الْمَالِكِ :
 وَلَا تَعْيِيبَ ؛ قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : يَكْتَبُ الرَّجُلُ
 الْعَهْدَ فَيَقُولُ أَيْعُكَ عَلَيَّ أَنَّهُ لَيْسَ لَكَ
 تَعْيِيبٌ وَلَا دَاءٌ وَلَا غَائِلَةٌ وَلَا خِيئَةٌ ؛ قَالَ :
 وَالتَّعْيِيبُ إِلَّا بَيِّعَهُ ضَالَّةً وَلَا لُقْطَةً
 وَلَا مَرْزَعَةً ، قَالَ : وَبَاعَنِي مُعَيَّبًا مِنْ
 الْمَالِ ، أَيْ مَا زَالَ يَحْبُوهُ وَيُعَيِّبُهُ حَتَّى رَمَانِي
 بِهِ ، أَيْ بَاعَنِيهِ ؛ قَالَ : وَالْخِيئَةُ الضَّالَّةُ
 أَوِ السَّرِيقَةُ ، وَالغَائِلَةُ الْمُعَيَّبَةُ أَوِ الْمَسْرُوقَةُ ،
 وَقَالَ غَيْرُهُ : الدَّاءُ الْعَيْبُ الْبَاطِنُ الَّذِي
 لَمْ يَطَّلِعِ الْبَائِعُ الْمُشْتَرِيَّ عَلَيْهِ ، وَالْخِيئَةُ فِي
 الرَّفِيقِ الْأَيْكُونَ طَيِّبِ الْأَصْلِ كَأَنَّهُ حُرٌّ
 الْأَصْلُ لَا يَحِلُّ مِلْكُهُ ، لِأَمَانِ سَبَقَ لَهُ
 أَوْ حُرِّيَّةِ وَجَبَتْ لَهُ ، وَالغَائِلَةُ أَنْ يَكُونَ
 مَسْرُوقًا ، فَإِذَا اسْتَحَقَّ غَالٌ مَالٌ مُشْتَرِيهِ الَّذِي
 آدَاهُ فِي تَمَنِيهِ ؛ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكْرَمِ :
 قَوْلُهُ الْخِيئَةُ فِي الرَّفِيقِ الْأَيْكُونَ طَيِّبِ الْأَصْلِ
 كَأَنَّهُ حُرٌّ الْأَصْلُ ، فِيهِ تَسْمُحٌ فِي اللَّفْظِ ، وَهُوَ
 إِذَا كَانَ حُرٌّ الْأَصْلُ كَانَ طَيِّبِ الْأَصْلِ ،
 وَكَانَ لَهُ فِي الْكَلَامِ مَتَسَعٌ لَوْ عَدَلَ عَنْ هَذَا .
 وَالْمَعَاوَلَةُ : الْمُبَادَرَةُ فِي الشَّيْءِ .
 وَالْمَعَاوَلَةُ : الْمُبَادَرَةُ ؛ قَالَ جَرِيرٌ يَذْكُرُ رَجُلًا
 أَغَارَتْ عَلَيْهِ الْخَيْلُ :
 عَائِنْتُ مُشْعَلَةَ الرَّعَالِ كَأَنَّهُا
 طَيْرٌ تَغَاوَلُ فِي شَمَامٍ وَكُورًا (١)
 (١) البيت لجرير من قصيدة يهجو بها
 الأخطل مظلما :

قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : النَّبَاتُ لِلْأَخْطَلِ لَا لِجَرِيرِ .
 وَيُقَالُ : كُنْتُ أَغَاوِلُ حَاجَةَ لِي ، أَيْ
 أَبَادِرُهَا . وَفِي حَدِيثِ عَمَّارٍ : أَنَّهُ أَوْجَرَ فِي
 الصَّلَاةِ وَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ أَغَاوِلُ حَاجَةَ لِي .
 وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْمَعَاوَلَةُ الْمُبَادَرَةُ فِي السَّيْرِ
 وَغَيْرِهِ ، قَالَ : وَأَصْلُ هَذَا مِنَ الغَوْلِ ،
 بِالْفَتْحِ ، وَهُوَ الْبَعْدُ . يُقَالُ : هَوَّنَ اللَّهُ عَلَيْكَ
 غَوْلَ هَذَا الطَّرِيقِ . وَالغَوْلُ أَيْضًا مِنَ الشَّيْءِ
 يَتَعُولُ : يَذْهَبُ بِكَ . وَفِي حَدِيثِ الْإِفْكِ :
 بَعْدَمَا نَزَلُوا مَعَاوِلِينَ ، أَيْ مُبْعِدِينَ فِي السَّيْرِ .
 وَفِي حَدِيثِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ : كُنْتُ
 أَغَاوِلُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، أَيْ أَبَادِرُهُمْ بِالْغَارَةِ
 وَالشَّرِّ ، مِنْ غَالَهُ إِذَا أَهْلَكَهُ ، وَيُرْوَى بِالرَّاءِ
 وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَفِي حَدِيثِ طَهْفَةَ : بِأَرْضِ غَائِلَةَ
 النَّطَاةِ ، أَيْ تَعُولُ سَاكِنِيهَا (٢) بِعُدْهَا ؛
 وَقَوْلُ أُمِّهِ بْنِ أَبِي عَائِدَةَ يَصِفُ حِجَارًا وَأَنَّ :
 إِذَا غَزَبَتْ عَمَّهِنَّ ارْتَفَعَتْ
 مِنْ أَرْضًا وَيَتَعَالَاهَا بِأَغْيَالِ
 قَالَ السُّكْرِيُّ : يَتَعَالُ جَزِيهَا بِجَزِيٍّ مِنْ
 عِنْدِهِ .
 وَالْمَعْوَلُ : حَدِيدَةٌ تُجْعَلُ فِي السَّوْطِ
 فَيَكُونُ لَهَا غِلَافًا ، وَقِيلَ : هُوَ سَيْفٌ دَقِيقٌ لَهُ
 قَفَا يَكُونُ غِنْدُهُ كَالسَّوْطِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي
 كَبِيرٍ :
 أَخْرَجْتُ مِنْهَا سَيْلَةً مَهْرُولَةً
 عَجْفَاءَ يَبْرُقُ نَابُهَا كَالْمَعْوَلِ
 أَبُو عُبَيْدٍ : الْمَعْوَلُ سَوْطٌ فِي جَوْفِهِ
 سَيْفٌ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : سُمِّيَ مَعْوَلًا لِأَنَّ صَاحِبَهُ
 يَتَعَالُ بِهِ عَدُوَّهُ أَيْ يَهْلِكُهُ مِنْ حَيْثُ لَا
 يَحْتَسِبُهُ ، وَجَمَعُهُ مَعَاوِلٌ . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ
 سَلِيمٍ : رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَبِيَدِهَا
 مَعْوَلٌ فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قَالَتْ : أَتَبَعُ بِهِ
 = صرم الخليل تباينا وبكورا
 وحسبت يتهم عليك يسرا
 والقصيدة في ديوانه . [عبد الله]
 (٢) رواية ابن الأثير عن طهفة : « بأرض
 غائلة النطاء » أَيْ تَعُولُ سَاكِنِيهَا بَعْدَهَا .
 [عبد الله]

بَطُونُ الْكُفَّارِ، الْمِقُولُ، بِالْكَسْرِ: شَيْئُهُ سَيْفٌ قَصِيرٌ يَسْتَمْلِكُ بِهِ الرَّجُلُ تَحْتَ نِيَابِهِ، وَقِيلَ: هُوَ حَدِيدَةٌ دَقِيقَةٌ لَهَا حَدٌّ مَاضٍ وَقَفًا، وَقِيلَ: هُوَ سَوْطٌ فِي جَوْفِهِ سَيْفٌ دَقِيقٌ بَشُدُّهُ الْفَاتِكُ عَلَى وَسَطِهِ لِيُعْتَالَ بِهِ النَّاسُ. وَفِي حَدِيثِ خَوَاتِمِ: انْتَزَعْتُ مِعْوَلًا فَوَجَّاتُ بِهِ كَيْدَهُ. وَفِي حَدِيثِ الْفَيْلِ حِينَ أُبِي مَكَّةَ: فَضَرَبُوهُ بِالْمِعْوَلِ عَلَى رَأْسِهِ. وَالْمِعْوَلُ: كَالْمِشْمَلِ إِلَّا أَنَّهُ أَطْوَلُ مِنْهُ وَأَدْقُ. وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ: الْمِعْوَلُ نَضَلٌ طَوِيلٌ، قَلِيلُ الْعَرَضِ، غَلِيظُ الْمَتْنِ، فَوَصَفَ الْعَرَضَ الَّذِي هُوَ كَمِيَّةٌ بِالْقِلَّةِ الَّتِي لَا يُوصَفُ بِهَا إِلَّا الْكَيْفِيَّةُ.

وَالْعَوْلُ: جَمَاعَةُ الطَّلْحِ لَا يُشَارِكُهُ شَيْءٌ.

وَالْعَوْلَانُ: سَاحِرَةُ النِّجْنِ، وَالْجَمْعُ غِيلَانٌ. وَقَالَ أَبُو الْوَفَاءِ الْأَعْرَابِيُّ: الْعَوْلُ الذِّكْرُ مِنَ النِّجْنِ، فَسُئِلَ عَنِ الْأَنْبِيِّ فَقَالَ: هِيَ السُّعْلَاءُ.

وَالْعَوْلَانُ، بِالْفَتْحِ: ضَرْبٌ مِنَ الْحَمَضِ. قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ: الْعَوْلَانُ حَمَضٌ كَالْأَشْمَانِ شَبِيهُ بِالْعَنْطَوَانِ إِلَّا أَدْقُ مِنْهُ، وَهُوَ مَرَعَى، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

حَيْنَ اللَّفَّاحِ الْحُورِ حَرَّقَ نَارَهُ
بِعَوْلَانِ حَوْضَى فَوْقَ أَكْبَادِهَا الْعَشْرِ
وَالْعَوْلُ وَعُوَيْلٌ وَالْعَوْلَانُ، كُلُّهَا: مَوَاضِعٌ.

وَمِقُولٌ: اسْمُ رَجُلٍ.

• غون • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: التَّعْوَنُ الْإِضْرَارُ عَلَى الْمَعَاصِي، وَالتَّوَعُّنُ الْإِقْدَامُ فِي الْحَرْبِ.

• غوى • الْعَيُّ: الضَّلَالُ وَالْحَيِيَّةُ. غَوَى، بِالْفَتْحِ، عَيًّا وَغَوَى غَوَايَةً (الْأَخِيرَةُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ): ضَلَّ. وَرَجُلٌ غَاوٌ وَغَوَى غَوَى وَعَيَّانٌ: ضَالٌّ، وَأَغْوَاهُ هُوَ، وَأَنْشَدَ لِلْمَرْثِيِّ:

فَمَنْ يَلْقَ خَيْرًا بِحَمْدِ النَّاسِ أَمْرَهُ
وَمَنْ يَعُو لَا يَعْدَمُ عَلَى الْعَيِّ لَأَمَّا
وَقَالَ ذُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ:

وَهَلْ أَنَا إِلَّا مِنْ غَزِيَّةٍ إِنْ غَوَتْ
غَوَيْتُ وَإِنْ تَرَشَّدَ غَزِيَّةٌ أَرَشُدُ؟

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْعَيُّ الْفَسَادُ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: غَوَى هُوَ اسْمُ الْفَاعِلِ مِنْ غَوَى لَا مِنْ غَوَى، وَكَذَلِكَ غَوَى، وَنَظِيرُهُ رَشَدَ فَهُوَ رَاشِدٌ وَرَشِدَ فَهُوَ رَشِيدٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ يُطْعِمِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِيهَا قَدْ غَوَى، وَفِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ: لَوْ أَخَذْتَ الْحَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ، أَيِ ضَلَّتْ، وَفِي الْحَدِيثِ: سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أَيْمَةٌ إِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ غَوَيْتُمْ، أَيِ إِنْ أَطَاعُوهُمْ فَيَا يَأْمُرُونَهُمْ بِهِ مِنَ الظُّلْمِ وَالْمَعَاصِي غَوَوْا، أَيِ ضَلُّوا. وَفِي حَدِيثِ مُوسَى وَآدَمَ، عَلَيْهَا السَّلَامُ: أَعْوَيْتَ النَّاسَ، أَيِ خَبَيْتَهُمْ؛ يُقَالُ: غَوَى الرَّجُلُ خَابَ وَأَغْوَاهُ غَيْرُهُ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «فَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى»؛ أَيِ فَسَدَ عَلَيْهِ عَيْشُهُ، قَالَ: وَالنُّوَّةُ وَالنَّعِيَةُ وَاحِدٌ. وَقِيلَ: غَوَى أَيِ تَرَكَ التَّهْيَأَ وَأَكَلَ مِنَ الشَّجَرَةِ، فَعَوَّبَ بَأَنٍ أُخْرِجَ مِنَ الْجَنَّةِ.

وَقَالَ اللَّيْثُ: مَصْدَرُ غَوَى الْعَيُّ، قَالَ: وَالْعَوَايَةُ الْإِنْهَاءُ فِي الْعَيِّ. وَيُقَالُ: أَغْوَاهُ اللَّهُ إِذَا أَضَلَّهُ. وَقَالَ تَعَالَى: «فَاغْوَيْنَاكُمْ إِنْ كُنَّا غَاوِينَ»، وَحَكَى الْمَوْجَّعُ عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ غَوَاهُ بِمَعْنَى أَغْوَاهُ؛ وَأَنْشَدَ:

وَكَأَنَّ تَرَى مِنْ جَاهِلٍ بَعْدَ عِلْمِهِ
غَوَاهُ الْهَوَى جَهْلًا عَنِ الْحَقِّ فَاغْوَى
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَوْ كَانَ عَوَاهُ الْهَوَى بِمَعْنَى لَوَاهُ وَصَرَفَهُ فَاغْوَى كَانَ أَشْبَهَ بِكَلَامِ الْعَرَبِ وَأَقْرَبَ إِلَى الصَّوَابِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «قَالَ فِيمَا أُغْوَيْتَنِي لِأَفْعَدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ»؛ قِيلَ فِيهِ قَوْلَانٌ، قَالَ بَعْضُهُمْ: فِيمَا أَضَلَلْتَنِي، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فِيمَا دَعَوْتَنِي إِلَى شَيْءٍ غَوَيْتُ بِهِ، أَيِ غَوَيْتُ مِنْ أَجْلِ آدَمَ، لِأَفْعَدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ، أَيِ عَلَى صِرَاطِكَ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ ضَرِبَ زَيْدٌ الظَّهَرَ

وَالْبَطْنَ، الْمَعْنَى عَلَى الظَّهْرِ وَالْبَطْنَ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ»؛ قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ: الْغَاوُونَ الشَّيَاطِينُ، وَقِيلَ أَيْضًا: الْغَاوُونَ مِنَ النَّاسِ، قَالَ الرَّجَّاحُ: وَالْمَعْنَى أَنَّ الشَّاعِرَ إِذَا هَجَا بِمَا لَا يَجُوزُ هَوَى ذَلِكَ قَوْمٌ وَأَحْبُوهُ فَهَمَّ الْغَاوُونَ، وَكَذَلِكَ إِنْ مَدَحَ مَمْدُوحًا بِمَا لَيْسَ فِيهِ. وَأَحَبَّ ذَلِكَ قَوْمٌ وَتَابَعُوهُ فَهَمَّ الْغَاوُونَ.

وَأَرْضٌ مَعْوَاةٌ: مَضَلَّةٌ وَالْأُغْوِيَّةُ: الْمَهْلِكَةُ وَالْمَعْوِيَاتُ: يَفْتَحُ الْوَاوُ مُشَدَّدَةً. جَمْعُ الْمَعْوَاةِ: وَهِيَ حَفْرَةٌ كَالرُّبِيَّةِ تُحْتَفَرُ لِلْأَسَدِ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِمُعَلَّسِ بْنِ لَقِيْبِطٍ:

وَإِنْ رَأَيْتَ قَدْ نَجَوْتَ تَبَيَّنَا
لِرَجُلِي مَعْوَاةً هَيَامًا تُرَابُهَا
وَفِي مَثَلٍ لِلْعَرَبِ: مَنْ حَفَرَ مَعْوَاةً أَوْشَكَ
أَنْ يَقَعَ فِيهَا. وَوَقَعَ النَّاسُ فِي أُغْوِيَّةٍ، أَيِ فِي ذَاهِيَةٍ. وَرَوَى عَنْ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: إِنْ قُرَيْشًا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مُعْوِيَاتٍ لِيَالِ اللَّهِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: هَكَذَا رَوَى بِالتَّخْفِيفِ وَكَسَرَ الْوَاوَ، قَالَ: وَأَمَّا الَّذِي تَكَلَّمْتَ بِهِ الْعَرَبُ فَالْمَعْوِيَاتُ، بِالتَّشْدِيدِ وَفَتْحِ الْوَاوِ، وَاحِدُهَا مَعْوَاةٌ، وَهِيَ حَفْرَةٌ كَالرُّبِيَّةِ تُحْتَفَرُ لِلذَّبِّ وَيُجْعَلُ فِيهَا جَدَى إِذَا نَظَرَ الذَّبُّ إِلَيْهِ سَقَطَ عَلَيْهِ يُرِيدُهُ فَيَصَادُ، وَمِنْ هَذَا قِيلَ لِكُلِّ مَهْلِكَةٍ مَعْوَاةٌ؛ وَقَالَ رُوْبَةُ:

إِلَى مَعْوَاةِ الْفَتَى بِالْمَرْصَادِ
يُرِيدُ إِلَى مَهْلِكِيهِ وَمَيْتِيهِ، شَبَّهَهَا بِتِلْكَ الْمَعْوَاةِ، قَالَ: وَإِنَّا أَرَادَ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ قُرَيْشًا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مَهْلِكَةً لِيَالِ اللَّهِ، كَأَهْلَاكِ تِلْكَ الْمَعْوَاةُ لِمَا سَقَطَ فِيهَا، أَيِ تَكُونَ مَصَابِدَ لِلْيَالِ وَمَهَالِكَ كِتْلِكَ الْمَعْوِيَاتِ. قَالَ أَبُو عَمْرٍو: وَكُلُّ بَيْتٍ مَعْوَاةٌ، وَالْمَعْوَاةُ فِي بَيْتِ رُوْبَةَ: الْقَبْرِ.

وَتَعَاوَا عَلَيْهِ، أَيِ تَعَاوَنُوا عَلَيْهِ فَفَتَلُوهُ. وَتَعَاوَا عَلَيْهِ: جَاءُوهُ مِنْ هُنَا وَهُنَا وَإِنْ لَمْ يَقْتُلُوهُ. وَالتَّعَاوَى: التَّجَمُّعُ وَالتَّعَاوُنُ عَلَى

الشَّرِّ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْعَوَايَةِ أَوْ الْعَى؛ مَبِينٌ ذَلِكَ شِعْرٌ لِأَخْتِ الْمُنْدِرِ بْنِ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ قَاتِلُهُ فِي أَحْبَابِ حِينَ قَتَلَهُ الْكُفَّارُ...
تَعَاوَتْ عَلَيْهِ ذُنَابُ الْحِجَازِ
بَنُو بَهْتَمَةَ وَبَنُو جَعْفَرَ
وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَتْلَيْهِ قَالَ: فَتَعَاوَا وَاللَّهِ عَلَيْهِ حَتَّى قَتَلُوهُ، أَيْ يَجْتَمِعُوا، وَالتَّعَاوَى: التَّعَاوَنُ فِي الشَّرِّ، وَيُقَالُ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الْمُسْلِمِ قَاتِلِ الْمُشْرِكِ الَّذِي كَانَ سَبُّ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَتَعَاوَى الْمُشْرِكُونَ عَلَيْهِ حَتَّى قَتَلُوهُ، وَيُرْوَى بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، قَالَ: وَالْهَرَوِيُّ ذَكَرَ مَقْتَلَ عُثْمَانَ فِي الْمُعْجَمَةِ وَهَذَا فِي الْمُهْمَلَةِ أَبُو زَيْدٍ: وَقَعَ فُلَانٌ فِي أَعْوِيَّةٍ وَفِي وَابِتَّةٍ، أَيْ فِي دَاهِيَةِ الْأَصْمَعِيِّ: إِذَا كَانَتْ الطَّيْرُ تَحُومُ عَلَى الشَّيْءِ قِيلَ هِيَ تَغَايَا عَلَيْهِ وَهِيَ تَسُومُ عَلَيْهِ، وَقَالَ شَمِيرٌ: تَغَايَا وَتَعَاوَى بِمَعْنَى وَاحِدٍ، قَالَ الْعَجَّاجُ
وَإِنْ تَعَاوَى بِأَهْلًا أَوْ أَنْعَكَرَ تَعَاوَى الْعَبْقَابُ يَمْرُقُ الْجَزْرُ
قَالَ: وَالتَّعَاوَى الْإِرْتِقَاءُ وَالْإِنْجِدَارُ كَانَهُ شَيْءٌ بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ، وَالْعَبْقَابُ جَمْعُ الْعُقَابِ، وَالْجَزْرُ: اللَّحْمُ.
وَعَوَى الْفَصِيلُ وَالسَّحْلَةُ يَعْوَى عَوَى فَهُوَ عَوٌّ: بِشَمِّ مِنَ اللَّبَنِ وَفَسَدَ جَوْفُهُ، وَقِيلَ: هُوَ أَنْ يُنْتَعَمَ مِنَ الرِّضَاعِ فَلَا يَرَوَى حَتَّى يَهْتَلِ وَيَضْرِبَ بِهَ الْجُوعُ وَتَسْوَهُ حَالُهُ وَيَمُوتَ هَرَالًا أَوْ يَكَادُ يَهْلِكُ؛ قَالَ يَصِفُ قَوْسًا:
مُعَطْفَةٌ الْأَنْثَاءِ لَيْسَ فَصِيلُهَا
بِرَازِئِهَا دَرًا وَلَا مَيِّتِ عَوَى
وَهُوَ مَصْدَرٌ يَعْنِي الْقَوْسَ وَسَهْمًا رَمَى بِهِ عَنْهَا، وَهَذَا مِنَ الْفَعْرِ. وَالْعَوَى: الشَّمُّ، وَيُقَالُ: الْعَطَشُ، وَيُقَالُ: هُوَ الدَّقِيُّ؛ وَقَالَ اللَّيْثُ: عَوَى الْفَصِيلُ يَعْوَى عَوَى إِذَا لَمْ يُصَبَّ رِيًّا مِنَ اللَّبَنِ حَتَّى كَادَ يَهْلِكُ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: يُقَالُ عَوَيْتُ أَعْوَى وَلَيْسَتْ بِمَعْرُوفَةٍ، وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: عَوَى الصَّبِيُّ

وَالْفَصِيلُ إِذَا لَمْ يَجِدْ مِنَ اللَّبَنِ إِلَّا عُلْقَةً، فَلَا يَرَوَى وَتَرَاهُ مُحْتَلًّا، قَالَ شَمِيرٌ: وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ أَصْحَابِنَا. الْجَوْهَرِيُّ: وَالْعَوَى مَصْدَرٌ قَوْلِكَ: عَوَى الْفَصِيلُ وَالسَّحْلَةُ، بِالْكَسْرِ، يَعْوَى عَوَى، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: هُوَ الْأَيْرَوِيُّ مِنْ لِيَا أُمِّهِ وَلَا يَرَوَى مِنَ اللَّبَنِ حَتَّى يَمُوتَ هَرَالًا. قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: الظَّاهِرُ فِي هَذَا الْبَيْتِ قَوْلُ ابْنِ السَّكَيْتِ وَالْجُمْهُورِ عَلَى أَنَّ الْعَوَى النَّبْشُ مِنَ اللَّبَنِ. وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ يُقَالُ: بَتُّ مَعْوَى وَعَوَى وَعَوِيًّا، وَقَاوِيًّا وَقَوَى وَقَوِيًّا وَمُعْوِيًّا إِذَا بَتَّ مُحْتَلًّا مُوحِشًا. وَيُقَالُ: رَأَيْتُهُ عَوِيًّا مِنَ الْجُوعِ وَقَوِيًّا وَضَوِيًّا وَطَوِيًّا إِذَا كَانَ جَائِعًا، وَقَوْلُ أَبِي وَجْرَةَ:
حَتَّى إِذَا جَنَّ أَعْوَاءُ الظَّلَامِ لَهُ
مِنْ قَوْرِ نَجْمٍ مِنَ الْجَوَازِ مُتَهَبِبِ
أَعْوَاءُ الظَّلَامِ: مَا سَتَرَكَ بِسَوَادِهِ، وَهُوَ لَيْعِيَّةٌ وَلَيْعِيَّةٌ أَيْ لَزْنِيَّةٌ، وَهُوَ نَقِيضُ قَوْلِكَ لِرَشْدَةٍ. قَالَ اللَّخْيَانِيُّ: الْكَسْرُ فِي عِيَّةٍ قَلِيلٌ.
وَالْعَاوَى: الْجَرَادُ. تَقُولُ الْعَرَبُ: إِذَا أَخْضَبَ الرِّمَانُ جَاءَ الْعَاوَى وَالْهَاوَى، الْهَاوَى: اللَّذْبُ. وَالْعَوَاةُ: الْجَرَادُ إِذَا أَحْمَرَ وَأَنْسَلَخَ مِنَ الْأَلْوَانِ كُلِّهَا وَبَدَتْ أَجْنِحَتُهُ بَعْدَ اللَّبْسِيِّ. أَبُو عُبَيْدٍ: الْجَرَادُ أَوَّلُ مَا يَكُونُ سَرْوَةً، فَإِذَا تَحَرَّكَ فَهُوَ دَبِّي قَبْلَ أَنْ تَبْتَ أَجْنِحَتُهُ، ثُمَّ يَكُونُ عَوَاةً، وَبِهِ سُمِّيَ الْعَوَاةُ.
وَالْعَاوَةُ مِنَ النَّاسِ: وَهُمْ الْكَثِيرُ الْمُحْتَلِّطُونَ. وَقِيلَ: هُوَ الْجَرَادُ إِذَا صَارَتْ لَهُ أَجْنِحَةٌ وَكَادَ يَطِيرُ قَبْلَ أَنْ يَسْتَقِلَّ فَيَطِيرُ، يُدَكَّرُ وَيُؤنَّثُ وَيُضْرَفُ وَلَا يُضْرَفُ، وَاحِدَتُهُ عَوَاةَةٌ وَعَوَاةٌ، وَبِهِ سُمِّيَ النَّاسُ. وَالْعَوَاةُ: سَقْلَةُ النَّاسِ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ. وَالْعَوَاةُ: شَيْءٌ يُشْبِهُ الْبُعُوضَ وَلَا يَعْصُ وَلَا يُؤدِّي، وَهُوَ ضَعِيفٌ، فَسَنَ صَرَفَهُ وَذَكَرَهُ جَعَلَهُ بِمَنْزِلَةِ مَقَامٍ، وَالْمَهْمُوزَةُ بَدَلٌ مِنْ وَاوٍ، وَمِنْ أَلَمْ يَضْرَفُهُ جَعَلَهُ بِمَنْزِلَةِ عَوَاةَةٍ

وَالْعَوَاةُ: الصَّوْتُ وَالْجَلْبَةُ؛ قَالَ الْحَارِثُ ابْنُ حِزَّاةَ الْيَشْكُرِيُّ:
أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ يَلْبَلِي قَلَمًا
أَصْبَحُوا أَصْبَحَتْ لَهُمْ عَوَاةُ
وَيُرْوَى: صَوَاةً. وَحَكَى أَبُو عَلِيٍّ عَنْ قَطْرِبٍ فِي نَوَادِرَ لَهُ: أَنَّ مَذْكَرَ الْعَوَاةِ أَعْوُغٌ، وَهَذَا نَادِرٌ غَيْرٌ مَعْرُوفٌ. وَحَكَى أَنْصَا: تَغَايَى عَلَيْهِ الْعَوَاةُ إِذَا رَكِبُوهُ بِالشَّرِّ. أَبُو الْعَبَّاسِ: إِذَا سَمَّيْتَ رَجُلًا بِعَوَاةٍ فَهُوَ عَلَى وَجْهَيْنِ: إِنْ نَوَيْتَ بِهِ مِيزَانَ حَمْرَاءَ لَمْ تَضْرَفْهُ، وَإِنْ نَوَيْتَ بِهِ مِيزَانَ قَعْقَاعٍ صَرَفْتَهُ وَعَوَى وَعَوِيَّةٌ: وَغَوِيَّةٌ: أَسْمَاءُ.
وَبَنُو عَيَّانَ: حَى هُمُ اللَّبَنِ وَقَدَّوْا عَلَى النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُمْ: مَنْ أَنْتُمْ؟ فَقَالُوا: بَنُو عَيَّانَ، قَالَ لَهُمْ: بَنُو رَشْدَانَ، فَبَنَاهُ عَلَى فَعْلَانٍ عَلِمًا مِنْهُ أَنَّ عَيَّانَ فَعْلَانٌ، وَأَنَّ فَعْلَانَ فِي كَلَامِهِمْ مِمَّا فِي آخِرِهِ الْأَلْفُ وَالثَوْنُ أَكْثَرُ مِنْ فَعَالٍ مِمَّا فِي آخِرِهِ الْأَلْفُ وَالثَوْنُ، وَتَعْلِيلُ رَشْدَانَ مَذْكَورٌ فِي مَوْضِعِهِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا»؛ قِيلَ: غَى: وادٍ فِي جَهَنَّمَ، وَقِيلَ: نَهْرٌ، وَهَذَا جَدِيدٌ أَنْ يَكُونَ نَهْرًا أَعَدَّهُ اللَّهُ لِلْعَاوِينَ سَمَاءَهُ غَيًّا، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ مُجَازَاةً عَلَيْهِمْ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا»؛ أَيْ مُجَازَاةَ الْأَثَامِ.
وَغَاوَةٌ: اسْمٌ جَبَلِيٌّ؛ قَالَ الْمُتَمَلِّسُ يُخَاطِبُ عَمْرَو بْنَ هِنْدٍ:
فَإِذَا حَلَلْتُ وَدُونَ بَيْتِي غَاوَةٌ
فَأَبْرُقُ بِأَرْصِكَ مَا بَدَا لَكَ وَأَرْعُدُ
* غَيْبٌ * الْغَيْبُ: الشُّكُّ، وَجَمْعُهُ غِيَابٌ وَعَيْبٌ؛ قَالَ:
أَنْتَ نَيْبِي تَعَلَّمِ الْغِيَابَا
لَا قَائِلًا إِفْكًَا وَلَا مَرْتَابَا
وَالْغَيْبُ: كُلُّ مَا غَابَ عَنْكَ. أَبُو اسْحَقٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «يَوْمَئِذٍ بِالْغَيْبِ»؛ أَيْ يَوْمَئِذٍ يَأْغَابُ عَنْهُمْ، مِمَّا أَخْبَرَهُمْ بِهِ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِنْ أَمْرِ الْبَعْثِ وَالْجَنَّةِ

وَالثَّارِ . وَكُلُّ مَا غَابَ عَنْهُمْ مِمَّا أَنْبَاهُمْ بِهِ ، فَهُوَ غَيْبٌ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ . قَالَ : وَالغَيْبُ أَيْضًا مَا غَابَ عَنِ الْعُيُونِ ، وَإِنْ كَانَ مُحْصَلًا فِي الْقُلُوبِ . وَيُقَالُ : سَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ وِراءِ الْغَيْبِ ، أَيْ مِنْ مَوْضِعٍ لَا أَرَاهُ . وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْغَيْبِ ، وَهُوَ كُلُّ مَا غَابَ عَنِ الْعُيُونِ ، سِوَا مَا كَانَ مُحْصَلًا فِي الْقُلُوبِ ، أَوْ غَيْرِ مُحْصَلٍ .

وَعَبَّ عَنِ الْأَمْرِ غَيْبًا ، وَغَيْبًا ، وَغَيْبَةً ، وَغَيْبِيَّةً ، وَغَيْبًا ، وَمَعَابًا ، وَمَعْيَبًا .

وَوَعَيْبٌ : بَطْنٌ .

وَعَيْبُهُ هُوَ ، وَغَيْبُهُ عَنْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَمَّا هَجَا حَسَّانَ قُرَيْشًا ، قَالَتْ : إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مَا غَابَ عَنْهُ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ ، أَرَادُوا : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ عَلِيمًا بِالْأَنْسَابِ وَالْأَخْبَارِ ، فَهُوَ الَّذِي عَلَّمَ حَسَّانَ ، وَبَدَّلَ عَلَيْهِ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ ، لِحَسَّانَ : سَلْ أَبَا بَكْرٍ عَنْ مَعَابِ الْقَوْمِ ، وَكَانَ نَسَابَةً عَلِيمًا . وَقَوْلُهُمْ : غَيْبُهُ غَيْبًا أَيْ دُفِنَ فِي قَبْرِهِ . قَالَ شَمْرٌ : كُلُّ مَكَانٍ لَا يُدْرَى مَا فِيهِ ، فَهُوَ غَيْبٌ ، وَكَذَلِكَ الْمَوْضِعُ الَّذِي لَا يُدْرَى مَا وَرَاءَهُ ، وَجَمَعَهُ : غُيُوبٌ ، قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ : يَرْمِي الْغُيُوبَ بِعَيْبَتِهِ وَمَطْرَفُهُ مُضْضٍ كَمَا كَشَفَ الْمُسْتَأْخِذُ الرِّمْدَ (١) .

وَعَبَّ الرَّجُلُ غَيْبًا وَمَعْيَبًا وَتَعَيْبٌ : سَافِرٌ ، أَوْ بَانٌ ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَلَا أَجْعَلُ الْمَعْرُوفَ حِلًّا لِلَّيَّةِ
وَلَا عِدَّةً فِي النَّاطِرِ الْمُتَعَيْبِ
إِنَّمَا وَضَعَ فِيهِ الشَّاعِرُ الْمُتَعَيْبَ مَوْضِعَ الْمُتَعَيْبِ ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَهَكَذَا وَجَدْتُهُ

(١) قوله : «كشف» بالشين المعجمة هكذا

في الطبقات جميعها . وهي في التهذيب ، وفي مادة «كسف» من اللسان : «كسف» بالسين المهملة ، وهو الصواب [عبد الله]

يَحْطُّ الْحَامِضُ ، وَالصَّحِيحُ الْمُتَعَيْبُ ، بِالْكَسْرِ .

وَالْمَعْيَبِيُّ : خِلافُ الْمُحَاطَبَةِ . وَتَعَيْبٌ عَنِّي فُلَانٌ . وَجَاءَ فِي ضُرُورَةِ الشَّعْرِ تَعَيْبِي ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

فَظَلُّ لَنَا يَوْمٌ لَدَيْدٌ بِنَعْمَةٍ
فَقِيلَ فِي مَقِيلِ نَحْسُهُ مُتَعَيْبٌ (٢)
وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الْمُتَعَيْبُ مَرْفُوعٌ ، وَالشَّعْرُ مُكْفَأٌ . وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَرْدَ عَلَى الْمَقِيلِ ، كَمَا لَا يَجُوزُ : مَرَّتْ بِرَجُلٍ أَبُوهُ قَائِمٌ .

وَفِي حَدِيثِ عَهْدَةِ الرَّقِيقِ : لَا دَاءَ ، وَلَا خَيْبَةَ ، وَلَا تَعَيْبَ . التَّعَيْبُ : الْأَيْبَةُ ضَالَّةٌ ، وَلَا لَقَطَةٌ .

وَقَوْمٌ غَيْبٌ ، وَغَيْابٌ ، وَغَيْبٌ : غَائِبُونَ ، الْأَخِيرَةُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ ، وَصَحَّتْ الْبَاءُ فِيهَا تَنْبِيهاً عَلَى أَصْلِ غَابَ . وَإِنَّمَا تَبَيَّنَتْ فِيهِ الْبَاءُ مَعَ التَّحْرِيكِ لِأَنَّهُ شَبَّهَ بِصَيْدٍ ، وَإِنْ كَانَ جَمْعًا ، وَصَيْدٌ : مَصْدَرٌ قَوْلِكَ بَعِيرٌ أَصَيْدٌ ، لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ تَنْوِيَ بِهِ الْمَصْدَرَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ : إِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ سَلِيمٌ ، وَإِنَّ نَفَرًا غَيْبٌ ، أَيْ رِجَالًا غَائِبُونَ . وَالغَيْبُ ، بِالتَّحْرِيكِ : جَمْعُ غَائِبٍ كَخَادِمٍ وَخَدَمٍ .

وَأَمْرًا مُغَيْبٌ ، وَمُعْيَبٌ ، وَمُعْيَبَةٌ : غَابَ بَعْلُهَا أَوْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهَا ، وَيُقَالُ : هِيَ مُعْيَبَةٌ ، بِالْهَاءِ ، وَمُشْهَدٌ ، بِالْهَاءِ .

وَأَغَابَتِ الْمَرْأَةُ ، فَهِيَ مُغَيْبٌ : غَايَبَتْ عَنْهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : أَهْمَلُوا حَتَّى تَمْتَشِطَ الشَّعْبَةُ وَتَسْتَحِدَّ الْمُعْيَبَةَ ، هِيَ الَّتِي غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ امْرَأَةً مُعْيَبَةً أَنْتَ رَجُلًا تَشْتَرِي مِنْهُ شَيْئًا ، فَتَعْرَضُ

(٢) نسب هذا البيت لامرئ القيس في زيادات الطوسي والسكري وابن النحاس وأبوسهل ، وهو البيت التاسع والأربعون من قصيدته التي مطلعها :

خَلِيلِي مَرًّا بِي عَلَى أَمِّ جُنْدَبٍ
نَقَضُ لِبَانَاتِ الْفَوَادِ الْمَذْذَبِ

[عبد الله]

لَهَا ، فَقَالَتْ لَهُ : وَيَحْكُ ! إِنِّي مُغَيْبٌ ! فَتَرَكَهَا .

وَهُمْ يَشْهَدُونَ أَحْيَانًا ، وَيَتَعَابُونَ أَحْيَانًا ، أَيْ يَبْيِئُونَ أَحْيَانًا . وَلَا يُقَالُ : يَتَعَابُونَ .

وَأَغَابَتِ الشَّمْسُ وَغَيْرُهَا مِنَ الشُّجُومِ ، مَعْيَبًا ، وَغَيْابًا ، وَغُيُوبًا ، وَغُيُوبَةً ، وَغُيُوبَةً ، (عَنِ الْهَجْرِيِّ) : عَرَبَتْ .

وَأَغَابَ الْقَوْمُ : دَخَلُوا فِي الْمَغْيَبِ . وَبَدَأَ غَيْبَانُ الْعُودِ إِذَا بَدَتْ عُرُوقُهُ الَّتِي تَعَيَّبَتْ مِنْهُ ، وَذَلِكَ إِذَا أَصَابَهُ الْبَعَاقُ مِنَ الْمَطْرِ ، فَاشْتَدَّ السَّلُّ فَحَقَّرَ أَصُولَ الشَّجَرِ حَتَّى ظَهَرَتْ عُرُوقُهُ ، وَمَا تَعَيَّبَ مِنْهُ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْعَرَبُ تُسَمَّى مَا لَمْ تُصِبْهُ الشَّمْسُ مِنَ النَّبَاتِ كُلِّ الْغَيْبَانِ ، بِتَخْفِيفِ الْبَاءِ ، وَالغَيْبَانَةُ : كَالغَيْبَانِ . أَبُو زَيْدٍ الْكَلَابِيُّ : الْغَيْبَانُ ، بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ ، مِنَ النَّبَاتِ مَا غَابَ عَنِ الشَّمْسِ فَلَمْ تُصِبْهُ ، وَكَذَلِكَ غَيْبَانُ الْعُرُوقِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : بَدَأَ غَيْبَانُ الشَّجَرَةِ ، وَهِيَ عُرُوقُهَا الَّتِي تَعَيَّبَتْ فِي الْأَرْضِ ، فَحَقَّرَتْ عَنْهَا حَتَّى ظَهَرَتْ .

وَالغَيْبُ مِنَ الْأَرْضِ : مَا غَيَّبَكَ ، وَجَمَعَهُ غُيُوبٌ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

إِذَا كَرِهُوا الْجَمِيعَ وَحَلَّ مِنْهُمْ
أَرَاهُطُ بِالغُيُوبِ وَبِالتَّلَاعِ
وَالغَيْبُ : مَا اطْمَأَنَّ مِنَ الْأَرْضِ ، وَجَمَعَهُ غُيُوبٌ . قَالَ لَيْدٌ يَصِفُ بَقْرَةً ، أَكَلَّ السَّبْعَ وَلَدَهَا فَأَقْبَلَتْ تَطُوفُ خَلْفَهُ :

وَسَمِعَتْ رِزَّ الْأَيْنِسِ فَرَاعَهَا
عَنْ ظَهْرِ غَيْبٍ وَالْأَيْنِسُ سَقَامُهَا
تَسَمِعَتْ رِزَّ الْأَيْنِسِ ، أَيْ صَوْتَ الصَّيَّادِينَ ، فَرَاعَهَا أَيْ أَفْرَعَهَا . وَقَوْلُهُ : وَالْأَيْنِسُ سَقَامُهَا ، أَيْ أَنَّ الصَّيَّادِينَ يَصِيدُونَهَا ، فَهَمَّ سَقَامُهَا .

وَوَقَعْنَا فِي غَيْبَةٍ مِنَ الْأَرْضِ ، أَيْ فِي هَبْطَةٍ (عَنِ الْحَيَّانِيِّ) .

وَوَقَعُوا فِي غَيْبَةٍ مِنَ الْأَرْضِ ، أَيْ فِي

مُنْهَبٍ مِنْهَا. وَغَابَةُ كُلُّ شَيْءٍ : قَعْرُهُ ، مِنْهُ ، كَالْجَبِّ وَالْوَادِي وَغَيْرِهَا ، يَقُولُ : وَقَعْنَا فِي غَيْبَةٍ وَغَابَةٍ ، أَيْ هَبَطْنَا مِنَ الْأَرْضِ ؛ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « فِي غَابَاتِ الْجَبِّ » . وَغَابَ الشَّيْءُ فِي الشَّيْءِ غَيْبَةً ، وَغُيِبًا ، وَغَابًا ، وَغَيْبًا ، وَغَيْبَةً ، وَفِي حَرْفِ أَبِي ، فِي غَيْبَةِ الْجَبِّ . وَالغَيْبَةُ : مِنَ الْعَيْبِيَّةِ . وَالغَيْبَةُ : مِنَ الْإِغْيَابِ .

وَإِغْيَابُ الرَّجُلِ صَاحِبُهُ إِغْيَابًا إِذَا وَقَعَ فِيهِ ، وَهُوَ أَنْ يَتَكَلَّمَ خَلْفَ إِنْسَانٍ مَسْتَوْرٍ بِسُوءٍ ، أَوْ بِمَا يُعْتَمَدُ لَوْ سَمِعَهُ ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ ؛ فَإِنْ كَانَ صِدْقًا فَهُوَ غَيْبَةٌ ؛ وَإِنْ كَانَ كَذِبًا فَهُوَ الْبُهْتُ وَالْبُهْتَانُ ؛ كَذَلِكَ جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا مِنْ وَرَائِهِ ، وَالاسْمُ : الْغَيْبَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَلَا يَعْتَبُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا » ؛ أَيْ لَا يَتَنَاوَلُ رَجُلًا بِظَهْرِ الْغَيْبِ بِمَا يَسُوءُهُ بِمَا هُوَ فِيهِ . وَإِذَا تَنَاوَلَهُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ بُهْتٌ وَبُهْتَانٌ . وَجَاءَ الْمُعْتَبَانُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَرَوَى عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ سَمِعَ : غَابَهُ يَغِيبُهُ إِذَا غَابَهُ ، وَذَكَرَ مِنْهُ مَا يَسُوءُهُ .

أَبْنُ الْأَعْرَابِيِّ : غَابَ إِذَا ائْتَابَ . وَغَابَ إِذَا ذَكَرَ إِنْسَانًا بِخَيْرٍ أَوْ شَرٍّ ؛ وَالغَيْبَةُ : فِعْلَةٌ مِنْهُ ، تَكُونُ حَسَنَةً وَقَبِيحَةً . وَغَائِبُ الرَّجُلِ : مَا غَابَ مِنْهُ ، اسْمٌ ، كَأَلْكَاهِلِ وَالْجَاهِلِ ؛ أَشَدُّ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَيُخْبِرُنِي عَنْ غَائِبِ الْمَرْءِ هَدِيَّةٌ كَفَى الْهَدْيُ عَمَّا غَيْبَ الْمَرْءُ مُحِبًّا وَالغَيْبُ : شَحْمٌ تَرِبَ الشَّاةُ . وَشَاةٌ ذَاتُ غَيْبٍ أَيْ ذَاتُ شَحْمٍ ، لِتَغْيِبِ عَنِ الْعَيْنِ ، وَقَوْلُ ابْنِ الرَّقَّاعِ يَصِفُ قَرَسًا :

وَتَرَى لِعَرَّسَاهُ غَيْبًا غَامِضًا
فَلَقَّ الْحَصِيلَةَ مِنْ قُوْنِي الْمَفْصَلِ
قَوْلُهُ : غَيْبًا ، يَعْنِي انْفَلَقَتْ فَخَذَاهُ بِالْحَمْتَيْنِ عِنْدَ سِمْنِهِ ، فَجَرَى النَّسَاءَ بَيْنَهُمَا وَأَسْتَبَانَ . وَالْحَصِيلَةُ : كُلُّ لَحْمَةٍ فِيهَا عَصَبَةٌ . وَالْقَرَسُ : تَكْسَرُ الْجِلْدُ وَتَغْضُهُ .

وَسُئِلَ رَجُلٌ عَنْ ضَمْرِ الْفَرَسِ ، فَقَالَ : إِذَا بَلَ فَرِيرُهُ (١) ، وَتَفَلَّقَتْ غُرُورُهُ ، وَبَدَا حَصِيرُهُ ، وَاسْتَرْخَتْ شَاكِلَتُهُ . وَالشَّاكِلَةُ : الطَّفْطِيفَةُ . وَالْفَرِيرُ : مَوْضِعُ الْمَجَسَّةِ مِنْ مَعْرِفَتِهِ . وَالْحَصِيرُ : الْعَقَبَةُ الَّتِي تَبْدُو فِي الْجَنْبِ ، بَيْنَ الصَّفَاقِ وَمَقَطِّ الْأَصْلَاعِ . الْهُوَازِيُّ : الْعَابَةُ الْوُطَاءَةُ مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي دُونَهَا شَرْقَةٌ ، وَهِيَ الْوَهْدَةُ ، وَقَالَ أَبُو جَابِرٍ الْأَسَدِيُّ : الْعَابَةُ الْجَمْعُ مِنَ النَّاسِ ؛ قَالَ : وَأَشَدُّنِي الْهُوَازِيُّ :

إِذَا نَصَبُوا رِمَاحَهُمْ بِغَابِ
حَصِيَّتِ رِمَاحَهُمْ سَبَلَ الْعَوَادِي
وَالْعَابَةُ : الْأَجْمَةُ الَّتِي طَالَتْ ، وَلَهَا أَطْرَافٌ مُرْتَفِعَةٌ بِاسِقَةٍ ؛ يُقَالُ : لَيْتَ أَعَابِيَّةَ . وَالغَابُ : الْأَجَامُ ، وَهُوَ مِنَ الْبَاءِ . وَالغَابَةُ : الْأَجْمَةُ ؛ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْعَابَةُ أَجْمَةُ الْقَصَبِ ، قَالَ : وَقَدْ جُعِلَتْ جَمَاعَةُ الشَّجَرِ ، لِأَنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ الْعَابِيَّةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ مِثْرَ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ مِنْ أَثَلِ الْعَابِيَّةِ ؛ وَفِي رِوَايَةٍ : مِنْ طَرَفَاءِ الْعَابِيَّةِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْأَثَلُ شَجَرٌ شَبِيهُ بِالطَّرَفَاءِ ، لِأَنَّهُ أَغْظَمُ مِنْهُ ؛ وَالغَابَةُ : عَيْصَةُ ذَاتُ شَجَرٍ كَثِيرٍ ، وَهِيَ عَلَى تِسْعَةِ أَمْثَالٍ مِنَ الْمَدِينَةِ ، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : هِيَ مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنَ الْمَدِينَةِ ، مِنْ عَوَالِيهَا ، وَبِهَا أَمْوَالٌ لِأَهْلِهَا . قَالَ : وَهُوَ الْمَذْكَورُ فِي حَدِيثِ السَّبَاقِ ، وَفِي حَدِيثِ تَرْكَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَالغَابَةُ : الْأَجْمَةُ ذَاتُ الشَّجَرِ الْمُتَكَائِفِ ، لِأَنَّهَا تُعَيَّبُ مَا فِيهَا .

وَالغَابَةُ مِنَ الرِّمَاحِ : مَا طَالَ مِنْهَا ، وَكَانَ لَهَا أَطْرَافٌ تَرَى كَأَطْرَافِ الْأَجْمَةِ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الْمُضْطَرِبَةُ مِنَ الرِّمَاحِ فِي الرِّيحِ ؛ وَقِيلَ هِيَ الرِّمَاحُ إِذَا اجْتَمَعَتْ ؛ (١) قَوْلُهُ : « إِذَا بَلَ فَرِيرُهُ » هَكَذَا فِي الطَّبَعَاتِ جَمِيعًا ، وَهُوَ خَطَأٌ صَوَابُهُ : إِذَا ذَبَلَ فَرِيرُهُ ، فَلَا مَعْنَى لِلْبَلَّةِ فِي ضَمْرِ الْفَرَسِ ، وَإِنَّمَا الضَّمُورُ الذَّبُولُ .

[عبد الله]

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَرَاهُ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْعَابَةِ الَّتِي هِيَ الْأَجْمَةُ ؛ وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ : غَابَاتٌ وَغَابٌ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ :

كَلَيْتَ غَابَاتٍ شَدِيدِ الْقَسْوَرَةِ
أَضَافَهُ إِلَى الْغَابَاتِ لِشِدَّتِهِ وَفُورِهِ ، وَأَنَّهُ يَحْمِي غَابَاتٍ شَيْئًا .
وَغَابَةُ : اسْمٌ مَوْضِعٌ بِالْحِجَازِ .

• غَيْثٌ : الْغَيْثُ : الْمَطَرُ وَالْكَأَلُ ؛ وَقِيلَ : الْأَصْلُ الْمَطَرُ ، ثُمَّ سُمِّيَ مَا بَنَتْ بِهِ غَيْثًا ؛ أَشَدُّ تَعَلُّبٌ :

وَمَارَلْتُ بِمِثْلِ الْغَيْثِ يَرْكَبُ مَرَّةً
فِيَعْلَى وَيُوَلِّي مَرَّةً فَيَسِيبُ
يَقُولُ : أَنَا كَشَجَرٍ يُوَكَّلُ ، ثُمَّ يُصِيبُهُ الْغَيْثُ فَيَرْجِعُ ، أَيْ يَذْهَبُ مَالِي مَالِي ثُمَّ يَعُودُ ، وَالْجَمْعُ : أَغْيَاثٌ وَغَيْوُثٌ ؛ قَالَ الْمُحِبُّ السُّعْدِيُّ :

لَهَا لَجَبٌ حَوْلَ الْحِيَاضِ كَأَنَّهُ
تَجَاوَبُ أَغْيَاثٍ لَهْنٌ هَزِيمٌ
وَغَاثُ الْغَيْثِ الْأَرْضُ : أَصَابَهَا ؛ وَيُقَالُ : غَاثَهُمُ اللَّهُ ، وَأَصَابَهُمُ غَيْثٌ ، وَغَاثَ اللَّهُ الْبِلَادَ يَغِيثُهَا غَيْثًا إِذَا أَنْزَلَ بِهَا الْغَيْثَ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : فَادَعُ اللَّهَ يَغِيثُنَا ، يَفْتَحِ الْبَاءَ . وَغِيثَتِ الْأَرْضُ ، تُغَاثُ غَيْثًا ، فِيهِ مَغِيثَةٌ ، وَمَغِيوَةٌ : أَصَابَهَا الْغَيْثُ . وَغِيثَ الْقَوْمُ : أَصَابَهُمُ الْغَيْثُ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ : سَمِعْتُ ذَا الرُّمَّةَ يَقُولُ : قَاتَلَ اللَّهُ أُمَّةَ بَنِي فُلَانٍ مَا أَفْضَحَهَا ! قُلْتُ لَهَا : كَيْفَ كَانَ الْمَطَرُ عِنْدَكُمْ ؟ فَقَالَتْ : غِيثًا مَا شِئْنَا . وَفِي حَدِيثِ رَبِيعَةَ : أَلْفَغِيثُ مَا شِئْتُمْ ! غِيثُكُمْ ، بِكَسْرِ الْعَيْنِ ، أَيْ سَقَيْتُمْ الْغَيْثَ ، وَهُوَ الْمَطَرُ ، وَالسُّؤَالُ مِنْهُ : غِيثًا ؛ وَمِنْ الْإِعَانَةِ ، بِمَعْنَى الْإِعَانَةِ : أَغِيثْنَا ؛ وَإِذَا بَنَيْتَ مِنْهُ فِعْلًا مَا صَبَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ، قُلْتُ : غِيثًا ، بِالْكَسْرِ ، وَالْأَصْلُ غِيثًا ، فَحُدِّثَتْ الْبَاءُ ، وَكَسِرَتِ الْعَيْنُ ؛ وَرَأَى سُمِّيَ السَّحَابَ

وَالثَّابِتُ : غَيْثًا .
وَالغَيْثُ الكَلَامُ يُثَبِّتُ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ . وَفِي حَدِيثِ زَكَاةِ العَسَلِ : إِنَّا هُوَ ذُبَابُ غَيْثٍ ، قَالَ ابْنُ الأَثيرِ : يَعْني الثَّحْلُ ، وَأضَافَهُ إِلَى الغَيْثِ ، لِأنَّهُ يَطْلُبُ الثَّيَابَ والأَزْهَارَ ، وَهِيَ مِنْ تَوَابِعِ الغَيْثِ .
وَعَيْثٌ مُعْيِثٌ : عامٌ . وَيُثَرِّدُ ذَاتُ عَيْثٍ أَيُّ ذَاتُ مَادَّةٍ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

تَعْرِفُ مِنْ ذِي عَيْثٍ وَتُوْزِي (١)
وَالغَيْثُ : عَيْثُ المَاءِ . وَفَرَسٌ ذُو عَيْثٍ : عَلَى التَّشْبِيهِ ، إِذَا جَاءَهُ عَدُوٌّ بَعْدَ عَدُوٍّ . وَغَيْثُ الأَعْمَى : طَلَبَ الشَّيْءَ (عَنْ كِرَاعٍ) ، وَهُوَ بِالْعَيْنِ أَيْضًا ، وَهُوَ الصَّحِيحُ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَرَأَى العَيْنِ المُهْمَلَةَ تَضْحِيْفًا .

وَعَيْثٌ : رَجُلٌ مِنْ طَيْبِيٍّ . وَيُثَرِّدُ غَيْثٌ ، أَوْ يَجِيثُ : حَتَّى . وَبَيْنَ مَعْدِنِ الثَّقَرَةِ وَالرَّيْدَةِ مَوْضِعٌ يُعْرَفُ بِمُعْيِثِ مَوانٍ ، وَمَاؤُهُ مِلْحٌ . وَمُعْيِثَةٌ : رَكِيَّةٌ أُخْرَى ، عَذْبَةٌ المَاءِ ، وَهِيَ إِحْدَى مَنَاهِلِ الطَّرِيقِ مِمَّا يَلِي القَادِسِيَّةَ ، وَأَنشَدَ أَبُو عَمْرٍو :

شَرِبْنَا مِنْ مَوانٍ مَاءً مَرًّا
وَمِنْ مُعْيِثٍ مِثْلُهُ أَوْشَرًّا

• غَيْدٌ • غَيْدٌ غَيْدًا وَهُوَ أَغْيَدٌ : مَالَتْ عُنُقُهُ وَلا نَتْ أَعْطَافُهُ ؛ وَقِيلَ : اسْتَرَحَّتْ عُنُقُهُ وَطَبِيٌّ أَغْيَدٌ كَذَلِكَ ، وَالأَغْيَدُ : الوَسْطَانُ المَائِلُ العُنُقِ . وَيُقَالُ : هُوَ يَتَغَايَدُ فِي مَشْيِهِ ؛ فَأَمَّا مَا أَنشَدَهُ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ مِنْ قَوْلِهِ :
وَلَيْلٍ هَدَيْتُ بِهِ فِتْيَةَ
سَقُوا بِصَبَابِ الكَرَى الأَغْيَدِ
فإنَّهَا أَرَادَ الكَرَى الَّذِي يَعُودُ مِنْهُ الرِّكْبُ

(١) قَوْلُهُ : « قَالَ رُوَيْبَةُ إِخ » صدره كما في التكلة :
أَنَا ابْنُ أَنْضَادٍ إِلَيْهَا أُرْزَى
نفسه
الأَنْضَادُ الأَشْرَافُ . وَأُرْزَى أُسْنِدٌ . وَتُوْزَى أَيُّ تَفْضِيلٍ عَلَيْهِ وَتَضْعِيفٍ ، بضم النون .

غَيْدًا ، وَذَلِكَ لِإِمْلائِهِمْ عَلَى الرَّحَالِ مِنْ نَشْوَةِ الكَرَى ، طَوْرًا كَذَا ، وَطَوْرًا كَذَا ، لِأَنَّ الكَرَى نَفْسُهُ أَغْيَدٌ ، لِأَنَّ العَيْدَ أَنَّهُ يَكُونُ فِي مُتَحَسِّمٍ ، وَالكَرَى لَيْسَ بِجِسْمٍ . وَالعَيْدُ : التَّعْوِمَةُ . وَالأَغْيَدُ مِنَ الثَّيَابِ : التَّاعِمُ السَّيْتِيُّ . وَالعَيْدَاءُ : المَرْأَةُ المُتَشَبِّهُةُ مِنَ اللَّيْنِ ، وَقَدْ تَغَايَدَتْ فِي مَشْيِهَا .

وَالعَادَةُ : الفَتَاةُ التَّاعِمَةُ اللَّيْنَةُ ، وَكَذَلِكَ العَيْدَاءُ بَيْنَهُ العَيْدُ ، وَكُلُّ خَوْطٍ نَاعِمٍ مَادٌ : غَادٌ . وَشَجَرَةٌ غَادَةٌ : رِيًّا غَضَّةٌ ، وَكَذَلِكَ الجَارِيَةُ الرُّطْبَةُ الشُّطْبَةُ ؛ قَالَ :

وَمَا جَابَهُ المِذْرَى خَدُولٌ خَلَّالِهَا
أَرَاكَ بِذِي الرِّثَانِ غَادٌ صَرِيمِهَا
وَغَادَةٌ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ سَاعِدَةُ بِنُ جَوْرَةَ الهُدْلِيِّ :

فَمَا رَاعَهُمُ إلاَّ أَوْهَمُهُمْ كَانَهُ
بِعَادَةَ فَتَحَاهُ العِظَامُ تَحُومٌ (٢)
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَهُوَ بِالياءِ ، لِأَنَّ لَمْ نَجِدْ فِي الكَلَامِ « غ و د » ، قَالَ : وَكَلِمَةٌ لِأَهْلِ الشَّحْرِ يَقُولُونَ : غَيْدٌ غَيْدٌ أَيُّ اعْجَلْ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

• غَيْدٌ • التَّهْدِيبُ : عَنْ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ قَالَ : العَيْدَانُ الَّذِي يَطُنُّ بِقَيْصِبٍ ، بِالْعَيْنِ وَالدَّالِ المُعْجَمَتَيْنِ .

• غَيْرٌ • التَّهْدِيبُ : غَيْرٌ مِنْ حُرُوفِ المعاني ، تَكُونُ نَعْتًا وَتَكُونُ بِمعنى لا ، وَلَهُ بَابٌ عَلَى حِدَّةٍ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « مَا لَكُمْ إِلاَّ تَنَاصَرُونَ » ؛ المَعْنَى مَا لَكُمْ غَيْرَ مَتَنَاصِرِينَ . وَقَوْلُهُمْ : لا إِلَهَ إِلاَّ غَيْرُكَ ، مَرْفُوعٌ عَلَى خَيْرِ التَّثْبِيَةِ ؛ قَالَ : وَيَجُوزُ لا إِلَهَ إِلاَّ غَيْرُكَ ،

(٢) قَوْلُهُ : « فَتَحَاهُ العِظَامُ » كذا بالأصل وشرح القاموس . والذي يياقوت في معجمه : فتحاء الجناح بدل العظام وهو المعروف في الأشعار وكتب اللغة ، يقال عتاب فتحاء ، لأنها إذا انحطت كسرت جناحها وغمرتتها ، وهذا لا يكون إلا من اللين .

بِالثَّصْبِ أَيُّ لا إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ ؛ قَالَ : وَكَلِمًا أَخَلَّتْ غَيْرًا مَحَلًّا إِلاَّ نَصَبَتْهَا ، وَأَجَازَ الفَرَّاءُ : مَا جَاءَنِي غَيْرُكَ ، عَلَى مَعْنَى مَا جَاءَنِي إِلاَّ أَنْتَ ؛ وَأَنشَدَ :

لا عَيْبَ فِيهَا غَيْرَ شَهْلَةَ عَيْنِهَا
وَقِيلَ : غَيْرٌ بِمعنى سَوَى ، وَالجَمْعُ أَغْيَارٌ ، وَهِيَ كَلِمَةٌ يُوصَفُ بِهَا وَيُسْتَشَى فَإِنْ وَصَفَتْ بِهَا أَتْبَعْتَهَا إِعْرَابَ مَا قَبْلَهَا ، وَإِنْ اسْتَشِيَتْ بِهَا أَعْرَبْتَهَا بِالإِعْرَابِ الَّذِي يَجِبُ لِلإِسْمِ الوَاقِعِ بَعْدَ الأَ ، وَذَلِكَ أَنَّ أَصْلَ « غَيْرٌ » صِفَةٌ ، وَالإِسْمَاءُ عَارِضٌ ؛ قَالَ الفَرَّاءُ :

بَعْضُ بَنِي أُسَيْدٍ وَفِضَاعَةٌ يَنْصُبُونَ غَيْرًا إِذَا كَانَ فِي مَعْنَى إِلا ، ثُمَّ الكَلَامُ قَبْلَهَا أَوْ لَمْ يَتِمَّ ، يَقُولُونَ : مَا جَاءَنِي غَيْرُكَ وَمَا جَاءَنِي أَحَدٌ غَيْرُكَ ، قَالَ : وَقَدْ تَكُونُ بِمعنى لا فَتَنْصِبُهَا عَلَى الحَالِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « فَمَنْ اضْطَرَّ غَيْرَ بَاطِلٌ وَلا عَادٌ » ، كَانَهُ تَعَالَى قَالَ : فَمَنْ اضْطَرَّ خَائِفًا لا بَاطِلًا . وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى : « غَيْرَ نَاطِرِينَ أَنَا » ، وَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ : « غَيْرَ مُحَلِّي الصَّيْدِ » .

التَّهْدِيبُ : غَيْرٌ تَكُونُ اسْتِثْنَاءً مِثْلُ قَوْلِكَ هَذَا إِذْ هُمْ غَيْرٌ دَانِقٌ ، مَعْنَاهُ إِلا دَانِقًا ؛ وَتَكُونُ غَيْرَ اسْمًا ، تَقُولُ : مَرَرْتُ بِغَيْرِكَ ، وَهَذَا غَيْرُكَ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : « غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ » خُفِضَتْ غَيْرٌ لِأَنَّهَا نَعَتْ لِللَّيْنِ ، جَازَ أَنْ تَكُونَ نَعْتًا لِمعْرِفَةٍ لِأَنَّ اللَّيْنَ غَيْرٌ مَضْمُونٌ صِنْدُهُ ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ الأَلْفُ وَالأَلَامُ ؛ وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ : جَعَلَ الفَرَّاءُ الأَلْفَ وَالأَلَامَ فِيهَا بِمِثْلَةِ التَّكْرِيرِ . وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ غَيْرٌ نَعْتًا لِلأَسْمَاءِ الَّتِي فِي قَوْلِهِ « أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ » وَهِيَ غَيْرٌ مَضْمُونٌ صِنْدُهَا ؛ قَالَ : وَهَذَا قَوْلٌ بِبَعْضِهِمْ ، وَالفَرَّاءُ يَأْبَى أَنْ يَكُونَ « غَيْرٌ » نَعْتًا إِلاَّ لِلَّذِينَ لِأَنَّهَا بِمِثْلَةِ التَّكْرِيرِ ، وَقَالَ الأَخْفَشُ : « غَيْرٌ » بَدَلٌ ، قَالَ نَعْلَبٌ : وَلَيْسَ بِمُتَمَتِّعٍ مَا قَالَ ، وَمَعْنَاهُ التَّكْرِيرُ ، كَانَهُ أَرَادَ صِرَاطَ غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ، وَقَالَ الفَرَّاءُ : مَعْنَى « غَيْرٌ » مَعْنَى « لا » ، وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَالَ :

مَعْنَى : « غَيْرٌ » فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] : « غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ » مَعْنَى « لَا » ، وَلِذَلِكَ رُدَّتْ عَلَيْهَا لَا ، كَمَا تَقُولُ : فَلَانُ غَيْرُ مُحْسِنٍ وَلَا مُجْمِلٍ ، قَالَ : وَإِذَا كَانَ غَيْرُ بَمَعْنَى سِوَى لَمْ يَجُزْ أَنْ يُكْرَرَ عَلَيْهَا ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ عِنْدِي سِوَى عَبْدِ اللَّهِ وَلَا زَيْدٌ ؟ قَالَ : وَقَدْ قَالَ مَنْ لَا يَعْرِفُ الْعَرَبِيَّةَ إِنَّ مَعْنَى غَيْرٍ هُنَا بِمَعْنَى سِوَى ، وَإِنْ « لَا » صِلَةٌ ، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ :

فِي بَيْتٍ لَا حُورٍ سَرَى وَمَا شَعَرَ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا قَوْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ ، وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : مَنْ نَصَبَ قَوْلَهُ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ فَهُوَ قَطْعٌ ، وَقَالَ الرَّجَّاحُ : مَنْ نَصَبَ غَيْرًا ، فَهُوَ عَلَى وَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا الْحَالُ ، وَالْآخَرُ الْأِسْتِثْنَاءُ . الْفَرَاءُ وَالرَّجَّاحُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « غَيْرِ مُحَلِّي الصَّيْدِ » بِمَعْنَى لَا ، جَعَلًا مَعَ غَيْرٍ بِمَعْنَى لَا ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِأَنَّهُمْ » ، غَيْرِ حَالٌ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَيَكُونُ غَيْرٌ بِمَعْنَى لَيْسَ ، كَمَا تَقُولُ الْعَرَبُ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرِ مُحَلَّقٍ ، وَلَيْسَ بِمُحَلَّقٍ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَزِدُّكُمْ » وَقُرَى : غَيْرِ اللَّهِ ، فَمَنْ حَفِضَ رَدَّهُ عَلَى خَالِقٍ ، وَمَنْ رَفَعَهُ فَعَلَى الْمَعْنَى أَرَادَ : هَلْ خَالِقٌ ، وَقَالَ الْفَرَاءُ : وَجَائِزٌ هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرِ اللَّهِ ، وَكَذَلِكَ : « مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ » هَلْ مِنْ خَالِقٍ إِلَّا اللَّهُ وَمَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ إِلَّا هُوَ ، فَتَنْصِبُ غَيْرٌ إِذَا كَانَتْ مَحَلًّا إِلَّا .

وَقَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ فِي قَوْلِهِمْ : لَا أَرَانِي اللَّهَ بِكَ غَيْرًا : الْغَيْرُ مِنْ تَعْيِيرِ الْحَالِ ، وَهُوَ اسْمٌ بِمَنْزِلَةِ الْقَطْعِ وَالْعَنْبِ وَمَا أَشْبَهَهُمَا ، قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعًا وَاحِدُهُ غَيْرَةٌ ، وَأَنْشَدَ :

وَمَنْ يَكْفُرُ اللَّهَ يَلْقَ الْغَيْرَ

وَتَعْيِيرِ الشَّيْءِ عَنْ حَالِهِ : تَحْوَلٌ . وَغَيْرَةٌ : حَوْلَةٌ وَبَدَلَةٌ ، كَأَنَّهُ جَعَلَهُ غَيْرَ مَا كَانَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُعَيَّرًا بِغَيْبِهَا عَنْ قَوْمٍ حَتَّى

يُعَيَّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ » ، قَالَ تَعَلَّبُ : مَعْنَاهُ حَتَّى يُبَدِّلُوا مَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ . وَالْغَيْرُ : الْأَسْمُ مِنَ التَّعْيِيرِ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) ، وَأَنْشَدَ :

إِذَا أَنَا مَعْلُوبٌ قَلِيلُ الْغَيْرِ

قَالَ : وَلَا يُقَالُ إِلَّا غَيْرْتُ . وَذَهَبَ اللَّحْيَانِيُّ إِلَى أَنَّ الْغَيْرَ لَيْسَ بِمَصْدَرٍ إِذْ لَيْسَ لَهُ فِعْلٌ ثَلَاثِيٌّ غَيْرٌ مَزِيدٌ .

وَعَيْرٌ عَلَيْهِ الْأَمْرُ : حَوْلَةٌ .

وَتَعَايَرَتِ الْأَشْيَاءُ : اخْتَلَفَتْ .

وَالْمَعْيَرُ : الَّذِي يُعَيَّرُ عَلَى بَعِيرِهِ أَدَاتُهُ ، لِيُخَفَّفَ عَنْهُ وَيُرِيحَهُ ، وَقَالَ الْأَعَشِيُّ : وَاسْتَحْتَبْتُ الْمَعْيِرُونَ مِنَ الْفَوْ

مَ . وَكَانَ النَّطَافُ مَا فِي الْعَرَالِي ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ غَيْرَ فَلَانُ عَنْ بَعِيرِهِ إِذَا حَطَّ عَنْهُ رَحْلَهُ وَأَصْلَحَ مِنْ شَأْنِهِ ، وَقَالَ الْقَطَامِيُّ :

إِلَا مُعَيَّرًا وَالْمُسْتَقْبَى الْعَجَلُ

وَعَيْرُ الدَّهْرِ : أَحْوَالُهُ الْمُتَغَيِّرَةُ . وَوَرَدَ فِي حَدِيثِ الْأَسْتِثْنَاءِ : مَنْ يَكْفُرُ اللَّهَ يَلْقَ الْغَيْرَ ، أَيْ تَعْيِيرَ الْحَالِ وَإِنْتِقَالَهَا مِنَ الصَّلَاحِ إِلَى الْفَسَادِ . وَالْغَيْرُ : الْأَسْمُ مِنْ قَوْلِكَ غَيْرْتُ الشَّيْءَ فَتَعْيَرٌ . وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَرِهَ تَعْيِيرَ الشَّيْبِ يَعْنِي نَشْفَهُ ، فَإِنَّ تَعْيِيرَ لَوْنِهِ قَدْ أَمَرَ بِهِ فِي غَيْرِ حَدِيثٍ .

وَغَارَهُمُ اللَّهُ بِحَيْرٍ وَمَطَّرَ يَغِيرُهُمْ غَيْرًا وَغِيَارًا وَيَغُورُهُمْ : أَصَابَهُمْ بِمَطَرٍ وَحَصْبٍ ، وَالْأَسْمُ الْغَيْرَةُ وَأَرْضٌ مَغْيِرَةٌ ، يَفْتَحُ الْمَيْمِ ، وَمَغْيِرَةٌ ، أَيْ مَسْفِيَةٌ . يُقَالُ : اللَّهُمَّ غَرْنَا بِحَيْرٍ ، وَغَرْنَا بِحَيْرٍ . وَغَارَ الْعَيْتُ الْأَرْضَ يَغِيرُهَا ، أَيْ سَقَاهَا . وَغَارَهُمُ اللَّهُ بِمَطَرٍ ، أَيْ سَقَاهُمْ ، يَغِيرُهُمْ وَيَغُورُهُمْ . وَغَارَنَا اللَّهُ بِحَيْرٍ : كَقَوْلِكَ أَغْرَانَا حَيْرًا ، قَالَ أَبُو ذُوئَيْبٍ :

وَمَا حُمِّلَ الْبُحْتِيُّ عَامَ غِيَارِهِ

عَلَيْهِ الْوَسُوقُ بُرْهَا وَشَعِيرُهَا وَغَارَ الرَّجُلُ يَغُورُهُ وَيَغِيرُهُ غَيْرًا : نَفَعَهُ ، قَالَ عَبْدُ مَنْفَرٍ بْنُ رَبِيعٍ الْهَدَلِيُّ :

مَاذَا يَغِيرُ ابْتَنَى رُبْعَ عَوِيلُهَا
لَا تُرْقِدَانِ وَلَا بُوسَى لِمَنْ رَقِدَا
يَقُولُ : لَا يُعْنَى بِكَاوُهَا عَلَى أَبِيهَا مِنْ طَلَبِ ثَارِهِ شَيْئًا .

وَالْغَيْرَةُ ، بِالْكَسْرِ ، وَالْغِيَارُ : الْمَيْرَةُ . وَقَدْ غَارَهُمْ يَغِيرُهُمْ وَغَارَ لَهُمْ غِيَارًا ، أَيْ مَارَهُمْ وَنَفَعَهُمْ .

قَالَ مَالِكُ بْنُ زُعْبَةَ الْبَاهِلِيُّ يَصِفُ امْرَأَةً قَدْ كَبُرَتْ وَشَابَ رَأْسُهَا تَوَمَّلَ بَيْنَهَا أَنْ يَأْتَوْهَا بِالْغَنِيمَةِ وَقَدْ قَتَلُوا :

وَنَهْدِيَّةِ شَمْطَاءَ أَوْ حَارِثِيَّةِ

تَوَمَّلَ نَهْمًا مِنْ بَيْنَهَا يَغِيرُهَا
أَيْ يَأْتِيهَا بِالْغَنِيمَةِ فَقَدْ قَتَلُوا ، وَقَوْلُ بَعْضِ الْأَعْفَالِ :

مَا زِلْتُ فِي مَنَكَلَةٍ وَسِيرِ

لِصَبِيَّةٍ أَغْيَرُهُمْ يَغْيِرُ

قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ أَغْيَرُهُمْ يَغْيِرُ ، فَغْيِرٌ لِلْفَائِيَةِ ، وَقَدْ يَكُونُ غَيْرٌ مَصْدَرٌ غَارَهُمْ إِذَا مَارَهُمْ . وَذَهَبَ فَلَانُ يَغْيِرُ أَهْلَهُ ، أَيْ يَغْيِرُهُمْ . وَغَارَهُ يَغْيِرُهُ غَيْرًا : وَدَاهُ ، أَبُو عُبَيْدَةَ :

غَارَنِي الرَّجُلُ يَغُورِي وَيَغْيِرِي ، إِذَا وَدَاكَ ، مِنْ الدَّيَةِ . وَغَارَهُ مِنْ أَخِيهِ يَغْيِرُهُ وَيَغُورُهُ غَيْرًا : أَعْطَاهُ الدَّيَةَ ، وَالْأَسْمُ مِنْهَا الْغَيْرَةُ ، بِالْكَسْرِ ، وَالْجَمْعُ غَيْرٌ ، وَقِيلَ : الْغَيْرُ اسْمٌ وَاحِدٌ مُذَكَّرٌ ، وَالْجَمْعُ أَغْيَارٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ، ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ طَلَبَ الْفَوْدَ بَوْلِي لَهُ قَتِلَ : أَلَا تَقْبَلُ الْغَيْرَ ؟

وَفِي رِوَايَةٍ أَلَا الْغَيْرُ تُرِيدُ ؟ الْغَيْرُ : الدَّيَةُ ، وَجَمْعُهُ أَغْيَارٌ مِثْلُ ضَلَعٍ وَأَضْلَاعٍ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْغَيْرُ جَمْعٌ غَيْرَةٌ هِيَ الدَّيَةُ ، قَالَ بَعْضُ بَنِي عُذْرَةَ :

لَتَجْدَعَنَّ بِأَيْدِينَا أَنْوَفَكُمْ

بَنِي أُمَيْمَةَ إِنْ لَمْ تَقْبَلُوا الْغَيْرَا (١)
وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ وَاحِدٌ وَجَمْعُهُ أَغْيَارٌ . وَغَيْرَةٌ إِذَا أَعْطَاهُ الدَّيَةَ ، وَأَصْلُهَا مِنَ الْمَعَايِرَةِ وَهِيَ الْمُبَادَلَةُ لِأَنَّهَا بَدَلٌ مِنَ الْقِتْلِ ، قَالَ أَبُو

(١) قوله : « بنى أميمة » هكذا في الأصل

والأساس ، والذي في الصحاح : بنى أمية .

عَبْدَةَ : وَأَنَا سَمَى الدِّبَةَ غَيْرًا فَمَا أَرَى لِأَنَّهُ
كَانَ يَجِبُ الْفَوْدُ فَغَيَّرَ الْفَوْدَ دِبَةَ ، فَسُمِّيَتْ
الدِّبَةُ غَيْرًا ، وَأَصْلُهُ مِنَ التَّغْيِيرِ ، وَقَالَ أَبُو
بَكْرٍ : سُمِّيَتْ الدِّبَةُ غَيْرًا لِأَنَّهَا غَيَّرَتْ عَنِ
الْفَوْدِ إِلَى غَيْرِهِ ، رَوَاهُ ابْنُ السَّكِّيتِ فِي الْوَاوِ
وَالْبَاءِ . وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدٍ ^(١) بِنِ جَنَامَةَ :
إِنِّي لَمْ أَجِدْ لِمَا فَعَلَ هَذَا فِي عُرَّةِ الْإِسْلَامِ
مَثَلًا إِلَّا عَنَّمَا وَرَدَتْ قَوْمِي أَوْلَاهَا فَفَرَّخَرَهَا :
اسْتَنْ الْيَوْمَ وَغَيْرَ غَدًا ، مَعْنَاهُ أَنَّ مَثَلَ مُحَمَّدٍ
فِي قَتْلِ الرَّجُلِ وَطَلْبِهِ إِلَّا يُتَمَصَّ مِنْهُ وَتُوَخَّدُ
مِنْهُ الدِّبَةُ ، وَالْوَقْتُ أَوَّلُ الْإِسْلَامِ وَصَدْرُهُ ،
كَمَثَلِ هَذِهِ الْعَنَمِ النَّافِرَةِ ، يَعْنِي إِنْ جَرَى
الْأَمْرُ مَعَ أَوْلِيَاءِ هَذَا الْقَتِيلِ عَلَى مَا يُرِيدُ مُحَمَّدٌ
يَكْبُطُ النَّاسَ عَنِ الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ مَعْرِفَتَهُمْ
أَنَّ الْفَوْدَ يَغَيَّرُ بِالْمَدِيَّةِ ، وَالْعَرَبُ خُصُوصًا ،
وَهُمْ الْحِرَاصُ عَلَى دَرْكِ الْأَوْتَارِ ، وَفِيهِمْ
الْأَنْفَةُ مِنَ قَبُولِ الدِّيَاتِ ، ثُمَّ حَثَّ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ ، عَلَى الْإِقَادَةِ مِنْهُ بِقَوْلِهِ : اسْتَنْ
الْيَوْمَ وَغَيْرَ غَدًا ، يُرِيدُ : إِنْ لَمْ تَقْتَصَّ مِنْهُ
غَيْرَتَ سُنَّتِكَ ، وَلَكِنَّهُ أُخْرِجَ الْكَلَامَ عَلَى
الْوَجْهِ الَّذِي يُهَيِّجُ الْمُخَاطَبَ وَيَحْتُهِ عَلَى
الْإِقْدَامِ وَالْجَرَاءَةِ عَلَى الْمَطْلُوبِ مِنْهُ . وَمِنْهُ
حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ : قَالَ لِعُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا ، فِي رَجُلٍ قَتَلَ امْرَأَةً وَلَهَا أَوْلِيَاءُ فَعَمَّا
بَعْضَهُمْ وَأَرَادَ عُمَرُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنْ
يُقْبَدَ لِمَنْ لَمْ يَعْفُ ، فَقَالَ لَهُ : لَوْ غَيَّرْتَ
بِالدِّبَةِ كَانَ فِي ذَلِكَ وَفَاءً لِهَذَا الَّذِي لَمْ
يَعْفُ ، وَكُنْتَ قَدْ أَتَمَمْتَ لِلْعَامِي عَفْوَهُ ،
فَقَالَ عُمَرُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَيْفَ مَلِيٌّ
عِلْمًا .

الْجَوْهَرِيُّ : الْغَيْرُ الْإِسْمُ مِنْ قَوْلِكَ
غَيَّرْتُ الشَّيْءَ فَغَيَّرْتَهُ . وَالْغَيْرَةُ ، بِالْفَتْحِ ،
الْمَصْدَرُ مِنْ قَوْلِكَ غَارَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ .
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَغَارَ الرَّجُلُ عَلَى امْرَأَتِهِ ،

(١) قوله : « وفي حديث علم » أي حين قتل
رجلاً فأبى عينه بن حصن أن يقبل الدية ، فقام
رجل من بني ليث فقال : يا رسول الله ، إنني لم أجد
إلخ . اهـ . من هامش النهاية .

وَالْمَرْأَةُ عَلَى بَعْلِهَا تَغَارُ غَيْرَةً وَغَيْرًا وَغَارًا
وَغَيْرًا ، قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ يَصِفُ قُدُورًا :
لَهْنٌ نَشِيحٌ بِالنَّشِيلِ كَانَهَا
ضَرَائِرُ حَرَمِي تَفَاحَشَ غَارَهَا
وَقَالَ الْأَعْمَشُ :

لَا حَةَ الصَّيْفُ وَالغِيَارُ وَإِشْفَا
قُ عَلَى سَقَبَةِ كَفُوسِ الصَّالِ
وَرَجُلٌ غَيْرَانُ ، وَالْجَمْعُ غَيْرَارِي
وَغَيْرَارِي ، وَغَيْرُورٌ ، وَالْجَمْعُ غَيْرٌ ، صَحَّتْ
الْيَاءُ لِخَفَّتِهَا عَلَيْهِمْ وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَتَلُونَ الضَّمَّةَ
عَلَيْهَا اسْتِشْقَالَهُمْ لَهَا عَلَى الْوَاوِ ، وَمَنْ قَالَ
رُسُلٌ قَالَ غَيْرٌ ، وَامْرَأَةٌ غَيْرَى وَغَيْرُورٌ ،
وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ ، الْجَوْهَرِيُّ : امْرَأَةٌ غَيْرُورٌ
وَنِسْوَةٌ غَيْرٌ وَامْرَأَةٌ غَيْرَى وَنِسْوَةٌ غَيْرَارِي ، وَفِي
حَدِيثٍ أُمَّ سَلَمَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : إِنْ لِي
بِنْتًا وَأَنَا غَيْرُورٌ ، هُوَ فِعْلٌ مِنَ الْغَيْرَةِ وَهِيَ
الْحَمِيَّةُ وَالْأَنْفَةُ . يُقَالُ : رَجُلٌ غَيْرُورٌ وَامْرَأَةٌ
غَيْرُورٌ بِلَا هَاءٍ ، لِأَنَّ فِعْلًا يَشْتَرِكُ فِيهِ الذَّكَرُ
وَالْأُنثَى . وَفِي رِوَايَةٍ : امْرَأَةٌ غَيْرِي ، هِيَ
فَعْلَى مِنَ الْغَيْرَةِ . وَالْمِغْيَارُ : الشَّدِيدُ الْغَيْرَةُ ،
قَالَ التَّابِعِيُّ :

شُمْسٌ مَوَانِعُ كُلِّ لَيْلَةٍ حَرَّةٌ
يُخْلِفْنَ ظَنَّنَ الْفَاحِشِينَ الْمِغْيَارِ

وَرَجُلٌ مِغْيَارٌ أَيْضًا وَقَوْمٌ مِغْيَارِيٌّ . وَفُلَانٌ لَا
يَتَغَيَّرُ عَلَى أَهْلِهِ ، أَيْ لَا يَغَارُ . وَأَغَارَ أَهْلَهُ :
تَزَوَّجَ عَلَيْهَا فَعَارَتْ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : أَعْيُرُ
مِنْ الْحَمِي ، أَيْ أَنَّهُ تَلَازِمَ الْمَحْمُومِ مُلَازِمَةً
الْعَيُورِ لِبَعْلِهَا .

وَغَيْرُهُ مُغَايِرَةٌ : عَارِضُهُ بِالْبَيْعِ وَبِادَلِهِ .
وَالْغِيَارُ : الْبِدَالُ ، قَالَ الْأَعْمَشُ :
فَلَا تَحْسَبِي لَكُمْ كَافِرًا
وَلَا تَحْسَبِي أُرِيدُ الْغِيَارَا
تَقُولُ لِلزَّوْجِ : فَلَا تَحْسَبِي كَافِرًا لِغَيْمَتِكَ وَلَا
مِمَّنْ يُرِيدُ بِهَا تَغْيِيرًا .

وَقَوْلُهُمْ : نَزَلَ الْقَوْمُ يَغَيِّرُونَ أَيْ يُصْلِحُونَ
الرَّحَالَ .

وَبَنُو غَيْرَةَ : حَتَّى .

غَيْسٌ : الْغَيْسَاءُ مِنَ النِّسَاءِ : النَّاعِمَةُ ،
وَالْمُدَّكَّرُ أَعْسٌ .
وَلَمَّةٌ غَيْسَاءُ : وَاقِبَةُ الشَّعْرِ كَثِيرَتُهُ ، قَالَ
رُوَيْبَةُ :

رَأَيْنَ سُودًا وَرَأَيْنَ غَيْسَا
فِي شَائِعٍ يَكْسُو اللَّسَامَ الْغَيْسَا ^(١)
وَالْغَيْسَانُ : حِدَّةُ الشَّيَابِ ، وَهُوَ فَعْلَانٌ .
الْأَزْهَرِيُّ : أَبُو عَمْرٍو : فُلَانٌ يَتَقَلَّبُ فِي
غَيْسَاتِ شَبَابِهِ ، أَيْ نَعْمَةَ شَبَابِهِ ، وَقَالَ أَبُو
عَبِيدٍ : فِي غَيْسَانِ شَبَابِهِ ، وَأَنشَدَ أَبُو عَمْرٍو :
بَيْنَا الْفَتَى يَحْطُبُ فِي غَيْسَاتِهِ
تَقَلَّبَ الْحَيَّةُ فِي فَلَائِهِ
إِذْ أَصْعَدَ الدَّهْرُ إِلَى عَفْرَاتِهِ
فَاجْتَا حَهَا بِشَفْرَتِي مِيرَاتِهِ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَاللُّونُ وَالنَّاءُ فِيهَا لَيْسَتَا مِنْ
أَصْلِ الْحَرْفِ ، مَنْ قَالَ : غَيْسَاتٌ فَهِيَ تَاءُ
فَعْلَاتٍ ، وَمَنْ قَالَ : غَيْسَانٌ فَهُوَ نُونُ
فَعْلَانٍ .

غَيْضٌ : غَاظُ الْمَاءِ يَغِيضُ غَيْضًا وَمَغِيضًا
وَمَغَاضًا وَأَغَاضَ : نَقَصَ أَوْ غَارَ فَذَهَبَ ،
وَفِي الصَّحَاحِ : قَلَّ فَغَضِبَ . وَفِي حَدِيثِ
سَطِيعِ : وَأَغَاضَتْ بَحِيرَةٌ سَاوَةً ، أَيْ غَارَ
مَاؤُهَا وَذَهَبَ . وَفِي حَدِيثِ خُرَيْمَةَ فِي ذِكْرِ
السِّنَّةِ : وَأَغَاضَتْ لَهَا الدَّرَّةُ ، أَيْ نَقَصَ
اللَّبْنَ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ يَصِفُ أَبَاهَا ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : وَأَغَاضَ بِنِعَ الرَّدَّةِ ، أَيْ
أَذْهَبَ مَا بِنِعَ مِنْهَا وَظَهَرَ . وَأَغَاضَهُ هُوَ وَغَيْضَهُ
وَأَغَاضَهُ ، يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى ، وَقَالَ
بَعْضُهُمْ : غَاظَهُ نَقَصَهُ وَفَجَّرَهُ إِلَى مَغِيضٍ .
وَالْمَغِيضُ : الْمَكَانُ الَّذِي يَغِيضُ فِيهِ الْمَاءُ .
وَأَغَاضَهُ وَغَيْضَهُ ، وَغَيْضَ مَاءِ الْبَحْرِ ، فَهُوَ
مَغِيضٌ ، مَفْعُولٌ بِهِ . الْجَوْهَرِيُّ : وَغَيْضَ
الْمَاءِ فَعِلٌ بِهِ ذَلِكَ . وَأَغَاضَهُ اللَّهُ يَتَعَدَّى وَلَا
يَتَعَدَّى ، وَأَغَاضَهُ اللَّهُ أَيْضًا ، فَأَمَّا قَوْلُهُ :

(٢) قوله : « في شائع » هكذا في الأصل
وأنشده شارح القاموس : في سابع .

إلى الله أشكو من خليل أودّه
ثلاث خلالٍ كلها لى غائضُ
قال بعضهم: أراد غائظ، بالطاء، فأبدل
الطاء ضادا؛ هذا قول ابن جنّي، قال ابن
سيده: ويجوز عندي أن يكون غائضُ غير
بدلي ولكنّه من غاضه أي نقصه، ويكون
معناه حينئذٍ أنه يُنقصني ويتهصّني.

وقوله تعالى: «وما تغيض الأرحام وما
تزداد»؛ قال الزجاج: معناه ما نقص
الحمل عن تسعة أشهر وما زاد على التسعة،
وقيل: ما نقص عن أن يتم حتى يموت،
وما زاد حتى يتم الحمل
وتغيضت الدمع: نقصته وحسنه.
والتغيض: أن يأخذ العبرة من عينه ويقذف
بها (حكاه نعلب)؛ وأنشد:

غِيضَنَ مِنْ عِبْرَاتِهِنَّ وَقَلْنَ لِي
مَازَا لَقِيتَ مِنَ الْهَوَىٰ وَلَقِينَا؟
معناه أنهم سئلن دموعهن حتى ترقنها. قال
ابن سيده: من ههنا للتبويض، وتكون
زائدة على قول أبي الحسن، لأنه يرى
زيادة من في الواجب. وحكى قد كان من
مطر، أي قد كان مطر.

وأعطاء غيضا من فيض، أي قليلا من
كثير؛ قال أبو سعيد في قولهم: فلان يعطي
غيضا من فيض: معناه أنه قد فاض ماله
وميسرته، فهو إنما يعطي من قلبه أعظم
أجرا. وفي حديث عثمان بن أبي
العاص: لدرهم ينفعه أحدكم من جهده
خير من عشرة آلاف ينفعها أحدنا غيضا من
فيض، أي قليل أحدكم مع فقره خير من
كثيرنا مع اغنا.

وغاض ثمن السلعة يغيض: نقص،
وغاضه وتغيضه. الكيساني: غاض ثمن
السلعة وغيضته أنا في باب فعل الشيء
وفعلته؛ قال الزجاج:

لا تَأْوِيَا لِلْحَوْضِ أَنْ يَغِيضَا
أَنْ تَغْرِضَا خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَغِيضَا
يقول أن تملأه خير من أن تنقصاه؛ وقول

الأستود بن يعفر:
أَمَا تَرَىٰ نِيَّ قَدْ فَيَّتُ وَغَاضَىٰ
ما نيل من بصري ومن أجلادي؟
معناه نقصني بعد تامي؛ وقوله أنشد ابن
الأعرابي رحمه الله تعالى:

وَلَوْ قَدْ غَضَّ مَعْطَسُهُ جَرِيرِي
لَقَدْ لَانَتْ عَرِيكَتُهُ وَغَاضَا
فسره فقال: غاض أثر في أنفه حتى يذلل.

ويقال: غاض الكرام أي قلا، وفاض
اللثام أي تكروا. وفي الحديث: إذا كان
الشتاء قيطا وغاضت الكرام غيضا، أي فنوا
وابادوا.

والتغيضة: الأجمة. وغيض الأسد:
ألف الغيضة. والتغيضة: مغيض ماء يجتمع
فيبت فيه الشجر، وجمعه غياض
وأغياض، الأخيرة على طرح الزائد، ولا
يكون جمع جمع لأن جمع الجمع مطرَح
ما وجدت عنه مندوحة، ولذلك أقر أبو علي
قوله تعالى: «فرهن مَبْؤُوسَةٌ» على أنه جمع
رهن كما حكى أهل اللغة، لا على أنه جمع
رهان الذي هو جمع رهن، فافهم.

وفي حديث عمر: لا تُثْرِلُوا الْمُسْلِمِينَ
الغياض؛ الغياض جمع غيضة وهي الشجر
الملتفت، لأنهم إذا ثرلوا ثرلوا فيها فتمكّن
منهم العدو.

والتغيض: ما كثر من الأغلات، أي
الطرفاء والأثل والحاج والعكرش واليبوت.
وفي الحديث: كان مثير رسول الله،
ﷺ، من أثل الغابة؛ قال ابن الأثير:
الغابة غيضة ذات شجر كثير وهي على تسعة
أميال من المدينة.

والتغيض: الطلغ، وكذلك التغيض
والإغريض، والله أعلم.

• غيظ • الغيظ: العصب، وقيل: الغيظ
غضب كامن للعاجز، وقيل: هو أشد من
الغضب، وقيل: هو سورته وأوله. وغيظت
فلانا أعيظته غيظا وقد غاظه فاغتاظ وغيظته

فَغَيَّظَ وَهُوَ مَغِيظٌ، قَالَتْ قُتَيْبَةُ بِنْتُ النَّضْرِ
ابْنِ الْحَارِثِ وَقَتَلَ النَّبِيَّ، ﷺ، أَبَاهَا
صَبْرًا:

مَا كَانَ صَرْكَ لَوْ مَسَّتْ وَرَبًّا
مَنْ الْفَتَىٰ وَهُوَ الْمَغِيظُ الْمُحْتَقِ

والتغيظ: الاغياظ، وفي حديث أم
زرع: وغيظ جاريتها، لأنها ترى من
حسبها ما يغيظها وفي الحديث: أعظ

الأسماء عند الله رجل تسمى ملك الأملاك؛
قال ابن الأثير: هذا من مجاز الكلام
معدول عن ظاهره، فإن الغيظ صفة تُعبر
المخلوق عند احتداده يتحرك لها، والله

يتعالى عن ذلك، وإنما هو كناية عن عقوبته
للمسمى بهذا الاسم، أي أنه أشد
أصحاب هذه الأسماء عقوبة عند الله. وقد

جاء في بعض روايات مسلم: أعيط رجل
على الله يوم القيامة وأحبه وأعيطه عليه رجل
تسمى بملك الأملاك؛ قال ابن الأثير: قال
بعضهم لا وجه لتكرار لفظي أعيط في
الحديث ولعله أعظ، بالنون، من العظ،
وهو شدة الكرب.

وقوله تعالى: «سمِعُوا لَهَا تَغِيظًا
وَرَفِيرًا» قال الزجاج: أراد غليان تغيظ،
أي صوت غليان. وحكى الزجاج:

أعاطه، وكَيْسَتْ بِالْفَاشِيَةِ. قَالَ ابْنُ
السَّكَيْتِ: وَلَا يُقَالُ أَعَاظُهُ. وَقَالَ ابْنُ
الأعرابي: غاظه وأعاطه وغيظته بمعنى

واحد. وغيظته: كغيظته فاغتاظ وتغيظ.
وفعل ذلك غياظك وغيظائك.

وغيظته: باراه فصنع ما يصنع.
والمغايظة: فعل في مهلة أو منها جميعا.

وتغيظت الهاجرة إذا اشتد حميها؛ قال
الأخطل:

لَدُنْ غَدُوَّةٍ حَتَّىٰ إِذَا مَا تَغَيَّظْتَ
هَوَاجِرٌ مِنْ شَعْبَانَ حَامٍ أَصِيلَهَا

وقال الله تعالى: «تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنْ
لَعِيظٍ» أي من شدة الحر.

وغيظ: اسم وثبو غيظ: حى من

قَيْسُ عَيْلَانَ ، وَهُوَ غَيْظُ بْنُ مَرَّةَ بْنِ عَوْفِ بْنِ سَعْدِ بْنِ ذُبْيَانَ بْنِ بَعْضِ بْنِ رَيْثِ بْنِ غَطَفَانَ . وَعَيْظُ بْنُ الْحُصَيْنِ بْنِ الْمُنْدَرِ . أَحَدُ بَنِي عَمْرِو بْنِ شَيْبَانَ الدَّهْلِيِّ السُّدُوسِيِّ ؛ وَقَالَ فِيهِ أَبُوهُ الْحُصَيْنُ يَهْجُوهُ :

نَسِيٌّ لِي أَوْلَيْتَ مِنْ صَالِحِ مَصِيٍّ
وَأَنْتَ لِتَأْدِيبِ عَلِيٍّ حَفِيفُ
تَلِينُ لِأَهْلِ الْعُلَى وَالْعَمَزِ مِنْهُمْ
وَأَنْتَ عَلَى أَهْلِ الصَّفَاءِ غَلِيظُ

وَسُئِلَ عَيْظًا وَلَسْتَ بِعَائِظٍ
عَدُوًّا وَلَكِنْ لِلصَّادِقِ تَغِيظُ
فَلَا حَفِظَ الرَّحْمَنُ رُوحَكَ حَيْثُ

وَلَا وَهَى فِي الْأَرْوَاحِ حِينَ تَغِيظُ
عَدُوَّكَ مَسْرُورٌ وَدُوَّ الْوُدِّ بِالذِّبِي
بِرِّي مِنْكَ مِنْ غَيْظِ عَلِيٍّ كَطَلِيظُ
وَكَانَ الْحُصَيْنُ هُنَا فَارِسًا ، وَكَانَتْ مَعَهُ رَأْيُهُ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ ، يَوْمَ صَفِّينَ وَفِيهِ يَقُولُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

لَمَنْ رَأَيْتَ سُودَاءَ يَحْفَقُ ظِلُّهَا
إِذَا قِيلَ : قَدَّمَهَا حُصَيْنٌ تَقَدَّمَ
وَبُورِدُهَا لِلطَّعْنِ حَتَّى يُزِيرَهَا
حِيَاضَ الْمَنَابِ تَقَطَّرَ الْمَوْتُ وَالذَّمَا

• غَيْفٌ • تَغَيْفٌ : تَبَحَّرَ . وَتَغَيْفٌ : مَشَى مِشْيَةَ الطَّوَالِ ، وَقِيلَ : تَغَيْفٌ مَرًّا سَهْلًا سَرِيعًا . وَتَغَيْفُ الْفَرَسِ إِذَا تَعَطَّفَ وَمَالَ فِي أَحَدِ جَانِبَيْهِ . الْأَصْمَعِيُّ : مَرَّ الْبَعِيرُ بِتَغَيْفٍ ، وَلَمْ يُفْسِرْهُ ، قَالَ شَمْرٌ : مَعْنَاهُ يُسْرَعُ ، قَالَ : وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : التَّغَيْفُ أَنْ يَتَلْتَلَى وَيَتَلَا فِي شِقْبِهِ مِنْ سَعَةِ الْحَطُولِ وَلِينِ السَّيْرِ ؛ كَمَا قَالَ الْعَجَّاجُ :

يَكَادُ يَرِيهِ الْفَاتِرُ الْمُعَلَّفَا
مِنْهُ أَجَارِيُّ إِذَا تَغَيْفَا
وَالْعَيْفَانُ : مَرَحٌ فِي السَّيْرِ . وَتَغَيْفٌ إِذَا اخْتَالَ فِي مِشْيَتِهِ ؛ قَالَهُ الْمُفَضَّلُ .
وَالْمُعَيْفُ : فَرَسٌ لِأَبِي قَيْدِ بْنِ حَرْمَلٍ ، صِفَةٌ غَالِبَةٌ مِنْ ذَلِكَ .
وَالتَّغَيْفُ : التَّمِيلُ فِي الْعَدُوِّ . وَعَافَتْ

الشَّجْرَةُ غَيْفَانًا وَأَغْيَمَتْ وَتَغَيَّمَتْ : مَالَتْ بِأَغْصَانِهَا يَمِينًا وَشِمَالًا ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِنُصَيْبٍ :

فَطَلَّ لَهَا لَدُنْ مِنْ الْأَثَلِ مُورِقُ
إِذَا زَعَزَعْتَهُ سَكَبَةٌ يَتَغَيَّفُ
وَأَغَاغَ الشَّجْرَةَ : أَمَالَهَا مِنَ التَّغَمَّةِ وَالْعُضُوضَةِ . وَشَجْرَةُ غَيْفَاءُ وَشَجَرٌ أَعْيَفُ وَغَيْفَانِيٌّ يَمْثُودُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

وَهَدَبُ أَعْيَفُ غَيْفَانِيٌّ
وَالْأَعْيَفُ : كَالْأَعْيَدِ إِلَّا أَنَّهُ فِي غَيْرِ نَعَاسٍ .

وَالغَاغُ : شَجَرٌ عَظَامٌ تَنْبُتُ فِي الرَّمْلِ مَعَ الْأَرَاكِ وَتَعْظُمُ ، وَوَرَقُهُ أَصْغَرُ مِنْ وَرَقِ الثَّقَفِ ، وَهُوَ فِي خَلْقَتَيْهِ ، وَلَهُ ثَمَرٌ حَلْوٌ جَدًّا وَثَمَرُهُ غَلْفٌ يُقَالُ لَهُ الْحَنْطَلُ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : أَرَاهُ مِنْ ذَلِكَ ، وَإِلَّا فَهُوَ مِنْ غَوْفِ الْوَاوِ . التَّهْدِيبُ : الْغَاغُ يَنْبُتُ عَظَامٌ كَالشَّجَرِ يَكُونُ بَعْمَانَ ، الْوَاحِدَةُ غَاغَةٌ . أَبُو زَيْدٍ : الْغَاغُ مِنَ الْغَضَاءِ وَهِيَ شَجْرَةٌ نَحْوَ الْقَرْظِ شَاكَةٌ حِجَازِيَّةٌ تَنْبُتُ فِي الْغَاغِ . الْجَوْهَرِيُّ : الْغَاغُ ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِقَيْسِ بْنِ الْحَخِيمِ :

أَلْفَيْتُهُمْ يَوْمَ الْهَيْجِ كَأَنَّهُمْ
أَسَدٌ بَيْسَةٌ أَوْ يَغَافِ رَوَافِ
وَرَوَافٍ : مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنْ مَكَّةَ ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

إِلَيْكَ نَاشَتْ يَا بِنَّ أَبِي عَقِيلِ
وَدُونِي الْغَاغُ غَاغٌ قَرَى عِجَانِ
وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

إِلَى ابْنِ أَبِي الْعَاصِي هِشَامِ تَصَفَّتْ
بِنَا الْعَيْسِ مِنْ حَيْثُ اتَّقَى الْغَاغُ وَالرَّمْلُ
وَيُقَالُ : حَمَلَ فُلَانٌ فِي الْحَرْبِ قَعِيْفًا ، أَيْ كَذَبَ وَجَبَّنَ . وَعَيْفٌ إِذَا فَرَّ وَعَرَّدَ . وَتَغَيْفَ عَنِ الْأَمْرِ وَعَيْفٌ : نَكَلٌ ؛ الْأَخِيرَةُ عَنْ نَعْلَبٍ ؛ وَأَنْشَدَ لِلْقَطَامِيِّ :

وَحَسْبُنَا نَزْعُ الْكَيْبَةِ غَدَوَةٌ
فَيْحَيْفُونَ وَتَرْجِعُ السَّرْعَانَا
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الَّذِي فِي شِعْرِهِ :

فَيْحَيْفُونَ وَنُوزِعُ السَّرْعَانَا
وَعَيْفَانُ : مَوْضِعٌ .

• غَيْقُ • غَيْقٌ فِي رَأْيِهِ تَغْيِيقًا : اخْتَلَطَ فَلَمْ يَثْبُتْ عَلَى شَيْءٍ فَهُوَ يَمُوجُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

عَيْقَنَ بِالْمَكْحُولَةِ السَّوَاجِي
شَيْطَانٌ كُلُّ مُتَرَفٍ سَدَّاحٍ
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : عَيْقَنَ مَوْجَنَ ، وَالْمَعْنَى صَلَّلَنَ .
وَعَيْقٌ ذَلِكَ الْأَمْرُ بَصْرِيٌّ : فَتَحَهُ فَجَاءَ بِهِ وَذَهَبَ وَلَمْ يَدَعُهُ فَبَثَّ . وَتَغْيِقُ بَصْرُهُ :

اسْتَهْرَ وَأَظْلَمَ . وَعَيْقٌ بَصْرُهُ : عَطَفَهُ . وَعَيْقُ الشَّيْءِ بَصْرُهُ إِذَا حَبَرَهُ ، قَالَ الْعَجَّاجُ :

أَذَى أُرَادِي يُعْيِقُنُ الْبُصْرَ
الْمُفَضَّلُ : عَيْقٌ فَلَانَ مَالَهُ تَغْيِيقًا إِذَا أَفْتَدَهُ . وَعَيْقُ الطَّائِرِ : رَفُوفٌ عَلَى رَأْسِهِ فَلَمْ يَبْرَحْ .
وَعَيْفَةٌ : مَوْضِعٌ . وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ غَيْفَةٍ ، يَفْتَحُ الْعَيْنَ وَسُكُونِ الْيَاءِ ، وَهُوَ مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ مِنْ بِلَادِ غَفَّارٍ ، وَقِيلَ : هُوَ مَاءٌ لَبِنِي نَعْلَبَةَ ؛ وَقَالَ قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ :

فَتَيْفَةٌ فَالْأَخْيَافُ أَخْيَافُ طَيْبَةٍ
بِهَا مِنْ لَبِنِي مَحْرُوفٍ وَمَرَايِعُ

• غَيْلُ • الْغَيْلُ : اللَّبَنُ الَّذِي تُرْضِعُهُ الْمَرْأَةُ وَلَكِنَّا وَهِيَ تَوَيْيٌ (عَنْ نَعْلَبٍ) ؛ قَالَتْ أُمُّ تَابِطٍ شَرًّا تَوَيْيَةً بَعْدَ مَوْتِهِ ؛ وَلَا أَرْضَعْتُهُ غَيْلًا . وَقِيلَ : الْغَيْلُ أَنْ تُرْضِعَ الْمَرْأَةُ وَلَكِنَّا عَلَى حَبْلِ ، وَأَسْمُ ذَلِكَ اللَّبَنِ الْغَيْلُ أَيْضًا ، وَإِذَا شَرِبَهُ الْوَلَدُ صَوِيَ وَاعْتَلَّ عَنْهُ . وَأَغَالَتْ الْمَرْأَةُ وَلَكِنَّا ، فِيهِ مُغِيلٌ ، وَأَغْيَلْتُهُ فِيهِ مُغِيلٌ : سَفَّتُهُ الْغَيْلُ الَّذِي هُوَ لَبِنُ الْمَائِيَّةِ أَوْ لَبِنُ الْحَلِيِّ ، وَهِيَ مُغِيلٌ وَمُغِيلٌ ، وَالْوَلَدُ مُغَالٌ وَمُغِيلٌ ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

وَمَمْلِكُ حَبْلِي قَدْ طَرَفْتُ وَمُرْضِعَا
فَالْهَيْشَا عَنْ ذِي تَائِمِ مُغِيلِ
وَأَنْشَدَ سَيِّبُونِي :

وَأَنْشَدَ سَيِّبُونِي :

وَمَلَكَ بَكْرًا قَدْ طَرَفَتْ وَيَبَا
وَأَشَدُّ ابْنُ بَرَى لِمَتَّحِلِّ الْهَدْلَى
كَالْأَيْمِ ذِي الطَّرَةِ أَوْ نَاشِيءِ الـ

بَرْدَى تَحْتَ الْحَقَا الْمُعِيلِ
وَأَعَالَ فُلَانٌ وَلَدَهُ إِذَا غَشِيَ أُمَّهُ وَهِيَ
تُرْضِعُهُ ، وَاسْتَقْبَلَتْ هِيَ نَفْسَهَا ، وَالْإِسْمُ
الْغَيْلَةُ . يُقَالُ : أَصْرَتِ الْغَيْلَةُ بِوَلَدِ فُلَانٍ إِذَا
أَتَيْتِ أُمَّهُ وَهِيَ تُرْضِعُهُ ، وَكَذَلِكَ إِذَا حَمَلَتْ
أُمُّهُ وَهِيَ تُرْضِعُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَقَدْ
هَمَمْتُ أَنْ أَنْهِيَ عَنِ الْغَيْلَةِ ثُمَّ أُخْبِرْتُ أَنَّ
فَارِسَ وَالرُّومَ تَفْعَلُ ذَلِكَ فَلَا يَصِيرُهُمْ
وَيُقَالُ : أَغْيَلْتَ النَّعْمَ إِذَا نَجَحْتَ فِي
السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ ، قَالَ : وَعَلَيْهِ قَوْلُ الْأَعَشَى :
وَسِيَقَ إِلَيْهِ الْبَاقِرُ الْغَيْلُ

وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي شَرْحِ التَّهْنِيِّ عَنِ
الْغَيْلَةِ ، قَالَ : هُوَ أَنْ يُجَامِعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ
إِذَا حَمَلَتْ وَهِيَ مُرْضِعٌ ، وَيُقَالُ فِيهِ الْغَيْلَةُ
وَالْغَيْلَةُ بِمَعْنَى ، وَقِيلَ : الْكَسْرُ لِلْإِسْمِ
وَالْفَتْحُ لِلْمَرْءِ ، وَقِيلَ : لَا يَبْصَحُ الْفَتْحُ إِلَّا مَعَ
حَذْفِ الْهَاءِ . وَالْغَيْلَةُ هُوَ الْغَيْلُ ، وَذَلِكَ أَنَّ
يُجَامِعُ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ وَهِيَ مُرْضِعٌ ، وَقَدْ أَعَالَ
الرَّجُلُ وَأَغْيَلَ .
وَالْغَيْلُ وَالْمُعْتَالُ : السَّاعِدُ الرَّيَّانُ
الْمُتَمَلِّئُ ، قَالَ :

لِكَاعِبٍ مَائِلَةٌ فِي الْعِطْفَيْنِ
بِيَضَاءِ ذَاتِ سَاعِدَيْنِ غَيْلَيْنِ
أَهْوَنُ مِنْ لَيْلِي وَلَيْلِي الرَّيْدَيْنِ
وَعَقِبَ الْعَيْسِ إِذَا تَمَطَّيْنِ
وَقَالَ الْمُتَمَلِّئُ الْهَدْلَى :

كَوْشَمِ الْمِعْصَمِ الْمُعْتَالِ عَلَتْ
نَوَاشِرُهُ بِوَسْمِ مُسْتَشَاطِ
وَقَالَ ابْنُ جَنَى : قَالَ الْفَرَّاءُ إِنَّا سُمِّيَ
الْمِعْصَمُ الْمُتَمَلِّئُ مُعْتَالًا لِأَنَّهُ مِنْ الْعَوَالِ ،
وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ ، لِوُجُودِنَا سَاعِدًا غَيْلًا فِي
مَعْنَاهُ .

وَعَلَامٌ غَيْلٌ وَمُعْتَالٌ : عَظِيمٌ سَمِينٌ ،
وَالْأُنثَى غَيْلَةٌ . وَالْغَيْلَةُ ، بِالْفَتْحِ : الْمَرْأَةُ
السَّمِينَةُ . أَبُو عُبَيْدَةَ : امْرَأَةٌ غَيْلَةٌ عَظِيمَةٌ ،

وَقَالَ لَيْدٌ :

وَيَبْرَى عِصِيًّا دُونَهَا مُتَمَلِّئَةٌ
بَرَى دُونَهَا غَوْلًا مِنَ التُّرْبِ غَائِلًا
أَيُّ تُرْبًا كَثِيرًا يَنْهَالُ عَلَيْهِ ، يَغْنَى تَوْرًا وَحَشِيًّا
يَتَّخِذُ كِنَاسًا فِي أَصْلِ أَرْطَاةٍ ، وَالتُّرَابُ
وَالرَّمْلُ غَلَبَهُ لِكَثْرَتِهِ ، وَقَالَ آخَرُ :
يَبْتَعُنُ هَيْفًا جَافِلًا مُضَلَّلًا
فَعَوْدٌ حَنَّ مُسْتَقِرًّا أَغْيَلًا (١)

أَرَادَ بِالْأَغْيَلِ الْمُتَمَلِّئِ الْعَظِيمِ . وَاعْتَالَ الْعَلَامُ
أَيُّ غَلَّظَ وَسَمِنَ .

وَالغَيْلُ : الْمَاءُ الْجَارِي عَلَى وَجْهِ
الْأَرْضِ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَا سَقَى بِالغَيْلِ فِيهِ
الْعُشْرُ ، وَمَا سَقَى بِالذَّلْوِ فِيهِ نِصْفُ الْعُشْرِ ؛
وَقِيلَ : الْغَيْلُ ، بِالْفَتْحِ ، مَا جَرَى مِنَ الْعِيَاءِ
فِي الْأَنْهَارِ وَالسَّوَابِي وَهُوَ الْفَتْحُ ، وَأَمَّا الْغَلُّ
فَهُوَ الْمَاءُ الَّذِي يَجْرِي بَيْنَ الشَّجَرِ . وَقَالَ
اللِّثُّ : الْغَيْلُ مَكَانٌ مِنَ الْغَيْضَةِ فِيهِ مَاءٌ
مَعِينٌ ، وَأَنْشَدَ :

حِجَارَةٌ غَيْلٌ وَإِرْسَاتٌ بِطُحْلِبِ
وَالغَيْلُ : كُلُّ مَوْضِعٍ فِيهِ مَاءٌ مِنْ وَادٍ وَنَحْوِهِ .
وَالغَيْلُ : الْعَلَمُ فِي التُّرْبِ ، وَالْجَمْعُ
أَغْيَالٌ ؛ عَنْ أَبِي عَمْرٍو ، وَبِهِ فُسْرٌ قَوْلُ
كُثَيْبٍ :

وَحَسًّا تَعَاوَرَهَا الرِّيَّاحُ كَانَهَا

تَوْشِيحٌ عَضْبٌ مَسْهَمُ الْأَغْيَالِ
وَقَالَ غَيْرُهُ : الْغَيْلُ الْوَاسِعُ مِنَ الثِّيَابِ ،
وَزَعَمَ أَنَّهُ يُقَالُ : تَوَّبَ غَيْلًا ؛ قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ : وَكَلِمَةُ الْقَوْلَيْنِ فِي الْغَيْلِ ضَعِيفٌ لَمْ
أَسْمَعُهُ إِلَّا فِي هَذَا التَّفْسِيرِ . وَالغَيْلُ : الشَّجَرُ
الْكَبِيرُ الْمُتَمَلِّئُ ، يُقَالُ مِنْهُ : تَعَبَّلَ الشَّجَرُ ،
وَقِيلَ : الْغَيْلُ الشَّجَرُ الْكَبِيرُ الْمُتَمَلِّئُ الَّذِي
لَيْسَ بِشَوْكٍ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرَى لِشَاعِرٍ :

أَسَدٌ أَضْبَطُ يَمْشِي

بَيْنَ طَرْفَاةٍ وَغَيْلِ
وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْغَيْلُ جَاعَةٌ الْفَصْبِ
وَالْحَلْفَاءُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

فِي غَيْلِ قِصْبَاءِ وَحَيْسٍ مُحْتَلَقِ

(١) قَوْلُهُ : « فَعَوْدٌ حَنَّ مُسْتَقِرًّا أَغْيَلًا » هَكَذَا فِي الْأَصْلِ

وَالْجَمْعُ أَغْيَالٌ . وَالغَيْلُ ، بِالْكَسْرِ :
الْأَجْمَةُ ، وَمَوْضِعُ الْأَسَدِ غَيْلٌ مِثْلُ حَيْسٍ ،
وَلَا تَذْخُلُهَا الْهَاءُ ، وَالْجَمْعُ غُيُولٌ ؛ قَالَ عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ عَجَلَانَ التَّهْدِيُّ :

وَحَقَقَهُ مِسْكٌ مِنْ نِسَاءِ لَيْسَتْهَا
شِبَابِي وَكَأْسٍ بَاكَرْتِي شَمُولَهَا
جَدِيدَةٌ سِرْبَالِي الشَّبَابِ كَانَهَا
سَقِيَّةٌ بَرْدِي نَمَتْهَا غُيُولَهَا

قَالَ ابْنُ بَرَى : وَالغُيُولُ هُنَا جَمْعُ غَيْلٍ ،
وَهُوَ الْمَاءُ يَجْرِي بَيْنَ الشَّجَرِ لِأَنَّ الْمَاءَ يَسْقِي
وَالْأَجْمَةَ لَا تَسْقِي . وَفِي حَدِيثِ قُسٍّ : أَسَدٌ
غَيْلِي ، الْغَيْلُ ، بِالْكَسْرِ : شَجَرٌ مُتَمَلِّئٌ يُسْتَرُّ
فِيهِ كَالْأَجْمَةِ ؛ وَفِي قَبَسِيدِ كَعْبٍ :

يَبْطُنُ عَثْرُ غَيْلٍ دُونَهُ غَيْلٌ
وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

كَدَوَائِبِ الْحَقَا الرَّطِيبِ عَطَا بِهِ
غَيْلٌ وَمَدٌّ بِجَانِبَيْهِ الطُّحْلُبُ
غَيْلٌ : الْمَاءُ الْجَارِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ .

وَالْمُعِيلُ : الثَّابِتُ فِي الْغَيْلِ ؛ قَالَ
الْمُتَمَلِّئُ الْهَدْلَى يَصِفُ جَارِيَةً :

كَالْأَيْمِ ذِي الطَّرَةِ أَوْ نَاشِيءِ الـ
بَرْدَى تَحْتَ الْحَقَا الْمُعِيلِ

وَالْمُعِيلُ : كَالْمُعِيلِ ، وَقِيلَ : كُلُّ شَجَرَةٍ
كَثُرَتْ أَفْنَانُهَا وَتَمَّتْ وَالتَّفَتْ فِيهِ مُتَمَلِّئَةٌ .
وَالْمُعِيَالُ : الشَّجَرَةُ الْمُتَمَلِّئَةُ الْأَفْنَانِ الْكَثِيرَةِ
الْوَرَقِ الْوَاقِرَةِ الظِّلِّ . وَأَغْيَلَ الشَّجَرُ وَتَغَيَّلَ
وَاسْتَقْبَلَتْ : عَظَمَ وَالتَّفَتْ : ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
الْعَوَائِلُ خُرُوقٌ فِي الْحَوْضِ ، وَاجْتَدَتْهَا
غَائِلَةٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَإِذَا الذُّنُوبُ أُحِيلَ فِي مُتَمَلِّمِ
شَرِبَتْ غَوَائِلُ مَائِهِ وَهَرُومُ

وَالغَائِلَةُ : الْحَقْدُ الْبَاطِنُ ، اسْمٌ
كَالْوَالِيَةِ . وَفُلَانٌ قَلِيلُ الْغَائِلَةِ وَالْمَعَالَةِ ، أَيِ
الشَّرِّ الْكِسَائِيِّ ؛ الْعَوَائِلُ الدَّوَاهِي .

وَالغَيْلَةُ ، بِالْكَسْرِ : الْحَدِيدَةُ وَالْإِغْيَالُ .
وَقِيلَ فُلَانٌ غَيْلَةٌ ، أَيِ خَذَعَةٌ ، وَهُوَ أَنْ
يَخْذَعُهُ فَيَذْهَبَ بِهِ إِلَى مَوْضِعٍ ، فَإِذَا صَارَ
إِلَيْهِ قَتَلَهُ وَقَدِ اغْيَلَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : الْغَيْلَةُ فِي

كَلَامِ الْعَرَبِ إِيصَالُ الشَّرِّ وَالْقَتْلُ إِلَيْهِ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ وَلَا يَشْعُرُ. قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: قَتَلَهُ غَيْلَةً إِذَا قَتَلَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ، وَقَتَكَ بِهِ إِذَا قَتَلَهُ مِنْ حَيْثُ يَرَاهُ، وَهُوَ غَارٌ غَافِلٌ غَيْرُ مُسْتَعِيدٍ. وَعَالَ فَلَانًا كَذَا وَكَذَا إِذَا وَصَلَ إِلَيْهِ مِنْهُ شَرٌّ، وَأَنْشَدَ:

وَعَالَ أَمْرًا مَا كَانَ يَحْشَى غَوَائِلَهُ
أَيُّ أَوْصَلَ إِلَيْهِ الشَّرُّ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ
فَيَسْتَعِيدُ. وَيُقَالُ: قَدِرَ اغْتَالَهُ إِذَا فَعَلَ بِهِ ذَلِكَ. وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو: أَنَّ صَبِيًّا قَتَلَ بِضِعْمَاءَ غَيْلَةً فَقَتَلَ بِهِ عَمْرٌ سَعَةً، أَيُّ فِي حَفِيَّةٍ وَاغْتِيَالٍ، وَهُوَ أَنْ يُخْدَعَ وَيُقْتَلَ فِي مَوْضِعٍ لَا يَرَاهُ فِيهِ أَحَدٌ. وَالغَيْلَةُ: فِعْلَةٌ مِنَ الْإِغْتِيَالِ. وَفِي حَدِيثِ الدُّعَاءِ: وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي، أَيُّ أَذْهَى مِنْ حَيْثُ لَا أَشْعُرُ، يُرِيدُ بِهِ الْحَسَفَ. وَالغَيْلَةُ: الشَّقِيقَةُ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

أَصْهَبَ هَدَارٌ لِكُلِّ أَرْكَبٍ
بِغَيْلَةٍ تَنْسَلُ نَحْوَ الْأَيْبِ
وَأَبِلُ غَيْلٌ كَثِيرَةٌ، وَكَذَلِكَ الْبَقْرُ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْأَعَشَى:

إِنِّي لَعَمْرُ اللَّهِ الَّذِي حَطَّتْ مَنَاسِبُهَا
تَحْلِي وَيَسِقُ إِلَيْهِ الْبَاقِرُ الْغَيْلُ
وَيُرَوَّى: حَطَّتْ مَنَاسِبُهَا، الْوَاحِدُ غَيْوَلٌ؛ حَكَى ذَلِكَ ابْنُ جَنِّي عَنْ أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ وَقَالَ أَبُو عَمْرِو: الْغَيْوَلُ الْمُنْفَرِدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَجَمْعُهُ غَيْلٌ، وَيُرَوَّى الْغَيْلُ فِي الْبَيْتِ بَعَيْنٍ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ، يُرِيدُ الْجَمَاعَةَ أَيُّ سَبَقَ إِلَيْهِ الْبَاقِرُ الْكَثِيرُ. وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ:

وَالْغَيْلُ السَّانِ أَيْضًا:
وَعَيْلَانُ: اسْمُ رَجُلٍ. وَعَيْلَانُ بْنُ حَرْبٍ: مِنْ شُعْرَائِهِمْ، وَكَذَا وَقَعَ فِي كِتَابِ سَبْيُونِيهِ، وَقِيلَ: عَيْلَانُ حَرْبٍ، قَالَ: وَكُنْتُ مِنْهُ عَلَى نَفْعَةٍ. وَاسْمُ ذِي الرُّمَّةِ: عَيْلَانُ بْنُ عَقْبَةَ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: مَنْ اسْمُهُ عَيْلَانُ جَاعَةٌ: مِنْهُمْ عَيْلَانُ ذُو الرُّمَّةِ، وَعَيْلَانُ بْنُ حَرْبٍ الرَّاجِزُ، وَعَيْلَانُ بْنُ حَرْشَةَ الضَّبِّيُّ، وَعَيْلَانُ بْنُ سَلْمَةَ الْكُفَيْيُّ.

وَأُمُّ عَيْلَانَ: شَجَرُ السَّمْرِ.

غَيْمٌ * غَيْمٌ: السَّحَابُ، وَقِيلَ: هُوَ الْأَنْزَالُ تَرَى شَمْسًا مِنْ شِدَّةِ الدَّجْنِ، وَجَمْعُهُ غَيْوَمٌ وَغَيْامٌ؛ قَالَ أَبُو حَيْثَةَ الثَّمِيرِيُّ:

يَلُوحُ بِهَا الْمُنْدَلِقُ مِذْرِبَاهُ
خُرُوجَ النَّجْمِ مِنْ صَلَعِ الْغَيْامِ
وَقَدْ غَامَتِ السَّمَاءُ وَأَغَامَتِ وَأَغْيَمَتِ وَتَغَيَّمَتِ وَغَيَّمَتِ، كُلُّهُ بِمَعْنَى. وَأَغْيَمَ الْقَوْمُ إِذَا أَصَابَهُمْ غَيْمٌ. وَيَوْمٌ غَيْوَمٌ: ذُو غَيْمٍ (حَكَى عَنْ تَعَلُّبٍ). وَالغَيْمُ: الْعَطَشُ وَحَرُّ الْجَوْفِ؛ وَأَنْشَدَ:

مَا زَالَتْ الدَّلْوُ لَهَا تَعُودُ
حَتَّى أَفَاقَ غَيْمُهَا الْمَجْهُودُ

قَالَ ابْنُ بَرِّي: الْهَاءُ فِي قَوْلِهِ لَهَا تَعُودُ عَلَى يَثْرِ تَقْدَمُ ذِكْرُهَا، قَالَ: وَيَجُوزُ أَنْ تَعُودَ عَلَى الْإِبِلِ، أَيُّ مَا زَالَتْ تَعُودُ فِي الْبَيْرِ لِأَجْلِهَا. أَبُو عَيْبِدٍ: وَالغَيْمَةُ: الْعَطَشُ وَهُوَ الْغَيْمُ. أَبُو عَمْرٍو: الْغَيْمُ وَالغَيْنُ الْعَطَشُ، وَقَدْ غَامَ بَعِيْمٌ وَعَانَ بَعِيْنٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْغَيْمَةِ وَالغَيْمَةِ وَالْأَيْمَةِ؛ فَالغَيْمَةُ: شِدَّةُ الشَّهْوَةِ لِلْبَيْنِ، وَالغَيْمَةُ: شِدَّةُ الْعَطَشِ، وَالْأَيْمَةُ: الْعَزْبَةُ. وَقَدْ غَامَ إِلَى الْمَاءِ بَعِيْمٌ غَيْمَةً وَعَانَا وَمَعِيْمًا (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)، فَهُوَ غَيَانٌ، وَالْمَرْأَةُ غَيْمِيٌّ؛ وَقَالَ رَبِيعَةُ بْنُ مَرْوَمٍ الضَّبِّيُّ يَصِفُ أُنثَى:

فَطَلَّتْ صَوَافِنَ خُزْرِ الْعَيْوِينِ
إِلَى الشَّمْسِ مِنْ رَهْبَةٍ أَنْ تَغِيْمَا
وَالَّذِي فِي شِعْرِهِ: فَطَلَّتْ صَوَادِي، أَيُّ عِطَاشًا.

وَشَجَرٌ غَيْمٌ: أَشْبَهُ مُلْتَفٌ كَثِيْنٌ
وَعَيْمٌ الطَّائِرُ إِذَا رَفُوفَ عَلَى رَأْسِكَ وَلَمْ يَبْعُدْ (عَنْ تَعَلُّبٍ)، وَبِالغَيْنِ وَالنَّاءِ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ).

وَالغَيْامُ: اسْمُ مَوْضِعٍ؛ قَالَ لَيْبِدٌ:

بَكْنَا أَرْضَنَا لَمَّا طَعْنَا
وَحَيْثَنَا سَفِيرَةً وَالغَيْامِ
وَعَيْمٌ اللَّيْلُ تَغِيْمًا إِذَا جَاءَ بِمِثْلِ الْغَيْمِ
وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ قَالَ: قَالَ عِجْرَمَةُ الْأَسَدِيُّ: مَا طَلَعَتِ الثُّرَيَّا وَلَا بَاعَتِ إِلَّا بِعَاهَةٍ، فَيَرْكُمُ النَّاسُ وَيُطِنُّونَ وَيُصِيْبُهُمْ مَرَضٌ، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي الْأَيْلِ فَإِنَّهَا تَغْلِبُ وَيَأْخُذُهَا عَتَةٌ.

وَالغَيْمُ: شُعْبَةٌ مِنَ الْغَلَابِ يُقَالُ: بَعِيرٌ مَغِيْمٌ، وَلَا يَكَادُ الْمَغِيْمُ يَمُوتُ؛ فَأَمَّا الْمَقْلُوبُ فَلَا يَكَادُ يُفْرَقُ، وَذَلِكَ يُعْرَفُ بِمَنْحَرِهِ، فَإِذَا تَنَفَّسَ مَنَحَرَهُ فَهُوَ مَقْلُوبٌ، وَإِذَا كَانَ سَاكِنًا تَنَفَّسَ فَهُوَ مَغِيْمٌ.

غَيْنٌ * الْغَيْنُ: حَرْفٌ تَهْجٍ، وَهُوَ حَرْفٌ مَجْهُورٌ مُسْتَقِلٌّ، يَكُونُ أَصْلًا لَا بَدَلًا وَلَا زَائِدًا، وَالغَيْنُ لَفْعَةٌ فِي الْغَيْمِ، وَهُوَ السَّحَابُ، وَقِيلَ: الثُّونُ بَدَلٌ مِنَ الْجَيْمِ؛ أَنْشَدَ يَعْقُوبُ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي تَعَلُّبٍ يَصِفُ قُرْسًا:

فِدَاءَ خَالِي وَفَدَى صَدِيقِي
وَأَهْلِي كُلَّهُمْ لَبَنِي قُهَيْبِ
فَأَنْتَ حَيَوْتِي بَعِيَانِ طَرْفِي
شَدِيدِ الشَّدَى ذِي بَدَلِي وَصَوْنِي
كَأَنِّي بَيْنَ خَافِيَتِي عَقَابِ
تُرِيدُ حَامَةً فِي يَوْمِ غَيْنِ
أَيُّ فِي يَوْمِ غَيْمٍ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: الَّذِي أَنْشَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ:

أَصَابَ حَامَةً فِي يَوْمِ غَيْنِ
وَالَّذِي رَوَاهُ ابْنُ جَنِّي وَغَيْرُهُ: تُرِيدُ حَامَةً، كَمَا لَوَزَدَهُ ابْنُ سَيِّدَةَ وَغَيْرُهُ، قَالَ: وَهُوَ أَصْحَبٌ مِنْ رِوَايَةِ الْجَوْهَرِيِّ: أَصَابَ حَامَةً
وَعَانَتِ السَّمَاءُ غَيْثًا وَعَيْنَتْ غَيْثًا: طَلَبَهَا الْغَيْمُ. وَأَعَانَ الْغَيْنُ السَّمَاءَ أَيُّ النَّبْهَةَ؛ قَالَ رُوَيْدٌ:

أَمْسَى بِلَالٌ كَالرَّبِيعِ الْمُنْدَحِينِ
أَمْطَرَ فِي أَكْنَافِ غَيْنِ مَغِيْمِ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: أَرَادَ بِالغَيْنِ السَّحَابَ، وَهُوَ

البشر، لأن قلبه أبداً كان مشغولاً بالله تعالى، فإن عرض له وقتاً ما عارض بشرياً يشغله من أمور الأمة والملة ومصالحها عد ذلك ذنباً وتقصيراً، فيفرغ إلى الاستغفار؛ قال أبو عبيدة: يعنى أنه يتغشى القلب ما يلبسه؛ وكذلك كل شئ يغشى شيئاً حتى يلبسه فقد غين عليه.

وكانت نفسه تغين غيناً: غتت.

والغين: العطش، غان يغين. وغانت الإبل: مثل غامت.

والغينة: بالكسر: الصديد؛ وقيل: ما سال من الميت؛ وقيل: ما سال من الجيفة.

والغينة: بالفتح: اسم أرض؛ قال الراعي:

ونكن زوراً عن محية بعدما

بدا الأثل أثل الغينة المتجاور
ويروى الغينة^(١).

الفراء: يقال هو آس من حمى الغين. والغين: موضع، لأن أهلها يحمون كثيراً^(٢).

• غيا • الغاية: مدى الشئ. والغاية أقصى الشئ: الليث: الغاية مدى كل شئ، وألفه ياء، وهو من تأليف غين ويا عين، وتضغيرها غيئة، تقول: غيئت غاية. وفي الحديث: أنه سابق بين الخيل، فجعل غاية المضمرة كذا؛ هو من غاية كل شئ؛ مداه ومتهاه. وغاية كل شئ: متهاه، وجمعهما غايات وغاى، مثل ساعة وساع. قال أبو إسحق: الغايات في العروض أكثر معتلاً، لأن الغايات إذا كانت فاعلاتن أو مفاعيلن أو فعولن فقد

(٢) قوله: «ويروى الغينة» أى بكسر الغين كما صرح به باقوت.

(٣) زاد في التكلة: عن ابن الأعرابي: الغانة حلقة رأس الوتر. والأعين: الطويل. ومثله في القاموس.

الغيم، فأخرجه على الأصل. والإغين: الأخضر. وشجرة غيناء أى خضراء كثيرة الورق ملتفة الأغصان ناعمة، وقد يقال ذلك فى العشب، والجمع غين، وأشجار غين، وأنشد الفراء:

لعرض من الأعراس يمسى حامه
ويضحى على أفانیه الغين يهيف
والغينة: الأجمة.

والغين من الأراك والسدر: كثرة واجتماعه وحسنه (عن كراع)، والمعروف أنه جمع شجرة غيناء؛ وكذلك حكى أيضاً الغينة جمع شجرة غيناء؛ قال ابن سيده: وهذا غير معروف فى اللغة ولا فى قياس العربية، إنها الغينة الأجمة كما قلنا، ألا ترى أنك لا تقول البيضة فى جمع البيضاء، ولا العيسة فى جمع العنساء؟ فكذلك لا يقال الغينة فى جمع العنساء، اللهم إلا أن يكون لتمكين التائيب، أو يكون اسماً للجمع.

والغينة الشجرا: مثل الغنضة الخضراء. وقال أبو العتاتل: الغنضة الأشجار الملتفة فى الجبال وفى السهل بلا ماء، فإذا كانت بماء فهى غنضة. والغين: شجر ملتف؛ قال ابن سيده: ومما يصعب به من ابن السكيت ومن اعتقاده أن الغين هو جمع شجرة غيناء، وأن الشيم جمع أشيم وشيماء وزنه فعل، وذهب عنه أنه فعل، غوم وشوم، ثم كبرت الفاء لتسلم الياء كما فعل ذلك فى بيض.

وغين على قلبه غيناً: تعشته الشهوة. وقيل: غين على قلبه غطى عليه وألسن. وغين على الرجل^(١) كذا أى غطى عليه. وفى الحديث: إنه كيان على قلبى حتى استغفر الله فى اليوم سبعين مرة؛ الغين: الغيم، وقيل: الغين شجر ملتف. أراد ما يغشاه من السهو الذى لا يخلو منه

(١) قوله: «وغين على الرجل...» كغين به، وأعين به، كما فى التكلة.

قال ابن الأثير: قول الناس هذا الشئ غاية، معناه هذا الشئ علامة فى جنبه لا نظير له، أخذاً من غاية الحرب، وهى الرابة، ومن ذلك غاية الخمار خرقة يرفعها. ويقال: معنى قولهم هذا الشئ غاية، أى هو منهى هذا الجنس، أخذ من غاية السبن، وهى قصبة تنصب فى الموضع الذى تكون المسابقة إليه، ليأخذها السابق. والغاية: الرابة. يقال: غيئت غاية. وفى الحديث: أن النبى، ﷺ قال فى الكواكب قبل الساعة: منها هذنة تكون بينكم وبين بنى الأضر، فيعبدون بكم، وتسيرون إليهم فى ثمانين غاية، تحت كل غاية اثنا عشر ألفاً، الغاية والرابة سواء؛ ورواه بعضهم: فى ثمانين غاية، بالياء؛ قال أبو عبيد: من رواه غاية بالياء فإنه يريد الرابة؛ وأنشد بيت لبيد:

قد بت سامرها وغاية تاجر

واقبت إذ رفعت وعز مدامها
قال: ويقال: إن صاحب الخمر كانت له رابة يرفعها ليعرف أنه بائع خمر؛ ويقال: بل أراد بقوله غاية تاجر أنها غاية متاعه فى الجودة؛ قال: ومن رواه غاية، بالياء، يريد الأجمة، شبه كثرة الرماح فى العسكر بها؛ قال أبو عبيد: وبعضهم روى الحديث فى ثمانين غاية، وليس ذلك بحفظ، ولا موضع للغاية هنا. أبو زيد: غيئت للقوم تعنياً، وربيت لهم تريباً، جعلت لهم غاية ورواية. وغاية الخمار: رابته. وغاها: عملها، وأغاها: نصبها. والغاية: القصبة التى

يُصَادُ بِهَا الْعَصَا فِيرُ .

وَالْغَيَابَةُ : السَّحَابَةُ الْمُتَفَرِّدَةُ ، وَقِيلَ :
الوَاقِعَةُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . وَالْغَيَابَةُ :
ظِلُّ الشَّمْسِ بِالْعِدَاةِ وَالْعَشِيِّ ؛ وَقِيلَ : هُوَ
ضَوْؤُ شِعَاعِ الشَّمْسِ وَكَيْسَ هُوَ نَفْسَ
الشُّعَاعِ ؛ قَالَ لَيْدٌ :

فَتَدَلَّيْتُ عَلَيْهِ قَافِلًا

وَعَلَى الْأَرْضِ غَيَابَاتُ الطُّفْلِ

وَكُلُّ مَا أَظْلَكَ غَيَابَةً . وَفِي الْحَدِيثِ :

تَجِيءُ الْبَقْرَةُ وَأَلْ عِمْرَانُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهَا
غَمَامَتَانِ أَوْ غَيَابَتَانِ ؛ الْأَصْمَعِيُّ : الْغَيَابَةُ كُلُّ
شَيْءٍ أَظْلَى الْإِنْسَانَ فَوْقَ رَأْسِهِ ، مِثْلُ السَّحَابَةِ
وَالْعَبْرَةِ وَالظَّلِّ وَنَحْوِهِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ هِلَالِ
رَمَضَانَ : فَإِنْ حَالَتْ دُونَهُ غَيَابَةٌ ، أَيْ
سَّحَابَةٌ أَوْ قَتْرَةٌ . أَبُو زَيْدٍ : نَزَلَ الرَّجُلُ فِي
غَيَابَةٍ ، بِالْبَاءِ ، أَيْ فِي هَبْطَةٍ مِنَ الْأَرْضِ .
وَالْغَيَابَةُ ، بِالْيَاءِ : ظِلُّ السَّحَابَةِ ؛ وَقَالَ

بَعْضُهُمْ : غَيَاءَةٌ .

وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : زَوَّجَنِي غَيَابَاءَ
طَبَاقَاءَ ؛ كَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ ، أَيْ كَأَنَّهُ فِي
غَيَابَةٍ أَبَدًا ، وَظُلْمَةٍ لَا يَهْتَدِي إِلَى مَسَلِكِ
يُنْفَذُ فِيهِ ؛ وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ قَدْ وَصَفْتَهُ بِثِقَلِ
الرُّوحِ ، وَأَنَّهُ كَالظَّلِّ الْمُتَكَثِفِ الْمُظْلِمِ
الَّذِي لَا إِشْرَاقَ فِيهِ .

وَعَايَا الْقَوْمِ فَوْقَ رَأْسِ فُلَانٍ بِالسَّيْفِ :
كَأَنَّهُمْ أَظْلَوْهُ بِهِ . وَكُلُّ شَيْءٍ أَظْلَى الْإِنْسَانَ
فَوْقَ رَأْسِهِ ، مِثْلُ السَّحَابَةِ وَالْعَبْرَةِ وَالظَّلْمَةِ
وَنَحْوِهِ ، فَهُوَ غَيَابَةٌ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْغَيَابَةُ تَكُونُ مِنَ الطَّيْرِ
الَّذِي يُعَيِّي عَلَى رَأْسِكَ ، أَيْ يُرْفَرُ .
وَيُقَالُ : أَغْيَا عَلَيْهِ السَّحَابُ بِمَعْنَى غَايَا إِذَا
أَظْلَى عَلَيْهِ ؛ وَأَنشَدَ :

أَرَبْتُ بِهِ الْأَرْوَاحَ بَعْدَ أَنْيَسِهِ

وَدَوَّ حَوْمَلٍ أَغْيَا عَلَيْهِ وَأَظْلَمَا

وَتَغَايَتِ الطَّيْرُ عَلَى الشَّيْءِ : حَامَتُ .
وَعَيَّتْ : رَفَرَتْ . وَالْغَايَةُ : الطَّيْرُ
الْمُرْفَرُ ، وَهُوَ مِنْهُ .

وَتَغَايَا عَلَيْهِ حَتَّى قَتَلُوهُ ، أَيْ جَاءُوا مِنْ
هُنَا وَهُنَا . وَيُقَالُ : اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ وَتَغَايَا عَلَيْهِ
فَقَتَلُوهُ ؛ وَإِنْ اشْتَقَّ مِنَ الْغَاوِي قَبْلَ تَغَاوُوا :
وَالْغَايَةُ الْبُئْرُ : قَعْرُهَا مِثْلُ الْغَايَةِ .

وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ غَيَا : وَيُقَالُ
فُلَانٌ لَيْعِي ، وَهُوَ نَقِيضُ قَوْلِكَ لِرَشْدَةٍ ؛ قَالَ
ابْنُ بَرِّى : وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

أَلَا رَبِّ مَنْ يَغْتَابُنِي وَكَأَنَّنِي

أَبُوهُ الَّذِي يُدْعَى إِلَيْهِ وَيُنْسَبُ
عَلَى رَشْدَةٍ مِنْ أَمْرِهِ أَوْ لَيْعِيَّةٍ

فَيُعْلِيهَا فَحُلُّ عَلَى التَّسْلِ مُنْجِبُ
قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : يُرْوَى رَشْدَةٌ وَعَيْبَةٌ ، يَفْتَحُ
أُولَئِهَا وَكَسْرُهَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .





باب الفاء

الفاء من الحروف المهموسة ومن الحروف الشفوية.

« فاء » الفاء : حرف هجاء ، وهو حرف مهموس ، يكون أصلاً وبدلاً ، ولا يكون زائداً موصولاً في الكلام ، إنما يزداد في أوله للعطف ونحو ذلك . وقبيلتها : عجلتها .

والفاء من حروف العطف ، ولها ثلاثة مواضع : يُعطفُ بها وتدلُّ على الترتيب والتعقيب مع الإشراك ، تقولُ ضربتُ زيداً فعمراً ، والموضع الثاني أن يكون ما قبلها علةً لما بعدها ، ويجرى على العطف والتعقيب دون الإشراك ، كقولهِ ضربه فبكي ، وضربه فأوجعه ، إذا كان الضربُ علةً للبكاء والوجع ، والموضع الثالث هو الذي يكون للإتياء ، وذلك في جواب الشرط ، كقولك إن تزرتني فانت محسن ، يكون ما بعد الفاء كلاماً مستأنفاً يعملُ بعضُهُ في بعض ، لأن قولك أنت ائتداءً ومحسنٌ خيره ، وقد صارت الجملة جواباً بالفاء ، وكذلك القول إذا أُجبت بها بعد الأمر والتعجب والاستيفهام والتعجب والتسبيح والعرض ، إلا أنك تنصب ما بعد الفاء في هذه الأشياء الستة بإظهار أن ، تقولُ زرتني

فأحسِن إليك ، لم تجعل الزيارة علةً للإحسان ، ولكن قلت ذلك من شأني أبداً أن أفعل وأن أحسن إليك على كل حال . قال ابن بري عند قول الجوهري ، تقولُ زرتني فأحسِن إليك : لم تجعل الزيارة علةً للإحسان ، قال ابن بري : تقولُ زرتني فأحسِن إليك ، فإن رفعت أحسِن فقلت فأحسِن إليك لم تجعل الزيارة علةً للإحسان .

« فات » افتأت على ما لم أقل : اختلقه . أبو زيد : افتأت الرجلُ على افتتاتاً ، وهو رجلٌ مُفتئتٌ ، وذلك إذا قال عليك الباطل . وقال ابن شميل في كتاب المنطق : افتأت فلان علينا بفتئت إذا استبدَّ علينا برأيه ، جاء به في باب الهمز . وقال ابن السكيت : افتأت بأمره ورأيه إذا استبدَّ به وانفرد . قال الأزهرى : قد صحَّ الهمز عن ابن شميل ، وابن السكيت في هذا الحرف ، قال : وما علبت الهمز فيه أصلياً . وقال الجوهري : هذا الحرف سُمعَ مهجوزاً ، ذكره أبو عمرو ، وأبو زيد ، وابن السكيت ، وغيرهم ، فلا يخلو إما أن يكونوا قد همزوا ما ليس بهموز ، كما قالوا :

حَلَّاتُ السُّوقِ ، وَبَاتُ بِالْحَجِّ ، وَرَنَاتُ الْمَيْتِ ، أَوْ يَكُونُ أَصْلُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ مِنْ غَيْرِ الْفَوْتِ .

« فاد » فاد الخبزة في الملة بقادها فاداً : شواها . وفي التهذيب : فادت الخبزة إذا ملتها وخبزتها في الملة .

« والفئيد » ما شوى وخبز على النار . وإذا شوى اللحم فوق الحنجر ، فهو مفاد وفئيد . والأفود : الموضع الذي تُفاد فيه .

« وفاد اللحم في النار بفاده فاداً وافتأده فيها : شواه . والفقاد والفقاد : السقود ، وهو من فادت اللحم وافتأده إذا شويته . ولحم فئيد أي مشوي والفئيد : الخبز المفثود واللحم المفثود . قال مرزاوى يُخاطبُ خويَّلة :

أجارتنا سِرُّ النساءِ مُحَرَّمٌ
عَلَى وَتَشْهَادُ التَّدَامَى مَعَ الْحَمْرِ
كَذَاكَ وَأَفْلَادُ الْفَيْدِ وَمَا ارْتَمَتْ
بِهِ بَيْنَ جَانِبَيْهَا الْوَيْتَةُ مِلْوُذِرٌ (١)
وَالْمِفَادُ : مَا يَخْبَزُ وَيَشْتَوَى بِهِ ، قَالَ الشَّاعِرُ :
يَظَلُّ الْغُرَابُ الْأَعْوَرَ الْعَيْنِ رَافِعاً
مَعَ الذَّلْبِ بَعَثَانِ نَارِي وَمِفَادِي

(١) قوله : « ملوذر » أراد من الوذر .

وَيُقَالُ لَهُ الْمِفَادُ عَلَى مِثَالِ . وَيُقَالُ : فَحَصْتُ لِلْحَبْرَةِ فِي الْأَرْضِ ، وَقَادْتُ لَهَا أَفَادًا فَادًا ، وَالْأَسْمُ أَفْحُوصٌ وَأَفْقُودٌ ، عَلَى أَفْعُولٍ ، وَالْجَمْعُ أَفْحِصُ وَأَفَائِدُ . وَيُقَالُ : قَادْتُ الْحَبْرَةَ إِذَا جَعَلْتُ لَهَا مَوْضِعًا فِي الرَّمَادِ وَالنَّارِ لِتَضَعَهَا فِيهِ .

وَالْحَشْبَةُ الَّتِي يُحْرَكُ بِهَا الثَّوْرُ مِفَادٌ ، وَالْجَمْعُ مِفَائِدٌ (١) وَأَقَادُوا : أَوْقَدُوا نَارًا . وَالْفَيْدُ : النَّارُ نَفْسُهَا ، قَالَ لَيْدٌ :

وَجَدْتُ أَبِي رَيْبَعًا لِلتَّامِي
وَلِلضَّبَّانِ إِذْ حُبَّ الْفَيْدِ
وَالْمِفَادُ : مَوْضِعُ الْوُقُودِ ؛ قَالَ النَّابِغَةُ :

سَقُودٌ شَرِبَ نَسْوَهُ عِنْدَ مُتَادٍ
وَالْتَمُودُ : التَّوْقُدُ . وَالْفَوَادُ : الْقَلْبُ لِتَقْوُدِهِ وَتَوَقُّدِهِ ، مُذَكَّرٌ لَا غَيْرَ ؛ صَرَحَ بِذَلِكَ اللَّحْيَانِيُّ ، يَكُونُ ذَلِكَ لِتَوَعُّدِ الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْحَيَوَانِ الَّتِي لَهُ قَلْبٌ ، قَالَ يَصِفُ نَاقَةً :

كَمِثْلِ أَنَانَ الْوَحْشِ ، أَمَّا فَوَادُهَا
فَصَعْبٌ وَأَمَّا ظَهْرُهَا فَرُكُوبٌ
وَالْفَوَادُ : الْقَلْبُ ، وَقِيلَ : وَسَطُهُ ، وَقِيلَ : الْفَوَادُ غِشَاءُ الْقَلْبِ ، وَالْقَلْبُ حَبْتُهُ وَسُوْدَاؤُهُ ، وَقَوْلُ أَبِي دُوَيْبٍ :

رَأَاهَا الْفَوَادُ فَاسْتَصَلَّ صَلَاةً
نِيَابًا مِنَ الْبَيْضِ الْجِسَانِ الْعَطَائِلِ
رَأَى هُنَا مِنْ رُؤْيَةِ الْقَلْبِ وَقَدْ بَيَّنَّهُ بِقَوْلِهِ رَأَاهَا الْفَوَادُ ، وَالْمَفْعُولُ الْكَانِي نِيَابًا ، وَقَدْ يَكُونُ نِيَابًا حَالًا كَأَنَّهُ لَمَّا كَانَتْ مَحَبَّتُهَا تَلِي الْقَلْبَ وَتَدْخُلُهُ صَارَ كَأَنَّهُ لَهُ عَيْنَيْنِ يَرَاهَا بِهَا ؛ وَقَوْلُ الْهَدَلِيِّ :

فَقَامَ فِي سِيَّتِهَا فَاَنْحَى قَوْمِي
وَسَهَمَهُ لِبَنَاتِ الْجَوْفِ مَسَاسُ
يَعْنِي بِنَاتِ الْجَوْفِ الْأَفْنَدَةَ ، وَالْجَمْعُ أَفْنَدَةٌ ؛ قَالَ سَيِّبِيُّ : وَلَا نَعْلَمُهُ كَسْرًا عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَاكُمْ أَهْلُ

(١) قوله : «والجمع مفائد» في القاموس والجمع مفائيد .

الْبَيْنِ هُمْ أَرْقُ أَفْنَدَةٌ وَالْبَيْنُ قُلُوبًا .
وَفَادُهُ بِفَادُهُ فَادًا : أَصَابَ فَوَادَهُ .
وَفَيْدٌ (٢) فَادًا : شَكَا فَوَادَهُ ، وَأَصَابَهُ دَاءٌ فِي فَوَادِهِ ، فَهُوَ مَفْقُودٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ عَادَ سَعْدًا ، وَقَالَ : إِنَّكَ رَجُلٌ مَفْقُودٌ .
الْمَفْقُودُ : الَّذِي أُصِيبَ فَوَادُهُ بِوَجَعٍ . وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ : قِيلَ لَهُ : رَجُلٌ مَفْقُودٌ يَنْقُتُ دَمًا أَحَدَتْ هُوًا ؟ قَالَ : لَا ؛ أَيُّ يُوْجِعُهُ فَوَادُهُ فَيَنْقُتُ دَمًا . وَرَجُلٌ مَفْقُودٌ : جَبَانٌ ضَعِيفُ الْفَوَادِ ، مِثْلُ الْمُنْحُوبِ . وَرَجُلٌ مَفْقُودٌ وَفَيْدٌ : لَا فَوَادَ لَهُ ؛ وَلَا فِعْلَ لَهُ . قَالَ ابْنُ جَنِّي : لَمْ يُصْرَفُوا مِنْهُ فِعْلًا ، وَمَفْعُولٌ الصِّفَةُ إِنَّمَا يَأْتِي عَلَى الْفِعْلِ ، نَحْوُ مَضْرُوبٍ مِنْ ضَرْبٍ وَمَقْمُولٍ مِنْ قَيْلٍ . التَّهْدِيبُ : قَادْتُ الصَّيْدَ أَفَادَهُ فَادًا إِذَا أَصَبْتُ فَوَادَهُ .

* فَاَرَهُ الْفَارُ ، مَهْمُوزٌ : جَمْعُ فَاَرَةٍ . ابْنُ سِيْدَةَ : الْفَارُ مَعْرُوفٌ ، وَجَمْعُهُ فِئْرَانٌ وَفِئْرَةٌ ، وَالْأَثَى فَاَرَةٌ ؛ وَقِيلَ : الْفَارُ لِلذَّكَرِ وَالْأَثَى ؛ كَمَا قَالُوا لِلذَّكَرِ وَالْأَثَى مِنَ الْحَامِ : حَامَةٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلذَّكَرِ الْفَارُ : الْفُورُورُ (٣) وَالْعَصَلُ ، وَيُقَالُ لِلْحَمِ الْمَثْنُ : فَاَرُ الْمَثْنِ وَيَرَابِعُ الْمَثْنِ ؛ وَقَالَ الرَّاجِزُ يَصِفُ رَجُلًا :

كَأَنَّ حَجْمَ حَجَرٍ إِلَى حَجَرٍ
نِيْطَ بِمِثْنِيهِ مِنَ الْفَارِ الْفُورِ
وَفِي الْحَدِيثِ : حَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ ، مِنْهَا الْفَاَرَةُ ، هِيَ مَهْمُوزَةٌ ، وَقَدْ يُتْرَكُ هَمْزُهَا تَخْفِيفًا .
وَأَرْضٌ فَيْرَةٌ ، عَلَى فَعْلَةٍ ، وَمَقَارَةٌ : مِنَ الْفَيْرَانِ ، وَجَرْدَةٌ : مِنَ الْجَرْدِ . وَلَبِنٌ فَيْرٌ : وَقَعَتْ فِيهِ الْفَاَرَةُ .

وَفَارُ الرَّجُلِ : حَفَرٌ حَفَرَ الْفَارَ ؛ وَقِيلَ : فَاَرٌ حَفَرٌ وَدَفَنٌ ؛ أَنشَدَ نَعْلَبٌ :

(٢) قوله : «وفيد» في القاموس كعني وفتح .
(٣) قوله : «الفورور» كذا هو بالأصل ، والذي نقله شارح القاموس عن ابن الأعرابي : الفور كصر ، واستشهد عليه بالبيت الآتي .

إِنَّ صُبْحَ ابْنِ الرَّزْنِيِّ قَدْ فَاَرَا
فِي الرُّضْمِ لَا يُتْرَكُ مِنْهُ حَجَرًا .
وَرُبَّمَا سُمِّيَ الْمِسْكُ فَاَرًا ، لِأَنَّهُ مِنْ الْفَاَرِ يَكُونُ ، فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ . وَفَاَرَةٌ الْمِسْكُ : نَافِئَتُهُ . قَالَ عَمْرُو بْنُ بَحْرٍ : سَأَلْتُ رَجُلًا عَطَارًا مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ عَنْ فَاَرَةِ الْمِسْكِ ، فَقَالَ : لَيْسَ بِالْفَاَرَةِ ، وَهُوَ بِالْخَشْفِ أَشْبَهُ ؛ ثُمَّ قَالَ : فَاَرَةُ الْمِسْكِ تَكُونُ بِنَاحِيَةِ نَيْبِ ، يَصِيدُهَا الصَّيَادُ ، فَيَعْصِبُ سُرَّتَهَا بِعَصَابٍ شَدِيدٍ ، وَسُرَّتُهَا مَدْلَاةٌ ، فَيَجْتَمِعُ فِيهَا دَمُهَا ، ثُمَّ تُدْنِجُ ، فَإِذَا سَكَتَتْ قَوَّرَ السَّرَّةَ الْمُعْصَرَةَ ، ثُمَّ دَفَنَهَا فِي الشَّعِيرِ حَتَّى يَسْتَحِيلَ الدَّمُ الْجَامِدُ مِسْكًا ذَكِيًّا بَعْدَمَا كَانَ دَمًا لَا يُرَامُ نَشَأًا ؛ قَالَ : وَلَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَدْ تَطَيَّبَ بِالْمِسْكِ مَا تَطَيَّبْتَ بِهِ . قَالَ : وَيَقَعُ اسْمُ الْفَاَرِ عَلَى فَاَرَةِ النَّبَسِ ، وَفَاَرَةُ النَّبَسِ ، وَفَاَرَةُ الْإِبِلِ ، وَفَاَرَةُ الْإِبِلِ أَنْ تَفْجَحَ مِنْهَا رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ ، وَذَلِكَ إِذَا رَعَتِ الْعُشْبَ وَزَهْرَهُ ثُمَّ شَرِبَتْ وَصَدَرَتْ عَنِ الْمَاءِ نَدِيَّتْ جُلُودُهَا ، فَفَاحَتْ مِنْهَا رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ ، فَيُقَالُ لِتِلْكَ فَاَرَةُ الْإِبِلِ (عَنْ يَعْقُوبَ) ، قَالَ الرَّاعِي يَصِفُ إِبِلًا :

لَهَا فَاَرَةٌ ذَفْرَاءُ كُلِّ عَشِيَّةٍ
كَأَنَّ فَتَقَ الْكَافُورَ بِالْمِسْكِ فَاتَّقَهُ
وَعُقَيْلٌ تَهْمَزُ الْفَاَرَةَ وَالْحُوتَةَ وَالْمُوسَى وَالْحُوتَ .

وَمَكَانٌ فَيْرٌ : كَثِيرُ الْفَارِ . وَأَرْضٌ مَقَارَةٌ : ذَاتُ فَارٍ . وَالْفَاَرَةُ وَالْفَوْرَةُ ، تُهْمَزُ وَلَا تُهْمَزُ : رِيحٌ تَكُونُ فِي رُسْعِ الْبَعِيرِ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : فِي رُسْعِ الدَّابَّةِ تَنْفَسُ إِذَا مُسِحَتْ ، وَتَجْتَمِعُ إِذَا تَرْتَكَتْ .

وَالْفَيْرَةُ وَالْفَوَارَةُ ، كِلَاهُمَا : حَلْبَةٌ وَتَمْرٌ يُطْبَخُ وَتُسْفَاهُ النَّفْسَاءُ ، التَّهْدِيبُ : وَالْفَيْرَةُ حَلْبَةٌ تُطْبَخُ حَتَّى إِذَا قَارَبَ فُورَانِهَا أَلْقِيَتْ فِي مِعْصَرٍ فَصْفِيَتْ ، ثُمَّ يُلْفَى عَلَيْهَا تَمْرٌ ، ثُمَّ تَحْسَأُهَا الْمَرْأَةُ النَّفْسَاءُ ؛ قَالَ أَبُو مَتَّوْرٍ : هِيَ الْفَيْرَةُ وَالْفَيْرَةُ وَالْفَيْرَةُ .

وَالْفَارُ : ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ ، يَهْمَزُ وَلَا يَهْمَزُ .

ابْنُ الْأَثِيرِ فِي هَذِهِ التَّرْجَمَةِ : وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ فَارَانَ ، وَهُوَ اسْمٌ عِبْرَانِيٌّ لِحِجَابِ مَكَّةَ ، شَرَفَهَا اللَّهُ ، لَهُ ذِكْرٌ فِي أَعْلَامِ النَّبُوَّةِ ، قَالَ : وَالْفَاءُ الْأُولَى لَيْسَتْ هَمْزَةً .

• فَاَسُ • الْفَاَسُ : آتَةٌ مِنَ آتَاتِ الْحَدِيدِ يُحْمَرُ بِهَا وَيُقَطَّعُ ، أَتَى ، وَالْجَمْعُ أَفُوسٌ وَفُؤُوسٌ ، وَقِيلَ : تُجْمَعُ فُؤُوسًا عَلَى فُعْلٍ .

وَفَاَسُهُ يَفَاسُهُ فَاَسًا : قَطَعَهُ بِالْفَاَسِ . قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : فَاَسَ الشَّجَرَةَ يَفَاسُهَا فَاَسًا ضَرَبَهَا بِالْفَاَسِ ، وَفَاَسَ الْحَشَبَةَ : شَقَّهَا بِالْفَاَسِ .

التَّهْدِيبُ : الْفَاَسُ الَّذِي يَفْلُقُ بِهَا الْحَطَبَ . يُقَالُ : فَاَسَهُ يَفَاسُهُ أَيُّ يَفْلُقُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : وَلَقَدْ رَأَيْتُ الْفُؤُوسَ فِي أَصُولِهَا ، وَإِنَّمَا لَتَحُلَّ عَمٌّ ؛ هِيَ جَمْعُ الْفَاَسِ . وَهِيَ مَهْمُوزَةٌ ، وَقَدْ تَخَفَّفَ . وَفَاَسَ اللَّجَامُ :

الْحَدِيدَةُ الْقَائِمَةُ فِي الْحَنَكِ . وَقِيلَ : هِيَ الْحَدِيدَةُ الْمُعْرَضَةُ فِيهِ ، قَالَ طُفَيْلٌ :

يُرَادِي عَلَى فَاَسِ اللَّجَامِ كَأَنَّمَا تُرَادِي بِهِ مَرْقَاةٌ جَذَعٌ مُشَدَّبٌ وَفَاَسْتُهُ : أَصَبْتُ فَاَسَ رَأْسِهِ . وَفِي

الْحَدِيثِ : فَجَعَلَ إِحْدَى يَدَيْهِ فِي فَاَسِ رَأْسِهِ ؛ هِيَ طَرْفٌ مُؤَخَّرُهُ الْمَشْرِفُ عَلَى الْقَفَا . وَجَمْعُهَا أَفُوسٌ ثُمَّ فُؤُوسٌ .

التَّهْدِيبُ : وَفَاَسُ اللَّجَامِ الَّذِي فِي وَسْطِ الشُّكِيمَةِ بَيْنَ الْمَسْحَلَيْنِ . وَقَالَ ابْنُ شَمِيلٍ :

الْفَاَسُ الْحَدِيدَةُ الْقَائِمَةُ فِي الشُّكِيمَةِ . وَفَاَسُ الرَّأْسِ : حَرْفُ الْقَمْحَدَوَةِ الْمَشْرِفُ عَلَى الْقَفَا ؛ وَقِيلَ : فَاَسُ الْقَفَا مُؤَخَّرُ الْقَمْحَدَوَةِ . وَفَاَسُ النَّمْرِ : طَرْفُهُ الَّذِي فِيهِ الْأَسْنَانُ ، وَقَوْلُهُ :

يَا صَاحِبَ أَرْجُلِ ضَامِرَاتِ الْعَيْسِ وَابْنِكَ عَلَى لَطْمِ ابْنِ خَيْرِ الْفُؤُوسِ قَالَ : لَا أَذْرِي أَهْوَى لَجْمِ فَاَسٍ كَقَوْلِهِمْ رُمُوسٌ فِي جَمْعِ رَأْسٍ أَمْ هِيَ مِنْ غَيْرِ هَذَا

الْبَابِ مِنْ تَرْكِيْبِ فَوْسٍ .

• فَاَفَا • الْفَاَفَاءُ ، عَلَى فَعْلَالٍ : الَّذِي يُكَبَّرُ تَرْدَادًا الْفَاءُ إِذَا تَكَلَّمَ . وَالْفَاَفَاءُ : حَسَنَةٌ فِي اللِّسَانِ وَغَلَبَةُ الْفَاءِ عَلَى الْكَلَامِ . وَقَدْ فَاَفَا .

وَرَجُلٌ فَاَفَا فَاَفَاً ، يُمَدُّ وَيُقْصَرُ ، وَامْرَأَةٌ فَاَفَاءَةٌ ، وَفِيهِ فَاَفَاءَةٌ . اللَّيْثُ : الْفَاَفَاءَةُ فِي الْكَلَامِ كَأَنَّ الْفَاءَ يَغْلِبُ عَلَى اللِّسَانِ ، فَتَقُولُ : فَاَفَا فُلَانٌ فِي كَلَامِهِ فَاَفَاءَةٌ . وَقَالَ

الْمَبْرَدُ : الْفَاَفَاءَةُ : التَّرْدِيدُ فِي الْفَاءِ ، وَهُوَ أَنْ يَتَرَدَّدَ فِي الْفَاءِ إِذَا تَكَلَّمَ .

• فَاَقُ • الْفَاتِقُ : عَظْمٌ فِي الْعُنُقِ . وَفَتِقَ فَاَقًا ، فَهُوَ فَتِقٌ مُثَقِّقٌ : اسْتَشْكَى فَاتِقَهُ . اللَّيْثُ : الْفَاتِقُ دَاءٌ يَأْخُذُ الْإِنْسَانَ فِي عَظْمِ عُنُقِهِ الْمُؤْصُولِ بِدِمَاعِهِ ، وَاسْمُ ذَلِكَ الْعَظْمِ الْفَاتِقُ ، وَأَنْشَدَ :

أَوْ مُشْتَكٍ فَاتِقَهُ مِنَ الْفَاتِقِ وَيُقَالُ : فُلَانٌ يَشْتَكِي عَظْمَ فَاتِقِهِ ، يَعْنِي الْعَظْمَ الَّذِي فِي مُؤَخَّرِ الرَّأْسِ يُعْمَزُ مِنْ دَاخِلِ الْحَلْقِ إِذَا سَقَطَ .

وَالْفُوقُ : الرِّيحُ الَّتِي تَخْرُجُ مِنَ الْمِعْدَةِ لَعَةً فِي الْفُوقِ ، وَقَدْ فَاَقَ يَفَاقُ فُوقًا . وَتَفَاقَ الشَّيْءُ : تَفَرَّجَ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

أَوْ فَكٌ جَنَوِيٌّ قَتَبٌ تَفَاقَا وَإِكَافٌ مُفَاقٌ : مُفَرَّجٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَاتِقُ هُوَ الدَّرْدَاقِسُ .

التَّهْدِيبُ : الْفُوقُ الْوَجَعُ ، مَضْمُومٌ مَهْمُوزٌ لَا غَيْرَ ، وَالْفُوقُ بَيْنَ الْحَلْبَتَيْنِ ، وَهُوَ السُّكُونُ ، غَيْرٌ مَهْمُوزٌ .

• فَاَل • الْفَالُ : ضِدُّ الطَّيْرَةِ ، وَالْجَمْعُ فُؤُلٌ ، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْجَمْعُ أَمُولٌ ، وَأَنْشَدَ لِلْكَلْبِيِّ :

وَلَا أَسْأَلُ الطَّيْرَ عَمَّا تَقُولُ وَلَا تَسْتَحَالِجُنِي الْأَقُولُ وَتَفَاعَلْتُ بِهِ وَتَقَالُ بِهِ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :

يُقَالُ تَفَاعَلْتُ بِكَذَا وَتَقَالْتُ . عَلَى التَّخْفِيفِ وَالْقَلْبِ ؛ قَالَ : وَقَدْ أَوْلَعَ النَّاسُ بِتَرْكِ هَمْزِهِ تَخْفِيفًا . وَالْفَالُ : أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ مَرِيضًا

فَيَسْمَعُ آخَرَ يَقُولُ يَا سَالِمُ ، أَوْ يَكُونُ طَالِبَ ضَالَّةٍ فَيَسْمَعُ آخَرَ يَقُولُ يَا وَاجِدُ ، فَيَقُولُ : تَفَاعَلْتُ بِكَذَا ، وَيَتَوَجَّهُ لَهُ فِي ظَنِّهِ كَمَا سَمِعَ أَنَّهُ يَبْرَأُ مِنْ مَرَضِهِ أَوْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، كَانَ يُحِبُّ الْفَالَ وَيَكْرَهُ الطَّيْرَةَ ، وَالطَّيْرَةُ : ضِدُّ الْفَالِ ، وَهِيَ فِيمَا يُكْرَهُ ، كَالْفَالِ فِيمَا يُسْتَحَبُّ ، وَالطَّيْرَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا فِيمَا يَسُوهُ ، وَالْفَالُ يَكُونُ فِيمَا يَحْسُنُ وَفِيمَا يَسُوهُ . قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : مِنْ

الْعَرَبِ مَنْ يَجْعَلُ الْفَالَ فِيمَا يَكْرَهُ أَيْضًا ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ : تَفَاعَلْتُ تَفَاوَلًا ، وَذَلِكَ أَنْ تَسْمَعَ الْإِنْسَانَ وَأَنْتَ تَرِيدُ الْحَاجَةَ يَدْعُو بِاسْمِ سَعِيدٍ ،

يَا أَفْلَحُ ، أَوْ يَدْعُو بِاسْمِ قَبِيحٍ ، وَالْإِسْمُ الْفَالُ ، مَهْمُوزٌ ، وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : يُقَالُ لَا فَالَ عَلَيْكَ بِمَعْنَى لَا ضَيْرَ عَلَيْكَ ، وَلَا طَيْرَ عَلَيْكَ ، وَلَا شَرَّ عَلَيْكَ ؛ وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ

أَنْسٍ عَنِ النَّبِيِّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : لَا عَدَوِي وَلَا طَيْرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْفَالُ الصَّالِحُ ، وَالْفَالُ الصَّالِحُ : الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ ؛ قَالَ : وَهَذَا

يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مِنَ الْفَالِ مَا يَكُونُ صَالِحًا وَمِنْهُ مَا يَكُونُ غَيْرَ صَالِحٍ ، وَإِنَّمَا أَحَبُّ النَّبِيِّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، الْفَالَ لِأَنَّ النَّاسَ إِذَا أَمَلُوا فَائِدَةَ اللَّهِ

وَرَجَوْا عَائِدَتَهُ عِنْدَ كُلِّ سَبَبٍ ضَعِيفٍ أَوْ قَوِيٍّ فَهَمُّ عَلَى خَيْرٍ ، وَلَوْ غَلَطُوا فِي جِهَةِ الرَّجَاءِ فَإِنَّ الرَّجَاءَ لَهُمْ خَيْرٌ ، الْأَتْرَى أَنَّهُمْ إِذَا قَطَعُوا

أَمَلَهُمْ وَرَجَاءَهُمْ مِنَ اللَّهِ كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّرِّ ؟ وَإِنَّمَا خَيْرُ النَّبِيِّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، عَنِ الْفِطْرَةِ كَيْفَ هِيَ وَإِلَى أَيِّ شَيْءٍ تُثْقَلُ ؛ فَأَمَّا الطَّيْرَةُ فَإِنَّ فِيهَا سُوءَ الظَّنِّ بِاللَّهِ وَتَوَقُّعَ الْبَلَاءِ ، وَيُحِبُّ

لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ تَعَالَى رَاجِيًا ، وَأَنْ يَكُونَ حَسَنَ الظَّنِّ بِرَبِّهِ ؛ قَالَ : وَالْكَوَادِسُ مَا يَبْطِئُ مِنْهُ مِثْلُ الْفَالِ وَالْعَطَاسُ وَنَحْوِهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضًا : أَنَّهُ كَانَ يَتَفَاعَلُ وَلَا يَبْطِئُ . وَفِي الْحَدِيثِ : قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْفَالُ ؟ قَالَ : الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ ، قَالَ : وَقَدْ

جَاءَتْ الطَّيْرَةُ بِمَعْنَى الْجِنْسِ ، وَالْفَالُ بِمَعْنَى النَّوعِ ؛ قَالَ : وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَصْدَقُ الطَّيْرَةِ الْفَالُ .

والأفتال : افتعال من الفأل ؛ قال الكميث يصف خيلاً :

إذا ما بدت تحت الخوافي صدقت بأين قال الراجرين افتالها التهذيب : تفعل إذا سمين كأنه فيل : ورجل فيل اللحم : كثيره ؛ قال : وبعضهم يهزؤه فيقول : فيئل على فيعل . والفئال ، بالهمزة : لغة للأعراب ، وسيدكر في فيل .

* فأم * الفئام : وطاء يكون للمشاجر ، وقيل : هو الهودج الذي قد وسع أسفله بشئ زيد فيه ؛ وقيل : هو عكم مثل الجوالي صغير الفم يعطى به مركب المرأة ، يجعل واحد من هذا الجانب وآخر من هذا الجانب ، قال لبيد : وأربد فارس الهيجا إذا ما

تفكرت المشاجر بالفئام والجمع فؤوم . وفي التهذيب : الجمع فؤم على وزن فعل ، مثل خيار وخمر . وفأم الهودج وأفامة : وسع أسفله ، قال زهير :

على كل قيني قسيب مقام وبروى : ومقام . وهودج مقام ، على مفعل : وطى بالفئام . والتفئيم : توسيع الدلو . يقال : أفامت الدلو وأفعمته إذا ملأته . ومزادة مفامة إذا وسعت بجلد ثالث بين الجلدين كالراوية والشعيب ، وكذلك الدلو المقامة . الجوهري : أفامت الرجل والقرب إذا وسعته وزدت فيه ، وفلمته تفئيماً مثله ، ورجل مقام ومقام وأنشد بيت زهير أيضاً :

ظهرن من السوابن ثم جرعه على كل قيني قسيب ومقام وقال روبة :

عبلاً ترى في خلقه تفئيماً ضحماً وسعة .

أبو عمرو : فأمت وصأمت إذا رويت من الماء . وقال أبو عمرو : الفأوم أن تملأ

الناشية أواهما من العشب . ابن الأرابي : فأم البعير إذا ملأ فاه من العشب ؛ وأنشد :

طلت برمل عالج سئمه في صليان ونصي قامة وقال أبو تراب : سمعت أبا السميعة يقول : فأمت في الشراب وصأمت إذا كرعنت فيه نفساً ؛ قال أبو منصور : كأنه من أفامت الإناة إذا أفعمته وملأته . والأفام : فروغ الدلو الأربعة التي بين أطراف العراقي (حكاهما نعلب) وأنشد في صفة دلو :

كأن تحت الكيل من آفامها شقراء خيل شد من حزامها وبغير مقام^(١) ومقام : سمين واسع الجوف . ويقال للبعير إذا امتلأ شحماً : قد فئم حاركه ، وهو مقام .

والفئام : الجماعة من الناس ؛ قال : كأن مجاميع الريلات منها فئام ينهضون إلى فئام وفي التهذيب :

فئام مجلبون إلى فئام قال الجوهري : لا واحد له من لفظه . يقال : عند فلان فئام من الناس ، والعامته تقول فئام ، بلا همز ، وهي الجماعة . وفي الحديث : يكون الرجل على الفئام من الناس ، هو مهموز ، الجماعة الكثيرة . وفي ترجمة فعم : سقاء مفعم ومقام أي مملوء .

* فأى * فأوته بالعصا : ضربته (عن ابن مملوء .

(١) قوله : « وبغير مقام . » إلخ . كذا ضبط الأول في الأصل كمكرم والثاني كمعظم . والذي في التكملة : والمقام واسع الجوف مثل الفئام ، يعنى كمحزاب ومكرم .

وقوله : فئم حاركه . كذا ضبط في الأصل أيضاً ، والذي في القاموس : فئم حارك البعير كفريح فهو مقام ومقام ، كمنبر وعراب . ووقع في بعض نسخ الصحاح أئم فهو مقام ، أي كمكرم .

الأعرابي) قال الليث : فأوت رأسه فأواً وفأيته فأياً إذا فلقته بالسيف ، وقيل : هو ضربك فحظه حتى ينفرج عن الدماغ . والإنفياة : الانفراج ، ومنه اشتق اسم الفئعة ، وهم طائفة من الناس . والفأو : الشئ . فأوت رأسه فأواً وفأيته فأفاى وفأى ، وفأيت الفدح ففأى : صدعته فتصدع . وأفأى الفدح : انشق . والفأو : الصدع في الجبل (عن اللخاني) والفأو : ما بين الجبلين ، وهو أيضاً الطوى بين الحرتين ؛ وقيل : هي الدارة من الرمال ؛ قال النحر بن تولى :

لم يرعها أحد وأكتم روضتها فأو من الأرض مخفوف بإعلام وكلة من الإنشاق والانفراج . وقال الأصبهني : الفأو بطن من الأرض لطيف به الرمال يكون مستطيلاً وغير مستطيل ، وإنما سمي فأواً لانفراج الجبال عنه ، لأن الإنفياة الانفراج والانفراج ؛ وقول ذى الرمة :

راحت من الحرج تهجيراً فأ وقعت حتى أفأى الفأو عن أعناقها سحرا الخرج : موضع ، يعنى أنها قطعت الفأو وخرجت منه ، وقيل في تفسيره : الفأو الليل (حكاه أبو ليلى) قال ابن سيده : ولا أدرى ما صحته . التهذيب في قول ذى الرمة : حتى أفأى أى انكشف . والفأو في بيته أيضاً : طريق بين قارتين بناحية الدو بينها فج واسع يقال له فأو الريان ، قال الأزهري : وقد مررت به . والفأوى ، مقصور : الفيشة ؛ قال :

وكنت أقول جمجمة فاضحوا هم الفأوى وأسفلها قفاها والفئعة : الجماعة من الناس ، والجمع فئات وفئون على ما يطرد في هذا النحو ، والهاء عوض من الياء ؛ قال الكميث :

ترى منهم جاجمهم فئينا أى فرقا متفرقة ؛ قال ابن بري : صوابه أن

يَقُولُ: وَالْهَاءُ عَوْضٌ مِنَ الْوَاوِ، لِأَنَّ الْفِتْنَةَ الْفِرْقَةَ مِنَ النَّاسِ، مِنْ فَأَوْتُ بِالْوَاوِ، أَيْ قَرَّبْتُ وَشَقَقْتُ. قَالَ: وَقَدْ حُكِيَ فَأَوْتُ فَأَوًّا وَفَأِيًّا، قَالَ: فَعَلَى هَذَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ فِتْنَةً مِنَ الْبَاءِ.

التَّهْذِيبُ: وَالْفِتْنَةُ، بِوَزْنِ فِعَةٍ، الْفِرْقَةُ مِنَ النَّاسِ، مِنْ فَأَيْتُ رَأْسَهُ أَيْ شَقَقْتُهُ، قَالَ: وَكَانَتْ فِي الْأَصْلِ قُوَّةً بِوَزْنِ فَعَلَةٍ فَتَقَصَّ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمَرَ وَجَاعَتِهِ: لَمَّا رَجَعُوا مِنْ سَرِيَّتِهِمْ قَالَ لَهُمْ: أَنَا فَتَيْكُمُ، الْفِتْنَةُ: الْفِرْقَةُ وَالْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ فِي الْأَصْلِ، وَالطَّائِفَةُ الَّتِي تُقِيمُ وَرَاءَ الْجَبَشِ، فَإِنْ كَانَ عَلَيْهِمْ خَوْفٌ أَوْ هَزِيمَةٌ التَّجَاوَأُوا إِلَيْهِمْ.

فَتَا. مَا فِتْنْتُ وَمَا فَتَاتُ أَذْكَرُهُ: لُغَتَانِ، بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ، فَتَاهُ فَتْنَا وَفَتَوْنَا وَمَا أَفْتَأْتُ، الْأَخِيرَةُ تَمِيْمِيَّةٌ، أَيْ مَا بَرِحْتُ وَمَارَلْتُ، لَا يَسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي التَّنْفِيهِ، وَلَا يَتَكَلَّمُ بِهِ إِلَّا مَعَ الْجَحْدِ، فَإِنْ اسْتَعْمِلَ بِغَيْرِ مَا وَنَحْوَهَا فَهِيَ مَثْوِيَّةٌ عَلَى حَسَبِ مَا تَجِيءُ عَلَيْهِ أَخْوَانُهَا. قَالَ: وَرَبِّمَا حَذَفَتْ الْعَرَبُ حَرْفَ الْجَحْدِ مِنْ هَلِدِهِ الْأَلْفَاظِ، وَهُوَ مَثْوِيٌّ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «قَالُوا تَاللَّهِ تَفْتَأُ تَذْكَرُ يَوْسُفَ»، أَيْ مَا تَفْتَأُ.

وَقَوْلُ سَاعِدَةَ بِنِ جَوَيْتَةَ: أَنْدَ مِنْ قَارِبِ رُوحِ قَوَائِمِهِ صُمُّ حَوَافِرِهِ مَا يَفْتَأُ الدَّلَجَا أَرَادَ مَا يَفْتَأُ مِنَ الدَّلَجِ، فَحَذَفَ وَأَوْصَلَ. وَرَوَى عَنْ أَبِي زَيْدٍ قَالَ: تَمِيمٌ يَقُولُ أَفْتَأْتُ، وَقَيْسٌ وَغَيْرُهُمْ يَقُولُونَ فَتْنْتُ. يَقُولُ: مَا أَفْتَأْتُ أَذْكَرُهُ إِفْتَاءً، وَذَلِكَ إِذَا كُنْتُ لَا تَرَالُ تَذْكَرُهُ، وَمَا فِتْنْتُ أَذْكَرُهُ أَفْتَاءً فَتْنَا. وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ فَتْنْتُ عَنِ الْأَمْرِ أَفْتَاءً إِذَا نَسِيْتَهُ وَأَنْقَدَعَتْ (١).

(١) قوله: «وانقذعت» كذا هو في المحكم أيضاً بالقاف والعين لا بالفاء والعين.

فتت. فت الشيء يفته فتًا، وفتته: دَفَّهُ. وَقِيلَ فَتَّهُ كَسْرَهُ؛ وَقِيلَ: كَسَرَهُ بِأَصَابِعِهِ.

قَالَ اللَّيْثُ: الْفَتُّ أَنْ تَأْخُذَ الشَّيْءُ بِأَصْبَعِكَ، فَتَصِيرُهُ فَتَانًا، أَيْ ذُقَاقًا، فَهُوَ مَمْتُونٌ وَقَيْتٌ. وَفِي الْمَثَلِ: كَمَا مُطْلَقَةً نَفَتْ اليرمع؛ اليرمع: حجارة بيض نَفَتْ بِالْيَدِ؛ وَقَدْ أَنْفَتْ وَتَفْتَنْتُ. وَالْفَتَاتُ: مَا تَفْتَنْتُ؛ وَفَتَاتُ الشَّيْءِ: مَا تَكَسَّرَ مِنْهُ؛ قَالَ زُهَيْرٌ:

كَانَ فَتَاتَ الْعَيْنِ فِي كُلِّ مَنْزِلٍ نَزَلْنَ بِهِ حَبَّ الْفَنَّا لَمْ يَحْطَمْ
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَفَتَاتُ الْعَيْنِ وَالصُّوفِ مَا تَسَاقَطَ مِنْهُ.

وَالْفَتْ وَالْفَتْتُ: الشَّقُّ فِي الصَّخْرَةِ، وَهِيَ الْفَتُوتُ وَالْفَتُوتُ.

وَالْفَتْنَةُ: التَّكْسَرُ. وَالْإِنْفَاتُ: الْإِنْكَسَارُ.

وَالْفَيْتُ وَالْفَيْتُوتُ: الشَّيْءُ الْمَمْتُونُ، وَقَدْ غَلَبَ عَلَى مَا فَتَّ مِنَ الْحَبْرِ، وَفِي التَّهْذِيبِ: إِلَّا أَنَّهُمْ خَصُّوا الْحَبْرَ الْمَمْتُونَ بِالْفَيْتِ، وَالْفَيْتُ: الشَّيْءُ يَسْقُطُ فَيَنْقَطِعُ وَيَتَفَتَّتُ.

وَكَلَّمَهُ بِشَيْءٍ فَتَّ فِي سَاعِدِهِ، أَيْ أَضْعَمَهُ وَأَوْهَنَهُ، وَيُقَالُ: فَتَّ فُلَانٌ فِي عَضْدِي، وَهَذَا رُكْنِي. وَفَتَّ فُلَانٌ فِي عَضْدِ فُلَانٍ، وَعَضْدُهُ أَهْلُ بَيْتِهِ، إِذَا رَامَ إِضْرَارَهُ بِتَحْوِينِهِ إِيَّاهُمْ.

وَالْفَتْنَةُ: الْكُتْلَةُ مِنَ الثَّمْرِ.

الْفَرَاءُ: أَوْلِيكَ أَهْلُ بَيْتِ فَتٍّ وَفَتٍّ وَفَتٍّ إِذَا كَانُوا مُتَشَابِهِينَ غَيْرَ مُجْتَمِعِينَ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: فَتَنْتُ الرَّاعِي إِبِلَهُ إِذَا رَدَّهَا عَنِ الْمَاءِ، وَلَمْ يَفْصَحْ صَوَارِهَا. وَالْفَتْنَةُ: بَعْرَةٌ، أَوْ رَوْتَةٌ مَمْتُونَةٌ، يُوضَعُ تَحْتِ الزُّنْدِ عِنْدَ الْقَدْحِ. الْجَوْهَرِيُّ: الْفَتْنَةُ مَا يَفْتُّ وَيُوضَعُ تَحْتِ الزُّنْدِ.

فتح. الفتح: تقيض الإغلاق؛ فتحه

يَفْتَحُهُ فَتْحًا، وَانْفَتْحَهُ وَفَتْحَهُ فَأَنْفَحَ وَفَتَّحَ. الْجَوْهَرِيُّ: فَتَحَتْ الْأَبْوَابُ، شَدَّدَ لِلْكَثْرَةِ، فَفَتْحَتْ هِيَ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى:

«لَا تَفْتَحْ لَهُمْ أَبْوَابَ السَّمَاءِ»؛ قُرِئَتْ بِالِتَّخْفِيفِ وَالتَّشْدِيدِ، وَبِالْيَاءِ وَالتَّاءِ، أَيْ لَا تَصْعَدُ أَرْوَاحَهُمْ وَلَا أَعْمَالَهُمْ، لِأَنَّ أَعْمَالَ الْمُؤْمِنِينَ وَأَرْوَاحَهُمْ تَصْعَدُ إِلَى السَّمَاءِ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «إِنَّ كِتَابَ الْأَنْبِيَاءِ لَفِي عِلِّيَّينَ»؛ وَقَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: «إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ»، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَبْوَابُ السَّمَاءِ

أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، لِأَنَّ الْجَنَّةَ فِي السَّمَاءِ وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ»؛ فَكَانَتْ قَالَ: لَا تَفْتَحْ لَهُمْ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «مُفْتَحَةً لَهُمْ الْأَبْوَابُ»؛ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ مَرَّةً: مَعْنَاهُ مُفْتَحَةً لَهُمْ الْأَبْوَابُ مِنْهَا؛ وَقَالَ مَرَّةً: إِنَّمَا هُوَ مَرْفُوعٌ عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الضَّمِيرِ الَّذِي فِي مُفْتَحَةً.

وَقَالَ: الْعَرَبُ يَقُولُ فَتَحَتْ الْجَنَانَ؛ تُرِيدُ فَتَحَتْ أَبْوَابَ الْجَنَانِ؛ قَالَ تَعَالَى: «وَفَتْحَتْ السَّمَاءُ فَكَانَتْ أَبْوَابًا»؛ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكٍ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ»؛ قَالَ الرَّجَّازُ: مَعْنَاهُ مَا يَأْتِيهِمْ بِهِ اللَّهُ مِنْ مَطَرٍ أَوْ رِزْقٍ فَلَا يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يُمْسِكَهُ، وَمَا يُمْسِكُ مِنْ ذَلِكَ فَلَا يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يُرْسِلَهُ.

وَالْمِفْتَاحُ، بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَالْمِفْتَاحُ: مِفْتَاحُ الْبَابِ، وَكُلُّ مَا فَتَحَ بِهِ الشَّيْءُ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَكُلُّ مُسْتَعْلَقٍ؛ قَالَ سَيِّبِيُّ: هَذَا الضَّرْبُ مِمَّا يَعْتَمَلُ، مَكْسُورُ الْأَوَّلِ، كَانَتْ فِيهِ الْهَاءُ أَوْ لَمْ تَكُنْ، وَالْجَمْعُ مِفَاتِيحُ وَمِفَاتِيحُ أَيْضًا؛ قَالَ الْأَخْفَشُ: هُوَ مِثْلُ قَوْلِهِمْ أَمَانِي وَأَمَانِي، يُخَفَّفُ وَيَشَدَّدُ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَعِنْدَهُ مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ»؛ قَالَ الرَّجَّازُ: جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّهُ عَنِ قَوْلِهِ: «إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ

وَمَا تَذَرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَذَرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ» ، قَالَ فَمَنْ أَدْعَى أَنَّهُ يَعْلَمُ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْحُمُسِ فَقَدْ كَفَرَ بِالْقُرْآنِ ، لِأَنَّهُ قَدْ خَالَفَهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أُوتِيَتْ مَفَاتِيحَ الْكَلِمِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : مَفَاتِيحٌ ، هِيَ جَمْعُ مِفْتَاحٍ ، وَمِفْتَاحٌ وَهِيَ فِي الْأَصْلِ مِمَّا يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى اسْتِخْرَاجِ الْمُعْلَقَاتِ الَّتِي يَتَعَدَّرُ الرُّسُولُ إِلَيْهَا ، فَأَحْبَرُ أَنَّهُ أُوتِيَ مَفَاتِيحَ الْكَلَامِ ، وَهُوَ مَا يَسِّرُ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْبَلَاغَةِ وَالْفَصَاحَةِ ، وَالرُّسُولُ إِلَى غَوَامِضِ الْمَعَانِي وَبَدَائِعِ الْحِكْمِ وَمَحَاسِنِ الْعِبَارَاتِ ، وَالْأَلْفَاظِ الَّتِي أُغْلِقَتْ عَلَى غَيْرِهِ وَتَعَدَّرَتْ عَلَيْهِ ، وَمَنْ كَانَ فِي يَدِهِ مَفَاتِيحُ شَيْءٍ مَحْزُونٍ سَهَّلَ عَلَيْهِ الرُّسُولُ إِلَيْهِ .

وَبَابُ فَتْحٍ أَيْ وَاسِعٌ مُفْتَحٌ ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ : وَمَنْ يَأْتِ بَابًا مُغْلَقًا يَجِدُ إِلَى جَنِبِهِ بَابًا مُفْتَحًا ، أَيْ وَاسِعًا ، وَلَمْ يُرِدِ الْمَفْتُوحَ ، وَارَادَ بِالْبَابِ الْفَتْحَ : الطَّلَبَ إِلَى اللَّهِ وَالْمَسْأَلَةَ .

وَقَارِوْرَةَ فَتْحٌ : وَاسِعَةٌ الرَّأْسِ بِلَا صِيَامٍ وَلَا غِلَافٍ ، لِأَنَّهَا تَكُونُ حَيْثُذِ مَفْتُوحَةً ، وَهُوَ فَعْلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ .

وَالْفَتْحُ : الْمَاءُ الْمُفْتَحُ إِلَى الْأَرْضِ لِيُسْقَى لَهُ . وَالْفَتْحُ : الْمَاءُ الْجَارِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) . الْأَزْهَرِيُّ : وَالْفَتْحُ النَّهْرُ . وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ : مَا سَقَى قَمْحًا ، وَمَا سَقَى بِالْفَتْحِ ، فَبِيهِ الْعُشْرُ ، الْمَعْنَى مَا فَتِحَ إِلَيْهِ مَاءُ النَّهْرِ قَمْحًا مِنَ الزُّرُوعِ وَالنَّحِيلِ فَبِيهِ الْعُشْرُ . وَالْفَتْحُ : الْمَاءُ يَجْرِي مِنْ عَيْنٍ أَوْ غَيْرِهَا . وَالْمَفْتُوحُ وَالْمِفْتُوحُ (١) : قَنَاةُ الْمَاءِ . وَكُلُّ مَا انْكَشَفَ عَنْ شَيْءٍ فَقَدْ انْفَتَحَ عَنْهُ وَفُتِحَ .

وَفُتِحَ الْأَكْمَةُ عَنِ الثَّوْرِ : تَشَفَّقُهَا . وَالْفَتْحُ : انْفِتَاحُ دَارِ الْحَرْبِ ، وَجَمْعُهُ

(١) قوله : «والمفتح» ضبط بالأصل بفتح الميم وكسرها بمعنى مكان الفتح ، أي الماء الجاري أوله .

فُوحٌ . وَالْفَتْحُ : النَّصْرُ . وَفِي حَدِيثِ الْحُدَيْبِيَّةِ : أَهْوُ فَتْحٌ ؟ أَيْ نَصْرٌ . وَاسْتَفْتَحْتُ الشَّيْءَ : وَانْفَتَحْتُهُ ، وَالِاسْتِفْتَاخُ : الْإِسْتِنْسَارُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَانَ يَسْتَفْتِحُ بِصَعَالِيكَ الْمُهَاجِرِينَ أَيْ يَسْتَنْصِرُ بِهِمْ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : «إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ» وَاسْتَفْتَحَ الْفَتْحُ : سَأَلَهُ ، وَقَالَ الْقَرَاءُ : قَالَ أَبُو جَهْلٍ يَوْمَ بَدْرٍ : اللَّهُمَّ انْصُرْ أَفْضَلَ الدِّيْنَيْنِ وَأَحَقَّهُ بِالنَّصْرِ ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ» ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : مَعْنَاهُ إِنْ تَسْتَنْصِرُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ النَّصْرُ ، قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ إِنْ تَسْتَفْضُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْقَضَاءُ ، وَقَدْ جَاءَ التَّفْسِيرُ بِالْمَعْنَيْنِ جَمِيعًا . رَوَى أَنَّ أَبَا جَهْلٍ قَالَ يَوْمَئِذٍ : اللَّهُمَّ أَقْطَعْنَا لِلرَّجِمِ ، وَأَسْأَلُنَا لِلْجَمَاعَةِ ، فَأَجَبَهُ الْيَوْمُ ! فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يَحْكُمَ بَيْنَ مَنْ كَانَ كَذَلِكَ ، فَنَصَرَ النَّبِيَّ ، ﷺ ، وَنَالَهُ هُوَ الْحَيِّنُ وَأَصْحَابُهُ . وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ» ، أَرَادَ إِنْ تَسْتَفْضُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْقَضَاءُ ، وَقِيلَ إِنَّهُ قَالَ : اللَّهُمَّ انْصُرْ أَحَبَّ الْفِئْتَيْنِ إِلَيْكَ ، فَهَذَا يَدُلُّ أَنَّ مَعْنَاهُ إِنْ تَسْتَنْصِرُوا ، وَكِلَا الْقَوْلَيْنِ جَيِّدٌ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا» ، قَالَ الرَّجَّاجُ : جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ قَضِينَا لَكَ قَضَاءَ مُبِينًا ، أَيْ حَكَمْنَا لَكَ بِإِظْهَارِ دِينِ الْإِسْلَامِ وَبِالنَّصْرِ عَلَى عَدُوِّكَ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ قَتَادَةَ : أَيْ قَضِينَا لَكَ قَضَاءَ فِيهَا اخْتَارَ اللَّهُ لَكَ مِنْ مُهَادَنَةِ أَهْلِ مَكَّةَ وَمَوَادَعَتِهِمْ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، ابْنُ سَيِّدَةَ قَالَ : وَأَكْثَرُ مَا جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّهُ فَتَحَ الْحُدَيْبِيَّةَ ، وَكَانَتْ فِيهِ آيَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ آيَاتِ النَّبِيِّ ، ﷺ ، وَكَانَ هَذَا الْفَتْحُ عَنْ غَيْرِ قِتَالٍ شَدِيدٍ ، وَقِيلَ : إِنَّهُ كَانَ عَنْ تَرَاضٍ بَيْنَ الْقَوْمِ ، وَكَانَتْ هَذِهِ الْبَيْتُ اسْتَقْبَى جَمِيعُ مَا فِيهَا مِنَ الْمَاءِ حَتَّى تَرَحَّتْ ، وَلَمْ يَبْقَ فِيهَا مَاءٌ ، فَتَمَضَّضَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، ثُمَّ

مَجَّهُ فِيهَا ، فَدَرَّتِ الْبَيْتُ بِالْمَاءِ حَتَّى شَرِبَ جَمِيعٌ مِنْ كَانَ مَعَهُ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ» ، قِيلَ عَنَى فَتَحَ مَكَّةَ ، وَجَاءَ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّهُ نَعِيَتْ إِلَى النَّبِيِّ ، ﷺ ، نَفْسُهُ فِي هَذِهِ السُّورَةِ ، فَأَعْلَمَ أَنَّهُ إِذَا جَاءَ فَتْحُ مَكَّةَ ، وَدَخَلَ النَّاسُ فِي الْإِسْلَامِ أَفْوَاجًا ، فَقَدْ قَرَّبَ أَجَلَهُ ، فَكَانَ يَقُولُ : إِنَّهُ قَدْ نَعِيَتْ إِلَى نَفْسِي فِي هَذِهِ السُّورَةِ ، فَأَمَرَهُ اللَّهُ أَنْ يُكْبِرَ التَّسْبِيحَ وَالِاسْتِغْفَارَ .

الْأَزْهَرِيُّ : وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : «وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْفَتْحُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ» . قُلْ يَوْمَ الْفَتْحِ لَا يَنْفَعُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِيمَانُهُمْ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ» ، قَالَ مُجَاهِدٌ : يَوْمَ الْفَتْحِ هُنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَكَذَلِكَ قَالَ قَتَادَةَ وَالْكَلْبِيُّ ، وَقَالَ قَتَادَةَ : كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، يَقُولُونَ إِنْ لَنَا يَوْمًا أَوْشَكَ أَنْ نَسْتَرْجِحَ فِيهِ وَنَنْتَحِمَ ، فَقَالَ الْكُفَّارُ : مَتَى هَذَا الْفَتْحُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ؟ وَقَالَ الْقَرَاءُ : يَوْمَ الْفَتْحِ عَنَى بِه فَتَحَ مَكَّةَ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالتَّفْسِيرُ جَاءَ بِخِلَافِ مَا قَالَ : وَقَدْ نَفَعَ الْكُفَّارَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ إِيمَانُهُمْ يَوْمَ الْفَتْحِ ، وَقَالَ الرَّجَّاجُ : جَاءَ أَيْضًا فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] : «وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْفَتْحُ» مَتَى هَذَا الْحُكْمُ وَالْقَضَاءُ ؟ فَأَعْلَمَ اللَّهُ أَنَّ يَوْمَ ذَلِكَ الْفَتْحِ لَا يَنْفَعُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِيمَانُهُمْ ، أَيْ مَا دَامُوا فِي الدُّنْيَا فَالْتَّوْبَةُ مُعْرَضَةٌ ، وَلَا تَوْبَةٌ فِي الْآخِرَةِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «فَفَتَحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ» ، أَيْ فَاجَبْنَا الدُّعَاءَ .

وَاسْتَفْتَحَ اللَّهُ عَلَى فُلَانٍ : سَأَلَهُ النَّصْرَ عَلَيْهِ وَنَحْوَ ذَلِكَ . وَالْفَتَاخَةُ : النُّصْرَةُ . الْجَوْهَرِيُّ : الْفَتَاخَةُ ، بِالضَّمِّ ، الْحُكْمُ . وَالْفَتَاخَةُ وَالْفَتَاخَةُ : أَنْ تَحْكُمَ بَيْنَ خَصْمَيْنِ ، وَقِيلَ : الْفَتَاخَةُ الْحُكُومَةُ ، قَالَ الْأَسْعَدُ الْجَعْفِيُّ :

أَلَا مَنْ مُبْلِغٌ عَمْرًا رَسُولًا
فَأَنبَى عَنْ فَتَاخَتِكُمْ غَنِيٌّ ؟
الْأَزْهَرِيُّ : الْفَتْحُ أَنْ تَحْكُمَ بَيْنَ قَوْمِ

يَحْتَضِرُونَ إِلَيْكَ، كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ مُخْبِرًا عَنْ شُعَيْبٍ: «رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ». الْأَزْهَرِيُّ: وَالْفَتْاحُ الْحُكُومَةُ.

وَيُقَالُ لِلْقَاضِي: الْفَتْاحُ، لِأَنَّهُ يَفْتَحُ مَوَاضِعَ الْحَقِّ؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا أَيْ اقْضِ بَيْنَنَا.

وَفِي حَدِيثِ الصَّلَاةِ: لَا يَفْتَحُ عَلَى الْإِمَامِ؛ أَرَادَ إِذَا أُرْتِجَ عَلَيْهِ فِي الْقِرَاءَةِ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ لَا يَفْتَحُ لَهُ الْمَأْمُومُ مَا أُرْتِجَ عَلَيْهِ، أَيْ لَا يُلْفَهُ، يُقَالُ: أَرَادَ بِالْإِمَامِ الشُّطْرَانَ، وَبِالْفَتْحِ الْحُكْمَ، أَيْ إِذَا حَكَّمَ بِشَيْءٍ فَلَا يُحَكِّمُ بِخِلَافِهِ.

وَالْفَتْاحُ: الْحَاكِمُ؛ الْأَزْهَرِيُّ: الْفَتْاحُ فِي صِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى الْحَاكِمُ، قَالَ: وَأَهْلُ الْيَمَنِ يَقُولُونَ لِلْقَاضِي الْفَتْاحُ؛ وَيَقُولُ أَحَدُهُمْ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ حَتَّى أَفَاتِحَكَ إِلَى الْفَتْاحِ؛ وَيَقُولُ: افْتَحْ بَيْنَنَا أَيْ احْكَمْ؛ وَفِي التَّنْزِيلِ: «وَهُوَ الْفَتْاحُ الْعَلِيمُ».

وَالْفَاتِحَةُ مَفَاتِحُهُ وَفَاتِحًا: حَاكِمُهُ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: مَا كُنْتُ أَذْرِي مَا قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا»؛ حَتَّى سَمِعْتُ بِنْتَ ذِي يَزَنَ تَقُولُ لِزَوْجِهَا: تَعَالِ أَفَاتِحِكَ أَيْ أَحَاكِمِكَ؛ وَمِنَهُ: لَا تُفَاتِحُوا أَهْلَ الْقَدَرِ، أَيْ لَا تُحَاكِمُوهُمْ؛ وَقِيلَ: لَا تُجِدُّوهُمْ بِالْمُجَادَلَةِ وَالْمُنَاطَرَةِ.

وَفِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى الْحُسْنَى: الْفَتْاحُ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ الَّذِي يَفْتَحُ أَبْوَابَ الرِّزْقِ وَالرَّحْمَةَ لِعِبَادِهِ؛ وَقِيلَ مَعْنَاهُ الْحَاكِمُ بَيْنَهُمْ؛ يُقَالُ: فَتَحَ الْحَاكِمُ بَيْنَ الْحَضَمِيِّينَ إِذَا فَصَلَ بَيْنَهُمَا. وَالْفَاتِحُ: الْحَاكِمُ، وَالْفَتْاحُ مِنَ أُنْيَةِ الْمُبَالَغَةِ.

وَيَفْتَحُ بِمَا عِنْدَهُ مِنْ مَالٍ أَوْ أَدَبٍ: تَطَاوَلَ بِهِ، وَهِيَ الْفَتْحَةُ؛ تَقُولُ: مَا هَدِيَهُ الْفَتْحَةُ الَّتِي أَطَهَرْتَهَا وَفَتَحْتَهَا بِهَا عَلَيْنَا؟ قَالَ ابْنُ ذَرِيدٍ: وَلَا أَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا.

وَفَاتِحَ الرَّجُلِ: سَاوَمَهُ وَكَمْ يُعْطِيهِ شَيْئًا، فَإِنْ أَعْطَاهُ قِيلَ: فَاتِحَهُ (حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ).

الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ بَرُوجٍ: الْفَتْحِيُّ الرِّيحُ؛ وَأَنْشَدَ: أَلْكَهْمُ لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهِمْ!

إِذَا ذَكَرْتَ فَتَحَى مِنَ الشَّيْءِ عَاجِبٌ؟ فَتَحَى عَلَى فَعَلَى. وَفَاتِحَةُ الشَّيْءِ: أَوَّلُهُ. وَافْتِحَاحُ الصَّلَاةِ: التَّكْبِيرَةُ الْأُولَى. وَفَوَاتِحُ الْقُرْآنِ: أَوَائِلُ السُّورِ، الْوَاحِدَةُ فَاتِحَةٌ. وَأَمُّ الْكِتَابِ يُقَالُ لَهَا: فَاتِحَةٌ الْقُرْآنِ. وَالْفَتْحُ: أَنْ تَفْتَحَ عَلَى مَنْ يَسْتَفْرِئُكَ.

وَالْمَفْتَحُ: الْخِزَانَةُ؛ الْأَزْهَرِيُّ: وَكُلُّ خِزَانَةٍ كَانَتْ لِصِنْفٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ فِيهِ مَفْتَحٌ، وَالْمَفْتَحُ: الْكَثْرُ؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «مَا إِنْ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءَ بِالْعُصْبَةِ أُولَى الْقُوَّةِ»؛ قِيلَ: هِيَ الْكُنُوزُ وَالْخِزَائِنُ؛ قَالَ الرَّجَّازُ: رَوَى أَنَّ مَفَاتِحَهُ خِزَائِنُهُ. الْأَزْهَرِيُّ: وَالْمَعْنَى مَا إِنْ مَفَاتِحَهُ لَتُنَى الْعُصْبَةُ، أَيْ تُعْمِلُهُمْ مِنْ نِقْلِهَا. وَرَوَى عَنْ أَبِي صَالِحٍ: مَا إِنْ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءَ بِالْعُصْبَةِ، قَالَ مَا فِي الْخِزَائِنِ مِنْ مَالٍ تَنُوءُ بِهِ الْعُصْبَةُ؛ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْأَشْبَهُ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّ مَفَاتِحَهُ خِزَائِنُ مَالِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ. وَقَالَ: قَالَ اللَّيْثُ: جَمَعَ الْمِفْتَاحَ الَّذِي يُفْتَحُ بِهِ الْمَغْلَاقَ مَفَاتِيحَ، وَجَمَعَ الْمَفْتَحَ الْخِزَانَةَ الْمَفَاتِيحَ؛ وَجَاءَ فِي التَّفْسِيرِ أَيْضًا أَنَّ مَفَاتِحَهُ كَانَتْ مِنْ جُلُودٍ عَلَى مِقْدَارِ الْأَصْبَعِ، وَكَانَتْ تُحْمَلُ عَلَى سَبْعِينَ بَعْلًا أَوْ سِتِّينَ، قَالَ: وَهَذَا لَيْسَ بِقَوِيٍّ.

وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ قَالَ: مَفَاتِحُهُ خِزَائِنُهُ إِنْ كَانَ لِكِفَايَا مِفْتَاحٍ وَاحِدٍ خِزَائِنُ الْكُوفَةِ، إِنَّمَا مَفَاتِحُهُ الْمَالُ؛ وَفِي الْحَدِيثِ: أَوْتَيْتَ مَفَاتِيحَ خِزَائِنِ الْأَرْضِ؛ أَرَادَ مَا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ وَلَأَمِنَهُ مِنْ افْتِتَاحِ الْبِلَادِ الْمُتَعَدِّدَاتِ وَاسْتِخْرَاجِ الْكُنُوزِ الْمُتَمْتِعَاتِ. وَالْفَتْوحُ مِنَ الْإِبِلِ: النَّاقَةُ الْوَاسِعَةُ الْأَحْيَالِ، وَقَدْ فَتَحَتْ (١) وَأَفْتَحَتْ.

وَالْمَفْتَحُ: الْخِزَانَةُ؛ الْأَزْهَرِيُّ: وَكُلُّ خِزَانَةٍ كَانَتْ لِصِنْفٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ فِيهِ مَفْتَحٌ، وَالْمَفْتَحُ: الْكَثْرُ؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «مَا إِنْ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءَ بِالْعُصْبَةِ أُولَى الْقُوَّةِ»؛ قِيلَ: هِيَ الْكُنُوزُ وَالْخِزَائِنُ؛ قَالَ الرَّجَّازُ: رَوَى أَنَّ مَفَاتِحَهُ خِزَائِنُهُ. الْأَزْهَرِيُّ: وَالْمَعْنَى مَا إِنْ مَفَاتِحَهُ لَتُنَى الْعُصْبَةُ، أَيْ تُعْمِلُهُمْ مِنْ نِقْلِهَا. وَرَوَى عَنْ أَبِي صَالِحٍ: مَا إِنْ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءَ بِالْعُصْبَةِ، قَالَ مَا فِي الْخِزَائِنِ مِنْ مَالٍ تَنُوءُ بِهِ الْعُصْبَةُ؛ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْأَشْبَهُ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّ مَفَاتِحَهُ خِزَائِنُ مَالِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ. وَقَالَ: قَالَ اللَّيْثُ: جَمَعَ الْمِفْتَاحَ الَّذِي يُفْتَحُ بِهِ الْمَغْلَاقَ مَفَاتِيحَ، وَجَمَعَ الْمَفْتَحَ الْخِزَانَةَ الْمَفَاتِيحَ؛ وَجَاءَ فِي التَّفْسِيرِ أَيْضًا أَنَّ مَفَاتِحَهُ كَانَتْ مِنْ جُلُودٍ عَلَى مِقْدَارِ الْأَصْبَعِ، وَكَانَتْ تُحْمَلُ عَلَى سَبْعِينَ بَعْلًا أَوْ سِتِّينَ، قَالَ: وَهَذَا لَيْسَ بِقَوِيٍّ.

وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ قَالَ: مَفَاتِحُهُ خِزَائِنُهُ إِنْ كَانَ لِكِفَايَا مِفْتَاحٍ وَاحِدٍ خِزَائِنُ الْكُوفَةِ، إِنَّمَا مَفَاتِحُهُ الْمَالُ؛ وَفِي الْحَدِيثِ: أَوْتَيْتَ مَفَاتِيحَ خِزَائِنِ الْأَرْضِ؛ أَرَادَ مَا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ وَلَأَمِنَهُ مِنْ افْتِتَاحِ الْبِلَادِ الْمُتَعَدِّدَاتِ وَاسْتِخْرَاجِ الْكُنُوزِ الْمُتَمْتِعَاتِ. وَالْفَتْوحُ مِنَ الْإِبِلِ: النَّاقَةُ الْوَاسِعَةُ الْأَحْيَالِ، وَقَدْ فَتَحَتْ (١) وَأَفْتَحَتْ.

وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ قَالَ: مَفَاتِحُهُ خِزَائِنُهُ إِنْ كَانَ لِكِفَايَا مِفْتَاحٍ وَاحِدٍ خِزَائِنُ الْكُوفَةِ، إِنَّمَا مَفَاتِحُهُ الْمَالُ؛ وَفِي الْحَدِيثِ: أَوْتَيْتَ مَفَاتِيحَ خِزَائِنِ الْأَرْضِ؛ أَرَادَ مَا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ وَلَأَمِنَهُ مِنْ افْتِتَاحِ الْبِلَادِ الْمُتَعَدِّدَاتِ وَاسْتِخْرَاجِ الْكُنُوزِ الْمُتَمْتِعَاتِ. وَالْفَتْوحُ مِنَ الْإِبِلِ: النَّاقَةُ الْوَاسِعَةُ الْأَحْيَالِ، وَقَدْ فَتَحَتْ (١) وَأَفْتَحَتْ.

(١) قوله: «وقد فتحت» من باب منع كما في القاموس.

بمعنى: والتزور: يمثل الفتح. وفي حديث أبي ذر: قدر حلب شاة فتوح، أي واسعة الأحيال.

والفتح: أول مطر الواسع؛ وقيل: أول المطر وجمعه فتوح (١). يفتح الفاء قال:

كَانَ تَحْتِي مُخْلَفًا قَرُوحًا رَعَى عَيْوَتَ الْعَهْدِ وَالْفَتْوحَا

وَيُرْوَى جَمِيمَ الْعَهْدِ، وَهُوَ الْفَتْحَةُ أَيْضًا. وَالْفَتْحُ: الْمَاءُ الْجَارِي فِي الْأَنْهَارِ. وَنَاقَةُ مَفَاتِيحٍ، وَأَيْضًا مَفَاتِيحَاتٌ: سِمَاتُهَا

حَكَاهَا السَّرَافِيُّ، وَالْفَتْحُ: مُرَكَّبُ التَّصَلُّ فِي السَّهْمِ، وَجَمْعُهُ فَتُوحٌ. وَالْفَتْحُ: جَمْعُ النَّبْعِ، وَهُوَ كَانَهُ النَّحْبَةَ الْحَضْرَاءَ إِلَّا أَنَّهُ أَحْمَرُ حُلُوٌ مُدْحَرَجٌ بِأَكْلِهِ النَّاسُ.

الْأَزْهَرِيُّ: فَاتِحَ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ إِذَا

وَفَاتِحَ الرَّجُلَانِ إِذَا تَفَاتِحَا كَلَامًا بَيْنَهُمَا وَتَخَافَا دُونَ النَّاسِ.

وَالْفَتْحَةُ: الْفَرْجَةُ فِي الشَّيْءِ. وَالْفَاتِحَةُ: طَوِيرَةٌ مُمَشَقَّةٌ بِخُمْرٍ (٢).

وَالْفَتْاحُ: طَائِرٌ أَسْوَدٌ يَكْثُرُ تَحْرِيكُ ذَنَبِهِ، أَيْضًا أَصْلُ الذَّنْبِ مِنْ تَحْنِهِ وَمِنْهَا أَحْمَرٌ، وَالنَّجْمُ فَتَاتِيحٌ، وَلَا يَجْمَعُ بِالْأَلْفِ وَالثَّاءِ.

فتح: الفتح والفتحة: خاتم يكون في اليد والرجل فص وغير فص؛ وقيل: هي الخاتم أيا كان؛ وقيل: هي حلقة تلبس في الإصبع كالخاتم وكانت نساء الجاهلية

(٢) قوله: «وجهه فتوح»، فتح الفاء قال شارح القاموس أنك ذلك شيخنا وشدد فيه وقال لا قائل به ولا يعرف في العربية جمع فعل بالفتح على قول بالفتح، بل لا يعرف في أوزان الجيوع فعول بالفتح مطلقا.

(٣) قوله: «والفتاحة طوية» عبارة الحمد والفتاحية، بزيادة باء تخفية، قال للشارح: والذي في اللسان وغيره والفتاحة بدون باء.

يَخْدِنَهَا فِي عَشْرِينَ ، وَالْجَمْعُ فَتْحٌ وَفُتُوحٌ وَفَتْحَاتٌ ، وَذَكَرَ فِي جَمْعِهِ فَتَاحٌ ، وَقِيلَ : الْفَتْحَةُ حَلَقَةٌ مِنْ فِصَّةٍ لَا فَصَّ فِيهَا ، فَإِذَا كَانَ فِيهَا فَصٌّ فَهِيَ الْخَاتَمُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

تَسْقُطُ مِنْهَا فَتْحِي فِي كُمِّي
قَالَ ابْنُ بَرِّي : هَذَا الشَّعْرُ لِلدَّهْنَاءِ بِنْتِ مِسْحَلِ زَوْجِ الْعَبَّاجِ ، وَكَانَتْ رَفَعَتْهُ إِلَى الْمُغِيرَةَ بْنِ سَعْبَةَ فَقَالَتْ لَهُ : أَصْلَحَكَ اللَّهُ ، إِنْ مِنْهُ بِجَمْعٍ ، أَيْ لَمْ يَفْتَضِنِي ، فَقَالَ الْعَبَّاجُ :

اللَّهُ يَعْلَمُ يَا مُغِيرَةَ أَنْنِي
قَدْ دُسْتُهَا دُوسَ الْحِصَانِ الْمُرْسَلِ
وَأَخَذْتُهَا أَخَذَ الْمُقْصِبِ شَاتَهُ
عَجَلَانَ يَدْبُحُهَا لِقَوْمٍ تَزَلُّ

فَقَالَتْ الدَّهْنَاءُ :
وَاللَّهِ لَا تَخْدَعُنِي بِشِمِّ
وَلَا بِتَقْبِيلٍ وَلَا بِضَمِّ
إِلَّا بِرِزْزَاعٍ يُسَلِّي مَمِي
تَسْقُطُ مِنْهُ فَتْحِي فِي كُمِّي ^(١)

قَالَ : وَحَقِيقَةُ الْفَتْحَةِ أَنْ تَكُونَ فِي أَصَابِعِ الرَّجُلَيْنِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْهُ وَفِي يَدَيْهَا فَتْحٌ كَثِيرَةٌ ، وَفِي رِوَايَةٍ فُتُوحٌ ، هَكَذَا رُوِيَ ، وَإِنَّمَا هُوَ فَتْحٌ ، بِفَتْحَيْنِ ، جَمْعُ فَتْحَةٍ ، وَهِيَ خَوَاتِيمُ تَكَادُ تُلْبَسُ فِي الْأَيْدِي ؛ قَالَ وَرْدًا وَضَعَتْ فِي أَصَابِعِ الْأَرْجُلِ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا» ؛ قَالَ : الْقَلْبُ وَالْفَتْحَةُ .

وَمَعْنَى شِعْرِ الدَّهْنَاءِ : أَنَّ النِّسَاءَ كُنَّ يَتَحَنَّنَ فِي أَصَابِعِ أَرْجُلِهِنَّ ، فَتَصِفُ هَذِهِ أَنَّهُ إِذَا شَالَ بِرِجْلَيْهَا سَقَطَتْ خَوَاتِيمُهَا فِي كُمِّهَا ، وَإِنَّمَا تَمَّتْ شِدَّةُ الْجَاعِ ؛ وَقِيلَ : الْفُتُوحُ خَوَاتِيمُ بِلَا فُصُوصٍ كَأَنَّهَا حَلَقٌ . وَرَوَى عَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّهَا قَالَتْ : الْفَتْحُ حَلَقٌ مِنْ فِصَّةٍ يَكُونُ فِي أَصَابِعِ الرَّجُلَيْنِ ، قَائِلَةٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «إِلَّا

(١) قوله « منه » هكذا في نسخة المؤلف ولعله روى بالتذكير والتانيث .

مَا ظَهَرَ مِنْهَا» ؛ قَالَتْ : الْقَلْبُ وَالْفَتْحَةُ وَالْفَتْحُ : كُلُّ خَلْخَالٍ لَا يَجْرُسُ . وَالْفَتْحُ وَالْفَتْحَةُ : بَاطِنُ مَا بَيْنَ الْعَصْدِ وَالذَّرَاعِ . وَالْفَتْحُ : اسْتِرْحَاءُ الْمَفَاصِلِ وَلَيْتُهَا وَعَرَضُهَا ؛ وَقِيلَ : هُوَ اللَّيْنُ فِي الْمَفَاصِلِ وَغَيْرِهَا ؛ فِخٌّ فَتْحًا وَهُوَ أَفْتَحُ . وَعُقَابٌ فَتْحَاءُ : لَيْتَةُ الْجَنَاحِ ، لِأَنَّهَا إِذَا انْحَطَّتْ كَسَرَتْ جَنَاحَيْهَا وَعَمَزَتْهُمَا ، وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ اللَّيْنِ . وَالْفَتْحُ : عَرَضُ الْكَفِّ وَالْقَدَمِ وَطَوْلُهُمَا . وَأَسَدُ أَفْتَحُ : عَرِيضُ الْكَفِّ . وَالْفَتْحُ : عَرَضُ مَخَالِبِ الْأَسَدِ وَلَيْنُ مَفَاصِلِهَا . وَالْأَفْتَحُ : اللَّيْنُ مَفَاصِلِ الْأَصَابِعِ مَعَ عَرَضِ . وَالْفَتْحُ فِي الرَّجُلَيْنِ : طَوْلُ الْعَظْمِ وَقَلَّةُ اللَّحْمِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

عَلَى فَتْحَاءٍ تَعْلَمُ حَيْثُ تَنْجُو
وَمَا إِنْ حَيْثُ تَنْجُو مِنْ طَرِيقِ
قَالَ : عَنَى بِالْفَتْحَاءِ رِجْلَهُ ، قَالَ : وَهَذَا صِفَةُ مُشْتَارِ الْعَسَلِ . الْأَصْمَعِيُّ : فَتْحَاءُ قَدَمٌ لَيْتَةٌ ؛ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : فِيهَا عَرِجٌ .

وَفَتْحَ الرَّجُلُ أَصَابِعَهُ فَتْحًا وَفَتْحَهَا : عَرَضَهَا وَأَرَاخَهَا ؛ وَقِيلَ : فَتَحَ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ فِي جُلُوسِهِ فَتْحًا : نَنَاهَا وَلَيْتَهَا ، قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : يَبْنِيهَا إِلَى ظَاهِرِ الْقَدَمِ لِأَنَّ بَاطِنَهَا . وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَجَدَ جَاءَ عَصْدِيهِ عَنْ جَنَّتِيهِ ، وَفَتْحَ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ ، قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ : الْفَتْحُ أَنْ يَصْنَعَ هَكَذَا ؛ وَنَصَبَ أَصَابِعَهُ ، ثُمَّ عَمَزَ مَوْضِعَ الْمَفَاصِلِ مِنْهَا إِلَى بَاطِنِ الرَّاحَةِ وَنَنَاهَا إِلَى بَاطِنِ الرَّجْلِ ؛ يَعْنِي أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ بِأَصَابِعِ رِجْلَيْهِ فِي السُّجُودِ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَأَصْلُ الْفَتْحِ اللَّيْنُ ؛ وَيُقَالُ لِلرَّاجِحِ إِذَا كَانَ فِيهَا لَيْنٌ وَعَرِضٌ : إِنَّمَا لَفْتَحُ ؛ وَمِنْهُ قِيلَ لِلْعُقَابِ : فَتْحَاءُ ؛ وَأَنْشَدَ :

كَأَنِّي بِفَتْحَاءِ الْجَنَاحَيْنِ لِقَوَّةِ
دَعْوَفٍ مِنَ الْعُقَابِ طَاطَأَتْ شِمْلَالِي
وَتَقُولُ : رَجُلٌ أَفْتَحُ بَيْنَ الْفَتْحِ إِذَا كَانَ
عَرِيضَ الْكَفِّ وَالْقَدَمِ مَعَ اللَّيْنِ ؛ قَالَ

الشَّاعِرُ :
فَتْحُ الشَّائِلِ فِي أُنْيَاهِمُ رَوْحٌ
وَالْفَتْحُ إِلَى الْإِبِلِ : كَالطَّرْقِ وَنَاقَةٍ
فَتْحَاءُ الْأَخْلَافِ : ارْتَفَعَتْ أَخْلَافُهَا قِيلَ
بَطْنُهَا ، وَكَذَلِكَ الْمَرْءُ ، وَهُوَ فِيهَا مَدْحٌ وَفِي
الرَّجُلِ دَمٌ ، وَهُوَ الْفَتْحُ
وَالْفَتْحَاءُ : شَيْءٌ مُرْتَفِعٌ مِنْ حَسَبٍ
يَجْلِسُ عَلَيْهِ الرَّجُلُ ، وَيَكُونُ لِمُشْتَارِ
العَسَلِ ؛ وَقِيلَ : الْفَتْحَاءُ شَيْءٌ مِثْلُ
حَسَبٍ يَقَعُ عَلَيْهِ الْمُشْتَارُ ، ثُمَّ يَمُدُّ [يَدَهُ]
مِنْ قَوْفٍ حَتَّى يَبْلُغَ مَوْضِعَ الْعَسَلِ .
وَيُقَالُ لِلْفَاتِرِ الطَّرْفِ : أَفْتَحَ الطَّرْفَ ؛
قَالَ :

وَهِيَ تَتَلَوُ رَحِصَةَ الظُّلُوفِ صَبِيلاً
أَفْتَحَ الطَّرْفَ فِي قَوْلِهِ إِشْرَافٌ ^(٢)
وَالْأَفَاتِيخُ مِنَ الْفُتُوحِ : هِنَاءٌ تُخْرَجُ فِي
أَوَّلِهِ فَيَحْسِبُهَا النَّاسُ كَمَاةً حَتَّى يَسْتَحْرِجُوهَا
فَيَعْرِفُوهَا ، حِكَاةٌ أَبُو حَنِيفَةَ ، وَلَمْ يَحْكُ
لِلْأَفَاتِيخِ وَاجِدًا .
وَفَتْحٌ وَفَتْحٌ : دَحْلَانٌ بِأَطْرَافِ الدَّهْنَاءِ
مِمَّا يَلِي الِيمَامَةَ (عَنِ الْهَجَرِيِّ) . وَفَتْحٌ :
اسْمٌ مَوْضِعٌ ؛

• فتره القتره : الانكسار والضعف . وقتر الشيء والحجر وفلان يفتتر ويفتر قفورا . وفناراً : سكن بعد جدو ، ولان بعد شدة ؛ وقتره الله فقتراً . وقتر هو ؛ قال ساعدة بن جوية الهذلي :

أَحْبَلُ بَرَقَةً لِعَيْنِي حَابٌ لَهُ رَجُلٌ
إِذَا يَهْتَرُ مِنْ تَوَاصِيهِ حَلَجًا
يُرِيدُ مِنْ سَحَابٍ ^(٣) حَابٍ . وَالرَّجُلُ : صَوْتُ الرَّعْدِ ؛ وَقَوْلُ ابْنِ مِقْبَلٍ يَصِفُ عَيْنًا :

(٢) قوله : « في قوله إشراف » كذا في نسخة المؤلف ، وهو مكسور ، ولعله يخلف في ليزن .
(٣) قوله : « يريد من سحب » أي في معنى من ، ويحتمل أن تكون بمعنى وسط ، أو بمعنى في ، كما ذكره في مادة ح ل ج . وقال هناك ويروي خليفًا .

تَأْمَلُ خَلِيلِي هَلْ تَرَى ضَوْءَ بَارِقٍ
يَمَانٍ مَرْتَهُ رِيحُ نَجْدٍ فَهَتْرًا ؟
قَالَ حَمَادُ الرَّابِئَةِ : فَتْرٌ ، أَيْ أَقَامَ وَسَكَنَ .
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : فَتْرٌ مَطَرٌ وَفَرَعٌ مَاوَةٌ وَكَفٌّ
وَتَحْيِيرٌ .

وَالْفَتْرُ : الضَّعْفُ . وَفَتْرٌ جِسْمُهُ يَفْتِرُ
فُتُورًا : لِأَنَّهُ مَقَاصِلُهُ وَضَعْفٌ . وَيُقَالُ :
أَجِدُ فِي نَفْسِي فَتْرَةً ، وَهِيَ كَالضَّعْفَةِ .
وَيُقَالُ لِلشَّيْخِ : قَدْ عَلَنَهُ كِبَرُهُ ، وَعَوْنَهُ فَتْرَةٌ .
وَأَفْتَرَهُ الدَّاءُ : أَضْعَفَهُ ، وَكَذَلِكَ أَفْتَرَهُ
السُّكْرُ .

وَالْفَتَارُ ابْتِدَاءُ الشُّوْبَةِ (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) ،
وَأَنْشَدَ لِالأَخْطَلِ :

وَتَجَرَّدَتْ بَعْدَ الْهَدِيدِ وَصَرَحَتْ

صَهْبَاءُ تَرْتَبِي شَرْبَهَا بِفَتَارٍ
وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كُلِّ
مُسْكِرٍ وَمُفْتِرٍ ، فَالْمُسْكِرُ الَّذِي يُرِيدُ الْعَقْلَ إِذَا
شَرِبَ ، وَالْمُفْتِرُ الَّذِي يَفْتِرُ الْجَسَدَ إِذَا
شَرِبَ ، أَيْ يَحْمِي الْجَسَدَ وَيُصَيِّرُ فِيهِ فُتُورًا ،
فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ أَفْتَرُهُ بِمَعْنَى فَتْرُهُ ، أَيْ جَعَلَهُ
فَاتِرًا ، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ أَفْتَرُ الشَّرَابِ إِذَا فَتَرَ
شَارِبُهُ ، كَمَا قَطَعَتْ إِذَا قَطَعَتْ دَابَّتَهُ .

وَمَاءٌ فَاتِرٌ : بَيْنَ الْحَارِّ وَالْبَارِدِ . وَفَتْرُ
المَاءِ : سَكَنَ حَرُّهُ . وَمَاءٌ فَاتِرٌ : فَاتِرٌ وَطَرَفٌ
فَاتِرٌ فِيهِ قُورٌ وَسُجُورٌ لَيْسَ بِحَادٍ الظَّنُّ . ابْنُ
الأَعْرَابِيِّ : أَفْتَرُ الرَّجُلُ ، فَهُوَ مُفْتِرٌ ، إِذَا
ضَعَفَتْ جُفُونُهُ فَاكْتَسَرَ طَرَفُهُ . الْجَوْهَرِيُّ :
طَرَفٌ فَاتِرٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ حَدِيدًا .

وَالْفَتْرُ : مَا بَيْنَ طَرَفِ الإِبْهَامِ وَطَرَفِ
المُشِيرَةِ ، وَقِيلَ : مَا بَيْنَ الإِبْهَامِ وَالسَّبَابَةِ .
الْجَوْهَرِيُّ : الْفَتْرُ مَا بَيْنَ طَرَفِ السَّبَابَةِ
وَالإِبْهَامِ إِذَا فَتَحْتَهَا . وَفَتْرُ الشَّيْءِ : قُدْرُهُ
وَكَالَهُ بِفَتْرِهِ ، كَثِيرُهُ : كَالَهُ بِشِيرِهِ .

وَالْفَتْرَةُ : مَا بَيْنَ كُلِّ نَبِيٍّ ، وَفِي
الصَّحَاحِ : مَا بَيْنَ كُلِّ رَسُولَيْنِ مِنْ رُسُلِ
اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الزَّمَانِ الَّذِي انْقَطَعَتْ فِيهِ
الرِّسَالَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَتْرَةٌ مَا بَيْنَ عِيسَى
وَمُحَمَّدٍ ، عَلَيْهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ . وَفِي

حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ
مَرِضَ فَبَكَى ، فَقَالَ : إِنَّمَا أَبْكِي لِأَنَّهُ أَصَابَنِي
عَلَى حَالِ فَتْرَةٍ وَلَمْ يُصِيبْنِي عَلَى حَالِ
اجْتِهَادٍ ، أَيْ فِي حَالِ سُكُونٍ وَتَقْلِيلٍ مِنَ
الْعِبَادَاتِ وَالْمُجَاهَدَاتِ .

وَفَتْرٌ وَفَتْرٌ : اسْمُ امْرَأَةٍ ، قَالَ الْمُسَيْبُ بْنُ
عَلَسٍ وَوُرَيْدٌ لِالأَعْمَشِيِّ :

أَصْرَمْتَ حَبْلَ الوَصْلِ مِنْ فَتْرٍ
وَهَجَرْتَهَا وَلَجَجْتَ فِي الْهَجْرِ
وَسَمِعْتَ حَلْفَتَهَا الَّتِي حَلَفْتَ

إِنْ كَانَ سَمْعَكَ غَيْرَ ذِي وَفْرِ
قَالَ ابْنُ بَرِّى : الْمَشْهُورُ عِنْدَ الرِّوَاةِ مِنْ فَتْرٍ ،
يَفْتَحُ الْفَاءَ ، وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّهَا قَدْ تُكْسَرُ
وَلَكِنَّ الأشْهَرَ فِيهَا الْفَتْحُ ، وَصَرَمْتَ :
قَطَعْتَ . وَالْحَبْلُ : الوَصْلُ . وَالْوَفْرُ : الثَّقَلُ
فِي الأُذُنِ . يُقَالُ مِنْهُ : وَفَرْتُ أُذُنَهُ تَوَفَّرَ وَفَرًا
وَوَفَّرْتُ تَوَفَّرَ أَيضًا ، وَجَوَابُ إِنْ
الشَّرْطِيَّةِ أَعْنَى عَنْهُ مَا تَقَدَّمَ ، تَقْدِيرُهُ : إِنْ لَمْ
يَكُنْ بِكَ صَمٌّ فَقَدْ سَمِعْتَ حَلْفَتَهَا .

أَبُو زَيْدٍ الْفَتْرُ النَّبِيَّةُ ، وَهُوَ الَّذِي يَعْمَلُ
مِنْ خُوصٍ يُنْحَلُ عَلَيْهِ الدَّقِيقُ كَالسُّفْرَةِ .

• فَرَصَ • فَتْرَصَ الشَّيْءَ قَطَعَهُ .

• فَتَشَ • الْفَتَشُ وَالْفَتَيْشُ : الطَّلْبُ
وَالْبَحْثُ ، وَفَتَشْتَ الشَّيْءَ فَتَشًا وَقَفَشَهُ فَفَيْشًا
مِثْلُهُ . قَالَ شَمِيرٌ : فَتَشْتُ شِعْرَ ذِي الرَّمَةِ
أَطْلَبُ فِيهِ نَيْتًا .

• فَتَعَ • فَتَعَ الشَّيْءَ يَفْتَعُهُ فَتَعًا إِذَا وَطِنَهُ حَتَّى
يَتَشَدَّخَ وَهُوَ مِثْلُ الْفَدَاغِ .

• فَتَقَى • الْفَتَقُ : خِلَافُ الرِّثْقِ . فَتَقَهُ يَفْتَقُهُ
وَيَفْتَقُهُ فَتَقًا : شَقَّهُ ، قَالَ :

تَرَى جَوَانِبَهَا بِالشَّخْمِ مَفْتُوقًا
إِنَّمَا أَرَادَ مَفْتُوقَةً ، فَأَوْقَعَ الْوَاحِدَ مَوْقِعَ
الْجَاعَةِ . وَفَتَقَهُ تَفْتِيقًا فَانْفَتَقَ وَفَتَقَ .
وَالْفَتَقُ : الْحَلَّةُ مِنَ الْعَيْمِ ، وَالْجَمْعُ

فُتُوقٌ ؛ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَدَّادِيُّ :
إِنَّ لَهَا فِي الْعَامِ ذِي الْفُتُوقِ
وَزَلَّلَ النَّبِيَّةَ وَالتَّصْفِيقِ
رَعِيَّةً رَبٌّ نَاصِحٍ شَفِيقِ
يَظُلُّ نَحْتِ الْفَتَنِ الْوَرِيقِ
يَشُولُ بِالمُحَجَّنِ كَالْمَحْرُوقِ

قَوْلُهُ «لَهَا» يَعْنِي لِلْإِبِلِ ، ذُو الْفُتُوقِ :
الْقَلِيلُ الْمَطْرُ ، وَزَلَّلَ النَّبِيَّةَ : أَنْ تَرَلَّ مِنْ
مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ لِطَلَبِ الْكَلَاةِ ، وَالنَّبِيَّةُ :
حَيْثُ يُتَوَى مِنْ نَوَاحِي الْبِلَادِ ؛ وَالْمُحَجَّنُ :
شَيْءٌ يَجْدِبُ بِهِ أَغْصَانُ الشَّجَرِ لِتَقَرُّبِ مَنْ
الْإِبِلِ فَكُلَّ مِنْهَا ، فَإِذَا سَتِمَ رَطَطًا فِي أَسْفَلِ
المُحَجَّنِ عِقَالًا ثُمَّ جَعَلَهُ فِي رُكْبَتَيْهِ ؛
وَالْمَحْرُوقُ : الَّذِي انْقَطَعَتْ حَارِقَتُهُ .

وَأَفْتَقَ الْقَوْمُ : تَفَقَّقَ عَنْهُمْ الْعَيْمُ .
وَأَفْتَقَ قَرْنُ الشَّمْسِ : أَصَابَ فَتَقًا مِنْ

السَّحَابِ قَبْدًا مِنْهُ ؛ قَالَ الرَّاعِي :
تُرِيكَ بِيَاضَ لَيْبِهَا وَوَجْهًا
كَقَرْنِ الشَّمْسِ أَفْتَقَ ثُمَّ زَالَا
وَالْفِتَاقُ : الشَّمْسُ حِينَ يُطَبَّقُ عَلَيْهَا
[الْعَيْمُ] ثُمَّ يَبْدُو مِنْهَا شَيْءٌ .

وَالْفَتَقَةُ : الأَرْضُ الَّتِي يُصِيبُ مَا حَوْلَهَا
المَطَرُ وَلَا يُصِيبُهَا . وَأَفْتَقْنَا : لَمْ نُثْمَطِرْ بِالأَدْنَا
وَمُطِرْ غَيْرِنَا (عَنْ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ) ،
وَحِكَايَ : خَرَجْنَا فَمَا أَفْتَقْنَا حَتَّى وَرَدْنَا
الْبِيَاهَةَ ، وَلَمْ يُبَسِّرْهُ ، فَقَدْ يَكُونُ مِنْ قَوْلِهِ
أَفْتَقَ الْقَوْمُ إِذَا تَفَقَّقَ عَنْهُمْ الْعَيْمُ ، وَقَدْ يَكُونُ
مِنْ قَوْلِهِمْ أَفْتَقْنَا إِذَا لَمْ نُثْمَطِرْ بِالأَدْنَا وَمُطِرْ
غَيْرَهَا . وَالْفَتَقُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي لَمْ يُمَطِرْ .

وَفِي حَدِيثِ مَسِيرِهِ إِلَى بَدْرٍ : خَرَجَ حَتَّى
أَفْتَقَ بَيْنَ الصَّدْمَتَيْنِ ، أَيْ خَرَجَ مِنْ مَضِيقِ
الْوَادِي إِلَى الْمَتْسَعِ . وَأَفْتَقَ السَّحَابُ إِذَا
انْفَرَجَ . وَأَفْتَقْنَا : صَادَفْنَا فَتَقًا ، أَيْ مَوْضِعًا
لَمْ يُمَطِرْ وَقَدْ مَطِرَ مَا حَوْلَهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

إِنَّ لَهَا فِي الْعَامِ ذِي الْفُتُوقِ
وَالْفَتَقُ : الصُّبْحُ . وَصُبِحَ قَبِيحٌ :
مُشْرِقٌ . وَالتَّهْدِيبُ : وَالْفَتَقُ انْفِلَاقُ الصُّبْحِ ؛
قَالَ ذُو الرَّمَةِ :

وَقَدْ لَاحَ لِلسَّارِي الَّذِي كَمَلَ السَّرِي
 عَلَى أُخْرِيَاتِ اللَّيْلِ فَتَقُّ مُشَهَّرٌ
 وَالْفَتَقُ اللِّسَانُ : الحُدَامِيُّ الفَصِيحُ
 وَرَجُلٌ فَتِيقُ اللِّسَانِ ، عَلَى لَعِينٍ : فَصِيحُهُ
 حَلِيدُهُ . وَصَلَّ فَتِيقُ : حَلِيدُهُ الشُّرَيْتِيُّ جَعَلَ
 لَهُ شُعْبَتَانِ كَانَ إِحْدَاهُمَا فُتِقَتْ مِنَ الأُخْرَى ؛
 وَأَنشَدَ :

فَتِيقُ العَرَارِي حَشْرًا سَيِّئًا
 وَسَيْفٌ فَتِيقٌ إِذَا كَانَ حَادًّا ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ :
 وَنَصَلَ كَنَصَلَ الرَّاعِي فَتِيقُ
 وَفَتَقُ فَلَاحُ الكَلَامِ وَبَنِيهِ إِذَا قَوْمُهُ
 وَفَتَقَهُ : وَأَمْرًا فَتَقُ ، بِضَمِّ الفَاءِ وَالتَّاءِ :
 مُتَّفَقَةٌ بِالكَلَامِ .

وَالْفَتَقُ ، بِالتَّحْرِيكِ : مُصَدَّرٌ قَوْلِكَ
 أَمْرًا فَتَقَاءً ، وَهِيَ المُتَّفَقَةُ الفَرَجُ ، خِلَافُ
 الرِّقْعَاءِ . أَبُو الهَيْثَمِ : الفَتَقَاءُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي
 صَارَ مَسْلُكَاهَا وَاحِدًا ، وَهِيَ الأَوْتُمُ . ابْنُ
 السَّكَيْتِ : أَمْرًا فَتَقُ لِلَّتِي تَفْتِقُ فِي الأُمُورِ ؛
 قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

لَيْسَتْ بِشَوْشَاءَ الحَلِيدِ وَلَا
 فَتَقُ مَعَالِيهِ عَلَى الأَمْرِ
 وَالفَتَقُ : انْفِتَاقُ العِزِّ مِنَ الشَّمْسِ فِي
 قَوْلِهِ :

وَفَتَاةٌ بَيْضَاءُ نَاعِمَةٌ الجَشَدُ

سَمٌ لَعُوبٌ وَوَجْهَهَا كالفِتَاقِ
 وَقِيلَ : الفِتَاقُ أَضَلُّ اللَّيْفِ الأَبْيَضِ ، يُشَبَّهُ
 بِهِ الوَجْهَ لِتَفَاتِهِ وَصَفَائِهِ ؛ وَقِيلَ : الفِتَاقُ
 أَضَلُّ اللَّيْفِ الأَبْيَضِ الَّذِي لَمْ يَظْهَرْ
 بِأَوِّ الفَتَقِ : انْفِشَاقُ العَصَا ، وَوُقُوعُ
 الحَرْبِ بَيْنَ الجَمَاعَةِ ، وَنَصْدَعُ الكَلِمَةِ .
 وَفِي الحَدِيثِ : لَا تَجْلُ المسَّالَةَ إِلا فِي حَاجَةٍ
 أَوْ فِتَقٍ . التَّهْدِيبُ : وَالفَتَقُ شَقُّ عَصَا
 المُشْجَلِينَ بَعْدَ الجِنَاحِ الكَلِمَةِ مِنْ قِتْلِ حَرْبٍ
 فِي نَفَرٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ؛ وَأَنشَدَ :

وَلَا أَرَى فَتَقَهُمْ فِي الدِّينِ بَرِّيْقُ
 وَفِي الحَدِيثِ : يُسْأَلُ الرَّجُلُ فِي الجَانِحَةِ
 أَوِّ الفَتَقِ ، أَيِ الحَرْبِ تَكُونُ بَيْنَ القَوْمِ وَتَقَعُ
 فِيهَا الجَرَاحَاتُ وَالدِّمَاءُ ، وَأَضَلُّهُ الشَّقُّ

وَالْفَتَقُ ، وَقَدْ يُرَادُ بِالفَتَقِ نَقْضُ العَهْدِ ؛ وَمِنْهُ
 حَدِيثُ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ : أَهْمَبَ فَقَدْ كَانَ
 فَتَقُ بَيْنَ جَرَشٍ (١) .

وَأَفْتَقَ الرَّجُلُ إِذَا أَلَحَّتْ عَلَيْهِ الفُتُوقُ ،
 وَهِيَ الآفَاتُ مِنْ جُوعٍ وَفَقْرٍ وَدَيْنٍ .
 وَالفَتَقُ : عِلَّةٌ أَوْ تَوُّ فِي مَرَأَى البَطْنِ .

التَّهْدِيبُ : الفَتَقُ يُصِيبُ الإِنْسَانَ فِي
 مَرَأَى بَطْنِهِ يَنْفَتِقُ الصَّفَاقَ الدَّاحِلُ .
 ابْنُ بَرِّي : وَالفَتَقُ ، هُوَ انْفِتَاقُ المَكَاثِمِ ،
 وَيُقَالُ : هُوَ أَنْ يَنْفَتِقَ الصَّفَاقُ إِلى دَاخِلِ ؛
 وَكَانَ الأَزْهَرِيُّ يَقُولُ : هُوَ الفَتَقُ ، يَفْتَحُ
 التَّاءُ . وَفِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ : فِي الفَتَقِ
 الدِّيَةُ ؛ قَالَ الهَرَوِيُّ : هَكَذَا أَقْرَأَنِي الأَزْهَرِيُّ
 يَفْتَحُ التَّاءُ . وَفِي صِفَتِهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : كَانَ فِي
 خَاصِرَتَيْهِ انْفِتَاقٌ ، أَيِ التَّسَاعُ ، وَهُوَ مُحْمُودٌ
 فِي الرَّجَالِ مَذْمُومٌ فِي النِّسَاءِ . وَالفَتَقُ : أَنْ
 تَتَشَقَّ الجِلْدَةُ الَّتِي بَيْنَ الحُصْبِيَّةِ وَأَسْفَلَ البَطْنِ
 فَتَمَعَ الأَمْعَاءُ فِي الحُصْبِيَّةِ .

وَالْفَتَقُ : الخِصْبُ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ
 لِانْفِشَاقِ الأَرْضِ بِالثِّبَاتِ ؛ قَالَ رُوْبَةُ :

تَأْوَى إِلى سَفْعَاءِ كَالثُّوبِ الحَلَقِ
 لَمْ تُرْجِ رَسَلًا بَعْدَ أعْوَامِ الفَتَقِ
 أَيِ بَعْدَ أعْوَامِ الخِصْبِ ، تَقُولُ مِنْهُ : فَتِقُ ،
 بِالكَسْرِ . وَعَامُ الفَتَقِ : عَامُ الخِصْبِ .

وَقَدْ أَفْتَقَ القَوْمُ انْفِتَاقًا إِذَا سَمِتَتْ دَوَابُّهُمْ
 فَتَفْتَقَتْ . وَتَفْتَقَتْ خَوَاصِرُ العَتَمِ مِنَ البَقْلِ
 إِذَا أَسَمَتْ مِنْ كَرَّةِ الرِّغْمِ . وَبَعِيرٌ فَتِيقٌ وَنَاقَةٌ
 فَتِيقٌ أَيِ تَفْتَقَتْ فِي الخِصْبِ ، وَقَدْ فَتَقَتْ
 فَتَقُ فَتَقًا . وَعَامُ فَتَقُ : خِصْبٌ . وَانْفَتَقَتْ
 المَاشِيَةُ وَفَتَقَتْ : سَمِتَتْ . وَجَمَلَ فَتِيقٌ إِذَا
 تَفْتَقَ سَمَنًا . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ : فَمَطَرُوا
 حَتَّى بَنَتِ العُشْبُ وَسَمِتَتِ الإِبِلُ حَتَّى
 تَفْتَقَتْ ، أَيِ انْتَفَحَتْ خَوَاصِرُهَا وَأَسَمَتْ
 مِنْ كَرَّةِ مَارَعَتِ ، فَسَمِيَ عَامُ الفَتَقِ ، أَيِ
 الخِصْبِ . الفَرَاءُ : أَفْتَقَ الحَيُّ إِذَا أَصَابَ

(١) قوله : « بين جرش » في النهاية : « نحو
 جرش » .
 [عبدالله]

إِلَيْهِمُ الفَتَقُ ، وَذَلِكَ إِذَا انْفَتَقَتْ خَوَاصِرُهَا
 سَمَنًا ، فَتَمُوتُ لِذَلِكَ ، وَرَبَّمَا سَلِمَتْ .
 وَفِي الحَدِيثِ ذَكَرَ فَتَقُ ، هُوَ بِضَمِّتَيْنِ :

مَوْضِعٌ فِي طَرِيقِ تَبَالَةَ ، سَلَكَهُ قُطَيْبَةُ بْنُ عَامِرٍ
 لَمَّا وَجَّهَهُ رَسُولُ اللهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، لِبُعَيْرِ عَلَى
 خُتَمِ سَنَةِ تِسْعٍ :

وَالْفَتَقُ : دَاءٌ يَأْخُذُ النَّاقَةَ بَيْنَ ضَرْعِهَا
 وَسُرَّتِهَا فَتَفْتِقُ ، وَذَلِكَ مِنَ السَّمَنِ .
 أَبُو زَيْدٍ : انْفَتَقَتِ النَّاقَةُ انْفِتَاقًا ، وَهُوَ
 الفَتَقُ ، وَهُوَ دَاءٌ يَأْخُذُهَا مَا بَيْنَ ضَرْعِهَا
 وَسُرَّتِهَا ، فَرَبَّمَا أَفَوَّتْ ، وَرَبَّمَا مَاتَتْ ،
 وَذَلِكَ مِنَ السَّمَنِ ؛ وَقِيلَ : الفَتَقُ انْفِتَاقُ
 الصَّفَاقِ إِلى دَاخِلِ فِي مَرَأَى البَطْنِ ، وَفِيهِ
 الدِّيَةُ ، وَقَالَ شُرَيْحٌ وَالشَّعْبِيُّ : فِيهِ ثَلَاثُ
 الدِّيَةِ ، وَقَالَ مَالِكٌ وَسُفْيَانُ : فِيهِ الإِجْهَادُ
 مِنَ الحَاكِمِ ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : فِيهِ
 الحُكُومَةُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَتَّقِطَعَ اللَّحْمُ
 المُشْتَمِلُ عَلَى الأَثْنَيْنِ .

وَفَتَقَ الخِيَاطَةَ يَفْتَقُهَا . الفَرَاءُ فِي قَوْلِهِ
 تَعَالَى : « كَانَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهَا » ، قَالَ : فُتِقَتْ
 السَّمَاءُ بِالقَطْرِ وَالأَرْضُ بِالثِّبَاتِ ، وَقَالَ
 الرَّجَاجُ : المَعْنَى أَنَّ السَّمَوَاتِ كَانَتْ سَمَاءً
 وَاحِدَةً مُرْتَبَقَةً لَيْسَ فِيهَا مَاءٌ ، فَجَعَلَهَا اللهُ غَيْرَ
 وَاحِدَةً ، فَفَتَقَ اللهُ السَّمَاءَ فَجَعَلَهَا سَبْعًا ،
 وَجَعَلَ الأَرْضَ سَبْعَ أَرَضِينَ ؛ قَالَ : وَبَدَّلَ
 عَلَى أَنَّهُ يُرِيدُ يَفْتَقُهَا كَوْنُ المَطَرِ قَوْلُهُ :
 « وَجَعَلْنَا مِنَ المَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا » .

ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : أَفْتَقَ القَمَرُ إِذَا بَرَزَ بَيْنَ
 سَحَابَتَيْنِ سَوْدَاوَيْنِ ، وَأَفْتَقَ الرَّجُلُ إِذَا اسْتَنَكَ
 بِالفِتَاقِ ، وَهُوَ عَرَجُونَ الكِبَاسَةِ ؛ وَفَتَقَ
 الطَّيْبُ يَفْتَقُهُ فَتَقًا : طَيَّبَهُ وَخَلَطَهُ بِعُودٍ
 وَغَيْرِهِ ، وَكَذَلِكَ الدُّهْنُ ؛ قَالَ الرَّاعِي :

لَهَا قَارَةٌ ذَفْرَاءُ كُلُّ عَشِيَّةٍ
 كَمَا فَتَقَ الكَافُورَ بِالمِسْكِ فَانْفَتَقَهُ
 ذَكَرَ إِيلَارَعَتِ العُشْبُ وَزَهْرَتُهُ ، وَأَنَّهَا نَدِيَتْ
 جُلُودَهَا ، فَصَاحَتْ رَائِحَةَ المِسْكِ .
 وَالفِتَاقُ : مَا فَتِقَ بِهِ . وَفَتَقُ المِسْكِ بَعِيرُهُ :
 اسْتِخْرَاجُ رَائِحَتِهِ بِشَيْءٍ تُدْخِلُهُ عَلَيْهِ ، وَقِيلَ :

الْفِتَاقُ أَخْلَاطٌ مِنْ أَدْوِيَةِ مَذْقُوقَةٍ تُفْتَقُ ، أَيْ تُحْلَطُ بِدَهْنِ الرَّبِّيِّ كَمَا تَفُوحُ رِيحُهُ ، وَالْفِتَاقُ : أَنْ تَفْتَقَ الْمِسْكَ بِالْعَبِيرِ . وَيُقَالُ : الْفِتَاقُ ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْبِ ، وَيُقَالُ طَيْبٌ الرَّائِحَةِ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

وَكَانَ الْأَرَى الْمَشُورَ مَعَ الْخَمِّ

رَ فِيهَا يَشُوبُ ذَلِكَ فِتَاقٌ وَقَالَ آخَرُ :

عَلَّتُهُ الذِّكْيُ وَالْمِسْكَ طَوْرًا

وَمِنَ الْبَابِ مَا يَكُونُ فِتَاقًا وَالْفِتَاقُ : خَمِيرَةٌ صَحْمَةٌ لَا يَلْبَثُ الْعَجِينُ إِذَا جُعِلَ فِيهِ أَنْ يَذْرَكَ ، تَقُولُ : فَتَقْتُ الْعَجِينَ إِذَا جَعَلْتُ فِيهِ فِتَاقًا ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالْفِتَاقُ خَمِيرُ الْعَجِينِ ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ . وَالْفَيْتُقُ : التَّجَارُ ، وَهُوَ فَيْعَلٌ ، قَالَ

الْأَعْمَى :

وَلَا بَدَّ مِنْ جَارٍ يُجِيرُ سَبِيلَهَا

كَمَا سَلَكَ السُّكِّيُّ فِي الْبَابِ فَيْتُقُ وَالسُّكِّيُّ : الْمِسَارُ . وَالْفَيْتُقُ : التَّوَابُ ، وَقِيلَ الْحَدَّادُ ، وَقِيلَ الْمَلِكُ ، التَّهْدِيدُ : يُقَالُ لِلْمَلِكِ فَيْتُقُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ : رَأَيْتُ الْمَتَايَا لَا يَعَادِرُونَ ذَاغِي

لِمَالٍ وَلَا يَنْجُو مِنَ الْمَوْتِ فَيْتُقُ وَفِتَاقٌ : اسْمٌ مَوْضِعٌ ، قَالَ الْحَارِثُ ابْنُ حِلْزَةَ :

فَمُحْيِيَةٌ فَالْصَّفَاحُ فَاعْنَا

قُ فِتَاقٌ فَعَادِبٌ فَالْوَفَاءُ (١) فَرِيَاضُ الْقَطَا فَأَوْدِيَةُ الشَّرِّ بُبُ فَالشُّعْبَتَانِ فَالْأَبْلَاءُ

• فَتَكَ • الْفَتَاكُ : رُكُوبٌ مَا هُمْ مِنَ الْأُمُورِ وَدَعَتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ ، فَتَكَ يَفْتَكُ وَيَفْتَكُ فَتَكَ وَفَتَكَ وَفَتَكَ وَفَتَكَ . وَالْفَاتِيكُ : الْحَرِيُّ الصَّدْرُ ، وَالْجَمْعُ الْفَتَاكُ . وَرَجُلٌ

(١) روى هذا البيت في معلقة الحارث ابن حلزة على هذه الصورة :

فَالْمُحْيِيَةُ فَالْصَّفَاحُ فَاعْنَى

ذَى فِتَاقٍ فَعَادِبٌ فَالْوَفَاءُ

فَاتِكُ : جَرِيٌّ . وَفَتَكَ بِالرَّجُلِ فَتَكَ وَفَتَكَ وَفَتَكَ : انْتَهَرَ مِنْهُ غِرَةً فَفَتَلَهُ أَوْ جَرَحَهُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْفَتْلُ أَوْ الْجَرْحُ مُجَاهَرَةً ، وَكُلُّ مَنْ قَتَلَ رَجُلًا غَارًا فَهُوَ فَاتِكٌ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَنْ رَجُلًا أَمَى الرَّبِيَّ فَقَالَ لَهُ : أَلَا أَفْتَلُ لَكَ عَلِيًّا ؟ قَالَ : فَكَيْفَ تَفْتَلُهُ ؟ قَالَ : أَفْتَكُ بِهِ ! فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : قَبِدَ الْإِيمَانَ الْفَتَاكُ ، لَا يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْفَتَاكُ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ وَهُوَ غَارٌ غَافِلٌ حَتَّى يَشُدَّ عَلَيْهِ فَيَقْتَلُهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَعْطَاهُ أَمَانًا قَبْلَ ذَلِكَ ، وَلَكِنْ يَتَّبِعِي لَهُ أَنْ يَعْلِمَهُ ذَلِكَ ، قَالَ الْمُحَلِّ السَّعْدِيُّ :

وَإِذْ فَتَكَ الثُّعْمَانَ بِالنَّاسِ مُحْرِمًا

فَمَلَّى مِنْ عَوْفِ بْنِ كَعْبِ سَلَسِلُهُ وَكَانَ الثُّعْمَانُ بَعَثَ إِلَى بَنِي عَوْفِ بْنِ كَعْبِ جَيْشًا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَهُمْ آمِنُونَ غَارُونَ ، فَفَتَلَ فِيهِمْ وَسَبَى ، الْجَوَهْرِيُّ : فِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ : فَتَكَ وَفَتَكَ وَفَتَكَ ، مِثْلُ وَدٍّ وَوَدٍّ وَوَدٍّ وَزَعَمٍ وَزَعَمٍ وَزَعَمٍ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّى :

قُلْ لِلْعَرَبِيِّ أَمَا فَيَكُنُّ فَاتِكَةً

تَعْلُو اللَّيْمِ بِضَرْبٍ فِيهِ إِمْنَحَاضٌ ؟ الْفَرَاءُ : الْفَتَاكُ وَالْفَتَاكُ الرَّجُلُ يَفْتِكُ بِالرَّجُلِ يَفْتَلُهُ مُجَاهَرَةً ، وَقَالَ بَعْضُهُمُ الْفَتَاكُ ، وَقَالَ الْفَرَاءُ أَيْضًا : فَتَكَ بِهِ وَأَفْتَكَ ، وَذَكَرَ عَنْهُ اللُّغَاتُ الثَّلَاثُ .

ابْنُ شَيْبَةَ : تَفْتَكُ فُلَانٌ بِأَمْرِهِ أَيْ مَضَى عَلَيْهِ لَا يُؤَمِّرُ أَحَدًا ، الْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِ رُوَيْبَةَ :

لَيْسَ أَمْرُو يَمْضِي بِهِ مَضَاؤُهُ

إِلَّا أَمْرُو مِنْ فَتَكَ دَهَاؤُهُ

أَيْ مَعَ فَتَكَ ، كَقَوْلِهِ : الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ ، أَيْ هُوَ مَعَهُ لَا يَفَارِقُهُ ، قَالَ : وَمَضَاؤُهُ نَفَادُهُ وَدَهَاؤُهُ . وَفِي التَّوَادِرِ : فَاتَكَتُ فَلَانًا مُفَاتِكَةً ، أَيْ دَاوَمَتْهُ وَأَسْتَأْكَتُهُ . وَرَبْلٌ مُفَاتِكَةٌ لِلْمُحَضِّضِ إِذَا دَاوَمَتْ عَلَيْهِ مُسْتَأْكِلَةً مُسْتَمِرَّةً . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : أَصْلُ الْفَتَاكُ فِي

اللُّغَةِ مَا ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ ، ثُمَّ جَعَلُوا كُلُّ مَنْ هَجَمَ عَلَى الْأُمُورِ الْعِظَامِ فَاتِكًا ، قَالَ خُرَاتُ ابْنُ جُبَيْرٍ :

عَلَى سَنِينِهَا وَالْفَتَاكُ مِنْ فَعَلَاتِي

وَالغَيْلَةُ : أَنْ يَخْلُدَ الرَّجُلُ حَتَّى يَجْرَحَ بِهِ إِلَى مَوْضِعٍ يَخْفَى فِيهِ أَمْرُهُ ثُمَّ يَقْتَلُهُ . وَفِي مَثَلٍ : لَا تَنْفَعُ حَيْلَةٌ مَعَ غَيْلَةٍ .

وَالْمُفَاتِكَةُ : مُوَاقَعَةُ الشَّيْءِ بِشِدَّةٍ كَالْأَكْلِ وَالشَّرْبِ وَنَحْوِهِ . وَفَاتَكَ الْأَمْرُ : وَاقَعَهُ ، وَالْإِسْمُ الْفَتَاكُ . وَفَاتَكَتِ الْإِبِلُ الْمَرَعَى : أَتَتْ عَلَيْهِ بِأَخَانِكِهَا . وَفَاتَكَتْهُ : أَعْطَاهُ مَا اسْتَأْمَرَ بِبَيْعِهِ ، فَإِنْ سَاوَمَهُ وَلَمْ يَعْطِهِ شَيْئًا قِيلَ : فَاتَحَهُ . وَفَتَكَ فَتَكَتْ : لَجَّ . وَفَتَكَ الْفَطْنَ : نَفَسَهُ كَمَفَاكَةً .

• فَكَّرَ • لَقِيَتْ مِنْهُ الْفَتَاكِينَ وَالْفَتَاكِينَ ، يَكْسِرُ الْفَاءَ وَضَمَّهَا (٢) وَالتَّاءُ مَفْتُوحَةٌ ، وَالتَّوْنُ لِلْجَمْعِ ، أَيْ الدَّوَاهِي وَالشَّدَائِدُ ، وَقِيلَ : هِيَ الْأَمْرُ الْعَجَبُ الْعَظِيمُ ، كَانَ وَاحِدَ الْفَتَاكِينَ فَفَتَكَ ، وَلَمْ يُنْطَقْ بِهِ إِلَّا أَنَّهُ مُفَدَّرٌ كَانَ سَبِيلُهُ أَنْ يَكُونَ الْوَاحِدَ فَتَكَرَّةً ، بِالتَّائِيثِ ، كَمَا قَالُوا : دَاهِيَةٌ وَمُنْكَرَةٌ ، فَلَمَّا لَمْ تَطْهَرِ الْهَاءُ فِي الْوَاحِدِ جَعَلُوا جَمْعَهُ بِالْوَاوِ وَالتَّوْنِ عَوَضًا مِنَ الْهَاءِ الْمُفَدَّرَةِ ، وَجَرَى ذَلِكَ مَجْرَى أَرْضٍ وَأَرْضِيْنِ ، وَإِنَّمَا لَمْ يَسْتَعْمِلُوا فِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ الْإِفْرَادَ فَيَقُولُوا : فَتَكَرَّ وَرَحَّ وَأَقُورُ ، وَافْتَضَرُوا فِيهِ عَلَى الْجَمْعِ دُونَ الْإِفْرَادِ ، مِنْ حَيْثُ كَانُوا يَصِفُونَ الدَّوَاهِي بِالْكَرَّةِ وَالْعُمُومِ وَالِاشْتِهَالِ وَالْعَلْبَةِ .

• فَفَلَ • الْفَتْلُ : لَى الشَّيْءُ كَلَيْكَ الْحَبْلُ وَكَفْتَلِ الْفَيْتَلَةَ . يُقَالُ : انْفَتَلَ فُلَانٌ عَنْ

(٢) قوله : « يَكْسِرُ الْفَاءَ وَضَمَّهَا .. الخ » عبارة القاموس : « الْفَتَاكُ ، كَخَيْضِرٍ وَجَيْضِرٍ ، وَالفَتَاكِينَ بِثَلَاثِ الْفَاءِ وَفَتْحِ التَّاءِ وَيَكْسِرُ الْفَاءَ وَتَحْتِ الْوَاحِدِ وَفَتْحِ الْكَافِ : الدَّاهِيَةُ أَوْ الْأَمْرُ الْعَجَبُ الْعَظِيمُ . »

صَلَاتِهِ أَي انصرفت، وَلَفَتَ فَلَانًا عَنْ رَأْيِهِ وَقَلَهُ أَي صرّفه ولوّاه، وَقَلَهُ عَنْ وَجْهِهِ فَانْقَلَبَ أَي صرّفه فانصرفت، وَهُوَ قَلَبٌ لَفَتَ. وَقَتَلَ وَجْهَهُ عَنِ الْقَوْمِ: صرّفه كلفته. وَقَتَلْتُ الْحَبْلَ وَغَيْرَهُ وَقَتَلَ الشَّيْءَ يَقْتُلُهُ قِتْلًا، فَهُوَ مَقْتُولٌ وَقِتِيلٌ، وَقَلَهُ: لَوَاهُ؛ أَنشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ:

لَوْنُهَا أَحْمَرٌ صَافٍ

وَهِيَ كَالْمِسْكِ الْفَتِيلِ
قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: وَيُرْوَى كَالْمِسْكِ الْفَتِيَةِ، قَالَ: وَهُوَ كَالْفَتِيلِ؛ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ شَعْرٌ غَيْرٌ مَعْرُوفٌ إِذْ لَوْ كَانَ مَعْرُوفًا لَمَا اخْتَلَفَ فِي قَافِيَتِهِ، فَتَفَهَّمَهُ جِدًّا. وَقَدِ انْفَتَلَ وَتَفَتَلَ.

وَالْفَتِيلُ: حَبْلٌ دَقِيقٌ مِنْ حَرَمٍ أَوْلِيْفٍ أَوْ عِرْقٍ أَوْ قَدْ يُشَدُّ عَلَى الْعِنَانِ، وَهِيَ الْحَلَقَةُ الَّتِي عِنْدَ مُلْتَقَى الدُّجْرَيْنِ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ. وَالْفَتِيلُ وَالْفَتِيلَةُ: مَا قَتَلْتَهُ بَيْنَ أَصَابِعِكَ، وَقِيلَ: الْفَتِيلُ مَا يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الإِصْبَعَيْنِ إِذَا فَتَلْتُمَا. وَالْفَتِيلُ: السَّحَابَةُ فِي شَقِّ النَّوَاةِ. وَمَا أَعْنَى عَنْهُ فِتِيلًا وَلَا فِتْلَةً وَلَا فِتْلَةً؛ الإِسْكَانُ عَنْ تَعَلُّبٍ، وَالْفَتْحُ عَنْ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ، أَي مَا أَعْنَى عَنْهُ مِقْدَارُ تِلْكَ السَّحَابَةِ الَّتِي فِي شَقِّ النَّوَاةِ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ: «وَلَا يَظْلَمُونَ فِتِيلًا»؛ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: الْقِطْمِيرُ الْقِشْرَةُ الرَّيْقَةُ عَلَى النَّوَاةِ، وَالْفَتِيلُ مَا كَانَ فِي شَقِّ النَّوَاةِ، وَبِهِ سُبَيْتٌ فِتِيلَةٌ، وَقِيلَ: هُوَ مَا يَقْتُلُ بَيْنَ الإِصْبَعَيْنِ مِنَ الرَّسَخِ، وَالتَّغْيِيرُ التُّكْحَةُ فِي ظَهْرِ النَّوَاةِ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَهَذِهِ الأَشْيَاءُ تُضْرَبُ كُلُّهَا أَمْتَالًا لِلشَّيْءِ التَّافِهِ الْحَقِيرِ الْقَلِيلِ، أَي لَا يَظْلَمُونَ قَدْرَهَا.

وَالْفَتِيلَةُ: الدَّبَالَةُ. وَدِبَالٌ مُقْتَلٌ: شُدُّ لِلْكُرَّةِ. وَمَا زَالَ فَلَانٌ يَقْتُلُ مِنْ فَلَانٍ فِي الدَّرْوَةِ وَالْعَارِبِ، أَي يَدُورُ مِنْ وَرَاءِ خَدَيْتِهِ. وَفِي حَدِيثِ الرُّبَيْرِ وَعَائِشَةَ: فَلَمْ يَزَلْ يَقْتُلُ فِي الدَّرْوَةِ وَالْعَارِبِ، وَهُوَ مَثَلٌ فِي المُخَادَعَةِ. وَوَرَدَ فِي حَدِيثِ حَبِيبٍ

ابْنُ أَخْطَبٍ أَيْضًا: لَمْ يَزَلْ يَقْتُلُ فِي الدَّرْوَةِ وَالْعَارِبِ.

وَالْفِتْلَةُ: وَعَاءٌ حَبُّ السَّلْمِ وَالسَّمْرِ خَاصَّةً، وَهُوَ الَّذِي يُشْبِهُ قُرُونِ البَاقِلَاءِ، وَذَلِكَ أَوَّلَ مَا يَطَّلِعُ، وَقَدْ أَقْتَلَتِ السَّلْمَةُ وَالسَّمْرَةُ. وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ: أَلَسْتَ تَرَعِي مَعُونَهَا وَقَتَلْتَهَا؟ الْفِتْلَةُ: وَاحِدَةُ الْفَتْلِ، وَهُوَ مَا يَكُونُ مَقْتُولًا مِنْ وَرَقِ الشَّجَرِ كَوَرَقِ الطَّرْفَاءِ وَالْأَنْثَلِ وَنَحْوِهَا، وَقِيلَ: الْفِتْلَةُ حَمْلُ السَّمْرِ وَالْعُرْفُطِ، وَقِيلَ: تَوَرَّ الْعِضَاءُ إِذَا تَعَقَّدَ، وَقَدْ أَقْتَلَتْ إِفْتَالًا إِذَا أَخْرَجَتْ الْفِتْلَةَ. وَالْفِتْلَةُ: شِدَّةُ عَصَبِ الذَّرَاعِ. وَالْفَتْلُ أَيْضًا: انْدِمَاجٌ فِي مِرْفَقِ التَّائِقَةِ وَيُؤْنُ عَنِ الْجَنْبِ، وَهُوَ فِي الوُطَيْفِ وَالْمَرْسِيِّ عَيْبٌ، وَيُرْفَقُ أَقْتَلُ بَيْنَ الْفَتْلِ.

الْجَوْهَرِيُّ: الْفَتْلُ، بِالتَّحْرِيكِ، مَا بَيْنَ الْمِرْفَقَيْنِ عَنِ جَنْبِ الْجَبْرِ، وَقَوْمٌ قَتَلُوا الأَيْدِي؛ قَالَ طَرْفَةُ:

لَهَا مِرْفَقَانِ أَفْتَالَانِ كَأَنَّهَا

أَمْرًا يَسْلَمِي دَالِحٍ مَشْدَدٍ
وَفِي الصَّحَاحِ: كَأَنَّهَا تَمُرٌ يَسْلَمِي^(١). وَنَاقَةٌ قَلَاءٌ: نَقِيلَةٌ. وَنَاقَةٌ قَلَاءٌ إِذَا كَانَ فِي ذِرَاعِهَا قَتْلٌ وَيُؤْنُ عَنِ الْجَنْبِ؛ قَالَ لَبِيدٌ:

حَرَجٌ فِي مِرْفَقَيْهَا كَالْفَتْلِ

وَقَتَلَتِ التَّائِقَةُ قَلَاءً إِذَا امْلَسَ جِلْدُ إِطْبَاطِهَا فَلَمْ يَكُنْ فِيهِ عَرَكٌ وَلَا حَارٌّ وَلَا خَالِجٌ، وَهَذَا إِذَا اسْتَرَخَى جِلْدُ إِطْبَاطِهَا وَتَبَحَّحَ.

وَالْفِتْلَةُ: تَوَرَّ السَّمْرَةُ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ:

الْفَتْلُ مَا لَيْسَ بِوَرَقٍ إِلا أَنَّهُ يَقُومُ مَقَامَ الْوَرَقِ، وَقِيلَ: الْفَتْلُ مَا لَمْ يَنْبَسِطْ مِنَ الثَّبَاتِ وَلَكِنْ تَفَتَّلَ فَكَانَ كَالْكَهْدَبِ، وَذَلِكَ كَهْدَبِ الطَّرْفَاءِ وَالْأَنْثَلِ وَالْأَرَطِيِّ.

ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: الْفَتَالُ الْبَيْلُ، وَيُقَالُ لِصَاحِبِهِ الْفَتْلُ، فَهُوَ مُضَدَّرٌ.

• فتن • الأزهري وغيره: جِاعَ مَعْنَى الْفِتْنَةِ الإِيتِلَاءُ وَالإِمْتِحَانُ وَالإِخْتِبَارُ، وَأَضْلَاهَا

(١) هذه الرواية هي رواية ديوان طرفة.

مَأخُودٌ مِنْ قَوْلِكَ فَتَنَتُ الْفِضَّةَ وَالذَّهَبَ، إِذَا أَذْبَتَهَا بِالنَّارِ لِشُبُهَيْهِ الرَّدِيِّ مِنَ الْجَدِيدِ، وَفِي الصَّحَاحِ: إِذَا أَذْحَلْتَهُ النَّارَ لِنَتْنِهَا مَا جُودَتْهُ؛ وَدِينَارٌ مَقْتُونٌ. وَالْفَتْنُ:

الإِخْرَاقُ، وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ»؛ أَي يُحَرَّقُونَ بِالنَّارِ. وَيُسَمَّى الصَّائِغُ الْفَتَّانَ، وَكَذَلِكَ الشَّيْطَانُ، وَمِنْ هَذَا قِيلَ لِلْحِجَارَةِ السُّودِ الَّتِي كَانَتْهَا أَحْرَفَتْ بِالنَّارِ: الْفَتَيْنُ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ: «يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ»، قَالَ: يُعْرَرُونَ بِدُنُوبِهِمْ. وَوَرَقٌ فَتِينٌ، أَي فِضَّةٌ مُحْرَقَةٌ. ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: الْفِتْنَةُ الإِخْتِبَارُ، وَالْفِتْنَةُ الْمِحْنَةُ، وَالْفِتْنَةُ الْمَالُ، وَالْفِتْنَةُ الأَوْلَادُ، وَالْفِتْنَةُ الْكُفْرُ، وَالْفِتْنَةُ إِخْتِلَافُ النَّاسِ بِالأَرَاءِ، وَالْفِتْنَةُ الإِخْرَاقُ بِالنَّارِ؛ وَقِيلَ: الْفِتْنَةُ فِي التَّأْوِيلِ الظُّلْمُ.

يُقَالُ: فَلَانٌ مَقْتُونٌ يَطَّلِبُ الدُّنْيَا قَدْ غَلَا فِي طَلَبِهَا.

ابْنُ سَيِّدَةَ: الْفِتْنَةُ الْخَيْرَةُ. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّا جَعَلْنَاهَا فِتْنَةً لِلظَّالِمِينَ»؛ أَي خَيْرَةً، وَمَعْنَاهُ أَنَّهُمْ أَقْتَبُوا بِشَجَرَةِ الرَّقُومِ، وَكَذَبُوا بِكُورِهَا، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمَّا سَمِعُوا أَنَّهَا تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ قَالُوا: الشَّجَرُ يَحْتَرِقُ فِي النَّارِ، فَكَيْفَ يَنْبُتُ الشَّجَرُ فِي النَّارِ؟ فَصَارَتْ فِتْنَةً لَهُمْ.

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «رَبَّنَا لا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ»، يَقُولُ: لا تُظْهِرْهُمْ عَلَيْنَا فَيَعْبُجُوا وَيَطْلُتُوا أَنَّهُمْ خَيْرٌ مِنَّا، فَالْفِتْنَةُ هُنَا إِعْجَابُ الْكُفَّارِ بِكُفْرِهِمْ.

ويُقَالُ: فِتْنَتِ الرَّجُلَ بِالْمَرْأَةِ وَأَفْتَنَتْ، وَأَهْلُ الحِجَازِ يَقُولُونَ: فَتَنَتِ الْمَرْأَةُ، إِذَا وَلَّهَتْ وَأَحْبَبَتْ، وَأَهْلُ نَجْدٍ يَقُولُونَ: أَفْتَنَتْ، قَالَ أَصْحَى هَمْدَانَ فَجَاءَ بِاللَّعْنَيْنِ:

لَيْنِ فَتَنَتْنِي لَهْيَ بِالأَمْسِ أَفْتَنَتْ

سَعِيدًا فَأَمْسَى قَدْ قَلَا كُلُّ مُسْلِمٍ
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: قَالَ ابْنُ جَنِّي: وَيُقَالُ هَذَا الْبَيْتُ لِابْنِ قَيْسٍ؛ وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ: هَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ مُحْتَسِبٍ وَليْسَ بِبَيْتٍ، لِأَنَّهُ كَانَ

يُنْكِرُ أَهْنًا، وَأَجَارَهُ أَبُو زَيْدٍ، وَقَالَ هُوَ فِي رَجْعِ رُؤْيَاهُ، يَعْنِي قَوْلَهُ:

يُعْرَضُنْ إِعْرَاضًا لِلدِّينِ الْمُفْتِنِ وَقَوْلُهُ أَيْضًا:

أَيْ وَيَعْصُ الْمُفْتِنِينَ دَاوُدَ وَيُوسُفَ كَادَتْ بِهِ الْمَكَائِدُ

قَالَ: وَحَكَى أَبُو الْقَاسِمِ الرَّجَّاجُ فِي أَمَالِيهِ سَيِّدَهُ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ عَمْرِ بْنِتُ الْأَهْتَمِ قَالَتْ: مَرَرْنَا وَنَحْنُ جَوَارِي بِمَجْلِسٍ فِيهِ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَمَعَنَا جَارِيَةٌ تُعْنَى بِلَفْظِ مَعَهَا وَقَوْلُ:

لَيْنٌ فَتَنَّتْنِي لَهَى بِالْأَمْسِ أَفْتَنَتْ سَعِيدًا فَأَمْسَى قَدْ فَلَا كُلُّ مُسْلِمٍ وَالْقَى مَصَابِيحَ الْقِرَاءَةِ وَاشْتَرَى

وَصَالَ الْعَوَانِي بِالْكِتَابِ الْمُتَمِّمِ فَقَالَ سَعِيدٌ: كَذَبْتَنُ كَذَبْتَنُ

وَالْفِتْنَةُ: إِعْجَابُكَ بِالشَّيْءِ، فَتَنَّهُ بِعَيْتُهُ فَنَّا وَقُنُونَا، فَهُوَ فَاتِنٌ، وَأَفْتَنَهُ، وَأَبَاهَا الْأَصْمَعِيُّ بِالْأَلْفِ فَانْتَدَى بَيْتَ رُؤْيَاهُ:

يُعْرَضُنْ إِعْرَاضًا لِلدِّينِ الْمُفْتِنِ فَلَمْ يَعْرِفِ الْبَيْتَ فِي الْأَرْجُوزِيَّةِ، وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ أَيْضًا:

لَيْنٌ فَتَنَّتْنِي لَهَى بِالْأَمْسِ أَفْتَنَتْ فَلَمْ يَغْبَأْ بِهِ، وَلَكِنَّ أَهْلَ اللَّغَةِ أَجَارُوا اللَّعْتِينَ، وَقَالَ سَيِّوِيَّةٌ: فَتَنَهُ جَحَلٌ فِيهِ فِتْنَةٌ، وَأَفْتَنَهُ وَأَوْصَلَ الْفِتْنَةَ إِلَيْهِ. قَالَ سَيِّوِيَّةٌ: إِذَا قَالَ أَفْتَنْتُهُ فَقَدْ تَعَرَّضَ لِفِتْنَةٍ، وَإِذَا قَالَ فَتَنْتُهُ فَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِفِتْنَةٍ.

وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ: أَفْتِنَ الرَّجُلُ، بِصِغَةِ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، أَيْ فِتْنٌ، وَحَكَى الْأَرْهَرِيُّ عَنِ ابْنِ سَمِيلَانَ: أَفْتَنَ الرَّجُلُ وَأَفْتِنَ لَعْنَانٌ، قَالَ: وَهَذَا صَحِيحٌ، قَالَ:

وَأَمَّا فَتَنْتُهُ فَهِنَّ فَهَى لَعْنَةٌ ضَعِيفَةٌ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: فِتْنُ الرَّجُلِ يُفْتَنُ فِتْنًا إِذَا أَرَادَ الْفُجُورَ، وَقَدْ فَتَنْتُهُ فِتْنَةً وَقُنُونَا، وَقَالَ أَبُو السَّرَفِ: أَفْتَنْتُهُ إِفْتَانًا، فَهُوَ مُفْتَنٌ، وَأَفْتِنَ الرَّجُلُ وَقُنُونَا، فَهُوَ مُفْتُونٌ إِذَا أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ.

فَدَهَبَ مَالُهُ أَوْ عَقْلُهُ، وَكَذَلِكَ إِذَا اخْتَبِرَ قَالَ تَعَالَى: «وَفَتَّاكَ فِتْنًا». وَقَدْ فَتَنَ وَأَفْتَنَ، جَمَلَةٌ لِأَزْمًا وَمُتَعَدِّيًا، وَفَتْنَتُهُ تَفْتِينًا فَهُوَ مُفْتَنٌ، أَيْ مَفْتُونٌ جَدًّا. وَالْفِتُونُ أَيْضًا:

الْإِفْتِنَانُ، يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: قَلْبُ فَاتِنٌ، أَيْ مُفْتِنٌ، قَالَ الشَّاعِرُ:

رَحِيمُ الْكَلَامِ قَطِيعُ الْقِيَامِ مِ أَمْسَى قَوَادِي بِهَا فَاتِنَا

وَالْمَفْتُونُ: الْفِتْنَةُ، صَبِحَ الْمَصْدَرُ عَلَى لَفْظِ الْمَفْعُولِ، كَالْمَعْقُولِ وَالْمَجْلُودِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «فَسْتَبْصِرْ وَبُصِرُونَ بِأَيْكُمْ الْمَفْتُونُ»، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: مَعْنَى الْمَفْتُونُ

الَّذِي فِتِنَ بِالْجُنُونِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَعْنَى الْبَاءِ الطَّرْحُ كَأَنَّهُ قَالَ أَيْكُمْ الْمَفْتُونُ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْبَاءُ لِعَوًا، وَلَا ذَلِكَ جَائِزٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَفِيهِ قَوْلَانِ لِلنَّحْوِيِّينَ: أَحَدُهُمَا أَنَّ الْمَفْتُونَ هَهُنَا بِمَعْنَى الْفِتُونِ، مَصْدَرٌ عَلَى الْمَفْعُولِ، كَمَا قَالُوا

مَا لَهُ مَعْقُولٌ وَلَا مَعْقُودٌ رَأَى، وَلَيْسَ لِفُلَانٍ مَجْلُودٌ، أَيْ لَيْسَ لَهُ جَلْدٌ، وَمِثْلُهُ الْمَيَسُورُ وَالْمَعْسُورُ كَأَنَّهُ قَالَ بِأَيْكُمْ الْفِتُونُ، وَهُوَ الْجُنُونُ، وَالْقَوْلُ الثَّانِي فَسْتَبْصِرْ وَبُصِرُونَ فِي

أَيِّ الْفَرِيقَيْنِ الْمَجْنُونِ أَيْ فِي فِرْقَةِ الْإِسْلَامِ أَوْ فِي فِرْقَةِ الْكُفْرِ، أَقَامَ الْبَاءُ مَقَامَ فِي، وَفِي الصَّحَاحِ: إِنَّ الْبَاءَ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] «بِأَيْكُمْ الْمَفْتُونُ» زَائِدَةٌ كَمَا زِيدَتْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا»، قَالَ:

وَالْمَفْتُونُ الْفِتْنَةُ، وَهُوَ مَصْدَرٌ كَالْمَحْلُوفِ وَالْمَنْعُوقِ، وَيَكُونُ أَيْكُمُ الْإِبْتِدَاءِ وَالْمَفْتُونُ خَبْرُهُ، قَالَ: وَقَالَ الْمَازِنِيُّ الْمَفْتُونُ هُوَ رَفَعٌ بِالْإِبْتِدَاءِ وَمَا قَبْلَهُ خَبْرُهُ كَقَوْلِهِمْ بَعَثَ مُرُورُكَ، وَعَلَى أَيُّهُمْ تَزُولُكَ، لِأَنَّ الْأَوَّلَ فِي مَعْنَى الظَّرْفِ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: إِذَا كَانَتْ الْبَاءُ زَائِدَةً فَالْمَفْتُونُ الْإِنْسَانُ، وَلَيْسَ بِمَصْدَرٍ، فَإِنْ جُعِلَتْ الْبَاءُ غَيْرَ زَائِدَةٍ فَالْمَفْتُونُ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْفِتُونِ.

وَأَفْتَنَ فِي الشَّيْءِ: فِتْنٌ فِيهِ. وَقُنَّ إِلَى النِّسَاءِ فِتْنًا وَقُنَّ إِلَيْهِنَّ: أَرَادَ الْفُجُورَ بِهِنَّ.

وَالْفِتْنَةُ: الضَّلَالُ وَالْإِنْمُ. وَالْفَاتِنُ: الْمُضِلُّ عَنِ الْحَقِّ. وَالْفَاتِنُ: الشَّيْطَانُ لِأَنَّهُ يُضِلُّ الْعِبَادَ، صِفَةٌ غَالِيَةٌ. وَفِي حَدِيثِ قَيْلَةَ: الْمُسْلِمُ أَحْوَالُ الْمُسْلِمِ يَسْعُهُا الْمَاءُ وَالشَّجَرُ وَيَتَعَارَفَانِ عَلَى الْفِتَانِ، الْفِتَانُ: الشَّيْطَانُ الَّذِي يَقْتُلُ النَّاسَ بِخِدَاعِهِ وَعُزُورِهِ وَتَزْيِينِهِ الْمَعَاصِيَ، فَإِذَا نَهَى الرَّجُلُ أَخَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَدْ أَعَانَهُ عَلَى الشَّيْطَانِ. قَالَ:

وَالْفِتَانُ أَيْضًا اللَّصُّ الَّذِي يَعْرِضُ لِلرُّفْقَةِ فِي طَرِيقِهِمْ، فَيَتَّبِعِي لَهُمْ أَنْ يَتَعَارَفُوا عَلَى اللَّصِّ، وَجَعَلَ الْفِتَانُ فِتَانًا، وَالْحَدِيثُ يُرْوَى بِفَتْحِ الْفَاءِ وَضَمِّهَا، فَمَنْ رَوَاهُ بِالْفَتْحِ فَهُوَ وَاحِدٌ، وَهُوَ الشَّيْطَانُ، لِأَنَّهُ يَقْتُلُ النَّاسَ عَنِ الدِّينِ، وَمَنْ رَوَاهُ بِالضَّمِّ فَهُوَ جَمْعٌ فَاتِنٌ، أَيْ يُعَاوَنُ أَحَدَهُمَا الْآخَرَ عَلَى الدِّينِ يُضِلُّونَ النَّاسَ عَنِ الْحَقِّ وَيَفْتِنُونَهُمْ، وَقَتَانٌ مِنْ أَيْنَةِ الْمُبَالِغَةِ فِي الْفِتْنَةِ، وَمِنْ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: أَفْتَانٌ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟ وَرَوَى الرَّجَّاجُ عَنِ الْمُفْسِّرِينَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «فَتَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ وَتَرِيضْتُمْ»، اسْتَعْمَلْتُمُوهَا فِي الْفِتْنَةِ، وَقِيلَ: أَمْتُمُوهَا.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَفَتَّاكَ فِتْنًا»، أَيْ أَخْلَصْنَاكَ إِخْلَاصًا

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ ائْتِنَّا لِي وَلَا تَفْتِنِي»، أَيْ لَا تُؤْتِنِنِي بِأَمْرِكَ إِبَائِي بِالْخُرُوجِ، وَذَلِكَ غَيْرُ مُتَّبِعٍ لِي فَأَنْتُمْ، قَالَ الرَّجَّاجُ: وَقِيلَ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هَرَّوْا بِالْمُسْلِمِينَ فِي عُرُوقِ ثُبُوكَ، فَقَالُوا يُرِيدُونَ بَنَاتِ الْأَصْفَرِيَّةِ، فَقَالَ: «لَا تَفْتِنِي» أَيْ لَا تَفْتِنِي بِنَاتِ الْأَصْفَرِ، فَأَعْلَمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّهُمْ قَدْ سَقَطُوا فِي الْفِتْنَةِ، أَيْ فِي الْإِنْمِ.

وَقُنَّ الرَّجُلُ أَيْ أَرَاهُ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ»، أَيْ يُبِيلُونَكَ وَيُرِيدُونَكَ. ابْنُ الْأَثَرِيِّ: وَقَوْلُهُمْ فَتَنَتْ فُلَانَةً فُلَانًا، قَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَاهُ أَمَالَتْهُ عَنِ الْقِيَضِ، وَالْفِتْنَةُ فِي كَلَامِهِمْ مَعْنَاهُ الْمِيلَةُ

عَنِ الْحَقِّ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ ، إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِحُ الْحَجِيمِ » ، فَسَرَهُ نَعْلَبُ فَقَالَ : لَا تَقْدِرُونَ أَنْ تَفْتِنُوا إِلَّا مَنْ قَضَى عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ النَّارَ ، وَعَدَى بِفَاتِنِينَ بَعْلَى لِأَنَّ فِيهِ مَعْنَى قَادِرِينَ ، فَعَدَاهُ بِمَا كَانَ يُعَدَى بِهِ قَادِرِينَ لَوْلَيْفَظَ بِهِ ، وَقِيلَ : الْفِتْنَةُ الْإِضْهَالُ فِي قَوْلِهِ : « مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ » ، يَقُولُ مَا أَنْتُمْ بِمُضِلِّينَ إِلَّا مَنْ أَضَلَّهُ اللَّهُ ، أَيْ لَسْتُمْ تُضِلُّونَ إِلَّا أَهْلَ النَّارِ الَّذِينَ سَبَى عَلَيْهِمُ اللَّهُ فِي ضَلَالِهِمْ ، قَالَ الْفَرَاءُ : أَهْلُ الْحِجَازِ يَقُولُونَ بِمَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ ، وَأَهْلُ نَجْدٍ يَقُولُونَ بِمُفْتِنِينَ ، مِنْ أَفْتَنَتْ .

وَالْفِتْنَةُ : الْحُجُونُ ، وَكَذَلِكَ الْفُتُونُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ » ، مَعْنَى الْفِتْنَةُ هُنَا الْكُفْرُ ، كَذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ . قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَالْفِتْنَةُ الْكُفْرُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ » وَالْفِتْنَةُ : الْفَضِيحَةُ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ » ؛ قِيلَ : مَعْنَاهُ فَضِيحَتُهُ ، وَقِيلَ : كُفْرُهُ ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَيَحْجُزُ أَنْ يَكُونَ اخْتِبَارُهُ بِمَا يَظْهَرُ بِهِ أَثَرُهُ . وَالْفِتْنَةُ : الْعُدَابُ ، نَحْرُ تَعْدِيبِ الْكُفَّارِ ضَمْعِي الْمُؤْمِنِينَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ ، لِيُصَلِّدُوهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ ، كَمَا مَطَّى بِلَالٌ عَلَى الرَّمْضَاءِ يُعَدِّبُ حَتَّى أَفْتَكَّهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَاعْتَقَهُ . وَالْفِتْنَةُ : مَا يَبْعُ بَيْنَ النَّاسِ مِنَ الْقِتَالِ . وَالْفِتْنَةُ : الْقَتْلُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « إِنْ خِصَمْتُمْ أَنَّ يُفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا » ؛ قَالَ : وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ فِي سُورَةِ يُونُسَ : « عَلَى خَوْفٍ مِنْ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِمْ أَنْ يَفْتِنَهُمْ » ، أَيْ يَقْتُلَهُمْ ، وَأَمَّا قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ : إِنْ أَرَى الْفِتْنََةَ خِلَالَ بَيِّنَاتِكُمْ ، فَإِنَّهُ يَكُونُ الْقَتْلُ وَالْحُرُوبُ وَالِاخْتِلَافُ الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ فِرْقِ الْمُسْلِمِينَ إِذَا تَحَرَّبُوا ، وَيَكُونُ مَا يُتَوَلَّى بِهِ مِنْ زِينَةِ الدُّنْيَا وَشَهَوَاتِهَا ، فَمُفْتِنُونَ بِذَلِكَ عَنِ الْآخِرَةِ وَالْعَمَلِ لَهَا . وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ :

مَا تَرَكْتُ فِتْنَةً أَضْرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النَّسَاءِ ؛ يَقُولُ : أَخَافُ أَنْ يُعْجَبُوا بِهِنَّ فَيَسْتَعْلُوا عَنِ الْآخِرَةِ وَالْعَمَلِ لَهَا .

وَالْفِتْنَةُ : الْإِحْتِبَارُ . وَفِتْنَةُ يَفْتِنُهُ : اخْتَبَرَهُ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « أُولَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ » ؛ قِيلَ : مَعْنَاهُ يُخْتَبَرُونَ بِاللِّدْعَاءِ إِلَى الْجِهَادِ ، وَقِيلَ : يُفْتَنُونَ بِأَنْزَالِ الْعَذَابِ وَالْمَكْرُوهِ .

وَالْفِتْنَةُ : الْإِحْرَاقُ بِالنَّارِ . وَفِتْنَتِ الشَّيْءِ فِي النَّارِ يَفْتِنُهُ : أَحْرَقَهُ . وَالْفِتْنَةُ مِنَ الْأَرْضِ : الْحَرَّةُ الَّتِي قَدْ أَلْبَسَتْهَا كُلُّهَا حِجَارَةٌ سُودٌ كَانَتْهَا مُحْرِقَةً ، وَالْجَمْعُ فِتْنٌ . وَقَالَ شَمِيرٌ : كُلُّ مَا عِزَّتْهُ النَّارُ عَنْ حَالِهِ فَهُوَ مَفْتُونٌ ؛ وَيُقَالُ لِلْأَمَةِ السُّودَاءِ مَفْتُونَةٌ ، لِأَنَّهَا كَالْحَرَّةِ فِي السُّودِ كَانَتْهَا مُحْرِقَةً ؛ وَقَالَ أَبُو قَيْسٍ بْنُ الْأَسَلْتِ :

غِرَاسُ كَالْفَتَانِ مِعْرَصَاتُ
عَلَى آبَارِهَا أَبَدًا عَطُونُ
وَكَانَ وَاحِدَةً الْفَتَانِ فَيْتَنُهُ ؛ وَقَالَ بَعْضُهُمْ :
الرَّوَاحِدَةُ فَيْتَنُهُ ، وَجَمْعُهَا فَيْتِنٌ ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ :

ظَمَائِنُ مِنْ بَنِي الْخَلَّافِ تَأَوَى
إِلَى خُرْسٍ نَوَاطِقِ كَالْفَيْتِنَا
فَحَدَفَ الْمَاءَ وَتَرَكَ التُّونَ مَنصُوبَةً ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ : كَالْفَيْتِنَا . وَيُقَالُ : وَاحِدَةُ الْفَيْتِنِ فِتْنَةٌ ، مِثْلُ عِزَّةٍ وَعِزِّينَ . وَحَكَى ابْنُ بَرِيٍّ :

يُقَالُ فَيْتُونُ فِي الرَّفْعِ ، وَفَيْتِنٌ فِي التَّضْبِ
وَالْجَرِّ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْكُمَيْتِ .

وَالْفِتْنَةُ : الْإِحْرَاقُ . وَفِتْنَتِ الرَّغِيفِ فِي النَّارِ إِذَا أَحْرَقَتْهُ .

وَفِتْنَةُ الصِّدْرِ : الْوَسْوَاسُ . وَفِتْنَةُ الْمَحْيَا : أَنْ يَعْدِلَ عَنِ الطَّرِيقِ . وَفِتْنَةُ الْمَمَاتِ : أَنْ يُسْأَلَ فِي الْقَبْرِ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « إِنْ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا » ، أَيْ أَحْرَقُوهُمْ بِالنَّارِ الْمُوقَدَةِ فِي الْأَخْدُودِ يُلْقُونَ الْمُؤْمِنِينَ فِيهَا لِيُصَلِّدُوهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ . وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ : « إِنْ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ » ؛ قَالَ :

فَتَنُوهُمْ بِالنَّارِ ، أَيْ امْتَحَنُوهُمْ وَعَدَّبُوهُمْ ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى امْتِحَانِ عِبِيدِهِ الْمُؤْمِنِينَ بِاللَّوَاءِ ، لِيَتَلَوَّ صَبْرَهُمْ فِيهِمْ ، أَوْ جَزَعَهُمْ عَلَى مَا ابْتَلَاهُمْ بِهِ فَيَجْزِبَهُمْ ، جَزَاؤُهُمْ فِتْنَةٌ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « أَلَمْ ، أَحْسِبِ النَّاسَ أَنْ يَتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ » ، جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ : وَهُمْ لَا يُتَلَوَّنَ فِي أَنْفُسِهِمْ وَأُمُورِهِمْ ، فَيُعَلِّمُ الْبَصِيرَ عَلَى الْبَلَاءِ الصَّادِقِ الْإِيمَانَ مِنْ غَيْرِهِ ، وَقِيلَ : « وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ » وَهُمْ لَا يُسْتَحْتَنُونَ بِمَا يُبَيِّنُ بِهِ حَقِيقَةَ إِيمَانِهِمْ ؛ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ » ؛ أَيْ اخْتَبَرْنَا وَابْتَلَيْنَا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى مُخْبِرًا عَنِ الْمَلَائِكَةِ هَارُوتَ وَمَارُوتَ : « إِنَّا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ » ؛ مَعْنَاهُ إِنَّا نَحْنُ ابْتِلَاءٌ وَاخْتِبَارٌ لَكُمْ . وَفِي الْحَدِيثِ : الْمُؤْمِنُ خَلِقَ مُفْتَنًا ، أَيْ مُمْتَحِنًا ، يَمْتَحِنُهُ اللَّهُ بِالذَّنْبِ ثُمَّ يَتُوبُ ، ثُمَّ يَعُودُ ثُمَّ يَتُوبُ ، مِنْ فِتْنَتِهِ إِذَا امْتَحَنَتْهُ . وَيُقَالُ فِيهَا أَفْتَنَتْهُ أَنْصًا ، وَهُوَ قَلِيلٌ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَقَدْ كَثُرَ اسْتِعْمَالُهَا فِيمَا أَخْرَجَهُ الْإِحْتِبَارُ لِلْمَكْرُوهِ ، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى اسْتَعْمِلَ بِمَعْنَى الْإِيمِ ، وَالْكَفْرِ ، وَالْقِتَالِ ، وَالِإِحْرَاقِ ، وَالِإِزَالَةِ ، وَالصَّرْفِ عَنِ الشَّيْءِ .

وَقَتَانَا الْقَبْرِ : مُتَكَرِّرٌ وَنَكِيرٌ . وَفِي حَدِيثِ الْكُصُوفِ : « وَإِنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقَبْرِ ، يُرِيدُ مُسْأَلَةَ مُتَكَرِّرٍ وَنَكِيرٍ ، مِنَ الْفِتْنَةِ الْإِمْتِحَانِ ، وَقَدْ كَثُرَتْ اسْتِعَاذَتُهُ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ ، وَفِتْنَةُ الدَّجَالِ ، وَفِتْنَةُ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَبِئْسَ تُفْتَنُونَ ، وَعَنَى تُسْأَلُونَ ، أَيْ تُمْتَحَنُونَ بِي فِي قُبُورِكُمْ وَيُتَعَرَفُ إِيْمَانُكُمْ بِنَبَوِيِّ .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَتَعَوَّذُ مِنَ الْفِتَنِ ، فَقَالَ : أَسْأَلُ رَبَّكَ أَلَّا يَرْزُقَكَ أَهْلًا وَلَا مَالًا ؟ تَأَوَّلَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ » ، وَلَمْ يَرُدَّ فِتْنَ الْقِتَالِ وَالِاخْتِلَافِ . وَهِيَ فَتْنَانِ أَيْ صَرْبَانِ وَلَوْنَانِ ؛ قَالَ نَابِغَةُ بِنْتُ جَعْدَةَ :

هنا فتان مضمي عليه
لساعته قاذن بالوداع
الواحد فنن ؛ وروى أبو عمرو الشيباني قول
عمر بن أحمد الباهلي :
إما على نفسي وإما لها
والعيش فتان فحلوا ومر
قال أبو عمرو : الفتن الناحية ، ورواه
غيره : فتان ، بفتح الفاء ، أي حلان
وقتان ، قال ذلك أبو سعيد ، قال : ورواه
بعضهم فتان أي ضربان .
والفتان ، بكسر الفاء : غشاء يكون
للرجل من آدم ؛ قال لبيد :
فتيت كفى والفتان ونمرقى
ومكأنهن الكور والنسعان
والجمع فنن (١) .

فتاة الفتاة : الشاب . والفتى والفتية :
الشاب والشابة ، والفعل فتو يفتو فتاة .
ويقال : افعل ذلك في فتائه . وقد فتى
بالكسر ، يفتى فتى فهو فتى السن بين
الفتاة ، وقد ولد له في فتاه سنة أولاد ؛ قال
أبو عبيد : الفتاة ، ممدود ، مصدر الفتى ؛
وأنشد للربيع بن ضبع الفزاري قال :
إذا عاش الفتى مائتين عاماً
فقد ذهب اللذاة والفتاة
فقصر الفتى في أول البيت ، ومد في آخره ،
واستعاره في الناس ، وهو من مصادر الفتى
من الحيوان ، ويجمع الفتى فتاناً وفتواً ،
قال : ويجمع الفتى في السن أفتاء .

الجوهري : والأفتاء من الدواب خلاف
المنان وأحدها فتى ، مثل تميم وأيتام ؛
وقوله أنشده نعلب :
ويل بزيد فتى شيخ الود به
فلا أعشى لدى زيد ولا أرد

(١) زاد في التكملة : الفتان : الغدوة
والعشى ، ثنية فنن ، بفتح فسكون ، كالفن ثنية
فتى ، كرسى ، والفتين كصنبل : النجار . ومثله في
القاموس .

فسر فتى شيخ فقال أي هو في حرم
المشايخ ، والجمع فتيان وفتية وفتوة ؛ الواو
عن اللحياني ، وفتو وفتى . قال سيوي :
ولم يقولوا أفتاء استعنا عنه بفتية . قال
الأزهري : وقد يجمع على الأفتاء . قال
الفتيبي : ليس الفتى بمعنى الشاب
والحدث ، إنما هو بمعنى الكامل الجزل
من الرجال ، بذلك على ذلك قول الشاعر :
إن الفتى حمال كل مئمة
ليس الفتى بمنعم الشبان !
قال ابن هرمة :

قد يدرك الشرف الفتى ورداؤه
خلق وجبب قميصه مرفوع
وقال الأسود بن يعفر :

مابعد زيد في فتاة قرقوا
فتلاً وسياً بعد طول تآدى

في آل عوف لو بعيت لى الأسى
لوجدت فيهم أسوة العواد
فحجروا الأرض الفضاء لعزهم
ويزيد رافدهم على الرقاد
قال ابن الكلبي : هؤلاء قوم من بني حنظلة
خطب إليهم بعض الملوك جارية يقال لها أم
كهف فلم يزوجه ، فغراهم وأجلاهم من
بلادهم وقتلهم ؛ وقال أبوها :

أيت أيت نكاح الملوك
كانى امرؤ من تميم بن مر
أبيت اللثام وأقليهم

وهل ينكح العبد حر بن حر؟
وقد سماه الجوهري فقال : خطب بعض
الملوك إلى زيد بن مالك الأصغر ابن حنظلة
ابن مالك الأكبر أو إلى بعض ولديه ابنته
يقال لها أم كهف ، قال : وزيد ههنا قبيلة ،
والأشئ فتاة ، والجمع فتيات . ويقال
للجارية الحديثة فتاة وللغلام فتى ، وتضغير
الفتاة فتية ، والفتى فتى .

وزعم يعقوب أن الفتوان لغة في
الفتيان ، فالفتوة على هذا من الواو لا من
الياء ، وواؤه أصل لا متقلبة ؛ وأما في قول

من قال الفتيان قواؤه متقلبة ؛ والفتى
كالفتى والأشئ فتية ، وقد يقال ذلك للجمل
والثاق ، يقال للبكرة من الإبل فتية ، وبكر
فتى ، كما يقال للجارية فتاة وللغلام فتى ،
وقيل : هو الشاب من كل شيء ، والجمع
فتاة ؛ قال عدي بن الرقاع :

يحسب الناظرون ما لم يقرؤا
أنها حيلة وهن فتاة

والاسم من جميع ذلك الفتوة ، انقلبت
الياء فيه واواً على حد انقلابها في موقن
وكفصو ؛ قال السرايى : إنا قلبت الياء فيه
واواً لأن أكثر هذا الضرب من المصادر على
فُعولة ، إنا هو من الواو كالأخوة ، فحملوا
ما كان من الياء عليه فلزمت القلب ، وأما
الفتوة فتاد من وجهين : أحدها أنه من
الياء ، والآخر أنه جمع ، وهذا الضرب من
الجمع نقلت فيه الواو ياء كميمى ، ولكنه
حيل على مصدره ؛ قال :

وقتو هجروا ثم أسروا
ليلمهم حتى إذا انجاب حلوا
وقال جذيمة الأبرش :

في فتو أنا رايتهم
بين كلال غزوة ماثوا
ولفلاة بنت قد فتنت ، أى تشبهت
بالتفتيات وهى أصغرهن . وفتيت الجارية
تفتية : منعت من اللعب مع الصبيان والعدو
معهم وخذرت وسرت في البيت .

التهديب : يقال فتنت الجارية إذا
راهقت فخذرت ومنعت من اللعب مع
الصبيان . وقولهم في حديث البخارى :
الحرث أول ما تكون فتية ، قال ابن الأثير :
هكذا جاء على التصغير ، أى شابة ، ورواه
بعضهم فتية ، بالفتح .

والفتى والفتاة : العبد والأمة . وفي
حديث النبي ، عليه السلام ، أنه قال : لا يقولن
أحدكم عبدي وأمتي ، ولكن ليقل فتاى
وفتاتى ، أى غلامى وجارىتى ، كأنه كره
ذكر العبودية لعير الله ؛ وسى الله تعالى

صاحب موسى ، عليه السلام ، الذي صحبه في البحر فاه ، فقال تعالى : « وَاذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ » ، قال : لِأَنَّهُ كَانَ يَخْدُمُهُ فِي سَفَرِهِ ، وَدَلِيلُهُ قَوْلُهُ : « إِنَّا عِدَاعُنَا » .

وَيُقَالُ فِي حَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ : جَدَعَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ هَرَمَةٍ ، اللَّهُ أَحَبُّ بِالْفِتَاءِ وَالْكَرَمِ ، الْفِتَاءُ ، بِالْفَتْحِ وَالْمَبْدِ : الْمَصْدَرُ مِنَ الْفَتَى السِّنُّ . يُقَالُ : فَتَى بَيْنَ الْفِتَاءِ ، أَيْ طَرَى السِّنُّ ، وَالْكَرَمُ الْحُسْنُ .

وقوله عز وجل : « وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكَحِ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فِتْيَانِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ » ، الْمُحْصَنَاتُ : الْحَرَائِرُ ، وَالْفِتْيَانُ : الْإِمَاءُ .

وقوله عز وجل : « وَدَخَلَ مَعَهُ السَّجْنَ فِتْيَانٌ » ، جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ حَدِيثَيْنِ أَوْ شَيْخَيْنِ ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ الْمَمْلُوكَ فِتَى .

الجوهري : الفتى السخى الكريم . يقال : هو فتى بين الفتوة ، وقد فتى وفتاتى ، والجمع فتيان وفتية وفتو ، على فعولٍ ، وفتى مثل عصى ، قال سيبويه :

أَبْدَلُوا الْوَاوَ فِي الْجَمْعِ وَالْمَصْدَرِ بَدَلًا شَاذًا . قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : الْبَدَلُ فِي الْجَمْعِ قِيَاسٌ مِثْلُ عَصِيٍّ وَفَتَى ، وَأَمَّا الْمَصْدَرُ فَلَيْسَ قَلْبُ الْوَاوِ فِيهِ يَأْتِي قِيَاسًا مَطْرُودًا ، نَحْوَ عَتَا يَعْتُو عَتْوًا وَعَيْتًا ، وَأَمَّا إِبْدَالُ الْبَاءِ فِي الْوَاوِ فِي مِثْلِ الْفَتَى ، وَقِيَاسَةُ الْفَتَى ، فَهِيَ شَاذٌ . قَالَ :

وَهُوَ الَّذِي عَنَاهُ الْجَوْهَرِيُّ . قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : الْفَتَى الْكَرِيمُ ، هُوَ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ فَتَى فَتَى وَصِفَ بِهِ ، فَقِيلَ رَجُلٌ فَتَى ، قَالَ :

وَبَدَّلَكَ عَلَى صِحَّةٍ ذَلِكَ قَوْلُ لَيْلَى الْأَحْيَلِيَّةِ :

فَإِنْ تَكُنِ الْفَتَى بَوَاءً فَإِنَّكُمْ فِتَى مَا قَتَلْتُمْ آلَ عَوْفِ بْنِ عَامِرٍ

وَالْفِتْيَانُ : اللَّيْلُ وَالتَّهَارُ . يُقَالُ : لَا أَهْلُهُ مَا اخْتَلَفَ الْفِتْيَانُ ، يَعْنِي اللَّيْلُ وَالتَّهَارُ ، كَمَا يُقَالُ مَا اخْتَلَفَ الْأَخْدَانُ وَالْجَلِيدَانُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

مَا لَيْثَ الْفِتْيَانِ أَنْ عَصَفَا بِهِمْ وَلِكُلِّ قَفْلٍ بَسْرًا مِفْتَاحًا وَأَنَاهُ فِي الْأَمْرِ : أَبَانُهُ لَهُ . وَأَقْبَى الرَّجُلُ فِي الْمَسْأَلَةِ ، وَاسْتَفْتَيْتُهُ فِيهَا فَانْفَتَى إِفْتَاءً . وَفَتَى (١) وَفَتَوَى : اسْتَأْنَأَ يُوَضَعَانِ مَوْضِعَ الْإِفْتَاءِ .

وَيُقَالُ : أَفْتَيْتُ فَلَانًا رُؤْيَا رَأَاهَا ، إِذَا عَبَّرَهَا لَهُ ، وَأَفْتَيْتُهُ فِي مَسْأَلَةٍ إِذَا أَجَبْتُهُ عَنْهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ قَوْمًا تَفَاتَوْا إِلَيْهِ ، مَعْنَاهُ تَحَاكَمُوا إِلَيْهِ ، وَارْتَفَعُوا إِلَيْهِ فِي الْفِتْيَانِ . يُقَالُ : أَفْتَاهُ فِي الْمَسْأَلَةِ يُفْتِيهِ إِذَا أَجَابَهُ ، وَالْإِسْمُ الْفَتْوَى ، قَالَ الطَّرِمَاحُ :

أَنْخَ بِفِتَاءٍ أَشَدَّقَ مِنْ عَدِيٍّ وَمِنْ جَرْمٍ وَهُمْ أَهْلُ التَّفَاتِي (٢) أَيْ التَّحَاكُمِ وَأَهْلُ الْإِفْتَاءِ . قَالَ : وَالْفَتْيَا تَبْيِينُ الْمَشْكِلِ مِنَ الْأَحْكَامِ ، أَصْلُهُ مِنْ الْفَتَى وَهُوَ الشَّابُّ الْحَدِيثُ الَّذِي شَبَّ وَفَوَى ، فَكَانَهُ يُعْوَى مَا اشْكَلَ بَيْنَانِهِ فَيَشَبُّ وَيَصِيرُ فِتْيًا قَوِيًّا ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْفَتَى وَهُوَ الْحَدِيثُ السِّنُّ . وَأَقْبَى الْمُفْتَى إِذَا أَخَذَتْ حُكْمًا . وَفِي الْحَدِيثِ : الْإِنَّمُ مَا حَكَتْ فِي صَدْرِكَ وَإِنْ أَفَاكَ النَّاسُ عَنْهُ وَأَقْتَوَكَ ، أَيْ

وَإِنْ جَعَلُوا لَكَ فِيهِ رُخْصَةً وَجَوَازًا . وَقَالَ أَبُو اسْحَقَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « فَاسْتَفْتِهِمْ . أَمْ هُمْ أَشَدُّ خَلْقًا » ، أَيْ فَاسَأَلَهُمْ سُؤَالَ تَفْرِيرٍ أَمْ هُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ مِنْ خَلْقِنَا مِنَ الْأَمَمِ السَّالِفَةِ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :

« يَسْتَفْتُونَكَ قُلُوبَ اللَّهِ يُفْتِيكُمْ » ، أَيْ يَسْأَلُونَكَ سُؤَالَ تَعَلُّمٍ . الْهَرَوِيُّ : وَالتَّفَاتِي التَّخَاصُّمُ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ الطَّرِمَاحِ : وَهُمْ أَهْلُ التَّفَاتِي . وَالْفِتْيَانُ وَالْفَتْوَى وَالتَّفَوَّى : مَا أَقْبَى بِهِ

الْفَقِيهُ ، الْفَتْحُ فِي الْفَتْوَى لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ . وَالْمُفْتَى : مِكْيَالُ هِشَامِ بْنِ هُبَيْرَةَ ، حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ فِي الْعَرَبِيِّينَ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :

(١) قوله : « وفى » كذا بالأصل ، ولعله محرف عن فتيا أو فتوى مضموم الأول .

(٢) قوله : « وهم أهل » في نسخة : ومن أهل .

أهل

وَإِنَّا فَصَيْنَا عَلَى الْإِلْفِ أَقْبَى بِالْبَاءِ لِكَثْرَةِ فَتَى وَقَلَّةِ فَتَى ، وَمَعَ هَذَا أَنَّهُ لِإِزْمٍ ، قَالَ : وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ انْقِلَابَ الْأَلْفِ عَنِ الْبَاءِ لَامًا أَكْثَرُ .

وَالْفَتَى : فَدَحَ الشُّطَّارُ . وَقَدْ أَقْبَى إِذَا شَرِبَ بِهِ . وَالْعَمْرِيُّ : مِكْيَالُ اللَّبَنِ ، قَالَ :

وَالْمُدُّ الْهَشَامِيُّ ، وَهُوَ الَّذِي كَانَ يَتَوَضَّأُ بِهِ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ . وَرَوَى حَضْرَمُ بْنُ يَزِيدَ الرَّقَاشِيُّ عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ قَوْمِهِ أَنَّهَا حَجَّتْ فَفَرَّتْ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَسَأَلَتْهَا أَنْ تُرِيَهَا الْإِنَاءَ الَّذِي كَانَ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ ،

فَأَخْرَجَتْهُ ، فَقَالَتْ : هَذَا مَكْرُوكٌ الْمُفْتَى ، قَالَتْ : أَرَيْتِ الْإِنَاءَ الَّذِي كَانَ يَعْتَمِلُ مِنْهُ ، فَأَخْرَجَتْهُ ، فَقَالَتْ : هَذَا قَفِيرٌ الْمُفْتَى ، قَالَ الْأَضْمَعِيُّ : الْمُفْتَى مِكْيَالُ هِشَامِ بْنِ هُبَيْرَةَ ، أَرَادَتْ تَشْبِيهَ الْإِنَاءِ بِمَكْرُوكِ هِشَامِ ، أَوْ أَرَادَتْ مَكْرُوكَ صَاحِبِ الْمُفْتَى فَحَدَّثَتْ الْمُضَافَ ، أَوْ مَكْرُوكَ الشَّارِبِ ، وَهُوَ مَا يَكَالُ بِهِ الْحَمْرُ .

وَالْفِتْيَانُ : قَبِيلَةٌ مِنْ بَجِيلَةَ إِلَيْهِمْ يُنْسَبُ رِفَاعَةُ الْفِتْيَانِيُّ الْمُحَدَّثُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• فِتَاءٌ فَتَا الرَّجُلُ وَفِتَاءٌ غَضَبُهُ يَفْتُوهُ فِتَاءً : كَسَرَ غَضَبُهُ وَسَكَنَهُ يَقُولُ أَوْ غَيْرُهُ وَكَذَلِكَ : فَتَاتُ عَنَى فَلَانًا فِتَاءً إِذَا كَسَرَتْهُ عَنَكَ . وَفَتَى هُوَ : أَنْكَسَرَ غَضَبُهُ . وَقَالَ الْفَيْزِيُّ :

يَفْتُوهَا فِتَاءً وَفَتَوَاهَا ، الْمَصْدَرَانِ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ : سَكَنَ عَلَيَانَهَا كَفَاهَا . وَقَالَ الشَّيْخُ يَفْتُوهُ فِتَاءً : سَكَنَ بَرْدَهُ بِالتَّسْخِينِ . وَقَتَاتُ الْمَاءِ فِتَاءً إِذَا سَخِنَتْهُ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا سَخِنَتْهُ . وَقَتَاتُ الشَّمْسُ الْمَاءَ فِتْوًا :

كَسَرَتْ بَرْدَهُ وَقَتَاتُ الْفَيْزِيُّ : سَكَنَ عَلَيَانَهَا بِمَاءٍ بَارِدٍ أَوْ فَدَحَ بِالْمَقْدَحَةِ . قَالَ الْجَعْدِيُّ :

تَفَوَّرَ عَلَيْنَا قَدْرُهُمْ فَتَدِيمُهَا وَتَفْتُوهَا عَنَّا إِذَا حَمِيَتْهَا عَلَا وَهَذَا الْبَيْتُ فِي التَّهْدِيدِ مَنْسُوبٌ إِلَى

الْكُمَيْتِ

وَفَأَ اللَّيْنُ يَفْنَا فَنَّا إِذَا أُغْلِيَ حَتَّى يَرْتَجِعَ لَهُ زُبْدٌ وَيَقْطَعُ ، فَهُوَ فَائِيٌّ . وَمِنْ أُمَّتِهِمْ فِي الْبَسِيرِ مِنَ الْبِرِّ : إِنْ الرَّيْبَةُ تَفْنَا فَغَضِبَ ، وَأَصْلُهُ أَنَّ رَجُلًا كَانَ غَضِبَ عَلَى قَوْمٍ ، وَكَانَ مَعَ غَضَبِهِ جَائِعًا ، فَسَقَوْهُ رَيْبَةً ، فَسَكَرَ غَضَبُهُ وَكَفَّ عَنْهُمْ . وَفِي حَدِيثِ زِيَادٍ : لَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ رَيْبَةٍ قَبِيتُ بِسَلَالَةٍ ، أَيْ خُلِطَتْ بِهِ وَكَسَرَتْ حِلَّتَهُ .
وَالْفَتْهُ : الْكَسْرُ ، يُقَالُ : فَتَاهُ أَفْهُوهُ فَتَاهًا .

وَأَفْنَا الْحَرَّ : سَكَنَ وَفَتَرَ . وَفَاءَ الشَّيْءِ عَنهُ يَفْتُوهُ فَتَاهًا . كَقَوْلِهِ : وَعَدَا الرَّجُلُ حَتَّى أَفْنَا أَيْ حَتَّى أَعْيَا وَأَنْبَهَرَ وَفَتَرَ ، قَالَتْ الْحُسَيْنَاءُ :
أَلَا مَنْ لَيْعِنٍ لَا تَجِفُّ دُمُوعُهَا إِذَا قُلْتَ أَفْنَتْ تَسْتَهْلُ فَتَحْضِلُ أَرَادَتْ أَفْنَاتٌ ، فَحَفَفَتْ .

• فَثُتْ • الْفَتْهُ : نَبَتْ يُحْتَبَرُ حُبُّهُ ، وَيُؤْكَلُ فِي الْجَدْبِ ، وَتَكُونُ خُبْرَتُهُ غَلِيظَةً ، شَبِيهَةً بِخُبْرِ الْمَلَّةِ ؛ قَالَ أَبُو دَهْبِيلٍ :
حَرْمِيَّةٌ لَمْ يَحْتَبِرْ أَهْلُهَا (١)

فَنَّا وَلَمْ تَسْتَضْرِمِ الْعَرَجَا وَرَوَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَتْهُ حَبٌّ يُشْبَهُ الْجَاوِرْسَ ، يُحْتَبَرُ وَيُؤْكَلُ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَهُوَ حَبٌّ بَرِيٌّ يَأْخُذُهُ الْأَعْرَابُ فِي الْمَجَاعَاتِ ، فَيَدْقُونَهُ وَيَحْتَبِرُونَهُ وَهُوَ غِذَاءٌ رَدِيٌّ ، وَرُبَّمَا تَبَلَّغُوا بِهِ أَيَامًا ، قَالَ الطَّرِمَاحُ :

لَمْ تَأْكُلِ الْفَتْهُ وَالِدُّعَاعَ وَلَمْ تَحْنِ هَيْدًا بِحَنِيهِ مُهْتَبِدُهُ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَرَأْتُ بِحَطِّ شَمِيرٍ :
الْفَتْهُ حَبٌّ شَجَرَوٌّ بَرِّيٌّ ، وَأَنْشَدَ :

أَجْدُ كَالْأَتَانِ لَمْ تَرْتَعْ الْفَتْهُ
سَتْ وَلَمْ يَسْتَقِلْ عَلَيْهَا الدُّعَاعُ

(١) قوله : « لم يخبز أهلها » في الصحاح : « لم يخبز أمها » .

[عبد الله]

وقيل : الْفَتْهُ مِنْ تَجِيلِ السَّيَاحِ ، وَهُوَ مِنَ الْحُمُوضِ ، يُحْتَبَرُ ، وَاحِدَتُهُ فَتَةٌ (عَنْ ثَعْلَبٍ) وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ بَزْرُ النَّبَاتِ ، وَأَنْشَدَ :

عَيْشَهَا الْعِلْهَزُ الْمُطْحَنُ بِالْفَتْهِ
سَتْ وَإِضَاعُهَا الْقَمُودُ الْوَسَاعَا
وَمَثَرُ فَتْ : مُشْتَرٌ لَيْسَ فِي جِرَابٍ
وَلَا وَعَاءٍ ، كَثَتْ (عَنْ كِرَاعٍ) . اللَّحْيَانِيُّ :
تَمَرُ فَتٌ ، وَفَدٌ ، وَبَدٌ : وَهُوَ الْمُتَفَرِّقُ الَّذِي لَا يَلْزُقُ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
تَمَرُ فَضٌ . مِثْلُهُ .

الْأَصْمَعِيُّ : فَتٌ جَلَّتْهُ فَنَّا إِذَا تَكَرَّمَهَا .
وَمَا رَأَيْتَا جَلَّةً أَكْثَرَ مَفَكَّةً مِنْهَا ، أَيْ أَكْثَرَ تَزَلًّا . وَيُقَالُ : وَجَدَ لَيْعِنٌ فَلَانٍ مَفَكَّةً إِذَا عُدُوا ، فَوَجَدَ لَهُمْ كَلَّةً .
وَيُقَالُ : أَنْفَتْ الرَّجُلُ مِنْ هَمٍّ أَصَابَهُ انْفِئَاتًا ، أَيْ انْكَسَرَ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَإِنْ يُدَكَّرُ بِالْإِلَهِ يَنْحَبِتُ
وَسَنَهَشِمُ مَرُونَهُ فَتَنْفِثُ
أَيْ تَنْكَسِرُ . وَفَتْ الْمَاءُ الْحَارَّ بِالْبَارِدِ يَقْتُهُ
فَنَّا : كَسَرَهُ وَسَكَنَهُ (عَنْ يَفْقُوبٍ) .

• فَفَجْ • نَاقَةٌ فَائِجٌ : سَمِيئَةٌ حَائِلٌ ؛ وَقِيلَ : سَمِيئَةٌ كَوْمَاءُ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ حَائِلًا .
الْأَصْمَعِيُّ : الْفَائِجُ وَالْفَاسِجُ : الْحَامِلُ مِنَ الثَّوْقِ ؛ وَقِيلَ : هِيَ النَّاقَةُ الَّتِي لَقِحَتْ وَحَسِبَتْ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي لَقِحَتْ فَسَمِيَتْ وَهِيَ قَيْبَةٌ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الْفَيْبَةُ اللَّافِجُ ؛ وَقَالَ هَيْمَانُ بْنُ قُحَافَةَ :

يَظَلُّ يَدْعُو نَيْبَهَا الضَّمَا عِجَا
وَالْبِكْرَاتِ اللَّفْحَ الْفَوَائِجَا
وَيُرْوَى الْفَوَاسِجَا .

وَفَفَجَ الْمَاءُ الْحَارَّ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ فَفَجًّا : كَسَرَ بِهِ حَرَهُ . وَمَاءٌ لَا يُفْجَعُ وَلَا يُنْكَسُ ، أَيْ لَا يُتْرَحُ . وَقَالَ أَبُو عَيْدٍ : مَاءٌ لَا يُفْجَعُ أَيْ لَا يُبْلَغُ غَوْرَهُ ، وَقَوْلُهُمْ : يَثُرُ لَا تُفْجَعُ ، وَفَلَانَ بَحْرٌ لَا يُفْجَعُ .

وَأَفْجَعَ الرَّجُلُ : أَعْيَا وَأَنْبَهَرَ ، وَحَكَاهُ

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَفْجَعَ ، عَلَى صِيغَةِ فَعَّلَ الْمَفْعُولِ . الْكَسَائِيُّ : عَدَا الرَّجُلُ حَتَّى أَفْجَعَ وَأَفَّيَ إِذَا أَعْيَا وَأَنْبَهَرَ . أَبُو عَمْرٍو : فَفَجَّ إِذَا نَقَصَ فِي كُلِّ شَيْءٍ .

• فَفَدَ • فِي تَرْجَمَةِ نَفَدَ : التَّفَايُدُ بِطَائِنِ كُلِّ شَيْءٍ مِنَ النَّبَاتِ وَغَيْرِهَا . وَقَدْ نَفَدَ دِرْعُهُ بِالْحَرِيرِ إِذَا بَطَّنَهَا . قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : وَغَيْرُهُ يَقُولُ فَتَافَيْدُ .

• فَفَرَّ • الْفَانُورُ ، عِنْدَ الْعَامَّةِ : الطَّسْتُ أَوْ الْخِوَانُ يَتَّخَذُ مِنْ رُحَامٍ أَوْ فِضَّةٍ أَوْ ذَهَبٍ ؛ قَالَ الْأَعْلَبُ الْحَجَلِيُّ :

إِذَا أَنْجَلِي فَانُورٌ عَيْنِ الشَّمْسِ
وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي الْخِوَانِ الَّذِي يَتَّخَذُ مِنَ الْفِضَّةِ :

وَنَحْرًا كَهَاتُورِ اللَّجِينِ يَزِينُهُ
تَوَقَّدُ بِأَثُورِ وَشَدْرًا مَنَظًّا
وَمِثْلُهُ لِمَعْنِ بْنِ أَوْسٍ :

وَنَحْرًا كَهَاتُورِ اللَّجِينِ وَنَاهِدًا
وَيُرْوَى : لَمْ يَعْرِفِ الْحَمَلَا . وَفِي حَدِيثِ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ : وَتَكُونُ الْأَرْضُ كَهَاتُورِ الْفِضَّةِ ؛ قَالَ : الْفَانُورُ الْخِوَانُ ، وَقِيلَ : طَسْتُ أَوْ جَامٌ مِنْ فِضَّةٍ أَوْ ذَهَبٍ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ لِقَرُصِ الشَّمْسِ فَانُورُهَا ؛ وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ يَوْمَ عَيْدِ فَانُورٍ عَلَيْهِ خُبْرُ السَّمْرَاءِ أَيْ خِوَانٌ ، وَقَدْ يُشَبَّهُ الصَّدْرُ الْوَاسِعُ بِهِ فَيَسَمَى فَانُورًا ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

لَهَا جِيدٌ رِبِمِ قَوْقِ فَانُورِ فِضَّةٍ
وَفَوْقَ مَنَاطِ الْكِرَامِ وَجْهٌ مَصُورٌ
وَعَمَّ بَعْضُهُمْ بِهِ جَمِيعَ الْأَخَوِيَّةِ ؛ وَخَصَّ التَّهْلِيلُ بِهِ أَهْلَ الشَّامِ فَقَالَ : وَأَهْلُ الشَّامِ يَتَّخِذُونَ خِوَانًا مِنْ رُحَامِ يَسْمُونَهُ الْفَانُورَ ، فَأَقَامَ فِي مَقَامِ عَلِيٍّ (١) ؛ وَقَوْلُ لَيْدٍ :

(٢) قوله : « فأقام في مقام علي » هكذا في الأصل ، وانظره ، وراجع عبارة التهذيب . =

حَقَائِبُهُمْ رَاحَ عَمِيْقٌ وَدَرَمْتُكَ
وَرَبِطٌ وَفَائُوْرِيَّةٌ وَسُلَاسِلُ
قَالَ: الْفَائُوْرِيَّةُ هُنَا اَخُوْنَةُ وَجَامَاتُ. وَفِي
الْحَدِيْثِ: تَكُوْنُ الْاَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَفَائُوْرٍ
الْفِصَّةِ، وَقِيْلَ: اِنَّهُ خُوَانٌ مِنْ فِصَّةٍ،
وَقِيْلَ: جَامٌ مِنْ فِصَّةٍ.

وَالْفَائُوْرُ: الْمِصْحَاةُ، وَهِيَ التَّاجُوْدُ
وَالْبَاطِيَةُ. وَقَالَ اللَّيْثُ فِي كَلَامِهِ ذَكَرَهُ
لِيَعْمُصِيْمٍ: وَاَهْلُ الشَّامِ وَالْحَزِيْرَةَ عَلٰى فَائُوْرٍ
وَاحِدٍ، كَانَهُ عَمِيٌّ عَلٰى بِسَاطِ وَاحِدٍ.
ابْنُ سِيْدَةَ وَغِيْرُهُ: وَالْفَائُوْرُ الْحَقِيْقَةُ، عِنْدَ
رَبِيْعَةَ. وَهُمْ عَلٰى فَائُوْرٍ وَاحِدٍ، اَيُّ بُسْطٍ
وَاحِدَةٍ، وَمَائِدَةٌ وَاحِدَةٍ، وَمَنْزِلَةٌ وَاحِدَةٍ؛
قَالَ: وَالكَلِمَةُ لِاَهْلِ الشَّامِ وَالْحَزِيْرَةَ.
وَفَائُوْرٌ: مَوْضِعٌ (عَنْ كِرَاعٍ) قَالَ لَيْدٌ:
بَيْنَ فَائُوْرٍ اَفَاقٍ فَالِدَحَلِّ (١)

• فحل • ابن بَرِّي: رَجُلٌ فَيُوْلٌ، اَيُّ عَمِيٍّ
قَدَمٌ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:

لَا تَجْعَلِنِي كَمَنْتِي فَيُوْلٌ
خَالِي كَعُوْدِ التَّبَعَةِ الْمَبْتَلِ
قَالَ: وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْاَضْمَعِيُّ اِلَّا بِالْقَافِ،
وَلَمْ اَرَهُ اِنَّا لِعَمِيْرِ الشَّيْخِ اَبِي مُحَمَّدٍ بِنِ بَرِّي،
رَحِمَهُ اللهُ.

• فجاء • فَجَأَهُ الْاَمْرُ وَفَجَأَهُ، بِالْكَسْرِ
وَالْفَتْحِ، يَفْجِؤُهُ فَجْأً وَفَجَآةً، بِالضَّمِّ
وَالْمَدِّ، وَافْتَجَأَهُ وَفَجَأَهُ يُفَجِّئُهُ مُفَاجَآةً
وَفَجَآةً: هَجَمَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ اَنْ يَشْعُرَ بِهِ؛

= هكذا جاء في هامش طبعه بولاق وسائر
الطبعات

اما عبارة التهذيب فهي: واهل الشام يتخذون
خواناً من رخام يسمونه الفائور، وأنشد:
والأكل في الفائور بالظهار
أراد على الفائور، فأقام «في» مقام «على».

[عبد الله]
(١) قوله: «بين فائور الخ» صدره:
ولدى النعمان متى موقف.

وَقِيْلَ: إِذَا جَاءَهُ بَعَثَهُ مِنْ غَيْرِ تَقَدَّمَ سَبَبٌ.
وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
كَانَهُ إِذْ فَجَأَهُ اِفْتِجَاؤُهُ
أَنَاءً لَيْلٍ مُعْدِفٍ أَنَاءُوهُ
وَكُلُّ مَا هَجَمَ عَلَيْكَ مِنْ أَمْرٍ لَمْ تَحْتَسِبْهُ فَقَدْ
فَجَأَكَ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَفْجَأَ إِذَا صَادَفَ
صَدِيقَهُ عَلَى فِصِيْحَةٍ.

الْأَضْمَعِيُّ: فَجَعَتِ النَّاقَةُ: عَظْمٌ
بَطْنُهَا، وَالْمُصْدِرُ الْفَجْأُ، مَهْمُوزٌ مَقْصُورٌ.
وَالْفَجَآةُ: أَبُو قَطْرَى الْهَازِنِيُّ. وَلَقِيْتُهُ
فُجَآةً، وَضَعُوهُ مَوْضِعَ الْمُصْدِرِ، وَاسْتَعْمَلَهُ
تَعَلَّبُ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ وَمَكَّنُهُ، فَقَالَ: إِذَا
قُلْتُ خَرَجْتُ فَإِذَا زَيْدٌ، فَهَذَا هُوَ الْفَجَآةُ،
فَلَا يُدْرَى أَهُوَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، أَمْ هُوَ مِنْ
كَلَامِهِ. وَالْفَجَآةُ: مَا فَجَأَكَ. وَمَوْتُ
الْفَجَآةِ: مَا يَفْجَأُ الْإِنْسَانَ مِنْ ذَلِكَ، وَوَرَدَ
فِي الْحَدِيْثِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ، وَقِيْدَهُ بَعْضُهُمْ
بِفَتْحِ الْفَاءِ وَسُكُوْنِ الْجِيْمِ مِنْ غَيْرِ مَدٍّ عَلٰى
الْمَرْءِ.

• فجج • الْفَجْجُ: الطَّرِيقُ الْوَاسِعُ بَيْنَ
جَبَلَيْنِ، وَقِيْلَ: فِي جَبَلٍ، أَوْ فِي قَبْلِ
جَبَلٍ، وَهُوَ أَوْسَعُ مِنَ الشَّعْبِ. الْفَجْجُ:
الْمُضْرَبُ الْبَعِيدُ، وَقِيْلَ: هُوَ الشَّعْبُ الْوَاسِعُ
بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ؛ وَقَالَ تَعَلَّبُ: هُوَ مَا انْحَفَضَ
مِنَ الطَّرِيقِ، وَجَمَعَهُ فِجَاجٌ وَأَفْجَجَةٌ (الْأَخِيْرَةُ
نَادِرَةٌ)؛ قَالَ جَنْدَلُ بْنُ الْمَثْنِيِّ الْحَارِثِيُّ:

يَجِيْئُنِي مِنَ أَفْجَجَةٍ مَنَاهِجٍ
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيْقٍ»؛ قَالَ
أَبُو الْهَيْثَمِ: الْفَجْجُ الطَّرِيقُ الْوَاسِعُ فِي الْجَبَلِ.
وَكُلُّ طَرِيقٍ بَعْدَ فَجٍّ فَهُوَ فَجٌّ.

وَيُقَالُ: أَفْجَجَ فَلَانٌ اِفْتِجَاجًا إِذَا سَلَكَ
الْفِجَاجَ. وَفِي حَدِيْثِ الْحَمْحَمِ: وَكُلُّ فِجَاجٍ
مَكَّةَ مَنْحَرٌ، هُوَ جَمْعُ فَجٍّ، وَهُوَ الطَّرِيقُ
الْوَاسِعُ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيْثُ: اِنَّهُ قَالَ لِيُحْمَرُ:
مَا سَلَكَتُ فَجًّا اِلَّا سَلَكَ الشَّيْطَانُ فَجًّا غَيْرَهُ.
وَفَجٌّ الرُّوحَاءُ سَلَكَهُ النَّبِيُّ ﷺ، اِلَى

بَدْرٍ، وَعَامَ الْفَتْحِ وَالْحَجِّ.
وَوَادٍ اِفْجِجٌ: عَمِيْقٌ كَمَايْنَةٌ، وَبَعْضُهُمْ
يَجْعَلُ كُلَّ وَادٍ اِفْجِجًا، وَرَبَّمَا سُمِّيَ بِهِ النَّبِيُّ
فِي الْجَبَلِ. وَالْاِفْجِجُ: الْوَادِي الْوَاسِعُ،
وَهُوَ مَعْنَى الْفَجِّ: ابْنُ سُمَيْلٍ: الْفَجُّ كَمَا
طَرِيقٌ، قَالَ: وَرَبَّمَا كَانَ طَرِيقًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ أَوْ
فَؤُوبَيْنِ، وَيَتَقَادُ ذَلِكَ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً إِذَا كَانَ
طَرِيقًا أَوْ غَيْرَ طَرِيقٍ، وَإِنْ يَكُنْ طَرِيقًا فَهُوَ
أَرِيضٌ كَثِيْرُ الْعُشْبِ وَالْكَلاِ. وَالْفَجْجُ فِي كَلَامِ
الْعَرَبِ: تَفْرِيقُكَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ، يُقَالُ:
فَاجَ الرَّجُلُ يُفَاجُ فِجَاجًا وَمُفَاجَآةً إِذَا بَاعَدَ
إِحْدَى رَجُلَيْهِ مِنَ الْآخَرَى لِيَبُوْلَ؛ وَأَنشَدَ:
لَا تَمْلَأُ الْحَوْضَ فِجَاجٌ دُونَهُ
إِلَّا سِجَالٌ رُدْمٌ يَغْلُوْنَهُ
وَالْفَجْجُ فِي الْقَدَمِيْنِ: تَبَاعُدُ مَا بَيْنَهُمَا،
وَهُوَ أَقْبَحُ مِنَ الْفَجْحِ؛ وَقِيْلَ: الْفَجْجُ فِي
الْإِنْسَانِ تَبَاعُدُ الرُّكْبَتَيْنِ، وَفِي الْبَهَائِمِ تَبَاعُدُ
الْعُرْوَتَيْنِ.

فَجَّ فِجَاجًا، وَهُوَ أَفْجَجٌ بَيْنَ الْفَجْحِ. وَفَجَّ
رَجُلَيْهِ وَمَا بَيْنَ رَجُلَيْهِ بِفِجْجًا فَجًّا: فَجَّحَهُ
وَبَاعَدَ مَا بَيْنَهُمَا؛ وَفَاجَ، كَذَلِكَ. وَقَدْ
فَجَجْتُ رَجُلًا أَفْجَجًا وَفَجَّوْتُهُمَا إِذَا وَسَّطْتَ
بَيْنَهُمَا. وَالْفَجْجُ أَقْبَحُ مِنَ الْفَجْحِ؛ يُقَالُ:
هُوَ يَمْشِي مُفَاجًا وَقَدْ تَفَاجَ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
الْأَفْجَجُ وَالْمَنْجَلُ مَعَا الْمُتَبَاعِدُ الْفَخْدَيْنِ الشَّدِيدِ
الْفَجْحِ، وَمِثْلُهُ الْأَفْجَى؛ وَأَنشَدَ:
اللَّهُ أَعْطَانِيكَ غَيْرَ أَحْدَلَا
وَلَا أَصَلَكَ أَوْ أَفْجَجَ فَمَنْجَلَا

وَفِي الْحَدِيْثِ: كَانَ إِذَا بَالَ تَفَاجَ حَتَّى
تَأْوِي لَهُ؛ التَّفَاجُ: الْمُبَالَغَةُ فِي تَفْرِيحِ
مَا بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ، وَهُوَ مِنَ الْفَجِّ الطَّرِيقِ،
وَمِنْهُ حَدِيْثُ أُمِّ مَعْبُدٍ: فَتَفَاجَتَ عَلَيْهِ وَدَرَّتْ
وَاجْتَرَّتْ؛ وَمِنْهُ حَدِيْثُ عُبَادَةَ الْهَازِنِيِّ:
فَرَكِبَ الْفَحْلَ فَتَفَاجَ لِلْبُؤُولِ؛ وَمِنْهُ
الْحَدِيْثُ: حِينَ سُئِلَ عَنْ بَنِي عَامِرٍ،
فَقَالَ: جَمَلٌ أَزْهَرُ مُتَفَاجٍ؛ أَرَادَ أَنَّهُ
مُحْصِبٌ فِي مَاءٍ وَشَجَرٍ، فَهُوَ لَا يَزَالُ يَبُوْلُ
لِكَثْرَةِ أَكْلِهِ وَشَرْبِهِ.

وَرَجُلٌ مُفِجٌ السَّاقَيْنِ إِذَا تَبَاعَدَتِ إِحْدَاهُمَا
مِنَ الْأُخْرَى . وَفِيهَا سَبَّ بِهِ حَجَلُ بْنُ شَكَلٍ
الْحَارِثُ بْنُ مُصْرَفٍ بَيْنَ يَدَيِ الثَّمَانِيْنَ : إِنَّهُ
لَمُفِجُ السَّاقَيْنِ ، فَعَوَ الْأَيْتَيْنِ .

وَقَوْسٌ فَجَاءَ : ارْتَفَعَتْ سَيْتُهَا فَإِنْ وَتَرُهَا
عَنْ عَجْسِهَا ، وَقِيلَ : قَوْسٌ فَجَاءَ وَمُنْفَجَةٌ :
بَانَ وَتَرُهَا عَنْ كَبِدِهَا . وَفَجَّ قَوْسُهُ ، وَهُوَ
يَفْجُجُهَا فَجًّا : رَفَعَ وَتَرُهَا عَنْ كَبِدِهَا ، مِثْلُ
فَجْوَتْهَا ، وَكَذَلِكَ فَجًّا قَوْسُهُ .

الْأَضْمَعِيُّ : مِنَ الْقِيَاسِ الْفَجَاءُ
وَالْمُنْفَجَةُ وَالْفَجْوَاءُ وَالْفَارِجُ وَالْفَرْجُ : كُلُّ
ذَلِكَ الْقَوْسُ الَّتِي يَبِينُ وَتَرُهَا عَنْ كَبِدِهَا ،
وَهِيَ بَيْتَةُ الْفَجَجِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

لَا فَجَجٌ يَرَى بِهَا وَلَا فَجَا
وَأَفَجَّ الظُّلِيمُ : رَمَى بِصَوْمِهِ وَالنَّعَامَةَ
تَفِجُ إِذَا رَمَتْ بِصَوْمِهَا . وَقَالَ ابْنُ الْقَرَبِيِّ :
أَفَجَّ إِفْجَاجَ النَّعَامَةِ ، وَأَجَلَلَ إِجْجَالَ
الظُّلِيمِ ، وَأَفَجَّتِ النَّعَامَةُ ، كَذَلِكَ
وَالْفِجَاجُ : الظُّلِيمُ بَيِّضٌ وَاحِدَةٌ ؛

قَالَ :

بَيِّضَاءُ مِثْلُ بَيِّضَةِ الْفِجَاجِ
وَحَافِرٌ مُفِجٌ : مُقْسِبٌ وَقَاحٌ ، وَهُوَ
مَحْمُودٌ . وَفَجَّ الْفَرْسُ وَغَيْرُهُ : هَمَّ بِالْعَدْوِ
وَالْفِجُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مَا لَمْ يَنْضَجْ .
وَفَجَاجَتُهُ : نَهَائُهُ وَقَلَّةُ نَضِجِهِ . وَبَطِخُ فِجٍّ
إِذَا كَانَ صُلْبًا غَيْرَ نَضِجٍ . وَقَالَ رَجُلٌ مِنْ
الْعَرَبِ : الثَّارُ كُلُّهَا فِجَّةٌ فِي الرَّبِيعِ حِينَ
تَتَعَدَّى حَتَّى يَنْضَجَهَا حُرُّ الْفَيْطِ ، أَيْ تَكُونَ
نَيْفَةً . وَالْفِجُّ : النَّيْفُ . الصَّحَاحُ : الْفِجُّ ،
بِالْكَسْرِ ، الْبَطِخُ الشَّامِيُّ الَّذِي تُسَمِّيهِ الْفَرْسُ
الْهُنْدِيَّ . وَكُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْبَطِخِ وَالْفَوَاحِيهِ لَمْ
يَنْضَجْ ، فَهُوَ فِجٌّ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفُجْجُ الثَّقَلَاءُ مِنَ
النَّاسِ .

ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالْفَجَّانُ عُدُو الْكِبَاسَةِ ،
قَالَ : وَقَصِينَا بَأَنَّهُ فَعْلَانٌ لَعَلَّتْهُ بَابُ فَعْلَانٍ
عَلَى بَابِ فَعَالٍ ؛ أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ،
لِلْوَفْدِ الْقَاتِلِينَ لَهُ : نَحْنُ بَنُو عِيَانَ ، فَقَالَ :

أَنْتُمْ بَنُو رَشْدَانَ ؟ فَحَمَلَهُ عَلَى بَابِ « غ وى »
وَلَمْ يَحْمَلْهُ عَلَى بَابِ « غ ي ن » لِعَلَّةِ زِيَادَةِ
الْأَلْفِ وَالْوَاوِ .

وَرَجُلٌ فَجَفَجٌ وَفَجَافِجٌ وَفَجَفَاجٌ : كَثِيرُ
الْكَلَامِ وَالْفَخْرُ بِمَا لَيْسَ عِنْدَهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ
الْكَثِيرُ الْكَلَامِ وَالصَّبَاحُ وَالْجَلْبَةُ ؛ وَقِيلَ :
هُوَ الْكَثِيرُ الْكَلَامِ بِلا نِظَامٍ ؛ وَقِيلَ : هُوَ
الْمُجَلَّبُ الصَّبَاحُ ، وَالْأَثْنَى بِالْهَاءِ ؛ وَفِيهِ
فَجَفَجَةٌ ؛ وَأَنشَدَ أَبُو عُبَيْدَةَ لِأَبِي عَارِمِ
الْكَلَابِيِّ فِي صِفَةِ بَحِيلٍ :

أَعْنَى ابْنُ عَمْرٍو عَنْ بَحِيلِ فَجَفَاجٍ
ذِي هَجْمَةٍ يُحْلِفُ حَاجَاتِ الرَّاجِ
شَحْمٌ تَوَاصِيهَا عِظَامُ الْأَيْتَاجِ
مَا ضَرَّهَا مَسٌّ زَمَانِ سَحَاجِ
وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ : أَنَّ هَذَا الْفَجَفَاجَ
لَا يَذُرِي أَيْنَ اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ ؛ هُوَ الْمَهْدَارُ
الْمِكْتَارُ مِنَ الْقَوْلِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَيُرْوَى
الْبُجْبَاجُ ، وَهُوَ بِمَعْنَاهُ ، أَوْ قَرِيبٌ مِنْهُ .
وَأَفَجَّ الرَّجُلُ أَيْ أَسْرَعَ .

فَجْرَهُ الْفَجْرُ : ضَوْؤُهُ الصَّبَاحِ ، وَهُوَ
حُمْرَةُ الشَّمْسِ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ ، وَهِيَ فَجْرَانُ ؛
أَحَدُهُمَا الْمُسْتَطِيلُ ، وَهُوَ الْكَاذِبُ الَّذِي
يُسَمَّى ذَنْبُ السَّرْحَانِ ، وَالْآخَرُ الْمُسْتَطِيرُّ ،
وَهُوَ الصَّادِقُ الْمُتَشِيرُ فِي الْأَفْقِ ، الَّذِي يُحَرِّمُ
الْأَكْلَ وَالشَّرْبَ عَلَى الصَّائِمِ ، وَلَا يَكُونُ
الصُّبْحُ إِلَّا الصَّادِقَ . الْجَوْهَرِيُّ : الْفَجْرُ فِي
آخِرِ اللَّيْلِ كَالشَّفَقِ فِي أَوَّلِهِ .

ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَدْ أَفَجَرَ الصُّبْحُ وَتَفَجَّرَ
وَأَفَجَرَ عَنْهُ اللَّيْلُ . وَأَفَجَرُوا : دَخَلُوا فِي
الْفَجْرِ كَمَا تَقُولُ : أَصْبَحْنَا ، مِنَ الصُّبْحِ ؛
وَأَنشَدَ الْفَارِسِيُّ :

فَمَا أَفَجَرْتُ حَتَّى أَهَبَّ بِسُدُوقِهِ
عَلَاجِيمَ عَيْنِ ابْنِي صُبْحًا تُبِيرُهَا
وَفِي كَلَامِ بَعْضِهِمْ : كُنْتُ أَحْلُ إِذَا
أَسْحَرْتُ ، وَأُرْحَلُ إِذَا أَفَجَرْتُ . وَفِي
الْحَدِيثِ : أُعْرِسُ إِذَا أَفَجَرْتُ ، وَأُرْتَحِلُ إِذَا
أَسْفَرْتُ ، أَيْ أَنْزَلُ لِلتَّوَمِ وَالنَّعْرِيسِ إِذَا

قَرَنْتُ مِنَ الْفَجْرِ ، وَأُرْتَحِلُ إِذَا أَصَابَ . فَلَكَ
ابْنُ السَّكَيْتِ : أَنْتَ مُفَجِّرٌ مِنْ ذَلِكَ الْوَقْتِ
إِلَى أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ . وَحَكَى الْفَارِسِيُّ أَنَّهُ
طَرِيقُ فَجْرٍ وَاضِحٌ .

وَالْفَجَارُ : الطَّرِيقُ مِثْلُ الْفِجَاجِ
وَمُفَجِّرُ الرَّمْلِ : طَرِيقٌ يَكُونُ فِيهِ
وَالْفَجْرُ : تَفْجِيرُكَ الْمَاءَ ، وَالْمُفَجِّرُ :
الْمَوْضِعُ يَتَفَجَّرُ مِنْهُ . وَأَنْفَجَرَ الْمَاءُ وَاللَّيْمُ
وَنَحْوُهَا مِنَ السَّيَالِ وَتَفَجَّرَ : انْبَعَثَ سَيْلَانًا
وَفَجْرَهُ هُوَ يَفْجُرُهُ ، بِالضَّمِّ ، فَجْرًا فَانْفَجَرُوا ،
أَيْ بَجَسَهُ فَانْبَحَسَ .

وَفَجْرَهُ : شُدُّدٌ لِلْكَثْرَةِ ؛ وَفِي حَدِيثِ
ابْنِ الزُّبَيْرِ : فَجَرْتُ بِفَيْسِكَ ، أَيْ نَسَبْتُهَا إِلَيَّ
الْفُجُورَ كَمَا يُقَالُ فَسَقْتُهُ وَكَفَرْتُهُ .
وَالْمُفَجَّرَةُ وَالْفُجْرَةُ ، بِالضَّمِّ : مُفَجَّرُ
الْمَاءِ مِنَ الْحَوْضِ وَغَيْرِهِ ؛ وَفِي الصَّبَاحِ :
مَوْضِعٌ تَفْتَحُ الْمَاءُ . وَفَجْرَةُ الْوَادِي : مُسَمَّيَةٌ
الَّذِي يَتَفَجَّرُ إِلَيْهِ الْمَاءُ كَثْرَتِهِ . وَالْمُفَجَّرَةُ :
أَرْضٌ تَطْمِئِنُّ فَتَفْجُرُ فِيهَا أَوْدِيَةٌ . وَأَفْجَرَ
يَتَّبِعُوا مِنْ مَاءٍ ، أَيْ أَخْرَجَهُ وَمَفَاجِرُ
الْوَادِي : مَرَايِضُهُ حَيْثُ يَرْتَضُّ إِلَيْهِ السَّيْلُ .

وَأَنْفَجَرَتْ عَلَيْهِمُ الدَّوَاهِي : أَتَتْهُمْ مِنْهُ
كُلُّ وَجْهِ كَثِيرَةٌ بَعَثَتْ ، وَأَنْفَجَرَ عَلَيْهِمُ الْقَوْمُ ؛
وَكُلُّهُ عَلَى التَّشْبِيهِ .

وَالْمُفَجَّرُ : فَرْسُ الْحَارِثِ بْنِ وَعَلَةَ ،
كَانَهُ يَتَفَجَّرُ بِالْعَرَقِ .

وَالْفَجْرُ : الْعَطَاءُ وَالْكَرْمُ وَالْجُودُ
وَالْمَعْرُوفُ ؛ قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ :
مَطَاعِيمٌ لِلصَّبْفِ حِينَ الشِّتَاءِ .

شَمُّ الْأَنْوَابِ كَثِيرُ الْفَجْرِ
وَقَدْ تَفَجَّرَ بِالْكَرَمِ وَأَنْفَجَرَ . أَبُو عُبَيْدَةَ :
الْفَجْرُ الْجُودُ الْوَاسِعُ وَالْكَرْمُ ، مِنَ التَّفَجُّرِ فِي
الْحَيْرِ ؛ قَالَ عَمْرُو بْنُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ
الْأَنْصَارِيُّ يُخَاطِبُ مَالِكَ بْنَ الْعَجْلَانَ :
يَا مَالِ وَالسَّيِّدُ الْمَعْمَمُ قَدْ
يُطِرُهُ بَعْدَ زَايِهِ السَّرَفُ
نَحْنُ يَا عَيْدَنَا وَأَنْتَ يَا
عَيْدَكَ رَاضِيٌ وَالرَّأْيُ مُخْتَلِفُ

يا مالٍ وَالْحَقُّ إِنْ قَبِعْتَ بِهِ
فَالْحَقُّ فِيهِ لِأَمْرِنَا نَصَفُ
خَالَفْتَ فِي الرَّأْيِ كُلَّ ذِي فَجْرٍ
وَالْحَقُّ يَا مَالٍ غَيْرَ مَا تَصِفُ
إِنَّ بُجَيْرًا مَوْلَى لِقَوْمِكُمْ
وَالْحَقُّ يُوفَى بِهِ وَيُعْتَرَفُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَبَيَّتَ الْإِسْتِشْهَادَ أوردَهُ
الْجَوْهَرِيُّ:

خَالَفْتَ فِي الرَّأْيِ كُلَّ ذِي فَجْرٍ
وَالْبُهَيْ يَا مَالٍ غَيْرَ مَا تَصِفُ
قَالَ: وَصَوَابٌ إِنْ شَادَهُ:
وَالْحَقُّ يَا مَالٍ غَيْرَ مَا تَصِفُ

قَالَ: وَسَبُّ هَذَا الشَّعْرُ أَنَّهُ كَانَ لِلْمَلِكِ
ابْنِ الْعَجْلَانِ مَوْلَى يُقَالُ لَهُ بُجَيْرٌ، جَلَسَ مَعَ
نَفَرٍ مِنَ الْأَوْسِ مِنْ بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ،
فَتَفَاخَرُوا، فَذَكَرَ بُجَيْرٌ مَالِكُ بْنُ الْعَجْلَانِ
وَفَضَّلَهُ عَلَى قَوْمِهِ، وَكَانَ سَيِّدَ الْحَيِّينَ فِي
زَمَانِهِ، فَغَضِبَ جَاعَةٌ مِنْ كَلَامِ بُجَيْرٍ،
وَعَدَا عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَوْسِ يُقَالُ لَهُ سَمِيرٌ
ابْنُ زَيْدِ بْنِ مَالِكٍ، أَخَذَ بَنِي عَمْرٍو
ابْنَ عَوْفٍ، فَفَقَلَهُ، فَبِعَتْ مَالِكٌ إِلَى
عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ أَنْ ابْعَثُوا إِلَيَّ بِسَمِيرٍ حَتَّى أَقْتَلَهُ
بِمَوْلَايَ، وَالْأَجْرُ ذَلِكَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا، فَبَعَثُوا
إِلَيْهِ: إِنَّا نَعْطِيكَ الرِّضَا، فَخُذْ مِنَّا عَقْلَهُ،
فَقَالَ: لَا أَخُذُ إِلَّا دِيَةَ الصَّرِيحِ، وَكَانَتْ
دِيَةُ الصَّرِيحِ ضِعْفُ دِيَةِ الْمَوْلَى، وَهِيَ عَشْرٌ
مِنَ الْأَيْلِ، وَدِيَةُ الْمَوْلَى خَمْسٌ، فَقَالُوا
لَهُ: إِنْ هَذَا مِنْكَ اسْتِدْلَالٌ لَنَا وَبِعَى عَلَيْنَا؛
فَأَبَى مَالِكٌ إِلَّا أَخَذَ دِيَةَ الصَّرِيحِ، فَوَقَعَتْ
بَيْنَهُمُ الْحَرْبُ إِلَى أَنْ اتَّفَقُوا عَلَى الرِّضَا بِمَا
يَحْكُمُ بِهِ عَمْرٍو بْنُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ، فَحَكَّمَ
بِأَنْ يُعْطَى دِيَةُ الْمَوْلَى، فَأَبَى مَالِكٌ،
وَنَشِيتَ الْحَرْبَ بَيْنَهُمْ مُدَّةً عَلَى ذَلِكَ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَفَجَرَ الرَّجُلُ إِذَا جَاءَ
بِالْفَجْرِ، وَهُوَ الْهَالُ الْكَثِيرُ، وَأَفَجَرَ إِذَا
كَذَبَ، وَأَفَجَرَ إِذَا عَصَى، وَأَفَجَرَ إِذَا كَفَرَ.
وَالْفَجْرُ: كَثْرَةُ الْمَالِ، قَالَ أَبُو مِحْجَنِ
الْقَفْقَفِيُّ:

فَقَدْ أَجْرُدُ وَمَا لِي بِذِي فَجْرٍ
وَأَكْثَمُ السَّرِّ فِيهِ ضَرْبُهُ الْعُنُقِ
وَيُرْوَى: بِذِي فَجْرٍ، وَهُوَ الْكَثْرَةُ، وَسَيَأْتِي
ذِكْرُهُ. وَالْفَجْرُ: الْمَالُ (عَنْ كُرَاعٍ).
وَالْفَاجِرُ: الْكَثِيرُ الْمَالِ، وَهُوَ عَلَى النَّسَبِ.
وَفَجْرَ الْإِنْسَانُ يَفْجُرُ فَجْرًا وَفُجْرًا:

أَبِيعَتْ فِي الْمَعَاصِي. وَفِي الْحَدِيثِ: إِنْ
الشَّجَارَ يُعْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَجَارًا إِلَّا مَنْ اتَّقَى
اللَّهَ، الْفَاجِرُ: جَمْعُ فَاجِرٍ وَهُوَ الْمُتْبِعُ فِي
الْمَعَاصِي وَالْمَحَارِمِ. وَفِي حَدِيثِ
ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فِي الْعُمْرَةِ:
كَانُوا يَرَوْنَ الْعُمْرَةَ فِي شَهْرِ الْحِجِّ مِنْ أَفْجَرِ
الْفُجُورِ، أَيْ مِنْ أَكْثَرِ الذُّنُوبِ؛ وَقَوْلُ
أَبِي ذُوَيْبٍ:

وَلَا تَحْتُوا عَلَيَّ وَلَا تَشْطُرُوا
بِقَوْلِ الْفَجْرِ إِنْ الْفَجْرُ حُوبٌ
يُرْوَى: الْفَجْرُ وَالْفَحْرُ، فَمَنْ قَالَ الْفَجْرُ
فَمَعْنَاهُ الْكَذِبُ، وَمَنْ قَالَ الْفَحْرُ فَمَعْنَاهُ
التَّرِيدُ فِي الْكَلَامِ. وَفَجْرَ فَجْرًا أَيْ فَسَقَ.
وَفَجْرَ إِذَا كَذَبَ، وَأَصْلُهُ الْمَيْلُ. وَالْفَاجِرُ:
الْمَائِلُ؛ وَقَالَ الشَّاعِرُ:

فَقَلْتُمْ قَتَى لَا يَفْجُرُ اللَّهُ عَامِدًا
وَلَا يَحْتَوِيهِ جَارُهُ حِينَ يَمْجُلُ
أَيْ لَا يَفْجُرُ أَمْرُ اللَّهِ، أَيْ لَا يَمِيلُ عَنْهُ
وَلَا يَتْرُكُهُ. الْهَوَازِيُّ: الْإِفْتِجَارُ فِي الْكَلَامِ
اخْتِرَافُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْمَعَهُ مِنْ أَحَدٍ فَتَعَلَّمَهُ؛
وَأَنشَدَ:

نَاذِعِ الْقَوْمِ إِذَا نَاذَعْتَهُمْ
بِأَرِيْبٍ أَوْ بِحَلَاْفٍ أَبْلُ
يَفْجُرُ الْقَوْلَ وَلَمْ يَسْمَعْ بِهِ

وَهُوَ إِنْ قِيلَ: أَتَى اللَّهَ احْتَفَلَ
وَفَجَرَ الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ يَفْجُرُ فَجْرًا:
زَنَى. وَفَجَرَتِ الْمَرْأَةُ: زَنَتْ. وَرَجُلٌ فَاجِرٌ
مِنْ قَوْمِ فَجَارٍ وَفَجْرَةٍ، وَفَجْرٌ مِنْ قَوْمِ
فُجْرٍ، وَكَذَلِكَ الْأُنْثَى بَعِيرٌ هَاءٌ؛ وَقَوْلُهُ عَزَّ
وَجَلَّ: «بَلْ يُرِيدُ الْإِنْسَانُ لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ»؛
أَيْ يَقُولُ سَوْفَ أَتُوبُ؛ وَيُقَالُ: يُكْثِرُ
الذُّنُوبَ وَيُوَخِّرُ التَّوْبَةَ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ أَنَّهُ

يُسَوِّفُ بِالتَّوْبَةِ وَيُقَدِّمُ الْأَعْمَالَ السَّئِيَةَ؛ قَالَ:
وَيَجُورُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، لِيَكْفُرَ بِمَا قَدَّمَ مِنْ
الْبَغْتِ. وَقَالَ الْمَوْجِبُ: فَجْرٌ إِذَا رَكِبَ رَأْسَهُ
فَمَضَى غَيْرَ مُكْرِهٍ. قَالَ: وَقَوْلُهُ
«لِيَفْجُرَ»، لِيَمْضِيَ أَمَامَهُ رَاكِبًا رَأْسَهُ.
قَالَ: وَفَجْرَ أَخْطَأَ فِي الْجَوَابِ؛ وَفَجْرٌ مِنْ
مَرَضِهِ إِذَا بَرَأَ؛ وَفَجْرٌ إِذَا كَلَّ بَصْرُهُ.
ابْنُ شُمَيْلٍ: الْفُجُورُ الرُّكُوبُ إِلَى
مَا لَا يَحِلُّ. وَحَلَفَ فَلَانٌ عَلَى فَجْرَةٍ وَاشْتَمَلَ
عَلَى فَجْرَةٍ، إِذَا رَكِبَ أَمْرًا قَبِيحًا مِنْ بَيْنِ
كَادِبَةٍ أَوْ زَنَى أَوْ كَذَبَ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:
فَالْفَجْرُ أَصْلُهُ الشَّقُّ، وَمِنَهُ أَخَذَ فَجْرَ السَّكْرِ،
وَهُوَ بَيْتُهُ؛ وَيُسَمَّى الْفَجْرُ فَجْرًا لِإِنْفِجَارِهِ،
وَهُوَ أَنْصِدَاعُ الظُّلْمَةِ عَنْ نُورِ الصُّبْحِ.
وَالْفُجُورُ: أَصْلُهُ الْمَيْلُ عَنِ الْحَقِّ؛ قَالَ لَيْدٌ
يُخَاطِبُ عَمَّهُ أَبَا مَالِكٍ:

فَقَلْتُ: أزدَجِرَ أَخَاءَ طَيْرِكَ وَأَعْلَمَنْ
بِأَنَّكَ إِنْ قَدَّمْتَ رَجُلَكَ عَائِرُ
فَأَصْبَحْتَ أَنَّى تَأْتِيهَا تَبْتِيسٌ بِهَا
كَلَا مَرَكِبِيهَا تَحْتَ رَجُلِكَ شَاجِرُ
فَإِنْ تَقَدَّمَ تَعَشَرَ مِنْهَا مُقَدَّمًا
غَلِيظًا وَإِنْ أَخَّرْتَ فَالْخَلُّ فَاجِرُ
يَقُولُ: مَقَعَدُ الرَّدِيفِ مَائِلٌ. وَالشَّاجِرُ:
الْمُحْتَلِفُ. وَأَخَاءَ طَيْرِكَ، أَيْ جَوَائِبُ
طَيْرِكَ. وَالْكَادِبُ فَاجِرٌ، وَالْمُكَادِبُ
فَاجِرٌ، وَالْكَافِرُ فَاجِرٌ، لِثَمَلِهِمْ عَنِ الصِّدْقِ
وَالْقَصْدِ؛ وَقَوْلُ الْأَعْرَابِيِّ لِعَمْرٍو:

فَاغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ فَجْرٌ
أَيْ مَالٌ عَنِ الْحَقِّ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ
[تعالى]: «لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ»: أَيْ لِيَكْذِبَ بِهَا
أَمَامَهُ مِنَ الْبَغْتِ وَالْحِسَابِ وَالْجَزَاءِ. وَقَوْلُ
النَّاسِ فِي الدُّعَاءِ: وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ
يَفْجُرُكَ؛ فَسَرَّهُ ثَعْلَبٌ فَقَالَ: مَنْ يَفْجُرُكَ مَنْ
يَعْصِيكَ وَمَنْ يُخَالِفُكَ؛ وَقِيلَ: مَنْ يَضَعُ
الشَّيْءَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ
فَمَنَعَهُ لِيَضَعَفَ بَدَنِهِ، فَقَالَ لَهُ: إِنْ أَطَلَقْتَنِي
وَالْأَفْجُرْتُكَ؛ وَقَوْلُهُ: وَالْأَفْجُرْتُكَ، أَيْ

عَصَيْتِكَ وَخَالَفْتُكَ وَمَضَيْتُ إِلَى الْعَرَبِ
 وَيُقَالُ: مَالٌ مِنْ شَيْءٍ إِلَى بَاطِلٍ.
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْفَجْرُ وَالْفَجْرُ الْبَائِلُ
 وَالسَّاقِطُ عَنِ الطَّرِيقِ.
 وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ: يَا فَجَارُ! مَعْدُولٌ عَنِ
 الْفَاجِرَةِ، يُرِيدُ: يَا فَاجِرَةَ. وَفِي حَدِيثِ
 عَائِشَةَ (١)، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يَا فَجْرُ! هُوَ
 مَعْدُولٌ عَنِ فَاجِرِ الْمُبَالِغَةِ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا
 فِي التَّذَاهِ غَالِيًا. وَفَجْرِيَّةٌ اسْمٌ لِلْفَجْرَةِ
 وَالْفَجْرُورِ مِثْلُ قَطَامٍ، وَهُوَ مَعْرُوفَةٌ، قَالَ
 النَّابِغَةُ:
 إِنَّا أَقْسَمْنَا حُطْبَيْنَا بَيْنَنَا
 فَحَمَلْتُ بَرَّةً وَوَأَحْتَمَلْتُ فَجَارِ
 قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: قَالَ لَبْنُ حَنِيٍّ: فَجَارِ
 مَعْدُولَةٌ عَنِ فَجْرَةٍ، وَفَجْرَةٌ عَلْمٌ غَيْرُ
 مَصْرُوفٍ، كَمَا أَنَّ بَرَّةً كَذَلِكَ، قَالَ: وَقَوْلُ
 سَيِّوِيهِ: إِنَّهَا مَعْدُولَةٌ عَنِ الْفَجْرَةِ تَفْسِيرٌ عَلَى
 طَرِيقِ الْمَعْنَى لَا عَلَى طَرِيقِ اللَّفْظِ، وَذَلِكَ
 أَنَّ سَيِّوِيَةَ أَرَادَ أَنْ يُعْرَفَ أَنَّهُ مَعْدُولٌ عَنِ
 فَجْرَةٍ، عَلِمًا فَيُرِيدُكَ ذَلِكَ، فَعَدَلَ عَنِ لَفْظِ
 الْعِلْمِيَّةِ الْمُرَادِ إِلَى لَفْظِ التَّغْرِيبِ فِيهَا
 الْمُنْتَدَى، وَكَذَلِكَ لَوْ عَدَلْتُ عَنْ بَرَّةً قُلْتُ
 بَرَارٌ مَكَدَمَا قُلْتُ فَجَارِ، وَشَاهِدُ ذَلِكَ أَنَّهُمْ
 عَدَلُوا حِدَامَ وَقَطَامَ عَنِ حَادِمَةٍ وَقَاطِمَةٍ،
 وَهَذَا عَلَامٌ، فَكَذَلِكَ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ فَجَارِ
 مَعْدُولَةٌ عَنِ فَجْرَةٍ عَلِمًا أَيْضًا.
 وَأَفْجَرُ الرَّجُلِ: وَجَدَهُ فَاجِرًا. وَفَجْرُ أَمْرٍ
 الْقَوْمِ: فَسَدٌ. وَالْفَجْرُورُ الرَّيْبَةُ، وَالْكَذِبُ
 مِنَ الْفُجُورِ، وَقَدْ رَكِبَ فُلَانٌ فَجْرَةَ وَفَجَارًا،
 لِأَيُّ جَرِيَانٍ، إِذَا كَذَبَ وَفَجَرَ. وَفِي حَدِيثِ
 أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَيَاكُمْ وَالْكَذِبُ
 فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ، وَهِيَ فِي الدَّلَالِ، يُرِيدُ الْمِثْلَ
 عَنِ الصِّدْقِ وَأَعْمَالِ الْحَيْرِ.
 وَأَيَّامُ الْفِجَارِ: أَيَّامُ رَكَاتٍ بَيْنَ قَيْسٍ
 وَقُرَيْشٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: كُنْتُ أَيَّامَ الْفِجَارِ
 أَنبَلُ عَلَى عُنُومِي، وَقِيلَ: أَيَّامُ الْفِجَارِ أَيَّامُ
 (١) قوله: «وفي حديث عائشة» هكذا
 بالأصل، والله في «النهاية» ما عاتكته

وَقَاتِعَ كَانَتْ بَيْنَ الْعَرَبِ، تَفَاجَرُوا فِيهَا
 بِعِكَاظٍ، فَاسْتَحَلُّوا الْحُرْمَاتِ الْجَوْهَرِيَّ:
 الْفِجَارُ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ الْعَرَبِ، وَهِيَ أَرْبَعَةٌ
 أَفْجَرَةٌ كَانَتْ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَمَنْ مَعَهَا مِنْ
 كِنَانَةَ، وَبَيْنَ قَيْسِ عِيلَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ،
 وَكَانَتْ الدَّبْرَةَ عَلَى قَيْسٍ، وَإِنَّمَا سَمَّتْ
 قُرَيْشٌ هَذِهِ الْحَرْبَ فِجَارًا لِأَنَّهَا كَانَتْ فِي
 الْأَشْهُرِ الْحَرَمِ، فَلَمَّا قَاتَلُوا فِيهَا قَالُوا: قَدْ
 فَجَرْنَا فَسُمِّيَتْ فِجَارًا.
 وَفِجَارَاتُ الْعَرَبِ: مُفَاخِرَاتُهَا، وَاحِدُهَا
 فِجَارٌ. وَالْفِجَارَاتُ أَرْبَعَةٌ: فِجَارُ الرَّجُلِ،
 وَفِجَارُ الْمَرْأَةِ، وَفِجَارُ الْفِرْدِ، وَفِجَارُ
 الْبَرَاضِ، وَلِكُلِّ فِجَارٍ حَبِيرٌ.
 وَفَجَرَ الرَّايِبُ فُجُورًا: مَالٌ عَنِ سَرِّجِهِ.
 وَفَجَرَ أَيْضًا: مَالٌ عَنِ الْحَقِّ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ:
 كَذَبَ وَفَجَرَ، وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ: اسْتَحَمَلَهُ أَعْرَابِيٌّ وَقَالَ: إِنَّ نَاقَتِي قَدْ
 نَقَيْتَ، فَقَالَ لَهُ: كَذَبْتَ، وَلَمْ يَحْمِلْهُ،
 فَقَالَ:
 أَقْسَمَ بِاللَّهِ أَبُو حَنْصِ عُمَرَ:
 مَا سَهَا مِنْ نَقَبٍ وَلَا دَبْرٍ
 فَغَفِرَ لَهُ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ فَجَرَ
 أَيْ كَذَبَ وَمَالَ عَنِ الصِّدْقِ. وَفِي حَدِيثِ
 أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لِأَنَّ يُقَدَّمَ
 أَحَدُكُمْ قُضِرَبَ عُنُقِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَخُوضَ
 عَمْرَاتِ الدُّنْيَا، يَا هَادِي الطَّرِيقِ جُرَتْ، إِنَّهَا
 هُوَ الْفَجْرُ أَوْ الْبَحْرُ، يَقُولُ: إِنْ انْتظَرْتُ
 حَتَّى يَضِيءَ لَكَ الْفَجْرُ أَبْصَرْتَ قُضْدَكَ،
 وَإِنْ خَبَطْتَ الظُّلْمَاءَ وَرَكِبْتَ الْعَشَوَاءَ هَجَمَا
 بِكَ عَلَى الْمَكْرُوهِ، يُضْرَبُ الْفَجْرُ وَالْبَحْرُ
 مَثَلًا لِعَمْرَاتِ الدُّنْيَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْبَحْرُ فِي
 مَوْضِعِهِ.

• فحس • اللَّيْتُ: الْفَحْسُ وَالْتَمَجْسُ
 عَظْمَةٌ وَتَكْبِيرٌ وَطَاوُلٌ، وَأَشَدُّ:
 عَسْرَاءٌ حِينَ تَرْدَى مِنْ تَفْجُسِهَا
 وَفِي كَوَارِثِهَا مِنْ بَيْعِهَا مِثْلُ
 وَفَحَسَ يَفْجُسُ، بِالضَّمِّ، فَجَسًا
 وَتَفْجَسَ: تَكَبَّرَ وَتَعَطَّمَ وَفَجَرَ، قَالَ
 الْعَجَّاجُ:
 إِذَا أَرَادَ خُلُقًا عَنَقَسَا
 أَقْوَهُ النَّاسُ وَإِنْ تَفَجَسَا
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَفْجَسَ الرَّجُلُ إِذَا افْتَحَرَ
 بِالْبَاطِلِ.
 وَتَفَجَسَ السَّحَابُ بِالْمَطَرِ: تَفَتَّحَ، قَالَ
 الشَّاعِرُ يَصِفُ سَحَابًا:
 مُتَسَنَّمٌ سَتَاتِهَا مُتَفَجَسٌ
 بِالْهَنْدِ بِمِثْلِ أَنْفَسًا وَعُيُونَا
 • فحش • الْفَحْشُ: الشَّدْحُ. فَجَشَهُ
 فَجَشًا: شَدَحَهُ، بِمِثَالِهِ، وَفَجَشْتُ الشَّيْءَ
 يَبْدِي. التَّهْدِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ: فَجَشْتُ
 وَاسِعٌ، وَفَجَشْتُ الشَّيْءَ: وَسَعْتُهُ، قَالَ
 وَأَحْسَبُ اسْتِثْقَاةً مِنْهُ.
 • فجع • الْفَجِيعَةُ: الرَّزِيَّةُ الْمَوْجِعَةُ بِمَا
 يَكْرُمُ. فَجَعَهُ يَفْجَعُهُ فَجَعًا. فَهُوَ مَفْجُوعٌ
 وَفَجِيعٌ. وَفَجَعَهُ. وَهِيَ الْفَجِيعَةُ. وَكَذَلِكَ
 التَّفْجِيعُ. وَفَجَعْتُهُ الْمُصِيبَةَ أَيْ أَوْجَعْتُهُ.
 وَالْفَوَاجِعُ: الْمَصَائِبُ الْمَوْلُومَةُ الَّتِي تَفْجَعُ
 الْإِنْسَانَ بِمَا يُعْرِضُ عَلَيْهِ مِنْ مَالٍ أَوْ حَمِيمٍ،
 الْوَاحِدَةُ فَاجِعَةٌ، وَفِي التَّهْدِيبِ: وَفَجَعَنِي
 الْمَوْتُ بِفُلَانٍ، إِذَا أُصِيبَ لَهُ حَمِيمٌ، قَالَ
 لَيْدٌ:
 فَجَعَنِي الرَّعْدُ وَالصَّوَاعِقُ بِالْ
 فَارِسِ يَوْمَ الْكُرَيْهَةِ التَّجْدِ
 وَرَكَتُ بِفُلَانٍ فَاجِعَةً.
 وَالتَّفْجِيعُ: التَّوَجُّعُ وَالتَّصَوُّرُ لِلرَّزِيَّةِ.
 وَتَفَجَّعَتْ لَهُ، أَيْ تَوَجَّعَتْ.
 وَالْفَاجِعُ: الْأُورَابُ، صِفَةٌ غَالِيَةٌ، لِأَنَّهُ
 يَفْجَعُ لِنَعِيهِ بِالْبَيْنِ.

• فجرم • الْفِجْرُمُ: الْجَوْزُ الَّذِي يُؤْكَلُ،
 وَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ كَلَامِ ذِي الرِّمَّةِ.
 • فجز • الْفَجْرُ: لُغَةٌ فِي الْفَجْسِ، وَهُوَ
 التَّكْبِيرُ.

وَرَجُلٌ فَاجِعٌ وَمُفَجِّعٌ : لَهْفَانٌ مُتَّسِفٌ .
وَمِثْلُ فَاجِعٍ وَمُفَجِّعٍ : جَاءَ عَلَى أَفْجَحٍ ،
وَلَمْ يَتَكَلَّمْ بِهِ .

فَجَلَّ : فَجَّلَ الشَّيْءُ : عَرَّضَهُ ، وَرَجُلٌ
أَفْجَلٌ : مُتَّبَاعِدٌ مَا بَيْنَ السَّاقَتَيْنِ . وَفَجَلَّ
الشَّيْءُ وَفَجَلَّ يَفْجَلُ فَجَلًّا وَفَجَلًّا : اسْتَرْخَى
وَعَظَلَ .

وَالْفُجْلُ وَالْفُجْلُ (جَمِيعًا عَنْ أَبِي
حَنِيفَةَ) : أُرْوَمَةٌ نَبَاتٌ حَبِيبَةٌ الْجُشَاءِ ،
مَعْرُوفٌ ، وَاحِدُهُ فُجْلَةٌ وَفَجْلَةٌ ، وَهُوَ مِنْ
ذَلِكَ ، وَإِبَاءٌ عَنِّي بِقَوْلِهِ وَهُوَ مُجَهَّزُ السَّقِيَّةِ
يَهْجُو رَجُلًا :

أَشْبَهُ شَيْءٍ بِجُشَاءِ الْفُجْلِ
يُقَالُ عَلَى ثِقَلٍ وَأَيْ ثِقَلِ !

وَالْفُنْجَلَةُ وَالْفُنْجَلِيُّ : مِثْلُهُ فِيهَا اسْتِرْحَاءُ
يَسْتَحِبُّ رَجُلُهُ عَلَى الْأَرْضِ ، قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ : وَإِنَّمَا قَضِيَتْ عَلَى ثَوْبِهَا بِالزِّيَادَةِ
لِقَوْلِهِمْ فَجَلَّ إِذَا اسْتَرْخَى . الصَّحَّاحُ :
الْفُنْجَلَةُ مِثْلُهُ فِيهَا اسْتِرْحَاءُ كَمِثْلِيَّةِ الشَّيْخِ ،
وَقَالَ صَحْرُ بْنُ عُمَيْرٍ :

قَالَ تَرَبَّى فِي الْمَشِيبِ وَالْعِلَّةِ
فَصِرْتُ أَمْشِي الْقَعُولِيَّ وَالْفُنْجَلَةَ
وَبَارَةٌ أَيْبُ نَشَأُ نَفْسُهُ
الْقَفْلَةُ : مِثْلِيَّةُ الشَّيْخِ يُبِيرُ التُّرَابَ إِذَا مَشَى .
وَالْفُنْجَلُ : الَّذِي يَمْشِي الْفُنْجَلَةَ ، قَالَ
الرَّاجِزُ :

لَاهْجِرَاعًا رِخْوًا وَلَا مَجَلًّا
وَلَا أَصِكَ أَوْ أَفَجَّ فَجَلًّا
وَالْفَاجِلُ : الْقَامِرُ .

فَجَمَّ : الْفَجَمُّ : عَظَلُ فِي الشَّدَقِ . رَجُلٌ
أَفْجَمٌ ، يَمَانِيَةٌ .

وَفَجَمَةُ الْوَادِي وَفَجَمْتُهُ : مُتَّسِفَةٌ ، وَقَدْ
أَفْجَمَ وَفَجَمَ .
وَفَجَمَةٌ : حَيٌّ مِنَ الْعَرَبِ وَضَيْعَةٌ
أَفْجَمٌ قَبْلَهُ .

فَجَنَ . الْفَجْنُ وَالْفَجْنَلُ : السَّدَابُ ،
قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : وَلَا أَحْسَبُهَا عَرَبِيَّةً
صَحِيحَةً . وَقَدْ أَفْجَنَ الرَّجُلُ إِذَا دَامَ عَلَى
أَكْلِ السَّدَابِ .

فَجَا (١) . الْفَجْوَةُ وَالْفَرْجَةُ : الْمَتَّسَعُ بَيْنَ
الشَّيْئَيْنِ ، يَقُولُ مِنْهُ : تَفَاجَى الشَّيْءُ صَارَكَهُ
فَجْوَةٌ . وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّ : كَانَ يَسِيرُ
الْعَتَقَ ، فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَرَ ؛ الْفَجْوَةُ :
الْمَوْضِعُ الْمَتَّسِعُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ . وَفِي حَدِيثِ
ابْنِ مَسْعُودٍ : لَا يَصْلِيَنَّ أَحَدُكُمْ وَبَيْتَهُ وَبَيْنَ
الْقَبِيلَةِ فَجْوَةً ، أَيْ لَا يَتَعَدَّ مِنْ قَبْلَتِهِ وَلَا سِتْرَتِهِ
قَلِيلًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ أَحَدٌ .

وَفَجَا الشَّيْءُ : فَتَحَهُ . وَالْفَجْوَةُ فِي
الْمَكَانِ : فَتَحَ فِيهِ . شَمْرٌ : فَجَا بَابَهُ يَفْجُوهُ
إِذَا فَتَحَهُ ، بَلَّغَهُ طَبِيعًا ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : قَالَهُ
أَبُو عَبْرَةَ الشَّيْبَانِيُّ ؛ وَأَنْشَدَ لِلطَّرِمَاحِ :

كَحَبَّةِ السَّاحِجِ فَجَا بَابَهَا
صُبْحُ جَلَا خُضْرَةَ أَهْدَابِهَا
قَالَ : وَقَوْلُهُ فَجَا بَابَهَا يَغْنَى الصُّبْحُ ؛ وَأَمَّا
أَجَافُ الْبَابِ فَمَعْنَاهُ رَدَّةٌ ، وَهِيَ ضِدَانٌ .

وَأَنْفَجَى الْقَوْمَ عَنْ فُلَانٍ : أَنْفَرَجُوا عَنْهُ
وَأَنْكَشَفُوا ؛ وَقَالَ :

لَمَّا أَنْفَجَى الْخَيْلَانِ عَنْ مُضْصَبِ
أَدَى إِلَيْهِ قَرَضَ صَاعٍ بِصَاعٍ
وَالْفَجْوَةُ وَالْفَجْوَاءُ ، مَمْدُودٌ : مَا اتَّسَعَ
مِنَ الْأَرْضِ ؛ وَقِيلَ : مَا اتَّسَعَ مِنْهَا
وَأَنْخَفَضَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : «وَهُمْ فِي
فَجْوَةٍ مِنْهُ» ؛ قَالَ الْأَخْفَشُ : فِي سَعَةٍ ،
وَجَمْعُهُ فَجَوَاتٌ وَفَجَاءٌ ، وَفَسَّرَهُ ثَعْلَبٌ بِأَنَّهُ مَا
أَنْخَفَضَ مِنَ الْأَرْضِ وَأَتَّسَعَ .

وَفَجْوَةُ الدَّارِ : سَاحَتُهَا ، وَأَنْشَدَ ابْنُ
بَرِّى :
أَلْبَسْتَ قَوْمَكَ مَحْرَازَةً وَمَقْصَصَةً
حَتَّى أَيُّهُوا وَحَلُّوا فَجْوَةَ الدَّارِ

(١) مَا يَسْتَدْرِكُ عَلَى اللِّسَانِ مَادَةَ « فَتَى »
بِالْمِثْلَةِ ، هُنَا الْقَامُوسُ تَبَعًا لِلْمَحْكَمِ ، كَمَا فِي شَرْحِ
السَّيِّدِ الْمُرْتَضَى : أَفْنَى إِثْنَاءً : أَعْيَا .

وَفَجْوَةُ الْحَافِرِ : مَا بَيْنَ الْحَوَامِي
وَالْفَجَا : تَبَاعُدٌ مَا بَيْنَ الْفَخْذَيْنِ .
وَقِيلَ : تَبَاعُدٌ مَا بَيْنَ الرُّكْبَتَيْنِ ، وَتَبَاعُدٌ مَا
بَيْنَ السَّاقَتَيْنِ . وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الْبَعِيرِ تَبَاعُدٌ
مَا بَيْنَ عُرْوَتَيْهِ ، وَمِنَ الْإِنْسَانِ تَبَاعُدٌ مَا بَيْنَ
رُكْبَتَيْهِ ، فَجَى فَجَى ، فَهُوَ أَفْجَى . وَالْأَشْيُ
فَجَوَاءُ ، وَقِيلَ : الْفَجَى وَالْفَجْحُ وَاجِدٌ . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : وَالْأَفْجَى الْمَتَّبَاعِدُ الْفَخْذَيْنِ
الشَّدِيدُ الْفَجْحُ . وَيُقَالُ : بَفَلَانٍ فَجَى شَدِيدًا
إِذَا كَانَ فِي رَجْلَيْهِ انْفِتَاحٌ ، وَقَدْ فَجَى يَفْجَى
فَجَى . ابْنُ سَيِّدَةَ : فَجِيَتْ النَّاقَةُ فَجَى عَظُمَ
بَطْنُهَا . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَا أُدْرِي مَا
صَحَّتُهُ ، وَذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ مَهْمُوزًا وَأَكْتَدَهُ بِأَنَّ
قَالَ : الْفَجَا مَهْمُوزٌ مَقْصُورٌ (عَنْ
الْأَصْمَعِيِّ) .

وَقَوْسٌ فَجَوَاءُ : بَانَ وَتَرَّهَا عَنْ كِبْدِهَا
وَفَجَاها يَفْجُوها فَجَوًا : رَفَعَ وَتَرَّهَا عَنْ كِبْدِهَا
وَفَجِيَتْ هِيَ تَفْجَى فَجَى ؛ وَقَالَ الْعَجَّاجُ :

لَا فَحَجَّ يَرَى بِهَا وَلَا فَجَا
إِذَا حِجَابَا كُلَّ جَلْدٍ مَحْجَا
وَقَدْ أَنْفَجَتْ (حِكَاةُ أَبُو حَنِيفَةَ) ، وَمِنْ
ثُمَّ قِيلَ لَوْسَطِ الدَّارِ فَجْوَةٌ ، وَقَوْلُ الْهَيْدَلِيِّ :

تَفْجَى خَمَامُ النَّاسِ عَنَّا كَأَنَّهَا
يُفْجِيهِمْ خَمٌّ مِنَ النَّارِ نَاقِبُ
مَعْنَاهُ تَذْفَعُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَفْجَى إِذَا وَسَّعَ عَلَى
عِيَالِهِ فِي التَّفَقُّعِ .

فَجَتْ . الْفَجْتَةُ ، وَالْفَجِثُ ، يَكْتَبِرُ
الْحَاءُ : ذَاتُ الْأَطْبَاقِ ، وَالْجَمْعُ أَفْجَاتُ .
الْجَوْهَرِيُّ : الْفَجِثُ لَقَبٌ فِي الْحَفِثِ ، وَهُوَ
الْقَبِيَّةُ ذَاتُ الْأَطْبَاقِ مِنَ الْكُرْشِ .
وَفَجِثَ عَنِ الْحَيْرِ : فَحَصَّ ، فِي بَعْضِ
اللُّغَاتِ .

فَجَحَ . الْفَجْحُ : تَبَاعُدٌ مَا بَيْنَ أَوْسَاطِ
السَّاقَتَيْنِ فِي الْإِنْسَانِ وَالذَّائِبَةِ ؛ وَقِيلَ : تَبَاعُدٌ
مَا بَيْنَ الْفَخْذَيْنِ ؛ وَقِيلَ : تَبَاعُدٌ مَا بَيْنَ

الرَّجُلَيْنِ ، وَالنَّعْتُ أَفْحَجُ ، وَالْأُنْثَى فَحَجَاءُ ؛ وَقَدْ فَحَجَ فَحَجًا وَفَحَجَهُ (الْأَخِيرَةَ عَنِ اللَّحْيَانِي). وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ بَالٌ فَلَمَّا فَحَجَّ رَجُلِيهِ ، أَيْ قَرَفَهَا .
وَالْأَفْحَجُ : الَّذِي فِي رِجْلَيْهِ اغْوَجَا .
وَرَجُلٌ أَفْحَجٌ بَيْنَ الْفَحَجِ : وَهُوَ الَّذِي تَدَانِي صُدُورُ قَدَمَيْهِ وَتَبَاعَدُ عِقَابُهُ وَتَمَحَّجُ سَاقَاهُ ؛ وَفِي الْحَدِيثِ فِي صِفَةِ الدَّجَالِ :
أَعْرَأَفْحَجٌ . وَحَدِيثُ الَّذِي يُحْرَبُ الْكَعْبَةَ :
كَأَنِّي بِهِ أَسْوَدٌ أَفْحَجٌ يَقْلَعُهَا حَجْرًا حَجْرًا ؛
وَدَابَّةٌ فَحَجَاءُ ، وَتَفْحَجُ وَانْفَحَجُ .
وَالْفَيْحَجُ ، بِالتَّسْكِينِ : مِثْلَةُ الْأَفْحَجِ .
وَالْتَفْحُجُ ، مِثْلُ التَّفْسُجِ : وَهُوَ أَنْ يَفْرَجَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ إِذَا جَلَسَ ، وَكَذَلِكَ التَّفْحِيجُ ،
مِثْلُ التَّفْسِيجِ . وَأَفْحَجَ الرَّجُلُ حَلُوتَهُ إِذَا فَرَجَ مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ لِحَبْلِهَا .
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالْفَحَجَلُ الْأَفْحَجُ ،
زِيدَتِ اللَّامُ فِيهِ كَمَا قِيلَ : عَدَدٌ طَيْسٌ
وَطَيْسَلٌ ، أَيْ كَثِيرٌ ، وَلِذَلِكَ التَّعَامُ هَيْئٌ
وَهَيْئَلٌ ، قَالَ : وَلَا يَعْرِفُ سَيَّوِيهِ اللَّامُ
زَائِدَةٌ إِلَّا فِي عَدَلٍ .
وَفُحُوجُ : اسْمٌ .
وَالْفُحُوجُ : بَطْنٌ ، اسْمٌ أَبِيهِمْ فَحُوجُ .
فحج . فَحِيجُ الْأَمِّيُّ : صَوْتُهَا مِنْ فِيهَا ،
وَالْكَثِيبُشُ : صَوْتُهَا مِنْ جِلْدِهَا .
الْأَصْمِيُّ : تَفْحٌ وَتَفْحٌ وَتَفْحٌ ، وَالْحَفِيفُ
مِنْ جِلْدِهَا ، وَالْفَمِيجُ مِنْ فِيهَا . وَفَحَّتِ
الْأَمِّيُّ تَفْحٌ وَتَفْحٌ فَحًا وَفَحِيحًا ، وَهُوَ صَوْتُهَا
مِنْ فِيهَا ، شَبِيهُ بِالْتَفْحِ فِي تَضَنُّصِيهِ ،
وَقِيلَ : هُوَ تَحْكُكُ جِلْدِهَا بَعْضُهُ بِبَعْضٍ ،
وَعَمَّ بَعْضُهُمْ بِهِ جَمِيعَ الْحَيَاتِ ؛ قَالَ :
يَا حَيُّ لَا أَفْرُقُ أَنْ تَفْحِي
أَوْ أَنْ تَرْحِي كَرْحِي الْمَرْحَى
وَحَصَّ بِهِ بَعْضُهُمْ أُنْثَى الْأَسَاوِدِ . وَكُلُّ مَا
كَانَ مِنَ الْمَضَاعِبِ لِأَزْمًا فَالْمُسْتَقْبَلُ مِنْهُ يَجِيءُ
يَفْعَلُ ، بِالنَّكْسِرِ ، إِلَّا سَبْعَةً أَحْرَفٍ جَاءَتْ
بِالنَّصْمِ وَالنَّكْسِرِ ، وَهِيَ : تَعَلُّ ، وَتَشَحُّ وَتَجُدُّ

فِي الْأَمْرِ وَصَدَأُ أَيْ تَصِحُّ وَنَجْمٌ مِنَ الْجَامِ
وَالْأَمِّيُّ تَفْحٌ وَالْفَرَسُ تَشِبُّ ؛ وَمَا كَانَ
مُتَعَدِّيًا فَمُسْتَقْبَلُهُ يَجِيءُ بِالنَّصْمِ إِلَّا خَمْسَةً
أَحْرَفٍ جَاءَتْ بِالنَّصْمِ وَالنَّكْسِرِ وَهِيَ : تَشِلُّهُ
وَتَعْلُهُ وَيَيْثُ ، الشَّيْءُ وَيَيْثُ الْحَدِيثِ وَرَمَّ
الشَّيْءَ بَرْمَهُ .
وَالْفُحُجُ : الْأَفَاعِي ، وَفَحِيجُ الْحَيَاتِ
مِنْ أَصْوَاتِ أَوْهَامِهَا .
وَفَحَّ الرَّجُلُ فِي تَوْبِهِ يَفْحُ فَحِيحًا
وَفَحْفَحَ : نَفْحٌ ؛ قَالَ ابْنُ ثُرَيْدٍ : هُوَ عَلَى
التَّشْبِيهِ بِفَحِيجِ الْأَمِّيِّ .
وَالْفَحْفَحَةُ : تَرَدُّدُ الصَّوْتِ فِي الْحَلْقِ
شَبِيهُ بِالْبُحَّةِ . وَالْفَحْفَاحُ : الْأَبِيحُ ؛ زَادَ
الْأَزْهَرِيُّ : مِنْ الرِّجَالِ . وَالْفَحْفَحَةُ :
الْكَلَامُ (عَنْ كِرَاعٍ) . وَرَجُلٌ فَحْفَاحٌ :
مُتَكَلِّمٌ ، وَقِيلَ : هُوَ الْكَثِيرُ الْكَلَامِ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَحْفَحَ إِذَا صَحَّحَ
الْمَوْدَةَ وَأَخْلَصَهَا .
وَحَفْحَفَ إِذَا ضَاقَتْ مَعِيشَتُهُ .
وَالْفَحْفَاحُ : اسْمٌ نَهْرٍ فِي الْجَنَّةِ .
فحج . الْأَزْهَرِيُّ ، ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَاحِدٌ
فَاحِدٌ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو
عَمْرٍو ، بِالْفَاءِ ؛ قَالَ وَقَرَأْتُ بِحَطِّ شَمِيرِ لَابِنِ
الْأَعْرَابِيِّ : الْفَحَّادُ الرَّجُلُ الْفَرْدُ الَّذِي لَا أَحَ
لَهُ وَلَا وَكْدٌ . يُقَالُ : وَاحِدٌ فَاحِدٌ صَاحِدٌ ،
وَهُوَ الصُّبُورُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَنَا وَقِفْتُ فِي
هَذَا الْحَرْفِ ، وَحَطُّ شَمِيرٍ أَقْرَبُهُمَا إِلَى
الصَّوَابِ ، كَأَنَّهُ مَأْخُودٌ مِنْ فَحْدَةِ السَّامِ
وَهُوَ أَصْلُهُ .
فحج . يُقَالُ رَجُلٌ مُتَفَحَّرٌ أَيْ مُتَعَطِّمٌ
مُتَفَحَّشٌ (حِكَاةُ الْجَوْهَرِيِّ عَنِ ابْنِ
السَّكَيْتِ) .
فحس . الْفُحْسُ : أَخْلُكُ الشَّيْءَ مِنْ
يَدِكَ بِلسَانِكَ وَفَمِكَ مِنَ الْمَاءِ وَغَيْرِهِ .
وَأَفْحَسَ الرَّجُلُ إِذَا سَخَجَ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ .

فحش . الْفُحْشُ : الْمَعْرُوفُ . ابْنُ
سَيِّدَةَ : الْفُحْشُ وَالْفُحْشَاءُ وَالْفَاحِشَةُ الْفَيْحُجُ
مِنْ الْقَوْلِ وَالْفَعْلِ ، وَجَمْعُهَا الْفَوَاحِشُ ؛
وَأَفْحَشَ عَلَيْهِ فِي الْمَنْطِقِ ، أَيْ قَالَ
الْفُحْشَ . وَالْفُحْشَاءُ : اسْمُ الْفَاحِشَةِ ، وَقَدْ
فَحَشَ وَفَحَشَ وَأَفْحَشَ ، وَفَحَشَ عَلَيْنَا
وَأَفْحَشَ إِفْحَاشًا وَفُحْشًا (عَنْ كِرَاعٍ
وَاللَّحْيَانِي) وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْإِفْحَاشَ
وَالْفُحْشَ اسْمٌ . وَرَجُلٌ فَاحِشٌ :
ذُو فُحْشٍ ، وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ اللَّهُ يُبْغِضُ
الْفَاحِشَ الْمُتَفَحَّشَ ، فَالْفَاحِشُ ذُو الْفُحْشِ
وَالْحَنَا مِنْ قَوْلِ وَفَعِلَ ، وَالْمُتَفَحَّشُ الَّذِي
يَتَكَلَّفُ سَبَّ النَّاسِ وَيَتَعَمَّدُهُ ؛ وَقَدْ تَكَرَّرَ
ذَكَرَ الْفُحْشَ وَالْفَاحِشَةَ وَالْفَاحِشَ فِي
الْحَدِيثِ ، وَهُوَ كَلٌّ مَا يَشْتَدُّ فَحْجُهُ مِنْ
الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَكَثِيرًا
مَا تَرَدَّدَ الْفَاحِشَةُ بِمَعْنَى الزَّوْنِ ، وَيُسَمَّى الزَّوْنِي
فَاحِشَةً ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ
بِفَاحِشَةٍ مَبِينَةٍ» ؛ قِيلَ : الْفَاحِشَةُ الْمَبِينَةُ أَنْ
تَرْنَى فَخَرَجَ لِلْحَدِّ ، وَقِيلَ الْفَاحِشَةُ خُرُوجُهَا
مِنْ بَيْتِهَا بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا ؛ وَقَالَ الشَّافِعِيُّ :
أَنْ تَبْدُو عَلَى أَحْبَابِهَا بِدَرَابَةِ لِسَانِهَا فَتُؤْذِيهِمْ
وَتَلُوكَ ذَلِكَ . فِي حَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ :
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سَكْنِي وَلَا
نَفَقَةً ، وَذَكَرَ أَنَّهُ نَقَلَهَا إِلَى بَيْتِ ابْنِ أُمِّ
مَكْرُومٍ لِدَاعَتِهَا وَسَلَاطَةِ لِسَانِهَا ، وَلَمْ يَبْطُلْ
سُكْنَاهَا لِغَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : «وَلَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ
بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجَنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ
مَبِينَةٍ» .
وَكُلُّ حَصَلَةٍ قَبِيحَةٍ فَهِيَ فَاحِشَةٌ ، مِنْ
الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : قَالَ
لِعَائِشَةَ : لَا تَقُولِي ذَلِكَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ
الْفُحْشَ وَلَا التَّفَاحُشَ ، أَرَادَ بِالْفُحْشِ
التَّعَدَّى فِي الْقَوْلِ وَالْجَوَابِ ، لَا الْفُحْشَ
الَّذِي هُوَ مِنْ قَدَحِ الْكَلَامِ وَرَدِّيهِ ؛
وَالْتَفَاحُشُ تَفَاعَلٌ مِنْهُ ، وَقَدْ يَكُونُ الْفُحْشُ
بِمَعْنَى الزِّيَادَةِ وَالْكُرَّةِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثٌ
بَعْضُهُمْ وَقَدْ سُئِلَ عَنْ دَمِ الْبِرَاعِثِ فَقَالَ :

إِنْ لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا فَلَا بَأْسَ .
وَكُلُّ شَيْءٍ جَاوَزَ قَدْرَهُ وَحَدَّهُ ، فَهُوَ
فَاحِشٌ . وَقَدْ فُحِشَ الْأَمْرُ فُحْشًا وَتَفَاحَشَ .
وَفُحِشَ بِالشَّيْءِ : شَبَّحَ .

وَفُحِشَتِ الْمَرْأَةُ : قَبِحَتْ وَكَبِرَتْ
(حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :

وَعَلِقَتْ نُجْرِيَهُمْ عَجُوزَكَ بَعْدَمَا
فُحِشَتْ مَحَاسِنُهَا عَلَى الْخُطَابِ
وَأَفْحَشَ الرَّجُلُ إِذَا قَالَ قَوْلًا فَاحِشًا ؛
وَقَدْ فُحِشَ عَلَيْنَا فَلَانٌ ، وَإِنَّهُ لَفَاحِشٌ ،
وَتَفَحَّشَ فِي كَلَامِهِ ؛ وَيَكُونُ الْمُتَفَحِّشُ
الَّذِي يَأْتِي بِالْفَاحِشَةِ الْمُنْتَهَى عَنْهَا . وَرَجُلٌ
فَاحِشٌ : كَثِيرُ الْفُحْشِ ، وَفُحِشَ قَوْلُهُ
فُحْشًا . وَكُلُّ أَمْرٍ لَا يَكُونُ مُوَافِقًا لِلْحَقِّ
وَالْقَدْرَ فَهُوَ فَاحِشٌ . قَالَ ابْنُ جَنِّيٍّ : وَقَالُوا
فَاحِشٌ وَفُحِشَاءُ كَجَاهِلٍ وَجُهْلَاءُ حَيْثُ كَانَ
الْفُحْشُ ضَرْبًا مِنْ ضُرُوبِ الْجَهْلِ وَنَقِيضًا
لِلْحِلْمِ ، وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ :

وَهَلْ عَلِمْتَ فُحْشَاءَ جَهْلَهُ
وَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : « الشَّيْطَانُ
يَعِدُّكُمْ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفُحْشَاءِ » ؛ قَالَ
الْمُفَسِّرُونَ : مَعْنَاهُ يَأْمُرُكُمْ بِالْأَفْحَاشِ قَوْلًا ،
وَقِيلَ : الْفُحْشَاءُ هُنَا الْبُخْلُ ، وَالْعَرَبُ
تُسَمَّى الْبُخَيْلَ فَاحِشًا ؛ وَقَالَ طَرَفَةُ :

أَرَى الْمَوْتَ يَغْتَامُ الْكِرَامَ وَيَضْطَفِي
عَقِيلَةَ مَالِ الْفَاحِشِ الْمُتَشَدِّدِ
يَعْنِي الَّذِي جَاوَزَ الْحَدَّ فِي الْبُخْلِ . وَقَالَ
ابْنُ بَرِّيٍّ : الْفَاحِشُ السَّبِيُّ الْخُلُقِ الْمُتَشَدِّدِ
الْبُخَيْلِ . يَغْتَامُ : يَخْتَارُ . يَضْطَفِي أَيَّ يَأْخُذُ
صَفْوَتَهُ وَهِيَ خِيَارُهُ . وَعَقِيلَةُ الْهَالِ : أَكْرَمُهُ
وَأَتْسَهُ ؛ وَتَفَحَّشَ عَلَيْهِمْ بِلِسَانِهِ .

• فحص • الْفَحْصُ : شِدَّةُ الطَّلَبِ خِلَالَ
كُلِّ شَيْءٍ ، فَحَصَ عَنْهُ فَحْصًا : بَحَثَ ،
وَكَذَلِكَ تَفَحَّصَ وَافْتَحَّصَ . وَتَقُولُ :
فَحَصْتُ عَنْ فُلَانٍ ، وَفَحَصْتُ عَنْ أَمْرِهِ ،
لَأَعْلَمَ كُنْهَ حَالِهِ ؛ وَالدَّجَاجَةُ تَفَحَّصُ بَرَجْلَيْهَا
وَجَنَاحَيْهَا فِي التُّرَابِ ، تَتَّخِذُ لِنَفْسِهَا

أَفْحُوصَةً تَبْيِضُ أَوْ تَجْنِمُ فِيهَا ، وَمِنْهُ حَدِيثُ
عُمَرَ : إِنَّ الدَّجَاجَةَ لَتَفَحَّصُ فِي الرَّمَادِ ،
أَيَّ تَبْحَثُهُ وَتَتَمَرَّغُ فِيهِ .

وَالْأَفْحُوصُ : مَجْتَمِعُ الْقَطَاةِ لِأَنَّهَا
تَفَحَّصُهُ ، وَكَذَلِكَ الْمَفْحَصُ ؛ يُقَالُ : لَيْسَ
لَهُ مَفْحَصُ قَطَاةٍ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
وَالْأَفْحُوصُ مَبْيُضُ الْقَطَاةِ ، لِأَنَّهَا تَفَحَّصُ
الْمَوْضِعَ ثُمَّ تَبْيِضُ فِيهِ ، وَكَذَلِكَ هُوَ
لِلدَّجَاجَةِ ؛ قَالَ الْمَمْرُؤِيُّ الْعَبْدِيُّ :

وَقَدْ تَخَلَّدَتْ رَجُلِي إِلَى جَنْبِ غَرْزِهَا
نَيْفًا كَأَفْحُوصِ الْقَطَاةِ الْمُطْرِقِ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَفَاحِصُ الْقَطَاةِ الَّتِي
تُفْرَخُ فِيهَا ، وَمِنْهُ اشْتَقَّ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ : فَحَصُوا عَنْ أَوْسَاطِ الرُّءُوسِ ،
أَيَّ عَمِلُوهَا مِثْلَ أَفَاحِصِ الْقَطَاةِ . وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ الْمَرْفُوعُ : مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا أَوْ لَوْ
كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ،
وَمَفْحَصُ الْقَطَاةِ : حَيْثُ تُفْرَخُ فِيهِ مِنَ
الْأَرْضِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ مَفْعَلٌ مِنَ
الْفَحْصِ ، كَالْأَفْحُوصِ ، وَجَمْعُهُ مَفَاحِصُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ أَوْصَى أُمَّرَاءَ جَيْشِ
مُوتَةَ : وَسَتَجِلُّونَ آخِرِينَ لِلشَّيْطَانِ فِي
رُءُوسِهِمْ مَفَاحِصَ فَالْفَقُوهَا بِالسَّيْفِ ، أَيَّ
أَنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ اسْتَوطنَ رُءُوسَهُمْ فَجَعَلَهَا لَهُ
مَفَاحِصَ ، كَمَا تَسْتَوطنُ الْقَطَاةُ مَفَاحِصَهَا ،
وَهُوَ مِنَ الْإِسْتِعَارَاتِ اللَّطِيفَةِ ، لِأَنَّ مِنْ
كَلَامِهِمْ إِذَا وَصَفُوا إِنْسَانًا بِشِدَّةِ الْعِيِّ
وَالْإِنْهَاكِ فِي الشَّرِّ قَالُوا : قَدْ فَرَّخَ الشَّيْطَانُ
فِي رَأْسِهِ ، وَعَشَّشَ فِي قَلْبِهِ ؛ فَذَهَبَ بِهَذَا
الْقَوْلِ ذَلِكَ الْمَذْهَبُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَسَتَجِدُ قَوْمًا فَحَصُوا عَنْ
أَوْسَاطِ رُءُوسِهِمُ الشَّعْرَ ، فَاضْرَبَ مَا فَحَصُوا
عَنْهُ بِالسَّيْفِ ، وَفِي الصَّحَاحِ : كَانَهُمْ
حَلَقُوا وَسَطَهَا وَتَرَكَوْهَا مِثْلَ أَفَاحِصِ الْقَطَاةِ .

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَدْ يَكُونُ الْأَفْحُوصُ
لِلنَّعَامِ .
وَفَحَصَ لِلخُبْرَةِ يَفْحَصُ فَحْصًا : عَمِلَ
لَهَا مَوْضِعًا فِي النَّارِ ؛ وَاسْمُ الْمَوْضِعِ

الْأَفْحُوصُ .

وَفِي حَدِيثِ زَوْجِهِ بَرَيْتَبَ وَوَلِيمَتِهِ :
فُحِصَتِ الْأَرْضُ أَفَاحِصَ ، أَيَّ حُفِرَتْ .
وَكَلُّ مَوْضِعٍ فَحِصَ أَفْحُوصًا وَمَفْحَصًا ؛
فَأَمَّا قَوْلُ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ :

وَمَفْحَصُهَا عَنْهَا الْحَصَى بِجَرَانِهَا
وَمَتَى نَوَاحٍ لَمْ يَخْتَنَنَّ مَفْصِلُ
فَأَنَّمَا عَنَى بِالْمَفْحَصِ هُنَا الْمَفْحَصُ لِأَنَّ اسْمَ
الْمَوْضِعِ ، لِأَنَّهُ قَدْ عَدَّاهُ إِلَى الْحَصَى ،
وَاسْمُ الْمَوْضِعِ لَا يَتَعَدَّى .

وَفَحَصَ الْمَطَرُ التُّرَابَ يَفْحَصُهُ : قَلَبَهُ
وَنَحَى بَعْضُهُ عَنْ بَعْضٍ فَجَعَلَهُ كَالْأَفْحُوصِ .

وَالْمَطَرُ يَفْحَصُ الْحَصَى إِذَا اشْتَدَّ وَقَعُ عَلَيْهِ
فَقَلَبَ الْحَصَى وَنَحَى بَعْضُهُ عَنْ بَعْضٍ . وَفِي
حَدِيثِ قُسٍّ : وَلَا سَمِعْتُ لَهُ فَحْصًا ، أَيَّ
وَقَعَ قَدَمٌ وَصَوَّتَ مَشَى . وَفِي حَدِيثِ

كَعْبٍ : إِنَّ اللَّهَ بَارَكَ فِي الشَّامِ ، وَخَصَّ
بِالْقُدَيْسِ مِنْ فَحْصِ الْأَرْضِ إِلَى رَفْعِ
الْأَرْضِ : التَّهَرُّ الْمَعْرُوفُ تَحْتَ طَبْرِيَّةَ ،
وَفَحْصُهُ : مَا بَسَطَ مِنْهُ وَكَشَفَ مِنْ نَوَاحِيهِ ،
وَرَفَعَ قَرِيْبَةً مَعْرُوفَةً هُنَاكَ . وَفِي حَدِيثِ
الشَّفَاعَةِ : فَأَنْطَلِقُ حَتَّى آتِيَ الْفَحْصَ (١) أَيَّ
قَدَامَ الْعَرْشِ ؛ هَكَذَا فَسَّرَ فِي الْحَدِيثِ ،
وَلَعَلَّهُ مِنَ الْفَحْصِ : الْبَسْطِ وَالْكَشْفِ .

وَفَحَصَ الطَّبِيُّ : عَدَا عَدَاؤًا شَدِيدًا ،
وَالْأَعْرَافُ مَحَصَ . وَالْفَحْصُ : مَا اسْتَوَى
مِنَ الْأَرْضِ ، وَالْجَمْعُ فُحُوصٌ .

وَالْفَحْصَةُ : الثَّمَرَةُ الَّتِي تَكُونُ فِي الدَّقَنِ
وَالْحَدِيدِ مِنَ بَعْضِ النَّاسِ .

وَيُقَالُ : بَيْنَهَا فَحَاصٌ ، أَيَّ عَدَاوَةٌ .
وَقَدْ فَاحَصَنِي فُلَانٌ فَحَاصًا : كَانَ كُلُّ
وَاحِدٍ مِنْهَا يَفْحَصُ عَنْ عَيْبِ صَاحِبِهِ وَعَنْ
سِرِّهِ .

(١) قوله : « فأنطلق حتى آتيت بصيغة
الماضي ، في النهاية : « فأنطلق حتى آتيت بصيغة
المضارع » .

وفلان فحصى ومفاحصى بمعنى واحد.

• فحص • فحص الشيء يفحصه فحصاً : شدقه ; يمانيه ، وأكثر ما يستعمل في الرطب كالبطيخ وشبهه .

• فحطل • فحطل : اسم ، قال :

تباعد مئى فحطل إذ سأله
أمين فراد الله ما بيننا بعدا
ولهذه ترجمه وجدتها في المحكم على هذه الصورة ، ورأيت هذا البيت في الصحاح :
تباعد مئى فحطل ، والله أعلم .

• فحق • ابن سيده الفحقة راحة الكلب (١) بلغة أهل اليمن .

وأفحق الشيء : ملأه ؛ وقيل : حاؤه بدل من هاء أفحق . الأزهرى عن القراء قال : العرب تقول فلان يتفحق في كلامه ويتفحق إذا توسع فيه . قال أبو عمرو : أفحق بالكلام انفحاقاً وطريق متفحق : واسع ، وأنشد :

واليس فوق لأجب معبد
غير المحصى متفحق عجرد

• فحل • الفحل معروف : الذكر من كل حيوان ، وجمعه أفحل وفحول وفحولة وفحال وفحالة مثل الجالة ؛ قال الشاعر :

فحالة تطرد عن أشوالها

قال سيويي : ألقوا الهاء فيها لتأنيث الجمع .

ورجل فحيل : فحل ، وإنه لبين الفحولة والفحالة والفحلة .

وفحل إله فحلاً كريماً : اختار لها ،

(١) قوله : « راحة الكلب » في المحكم لابن سيده : « راحة الكف » ، ونراها في الصحاح وراحة الكلب : نبات .

[عبد الله]

وافتحل لتوابه فحلاً كذلك . الأزهرى : فحلت إيلي إذا أرسلت فيها فحلاً ؛ قال أبو محمد الفقعسي :

فحلها البيض القليلات الطبع
من كل عراض إذا هز اهترع
أى نعرفها بالسيف ، وهو مثل الأزهرى : والفحلة فتحال الإنسان فحلاً لتوابه ؛ وأنشد :

نحن أفتحنا فحلنا لم نائله (٢)
قال : ومن قال استفتحنا فحلاً لتوابنا فقد أخطأ ، وإنما الاستفحال ما يفعله علوج أهل كابل وجهالهم ، وسأني .

والفحيل : فحل الإبل إذا كان كريماً متجياً . وأفحل : اتخذ فحلاً ؛ قال الأعشى :

وكل أناس وإن أفتحوا

إذا عابوا فحلكم بصبوا
وبعير ذو فحلة : يصلح للافتحال .

وفحل فحيل : كريم متجب في ضرايه ؛ قال الراعي :

كانت نجائب منذر ومحرق

أمانهن وطرفهن فحילה

قال الأزهرى : أى وكان طرفهن فحلاً متجياً ، والطرق : الفحل ههنا ؛ قال ابن

بري : صواب إنشاد البيت : نجائب

منذر ، بالتصبي ، والتقدير كانت أمانهن

نجائب منذر ، وكان طرفهن فحلاً . وقيل :

الفحيل كالفحل (عن كراع) .

وأفحله فحلاً : أعاره إياه يضرب في

إليه . وقال اللحياني : فحل فلانا بعيراً

وأفحله إياه وأفحله أى أعطاه .

والاستفحال : شىء يفعله علاج

كابل ، إذا رآوا رجلاً جسيماً من العرب حلوا

بيته وبين نسايتهم ، رجاء أن يولد فيهم

مثله ، وهو من ذلك .

(٢) قوله : « نائله » هكذا في الطبقات

جميعها ، وفي شرح القاموس ، ورواية التهذيب :

« لم نائله » بالناء اللثاء .

وكبش فحيل : يشبه الفحل من الإبل في عظيمه ونبله . وفي حديث ابن عمر ، رضى الله عنهما : أنه بعث رجلاً يشترى له

أضحية ، فقال : اشتره فحلاً فحلاً ؛ أراد

بالفحل غير خصي ، وبالفحيل ما ذكرناه ،

وروى عن الأصمعي في قوله فحلاً : هو

الذى يشبه الفحولة في عظم خلقه ونبله ،

وقيل : هو المنجب في ضرايه ، وأنشد بيت

الراعي ؛ قال : وقال أبو عبيد : والذى يراد

من الحديث أنه اختار الفحل على الحصى

والثعجة ، وطلب جماله ونبله . وفي

الحديث : لم يضرب أحدكم امرأته ضرب

الفحل ؛ قال ابن الأثير : هكذا جاء في

رواية ، يريد فحل الإبل إذا علا ناقة دونه

أو فوقه في الكرم والتجابه ، فإنهم يضربونه

على ذلك ويستعونه منه . وفي حديث عمر :

لما قدم الشام فحل له أمراء الشام ، أى

أنهم تلقوه متبدلين غير مترتبين ، مأخوذ من

الفحل ضد الأئى ، لأن الترتيب والتصنع فى

الزى من شأن الإناث والمتأنتين ، والفحول

لا يترتبون . وفي الحديث : إن لبن الفحل

حرم ، يريد بالفحل الرجل تكون له امرأة

ولدت منه ولداً ولها لبن ، فكل من أرضعته

من الأظفار بهذا [اللبن] فهو محرّم على

الزوج وإخوته وأولاده منها ، ومن غيرها ،

لأن اللبن للزوج حيث هو سببه وهذا مذهب

الجماعة ، وقال ابن المسيب والنخعي :

لا يحرم ، وسند كره فى مادة لبن .

الأزهرى : استفتح أمر العدو إذا قوي

وأشد ، فهو مستفتح ؛ والعرب تسمى

سهلاً الفحل ، تشبهاً له بفحل الإبل ،

وذلك لاغتراله عن الثجوم وعظيمه ، وقال

غيره : وذلك لأن الفحل إذا قرع الإبل

اعتزلها ، ولذلك قال ذو الرمة :

وقد لاح للسارى سهيل كأنه

قربح هجان دس منه المساعير

اللث : يقال للثحل الذكر الذى يلقح

به حوائل الثحل فحال ، الواحدة فحالة ؛

قال ابن سيده: الفحل والفحال وذكر النخل، وهو ما كان من ذكوره فحلاً لإنايه، وقال:

يُظْفِنُ بِفُحَالٍ كَانَ ضِبَابُهُ

بطون المولى يوم عيد تعدت قال: ولا يقال لغير الذكر من النخل فحال، وقال أبو حنيفة عن أبي عمرو: لا يقال فحل إلا في ذى الروح، وكذلك قال أبو نصر، قال أبو حنيفة: والناس على خلاف هذا. واستفحلت النخل: صارت فحلاً. ونحلة مستفحلة: لا تحمِلُ (عن اللحياني). الأزهرى عن أبي زيد: ويجمع فحال النخل فحاحيل، ويقال للفحال فحل، وجمعه فحول، قال أحيحة ابن الجلاح:

تأبى يا خيرة الفسيل
تأبى من حد فحول
إذ صن أهل النخل بالفحول

الجوهري: ولا يقال فحال إلا في النخل. والفحل: حصير تنسج من فحال النخل، والجمع فحول. وفي الحديث: أن النبي، صلى الله عليه وسلم، دخل على رجل من الأنصار في ناحية البيت فحل من تلك الفحول، فأمر بناحية منه فكبس ورش ثم صلى عليه؛ قال الأزهرى: قال سير: قيل للحصير فحل لأنه يسوى من سف الفحل من النخيل، فتكلم به على التجوز، كما قالوا: فلان يكبس القطن والصوف، وإنما هي نيب تغزل وتتحل منها؛ قال المرار:

والوحش سارية كان مئونها
قطن ثباع شديدة الصقل
أراد كان مئونها ثياب قطن لشدته بياضها؛ وسى الحصير فحلاً مجازاً. وفي حديث عثمان: أنه قال لا شفعة في بئر ولا فحل، والأرف تقطع كل شفعة؛ فإنه أراد بالفحل فحل النخل، وذلك أنه ربما يكون بين جماعة منهم فحل نخل يأخذ كل واحد من الشركاء

فيه، زمن تأبير النخل، ما يحتاج إليه من الحرق لتأبير النخل، فإذا باع واحد من الشركاء نصيبه من الفحل بعض الشركاء فيه لم يكن للباقين من الشركاء شفعة في السبيع. والذي اشتراه أحق به لأنه لا ينقسم، والشفعة إنما تجب فيما ينقسم، وهذا مذهب أهل المدينة، وإليه يذهب الشافعي ومالك، وهو موافق لحديث جابر: إنما جعل رسول الله، صلى الله عليه وسلم، الشفعة فيما لم ينقسم، فإذا حدث الحدود فلا شفعة لأن قوله، عليه السلام، فيما لم ينقسم دليل على أنه جعل الشفعة فيما ينقسم، فأما ما لا ينقسم مثل البئر وفحل النخل يباع منها الشقص بأصله من الأرض فلا شفعة فيه، لأنه لا ينقسم؛ قال: وكان أبو عبيد فسر حديث عثمان تفسيراً لم يرتضيه أهل المعرفة فلذلك تركه ولم أحكيه بعينه، قال: وتفسيره على ما بينته، ولا يقال له إلا فحال.

وفحول الشعراء: هم الذين غلبوا بالهجاء من هاجهم مثل جرير والفرزدق وأشباهها، وكذلك كل من عارض شاعراً فقلب عليه، مثل علقمة بن عبدة، وكان يسمى فحلاً، لأنه عارض امرأ القيس في قصيدته التي يقول في أولها:

خيلى مرا بى على أم جندب

بقوله في قصيدته: ذهبت من الهجران في غير مذهب وكل واحد منهما بعارض صاحبه في نعت فرسه، ففضل علقمة عليه، ولقب بالفحل؛ وقيل: سعى علقمة الشاعر الفحل، لأنه تزوج بأمر جندب حين طلقها امرؤ القيس لما غلبته عليه في الشعر.

والفحول: الرواة، الواحد فحل وتفحل، أى تشبه بالفحل. واستفحل الأمر، أى تقام. وامرأة فحلة: سليطة. وفحل والفحلاء: موضعان

وفحلان: جبلان صغيران؛ قال الراعى: هل تونسون بأعلى عاسم ظمناً
وركن فحلين واستقبلن ذا بقر؟
وفي الحديث ذكر فحل، بكسر الفاء وشكون الهاء، موضع بالشام كانت به وقعة المسلمين مع الروم؛ ومنه يوم فحل؛ وفيه ذكر فحلين، على التثنية موضع في جبل أحد.

فحم: الفحم والفحم، معروف مثل نهر ونهر: الحمر الطافي. وفي المثل: لو كنت أفخ في فحم، أى لو كنت أعمل في عائدة؛ قال الأغلب العجلي:

هل غير غار هد غاراً فأنهدم؟
قد قاتلوا لو يتفحون في فحم
وصبروا لو صبروا على أمم

يقول: لو كان قتالهم يعنى شيئاً، ولكنه لا يعنى، فكان كالأذى يتفخ ناراً ولا فحم ولا حطب، فلا تتفد النار؛ يضرب هذا المثل للرجل يارس أمراً لا يجلدى عليه، واجلته فحمة وفحمة. والفحيم: كالفحم؛ قال امرؤ القيس:

وإذ هي سوداء مثل الفحيم

تغشى المطائب والمنكبا
وقد يجوز أن يكون الفحيم جمع فحم كعبد وعبيد، وإن قل ذلك في الأجناس، ونظير معز ومعيز وضان وضين.

وفحمة الليل: أوله وقيل أشد سواداً؛ وقيل: فحمة ما بين غروب الشمس إلى نوم الناس، سميت بذلك لحرها، لأن أول الليل أحر من آخره، ولا تكون الفحمة في الشتاء، وجمعها فحام وفحوم مثل مائة ومؤون؛ قال كثير:

ثناع أشراف الإكام مطيبي

من الليل شبحاناً شديداً فحومها
ويجوز أن يكون فحومها سوادها، كأنه مصدر فحم.

وَالْفَحْمَةُ: الشَّرَابُ فِي جَمِيعِ هَذِهِ الْأَوَاقِ الْمَذْكُورَةِ. الْأَزْهَرِيُّ: وَلَا يُقَالُ لِلشَّرَابِ فَحْمَةٌ كَمَا يُقَالُ لِلْجَاشِرِيِّ وَالصَّبُوحِ وَالْعَبُوقِ وَالْقَيْلِ.

وَأَفْحَمُوا عَنْكُمْ مِنَ اللَّيْلِ وَفَحَمُوا، أَيْ لَا تَسِيرُوا حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَتُهُ، وَالتَّفْحِيمُ مِثْلُهُ. وَانْطَلَقْنَا فَحْمَةَ السَّحَرِ أَيْ حِينَهُ.

وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ضَمُّوا فَوَاشِيَكُمْ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ؛ وَالْفَوَاشِي: مَا انْتَشَرَ مِنَ الْمَالِ وَالْأَيْلِ وَالنَّعَمِ وَغَيْرِهَا. وَفَحْمَةُ الْعِشَاءِ: شِدَّةُ سَوَادِ اللَّيْلِ وَظُلْمَتِهِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي أَوَّلِهِ حَتَّى إِذَا سَكَنَ قُوْرُهُ قَلَّتْ ظُلْمَتُهُ.

قَالَ ابْنُ بَرِّي: حَكَى حَمْرَةُ بِنْتُ الْحَسَنِ الْأَصْبَهَانِيَّ أَنَّ أَبَا الْمُفَضَّلِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: كَتَبَ يَابِ بَكْرِ بْنِ حَبِيبٍ، فَقَالَ عَيْسَى بْنُ عُمَرَ فِي عَرْضِ كَلَامٍ لَهُ: فَحْمَةُ الْعِشَاءِ، فَقُلْنَا: لَعَلَّهَا فَحْمَةُ الْعِشَاءِ، فَقَالَ: هِيَ فَحْمَةُ، بِالْقَافِ، لَا يَخْتَلَفُ فِيهَا؛ فَذَخَلْنَا عَلَى بَكْرِ بْنِ حَبِيبٍ فَحَكَيْتَاهَا لَهُ، فَقَالَ: هِيَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ، بِالْفَاءِ لَا غَيْرَ، أَيْ قُوْرَتُهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: اكْتَفُوا صَبِيَانَكُمْ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ؛ هِيَ إِقْبَالُهُ وَأَوَّلُ سَوَادِهِ؛ قَالَ: وَيُقَالُ لِلظُّلْمَةِ الَّتِي بَيْنَ صَلَاتِي الْعِشَاءِ وَالْفَحْمَةَ، وَالَّتِي بَيْنَ الْعَمَةِ وَالْقَدَاةِ الْعَسَسَةِ.

وَيُقَالُ: فَحَمُوا عَنِ الْعِشَاءِ؛ يَقُولُ: لَا تَسِيرُوا فِي أَوَّلِهِ حِينَ تَقُورُ الظُّلْمَةُ وَلَكِنْ امْهَلُوا حَتَّى تَسْكُنَ وَتَعْتَدِلَ الظُّلْمَةُ ثُمَّ سِيرُوا؛ وَقَالَ لَبِيدٌ:

وَأَضْبِطِ اللَّيْلَ إِذَا طَالَ السَّرِيُّ
وَتَدَجِّبِي بَعْدَ قُوْرِ وَاعْتَدِلْ

وَجَاءَنَا فَحْمَةُ ابْنِ جُمَيْرٍ إِذَا جَاءَ نَصْفَ اللَّيْلِ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ:

عِنْدَ دِيَجُورِ فَحْمَةُ ابْنِ جُمَيْرٍ
طَرَقَتْ وَاللَّيْلُ دَاجٍ بِهِمِمْ

وَالْفَاحِمُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: الْأَسْوَدُ بَيْنَ

الْفُحُومَةِ، وَيُبَالِغُ فِيهِ قِيَالٌ: أَسْوَدُ فَاحِمٌ. وَشَعْرٌ فَحِيمٌ: أَسْوَدٌ، وَقَدْ فَحِمَ فَحُومًا. وَشَعْرٌ فَاحِمٌ وَقَدْ فَحِمَ فَحُومَةً: وَهُوَ الْأَسْوَدُ الْحَسَنُ؛ وَأَنْشَدَ:

مُبْتَلَةٌ هَيْفَاءَ رُؤْدُ شَبَابِهَا
لَهَا مُقَاتِلَا رِيحٍ وَأَسْوَدُ فَاحِمٌ
وَفَحِمَ وَجْهَهُ تَفْحِيمًا: سَوَدَهُ.

وَالْمُفْحِمُ: الْعَيْبِيُّ. وَالْمُفْحَمُ: الَّذِي لَا يَقُولُ الشَّعْرَ. وَأَفْحَمَهُ الِهْمُّ أَوْ غَيْرُهُ: مَنَعَهُ مِنْ قَوْلِ الشَّعْرِ. وَهَاجَاهُ فَافْحَمَهُ: صَادَقَهُ مُفْحَمًا. وَكَلَّمْتُهُ فَفَحِمَ: لَمْ يُطِقْ جَوَابًا. وَكَلَّمْتُهُ حَتَّى أَفْحَمْتُهُ إِذَا أَسْكَنْتُهُ فِي خُصُومَةٍ أَوْ غَيْرِهَا. وَأَفْحَمْتُهُ أَيْ وَجَدْتُهُ مُفْحَمًا لَا يَقُولُ الشَّعْرَ. يُقَالُ: يُقَالُ: هَاجِنَاكُمْ فَمَا أَفْحَمْنَاكُمْ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: يُقَالُ هَاجِنْتُهُ فَافْحَمْتُهُ بِمَعْنَى أَسْكَنْتُهُ، قَالَ: وَيَجِيءُ أَفْحَمْتُهُ بِمَعْنَى صَادَقْتُهُ مُفْحَمًا، يَقُولُ: هَجَوْتُهُ فَافْحَمْتُهُ، أَيْ صَادَقْتُهُ مُفْحَمًا، قَالَ: وَلَا يَجُوزُ فِي هَذَا هَاجِنْتُهُ لِأَنَّ الْمَهَاجَةَ تَكُونُ مِنَ الثَّنِينِ، وَإِذَا صَادَقَهُ مُفْحَمًا لَمْ يَكُنْ مِنْهُ هِجَاةٌ، فَإِذَا قُلْتَ فَمَا أَفْحَمْنَاكُمْ بِمَعْنَى مَا أَسْكَنْتَاكُمْ جَازَ كَقَوْلِ عَمْرِو بْنِ مَعْلِكِ كَرِبَ: وَهَاجِنَاكُمْ فَمَا أَفْحَمْنَاكُمْ، أَيْ فَمَا أَسْكَنْتَاكُمْ عَنِ الْجَوَابِ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ مَعَ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ: فَلَمَّ اللَّيْتُ أَنَّ أَفْحَمْتَهَا، أَيْ أَسْكَنْتَهَا. وَشَاعِرٌ مُفْحِمٌ: لَا يُجِيبُ مُهَاجِيَهُ؛ وَقَوْلُ الْأَخْطَلِ:

وَأَنْزِعْ إِلَيْكَ فَإِنِّي لَا جَاهِلُ
بِكُمْ وَلَا أَنَا إِن تَطَقْتُ فَحُومٌ
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ فَحُومٌ مُفْحِمٌ، قَالَ: وَلَا أُدْرِي مَا هَذَا إِلَّا أَنَّ يَكُونُ تَوْهَمَ حَذْفِ الزِّيَادَةِ فَجَعَلَهُ كَرَكُوبٍ وَحُلُوبٍ، أَوْ يَكُونُ أَرَادَ بِهِ فَاعِلًا مِنْ فَحِمَ إِذَا لَمْ يُطِقْ جَوَابًا، قَالَ: وَيُقَالُ لِلَّذِي لَا يَتَكَلَّمُ أَضْلًا فَاحِمٌ. وَفَحِمَ الصَّبِيُّ، بِالْفَتْحِ، يَفْحِمُ، وَفَحِمَ فَحْمًا وَفَحَامًا وَفُحُومًا، وَفَحِمَ وَأَفْحِمَ كُلُّ ذَلِكَ إِذَا بَكَى

حَتَّى يَنْقَطِعَ نَفْسُهُ وَصَوْتُهُ. اللَّيْتُ: كَلِمَتِي فَلَانٌ فَافْحَمْتُهُ إِذَا لَمْ يُطِقْ جَوَابَكَ؛ قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ: كَأَنَّهُ شَبَهُ بِالَّذِي يَسْبِي حَتَّى يَنْقَطِعَ نَفْسُهُ. وَفَحِمَ الْكَبِشُ وَفَحِمَ، فَهُوَ فَاحِمٌ وَفَحِمٌ: صَاحٌ. وَنَعَا الْكَبِشُ حَتَّى فَحِمَ، أَيْ صَارَ فِي صَوْتِهِ بُحُوحَةً.

* فحح * الْأَزْهَرِيُّ: أَمَّا فَحَنَ فَاهْمَلْتُهُ اللَّيْتُ. قَالَ: وَفِحَانٌ اسْمُ مَوْضِعٍ، قَالَ: وَأَظْهَرُهُ فِعَالٌ مِنْ فَحَنَ. وَالْأَكْثَرُ أَنَّهُ فَعْلَانٌ مِنَ الْأَفْحِجِ، وَهُوَ الْوَاسِعُ، وَسَمَّتِ الْعَرَبُ الْمَرْأَةَ فَيَحُونَةً.

* فحا * الْفَحَا وَالْفَحَا، مَقْصُورٌ: أَبْرَارُ الْقَدْرِ، يَكْسِرُ الْفَاءَ وَفَتْحَهَا، وَالْفَتْحُ أَكْثَرُ، وَفِي الْمَحْكَمِ: الْبُزْرُ، قَالَ: وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْبَاسِسَ مِنْهُ، وَجَمَعَهُ أَفْحَاءٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ أَكَلَ فِحَا أَرْضِنَا لَمْ يَبْصُرْ مَاؤُهَا، يَعْنِي الْبَصَلَ؛ الْفَحَا: تَوَابِلُ الْقَلْبُورِ كَالْقَلْفَلِ وَالْكَمْثُونِ وَنَحْوِهَا، وَقِيلَ: هُوَ الْبَصَلُ. وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ: قَالَ لِقَوْمٍ قَدِيمُوا عَلَيْهِ: كَلُّوا مِنْ فِحَا أَرْضِنَا، فَقُلَّ مَا أَكَلَ قَوْمٌ مِنْ فِحَا أَرْضِ فَصَرَّهُمْ مَاؤُهَا، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي:

كَانَهَا بَيْرُودَنَ بِالْعَبُوقِ
كُلٌّ مِدَادٌ^(١) مِنْ فِحَا مَدْفُوقِ
الْمِدَادُ: جَمْعُ مَدٍّ الَّذِي يَكَالُ بِهِ، وَبَيْرُودَنَ: يَخْلِطُنَ.

وَيُقَالُ: فَحَّ قَدْرَكَ تَفْحِيَةً، وَقَدْ فَحَيْتَهَا تَفْحِيَةً. وَالْفَحْوَةُ: الشَّهْدَةُ (عَنْ كُرَاعٍ). وَفَحَوَى الْقَوْلُ: مَنَعَهُ وَلَحَنَهُ. وَالْفَحْوَى: مَعْنَى مَا يُعْرَفُ مِنْ مَذْهَبِ الْكَلَامِ، وَجَمَعَهُ الْأَفْحَاءُ. وَعَرَفْتَ ذَلِكَ فِي فَحَوَى كَلَامِهِ وَفَحَوَاتِهِ وَفَحَوَاتِهِ، أَيْ مِقْرَاضِهِ وَمَذْهَبِهِ، وَكَانَهُ مِنْ فَحَيْتُ

(١) قوله: «كل مداد» كذا بالأصل هنا، وسيأتي في م د د: كيل مداد، وكذا هو في شرح القاموس هنا.

الْقِدْرَ إِذَا قَفَيْتَ الْأَبْرَارَ؛ وَالْبَابُ كُلُّهُ يَفْتَحُ
أَوَّلُهُ مِثْلُ الْحَشَا الطَّرْفِ مِنَ الْأَطْرَافِ،
وَالْقَفَا وَالرَّحَى وَالْوَعَى وَالشَّوَى.

وَهُوَ يُفَعَّى بِكَلَامِهِ إِلَى كَذَا وَكَذَا أَيْ
يَذْهَبُ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْفَحِيَّةُ الْمَسَاءُ؛ أَبُو
عَمْرٍو: هِيَ الْفَحِيَّةُ وَالْفَحِيَّةُ وَالْفَارَةُ وَالْفَيْبِرَةُ
وَالْحَرِيرَةُ: الْحَسَوُ الرَّقِيقُ.

• فَحَتْ • الْفَاخِتَةُ: وَاحِدَةٌ الْفَوَاحِتِ،
وَهِيَ ضَرْبٌ مِنَ الْحَامِ الْمَطْوِقِ. قَالَ ابْنُ
بَرِّى: ذَكَرَ ابْنُ الْجَوَالِقِيِّ أَنَّ الْفَاخِتَةَ مُشْتَقَّةٌ
مِنَ الْفَحْتِ الَّذِى هُوَ ظِلُّ الْقَمَرِ. وَفَحَّتْ
الْفَاخِتَةُ: صَوَّتَتْ.

وَتَفَحَّتْ الْمَرْأَةُ: مَشَتْ مِثْلَةَ الْفَاخِتَةِ.
الْيَثُ: إِذَا مَسَتْ الْمَرْأَةُ مُجْبِحَةً قِيلَ:
تَفَحَّتْ تَفَحُّتًا؛ قَالَ: أَظُنُّ ذَلِكَ مُشْتَقًّا مِنْ
مَشَى الْفَاخِتَةَ، وَجَمْعُ الْفَاخِتَةِ فَوَاحِتٌ.
قَوْلُهُ مُجْبِحَةٌ إِذَا تَوَسَّعَتْ فِي مَشِيهَا، وَفَرِحَتْ
بَيْتِهَا مِنْ إِطْلَاقِهَا.

وَالْفَحْتُ: ضَوْؤُ الْقَمَرِ أَوَّلُ مَا يَبْدُو،
وَعَمَّ بِهِ بَعْضُهُمْ؛ يُقَالُ: جَلَسْنَا فِي
الْفَحْتِ؛ وَقَالَ شَمْرٌ: لَمْ أَسْمَعْ الْفَحْتَ إِلَّا
هَهُنَا. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: قَالَ بَعْضُ أَهْلِ
اللُّغَةِ: الْفَحْتُ، لَا أَذْرِي اسْمَ ضَوْؤِهِ، أَمْ
اسْمُ ظَلْمَتِهِ. وَاسْمُ ظَلْمَةِ ظِلِّهِ عَلَى الْحَقِيقَةِ:
السَّمَرُ؛ وَلِهَذَا قِيلَ لِلْمُتَحَدِّثِينَ لَيْلًا:
سَمَارًا؛ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: الصَّوَابُ فِيهِ ظِلُّ
الْقَمَرِ. قَالَ بَعْضُهُمْ: الصَّوَابُ مَا قَالَهُ، لِأَنَّ
الْفَاخِتَةَ يَلْوَنُ الظِّلُّ أَشْبَهَ مِنْهَا يَلْوَنُ الضُّوءُ.
وَفَحَّتْ رَأْسُهُ بِالسَّيْفِ فَحَّتًا: قَطَعَهُ.
وَفَحَّتِ الْإِنَاءُ فَحَّتًا: كَشَفَهُ.

وَالْفَحْتُ: نَشَلُ الطَّيَّاحِ الْقِدْرَةَ مِنَ
الْقِدْرِ. وَيُقَالُ: هُوَ يَفْتَحُّ، أَيْ
يَتَعَجَّبُ، يَقُولُ: مَا أَحْسَنُهُ.

• فَخِجَ • الْفَخِجُ: الطَّرْمَدَةُ؛ وَقَدْ فَخِجَهُ
وَفَخِجَ بِهِ. وَالْفَخِجُ: مُبَابَةٌ إِحْدَى الْفَخْلَيْنِ

لِلْأَخْرَى، وَأَكْثَرُ ذَلِكَ فِي الْأَيْلِ، وَقَدْ فَخِجَ
فَخَجًا، وَهُوَ أَفْحَجُ.

• فَخِجَ • الْفَخِجُ: الْمَضِيدَةُ الَّتِى يُصَادُ بِهَا،
مَعْرُوفٌ؛ وَقِيلَ: هُوَ مُعْرَبٌ مِنْ كَلَامِ
الْعَجَمِ، وَالْجَمْعُ فَخُوحٌ وَفَخَاخٌ؛ قَالَ أَبُو
مَنْصُورٍ: وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْفَخِجَ الطَّرْقَ. قَالَ
الْفَرَّاءُ: الْحَضْبُ سُرْعَةُ أَخِذِ الطَّرْقِ
الرَّهْدَانِ، قَالَ: وَالطَّرْقُ الْفَخِجُ.

وَالْفَحَّةُ وَالْفَخِيجُ فِي التَّوَمِ: دُونَ
الْقَطِيطِ؛ تَقُولُ: سَمِعْتُ لَهُ فَخِيجًا. وَفِي
حَدِيثِ صَلَاةِ اللَّيْلِ: أَنَّهُ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ
فَخِيجَةً أَيْ غَطِيطَةً؛ وَقِيلَ: الْفَحَّةُ
وَالْفَخِيجُ أَنَّ يَنَامَ الرَّجُلُ وَيَتَفَخَّخُ فِي تَوَمِهِ؛
وَفَخَّ النَّائِمُ يَفْخُ، وَاسْمُ هَذِهِ التَّوَمَةِ الْفَحَّةُ،
وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَفْلَحَ مَنْ كَانَتْ لَهُ مِرْجَحَةٌ
يُرْخِهَا، ثُمَّ يَنَامُ الْفَحَّةُ
أَيْ يَنَامُ تَوَمَةً يُسْمَعُ فَخِيجُهُ فِيهَا. وَقَالَ أَبُو
الْعَبَّاسِ فِي قَوْلِهِ ثُمَّ يَنَامُ الْفَحَّةُ: قَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ الْفَحَّةُ أَنَّ يَنَامَ عَلَى قَفَاهُ وَيَتَفَخَّخُ مِنْ
الشَّيْءِ؛ وَفِي حَدِيثِ بِلَالٍ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْبَنُ لَيْلَةً
بِفَخٍّ وَحَوْلِي إِذْخِرَ وَجَلِيلٌ؟
فَخٌّ: مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ؛ وَقِيلَ: وَإِذْ دُفِنَ بِهِ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَهُوَ أَيْضًا مَا أَقْطَعَهُ
النَّبِيُّ ﷺ، عَظِيمُ بْنُ الْحَارِثِ
الْمَحَارِبِيُّ.

وَالْأَفْعَى لَهُ فَخِيجٌ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ:
الْفَخِيجُ مِنْ أَصْوَاتِ الْحَيَاتِ شَبِيهُ بِالْفَخِجِ،
وَقَدْ يُقَالُ بِالْحَاءِ غَيْرِ الْمُعْجَمَةِ، وَهِيَ أَعْلَى.
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: أَمَّا الْأَفْعَى فَإِنَّهُ يُقَالُ فِي فِعْلِهِ
فَخَّ يَفْخُ فَخِيجًا، بِالْحَاءِ، قَالَهُ الْأَضْمَعِيُّ
وَأَبُو حَيْرَةَ الْأَعْرَابِيُّ؛ وَقَالَ شَمْرٌ: الْفَخِيجُ
لِمَا سَوَى الْأَسْوَدِ مِنَ الْحَيَاتِ، بِفِيهِ، كَأَنَّهُ
نَفْسٌ شَدِيدٌ؛ قَالَ: وَالْحَقِيفُ مِنْ جَرَشٍ
بَعْضُهُ بِبَعْضٍ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَلَمْ أَسْمَعْ
لِأَحَدٍ فِي الْأَفْعَى وَسَائِرِ الْحَيَاتِ فَخِيجًا،

بِالْحَاءِ، وَهَذَا غَلَطٌ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَعْنَةً
لِيَمْنَعِيَ الْعَرَبَ لَا أَعْرِفُهَا؛ فَإِنَّ اللَّغَاتِ أَكْثَرَ
مِنْ أَنْ يُحِيطَ بِهَا رَجُلٌ وَاحِدٌ. وَقَالَ
الْأَضْمَعِيُّ: فَحَّتِ الْأَفْعَى تَفَحُّ إِذَا سَمِعَتْ
صَوْتَهَا مِنْ فَيْهَا، فَأَمَّا الْكَشِيشُ فَصَوْتُهَا مِنْ
جِلْدِهَا.

وَأَمْرَأَةٌ فَخٌّ وَفَحَّةٌ: قَدِيرَةٌ؛ قَالَ جَرِيرٌ:
وَأَمَّكُمْ فَخٌّ قَدَامٌ وَخَنْدَفٌ^(١)

وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ لِلْعَيْنِ الْمَنْقَرِيَّ:
الْأَسْتِ ابْنِ سَوْدَاءِ الْمَحَاجِرِ فَحَّةٌ
لَهَا غَلْبَةٌ لَحْوَى وَوَطْبٌ مُجْرَمٌ
الْمُفْضَلُ: فَخَّخَ الرَّجُلُ إِذَا فَاخَرَ
بِالْبَاطِلِ.

وَالْحَفْحَفَةُ وَالْفَحْفَحَةُ: حَرَكَةُ الْقِرْطَاسِ
وَالثَّوْبِ الْجَدِيدِ.

• فَخَدَجَ • فَخَدَجٌ: اسْمُ شَاعِرٍ.

• فَخَذَ • الْفَخْدُ: وَضَلُّ مَا بَيْنَ السَّاقِ
وَالْوَرِكِ، أَيْتَى، وَالْجَمْعُ أَفْخَادٌ. قَالَ
سَيِّبِيُّهُ: لَمْ يُجَاوِزُوا بِهِ هَذَا الْبِنَاءَ، وَقِيلَ:
فَخَذَ، وَفَخَذَ أَيْضًا، بِكَسْرِ الْفَاءِ.

وَفَخَذَ فَخْدًا، فَهُوَ مَفْخُودٌ: أُصِيبَتْ
فَخْدُهُ. وَرَمَيْتُهُ فَخَذَتْهُ أَيْ أَصَبَتْ فَخْدَهُ.
وَفَخَذَ الرَّجُلُ: نَفَرَهُ مِنْ حَيْهٍ^(٢) الَّذِيْنَ
هُمْ أَقْرَبُ عَشِيرَتِهِ إِلَيْهِ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ
وَهُوَ أَقْلٌ مِنَ الْبَطْنِ، وَأَوَّلُهَا الشَّعْبُ، ثُمَّ

(١) هذا عجز بيت صدره كما جاء في مادة
«قدم»:

وَأَنْتُمْ بَنُو الْخَوَّارِ يَعْرِفُ ضَرْبَكُمْ
وَأَمَّكُمْ فَخٌّ قَدَامٌ وَخَيْضَفٌ
وَجَاءَ الْبَيْتُ فِي مَادَةِ «خَضَفٌ» بِرَوَايَةِ أُخْرَى:

فَأَنْتُمْ بَنُو الْخَوَّارِ يَعْرِفُ ضَرْبَكُمْ
وَأَمَّانَكُمْ فَخٌّ الْقَدَامُ وَخَيْضَفٌ
[عبد الله]

(٢) فخذ الرجل: «نفره من حيه» في
الطبقات جميعها: «فخذ الرجل نفره...»
والصواب ما أثبتناه، لما يقتضيه الكلام بعده.

[عبد الله]

السَّمْعِ. وَفَرَسُ فُحُورٌ: عَظِيمُ الْجُرْدَانِ طَوِيلُهُ. وَغُرْمُولٌ فَيْحَرٌ: عَظِيمٌ. وَرَجُلٌ فَيْحَرٌ: عَظِيمٌ ذَلِكَ مِنْهُ، وَقَدْ يُقَالُ بِالرَّأْيِ، وَهِيَ قَبِيلَةٌ. الْأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ مِنَ الْكَبِيرِ وَالْفَيْحَرِ: فَيْحَرُ الرَّجُلُ، بِالرَّأْيِ؛ قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ: فَجَعَلَ الْفَيْحَرُ وَالْفَيْحَرُ وَاحِدًا. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: فَرَسٌ فَيْحَرٌ وَفَيْحَرٌ، بِالرَّاءِ وَالرَّأْيِ، إِذَا كَانَ عَظِيمَ الْجُرْدَانِ.

أَبْنُ الْأَعْرَابِيِّ: فَيْحَرُ الرَّجُلُ يَفْخَرُ إِذَا أَنْفَ، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ:
وَرَأَاهُ يَفْخَرُ أَنْ تَحُلَّ يَبُوتُهُ
بِمَحَلَّةِ الرَّبْرِ الْقَصِيرِ عِنَانًا
وَفَسَّرَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فَقَالَ: مَعْنَاهُ يَأْتَفُ.
وَالْفَيْحَارُ: الْحَرْفُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ خَرَجَ يَبْتَرِّزُ، فَاتَّبَعَهُ عُمَرُ بِإِدَاوَةٍ وَفَيْحَارَةٍ؛ الْفَيْحَارُ: ضَرْبٌ مِنَ الْحَرْفِ مَعْرُوفٌ تُعْمَلُ مِنْهُ الْجِرَارُ وَالْكَيزَانُ وَغَيْرَهَا. وَالْفَيْحَارَةُ: الْجِرَّةُ، وَجَمْعُهَا فَيْحَارٌ، مَعْرُوفٌ. وَفِي التَّنْزِيلِ: «مِنْ صَلْصَالٍ كَالْفَيْحَارِ».

وَالْفَاخُورُ: نَبْتُ طَيْبِ الرِّيحِ، وَقِيلَ: ضَرْبٌ مِنَ الرِّيَاحِينَ؛ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ هُوَ الْمَرُوءُ الْعَرِيضُ الْوَرِقِ؛ وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي خَرَجَتْ لَهُ جَامِغٌ فِي وَسْطِهِ كَأَنَّهُ أَذْنَابُ الْعَالِبِ، عَلَيْهَا نُورٌ أَحْمَرٌ فِي وَسْطِهِ، طَيْبُ الرِّيحِ، يُسَمِّيهِ أَهْلُ الْبَصْرَةِ رَيْحَانَ الشُّيُوخِ، زَعَمَ أَطْبَاؤُهُمْ أَنَّهُ يَقْطَعُ السُّبَاتَ؛ وَأَمَّا قَوْلُ الرَّاجِزِ:

إِنَّ لَنَا لِحَارَةً فَنَاحِرَةً
تَكَدَحُ لِلدُّنْيَا وَتَنْسَى الْآخِرَةَ
فَيُقَالُ: هِيَ الْمَرَاةُ الَّتِي تَتَدَحَّرُ فِي مِشْيَتِهَا.

فَخَرَهُ. الْفَيْحَرُ وَالْفَيْحَرُ: التَّعْظُمُ، فَخَرٌ فَخْرًا^(١) وَتَفَخَّرَ: فَخَرٌ، وَقِيلَ: تَكَبَّرَ وَتَعَظَّمَ. الْأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ مِنَ الْكَبِيرِ وَالْفَيْحَرِ فَخَرُ الرَّجُلُ وَجَمَعَ وَجَمَعَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَرَجُلٌ مُتَفَخَّرٌ أَيْ مُتَعَظَّمٌ مُتَفَحِّشٌ؛

(١) قوله: «فخر فخرًا» بابه منع وفتح، كما في القاموس.

وَأَمَّا. وَفَخَرَهُ عَلَيْهِ يَفْخَرُهُ فَخْرًا وَأَفْخَرَهُ عَلَيْهِ: فَضَّلَهُ عَلَيْهِ فِي الْفَيْحَرِ. ابْنُ السَّكَيْتِ: فَخَرُ فُلَانٌ الْيَوْمَ عَلَى فُلَانٍ فِي الشَّرَفِ وَالْجَلَدِ وَالْمُنَاطِقِ، أَيْ فَضَّلَ عَلَيْهِ.
وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ؛ الْفَيْحَرُ: إِدْعَاءُ الْعَظَمِ وَالْكَبِيرِ وَالشَّرَفِ؛ أَيْ لَا أَقُولُهُ تَبْجُحًا، وَلَكِنْ شُكْرًا لِلَّهِ وَتَحَدُّثًا بِنِعْمِهِ.

وَالْفَيْحَرِيُّ: الْمَغْلُوبُ بِالْفَيْحَرِ.
وَالْمَفْخَرَةُ وَالْمَفْخَرَةُ، يَفْتَحُ الْخَاءُ وَضَمًّا: الْمَأْتَرَةُ وَمَا فَخَرِي بِهِ. وَفِيهِ فَخْرَةٌ أَيْ فَخْرٌ. وَإِنَّهُ لَدُو فَخْرَةٌ عَلَيْهِمْ، أَيْ فَخْرٌ وَمَالِكٌ فَخْرَةٌ هَذَا، أَيْ فَخْرُهُ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ). وَفَخَرُ الرَّجُلُ: تَكْبِيرٌ بِالْفَيْحَرِ؛ وَقَوْلُ لَبِيدٍ:

حَتَّى تَرَيْتِ الْجَوَاءَ يَفَاخِرُ
فَقَصِفَ كَالْوَالِ الْرَّحَالِ عَمِيمٍ
عَنَى بِالْفَاخِرِ الَّذِي بَلَغَ وَجَادَ مِنَ الثَّبَاتِ، فَكَأَنَّهُ فَخَرٌ عَلَى مَا حَوَّلَهُ. وَالْفَاخِرُ مِنَ الْبَسْرِ: الَّذِي يَعْظُمُ وَلَا تَوَى لَهُ. وَالْفَاخِرُ: الْجَيْدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.

وَاسْتَفْخَرَ الشَّيْءُ: اشْتَرَاهُ فَاخِرًا، وَكَذَلِكَ فِي التَّرْوِيجِ. وَاسْتَفْخَرَ فُلَانٌ مَا شَاءَ، وَأَفْخَرَتِ الْمَرَاةُ إِذَا لَمْ تَلِدْ إِلَّا فَاخِرًا. وَقَدْ يَكُونُ فِي الْفَيْحَرِ مِنَ الْفِعْلِ مَا يَكُونُ فِي الْمَجْدِ، إِلَّا أَنَّكَ لَا تَقُولُ فَيْحَرٌ مَكَانَ مَجِيدٍ، وَلَكِنْ فُحُورٌ، وَلَا أَفْخَرْتُهُ مَكَانَ أَمَجَّدْتُهُ.

وَالْفُحُورُ مِنَ الْإِبِلِ: الْعَظِيمَةُ الضَّرْعِ الْقَلِيلَةُ اللَّبَنِ، وَمِنْ الْعَتَمِ كَذَلِكَ؛ وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي تُعْطَلُ مَا عِنْدَهَا مِنَ اللَّبَنِ وَلَا يَبْقَاءُ لِلَّيْنِهَا؛ وَقِيلَ: الثَّاقَةُ الْفُحُورُ الْعَظِيمَةُ الضَّرْعِ الضَّيْفَةُ الْأَحْيَالِيلِ. وَضَرَعُ فُحُورٌ: غَلِيظٌ ضَيِّقُ الْأَحْيَالِيلِ قَلِيلُ اللَّبَنِ، وَالْإِسْمُ الْفَيْحَرُ وَالْفَيْحَرُ؛ أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

حَدَّثَلِسُ غَلْبَاءُ مِصْبَاحِ الْبُكْرِ
وَاسِمَةُ الْأَخْلَافِ فِي عَيْرِ فُخْرٍ
وَنَحَلَةُ فُحُورٌ: عَظِيمَةُ الْجِلْعِ غَلِيظَةٌ

الْقَبِيلَةُ، ثُمَّ الْفَيْصِلَةُ، ثُمَّ الْبِنَارَةُ، ثُمَّ الْبَطْنُ، ثُمَّ الْفَيْحَرُ؛ قَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ: الشَّعْبُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَبِيلَةِ ثُمَّ الْقَبِيلَةُ، ثُمَّ الْبِنَارَةُ، ثُمَّ الْبَطْنُ، ثُمَّ الْفَيْحَرُ. قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ: وَالْفَيْصِلَةُ أَقْرَبُ مِنَ الْفَيْحَرِ، وَهِيَ الْقِطْعَةُ مِنْ أَعْضَاءِ الْجَسَدِ.

وَالْفَيْحِيدُ: الْمُمَاخَذَةُ. وَأَمَّا الَّذِي فِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، بَاتَ يُفْخِدُ عَشِيرَتَهُ، أَيْ يَدْعُوهُمْ فَيْحَادًا فَخْدًا. يُقَالُ: فَخِدَ الرَّجُلُ بَيْنَ فُلَانٍ إِذَا دَعَاهُمْ فَيْحَادًا فَخْدًا. وَيُقَالُ: فَخِدْتُ الْقَوْمَ عَنْ فُلَانٍ، أَيْ خَدَّيْتُهُمْ. وَفَخِدْتُ بَيْنَهُمْ، أَيْ رَفَعْتُ وَخَدَلْتُ.

فخر. الْفَيْحَرُ وَالْفَيْحَرُ، مِثْلُ نَهْرٍ وَنَهْرٍ، وَالْفَيْحَرُ وَالْفَيْحَارُ وَالْفَيْحَارَةُ وَالْفَيْحَرِيُّ وَالْفَيْحَرِيَّةُ: التَّمْدُحُ بِالْحِصَالِ وَالْإِفْتِخَارُ وَعَدُّ الْقَدِيمِ؛ وَقَدْ فَخَرُ يَفْخَرُ فَخْرًا وَفَخْرَةً حَسَنَةً (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ)، فَهُوَ فَاخِرٌ وَفُحُورٌ، وَكَذَلِكَ أَفْخَرَ. وَتَفَاخَرَ الْقَوْمُ: فَخَرُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

وَالْتَفَاخَرُ: التَّمَاظُمُ. وَالتَّفَخَّرُ: التَّعْظُمُ وَالتَّكْبِيرُ. وَيُقَالُ: فُلَانٌ مُتَفَخَّرٌ مُتَفَحِّشٌ. وَفَاخَرَهُ مَفَاخَرَةً وَفَخَارًا: عَارَضَهُ بِالْفَيْحَرِ فَخْرَهُ؛ أَنشَدَ نَعْلَبُ:

فَأَصَمَّتْ عَمْرًا وَأَعَمِّيْتَهُ
عَنِ الْجُودِ وَالْفَيْحَرِ يَوْمَ الْفَيْحَارِ
كَذَا أَنشَدَهُ بِالْكَسْرِ، وَهُوَ نَشْرُ الْمَنَاقِبِ وَذِكْرُ الْكِرَامِ بِالْكَرَمِ.

وَفَخِيرُكَ: الَّذِي يَفَاخِرُكَ، وَمِثَالُهُ الْحَصِيمُ. وَالْفَيْحَرِيُّ: الْكَبِيرُ الْفَيْحَرُ، وَمِثَالُهُ السَّكْبِيُّ. وَفَخِيرٌ: كَثِيرُ الْإِفْخَارِ، وَأَنشَدَ:

بِنَشِي كَمَشَى الْفَرِحِ الْفَيْحَرِ
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ»؛ الْفُحُورُ: الْمَتَكَبِّرُ. وَفَاخَرَهُ فَخْرَهُ يَفْخَرُهُ فَخْرًا: كَانَ أَفْخَرُ مِنْهُ وَأَكْرَمُ أَبَا

وَيُقَالُ : هُوَ يَفْجُرُ عَلَيْنَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ فَجَّرَ الرَّجُلُ إِذَا جَاءَ بِفَجْرِهِ وَفَجَّرَ غَيْرَهُ وَكَذَّبَ فِي مَخَازِرِهِ ، وَالْإِسْمُ الْفَجْرُ ، بِالزَّيِّ . أَبُو عُبَيْدٍ : فَرَسٌ فَيَجُرُّ ، بِالضَّمِّ وَالزَّيِّ ، إِذَا كَانَ ضَحْمَ الْجُرْدَانِ .

• فحل . تَحَلَّلَ الرَّجُلُ : أَظْهَرَ الرِّقَابَ وَالْحِلْمَ . وَتَحَلَّلَ أَيضاً : تَهَيَّأَ وَلَبَسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• فخم . فَخِمَ الشَّيْءُ يَفْخِمُ فَخَامَةً ، وَهُوَ فَخْمٌ : عَبَلٌ ، وَالْأَثَى فَخْمَةٌ . وَفَخِمَ الرَّجُلُ ، بِالضَّمِّ ، فَخَامَةً أَيْ ضَحْمًا . وَرَجُلٌ فَخِمٌ أَيْ عَظِيمُ الْقَدْرِ . وَفَخِمَهُ وَفَخِمَتْهُ : أَجَلَّهُ وَعَظَّمَهُ ، قَالَ كَبِيرٌ عَزَّةً : فَانْتَ إِذَا عَدَّ الْمَكَارِمَ بَيْنَهُ

وَبَيْنَ ابْنِ حَرْبٍ ذِي النَّهْيِ الْمُتَفَخِّمِ وَالتَّفْخِيمِ : التَّعْظِيمُ . وَفَخِمَ الْكَلَامُ : عَظَّمَهُ . وَمَنْطِقٌ فَخِمٌ : جَزَلٌ ، عَلَى الْمَثَلِ ، وَكَذَلِكَ حَسَبٌ فَخِمٌ ، قَالَ :

دَعِذَا وَهَجَ حَسَبًا مَبْهَجًا
فَخِمًا وَسَنَّ مَنْطِقًا مَرْوَجًا
وَرَوَى فِي حَدِيثِ أَبِي هَالَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ فَخِمًا مَفْخَمًا ، أَيْ عَظِيمًا مُعْظَمًا فِي الصُّدُورِ وَالْعُيُونِ ، وَلَمْ تَكُنْ خَلْقَتُهُ فِي جِسْمِهِ الضَّخَامَةَ ، وَقِيلَ : الضَّخَامَةُ فِي وَجْهِ نُبَلَةٍ وَأَمْتِلَاؤُهُ مَعَ الْجَالِ وَالْمَهَابَةِ .

وَأَتَيْنَا فَلَانَا فَفَخَّمْنَا ، أَيْ عَظَّمْنَا وَرَفَعْنَا مِنْ شَأْنِهِ ، قَالَ رُوَيْبَةُ :

نَحْمَدُ مَوْلَانَا الْأَجَلَ الْأَفْحَا
وَالْفَيْحَانَ : الرَّئِيسُ الْمُعْظَمُ الَّذِي يُضَدَّرُ عَنْ رَأْيِهِ ، وَلَا يَقْطَعُ أَمْرَ دُونِهِ . أَبُو عُبَيْدٍ : الضَّخَامَةُ فِي الْوَجْهِ نُبَلَةٌ وَأَمْتِلَاؤُهُ . وَرَجُلٌ فَخِمٌ : كَثِيرٌ لَحْمٍ الْوَجْتَيْنِ .
وَالتَّفْخِيمُ فِي الْحُرُوفِ ضِدُّ الْإِمَامَةِ .

وَأَلْفُ التَّفْخِيمِ : هِيَ الَّتِي تَجِدُهَا بَيْنَ الْأَلْفِ وَالْوَاوِ كَقَوْلِكَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ، وَقَامٌ زَيْدٌ ،

وَعَلَى هَذَا كَتَبُوا الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَالْحَيَاةَ ، كُلُّ ذَلِكَ بِالْوَاوِ ، لِأَنَّ الْأَلْفَ مَالَتْ نَحْوَ الْوَاوِ ، وَهَذَا كَمَا كَتَبُوا إِحْدِيهَا وَسَيُوهِنُ بِالْيَاءِ لِمَكَانِ إِمَالَةِ الْفَتْحَةِ قَبْلَ الْأَلْفِ إِلَى الْكَسْرِ .

• فودج . الْفَوْدَجُ : الْهُودَجُ ، وَقِيلَ : هُوَ أَصْعَرٌ مِنَ الْهُودَجِ ، وَالْجَمْعُ الْفَوَادِجُ وَالْهُوَادِجُ . وَفَوْدَجَ الْعُرُوسُ : مَرَّكَبَهَا . وَقَالَ الْيَزِيدِيُّ : الْفَوْدَجُ شَيْءٌ يَتَّخِذُهُ أَهْلُ كِرْمَانَ ، وَالَّذِي يَتَّخِذُهُ الْأَعْرَابُ هُودَجٌ .
وَنَاقَةٌ وَسِيعَةٌ الْفَوْدَجِ أَيْ وَسِيعَةُ الْأَرْفَاحِ .
وَالْفَوْدَجَانُ : مَوْضِعٌ (١) ، قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

لَهُ عَلَيْنِ بِالْخِصَاءِ مَرْتَبِهِ
فَالْفَوْدَجَيْنِ فَجَبْتِي وَاجِفِ صَحْبِ

• فودح . الْفَوْدَحُ : انْتِقَالَ الْأَمْرِ وَالْحِجْلِ صَاحِبِهِ . فَدَحَهُ الْأَمْرُ وَالْحِجْلُ وَالَّذِينَ يُفَدِّحُهُ فَدَحًا : انْقَلَبَهُ ، فَهُوَ فَادِحٌ ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : وَعَلَى الْمُسْلِمِينَ أَلَّا يَتْرَكُوا فِي الْإِسْلَامِ مَفْدُوحًا فِي فِدَاؤِهِ أَوْ عَقْلٍ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هُوَ الَّذِي فَدَحَهُ الدِّينُ ، أَيْ انْقَلَبَهُ ، وَفِي حَدِيثِ غَيْرِهِ : مُفْدَحًا . فَمَا قَوْلُ بَعْضِهِمْ فِي الْمَعْمُولِ مُفْدَحٌ فَلَا وَجْهَ لَهُ ، لِأَنَّا لَا نَعْلَمُ أَفْدَحَ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ ذِي يَزَانَ : لِكَشْفِكَ الْكَرْبَ الَّذِي فَدَحَنَا أَيْ انْقَلَبَنَا .

وَالْفَادِحَةُ : النَّازِلَةُ ، تَقُولُ : نَزَلَ بِهِ أَمْرٌ فَادِحٌ إِذَا غَالَهُ وَبَهَطَهُ وَلَمْ يُسْمَعْ أَفْدَحَهُ الدِّينُ مِمَّنْ يُوتِقُ بِعَرَبِيَّتِهِ .

(١) قوله : « والفودجان موضع » هكذا في الأصل بالنون . وعبارة القاموس وشرحه : والفودجات ، هكذا في نسختنا ، بابتداء المثناة في الآخر ، والصواب الفودجان مثنى ، قال ذو الرمة إلى آخر ما هنا اهـ . ولكن في معجم البلدان لياقوت والفودجات ، بضم الفاء . وفتح الدال وبالبناء : موضع ، وأنشد الشطر الثاني من البيت موافقاً لما قاله .

• فودح . فَدَحَهُ يَفْدَحُهُ فَدَحًا : شَدَّخَهُ وَهُوَ رَطْبٌ . وَالْفَوْدَحُ : الْكَسْرُ . وَفَدَّخْتُ الشَّيْءَ فَدَخًا : كَسَرْتُهُ .

• ففد . الْفَفِيدُ : الصَّوْتُ ، وَقِيلَ : شِدَّتُهُ ، وَقِيلَ : الْفَفِيدُ وَالْفَفْدَفَةُ صَوْتُ كَالْحَصِيْفِ . فَدَّ يَفْدُ فَدًا وَفَفِيدًا وَفَدَفَدًا إِذَا اشْتَدَّ صَوْتُهُ ، وَأَنْشَدَ :

أَنْشَيْتُ أَخُوَالِي بَيْنِي يَزِيدُ
ظُلْمًا عَلَيْنَا لَهْمٌ فَفِيدُ
وَمِنْهُ الْفَفْدَفَةُ ، قَالَ النَّابِغَةُ :

أَوَابِدُ كَالسَّلَامِ إِذَا اسْتَمَرَّتْ
فَلَيْسَ يَرُدُّ فَدَفْدَهَا التَّطَيُّ (١)
وَرَجُلٌ فَدَادٌ : شَدِيدُ الصَّوْتِ جَافِي الْكَلَامِ . وَحَكِي الْمَحْيَانِي : رَجُلٌ مُفْدَدٌ وَفَدَفِدٌ .
وَفَدَّ يَفْدُ فَدًا وَفَفِيدًا ، وَفَدَفَدَ : اشْتَدَّ وَطَوْهُ فَوْقَ الْأَرْضِ مَرَحًا وَنَشَاطًا .
وَرَجُلٌ فَدَادٌ : شَدِيدُ الرُّطْبِ . وَفِي الْحَدِيثِ حِكَايَةٌ عَنِ الْأَرْضِ : وَقَدْ كُنْتُ تَمَشِي فَوْقِي فَدَادًا ، أَيْ شَدِيدُ الرُّطْبِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ الْأَرْضَ إِذَا دَفِنَ فِيهَا الْإِنْسَانُ قَالَتْ لَهُ : رُبَّمَا مَشَيْتِ عَلَيَّ فَدَادًا ، ذَا مَالٍ كَثِيرٍ وَذَا أَمَلٍ كَثِيرٍ ، وَذَا خِيَلَاءٍ وَسَعَى دَائِمٍ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَدَدَ الرَّجُلُ إِذَا مَشَى عَلَى الْأَرْضِ كَثِيرًا وَبَطْرًا .

وَفَدَدَ الرَّجُلُ إِذَا صَاحَ فِي تَبِعِهِ وَشَرَائِهِ وَفَدَّتِ الْأَيْلُ فَفِيدًا : شَدَّخَتْ الْأَرْضَ بِخَفَافِهَا مِنْ شِدَّةِ وَطْئِهَا ، قَالَ الْمَعْلُوطُ السَّعْدِيُّ :

أَعَادِلُ مَا يُدْرِيكَ أَنَّ رَبَّ هَجْمَةٍ
لِأَخْفَافِهَا فَوْقَ الْمَتَانِ فَفِيدُ ؟
وَرَوَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ : فَوْقَ الْفَلَاةِ فَفِيدُ ، قَالَ : وَيُرْوَى وَفِيدُ ، قَالَ : وَالْمَعْتَبَانِ مُتَقَارِبَانِ .

(٢) قوله : « أوابد » في ديوان النابغة : « قَوَائِي » . وقوله : « ففدفا » في الديوان أيضًا « مَدَّهَا » .

وَقَدْ الطَّائِرُ يَفِدُ فَيَدِيداً : حَتَّى جَنَاحِيهِ
بَسَطًا وَقَبْضًا .
وَالْفَيْدُ : كَثْرَةُ الْإِبِلِ . وَإِبِلٌ فَيْدٌ :
كَثِيرَةٌ .

وَالْفَدَاوُنُ : أَصْحَابُ الْإِبِلِ الْكَثِيرَةِ
الَّذِينَ يَمْلِكُ أَحَدُهُمُ الْمَالَتَيْنِ مِنَ الْإِبِلِ إِلَى
الْأَلْفِ ، يُقَالُ لَهُ : فَدَاؤٌ إِذَا تَلَعَّ ذَلِكَ ،
وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ جَفَاءُ أَهْلِ خِيَلَاءِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : هَلَكَ الْفَدَاوُنُ الْأَمَّنُ أُعْطِيَ فِي
نَجْدَتِهَا وَرَسُولُهَا ، أَرَادَ الْكَثِيرِيُّ الْإِبِلِ ، كَانَ
أَحَدُهُمْ إِذَا مَلَكَ الْمِائِينَ مِنَ الْإِبِلِ إِلَى الْأَلْفِ
قِيلَ لَهُ : فَدَاؤٌ ، وَهُوَ فِي مَعْنَى النِّسْبِ
كَسَرَجٍ وَعَوَاجٍ ، يَقُولُ : إِلا مَن أَخْرَجَ
زَكَاتَهَا فِي شِدَّتِهَا وَرَخَائِهَا . وَقَالَ نَعْلَبُ :
الْفَدَاوُنُ أَصْحَابُ الْوَيْرِ لِنُظِّ أَصْوَاتِهِمْ
وَجَفَائِهِمْ ، يُعْنَى بِأَصْحَابِ الْوَيْرِ أَهْلُ
الْبَادِيَةِ ، وَالْفَدَاوُنُ : الْفَلَّاحُونَ . وَفِي
حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ الْجَفَاءَ وَالْقِسْوَةَ
فِي الْفَدَايِينَ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : هِيَ
الْفَدَايِينُ ، مُخَفَّفَةٌ ، وَاحِدُهَا فَدَاؤٌ
(بِالتشديد) ، عَنِ أَبِي عَمْرٍو ، وَهِيَ الْبَقَرُ
الَّتِي يُحْرَثُ بِهَا ، وَأَهْلُهَا أَهْلُ جَفَاءٍ وَغِلْظَةٍ .
وَقَالَ أَبُو عَمِيْرٍ : لَيْسَ الْفَدَايِينُ مِنْ هَذَا فِي
شَيْءٍ ، وَلَا كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُهَا ، إِنَّمَا هَذِهِ
لِلرُّومِ وَأَهْلِ الشَّامِ ، وَإِنَّمَا ائْتَحَتْ الشَّامُ بَعْدَ
النَّبِيِّ ﷺ ، وَلِكِنَّهُمْ الْفَدَاوُنُ ، بِتَشْدِيدِ
الدَّالِ ، وَاحِدُهُمْ فَدَاؤٌ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ :
وَهُمْ الَّذِينَ تَعَلُّوْا أَصْوَاتَهُمْ فِي حُرُوثِهِمْ
وَأَمْوَالِهِمْ وَمَوَاشِيهِمْ وَمَا يُعَالِجُونَ مِنْهَا ،
وَكَذَلِكَ قَالَ الْأَخْمَرُ ، وَقِيلَ : هُمُ
الْمُكْرَبُونَ مِنَ الْإِبِلِ ، وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ فِي
قَوْلِهِ : الْجَفَاءُ وَالْقِسْوَةُ فِي الْفَدَايِينَ ، هُمُ
الْجَمَّالُونَ وَالرَّعِيانُ وَالْبَقَارُونَ وَالْحَمَارُونَ .
وَقَدْ قَدَّ إِذَا عَدَا هَارِبًا مِنْ سَبْعٍ أَوْ
عَدُوٍّ (١) وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّهُ رَأَى

(١) قوله : « وقد قد إذا عدا هاربا من سبع
أوعدوه » وساق الحديث ، وقال بعده : يقال فلغد
يلخ ، سابق الكلام ولاحقه يقتضى أن =

رَجُلَيْنِ يُسْرِعَانِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ : مَا لَكُمَا
تَفِدَانِ فَيْدِ الْجَمَلِ ؟ يُقَالُ : فَدَفَدَ الْإِنْسَانُ
وَالْجَمَلُ إِذَا عَلَا صَوْتُهُ ؛ أَرَادَ أَنَّهَا كَانَا
يَعْدُوَانِ فَيَسْمَعُ لِعَدُوِّهَا صَوْتًا .

وَالْفُدَادُ : ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْرِ ، وَاحِدُهُ
فُدَادَةٌ .
وَرَجُلٌ فُدَادَةٌ وَفُدَادَةٌ : جَبَانٌ (عَنِ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ :
أَفْدَادَةٌ عِنْدَ اللَّقَاءِ وَقِيْنَةٌ
عِنْدَ الْإِيَابِ بِخِيَابِ وَصُدُودٍ ؟
وَإِخْتَارَ نَعْلَبُ فُدَادَةً عِنْدَ اللَّقَاءِ أَيْ هُوَ
فُدَادَةٌ ، وَقَالَ : هَذَا الَّذِي اخْتَارَهُ .

• فدر • فَدَرَ الْفَحْلُ يَفْدِرُ فُدُورًا ، فَهُوَ
فَادِرٌ : فَتَرَ وَانْقَطَعَ وَجَحَرَ عَنِ الضَّرَابِ
وَعَدَلَ ، وَالْجَمْعُ فُدْرٌ وَفَوَادِرُ . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلْفَحْلِ إِذَا انْقَطَعَ عَنِ
الضَّرَابِ : فَدَرَ وَفَدَرَ وَفَدَرَ ، وَأَصْلُهُ فِي
الْإِبِلِ .
وَطَعَامٌ مُفْدِرٌ وَمَفْدِرَةٌ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ)
يَقْطَعُ عَنِ الْجَاعِ ؛ تَقُولُ الْعَرَبُ : أَكَلْتُ
الْبَطِيخَ مَفْدِرَةً .

وَالْفُدُورُ وَالْفَادِرُ : الْوَعْلُ الْعَاقِلُ فِي
الْجَبَلِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْوَعْلُ الشَّابُّ التَّامُّ ؛
وَقِيلَ : هُوَ الْمُسِنَّةُ ؛ وَقِيلَ : الْعَظِيمُ ؛
وَقِيلَ : هُوَ الْفَدْرُ أَيْضًا ؛ فَجَمَعَ الْفَادِرُ فَوَادِرَ
وَفُدُورًا ، وَجَمَعَ الْفَدْرَ فُدُورًا ، وَفِي
الصَّحَاحِ : الْجَمْعُ فُدْرٌ وَفُدُورٌ ، وَالْمَفْدِرَةُ
اسْمُ الْجَمْعِ ، كَمَا قَالُوا مَشِيخَةٌ . وَمَكَانٌ
مَفْدِرَةٌ : كَثِيرُ الْفَدْرِ ، وَقِيلَ فِي جَمْعِهِ :
فُدْرٌ ؛ وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ لِلرَّاعِي :

وَكَانَهَا ابْتِطَحَتْ عَلَى أَتْبَاجِهَا

فُدْرٌ تَشَابَهُ قَدْ يَمْنَنُ وَغُولًا
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْفَادِرُ مِنَ الْوَعُولِ
الَّذِي قَدْ أَسَنَّ ، بِمِثْلَةِ الْفَارِجِ مِنَ الْخَيْلِ ،
وَالْبَازِلُ مِنَ الْإِبِلِ وَبَيْنَ الْبَقَرِ وَالْعَتَمِ . وَفِي

= الحديث تفدعان وأنت تراه تفدان هنا وشرح
القاموس ، فلعل أصل العبارة وفد يفد وتفدند
إذا... إلخ .

حَدِيثِ مُجَاهِدٍ قَالَ : فِي الْفَادِرِ الْعَظِيمِ مِنَ
الْأَزْوَى : بَقْرَةٌ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْفَادِرُ
وَالْفُدُورُ الْمُسِنَّةُ مِنَ الْوَعُولِ ، وَهُوَ مِنْ فَدَرَ
الْفَحْلُ فُدُورًا إِذَا عَجَزَ عَنِ الضَّرَابِ ؛ يُعْنَى
فِي فَدْيَتِهِ بَقْرَةٌ .

وَالْفَادِرَةُ : الصَّخْرَةُ الصَّخْمَةُ الصَّمَاءُ فِي
رَأْسِ الْجَبَلِ ، شَبَّهَتْ بِالْوَعْلِ .
وَالْفَادِرُ : اللَّحْمُ الْبَارِدُ الْمَطْبُوخُ .
وَالْفَيْدَرَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ إِذَا كَانَتْ
مُجْتَمِعَةً ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :
وَأَطْعَمْتُ كَرِيْدَةً وَفَيْدَرَةً
وَفِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ : أَهْدَيْتُ لِي فَيْدَرَةً
مِنْ لَحْمٍ ، أَيْ قِطْعَةً ، وَالْفَيْدَرَةُ : الْقِطْعَةُ
مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ جَيْشِ الْحَبِطِ :
فَكُنَّا نَقْتَطِعُ مِنْهُ الْفَيْدَرَ كَالثَّوْبِ ؛ وَفِي
الْمُحْكَمِ : الْفَيْدَرَةُ الْقِطْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ
الْمَطْبُوخِ الْبَارِدَةِ . الْأَصْمَعِيُّ : أُعْطِيَتْهُ فَيْدَرَةٌ
مِنْ اللَّحْمِ وَهَبْرَةٌ إِذَا أُعْطِيَ قِطْعَةً مُجْتَمِعَةً ،
وَجَمَعَهَا فَيْدَرًا . وَالْفَيْدَرَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ اللَّبْلِ ،
وَالْفَيْدَرَةُ مِنَ الثَّمْرِ : الْكَعْبُ ، وَالْفَيْدَرَةُ مِنَ
الْجَبَلِ : قِطْعَةٌ مُشْرِفَةٌ مِنْهُ ؛ وَالْفَيْدَرَةُ دُونَهَا .
وَالْفَيْدَرُ : الْأَحْمَقُ ، يَكْمُرُ الدَّالِ .

• فدس • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَفْدَسَ الرَّجُلُ إِذَا
صَارَ فِي بَابِهِ الْفَيْسَةَ ، وَهِيَ الْعَنَاقِبُ . وَقَالَ
أَبُو عَمْرٍو : الْفَدْسُ الْعَنَاقِبُ ، وَهِيَ الْهَبْرُ
وَالطُّغَاءُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَرَأَيْتُ بِالْخُلَاصَاءِ
دَحْلًا يُعْرَفُ بِالْفَدْسِيِّ . قَالَ : وَلَا أُدْرِي إِلَى
أَيِّ شَيْءٍ نُسِبَ .

• فدش • فَدَشَهُ يَفْدِشُهُ فَدَشًا : دَفَعَهُ .
وَفَدَشَ الشَّيْءُ فَدَشًا : شَدَخَهُ وَامْرَأَةً فَدَشَاءً ،
كَمَدَشَاءً : لَا لَحْمَ عَلَيَّ يَدَيْهَا . وَرَجُلٌ
فَدِشٌ : أَخْرَقَ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .
وَالْفَدَشُ : أُنْثَى الْعَنَاقِبِ (عَنِ كِرَاعِ) .

• فدع • الْفَدْعُ : عَوَجٌ وَمَيْلٌ فِي الْمَقَاصِلِ
كُلِّهَا ، خَلْقَةٌ ، أَوْ دَاءٌ كَانَ الْمَقَاصِلَ قَدْ

زالت عن مواضعها ، لا يُستطاع بسطها معه ، وأكثر ما يكون في الرُسع من اليد والقدم . فدغ فدغاً وهو أفدغ بين الفدغ : وهو المعوج الرُسع من اليد أو الرجل ، فيكون مثقيل الكف أو القدم إلى إنسيهما ؛ وأنشد شير لأبي زيد :

مقابل الخطر في أرساغه فدغ
ولا يكون الفدغ إلا في الرُسع جساءً فيه ، وأصل الفدغ الميل والنوع ، فكيفما مالت الرجل فقد فدغت ، والأفدغ الذي يمشى على ظهر قدميه ، وقيل : هو الذي ارتفع أخصص رجله ارتفاعاً لو وطئ صاحبها على عصفور ما آذاه ؛ وفي رجليه قسط ، وهو أن تكون الرجل ملساء الأسفل كأنها مالح ؛ وأنشد أبو عدنان :

يوم من الثرة أو فدغائها
يُخرج نفس العز من وجعائها

قال : يعنى بفدغائها الذراع (١) يُخرج نفس العز من شدة القر . وقال ابن شميل : الفدغ في اليدين تراه يطاء على أم قودانه فيشخص صدره خلفه ، جمل أفدغ وناقاة فدغاء ، وقيل : الفدغ أن تصطك كعباه وتباعد قدماه يميناً وشمالاً . وفي حديث ابن عمر : أنه مضى إلى خبير فدغعه أهلها ؛ الفدغ ، بالتحريك ، زرع بين القدم وبين عظم الساق ، وكذلك في اليد ، وهو أن تزول المفاصيل عن أماكنها وفي صفة ذي السويقين الذي يهدم الكعبة : كآني به أفيدع أصيلع ؛ أفيدع : تصغير أفدغ . والفدعة : موضع الفدغ . والأفدغ : الظليم لانحراف أصابعه ، صفة غالية ، وكل ظليم أفدغ . لأن في أصابعه اعوجاجاً . وسمك أفدغ : مائل على المنكر ؛ قال رؤبة :

عن ضعف أطاب وسمك أفدغا

(١) قوله : « الذراع » هو كوكب . وقوله : « الفدغ في اليدين .. إلخ » عبارة القاموس : الفدغ في البعير أن تراه .. إلخ .

فجعل السمك المائل أفدغ .

وفي الحديث : أنه دعا على عتبة بن أبي لهب فصغمه الأسد فصغمه فدغته ؛ الفدغ : الشدخ والشق اليسير . وفي الحديث في الذبح بالحجر : إن لم يقدح الحلقوم فكل ، لأن الذبح بالحجر يشدخ الجلد ، وربما لا يقطع الأوداج فيكون كالموقوذ .

وفي حديث ابن سيرين : وسئل عن الذبيحة بالعود فقال : كل ما لم يقدح ، يريد ما قد يحده فكله وما قد يتقلبه فلا تأكله ؛ ومنه الحديث : إذا قدح قرئش الرأس .

• فدغ • الفدغ : شدخ شيء أجوف مثل حبة عنب ونحوه . وفي الحديث : أنه دعا على عتبة بن أبي لهب فصغمه الأسد فصغمه فدغته ؛ قال ابن الأثير : الفدغ الشدخ والشق اليسير . غيره : الفدغ كسر الشيء الرطب والأجوف ، وشدخه فدغته يقدغه فدغاً . وفي بعض الأخبار في الذبح بالحجر : إن لم يقدح الحلقوم فكل ، أي لم يترده ، لأن الذبح بالحجر يشدخ الجلد ، وربما لا يقطع الأوداج ، فيكون كالموقوذ ؛ ومنه حديث ابن سيرين : سئل عن الذبيحة بالعود فقال : كل ما لم يقدح ؛ يريد ما قتل يحده فكله ، وما قتل يتقلبه فلا تأكله ؛ وفي حديث آخر : إذا قدح قرئش الرأس أي تشدخ . ويقال : فدغ رأسه وتدغته إذا رصه وشدخه . ويقال : رجل مفدغ كما يقال مدق ؛ قال رؤبة :

منى مقاذيف مدق مفدغ

• فدغم • الفدغم ، بالعين معجمة : اللحم الجسيم الطويل في عظم ، زاد التهذيب : من الرجال ؛ قال ذو الرمة :

إلى كل مشحج الذراعين ثقتي
به الحرب شعشاع وأبيض فدغم
قال ابن بري : صواب إنشاده : لها كل مشحج الذراعين ، أي ليهذه الإبل كل

عريض الذراعين يحيها ويمتها من الإغارة عليها ، والأئني بالهاء ، والجمع فداعمة نادر ، لأنه ليس هنا سبب من الأسباب التي ، تلحق الهاء لها . وقد فدم أي حسن مُمتلي ؛ قال الكُميت :

وأدنين البرود على خدود
يزين الفداعم بالأسيل

• فدغد • الفدغد : الفلاة التي لا شيء بها ؛ وقيل : هي الأرض الغليظة ذات الحصى ، وقيل : المكان الصلب ؛ قال :

ترى الحرة السوداء يحمر لونها

ويحمر منها كل ريع وفدغد
والفدغد : المكان المرتفع فيه صلابه ؛ وقيل : الفدغد الأرض المستوية ؛ وفي الحديث : فلجئوا إلى فدغد فأحاطوا بهم ؛ الفدغد : الموضع الذي فيه غلظ وارتفاع . وفي الحديث : كان إذا قتل من سفر فمر بفدغد أو نشز كبير ثلاثاً ؛ ومنه حديث قيس :

وأرمت فدغها ، وجمعه فدافد .

والفدغدة صوت كالحفيف .
ورجل فدغد وفدغد : شديد الوطء على الأرض .

وفدغد إذا عدا هارباً من سبع أو عدو .
الأزهرى في الرباعي : لبن هديد وفدغد ، وهو الحامض الخائر . ابن الأعرابي : يقال للبن النخين فدغد .

وفدغد : اسم امرأة ؛ قال الأخطل :
وقلت لحاديهن : ويحك عنتا
لجلاء أو بنت الكنانى فدغدا !

• فدك • فدك القطن فديكا : نقشه ، وهي لغة أردنية .
وفدك وفديكي : اسنان ؛ وفديك : اسم عربي وفدك : موضع بالحجاز ؛ قال زهير :

لئن حلت بجو في بني أسد
في دين عمرو وحالت بيننا فدك

الْأَزْهَرِيُّ: فَدَمٌ قَرِيْبَةٌ بِحَيْرٍ، وَقِيلَ بِنَاحِيَةِ الْحِجَازِ فِيهَا عَيْنٌ وَنَحَلٌ أَفَاءَهَا اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ عَلِيُّ وَالْعَبَّاسُ، عَلَيْهَا السَّلَامُ، يَتَنَازَعَانِهَا، وَسَلَّمَهَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِلَيْهِمَا، فَذَكَرَ عَلِيُّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ جَعَلَهَا فِي حَيَاتِهِ لِغَاطِمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَوَلَدِهَا، وَأَبِي الْعَبَّاسِ ذَلِكَ.

وَأَبُو فَدَيْكٍ: رَجُلٌ. وَالْفَدَيْكَاتُ: قَوْمٌ مِنَ الْخَوَارِجِ نُسِبُوا إِلَى أَبِي فَدَيْكٍ الْخَارِجِيِّ.

« فَدَكْسٌ » الْفَدَوَكْسُ: الشَّدِيدُ، وَقِيلَ: الْغَلِيْظُ الْجَافِي. وَالْفَدَوَكْسُ: الْأَسَدُ مِثْلُ الدَّوَكْسِ. وَفَدَوَكْسٌ: حَيٌّ مِنْ تَغْلِبٍ، التَّمْثِيلُ لِسَبْيُوِيٍّ وَالتَّفْسِيرُ لِلسَّرِيَانِيِّ. الصَّحَاحُ: فَدَوَكْسٌ رَهْطُ الْأَخْطَلِ الشَّاعِرِ، وَهُمْ مِنْ بَنِي جَشْمَ بْنِ بَكْرِ.

« فَدَمٌ » الْفَدَمُ مِنَ النَّاسِ: الْعَيْبِيُّ عَنِ الْحَجَّيَّةِ وَالْكَلامِ مَعَ ثِقَلٍ وَرِخَاوَةٍ وَقَلَّةٍ فَهَمٌّ، وَهُوَ أَيْضًا الْغَلِيْظُ السَّمِينُ الْأَحْمَقُ الْجَافِي، وَالنَّاءُ بَدَلٌ مِنَ الْفَاءِ، وَالْجَمْعُ فِدَامٌ، وَالْأُنْثَى فَدَمَةٌ وَتَدَمَةٌ، وَقَدْ فَدَمَ فِدَامَةً وَفَدُومَةً؛ قَالَ اللَّيْثُ: وَالْجَمْعُ فَدَمٌ^(١).

وَالْمُقَدَّمُ مِنَ الثَّيَابِ: الْمُشْبَعُ حُمْرَةً، وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي لَيْسَتْ حُمْرَتُهُ شَدِيدَةً. وَأَحْمَرُ فَدَمٌ: مُشْبَعٌ قَالَ شَمِيرٌ: وَالْمُقَدَّمَةُ مِنَ الثَّيَابِ الْمُشْبَعَةُ حُمْرَةً؛ قَالَ أَبُو خِرَاشٍ الْهَدَلِيُّ:

وَلَا بَطَلَا إِذَا الْكُأَةُ تَرْتَبُوا

لَدَى عَمَرَاتِ الْمَوْتِ بِالْحَالِكِ الْفَدَمِ يَقُولُ: كَأَنَّا تَرْتَبُوا فِي الْحَرْبِ بِالْذَمِّ الْحَالِكِ. وَالْفَدَمُ: الثَّقِيلُ مِنَ الدَّمِّ،

(١) قوله: « والجمع فدم » كذا ضبط بالأصل. ووقع في نسخة التهذيب مضبوطاً بشكل القلم أيضاً ككُتِبَ.

وَالْمُقَدَّمُ مَأْخُودٌ مِنْهُ. وَثُوبٌ فَدَمٌ إِذَا اشْبَعُ صَبِغُهُ. وَثُوبٌ فَدَمٌ، سَاكِنَةُ الدَّالِ، إِذَا كَانَ مَصْبُوعًا بِحُمْرَةٍ مُشْبَعًا. وَصَبِغٌ مُقَدَّمٌ، أَي خَائِزٌ مُشْبَعٌ.

قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَالْفَدَمُ الدَّمُّ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

أَقُولُ لِكَامِلٍ فِي الْحَرْبِ لَمَّا

جَرَى بِالْحَالِكِ الْفَدَمِ الْبُحُورُ

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ نَهَى عَنِ الثُّوبِ

الْمُقَدَّمِ؛ هُوَ الْمُشْبَعُ حُمْرَةً، كَأَنَّهُ الَّذِي لَا

يُقَدَّرُ عَلَى الزِّيَادَةِ عَلَيْهِ لِتَنَاهَى حُمْرَتِهِ، فَهُوَ

كَالْمَمْتَنِعِ مِنْ قَبُولِ الصَّبِغِ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ

عَلِيٍّ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنْ أَقْرَأَ

وَأَنَا رَاكِعٌ، أَوْ أَلْبَسَ الْمُعْضَفُ الْمُقَدَّمُ. وَفِي

حَدِيثِ عُرْوَةَ: أَنَّهُ كَرِهَ الْمُقَدَّمُ لِلْمُحْرَمِ،

وَلَمْ يَرِ بِالْمُضْرَحِ بَأْسًا؛ الْمُضْرَحُ: دُونَ

الْمُقَدَّمِ، وَبَعْدَهُ الْمُرْدُدُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي

ذَرٍّ: أَنَّ اللَّهَ ضَرَبَ النَّصَارَى بَدَلًا مُقَدَّمًا،

أَي شَدِيدًا مُشْبَعًا، فَاسْتَعَارَهُ مِنَ الدَّوَاتِ

لِلْمَعَانِي. وَالْفَدَمُ: الدَّمُّ؛ وَمِنْهُ قِيلَ

لِلثَّقِيلِ: فَدَمٌ تَشْبِيْهًُا بِهِ.

وَالْفِدَامُ: شَيْءٌ تَشْدَدُهُ الْعَجْمُ عَلَى

أَفْوَاهِهَا عِنْدَ السَّقْيِ، الْوَاحِدَةُ فِدَامَةٌ؛ وَأَمَّا

الْفِدَامُ فَإِنَّهُ مَصْفَاةُ الْكُوزِ وَالْإِبْرِيْقِ وَنَحْوِهِ؛

وَسَفَاةُ الْأَعَاجِمِ الْمَجُوسِ إِذَا سَقَوْا الشَّرْبَ

فَدَمُوا أَفْوَاهَهُمْ، فَالسَّقْيُ مُقَدَّمٌ، وَالْإِبْرِيْقُ

الَّذِي يُسْقَى مِنْهُ الشَّرْبُ مُقَدَّمٌ.

وَالْفَدَامُ: شَيْءٌ تَمَسَّحُ بِهِ الْأَعَاجِمُ عِنْدَ

السَّقْيِ، وَاحِدَتُهُ فِدَامَةٌ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ:

كَأَنَّ ذَا فِدَامَةٍ مُنْطَفَا

قَطَفَ مِنْ أَعْيَابِهِ مَا قَطَفَا

يُرِيدُ صَاحِبَ فِدَامَةٍ، تَقُولُ مِنْهُ: فَدَمْتُ

الْأَيْتَةَ تَفْدِيْمًا. وَالْمُقَدَّمَاتُ: الْأَبَارِيْقُ

وَالدَّنَانُ. وَالْفِدَامُ وَالنَّدَامُ: الْمِصْفَاةُ.

وَالْفِدَامُ: مَا يُوَضَعُ فِي قَمِّ الْإِبْرِيْقِ،

وَالْفَدَامُ بِالْفَتْحِ وَالشَّدِيدِ مِثْلُهُ؛ قَالَ:

وَكَذَلِكَ الْحَرْقَةُ الَّتِي يَشْدُ بِهَا الْمَجُوسِيُّ قَمَّهُ.

وَالِإِبْرِيْقُ مُقَدَّمٌ وَمُقَدَّمٌ وَمُقَدَّمٌ عَلَيْهِ فِدَامٌ،

النَّاءُ عِنْدَ يَعْقُوبَ بَدَلٌ مِنَ الْفَاءِ. وَالْفَدَامُ: لُغَةٌ فِي الْفِدَامِ. وَفَدَمَ الْإِبْرِيْقُ: وَضَعَ عَلَى فَوْهِ الْفِدَامَ؛ قَالَ عَثْرَةُ:

بِرْجَاجَةٍ صَفْرَاءَ ذَاتِ أُسْرِيقَةٍ

فَرِثَتْ بِأَزْهَرِ فِي الشَّالِ مُقَدَّمِ

وَقَالَ أَبُو الْهَيْدِيِّ:

مُقَدَّمَةٌ قَرَأَ كَأَنَّ رِقَابَهَا

رِقَابُ بَنَاتِ الْمَاءِ أَفْرَعَهَا الرُّعْدُ

عَدَى مُقَدَّمَةً إِلَى مَقْعُولَيْنِ، لِأَنَّ الْمَعْنَى

مُثْبِتَةٌ أَوْ مَكْسُورَةٌ.

وَفَدَمَ فَاهُ وَعَلَى فِيهِ بِالْفِدَامِ يَفْدِمُ فَدَمًا

وَفَدَمَ: وَضَعَهُ عَلَيْهِ وَغَطَّاهُ، وَمِنْهُ رَجُلٌ

فَدَمٌ، أَي عَيْبِيٌّ ثَقِيلٌ، بَيْنَ الْفِدَامَةِ

وَالْفَدُومَةِ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِنَّكُمْ مَدْعُوعُونَ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُقَدَّمَةٌ أَفْوَاهِكُمْ بِالْفِدَامِ، هُوَ مَا

يُشْدُ عَلَى قَمِّ الْإِبْرِيْقِ وَالْكَوْزِ مِنْ حَرْقَةٍ،

لِتَصْفِيَةِ الشَّرَابِ الَّذِي فِيهِ، أَي أَنَّهُمْ يَمْنَعُونَ

الْكَلَامَ بِأَفْوَاهِهِمْ حَتَّى تَتَكَلَّمَ جَوَارِحُهُمْ

وَجُلُودُهُمْ، فَشَبَّهَ ذَلِكَ بِالْفِدَامِ، وَقِيلَ:

كَانَ سَفَاةُ الْأَعَاجِمِ إِذَا سَقَوْا فَدَمُوا

أَفْوَاهَهُمْ، أَي غَطَّوْهَا، وَفِي التَّهْدِيدِ:

حَتَّى تَكَلَّمَ أَفْحَادَهُمْ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ الْفَدَامُ،

قَالَ: وَوَجْهُ الْكَلَامِ الْجَيِّدِ الْفِدَامُ. وَفِي

الْحَدِيثِ أَيْضًا: يُحْشِرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

عَلَيْهِمْ الْفِدَامُ؛ وَالْفِدَامُ هُنَا يَكُونُ وَاحِدًا

وَجَمْعًا، فَإِذَا كَانَ وَاحِدًا كَانَ اسْمًا دَالِعًا عَلَى

الْجِنْسِ، وَإِذَا كَانَ جَمْعًا كَانَ كِكِرَامٍ

وظِرَافٍ. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، كَرَّمَ اللَّهُ

وَجْهَهُ: الْحِلْمُ فِدَامٌ السَّيْفِيَّةُ، أَي الْحِلْمُ عَنْهُ

يُعْطَى فَاهُ وَيُسَكِّتُهُ عَنْ سَفْهِهِ.

وَالْفِدَامُ: الْعِمَامَةُ.

وَفَدَمَ الْبَعِيرَ: شَدَّدَ عَلَى فِيهِ الْقِيَامَةَ.

« فَدَنٌ » الْفَدْنُ: الْقَصْرُ الْمَشِيدُ؛ قَالَ

الْمُقَبَّبُ الْعُبَيْدِيُّ:

يُنْبِئِي تَجَالِيدِي وَأَقْتَادَاهَا

نَاوِ كَرَّاسِ الْفَدَنِ الْمُوَيْدِ

وَالْجَمْعُ أَفْدَانٌ ، وَأَشَدُّ :

كَمَا تَرَأَى فِي أَفْدَانِهَا الرُّومُ
وَبِنَاءِ مُفَدَّنٌ : طَوِيلٌ .

وَالْفَدَانُ ، بِتَخْفِيفِ الدَّالِ : الَّذِي
يَجْمَعُ أَدَاةَ التُّورِ فِي الْفِرَانِ لِلْحَرْثِ ،
وَالْجَمْعُ أَفْدِنَةٌ وَفَدْنٌ . وَالْفَدَانُ : كَالْفَدَانِ ،
فَعَالَ بِالتَّشْدِيدِ ، وَقِيلَ : الْفَدَانُ التُّورُ ، وَقَالَ
أَبُو حَنِيْفَةَ : الْفَدَانُ التُّورَانِي اللَّذَانِ يُفْرَنَانِ
فَيَحْرَثُ عَلَيَّهَا ، قَالَ : وَلَا يُقَالُ لِلْوَالِدِ
مِنْهُمَا فَدَانٌ . أَبُو عَمْرٍو : الْفَدَانُ وَاحِدٌ
الْفَدَانِيَيْنِ ، وَهِيَ الْبَقْرُ الَّتِي يُحْرَثُ بِهَا ، قَالَ
أَبُو ثَرَابٍ : أَتَشَدَّى أَبُو خَلِيفَةَ الْحُصَيْنِيُّ
لِرَجُلٍ يَصِفُ الْجَعْلُ :

أَسْوَدُ كَاللَّبْلِ وَلَيْسَ بِاللَّبْلِ
لَهُ جَنَاحَانِ وَلَيْسَ بِالطَّيْرِ
يَجْرُ فَدَانًا وَلَيْسَ بِالقُورِ

فَجَمَعَ بَيْنَ الرَّأْيِ وَاللَّامِ فِي الْفَاقِيَةِ وَشَدَّدَ
الْفَدَانَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ الْفَدَانُ ،
بِتَخْفِيفِ الدَّالِ . وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : تَقُولُ
الْعَامَّةُ الْفَدَانَ ، وَالصَّوَابُ الْفَدَانَ ،
بِالتَّخْفِيفِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : ذَكَرَهُ سِيبَوَيْهِ فِي
كِتَابِهِ وَرَوَاهُ عَنْهُ أَصْحَابُهُ فَدَانٌ ،
بِالتَّخْفِيفِ ، وَجَمَعَهُ عَلَى أَفْدِنَةٍ ، وَقَالَ :
الْعِيَانُ حَدِيدَةٌ تُكُونُ فِي مَتَاعِ الْفَدَانِ ،
وَضَبَطُوا الْفَدَانَ بِالتَّخْفِيفِ . قَالَ : وَأَمَّا
الْفَدَانُ ، بِالتَّشْدِيدِ ، فَهُوَ الْمَبْلَغُ الْمَتَاعَرُفُ ،
وَهُوَ أَيْضًا التُّورُ الَّذِي يُحْرَثُ بِهِ . وَحَكَى ابْنُ
بَرِّي عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الصَّقَلِيِّ فِي تَرْجَمَةِ عَيْنِ
قَالَ : الْفَدَانُ ، بِالتَّخْفِيفِ ، الْأَلَةُ الَّتِي
يُحْرَثُ بِهَا . وَالْفَدَانُ أَيْضًا : الْمَرْزَعَةُ .
وَفَدَيْنٌ وَالْفَدَيْنُ : مَوْضِعٌ .
وَالْفَدَنُ صِنْعٌ أَحْمَرٌ .

• فَدَى • فَدَيْتُهُ فِدَى وَفِدَاءٌ وَأَفْدَيْتُهُ ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ :

فَلَوْ كَانَ مَيْتٌ يُفْتَدَى لَفَدَيْتُهُ
بِمَا لَمْ تَكُنْ عَنْهُ النَّفْسُ تُطِيبُ
وَأَنَّهُ لِحَسَنِ الْفَدِيَّةِ . وَالْمُعَادَاةُ : أَنْ

تَدْفَعَ رَجُلًا وَتَأْخُذَ رَجُلًا . وَالْفِدَاءُ : أَنْ
تَشْتَرِيَهُ ، فَدَيْتُهُ بِمَالِي فِدَاءً وَفَدَيْتُهُ بِنَفْسِي .
وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَإِنْ يَأْتِوكُمْ أُسَارَى
تَقْتُلُوهُمْ » ، قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ
عَامِرٍ « أُسَارَى » بِالْفِ، « وَتَقْتُلُوهُمْ » بِغَيْرِ
الْفِ، وَقَرَأَ نَافِعٌ وَعَاصِمٌ وَالْكَسَائِيُّ وَيَعْقُوبُ
الْحَضْرَمِيُّ : « أُسَارَى تُفَادُوهُمْ » بِالْفِ
فِيهَا ، وَقَرَأَ حَمَزَةٌ « أُسْرَى تَقْتُلُوهُمْ » ، بِغَيْرِ
الْفِ فِيهَا ؛ قَالَ أَبُو مَعَاذٍ : مَنْ قَرَأَ تَقْتُلُوهُمْ
فَمَعْنَاهُ تَشْتَرُوهُمْ مِنَ الْعَدُوِّ وَتَقْتُلُوهُمْ ، وَأَمَّا
تُفَادُوهُمْ فَيَكُونُ مَعْنَاهُ تَأْكِسُونَ مَنْ هُمْ فِي
أَيْدِيهِمْ فِي الثَّمَنِ وَتَأْكِسُونَكُمْ . قَالَ ابْنُ
بَرِّي : قَالَ الزُّبَيْرُ ابْنُ الْمَعْرِبِيِّ فَدَى إِذَا
أَعْطَى مَالًا وَأَخَذَ رَجُلًا ، وَأَفْدَى إِذَا أَعْطَى
رَجُلًا وَأَخَذَ مَالًا ، وَفَادَى إِذَا أَعْطَى رَجُلًا
وَأَخَذَ رَجُلًا ، وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ
الْفِدَاءِ ؛ الْفِدَاءُ ، بِالْكَسْرِ وَالْمَدِّ ، وَالْفَتْحِ
مَعَ الْقَصْرِ : فَكَأَنَّ الْأَسِيرَ ؛ يُقَالُ : فَدَاهُ
يَفْدِيهِ فِدَاءً وَفَدَى ، وَفَادَاهُ يُفَادِيهِ مُفَادَاةً ،
إِذَا أَعْطَى فِدَاءَهُ وَأَقْدَمَهُ . وَفَدَاهُ بِنَفْسِهِ وَفَدَاهُ
إِذَا قَالَ لَهُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ .

وَالْفِدْيَةُ : الْفِدَاءُ . وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ
نُصَيْرٍ قَالَ : يُقَالُ فَادَيْتُ الْأَسِيرَ وَفَادَيْتُ
الْأَسَارَى ، قَالَ : هَكَذَا تَقُولُهُ الْعَرَبُ ،
وَيَقُولُونَ : فَدَيْتُهُ بِأَبِي وَأُمِّي ، وَفَدَيْتُهُ
بِمَالِي ، كَأَنَّهُ اشْتَرَيْتُهُ وَخَلَصْتُهُ بِهِ إِذَا لَمْ
يَكُنْ أَسِيرًا ، وَإِذَا كَانَ أَسِيرًا مَمْلُوكًا قُلْتُ
فَادَيْتُهُ ، وَكَانَ أَنْحَى أَسِيرًا فَدَايْتُهُ ؛ كَذَا
تَقُولُهُ الْعَرَبُ ؛ وَقَالَ نَصِيبٌ :

وَلَكَيْتِي فَادَيْتُ أُمِّي بَعْدَمَا

عَلَا الرَّأْسَ مِنْهَا كِبَرَةٌ وَمَشِيبٌ
قَالَ : وَإِذَا قُلْتُ فَدَيْتُ الْأَسِيرَ فَهُوَ أَيْضًا جَائِزٌ
بِمَعْنَى فَدَيْتُهُ مِمَّا كَانَ فِيهِ ، أَيْ خَلَصْتُهُ مِنْهُ ،
وَفَادَيْتُ أَحْسَنَ فِي هَذَا الْمَعْنَى . وَقَوْلُهُ عَزَّ
وَجَلَّ : « وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ » أَيْ جَعَلْنَا
الذَّبْحَ فِدَاءً لَهُ وَخَلَصْنَاهُ بِهِ مِنَ الذَّبْحِ .
الْجَوْهَرِيُّ : الْفِدَاءُ إِذَا كَسَّرَ أَوَّلَهُ يُمَدُّ
وَيُقَصَّرُ ، وَإِذَا فَتِحَ فَهُوَ مُقْصُورٌ ؛ قَالَ ابْنُ

بَرِّي : شَاهِدُ الْقَصْرِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

فَدَى لَكَ عَمِّي إِنْ زَلِجْتُ وَخَالِي

يُقَالُ : قُم ، فِدَى لَكَ أَبِي ، وَمِنْ
الْعَرَبِ مَنْ يَكْسِرُ فِدَاءً ، بِالتَّنْوِينِ ، إِذَا جَاوَرَ
لَا مَ الْجَرَ خَاصَّةً ، فَيَقُولُ فِدَاءً لَكَ لِأَنَّهُ
نَكْرَةٌ ، يُرِيدُونَ بِهِ مَعْنَى الدُّعَاءِ ؛ وَأَشَدُّ
الْأَضْمَعِيُّ لِلتَّابِعَةِ :

مَهَلًا ! فِدَاءً لَكَ الْأَقْوَامُ كُلُّهُمْ

وَمَا أَتَمَّرَ مِنْ مَالٍ وَمِنْ وَكَلِدٍ
وَيُقَالُ : فَدَاهُ وَفَادَاهُ إِذَا أَعْطَى فِدَاءَهُ
فَأَقْدَمَهُ ؛ وَفَدَاهُ بِنَفْسِهِ وَفَدَاهُ بِنَفْسِهِ إِذَا قَالَ لَهُ
جُعِلْتُ فِدَاكَ . وَتَقَادَا ، أَيْ فَدَى بَعْضُهُمْ
بَعْضًا . وَأَفْدَى مِنْهُ بِكَذَا ، وَتَقَادَى فَلَانٌ مِنْ
كَذَا ، إِذَا تَحَامَاهُ وَتَرَوَى عَنْهُ ؛ وَقَالَ ذُو
الرُّمَّةِ :

مُرْمِينَ مِنْ لَيْتٍ عَلَيْهِ مَهَابَةٌ

تَقَادَى اللَّيْتُ الْعُلْبُ مِنْهُ تَقَادِيًا (١)
وَالْفِدْيَةُ وَالْفَدَى وَالْفِدَاءُ كُلُّهُ بِمَعْنَى . قَالَ
الْفَرَّاءُ : الْعَرَبُ تُقَصِّرُ الْفِدَاءَ وَتَمُدُّهُ ، يُقَالُ :
هَذَا فِدَاؤُكَ وَفِدَاكَ ، وَرَبِّمَا فَتَحُوا الْفَاءَ إِذَا
قَصَرُوا فَقَالُوا فِدَاكَ ، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ :
مِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ فَدَى لَكَ ، فَيَفْتَحُ
الْفَاءَ ، وَأَكْثَرُ الْكَلَامِ كَسَرُ أَوَّلِهَا وَمَدُّهَا ؛
وَقَالَ التَّابِعَةُ ، وَعَنَى بِالرَّبِّ الثُّغْمَانَ بِنَ
الْمُنْدَرِ :

فَدَى لَكَ مِنْ رَبِّ طَرِيفِي وَتَالِدِي

قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : فِدَاءٌ إِذَا كَسَّرْتَ فَاوَهُ
مُدًّا ، وَإِذَا فَتَحْتَ قَصَرَ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

مَهَلًا فِدَاءً لَكَ يَا فَضَالَهُ

أَجْرَهُ الرُّمَحَ وَلَا تُهَالَهُ

وَأَشَدُّ الْأَضْمَعِيُّ :

فَدَى لَكَ وَالْيَدَى وَفَدَيْتُكَ نَفْسِي

وَمَالِي إِنَّهُ مِنْكُمْ أَنَاتِي

فَكَسَّرَ وَقَصَرَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَقَوْلُ

الشَّاعِرِ :

فَاغْفِرْ فِدَاءً لَكَ مَا اقْتَصَيْنَا

(١) قوله : « مرمين » هو من أرم القوم أي

سكتوا .

قال: اطلاق هذا اللفظ مع الله تعالى محمول على المجاز والاستعارة، لأنه إنما يُفدى من المكارة من تلحمته، فيكون المراد بالفداء التعظيم والإكبار؛ لأن الإنسان لا يُفدى إلا من يعظمه، فيبدل نفسه له، ويروى فداء، بالرفع على الابتداء؛ والتصب على المصدر؛ وقول الشاعر أشده ابن الأعرابي:

يلقم لقمًا ويفدى زاده
يرمى بأشالو ألقا فواده
قال: يُفدى زاده ويأكل من مال غيره؛ قال ومثله:

جدح جويني من سويق ليس له
وقوله تعالى: «فمن كان منك مريضاً أو به أذى من رأسه ففديه من صيام أو صدقة أو نسك»؛ إنها أراد فمن كان منك مريضاً أو به أذى من رأسه فحلقت فعليه فدية، فحذفت الجملة من الفعل والفاعل والمفعول للدلالة عليه.

وأفاده الأسير: قيل منه فديته؛ ومنه قوله، عليه السلام، لقرئش حين أسر عثمان بن عبد الله والحكم بن كيسان: لا تفديكموها حتى يقدم صاحبانا، يعني سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان.

والفداء، مملود بالفتح: الأتبار، وهو جماعة الطعام من الشعير والتمر والبر ونحوه. والفداء: الكدس من البر، وقيل: هو مسطح التمر بلعه عبد القيس؛ وأنشد يصف قرية بقلعة الميرة:

كان فداها إذ جردوه
وطافوا حوله سلك يقيم^(١)

شبه طعام هذه القرية حين جمع بعد الحصاد بسلك قد ماتت أمه فهو يقيم، يريد أنه قليل حفير؛ ويروى سلف يقيم، والسلف: ولد الحجل، وقال ابن خالويه في جمعه الأفداء، وقال في تفسيره: التمر

(١) قوله: «فداها» هو بالفتح، وأما ضبطه في جرد بالكسر فخطأ.

المجموع. قال سحر: الفداء والجوخان واحد، وهو موضع التمر الذي يبس فيه، قال: وقال بعض نبي مجاشع: الفداء التمر ما لم يكنز، وأنشد:

متحني من أخصب الفداء
عجر الثوى قليلة اللحاء
ابن الأعرابي: أفدى الرجل إذا باع، وأفدى إذا عظم بدنه. وفداء كل شيء حجه، وألفه باء لوجود ف د ي وعدم ف د و.

الأزهرى: قال أبو زيد في كتاب النهاء والفاء إذا تعاقبا: يقال للرجل إذا حدث بحديث فعدل عنه قبل أن يفرغ إلى غيره: أخذ على هديتك وفديتك، أي أخذ فيما كتبت فيه ولا تعدل عنه؛ هكذا رواه أبو بكر عن سحر، وقيدته في كتابه بالقاف، وفديتك، بالقاف، هو الصواب.

• فذح • تفذحت الثاقة وأفذحت إذا تفاجت لبول. وليست ببت، قال الأزهرى: لم أسمع هذا الحرف ليعبر ابن دريد، والمعروف في كلامهم بهذا المعنى تفشجت وتفشحت، بالجيم والماء.

• فذذ • الفذذ: الفرد، والجمع أفذاذ وفذوذ.

وأفذت الشاة أفذاذاً، وهي مفذذ؛ ولدت ولداً واحداً، وإن ولدت اثنتين فهي مثيم؛ وإن كان من عاديها أن تلد واحداً، فهي يفذاذ؛ ولا يقال للثاقة مفذذ، لأنها لا تُتبع إلا واحداً.

ويقال: ذهباً فذنين. وفي الحديث: هذه الآية الفاذة، أي المنفردة في معناها.

والفدذ: الواحد، وقد فذ الرجل عن أصحابه إذا شد عنهم، وبقي فرداً.

والفدذ: الأول من قداح المنيسر. قال اللخاني: وفيه قرص واحد، وله غنم

ينصب واحد إن فاز، وعليه غنم نصب واحد إن خاب ولم يفز؛ والثاني التوهم، وسهام المنيسر عشرة: أولها الفدذ، ثم التوهم، ثم الرقيب، ثم المجلس، ثم النافس، ثم المسبل، ثم المعلى، وثلاثه، لا أنصبا لها، وهي: السبيح، والمنيخ، والوغذ.

وتمر فذ: متفرق لا يترق بغضه ببعض (عن ابن الأعرابي)، وهو مذكور في الصاد لأنهما لغتان.

وكلمة فذ وفاذة: شاذة.

أبو مالك: ما أصبت منه أفذ ولا مريشاً، الأفذ الفذح الذي ليس عليه ريش، والمريش الذي قد ريش؛ قال: ولا يجوز غير هذا البناء. قال أبو منصور: وقد قال غيره: ما أصبت منه أفذ ولا مريشاً، بالقاف.

الأزهرى: ذفلف إذا تبخر، وقد ذف إذا تقاصر ليحبل وهو يئب، وفي موضع آخر: إذا تقاصر ليئب خاتلاً.

• فوا • الفوا، مهموز مقصور: حار الوحش، وقيل الفوى منها. وفي المثل: كل صبيد في جوف الفوا^(٢) وفي الحديث: أن أبا سفيان^(٣) استأذن النبي، عليه السلام، فحجبه ثم أذن له، فقال له: ما كنت تأذن لي حتى تأذن لحجارة الجهلمتين^(٤).

(٢) قوله: «في المثل إلخ» ضبط الفوا في المحكم بالهمز، على الأصل، وكذا في الحديث.

(٣) قوله: «أبا سفيان» قيل إنه أبو سفيان ابن الحارث بن عبد المطلب، وكان أخا النبي في الرضاة، وكان يألف النبي وهو صغير، فلأبعت رسول الله، عليه السلام، عاداه أبو سفيان وهجاه، ثم أسلم عام الفتح، وشهد يوم حنين؛ وقال فيه النبي، عليه السلام: أرجو أن يكون خلفاً من حمزة. والمشهور أنه أبو سفيان بن حرب، كما جاء في كتب الأئمة وكتب الحديث.

(٤) قوله: «الجهلمتين» في النهاية وفي مادة «جلم» من اللسان: قال أبو عبيد: إنما =

فَقَالَ: يَا أَبَا سُفْيَانَ! أَنْتَ كَمَا قَالَ الْقَائِلُ: كَلَّ الصَّيْدُ فِي جَوْفِ الْفَرَا، مَقْصُورٌ، وَيُقَالُ فِي جَوْفِ الْفَرَاءِ، مَمْدُودٌ، وَأَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَا قَالَهُ لِأَبِي سُفْيَانَ تَأْلَفَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: أَنْتَ فِي النَّاسِ كَحِمَارِ الْوَحْشِيِّ فِي الصَّيْدِ، يَعْنِي أَنَّهَا كُلُّهَا دُونَهُ.

وَقَالَ أَبُو الْعَاسِمِ: مَعْنَاهُ أَنَّهُ إِذَا حَجَبَكَ قَبَعَ كُلُّ مَحْجُوبٍ وَرَضِيَ، لِأَنَّ كُلَّ صَيْدٍ أَقْلٌ مِنَ الْجَارِ الْوَحْشِيِّ، فَكُلُّ صَيْدٍ لِيَصْغُرُوهُ يَدْخُلُ فِي جَوْفِ الْجَارِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ حَجَبَهُ وَأَذِنَ لِغَيْرِهِ. فَيَضْرِبُ هَذَا الْمَثَلَ لِلرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ حَاجَاتٌ، مِنْهَا وَاحِدَةٌ كَبِيرَةٌ، فَإِذَا قَضَيْتَ تِلْكَ الْكَبِيرَةَ لَمْ يَبَالِ أَلَّا تُقْضَى بَاقِي حَاجَاتِهِ. وَجَمَعَ الْفَرَا أَفْرَاءَ وَفَرَاءَ، مِثْلُ جَبَلٍ وَجِبَالٍ. قَالَ مَالِكُ بْنُ زُعْبَةَ الْبَاهِلِيُّ:

بِضْرَبِ كَأَذَانِ الْفَرَاءِ فَضُولُهُ
وَطَعْنِ كَأَبْرَاقِ الْمَخَاضِ تَبُورُهَا
الْإِبْرَاقُ: إِخْرَاجُ الْبَوْلِ دَفْعَةً دَفْعَةً.
وَتَبُورُهَا، أَيَّ تَحْتَبِرُهَا وَمَعْنَى النَّبْتِ أَنْ ضَرْبُهُ يُصَيِّرُ فِيهِ لَحْمًا مُعْلَقًا كَأَذَانِ الْحُمْرِ. وَمَنْ تَرَكَ الْهَمَزَ قَالَ: (١).

وَحَضَرَ الْأَصْمَعِيُّ وَأَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ عِنْدَ أَبِي السَّمْرَاءِ فَأَنْشَدَهُ الْأَصْمَعِيُّ:

بِضْرَبِ كَأَذَانِ الْفَرَاءِ فَضُولُهُ
وَطَعْنِ كَشَهَاقِ الْعَفَا هَمَّ بِالْهَتْقِ
ثُمَّ ضَرَبَ يَدَيْهِ إِلَى فَرَاكَانَ بِقُرْبِهِ، يُرْهِمُ أَنَّ الشَّاعِرَ أَرَادَ فَرَاوًا، فَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: أَرَادَ الْفَرَاوَ فَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هَكَذَا رَوَيْتُكُمْ، فَأَمَّا قَوْلُهُمْ: أَنْكَحْنَا الْفَرَا فَسْتَرَى، فَإِنَّمَا هُوَ عَلَى التَّخْفِيفِ الْبَدَلِيُّ مُوَافَقَةٌ لِسْتَرَى، لِأَنَّهُ مَثَلٌ، وَالْأَمْثَالُ مَوْضُوعَةٌ عَلَى الْوَقْفِ، فَلَمَّا سَكَنْتِ الْهَمْزَةُ أُبْدِلَتْ الْفَا لِإِنْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا.

= أراد لحجارة الجلهتين - أي بدون ميم - والجلهتان جانبا الوادي، وهما بمنزلة الشطين. قال شمر: ولم أسمع الجلهتين إلا في هذا الحديث. [عبد الله]

(١) قوله: «ومن ترك الهمز إلخ» انظر بم تتعلق هذه الجملة.

وَمَعْنَاهُ: قَدْ طَلَبْنَا عَلَى الْأُمُورِ فَسْتَرَى أَعْمَالَنَا بَعْدُ، قَالَ ذَلِكَ ثَعْلَبٌ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: يَضْرِبُ مَثَلًا لِلرَّجُلِ إِذَا عَرَّ بِأَمْرٍ فَلَمْ يَرِ مَا يُحِبُّ، أَي صَنَعْنَا الْحَزْمَ قَالَ بِنَا إِلَى عَاقِبَةِ سُوءٍ. وَقِيلَ مَعْنَاهُ: أَنَا قَدْ نَظَرْنَا فِي الْأَمْرِ فَسَتَنظَرُ عَمَّا يَتَكَشَّفُ.

• فرب • التَّفْرِيبُ وَالتَّقْرِيمُ، بِالْبَاءِ وَالْمِيمِ: تَضْيِيقُ الْمَرْأَةِ فَلَهَمَهَا بِعَجْمِ الرِّيبِ.

وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ فَرِيَابٍ، بِكَسْرِ الْفَاءِ وَسُكُونِ الرَّاءِ: مَدِينَةُ بِيْلَادِ التُّرْكِ، وَقِيلَ: أَصْلُهَا فِيرِيَابٍ، بِزِيَادَةِ يَاءٍ بَعْدَ الْفَاءِ، وَيُنْسَبُ إِلَيْهَا بِالْحَدَفِ وَالْإِنْبَاتِ.

• فربح • أَوْفَرَجَ جِلْدُ الْحَمَلِ: شَوِيءٌ فَيَسْتَأْخِذُ أَعَالِيَهُ، وَكَذَلِكَ إِذَا أَصَابَهُ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ، وَهُوَ مُصَدَّرُ شَوَيْتُ؛ قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ عَنَاقًا شَوَاهَا وَأَكَلَ مِنْهَا:

فَأَكَلُ مِنْ مُفْرَجِجٍ بَيْنَ جِلْدَيْهَا

• فرت • الْفَرَاتُ: أَشَدُّ الْمَاءِ عُذْبَةً. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ: «هَذَا عَذْبُ فَرَاتٍ وَهَذَا مِلْحٌ أَجَاجٌ». وَقَدْ قَرَّتِ الْمَاءُ يَفْرُتُ فَرُوتَةً إِذَا عَذَّبَ، فَهِيَ فَرَاتٌ.

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: قَرَّتِ الرَّجُلُ، بِكَسْرِ الرَّاءِ، إِذَا ضَعُفَ عَقْلُهُ بَعْدَ مُسْكَنَةٍ. وَالْفَرَاتَانِ: الْفَرَاتُ وَدُجَيْلٌ؛ وَقَوْلُ أَبِي دُوَيْبٍ:

فَجَاءَ بِهَا مَا شِئْتَ مِنْ لَطِيمَةٍ
يَدُومُ الْفَرَاتُ فَوْقَهَا وَيَمُوجُ
لَيْسَ هُنَالِكَ فَرَاتٌ، لِأَنَّ الدَّرَّ لَا يَكُونُ فِي الْمَاءِ الْعَذْبِ، وَإِنَّا يَكُونُ فِي الْبَحْرِ. وَقَوْلُهُ:

مَا شِئْتَ، فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، أَي جَاءَ بِهَا كَامِلَةً الْحُسْنِ، أَوْ بِالْعَةِ الْحُسْنِ، وَقَدْ تَكُونُ فِي مَوْضِعِ جَزٍّ عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الْهَاءِ، أَي فَجَاءَ بِمَا شِئْتَ مِنْ لَطِيمَةٍ.

وَمِثْلُهَا فَرَاتَانُ وَفَرَاتٌ: كَأَلْوَا حِدٍ، وَالْإِسْمُ

الْفَرُوتَةُ.

وَالْفَرَاتُ: اسْمُ نَهْرِ الْكُوفَةِ، مَعْرُوفٌ. وَفَرَّتِي: الْمَرْأَةُ الْفَاجِرَةُ؛ ذَهَبَ ابْنُ جَنِّي فِيهِ إِلَى أَنَّ نُونَهُ زَائِدَةٌ، وَحَكَى قَرَّتِ الرَّجُلُ يَفْرُتُ فَرَاتًا: فَجَرَ، وَأَمَّا سَبِيؤُهُ فَجَعَلَهُ رُبَاعِيًّا.

وَالْفَرْتُ: لَقَبٌ فِي الْفَرِيرِ (عَنِ ابْنِ جَنِّي) كَأَنَّهُ مَقْلُوبٌ عَنْهُ.

• فربح • الْفَرَاتُجُ: سِمَةٌ مِنْ سِيَّاتِ الْإِبِلِ (حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ) وَلَمْ يَحُلْ هَذِهِ السِّمَةَ. وَفَرَاتُجُ: مَوْضِعٌ، وَقِيلَ: مَوْضِعٌ فِي بِلَادِ طَبَسِ أَنْشَدَ سَبِيؤُهُ:

أَلَمْ تَسْلَى فَتَحْيِرِكَ الرُّسُومُ
عَلَى فَرَاتِجِ وَالطَّلُلِ الْقَدِيمِ؟
وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

قُلْتُ لِحَجْنِ وَأَبِي الْعَجَّاجِ:
أَلَا الْحَقَّاطُ بِطَرْفِي فَرَاتِجِ

• فرتك • فَرَّتَكَ عَمَلُهُ: أَفْسَدَهُ، يَكُونُ ذَلِكَ فِي النَّسَجِ وَغَيْرِهِ. وَفِي النَّوَادِرِ: بَرَّتَكَ الشَّيْءُ بَرَّتَكَهُ وَفَرَّتَكَهُ فَرَّتَكَهُ وَكَرَفَّتَهُ، إِذَا قَطَعْتَهُ مِثْلَ الدَّرِّ.

• فوتن • أَبُو سَعِيدٍ: الْفَرْتَنَةُ عِنْدَ الْعَرَبِ (٢) تَشْقِيقُ الْكَلَامِ وَالْأَهْمَاشُ فِيهِ. يُقَالُ: فَلَانَ يُفْرَتِنُ فَرْتَنَةً.

وَفَرَّتِي: الْأَمَةُ وَالرَّائِيَةُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ ثَلَاثِيٌّ عَلَى رَأْيِ ابْنِ حَبِيبٍ، وَأَنَّ نُونَهُ زَائِدَةٌ، وَذَكَرَهُ ابْنُ بَرِّي: الْفَرْتَنِيُّ مَعْرَفًا بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ، قَالَ: وَكَذَلِكَ الْهَلُوكُ وَالْمُؤَمِّسَةُ.

وَقَرَّتِ الرَّجُلُ يَفْرُتُ فَرَاتًا: فَجَرَ، قَالَ: وَأَمَّا سَبِيؤُهُ فَجَعَلَهُ رُبَاعِيًّا. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ لِلْأَمَةِ الْفَرْتَنِيُّ. وَابْنُ الْفَرْتَنِيِّ: وَهُوَ

(٢) قوله: «الفرتنه عند العرب إلخ» وهي أيضاً بهذا الضبط: التقارب في اللشى، كما في القاموس والتكلمة.

ابن الأَمة البغي ، والعربُ تُسمي الأَمة فرقتي . قال ابنُ بَرِّي : وقال الأَحولُ ابنُ فرقتي وابنُ بُرِّي يُقالانِ لِلنَّبيِّ . وقال نَعْلَبُ : فرقتي الأَمة ، وكذلكُ تُمرني ، قال الأَشهبُ ابنُ رُمَيْلة :

أَتَانِي مَا قَالَ الْبَيْعُ ابْنَ فَرَقْتِي
أَلَمْ تَحْشَأْ إِذْ أَوْعَدْتَهَا أَنْ تُكَلِّبَا ؟

وقال جَرِيرٌ :
أَلَمْ تَرِ أَيْ إِذْ رَمَيْتُ ابْنَ فَرَقْتِي
بِصَبَاءٍ لَا يَرْجُو الْحَيَاةَ أَيْمُهَا
وقال أَيْضاً :

مَهلاً بَيْعُ فَرَقْتِي فَإِنَّ أُمَّكَ فَرَقْتِي
حَمْرَاءُ أَلْحَنَتِ الْعُلُوجَ رُدَامَا
قال أبو عبيدٍ : أَرَادَ الأَمةَ ، وكانت أُمُّ البَيْعِ حَمْرَاءَ مِنْ سَبِي أَصْفَهَانَ ؛ وابنُ بُرِّي ذَكَرَهُ فِي تَرْجَمَتِي ، مَقْصُودٌ : اسْمُ امْرَأَةٍ ؛ قال النَّابِغَةُ :

عَفَا ذَوْحُسِي ^(١) مِنْ فَرَقْتِي فَالْفَوَارِغُ
فَجَنَّبَا أَرْبِيكَ فَالْتَّلَاغُ اللُّوْفِغُ
وفَرَقْتِي أَيْضاً : قَصَّرَ بِمِرْوَالِذِ كَانِ ابْنُ خَازِمٍ
فَدَحَّ حَاصِرُ فِيهِ زُهَيْرٌ بِنَ ذَوْبِ الْعَدَوِيِّ الَّذِي
يُقَالُ لَهُ الْهَزَارُ مُرْدٌ .

• فرقت . الفرقت : السرجين ، ما دام في الكرش ، والجمع فرقت . ابن سيده : الفرقت السرجين ، والفرقت والفرائة : سرجين الكرش .

وفرقتها عنه أفرقتها فرقا ، وأفرقتها ، وفرقتها ، كذلك ، وفرقت الحب كبدته ، وأفرقتها ، وفرقتها : فقتها . وفرقت كبدته ،

(١) قوله : « عفادو حسي » بضم الحاء مقصوراً - كما نص عليه ياقوت - وإد بارض الشربة من ديار عيس وغطقان ، قال كنانة بن عبد يليل : سقى منزلي سعدى بدمخ وذى حسي من الدلو نوء مستهل ورائح على ما عفا منه الزمان ودينا

رعينا به الأيام والدهر صالح سقاط العذارى الوحي الإنيمة من الطرف مغلوباً عليه الجوانح

أفرقتها فرقا ، وفرقتها تفرتها إذا صرته حتى تنفرت كبدته ؛ وفي الصحاح : إذا صرته وهو حسي ، فأنفرت كبدته ، أي انتفرت . وفي حديث أم كلثوم ، بنت علي ، قالت لأهل الكوفة : أتدرون أي كبد فرقتم لرسول الله ، ^{صلى الله عليه} ؟ الفرقت : نفيت الكبد بالغم والأذى .

وفرقت الجلة ، يفرقتها ويفرقتها فرقا إذا شققها ثم نكر جميع ما فيها ؛ وفي التهذيب : إذا فرقها . وأفرقت الكرش : إذا شقققتها ، ونفرت ما فيها . ابن السكيت : فرقت للقوم جلة ، وأنا أفرقتها ، وأفرقتها إذا شقققتها ، ثم نكرت ما فيها ، وقيل : كل ما نكرته من وعاء فرقت . وشرب على فرقت ، أي على شيع .

وأفرقت الرجل إفراناً : وقع فيه . وأفرقت أصحابه : عرّضهم للسلطان ، أو للائمة الناس ، أو كذبهم عند قوم ، ليصغرهم عندهم ، أو فضح سرهم .

وامرأة فرقت : تبتغى وتبحث نفسها ، في أول حملها ، وقد انفرت بها . أبو عمرو : يقال للمرأة إنها لمنقرثة ، وذلك في أول حملها ، وهو أن تبحث نفسها ، في أول حملها ، فيكثر نفثها للخراسي التي على رأس معدتها ؛ قال أبو منصور : لا أدرى منقرثة أم منقرثة ؟ والفرقت : غلبت الجبلي . والفرقت : الركوة الصغيرة .

وجبل فرقت : ليس بضخم صخوره ، وليس بذى مطر ولا طين ، وهو أصعب الجبال ، حتى أنه لا يصعد فيه ، لصعوبته وأمتاعه . وتريد فرقت : غير مدقق الترد ، كأنه شبه بهذا الصنف من الجبال . وقال اللحياني : قال القناني : لا خير في التريد إذا كان شرباً فرقا ، وقد تقدم ذكر الشرب .

• فروج . الفرج : الخلل بين الشيتين ، والجمع فروج ، لا يكسر على غير ذلك ؛ قال أبو ذؤيب يصف الثور :

فانصاع من فرج وسد فروجه
غير ضوار وإفان وأجدع
فروجه : ما بين قوائمه . سد فروجه أي ملاً قوائمه عدواً كأن العدو سد فروجه وملاًها . وإفان : صحيحان . وأجدع : مقطوع الأذن . والفرجة والفرجة : كالفرج ؛ وقيل : الفرجة الحصاصه بين الشيتين . ابن الأعرابي : فحات الأصابع يقال لها الثفاريح ، واحدها ثفراج ^(١) ، وخروق الدرابين يقال لها : الثفاريح والخلق . النضر : فرج الوادي ما بين عدوتيه ، وهو بطنه ، وفرج الطريق منه وهوته . وفرج الجبل : فجه ؛ قال :

متوسدين زمام كل نجية
ومفرج عرق المقد متوق
وهو الوساع المفرج الذي بان مرقفه عن إبطه .

والفرجة ، بالضم : فرجة الحائط وما أشبهه ، يقال : بينها فرجة ، أي انفراج . وفي حديث صلاة الجاعة : ولا تدروا فرجات الشيطان ؛ جمع فرجة ، وهو الخلل الذي يكون بين المصلين في الصفوف ، فأضافها إلى الشيطان تظليماً لشأنها ، وحملها على الاحتراز منها ؛ وفي رواية : فرج الشيطان ، جمع فرجة كظلمة وظلم . والفرجة : الراحة من حزن أو مرض ؛ قال أمية بن أبي الصلت :

لا تصيقن في الأمور فقد نكر
شفت غماؤها بعين احتيال
ربما نكره الثموس من الأمد

من له فرجة كحل العقال
ابن الأعرابي : فرجة اسم ، وفرجة مضد . والفرجة : التفضي من الهم ؛ وقيل : الفرجة في الأمر ؛ والفرجة ، بالضم ، في الجدار والباب ، والمعنيان متقاربان ؛ وقد فرج له يفرج فرجاً وفرجة .

(٢) قوله : « واحدها ثفراج » عبارة القاموس جمع ثفرجة كثرجة .

التَّهْدِيبُ : وَيُقَالُ مَا لِهَذَا الْعَمِّ مِنْ فَرْجَةٍ ، وَلَا فَرْجَةٍ ، وَلَا فَرْجِيَّةٍ . الْجَوْهَرِيُّ : الْفَرْجُ مِنَ الْعَمِّ ، بِالْتَحْرِيفِ . يُقَالُ : فَرْجَ اللَّهُ عَمَّكَ تَفْرِيحًا ، وَكَذَلِكَ فَرْجَ اللَّهُ عَنْكَ عَمَّكَ بِفَرْجٍ ، بِالْكَسْرِ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ : ذَكَرْتُ أُمَّنَا بَيْنَمَا وَجَعَلْتُ تُفْرَحُ لَهُ ؛ قَالَ أَبُو مُوسَى : هَكَذَا وَجَدْتُهُ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ ، قَالَ : وَقَدْ أَضْرَبَ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ هَذِهِ اللَّفْظَةِ فَتَرَكَهَا مِنَ الْحَدِيثِ ، قَالَ : فَإِنْ كَانَتْ بِالْحَاءِ فَهِيَ مِنْ أَفْرَجَهُ إِذَا غَمَّهُ وَأَزَالَ عَنْهُ الْفَرْجَ ، وَأَفْرَجَهُ الَّذِينَ إِذَا أَثْقَلَهُ ؛ وَإِنْ كَانَتْ بِالْجِيمِ ، فَهِيَ مِنَ الْمُفْرَجِ الَّذِي لَا عَشِيرَةَ لَهُ ، فَكَانَ أُمَّهُمْ أَرَادَتْ أَنْ أَبَاهُمْ تُوفَى وَلَا عَشِيرَةَ لَهُمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَتَخَافِينَ الْعَيْلَةَ وَأَنَا وَلِيُّهُمْ ؟ وَالْفَرْجُ : التُّغْرُ الْمُخَوْفُ ، وَهُوَ مُؤْضِعُ الْمَخَافَةِ ؛ قَالَ : فَعَدَّتْ كِلَا الْفَرْجَيْنِ تَحْسَبُ أَنَّهُ مَوْلَى الْمَخَافَةِ خَلْفَهَا وَأَمَامَهَا وَجَمَعَهُ فَرْوَجٌ ، سُمِّيَ فَرْجًا لِأَنَّهُ غَيْرُ مَسْنُودٍ . وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ قَيْمٍ رَجُلٍ مِنْ بَعْضِ الْفَرْوَجِ ؛ يَعْنِي التُّغْرَ ، وَاجِدَهَا فَرْجٌ . أَبُو عَيْدَةَ : الْفَرْجَانِ السُّنْدُ وَخُرَّاسَانُ ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : سِجِسْتَانُ وَخُرَّاسَانُ ؛ وَأَنْشَدَ قَوْلَ الْهَدَلِيِّ :

عَلَى أَحَدِ الْفَرْجَيْنِ كَانَ مَوْمَرِي
 وَفِي عَهْدِ الْحَجَّاجِ : اسْتَمَعْتُكَ عَلَى الْفَرْجَيْنِ وَالْمِضْرَيْنِ ؛ الْفَرْجَانِ : خُرَّاسَانُ وَسِجِسْتَانُ ، وَالْمِضْرَانِ : الْكُوفَةُ وَالْبَصْرَةُ . وَالْفَرْجُ : الْعَوْرَةُ . وَالْفَرْجُ : شِوَارُ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ ، وَالْجَمْعُ فَرْوَجٌ . وَالْفَرْجُ : اسْمٌ لِيَجْمَعَ سَوَاتِ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْفَتَيَانَ وَمَا حَوَالَيْهَا ، كُلُّهُ فَرْجٌ ، وَكَذَلِكَ مِنَ الدُّوَابِّ وَنَحْوِهَا مِنَ الْخَلْقِ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَالْحَافِظِينَ فَرْوَجِهِمْ وَالْحَافِظَاتِ » ؛ وَفِيهِ : « وَالَّذِينَ هُمْ لِفَرْوَجِهِمْ حَافِظُونَ الْأَعْلَى أَزْوَاجِهِمْ » ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : أَرَادَ عَلَى فَرْوَجِهِمْ يُحَافِظُونَ ، فَجَعَلَ اللَّامَ بِمَعْنَى عَلَى ، وَاسْتَشْبَهَ الثَّانِيَةَ مِنْهَا ، فَقَالَ : « الْأَعْلَى

أَزْوَاجِهِمْ » . قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : هَذِهِ حِكَايَةُ تَعَلَّبَ عَنْهُ ، قَالَ : وَقَالَ مَرَّةً : « عَلَى » مِنْ قَوْلِهِ . « الْأَعْلَى أَزْوَاجِهِمْ » ؛ مِنْ صِلَةِ مُلُومِينَ ، وَلَوْ جَعَلَ اللَّامَ بِمَنْزِلَةِ الْأَوَّلِ لَكَانَ أَجْوَدَ .

وَرَجُلٌ فَرْجٌ : لَا يَزَالُ يَنْكَشِفُ فَرْجَهُ . وَفَرْجٌ ، بِالْكَسْرِ ، فَرْجًا . وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْرِ : أَنَّهُ كَانَ أَجْلَعَ فَرْجًا ؛ الْفَرْجُ : الَّذِي يَبْدُو فَرْجَهُ إِذَا جَلَسَ ، وَيَنْكَشِفُ . وَالْفَرْجُ : مَا بَيْنَ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ . وَجَرَّتِ الذَّائِبَةُ مِلءَ فَرْوَجِهَا ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْقَوَائِمِ ، وَاجِدَهَا فَرْجٌ ؛ قَالَ : وَأَنْتَ إِذَا اسْتَبْرَأْتَهُ سَدَّ فَرْجَهُ بِضَافٍ فَوْقَ الْأَرْضِ كَيْسَ بِأَعْرَلٍ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

شَعْبُ الْعِلَاقِيَّاتِ بَيْنَ فَرْوَجِهِمْ
 وَالْمُخَصَّنَاتُ عَوَازِبُ الْأَطْهَارِ
 الْعِلَاقِيَّاتُ : رِحَالٌ مَنَسُوبَةٌ إِلَى عِلَاقِ ، رَجُلٌ مِنْ قُضَاعَةَ . وَالْفَرْوَجُ جَمْعُ فَرْجٍ ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الرَّجْلَيْنِ ، يُرِيدُ أَنَّهُمْ آثَرُوا الْعَزْوَ عَلَى أَطْهَارِ نِسَائِهِمْ ؛ وَكُلُّ فَرْجَةٍ بَيْنَ شَيْئَيْنِ ، فَهِيَ فَرْجٌ كُلُّهُ ، كَقَوْلِهِ :

إِلَّا كَمَيْتًا كَالْقَنَاةِ وَضَابِنًا
 بِالْفَرْجِ بَيْنَ لَبَانِهِ وَيَدِهِ
 جَعَلَ مَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَرْجًا ؛ وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

لَهَا ذَنْبٌ مِثْلُ ذَنْبِ الْعُرُوسِ
 تَسُدُّ بِهِ فَرْجَهَا مِنْ دُبُرٍ
 أَرَادَ مَا بَيْنَ فَخْذَيْ الْفَرَسِ وَرِجْلَيْهَا . وَفِي حَدِيثِ أَبِي جَعْفَرٍ الْأَنْصَارِيِّ : فَمَلَأْتُ مَا بَيْنَ فَرْوَجِي ، جَمْعُ فَرْجٍ ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الرَّجْلَيْنِ . يُقَالُ لِلْفَرَسِ : مَلَأَ فَرْجَهُ وَفَرْوَجَهُ إِذَا عَدَا وَأَسْرَعَ بِهِ . وَسُمِّيَ فَرْجُ الْمَرْأَةِ وَالرَّجُلِ فَرْجًا ، لِأَنَّهُ بَيْنَ الرَّجْلَيْنِ . وَفَرْوَجُ الْأَرْضِ : نَوَاجِيزُهَا . وَبَابُ مَفْرُوجٌ : مُفْتَحٌ . وَرَجُلٌ أَفْرَجُ الثَّانِيَا وَأَفْلِحُ الثَّانِيَا ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَالْأَفْرَجُ : الْعَظِيمُ الْإِيْتَيْنِ لَا تَكَادَانِ

تَلْتَقِيَانِ ، وَهَذَا فِي الْحَبَشِ . رَجُلٌ أَفْرَجٌ : وَامْرَأَةٌ فَرْجَاءُ بَيْنَا الْفَرْجِ ؛ وَقَدْ فَرْجَ فَرْجًا ، وَالْمَفْرُوجُ كَالْأَفْرَجِ . وَالْفَرْجُ وَالْفَرْجُ ، بِالْكَسْرِ : الَّذِي لَا يَكْتُمُ السِّرَّ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَأَرَى الْفَرْجَ ، بِضَمِّ الْفَاءِ وَالرَّاءِ ، وَالْفَرْجُ لِعَتَمِينَ (عَنْ كُرَاعٍ) . وَقَوْسُ فَرْجٌ وَفَارِجٌ وَفَرِيحٌ : مُتَفَجِّعَةُ السَّيِّئِينَ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الثَّانِيَةُ عَنِ الْوَرِيءِ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الْآثِي بَانَ وَتَرَاهَا عَنْ كَيْدِهَا . وَالْفَرْجُ : انْكِشَافُ الْكَرْبِ وَذَهَابُ الْعَمِّ . وَقَدْ فَرْجَ اللَّهُ عَنْهُ وَفَرْجَ فَانْفَرْجَ وَتَفَرَّجَ . وَيُقَالُ : فَرْجَهُ اللَّهُ وَفَرْجَهُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

بِأَفَارِجِ الْهَمِّ وَكَشَافِ الْكَرْبِ
 وَقَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ :
 فَإِنِّي صَبَرْتُ النَّفْسَ بَعْدَ ابْنِ عَتِيسٍ
 وَقَدْ لَجَّ مِنْ مَاءِ الشُّنُونِ لَجُوجُ
 لِيُخَسِبَ جَلْدًا أَوْ لِيُحَيِّرَ شَامِتٌ
 وَلِلشَّرِّ بَعْدَ الْقَارِعَاتِ فَرْوَجُ
 يَقُولُ : إِنِّي صَبَرْتُ عَلَى رُزْئِي بِابْنِ عَتِيسٍ لِأُخَسِبَ جَلْدًا أَوْ لِيُحَيِّرَ شَامِتٌ بِتَجَلْدِي فَيَنْكَسِرَ عَنِّي ؛ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ فَرْوَجُ ، جَمْعُ فَرْجَةٍ عَلَى فَرْوَجٍ ، كَصَخْرَةٍ وَصُخُورٍ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا لِفَرْجٍ بِفَرْجٍ ، أَيْ تَفَرَّجٌ وَانْكِشَافٌ . أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ لِلْمُشْطِ النَّحِيتِ وَالْمَفْرَجِ وَالْمَرْجَلِ ؛ وَأَنْشَدَ تَعَلَّبُ لِيَغْضِبَهُمْ يَصِفُ رَجُلًا شَاهِدَ زُورٍ :

فَاتَهُ الْمَجْدُ وَالْعَلَاءُ فَاصْحَى
 يَنْقُصُ الْحَيْسُ بِالنَّحِيتِ الْمَفْرَجِ (١)
 التَّهْدِيبُ : وَفِي حَدِيثِ عَقِيلٍ : أَدْرِكُوا الْقَوْمَ عَلَى فَرْجِيَّتِهِمْ ، أَيْ عَلَى هَزِيمَتِهِمْ ، قَالَ : وَيَزُورُ بِالْقَافِ وَالْحَاءِ . وَالْفَرِيحُ :

(١) قَوْلُهُ : « يَنْقُصُ الْحَيْسُ » كَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَمِثْلُهُ فِي شَرْحِ الْقَامُوسِ . وَفِي التَّهْدِيبِ « يَنْقُصُ بِالضَّادِ . وَ« الْحَيْسُ » بِالْحَاءِ الْمَكْسُورَةِ . وَ« النَّحِيتُ » بِالْحَاءِ .

الظاهر البارز المنكشف ، وكذلك الأثني ؛ قال أبو ذؤيب يصف ذرة :
بكنى رفاحي يريد نساءها
ليبرزها للنج ففى فرج
كشفت عن هذه الذرة غطاءها ليراها الناس .
ورجل فرج وفرجة ورفراج ورفرجاء ،
مسنود : ينكشف عند الحرب . ورفرج
ورفرجة ، ورفرج ورفرجة : ضعيف جبان ؛
أنشد نعلب :

فرجة القلب قليل الليل
يلقى عليه نيدلان الليل
أو أنشد :

فرجة القلب بخيل بالليل
يلقى عليه النيدلان بالليل
ويروى فرجة . والتفرج : القصار .

وامرأة فرج : متفضلة في ثوب ،
بمانيه ، كما تقول : أهل نجد فضل .
ومرأة فرج : قد أعيت من الولادة .
وناقة فرج : كالة ، شبهت بالمرأة التي قد
أعيت من الولادة ؛ قال ابن سيده : هنا
قول كراع ، وقال مرة : الفرج من الإبل
الذي قد أعيا وأزحف . ونعجة فرج إذا
ولدت فانرج ورباها ، أنشده أبو عمرو
مستشهداً به على مخج :

أمسى حبيب كالفرج رائحا
والمفرج : الحميل الذي لا ولد^(١)

له ؛ وقيل : الذي لا عشيرة له (عن
ابن الأعرابي) . والمفرج : القليل بوجد في
فلاة من الأرض . وفي الحديث العقل
على المسلمين عامة ؛ وفي الحديث :
لا يترك في الإسلام مفرج ؛ يقول : إن وجد
قتيل لا يعرف قاتله ودى من بيت مال
الإسلام ولم يترك ، ويروى بالحاء وسيد كركر

(١) قوله : « الذي لا ولد له » ، هكذا في
الطبعات جميعها ، وهو خطأ ، صوابه : « لا ولاء
له » ، كما يتضح من قوله بعد : « للفرج أن يسلم
الرجل ولا يوالى أحداً . . . »

[عبد الله]

في موضعه .
وكان الأصمعي يقول : هو مفرج ،
بالحاء ، وتذكر قولهم مفرج ، بالجيم ؛
وروى أبو عبيد عن جابر الجعفي : أنه هو
الرجل الذي يكون في القوم من غيرهم ،
فحق عليهم أن يعقلوا عنه ؛ قال : وسمعت
محمد بن الحسن يقول : يروى بالجيم
والحاء ، فمن قال مفرج ، بالجيم ، فهو
القتيل يوجد بأرض فلاة ، ولا يكون عنده
قرية ، فهو يودي من بيت المال ،
ولا يطل دمه ؛ وقيل : هو الرجل يكون في
القوم من غيرهم فيلزمهم أن يعقلوا عنه ؛
وقيل : هو الممثل بحق دية أو فداء
أو غرم . والمفروج : الذي أنقله الدين^(٢) .
وقال أبو عبيد : المفرج أن يسلم
الرجل ولا يوالى أحداً ، فإذا جنى جناية
كانت جنايته على بيت المال ، لأنه لا عاقلة
له ؛ وقال بعضهم : هو الذي لا ديوان له .
ابن الأعرابي : المفرج الذي لا مال له ،
والمفرج الذي لا عشيرة له .

ويقال : أفرج القوم عن قتيل إذا
انكشفوا ؛ وأفرج فلان عن مكان كذا وكذا
إذا حل به وتركه ، وأفرج الناس عن طريقه
أي انكشفوا .
وفرج فاه : فتحه للثوب ؛ قال ساعدة
ابن جوية :

صفر المباءة ذي هرسين منعجب
إذا نظرت إليه قلت قد فرجا
والمفروج : الفتى من ولد الدجاج ،
والضم فيه لغة (رواه اللخاني) وقروجه
الدجاجه تجمع فرارج ؛ يقال : دجاجة
مفرج ، أي ذات فرارج .
والمفروج ، بفتح الفاء : القباء ؛

(٢) قوله : « والمفروج الذي أنقله الدين »
مقتضى ذكره هنا أنه بالجيم . قال في شرح
القاموس : وصوابه بالحاء ، وتقديم للمصنف في
هذه المادة في شرح حديث عبد الله بن جعفر ما يؤخذ
منه ذلك وكذا يؤخذ من القاموس في مادة فرج .

وقيل : المفروج قباء فيه شق من خلفه . وفي
الحديث : صلى بنا النبي ، صلى الله عليه
فروج من حبر .
ومفروج : لقب إبراهيم بن حوران ، قال
بعض الشعراء بهجوه :
يعرض فروج بن حوران بنته
كما عرضت للمشترين جزور
لحي الله فوجاً وحرب داره !
وأخرى بنى حوران حزى حمير !
وفرج وفرج ومفرج أسماء . وبنو
مفرج : بطن .

• فرجل • الفرجلة : التفحج ؛ قال
الراجز :

تصمم الفيل إذا ما فرجلا
تمر أخفافا تهض الجندلا
وفرجل الرجل فرجلة ؛ وهو أن يتمحج
ويسرع ، ويقال : هو الذي يدريج في مشيه
وهي مشية سهله .

• فرجم • أفرنجم الحمل كافرنج : شوى
فيست أعليه .

• فرجون • الفرجون : المحسة . وقد فرجن
الدابة بالفرجون ، أي بالمحسة أي حسها ،
والله تعالى أعلم .

• فرح • الفرح : تقيض الحزن ؛ وقال
نعلب : هو أن يجد في قلبه حفة ، فرح
فرحاً ، ورجل فرح وفرح ومفروح (عن ابن
جني) ، وفرحان من قوم فراحي وفرحي ،
وامرأة فرحة وفرحي وفرحانة ؛ قال ابن
سيده : ولا أحته . والفرح أيضاً : البطر .
وقوله تعالى : « لا تفرح إن الله لا يحب
الفرحين » ، قال الزجاج : معناه ، والله
أعلم : لا تفرح بكثرة المال في الدنيا ؛ لأن
الذي يفرح بالمال يصرفه في غير أمر الآخرة ؛
وقيل : لا تفرح لا تأثر ، والمعنيان متقاربان

لأنه إذا سرّ رسماً أشير.
والمفرح: الذي يفرح كلها سره الدهر،
وهو الكثير الفرح؛ وقد أفرحه وفرحه.
والفرحة والفرحة: المسرة. وفرح به:
سر. والفرحة أيضاً: ما تعطيه المفرح لك
أو تبيته به مكافأة له.

وفي حديث التوبة: لله أشد فرحاً بتوبة
عبده؛ الفرحة ههنا وفي أمثاله كناية عن
الرضا وسرعة القبول وحسن الجزاء، لتعذر
إطلاق ظاهر الفرحة على الله تعالى.
وأفرحه الشيء والدين: أثقله؛
والمفرح: المثقل بالدين؛ وأنشد أبو عبيدة
ليهبس العديري:

إذا أنت أكثرت الأخلاء صادفت
بهم حاجة بعض الذي أنت مانع
إذا أنت لم تبرح تؤدى أمانة

وتحمل أخرى أفرحتك الودائع
ورجل مفرح: محتاج مملوب؛
وقيل: فقير لا مال له. وفي الحديث: أن

النبي ﷺ، قال: لا يترك في الإسلام
مفرح، أي لا يترك في أخلاف المسلمين
حتى يوسع عليه ويحسن إليه؛ قال أبو

عبيد: المفرح الذي قد أفرحه الدين
والقرم، أي أثقله ولا يجد قضاءه؛ وقيل:
أثقل الدين ظهره. قال الرهري: كان في

الكتاب الذي كتبه سيدنا رسول الله،
ﷺ، بين المهاجرين والأنصار: ألا
يتزكوا مفرحاً حتى يعيونه على ما كان من

عقل أو فداء؛ قال: والمفرح المفلوح،
وكذلك قال الأصمعي: قال: هو الذي أثقله
الدين؛ يقول: يفضى عنه دينه من بيت

البال ولا يترك مديناً، وأنكر قولهم مفرح،
بالجيم، الأزهرى: من قال مفرح، فهو
الذي أثقله العيال وإن لم يكن مداناً.

والمفرح: الذي لا يعرف له نسب ولا
ولاء، وروى بعضهم هذه بالجيم.
وأفرحه سره، يقال: ما يسرني بهذا
الأمر مفرح ومفروح به، ولا تقل مفروح.

الأزهرى: يقال ما يسرني به مفروح
ومفرح، فالمفروح الشيء الذي أنا به
أفرح، والمفرح الشيء الذي يفرحني؛
وروى عن الأصمعي: يقال ما يسرني به
مفرح ولا يجوز مفروح، قال: ولهذا عنده
مما تلحن فيه العامة؛ قال أبو عبيد: ومن
قال مفرح، فهو الذي يسلم ولا يوالى
أحداً، فإذا جنى جنايته كانت جنايته على
بيت المال، لأنه لا عاقلة له.

والتفريح: مثل الإفراح؛ وتقول:
لك عندي فرحة إن بشرتني، وفرحة.
قال ابن الأثير: وأفرحه إذا غمه،
وحقيقته أزلت عنه الفرحة كاشكته إذا أزلت
شكواه، والمثقل بالحقوق معنوم مكروب

إلى أن يخرج عنها، ويروى بالجيم، وقد
تقدم ذكره؛ وفي حديث عبد الله بن
جعفر: ذكرت أمنا يتمنا وجعلت تفرح له؛

قال ابن الأثير: قال أبو موسى: كذا وجدته
بالحاء المهملة، قال: وقد ضرب الطبراني
عن هذه اللفظة حرّكها من الحديث، فإن

كانت بالحاء فهو من أفرحه إذا غمه وأزال
عنه الفرحة، وأفرحه الدين إذا أثقله؛ وإن
كانت بالجيم فهو من المفرح الذي لا عشيرة

له؛ فكانها أرادت أن أباهم توفي ولا عشيرة
لهم، فقال النبي ﷺ، تخافين العيلة
وأنا ولئهم؟

والمفرح: القليل يوجد بين القريتين،
ورويت بالجيم أيضاً. وروى ابن
الأعرابي: أفرحني الشيء سرني وعمي.

والفرحانة^(١): الكمأة البيضاء (عن
كراع) قال ابن سيده: والذي رويناها
فرحان، بالالف، وسند كره.

والمفرح: دواء معروف.

• فرح • الفرخ: ولد الطائر، هذا

(١) قوله: «والفرحانة» بضم الفاء بضبط
الأصل، ويفتحها بضبط المجد، واتفقا على ضبط
الفرحان بالالف مضمومة.

الأصل، وقد استعمل في كل صغير من
الحيوان والنبات والشجر وغيرها، والجمع
القليل أفرخ وأفراخ وأفرخة نادرة (عن ابن
الأعرابي) وأنشد:

أفواها حدة الحفير كأنها
أفواه أفرخة من الثوران^(٢)
والتكثير فرخ وفراخ وفرخان؛ قال:

معها كهرخان الدجاج رزخا
درادقا وهي الشيوخ فرخا
يقول: إن هؤلاء وإن كانوا صغارا فإن

أكلهم أكل الشيوخ. والأثني فرخة،
وأفرخت البيضة والطائفة وفرخت،
وهي مفرح ومفرخ: طار لها فرخ. وأفرخ

البيض: خرج فرخة. وأفرخ الطائر: صار
ذا فرخ؛ وفرخ كذلك. واستفرخوا الحمام:
أخذوها للفراخ. وفي حديث علي،

رضوان الله عليه: أتاه قوم فاستأمروه في قتل
عثمان، رضي الله عنه، فهاهم وقال: إن
تفعلوه فيبضاً فلتفرخه؛ أراد إن تقتلوه

تهبجوا فتنة يتولد منها شر كبير؛ كما قال
بعضهم:

أرى فتنة حاجت وباضت وفرخت
ولو تركت طارت إليها فراخها
قال ابن الأثير: ونصب بيضاً يفعل مضمراً

دل الفعل المذكور عليه، تقديره فلتفرخن
بيضاً فلتفرخته، كما تقول زيدا صرنت أي
صرنت زيدا صرنت، فحدف الأول والأ

فلا وجه لصحته بلون هذا التقدير، لأن
الفاء الثانية لا بد لها من معطوف عليه، ولا
تكون لجواب الشرط لكون الأولى كذلك.

ويقال أفرخت البيضة إذا حلت من
الفرخ، وأفرختها أمها. وفي حديث عمر:
يا أهل الشام، تجهزوا لأهل العراق فإن

الشیطان قد باض فيهم وفرخ، أي اتخذهم
مقراً ومسكناً لا يفارقهم كما يلازم الطائر
موضع بيضه وأفراخه.

(٢) قوله: «أفواها» في المحكم «أفواتها».
[عبد الله]

وَفَوْخُ الرَّأْسِ: الدَّمَاعُ، عَلَى التَّشْبِيهِ،
كَمَا قِيلَ لَهُ الْعُصْفُورُ؛ قَالَ:
وَنَحْنُ كَشَفْنَا عَنْ مُعَاوِيَةَ النَّبِيِّ
هِيَ الْأُمُّ تَعْنَى كُلِّ فَوْخٍ مُتَّفِقِي
وَقَوْلُ الْفَرَزْدَقِ:

وَيَوْمَ جَعَلْنَا الْبَيْضَ فِيهِ لِعَامِرٍ
مُصَمَّمَةً تَقَاى فِرَاحَ الْجَاحِمِ
يَعْنَى بِهِ الدَّمَاعُ. وَالْفَرُخُ: مُقَدَّمُ دِمَاعِ
الْفَرَسِ.

وَالْفَرُخُ: الزَّرْعُ إِذَا تَهَيَّأَ لِلانْتِشَاقِ بَعْدَمَا
يَطْلُعُ؛ وَقِيلَ: هُوَ إِذَا صَارَتْ لَهُ أَغْصَانٌ؛
وَقَدْ فَرَّخَ وَأَفْرَخَ تَفْرِيحًا. اللَّيْثُ: الزَّرْعُ مَا دَامَ
فِي الْبَدْرِ فَهُوَ الْحَبُّ، فَإِذَا انْتَشَقَ الْحَبُّ عَنْ
الْوَرَقَةِ فَهُوَ الْفَرُخُ؛ فَإِذَا طَلَعَ رَأْسُهُ فَهُوَ
الْحَقْلُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ
الْفَرُوخِ بِالْمَكِيلِ مِنَ الطَّعَامِ؛ قَالَ:
الْفَرُوخُ مِنَ السُّبُلِ مَا اسْتَبَانَتْ عَاقِبَتُهُ وَأَنْعَقَدَتْ
حَبَّتُهُ وَهُوَ مِثْلُ نَهْيِهِ عَنِ الْمُخَاصَرَةِ
وَالْمُحَاقَلَةِ.

وَأَفْرَخَ الْأَمْرُ وَفَرَّخَ: اسْتَبَانَتْ عَاقِبَتُهُ بَعْدَ
اسْتِبَائِهِ.

وَأَفْرَخَ الْقَوْمُ بَيْضَهُمْ إِذَا أَبَدَوْا سِرَّهُمْ؛
يُقَالُ ذَلِكَ لِلَّذِي أَظْهَرَ أَمْرَهُ وَأَخْرَجَ خَبْرَهُ،
لِأَنَّ إِفْرَاحَ الْبَيْضِ أَنْ يُخْرِجَ فَرَّخَهُ.
وَفَرَّخَ الرَّوْعُ وَأَفْرَخَ: ذَهَبَ الْفَرَّخُ؛
يُقَالُ: لِيَفْرُخَ رَوْعُكَ، أَيْ لِيَخْرُجَ عَنْكَ
فَرَّعُكَ كَمَا يَخْرُجُ الْفَرَّخُ عَنِ الْبَيْضَةِ؛ وَأَفْرَخَ
رَوْعَكَ يَا فُلَانُ، أَيْ سَكَنَ جِاشَكَ.

الْأَزْهَرِيُّ، أَبُو عُبَيْدٍ: مِنْ أَمْثَالِهِمُ الْمَشْشِيرَةُ.
فِي كَشْفِ الْكَرْبِ عِنْدَ الْمَخَافِ عَنِ الْجَبَانِ
قَوْلُهُمْ: أَفْرَخَ رَوْعَكَ؛ يَقُولُ: لِيَذْهَبَ
رُعْبُكَ وَفَرَّعَكَ. فَإِنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ عَلَى مَا
تُحَازِرُ. وَفِي الْحَدِيثِ: كَتَبَ مُعَاوِيَةَ إِلَى
ابْنِ زِيَادٍ: أَفْرَخَ رَوْعَكَ قَدْ وَلَّيْنَاكَ الْكُوفَةَ؛
وَكَانَ يَخَافُ أَنْ يُؤَلِّمَهَا غَيْرَهُ. وَأَفْرَخَ فُرَادُ
الرَّجُلِ إِذَا خَرَجَ رَوْعُهُ وَأَنْكَشَفَ عَنْهُ الْفَرَّخُ.
كَمَا تُفْرَخُ الْبَيْضَةُ إِذَا انْفَلَقَتْ عَنِ الْفَرَّخِ
فَفَرَّخَ مِنْهَا؛ وَأَصْلُ الْإِفْرَاحِ الْإِنْكَشَافُ

مَأْخُذٌ مِنْ إِفْرَاحِ الْبَيْضِ إِذَا انْفَاضَ عَنْ
الْفَرَّخِ فَخَرَجَ مِنْهَا؛ قَالَ وَقَلْبُهُ ذُو الرَّمَّةِ
لِمَعْرِفَةَ فِي الْمَعْنَى فَقَالَ:

جَدَلَانَ قَدْ أَفْرَخْتَ عَنْ رَوْعِهِ الْكَرْبُ
قَالَ: وَالرَّوْعُ فِي الْفُرَادِ كَالْفَرَّخِ فِي الْبَيْضَةِ؛
وَأَنشَدَ:

فَقُلْ لِلْفُرَادِ إِنْ نَزَا بِكَ نَزْوَةٌ
مِنَ الْحَوْفِ: أَفْرَخَ أَكْثَرَ الرَّوْعِ بَاطِلُهُ
وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: أَفْرَخَ رَوْعُهُ، إِذَا دُعِيَ لَهُ أَنْ
يَسْكُنَ رَوْعُهُ وَيَذْهَبَ. وَفَرَّخَ الرَّعْدِيدُ:
رُعِبَ وَأُرْعِدَ، وَكَذَلِكَ الشَّيْخُ الضَّعِيفُ.
الْأَزْهَرِيُّ: وَيُقَالُ لِلْفَرِّقِ الرَّعْدِيدِ، قَدْ فَرَّخَ
تَفْرِيحًا؛ وَأَنشَدَ:

وَمَا رَأَيْنَا مِنْ مَعْشَرٍ يَتَّخِعُوا
مِنْ [شَيْئِ الْأَقْوَامِ] إِلَّا فَرَّخُوا^(١)
أَبُو مَنْصُورٍ: مَعْنَى فَرَّخُوا ضَعَّفُوا كَأَنَّهُمْ فَرَّاحٌ
مِنْ ضَعْفِهِمْ؛ وَقِيلَ: مَعْنَاهُ ذَلُّوا.
الْهَوَازِنِيُّ: إِذَا سَمِعَ صَاحِبُ الْأَمَةِ
الرَّعْدَ وَالطَّحْنَ فَرَّخَ إِلَى الْأَرْضِ، أَيْ لَزِقَ
بِهَا يَفْرُخُ فَرَّخًا. وَفَرَّخَ الرَّجُلُ إِذَا زَالَ رَوْعُهُ
وَاطْمَأَنَّ.

وَالْفَرَّخُ: الْمُدْعَعُ مِنَ الرِّجَالِ.
وَالْفَرَّخَةُ: السَّنَانُ الْعَرِيفُ.
وَالْفَرَّخُ عَلَى لَفْظِ التَّضْعِيرِ: قَيْنٌ كَانَ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ تُنْسَبُ إِلَيْهِ التَّصَالُ الْفَرَّخِيَّةُ؛ وَمِنْهُ
قَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَمَقْدُودِينَ مِنْ بَرَى الْفَرَّخِ
وَقَوْلُهُمْ: فُلَانٌ فَرَّيخٌ قَرِيضٌ، إِنَّمَا هُوَ
عَلَى وَجْهِ الْمَذْحِ، كَقَوْلِ الْحُبَابِ بْنِ
الْمُنْذِرِ: (أَنَا جُدْبَلُهَا الْمُحَكَّكُ، وَعُدْبَيْفُهَا
الْمَرْجَبُ). وَالْعَرَبُ تَقُولُ: فُلَانٌ فَرَّيخٌ
قَوْمِهِ إِذَا كَانُوا يَعْظُمُونَهُ وَيُكْرَمُونَهُ، وَصَمَّرَ
عَلَى وَجْهِ الْمَبَالِغَةِ فِي كَرَامِيهِ.

(١) قوله: «وما رأينا من معشر بلخ» كذا في
الطبعات جميعها. وكان شطره الثاني ناقصا،
وما أثبتناه من التهذيب وهو: شئنا الأقوام. وحذف
النون من الفعل يتخوا لا مسوخ له. ونراه شاذًا.

[عبد الله]

وَفَوْخُ: مِنْ وَكَلِدِ إِبْرَاهِيمَ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: يَا بَنِي
فَرُوحَ؛ قَالَ اللَّيْثُ: بَلَعْنَا أَنَّ فَرُوحَ كَانَ مِنْ
وَكَلِدِ إِبْرَاهِيمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَوَلِدَ بَعْدَ اسْتِحْقَاقِ
وَإِسْمَاعِيلَ وَكَثُرَ نَسْلُهُ وَنَمَا عَدَدُهُ فَوَلَدَ
الْعَجَمَ الَّذِينَ هُمْ فِي وَسْطِ الْبِلَادِ؛ وَأَمَّا قَوْلُ
الشَّاعِرِ:

فَإِنْ يَا كُلُّ أَبُو فَرُوحَ آكَلُ
وَلَوْ كَانَتْ خَنَائِصًا صِغَارًا
فَإِنَّهُ جَعَلَهُ أَعْجَمِيًّا فَلَمْ يَصْرِفْهُ لِمَكَانِ الْعُجَمَةِ
وَالتَّعْرِيفِ.

• فرد. الله تعالى وتقدس هو الفرد، وقد
تفرد بالأمر دون خلقه. الليث: والفرد في
صفات الله تعالى هو الواحد الأحد الذي
لا نظير له ولا مثل ولا ثاني. قال الأزهرى:
ولم أجده في صفات الله تعالى التي وردت
في السنة، قال: ولا يوصف الله تعالى
إلا بما وصف به نفسه أو وصفه به النبي،
عليه السلام، قال: ولا أدرى من أين جاء به
الليث. والفرد: الثور، والجمع أفراد
وفرادى، على غير قياس، كأنه جمع
فردان. ابن سيده: الفرد نصف الزوج.
والفرد: المنحر^(٢) والجمع فراد؛ أنشد
ابن الأعرابي:

تَحَطَّفَ الصَّغِيرُ فَرَادَ السَّرْبِ
وَالْفَرْدُ أَيْضًا: الَّذِي لَا نَظِيرَ لَهُ،
وَالْجَمْعُ أَفْرَادٌ. يُقَالُ: شَيْءٌ فَرْدٌ وَفَرْدٌ وَفَرْدٌ
وَفَرْدٌ وَفَارْدٌ.
وَالْمُفْرَدُ: ثَوْرُ الْوَحْشِ؛ وَفِي قَصِيدَةِ
كَعْبِ:

تَرَبَّى الْغُيُوبَ بَعِيَّتِي مُفْرَدٌ لَهْقِ
الْمُفْرَدُ: ثَوْرُ الْوَحْشِ، شَبَّهَ بِهِ النَّاقَةَ.
وَتَوْرُ فَرْدٌ وَفَارْدٌ وَفَرْدٌ وَفَرْدٌ وَفَرِيدٌ، كُلُّهُ بِمَعْنَى
مُفْرَدٍ. وَسِيدَةُ فَارِدَةٌ: انْفَرَدَتْ عَنْ سَائِرِ

(٢) قوله: «المنحر» كذا بالأصل وكتب
بهامشه السيد المرتضى صوابه المتحد وفي القاموس
الفرد المتحد.

السدر. وفي الحديث: لا تعدُّ فاردتكم. يعني الزائدة على الفريضة. أي لا تضمُّ إلى غيرها فتعدُّ معها وتُحسب. وفي حديث أبي بكر: فمَنِكُمُ المزدلفُ صاحبُ الهامةِ الفردة؛ إنما قيل له ذلك لأنه كان إذا ركب لم يعمم معه غيره إجلالاً له. وفي الحديث: جاءه رجلٌ يشكو رجلاً من الأنصارِ شجَّةً فقال:

يا خيرَ من يمشى بِنعلِ فردٍ
أوهبه لتهدي ونهد^(١)

أراد النعلُ التي هي طاقٌ واحدٌ، ولم تُحصف طاقاً على طاق، ولم تُطارق، وهم يمدحون بركةَ النعال، وإنما يلبسها مملوكهم وساداتهم؛ أراد: يا خيرَ الأكابرِ من العربِ لأنَّ لبسَ النعالِ لهم دون العجم.

وشجرةُ فاردٍ وفاردة: متَّحية؛ قال المسيب بن علس:

في ظلِّ فاردةٍ من السدر
وظبيَّةِ فاردٍ: مفردةٍ انقطعت عن القطيع.

وقوله: لا يعلُّ فاردتكم؛ فسرهُ نعلبُ فقال: معناه من انفرد منكُم مثل واحدٍ أو اثنين فأصاب غنيمَةً فليردَّها على الجاعة ولا يعلِّها، أي لا يأخذها وحده.

وناقةُ فاردةٍ ومفردة: تنفرد في المراعى، والدَّكرُ فاردٌ لا غير.

وأفرادُ النجوم: الدَّرائي التي تطلع في آفاق السماء، سُميت بذلك لتنجبها وانفرادها من سائر النجوم.

والفردود من الإبل: المتَّحية في المرعى والمشرب؛ وفردٌ بالأمر يفرد، ويفرد ويفرد واستفرد؛ قال ابن سيده: وأرى اللخاني حكي فرد وفرد. واستفرد فلاناً: انفرد به. أبو زيد: فردت بهذا الأمرُ فرداً إذا

(١) قوله: «أوهبه» كذا بألف قبل الواو هنا، وفي النهاية أيضاً في ملدة ن هـ، وسيأتي فيها ووهبه.

انفردت به. ويقال: استفردت الشيء إذا أخذته فرداً لا ثاني له ولا مثل؛ قال الطرمح يذكُرُ فذحاً من فذاح الميسر:

إذا اتَّختَ بالشمالِ بارحةً
حالَ بريحا واستفردته يده
والفاردُ والفردُ: الثور؛ وقال ابن السكيت في قوله:

طاوى المصير كسيف الصيقل الفرد

قال: الفردُ والفردُ، بالفتح والضم، أي هو مُقطَّعُ القرنين، لا مثل له في جودته.

قال: ولم أسمع بالفرد إلا في هذا البيت. واستفرد الشيء: أخرجه من بين أصحابه. وأفرده: جعله فرداً.

وجاءوا فرادى وفرادى، أي واحداً بعد واحدٍ. أبو زيد عن الكلبيين: جثمونا فرادى، وهم فرادٍ وأزواجٌ تونوا. قال: وأما قوله تعالى: «ولقد جثمونا فرادى»؛ فإنَّ الفراء قال: فرادى جمع. قال: والعرب تقول قوم فرادى، وفرادٍ يا هذا، فلا يجرونها، شبهت بثلاث ورباع. قال: وفرادى واحداً فرداً وفريداً وفرداناً، ولا يجوز فردٌ في هذا المعنى؛ قال وأنشدني بعضهم:

ترى الثعرات الرزق تحت لبايه
فرداً ومثى أضمتها صواهلها

وقال الليث: الفردُ ما كان وحده. يقال: فرد يفرد، وأفردته جعلته واحداً.

ويقال: جاء القوم فراداً وفرادى، متوناً وغير متون، أي واحداً واحداً.

وعدَّدت الجوز أو الدراهم أفراداً، أي واحداً واحداً. ويقال: قد استفرد فلان لهم، فكلمنا استفرد رجلاً كره عليه فجذله.

والفرد: الجانب الواحد من اللحي كأنه يتوهم مفرداً، والجمع أفراد. قال ابن سيده: وهو الذي عناه سيبويه بقوله:

نحو فردٍ وأفرادٍ، ولم يعن الفرد الذي هو ضدُّ الزوج، لأن ذلك لا يكاد يُجمع.

وفردٌ: كيبب مفردٌ عن الكلبان غلب

عليه ذلك، وفيه الألف واللام حتى جعل ذلك اسماً له كزيد، ولم تسمع فيه الفرد؛ قال:

لعمري! لأعرابية في عباءة
تحلُّ الكيبب من سويقة أو فرداً
وفردة أيضاً: زملة معروفة؛ قال الراعي:

إلى ضوء نارٍ بين فردة والرحى
وفردة: ماءٌ من مياه جرم.

والفريد والفرايد: المحال التي انفردت فوقعت بين آخر المحالات الست التي تلي

دأى العنى، وبين الست التي بين العجب وبين هذه، سُميت به لانفرادها، واجدتها فريدة؛ وقيل: الفريدة المحالة التي تخرج

من الصهوة التي تلي المعاقم، وقد تتأ من بعض الحيل، وإنما دُعيت فريدة لأنها وقعت بين فقار الظهر^(٢) وبين محال الظهر

ومعاقم العجز، والمعاقم: ملتقى أطراف العظام ومعاقم العجز.

والفريد والفرايد: الشدر الذي يفصل بين اللؤلؤ والذهب، واجدته فريدة، ويقال له: الجاورسق بلسان العجم، وبياعه الفرد.

والفريد: الدرُّ إذا نظم وفصل بغيره؛ وقيل: الفريد، بغير هاء، الجوهرة النفيسة، كأنها مفردة في نوعها، والفرد صانها. وذهب مفرد: مُفصل بالفريد.

وقال إبراهيم الحزبي: الفريد جمع الفريدة وهي الشدر من فضة كاللؤلؤة. وفرايد الدر: كبارها.

ابن الأعرابي: وفرد الرجل إذا تفقَّه واعتزل الناس وخلا بمراعاة الأمر والنهي.

وقد جاء في الخبر: طوبى للمفردين! وقال القتيبي في هذا الحديث: المفردون الذين قد هلك لدايتهم من الناس وذهب القرن

كبارها.

ابن الأعرابي: وفرد الرجل إذا تفقَّه واعتزل الناس وخلا بمراعاة الأمر والنهي.

وقد جاء في الخبر: طوبى للمفردين! وقال القتيبي في هذا الحديث: المفردون الذين قد هلك لدايتهم من الناس وذهب القرن

(٢) قوله: «وبين محال الظهر» كذا في الأصل للمتمم، وهي عين قوله بين فقار الظهر، فالأحسن حذف أحدهما كما صنع شارح القاموس حين نقل عبارته.

التفسير. والعربُ تُسمي الموضع الذي فيه كرمٌ ج فردوساً. وقال أهل اللغة: الفردوسُ مذكراً، وإنما أنث في قوله تعالى: «هم فيها»، لأنه عني به الجنة وفي الحديث: نسألك الفردوس الأعلى. وأهل الشام يقولون للبساتين والكروم: الفرديس؛ وقال الليث: كرمٌ مفردسٌ أي معرش؛ قال العجاج:

وكلكلا ومنكياً مفردساً

قال أبو عمرو: مفردساً أي محشواً مكثراً. ويقال للجنة إذا خشيت: فردست، وقد قيل: الفردوسُ تعرفه العرب؛ قال أبو بكر: مما يدلُّ أن الفردوسَ بالعربية قولُ حسان:

وإن ثوابَ الله كلُّ موحِدٍ

جنانٍ من الفردوسِ فيها يُخلدُ وفردوسٌ: اسمٌ روضةٍ دون النمامة.

والفرديس: موضعٌ بالشام؛ وقوله:

تحنُّ إلى الفردوسِ والبشرِ دونها

وأبهاث من أوطانها حوثٌ حلتْ يجوزُ أن يكونَ موضعاً، وأن يعنى به الوادى المخصب.

والمفردسُ: المعرشُ من الكروم.

والمفردسُ: العريضُ الصدرِ. والفردسةُ: السعة.

وقردسةُ: صرعه. والفردسةُ أيضاً:

الصرخُ الفحيحُ (عن كراع). ويقال: أخذهُ ففردسه إذا ضربَ به الأرض.

• فردع • الفردعُ: المرأةُ البلهاء.

• فرد • الفردُ والفردُ: الروغانُ والهَرَبُ.

فَرٌّ يفرُّ فراراً: هربَ: ورجلٌ فرورٌ

وفرورةٌ وفرارٌ: غيرُ كزارٍ، وفرٌّ، وصفٌ

بالمصدرِ، فالواحدُ والجمعُ فيه سواءٌ. وفي

حديثِ الهجرة: قال سراقَةُ بنُ مالكٍ حينَ

نظرَ إلى النبي ﷺ، وإلى أبي بكرٍ،

رضيَ اللهُ عنهُ، مهاجرينَ إلى المدينة، فمراً

الأغفال:

لعمري! لأغرابية في عباءة

تحلُّ الكعبِ من سويقة أو فردا

أحبُّ إلى القلبِ الذي لَجَّ في الهوى

من اللباساتِ الرِبطِ يُظهرُهُ كيداً

أردفَ أحدَ النبتينِ ولم يردفِ الآخرَ. قال

ابنُ سيده: وهذا نادٍ؛ ومثله قولُ أبي

فرعون:

إذا طلبتُ الماءَ قالت: ليكا

كانَ شفرُها إذا ما احتكاً

حرفاً برامٍ كسراً فاضطكاً

قال: ويجوزُ أن يكونَ قوله أو فرداً مرخماً

من فردة، ورحمة في غير النداء اضطراباً،

كقول زهير:

خذوا حطكم يا آلَ عكرمةِ واذكروا

أواصرنا والرحمَ بالغيبِ تُذكر

أرادَ عكرمة.

والمفرداتُ: اسمٌ موضعٍ؛ قال

عمرو بن قيس:

نوازعٌ للخالِ إن شمتهُ

على المفرداتِ يسبحُ السجالات

• فردس • الفردوسُ: البستانُ؛ قال

الفراءُ: هو عربيٌّ. قال ابنُ سيده:

الفردوسُ الوادى المخصبُ عندَ العربِ

كالبستانِ، وهو بلسانِ الرومِ البستانُ.

والمفردوسُ: الروضةُ (عن السيرافي)

والمفردوسُ: خضرةُ الأغابِ. قال

الرجاجُ: وحقيقتهُ أنه البستانُ الذي يجمعُ

ما يكونُ في البساتينِ، وكذلك هو عندَ أهلِ

كلِّ لغةٍ. والفردوسُ: حقيقةٌ في الجنةِ.

وقوله تعالى وتقدسُ: «الذين يرون

الفردوسَ هم فيها خالِدُونَ»؛ قال الرجاجُ:

رؤى أن الله عزَّ وجلَّ جعلَ لكلِّ امرئٍ في

الجنةِ بيتاً، وفي النارِ بيتاً، فمن عملَ عملَ

أهلِ النارِ ورثَ بيتَهُ، ومن عملَ عملَ أهلِ

الجنةِ ورثَ بيتَهُ، والفردوسُ أضلُّه روميٌّ

عربٌ، وهو البستانُ، كذلك جاء في

الذي كانوا فيه ويقوا هم يذكرون الله؛ قال أبو منصور: وقولُ ابنِ الأَعرابي في التفريدِ عندي أصوبُ من قولِ الفتيبي. وفي الحديثِ عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ، كانَ في طريقِ مكةَ على جبلٍ يقالُ له بُجدانُ، فقال: سيروا هذا بُجدانُ، سبقَ المقردونُ؛ وفي رواية: طوبى للمفردين، قالوا: يا رسولَ الله، ومن المقردونُ؟ قال: الذَّاكِرُونَ اللهَ كثيراً والذَّاكِرَاتُ، وفي روايةٍ قال: الذين أهدوا في ذكرِ الله.

ويقال: فردٌ^(١) برأيه وأفردَ وفردَ

واستفردَ بمعنى انفردَ به. وفي حديثِ

الحديبية: لأفانلتهم حتى تفردَ سالفتي؛

أي حتى أموتَ؛ السالفةُ: صفحةُ العنى،

وكنى بانفرداها عن الموتِ؛ لأنها لا تفردُ

عما يليها إلا به.

وأفردته: عزَّته، وأفردتُ إليه رسولاً.

وأفردت الأئمةَ: وضعتُ واحداً فهي

مفردٌ وموجدٌ ومفدٌ؛ قال: ولا يقال ذلك

في الثاقفةِ لأنها لا تلدُ إلا واحداً؛ وفردَ وأفردَ

بمعنى؛ قال الصمةُ القشيريُّ:

ولم آتِ السيوتُ مطَّباتِ

بأكتبةِ فردنَ من الرغامِ

وتقول: لقيتُ زيدا فردين، إذا

لم يكن مَعكاً أحدٌ. وتفردتُ بكذا

واستفردته إذا انفردتُ به.

والمفردُ: كواكب^(٢) زاهرةٌ حولَ

النُّريا. والمفردُ: نجومٌ حولَ حصارِ،

وحصارِ هذا نجمٌ، وهو أحدُ المخلفين؛

أنشد تغلبُ:

أرى نارَ ليلى بالمعيقِ كأنها

حصارِ إذا ما أعرضتُ وفردوها

وفردُ وفردةٌ: اسما موضعين؛ قال بعضُ

(١) قوله: «ويقال فرد» هو مثل الراء.

(٢) قوله: «والمفرد كواكب» كذا

بالأصل، وفي القاموس والفردود، زاد شارحه

كسوسور، كما هو نص الكلمة، وفي بعض النسخ

الفردود.

به فقال: هذان قر قرين، أفلا أردت على قرين قرها؟ يريد الفارين من قرين؛ يقال منه: رجل قر ورجلان قر، لا يثنى ولا يجمع. قال الجوهري: رجل قر، وكذلك الإنان والجمع والمؤنث؛ يعني هذين الفارين؛ قال أبو ذؤيب يصف صائدا أرسل كلابه على نور وحشي، فحمل عليها، ففرت منه، فرماه الصائد بسهم، فأنفذ به طرنه جبينه: فرمى لينفذ قرها فهوى له سهم فأنفذ طرنه المترع وقد يكون الفر جمع فار، كشارب وشرب، وصاحب وصحب؛ وأراد: فأنفذ طرنه السهم، فلما لم يستقم له قال: المترع والفري: الكتيبة المنهزمة، وكذلك القلى. وأقره غيره، وتعاروا، أى تعاربا. وفرس مقر، بكسر الميم: يصلح للفرار عليه. والمقر، بكسر الفاء: الموضع، وأقر به: فعل به فعلا يقر منه. وفي الحديث: أن النبي ﷺ، قال لعدى بن حاتم: ما يفرك عن الإسلام إلا أن يقال لا إله إلا الله.

التهديب: يقال أقرت الرجل أقره إفرارا إذا عملت به عملا يقر منه ويهرب، أى ما يحملك على الفرار إلا التوحيد، وكثير من المحذنين يقولونه يفتح الياء وضم الفاء؛ قال: والصحيح الأول، وفي حديث عاتكة:

أقر صياح القوم عزم قلوبهم فهن هواء والحلوم عوارب أى حملها على الفرار وجعلها خالية بعيدة غائبة العقول.

والفرور من النساء: التوار. وقوله تعالى: «أين المقر»، أى أين الفرار؛ وقوى: أين المقر، أى أين موضع الفرار، (عن الزجاج)؛ وقد أقرته.

وقر الدابة يقرها، بالضم، قرأ: كشف

عن أسنانها لينظر ماسيها. يقال: قررت عن أسنان الدابة أقر عنها قرأ، إذا كشفت عنها لتنظر إليها.

أبو ربيع والكلابى: يقال هذا قرينى فلان، وهو وجههم وخيارهم الذى يفترون عنه؛ قال الكميت:

ويقر منك عن الواضحات إذا غيرك الفلح الأتعل ومن أمثالهم: إن الجواد عينه فراره. ويقال: الحبيث عينه فراره؛ يقول: تعرف الجودة فى عينه، كما تعرف سن الدابة إذا قررتها، وكذلك تعرف الخبث فى عينه إذا أبصرته. الجوهري: إن الجواد عينه فراره، وقد يفتح، أى يعينك شخصه ومنظره عن أن تحبته وأن تقر أسنانه. وقررت الفرس أقره قرأ إذا نظرت إلى أسنانه. وفي خطبة الحجاج: لقد قررت عن ذكاء وتجربة. وفي حديث ابن عمر: رضى الله عنها، أراد أن يشتري بكنة فقال: قرها. وفي حديث عمر: قال لابن عباس، رضى الله عنه: كان يبلغنى عنك أشياء كرهت أن أقرك عنها، أى أكفيك. ابن سيده: ويقال للفرس الجواد عينه فراره؛ تقوله إذا رأته، بكسر الفاء، وهو مكل يضرب للإنسان يسأل عنه، أى أنه مقيم، لم يبرح.

وقر الأمر وقر عنه: بحث. وقر الأمر جدعا، أى استقبله. ويقال أيضا: قر الأمر جدعا، أى رجع عوده على بدنيه؛ قال: وما ارتقيت على أرجاء مهلكة إلا مئيت بأمر قر لى جدعا وأقرت الخيل والإبل للإنشاء، بالألف: سقطت رواضعها وطلع غيرها.

وأقر الإنسان: ضحك ضحكا حسنا. وأقر فلان ضاحكا، أى أبدى أسنانه. وأقر عن نعره إذا كثر ضاحكا، ومنه الحديث فى صفة النبي ﷺ، ويقتر عن مثل حب النعام، أى بكسر إذا تبسم من غير فهقهة؛ وأراد بحب النعام البرد، شبه

ببياض أسنانه به. وأقر يقر: اقتل، من قررت أقر. ويقال: قر فلانا عمًا فى نفسه، أى استطقه، ليدل بطقه عمًا فى نفسه. وأقر البرق: تلالا، وهو فوق الإنكلال فى الضحك والبرق، واستعاروا ذلك للزمن فقالوا: إن الصرقة ناب الدهر الذى يقر عنه؛ وذلك أن الصرقة إذا طلعت خرج الزهر واعتن الثبت.

وأقر الشيء: استشفه؛ قال رؤبة: كأنما أقر نشوقا منسقا ويقال: هو قره قومه، أى خيارهم، وهذا قره مالى، أى خيرته.

اليريدى: أقرت رأسه بالسيف، إذا فلقته.

والفرير والفرار: ولد التبعج والماعة والبقرة. ابن الأعرابي: الفرير ولد البقر؛ وأنشد:

يحنى بنو علكم هزلى وإخوتهم عليكم مثل فحل الضان فرفور^(١) قال: أراد: فرار فقال فرفور، والأثنى فرارة، وجمعها فرار أيضا، وهو من أولاد المغز ما صغر جسمه؛ وعم ابن الأعرابي بالفرير ولد الوحشي من الطباء والقر ونحوها. وقال مرة: هى الخزان والحملان؛ ومن أمثالهم:

ترؤ الفرار استجهل الفرارا قال المورج: هو ولد البقرة الوحشية، يقال له فرار وفرير، مثل طوال وطويل، فإذا شب وقوى أخذ فى التروان، فمضى مارآة غيره نزا لتروه؛ يضرب مثلا لمن نتقى (١) فى هذا البيت تحريف كثير؛ وقد ورد فى مادة «علكم» هكذا:

يمنى بنو علكم هزلى ونسوته وعلكم مثل فحل الضان فرفور يمسى بالسبن للمهله بدل يمسى بالسبن المعجمة. ونسوته بدل وإخوتهم. وعلكم بدل عليكم. وقد أشار مصصح طبعه بولاق فى مادة علكم إلى هذا التحريف.

[عبد الله]

مَصَاحِبُهُ . يَقُولُ : إِنَّكَ إِنْ صَاحَبْتَهُ فَعَلْتَ فِعْلَهُ . يُقَالُ : فَرَارٌ جَمْعُ فَرَارَةٍ وَهِيَ الْخُرْفَانُ ؛ وَقِيلَ : الْفَرِيرُ وَاحِدٌ ، وَالْفَرَارُ جَمْعٌ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : وَلَمْ يَأْتِ عَلَى فَعَالٍ شَيْءٌ مِنَ الْجَمْعِ إِلَّا أَحْرَفَ هَذَا أَحَدُهَا ؛ وَقِيلَ : الْفَرِيرُ وَالْفَرَارُ وَالْفَرَارَةُ وَالْفَرْفَرُ وَالْفَرْفُورُ وَالْفَرُورُ وَالْفَرَارِيُّ الْحَمَلُ إِذَا فُطِمَ وَاسْتَجْفَرَ وَأَخْصَبَ وَسَمِنَ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي الْفَرَارِ الَّذِي هُوَ وَاحِدٌ قَوْلَ الْفَرَزْدَقِ :

لَعَمْرِي ! لَقَدْ هَانَتْ عَلَيْكَ ظَعِينَةٌ
فَرَيْتَ بِرِجْلَيْهَا الْفَرَارَ الْمُرْتَقَا
وَالْفَرَارُ : يَكُونُ لِلْجَاعَةِ وَالْوَاحِدِ وَالْفَرَارُ :
الْبَهْمُ الْكِبَارُ ، وَاحِدُهَا فَرْفُورٌ .

وَالْفَرِيرُ : مَوْضِعُ الْمَجَسَّةِ مِنْ مَعْرِفَةِ
الْفَرَسِ ، وَقِيلَ : هُوَ أَضَلُّ مَعْرِفَةِ الْفَرَسِ .
وَقَرَفَرُ الرَّجُلِ إِذَا اسْتَعْجَلَ بِالْحَاقَةِ .

وَوَقَعَ الْقَوْمُ فِي قُرْوَةٍ وَأَقْرَوَهُ ، أَيْ اخْتَلَطُوا
وَشِدَّةً .

وَقُرْوَةُ الْحَرِّ وَأَقْرَبُهُ : شِدَّتُهُ ، وَقِيلَ :
أَوَّلُهُ . وَيُقَالُ : أَنَا فُلَانٌ فِي أَقْرَةِ الْحَرِّ ، أَيْ
فِي أَوَّلِهِ ، وَيُقَالُ : بَلَّ فِي شِدَّتِيهِ ، بِضَمِّ
الْهَمْزَةِ وَفَتْحِهَا وَالْفَاءُ مَضْمُومَةٌ فِيهَا ، وَمِنْهُمْ
مَنْ يَقُولُ : فِي قُرْوَةِ الْحَرِّ ، وَمِنْهُمْ مَنْ
يَقُولُ : فِي أَقْرَةِ الْحَرِّ ، يَفْتَحُ الْأَلِفَ .
وَحَكَى الْكِسَائِيُّ أَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ الْأَلِفَ
عَيْنًا فَيَقُولُ : فِي عَقْرَةِ الْحَرِّ وَعُقْرَةِ الْحَرِّ ؛
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : أَقْرَةُ عِنْدِي مِنْ بَابِ أَفْرَ
يَأْفُرُ ، وَالْأَلِفُ أَصْلِيَّةٌ عَلَى فُعْلَةٍ مِثْلُ
الْحُصْلَةِ . اللَّيْثُ مَازَالَ فُلَانٌ فِي أَقْرَةِ شَرِّ مِنْ
فُلَانٍ .

وَالْفَرْفَرَةُ : الصَّيْحُ . وَقَرَفَرُهُ : صَاحٌ
بِهِ ؛ قَالَ أَوْسُ بْنُ مَعْرَةَ السَّعْدِيُّ :
إِذَا مَا قَرَفَرُوهُ رَعَاً وَبَالَا
وَالْفَرْفَرَةُ : الْعَجَلَةُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَرَفَرٌ يَفِيرُ إِذَا عَقَلَ بَعْدَ
اسْتِرْحَاءِهِ . وَالْفَرْفَرَةُ : الطَّيْسُ وَالْحَفْةُ ؛
وَرَجُلٌ قَرَفَارٌ وَامْرَأَةٌ قَرَفَارَةٌ وَالْفَرْفَرَةُ : الْكَلَامُ

وَالْفَرَفَارُ : الْكَثِيرُ الْكَلَامُ كَالْفَرَارِ .
وَقَرَفَرٌ فِي كَلَامِيهِ : خَلَطَ وَأَكْرَهَ .
وَالْفَرَارِيُّ : الْأَخْرَقُ

وَقَرَفَرُ الشَّيْءِ : كَسَرُهُ . وَالْفَوَارِيُّ وَالْفَرَفَارِيُّ :
الَّذِي يُعْرِفُ كُلَّ شَيْءٍ ، أَيْ يُكْسِرُهُ . وَقَرَفَرْتُ
الشَّيْءَ : حَرَكْتُهُ ، مِثْلُ هَرَهَرْتُهُ ؛ يُقَالُ :
قَرَفَرْتُ الْفَرَسَ إِذَا ضَرَبْتَهُ بِفَأْسٍ لِحَامِهِ أَسْنَانَهُ
وَحَرَكْتَ رَأْسَهُ ؛ وَنَاسٌ يَرُودُونَ فِي شِعْرِ امْرِئِ
الْقَيْسِ بِالْقَافِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي هُوَ قَوْلُهُ :

إِذَا زَعْتُهُ مِنْ جَانِبَيْهِ كِلَيْهِمَا
مَشَى الْهَيْدَبِيُّ فِي دَفَعِهِ ثُمَّ قَرَفَرَا
وَيُرْوَى قَرَفَرَا . وَالْهَيْدَبِيُّ ، بِالذَّالِ الْمَجْحَمَةِ :

سَيَّرَ سَرِيعٌ مِنْ أَهْدَبِ الْفَرَسِ فِي سَيْرِهِ إِذَا
أَسْرَعَ ، وَيُرْوَى الْهَيْدَبِيُّ ، بِدَالٍ غَيْرِ
مُعْجَمَةٍ ، وَهِيَ مِثْلَةٌ فِيهَا تَبَحُّرٌ ، وَأَصْلُهُ مِنْ
التَّوْبِ الَّذِي لَهُ هَلْبٌ ، لِأَنَّ الْمَاشِيَّ فِيهِ
يَتَبَحَّرُ ؛ قَالَ : وَالرَّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ قَرَفَرٌ ،
بِالْفَاءِ ، عَلَى مَا فَسَّرَهُ ؛ وَمَنْ رَوَاهُ قَرَفَرٌ ،
بِالْقَافِ ، فَمَعْنَى صَوْتٍ . قَالَ : وَلَيْسَ
بِالْجِدِّ عِنْدَهُمْ ، لِأَنَّ الْحَيْلَ لَا تُوصَفُ
بِهَذَا .

وَقَرَفَرُ الدَّائِنَةُ اللَّجَامُ : حَرَكَةُ . وَفَرَسٌ
فُرَارٌ : يُفَرِّقُ اللَّجَامَ فِي فِيهِ . وَقَرَفَرَنِي قَرَفَارًا :
نَفَضَنِي وَحَرَكَنِي . وَقَرَفَرُ الْبَعِيرُ : نَفَضَ
جَسَدَهُ . وَقَرَفَرُ أَيضًا : أَسْرَعُ وَقَارِبَ الْخَطْوُ ؛
وَأَنْشَدَ بَيْتَ امْرِئِ الْقَيْسِ :

مَشَى الْهَيْدَبِيُّ فِي دَفَعِهِ ثُمَّ قَرَفَرَا
وَقَرَفَرُ الشَّيْءِ : شَقَقَهُ . وَقَرَفَرٌ إِذَا شَقِقَ
الرِّقَاقَ وَغَيْرَهَا .

وَالْفَرَفَارُ : ضَرَبَ مِنَ الشَّجَرِ تَتَّخَذُ مِنْهُ
الْعِصَا وَالْقِصَاعُ ؛ قَالَ :

وَالْبَلَطُ يَبْرِي حَبْرَ الْفَرَفَارِ
الْبَلَطُ : الْمِحْرَطَةُ . وَالْحَبْرُ : الْعَقْدُ .
وَقَرَفَرُ الرَّجُلِ إِذَا أَوْقَدَ بِالْفَرَفَارِ ، وَهِيَ
شَجَرَةٌ صَبُورٌ عَلَى النَّارِ .

وَقَرَفَرٌ إِذَا عَمِلَ الْفَرَفَارُ ، وَهُوَ مَرَكَبٌ مِنْ
مَرَائِبِ النِّسَاءِ وَالرَّعَاءِ شِبْهُ الْحَوِيَّةِ وَالسَّوِيَّةِ .
وَالْفَرْفُورُ وَالْفَرَارِيُّ : سَوِيْقٌ يَتَّخَذُ مِنَ

الْيَتِيوتِ ، وَفِي مَكَانٍ آخَرَ : سَوِيْقٌ يَتِيوتِ
عَانَ .

وَالْفَرْفَرُ : الْعُصْفُورُ ؛ وَقِيلَ : الْفَرْفَرُ
وَالْفَرْفُورُ الْعُصْفُورُ الصَّغِيرُ . الْجَوْهَرِيُّ :
الْفَرْفُورُ طَائِرٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

حِجَابِيَّةٌ لَمْ تَدْرِ مَا طَعَمَ فَرْفَرٌ
وَلَمْ تَأْتِ يَوْمًا أَهْلَهَا بِبَشِيرٍ
قَالَ : التَّبَشِيرُ الصَّعُودُ . وَفِي حَدِيثِ عَوْنِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا يُفَرِّقُ الدُّنْيَا
فَرَفَرَةً هَذَا الْأَعْرَجُ ؛ يَعْنِي أَبَا حَازِمٍ ، أَيْ
يَذْمُهَا وَيُزَكِّيهَا بِالذَّمِّ وَالْوَيْعَةِ فِيهَا . وَيُقَالُ
الذَّمُّ يُفَرِّقُ الشَّاةَ ، أَيْ يُزَكِّيهَا .
وَقَرِيرٌ : بَطْنٌ مِنَ الْعَرَبِ .

• فَرَزٌ : قَرَزَ الْعَرَقُ قَرَزًا ، وَالْفَرِزُ : الْقِطْعَةُ
مِنْهُ ، وَالْجَمْعُ أَفَرَاذٌ وَقُرُوزٌ . وَالْفَرِزَةُ :
كَالْفَرِيزِ .

وَأَفَرَزَ لَهُ نَصِيْبُهُ : عَزَلَ . وَقَوْلُهُ فِي
الْحَدِيثِ : مَنْ أَخَذَ شَفْعًا فَهُوَ لَهُ ، وَمَنْ أَخَذَ
فَرِزًا فَهُوَ لَهُ ؛ وَقِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ قَوْلَانِ : قَالَ
اللَّيْثُ : الْفَرِزُ الْفَرْدُ ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
لَا أَعْرِفُ الْفَرِزَ الْفَرْدَ . وَالْفَرِزُ فِي الْحَدِيثِ :
النَّصِيبُ الْمَمْرُورُ .

وَقَدْ فَرَزْتُ الشَّيْءَ وَأَفَرَزْتُهُ إِذَا قَسَمْتَهُ .
وَالْفَرِزُ : النَّصِيبُ الْمَمْرُورُ لِصَاحِبِهِ ، وَاحِدًا
كَانَ أَوْ اثْنَيْنِ . وَفَرَزُهُ يَفَرِزُهُ قَرَزًا وَأَفَرَزَهُ :
مَازَهُ . الْجَوْهَرِيُّ : الْفَرِزُ مَصْدَرُ قَوْلِكَ فَرَزْتُ
الشَّيْءَ أَفَرَزُهُ إِذَا عَزَلْتَهُ عَنْ غَيْرِهِ وَمِزْتَهُ ،
وَالْقِطْعَةُ مِنْهُ فَرِزَةٌ ، بِالْكَسْرِ .

وَفَارِزٌ فُلَانٌ شَرِيكُهُ ، أَيْ فَاصِلُهُ
وَقَاطِعُهُ . قَالَ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ : الْفَرِزُ قَرِيبٌ
مِنَ الْفَرِزِ ، تَقُولُ : فَرَزْتُ الشَّيْءَ مِنْ
الشَّيْءِ ، أَيْ فَصَلْتَهُ . وَتَكَلَّمَ فُلَانٌ بِكَلَامِ
فَارِزٍ ، أَيْ فَصَلَ بِهِ بَيْنَ أَمْرَيْنِ . قَالَ :

وَلِسَانُ فَارِزٍ بَيْنٌ ؛ وَأَنْشَدَ :
إِنِّي إِذَا مَا تَشَرَّ الْمُنَاشِيرُ
فَرَجَّ عَنْ عَرَضِي لِسَانَ فَارِزُ

القَشِيرِيُّ : يُقَالُ لِلْفُرْصَةِ فُرْزَةٌ ، وَهِيَ التَّوْبَةُ .

وَأَفْرَزُهُ الصَّيْدُ ، أَيْ أَمَكَّنَهُ فَرَمَاهُ مِنْ قُرْبٍ .

وَالْفُرْزُ : الْفَرْجُ بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ ، وَقِيلَ : هُوَ مَوْضِعٌ مُطْمَئِنٌّ بَيْنَ رِبَوَتَيْنِ ؛ قَالَ رُوْبَةُ يَصِفُ نَاقَةً :

كَمْ جَاوَزْتَ مِنْ حَدَبٍ وَفُرْزٍ
وَالْفُرْزُ : مَا اطْمَأَنَّ مِنَ الْأَرْضِ . وَالْفُرْزَةُ : شَقٌّ يَكُونُ فِي الْعَلْظِ ؛ قَالَ الرَّاعِي :

فَأَطْلَعْتَ فُرْزَةَ الْأَجَامِ جَافِلَةً

لَمْ تَدْرِ أَنِّي أَنَاهَا أَوْلُ آهَرٍ (١)

وَالْإِفْرِيْزُ : الطَّنْفُ ، وَمِنْهُ تَوْبٌ مَفْرُوزٌ .

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : الْإِفْرِيْزُ إِفْرِيْزُ الْحَائِطِ ؛

مُعْرَبٌ لِأَصْلٍ لَهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ ؛ قَالَ :

وَأَمَّا الطَّنْفُ فَهُوَ عَرَبِيٌّ مَحْضٌ .

التَّهْدِيْبُ : الْفَارِزَةُ طَرِيقَةٌ تَأْخُذُ فِي رَمَلَةٍ

فِي ذَكَادِكُ لَيْبَةٍ كَأَنَّهَا صَدَحَتْ مِنَ الْأَرْضِ مُنْقَادٌ

طَوِيلٌ خَلْقَةٌ .

وَفُرُوزُ الرَّجُلُ : مَاتَ . وَالْفُرْزَانُ :

مَعْرُوفٌ .

وَفِرُوزُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

فِرُوزُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

فِرُوزُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

فِرُوزُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

فِرُوزُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

فِرُوزُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

فِرُوزُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

فِرُوزُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

فِرُوزُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

فِرُوزُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

فِرُوزُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

فِرُوزُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

فِرُوزُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

فِرُوزُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

فِرُوزُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

فِرُوزُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

فِرُوزُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

فِرُوزُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

فِرُوزُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

فِرُوزُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

فِرُوزُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

فِرُوزُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

فِرُوزُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ .

قَطَعَهُ مِنْهُ فُرْزَدَقَةٌ ، وَجَمَعَهَا فُرْزَدَقٌ . وَيُقَالُ لِلْجُرْدَقِ الْعَظِيمِ الْحُرُوفِ : فُرْزَدَقٌ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْفُرْزَدَقُ الْفَتَوْتُ الَّذِي يُفْتُ مِنْ الْخُبْزِ الَّذِي تُشْرَبُهُ النِّسَاءُ ، قَالَ : وَإِذَا جَمَعْتَ قَلْتَ فِرَازِقُ ، لِأَنَّ الْأِسْمَ إِذَا كَانَ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ كُلُّهَا أُصُولٌ حَذَفَتْ آخِرَ حَرْفٍ مِنْهُ فِي الْجَمْعِ ، وَكَذَلِكَ فِي التَّصْغِيرِ ، وَإِنَّمَا حُدِفَتْ الدَّالُّ مِنْ هَذَا الْأِسْمِ لِأَنَّهَا مِنْ مَحْرَجِ النَّاءِ ، وَالتَّاءِ مِنْ حُرُوفِ الرِّيَادَاتِ ، فَكَانَتْ بِالْحَذْفِ أَوْلَى ، وَالْقِيَاسُ فِرَازِدُ ، وَكَذَلِكَ التَّصْغِيرُ فِرَازِقُ وَفِرَازِدُ ، وَإِنْ شِئْتَ عَوَّضْتَ فِي الْجَمْعِ وَالتَّصْغِيرِ ؛ فَإِنْ كَانَ فِي الْأِسْمِ الَّذِي عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ حَرْفٌ وَاحِدٌ زَائِدٌ كَانَ بِالْحَذْفِ أَوْلَى ، مِثَالُ مَدْحَرَجٍ وَحِجْتَقَلٍ قَلْتَ دَحْرَجُ وَحِجْتَقِلُ ، وَالْجَمْعُ دَحَارِجُ وَجَحَافِلُ ، وَإِنْ شِئْتَ عَوَّضْتَ فِي الْجَمْعِ وَالتَّصْغِيرِ .

فِرْزُ . الْفِرْزَةُ : التَّفْيِيْدُ (عَنْ كُرَاعٍ)

وَرَجُلٌ فِرْزُلٌ : ضَحْمٌ (حَكَاهُ

ابْنُ دُرَيْدٍ) ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَيْسَ بِبَيْتٍ .

فِرْزُ . الْفِرْزُومُ : سِنْدَانُ الْحَدَادِ . قَالَ :

وَالْفِرْزُومُ خَشْبَةُ الْحَدَاءِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ :

فِرْزُومٌ ، بِالْقَافِ . الْجَوْهَرِيُّ : الْفِرْزُومُ خَشْبَةُ مُلَبَّرَةٌ يَحْدُو عَلَيْهَا الْحَدَاءُ ، وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ يُسَمُّونَهَا الْجَبَّاءَ ، قَالَ : كَذَا قَرَأْتُهُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : وَحَكَاهُ أَيْضاً ابْنُ كَيْسَانَ عَنْ ثَعْلَبٍ ، قَالَ : وَهُوَ فِي كِتَابِ ابْنِ دُرَيْدٍ بِالْقَافِ ، قَالَ : وَسَأَلْتُ عَنْهُ فِي الْبَادِيَةِ فَلَمْ يُعْرِفْ ، وَحَكَى ابْنُ بَرِّى قَالَ : قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ الْفِرْزُومُ ، بِالْقَافِ خَشْبَةُ الْحَدَاءِ ، وَبِالْقَافِ سِنْدَانُ الْحَدَادِ .

فِرْزُ . الْفِرْزَانُ : مِنْ لُعْبِ الشُّطْرَنْجِ ،

أَعْجَبِيٌّ مُعْرَبٌ ، وَجَمَعُهُ فِرَازِينُ .

فِرْزُ . الْفِرْسُ : وَاحِدُ الْخَيْلِ ، وَالْجَمْعُ

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

أَفْرَاسٌ ، الذِّكْرُ وَالْأُنْثَى فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ ، وَلَا يُقَالُ لِلْأُنْثَى فِيهِ فَرْسَةٌ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَصْلُهُ التَّائِيْبُ ، فَلِذَلِكَ قَالَ سَيِّبِيُّ : وَتَقُولُ ثَلَاثَةُ أَفْرَاسٍ إِذَا أَرَدْتَ الْمُدَّكَّرَ ، أَلْزَمُوهُ التَّائِيْبُ ، وَصَارَ فِي كَلَامِهِمْ لِلْمَوْتِ أَكْثَرُ مِنْهُ لِلْمُدَّكَّرِ حَتَّى صَارَ بِمِثْلَةِ الْقَدَمِ ، قَالَ : وَتَصْغِيرُهَا فَرْسٌ نَادِرٌ ؛ وَحَكَى ابْنُ جَنِيٍّ فَرْسَةً . الصَّحَّاحُ : وَإِنْ أَرَدْتَ تَصْغِيرَ الْفَرْسِ الْأُنْثَى خَاصَّةً لَمْ تَقُلْ إِلَّا فَرْسَةً ، بِأَلْهَاءِ ؛ عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ السَّرَّاجِ . وَالْجَمْعُ أَفْرَاسٌ ، وَرَاجِيَهُ فَارِيسٌ ، مِثْلُ لَابِنٍ وَتَامِرٍ . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : إِذَا كَانَ الرَّجُلُ عَلَى حَافِرٍ بَرْدُونًا كَانَ أَوْ فَرْسًا أَوْ بَعْلًا أَوْ حَارًّا ، قُلْتَ : مَرَبْنَا فَارِيسٌ عَلَى بَعْلِي ، وَمَرَبْنَا فَارِيسٌ عَلَى حَارٍ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

وَإِنِّي أَمْرُوٌّ لِلْحَيْلِ عِنْدِي مَرَبَةٌ

عَلَى فَارِيسِ الْبِرْدُونِ أَوْ فَارِيسِ الْبَعْلِ

وَقَالَ عِمَارَةُ بْنُ عَتِيبَةَ بْنِ بِلَالِ بْنِ جَرِيرٍ :

لَا أَقُولُ لِصَاحِبِ الْبَعْلِ فَارِيسٌ ، وَلَكِنِّي أَقُولُ بَعْلًا ، وَلَا أَقُولُ لِصَاحِبِ الْحَارِ فَارِيسٌ ، وَلَكِنِّي أَقُولُ حَمَارًا . وَالْفَرْسُ : نَجْمٌ مَعْرُوفٌ لِمَشَاكِلَتِهِ الْفَرْسِ فِي صُوْرَتِهِ . وَالْفَارِيسُ :

صَاحِبُ الْفَرْسِ عَلَى إِزَادَةِ النَّسَبِ ، وَالْجَمْعُ فَرْسَانٌ وَفَوَارِيسٌ ، وَهُوَ أَحَدٌ مَا شَدَّ مِنْ هَذَا النَّوعِ فَجَاءَ فِي الْمُدَّكَّرِ عَلَى فَوَاعِلٍ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي جَمْعِهِ عَلَى فَوَارِيسَ : هُوَ شَاذٌ لِأَيْقَاسِ عَلَيْهِ ، لِأَنَّ فَوَاعِلَ إِنَّمَا هُوَ جَمْعُ فَاعِلَةٍ ، مِثْلُ ضَارِبَةٍ وَضَوَارِبٍ ، وَجَمْعُ فَاعِلٍ إِذَا كَانَ صِفَةً لِلْمَوْتِ ، مِثْلُ حَائِضٍ وَحَوَائِضٍ ، أَوْ مَا كَانَ لِعَبْرِ الْأَدْمِيَيْنِ ، مِثْلُ جَمَلٍ بَازِلٍ وَجِمَالٍ بَوَازِلٍ ، وَجَمَلٍ غَاضِيٍّ وَجِمَالٍ غَوَاضِيٍّ ، وَحَائِطٍ وَحَوَائِطٍ ، فَأَمَّا مُدَّكَّرٌ مَا يَعْقِلُ فَلَمْ يُجْمَعْ عَلَيْهِ إِلَّا فَوَارِيسٌ وَهَوَالِكٌ وَنَوَاكِيسٌ ، فَأَمَّا فَوَارِيسٌ فَلِأَنَّهُ شَيْءٌ لَا يَكُونُ فِي الْمَوْتِ ، فَلَمْ يُحَفِّ فِيهِ اللَّبْسُ ، وَأَمَّا هَوَالِكٌ فَأَمَّا جَاءَ فِي الْمَثَلِ هَالِكٌ فِي الْهَوَالِكِ ، فَجَرَى عَلَى الْأَصْلِ ،

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

فِرْسٌ .

(١) قوله : « فأطلعت البيت » كذا بالأصل .

(٢) قوله : « مشتق » بضم الميم وسكون الشين بعدها تاء مشاة قفاف مشددة - خطأ - صوابه : « مشتق » بضم الميم وفتح الشين بعدها نون مشددة .

كما في التهذيب ، وفي مادة « شق » من اللسان :

« والمشتق المعجن الذي يقطع ويعمل بالزيت . . . »

[عبد الله]

لأنه قد يجيء في الأمثال ما لا يجيء في غيرها ، وأما نواكس فقد جاء في ضرورة الشعر . والفُرسان : الفوارس ؛ قال ابن سيده : ولم نسمع امرأة فارسة ، والمصدّر الفراسة والفروسة ، ولا فعل له . وحكى اللخائبي وحده : فرس وفرس إذا صار فارساً ، وهذا شاذ . وقد فارسته مفارسةً وفراساً ، والفراسة ، بالفتح ، مصدر قولك رجل فارس على الخيل . الأصمعي : يقال فارس بين الفروسة والفراسة والفروسيّة ، وإذا كان فارساً بعينه ونظيره فهو بين الفراسة ، بكسر الفاء ، ويقال : إن فلاناً لفارسٌ بذلك الأمر إذا كان عالماً به . ويقال : اتقوا فراسة المؤمنين فإنه ينظر بنور الله . وقد فرس فلان ، بالضم ، يفرس فروسةً وفراسةً إذا حدّق أمر الخيل . قال : وهو يتفرس إذا كان يرى الناس أنه فارس على الخيل . ويقال : هو يتفرس إذا كان يتبثت ويتنظر . وفي الحديث : أن رسول الله ، ﷺ ، عرض يوماً الخيل ، وعنده عينه ابن حنن الفراري فقال له : أنا أعلم بالخيال منك ، فقال عينه : وأنا أعلم بالرجال منك ، فقال : خيار الرجال الذين يصعون أسياهم على عواقبهم ، ويعرضون رماحهم على مناكب خيلهم من أهل نجد ، فقال النبي ، ﷺ : كذبت ؛ خيار الرجال أهل اليمن ، الإيمان يان وأنا يمان ؛ وفي رواية أنه قال : أنا أفرس بالرجال ، يريد أنصر وأعرف . يقال : رجل فارس بين الفروسة والفراسة في الخيل ، وهو الثبات عليها والحنق بامرأها . ورجل فارس بالأمر ، أي عالم به بصير . والفراسة ، بكسر الفاء : في النظر والتبث والتأمل للشيء والبصر به ، يقال إنه لفارس بهذا الأمر إذا كان عالماً به . وفي الحديث : علّموا أولادكم العوم والفراسة ، الفراسة ، بالفتح : العلم بركوب الخيل ورخصها ، من الفروسيّة ، قال : والفارس

الحاذق بما يمارس من الأشياء كلها ، وبها سُمي الرجل فارساً . ابن الأعرابي : فارس في الناس بين الفراسة والفراسة ، وعلى الدابة بين الفروسيّة ، والفروسة لغة فيه ، والفراسة ، بالكسر : الاسم من قولك تفرست فيه خيراً . وتفرس فيه الشيء : توسّمه ، والاسم الفراسة ، بالكسر . وفي الحديث : اتقوا فراسة المؤمنين ؛ قال ابن الأثير : يقال بمعنيين : أحدهما ما دلّ ظاهر الحديث عليه ، وهو ما يوقعه الله تعالى في قلوب أوليائه فيعلمون أحوال بعض الناس يتوع من الكرامات وإصابة الظن والحسد ، والثاني نوع يتعلم بالدلائل والتجارب والخلق والأخلاق ، فتعرف به أحوال الناس ، وللناس فيه تصانيف كثيرة قديمة وحديثة ، واستعمل الزجاج منه أفعال فقال : أفرس الناس ، أي أجودهم وأصدقهم فراسة ثلاثة : امرأة العزيز في يوسف ، على نبينا وعليه الصلاة والسلام ، وابنة شعيب في موسى ، على نبينا وعليهم الصلاة والسلام ، وأبو بكر في تولية عمر بن الخطاب ، رضي الله عنها . قال ابن سيده : فلا أدري أهو على الفعل أم هو من باب أحتك الشاتين ، وهو يتفرس ، أي يتبثت وينظر ؛ تقول منه : رجل فارس النظر . وفي حديث الضحّاك في رجل آلى من امرأته ثم طلقها ، قال : هما كفرسي رهان ، أيهما سبق أخذ به ؛ تفسيره أن العدة ، وهي ثلاث حيض أو ثلاثة أطهار ، إن انقضت قبل انقضاء إيلائه ، وهو أربعة أشهر ، فقد بانت منه المرأة بتلك التلقية ، ولا شيء عليه من الإيلاء ، لأن الأربعة الأشهر تنقضي وليست له بزواج ، وإن مضت الأربعة الأشهر وهي في العدة بانت منه بالإيلاء مع تلك التلقية فكانت اثنتين ، فجعلها كفرسي رهان يتسا بقان إلى غاية .

وفرس الذبيحة يفرسها فرساً : قطع نخاعها ، وفرسها فرساً : فصل عنقها . ويقال للرجل إذا ذبح فنح : قد فرس ، وقد كره الفرس في الذبيحة ؛ رواه أبو عبيدة بإسناده عن عمر ، قال أبو عبيدة : الفرس هو النح ، يقال : فرست الشاة ونحعتها ، وذلك أن تنتهي بالذبح إلى النخاع ، وهو الخيط الذي في قفار الصلب ، متصل بالفقر ^(١) ، فهي أن ينتهي بالذبح إلى ذلك الموضع ؛ قال أبو عبيد : أما النح فعلى ما قال أبو عبيدة ، وأما الفرس فقد خولف فيه فقيل : هو الكسر ، كأنه نهى أن يكسر عظم رقبة الذبيحة قبل أن تبرد ، وبه سميت فريسة الأسد للكسر . قال أبو عبيد : الفرس ، بالسين ، الكسر ، وبالصاد الشق . ابن الأعرابي : الفرس أن تدق الرقبة قبل أن تذبح الشاة . وفي الحديث : أمر مناديه فنادى : لا تنحوا ولا تفرسوا . وفرس الشيء فرساً : دقه وكسره ، وفرس السبع الشيء يفرسه فرساً . وافرست الدابة : أخذته فدق عنقه ، وفرس النعم : أكثر فيها من ذلك . قال سيبويه : ظل يفرسها ويوكها ، أي يكثر ذلك فيها . وسبع فراس : كثير الإفراس ؛ قال الهللي : يامى لا يعجز الأيام ذو حديد في حومة الموت روم وفراس ^(٢) والأصل في الفرس دق العنق ، ثم كثر حتى جعل كل قتل فرساً ؛ يقال : تور فريس وبقرة فريس . وفي حديث بأجوج ومأجوج : إن الله يرسل النعف عليهم فيضبحون فرسي ، أي قتلى ، الواحد فريس ، من فرس الذئب ^(١) قوله : «متصل بالفقار هكذا في الأصل وشرح القاموس ، ولعله باقفا ، كما في التهذيب . ^(٢) قوله : «يامى إلخ » تقدم في عرس : يامى لا يعجز الأيام مجزئ في حومة الموت رزام وفراس وقال ابن بري : البيت لمالك بن خويلد الحناعي .

النَّشَاءَ وَأَفْتَرَسَهَا إِذَا قَتَلَهَا ، وَمِنْهُ فَرَيْسَةُ
الْأَسَدِ . وَفَرَسَى : جَمْعُ فَرَيْسٍ مِثْلُ قَتَلَى
وَقَتِيلَى . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : وَفَرَسَ الذَّنْبُ
الشَّاةَ فَرَسًا ، وَقَالَ النَّصْرِيُّ شَمِيلٌ : يُقَالُ
أَكَلَ الذَّنْبُ الشَّاةَ ، وَلَا يُقَالُ أَفْتَرَسَهَا . قَالَ
ابْنُ السَّكَيْتِ : وَأَفْرَسَ الرَّاعِي ، أَيْ فَرَسَ
الذَّنْبُ شاةً مِنْ غَنَمِهِ . قَالَ : وَأَفْرَسَ الرَّجُلُ
الْأَسَدَ حِجَارَةً إِذَا تَرَكَهُ لَهْ لِيَفْتَرِسَهُ وَيَنْجُوهُ .
وَفَرَسَهُ الشَّيْءُ : عَرَضَهُ لَهُ يَفْتَرِسُهُ ؛ وَاسْتَعْمَلَ
العَجَّاجُ ذَلِكَ فِي الثَّعْرِ فَقَالَ :

ضَرْبًا إِذَا صَابَ الْبَافِيحَ احْتَفَرَ
فِي الْهَامِ دُخْلَانًا يُفْرَسُ الثَّعْرُ
أَيْ أَنَّ هَذِهِ الْجِرَاحَاتِ وَاسِعَةٌ ، فَهِيَ تُمَكِّنُ
الثَّعْرَ مِمَّا تُرِيدُهُ مِنْهَا ؛ وَاسْتَعْمَلَهُ بَعْضُ
الشُّعْرَاءِ فِي الْإِنْسَانِ فَقَالَ ، أَنَشَدَهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

قَدْ أُرْسَلُونِي فِي الْكَوَاعِبِ رَاعِيًا
فَقَدْ وَأَبَى رَاعِي الْكَوَاعِبِ أْفَرِسُ^(١)

أُمَّهُ ذَنَابٌ لَا يُبَالِيْنَ رَاعِيًا
وَكُنْ ذَنَابًا تَشْتَهِي أَنْ تُفْرَسَا
أَيْ كَانَتْ هَذِهِ النِّسَاءُ مُشْتَهِيَاتٍ لِلْفَرَسِ ،
فَجَعَلَهُنَّ كَالسَّوَامِ إِلَّا أَنَّهُنَّ خَالَفْنَ السَّوَامَ لِأَنَّ
السَّوَامَ لَا تَشْتَهِي أَنْ تُفْرَسَ ، إِذْ فِي ذَلِكَ
حَقْفُهَا ، وَالنِّسَاءُ يَشْتَهِيْنَ ذَلِكَ لِمَا فِيهِ مِنْ
لَذَّتَيْنِ ، إِذْ فَرَسَ الرَّجَالُ النِّسَاءَ هَهُنَا إِنَّمَا
هُوَ مُوَاصَلَتُهُنَّ ؛ وَأَفْرَسَ مِنْ قَوْلِهِ :

فَقَدْ وَأَبَى رَاعِي الْكَوَاعِبِ أْفَرِسُ
مَوْضُوعٌ مَوْضِعَ فَرَسْتُ ، كَأَنَّهُ قَالَ : فَقَدْ
فَرَسْتُ ؛ قَالَ سَبْيَوِيهِ : قَدْ يَصْعُونَ أَفْعَلُ
مَوْضِعَ فَعَلْتُ ، وَلَا يَصْعُونَ فَعَلْتُ فِي مَوْضِعِ
أَفْعَلُ ، إِلَّا فِي مُجَازَاةٍ ، نَحْوُ إِنْ فَعَلْتَ
فَعَلْتُ . وَقَوْلُهُ : وَأَبَى خَفَضَ بِوَاوِ الْقَسَمِ ،
وَقَوْلُهُ : رَاعِي الْكَوَاعِبِ يَكُونُ حَالًا مِنَ النَّاءِ
الْمُقَدَّرَةِ ، كَأَنَّهُ قَالَ : فَرَسْتُ رَاعِيًا
لِلْكَوَاعِبِ ، أَيْ وَأَنَا إِذْ خَالَكَ كَذَلِكَ ، وَقَدْ

(١) قوله : «أفرس مع قوله في البيت بعده أن
ففرسا كذا بالأصل ، فإن صحت الرواية فيه عيب
الإصراف .

يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ وَأَبَى مُصَافًا إِلَى رَاعِي
الْكَوَاعِبِ وَهُوَ يُرِيدُ بِرَاعِي الْكَوَاعِبِ ذَاتَهُ :

أُمَّهُ ذَنَابٌ لَا يُبَالِيْنَ رَاعِيًا
أَيْ رِجَالُ سُوءِ فُجَّارٍ لَا يُبَالُونَ مَنْ رَعَى هَوْلَاءِ
النِّسَاءِ ، فَنَالُوا مِنْهُنَّ إِرَادَتَهُمْ وَهَوَاهُمُ ، وَنَلَنَ
مِنْهُمُ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَإِنَّمَا كُنِيَ بِالذَّنَابِ عَنِ
الرِّجَالِ ، لِأَنَّ الرُّثَاءَ خُبْنَاءُ كَمَا أَنَّ الذَّنَابَ
خَبِيثَةٌ ، وَقَالَ تَشْتَهِي عَلَى الْمُبَالَغَةِ ، وَلَوْ
لَمْ يُرِدِ الْمُبَالَغَةَ لَقَالَ تُرِيدُ أَنْ تُفْرَسَ مَكَانَ
تَشْتَهِي ، عَلَى أَنَّ الشَّهْوَةَ أُلْبَغَ مِنَ الْإِرَادَةِ ،
وَالْمُقْلَاءُ مُجْمَعُونَ عَلَى أَنَّ الشَّهْوَةَ غَيْرُ
مَحْمُودَةٍ الْبَتَّةَ . فَأَمَّا الْمُرَادُ فَمِنْهُ مَحْمُودٌ وَمِنْهُ
غَيْرُ مَحْمُودٍ .

وَالْفَرَيْسَةُ وَالْفَرَيْسُ : مَا يَفْرَسُهُ ؛ أَنَشَدَ
نُعْلَبُ :

خَافُوهُ خَوْفَ اللَّيْثِ ذِي الْفَرَيْسِ
وَأَفْرَسَهُ إِيَّاهُ : أَلْقَاهُ لَهُ يَفْرَسُهُ . وَفَرَسَهُ
فَرَسَةً قَبِيحَةً : ضَرَبَهُ فَدَخَلَ مَا بَيْنَ وَرَكْبَيْهِ
وَخَرَجَتْ سُرَّتُهُ .

وَالْمَفْرُوسُ : الْمَكْسُورُ الظُّهْرُ .
وَالْمَفْرُوسُ وَالْمَفْرُورُ وَالْفَرَيْسُ : الْأَحْدَبُ .
وَالْفَرَيْسَةُ : الْحَدْبَةُ ، بِكَسْرِ الْفَاءِ ، وَالْفَرَيْسَةُ :
الرِّيحُ الَّتِي تُحْدِبُ ، وَحَكَاهَا أَبُو عُبَيْدٍ بفتح
الْفَاءِ ؛ وَقِيلَ : الْفَرَيْسَةُ قَرْحَةٌ تَكُونُ فِي
الْحَدْبِ ، وَفِي التَّوْبَةِ أَعْلَى^(٢) ، وَذَلِكَ
مَذْكُورٌ فِي الصَّادِ أَيْضًا . وَالْفَرَيْسَةُ : رِيحُ
الْحَدْبِ ، وَالْفَرَسُ : رِيحُ الْحَدْبِ .

الْأَضْمَعِيُّ : أَصَابَتْهُ فَرَيْسَةٌ إِذَا زَالَتْ قَرْحَةٌ مِنْ
فَقَارِ ظَهْرِهِ ، قَالَ : وَأَمَّا الرِّيحُ الَّتِي يَكُونُ
مِنْهَا الْحَدْبُ فَهِيَ الْفَرَيْسَةُ ، بِالصَّادِ .
أَبُو زَيْدٍ : الْفَرَيْسَةُ قَرْحَةٌ تَكُونُ فِي الْعُنُقِ
فَقَرَسُهَا أَيْ تَدْقُهَا ؛ وَمِنْهُ فَرَسْتُ عُنُقَهُ .
الصَّحَّاحُ : الْفَرَيْسَةُ رِيحٌ تَأْخُذُ فِي الْعُنُقِ

(٢) قوله : «وفي التوبة أعلى» هكذا في
الأصل ، ولعل فيه سقطًا . وعبارة القاموس وشرحه
في مادة فرس : والفرصة ، بالضم ، التوبة
والشرب ، نقله الجوهري ، والسين لفة ، يقال :
جاءت فرصتك من البئر ، أي توبتك .

فَقَرَسُهَا . وَفِي حَدِيثِ قَيْلَةَ : وَمَعَهَا ابْنَةُ لَهَا
أَخَذَتْهَا الْفَرَيْسَةُ^(٣) أَيْ رِيحُ الْحَدْبِ ، فَيَصِيرُ
صَاحِبُهَا أَحْدَبًا . وَأَصَابَ فَرَيْسَةً أَيْ نَهْرَتَهُ ،
وَالصَّادُ فِيهَا أَعْرَفُ .

وَأَبُو فَرَسٍ : مِنْ كُنَاهُمْ ، وَقَدْ سَمَّتِ
الْعَرَبُ فَرَسًا وَفَرَسًا .
وَالْفَرَيْسُ : حَلْقَةٌ مِنْ خَشَبٍ مَعْقُوفَةٌ
تُشَدُّ فِي رَأْسِ حَبَلٍ ؛ وَأَنَشَدَ :

فَلَوْ كَانَ الرَّشَا مَاتِنِينَ بَاعًا
لَكَانَ مَمْرٌ ذَلِكَ فِي الْفَرَيْسِ
الْجَوْهَرِيُّ : الْفَرَيْسُ حَلْقَةٌ مِنْ خَشَبٍ
يُقَالُ لَهَا بِالْفَارِسِيَّةِ جَبْرٌ .

وَالْفَرْنَاسُ ، مِثْلُ الْفَرْنَاصِ : مِنْ أَسْمَاءِ
الْأَسَدِ ، مَأْخُوذٌ مِنَ الْفَرَسِ ، وَهُوَ دَقُّ
العُنُقِ ، نُورُهُ زَائِدَةٌ عِنْدَ سَبْيَوِيهِ . وَفِي
الصَّحَّاحِ : وَهُوَ الْعَلِيظُ الرَّقِيَّةُ . وَفَرَنُوسُ :
مِنْ أَسْمَائِهِ ، حَكَاهُ ابْنُ جَنِّي ، وَهُوَ بِنَاءٌ
لَمْ يَحْكِهِ سَبْيَوِيهِ . وَأَسَدُ فَرَانِسُ كَفَرْنَاسِ :
فُعَانِلٌ مِنَ الْفَرَسِ ، وَهُوَ مِمَّا شَدَّ مِنْ أُنْبِيَةِ
الْكِتَابِ . وَأَبُو فَرَسٍ : كُنْيَةُ الْأَسَدِ .

وَالْفَرَسُ ، بِالْكَسْرِ : ضَرْبٌ مِنَ
النِّبَاتِ ، وَاخْتَلَفَ الْأَعْرَابُ فِيهِ ، فَقَالَ
أَبُو الْمَكَارِمِ : هُوَ الْقَصْفَاصُ ، وَقَالَ غَيْرُهُ :
هُوَ الْحَبْنُ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : هُوَ الشَّرْشَرُ ، وَقَالَ
غَيْرُهُ : هُوَ الْبَرُوقُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَرَسُ نَمْرٌ أَسْوَدٌ وَلَيْسَ
بِالشَّهْرِيْزِ ؛ وَأَنَشَدَ :

إِذَا أَكَلُوا الْفَرَسَ رَأَيْتُ شَامًا
عَلَى الْأَنْبَاكِ مِنْهُمْ وَالْغُيُوبِ
قَالَ : وَالْأَنْبَاكُ التَّلَالُ .

وَفَارِسُ : الْفَرَسُ ، وَفِي الْحَدِيثِ :
وَخَدَمَتُهُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ ؛ وَبِلَادِ الْفَرَسِ
أَيْضًا ؛ وَفِي الْحَدِيثِ : كُنْتُ شَاكِيًا
بِفَارِسَ ، فَكُنْتُ أَضَلِّي قَاعِيدًا فَسَأَلْتُ عَنْ
ذَلِكَ عَائِشَةَ ؛ يُرِيدُ بِلَادَ فَارِسَ ، وَرَوَاهُ

(٣) قوله : «أخذتها الفرسة» في النهاية
«أخذتها الفرسة» .

[عبد الله]

بَعْضُهُمْ بِالثَّوْنِ وَالْقَافِ جَمْعُ فَرَسٍ ، وَهُوَ الْأَلَمُ الْمَعْرُوفُ فِي الْأَقْدَامِ ، وَالْأَوَّلُ الصَّحِيحُ . وَفَارِسٌ : بَلَدٌ ذُو جَبَلٍ ، وَالتَّسْبُؤُ إِبْنُهُ فَارِسِيُّ ، وَالْجَمْعُ فَرَسٌ ؛ قَالَ ابْنُ مَقْبِلٍ :

طَافَتْ بِهِ الْفَرَسُ حَتَّى بَدَّ نَاهِضَهَا
وَفَرَسٌ : بَلَدٌ ؛ قَالَ أَبُو بَيْتَةَ :

فَاعْلَوْهُمْ بِصُلِّ السَّيْفِ ضَرْبًا
وَقُلْتُ : لَعَلَّهُمْ أَصْحَابُ فَرَسٍ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَرَسُ التَّفْسِيرُ (١) ،
وَهُوَ بَيَانٌ وَتَفْصِيلُ الْكِتَابِ . وَذُو الْفَوَارِسِ :
مَوْضِعٌ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

أَمْسَى بِوَهْبَيْنِ مُجْتَازًا لِطَيْبَتِهِ

مِنْ ذِي الْفَوَارِسِ تَدْعُو أَتْفَهُ الرَّبِّبُ
وَقَوْلُهُ هُوَ :

إِلَى ظَعْنٍ يَفْرَضُنْ أَجْوَازَ مَشْرِفٍ
شِبَالًا وَعَنْ أَيْلَانِهِنَّ الْفَوَارِسُ
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ ذُو الْفَوَارِسِ .

وَكَلَّ الْفَوَارِسِ : مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ ، وَذَكَرَ
أَنَّ ذَلِكَ فِي بَعْضِ نُسَخِ الْمُصَنَّفِ ، قَالَ
وَلَيْسَ ذَلِكَ فِي النَّسَخِ كُلِّهَا . وَبِالدَّهْنَاءِ
جِبَالٍ مِنَ الرَّمْلِ تُسَمَّى الْفَوَارِسِ ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَقَدْ رَأَيْتَهَا .

وَالْفَرَسِيُّ ، بِالثَّوْنِ ، لِلْبَعِيرِ ؛ كَالْحَافِرِ
لِلدَّابَّةِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : الْفَرَسِيُّ طَرْفُ خُفِّ
الْبَعِيرِ ، أُنْثَى ، حَكَاهُ سَيَّوْبِيُّ فِي الثَّلَاثِي ،
قَالَ : وَالْجَمْعُ فَرَسِيْنُ ، وَلَا يُقَالُ فَرَسِيَاتُ ،
كَمَا قَالُوا خَنَاصِرُ وَلَمْ يَقُولُوا خَنَاصِرَاتُ . وَفِي
الْحَدِيثِ : لَا تَحْفِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا ،
وَلَوْ فَرَسِيْنُ شَاةٍ . الْفَرَسِيُّ : عَظْمٌ قَلِيلٌ
اللَّحْمِ ، وَهُوَ خُفُّ الْبَعِيرِ كَالْحَافِرِ لِلدَّابَّةِ ،
وَقَدْ يُسْتَعَارُ لِلشَّاةِ يُقَالُ فَرَسِيْنُ شَاةٍ ، وَالَّذِي
لِلشَّاةِ هُوَ الظِّلْفُ ، وَهُوَ فَعْلِيْنُ ، وَالثَّوْنُ
زَائِدَةٌ ، وَقِيلَ أَصْلِيَّتُهُ ، لِأَنَّهَا مِنْ فَرَسَتْ .
وَفَرَسَانُ ، بِالْفَتْحِ : لَقَبٌ قَبِيلَةٌ . وَفَرَسُ
ابْنُ عَنَمٍ : قَبِيلَةٌ ، وَفَرَسُ بْنُ عَامِرٍ كَذَلِكَ .

(١) قوله : «الفرسن التفسير» هكذا في الأصل.

* فَرَسِحٌ . الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ :
الْفَرَسِحُ الْأَرْضُ الْعَرِيضَةُ الْوَاسِعَةُ ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا أَقْرَانِيهِ الْإِيَادِيُّ ، ثُمَّ قَالَ
شَمِيرٌ : هَذَا تَصْحِيفٌ ، وَالصَّوَابُ
الْفَرِشَاخُ ، بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ ، مِنْ فَرَشَحَ فِي
جَلْسَتِهِ .

وَفَرَسَحَ الرَّجُلُ إِذَا وَتَبَ وَتَبًا مُتَقَارِبًا ؛
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا الْحَرْفُ مِنَ الْجَمْهَرَةِ ،
وَلَمْ أَجِدْهُ لِأَحَدٍ مِنَ الثَّقَاتِ ، فَلْيُحْصَ
عَنَّهُ .

* فَرَسَخٌ . الْفَرَسَخُ : السُّكُونُ ؛ وَقَالَتْ
الْكَلْبَائِيَّةُ : فَرَسَخُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارُ سَاعَاتُهَا
وَأَوْقَاتُهَا ؛ وَقَالَ خَالِدُ بْنُ جَبَلَةَ : هَؤُلَاءِ
قَوْمٌ لَا يَعْرِفُونَ مَوَاقِيتَ الدَّهْرِ وَفَرَسَخَ
الْأَيَّامَ ؛ قَالَ : حَيْثُ يَأْخُذُ اللَّيْلُ مِنَ
النَّهَارِ ، وَالْفَرَسَخُ مِنَ الْمَسَافَةِ الْمَعْلُومَةِ فِي
الْأَرْضِ مَاخُودٌ مِنْهُ . وَالْفَرَسَخُ : ثَلَاثَةُ أَمْيَالٍ
أَوْ سِتَّةٌ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ صَاحِبَهُ إِذَا مَشَى
قَعَدَ وَاسْتَرَاخَ مِنْ ذَلِكَ كَأَنَّهُ سَكَنَ ، وَهُوَ
وَاحِدُ الْفَرَسَاخِ ؛ فَارِسِيُّ مُعَرَّبٌ . وَفِي
حَدِيثٍ حُدَيْفَةَ : مَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ أَنْ يُرْسَلَ
عَلَيْكُمْ الشَّرُّ إِلَّا فَرَسَخٌ مِنْ ذَلِكَ ، حَكَاهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ؛ وَفِي رِوَايَةٍ : مَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ
أَنْ يُصَبَّ عَلَيْكُمْ الشَّرُّ فَرَسَخٌ إِلَّا مَوْتُ
رَجُلٍ ، يَعْنِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ ، فَلَوْ قَدْ مَاتَ صَبَّ عَلَيْكُمْ الشَّرُّ . قَالَ
ابْنُ شُمَيْلٍ : كُلُّ شَيْءٍ دَائِمٌ كَثِيرٌ لَا يَنْقَطِعُ
فَرَسَخٌ .

وَالْفَرَسَخُ : الرَّاحَةُ وَالْفَرَجَةُ ؛ وَقَالَ
لِلشَّيْءِ الَّذِي لَا فُرْجَةَ فِيهِ : فَرَسَخٌ ، كَأَنَّهُ
عَلَى السَّلْبِ .
وَأَنْتَظِرْتُكَ فَرَسَخًا مِنَ اللَّيْلِ ، أَوْ مِنَ
النَّهَارِ ، أَيْ طَوِيلًا ، وَكَانَ الْفَرَسَخُ أَخَذَ مِنْ
هَذَا .

وَفَرَسَخَتْ عَنْهُ الْحُمَّى وَفَرَسَخَتْ
وَأَفْرَسَخَتْ : انْكَسَرَتْ وَبَعُدَتْ ، وَكَذَلِكَ
غَيْرُهَا مِنَ الْأَمْرِيَّاتِ .

وَالْفَرَسَخُ : السَّاعَةُ مِنَ النَّهَارِ ؛ قَالَ
أَبُو زَيْدٍ : مَا مَطَرَ النَّاسُ مِنْ مَطَرٍ بَيْنَ نَوَيْهِ
إِلَّا كَانَ يَتَيْنُهَا فَرَسَخٌ . قَالَ : وَالْفَرَسَخُ انْكَسَارُ
الْبُرْدِ . وَقَالَ بَعْضُ الْعَرَبِ : أَعْصَبَتِ السَّمَاءُ
أَيَّامًا يَبْعَيْنُ مَا فِيهَا فَرَسَخٌ (٢) ؛ وَالْعَيْنُ : أَنْ
يَدُومَ الْمَطَرُ أَيَّامًا . وَقَوْلُهُ : مَا فِيهَا فَرَسَخٌ
يَقُولُ : لَيْسَ فِيهَا فُرْجَةٌ وَلَا أَقْلَاعٌ . قَالَ :
وَإِذَا احْتَبَسَ الْمَطَرُ اشْتَدَّ الْبُرْدُ فَإِذَا مَطَرَ النَّاسُ
كَانَ لِلْبُرْدِ بَعْدَ ذَلِكَ فَرَسَخٌ ، أَيْ سَكُونٌ ، مِنْ
قَوْلِكَ فَرَسَخَ عَنِّي الْمَرَضُ ، وَأَفْرَسَخَ أَيْ
تَبَاعَدَ .

* فَرَسِكٌ . الْفَرَسِكُ : الْحَوْخُ ، بِأَيَّةٍ ،
وَقِيلَ : هُوَ مِثْلُ الْحَوْخِ فِي الْقَدْرِ ، وَهُوَ
أَجْرَدٌ أَمْلَسٌ أَحْمَرٌ أَصْفَرٌ . قَالَ شَمِيرٌ :
سَمِعْتُ حَمِيرِيَّةً فَصِيحَةً سَأَلَتْهَا عَنْ بِلَادِهَا ،
فَقَالَتْ : النَّحْلُ قَلٌّ ، وَلَكِنْ عَيْشُنَا أَمْفَحُ
أَمْفَرِسِكُ أَمْعَبٌ أَمْحَاطٌ ، طُوبٌ ، أَيْ
طَيِّبٌ ، فَقُلْتُ لَهَا : مَا الْفَرَسِكُ ؟ فَقَالَتْ :
هُوَ أَمْتَيْنُ عِنْدَكُمْ ؛ قَالَ الْأَغْلَبُ :

كَمْ لَعِبَ الْفَرَسِكُ الْمَهَالِبَ (٣)

الْجَوْهَرِيُّ : الْفَرَسِكُ ضَرْبٌ مِنَ الْحَوْخِ
لَيْسَ يَتَقَلَّبُ عَنْ نَوَاهُ . وَفِي حَدِيثٍ عُمَرُ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَتَبَ إِلَيْهِ سُفْيَانُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ الثَّقَفِيُّ ، وَكَانَ عَامِلًا لَهُ عَلَى الطَّائِفِ :
إِنَّ قِبَلَنَا حَيْطَانًا فِيهَا مِنَ الْفَرَسِكِ ؛ هُوَ
الْحَوْخُ ، وَقِيلَ : هُوَ مِثْلُ الْحَوْخِ مِنْ شَجَرِ
الْعِضَاءِ ، وَهُوَ أَجْرَدٌ أَمْلَسٌ أَحْمَرٌ أَصْفَرٌ ،
وَطَعْمُهُ كَطَعْمِ الْحَوْخِ ، وَيُقَالُ لَهُ الْفَرَسِكُ
أَيْضًا .

(٢) قوله : «أعصبت» بالعين المهملة والصاد
المهملة والباء ، هكذا في الطبقات جميعها ، وهو
خطأ صوابه «أغضت» بغير معجمة وضاد معجمة
بعدها نون ، كما في مادة «غضن» من اللسان ، وكما
في مادة «فرسخ» من التهذيب . «وغلضت
السماء» وأغلضت السماء إغضانا : دام مطرها .

[عبد الله]

(٣) قوله : «للهالِب» كذا بالأصل بدون
ضبط ، ولا نفهم له معنى مناسباً .

• فوسن • الفُوسِنُ وَالْفُوسَانُ مِنَ الْأَسَدِ ،
وَأَعْتَدَ سَيِّبِيهِ الْفُوسَانُ ثَلَاثِيًّا ، وَهُوَ مَذْكُورٌ
فِي مَوْضِعِهِ .

وَالْفُوسِنُ : فُوسِنُ الْبَعِيرِ ، وَهِيَ مَوْئِئَةٌ ،
وَجَمَعُهَا فُوسِينٌ . وَفِي الْفُوسَانِ السَّلَامِيُّ :
وَهِى عِظَامُ الْفُوسِينِ وَقَصَبُهَا ، ثُمَّ الرَّسْعُ فَوْقَ
ذَلِكَ ، ثُمَّ الْوُظِيفُ ، ثُمَّ فَوْقَ الْوُظِيفِ مِنْ
يَدِ الْبَعِيرِ الذَّرَاعُ ، ثُمَّ فَوْقَ الذَّرَاعِ الْعَضُدُ ،
ثُمَّ فَوْقَ الْعَضُدِ الْكَفُّ ، وَفِي رِجْلِهِ بَعْدَ
الْفُوسِينِ الرَّسْعُ ، ثُمَّ الْوُظِيفُ ، ثُمَّ السَّاقُ ،
ثُمَّ الْفَخْذُ ، ثُمَّ الْوَرَكُ ، وَيُقَالُ لِمَوْضِعِ
الْفُوسِينِ مِنَ الْحَيْلِ الْحَاظِرُ ثُمَّ الرَّسْعُ . وَالْفُوسِنُ
مِنَ الْبَعِيرِ : بِمَثَلَةِ الْحَاظِرِ مِنَ الدَّابَّةِ ، قَالَ :
وَرَبِّمَا اسْتَعِيرَ فِي السَّاقِ .

قَالَ ابْنُ السَّرَاجِ : الثُّونُ زَائِدَةٌ ، لِأَنَّهَا
مِنْ فُوسْتٍ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَالَّذِي لِلشَّاقِ هُوَ
الظَّلْفُ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تَحْقِرَنَّ مِنْ
الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ فُوسِنَ شَاةٍ ؛ الْفُوسِنُ :
عَظْمٌ قَلِيلٌ لِللَّحْمِ ، وَهُوَ خُفُّ الْبَعِيرِ كَالْحَاظِرِ
لِلدَّابَّةِ (١) .

• فوش • فَرَشَ الشَّيْءَ يَفْرِشُهُ وَيَفْرِشُهُ فَرَشًا
وَفَرَشَةً فَانْفَرَشَ وَافْتَرَشَهُ : بَسَطَهُ . اللَّيْثُ :
الْفَرَشُ مَصْدَرٌ فَرَشَ يَفْرِشُ وَيَفْرِشُ ، وَهُوَ
بَسَطُ الْفِرَاشِ ، وَافْتَرَشَ فَلَانٌ ثُرَابًا أَوْ تُوبًا
تَحْتَهُ .

وَافْتَرَشَتِ الْفَرَسُ إِذَا اسْتَأْتَتْ ، أَيْ طَلَبَتْ
أَنْ تُؤْتَى .
وَافْتَرَشَ فَلَانٌ لِسَانَهُ : تَكَلَّمَ كَيْفَ شَاءَ ،
أَيْ بَسَطَهُ .

وَافْتَرَشَ الْأَسَدُ وَالذَّبُّ ذِرَاعِيهِ : رَبَضَ
عَلَيْهِمَا وَمَدَّهُمَا ، قَالَ :

تَرَى السَّرْحَانَ مُفْتَرَشًا يَدِيهِ
كَأَنَّ بَيَاضَ لَبِيهِ الصَّادِعُ
وَافْتَرَشَ ذِرَاعِيهِ : بَسَطَهَا عَلَى الْأَرْضِ .

وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى فِي
(١) زاد في التكملة : المَفْرَسَنُ - بصيغة
المفعول : الكثير لحم الوجه . ومثله في القاموس .

الصَّلَاةَ عَنِ افْتِرَاشِ السَّبْعِ ، وَهُوَ أَنْ يَبْسُطَ
ذِرَاعِيهِ فِي السُّجُودِ وَلَا يُقْلِعُهَا وَيَرْفَعُهَا عَنِ
الْأَرْضِ إِذَا سَجَدَ ، كَمَا يَفْتَرِشُ الذَّبُّ
وَالكَلْبُ ذِرَاعِيهِ وَيَسْطُهَا . وَالْافْتِرَاشُ ،
افْتِعَالٌ : مِنَ الْفَرَشِ وَالْفِرَاشِ . وَافْتَرَشَهُ أَيْ
وَطِنَهُ .

وَالْفِرَاشُ : مَا افْتَرَشَ ، وَالْجَمْعُ أَفْرِشَةٌ
وَفَرَشٌ ؛ سَيِّبِيهِ : وَإِنْ شِئْتَ خَفَقْتَ فِي لَعْنَةٍ
بَنِي تَيْمِيمٍ . وَقَدْ يُكْنَى بِالْفَرَشِ عَنِ الْمَرْأَةِ .
وَالْمِفْرِشَةُ : الْوِطَاءُ الَّذِي يُجْعَلُ فَوْقَ
الصُّفَّةِ .

وَالْفَرَشُ : الْمَفْرُوشُ مِنْ مَتَاعِ الْبَيْتِ .
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ
فِرَاشًا» ؛ أَيْ وِطَاءً ، لَمْ يَجْعَلْهَا حَزَنَةً غَلِيظَةً
لَا يُمَكِّنُ الْإِسْتِقْرَارَ عَلَيْهَا . وَيُقَالُ : لَقِيَ
فُلَانٌ فُلَانًا فَافْتَرَشَهُ إِذَا صَرَعَهُ .

وَالْأَرْضُ فِرَاشُ الْأَنْامِ ، وَالْفَرَشُ
الْفَضَاءُ الْوَاسِعُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَقِيلَ : هِيَ
أَرْضٌ تَسْتَوِي وَتَلِينُ وَتَنْفَسِحُ عَنْهَا الْجِبَالُ .
اللَّيْثُ : يُقَالُ فَرَشَ فُلَانٌ دَارَهُ إِذَا
بَلَّطَهَا ، قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : وَكَذَلِكَ إِذَا بَسَطَ
فِيهَا الْأَجْرَ وَالصَّفِيحَ فَقَدْ فَرَشَهَا . وَفَرِيشُ
الدَّارِ : تَلْبِيْطُهَا .

وَجَمَلٌ مُفْتَرَشُ الْأَرْضِ : لَا سِتَامَ لَهُ ،
وَأَكَمَةٌ مُفْتَرِشَةُ الْأَرْضِ كَذَلِكَ ، وَكُلُّهُ مِنْ
الْفَرَشِ .

وَالْفَرِيشُ : الثُّورُ الْعَرَبِيُّ الَّذِي لَا سِتَامَ
لَهُ ؛ قَالَ طَرْنُجٌ :

غَبَسُ خَنَابِسُ كُلِّهِنَّ مُصَدَّرٌ
نَهْدُ الرُّبَيْئَةِ كَالْفَرِيشِ شَتِيمٌ
وَفَرَشَهُ فِرَاشًا وَافْرَشَهُ : فَرَشَهُ لَهُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَرَشْتُ زَيْدًا بِسَاطًا وَافْرَشْتُهُ
وَفَرَشْتُهُ إِذَا بَسَطْتُ لَهُ بِسَاطًا فِي ضِيَابِهِ ،
وَافْرَشْتُهُ إِذَا أَعْطَيْتُهُ فَرَشًا مِنَ الْإِبِلِ . اللَّيْثُ :

فَرَشْتُ فَلَانًا أَيْ فَرَشْتُ لَهُ ، وَيُقَالُ : فَرَشْتُهُ
أَمْرِي أَيْ بَسَطْتُهُ كُلَّهُ ، وَفَرَشْتُ الشَّيْءَ أَفْرَشْتُهُ
وَافْرَشْتُهُ : بَسَطْتُهُ . وَيُقَالُ : فَرَشَهُ أَمْرُهُ إِذَا
أَوْسَعَهُ أَيَّاهُ وَبَسَطَهُ لَهُ .

وَالْمِفْرِشُ : شَيْءٌ كَالشَّادِكُونَةِ (١) .
وَالْمِفْرِشَةُ : شَيْءٌ يَكُونُ عَلَى الرَّجْلِ ، يَقَعْدُ
عَلَيْهَا الرَّجْلُ ، وَهِيَ أَصْعَرُ مِنَ الْمِفْرِشِ ،
وَالْمِفْرِشُ أَكْبَرُ مِنْهَا .

وَالْفَرَشُ وَالْمَفَارِشُ : النِّسَاءُ لِأَنَّهُنَّ
يَفْتَرِشْنَ ؛ قَالَ أَبُو كَبِيرٍ :

مِنْهُمُ وَلَا هَلْكَ الْمَفَارِشِ عَزَلُ
أَيَّ النِّسَاءِ ، وَافْتَرَشَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ لِلذَّوَةِ .
وَالْفَرِيشُ : الْجَارِيَةُ يَفْتَرِشُهَا الرَّجُلُ .
اللَّيْثُ : جَارِيَةٌ فَرِيشٌ قَدْ افْتَرَشَهَا الرَّجُلُ ،
فَعِيلٌ جَاءَ مِنْ افْتَعَلَ ، قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : وَلَمْ
أَسْمَعْ جَارِيَةً فَرِيشَ لِعَبِيرِهِ .

أَبُو عَمْرٍو : الْفِرَاشُ الرَّوْجُ ، وَالْفِرَاشُ
الْمَرْأَةُ ، وَالْفِرَاشُ مَا يَتَمَانَى عَلَيْهِ ، وَالْفِرَاشُ
الْبَيْتُ ، وَالْفِرَاشُ عُشُّ الطَّائِرِ ؛ قَالَ أَبُو كَبِيرٍ
الْهَدَلِيُّ :

حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى فِرَاشِ عَزِيْزَةٍ
وَالْفِرَاشُ : مَوْجِعُ السَّنَانِ فِي قَعْرِ الصَّمْرِ .
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «وَفَرِشٌ مَرْفُوعَةٌ» ؛ قَالُوا :
أَرَادَ بِالْفَرِيشِ نِسَاءَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ذَوَاتِ الْفَرِيشِ .
يُقَالُ لِامْرَأَةِ الرَّجُلِ : هِيَ فِرَاشُهُ وَإِزَارُهُ
وَلِحَافُهُ ، وَقَوْلُهُ «مَرْفُوعَةٌ» رَفَعْنَا بِالْجِبَالِ عَنْ
نِسَاءِ أَهْلِ الدُّنْيَا ، وَكُلُّ فَاضِلٍ رَفِيعٌ .

وَقَوْلُهُ ﷺ : الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ
الْحَجَرُ ؛ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لِلْأَلِكِ الْفِرَاشِ ، وَهُوَ
الرَّوْجُ وَالْمَوْتَى ، لِأَنَّهُ يَفْتَرِشُهَا ، وَهَذَا مِنْ
مُخْتَصِرِ الْكَلَامِ ، كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : «وَأَسْأَلُ
الْقَرِيْبَةَ» ، يُرِيدُ أَهْلَ الْقَرِيْبَةِ . وَالْمَرْأَةُ تُسَمَّى
فِرَاشًا لِأَنَّ الرَّجُلَ يَفْتَرِشُهَا .

وَيُقَالُ : افْتَرَشَ الْقَوْمُ الطَّرِيقَ إِذَا
سَلَكُوهُ . وَافْتَرَشَ فَلَانٌ كَرِيْمَةً فَلَانٌ
فَلَمْ يُحْسِنِ صَحْبَتَهَا إِذَا تَرَوَّجَهَا .

وَيُقَالُ : فَلَانٌ كَرِيْمٌ مُفْتَرَشٌ لِأَصْحَابِهِ ،
إِذَا كَانَ يَفْرِشُ نَفْسَهُ لَهُمْ . وَفُلَانٌ كَرِيْمٌ
الْمَفَارِشِ إِذَا تَرَوَّجَ كَرَائِمَ النِّسَاءِ .

وَالْفَرِيشُ مِنَ الْحَاظِرِ : الَّتِي آتَى عَلَيْهَا
(٢) الشادكونة : ثياب مضرية تعمل باليمن
(القاموس) .

مِنْ يَتَاجِهَا سَبْعَةُ أَيَّامٍ ، وَاسْتَحَقَّتْ أَنْ تُضْرَبَ ، أَنَا أَنَا كَانَتْ أَوْ قَرَسًا ، وَهُوَ عَلَى الشَّيْبَةِ بِالْفَرِيشِ مِنَ النَّسَاءِ ، وَالْجَمْعُ فَرَائِشُ ؛ قَالَ الشَّمَاخُ :

رَاحَتْ يُقَحِّمُهَا ذُو أَرْمَلٍ وَسَقَتْ لَهُ الْفَرَائِشُ وَالسُّلْبُ الْقِيَادِيدُ الْأَضْمَعِيُّ : فَرَسٌ فَرِيشٌ إِذَا حِيلَ عَلَيْهَا بَعْدَ النَّتَاجِ بِسَبْعِ . وَالْفَرِيشُ مِنْ ذَوَاتِ الْحَافِرِ : بِمِثْلَةِ النَّفْسَاءِ مِنَ النَّسَاءِ إِذَا طَهَّرَتْ ، وَبِمِثْلَةِ الْعُوذِ مِنَ الثَّوْقِ .

وَالْفَرَشُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَكْتُرُ فِيهِ الثِّبَاتُ . وَالْفَرَشُ : الزَّرْعُ إِذَا قَرَشَ . وَقَرَشَ الثِّبَاتُ قَرَشًا : انْبَسَطَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ . وَالْمُفْرَشُ : الزَّرْعُ إِذَا انْبَسَطَ ، وَقَدْ قَرَشَ تَمْرِيشًا .

وَفَرَّاشُ اللِّسَانِ : اللِّحْمَةُ الَّتِي تَحْتَهُ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الْجِلْدَةُ الْحَشَنَاءُ الَّتِي تَلِي أُصُولَ الْأَسْنَانِ الْعُلْيَا ؛ وَقِيلَ : الْفَرَّاشُ مَوْجِعُ اللِّسَانِ مِنْ أَسْفَلِ الْحَنَكِ ؛ وَقِيلَ : الْفَرَّاشَانِ بِالْهَاءِ غُرُصُوفَانِ عِنْدَ اللَّهَاءِ . وَفَرَّاشُ الرَّأْسِ : عِظَامٌ رِقَاقٌ تَلِي الْقِحْفَ . النَّضْرُ : الْفَرَّاشَانِ عِرْقَانِ أَخْضِرَانِ تَحْتَ اللِّسَانِ ؛ وَأَشَدُّ يَصِفُ قَرَسًا :

خَفِيفُ السَّعَامَةِ ذُو مِجْعَةٍ كَيْفُ الْفَرَّاشَةِ نَاتِي الصُّرْدِ ابْنُ شَمِيلٍ : فَرَّاشَا اللَّجَامِ الْحَدِيدَتَانِ اللَّتَانِ يَرْبُطُ بِهِمَا الْعِدَارَانِ ، وَالْعِدَارَانِ السِّيرَانِ اللَّذَانِ يُجَمَعَانِ عِنْدَ الْقَفَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَرَّاشُ الْكَذِيبُ ، يُقَالُ : كَمَّ تَمْرَشُ كَمًّا !

وَقَرَّاشُ الرَّأْسِ : طَرَائِقُ دِقَاقٍ مِنَ الْفَحْفَفِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مَارِقٌ مِنْ عِظْمِ الْهَامَةِ ؛ وَقِيلَ : كُلُّ رِيقِيٍّ مِنْ عِظْمِ فَرَّاشَةٍ ؛ وَقِيلَ : كُلُّ عِظْمٍ ضَرَبَ فَطَارَتْ مِنْهُ عِظَامٌ رِقَاقٌ فَهِيَ الْفَرَّاشُ ؛ وَقِيلَ : كُلُّ قُشُورٍ تَكُونُ عَلَى الْعِظْمِ دُونَ اللَّحْمِ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الْعِظَامُ الَّتِي تَخْرُجُ مِنْ رَأْسِ الْإِنْسَانِ إِذَا شَجَّ وَكَبِرَ ؛ وَقِيلَ : لَا تُسَمَّى عِظَامُ الرَّأْسِ فَرَّاشًا

حَتَّى تَبِينَ ؛ الْوَاحِدَةُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ فَرَّاشَةٌ : وَالْمُفْرَشَةُ وَالْمُفْرَشَةُ مِنَ الشَّجَاجِ : الَّتِي تُبْلَغُ الْفَرَّاشُ . وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ : فِي الْمُتَقَلَّةِ الَّتِي يَطِيرُ فَرَّاشُهَا خَمْسَةَ عَشَرَ ؛ الْمُتَقَلَّةُ مِنَ الشَّجَاجِ الَّتِي تُنْقَلُ الْعِظَامُ . الْأَضْمَعِيُّ : الْمُتَقَلَّةُ مِنَ الشَّجَاجِ هِيَ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْهَا فَرَّاشُ الْعِظَامِ ؛ وَهِيَ قِشْرَةٌ تَكُونُ عَلَى الْعِظْمِ دُونَ اللَّحْمِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ النَّابِغَةِ : وَتَبِعُهَا مِنْهُمْ فَرَّاشُ الْحَوَاجِبِ

وَالْفَرَّاشُ : عِظْمُ الْحَاجِبِ . وَيُقَالُ : ضَرَبَهُ فَطَارَ فَرَّاشَ رَأْسِهِ ، وَذَلِكَ إِذَا طَارَتْ الْعِظَامُ رِقَاقًا مِنْ رَأْسِهِ . وَكُلُّ رِيقِيٍّ مِنْ عِظْمٍ أَوْ حَدِيدٍ فَهَوُ فَرَّاشَةٌ ؛ وَبِهِ سُمِّيَتْ فَرَّاشَةُ الْقِفْلِ لِرِقَّتِهَا . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : ضَرَبُ يَطِيرُ مِنْهُ فَرَّاشُ الْهَامِ ؛ الْفَرَّاشُ : عِظَامٌ رِقَاقٌ تَلِي قِحْفَ الرَّأْسِ . الْجَوْهَرِيُّ : الْمُفْرَشَةُ الشَّجَّةُ الَّتِي تَصْدَعُ الْعِظْمَ وَلَا تَهْشِمُ .

وَالْفَرَّاشَةُ : مَا شَخَّصَ مِنْ فُرُوعِ الْكَيْفَيْنِ فِيمَا بَيْنَ أَصْلِ الْعُنُقِ وَمُسْتَوَى الظَّهْرِ ، وَهِيَ فَرَّاشَا الْكَيْفَيْنِ . وَالْفَرَّاشَتَانِ : طَرَفَا الْوَرَكَيْنِ فِي الثَّقْرَةِ . وَفَرَّاشُ الظَّهْرِ : مَشْكٌ أَعْلَى الصُّلُوعِ فِيهِ . وَفَرَّاشُ الْقِفْلِ : مَنَاشِبُهُ ، وَاحِدَتُهَا فَرَّاشَةٌ ؛ حَكَاهَا أَبُو عُبَيْدٍ ؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لَا أَحْسِبُهَا عَرَبِيَّةً . وَكُلُّ حَلِيدَةٍ رِيقِيَّةٍ : فَرَّاشَةٌ . وَفَرَّاشَةُ الْقِفْلِ : مَا يَنْشَبُ فِيهِ . يُقَالُ : أَقْفَلَ فَرَّاشًا . وَفَرَّاشُ النَّيْدِ : الْحَبِّبُ الَّذِي عَلَيْهِ .

وَالْفَرَّاشُ : الزَّرْعُ إِذَا صَارَتْ لَهُ ثَلَاثُ وَرَقَاتٍ وَأَرْبَعُ . وَفَرَّاشُ الْإِبِلِ وَغَيْرِهَا : صِغَارُهَا ، الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ . قَالَ الْفَرَّاءُ : لَمْ أَسْمَعْ لَهُ بِجَمْعٍ ، قَالَ : وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مُصَدَّرًا سُمِّيَ بِهِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ قَرَشَهَا اللَّهُ قَرَشًا ، أَيْ بَغَّهَا بَغًّا . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « وَمِنْ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَقَرَشًا » ؛ وَقَرَشَهَا : كِبَارُهَا (عَنْ ثَعْلَبٍ) ؛ وَأَشَدُّ :

لَهُ إِبِلٌ فَرَّاشٌ وَذَاتُ أَسِنَّةٍ صُهَايِبَةٌ حَانَتْ عَلَيْهِ حُقُوقُهَا وَقِيلَ : الْفَرَّاشُ مِنَ النَّعَمِ مَا لَا يَصْلُحُ إِلَّا لِلذَّبْحِ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الْحَمُولَةُ مَا أُطِيقَ الْعَمَلُ وَالْحَمَلُ . وَالْفَرَّاشُ : الصَّغَارُ . وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : أَجْمَعَ أَهْلُ اللُّغَةِ عَلَى أَنَّ الْفَرَّاشَ صِغَارُ الْإِبِلِ . وَقَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ :

الْفَرَّاشُ صِغَارُ الْإِبِلِ ، وَأَنَّ الْبَقْرَ وَالنَّعَمَ مِنَ الْفَرَّاشِ . قَالَ : وَالَّذِي جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ بِدَلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعَزِ اثْنَيْنِ » ، فَلَمَّا جَاءَ هَذَا بَدَلًا مِنْ قَوْلِهِ : « حَمُولَةٌ وَقَرَشًا » جَعَلَهُ لِلْبَقْرِ وَالنَّعَمِ مَعَ الْإِبِلِ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَأَنْشَدَنِي غَيْرُهُ مَا يَحَقُّقُ قَوْلَ أَهْلِ التَّفْسِيرِ : وَلَنَا الْحَامِلُ الْحَمُولَةُ وَالْفَرَّاشُ

شُ مِنَ الضَّأْنِ وَالْحَمُصُونَ السِّوْفُ وَفِي حَدِيثِ أُذَيْبَةَ : فِي الظَّفْرِ قَرَّاشٌ مِنَ الْإِبِلِ ؛ هُوَ صِغَارُ الْإِبِلِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقْرِ وَالنَّعَمِ مَا لَا يَصْلُحُ إِلَّا لِلذَّبْحِ . وَأَفْرَشْتُهُ : أَعْطَيْتُهُ قَرَّاشًا مِنَ الْإِبِلِ ، صِغَارًا أَوْ كِبَارًا . وَفِي حَدِيثِ خَزِيمَةَ يَذْكُرُ السَّنَةَ : وَتَرَكْتُ الْفَرِيشَ مُسْحَكًا^(١) ، أَيْ شَدِيدًا السَّوَادِ مِنَ الْإِحْرَاقِ . قِيلَ : الْفَرَّاشُ الصَّغَارُ مِنَ الْإِبِلِ ؛ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ عِنْدِي ، لِأَنَّ الصَّغَارَ مِنَ الْإِبِلِ لَا يُقَالُ لَهَا إِلَّا الْفَرَّاشُ . وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : لَكُمْ الْعَارِضُ وَالْفَرِيشُ ؛ قَالَ الْقُتَيْبِيُّ : هِيَ الَّتِي وَصَعَتْ حَدِيثًا ، كَالنَّفْسَاءِ مِنَ النَّسَاءِ . وَالْفَرَّاشُ :

مَنَابِتُ الْعُرْفِطِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ : وَأَشَعَتْ أَعْلَى مَالِهِ كَيْفَ لَهُ بِفَرَّاشِ فَلَاةٍ يَبْتَهَنُ قَصِيمُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَرَّاشٌ مِنْ عُرْفِطٍ ، وَقَصِيمَةٌ مِنْ غَضَا ، وَأَبْيَكَةٌ مِنْ أَثَلِي ، وَغَالٌ مِنْ سَلَمٍ ، وَسَلِيلٌ مِنْ سَمَرٍ . وَفَرَّاشُ الْحَطَبِ وَالشَّجَرِ : دِقَّةٌ وَصِغَارَةٌ . وَيُقَالُ : مَا بِهَا إِلَّا قَرَّاشٌ مِنَ الشَّجَرِ . وَفَرَّاشُ الْعِضَاءِ :

(١) قوله : « مسحكًا » في النهاية : « مستحلكًا » ، وهما بمعنى .

جماعتها. والفَرْشُ: الدَّارَةُ مِنَ الطَّلْحِ؛
وقيل: الفَرْشُ الغَمَضُ مِنَ الأَرْضِ فِيهِ
العَرْفُطُ والسَّلْمُ والعَرِيقُ والطَّلْحُ والقَتَادُ
والسَّمْرُ والعَوْسُجُ، وهو يَنْبْتُ فِي الأَرْضِ
مُسْتَوِيَةً مِيلاً وَفَرَسْحًا؛ أَنشد ابن الأَعرابي:
وقَدَّ أَرَاهَا وشَواها الحَيْشَا
ومشفرًا إِنْ نَطَقْتَ أَرشًا
كمشفر الثَّابِ ثَلُوكُ الفَرشَا
ثُمَّ فَسَّرَهُ فَقَالَ: إِنْ الأَيْلُ إِذَا أَكَلَتِ العَرْفُطَ
وَالسَّلْمَ اسْتَرَحَّتْ أَفْواهُهَا.

والفَرْشُ فِي رِجْلِ البَعِيرِ: اتِّسَاعُ قَلِيلٍ،
وهو مَحْمُودٌ، وَإِذَا كَثُرَ وَأَفْرَطَ الرُّوحُ حَتَّى
اضطَّكَ العَرْفُوبَانِ فَهِيَ العَقْلُ، وهو مَذْمُومٌ.
وَناقَةُ مَفْرُوشَةَ الرَّجُلِ إِذَا كَانَ فِيهَا إِسْطَارٌ
وَأَنْجِنًا؛ وَأَنشد الجَعْلِيُّ:
مَطْوِيَّةُ الرُّورِ طَيِّئُ البِئْرِ دَوَسْرَةٌ
مَفْرُوشَةُ الرَّجُلِ قَرشًا لَمْ يَكُنْ عَقْلًا
ويُقَالُ: الفَرْشُ فِي الرَّجُلِ هُوَ الأَيُّونُ فِيهَا
انْتِصَابٌ وَلَا إِفْعَادٌ.

وَأَقْرَشَ الشَّيْءُ أَي انْبَسَطَ. وَيُقَالُ:
أَكَمَّةٌ مَفْرُوشَةُ الظَّهْرِ إِذَا كَانَتْ دَكَّاءَ. وَفِي
حَدِيثٍ طَهْفَةٌ: لَكُمْ العَارِضُ وَالْفَرِيشُ؛
الفَرِيشُ مِنَ الثَّابِتِ: مَا انْبَسَطَ عَلَى وَجْهِ
الأَرْضِ وَلَمْ يَقُمْ عَلَى ساقِ.
وقال ابن الأَعرابي: الفَرْشُ مَدْحٌ،
وَالعَقْلُ ذَمٌّ؛ وَالْفَرْشُ اتِّسَاعٌ فِي رِجْلِ
البَعِيرِ، فَإِنْ كَثُرَ فَهِيَ عَقْلٌ.

وقال أبو حنيفة: الفَرَشَةُ الطَّرِيقَةُ
المُطْمَئِنَّةُ مِنَ الأَرْضِ شَيْئًا يَقُودُ اليَوْمَ وَاللَّيْلَةَ
وَنَحْوَ ذَلِكَ؛ قال: وَلَا يَكُونُ إِلا فِيهَا اتِّسَاعٌ
مِنَ الأَرْضِ وَاسْتَوَى وَأَصْحَرَ، وَالجَمْعُ
فُرُوشٌ.

وَالفَرَاشَةُ: حِجَارَةٌ عِظَامٌ أَثْمَالُ الأَرْحَاءِ
تُوضَعُ أَوَّلًا ثُمَّ يُبْنَى عَلَيْهَا الرِّكِيْبُ، وهو
حائِطُ النَّحْلِ. وَالفَرَاشَةُ: البَيْعَةُ تَبْقَى فِي
الحَوْضِ مِنَ المَاءِ القَلِيلِ الَّذِي تَرَى أَرْضَ
الحَوْضِ مِنْ ورائِهِ مِنْ صَفَائِهِ. وَالفَرَاشَةُ:
مَتَّعُ المَاءِ فِي الصَّفَاةِ، وَجَمَعُهَا فَرَاشٌ.

وَفَرَّاشُ القَاعِ وَالطَّيْنِ: مَا يَسِبُ بَعْدَ نُصُوبِ
الماءِ مِنَ الطَّيْنِ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ،
وَالفَرَّاشُ: أَقْلٌ مِنَ الصَّخْرَةِ؛ قال
ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ الحُمْرَ:
وَأَبْصُرَنَ أَنَّ القَنْعَ صَارَتِ نِطَافُهُ
فَرَّاشًا وَأَنَّ البَقْلَ ذَاوِ وَيَاسِ
وَالفَرَّاشُ: حَبُّ المَاءِ مِنَ العَرِيقِ،
وَقِيلَ: هُوَ القَلِيلُ مِنَ العَرِيقِ (عَنِ
ابن الأَعرابي)؛ وَأَنشد:

فَرَّاشَ المَسِيحِ قَوْفُهُ يَتَصَبَّبُ
قال ابن سيدة: وَلَا أَعْرِفُ هَذَا البَيْتَ،
إِنَّمَا المَعْرُوفُ يَنْبْتُ لَبِيدٍ:
عَلَا المَسْكُ وَالذَّبِياجُ فَوْقَ نُحُورِهِمْ
فَرَّاشَ المَسِيحِ كالجَمَانِ المُتَّجِبِ
قال: وَأَرَى ابن الأَعرابي أَنَّمَا أَرَادَ هَذَا
البَيْتَ فَاحَالَ الرُّوَايَةَ إِلا أَن يَكُونَ لَبِيدٌ قَدْ
أَقْوَى فَقَالَ:

فَرَّاشَ المَسِيحِ قَوْفُهُ يَتَصَبَّبُ
قال: وَإِنَّمَا قُلْتُ إِنَّهُ أَقْوَى لِأَنَّ رَوَى هَذِهِ
القَصِيدَةَ مَجْرُورٌ، وَأَوَّلُهَا:
أَرَى النَّفْسَ لَجَّتْ فِي رِجَاءِ مُكْدَبِ

وقَدْ جَرَّبْتُ لَوْ تَقْتَدِي بِالْمُجَرَّبِ
وَرَوَى البَيْتَ: كالجَمَانِ المُحِبِّ؛ قال
الجوهري: مَنْ رَفَعَ الفَرَّاشَ وَنَصَبَ الجِسْكَ
فِي البَيْتِ رَفَعَ الذَّبِياجَ عَلَى أَنْ الوَاوِ لِلحَالِ،
وَمَنْ نَصَبَ الفَرَّاشَ رَفَعَهَا.

وَالفَرَّاشُ: دَوَابٌّ مِثْلُ البَعُوضِ تَطِيرُ،
وَاحِدُهَا فَرَّاشَةٌ. وَالفَرَّاشَةُ: الَّتِي تَطِيرُ
وَتَهَافَتُ فِي السَّرَّاجِ، وَالجَمْعُ فَرَّاشٌ. وَقَالَ
الرَّجَّاحُ فِي قَوْلِهِ عَرَّ وَجَلَّ: «يَوْمَ يَكُونُ النَّاسُ
كَالفَرَّاشِ المَبْتُوثِ»، قال: الفَرَّاشُ مَا تَرَاهُ
كَصِغَارِ النَّبِيِّ تَهَافَتُ فِي النَّارِ، شَبَّهَ اللهُ عَرَّ
وَجَلَّ النَّاسَ يَوْمَ البَعْثِ بِالجَرَادِ المُنْتَشِرِ
وَبالفَرَّاشِ المَبْتُوثِ، لِأَنَّهُمْ إِذَا بُعِثُوا يَمُوجُ
بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ كالجَرَادِ الَّذِي يَمُوجُ بَعْضُهُ
فِي بَعْضٍ، وَقَالَ الفَرَّاءُ: يُرِيدُ كالعَوَاذِ مِنَ
الجَرَادِ يَرْكَبُ بَعْضُهُ بَعْضًا، كَذَلِكَ النَّاسُ
يَجُولُ يَوْمَئِذٍ بِبَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ، وَقَالَ

اللَّيْثُ: الفَرَّاشُ الَّذِي يَطِيرُ؛ وَأَنشد:
أَوْدَى بِجِلْمِهِمُ الفَيَاشُ فَجَلْمُهُمْ
جِلْمُ الفَرَّاشِ عَشِينَ نَارَ المُصْطَلَى (١)
وَفِي المَثَلِ: أَطْيَشُ مِنْ فَرَّاشَةٍ. وَفِي
الحَدِيثِ: فَتَقَادَعُ بِهِمْ جَنَبَةَ السَّرَّاطِ تَقَادَعُ
الفَرَّاشُ؛ هُوَ بِالفَتْحِ الطَّيْرُ الَّذِي يُلْقَى نَفْسُهُ
فِي ضَوْءِ السَّرَّاجِ؛ وَمِنَهُ الحَدِيثُ: جَعَلَ
الفَرَّاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ تَقَعُ فِيهَا.
وَالفَرَّاشُ: الحَخِيفُ الطَّيَاشَةُ مِنَ
الرَّجَالِ.

وَتَفَرَّشَ الطَّائِرُ: رَفُوفَ بِجَنَاحِيهِ
وَسَطَّهَا؛ قال أبو ذؤادٍ يَصِفُ رَبِيئَةَ:
فَأَنانَا يَسْمَى تَفَرَّشَ أُمِّ الدَّ
بِضِّ شَدًّا وَقَدْ تَعَالَى التَّهَارُ
ويُقَالُ: فَرَّشَ الطَّائِرُ تَفَرِّشًا إِذَا جَعَلَ
يُرْفُوفَ عَلَى الشَّيْءِ، وَهِيَ الشَّرْشَرَةُ وَالرُّوفَةُ.
وَفِي الحَدِيثِ: فَجَاءَتِ الحُمْرَةُ فَجَعَلَتْ
تَفَرَّشُ؛ هُوَ أَنْ تَقْرُبَ مِنَ الأَرْضِ وَتَفَرَّشَ
جَنَاحِيهَا وَتُرْفُوفَ.

وَضَرَبَهُ فَمَا أَفْرَشَ عَنْهُ حَتَّى قَتَلَهُ، أَي
مَا أَقْلَعَ عَنْهُ. وَأَفْرَشَ عَنْهُمْ المَوْتَ أَي ارْتَمَعَ
(عَنِ ابن الأَعرابي). وَقَوْلُهُمْ: مَا أَفْرَشَ
عَنْهُ، أَي مَا أَقْلَعَ؛ قال بَرِيدٌ بِنُ عَمْرٍو
ابن الصَّعِقِ (٢):

نَحْنُ رُمُوسُ القَوْمِ بَيْنَ جَبَلِهِ
يَوْمَ أَتَيْنَا أَسَدًا وَحَنَظَلَهُ

(١) هذا البيت لجرير، وهو في ديوانه على
هذه الصورة:

أُرزَى بِجِلْمِكُمُ الغيَاشُ فَأَتَمُّ
مِثْلُ الفَرَّاشِ عَشِينَ نَارَ المِصْطَلَى

(٢) قوله «قال يزيد الخ» هكذا في
الأصل، والذي في ياقوت وأمثال الميداني:
لام أُر يوماً مِثْلِيومِ جِبلِ
لما أَتَيْنَا أَسَدًا وَحَنَظَلَهُ
وَعُظْفَانِ وَالْمَلُوكِ أَرْفَلَهُ
تَعْلُومِهِمُ بِقَضْبِ مِنتَحَلِهِ
وَزَادَ المِيدَانِي:

لم تَعُدْ أَنَّ أَفْرَشَ عَنْهَا الصَّقْلَةَ

تَعْلُوهُمْ يُقْضِبُ مُتَخَلَّةً
 لَمْ تَعُدْ أَنْ أَفْرَشَ عَنْهَا الصَّقْلَةَ
 أَيُّ أَنهَا جُدُدٌ. وَمَعْنَى: مُتَخَلَّةٌ: مُتَحَيَّرَةٌ.
 يُقَالُ: تَنَخَّلْتُ الشَّيْءَ وَانْتَخَلْتُهُ اخْتَرْتُهُ.
 وَالصَّقْلَةُ: جَمْعُ صَاقِلٍ مِثْلُ كَاتِبٍ وَكَتَبَةٍ.
 وَقَوْلُهُ لَمْ تَعُدْ أَنْ أَفْرَشَ أَيُّ لَمْ تُجَاوِزْ أَنْ أَقْلَعَ
 عَنْهَا الصَّقْلَةَ، أَيُّ أَنهَا جُدُدٌ قَرِيبَةٌ الْعَهْدِ
 بِالصَّقْلِ. وَفَرَشَ عَنْهُ: أَرَادَهُ وَهَيَّأَ لَهُ.
 وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: إِلَّا أَنْ
 يَكُونَ مَالًا مُفْتَرَشًا، أَيُّ مَعْصُوبًا قَدْ انْبَسَطَتْ
 فِيهِ الْأَيْدِي بِغَيْرِ حَقٍّ، مِنْ قَوْلِهِمْ: أَفْرَشَ
 عِرْضَ فُلَانٍ إِذَا اسْتَبَاحَهُ بِالْوَبِيعَةِ فِيهِ،
 وَحَقِيقَتُهُ جَعَلَهُ لِنَفْسِهِ فِرَاشًا يَطْوُهُ.
 وَفَرَشَ الْجَبَا: مَوْضِعٌ؛ قَالَ كَثِيرٌ عَزَّةً:
 أَهَاجَكَ بَرَقَ آخِرَ اللَّيْلِ وَاصْبُ
 تَضَمَّنَهُ فَرَشُ الْجَبَا فَاَلْمَسَارِبُ؟
 وَالْفَرَاشَةُ: أَرْضٌ؛ قَالَ الْأَخْطَلُ:
 وَأَقْفَرَتِ الْفَرَاشَةُ وَالْحَبِيْبَا
 وَأَقْفَرَ بَعْدَ فَاطِمَةَ الشَّقِيْرُ^(١)
 وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ فَرَشٌ، يَفْتَحُ الْفَاءَ
 وَتَسْكِينِ الرَّاءِ، وَإِذْ سَلَكَهُ النَّبِيُّ ﷺ،
 حِينَ سَارَ إِلَى بَدْرٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• فَرَشٌ: الْفَرِشَاخُ مِنَ النَّسَاءِ: الْكَبِيْرَةُ
 السَّمِيْجَةُ، وَكَذَلِكَ هِيَ مِنَ الْإِبِلِ؛ قَالَ:
 سَقَيْتُكُمْ الْفَرِشَاخَ نَائِبًا لِأُمَمِكُمْ!
 تَدْبُوْنَ لِلْمَوْلَى ذَبِيْبَ الْعَقَارِبِ
 وَالْفَرِشَاخُ مِنَ السَّحَابِ: الَّذِي لَا يَمْطَرُ
 فِيهِ. وَالْفَرِشَاخُ: الْأَرْضُ الْوَاسِعَةُ الْعَرِيْضَةُ.
 وَحَافِرُ فَرِشَاخٍ: مُنْبَطِحٌ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ
 فِي صِفَةِ الْحَافِرِ:

بِكُلِّ وَأَبٍ لِلْحَصَى رَضَاخٍ
 لَيْسَ بِمُضْطَرِّ وَلَا فَرِشَاخٍ
 الرَّوَابُ: الْمُعْقَبُ الشَّدِيْدُ. وَالْمُضْطَرُّ:
 الضَّيْبُ.

وَفَرَشَتْ النَّاقَةَ: تَفَحَّجَتْ لِلْحَلَبِ
 (١) قوله: «الشقير» كذا بالأصل هنا وفي
 مادة شقر بالقاف، وفي ياقوت: الشقير بالقاف.

وَفَرَشَتْ لِلْبَوْلِ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هَكَذَا
 وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ، وَالصَّوَابُ فَطَرَشْتُ، إِلَّا
 أَنْ يَكُونَ مَقْبُولًا.

وَفَرَشَ الرَّجُلُ: وَبَّ وَنَبَاً مَقْرَابًا، وَقَدْ
 تَقَدَّمَ فِي فَرَسٍ، بِالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ.
 وَالْفَرَشَةُ: أَنْ يَفْعُدَ مُسْتَرْحِبًا فَيُلْصِقَ
 فَخْذَيْهِ بِالْأَرْضِ كَالْفَرَشَةِ سِوَاهُ؛ وَقَالَ
 اللَّحْيَانِيُّ: هُوَ أَنْ يَفْعُدَ وَيَفْتَحَ مَا بَيْنَ
 رِجْلَيْهِ؛ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْفَرَشَةُ أَنْ يَفْرَشَ
 بَيْنَ رِجْلَيْهِ وَيُبَاعِدُ إِخْدَاهُمَا مِنَ الْأُخْرَى؛
 وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: فَرَشَ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ،
 وَهُوَ أَنْ يَفْحَجَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ جَدًّا وَهُوَ قَائِمٌ؛
 وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَمْرٍ: أَنَّهُ كَانَ لَا يَفْرَشُ
 رِجْلَيْهِ فِي الصَّلَاةِ، وَلَا يُلْصِقُهُمَا، وَلَكِنْ
 بَيْنَ ذَلِكَ.

فَرِشَطٌ. فَرِشَطَ الرَّجُلُ فَرِشَطَةً: أَلْصَقَ أَلْتِيْبَهُ
 بِالْأَرْضِ وَتَوَسَّدَ سَاقِيْهِ. وَفَرِشَطَ الْبَعِيْرُ فَرِشَطَةً
 وَفَرِشَاطًا: بَرَكَ بَرُوكًا مُسْتَرْحِبًا، فَالْصَقَ
 أَعْضَادَهُ بِالْأَرْضِ، وَقِيلَ: هُوَ أَنْ يَشْتَرِ،
 بِرُكَّةِ الْبَعِيْرِ عِنْدَ الْبُرُوكِ.

وَفَرَشَطَتِ النَّاقَةُ إِذَا تَفَحَّجَتْ لِلْحَلَبِ.
 وَفَرِشَطَ الْجَمَلُ إِذَا تَفَحَّجَ لِلْبَوْلِ،
 وَالْفَرِشَطَةُ: أَنْ تُفْرَجَ رِجْلَيْكَ قَائِمًا
 أَوْ قَاعِدًا. وَالْفَرِشَطَةُ: بِمَعْنَى الْفَرَحَجَةِ.
 وَفَرِشَطَ الشَّيْءُ وَفَرِشَطَ بِهِ: مَدَّهُ؛ قَالَ:
 فَرِشَطَ لَمَّا كَرِهَ الْفَرِشَاطُ
 بِفَيْشِيَّةٍ كَانَهَا مِلْطَاطُ
 وَفَرِشَطَ اللَّحْمَ: شَرَّشَرَهُ. ابْنُ بَرُّوجٍ:
 الْفَرِشَطَةُ بَسَطُ الرَّجْلَيْنِ فِي الرَّكُوبِ مِنْ جَانِبِ
 وَاحِدٍ.

• فَرُوصٌ: الْفَرُوصَةُ: الثَّهْرَةُ وَالثَّوْبَةُ؛ وَالسِّينُ
 لُغَةٌ؛ وَقَدْ فَرُوصَهَا فَرُوصًا، وَأَفْرُوصَهَا
 وَفَرُوصَهَا: أَصَابَهَا، وَقَدْ أَفْرُوصْتُ
 وَأَنْتَهَرْتُ. وَأَفْرُوصْتُ الْفَرُوصَةَ: أَمَكَّنْتُكَ.
 وَأَفْرُوصْتَنِي الْفَرُوصَةَ، أَيُّ أَمَكَّنْتَنِي،
 وَأَفْرُوصْتَهَا: اغْتَمَمْتَهَا.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْفَرُوصَةُ مِنَ الثَّوْبِ الَّتِي
 تَقُومُ نَاحِيَةً، فَإِذَا خَلَا الْحَوْضُ جَاءَتْ
 فَشَرِبَتْ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: أَخَذْتُ مِنْ
 الْفَرُوصَةِ، وَهِيَ الثَّهْرَةُ. يُقَالُ: وَجَدَ فُلَانٌ
 فَرُوصَةً، أَيُّ نَهْرَةً.

وَجَاءَتْ فَرُوصَتُكَ مِنَ الْبِيْرِ، أَيُّ تَوَيْتُكَ.
 وَأَنْتَهَرْتُ فُلَانًا الْفَرُوصَةَ، أَيُّ اغْتَمَمْتَهَا وَفَارَ بِهَا.
 وَالْفَرُوصَةُ وَالْفَرُوصَةُ وَالْفَرِيسَةُ (الْأَخِيْرَةُ
 عَنْ يَعْقُوبَ): الثَّوْبَةُ تَكُونُ بَيْنَ الْقَوْمِ
 يَتَنَاوَبُونَهَا عَلَى الْمَاءِ. قَالَ يَعْقُوبُ: هِيَ
 الثَّوْبَةُ تَكُونُ بَيْنَ الْقَوْمِ يَتَنَاوَبُونَهَا عَلَى الْمَاءِ فِي
 أَطْلَانِهِمْ، مِثْلُ الْخَمْسِ وَالرَّبْعِ وَالسُّدُسِ
 وَمَا زَادَ مِنْ ذَلِكَ، وَالسِّينُ لُغَةٌ (عَنْ
 ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ). الْأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ: إِذَا
 جَاءَتْ فَرُوصَتُكَ مِنَ الْبِيْرِ فَادْلُبْ، وَفَرُوصَتُهُ:
 سَاعَتُهُ الَّتِي يُسْتَقَى فِيهَا. وَيُقَالُ: بَنُو فُلَانٍ
 يَتَقَارَصُونَ بِقَرْمِهِمْ، أَيُّ يَتَنَاوَبُونَهَا. الْأُمَوِيُّ:
 هِيَ الْفَرُوصَةُ وَالرُّفُوصَةُ لِلثَّوْبَةِ تَكُونُ بَيْنَ الْقَوْمِ
 يَتَنَاوَبُونَهَا عَلَى الْمَاءِ. الْجَوْهَرِيُّ: الْفَرُوصَةُ
 الشَّرْبُ وَالثَّوْبَةُ.

وَالْفَرِيصُ: الَّذِي يُفَارِصُكَ فِي الشَّرْبِ
 وَالثَّوْبَةِ.
 وَفَرُوصَةُ الْفَرَسِ: سَجِيْتُهُ وَسَيْفُهُ وَقُوْتُهُ؛
 قَالَ:

يَكْسُو الضَّوِي كُلَّ وَقَاحٍ مَتَكِبِ
 أَسْرَ فِي صَمِّ الْعَجَايِبِ مُكْرَبِ
 بَاقٍ عَلَى فَرُوصَتِهِ مُدْرَبِ
 وَأَقْرَصَتِ الْوَرَقَةَ: أُرْعِدَتِ.

وَالْفَرِيصَةُ: لَحْمَةٌ عِنْدَ نَعْضِ الْكَيْفِ فِي
 وَسَطِ الْجَنْبِ عِنْدَ مَنْبِضِ الْقَلْبِ، وَهِيَ
 فَرِيصَتَانِ تَرْتَعِدَانِ عِنْدَ الْفَرْعِ. وَفِي
 الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: إِنِّي
 لَأَكْرَهُ أَنْ أَرَى الرَّجُلَ نَائِرًا، فَرِيصُ رَفِيْتِهِ
 قَائِمًا عَلَى مَرِيْتِهِ^(٢) يَضْرِبُهَا؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ:
 الْفَرِيصَةُ الْمُضْعَمَةُ الْقَلِيْلَةُ تَكُونُ فِي الْجَنْبِ

(٢) قوله: «مرته» تصغير المرأة، استضعاف
 لها واستضعاف، لئري أن الباطش بها في ضعفها
 مذموم لئيم (من هامش النهاية).

تُرْعَدُ مِنَ الدَّابَّةِ إِذَا فَرَعَتْ ، وَجَمَعَهَا فَرِيسٌ ،
 بِغَيْرِ أَلْفٍ ، وَقَالَ أَيْضاً : هِيَ اللَّحْمَةُ الَّتِي
 بَيْنَ الْجَنْبِ وَالْكَفِّفِ الَّتِي لَا تَرَالُ تُرْعَدُ مِنَ
 الدَّابَّةِ ، وَقِيلَ : جَمَعَهَا فَرِيسٌ وَفَرِيسٌ .
 قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَحْسِبُ الَّذِي فِي الْحَدِيثِ
 غَيْرَ هَذَا ، وَإِنَّمَا أَرَادَ عَصَبَ الرَّقَبَةِ
 وَعُرُوقَهَا ، لِأَنَّهَا هِيَ الَّتِي تَثُورُ عِنْدَ الْعَضْبِ ؛
 وَقِيلَ : أَرَادَ شَعْرَ الْفَرِيسَةِ ، كَمَا يُقَالُ : فَلَانٌ
 نَائِرُ الرَّأْسِ ، أَيْ نَائِرُ شَعْرِ الرَّأْسِ ، فَاسْتَعَارَهَا
 لِلرَّقَبَةِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا فَرِيسٌ ، لِأَنَّ الْعَضْبَ
 يُبْرِئُ عُرُوقَهَا . وَالْفَرِيسَةُ : اللَّحْمُ الَّذِي بَيْنَ
 الْكَفِّفِ وَالصَّدْرِ ؛ وَمِنَهُ الْحَدِيثُ : فَجِءَ
 بِهِمَا تُرْعَدُ فَرِيسُهُمَا ، أَيْ تَرَجَفُ .
 وَالْفَرِيسَةُ : الْمُضْعَةُ الَّتِي بَيْنَ الْكُذِيِّ وَمَرْجِعِ
 الْكَفِّفِ مِنَ الرَّجْلِ وَالِدَّابَّةِ ، وَقِيلَ : الْفَرِيسَةُ
 أَصْلُ مَرْجِعِ الْجِرْفَقَيْنِ .
 وَفَرِيسَةٌ بِفَرِيسَةٍ فَرِيسَةٌ : أَصَابَ فَرِيسَتَهُ ،
 وَفَرِيسٌ فَرِيسٌ وَفَرِيسٌ فَرِيسٌ : شَكَا فَرِيسَتَهُ .
 التَّهْدِيبُ : وَفَرِيسٌ الرَّقَبَةُ وَفَرِيسُهَا عُرُوقُهَا .
 الْجَوْهَرِيُّ : وَفَرِيسٌ أَلْعَنُ أَوْدَاجُهَا ،
 الْوَاحِدَةُ فَرِيسَةٌ (عَنْ أَبِي عَبْدِ) ؛ تَقُولُ
 مِنْهُ : فَرِيسَتُهُ ، أَيْ أَصَبْتُ فَرِيسَتَهُ ؛ قَالَ :
 وَهُوَ مَقْتُلٌ غَيْرُهُ : وَفَرِيسُ الرَّقَبَةِ فِي
 الْحَدَبِ عُرُوقُهَا .
 وَالْفَرِيسَةُ : الرِّيحُ الَّتِي يَكُونُ مِنْهَا
 الْحَدَبُ ، وَالسَّيْنُ فِيهِ لَفَةٌ . وَفِي حَدِيثِ
 قَيْلَةَ : أَنَّ جَوَابِيئَهُ لَهَا كَانَتْ قَدْ أَخَذَتْهَا
 الْفَرِيسَةُ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْعَامَّةُ تَقُولُ لَهَا
 الْفَرِيسَةُ ، بِالسَّيْنِ ، وَالْمُسَمُوعُ مِنَ الْعَرَبِ
 بِالصَّادِ ، وَهِيَ رِيحُ الْحَدَبَةِ .
 وَالْفَرِيسُ ، بِالسَّيْنِ : الْكَسْرُ . وَالْفَرِيسُ :
 الشَّقُّ . وَالْفَرِيسُ : الْقَطْعُ .
 وَفَرِيسَ الْجِلْدِ فَرِيساً : قَطَعَهُ .
 وَالْمَفْرِيسُ وَالْمَفْرِاسُ : الْحَدِيدَةُ
 الْغَرِيسَةُ الَّتِي يُقَطَّعُ بِهَا ، وَقِيلَ : الَّتِي يُقَطَّعُ
 بِهَا الْفَرِيسَةُ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :
 وَأَذْفَعُ عَنْ أَعْرَاصِكُمْ وَأَعِيرُكُمْ
 لِسَانًا كَمَفْرِاسِ الْحَفَاجِيِّ مِلْحًا

وَفِي الْحَدِيثِ : رَفَعَ اللَّهُ الْحَرَجَ الْأَمَنَ
 أَفْرَصَ مُسْلِمًا ظَلَمًا . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا
 جَاءَ بِالْفَاءِ وَالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ ، مِنَ الْفَرِيسِ
 الْقَطْعِ ، أَوْ مِنَ الْفَرِيسَةِ التَّهْرَةِ ؛ يُقَالُ :
 أَفْرَصَهَا أَنْتَهَرَهَا ؛ أَرَادَ الْأَمَنَ تَمَكَّنَ مِنْ
 عَرِضِ مُسْلِمٍ ظَلَمًا بِالْغَيْبَةِ وَالْوَقِيعةِ .
 وَيُقَالُ : أَفْرَصُ نَعْلَكَ أَيِ اخْرِقْ فِي
 أُذُنِهَا لِلشَّرَاكِ . اللَّيْثُ : الْفَرِيسُ شَقُّ الْجِلْدِ
 بِحَدِيدَةٍ عَرِيسَةَ الطَّرْفِ ، تَفْرِصُهُ بِهَا فَرِيساً
 كَمَا يَفْرِصُ الْحَدَّاءُ أُذُنِي الثَّغْلِ عِنْدَ عَقَبِهَا
 بِالْمَفْرِيسِ ، لِيَجْعَلَ فِيهَا الشَّرَاكَ ، وَأَنْشَدَ :
 جَوَادٌ حِينَ يَفْرِصُهُ الْفَرِيسُ
 يَعْنِي حِينَ يَسْتَقُ جِلْدَهُ الْعَرُوقُ .
 وَفَرِيسٌ أَسْفَلُ نَعْلِ الْقِرَابِ : تَنْقِيشُهُ
 بِطَرَفِ الْحَدِيدِ . يُقَالُ : فَرِصْتُ النَّعْلَ ، أَيِ
 خَرَقْتُ أُذُنَيْهَا لِلشَّرَاكِ .
 وَالْفَرِيسَةُ وَالْفَرِيسَةُ وَالْفَرِيسَةُ (الْأَخِيرَتَانِ
 عَنْ كُرَاعٍ) : الْقِطْعَةُ مِنَ الصُّوفِ
 أَوْ الْقَطْنِ ، وَقِيلَ : هِيَ قِطْعَةٌ قَطْنٌ أَوْ خِرْقَةٌ
 تَتَمَسَّحُ بِهَا الْمَرْأَةُ مِنَ الْحَيْضِ . وَفِي
 الْحَدِيثِ : أَنَّهُ قَالَ لِلْأَنْصَارِيِّ يَصِفُ لَهَا
 الْاِغْتِسَالَ مِنَ الْمَحِيضِ : خَذِي فَرِيسَةً
 مُمَسَّكَةً فَتَطْهَرِي بِهَا ، أَيِ تَتَّبِعِي بِهَا أَثْرَ
 الدَّمِ ؛ وَقَالَ كُرَاعٌ : هِيَ الْفَرِيسَةُ ،
 بِالْفَتْحِ . الْأَصْمَعِيُّ : الْفَرِيسَةُ الْقِطْعَةُ مِنَ
 الصُّوفِ أَوْ الْقَطْنِ أَوْ غَيْرِهِ ، أَخَذَ مِنْ فَرِيسَتِ
 الشَّيْءِ ، أَيِ قَطَعْتَهُ ؛ وَفِي رِوَايَةٍ : خَذِي
 فَرِيسَةً مِنْ مِسْكِ ، وَالْفَرِيسَةُ الْقِطْعَةُ مِنَ
 الْمِسْكِ (عَنْ الْفَارِسِيِّ حَكَاهُ فِي الْبَصْرِيَّاتِ
 لَهُ) ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْفَرِيسَةُ ، بِكسْرِ
 الْفَاءِ ، قِطْعَةٌ مِنَ صُوفٍ أَوْ قَطْنٍ أَوْ خِرْقَةٍ .
 يُقَالُ : فَرِصْتُ الشَّيْءَ إِذَا قَطَعْتَهُ ؛
 وَالْمَتَمَسَّكَةُ : الْمَطْيِيَةُ بِالْمِسْكِ يُتَّبَعُ بِهَا أَثْرُ
 الدَّمِ ، فَيَحْضُلُ مِنْهُ الطَّيْبُ وَالتَّنَشِيفُ .
 قَالَ : وَقَوْلُهُ مِنْ مِسْكِ ، ظَاهِرُهُ أَنَّ الْفَرِيسَةَ
 مِنْهُ ، وَعَلَيْهِ الْمَذْهَبُ وَقَوْلُ الْفُقَهَاءِ . وَحَكَى
 أَبُو دَاوُدَ فِي رِوَايَةٍ عَنْ بَعْضِهِمْ : فَرِيسَةٌ ،
 بِالْقَافِ ، أَيِ شَيْئًا سَيِّئًا مِثْلُ الْفَرِيسَةِ بِطَرَفِ

الأصْبَعَيْنِ . وَحَكَى بَعْضُهُمْ عَنْ ابْنِ قُتَيْبَةَ :
 فَرِيسَةٌ ، بِالْقَافِ وَالصَّادِ الْمُعْجَمَةِ ، أَيِ
 قِطْعَةٌ مِنَ الْفَرِيسِ : الْقَطْعُ .
 وَالْفَرِيسَةُ : أُمُّ سُوَيْدٍ .
 وَفَرِاسٌ : أَبُو قَبِيلَةَ .
 ابْنُ بَرِّي : الْفَرِاسُ هُوَ الْأَحْمَرُ ؛ قَالَ
 أَبُو النَّجْمِ :
 وَلَا يَدَاكَ الْأَحْمَرِ الْفَرِاسِ
 • فَرِيسَةٌ : الْفَرِيسَةُ وَالْفَرِيسَةُ وَالْفَرِيسَةُ :
 عَجْمُ الزَّبِيبِ وَالْعَنْبِ ، وَهُوَ الْعُنْجُدُ أَيْضاً .
 وَالْفَرِيسَةُ : الثَّوْتُ ، وَقِيلَ حَمَلُهُ ، وَهُوَ
 الْأَحْمَرُ مِنْهُ . وَالْفَرِيسَةُ : الْحُمْرَةُ ؛ قَالَ
 الْأَسْوَدُ بْنُ يَعْقُرَ :
 يَسْعَى بِهَا ذُو ثَوْبَيْنِ مُنْطَقٌ
 قَاتَتْ أَمَامَهُ مِنَ الْفَرِيسَادِ
 وَالنَّهَاءُ فِي قَوْلِهِ بِهَا تَعُودُ عَلَى سَلَاةٍ ذَكَرَهَا فِي
 نَيْتِ قَبْلَهُ وَهُوَ :
 وَلَقَدْ لَهَوْتُ وَلِلشَّبَابِ بِشَاشَةٌ
 بِسَلَاةٍ مُرَجَّتْ بِمَاءِ غَوَادِي
 وَالثَّوْمَةُ : الْحَبَّةُ مِنَ الدَّرِّ . وَالسَّلَاةُ : أَوَّلُ
 الْحَمْرِ . وَالغَوَادِي : جَمْعُ غَادِيَةٍ ، هِيَ
 السَّحَابَةُ الَّتِي تَأْتِي غَدَوَةً . اللَّيْثُ : الْفَرِيسَادُ
 شَجَرٌ مَعْرُوفٌ ؛ وَأَهْلُ الْبَصْرَةِ يَسْمُونَ الشَّجَرَ
 فَرِيسَاداً وَحَمَلَهُ الثَّوْتُ ؛ وَأَنْشَدَ :
 كَأَنَّمَا نَفَضَ الْأَحْمَالُ ذَاوِيَةً
 عَلَى جَوَانِبِهِ الْفَرِيسَادُ وَالْعَنْبُ
 أَرَادَ بِالْفَرِيسَادِ وَالْعَنْبِ الشَّجَرَيْنِ لَا حَمَلَهُمَا .
 أَرَادَ : كَأَنَّمَا نَفَضَ الْفَرِيسَادُ أَحْمَالَهُ ذَاوِيَةً ،
 نَصَبَ عَلَى الْحَالِ ؛ وَالْعَنْبُ كَذَلِكَ ؛ شَبَّهَ
 أَبْعَارَ الْبَقْرِ بِحَبِّ الْفَرِيسَادِ وَالْعَنْبِ .
 • فَرِيسٌ : الْفَرِيسُ : مِنْ أَسْمَاءِ الْأَسَدِ .
 • فَرِيسٌ : فَرِيسٌ الشَّيْءُ : قَطَعَهُ (عَنْ
 كُرَاعٍ) .
 • فَرِيسٌ : فَرِيسٌ الشَّيْءُ أَفْرِيسُهُ فَرِيساً

وَقَرَضَهُ لِلتَّكْبِيرِ : أَوْجِبَتْهُ . وَقَوْلُهُ
تَعَالَى : «سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا» ؛
وَيُقْرَأُ : «وَفَرَضْنَاهَا» ؛ فَمَنْ قَرَأَ بِالتَّخْفِيفِ
فَمَعْنَاهُ الزَّمَانُ كَمَا الْعَمَلُ بِمَا فَرَضَ فِيهَا ، وَمَنْ
قَرَأَ بِالتَّشْدِيدِ فَعَلَى وَجْهَيْنِ : أَحَدُهَا عَلَى
مَعْنَى التَّكْبِيرِ ، عَلَى مَعْنَى : إِنَّا فَرَضْنَا فِيهَا
فُرُوسًا ، وَعَلَى مَعْنَى بَيْتًا وَفَضَلْنَا مَا فِيهَا مِنْ
الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَالْحُدُودِ . وَقَوْلُهُ
تَعَالَى : «قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ
أَيْمَانِكُمْ» ؛ أَيْ بَيْتِهَا . وَافْتَرَضَهُ : كَفَرَضَهُ ،
وَالاسْمُ الْفَرِيضَةُ . وَفَرَايَضُ اللَّهُ : حُدُودُهُ
الَّتِي أَمَرَ بِهَا وَنَهَى عَنْهَا ، وَكَذَلِكَ الْفَرَايِضُ
بِالْمِيرَاثِ . وَالْفَارِضُ وَالْفَرِيضِيُّ : الَّذِي
يَعْرِفُ الْفَرَايِضَ ؛ وَيُسَمَّى الْعِلْمُ بِقِسْمِهِ
لِلْمَوَارِيثِ فَرَايِضُ . وَفِي الْحَدِيثِ :
أَفْرَضَكُمْ زَيْدًا .

وَالْفَرَضُ : السُّنَّةُ ؛ فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ،
ﷺ ، أَيْ سَنَّ ؛ وَقِيلَ : فَرَضَ رَسُولُ
اللَّهِ ، ﷺ ، أَيْ أَوْجَبَ وَجُوبًا لَازِمًا ،
قَالَ : وَهَذَا هُوَ الظَّاهِرُ .

وَالْفَرَضُ : مَا أَوْجَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ،
سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ لَهُ مَعَالِمَ وَحُدُودًا . وَفَرَضَ
اللَّهُ عَلَيْنَا كَذَا وَكَذَا وَافْتَرَضَ ؛ أَيْ أَوْجَبَ .
وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «فَمَنْ قَرَضَ فِيهِنَّ
الْحَجَّ» ؛ أَيْ أَوْجَبَهُ عَلَى نَفْسِهِ بِإِحْرَامِهِ .
وَقَالَ ابْنُ عَرَفَةَ : الْفَرَضُ التَّوَقُّيْتُ ؛ وَكُلُّ
وَاجِبٍ مُوقَّتٍ ، فَهُوَ مَفْرُوضٌ . وَفِي حَدِيثِ
ابْنِ عَمَرَ : الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ مِنْهَا فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ ؛
يُرِيدُ الْعَدْلَ فِي الْقِسْمَةِ ، بِحَيْثُ تَكُونُ عَلَى
السَّهَامِ وَالْأَنْصِبَاءِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْكِتَابِ
وَالسُّنَّةِ ؛ وَقِيلَ : أَرَادَ أَنَّهَا تَكُونُ مُسْتَبْتِطَةً مِنْ
الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، وَإِنْ لَمْ يَرِدْ بِهَا نَصٌّ
فِيهَا ، فَتَكُونُ مُعَادِلَةً لِلنَّصِّ ؛ وَقِيلَ :
الْفَرِيضَةُ الْعَادِلَةُ مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ .
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «وَقَالَ لِأَمْخِدَانَ مِنْ عِبَادِكَ
نَصِيبًا مَفْرُوضًا» ؛ قَالَ الزَّجَّاجُ : مَعْنَاهُ
مَوْقَّتًا .

وَالْفَرَضُ : الْقِرَاءَةُ . يُقَالُ : فَرَضْتُ

جُزْئِي ، أَيْ قَرَأْتُهُ .
وَالْفَرِيضَةُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ : مَا بَلَغَ
عَدْدَهُ الرِّكَاءَةَ . وَأَفْرَضَتِ الْهَاشِمِيَّةُ ؛ وَجَبَتْ فِيهَا
الْفَرِيضَةُ ، وَذَلِكَ إِذَا بَلَغَتْ نِصَابًا .
وَالْفَرِيضَةُ : مَا فَرَضَ فِي السَّائِمَةِ مِنْ
الصَّدَقَةِ . أَبُو الْهَيْثَمِ : فَرَايِضُ الْإِبِلِ الَّتِي
تَحْتَ الثَّيِّبِ وَالرُّبْعِ . يُقَالُ لِلْقُلُوصِ الَّتِي
تَكُونُ بِنْتِ سَنَةٍ ، وَهِيَ تُؤَخَذُ فِي خَمْسِ
وَعِشْرِينَ : فَرِيضَةٌ ، وَالَّتِي تُؤَخَذُ فِي سِتِّ
وَتَلَاثِينَ ، وَهِيَ بِنْتُ كَبُونٍ ، وَهِيَ بِنْتُ
سِتِّينَ : فَرِيضَةٌ ، وَالَّتِي تُؤَخَذُ فِي سِتِّ
وَأَرْبَعِينَ ، وَهِيَ حِقَّةٌ ، وَهِيَ ابْنَةُ ثَلَاثِ
سِنِينَ : فَرِيضَةٌ ، وَالَّتِي تُؤَخَذُ فِي إِحْدَى
وَسِتِّينَ جَدْعَةً ، وَهِيَ فَرِيضَتُهَا ، وَهِيَ ابْنَةُ
أَرْبَعِ سِنِينَ ، فَهَلِيزَةُ فَرَايِضُ الْإِبِلِ ؛ وَقَالَ
غَيْرُهُ : سُمِّيَتْ فَرِيضَةٌ لِأَنَّهَا فَرَضَتْ ، أَيْ
أُوجِبَتْ فِي عَدَدٍ مَعْلُومٍ مِنَ الْإِبِلِ ، فَهِيَ
مَفْرُوضَةٌ وَفَرِيضَةٌ ، فَأَذْحَلَتْ فِيهَا الْهَاءَ لِأَنَّهَا
جَعَلَتْ اسْمًا لَا نَعْمًا . وَفِي الْحَدِيثِ : فِي
الْفَرِيضَةِ تَجِبَ عَلَيْهِ وَلَا يُوجَدُ عِنْدَهُ ، يَعْنِي
السَّنَّ الْمَعْيَنَةَ لِلإِخْرَاجِ فِي الرِّكَاءَةِ ، وَقِيلَ :
هُوَ عَامٌّ فِي كُلِّ فَرَضٍ مَشْرُوعٍ مِنْ فَرَايِضِ اللَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ . ابْنُ السَّكِّيتِ : يُقَالُ مَا لَهُمْ الْأُ
الْفَرِيضَتَانِ ، وَهِيَ الْجَدْعَةُ مِنَ الْعَنَمِ ،
وَالْحِقَّةُ مِنَ الْإِبِلِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَيُقَالُ
لَهَا الْفَرِيضَتَانِ أَيْضًا (عَنِ ابْنِ السَّكِّيتِ) .
وَفِي حَدِيثِ الرِّكَاءَةِ : هَلِيزَةُ فَرِيضَةٌ
الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ،
عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، أَيْ أَوْجَبَهَا عَلَيْهِمْ بِأَمْرِ اللَّهِ .
وَأَصْلُ الْفَرَضِ الْقَطْعُ . وَالْفَرَضُ وَالْوَأْجِبُ
سَيَّانٌ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ ، وَالْفَرَضُ أَكْدُ مِنَ
الْوَأْجِبِ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ ؛ وَقِيلَ : الْفَرَضُ
هَهُنَا بِمَعْنَى التَّقْدِيرِ ، أَيْ قَدَّرَ صَدَقَةَ كُلِّ
شَيْءٍ وَبَيَّنَّهَا عَنْ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى . وَفِي حَدِيثِ
حُثَيْنِ : فَإِنَّ لَهُ عَلَيْنَا سِتَّ فَرَايِضَ ؛
الْفَرَايِضُ : جَمْعُ فَرِيضَةٍ ، وَهُوَ النِّعِيرُ الْمَأْخُودُ
فِي الرِّكَاءَةِ ، سُمِّيَ فَرِيضَةً لِأَنَّهُ فَرَضَ وَاجِبٌ
عَلَى رَبِّ الْبَالِ ، ثُمَّ أُسْعِ فِيهِ حَتَّى سُمِّيَ

الْفَرِيضَةُ .
وَالْفَارِضُ : الصَّخْمُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ،
الذِّكْرُ وَالْأُنْثَى فِيهِ سَوَاءٌ ، وَلَا يُقَالُ فَارِضَةٌ .
وَلِخِيَةِ فَارِضٌ وَفَارِضَةٌ : صَخْمَةٌ عَظِيمَةٌ ،
وَشَقِيقَةٌ فَارِضٌ ، وَسِقَاءٌ فَارِضٌ كَذَلِكَ ،
وَبِقَرَةٍ فَارِضٌ : مُسْتَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : «إِنَّهَا
بِقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بَكْرٌ» ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ :
الْفَارِضُ الْهَرْمَةُ ، وَالْبَكْرُ الشَّابَّةُ . وَقَدْ فَرَضَتْ
الْبِقَرَةُ تَفْرِضُ فُرُوسًا ، أَيْ كَبِرَتْ وَطَعَنْتْ فِي
السَّنِّ ، وَكَذَلِكَ فَرَضَتْ الْبِقَرَةُ ، بِالضَّمِّ ،
فَرَاضَةٌ ؛ قَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ عَوْفٍ ، وَقَدْ عَنَى
بِقَرَةَ هَرْمَةً :

لَعَمْرِي لَقَدْ أَعْطَيْتَ ضَيْفَكَ فَارِضًا
تُجْرُ إِلَيْهِ مَا تَقُومُ عَلَى رِجْلِ
وَلَمْ تُعْطِهِ بِكْرًا فَرِيضِي سَمِيئَةً
فَكَفَّفَ يُجَازِي بِالْمُودَةِ وَالْفِعْلِ ؟
وَقَالَ أُمِيَّةُ فِي الْفَارِضِ أَيْضًا :

كَمَيْتٍ بِهِمِ اللَّوْنِ لَيْسَ بِفَارِضٍ
وَلَا بِخَصِيفٍ ذَاتِ لَوْنٍ مُرْقَمٍ
وَقَدْ بَسْتَعْمَلُ الْفَارِضُ فِي الْمُسِنَّ مِنْ غَيْرِ الْبَقْرِ
فَيَكُونُ لِلْمُدَّكِرِ وَالْمَوْتِ؛ قَالَ:

شَوْلَاءُ مَسْكَ فَارِضٍ نَهَى
مِنْ الْكِبَاشِ زَاهِرٍ خَصِيٍّ
وَقَوْمٌ قُرْضٌ: ضِحَامٌ، وَقِيلَ مَسَانٌ؛
قَالَ رَجُلٌ مِنْ قُتَيْبٍ:

شَيْبٌ أَضْدَاغِي قُرْأْسِي أَيْبِضُ
مَحَامِلٌ فِيهَا رِجَالٌ قُرْضُ
مِثْلُ الْبِرَازِينِ إِذَا تَارَضُوا
أَوْ كَالْمِرَاضِ غَيْرَ أَنْ لَمْ يَمْرَضُوا
لَوْ يَهْجَعُونَ سَنَةً لَمْ يَعْرَضُوا
إِنْ قُلْتَ يَوْمًا: لِلْعَدَاءِ أَعْرَضُوا
نَوْمًا وَأَطْرَافُ السَّبَالِ تَنْبِضُ
وِخْبِيَّ الْمَلْتَوْتُ وَالْمُحْمَضُ
وَاحِدُهُمْ فَارِضٌ؛ وَرَوَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

مَحَامِلُ بَيْضٌ وَقَوْمٌ قُرْضُ
قَالَ: يُرِيدُ أَنَّهُمْ يُقَالُ كَالْمَحَامِلِ؛ قَالَ ابْنُ
بَرِّ: وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْعَجَّاجِ:

فِي شَعْشَعَانِ عُنِّي يَمْحُورُ
حَابِي الْحَيُودِ فَارِضِ الْحُنْجُورِ
قَالَ: وَقَالَ الْفَقْعِيُّ يَذُكُرُ غَرَبًا وَاسِعًا:
وَالْقَرَبُ غَرَبٌ بَقْرِيٌّ فَارِضٌ
الْتَهْدِيبُ: وَيُقَالُ مِنَ الْفَارِضِ:

قُرْضَتْ وَقُرْضَتْ؛ قَالَ: وَلَمْ نَسْمَعْ
بِفَرَضٍ. وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: الْفَارِضُ الْكَبِيرَةُ
الْعَظِيمَةُ، وَقَدْ قُرْضَتْ تَفْرَضُ قُرُوضًا، ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ: الْفَارِضُ الْكَبِيرَةُ؛ وَقَالَ أَبُو
الْهَيْثَمِ: الْفَارِضُ الْمُسِنَّ. أَبُو زَيْدٍ: بَقْرَةٌ
فَارِضٌ وَهِيَ الْعَظِيمَةُ السَّمِينَةُ، وَالْجَمْعُ
فَوَارِضٌ. وَبَقْرَةٌ عَوَانٌ: مِنْ بَقْرَعُونَ، وَهِيَ
الَّتِي تَنْجَتُ بَعْدَ بَطْنِهَا الْبِكْرُ، قَالَ قَتَادَةُ:
«لَا فَارِضٌ» هِيَ الْهَرْمَةُ. وَفِي حَدِيثِ
طَهَمَةَ: لَكُمْ فِي الْوُظَيْفَةِ الْفَرِيضَةُ؛ الْفَرِيضَةُ
الْهَرْمَةُ الْمُسِنَّ، وَهِيَ الْفَارِضُ أَيْضًا، يَعْنِي
هِيَ لَكُمْ لَا تُؤَخِّدُ مِنْكُمْ فِي الرِّكَاعَةِ،
وَيُرْوَى: عَلَيْكُمْ فِي الْوُظَيْفَةِ الْفَرِيضَةُ، أَيْ

فِي كُلِّ نِصَابٍ مَا فَرِضَ فِيهِ. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ:
لَكُمْ الْفَارِضُ وَالْفَرِيضُ؛ الْفَرِيضُ
وَالْفَارِضُ: الْمُسِنَّ مِنَ الْإِبِلِ، وَقَدْ
قُرْضَتْ، فَهِيَ فَارِضٌ وَفَارِضَةٌ وَفَرِيضَةٌ،
وَمِثْلُهُ فِي التَّفْذِيرِ طَلَّقَتْ فَهِيَ طَالِقٌ وَطَالِقَةٌ
وَطَلِيقَةٌ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ:

نَهْرٌ سَعِيدٌ خَالِصُ الْبِيَاضِ
مُنْحَدِرٌ الْجَزِيَّةِ فِي اعْتِرَاضِ
هَوْلٍ يَدُقُّ بِكُمْ الْعِرَاضِ
يَجْرِي عَلَى ذِي تَبَجٍ فَرِيَاضِ
كَأَنَّ صَوْتَ مَائِهِ الْخَصْخَاصِ
أَجْلَابُ جِنٌّ بِنَقًا مَبَاغِضِ
قَالَ: وَرَأَيْتُ بِالسَّكَّارِ الْأَغْبِرَ عَيْنًا يُقَالُ لَهَا
فَرِيَاضٌ تَسْتَقِي نَحْلًا كَثِيرَةً وَكَانَ مَاؤُهَا عَذْبًا؛
وَقَوْلُهُ أَنَشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

يَا رَبِّ مَوْلَى حَاسِدٍ مَبَاغِضِ
عَلَى ذِي ضِعْفٍ وَضَبٍ فَارِضِ
لَهُ قُرُوءٌ كَقُرُوءِ الْحَائِضِ
عَنِّي بَضْبٌ فَارِضٍ عِدَاوَةٌ عَظِيمَةٌ كَبِيرَةٌ مِنْ
الْفَارِضِ الَّتِي هِيَ الْمُسِنَّ؛ وَقَوْلُهُ:

لَهُ قُرُوءٌ كَقُرُوءِ الْحَائِضِ
يَقُولُ: لِعِدَاوَتِهِ أَوْقَاتٌ تَهْجِي فِيهَا مِثْلُ وَقْتِ
الْحَائِضِ. وَيُقَالُ: أَضْمَرَ عَلَى ضِعْفًا فَارِضًا
وَضِعْفَةً فَارِضًا، بِعَيْرِ هَاءٍ، أَيْ عَظِيمًا، كَأَنَّهُ
ذُو قُرْضٍ أَيْ ذُو حَرْ؛ وَقَالَ:

يَا رَبِّ ذِي ضِعْفٍ عَلَى فَارِضِ
وَالْفَرِيضُ: جِرَّةُ الْجَبْرِ (عَنْ كُرَاعٍ)،
وَهِيَ عِنْدَ غَيْرِهِ الْفَرِيضُ بِالْقَافِ، وَسَيَأْتِي
ذِكْرُهُ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْفَرَضُ الْحَرْ فِي الْقِدْحِ
وَالرَّزْدِ فِي السَّبْرِ وَغَيْرِهِ، وَفَرُوضَةُ الرَّزْدِ الْحَرْ
الَّذِي فِيهِ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ: اتَّخَذَ عَامَ الْجَدْبِ قِدْحًا فِيهِ قُرْضٌ؛
الْفَرَضُ: الْحَرْ فِي الشَّيْءِ وَالْقَطْعُ،
وَالْقِدْحُ: السَّهْمُ قَبْلَ أَنْ يُعْمَلَ فِيهِ الرَّيْشُ
وَالتَّصُلُ. وَفِي صِفَةِ مَرِيَمَ، عَلَيْهَا السَّلَامُ:
لَمْ يَفْتَرِضْهَا وَلَدٌ، أَيْ لَمْ يَوْثُرْ فِيهَا وَلَمْ
يَحْزَها، يَعْنِي قَبْلَ الْمَسِيحِ. قَالَ: وَمِنْهُ

قَوْلُهُ تَعَالَى: «لَا تَحْدَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا
مَقْرُوضًا»، أَيْ مَوْقَاتًا، وَفِي الصَّحَاحِ: أَيْ
مُقْتَطَعًا مَحْدُودًا. وَقُرْضُ الرَّزْدِ: حَيْثُ
يُقَدِّحُ مِنْهُ. وَقُرْضَةُ الْعُودِ وَالرَّزْدُ
وَالْمِسْوَاكُ، وَقُرْضَتْ فِيهَا أَرَضُ قُرْضًا:
حَزَزَتْ فِيهَا حَزًّا. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: قُرْضٌ
مِيسَاكَةٌ فَهُوَ يَقْرُضُهُ قُرْضًا إِذَا حَزَّهُ بِأَسَانِيهِ.
وَالْفَرَضُ: اسْمُ الْحَرْ، وَالْجَمْعُ قُرُوضٌ
وَفَرَاضٌ؛ قَالَ:

مِنْ الرِّصْفَاتِ الْبِيضِ غَيْرَ لَوْنِهَا
بَنَاتُ فَرَاضِ الْمَرْخِ وَالْبَابِيسِ الْجَزَلِ
التَّهْدِيبُ فِي تَرْجَمَةِ قُرْضٍ: اللَّيْتُ
التَّفْرِيسُ فِي كُلِّ شَيْءٍ كَتَفْرِيسِ يَدِي
الْجُعَلِ؛ وَأَنَشَدَ:

إِذَا طَرَحَا شَاوًا بِأَرَضٍ هَوَى لَهُ
مَقْرُضٌ أَطْرَافِ الدَّرَاعَيْنِ أَفْلَحُ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هَذَا تَضْجِيفٌ، وَإِنَّمَا هُوَ
التَّفْرِيسُ، بِالْفَاءِ، مِنَ الْفَرَضِ وَهُوَ الْحَرْ.
وَقَوْلُهُمُ الْجُعْلَانَةُ مَقْرُضَةٌ كَأَنَّ فِيهَا حَزُورًا،
قَالَ: وَهَذَا الْبَيْتُ رَوَاهُ الثَّقَاتُ أَيْضًا بِالْفَاءِ:
مَقْرُضٌ أَطْرَافِ الدَّرَاعَيْنِ، وَهُوَ فِي شِعْرِ
الشَّمَاخِ، وَأَرَادَ بِالشَّوِّ مَا يُقْبِيهِ الْعَيْرُ وَالْأَتَانُ
مِنْ أُرْوَانِهَا، وَقَالَ الْبَاهِلِيُّ: أَرَادَ الشَّمَاخُ
بِالْمَقْرُضِ الْمُحْزَزِ، يَعْنِي الْجُعَلَ.

وَالْمَقْرُضُ: الْحَلِيدَةُ الَّتِي يُحْرُزُ بِهَا.
وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: فَرَاضُ النَّحْلِ^(١)
مَا تَطْهَرُهُ الرَّزْدَةُ مِنَ النَّارِ إِذَا اقْتَدَحَتْ.
قَالَ: وَالْفَرَاضُ إِنَّمَا يَكُونُ فِي الْأَنْثَى مِنَ
الرَّزْدَتَيْنِ خَاصَّةً.

وَقُرْضٌ فَوْقَ السَّهْمِ، فَهُوَ مَقْرُوضٌ
وَفَرِيضٌ: حَزَّةٌ. وَالْفَرِيضُ: السَّهْمُ
الْمَقْرُوضُ فَوْقَهُ. وَالتَّفْرِيسُ: التَّحْزِيرُ.
وَالْفَرَضُ: الْعَلَامَةُ؛ وَمِنْهُ قُرْضُ الصَّلَاةِ
وَغَيْرِهَا إِنَّمَا هُوَ لِأَزْمٍ لِلْعَبْدِ كَلُزْمِ الْحَرْ
لِلْقِدْحِ.

(١) قوله: «فراض النحل» كذا بالنسخة التي
بأيدينا، والذي في شرح القاموس: الفراض
ما تطهره الخ.

الفراء: يُقال حَرَجَتْ نَبَاهُ مُفْرَضَةٌ،
 أَيْ مَوْشَرَةٌ؛ قال: وَالْقُرُوبُ ماءُ الأَسنانِ،
 وَالظَّلْمُ بِياضُها كَأَنَّهُ يَغْلُوهُ سَوادٌ، وقيل:
 الأَشْرُ تَحْرِيزٌ في أَطرافِ الأَسنانِ، وَأَطرافُها
 غُرُوبُها، واحِدُها غَرَبٌ. وَالْفِرْضُ: الشُّقُّ
 في وَسَطِ الفَيْرِ. وفِرَضْتُ لِلْمَيْتِ: ضَرَحْتُ.
 وَالْفِرْضَةُ: كالْفِرْضِ. وَالْفِرْضُ
 وَالْفِرْضَةُ: الحِزُّ الَّذِي في الفُؤسِ. وفِرْضَةٌ
 الفُؤسِ: الحِزُّ يَبْعُ عَلَيْهِ الوُتْرُ، وفِرْضُ
 الفُؤسِ كَذَلِكَ، وَالجَمْعُ فِرَاضٌ.
 وفِرْضَةُ النَّهْرِ: مَشْرَبُ الماءِ مِنْهُ،
 وَالجَمْعُ فِرْضٌ وفِرَاضٌ. الأَصْمَعِيُّ:
 الفِرْضَةُ المَشْرَعَةُ، يُقالُ: سَقاهُ بِالفِرَاضِ،
 أَيْ مِنْ فِرْضَةِ النَّهْرِ. وَالْفِرْضَةُ: الثَّلْمَةُ الَّتِي
 تَكُونُ في النَّهْرِ. وَالْفِرَاضُ: فَوْهَةُ النَّهْرِ؛
 قالَ لَيْدٌ:

تَجَرَّى خَزائِنُهُ عَلَيَّ مِنْ نَابِهِ
 جَرَى الفِرَاطِ عَلَيَّ فِرَاضِ الجَدُولِ
 وفِرْضَةُ النَّهْرِ: لُثْمَتُهُ الَّتِي مِنْها يَسْتَقِي. وفي
 حَدِيثِ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ: حَتَّى أَرَفَا بِهِ
 عِنْدَ فِرْضَةِ النَّهْرِ، أَيْ مَشْرَعَتِهِ، وَجَمْعُ
 الفِرْضَةِ فِرْضٌ. وفي حَدِيثِ ابنِ الرُّبَيْزِيِّ:
 وَاجْعَلُوا السُّيُوفَ لِلْمَنابِيا فِرْضاً، أَيْ اجْعَلُوهَا
 مَنابِيعَ لِلْمَنابِيا، وَتَعَرَّضُوا لِلشَّهادَةِ. وفِرْضَةُ
 البَحْرِ: مَحَطُّ السُّنَنِ. وفِرْضَةُ الدَّوَاةِ:
 مَوْضِعُ النُّقْسِ مِنْها. وفِرْضَةُ البابِ:
 نَجْرانُهُ (١).

وَالْفِرْضُ: القُدْحُ؛ قالَ عبيدُ بنُ
 الأَبْرَصِ يَصِفُ بَرَقاً:

فَهُوَ كَبيرُاسِ النَّبِيطِ أَوْ أَدِ
 فِرْضِ بِكفِّ اللّاعِبِ المُسْمِرِ
 وَالْمُسْمِرُ: الَّذِي دَخَلَ في السَّمْرِ.
 وَالْفِرْضُ: الثَّرَسُ؛ قالَ صَحْرُ الغَيِّ
 الهَلْهَلِيُّ:
 أَرِقْتُ لَهُ مِثْلَ لَمَعِ البَشِيِّ
 بِرِ قَلْبِ بِالكَفِّ فِرْضاً خَفِيفاً

(١) النجران: الحشبة التي تدور فيها رجل
 الباب.

قالَ أبو عبيدٍ: ولا تَقُلْ فِرْضاً خَفِيفاً.
 وَالْفِرْضُ: ضَرْبٌ مِنَ الثَّمْرِ، وَقيلَ: ضَرْبٌ
 مِنَ الثَّمْرِ صِغارٌ لِأَهْلِ عَمَانَ؛ قالَ شاعِرُهُمْ:
 إِذا أَكَلْتُ سَمَكاً وفِرْضاً
 ذَهَبْتُ طَوِلاً وَذَهَبْتُ عَرَضاً
 قالَ أبو حَنيْفَةَ: وَهُوَ مِنَ أبْجَدِ ثَمَرِ عَمَانَ هُوَ
 وَالبَلْعَقُ، قالَ: وَأَخْبَرَنِي بَعْضُ أَعْرابِها
 قالَ: إِذا أَرَبَيْتَ نَحْلَتَهُ فَمُوحِرٌ عَنِ اخْتِرافِها
 تَساقَطَ عَنِ نَوَاهِها فَبَقِيََتِ الكِياسَةُ لَيْسَ فيها إِلَّا
 نَوَى مُعَلَّقٌ بِالثَّقارِيقِ.

ابنُ الأَعْرابِيِّ: يُقالُ لِذَكَرِ الخَنافِيسِ
 المُفْرَضِ وَأَبو سَلْمانَ وَالْحَوَارِ وَالكَبْرَيْتِ
 وَالْفِرَاضُ: مَوْضِعٌ؛ قالَ ابنُ أَحْمَرَ:
 جَزَى اللهُ قَوْمِي بِالْأَبْلَةِ نَصْرَةً
 وَمَبْدَى لَهُمْ حَوْلَ الفِرَاضِ وَمَحْضِرا
 وَأَمَّا قَوْلُهُ أَشَدُّهُ ابنُ الأَعْرابِيِّ:

كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ مِثْلَ الفِرَاضِ مَطْئَةً
 وَلَمْ يُمْسِ يَوْماً يَمْلِكُها بِبِئْسَى
 فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَعْنيَ المَوْضِعَ نَفْسَهُ، وَقَدْ
 يَجُوزُ أَنْ يَعْنيَ الثَّمَرَ يَسْبِهُها بِمِشارِعِ المِياهِ.
 وفي حَدِيثِ ابنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ،
 ﷺ، اسْتَقْبَلَ فِرْضَتِي الجَبَلِ؛ فِرْضَةُ
 الجَبَلِ ما انْحَدَرَ مِنْ وَسَطِهِ وَجَانِبِهِ.

ويقالُ لِلرَّجُلِ إِذا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ تَوْبٌ:
 ما عَلَيْهِ فِرَاضٌ، أَيْ تَوْبٌ؛ وقالَ أبو
 الهَيْثَمِ: ما عَلَيْهِ سِترٌ. وفي الصَّحاحِ:
 يُقالُ ما عَلَيْهِ فِرَاضٌ، أَيْ شَيْءٌ مِنْ لِياسٍ.
 وفِرَاضٌ: مَوْضِعٌ.

• فِرْضِحٌ • الفِرْضاحُ: العَرِيضُ؛ يُقالُ:
 فِرْضِحٌ فِرْضاحَةٌ وَقَدَّمَ فِرْضاحَةٌ وفِرْضاحٌ.
 وَالْفِرْضاحُ: النِّجْلَةُ الأَفْيَيْةُ، وَقيلَ: هُوَ
 ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ. وَرَجُلٌ فِرْضاحٌ: عَرِيضٌ
 غَلِيظٌ كَثِيرُ اللَّحْمِ. وَيُقالُ: رَجُلٌ فِرْضاحٌ
 وَامْرَأَةٌ فِرْضاحِيَّةٌ، وَأَيُّها لِلْمِبالَغَةِ.

وَامْرَأَةٌ فِرْضاحَةٌ: كَحيمةٍ عَرِيضَةٌ. وفي
 حَدِيثِ الدَّجَّالِ: أَنَّ أُمَّهَ كَانَتْ فِرْضاحَةً،

أَيْ ضَحْمَةٌ عَرِيضَةٌ الكَثِيبِ.
 وَمِنْ أَسْماءِ العَرَبِ: الفِرْضِحُ
 وَالشَّوْشِبُ وَثَمْرَةٌ، لا يَتَصَرَّفُ.

• فِرْضِحٌ • الفِرْضِحُ مِنَ الإِبِلِ: الصَّحْمَةُ
 الكَثِيلةُ. وفِرْضِحٌ: اسْمُ قَبِيلَةٍ، وإِبِلٌ فِرْضِحيَّةٌ
 مَسْنُونَةٌ إِلَيْهِ.

• فِرْطٌ • الفِرْطُ: المَتَقَدِّمُ السَّابِقُ، فِرْطٌ
 يَفِرُّ فِرْطاً. قالَ أَعْرابِيُّ لِلحَسَنِ: يا أبا
 سَعِيدٍ، عَلِمْتَنِي دِيناً وَسُوطاً، لا ذاهِباً
 فِرْوطاً، ولا ساقِطاً سُقوطاً، أَيْ دِيناً
 مَتوسِّطاً، لا مَتَقَدِّماً بِالْعُلُوِّ، ولا مَتَأَخِّراً
 بِالثُّلُوِّ؛ قالَ لَهُ الحَسَنُ: أَحْسَنْتَ
 يا أَعْرابِيُّ! خَيْرَ الأُمُورِ أَوْساطُها. وفِرْطٌ
 غَيْرُهُ؛ أَنشَدَ ثَعْلَبٌ:

يَفِرُّها عَنِ كَبِيَّةِ الحَيْلِ مَصَدَقٌ
 كَرِيمٌ وَشَدٌّ لَيْسَ فِيهِ تَخادُلٌ
 أَيْ يُقَدِّمُها.

وفِرْطٌ إِلَيْهِ رَسولُهُ: قَدَّمَهُ وَأرْسَلَهُ.
 وفِرْطَةٌ في الحِصْومَةِ: جِراءُ.

وفِرْطُ القَوْمِ يَفِرُّطُهُمْ (٢) فِرْطاً وفِرْاطَةً:
 تَقَدَّمَهُمْ إِلى الوُرْدِ لِإِصلاحِ الأَرشِيَّةِ وَالذِّلاءِ
 وَمَدَرَ الحِياضِ وَالسَّقِيَّ فِيها. وفِرْطُ القَوْمِ
 أَفِرْطُهُمْ فِرْطاً، أَيْ سَبَقْتُهُمْ إِلى الماءِ، فَأَنا
 فَارِطٌ وَهُمُ الفِرْاطُ؛ قالَ القُطاميُّ:

فاسْتَفجَلُوا وَكانُوا مِنْ صَحابَتِنَا
 كَما تَقَدَّمَ فِرْاطُ لُورادِ (٣)
 وفي الحَدِيثِ أَنَّهُ قالَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ: مَنْ
 يَسْبِقُنَا إِلى الأَثابَةِ فَيَمْدُرُ حَوْضَها وَيَفِرُّطُ فِيها
 فَيَمْلُؤُها حَتَّى نَأْتِيها، أَيْ يَكْثُرُ مِنْ صَبِّ الماءِ
 فِيها. وفي حَدِيثِ سُرَّاقَةَ: الَّذِي يَفِرُّطُ في

(٢) قوله: «فِرط القوم يفرطهم» كذا ضبط
 في الأصل، وهو لفظ الجحد، ففاده أنه من باب
 ضرب. قال في المختار: وبابه نصر. وقال في
 اللصباح: هو من باب قعد.

(٣) قوله: «كما تقدم» في الصبح: «كما
 تعجل».

حَوْضِهِ ، أَيْ بَمَلُوهُ ؛ وَمِنْهُ قَصِيدُ كَعْبٍ :
تَنْفَى الرِّيحَ القَدَى عَنْهُ وَأَفْرَطَهُ
أَيْ مَلَأَهُ ، وَقِيلَ : أَفْرَطَهُ هَهُنَا بِمَعْنَى تَرَكَهُ .
وَالْفَارِطُ وَالْفَرَطُ ، بِالتَّخْرِيقِ :
الْمَتَقَدِّمُ إِلَى المَاءِ ، يَتَقَدَّمُ الوَارِدَةَ فَيَهَيِّئُ
لَهُمُ الأَرْسَانَ وَالدَّلَاءَ ، وَيَمْلَأُ الحِيَاضَ
وَيَسْتَقِي لَهُمْ ، وَهُوَ فَعْلٌ بِمَعْنَى فاعِلٍ ، مِثْلُ
تَبِعَ بِمَعْنَى تَابِعَ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ،
ﷺ : أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الحَوْضِ ، أَيْ أَنَا
مُتَقَدِّمُكُمْ إِلَيْهِ ؛ رَجُلٌ فَرَطٌ ، وَقَوْمٌ فَرَطٌ
وَرَجُلٌ فَارِطٌ ، وَقَوْمٌ فَرِاطٌ ؛ قَالَ :

فَأَنَارَ فَارِطَهُمْ غَطَاطًا جَمًّا
أَصْوَانَهَا كَرِاطُنِ الفُرْسِ
وَيُقَالُ : فَرَطْتُ القَوْمَ ، وَأَنَا أَفْرَطُهُمْ
فَرُوطًا ، إِذَا تَقَدَّمْتَهُمْ ، وَفَرَطْتُ غَيْرِي :
قَدَّمْتُهُ ، وَالْفَرَطُ : اسْمٌ لِلْجَمْعِ . وَفِي
الحَدِيثِ : أَنَا وَالتَّيُّونُ فَرِاطُ القَاصِفِينَ ،
جَمْعُ فَارِطٍ ، أَيْ مُتَقَدِّمُونَ إِلَى الشَّفَاعَةِ ؛
وَقِيلَ : إِلَى الحَوْضِ ، وَالْقَاصِفُونَ :
المُرَدِّحُونَ .

وَفِي حَدِيثِ ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ لِعَائِشَةَ ،
رَضِيَ اللهُ عَنْهُمُ : تَقَدَّمِينَ عَلَى فَرِطِ صِدْقٍ ،
يَعْنِي رَسُولَ اللهِ ، ﷺ ، وَأَبَا بَكْرٍ ، رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ ، وَأَضَافَهُمَا إِلَى صِدْقٍ وَضَفَا لَهَا
وَمَدَحًا ؛ وَقَوْلُهُ :

إِنَّ لَهَا فَوَارِسًا وَفَرِطًا
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الفَرِطِ الَّذِي يَقَعُ عَلَى
الوَاحِدِ وَالْجَمْعِ ، وَأَنْ يَكُونَ مِنَ الفَرِطِ
الَّذِي هُوَ اسْمٌ لْجَمْعِ فَارِطٍ ، وَهَذَا أَحْسَنُ ،
لَأَنَّ قَبْلَهُ فَوَارِسًا ، فَمُقَابَلَةٌ الْجَمْعِ بِاسْمِ
الْجَمْعِ أَوْلَى ، لِأَنَّهُ فِي قُوَّةِ الْجَمْعِ .
وَالْفَرَطُ : المَاءُ المَتَقَدِّمُ لِغَيْرِهِ مِنَ
الأَمْوَالِ .

وَالْفَرِاطَةُ : المَاءُ يَكُونُ شَرَعًا بَيْنَ عِلَّةِ
أَحْيَاءٍ مِنْ سَبَقَ إِلَيْهِ فَهُوَ لَهُ ؛ وَيُتْرَفُ فَرِاطَةٌ
كَذَلِكَ . ابنُ الأَعْرَابِيِّ : المَاءُ يَتَّبِعُهُمْ
فَرِاطَةٌ ، أَيْ مُسَابِقَةٌ . وَهَذَا مَاءٌ فَرِاطَةٌ بَيْنَ
بَنِي فُلَانٍ وَبَنِي فُلَانٍ ، وَمَعْنَاهُ أَهْلُهُمْ سَبَقَ إِلَيْهِ

سَمَى وَلَمْ يُرَاجِمُهُ الآخَرُونَ . الصَّحَاحُ :
المَاءُ الفَرِاطُ الَّذِي يَكُونُ لِمَنْ سَبَقَ إِلَيْهِ مِنَ
الأَحْيَاءِ .

وَفَرِاطُ القَطَا : مُتَقَدِّمَاتُهَا إِلَى الوَادِي
وَالْمَاءِ ؛ قَالَ نِقَادَةُ الأَسَدِيُّ :

وَمَتَهَلَّى وَرَدَّتُهُ القِطَا
لَمْ أَرِ إِذْ وَرَدَّتُهُ فَرِاطَا
إِلَّا الحَيَّامَ الوَرِقَ وَالْعَطَا
وَفَرَطْتُ البَيْرَ إِذَا تَرَكَتُهَا حَتَّى يَثُوبَ
مَآوِهَا ؛ قَالَ ذَلِكَ شَمِيرٌ ، وَأَنشَدَ فِي صِفَةِ
بَيْرٍ :

وهي إِذَا مَا فَرِطْتَ عَقَدَ الوَدَمِ
ذاتُ عِقَابٍ هَمَشٍ ، وَذاتُ طَمٍ
يَقُولُ : إِذَا أُجِمْتُ هَذِهِ البَيْرُ قَدَرُ مَا يُعَقَدُ
وَدَمٌ الدَّلِيلُ ثَابِتٌ بِمَاءٍ كَثِيرٍ . وَالْعِقَابُ : مَا
يَثُوبُ لَهَا مِنَ المَاءِ ، جَمْعُ عَقَبٍ ؛ وَأَمَّا قَوْلُ
عَمْرِو بْنِ مَعْدِيكَرِبَ :

أَطَلْتُ فَرِاطَهُمْ حَتَّى إِذَا مَا
قَتَلْتُ سَرَاتَهُمْ ، كَانَتْ قَطَاطٍ (١)
أَيْ أَطَلْتُ إِمْهَالَهُمْ وَالتَّائِي بِهَيْمٍ إِلَى أَنْ
قَتَلْتَهُمْ .

وَالْفَرَطُ : مَا تَقَدَّمَكَ مِنْ أَجْرٍ وَعَمَلٍ .
وَفَرَطُ الوَلَدِ : صِغَارُهُ مَا لَمْ يَدْرِكُوا ، وَجَمْعُهُ
أَفْرَاطٌ ، وَقِيلَ : الفَرَطُ يَكُونُ وَاحِدًا
وَجَمْعًا . وَفِي الدُّعَاءِ لِلطِّفْلِ المَيِّتِ : اللهُمَّ
اجْعَلْهُ لَنَا فَرَطًا ، أَيْ أَجْرًا يَتَقَدَّمُنَا حَتَّى نَرِدَ
عَلَيْهِ . وَفَرَطُ فُلَانٍ وُلْدًا وَافْتَرَطَهُمْ : مَآثُوا
صِغَارًا . وَافْتَرَطَ الوَلَدُ : عَجَلَ مَوْتَهُ (عَنْ
تَغْلِبِ) ، وَافْرَطَتِ المَرْأَةُ أَوْلَادًا : قَدَّمْتَهُمْ .
قَالَ شَمِيرٌ : سَمِعْتُ أَعْرَابِيَّةً فَصِيحَةً تَقُولُ :
افْتَرَطْتُ ابْنَيْنِ . وَافْتَرَطَ فُلَانٌ فَرَطًا لَهُ أَيْ
أَوْلَادًا لَمْ يَبْلُغُوا الحُلْمَ . وَافْرَطَ فُلَانٌ وَلَدًا إِذَا
مَاتَ لَهُ وَلَدٌ صَغِيرٌ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ الحُلْمَ .
وَافْتَرَطَ فُلَانٌ أَوْلَادًا ، أَيْ قَدَّمَهُمْ .

وَالِإْفْرَاطُ : أَنْ تَبَعْتَ رَسُولًا مُجْرَدًا

(١) قوله : « كانت قطاط » في مادة
« قطط » : قالت قطاط أي حسبي .

خاصًا في حوائجك .
وَفَارَطْتُ القَوْمَ مُفَارِطَةً وَفَرِاطًا ، أَيْ
سَابَقْتُهُمْ ، وَهُمْ يَتَفَارِطُونَ ؛ قَالَ بَشْرٌ :

إِذَا خَرَجْتَ أَوَائِلَهُنَّ شَعْنًا
مُجَلِّحَةً نَوَاصِيهَا قَتَامُ
يُبَارِزْنَ الأَعْيَةَ مُضْغِيَاتٍ (٢)
كَمَا يَتَفَارِطُ التَّمَدَّ الحَيَّامُ

وَيُرْوَى : الحَيَّامُ .
وَفُلَانٌ لَا يُفَرِطُ إِحْسَانُهُ وَبِرُّهُ ، أَيْ لَا
يُفَرِّصُ وَلَا يُخَافُ قُوَّتَهُ ؛ وَقَوْلُ أَبِي
ذُؤَيْبٍ :

وَقَدْ أَرْسَلُوا فَرِاطَهُمْ فَاتَّالُوا
قَلِيلًا سَفَاهًا كَالْمَاءِ القَوَاعِدِ
يَعْنِي بِالفَرِاطِ المَتَقَدِّمِينَ لِجَحْرِ القَبِيرِ ، وَكَلِمَةُ
مِنَ التَّقَدُّمِ وَالسَّبْقِ .

وَفَرَطَ إِلَيْهِ مَنَى كَلَامٌ وَقَوْلُ : سَبَقَ ؛
وَفِي الدُّعَاءِ : عَلَى مَا فَرَطَ مِنِّي ، أَيْ سَبَقَ
وَتَقَدَّمَ . وَتَكَلَّمَ فُلَانٌ فَرِاطًا ، أَيْ سَبَقَتْ مِنْهُ
كَلِمَةٌ . وَفَرَطُهُ : تَرَكَتُهُ وَتَقَدَّمْتُهُ ؛ وَقَوْلُ
سَاعِدَةَ بِنِ جَوْيَةَ :

مَعَهُ سِقَاءٌ لَا يُفَرِطُ حَمَلَهُ
صَفْنٌ وَأَخْرَاصٌ يَلْحَنُ وَمِسَابٌ
أَيْ لَا يَتْرُكُ حَمَلَهُ وَلَا يُفَارِقُهُ .

وَفَرَطَ عَلَيْهِ فِي القَوْلِ يُفَرِطُ : أَسْرَفَ
وَتَقَدَّمَ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَرَبِيِّ : « أَنَا نَخَافُ أَنْ
يَفَرِطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَفْطِنَ » ؛ وَالفَرَطُ : الظُّلْمُ
وَالِإِعْتِدَاءُ .

وَأَمْرُهُ فَرِطٌ أَيْ مَتْرُوكٌ . وَقَوْلُهُ
تَعَالَى : « وَكَانَ أَمْرُهُ فَرِطًا » ، أَيْ مَتْرُوكًا
تَرَكَ فِيهِ الطَّاعَةَ وَعَقَلَ عَنْهَا ، وَيُقَالُ : إِنَّا لَكَ
وَالْفَرِطُ فِي الأَمْرِ ؛ وَفِي حَدِيثِ سَطِيحٍ :

إِنْ يُنْسِ مَلِكٌ بَنِي سَاسَانَ أَفْرَطَهُمْ
أَيْ تَرَكَهُمْ وَزَالَ عَنْهُمْ . وَقَالَ أَبُو الهَيْثَمِ :

(٢) قوله : « يبارزن الأعيته مصغيات » في
الفضليات :

يُبارِزُ الأَيْمَةَ مصغيات
ويتفَارِطُ : يتوارد . والتَّمَدُّ : الماء القليل .

أَمْرٌ فُوطٌ أَيْ مُتَهَوِّنٌ بِهِ مُصْنَعٌ ؛ وَقَالَ
الزَّجَّاجُ : « وَكَانَ أَمْرُهُ فُوطًا » ، أَيْ كَانَ أَمْرُهُ
التَّفْرِيطَ ، وَهُوَ تَقْدِيمُ الْعَجْزِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ :
وَكَانَ أَمْرُهُ فُوطًا ، أَيْ نَدَمًا ، وَيُقَالُ سَرَفًا .

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ ؛ لَا
يَرَى الْجَاهِلُ إِلَّا مُفْرَطًا أَوْ مُفْرَطًا ؛ هُوَ
بِالتَّخْفِيفِ الْمُسْرَفُ فِي الْعَمَلِ ، وَبِالتَّشْدِيدِ
الْمَقْصُرُ فِيهِ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَنَّهُ نَامَ عَنِ
الْعِشَاءِ حَتَّى تَفْرَطَ ، أَيْ فَاتَ وَقْتَهَا قَبْلَ
أَدَائِهَا . وَفِي حَدِيثِ ثَوْبَةَ كَعْبٍ : حَتَّى
أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الزَّوْءُ ، أَيْ فَاتَ وَقْتَهُ . وَأَمْرٌ
فُوطٌ ، أَيْ مُجَاوِزٌ فِيهِ الْحَدُّ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ
تَعَالَى : « وَكَانَ أَمْرُهُ فُوطًا » . وَفُوطٌ فِي الْأَمْرِ
يَفْرَطُ فُوطًا ، أَيْ قَصَرَ فِيهِ وَضَبِعَهُ حَتَّى
فَاتَ ، وَكَذَلِكَ التَّفْرِيطُ .

وَالْفُوطُ : الْفَرَسُ السَّرِيعَةُ الَّتِي تَفْرَطُ
الْحَيْلَ ، أَيْ تَتَقَدَّمُهَا . وَفَرَسٌ فُوطٌ : سَرِيعَةٌ
سَابِقَةٌ ؛ قَالَ لَيْدٌ :

وَلَقَدْ حَمَيْتُ الْحَيَّ تَحْوِيلَ شَيْئِي
فُوطٌ وَشَاحِي إِذْ غَدَوْتُ لِحَامِهَا
وَأَفْرَطَ إِلَيْهِ فِي هَذَا الْأَمْرِ : تَقَدَّمَ وَسَبَقَ .

وَالْفُوطَةُ ، بِالضَّمِّ : اسْمٌ لِلخُرُوجِ
وَالتَّقَدُّمِ ، وَالْفُوطَةُ ، بِالْفَتْحِ : الْمَرَّةُ
الْوَاحِدَةُ مِنْهُ وَمِثْلُ عُرْفَةٍ وَعُرْفَةٍ ، وَحُسُوفَةٍ
وَحُسُوفَةٍ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ أُمِّ سَلَمَةَ لِعَائِشَةَ : إِنْ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، نَهَاكَ عَنِ الْفُوطَةِ فِي
الْبِلَادِ . غَيْرُهُ : وَفِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ
لِعَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ،
نَهَاكَ عَنِ الْفُوطَةِ فِي الدِّينِ ، يَعْنِي
السَّبْقَ وَالتَّقَدُّمَ وَمُجَاوِزَةَ الْحَدِّ .

وَفُلَانٌ مُفْرَطٌ السَّجَالُ إِلَى الْعَلَا ، أَيْ لَهُ
فِيهِ قُدْرَةٌ ؛ وَأَنشَدَ :

مَارَلْتُ مُفْرَطَ السَّجَالِ إِلَى الْعَلَا
فِي حَوْضِ أَلْبَجِ تَمْدُرُ التَّرْبُوقَا
وَمَقَارِطُ الْبَلَدِ : أَطْرَافُهُ ؛ وَقَالَ أَبُو

زَيْدٍ :

وَسَمَوْتُ بِالْمَطِيِّ وَاللَّبْلُ الصَّمُ
سَمَ لَعَمِيَاءَ فِي مَقَارِطِ بَيْدِ

وَفُلَانٌ ذُو فُوطَةٍ فِي الْبِلَادِ ، إِذَا كَانَ
صَاحِبَ أَسْفَارٍ كَثِيرَةٍ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
يُقَالُ : أَلْفَاهُ وَصَادَقَهُ وَفَارَطَهُ وَفَالَطَهُ
وَلَاظَطَهُ ؛ كُلُّهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَقَالَ بَعْضُ الْأَعْرَابِ : فُلَانٌ لَا يُفْتَرَطُ
إِحْسَانُهُ وَبِرُّهُ ، أَيْ لَا يُفْتَرَسُ وَلَا يُخَافُ
قُوَّتُهُ .

وَالْفَارِطَانُ : كَوَكْبَانِ مُتَبَايِنَانِ أَمَامَ سَرِيرِ
بَنَاتٍ نَعَشٍ يَتَقَدَّمَانِهَا .

وَأَفْرَاطُ الصَّبَاحِ : أَوَّلُ تَبَاشِيرِهِ لِتَقَدُّمِهَا
وَأِنْدَارِهَا بِالصُّبْحِ ، وَاحِدُهَا فُوطٌ ؛ وَأَنشَدَ
لِرُؤْبَةَ :

بَاكَرْتُهُ قَبْلَ الْغَطَاظِ اللَّطِيطِ
وَقَبْلَ أَفْرَاطِ الصَّبَاحِ الْفُوطِ (١)

وَالْإِفْرَاطُ : الْإِعْجَالُ وَالتَّقَدُّمُ . وَأَفْرَطَ
فِي الْأَمْرِ : أَسْرَفَ وَتَقَدَّمَ . وَالْفُوطُ : الْأَمْرُ
يُفْرَطُ فِيهِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْإِعْجَالُ ؛ وَقِيلَ :
التَّدْمُ . وَفُوطٌ عَلَيْهِ يَفْرَطُ : عَجَلَ عَلَيْهِ وَعَدَا
وَأَدَاهُ . وَفُوطٌ : تَوَانَى وَنَسَى .

وَالْفُوطُ : الْعَجَلَةُ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى : « إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُفْرَطَ عَلَيْنَا » ،
قَالَ : يَعْجَلُ إِلَيَّ عُقْرَتَنَا . وَالْعَرَبُ تَقُولُ :
فُوطٌ مِنْهُ أَيْ بَدَرَ وَسَبَقَ .

وَالْإِفْرَاطُ : إِعْجَالُ الشَّيْءِ فِي الْأَمْرِ قَبْلَ
التَّثْبُتِ . يُقَالُ : أَفْرَطَ فُلَانٌ فِي أَمْرِهِ ، أَيْ
عَجَلَ فِيهِ ، وَأَفْرَطَهُ أَيْ أَعْجَلَهُ ، وَأَفْرَطْتُ
السَّفَاءَ مَلَأْتُهُ ، وَالسَّحَابَةَ تُفْرَطُ الْمَاءُ فِي أَوَّلِ
الْوَسْئِيِّ أَيْ تُعْجَلُهُ وَتُقَدَّمُهُ . وَأَفْرَطَتِ
السَّحَابَةُ بِالْوَسْئِيِّ : عَجَلَتْ بِهِ ، قَالَ
سَيِّبِيُّهِ : وَقَالُوا فُوطَتْ إِذَا كُنْتَ تُحَدِّدُهُ مِنْ
بَيْنِ يَدَيْهِ شَيْئًا ، أَوْ تَأْمُرُهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ ، وَهِيَ مِنْ
أَسْمَاءِ الْفِعْلِ الَّتِي لَا يَتَعَدَّى .

وَفُوطٌ الشَّهْوَةُ وَالْحَزَنُ ؛ غَلَبَتْهُمَا .
وَأَفْرَطَ عَلَيْهِ : حَمَلَهُ فَوْقَ مَا يَطِيقُ ؛ وَكُلُّ
شَيْءٍ جَاوِزٌ قَدْرَهُ ، فَهُوَ مُفْرَطٌ . يُقَالُ : طَوَّلُ

(١) فِي شَرْحِ الْقَامُوسِ شَطْرُ بَيْنِ الشَّطْرَيْنِ ،
هُوَ :

وَقَبْلَ جَوْنِي الْقَطَا مَخْطُوطِ

مُفْرَطٌ وَقَصُرَ مُفْرَطٌ . وَالْإِفْرَاطُ : الزِّيَادَةُ عَلَى
مَا أَمْرَتْ . وَأَفْرَطْتُ الْمَرَادَةَ : مَلَأْتُهَا .
وَيُقَالُ : غَدِيرٌ مُفْرَطٌ ، أَيْ مَلَانٌ ؛ وَأَنشَدَ
ابْنُ بَرِّي :

يُرْجَعُ بَيْنَ خَرَمِ مُفْرَطَاتِ
صَوَافٍ لَمْ يُكْدِرْهَا الدَّلَاءُ
وَأَفْرَطُ الْحَوْضِ وَالْإِنَاءِ : مَلَأَهُ حَتَّى
فَاضَ ؛ قَالَ سَاعِدَةُ بِنْتُ جُوَيْبَةَ :

فَازَالَ نَاصِحَهَا بِأَيُّضِ مُفْرَطِ
مِنْ مَاءِ الْهَابِ بِهِنَّ الثَّالِبُ
أَيْ مَرَّجَهَا بِمَاءِ غَدِيرٍ مَمْلُوءٍ ؛ وَقَوْلُ أَبِي
وَجْرَةَ :

لَا عِيبَ كَدُّ خَنْقِي الزَّجْرِ يُفْرَطُهُ
مُسْتَرْفِعٍ لِسْرَى الْمَوَامِؤِ هِيَاجِ (٢)
يُفْرَطُهُ : يَمْلَأُهُ رَوْعًا حَتَّى يَذْهَبَ بِهِ .

وَالْفُوطُ ، يَفْتَحُ الْفَاءُ : الْجَبَلُ الصَّغِيرُ ،
وَجَمْعُهُ فُوطٌ (عَنْ كِرَاعٍ) . الْجَوْهَرِيُّ :
وَالْفُوطُ وَاحِدُ الْأَفْرَاطِ وَهِيَ آكَامٌ شَبِيهَاتُ
بِالْجِبَالِ . يُقَالُ : الْبُومُ تُنَوِّحُ عَلَى الْأَفْرَاطِ ،
(عَنْ أَبِي نَصْرٍ) وَقَالَ وَعَلَةُ الْجَرْمِيُّ :

سَائِلُ مُجَاوِرٌ جَرَمٍ : هَلْ جَنَيْتُ لَهُمْ
حَرْبًا تُفْرَقُ بَيْنَ الْجَبْرِ الْخَلْطِ ؟
وَهَلْ سَمَوْتُ بِجِرَارٍ لَهُ لَجَبٌ

جَمَّ الصَّوَاهِلِ بَيْنَ السَّهْلِ وَالْفُوطِ ؟
وَالْفُوطُ : سَفْحُ الْجِبَالِ وَهُوَ الْعَجْرُ (عَنْ
الْبَزِيدِيِّ) قَالَ حَسَّانُ :

ضَاقَ عَنَّا الشَّعْبُ إِذْ نَجَّرَعُهُ
وَمَلَأْنَا الْفُوطَ مِنْكُمْ وَالرَّجُلُ
وَجَمْعُهُ أَفْرَاطٌ ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

وَقَدْ أَلْبَسَتْ أَفْرَاطَهَا ثِيَابَ غَيْبِ
وَالْفُوطُ : الْعِلْمُ الْمَسْتَوِيمُ يَهْتَدَى بِهِ .
وَالْفُوطُ : رَأْسُ الْأَكْمَةِ وَشَخْصُهَا ، وَجَمْعُهُ
أَفْرَاطٌ وَأَفْرَطٌ ؛ قَالَ ابْنُ بَرَّاقَةَ :
إِذَا اللَّيْلُ أَذْجَى وَاسْتَفْهَرَتْ نُجُومُهُ
وَصَاحَ مِنَ الْأَفْرَاطِ بَوْمٌ جَوَائِمُ

(٢) قَوْلُهُ : « مُسْتَرْفِعٍ لِسْرَى » أوردته فِي مَادَةِ
رَبِيعَ : « مُسْتَرْفِعٍ لِسْرَى » ، وَفَسَّرَهُ هُنَاكَ .

وقيل: الأفرط ههنا تباشير الصبح، لأن الهام تزفو عند ذلك، قال: والأول أولى، ونسب ابن بزي هذا البيت للأجدع الهمداني وقال: أراد كأن الهام لما أحست بالصباح صرخت.

وأفرطت في القول أي أكثرت. وفرط في الشيء وفرطه: ضيعه وقدم العجز فيه. وفي التنزيل العزيز: «أن تقول نفس يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله» أي مخافة أن تصيروا إلى حال الندامة للتفریط في أمر الله، والطريق الذي هو طريق الله الذي دعا إليه، وهو توحيد الله والإفراة بنبوة رسوله ﷺ، قال صحرى القى:

ذلك بزي فلن أفرطه
أخاف أن ينجزوا الذي وعدوا
يقول: لا أخلفه فأتقدم عنه، وقال ابن سيده: يقول لا أضيعه، وقيل: معناه لا أقدمه وأتخلف عنه.

والفرط: الأمر الذي يفرط فيه صاحبه، أي يضيع. وفرط في جنب الله: ضيع ما عنده فلم يعمل له.

وتفارت الصلاة عن وقتها: تأخرت. وفرط الله عنه ما يكره، أي نحاه، وقيل يستعمل إلا في الشعر، قال مرقش:

يا صاحبي تلبنا لا تعجلا
وقفا بربع الدار كما نسلا
فعل بطاكما يفرط سينا
أو يسبق الإسراع خيرا مقبلا
والفرط: الحين. يقال: إنما آتية الفرط، وفي الفرط، وآتيته فرط أشهر أي بعدها، قال لبيد:

فرط يوم أو يومين. والفرط: اليوم بين اليومين. أبو عبيد: الفرط أن تلقى الرجل بعد أيام. يقال: إنها تلقاه في الفرط، ويقال: لقيته في الفرط بعد الفرط، أي الحين بعد الحين. وفي حديث ضباعة:

كان الناس إنما يدهبون فرط يوم أو يومين فيبعرون كما تبعر الإبل، أي بعد يومين. وقال بعض العرب: مضيت فرط ساعة ولم أومن أن أنفقت، فقيل له: ما فرط ساعة؟ فقال: كمد أخذت في الحديث، فأدخل الكاف على مذ، وقوله ولم أومن أي لم أتب ولم أصدق أني أنفقت.

وتفارتته الهوم: أتمته في الفرط، وقيل: تسابقت إليه.

وفرط: كفت عنه وأمهله. وفرط الرجل إذا أمهله.

والفراط: الترك. وما أفرط منهم أحدا، أي ما ترك. وما أفرطت من القوم أحدا، أي ما تركت. وأفرط الشيء: نسبه. وفي التنزيل: «وأنهم مفرطون»، قال الفراء: معناه منسيون في التار، وقيل: منسيون مضيعون متروكون، قال: والعرب تقول أفرطت منهم ناسا، أي خلفتهم ونسيتهم، قال: ويقرأ مفرطون، يقال: كانوا مفرطين على أنفسهم في الذنوب، ويروى مفرطون كقولهم تعالى: «يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله»، يقول: فيما تركت وضيعت.

فرطم رأس مفرطم أي عريض. وفرطم القرص ولفطحة إذا بسطه، وأنشد لرجل من بلخارث بن كعب يصف حبة ذكرا، وهو ابن أحمر البجلي ليس بالهلي:

خلقت لهازمه عزين ورأسه
كالقرص فرطم من طحين شعير
قال ابن بزي: صوابه فططم، باللام. قال: وكذلك أنشد الأعمدي: وبعده:

ويدير عينا للوداع كأنها
سمراء طاحت من نقيص بوير
وكان شغيفه إذا استقبلته
شدا عجز مضمضت لظهور
وكل شيء عرضته فقد فرطته.

فرطم: الفرطوس: قصب الخيزر والفيل. والفرطسة: مدتها آياه. وفتطسة الخيزر: خطمه، وهي الفرطيسة. والفرطسة: فغله إذا مد خرطوم، قال أبو سعيد: فتطسته وفرطسته أنه الجوهرى: فرطوسة الخيزر أنه. والفرطيسة: الفيشلة. وأنت فرطاس: عريض. الأضمعي: أنه لم يبع الفتطيسة والفرطيسة والأرنبة، أي هو منبع الحوزة حتى الأنف.

فرطم: فرطش الرجل: قعد ففتح ما بين رجليه. الليث: فرطحت الناقة إذا تفحجت للحلب وفرطشت لبول، قال الأزهرى: كذا قرأته في كتاب الليث، قال: والصبوب فطرشت، إلا أن يكون مقولوا.

فرطم: الفرطومة: يتقار (١) الحف إذا كان طويلا محددا الرأس، وخف مفرطم. الجوهرى: الفرطوم طرف الحف كالمنقار. وخفاف مفرطمة. وفي الحديث: إن شيعه الدجال شاربهم طويلا. وخفافهم مفرطمة. قال ابن الأثير: الفرطومة حكاها ابن الأعرابي بالقاف. ابن الأعرابي قال: قال أعرابي: جاءنا فلان في يخافين مفرطمين. أي لها يتقارون، والتخاف: الحف. رواه

(١) قوله: «الفرطومة منقار» تبع في ذلك التهذيب والنهاية، والذي في القاموس: الفرطوم بلا هاء.

بِأَلْقَابٍ ، قَالَ : وَهُوَ أَصَحُّ مِمَّا رَوَاهُ اللَّيْثُ بِالْفَاءِ .

• فرع • فرع كل شيء : أعلاه ، والجمع فروع ، لا يكسر على غير ذلك . وفي حديث افتتاح الصلاة : كان يرفع يديه إلى فروع أذنيه أي أعاليها . وفرع كل شيء : أعلاه . وفي حديث قيام رمضان : فما كنا نصرف إلا في فروع الفجر ؛ ومنه حديث ابن ذى المشاعر : على أن لهم فروعها ، الفرع : ما علا من الأرض وارتفع ؛ ومنه حديث عطاء ، وسئل : من أين أرمى الجمرتين ؟ فقال : تفرعهما ، أي تيف على أعلاهما وترميهما . وفي الحديث : أي الشجر أبعد من الخارف ؟ قالوا : فرعها ، قال : وكذلك الصف الأول ؛ وقوله أشده نعلب :

من المثليات المؤكبة المنج بعدما يرى في فروع المقلتين نضوب إنما يريد أعاليهما .

وقوس فرع : عملت من رأس القضيبي وطرفه . الأصمعي : من القسي القضيبي والفرع ، فالقضيبي التي عملت من غضن واحد غير مشقوق ، والفرع التي عملت من طرف القضيبي . وقال أبو حنيفة : الفرع من خير القسي . يقال : قوس فرع وفرعة ؛ قال أوس :

على ضالِّ فرع كان نديرها
إذا لم تحفضه عن الوحش أفكل
يقال : قوس فرع أي غير مشقوق ، وقوس فلق أي مشقوق ؛ وقال :

أرمت عليها وهي فرع أجمع
وهي ثلاث أذرع وإصبح
وفرعت رأسه بالعصا ، أي علوته ، وبألقاب أيضا . وفرع الشيء يفرعه فرعا وفروعا وتفرعه : علاه . وقيل : تفرع فلان القوم علاهم ؛ قال الشاعر :

وتفرعنا من ابني وائل
هامة العز وجزوم الكرم
وفرع فلان فلانا : علاه وفرع القوم وتفرعهم : فاقهم ؛ قال :

تعييرى سلمى وليس بقضاة
ولو كنت من سلمى تفرعت دارما
والفرعة : رأس الجبل وأعلاه خاصة ، وجمعها فراع ؛ ومنه قيل : جبل فارغ . ونقا فارغ عال أطول مما يليه . ويقال : اتت فرعة من فراع الجبل فانزلها ، وهي أماكن مرتفعة . وفرعة الجبل : أعلاه . يقال : انزل بفارعة الوادي واحذر أسفله . وتلاع فوارع : مشرفات المسابيل ، وبذلك سميت المرأة فارعة . ويقال : فلان فارغ . ونقا فارغ : مرتفع طويل . والمفرغ : الطويل من كل شيء . وفي حديث شريح : أنه كان يجعل المبر من الثلث ، وكان مسروق يجعله الفراع من الال . والفراع : المرتفع العالى الهيمى الحسن . والفراع : العالى والفراع : المستقل . وفي الحديث : أعطى يوم حنين^(١) فارعة من الغنائم ، أي مرتفعة صاعدة من أصلها قبل أن تحمس . وفرعة الجلة : أعلاها من الثمر . وكيف مفرعة : عالية مشرفة عريضة . ورجل مفرع الكعب ، أي عريضها ، وقيل مرتفعها ، وكل عال طويل مفرع . وفي حديث ابن زمل : يكاد يفرع الناس طولاً ، أي يطولهم ويعلوهم ، ومنه حديث سودة : كانت تفرع الناس^(٢) طولاً .

وفرعة الطريق وفرعته وفرعاؤه وفرعته ، كله : أعلاه ومنقطعه ؛ وقيل : ما ظهر منه وارتفع ؛ وقيل : فارعته حواشيه . والفروع : الصعود . وفرعت رأس

(١) قوله : « أعطى يوم حنين الخ » كذا بالأصل ، وفي نسخة من النهاية : أعطى العطايا الخ .

(٢) قوله : « تفرع الناس » كذا بالأصل ، وفي النهاية : تفرع النساء .

الجبل : علوته . وفرع رأسه بالعصا والسيف فرعا : علاه .

ويقال : هو فرع قومه ، للشريف منهم . وفرعت قومي ، أي علوتهم بالشرف أو بالجال .

وأفرع فلان : طال وعلا . وأفرع في قومه وفرع : طال ؛ قال لبيد :

فأفرع بالراب يقود بلقا
مجتبة تدب عن السخال
شبه البرق بالخيل البلق في أول الناس .
وتفرع القوم : ركبهم بالشتم ونحوه . وتفرعهم : تزوج سيده نسايتهم وعلياهن . يقال : تفرعت بيني فلان تزوجت في الذروة منهم والسنام ؛ وكذلك تدريتهم وتنتصيتهم .

وفرع وأفرع : صعد وانحدر . قال رجل من العرب : لقيت فلانا فارعا مفرعا ؛ يقول : أحطنا مضعدا ، والآخر منحدر ؛ قال الشاعر في الإفراع بمعنى الإنحدار :

فإن كرهت هجائي فاجتنب سخطي
لا يذركك إفراعي وتصعيدى
إفراعي إنحدارى ؛ ومثله ليشر :

إذا أفرعت في تلعة أصعدت بها
ومن يطلب الحاجات يفرع ويصعيد

وفرعت في الجبل تفرعا ، أي انحدرت ، وفرعت في الجبل : صعدت ، وهو من الأصداد . وروى الأزهري عن أبي عمرو : فرع الرجل في الجبل إذا صعد فيه ، وفرع إذا انحدر . وحكى ابن بري عن أبي عبيد : أفرع في الجبل صعد ، وأفرع منه نزل ؛ قال معن بن أوس في التفرع بمعنى الإنحدار :

فساروا فأما جل حبي ففرعوا
جميعا وأما حتى دعد فصعدوا

قال شير : وأفرع أيضا بالمعنيين ، ورواه فأفرعوا أي انحدروا ؛ قال ابن بري : وصواب إنشاد هذا البيت : فصعدا ، لأن القافية منصوبة ؛ ويعدده :

فَهَيْهَاتَ مِمَّنْ بِالْحَوْرَنْقِ دَارُهُ
مُتَيْمٌ وَحَيٌّ سَائِرٌ قَدْ تَنَجَّدَا
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّ بْنِ بَيْتَا آخَرَ فِي الإِضْعَادِ :
إِنِّي أَمْرٌ مِنْ بَيْنِ حِينِ تَنْسِيئِي
وَفِي أُمَّةٍ إِفْرَاعِي وَتَضْوِيئِي
قَالَ : وَالْإِفْرَاعُ هُنَا الإِضْعَادُ ، لِأَنَّهُ صَمَّهَ
إِلَى التَضْوِيئِ ، وَهُوَ الإِنجِدَارُ . وَفَرَعَتْ إِذَا
صَعَدَتْ ، وَفَرَعَتْ إِذَا نَزَلَتْ . قَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : فَرَعٌ وَأَفْرَعٌ صَعَدَ وَانْحَدَرَ ، مِنْ
الْأَضْدَادِ ؛ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَمَّامٍ السَّلُولِيُّ :
فَأَمَّا تَرْنِيئِي الْيَوْمَ مُرْجِي طَعْيِي
أُصَعَّدُ سِرًّا فِي الْبِلَادِ وَأَفْرَعُ (١)

وَفَرَعٌ ، بِالتَّخْفِيفِ : صَعَدَ وَعَلَا (عَنِ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنشَدَ :
أَقُولُ وَقَدْ جَاوَزَنَ مِنْ صَحْنِ رَابِعِ
صَحَائِصِحَ غَيْرًا يُفْرَعُ الْأَكْمَ الْهَاءُ
وَأُصَعَّدُ فِي لُؤْيِهِ وَأَفْرَعُ أَي انْحَدَرَ .
وَيُسَمَّى مَا أَفْرَعُ بِهِ ، أَي ابْتَدَأَ . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : أَفْرَعٌ هَبَطَ ، وَفَرَعٌ صَعَدَ .
وَالْفَرَعُ وَالْفَرَعَةُ ، بِفَتْحِ الرَّاءِ : أَوَّلُ نِتَاجِ
الْأَبْلِ وَالْعَنَمِ ، وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَذْبَحُونَهُ
لِأَلِهَتِهِمْ يَتَبَرَّعُونَ بِذَلِكَ ، فَهَيَّيْ عَنْهُ
المُسْلِمُونَ ؛ وَجَمْعُ الْفَرَعِ فُرْعٌ ؛ أَنشَدَ
كَعْرِيُّ أَجْسَدَتْ رَأْسَهُ

فُرْعٌ بَيْنَ رِئَاسِ وَحَامِ
رِئَاسٌ وَحَامٌ : فَخْلَانٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا
فُرْعَ وَلَا غَيْرَهُ . تَقُولُ : أَفْرَعُ الْقَوْمَ إِذَا ذَبَحُوا
أَوَّلَ وَلَدٍ تُنْتَجُهُ الثَّاقَةَ لِأَلِهَتِهِمْ . وَأَفْرَعُوا :
يُنَجُّوا . وَالْفَرَعُ وَالْفَرَعَةُ : ذَبْحٌ كَانَ يَذْبَحُ إِذَا
بَلَّغَتْ الأَبْلُ مَا يَمْتَنَاهُ صَاحِبُهَا ، وَجَمَعُهَا
فِرَاعٌ . وَالْفَرَعُ : بَعِيرٌ كَانَ يَذْبَحُ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ ، إِذَا كَانَ لِلْإِنْسَانِ مِائَةٌ بَعِيرٍ نَحَرَ
مِنْهَا بَعِيرًا كُلَّ عَامٍ ، فَطَعَمَ النَّاسَ ؛ وَلَا
يَذُوقُهُ هُوَ وَلَا أَهْلُهُ ، وَقِيلَ : إِنَّهُ كَانَ إِذَا
تَمَّتْ لَهُ إِيلُهُ مِائَةٌ قَدَّمَ بَكْرًا فَحَرَّهُ لِيَصْنِيَهُ ،

(١) قوله : «سراً» تقدم إنشاده في صعد
سراً ، وأنشده الصحاح هناك : طوراً .

وَهُوَ الْفَرَعُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :
إِذْ لَا يَزَالُ قَتِيلٌ تَحْتَ رَأْسِنَا
كَمَا تَشْحَطُ سَنْبُ النَّاسِكِ الْفَرَعُ
وَقَدْ كَانَ المُسْلِمُونَ يَفْعَلُونَهُ فِي صَدْرِ
الإِسْلَامِ ، ثُمَّ نَسِخَ ، وَمِنَهُ الْحَدِيثُ : فَرَعُوا
إِنْ شِئْتُمْ ، وَلَكِنْ لَا تَذْبَحُوهُ غَرَاءَ حَتَّى
يَكْبُرَ ، أَيْ صَغِيرًا لِحَمِّهِ كَالغَرَاءِ وَهِيَ الْقِطْعَةُ
مِنَ الْغَرَاءِ ؛ وَمِنَهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ : أَنَّهُ سُئِلَ
عَنِ الْفَرَعِ فَقَالَ : حَقٌّ ، وَأَنْ تَتْرَكَهُ حَتَّى
يَكُونَ ابْنُ مَخَاضٍ أَوْ ابْنُ كَبُونٍ خَيْرٌ مِنْ أَنْ
تَذْبَحَهُ يَلْصِقَ لِحَمِّهِ بِوَبْرِهِ ؛ وَقِيلَ : الْفَرَعُ
طَعَامٌ يُصْنَعُ لِنِتَاجِ الأَبْلِ كَالْحُرْسِ لِوِلَادِ
الْمَرْأَةِ .

وَالْفَرَعُ : أَنْ يُسْلَخَ جِلْدُ الْفَصِيلِ ،
فَيَلْبَسَهُ آخَرٌ وَتَعَطَّفَ عَلَيْهِ نَاقَةٌ سِوَى أُمِّهِ ،
فَقَدَّرَ عَلَيْهِ ؛ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرَ يَذْكُرُ أَرْمَةَ
فِي شَيْئِهِ بَرْدٍ :
وَشَبَّهَ الْهَيْدَبُ الْعَمَامُ مِنَ الـ
سَاقِمِ سَقْبًا مُجَلَّلًا فَرَعًا
أَرَادَ مُجَلَّلًا جِلْدَ فَرَعٍ ، فَاخْتَصَرَ الْكَلَامَ
كَقَوْلِهِ تَعَالَى : «وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ» أَيْ أَهْلَ
الْقَرْيَةِ . وَيُقَالُ : قَدْ أَفْرَعُ الْقَوْمَ إِذَا فَعَلْتَ
إِبْلَهُمْ ذَلِكَ . وَالْهَيْدَبُ : الْجُفَى الْخَلْفَةُ
الكَثِيرُ الشَّعْرُ مِنَ الرِّجَالِ . وَالْعَمَامُ : الثَّقِيلُ .
وَالْفَرَعُ : الْهَالُ الطَّائِلُ الْمُعَدُّ ؛ قَالَ :

فَمَنْ وَاسْتَبَقِي وَلَمْ يَعْصِرْ
مِنْ فَرَعِهِ مَالًا وَلَا الْمَكْسِرِ
أَرَادَ مِنْ فَرَعِهِ فَسَكَنَ لِلضَّرُورَةِ . وَالْمَكْسِرُ :
مَا تَكَسَّرَ مِنْ أَضَلِّ مَالِهِ ؛ وَقِيلَ : إِنَّمَا الْفَرَعُ
هَهُنَا الْعُضُنُ ، فَكُنِيَ بِالْفَرَعِ عَنْ حَدِيثِ مَالِهِ
وَبِالْمَكْسِرِ عَنْ قَدِيمِهِ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ .
وَأَفْرَعُ الْوَادِي أَهْلُهُ : كَفَاهُمْ . وَفَارَعَ
الرَّجُلُ : كَفَاهُ وَحَمَلَ عَنْهُ ؛ قَالَ حَسَّانُ بْنُ
ثَابِتٍ :

وَأَنشِدُكُمْ وَالْبَيْئُ مُهْلِكُ أَهْلِهِ
إِذَا الضَّنْفُ لَمْ يُوجِدْ لَهُ مَنْ يُفَارِعُهُ
وَالْفَرَعُ : الشَّعْرُ الثَّامُّ . وَالْفَرَعُ : مَصْدَرٌ
الْأَفْرَعُ ، وَهُوَ الثَّامُّ الشَّعْرُ . وَفَرَعُ الرَّجُلُ يُفْرَعُ

فَرَعًا وَهُوَ الْفَرَعُ : كَثُرَ شَعْرُهُ . وَالْأَفْرَعُ : ضِدُّ
الْأَضْلَعِ ، وَالْجَمْعُ فُرْعٌ وَفُرْعَانٌ . وَفَرَعُ
الْمَرْأَةِ : شَعْرُهَا ، وَجَمْعُهُ فُرُوعٌ . وَامْرَأَةٌ
فَارَعَةٌ وَفُرْعَاءُ : طَوِيلَةُ الشَّعْرِ ؛ وَلَا يُقَالُ
لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ عَظِيمَ اللَّحْيَةِ وَالْجُمَّةِ أَفْرَعٌ ،
وَأَمَّا يُقَالُ رَجُلٌ أَفْرَعٌ لِيَصِدَّ الْأَضْلَعُ ، وَكَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَفْرَعٌ ذَا
جُمَّةٍ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قِيلَ [لَهُ]
الْفُرْعَانُ أَفْضَلُ أُمِّ الصُّلْعَانِ ؟ فَقَالَ :
الْفُرْعَانُ ، قِيلَ : فَأَنْتَ أَضْلَعُ ؛ الْأَفْرَعُ :
الْوَالِي الشَّعْرَ ، وَقِيلَ : الَّذِي لَهُ جُمَّةٌ .
وَتَفَرَّعَتْ أَغْصَانُ الشَّجَرَةِ ، أَيْ كَثُرَتْ .
وَالْفَرَعَةُ : جِلْدَةٌ تُرَادُ فِي الْقُرْآنِ إِذَا لَمْ تَكُنْ
وَفَرَاءُ تَامَةً .

وَأَفْرَعُ بِهِ : نَزَلَ . وَأَفْرَعْنَا فُلَانًا فَمَا
أَحْمَدْنَا ، أَيْ نَزَلْنَا بِهِ . وَأَفْرَعُ بَنُو فُلَانٍ ،
أَيْ انْتَجَعُوا فِي أَوَّلِ النَّاسِ . وَفَرَعُ الأَرْضِ
وَأَفْرَعُهَا وَفَرَعٌ فِيهَا جَوْلٌ فِيهَا وَعَلِمَ عِلْمَهَا
وَعَرَفَ خَيْرَهَا .

وَفَرَعٌ بَيْنَ الْقَوْمِ يُفْرَعُ فَرَعًا : حَجَرَ
وَأَضْلَحَ ، وَفِي الْحَدِيثِ : أَنْ جَارَيْتَيْنِ جَاءَا
تَشْتَدَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، وَهُوَ يُصَلِّي ، فَأَخَذَتَا بِرُكْبَتَيْهِ ، فَفَرَعُ
بَيْنَهُمَا أَيْ حَجَرَ وَفَرَقَ ؛ وَيُقَالُ مِنْهُ : فَرَعُ
يُفْرَعُ أَيضًا ، وَفَرَعٌ بَيْنَ الْقَوْمِ وَفَرَقٌ بِمَعْنَى
وَاحِدٍ . وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ قَالَ :

كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَاءَهُ بَنُو أَبِي لَهَبٍ
يَحْتَصِمُونَ فِي شَيْءٍ بَيْنَهُمْ ، فَأَقْتُلُوا عِنْدَهُ فِي
الْبَيْتِ ، فَقَامَ يُفْرَعُ بَيْنَهُمْ ، أَيْ يَحْجِرُ
بَيْنَهُمْ . وَفِي حَدِيثِ عُلْقَمَةَ : كَانَ يُفْرَعُ بَيْنَ
الْعَنَمِ ، أَيْ يُفَرِّقُ ، قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ ؛ وَذَكَرَهُ
الْهَرَوِيُّ فِي الْقَافِ ، وَقَالَ : قَالَ أَبُو مُوسَى :
وَهُوَ مِنْ هَفْرَائِيهِ . وَالْفَارَعُ : عَوْنُ السُّلْطَانِ ،
وَجَمْعُهُ فَرَعَةٌ ، وَهُوَ مِثْلُ الْوَارِعِ . وَأَفْرَعُ
سَفَرُهُ وَحَاجَتُهُ : أَخَذَ فِيهَا . وَأَفْرَعُوا مِنْ
سَفَرِهِمْ : قَدِمُوا وَلَيْسَ ذَلِكَ أَوَانَ قَدُومِهِمْ .
وَفَرَعُ فَرَسُهُ يُفْرَعُهُ فَرَعًا : كَبَحَهُ وَكَفَّهُ
وَقَدَعَهُ ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

بِمَفْرَعِ الْكَيْفَيْنِ حَرِّ عَيْطَلَةَ
فَفَرَعُهُ فَرَعًا وَلَسْنَا نَعْتَلُهُ (١)
شِعْرٌ : اسْتَفْرَعَ الْقَوْمُ الْحَدِيثَ وَافْتَرَعُوهُ
إِذَا ابْتَدَؤْهُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ يَرَى عَيْدَ بْنَ
أَيُّوبَ :

وَدَلَّهْتِي بِالْحَزَنِ حَتَّى تَرَكْتَنِي
إِذَا اسْتَفْرَعَ الْقَوْمُ الْأَحَادِيثَ سَاهِيَا
وَأَفْرَعَتِ الْمَرْأَةُ : حَاضَتْ . وَأَفْرَعَهَا
الْحَيْضُ : أَدْمَاهَا . وَأَفْرَعَتْ إِذَا رَأَتْ دَمًا
قَبْلَ الْوِلَادَةِ . وَالْأَفْرَاعُ : أَوَّلُ مَا تَرَى
الْمَاخِضُ مِنَ النِّسَاءِ أَوْ الدُّوَابِّ دَمًا . وَأَفْرَعَ
لَهَا الدَّمُ : بَدَأَ لَهَا . وَأَفْرَعَ اللَّجَامُ الْفَرَسَ :
أَدْمَاهُ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

صَدَدْتُ عَنِ الْأَعْدَاءِ يَوْمَ عُبَابِ
صَلَوْتُ الْمَذَاكِبِي أَفْرَعْتَهَا الْمَسَاحِلُ
الْمَسَاحِلُ : اللُّجْمُ ، وَاحِدُهَا مِسْحَلٌ ، يَعْنِي
أَنَّ الْمَسَاحِلَ أَدْمَتْهَا كَمَا أَفْرَعُ الْحَيْضُ الْمَرْأَةَ
بِالدَّمِ .

وَأَفْرَعُ الْبِكْرُ : انْقَضَى ، وَالْفُرْعَةُ
دَمُهَا ، وَقِيلَ لَهُ افْتِرَاعٌ لِأَنَّهُ أَوَّلُ جَاعِيهَا ؛
وَهَذَا أَوَّلُ صَيْدِ فَرَعِهِ أَيَّ أَرَاقِ دَمِهِ . قَالَ
يَزِيدُ بْنُ مَرَّةٍ : مِنْ أُمَّتَالِهِمْ : أَوَّلُ الصَّيْدِ
فَرَعٌ ، قَالَ : وَهُوَ مُشَبَّهٌ بِأَوَّلِ النَّتَاجِ .
وَالْفُرْعُ : الْقِسْمُ ، وَخَصَّ بِهِ بَعْضُهُمْ
الْمَاءَ .

وَأَفْرَعُ يَسِيدُ بَنِي فُلَانٍ : أَخَذَ قَتِيلًا .
وَأَفْرَعَتِ الصَّبِيغُ فِي الْعَتَمِ : قَتَلَتْهَا
وَأَسَدَتْهَا ؛ أَنشَدَ نَعْلَبُ :
أَفْرَعَتْ فِي فَرَارِي
كَأَنَّهَا ضِرَارِي
أَرَدَتْ يَا جَعَارِ
وَهِيَ أَفْسَدُ شَيْءٍ رَأَيْتُ . وَالْفَرَارُ : الضَّانُّ ،
وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ : لَا يَوْمُنْكُمْ أَنْصُرُ
وَلَا أَزُنُّ وَلَا أَفْرَعُ ؛ الْأَفْرَعُ هَهُنَا :
الْمُؤَسَّسُ .

(١) قوله : « بمفرع الخ » سبق إنشاده في مادة
عتل :

وَالْفَرَعَةُ : الْقَمَلَةُ الْعَظِيمَةُ ، وَقِيلَ :
الصَّغِيرَةُ ، تُسَكَّنُ وَتُحْرَكُ ، وَتَبْصُرُ بِهَا
سُمِّيَتْ فُرَيْعَةً ، وَجَمَعُهَا فِرَاعٌ وَفَرَعٌ وَفَرَعٌ .
وَالْفِرَاعُ : الْأَوْبَةُ .

وَالْفَوَارِعُ : مَوْضِعٌ .
وَفَارِعٌ وَفُرَيْعٌ وَفُرَيْعَةٌ وَفَارِعَةٌ ، كُلُّهَا :
أَسْمَاءُ رِجَالٍ . وَفَارِعَةٌ : اسْمُ امْرَأَةٍ .
وَفُرَعَانُ : اسْمُ رَجُلٍ . وَمَنَازِلُ بْنُ فُرَعَانَ :
مِنْ رَهْطِ الْأَحْمَشِيِّ بْنِ قَيْسٍ . وَالْأَفْرَعُ : بَطْنٌ
مِنْ حِمْيَرَ . وَفَرَوُعٌ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ الْبَرِّقِيُّ
الْهَدَلِيُّ :

وَقَدْ هَاجَنِي مِنْهَا بِوَعْسَاءِ فَرَوُعِ
وَأَجْرَاعِ ذِي اللَّهْيَاءِ مَثْرَلَةً قَفْرُ
وَفَارِعٌ : حِصْنٌ بِالْمَدِينَةِ يُقَالُ إِنَّهُ حِصْنُ
حَسَّانَ بْنِ نَابِتٍ ؛ قَالَ مِقْسِمُ بْنُ صُبَابَةَ حِينَ
قَتَلَ رَجُلًا مِنْ فِهْرِ بَاجِيهِ :
قَتَلْتُ بِهِ فِهْرًا وَحَمَلْتُ عَقْلَهُ

سِرَاةَ بَنِي النَّجَّارِ أَرْبَابَ فَارِعِ
وَأَذْرَكَتُ نَارِي وَاضْطَجَعْتُ مُوسِدًا
وَكُنْتُ إِلَى الْأَوْتَانِ أَوَّلَ رَاجِعِ
وَالْفَارِعَانُ : اسْمُ أَرْضٍ ؛ قَالَ
الطَّرِمَاحُ :

وَنَحْنُ أَجَارَتِ بِالْأَقْبِصِرِ هَامِنَا
طُهْيَةً يَوْمَ الْفَارِعِيِّنِ بِلَا عَقْدِ
وَالْفُرْعُ : مَوْضِعٌ ، وَهُوَ أَيْضًا مَاءٌ بِعَيْنَيْهِ
(عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنشَدَ :
تَرَبَّعَ الْفُرْعُ بِمِرْعَى مَحْمُودِ
وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْفُرْعِ ، بِضَمِّ الْفَاءِ
وَسُكُونِ الرَّاءِ ، وَهُوَ مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ
وَالْمَدِينَةِ .

وَفُرُوعُ الْجُزَاءِ : أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ
الْحَرِّ ، قَالَ أَبُو خِرَاشٍ :
وَطَلَّ لَنَا يَوْمَ كَانَ أُوَارَهُ
ذَكَا النَّارِ مِنْ نَجْمِ الْفُرُوعِ طَوِيلِ
قَالَ : وَقَرَأَهُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ بِالْعَيْنِ غَيْرِ
مُعْجَمَةٍ ؛ وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ فِي قَوْلِ الْهَدَلِيِّ :
وَذَكَرَهَا فَيْحٌ نَجْمِ الْفُرُوعِ
عَ مِنْ صِهْبِ الْحَرِّ يَرِدُ الشَّالِ

قَالَ : هِيَ فُرُوعُ الْجُزَاءِ بِالْعَيْنِ ، وَهُوَ أَشَدُّ
مَا يَكُونُ مِنَ الْحَرِّ ، فَإِذَا جَاءَتِ الْفُرُوعُ ،
بِالْعَيْنِ ، وَهِيَ مِنْ نَجْمِ الدَّلْوِ كَانَ الزَّمَانُ
حَيْثُ يَدُّ بَارِدًا وَلَا فَيْحٌ يَوْمِيذِ .

• فوعل . الفُرْعُلُ : وَلَدُ الصَّبِغِ ، وَفِي
التَّهْدِيبِ : وَلَدُ الصَّبِغِ مِنَ الصَّبِغِ ؛ قَالَ ابْنُ
بَرِّي : وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي النَّجْمِ :
تَتْرُو بِعُتُونِ كَطَهْرِ الْفُرْعُلِ
قَالَ : وَقَالَ أَبُو مِهْرَاسٍ :

كَانَ نِدَاءً هُنَّ قَشَاعُ ضَنْعِ
تَهَقَّدَ مِنْ فَرَاعِلِهِ أَكِيلاً
وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : سُئِلَ عَنِ
الصَّبِغِ فَقَالَ : الْفُرْعُلُ تِلْكَ نَعْمَةٌ مِنْ
الْعَتَمِ ؛ الْفُرْعُلُ : وَلَدُ الصَّبِغِ ، فَسَمَّاهَا
بِهِ ، أَرَادَ أَنَّهَا حَلَالٌ كَالشَّاةِ ؛ ابْنُ سِيدَةَ :
وَقِيلَ هُوَ وَلَدُ الْوَبْرِ مِنْ ابْنِ آوَى ، وَالْجَمْعُ
فَرَاعِلُ وَفَرَاعِلَةٌ ، زَادُوا الْهَاءَ لِتَأْنِيثِ الْجَمْعِ ؛
قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

يُنَاطُ بِالْحَيْبِهَا فَرَاعِلَةٌ عُمُرُ
وَالْأُنثَى فُرْعُلَةٌ . وَفِي الْمَثَلِ : أَغْرَلُ مِنْ
فُرْعُلٍ ، وَهُوَ مِنَ الْغَرْلِ وَالْمُرَاوِدَةِ .

• فروعن . الفُرْعَتَةُ : الْكَبِيرُ وَالتَّجْبِرُ . وَفُرْعَوْنُ
كُلُّ نَبِيٍّ مَلَكَ دَهْرَهُ ؛ قَالَ الْقَطَامِيُّ :
وَشَقَّ الْبَحْرَ عَنْ أَصْحَابِ مُوسَى
وَعَرَفَتْ الْفَرَاعَتَةُ الْكِفَارُ
الْكِفَارُ : جَمْعُ كَافِرٍ ، كَصَاحِبِ وَصَحَابِ ،
وَفُرْعَوْنُ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ مِنْ
هَذَا ، وَأَنَا تُرْكُ صَرْفُهُ فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ لِأَنَّهُ
لَا سَبِيَّ لَهُ كَأَيْلِيسَ فِيمَنْ أَخَذَهُ مِنْ أَيْلِسَ ؛
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّ فُرْعَوْنَ هَذَا الْعَلَمُ
أَعْجَبِي ، وَلِذَلِكَ لَمْ يُصْرَفْ . الْجَوْهَرِيُّ :
فُرْعَوْنُ لَقَبُ الْوَلِيدِ بْنِ مَضَبِ مَلَكَ مِصْرَ .
وَكُلُّ عَاتٍ فُرْعَوْنٌ ، وَالنَّعَاءَةُ : الْفَرَاعَتَةُ . وَقَدْ
تَفَرَّعْنَ ، وَهُوَ ذُو فُرْعَتَةٍ ، أَي دَهَاءٌ وَكَبِيرٌ .
وَفِي الْحَدِيثِ : أَخَذْنَا فُرْعَوْنَ هَذِهِ الْأُمَّةِ .
الْأَزْهَرِيُّ : مِنَ الدُّرُوعِ الْفُرْعَوِيَّةِ ؛ قَالَ

شَمِيرٌ: هِيَ مَسْؤُوبَةٌ إِلَى فَرْعُونَ مُوسَى ، وَقِيلَ: الْفَرْعُونَ بِلُغَةِ الْقَبِيْطِ التَّمْسَاحُ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: حَكَى ابْنُ خَالُوَيْهِ عَنِ الْقَرَاءِ فَرْعُونَ ، بِضَمِّ الْفَاءِ ، لُقَّةٌ نَادِرَةٌ .

* فرغ * الْفَرْغُ ، الْخَلَاءُ ، فَرَّغَ يَفْرُغُ وَيَفْرُغُ فَرَاغًا وَفُرُوغًا وَفَرَّغَ يَفْرُغُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَأَصْحَبَ قُوَادِمٌ مُوسَى فَاِرْعَاً » ، أَيْ خَالِيًا مِنَ الصَّبْرِ ، وَفَرَى فَرْعًا^(١) أَيْ مَفْرَعًا .

وَفَرَّغَ الْمَكَانَ : أَخْلَاهُ ، وَقَدْ قُرِيَ : « حَتَّى إِذَا فُرِّغَ عَنْ قُلُوبِهِمْ » ، وَفَسَّرَ : فَرَّغَ قُلُوبَهُمْ مِنَ الْفَرْعِ . وَتَفْرِيغُ الظُّرُوفِ : إِخْلَافُهَا .

وَفَرَّغْتُ مِنَ الشُّغْلِ أَمْرًا فُرُوغًا وَفَرَاغًا ، وَتَفَرَّغْتُ لِكَذَا ، وَاسْتَفَرَّغْتُ مَجْهُودِي فِي كَذَا ، أَيْ بَدَّلْتُهُ . يُقَالُ : اسْتَفَرَّغَ فُلَانٌ مَجْهُودَهُ إِذَا لَمْ يَبْقَ مِنْ جُهْدِهِ وَطَاقَتِهِ شَيْئًا . وَفَرَّغَ الرَّجُلُ : مَاتَ ، مِثْلُ قَضَى ، عَلَى الْمَثَلِ ، لِأَنَّ جِسْمَهُ خَلَا مِنْ رُوحِهِ .

وَأَنَاءُ فُرُغٌ : مُفْرَغٌ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَالَ أَعْرَابِيٌّ : تَبَصَّرُوا الشَّيْمَانَ ، فَإِنَّهُ يَصُوكُ عَلَى شَعْفَةِ الْمَصَادِ ، كَأَنَّهُ فَرِشَامٌ عَلَى فَرْغٍ صَفْرٍ ، يَصُوكُ ، أَيْ يَلْزُمُ ، وَالْمَصَادُ الْجَبَلُ ، وَالْقَرِشَامُ الْقَرَادُ ، وَالْفَرْغُ الْأَنَاءُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الصَّفْرُ ، وَهُوَ الدُّوْشَابُ .

وَفَوْسٌ فُرُغٌ وَفَرَاغٌ : بِعَبْرٍ وَتَرٍ ، وَقِيلَ : يَبْعِرُ سَهْمٌ .

وَنَاقَةٌ فَرَاغٌ : بِعَبْرٍ سِمَةٌ . وَالْفَرَاغُ مِنَ الْأَيْلِ : الصَّفِيُّ الْغَزِيرَةُ الْوَاسِعَةُ جِرَابِ الصُّرَعِ .

وَالْفَرْغُ : السَّعَةُ وَالسَّيْلَانُ . الْأَصْمَعِيُّ : الْفَرَاغُ حَوْضٌ مِنْ أَدَمٍ وَاسِعٌ ضَحْمٌ ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

(١) قوله : « فرغا » هو بضمين . وقرأ أيضاً « فروغا » بكسر فسكون ، بضبط زاده على البيضاوي .

طَافَ بِهِ جَنِيٌّ فَرَاغٌ عَشْجَلٌ^(٢) وَيُقَالُ : عَنَى بِالْفَرَاغِ ضَرَعَهَا أَنَّهُ قَدْ جَفَّ مَا فِيهِ مِنَ اللَّبَنِ فَحَقَّضَنَ ؛ وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

وَنَحَتْ لَهُ عَنَ أَرْزٍ نَالِئَةٍ
فَلَقِيَ فَرَاغَ مَعَابِلِ طُحْلِي
أَرَادَ بِالْفَرَاغِ هَهُنَا نِصَالًا عَرِيضَةً ، وَأَرَادَ بِالْأَرْزِ الْقَوْسَ نَفْسَهَا ، شَبَّهَهَا بِالشَّجَرَةِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا الْأَرْزَةُ ، وَالْمِعْبَلَةُ : الْعَرِيضُ مِنَ التَّنْصَالِ .

وَطَعَنَةُ فَرَاغًا وَذَاتُ فَرْغٍ : وَاسِعَةٌ يَسِيلُ دَمُهَا ، وَكَذَلِكَ ضَرْبَةٌ فَرِيحَةٍ وَفَرِيغٍ . وَالطَّعْنَةُ الْفَرَاغُ : ذَاتُ الْفَرْغِ وَهُوَ السَّعَةُ .

وَطَرِيقُ فَرِيغٍ : وَاسِعٌ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي قَدْ أَثَّرَ فِيهِ لِكْرَةُ مَاوُطِيٍّ ؛ قَالَ أَبُو كَبِيرٍ :

فَأَجَزْتُهُ بِأَفْلٍ تَحْسَبُ أَثْرَهُ
نَهَجًا أَبَانَ بِيذِي فَرِيغٍ مَحْرَفٍ
وَالْفَرِيغُ : الْعَرِيضُ ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ يَصِفُ سِيهَامًا :

فَرَاغٌ عَوَارِي اللَّيْطِ تُكْسَى طِبَائِهَا
سَبَابٍ مِنْهَا جَاسِدٌ وَنَجِيعٌ
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « سَتَفْرِغُ لَكُمْ أَيُّهَا الثَّقَلَانُ » ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَيْ سَتَعْمِدُ ، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِ جَرِيرٍ :

وَلَمَّا أَتَى الْقَيْنُ الْعِرَاقِيَّ بِإِسْنِهِ
فَرَعْتُ إِلَى الْعَبْدِ الْمُقِيدِ فِي الْحِجْلِ
قَالَ : مَعْنَى فَرَعْتُ أَيْ عَمَدْتُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَمْرًا إِلَى أَضْيَافِكَ ، أَيْ أَعْمِدُ وَأَقْصِدُ ، وَبِجُوزِ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى التَّحْلِي وَالْفَرَاغُ لِتَتَوَفَّرَ عَلَى قِرَائِهِمُ وَالِاسْتِغَالِ بِهِمْ .

وَسَهْمٌ فَرِيغٌ : حَدِيدٌ ؛ قَالَ التَّمِيمُ :

(٢) قوله : « طاف ... » كذا بالأصل والذي في شرح القاموس : نوى بها كل نياق عندل طاوية جنبي فراغ عشجل وهو الذي يناسب قوله : عنى بالفراغ ضرعها ...

ابْنُ تَوَلَّبٍ :
فَرِيغٌ الْغَرَارُ عَلَى قَدْرِهِ
فَشَكَ نَوَاهِقَهُ وَالْفَمَا^(٣)
وَسَكِنَ فَرِيغٌ كَذَلِكَ ، وَكَذَلِكَ رَجُلٌ
فَرِيغٌ : حَدِيدُ اللِّسَانِ . وَفَرَسٌ فَرِيغٌ : وَاسِعٌ الْمَشْيُ ، وَقِيلَ : جَوَادٌ بَعِيدُ الشَّحْوَةِ ؛ قَالَ :

وَيَكَادُ يَهْلِكُ فِي تَوَقُّفِهِ
شَاؤُ الْفَرِيغِ وَعَقَبُ ذِي الْعَقَبِ
وَقَدْ فَرَّغَ الْفَرَسُ فَرَاغَةً . وَهَمْلَاجُ فَرِيغٌ : سَرِيعٌ أَيْضًا (عَنْ كِرَاعٍ) ، وَالْمَعْنَانِ مُقْتَرِبَانِ . وَفَرَسٌ فَرِيغٌ الْمَشْيُ : هَمْلَاجٌ وَسَاعٌ . وَفَرَسٌ مُسْتَفْرِغٌ : لَا يَدْخُرُ مِنْ حُضْرِهِ شَيْئًا .

وَرَجُلٌ فَرَاغٌ : سَرِيعُ الْمَشْيِ وَاسِعٌ الْخَطَاةُ ؛ وَدَابَّةٌ فَرَاغٌ السَّيْرُ كَذَلِكَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ : حَمَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، عَلَى حِمَارٍ لَنَا قَطُوفٍ ، فَتَوَلَّ عَنْهُ فَإِذَا هُوَ فَرَاغٌ لَا يُسَايِرُ ، أَيْ سَرِيعُ الْمَشْيِ وَاسِعُ الْخَطَاةِ^(٤) .

وَالْإِفْرَاغُ : الصَّبُّ . وَفَرَّغَ عَلَيْهِ الْمَاءَ وَأَفْرَعَهُ : صَبَّهُ ؛ حَكَى الْأَوَّلُ نَعْلَبٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

فَرَعَنَ الْهَوَى فِي الْقَلْبِ ثُمَّ سَقَيْنَهُ
صُبَابَاتِ مَاءِ الْحَزَنِ بِالْأَعْيُنِ الشُّجْلِي
وَفِي التَّنْزِيلِ : « رَبَّنَا أَمْرًا عَلَيْنَا صَبْرًا » ؛ أَيْ اصْتَبَّ ، وَقِيلَ : أَيْ أَنْزَلَ عَلَيْنَا صَبْرًا يَشْتَمِلُ عَلَيْنَا ، وَهُوَ عَلَى الْمَثَلِ .

وَأَفْرَعٌ : أَمْرًا عَلَى نَفْسِهِ الْمَاءَ وَصَبَّهُ عَلَيْهِ . وَفَرَّغَ الْمَاءَ ، بِالْكَسْرِ ، يَفْرُغُ فَرَاغًا مِثَالُ

(٣) قوله : « فرغ الغرار ... » كذا بالأصل هنا وفي شرح القاموس . والذي في مادة « هرع » و« نيق » :

فَأَرْسَلَ سَهْمًا لَهُ أَهْرَعَا
فَشَكَ نَوَاهِقَهُ وَالْفَمَا
وَكَذَا فِي الصَّحَاحِ .

(٤) قوله : « الخطوة » كذا بالأصل وشرح القاموس ، والذي في النهاية واسع الخطو .

سَمِعَ يَسْمَعُ سَاعًا ، أَيْ انصَبَّ ، وَأَفْرَعْتُهُ أَنَا . وَفِي حَدِيثِ الْعُسْلِيِّ : كَانَ يُفْرَعُ عَلَيَّ رَأْسُهُ ثَلَاثَ إِفْرَاعَاتٍ ، وَهِيَ الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الْإِفْرَاعِ . يُقَالُ : أَفْرَعْتُ الْإِنَاءَ إِفْرَاعًا ، وَفْرَعْتُهُ تَفْرِيعًا ، إِذَا قَلَبْتَ مَا فِيهِ . وَأَفْرَعْتُ الدَّمَاءَ : أَرَقْتُهَا . وَفْرَعْتُهُ تَفْرِيعًا أَيْ صَبَبْتُهُ .

وَيُقَالُ : ذَهَبَ دَمُهُ فَرَعًا وَفْرَعًا ، أَيْ بَاطِلًا هَدْرًا لَمْ يُطْلَبْ بِهِ ، وَأَنْشَدَ : فَإِنْ تَكُ أَذْوَادًا أُحْذَنُ وَيَسْوَةٌ فَلَنْ تَذْهَبُوا فَرَعًا يَفْتَلُ حِيَالِ وَالْفَرَاعَةُ : مَاءُ الرَّجُلِ وَهُوَ النُّطْفَةُ . وَأَفْرَعُ عِنْدَ الْجَمَاعِ : صَبَّ مَاءَهُ . وَأَفْرَعُ الذَّهَبَ وَالْفَيْضَةَ وَغَيْرَهَا مِنَ الْجَوَاهِرِ الدَّائِيَةِ : صَبَّهَا فِي قَالِبٍ وَحَلَقَةَ مُفْرَعَةً : مُصَنَّةَ الْجَوَانِبِ غَيْرِ مَقْطُوعَةٍ . وَدِرْهَمٌ مُفْرَعٌ : مَضُوبٌ فِي قَالِبٍ لَيْسَ بِمَضْرُوبٍ .

وَالْفَرَعُ : مُفْرَعُ الدَّلْوِ ، وَهُوَ حَوْثُهُ الَّذِي يَأْخُذُ الْمَاءَ . وَمُفْرَعُ الدَّلْوِ : مَا يَلِي مُقَدِّمَ الْحَوْثِ . وَالْمُفْرَعُ وَالْفَرَعُ وَالنَّوْرُغُ : مَحْرُجُ الْمَاءِ مِنْ بَيْنِ عِرَاقِي الدَّلْوِ وَالْجَمْعُ فُرُوعٌ وَنُورُوعٌ . وَفَرَاغُ الدَّلْوِ : نَاحِيَتُهَا الَّتِي يُصَبُّ مِنْهَا الْمَاءُ ، وَأَنْشَدَ :

تَسْقَى بِهِ ذَاتَ فَرَاغٍ عَجَلًا

وَقَالَ :

كَأَنَّ شِدْقِي إِذَا تَهَكَّمَا فَرَاغَانِ مِنْ غَرَبَيْنِ قَدْ تَحَرَّمَا قَالَ : وَفْرَعُهُ سَعَةُ حَوْثِهِ ، وَمِنْ ذَلِكَ سُمِّيَ الْفَرَاغَانِ .

وَالْفَرَعُ : نَجْمٌ مِنْ مَنَازِلِ الْقَمَرِ ، وَهِيَ فَرَاغَانِ مِثْرَلَانِ فِي بُرْجِ الدَّلْوِ : فَرَعُ الدَّلْوِ الْمُقَدِّمُ ، وَفَرَعُ الدَّلْوِ الْمُؤَخَّرِ ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا كَوَكْبَانِ تَبْرَانِ ، بَيْنَ كُلِّ كَوَكْبَيْنِ قَدَرٌ خَمْسٌ أَذْرُعٌ فِي رَأْيِ الْعَيْنِ . وَالْفَرَاغُ : الْإِنَاءُ بَعِيْنُهُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

التَّهْدِيبُ : وَأَمَّا الْفَرَاغُ فَكُلُّ إِنَاءٍ عِنْدَ الْعَرَبِ فَرَاغٌ . وَالْفَرَاغَانُ : الْإِنَاءُ الْوَاسِعُ

وَالْفَرَاغُ : الْأَوْدِيَةُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَلَمْ يَذْكُرْ لَهَا وَاحِدًا وَلَا اشْتَقَّهَا . قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْفَرَعُ الْأَرْضُ الْمُجْدِبَةُ ، قَالَ مَالِكُ الْعَلَيْمِيُّ :

أَنْجُ نَجَاءً مِنْ غَرِيمٍ مَكْبُورٍ يُلْقَى عَلَيْهِ التَّيْلَانُ وَالْعَوْنُ وَأَتَى أَجْسَادًا يَفْرَعُ مَجْهُونٌ وَيَزِيدُ بِنُ مُمْرَعٌ ، بِكَسْرِ الرَّاءِ : شَاعِرٌ مِنْ حَمِيرٍ .

• فَرَفَعَ • الْفَرَفَعُ وَالْفَرَفَعَةُ : الْبَقْلَةُ الْحَمَقَاءُ وَلَا تُنْتَبِئُ بِنَجْدٍ ، وَتُسَمَّى الرَّجْلَةَ ؛ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : وَهِيَ فَارِسِيَّةٌ عَرَبَتْ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

وَسُتُّهُمْ كَمَا يُدَاسُ الْفَرَفَعُ يُوَكَّلُ أَحْيَانًا وَحِينًا يُشَدِّحُ

• فَرَفِصٌ • الْفَرَفِصُ : الْفَحْلُ الشَّدِيدُ الْأَخْذُ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : قَالَ الْحُسَيْنُ لِبَنِيهِ : إِنِّي أُرِيدُ أَلَّا أُرْسِلَ فِي إِبِلِي إِلَّا فَحْلًا وَاحِدًا ، قَالَتْ : لَا تُحْزِنُنِي إِلَّا رِبَاعٌ فَرَفِصٌ أَوْ بَازِلٌ حُجَاةٌ ؛ الْفَرَفِصُ : الَّذِي لَا يَزَالُ قَاعِيًا عَلَى كُلِّ نَاقَةٍ .

وَفَرَاغِصٌ وَفَرَاغِصَةٌ : مِنْ أَسْمَاءِ الْأَسَدِ . وَفَرَاغِصَةٌ : الْأَسَدُ ، وَيَوْمَ سَمِيَ الرَّجُلُ فَرَاغِصَةً . ابْنُ سَمِيْلٍ : الْفَرَاغِصَةُ : الصَّغِيرُ مِنَ الرِّجَالِ . وَرَجُلٌ فَرَاغِصٌ وَفَرَاغِصَةٌ : شَدِيدٌ ضَحْمٌ شُجَاعٌ . وَفَرَاغِصَةٌ : اسْمُ رَجُلٍ . وَالْفَرَاغِصَةُ : أَبُو نَائِلَةَ امْرَأَةُ عُثْمَانَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، لَيْسَ فِي الْعَرَبِ مَنْ تَسْمَى بِالْفَرَاغِصَةِ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ غَيْرُهُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : حَكَى الْقَالِي عَنْ ابْنِ الْأَبْيَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ شَيْخِهِ قَالَ : كُلُّ مَا فِي الْعَرَبِ فَرَاغِصَةٌ ، بَضْمُ الْفَاءِ ، إِلَّا فَرَاغِصَةَ أَبَا نَائِلَةَ امْرَأَةَ عُثْمَانَ ، رَحِمَهُ اللَّهُ ، بِفَتْحِ الْفَاءِ لَا غَيْرٍ .

• فَرَقٌ • الْفَرَقُ : خِلَافُ الْجَمْعِ ، قَرَقَهُ

يَفْرُقُهُ فَرَقًا ، وَقَرَقَهُ ؛ وَقِيلَ : فَرَقٌ لِلصَّلَاحِ فَرَقًا ، وَفَرَقٌ لِلإِفْسَادِ تَفْرِيعًا ؛ وَأَنْفَرَقَ الشَّيْءُ وَفَرَقَ وَأَنْفَرَقَ . وَفِي حَدِيثِ الرِّكَاتِ :

لَا يُفْرَقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ خَشْبَةَ الصَّدَقَةِ ، وَقَدْ ذَكَرَ فِي مَوْضِعِهِ مَسْطُوطًا ، وَذَهَبَ أَحْمَدُ أَنْ مَعْنَاهُ : لَوْ كَانَ لِرَجُلٍ بِالْكُوفَةِ أَرْبَعُونَ شَاةً وَبِالْبَصْرَةِ أَرْبَعُونَ كَانَ عَلَيْهِ شَاتَانِ لِقَوْلِهِ : لَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ ، وَلَوْ كَانَ لَهُ بَعْدَادَ عَشْرُونَ وَبِالْكُوفَةِ عَشْرُونَ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ ، وَلَوْ كَانَتْ لَهُ إِبِلٌ مُتَفَرِّقَةٌ فِي بُلْدَانٍ شَتَّى إِنْ جُمِعَتْ وَجَبَ فِيهَا الرِّكَاتُ ، وَإِنْ لَمْ تُجْمَعْ لَمْ تَجِبْ فِي كُلِّ بَلَدٍ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ فِيهَا شَيْءٌ . وَفِي الْحَدِيثِ :

الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَفْتَرَقَا (١) ، اِخْتَلَفَ النَّاسُ فِي التَّفَرُّقِ الَّذِي يَصِحُّ وَيَلْزَمُ الْبَيْعُ بوجوهِهِ ، فَقِيلَ : هُوَ بِالْأَبْدَانِ ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ مُعْظَمُ الْأَثَمَةِ وَالْفُقَهَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ ، وَبِهِ قَالَ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ ؛ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَمَالِكٌ وَغَيْرُهُمَا : إِذَا تَعَاقَدَا صَحَّ الْبَيْعُ وَإِنْ لَمْ يَفْتَرَقَا ، وَظَاهِرُ الْحَدِيثِ يَنْهَدُ لِلْقَوْلِ الْأَوَّلِ ، فَإِنَّ رِوَايَةَ ابْنِ عَمْرٍ فِي تَأْمِيهِ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا بَاعَ رَجُلًا فَأَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الْبَيْعَ قَامَ فَمَسَى خَطَوَاتِ حَتَّى يَفَارِقَهُ ، وَإِذَا لَمْ يُجْعَلِ التَّفَرُّقُ شَرْطًا فِي الْأَنْعَادِ لَمْ يَكُنْ لِيَذْكُرُوهُ فَائِدَةً ، فَإِنَّهُ يُعْلَمُ أَنَّ الْمُشْتَرِيَّ مَا لَمْ يُوجَدْ مِنْهُ قَبُولُ الْبَيْعِ فَهَوَّ بِالْخِيَارِ ، وَكَذَلِكَ الْبَائِعُ خِيَارُهُ نَائِبٌ فِي مِلْكِهِ قَبْلَ عَقْدِ الْبَيْعِ .

وَالتَّفَرُّقُ وَالإِفْتِرَاقُ سَوَاءٌ ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ التَّفَرُّقَ لِلْأَبْدَانِ وَالإِفْتِرَاقَ فِي الْكَلَامِ ؛ يُقَالُ فَرَقْتُ بَيْنَ الْكَلَامَيْنِ فَافْتَرَقَا ، وَفَرَقْتُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَفَرَقَا . وَفِي حَدِيثِ عَمْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَرَقُوا عَنِ الْمَنِيَّةِ ، وَاجْتَلَوْا الرُّؤْسَ رَأْسَيْنِ ، يَقُولُ : إِذَا اشْتَرَيْتُمُ الرَّبِيعَ أَوْ غَيْرَهُ مِنَ الْحَيَوَانِ فَلَا تُعَاوُوا فِي الثَّمَنِ ، وَاشْتَرُوا بِثَمَنِ الرُّؤْسِ الْوَاحِدِ رَأْسَيْنِ ، فَإِنْ مَاتَ الْوَاحِدُ بَقِيَ الْآخَرُ ،

(١) قوله : « ما لم يفترقا » كذا في الأصل ، وعبارة النهاية : ما لم يفترقا .

فَكَانَكُمْ قَدْ قَرَعْتُمْ مَالَكُمْ عَنِ الْمَيْتَةِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : كَانَ يُفْرَقُ بِالشُّكِّ وَيَجْمَعُ بِالْيَقِينِ ؛ يَعْنِي فِي الطَّلَاقِ ، وَهُوَ أَنْ يَحْلِفَ الرَّجُلُ عَلَى أَمْرٍ قَدْ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِيهِ ، وَلَا يَعْلَمُ مِنَ الْمُصِيبِ مِنْهُمْ ، فَكَانَ يُفْرَقُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ احْتِيَابًا فِيهِ وَفِي امْتِنَالِهِ مِنْ صُورِ الشُّكِّ ، فَإِنْ تَبَيَّنَ لَهُ بَعْدَ الشُّكِّ الْبَيِّنُ جَمَعَ بَيْنَهُمَا .

وفى الحديث : مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمِيسَتْهُ جَاهِلِيَّةٌ ؛ يَعْنِي أَنَّ كُلَّ جَمَاعَةٍ عَقَدَتْ عَقْدًا يُوَافِقُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُفَارِقَهُمْ فِي ذَلِكَ الْعَقْدِ ، فَإِنْ خَالَفَهُمْ فِيهِ اسْتَحَقَّ الْوَعِيدَ ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ : فَمِيسَتْهُ جَاهِلِيَّةٌ ، أَيْ يَمُوتُ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الضَّلَالِ وَالْجَهْلِ .

وقوله تعالى : « وَإِذْ قَرْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ » ؛ مَعْنَاهُ شَقَقْنَاهُ . وَالْفِرْقُ : النِّسْمُ ، وَالْجَمْعُ أَفْرَاقٌ . ابْنُ جَنِّيٍّ : وَقِرَاءَةٌ مِنْ قَرَأَ « قَرْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ » ، بِشَدِيدِ الرَّاءِ ، شَادَةً ، مِنْ ذَلِكَ ، أَيْ جَعَلْنَاهُ فِرْقًا وَأَقْسَامًا ، وَأَخَذْتُ حَتَّى مِنْهُ بِالتَّفَارِيقِ .

وَالْفِرْقُ : الْفَلَقُ مِنَ الشَّيْءِ إِذَا انْفَلَقَ مِنْهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَأَنْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ » . التَّهْذِيبُ : جَاءَ تَفْسِيرُ « قَرْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ » فِي آيَةٍ أُخْرَى هِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ » ؛ أَرَادَ فَانْفَرَقَ الْبَحْرُ فَصَارَ كَالْجِبَالِ الْعِظَامِ وَصَارُوا فِي قَرَارِهِ .

وَفِرْقٌ بَيْنَ الْقَوْمِ يَفْرُقُ وَيَفْرُقُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « فَأَفْرَقَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ » ؛ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَرَوَى عَنْ عَبْدِ ابْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيُّ أَنَّهُ قَرَأَ « فَأَفْرَقَ بَيْنَنَا » ، بِكسْرِ الرَّاءِ .

وَفِرْقٌ بَيْنَهُمْ : كَفَرَقَ (هَذِهِ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) وَتَفَرَّقَ الْقَوْمُ تَفَرُّقًا وَتَفَرِيقًا ؛ (الْأَخِيرَةُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) الْجَوْهَرِيُّ : قَرَفَتْ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ أَفْرُقٌ قَرَفًا وَقَرَفَانًا ، وَقَرَفَتْ

الشَّيْءُ تَفَرِيقًا وَتَفَرِيقَةً فَانْفَرَقَ وَانْفَرَقَ وَتَفَرَّقَ ، قَالَ : وَقَرَفَتْ أَفْرُقٌ بَيْنَ الْكَلَامِ وَقَرَفَتْ بَيْنَ الْأَجْسَامِ ، قَالَ : وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ : الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا بِالْأَبْدَانِ ، لِأَنَّهُ يُقَالُ قَرَفْتُ بَيْنَهُمَا قَفْرًا .

وَالْفِرْقَةُ : مَصْدَرُ الْإِفْرَاقِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْفِرْقَةُ : اسْمٌ يُوضَعُ مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ الْحَقِيقِيِّ مِنَ الْإِفْرَاقِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، بِيَمِينِي رَكْعَتَيْنِ ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ نُمُ تَفَرَّقَتْ بِكُمْ الطَّرِيقُ ، أَيْ ذَهَبَ كُلُّ مِنْكُمْ إِلَى مَذْهَبٍ ، وَمَالَ إِلَى قَوْلٍ ، وَتَرَكْتُمُ السُّنَّةَ .

وَفَارَقَ الشَّيْءُ مُفَارَقَةً وَفِرَاقًا ؛ بَابُهُ ، وَالْإِسْمُ الْفِرْقَةُ . وَتَفَارَقَ الْقَوْمُ : فَارَطَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا . وَفَارَقَ فَلَانُ امْرَأَتَهُ مُفَارَقَةً وَفِرَاقًا ؛ بَابُهَا .

وَالْفِرْقُ وَالْفِرْقَةُ وَالْفَرِيقُ : الطَّائِفَةُ مِنَ الشَّيْءِ الْمُتَفَرِّقِ . وَالْفِرْقَةُ : طَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ ، وَالْفَرِيقُ أَكْثَرُ مِنْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَفَارِيقُ الْعَرَبِ ، وَهُوَ جَمْعُ أَفْرَاقٍ ، وَأَفْرَاقٌ جَمْعُ فِرْقَةٍ . قَالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : الْفَرِيقُ مِنَ النَّاسِ وَعَظِيمُهُمْ فِرْقَةٌ مِنْهُ ، وَالْفَرِيقُ الْمُفَارِقُ ؛ قَالَ جَرِيرٌ :

أَتَجْمَعُ قَوْلًا بِالْبِرَاقِ فَرِيقُهُ
وَمِنْهُ بِأَطْلَالِ الْأَرَازِكِ فَرِيقُ؟

قَالَ : وَأَفْرَاقٌ جَمْعُ فِرْقٍ ، وَفِرْقٌ جَمْعُ فِرْقَةٍ ، وَمِثْلُهُ فَيْقَةٌ وَفَيْقٌ وَأَفْرَاقٌ وَأَفَاقِينُ . وَالْفِرْقُ : طَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ ، قَالَ : وَقَالَ أَعْرَابِيُّ لِصَبِيَّانٍ رَأَاهُمَا : هُوَلَاءُ فِرْقٌ سَوَاهُ . وَالْفَرِيقُ الطَّائِفَةُ مِنَ النَّاسِ وَهُمْ أَكْثَرُ مِنَ الْفِرْقِ . وَرَبِّيَّةُ فَرِيقٌ : مُفَرِّقَةٌ ؛ قَالَ :

أَحْسًا أَنْ جِيرَتَنَا اسْتَقَلُّوا ؟
فَمَيْسَتْنَا وَنَيْسَتْهُمْ فَرِيقُ

قَالَ سَبِيوِيُّ : قَالَ فَرِيقٌ كَمَا تَقُولُ لِلْجَمَاعَةِ صَدِيقٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ » ؛ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

أَشْهَدُ بِالْمَرْوَةِ يَوْمًا وَالصَّفَا
أَنَّكَ خَيْرٌ مِنْ تَفَارِيقِ الْعَصَا
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَصَا تُكْسَرُ فَيَحْتَدُّ مِنْهَا سَاجُورٌ ، فَإِذَا كَسِرَ السَّاجُورُ انْحَدَّتْ مِنْهُ الْأَوْتَادُ ، فَإِذَا كَسِرَ الْوَتِدُ انْحَدَّتْ مِنْهُ التَّوَادِي تُصْرُ بِهَا الْأَخْلَافُ . قَالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : وَالرَّجُزُ لِعَنْبَةِ الْأَعْرَابِيِّ ، وَقِيلَ لِامْرَأَةٍ قَالَتْهَا فِي وَلَدِهَا ، وَكَانَ شَدِيدَ الْعَرَامَةِ مَعَ ضَعْفِ أُسْرِ وَدِقَّةٍ ، وَكَانَ قَدْ وَانَبَ قَتَى فَقَطَعَ أَنْفَهُ ، فَأَخَذَتْ أُمَّهُ دَيْتَهُ ، ثُمَّ وَانَبَ آخَرَ فَقَطَعَ شَفْتَهُ ، فَأَخَذَتْ أُمَّهُ دَيْتَهَا ، فَصَلَحَتْ حَالُهَا ، فَقَالَتِ الْبَيْتَيْنِ تُخَاطِبُهُ بِهَا .

وَالْفِرْقُ : تَفْرِيقٌ مَا بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ حِينَ يَتَفَرَّقَانِ . وَالْفِرْقُ : الْفَضْلُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ . فَرَقَ يَفْرُقُ قَرَفًا : فَصَلَ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَالْفَارِقَاتِ فَرَقًا » ، قَالَ نَعْلَبٌ : هِيَ الْمَلَائِكَةُ تُرْبِلُ بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ .

وقوله تعالى : « وَقَرْنَا قَرَفًا » ، أَيْ فَصَلْنَاهُ وَأَحْكَمْنَاهُ ، مِنْ خَفَفَ قَالَ يَتَنَاهُ ، مِنْ فَرَقَ يَفْرُقُ ، وَمَنْ شَدَّدَ قَالَ أَتَزَلَنَاهُ مُفَرِّقًا فِي أَيَّامِ التَّهْذِيبِ : قُرِي قَرَفَانُهُ وَفَرَفَانُهُ ، أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ جُمْلَةً إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا ، ثُمَّ نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فِي عِشْرِينَ سَنَةً ، قَرَفَهُ اللَّهُ فِي التَّنْزِيلِ لِيَفْهَمَهُ النَّاسُ . وَقَالَ اللَّيْثُ : مَعْنَاهُ أَحْكَمْنَاهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ » ؛ أَيْ يُفَصَّلُ ، وَقَرَأَهُ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ مُخَفَّفًا ، وَالْمَعْنَى أَحْكَمْنَاهُ وَفَصَلْنَاهُ . وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَرَفَانَهُ ، بِالتَّخْفِيلِ ، يَقُولُ لَمْ يَتَزَلْ فِي يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ ، نَزَلَ مُتَفَرِّقًا ، وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا قَرَفَانَهُ مُحَقَّفَةً . وَفِرْقُ الشَّعْرِ بِالْمُشْطِ يَفْرُقُهُ وَيَفْرُقُهُ قَرَفًا وَقَرَفَةً : سَرَحَهُ .

وَالْفِرْقُ : مَوْضِعُ الْمَفْرَقِ مِنَ الرَّأْسِ . وَفِرْقُ الرَّأْسِ : مَا بَيْنَ الْجَبِينِ إِلَى الدَّائِرَةِ ، قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ :

وَمَثَلُ مِثْلِ فِرْقِ الرَّأْسِ تَحْلُجُهُ
مَطَارِبُ زَقَبٍ أَمْيَالُهَا فِيحُ
شَبَهُهُ يَفْرُقُ الرَّأْسَ فِي ضَبِيحِهِ ، وَمَفْرَقُهُ وَمَفْرَقُهُ

كَذَلِكَ : وَسَطُ رَأْسِهِ . وَفِي حَدِيثِ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ : إِنْ أَنْفَرَقَتْ عَقِيْقَتُهُ فَرَقَ ، وَإِلَّا فَلَا يَبْلُغُ شَعْرُهُ شَحْمَهُ أُذُنِهِ إِذَا هُوَ وَفَرُهُ ، أَيْ إِنْ صَارَ شَعْرُهُ فَرْكَيْنِ بِنَفْسِهِ فِي مَفْرَقِهِ تَرَكَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَفْرُقْ لَمْ يَفْرُقْهُ ، أَرَادَ أَنَّهُ كَانَ لَا يَفْرُقُ شَعْرَهُ إِلَّا أَنْ يَفْرُقَ هُوَ ، وَهَكَذَا كَانَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ ، ثُمَّ فَرَقَ . وَيُقَالُ لِلْمَاشِطَةِ : تَمَشَّطَ كَذَا فَرَقًا ، أَيْ كَذَا وَكَذَا ضَرْبًا .

وَالْمَفْرُقُ وَالْمَفْرُقُ : وَسَطُ الرَّأْسِ وَهُوَ الَّذِي يَفْرُقُ فِيهِ الشَّعْرُ ، وَكَذَلِكَ مَفْرُقُ الطَّرِيقِ . وَفَرَقَ لَهُ عَنِ الشَّيْءِ : بَيَّنَّهُ لَهُ (عَنْ ابْنِ جَنِّي) . وَمَفْرُقُ الطَّرِيقِ وَمَفْرُقُهُ : مُتَشَبِّهُ الَّذِي يَتَشَبَّعُ مِنْهُ طَرِيقٌ آخَرُ ، وَقَوْلُهُمْ لِلْمَفْرُقِ مَفَارِقُ كَانَهُمْ جَعَلُوا كُلَّ مَوْضِعٍ مِنْهُ مَفْرَقًا فَجَمَعُوهُ عَلَى ذَلِكَ . وَفَرَقَ لَهُ الطَّرِيقُ ، أَيْ اتَّجِهَ لَهُ طَرِيقَانِ .

وَالْفَرَقُ فِي الثَّبَاتِ : أَنْ يَفْرُقَ قِطْعًا ، مِنْ قَوْلِهِمْ : أَرْضٌ فَرِيقَةٌ فِي نَيْتِهَا ، فَرَقَ عَلَى النَّسَبِ لِأَنَّهُ لَا فِعْلَ لَهُ ، إِذَا لَمْ تَكُنْ وَاصِبَةً (١) مُتَّصِلَةً الثَّبَاتِ وَكَانَ مُفْرَقًا . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : نَبَتْ فَرَقٌ صَخِيرٌ لَمْ يُعْطَ الْأَرْضَ . وَرَجُلٌ أَفْرُقٌ : لِلَّذِي نَاصِبَتُهُ كَانَهَا مَفْرُوقَةٌ ، بَيْنَ الْفَرَقِ ، وَكَذَلِكَ اللَّحْيَةُ ، وَجَمَعَ الْفَرَقُ أَفْرَاقًا ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

يَنْفُضُ عُثُونًا كَثِيرَ الْأَفْرَاقِ
تَنْتِجُ ذِفْرَاهُ بِمِثْلِ الذَّرِيَاقِ
الْلَيْثُ : الْأَفْرُقُ شَيْءُ الْأَفْلَجِ ، إِلَّا أَنْ الْأَفْلَجَ - زَعَمُوا - مَا يُفْلَجُ ، وَالْأَفْرُقُ خَلْقَةٌ . وَالْفَرَقَاءُ مِنَ الشَّاءِ : الْبَعِيدَةُ مَا بَيْنَ الْخُصْيَتَيْنِ . ابْنُ سَيِّدَةَ : الْأَفْرُقُ الْأَبْلَجُ ، وَقِيلَ : الْبَعِيدُ مَا بَيْنَ الْأَلْيَتَيْنِ . وَالْأَفْرُقُ :

(١) الضمير في « تكن » يعود إلى الأرض . وقوله : « واصمة » بالباء خطأ صوابه « واصمة » بالياء اللثاء التثنية ، كما جاء في مادة « وصى » : « وصت الأرض وصيًا .. اتصل نباتها ببعضه ببعض ، وهي واصمة » .

[عبد الله]

الْمَتَبَاعِدُ مَا بَيْنَ الثَّلَثَيْنِ . وَتَبَسُّ أَفْرُقٌ : بَعِيدٌ مَا بَيْنَ الْفَرَقَيْنِ . وَبَعِيرٌ أَفْرُقٌ : بَعِيدٌ مَا بَيْنَ الْمَسْمُومَيْنِ . وَدَبِيبٌ أَفْرُقٌ : ذُو عُرْفَيْنِ ، لِلَّذِي عُرْفُهُ مَفْرُوقٌ ، وَذَلِكَ لِانْفِرَاجِ مَا بَيْنَهُمَا . وَالْأَفْرُقُ مِنَ الرِّجَالِ : الَّذِي نَاصِبَتُهُ كَانَهَا مَفْرُوقَةٌ ، بَيْنَ الْفَرَقِ وَكَذَلِكَ اللَّحْيَةُ ، وَمِنْ الْحَيْلِ الَّذِي إِحْدَى وَرَكِبَهُ شَاحِصَةً وَالْأُخْرَى مُطْمَئِنَّةً ، وَقِيلَ : الَّذِي نَفَصَتْ إِحْدَى فَخَذَبَهُ عَنِ الْأُخْرَى وَهُوَ يُكْرَهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ النَّاقِصُ إِحْدَى الزُّرْكَيْنِ ، قَالَ :

لَيْسَتْ مِنَ الْفَرَقِ الْبِطَاءُ دَوَسْرٌ
وَأَنْشَدَهُ يَعْقُوبُ : مِنَ الْفَرَقِ (٢) الْبِطَاءُ ،
وَقَالَ : الْفَرَقُ الْأَصْلُ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
وَلَا أُدْرِي كَيْفَ هَذِهِ الرَّوَايَةُ ! وَفِي التَّهْذِيبِ : الْأَفْرُقُ مِنَ الدَّوَابِّ الَّذِي إِحْدَى حَرْفَتَيْهِ شَاحِصَةً وَالْأُخْرَى مُطْمَئِنَّةً . وَفَرَسٌ أَفْرُقٌ : لَهُ خُصْيَةٌ وَاحِدَةٌ ، وَالْإِسْمُ الْفَرَقُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ فَرَقًا فَرَقًا .

وَالْمَفْرُوقَانِ مِنَ الْأَسْبَابِ : هُمَا اللَّذَانِ يَفْعُومُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِنَفْسِهِ ، أَيْ يَكُونُ حَرْفٌ مُتَّحَرِّكٌ وَحَرْفٌ سَاكِنٌ وَيَتْلُوهُ حَرْفٌ مُتَّحَرِّكٌ ، نَحْوُ مُسْتَفٍّ مِنْ مُسْتَفْعِلٍ ، وَعَيْلُنٌ مِنْ مَفَاعِيلُنْ .

وَالْفَرَقَانُ : الْفَرَقَانُ . وَكُلُّ مَا فَرَقَ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ ، فَهُوَ فَرَقَانٌ ؛ وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَرُونَ الْفَرَقَانَ » . وَالْفَرَقُ أَيْضًا : الْفَرَقَانُ ، وَنَظِيرُهُ الْخُسْرُ وَالْخُسْرَانُ ، وَقَالَ الرَّاجِزُ :

وَمُشْرِكِي كَافِرٍ بِالْفَرَقِ
وَفِي حَدِيثِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ : مَا أَنْزَلَ فِي التَّوْرَةِ وَلَا الْإِنْجِيلِ وَلَا الزَّبُورِ وَلَا الْفَرَقَانَ مِثْلَهَا ؛ الْفَرَقَانُ : مِنْ أَسْمَاءِ الْفَرَقَانِ ، أَيْ أَنَّهُ فَارِقٌ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ ،

(٢) البيت للدين السعدي ، وهو في مادة « فرق » : ليست من الفرق البطاء دوسر قد سبقت قيساً وأنت تنظر

[عبد الله]

وَيُقَالُ فَرَقَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَيُقَالُ أَيْضًا : فَرَقَ بَيْنَ الْجَاعَةِ ؛ قَالَ عَدِيُّ بْنُ الرَّقَاعِ :
وَالدَّهْرُ يَفْرُقُ بَيْنَ كُلِّ جَمَاعَةٍ
وَيُلْفُ بَيْنَ تَبَاعُدٍ وَتَوَانٍ
وَفِي الْحَدِيثِ : مُحَمَّدٌ فَرَقَ بَيْنَ النَّاسِ ، أَيْ يَفْرُقُ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ بِتَضَلُّفِهِ وَتَكْذِيبِهِ . وَالْفَرَقَانُ : الْحُجَّةُ . وَالْفَرَقَانُ : النَّصْرُ وَفِي التَّثْرِيْلِ : « وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفَرَقَانِ » ، وَهُوَ يَوْمٌ بَدَرَ ، لِأَنَّ اللَّهَ أَظْهَرَ مِنْ نَصْرِهِ مَا كَانَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ (٣) .

التَّهْذِيبُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفَرَقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ » ، قَالَ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْفَرَقَانُ الْكِتَابَ بَعْتِيهِ ، وَهُوَ التَّوْرَةُ إِلَّا أَنَّهُ أُعِيدَ ذِكْرُهُ بِاسْمِ غَيْرِ الْأَوَّلِ ، وَعَنَى بِهِ أَنَّهُ يَفْرُقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ ؛ وَذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِمُوسَى فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ فَقَالَ تَعَالَى : « وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَرُونَ الْفَرَقَانَ وَضِيَاءً » ؛ أَرَادَ التَّوْرَةَ فَسَمَّى جِلًّا تَنَاوُهُ الْكِتَابَ الْمُتَرْتِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَرَقَانًا ، وَسَمَّى الْكِتَابَ الْمُتَرْتِلَ عَلَى مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَرَقَانًا ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ تَعَالَى فَرَقَ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ ، وَقَالَ الْفَرَقَاءُ : آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ ، وَآتَيْنَا مُحَمَّدًا الْفَرَقَانَ ، قَالَ : وَالْقَوْلُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ قَبْلَهُ وَاحْتِجَجْنَا لَهُ مِنَ الْكِتَابِ بِمَا احْتِجَجْنَا هُوَ الْقَوْلُ .

وَالْفَارُوقُ : مَا فَرَّقَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ . وَرَجُلٌ فَارُوقٌ : يَفْرُقُ مَا بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ . وَالْفَارُوقُ : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، سُمِّيَ بِهِ لِتَفْرِيقِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ ؛ وَفِي التَّهْذِيبِ : لِأَنَّهُ ضَرَبَ بِالْحَقِّ عَلَى لِسَانِهِ فِي حَدِيثِ ذِكْرِهِ ، وَقِيلَ : إِنَّهُ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ بِمَكَّةَ فَفَرَّقَ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ ؛ وَقَالَ

(٣) قوله : « أظهر من نصره ما كان بين الحق والباطل » كذا في الطبقات جميعها . وعبارة التهذيب : « أظهر فيه من نصره ما كان فيه فرقاناً بين الحق والباطل » .

[عبد الله]

الْفَرْدَقُ يَمْدَحُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ :
أَشْبَهَتْ مِنْ عُمَرَ الْفَارُوقِ سِيرَتَهُ
فَاقَ الْبِرِّيَّةَ وَأَمَّتْ بِهِ الْأُمَّمُ
وَقَالَ عَتِيبَةُ بْنُ شِمَاسٍ يَمْدَحُ عُمَرَ بْنَ
عَبْدِ الْعَزِيزِ أَيْضًا :

إِنْ أَوْلَى بِالْحَقِّ فِي كُلِّ حَتَّى
ثُمَّ أُخْرَى بِأَنْ يَكُونَ حَقِيقًا
مَنْ أَيْوَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بَيْنَ مَرَا
نَ وَمَنْ كَانَ جَدُّهُ الْفَارُوقَا
وَالْفَرُوقُ : مَا انْفَلَقَ مِنْ عَمُودِ الصُّبْحِ ،
لِأَنَّهُ فَارَقَ سَوَادَ اللَّيْلِ ، وَقَدْ انْفَرَقَ ، وَعَلَى
هَذَا أَضَافُوا فَقَالُوا أَيْبُنُ مِنْ فَرَقِ الصُّبْحِ ،
لُغَةً فِي فَلَغِ الصُّبْحِ ، وَقِيلَ : الْفَرُوقُ الصُّبْحُ
نَفْسُهُ . وَانْفَرَقَ الْفَجْرُ وَانْفَلَقَ ، قَالَ : وَهُوَ
الْفَرُوقُ وَانْفَلَقَ لِلصُّبْحِ ، وَأَنْشَدَ :

حَتَّى إِذَا انشَقَّ عَنْ إِنْسَانِهِ فَرَقٌ
هَادِيهِ فِي أُخْرِيَاتِ اللَّيْلِ مُتَّصِبُ
وَالْفَارُوقُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّتِي تُفَارِقُ الْفَهْمَا
فَتَسْتَجِجُ وَحَدَا ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي أَخَذَهَا
الْمَخَاضُ فَذَهَبَتْ نَادَةٌ فِي الْأَرْضِ ، وَجَمَعَهَا
فَرُوقٌ وَفَارُوقٌ ، وَقَدْ قَرَأْتُ تَفْرُقُ فَرُوقًا ،
وَكَذَلِكَ الْأَتَانُ ، وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ لِعِمْرَانَ
ابْنِ طَارِقٍ :

اعْجَلْ يَغْرِبِ بِمِثْلِ غَرْبِ طَارِقِ
وَمَتَّحُونِ كَالْأَتَانِ الْفَارِقِ
مِنْ أَثَلِ ذَاتِ الْعُرْضِ وَالْمَصَائِقِ
قَالَ : وَكَذَلِكَ السَّحَابَةُ الْمُنْفَرِدَةُ لَا تَخْلُفُ
وَرَبَّمَا كَانَ قَبْلَهَا رَعْدٌ وَبَرَقَ ، قَالَ ذُو
الرُّمَّةِ :

أَوْ مَزْنَةَ فَارِقٍ يَحُلُّو غَوَارِبَهَا
تَبْوُجُ الْبَرَقِ وَالظُّلْمَاءِ عُلْجُومُ
الْجَوْهَرِيِّ : وَرَبَّمَا شَبَّهُوا السَّحَابَةَ الَّتِي تَنْفَرِدُ
مِنْ السَّحَابِ بِهَذِهِ الثَّاقَةِ ، فَيُقَالُ فَارِقٌ .
وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : سَحَابَةُ فَارِقٍ مُتَمَطِّعَةٌ مِنْ
مُعْظَمِ السَّحَابِ ، تُشَبَّهُ بِالْفَارِقِ مِنَ الْإِبِلِ ؛
قَالَ عَبْدُ بَنِي الْحَسْحَاسِ يَصِفُ سَحَابًا :
لَهُ فَرُوقٌ مِنْهُ يُتَّجَنُّ حَوَالَهُ
يُفَقِّنُ بِالْمَيْسِ الدَّمَامِ السَّوَابِيَا

فَجَعَلَ لَهُ سَوَابِيَا كَسَوَابِيَا الْإِبِلِ أَتْسَاعًا فِي
الْكَلَامِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَيُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى
فَرَاقٍ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

أَخْرَجْتُهُ فَهَاءَ مُسْبَلَةً الْوُدَّ
قِ رَجُوسٌ قَدَامَهَا فَرَاقٌ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَارِقُ مِنَ الْإِبِلِ الَّتِي
تَشْتَدُّ ثُمَّ تَلْقَى وَلَدَهَا مِنْ شِدَّةٍ مَا يَمُرُّ بِهَا مِنْ
الْوَجَعِ . وَأَفْرَقَتِ الثَّاقَةُ : أَخْرَجَتْ وَلَدَهَا ،
فَكَانَهَا فَارِقَتَهُ . وَنَاقَةٌ مُفْرِقٌ : فَارِقَهَا وَلَدَهَا ؛

وَقِيلَ : فَارِقَهَا بِمَوْتِ ، وَالْجَمْعُ مَفَارِقٌ .
وَنَاقَةٌ مُفْرِقٌ : تَمَكُّتُ سَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا
لَا تَلْفَحُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَفْرَقْنَا إِبِلَنَا الْعَامَ
إِذَا خَلَّوْهَا فِي الْمَرْعَى وَالْكَلَالِ لَمْ يَتَّحُوْهَا وَلَمْ
يَلْفَحُوْهَا . قَالَ اللَّيْثُ : وَالْمَطْمُونُ إِذَا بَرَأَ قَبِلَ
أَفْرَقَ يُفْرِقُ إِفْرَاقًا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَكُلُّ
عَلِيلٍ أَفَاقَ مِنْ عِلَّتِهِ ، فَقَدْ أَفْرَقَ . وَأَفْرَقَ
الْمَرِيضُ وَالْمَخْمُومُ : بَرَأَ ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ
مَرَضٍ يُصِيبُ الْإِنْسَانَ مَرَّةً وَاحِدَةً ،
كَالْجُدْرِيِّ وَالْحَصْبِيِّ وَمَا أَشْبَهَهَا . وَقَالَ
اللُّحْيَانِيُّ : كُلُّ مُفِيقٍ مِنْ مَرَضِهِ مُفْرِقٌ ، فَعَمَّ
بِذَلِكَ . قَالَ أَعْرَابِيٌّ لِأَخْرَجَ : مَا أَمَارُ إِفْرَاقِ
الْمُورُودِ ؟ فَقَالَ : الرَّحْضَاءُ ؛ يَقُولُ :

مَا عَلَامَةُ بَرِّهِ الْمَخْمُومُ ، فَقَالَ الْعَرُوقُ . وَفِي
الْحَدِيثِ : عُدُّوا مَنْ أَفْرَقَ مِنَ الْحَيِّ ، أَيْ
مَنْ بَرَأَ مِنَ الطَّاعُونِ .
وَالْفَرُوقُ ، بِالْكَسْرِ : الْقَطِيعُ مِنَ النَّعَمِ
وَالْبَقَرِ وَالظِّبَاءِ الْعَظِيمِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مَا دُونَ
الْبَاقَةِ مِنَ النَّعَمِ ؛ قَالَ الرَّاعِي :

وَلِكَيْمَا أَجْدَى وَأَمْتَعَ جَدُّهُ
يَفْرُقُ يُخَشِّبُهُ بِهَجَجٍ نَاعِقُهُ
يَهْجُو بِهَذَا النَّيْتِ رَجُلًا مِنْ بَنِي نَمِرٍ اسْمُهُ
قَيْسُ بْنُ عَاصِمِ السَّمِيرِيُّ يُلْقَبُ بِالْحَلَالِ ،
وَكَانَ عَيْرَهُ يَأْبِلُهُ فَهَجَاهُ الرَّاعِي وَعَيْرُهُ أَنَّهُ
صَاحِبُ عَنَمٍ وَمَدَحَ إِبِلَهُ ، يَقُولُ أَمْتَعَهُ جَدُّهُ
أَيَّ حَظَّهُ بِالنَّعَمِ وَلَيْسَ لَهُ سِوَاهَا ؛ الْأَثَرِيُّ
إِلَى قَوْلِهِ قَبْلَ هَذَا النَّيْتِ :

وعَيْرني الإبل الحلال ولم يكن
ليجعلها لابن الحبيكة خالقه

وَالْفَرِيقَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ النَّعَمِ . وَيُقَالُ : هِيَ
النَّعَمُ الضَّالَّةُ ؛ وَهَجَجٌ : زَجْرٌ لِلسَّاعِ
وَالذَّنَابِ ، وَالتَّاعِنُ : الرَّاعِي .

وَالْفَرِيقُ : كَالْفَرِيقِ . وَالْفَرِيقُ وَالْفَرِيقُ مِنَ
النَّعَمِ : الضَّالَّةُ . وَأَفْرَقَ فُلَانٌ عَنَمَهُ : أَضَلَّهَا
وَأَضَاعَهَا . وَالْفَرِيقَةُ مِنَ النَّعَمِ : أَنْ تَتَفَرَّقَ
مِنْهَا قِطْعَةٌ أَوْ شَاةٌ أَوْ شَاتَانِ أَوْ ثَلَاثُ شِيَاهٍ
فَقَدْ هَبَّ تَحْتَ اللَّيْلِ عَنْ جَاعَةِ النَّعَمِ ؛ قَالَ
كُثَيْبٌ :

وذفرى ككاهل ذبح الحليف
أصاب فريقة ليل فعاتا
وفى الحديث : ما ذئبان عاديان أصابا
فريقة غنم ؟ الفريقة : القِطْعَةُ مِنَ النَّعَمِ
تَشْتَدُّ عَنْ مُعْظَمِهَا ، وَقِيلَ : هِيَ النَّعَمُ
الضَّالَّةُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : سُئِلَ عَنْ مَالِهِ
فَقَالَ : فَرُوقٌ لَنَا وَدَوْدٌ ؛ الْفَرُوقُ الْقِطْعَةُ مِنَ
النَّعَمِ . وَقَالَ ابْنُ بَرِّي فِي بَيْتٍ كَثِيرٌ :
وَالْحَلِيفُ الطَّرِيقُ بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ ؛ وَصَوَابُ
إِنْشَادِهِ بِذَفْرَى ، لِأَنَّ قَبْلَهُ :

ثوالى الزمام إذا ما ورت
ركائبها واحتشنت احتشانتا
ابن سيده : وَالْفَرُوقَةُ مِنَ الْإِبِلِ ، بِإِلْهَاءِ ،
مَا دُونَ الْهَائَةِ .

وَالْفَرُوقُ ، بِالتَّحْرِيكِ : الْخَوْفُ . وَفَرُوقٌ
مِنْهُ ، بِالْكَسْرِ ، فَرُوقًا : جَرَعَ ؛ وَحَكَى
سَيِّبِيُّهُ فَرَقَهُ ، عَلَى حَذَفٍ مِنْ ؛ قَالَ جِينُ
مِثْلَ نَضَبِ قَوْلِهِمْ : أَوْ فَرُوقًا خَيْرًا مِنْ حُبِّ ،
أَيُّ أَوْ أَوْفَقَكَ فَرُوقًا .

وَفَرُوقٌ عَلَيْهِ : فَرَعٌ وَأَشْفَقَ (هُدَيْهِ عَنْ
اللُّحْيَانِيِّ) . وَرَجُلٌ فَرِوقٌ وَفَرُوقٌ وَفَرُوقَةٌ
وَفَرُوقٌ وَفَرُوقَةٌ وَفَارُوقٌ وَفَارُوقَةٌ : فَرَعٌ شَدِيدٌ
الْفَرُوقُ ؛ الْهَاءُ فِي كُلِّ ذَلِكَ لَيْسَتْ لِتَأْنِيثِ
المَوْصُوفِ بِمَا هِيَ فِيهِ ، إِنَّمَا هِيَ إِشْعَارٌ بِمَا
أُرِيدُ مِنْ تَأْنِيثِ الْعَايَةِ وَالْمَبَالِغَةِ . وَفِي
المَثَلِ : رَبٌّ عَجَلَةٌ تَهَبُّ رَبَّنَا ، وَرَبٌّ فَرُوقَةٌ
يُدْعَى لَيْثًا ؛ وَالْفَرُوقَةُ : الْحُرْمَةُ ؛ وَأَنْشَدَ :

ما زال عنه حنمته وموته
واللوم حتى انتهكت فروقه

وامرأة فروفة ولا جمع له؛ قال ابن بري: شاهد رجل فروفة للكثير الفرع قول الشاعر: بعثت غلاماً من قرين فروفة وبترك ذاك الرأي الأصيل المهلبا وقال مؤنك المرموم^(١): إني حلت وكنت جيداً فروفة بلداً يمر به الشجاع فيفرغ قال: ويقال للموت فروق أيضاً؛ شاهدته قول حميد بن ثور: رأيتي مجلبها فصدت مخابه وفي الخيل روعاء الفؤاد فروق وفي حديث بدء الوحي: فحيث منه فوقاً؛ هو بالتحريك الخوف والجزع. يقال: فرق يفرق فوقاً؛ وفي حديث أبي بكر: أبا لله فرفقي؟ أي تحوطني. وحكى اللخاني: فرقت الصبي إذا رعته وأفرعته؛ قال ابن سيده: وأراها فرقت، بتشديد الراء، لأن مثل هذا يأتي على فقلت كثيراً كقولك: فرغت وروعت وخوفت. وفارقتي فرقتة أرفقه، أي كنت أشد فوقاً منه (هذه عن اللخاني)، حكاها عن الكسائي). وتقول: فرقت منك ولا تقل فرقتك.

وأفوق الرجل والطائر والسبح والثعلب: سلح؛ أشد اللخاني. ألا تلك الثعالب قد تالت على وحالفت عرجاً ضبعا لتأكلني فمر لهن لحي فأفوق من حذارى أو أتاها قال: ويروى فأذوق، وقد تقدم. والمفروق: العاوى، على التشبيه بذلك، أو لأنه فارق الرشد، والأول أصح؛ قال رؤبه: حتى انتهى شيطان كل مفروق والفريقة: أشياء تخلق للفساء من بر وتمر وحلب؛ وقيل: هو تمر يطبخ بحلب للفساء؛ قال أبو كبير:

(١) قوله: «مويك للموم» كذا بالأصل.

ولقد وردت الماء لونها جابه لونها الفريقة صفت للمذنب قال ابن بري: صوابه ولقد وردت الماء، يفتح الماء، لأنه يخاطب المرء. وفي الحديث: أنه وصف لسعد في مرضه الفريقة؛ هي تمر يطبخ بحلب وهو طعام يعمل للفساء.

والفروقة: شحم الكلبين؛ قال الراعي: فبتنا وباتت قدرهم ذات هرة يضيء لنا شحم الفروقة والكلبي وأنكر شعر الفروقة بمعنى شحم الكلبين وأفرقوا إبلهم: تركوها في المرعى فلم يبتجوها ولم يلقحوها. والفروق: النكاح؛ قال: وأغلاظ الشجوم معلقات

كحبل الفرق ليس له انتصاب والفرق والفروق: ميكال ضخم لأهل المدينة معروف؛ وقيل: هو أربعة أرباع؛ وقيل: هو ستة عشر رطلاً؛ قال خديش بن زهير:

ياخذون الأرض في إختيم فرق السمن وشاة في العتم والجمع فرقان، وهذا الجمع قد يكون للساكن والمتحرك جميعاً، مثل بطن وبطنان، وحمل وحملان؛ وأشد أبو زيد:

ترقد بعد الصف في فرقان قال: والصف أن تخلب في محلين أو ثلاثة تصف بيتها.

وفي الحديث: أن النبي، عليه السلام، كان يتوضأ بالماء، ويتيمل بالصاع؛ وقالت عائشة: كنت أغسل معه من إناه يقال له الفرق؛ قال أبو منصور: والمحدثون يقولون الفرق، وكلام العرب الفرق؛ قال ذلك أحمد بن يحيى وخالد بن يزيد، وهو إناه يأخذ ستة عشر مداً، وذلك ثلاثة أصوع. ابن الأثير: الفرق، بالتحريك، ميكال

يسع ستة عشر رطلاً، وهي اثنا عشر مداً، بثلاثة أصع عند أهل الحجاز، وقيل الفرق خمسة أقطاب، والقسط نصف صاع؛ فأما الفرق، بالسكون، فمائة وعشرون رطلاً؛ ومنه الحديث: ما أسكر منه الفرق فالحسوة منه حرام؛ وفي الحديث الآخر: من استطاع أن يكون كصاحب فرق الأرز فليكن مثله؛ ومنه الحديث: في كل عشرة أفرق غسل فرق؛ الأفرق جمع قلة لفرق، كحبل وأجبل. وفي حديث طهفة: بارك الله لهم في مديها وفرفها، وبعضهم يقوله يفتح الفاء، وهو ميكال يكال به اللبن^(٢). والفرقان والفرق: إناه؛ أشد أبو زيد: وهي إذا أدرها العيدان وسطعت بمشرف شبحان ترقد بعد الصف في الفرقان^(٣)

أراد بالصف قديح، وقال أبو مالك: الصف أن يصف بين القديح فيلأهما. والفرقان: قديحان مفترقان، وقوله بمشرف: شبحان، أي يعنى طويل؛ قال أبو حاتم في قوله الرازي:

ترقد بعد الصف في الفرقان قال: الفرقان جمع الفرق، والفرق أربعة أرباع، والصف أن يصف بين محلين أو ثلاثة من اللبن. ابن الأعرابي: الفرق الحبل، والفرق الهضبة، والفرق الموجه.

ويقال: وقفت فلاناً على مقارق الحديث، أي على وجهه. وقد فارقت

(٢) قوله: «يكال به اللبن» الذي في النهاية: البر.
(٣) في هذا الرجز تحريف، فقوله: «العيدان» بياء مثناة تحتية بعد الغين للكسوة صوابه العيدان، بياء موحدة وفتح العين. وقوله: «شبحان»، بالياء صوابه «شبحان» بياء مثناة، وهو الطويل الحسن الطول، كما في التهذيب وفي مادة «شبح» من اللسان.

فَلَانَا مِنْ حِسَابِي عَلَى كَذَا وَكَذَا، إِذَا قَطَعْتَ الْأَمْرَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَلَى أَمْرٍ وَقَعَ عَلَيْهِ إِتِّفَاقُكُمْ، وَكَذَلِكَ صَادَرَتْهُ عَلَى كَذَا وَكَذَا. وَيُقَالُ: فَرَّقَ لِي هَذَا الْأَمْرَ بَفَرْقٍ فَرُوقًا إِذَا تَبَيَّنَ وَوَضَحَ.

وَالْفَرِيقُ: الشَّخْلَةُ يَكُونُ فِيهَا أُخْرَى (هَذَا عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ).

وَالْفَرُوقُ: مَوْضِعٌ؛ قَالَ عَتْرَةُ: وَنَحْنُ مَتَعْنَا بِالْفَرُوقِ نِسَاءَ كُمْ نَطْرَفُ عَنْهَا مَبْسِلَاتِ عَوَاشِيَا وَالْفَرُوقُ: مَوْضِعٌ فِي دِيَارِ بَنِي سَعْدِ؛ أَنْشَدَ رَجُلٌ مِنْهُمْ:

لَا بَارَكَ اللَّهُ عَلَى الْفَرُوقِ
وَلَا سَقَاها صَائِبُ الْبُرُوقِ!

وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ: قَالَ لِحِيفَانَ: كَيْفَ تَرَكْتَ أَفَارِيقَ الْعَرَبِ؟ هُوَ جَمْعُ أَفْرَاقٍ، وَأَفْرَاقُ جَمْعُ فَرِيقٍ، وَالْفَرِيقُ وَالْفَرِيقَةُ بِمَعْنَى.

وَفَرَّقَ لِي رَأَى أَيْ بَدَأَ وَظَهَرَ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: فَرَّقَ لِي رَأَى، أَيْ ظَهَرَ؛ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الرَّوَابِيُّ فَرَّقَ، عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ.

وَمَفْرُوقٌ: لَقَبُ الثُّعْلَانِ بْنِ عَمْرٍو، وَهُوَ أَيْضًا اسْمٌ. وَمَفْرُوقٌ: اسْمٌ جَبَلِيٌّ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:

وَرَعْنُ مَفْرُوقٍ سَمَى أُرْمُهُ
وَذَاتُ فَرِيقِينَ الَّتِي فِي شِعْرِ عَبِيدِ بْنِ
الْأَبْرَصِ: هَضْبَةٌ بَيْنَ الْبَصْرَةِ وَالْكُوفَةِ؛
وَالْبَيْتُ الَّذِي فِي شِعْرِ عَبِيدٍ هُوَ قَوْلُهُ:

فَرَاكِسُ فَتَسْعِيلِبَاتِ
فَدَاتُ فَرِيقِينَ فَالْقَلْبِيبُ

وَأَفْرِيقِيَّةٌ: اسْمٌ بِبِلَادٍ، وَهِيَ مُحَقَّقَةٌ الْإِلَاءُ؛ وَقَدْ جَمَعَهَا الْأَحْوَصُ عَلَى أَفَارِيقٍ فَقَالَ:

أَيْنَ ابْنُ حَرْبٍ وَهَطُ لَا أَحْسُهُمْ؟
كَانُوا عَلَيْنَا حَدِيثًا مِنْ بَنِي الْحَكَمِ
يَجِبُونَ مَا الصِّينُ تَحْوِيهِ مَقَائِلُهُمْ
إِلَى الْأَفَارِيقِ مِنْ فَضْحٍ وَمِنْ عَجَمِ

وَمَفْرُوقُ الْقَتْمِ: هُوَ الظَّرْيَانُ، إِذَا فِسا بَيْنَهَا وَهِيَ مُجْتَمِعَةٌ تَفَرَّقَتْ.

وَفِي الْحَدِيثِ فِي صِفَتِهِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ اسْمَهُ فِي الْأَكْثَبِ السَّالِفَةِ فَارِيقٌ لِيَطَا، أَيْ يَفْرُقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ.

وَفِي الْحَدِيثِ: تَأْتِي الْبَقْرَةُ وَأَلَّ عِمْرَانَ كَانَتْهَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَّاتٍ أَيْ قِطْعَتَانِ.

• فَرَقَبَ. الْفَرِيقِيَّةُ وَالْفَرِيقِيَّةُ: نِيَابٌ كَتَانٍ بِيضٌ (حَكَاهَا يَعْقُوبُ فِي الْبَدَلِ).

نُوبٌ فَرِيقِيٌّ وَرُقَيْبِيٌّ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَفِي حَدِيثِ إِسْلَامِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَأَقْبَلَ شَيْخٌ عَلَيْهِ حَبْرَةٌ وَنُوبٌ فَرِيقِيٌّ، هُوَ نُوبٌ أَيْضٌ بِصُرَى مِنْ كَتَانٍ. قَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ:

الْفَرِيقِيَّةُ وَالْفَرِيقِيَّةُ: نِيَابٌ بِصُرَى مِنْ كَتَانٍ. وَيُرْوَى بِقَائِمِينَ، مَسْتُوبٌ إِلَى فَرُوقِيٍّ، مَعَ حَذْفِ الْوَاوِ فِي التَّسْبِيبِ، كَسَائِرِيٍّ فِي سَابُورِ.

الْفَرَاءُ: زَهْرٌ الْفَرِيقِيُّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْفَرَّانِ، مَسْتُوبٌ إِلَى مَوْضِعٍ. وَالْفَرَقُبُ: الصَّغَارُ مِنَ الطَّيْرِ نَحْوَ مِنَ الصَّغِيرِ.

• فَرَقَحَ. الْفَرَقَحُ (١): الْأَزْقُ الْمَلْسَاءُ.

• فَرَقَدَ. الْفَرَقْدَةُ: وَلَدُ الْبَقْرَةِ، وَالْأَثْنَى فَرَقْدَةٌ؛ قَالَ طَرَفَةُ يَصِفُ عَيْتِي نَاتِيَةً:

طَحُورَانِ عَوَارَ الْقَدَى فَرَقَاهُمَا
كَمَكْحُولَتِي مَدْعُورَةَ أُمِّ فَرَقْدِ
طَحُورَانِ: رَامِيَتَانِ. وَعَوَارُ الْقَدَى: مَا أَفْسَدَ الْعَيْنَ، وَحَكَى تَعَلَّبُ فِيهِ الْفَرَقُودُ؛ وَأَنْشَدَ:

وَلَيْلِيَّةٌ خَامِدَةٌ حُمُودَا
طَحْيَاءُ تُعْنِي الْجَدِيَّ وَالْفَرَقُودَا
إِذَا عُمِيرَ هَمَّ أَنْ يَرُقُودَا
وَأَرَادَ يَرُقُدَ فَأَشْبَحَ الصَّمَّةَ.

وَالْفَرَقْدَانِ: نَجْمَانِ فِي السَّمَاءِ

(١) قوله: «الفرقح» كذا بالأصل بقاء قفاف، وفي القاموس بقاءين، وبنه عليه شارحه.

لَا يَعْزِيانِ، وَلِكُتُبُهُمَا يَطُوقَانِ بِالْجَدِيِّ؛ وَقِيلَ: هُمَا كَوَكَبَانِ قَرِيْبَانِ مِنَ الْقُطْبِ،

وَقِيلَ: هُمَا كَوَكَبَانِ فِي بَنَاتِ نَعَشِي الصُّعْرَى. يُقَالُ: لَا بُكَيْتِكَ الْفَرَقْدَتَيْنِ (حَكَاهُ اللَّحْيَانِيُّ عَنِ الْكِسَائِيِّ) أَيْ طَوْلُ طُلُوعِهَا، قَالَ: وَكَذَلِكَ الشُّجُومُ كُلُّهَا تَنْتَصِبُ عَلَى الظَّرْفِ كَهَوْلِكَ لِأُبَيْكَيْتِكَ

السَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالنَّسْرِ الْوَاقِعِ؛ كُلُّ هَذَا يُقِيمُونَ فِيهِ الْأَسْمَاءَ مَقَامَ الظَّرْفِ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَعِنْدِي أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ طَوْلَ طُلُوعِهَا فَيَحْدِقُونَ اخْتِصَارًا وَاتِّسَاعًا، وَقَدْ قَالُوا فِيهِمَا الْفَرَاقِدُ، كَانَهُمْ جَعَلُوا كُلَّ جِزءٍ مِنْهَا فَرَقْدًا؛ قَالَ:

لَقَدْ طَالَ يَا سَوْدَاءُ مِنْكَ الْمَوَاعِدُ
وَدُونَ الْجَدَا الْمَأْمُولِ مِنْكَ الْفَرَاقِدُ
قَالَ: وَرَبِّمَا قَالَتْ الْعَرَبُ لَهَا الْفَرَقْدُ؛ قَالَ لَيْدِ:

حَالَفَ الْفَرَقْدُ شَرِبًا فِي الْهُدَى
خَلَّةً بِأَيْتِهِ دُونَ الْحَلَلِ (٢)

• فَرَقَسَ. فَرَقَسَ وَفَرُقِسَ: دَعَاءُ الْكَلْبِ، وَسَيَّابِي ذِكْرُهُ فِي تَرْجَمَةِ فَرَقَسَ.

• فَرَقَمَةُ. الْفَرَقَمَةُ: تَنْقِيسُ الْأَصَابِعِ، وَقَدْ فَرَقَمَهَا فَفَرَقَمَتْ وَفِي حَدِيثِ مُجَاهِدٍ: كَرِهَ أَنْ يُفَرِّقَ الرَّجُلُ أَصَابِعَهُ فِي الصَّلَاةِ؛ فَرَقَمَةُ الْأَصَابِعِ عَمَرُهَا حَتَّى يُسْمَعَ لِمَفَاصِلِهَا صَوْتٌ، وَالْمَصْدَرُ الْإِفْرَاقُ، وَالْفَرَقَمَةُ فِي الْأَصَابِعِ وَالْتَفْقِيعُ وَاحِدٌ. وَالْفَرَقَمَةُ: الصَّوْتُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ يُضْرَبَانِ.

وَالْفَرَقَمَةُ: الْإِسْتِ كَالْفَرَقَمَةِ. وَالْفَرَقَاعُ: الضَّرْطُ. وَفِي الْأَزْهَرِيِّ: يُقَالُ سَمِعْتُ لِرَجُلِهِ صَرَقَمَةً وَفَرَقَمَةً بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَقَالَ: تَفَرَّقَعَفَ وَتَفَرَّقَعَفَ إِذَا انْقَبَضَ.

وَفِي كَلَامِ عَيْسَى بْنِ عَمَرَ: أَوْفَرِقُوا

(٢) قوله: «في الهدى» كذا بالأصل ولعلها في الهوى، وفي التهذيب «شركاً» بدلا من «شرباً».

عنى ، أى انكشِفوا وتَنَحَّوا عَنى ؛ قال ابن الأثير : أئى تَحَوَّلُوا وَتَفَرَّقُوا ، قال : والثَّوْنُ زَائِدَةٌ .

* فرقم * أبو عمرو : الفَرْقَمُ حَشَفَةُ الرَّجُلِ ؛ وَأَنشَدَ :

مَشْعُوفَةٌ بَرَّهْرَ حَكِّ الْفَرْقَمِ (١)

قال : وَرَوَاهُ بَعْضُهُمُ الْفَرْقَمُ ، قال : وَأَنَا لَا أَعْرِفُهَا .

* فرك * الْفَرْكُ : ذَلِكَ الشَّيْءُ حَتَّى يَنْفَلِحَ فِشْرُهُ عَنِ لَبِّهِ كَالْحُجْرِ ، فَرْكَةٌ يَفْرُكُهُ فَرْكًا فَانْفَرَكَ . وَالْفَرْكُ : الْمَتَفَرِّكُ فِشْرُهُ . وَأَسْتَفَرَكَ الْحَبُّ فِي السُّبْتَلِ : سَبِنَ وَأَشْتَدَّ . وَبُرِّ فَرِيكٌ : وَهُوَ الَّذِي فَرِكَ وَتَفَى . وَأَفْرَكَ الْحَبُّ : حَانَ لَهُ أَنْ يَفْرَكَ . وَالْفَرِيكُ : طَعَامٌ يُفْرَكُ ثُمَّ يَلْتَمِسُ بِسَمْنٍ أَوْ غَيْرِهِ ؛ وَفَرَكْتُ الْكُؤْبَ وَالسُّبْتَلُ يَبْدَى فَرْكًا .

وَأَفْرَكَ السُّبْتَلُ ، أئى صَارَ فَرِيكًا ، وَهُوَ حِينَ يَصْلُحُ أَنْ يُفْرَكَ فَيُؤَكَّلَ ، وَيُقَالُ لِلْبَيْتِ أَوَّلُ مَا يَطْلُعُ : نَجْمٌ ، ثُمَّ فَرْخٌ وَقَصَبٌ ، ثُمَّ أَحْصَفٌ ، ثُمَّ أَسْبَلٌ ثُمَّ سَبْتَلٌ ، ثُمَّ أَحَبٌّ وَالْبُ ، ثُمَّ أَسْفَى ، ثُمَّ أَفْرَكَ ، ثُمَّ أَحْصَدَ . وَفِي الْحَدِيثِ : نَهَى عَنِ بَيْعِ الْحَبِّ حَتَّى يُفْرَكَ ، أئى يَشْتَدَّ وَيَنْتَهَى . يُقَالُ : أَفْرَكَ الرَّزْجُ إِذَا بَلَغَ أَنْ يُفْرَكَ بِالْيَدِ ، وَفَرْكُهُ وَهُوَ مَفْرُوكٌ وَفَرِيكٌ ؛ وَمَنْ رَوَاهُ يَفْتَحُ الرَّاءَ فَمَعْنَاهُ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ فِشْرِهِ .

وَتَوْبٌ مَفْرُوكٌ بِالرَّعْفَانِ وَغَيْرِهِ : ضَبِغٌ بِهِ صَبَغًا شَدِيدًا .

وَالْفَرْكُ ، بِالضَّحْرِيكِ : اسْتِزْخَاءُ أَصْلِ الْأُذُنِ . يُقَالُ : أَذُنُ فَرْكَاءٍ وَفَرْكَةٌ ، وَقِيلَ : الْفَرْكَاءُ الَّتِي فِيهَا رِخَاوَةٌ ، وَهِيَ أَشَدُّ أَصْلًا مِنَ الْخَدَوَاءِ ، وَقَدْ فَرَكْتَ فِيهِمَا فَرْكًا .

(١) قوله : «مشعوفة إلخ» قبله كما في التكله :

وأمة أكلة للقمقم

وَالْأَفْرَاكُ : اسْتِزْخَاءُ الْمَنْكِبِ . وَأَفْرَكَ الْمَنْكِبُ : زَالَتْ وَابِلَتْهُ مِنَ الْعَصْدِ عَنِ صَدَقَةِ الْكَيْفِ ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ فِي وَابِلَةِ الْفَخْذِ وَالْوَرِكِ قَبْلَ حُرْقِ اللَّيْثِ : إِذَا زَالَتْ الْوَابِلَةُ مِنَ الْعَصْدِ عَنِ صَدَقَةِ الْكَيْفِ فَاسْتَزَخَى الْمَنْكِبُ قَبْلَ : قَدْ انْفَرَكَ مِنْكِبُهُ وَأَنْفَرَكْتَ وَابِلَتْهُ ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ فِي وَابِلَةِ الْفَخْذِ وَالْوَرِكِ لَا يُقَالُ انْفَرَكَ ، وَلَكِنْ يُقَالُ حُرِقَ ، فَهُوَ مَحْرُوقٌ .

النَّضْرُ : بَعِيرٌ مَفْرُوكٌ وَهُوَ الْأَفْكَ الَّذِي يَنْحَرِمُ مِنْكِبُهُ ، وَتَنَفَّلْتُ الْعَصَبَةَ الَّتِي فِي جَوْفِ الْأَحْرَمِ .

وَتَفْرَكَ الْمُحْتَثُ فِي كَلَامِهِ وَمِشْيَتِهِ : تَكَسَّرَ .

وَالْفَرْكُ ، بِالْكَسْرِ : الْبَعْضَةُ عَامَّةً ، وَقِيلَ : الْفَرْكُ بَعْضَةُ الرَّجُلِ لِامْرَأَتِهِ ، أَوْ بَعْضَةُ امْرَأَتِهِ لَهُ ، وَهُوَ أَشْهَرُ ؛ وَقَدْ فَرَكْتَهُ تَفْرَكُهُ فَرْكًا وَفَرْكًا وَفَرْوَكًا : أَبْغَضْتَهُ . وَحَكَى اللَّخْيَانِيُّ : فَرَكْتَهُ تَفْرَكُهُ فَرْوَكًا ، وَلَيْسَ بِمَعْرُوفٍ ، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ أَيْضًا : فَرَكَهَا فَرْكًا وَفَرْكًا أئى أَبْغَضَهَا ؛ قَالَ رُؤْبَةُ :

فَعَفَّ عَنِ إِسْرَارِهَا بَعْدَ الْعَسَقِ
وَلَمْ يَبْغَضْهَا بَيْنَ فَرْكٍ وَعَشَقٍ
وَامْرَأَةٌ فَارِكٌ وَفَرْوَكٌ ؛ قَالَ الْقَطَامِيُّ :

لَهَا رَوْضَةٌ فِي الْقَلْبِ لَمْ يَرَعْ مِثْلَهَا
فَرْوَكٌ وَلَا الْمُسْتَعْبِرَاتُ الصَّلَائِفُ
وَجَمَعْتُهَا فَوَارِكٌ .

وَرَجُلٌ مَفْرَكٌ : لَا يَحْطَى عِنْدَ النِّسَاءِ ؛ وَفِي التَّهْدِيدِ : تَبْغَضُ النِّسَاءُ ؛ وَكَانَ امْرُؤٌ الْقَيْسِ مَفْرَكًا . وَامْرَأَةٌ مَفْرَكَةٌ : لَا تَحْطَى عِنْدَ الرَّجَالِ ؛ أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

مَفْرَكَةٌ أَرَزَى بِهَا عِنْدَ زَوْجِهَا
وَلَوْ لَوَطَّتْهُ هَيَّانٌ مُخَالِفٌ
أئى مُخَالِفٌ عَنِ الْجُودَةِ ، يَقُولُ : لَوْ لَطَّخْتَهُ بِالطَّيِّبِ مَا كَانَتْ إِلَّا مَفْرَكَةً لِسُوءِ مَحْبَرَتِهَا ، كَأَنَّهُ يَقُولُ : أَرَزَى بِهَا عِنْدَ زَوْجِهَا مَنْظَرٌ هَيَّانٌ يَهَابٌ وَيَفْرَعُ مَنْ دَنَا مِنْهُ ، أئى أَنْ مَنْظَرٌ هَذِهِ الْمَرْأَةُ شَيْءٌ يُتَعَامَى ، فَهُوَ يُفْرَعُ ،

وَيُرَوَى : عِنْدَ أَهْلِهَا ، وَقِيلَ : إِنَّمَا الْهَيَّانُ الْمُخَالِفُ هُنَا ابْنُهُ مِنْهَا ، إِذَا نَظَرَ إِلَى وَلَدِهِ مِنْهَا أَبْغَضَهَا وَلَوْ لَطَّخْتَهُ بِالطَّيِّبِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّ رَجُلًا أَنَاهُ فَقَالَ لَهُ :

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : إِنَّ الْحُبَّ مِنَ اللَّهِ وَالْفَرْكَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا دَخَلْتَ عَلَيْكَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ ادْعُ بِكُذًا وَكُذًا ؛ قَالَ أَبُو عَيْدٍ : الْفَرْكُ وَالْفَرْكُ أَنْ تَبْغِضَ الْمَرْأَةَ زَوْجِهَا ، قَالَ : وَهَذَا حَرْفٌ مَخْصُوصٌ بِهِ الْمَرْأَةُ وَالرَّوْجُ ، قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْ هَذَا الْحَرْفَ فِي غَيْرِ الرَّوْجَيْنِ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً ، أئى لَا يَبْغِضُهَا كَأَنَّهُ حَتَّ عَلَى حُسْنِ الْعِشْرَةِ وَالصُّحْبَةِ ؛ وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ إِيْلًا :

إِذَا اللَّيْلُ عَنِ نَشْرِ نَجَلِي رَمِيَتْ

بِأَمْثَالِ أَبْصَارِ النِّسَاءِ الْفَوَارِكِ
يَصِفُ إِيْلًا شَبَّهَهَا بِالنِّسَاءِ الْفَوَارِكِ ، لِأَنَّهَا يَطْمَحُنُ إِلَى الرَّجَالِ ، وَلَسْنَ بِقَاصِرَاتِ الطَّرْفِ عَلَى الْأَزْوَاجِ ؛ يَقُولُ : فَهَذِهِ الْإِيْلُ تُصْبِحُ وَقَدْ سَرَتْ لَيْلَهَا كَلَّةً ، فَكَلَّمَا أَشْرَفَ لَهْنٌ نَشَرَ رَمِيَتْهُ بِأَبْصَارِهِنَّ مِنَ النَّشَاطِ وَالْقَوَّةِ عَلَى السَّيْرِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَوْلَادُ الْفَرْكِ فِيهِمْ نَجَابَةٌ لِأَنَّهُمْ أَشْبَهُ بِآبَائِهِمْ ، وَذَلِكَ إِذَا وَاقَعَ امْرَأَتُهُ وَهِيَ فَارِكٌ لَمْ يُشَبَّهْا وَكَذَلِكَ مِنْهَا ؛ وَإِذَا أَبْغَضَ الرَّوْجُ الْمَرْأَةَ قِيلَ : أَصْلَفَهَا ، وَصَلَفَتْ عِنْدَهُ .

قال أبو عبيدة : حَرَجَ أَعْرَابِيٌّ كَانَتْ امْرَأَتُهُ تَفْرَكُهُ وَكَانَ يُصَلِّفُهَا ، فَأَتَيْتُهُ نَوَاءً وَقَالَتْ : شَطَطْتُ نَوَاكُ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ رَوْثَةً وَقَالَتْ : رَبَيْتُكَ وَرَاثَ حَبْرِكَ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ حَصَاةً وَقَالَتْ : حَاصِرُكَ وَرُحْصُكَ أَتْرَكَ ؛ وَأَنشَدَ :

وَقَدْ أُخْبِرْتُ أَنَّكَ تَفْرَكِينِي

وَأَصْلَفُكَ الْعَدَاةَ فَلَا أَبَالِي
وَفَارَكَ الرَّجُلُ صَاحِبَةَ مُفَارَكَةٍ وَتَارَكَهُ مُتَارَكَةً بِمَعْنَى وَاحِدٍ . الْفَرَاءُ : الْمَفْرُوكُ

وَقَدْ أُخْبِرْتُ أَنَّكَ تَفْرَكِينِي
وَأَصْلَفُكَ الْعَدَاةَ فَلَا أَبَالِي
وَفَارَكَ الرَّجُلُ صَاحِبَةَ مُفَارَكَةٍ وَتَارَكَهُ مُتَارَكَةً بِمَعْنَى وَاحِدٍ . الْفَرَاءُ : الْمَفْرُوكُ

المتروك المَبْعُضُ. يُقَالُ: فَارَكَ فُلَانٌ فُلَانًا تَارِكًا. وَفَرَكَ بِلَدِّهِ وَوَطَنِهِ؛ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ التَّلَيْبِيُّ:

مُرَاجِعُ نَجْدٍ بَعْدَ فِرْكَ وَبِخْضَةِ
مُطَلَّقُ بَصْرَى أَضْمَعُ الْقَلْبَ جَافِلَةً
وَالْفِرْكَانُ: الْبِغْضَةُ (عَنِ السَّرَافِيِّ).
وَفِرْكَانٌ: أَرْضٌ، زَعَمُوا. ابْنُ بَرِّي:
وَفِرْكَانٌ اسْمُ أَرْضٍ، وَكَذَلِكَ فِرْكَ^(١)؛
قَالَ:

هَلْ تَعْرِفُ الدَّارَ بِأَدْنَى ذِي فِرْكَ

• فِرْكَح • الْفِرْكَحَةُ: تَبَاعُدُ مَا بَيْنَ الْأَلْيَتَيْنِ (عَنْ كِرَاعٍ).

• وَالْفِرْكَاحُ: الرَّجُلُ الَّذِي ارْتَفَعَ مَذْرُوعًا
اسْتَبَدَّ وَخَرَجَ دُبْرُهُ، وَهُوَ الْمُفْرَكُحُ؛ وَأَنْشَدَ:
جَاءَتْ بِهِ مُفْرَكِحًا فِرْكَاحًا

• فوم • الْفَوْمُ وَالْفَوْمُ: مَا تَضَيَّقُ بِهِ الْمَرْأَةُ مِنْ حَوَاءٍ. وَبِئْرَةٌ قَوْمَاءٌ وَمُسْتَفْرَمَةٌ. وَهِيَ الَّتِي تَحْتَلُّ الدَّوَاءَ فِي فَرْجِهَا لِيَضِيقَ التَّهْدِيبُ: التَّقْرِيبُ وَالتَّقْرِيمُ، بِإِلْبَاءِ وَالْمِيمِ، تَضْيِيقُ الْمَرْأَةِ فَلَهَمَهَا بِعَجْمِ الرَّبِيبِ. يُقَالُ: اسْتَفْرَمَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا احْتَشَتْ، فَهِيَ مُسْتَفْرَمَةٌ وَرَبْمَا تَتَعَالَجُ بِحَبِّ الرَّبِيبِ تُضَيِّقُ بِهِ نِتَاعَهَا. وَكَبَّ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ إِلَى حَجَّاجٍ لَمَّا شَكَاهُ مِنْهُ أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ: يَأْتِي الْمُسْتَفْرَمَةَ بِعَجْمِ الرَّبِيبِ، وَهُوَ مِمَّا يُسْتَفْرَمُ بِهِ؛ يُرِيدُ أَنَّهَا تَعَالَجُ بِهِ فَرْجَهَا لِيَضِيقَ وَيَسْتَحْصِفَ، وَقِيلَ: إِنَّمَا كَتَبَ إِلَيْهِ بِذَلِكَ لِأَنَّ فِي نِسَاءِ تَقِيفٍ سَعَةً، فَهِنَّ يَقَعْنَ ذَلِكَ يَسْتَضِيقْنَ بِهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ الْحُسَيْنَ ابْنَ عَلِيٍّ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ لِرَجُلٍ:

(١) قوله: «الفركان» كذا ضبط الأصل لسنار، وفي القاموس بضمتين مشددة الكاف: ونص شارحه على أنها روايتان.
وقوله: «وكذلك فرك» كذا ضبط الأصل بكسرتين، وضبطه المجد ككتب، وجعلها الشارح روايتين.

عَلَيْكَ بِفِرَامِ أُمَّكَ؛ سُئِلَ عَنْهُ تَعَلَّبَ فَقَالَ: كَانَتْ أُمُّهُ تَقْفِيَةً، وَفِي أُحْرَاحِ نِسَاءِ تَقِيفٍ سَعَةً، وَلِذَلِكَ يُعَالَجُنِ بِالرَّبِيبِ وَغَيْرِهِ. وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: حَتَّى لَا تُكُونُوا أَذَلَّ مِنْ قَوْمِ الْأَمَةِ؛ وَهُوَ بِالتَّحْرِيكِ مَا تُعَالَجُ بِهِ الْمَرْأَةُ فَرْجَهَا لِيَضِيقَ؛ وَقِيلَ: هِيَ خِرْقَةُ الْحِيصِ. أَبُو زَيْدٍ: الْفِرَامَةُ الْخِرْقَةُ الَّتِي تَحْمِلُهَا الْمَرْأَةُ فِي فَرْجِهَا، وَاللَّجْمَةُ: الْخِرْقَةُ الَّتِي تُشَدُّهَا مِنْ أَسْفَلِهَا إِلَى سَرْتِهَا، وَقِيلَ: الْفِرَامُ أَنْ تَحْيِضَ الْمَرْأَةُ وَتَحْتَشِي بِالْخِرْقَةِ وَقَدْ افْتَرَمَتْ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

وَجَدْتُكَ فِيهَا كَأَمِّ الْغُلَامِ
مَتَى مَا تَجِدُ فَارِمًا تَفْتَرِمُ
الْجَوْهَرِيُّ: الْفَرْمَةُ، بِالتَّسْكِينِ،
وَالْفَرْمُ: مَا تُعَالَجُ بِهِ الْمَرْأَةُ قَبْلَهَا لِيَضِيقَ؛
وَقَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ:

يَحْمِلُنَا وَالْأَسْلَ التَّوَاهِلَا

مُسْتَفْرَمَاتٍ بِالْحَصَى حَوَافِلَا
يَقُولُ: مِنْ شِدَّةِ جَرِيهَا [أَيِ الْخَيْلِ] يَنْخُلُ
الْحَصَى فِي فُرُوجِهَا.

وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ: أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ لَهْوٍ وَفِرَامٍ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ كِتَابَةٌ عَنِ الْمُجَامَعَةِ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْفَرْمِ، وَهُوَ تَضْيِيقُ الْمَرْأَةِ فَرْجَهَا بِالْأَنْشَاءِ الْعَمِصَةِ، وَقَدْ اسْتَفْرَمَتْ، أَيِ احْتَشَتْ بِذَلِكَ. وَالْمَفَارِمُ: الْخِرْقُ تُشَدُّ لِلْحَيْضِ، لَا وَاحِدَ لَهَا.

وَالْمَقْرَمُ: الْمَمْلُوءُ بِالْمَاءِ وَغَيْرِهِ، هَذَلِيَّةٌ؛ قَالَ الْبَرِّيُّ الْهَذَلِيُّ:
وَحَى حِلَالٍ لَهْمُ سَامِرٍ
شَهَدْتُ وَشِعْبُهُمْ مَقْرَمُ
أَيِ مَمْلُوءُ بِالنَّاسِ. أَبُو عَيْدٍ: الْمَقْرَمُ مِنَ الْحِيَاضِ الْمَمْلُوءِ بِالْمَاءِ، فِي لُقَّةٍ هَذَلِيَّةٍ؛
وَأَنْشَدَ:

حِيَاضُهَا مُقْرَمَةٌ مُطَبَّعَةٌ
يُقَالُ: أَقْرَمْتُ الْحَوْضَ وَأَقْرَمْتُهُ وَأَقْرَمْتُهُ إِذَا
مَلَأْتَهُ. النُّجُوهِيُّ: أَقْرَمْتُ الْإِنَاءَ مَلَأْتُهُ،
بِلُقَّةٍ هَذَلِيَّةٍ.

وَالْفَوْمِيُّ: اسْمُ مَوْضِعٍ لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ

صَحِيحٌ. الْجَوْهَرِيُّ: وَقَوْمًا، بِالتَّحْرِيكِ،
مَوْضِعٌ؛ قَالَ سَلِيكُ بْنُ السَّلَكَةِ يَرَى قَوْمًا لَهُ
نَفَقٌ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ:

كَانَ قَوَائِمَ النَّحَامِ لَمَّا
تَحَمَّلَ صُحْبَتِي أَصْلًا مَحَارًا^(١)
عَلَا قَوْمَاءَ عَالِيَةَ شَوَاهِ
كَانَ بَيَاضَ غُرْبِهِ خَارًا

يَقُولُ: عَلَتْ قَوَائِمُهُ قَوْمَاءَ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي:
مَنْ زَعَمَ أَنَّ الشَّاعِرَ رَتَى قَوْمَهُ فِي هَذَا الْبَيْتِ
لَمْ يَرَوْهُ إِلَّا عَالِيَةَ شَوَاهِ، لِأَنَّهُ إِذَا مَاتَ انْتَفَخَ
وَعَلَتْ قَوَائِمُهُ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ لَمْ يَمُتْ وَأَنَا
وَصَفَهُ بِازْتِنَاعِ الْقَوَائِمِ فَإِنَّهُ يَرَوْهُ عَالِيَةَ شَوَاهِ

وعَالِيَةَ، بِالرَّفْعِ وَالتَّصْبِ، قَالَ: وَصَوَابُ
إِنْشَادِهِ عَلَا قَوْمَاءَ، بِالنَّفَاقِ، قَالَ: وَكَذَلِكَ
هُوَ فِي كِتَابِ سَيِّوِيَّةِ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ عِنْدَ
أَهْلِ اللُّغَةِ؛ قَالَ تَعَلَّبُ: قَوْمَاءُ عَقَبَةَ،
وَصَفَّ أَنْ قَوْمَهُ نَفَقَ وَهُوَ عَلَى ظَهْرِهِ قَدْ رَفَعَ
قَوَائِمَهُ، وَرَوَاهُ عَالِيَةَ شَوَاهِ لَا غَيْرَ،
وَالنَّحَامُ: اسْمُ فَرَسٍ، وَهُوَ مِنَ التَّحْمَةِ وَهِيَ
الصَّوْتُ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: يُقَالُ لَيْسَ فِي

كَلَامِ الْعَرَبِ فَعَلَاءٌ إِلَّا ثَلَاثَةٌ أَحْرَفٌ وَهِيَ:
قَوْمَاءُ وَجَفَاءُ وَجَسَدَاءُ، وَهِيَ أَسْمَاءُ
مَوَاضِعٍ، فَشَاهِدُ قَوْمَاءُ بَيْتِ سَلِيكِ بْنِ
السَّلَكَةِ هَذَا؛ وَشَاهِدُ جَفَاءُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

رَحَلْتُ إِلَيْكَ مِنْ جَفَاءٍ حَتَّى
أَنْحَتُ فِنَاءً بَيْنَكَ بِالْمَطَالِي
وَشَاهِدُ جَسَدَاءُ قَوْلُ لَيْدٍ:
فِينَنَا حَيْثُ أَمْسِنَا ثَلَاثًا

عَلَى جَسَدَاءَ تَبْنَحُنَا الْكِلَابُ
قَالَ: وَزَادَ الْفَرَاءُ تَادَاءَ وَسَخْنَاءَ، لُقَّةٌ فِي
الثَّادِ وَالسَّخْنَاءُ؛ وَزَادَ ابْنُ الْقَوَاتِيهِ نَفْسَاءَ،
لُقَّةٌ فِي النَّفْسَاءِ. قَالَ: وَمِمَّا جَاءَ فِيهِ فَعَلَاءُ
وَفَعَلَاءُ تَادَاءُ وَتَادَاءُ وَسَخْنَاءُ وَسَخْنَاءُ، وَامْرَأَةٌ
نَفْسَاءُ وَنَفْسَاءُ، لُقَّةٌ فِي النَّفْسَاءِ قَالَ ابْنُ

كَيْسَانَ: أَمَّا تَادَاءُ وَالسَّخْنَاءُ فَإِنَّمَا حُرُوكًا
لِمَكَانِ حَرْفِ الْحَلْقِ، كَمَا يَسُوعُ التَّحْرِيكُ
فِي مِثْلِ النَّهْرِ وَالشَّعْرِ؛ قَالَ: وَقَوْمَاءُ لَيْسَتْ
فِي مِثْلِ النَّهْرِ وَالشَّعْرِ؛ قَالَ: وَقَوْمَاءُ لَيْسَتْ

(٢) قوله: «تحمل» في التكلة: تروح

فِي هَذِهِ الْعِلَّةِ ، قَالَ : وَأَحْسَبُهَا مَقْصُورَةً
مَدَّهَا الشَّاعِرُ ضَرُورَةً ؛ قَالَ : وَنَظَرُهَا
الْجَمَزِيُّ فِي بَابِ الْقَصْرِ ، وَحَكَى عَلَى
ابْنِ حَمْرَةَ عَنْ بِنِ حَبِيبٍ أَنَّهُ قَالَ : لَا أَعْلَمُ
قَوْمًا ، بِالْقَافِ ، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَوْمًا
بِالْفَاءِ ، قَالَ : وَهِيَ بِنِصْرٌ ؛ وَأَنْشَدَ قَوْلَ
الشَّاعِرِ :

سَحِطُ حَائِطِي قَوْمًا مِنِّي
قَصَائِدُ لَا أُرِيدُ بِهَا عِتَابًا
وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْدٍ : الْقَوْمُ ، بِالْفَاءِ ،
مَقْصُورٌ لَا غَيْرَ ، وَهِيَ مَدِينَةٌ بِقُرْبِ مِصْرَ ،
سُمِّيَتْ بِبَنِي إِسْكَانَدَرَ ، وَأَسْمُهُ قَوْمًا ،
وَكَانَ الْقَوْمُ كَافِرًا ، وَهِيَ قَرْيَةٌ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ .

* فَرْنٌ : الْفَرْنُ : الَّذِي يُحْتَزُّ عَلَيْهِ الْفَرْنِيُّ ،
وَهُوَ خَبْزٌ غَلِيظٌ نَسِبَ إِلَى مَوْضِعِهِ ، وَهُوَ غَيْرُ
الْقُورِ ؛ قَالَ أَبُو خِرَاشٍ الْهَنْدَلِيُّ يَمْدُحُ دَيْبَةَ
السُّلَمِيِّ :

نُقَاتِلُ جُوعَهُمْ بِمَكَلَّاتٍ
مِنَ الْفَرْنِيِّ يَرْعَبُهَا الْجَبِيلُ
وَيُرَوَى : نِقَابِلُ ، بِالْبَاءِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي :
صَوَابُهُ يُقَابِلُ بِالْبَاءِ وَالْبَاءِ ، وَالضَّمِيرُ يُعَوِّدُ إِلَى
دَيْبَةَ ؛ وَقِيلَ :

فِعْمٌ مُعَرَّسُ الْأَصْيَافِ تَدْحَى
رِحَالَهُمْ شَامِيَةً بَلِيلُ
يُقَالُ : ذَحَاهُ يَذْحُوهُ وَيَذْحَاهُ طَرْدَهُ ، يَذَالُ
مُعْجَمَةً . وَقَالَ الْخَلِيلُ : الْفَرْنِيُّ طَعَامٌ ،
وَاجِدْتُهُ فَرْنِيَّةً . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : الْفَرْنُ شَيْءٌ
يُحْتَزُّ فِيهِ قَالَ : وَلَا أَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا . غَيْرُهُ :
الْفَرْنُ الْمَحْتَزُّ ، شَامِيَةٌ ، وَالْجَمْعُ أَقْرَانُ .
وَالْفَرْنِيَّةُ : الْحَبِزَةُ الْمُسْتَدِيرَةُ الْعَظِيمَةُ ،
مُسَمَّوَةٌ إِلَى الْفَرْنِ . وَالْفَرْنِيُّ : طَعَامٌ (١)
يُحْتَذُّ ، وَهِيَ خَبِزَةٌ مُسَلَّكَةٌ مُصْعَبَةٌ مَضْمُومَةٌ
الْجَوَانِبِ إِلَى الْوَسْطِ ، يُسَلَّكُ بَعْضُهَا فِي

(١) قوله : « والفرنى طعام ... » والفرناة بفتح الفاء وسكون الراء : التقطيع والفرس (عن الصاغاني) .

بَعْضُ ثُمَّ تُرَوَّى لَنَا وَسَمْنَا وَسَكْرًا ، وَاجِدْتُهُ
فَرْنِيَّةً .

وَالْفَارِنَةُ : خَبَازَةٌ هَذَا الْفَرْنِيُّ الْمَذْكُورُ ،
وَيُسَمَّى ذَلِكَ الْمَحْتَزُّ فَرْنًا . وَفِي كَلَامِ بَعْضِ
الْعَرَبِ : فَإِذَا هِيَ مِثْلُ الْفَرْنِيَّةِ الْحَمْرَاءِ .
وَالْفَرْنِيُّ : الرَّجُلُ الْغَلِيظُ الصَّخْمُ ؛ قَالَ
الْعَجَّاجُ :

وَطَاحَ فِي الْمَعْرَكَةِ الْفَرْنِيُّ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالْفَرْنِيُّ أَيْضًا الصَّخْمُ مِنْ
الْكِلَابِ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْعَجَّاجِ هَذَا .

* فَرْنَبٌ : الْفَرْنَبُ : الْفَارَةُ ؛ وَالْفَرْنَبُ :
وَلَدُ الْفَارَةِ مِنَ الْيَرْبُوعِ . وَفِي التَّهْدِيدِ :
الْفَرْنَبُ الْفَارُ ؛ وَأَنْشَدَ :

يَدِبُ بِاللَّيْلِ إِلَى جَارِهِ
كَضَيُونٍ دَبَّ إِلَى فَرْنَبِ

* فَرْنَدٌ : الْفَرْنَدُ : وَشَى السِّيفِ ، وَهُوَ
دَحِيلٌ . وَفَرْنَدُ السِّيفِ : وَشِيُهُ . قَالَ أَبُو
مَنْصُورٍ : فَرْنَدُ السِّيفِ جَوْهَرُهُ وَمَاؤُهُ الَّذِي
يَجْرِي فِيهِ ، وَطَرَائِفُهُ يُقَالُ لَهَا الْفَرْنَدُ ، وَهِيَ
سَفَاسِفُهُ . الْجَوْهَرِيُّ : فَرْنَدُ السِّيفِ وَإِفْرِنْدُهُ
رُبْدُهُ وَوَشِيُهُ . وَالْفَرْنَدُ : السِّيفُ نَفْسُهُ ؛ قَالَ
جَرِيرٌ :

وَقَدْ قَطَعَ الْحَدِيدَ فَلَا تُارُوا
فَرْنَدٌ لَا يُقَلُّ وَلَا يَدُوبُ
قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ ذُو فَرْنَدٍ فَحَدَفَ
الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ .
وَالْفَرْنَدُ : الْوَرْدُ الْأَحْمَرُ .

وَفَرْنَدٌ ، دَحِيلٌ مُعَرَّبٌ : اسْمٌ نَوْبٌ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَرْنَدُ عَلَى فِعْلٍ ؛
الْأَبْرَارُ ، وَجَمَعُهُ الْفَرَانِدُ .

وَالْفَرْنَدَانُ : مَوْضِعٌ ، وَيُقَالُ اسْمٌ رَمَلَةٌ .
ابْنُ سَيِّدَةَ : الْفَرْنَدَانُ شَجَرٌ ، وَقِيلَ : رَمَلَةٌ
مُشْرِقَةٌ فِي بِلَادِ بَنِي تَيْمِيمٍ ، وَيَزْعَمُونَ أَنَّ قَبْرَ
ذِي الرِّمَّةِ فِي ذِرْوَتِهَا ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :
وَيَافِعُ مِنْ فَرْنَدَانَيْنِ مَلْمُومٍ
ثَنَاهُ ضَرُورَةً ، كَمَا قَالَ :

لِمَنِ الدِّيَارُ بِرَامَتَيْنِ فَعَاقِلِي
دَرَسَتْ وَعَيْرَ أَيَّهَا الْقَطْرُ
وَفِي التَّهْدِيدِ : فَرْنَدَانُ جَبَلٌ بِنَاحِيَةِ
الدَّهْنَاءِ ، وَجَدَائِهِ جَبَلٌ آخَرٌ ، وَيُقَالُ لِهَمَا
مَعَا الْفَرْنَدَانِ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ ذِي الرِّمَّةِ ،
ذَكَرَهُ فِي الرَّبَاعِيِّ .

* فَرْنَسٌ : التَّهْدِيدُ : الْفَرْنَسُ مِثْلُ
الْفَرَصَادِ : الْأَسَدُ الضَّارِي ؛ وَقِيلَ : الْغَلِيظُ
الرَّقِيَّةُ ، وَكَذَلِكَ الْفَرَانِسُ مِثْلُ الْفَرَانِقِ ،
وَالثُّونُ زَائِدَةٌ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْفَرْنَسَةُ حَسَنُ
تَنْدِيرِ الْمَرَاةِ لَبِيَّتِهَا . وَيُقَالُ : إِنَّهَا امْرَأَةٌ
مُفَرْنَسَةٌ .

* فَرْنَقٌ : الْفَرْنَقُ : مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ دَخِيلٌ .
وَالْفَرْنَقُ : الْبَرِيدُ ، وَهُوَ الَّذِي يُنْذِرُ قَدَامَ
الْأَسَدِ ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ ، وَهُوَ بَرَوَانَةٌ
بِالْفَارِسِيَّةِ (٢) ؛ قَالَ امْرَأَةُ الْقَيْسِ :

وَأَنَّى أَذِينُ إِنْ رَجَعْتُ مُمْلَكًا
بِسِيرِ تَرَى مِنْهُ الْفَرَانِقُ أَرْوَرًا
وَرَبَّمَا سَمَوْا دَلِيلَ الْجَيْشِ فَرَانِقًا . قَالَ ابْنُ
الْجَوَالِقِيِّ فِي الْمَعَرَّبِ : قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ ،
رَحِمَهُ اللَّهُ ، فَرَانِقُ الْبَرِيدِ قَرَوَانَهُ ، وَهُوَ
فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ ، وَهُوَ سَبْعٌ يَصِيحُ بَيْنَ يَدَيْ
الْأَسَدِ ، كَأَنَّهُ يُنْذِرُ النَّاسَ بِهِ ، وَيُقَالُ : إِنَّهُ
شَيْبَةٌ بِأَبْنِ آوَى ، يُقَالُ لَهُ فَرَانِقُ الْأَسَدِ ، قَالَ
أَبُو حَاتِمٍ : يُقَالُ إِنَّهُ الْوَعُوقُ ؛ وَمِنْهُ فَرَانِقُ
الْبَرِيدِ .

* فَرَهٌ : فَرَهٌ الشَّيْءُ ، بِالضَّمِّ ، يَقْرَهُ فَرَاهَةً
وَقَرَاهِيَةً وَهُوَ فَارَةٌ بَيْنَ الْفَرَاهَةِ وَالْقَرَاهَةِ ؛
قَالَ :

صَوْرِيَّةٌ أُرِلَعْتُ بِأَشْهَارِهَا
نَاصِلَةٌ الْحَقُوقِينَ مِنْ إِزَارِهَا

(٢) قوله : « وهو بروانه بالفارسية » في الصحاح بروانك ، ومثله في القاموس ، ولكن نقل شارحه عن شيخه أن الصواب ما قاله ابن الجواليقي ، وهو ما سبقه المؤلف .

يُطْرَقُ كَلْبُ الْحَيِّ مِنْ جِدَارِهَا
 أَعْطِيَتْ فِيهَا طَائِعاً أَوْ كَارِهَا
 حَدِيْقَةً غَلْبَاءَ فِي جِدَارِهَا
 وَفَرَساً أَنْتَى وَعَبْداً فَارِهَا
 الْجَوْهَرِيُّ : فَاْرَهُ نَادِرٌ مِثْلُ حَامِضٍ ، وَفِيَاْسُهُ
 فَرِيَهُ وَحَمِيْضٌ ، مِثْلُ صَعْرٍ فَهُوَ صَغِيْرٌ ، وَمَلْحٌ
 فَهُوَ مَلِيْحٌ . وَيُقَالُ لِلْبُرْدُوْنَ وَالْبَعْلَى وَالْحَجَارِ :
 فَاْرَهُ بَيْنَ الْفَرُوْهِةِ وَالْفَرَاهِيَةِ وَالْفَرَاهَةِ ؛
 وَالْجَمْعُ فَرُهَةٌ مِثْلُ صَاحِبٍ وَصُحْبَةٍ ، وَفَرَةٌ
 أَيْضاً مِثْلُ بَازِلٍ وَبَزْلٍ ، وَحَائِلٌ وَحَوْلٍ . قَالَ
 ابْنُ سِيْدِهِ : وَأَمَّا فَرُهَةٌ فَاسْمٌ لِلْجَمْعِ ، عِنْدَ
 سِيْبَوِيٍّ ، وَكَيْسٌ يَجْمَعُ لِأَنَّ فَاْعِلاً لَيْسَ مِمَّا
 يُكْسَرُ عَلَى فَعْلَةٍ ؛ قَالَ : وَلَا يُقَالُ لِلْفَرَسِ
 فَاْرَهُ ، إِنَّمَا يُقَالُ فِي الْبَعْلِ وَالْحَجَارِ وَالْكَلْبِ
 وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَفِي التَّهْنِيْبِ : يُقَالُ بَرْدُوْنٌ
 فَاْرَهُ ، وَحِمَارٌ فَاْرَهُ ، إِذَا كَانَ سُوْرَيْنِ ؛ وَلَا
 يُقَالُ لِلْفَرَسِ الْإِجْوَادُ ، وَيُقَالُ لَهُ رَاْنِعٌ . وَفِي
 حَدِيْثِ جُرَيْجٍ : دَابَّةٌ فَاْرَهُ ، أَيْ نَشِيْطَةٌ
 حَادَّةٌ قَوِيَّةٌ فَأَمَّا قَوْلُ عَدِيٍّ بِنِ زَيْدٍ فِي صِفَةِ
 فَرَسٍ :
 فَصَافٌ يُفْرِي جِلَّهُ عَن سَرَاتِهِ
 يَبْدُ الْجِيَادِ فَاْرَهُاً مُتَّابِعَا
 فَرَعَمَ أَبُو حَاتِمٍ أَنَّ عَدِيّاً لَمْ يَكُنْ لَهُ بَصَرٌ
 بِالْحَيْلِ ، وَقَدْ حَطَّى عَدِيٌّ فِي ذَلِكَ ،
 وَالْأَنْتَى فَاْرَهُةٌ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : كَانَ
 الْأَصْمَعِيُّ يُحَطَّى عَدِيٌّ بِنِ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ :
 فَتَقَلْنَا صُنْعَهُ حَتَّى شَتَا
 فَاْرَهُ الْبَالِ الْجَوْجَا فِي السَّنَنِ
 قَالَ : لَمْ يَكُنْ لَهُ عِلْمٌ بِالْحَيْلِ . قَالَ ابْنُ
 بَرِيٍّ : بَيْتُ عَدِيٍّ الَّذِي كَانَ الْأَصْمَعِيُّ
 يُحَطُّهُ فِيهِ هُوَ قَوْلُهُ :
 يَبْدُ الْجِيَادِ فَاْرَهُاً مُتَّابِعَا
 وَقَوْلُ التَّابِعَةِ :
 أَعْطَى لِفَاْرَهُةٍ حُلُوْ تَوَابِعُهَا
 مِنَ الْمَوَاهِبِ لَا تُعْطَى عَلَى حَسَدٍ
 قَالَ ابْنُ سِيْدِهِ : إِنَّمَا يَعْنِي بِالْفَاْرَهُةِ الْقَيْتَةَ وَمَا
 يَتَّبِعُهَا مِنَ الْمَوَاهِبِ ، وَالْجَمْعُ فَوَاْرَهُةٌ وَفَرَةٌ ؛
 الْأَخِيْرَةُ نَادِرَةٌ ، لِأَنَّ فَاْعِلاً لَيْسَتْ مِمَّا يُكْسَرُ

عَلَى فَعْلٍ .
 وَيُقَالُ : أْفَرَهْتَ فَلَانَةٌ إِذَا جَاءَتْ بِأَوْلَادٍ
 فَرُهَةً أَيْ مِلَاحٍ . وَأَفْرَهُ الرَّجُلُ إِذَا اْتَمَحَدَ
 غُلَاماً فَاْرَهُاً ، وَقَالَ : فَاْرَهُةٌ وَفَرَةٌ مِيْرَانُهُ نَائِبٌ
 وَنُوبٌ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَسَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ
 مِنَ الْعَرَبِ يَقُولُ : جَارِيَةٌ فَاْرَهُةٌ إِذَا كَانَتْ
 حَسَنَاءَ مَلِيْحَةٍ . وَغُلَامٌ فَاْرَهُةٌ : حَسَنُ الْوَجْهِ ،
 وَالْجَمْعُ فَرَةٌ . وَقَالَ الشَّافِعِيُّ فِي بَابِ تَفَقُّةِ
 الْمَالِيكِ وَالْحَوَارِيِّ : إِذَا كَانَ لَهُنَّ فَرَاهَةٌ زَيْدٌ
 فِي كِسْوَتِهِنَّ وَتَفَقَّتِهِنَّ ؛ يُرِيدُ بِالْفَرَاهَةِ الْحُسْنَ
 وَالْمَلَاَحَةَ . وَأَفْرَهْتَ الثَّاقَةَ ، فِيهِ مَفْرَهُةٌ
 وَمَفْرَهَةٌ إِذَا كَانَتْ تُنْتَجِجُ الْفَرَةَ ، وَمَفْرَهَةٌ
 أَيْضاً ؛ قَالَ مَالِكُ بْنُ جَعْدَةَ الثُّعْلَبِيُّ :
 فَإِنَّكَ يَوْمَ تَأْتِيْنِي حَرِيْباً
 تَحِلُّ عَلَيَّ يَوْمَئِذٍ نُدُوْرٌ
 تَحِلُّ عَلَيَّ مَفْرَهَةٌ سِيْنَادٌ
 عَلَيَّ أَخْفَافُهَا عَلَيَّ يَمُوْرٌ
 ابْنُ سِيْدِهِ : نَاعَةٌ مَفْرَهَةٌ تَلِدُ الْفَرَهَةَ ؛ قَالَ
 أَبُو ذُوْبَيْبٍ :
 وَمَفْرَهَةٌ عَنَسٍ قَدَرْتُ لِسَاقِهَا
 فَحَرَّتْ كَمَا تَتَّبَعُ الرِّيْحُ بِالْفَقْلِ
 وَيُرْوَى : كَمَا تَتَّبَعُ .
 وَالْفَاْرَهُةُ : الْحَادِقُ بِالْشَيْءِ . وَالْفَرُوْهُةُ
 وَالْفَرَاهَةُ وَالْفَرَاهِيَةُ : النَّشَاطُ . وَفَرَةٌ ،
 بِالْكَسْرِ : أَشْرٌ وَبَطْرٌ . وَرَجُلٌ فَرَةٌ : نَشِيْطٌ
 أَشْرٌ . وَفِي التَّنْزِيْلِ الْعَرِيْزِ : « وَتَنْحُوْنَ مِنَ
 الْجِبَالِ بِيُوْتَا فَرِهِيْنَ » ؛ فَمَنْ قَرَأَهُ كَذَلِكَ فَهُوَ
 مِنْ هَذَا شَرِهِيْنَ بَطْرِيْنَ ، وَمَنْ قَرَأَهُ فَاْرِهِيْنَ
 فَهُوَ مِنْ فَرَةٍ ، بِالضَّمِّ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ عِنْدَ
 هَذَا الْمَوْضِعِ : قَالَ ابْنُ وَاْدِعِ الْعَوْفِيُّ :
 لَا اسْتَكْبِيْنَ إِذَا مَا أَرَمَتْ أَرَمَتْ
 وَلَنْ تَرَانِيْ بِخَيْرٍ فَاْرِهِ الْطَّلَبِ
 قَالَ الْفَرَاءُ : مَعْنَى فَاْرِهِيْنَ حَادِقِيْنَ ، قَالَ :
 وَالْفَرِيْحُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، بِالْحَاءِ ، الْأَشْرُ
 الْبَطْرُ . يُقَالُ : لَا تَفْرَحْ ، أَيْ لَا تَأْشُرْ . قَالَ
 اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ
 الْفَرِحِيْنَ » ؛ فَالْهَاءُ هُنَا كَأَنَّهَا أُقِيْمَتْ مَقَامَ
 الْحَاءِ . وَالْفَرَةُ : الْفَرِيْحُ . وَالْفَرَةُ : الْفَرِيْحُ

وَرَجُلٌ فَاْرَهُةٌ : شَدِيْدُ الْأَكْلِ (عَنِ ابْنِ
 الْأَعْرَابِيِّ) ، قَالَ : وَقَالَ عَبْدُ الرَّجُلِ أَرَادَ أَنْ
 يَشْتَرِيَهُ : لَا تَشْتَرِنِيْ ، أَكَلْتُ فَاْرَهُاً ، وَأَمْنِيْ
 كَارِهَا .
 * فَرُهَةٌ : الْفَرُهَةُ ، بِالضَّمِّ : الْحَادِرُ الْعَلِيْظُ
 مِنَ الْعِلْمَانِ . ابْنُ سِيْدِهِ : الْفَرُهُودُ الْحَادِرُ
 الْعَلِيْظُ ، وَهُوَ النَّاعِمُ النَّارُ ، وَيُقَالُ : غُلَامٌ
 فَلُهْدٌ ، بِاللَّامِ أَيْضاً ، أَيْ مُتَمَلِّئٌ ، وَقِيلَ :
 الْقَرُهْدُ النَّاعِمُ النَّارُ الرَّخِصُ ، وَقَالَ : إِنَّمَا
 هُوَ الْفَرُهْدُ ، بِالْفَاءِ وَضَمِّ الْهَاءِ وَالْقَافِ فِيهِ
 تَصْغِيْفٌ .
 وَالْفَرُهْدُ وَالْفَرُهُودُ : وَلَدُ الْأَسَدِ ؛
 عَائِيَةٌ ؛ وَزَعَمَ كِرَاعٌ أَنَّ جَمْعَ الْفَرُهْدِ فَرَاهِيْدٌ
 كَمَا جُمِعَ هُدُهْدٌ عَلَى هُدَاهِيْدٍ ؛ قَالَ ابْنُ
 سِيْدِهِ : وَلَا يُؤْمِنُ كِرَاعٌ عَلَى مِثْلِ هَذَا إِنَّمَا
 يُؤْمِنُ عَلَيْهِ سِيْبَوِيٌّ وَشَيْهَةٌ ؛ وَقِيلَ : الْفَرُهُودُ
 وَلَدُ الرَّعْلِ .
 وَفَرَاهِيْدٌ : حَيٌّ مِنَ الْيَمَنِ مِنَ الْأَزْدِ
 وَفَرُهُودٌ : أَبُو بَطْنٍ . الصَّحَاحُ : الْفَرُهُودُ حَيٌّ
 مِنْ يَحْمَدَ (١) وَهُمْ بَطْنٌ مِنَ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُمْ
 الْفَرَاهِيْدُ ، مِنْهُمْ الْبَحْلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ
 الْعَرُوصِيُّ ، يُقَالُ : رَجُلٌ فَرَاهِيْدِيٌّ وَكَانَ
 يُؤْنَسُ يَقُولُ فَرُهُودِيٌّ .
 * فَرَاةٌ : الْفَرَوَةُ وَالْفَرَوَةُ : مَعْرُوفُ الَّذِي
 يُلْبَسُ ، وَالْجَمْعُ فَرَاةٌ ، فَإِذَا كَانَ الْفَرَوُ (٢) ذَا
 الْجَبِيَّةِ فَاسْمُهَا الْفَرَوَةُ ؛ قَالَ الْكَمِيْتُ :
 إِذَا تَفَّتْ دُونَ الْفَتَاةِ الْكَمِيْعُ
 وَوَحَّوْحَ دُونَ الْفَرَوَةِ الْأَرْمَلُ
 وَأُورِدَ بَعْضُهُمْ هَذَا الْبَيْتَ مُسْتَشْهَدًا بِهِ عَلَى
 الْفَرَوَةِ الْوَفْصَةِ الَّتِي يَجْعَلُ فِيهَا السَّائِلُ
 صَدَقَتَهُ . قَالَ أَبُو مَتَّصِرٍ : وَالْفَرَوَةُ إِذَا لَمْ
 يَكُنْ عَلَيْهَا وَرٌّ أَوْ صُوفٌ لَمْ تُسَمَّ فَرَوَةً .
 (١) قَوْلُهُ : « بِحَمْدِ » كَمِيْعٌ وَكَيْلَمٌ مُضَاعَفٌ
 أَعْلَمُ أَبُو قَبِيْلَةَ ، الْجَمْعُ الْبِحَامِدُ .
 (٢) قَوْلُهُ : « فَإِذَا كَانَ الْفَرَوُ الْبَحْلُ » كَذَا
 بِالْأَصْلِ .

وَأَقْرَبْتُ قَرَوًا: لَبِثْتُ؛ قَالَ الْحَجَّاجُ:
يَقْلِبُ أَوْلَاهُنَّ لَطْمُ الْأَعْسِرِ
قَلْبَ الْخُرَاسَانِيِّ قَرَوَ الْمُقْتَرَى
وَالْفَرَوَةَ: جِلْدَةُ الرَّاسِ. وَفَرَوَةُ الرَّاسِ:
أَعْلَاهُ، وَقِيلَ: هُوَ جِلْدَتُهُ بِمَا عَلَيْهِ مِنَ الشَّعْرِ
يَكُونُ لِلْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ؛ قَالَ الرَّاعِي
دَيْسُ الثَّيَابِ كَانَ فَرَوَةَ رَأْسِهِ
عُرِمَتْ قَاتِبَتْ جَانِبَاهَا فَلَفْلَا
وَالْفَرَوَةُ، كَالثَّرْوَةِ فِي بَعْضِ اللُّغَاتِ:
وَهُوَ الْغَنَى، وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ فَاءَهَا بَدَلٌ مِنَ
الثَّاءِ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
وَسُئِلَ عَنْ حَدِّ الْأَمَةِ فَقَالَ إِنَّ الْأُمَّةَ أَلْقَتْ
قَرَوَةَ رَأْسِهَا مِنْ وَرَاءِ الدَّارِ، وَرَوَى: مِنْ
وَرَاءِ الْجِدَارِ، أَرَادَ قَنَاعَهَا، وَقِيلَ خَارَهَا،
أَيُّ لَيْسَ عَلَيْهَا قَنَاعٌ وَلَا حِجَابٌ، وَأَنَّهَا
تَخْرُجُ مُتَبَدِّلَةً إِلَى كُلِّ مَوْضِعٍ تُرْسَلُ إِلَيْهِ لَا
تَقْدِرُ عَلَى الْإِمْتِنَاعِ، وَالْأَصْلُ فِي قَرَوَةَ
الرَّاسِ جِلْدَتُهُ بِمَا عَلَيْهَا مِنَ الشَّعْرِ، وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ: إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا قَرَّبَ الْمُهْلُ مِنْ فِيهِ
سَقَطَتْ قَرَوَةُ وَجْهِهِ، أَيُّ جِلْدَتُهُ، اسْتَعَارَهَا
مِنَ الرَّاسِ لِلْوَجْهِ.

ابْنُ السَّكَيْتِ: إِنَّهُ لَدُو قَرَوَةَ فِي الْمَالِ
وَقَرَوَةٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، إِذَا كَانَ كَثِيرَ الْمَالِ.
وَرَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، كَرَّمَ اللَّهُ
وَجْهَهُ، أَنَّهُ قَالَ عَلَى مِثَرِ الْكُوفَةِ: اللَّهُمَّ إِنِّي
قَدْ مَلَيْتُهُمْ وَمَلُونِي، وَسَمَيْتُهُمْ وَسَمَيْتُونِي،
فَسَلَطُ عَلَيْهِمْ فَتَيِّفُ الذَّبَالِ الْمَتَانِ،
يَلْبَسُ فَرَوَتَهَا وَيَأْكُلُ خَضِرَتَهَا؛ قَالَ أَبُو
مَنْصُورٍ: أَرَادَ عَلِيٌّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّ فَتَى
تَيِّفِي إِذَا وَلِيَ الْعِرَاقَ تَوَسَّعَ فِي فَيءِ الْمُسْلِمِينَ
وَأَسَاتَرَهُ بِهِ، وَلَمْ يَقْصُرْ عَلَى حِصْنِهِ، وَفَتَى
تَيِّفِي: هُوَ الْحَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ، وَقِيلَ: إِنَّهُ
وُلِدَ فِي هَذِهِ السَّنَةِ الَّتِي دَعَا فِيهَا عَلِيٌّ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ، بِهَذَا الدَّعَاءِ، وَهَذَا مِنَ الْكَوَائِنِ
الَّتِي أَنْبَأَ بِهَا النَّبِيُّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِنْ بَعْدِهِ،
وَقِيلَ: مِنْ مَعْنَاهُ يَتَمَتَّعُ بِنِعْمَتِهَا لَبَسًا وَأَكْلًا؛
وَقَالَ الرَّمَحْمُوسِيُّ: مَعْنَاهُ يَلْبَسُ الدَّفِيءَ اللَّيِّنَ

مِنْ ثِيَابِهَا، وَيَأْكُلُ الطَّرِيءَ النَّاعِمَ مِنْ
طَعَامِهَا، فَضَرَبَ الْفَرَوَةَ وَالْخَضِرَةَ لِذَلِكَ
مَثَلًا، وَالضَّمِيرُ لِلدَّنْيَا. أَبُو عَمْرٍو: الْفَرَوَةُ
الْأَرْضُ الْبَيْضَاءُ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا نَبَاتٌ وَلَا
فَرْشٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ الْخَضِرَ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ، جَلَسَ عَلَى فَرَوَةَ بَيْضَاءَ فَاهْتَزَّتْ
تَحْتَهُ خَضِرَاءُ؛ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَرَادَ
بِالْفَرَوَةَ الْأَرْضَ الْبَيْسَاءَ؛ وَقَالَ غَيْرُهُ: يَعْنِي
الْهَيْسِيمَ الْبَيْسَ مِنَ النَّبَاتِ، شَبَّهَ بِالْفَرَوَةَ.
وَالْفَرَوَةُ: قِطْعَةُ نَبَاتٍ مُجْتَمِعَةٌ بَيْسَاءٌ؛
وَقَالَ:

وَهَامَةٌ قَرَوْتِهَا كَالْفَرَوَةَ

وَفِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ: ثُمَّ بَسَطْتُ عَلَيْهِ
قَرَوَةَ، وَفِي أُخْرَى: فَفَرَشْتُ لَهُ قَرَوَةَ.
وَقِيلَ: أَرَادَ بِالْفَرَوَةَ اللَّبَاسَ الْمَعْرُوفَ.
وَفَرَى الشَّيْءُ يَقْرِيهِ قَرِيًا وَقَرَاهُ، كِلَاهُمَا:
شَقَّهُ وَأَفْسَدَهُ، وَأَفْرَاهُ أَصْلَحَهُ؛ وَقِيلَ أَمَرَ
بِإِصْلَاحِهِ كَأَنَّهُ رَفَعَ عَنْهُ مَا لَحِقَهُ مِنْ آفَةٍ
الْفَرَى وَخَلَّلَهُ. وَفَرَى جِلْدُهُ وَأَفْرَى:
انْشَقَّ. وَأَفْرَى أَوْدَاجَهُ بِالسَّيْفِ: شَقَّهَا.
وَكُلُّ مَا شَقَّ فَقَدْ أَفْرَاهُ وَقَرَاهُ؛ قَالَ عَلِيُّ بْنُ
زَيْدٍ الْعِبَادِيُّ:

فَصَافَ يُفْرَى جِلْدُهُ عَنْ سَرَاتِهِ

يَبْدُ الْجِيَادِ فَارِهًا مُتَابِعًا
أَيُّ صَافَ هَذَا الْفَرَسُ يَكَادُ يَنْشُقُ جِلْدَهُ عَمَّا
تَحْتَهُ مِنَ السَّمَنِ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا، حِينَ سُئِلَ عَنِ الذَّبِيحَةِ بِالْمُؤَدِّ فَقَالَ:
كُلُّ مَا أَفْرَى الْأَوْدَاجَ غَيْرَ مُمَرَّدٍ، أَيُّ شَقَّهَا
وَقَطَّعَهَا، فَأَخْرَجَ مَا فِيهَا مِنَ الدَّمِ. يُقَالُ:
أَفْرَيْتُ الثَّوْبَ وَأَفْرَيْتُ الْحَلَّةَ إِذَا شَقَّقْتَهَا
وَأَخْرَجْتَ مَا فِيهَا، فَأَذَا قَلَّتْ فَرَيْتُ، بَعِيرُ
الْفَيْ، فَإِنَّ مَعْنَاهُ أَنْ تُقَدَّرَ الشَّيْءُ وَتُعَالَجَهُ
وَتُصْلِحَهُ، مِثْلُ الثَّمَلِ تَحْدُوها، أَوْ النَّطْعِ
أَوْ الْقَرِيَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. يُقَالُ: فَرَيْتُ أَفْرَى
قَرِيًا، وَكَذَلِكَ فَرَيْتُ الْأَرْضَ إِذَا سَرَّهَا
وَقَطَّعْتَهَا. قَالَ: وَأَمَّا أَفْرَيْتُ إِفْرَاهُ فَهُوَ مَنْ
التَّشْقِيقِ عَلَى وَجْهِ الْفَسَادِ. الْأَصْمَعِيُّ:

أَفْرَى الْجِلْدَ إِذَا مَرَّهَ وَخَرَّهَ وَأَفْسَدَهُ، يُفْرِيهِ
إِفْرَاءً. وَفَرَى الْأَيْدِمَ يَقْرِيهِ قَرِيًا، وَفَرَى
الْمَرَادَةَ يَقْرِيهَا إِذَا خَرَّزَهَا وَأَصْلَحَهَا.
وَالْمَقْرِيَّةُ: الْمَرَادَةُ الْمَعْمُولَةُ الْمُصْلَحَةُ.
وَتَقْرَى عَنْ فُلَانٍ ثَوْبَهُ إِذَا تَشَقَّقَ. قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ: وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَحْدَهُ قَرَى
أَوْدَاجَهُ وَأَفْرَاهَا قَطَّعَهَا. قَالَ: وَالْمَقْرِيَّةُ مِنْ
أَهْلِ اللُّغَةِ يَقُولُونَ قَرَى لِلْإِفْسَادِ، وَأَفْرَى
لِلْإِصْلَاحِ، وَمَعْنَاهَا الشَّقُّ، وَقِيلَ: أَفْرَاهُ
شَقَّهُ وَأَفْسَدَهُ وَقَطَّعَهُ، فَأَذَا أَرَدْتَ أَنَّهُ قَدَرَهُ
وَقَطَّعَهُ لِلْإِصْلَاحِ قَلَّتْ فَرَاهُ قَرِيًا.
الْجَوْهَرِيُّ: وَأَفْرَيْتُ الْأَوْدَاجَ قَطَّعْتَهَا؛
وَأَشَدُّ ابْنُ بَرِّى لِرَاجِزٍ:

إِذَا انْشَقَّى بِنَابِهِ الْهَذَاذِ

قَرَى عُرُوقَ الْوَدَجِ الْعَوَازِي

الْجَوْهَرِيُّ: قَرَيْتُ الشَّيْءَ أَفْرِيهِ قَرِيًا
قَطَّعْتَهُ لِأَصْلِحِهِ، وَقَرَيْتُ الْمَرَادَةَ خَلَقْتَهَا
وَصَنَعْتَهَا؛ وَقَالَ:

شَلَّتْ يَدَا فَارِيَةٍ قَرْنِهَا^(١)

مَسَكَ شَيْبِيبٌ ثُمَّ وَقَرْنِهَا

لَوْ كَانَتْ السَّاقِي أَضْعَرَّتَهَا

قَوْلُهُ: قَرْنِهَا أَيُّ عَمِلَتْهَا.

وَحَكَى الْجَوْهَرِيُّ عَنِ الْكِسَائِيِّ: أَفْرَيْتُ
الْأَيْدِمَ قَطَّعْتَهُ عَلَى جِهَةِ الْإِفْسَادِ، وَقَرَيْتُهُ
قَطَّعْتَهُ عَلَى جِهَةِ الْإِصْلَاحِ. غَيْرُهُ: أَفْرَيْتُ
الشَّيْءَ شَقَّقْتَهُ فَانْفَرَى وَتَفَرَّى أَيُّ انْشَقَّ.
يُقَالُ: تَفَرَّى اللَّيْلُ عَنْ صُبْحِهِ، وَقَدْ أَفْرَى
الذَّبُّ بَطْنَ الشَّاقِ، وَأَفْرَى الْحَرْجَ يَقْرِيهِ إِذَا
بَطَّه. وَجِلْدُ فَرَى: مَشْقُوقٌ، وَكَذَلِكَ

(١) قوله: «شلت يد الخ» بين الصاغاني
خلل هذا الإنشاد في مادة صغر فقال: وبعد الشطر
الأول:

وعصيت عين التي أرتها
أساءت الخرز وأخطتها
أعارت الأشقي وقدرتها
مسك شيبوب... الخ
وأبدل الساق بالنازع.

الْفَرِيَّةُ وَقِيلَ: الْفَرِيَّةُ مِنَ الْفَرَبِ الْوَاسِعَةِ. وَذَكَرُوا
فَرِيًّا: كَبِيرَةً وَسِيعَةً كَأَنَّهَا شَفَتْ، وَقَوْلُ
زُهَيْرٍ:

وَلَأَنْتَ نَفْرِي مَا خَلَقْتَ وَيَعِدُ

خِصُّ الْقَوْمِ يَخْلُقُ ثُمَّ لَا يَفْرِي
مَعْنَاهُ تَتَقَدَّمُ مَا تَعَزَّمُ عَلَيْهِ وَتُقَدِّرُهُ وَهُوَ مِثْلُ
وَيُقَالُ لِلشُّجَاعِ: مَا يَفْرِي فَرِيَةً أَحَدًا،
بِالتَّشْدِيدِ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: هَذِهِ رِوَايَةُ أَبِي
عُبَيْدٍ، وَقَالَ غَيْرُهُ: لَا يَفْرِي فَرِيَةً،
بِالتَّخْفِيفِ، وَمَنْ شَدَّدَ فَهُوَ غَلَطٌ.
التَّهْنِيبُ: وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ حَادًّا فِي
الْأَمْرِ قَوِيًّا تَرَكَهُ يَفْرِي الْفَرَاءَ (١) وَيَقْدُ،
وَالْعَرَبُ تَقُولُ: تَرَكَهُ يَفْرِي الْفَرِيَّ؛ إِذَا
عَجِلَ الْعَمَلُ أَوْ السَّفَى فَاجَادَ. وَقَالَ النَّبِيُّ،
ﷺ، فِي عَمْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَرَأَاهُ فِي
مَنَامِهِ يَنْزِعُ عَنْ قَلْبِهِ يَفْرِبُ: فَلَمْ أَرَ عِبْرِيًّا
يَفْرِي فَرِيَةً؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: هُوَ كَقَوْلِكَ
يَعْمَلُ عَمَلَهُ وَيَقُولُ قَوْلَهُ وَيَقْطَعُ قِطْعَهُ؛
قَالَ: وَأَنْشَدَنَا الْفَرَاءَ لِرِزَارَةَ بْنِ صَعْبٍ
يُخَاطِبُ الْعَامِرِيَّةَ:

قَدْ أَطْعَمْتَنِي دَقْلًا حَوْلِيَا
مَسْوَسًا مُدَوِّدًا حَجْرِيَا
قَدْ كُنْتُ تَفْرِينِ بِهِ الْفَرِيَا
أَي كُنْتُ تُكْثِرِينَ فِيهِ الْقَوْلَ وَتَعْظِيْمَتَهُ.

يُقَالُ: فُلَانٌ يَفْرِي الْفَرِيَّ إِذَا كَانَ يَأْتِي
بِالْعَجَبِ فِي عَمَلِهِ، وَرَوَى يَفْرِي فَرِيَةً،
بِسُكُونِ الرَّاءِ وَالتَّخْفِيفِ، وَحُكِيَ عَنِ
الْحَلِيلِ أَنَّهُ أَنْكَرَ التَّثْقِيلَ وَغَلَطَ قَائِلَهُ، وَأَصْلُ
الْفَرِيَّ: الْقَطْعُ. وَتَقُولُ الْعَرَبُ: تَرَكَهُ
يَفْرِي الْفَرِيَّ، إِذَا عَجِلَ الْعَمَلُ فَاجَادَهُ. وَفِي
حَدِيثِ حَسَّانَ: لَا فَرِيَّتَهُمْ فَرِي الْأَدِيمِ، أَيْ
أَقْطَعَهُمْ بِالْهَيْجَاءِ كَمَا يُقْطَعُ الْأَدِيمُ؛ وَقَدْ
يُكْتَبُ بِهِ عَنِ الْمُبَالَغَةِ فِي الْقَتْلِ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ
عَزْوَةَ مُوتَةَ: فَجَعَلَ الرَّومِيُّ يَفْرِي
بِالْمُسْلِمِينَ، أَيْ يُبَالِغُ فِي النِّكَايَةِ وَالْقَتْلِ؛

(١) قوله: «تركه يفري الفراء» كذا ضبط في
الأصل والتكلمة وعزاه فيها للفراء، وعليه ههنا
لغتان.

وَخَدِبْتُ وَخَشِيْتُ: فَرَأَيْتُ حَمَزَةَ يَفْرِي النَّاسَ
فَرِيًّا، يَعْنِي يَوْمَ أَحَدٍ.
وَتَفَرَّتِ الْأَرْضُ بِالْعَيُونِ: تَبَجَّسَتْ؛
قَالَ زُهَيْرٌ:

غِمَارًا تُفْرِي بِالسَّلَاحِ وَبِالذِّمِّ
وَأَفْرَى الرَّجُلُ: لِأَمَّةٍ.

وَالْفَرِيَّةُ: الْكَذِبُ. فَرِيٌّ كَذِبًا قَرِيًّا
وَأَفْرَاهُ: اخْتَلَفَهُ. وَرَجُلٌ فَرِيٌّ وَمِفْرِيٌّ، وَأَنَّهُ
لِقَبِيحِ الْفَرِيَّةِ (عَنِ الْحَبَابِيِّ). اللَّيْثُ:
يُقَالُ فَرِيٌّ فُلَانٌ الْكَذِبُ يَفْرِيهِ إِذَا اخْتَلَفَهُ،
وَالْفَرِيَّةُ مِنَ الْكَذِبِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: افْتَرَى
الْكَذِبَ يَفْتَرِيهِ اخْتَلَفَهُ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ:
«أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ؟» أَيْ اخْتَلَفَهُ. وَفَرِيٌّ
فُلَانٌ كَذَا إِذَا خَلَقَهُ، وَأَفْرَاهُ: اخْتَلَفَهُ،
وَالاسْمُ الْفَرِيَّةُ. وَفِي الْحَدِيثِ: مِنْ أَفْرَى
الْفَرِيَّ أَنْ يَرَى الرَّجُلُ عَيْنِيهِ مَا لَمْ تَرِيَا؛
الْفَرِيَّ: جَمْعُ فَرِيَّةٍ، وَهِيَ الْكَذِبَةُ، وَأَفْرَى
أَفْضَلُ مِنْهُ لِلتَّفْضِيلِ، أَيْ أَكْذَبُ الْكَذِبَاتِ
أَنْ يَقُولَ: رَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَذَا وَكَذَا، وَلَمْ
يَكُنْ رَأَى شَيْئًا، لِأَنَّهُ كَذِبٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى،
فَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يُرْسِلُ مَلَكَ الرُّوْيَا لِيُرِيَهُ النَّوْمَ.
وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَقَدْ
أَعْظَمَ الْفَرِيَّةَ عَلَى اللَّهِ، أَيْ الْكَذِبَ. وَفِي
حَدِيثِ يَسَعَةَ النِّسَاءِ: وَلَا يَأْتِينَ بِبُهَانٍ
يَفْتَرِيَنَّهُ؛ هُوَ افْتِعَالٌ مِنَ الْكَذِبِ.

أَبُو زَيْدٍ: فَرِيٌّ الْبُرْقُ يَفْرِي قَرِيًّا، وَهُوَ
تَلَاوُذُهُ وَدَوَامُهُ فِي السَّمَاءِ.

وَالْفَرِيُّ: الْأَمْرُ الْعَظِيمُ. وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَزِيزِ فِي قِصَّةِ مَرْيَمَ: «لَقَدْ جِئْتُ شَيْئًا
فَرِيًّا»؛ قَالَ الْفَرَاءُ: الْفَرِيُّ الْأَمْرُ الْعَظِيمُ،
أَيْ جِئْتُ شَيْئًا عَظِيمًا؛ وَقِيلَ: جِئْتُ شَيْئًا
فَرِيًّا، أَيْ مَصْنُوعًا مُخْتَلَفًا.
وَمَلَانٌ يَفْرِي الْفَرِيَّ إِذَا كَانَ يَأْتِي بِالْعَجَبِ
فِي عَمَلِهِ. وَفَرِيْتُ: دَهَشْتُ وَحِزْتُ؛ قَالَ
الْأَعْمَمُ الْهَدَلِيُّ:

وَفَرِيْتُ مِنْ جَرَعٍ فَلَا
أَرْمِي وَلَا وَدَعْتُ صَاحِبِ
أَبُو عُبَيْدٍ: فَرِيٌّ الرَّجُلُ، بِالْكَسْرِ، يَفْرِي

فَرِيًّا، مَقْصُورٌ، إِذَا بُهِتَ وَدَهَشَ وَتَحَيَّرَ.
قَالَ الْأَضْمَعِيُّ: فَرِيٌّ يَفْرِي إِذَا نَظَرَ فَلَمْ يَذَرِ
مَا يَصْنَعُ. وَالْفَرِيَّةُ: الْجَبَلَةُ. وَفَرَوَةٌ
وَفَرَوَانٌ: اسْمَانِ.

• فَرْدٌ. الْأَضْمَعِيُّ: تَقُولُ الْعَرَبُ لِمَنْ
يَصِلُ إِلَى طَرَفٍ مِنْ حَاجَتِهِ وَهُوَ يَطْلُبُ
نَهَائَتَهَا: لَمْ يُحْرَمْ مِنْ فَرْدٍ لَهُ، وَبَعْضُهُمْ
يَقُولُ: مَنْ فَصَدَ لَهُ، وَهُوَ الْأَصْلُ، فَقَلَبَتْ
الصَّادُ زَايَا، فَيُقَالُ لَهُ: افْتَحَ بِمَا زَرَقْتَ مِنْهَا
فَأَنْتَ غَيْرُ مَحْرُومٍ، وَأَصْلُ قَوْلِهِمْ: مَنْ
فُصِدَ لَهُ أَوْ فُرِدَ لَهُ فَصِدَ لَهُ، ثُمَّ سَكَتَتْ
الصَّادُ قَبِيلَ فَصَدَ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْفَصِيدِ،
وَهُوَ أَنْ يُوَخِّدَ مَصِيرًا فَيَلْقَمُ عِرْقًا مَقْصُودًا فِي يَدِ
الْبَعِيرِ حَتَّى يَمْتَلِي دَمًا، ثُمَّ يُشْوَى وَيُوكَلُ،
وَكَانَ هَذَا مِنْ مَا كَلَّ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ،
فَلَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الدَّمِ انْتَهَوْا عَنْهُ، وَسَدَّ كُرَّهُ
فِي تَرْجَمَةِ فَصَدَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

• فَرْدٌ. الْفَرْدُ، بِالْفَتْحِ: الْفَسْحُ فِي
الثُّوبِ. وَفَرَزَ الثُّوبَ فَرَزًا: شَقَّهُ. وَالْفَرَزُ:
الشُّقُوقُ. وَفَرَزَ الثُّوبَ وَالْحَائِطَ: تَشَقَّقَ
وَتَقَطَّعَ وَكَلَى. وَيُقَالُ: فَرَزْتُ الْجِلَّةَ وَأَفْرَزْتُهَا
وَفَرَزْتُهَا إِذَا قَسَّمْتُهَا. شَمِيرٌ: الْفَرَزُ الْكَسْرُ،
قَالَ: وَكُنْتُ بِالْبَادِيَةِ فَرَأَيْتُ قِيَابًا مَضْرُوبَةً،
فَقُلْتُ لِأَعْرَابِيٍّ: لِمَنْ هَذِهِ الْقِيَابُ؟ فَقَالَ:
لِنِسَى فَرَاةٍ، فَرَزَ اللَّهُ ظُهُورَهُمْ! فَقُلْتُ:
مَا تَعْنِي بِهِ؟ فَقَالَ: كَسَرَ اللَّهُ. وَالْفَرُوزُ:
الشُّقُوقُ وَالصَّدُوعُ. وَيُقَالُ: فَرَزْتُ أَنْفَ
فُلَانٍ فَرَزًا، أَيْ ضَرَبْتُهُ بِشَيْءٍ فَشَقَقْتُهُ، فَهُوَ
مَفْرُوزُ الْأَنْفِ. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ: الْفَرَزُ
قَرِيبٌ مِنَ الْفَرَزِ؛ تَقُولُ: فَرَزْتُ الشَّيْءَ مِنْ
الشَّيْءِ أَيْ فَصَلْتُهُ، وَفَرَزْتُ الشَّيْءَ صَدَعْتُهُ.
وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَخَذَ
لِنَحْيِ جَرُورٍ فَضْرَبَ بِهِ أَنْفَ سَعْدِ بْنِ فَرَزَةَ، أَيْ
شَقَّهُ. وَفِي حَدِيثِ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ: خَرَجْنَا
حُجَّاجًا فَأَوْطَأَ رَجُلٌ رَاحِلَتَهُ ظَلِيًّا فَفَرَزَ ظَهْرَهُ،
أَيْ شَقَّهُ وَسَحَّحَهُ. وَفَرَزَ الشَّيْءَ يَفْرُزُهُ فَرَزًا:

مَرَّةً . وَالْفَزْرُ : الضَّرْبُ بِالْمِصْبَا ، وَقِيلَ :
 فَرْزَةٌ بِالْمِصْبَا ضَرْبٌ بِهَا عَلَى ظَهْرِهِ .
 وَالْفَزْرُ : رِيحُ الْحَدَبَةِ . وَرَجُلٌ أَفْرَزٌ بَيْنَ
 الْفَزْرِ : وَهُوَ الْأَحْدَبُ الَّذِي فِي ظَهْرِهِ عَجْرَةٌ
 عَظِيمَةٌ ، وَهُوَ الْمَفْرُورُ أَيْضًا . وَالْفَزْرَةُ :
 الْعَجْرَةُ الْعَظِيمَةُ فِي الظَّهْرِ وَالصَّدْرِ . فَفَزَرَ
 فَرًّا ، وَهُوَ أَفْرَزٌ . وَالْمَفْرُورُ : الْأَحْدَبُ .
 وَجَارِيَةٌ قَرَاءٌ : مُتَمَلِّقَةٌ شَحَابًا وَلَحَابًا ،
 وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي قَارَبَتْ الْإِدْرَاكَ ، قَالَ
 الْأَخْطَلُ :
 وَمَا إِنْ أَرَى الْفَزَاءَ إِلَّا تَطَلَّمَا
 وَخَيْفَةً يَحْمِيهَا بَنُو أُمِّ عَجْرِدٍ
 أَرَادَ : وَخَيْفَةٌ أَنْ يَحْمِيَهَا .
 وَالْفَزْرُ ، بِالْكَسْرِ : الْقَطِيعُ مِنَ الْعَشْمِ .
 وَالْفَزْرُ مِنَ الضَّانِ : مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى
 الْأَرْبَعِينَ ، وَقِيلَ : مَا بَيْنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى
 الْعِشْرِينَ ، وَالصَّبَّةُ : مَا بَيْنَ الْعَشْرِ إِلَى
 الْأَرْبَعِينَ مِنَ الْمُعْزَى . وَالْفَزْرَةُ الْجَدْيُ ،
 يُقَالُ : لَا أَفْزَلُهُ مَا تَرَا فِزْرًا . وَقَوْلُهُمْ فِي
 الْمَكَلِ : لَا آتِيكَ مِعْزَى الْفَزْرِ ، الْفَزْرُ لَقَبُ
 لِسَعْدِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ ، وَكَانَ وَاقِفًا
 الْمَوْسِمِ بِمِعْزَى فَانْتَهَبَهَا هُنَاكَ ، وَقَالَ : بِمَنْ
 أَخَذَ مِنْهَا وَاحِدَةً فِيهِ لَهٌ ، وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا
 فِزْرًا ، وَهُوَ الْإِنْتَانُ فَكَثُرَ ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ
 نَحْوَ ذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : الْفَزْرُ هُوَ الْجَدْيُ
 نَفْسُهُ ، فَضَرَبُوا بِهِ الْمَكَلَ ، فَقَالُوا : لَا آتِيكَ
 مِعْزَى الْفَزْرِ ، أَيُّ حَتَّى تَجْتَمِعَ تَلْكَ ، وَهِيَ
 لَا تَجْتَمِعُ أَبَدًا ، هَذَا قَوْلُ ابْنِ الْكَلْبِيِّ ،
 وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : لَا أَعْرِفُهُ ، وَقَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَعْرِفُهُ . قَالَ ابْنُ
 سَيْدَةَ : إِنَّمَا لَقِبَ سَعْدُ بْنُ زَيْدٍ مَنَاةَ بِذَلِكَ
 لِأَنَّهُ قَالَ لِوَلَدِهِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ : ارْزَعْ هَذَا
 الْمِعْزَى ، فَأَبَا عَلَيْهِ ، فَغَادَى فِي النَّاسِ أَنْ
 اجْتَمَعُوا ، فَاجْتَمَعُوا ، فَقَالَ : انْتَهَبُوهَا ،
 وَلَا أَحِلُّ لِأَحَدٍ أَكْثَرَ مِنْ وَاحِدَةٍ ، فَتَقَطَّعُوهَا
 فِي سَاعَةٍ ، وَتَفَرَّقَتْ فِي الْبِلَادِ ، فَهَذَا أَصْلُ
 الْمَكَلِ ، وَهُوَ مِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي تَرْكِ الشَّيْءِ
 يُقَالُ : لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ مِعْزَى الْفَزْرِ ، فَمَعْنَاهُ

فِي مِعْزَى الْفَزْرِ أَنْ يَقُولُوا حَتَّى تَجْتَمِعَ تَلْكَ
 وَهِيَ لَا تَجْتَمِعُ الدَّهْرُ كُلُّهُ الْجَوْهَرِيُّ :
 الْفَزْرُ أَبُو قَبِيلَةَ مِنْ تَمِيمٍ ، وَهُوَ سَعْدُ بْنُ زَيْدِ
 مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ .
 وَالْفَزَارَةُ : الْأَثَى مِنَ النَّجْرِ ، وَالْفَزْرُ :
 ابْنُ النَّجْرِ . وَفِي التَّهْدِيدِ : ابْنُ النَّجْرِ ،
 وَالْفَزَارَةُ أُمُّهُ ، وَالْفَزْرَةُ أُخْتُهُ وَالْهَدْبَسُ أُخُوهُ .
 التَّهْدِيدُ : وَالنَّجْرُ يُقَالُ لَهُ الْهَدْبَسُ ، وَأَنثَاهُ
 الْفَزَارَةُ ، وَأَنشَدَ الْمُرْدُ :
 وَلَقَدْ رَأَيْتُ هَدْبَسًا وَفَزَارَةً
 وَالْفَزْرُ يَتَّبِعُ فِزْرَةً كَالضَّيُونِ
 قَالَ أَبُو عَمْرٍو : سَأَلْتُ ثَعْلَبًا عَنِ النَّبْتِ فَلَمْ
 يَعْرِفْهُ ، قَالَ أَبُو مَتَّصِرٍ : وَقَدْ رَأَيْتُ هَذِهِ
 الْحُرُوفَ فِي كِتَابِ اللَّيْثِ ، وَهِيَ صَحِيحَةٌ .
 وَطَرِيقُ فَازِرٍ : بَيْنَ وَاسِعٍ ، قَالَ الرَّاجِزُ :
 تَدُقُّ مَعْرَاءُ الطَّرِيقِ الْفَازِرِ
 دَقُّ الدِّيَاسِ عَرَمَ الْأَنَادِرِ
 وَالْفَازِرَةُ : طَرِيقٌ تَأْخُذُ فِي زَمَلَةٍ فِي
 ذَكَادِكِ لَيْتَمَةَ كَانَتْهَا صَدْعٌ فِي الْأَرْضِ مُتَفَادٍ
 طَوِيلٌ خَلْقَةٌ . ابْنُ شُمَيْلٍ : الْفَازِرُ الطَّرِيقُ تَعْلُو
 النَّجَافِ وَالْفَوْرُ فَتَفْرُهَا كَانَتْهَا تَحْدُ فِي رَمُوسِهَا
 تَحْدُودًا . تَقُولُ : أَخَذْنَا الْفَازِرَ وَأَخَذْنَا طَرِيقَ
 فَازِرٍ ، وَهُوَ طَرِيقٌ آثَرٌ فِي رَمُوسِ الْجِبَالِ
 وَقَفْرَهَا .
 وَالْفَزْرُ : هَمَّةٌ كَتَبَتْهَا تَخْرُجُ فِي مِعْزِ
 الْفَخْدِ دُونِ مُتَهَيِّ الْعَانَةِ كَعَدَّةٍ مِنْ قَرْحَةٍ
 تَخْرُجُ بِالرَّجْلِ (١) أَوْ جِرَاحَةٍ .
 وَالْفَازِرُ : ضَرْبٌ مِنَ التَّمَلُّ فِيهِ حُمْرَةٌ
 وَفَزَارَةٌ .
 وَبَنُو الْأَفْرَزِ : قَبِيلَةٌ ، وَقِيلَ : قَرَارَةُ أَبُو
 حَيٍّ مِنْ غَطَفَانَ ، وَهُوَ فَزَارَةٌ بْنُ ذِيانِ بْنِ
 بَعِيضِ بْنِ رَبِثِ بْنِ غَطَفَانَ .
 • فَزْرُقُ • الْفَزْرُقَةُ : السَّرْعَةُ كَالزَّرْفَقَةِ .
 • فِزْزَا • الْفَزْرُ : وَلَدُ الْبَقْرَةِ ، وَالْجَمْعُ
 (١) قَوْلُهُ : تَخْرُجُ بِالرَّجْلِ • عِبَارَةُ الْقَامُوسِ :
 تَخْرُجُ بِالْإِنْسَانِ . وَفِي التَّهْلِيلِ : تَخْرُجُ بِالْيَدِ .

أَفْرَازٌ ، قَالَ زُهَيْرٌ :
 كَمَا اسْتَعَاثَ بِسَيِّءٍ قَرَّ غَيْطَلَةَ
 خَافَ الْعَيُونَ وَلَمْ يَنْظُرْ بِهِ الْحَشَكُ
 وَكَوَهُ فَرًّا وَأَفْرَهُ : أَفْرَعَهُ وَأَزْعَجَهُ وَطَبَّرَ
 فَوَادَهُ ، وَكَذَلِكَ أَفْرَزْتُهُ ، قَالَ أَبُو ذُوئَيْبٍ :
 وَالذَّهْرُ لَا يَبْقَى عَلَى حِلْيَانِهِ
 شَبَّ أَفْرَهُ الْكِلَابُ مَرُوعٌ
 وَاسْتَفْرَهُ مِنْ الشَّيْءِ : أَخْرَجَهُ .
 وَاسْتَفْرَهُ : حَتَّلَهُ حَتَّى الْفَاءُ فِي مَهْلِكَةٍ .
 وَاسْتَفْرَهُ الْخَوْفُ أَيِ اسْتَحْفَهُ . وَفِي حَدِيثِ
 صَيِّتَةٍ : لَا يُغْضِبُهُ شَيْءٌ وَلَا يَسْتَفْرَهُ أَيُّ
 لَا يَسْتَحْفَهُ . وَرَجُلٌ قَرَّ أَيُّ خَفِيْفٌ . وَفِي
 التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : «وَاسْتَفْرَزْنَا مَنْ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ
 بِصَوْنِكَ» ، قَالَ الْفَرَّاءُ : أَيِ اسْتَحْفَ
 بِصَوْنِكَ وَدُعَائِكَ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ
 وَجَلَّ : «وَأَنْ كَادُوا لَيْسْتَفْرُوتُنَا مِنْ
 الْأَرْضِ» ، أَيِ لَيْسْتَحْفُوتُنَا وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ فِي
 قَوْلِهِ [تَعَالَى] «لَيْسْتَفْرُوتُنَا» : أَيُّ
 لَيْسْتَفْرُوتُنَا ، رَوَاهُ لِأَهْلِ التَّفْسِيرِ ، وَقَالَ أَهْلُ
 اللَّغَةِ : كَادُوا لَيْسْتَحْفُوتُنَا إِفْرَاعًا يَحْمِلُكَ
 عَلَى خَفَّةِ الْهَرَبِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَفْرَزْتُ
 الْقَوْمَ وَأَفْرَعْتُهُمْ سِوَاهُ .
 وَقَرَّ الْجُرْحُ وَالْمَاءُ يَفْرُ فَرًّا وَفَرِيْرًا وَفَصَّ
 يَفِصُّ فَصِيصًا : تَدْبَى وَسَالَ بِهَا فِيهِ .
 وَالْفَزْرُ : الْغَدِيُّ ، (عَنْ كُرَاعٍ) .
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَزْرٌ إِذَا طَرَدَ إِنْسَانًا وَغَيْرَهُ .
 وَفِي التَّوَادِرِ : افْتَزَرْتُ وَابْتَزَرْتُ وَابْتَدَذْتُ وَقَدْ
 تَبَادَذْنَا وَتَبَازَرْنَا وَقَدْ بَدَذْتُهُ وَبَزَزْتُهُ وَقَزَزْتُهُ إِذَا
 غَرَزْتُهُ وَغَلَبْتُهُ . وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ : وَقَدْ
 مُسْتَوْفِرًا أَيُّ غَيْرِ مُطْمَئِنٍّ .
 • فِرْعُ • الْفِرْعُ : الْفِرْعُ وَالذَّهْرُ مِنَ الشَّيْءِ ،
 وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ . فِرْعٌ مِنْهُ وَفِرْعٌ فِرْعًا
 وَفِرْعًا وَفِرْعًا وَأَفْرَعَهُ وَفِرْعَهُ : أَخَافَهُ وَرَوَّعَهُ ،
 فَهُوَ فِرْعٌ ، قَالَ سَلَامَةُ :
 كَمَا إِذَا مَا أَنَا صَارِحُ فِرْعٌ
 كَانَ الصُّرَاخُ لَهُ قِرْعَ الطَّنَائِبِ
 وَالْمَفْرَعَةُ ، بِالْهَاءِ : مَا يُفْرَعُ مِنْهُ . وَقِرْعٌ

عنه، أي كشف عنه الخوف. وقوله تعالى: «حَتَّى إِذَا فَرَغَ عَنْ قُلُوبِهِمْ»، عداه بمن لأنه في معنى كشف الفزع، ويُقرأ فَرَعَ، أي فَرَعَ الله، وتفسير ذلك أن ملائكة السماء كان عهدهم قد طال بتزول الوحي من السموات الغلا، فلما نزل جبريل إلى النبي ﷺ، بالوحي أول ما بعث طئت الملائكة الذين في السماء أنه نزل لقيام الساعة، ففرغت لذلك، فلما تقرر عندهم أنه نزل لغير ذلك كشف الفزع عن قلوبهم، فاقبلوا على جبريل ومن معه من الملائكة، فقال كل فريق منهم لهم: ماذا قال ربكم؟ سألت لأى شيء نزل جبريل، عليه السلام، قالوا: الحق أى قالوا قال الحق، وقرأ الحسن فزع، أى فرغت من الفزع. وفي حديث عمرو بن معديكرب: قال له الأشعث: لأضرب ظنك! فقال: كلا إنها لغزوم مفزعة، أى صحيحة تنزل بها (١) الأفراع. والمفزع: الذى كشف عنه الفزع وأزيل. ورجل فزع، ولا يكسر لقله فعل في الصفة، وإنما جمعها بالواو والثون، وفازع، والجمع فزعة، وفزاعة: كثير الفزع، وفزاعة أيضا: يفزع الناس كثيرا. وفازعه فزعه يفزعه: صار أشد فزعا منه.

وفزع إلى القوم: استغاثهم. وفزع القوم وفزعهم فزعا وأفزعهم: أغاثهم، قال زهير:

إذا فرعوا طاروا إلى مستغيثهم
 طوال الرماح لا ضعاف ولا عزل
 وقال الكلجة اليزبوعى، واسمه هيرة
 ابن عبد مناف، والكلجة أمه:
 فقلت لكأس: الجيبا فأنا
 حلت الكيب من زود لا فزعا (٢)
 أى لثيبت ونصرخ من استغاث بنا، ومثله للراعى:

(١) قوله: «تنزل بها» هذا تعبير ابن الأثير.
 (٢) قوله: «حلت اليبخ» في شرح القاموس:
 نزلنا ولنفرعا، وهو للناس لما بعده من الحل.

إذا ما فرعنا أو دُعينا لتجدة
 لبسنا عليهن الحديد المسردا
 فقوله فرعنا أى أغثنا، وقول الشاعر هو
 الشماخ:

إذا دعت غوثها ضرائها فرعت
 أعقاب نبي على الأجاج منضود
 يقول: إذا قل لبين ضرائها نصرتها الشوم
 التى على ظهورها وأغاثها فأمدها بالبين.
 ويقال: فلان مفزعة، بالهاء، يستوى
 فيه التذكير والتأنيث، إذا كان يفزع منه.
 وفرع إليه: لجأ، فهو مفزع لمن فرع
 إليه، أى ملجأ لمن التجأ إليه. وفي حديث
 الكسوف: فافزعوا إلى الصلاة، أى الجأوا
 إليها، واستغيثوا بها على دفع الأمر
 الحادث. وتقول: فرغت إليك، وفرغت
 منك، ولا تغل فرعتك.

والمفزع والمفزعة: الملجأ، وقيل:
 المفزع المستغاث به، والمفزعة الذى يفزع
 من أجله، فرقوا بينهما، قال الفراء: المفزع
 يكون جبانا ويكون شجاعا، فمن جعله
 شجاعا مقولا به قال: بيئله تنزل الأفراع،
 ومن جعله جبانا، جعله يفزع من كل شيء؛
 قال: وهذا مثل قولهم للرجل إنه لمغلب
 وهو غالب، ومغلب وهو مغلوب.
 وفلان مفزع الناس، وامرأة مفزع وهم
 مفزع: معناه إذا دهمنا أمر فرعنا إليه، أى
 لجأنا إليه واستغثنا به.

والفزع أيضا: الإغاثه، قال رسول
 الله ﷺ، للانصار: إنكم تكثرون عند
 الفزع وتقلون عند الطمع، أى تكثرون عند
 الإغاثه، وقد يكون التقدير أيضا عند فزع
 الناس إليكم لتغيثوهم. قال ابن بَرِي: وقالوا
 فرعته فزعا بمعنى أفرعته، أى أغثته،
 وهى لغة، ففيه ثلاث لغات: فرعت
 القوم، وفرعتهم وأفرعتهم، كل ذلك
 بمعنى أغثتهم. قال ابن بَرِي: ومما يسأل
 عنه يقال كيف يصح أن يقال فرعته بمعنى
 أغثته متعديا واسم الفاعل منه فعل، وهذا

إنما جاء في نحو قولهم حذرتُه فانا حذره،
 واستشهد سيبويه عليه بقوله حذرتُ أمورا،
 وردوا عليه وقالوا: التبتُ مضوع، وقال
 الجرمي: أصله حذرتُ منه فعدي يأسقاط
 منه، قال: ولهذا لا يصح في فرعته بمعنى
 أغثته أن يكون على تقدير من، وقد يجوز أن
 يكون فرع معذولا عن فاعل، كما كان حذرتُ
 معذولا عن حاذير، فيكون مثل سميع
 معذولا عن سامع، فيتعدى ما تعدى
 سامع، قال: والصبوب في هذا أن فرعته
 بمعنى أغثته بمعنى فرعت له، ثم استغيت
 اللام لأنه يقال فرعته وفرعت له، قال:
 وهذا هو الصحيح المعول عليه.

والإفراع: الإغاثه. والإفراع:
 الإخافة. يقال: فرعت إليه فأفرعنى، أى
 لجأت إليه من الفزع فأغاثنى، وكذلك
 التفريع، وهو من الأضداد، أفرعته إذا
 أغثته، وأفرعته إذا خوفته، وهذه الألفاظ
 كلها صحيحة ومعانيها عن العرب محفوظة.
 يقال: أفرعته لما فرع، أى أغثته
 كما استغاث. وفي حديث المخرومي:
 ففرعوا إلى أسامة، أى استغاثوا به. قال ابن
 بَرِي: ويقال فرعت الرجل أغثته بمعنى
 أفرعته، فيكون على هذا الفزع المغيث
 والمستغيت، وهو من الأضداد. قال
 الأزهري: والعرب تجعل الفزع قرعا،
 وتجعله إغاثه للمفزع المروع، وتجعله
 استغاثه، فأما الفزع بمعنى الاستغاثه فهى
 الحديث: أنه فرع أهل المدينة ليلا،
 فركب النبي ﷺ، فرسا لأبى طلحة
 عريا، فلما رجع قال: كن تراعوا، إنى
 وجدته بحرا، معنى قوله فرع أهل المدينة،
 أى استصرخوا وظنوا أن علوا أحاط بهم،
 فلما قال لهم النبي ﷺ، كن تراعوا،
 سكن ما بهم من الفزع. يقال: فرعت إليه
 فأفرعنى، أى استغثت إليه فأغاثنى. وفي
 صفة على، عليه السلام: فإذا فرع فرع إلى
 ضرس حديد، أى إذا استغيت به التجأ إلى

ضرس، والتقدير فإذا فزع إليه فزع إلى
 ضرس، فحذف الجار واستر الضمير.
 وفزع الرجل: انتصر، وأفرعه هو. وفي
 الحديث: أنه فزع من نومه محمراً وجهه،
 وفي رواية: أنه نام ففزع وهو يضحك أي
 هبً وانتبه؛ يقال: فزع من نومه وأفرعته
 أنا، وكأنه من الفزع الخوف، لأن الذي
 يئبه لا يخلو من فزع ما. وفي الحديث:
 ألا أفرعتموني، أي أنبهتموني.

وفي حديث فضل عثمان: قالت عائشة
 للنبي ﷺ: مالي كم أرك فرغت لأبي
 بكر وعمركما فرغت لثمان؟ فقال: عثمان
 رجل حيي. يقال: فرغت لِمَجِيءِ فلان،
 إذا تأهبت له متحولاً من حال إلى حال، كما
 يتقبل الثائم من التوم إلى اليقظة، ورواه
 بعضهم بالراء والتين المعجمة من الفراغ
 والاهتمام، والأول الأكثر.
 وفزع وفزاع وفزيع: أسماء. وبنو
 فزع: حني.

• فزل: الفزل: الصلابه. وأرض فيزله:
 سريعه السيل إذا أصابها العيث.

• فساه: فسأ الثوب يسؤه فسنا وفسأه
 فسناً: شفه فسفق. وفسأ الثوب، أي
 تقطع وبلى. وفسأ: مثله.

أبو زيد: فسأه بالعضا إذا ضربت بها
 ظهره. وفسأت الثوب فسفته وفسيتاً:
 مددته حتى تفزر. ويقال: مالك فسأ
 ثوبك؟

وفسأه يسؤه فسنا: ضرب ظهره
 بالعضا.

والأفسا: الأبرخ؛ وقيل هو الذي خرج
 صدره وتأت خئلته، والأثني فسأه.

والأفسا والمفسو: الذي كأنه إذا مشى
 يرجع استه. ابن الأعرابي: الفسا دخول
 الصلب، والفقأ خروج الصدر؛ وفي وركبه
 فسأ. وأنشد نعلب:

قد حطأت أم حخيم بأذن^(١)
 بخارج الخئلته مفسو القطن
 وفي التهذيب:

ينتهي الوجهه، مفسو القطن
 عدى حطأت بالباء لأن فيه معنى فازت
 أو بليت؛ ويروى حطأت، والاسم، من
 ذلك كله، الفسا. وتقاس الرجل تقاسوا،
 بهمز وغير همز: أخرج عجزته وظهره.

• فسق: الفسق: معروف. قال
 الأزهرى: الفسقة فارسية معربة وهي ثمرة
 شجرة معروفة. قال أبو حنيفة: لم يبلغني أنه
 يثبت بأرض العرب؛ وقد ذكره أبو نخيلة
 فقال ووصف امرأة:

دسيئة لم تأكل المرققا
 ولم تذق من البقول الفسقا
 سمع به فظنه من البقول.

• فسح: الفاسح من الإبل: اللأفح؛
 وقيل: اللأفح مع سمن؛ وقيل: هي
 الحائل السمينه، والجمع فواسح وفسح؛
 قال:

والهكرات الفسح العظامسا
 والفاسجة من الإبل: التي ضربها
 الفحل قبل أوانها؛ فسجت فسج فسوجا.
 النضر: الفاسح التي حملت فرمت بأنفها
 واستكبرت؛ أبو عمرو: وهي السريعة
 الشابة؛ الليث: هي التي أعجلها الفحل
 فضرب قبل وقت المضرب؛ وقال في
 الشاء: وهي في الثوق أعراف عند العرب.
 الأصمعي: الفاسح والفاسح: العظيمة من
 الإبل، قال: وبعض العرب يقول لها
 الحامل؛ وأنشد:

تحدى بها كل خنوف فاسح

• فسح: الفساحة: السعة^(٢) الواسعة في
 الأرض. والفسحة: السعة؛ فسح المكان
 فساحه وتفسح وأنفسح، وهو فسح وفسح.
 وفي حديث علي: اللهم افسح له
 مفسحاً^(٣) في عدلك، أي أوسع له سعة في
 دار عدلك يوم القيامة؛ ويروى: في
 عدتك، بالثون، يعني حجة عدن.

ومجلس فسح، على فعل، وفسح:
 واسع. وبلد فسح، ومقازة فسحة،
 ومثل فسح، أي واسع. وفي حديث أم
 زرع: ويثها فساح؛ أي واسع. يقال:
 بيت فسح وفساح، مثل طويل وطوال،
 ويروى قباح بعمناه.

وفسح له في المجلس يفسح فسحا
 وفسوحاً وتفسح: وسع له. وفي التنزيل:
 «إذا قيل لكم تفسحوا في المجالس فافسحوا
 يفسح الله لكم»، قال الفراء: قرأها الناس
 «تفسحوا»، بغير الف، وقرأها الحسن
 تفسحوا، بالف؛ قال: وتفسحوا
 وتفسحوا متقارب في المعنى، مثل تعهدته
 وتعاهدته، وصعرت وصاعرت. والقوم
 يتفسحون إذا مكثوا.

ورجل فسح وفسح: واسع الصدر،
 والميم زائدة.

وفي صفة سيدنا رسول الله ﷺ:
 فسح ما بين المنكبين، أي بعيد ما بينهما،
 بعينه، ﷺ، بسعة صدره. وأمر فسح
 وفسح: واسع، ومقازة فسح كذلك. وفي
 هذا الأمر فسحة أي سعة.

وأنفسح طرفه إذا لم يرده شيء عن بُعد
 النظر.

قال الأزهرى: سمعت أعرابياً من بني
 عقيل يسمى شملة يقول لخرز كان يخرز له
 قرته فقال له: إذا خرزت فافسح الخط لكلا

(٢) قوله: «الفساحة السعة الواسعة» كذا
 بالأصل، ولعله الفساحة الساحة الواسعة.

(٣) قوله: «مفسحاً» كذا بالأصل. والذي
 في النهاية مفتسحاً.

(١) قوله: «بأذن» هو بالذال المهملة كما في
 مادة دن، ووقع في مادة ح ط بالذال المعجمة
 تبعاً لما في نسخة من المحكم.

يَحْرَمُ الْحَرْزُ ، يَقُولُ بَاعِذْ بَيْنَ الْحُرْزَيْنِ .
وَالْفُسْحَانِ : مَا لَا شَرَّ عَلَيْهِ مِنْ جَانِبِي
الْعَنْفَقَةِ .

وحكى اللخاني : فلان ابن فسح ،
وقال : نرى أنه من الفسحة والانساح ،
قال : ولا أدري ما هذا .

وانفسح صدره : انشرح .

قال الأصمعي : مراح مفسح إذا كثرت
نعمه ، وهو ضد قوع المراح . وقد انفسح
مراحهم إذا كثرت إبلهم ؛ قال الهذلي :

سأغنيكم إذا انفسح المراح

وقال الأزهرى في آخر هذه الترجمة :

وجمل مفسوح الضلوع بمعنى مفسوح

يسفح في الأرض سفحاً ؛ قال حميد

ابن نويرة :
فقربت مفسوحاً لرحلى كأنه

قرى ضلع قدامها وصودها

• فسح • الجوهرى : الفسح ، بالضم ،

الواسع الصدر ، والميم زائدة .

• فسح • فسح الشيء يفسحه فسحاً

فانفسح : نقضه فانقض . ونفاسحت

الأقاربيل : تناقضت . وانفسح : زوال

المفصل عن موضعه . وفسحت يده أفسحها

فسحاً ، بغير ألف ، إذا فككت مفصلة من

غير كسر . وفسح المفصل يفسحه فسحاً ،

وفسحه فانفسح ونفسح : أزاله عن موضعه .

ويقال : وقع فلان فانفسحت قدمه ،

وفسحته أنا ، ونفسح عن العظم ، ونفسح

الجلد عن العظم ، ولا يقال إلا لشعر الميتة

وجليدها .

ونفسحت الفارة في الماء : تقطعت .

والفسح^(١) : الضعيف الذى ينفسح

(١) قوله : « الفسخ : الضعيف .. والفسح

الذى لا يظفر بحاجته » في التهذيب والصحاح :
والفسح « الفسيخ » بياء بعد السين . والكلمات
صحيحان ، كما في القاموس . [عبد الله]

عند الشدة .

واللحم إذا أصل انفسح ؛ وانفسح

اللحم ونفسح : انحصد عن وهن

أو ضلولى .

ونفسح الشعر عن الجلد : زال ونطير ،

ولا يقال إلا لشعر الميتة .

وفسح رأيه فسحاً فهو فسح : فسد .

وفسحه فسحاً : أفسده .

ويقال : فسحت أبيع بين البيعين

والتكاح ، فانفسح البيع والتكاح ، أى

نقضته فانقض ، وفي الحديث : كان فسح

الحج رحمة لأصحاب النبي ، عليه السلام ،

وهو أن يكون نوى الحج أولاً ثم يطله

ويتنقصه ويجعله عمرة ويحل ، ثم يعود

يحرم بحجة ، وهو التمتع ، أو قريب منه .

وفيه فسح وفسحة إذا كان ضعيف العقل

والبدن .

والفسح : الذى لا يظفر بحاجته .

وفسح الشيء : كرهه .

وأفسح القرآن : نسيه .

ونفسح الربيع تحت الجمل الثقيل ،

وذلك إذا لم يطفه .

وفسحت عنى نوبى إذا طرخته .

• فسده • الفساد : تقيض الصلاح ، فسد

يفسد ويفسد وفسد فساداً وفسوداً ، فهو

فاسد وفسيد فيها ، ولا يقال انفسد ،

وأفسدته أنا . وقوله تعالى : « وسعون في

الأرض فساداً » ؛ نصب فسوداً لأنه مفعول

لله ، أراد يسعون في الأرض للفساد .

وقوم فسدى كما قالوا ساقط وسقطى ،

قال سيوتيه : جمعه جمع هلكى لتقاربها

في المعنى . وأفسده هو ، واستفسد فلان إلى

فلان . وفساد القوم : تدايروا وقطعوا

الأرحام ؛ قال :

يمدذن باليدى في المجاسيد

إلى الرجال خشية التفساد

يقول : يخرجن نديهن يلقن : تشدكم الله

ألا حمتونا ، يحرضن بذلك الرجال .

واستفسد السلطان قائده إذا أساء إليه

حتى استعصى عليه .

والمفسدة : خلاف المصلحة .

والاستفساد : خلاف الاستصلاح .

وقالوا : هذا الأمر مفسدة لكذا ، أى فيه

فساد ؛ قال الشاعر :

إن الشباب والفراع والجدة

مفسدة للعقل . أى مفسدة !

وفي الخبر : أن عبد الملك بن مروان

أشرف على أصحابه وهم يذكرون سيرة عمر

فعاظه ذلك ، فقال : إياها عن ذكر عمر !

فإنه إرزا على الولاة مفسدة للرعية . وعدى

إياها يعن لأن فيه معنى انتهوا . وقوله عز

وجل : « ظهر الفساد في البر والبحر » ؛

الفساد هنا : الجذب في البر والقحط في

البحر ، أى في المدن التى على الأنهار ؛

هذا قول الزجاجي . ويقال : أفسد فلان

الآل يفسده إفساداً وفساداً ، والله لا يحب

الفساد . وفسد الشيء إذا أباره ؛ وقال

ابن جندب :

وقلت لهم : قد أدرتكم كيبه

مفسدة الأديار ما لم تحخر

أى إذا شدت على قوم قطعت أديارهم

ما لم تحخر الأديار ، أى لم تمتع . وفي

الحديث : كره عشر خلالي منها إفساد

الصبي غير محرمة ؛ هو أن يبط المرأة

المرضع ، فإذا حملت فسدت لبثها ، وكان من

ذلك فساد الصبي ، وتسمى الغيلة ؛ وقوله

غير محرمة ، أى أنه كرهه ولم يبلغ به حد

التحريم .

• فسر • الفسر : البيان . فسر الشيء يفسره ،

بالكسر ، ويفسره ، بالضم ، فسراً وفسره :

أبانه ، والتفسير مثله . ابن الأعرابي :

التفسير والتأويل والمعنى واحد . وقوله عز

وجل : « وأحسن تفسيراً » الفسر : كشف

المعنى ، والتفسير كشف المراد عن اللفظ

المشكلي، والتأويل: ردُّ أحدِ المُحتمَلين إلى ما يطابق الظاهر. واستفسرته كذا، أي سأله أن يسره لي.

والفسر: نظر الطبيب إلى الماء، وكذلك التفسيرة؛ قال الجوهري: وأظنه مؤلداً، وقيل: التفسيرة البول الذي يستدل به على المرض، وينظر فيه الأطباء يستدلون ببلونه على علة الليل، وهو اسم كالتهيبة، وكلُّ شيء يُعرف به تفسير الشيء ومعناه، فهو تفسيرته.

• فسس: الفسيس: الرجل الضعيف العقل. وفسس الرجل إذا حمق حماقة مُحكمة. القراء وأبو عمرو: الفسساس الأحمق. النهاية. أبو عمرو: الفسس الضعفى في أبدانهم.

وفسى: بلد^(١)، قال:

من أهل فسى ودرابجرد

النسب إليه في الرجل فسوى، وفي القوب فساوى^(٢):

والفسيساء والفسيساء: ألوان تؤلف من الحرز قوضع في الحيطان يؤلف بعضها على بعض، وتركب في حيطان البيوت من داخل كأنه نقش مصور.

والفسيس: البيت المصور بالفسيساء؛ قال:

كصوت الأفاعي في الفسيس

يعنى بيتاً مصوراً بالفسيساء. قال أبو منصور: ليس الفسيساء عربية.

(١) قوله: «وفسى بلد» قال شارح القاموس بالتشديد، هكذا نقله صاحب اللسان، وهو مشهور بالتخفيف، وإنما شدده الشاعر ضرورة، فحل ذكره المثل، وإنما ذكرته هنا لأجل التنبيه عليه.

(٢) قوله: «وفي الثوب فساوى» هكذا في الأصل بالواو، وعبارة القاموس في مادة فسا، وفسا، بالتخفيف، بلد بفارس، ومنه الثياب الفسارية، بالرأه.

والفسيسة: لغة في الفضيصة، وهى الرطبة، والصاد أعرب، وهما مغربان، والأصل فيها إسبت.

• فسط: الفسيط: قلامة الظفر؛ وفي التهذيب: ما يئلم من الظفر إذا طال، واجدته فسيطة، وقيل: الفسيط واحد (عن ابن الأعرابي) قال عمرو بن قبيصة يصف الهلال:

كان ابن مزنحتها جانحاً

فسيط لدى الأفق من خنصر

يعنى هلالاً شبهه بقلامة الظفر، وفسره في

التهذيب فقال: أراد بآبن مزنيتها هلالاً أهلاً

بين السحاب في الأفق العربي؛ ويروى:

كان ابن ليلتها، يصف هلالاً طلع في سنة

جذب والسماة معبرة، فكانه من وراء الغبار

قلامة ظفر، ويروى: قصيص موضع

فسيط، وهو ما قص من الظفر. ويقال

لقلامة الظفر أيضاً: الزنقير والحدرقوت.

والفسيط: علاق^(٣) ما بين القمع

والثواة، وهو ثفروق الثمرة. قال

أبو حنيفة: الواحدة فسيطة، قال: وهذا

يدل على أن الفسيط جمع.

ورجل فسيط النفس بين الفسطة:

طيبها كسيطها.

والفسطاط: بيت من شعر، وفيه

لغات: فسطاط وفسطاط وفسطاط، وكسر

الفاء لغة فيهن. وفسطاط: مدينة مصر،

حماها الله تعالى. والفساط والفساط

والفسطاط والفسطاط: ضرب من الأبيّة.

والفسنطاط والفسنطاط: لغة فيه، الثاء بدل

من الطاء، لقولهم في الجمع فساطيط،

ولم يقولوا في الجمع فساتيط، فالطاء إذا

(٣) قوله: «علاق» بالعين للهمة والقاف،

في شرح القاموس «علاقة» وفي التهذيب:

«غلاف» بالعين المعجمة والفاء.

[عبد الله]

أعم تصرفاً، وهذا يؤيد أن الثاء في فسطاط إنما هي بدل من طاء فسطاط، أو من سين فسطاط، لهذا قول ابن سيده، قال: فإن قلت فهلاً اعترمت أن تكون الثاء في فسطاط

بدلاً من طاء فسطاط لأن الثاء أشبه بالطاء

منها بالسين؟ قيل: يازاء ذلك أيضاً أنك

إذا حكمت بأنها بدل من سين فسطاط ففيه

شيتان جيدان: أحدهما تغيير الثاني من

المثلين، وهو أقيس من تغيير الأول من

المثلين، لأن الاستكراه في الثاني يكون

لا في الأول، والآخر أن السيتين في فسطاط

مفتقتان والطاءان في فسطاط مفتقتان

مفتقتان بالألف بيها، واستثقال المثلين

مفتقتين أخرى من استثقالها ممتصلتين،

وفسطاط المصّر: مجتمع أهله حول

جامع. التهذيب: والفسطاط مجتمع أهل

الذكورة حوالى مسجد جامعهم. يقال:

هؤلاء أهل الفسطاط. وفي الحديث:

عليكم بالجماعة، فإن يد الله على

الفسطاط، هو بالضم والكسر، يريد

المدينة التي فيها مجتمع الناس، وكل مدينة

فسطاط، ومنه قيل لمدينة مصر التي بناها

عمرو بن العاص: الفسطاط. وقال الشعبي

في العبد الآبى: إذا أخذ في الفسطاط ففيه

عشرة دراهم، وإذا أخذ خارج الفسطاط

ففيه أربعون. قال الرمحي: الفسطاط

ضرب من الأبيّة في السفر دون السراقق وبه

سميت المدينة. ويقال لمصر والبصرة:

الفسطاط. ومعنى قوله، عليه السلام: فإن يد الله

على الفسطاط، أن جماعة الإسلام في كنف

الله وقائمه، فأقيموا بيتهم ولا تفارقوهم.

قال: وفي الحديث أنه أتى على رجل

فقطت يده في سرقه وهو في فسطاط،

فقال: من آوى هذا المصاب؟ فقالوا:

خرم بن فاتك، فقال: اللهم بارك على

آل فاتك كما آوى هذا المصاب.

• فسق: الفسق: العيصان، والتترك لأمر

الله عز وجل ، والخروج عن طريق الحق . فسق يفسق ويفسق فسقا وفسوقا وفسوقا (الضم عن الحينى) أى فجر ، قال : رواه عنه الأحمَر ، قال : ولم يعرف الكيساني الضم ، وقيل : الفسوق الخروج عن الدين ، وكذلك الميل إلى المعصية ؛ كما فسق إبليس عن أمر ربه . وفسق عن أمر ربه ، أى جار ومال عن طاعته ؛ قال الشاعر :

فواسقا عن أمره جواررا

الفراء في قوله عز وجل : « فسق عن أمر ربه » ، خرج من طاعة ربه ، والعرب تقول إذا خرجت الرطبة من قشرها : قد فسقت الرطبة من قشرها ، وكان الفأرة إذا سميت فويسقة لخروجها من جحرها على الناس . والفسوق : الخروج عن الأمر . وفسق عن أمر ربه ، أى خرج ، وهو كفولهم : اتحم عن الطعام أى عن ما كليه . الأزهرى عن ثعلب أنه قال : قال الأخفش في قوله [تعالى] : « فسق عن أمر ربه » ، قال : عن ربه أمر ربه ، نحو قوله العرب اتحم عن الطعام ، أى عن أكله الطعام ، فلما رد هذا الأمر فسق ؛ قال أبو العباس : ولا حاجة به إلى هذا ، لأن الفسوق معناه الخروج . فسق عن أمر ربه أى خرج ، وقال ابن الأعرابي : لم يسمع قط في كلام الجاهلية ولا في شعرهم فاسق ، قال : وهذا عجب ، وهو كلام عربي ؛ وحكى شمر عن قطرب : فسق فلان في الدنيا فسقا إذا اتسع فيها ؛ وهون على نفسه واتسع برؤيته لها ، ولم يصفقها عليه .

وفسق فلان ماله ، إذا أهلكه وأنفق . ويقال : إنه لفسق ، أى خروج عن الحق . أبو الهيثم : وقد يكون الفسوق شيركا ، ويكون إثما . والفسوق في قوله تعالى : « أو فسقا أهل لغير الله به » ، روى عن مالك أنه الذبح . وقوله تعالى : « يتسن الاسم الفسوق بعد الإيمان » ؛ أى يتسن الاسم أن

تقول له يا يهودى وبانصرانى بعد أن آمن ، أى لا تبرؤهم بعد أن آمنوا ، ويحتمل أن يكون كل لقب يكرهه الإنسان ، وإنما يجب أن يخاطب المؤمن أخاه بأحب الأسماء إليه ؛ هذا قول الزجاج . ورجل فاسق وفسوق وفسق : دائم الفسق . ويقال في النداء : يا فسق ويا خيث ، وللأثني : يا فساق مثل قطام ، يريد بأبيها الفاسق وأبيها الخيث ، وهو معرفة يدل على ذلك أنهم يقولون يا فسق الخيث فينتونه بالألف واللام . وفسقه : نسبه إلى الفسق .

والفواسق من النساء : الفواجر . والفويسقة : الفأرة . وفي الحديث : أنه سمى الفأرة فويسقة ، تصغير فاسقة ، لخروجها من جحرها على الناس وإفسادها . وفي حديث عائشة : وسئلت عن أكل الغراب قالت : ومن يأكله بعد قوله فاسق ؛ قال الخطابي : أراد تخريم أكلها بنفسيتها . وفي الحديث : خمس فواسق يُقتلن في الحل والحرم ، قال : أصل الفسوق الخروج عن الاستقامة والنجور ، وبه سمى العاصي فاسقا ، وأنا سميت هذه الحيوانات فواسق على الاستعارة لخيثون ، وقيل : لخروجهن عن الحرمة في الحل والحرم ، أى لا حرمة لهن بحال .

* فسكل . الفسكل والفسكل والفسكول والفسكول والفسكول : الذى يجيء في آخر الحلية آخر الخيل ، وهو بالفارسية فسكل ، وقيل : الفسكل والفسكول هو الموحر البطيء ، وقد فسكلت أى أخرت ، ومنه قيل : رجل فسكل إذا كان ردلا ، والعامية تقول فسكل ، بالضم ؛ قال أبو العرش : أولها المجلى ، وهو السابق ، ثم المصلى ، ثم المسلى ثم التالى ، ثم العاطف ، ثم المتراح ، ثم المومل ، ثم الحطى ، ثم اللطيم ، ثم السكيت ، وهو الفسكل والقاشور ؛ قال ابن برى : يقال فسكل

الفرس إذا جاء آخر الحلية . وفي الحديث : أن أسماء بنت عميس قالت لعلى ، عليه السلام : إن ثلاثة أنت آخرهم لأخبار ، فقال على لأولادها : قد فسكنتى أمكم ، أى أخرتني وجعلتني كالفسكل ، وهو الفرس الذى يجيء في آخر خيل السباق ، وكانت قد تزوجت قبله بجعفر أخيه ثم بأبى بكر بعد جعفر ، فعداه إلى المفعول ؛ قال : والصواب أن يذكر الحطى قبل المومل لا بعده ؛ قال وهذا ترتيبها منطما :

أنا المجلى والمصلى وبعده مسل وتالو بعده عاطف يجرى ومتراحها ثم الحطى ومومل يحث اللطيم والسكيت له يبرى ورجل فسكول وفسكول : متأخر تابع ، وقد فسكل وفسكل ؛ قال الأخطل : أجمع قد فسكلت عبدا تابعا بقيت أنت المضمح المكوم

* فسل . الفسل : الرذل الثذل الذى لا مروءة له ولا جلد ، والجمع أفسل وفسول وفسال وفسل ؛ قال سيبويه : والأكثر فيه فعال ، وأما ففول ففرع داخل عليه أجروه مجرى الأسماء ، لأن فعلا وفعولا يتعقبان على فعل في الأسماء كثيرا ، فحلت الصفة عليه ، وقالوا فسولة ، فأنبتوا الجمع كما قالوا فعولة وفعولة (حكاة كراع) ، وقالوا فسلاء ، وهذا نادى ، كأنهم توهموا فيه فسلا ، ومثله سنع وسمحاء ، كأنهم توهموا فيه سميحا ، وقد فسل ، بالضم ، وفسل فسالة وفسولة وفسولا ، فهو فسل من قوم فسلاء وأفسال وفسال وفسول ؛ قال الشاعر :

إذا ما عدت أربعة فسال
فزوجك خامس وأبولك سادى
وحكى سيبويه : فسل ، على صيغة ما لم يسم فاعله ، قال : كأنه وضع ذلك فيه ، والمفسول كالفسل . أبو عمرو :

الْفَسْلُ الرَّجُلُ الْأَحْمَقُ .
 وَيُقَالُ : أَفْسَلَ فُلَانٌ عَلَى فُلَانٍ مَتَاعَهُ إِذَا
 أَرْدَلَهُ ، وَأَفْسَلَ عَلَيْهِ دَرَاهِمَهُ إِذَا زَيَّفَهَا ،
 وَهِيَ دَرَاهِمُ فُسُولٍ ؛ وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ :
 فَلَا تَقْبَلُوا مِنِّي ^(١) أَبَاعِرَ تُشْتَرَى
 بِوَكْسٍ وَلَا سُودًا يَبِصَحُ فُسُولُهَا
 أَرَادَ : وَلَا تَقْبَلُوا مِنْهُمْ دَرَاهِمَ سُودًا . وَفِي
 حَدِيثٍ حَدِيثَةٌ : اشْتَرَى نَاقَةً مِنْ رَجُلَيْنِ
 وَشَرَطَ لَهَا مِنْ التَّقْدِيرِ رِضَاهَا ، فَأَخْرَجَ لَهَا
 كَيْسًا فَأَفْسَلَا عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَخْرَجَ كَيْسًا فَأَفْسَلَا
 عَلَيْهِ ، أَيْ أَرْدَلَا وَزَيَّفَا مِنْهَا ، وَأَصْلُهَا مِنَ
 الْفَسْلِ وَهُوَ الرَّدِيُّ الرَّذَلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ،
 يُقَالُ : فَسَلَهُ وَأَفْسَلَهُ ؛ وَفِي حَدِيثِ
 الْاسْتِسْقَاءِ :

سِوَى الْحَتِّظْلِ الْعَامِيِّ وَالْعِلْهِزِ الْفَسْلِ
 وَيُرْوَى بِالشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ ، وَسَيِّدُ كَرٍ .
 وَالْفَسِيلَةُ : الصَّغِيرَةُ مِنَ الثَّحْلِ ،
 وَالْجَمْعُ فَسَائِلُ وَفَسِيلٌ ، وَالْفَسْلَانُ جَمْعُ
 الْجَمْعِ (عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ) .

الْأَضْمَعِيُّ فِي صِغَارِ الثَّحْلِ قَالَ : أَوَّلُ
 مَا يُقْلَعُ مِنَ صِغَارِ الثَّحْلِ الْغَرَسُ فَهُوَ الْفَسِيلُ
 وَالْوَدِيُّ ، وَالْجَمْعُ فَسَائِلُ ، وَقَدْ يُقَالُ
 لِلْوَادِيَةِ فَسِيلَةً . وَأَفْسَلَ الْفَسِيلَةَ : انْتَرَعَهَا مِنْ
 أُمَّهَا وَاعْتَرَسَهَا .
 وَالْفَسْلُ : قُضْبَانُ الْكُرْمِ لِلْغَرَسِ ، وَهُوَ
 مَا أَخَذَ مِنْ أُمَّهَاتِهِ ثُمَّ غَرَسَ (حَكَاهُ
 أَبُو حَنِيفَةَ) .

وَفَسَالَةُ الْحَدِيدِ : سَحَابَتُهُ . ابْنُ سَيِّدَةَ :
 فَسَالَةَ الْحَدِيدِ وَنَحْوَهُ مَا تَنَاقَرَتْ مِنْهُ عِنْدَ الضَّرْبِ
 إِذَا طُبِعَ .

وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ
 لَعَنَ مِنَ النِّسَاءِ الْمُسَوِّفَةَ وَالْمُسَلَّةَ ؛ الْمُسَلَّةُ
 مِنَ النِّسَاءِ : الَّتِي إِذَا أَرَادَ زَوْجُهَا غَشْيَانَهَا
 وَنَشِطَ لَوَطِئَهَا اعْتَلَّتْ وَقَالَتْ إِنِّي جَائِضٌ ،
 فَيَسْأَلُ الزَّوْجُ عَنْهَا ، وَتُقَرَّرُ وَلَا حَيْضَ بِهَا

(١) قوله : « مني » رواية الديوان « منه »
 ورواية التهذيب « منهم » .

[عبد الله]

تُرْدُهُ بِذَلِكَ عَنْ غَشْيَانِهَا وَتُقَرَّرُ نَشَاطُهُ ، مِنْ
 الْفُسُولَةِ وَهِيَ الْقُتُورُ فِي الْأَمْرِ ، وَالْمُسَوِّفَةُ :
 الَّتِي إِذَا دَعَاها الزَّوْجُ لِلْفِرَاشِ مَاطَلَتْهُ
 وَلَمْ تُجِبْهُ إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَيْهِ .

• فِشَاءُ الْفَسُوِّ : مَعْرُوفٌ ، وَالْجَمْعُ
 الْفُسَاءُ . وَفَسَا فُسُورَةً وَاحِدَةً وَفَسَا يَفْسُو فُسُورًا
 وَفُسَاءً ، وَالِاسْمُ الْفُسَاءُ ، بِالْهَمْزِ ؛ وَأَشَدُّ ابْنُ
 بَرِيٍّ :

إِذَا تَعَشَّوْا بَصَلًا وَخَلًّا
 بَأَثُو يَسْلُونَ الْفُسَاءَ سَلًّا

وَرَجُلٌ فَسَاءٌ وَفُسُوٌّ : كَثِيرُ الْفُسُورِ . قَالَ
 نَعْلَبٌ : قِيلَ لَامْرَأَةٍ أَيْ الرِّجَالِ أُنْبِغِضُ
 إِلَيْكَ ؟ قَالَتْ : أَلْعَيْنُ التَّرَاءُ ، الْقَصِيرُ
 الْفُسَاءُ ، الَّذِي يَضْحَكُ فِي نَيْتِ جَارِهِ ، وَإِذَا
 أَوَى بَيْتَهُ وَجَمَّ ؛ الشَّدِيدُ الْحَمَلُ . قَالَ أَبُو
 ذُبْيَانَ بْنُ الرَّحْبِلِ : أُنْبِغِضُ الشُّيْخَ إِلَى
 الْأَقْلَحِ الْأَمْلَحِ الْحَسُوِّ الْفُسُوِّ . وَيُقَالُ
 لِلْحَتِّفَسَاءِ : الْفَسَاءَةُ ، لِتَشْبَهَا . وَفِي الْمَثَلِ :

مَا أَقْرَبَ مَخْسَاهُ مِنْ مَفْسَاهُ . وَفِي الْمَثَلِ :
 أَفْحَشُ مِنَ فَاسِيَةٍ ، وَهِيَ الْخُنْفَسَاءُ تَفْسُو
 فَتَنْتِنُ الْقَوْمَ بِخُبْثِ رِيحِهَا ، وَهِيَ الْفَاسِيَاءُ
 أَيْضًا . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : أُنْفَسَى مِنَ الظَّرْبَانِ ،
 وَهِيَ دَابَّةٌ تَجِيءُ إِلَى جُحْرِ الضَّبِّ فَضَعُ قَبَّ
 اسْتَبَّهَا عِنْدَ فَمِّ الْجُحْرِ ، فَلَا تَرَالُ تَفْسُو حَتَّى
 تَسْتَحْرِجَهُ ، وَتَضْغِيرُ الْفَسُورَةَ فُسِيَةً . وَيُقَالُ :
 أُنْفَسَى مِنْ نَمْسٍ وَهِيَ دُوبِيَّةٌ كَثِيرَةُ الْفُسَاءِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَالَ نَفِيعُ بْنُ مُجَاشِعٍ لِبِلَالِ
 بْنِ جَرِيرٍ يُسَابُهُ بِابْنِ زُرَّةَ ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أُمَّةً
 وَهَبَهَا لَهُ الْحَجَّاجُ ، قَالَ : وَمَاتِعِيْبُ مِنْهَا ؟
 كَانَتْ بِنْتُ مَلِكٍ وَحِيَاءٌ مَلِكٌ حَبِيبًا بِهَا مَلِكًا !
 قَالَ : أَمَا عَلَيَّ ذَلِكَ لَقَدْ كَانَتْ فَسَاءً ، أَدْمَهَا
 وَجْهَهَا ، وَأَعْطَاهَا رَكْبَهَا ! قَالَ : ذَلِكَ
 أَعْطَاهُ اللَّهُ ، قَالَ : وَالْفُسَاءُ وَالزَّبْحَاءُ وَاحِدٌ ،
 قَالَ : وَالْأَنْبِرَاخُ أَنْبِرَاخُ مَا بَيْنَ وَرَكْبَيْهَا وَخُرُوجُ
 أَسْفَلِ بَطْنِهَا وَسَرَّتْهَا ؛ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي قَوْلِ
 الرَّاجِزِ :

بِكْرًا عَوَاسَاءَ تَفَاسَى مُقْرَبًا

قَالَ : تَفَاسَى تُخْرَجُ اسْتِهَا ، وَتَبَارَى تَرَفُّعُ
 الْبَيْتِهَا . وَحِكْيَى عَنِ الْأَضْمَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ :
 تَفَاسَى الرَّجُلُ تَفَاسُوا ، بِالْهَمْزِ ، إِذَا أَخْرَجَ
 ظَهْرَهُ ، وَأَشَدُّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَهْمَزْهُ .

وَتَفَاسَتِ الْخُنْفَسَاءُ إِذَا أَخْرَجَتِ اسْتِهَا
 كَذَلِكَ . وَتَفَاسَى الرَّجُلُ : أَخْرَجَ عَجِيْزَتَهُ .
 وَالْفُسُوُّ وَالْفُسَاءُ : حَيٌّ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ .
 التَّهْلِيْبِيُّ : وَعَبْدُ الْقَيْسِ يُقَالُ لَهُمُ الْفُسَاءُ ،
 يُعْرَفُونَ بِهَذَا . غَيْرُهُ : الْفُسُوُّ نَبْرٌ حَيٌّ مِنْ
 الْعَرَبِ جَاءَ مِنْهُمْ رَجُلٌ يُبْرَدِيُّ حَبْرَةَ إِلَى سُوقِ
 عُكَاظَ ، فَقَالَ : مَنْ يَشْتَرِي مِنَّا الْفُسُوَّ يَهْلِكُ
 الْبُرْدِيِّينَ ؟ فَمَامَ شَيْخٌ مِنْ مَهْرٍ فَارْتَدَى بِأَحَدِهَا
 وَأَثَرٌ بِالْآخِرِ ، وَهُوَ مُشْتَرَى الْفُسُوِّ يُبْرَدِيُّ
 حَبْرَةَ ، وَضُرِبَ بِهِ الْمَثَلُ ، فَقِيلَ أَخِيْبُ
 صَفَقَةٌ مِنْ شَيْخٍ مَهْرٍ ، وَاسْمُ هَذَا الشَّيْخِ عَبْدُ
 اللَّهِ بْنِ بَيْدَرَةَ ؛ وَأَشَدُّ ابْنُ بَرِيٍّ :

يَا مَنْ رَأَى كَصَفَقَةِ ابْنِ بَيْدَرَةَ
 مِنْ صَفَقَةِ خَاسِرَةِ مُحْسَرَةِ
 الْمُشْتَرَى الْفُسُوِّ يُبْرَدِيُّ حَبْرَةَ
 وَفَسَوَاتِ الضَّبَاعِ : ضَرْبٌ مِنَ الْكَمَامَةِ ،
 قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هِيَ الْقَعْبَلُ مِنَ الْكَمَامَةِ ،
 وَقَدْ ذَكَرَ فِي مَوْضِعِهِ . قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ :
 فَسُورَةُ الضَّبْعِ شَجَرَةٌ تَحْمِلُ مِثْلَ الْحَشَشِخِاشِ
 لَا يَتَحَصَّلُ مِنْهُ شَيْءٌ . وَفِي حَدِيثِ شُرَيْحِ :
 سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُطْلِقُ الْمَرْأَةَ ثُمَّ يَرْجِعُهَا ،
 فَيَكْتُمُهَا رَجَعْتَهَا حَتَّى تَنْقَضِيَ عِدَّتُهَا ،
 فَقَالَ : لَيْسَ لَهُ إِلَّا فَسُورَةُ الضَّبْعِ . أَيْ لِطَائِلِ
 لَهُ فِي ادِّعَاءِ الرَّجْمَةِ بَعْدَ انْقِضَاءِ الْعِدَّةِ ، وَإِنَّمَا
 خَصَّ الضَّبْعَ لِحَقِيقَتِهَا وَخَبِيْثَتِهَا ، وَقِيلَ : هِيَ
 شَجَرَةٌ تَحْمِلُ الْحَشَشِخِاشَ ، لَيْسَ فِي ثَمَرِهَا
 كَثِيرٌ طَائِلٌ ؛ وَقَالَ صَاحِبُ الْمَنَهَاجِ فِي
 الطَّبِّ : هِيَ الْقَعْبَلُ ، وَهُوَ نَبَاتٌ كَرِيْهُ
 الرَّائِحَةِ لَهُ رَأْسٌ يُطْبَخُ وَيُوكَلُّ بِاللَّبَنِ ، وَإِذَا
 بَيْسَ خَرَجَ مِنْهُ مِثْلُ الْوَرُوسِ .

وَرَجُلٌ فُسُوٌّ : مَتَسُوْبٌ إِلَى فِسَا ، بَلَدٌ
 بِفَارِسَ . وَرَجُلٌ فَسَا سَارِيٌّ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ

• فِشَاءُ تَفَسَّى الشَّيْءُ تَفَسَّوْا : انْتَشَرَ . أَبُو

زَيْدٌ : تَفَشَّى بِالْقَوْمِ الْمَرَضُ ، بِالْهَمْزِ ، تَفَشَّوْا إِذَا انْتَشَرَ فِيهِمْ ، وَأَنْشَدَ :
وَأَمْرٌ عَظِيمٌ الشَّانِ يَرْهَبُ هَوْلُهُ
وَيَمِينًا بِهِ مَنْ كَانَ يُحْسَبُ رَاقِيًا
تَفَشَّى إِخْرَانَ الثَّقَاتِ فَعَمَّهُمْ
فَأَسَكَّتْ عَنِّي الْمُعْرَلَاتِ الْبَوَاكِيَا
ابْنُ بَرُوجٍ : الْفَشُّ : مِنَ الْفَحْرِ مِنْ
أَفْشَاتُ ، وَيُقَالُ فَشَاتُ .

• فشح • فَشَجَتِ النَّاقَةُ وَتَفَشَّجَتْ
وَأَنْفَشَجَتْ : تَفَاجَّتْ وَتَفَرَّشَحَتْ لِيُحْلَبَ أَوْ
تُبُولُ ؛ وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ : تَفَشَّجَتْ ثُمَّ
بَالَتْ ، يَعْنِي النَّاقَةُ ؛ هَكَذَا رَوَاهُ
الْخَطَّابِيُّ ، وَرَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ : فَشَجَّتْ ،
بِتَشْدِيدِ الْجِيمِ ، وَالْفَاءُ زَائِدَةٌ لِلْعَطْفِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : أَنَّ أَعْرَابِيًّا دَخَلَ مَسْجِدَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ ، فَفَشَّجَ فَبَالَ ؛ قَالَ : وَرَوَاهُ
بَعْضُهُمْ فَشَّجَ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْفَشَّجُ تَفْرِيجُ
مَا بَيْنَ الرَّجْلَيْنِ فَوْنُ التَّفَاجِجِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ بِتَشْدِيدِ الشَّيْنِ .
وَالتَّفَشِّيْجُ : أَشَدُّ مِنَ الْفَشَّجِ ، وَهُوَ
تَفْرِيجُ مَا بَيْنَ الرَّجْلَيْنِ . الْجَوْهَرِيُّ : فَشَّجَ
قَالَ ، أَيْ فَرَجَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ ، وَكَذَلِكَ فَشَّجَ
تَفَشِّيْجًا . وَالتَّفَشُّجُ مِثْلُ التَّفَشُّجِ .
وَتَفَشَّجَ الرَّجُلُ : تَفَحَّجَ . اللَّيْثُ :
التَّفَشُّجُ : التَّفَشُّجُ عَلَى النَّارِ .

• فشح • تَفَشَّحَتِ النَّاقَةُ وَأَنْفَشَحَتْ :
تَفَاجَّتْ : قَالَ :
إِنَّكَ لَوْ صَاحَبْتِنَا مَلَحْتَ
وَحَكَّكَ الْجَوَانِ فَانْفَشَحَتْ
وَرَوَى ثَعْلَبٌ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : فَشَّحَ
وَفَشَّحَ وَفَشَّحَ إِذَا فَرَجَ مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ ،
بِالْحَاءِ وَالْجِيمِ .

• فشح • الْفَشْحُ : اللَّطْمُ وَالصَّفْعُ فِي لَعِبِ
الصَّبْيَانِ وَالْكَذِبُ فِيهِ ؛ فَشَحَهُ يَفْشَحُهُ
فَشْحًا . وَفَشَّحَ الصَّبْيَانُ فِي لَعِبِهِمْ فَشَحَا :

كَذَبُوا فِيهِ وَظَلَمُوا .
وَفَشَّحَ وَفَشَّحَ : أَعْيَا .

• فشش • الْفَشُّ : تَبَّعُ السَّرِقِ الدُّوْنِ ،
فَشَّهُ يَفْشُهُ فَشًّا ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

نَحْنُ وَلِينَاهُ فَلَا نَفْشُهُ
وَإِبْنُ مُفَاضٍ قَائِمٌ بِمُشْنُهُ
يَأْخُذُ مَا يَهْدَى لَهُ يَفْشُهُ
كَيْفَ بَرَاتِيهِ وَلَا يُوْشُهُ ؟

وَأَنْفَشَتِ الرِّيحُ : خَرَجَتْ عَنِ الرِّقِّ
وَنَحْوِهِ .

وَالْفَشُّ : الْحَلْبُ ، وَقِيلَ : الْحَلْبُ
السَّرِيعُ . وَفَشَّ النَّاقَةُ يَفْشُهَا فَشًّا : أَسْرَعَ
حَلْبَهَا . وَفَشَّ الضَّرْعَ فَشًّا : حَلَبَ جَمِيعَ
مَا فِيهِ .

وَنَاقَةٌ فَشُوشٌ : مُتَشِيرَةٌ الشَّحْبِ أَيْ
يَتَشَعَّبُ إِخْلِيلُهَا مِثْلَ شُعَاعِ قَرْنِ الشَّمْسِ حِينَ
يَطْلُعُ أَيْ يَتَمَرَّقُ شَحْبُهَا فِي الْإِنَاءِ ، فَلَا
يُرْغَى ، بَيْنَةَ الْفَشَّاشِ . وَفِي حَدِيثِ مُوسَى
وَشُعَيْبٍ ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ : لَيْسَ فِيهَا عُرُوزٌ
وَلَا فَشُوشٌ ؛ الْفَشُوشُ : الَّتِي يَتَفَشُّ لَبْنُهَا مِنْ
غَيْرِ حَلْبٍ ، أَيْ يَجْرِي لِسَعَةِ الْإِخْلِيلِ ، وَمِثْلُهُ
الْفَتُوحُ وَالرُّورُ .

وَالفَشْفَشَةُ : ضَعْفُ الرَّأْيِ . وَالْفَشْفَشَةُ :
الْحُرُوبَةُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَشُّ الطَّحْرَبَةُ ،
وَالْفَشُّ التَّمِيمَةُ ، وَالْفَشُّ الْأَحْمَقُ .
وَالْحُرُوبُ يُقَالُ لَهُ : الْفَشُّ .

وَفَشَّ الوَطْبُ فَشًّا : أَخْرَجَ زَيْدَهُ . وَفَشَّ
الْقِرْبَةَ يَفْشُهَا فَشًّا : حَلَّ وَكَأَنَّهُا فَحَرَجَ
رِيحُهَا . وَالْفَشُوشُ : السَّقَاءُ الَّذِي يَتَحَلَّبُ .
وَفِي بَعْضِ الْأَمْثَالِ : لِأَفْشُكَ فَشُّ الوَطْبِ ،
أَيْ لِأَزِيلِنَ فَخُحِكَ ؛ وَقَالَ كُرَاعٌ : مَعْنَاهُ
لِأَحْلَبَتِكَ ، وَذَلِكَ أَنَّ يَفْشُحُ ثُمَّ يُحَلُّ وَكَأَنَّهُ
وَيَتَرَكُ مَفْتُوحًا ثُمَّ يُمَلَأُ لَبْنًا ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ :
لِأَفْشِنَ وَطْبِكَ أَيْ لِأَذْهَبِنَ بِكَرِكَ وَتِيهِكَ ؛
وَفِي التَّهْلِيلِ : مَعْنَاهُ لِأَخْرَجَنَ غَضْبَكَ مِنْ
رَأْسِكَ ، مِنْ فَشَّ السَّقَاءُ إِذَا أَخْرَجَ مِنْهُ

الرَّيْحَ ، وَهُوَ يُقَالُ لِلْقَصْبَانِ ؛ وَرَبَّمَا قَالُوا :
فَشَّ الرَّجُلُ إِذَا تَجَشَّأَ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ
الشَّيْطَانَ يَفْشُ بَيْنَ أَيْتِي أَحَدِكُمْ حَتَّى يُحِيلَ
إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ أَيْ يَفْشُحُ فَخَا ضَعِيفًا .
وَيُقَالُ : فَشَّ السَّقَاءُ ، إِذَا خَرَجَ مِنْهُ الرِّيحُ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : لَا يَنْصَرِفُ
حَتَّى يَسْمَعَ فَشِيشَهَا ؛ أَيْ صَوْتَ رِيحِهَا ،
قَالَ : وَالْفَشِيشُ الصَّوْتُ ، وَمِنْهُ فَشِيشُ
الْأَفْئِ ، وَهُوَ صَوْتُ جِلْدِهَا إِذَا مَشَتْ فِي
النَّيْسِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي الْمُؤَلَّبِيِّ : فَاتَتْ
جَارِيَةً فَأَقْبَلَتْ وَأَضْرَبَتْ ، وَإِنِّي لَأَسْمَعُ بَيْنَ
فَخْدَيْهَا مِنْ لَفْفِهَا مِثْلَ فَشِيشِ الْحَرَابِشِ ؛
قَالَ : هِيَ جِنْسٌ مِنَ الْحَيَاتِ ، وَاحِدُهَا
حَرَبِشٌ .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ :
أَيْتَكَ مِنْ عِنْدِ رَجُلٍ يَكْتَبُ الْمَصَاحِفَ مِنْ
غَيْرِ مُصْحَفٍ ، فَقَضِبَ ، حَتَّى ذَكَرَتْ الرِّقَّ
وَأَنْفَاحَهُ قَالَ : مَنْ ؟ قُلْتُ : ابْنُ أُمِّ عَبْدِ
فَذَكَرَتْ الرِّقَّ وَأَنْفَاشَهُ ؛ يُرِيدُ أَنَّهُ غَضِبَ
حَتَّى انْفَاحَ غَضَبًا ، ثُمَّ لَمَّا زَالَ غَضَبُهُ انْفَشَّ
انْفَاحَهُ ، وَالْانْفِشَاشُ : انْفِعَالٌ مِنَ الْفَشِّ .
وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ مَعَ ابْنِ صَيَّادٍ : فَقُلْتُ
لَهُ أَحْسَنُ (١) فَلَنْ تَعْلَمُو قَدْرَكَ ! فَكَأَنَّهُ كَانَ
سِقَاءً فَشًّا ، أَيْ فَشَّ فَانْفَشَّ مَا فِيهِ وَخَرَجَ .
وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا غَضِبَ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى
التَّعْيِيرِ : فَشَّاشَ فَشِيَهُ مِنْ اسْتِهِ إِلَى فِيهِ .
وَيُقَالُ لِلسَّقَاءِ إِذَا فَشَّ رَأْسُهُ وَأَخْرَجَ مِنْهُ
الرَّيْحَ : فَشَّ ، وَقَدْ فَشَّ السَّقَاءُ يَفْشُ .
وَفَشَّشَتِ الرِّقَّ إِذَا أَخْرَجَتْ رِيحَهُ .

وَالْفَشُوشُ : النَّاقَةُ الْوَاسِعَةُ الْإِخْلِيلِ .
وَالْفَشُوشُ وَالْمَقْصَعَةُ وَالْمَطْحَرَبَةُ : الْأَمَةُ
الْفَشَّاءُ . وَيُقَالُ : انْفَشَّتْ عِلَّةُ فُلَانٍ إِذَا أَقْبَلَ
مِنْهَا .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أُعْطِيَهُمْ
صَدَقَتَكَ وَإِنْ أَتَاكَ أَهْلُكَ الشَّفَتَيْنِ مُتَفَشِّئِينَ
الْمُنْحَرِبِينَ ، أَيْ مُتَفَشِّحُهَا مَعَ قُصُورِ الْمَارِنِ
(١) قَوْلُهُ : « أَحْسَنُ » كَذَا بِالْأَصْلِ ، وَالَّذِي
فِي مُسَلِّمٍ وَالنَّبَاةِ : أَحْسَنًا هِزْمَةً فِي آخِرِهِ .

وَأَبْطَاحِهِ ، وَهُوَ مِنْ صِفَاتِ الرِّجْلِ وَالْحَبَشِ فِي أَوْفِهِمْ وَشِفَاهِهِمْ ، وَهُوَ تَأْوِيلُ قَوْلِهِ ، **عَلَيْهِ السَّلَامُ** : أَطِيعُوا وَلَوْ أَمَرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدِّحٌ ، وَالضَّصِيرُ فِي أَعْطِهِمْ لِأُولَى الْأَمْرِ . وَالْفَشُّ : الْفَسُ . وَالْفَشُوشُ مِنْ النِّسَاءِ : الضَّرُوطُ ، وَقِيلَ : هِيَ الرَّخْوَةُ الْمَتَاعُ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي تَقْعُدُ عَلَى الْجُرْدَانِ ، قَالَ رُوَيْبَةُ :

وَأَزْجُرُ بِنِي النَّجَاحَةِ الْفَشُوشِ
وَفَشَّ الْمَرْأَةَ يَفْشُهَا فَشًّا : نَكَحَهَا ،
وَفَشَّ الْقَفْلَ فَشًّا : فَحَّهَ بِغَيْرِ مِفْتَاحٍ .
وَالْإِنْفِشَاشُ : الْإِنْكَسَارُ عَنِ الشَّيْءِ
وَالْفَشْلُ . وَانْفَشَّ الرَّجُلُ عَنِ الْأَمْرِ أَي قَرَّ
وَكَسَلَ . وَانْفَشَّ الْجُرْحُ : سَكَنَ وَرَمَهُ ؛
(عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ) :

وَالْفَشُّ : الْأَكْلُ ، قَالَ جَرِيرٌ :
فِيَّمْ تَفْشُونَ الْخَزِيرَ كَأَنَّكُمْ
مُطْلَقَةٌ يَوْمًا وَيَوْمًا تُرَاجِعُ
وَفَشَّ الْقَوْمُ يَفْشُونَ فُشُوشًا : أَحْيَا بَعْدَ
هُزَالٍ . وَأَفْشُوا : انْطَلَقُوا فَجَعَلُوا .
وَالْفَشُّ مِنَ الْأَرْضِ : الْهَجْلُ الَّذِي لَيْسَ
بِجَدِّ عَمِيْقٍ وَلَا مُطْمَإِنٍ جَدًّا .

وَالْفَشُّ : حَمَلُ التِّيْبِ ، وَاجِدْتُهُ فَشَّةً
وَجَمْعُهَا فَشَاشٌ . وَالْفَشُوشُ : الْحُرُوبُ .
وَالْفَشَّاشُ وَالْفَشْفَاشُ ^(١) : كِسَاءٌ رَفِيقٌ
غَلِيظُ النَّسْجِ ، وَقِيلَ : الْفَشَّاشُ الْكِسَاءُ
الغَلِيظُ ، وَالْفَشُوشُ : الْكِسَاءُ السَّخِيفُ .
وَفِي حَدِيثٍ شَقِيقٍ : أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ
وَعَلَيْهِ فَشَاشٌ لَهُ ، وَهُوَ كِسَاءٌ غَلِيظٌ .

وَفَشِيشَةٌ : بَقْرٌ لِحِيٍّ مِنَ الْعَرَبِ ، قَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ لَقَبٌ لِبَنِي تَمِيمٍ ، وَأَنْشَدَ :
ذَهَبَتْ فَشِيشَةٌ بِالْأَبَاعِرِ حَوْلَنَا
سَرَقًا فَصَبَّ عَلَى فَشِيشَةٍ أَبْجُرُ
وَفَشَفَشَ بِيُولِهِ : نَصَحَهُ . وَفَشَفَشَ

(١) قوله : « والفشاش » عبارة القاموس ،
وشرحه : والفشاش بالفتح كما يقتضيه سياقه .
وضبطه الصاغاني بالكسر ، قال : وهو الذي تسميه
العامّة فشاشاً ، أي بكسر فتشديد .

الرَّجُلُ : أَفْرَطَ فِي الْكَذِبِ . وَرَجُلٌ
فَشَفَاشٌ : يَتَفَشَّجُ بِالْكَذِبِ وَيَتَشَجَّلُ مَا لِعَيْرِهِ .
وَفِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ : سَمَيْتُكَ الْفَشَفَاشَ ،
يَعْنِي سَيْفَهُ ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يُحْكَمْ عَمَلُهُ .
وَفَشَفَشَ فِي الْقَوْلِ إِذَا أَفْرَطَ فِي الْكَذِبِ .
وَالْفَشَفَاشُ : عُشْبَةٌ نَحْوَ السِّبَاسِ ، وَاجِدْتُهُ
فَشَفَاشَةً .

• فشط • انْفَشَطَ الْعُودُ : انْفَضَّخَ ،
وَلَا يَكُونُ إِلَّا فِي الرُّطْبِ .

• فشغ • الْفَشْغُ وَالْإِنْفِشَاغُ : اتِّسَاعُ الشَّيْءِ
وَأَنْتِشَارُهُ . وَفَشَغَ فِيهِ الشَّيْبُ وَفَشَغَهُ
(الْأَخِيرَةَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) : كَثُرَ فِيهِ
وَأَنْتَشَرَ . وَفَشَغَهُ ، أَي عَلَاهُ حَتَّى غَطَّاهُ . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : تَفَشَغَهُ الشَّيْبُ وَتَشِعَهُ وَتَسِيمُهُ
وَتَسَمَّهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَالْفَاشِغَةُ : الْعَرَّةُ الْمُتَشِيرَةُ الْمُعْطِيَةُ
لِلْعَيْنِ . وَفَشَغَتِ الْعَرَّةُ : كَثُرَتْ وَأَنْتَشَرَتْ ،
وَفَشَغَتِ النَّاصِيَةُ وَالْقَصَّةُ حَتَّى تُعْطِيَ عَيْنَ
الْفَرَسِ ؛ قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ يَصِفُ قَرَسًا :
لَهُ قَصَّةٌ فَشَغَتْ حَاجِيَهُ

وَالْعَيْنُ تُبْصِرُ مَا فِي الظُّلْمِ
وَالنَّاصِيَةُ الْفَشَاغُ : الْمُتَشِيرَةُ .
وَفَشَغَهُ بِالسُّوْطِ فَشَغًا أَي عَلَاهُ بِهِ ،
وَكَذَلِكَ أَفَشَغَهُ بِهِ إِذَا ضَرَبَهُ .

وَتَفَشَغَ الْوَلَدُ : كَثُرَ . وَقَالَ النَّجَاشِيُّ
لِقُرَيْشٍ حِينَ أُوْتُوهُ : هَلْ تَفَشَغَ فِيكُمْ الْوَلَدُ ،
فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عِلَامَاتِ الْخَيْرِ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ،
أَي هَلْ كَثُرَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَي هَلْ
يَكُونُ لِلرَّجُلِ مِنْكُمْ عَشْرَةٌ مِنَ الْوَلَدِ ذُكُورًا ؟
قَالُوا : نَعَمْ وَأَكْثَرُ ؛ قَالَ : وَأَصْلُهُ مِنْ
الظُّهُورِ وَالْعُلُوِّ وَالْإِنْتِشَارِ . وَفِي حَدِيثِ
الْأَشْتَرِ : أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّ
هَذَا الْأَمْرَ قَدْ تَفَشَغَ أَي فَشَا وَأَنْتَشَرَ . وَفِي

حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :
مَا هَذِهِ الْفُتْيَا الَّتِي تَفَشَغَتْ فِي النَّاسِ ؟
وَيُرْوَى : تَفَشَقَّتْ وَتَشَعَفَّتْ وَتَشَعَبَتْ .

وَيُقَالُ : تَفَشَغَ فِي بَنِي فُلَانٍ الْخَيْرَ ، إِذَا
كَثُرَ وَفَشَا وَفَشَغَ لَهُ وَلَدًا : كَثُرَ .
وَتَفَشَغَ فِيهِ الدَّمُ أَي غَلَبَهُ وَتَمَشَّى فِي
بَدَنِهِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ طُفَيْلِ الْعَتَوِيِّ :

وَقَدْ سَمَيْتُ حَتَّى كَانَ مَخَاضَهَا
تَفَشَغَهَا طَلْعَ وَلَيْسَتْ يَطْلَعُ
وَحَكَى ابْنُ كَيْسَانَ : تَفَشَغَ الرَّجُلُ
التِّيْبَ دَخَلَ فِيهَا . وَتَفَشَغَ فُلَانٌ فِي يُّبُوتِ
الْحَيِّ إِذَا غَابَ فِيهَا فَلَمْ تَرَهُ ؛ وَتَفَشَغَ
الْمَرْأَةُ : دَخَلَ بَيْنَ رِجْلَيْهَا وَوَقَعَ عَلَيْهَا
وَأَفْرَعَهَا .

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الْمُنُونِ الْقَلِيلِ الْخَيْرِ :
مُفَشَغٌ ، وَقَدْ أَفَشَغَ الرَّجُلُ .

وَرَجُلٌ أَفَشَغَ التِّيْبَةَ : نَاقَهَا . وَفِي حَدِيثِ
أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّهُ كَانَ آدَمَ ذَا صَفِيرَتَيْنِ أَفَشَغَ
التِّيْبَتَيْنِ ، أَي نَاقَى التِّيْبَتَيْنِ خَارِجَتَيْنِ عَنْ
نَصْدِ الْأَسْنَانِ .

الْأَصْمَعِيُّ : فَشَغَهُ الْقَوْمُ تَفْشِيغًا إِذَا عَلَاهُ
وَعَلَبَهُ وَكَسَلَهُ ؛ وَأَنْشَدَ لِأَبِي دُوَادٍ :

فَإِذَا غَزَا لِعَاقِدٍ
كَالطَّبِيِّ فَشَغَهُ الْمَنَامُ
وَالتَّفَشُّغُ وَالْفِشَاغُ : الْكَسَلُ . وَقَدْ فَشَغَهُ
الْمَنَامُ أَي كَسَلَهُ .

وَالْفُشَاغُ ^(١) : نَبَاتٌ يَفْشَغُ وَيَنْتَشِرُ عَلَى
الشَّجَرِ وَيَلْتَوِي عَلَيْهِ . وَرَوَى ابْنُ بَرِّي عَنْ
الْأَزْهَرِيِّ أَنَّ الْفُشَاغَ يُثْقَلُ وَيُخَفَّفُ .

وَالْفَشَغَةُ : قَصَبَةٌ ^(٢) فِي جَوْفِ قَصَبَةٍ .
وَالْفَشَغَةُ : مَا تَطَّارَى مِنْ جَوْفِ الصُّوْصَلَةِ ،
وَهُوَ نَبْتٌ يُقَالُ لَهُ صَاصِلِي ، وَقِيلَ : هُوَ
حَشِيشٌ يَأْكُلُ جَوْفَهُ صَبِيَانُ الْعِرَاقِ .

وَفَشَغَهُ بِالسُّوْطِ يَفْشَغُهُ فَشَغًا وَأَفْشَغَهُ بِهِ
وَأَفْشَغَهُ إِيَّاهُ : ضَرَبَهُ بِهِ .

وَطَاشِعُ الثَّاقَةِ : إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْبِجَ وَلَدَهَا
فَجَعَلَ عَلَيْهِ تَوْبًا يُعْطَى بِهِ رَأْسُهُ وَظَهْرُهُ كُلُّهُ

(٢) قوله : « الفشاغ نبات » في القاموس هو
كثراب وزمان .

(٣) قوله : « قصة في الخ » كذا بالأصل ،
والذي في القاموس : قطة في الخ .

ما خلا سَامَهُ ، فَبَرَضَعَهَا يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ ، ثُمَّ يُوتِقُ وَيُنْحَى عَنْهُ أُمُّهُ حَيْثُ تَرَاهُ ، ثُمَّ يُؤَخِّدُ عَنْهُ التُّوبَ فَيُجْعَلُ عَلَى حَوَارِ آخَرَ ، فَتَرَى أَنَّهُ ابْنُهَا ، وَيَنْطَلِقُ بِالْآخِرِ فَيَلْبَحُ . التَّهْدِيبُ : الْمَشَاعَةِ أَنْ يُجَرَّ وَلَدُ النَّاقَةِ مِنْ تَحْتِهَا فَيُنْحَرُ ، وَيُعْطَفُ عَلَى وَلَدِ آخَرَ يُجَرُّ إِلَيْهَا ، فَيَلْقَى تَحْتَهَا فَتَرَاهُ . يُقَالُ : فَاشَعَ بَيْتُهَا ، وَقَدْ فَوَشِغَ بِهَا ، وَقَالَ ابْنُ حِلَّةَ : بَطَلٌ يُجَرُّهُ وَلَا يُرَى لَهُ جِرُّ الْمَفَاشِغِ هَمٌّ بِالْإِرَامِ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنْ وَقَدْ الْبَصْرَةَ أَتَوْهُ وَقَدْ تَفَشَّعُوا ، فَقَالَ : مَا هَذِهِ الْهَيْئَةُ ؟ فَقَالُوا : تَرَكْنَا التِّيَابَ فِي الْغِيَابِ وَجِئْنَاكَ ، قَالَ : الْبِسُوا وَأَمِيطُوا الْحِثْلَاءُ ، قَالَ شَمْرٌ : تَفَشَّعُوا أَي لَبِسُوا أَحْسَنَ نِيَابِهِمْ وَلَمْ يَتَّهَبُوا لِلْقَائِمِ ، قَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ : وَأَنَا لَا أَمِنُ أَنْ يَكُونَ مُصْحَفًا مِنْ تَفَشَّعُوا ، وَالتَّفَشُّعُ : أَلَّا يَتَمَعَّدَ الرَّجُلُ نَفْسَهُ .

وَالْفَشَاعُ فِي الْمَهْرِ : نَحْوُ الْفِرَافِ .

• فشق . الفشَقُ ، بِالْتَّحْرِيكِ وَالشَّيْنِ مُعْجَمَةٌ : النَّشَاطُ ، وَقِيلَ الْفَشَقُ انْتِشَارُ النَّفْسِ مِنَ الْحَرِصِ ، قَالَ رُوَيْبَةُ يَذْكُرُ الْفَائِضَ : قِيَاتُ وَالْحَرِصُ مِنَ النَّفْسِ الْفَشَقُ وَيُرْوَى : ... وَالنَّفْسُ مِنَ الْحَرِصِ الْفَشَقُ وَقَدْ فَشَقَ ، بِالْكَسْرِ ، فَشَقًا ، فَهَوُ فَشِقٌ ، وَقِيلَ : الْفَشَقُ أَنْ يَتَرَكَ هَذَا وَيَأْخُذَ هَذَا رَغْبَةً ، فَرُبَّمَا فَاتَاهُ جَمِيعًا . وَالْفَشَقُ : الْمُبَاعَعَةُ ، قَالَ : وَمِنْهُ قَوْلُ رُوَيْبَةَ : قِيَاتُ وَالنَّفْسُ مِنَ الْحَرِصِ الْفَشَقُ وَقِيلَ : الْفَشَقُ شِدَّةُ الْحَرِصِ ، قَالَ اللَّيْثُ : مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَبَاغِتُ الْوَرْدَ لِئَلَّا يَقْطِنَ لَهُ الصِّيَادُ وَفَاشَقَهُ أَي بَاعَعَهُ . وَالْفَشَقُ : تَبَاعُدُ مَا بَيْنَ الْقَرِينَيْنِ وَبَاعَعُدُ مَا بَيْنَ التَّوْبِ بَابَيْنِ ، وَأَنْشَدَ : لَهَا تَوْبٌ بَابَيْنِ لَمْ يَتَمَلَّفَا

قَادِمَتَا الْخَلْفِ (١) أَوْ آخَرَتَاهُ . وَالْفَشَقَاءُ مِنَ الْعَتَمِ وَالطَّبَاءِ : الْمَشْتَرَةُ الْقَرِينَيْنِ . وَطَبِيٌّ أَفْشَقُ بَيْنَ الْفَشَقِ : يَبْعِدُ مَا بَيْنَ الْقَرِينَيْنِ . وَالْفَشَقُ : ضَرْبٌ مِنَ الْأَكْلِ فِي شِدَّةٍ . وَفَشَقَ الشَّيْءُ يَفْشِقُهُ فَشَقًا : كَسَرَهُ . وَالْفَشَقُ : الْعَدُوُّ وَالْهَرَبُ .

• فشل . الْفَشْلُ : الرَّجُلُ الضَّعِيفُ الْجَبَانُ ، وَالْجَمْعُ أَفْشَالٌ . ابْنُ سِيدَةَ : فَشَلَّ الرَّجُلُ فَشَلًّا ، فَهُوَ فَشِلٌ : كَسِيلٌ وَضَعْفٌ وَتَرَاخَى وَجَبِنٌ . وَرَجُلٌ خَشِلٌ فَشِلٌ ، وَخَسِلٌ فَشَلٌ ، وَقَوْمٌ فَشَلٌ ، قَالَ : وَقَدْ أَدْرَكْتَنِي وَالْحَوَادِثُ جَمَّةً أَسِيَّةٌ قَوْمٍ لِأَضْعَافٍ وَلَا فَشَلٍ وَيُرْوَى : وَلَا فَشَلِي ، يَعْنِي جَمْعَ فَشَلِي . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ يَصِفُ أَبَا بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، كُنْتُ لِلدَّيْنِ يَعْسُوبًا ، أَوْلَا حِينَ نَفَرَ النَّاسُ عَنْهُ ، وَآخِرًا حِينَ فَشَلُوا ، الْفَشَلُ : الْفَرْعُ وَالْجَبِينُ وَالضَّعْفُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ جَابِرٍ : فِينَا تَرَكْتُ : « إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا » ، وَفِي حَدِيثِ الْإِسْتِسْقَاءِ : سَيَوِي الْحِظْلُ الْعَامِيَّ وَالْعِلْهِزَّ الْفَشْلُ أَي الضَّعِيفَ : يَعْنِي الْفَشْلُ مَذْخَرُهُ وَآكِلُهُ ، فَصَرَفَ الْوَصْفَ إِلَى الْعِلْهِزِّ ، وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ لَآكِلُهُ ، وَيُرْوَى الْفَشْلُ ، بِالسَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ . اللَّيْثُ : رَجُلٌ فَشِيلٌ ، وَقَدْ فَشَلَّ يَفْشَلُ عِنْدَ الْحَرْبِ وَالشَّدَّةِ إِذَا ضَعُفَ وَذَهَبَتْ قُوَاهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « وَلَا تَنَارَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ » قَالَ الرَّجَّاجُ : أَي تَجَبُّوا عَنْ عَدُوِّكُمْ إِذَا اخْتَلَفْتُمْ ، أَخْبَرَ أَنَّ اخْتِلَافَهُمْ يُضْعِفُهُمْ ، وَأَنَّ الْأَلْفَةَ تَزِيدُ فِي قُوَّتِهِمْ .

النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ : الْمَفْشَلَةُ الْكِبَارِجَةُ (١) قَوْلُهُ : « وَالْمَشَافِلُ جَاعَةٌ » هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَلَعَلَّ فِيهِ سَقَطٌ ، وَالْأَصْلُ : وَجْمَعُا مَفَاشِلُ كَالْمَشْفَلَةِ وَالْمَشَافِلُ جَاعَةٌ ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ : وَقَالَ عَرَابِيُّ الْخُ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ هَذِهِ الْمَادَّةِ . وَعِبَارَةُ الْقَامُوسِ فِي مَادَّةِ شَفَلَ : لِلْمَشْفَلَةِ كَمَكْسَنَةِ الْكِبَارِجَةِ وَالْكَرْشُ الْجَمْعُ مَشَافِلٌ أَهـ . أَي فَهِيَ مَرَادِفَانِ ، الْمَفْرَدُ كَالْمَفْرَدِ فِي مَعْنِيهِ وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ .

وَالْمَشَافِلُ جَاعَةٌ (٢) ، قَالَ : وَالْقَرْطَالَةُ الْكِبَارِجَةُ أَيْضًا ، وَقَالَ عَرَابِيُّ : الْمَفْشَلَةُ الْكَرْشُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَفْشَلُ الَّذِي يَتَزَوَّجُ فِي الْعَرَابِ لِكَلَّا يَخْرُجُ الْوَلَدُ ضَاوِبًا ، وَالْمَفْشَلُ الْهُودَجُ ، وَقَالَ ابْنُ شَمِيلٍ : هُوَ الْفَشْلُ ، وَهُوَ أَنْ يُعْلَقَ تَوْبًا عَلَى الْهُودَجِ ، ثُمَّ يَدْخُلُهُ فِيهِ ، وَيَشُدُّ أَطْرَافَهُ إِلَى الْقَوَاعِدِ ، فَيَكُونُ وَقَابَةً مِنْ رُمُوسِ الْأَحْنَاءِ وَالْأَقْطَابِ وَعَقْدِ الْعَصْمِ ، وَهِيَ الْحِيَالُ ، وَقِيلَ : الْفَشْلُ سِتْرُ الْهُودَجِ ، وَفِي الْمُحْكِمِ : الْفَشْلُ شَيْءٌ مِنْ أَدَاةِ الْهُودَجِ تَجْعَلُهُ الْمَرْأَةُ تَحْتَهَا ، وَالْجَمْعُ فَشُولٌ ، وَقَدْ افْتَشَلَتِ الْمَرْأَةُ فِشْلَهَا وَفَشَلَتْهُ وَتَفَشَلَتْ .

وَتَفَشَلَتِ الْمَاءُ : سَالَ . وَتَفَشَلَتِ امْرَأَةٌ : تَزَوَّجَتْ . ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ تَفَشَلْتُ فُلَانًا مِنْهُمْ امْرَأَةً ، أَي تَزَوَّجْتُهَا . وَالْفَيْشَلَةُ : وَالْجَمْعُ الْفَيْشَلُ وَالْفَيْشَالُ ، وَقِيلَ : الْفَيْشَلَةُ رَأْسُ كُلِّ مُحْوِيٍّ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لِأَمْهَاتِ زَائِدَةٍ كَرِيَادَتِهَا فِي زَيْدِلِهَا وَعَبْدَلِهَا وَالْأَلَكِ ، وَقَدْ يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ فَيْشَلَةً مِنْ غَيْرِ لَفْظِ فَيْشَةٍ ، فَكَوْنُ الْبَاءِ فِي فَيْشَلَةٍ زَائِدَةٌ وَيَكُونُ وَزْنُهَا فَيْعَلَةً ، لِأَنَّ زِيَادَةَ الْبَاءِ ثَانِيَةً أَكْثَرَ مِنْ زِيَادَةِ اللَّامِ ، وَتَكُونُ الْبَاءُ فِي فَيْشَةٍ عَيْنًا ، فَيَكُونُ الْفَيْشَانُ مُقْتَرَبَيْنِ وَالْأَصْلَانِ مُخْتَلِفَيْنِ ، وَنَظِيرُ هَذَا قَوْلُهُمْ رَجُلٌ ضَبَّاطٌ وَضَيْطَارٌ ، فَأَمَّا قَوْلُ جَرِيرٍ :

مَا كَانَ يُبَكِّرُ فِي نَدْيِ مُجَاشِعٍ أَكْمَلُ الْحَزِيرِ وَلَا ارْتِضَاعُ الْفَيْشَلِ فَهَذَا يَكُونُ جَمْعَ فَيْشَلَةٍ ، وَهُوَ عَلَى الْجَمْعِ مَرَادِفَانِ ، الْمَفْرَدُ كَالْمَفْرَدِ فِي مَعْنِيهِ وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ .

(٢) قَوْلُهُ : « وَالْمَشَافِلُ جَاعَةٌ » هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَلَعَلَّ فِيهِ سَقَطٌ ، وَالْأَصْلُ : وَجْمَعُا مَفَاشِلُ كَالْمَشْفَلَةِ وَالْمَشَافِلُ جَاعَةٌ ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ : وَقَالَ عَرَابِيُّ الْخُ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ هَذِهِ الْمَادَّةِ . وَعِبَارَةُ الْقَامُوسِ فِي مَادَّةِ شَفَلَ : لِلْمَشْفَلَةِ كَمَكْسَنَةِ الْكِبَارِجَةِ وَالْكَرْشُ الْجَمْعُ مَشَافِلٌ أَهـ . أَي فَهِيَ مَرَادِفَانِ ، الْمَفْرَدُ كَالْمَفْرَدِ فِي مَعْنِيهِ وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ .

(١) قَوْلُهُ : « قَادِمَتَا الْخَلْفِ الْخُ » هَكَذَا فِي الْأَصْلِ هُنَا ، وَعِبَارَتُهُ كَالصَّحَاحِ فِي مَادَّةِ فَلَّ فَلَّ بَعْدَ أَنْ سَاقَ هَذَا الْبَيْتَ : التَّوْبَانِيَانِ قَادِمَتَا الصَّرْعِ .

قَوْلُهُ : « وَالْمَشَافِلُ جَاعَةٌ » هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَلَعَلَّ فِيهِ سَقَطٌ ، وَالْأَصْلُ : وَجْمَعُا مَفَاشِلُ كَالْمَشْفَلَةِ وَالْمَشَافِلُ جَاعَةٌ ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ : وَقَالَ عَرَابِيُّ الْخُ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ هَذِهِ الْمَادَّةِ . وَعِبَارَةُ الْقَامُوسِ فِي مَادَّةِ شَفَلَ : لِلْمَشْفَلَةِ كَمَكْسَنَةِ الْكِبَارِجَةِ وَالْكَرْشُ الْجَمْعُ مَشَافِلٌ أَهـ . أَي فَهِيَ مَرَادِفَانِ ، الْمَفْرَدُ كَالْمَفْرَدِ فِي مَعْنِيهِ وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ .

وَالْمَشَافِلُ جَاعَةٌ (٢) ، قَالَ : وَالْقَرْطَالَةُ الْكِبَارِجَةُ أَيْضًا ، وَقَالَ عَرَابِيُّ : الْمَفْشَلَةُ الْكَرْشُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَفْشَلُ الَّذِي يَتَزَوَّجُ فِي الْعَرَابِ لِكَلَّا يَخْرُجُ الْوَلَدُ ضَاوِبًا ، وَالْمَفْشَلُ الْهُودَجُ ، وَقَالَ ابْنُ شَمِيلٍ : هُوَ الْفَشْلُ ، وَهُوَ أَنْ يُعْلَقَ تَوْبًا عَلَى الْهُودَجِ ، ثُمَّ يَدْخُلُهُ فِيهِ ، وَيَشُدُّ أَطْرَافَهُ إِلَى الْقَوَاعِدِ ، فَيَكُونُ وَقَابَةً مِنْ رُمُوسِ الْأَحْنَاءِ وَالْأَقْطَابِ وَعَقْدِ الْعَصْمِ ، وَهِيَ الْحِيَالُ ، وَقِيلَ : الْفَشْلُ سِتْرُ الْهُودَجِ ، وَفِي الْمُحْكِمِ : الْفَشْلُ شَيْءٌ مِنْ أَدَاةِ الْهُودَجِ تَجْعَلُهُ الْمَرْأَةُ تَحْتَهَا ، وَالْجَمْعُ فَشُولٌ ، وَقَدْ افْتَشَلَتِ الْمَرْأَةُ فِشْلَهَا وَفَشَلَتْهُ وَتَفَشَلَتْ .

وَتَفَشَلَتِ الْمَاءُ : سَالَ . وَتَفَشَلَتِ امْرَأَةٌ : تَزَوَّجَتْ . ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ تَفَشَلْتُ فُلَانًا مِنْهُمْ امْرَأَةً ، أَي تَزَوَّجْتُهَا . وَالْفَيْشَلَةُ : وَالْجَمْعُ الْفَيْشَلُ وَالْفَيْشَالُ ، وَقِيلَ : الْفَيْشَلَةُ رَأْسُ كُلِّ مُحْوِيٍّ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لِأَمْهَاتِ زَائِدَةٍ كَرِيَادَتِهَا فِي زَيْدِلِهَا وَعَبْدَلِهَا وَالْأَلَكِ ، وَقَدْ يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ فَيْشَلَةً مِنْ غَيْرِ لَفْظِ فَيْشَةٍ ، فَكَوْنُ الْبَاءِ فِي فَيْشَلَةٍ زَائِدَةٌ وَيَكُونُ وَزْنُهَا فَيْعَلَةً ، لِأَنَّ زِيَادَةَ الْبَاءِ ثَانِيَةً أَكْثَرَ مِنْ زِيَادَةِ اللَّامِ ، وَتَكُونُ الْبَاءُ فِي فَيْشَةٍ عَيْنًا ، فَيَكُونُ الْفَيْشَانُ مُقْتَرَبَيْنِ وَالْأَصْلَانِ مُخْتَلِفَيْنِ ، وَنَظِيرُ هَذَا قَوْلُهُمْ رَجُلٌ ضَبَّاطٌ وَضَيْطَارٌ ، فَأَمَّا قَوْلُ جَرِيرٍ :

مَا كَانَ يُبَكِّرُ فِي نَدْيِ مُجَاشِعٍ أَكْمَلُ الْحَزِيرِ وَلَا ارْتِضَاعُ الْفَيْشَلِ فَهَذَا يَكُونُ جَمْعَ فَيْشَلَةٍ ، وَهُوَ عَلَى الْجَمْعِ مَرَادِفَانِ ، الْمَفْرَدُ كَالْمَفْرَدِ فِي مَعْنِيهِ وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ .

(٢) قَوْلُهُ : « وَالْمَشَافِلُ جَاعَةٌ » هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَلَعَلَّ فِيهِ سَقَطٌ ، وَالْأَصْلُ : وَجْمَعُا مَفَاشِلُ كَالْمَشْفَلَةِ وَالْمَشَافِلُ جَاعَةٌ ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ : وَقَالَ عَرَابِيُّ الْخُ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ هَذِهِ الْمَادَّةِ . وَعِبَارَةُ الْقَامُوسِ فِي مَادَّةِ شَفَلَ : لِلْمَشْفَلَةِ كَمَكْسَنَةِ الْكِبَارِجَةِ وَالْكَرْشُ الْجَمْعُ مَشَافِلٌ أَهـ . أَي فَهِيَ مَرَادِفَانِ ، الْمَفْرَدُ كَالْمَفْرَدِ فِي مَعْنِيهِ وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ .

(١) قَوْلُهُ : « قَادِمَتَا الْخَلْفِ الْخُ » هَكَذَا فِي الْأَصْلِ هُنَا ، وَعِبَارَتُهُ كَالصَّحَاحِ فِي مَادَّةِ فَلَّ فَلَّ بَعْدَ أَنْ سَاقَ هَذَا الْبَيْتَ : التَّوْبَانِيَانِ قَادِمَتَا الصَّرْعِ .

قَوْلُهُ : « وَالْمَشَافِلُ جَاعَةٌ » هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَلَعَلَّ فِيهِ سَقَطٌ ، وَالْأَصْلُ : وَجْمَعُا مَفَاشِلُ كَالْمَشْفَلَةِ وَالْمَشَافِلُ جَاعَةٌ ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ : وَقَالَ عَرَابِيُّ الْخُ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ هَذِهِ الْمَادَّةِ . وَعِبَارَةُ الْقَامُوسِ فِي مَادَّةِ شَفَلَ : لِلْمَشْفَلَةِ كَمَكْسَنَةِ الْكِبَارِجَةِ وَالْكَرْشُ الْجَمْعُ مَشَافِلٌ أَهـ . أَي فَهِيَ مَرَادِفَانِ ، الْمَفْرَدُ كَالْمَفْرَدِ فِي مَعْنِيهِ وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ .

الَّذِي لِإِبَارِقِ وَاحِدَهُ إِلَّا بِالْهَاءِ .
وَالْفَيْشِيلُ : ماءٌ لِنِي حُصَيْنٍ ، سُمِّيَ
بِذَلِكَ لِإِكَامِ حُمُرِ عِنْتِهِ حَوْلَهُ يُقَالُ لَهَا
الْفَيْشِيلُ ، قَالَ : أَظُنُّ ذَلِكَ تَشْبِيهاً لَهَا
بِالْفَيْشِيلِ الَّتِي تَقَدَّمُ ذِكْرُهَا ؛ قَالَ الْقَتَالُ
الْكَلَابِيُّ :
فَلَيْسَتْ أَهْلُ الْفَيْشِيلِ غَارَتِي
أَتُنْكُمُ عِتَاقَ الطَّيْرِ بِحِمْلِنَ أَنْسُرَا
وَالْفَيْشِيلُ : شَجَرٌ .

• فشون . فشون : اسمُ نهرٍ ؛ حكاؤه
صاحبُ العينِ على أنه قد يكونُ فعلوناً ، وإن
لم يَحِكْ سيبويه هذا البناء . اللَّيْثُ : فشون
اسمُ نهرٍ ، وَفَشِيونُ أعجميٌّ .

• فشا . فشا خَبْرُهُ يَفْشُو فُشُوًا وَفَشِيًا : أَتَشَرَّ
وَدَاعَ ، كَذَلِكَ فشا فَضْلُهُ وَعَرْفُهُ ، وَأَفْشَاهُ
هُوَ : قَالَ :

إِنَّ ابْنَ زَيْدٍ لَزَالَ مُسْتَعْمَلًا
بِالْحَبْرِ يُفْشِي فِي مِصْرِهِ الْعُرْفَا
وَفشا الشَّيْءُ يَفْشُو فُشُوًا إِذَا ظَهَرَ ، وَهُوَ
عَامٌّ فِي كُلِّ شَيْءٍ ، وَمِنْهُ إِفْشَاءُ السَّرِّ . وَقَدْ
تَفَشَى الْحَبْرُ إِذَا كُجِبَ عَلَى كَاعِدِ رَقِيقٍ فَتَمَشَى
فِيهِ . وَيُقَالُ : تَفَشَى بِهِمُ الرَّمْضُ وَتَفَشَاهُمْ
الرَّمْضُ إِذَا عَمَّهُمْ ؛ وَأَنْشَدَ :

تَفَشَى بِإِخْوَانِ الثَّنَاتِ فَعَمَّهُمْ
فَأَسْكَنَتْ عَنِّي الْمُعُولَاتِ الْبَوَاكِيَا
وَفِي حَدِيثِ الْخَاتِمِ : فَلَمَّا رَأَى أَصْحَابَهُ
قَدْ تَحَتَّمَ بِهِ فَشَتْ خَوَاتِيمُ الذَّهَبِ ، أَيْ
كَرَّتْ وَأَتَشَرَّتْ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَفَشَى اللَّهُ
ضَبْعَتَهُ أَيْ كَرَّرَ عَلَيْهِ مِعَاشَهُ لِيَشْفَلَهُ عَنِ
الْآخِرَةِ ، وَرَوَى : أَفْسَدَ اللَّهُ ضَبْعَتَهُ ، رَوَاهُ
لَهْرِيُّ كَذَلِكَ فِي حَرْفِ الضَّادِ ، وَالْمَعْرُوفُ
الْمَرْوِيُّ أَفَشَى . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ :
وَابَّةُ ذَلِكَ أَنَّ تَفَشُوَ الْفَاقَةُ .

وَالْفَوَاشِي : كُلُّ شَيْءٍ مُتَشَتِّرٍ مِنَ الْمَالِ
كَالْعَجَمِ السَّائِمَةِ وَالْإِبِلِ وَغَيْرِهَا ، لِأَنَّهَا
تَفْشُو ، أَيْ تَتَشَتَّرُ فِي الْأَرْضِ ، وَاحِدَتُهَا

فَاشِيَةٌ . وَفِي حَدِيثِ هِرَازَانَ : لَمَّا أَنهَزَمُوا
قَالُوا : الرَّأْيُ أَنْ نُدْخَلَ فِي الْحِصْنِ مَا قَدَرْنَا
عَلَيْهِ مِنْ فَاشِيَتِنَا أَيْ مَوَاشِينَا .

وَتَفَشَى الشَّيْءُ أَي اتَّسَعَ . وَحَكَى
الْمُحَبِّانِيُّ : إِنِّي لَأَحْفَظُ فَلَانًا فِي فَاشِيَتِهِ ،
وَهُوَ مَا انْتَشَرَ مِنْ مَالِهِ مِنْ مَاشِيَةٍ وَغَيْرِهَا .
وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : ضَمُّوا
فَوَاشِيَكُمْ بِاللَّيْلِ حَتَّى تَذْهَبَ فَحَمَةُ الْعِشَاءِ .
وَأَفَشَى الرَّجُلُ إِذَا كَثُرَتْ فَوَاشِيَتُهُ . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : أَفَشَى الرَّجُلُ وَأَمَشَى وَأَوْشَى إِذَا
كَرَّرَ مَالَهُ ، وَهُوَ الْفِشَاءُ وَالْمِشَاءُ ، مَثَلُودٌ .
اللَّيْثُ : يُقَالُ فَشْتَ عَلَيْهِ أُمُورُهُ إِذَا
انْتَشَرَتْ فَلَمْ يَدْرِ بِأَيِّ ذَلِكَ يَأْخُذُ ، وَأَفَشَيْتُهُ
أَنَا .

وَالْفِشَاءُ ، مَثَلُودٌ : تَنَاسَلُ الْمَالِ
وَكَرَّرُهُ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِكَثْرَتِهِ حِينَئِذٍ
وَأَتَشَارَوْهُ . وَقَدْ أَفَشَى الْقَوْمُ .

وَتَفَشَتِ الْقَرْحَةُ : اتَّسَعَتْ وَأَرْضَتْ .
وَتَفَشَاهُمُ الرَّمْضُ وَتَفَشَى بِهِمْ : انْتَشَرَ فِيهِمْ .
وَإِذَا نِمْتَ مِنَ اللَّيْلِ تَوَمَّ ثُمَّ قَمْتَ قَلْتَ
الْفَاشِيَةَ .

وَالْفَشِيَانُ : الْغَنِيَّةُ (١) الَّتِي تَعْتَرِي
الْإِنْسَانَ ، وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ بِالْفَارِسِيَّةِ نَاسَا .
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْفَشْوَةُ قَفَّةٌ يَكُونُ فِيهَا
طِيبُ الْمَرْأَةِ ؛ قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ الْجَلْدِيُّ :

لَهَا فَشْوَةٌ فِيهَا مَلَابٌ وَزَبِقٌ
إِذَا عَرَبٌ أَسْرَى إِلَيْهَا تَطِيًا

• فصاء . قال في تَرْجَمَةِ فَسَاءَ : تَفَسَّأَ التَّوْبُ
أَيْ تَقَطَّعَ وَكَلَى ، وَتَفَسَّأَ : مِثْلُهُ .

• فصح . الفصاحة : البَيَانُ ؛ فَصَحَ الرَّجُلُ

(١) قوله : « وَالْفَشِيَانِ الْغَنِيَّةُ » ضبط الفشيان
في التكملة والأصل والتهديب بهذا الضبط ، واغتروا
بإطلاق الحمد فبضطه في بعض النسخ بالفتح . وأما
الغنية فهي عبارة الأصل والتهديب أيضاً ، ولكن
الذي في القاموس والتكملة بالثين للمعجمة بدل
الثلثة .

فَصَاحَةً ، فَهُوَ فَصِيحٌ مِنْ قَوْمِ فَصْحَاءَ
وَفِصَاحٍ وَفُصْحٍ ؛ قَالَ سِيبَوِيهٌ : كَسَّرُوهُ
تَكْسِيرَ الْأِسْمِ ، نَحْوَ قَضِيبٍ وَقُضَيْبٍ ؛
وَأَمْرَأَةٌ فَصِيحَةٌ مِنْ نِسْوَةٍ فَصَاحٍ وَفِصَاحٍ .

تَقُولُ : رَجُلٌ فَصِيحٌ ، وَكَلَامٌ فَصِيحٌ ، أَيْ
يَلِيقُ ، وَلِسَانٌ فَصِيحٌ ، أَيْ طَلِقٌ . وَأَفْصَحَ
الرَّجُلُ الْقَوْلَ ، فَلَمَّا كَثَرَ وَعُرِفَ أَضْمَرُوا
الْقَوْلَ وَاتَّكَنُوا بِالْفِعْلِ ، مِثْلُ أَحْسَنَ وَأَسْرَعَ
وَأَبْطَأَ ، وَإِنَّمَا هُوَ أَحْسَنُ الشَّيْءِ ، وَأَسْرَعُ
الْعَمَلِ ، قَالَ : وَقَدْ يَجِيءُ فِي الشُّعْرِ فِي
وَصْفِ الْعُجْمِ أَفْصَحَ يُرِيدُ بِهِ بَيَانَ الْقَوْلِ ،
وَإِنْ كَانَ بِغَيْرِ الْعَرَبِيَّةِ ؛ كَقَوْلِهِ أَبِي النَّجْمِ :

أَعْجَمَ فِي آذَانِهَا فَصِيحَا
بِعْنَى صَوْتِ الْجَارِ أَنَّهُ أَعْجَمٌ ، وَهُوَ فِي آذَانِ
الْأَنْثَى فَصِيحٌ بَيْنٌ .

وَفُصِحَ الْأَعْجَمِيُّ ، بِالضَّمِّ ، فَصَاحَةً .
تَكَلَّمَ بِالْعَرَبِيَّةِ وَفُهِمَ عَنْهُ ، وَقِيلَ : جَادَتْ
لُغَتُهُ حَتَّى لَا يَلْحَنُ ، وَأَفْصَحَ كَلَامُهُ
إِفْصَاحًا . وَأَفْصَحَ : تَكَلَّمَ بِالْفَصَاحَةِ ؛
وَكَذَلِكَ الصَّيِّ ؛ يُقَالُ : أَفْصَحَ الصَّيِّ فِي
مَنْطِقِهِ إِفْصَاحًا إِذَا فَهِمْتَ مَا يَقُولُ فِي أَوَّلِ
مَا يَتَكَلَّمُ . وَأَفْصَحَ الْأَعْجَمُ إِذَا فَهِمْتَ كَلَامَهُ
بَعْدَ غَتْمَتِهِ . وَأَفْصَحَ عَنِ الشَّيْءِ إِفْصَاحًا إِذَا
بَيَّنَّهُ وَكَشَفَهُ .

وَفُصِحَ الرَّجُلُ وَتَفَصَّحَ إِذَا كَانَ عَرَبِيًّا
اللِّسَانَ فَازْدَادَ فَصَاحَةً ؛ وَقِيلَ تَفَصَّحَ فِي
كَلَامِهِ ، وَتَفَاصَحَ : تَكَلَّفَ الْفَصَاحَةَ .
يُقَالُ : مَا كَانَ فَصِيحًا وَلَقَدْ فَصَّحَ فَصَاحَةً ،
وَهُوَ الْبَيِّنُ فِي اللِّسَانِ وَالْبَلَاغَةُ . وَالتَّفْصِيحُ :
اسْتِعْمَالُ الْفَصَاحَةِ ؛ وَقِيلَ : التَّشْبِيهُ
بِالْفَصْحَاءِ ، وَهَذَا نَحْوُ قَوْلِهِمْ : التَّحْلُمُ
الَّذِي هُوَ إِظْهَارُ الْجُلْمِ .

وَقِيلَ : جَمِيعُ الْحَيَوَانِ ضَرْبَانِ : أَعْجَمٌ
وَفَصِيحٌ ، فَالْفَصِيحُ كُلُّ نَاطِقٍ ، وَالْأَعْجَمُ
كُلُّ مَا لَا يَنْطِقُ . وَفِي الْحَدِيثِ : غَيْرَ لَهُ
يَعْدِدُ كُلُّ فَصِيحٍ وَأَعْجَمٍ ؛ أَرَادَ بِالْفَصِيحِ
بَنِي آدَمَ ، وَبِالْأَعْجَمِ الْبِهَائِمَ .
وَالْفَصِيحُ فِي اللَّغَةِ : الْمُنْطَلِقُ اللَّسَانِ فِي

القول الذي يعرف جيد الكلام من رديته ، وقد أفصح الكلام وأفصح به ، وأفصح عن الأمر . ويقال : أفصح لي يا فلان ولا تجمجم ؛ قال : والفصح في كلام العامة المعرب .

ويوم مفصح : لا غيم فيه ولا قر . الأزهرى : قال ابن شميل : هذا يوم فصح كما ترى ، إذا لم يكن فيه قر . والفصح : الصحو من القر ، قال : وكذلك الفصية ، وهذا يوم فصية كما ترى ، وقد أفصينا من هذا القر أي خرجنا منه . وقد أفصى يوماً وأفصى القر إذا ذهب .

وأفصح اللبن : ذهب اللبن عنه ، والمفصح من اللبن كذلك . وضح اللبن إذا أخذت عنه الرغوة ؛ قال نضلة السلمى : راوه فازدروه وهو خرق وينفع أهله الرجل الفصح فلم يخشوا مصائبه عليهم وتحت الرغوة اللبن الفصح ويروى : اللبن الصريح . قال ابن برى : والرغوة ، بالضم والفتح والكسر .

وأفصحت الشاة الناقة : خلص لبنها ؛ وقال اللحياني : أفصحت الشاة إذا انقطع لبوها وجاء اللبن بعد الفصح ، وربما سقى اللبن فصحا وفصيحاً . وأفصح البول : كأنه صفيا ، حكاه ابن الأعرابي ، قال : وقال رجل من غنى مرض : قد أفصح بولي اليوم ، وكان أمس مثل الحناء ، ولم يفصره .

والفصح ، بالكسر : فطر النصارى ، وهو عيد لهم . وأفصحوا : جاء فصحهم ، وهو إذا أظفروا وأكلوا اللحم .

وأفصح الصبح : بدا ضوءه واستبان . وكل ما وضح ، فقد أفصح . وكل واضح : مفصح . ويقال : قد فصحك الصبح ، أي بان لك وغلبك ضوءه ؛ ومنهم من يقول : فصحك ، وحكى اللحياني : فصحه الصبح هجم عليه .

وأفصح لك فلان : بين ولم يجمجم . وأفصح الرجل من كذا إذا خرج منه .

• فصح • ابن شميل : الفصح التغابي عن الشيء وأنت تعلمه . يقال : فصحت عن ذلك الأمر فصحا ؛ ويقال : فصخ يده وفصحها إذا أزال المنفصل عن موضعه ؛ حكى الصاد عن أبي الدقيش . أبو حاتم : فصخ التمام بصوميه إذا رمى به .

• فصد • الفصد : شق العرق ؛ فصدته يفصده فصداً وفصادا ، فهو مفصود وفصيد . وفصد الناقة : شق عرقها ليستخرج دمه فيشربه . وقال الليث : الفصد قطع العروق . وأفصد فلان إذا قطع عرقه فصد ، وقد فصدت وأفصدت . ومن أمثالهم في الذي يقضى له بعض حاجته دون تمامها : لم يحرم من فصد له ، بإسكان الصاد ، مأخوذ من الفصيد الذي كان يصنع في الجاهلية ويوكل ، يقول : كما يتبلغ المضطر بالفصيد ، فاقنع أنت بما ارتفع من قضاء حاجتك ، وإن لم تقض كلها .

ابن سيده : وفي المثل : لم يحرم من فصد له ، ويروى : لم يحرم من فزد له ، أي فصد له البعير ، ثم سكنت الصاد تخفيفاً ، كما قالوا في ضرب : ضرب ، وفي قتل : قتل ؛ كقول أبي النجم : لو عصر منه البان والميسك انعصر فلما سكنت الصاد وضعت ضارعا بها الدال التي بعدها بان قلبوها إلى أشبه الحروف بالدال من مخرج الصاد ، وهو الزاي ، لأنها مجهورة ، كما أن الدال مجهورة ، فقالوا : فزد ، فإن تحركت الصاد هنا لم يجز البدل فيها ، وذلك نحو صدر وصدف ، لا تقول فيه زدر ولا زدف ، وذلك أن الحركة قوت الحرف وحصته فابعدته من الانقلاب ، بل قد يجوز فيها إذا تحركت إشارتها رائحة الزاي ، فأما

أن تخلص زايأ وهي متحركة كما تخلص وهي ساكنة فلا ، وإنما تقلب الصاد زايأ وتشم رائحتها إذا وقعت قبل الدال ، فإن وقعت قبل غيرها لم يجز ذلك فيها ، وكل صاد وقعت قبل الدال فإنه يجوز أن تشمها رائحة الزاي إذا تحركت ، وأن تقلبها زايأ محضاً إذا سكنت ، وبعضهم يقول : فصد له ، بالقاف ، أي من أعطى قصداً ، أي قليلاً ، وكلام العرب بالقاف ؛ قال يعقوب : والمعنى لم يحرم من أصاب بعض حاجته ، وإن لم يتلها كلها ، وتأويل هذا أن الرجل كان يضيف الرجل في شدة الزمان ، فلا يكون عنده ما يقربه ، ويشع أن يتحرر راحته ، فيصيدها فإذا خرج الدم سخته للضيف إلى أن يجمد ويقوى قطعته إياه ، فجزى المثل في هذا قبيل : لم يحرم من فزد له ، أي لم يحرم القرى من فصدت له الراحلة فحطى بدمها ، يستعمل ذلك فيمن طلب أمراً فقال بعنقه .

والفصيد : دم كان يوضع في الجاهلية في مبي من فصد عرق البعير ويشوى ، وكان أهل الجاهلية يأكلونه ويطعمونه الضيف الأرمه .

ابن كيرة (١) : الفصيدة تمر يعجن ويشاب نيش من دم ، وهو دوا يدأوى به الصبان ، قاله في تفسير قولهم : ما حرم من فصد له . وفي حديث أبي رجاء الطاردي أنه قال : لما بلغنا أن النبي ﷺ أخذ في القتل هربنا ، فاسترنا شلو أرب دفيناً وفصدنا عليها ، فلا أنسى تلك الأكلة ، قوله : فصدنا عليها يعني الإيل ، وكانوا يفسدونها ويعالجون ذلك الدم ويأكلونه

(١) قوله : «ابن كيرة» بكاف مضمومة بعدها باء موحدة تحية هكذا في الطبعات جميعها ، وهو خطأ صوابه «كيرة» بكاف مفتوحة بعدها ثاء مثله فوقية . وكيرة بالفتح اسم أم شاعر ، هو زيد ابن كيرة ، كما ذكر في مادة «كنا» .

[عبد الله]

عِنْدَ الصَّرْوَرَةِ ، أَيْ فَصَدْنَا عَلَى شِلْوِ الْأَرْبَبِ
بَعِيْرًا وَأَسَلْنَا عَلَيْهِ دَمَهُ وَطَبَخْنَاهُ وَأَكَلْنَا .
وَأَفْصَدَ الشَّجْرُ وَانْفَصَدَ : انْتَشَقَّتْ عَيُونُ
وَرَقِهِ وَبَدَتْ أَطْرَافُهُ . وَالْمُنْفَصِدُ : السَّائِلُ
وَكَذَلِكَ الْمُنْفَصِدُ . يُقَالُ : تَفْصَدُ جَبِيْنُهُ
عَرَقًا ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ تَفْصُدُ عَرَقُ جَبِيْنِهِ ،
وَكَذَلِكَ هَذَا الصَّرْبُ مِنَ التَّمْيِيزِ إِنَّمَا هُوَ فِي رِيْتِهِ
الْفَاعِلِ . وَانْفَصَدَ الشَّيْءُ وَتَفْصَدُ : سَالَ .
وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ إِذَا
نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ تَفْصَدُ عَرَقًا . يُقَالُ : هُوَ
يَتَفْصَدُ عَرَقًا وَيَتَبَضَّعُ عَرَقًا ، أَيْ يَسِيلُ عَرَقًا .
مَعْنَاهُ أَيْ سَالَ عَرَقُهُ تَشْبِيْهًا فِي كَثْرَتِهِ
بِالْفِصَادِ ، وَعَرَقًا مَبْنُوبٌ عَلَى التَّمْيِيزِ .
وَقَالَ ابْنُ شَيْلِبٍ : رَأَيْتُ فِي الْأَرْضِ
تَفْصِيْدًا مِنَ السَّيْلِ أَيْ تَشَقُّقًا وَتَحَدُّدًا .
وَقَالَ أَبُو الدُّنْيَسِ : التَّفْصِيْدُ أَنْ يَتَفَعَّ
بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ قَلِيْلٍ .
وَيُقَالُ : فَصَدَ لَهُ عَطَاءٌ أَيْ قَطَعَ لَهُ
وَأَمْنَاهُ ، يَفْصِدُهُ فَصْدًا .

• ففصص • فص الأمر : أصله وحيثته .
وَفَصَّ الشَّيْءُ : حَقَّقْتَهُ وَكُفَّهْ ، وَالْكُنْهُ :
جَوْهَرُ الشَّيْءِ ، وَالْكُنْهُ : نِهَابُهُ الشَّيْءِ
وَحَقِيقَتُهُ . يُقَالُ : أَنَا أَيْتِكُ بِالْأَمْرِ مِنْ فَصَّهِ ،
يَعْنِي مِنْ مَحْرَجِهِ الَّذِي قَدْ خَرَجَ مِنْهُ ، قَالَ
الشَّاعِرُ :

وَكَمْ مِنْ قَتِي شَاخِصٍ عَقَلَهُ
وَقَدْ تَعَجَّبُ الْعَيْنُ مِنْ شَحْصِهِ
وَرُبُّ أَمْرِي تَزْدَرِيهِ الْعَيُونُ
وَبَأْتِيكَ بِالْأَمْرِ مِنْ فَصِّهِ
وَيُرْوَى :

وَرُبُّ أَمْرِي حَلَّتْهُ مَاثِقًا
وَيُرْوَى :

وَأَخَّرَ نَحْسَبُهُ جَاهِلًا
وَفَصَّ الْأَمْرَ : مَقْصَلُهُ . وَفَصَّ الْعَيْنُ :
حَدَّقَهَا . وَفَصَّ الْمَاءَ : حَبَّبَهُ . وَفَصَّ
الْحَمْرَ : مَا يَرَى مِنْهَا . وَالْفَصُّ : الْمَقْصِلُ ،
وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ أَفْصٌ وَفُصُوصٌ .

وَقِيلَ : الْمَفَاصِلُ كُلُّهَا فُصُوصٌ ، وَاحِدُهَا
فَصٌّ إِلَّا الْأَصَابِعَ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يُقَالُ
لِمَفَاصِلِهَا . أَبُو زَيْدٍ : الْفُصُوصُ الْمَفَاصِلُ
فِي الْعِظَامِ كُلِّهَا إِلَّا الْأَصَابِعَ . قَالَ شَمِرٌ :
خُولِفَ أَبُو زَيْدٍ فِي الْفُصُوصِ ، فَقِيلَ إِنَّهَا
الْبِرَاجِمُ وَالسَّلَامِيَّاتُ . ابْنُ شَيْلِبٍ فِي كِتَابِ
الْحَيْلِ : الْفُصُوصُ مِنَ الْفَرَسِ مَفَاصِلُ
رُكْبَتَيْهِ وَأَرْسَاعِهِ ، وَفِيهَا السَّلَامِيَّاتُ وَهِيَ
عِظَامُ الرَّسْعَيْنِ ، وَأَنْشَدَ غَيْرُهُ فِي صِفَةِ الْفَحْلِ
مِنْ الْإِبِلِ :

فَرِيحٌ هِجَانٍ لَمْ تُعَلِّبْ فُصُوصُهُ
بِقَيْدٍ وَلَمْ يُرَكِّبْ صَغِيرًا فُجْدَعَا
ابْنُ السَّكَيْتِ فِي بَابِ مَا جَاءَ بِالْفَتْحِ :

يُقَالُ فَصَّ الْخَاتِمَ ، وَهُوَ بِأَيْتِكَ بِالْأَمْرِ مِنْ
فَصِّهِ يَفْصَلُهُ لَكَ . وَكُلُّ مُتَّفَقِي عَظْمَيْنِ ، فَهُوَ
فَصٌّ . وَيُقَالُ لِلْفَرَسِ : إِنْ فُصُوصُهُ لَطْمَاءٌ
أَيْ لَيْسَتْ بِرَهْلَةٍ كَثِيرَةَ اللَّحْمِ ، وَالْكَلَامُ فِي
هَذِهِ الْأَحْرَفِ الْفَتْحُ اللَّيْثُ : الْفَصُّ السَّنُّ
مِنْ أَسْنَانِ الثَّوْمِ ، وَالْفِصَافِصُ وَاحِدُهَا
فِصْفِصَةٌ . وَفَصَّ الْخَاتِمَ وَفَصَّهُ ، بِالْفَتْحِ
وَالْكَسْرِ : الْمُرَكَّبُ فِيهِ ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ
فِصٌّ ، بِالْكَسْرِ ، وَجَمْعُهُ أَفْصٌ وَفُصُوصٌ
وَفِصَاصٌ ، وَالْفِصُّ الْمَصْدَرُ ، وَالْفِصُّ
الْإِسْمُ .

وَفَصَّ الْجُرْحُ يَقِصُّ فِصِيصًا ، لُغَةٌ فِي
قُرْ : سَالَ ، وَقِيلَ : سَالَ مِنْهُ شَيْءٌ لَيْسَ
بِكَثِيرٍ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا أَصَابَ الْإِنْسَانَ
جُرْحٌ فَجَعَلَ يَسِيلُ وَيَنْدِي قِيلَ : فَصَّ يَقِصُّ
فِصِيصًا ، وَقُرَّ يَقِزُّ فَرِيْرًا . وَفَصَّ الْعَرَقُ :
رَشَحَ . وَفَصَّ الْجُدْبُ وَفِصِيصُهُ : صَوْتُهُ .
وَالْفِصِيصُ : الصَّوْتُ ، وَأَنْشَدَ شَمِرٌ قَوْلَ
أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

يُعَالِيْنَ فِيهِ الْجَزْءَ لَوْلَا هَوَاجِرُ
جَنَائِبِهَا صَرَغَى لَهَنَّ فِصِيصُ
يُعَالِيْنَ : يُطَاوِلُنْ . يُقَالُ : غَالَيْتُ فَلَانًا ، أَيْ
طَاوَلْتُهُ . وَقَوْلُهُ : لَهَنَّ فِصِيصُ ، أَيْ صَوْتُ
ضَعِيفٌ مِثْلُ الصَّفِيرِ ، يَقُولُ : يُطَاوِلُنْ الْجَزْءَ
لَوْ قَدَرْنَا عَلَيْهِ ، وَلَكِنْ الْحَرُّ يُعْجِلُهُنْ .

الْيَيْتُ : فَصُّ الْعَيْنِ حَدَّقَهَا ، وَأَنْشَدَ :
بِمَقْلَةٍ تُوقَدُ فُصًّا أَرْقَا
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَصْفَصَ إِذَا أَمَى بِالْحَبْرِ
حَقًّا .

وَأَنْفَصَّ الشَّيْءُ مِنَ الشَّيْءِ وَانْفَصَى :
انْفَصَلَ . قَالَ أَبُو تَرَابٍ : قَالَ جِرْسٌ :
فَصَفْتُ كَذَا مِنْ كَذَا ، وَانْفَصَصْتُهُ ، أَيْ
فَصَلْتُهُ وَانْتَرَعْتُهُ ، وَانْفَصَّ مِنْهُ أَيْ انْفَصَلَ
مِنْهُ ، وَانْفَصَصْتُهُ أَفْرَزْتُهُ . الْفَرَاءُ : أَفْصَصْتُ
إِلَيْهِ مِنْ حَقِّهِ شَيْئًا ، أَيْ أَخْرَجْتُ ، وَمَا
اسْتَفْصَصَ مِنْهُ شَيْئًا ، أَيْ مَا اسْتَحْرَجَ ، وَأَفْصَّ
إِلَيْهِ مِنْ حَقِّهِ شَيْئًا : أَعْطَاهُ ، وَمَا فَصَّ فِي
يَدَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ يَقِصُّ فُصًّا ، أَيْ مَا حَصَلَ .
وَيُقَالُ : مَا فَصَّ فِي يَدَيَّ شَيْءٌ أَيْ مَا بَرَدَ ،
قَالَ الشَّاعِرُ :

لِأُمِّكَ وَبَيْتُهُ وَعَلَيْكَ أُخْرَى
فَلَا شَاءَ تَقِصُّ وَلَا بَعِيرُ
وَالْفِصِيصُ : التَّحْرُكُ وَالْإِتِّوَاءُ .
وَالْفِصْفِصُ وَالْفِصْفِصَةُ ، بِالْكَسْرِ :
الرُّطْبَةُ ، وَقِيلَ : هِيَ الْقَتُّ ، وَقِيلَ : هِيَ
رَطْبُ الْقَتِّ ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْأَرْضَ أَصْبَحَ بَطْنَهَا
نَحِيْلًا وَزَرْعًا نَابِتًا وَفَاصِصًا ؟
وَقَالَ أَوْسٌ :

وَقَارَفَتْ وَهِيَ لَمْ تَجْرِبْ وَبَاعَ لَهَا
مِنْ الْفِصَافِصِ بِالْثَمِيِّ سِفْسِيرُ
وَأَصْلُهَا بِالْفَارِسِيَّةِ اسْفَسْت . وَالثَّمِيُّ :
الْفُلُوسُ ، وَنَسَبَ الْجَوْهَرِيُّ هَذَا الْبَيْتَ
لِلنَّابِغَةِ ، وَقَالَ : يَصِفُ قُرْسًا . وَفِصْفِصَ
دَابَّتُهُ : أَطْعَمَهَا أَيَّاهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : لَيْسَ
فِي الْفِصَافِصِ صَدَقَةٌ ، جَمْعُ فِصْفِصَةٍ ،
وَهِيَ الرُّطْبَةُ مِنْ عُلْفِ الدُّوَابِّ ، وَيُسَمَّى
الْقَتُّ ، فَإِذَا جَفَّ فَهُوَ قَصْبٌ ، وَيُقَالُ
فِصْفِيسَةً ، بِالسِّينِ .

• فصع • فصع (١) الرُّطْبَةُ يَقْصِمُهَا فَصْمًا
(١) فِي الْقَامُوسِ قَبْلَ مَادَةِ « فَصَع » مَادَةُ
« فَصَع » ، اسْتَدْرَكَ بِهَا عَلَى الْجَوْهَرِيِّ ، وَيَتَضَّ =

وَفَصَعَهَا إِذَا أَخَذَهَا بِإِصْبَعِهِ فَعَصَرَهَا حَتَّى تَتَّقِرَ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا ذَكَرْتَهُ بِإِصْبَعِكَ لِيَلِينَ فَيَفْتَحَ عَمَّا فِيهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ نَهَى عَنْ فَصْعِ الرَّطْبَةِ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: فَصَعُهَا أَنْ تُخْرِجَهَا مِنْ قَشْرِهَا لِتَنْصَبِحَ (١) عَاجِلًا. وَفَصَعْتُ الشَّيْءَ مِنَ الشَّيْءِ إِذَا أَخْرَجْتَهُ وَخَلَعْتَهُ.

وَفَصَعَ الرَّجُلُ يَفْصَعُ تَفْصِيعًا: بَدَتْ مِنْهُ رِيحُ سَوْءٍ وَفَسِيحٌ.

وَالْفَصْعَةُ، فِي بَعْضِ اللُّغَاتِ: غُلْفَةُ الصَّبِيِّ إِذَا أَسَمَتْ حَتَّى تَخْرُجَ حَشْفَتُهُ قَبْلَ أَنْ يَحْتَنَ. وَغُلَامٌ أَفْصَعٌ أَجْلَعٌ: بَادِيَ القَلْفَةِ مِنْ كَمَرَتِهِ. وَفِي حَدِيثِ الزُّبُرْقَانِ: أَبْغَضُ صَبِيَانَا إِلَيْنَا الْأَفْصَعُ الْكَمَرَةُ الْأَفْطِيسُ الشُّحْرَةُ الَّتِي كَانَتْ تَطِيلُ فِي حِجْرِهِ أَيْ هُوَ غَائِرُ الْعَيْتِينَ. يُقَالُ: فَصَعَ الغُلَامُ وَافْتَصَحَ إِذَا كَشَرَ قَلْفَتَهُ، وَفَصَعَهَا الصَّبِيُّ إِذَا نَحَاها عَنِ الحَشْفَةِ.

وَفَصَعَ العِمَامَةَ عَنِ رَأْسِهِ فَصَعًا: حَسَرَهَا؛ أَنشَدَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ:

رَأَيْتُكَ هَرَيْتَ العِمَامَةَ بَعْدَمَا
أَرَاكَ زَمَانًا فَاصِعًا لَا تَعَصَّبُ
وَالْفَصْعَانُ: المَكْشُوفُ الرَّأْسِ أَيْ
حَرَارَةٌ وَالتَّيْهَابُ.

وَالْفَصْعَاءُ: الفَارَةُ.

وَفَصَعْتُهُ مِنْ كَذَا تَفْصِيعًا، أَيْ أَخْرَجْتُهُ مِنْهُ فَانْفَصَعَ.

وَافْتَصَعْتُ حَتَّى مِنْ فُلَانٍ، أَيْ أَخَذْتَهُ كُلَّهُ بِقَهْرٍ فَلَمْ أَتْرِكْ مِنْهُ شَيْئًا، وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَى القَافِ.

= لها المؤلف، ونصه: «فتعت الذرة كمنع: ييس أطرافها».

(١) قوله: «تنصيح» بياء بعد الضاد، فحاء مهمله، هكذا في الطبقات كلها. وفي النهاية لابن الأثير: «تنصيح» بيم بعد الضاد. ونراها الصواب.

[عبد الله]

• **فصعل** * الفُصْعُلُ وَالْفُصَيْلُ: اللَّيْثُ. الأَزْهَرِيُّ: الفُصْعُلُ العَقْرَبُ؛ وَأَنشَدَ:

وَمَا عَسَى يَبْلُغُ لَسْبُ الفُصْعُلِ
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: وَهُوَ الصَّخِيرُ مِنْ وَلَدِ العَقْرَابِ. ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: مِنْ أَسْمَاءِ العَقْرَبِ الفُصْعُلُ، بِضَمِّ الفَاءِ وَالْعَيْنِ، وَالفُرْضُخُ وَالفُرَيْضُخُ مِثْلُهُ؛ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: وَقَدْ يُوصَفُ بِهِ الرَّجُلُ اللَّيْثُ الَّذِي فِيهِ شَرٌّ؛ وَأَنشَدَ:

قَامَةُ الفُصْعُلِ الصَّيْلِي وَكَفَّ
حَنَصْرَاهَا كَذَيْبِنَا قَصَارِ
فَهَذَا يُمَكِّنُ أَنْ يُرِيدَ العَقْرَبُ؛ وَقَالَ آخَرُ:

سَأَلَ الوَلِيدَةَ هَلْ سَقَمْتِي بَعْدَمَا
شَرِبَ المُرْصَةَ فَصْعُلٌ حَدَّ الصُّحَى؟

• **فصل** * اللَّيْثُ: الفُصْعُلُ بُونَ مَا بَيْنَ الشَّيْثَيْنِ. وَالفُصْعُلُ مِنَ الجَسَدِ: مَوْضِعُ المَفْصِلِ، وَبَيْنَ كُلِّ فَصْلَيْنِ وَصَلٌ، وَأَنشَدَ:

وَصَلًا وَفَصْلًا وَتَجْمِيعًا وَمَفْرَقًا
فَقًّا وَرَقًّا وَتَأْلِيفًا لِإِنْسَانِ
ابْنِ سَيْدَةَ: الفُصْعُلُ الحَاجِزُ بَيْنَ الشَّيْثَيْنِ، فَصَلٌ بَيْنَهُمَا يَفْصِلُ فَصْلًا فَانْفَصَلَ، وَفَصَلْتُ الشَّيْءَ فَانْفَصَلْتُ، أَيْ قَطَعْتُهُ فَانْقَطَعَ.

وَالْمَفْصِلُ: وَاحِدُ مَفَاصِلِ الأَعْضَاءِ. وَالأَفْصَالُ: مَطَاوِعُ فَصَلٍ. وَالمَفْصِلُ: كُلُّ مَلْتَقَى عَظْمَيْنِ مِنَ الجَسَدِ. وَفِي حَدِيثِ النَّخَعِيِّ: فِي كُلِّ مَفْصِلٍ مِنَ الإِنْسَانِ ثَلَاثُ دِيَّةٍ الإِصْبَعِ؛ يُرِيدُ مَفْصِلَ الأَصَابِعِ، وَهُوَ مَا بَيْنَ كُلِّ أَمْلَتَيْنِ.

وَالْفَاصِلَةُ: الحَرَزَةُ الَّتِي تَفْصِلُ بَيْنَ الحَرَزَتَيْنِ فِي النِّظَامِ، وَقَدْ فَصَلَ النِّظْمُ. وَعَقْدٌ مَفْصَلٌ أَيْ جُعِلَ بَيْنَ كُلِّ لَوْوَتَيْنِ حَرَزَةٌ.

وَالْفَصْلُ: القَضَاءُ بَيْنَ الحَقِّ وَالبَاطِلِ، وَأَسْمُ ذَلِكَ القَضَاءِ الَّذِي يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا: فَيْصَلٌ، وَهُوَ قَضَاءُ فَيْصَلٍ وَفَاصِلٍ. وَذَكَرَ

الزَّجَّاجُ: أَنَّ الفَاصِلَ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ الله عَزَّ وَجَلَّ يَفْصِلُ القَضَاءَ بَيْنَ الخَلْقِ. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «هَذَا يَوْمُ الفُصْلِ»؛ أَيْ هَذَا يَوْمٌ يَفْصِلُ فِيهِ بَيْنَ المُحْسِنِ وَالمُسِيءِ وَيُجَازِي كُلَّ بَعْمَلِهِ وَمَا يَفْضَلُ اللهُ بِهِ عَلَى عِبْدِهِ المُسْلِمِ. وَيَوْمُ الفُصْلِ: هُوَ يَوْمُ القِيَامَةِ، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَمَا أَذْرَاكَ مَا يَوْمُ الفُصْلِ».

وَقَوْلُ فَصْلٍ: حَتَّى لَيْسَ بِبَاطِلٍ. وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ: «إِنَّهُ لَقَوْلُ فَصْلٍ» وَفِي صِفَةِ كَلَامِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللهِ ﷺ: فَصْلٌ لَا تَرُزُّ وَلَا هَذَرُ أَيْ بَيْنَ ظَاهِرٍ يَفْصِلُ بَيْنَ الحَقِّ وَالبَاطِلِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّهُ لَقَوْلُ فَصْلٍ»؛ أَيْ فَاصِلٌ قَاطِعٌ، وَمِنْهُ يُقَالُ: فَصَلَ بَيْنَ الحَضْمَتَيْنِ، وَالتَّرْزُ القَلِيلُ، وَالهَذَرُ الكَثِيرُ.

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَفَصَلَ الخُطَابِ»؛ قِيلَ: هُوَ البَيِّنَةُ عَلَى المُدَّعَى، وَالبَيِّنُ عَلَى المُدَّعَى عَلَيْهِ؛ وَقِيلَ: هُوَ أَنْ يَفْصِلَ بَيْنَ الحَقِّ وَالبَاطِلِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّهُ لَقَوْلُ فَصْلٍ»؛ أَيْ يَفْصِلُ بَيْنَ الحَقِّ وَالبَاطِلِ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَلَوْلَا كَلِمَةٌ الفُصْلُ لَقَضَى بَيْنَهُمْ». وَفِي حَدِيثِ وَفَدِ عَبْدِ القَيْسِ: فَمَرْنَا بِأَمْرِ فَصْلٍ، أَيْ لَا رَجْعَةَ فِيهِ وَلَا مَرَدَّ لَهُ.

وَفَصَلَ مِنَ النَّاحِيَةِ أَيْ خَرَجَ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ فَصَلَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَاتَتْهُ أَوْ قَتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ، أَيْ خَرَجَ مِنْ مَتْرَلِهِ وَبَلَدِهِ. وَفَاصَلْتُ شَرِيكِي. وَالتَّفْصِيلُ: التَّبْيِينُ.

وَفَصَلَ القَصَابُ الشَّاةَ أَيْ عَضَّهَا. وَالفَيْصَلُ: الحَاكِمُ، وَيُقَالُ القَضَاءُ بَيْنَ الحَقِّ وَالبَاطِلِ، وَقَدْ فَصَلَ الحُكْمُ. وَحُكْمٌ فَاصِلٌ وَفَيْصَلٌ: مَاضٍ، وَحُكُومَةٌ فَيْصَلٌ كَذَلِكَ. وَطَعَنَةُ فَيْصَلٌ: تَفْصِيلُ بَيْنَ القَرْنَيْنِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: كَانَتْ الفَيْصَلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، أَيْ القِطْعَةُ التَّامَّةُ، وَالبَاءُ زَائِدَةٌ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَبْرِ: قَلَوُ

عِلْمَ بِهَا لَكَانَتْ الْفَيْصَلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ
وَالْفَيْصَالُ : الْفَيْصَالُ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :
« وَحَمِلُهُ وَفَيْصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا » ، الْمَعْنَى
وَمَدَى حَمَلِ الْمَرْأَةِ إِلَى مُتَهَيِّ الْوَقْتِ الَّذِي
يُفْصَلُ فِيهِ الْوَلَدُ عَنْ رِضَاعِهَا ثَلَاثُونَ شَهْرًا ،
وَفَصَلَتِ الْمَرْأَةُ وَلَدَهَا ، أَيْ قَطَعَتْهُ . وَفَصَلَ
الْمَوْلُودُ عَنِ الرِّضَاعِ بِفَيْصَلِهِ فَصَلًا وَفَيْصَالًا
وَافْتَصَلَهُ : قَطَعَهُ ، وَالْإِسْمُ الْفَيْصَالُ ، وَقَالَ
اللُّخَيَّانِيُّ : فَصَلْتُهُ أُمَّهُ ، وَلَمْ يَخْصُرْ نَوْعًا .
وَفِي الْحَدِيثِ : لَا رِضَاعَ بَعْدَ فَيْصَالٍ ، قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : أَيْ بَعْدَ أَنْ يَفْصَلَ الْوَلَدُ عَنْ
أُمِّهِ ، وَبِهِ سُمِّيَ الْفَيْصَالُ مِنْ أَوْلَادِ الْإِبِلِ ،
فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ، وَأَكْثَرُ مَا يُطْلَقُ فِي
الْإِبِلِ ، قَالَ : وَقَدْ يُقَالُ فِي الْبَقَرِ ، وَمِنْهُ
حَدِيثُ أَصْحَابِ الْغَارِ : فَاشْتَرَيْتُ بِهِ فَيْصِلًا
مِنَ الْبَقَرِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : فَيْصِيلَةٌ ، وَهُوَ
مَا فُصِّلَ عَنِ اللَّبَنِ مِنْ أَوْلَادِ الْبَقَرِ .
وَالْفَيْصِيلُ : وَلَدُ النَّاقَةِ إِذَا فُصِّلَ عَنْ أُمِّهِ ،
وَالْجَمْعُ فَيْصَالٌ وَفَيْصَالٌ ، فَمَنْ قَالَ فَيْصَالًا
فَعَلَى التَّسْمِيَةِ كَمَا قَالُوا حَارِثٌ وَعَبَّاسٌ ، قَالَ
سَيِّبِيُّهُ : وَقَالُوا فَيْصَالًا شَبَّهَهُ بِغَرَابِ
وَعُرْبَانِ ، يَعْنِي أَنَّ حُكْمَ فَعِيلٍ أَنْ يُكْسَرَ عَلَى
فُعْلَانٍ ، بِالضَّمِّ ، وَحُكْمُ فَعَالٍ أَنْ يُكْسَرَ
عَلَى فُعْلَانٍ ، لَكِنَّهُمْ قَدْ أَدْخَلُوا عَلَيْهِ فَعِيلًا
لِمُسَاوَاتِهِ فِي الْعِدَّةِ وَحُرُوفِ اللَّيْنِ ، وَمَنْ قَالَ
فَيْصَالًا فَعَلَى الصِّفَةِ كَقَوْلِهِمُ الْحَارِثُ
وَالْعَبَّاسُ ، وَالْأَيْكِيُّ فَيْصِيلَةٌ .
تَعَلَّبَ : الْفَيْصِيلَةُ الْقِطْعَةُ مِنْ أَعْضَاءِ
الْجَسَدِ ، وَهِيَ دُونَ الْقَبِيلَةِ . وَفَيْصِيلَةٌ
الرَّجُلُ : عَشِيرَتُهُ وَرَهْطُهُ الْأَدْنَوْنَ ، وَقِيلَ :
أَقْرَبُ آبَائِهِ إِلَيْهِ عَنْ تَعَلَّبَ ، وَكَانَ يُقَالُ
لِلْعَبَّاسِ فَيْصِيلَةُ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : الْفَيْصِيلَةُ مِنْ أَقْرَبِ عَشِيرَةِ
الْإِنْسَانِ ، وَأَصْلُ الْفَيْصِيلَةِ قِطْعَةٌ مِنْ لَحْمِ
الْفَخْدِ ، حَكَاهُ عَنِ الْهَرَوِيِّ . وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَرَبِيِّ : « وَفَيْصِيلَتُهُ الَّتِي تُؤْوِيهِ » . وَقَالَ
اللِّثِّي : الْفَيْصِيلَةُ فَخْدُ الرَّجُلِ مِنْ قَوْمِهِ الَّذِينَ
هُوَ مِنْهُمْ ، يُقَالُ : جَاءُوا بِفَيْصِيلَتِهِمْ ، أَيْ

بِأَجْمَعِهِمْ .
وَالْفَيْصَالُ : وَاحِدُ الْفَيْصُولِ .
وَالْفَيْصَالَةُ الَّتِي فِي الْحَدِيثِ : مِنْ أَنْفَقَ
نَفَقَةً فَاصِلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَسْتَبْعِمَانِي ، وَفِي
رِوَايَةٍ : فَلَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَذَا ، تَفْسِيرُهَا فِي
الْحَدِيثِ أَنَّهَا الَّتِي فَصَلَتْ بَيْنَ إِيمَانِهِ وَكُفْرِهِ ،
وَقِيلَ : يَقْطَعُهَا مِنْ مَالِهِ وَيَفْصَلُ بَيْتَهَا وَبَيْنَ
مَالِ نَفْسِهِ .
وَفَيْصَلٌ عَنْ بَلَدٍ كَذَا يَفْصَلُ فُصُولًا ، قَالَ
أَبُو دُوَيْبٍ :
وَشَيْكُ الْفَيْصُولِ بَعِيدُ الْعَفْوِ
لِ الْإِ مُشَاحًا بِهِ أَوْ مُشِيحًا
وَيُرْوَى : وَشَيْكُ الْفَيْصُولِ . وَيُقَالُ : فَصَلَ
فُلَانٌ مِنْ عَيْدِي فُصُولًا إِذَا خَرَجَ ، وَفَصَلَ
مَنِي إِلَيْهِ كِتَابٌ إِذَا نَفَذَ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ :
« وَلَمَّا فَصَلَتِ الْعِيرُ » ، أَيْ خَرَجَتْ ، فَصَلَ
يَكُونُ لَازِمًا وَوَاقِعًا ، وَإِذَا كَانَ وَاقِعًا فَصَدْرُهُ
الْفَيْصَلُ ، وَإِذَا كَانَ لَازِمًا فَصَدْرُهُ الْفَيْصُولُ .
وَالْفَيْصِيلُ : حَائِطٌ دُونَ الْحِصْنِ ، وَفِي
التَّهْدِيدِ : حَائِطٌ قَصِيرٌ دُونَ سُورِ الْمَدِينَةِ
وَالْحِصْنِ .
وَفَصَلَ الْكِرْمُ : ظَهَرَ حَبُّهُ صَغِيرًا أَمْثَالَ
الْبُلْسُنِ .
وَالْفَيْصَلَةُ : التَّحْلَةُ الْمُتَقَوْلَةُ الْمُحَوَّلَةُ ،
وَقَدْ أَفْصَلَهَا عَنْ مَوْضِعِهَا ، هَدِيَهُ عَنْ
أَبِي حَنِيفَةَ . وَقَالَ الْهَجْرِيُّ : خَيْرُ التَّحْلِيِّ
مَا حَوَّلَ فَيْصِيلَهُ عَنْ مَنِيَّتِهِ ، وَالْفَيْصِيلَةُ الْمُحَوَّلَةُ
تُسَمَّى الْفَيْصَلَةَ ، وَهِيَ الْفَيْصَلَاتُ ، وَقَدْ
أَفْصَلْنَا فَيْصَلَاتٍ كَثِيرَةً فِي هَذِهِ السَّنَةِ ، أَيْ
حَوَّلْنَاهَا .
وَيُقَالُ : فَصَلْتُ الْوِشَاحَ إِذَا كَانَ نَظْمُهُ
مُفَصَّلًا يَأْنُ يَجْعَلُ بَيْنَ كُلِّ لَوْلُوتَيْنِ مَرَجَانَةً أَوْ
شَدْرَةً أَوْ جَوْهَرَةً تَفْصَلُ بَيْنَ كُلِّ اثْنَتَيْنِ مِنْ
كُلِّ وَاحِدٍ .
وَتَفْصِيلُ الْجُرُورِ : تَعْضِيَّتُهُ ، وَكَذَلِكَ
الشَّاةُ تَفْصَلُ أَعْضَاءَ .
وَالْمَفَاصِلُ : الْحَجَارَةُ الصُّلْبَةُ
الْمُتَرَاصِفَةُ ، وَقِيلَ :

الْمَفَاصِلُ ، مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ ، وَقِيلَ :
هِيَ مَتَفَصَّلُ الْجَبَلِ مِنَ الرَّمْلَةِ يَكُونُ بَيْنَهَا
رَضْرَاضٌ وَحَصَى صِغَارٌ فَيَصْفُو مَاؤُهُ وَيَبْرُقُ ،
قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ :
مَطَائِفُ أَبْكَارِ حَدِيثِ نِتَاجِهَا
يُشَابُ بِمَاءٍ مِثْلُ مَاءِ الْمَفَاصِلِ
هُوَ جَمْعُ الْمَفْصَلِ ، وَأَرَادَ صَفَاءَ الْمَاءِ
لِإِنْحِدَارِهِ مِنَ الْجِبَالِ لَا يَمُرُّ بِتُرَابٍ
وَلَا بِطِينٍ ، وَقِيلَ : مَاءُ الْمَفَاصِلِ هُنَا شَيْءٌ
يَسِيلُ مِنْ بَيْنِ الْمَفْصَلَيْنِ ، إِذَا قَطَعَ أَحَدُهُمَا
مِنَ الْآخَرِ ، شَبَّهَ بِالْمَاءِ الصَّافِي ، وَاحِدُهَا
مَفْصَلٌ . التَّهْدِيدُ : الْمَفْصَلُ كُلُّ مَكَانٍ فِي
الْجَبَلِ لَا تَطَّلِعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ
الْهَدَلِيِّ ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْمَفْصَلُ مَقْرَبٌ
مَا بَيْنَ الْجَبَلِ وَالسَّهْلِ ، قَالَ : وَكُلُّ مَوْضِعٍ
مَا بَيْنَ جَبَلَيْنِ يَجْرِي فِيهِ الْمَاءُ فَهُوَ مَفْصَلٌ .
وَقَالَ أَبُو الْعَمَيْتِلِ : الْمَفَاصِلُ صُدُوعٌ فِي
الْجِبَالِ يَسِيلُ مِنْهَا الْمَاءُ ، وَإِنَّمَا يُقَالُ لِأَيِّ بَيْنَ
الْجَبَلَيْنِ الشُّبُّ .
وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ : كَانَ عَلِيٌّ يَطْنِيهِ
فَيْصِيلٌ مِنْ حَجَرٍ ، أَيْ قِطْعَةً مِنْهُ ، فَعِيلٌ
بِمَعْنَى مَفْعُولٍ .
وَالْمَفْصَلُ ، يَفْتَحُ الْجَيْمِ : اللِّسَانُ ،
قَالَ حَسَّانُ :
كَلْنَاهَا عَرَقُ الرُّجَاجَةِ فَاسْتَفْنَى
بِرُّجَاجَةٍ أَرْخَاهَا لِلْمَفْصَلِ
وَيُرْوَى الْمَفْصَلُ ، وَفِي الصَّحَاحِ :
وَالْمَفْصَلُ ، بِالْكَسْرِ ، اللِّسَانُ ، وَأَنْشَدَ
ابْنُ بَرِّي بَيْتَ حَسَّانَ :
كَلْنَاهَا حَلْبُ الْعَصِيرِ فَعَاطِنِي
بِرُّجَاجَةٍ أَرْخَاهَا لِلْمَفْصَلِ
وَالْفَيْصَلُ : كُلُّ عَرُوضٍ بِيَّتٍ عَلَى
مَا لَا يَكُونُ فِي الْحَشْوِ ، إِمَّا صِحَّةً وَإِمَّا
إِعْلَالًا ، كَمَفَاعِلُنْ فِي الطَّوِيلِ ، فَإِنَّهَا
فَيْصَلٌ ، لِأَنَّهَا قَدْ لَزِمَهَا مَا لَا يَلْزِمُ الْحَشْوَ لِأَنَّ
أَصْلَهَا إِنَّمَا هُوَ مَفَاعِلُنْ ، وَمَفَاعِلُنْ فِي الْحَشْوِ
عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجٍ : مَفَاعِلُنْ وَمَفَاعِلُنْ
وَمَفَاعِلُنْ ، وَالْعَرُوضُ قَدْ لَزِمَهَا مَفَاعِلُنْ فَهِيَ

فَصْلٌ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا لَزِمَهُ جِنْسٌ وَاحِدٌ لَا يَلْزَمُ الْحَشْوُ ، وَكَذَلِكَ فِعْلُنٌ فِي الْبَسِيطِ فَصْلٌ أَيْضًا ، قَالَ أَبُو اسْحَنَ : وَمَا أَقْلٌ غَيْرَ الْفُضُولِ فِي الْأَعْرَابِ ؛ وَزَعَمَ الْخَلِيلُ أَنَّ مُسْتَفْعِلُنَ فِي عَرُوضِ الْمُنْسَرِحِ فَصْلٌ ، وَكَذَلِكَ زَعَمَ الْأَخْفَشُ ؛ قَالَ الرَّجَّاحُ : وَهُوَ كَمَا قَالَ لِأَنَّ مُسْتَفْعِلُنَ هُنَا لَا يَجُوزُ فِيهَا فَعْلَتُنَ فِيهِ فَصْلٌ إِذْ لَزِمَهَا مَا لَا يَلْزَمُ الْحَشْوُ ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ فَصْلًا لِأَنَّهُ التَّصْفُ مِنَ الْبَيْتِ .

وَالْفَاصِلَةُ الصُّعْرَى مِنْ أَجْزَاءِ الْبَيْتِ : هِيَ السَّبَبَانِ الْمَقْرُونَانِ ، وَهُوَ ثَلَاثُ مُتَحَرِّكَاتٍ بَعْدَهَا سَاكِنٌ نَحْوُ مَثَنًا مِنْ مُتَفَاعِلُنَ ، وَعَلَّتُنَ مِنْ مُفَاعَلَتُنَ ، فَإِذَا كَانَتْ أَرْبَعَ حَرَجاتٍ بَعْدَهَا سَاكِنٌ مِثْلُ فَعْلَتُنَ فِيهِ الْفَاصِلَةُ الْكُبْرَى ، قَالَ : وَإِنَّمَا بَدَأْنَا بِالصُّعْرَى لِأَنَّهَا أَبْسَطُ مِنَ الْكُبْرَى ؛ الْفَاصِلَةُ فِي الْعَرُوضِ أَنْ يَجْتَمِعَ ثَلَاثَةُ أَحْرَفٍ مُتَحَرِّكَةٍ وَالرَّابِعُ سَاكِنٌ مِثْلُ فَعْلَتُنَ ، قَالَ : فَإِنْ اجْتَمَعَتْ أَرْبَعَةُ أَحْرَفٍ مُتَحَرِّكَةٍ فِيهِ الْفَاضِلَةُ ، بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ ، مِثْلُ فَعْلَتُنَ .

قَالَ : وَالْفُضْلُ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ بِمَثَرَةٍ الْهَادِ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ ، كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : «إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ» ؛ وَقَوْلُهُ هُوَ فَضْلٌ وَعِمَادٌ ، وَنُصِبَ الْحَقُّ لِأَنَّهُ خَبْرٌ كَانَ وَدَخَلَتْ هُوَ لِلْفُضْلِ ؛ وَأَوَاخِرُ الْآيَاتِ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَوَاصِلٌ بِمَثَرَةٍ قِوَامِي الشُّعْرِ ، جَلَّ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَاحِدُهَا فَاصِلَةٌ .

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «كِتَابٌ فَضْلَانَا» ، لَهُ مَعْنَيَانِ : أَحَدُهُمَا تَفْصِيلُ آيَاتِهِ بِالْفَوَاصِلِ ، وَالْمَعْنَى الْثَانِي فِي فَضْلَانَا بَيْنَاهُ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «آيَاتٍ مُفَصَّلَاتٍ» ، بَيْنَ كُلِّ آيَتَيْنِ فَضْلٌ تَمْضِي هَلِوَهُ وَتَأْتِي هَلِوَهُ ، بَيْنَ كُلِّ آيَتَيْنِ مُهَلَّةٌ ؛ وَقِيلَ : مُفَصَّلَاتٌ مُبَيِّنَاتٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ؛ وَسُمِّيَ الْمُفَصَّلُ مُفَصَّلًا لِقِصْرِ أَعْدَادِ سُورِهِ مِنَ الْآيِ .

وَفُضَيْلَةٌ : اسْمٌ .

• فِصْمٌ • الْفِصْمُ : الْكَسْرُ مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ .

فَصَمَهُ بِفِصْمِهِ فَصْمًا فَانْفَصَمَ : كَسَرَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَبِينُ ، وَتَفَصَّمَ مِثْلُهُ ، وَفَصَمَهُ فَتَفَصَّمَ . وَخَلَجًا أَفْصَمَ : مُتَفَصِّمٌ ؛ (عَنْ الْهَجْرِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ لِمَاهِرَةَ بْنِ رَاشِدٍ :

وَأَمَّا الْأَلْيُ يَسْكُرُنَّ عَوْرَ نِهَامَةٍ

فَكُلُّ كَمَابٍ تَتْرَكُ الْحِجْلُ أَفْصَا
وَفَصَمَ جَانِبُ الْبَيْتِ : انْهَدَمَ .

وَالْإِنْفِصَامُ : الْإِنْقِطَاعُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : «لَا أَنْفِصَامَ لَهَا» ؛ أَيْ لَا انْقِطَاعَ لَهَا ، وَقِيلَ : لَا انْكِسَارَ لَهَا . وَفِي الْحَدِيثِ فِي صِفَةِ الْجَنَّةِ : دُرَّةٌ بَيْضَاءُ لَيْسَ فِيهَا فَصْمٌ وَلَا وَصْمٌ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْفِصْمُ ، بِالْفَاءِ ، أَنْ يَنْصَدِرَ الشَّيْءُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَبِينُ ، مِنْ فَصَمْتُ الشَّيْءَ أَفْصَمُهُ فَصْمًا إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ بِهِ ، فَهُوَ مَفْصُومٌ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَذْكُرُ غَزَاً شَبَّهَ بِدُمْلَجٍ فَضِيَّةً :

كَانَهُ دُمْلَجٌ مِنْ فَضِيَّةٍ نَبَهَ

فِي مَلْعَبٍ مِنْ جِوَارِي الْحَيِّ مَفْصُومٌ
شَبَّهَ الْعَرَالُ وَهُوَ نَائِمٌ بِدُمْلَجٍ فَضِيَّةً قَدْ طَرِحَ
وَنَسِيَ ؛ وَكُلُّ شَيْءٍ سَقَطَ مِنْ إِنْسَانٍ فَتَسَبَّهَ
وَلَمْ يَهْتَدِ لَهُ فَهُوَ نَبَهٌ ، وَهُوَ الْخُرْتُ
وَالْخُرَاتُ (١) ، وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ يَقُولُونَ
خُرْتُ ، وَهُوَ خَرَقُ النَّصَابِ ، وَإِنَّمَا جَعَلَهُ
مَفْصُومًا لِتَشْبِيهِهِ وَأَنْجِنَاهُ إِذَا نَامَ ، وَلَمْ يَقُلْ
مَفْصُومٌ ، بِالْقَافِ ، فَيَكُونُ بَائِنًا بِأَيْتَيْنِ ؛ قَالَ
ابْنُ بَرِّي : قِيلَ فِي نَبَهٍ إِنَّهُ الْمَشْهُورُ ، وَقِيلَ
الْتَّبِيسُ الضَّالُّ الْمَوْجُودُ عَنْ غَفْلَةٍ لَا عَنْ
طَلَبٍ ، وَقِيلَ : هُوَ الْمَسِيُّ : الْفَرَاءُ فَاسٌ
فَصِيمٌ (٢) ، وَهِيَ الضُّحْمَةُ ؛ وَفَاسٌ فِدَائِيَّةٌ

(١) قوله : «وهو الخرت والخرات إلى قوله وإنما جعله إلخ» كذا بالأصل ولينظر مامناسيته ، ولعله تحريجة ، فوضعها الناسخ في غير محلها .

وقوله : «ولناس كلهم .. إلخ» كذا بالأصل مضبوطاً .

(٢) قوله : «فأس فصيم» كذا في الأصل والقاموس ، والذي في التهذيب والتكملة : فصم أي كصقيل ، وهي الضحمة . وفأس قيداية =

لَهَا خُرْتُ ، وَهُوَ خَرَقُ النَّصَابِ ، قَالَ : وَأَمَّا الْفِصْمُ ، بِالْقَافِ ، فَإِنَّ بِنْكَسِرَ الشَّيْءِ فَيَبِينُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : إِنِّي وَجَدْتُ فِي ظَهْرِي أَنْفِصَامًا ، أَيْ أَنْفِصَاعًا ، وَيُرْوَى بِالْقَافِ ، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : اسْتَعْتُوا عَنِ النَّاسِ وَلَوْ عَنْ فِصْمَةِ السَّوَالِكِ ، أَيْ مَا انْكَسَرَ مِنْهُ ، وَيُرْوَى بِالْقَافِ .

وَأَفْصَمَ الْفَحْلُ إِذَا جَفَرَ ؛ وَمِنْهُ قِيلَ : كُلُّ فَحْلٍ يُفْصِمُ إِلَّا الْإِنْسَانَ ، أَيْ يَنْقَطِعُ عَنِ الضَّرَابِ . وَأَنْفَصَمَ الْمَطَرُ : انْقَطَعَ وَأَقْلَعَ . وَأَفْصَمَ الْمَطَرُ وَأَفْصَى إِذَا أَقْلَعَ وَأَنْكَشَفَ ، وَأَفْصَمَتْ عَنْهُ الْحُمَى . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّهَا قَالَتْ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَنْزِلُ عَلَيْهِ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبُرْدِ ، فَيَفْصِمُ الْوَحْيَ عَنْهُ وَإِنْ جَبِيئَهُ لَيَفْصِدُ عَرَقًا ؛ فَيَفْصِمُ أَيْ يُفْلِعُ عَنْهُ . وَفِي بَعْضِ الْحَدِيثِ : فَيَفْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ يَعْنِي الْوَحْيَ ، أَيْ يُفْلِعُ .

* فِصَى • فَصَى الشَّيْءَ مِنَ الشَّيْءِ فَصِيًا : فَصَلَهُ . وَفِصِيَّةٌ مَا بَيْنَ الْحَرِّ وَالْبُرْدِ : سَكَنَتُهُ بَيْنَهُمَا مِنْ ذَلِكَ . وَيُقَالُ مِنْهُ لَيْلَةٌ فَصِيَّةٌ وَلَيْلَةٌ فَصِيَّةٌ ، مُضَافٌ وَغَيْرُ مُضَافٍ . ابْنُ بَرُّوجٍ : الْيَوْمُ فَصِيَّةٌ (٣) وَالْيَوْمُ يَوْمٌ فَصِيَّةٌ ، وَلَا يَكُونُ فَصِيَّةً صِفَةً ؛ وَيُقَالُ : يَوْمٌ مُفْصِصٌ صِفَةً ، قَالَ : وَالطَّلَقَةُ تَجْرِي مَجْرَى الْقُصِيَّةِ ، وَتَكُونُ وَصْفًا لِلَّيْلِ كَمَا تَقُولُ يَوْمٌ طَلَقٌ . وَأَفْصَى الْحَرُّ : خَرَجَ ، وَلَا يُقَالُ فِي الْبُرْدِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَفْصَى عَنكَ الشَّيْءُ وَسَقَطَ عَنكَ الْحَرُّ . قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي الرَّجُلِ يَكُونُ فِي عَمٍّ فَيُخْرَجُ مِنْهُ قَوْلُهُمْ : أَفْصَى عَلَيْنَا الشَّيْءُ . أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ : كَانَتْ الْعَرَبُ تَقُولُ أَتَقُوا الْفِصِيَّةَ ،

= بقافٍ بعدها ياءٌ ، ومانقله التاج عن اللسان بالفاء لا بالقاف .

(٣) قوله : «فصية» ضبط في الأصل بالفم كما ترى وفي المحكم أيضاً ، وضبط في القاموس بالفتح .

وهو خروج من برد إلى حر، ومن حر إلى برد. وقال الليث: كل شيء لازق فحلصته قلت هذا قد انفصى.

وأفصى المطر: ألق. وتفصى اللحم عن العظم وانفصى: انفسخ، وفصى اللحم عن العظم، وفصيته منه تفصية إذا خلصته منه. واللحم المنهري يتفصى عن العظم. والإنسان يتفصى من البلية. وتفصى الإنسان إذا تخلص من الضيق والبلية. وتفصى من الشيء: تخلص، والاسم الفصية، بالسكين.

وفي حديث قتلة بنت مخرمة: أن جوريرة من بنات أخيها حديثاء قالت، حين انتفجت الأربز وهما تسيران: الفصية والله لا يزال كعكك علياً؛ قال أبو عبيد: تفاعلت بانتفاج الأربز، فأرادت بالفصية أنها خرجت من الضيق إلى السعة ومن هذا حديث آخر عن النبي ﷺ، أنه ذكر القرآن فقال: هو أشد تفصياً من قلوب الرجال من النعم من عملها، أي أشد تفلتاً وخروجاً. وأصل التفصى: أن يكون الشيء في مضيئ ثم يخرج إلى غيره. ابن الأعرابي: أفصى إذا تخلص من خير أو شر. قال الجوهري: أصل الفصية الشيء تكون فيه ثم تخرج منه، فكانها أرادت أنها كانت في ضيق وشدة من قبل عَمَّ بناتها، فخرجت منه إلى السعة والرخاء، وإنما تفاعلت بانتفاج الأربز.

وتقال: ما كذت أفصى من فلان، أي ما كذت أتخلص منه، وتفصيت من الديون إذا خرجت منها وتخلصت. وتفصيت من الأمر تفصياً إذا خرجت منه وتخلصت.

والفصى: حب الربيب، وأحدته فصاة؛ وأنشد أبو حنيفة:

فصى من فصى العجبد
قال ابن سيده: هذا جمع ما أنشده من هذا البيت.

وأفصى: اسم رجل. التهذيب: أفصى اسم أبي قهصو، واسم أبي عبد القيس. قال الجوهري: هما أفصيان: أفصى بن دُعَى بن جديلة بن أسد بن ربيعة، وأفصى بن عبد القيس بن أفصى بن دُعَى بن جديلة بن أسد بن ربيعة. وبتو فصية: بطن.

فصاً. أبو عبيد عن الأصمعي في باب الهمز: أفصات الرجل أطعمته. قال أبو منصور: أنكر شير هذا الحرف؛ قال: وحق له أن يكرهه لأن الصواب أفصاته، بالقاف، إذا أطعمته. وسندكرو في موضعه.

فصح. انفصجت القرحة: انفتحت. وانفصج بطنه: استرحت مراحه. وكل ما عرض كالمشلوخ فقد انفصج؛ ابن الأعرابي: رجل عفضاج ومفضاج، وهو العظيم البطن المسترخي. وفي حديث عمرو ابن العاص أنه قال لعمارة: لقد تلافيت أمرك وهو أشد انفصاجاً من حق الكهول، أي أشد استرخاء وضعفاً من بيت العنكبوت.

وتفصج بدنه بالشحم: تشقق، وهو أن يأخذ مأخذه فتشق عروق اللحم في مداخل الشحم بين المصابيح.

وتفصج عرقاً: سال؛ قال العجاج: بعد وأما بدنه تفصجا (١)
شير: يقال قد انفصجت الدلو، بالجيم، إذا سال ما فيها من الماء. وانفصج فلان بالعرق إذا سال به، قال ابن

(١) قوله: «بعد وأما الخ» كذا بالأصل، ولا معنى له، وصولابه كما جاء في التكلة في المادة نفسها:

تدلو إذا ما بدنها تفصجا
إذا حجاجا مقلتها هججا

[عبد الله]

مقول:

منفصجات بالحميم كأنها
نصبت ليوذ سروجها بذياب
قال: ويقال بالحاء أيضاً انفصحت، يعني الدلو.

ويقال: انفصجت سرته إذا انفتحت. وكل شيء توسع، فقد تفصج؛ وقال الكهيت:

يتفصج الجود من يديه كما
يتفصج الجود حين ينسكب
وقال ابن أحر:

ألم تسمع بفاضحة الديار (٢)
حيث انفصج وأسع؛ وقال ابن شميل:
انفصج الأفق إذا تبين، وفلان يتفصج عرقاً إذا عرفت أصول شعره ولم يتل.

فصح. الفصح: فعل مجاوز من الفاضح إلى المفصوح، والاسم الفصيحة، ويقال للمفصيح: يا فصح؛ قال الرازي:

قوم إذا مارهوا الفصاicha
على النساء لبسوا الصفاicha
ويقال: انفصح الرجل يفتضح انفصاحاً إذا ركب أمراً سيئاً فاشتهر به.

ويقال للثائم وقت الصباح: فصحك الصبح قفم! معناه أن الصبح قد استنار وتبين حتى يبيك لمن يراك وشهرك. وقد يقال أيضاً: فصحك الصبح، بالصاد، ومعناها متقارب؛ وفي الحديث: أن بلالاً أتى ليوذن بالصبح، فشعلت عائشة بلالاً حتى فصحه الصبح، أي دهته فضحه الصبح، وهي يياضه؛ وقيل: فصحه كشفه وبيته للأعين بصوره، ويروى بالصاد

(٢) قوله: «قال ابن أحر ألم تسمع الخ» كذا في الطبقات جميعها. وفي التكلة: «ألم تسأل» وهو المناسب للمعنى. وعجز البيت متى حل الجميع بها وسارا

[عبد الله]

المُهْمَلَةِ، وَهُوَ بِمَعْنَاهُ؛ وَقِيلَ مَعْنَاهُ: إِنَّهُ لَمَّا تَبَيَّنَ الصُّبْحُ جَدًّا ظَهَرَتْ عَقْلُهُ عَنِ الْوَقْتِ، فَصَارَ كَمَا يَفْتَضِحُ بَعِيبٌ ظَهَرَ مِنْهُ. وَفَضَحَ الشَّيْءُ يَفْضُحُهُ فَضْحًا فَافْتَضَحَ إِذَا انْكَشَفَتْ مَسَاوِيهِ، وَالِاسْمُ الْفَضْحَةُ وَالْفَضُوحُ وَالْفَضُوحَةُ وَالْفَضِيحَةُ.

وَرَجُلٌ فَضَّاحٌ وَفَضُوحٌ: يَفْضُحُ النَّاسَ. وَفَضَحَ الْقَمَرُ التُّجُومَ: غَلَبَ ضَوْؤُهُ ضَوْءَهَا فَلَمْ تَبَيَّنْ. وَفَضَحَ الصُّبْحُ وَأَفْضَحَ: بَدَأَ.

وَالْأَفْضَحُ: الْأَبْيَضُ، وَلَيْسَ بِشَدِيدِ الْبَيَاضِ؛ قَالَ ابْنُ مُثَنَّبِلٍ:

فَأَضْحَى لَهُ جَلْبٌ بِأَكْنَافِ شُرْمِهِ
أَجْسُ سَيَاحِيٍّ مِنَ الْوَيْلِ أَفْضَحُ
الْأَجْسُ: الَّذِي فِي رَعْدِهِ عِظَمٌ. وَالسَّيَاحِيُّ: الَّذِي مُطِرَ بَنُو السَّالِكِ. وَشُرْمَةٌ: مَوْضِعٌ بَعِيْبُهُ. وَأَكْنَافُهَا: نَوَاحِيهَا. وَالْجَلْبُ: السَّحَابُ. وَالِاسْمُ الْفَضْحَةُ؛ وَقِيلَ الْفَضْحَةُ وَالْفَضْحُ غُبْرَةٌ فِي طَلْحَةٍ يُخَالِطُهَا لَوْ ن قَبِيحٌ يَكُونُ فِي الْوَابِ الْإِبِلِ وَالْحَامِ، وَالنَّعْتُ أَفْضَحٌ وَفَضْحَاءٌ، وَهُوَ أَفْضَحُ وَقَدْ فَضِحَ فَضْحًا.

وَالْأَفْضَحُ: الْأَسَدُ لِلْوَيْهِ، وَكَذَلِكَ الْبَعِيرُ، وَذَلِكَ مِنْ فَضَحَ اللَّوْنُ. قَالَ أَبُو عَمْرٍو: سَأَلْتُ أَعْرَابِيًّا عَنِ الْأَفْضَحِ، فَقَالَ: هُوَ لَوْ ن اللَّحْمَ الْمَطْبُوحَ.

وَأَفْضَحَ الْبُسْرُ إِذَا بَدَتْ الْحُمْرَةُ فِيهِ. وَأَفْضَحَ النَّحْلُ: احْمَرَّ وَاصْفَرَّ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ الْهَاشِمِيُّ:

يَاهْلُ رَأَيْتُ حُمُولَ الْحَيِّ عَادِيَةً
كَالنَّحْلِ زَيْنَهَا يَبِغُ وَإِفْضَاحُ
وَسُئِلَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ عَنِ فَضِيحِ الْبُسْرِ، فَقَالَ: لَيْسَ بِالْفَضِيحِ وَلَكِنَّهُ الْفَضُوحُ؛ أَرَادَ أَنَّهُ يُسْكِرُ فَيَفْضُحُ شَارِبُهُ إِذَا سَكَّرَ مِنْهُ. وَالْفَضِيحَةُ: اسْمٌ مِنْ هَذَا لِكُلِّ أَمْرٍ سَيِّئٍ يَشْهَرُ صَاحِبُهُ بِإِسْوَاءِهِ.

• فَضِخَ • الْفَضِخُ: كَسَّرَ كُلُّ شَيْءٍ أَجْوَفَ

نَحْوَ الرَّأْسِ وَالْبَطِيخِ؛ فَضَحَهُ يَفْضُحُهُ فَضْحًا وَأَفْضَحَهُ.

وَفَضَحَ رَأْسَهُ: شَدَحَهُ. وَأَنْفَضَحَ سَنَامَ الْبَعِيرِ: انْتَدَبَحَ. وَأَفْضَحَ الْعُقُودَ: حَانَ وَصَلَحَ أَنْ يُفْتَضَّحَ وَيُعْتَصَرَ مَا فِيهِ.

وَفَضَحَ الرُّطْبَةَ وَنَحْوَهَا مِنَ الرُّطَبِ يَفْضُحُهَا فَضْحًا: شَدَحَهَا.

وَالْفَضِيخُ: عَصِيرُ الْعَيْبِ، وَهُوَ أَيْضًا شَرَابٌ يَتَّخَذُ مِنَ الْبُسْرِ الْمَفْضُوحِ وَخَدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَمَسَّهُ النَّارُ، وَهُوَ الْمَشْلُوحُ. وَفَضَحَتُ الْبُسْرَ وَأَفْضَحْتُهُ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:

بَالَ سُهَيْلٌ فِي الْفَضِيخِ فَفَسَدَ
يَقُولُ: لَمَّا طَلَعَ سُهَيْلٌ ذَهَبَ زَمَنُ الْبُسْرِ
وَأَرَطَبَ، فَكَانَهُ بَالَ فِيهِ؛ وَقَالَ بَعْضُهُمْ:
هُوَ الْمَفْضُوحُ لَا الْفَضِيخُ؛ الْمَعْنَى: أَنَّهُ
يُسْكِرُ شَارِبَهُ فَيَفْضُحُهُ. وَسُئِلَ ابْنُ عَمْرٍو عَنِ
الْفَضِيخِ فَقَالَ: لَيْسَ بِالْفَضِيخِ، وَلَكِنْ هُوَ
الْفَضُوحُ، فَعَوْلٌ مِنَ الْفَضِيحَةِ، أَرَادَ يُسْكِرُ
شَارِبَهُ فَيَفْضُحُهُ، وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ الْفَضِيخِ
فِي الْحَدِيثِ.

وَالْمِفْضِخَةُ: حَجَرٌ يُفْضَخُ بِهِ الْبُسْرَ وَيُجَفِّفُ. وَالْمَفَاضِخُ: الْأَوَانِي الَّتِي يُنْبَدُ فِيهَا الْفَضِيخُ، وَكُلُّ شَيْءٍ اتَّسَعَ وَعَرُضَ، قَدْ أَنْفَضَخَ.

وَأَنْفَضَحَتِ الْقُرْحَةُ وَغَيْرُهَا: انْفَتَحَتْ وَأَنْعَصَرَتْ. وَذَلُّو مِفْضِخَةً: وَسِيعَةً؛ قَالَ:
كَأَنَّ ظَهْرِي أَخَذْتُهُ زَلْحَةً
مِمَّا تَمَطَّى بِالْقَرِيِّ الْمِفْضِخَةَ

وَقَدْ قِيلَ فِي الدَّلْوِ: أَنْفَضَحَتْ، بِالْجِيمِ. وَأَنْفَضَخَ الْعَرَقُ. وَيُقَالُ: أَنْفَضَحَتْ الْعَيْنُ، بِالْخَاءِ، إِذَا انْفَقَّتْ.

أَبُو زَيْدٍ: فَضَحْتُ عَيْنَهُ فَضْحَةً، وَقَاتَهَا فَضًّا وَهِيَ وَاحِدٌ لِلْعَيْنِ وَالْبَطْنِ، وَكُلُّ وَعَاءٍ فِيهِ دُهْنٌ أَوْ شَرَابٌ. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، رَضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَدَاءً، فَسَأَلْتُ الْمَقْدَادَ أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتَ الْمَدَى

فَقَوْضًا وَأَعْيِلْ مَذَاكِرِكَ، وَإِذَا رَأَيْتَ فَضْحَ الْمَاءِ فَاعْتَسِلْ؛ يُرِيدُ الْمَنَى. وَفَضَحَ الْمَاءُ: دَفَقَهُ.

وَأَنْفَضَخَ الدَّلْوُ إِذَا دَفَقَ مَا فِيهِ مِنَ الْمَاءِ. قَالَ: وَالدَّلْوُ يُقَالُ لَهَا الْمِفْضِخَةُ. وَحِكْيٌ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: مَا الْإِنَاءُ؟ فَقَالَ: حَيْثُ تَفْضُخُ الدَّلْوُ أَيْ تُدْفِقُ فَتَقِيضُ فِي الْإِنَاءِ.

وَيُقَالُ: بَيَّنَّا الْإِنْسَانَ سَاكِتٌ إِذِ انْفَضَّخَ؛ وَهُوَ شِدَّةُ الْبُكَاءِ وَكَثْرَةُ الدَّمْعِ. وَالْقَارُورَةُ تَفْضِيخُ إِذَا تَكَسَّرَتْ فَلَمْ يَبَيَّنْ فِيهَا شَيْءٌ. وَالسَّقَاءُ يَفْضِخُ وَهُوَ مَلَانٌ، فَيَسْتَقُ وَيَسِيلُ مَا فِيهِ.

أَبُو حَاتِمٍ: يُقَالُ لِلْبُرِّ الَّذِي أَكْثَرَ مَاؤُهُ حَتَّى رَقَّ، هُوَ أَبْيَضٌ مِثْلُ السَّيْرِ، وَمِثْلُهُ الصَّبِيحُ وَالْحَضَارُ وَالشَّجَاجُ وَالْفَضِيخُ وَالشَّهَابَةُ مِثْلُهُ، بِضَمِّ الشَّيْنِ، وَكَذَلِكَ الْبِرَاحُ وَهُوَ الْبُرْجُوحُ وَالِدَّلَاحُ وَالْمَدْقُ، وَقِيلَ: هُوَ الشَّهَابُ.

• فَضُضَ • فَضَضْتُ الشَّيْءَ أَفْضَضُهُ فَضًّا، فَهُوَ مَفْضُوضٌ وَفَضِيضٌ: كَسَّرْتُهُ وَوَقَفْتُهُ، وَفَضَّضُهُ وَفَضَّضْتُهُ: مَا تَكَسَّرَ مِنْهُ؛ قَالَ التَّائِبِيُّ:

تَغْيِيرُ فَضَاضًا بَيَّنَّهَا كُلُّ قَوْنَسٍ
وَيَسْبَعُهَا مِنْهُمْ فَرَأْسُ الْحَوَاجِبِ
وَفَضَضْتُ الْخَاتَمَ عَنِ الْكِتَابِ أَي كَسَّرْتُهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ كَسَّرْتَهُ قَدْ فَضَضْتُهُ. وَفِي حَدِيثِ ذِي الْكِفْلِ: إِنَّهُ لَا يَجِلُّ لَكَ أَنْ تَفْضَضَ الْخَاتَمَ؛ هُوَ كِتَابَةٌ عَنِ الرُّطْبِ. وَفَضَّضَ الْخَاتَمَ وَالْحَتَمَ إِذَا كَسَّرَهُ وَقَحَّحَهُ. وَفَضَاضُ وَفَضَاضُ الشَّيْءُ: مَا تَفَرَّقَ مِنْهُ عِنْدَ كَسْرِكَ إِيَّاهُ وَأَنْفَضَّ الشَّيْءُ: انْكَسَرَ. وَفِي حَدِيثِ الْحَدِيثِيِّ: ثُمَّ جِئْتُ بِهِمْ لِيَبْضِئَكَ تَفْضُضَهَا، أَي تَكْسِرُهَا، وَمِنْهُ حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ عَدَابٍ الْقَبْرِ: حَتَّى يَفْضَضَ كُلُّ شَيْءٍ.

وَفِي الدُّعَاءِ: لَا يَفْضُضُ اللَّهُ فَالِكَ، أَي لَا يَكْسِرُ أَسْنَانَكَ، وَالْقَمَمُ هُنَا الْأَسْنَانُ، كَمَا

يُقَالُ: سَقَطَ فُوهُ، يَعْتُونَ الْأَسْنَانَ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: لَا يَفْضُضُ اللَّهُ فَاكًا، أَيْ لَا يَجْعَلُهُ فَضَاءً لَا أَسْنَانَ فِيهِ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَلَا تَقُلْ لَا يَفْضُضُ اللَّهُ فَاكًا، أَوْ تَقْدِيرُهُ لَا يَكْسِرُ اللَّهُ أَسْنَانَ فَيْكٍ، فَحَذَفَ الْمُضَافُ. يُقَالُ: فَضَّهَ إِذَا كَسَرَهُ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ النَّبِيعَةِ الْجَعْدِيِّ لَمَّا أَتَشَدَّهُ الْفَقِيصَةَ الرَّائِيَّةَ قَالَ: لَا يَفْضُضُ اللَّهُ فَاكًا، قَالَ: فَعَاشَ مِائَةَ وَعِشْرِينَ سَنَةً لَمْ تَسْقُطْ لَهُ سِنَّةٌ. وَالْإِفْضَاءُ: سَقُوطُ الْأَسْنَانِ مِنْ أَعْلَى وَأَسْفَلٍ، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَكْثَرُ. وَفِي حَدِيثِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَمْتَلِحَكَ، فَقَالَ: قُلْ لَا يَفْضُضُ اللَّهُ فَاكًا، ثُمَّ أَتَشَدَّهُ الْآيَاتِ الْقَائِيَّةَ؛ وَمَعْنَاهُ لَا يَسْقُطُ اللَّهُ أَسْنَانَكَ، وَالْقَمُّ يَقُومُ مَقَامَ الْأَسْنَانِ. وَهَذَا مِنْ فَضَّ الْحَاكِمِ وَالْجُمُوعِ، وَهُوَ تَفْرِيقُهَا. وَالْمِفْضُ وَالْمِفْضَاضُ: مَا يَفْضُ بِهِ مَدْرَ الْأَرْضِ الْمُنَارَةَ. وَالْمِفْضَةُ مَا يَفْضُ بِهِ الْمَدْرُ.

وَيُقَالُ: افْتَضَّ فَلَانٌ جَارِيَتَهُ وَافْتَضَّهَا إِذَا افْتَرَعَهَا. وَالْفِضَّةُ: الصَّخْرُ الشُّورُ بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ، وَجَمْعُهُ فِضَاضٌ.

وَتَفْضُضُ الْقَرْمُ وَانْفَضُّوا: تَفَرَّقُوا. وَفِي التَّنْزِيلِ: «لَا تَفْضُضُوا مِنْ حَوْلِكُمْ»، أَيْ تَفَرَّقُوا، وَالِاسْمُ الْفَضْضُ. وَتَفْضُضُ الشَّيْءُ: تَفَرَّقَ. وَالْفَضُّ: تَفْرِيقُكَ حَلْقَةً مِنَ النَّاسِ بَعْدَ اجْتِمَاعِهِمْ، يُقَالُ: فَضَّضْتُهُمْ فَأَنْفَضُوا، أَيْ فَرَّقْتُهُمْ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

إِذَا اجْتَمَعُوا فَضَّضْنَا حُجْرَتَيْهِمْ

وَنَجَمَعُهُمْ إِذَا كَانُوا بَدَادٍ

وَكُلُّ شَيْءٍ تَفَرَّقَ فَهُوَ فَضْضٌ. وَيُقَالُ: يَهَا فَضٌّ مِنَ النَّاسِ أَيْ نَفَرٌ مُتَفَرِّقُونَ. وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ فَارِسٍ (١): «أَمَّا بَعْدُ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّ

فَارِسٍ (١): «أَمَّا بَعْدُ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّ

فَارِسٍ (١): «أَمَّا بَعْدُ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّ

حَدَمْتَكُمْ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: مَعْنَاهُ كَسَرَ وَفَرَّقَ جَمْعَكُمْ. وَكُلُّ مُنْكَسِرٍ مُتَفَرِّقٍ، فَهُوَ مُفْضٌ. وَأَصْلُ الْخِدْمَةِ الْخَلْخَالُ، جَمَعُهَا خِدَامٌ. وَقَالَ شَمْرٌ فِي قَوْلِهِ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ فَضَّ خِدْمَةَ الْعَجَمِ، يُرِيدُ كَسَرَهُمْ وَفَرَّقَ جَمْعَهُمْ. وَكُلُّ شَيْءٍ كَسَرْتَهُ وَفَرَّقْتَهُ فَقَدْ فَضَّضْتَهُ. وَطَارَتْ عِظَامُهُ فَضَاضًا وَفِضَاضًا إِذَا تَطَارَتْ عِنْدَ الضَّرْبِ، وَقَالَ الْمَوْرِجُ: الْفَضُّ الْكَسْرُ؛ وَرَوَى لِخِدَاشِ بْنِ زُهَيْرٍ: فَلَا تَحْسِبْنِي أَنِّي تَبَدَّلْتُ ذَلَّةً وَلَا فَضْنِي فِي الْكُورِ بَعْدَكَ صَانِعٌ يَقُولُ: يَا بِي أَنْ يَصَاحَ وَيُرَاضَ.

وَتَمْرٌ فَضٌّ: مُتَفَرِّقٌ لَا يَلْزُقُ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ). وَفَضَّضْتُ مَا بَيْنَهُمَا: قَطَعْتُ.

وَقَالَ تَعَالَى: «قَوَارِيرًا. قَوَارِيرًا مِنْ فِضَّةٍ قَدَّرُوها تَقْدِيرًا»؛ يَسْأَلُ السَّائِلُ فِقُولُ: كَيْفَ تَكُونُ الْقَوَارِيرُ مِنْ فِضَّةٍ وَجَوْهَرُهَا غَيْرَ جَوْهَرِهَا؟ قَالَ الرَّجَّاجُ: مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: «قَوَارِيرُ مِنْ فِضَّةٍ» أَصْلُ الْقَوَارِيرِ الَّتِي فِي الدُّنْيَا مِنَ الرَّمْلِ، فَأَعْلَمَ اللَّهُ فَضَّلَ تِلْكَ الْقَوَارِيرُ أَنْ أَصْلُهَا مِنْ فِضَّةٍ يَرَى مِنْ خَارِجِهَا مَا فِي دَاخِلِهَا؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: أَيْ تَكُونُ مَعَ صَفَاءِ قَوَارِيرِهَا أَمِينَةً مِنَ الْكَسْرِ قَابِلَةً لِلْجَبْرِ مِثْلَ الْفِضَّةِ، قَالَ: وَهَذَا مِنْ أَحْسَنِ مَا قِيلَ فِيهِ.

وَفِي حَدِيثِ الْمَسْبِيِّ (٣): قَبِضَ ثَلَاثَةَ أَصَابِعٍ مِنْ فِضَّةٍ فِيهَا مِنْ شَعْرٍ، وَفِي رِوَايَةٍ: مِنْ فِضَّةٍ أَوْ قِصَّةٍ، وَالرَّمَادُ بِالْفِضَّةِ شَيْءٌ مَصُوعٌ مِنْهَا قَدْ ثَرَكَ فِيهِ الشَّعْرُ، فَأَمَّا بِالْقَافِ وَالصَّادِ الْمَهْمَلَةِ فَهِيَ الْحُضَلَةُ مِنَ الشَّعْرِ. وَكُلُّ مَا انْقَطَعَ مِنْ شَيْءٍ أَوْ تَفَرَّقَ: فَضْضٌ. وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ

= صَوَابُهُ كَمَا جَاءَ فِي التَّهْدِيدِ فِي مَادَةِ «حَدَمَ» مِنَ اللِّسَانِ: «مَرَايَةَ فَارِسٍ».

[عبد الله]

(٢) قوله: «المسبب في النهاية: «الشيب».

[عبد الله]

اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ لِمَرْوَانَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَعَنَ أَبَاكَ وَأَنْتَ فِي صُلْبِهِ، فَأَنْتَ فَضْضٌ (٣) مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ؛ قَالَ ثَعْلَبٌ: مَعْنَاهُ أَيْ خَرَجْتَ مِنْ صُلْبِهِ مُتَفَرِّقًا، يَعْنِي مَا انْفَضَّ مِنْ نُطْفَةِ الرَّجُلِ وَتَرَدَّدَ فِي صُلْبِهِ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهَا: فَأَنْتَ فَضْضٌ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ: أَرَادَتْ أَنْكَ قِطْعَةً مِنْهَا وَطَائِفَةً مِنْهَا. وَقَالَ شَمْرٌ الْفَضْضُ اسْمٌ مَا انْفَضَّ أَيْ تَفَرَّقَ، وَالْفِضَاضُ نَحْوُهُ. وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ فِضَاظَةً، بِظَاءَيْنِ، مِنَ الْفِظِظِ وَهُوَ مَاءُ الْكِرْشِ، وَأَنْكَرَهُ الْخَطَّابِيُّ. وَقَالَ الرَّمَحَشَرِيُّ: انْقَطَعَتْ الْكِرْشُ اعْتَصَرَتْ مَاءَهَا، كَأَنَّهُ عَصَارَةٌ مِنَ اللَّعْنَةِ، أَوْ فَعَالَةٌ مِنَ الْفِظِظِ مَاءُ الْفَحْلِ، أَيْ نُطْفَةٌ مِنَ اللَّعْنَةِ. وَالْفِضْيُضُ مِنَ التَّوَى: الَّذِي يَفْضُفُ مِنَ الْقَمِّ.

وَالْفِضْيُضُ الْمَاءُ الْعَذْبُ، وَقِيلَ: الْمَاءُ السَّائِلُ؛ وَقَدْ انْفَضَّضْتُهُ إِذَا أَصَبْتَهُ سَاعَةً يَخْرُجُ. وَمَكَانٌ فَضْيُضٌ: كَثِيرُ الْمَاءِ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ قَالَ عَنِ امْرَأَةٍ خَطَبَهَا: هِيَ طَالِقٌ إِنْ نَكَحْتَهَا حَتَّى آكَلَ الْفِضْيُضَ؛ هُوَ الطَّلُعُ أَوَّلُ مَا يَظْهَرُ. وَالْفِضْيُضُ أَيضًا فِي غَيْرِ هَذَا: الْمَاءُ يَخْرُجُ مِنَ الْعَيْنِ أَوْ يَنْزِلُ مِنَ السَّحَابِ؛ وَفَضَّضَ الْمَاءَ: مَا انْتَشَرَ مِنْهُ إِذَا تَطَهَّرَ بِهِ.

وَفِي حَدِيثِ غَزَاةِ هَوَازِنَ: فَجَاءَ رَجُلٌ بِنُطْفَةٍ فِي إِدَاوَةٍ فَأَقْضَضَهَا، أَيْ صَبَّهَا، وَهُوَ إِفْعَالٌ مِنَ الْفَضِّ، وَيُرْوَى بِالْقَافِ، أَيْ فَتَحَ رَأْسَهَا. وَيُقَالُ: فَضَّضَ الْمَاءَ وَأَقْضَضَهُ، أَيْ صَبَّهُ، وَفَضَّضَ الْمَاءَ إِذَا سَالَ.

وَرَجُلٌ فَضْضَاضٌ: كَثِيرُ الْعَطَاءِ، شَبَّهَ بِالْمَاءِ الْفَضْضَاضِ.

وَتَفْضُضُ بَوْلَ النَّاقَةِ إِذَا انْتَشَرَ عَلَى فَخْدَيْهَا.

(٣) قوله: «فانت فضض» يروى كسب

وعثن.

وَالْفَضْضُ : الْمُتَفَرِّقُ مِنَ الْمَاءِ وَالْعَرِقِ ؛
وَقَوْلُ ابْنِ مِيَادَةَ :

تَجَلُّوْا بِأَخْضَرٍ مِنْ فُرُوعِ أَرَاكِةٍ
حَسَنَ الْمُنْتَصِبِ كَالْفَضِضِ الْبَارِدِ
قَالَ : الْفَضِضُ الْمُتَفَرِّقُ مِنْ مَاءِ الْمَطَرِ
وَالْبُرْدِ . فِي حَدِيثِ عُمَرَ : أَنَّهُ رَمَى الْجِمْرَةَ
بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ ثُمَّ مَضَى ، فَلَمَّا خَرَجَ مِنْ
فَضْضِ الْحَصَى أَقْبَلَ عَلَى سُلَيْمٍ ^(١) بِنِ
رَبِيعَةَ فَكَلَّمَهُ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : يَعْنِي مَا تَفَرَّقَ
مِنْهُ ، فَعَلَّ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ، وَكَذَلِكَ
الْفَضِضُ .

وَنَاقَةُ كَثِيرَةَ فَضِضِ اللَّبَنِ ، يَصِفُونَهَا
بِالْعَرَاةِ ، وَرَجُلٌ كَثِيرٌ فَضِضِ الْكَلَامِ ؛
يَصِفُونَهُ بِالْكَثَاةِ .

وَأَفْضُ الْعَطَاءِ : أَجْرَلُهُ .
وَالْفَضَّةُ مِنَ الْجَوَاهِرِ : مَعْرُوفَةٌ ،
وَالْجَمْعُ فَضْضٌ . وَشَيْءٌ مُفَضَّضٌ : مُمَوَّهٌ
بِالْفَضَّةِ أَوْ مُرْصَعٌ بِالْفَضَّةِ . وَحَكَى سَبْيَوِيهِ :
تَفَضَّيْتُ مِنَ الْفَضَّةِ ، أَرَادَ تَفَضَّضْتُ ؛ قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَا أُدْرِي مَا عَنَى بِهِ إِتَّخَذْتُهَا أَمِ
اسْتَعْمَلْتُهَا ، وَهُوَ مِنْ تَحْوِيلِ التَّضْعِيفِ .
وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ : لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ
انْفَضَّ مِمَّا صُنِعَ بِأَبْنِ عَمَّانَ لَحَقَّ لَهُ أَنْ
يَفْضَّ ؛ قَالَ شَمْرٌ : أَيُّ يَمْطَعُ وَيَتَفَرَّقُ ،
وَيُرْوَى يَفْضُّ بِالْقَافِ ؛ وَقَدْ انْفَضَّتْ أَوْصَالُهُ
إِذَا تَفَرَّقَتْ ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

تَكَادُ تَفْضُّ مِنْهُنَّ الْحَيَازِيمُ
وَفَضَّاضٌ : اسْمٌ رَجُلٍ ، وَهُوَ مِنْ أَسْمَاءِ
الْعَرَبِ .

وَفِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : جَاءَتْ
امْرَأَةً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَتْ : إِنَّ
ابْنَتِي تُؤْفَى عَنْهَا زَوْجَهَا وَقَدْ اسْتَكْتَحْتِ عَيْتَهَا ،
أَفْتَكْحُلُهَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا
مَرْتَبِينَ أَوْ ثَلَاثًا ، إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ وَعَشْرٌ
وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ
عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ ؛ قَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ أُمِّ

(١) قوله : «سليم» في النهاية «سلمان» .
[عبد الله]

سَلَمَةَ : وَمَعْنَى الرَّمْيِ بِالْبَعْرَةِ أَنَّ الْمَرْأَةَ كَانَتْ
إِذَا تُؤْفَى عَنْهَا زَوْجَهَا دَخَلَتْ حَيْشًا ، وَلَيْسَتْ
شَرِييَابَهَا ، وَلَمْ تَمَسَّ طَبِيبًا حَتَّى تَمُرَّ بِهَا
سَنَةً ، ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ : شَاةٍ أَوْ طَائِرٍ ،
فَتَمْتَضُّ بِهَا فَقَلَمًا تَمْتَضُّ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ ، ثُمَّ
تَخْرُجُ فَتَعْطَى بَعْرَةَ قَرْنِي بِهَا ؛ وَقَالَ ابْنُ
مُسْلِمٍ : سَأَلْتُ الْحِجَارِيِّينَ عَنْ
الْإِفْتِضَاضِ ، فَذَكَرُوا أَنَّ الْمُعْتَدَةَ كَانَتْ لَا
تَغْتَسِلُ ، وَلَا تَمَسُّ مَاءً ، وَلَا تَقْلِمُ ظَفْرًا ،
وَلَا تَتَيْفُ مِنْ وَجْهِهَا شَعْرًا ، ثُمَّ تَخْرُجُ بَعْدَ
الْحَوْلِ بِأَقْبَحِ مِنْظَرٍ ، ثُمَّ تَمْتَضُّ بِطَائِرٍ وَتَمْسُحُ
بِهِ قَبْلَهَا وَتَبْدُوهُ ، فَلَا يَكَادُ يَبِيعُشُ ، أَيُّ
تَكْسِرُ ، مَا هِيَ فِيهِ مِنَ الْعِدَّةِ بِذَلِكَ ؛ قَالَ :
وَهُوَ مِنْ فَضَّضْتُ الشَّيْءَ إِذَا كَسَرْتَهُ ، كَأَنَّهَا
تَكُونُ فِي عِدَّةٍ مِنْ زَوْجِهَا ، فَكَثِيرٌ مَا كَانَتْ
فِيهِ ، وَتَخْرُجُ مِنْهُ بِالْأَبْيَةِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
وَيُرْوَى بِالْقَافِ وَالْبَاءِ الْمُوحِدَةِ ؛ قَالَ أَبُو
مَتَّصُورٍ : وَقَدْ رَوَى الشَّافِعِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ
غَيْرَ أَنَّهُ رَوَى هَذَا الْحَرْفَ قَفْصُ ، بِالْقَافِ
وَالْبَاءِ الْمُتَعَجَّمَةِ بِوَاحِدَةٍ وَالصَّادِ الْمُهْمَلَّةِ ،
وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ .

وَأَمْرُهُمْ فَيُضَوِّضُ بَيْنَهُمْ وَيُضَوِّضَاءُ
بَيْنَهُمْ وَيُضِضِي وَيُضِضِيَاءُ وَقَوْضُوضَى
وَقَوْضُوضَاءُ بَيْنَهُمْ (كُلُّهَا عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) .
وَالْفَضْفَضَةُ : سَمَةُ الثَّوْبِ وَالذَّرْعِ
وَالعَيْشِ . وَدِرْعٌ فَضْفَاضٌ وَفَضْفَاضَةٌ
وَفَضْفَاضَةٌ : وَاسِعَةٌ ، وَكَذَلِكَ الثَّوْبُ ؛ قَالَ
عَمْرُو بْنُ مَعَدٍ يَكْرَبُ :
وَأَعْدَدْتُ لِلْحَرْبِ فَضْفَاضَةً

كَأَنَّ مَطَاوِيهَا مَبْرَدٌ
وَقَمِيصٌ فَضْفَاضٌ : وَاسِعٌ ؛ وَفِي
حَدِيثِ سَطِيعِ :
أَبْيَضُ فَضْفَاضُ الرِّدَاءِ وَالْبَدَنِ .

أَرَادَ وَاسِعَ الصَّدْرِ وَالذَّرْعِ فَكَنَى عَنْهُ بِالرِّدَاءِ
وَالْبَدَنِ ؛ وَقِيلَ : أَرَادَ كَثْرَةَ الْعَطَاءِ . وَمِنْهُ
حَدِيثُ ابْنِ سَيْرِينَ قَالَ : كُنْتُ مَعَ أَنَسِ فِي
يَوْمِ مَطِيرٍ ، وَالْأَرْضُ فَضْفَاضٌ ، أَيُّ قَدْ
عَلَاها الْمَاءُ مِنْ كَثْرَةِ الْمَطَرِ . وَقَدْ فَضْفَضَ

الثَّوْبَ وَالذَّرْعَ : وَسَمِعَهَا ؛ قَالَ كَثِيرٌ :
فَبَدَتْ ثُمَّ تَحِيَّةٌ فَأَعَادَهَا
عَمَرَ الرِّدَاءِ مُفَضَّضُ السَّرْبَالِ
وَالْفَضْفَاضُ : الْكَثِيرُ الْوَاسِعُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :
يَسْعَطُهُ فَضْفَاضَ بَوْلٍ كَالصَّبْرِ
وَعَيْشُ فَضْفَاضٌ : وَاسِعٌ . وَسَحَابَةٌ
فَضْفَاضَةٌ : كَثِيرَةٌ الْمَاءِ . وَجَارِيَةٌ فَضْفَاضَةٌ :
كَثِيرَةُ اللَّحْمِ مَعَ الطُّولِ وَالْجِسْمِ ؛ قَالَ
رُوَيْبَةُ :

رَفْرَاقَةٌ فِي بُدْنِهَا الْفَضْفَاضُ
اللَّيْتُ : فَلَانَ فَضَاضَةً وَوَلَدَ أَبِيهِ ، أَيُّ
آخِرُهُمْ ؛ قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : وَالْمَعْرُوفُ فَلَانٌ
نُضَاضَةٌ وَوَلَدَ أَبِيهِ ، بِالثَّوْنِ ، بِهَذَا الْمَعْنَى .
الْفَرَاءُ : الْفَاضَةُ الدَّاهِيَةُ وَهُنَّ الْفَوَاضُ .

• فَضَع • فَضَعٌ فَضْمًا كَفَضَعٌ ، أَيُّ جَسَسَ
وَأَحَدَتْ .

• فَضَع • فَضَعٌ الْفُؤَادَ يَفْضَعُهُ فَضْعًا :
هَشِيمَةً . وَرَجُلٌ مَفْضَعٌ : يَتَشَدَّقُ وَيَلْحَنُ
كَأَنَّهُ يَفْضَعُ الْكَلَامَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• فَضَل • الْفَضْلُ وَالْفَضِيلَةُ مَعْرُوفٌ : ضِدُّ
الْقَفْصِ وَالْقَفِصَةِ ، وَالْجَمْعُ فَضُولٌ ؛ وَرُوِيَ
بَيْتُ أَبِي ذُوَيْبٍ :

وَشِيكَ الْفَضُولُ بَعِيدُ الْعُقُولِ
رُويَ : وَشِيكَ الْفَضُولُ ، مَكَانَ الْفَضُولِ ،
وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي تَرْجُمَةِ فَضَلٍ ، بِالصَّادِ
الْمُهْمَلَةِ . وَقَدْ فَضَلَ بِفَضْلٍ ^(١) وَهُوَ فَاضِلٌ .
وَرَجُلٌ فَضَالٌ وَمُفَضَّلٌ : كَثِيرُ الْفَضْلِ .
وَالْفَضِيلَةُ : الدَّرَجَةُ الرَّفِيعَةُ فِي الْفَضْلِ ،
وَالْفَاضِلَةُ الْإِسْمُ مِنْ ذَلِكَ . وَالْفَضَالُ
وَالْفَضَالُ : التَّضَايُ فِي الْفَضْلِ . وَفَضَلَهُ :
مَرَّاهُ . وَالْفَضَالُ بَيْنَ الْقَوْمِ : أَنْ يَكُونَ
بَعْضُهُمْ أَفْضَلَ مِنْ بَعْضٍ . وَرَجُلٌ فَاضِلٌ :
ذُو فَضْلٍ . وَرَجُلٌ مَفْضُولٌ : قَدْ فَضَلَهُ غَيْرُهُ .

(٢) قوله : «وقد فضل بفضل» عبارة
القاموس : وقد فضيل كمنصر وعلم ، وأما فضيل كعلم
يفضل كينصر فركبة منها .

ويقال: فضل فلان على غيره إذا غلب بالفضل عليهم. وقوله تعالى: «وَفَضَّلْنَاكُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا» قيل: تأويله أن الله فضّلهم بالتّمييز، وقال: «على كثيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا»، ولم يقل على كل، لأن الله تعالى فضل الملائكة فقال: «ولا الملائكة المقربون»، ولكن ابن آدم مفضل على سائر الحيوان الذي لا يعقل؛ وقيل في التفسير: إن فضيلة ابن آدم أنه يمشي قائماً، وأن الدواب والأيول والحير وما أشبهها تمشي منكبة، وابن آدم يتناول الطعام بيديه، وسائر الحيوان يتناوله بفيه. وفاضلني فضّلته أفضله فضلاً: غلبته بالفضل، وكنت أفضل منه.

وتفضل عليه: تَمَرَى. وفي التنزيل العزيز: «يُرِيدُ أَنْ يَنْفَضِلَ عَلَيْكُمْ»؛ معناه يريد أن يكون له الفضل عليكم في القدر والمترلة، وليس من التفضل الذي هو بمعنى الإفضال والتطول. الجوهرى: المتفضل الذي يدعى الفضل على أقرانه؛ ومنه قوله تعالى: «يُرِيدُ أَنْ يَنْفَضِلَ عَلَيْكُمْ». وفضله على غيره تفضيلاً إذا حكمت له بذلك، أو صيرته كذلك. وأفضل عليه: زاد؛ قال ذو الإصبع: لاؤ ابن عمك لا أفضلت في حسب عني ولا أنت ديانى فتحزوني لذيان هنا: الذي يلي أمرك ويسوسك، وأراد فتحزوني فأسكن للفاقية، لأن القصيدة كلها مردفة؛ وقال أوس بن حجر يصف قوساً:

كوم طلاع الكف لا دون ملثها

ولا عجنها عن موضع الكف أفضلا
والفرايض: الأبايد الجميلة.
وأفضل الرجل على فلان وتفضل بمعنى إذا أناله من فضله وأحسن إليه. والإفضال: إذا الإحسان. وفي حديث ابن أبي الزناد: إذا عَرَبَ المال قلت فواضله، أى إذا بعدي الضئمة قل الرفق منها لصاحبها، وكذلك

الأيول إذا عُرِبَتْ قل انتفاع ربها بدها؛ قال الشاعر:

سأبعيك مالا بالمدينة إننى
أرى عازب الأموال قلت فواضله
والتفضل: التطول على غيرك.

وتفضلت عليه وأفضلت: تطولت. ورجل مفضل: كثير الفضل والخير والمعروف. وامرأة مفضالة على قومها إذا كانت ذات فضل سخرة.

ويقال: فضل فلان على فلان إذا غلب عليه. وفضلت الرجل: غلبته، وأنشد:

شمالك تفضل الأمان إلا
يبين أيبك نائلها العزيز

وقوله تعالى: «وَيُوتُ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ»؛ قال الزجاج: معناه من كان ذا فضل في دينه فضله الله في الثواب، وفضله في المترلة في الدنيا بالدين، كما فضل أصحاب سيدنا رسول الله، ﷺ.

والتفضل والتفضلة: البقية من الشيء.

وأفضل فلان من الطعام وغيره إذا ترك منه شيئاً. ابن السكيت: فضل الشيء يفضل وفضل يفضل؛ قال: وقال أبو عبيدة: فضل منه شيء قليل، فإذا قالوا يفضل، ضموا الضاد فأعادوها إلى الأصل، وليس في الكلام حرف من السالم يشبه هذا؛ قال: وزعم بعض الصحويين أنه يقال حضر القاضي امرأة، ثم يقولون تحضر. الجوهرى: أفضلت منه الشيء واستفضلته بمعنى؛ وقوله أنشدته تغلب للحارث بن وعله:

فلما أبى أرسلت فضلة نوبه

إليه فلم يرجح بحلم ولا عزم
معناه أقلت عن لومى وتركته، كأنه كان يمسك حينئذ فضلة نوبه، فلما أبى أن يقل منه أرسل فضلة نوبه إليه فحلاه

وشأنه، وقد أفضل فضلة؛ قال: كلاحاديتها تفضل الكف نصفه كجيد الحبارى ريشه قد ترلما

وفضل الشيء يفضل: مثال دخل يدخل، وفضل يفضل كحدر يحدر، وفيه لغة ثالثة مركبة منهما: فضل، بالكسر، يفضل، بالضم، وهو شاد لا نظير له،

وقال ابن سيده هو نادر جعلها سيويو كمت تومت، قال الجوهرى: قال سيويو: هذا عند أصحابنا إنا يجيء على لغتين، قال:

وكذلك نعيم نعيم، ومث تومت وكنت تكود. وقال اللخاني: فضل يفضل كحسب يحسب نادر، كل ذلك بمعنى.

وقال ابن برى عند قول الجوهرى: كدت تكود، قال: المعروف كدت تكاد.

والتفضلة والتفضلة: ما فضل من الشيء

وفي الحديث: فضل الإزار في النار؛ هو ما يجره الإنسان من إزاره على الأرض على معنى الخيلاء والكبر. وفي الحديث: إن لله ملائكة سيارة فضلاً، أى زيادة على

الملائكة المرتبين مع الخلائق، ويروى يسكون الضاد وضماً؛ قال بعضهم:

والسكون أكثر وأضوب، وهما مصدر بمعنى

الفضلة والزيادة. وفي الحديث: أن اسم درعه، عليه السلام، كان ذات الفضول؛

وقيل: ذو الفضول، لفضله كان فيها وسعة.

وفواضيل المال: ما يأتيك من مرافقه وغلبه. وفضول الغنائم: ما فضل منها حين تقسم؛ وقال ابن عمنه:

لك المرباع منها والصفابا
وحكمك والشيطنة والفضول

وفضلات الماء: بياها. والعرب تقول

لبقية الماء في المزاوة فضلة، ولبقية الشراب في الإناء فضلة، ومنه قول علقمة بن عبدة:

والفضلتين. وفي الحديث: لا يمتنع فضل [الماء]؛ قال ابن الأثير: هو أن ينسى الرجل أرضه، ثم تبقى من الماء بقية لا

يحتاج إليها، فلا يجوز له أن يبيعها ولا يمتع منها أحداً يتفجع بها، هذا إذا لم يكن الماء ملكه، أو على قول من يرى أن الماء لا

يُمْنَكُ، وفي روايةٍ أُخرى: لا يُمنَعُ فَضْلُ
الماءِ لِيُمنَعُ بِهِ الكَلَاءُ؛ هُوَ نَقْعُ البِثْرِ
المُبَاحِ؛ أَي لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَغْلِبَ عَلَيْهِ
ويَمْنَعُ النَّاسَ مِنْهُ حَتَّى يَحْزُرَهُ فِي إِنْاءٍ
وَيَمْلِكُهُ.

وَالْفَضْلَةُ: الثَّيَابُ الَّتِي تُبَدَّلُ لِلتَّوَمِّ
لأنَّهَا فَضَلَتْ عَنِ ثِيَابِ التَّصْرِفِ.

والتَّفَضُّلُ: التَّوَشُّحُ، وَأَنْ يُخَالَفَ
الْبَاسِ بَيْنَ أَطْرَافِ تَوْبِهِ عَلَى عَاتِقِهِ وَتَوْبُ
فُضْلٍ وَرَجُلٌ فَضْلٌ: مُتَفَضِّلٌ فِي تَوْبٍ
وَاحِدٍ، أَنشَدَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ:

يَبِيعُهَا تَرْعِيَةً جَافٍ فَضْلٌ
إِنْ رَمَعَتْ صَلَّى وَإِلَّا لَمْ يُصَلِّ
وَكَذَلِكَ الأَثْنَى فَضْلٌ؛ قَالَ الأَعْمَشِيُّ:

وَمُسْتَجِيبٌ تَخَالَفَ الصَّنَجَ يَسْمَعُهُ

إِذَا تُرِدُّدٌ فِيهِ الأَقْبَنَةُ الفُضْلُ
وَإِنَّا لَحَسَنَةُ الفُضْلَةِ، مِنَ التَّفَضُّلِ فِي التَّوْبِ
الوَاحِدِ، وَفُلَانٌ حَسَنُ الفُضْلَةِ مِنْ ذَلِكَ.

وَرَجُلٌ فَضْلٌ، بِالضَّمِّ، مِثْلُ جُنُبٍ
وَمُتَفَضِّلٌ، وَامْرَأَةٌ فَضْلٌ مِثْلُ جُنُبٍ أَيْضاً،
وَمُتَفَضِّلَةٌ، وَعَلَيْهَا تَوْبٌ فَضْلٌ: هُوَ أَنْ
تُخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقِهَا وَتَتَوَشَّحَ بِهِ؛
وَأَنشَدَ أَبِيَاتِ الرَّامِيِّ:

يَسُوقُهَا زَرْعِيَةً جَافٍ فَضْلٌ
الأَصْمَعِيُّ: امْرَأَةٌ فَضْلٌ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ.
الليثُ: الفِضَالُ التَّوْبُ الوَاحِدُ يُتَفَضَّلُ بِهِ
الرَّجُلُ يَلْبَسُهُ فِي بَيْتِهِ:

وَأَلِي فَضَالٌ الوَهْنُ عِنْدَهُ بَوْبِيَّةٌ
حَوَارِيَّةٌ قَدْ طَالَ هَذَا التَّفَضُّلُ
وَإِنَّهُ لَحَسَنُ الفُضْلَةِ (عَنْ أَبِي زَيْدٍ) مِثْلُ
الْجَلْسَةِ وَالرُّكْبَةِ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّ: وَمِنْهُ قَوْلُ
الْهَيْدَلِيِّ:

مَشَى الْهَلْوُكُ عَلَيْهَا الْحَيْعَلُ الفُضْلُ
الجَوْهَرِيُّ: تَفَضَّلَتِ الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِهَا إِذَا

كَانَتْ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ كَالْحَيْعَلِ وَنَحْوِهِ. وَفِي
حَدِيثِ امْرَأَةٍ أَبِي حُدَيْفَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
إِنْ سَالِمًا مَوَّلَى أَبِي حُدَيْفَةَ يَرَانِي فَضَالًا، أَي
مُبَدَّلَةً فِي ثِيَابِ مِهْمَتِي. يُقَالُ: تَفَضَّلَتْ

الْمَرْأَةُ إِذَا لَيْسَتْ ثِيَابَ مِهْمَتِهَا، أَوْ كَانَتْ فِي
تَوْبٍ وَاحِدٍ، فَهِيَ فَضْلٌ وَالرَّجُلُ فَضْلٌ
أَيْضاً. وَفِي حَدِيثِ الْمَغِيرَةِ فِي صِفَةِ امْرَأَةٍ:
فُضْلٌ صَبَاتٌ^(١) كَانَهَا بُغَاثٌ، وَقِيلَ: أَرَادَ
أَنَّهَا مُحَاذِلَةٌ تُفَضَّلُ مِنْ ذَيْلِهَا.

وَالْفُضْلُ وَالْفُضْلَةُ، بِكَسْرِ المِيمِ:
التَّوْبُ الَّذِي تَتَفَضَّلُ فِيهِ الْمَرْأَةُ:

وَالْفُضْلَةُ: اسْمٌ لِلْحَمْرِ (ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ
فِي بَابِ أَسْمَاءِ الْحَمْرِ)، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ:
الْفُضْلَةُ مَا يَلْحَقُ مِنَ الْحَمْرِ بَعْدَ القَدَمِ؛ قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ: إِنَّا سُمِّيَتْ فَضْلَةً لِأَنَّ صَمِيمَهَا
هُوَ الَّذِي بَقِيَ وَفَضَلَ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ:

فَمَا فَضْلَةٌ مِنْ أَدْرَعَاتٍ هَوَتْ بِهَا
مُذَكَّرَةٌ عُنَسٌ كَهَادِيَةِ الضَّحَلِ
وَالْجَمْعُ فَضَالٌ وَفَضَالٌ، قَالَ الشَّاعِرُ:

فِي قَتَبَةِ بُسْطِ الأَكْفِ مَسَامِيحٍ
عِنْدَ الفِضَالِ قَدِيمُهُمْ لَمْ يَدْتُرْ
قَالَ الأَزْهَرِيُّ: وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْحَمْرَ
فَضَالًا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ:

وَالشَّارِبُونَ إِذَا النُّوَارُغُ أُغْلِيَتْ
صَمَوُ الفِضَالِ بِطَارِفِ وَتِلَادِ
وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: شَهِدْتُ فِي دَارِ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ حِفْلًا لَوْ دُعِيَتْ إِلَى مِثْلِهِ فِي
الْإِسْلَامِ لِأَجَبَتْ، يَعْنِي حِفْلَ الفُضُولِ،
سُمِّيَ بِهِ تَشْبِيهًا بِحِفْلٍ كَانَ قَدِيمًا بِمَكَّةَ أَيَّامَ
جُرْهُمٍ عَلَى التَّنَاصُفِ وَالْأَخْذِ لِلضَّعِيفِ مِنَ
القَوِيِّ، وَبِاللَّغِيبِ مِنَ القَاطِنِ؛ وَسُمِّيَ
حِفْلَ الفُضُولِ لِأَنَّهُ قَامَ بِهِ رِجَالٌ مِنْ جُرْهُمٍ
كُلُّهُمْ يُسَمَّى الفُضْلُ: الفُضْلُ بْنُ الحَارِثِ،
وَالْفُضْلُ بْنُ وَدَاعَةَ، وَالْفُضْلُ بْنُ فَضَالَةَ،
فَقِيلَ حِفْلَ الفُضُولِ جَمْعًا لِأَسْمَاءِ هؤُلَاءِ،
كَأَيُّ قَوْلِ سَعْدٍ وَسَعُودٍ، وَكَانَ عَقْدُهُ
المُطَيَّبُونَ، وَهُمْ خَمْسُ قَبَائِلَ؛ وَقَدْ ذَكَرَ
مُسْتَوْفَى فِي تَرْجَمَةِ حَلْفِ.

ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ لِلْحَيَاطِ القَرَارِيُّ
وَالْفُضُولِيُّ.

وَالْفُضْلُ وَفُضَيْلَةٌ: إِسْهَانٌ وَفُضَيْلَةٌ: اسْمٌ
امْرَأَةٌ؛ قَالَ:

لَا تَذْكُرَا عِنْدِي فَضَيْلَةَ إِنَّمَا
مَتَى مَا يُرَاجِعُ ذِكْرُهَا القَلْبُ يَجْهَلُ
وَفُضَالَةٌ: مَوْضِعٌ؛ قَالَ سَلْمَى بْنُ

المُقَعَّلِ الهَيْدَلِيِّ:

عَلَيْكَ ذَوِي فَضَالَةَ فَاتَّبِعْهُمْ
وَذَرْنِي إِنْ قُرْبِي غَيْرَ مُحَلِي

• فُضَاءُ: الفُضَاءُ: المَكَانُ الوَاسِعُ مِنَ
الأَرْضِ، وَالْفِعْلُ فُضَا يَفْضُو فُضْوًا^(٢) فَهُوَ
فَاضٍ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:

أَفْرَحُ قِيضُ بِيضِهَا المُتْقَاضِ
عَنْكُمْ كِرَامًا بِالمَقَامِ الفَاضِي

وَقَدْ فَضَا المَكَانَ وَأَفْضَى إِذَا أَسْعَجَ.
وَأَفْضَى فُلَانٌ إِلَى فُلَانٍ، أَي وَصَلَ
إِلَيْهِ، وَأَضَلُّهُ أَنَّهُ صَارَ فِي فُرْجِيهِ وَفَضَائِهِ
وَحِيْرِهِ؛ قَالَ نَعْلَبُ بْنُ عَبْدِ يَصِيفٍ نَحْلًا:

شَبَّتَ كَلَّةَ الأَوْبَارِ لَا القُرْبَى تَتَّقِي
وَالذُّبُّ تَحْشَى وَهِيَ بِالمَلِكِ المُفْضَى
أَي العَرَاءِ الَّذِي لَا شَيْءَ فِيهِ؛ وَأَفْضَى إِلَيْهِ
الأَمْرُ كَذَلِكَ.

وَأَفْضَى الرَّجُلُ: دَخَلَ عَلَى أَهْلِهِ.
وَأَفْضَى إِلَى الْمَرْأَةِ: غَشِيَهَا، وَقَالَ
بَعْضُهُمْ: إِذَا خَلَا بِهَا فَقَدْ أَفْضَى، غَشَى أَوْ

لَمْ يَغْشَ، وَالْإِفْضَاءُ فِي الْحَقِيقَةِ الِاتِّهَاءُ؛
وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ
أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ» أَي انْتَهَى

وَأَوَى، عَدَاهُ بِأَيِّ لِأَنَّ فِيهِ مَعْنَى وَصَلَ،
كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ
الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ».

وَمَرَّةٌ مُفْضَاءَةٌ: مَجْمُوعَةٌ المُسْلِكِينَ
وَأَفْضَى الْمَرْأَةُ فَهِيَ مُفْضَاءَةٌ إِذَا جَامَعَهَا فَجَعَلَ

(٢) قوله: «يفضوا فضوا» كذا بالأصل.
وعبارة ابن سيده يفضو فضاء وفضوا وكذا في
القاموس، فالفضاء مشترك بين الحدث والمكان.

(١) قوله: «صبات» خطأ صوابه «صبات»
كما في النهاية، وكما في مادة «صبت» من اللسان.
[عبد الله]

مَسَلَكِهَا مَسَلَكًا وَاحِدًا ، كَأَفَاضَهَا ، وَهِيَ
الْمُقْضَاةُ مِنَ النَّسَاءِ الْجَوْهَرِيُّ : أَقْضَى
الرَّجُلُ إِلَى امْرَأَتِهِ بِأَشْرَافِهَا وَجَامِعَهَا .
وَالْمُقْضَاةُ : الشَّرِيمُ . وَالْقَى تَوْبَهُ فَضًا :
لَمْ يُوَدِّعْهُ . وَفِي حَدِيثٍ دُعَايِهِ لِلتَّابِعَةِ . لَا
يُقْضَى اللَّهُ فَالْكُ ؛ هَكَذَا جَاءَ فِي رَوَايَةٍ ،
وَمَعْنَاهُ أَلَّا يَجْعَلَهُ فَضَاءً لَا سِنَّ فِيهِ .
وَالْفَضَاءُ الْخَالِي الْفَارِغُ الْوَاسِعُ مِنَ
الْأَرْضِ .

وَفِي حَدِيثٍ مُعَاذٍ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ : ضَرَبَهُ
بِمِرْضَاةٍ وَسَطَ رَأْسِهِ حَتَّى يُفْضِيَ كُلُّ شَيْءٍ
مِنْهُ ، أَيْ يَصِيرُ فَضَاءً . وَالْفَضَاءُ : السَّاحَةُ
وَمَا أَسْفَلَ مِنَ الْأَرْضِ . يُقَالُ : أَفْضَيْتُ إِذَا
خَرَجْتَ إِلَى الْفَضَاءِ . وَأَفْضَيْتُ إِلَى فَلَانٍ
بِسُرِّي .

الْفَرَاءُ : الْعَرَبُ تَقُولُ لَا يُفْضَى اللَّهُ فَالْكُ ،
مِنْ أَفْضَيْتُ . قَالَ : وَالْأَفْضَاءُ أَنْ تَسْقَطَ
ثَنَابُهُ مِنْ قَوْقٍ وَمِنْ تَحْتِ وَكُلُّ أَضْرَاسِهِ
(حِكَاةُ شِمْرِ عَثَّةٍ) ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَمِنْ
هَذَا إِفْضَاءُ الْمَرَاةِ إِذَا انْقَطَعَ الْخِتَارُ الَّذِي بَيْنَ
مَسَلَكَيْهَا ؛ وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ فِي قَوْلِهِ زُهَيْرٍ :
وَمَنْ يُوْفِ لَا يُدْنِمُ وَمَنْ يُفْضِرُ قَلْبَهُ

إِلَى مُطْمَئِنِّ الْبَرِّ لَا يَتَجَمَّجِمُ
أَيْ مَنْ يَصِيرُ قَلْبُهُ إِلَى فَضَاءٍ مِنَ الْبَرِّ لَيْسَ دُونَهُ
سِوَهُ لَمْ يَشْبِهْ أَمْرَهُ عَلَيْهِ فَيَتَجَمَّجِمُ أَيْ يَتَرَدَّدُ
فِيهِ .

وَالْفَضَى ، مَقْصُورٌ : الشَّيْءُ الْمُحْتَطَلُ ،
تَقُولُ : طَعَامٌ فَضَى ، أَيْ قَوْضَى مُحْتَطَلٌ .
شِيرٌ : الْفَضَاءُ مَا اسْتَوَى مِنَ الْأَرْضِ
وَأَسْفَلَ ، قَالَ : وَالصَّخْرَاءُ فَضَاءٌ . قَالَ أَبُو
بَكْرٍ : الْفَضَاءُ ، مَسْدُودٌ ، كَالْجِسَاءِ وَهُوَ مَا
يَجْرَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ، وَاحِدَتُهُ
فَضِيَّةٌ (١) ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

فَصَبَحْنَا قَبْلَ الْوَارِدَاتِ مِنَ الْقَطَا
بِطِحَاءِ ذِي قَارٍ فَضَاءٌ مُفَجَّرًا

(١) قوله : «واحدته فضية» هذا ضبط
التكلمة ، وفي الأصل فتحة على الباء ففتضاه أنه من
باب فلة وفعال .

وَالْفَضِيَّةُ : الْمَاءُ الْمُسْتَقْبَعُ ، وَالْجَمْعُ
فِضَاءٌ ، مَمْلُودٌ (عَنْ كُرَاعٍ) ، فَأَمَّا قَوْلُ
عَدِيِّ بْنِ الرَّقَاعِ :

فَأَوْرَدَهَا لَمَّا أَنْجَلَى اللَّيْلُ أَوْ دَنَا

فِضَى كُنَّ لِلْجُورِ الْحَوَائِمِ مَشْرَبًا
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : يُرْوَى فَضَى وَفِضَى ، فَمَنْ
رَوَاهُ فَضَى جَعَلَهُ مِنْ بَابِ حَلْقَةٍ وَحَلَقَ وَنَشَفَهُ
وَنَشَفَ ، وَمَنْ رَوَاهُ فِضَى جَعَلَهُ كَبْدَرَةً
وَبَدْرًا .

وَالْفَضَا : جَانِبُ (٢) الْمَوْضِعِ وَغَيْرِهِ ،
يُكْتَبُ بِالْأَلْفِ ، وَيُقَالُ فِي تَثْنِيَتِهِ صَفْوَانٌ ؛
قَالَ زُهَيْرٌ :

قَفْرًا بِمُنْدَعِجِ الثَّحَايِثِ مِنْ

صَفْوَى أَلَاتِ الصَّالِ وَالسَّدْرِ
الثَّحَايِثُ : آبَارٌ مَعْرُوفَةٌ . وَمَكَانٌ فَاضٍ
وَمُقْضٍ ، أَيْ وَاسِعٌ . وَأَرْضٌ فَضَاءٌ وَبَرَّازٌ ،
وَالْفَاضِيُّ : الْبَارِزُ ؛ قَالَ أَبُو التَّجَمِّمِ يَصِفُ
قَوْمَهُ :

أَمَّا إِذَا أَمْسَى فَمُقْضٍ مَثْرُهُ

نَجْعَلُهُ فِي مَرْبِطٍ وَنَجْعَلُهُ

مُقْضٍ : وَاسِعٌ . وَالْمُقْضَى : الْمَتَّسَعُ ؛
وَقَالَ رُوَيْبَةُ :

خَوَافُ مُفْضَاهَا إِلَى مُنْخَاقِ

أَيْ مَتَّسَعُهَا ؛ وَقَالَ أَيْضًا :

جَاوَزْتَهُ بِالْقَوْمِ حَتَّى أَقْضَى

بِهِمْ وَأَمْضَى سَفْرًا مَا أَمْضَى (٣)

قَالَ : أَقْضَى بَلَغَ بِهِمْ مَكَانًا وَاسِعًا أَقْضَى
بِهِمْ إِلَيْهِ حَتَّى انْقَطَعَ ذَلِكَ الطَّرِيقُ إِلَى شَيْءٍ
يَعْرِفُونَهُ . وَيُقَالُ قَدْ أَفْضَيْنَا إِلَى الْفَضَاءِ ،
وَجَمْعُهُ أَفْضِيَّةٌ ، وَيُقَالُ : تَرَكْتُ الْأَمْرَ فَضًا
أَيْ تَرَكْتُهُ غَيْرَ مُحْكَمٍ . وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ :
يُقَالُ مَا بَقِيَ فِي كِتَابَتِهِ إِلَّا سَهْمٌ فَضًا ؛ فَضًا

(٢) قوله : «والفضا جانب الخ» كذا
بالأصل ، ولعله الضفا بضم الفاء إذ هو الذي
بمعنى الجانب وبدليل قوله : ويقال في تثنيته
صفوان ، وبعد هذا فليارده هنا سهو كما لا يخفى .

(٣) قوله : «وما أمضى» كذا في الأصل ،
والذي نسخه التهذيب : ما أمضى .

أَيْ وَاحِدًا . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : سَهْمٌ فَضًا إِذَا
كَانَ مُفْرَدًا لَيْسَ فِي الْكِتَابَةِ غَيْرُهُ . وَيُقَالُ :

بَقِيَتْ مِنْ أَقْرَانِي فَضًا ، أَيْ بَقِيَتْ وَخَدِي ،

وَلِذَلِكَ قِيلَ لِلأَمْرِ الضَّعِيفِ غَيْرِ الْمُحْكَمِ
فَضًا ، مَقْصُورٌ . وَأَفْضَى يَدَهُ إِلَى الْأَرْضِ إِذَا
مَسَّهَا بِإِطْرَافِ رَاحَتَيْهِ فِي سُجُودِهِ . وَالْفَضَا :
حَبُّ الرَّيْبِ . وَتَمْرٌ فَضًا : مَشْتَرٌ مُحْتَطَلٌ ،
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ الْمُحْتَطَلُ بِالرَّيْبِ ؛
وَأَنشَدَ :

فَقَلْتُ لَهَا : يَا خَالَتِي لَكَ نَاقِي

وَتَمْرٌ فَضًا فِي عَيْتِي وَرَيْبِ

أَيْ مَشْتَرٌ ، وَرَوَاهُ بَعْضُ الْمَتَأَخِّرِينَ :

يَا عَمَّتِي .

وَأَمْرُهُمْ بَيْنَهُمْ فَضًا ، أَيْ سِوَاءَ .

وَمَتَاعُهُمْ بَيْنَهُمْ قَوْضَى فَضًا ، أَيْ مُحْتَطَلٌ

مُشْتَرِكٌ . غَيْرُهُ : وَأَمْرُهُمْ قَوْضَى وَفَضًا ، أَيْ

سِوَاءَ بَيْنَهُمْ ؛ وَأَنشَدَ لِلْمَعْدَلِ الْبَكْرِيُّ :

طَعَامُهُمْ قَوْضَى فَضًا فِي رِحَالِهِمْ

وَلَا يُخْسِنُونَ الشَّرَّ إِلَّا تَنَادِيَا

وَيُقَالُ : النَّاسُ قَوْضَى إِذَا كَانُوا لَا أَمِيرَ

عَلَيْهِمْ وَلَا مَنْ يَجْمَعُهُمْ . وَأَمْرُهُمْ فَضًا

بَيْنَهُمْ ، أَيْ لَا أَمِيرَ عَلَيْهِمْ . وَأَفْضَى إِذَا

اِفْتَقَرَ .

• فَطَا . الْفَطَا : الْفَطَسُ . وَالْفُطَاةُ :

الْفُطْسَةُ . وَالْأَفْطَا : الْأَفْطَسُ . وَرَجُلٌ أَفْطَا :

بَيْنَ الْفَطَا وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : أَنَّهُ رَأَى مُسَلِّمَةَ

أَصْفَرَ الْوَجْهَ أَفْطَا الْأَنْفِ دَقِيقَ السَّاقَيْنِ .

وَالْفَطَا وَالْفُطَاةُ : دُخُولُ وَسَطِ الظَّهْرِ ،

وَقِيلَ : دُخُولُ الظَّهْرِ ؛ وَخُرُوجُ الصَّدْرِ .

فَطَى فَطًا ، وَهُوَ أَفْطَا ، وَالْأَنْثَى فَطَاءٌ ،

وَأَسْمُ الْمَوْضِعِ الْفُطَاةُ ، وَبَعِيرٌ أَفْطَا الظَّهْرَ ،

كَذَلِكَ . وَفَطَى الْبَعِيرُ إِذَا تَطَامَنَ ظَهْرُهُ خِلْقَةً .

وَفَطَا ظَهْرَهُ بَعِيرُهُ : حَمَلَ عَلَيْهِ نِقْلًا

فَاطَمَانًا وَدَخَلَ .

وَفَطَا فُلَانًا ، وَهُوَ أَشَدُّ مِنَ التَّفَاعُسِ ،

وَفَطَا عَنْهُ : تَأَخَّرَ .

وَالْفَطَا فِي سَنَامِ الْبَعِيرِ . بَعِيرٌ أَفْطَا الظَّهْرَ .

وَالْفِعْلُ فَطَى يَفْطَأُ فَطْكًا . وَفَطَأَ ظَهْرَهُ بِالْعَصَا
يَفْطُوهُ فَطْكًا : ضَرَبَهُ ؛ وَقِيلَ هُوَ الضَّرْبُ فِي
أَيِّ عَضْوٍ كَانَ . وَفَطَأَهُ : ضَرَبَهُ عَلَى ظَهْرِهِ ،
مِثْلُ حَطَأَهُ . أَبُو زَيْدٍ : فَطَأْتُ الرَّجُلَ أَفْطُوهُ
فَطْكًا إِذَا ضَرَبْتَهُ بَعْضًا أَوْ بَطَّيْتَهُ رِجْلَكَ .
وَفَطَأَ بِهِ الْأَرْضَ : صَرَعَهُ .
وَفَطَأَ بِسَلْحِهِ : رَمَى بِهِ ، وَرَبًّا جَاءَ
بِالْأَثَاءِ . وَفَطَأَ الشَّيْءَ : شَدَّخَهُ . وَفَطَأَ بِهَا :
حَبَّقَ .

وَفَطَأَ الْمَرْأَةَ يَفْطُوهَا فَطْكًا : نَكَحَهَا .
وَأَفَطَأَ الرَّجُلُ إِذَا جَامَعَ جَمَاعًا كَثِيرًا .
وَأَفَطَأَ إِذَا اسْتَمَتَ حَالُهُ . وَأَفَطَأَ إِذَا سَاءَ خُلُقُهُ
بَعْدَ حُسْنٍ .
وَيُقَالُ تَفَطَأَ فُلَانٌ عَنِ الْقَوْمِ بَعْدَمَا حَمَلَ
عَلَيْهِمْ تَفَاتُؤًا ، وَذَلِكَ إِذَا انْكَسَرَ عَنْهُمْ
وَرَجَعَ ، وَبَارَزَ عَنْهُمْ تَبَارِخًا فِي مَعْنَاهَا .

* فَطَحَ * الْفَطْحُ : عَرَضٌ فِي وَسْطِ الرَّأْسِ
وَالْأَنْزَبَةِ حَتَّى تَلْتَرِقَ بِالْوَجْهِ كَالْقَوْرِ الْأَفْطَحِ ؛
قَالَ أَبُو النَّجْمِ يَصِفُ الْهَامَةَ :

قَبْضَاءٌ لَمْ تَفْطَحْ وَلَمْ تُكْغَلْ (١)
وَرَجُلٌ أَفْطَحَ : عَرِيضُ الرَّأْسِ بَيْنَ
الْفَطْحِ ، وَالتَّفْطِيحِ مِثْلُهُ . وَرَأْسٌ أَفْطَحَ
وَمُفْطَحٌ : عَرِيضٌ ، وَأَرْبَبَةٌ فَطْحَاءُ .
وَالْأَفْطَحُ : الثُّورُ ، لِذَلِكَ ، صِفَةٌ غَالِيَةٌ .
وَيُقَالُ : فَطَحْتُ الْحَدِيدَةَ إِذَا عَرَّضْتُهَا
وَسَوَّيْتُهَا لِمَسْحَاةٍ أَوْ مِعْرَقٍ أَوْ غَيْرِهِ ؛ قَالَ
جَرِيرٌ :

هُوَ الْقَيْنُ وَابْنُ الْقَيْنِ لَا قَيْنَ مِثْلُهُ
لِفَطْحِ الْمَسَاحِيِّ أَوْ لِحَدَلِ الْأَدَاهِمِ
الْجَوْهَرِيُّ : فَطَحَهُ فَطْحًا جَمَلَهُ عَرِيضًا ؛
قَالَ الشَّاعِرُ :

مَفْطُوْحَةٌ السَّيْتَيْنِ تُوَجَّعُ بَرِّيْهَا
صَفْرَاءُ ذَاتُ أُسْرٍ وَسَفَاسِقُ
وَفَطَحَ التُّودَ وَغَيْرَهُ يَفْطَحُهُ فَطْحًا ،
وَفَطَحَهُ : بَرَأَهُ وَعَرَّضَهُ ؛ أَشَدُّ نَعْلَبُ :
الَّتِي عَلَى فَطْحَائِهَا مَفْطُوْحَا
غَادَرَ جُرْحًا وَمَضَى صَحِيحًا
قَالَ : يَعْنِي السَّهْمَ وَقَعَ فِي الرِّمِيَّةِ فَجَرَحَهَا
وَمَضَى وَهُوَ سَلِيمٌ . وَعَنَى بِالْفَطْحَاءِ الْمَوْضِعَ
الْمُنْبَسِطَ مِنْهَا كَالْفَرِيصَةِ وَالصَّفْحِ .
وَفَطَحَ ظَهْرَهُ يَفْطَحُهُ فَطْحًا : ضَرَبَهُ
بِالْعَصَا .

وَالْأَفْطَحُ : الْجُرْبَاءُ الَّتِي تَضْهَرُ الشَّمْسُ
ظَهْرَهُ وَلَوْنُهُ فَيَبْيُضُّ مِنْ حُمُومِهَا .
وَفَطَحَ النَّخْلُ : لُقِحَ (٢) (عَنْ كُرَاعٍ)

* فَطَحَلُ * الْفِطْحَلُ ، عَلَى وَزْنِ الْهَزِيرِ :
ذَهْرٌ لَمْ يُخْلَقِ النَّاسُ فِيهِ بَعْدَ ، وَزَمَنُ
الْفِطْحَلِ زَمَنُ نُوحِ النَّبِيِّ ، عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَسُئِلَ رُوَيْبَةُ عَنْ قَوْلِهِ :
زَمَنُ الْفِطْحَلِ ، فَقَالَ : أَيَّامٌ كَانَتْ الْحِجَارَةُ
فِيهِ رَطَابًا ، رَوَى أَنَّ رُوَيْبَةَ بِنَ الْعَجَّاجِ نَزَلَ
مَاءٌ مِنَ الْمَاءِ فَأَرَادَ أَنْ يَتَزَوَّجَ امْرَأَةً ، فَقَالَتْ
لَهُ الْمَرْأَةُ : مَا سَيْتُ ؟ مَا مَالِكُ ؟ مَا كَذَا ؟
فَأَنشَأَ يَقُولُ :

لَمَّا اذْدَرَّتْ تَقْدِي وَوَلَّتْ إِبْلِي
تَأَلَّقَتْ وَأَتَّصَلَتْ بِعُكْلٍ
تَسْأَلُنِي عَنِ السَّيْنِ كَمْ لِي ؟
فَقُلْتُ : لَوْ عَمَّرْتُ عَمْرَ الْحِجَلِ
أَوْ عَمَّرَ نُوحُ زَمَنَ الْفِطْحَلِ
وَالصَّحْرُ سُبُلٌ كَطَلِبِينَ الْوَجَلِ
أَوْ أَنِّي أُورِيْتُ عِلْمَ الْحُكْلِ
عِلْمَ سُلَيْمَانَ كَلَامَ الثَّمَلِ
كُنْتُ رَهِيْنٌ هَرَمٌ أَوْ قَلِ
وَقَالَ بَعْضُهُمْ :

زَمَنُ الْفِطْحَلِ إِذِ السَّلَامُ رَطَابُ
وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : يُقَالُ أَيَّتِكَ عَامُ
الْفِطْحَلِ وَالْهَلْمَلَةِ ، يَعْنِي زَمَنَ الْخِصْبِ
وَالرِّيفِ .
الْجَوْهَرِيُّ : فَطَحَلُ ، بِفَتْحِ الْفَاءِ ، اسْمٌ
رَجُلٍ ؛ وَقَالَ :
تَبَاعَدَ بَيْنِي فَطَحَلُ إِذْ رَأَيْتُهُ
أَمِينٌ فَرَادَ اللَّهُ مَا بَيْنَنَا بَعْدًا
وَالْفِطْحَلُ : السَّيْلُ . وَجَمَلُ فَطَحَلُ : ضَخْمٌ
مِثْلُ السَّبْحَلِ ؛ (قَالَ الْفَرَّاءُ) .

* فَطَرَ * فَطَرَ الشَّيْءَ يَفْطُرُهُ فَطْرًا فَانْفَطَرَ ،
وَفَطَرَهُ : شَقَّهُ . وَتَفَطَّرَ الشَّيْءُ : تَشَقَّقَ .
وَالْفَطْرُ : الشَّقُّ ، وَجَمْعُهُ فَطُورٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَزِيْزِ : « هَلْ تَرَى مِنْ فَطُورٍ » ، وَأَشَدُّ
نَعْلَبُ :

شَقَقْتَ الْقَلْبَ ثُمَّ ذَرَرْتَ فِيهِ
هُوَكَ فَلَيْمٌ فَالْقَامُ الْفَطُورُ
وَأَصْلُ الْفَطْرِ : الشَّقُّ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى :
« إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ » ؛ أَي انشَقَّتْ . وَفِي
الْحَدِيثِ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، حَتَّى تَفَطَّرَتْ قَدَمَاهُ ، أَي انشَقَّتَا ،
يُقَالُ : تَفَطَّرَتْ وَانْفَطَرَتْ بِمَعْنَى ؛ وَمِنْهُ أُخِذَ
فَطَرَ الصَّائِمِ لِأَنَّهُ يَفْتَحُ فَاهُ . ابْنُ سَيِّدَةَ :
تَفَطَّرَ الشَّيْءُ وَفَطَّرَ وَانْفَطَّرَ . وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَزِيْزِ : « السَّمَاءُ مُنْفَطِرَةٌ بِهِ » ؛ ذَكَرَ عَلَى
النَّسَبِ ، كَمَا قَالُوا دَجَاجَةٌ مُفْضِلٌ .

وَسَيِّفٌ فَطَارَ : فِيهِ صُدُوعٌ وَشُقُوقٌ ؛ قَالَ
عَتَّةُ :

وَسَيِّفٌ كَالْحَقِيْقَةِ وَهُوَ كَيْمِي
سِلَاحِي لَا أَقْلٌ وَلَا فَطَارًا
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَطَارِيُّ مِنَ الرَّجَالِ
الْقَدَمُ الَّتِي لَا خَيْرَ عِنْدَهُ وَلَا شَرَّ ، مَاخُودٌ مِنَ
السَّيْفِ الْفَطَارِ الَّتِي لَا يَفْطَعُ .

وَفَطَرَ نَابُ الْبَعِيرِ يَفْطُرُ فَطْرًا : شَقٌّ
وَطَلَعُ ، فَهُوَ بَعِيرٌ فَاطِرٌ ؛ وَقَوْلُ هِنِيَانَ :
أَمَلُ أَنْ يَحْمِلَنِي أَمِيرِي
عَلَى عِلَاقِ الْأُمَةِ الْفَطُورِ

(١) قوله : « قبضاء » بالضاد للعجمة هكذا في الطبقات جميعها ، وهو خطأ صوابه : « قبضاء » بالصاد المهلهلة ، كما جاء في مادة « قبص » والقبص ارتفاع في الرأس وعظم .
[عبدالله]

(٢) قوله : « وفتح النخل لفتح » كذا بضمض الأصل ، وفي القاموس : وفتح النخل لفتح من باب فرح فيها اهد ولا مانع منها .

يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْفَطُورُ فِيهِ الشُّقُوقُ ، أَيْ أَنهَا
مُتَشَبِّهَةٌ مَا تَبَيَّنَ مِنْ غَيْرِهَا فَلَمْ يَلْتَمِسْ ، وَقِيلَ :
مَعْنَاهُ شَدِيدَةٌ عِنْدَ فَطُورِ نَابِهَا مُؤْتَمَةٌ .
وَفَطَرَ النَّاقَةَ (١) وَالشَّاةُ يَفْطُرُهَا فَطْرًا :
حَلَبَهَا بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ
يَحْلَبُهَا بِالْإِثْمَانِ وَالسَّبَابِثِينَ . الْجَوْهَرِيُّ :
الْفَطْرُ حَلَبُ النَّاقَةِ بِالسَّبَابِثِ وَالْإِثْمَانِ ،
وَالْفَطْرُ : الْقَلِيلُ مِنَ اللَّبَنِ حِينَ يُحَلَبُ .
التَّهْدِيبُ : وَالْفَطْرُ شَيْءٌ قَلِيلٌ مِنَ اللَّبَنِ
يُحَلَبُ سَاعَتَيْهِ ، تَقُولُ : مَا حَلَبْنَا إِلَّا فَطْرًا ؛
قَالَ الْمَرَّازُ :
عَاقِرٌ لَمْ يُحْتَلَبْ مِنْهَا فُطْرٌ
أَبُو عَمْرٍو : الْفَطِيرُ اللَّبَنُ سَاعَةٌ يُحَلَبُ .
وَالْفَطْرُ : الْمَذَى ، شَبَّهَ بِالْفَطْرِ فِي
الْحَلَبِ . يُقَالُ : فَطَرْتُ النَّاقَةَ أَفْطَرُهَا فَطْرًا ،
وَهُوَ الْحَلَبُ بِأَطْرَافِ الْأَصَابِعِ . ابْنُ سِيدَةَ :
الْفَطْرُ الْمَذَى ، شَبَّهَ بِالْحَلَبِ ، لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ
إِلَّا بِأَطْرَافِ الْأَصَابِعِ ، فَلَا يَخْرُجُ اللَّبَنُ إِلَّا
قَلِيلًا ، وَكَذَلِكَ الْمَذَى يَخْرُجُ قَلِيلًا ، وَبِئْسَ
الْمَذَى كَمَلِكٌ ، وَقِيلَ : الْفَطْرُ مَا خُوذُ مِنْ
تَفَطَّرْتُ قَدَمَاهُ دَمًا ، أَيْ سَالَتْ ، وَقِيلَ :
سَمَى فَطْرًا لِأَنَّهُ شَبَّهَ بِفَطْرِ نَابِ الْبَعِيرِ ، لِأَنَّهُ
يُقَالُ : فَطَرَ نَابَهُ طَلَعَ ، فَشَبَّهَ طُلُوعَ هَذَا مِنَ
الْإِخْلِيلِ بِطُلُوعِ ذَلِكَ . وَسُئِلَ عُمَرُ ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ الْمَذَى فَقَالَ : ذَلِكَ الْفَطْرُ ؛
كَذَا رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ بِالْفَتْحِ ، وَرَوَاهُ ابْنُ
شُمَيْلٍ : ذَلِكَ الْفَطْرُ ، بِضَمِّ الْفَاءِ ؛ قَالَ ابْنُ
الْأَثِيرِ : يُرْوَى بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ ، فَالْفَتْحُ مِنْ
مَصْدَرِ فَطَرَ نَابَ الْبَعِيرِ فَطْرًا إِذَا شَقَّ اللَّحْمَ
وَطَلَعَ ، فَشَبَّهَ بِهِ خُرُوجَ الْمَذَى فِي قَلْبِهِ ، أَوْ
هُوَ مَصْدَرُ فَطَرْتُ النَّاقَةَ أَفْطَرُهَا إِذَا حَلَبْتَهَا
بِأَطْرَافِ الْأَصَابِعِ ؛ وَأَمَّا الضَّمُّ فَهُوَ اسْمٌ مَا
يَظْهَرُ مِنَ اللَّبَنِ عَلَى حَلْمَةِ الضَّرْعِ . وَفَطَرَ نَابَهُ
إِذَا بَزَلَ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

حَتَّى نَهَى رَائِضَهُ عَنْ فَرُو
أَنْيَابُ عَاسٍ شَاقِحٍ عَنْ فَطْرِهِ
وَأَفْطَرَ الثَّوْبُ إِذَا انشَقَّ ، وَكَذَلِكَ
تَفَطَّرَ . وَتَفَطَّرَتِ الْأَرْضُ بِالْبَيَاتِ إِذَا
تَصَدَّعَتْ .

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ : كَيْفَ تَحْلَبُهَا :
مَضْرَأًا أَمْ فَطْرًا ؟ هُوَ أَنْ تَحْلَبُهَا بِأَصْبَعَيْنِ
بِطَرْفِ الْإِثْمَانِ .

وَالْفَطْرُ : مَا تَفَطَّرَ مِنَ النَّبَاتِ ، وَالْفَطْرُ
أَيْضًا : جِنْسٌ مِنَ الْكَلْبِ أَيْضُ عِظَامٌ ، لِأَنَّ
الْأَرْضَ تَفْطُرُ عَنْهُ ، وَاحِدَتُهُ فُطْرَةٌ .
وَالْفَطْرُ : الْعَيْبُ إِذَا بَدَتْ رَمُوسُهُ ، لِأَنَّ
الْقَضِيَانَ تَفْطُرُ .

وَالْتَفَاطِيرُ : أَوْلُ نَبَاتِ الْوَسْطَى ، وَنَظِيرُهُ
الْتَعَاشِبُ وَالتَّعَاجِبُ وَتَبَاشِيرُ الصُّبْحِ ، وَلَا
وَاحِدَ لِسَى مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ . وَالتَّفَاطِيرُ
وَالْتَفَاطِيرُ : بَثْرٌ تَخْرُجُ فِي وَجْهِ الْفُلَامِ
وَالْجَارِيَةِ ؛ قَالَ :

نَفَاطِيرُ الْجُنُونِ بِوَجْهِ سَلْمَى
قَدِيمًا لَا تَفَاطِيرُ الشَّبَابِ
وَاحِدَتُهَا نَفُطُورٌ .

وَفَطَرَ أَصَابِعُهُ فَطْرًا : عَمَّرَهَا .
وَفَطَرَ اللَّهُ الْخَلْقَ يَفْطُرُهُمْ : خَلَقَهُمْ
وَبَدَأَهُمْ . وَالْفِطْرَةُ : الْإِبْتِدَاءُ وَالْأَخْتِرَاعُ . وَفِي
التَّثْرِيلِ الْعَرَبِيِّ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ » قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا : مَا كُنْتُ أَذْرِي مَا فَاطِرُ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ حَتَّى أَتَانِي أَعْرَابِيَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي
بِئْرٍ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : أَنَا فَطَرْتُهَا أَيْ أَنَا
ابْتَدَأْتُ حَقَرَهَا . وَذَكَرَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَنَّهُ سَمِعَ
ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ يَقُولُ : أَنَا أَوَّلُ مَنْ فَطَرَ هَذَا ،
أَيْ ابْتَدَأَهُ . وَالْفِطْرَةُ ، بِالْكَسْرِ الْخَلْقَةُ ؟ أَنْشَدَ
نَعْلَبُ :

هُوَ عَيْلِكَ ! فَهَذَا نَالَ الْعَيْنَى رَجُلٌ

فِي فِطْرَةِ الْكَلْبِ لَا بِاللَّذِينَ وَالْحَسْبِ
وَالْفِطْرَةُ : مَا فَطَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْخَلْقَ مِنَ
الْمَعْرِفَةِ بِهِ . وَقَدْ فَطَرَهُ يَفْطُرُهُ ، بِالضَّمِّ ،
فَطْرًا أَيْ خَلَقَهُ . الْفَرَاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :

« فَطَرَهُ اللَّهُ الَّذِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ، لَا تُبَدِّلُ
لِخَلْقِ اللَّهِ » ؛ قَالَ : نَصَبَهُ عَلَى الْفِعْلِ ،
وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : الْفِطْرَةُ الْخَلْقَةُ الَّتِي يُخْلَقُ
عَلَيْهَا الْمَوْلُودُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ ؛ قَالَ : وَقَوْلُهُ
تَعَالَى : « الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيِّدِي » أَيْ
خَلَقَنِي ؛ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَمَا لِي لَا
أَعْبُدَ الَّذِي فَطَرَنِي » قَالَ : وَقَوْلُ النَّبِيِّ ،
ﷺ ، كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ يَعْنِي
الْخَلْقَةَ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ عَلَيْهَا فِي الرَّحِمِ مِنْ سَعَادَةٍ
أَوْ شَقَاوَةٍ ، فَإِذَا وَلَدَهُ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا
حُكِمَ الدُّنْيَا ، أَوْ نَصْرَانِيًّا نَصْرَانِيًّا فِي
الْحُكْمِ ، أَوْ مَجُوسِيًّا مَجَسَّاهُ فِي الْحُكْمِ ،
وَكَانَ حُكْمُهُ حُكْمَ أَبِيهِ حَتَّى يُعَبِّرَ عَنْهُ
لِسَانُهُ ، فَإِنْ مَاتَ قَبْلَ بُلُوغِهِ مَاتَ عَلَى مَا
سَبَقَ لَهُ مِنَ الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ عَلَيْهَا ، فَهَذِهِ
فِطْرَةُ الْمَوْلُودِ ؛ قَالَ : وَفِطْرَةٌ ثَانِيَةٌ ، وَهِيَ
الْكَلِمَةُ الَّتِي يَصِيرُ بِهَا الْعَبْدُ مُسْلِمًا ، وَهِيَ
شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا
رَسُولُهُ ، جَاءَ بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِهِ ، قَتَلْتُ
الْفِطْرَةَ لِلَّذِينَ ؛ وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ حَدِيثُ
الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ
النَّبِيِّ ، ﷺ ، أَنَّهُ عَلَّمَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ إِذَا
نَامَ وَقَالَ : فَأَبْرَأُكَ إِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِكَ مِتُّ عَلَى
الْفِطْرَةِ . قَالَ : وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] : « فَأَقِمَّ
وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ
عَلَيْهَا » ؛ فَهَذِهِ فِطْرَةُ فَطَرَ اللَّهُ عَلَيْهَا الْمُؤْمِنِ .
قَالَ : وَقِيلَ فَطَرَ كُلُّ إِنْسَانٍ عَلَى مَعْرِفَتِهِ بِأَنَّ
اللَّهَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَخَالِقُهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .
قَالَ : وَقَدْ يُقَالُ : كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى
الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ عَلَيْهَا بَنِي آدَمَ ، حِينَ
أَخْرَجَهُمْ مِنْ صُلْبِ آدَمَ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى :
« وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ
ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ
بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى . »

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : بَلَغَنِي عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ
أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ تَأْوِيلِ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ :
تَأْوِيلُهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ : أَنَّ النَّبِيَّ ، ﷺ ،
سُئِلَ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ

(١) قوله : « وفطر الناقة » من باب نصر
وضرب ، عن الفراء . وماسواه من باب نصر
فقط ، أفاده شرح القاموس .

بِأَكُنُوا عَابِلِينَ ؛ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّهُمْ إِنَّمَا يُؤَلَّدُونَ عَلَى مَا يَصِيرُونَ إِلَيْهِ مِنْ إِسْلَامٍ أَوْ كُفْرٍ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ عَنْ تَفْسِيرِ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ : كَانَ هَذَا فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ قَبْلَ تَزْوُلِ الْفَرَائِضِ ؛ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّهُ لَوْ كَانَ يُؤَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَهْدُوهُ أَبَوَانُ مَا وَرَثَهَا وَلَا وَرثَاهُ ، لِأَنَّهُ مُسْلِمٌ وَهِيَ كَافِرَانِ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : عَبَا عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ مَعْنَى الْحَدِيثِ ، فَذَهَبَ إِلَى أَنَّ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، كُلُّ مَوْلُودٍ يُؤَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، حُكْمٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، قَبْلَ تَزْوُلِ الْفَرَائِضِ ، ثُمَّ نَسِخَ ذَلِكَ الْحُكْمَ مِنْ بَعْدُ ، قَالَ : وَلَيْسَ الْأَمْرُ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ، لِأَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ : كُلُّ مَوْلُودٍ يُؤَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ خَيْرٌ أُخِيرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، عَنْ قَضَاءِ سَبَقٍ مِنَ اللَّهِ لِلْمَوْلُودِ ، وَكِتَابِ كِتَابَةِ الْمَلِكِ بِأَمْرِ اللَّهِ ، جَلَّ وَعَزَّ ، مِنْ سَعَادَةٍ أَوْ شَقَاوَةٍ ، وَالنَّسْخُ لَا يَكُونُ فِي الْأَخْبَارِ ، إِنَّمَا النَّسْخُ فِي الْأَحْكَامِ ؛ قَالَ : وَقَرَأْتُ بِحِطِّ شَمِيرٍ فِي تَفْسِيرِ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ : أَنَّ إِسْحَقَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيَّ رَوَى حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، كُلُّ مَوْلُودٍ يُؤَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ « الْحَدِيثِ » ، ثُمَّ قَرَأَ أَبُو هُرَيْرَةَ بَعْدَ مَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ : « فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ » قَالَ إِسْحَقُ : وَمَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَلَى مَا فَسَّرَ أَبُو هُرَيْرَةَ حِينَ قَرَأَ : « فِطْرَةَ اللَّهِ » ، وَقَوْلُهُ : « لَا تَبْدِيلَ » ، يَقُولُ : لِنَتِكَ الْخَلْقَةَ الَّتِي خَلَقْتَهُمْ عَلَيْهَا ، إِنَّمَا لِحَيْثُ أَوْ لِنَارٍ ، حِينَ أُخْرِجَ مِنْ صُلْبِ آدَمَ كُلُّ ذُرِّيَّةٍ هُوَ خَالِقُهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فَقَالَ : هُوَ لِمَجْتَمِعِهِ وَهَوْلَاءِ لِلنَّارِ ، فَيَقُولُ كُلُّ مَوْلُودٍ يُؤَلَّدُ عَلَى تِلْكَ الْفِطْرَةِ ؛ الْأَبُو تَرَى غَلَامَ الْخَضِرِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، طَبَعَهُ اللَّهُ يَوْمَ طَبَعَهُ كَافِرًا ، وَهُوَ بَيْنَ أَبَوَيْنِ مُؤْمِنَيْنِ فَأَعْلَمَ اللَّهُ الْخَضِرَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، بِخَلْقَتِهِ الَّتِي خَلَقَهَا لَهَا ، وَلَمْ يُعْلِمِ مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ،

ذَلِكَ ، فَأَرَاهُ اللَّهُ تِلْكَ الْآيَةَ لِيُزَادَ عِلْمًا إِلَى عِلْمِهِ ؛ قَالَ : وَقَوْلُهُ : فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ وَيُنَصْرَانِهِ ، يَقُولُ : بِالْأَبَوَيْنِ يُبَيِّنُ لَكُمْ مَا تَخْتَارُونَ إِلَيْهِ فِي أَحْكَامِكُمْ مِنَ الْمَوَارِيثِ وَغَيْرِهَا ؛ يَقُولُ : إِذَا كَانَ الْأَبَوَانِ مُؤْمِنَيْنِ فَاحْكُمُوا لَوْلَدِيهَا بِحُكْمِ الْأَبَوَيْنِ فِي الصَّلَاةِ وَالْمَوَارِيثِ وَالْأَحْكَامِ ، وَإِنْ كَانَ كَافِرَيْنِ فَاحْكُمُوا لَوْلَدِيهِمَا بِحُكْمِ الْكُفْرِ (١) أَتَيْتُمْ فِي الْمَوَارِيثِ وَالصَّلَاةِ ؛ وَأَمَّا خَلْقَتُهُ الَّتِي خَلَقَ لَهَا فَلَا عِلْمَ لَكُمْ بِذَلِكَ ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، حِينَ كَتَبَ إِلَيْهِ نَجْدَةَ فِي قَتْلِ صَيَانِ الْمُشْرِكِينَ ، كَتَبَ إِلَيْهِ : إِنْ عَلِمْتَ مِنْ صَيَانِيهِمْ مَا عِلِمَ الْخَضِرُ مِنَ الصَّبِيِّ الَّذِي قَتَلَهُ فَاقْتُلُهُمْ ! أَرَادَ بِهِ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ عِلْمَ الْخَضِرِ أَحَدٌ فِي ذَلِكَ ، لِأَنَّ حَصَّةَ اللَّهِ بِهِ ، كَمَا حَصَّهُ بِأَمْرِ السَّقِيَّةِ وَالْجِدَارِ ، وَكَانَ مُتَكَرِّرًا فِي الظَّاهِرِ فَعَلِمَهُ اللَّهُ عِلْمَ الْبَاطِنِ ، فَحُكْمَ بِإِرَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي ذَلِكَ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَكَذَلِكَ أَطْفَالُ قَوْمِ نُوحٍ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، الَّذِينَ دَعَا عَلَى آبَائِهِمْ وَعَلَيْهِمْ بِالْفِرْقِ ، إِنَّمَا اسْتَجَارَ الدُّعَاءَ عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ وَهُمْ أَطْفَالٌ ، لِأَنَّ اللَّهَ ، عَزَّ وَجَلَّ ، أَعْلَمُهُمْ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ، حَيْثُ قَالَ لَهُ : « لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ » فَأَعْلَمَهُ أَنَّهُمْ فَطَرُوا عَلَى الْكُفْرِ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَالَّذِي قَالَهُ إِسْحَقُ هُوَ الْقَوْلُ الصَّحِيحُ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ ثُمَّ السُّنَّةُ ؛ وَقَالَ أَبُو إِسْحَقَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : « فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا » مَنْصُوبٌ بِمَعْنَى اتَّبِعْ فِطْرَةَ اللَّهِ ، لِأَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ : « قَامُوا وَجْهَكَ » ، اتَّبِعِ الدِّينَ الْقَيِّمَ ، اتَّبِعْ فِطْرَةَ اللَّهِ ، أَيْ خَلْقَةَ اللَّهِ الَّتِي خَلَقَ عَلَيْهَا الْبَشَرَ . قَالَ : وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ ، كُلُّ مَوْلُودٍ يُؤَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ فَطَرَ الْخَلْقَ عَلَى الْإِيمَانِ بِهِ عَلَى مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ : إِنَّ اللَّهَ أَخْرَجَ

(١) قوله : « بحكم الكفر » في التهذيب : بحكم الكافر . [عبد الله]

مِنْ صُلْبِ آدَمَ ذُرِّيَّتَهُ كَالدَّرِّ ، وَاشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِأَنَّهُ خَالِقُهُمْ ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ ... » إِلَى قَوْلِهِ : « قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا » ؛ قَالَ : وَكُلُّ مَوْلُودٍ هُوَ مِنْ تِلْكَ الذَّرِّيَّةِ الَّتِي شَهِدَتْ بَانَ اللَّهُ خَالِقُهَا ، فَمَعْنَى فِطْرَةَ اللَّهِ أَيْ دِينَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْقَوْلُ مَا قَالَ إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ وَمَعْنَى الْحَدِيثِ . قَالَ : وَالصَّحِيحُ فِي قَوْلِهِ : « فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا » . اعْلَمْ فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا مِنْ الشَّقَاءِ وَالسَّعَادَةِ ، وَاللَّذِيلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ » أَيْ لَا تَبْدِيلَ لِمَا خَلَقَهُمْ لَهُ مِنْ جَنَّةٍ أَوْ نَارٍ ، وَالْفِطْرَةَ : الْبِنْدَاءُ الْخَلْقَةَ هُنَا ؛ كَمَا قَالَ إِسْحَقُ . ابْنُ الْأَثِيرِ فِي قَوْلِهِ : كُلُّ مَوْلُودٍ يُؤَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، قَالَ : الْفِطْرُ : الْإِبْتِدَاءُ وَالْإِحْتِرَاعُ ، وَالْفِطْرَةُ مِنْهُ الْحَالَةُ ، كَالْجِلْسَةِ وَالرَّكْبَةَ ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ يُؤَلَّدُ عَلَى نَوْعٍ مِنَ الْجِلْبَةِ وَالطَّعْنِ الْمُنْتَهِيِّ لِقَبُولِ الدِّينِ ، فَلَوْ تَرَكَ عَلَيْهَا لاسْتَمَرَ عَلَى لِرُومِهَا وَلَمْ يُفَارِقْهَا إِلَى غَيْرِهَا ، وَإِنَّمَا يَبْدُلُ عَنْهُ مَنْ يَبْدُلُ لَأَقَمَ مِنْ آفَاتِ الْبَشَرِ وَالتَّقْلِيدِ ، ثُمَّ مَثَلُ بِأَوْلَادِ الْيَهُودِ وَالتَّنَصَّرِي فِي اتِّبَاعِهِمْ لِآبَائِهِمْ وَالتَّمِيلِ إِلَى أَذْيَانِهِمْ عَنْ مُقْتَضَى الْفِطْرَةِ السَّلِيمَةِ ؛ وَقِيلَ : مَعْنَاهُ كُلُّ مَوْلُودٍ يُؤَلَّدُ عَلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالْإِفْرَارِ بِهِ فَلَا تَجِدُ أَحَدًا إِلَّا وَهُوَ يُقَرِّبُ بَانَ لَهُ صَانِعًا ، وَإِنْ سَمَّاهُ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، وَلَوْ عَبَدَ مَعَهُ غَيْرَهُ ؛ وَتَكَرَّرَ ذِكْرُ الْفِطْرَةِ فِي الْحَدِيثِ .

وَفِي حَدِيثٍ حُدَيْفَةَ : عَلَى غَيْرِ فِطْرَةِ مُحَمَّدٍ ، أَرَادَ دِينَ الْإِسْلَامِ الَّذِي هُوَ مَنْصُوبٌ إِلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ ، أَيْ مِنَ السُّنَّةِ يَعْنِي سُنَنَ الْأَنْبِيَاءِ ، عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، الَّتِي أُزِنَّا أَنْ نَقْتَدِيَ بِهِمْ فِيهَا .

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَجَارُ الْقُلُوبِ عَلَى فِطْرَاتِهَا ، أَيْ عَلَى خَلْقِهَا ، جَمْعُ فِطْرٍ ، وَفِطْرٌ جَمْعُ فِطْرَةٍ ،

وهي جمع فطرة ككسرة وكسرات ، يفتح طاء الجمع . يقال فطرات وفطرات وفطرات .

ابن سيده : وفطر الشيء أنشأه ، وفطر الشيء بدأه ، وفطرت إصبع فلان أي ضربتها فانفطرت دماً .

والفطر للصائم ، والاسم الفطر ، والفطر : نقيض الصوم ، وقد أفطر وفطر وأفطره وفطره تفتيراً . قال سيوي : فطرته فأفطر ، نادرٌ ورجلٌ فطر . والفطر : القوم الممطرون . وقوم فطر ، وصف بالمصدر ، وممطرٌ من قوم مطاير (عن سيوي) ، مثل موسى وبياسير ، قال أبو الحسن : إنها ذكرت مثل هذا الجمع لأن حكم مثل هذا أن يجمع بالواو والثون في المذكر ، وبالألف والثاء في المؤنث .

والفطور : ما يفطر عليه ، وكذلك الفطوري ، كأنه منسوب إليه . وفي الحديث : إذا أقبل الليل وأدبر النهار فقد أفطر الصائم ، أي دخل في وقت الفطر ، وحان له أن يفطر ، وقيل : معناه أنه قد صار في حكم الممطرين ، وإن لم يأكل ولم يشرب . ومنه الحديث : أفطر الحاجم والمخجوم ، أي تعرضاً للإفطار ، وقيل : حان لها أن يفطراً ، وقيل : هو على جهة التغليظ لها والدعاء عليهما .

وفطرت المرأة العجین حتى استبان فيه الفطر . والفطير : خلاف الخبير ، وهو العجین الذي لم يختبر . وفطرت العجین أفطره فطراً إذا أعجلته عن إدراكه . تقول : عندي خبزٌ خبيرٌ ، وخيسٌ فطيرٌ ، أي طريٌّ . وفي حديث معاوية : ماءٌ نجيرٌ وخيسٌ فطيرٌ ، أي طريٌّ قريبٌ حديث العمل .

ويقال : فطرت الصائم فأفطر ، ومثله بشرته فأبشر . وفي الحديث : أفطر الحاجم والمخجوم .

وفطر العجین يفطره ويفطره ، فهو فطيرٌ إذا اختبره من ساعته ولم يحممه ، والجمع

فطرى ، مفصورة . الكسائي : خمرت العجین وفطرته ، بغير ألف ، وخبزٌ فطيرٌ وخبرة فطيرٌ ، كلاهما بغير هاء (عن اللحياني) ، وكذلك الطين . وكلُّ ما أعجل ، عن إدراكه : فطيرٌ . الليث : فطرت العجین والطين ، وهو أن تعجنه ثم تختبره من ساعته ، وإذا تركته ليختمر فقد خمرتُه ، واسمه الفطير . وكلُّ شيء أعجلته عن إدراكه ، فهو فطيرٌ . يقال : إياي والرأي الفطير ، ومنه قولهم : شر الرأي الفطير .

وفطر جلده ، فهو فطيرٌ ، وأفطره : لم يرو من دباغ (عن ابن الأعرابي) . ويقال : قد أفطرت جلدك إذا لم ترو من الدباغ والفطير من السباط : المحرم الذي لم يجذ دباغه . وفطر ، من أسماهم : محدثٌ ، وهو فطر بن خليفة .

• فطرش . الأزهرى : الليث فرشحت الناقة إذا تفحجت للحلب وفرطت لبول ، قال الأزهرى : هكذا قرأته في كتاب الليث ، والصواب فطرشت ، إلا أن يكون مقلوباً .

• فطره . فطر الرجل فطراً : مات كفطس .

• فطس . الفطس : عرضُ قصبة الأنف وطمانيتها ، وقيل : الفطس ، بالتحريك ، انخفاضُ قصبة الأنف وتطامنها وإتشارها ، والاسم الفطسة ، لأنها كالعاهة ، وقد فطس فطساً ، وهو أفطس ، والأثني فطساء .

والفطسة : موضعُ الفطس من الأنف . وفي حديث أشراف الساعة : ثقاتلون قوماً فطس الأنوف ، الفطس : انخفاضُ قصبة الأنف وإتشارها . وفي الحديث في صفة تمرّة العجوز (١) : فطس خنس أي صغار الحب

(١) قوله : «تمرّة العجوز» في النهاية لابن الأثير : «تمرّة العجوة» ، ونراها الصواب . [عبد الله]

لاطفة الأفاع . وفطس : جمع فطساء . والفطيسة والفطيسة : حطم الخنزير . ويقال لحطم الخنزير : فطسة ؛ وروى عن أحمد بن يحيى قال : هي الشفة من الإنسان ، ومن ذات الحنف المشقر ، ومن السباع الحطم والخروطوم ، ومن الخنزير الفطيسة ؛ كذا رواه على فنعيلة ، والثون زائدة . الجوهري : فطيسة الخنزير أنفه ، وكذلك الفطيسة .

والفطيس ، مثال الفيسق : المطرقة العظيمة والفاس العظيمة .

والفطس : حب الآس ، واجدته فطسة . والفطس : شدة الوطء . وفطس يفطس فطوساً إذا مات ، وقيل : مات من غير داء ظاهر . وفطس أيضاً : مات ، فهو فطيس وفاطيس ؛ أنشد ابن الأعرابي :

تترك يربوع الفلاة فاطسا
والفطسة ، بالتسكين : خزرة يؤخذ بها ، يقولون (٢) :

أخذته بالفطسة
بالتؤا والعطسة
قال الشاعر :

جمعن من قبل لهن وفطسة
والدرديس مقلباً في المنظم

• فطط . أهمله الليث : والأفط : الأفطس .

• فططه . فطط الرجل إذا لم يمهم كلامه . والفططة : السلح ؛ قال نجاد الخيري :

(٢) قوله : « يقولون أخذته الخ » عبارة القاموس وشرحه : يقولون :

أخذته بالفططة
بالتؤا والعطسة
بقصر التؤا مراعاة لوزن المنهوك .

فَأَكْثَرَ الْمَذْبُوبُ مِنْهُ الصَّرِطَا
فَطْلًا يَبْكِي جَزَعًا وَفَطْمًا
وَالْمَذْبُوبُ : الْأَحْمَقُ .

* فطم * فطمَ العودَ فطماً : قطعهُ . وَفَطَمَ الصَّبِيَّ يَفْطِمُهُ فَطْمًا ، فَهُوَ فَطِيمٌ : فَصَلَهُ مِنَ الرِّضَاعِ . وَعِلَامٌ فَطِيمٌ وَمَقْطُومٌ ، وَفَطَمْتُهُ أُمَّهُ ، تَفْطِمُهُ : فَصَلْتَهُ عَنِ رِضَاعِهَا . الْجَوْهَرِيُّ : فِطَامُ الصَّبِيِّ فَصَالُهُ عَنِ أُمِّهِ ، فَطَمَتِ الْأُمَّ وَلَدَهَا ، وَفَطِمَ الصَّبِيَّ ، وَهُوَ فَطِيمٌ ، وَكَذَلِكَ غَيْرُ الصَّبِيِّ مِنَ الْمَرَاضِعِ ، وَالْأُنْثَى فَطِيمٌ وَفَطِيمَةٌ . وَفِي حَدِيثِ امْرَأَةٍ رَافِعٍ لَمَّا أَسْلَمَ وَلَمْ تُسَلِّمْ : فَقَالَ ابْنَتِي وَهِيَ فَطِيمٌ ، أَي مَقْطُومَةٌ ، وَفَعِيلٌ يَفْعُ عَلَى الذِّكْرِ وَالْأُنْثَى ، فَلِهَذَا لَمْ تَلْحَقْهُ الْمَاءُ ، وَجَمَعَ الْفَطِيمُ فَطْمًا ، مِثْلُ سَرِيرٍ وَسُرُرٍ ، قَالَ :

وَإِنْ أَعَارَ فَلَمْ يَحْلُو بِطَائِلَةٍ
فِي لَيْلَةٍ مِنْ حَمِيرٍ سَاوَرَ الْفَطْمَا (١)

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ : بَلَعْتُهُ أَنْ ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَقْرَعَ بَيْنَ الْفَطْمِ ، فَقَالَ : مَا أَرَى هَذَا إِلَّا مِنَ الْاسْتِقْسَامِ بِالْأَزْلَامِ ؛ جَمَعَ فَطِيمٌ مِنَ اللَّبَنِ أَي مَقْطُومٌ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَجَمَعَ فَعِيلٌ فِي الصِّفَاتِ عَلَى فَعْلٍ ، قَلِيلٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ ، وَمَا جَاءَ مِنْهُ شَبَهٌ بِالْأَسْمَاءِ ، كَنَدِيرٍ وَنَدِيرٍ ، فَمَا فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ فَلَمْ يَرِدْ إِلَّا قَلِيلًا ، نَحْوَ عَقِيمٍ

(١) قوله : « فلم يحلو » خطأ صوابه : « يحل » من حلى يحلّى ، أى يظفر بالشئ ويصيبه . وقوله : « من حمير » خطأ أيضاً صوابه : « ابن حمير » وقد ذكر البيت في مادة جمر ، برواية أخرى هي :

وَإِنْ أَطَافَ وَلَمْ يَظْفِرْ بِطَائِلَةٍ
فِي ظِلْمَةِ ابْنِ جَمِيرٍ سَاوَرَ الْفَطْمَا
وَنَسَبَ الْبَيْتَ إِلَى كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ فِي صِفَةِ ذَنْبٍ .
يَقُولُ : إِذَا لَمْ يُصِيبْ شَاةً ضَخْمَةً أَخَذَ فَطِيمَةً .
وَأَجْمَرَتِ اللَّيْلَةُ اسْتَسْرَفَ فِيهَا الْهَلَالُ ، وَابْنُ جَمِيرٍ هَلَالُ تِلْكَ اللَّيْلَةِ .

[عبد الله]

وَعُقْمٌ ، وَفَطِيمٌ وَفَطْمٌ ، وَأَرَادَ بِالْحَدِيثِ الْإِفْرَاعَ بَيْنَ ذَرَارِي الْمُسْلِمِينَ فِي الْعَطَاءِ ، وَإِنَّمَا أَنْكَرَهُ ، لِأَنَّ الْإِفْرَاعَ لِيَتَفَنَّبِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْفَرْضِ ، وَالِاسْمُ الْفَطَامُ ، وَكُلُّ دَائِيَّةٍ تُقَطَّمُ ، قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : فَطَمْتُهُ أُمُّهُ تَفْطِمُهُ ، فَلَمْ يَخْصُ مِنْ أَيِّ نَوْعٍ هُوَ ؛ وَفَطَمْتُ فَلَانًا عَنْ عَادِيهِ ، وَأَصْلُ الْفَطْمِ الْقَطْعُ . وَفَطَمَ الصَّبِيَّ : فَصَلَهُ عَنِ ثَدْيِ أُمِّهِ وَرِضَاعِهَا . وَالْفَطِيمَةُ : الشَّاةُ إِذَا فَطِمَتْ . وَأَفْطَمَتِ السَّحْلَةَ : حَانَ أَنْ تُفْطَمَ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، فَإِذَا فُطِمَتْ فِيهِ فَاطِمٌ وَمَقْطُومَةٌ وَفَطِيمَةٌ (عَنْهُ أَيْضًا) ، قَالَ :

وَذَلِكَ لِشَهْرَيْنِ مِنْ يَوْمٍ وَوَلَدِيهَا
وَتَفَطَمَ النَّاسُ إِذَا لَهَجَ بِهِمْ بِأَمْهَاتِهِ
بَعْدَ الْفَطَامِ ، فَدَفَعَ هَذَا بِهِمْ إِلَى هَذَا ، وَهَذَا بِهِمْ إِلَى هَذَا ، وَإِذَا كَانَتِ الشَّاةُ تُرْضَعُ كُلُّ بَهْمَةٍ فِيهِ الْمُسْفَعُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ : إِذَا تَنَاوَلَتْ أَوْلَادُ الشَّيْءِ الْعِيدَانَ قِيلَ رَمَتْ وَارْتَمَتْ ، فَإِذَا أَكَلَتْ قِيلَ بِهِمَةً سَاعٍ (٢) حَتَّى يَذْتَوُ فِطَامُهَا ، فَإِذَا دَنَا فِطَامُهَا قِيلَ أَفْطَمَتِ الْبَهْمَةُ ، فَإِذَا فُطِمَتْ فِيهِ فَاطِمٌ وَمَقْطُومَةٌ وَفَطِيمٌ ، وَذَلِكَ لِشَهْرَيْنِ مِنْ يَوْمٍ فِطَامِهَا فَلَا يَزَالُ عَلَيْهَا اسْمُ الْفَطَامِ حَتَّى تَسْتَجِيرَ . وَالْفَطِيمُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّتِي يُفْطَمُ وَلَدُهَا عَنْهَا . وَنَاقَةٌ فَاطِمٌ إِذَا بَلَغَ حَوَارُهَا سَنَةً فَفَطِمَ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

مِنْ كُلِّ كَوْمَاءِ السَّنَامِ فَاطِمٌ
تَسْحَى بِمُسْتَنَّ الدُّنُوبِ الرَّادِمِ
شِدْقَيْنِ فِي رَأْسِ لَهَا صُلَادِمِ
وَلَأْفَطْمَتِكَ عَنْ هَذَا الشَّيْءِ ، أَي
لَأَقْطَعَنَّ عَنْهُ طَمَعَكَ .

وَفَاطِمَةٌ : مِنْ أَسْمَاءِ النِّسَاءِ . التَّهْدِيبُ : وَتُسَمَّى الْمَرْأَةُ فَاطِمَةً وَفَطَامٌ وَفَطِيمَةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، أَعْطَى عَلِيًّا حُلَّةً سِيْرَاءَ وَقَالَ : شَفَّقْهَا حُمْرًا بَيْنَ الْفَوَاطِمِ ؛ قَالَ الْقَتَيْبِيُّ : إِحْدَاهُنَّ سَيِّدَةٌ

(٢) قوله : « بهمة سابع » كذا في الأصل على هذه الصورة .

النِّسَاءِ فَاطِمَةٌ بِنْتُ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلِيَّهَا ، زَوْجٌ عَلِيٌّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَالثَّانِيَةُ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدِ بْنِ هَاشِمٍ ، أُمُّ عَلِيٍّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَكَانَتْ أَسَلَمَتْ ، وَهِيَ أَوَّلُ هَاشِمِيَّةٍ وَلَدَتْ لِهَاشِمِيٍّ ؛ قَالَ : وَلَا أَعْرِفُ الثَّالِثَةَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هِيَ فَاطِمَةُ بِنْتُ حَمْرَةَ عَمَّةِ سَيِّدِ الشُّهَدَاءِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الثَّالِثَةُ فَاطِمَةُ بِنْتُ عَثْبَةَ ابْنِ رَبِيعَةَ ، وَكَانَتْ هَاجَرَتْ وَبَايَعَتْ النَّبِيَّ ﷺ ؛ قَالَ : وَأَرَاهُ أَرَادَ فَاطِمَةَ بِنْتَ حَمْرَةَ ، لِأَنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالْفَوَاطِمُ اللَّائِيَّةُ وَلَدَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قُرَيْشِيَّةً وَقَيْسِيَّةً وَبَاهِلِيَّةً وَأَزْدِيَّةً وَخَزَاعِيَّةً . وَقِيلَ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ : ابْنَا الْفَوَاطِمِ ، فَاطِمَةُ أُمُّهُمَا ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ جَدُّهُمَا ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عِمْرَانَ بْنِ مَخْرُومٍ جَدَّةُ النَّبِيِّ ﷺ ، لِأَبِيهِ . وَفَطَمْتُ الْحَبْلَ : قَطَعْتُهُ . وَفَطِيمَةٌ : مَوْضِعٌ .

* فطن * الْفِطْنَةُ : كَالْفَهْمِ . وَالْفِطْنَةُ : ضِدُّ الْعِبَاوَةِ . وَرَجُلٌ فَطِنٌ بَيْنَ الْفِطْنَةِ وَالْفَطْنِ . وَقَدْ فَطَنَ (٣) لِهَذَا الْأَمْرِ ، بِالْفَتْحِ ، يَفْطِنُ فِطْنَةً وَفَطَنَ فِطْنًا وَفَطْنَا وَفَطْنًا وَفَطُونَةً وَفَطَانَةً وَفَطَانِيَّةً ، فَهُوَ فَاطِنٌ لَهُ وَفَطُونٌ وَفَطِينٌ ، وَفَطِنٌ وَفَطْنٌ وَفَطْنٌ وَفَطُونَةٌ وَقَدْ فَطَنَ ، بِالْكَسْرِ ، فِطْنَةً وَفَطَانَةً وَفَطَانِيَّةً ، وَالْجَمْعُ فَطْنٌ ، وَالْأُنْثَى فِطْنَةٌ ؛ قَالَ الْقَطَامِيُّ :

إِلَى خَدْبٍ سَطِ سَيْبِي
طَبَّ بِدَاتِ قَرَعِيهَا فَطُونِ

وَقَالَ الْآخَرُ :
وَقَالَتْ وَكُنْتُ رَجُلًا فَطِينًا
هَذَا لَعَمْرُ اللَّهِ إِسْرَائِينَا

(٣) قوله : « وقد فطن » هو من باب فرح ونصر وكرم فطنًا بتثيث الفاء ، كما في القاموس .

وَقَالَ قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ فِي الْجَمْعِ :
لَا يَقْطُنُونَ لِعَيْبِ جَارِهِمْ
وَهُمْ لِحَفِظِ جَوَارِهِمْ فُطُنُ
وَالْمُفَاطَةُ : مُفَاعَلَةٌ مِنْهُ اللَّيْتُ :
وَأَمَّا الْفَطْنُ فَذُو فِطْنَةٍ لِلأَشْيَاءِ ، قَالَ :
وَلَا يَمْتَنِعُ كُلُّ فِعْلٍ مِنَ الثُّغُوتِ مِنْ أَنْ يُقَالَ
قَدْ فَعَلَ وَفَطْنُ أَيْ صَارَ فِطْنًا إِلَّا الْقَلِيلُ .
وَفِطْنَةٌ هَذَا الأَمْرُ تَفْطِينًا : فَهَمْ . وَفِي المثل :
لَا يَمِطُّنُ القَارَةَ إِلَّا الحِجَارَةُ ؛ القَارَةُ : أُنْثَى
الدَّبِيَّةِ . وَفَاطَتُهُ فِي الحَدِيثِ : رَاجَعَةٌ : قَالَ
الرَّاعِي :

ذَا فَاطَتْنَا فِي الحَدِيثِ تَهَزَّتْ
إِلَيْهَا قُلُوبٌ ذُونَهُنَّ الجَوَارِحُ
وَيُقَالُ : فَطِنْتُ إِلَيْهِ وَلَهُ وَبِهِ فِطْنَةٌ
وَفَاطَنَةٌ .
وَيُقَالُ : لَيْسَ لَهُ فُطْنٌ أَيْ فِطْنَةٌ .

• فطه • فطه الطهر فطها كفزر .

• فطا • فطا الشيء يقطوه فطوا : ضربته
بيده وسدخه . وفطوت المرأة : أنكحتها .
وفطا المرأة فطوا : نكحها .

• فطظ • الفطظ : الحشيش الكلام ؛
وقيل : الفطظ الغليظ ؛ قال الشاعر روية :
لَمَّا رَأَيْنَا مِنْهُمْ مُعْتَاطَا
تَعْرِفُ مِنْهُ اللُّومُ وَالْفِطَاطَا
وَالْفِطَاطُ : خُشُونَةٌ فِي الكَلَامِ . وَرَجُلٌ
فَطٌ : ذُو فِطَاطَةٍ جَافٍ غَلِيظٍ ، فِي مَنْطِقِهِ
غَلِظٌ وَخُشُونَةٌ . وَإِنَّهُ لَفَطٌ بَطٌّ ؛ إِبْتِغَاءُ ؛
حِكَاةٌ تَعَلَّبُ وَلَمْ يَشْرَحْ بَطًّا قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
فَوَجَّهْنَاهُ عَلَى الإِبْتِغَاءِ ، وَالجَمْعُ أَفْطَاطٌ ؛
قَالَ الرَّاجِزُ أَنشَدَهُ ابْنُ جَنِّي :

حَتَّى تَرَى الجَوَاطَ مِنْ فِطَاطِهَا
مُدَلْوَلِيًّا بَعْدَ شِدَا أَفْطَاطِهَا
وَقَدْ فَطَطْتُ ، بِالكَسْرِ ، تَفَطُّ فِطَاطَةٌ
وَفِطَاطٌ ، وَالأوَّلُ أَكْثَرُ لِثِقَلِ التَّضْعِيفِ ،
وَالأَسْمُ الفِطَاطَةُ وَالْفِطَاطُ ؛ قَالَ :

حَتَّى تَرَى الجَوَاطَ مِنْ فِطَاطِهَا
وَيُقَالُ : رَجُلٌ فَطٌ بَيْنَ الفِطَاطَةِ
وَالْفِطَاطِ وَالْفِطَاطِ ؛ قَالَ رُوبَةُ :
تَعْرِفُ مِنْهُ اللُّومُ وَالْفِطَاطَا
وَأَفْطَطْتُ الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ : رَدَدْتُهُ عَمَّا
يُرِيدُ .

وَإِذَا أَدْخَلْتَ الحَيْطَ فِي الحَرْتِ ، قَدْ
أَفْطَطْتَهُ (عَنْ أَبِي عَمْرٍو)
وَالْفَطُّ : مَاءُ الكَرِشِ يُعْتَصَرُ فَيَشْرَبُ مِنْهُ
عِنْدَ عَوْرِِ المَاءِ فِي القَلَوَاتِ ، وَبِهِ شَبَهَ الرَّجُلُ
الفَطُّ الغَلِيظُ لِغَلِظِهِ . وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : إِنْ
أَفْطَطَ رَجُلٌ كَرِشَ بَعِيرٍ نَحَرَهُ فَاعْتَصَرَ مَاءَهُ
وَصَفَّاهُ لَمْ يَجْزِ أَنْ يَتَطَهَّرَ بِهِ ؛ وَقِيلَ : الفَطُّ
المَاءُ يُخْرَجُ مِنَ الكَرِشِ لِغَلِظِ مَشْرَبِهِ ،
وَالجَمْعُ فُطُوطٌ ؛ قَالَ :

كَانَهُمْ إِذْ يَعْصِرُونَ فُطُوطَهَا
بِدَجَلَةٍ أَوْ مَاءِ الخُرَيْبِيِّ مَوْرِدُ
أَرَادَ أَوْ مَاءِ الخُرَيْبِيِّ مَوْرِدُ لَهُمْ ؛ يَقُولُ :
يَسْتَبِيلُونَ خَيْلَهُمْ لِيَشْرَبُوا أَبْوَالَهَا مِنَ العَطَشِ ،
فَإِذَا الفُطُوطُ هِيَ تِلْكَ الأَبْوَالُ بَعِيْنَهَا . وَفَطُّهُ
وَأَفْطَطُهُ : شَقَّ عَنْهُ الكَرِشَ أَوْ عَصَرَهُ مِنْهَا ،
وَذَلِكَ فِي المَفاوِزِ عِنْدَ الحَاجَةِ إِلَى المَاءِ ؛
قَالَ الرَّاجِزُ :

بَجَّكَ كَرِشَ الثَّابِ لِإِفْطَاطِهَا
الصَّحَّاحُ : الفَطُّ مَاءُ الكَرِشِ ؛ قَالَ
حَسَّانُ بْنُ نَشْبَةَ (١) :
فَكُونُوا كَأَنَّفِ اللَّيْلِ لِأَسْمِ مَرْعَمًا
وَلَا نَالَ فَطُّ الصَّيْدِ حَتَّى يَعْمُرًا
يَقُولُ : لَا يَسْمُ ذَلَّةً فَرَعِمَهُ وَلَا يَنَالُ مِنْ
صَيْدِهِ لِحَمًا حَتَّى يَصْرَعَهُ وَيُعْفِرَهُ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ
بِذِي اخْتِلاسٍ كَثِيرِهِ مِنَ السَّبَاعِ . وَمِنْهُ
قَوْلُهُمْ : أَفْطَطَ الرَّجُلُ ، وَهُوَ أَنْ يَسْقَى بَعِيرَهُ
ثُمَّ يَشُدُّ فَمَهُ لِكَلِّ بِجَعْتِ ، فَإِذَا أَصَابَهُ عَطَشٌ

(١) قوله : «حسان بن نشبة» ، قال شارح
القاموس : كذا في العباب . وقال أبو محمد
الأسود : إنما هو «جساس بن نشبة» ، ككتاب
وفي القاموس في «ج س س» : وكتاب
ابن نشبة . وفي الصحاح : «جساس» .

شَقَّ بَطْنَهُ فَفَطَّرَ فَرْنَهُ فَشَرَبَهُ .
وَالْفِطِيطُ : مَاءُ المَرَأَةِ أَوْ الفَحْلِ
زَعَمُوا ، وَلَيْسَ بِبَيْتٍ ؛ وَأَمَّا كَرَاعٌ فَقَالَ :
الفِطِيطُ مَاءُ الفَحْلِ فِي رَجَمِ الثَّاقَةِ ، وَفِي
المُحْكَمِ : مَاءُ الفَحْلِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ
القَطَا ، وَأَنْهَنْ يَحْمِلُنَ المَاءَ لِإِفْرَاحِهِنَّ فِي
حَوَاصِلِهِنَّ :
حَمَلْنَ لَهَا مِياهاً فِي الأَدَاوِي
كَمَا يَحْمِلُنَ فِي البَيْطِ الفِطِيطَا
وَالْيَيْطُ : الرَّجْمُ .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنْتَ
أَفْطٌ وَأَغْلَطٌ مِنْ رَسُولِ اللهِ ، ﷺ ؛ رَجُلٌ
فَطٌ أَيْ سَبِيءُ الحَلْقِ . وَفُلَانٌ أَفْطٌ مِنْ فُلَانٍ
أَيْ أَصْعَبُ خُلُقًا وَأَشْرُسُ ، وَالمَرَادُ هَهُنَا
شِدَّةُ الحَلْقِ وَخُشُونَةُ الجَانِبِ ؛ وَلَمْ يُرَدِّ بِهَا
المُفَاضَلَةُ فِي الفِطَاطَةِ وَالغَلِظَةِ بَيْنَهُمَا ؛ وَجَوَوزُ
أَنْ يَكُونَ لِلْمُفَاضَلَةِ وَلَكِنْ فِيمَا يَجِبُ مِنَ
الإِنْكَارِ وَالغَلِظَةِ عَلَى أَهْلِ البَاطِلِ ، فَإِنَّ
النَّبِيَّ ، ﷺ ، كَانَ رَمُوفًا رَحِيمًا ، كَمَا
وَصَّهَهُ اللهُ تَعَالَى ، رَقيقًا بِأَمْتِهِ فِي التَّبْلِيعِ غَيْرِ
فَطٌ وَلَا غَلِيطٌ ؛ وَمِنْهُ أَنْ صِفْتُهُ فِي التَّوْرَةِ :
لَيْسَ بِفَطٌ وَلَا غَلِيطِ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ،
رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ، قَالَتْ لِمَرْوَانَ : إِنْ النَّبِيَّ ،
ﷺ ، لَعَنَّ أَبَاكَ ، وَأَنْتَ فُطَاطَةٌ مِنْ لَعْنَةِ
اللهِ ، بِطَاعَتَيْنِ ، مِنَ الفِطِيطِ وَهُوَ مَاءُ
الكَرِشِ ؛ قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ : وَأَنْكَرَهُ
الحَطَّابِيُّ . وَقَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ : أَفْطَطْتُ
الكَرِشَ اعْتَصَرْتُ مَاءَهَا ، كَأَنَّهُ عَصَارَةٌ مِنَ
اللَّعْنَةِ ، أَوْ فَعَالَةٌ مِنَ الفِطِيطِ مَاءُ الفَحْلِ ،
أَيْ نُطْفَةٌ مِنَ اللَّعْنَةِ ، وَقَدْ رَوَى فَضُّضٌ مِنْ
لَعْنَةِ اللهِ ، بِالصَّادِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .

• فطع • فطع الأمر ، بالصم ، يَفْطَعُ
فِطَاعَةً ، بِالصَّمِّ ، فَهُوَ فِطِيعٌ وَفِطْعٌ (الأخيرة
عَلَى النَّسْبِ) وَأَفْطَعُ الأَمْرُ : اشْتَدَّ وَشَخَّ
وَجَاوَزَ العِقدَارَ وَبِحَّ ، فَهُوَ مُفْطِعٌ . وَفِي
الحَدِيثِ : لَا تَحِلُّ المَسْأَلَةُ إِلَّا لِذِي عَزمٍ
مُفْطِعٍ ؛ المُفْطِعُ : الشَّدِيدُ الشَّيْبُ . وَفِي

الْحَدِيثُ : لَمْ أَرِ مَنْظَرًا كَالْيَوْمِ أَفْطَحَ ، أَيْ لَمْ أَرِ مَنْظَرًا فَطِيحًا كَالْيَوْمِ وَقِيلَ : أَرَادَ لَمْ أَرِ مَنْظَرًا أَفْطَحَ مِنْهُ ، فَحَدَّثَهَا وَهِيَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ كَثِيرٌ . وَفِي حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ حَبِيبٍ : مَا وَضَعْنَا سِوْفَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا إِلَى أَمْرِ يُفْطَعُنَا إِلَّا أَسْهَلُ بِنَا ؛ يُفْطَعُنَا أَيْ يُوقِعُنَا فِي أَمْرٍ فَطِيحٍ شَدِيدٍ .

وَأَفْطَحَ الرَّجُلُ ، عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ، أَيْ نَزَلَ بِهِ أَمْرٌ عَظِيمٌ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ لَبِيدٍ : وَهُمْ السَّعَاءُ إِذَا الْعَشِيرَةُ أَفْطَعَتْ وَهُمْ فَوَارِسُهَا وَهُمْ حُكَّامُهَا وَأَفْطَعَهُ الْأَمْرُ وَفَطَّحَ بِهِ فِطَاعَةً وَفَطَّعًا وَاسْتَفْطَعَهُ وَأَفْطَعَهُ : رَأَاهُ فَطِيحًا ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ الْمَبْرَدُ :

قَدْ عَشَيْتُ فِي النَّاسِ أَطْوَارًا عَلَيَّ خُطِي شَيْئًا وَقَاسَيْتُ فِيهِ اللَّيْنَ وَالْفَطَّعًا يَكُونُ الْفَطَّعُ مَصْدَرًا فَطَّحَ بِهِ ، وَقَدْ يَكُونُ مَصْدَرًا فَطَّعَ كَكَرَّمُ كَرَمًا إِلَّا أَنِّي لَمْ أَسْمَعْ الْفَطَّعَ إِلَّا هُنَا .

قَالَ أَبُو زَيْدٍ : فَطَّعْتُ بِالْأَمْرِ أَفْطَحَ فِطَاعَةً إِذَا هَالَكَ وَعَلَيْكَ فَلَمْ تَبْقَ بِأَنْ تُطِيقَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَمَّا أُسْرِى بِي وَأَصْبَحْتُ بِمَكَّةَ فَطَّعْتُ بِأَمْرِي ، أَيْ أَشَدَّتْ عَلَيَّ وَهَيْبَتُهُ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أُرَيْتَ أَنَّهُ وُضِعَ فِي يَدَيَّ سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ فَفَطَّعْتُهُمَا ، هَكَذَا رَوَى مُتَعَدِّيًّا حَمَلًا عَلَى الْمَعْنَى ، لِأَنَّهُ يَمَعْنَى أَكْبَرَتْهُمَا وَخَفَّتُهُمَا ، وَالْمَعْرُوفُ فَطَّعْتُ بِهِ أَوْ مِنْهُ ؛ وَقَوْلُ أَبِي وَجْزَةَ :

تَرَى الْعِلَافِيَّ مِنْهَا مُوْفِدًا فَطَّعًا إِذَا أَحْزَلَّ بِهِ مِنْ ظَهَرِهَا فَفَرَّ قَالَ فَطَّعًا ، أَيْ مَلَانَ . وَقَدْ فَطَّعَ فَطَّعًا ، أَيْ امْتَلَأَ . وَالْفَطَّيْحُ : الْمَاءُ الْعَذْبُ . وَالْمَاءُ الْفَطَّيْحُ : هُوَ الْمَاءُ الرَّالُ الْصَّافِي ، وَضِدُّهُ الْمُضَاضُ ، وَهُوَ الشَّدِيدُ الْمُلَوَّحُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

يَرْدُنَ بَحُورًا مَا يَمُدُّ جَامَهَا أَيْ عَيْونَ مَاؤُهُنَّ فَطَّيْحُ

• فَطَا . الْفَطَى ، مَقْصُورٌ (١) : مَاءُ الرَّحِمِ ، يُكْتَبُ بِالْيَاءِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

تَسْرَلُ حَسَنَ يُوْسُفَ فِي فَطَاهُ وَالْيَسَ تَاجَهُ طِفْلًا صَغِيرًا (حَكَاهُ كُرَاعٌ) وَالشَّيْبَةُ فَطَوَانٌ ؛ وَقِيلَ : أَصْلُهُ الْفَطُّ فَفَلَيْتَ الظَّاهُ يَاءً ، وَهُوَ مَاءُ الْكُرْشِ ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَقَضَيْنَا بِأَنَّ الْفَعَّهَ مُتَقَلِّبَةٌ عَنِ يَاءٍ لِأَنَّهَا مَجْهُولَةٌ الْإِنْقِلَابِ ، وَهِيَ فِي مَوْضِعِ اللَّامِ ، وَإِذَا كَانَتْ فِي مَوْضِعِ اللَّامِ فَانْقِلَابُهَا عَنِ الْيَاءِ أَكْثَرُ مِنْهُ عَنِ الْوَاوِ .

• فَعْرَه . الْفَعْرُ : لُغَةٌ هَيَابِيَّةٌ ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الثَّبْتِ ، زَعَمُوا أَنَّهُ الْهَيْشُ ؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : وَلَا أَحِقُّ ذَلِكَ . وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ : الْفَعْرُ أَكَلُ الْفَعَارِيْرِ ، وَهِيَ صِغَارُ النَّائِنِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا يَقْوَى قَوْلُ ابْنِ دُرَيْدٍ .

• فَعَس . الْفَاعُوسَةُ : نَارٌ أَوْ جَمْرٌ لَا دُخَانَ لَهُ . وَالْفَاعُوسُ : الْأَفْعَى (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :

بِالْمَوْتِ مَا عَيَّرْتَ يَا لَيْمِسُ قَدْ يَهْلِكُ الْأَرْقَمُ وَالْفَاعُوسُ وَالْأَسَدُ الْمُدْرَعُ التَّهْوَسُ وَالْبَطْلُ الْمُسْتَلِيمُ الْحُوْسُ وَاللَّعْعُ الْمُهْتَبِلُ الْعُوسُ وَالْفَيْلُ لَا يَبْقَى وَلَا الْهَرْمِيسُ

وَيُقَالُ لِلدَّاهِيَةِ مِنَ الرِّجَالِ : فَاعُوسٌ . وَدَاهِيَةٌ فَاعُوسٌ : شَدِيدَةٌ ؛ قَالَ رِيَّاحُ الْجَدَيْسِيُّ :

جَيْتُكَ مِنْ جَدَيْسٍ بِالسُّوَيْدِ الْفَاعُوسِ إِحْدَى بِنَاتِ الْحُوسِ

• فَعَص . الْفَعَصُ : الْإِنْفِرَاجُ . وَأَنْفَعَصَ

(١) قَوْلُهُ : « الْفَطَى مَقْصُورٌ يَكْتُبُ بِالْيَاءِ » ثُمَّ قَوْلُهُ « وَالشَّيْبَةُ فَطَوَانٌ » هَذِهِ عِبَارَةُ التَّهْدِيبِ .

الشَّيْءُ : أَنْفَتَقَ . وَأَنْفَعَصْتُ عَنِ الْكَلَامِ : أَنْفَرَجْتُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• فَعْفَع . الْفَعْفَعَةُ وَالْفَعْفَعُ : حِكَايَةُ بَعْضِ الْأَصْوَاتِ . وَالْفَعْفَعَانِيُّ : الْجَازِرُ ، هُدَلِيَّةٌ ؛ قَالَ صَحْرُ الْغَيِّ :

فَنَادَى أَخَاهُ ثُمَّ قَامَ بِشَفْرَةٍ إِلَيْهِ فَعَالَ الْفَعْفَعِيُّ الْمُنَاهِبِ يُقَالُ لِلْجَزَارِ : فَعْفَعَانِيٌّ وَهَبِيٌّ وَسَطَّارٌ . وَالْفَعْفَعُ وَالْفَعْفَعَانِيُّ : الْحُلُوُّ الْكَلَامِ الرَّطْبُ اللَّسَانِ .

وَفَعْفَعَ الرَّاعِي بِالْقَتَمِ : زَجَرَهَا فَقَالَ لَهَا : فَعَّ فَعَّ ؛ وَقِيلَ : الْفَعْفَعَةُ زَجْرُ الْمَعْرِ خَاصَّةً ، وَرَجُلٌ فَعْفَاعٌ : يَفْعَلُ ذَلِكَ ، وَرَاعٍ فَعْفَاعٌ كَقَوْلِكَ جَرَجَرَ الْبَعِيرَ فَهُوَ جَرَجَارٌ ، وَتَرْتَرُ الرَّجُلُ فَهُوَ تَرْتَارٌ ؛ وَفَعْفَعِيٌّ أَيْضًا إِذَا كَانَ خَفِيْفًا فِي ذَلِكَ . وَرَجُلٌ فَعْفَعٌ وَفَعْفَاعٌ إِذَا كَانَ خَفِيْفًا ؛ وَأَنْشَدَ بَيْتَ صَحْرِ الْغَيِّ :

... فَعَالَ الْفَعْفَعِيُّ الْمُنَاهِبِ وَالْفَعْفَعُ وَالْفَعْفَعِيُّ : السَّرِيْعُ . وَوَقَعَ فِي فَعْفَعَةٍ ، أَيْ اخْتِلَاطٍ . وَرَجُلٌ فَعْفَاعٌ وَعَوَاعٍ لَعْلَاعٌ رَعْرَاعٌ ، أَيْ جِيَانٌ .

• فَعَل . الْفِعْلُ : كِتَابَةٌ عَنِ كُلِّ عَمَلٍ مُتَعَدٍّ أَوْ عَيْرٍ مُتَعَدٍّ ، فَعَلٌ يَفْعَلُ فَعْلًا وَفِعْلًا ، فَلَا اسْمَ مَكْسُورٌ وَالْمَصْدَرُ مَفْتُوحٌ ، وَقَوْلُهُ وَبِهِ ، وَالِاسْمُ الْفِعْلُ ، وَالْجَمْعُ الْفِعَالُ ، مِثْلُ قَدَحٍ وَقِدَاحٍ وَبِيْرٍ وَبِيْرَارٍ ؛ وَقِيلَ : فَعَلَهُ يَفْعَلُهُ فِعْلًا مَصْدَرٌ ، وَلَا نَظِيرَ لَهُ إِلَّا سَحْرَهُ يَسْحَرُهُ سِحْرًا ، وَقَدْ جَاءَ خَدَعٌ يَخْدَعُ خَدْعًا وَخَدَعًا ، وَصَرَعَ صَرَعًا وَصِرْعًا ؛ وَالْفِعْلُ بِالْفَتْحِ مَصْدَرٌ فَعَلٌ يَفْعَلُ ، وَقَدْ قَرَأَ بَعْضُهُمْ قَوْلَهُ تَعَالَى : « وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فَعَلُ الْخَيْرَاتِ » ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي قِصَّةِ مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : « فَعَلْتَ فَعَلْتِكَ الَّتِي فَعَلْتَ » ؛ أَرَادَ الْمَرَّةَ الْوَاحِدَةَ ، كَأَنَّهُ قَالَ قَلَّتْ التَّمَسُّ قَلَّتْكَ ، وَقَرَأَ الشَّعْبِيُّ فِعْلَتَكَ ، بِكَسْرِ الْفَاءِ ،

عَلَى مَعْنَى وَقَلَّتِ الْقِتْلَةُ الَّتِي قَدْ عَرَفْتَهَا ،
لأنه قتلَهُ بِوَكْرَةٍ (هذا عن الرَّجَاح) ، قال :
وَالأَوَّلُ أَجُودُ .

وَالفَعَالُ أَيْضاً مُصَدَّرٌ مِثْلُ ذَهَبَ ذَهَاباً ،
وَالفَعَالُ بِالْفَتْحِ : الكَرَمُ ، قال هُدَيْبٌ :
ضُروباً يَلْحِيهِ عَلَى عَظَمِ زُورِهِ
إِذَا القَوْمُ هَشُوا لِلفَعَالِ تَقَعَا
قال اللَّيْثُ : وَالفَعَالُ اسْمٌ لِلفِعْلِ الحَسَنِ مِنَ
الجُودِ وَالكَرَمِ وَنَحْوِهِ . ابنُ الأَعرابيِّ :
وَالفَعَالُ فِعْلٌ الوَاحِدِ خاصَّةً فِي الحَيْرِ وَالشَّرِّ .
يُقالُ : فلانٌ كَرِيمُ الفَعَالِ ، وفلانٌ لَيِّمُ
الفَعَالِ ؛ قال : وَالفَعَالُ ، بِكسْرِ الفاءِ ، إِذا
كانَ الفِعْلُ بَيْنَ الأَثْنَيْنِ ؛ قال الأَزهريُّ :
وهذا هُوَ الصَّوابُ ، ولا أَدرى لِمَ قَصَرَ
اللَّيْثُ الفَعَالُ عَلَى الحَسَنِ دُونَ القَبِيحِ ،
وقال المَبْرُودُ : الفَعَالُ يَكُونُ فِي المَذحِ
وَالدَّمِّ ، قال : وَهُوَ مُخْلَصٌ لِفاعِلٍ واحدٍ ،
فَإِذا كانَ مِنَ فاعِلَيْنِ فَهُوَ فَعَالٌ ، قال : وهذا
هُوَ الجَيِّدُ .

وكانت منه فَعَلَةٌ حَسَنَةٌ أَوْ قَبِيحَةٌ ،
وَالفَعَلَةُ صِفَةٌ غَالِبَةٌ عَلَى عَمَلَةِ الطَّيْنِ وَالْحَفْرِ
وَنَحْوِها لِأَنَّهُمْ يَفْعَلُونَ ؛ قال ابنُ الأَعرابيِّ :
وَالنَّجَّارُ يُقالُ لَهُ فاعِلٌ .

قال النحويون : المفعولات على وجوب
في باب النحو : فمفعول به كقولك أكرمت
زيداً ، وأعنت عمراً وما أشبهه ، ومفعول
له ، كقولك فعلت ذلك جناز غصيبك ،
ويسمى هذا مفعولاً من أجل أيضاً ، ومفعول
فيه وهو على وجهين : أحدهما الحال ،
والآخر في الظروف ، فأما الظروف فكقولك
نمت البيت وفي البيت ، وأما الحال
فكقولك ضرب فلان راكباً ، أي في حال
ركوبه ، ومفعول عليه كقولك علوت السطح
ورقيت الدرجة ، ومفعول بلا صلة وهو
المصدر ، ويكون ذلك في الفعل اللزيم
والواقع ، كقولك حفظت حفظاً وفهمت
فهماً ، واللزيم كقولك انكسر انكساراً ،
والعرب تستق من الفعل المثل للابنية التي

جاءت عن العرب ، مثل فَعَالَةٌ وفَعُولَةٌ
وَأفْعُولٌ وَيَفْعِيلٌ وفَعِيلٌ وفَعُولٌ وفَعَلٌ
وفَعْلٌ وفَعَلَةٌ ومُفَعِّلٌ وفَعِيلٌ وفَعِيلٌ .

وكنى ابن جني بالتفعيل عن تقطيع
البيت الشعري ، لأنه إنما يزنه بأجزاء مادتها
كلها «فعل» كقولك فَعُولُنْ مفاعيلُنْ
وفاعِلُنْ فاعِلُنْ ومُستَفْعِلُنْ فاعِلُنْ وغير ذلك
من ضروب مقطعات الشعر ، وفاعليان :
مثال صيغ لبعض ضروب مربع الزمل
كقولوه :

يا خليلي اربعا فاست
تنطقا رسماً بعسفان
فقوله من بعسفان فاعليان .

ويقال : شعرٌ مُفَعَّلٌ إِذا ابتدعه قائله
ولم يخذله على مثال تقدمه فيه من قبله ؛
وكان يُقالُ : أعذب الأغانى ما افْعِلُ ،
وأطرف الشعر ما افْعِلُ ؛ قال ذو الرمة :
غرائبُ قد عرفن بكلُّ أفقٍ
من الآفاقِ ثُمُتَعَلُ افْعِلا

أي يتبدع بها غناءً بديعاً وصوتٌ مُحدثٌ .
ويقال لكلُّ شيءٍ يسوى على غير مثالٍ
تفكّمه : مُفَعَّلٌ ؛ ومنه قول لبيد :
فَرَمَيْتُ القَوْمَ رَشْقاً صائِياً
ليسَ بِالْعَصَلِ ولا بِالْمُفَعَّلِ

وقوله تعالى : «وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ
فاعِلُونَ» ؛ قال الرَّجَاحُ : معناه مؤننون .
وفعالُ الفأسُ والقُدومُ والمِطْرَقَةُ :

نصابها ، قال ابن مقبل :
وتَهوى إِذا العيسُ العتاقُ تافضلت
هوى قُدومِ القَيْنِ حالِ فاعِلِها

بمعنى نصابها ، وهو العمود الذي يُجعل في
خزنها يُعملُ به ؛ وأنشد ابن الأَعرابيِّ :
أَتَتْهُ وَهِيَ جانِحَةٌ يداها
جَنوحَ الهَرَقِيِّ عَلَى الفِعالِ

قال ابن بري : الفَعَالُ مَفْعُولٌ أبدأً إِلاَّ الفِعالُ
لِحَشَبَةِ الفَاسِ فَإِنَّها مَكسُورَةٌ الفاءِ ، يُقالُ :
يا بَابُوسُ أُولِجِ الفِعالِ فِي خَزْتِ الحَدَنانِ ،
وَالحَدَنانُ الفَاسُ الَّتِي لَها رَأْسٌ واحدٌ .

وَالفِعالُ أَيْضاً : مُصَدَّرُ فاعِلٍ .
وَالفِعالَةُ : العادَةُ . وَالفِعالُ : كِنائَةٌ عَنِ
حَياءِ النِّفاقِ وَغَيرِها مِنَ الإِناثِ .

وقال ابن الأَعرابيِّ : سئلَ اللُّبَيْرِيُّ عَنِ
جُرْحِهِ فقالَ : أَرَقِنِي وَجاءَ بِالْمُفَعَّلِ ، لِي
جاءَ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ ، قِيلَ لَهُ : أَتَقولُهُ فِي كُلِّ
شَيْءٍ ؟ قالَ : نَعَمْ ، أَقولُ جِاءَ مالٌ فلانٌ
بِالْمُفَعَّلِ ، وَجاءَ بِالْمُفَعَّلِ مِنَ النِّحْطِ ،
ويقالُ : عَدَّبَنِي وَجَّعَ سَهِرَنِي فِجاءَ بِالْمُفَعَّلِ
إِذا عانى مِنْهُ المَالمَ يَعهَدُ مِثْلَهُ فِيها مَصِي لَهُ .
ابنُ الأَعرابيِّ : افْعَلَّ فلانٌ حَدِيثاً إِذا
اخْتَرَقَهُ ؛ وَأَنشَدَ :

ذَكَرَ شَيْءٌ يا سَلْبِي قَدْ مَصَى
وَوُشاؤِ يَنْطِقُونَ المُفَعَّلِ
وَأفْعَلَّ عَلَيْهِ كِذِباً وَزُوراً ، أَي اخْتَلَقَ .
وَفَعَلَّتِ الشَّيْءُ فافْعَلَّ : كَقولِكَ كَسَرْتُهُ
فانكسر .

وَفِعالٍ : قَدْ جاءَ بِمعنى افْعَلَّ ، وَجاءَ
بِمعنى فاعِلَةٍ ، بِكسْرِ اللامِ .

* فَعَمُ * الفَعَمُ وَالأَفْعَمُ : المُمْتَلِي ، وَقيلَ :
الْفائِضُ امْتِلاءً . وَساعِدُ فَعَمٌ ، فَعَمَ يَفْعُمُ
فَعامَةً وَفَعُومَةً فَهُوَ فَعَمٌ : مُمْتَلِيٌ . وَوجهُ فَعَمٍ
وَجارِيَةٌ فَعَمَةٌ ، وَافْعَوعَمَ ؛ قال كَعْبٌ يَصِفُ
نَهراً :

مُفَعَّوعِمٌ صَحِبُ الأَدْيِ مُنْبِقُ
كَانَ فِيهِ أَكْفُ القَوْمِ نَصْطِقُنُ
وَفِي صِفَتِهِ ، عِلِّيٌّ : كانَ فَعَمَ
الأَوْصالِ ، أَي مُمْتَلِيٌ الأَعْضاءِ ؛ وَفِي قَصيدِ
كَعْبٍ :

صَحْمٌ مُقْلِدُها فَعَمٌ مُقْيِدُها
أَي مُمْتَلِكَةُ السَّاقِ . وَفِي حَدِيثِ أُسامَةَ :
وَإِنَّهُمُ أَحاطُوا لَيْلاً بِحاضِرِ فَعَمٍ ، أَي حَيُّ
مُمْتَلِيٌ بِأَهْلِهِ . وَفَعَمَهُ يَفْعُمُهُ وَأَفْعَمَهُ : مَلَأَهُ
وَبالغِ فِي مِثْلِهِ ؛ وَأَنشَدَ :

فَصَبَحَتْ وَالطَّيْرُ لَم تَكَلِّمْ
جايَةً طَمَّتْ بِسَيْلِ مُفَعَمٍ
وَأَفْعَمَتْ اللَّيْتَ بِرائِحَةِ القُودِ فافْعَوعَمَ ،

وَأَقَمَ الْمِسْكُ الْبَيْتَ : مَلَأَهُ بِرِيحِهِ . وَأَقَمَ الْبَيْتَ طَبِياً : مَلَأَهُ ، عَلَى الْمَثَلِ . وَأَفْوَعَمَ هُوَ : امْتَلَأَ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَوَ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ أَشْرَفَتْ لِأَقَعَمَتْ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ رِيحَ الْمِسْكِ ، أَيْ مَلَأَتْ ، وَيُرْوَى بِالْعَيْنِ . وَفَعَمَتْهُ رَائِحَةُ الطَّيْبِ وَأَفَعَمَتْهُ : مَلَأَتْ أَنْفَهُ ، وَالْأَعْرَفُ فَعَمَتْهُ ، بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ ؛ فَأَمَّا قَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِكَثِيرٍ :

أَيْ مَفْعُومٌ حَيْثُ كَانَ غُرُوبُ السَّوَانِي أُرْعَعَتْهُ التَّوَاصِيحُ فَإِنَّهُ زَعَمَ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ «مَفْعُومٌ» إِلَّا فِي هَذَا الْبَيْتِ ، قَالَ : وَهُوَ مِنْ أَفَعَمْتُ ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ لَبِيدٍ :

التَّاطِقُ الْمُبْرُزُ وَالْمَحْتُومُ وَهُوَ مِنْ أَبْرَزْتُ ، وَمِثْلُهُ الْمَضْمُومُ مِنْ أَضْعَمْتُ . الْأَزْهَرِيُّ : وَنَهَرَ مَفْعُومٌ أَيْ مُمْتَلِكٌ .

وَيُقَالُ : سَقَاةٌ مَفْعَمٌ وَمُقَامٌ ، أَيْ مَمْلُوءٌ ، وَأَنْشَدَ أَبُو سَهْلٍ فِي أَشْعَارِ الْفَصِيحِ فِي بَابِ الْمَشْدِدِ بَيْتاً آخَرَ جَاءَ بِهِ شَاهِداً عَلَى الصَّحِّ وَهُوَ :

أَبْيَضُ أَبْرَزُهُ لِلصَّحِّ رَافِيُهُ مُقَلَّدٌ قَضَبَ الرِّيحَانِ مَفْعُومٌ أَيْ مُمْتَلِكٌ لِحِمَاً . وَفَعَمَتِ الْمَرْأَةُ فَعَامَةً وَفُعُومَةً وَهِيَ فَعَمَةٌ : اسْتَوَى خَلْقُهَا وَعَظَّ سَاقُهَا ، وَسَاعِدٌ فَعَمٌ ؛ قَالَ :

بِسَاعِدِ فَعَمٍ وَكَفِّ خَاصِيهِ وَمُخَلَّخٍ فَعَمٍ ؛ قَالَ :

فَعَمٌ مُخَلَّخُهَا وَعَتٌّ مَوْزُهَا

عَدَبْتُ مُقْبِلَهَا طَعَمُ السَّدَا فُوها السَّدَا هُنَا : الْبَلْحُ الْأَخْضَرُ ، وَاجِدَتْهُ سَدَاةٌ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْعَسَلُ ، مِنْ قَوْلِهِمْ سَدَتِ النَّحْلُ تَسَدُوا سَدَاً . الْجَوْهَرِيُّ : أَفَعَمْتُ الرَّجُلَ مَلَأْتُهُ غَضَباً ، وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي ثَرَابٍ قَالَ : سَمِعْتُ وَقِيعاً السَّلْمَى يَقُولُ أَفَعَمْتُ الرَّجُلَ وَأَفَعَمْتُهُ إِذَا

مَلَأْتُهُ غَضَباً أَوْ فَرَحاً .

• فَعَامٌ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْأَفْعَاءُ الرُّوَاحُ الطَّيْبَةُ .

وَفَعَا فُلَانٌ شَيْئاً إِذَا فَتَنَهُ .

وَقَالَ شَمِرٌ فِي كِتَابِ الْحَيَاتِ : الْأَفْعَى مِنَ الْحَيَاتِ الَّتِي لَا تَبْرَحُ ، إِنَّمَا هِيَ مَتْرَحِيَةٌ ، وَتَبْرَحُهَا اسْتِدَارَتُهَا عَلَى نَفْسِهَا وَتَحْوِيهَا ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

زُرْقِ الْعُيُونِ مَتَلَوَاتِ حَوْلَ أَفَاعٍ مَتَحَوَاتِ

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْأَفْعَى حَيَّةٌ عَرَبِيَّةٌ عَلَى الْأَرْضِ ، إِذَا مَسَتْ مُتَنَبِّئَةً يَتَّبِعِينَ أَوْ ثَلَاثَةٌ تَمْشِي بِأَنفَانِهَا تَلْكَ ، خَشْنَاءُ يَجْرَسُ بَعْضُهَا بَعْضاً ، وَالْجَرَسُ الْحَكُّ وَالذَّلْتُكُ .

وَسُئِلَ أَعْرَابِيٌّ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَنِ الْجَرَسِ فَقَالَ : هُوَ الْعَدْوُ الْبَطِيءُ . قَالَ : وَرَأْسُ الْأَفْعَى عَرِيضٌ كَأَنَّهُ فَلَكَهٌ وَلَهَا قَرْنَانِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَتْلِ الْمُحْرِمِ الْحَيَاتِ ، فَقَالَ لَا بَأْسَ بِقَتْلِهِ الْأَفْعَى ، وَلَا بَأْسَ بِقَتْلِ الْجِدْوِ ، فَقَلَبَ الْأَلْفَ فِيهَا وَآوَأَ فِي لُغَتِهِ ؛ أَرَادَ الْأَفْعَى وَهِيَ لُغَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْلِبُ الْأَلْفَ يَاءً فِي الْوَقْفِ ، وَبَعْضُهُمْ يُشَدِّدُ الْوَاوَ وَالْيَاءَ ، وَهَمْزُهَا زَائِدَةٌ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : الْأَفْعَى لَا تَتَفَعُّ مِنْهَا رُفِيَةٌ وَلَا تِرْيَاقٌ ، وَهِيَ حَيَّةٌ رَفِشَاءٌ دَقِيقَةٌ الْعُنُقِ عَرَبِيَّةٌ الرَّأْسِ ؛ زَادَ ابْنُ سِيدَةَ : وَرَبَّمَا كَانَتْ ذَاتَ قَرْنَيْنِ ، تَكُونُ وَضْفاً وَاسْماً ، وَالْاسْمُ أَكْثَرُ ، وَالْجَمْعُ أَفَاعٍ . وَالْأَفْعَوَانُ ، بِالضَّمِّ : ذَكَرَ الْأَفْعَامِيُّ ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الرُّبَيْرِ : أَنَّهُ قَالَ لِمَعَاوِيَةَ لَا تُطْرَقُ إِطْرَاقُ الْأَفْعَوَانِ ؛ هُوَ بِالضَّمِّ ذَكَرَ الْأَفْعَامِيُّ . وَأَرْضٌ مَفْعَاةٌ : كَثِيرَةُ الْأَفْعَامِيِّ . الْجَوْهَرِيُّ : الْأَفْعَى حَيَّةٌ ، وَهِيَ أَفْعَلٌ ، تَقُولُ هَلِيزِ أَفْعَى بِالْتَّوِينِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهُوَ مِنَ الْبَيْعِلِ أَفْعَلٌ ، وَأَرْوَى مِثْلُ أَفْعَى فِي

الْإِعْرَابِ ، وَمِثْلُهَا أَرْطَى .

وَتَفَعَّى الرَّجُلُ : صَارَ كَالْأَفْعَى فِي الشَّرِّ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

رَأَتْهُ عَلَى قَوْتِ الشَّبَابِ وَأَنَّهُ

تَفَعَّى لَهَا إِخْوَانُهَا وَنَصِيرُهَا وَأَفْعَى الرَّجُلُ إِذَا صَارَ فَاشِرًا بَعْدَ خَيْرٍ . وَالْفَاعِي : الْعَضْبَانُ الْمُرِيدُ .

أَبُو زَيْدٍ فِي سِيَاتِ الْإِيلِيلِ : مِنْهَا الْمُفْعَاةُ الَّتِي سَمَّيْتُهَا كَالْأَفْعَى ؛ وَقِيلَ هِيَ السَّمَّةُ نَفْسُهَا ، قَالَ : وَالْمَفْعَاةُ كَالْأَفْعَامِيِّ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : جَمَلٌ مَفْعَى إِذَا وَسِمَ هَلِيزِ ، وَقَدْ فَعَيْتُهُ أَنَا .

وَأَفَاعِيَةٌ : مَكَانٌ ؛ وَقَوْلُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي كِلَابٍ :

هَلْ تَعْرِفُ النَّارُ بِنَدَى الْبَنَاتِ

إِلَى الْبَرِّيَاتِ إِلَى الْأَفْعَاةِ

أَيَّامَ سَعْدَى وَهِيَ كَالْمَهَاةِ

أَدْخَلَ الْهَاءَ فِي الْأَفْعَى ، لِأَنَّهُ ذَهَبَ بِهَا إِلَى الْهَضْبَةِ .

وَالْأَفْعَى : هَضْبَةٌ فِي بِلَادِ بَنِي كِلَابٍ .

• فَعْرَهُ فَعْرَافُهُ يَفْعَرُهُ وَيَفْعَرُهُ (الْأَحِيرَةُ عَنْ أَبِي زَيْدٍ) ، فَعْرًا وَفَعْرًا ؛ فَحَهُ وَسَحَاهُ ؛ وَهُوَ وَاسِعٌ فَعْرَ الْقَمَرِ ؛ قَالَ حُمَيْدٌ بْنُ ثَوْرٍ يَصِفُ حَامَةً :

عَجِبْتُ لَهَا أَنِّي يَكُونُ غِنَاؤُهَا

فَصِيحاً . وَلَمْ تَفْعَرْ بِمَنْطِقِهَا فَمَا ؟

يَعْنِي بِالْمَنْطِقِ بُكَاءُهَا .

وَفَعَّرَ الْقَمَرُ نَفْسَهُ وَأَنْفَعَرَ : أَنْفَحَ ، يَنْفَعِدُ وَلَا يَنْفَعِدُ . وَفِي حَدِيثِ الرَّوْبَا : فَيَفْعَرُ فَاهُ فَيُلْقِمُهُ حَجَرًا ، أَيْ يَفْتَحُهُ . وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَخَذَ ثَمَرَاتِ فَلَكَهَنٍ ، ثُمَّ فَعَّرَ فَ الصَّبِيِّ وَتَرَكَهَا فِيهِ .

وَفِي حَدِيثِ عَصَا مُوسَى ، عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : فَأَذَا هِيَ حَيَّةٌ عَظِيمَةٌ فَاعِرَةٌ فَاهَا . وَفِي حَدِيثِ الثَّابِعِيِّ الْجَعْلِيِّ : كَلَّمَا سَقَطَتْ لَهُ سِنَّةٌ فَعَرَّتْ لَهُ سِنَّةٌ ؛ قَوْلُهُ فَعَرَّتْ أَيْ طَلَعَتْ ، مِنْ قَوْلِكَ فَعَّرَ فَاهُ إِذَا فَحَهُ ،

كَانَهَا تَنْطَطِرُ وَتَنْتَحُّ كَمَا يَنْطَطِرُ وَيَنْتَحُّ
النبات؛ قال الأزهرى: صوابه نَعَرَتْ،
بالثاء، إلا أن تكون الفاء مبدلة من الثاء.
وقرأ الفم: مشقة.

وَأَفْعَرُ النَّجْمُ، وَذَلِكَ فِي الشَّاءِ، لِأَنَّ
الْثَرِيًّا إِذَا كَبِدَ السَّمَاءَ مِنْ نَظَرٍ إِلَيْهِ فَعَرَّ فَا،
أَي فَتَحَهُ. وَفِي التَّهْدِيدِ: فَعَرَّ النَّجْمُ، وَهُوَ
الْثَرِيًّا إِذَا حَلَّقَ قِصَارَ عَلَى قِمَّةِ رَأْسِيكَ، فَمَنْ
نَظَرَ إِلَيْهِ فَعَرَّ فَا.

وَالْفَعْرُ: الْوَرْدُ إِذَا فَتَحَ. قَالَ اللَّيْثُ:
الْفَعْرُ الْوَرْدُ إِذَا فَعِمَ وَفَتَحَ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:
إِحَالُهُ أَرَادَ الْفَعْوُ، بِالْوَاوِ، فَصَحَّفَهُ وَجَعَلَهُ
رَاءً. وَأَنْفَعَرَ الثَّوْرُ: تَفَتَّحَ.

وَالْمَفْعُورَةُ: الْأَرْضُ الْوَاسِعَةُ، وَرَبَّيَا
سُمِّيَتْ الْمَفْعُورَةُ فِي الْجَبَلِ إِذَا كَانَتْ دُونَ
الْكَهْفِ مَفْعُورَةً، وَكُلُّهُ مِنَ السَّعَةِ.

وَالْفَعْرُ: أَقْوَاهُ الْأَوْدِيَّةِ، الْوَاحِدَةُ فَعْرَةٌ؛
قَالَ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ:

كالبعض في الروض المنور قد
أفضى إليه إلى الكئيب فعر
والفغار: لقب رجل من فرسان
العرب، سمي بهذا البيت:

فَعَرْتُ لَدَى الثُّعْمَانِ لَمَّا لَقِيْتُهُ
كَأَ فَعَرْتُ لِلْحَيْضِ شَمَطَاءَ عَارِكُ
وَالْفَاعِرَةُ: ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْبِ، وَقِيلَ:
إِنَّهُ أَصُولُ الثُّبُلُوفِ الْهِنْدِيِّ.

وَالْفَاعِرُ: دَوْبِيَّةٌ أَبْرَقُ الْأَنْفِ يَلْكُحُ
النَّاسَ، صِفَةٌ غَالِبَةٌ كَالْغَارِبِ، وَدَوْبِيَّةٌ
لَا تَزَالُ فَاعِرَةً فَاهَا يُقَالُ لَهَا الْفَاعِرُ.

وَفَعْرَى: اسْمٌ مَوْضِعٌ؛ قَالَ كَثِيرٌ عَزَّةً:
وَأَتَّبَعْتُهَا عَيْتِي حَتَّى رَأَيْتَهَا
أَلَمْتُ بِفَعْرَى وَالْقِتَانِ تَزُورُهَا

• فَعِمَ • فَتَحَ الْوَرْدُ بِفَعْمٍ فَعُومًا: انْفَتَحَ،
وَكَذَلِكَ تَفَعَّمَ، أَيْ تَفَتَّحَ. وَفَعِمَتْ الرَّائِحَةُ
السُّدَّةُ: فَتَحَتْهَا. وَأَنْفَعَمَ الرُّكَامُ وَأَفْتَعَمَ:
انْفَرَجَ. وَفَعِمَةُ الطَّيْبِ: رَائِحَتُهُ. فَعِمْتُهُ
تَفَعَّمْتُهُ فَعْمًا وَفَعُومًا: سَدَدْتُ حَيَاثِيمَهُ. وَفَى

الْحَدِيثُ: لَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْحُورِ الْعَيْنِ
أَشْرَفَتْ لِأَفَعَمَتْ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ
بِرِيحِ الْمِسْكِ، أَيْ لَمَلَّتْ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: الرَّوَابِيَةُ لِأَفَعَمَتْ، بِالْعَيْنِ،
قَالَ: وَهُوَ الصَّوَابُ. يُقَالُ: فَعِمْتُ الْإِنَاءَ
فَهُوَ مَفْعُومٌ إِذَا مَلَأْتَهُ، وَقَدْ مَرَّ تَفْسِيرُهُ.
وَالرَّيْحُ الطَّيْبَةُ تَفَعَّمُ الْمَرْكُومَ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:
فَفَعِمْتُ مِسْكَ تَفَعَّمِ الْمَفْعُومَا
وَوَجَدْتُ فَعِمَةَ الطَّيْبِ وَفَعُوتَهُ أَيْ
رِيحَهُ.

وَالْفَعْمُ، بِفَتْحِ الْعَيْنِ: الْأَنْفُ؛ (عَنْ
كُرَاعٍ)، كَأَنَّهُ إِنَّمَا سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ الرِّيحَ
تَفَعَّمُهُ. أَبُو زَيْدٍ: بَهْظَتُهُ أَخَذْتُ بِفَعْمِهِ
وَبِفَعْمِهِ؛ قَالَ شَمِيرٌ: أَرَادَ بِفَعْمِهِ فَعْمَهُ،
وَبِفَعْمِهِ أَنْفَهُ. وَالْفَعْمُ، بِالتَّحْرِيكِ:
الْحِرْصُ. وَفَعِمَ بِالشَّيْءِ فَعِمًا فَهُوَ فَعِيمٌ: لَهَجَ
بِهِ، وَأَوَّلِجَ بِهِ، وَحَرَّصَ عَلَيْهِ؛ قَالَ
الْأَعَشَى:

تَوُّمٌ دِيَارٌ بَنِي عَامِرٍ
وَأَنْتَ بِأَلِ عَقِيلٍ فَعِيمٌ
قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: يُرِيدُ عَامِرَ بْنَ صَعْصَعَةَ
وَعَقِيلَ بْنَ كَعْبِ بْنِ عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ.

وَكَلَّبَ فَعِيمٌ: حَرِيصٌ عَلَى الصَّيْدِ؛
قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

فَسِيدْرُكُنَا فَعِيمٌ دَاجِنٌ
سَمِيعٌ بَصِيرٌ طَلُوبٌ نَكِيرٌ

ابْنُ السُّكَيْتِ: يُقَالُ مَا أَشَدَّ فَعِمَ هَذَا
الْكَلْبُ بِالصَّيْدِ، وَهُوَ ضَرَاوَتُهُ وَدَرَبَتُهُ.
وَالْفَعْمُ: الْقَمُّ أَجْمَعُ، وَيُحَرِّكُ فَيُقَالُ فَعِمَ.
وَفَعِمَهُ أَيْ قَبَلَهُ؛ قَالَ الْأَغْلَبِيُّ الْعِجْلِيُّ:

بَعْدَ شَسِيمِ شَاغِبٍ وَفَعِمَ
وَكَذَا الْمُفَاعِمَةُ؛ قَالَ هُدْبَةُ بْنُ حَشْرَمٍ:

مَتَى تَقُولُ الْقُلُوصَ الرُّوَاسِيَا
يُدْنِينَ أُمَّ قَاسِمٍ وَقَاسِيَا
الْأَتْرَيْنِ الدَّمْعَ مِثِّي سَاجِيَا
حِذَارَ دَارِ مِثْكَ أَنْ ثَلَاثِيَا؟
وَاللَّهُ لَا يَشْفِي الْفَوَادِ الْمَاهِيَا
تَسْأَلُكَ اللَّبَاتِ وَالْمَآكِيَا

وَفِي رَوَابِيَةٍ:

نَفَثَ الرُّقَى وَعَقَدَكَ النَّبَاتِيَا
وَلَا اللِّزَامُ دُونَ أَنْ تُفَاعِمَا
وَلَا الْفَعَامُ دُونَ أَنْ تُفَاقِمَا
وَتَرَكَبَ الْقَوَائِمَ الْقَوَائِمَا

وَفَعِمَ بِالْمَكَانِ فَعِمًا: أَقَامَ بِهِ وَلَزِمَهُ.
وَأَخَذَ بِفَعْمِ الرَّجُلِ أَيْ بِلَفْقِهِ وَلِحْيَتِهِ
كَفَعْمِهِ.

وَفِي الْحَدِيثِ: كُلُوا الْوَعْمَ وَاطْرَحُوا
الْفَعْمَ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْوَعْمُ مَا تَسَاقَطَ مِنَ
الطَّعَامِ، وَالْفَعْمُ مَا يَلْتَقِي بَيْنَ الْأَسْنَانِ، أَيْ
كُلُوا فَنَاتِ الطَّعَامِ وَارْمُوا مَا يُخْرِجُهُ
الْحِلَالُ، قَالَ: وَقِيلَ هُوَ بِالْعَكْسِ.

• فَعَا • الْفَعْوُ وَالْفَعْوَةُ وَالْفَاعِيَةُ: الرَّائِحَةُ
الطَّيْبَةُ؛ (الْأَخِيرَةُ عَنْ ثَعْلَبٍ). وَالْفَعْوَةُ:
الرَّهْرَةُ. وَالْفَعْوُ وَالْفَاعِيَةُ: وَرَدَ كُلُّ مَا كَانَ

مِنَ الشَّجَرِ لَهُ رِيحٌ طَيِّبَةٌ لَا تَكُونُ لِغَيْرِ ذَلِكَ.
وَأَفْعَى النَّبَاتُ أَيْ خَرَجَتْ فَاغِيَتُهُ. وَأَفَعَّتْ
الشَّجَرَةُ إِذَا أَخْرَجَتْ فَاغِيَتَهَا، وَقِيلَ: الْفَعْوُ
وَالْفَاعِيَةُ نَوْرُ الْحِنَاءِ خَاصَّةً، وَهِيَ طَيِّبَةٌ

الرَّيْحُ، تَخْرُجُ أَشْثَالُ الْعَاقِيْدِ، وَيَنْفَتِحُ فِيهَا
نَوْرٌ صِغَارٌ، فَجَسْتِي وَيُرَبِّبُ بِهَا الدَّهْنَ. وَفَى
حَدِيثِ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ، تُعَجِّبُهُ الْفَاعِيَةُ. وَدُهْنٌ مَفْعُومٌ:

مُطَيَّبٌ بِهَا. وَفَعَا الشَّجَرُ فَعُومًا وَأَفْعَى: تَفَتَّحَ
نَوْرُهُ قَبْلَ أَنْ يُشِيرَ. وَيُقَالُ: وَجَدْتُ مِنْهُ فَعُورَةً
طَيِّبَةً وَفَعْمَةً. وَفِي الْحَدِيثِ: سَيِّدُ رَيْحَانِ
أَهْلِ الْجَنَّةِ الْفَاعِيَةُ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْفَاعِيَةُ

نَوْرُ الْحِنَاءِ؛ وَقِيلَ: نَوْرُ الرِّيحَانِ؛ وَقِيلَ:
نَوْرُ كُلِّ نَبْتٍ مِنْ أَنْوَارِ الصَّحْرَاءِ الَّتِي
لَا تُزْرَعُ؛ وَقِيلَ: فَاغِيَةُ كُلِّ نَبْتٍ نَوْرُهُ.
وَكَلُّ نَوْرٍ فَاغِيَةٌ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّى لِأَوْسِ
ابْنِ حَجْرٍ:

لَا زَالَ رَيْحَانٌ وَفَعْوُ نَاضِرٌ
يَجْرِي عَلَيْكَ بِمَسْبِلِ هَطَالٍ
قَالَ: وَقَالَ الْغُرَيَّانُ:

فَقُلْتُ لَهُ جَادَتْ عَلَيْكَ سَحَابَةٌ
بِتَوْهٍ يُنْدَى كُلُّ فَعْوٍ وَرِيحَانٍ
وَسُئِلَ الْحَسَنُ عَنِ السَّلْفِ فِي الرَّعْفَرَانِ
فَقَالَ: إِذَا فَعَا، يُرِيدُ إِذَا نَوَّرَ، قَالَ:
وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ إِذَا انْتَشَرَتْ رَائِحَتُهُ، مِنْ
فَعَتِ الرَّائِحَةُ فَعْوًا، وَالْمَعْرُوفُ فِي خُرُوجِ
النَّوْرِ مِنَ الثَّبَاتِ أَفْعَى، لَا فَعَا.
الْفَرَاءُ: هُوَ الْفَعْوُ وَالْفَاعِيَةُ لَوْرُ الْحِنَاءِ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْفَاعِيَةُ أَحْسَنُ الرِّيَاحِينَ
وَأَطْيَبُهَا رَائِحَةٌ. شَمِرٌ: الْفَعْوُ نَوْرٌ، وَالْفَعْوُ
رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ؛ قَالَ الْأَسْوَدُ بْنُ يَعْفَرَ:
سَلَاةُ الدَّنِّ مَرْفُوعًا نَصَابِيَهُ

مُقَلَّدَ الْفَعْوِ وَالرِّيْحَانِ مَلَكُومًا
وَالْفَعَى، مَقْصُورٌ: الْبُسْرُ الْفَاسِدُ
الْمُعْتَبَرُ؛ قَالَ قَيْسُ بْنُ الْحَطِيمِ:
أَكْتُمُ تَحْسِبُونَ قِتَالَ قَوْمِي

كَأَكْلِكُمْ الْفَعَايَا وَالْهَيْبِدَا؟
وَقَالَ ابْنُ سَيْدَةَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ (١):
الْفَعَى فَسَادُ الْبُسْرِ. وَالْفَعَى، مَقْصُورٌ: الثَّمَرُ
الَّذِي يَغْلُظُ وَيَصِيرُ فِيهِ مِثْلُ أَجْنَحَةِ الْجَرَادِ

كَالْفَعَى. قَالَ اللَّيْثُ: الْفَعَى ضَرْبٌ مِنَ
الثَّمَرِ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هَذَا خَطَأٌ. وَالْفَعَى:
دَاءٌ يَفْعُ عَلَى الْبُسْرِ مِثْلَ الْعُبَارِ، وَيُقَالُ:
مَا الَّذِي أَفْنَاكَ، أَيْ أَغْضَبَكَ وَأَوْرَمَكَ؛
وَأَنْشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ:

وَصَارَ أَمْثَالَ الْفَعَى ضَرَائِرِي
وَقَدْ أَفْعَتِ النَّحْلَةُ غَيْرَهُ: الْإِغْفَاءُ فِي
الرُّطْبِ مِثْلُ الْإِغْفَاءِ سَوَاءً. وَالْفَعَى:
مَا يَخْرُجُ مِنَ الطَّعَامِ قَدِيمٌ بِهِ كَالْفَعَى.

أَبُو الْعَبَّاسِ: الْفَعَى الرَّدِيُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ،
مِنْ النَّاسِ وَالْمَأْكُولِ وَالْمَشْرُوبِ
وَالْمَرْكُوبِ، وَأَنْشَدَ:

إِذَا فَعْتَهُ قَدَمْتِ لِلْقَتَا
لِ قَرِّ الْفَعَى وَصَلِينَا بِهَا
ابْنُ سَيْدَةَ: وَالْفَعَى مِثْلُ فِي الْقَمْرِ وَالْعَلْبَةِ

(١) قوله: «موضع آخر» أي في باب الباء،
والمؤلف لم يفرد الواو من البالي، كما صنع
ابن سيده وتبعه المجد، لكنه قصر هنا.

وَالْجَفْتَةُ. وَالْفَعَى: دَاءٌ، (عَنْ كُرَاعٍ)،
وَلَمْ يَحُدَّهُ؛ قَالَ: غَيْرَ أَنِّي أَرَاهُ الْمِثْلَ فِي
الْقَمْرِ. وَأَخَذَ يَفْعُوهُ أَيْ يَفْعِيهِ. وَرَجُلٌ أَفْعَى
وَأَمْرَةٌ فَعْوَاءٌ إِذَا كَانَ فِي فِيمِ مِثْلٍ.

وَأَفْعَى الرَّجُلُ إِذَا افْتَعَرَ بَعْدَ غَنَى، وَأَفْعَى
إِذَا عَصَى بَعْدَ طَاعَةٍ، وَأَفْعَى إِذَا سَمِعَ بَعْدَ
حُسْنٍ، وَأَفْعَى إِذَا دَامَ عَلَى أَكْلِ الْفَعَى،
وَهُوَ الْمُتَغَيِّرُ مِنَ الْبُسْرِ الْمُتَتَرِّبِ.

وَالْفَعْوَاءُ: اسْمٌ، وَقِيلَ: اسْمٌ رَجُلٍ أَوْ
لَقَبٌ؛ قَالَ عَنَتْرَةُ:
فَهَلَّا وَفَى الْفَعْوَاءُ عَمْرُو بْنُ جَابِرٍ
بِدَمِيهِ، وَابْنُ اللَّيْثِ عَصِيدُ

فَقَا هُ فَعَا هُ فَقَا الْعَيْنَ وَالْبَتْرَةَ وَنَحْوَهَا يَفْعُوهَا فَعْنَا
وَفَعَاها تَفْعِيَةً، فَانْفَقَاتِ وَتَفَقَّاتِ: كَسَرَهَا.
وَقِيلَ قَلَعَهَا وَبَحَقَهَا، (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ). وَفَى
الْحَدِيثِ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ

بِعَبْرٍ إِذْنَهُمْ، فَفَعَّوُوا عَيْنَهُ، لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِمْ
شَيْءٌ، أَيْ شَقُّوْهَا. وَالْفَقْوُ: الشَّقُّ
وَالْبَحْصُ. وَفَى حَدِيثِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ:
أَنَّهُ فَقَا عَيْنَ مَلِكِ الْمَوْتِ. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ:

كَأَنَّمَا فَعَّقَى فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرُّمَّانِ، أَيْ
بُحِصَصَ. وَفَى حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ: تَفَقَّاتِ أَي انْفَلَقَتْ وَأَنْشَقَّتْ.

وَمِنْ مَسَائِلِ الْكِتَابِ: تَفَقَّاتُ شَحْمًا،
بِنَصْبِهِ عَلَى التَّمْيِيزِ، أَيْ تَفَقَّاتُ شَحْمِي، فَنُقِلَ
الْفِعْلُ فَصَارَ فِي اللَّفْظِ لِي، فَخَرَجَ الْفَاعِلُ،
فِي الْأَصْلِ، مُتَمَيِّزًا، وَلَا يَجُوزُ عَرَقًا

نَصَبِيَّتٌ، وَذَلِكَ أَنَّ هَذَا الْمُتَمَيِّزَ هُوَ الْفَاعِلُ
فِي الْمَعْنَى، فَكَمَا لَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ الْفَاعِلِ عَلَى
الْفِعْلِ كَذَلِكَ لَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ الْمُتَمَيِّزِ، إِذْ كَانَ
هُوَ الْفَاعِلُ فِي الْمَعْنَى، عَلَى الْفِعْلِ؛ هَذَا

قَوْلُ ابْنِ جَنِّي.
وَقَالَ: وَيُقَالُ لِلضَّعِيفِ الْوَادِعِ: إِنَّهُ
لَا يَفْعَى الْبَيْضَ.

اللَّيْثُ: انْفَقَّاتِ الْعَيْنَ وَانْفَقَّاتِ الْبَتْرَةَ،
وَبَكَى حَتَّى كَادَ يَفْعَى بَطْنَهُ: يَشْتَقُّ.
وَكَانَتْ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا بَلَغَ إِبِلُ

الرَّجُلِ مِنْهُمْ أَلْفًا فَقَا عَيْنَ بَعِيرٍ مِنْهَا وَسَرَحَهُ
حَتَّى لَا يَسْتَمِعَ بِهِ. وَأَنْشَدَ:

غَلَبَتْكَ بِالْمَفْقَى وَالْمَعْنَى
وَبَيَّتِ الْمُحْتَبَى وَالْحَاقِقَاتِ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَيْسَ مَعْنَى الْمَفْقَى فِي هَذَا
الْبَيْتِ، مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ اللَّيْثُ، وَإِنَّمَا أَرَادَ بِهِ
الْفَرَزْدَقُ قَوْلَهُ لَجَبْرِ:

وَلَسْتَ وَلَوْ فَقَّاتِ عَيْنَكَ وَاحِدًا
أَبَا لَكَ إِنْ عُدَّ الْمَسَاعِي كَدَارِمٍ
وَتَفَقَّاتِ الْبُهْمَى تَفَقُّوًا: انْشَقَّتْ لَفَائِضُهَا
عَنْ نَوْرِهَا. وَيُقَالُ: فَقَّاتِ فَعْنَا إِذَا تَشَقَّقْتَ

لَفَائِضُهَا عَنْ تَمَرَّتِهَا.
وَتَفَقَّاتِ اللَّمْلُ وَالْفَرَحُ، وَتَفَقَّاتِ السَّحَابَةُ
عَنْ مَائِهَا: تَشَقَّقَتْ. وَتَفَقَّاتِ: تَبَعَجَتْ
بِأَيْهَا. قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ:

تَفَقَّاتِ قَوْفَةَ الْقَلْعِ السَّوَارِي
وَجُنَّ الْحَازِبَا بِه جُنُونَا
الْحَازِبَا: صَوْتُ الدُّبَابِ، سُمِّيَ الدُّبَابُ
بِهِ، وَهِيَ صَوْتَانِ جُمْلًا صَوْتًا وَاحِدًا، لِأَنَّ
صَوْتَهُ حَازِبَا. وَمَنْ أَعْرَبَهُ نَزَلَهُ مِثْرَلَةَ الْكَلِمَةِ

الْوَاحِدَةَ فَقَالَ: حَازِبَا. وَهَلَا فِي قَوْلِهِ تَفَقَّاتِ
قَوْفَةَ عَائِدَةً عَلَى قَوْلِهِ بِهَجَلٍ فِي الْبَيْتِ الَّذِي
قَبْلَهُ:

بِهَجَلٍ مِنْ قَسَا ذَفِيرِ الْخُرَامِي (٢)
تَهَادَى الْجَرِيبَا بِه الْحَيِينَا
بِعْنَى قَوْقِ الْهَجَلِ. وَالْهَجَلُ: هُوَ الْمُطْمِئِنُّ
مِنْ الْأَرْضِ. وَالْجَرِيبَا: الشَّهَالُ.

وَيُقَالُ: أَصَابَتْهَا فَعَاةٌ، أَيْ سَحَابَةٌ
لَا رَعْدَ فِيهَا وَلَا بَرْقَ، وَمَطَرَهَا مُتَقَارِبٌ.
وَالْفَقْوُ: السَّايِبَةُ الَّتِي تَنْفَعِي عَنْ رَأْسِ
الْوَالِدِ. وَفَى الصَّحاحِ: وَهُوَ الَّذِي يَخْرُجُ

عَلَى رَأْسِ الْوَالِدِ، وَالْجَمْعُ فَقْوَةٌ.
وَحَكَى كُرَاعٌ فِي جَمْعِهِ فَاقِيَاهُ، قَالَ:
وَهَذَا غَلَطٌ، لِأَنَّ مِثْلَ هَذَا لَمْ يَأْتِ فِي
الْجَمْعِ. قَالَ: وَأَرَى الْفَاقِيَاهُ لَعْنَةً فِي الْفَقْوِ

كَالسَّايِبَا، وَأَصْلُهُ فَاقِيَاهُ، بِالْهَمْزِ، فَكِرَةٌ
(٢) قوله: «هجل» سيأتي في قسا عن
المحكم: بجو.

اجتماع الهمزتين ليس بينهما إلا ألف ، فقلبت الأولى ياء .

ابن الأعرابي : الفمأة : جلدة رقيقة تكون على الأنف ، فإن لم تكسفها مات الولد .

الأضمى : السايه : الله الذى يكون على رأس الولد . ابن الأعرابي : السايه : السلى الذى يكون فيه الولد وكثر ما يواهم العام ، أى كثر نواجهم . والسخذ : دم وماء فى السايه . والفقء : الله الذى فى المييمة ، وهو السخذ والسخت والسخط . وناقفة فقاى ، وهى التى يأخذها داء يقال له الحقوة ، فلا تبول ولا تبهر ، وربما شرفت عروقها ولحمها بالدم فانتفخت ، وربما انتفخت كرشها من شدة انتفاخها ، فهى الفقىء حينئذ . وفى الحديث : أن عمر رضى الله عنه قال فى ناقه منكيرة : ما هى بكنا ولا كذا ، ولا هى بفقء فشرق عروقها . الفقىء : الذى يأخذها داء فى البطن كما وصفناه ، فإن ذبج وطبخ امكلات القندر منه دما ، وقيل يقال للذكر والأثى .

والفقا : خروج الصدر والفسا : دخول الصليب . ابن الأعرابي : أفا إذا انحصف صدره من علة .

والفقء : نقر فى حجر أو غلط يجمع فيه الله . وقيل هو كالحفرة تكون فى وسط الأرض . وقيل : الفقء كالحفرة فى وسط الحرة . والفقء : الحفرة فى الجبل ، شك أبو عبيد فى الحفرة أو الجفرة ، قال : وهما سواء . والفقء كالفقء ، وأنشد نعلب : فى صدره مثل الفقىء المطمئن وزواه بعضهم مثل الفقىء ، على لفظ التصغير . وجمع الفقىء فقان .

والمفقئة : الأودية التى تشق الأرض شقا ، وأنشد للفرزدق :

أعدل دارمأ ببنى كليب
وتعدل بالمفقئة الشعابا (١)

(١) مما يستدرك به على المؤلف ما فى =

والفقء : موضع .

• فقح . الأزهرى : التفقح التفقح فى الكلام ، ومنهم من عم فقال : التفقح التفقح .

وفقح الجرؤ وفقح : وذلك أول ما يفتح عينيه ، وهو صغير ، يقال : فقح الجرؤ وجصص إذا فقح عينيه ، وصاصا إذا لم يفتح عينيه . قال أبو عبيد : وفى حديث عبيد الله بن جحش أنه تصبر بعد إسلامه ، فقيل له فى ذلك ، فقال : إنا فقحنا وصاصأنا ، أى وضح لنا الحق وعينيتم عنه ، وقال ابن بريقى أى أبصرنا رشدنا ولم تبصروا ، وهو مستمار .

وفقح الورد إذا تفقح . وفقح الشجر : انشقت عيون ورقه وبنت أطرافه .

والفقاح : غيبة نحو الأقموان فى الثبات والمنبت ، واجدته فقاحة ، وهى من نبات الرمل ، وقيل : الفقاح أشد انغيام زهرة من الأقموان ، يلزق به الثراب كما يلزق بالترية والحمصيص ، وقيل : فقاح كل نبت زهره حين يفتح على أى لونه كان ، واجدته فقاحة ، قال عاصم بن منظور :

كانك فقاحة نورت

مع الصبح فى طرف الحائر
وقيل : الفقاح نور الإذخِر . الأزهرى :

الفقاح من العطر وقد يجعل فى الدواء ، يقال له فقاح الإذخِر ، والواحدة فقاحة ، قال : وهو من الحشيش ، وقال الأزهرى : هو نور الإذخِر إذا تفتح برؤومه . وكل نور تفتح فقد تفتح ، وكذلك الورد وما أشبهه من براعم الأتوار . وتفتحت الوردة : تفتحت .

= التهذيب ، قيل لامرأة : إنك لم تحسى الخرز فانقتيه ، أى أعيدى عليه . يقال : افتتاه أى أعدت عليه ، وذلك أن يجعل بين الكلبين كلبة كما تخاط البوارى إذا أعيد عليه ، والكلبة السير أو الخيط فى الكلبة وهى منبثة فتدخل فى موضع الخرز ويحتل الخازر يده فى الإدارة ثم يد السير والخيط .

وعلى فلان حلة فقاحية ، وهى على لونه الورد حين هم أن يفتح .

وامرأة فقاح ، بغير هاء (عن كراع) : حسنة الخلق حادثة . وفقاحة اليد وفقحتها : راحتها ، بمانية ، سميت بذلك لإتساعها .

والفقحة : منديل الإحرام ، كل ذلك بلغتهم .

والفقحة : معروفة ، قيل : هى خفة اللب ، وقيل : اللب الواسع ، وقيل : هى اللب يجمعها ثم كثر حتى سمي كل دبر فقحة ، قال جرير :

ولو وضعت فقاح بنى نعيم
على حيث الحديد إذا لذابا
والجمع الفقاح . وهم يتفاحون إذا جعلوا ظهورهم لظهورهم ، كما تقول : يتفاحون ويتفاحرون .

وفقح الشيء يفقحه فقحا : سقه كما بسف اللوام ، بمانية .

• فقحل . فقحل الرجل إذا أسرع القصب فى غير موضعه . الفراه : رجل فقحل سريع القصب .

• فقح . فقحه فقحا : كفقحه ، والله أعلم .

• فقد . فقد الشيء يقده قدا وفقدانا وفقودا ، فهو مفقود وقيد : عديمه ، وأفده الله إياه .

والفاقد من النساء : التى يموت زوجها أو ولدها أو حبيبتها . أبو عبيد : امرأة فاقد : هى الكول ، وأنشد الليث :

كانها فاقد شطاه موعلة
ناحت وجاوتها نكد مناكيد (٢)

(٢) قوله : « مناكيد » هكذا فى الطبقات جميعها . وفى التهذيب « مناكيل » وهو الصواب ، فالبيت من لامية كعب بن زهير للشهودة بالردة . [عبد الله]

وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هِيَ الَّتِي تَتَزَوَّجُ بَعْدَمَا كَانَ لَهَا زَوْجٌ فَاتٌ . قَالَ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : لَا تَتَزَوَّجَنَّ فَاقِدًا ، وَتَزَوَّجِ مُطْلَقَةً .

وَطَلَبَةُ فَاقِدٌ رِبْقَةٌ فَاقِدٌ : شَبَعٌ وَلَدَهَا (١) ، وَكَذَلِكَ حَامَةٌ فَاقِدٌ ، وَأَشَدُّ الْفَارِسِيُّ :

إِذَا فَاقِدٌ خَطَبَا فَرَحَيْنِ رَجَعَتْ ذَكَرْتُ سَلِيمِي فِي الْخَلِيطِ الْمُبَايِنِ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : هَكَذَا أَشَدُّهُ سَيِّبُوهُ بِتَقْدِيرِمْ خَطَبَاءَ عَلَى فَرَحَيْنِ مُقَوِّبًا بِذَلِكَ أَنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ إِذَا وُصِفَ قَرَبَ مِنَ الْإِسْمِ ، وَفَارَقَ شَبَهُ الْفِعْلِ .

وَالْفَقْدُ : تَطَلُّبُ مَا غَابَ مِنَ الشَّيْءِ . وَرَوَى عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ قَالَ : مَنْ يَتَفَقَّدُ يَفْقِدُ . وَمَنْ لَا يُعِدُّ الصَّبْرَ لِفَوَاجِعِ الْأُمُورِ يَعْجِزُ ، فَالْفَقْدُ : تَطَلُّبُ مَا فَقَدْتَهُ ، وَمَعْنَى قَوْلِ أَبِي الدَّرْدَاءِ إِنْ مَنْ تَفَقَّدَ الْخَيْرَ وَطَلَبَهُ فِي النَّاسِ فَقَدَهُ وَلَمْ يَجِدْهُ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ رَأَى الْخَيْرَ فِي النَّاسِ وَلَمْ يَجِدْهُ فَاشْتَبَهَ بِمَوْجُودٍ غَيْرِهِ : أَيَّ مَنْ يَتَفَقَّدُ أَحْوَالَ النَّاسِ وَيَتَّبِعُهَا فَإِنَّهُ لَا يَجِدُ مَا يَرْصِيهِ . وَافْتَقَدَ الشَّيْءُ : طَلَبَهُ ، قَالَ :

فَلَا أُخْتُ تَنْكِيهِ وَلَا أُمُّ تَفْتَقِدُهُ وَكَذَلِكَ تَفَقَّدُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « فَتَفَقَّدَ الطَّيْرُ فَقَالَ مَا لِي لَا أَرَى الْهُدْهُدَ » ، وَكَذَلِكَ الْإِفْتِقَادُ ، وَقِيلَ : تَفَقَّدْتُهُ أَيَّ طَلَبْتُهُ عِنْدَ غَيْبِهِ .

وَتَفَاقَدَ الْقَوْمُ أَيَّ فَقَدَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، وَقَالَ ابْنُ مِيَادَةَ :

تَفَاقَدَ قَوْمِي إِذْ يَبِيحُونَ مُهَجَّبِي بِجَارِيَةٍ بَهْرًا لَهُمْ بَعْدَهَا بَهْرًا ! بَهْرًا قِيلَ فِيهِ : تَبًّا ، وَقِيلَ : خَيْبَةً . وَقِيلَ : تَعَسَا لَهُمْ ، وَقِيلَ : أَصَابَهُمْ شَرٌّ .

(١) قوله : « شَبَعٌ وَلَدَهَا » كذا في الطبقات جمعها ، وفي الحكم أيضاً ، وهو خطأ صوابه « شَبَعٌ » بالسُّنَنِ لِلْمَهْلَةِ وَبِالْبَاءِ لِلْمَفْعُولِ ، أَيَّ أَكَلْتَهُ السَّبَاعُ ، كَمَا فِي الْمُخَصَّصِ وَالتَّهْذِيبِ وَالقَامُوسِ . [عبد الله]

وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : افْتَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، كَيْلَةَ أَيَّ لَمْ أَجِدْهُ ، هُوَ افْتَعَلْتُ مِنْ تَفَقَّدْتُ الشَّيْءَ أَفْقَدُهُ إِذَا غَابَ عَنْكَ .

وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ : أُغْلِمَتُمُ حَيَارَى تَفَاقَدُوا ، يَدْعُو عَلَيْهِمْ بِالْمَوْتِ وَأَنْ يَفْقِدَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

وَيُقَالُ : أَفْقَدَهُ اللَّهُ كُلَّ حَيِيمٍ . وَيُقَالُ : مَاتَ فُلَانٌ غَيْرَ قَيِّدٍ وَلَا حَمِيدٍ ، أَيَّ غَيْرَ مُكْتَرَبٍ لِفَقْدَانِهِ .

وَالْفَقْدُ : شَرَابٌ يَتَّخَذُ مِنَ الرَّبِيبِ وَالْعَسَلِ . وَيُقَالُ : إِنْ الْعَسَلُ يُتَبَّدُ نُمُّ يُلْقَى فِيهِ الْفَقْدُ فَيَشْدُدُهُ ، قَالَ : وَهُوَ نَبْتُ شَيْبَةِ الْكَشُوثِ . وَالْفَقْدُ : نَبْتُ شَيْبَةِ الْكَشُوثِ يُتَبَّدُ فِي الْعَسَلِ فَيَمُوتُ وَيُجِدُّ اسْتِكَارَهُ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : نُمُّ يُقَالُ لِذَلِكَ الشَّرَابِ : الْفَقْدُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَقْدَةُ : الْكَشُوثُ .

• فَقْدُ . التَّهْذِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ : أَبُو عَمْرٍو : الْفَقْدُ نَبْتُ الْكَشُوثِ (١) .

• فَقْرٌ . الْفَقْرُ وَالْفَقْرُ : ضِدُّ الْغِنَى مِثْلُ الضُّعْفِ وَالضُّعْفِ . اللَّيْثُ : وَالْفَقْرُ لُغَةٌ رَدِيئَةٌ ، ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَدَّرَ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ لَهُ مَا يَكْفِي عِيَالَهُ ، وَرَجُلٌ فَقِيرٌ مِنَ الْهَالِكِ ، وَقَدَّ فَقْرٌ ، فَهُوَ فَقِيرٌ ، وَالْجَمْعُ فَقَرَاءٌ ، وَالْأُنْثَى فَقِيرَةٌ مِنْ نِسْوَةِ فَقَائِرٍ ، وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : نِسْوَةُ فَقَرَاءٍ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَا أُدْرِي كَيْفَ هَذَا ، قَالَ : وَعِنْدِي أَنَّ قَائِلَ هَذَا مِنَ الْعَرَبِ لَمْ يَتَعَدَّ بِهَا التَّأْنِيثَ ، فَكَانَهُ إِنَّمَا جَمَعَ ، فَقَرَاءٌ ، قَالَ : وَنَظِيرُهُ نِسْوَةُ فَهَاءٍ . ابْنُ السَّكَيْتِ : الْفَقِيرُ الَّذِي لَهُ بُلْغَةٌ مِنْ الْغِنَى ، قَالَ الرَّاعِي يَمْدَحُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ وَيَشْكُو إِلَيْهِ سَعَاتِهِ :

أَمَّا الْفَقِيرُ الَّذِي كَانَتْ حَلْوَتُهُ وَفَقْرُ الْعِيَالِ فَلَمْ يَتْرِكْ لَهُ سَبْدٌ قَالَ : وَالْمِسْكِينُ الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ . وَقَالَ يُونُسُ : الْفَقِيرُ أَحْسَنُ حَالًا مِنَ الْمِسْكِينِ . قَالَ : وَقُلْتُ لِأَعْرَابِيٍّ مَرَّةً : أَفْقِيرُ أَنْتَ ؟ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ بَلَّ مِسْكِينٌ ، فَالْمِسْكِينُ أَسْوَأُ حَالًا مِنَ الْفَقِيرِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَقِيرُ الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ ، قَالَ : وَالْمِسْكِينُ مِثْلُهُ . وَالْفَقْرُ : الْحَاجَةُ ، وَفَطْلُهُ الْإِفْقَارُ ، وَالتَّعْتُ فَفَقِيرٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ » ، سَأَلَ أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ تَفْسِيرِ الْفَقِيرِ وَالْمِسْكِينِ فَقَالَ : قَالَ أَبُو عَمْرٍو بَيْنَ الْعَلَاءِ فِيمَا يَرَوِي عَنْهُ يُونُسُ : الْفَقِيرُ الَّذِي لَهُ مَا يَأْكُلُ ، وَالْمِسْكِينُ الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ ، وَرَوَى ابْنُ سَلَامٍ عَنْ يُونُسَ قَالَ : الْفَقِيرُ يَكُونُ لَهُ بَعْضُ مَا يُقِيمُهُ ، وَالْمِسْكِينُ الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ ، وَرَوَى عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ الْفَقِيرُ إِنَّمَا سُمِّيَ فَقِيرًا لِزِمَانَةِ تَضْيِغِهِ مَعَ حَاجَةِ شَدِيدَةٍ تَمْتَعُهُ الزَّمَانَةُ مِنَ التَّقَلُّبِ فِي الْكَسْبِ عَلَى نَفْسِهِ فَهَذَا هُوَ الْفَقِيرُ . الْأَصْمَعِيُّ : الْمِسْكِينُ أَحْسَنُ حَالًا مِنَ الْفَقِيرِ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَهُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَنَا ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَمَّى مَنْ لَهُ الْفُلْكَ مِسْكِينًا ، فَقَالَ : « أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ » ، وَهِيَ تُسَاوِي جُمَّلَةً ، قَالَ : وَالَّذِي احْتَجَّ بِهِ يُونُسُ مِنْ أَنَّهُ قَالَ لِأَعْرَابِيٍّ أَفْقِيرُ أَنْتَ ؟ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ بَلَّ مِسْكِينٌ ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ لَا وَاللَّهِ بَلَّ أَنَا أَحْسَنُ حَالًا مِنَ الْفَقِيرِ ، وَالْبَيْتُ الَّذِي احْتَجَّ بِهِ لَيْسَ فِيهِ حُجَّةٌ ، لِأَنَّ الْمَعْنَى كَانَتْ لِهَذَا الْفَقِيرِ حَلْوَةٌ فِيمَا تَقَدَّمَ ، وَلَيْسَتْ لَهُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ حَلْوَةٌ ، وَقِيلَ : الْفَقِيرُ الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ ، وَالْمِسْكِينُ الَّذِي لَهُ بَعْضُ مَا يَكْفِيهِ ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَقِيلَ فِيهَا بِالْعَكْسِ ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ أَبُو حَنِيفَةَ ، رَجَمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : وَالْفَقِيرُ مِثْلُ عَلَى فَهْرٍ قِيَاسًا ، وَلَمْ يُقَلِّ فِيهِ إِلَّا افْتَقَرُ

(٢) ترك المؤلف مادة بعد «فقد» هي ف ل د ، ففي القاموس : غلامٌ أفلودٌ ، بالضم ، تامٌ محكمٌ سبطٌ ناعمٌ سمينٌ .

يَقْتَرُ ، فَهُوَ قَتِيرٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : عَادَ الْبَرَاءُ ابْنَ مَالِكٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي فَقَارَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، أَيْ فِي فَقْرٍ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : «إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ» قَالَ الْفَرَّاءُ : هُمْ أَهْلُ صُفَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ، كَانُوا لَا عَشَائِرَ لَهُمْ ، فَكَانُوا يَلْتَمِسُونَ الْفَضْلَ فِي النَّهَارِ وَيَأْوِنُونَ إِلَى الْمَسْجِدِ ، قَالَ : وَالْمَسْكِينُ الطَّوَّافُونَ عَلَى الْأَبْوَابِ . وَرَوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ : الْفُقَرَاءُ الرِّمْتِيُّ الضَّعَافُ الَّذِينَ لَا حِرْفَةَ لَهُمْ ، وَأَهْلُ الْحِرْفَةِ الضَّعِيفَةُ الَّتِي لَا تَقَعُ حِرْفَتُهُمْ مِنْ حَاجَتِهِمْ مَوْعَمًا ، وَالْمَسْكِينُ : السَّوَالُ مِمَّنْ لَهُ حِرْفَةٌ تَقَعُ مَوْعَمًا وَلَا تُغْنِيهِ وَعِيَالَهُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْفَقِيرُ أَشَدُّ حَالًا عِنْدَ الشَّافِعِيِّ ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى . قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ : الْفَقِيرُ ، عِنْدَ الْعَرَبِ ، الْمُحْتَاجُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ» ، أَيْ الْمُحْتَاجُونَ إِلَيْهِ ، فَأَمَّا الْمَسْكِينُ فَالَّذِي قَدْ أَذَلَّهُ الْفَقْرُ ، فَإِذَا كَانَ هَذَا إِنَّمَا مَسْكَنَتُهُ مِنْ جِهَةِ الْفَقْرِ حَلَّتْ لَهُ الصَّدَقَةُ ، وَكَانَ فَقِيرًا مَسْكِينًا ، وَإِذَا كَانَ مَسْكِينًا قَدْ أَذَلَّهُ سِوَى الْفَقْرِ فَالصَّدَقَةُ لَا تَحِلُّ لَهُ ، إِذْ كَانَ شَائِعًا فِي اللَّعَةِ أَنْ يُقَالَ : ضُرِبَ فَلَانُ الْمَسْكِينِ وَظَلَمَ الْمَسْكِينُ ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الثَّرْوَةِ وَالْيَسَارِ ، وَإِنَّمَا لِحِقَّةِ اسْمِ الْمَسْكِينِ مِنْ جِهَةِ اللَّذَلَّةِ ، فَمَنْ لَمْ تَكُنْ مَسْكَنَتُهُ مِنْ جِهَةِ الْفَقْرِ فَالصَّدَقَةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَرَّمِ ، عَفَا اللَّهُ عَنْهُ : عَدَلُ هَذِهِ الْمِلَّةِ الشَّرِيفَةِ وَإِنْصَافُهَا وَكَرَمُهَا وَالطَّافُهَا إِذَا حَرَمَتْ صَدَقَةَ الْمَالِ عَلَى مَسْكِينِ الذَّلَّةِ أَبَاحَتْ لَهُ صَدَقَةَ الْقُدْرَةِ ، فَأَنْتَقَلَتِ الصَّدَقَةُ عَلَيْهِ مِنْ مَالِ ذِي الْغِنَى إِلَى نَصْرَةِ ذِي الْجَاوِ ، فَالَّذِينَ يَفْرَضُ لِلْمَسْكِينِ الْفَقِيرِ مَالًا عَلَى ذَوِي الْغِنَى ، وَهُوَ زَكَاةُ الْمَالِ ، وَالْمَرْوَةُ تَفْرَضُ لِلْمَسْكِينِ الدَّلِيلِ عَلَى ذَوِي الْقُدْرَةِ نَصْرَةً ، وَهُوَ زَكَاةُ الْجَاوِ ، لِيَسَاوِيَ مَنْ جَمَعَتْهُ أُخُوَّةُ الْإِيمَانِ فِيمَا جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْأَغْنِيَاءِ مِنْ تَمَكِينٍ وَإِمْكَانٍ ، وَاللَّهُ

سُبْحَانَهُ هُوَ ذُو الْغِنَى وَالْقُدْرَةِ وَالْمُجَازَى عَلَى الصَّدَقَةِ عَلَى مَسْكِينِ الْفَقْرِ وَالنُّصْرَةَ لِمَسْكِينِ الذَّلَّةِ ، وَإِلَيْهِ الرُّغْبَةُ فِي الصَّدَقَةِ عَلَى مَسْكِينَتِنَا بِالنُّصْرَةِ وَالْغِنَى وَبِنَيْلِ الْمَتَى ، إِنَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ . وَقَالَ سَيِّبِيهِ : وَقَالُوا افْتَقَرَ كَمَا قَالُوا اشْتَدَّ ، وَلَمْ يَقُولُوا فَقْرًا كَمَا لَمْ يَقُولُوا شَدَدًا ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ بِغَيْرِ زِيَادَةٍ . وَأَفْقَرَهُ اللَّهُ مِنَ الْفَقْرِ فَافْتَقَرَ . وَالْمَقَارِئُ : وَجْهُ الْفَقْرِ لَا وَاحِدَ لَهَا ، وَشَكَا إِلَيْهِ فَقَرُّهُ ، أَيْ حَاجَتُهُ . وَأَخْبَرَهُ فَقَرُّهُ أَيْ أَحْوَالُهُ . وَأَعْنَى اللَّهُ مَقَارِئَهُ أَيْ وَجْهَهُ فَقَرُّهُ . وَيُقَالُ : سَدَّ اللَّهُ مَقَارِئَهُ أَيْ أَغْنَاهُ وَسَدَّ وَجْهَهُ فَقَرُّهُ ؛ وَفِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ أَنْشَدَ : لَمَالُ الْمَرْءِ يُصْلِحُهُ فَيُعْنَى مَقَارِئُهُ أَغْفُ مِنَ الْقَنْوَعِ الْمَقَارِئُ : جَمْعُ فَقْرٍ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ كَالْمَشَابِيهِ وَالْمَلَامِيحِ ، وَتَجَوَّزَ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ مَقْرٍ ، مَصْدَرُ أَفْقَرَهُ أَوْ جَمْعُ مُفْقِرٍ . وَقَوْلُهُمْ : فَلَانٌ مَا أَفْقَرَهُ وَمَا أَغْنَاهُ ، شَادٌّ ، لِأَنَّهُ يُقَالُ فِي فَعْلَيْهَا افْتَقَرَ وَاسْتَعْنَى ، فَلَا يَصِحُّ التَّعَجُّبُ مِنْهُ . وَالْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَةُ وَالْفَقَارَةُ ، بِالْفَتْحِ : وَاحِدَةٌ فَقَارِ الظَّهْرِ ، وَهُوَ مَا انْتَضَدَّ مِنْ عِظَامِ الصُّلْبِ مِنْ لَدُنِ الْكَاهِلِ إِلَى الْعَجَبِ ، وَالْجَمْعُ فَقَرٌ وَقَفَارٌ ، وَقِيلَ فِي الْجَمْعِ : فِقْرَاتٌ وَقَفْرَاتٌ وَقَفْرَاتٌ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَقْلُ فِقْرِ الْبَعِيرِ ثَلَاثِي عَشْرَةَ وَأَكْثَرُهَا إِحْدَى وَعِشْرُونَ إِلَى ثَلَاثِ وَعِشْرِينَ ، وَقَفَارُ الْإِنْسَانِ سَبْعٌ . وَرَجُلٌ مَقْفُورٌ وَقَفِيرٌ : مَكْسُورُ الْفَقَارِ ؛ قَالَ لَيْدٌ يَصِفُ لُبْدًا وَهُوَ السَّابِعُ مِنْ سُورِ لُقْمَانَ ابْنِ عَادٍ : لَمَّا رَأَى لُبْدُ السُّورَ تَطَارَتِ رَفَعَ الْقَوَادِمَ كَالْفَقِيرِ الْأَعْرَلِ وَالْأَعْرَلُ مِنَ الْخَيْلِ : الْمَائِلُ الذَّنْبُ وَقَالَ : الْفَقِيرُ الْمَكْسُورُ الْفَقَارَ ، يُفْرَسُ مَثَلًا لِكُلِّ

ضَعِيفٍ لَا يَتَّقِدُ فِي الْأُمُورِ . التَّهْدِيبُ : الْفَقِيرُ مَعْنَاهُ الْمَقْفُورُ الَّذِي زُرِعَتْ فَقْرُهُ مِنْ ظَهْرِهِ فَانْقَطَعَ صُلْبُهُ مِنْ شِدَّةِ الْفَقْرِ ، فَلَا حَالَ هِيَ أَوْ كَذُ مِنْ هَذِهِ . أَبُو الْهَيْسَمِ : لِلإِنْسَانِ أَرْبَعٌ وَعِشْرُونَ فَقَارَةً ، وَأَرْبَعٌ وَعِشْرُونَ ضِلْعًا ، سِتُّ فَقَارَاتٍ فِي الْعُنُقِ ، وَسِتُّ فَقَارَاتٍ فِي الْكَاهِلِ ، وَالْكَاهِلُ بَيْنَ الْكَيْفَيْنِ ، بَيْنَ كُلِّ ضِلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاحِ الصَّدْرِ فَقَارَةٌ مِنْ فَقَارَاتِ الْكَاهِلِ السَّتِّ ، ثُمَّ سِتُّ فَقَارَاتٍ أَسْفَلَ مِنْ فَقَارَاتِ الْكَاهِلِ ، وَهِيَ فَقَارَاتُ الظَّهْرِ الَّتِي بِحِذَاءِ الْبَطْنِ ، بَيْنَ كُلِّ ضِلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاحِ الْجَنْبَيْنِ فَقَارَةٌ مِنْهَا ، ثُمَّ يُقَالُ لِفَقَارَةٍ وَاحِدَةٍ تَفْرُقُ بَيْنَ فَقَارِ الظَّهْرِ وَالْعَجْرِ : الْقَطَاةُ ، وَيَلِي الْقَطَاةَ رَأْسُ الْوَرِكَيْنِ ، وَيُقَالُ لَهَا : الْغُرَابَانِ بَعْدَهَا تَامٌ فَقَارِ الْعَجْرِ ، وَهِيَ سِتُّ فَقَارَاتٍ آخِرُهَا الصَّحْفُحُ ، وَالذَّنْبُ مُتَّصِلٌ بِهَا ، وَعَنْ بَيْنِهَا وَيَسَارُهَا الْجَاعِرَتَانِ ، وَهِيَ رَأْسُ الْوَرِكَيْنِ اللَّذَانِ يَلْبَانِ آخِرَ فَقَارَةٍ مِنْ فَقَارَاتِ الْعَجْرِ ، قَالَ وَالْفَهْمَةُ فَقَارَةٌ فِي أَصْلِ الْعُنُقِ دَاخِلَةٌ فِي كَوْةِ الدِّمَاغِ الَّتِي إِذَا فَصِلَتْ أَدْخَلَ الرَّجُلُ يَدَهُ فِي مَعْرِزِهَا فَيُخْرِجُ الدِّمَاغَ . وَفِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ : مَا بَيْنَ عَجَبِ الذَّنْبِ إِلَى فِقْرَةِ الْفَقَارِ ثَلَاثَانِ وَثَلَاثُونَ فَقْرَةً ، فِي كُلِّ فِقْرَةٍ أَحَدٌ وَثَلَاثُونَ دِينَارًا ، يَعْنِي خَرَدَ الظَّهْرِ . وَرَجُلٌ فَقِيرٌ : يَشْتَكِي فَقَارَهُ ؛ قَالَ طَرَفَةُ . وَإِذَا تَلَسُّنِي السُّنْهَاءُ إِنِّي لَسْتُ بِمَوْهُونٍ فَقِيرٌ وَأَجُودُ بَيْتٍ فِي الْقَصِيدَةِ يُسَمَّى فِقْرَةً ، نَشِيبًا بِفِقْرَةِ الظَّهْرِ . وَالْفَاقِرَةُ : الدَّاهِيَةُ الْكَاسِرَةُ لِلْفَقَارِ . يُقَالُ : عَمِلَ بِهِ الْفَاقِرَةُ ، أَيْ الدَّاهِيَةُ . قَالَ أَبُو اسْحَقٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «تَنْظُنُّ أَنْ يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ» ، الْمَعْنَى تُرَوِّقُنُ أَنْ يُفْعَلَ بِهَا دَاهِيَةٌ مِنَ الْعَذَابِ ، وَنَحْوَ ذَلِكَ ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ ؛ قَالَ وَقَدْ جَاءَتْ أَسْمَاءُ الْيَقِيمَةِ وَالْعَذَابِ بِمَعْنَى النَّوَاهِي وَأَسَانِيهَا ؛ وَقَالَ اللَّيْثُ : الْفَاقِرَةُ دَاهِيَةٌ تُكْسِرُ الظَّهْرَ . وَالْفَاقِرَةُ :

الدَّاهِيَةُ وَهُوَ الرَّسْمُ (١) الَّذِي يَفْقِرُ الْأَنْفَ وَيُقَالُ: فَفَقِرْتُ الْفَاقِرَةَ أَيْ كَسَرْتُ فَقَارَ ظَهْرِي. وَيُقَالُ أَصَابَتْهُ فَاقِرَةٌ وَهِيَ الَّتِي فَفَقِرْتُ فَاقِرَةً أَيْ خَرَزَ ظَهْرَهُ.

وَأَفْقَرَ الصَّبِيءُ: أَمَكَّتَكَ مِنْ فَقَارِهِ، أَيْ فَارَمِهِ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ قَدْ قَرَّبَ مِنْكَ. وَفِي حَدِيثِ الْوَلِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ: أَفْقَرَ بَعْدَ مُسَلِّمَةَ الصَّبِيءِ لِمَنْ رَمَى أَيْ أَمَكَّنَ الصَّبِيءَ مِنْ فَقَارِهِ لِرَامِيهِ؛ أَرَادَ أَنْ عَمَّهُ مُسَلِّمَةَ كَانَ كَثِيرَ الْغَرَوِ يَحْمِي بِنِجْمَةِ الْإِسْلَامِ وَيَتَوَلَّى سِدَادَ الثُّغُورِ، فَلَمَّا مَاتَ اخْتَلَّ ذَلِكَ وَأَمَكَّنَ الْإِسْلَامَ لِمَنْ يَتَعَرَّضُ إِلَيْهِ. يُقَالُ: أَفْقَرَكَ الصَّبِيءُ فَارَمِيهِ، أَيْ أَمَكَّتَكَ مِنْ نَفْسِهِ.

وَذَكَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَجْهَ الْعَوَارِيِّ وَقَالَ: أَمَّا الْإِنْفَاقُ فَإِنَّهُ يُعْطَى الرَّجُلَ الرَّجُلَ دَابِئَهُ فَيَرْكَبُهَا مَا أَحَبَّ فِي سَفَرٍ ثُمَّ يَرُدُّهَا عَلَيْهِ. ابْنُ السَّكَيْتِ: أَفْقَرْتُ فَلَانًا بَعِيرًا إِذَا أَعْرَثَهُ بَعِيرًا يَرْكَبُ ظَهْرَهُ فِي سَفَرٍ ثُمَّ يَرُدُّهُ. وَأَفْقَرَنِي نَاقَتَهُ أَوْ بَعِيرَهُ: أَعَارَنِي ظَهْرَهُ لِلْحَمَلِ أَوْ لِلرُّكُوبِ، وَهِيَ الْفَقْرَى عَلَى مِثَالِ الْعُمَرَى؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

لَهُ رَبَّةٌ قَدْ أَحْرَمَتْ حِلَّ ظَهْرِهِ
فَمَا فِيهِ لِلْفَقْرَى وَلَا الْحَجَّ مَزْعُمٌ
وَأَفْقَرْتُ فَلَانًا نَاقَتِي أَيْ أَعْرَثْتُ فَقَارَهَا.
وَفِي الْحَدِيثِ: مَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ أَنْ يُفَقِرَ الْبَعِيرَ مِنْ إِبِلِهِ، أَيْ يُعِيرَهُ لِلرُّكُوبِ. يُقَالُ: أَفْقَرُ الْبَعِيرَ يُفَقِرُهُ إِفْقَارًا إِذَا أَعَارَهُ، مَاخُودٌ مِنْ رُكُوبِ فَقَارِ الظَّهْرِ، وَهُوَ خَرَزَاتُهُ، الْوَاحِدَةُ فَاقَرَةٌ. وَفِي حَدِيثِ الرُّكَاةِ: وَمِنْ حَقَّقَهَا إِفْقَارُ ظَهْرِهَا. وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ: أَنَّهُ اشْتَرَى مِنْهُ بَعِيرًا وَأَفْقَرَهُ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ: سِئِلَ عَنْ رَجُلٍ اسْتَفْرَضَ مِنْ رَجُلٍ ذَرَاهِمَ، ثُمَّ إِنَّهُ أَفْقَرَ الْمُفْرَضَ دَابِئَهُ،

(١) قوله: وهو الرِّسْمُ، ظاهره أن الفاقرة تطلق على الرِّسْمِ، ولم نجد ما يؤيده في الكتب التي بأيدينا، فإن لم يكن صحيحاً فعل في العبارة سقطاً، والأصل: والفاقرة الداهية من الفقر وهو الوسم الخ.

فَقَالَ: مَا أَصَابَ مِنْ ظَهْرِي دَابِئَهُ فَهُوَ رِيًّا. وَفِي حَدِيثِ الْمُرَارِعَةِ: أَفْقَرَهَا أَخَاكَ، أَيْ أَعْرَثُ أَرْضَكَ لِلزَّرَاعَةِ، اسْتِعَارَهُ لِلأَرْضِ مِنَ الظَّهْرِ.

وَأَفْقَرَ ظَهْرَ الْمُهْرِ: حَانَ أَنْ يُرَكَبَ. وَمُهْرٌ مُفْقَرٌ: قَوِي الظَّهْرِ، وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ. ابْنُ شَمِيلٍ: إِنَّهُ لَمُفْقَرٌ لِذَلِكَ الْأَمْرِ، أَيْ مُفْرَنٌ لَهُ ضَابِطٌ، مُفْقَرٌ لِهَذَا الْعَزْمِ وَهَذَا الْقِرْنِ وَمُؤَدٍّ سَوَاءً.

وَالْمُفْقَرُ مِنَ السُّيُوفِ: الَّذِي فِيهِ حُرُزٌ مُطْمَئِنَّةٌ عَنْ مَتْنِهِ؛ يُقَالُ مِنْهُ: سَيْفٌ مُفْقَرٌ. وَكُلُّ شَيْءٍ حَزٌّ أَوْ أَثَرٌ فِيهِ، فَقَدْ فُقِرَ. وَفِي الْحَدِيثِ: كَانَ اسْمُ سَيْفِ النَّبِيِّ ﷺ، ذَا الْفَقَارِ؛ شَبَّهُوا تِلْكَ الْحُرُوزَ بِالْفَقَارِ. قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: سُمِّيَ سَيْفُ النَّبِيِّ ﷺ، ذَا الْفَقَارِ لِأَنَّهُ كَانَتْ فِيهِ حَفْرٌ صِغَارٌ حِسَانٌ، وَيُقَالُ لِلْحَفْرَةِ فُقْرَةٌ، وَجَمْعُهَا فُقَرٌ؛ وَاسْتِعَارَهُ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ لِلرُّمَحِ، فَقَالَ:

فَمَا ذُو فَقَارٍ لَا ضُلُوعَ لِحُوفِهِ
لَهُ آخِرٌ مِنْ غَيْرِهِ وَمَقْدَمٌ؟
عَنِّي بِالْآخِرِ وَالْمَقْدَمِ الرَّجْحُ وَالسَّنَانُ، وَقَالَ:
مِنْ غَيْرِهِ لِأَنَّهَا مِنْ حَدِيدٍ، وَالْعَصَا لَيْسَتْ بِحَدِيدٍ.

وَالْفُقْرُ: الْجَانِبُ، وَالْجَمْعُ فُقَرٌ، نَادِرٌ (عَنْ كُرَاعٍ)، وَقَدْ قِيلَ: إِنْ قَوْلُهُمْ أَفْقَرَكَ الصَّبِيءُ أَمَكَّتَكَ مِنْ جَانِبِهِ.

وَفَقَرَ الْأَرْضَ وَفَقَرَهَا: حَفَرَهَا. وَالْفُقْرَةُ: الْحَفْرَةُ؛ وَرَكِيقَةٌ فُقَيْرَةٌ مَفْقُورَةٌ. وَالْفَقِيرُ: الْبِئْرُ الَّتِي تُعْرَسُ فِيهَا الْفَسِيلَةُ، ثُمَّ يُكْبَسُ حَوْلَهَا بِتُرُوقِ الْمَسِيلِ، وَهُوَ الطَّيْنُ، وَبِالدَّمَنِ وَهُوَ الْبَعْرُ، وَالْجَمْعُ فُقَرٌ، وَقَدْ فُقِرَ لَهَا تَفْقِيرًا الْأَضْمَعِيُّ: الْوَدْيَةُ إِذَا غُرِسَتْ حَوْلَ لَهَا بِئْرٌ فَفُقِرَتْ، ثُمَّ كُبِسَ حَوْلَهَا بِتُرُوقِ الْمَسِيلِ وَاللَّدْمَنِ، فَتِلْكَ الْبِئْرُ هِيَ الْفَقِيرُ. الْجَوْهَرِيُّ: الْفَقِيرُ حَيْرٌ يُحْفَرُ حَوْلَ الْفَسِيلَةِ إِذَا غُرِسَتْ. وَفَقِيرٌ النَّحْلَةُ: حَفِيرَةٌ تُحْفَرُ لِلْفَسِيلَةِ إِذَا حُوِّلتَ لِتُعْرَسَ فِيهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: قَالَ لِسَلْمَانَ: أَذْهَبَ فَفَقِرَ

لِلْفَسِيلِ، أَيْ أَحْفَرَ لَهَا مَوْضِعًا تُعْرَسُ فِيهِ. وَاسْمُ تِلْكَ الْحَفْرَةِ فُقْرَةٌ وَفَقِيرٌ. وَالْفَقِيرُ: الْأَبَارُ الْمُجْتَمِعَةُ الثَّلَاثُ فَمَا زَادَتْ، وَقِيلَ: هِيَ آبَارٌ تُحْفَرُ وَيَتَقَدُّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَجَمْعُهَا فُقَرٌ وَالْبِئْرُ الْعَيْتِمَةُ: فَقِيرٌ، وَجَمْعُهَا فُقَرٌ. وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَيْسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ثُمَّ جَمَعْنَا الْمَقَاتِيحَ فَفَقَرْنَا فِيهَا فُقَيْرٌ مِنْ فُقَرٍ حَيْرٍ، أَيْ بِئْرٍ مِنْ آبَارِهَا. وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ يَشْرَبُ، وَهُوَ مَحْضُورٌ مِنْ فَقِيرٍ فِي دَارِهِ، أَيْ بِئْرٍ، وَهِيَ الْقَلِيلَةُ الْمَاءِ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَذَكَرَ امْرَأًا الْقَيْسِيُّ فَقَالَ:

أَفْقَرَ عَنْ مَعَانٍ عَوْرٍ أَصَحَّ بَصَرٍ، أَيْ فَتَحَ عَنْ مَعَانٍ غَامِضَةٍ. وَفِي حَدِيثِ الْقَدَرِ: قِيلَ نَاسٌ يَتَفَقَّرُونَ الْعِلْمَ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ، بِتَقْدِيمِ الْفَاءِ عَلَى الْقَافِ، قَالَ وَالْمَشْهُورُ بِالْمَعْكَسِ؛ قَالَ: وَقَالَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ هِيَ عِنْدِي أَصَحُّ الرِّوَايَاتِ وَالْيَقِينُ بِالْمَعْنَى، يَعْنِي أَنَّهُمْ يَسْتَخْرِجُونَ غَامِضَهُ وَيَتَفَقَّرُونَ مَعْلَفَهُ، وَأَصْلُهُ مِنْ فَفَقِرْتُ الْبِئْرَ إِذَا حَفَرْتَهَا لِاسْتِخْرَاجِ مَائِهَا، فَلَمَّا كَانَ الْقَدْرِيَّةُ يَهْدُوهُ الصَّفَقُ مِنَ الْبَحْثِ وَالتَّشْبِيهِ لِاسْتِخْرَاجِ الْمَعْنَى الْغَامِضَةِ بِدَقَائِقِ التَّأْوِيلَاتِ وَصَفَهُمْ بِذَلِكَ. وَالْفَقِيرُ: رَكِيقَةٌ بَعْضُهَا مَعْرُوفَةٌ، قَالَ:

مَا لَيْلَةُ الْفَقِيرِ إِلَّا شَيْطَانٌ
مَجْتُونَةٌ تُودِي بِرُوحِ الْإِنْسَانِ
لِأَنَّ السَّيْرَ إِلَيْهَا مُتَعَبٌ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِلشَّيْءِ إِذَا اسْتَضْعَبُوهُ: شَيْطَانٌ. وَالْفَقِيرُ: فَمُ الْقِنَاةِ الَّتِي تَجْرِي تَحْتَ الْأَرْضِ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ، وَقِيلَ: الْفَقِيرُ مَحْرُجُ الْمَاءِ مِنَ الْقِنَاةِ. وَفِي حَدِيثِ مُحْيِصَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ قَبِلَ وَطَرِحَ فِي عَيْنٍ أَوْ فُقَيْرٍ، الْفَقِيرُ: فَمُ الْقِنَاةِ.

وَالْفَقْرُ: أَنْ يُحَزَّ أَنْفُ الْبَعِيرِ. وَفَقَرَ أَنْفُ الْبَعِيرِ يُفَقِرُهُ وَيَفْقَرُهُ فُقْرًا، فَهُوَ مَفْقُورٌ وَفَقِيرٌ، إِذَا حَزَّ حَزًّا بِحَدِيدَةٍ حَتَّى يَخْلُصَ إِلَى الْعَظْمِ أَوْ قَرِيبٍ مِنْهُ، ثُمَّ لَوَى عَلَيْهِ جَرِيرًا، لِيَلْتَلَّ الصَّعْبُ بِذَلِكَ وَيَرُوضَهُ. وَفِي حَدِيثِ سَعْدٍ،

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : فَأَشَارَ إِلَى فَقْرٍ فِي أَنْفِهِ ، أَيْ شَقٌّ وَحَزَنٌ ، كَانَ فِي أَنْفِهِ ، وَهِيَ قَوْلُهُمْ : قَدْ عَمِلَ بِهِمُ الْفَاقِرَةَ . أَبُو زَيْدٍ : الْفَقْرُ إِنَّمَا يَكُونُ لِلْبَعِيرِ الضَّعِيفِ ، قَالَ : وَهِيَ ثَلَاثُ فَقْرٍ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : ثَلَاثُ مِنَ الْفُقَرَاءِ ، أَيْ الدَّوَاهِي ، وَاحِدَتُهَا فَاقِرَةٌ ، كَانَتْهَا تَحْطُمُ فَقَارَ الظَّهْرَ ، كَمَا يُقَالُ قَاصِمَةٌ الظَّهْرَ . وَالْفَقَارُ : مَا وَقَعَ عَلَى أَنْفِ الْبَعِيرِ الْفَقِيرِ مِنَ الْجَرِيرِ ، قَالَ :

يُوقُ إِلَى التَّجَاءِ بِفَضْلِ غَرْبٍ
وَمَقْدَعُهُ الْخَشَاشَةُ وَالْفَقَارُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَالَ أَبُو زَيْدٍ : تَكُونُ الْحُرْمَةُ فِي اللَّهْوِمَةِ . أَبُو زَيْدٍ : وَقَدْ يُفْقَرُ الصَّعْبُ مِنَ الْأَيْلِ ثَلَاثَةَ أَفْقَرٍ فِي خَطْمِهِ ، فَإِذَا أَرَادَ صَاحِبُهُ أَنْ يَذَلَّهُ وَيَمْتَعَهُ مِنْ مَرَجِهِ جَعَلَ الْجَرِيرَ عَلَى قَفْرِهِ الَّذِي يَلِي مَشْفَرَهُ ، فَمَلَكَهُ كَيْفَ شَاءَ ، وَإِنْ كَانَ بَيْنَ الصَّعْبِ وَالذَّلُولِ جَعَلَ الْجَرِيرَ عَلَى قَفْرِهِ الْأَوْسَطِ ، فَزَيْدٌ فِي مَشْيِهِ وَاتَّسَعَ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ تَبْسِطَ وَيَذْهَبَ بِهَا مُؤْتِنَةً عَلَى صَاحِبِهِ جَعَلَ الْجَرِيرَ عَلَى قَفْرِهِ الْأَعْلَى ، فَذَهَبَ كَيْفَ شَاءَ ، قَالَ : فَإِذَا حَزَّ الْأَنْفُ حَزًّا فَذَلِكَ الْفَقْرُ ، وَبَعِيرٌ مُفْقَرٌ .

وَرَوَى مُجَالِدٌ عَنْ عَامِرٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَسَلَامٌ عَلَى يَوْمٍ وُلِدَتْ وَيَوْمَ أُمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعِثَ حَيًّا» ، قَالَ الشَّيْبِيُّ : فَقَرَاتُ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثٌ : يَوْمٌ وُلِدَ وَيَوْمَ يَمُوتُ وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا ، هِيَ الَّتِي ذَكَرَ عِيسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : الْفُقَرَاتُ هِيَ الْأُمُورُ الْعِظَامُ جَمْعُ فُقْرَةٍ ، بِالضَّمِّ ، كَمَا قِيلَ فِي قَتْلِ عَثْمَانَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : اسْتَحَلُّوا الْفَقْرَ الثَّلَاثُ : حُرْمَةُ الشَّهْرِ الْحَرَامِ ، وَحُرْمَةُ الْبَلَدِ الْحَرَامِ ، وَحُرْمَةُ الْخِلَافَةِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَرَوَى الْقَتَيْبِيُّ قَوْلَ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ، فِي عَثْمَانَ : الْمَرْكُوبُ مِنْهُ الْفَقْرُ الْأَرْبَعُ ، بِكَسْرِ الْفَاءِ ، وَقَالَ : الْفَقْرُ حَزْرَاتُ الظَّهْرِ ، الْوَاحِدَةُ فُقْرَةٌ ؛ قَالَ : وَضَرَبَتْ فِقْرَ الظَّهْرِ مَثَلًا لِأَنَّ رُكْبَانَ مِنْهُ ، لِأَنَّهَا مَوْضِعُ

الرُّكُوبِ ، وَأَرَادَتْ أَنَّهُ رُكْبٌ مِنْهُ أَرْبَعُ حُرْمٍ عِظَامٌ تَجِبُ لَهُ بِهَا الْحُقُوقُ ، فَلَمْ يَرَعَوْهَا وَأَتَنَّهُوْهَا ، وَهِيَ حُرْمَتُهُ بِصَحْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَصِهْرُهُ ، وَحُرْمَةُ الْبَلَدِ ، وَحُرْمَةُ الْخِلَافَةِ وَحُرْمَةُ الشَّهْرِ الْحَرَامِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالرَّوَايَاتُ الصَّحِيحَةُ الْفَقْرُ الثَّلَاثُ ، بِضَمِّ الْفَاءِ ، عَلَى مَا فَسَّرَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَأَبُو الْهَيْثَمِ ، وَهُوَ الْأَمْرُ الشَّيْبِيُّ الْعَظِيمُ ، وَيُؤَيِّدُ قَوْلَهُمَا مَا قَالَهُ الشَّيْبِيُّ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ ، وَقَوْلُهُ : فَقَرَاتُ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثٌ .

وَرَوَى أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ : الْبَعِيرُ يُفْرَمُ أَنْفُهُ ، وَتِلْكَ الْقُرْمَةُ يُقَالُ لَهَا الْفُقْرَةُ ، فَإِنْ لَمْ يَسْكُنْ قُرْمٌ أُخْرَى ثُمَّ ثَالِثَةٌ ، قَالَ : وَمِنْهُ قَوْلُ عَائِشَةَ فِي عَثْمَانَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : بَلَعْتُمْ مِنْهُ الْفَقْرَ الثَّلَاثَ ؛ وَفِي رِوَايَةٍ : اسْتَعْبَيْتُمُوهُ ، ثُمَّ عَدَوْتُمْ عَلَيْهِ الْفَقْرَ الثَّلَاثَ : قَالَ أَبُو زَيْدٍ : وَهَذَا مَثَلٌ ، تَقُولُ : فَعَلِمْتُمْ بِهِ كَفَعَلِكُمْ بِهَذَا الْبَعِيرِ الَّذِي لَمْ تُبْقُوا فِيهِ غَايَةَ .

أَبُو عُبَيْدٍ : الْفَقِيرُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مَوَاضِعٌ (١) ، يُقَالُ : نَزَلْنَا نَاحِيَةَ فَقِيرِ بَنِي فُلَانٍ ، يَكُونُ الْمَاءُ فِيهِ هَهُنَا رَكِيَّتَانِ لِقَوْمٍ فَهَمُّ عَلَيْهِ ، وَهَهُنَا ثَلَاثٌ وَهَهُنَا أَكْثَرُ فَيُقَالُ : فَقِيرُ بَنِي فُلَانٍ ، أَيْ حِصَّتُهُمْ مِنْهَا ، كَقَوْلِهِ : تَوَزَعْنَا فَقِيرَ مِيَاهِ أَقْرِ لِكُلِّ بَنِي أَبِي فِيهَا فَقِيرٌ فَحِصَّةٌ بَعْضِنَا خَمْسٌ وَسِتٌّ وَحِصَّةٌ بَعْضِنَا مِنْهُنَّ بِيْرٌ وَالثَّلَاثِي أَقْوَاهُ سُقْفِ الْغَنِيِّ ؛ وَأَنْشَدَ : فَوَرَدَتْ وَاللَّيْلُ لَمَّا يَنْجَلِي فَقِيرَ أَقْوَاهُ رَكِيَّاتِ الْغَنِيِّ

وَقَالَ اللَّيْثُ : يَقُولُونَ فِي التَّنْضَالِ : أَرَامِيكَ مِنْ أَدْنَى فِقْرَةٍ ، وَمِنْ أَعْبَادِ فِقْرَةٍ ، (١) قَوْلُهُ : «الْفَقِيرُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مَوَاضِعُ الْخ» سَقَطَ مِنْ نَسْخَةِ الْمُؤَلَّفِ الْمَوْضِعِ الثَّلَاثِ ، وَذَكَرَهُ بِاقْوَتْ بَعْدَ أَنْ نَقَلَ عِبَارَةَ أَبِي عُبَيْدَةَ حَيْثُ قَالَ : وَالثَّلَاثُ تَحْفَرُ حَفْرَةً ثُمَّ تَغْرَسُ فِيهَا الْفَسِيلَةَ فَهِيَ فَقِيرٌ .

أَيْ مِنْ أَعْبَادِ مَعْلَمٍ يَتَعَلَّمُونَهُ مِنْ حَصِيرَةٍ أَوْ هَدَفٍ أَوْ نَحْوِهِ . قَالَ : وَالْفُقْرَةُ حَفْرَةٌ فِي الْأَرْضِ . وَأَرْضٌ مُتَّفَقَةٌ : فِيهَا فَقْرٌ كَثِيرٌ . ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالْفُقْرَةُ الْعَلَمُ مِنْ جَبَلٍ أَوْ هَدَفٍ أَوْ نَحْوِهِ

ابْنُ الْمُطَفَّرِ فِي هَذَا الْبَابِ : التَّقْفِيرُ فِي رَجُلٍ النَّوَابِ بِيَاضٍ مُخَالِطٍ لِلْأَسْوَقِ إِلَى الرُّكْبِ ؛ شَاءَ مُفْقَرَةٌ وَفَرَسٌ مُفْقَرٌ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا عِنْدِي تَضْعِيفٌ ، وَالصَّوَابُ بِهَذَا الْمَعْنَى التَّقْفِيرُ ، بِالرَّيِّ وَالْقَافِ قَبْلَ الْفَاءِ ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ . وَفَقْرَ الْحَزْرَ : تَقَبُّهُ لِلتَّظْمِ ؛ قَالَ : غَرَائِرُ فِي كَيْنٍ وَصَوْنٍ وَنَعْمَةٍ يُحَالِّينَ بِاقْوَاتٍ وَشُدْرًا مُفْقَرًا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهُوَ مَاخُودٌ مِنَ الْفَقَارِ . وَفُقْرَةُ الْقَمِيصِ : مَدْحَلُّ الرَّأْسِ مِنْهُ . وَأَفْقَرَ الرَّمِي : أَكْثَبَكَ . وَهُوَ مِنْكَ فُقْرَةٌ ، أَيْ قَرِيبٌ ؛ قَالَ ابْنُ

مُقْبِلٍ : رَامَيْتُ شَيْئِي كِلَانًا مَوْضِعٌ حَجَجًا سَيِّئِينَ ثُمَّ ارْتَمَيْنَا أَقْرَبَ الْفَقْرِ وَالْفُقْرَةَ : نَبَيْتُ (٢) ، وَجَمَعَهَا فَقْرٌ ؛ حَكَاهَا سَبِيؤِيهِ ، قَالَ : وَلَا يُكْسَرُ لِقَلَّةِ فَعْلَةٍ فِي كَلَامِهِمْ ، وَالتَّفْسِيرُ لِعَلْبٍ ، وَلَمْ يَحْكُ الْفُقْرَةَ إِلَّا سَبِيؤِيهِ ثُمَّ تَعَلَّبَ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَفُقُورُ النَّفْسِ وَشَقُورُهَا : هُمُهَا ؛ وَوَاحِدُ الْفُقُورِ فَقْرٌ . وَفِي حَدِيثِ الْإِبِلَاءِ عَلَى فَقِيرٍ مِنْ خَشَبٍ ، فَسَرَهُ فِي الْحَدِيثِ بِأَنَّهُ جَدَعٌ يُرْفَى عَلَيْهِ إِلَى عُرْفَةٍ ، أَيْ جُعِلَ فِيهِ كَالدَّرَجِ يُصْعَدُ عَلَيْهَا وَيُنزَلُ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَالْمَعْرُوفُ تَقْيِيرٌ ، بِالثَّوْنِ ، أَيْ مُنْقُورٌ .

(٢) قَوْلُهُ : «وَالْفُقْرَةُ نَبَتْ ... الْخ» كَذَا بِالْأَصْلِ يَفْتَحُ فَضْمٌ فِي الْمَفْرَدِ وَالْجَمْعِ ، يُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ : لِقَلَّةِ فَعْلَةٍ ، خِلَافًا لِقَوْلِ الْجَدِّ : وَبِالْفَتْحِ نَبَتْ ، وَالْجَمْعُ فَقْرٌ ، أَيْ يَفْتَحُ فَسْكَوْنٌ . وَخَطَّاهُ الشَّارِحُ ، وَاسْتَصَوَّبَ مَا هُنَا .

* فقس * فقس الرجل وعيره يقس فقساً مات، وقيل: مات فجأة. وفقس الطائر بيضه فقساً: أفسدها. وفي حديث الحديبية: وفقس البيضة، أي كسرها، وبالسين أيضاً. وفقس فلان فلاناً يقسه فقساً: جذبه بشعوره سفلاً. وتفاقسا بشعورهما ورؤوسهما: تجاذبا (كلاهما عن اللحياني).

والفقس: داء شبيه بالثشج. وفقس البيضة يقسها إذا فصحها، لغة في فقصها، والصاد أعلى. وفقس: وثب. والمفقس: عودان يشد طرفها في الفح، وتوضع الشركة فوقها، فإذا أصابها شيء فقس. قال ابن شميل: يقال للعود المنحنى في الفح الذي يتقلب على الطير فيفسح عنقه ويمتوره: المفقس. يقال: فقسه الفح.

وفقس الشيء يقسه فقساً: أخذه أخذاً أتراعاً وغضب.

* فقص * قص البيضة وكل شيء أخوف يقصها قصاً وقصصها: كسرها، وفقسها يقسها: معناه فصحها، وتقصصت عن الفرخ. والفقصوة: البطيخة قبل أن تنضج، وأنقصت البيضة. وفي حديث الحديبية: وفقس البيضة، أي كسرها، وبالسين أيضاً.

* فقع * الفقع والفقع، بالفتح والكسر: الأبيض الرخو من الكماة، وهو أردوها؛ قال الراعي:

بلادٌ يبزرُ الفقعُ فيها قناعه
كما ابغى شيخٌ من رفاعه أجحُ
وجمعُ الفقعِ بالفتح، فقرةٌ مثلُ جبءٍ
وجبأءٍ؛ وجمعُ الفقعِ، بالكسر، فقرةٌ
أيضاً، مثلُ فردٍ وفردة. وفي حديث عاتكة
قالت لابن جرهموز: يابنُ فقع^(١) الفرد،

(١) قوله: «يابن فقع» أوله: كم غمرة قد خاضها لم يشه عنها طراد يابن فقع الفرد

قال ابن الأثير: الفقع ضربٌ من أرادا الكماة؛ والقردد: أرضٌ مرتفعةٌ إلى جنب وهدنة. وقال أبو حنيفة: الفقع يطلع من الأرض فيظهر أبيض، وهو رديء، والجيد ما حفر عنه واستخرج، والجمع أقق وفقوع وفقعة؛ قال:

ومن جنى الأرض ما تأنى الرعاء به
من ابن أوبر والمعوود والفقعة
ويشبهه به الرجل الدليل فيقال: هو فقع
قرقر؛ ويقال أيضاً: أذلُّ من فقع يقرقر،
لأن الدواب تنجله بأرجلها؛ قال التابعه
يهجو الثمان بن المنذر:

حلتوني بنى الشقيقة ما يم
سح فقعاً يقرقر أن يزولا
اللث: الفقع كم يخرج من أصل
الإجرد وهو نبت. قال: وهو من أرداء
الكماة وأسرعها فساداً.

والفقيع^(٢): جنسٌ من الحمام أبيض
على التشبيه بهذا الجنس من الكماة،
واحدته فقيعة.

والفقع: شدة البياض، وأبيض
فقاعي: خالص منه.
والفقايع: الخالص الصفرة الناصبها.
وقد فقع يقق ويققع فقوعاً إذا خلصت
صفرتها وفي التثنية: «صفراء فاقع لونها»
وأصفر فاقع وفقاعي: شديد الصفرة؛ (عن
اللحياني). وأحمر فاقع وفقاعي: يخلط
حمرته بياض؛ وقيل: هو الخالص
الحمرة. ويقال للرجل الأحمر فقاعي، وهو
الشديد الحمرة في حمرته شرق من إغراب؛
وأنشد:

فقاعي يكاد دم الوجتين
يبارد من وجهه الجلدة
قال الأزهرى: وجعله الجاحظ قيعاً، وهو

(٢) قوله: «والفقيع» هو كسكيت كما في القاموس، وقال شارحه: نقله الصاغاني عن الجاحظ، وهو غلط من الصاغاني في الضبط، والصواب فيه الفقيع كأمير.

في نوادر أبي زيد فسر مثل ذلك فقايع؛
وقيل: الفقايع الخالص الصافي من الألوان،
أي لون كان (عن اللحياني). ويقال:
أصفر فاقع؛ وأبيض ناصع وأحمر ناصع
أيضاً، وأحمر فاقع؛ قال لبيد في الأصفر
الفايع:

سدمٌ قديمٌ عهدُهُ بأنيبِهِ
من بين أصفر فاقعٍ ودفان^(٣)
وقال بريح بن مسهر الطائي في الأحمر
الفايع:

تراها في الإناء لها حمية
كحمتٍ مثل ما فقع الأديم
والفقع: الضراط، وقد فقع به. وهو
يققع بجمع، إذا كان شديد الضراط.
وفقع الحار إذا ضراط. وإنه لفقايع أي
ضراط.

والتفقيع: التشدق. يقال: قد فقع إذا
تشدق وجاء بكلام لا معنى له، والتفقيع:
صوت الأصابع إذا ضرب بعضها ببعض أو
فرفعها. وفي حديث ابن عباس: أنه نهى
عن التفقيع في الصلاة. يقال: فقع أصابعه
تفقيعاً، إذا غمز مفاصلها فأنقصت، وهي
الفرقة أيضاً. والتفقيع أيضاً: أن تأخذ ورقة
من الورد فتديرها ثم تعمزها بإصبعك
فتصوت إذا انشقت. وتفقيع الورد: أن
تضرب بالكف فتفقع وتسمع لها صوتاً.

والفقايع: هناء كأمثال القوارير
الصغار مستديرة تنقع على الماء والشراب
عند المرح بالماء واحدتها فقايع؛ قال عدي
ابن زيد يصف فقايع الخمر إذا مزجت:
وطفا فوقها فقايعٌ كاليا
قوت حمرٌ يثيرها التصفين
وفي حديث أم سلمة: وإن تقاعت
عيناك، أي رمصت، وقيل أبيتنا، وقيل
انشقتا.

والفقايع: شراب يتخذ من الشعير سمي
(٣) قوله: «سدم قديم» كذا بالأصل،
والذي في الصحاح في غير موضع: سدماً قليلاً.

بِهِ لَمْ يَلْعَوْهُ مِنَ الرَّيْدِ . وَالْفَقَّاعُ : الْحَيْثُ .
وَالْفَائِقُ : الْغُلَامُ الَّذِي قَدْ تَحَرَّكَ وَقَدْ
تَفَقَّعَ ؛ قَالَ جَرِيرٌ :

بَنِي مَالِكِ إِنَّ الْفَرَزْدَقَ لَمْ يَزَلْ
يَجْرُ الْمَخَارِيزِ مِنْ لَدُنْ أَنْ تَفَقَّعَا
وَالْإِفْقَاعُ : سُوءُ الْحَالِ . وَأَفْقَعُ : افْتَقَرَ .
وَفَقِيرٌ مُفْقِعٌ : مُدْبِعٌ فَفِيرٌ مَجْهُودٌ ، وَهُوَ أَسْوَأُ
مَا يَكُونُ مِنَ الْحَالِ .

وَأَصَابَتْهُ فَاقِعَةٌ أَيْ دَاهِيَةٌ . وَفَوَاقِعُ
الذَّهْرِ : بَوَائِقُهُ .

وَفِي حَدِيثِ شُرَيْحٍ : وَعَلَيْهِمْ خِفَافٌ
لَهَا فُقْعُ أَيْ خِرَاطِيمٌ . وَهُوَ خِفٌ مُفْقِعٌ أَيْ
مُخْرَطٌ .

• فَفَعَسَ • فَفَعَسَ : حَتَّى مِنْ بَنِي أَسَدٍ ،
أَبُوهُمْ فَفَعَسُ بْنُ طَرِيفِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ
ابْنِ نَعْلَةَ بْنِ دُودَانَ بْنِ أَسَدٍ ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَلَا أَدْرِي مَا أَصْلُهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ .

• فَفَقَّ • فَفَقَّ النَّحْلَةَ : فَجَّحَ سَعْفَهَا لِيَصِلَ إِلَى
طَلْعِهَا فَيُنْفِخَهَا .

وَالْفَقْفَقَةُ : نَبَاحُ الْكَلْبِ عِنْدَ الْفَرَقِ ؛
وَفِي التَّهْدِيدِ : وَالْفَقْفَقَةُ حِكَايَةُ عَوَاتِ
الْكِلَابِ . وَالْإِنْفِقَاقُ : الْإِنْفِرَاجُ ، وَفِي
الْمُحْكَمِ : الْفَقُّ وَالْإِنْفِقَاقُ انْفِرَاجُ عَوَاءِ
الْكَلْبِ ، وَالْفَقْفَقَةُ حِكَايَةُ ذَلِكَ .

وَرَجُلٌ فَفَاقَةٌ ، بِالتَّخْفِيفِ ، وَفَقْفَاقَةٌ ؛
أَحْمَقٌ مُخَلِّطٌ هُدْرَةٌ ، وَكَذَلِكَ الْأَنْثَى ،
وَلَيْسَتْ أَلْهَاءُ فِيهَا لِتَأْنِيثِ الْمَوْصُوفِ بِهَا هِيَ
فِيهِ ، وَإِنَّمَا هِيَ أَمَارَةٌ لِمَا أُرِيدَ مِنْ تَأْنِيثِ الْعَايَةِ
وَالْمُبَالَغَةِ . وَالْفَقْفَقَةُ : الْحَمَقِيُّ . الْفَرَاءُ :
رَجُلٌ فَفَقَاقٌ مُخَلِّطٌ . وَالْفَقَّاقَةُ وَالْفَقْفَاقُ :
الْكَثِيرُ الْكَلَامُ الَّذِي لَا غِنَاءَ عِنْدَهُ . وَالْفَقْفَقَةُ
فِي الْكَلَامِ : كَالْفَيْهَمَةِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ التَّحْلِيلُ
فِيهِ .

وَفَقَّقْتُ الشَّيْءَ إِذَا فَحَّضْتُهُ . وَأَنْفَقَ الشَّيْءُ
انْفِقَاقًا أَيْ انْفَرَجَ . وَيُقَالُ : أَنْفَقَتْ عَوَةٌ
الْكَلْبُ أَيْ انْفَرَجَتْ . شَمْرٌ : رَجُلٌ فَفَاقَةٌ أَيْ

أَحْمَرٌ^(١) . وَفَقَّقَ الرَّجُلُ إِذَا افْتَقَرَ فَقَرًّا
مُدْبِعًا .

• فَقَلُّ • النَّصْرُ فِي كِتَابِ الرَّزْعِ : الْفَقْلُ
التَّذْرِيَّةُ فِي لُغَةِ أَهْلِ الْيَمَنِ ، يُقَالُ : فَقَلُوا مَا
دَيْسَ مِنْ كُدْسِيهِمْ ، وَهُوَ رَفْعُ الدَّقِّ
بِالْمِفْقَلَةِ ، وَهِيَ الْحِفْرَةُ ، ثُمَّ نَثَرَهُ .

وَيُقَالُ : كَانَتْ أَرْضُهُمْ الْعَامَ كَثِيرَةَ الْفَقْلِ ،
أَيْ الرَّبْعِ ، وَقَدْ أَفْقَلَتْ أَرْضُهُمْ إِفْقَالًا ؛
وَالدَّقُّ : مَا قَدْ دَيْسَ وَلَمْ يُذْرَ ، قَالَ : وَهَذَا
الْحَرْفُ غَرِيبٌ .

• فَفَقَمَ • الْفَقَمُ فِي الْفَمِّ : أَنْ تَدْخُلَ الْأَسْنَانُ
الْعُلْيَا إِلَى الْفَمِّ ، وَقِيلَ : الْفَقَمُ اخْتِلَافُهُ ،
وَهُوَ أَنْ يَخْرُجَ اسْفَلُ اللِّحْيِ وَيَدْخُلَ أَعْلَاهُ ،
فَقَمَ يَفْقَمُ فَفَمًا ، وَهُوَ أَفْقَمُ ، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى
صَارَ كُلُّ مَعْوَجٍ أَفْقَمٌ ؛ وَقِيلَ : الْفَقَمُ فِي
الْفَمِّ أَنْ تَتَقَدَّمَ الثَّنَائِيَا السُّفْلَى فَلَا تَقَعُ عَلَيْهَا
الْعُلْيَا إِذَا ضَمَّ الرَّجُلُ فَاةً . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو :

الْفَقَمُ أَنْ يَطُولَ اللَّحْيُ الْأَسْفَلُ وَيَقْصُرَ
الْأَعْلَى . وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَخَذَ بِلِحْيَةِ صَاحِبِهِ
وَدَقَّبَهُ : أَخَذَ بِفَقْمِيهِ . وَفَقَمْتُ الرَّجُلَ فَفَمًا ،

وَهُوَ مَقْمُومٌ إِذَا أَخَذَتْ بِفَقْمِيهِ . أَبُو زَيْدٍ :
بَهَظَّتْهُ أَخَذْتُ بِفَقْمِيهِ وَبِفَعْمِيهِ ؛ قَالَ شَمْرٌ :
أَرَادَ بِفَقْمِيهِ فَمَهُ وَبِفَعْمِيهِ أَنْفَهُ ؛ قَالَ : وَالْفَقْمَانِ
هُمَا اللَّحْيَانِ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ حَفِظَ

مَا بَيْنَ فَقْمِيهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، أَيْ مَا بَيْنَ
لِحْيَتَيْهِ ، وَالْفَقْمُ ، بِالضَّمِّ : اللَّحْيُ ، وَفِي
رِوَايَةٍ : مَنْ حَفِظَ مَا بَيْنَ فَقْمِيهِ وَرِجْلَيْهِ دَخَلَ
الْجَنَّةَ ؛ يُرِيدُ مَنْ حَفِظَ لِسَانَهُ وَفَرْجَهُ .

الْبَيْتُ : الْفَقْمُ رَدَّةٌ فِي الذَّنْبِ ، وَالتَّعْتُ
أَفْقَمٌ . وَفِي حَدِيثِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ :
لَمَّا صَارَتْ عَصَاهُ حَيَّةً وَضَعَتْ فُقْمًا لَهَا
اسْفَلًا وَفُقْمًا لَهَا فَوْقَ . وَفِي حَدِيثِ

(١) قوله : «أحمر» بالراء في آخره كذا في
الطبقات جميعها ، وهو تحريف صوابه «أحمق»
بالقاف .

[عبد الله]

الملاعنة : فَأَخَذَتْ بِفُقْمِيهِ ، أَيْ بِلِحْيَتَيْهِ .
وَفَقِمَ الرَّجُلُ فَفَمًا : رَجَعَ ذَقْنَهُ إِلَى فِيهِ .
وَفَقِمَ أَيْضًا : كَثُرَ مَالُهُ . وَفَقِمَ الْإِنَاءُ : امْتَلَأَ
مَاءً يُقَالُ : فَقِمَ الشَّيْءُ اتَّسَعَ ، وَالْفَقْمُ
الامْتِلَاءُ . يُقَالُ : أَصَابَ مِنَ الْمَاءِ حَتَّى فَقِمَ
(عَنْ أَبِي زَيْدٍ) :

وَالْأَمْرُ الْأَفْقَمُ : الْأَعْرُجُ الْمُخَالِفُ .
وَأَمْرٌ مُتَّفَقِمٌ ، وَتَفَاقَمَ الْأَمْرُ ، أَيْ عَظُمَ .
وَفَقِمَ الْأَمْرُ فُقْمًا : عَظُمَ ، وَفَقِمَ أَيْضًا فَفَمًا .
وَفَقِمَ الْأَمْرُ يَفْقَمُ فَفَمًا وَفُقْمًا وَتَفَاقَمَ :

لَمْ يَجْرِعْ عَلَيَّ اسْتِوَاءً ، مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ . وَفَقِمَ
الرَّجُلُ فَفَمًا : بَطِرَ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ ، لِأَنَّ
الْبَطَرَ خُرُوجَ عَنِ الْإِسْتِقَامَةِ وَالْإِسْتِوَاءِ ؛ قَالَ
رُؤْبَةُ :

فَلَمْ تَزَلْ تَرَامُهُ وَتَحْسِمُهُ
مِنْ دَائِهِ حَتَّى اسْتَقَامَ فَفَمُهُ^(١)
التَّهْدِيدُ : وَإِنْ قِيلَ فَفَمَ الْأَمْرُ كَانَ
صَوَابًا ؛ وَأَنْشَدَ :

فَإِنْ تَسْمَعُ بِالْمِيهَا
فَإِنَّ الْأَمْرَ قَدْ فَفَمًا
أَبُو تَرَابٍ : سَمِعْتُ عَرَامًا يَقُولُ : رَجُلٌ
فَقِمَ فَفَمًا إِذَا كَانَ يَلْعُو الْحُصُومَ ؛ وَرَجُلٌ لَقِمَ
لَيْمًا مِثْلَهُ . وَفِي حَدِيثِ الْغُبَيْرَةِ بَصَفَ امْرَأَةً :

هِيَ فَفَمَاءٌ سَلْفَعٌ ؛ الْفَقْمَاءُ : الْبَائِلَةُ الْحَتَكُ ،
وَقِيلَ : هُوَ تَقَدُّمُ الثَّنَائِيَا السُّفْلَى حَتَّى لَا تَقَعُ
عَلَيْهَا الْعُلْيَا .

وَالْفَقْمُ . وَالْفُقْمُ : طَرَفُ خَطَمِ
الْكَلْبِ وَنَحْوِهِ ، وَقِيلَ : ذَقْنُ الْإِنْسَانِ
وَلِحْيَتَيْهِ ، وَقِيلَ : هُمَا فَمُهُ . التَّهْدِيدُ :
وَرُبَّمَا سَمَّوْا ذَقْنَ الْإِنْسَانِ فَفَمًا وَفُقْمًا .

وَالْمُقَامَةُ : الْبُضْعُ ، وَفِي الصَّحاحِ :
الْبِضَاعُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

وَلَا الْفِغَامُ دُونَ أَنْ تُفَاقِمَا
وَهَذَا الرَّجُلُ لِلْأَعْلَبِ الْعِجْلِيُّ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي
فَقْمَ . وَفَقِمَ الْمَرْأَةُ : نَكَحَهَا .

وَفَقِمَ مَالُهُ فَفَمًا : نَفِدَ وَنَفِقَ .

(٢) قوله : «ترامه» كذا بالأصل بجم ، وفي

الحكم ترأبه بالباء ، والمعنى واحد .

وَقِيمٌ: بَطْنٌ فِي كِنَانَةٍ، النَّسَبُ إِلَيْهِ
فَقِيٌّ نَادِرٌ؛ حَكَاهُ سَيِّوِيهِ، وَفِي
الصَّحَاحِ: وَالنَّسَبُ إِلَيْهِمْ فَقِيٌّ مِثْلُ
هَذَا، وَهُمْ نِسَاءُ الشُّهُورِ.
وَقِيمٌ أَيْضًا فِي بَيْتِ دَارِمٍ، النَّسَبُ إِلَيْهِ
فَقِيٌّ عَلَى الْقِيَاسِ.
وَأَقِيمٌ: اسْمٌ.

• فقه • الفقه: العلم بالشئ والفهم له؛
وغلِبَ على علم الدين لِسَادَتِهِ وَشَرْفِهِ وَفَضْلِهِ
عَلَى سَائِرِ أَنْوَاعِ الْعِلْمِ، كَمَا غَلَبَ النَّجْمُ
عَلَى الْكُرْبَاءِ، وَالْوُدُودُ عَلَى الْمَثَدَلِ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ: وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ الشَّقِّ وَالْفَتْحِ،
وَقَدْ جَعَلَهُ الْعَرَفُ خَاصًّا بِعِلْمِ الشَّرِيعَةِ،
شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى، وَتَخَصَّصَهَا بِعِلْمِ الْفُرُوعِ
مِنْهَا. قَالَ غَيْرُهُ: وَالْفِقْهُ فِي الْأَصْلِ الْفَهْمُ.
يُقَالُ: أَوْتِيَ فُلَانٌ فِقْهًا فِي الدِّينِ، أَيْ فَهَمًا
فِيهِ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «لَيَنْفَقَهُوا فِي
الدِّينِ»؛ أَيْ لَيَكُونُوا عُلَمَاءَ بِهِ، وَفَقَّهَهُ
اللَّهُ؛ وَدَعَا النَّبِيُّ، ﷺ، لِابْنِ عَبَّاسٍ
فَقَالَ: اللَّهُمَّ عَلِّمْنَا الدِّينَ، وَفَقَّهْنَا فِي
التَّوْبِيلِ، أَيْ فَهَمْنَا تَأْوِيلَهُ وَمَعْنَاهُ،
فَاسْتَجَابَ اللَّهُ دَعَاءَهُ، وَكَانَ مِنْ أَعْلَمِ
النَّاسِ فِي زَمَانِهِ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَفَقَّهٌ فَفَهَا: بِمَعْنَى عِلْمٍ عِلْمًا. ابْنُ
سَيِّدَةٍ: وَقَدْ فَهَمَ فَهَامَهُ وَهُوَ فِقْهٌ مِنْ قَوْمِ
فَقَّهَاءَ، وَالْأَثْنَى فِقْهَةٌ مِنْ نِسْوَةِ فَهَاتِهِ.
وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ: نِسْوَةُ فَهَاءَ، وَهِيَ
نَادِرَةٌ، قَالَ: وَعِنْدِي أَنَّ قَائِلَ فَهَاءَ مِنَ
العَرَبِ لَمْ يَعْتَدِ بِهَاءِ التَّأْنِيثِ، وَنَظِيرُهَا نِسْوَةُ
فُقْرَاءَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَهَمُ الرَّجُلِ فَهَمًا
وَفَهَمًا. وَفَقَّهَ الشَّيْءَ: عَلَّمَهُ. وَفَقَّهَهُ
وَأَفَقَّهُهُ: عَلَّمَهُ. وَفِي التَّهْدِيدِ: وَأَفَقَّهُتُهُ
أَنَا، أَيْ بَيَّنْتُ لَهُ تَعَلَّمَ الْفِقْهَ. ابْنُ سَيِّدَةٍ:
وَفَقَّهَ عَنْهُ، بِالْكَسْرِ، فَهَمٌ. وَيُقَالُ: فَهَمَ
فُلَانٌ عَنِّي مَا بَيَّنْتُ لَهُ بِفَقْهِهِ فَهَمًا إِذَا فَهَمَهُ.
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: قَالَ لِي رَجُلٌ مِنْ كِلَابٍ وَهُوَ
يَصِفُ لِي شَيْئًا فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ كَلَامِهِ قَالَ

أَفَقَّهُتَ؟ يُرِيدُ أَفَقَّهُتَ.
وَرَجُلٌ فَهَمٌ: فَهَمٌ، وَالْأَثْنَى فَهَمَةٌ.
وَيُقَالُ لِلشَّاهِدِ: كَيْفَ فَهَمْتُكَ
لِمَا أَشْهَدْنَاكَ، وَلَا يُقَالُ فِي غَيْرِ ذَلِكَ.
الْأَزْهَرِيُّ: وَأَمَّا فَهَمٌ، بِضَمِّ الْفَافِ،
فَإِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ فِي التُّعْمُوتِ. يُقَالُ: رَجُلٌ
فَقِيٌّ، وَقَدْ فَهَمَ بِفَقْهِهِ فَهَامَهُ، إِذَا صَارَ فَقِيهًا
وَسَادَ الْفُقَهَاءَ.

وَفِي حَدِيثِ سَلْمَانَ: أَنَّهُ نَزَلَ عَلَى نَبِيَّةٍ
بِالعِرَاقِ فَقَالَ لَهَا: هَلْ هُنَا مَكَانٌ نَظِيفٌ
أَصْلَى فِيهِ؟ فَقَالَتْ: طَهَّرْتُكَ وَصَلَّيْتُ حَيْثُ
شِئْتُ؛ فَقَالَ سَلْمَانُ: فَفَقَّهْتُ، أَيْ فَهَمْتُ
وَفَطَنْتُ (١) لِلْحَقِّ وَالْمَعْنَى الَّتِي أَرَادَتْ؛
وَقَالَ شَمِيرٌ: مَعْنَاهُ أَنَّمَا فَهَمْتُ هَذَا الْمَعْنَى
الَّتِي خَاطَبْتُهُ، وَلَوْ قَالَ فَهَمْتُ كَانَ مَعْنَاهُ
صَارَتْ فَهَمَةً. يُقَالُ: فَهَمَ عَنِّي كَلَامِي
بِفَقْهِي، أَيْ فَهَمَ، وَمَا كَانَ فَهَمًا وَقَدْ فَهَمَ
وَفَقَّهَ. وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: أَعْجَبَنِي فَهَامَتُهُ أَيْ
فَقَّهُهُ. وَرَجُلٌ فَهَمٌ: عَالِمٌ. وَكُلُّ عَالِمٍ
بِشَيْءٍ فَهُوَ فَهَمٌ؛ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: فُلَانٌ
مَا يَفْقَهُ وَمَا يَفْقَهُ؛ مَعْنَاهُ لَا يَعْلَمُ وَلَا يَفْهَمُ.
وَفَقَّهْتُ الْحَدِيثَ أَنْفَعَهُ إِذَا فَهَمْتُهُ.

وَفَقِيهِ الْعَرَبِ: عَالِمِ الْعَرَبِ.
وَتَفَقَّهَ: تَعَالَى الْفِقْهَ.
وَفَقَّهْتُهُ إِذَا بَاحَثْتُهُ فِي الْعِلْمِ.
وَالْفِقْهُ: الْفِطْنَةُ. وَفِي الْمَثَلِ: خَيْرُ الْفِقْهِ
مَا حَاضَرَتْ بِهِ، وَشَرُّ الرِّأْيِ الدَّبْرِيُّ. وَقَالَ
عِيْسَى بْنُ عَمْرٍو: قَالَ لِي أَعْرَابِيٌّ: شَهِدْتُ
عَلَيْكَ بِالْفِقْهِ، أَيْ الْفِطْنَةَ.
وَفَحَلُ فَهَمٌ: طَبُّ الْبَضْرَابِ حَادِقٌ.
وَفِي الْحَدِيثِ: لَعَنَ اللَّهُ التَّائِيحَةَ
وَالْمُسْتَفْقِيهَةَ؛ هِيَ الَّتِي تُجَابَوْنَهَا فِي قَوْلِهَا،
لَآئِنَّا تَلَقَّفْنَا وَتَفَقَّهْنَا فَتَجِيهْنَا عَنْهُ.
ابْنُ بَرِّي: الْفِقْهُ الْمَحَالَةُ فِي تَقَرُّرِ
الْقَنَاءِ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:

(١) فِي النِّهَايَةِ: فَهَمْتُ وَفَهَمْتُ وَفَطَنْتُ،
بِضَمِّ التَّاءِ.

[عبد الله]

وَتَفَرَّبُ الْفَقْهَةَ حَتَّى تَتَلَقَّ
قَالَ: وَهِيَ مَقْلُوبَةٌ مِنَ الْفَهْمَةِ.

• فقا • الفقوم: شئٌ أبيضٌ يخرج من
الثَّمَاءِ أَوْ التَّاقَةِ الْبَاحِضِ، وَهُوَ غِلَافٌ فِيهِ
مَاءٌ كَثِيرٌ، وَالَّذِي حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ فَقًا،
بِالْهَمْزِ.

وَالْفَقُومُ: مَوْضِعٌ. وَالْفَقَا: مَاءٌ لَهُمْ
(عَنْ نَعْلَبِ).

وَفَقَرْتُ الْأَثْرَ: كَفَمَرْتُهُ (حَكَاهُ يَعْقُوبُ
فِي الْمَقْلُوبِ).

وَفَقَا التَّلِي، مَقْلُوبٌ: لُغَةٌ فِي فَوْقِهَا؛
قَالَ الْفَيْدُ الرَّمَّانِيُّ:

وَنَبَلِي وَفَقَاهَا كـ
عِرَاقِيْبٍ قَطَا طَحَلِ

ذَكَرَهُ ابْنُ سَيِّدَةٍ فِي تَرْجَمَةِ فَوْقِ الْجَوْهَرِيِّ:
فَقُورَةُ السَّهْمِ فُوقَهُ، وَالْجَمْعُ فُقَا؛

ابْنُ بَرِّي: ذَكَرَ أَبُو سَعِيدٍ السَّرِيفِيُّ فِي كِتَابِهِ:
أَخْبَارُ النُّحَوِيِّينَ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ الْعَلَاءِ قَالَ:

أَنْشَدَنِي هَذِهِ الْآيَاتِ الْأَصْمَعِيُّ لِرَجُلٍ مِنْ
الْيَمَنِ وَلَمْ يُسَمِّهِ، قَالَ: وَسَمَّاهُ غَيْرُهُ فَقَالَ

هِيَ لَامِرِيُّ الْقَيْسِ بْنِ عَابِسٍ، وَأَنْشَدَ:
أَيَّامُكَ يَا تَمْلِ!

ذَرِيْنِي وَذَرِي عَدْلِي
ذَرِيْنِي وَسِلَاحِي نُمِ

شَدَى الْكَفِّ بِالْمُرْزَلِ
وَنَبَلِي وَفَقَاهَا كـ

عِرَاقِيْبٍ قَطَا طَحَلِ
وَتُوْبَيَّائِ جَدِيْدَانِ

وَأَرْخِي شُرْكَ النَّعْلِ
وَمِئِي نَظْرَةَ خَلْفِي

وَمِئِي نَظْرَةَ قَبْلِي
أَيَّ أَفْهَمُ مَا حَسَرَ وَغَابَ.

فَإِذَا مُتُّ يَا تَمْلِ
فَمُوتِي حُرَّةً مِثْلِي

قَالَ أَبُو عَمْرٍو: وَزَادَنِي فِيهَا الْجَمْحِيُّ:
وَقَدْ أَشْنَأُ لِلتُّدْمَا
نِ بِالنَّاقَةِ وَالرَّحْلِ

وَقَدْ أَحْتَلِسُ الْفَسْرَ
 نَةً لَا يَدْمِي لَهَا نَضْلِي
 وَقَدْ أَحْتَلِسُ الطَّعْنَ
 نَةً تَنْفِي سِنَّ الرَّحْلِ (١)
 كَجَيْبِ الدَّقْنِسِ الْوَرَا
 رِيَعَتِ وَهِيَ تَسْتَقْلِي
 وَقَوْلُهُ: تَنْفِي سِنَّ الرَّحْلِ، أَيْ يُحْرِجُ مِنْهَا
 مِنَ الدَّمِ مَا يَمْتَعُ سِنَّ الطَّرِيقِ؛ وَقَالَ يَزِيدُ
 ابْنُ مُرْعَجٍ:
 لَقَدْ نَزَعَ الْمُغْبِرَةُ نَزَعَ سَوْءِ
 وَعَرَّقَ فِي الْفَقَا سَهْمًا قَصِيرًا
 وَفِي حَدِيثِ الْمَلَاعِنَةِ: فَأَخَذَتْ
 بِفَقْوَيْهِ، قَالَ: كَذَا جَاءَ فِي بَعْضِ
 الرِّوَايَاتِ. وَالصَّوَابُ بِفَقْمَيْهِ، أَيْ حَنَّكَه،
 وَقَدْ تَقَدَّمَ.

• فِكْرُهُ الْفِكْرُ وَالْفِكْرُ: إِعْجَالُ الْخَاطِرِ فِي
 الشَّيْءِ؛ قَالَ سَيِّبُونِي: وَلَا يُجْمَعُ الْفِكْرُ
 وَلَا الْعِلْمُ وَلَا النَّظَرُ، قَالَ: وَقَدْ حَكَى ابْنُ
 دُرَيْدٍ فِي جَمْعِهِ أَفْكَارًا. وَالْفِكْرَةُ: كَالْفِكْرِ
 وَقَدْ فَكَّرَ فِي الشَّيْءِ (٢) وَأَفْكَرَ فِيهِ وَتَفَكَّرَ
 بِمَعْنَى. وَرَجُلٌ فِكْرِيٌّ، مِثَالُ فِسْقِيٍّ،
 وَفِكْرِيٌّ: كَثِيرُ الْفِكْرِ (الْأَخِيرَةُ عَنْ كُرَاعٍ).
 اللَّيْتُ: التَّفَكُّرُ اسْمُ التَّفَكُّيرِ. وَمِنْ
 الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ: الْفِكْرُ الْفِكْرَةُ، وَالْفِكْرِيُّ
 عَلَى فِعْلِي اسْمٌ، وَهِيَ قَلِيلَةٌ.
 الْجَوْهَرِيُّ: التَّفَكُّرُ التَّأْمُلُ، وَالاسْمُ
 الْفِكْرُ وَالْفِكْرَةُ، وَالْمَصْدَرُ الْفِكْرُ، بِالْفَتْحِ.
 قَالَ يَعْقُوبٌ: يُقَالُ: لَيْسَ لِي فِي هَذَا الْأَمْرِ
 فِكْرٌ، أَيْ لَيْسَ لِي فِيهِ حَاجَةٌ؛ قَالَ:
 وَالْفَتْحُ فِيهِ أَفْصَحُ مِنَ الْكَسْرِ.

• فِكْكَ. اللَّيْتُ: يُقَالُ فِكْكَتُ الشَّيْءَ
 فَأَنْفَكْتُ بِمِثْرَلَةِ الْكِتَابِ الْمَحْتَمِمْ تَفْكَ حَاتِمُهُ
 كَمَا تَفْكَ الْحَتَكَيْنِ تَفْصِلُ بَيْنَهُمَا. وَفِكْكَتُ
 الشَّيْءَ: خَلَصْتُهُ. وَكُلُّ مُشْتَبِكَيْنِ فَصَلْتُهُمَا
 فَقَدْ فِكْكَتُهُمَا، وَكَذَلِكَ التَّفَكِيكُ. ابْنُ
 سَيْدَةَ: فَكَ الشَّيْءَ يَفْكَهُ فَكًَا فَأَنْفَكَتُ:
 فَصَلَّهُ. وَفَكَ الرَّهْنُ يَفْكَهُ فَكًَا وَأَفْكَتُهُ:
 بِمَعْنَى خَلَصْتُهُ. وَفَكَكَ الرَّهْنُ وَفَكَكَتُهُ،
 بِالْكَسْرِ: مَا فَكَ بِهِ. الْأَصْمَعِيُّ: الْفَكَ أَنْ
 تَفْكَ الْمَخْلُخَالَ وَالرَّقِيَّةَ. وَفَكَ يَدُهُ فَكًَا إِذَا
 أَرَادَ الْمَفْصِلَ، يُقَالُ: أَصَابَهُ فَكْكٌ؛ قَالَ
 رُوَيْبَةُ:

هَاجَكَ مِنْ أَرَوَى كَمَنْهَاضِ الْفَكَكَ
 وَفَكَ الرَّقِيَّةَ: تَخْلِيصُهَا مِنْ إِسَارِ الرَّقِ.
 وَفَكَ الرَّهْنِ وَفَكَكَتُهُ وَفَكَكَتُهُ مِنْ
 غَلَقِ الرَّهْنِ. وَيُقَالُ: هَلَمَّ فَكَكَ وَفَكَكَ
 رَهْنِكَ. وَكُلُّ شَيْءٍ أَطْلَقْتَهُ فَقَدْ فِكْكَتُهُ.
 وَفُلَانٌ يَسْعَى فِي فِكَالِكِ رَقِيَّتَيْهِ، وَأَنْفَكَتُ رَقِيَّتَهُ
 مِنَ الرَّقِ، وَفَكَ الرَّقِيَّةَ يَفْكَهَا فَكًَا:
 أَعْتَقَهَا، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ لِأَنَّهَا فَصَلَتْ مِنَ
 الرَّقِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَعْتَبْتُ النَّسَمَةَ وَفَكَ
 الرَّقِيَّةَ، تَفْسِيرُهُ فِي الْحَدِيثِ: أَنْ عَتَقْتُ
 النَّسَمَةَ أَنْ يَنْفَرِدَ بِعَقْفِهَا، وَفَكَ الرَّقِيَّةَ: أَنْ
 يُعِينَ فِي عَقْفِهَا، وَأَصْلُ الْفَكَ الْفَضْلُ بَيْنَ
 الشَّيْئَيْنِ وَتَخْلِيصُ بَعْضِهَا مِنْ بَعْضٍ. وَفَكَ
 الْأَسِيرَ فَكًَا وَفَكَكَتُهُ: فَصَلَّهُ مِنَ الْأَسْرِ.
 وَالْفِكَالُ وَالْفِكَالُ: مَا فَكَ بِهِ. وَفِي
 الْحَدِيثِ: عَوَّدُوا الْمَرِيضَ وَفَكَرُوا الْعَانِيَّ،
 أَيْ أَطْلَقُوا الْأَسِيرَ، وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ
 الْعَيْتَ. وَفَكَكَتُ يَدُهُ فَكًَا، وَفَكَ يَدُهُ:
 فَتَحَهَا عَمَّا فِيهَا.

وَالْفَكَ فِي الْيَدِ: دُونَ الْكَسْرِ. وَسَقَطَ
 فُلَانٌ فَأَنْفَكَتُ قَدَمَهُ أَوْ إِضْبِعَهُ إِذَا انْفَرَجَتْ
 وَرَأَلَتْ. وَالْفَكَكَ: انْفِصَاخُ الْقَدَمِ، وَأَنْشَدَ
 قَوْلَ رُوَيْبَةَ: كَمِنْهَاضِ الْفَكَكَ؛ قَالَ
 الْأَصْمَعِيُّ: إِنَّمَا هُوَ الْفَكَ مِنْ قَوْلِكَ فَكَتُهُ
 يَفْكَهُ فَكًَا، فَأَظْهَرَ التَّضْعِيمَ ضَرُورَةً. وَفِي
 الْحَدِيثِ: أَنَّهُ رَكِبَ فَرَسًا فَصَرَعَهُ عَلَى

جِذْمِ نَخْلَةٍ، فَأَنْفَكَتُ قَدَمَهُ؛ الْإِنْفِكَالُ:
 ضَرْبٌ مِنَ الْوَهْنِ وَالطَّلْعِ، وَهُوَ أَنْ يَتَفَكَّ
 بَعْضُ أَجْرَائِهَا عَنْ بَعْضٍ.

وَالْفَكَكَ، وَفِي الْمَحْكَمِ: وَالْفَكَ
 انْفِرَاجُ الْمَنْكَبِ عَنِ مَفْصِلِهِ اسْتِرْخَاءً
 وَضَعْفًا؛ وَأَنْشَدَ اللَّيْتُ:

أَبْدُ يَمْشِي مِشْيَةَ الْأَفْكَ
 وَيُقَالُ: فِي فُلَانٍ فَكَةٌ، أَيْ اسْتِرْخَاءٌ فِي
 رَأْيِهِ؛ قَالَ أَبُو قَيْسٍ بِنُ الْأَسَلْتِ:
 الْحَرَمُ وَالْقَوَّةُ خَيْرٌ مِنَ الْإِشْفَاقِ
 وَالْفَكَكَ وَالنَّهَاجِ
 وَرَجُلٌ أَفَكَ الْمَنْكَبَ، وَفِيهِ فَكَةٌ، أَيْ

اسْتِرْخَاءٌ وَضَعْفٌ فِي رَأْيِهِ. وَالْأَفْكَ: الَّذِي
 انْفَرَجَ مَنْكَبُهُ عَنِ مَفْصِلِهِ ضَعْفًا وَاسْتِرْخَاءً،
 تَقُولُ مِنْهُ: مَا كُنْتُ أَفَكَ، وَلَقَدْ فِكْكَتُ
 تَفْكَ فَكَكًَا. وَالْفَكَتَةُ أَيْضًا: الْحَقُّ مَعَ
 اسْتِرْخَاءٍ. وَرَجُلٌ فَكٌ: أَحْمَقٌ بَالِغُ الْحَقِّ،
 وَيُتَّبَعُ فَيُقَالُ: فَكٌ تَاكٌ، وَالْجَمْعُ فِكْكَتٌ
 وَفَكَكَ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ). وَقَدْ فِكْكَتُ
 وَفِكْكَتُ، وَقَدْ حَمَمْتُ وَفَكَكَتُ،
 وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ فِكْكَتُ؛ وَيُقَالُ: مَا كُنْتُ
 فَكًَا وَلَقَدْ فِكْكَتُ، بِالْكَسْرِ، تَفْكَ فَكَةٌ.
 وَفُلَانٌ يَتَفَكَّكُ إِذَا لَمْ يَكُنْ بِهِ تَأْسُكٌ مِنْ
 حُمَقٍ.

وَقَالَ الثَّعْلَبِيُّ: الْفَاكُ الْمُعْبَى هُرَالًا. نَاقَةٌ
 فَائِكَةٌ وَجَمَلٌ فَائِكٌ، وَالْفَاكُ: الْهَرَمُ مِنَ الْإِبِلِ
 وَالتَّاسِ، فَكَ يَفْكَ فَكًَا وَفَكَوَكَا. وَشَيْخٌ فَائِكٌ
 إِذَا انْفَرَجَ لِحْيَاهُ مِنَ الْهَرَمِ. وَيُقَالُ لِلشَّيْخِ
 الْكَبِيرِ: قَدْ فَكَ وَفَرَجَ، يُرِيدُ فَرَجَ لِحْيَتِهِ،
 وَذَلِكَ فِي الْكَبِيرِ إِذَا هَرِمَ.

وَفَكَكَتُ الصَّبِيَّ: جَعَلْتُ الدَّوَاءَ فِي
 فِيهِ.
 وَحَكَى يَعْقُوبٌ: شَيْخٌ فَكٌ وَتَاكٌ، جَعَلَهُ
 بَدَلًا وَلَمْ يَجْعَلْهُ إِثْبَاعًا؛ قَالَ: وَقَالَ
 الْحَضَنِيُّ: أَحْمَقٌ فَكٌ وَهَائِكٌ، وَهُوَ الَّذِي
 يَتَكَلَّمُ بِأَيْدِيهِ وَلَا يَدْرِي، وَخَطْوُهُ أَكْثَرُ
 مِنْ صَوَابِهِ، وَهُوَ فَكَالٌ هَكَالٌ.
 وَالْفَكَ: اللَّحْيُ. وَالْفَكَانُ: اللَّحْيَانُ،

(١) قوله: «الرحل» كذا بالأصل هنا بالحاء
 المهملة، وتقدمت في دفنس بالجيم وكسرها.
 (٢) قوله: «وقد فكر في الشيء الخ» بابه
 ضرب كما في المصباح.

وقيل: مُجْتَمَعُ اللَّحْيَيْنِ عِنْدَ الصُّدْغِ مِنْ أَعْلَى وَأَسْفَلَ، يَكُونُ مِنَ الْإِنْسَانِ وَالذَّابَّةِ. قَالَ أَكْبَمُ بْنُ صَيْفِي: مَقْتَلُ الرَّجُلِ بَيْنَ فَكَيْهِ، يَعْنِي لِسَانَهُ. وَفِي التَّهْدِيدِ: الْفَكَانُ مُلْتَقَى الشَّدَقَيْنِ مِنَ الْجَانِبَيْنِ. وَالْفَكُّ: مُجْتَمَعُ الْحَظْمِ. وَالْأَفْكَ: هُوَ مُجْتَمَعُ الْحَظْمِ، وَهُوَ مُجْتَمَعُ الْفَكَيْنِ عَلَى تَقْدِيرِ أَفْعَلٍ.

وَفِي التَّوَادِرِ: أَفَكَ الطَّبِيُّ مِنَ الْجِبَالِ إِذَا وَقَعَ فِيهَا تُمْ أَنْفَلَتْ، وَمِثْلُهُ: أَسْفَحَ الطَّبِيُّ مِنَ الْجِبَالِ.

وَالْفَكَكُ: انْكَسَارُ الْفَكِّ أَوْ زَوَالُهُ. وَرَجُلٌ أَفَكَ: مَكْسُورُ الْفَكِّ، وَانْكَسَرَ أَحَدٌ فَكَيْهِ، أَيْ لَحْيَتَيْهِ، وَأَنْشَدَ:

كَانَ بَيْنَ فِكْهَا وَالفَكِّ
فَارَةً مِسْكِ ذُبِحَتْ فِي سَكِّ

وَالْفَكَّةُ: نَجُومٌ مُسْتَدِيرَةٌ بِجِوَالِ بَنَاتِ نَعَشٍ خَلْفَ السَّهَائِكِ الرَّامِحِ، تُسَمَّى الصَّبِيَانُ قَضَعَهُ الْمَسَاكِينُ، وَسُمِّيَتْ قَضَعَةً الْمَسَاكِينِ لِأَنَّ فِي جَانِبِهَا ثَلَمَةً، وَكَذَلِكَ تِلْكَ الْكَوَاكِبُ الْمُجْتَمِعَةُ فِي جَانِبِ مِنْهَا فِضَاءٌ.

وَيُقَالُ: نَاقَةٌ مُتَفَكِّكَةٌ إِذَا اقْرَبَتْ فَاسْتَرَحَى صَلَوَاهَا وَعَظْمٌ ضَرَعَهَا وَدَنَا نِتَاجُهَا، سُمِّيَتْ بِالشَّيْءِ يُفَكُّ فَيْفَكَكُ، أَيْ يَتَرَاوِلُ وَيَتَفَرِّجُ، وَكَذَلِكَ نَاقَةٌ مُفَكَّةٌ قَدْ أَفَكَّتْ، وَنَاقَةٌ مُفَكِّهَةٌ وَمُفَكِّهَةٌ بِمَعْنَاهَا، قَالَ: وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ بِتَفَكُّكَ النَّاقَةِ إِلَى شِدَّةِ ضَبْعَتَيْهَا، وَرَوَى الْأَصْمَعِيُّ:

أَرْعَشْتُهُمْ ضَرَعَهَا الدَّنْزِ
سِيَا وَقَامَتْ تَتَفَكَّكَ

انْفِشَاحُ النَّابِ لِلسَّقِّ
سِيَا مَتَى مَا يَدُنْ تَحْشِكُ

أَبُو عَيْبِدٍ: الْمُتَفَكِّكَةُ مِنَ الْحَيْلِ الْوَدِيقِ الَّتِي لَا تَمْتَنِعُ عَنِ الْفَحْلِ.

وَمَا أَنْفَكَ فَلَانَ قَائِمًا، أَيْ مَا زَالَ قَائِمًا.

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا

مِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُتَفَكِّكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ»؛ قَالَ الرَّجَّاحُ: الْمُشْرِكِينَ فِي مَوْضِعٍ نَسِيَ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ، الْمَعْنَى لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَمِنَ الْمُشْرِكِينَ؛ وَقَوْلُهُ: «مُتَفَكِّكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ»، أَيْ لَمْ يَكُونُوا مُتَفَكِّكِينَ مِنْ كُفْرِهِمْ، أَيْ مُتَهَيِّبِينَ عَنْ كُفْرِهِمْ، وَهُوَ قَوْلُ مُجَاهِدٍ؛ وَقَالَ الْأَخْضَشُ: مُتَفَكِّكِينَ زَائِلِينَ عَنْ كُفْرِهِمْ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: لَمْ يَكُونُوا لِيَوْمِنَا حَتَّى تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ، وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ نِفْطُونِي: مَعْنَى قَوْلِهِ مُتَفَكِّكِينَ يَقُولُ لَمْ يَكُونُوا مُتَارِقِينَ الدُّنْيَا حَتَّى أَتَتْهُمْ الْبَيِّنَةُ الَّتِي أُبَيِّنْتُ لَهُمْ فِي التَّوْرَةِ مِنْ صِفَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَتَبَيَّنَتْ لَهُمْ لَفْظُهُ لَفْظُ الْمَضَارِعِ وَمَعْنَاهُ الْبَاضِي، وَأَكَّدَ ذَلِكَ فَقَالَ تَعَالَى:

«وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَةُ»، وَمَعْنَاهُ أَنَّ فِرْقَ أَهْلِ

الْكِتَابِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَانُوا مُقَرَّبِينَ قَبْلَ مَبْعَثِ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَنَّهُ مَبْعُوثٌ، وَكَانُوا مُجْتَمِعِينَ عَلَى ذَلِكَ، فَلَمَّا بَعِثَ تَفَرَّقُوا فِرْقَتَيْنِ، كُلُّ فِرْقَةٍ تُنْكِرُهُ؛ وَقِيلَ:

مَعْنَى «وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَةُ» أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ اخْتِلَافٌ فِي أَمْرِهِ، فَلَمَّا بَعِثَ آمَنَ بِهِ بَعْضُهُمْ وَجَحَدَ الْبَاقُونَ وَحَرَفُوا وَبَدَّلُوا مَا فِي كِتَابِهِمْ مِنْ صِفَتِهِ وَتَبَيَّنَتْ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ: قَدْ يَكُونُ الْإِنْفَكَكُ عَلَى جِهَةِ يَزَالُ، وَيَكُونُ عَلَى الْإِنْفَكَكِ الَّذِي نَعْرِفُهُ، فَإِذَا كَانَ عَلَى جِهَةِ يَزَالُ فَلَا يَدُّ لَهَا مِنْ فِعْلٍ، وَأَنْ يَكُونَ مَعْنَاهَا جَحْدًا، فَتَقُولُ مَا انْفَكَكْتُ أَذْكَرُكَ، تُرِيدُ

مَا زِلْتُ أَذْكَرُكَ، وَإِذَا كَانَتْ عَلَى غَيْرِ جِهَةِ يَزَالُ قُلْتَ قَدْ انْفَكَكْتُ مِنْكَ، وَأَنْفَكَكُ الشَّيْءُ مِنَ الشَّيْءِ، فَتَكُونُ بِلَا جَحْدٍ وَبِلَا فِعْلٍ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ:

فَلَانِصُ لَا تَنْفَكَ الْإِمْنَانَةَ
عَلَى الْحَسَنِ أَوْ تَرْمِي بِهَا بِلَدِّا قَفْرَا
فَلَمْ يَدْخُلْ فِيهَا إِلَّا: الْأَ، وَهُوَ يَنْوِي بِهِ الثَّامَ، وَخِلَافُ يَزَالُ، لِأَنَّكَ لَا تَقُولُ

مَا زِلْتُ إِلَّا قَائِمًا. وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ هَذَا النَّبْتَ حَرَّاجِيحٌ مَا تَنْفَكَ؛ وَقَالَ: يُرِيدُ مَا تَنْفَكَ مَنَاحَةَ فَرَادٍ إِلَّا، قَالَ ابْنُ بَرِّي:

الصَّوَابُ أَنْ يَكُونَ خَيْرٌ تَنْفَكَ قَوْلُهُ عَلَى الْحَسَنِ، وَيَكُونُ الْإِمْنَانَةَ نَصْبًا عَلَى الْحَالِ، تَقْدِيرُهُ مَا تَنْفَكَ عَلَى الْحَسَنِ وَالْإِمْنَانَةَ إِلَّا فِي حَالِ الْإِمْنَانَةِ، فَإِنَّهَا تَسْتَرْجِعُ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى:

«مُتَفَكِّكِينَ» لَيْسَ مِنْ بَابِ مَا أَنْفَكَ وَمَا زَالَ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ أَنْفَكَكَ الشَّيْءَ مِنَ الشَّيْءِ إِذَا انْفَصَلَ عَنْهُ وَفَارَقَهُ، كَمَا فَسَّرَهُ ابْنُ عَرَفَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَرَوَى ثَعْلَبٌ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ

قَالَ: فَكُّ فَلَانٌ، أَيْ خُلِّصَ وَأُرِيحَ مِنَ الشَّيْءِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «مُتَفَكِّكِينَ»، قَالَ: مَعْنَاهُ لَمْ يَكُونُوا مُسْتَرْجِعِينَ حَتَّى

جَاءَهُمُ الْبَيَانُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ.

• فلك • الْأَفْكَالُ، عَلَى أَفْعَلٍ: الرَّغْدَةُ، وَلَا يَتَنَبَّى مِنْهُ فِعْلٌ. التَّهْدِيدُ عَنِ اللَّيْثِ وَغَيْرِهِ: الْأَفْكَالُ رَغْدَةٌ تَعْلُو الْإِنْسَانَ، وَلَا يَفْعَلُ لَهُ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي:

بِعَيْشِكَ هَانِي فَعَنِي لَنَا
فَإِنَّ نَدَامَاكَ لَمْ يَنْهَلُوا
فَبَاتَتْ تُعَنِّي بِغُرْبَالِهَا
غِنَاءٌ رَوَيْدًا لَهُ أَفْكَالُ

وَقَالَ الْأَخْطَلُ:

لَهَا بَعْدَ إِسَادِ مِرَاحٍ وَأَفْكَالُ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: أَفْكَالُ فَلَانٌ فِي فِعْلِهِ
افْتِكَالًا وَاحْتِفَالًا بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

وَيُقَالُ: أَخَذَ فَلَانًا أَفْكَالًا إِذَا أَخَذَتْهُ رَغْدَةً فَارْتَعَدَ مِنْ بَرْدٍ أَوْ خَوْفٍ، وَهُوَ يَنْصَرِفُ، فَإِنْ سَمَّيْتَ بِهِ رَجُلًا لَمْ تَنْصَرِفْ فِي الْمَعْرِفَةِ لِلتَّعْرِيفِ وَوَزْنَ الْفِعْلِ، وَصَرَفْتَهُ فِي التَّكْرِيفِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى الْبَحْرَانِ مُوسَى يَنْصَرِفُكَ فَاطِعُهُ، فَبَاتَ وَلَهُ أَفْكَالٌ، أَيْ رَغْدَةٌ، وَهِيَ تَكُونُ مِنَ الْبُرْدِ أَوْ الْخَوْفِ، وَهَمَزُهُ زَائِدَةٌ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ

عائشة، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: فَأَخَذَنِي أَفْكُلُ
وَارْتَعَدْتُ مِنْ شِدَّةِ الْعَبْرَةِ.

وَالْأَفْكُلُ: اسْمُ الْأَقْوَةِ الْأَوْدِيِّ، لِرَعْدَةِ
كَانَتْ فِيهِ. وَالْأَفْكُلُ: أَبُو بَطْنٍ مِنَ الْعَرَبِ
يُقَالُ لِبَنِيهِ الْأَفَاكِلُ.

وَأَفْكُلُ: مَوْضِعٌ، قَالَ الْأَقْوَةُ:

تَمَنَّى النُّحَاسُ أَنْ تَرُورَ بِلَادَنَا
وَتُذْرِكَ ثَارًا مِنْ رَعَانَا بِأَفْكَلِ

فكفن. فكفن في الكذب: لَجَّ وَمَضَى.
وَتَفَكَّنَ: تَأَسَّفَ وَتَلَهَّفَ، وَقِيلَ: هُوَ
التَّلَهُّفُ عَلَى الشَّيْءِ بِقَوْلِكَ بَعَثْنَا طَلْتًا أَنْتَ
ظَهَرْتَ بِهِ، وَقِيلَ: هُوَ التَّنَدُّمُ، قَالَ
الشَّاعِرُ:

وَلَا خَارِبٌ إِنْ فَاتَهُ زَادٌ ضَفِيهِ

بَعْضٌ عَلَى إِنْهَائِهِ يَتَفَكَّنُ (١)
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْفُكْنَةُ التَّدَامَةُ،
وَقِيلَ: التَّدَامَةُ عَلَى الْفَاتِ، وَالتَّفَكَّنُ:

التَّنَدُّمُ عَلَى مَا فَاتَ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَثَلُ
الْعَالِمِ مَثَلُ الْحَمَّةِ مِنَ الْمَاءِ يَأْتِيهَا الْبُعْدَاءُ
وَيَتْرَكُهَا الْفُرَاءُ، حَتَّى إِذَا غَاضَ مَا وَهِيَ بِقِي

قَوْمُهُ يَتَفَكَّنُونَ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: يَتَفَكَّنُونَ،
أَيُّ يَتَنَدَّمُونَ (٢). اللَّحْيَانِيُّ: أَزْدُ شَنْوَةَ
يَقُولُونَ يَتَفَكَّنُونَ، وَتَمِيمٌ يَقُولُ يَتَفَكَّنُونَ،

وَقَالَ مُجَاهِدٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَطَلْتُمْ
تَفَكَّهُونَ» أَيُّ تَعَجَّبُونَ، وَقَالَ عِكْرَمَةُ:

تَنَدَّمُونَ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: تَفَكَّهُتُ
وَتَفَكَّتُ أَيُّ تَنَدَّمْتُ، قَالَ رُوَيْبَةُ:

أَمَا جَزَاءُ الْعَارِفِ الْمُسْتَفِيزِ
عِنْدَكَ إِلَّا حَاجَةُ التَّفَكَّنِ
أَبُو ثَرَابٍ: سَمِعْتُ مَرَّاحِمًا يَقُولُ تَفَكَّنَ
وَتَفَكَّرَ وَاحِدًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) قوله: «ولا خارب» في التهذيب:
ولا خائب.

(٢) في النهاية: حتى إذا غاض ماؤها بقي قوم
يتفككون أي يتندمون، والفكنة التدامة على
الفاث.

فكه. الْفَاكِهَةُ مَعْرُوفَةٌ، وَأَجْنَسُهَا
الْفَوَاكِهُ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهَا، فَقَالَ بَعْضُ
الْعُلَمَاءِ: كُلُّ شَيْءٍ قَدْ سُمِّيَ مِنَ الثَّمَارِ فِي
الْقُرْآنِ، نَحْوُ الْعَبَبِ وَالرُّمَّانِ، فَإِنَّا لَا نُسَمِّيهِ
فَاكِهَةً، قَالَ: وَلَوْ حَلَفَ أَلَا يَأْكُلُ فَاكِهَةً
فَأَكَلَ عَيْبًا وَرُمَّانًا لَمْ يَحْنَثْ وَلَمْ يَكُنْ حَانِثًا.

وَقَالَ آخَرُونَ: كُلُّ الثَّمَارِ فَاكِهَةٌ، وَإِنَّا كَرَّرْنَا فِي
الْقُرْآنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ
وَرُمَّانٌ»، لِتَفْضِيلِ النَّخْلِ وَالرُّمَّانِ عَلَى سَائِرِ

الْفَوَاكِهِ دُونَهَا، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى:
«وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ
نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ»،

فَكَرَّرَ هَؤُلَاءِ لِلتَّفْضِيلِ عَلَى النَّبِيِّينَ وَلَمْ
يَخْرُجُوا مِنْهُمْ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَمَا عَلِمْتُ
أَحَدًا مِنَ الْعَرَبِ قَالَ إِنَّ النَّخْلَ وَالكَرْمَ

يَأْرَاهَا لَيْسَتْ مِنَ الْفَاكِهَةِ، وَإِنَّمَا شَدَّ قَوْلُ
الثَّمَانِ بْنِ ثَابِتٍ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ عَنْ أَقَابِيلِ
جَاعَةً فُقَهَاءِ الْأَمْصَارِ، لِقَلَّةِ عِلْمِهِ بِكَلَامِ

الْعَرَبِ وَعِلْمِ اللَّغَةِ وَتَأْوِيلِ الْقُرْآنِ الْعَرَبِيِّ
الْمُبِينِ، وَالْعَرَبُ تَذَكَّرُ الْأَشْيَاءَ جُمْلَةً ثُمَّ
تَخْصُ مِنْهَا شَيْئًا بِالتَّسْمِيَةِ تَنْبِيْهًُا عَلَى فَضْلِ

فِيهِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ
وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ»، فَمَنْ
قَالَ إِنَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَالَ لَيْسَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ

لِأَفْرَادِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَيَّاهَا بِالتَّسْمِيَةِ بَعْدَ ذِكْرِ
الْمَلَائِكَةِ جُمْلَةً فَهُوَ كَافِرٌ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى
نَصَّ عَلَى ذَلِكَ وَبَيَّنَّهُ، وَكَذَلِكَ مَنْ قَالَ إِنَّ

ثَمَرَ النَّخْلِ وَالرُّمَّانِ لَيْسَ فَاكِهَةً لِأَفْرَادِ اللَّهِ
تَعَالَى أَيَّاهَا بِالتَّسْمِيَةِ بَعْدَ ذِكْرِ الْفَاكِهَةِ جُمْلَةً
فَهُوَ جَاهِلٌ، وَهُوَ خِلَافُ الْمَعْقُولِ وَخِلَافُ
لُغَةِ الْعَرَبِ.

وَرَجُلٌ فَكِهَ: يَأْكُلُ الْفَاكِهَةَ، وَفَاكِهَ:
عِنْدَهُ فَاكِهَةٌ، وَكِلَاهُمَا عَلَى التَّسْبِ.
أَبُو مَعَاذٍ النُّحْوِيُّ: الْفَاكِهَةُ الَّتِي كَثُرَتْ

فَاكِهَتُهُ، وَالْفَكِيهَةُ: الَّتِي يَبَالُ مِنْ أَعْرَاضِ
النَّاسِ، وَالْفَاكِهَانِيُّ: الَّتِي يَبِيعُ الْفَاكِهَةَ.
قَالَ سَبْيَوِيُّ: وَلَا يُقَالُ لِبَائِعِ الْفَاكِهَةِ

فَكَاهُ، كَمَا قَالُوا لِبَانٍ وَبَيْالٍ، لِأَنَّ هَذَا

الصَّرْبُ إِنَّمَا هُوَ سَاعِيٌّ لَا أَطْرَادِيٌّ. وَفَكِهَ
الْقَوْمَ بِالْفَاكِهَةِ: أَتَاهُمْ بِهَا. وَالْفَاكِهَةُ
أَيْضًا: الْحَلْوَاءُ عَلَى التَّشْبِيهِ.

وَفَكَّهُهُمْ بِمَلْحِ الْكَلَامِ: أَطْرَفَهُمْ،
وَالاسْمُ الْفَكِيهَةُ وَالْفَكَاهَةُ، بِالضَّمِّ،
وَالْمَصْدَرُ الْمُتَوَهَّمُ فِيهِ الْفِعْلُ الْفَكَاهَةُ.

الْجَوْهَرِيُّ: الْفَكَاهَةُ، بِالْفَتْحِ، مَصْدَرُ فَكِهَ
الرَّجُلُ، بِالْكَسْرِ، فَهُوَ فَكِهٌ إِذَا كَانَ طَيِّبَ
النَّفْسِ مَرَّاحًا، وَالْفَاكِهَةُ الْمَرَّاحُ. وَفِي حَدِيثِ

أَسْبَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ أَفْكِهِ النَّاسِ
مَعَ صَبِيٍّ، الْفَاكِهَةُ: الْمَرَّاحُ. وَفِي حَدِيثِ
زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّهُ كَانَ مِنْ أَفْكِهِ النَّاسِ إِذَا

خَلَا مَعَ أَهْلِهِ، وَمِنَهُ الْحَدِيثُ: أَرْبَعٌ لَيْسَ
غَيْبُهُنَّ بَيْبِيَّةٍ، مِنْهُنَّ الْمُتَفَكِّهُونَ بِالْأَمْهَاتِ،
هُمُ الَّذِينَ يَشْتُمُونَهُنَّ مُزَاحِينَ.

وَالْفَكَاهَةُ، بِالضَّمِّ: الْمَرَّاحُ، وَقِيلَ:
الْفَاكِهَةُ ذُو الْفَكَاهَةِ كَالثَّمَامِ وَاللَّابِنِ.
وَالْفَاكِهَةُ: الْمَرَّاحُ. وَفَاكَّهُتُ الْقَوْمَ مُفَاكِهَةً

بِمَلْحِ الْكَلَامِ وَالْمَرَّاحِ، وَالْمُفَاكِهَةُ:
الْمَرَّاحَةُ. وَفِي الْمَثَلِ: لَا تُفَاكِهَ أُمَّهُ وَلَا تَبْتُلْ
عَلَى أُمَّكَ. وَالْفَكِيهَةُ: الطَّيِّبُ النَّفْسِ، وَقَدْ

فَكِهَ فَكِهًا. أَبُو زَيْدٍ: رَجُلٌ فَكِهٌ وَفَاكِهَةٌ
وَفَيْكِهَانٌ، وَهُوَ الطَّيِّبُ النَّفْسِ الْمَرَّاحُ،
وَأَنْشَدَ:

إِذَا فَيْكِهَانَ ذُو مَلَاءٍ وَلَمَّةٍ

قَلِيلِ الْأَدَى فِيمَا يَرَى النَّاسُ مُسْلِمًا
وَفَاكَّهُتُ: مَارَحْتُ. وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ:
فَكِيهَةٌ، وَلِلنَّسَاءِ فَكِهَاتٌ. وَتَفَكَّهْتُ

بِالشَّيْءِ: تَمَتَّعْتُ بِهِ.
وَيُقَالُ: تَرَكْتُ الْقَوْمَ يَتَفَكَّهُونَ بِفُلَانٍ،
أَيُّ يَتَعَابُونَهُ وَيَتَنَاوَلُونَ مِنْهُ.

وَالْفَكِيهَةُ: الَّتِي يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ
وَيُضْحِكُهُمْ.
وَفَكِهَ مِنْ كَذَا وَكَذَا وَتَفَكَّهَ: عَجِبَ.

تَقُولُ: تَفَكَّهْنَا مِنْ كَذَا وَكَذَا، أَيُّ تَعَجَّبْنَا،
وَمِنَهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «فَطَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ»،
أَيُّ تَعَجَّبُونَ مِمَّا نَزَلَ بِكُمْ فِي زَرْعِكُمْ.

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «فَاكِهِينَ يَا أَتَاهُمْ

رُبُّهُمْ» ، أى ناعمين مُعْجِبِينَ بِأَهْمِ فِيهِ ، وَمَنْ قَرَأَ فَكَيْهِنْ يَقُولُ فَرِحِينَ .

وَالْفَايَكَةُ : النَّاعِمُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « فِي شُغْلٍ فَكَيْهُونَ » . وَالْفَكِيهُ : الْمُعْجَبُ . وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَوْ سَمِعْتَ حَدِيثَ فُلَانٍ لَأَفَكَيْهْتَ لَهُ ، أَيْ لَأَعْجَبْتَهُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فِي شُغْلٍ فَكَيْهُونَ » ، أَيْ مُتَعَجِّبُونَ نَاعِمُونَ بِأَهْمِ فِيهِ . الْفَرَاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي صِفَةِ أَهْلِ الْجَنَّةِ : « فِي شُغْلٍ فَكَيْهُونَ » ، بِالْأَلْفِ ، وَيُقْرَأُ فَكَيْهُونَ ، وَهِيَ بِمِثْرَةٍ حَدِيثُونَ وَحَادِرُونَ ، قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : لَمَّا قُرِئَ بِالْحَرْفَيْنِ فِي صِفَةِ أَهْلِ الْجَنَّةِ عَلِمَ أَنَّ مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ .

أَبُو عَيْبٍ : يَقُولُ الْعَرَبُ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ يَتَمَكَّهُ بِالطَّعَامِ أَوْ بِالْفَايَكَةِ أَوْ بِأَعْرَاضِ النَّاسِ : إِنَّ فُلَانًا لَفَكِيهُ بِكَذَا وَكَذَا ، وَأَنْشَدَ :

فَكِيهُ إِلَى جَنْبِ الْخَوَانِ إِذَا عَدْتَ
نَكْبَاءَ تَقَطَّعَ نَائِبَ الْأَطْنَابِ
وَالْفَكِيهُ : الْأَشِيرُ الْبَطْرِ . وَالْفَايَكَةُ : مَنْ
التَّفَكُّو . وَقُرِي : « وَنَعْمَةٌ كَانُوا فِيهَا
فَكَيْهِينَ » ، أَيْ أَشْرِينَ ، وَفَاكَيْهِينَ أَيْ
نَاعِمِينَ . التَّهْلِيْبُ : أَهْلُ التَّفْسِيرِ يَخْتَارُونَ
مَا كَانَ فِي وَصْفِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَكَيْهِينَ ،
وَمَا فِي وَصْفِ أَهْلِ النَّارِ فَكَيْهِينَ ، أَيْ أَشْرِينَ
بَطْرِينَ . قَالَ الْفَرَاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « إِنَّ
الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَعِيمٍ فَكَيْهِينَ » ،
قَالَ : مُعْجِبِينَ بِأَتَاهُمِ رُبُّهُمْ ، وَقَالَ
الرَّجَّاجُ : قُرِي فَكَيْهِينَ وَفَاكَيْهِينَ جَمِيعًا ،
وَالنَّصْبُ عَلَى الْحَالِ ، وَمَعْنَى فَكَيْهِينَ بِأَتَاهُمِ رُبُّهُمْ أَيْ مُعْجِبِينَ .

وَالنَّفَكَةُ : التَّنَدُّمُ . وَفِي التَّنْزِيلِ :
« فَظَلَّمْتُمْ نَفْسَكُمْ » ، مَعْنَاهُ تَنَدَّمُونَ ،
وَكَذَلِكَ تَفَكُّونَ ، وَهِيَ لَعْنَةُ لِعَمَلِكِ .
السَّحَابِيُّ : أَرَدَ شَوْهَةً يَقُولُونَ يَتَمَكَّهُونَ ،
وَكَيْسٌ يَقُولُ يَتَمَكُّونَ أَيْ يَتَنَدَّمُونَ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : تَفَكَّهْتُ وَتَفَكَّكْتُ أَيْ
تَنَدَّمْتُ .

وَأَفَكَيْهْتَ الثَّاقَةَ إِذَا رَأَيْتَ فِي لَبِنِهَا خُكُورَةً
شَبِيهَةَ اللَّيْلِ . وَالْمُفَكِيهُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّتِي يُهْرَاقُ
لَبِنُهَا عِنْدَ التَّجَارِ قَبْلَ أَنْ تَضَعَ ، وَالْفِعْلُ
كَالْفِعْلِ . وَأَفَكَيْهْتَ الثَّاقَةَ إِذَا دَرَّتْ عِنْدَ أَكْلِ
الرَّبِيعِ قَبْلَ أَنْ تَضَعَ ، فَهِيَ مُفَكِيَةٌ . قَالَ
شَمِيرٌ : نَاقَةٌ مُفَكِيَةٌ وَمُفَكِيَةٌ ، وَذَلِكَ إِذَا
أَقْرَبْتَ فَاسْتَرَخَى صَلَواها وَعَظَمَ ضَرْعُها وَدَنَا
بِتَاجُها ، قَالَ الْأَحْوَصُ :

بَنِي عَمْنَا لَا تَبْعُوا الْحَرْبَ إِنِّي
أَرَى الْحَرْبَ أَمَسَتْ مُفَكِيَهَا قَدْ أَصَبَتْ
قَالَ شَمِيرٌ : أَصَبَتْ اسْتَرَخَى صَلَواها وَدَنَا
بِتَاجُها ، وَأَنْشَدَ :

مُفَكِيَةٌ أَدْنَتْ عَلَى رَأْسِ الْوَلَدِ
قَدْ أَقْرَبَتْ نَجْمًا وَحَانَ أَنْ تَلِدَ
أَيْ حَانَ وَوَلَدُها . قَالَ : وَقَوْمٌ يَجْعَلُونَ
الْمُفَكِيَةَ مُقْرَبًا مِنَ الْإِبِلِ وَالْحَيْلِ وَالْحُمُرِ
وَالشَّاءِ ، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُها حِينَ اسْتَبَانَ
حَمَلُها ، وَقَوْمٌ يَجْعَلُونَ الْمُفَكِيَةَ وَالذَّافِعَ
سَوَاءً .

وَفَاكَةُ : اسْمٌ . وَالْفَايَكَةُ : ابْنُ الْمُغِيرَةَ
الْمَحْزُومِيَّ عَمَّ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ . وَفَكِيَهُ :
اسْمٌ امْرَأَةٌ ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَضْيِيقُ فَكِيَهُ
الَّتِي هِيَ الطَّيْبَةُ النَّفْسِ الضَّحُوكِ ، وَأَنْ يَكُونَ
تَضْيِيقُ فَكِيَهُ مَرْحَمًا ، أَنْشَدَ سَيُوبَةُ :

تَقُولُ إِذَا اسْتَهْلَكْتُ مَالًا لِلذَّوِّ
فَكِيَهُ هَشِيءٌ بِكَفَيْكَ لَا تَيْقُ؟
يُرِيدُ : هَلْ شَيْءٌ .

• فلت • أَفَلَتِي الشَّيْءُ ، وَتَفَلَّتْ مَنِي ،
وَأَفَلَتْ ، وَأَفَلَتْ فُلَانٌ فُلَانًا : خَلَصَهُ .
وَأَفَلَتْ الشَّيْءُ وَتَفَلَّتْ وَأَفَلَتْ ، بِمَعْنَى ،
وَأَفَلْتَهُ غَيْرُهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : تَدَارَسُوا الْقُرْآنَ ، فَلَهُوْ
أَشَدُّ تَفَلَّتًا مِنَ الْإِبِلِ مِنْ عَقْلِها . التَّفَلَّتْ ،
وَالْأَفَلَاتُ ، وَالْإِنْفَلَاتُ : التَّخَلُّصُ مِنْ
الشَّيْءِ فَجَاءَتْ ، مِنْ غَيْرِ تَمَكُّثٍ ، وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ أَنَّ عَفْرَبَتًا مِنَ الْجِنِّ تَفَلَّتْ عَلَى
الْبَارِحَةِ ، أَيْ تَعَرَّضَ لِي فِي صَلَاتِي فَجَاءَتْ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنْ رَجُلًا شَرَبَ خَمْرًا
فَسَكِرَ ، فَانطَلِقَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ، فَلَمَّا
حَادَى دَارَ الْعَبَّاسِ انْفَلَتْ فَخَلَّ عَلَيْهِ ،
فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَضَحِكَ وَقَالَ : أَفَعَلَهَا ؟ وَلَمْ
يَأْمُرْ فِيهِ بِشَيْءٍ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : فَاْنَا أَخَذَ
بِحُجْرِكُمْ ، وَأَنْتُمْ تَفَلْتُونَ مِنْ يَدِي ، أَيْ
تَفَلْتُونَ ، فَخَلَفَ إِحْدَى الثَّانِيَيْنِ تَخْفِيفًا .
وَيُقَالُ : أَفَلْتُ فُلَانٌ بِجُرَيْعَةِ الذَّقَنِ .

يُنْزَبُ مَثَلًا لِلرَّجُلِ يُشْرَفُ عَلَى هَلَكَةٍ ، ثُمَّ
يُفَلْتُ ، كَأَنَّهُ جَرَعَ الْمَوْتَ جَرْعًا ، ثُمَّ أَفَلْتُ
مِنْهُ . وَالْإِنْفَلَاتُ : يَكُونُ بِمَعْنَى الْإِنْفِلَاتِ ،
لِازْمًا ، وَقَدْ يَكُونُ وَاقِعًا . يُقَالُ : أَفَلْتَهُ مِنْ
الْهَلَكَةِ ، أَيْ خَلَصْتَهُ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ
السَّكَيْتِ :

وَأَفَلْتَنِي مِنْهَا حَارِي وَجَبْتِي
جَزَى اللَّهُ خَيْرًا جَبْتِي وَحَارِيَا
أَبُو زَيْدٍ ، مِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي إِفْلَاتِ
الْجَبَانِ : أَفَلْتَنِي جُرَيْعَةَ الذَّقَنِ ، إِذَا كَانَ
قَرِيبًا كَقَرَبِ الْجُرَعَةِ مِنَ الذَّقَنِ ، ثُمَّ أَفَلْتَهُ .
قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : مَعْنَى أَفَلْتَنِي أَيْ انْفَلْتُ
مِنِي .

ابْنُ سَمِيْلٍ : يُقَالُ لَيْسَ لَكَ مِنْ هَذَا
الْأَمْرِ قَلْتُ ، أَيْ لَا تَفَلْتُ مِنْهُ .
وَقَدْ أَفَلْتُ فُلَانٌ مِنْ فُلَانٍ ، وَأَنْفَلْتُ ،
وَمَرَّ بِنَا بَعِيرٌ مُفَلَّتْ ، وَلَا يُقَالُ : مُفَلْتُ .
وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي مُوسَى : قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ، ﷺ : إِنَّ اللَّهَ يُعْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا
أَخَذَهُ لَمْ يُفَلِّتْهُ ، ثُمَّ قَرَأَ : « وَكَذَلِكَ أَخَذَ
رَبُّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ » . قَوْلُهُ :
لَمْ يُفَلِّتْهُ أَيْ لَمْ يَتَفَلَّتْ مِنْهُ ، وَيَكُونُ مَعْنَى لَمْ
يُفَلِّتْهُ : لَمْ يُفَلِّتْهُ أَحَدٌ ، أَيْ لَمْ يُخَلِّصْهُ
شَيْءٌ .

وَتَفَلَّتْ إِلَى الشَّيْءِ وَأَفَلْتُ : نَارِعٌ .
وَالْفَلْتَانُ : الْمُفَلَّتْ إِلَى الشَّرِّ ، وَقِيلَ :
الكَثِيرُ اللَّحْمِ . وَالْفَلْتَانُ : السَّرِيعُ ، وَالْجَمْعُ
فَلْتَانٌ ، (عَنْ كُرَاعٍ) . وَقُرْسُ فَلْتَانٌ أَيْ
نَشِيطٌ ، حَدِيدُ الْفَوَادِ مِثْلُ الصَّلْتَانِ .
التَّهْلِيْبُ : الْفَلْتَانُ وَالصَّلْتَانُ ، مِنْ التَّفَلَّتْ

وَالْأَفْلَاتِ (١) ، يُقَالُ ذَلِكَ لِلرَّجُلِ الشَّدِيدِ
الصُّلْبِ . وَرَجُلٌ فُلَانٌ : نَشِيطٌ ، حَدِيدُ
الْفَوَادِ . وَرَجُلٌ فُلَانٌ أَيْ جَرِيٌّ ، وَامْرَأَةٌ
فُلَانَةٌ .

وَأَفْلَتَ الشَّيْءُ : أَخَذَهُ فِي سُرْعَةٍ ، قَالَ
قَيْسُ بْنُ ذَرِيْعٍ :

إِذَا أَفْلَتَتْ مِنْكَ التَّوَى ذَا مَوْدَةٍ
حَيِيًّا بَتَّصْدَاعِ مِنَ الْبَيْنِ ذِي شَعْبِ
أَذَاقَتِكَ مَرَّ الْعَيْشِ أَوْ مَتَّ حَسْرَةً

كَمَا مَاتَ مَسْتَهِيًّا الْفِيَاحِ عَلَى الْأَلْبِ
وَكَانَ ذَلِكَ فُلْتَةً ، أَيْ فَجَاءَةً . يُقَالُ :

كَانَ ذَلِكَ الْأَمْرُ فُلْتَةً ، أَيْ فَجَاءَةً ، إِذَا لَمْ
يَكُنْ عَنْ تَلَبُّرٍ وَلَا تَرْدُدٍ . وَالْفُلْتَةُ : الْأَمْرُ يَبْقَعُ

مِنْ غَيْرِ إِحْكَامٍ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : أَنَّ بَيْعَةَ
أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فُلْتَةً ، وَفِي اللَّهِ شَرُّهَا . قَالَ

ابْنُ سِيدَةَ : قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَرَادَ فَجَاءَةً ،
وَكَانَتْ كَذَلِكَ لِأَنَّهَا لَمْ يَنْتَظَرْ بِهَا الْعَوَامُّ ، إِنَّمَا

ابْتَدَرَهَا أَكْبَارُ أَصْحَابِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ رَسُولِ
اللَّهِ ، ﷺ ، مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَعَامَّةِ

الْأَنْصَارِ ، إِلَّا تِلْكَ الطَّيْرَةَ الَّتِي كَانَتْ مِنْ
بَعْضِهِمْ ، ثُمَّ أَصْفَقَ الْكُلُّ لَهُ ، بِمَعْرِفِهِمْ أَنَّ

لَيْسَ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، مُنَازِعٌ
وَلَا شَرِيكَ فِي الْفِضْلِ ، وَلَمْ يَكُنْ يُحْتَاجُ فِي

أَمْرِهِ إِلَى نَظَرٍ ، وَلَا مُشَاوَرَةٍ ، وَقَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : إِنَّمَا مَعْنَى فُلْتَةً الْبَعْتَةُ ، قَالَ وَإِنَّمَا

عُوجِلَ بِهَا ، مُبَادَرَةٌ لِإِنْتِشَارِ الْأَمْرِ ، حَتَّى
لَا يَطْمَعُ فِيهَا مَنْ لَيْسَ لَهَا بِمَوْضِعٍ ، وَقَالَ

حُصَيْنِبُ الْهَدَلِيُّ :

كَانُوا خَبِيَّةَ نَفْسِي فَاقْتَلْتُهُمْ
وَكُلُّ زَادٍ خَبِيٍّ قَصْرُهُ الْفَقْدُ
قَالَ : اقْتَلْتُهُمْ : أَخْلَوْنَا مِنِّي فُلْتَةً . زَادُ

خَبِيٍّ يُضَنُّ بِهِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي تَفْسِيرِ
حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أَرَادَ

بِالْفُلْتَةِ الْفَجَاءَةَ ، وَمِثْلُ هَذِهِ الْبَيْعَةِ جَدِيرَةٌ بِأَنْ
تَكُونَ مُهَيِّجَةً لِلشَّرِّ وَالْفِتْنَةِ ، فَمَعَصَمَ اللَّهُ تَعَالَى

(١) قوله : «والأفلات» صوابه :
«والانفلات» ، من انفلت بمعنى أفلت .

[عبد الله]

مِنْ ذَلِكَ وَوَقَى . قَالَ وَالْفُلْتَةُ كُلُّ شَيْءٍ فُعِلَ
مِنْ غَيْرِ رَوِيٍّ ، وَإِنَّمَا بُوَدِرَ بِهَا خَوْفُ إِنْتِشَارِ

الْأَمْرِ ، وَقِيلَ : أَرَادَ بِالْفُلْتَةِ الْخُلْسَةَ أَيْ أَنَّ
الْإِمَامَةَ يَوْمَ السَّقِيْفَةِ مَالَتْ الْأَنْفُسُ إِلَى

تَوَلِّيِّهَا ، وَلِذَلِكَ كَثُرَ فِيهَا الشَّجَارُ ، فَأَقْلَدَهَا
أَبُو بَكْرٍ إِلَّا انْتِزَاعًا مِنَ الْأَيْدِي وَاخْتِلَاسًا ،

وَقِيلَ : الْفُلْتَةُ هُنَا مُشْتَقَّةٌ مِنَ الْفُلْتَةِ آخِرَ لَيْلَةٍ
مِنَ الْأَشْهُرِ الْحَرَمِ ، فَيَحْتَلِفُونَ فِيهَا : أَمِنْ

الْحِلِّ هِيَ أُمٌّ مِنَ الْحَرَمِ ؟ فَيَسَارِعُ الْمُتَوَتِّرُ
إِلَى دَرْكِ الثَّارِ ، فَيَكْثُرُ الْفَسَادُ ، وَتُسْفَكُ

الدِّمَاءُ ، فَتَسْبُو أَيَّامَ النَّبِيِّ ، ﷺ ، بِالْأَشْهُرِ
الْحَرَمِ ، وَيَوْمَ مَوْتِهِ بِالْفُلْتَةِ فِي وَفُوعِ الشَّرِّ ،

مِنْ ائْتِنَادِ الْعَرَبِ ، وَتَوَقُّفِ الْأَنْصَارِ عَنِ
الطَّاعَةِ ، وَمَنْعِ مَنْ مَنَعَ الرِّكَاعَةَ ، وَالْحَزْبِ ،

عَلَى عَادَةِ الْعَرَبِ فِي الْأَسْوَدِ الْقَبِيلَةِ إِلَّا
رَجُلًا مِنْهَا .

وَالْفُلْتَةُ : آخِرُ لَيْلَةٍ مِنَ الشَّهْرِ . وَفِي
الصَّحَاحِ : آخِرُ لَيْلَةٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَقِيلَ :

الْفُلْتَةُ آخِرُ يَوْمٍ مِنَ الشَّهْرِ الَّذِي بَعْدَهُ الشَّهْرُ
الْحَرَامُ ، كَأَخِرِ يَوْمٍ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ ،

وَذَلِكَ أَنْ يَرَى فِيهِ الرَّجُلُ ثَأْرَهُ ، فَرَمَّا تَوَانَى
فِيهِ ، فَإِذَا كَانَ الْعَدُوُّ دَخَلَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ ،

فَقَاتَهُ . قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : كَانَ لِلْعَرَبِ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ سَاعَةٌ يُقَالُ لَهَا : الْفُلْتَةُ ، يُغَيَّرُونَ

فِيهَا ، وَهِيَ آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ آخِرِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ
جُمَادَى الْآخِرَةِ ، يُغَيَّرُونَ تِلْكَ السَّاعَةَ ، وَإِنْ

كَانَ هِلَالٌ رَجَبٍ قَدْ طَلَعَ تِلْكَ السَّاعَةَ ، لِأَنَّ
تِلْكَ السَّاعَةَ مِنْ آخِرِ جُمَادَى الْآخِرَةِ مَا لَمْ

تَعُوبِ الشَّمْسُ ، وَأَنْشَدَ :

وَالْحَبِيلُ سَاهِمَةٌ الْوُجُوهُ
كَأَنَّهَا يَفْقِضُنْ مِلْحًا (٢)

صَادَفَنَ مُنْصَلَّ الْعَرِ
فِي فُلْتَةٍ فَحَوَّيْنِ سَرْحَا

وَقِيلَ : لَيْلَةُ فُلْتَةٍ ، هِيَ الَّتِي يَنْقُصُ بِهَا
الشَّهْرُ وَيَتِمُّ ، فَرُبَّمَا رَأَى قَوْمَ الْهِلَالِ ، وَلَمْ

(٢) قوله : «يقضن» بصاد قبلها ميم ، في
التهديب : «يقضن» بصاد معجمة بعدها ميم .

[عبد الله]

يُبَيِّرُهُ آخَرُونَ ، فَيُغَيِّرُ هَوْلَاهُ عَلَى أَوْلِيكَ ،
وَهُمْ غَارُونَ ، وَذَلِكَ فِي الشَّهْرِ ، وَسُمِّيَتْ

فُلْتَةً ، لِأَنَّهَا كَالشَّيْءِ الْمُنْقَلَبِ بَعْدَ وِتَاقٍ ؛
أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَعَارِفٌ بَيْنَ الْيَوْمِ وَاللَّيْلِ فُلْتَةً
تَدَارَكْتُهَا رَكْعَةً بِسَيْدِ عَمْرَدٍ

شَبَّهَ فَرَسَهُ بِالذُّئْبِ ؛ وَقَالَ الْكَمَيْتُ :

بِفُلْتَةٍ بَيْنَ إِظْلَامٍ وَإِسْفَارِ
وَالْجَمْعُ فُلَاتٌ ، لَا يَتَجَاوَزُ بِهَا جَمْعُ

السَّلَامَةِ .

وَفِي حَدِيثِ صِفَةِ مَجْلِسِ النَّبِيِّ ، ﷺ ،
وَلَا تُثْنِي فُلَانُهُ أَيْ ، زَلَّاتُهُ ، الْفُلَاتُ :

الرِّزَالُ ؛ وَالْمَعْنَى أَنَّهُ ، ﷺ ، لَمْ يَكُنْ
فِي مَجْلِسِهِ فُلَاتٌ ، أَيْ زَلَّاتٌ فَتَثْنِي ، أَيْ

تُذَكِّرُ أَوْ تُحْفَظُ وَتُحْكِي ، لِأَنَّ مَجْلِسَهُ كَانَ
مَصُونًا عَنِ السَّقَطَاتِ وَاللُّعُوقِ ، وَإِنَّمَا كَانَ

مَجْلِسٌ ذَكَرَ حَسَنٍ ، وَحَكِمَ بِاللُّغَةِ ، وَكَلَامٌ
لَا فُضُولَ فِيهِ .

وَأَفْلَتَتْ نَفْسُهُ : مَاتَ فُلْتَةً .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلْمَوْتِ الْفَجَاءَةُ .
الْمَوْتُ الْأَبْيَضُ ، وَالْجَارِفُ ، وَاللَّائِفُ ،

وَالْغَائِلُ . يُقَالُ : لَفَتَهُ الْمَوْتُ ، وَفَلَّتُهُ ،
وَأَفْلَتَتْهُ ، وَهُوَ الْمَوْتُ الْفَوَاتُ وَالْفَوَاتُ :

وَهُوَ أَخَذَةُ الْأَسْفَى ، وَهُوَ الْوَجْهُ ؛ وَالْمَوْتُ
الْأَحْمَرُ : الْقَتْلُ بِالسَّيْفِ ، وَالْمَوْتُ

الْأَسْوَدُ : هُوَ الْعَرَقُ وَالشَّرْقُ .

وَأَقْبَلَتْ فُلَانٌ ، عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ،
أَيْ مَاتَ فَجَاءَةً . وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ، ﷺ :

أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ
أُمِّي أَقْبَلَتْ نَفْسَهَا فَاتَتْ ، وَلَمْ تُوصِ ،

أَفَأَصْدَقُ عَثَا؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، قَالَ أَبُو
عُبَيْدٍ : أَقْبَلَتْ نَفْسَهَا ، يَعْنِي مَاتَتْ فَجَاءَةً ،

وَلَمْ تَمْرُضْ فَوَصِيَّ ، وَلِكَيْنِهَا أَخَذَتْ نَفْسَهَا
فُلْتَةً . يُقَالُ : أَقْبَلَتْ إِذَا اسْتَلَبَتْ . وَأَقْبَلَتْ فُلَانٌ

بِكَذَا ، أَيْ فُوِجِيَّ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَعِدَّ لَهُ .
وَيُرْوَى بِنَضْبِ النَّفْسِ وَرَفْعِهَا ؛ فَمَعْنَى

النَّضْبِ أَقْبَلَتْهَا اللَّهُ نَفْسَهَا ، يَتَعَدَّى إِلَى
مَفْعُولَيْنِ ، كَمَا تَقُولُ اخْتَلَسَهُ الشَّيْءُ وَاسْتَلَبَتْهُ

إِيَّاهُ ، ثُمَّ بَنَى الْفَعْلُ لَهَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ، فَتَحَوَّلَ الْمَفْعُولُ الْأَوَّلُ مُضْمَرًا ، وَبَقِيَ الثَّانِي مَتَّصِيًا ، وَتَكُونُ التَّاءُ الْأَخِيرَةُ ضَمِيرَ الْأُمِّ أَيْ أَقْبَلْتُ هِيَ نَفْسُهَا ؛ وَأَمَّا الرَّفْعُ فَيَكُونُ مَتَّعِدًا إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ أَقَامَهُ مَقَامَ الْفَاعِلِ ، وَتَكُونُ التَّاءُ لِلنَّفْسِ ، أَيْ أَخَذَتْ نَفْسَهَا فَلْتَةً ، وَكُلُّ أَمْرٍ فِعْلٌ عَلَى غَيْرِ تَلْبُثٍ وَتَمَكُّثٍ ، فَقَدْ أَقْبَلْتُ ، وَالْإِسْمُ الْفَالْتَةُ .

وَكِسَاءُ فَلَوْتُ : لَا يَنْفَسُ طَرْفَاهُ عَلَى لَابِسِهِ مِنْ صِعْرِهِ . وَتَوَبُّ فَلَوْتُ : لَا يَنْفَسُ طَرْفَاهُ فِي الْبَيْدِ ، وَقَوْلُ مُتَّمِّمٍ فِي أُخِيهِ مَالِكٍ : عَلَيْهِ الشَّمْلَةُ الْفَلَوْتُ

يَعْنِي الَّتِي لَا تَنْفَسُ بَيْنَ الْحَرَادَتَيْنِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ : أَنَّهُ شَهِدَ فَتَحَ مَكَّةَ ، وَمَعَهُ جَمَلٌ جَزُورٌ وَبُرْدَةٌ فَلَوْتُ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :

أَرَادَ أَنَّهَا صَغِيرَةٌ ، لَا يَنْفَسُ طَرْفَاهَا ، فَهِيَ تَقْلُتُ مِنْ يَدِهِ إِذَا اشْتَمَلَ بِهَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَلَوْتُ التَّوْبُّ الَّذِي لَا يَبِثُ عَلَى صَاحِبِهِ ، لِيَلْبِثَ أَوْ خُشُوْتِيهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : وَهُوَ فِي بُرْدَةٍ لَهُ فَلْتَةٌ ، أَيْ صَغِيرَةٌ صَغِيرَةٌ لَا يَنْفَسُ طَرْفَاهَا ، فَهِيَ تَقْلُتُ مِنْ يَدِهِ إِذَا اشْتَمَلَ بِهَا ، فَسَأَلَهَا بِالْمَرَّةِ مِنَ الْإِفْلَاتِ ؛ يُقَالُ : بُرِدَ فَلْتَةٌ وَفَلَوْتُ .

وَأَقْبَلْتُ الْكَلَامَ وَأَقْرَحَهُ إِذَا ارْتَجَلَهُ ، وَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ : قَضَى الْأَمْرَ دُونَهُ . وَالْفَلَاتَانُ : طَائِرٌ زَعَمُوا أَنَّهُ يَصِيدُ الْقِرَدَةَ . وَأَقْلْتُ وَفَلَيْتُ : اسْتَأْنَى .

* فلج * فلج كل شيء : نصفه .
 وَفَلَجَ الشَّيْءَ بَيْنَهَا يَفْلِجُهُ ، بِالْكَسْرِ ، فَلَجًا : قَسَمَهُ يَنْصَفِينَ . وَالْفَلَجُ : الْقِسْمُ ، وَفِي حَدِيثِ عَمْرٍ : أَنَّهُ بَعَثَ حَدِيثَةً وَعُمَانَ ابْنَ حَنْبَلٍ إِلَى السَّوَادِ ، فَفَلَجَا الْجَزِيَةَ عَلَى أَهْلِهَا ؛ الْأَصْمَعِيُّ : يَعْنِي قَسَاهَا ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْفَلَجِ ، وَهُوَ الْمِكْيَالُ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْفَالِجُ ؛ قَالَ : وَإِنَّا سَمَّيْتُ الْقِسْمَةَ بِالْفَلَجِ لِأَنَّ خَرَجَهُمْ كَانَ طَعَامًا .
 شِعْرٌ : فَلَجْتُ الْهَالَ بَيْنَهُمْ ، أَيْ قَسَمْتُهُ ،

وَقَالَ أَبُو دُوَادٍ :
 فَفَرِيقٌ يَفْلُجُ اللَّحْمَ نَيْئًا
 وَفَرِيقٌ لِبَطِيخِيهِ قُتَارٌ
 وَهُوَ يَفْلُجُ الْأَمْرَ : أَيْ يَنْظُرُ فِيهِ وَيُقَسِّمُهُ وَيُدْبِرُهُ . الْجَوْهَرِيُّ : فَلَجْتُ الشَّيْءَ بَيْنَهُمْ أَفْلَجُهُ ، بِالْكَسْرِ ، فَلَجًا إِذَا قَسَمْتَهُ . وَفَلَجْتُ الشَّيْءَ فَلَجَجِينَ ، أَيْ شَقَقْتُهُ نِصْفَيْنِ ، وَهِيَ الْفَالُوجُ ؛ الْوَاحِدُ فَلَجٌ وَفَلَجٌ . وَفَلَجْتُ الْجَزِيَةَ عَلَى الْقَوْمِ إِذَا قَرَضْتَهَا عَلَيْهِمْ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هُوَ مَا خُوذُ مِنَ الْفَقِيرِ الْفَالِجِ . وَفَلَجْتُ الْأَرْضَ لِلزَّرَاعَةِ ؛ وَكُلُّ شَيْءٍ شَقَقْتُهُ ، فَقَدْ فَلَجْتُهُ .

وَالْفَلُوجَةُ : الْأَرْضُ الْمُصْلَحَةُ لِلزَّرْعِ ، وَالْجَمْعُ فَلَاجِيٌّ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ مَوْضِعٌ فِي الْفُرَاتِ فَلُوجَةً . وَفَلَجْتُ قَدَمُهُ : تَشَقَّقْتُ .

وَالْفَلَجُ وَالْفَالِجُ : الْبَعِيرُ ذُو السَّنَامَيْنِ ، وَهُوَ الَّذِي بَيْنَ الْبُحَيْثِيِّ وَالْعَرَبِيِّ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ سَنَامَهُ نِصْفَانِ ، وَالْجَمْعُ الْفَالِجِيُّ . وَفِي الصَّحَابِ : الْفَالِجُ الْجَمَلُ الْفَسْحُ ذُو السَّنَامَيْنِ يُحْمَلُ مِنَ السَّنَدِ لِلْفِخْلَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ فَالِجًا تَرَدَّى فِي بئرٍ ، هُوَ الْبَعِيرُ ذُو السَّنَامَيْنِ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ سَنَامِيهِ يَحْتَلِفُ مِثْلَهُمَا .

وَالْفَالِجُ : رِيحٌ يَأْخُذُ الْإِنْسَانَ فَيَذْهَبُ بِشِقِّهِ ، وَقَدْ فَلَجَ فَالِجًا ، هُوَ مَمْلُوجٌ ؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لِأَنَّهُ ذَهَبَ نِصْفُهُ ، قَالَ : وَمِنْهُ قِيلَ لِشِقَّةِ النَّبِيِّ فَلِجَةً . وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : الْفَالِجُ دَاءُ الْأَنْبِيَاءِ ؛ هُوَ دَاءٌ مَعْرُوفٌ يَرُحِي بَعْضَ الْبَدَنِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَهُوَ أَحَدُ مَا جَاءَ مِنَ الْمَصَادِرِ عَلَى مِثَالِ فَاعِلٍ . وَالْمَمْلُوجُ : صَاحِبُ الْفَالِجِ ، وَقَدْ فَلَجَ .

وَالْفَلَجُ : الْفَحْجُ فِي السَّاقَيْنِ . وَقَالَ : وَأَصْلُ الْفَلَجِ النِّصْفُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَمِنْهُ يُقَالُ : ضَرَبَهُ الْفَالِجُ فِي السَّاقَيْنِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : كَرَّ بِالْفَالِجِ ، وَهُوَ نِصْفُ الْكُرِّ الْكَبِيرِ .
 وَأَمْرٌ مُفْلَجٌ : لَيْسَ بِمُسْتَقِيمٍ عَلَى جِهَتِهِ .

وَالْفَلَجُ : تَبَاعُدُ الْقَدَمَيْنِ أَخْرَأَ ابْنَ سَيْدَةَ : الْفَلَجُ تَبَاعُدُ مَا بَيْنَ السَّاقَيْنِ . وَفَلَجُ الْأَسْنَانِ : تَبَاعُدُ بَيْنَهَا ؛ فَلَجَ فَلَجًا ، وَهُوَ أَفْلَجٌ ، وَنَعْرٌ مُفْلَجٌ أَفْلَجٌ ، وَالْفَلَجُ بَيْنَ الْأَسْنَانِ . وَرَجُلٌ أَفْلَجٌ إِذَا كَانَ فِي أَسْنَانِهِ تَفَرُّقٌ ، وَهُوَ التَّفْلِيجُ أَيْضًا .
 التَّهْلِيْبُ : وَالْفَلَجُ فِي الْأَسْنَانِ تَبَاعُدُ مَا بَيْنَ الثَّنَائِيَا وَالرَّابِعَاتِ خَلْفَهُ ، فَإِنَّ تَكْلُفَ ، فَهُوَ التَّفْلِيجُ .
 وَرَجُلٌ أَفْلَجُ الْأَسْنَانِ ، وَامْرَأَةٌ فَلَجَاءُ الْأَسْنَانِ ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لَا بُدَّ مِنْ ذِكْرِ الْأَسْنَانِ ؛ وَالْأَفْلَجُ أَيْضًا مِنَ الرِّجَالِ : الْبَعِيدُ مَا بَيْنَ الْكَلْبَيْنِ .
 وَرَجُلٌ مُفْلَجُ الثَّنَائِيَا ، أَيْ مُتَفَرِّجُهَا ، وَهُوَ

خِلَافُ الْمُتَرَاصِ الْأَسْنَانِ ، وَفِي صِفَتِهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَنَّهُ كَانَ مُفْلَجَ الْأَسْنَانِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : أَفْلَجُ الْأَسْنَانِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ لَعَنَ الْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ ، أَيْ النِّسَاءِ اللَّائِي يَفْعَلْنَ ذَلِكَ بِأَسْنَانِهِنَّ رَغْبَةً فِي التَّحْسِينِ . وَفَلَجُ السَّاقَيْنِ : تَبَاعُدُ مَا بَيْنَهُمَا . وَالْفَلَجُ : انْقِلَابُ الْقَدَمِ عَلَى الْوُحْشِيِّ وَرِوَالِ الْكَعْبِيِّ .

وَقِيلَ : الْأَفْلَجُ الَّذِي اعْوَجَجَتْهُ فِي يَدَيْهِ ، فَإِنَّ كَانَ فِي رِجْلَيْهِ ، فَهُوَ أَفْحَجٌ . وَهَنْ أَفْلَجٌ : مُتَبَاعِدُ الْأَسْكَنِينِ ، وَفَرَسٌ أَفْلَجٌ : مُتَبَاعِدُ الْحَرْفَتَيْنِ ، وَيُقَالُ مِنْ ذَلِكَ كَلَهُ : فَلَجَ فَلَجًا وَفَلَجَةً (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) . وَأَمْرٌ مُفْلَجٌ : لَيْسَ عَلَى اسْتِقَامَةٍ .
 وَالْفَلِجَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْبِجَادِ . وَالْفَلِيجَةُ أَيْضًا : شُقَّةٌ مِنْ شُقِّ الْخَبَاءِ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : لَا أَذْرِي أَيْنَ تَكُونُ هِيَ ؟ قَالَ عَمْرٌو لِحَا :
 تَمَسَّى غَيْرَ مُشْتَمَلٍ بِتَوْبٍ
 سَوَى حَلِّ الْفَلِيجَةِ بِالْخِلَالِ

قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَقَوْلُ سَلْمَى بِنِ الْمُقْعَدِ الْهُدَلِيِّ :
 لَطَلْتُ عَلَيْهِ أُمَّ شَيْلٍ كَانَهَا
 إِذَا شِعَتْ مِنْهُ فَلِجٌ مُمَدَّدٌ

يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ فَلَيجَةً مُمَدَّدةً ، فَحَدَفَ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِمَّا يُقَالُ بِالْهَاءِ وَغَيْرِهَا ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْجَمْعِ الَّذِي لَا يُفَارِقُ وَاحِدَهُ إِلَّا بِالْهَاءِ .
وَالْفَلَجُ : الظَّفَرُ وَالْقَوْزُ ؛ وَقَدْ فَلَجَ الرَّجُلُ عَلَى خَصْمِهِ يَفْلُجُ فَلَجًا . وَفِي الْمَثَلِ : مَنْ يَأْتِ الْحَكَمَ وَخَلَهُ يَفْلُجُ .

وَأَفْلَجَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَلَجًا وَفُلُوجًا ، وَفَلَجَ الْقَوْمَ وَعَلَى الْقَوْمِ يَفْلُجُ وَيَفْلُجُ فَلَجًا وَأَفْلَجَ : فَازَ . وَفَلَجَ سَهْمُهُ وَأَفْلَجَ : فَازَ . وَهُوَ الْفُلُجُ ، بِالْفَسْمِ . وَالسَّهْمُ الْفَالِجُ : الْفَائِزُ . وَفَلَجَ بِحُجَّتِهِ وَفِي حُجَّتِهِ يَفْلُجُ فَلَجًا وَفُلُوجًا وَفَلَجًا وَفُلُوجًا ، كَذَلِكَ ، وَأَفْلَجَهُ عَلَى خَصْمِهِ : غَلَبَهُ وَفَضَلَهُ .

وَفَالَجَ فَلَانًا فَفَلَجَهُ يَفْلُجُهُ : خَاصَمَهُ فَخَصَمَهُ وَغَلَبَهُ . وَأَفْلَجَ اللَّهُ حُجَّتَهُ : أَظْهَرَهَا وَقَوْمَهَا ، وَالاسْمُ مِنْ جَمِيعِ ذَلِكَ الْفُلُجُ وَالْفَلِجُ ، يُقَالُ : لِمَنْ الْفُلُجُ وَالْفَلِجُ ؟ وَرَجُلٌ فَالِجٌ فِي حُجَّتِهِ وَفَلَجٌ ، كَمَا يُقَالُ : بِاللَّحِّ وَتَلَعٌ ، وَثَابِتٌ وَكَيْتٌ . وَالْفَلِجُ : أَنْ يَفْلُجَ الرَّجُلُ أَصْحَابَهُ يَفْلُجُهُمْ وَيَفُوتُهُمْ .

وَأَنَا مِنْ هَذَا الْأَمْرِ فَلَجُ بْنُ خَلَاوَةَ ، أَيْ بَرِيٌّ ؛ فَلَجٌ : اسْمُ رَجُلٍ ، وَهُوَ فَلَجُ بْنُ خَلَاوَةَ الْأَشْجَعِيُّ ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ قِيلَ لِفَلَجِ بْنِ خَلَاوَةَ يَوْمَ الرَّقْمِ لَمَّا قَتَلَ أُنَيْسَ الْأَسْرَى : أَتَضَرُّ أُنَيْسًا ؟ فَقَالَ : إِنِّي مِنْهُ بَرِيٌّ .

أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا وَقَعَ فِي أَمْرٍ قَدْ كَانَ مِنْهُ بِمَعْرُوفٍ : كُنْتُ مِنْ هَذَا فَلَجِ بْنِ خَلَاوَةَ يَا فُلَيْ . الْأَصْمَعِيُّ : أَنَا مِنْ هَذَا فَلَجِ بْنِ خَلَاوَةَ ، أَيْ أَنَا مِنْهُ بَرِيٌّ ؛ وَمِثْلُهُ . لَا نَأَقُّ لِي فِي هَذَا وَلَا جَمَلٌ ؛ رَوَاهُ شَيْخُ لَابِنِ هَانِئٍ ، عَنْهُ .

وَالْفَلِجُ ، بِالتَّحْرِيكِ : النَّهْرُ ، وَقِيلَ : النَّهْرُ الصَّغِيرُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْمَاءُ الْجَارِي ؛ قَالَ عُبَيْدَةُ :

أَوْ فَلَجٌ بِبَطْنِ وَاوٍ لِمَاءٍ مِنْ تَحْتِهِ قَسِيبٌ وَالْجَوْهَرِيُّ : وَتَوَرَّى فِي بَطْنِ وَاوٍ ، لِاسْتِقَامِ

وَزْنِ الْبَيْتِ ، وَالْجَمْعُ أَفْلَاجٌ ؛ وَقَالَ الْأَعَشِيُّ :
فَمَا فَلَجٌ يَسْقِي جَدَاوِلَ صَعْتَبِي لَهُ مَشْرَعٌ سَهْلٌ إِلَى كُلِّ مَوْرِدِ الْجَوْهَرِيُّ : وَالْفَلِجُ نَهْرٌ صَغِيرٌ ؛ قَالَ الْعَبَّاسِيُّ :

فَصَبَّحَا عَيْنًا رَوَى وَفَلَجًا قَالَ : وَالْفَلِجُ ، بِالتَّحْرِيكِ ، لَعْنَةٌ فِيهِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : صَوَابٌ إِشْنَادُهُ ؛ تَذَكَّرْنَا عَيْنًا رَوَى وَفَلَجًا بِتَحْرِيكِ اللَّامِ ؛ وَبَعْدَهُ :

فَرَّاحٌ يَحْدُوها وَبَاتَ نَيْرِجَا التَّيْرَجُ : السَّرِيعَةُ ؛ وَبُرْوَى :

تَذَكَّرْنَا عَيْنًا رَوَاءَ فَلَجًا يَصِفُ حِمَارًا وَأَتْنَا : وَالْمَاءُ الرَّوِيُّ : الْعَذْبُ ، وَكَذَلِكَ الرَّوَاءُ ، وَالْجَمْعُ أَفْلَاجٌ ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

بِعَيْنِي ظَفْنُ الْحَيِّ لَمَّا تَحَمَّلُوا لَدَى جَانِبِ الْأَفْلَاجِ مِنْ جَنْبِ تَيْمَرَا وَقَدْ يُوصَفُ بِهِ ، يُقَالُ : مَاءٌ فَلَجٌ ، وَعَيْنٌ فَلَجٌ ، وَقِيلَ : الْفَلِجُ الْمَاءُ الْجَارِي مِنْ الْعَيْنِ ؛ قَالَهُ اللَّيْثُ وَأَنْشَدَ :

تَذَكَّرْنَا عَيْنًا رَوَاءَ فَلَجًا وَأَنْشَدَ أَبُو نَضْرٍ :

تَذَكَّرْنَا عَيْنًا رَوَى وَفَلَجًا وَالرَّوِيُّ : الْكَبِيرُ . وَالْفَلِجُ : السَّاقِيَةُ الَّتِي تَجْرِي إِلَى جَمِيعِ الْحَائِطِ . وَالْفَلِجَانُ : سَوَاقِي الرَّزْعِ . وَالْفَلِجَاتُ : الْمَزَارِعُ ؛ قَالَ :

دَعُوا فَلَجَاتِ الشَّامِ قَدْ حَالَ دُونَهَا طِعَانٌ كَأَفْوَاهِ الْمُخَاضِ الْأَوَارِكِ وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي الْحَاءِ .

وَالْفَلُوجَةُ : الْأَرْضُ الطَّيْبَةُ الْبَيْضَاءُ الْمُسْتَحْرَجَةُ لِلزَّرَاعَةِ . وَالْفَلِجُ : الصُّبْحُ ؛ قَالَ حُمَيْدُ بْنُ تَوْرٍ :

عَنِ الْقَرَامِيصِ بِأَعْلَى لِاجِبِ مُعَبَّدٍ مِنْ عَهْدِ عَادٍ كَالْفَلِجِ وَالْفَلِجُ الصُّبْحُ : كَأَنْبَلِجِ .

وَالْفَالِجُ وَالْفَلِجُ : مِكْيَالٌ صَحْمٌ مَعْرُوفٌ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْقَفِيزُ ، وَأَصْلُهُ بِالسَّرْبَانِيَّةِ فَالْغَاءُ ، فَعَرَّبَ ؛ قَالَ الْجَعْدِيُّ يَصِفُ الْحَمْرَ :

أَلْقَى فِيهَا فَلَجَانٍ مِنْ مِسْكِ دَا رِينَ وَفَلَجٍ مِنْ فُلْفُلٍ ضَرَمٍ قَالَ سَيِّبِيُّهُ : الْفَلِجُ الصَّنْفُ مِنَ النَّاسِ ؛ يُقَالُ : النَّاسُ فَلَجَانٌ ، أَيْ صِنْفَانِ مِنْ دَاخِلِ وَخَارِجِ ؛ قَالَ السَّرْبَانِيُّ : الْفَلِجُ الَّذِي هُوَ الصَّنْفُ وَالصَّنْفُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْفَلِجِ الَّذِي هُوَ الْقَفِيزُ ، فَالْفَلِجُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ عَرَبِيٌّ ، لِأَنَّ سَيِّبِيَّةَ إِنَّمَا حَكَى الْفَلِجَ عَلَى أَنَّهُ عَرَبِيٌّ ، غَيْرَ مُشْتَقٌّ مِنْ هَذَا الْأَعْجَمِيِّ ؛ وَقَوْلُ ابْنِ طَفِيلٍ (١) :

تَوَضَّحْنَ فِي عَلِيَاءَ قَفَرٍ كَأَنَّهَا

مَهَارِقُ فُلُوجٍ يُعَارِضُنَ تَالِيَا ابْنَ جَبَّةَ : الْفُلُوجُ الْكَاتِبُ . وَالْفَلِجُ وَالْفَلِجُ : الْقَمَرُ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّ الْمُسْلِمَ مَا لَمْ يَعِشْ ذِنَاءَةً يَخْشَعُ لَهَا إِذَا ذُكِرَتْ ، وَتُعْرَى بِهِ لِتَأَمِّ النَّاسِ ، كَالْيَاسِرِ الْفَالِجِ ، الْيَاسِرُ :

الْمُقَامِرُ ؛ وَالْفَالِجُ : الْغَالِبُ فِي قَارِهِ . وَقَدْ فَلَجَ أَصْحَابَهُ وَعَلَى أَصْحَابِهِ إِذَا غَلَبَهُمْ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَا فَلَجٌ فَلَجَ أَصْحَابَهُ . وَفِي حَدِيثِ سَعْدٍ : فَأَخَذْتُ سَهْمِي الْفَالِجِ ، أَيْ الْقَامِرِ الْغَالِبِ ؛ قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ السَّهْمُ الَّذِي سَبَقَ بِهِ فِي النَّصَالِ . وَفِي حَدِيثِ مَعْنٍ بْنِ يَزِيدَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَخَاصَمْتُ إِلَيْهِ فَأَفْلَجَنِي ، أَيْ حَكَمَ لِي وَعَلَيْتِي عَلَى خَصْمِي .

وَفَلَاجِي السَّوَادِ : قُرَاهَا ، الْوَاحِدَةُ فُلُوجَةٌ .

وَفَلَجٌ : اسْمُ بَلَدٍ ؛ وَمِنْهُ قِيلَ لِطَرِيقٍ يَأْخُذُ مِنْ طَرِيقِ الْبَصْرَةِ إِلَى الْهَامَةِ : طَرِيقٌ

(١) نسب البيت هنا وفي التهذيب إلى ابن طفيل . ونسب في مادة «عرض» من اللسان والتهذيب إلى ابن مقبل ، وهو الصواب .

بَطْنِ فُلَجٍ . ابْنُ سَيْدَةَ : وَفُلَجٌ مَوْضِعٌ بَيْنَ
الْبَصْرَةِ وَضَرْيَةَ ، مُذَكَّرٌ ، وَقِيلَ : هُوَ وَادٍ
بِطَرِيقِ الْبَصْرَةِ إِلَى مَكَّةَ ، يَطْبِقُهُ مَنَازِلُ
لِلْحَاجِّ ، مَضْرُوفٌ ؛ قَالَ الْأَشْهَبُ بْنُ
رُمَيْلَةَ :

وَإِنَّ الَّذِي حَانَتْ بِفُلَجٍ دِمَاؤُهُمْ
هُمُ الْقَوْمُ كُلُّ الْقَوْمِ يَا أُمَّ خَالِدٍ
قَالَ ابْنُ بَرِّى : التَّحْوِيلُ يَسْتَشْهِدُونَ بِهَذَا
الْبَيْتِ عَلَى حَنْفِ الثُّونِ مِنَ الَّذِينَ لِيَضْرُورَةَ
الشَّعْرِ ، وَالْأَصْلُ فِيهِ وَإِنَّ الَّذِينَ ؛ كَمَا جَاءَ
فِي بَيْتِ الْأَخْطَلِيِّ :

أَبْنَى كَلَيْبٍ إِنْ عَمِيَ اللَّذَّا
فَلَا الْمُلُوكَ وَفَكَكَا الْأَغْلَالَا
أَرَادَ اللَّذَانِ : فَحَنَفَ الثُّونَ ضَرُورَةً .
وَالْإِفْلِجُ : مَوْضِعٌ . وَالْفُلُوجَةُ : قَرْيَةٌ مِنْ
قُرَى السَّوَادِ .

وَفُلُوجٌ : مَوْضِعٌ . وَالْفُلُجُ : أَرْضٌ لِيَتَّى
جَعَلَتْهُ وَعَظِيمٌ مِنْ قَيْسٍ مِنْ نَجْدٍ . وَفِي
الْحَدِيثِ ذِكْرُ فُلَجٍ ، هُوَ يَفْتَحَتَيْنِ ، قَرْيَةٌ
عَظِيمَةٌ مِنْ نَاحِيَةِ التَّهَامَةِ وَمَوْضِعٌ بِالْيَمَنِ مِنْ
مَسَاكِينِ عَادٍ ؛ وَهُوَ يَسْكُونُ اللَّامَ ، وَادٍ بَيْنَ
الْبَصْرَةِ وَحِمَى ضَرْيَةَ . وَفَالِجٌ : اسْمٌ ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ :

مَنْ كَانَ أَشْرَكَ فِي تَفَرَّقِ فَالِجٍ
فَلْيَبُونَهُ جَرَبَتْ مَعَاً وَأَعْدَتْ

• فُلَجٌ • الْفُلُجُ وَالْفَلَاخُ : الْفُؤُزُ وَالنَّجَاةُ
وَالْبَقَاءُ فِي النَّجِيمِ وَالْخَيْرِ ؛ وَفِي حَدِيثِ أَبِي
الدُّخْدَاحِ : بَشَّرَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ وَفُلَجٍ ، أَيْ بَقَاءِ
وَفُؤُزٍ ، وَهُوَ مَقْصُورٌ مِنَ الْفَلَاخِ ، وَقَدْ
أَفْلَحَ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ مِنْ قَائِلِي : « قَدْ أَفْلَحَ
الْمُؤْمِنُونَ » أَيْ أَصْبِرُوا إِلَى الْفَلَاخِ ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَإِنَّمَا قِيلَ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ مُفْلِحُونَ
لِفُؤُزِهِمْ بِبَقَاءِ الْأَبَدِ . وَفَلَاخُ الدَّهْرِ ؛ بَقَاؤُهُ ،
يُقَالُ : لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ فَلَاحَ الدَّهْرُ ؛ وَقَوْلُ
الشَّاعِرِ :

وَلَكِنْ لَيْسَ فِي الدُّنْيَا فَلَاحٌ (١)
(١) قوله : « ولكن ليس في الدنيا إلخ » =

أَيْ بَقَاءً . التَّهْدِيبُ : عَنِ ابْنِ السَّكَيْتِ :
الْفُلُجُ وَالْفَلَاخُ الْبَقَاءُ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :
وَلَيْزِنْ كُنَّا كَقَوْمٍ هَلَكُوا
مَا لِحَى يَا لَقَوْمٍ مِنْ فُلَجٍ (١)
وَقَالَ عَدِيُّ :

ثُمَّ بَعَثَ الْفَلَاخَ وَالرُّشْدَ وَالْأَمْرَ
بِهِ وَارْتَهَمُ هُنَاكَ الْقُبُورُ

وَالْفُلُجُ وَالْفَلَاخُ : السَّحُورُ لِبَقَاءِ عَنَانِهِ ؛
وَفِي الْحَدِيثِ : صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ ، حَتَّى خَشِينَا أَنْ يَقُوتَنَا الْفُلُجُ أَوْ
الْفَلَاخُ ؛ يَعْنِي السَّحُورَ . أَبُو عُبَيْدٍ فِي
حَدِيثِهِ : حَتَّى خَشِينَا أَنْ يَقُوتَنَا الْفَلَاخُ ، قَالَ
وَفِي الْحَدِيثِ قِيلَ : وَمَا الْفَلَاخُ ؟ قَالَ
السَّحُورُ ؛ قَالَ : وَأَصْلُ الْفَلَاخِ الْبَقَاءُ ؛
وَأَنشَدَ لِلْأَضْبَطِ بْنِ قُرَيْبٍ السَّعْدِيِّ :

لِكُلِّ هَمٍّ مِنَ الْهَمُومِ سَعَةٌ
وَالْمُسَى وَالصَّبْحُ لَا فَلَاحَ مَعَهُ
يَقُولُ : لَيْسَ مَعَ كَرِّ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ بَقَاءٌ ؛
فَكَانَ مَعْنَى السَّحُورِ أَنْ يَبْقَاءَ الصُّومُ .
وَالْفَلَاخُ : الْفُؤُزُ يَابُغْتَبَطُ بِهِ وَفِيهِ صَلَاحُ
الْحَالِ .

وَأَفْلَحَ الرَّجُلُ : ظَفِرَ . أَبُو إِسْحَاقَ فِي قَوْلِهِ
عَزَّ وَجَلَّ : « أَوْلَيْكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ » ؛ قَالَ :
يُقَالُ لِكُلِّ مَنْ أَصَابَ خَيْرًا مُفْلِحٌ ؛ وَقَوْلُ
عُبَيْدٍ :

أَفْلَحَ بِمَا شِئْتَ قَدَّ يَبْلُغُ بِالذِّ
حَوَكٍ وَقَدْ يُحْدَعُ الْأَرَبُ
وَيُرَوَى : قَدَّ يَبْلُغُ بِالضَّعْفِ ، مَعْنَاهُ فُؤُ
وَظَفِرٌ ؛ التَّهْدِيبُ : يَقُولُ : عِشْ بِمَا شِئْتَ
مِنْ عَقْلٍ وَحَمَقٍ ، قَدَّ يَرْزُقُ الْأَحْمَقَ وَيُحْرَمُ
الْعَاقِلُ .

الْبَيْتُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَقَدْ أَفْلَحَ الْيَوْمَ
مَنْ اسْتَعْلَى » ، أَيْ ظَفِرَ بِالْمُلْكِ مَنْ غَلَبَ .
وَمِنْ أَلْفَاظِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي الطَّلَاقِ :

= الذي في الصحاح : للدنيا ، باللام .
(٢) قوله : « بالقوم » كنا بالأصل
والصحاح . وشرح القاموس بحذف ياء للنكلم . وفي
الديوان : بالقومي .

اسْتَعْلَى بِأَمْرِكَ ، أَيْ فُؤُزِي بِهِ ؛ وَفِي
حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ : إِذَا قَالَ الرَّجُلُ
لِأَمْرَاتِهِ اسْتَعْلَى بِأَمْرِكَ فَقَبِلَتْهُ فَوَاحِدَةً بَائِتَةً ؛
قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : مَعْنَاهُ أَظْفِرِي بِأَمْرِكَ ، وَفُؤُزِي
بِأَمْرِكَ ، وَاسْتَبَدَيْتُ بِأَمْرِكَ . وَقَوْمٌ أَفْلَاحٌ :
مُفْلِحُونَ قَائِرُونَ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : لَا أَعْرِفُ
لَهُ وَاحِدًا ؛ وَأَنشَدَ :

بَادُوا فَلَمْ تَكْ أَوْلَاهُمْ كَأَخْرِهِمْ
وَهَلْ يُبْمَرُ أَفْلَاحٌ بِأَفْلَاحٍ ؟
وَقَالَ : كَذَا رَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَلَمْ تَكْ
أَوْلَاهُمْ كَأَخْرِهِمْ ، وَخَلِيقٌ أَنْ يَكُونَ : فَلَمْ
تَكْ أَخْرَاهُمْ كَأَوْلِهِمْ ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ : وَهَلْ
يُبْمَرُ أَفْلَاحٌ بِأَفْلَاحٍ ؛ أَيْ قَلَّا يُعْقَبُ السَّلْفُ
الصَّالِحُ إِلَّا الْخَلْفُ الصَّالِحُ ؛ وَقَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : مَعْنَى هَذَا أَنَّهُمْ كَانُوا مُتَوَافِرِينَ
مِنْ قَبْلِ ، فَانْفَرَضُوا ، فَكَانَ أَوَّلَ عَيْشِهِمْ
زِيَادَةً وَآخِرَهُ نَقْصَانًا وَذِهَابًا .

التَّهْدِيبُ : وَفِي حَدِيثِ الْأَذَانِ : حَى
عَلَى الْفَلَاخِ ؛ يَعْنِي هَلُمَّ عَلَى بَقَاءِ الْخَيْرِ ؛
وَقِيلَ : حَى أَيْ عَجَّلْ وَأَسْرِعْ عَلَى الْفَلَاخِ ،
مَعْنَاهُ إِلَى الْفُؤُزِ بِالْبَقَاءِ النَّائِمِ ؛ وَقِيلَ : أَيْ
أَقْبَلْ عَلَى النَّجَاةِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَهُوَ مِنْ
أَفْلَحَ ، كَالنَّجَاحِ مِنْ أَتَجَّحَ ، أَيْ هَلَّمُوا إِلَى
سَبَبِ الْبَقَاءِ فِي الْجَنَّةِ وَالْفُؤُزِ بِهَا ، وَهُوَ
الصَّلَاةُ فِي الْجَنَّةِ .

وَفِي حَدِيثِ الْخَلِيلِ : مَنْ رَبَطَهَا عُدَّةً فِي
سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّ شِبَعَهَا وَجُوعَهَا وَرِيحَهَا وَطَمَاحَهَا
وَأَرْوَاتِهَا وَأَبْوَالَهَا فَلَاحٌ فِي مَوَازِينِهِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ . أَيْ ظَفِرَ وَفُؤُزٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : كُلُّ
قَوْمٍ عَلَى مَقْلَحَةٍ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ؛ قَالَ ابْنُ
الْأَثِيرِ : قَالَ الْخَطَّابِيُّ : مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ رَاضُونَ
بِعِلْمِهِمْ يَتَّبِعُونَ بِهِ عِنْدَ أَنْفُسِهِمْ ، وَهِيَ
مَفْعَلَةٌ مِنَ الْفَلَاخِ ، وَهُوَ يَمْلُ قَوْلُهُ تَعَالَى :
« كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ » .

وَالْفُلُجُ : الشَّقُّ وَالْقَطْعُ . فُلَجَ الشَّيْءُ
يَفْلَحُهُ فُلُجًا ؛ شَقَّهُ ؛ قَالَ :
قَدْ عَلِمْتَ خَيْلَكَ أَيْ الصَّخْصَحَ
إِنَّ الْحَدِيدَ بِالْحَدِيدِ يُفْلَحُ

أَيُّ يَشُقُّ وَيَطْعُ ؛ وَأُورِدَ الْأَزْهَرِيُّ هَذَا الشَّعْرَ شَاهِدًا عَلَى فَلَاحَتِ الْحَدِيدِ إِذَا قَطَعْتَهُ .

وَفَلَاحُ رَأْسُهُ فَلَاحًا : شَقَّةُ وَالْفَلَاحُ : مَصْدَرُ فَلَاحَتِ الْأَرْضُ إِذَا شَقَّقْتَهَا لِلزَّرَاعَةِ . وَفَلَاحُ الْأَرْضِ لِلزَّرَاعَةِ يَقْلَحُهَا فَلَاحًا إِذَا شَقَّهَا لِلْحَرْثِ .

وَالْفَلَاحُ : الْأَكَارُ ، وَإِنَّمَا قِيلَ لَهُ فَلَاحٌ ، لِأَنَّهُ يَقْلَحُ الْأَرْضَ ، أَيُّ يَشُقُّهَا ، وَحِرْفَتُهُ الْفَلَاحَةُ ؛ وَالْفَلَاحَةُ ، بِالْكَسْرِ : الْحِرَافَةُ ؛ وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو : أَتَقُوا اللَّهَ فِي الْفَلَاحِينَ ؛ يَعْنِي الزَّرَاعِينَ الَّذِينَ يَقْلَحُونَ الْأَرْضَ ، أَيُّ يَشُقُّونَهَا .

وَقْلَحَ شَقَّتَهُ يَقْلَحُهَا فَلَاحًا : شَقَّهَا .

وَالْفَلَاحُ : شَقٌّ فِي الشَّقَةِ السُّقْلَى ، وَاسْمٌ ذَلِكَ الشَّقُّ الْفَلَاحَةُ ، مِثْلُ الْقِطْعَةِ ، وَقِيلَ : الْفَلَاحُ شَقٌّ فِي الشَّقَةِ فِي وَسْطِهَا ذُونَ الْعَلَمِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ تَشَقُّقٌ فِي الشَّقَةِ وَضَحْمٌ

وَاسْتِرْحَاءٌ كَمَا يُصِيبُ شِفَاةَ الرَّنَجِ ، رَجُلٌ أَفْلَحَ وَأَمْرَأَةٌ فَلَاحَةٌ ؛ وَالتَّهْدِيبُ : الْفَلَاحُ الشَّقُّ فِي الشَّقَةِ السُّقْلَى ، فَإِذَا كَانَ فِي الْعُلْيَا ، فَهُوَ عَظْمٌ ؛ وَفِي الْحَدِيثِ : قَالَ رَجُلٌ لِسَهْلِ بْنِ عَمْرٍو : لَوْلَا شَيْءٌ يُسَوِّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، لَضَرَبْتُ فَلَاحَكَ ، أَيُّ مَوْضِعَ الْفَلَاحِ ، وَهُوَ الشَّقُّ فِي الشَّقَةِ السُّقْلَى .

وَفِي حَدِيثِ كَعْبِ : الْمَرْءُ إِذَا غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا تَقَلَّحَتْ وَتَكَبَّتِ الزَّيْنَةَ ، أَيُّ تَشَقَّقَتْ وَتَشَقَّقَتْ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ الْخَطَّابِيُّ : أَرَاهُ تَقَلَّحَتْ ، بِالْقَافِ ، مِنْ الْفَلَاحِ ، وَهُوَ الصَّفْرَةُ الَّتِي تَعْلُو الْأَسْنَانَ ؛ وَكَانَ عَثْرَةُ الْعَبْسِيُّ يَلْقَبُ الْفَلَاحَةَ لِفَلَاحَتِهَا كَانَتْ بِهِ ، وَإِنَّمَا ذَهَبُوا بِهِ إِلَى تَأْنِيثِ الشَّقَةِ ؛ قَالَ شُرَيْحُ بْنُ بُجَيْرِ بْنِ أَسْعَدِ التَّغْلِبِيِّ :

وَلَوْ أَنَّ قَوْمِي قَوْمٌ سَوَّوْهُ أَدَلَّةٌ
لَأَخْرَجَنِي عَوْفُ بْنُ عَوْفٍ وَعَضِيدُ
وَعَثْرَةُ الْفَلَاحِ جَاءَ مُلَامًا

كَأَنَّهُ فَنَدٌ مِنْ عِمَاةِ أَسْوَدُ
أَنْتَ الصَّفَّةُ لِتَأْنِيثِ الْإِسْمِ ؛ قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ بَرِّي : كَانَ شُرَيْحٌ قَالَ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ بِسَبَبِ

حَرْبٍ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ بَنِي مِرَّةَ بْنِ فَرَارَةَ وَعَبْسٍ . وَالْفَنَدُ : الْقِطْعَةُ الْعَظِيمَةُ الشَّخْصِ مِنَ الْجَبَلِ . وَعِمَاةٌ : جَبَلٌ عَظِيمٌ وَالْمَلَامُ : الَّذِي قَدْ لَيْسَ لِأُمَّتِهِ ، وَهِيَ الدَّرْعُ ؛ قَالَ : وَذَكَرَ النَّحْوِيُّونَ أَنَّ تَأْنِيثَ الْفَلَاحِ إِثْبَاعٌ لِتَأْنِيثِ لَفْظِ عَثْرَةَ ؛ كَمَا قَالَ الْآخَرُ :

أَبُوكَ خَلِيفَةٌ وَلَدَتْهُ أُخْرَى
وَأَنْتَ خَلِيفَةٌ ذَلِكَ الْكَيْلُ

وَرَأَيْتُ فِي بَعْضِ حَوَاشِي نَسْخِ الْأُصُولِ الَّتِي نَقَلْتُ مِنْهَا مَا صُوِّرَتْهُ فِي الْجَمَهْرَةِ لِابْنِ دُرَيْدٍ : عَضِيدٌ لَقَبُ حِضْنِ بْنِ حَلِيفَةَ أَوْ عَيْبَةَ بْنِ حِضْنِ .

وَرَجُلٌ مُتَمَلِّحٌ الشَّقَةِ وَالْيَدَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ : أَصَابَهُ فِيهَا تَشَقُّقٌ مِنَ الْبُرْدِ .

وَفِي رَجُلٍ فَلَانٌ فَلَاحٌ أَيُّ شَقُوقٌ ، وَبِالْجِيمِ أَيْضًا . ابْنُ سَيْدَةَ : وَالْفَلَاحَةُ الْقِرَاحُ الَّتِي اسْتَقَتْ لِلزَّرْعِ (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) ، وَأَنْشَدَ لِحَسَانٍ :

دَعَا فَلَاحَاتِ الشَّامِ قَدْ حَالَ دُونَهَا
طِعَانٌ كَأَفْوَاهِ الْمَخَاضِ الْأَوَارِكِ^(١)

يَعْنِي الْمَزَارِعَ ؛ وَمَنْ رَوَاهُ فَلَاحَاتِ الشَّامِ ، بِالْجِيمِ ، فَمَعْنَاهُ مَا اسْتَقَتْ مِنَ الْأَرْضِ لِلدِّيَارِ ، كُلُّ ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ . وَالْفَلَاحُ : الْمَكَارِي ؛ وَالتَّهْدِيبُ :

وَيُقَالُ لِلْمَكَارِي فَلَاحٌ ، وَإِنَّمَا قِيلَ الْفَلَاحُ تَشْبِيهًا بِالْأَكَارِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ عَمْرٍو بْنِ أَحْمَرَ الْبَاهِلِيِّ :

لَهَا رِطْلٌ تَكِيلُ الزَّيْتِ فِيهِ
وَفَلَاحٌ يَسُوقُ لَهَا حِجَارًا

(١) قوله : « كأفواه المخاض الأوارك » أنشده في فلح ،

بالجيم ، كأبوالخاض . ثم إن قوله : « ما استقت من الأرض للديار » كذا بالأصل وشرح القاموس ، لكنها أنشدها في الجيم شاهدة على أن الفلجيات المزراع . وعلى هذا ، فمعنى الفلجيات ، بالجيم ، والفلجيات ، بالحاء ، واحد ولم نجد فرقاً بينها إلا هنا . [وقوله : « للديار » بالياء الشاة التحتية خطأ صوابه : للدبار ، بالياء ، وهي السواقي بين المزراع ، كما جاء في مادة « دبر » .]

[عبد الله]

وَفَلَاحُ بِالرَّجُلِ يَقْلَحُ فَلَاحًا ، وَذَلِكَ أَنْ يَطْمِئِنَّ إِلَيْكَ ، فَيَقُولَ لَكَ : يَعْ لِي عَبْدًا أَوْ مَتَاعًا أَوْ اشْتَرِ لِي ، فَتَأْتِي التَّجَارَةَ فَتَشْتَرِيهِ بِالْعَلَاءِ وَتَبِيعَ بِالْوَكْسِ وَتُصِيبَ مِنَ التَّاجِرِ ، وَهُوَ الْفَلَاحُ . وَفَلَاحُ بِالْقَوْمِ وَالْقَوْمُ يَقْلَحُ فَلَاحَةً : زَيْنَ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ لِلْبَائِعِ وَالْمَشْتَرِي .

وَفَلَاحُ بِهِمْ تَفْلِيحًا : مَكَرٌ وَقَالَ غَيْرُ الْحَقِّ .

التَّهْدِيبُ : وَالْفَلَاحُ التَّجَشُّسُ ، وَهُوَ زِيَادَةُ الْمُكْتَرِي لِيَزِيدَ غَيْرَهُ فَيَغْرِبُهُ^(٢) .

وَالْتَفْلِيحُ : الْمَكَرُ وَالِاسْتِهْزَاءُ ، وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : قَدْ فَلَاحُوا بِهِ ، أَيُّ مَكْرُوا بِهِ .

وَالْفَلِيحَانِيُّ : تَيْنٌ أَسْوَدٌ لِيَلِي الطَّيَّارِ فِي الْكَبْرِ ، وَهُوَ يَقْلَعُ إِذَا بَلَغَ ، مُدَوَّرٌ شَدِيدُ السَّوَادِ (حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ) قَالَ : وَهُوَ جَيِّدُ الرَّيِّبِ ؛ يَعْنِي بِالرَّيِّبِ بَابَسُهُ .

وَقَدْ سَمَّتْ : أَفْلَحَ وَقَلِيحًا وَمُفْلِحًا^(٣) .

• فَلَاحِسٌ • الْفَلَاحِسُ : الرَّجُلُ الْحَرِيصُ ، وَالْأَتْنَى فَلَاحِسَةٌ . وَيُقَالُ لِلْكَلْبِ أَيْضًا : فَلَاحِسٌ وَالْفَلَاحِسُ^(٤) : الْمَرْءُ الرَّسْعَاءُ الصَّغِيرَةُ الْعَجْزُ . وَرَجُلٌ فَلَحَسَ : أَكْرَهُ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : حَكَاهُ كُرَاعٌ ، وَأَرَاهُ فَلَاحَسًا . وَالْفَلَاحِسُ : السَّائِلُ الْمُلِحُّ .

وَفَلَاحِسٌ : اسْمٌ رَجُلٍ مِنْ بَنِي شَيْبَانَ ، وَفِيهِ الْمَثَلُ : أَسْأَلُ مِنْ فَلَاحِسٍ ؛ زَعَمُوا أَنَّهُ كَانَ يَسْأَلُ سَهْمًا فِي الْحَيْشِ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ

(٢) قوله : « فيغربه » في التهذيب : فيغربه .

[عبد الله]

(٣) قوله : « وقد سمّت أفلح » كأحمد ،

وقلح كزبير ، ومفلح كمحسن . زاد في القاموس : وفلاحاً كسحاب . وزاد أيضاً الفلندح كغضنفر : الغليظ ، ووالد حضرمي المشجمي - بضم الميم وكسر الجيم مشددة - الشاعر .

(٤) قوله : « والفلاحس المرأة الرسعاء » عبارة

القاموس : « وبهاء المرأة الرسعاء » .

فِيُعْطَى لِعِزِّهِ وَسُودِدِهِ ، فَإِذَا أُعْطِيَ سَأَلَ لِأَمْرَاتِهِ ، فَإِذَا أُعْطِيَ سَأَلَ لِعَبِيرِهِ .
وَالْفَلْحَسُ : الذَّبُّ الْمُسِنَّ .

• فلخ • شيرٌ : فَلَخْتُهُ وَقَفَّخْتُهُ إِذَا أَوْصَحْتُهُ وَسَلَّمْتَهُ أَيْضاً .
وَالْفَلِيخُ : أَحَدُ رَحِييِ الْمَاءِ وَالْيَدِ السُّفْلَى مِنْهَا ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ :
وَدُرْنَا كَمَا دَارَتْ عَلَى الْقُطْبِ فَيَلِخُ

• فلدع • الفَلْدَعُ : الْمَلْتَوِيُّ الرَّجُلُ (حَكَاهُ ابْنُ جَبْرِ) .

• فلذ • فَلَذَ لَهُ مِنَ الْمَالِ يَفْلِذُ فَلَذاً : أَعْطَاهُ مِنْهُ دَفْعَةً ؛ وَقِيلَ : قَطَعَ لَهُ مِنْهُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْعَطَاءُ بِلا تَأْخِيرٍ وَلَا عِدَّةٍ ؛ وَقِيلَ هُوَ أَنْ يَكْتَرَّ لَهُ مِنَ الْعَطَاءِ .

وَأَفْلَذْتُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ الْمَالِ إِفْلَازاً إِذَا اقْتَطَعْتَهُ . وَأَفْلَذْتُهُ الْمَالَ ، أَيْ أَخَذْتُ مِنْ مَالِهِ فِلْدَةً ؛ قَالَ كَثِيرٌ :

إِذَا الْمَالُ لَمْ يُوجِبْ عَلَيْكَ عَطَاءَهُ
صَنِيعَةً قُرَيْبِي أَوْ صَدِيقِي تَوَامِقَهُ
مَنْعَتْ وَبَعْضُ الْمَنْعِ حَزْمٌ وَقُوَّةٌ
وَلَمْ يَفْتَلِذْكَ الْمَالُ إِلَّا حَقَائِقَهُ
وَالْفِلْدُ : كَيْدُ الْبَعِيرِ ، وَالْجَمْعُ أَفْلَازٌ .
وَالْفِلْدَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْكَيْدِ وَاللَّحْمِ وَالْمَالِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَالْجَمْعُ أَفْلَازٌ ، عَلَى طَرَحِ الرَّائِدِ ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ الْفِلْدُ لُغَةً فِي هَذَا ، فَيَكُونُ الْجَمْعُ عَلَى وَجْهِهِ .

وفي الْحَدِيثِ : أَنْ قَتَى مِنَ الْأَنْصَارِ دَخَلَتْهُ خَشْيَةٌ مِنَ النَّارِ فَحَسَبَتْهُ فِي الْبَيْتِ حَتَّى مَاتَ ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنْ الْفَرَقَ مِنَ النَّارِ فَلَذَ كَيْدَهُ ، أَيْ خَوْفَ النَّارِ قَطَعَ كَيْدَهُ .
وفي الْحَدِيثِ فِي أَشْرَاطِ السَّاعَةِ : وَتَقِيءُ الْأَرْضُ أَفْلَازَ كَيْدِهَا ؛ وَفِي رِوَايَةٍ : تَلْقَى الْأَرْضُ بِأَفْلَازِهَا ، وَفِي رِوَايَةٍ : بِأَفْلَازِ كَيْدِهَا أَيْ يَكُونُزُهَا وَأَمْوَالُهَا . قَالَ الْأَضْمَعِيُّ : الْأَفْلَازُ جَمْعُ الْفِلْدَةِ وَهِيَ

الْقِطْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ تُقَطَّعُ طَوَّالاً . وَضَرَبَ أَفْلَازَ الْكَيْدِ مَثَلًا لِلْكَتُونِزِ ، أَيْ تَخْرُجُ الْأَرْضُ كَتُونِزَهَا الْمَدْفُونَةَ تَحْتَ الْأَرْضِ ، وَهُوَ اسْتِعَارَةٌ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَأَخْرَجْتَ الْأَرْضَ أَفْقَالَهَا » ؛ وَسُمِّيَ مَا فِي الْأَرْضِ قِطْعاً تَشْبِيهاً وَتَمَثِيلاً وَحَصَّ الْكَيْدَ لِأَنَّهَا مِنْ أَطْيَبِ الْجُزُورِ ، وَاسْتِعَارَ الْقِيءَ لِلْإِخْرَاجِ ، وَقَدْ تُجْمَعُ الْفِلْدَةُ فِلْداً ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ :

تَكْفِيهِ حِزَّةٌ فَلِذْ إِنْ أَلَمَّ بِهَا
الْجَوَهْرِيُّ : جَمَعَ الْفِلْدَةَ فَلِذْ .
وفي حَدِيثِ بَدْرٍ : هَذِهِ مَكَّةٌ قَدْ رَمَتْكُمْ بِأَفْلَازِ كَيْدِهَا ؛ أَرَادَ صَمِيمٌ قُرَيْشٍ وَلِبَابِهَا وَأَشْرَافِهَا ، كَمَا يُقَالُ : فَلَانٌ قَلْبٌ عَشِيرَتِهِ ، لِأَنَّ الْكَيْدَ مِنْ أَشْرَفِ الْأَعْضَاءِ .

وَالْفِلْدَةُ مِنَ اللَّحْمِ مَا قَطَعَ طَوَّالاً . وَيُقَالُ : فَلَذْتُ اللَّحْمَ تَفْلِيداً إِذَا قَطَعْتَهُ .

التَّهْدِيدُ : وَالْفُلُودُ مِنَ الْحَدِيدِ مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ مُصَاصُ الْحَدِيدِ الْمُتَّقَى مِنْ حَيْثِهِ . وَالْفُلُودُ وَالْفَالُودُ : الذِّكْرَةُ مِنَ الْحَدِيدِ تُرَادُ فِي الْحَدِيدِ .

وَالْفَالُودُ مِنَ الْحَلْوَاءِ : هُوَ الَّذِي يُوكَلُّ ، يُسَوَّى مِنْ لُبِّ الْحِنْطَةِ ، فَارِسِيُّ مَعْرَبٌ .
الْجَوَهْرِيُّ : الْفَالُودُ وَالْفَالُودُ مَعْرَبَانِ ؛ قَالَ بَعْقُوبٌ : وَلَا يُقَالُ الْفَالُودُجُ .

• فلذخ • الْفَلَذُخُ : الْوَلِيزِيخُ .

• فلر • الْفَلَاوَرَةُ : الصَّيَادِلَةُ ، فَارِسِيُّ مَعْرَبٌ .

• فلز • الْفَلَزُ وَالْفَلِزُ وَالْفَلَزُّ : التُّحَاسُ الْأَبْيَضُ تُجْعَلُ مِنْهُ الْقُدُورُ الْعِظَامُ الْمَفْرَعَةُ وَالْهَائُونَاتُ . وَالْفَلِزُ وَالْفَلِزُّ : الْحِجَارَةُ ، وَقِيلَ : هُوَ جَمِيعُ جَوَاهِرِ الْأَرْضِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالنُّحَاسِ وَأَشْبَاهِهَا وَمَا يُؤْمَى مِنْ حَيْثِهَا . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : مِنْ فِلْزِ اللَّجْجِينَ وَالْعَقِيَّانِ ، وَأَصْلُهُ الصَّلَابَةُ وَالشَّدَّةُ وَالْعَلْظُ ، وَرَوَاهُ ثَعْلَبٌ : الْفَلِزُّ ،

وَرَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ بِالْقَافِ ، وَسَيَاتِي ذِكْرُهُ . وَالْفَلِزُّ أَيْضاً ، بِالْكَسْرِ وَتَشْدِيدِ الرَّيِّ : حَبْتُ مَا أُذِيبَ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْحَدِيدِ ، وَمَا يَتَّقِيهِ الْكَبِيرُ مِمَّا يُدَابُّ مِنْ جَوَاهِرِ الْأَرْضِ . وَفِي الْحَدِيثِ : كُلُّ فِلْزٍ أُذِيبَ ، هُوَ مِنْ ذَلِكَ . وَرَجُلٌ فِلِزٌّ : غَلِيظٌ شَدِيدٌ .

• فلس • الْفَلْسُ : مَعْرُوفٌ ، وَالْجَمْعُ فِي الْقِلَّةِ أَفْلَسٌ ، وَفُلُوسٌ فِي الْكَثِيرِ ، وَبِأَنَّهُ فَلَاسٌ . أَفْلَسَ الرَّجُلُ : صَارَ ذَا فُلُوسٍ بَعْدَ أَنْ كَانَ ذَا دَرَاهِمٍ ، يُفْلِسُ إِفْلَاساً : صَارَ مُفْلِساً ، كَمَا صَارَتْ دَرَاهِمُهُ فُلُوساً وَزُبُوقاً ، كَمَا يُقَالُ : أَتَيْتَ الرَّجُلَ إِذَا صَارَ أَصْحَابُهُ خُبْتَاءً ، وَأَقْلَفَ صَارَتْ دَابَّتُهُ قَطُوقاً . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ ؛ أَفْلَسَ الرَّجُلُ إِذَا كَمَّ يَبْنَ لَهُ مَالٌ ، يُرَادُ بِهِ أَنَّهُ صَارَ إِلَى حَالٍ يُقَالُ فِيهَا لَيْسَ مَعَهُ فِلْسٌ ، كَمَا يُقَالُ أَقْهَرُ الرَّجُلُ صَارَ إِلَى حَالٍ يُقَهَّرُ عَلَيْهَا ، وَأَذَلَّ الرَّجُلُ صَارَ إِلَى حَالٍ يَذَلُّ فِيهَا .

وَقَدْ فَلَسَهُ الْحَاكِمُ تَفْلِيساً : نَادَى عَلَيْهِ أَنَّهُ أَفْلَسَ .

وشبَّه مفلِسُ اللَّوْنِ ، إِذَا كَانَ عَلَى جِلْدِهِ لَمَعٌ كَالْفُلُوسِ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : أَفْلَسْتُ الرَّجُلَ إِذَا طَلَبْتَهُ فَأَخْطَأْتُ مَوْضِعَهُ ، وَذَلِكَ الْفَلْسُ وَالْإِفْلَاسُ ، وَأَنْشَدَ لِلْمَعْتَلِّ الْهَدَلِيِّ (١) :

يَاجِبُ مَا حُبُّ الْقَبُولِ وَحُبُّهَا
فَلْسٌ فَلَا يُنْصَبُكَ حُبُّ مُفْلِسٍ
قَالَ أَبُو عَمْرٍو فِي قَوْلِهِ وَحُبُّهَا فَلْسٌ ، أَيْ لِأَنْبَلٍ مَعَهُ .

• فلسط • فَلَسَطِينَ : اسْمٌ مَوْضِعٌ ؛ وَقِيلَ : فَلَسُطُونَ ، وَقِيلَ : فَلَسَطِينَ اسْمٌ

(١) قوله : « وَأَنْشَدَ لِلْمَعْتَلِّ الْمُهَلِّ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ مَا نَصَّه : قَلْتُ الشَّعْرَ لِأَنِّي قَلَابَةُ الطَّابِغِيِّ الْمُهَلِّ .

كورة بالشام . ابن الأثير : فلسطين ، بكسر الفاء وفتح اللام ، الكورة المعروفة فيما بين الأردن وديار مصر ، وأم بلادها بيت المقدس ، صانها الله تعالى ، التهذيب : نونها زائدة وتقول : مرزنا بفلسطين وهدية فلسطين . قال أبو منصور . وإذا سبوا إلى فلسطين قالوا فلسطيني ، قال : نقله فلسطينيا إذا ذقت طعمه وقال ابن هرمة :

كأس فلسطينية معتقة

شجت بماء من مزرعة السبل وفلسطين : بلد ذكرها الجوهري في ترجمة حين ، قال ابن بري : حقا أن تذكر في فصل الفاء من باب الطاء لقولهم فلسطين .

• فلطن • فلسطين ، بكسر الفاء وفتح اللام : الكورة المعروفة فيما بين الأردن وديار مصر ، حاماها الله تعالى ، وأم بلادها بيت المقدس .

• فلسف • الفلسفة : الحكمة ، أعجبي ، وهو الفيلسوف ، وقد تفلست .

• فلص • الانفلاص : التفتل من الكف ونحوه ، وانفلس مني الأمر وانملىص إذا أفلت ، وقد فلصته وملصته ، وقد تفلص الرشاء من يدي وتملص بمعنى واحد .

• فلط • الفلاط : الفجأة لغة هذلي . لقيته فلطاً وفلاطاً أي فجأة ، هذلية ، وقال المستحل الهذلي :

به أحمى المضاف إذا دعاني

ونفسي ساعة الفزع الفلاط ابن الأعرابي : يقال صادفه وفارطه وقاله ولاقطه كله بمعنى واحد .

ورفع إلى عمر بن عبد العزيز رجل قال لآخر في يتيمة كفلها : إنك توكها ، فأمر

بحدوه ، فقال : أضرب فلاتاً ؟ قال أبو عبيد : الفلاط الفجأة ، معناه أضرب فجأة . ويقال : تكلم فلان فلاتاً فأحسن ، إذا فاجأ بالكلام الحسن ، قال الرازي : ومنهل على غشاش وقلط شربت منه بين كرو ونعط (١) ويقال : قلط الرجل عن سيفه دهب عته ، وأقلطه أمر : فاجأه : قال المتحل :

أقلطها الليل بعير قنس

عنى نوبها مجتنب المعدل أي فاجأها الليل بعير فيها زوجها ، فأسرعت من السرور ونوبها مائل عن منكبها على غير القصد ، يصفها بالحمق .

وأقلطن الرجل فلاتاً : مثل أفلتنى ، وقيل لغة في أفلتنى ، تسمية قبيحة ، وقد استعمله ساعدة بن جوبة فقال :

بأصدق بأس من خليل نبيته (٢)

وأمضى إذا ماقلط القائم اليد أراد أقلت القائم اليد قلب . والفلاط : الترك كالفراط (عن كراع) .

• فلطح • رأس مفلطح وفلطح : عريض ، ومثله فراطح ، بالراء . وكل شيء عرضته ، فقد فلطحته وفرطحته ، ابن الفرج : فرطح القرص وقلطحه إذا بسطه ، وأشد لرجل من بلحارث بن كعب يصف حبة :

خلقت لهازمه عرين ورأسه

كالقرص فلطح من طحين شعير وقد تقدم هذا البيت بعينه في فرطح ،

(١) قوله : «نعت» بالنون كذا في الطبعا جميعها ، وهو تحريف صوابه «نعت» بالياء المثلثة .

ونعت اللحم والماء : أثن .

(٢) قوله : «بأصدق بأس» قال في شرح القاموس : هكذا هو في اللسان ، والرواية : بأصدق بأساً . وهو كذلك في ياقوت غير أن فيه «وأوفى» بدل «وأمضى» .

[عبد الله]

قوله : «بأصدق بأس» قال في شرح القاموس : هكذا هو في اللسان ، والرواية : بأصدق بأساً . وهو كذلك في ياقوت غير أن فيه «وأوفى» بدل «وأمضى» .

بالراء ، وذكره الأزهرى باللام . ابن الأعرابي : رغيف مفلطح : واسع ، وفي حديث القيامة : عليه حسكة مفلطحة لها شوكة عقيمة . المفلطح : الذي فيه عرض واتساع ، وذكر ابن بري في ترجمته فرطح قال : هذا الحرف ، أعني قوله مفلطح ، الصحيح فيه عند المحققين من أهل اللغة أنه مفلطح ، باللام . وفي الخبر : أن الحسن البصري مر على باب ابن هبيرة وعليه القراء فسلم ثم قال : مالي أراكم جلوساً قد أحصيتم شواربكم ، وحلقتم رؤوسكم ، وقصرتم أكمامكم ، وقلطتم نعالكم ؟ أمأ والله لو زهدتم فيما عند الملوك لرغبوا فيما عندكم ، ولكنتم رغيتم فيما عندهم فرهبوا فيما عندكم ، ففصحتم القراء فصحككم الله .

وفي حديث ابن مسعود : إذا ضنوا عليك بالمفلطحة ؛ قال الخطابي : هي الرافعة التي قد فلطحت ، أي بسطت ، وقال غيره : هي الدراهم ، ويروى المفلطحة ، وقد تقدم . وفلطح : مروض .

• فلطس • الفلطاس والفلطوس : الكمره العريضة ، وقيل : رأس الكمره إذا كان عريضاً ، وأشد أبو عمرو للرازي يدكر ايلاً : يخطن بالأيدي مكاناً ذا غدز خبط المغيبات فلاطيس الكمر ويقال لرأس الكمره إذا كان عريضاً : فلطوس وفلطاس .

والفلطيسة : روثه أنف الخنزير . وتفلطس أنه : اتسع .

• فلح • فلح الشيء : شقه . وقلع رأسه بالسيف والحجر يقلعه فلماً فانقلع وتقلع : شقه وشدحه . وقيل : كل ما تشقق فقد انقلع وتقلع ، وقلعته تقليعاً ، قال طفيل العنوي :

فلح السيف والسيوف بالسيوف والسيوف بالسيوف فلماً فانقلع وتقلع : شقه وشدحه . وقيل : كل ما تشقق فقد انقلع وتقلع ، وقلعته تقليعاً ، قال طفيل العنوي :

فلح السيف والسيوف بالسيوف فلماً فانقلع وتقلع : شقه وشدحه . وقيل : كل ما تشقق فقد انقلع وتقلع ، وقلعته تقليعاً ، قال طفيل العنوي :

فلح السيف والسيوف بالسيوف فلماً فانقلع وتقلع : شقه وشدحه . وقيل : كل ما تشقق فقد انقلع وتقلع ، وقلعته تقليعاً ، قال طفيل العنوي :

فلح السيف والسيوف بالسيوف فلماً فانقلع وتقلع : شقه وشدحه . وقيل : كل ما تشقق فقد انقلع وتقلع ، وقلعته تقليعاً ، قال طفيل العنوي :

فلح السيف والسيوف بالسيوف فلماً فانقلع وتقلع : شقه وشدحه . وقيل : كل ما تشقق فقد انقلع وتقلع ، وقلعته تقليعاً ، قال طفيل العنوي :

فلح السيف والسيوف بالسيوف فلماً فانقلع وتقلع : شقه وشدحه . وقيل : كل ما تشقق فقد انقلع وتقلع ، وقلعته تقليعاً ، قال طفيل العنوي :

فلح السيف والسيوف بالسيوف فلماً فانقلع وتقلع : شقه وشدحه . وقيل : كل ما تشقق فقد انقلع وتقلع ، وقلعته تقليعاً ، قال طفيل العنوي :

فلح السيف والسيوف بالسيوف فلماً فانقلع وتقلع : شقه وشدحه . وقيل : كل ما تشقق فقد انقلع وتقلع ، وقلعته تقليعاً ، قال طفيل العنوي :

فلح السيف والسيوف بالسيوف فلماً فانقلع وتقلع : شقه وشدحه . وقيل : كل ما تشقق فقد انقلع وتقلع ، وقلعته تقليعاً ، قال طفيل العنوي :

نَشْرُ الْعِهَادِ الْحَوَّامِ نَزَعٌ قَلْنَا
 كَمَا شَقُّ بِالْمَوْسَى السَّامِ الْمَفْلَعُ
 وَالْفَلَقَةُ: الْقِطْعَةُ مِنَ السَّامِ، وَجَمَعُهَا
 فَلَغٌ. وَفَلَغَ السَّامَ بِالسَّكِينِ إِذَا شَقَّهُ.
 وَتَمَلَّغَتِ الْبَطِيخَةُ إِذَا انْتَشَتْ. وَتَمَلَّغَ الْعَقَبُ
 إِذَا انْتَشَقَّ، وَهِيَ الْفُلُوعُ، الْوَاحِدُ فَلَغٌ وَفَلَغٌ.
 قَالَ شَمِرٌ: يُقَالُ فَلَغَتْهُ وَفَضَحَتْهُ وَسَلَعَتْهُ
 وَفَلَعَتْهُ كُلُّ ذَلِكَ إِذَا أَوْضَحَتْهُ.
 وَسَيْفٌ فُلُوعٌ وَمَقْلَمٌ: قَاطِعٌ، وَالْفَلَعَةُ
 الْقِطْعَةُ. وَفِي السَّبِّ وَالْفَحْشِ يُقَالُ لِلْأَمَةِ إِذَا
 سَبَّتْ: قَبِحَ اللَّهُ فَلَغَهَا! قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:
 يَعْنُونَ مَشَقَّ جَهَازَهَا أَوْ مَا تَشَقَّقُ مِنْ عَقِبِهَا.
 وَيُقَالُ: رَمَاهُ اللَّهُ بِفَالِعَةٍ أَيْ بِدَاهِيَةٍ،
 وَجَمَعُهَا الْفَوَالِغُ.
 وَقَالَ كُرَاعٌ: الْفَلَعَةُ الْفَرَجُ، وَقَبِحَ اللَّهُ
 فَلَغَتْهَا كَأَنَّهُ اسْمٌ ذَلِكَ الْمَكَانِ مِنْهَا.

• فَلَغَ • الْفَلَغُ: الشَّدْحُ. فَلَغَ رَأْسَهُ، زَادَ
 فِي التَّهْلِيكِ: بِالْعَصَا، يَفْلَعُهُ فَلَغًا. وَفِي
 الْحَدِيثِ: إِنِّي إِذَا تَهَلَّلْتُ بِرَأْسِي كَمَا تَفْلَعُ
 الْعُرَّةُ أَيْ يُكَسَّرُ. وَأَصْلُ الْفَلَغِ الشَّقُّ،
 وَالْعُرَّةُ نَبْتٌ، قَالَ: وَفَلَعَهُ يَمْلُ ثَلَاثَةً إِذَا
 شَدَحَهُ (حَكَاهُ يَعْتُوبُ فِي الْبَدَنِ) أَيْ أَنْ فَاءَ
 فَلَغٌ بَدَلٌ مِنْ ثَاءٍ ثَلَاثٌ، يُقَالُ لِقَفِيظٍ بِالسَّرْيَانِيَّةِ
 فَلَغًا، وَأَعْرَبَتْهُ الْعَرَبُ فَقَالَتْ فَلَغٌ.

• فَلَغَ • الْفَلَغُ: الشَّقُّ، وَالْفَلَغُ مَصْدَرٌ فَلَعَهُ
 يَفْلَعُهُ فَلَغًا شَقَّهُ، وَالْتَفْلِيغُ مِثْلُهُ، وَفَلَعَهُ
 فَانْفَلَغَ وَتَمَلَّغَ، وَالْفَلَغُ: مَا تَمَلَّغَ مِنْهُ،
 وَاجِدَتْهَا فَلَغَةً، وَقَدْ يُقَالُ لَهَا فَلَغٌ، يَطْرَحُ
 الْهَاءَ، الْأَصْمَعِيُّ: الْفُلُوعُ الشُّقُوقُ،
 وَاجِدَهَا فَلَغٌ، مُحَرَّكٌ، وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ:
 وَاجِدَهَا فَلَغٌ، قَالَ: وَهُوَ أَصُوبٌ مِنْ فَلَغٍ.
 وَفِي رَجُلِهِ فُلُوقٌ أَيْ شُقُوقٌ.

وَالْفَلَقَةُ: الْكِسْرَةُ مِنَ الْجَفَنَةِ أَوْ مِنَ
 الْخُبْزِ. وَيُقَالُ: أُعْطِنِي فَلَقَةَ الْجَفَنَةِ وَفَلَغُ
 الْجَفَنَةَ وَهُوَ يَضْفُهُ؛ وَقَالَ عَيْرُهُ: هُوَ أَحَدٌ
 شَقِيهَا إِذَا انْفَلَقَتْ.

وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ: صَنَعْتُ لِلنَّبِيِّ
 ﷺ، مَرَقَةً يُسَمِّيهَا أَهْلُ الْمَدِينَةِ الْفَلِيقَةَ؛
 قِيلَ: هِيَ قِدْرٌ يُطْبِخُ وَيَبْرُدُ فِيهَا فَلَغُ الْخُبْزِ
 وَهِيَ كِسْرُهُ؛ وَفَلَقْتُ الْفَسْتَقَةَ وَغَيْرَهَا
 فَانْفَلَقَتْ.

وَالْفَلَاقُ: الْقَفِيبُ يُشَقُّ بَانْتِثِنٍ فَيَعْمَلُ مِنْهُ
 قَوْسَانٌ، يُقَالُ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ فَلَغٌ.

وَالْفَلَاقُ: الشَّقُّ. يُقَالُ: مَرَرْتُ بِحَرَّةٍ
 فِيهَا فُلُوقٌ، أَيْ شُقُوقٌ. وَفِي الْحَدِيثِ:
 يَا فَلَاقِ الْحَبِّ وَالنَّوَى، أَيْ الَّذِي يُشَقُّ حَبَّةً
 الطَّعَامِ وَنَوَى الثَّمَرِ لِلْإِنْبَاتِ. وَفِي حَدِيثِ
 عَلِيٍّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَالَّذِي فَلَغَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ
 النَّسْمَةَ؛ وَكَثِيرًا مَا كَانَ يُسَمَّى بِهَا. وَفِي
 حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: إِنَّ الْبَكَاءَ
 فَلَاقٌ كَبِيدِي.

وَالْفَلَاقُ: الْقَوْسُ تُشَقُّ مِنَ الْعُودِ فَلَقَةً مَعَ
 أُخْرَى، فَكُلُّ وَاحِدَةٍ مِنَ الْقَوْسَيْنِ فَلَغٌ.
 وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: مِنَ الْقَيْسِيِّ الْفَلَاقُ، وَهِيَ
 الَّتِي شَقَّتْ خَشَبَتَهَا شَقَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ
 عَمِلَتْ، قَالَ: وَهِيَ الْفَلِيقُ؛ وَأَنْشَدَ
 لِلْكَنَنِيَّةِ:

وَفَلِيقًا مِلءَ الشَّالِ مِنَ الشَّوْ
 حَطَّ تُعْطِي وَتَمْسَعُ التَّوْتِيرَا
 وَقَوْسٌ فَلَغٌ: وَصَفَ بِذَلِكَ (عَنِ
 اللَّحْيَانِيِّ). وَفَلَغَةُ الْقَوْسِ: قِطْعَتُهَا. وَفَلَاقَةُ
 الْأَجْرِ: قِطْعَتُهَا؛ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ. يُقَالُ:
 كَأَنَّهُ فَلَاقَةُ أَجْرَةٍ أَيْ قِطْعَةٌ. وَفَلَاقُ الْبَيْضِ:
 مَا تَفَلَغَ مِنْهَا. وَصَارَ الْبَيْضُ فَلَاقًا وَفَلَاقًا،
 وَأَفَلَاقًا، أَيْ مَتَفَلَاقًا. وَفَلَاقُ اللَّبَنِ: أَنْ
 يَحْتَرُّ وَيَحْمَضُ حَتَّى يَتَمَلَّقَ (عَنِ ابْنِ
 الْأَعْرَابِيِّ)؛ وَأَنْشَدَ:

وَإِنْ أَتَاهَا دُو فِلَاقٍ وَحَشَنَ
 تُعَارِضُ الْكَلْبَ إِذَا الْكَلْبُ رَشَنَ
 وَجَمَعَهُ فُلُوقٌ. وَتَمَلَّقَ اللَّبَنُ: تَقَطَّعَ وَتَشَقَّقَ
 مِنْ شِدَّةِ الْحُمُوضَةِ؛ وَسَمِعْتُ بَعْضَ الْعَرَبِ
 يَقُولُ لِلْبَنِ إِذَا حَقِنَ فَاصَابَهُ حَرُّ الشَّمْسِ
 فَتَقَطَّعَ: قَدْ تَمَلَّقَ وَامْتَرَقَ، وَهُوَ أَنْ يَصِيرَ
 اللَّبَنُ نَاجِيَةً، وَهُمْ يَعَاوَنُ شَرِبَ اللَّبَنِ

الْمَمَلَّقِيُّ.
 وَفَلَغَ اللَّهُ الْحَبَّ بِالنَّبَاتِ: شَقَّهُ.
 وَالْفَلَاقُ: الْخَلْقُ. وَفِي التَّنْزِيلِ: «إِنَّ اللَّهَ
 فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى». وَقَالَ بَعْضُهُمْ:
 وَفَلَاقٌ فِي مَعْنَى خَالِقٍ، وَكَذَلِكَ فَلَغَ الْأَرْضَ
 بِالنَّبَاتِ وَالسَّحَابَ بِالْمَطَرِ، وَإِذَا تَأَمَّلْتَ
 الْخَلْقَ تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ أَكْثَرَهُ عَنِ الْإِفْلَاقِ،
 فَالْفَلَاقُ جَمِيعُ الْمَخْلُوقَاتِ، وَفَلَغَ الصُّبْحُ مِنْ
 ذَلِكَ.

وَالْفَلَاقُ الْمَكَانُ بِهِ: انْتَشَقَّ. وَفَلَقَتْ
 النَّحْلَةُ، وَهِيَ فَالِقٌ: انْتَشَقَّتْ عَنِ الطَّلَعِ
 وَالْكَافُورِ، وَالْجَمْعُ فَلَاقٌ.

وَفَلَغَ اللَّهُ الْفَجْرَ: أَبْدَاهُ وَأَوْضَحَهُ. وَقَوْلُهُ
 تَعَالَى: «فَالِقُ الْإِصْبَاحِ»؛ قَالَ الرَّجَّاحُ:
 جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ خَالِقُ الْإِصْبَاحِ، وَجَائِزٌ
 أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ شَاقِقُ الْإِصْبَاحِ، وَهُوَ رَاجِعٌ
 إِلَى مَعْنَى خَالِقٍ.

وَالْفَلَاقُ، بِالتَّخْرِيبِ: مَا انْفَلَقَ مِنْ عَمُودِ
 الصُّبْحِ، وَقِيلَ: هُوَ الصُّبْحُ بَعِيثُهُ، وَقِيلَ:
 هُوَ الْفَجْرُ، وَكُلُّ رَاجِعٍ إِلَى مَعْنَى الشَّقِّ:
 قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَاقِ» قَالَ
 الْفَرَّاءُ: الْفَلَاقُ الصُّبْحُ. يُقَالُ: هُوَ أَيْبُنُ مِنْ
 فَلَغِ الصُّبْحِ وَفَرَغِ الصُّبْحِ. وَقَالَ الرَّجَّاحُ:
 الْفَلَاقُ بَيَانُ الصُّبْحِ. وَيُقَالُ: الْفَلَاقُ الْخَلْقُ
 كُلُّهُ، وَالْفَلَاقُ بَيَانُ الْحَقِّ بَعْدَ إِشْكَالِهِ.
 وَيُقَالُ: فَلَغَ الصُّبْحُ فَالِقَهُ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ
 يَصِفُ الْكُوزَ الرَّحِيْمِيَّ:

حَتَّى إِذَا مَا نَجَلْتَنِي عَنْ وَجْهِهِ فَلَغٌ
 هَادِيهِ فِي أُخْرِيَاتِ اللَّيْلِ مُتَّصِبٌ
 قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: الرُّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ:
 حَتَّى إِذَا مَا جَلَا عَنْ وَجْهِهِ شَفَقٌ
 لِأَنَّ بَعْدَهُ:

أَغْبَاشَ لَيْلٍ نِيَامٍ كَانَ طَارِقَةً
 تَطْمَطِّحُ الْعَيْمَ حَتَّى مَا لَهُ جُوبٌ
 وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ كَانَ يَرَى الرُّوَايَا
 فَتَأْتِي مِثْلَ فَلَغِ الصُّبْحِ؛ هُوَ بِالتَّخْرِيبِ:
 ضَوْؤُهُ وَإِنَارَتُهُ.

وَالْفَلَاقُ، بِالتَّسْكِينِ: الشَّقُّ. كَلِمَتِي

فَلَانٌ مِنْ فَلَاقٍ فِيهِ ، وَفَلَاقٌ فِيهِ ، وَسَمِعْتُهُ مِنْ فَلَاقٍ فِيهِ ، وَفَلَاقٌ فِيهِ (الْأَخِيرَةُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) ، أَيْ شِقِّهِ ، وَهِيَ قَلِيلَةٌ ، وَالْفَتْحُ أَعْرَفُ .
وَضْرِبُهُ عَلَى فَلَاقٍ رَأْسِهِ أَيْ مَقَرِّهِ وَوَسَطِهِ . وَالْفَلَاقُ وَالْفَالِقُ : الشَّقُّ فِي الْجَبَلِ وَالشَّمْبُ (الْأُولَى عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) . وَالْفَلَاقُ : الْمُطْمَئِنُّ مِنَ الْأَرْضِ بَيْنَ الرَّبْوَيْنِ ، وَأَنْشَدَ :

وَبِالْأُذْمِ تُحْدِي عَلَيْهَا الرِّحَالُ
وَبِالشَّوْلِ فِي الْفَلَاقِ الْعَاشِبِ

وَيُقَالُ : كَانَ ذَلِكَ يَفَالِقُ كَذَا وَكَذَا ؛ يُرِيدُونَ الْمَكَانَ الْمُتَحَلِّبَ بَيْنَ رَبْوَتَيْنِ ، وَجَمَعَ الْفَلَاقُ فَلَاقَانُ ، مِثْلُ خَلَقِي وَخَلْقَانِ ، وَهُوَ الْفَالِقُ ، وَقِيلَ : الْفَالِقُ فَسَاءَ بَيْنَ شَقِيقتَيْنِ مِنْ رَمَلٍ ، وَجَمَعُهَا فَلَاقَانُ كَحَاجِرِ وَحُجْرَانِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : قَالَ أَبُو خَيْرَةَ أَوْ غَيْرُهُ مِنَ الْأَعْرَابِ : الْفَالِقَةُ ، بِالْهَاءِ ، تَكُونُ وَسَطَ الْجِبَالِ تَنْبِتُ الشَّجَرَ ، وَتَنْزَلُ ، وَبَيْتُهَا الْمَالُ فِي اللَّيْلَةِ الْقَرَّةِ ، فَجَعَلَ الْفَالِقُ مِنْ جِلْدِ الْأَرْضِ ، قَالَ : وَكِلَا الْقَوْلَيْنِ مُمَكِّنٌ .

وَفِي حَدِيثِ الدَّجَالِ : فَاشْرُقِ^(١) عَلَى فَلَاقٍ مِنْ أَفْلَاقِ الْحَرَّةِ ، الْفَلَاقُ ، بِالتَّخْرِيبِ : الْمُطْمَئِنُّ مِنَ الْأَرْضِ بَيْنَ رَبْوَتَيْنِ . وَالْفَلَاقُ : جَهَنَّمُ ، وَقِيلَ : الْفَلَاقُ وَاوِي فِي جَهَنَّمَ ، تَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهَا . وَالْفَلَاقُ : الْمَقْطَرَةُ ، وَفِي الصَّحَاحِ : الْفَلَاقُ مَقْطَرَةُ السَّجَّانِ . وَالْفَالِقَةُ وَالْفَالِقَةُ : الْحَشْبَةُ ؛ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) .

وَالْفَلَاقُ وَالْفَلَيْقُ وَالْفَلَيْقَةُ وَالْمَقْلَقَةُ وَالْفَيْلَقُ وَالْفَالِقِيُّ ، كُلُّهُ : الدَّاهِيَةُ وَالْأَمْرُ الْعَجَبُ ؛ قَالَ أَبُو حَيَّةَ السَّمِيرِيُّ :

وَقَالَتْ إِنَّهَا الْفَالِقِيُّ فَاطَلِقُ
عَلَى النَّقْدِ الَّذِي مَعَكَ الصَّرَارَا
وَالْعَرَبُ تَقُولُ : يَا لَفَلَيْقَةٍ . وَكَيْبِيَّةٌ

(١) قوله : « فاشرق » بالقاف في النهاية « فاشرف » بالفاء .

فَيْلَقُ : شَدِيدَةٌ شَبِهَتْ بِالدَّاهِيَةِ ، وَقِيلَ : هِيَ الْكَثِيرَةُ السَّلَاحُ ؛ قَالَ أَبُو عُيَيْدٍ : هِيَ اسْمٌ لِلْكَيْبِيَّةِ . قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَلَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ . التَّهْدِيبُ : الْفَيْلَقُ الْجَبِشُ الْعَظِيمُ ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ :

فِي حَوْمَةِ الْفَيْلَقِ الْجَاوَاءِ إِذْ نَزَلْتُ
قَسْرًا وَهَضَلْتُهَا حَشْحَاشُ إِذْ نَزَلُوا^(٢)
وَأَمْرًا فَيْلَقُ : دَاهِيَةٌ صَحَابَةٌ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

قَلْتُ تَعَلَّقْ فَيْلَقًا هَوَجَلًا
عَجَاجَةً هَجَاجَةً تَمَالًا

وَجَاءَ بِالْفَيْلَقِ ، أَيْ بِالدَّاهِيَةِ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) . وَجَاءَ بِعَلَقُ فَلَاقُ أَيْ بِعَجَبِ عَجِيبٍ . وَقَدْ أَعْلَقْتُ وَأَفْلَقْتُ وَأَفْلَقْتُ أَيْ جِئْتُ بِعَلَقُ فَلَاقُ ، وَهِيَ الدَّاهِيَةُ ، لِأَنْجَرِي . وَأَفْلَقُ وَأَفْلَقْتُ بِالْعَجَبِ : أَمَى بِهِ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ لِسُوَيْدِ بْنِ كِرَاعٍ الْعُكْلِيُّ ، وَكَرَاعُ اسْمُ أُمِّهِ ، وَاسْمُ أَبِيهِ عُمَيْرُ :

إِذَا عَرَضَتْ دَاوِيَّةٌ مُدْلِهَمَّةٌ
وَعَرَدَتْ حَادِيهَا فَرَيْنٌ بِهَا فَيْلَقَا

قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ : أَرَادَ عَمِلَانَ بِهَا سَيْرًا عَجَبًا . وَالْفَيْلَقُ الْعَجَبُ أَيْ عَمِلَانُ بِهَا دَاهِيَةٌ مِنْ شِدَّةِ سَيْرِهَا ، وَالْقَرِيُّ : الْعَمَلُ الْجَيِّدُ الصَّحِيحُ ، وَالْإِفْرَاءُ الْإِفْسَادُ ، وَعَرَدَ : طَرِبَ فِي حَدَائِهِ ، وَعَرَدَ : جَبَنَ عَنِ السَّيْرِ ؛ قَالَ الْقَالِي : رِوَايَةٌ ابْنِ دُرَيْدٍ عَرَدَ ، بِعَيْنِ مُعْجَمَةٍ ، وَرِوَايَةٌ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ عَرَدَ ، بِعَيْنِ مُهْمَلَةٍ ، وَأَنْكَرَ ابْنُ دُرَيْدٍ هَذِهِ الرِّوَايَةَ .

وَيُقَالُ : مَرَّ بِفَيْلَقٍ بِالْعَجَبِ ، أَيْ يَأْتِي بِالْعَجَبِ . وَيُقَالُ : أَفْلَقَ فُلَانٌ الْيَوْمَ وَهُوَ

(٢) قوله : « قسرا » بالنصب خطأ صوابه : « قسرا » بالرفع ، كما في التهذيب . وقد ذكر البيهقي في اللسان في مادة « خشش » : « إذ ركب قيس » ، وذكر في مادة « هضل » : « إذ نزلت قيس » . وقسريقة جدها جاهلي اسمه مالك وقسريقه ، وبنوه بطون جمعة .

يَفْلَقُ ، إِذَا جَاءَ بِعَجَبٍ . وَشَاعِرٌ مُفْلِقٌ مُجِيدٌ ، مِنْهُ يَجِيءُ بِالْعَجَائِبِ فِي شِعْرِهِ . وَأَفْلَقَ فِي الْأَمْرِ إِذَا كَانَ حَازِقًا بِهِ . وَمَرَّ بِفَيْلَقٍ فِي عَذْوِهِ أَيْ يَأْتِي بِالْعَجَبِ مِنْ شِدَّتِهِ . وَقِيلَ فُلَانٌ أَفْلَقَ قِتْلَةَ أَيْ أَشَدَّ قِتْلَةً . وَمَا رَأَيْتُ سَيْرًا أَفْلَقَ مِنْ هَذَا أَيْ أُنْعَدَ ؛ كَلَامُهَا (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) .

ابْنُ الْأَثَرِيِّ : جَاءَ فُلَانٌ بِالْفُلْقَانِ ، أَيْ بِالْكَذِيبِ الصَّرَاحِ ، وَجَاءَ فُلَانٌ بِالسَّهَاقِ مِثْلَهُ .

وَالْفَيْلَقُ : عِرْقٌ فِي الْعَصَدِ يَجْرِي عَلَى الْعَظْمِ إِلَى تَغْيِصِ الْكَيْفِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْمُطْمَئِنُّ فِي حِرَانِ الْعَبِيرِ عِنْدَ مَجْرَى الْخَلْقُومِ ؛ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْقَهْقَبِيُّ : يَكُلُّ شَعْشَاعٌ كَجَنْدَعِ الْمَزْدَرِغِ فَلَيْقُهُ أَجْرُدٌ كَالرُّمَحِ الضَّلِيعِ جَدًّا بِالْهَابِ كَفَسْرِهِمِ الْفَرْعِ وَالْفَلَيْقُ : يَاطُنُ عُنُقِ الْبَعِيرِ فِي مَوْضِعِ الْخَلْقُومِ ؛ قَالَ الشَّمَاخُ :

وَأَشَعَتْ وَرَادُ الثَّنَابَا كَانَهُ
إِذَا اجْتَاَزَ فِي جَوْفِ الْفَلَاةِ فَيْلَقُ

وَقِيلَ : الْفَلَيْقُ مَا بَيْنَ الْعِلْبَانَيْنِ ، وَهُوَ أَنْ يَفْلَقَ الرَّبْرُ^(٣) بَيْنَ الْعِلْبَانَيْنِ ؛ قَالَ : وَلَا يُقَالُ فِي الْإِنْسَانِ . وَفِي التَّوَادِرِ : تَفَلِّمُ الْغُلَامَ ، وَتَفْلَيْقُ وَتَفْلَقُ ، وَحَمْرُ^(٤) إِذَا صَحَّمَ وَسَمِنَ .

وَفِي حَدِيثِ الدَّجَالِ وَصَفَتِهِ : رَجُلٌ فَيْلَقٌ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا رَوَاهُ الْقَتَيْبِيُّ فِي كِتَابِهِ بِالْقَافِ ، وَقَالَ : لَا أَعْرِفُ الْفَيْلَقَ إِلَّا الْكَيْبِيَّةَ الْعَظِيمَةَ ؛ قَالَ : فَإِنْ كَانَ حَمَلَهُ فَيْلَقًا لِعَظَمَتِهِ فَهُوَ وَجْهُهُ إِنْ كَانَ مَحْضُوطًا ، وَإِلَّا فَهُوَ الْفَيْلَمُ ، بِالْمِيمِ ، يَعْنِي الْعَظِيمَ مِنَ الرِّجَالِ .

(٣) قوله : « الوب » بالباء الموحدة تحريف صوابه « الوتر » بالياء المشاءة ، كما في التهذيب . [عبد الله]
(٤) قوله : « حتر » في التهذيب : « حتر » ونراها الصواب .

قال أبو منصور: والفيلم والفيلق العظيم من الرجال، ومنه فيلق الغلام وتقوليم بمعنى واحد؛ وفي رواية في صفة الدجال: رأته فإذا رجل فيلق أعور؛ الفيلق العظيم وأصله الكتيبة العظيمة، والباء زائدة.
ورجل مفلق: ذئب ردىء فسل رذل قليل الشيء.

وخليته بفالقة الورك: وهي رملة، وفي التهذيب: خلته بفالقي الوركاء وهي رملة. والفلق، بالضم والتشديد: ضرب من الخوخ يتفلق عن نواه، والمفلق منه المصنف.

والفيلق: الجيش، والجمع الفيالق. وفي حديث الشعبي: وسئل عن مسألة فقال: ما يقول فيها هؤلاء المقاليق؟ هم الذين لا مال لهم، الواحد مفلق كالمقاليق، شبه إفلاسهم من العلم وعدمه عندهم بالمقاليق من المال.

وفالق: اسم موضع بغير تعريف، وفي المحكم: والفالق اسم موضع؛ قال: حيث تحجى مطرق بالفالق

• فلقع • (١)

• فلقس • الفلقس والفلقس: البخيل اللئيم. والفلقس: الهجين من قبل أبويه، الذي أبوه مولى وأمه مولاة؛ والهجين: الذي أبوه عتيق وأمه مولاة، والمقرف: الذي أبوه مولى وأمه ليست كذلك.

ابن السكيت: العبتقس الذي جدناه من قبل أبيه وأمه عجمتان وأمراته عجمية، والفلقس الذي هو عربي لعريين، وجدناه من قبل أبويه أمتان، أو أمه عربية. قال ثعلب: الحر ابن عربيين والفلقس ابن

(١) زاد في القاموس: فلقع ما في الإناء: شره أو أكله أجمع. ورجل فلقي، أي كحضرى، يضحك في وجه الناس ويتفلق أي يستبشر إليهم.

عربيين لأمتين، وقال شمر: الفلقس الذي أبوه مولى وأمه عربية؛ قال الشاعر:
العبد والهجين والفلقس
ثلاثة فأيهم تلمس؟

وأنكر أبو الهيثم ما قاله شمر وقال: الفلقس الذي أبواه عربيان، وجدناه من قبل أبيه وأمه أمتان، قال الأزهرى: وهذا قول أبي زيد، قال: هو ابن عربيين لأمتين؛ وقال الليث: هو الذي أمه عربية وأبوه ليس بعربي.

• فلقم • الجوهرى: الفلقم الواسع.

• فللك • الفلك: مدار النجوم، والجمع أفلاك. والفلك: واحد أفلاك النجوم، قال: ويجوز أن يجمع على فعل، مثل أسد وأسدي، وخشب وخشبي. وفلك كل شيء: مستداره ومعظمه. وفلك البحر: موجه المستدير المتردد. وفي حديث عبد الله ابن مسعود: أن رجلاً أتى رجلاً وهو جالس عنده فقال: إني تركت فرسك كأنه يدور في فلك؛ قال أبو عبيد: قوله في فلك فيه قولان: فأمّا الذي تعرفه العامة فإنه شبهه بفلك السماء الذي تدور عليه النجوم، وهو الذي يقال له القطب، شبه بقطب الرحي، قال: وقال بعض العرب الفلك هو الموج إذا ماج في البحر فاضطرب وجاء وذهب، فشبّه الفرس في اضطرابه بذلك، وإنما كانت عيناً أصابته، قال: وهو الصحيح.

والفلك: موج البحر. والفلك: جاء في الحديث أنه دوران السماء، وهو اسم للدوران خاصة، والمنجمون يقولون سبعة أطواق دون السماء قد ركبت فيها النجوم السبعة، في كل طوق منها نجم، وبعضها أرفع من بعض، يدور فيها بإذن الله تعالى.

الفراء: الفلك استدارة السماء. الرجاء في قوله [تعالى]: «كل في فلك يسبحون»؛ لكل واحد منها فلك. والفلك: قطع من

الأرض تستدير وترتفع عما حولها، الواحدة فلكة، يفتح اللام؛ قال الراعي:
إذا خفن هون بطون البلاد
تضمنها فلك مزهر
يقول: إذا خافت الأدغال ويطون الأرض ظهرت الفلك.

والفلكة، بسكون اللام: المستدير من الأرض في غلظ أو سهولة، وهي كالرحى. والفلك: اسم للجمع؛ قال سيوي:
وليس يجمع، والجمع فلاك كصخرة
وصحاف. والفلك من الرمال: أجوية غلاظ مستديرة كالكدان يحفرها الطباء.

ابن الأعرابي: الأفلك الذي يدور حول الفلك، وهو التل من الرمل حوله فضاء. ابن سميل: الفلكة أصغر الإسام، وإنما فلكها اجتماع رأسها كأنه فلكة معزول لا يثبت شيئاً. والفلكة: طويلة قدر رمحين أو رُمح ونصف؛ وأنشد:
يظلان النهار برأس فف
كُميت اللون ذى فلك ربيع

الجوهرى: والفلكة قطعة من الأرض تستدير وترتفع على ما حولها؛ قال الشاعر:
خوانهم فلكة ليعزلهم
يحار فيه لحسبه البصر
والجمع فلك؛ قال الكُميت:
فلا تبك العراض ودميتها

بناظرة. ولا فلك الأميل قال ابن بري: وفي غريب المصنف فلكة وفلك، بالتحريك، وفي كتاب سيوي: فلكة وفلك، مثل حلقة وحلق ونشفة ونشفي، ومنه قيل: فلك ندى الجارية قليلاً، وتفلك: استدار.

والفلكة من البحر: موصل ما بين الفترتين. وفلكة اللسان: الهنة الناتجة على رأس أصل اللسان. وفلكة الزور: جانبها وما استدار منه. وفلكة المعزول: معروفة، سميت لاستدارتها، وكل مستدير فلكة، والجمع من ذلك كله فلك إلا الفلكة من

الأرض. وقلك الفصيل: عمل له من الهلب مثل فلكة الميزل، ثم شق لسانه فجعلها فيه لئلا يرضع؛ قال ابن مقبل فيه: ربيب لم تفلكه الرعاء ولم يقصر بحومل أدنى شربه ورع أي كف. التهذيب: أبو عمرو والتفليك أن يجعل الراعي من الهلب مثل فلكة الميزل ثم يتقب لسان الفصيل فيجعله فيه لئلا يرضع أمه. الليث: فلكت الجدوى، وهو قضيب يدار على لسانه لئلا يرضع؛ قال الأزهرى: والصواب في التفليك ما قال أبو عمرو. والثدي الفوالك: دون التواهد. وقلك ثديها وقلك وأفلك: وهو هون اليهود (الأخيرة عن ثعلب). وقلكت الجارية تفليكا، وهي مفلك، وقلكت، وهي فالك إذا فلكك ثديها أي صار كالفلكة؛ وأنشد:

جارية شبت شباباً هبركا
لم يعد ثديا نحرها أن فلكا
مستنكران المس قد تدملكا
والفلك، بالضم: السفينة، تذكر وتوث وتقع على الواحد والاثنتين والجمع، فإن شبت جعلته من باب جنب، وإن شبت من باب دلاص وهجان، وهذا الوجه الأخير هو مذهب سيويه، أعني أن تكون ضمة الفاء من الواحد بمنزلة ضمة باء برد وخاء خرج، وضمة الفاء في الجمع بمنزلة ضمة حاء حمر وصاد صفر جمع أحمر وأصفر، قال الله في التوحيد والتذكير: «في الفلك المشحون»، فذكر الفلك وجاء به موحداً؛ ويجوز أن يوث وأفلكه كقول الله تعالى: «جاءتها ريح عاصف»، فقال: «جاءتها» فأنث، وقال: «وترى الفلك فيه مواخر»، فجمع، وقال تعالى: «والفلك التي تجرى في البحر»، فأنث، ويحتمل أن يكون واحداً وجمعاً، وقال تعالى: «حتى إذا كنتم في الفلك وجرين بهم»، فجمع وأنث، فكانه يذهب بها إذا كانت واحدة

إلى المركب فيذكر، وإلى السفينة، فيوث؛ وقال الجوهري: وكان سيويه يقول الفلك التي هي جمع تكسير للفلك التي هي واحد؛ وقال ابن بري هنا: صوابه الفلك الذي هو واحد. قال الجوهري: وليس هو مثل الجنب الذي هو واحد وجمع، والطفل وما أشبهها من الأسماء، لأن فعلاً وفعلًا يشتركان في الشيء الواحد، مثل العرب والعرب، والعجم والعجم، والرهب والرهب، ثم جاز أن يجمع فعل على فعل. مثل أسد وأسد، ولم يمتنع أن يجمع فعل على فعل؛ قال ابن بري: إذا جعلت الفلك واحداً فهو مذكر لا غير، وإن جعلته جمعاً فهو مؤنث لا غير، وقد قيل: إن الفلك يوث وإن كان واحداً؛ قال الله تعالى: «قلنا أحمل فيها من كل زوجين اثنين».

وقل الرجل في الأمر وأفلك: لجم. وزجل فلك: جافي المفاصل، وهو أيضاً العظيم الألتين؛ قال رؤبة:

ولاشط قدم ولا عبيد فلك
يريض في الروث كبرذون رمك
قال أبو عمرو: الفلك العبد الذي له آية على خلقه الفلكة، وآيات الزنج مودرة. والإفليكان: لحنان تكثيفان للهاء. ابن الأعرابي: الفيلكون الشوق؛ قال أبو منصور: وهو معرب عندي. والفيلكون: البردي.

فلكن: قوس فيلكون: عظيمة؛ قال الأسود بن يعفر:

وكائن كسرنا من هتوف مرنة
على القوم كانت فيلكون المعابل
وذلك أنه لا ترمى المعابل، وهي النصال المطولة، إلا على قوس عظيمة. الجوهري: الفيلكون البردي^(١)، هو (١) قوله: «الفيلكون البردي» وأيضاً القار أو الزفت كما في القاموس والتكملة.

فيلول.

فلل: الفل: الثلم في السيف، وفي المحكم: الثلم في أي شيء كان، فله يفله فلا وفله فتقل وأقل وأقل؛ قال بعض الأفعال:

لَو تَطَّحُ الْكُنَادِرُ الْعُضْلَا
فَضَّتْ شُوثَ رَأْسِهِ فَافْتَلَا

وفي حديث أم زرع: شجك، أو فلك، أو جمع كلاً لك، الفل: الكسر والضرب، تقول: إنها مع بين شج رأس، أو كسر عضو، أو جمع بيتها، وقيل: أرادت بالفل الحصومة. وسيف فلل مفلول، وأقل أي منفل؛ قال عترة:

وسيفي كالعقبة وهو كيمي

سلاجي لا أقل ولا فطارا
وقولته: ثلمه، واحداً فل، وقد قيل: الفلول مصدر، والأول أصح. والتفليل: تقل في حد السكين، وفي غروب الأسنان، وفي السيف؛ وأنشد:

بهن فلول من قراع الكئاب

وسيف أقل بين الفلل: ذو فلول. والفل، بالفتح: واحد فلول السيف وهي كسور في حده. وفي حديث سيف الزبير: فيه فلة فلها يوم بدر؛ الفلة الثلمة في السيف، وجمعها فلول؛ ومنه حديث ابن عوف: ولا تقلوا المدي بالاختلاف بينكم، المدي جمع مدي، وهي السكين، كنى بفلها عن التراع والشقاق. وفي حديث عائشة تصف أباه، رضى الله عنها: ولا فلوا له صفاة، أي كسروا له حجراً، كنت به عن قوته في الدين. وفي حديث علي، رضى الله عنه: يستل لبك، ويستقل غرك؛ هو يستعمل من الفل الكسر، والغرب الحد. ونصي مفل إذا أصاب الحجارة فكسرت. وتقلت مضاربه، أي تكسرت. والفليل: ناب البعير المتكسر، وفي

الصَّحاحُ : إِذَا انْتَلَمَ .

وَالْفَلُّ : الْمُنْهَرَمُونَ . وَقَلَّ الْقَوْمُ يَقْلَهُمْ
فَلًّا : هَزَمَهُمْ فَأَقْلَوْا وَتَقَلَّلُوا . وَهُمْ قَوْمٌ فَلٌّ :
مُنْهَرَمُونَ ، وَالْجَمْعُ فُلُولٌ وَفَلَالٌ ؛ قَالَ
أَبُو الْحَسَنِ : لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ اسْمُ
جَمْعٍ أَوْ مَصْدَرًا ، فَإِنْ كَانَ اسْمُ جَمْعٍ
فَقِيَاسٌ وَاحِدِهِ أَنْ يَكُونَ فَلًّا كَشَارِبٍ
وَشَرِبٍ ، وَيَكُونُ فَالٌ فَاعِلًا بِمَعْنَى مَفْعُولٍ
لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي فَلَ ، وَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ فُلُولٌ
جَمْعُ فَلٍّ بَلْ هُوَ جَمْعُ فَالٍ ، لِأَنَّ جَمْعَ اسْمِ
الْجَمْعِ نَادِرٌ كَجَمْعِ الْجَمْعِ ، وَأَمَّا فَلَالٌ
فَجَمْعُ فَالٍ لَا مَحَالَةَ ، لِأَنَّ فَعْلًا لَيْسَ مِمَّا
يُكْسَرُ عَلَى فَعَالٍ ، وَإِنْ كَانَ مَصْدَرًا فَهُوَ مِنْ
بَابِ نَسَجِ الْبَيْتِ ، أَيْ أَنَّهُ فِي مَعْنَى
مَفْعُولٍ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : هَذَا تَفْسِيرُ
مَا أَجْمَلَهُ أَهْلُ اللَّغَةِ . وَالْفَلُّ : الْجَمَاعَةُ ،
وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ ، وَهُوَ الْفَلِيلُ . وَالْفَلُّ :
الْقَوْمُ الْمُنْهَرَمُونَ وَأَصْلُهُ مِنَ الْكُسْرِ ، وَأَنْفَلَّ
سَيْئُهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

عَجِيزٌ عَارِضُهَا مُنْفَلٌ
طَعَامُهَا اللَّهُتَةُ أَوْ أَقْلٌ
وَبَعْرٌ مُنْفَلٌ ، أَيْ مَوْشَرٌ .

وَالْفَلِيُّ : الْكَيْبَةُ الْمُنْهَرَمَةُ ، وَكَذَلِكَ
الْفَرِيُّ ، يُقَالُ : جَاءَ فُلٌّ الْقَوْمِ ، أَيْ
مُنْهَرَمُهُمْ ، يَسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ ؛
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَمِنْهُ قَوْلُ الْجَعْدِيِّ :

وَأَرَاهُ لَمْ يُعَادِرْ غَيْرَ فَلَ

أَيِ الْمَقْلُولِ . وَيُقَالُ : رَجُلٌ فَلَ وَقَوْمٌ فَلَ ،
وَرُبَّمَا قَالُوا فُلُولٌ وَفَلَالٌ . وَفَلَّتْ الْجَيْشَ :
هَزَمَتْهُ ، وَفَلَّهُ يَقْلَهُ ، بِالضَّمِّ . يُقَالُ : فَالَهُ
فَأَنْفَلَ أَيِ كَسَرَهُ فَأَنْكَسَرَ . يُقَالُ : مَنْ فَلَ
ذَلٌّ ، وَمَنْ أَمِرٌ (١) فَلَ . وَفِي حَدِيثِ
الْحَجَّاجِ ابْنِ عِلَاطٍ : لَعَلِّي أُصِيبُ مِنْ فَلَ
مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِيهِ ؛ الْفَلُّ : الْقَوْمُ الْمُنْهَرَمُونَ
مِنْ الْفَلِّ الْكُسْرِ ، وَهُوَ مَصْدَرٌ سُمِّيَ بِهِ ، أَرَادَ
لَعَلِّي أُشْتَرِي مِمَّا أُصِيبُ مِنْ غَنَائِمِهِمْ عِنْدَ

(١) «أَمِرٌ» بكسر الميم : كثر قومه .

[عبد الله]

الْهَزِيمَةِ . وَفِي حَدِيثِ عَاتِكَةَ :
قَلٌّ مِنَ الْقَوْمِ هَارِبٌ .

وَفِي قَصِيدِ كَعْبٍ :

أَنْ يَبْرَكَ الْقِرْنَ إِلَّا وَهُوَ مَقْلُولٌ
أَيِ مَهْزُومٌ .

وَالْفَلُّ : مَا نَدَرَ مِنَ الشَّيْءِ كَسُحَالَةِ
الذَّهَبِ وَبُرَادَةِ الْحَدِيدِ وَشَرِّ النَّارِ ، وَالْجَمْعُ
كَالْجَمْعِ .

وَأَرْضٌ فَلَ وَفُلٌّ : حَدِيثُهُ ؛ وَقِيلَ : هِيَ
الَّتِي أَخْطَأَهَا الْمَطَرُ أَعْوَامًا . وَقِيلَ : هِيَ
الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ تُنْمَطَرْ بَيْنَ أَرْضَيْنِ
مَنْطُورَتَيْنِ ؛ أَبُو عَيْبَةَ : هِيَ الْخَطِيطَةُ ،
فَأَمَّا الْفَلُّ فَالَّتِي تُنْمَطَرُ وَلَا تُنْبِتُ . قَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ : أَقْلَتِ الْأَرْضُ صَارَتْ فَلًّا ؛
وَأَنْشَدَ :

وَكَمْ عَسَفَتْ مِنْ مَثَلٍ مُنْخَاطٍ
أَقْلٌ وَأَقْوَى فَالْجَمَامُ طَوَامِي
غَيْرُهُ : الْفَلُّ : الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ يُصْبِحْهَا مَطَرٌ .
وَأَرْضٌ فَلَ : لِأَشْيَاءٍ بِهَا ، وَفَلَاةٌ مِنْهُ ،
وَقِيلَ : الْفَلُّ الْأَرْضُ الْفَقْرَةُ ، وَالْجَمْعُ
كَالْوَالِدِ ، وَقَدْ تُكْسَرُ عَلَى أَفْلَالٍ . وَأَفْلَلْنَا أَيِ
صِرْنَا فِي فَلَ مِنَ الْأَرْضِ . وَأَفْلَلْنَا ؛ وَطِئْنَا
أَرْضًا فَلًّا ؛ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ يَصِفُ
الْعَرِيَّ ، وَهِيَ شَجَرَةٌ كَانَتْ تُعْبَدُ :

شَهِدْتُ وَلَمْ أَكْذِبْ بَانَ مُحَمَّدًا
رَسُولَ الَّذِي قَوْقَ السَّمَوَاتِ مِنْ عَلٍ
وَأَنَّ الَّتِي بِالْجَزْعِ مِنْ بَطْنِ نَحْلَةَ
وَمَنْ دَانَهَا فَلَ مِنَ الْخَيْرِ مَعْرُوفٌ
أَيِ خَالٍ مِنَ الْخَيْرِ ؛ وَيُرْوَى : وَمِنْ دُونِهَا
أَيِ الصَّنَمِ الْمَنْصُوبِ حَوْلَ الْعَرِيَّ ؛ وَقَالَ
آخَرٌ يَصِفُ إِيلًا :

حَرَقَهَا حَمَضُ بِلَادٍ فَلَ
وَعَتَمَ نَجْمٍ غَيْرِ مُسْتَقِلٍّ
فَمَا تَكَادُ نَيْبُهَا تُؤَلِّي

الغتم : شِدَّةُ الْحَرِّ الَّتِي يَأْخُذُ بِالنَّفْسِ .
وَقَالَ ابْنُ سَمِيلٍ : الْفَلَالِيُّ وَاحِدَتُهَا
فَلِيَّةٌ ، وَهِيَ الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ يُصْبِحْهَا مَطَرٌ
عَامِيهَا حَتَّى يُصِيبَهَا الْمَطَرُ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ .

وَيُقَالُ : أَرْضٌ أَفْلَالٌ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :
مَرَّتْ الصَّحَارَى ذُو سُهوبٍ أَفْلَالٌ
وَقَالَ الْفَرَّاءُ : أَقْلَ الرَّجُلُ صَارَ بِأَرْضٍ فَلَ
لَمْ يُصِبْهُ مَطَرٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

أَقْلٌ وَأَقْوَى فَهُوَ طَارٍ كَانَهَا
يُجَابُوبُ أَعْلَى صَوْتِهِ صَوْتُ مِعْوَلٍ
وَأَقْلَ الرَّجُلُ : ذَهَبَ مَالُهُ ، مَاخُودٌ مِنَ
الْأَرْضِ الْفَلِّ .

وَاسْتَفْلَ الشَّيْءَ : أَخَذَ مِنْهُ أَدْنَى جُزْءِهِ
كَمَشْرِهِ ؛ وَالِاسْتَفْلَالُ : أَنْ يُصِيبَ مِنْ
الْمَوْضِعِ الْعَصِيرِ شَيْئًا قَلِيلًا مِنْ مَوْضِعٍ طَلَبَ
حَقِّ أَوْ صِلَةٍ ، فَلَا يَسْتَقْبَلُ إِلَّا شَيْئًا بَسِيرًا .
وَالْقَلِيلَةُ : الشَّعْرُ الْمُجْتَمِعُ الْمَحْكَمُ ؛
الْقَلِيلَةُ وَالْقَلِيلُ الشَّعْرُ الْمُجْتَمِعُ ، فَمَا أَنْ
يَكُونَ مِنْ بَابِ سَلَّةٍ وَسَلٌّ ، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ مِنَ
الْجَمْعِ الَّذِي لَا يُفَارِقُ وَاحِدَهُ إِلَّا بِالْهَاءِ ؛
قَالَ الْكَمَيْتُ :

وَمُطَرِدِ الدِّمَاءِ وَحَيْثُ يَلْقَى
مِنْ الشَّعْرِ الْمَضْفَرِ كَالْقَلِيلِ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ مِقْبِلٍ :
تَحَدَّرَ رَشْحًا لَيْتَهُ وَفَلَائِلُهُ
وَقَالَ سَاعِدَةُ بِنُ جُوَيْبَةَ :

وَعُودِرٌ ثَاوِيًا وَتَاوَيْتَهُ
مُدْرَعَةٌ أُمِيمٌ لَهَا فَلِيلٌ
وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ : أَنَّهُ صَعِدَ الْمِنْبَرَ
وَفِي يَدَيْهِ فَلِيلَةٌ وَطَرِيدَةٌ ؛ الْقَلِيلَةُ : الْكَبَّةُ مِنَ
الشَّعْرِ . وَالْقَلِيلُ : اللَّيْفُ ، هُدْيَةٌ .

وَقُلَّ عَنْهُ عَقْلُهُ يَقْلُ : ذَهَبَ ثُمَّ عَادَ .
وَالْفَلْفَلُ ، بِالضَّمِّ (٢) . مَعْرُوفٌ لَا يَنْبِتُ
بِأَرْضِ الْعَرَبِ وَقَدْ كَثُرَ مَجِيئُهُ فِي كَلَامِهِمْ ،
وَأَصْلُ الْكَلِمَةِ فَارَسِيَّةٌ ؛ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ :
أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى شَجَرَهُ فَقَالَ : شَجَرُهُ مِثْلُ
شَجَرِ الرُّمَانِ سِوَاءً ، وَبَيْنَ الْوَرَقَتَيْنِ مِنْهُ
شِمْرَاخَانِ مَنظُومَانِ ، وَالشَّمْرَاخُ فِي طُولِ
الْأَصْبَعِ ، وَهُوَ أَخْضَرٌ ، فَيَجْتَنِي ثُمَّ يَشْرِفُ فِي
الظَّلِّ فَيَسْوَدُ وَيَنْكَمِشُ ، وَلَهُ شَوْكٌ كَشَوْكِ

(٢) قوله : «والفلفل بالضم الخ» عبارة
القاموس : والفلفل كهدهد وزبرج حب هندي .

الرمان؛ وإذا كان رطباً رُبَّ بالماء والملح حتى يدرِك، ثم يؤكل كما تؤكل البقول، المرية على الموايد فيكون هاضوماً، وأجده فلفلة، وقد فلفل الطعام والشراب؛ قال:

كان مكايء الجواء غذية
صبحن سلفاً من رحيق مفلفل
ذكر على إرادة الشراب.

والمفلفل: ضرب من الرشي عليه كصعابير الفلفل. وثوب مفلفل إذا كانت دارات وشبه تحكي استدارة الفلفل وصغره. وخمر مفلفل التي فيه الفلفل، فهو يحدي اللسان. وشراب مفلفل، أي يلدغ لدغ الفلفل.

وتفلفل قادمنا الصرع إذا سودت حلمتها؛ قال ابن مقبل:
فمرت على أطراب هر عشيبة
لها توابانين لم يتفلفلا
التوابانين: قادمنا الصرع.

والمفلفل: الخادم الكيس. وشعر مفلفل إذا اشتدت جودته. المنحكم: وتفلفل شعر الأسود اشتدت جودته، وربما سمي ثمر البروق فلفلاً تشبهاً بهذا الفلفل المتقدم؛ قال:

وانتفض البروق سوداً فلفله
ومن روى فلفله فقد أخطأ، لأن الفلفل ثمر شجر من العضاه، وأهل اليمن يسمون ثمر الغاب فلفلاً.

وأديم مفلفل: نهكه اللبأخ.

وفي حديث علي: قال عبد خير: إنه خرج وقت السحر، فأسرعت إليه لأسأله عن وقت الوتر، فإذا هو يتفلفل؛ وفي رواية السلمي: خرج علينا على وهو يتفلفل؛ قال ابن الأثير: قال الخطابي: يقال جاء فلان متفلفلاً، إذا جاء والمساوك في فيه يشوصه؛ ويقال: جاء فلان يتفلفل إذا مشى مشية المتبختر؛ وقيل: هو مقارنة الخطى، وكلا التفسيرين محتمل.

للروائين؛ وقال القتيبي: لا أعرف يتفلفل بمعنى يستاك؛ قال: ولعله يتففل، لأن من استاك تففل. وقال النضر: جاء فلان متفلفلاً إذا جاء يشوص فاه بالمساوك. وفلفل إذا استاك، وفلفل إذا تبختر؛ قال: وبين خفيف هذا الباب فل في قولهم للرجل يافل؛ قال الكمي:

وجاءت حواديث في مثلها

يقال ليملي: وبنها فل! وللمرأة: يافلة. قال سيوي: وأما قول العرب يافل فإنهم لم يجعلوه اسماً حذف منه شيء ثبت فيه في غير النداء، ولكنهم بنوا الاسم على حرفين وجعلوه بمنزلة دم؛ قال: والدليل على أنه ترخيم فلان أنه ليس أحد يقول يافل، وهذا اسم اختص به النداء، وإنما بنى على حرفين، لأن النداء موضع حذف، ولم يجز في غير النداء، لأنه جعل اسماً لا يكون إلا كناية لمنادى، نحو يا هنة ومعناه يا رجل، وقد اضطر الشاعر فاستعمله في غير النداء؛ قال أبو النجم:

تدافع الشيب ولما تقتل
في لجة أمسك فلاناً عن فلي
فكسر اللام للقافية؛ الجوهري: قولهم في النداء يافل مخففاً إنها هو محدوف من يافلان، لا على سبيل الترخيم، قال: ولو كان ترخيماً لقالوا يافلا. وفي حديث القيامة: يقول الله تبارك وتعالى: أي فل، ألم أكرمك وأسودك؛ معناه يافلان؛ قال ابن الأثير: وليس ترخيماً، لأنه لا يقال إلا بسكون اللام، ولو كان ترخيماً لفتحها أو ضمها؛ قال سيوي: ليست ترخيماً، وإنما هي صيغة ارتجلت في باب النداء، وجاء أيضاً في غير النداء؛ وقال الجوهري: ليس بترخيم فلان، ولكنها كلمة على حدة، فبنوا أسد يوقونها على الواحد والاثني والجمع. والمونث بلفظ واحد، وغيرهم بشي ويجمع ويونث؛ وفلان وفلانة كناية

عن الذكر والأنثى من الناس؛ فإن كنت بها عن غير الناس قلت فلان وفلانة؛ قال: وقال قوم إنه ترخيم فلان، فحذفت النون للترخيم والألف لسكونها، وتفتح وتضم على مذهبي الترخيم. وفي حديث أسامة في الولي الجائر: يلقي في النار فتندلق أفتابه، فيقال له: أي فل أين ما كنت تصف؟

* فلم: القيلم: العظيم الضخم الجثة من الرجال، ومنه تعلق الغلام وقيلم بمعنى واحد. يقال: رأيت رجلاً فيلماً، أي عظيماً. ورأيت فيلماً من الأمر، أي عظيماً. والقيلم: الأمر العظيم، والياء زائدة، والقيلمانى منسوب إليه بزيادة الألف والنون للمبالغة. وفي الحديث عن ابن عباس قال: ذكر رسول الله، صلى الله عليه وسلم، الدجال فقال: أقرم فيلم هجان، وفي رواية: رأته فيلماًنياً.

والقيلم: المشط الكبير، وقيل: المشط، قال الشاعر:

كما فرق اللمة القيلم
والقيلم: الجمعة العظيمة. والقيلم: الجبان. ويقال: فيلاني، كما يقال دحساني. والقيلم: العظيم؛ وقال البرقي الهذلي:

ويحى المصاف إذا مادعا
إذا فر ذو اللمة القيلم
ويقال: القيلم الرجل العظيم الجمعة؛

وقال:

يفرق بالسيف أقرانه
كما فرق اللمة القيلم
قال ابن بري: وهذا البيت الذي أشده لبرقي الهذلي يروي على روايتين، قال: وهو لعياض بن خويلد الهذلي؛ ورواه الأصمعي:

يشذب بالسيف أقرانه
إذا فر ذو اللمة القيلم

قال: ولسَ الفيلِمُ في البَيْتِ الثاني شاهداً على الرَّجُلِ العَظِيمِ الجَمَّةِ كما ذَكَرنا ذَلِكَ على مَنْ رواه:

كما فرَّ ذو اللَّمَّةِ الفيلِمُ

قال: وقد قيلَ إنَّ الفيلِمَ مِنَ الرَّجالِ الضَّخَمِ، وأما الفيلِمُ في البَيْتِ على مَنْ رواه:

كما فرَّقَ اللَّمَّةُ الفيلِمُ

فهو المَشْطُ. قال ابنُ خالَوَيْهِ: يقالُ رأيتُ فيلماً يسرُحُ فيلِمُهُ بَقيلِمٍ، أي رأيتُ رجلاً ضَخماً يسرُحُ جَمَّةً كبيرةً بالمَشْطِ. قال ابنُ بَرِّي: وأشدُّ الأَضْمِيِّ لِسيفِ بنِ ذِي يَزَنَ في صِفَةِ الفَرَسِ الَّذينَ جاءَ بِهِمُ مَعَهُ إلى اليَمَنِ:

قدَّ صَبَّحْتَهُمُ مِنَ فارِسِ عَصَبِ

هَرَبِذِها مَعَلَمٌ وِزْمِها

بِيضُ طِوالِ الأَبْدِي مِرازِبِ

كُلُّ عَظِيمِ الرُّؤوسِ قِيلِمِها

هَزوا بِناتِ الرِّياحِ نَحوَهُمُ

أَعوَجِها طامِيعُ وأَومِها

بَنااتُ الرِّياحِ: النَّشابُ. والفيلِمُ: المَشْطُ

بِلُغَةِ أَهْلِ البِئِنِ، وكُلُّ هَولاءِ يَعْظُمُ مَشْطَهُ.

والفيلِمُ: المِراةُ الواسِعةُ الجِهازِ. ويثُرُ

فيلِمٌ: واسِعةٌ (عَن كِراعِ)، وقيلَ: واسِعةٌ

الفِمْ، وكُلُّ واسِعِ فيلِمٍ؛ (عَن

ابنِ الأَعرابِيِّ).

فلن • فلان وفلانة: كناية عن أسماء الآدميين. والفلان وفلانة: كناية عن غير الآدميين. تقول العرب: ركبت فلان، وحلبت فلانة. ابن السراج: فلان كناية عن اسم سمي به المحدث عنه. خاص غالب. ويقال في النداء: يا فلان فتخلف منه الألف والتون لغير ترخيم، ولو كان ترخيماً لقالوا يا فلان، قال: وربما جاء ذلك في غير النداء ضرورة، قال أبو النجم:

في لجة أمسك فلاناً عن فل

واللجة: ككرة الأصوات، ومعناه أمسك

فلاناً عن فلان.

وفلان وفلانة: كناية عن الذكر والأنثى من الناس؛ قال: ويقال في غير الناس

الفلان وفلانة بالألف واللام. اللث: إذا سمي به إنسان لم يحسن فيه الألف واللام.

يقال: لهذا فلان آخر لأنه لا تكرة له، ولكن العرب إذا سموا به الأيل قالوا لهذا

الفلان وهذه الفلانة، فإذا نسيت قلت فلان الفلاني، لأن كل اسم ينسب إليه فإن الباء

التي تلحقه تضيئه نكرة، وبالألف واللام يصير معرفة في كل شيء. ابن السكيت:

تقول لقيت فلاناً، إذا كتبت عن الآدميين قلته بغير ألف ولا م، وإذا كتبت عن البهائم قلته بالألف واللام؛ وأنشد في ترخيم

فلان:

وهو إذا قيل له: ونها فل!

فإنه أحج به أن يتكل

وهو إذا قيل له: ونها كل!

فإنه مؤاشك مستعجل

وقال الأضمعي فيها رواه عنه أبو ثراب:

يقال قم يا فلان ويا فلانة، فمن قال يا فل

فمضى رفع بغير تنوين فقال قم يا فل؛ وقال

الكميت:

يقال ليلى: ونها فل!

ومن قال يا فلانة فسكت أثبت الهاء

فقال فل ذلك يا فلانة، وإذا مضى قال يا فلان

فل ذلك، فطرح ونصب. وقال المبرد:

قولهم يا فل ليس بترخيم ولكنها كلمة على

حلت. ابن بزرج: يقول بعض بني أسد يا فل

أقبل ويا فل أقبلا ويا فل أقبلا، وقالوا للمرأة

فيمن قال يا فل أقبلي: يا فلان أقبلي،

وبعض بني تميم يقول يا فلانة أقبلي،

وبعض يقول يا فلانة أقبلي. وقال غيرهم:

يقال للرجل يا فل أقبلي، وللأثني يا فلان،

ويا فلان للجعم أقبلا، وللمرأة يا فل

أقبلي، ويا فلان ويا فلان أقبلي، نصب

في الواحدة، لأنه أراد يا فلة، فصنوا

الهاء. وقال ابن بَرِّي: فلان لا يثنى

ولا يجمع. وفي حديث القيامة: يقول الله عز وجل، أي فل ألم أكرمك وأسودك؟

معناه يا فلان، قال: وليس ترخيماً لأنه لا يقال إلا يسكون اللام، ولو كان ترخيماً

لفتحوها أو ضموها؛ قال سيوي: ليست ترخيماً وإنما هي صيغة ارتجلت في باب

النداء، وقد جاء في غير النداء؛ وأنشد:

في لجة أمسك فلاناً عن فل

فكسر اللام للفاية. قال الأزهري: ليس

بترخيم فلان، ولكنها كلمة على حدة،

فتبو أسد يوقونها على الواحد والأثني

والجمع والمؤنث بلفظ واحد، وغيرهم

يثني ويجمع ويؤنث؛ وقال قوم: إنه

ترخيم فلان، فحذفت الثون للترخيم

والألف لسكونها، وتفتح اللام وتضم على

مدحبي الترخيم. وفي حديث أسامة في

الوالي الجائر: يلقي في النار فتندلق أفتابُه،

فيقال له: أي فل، أين ما كنت تصف.

وقوله عز وجل: «يا ويلتنا ليتني لم آخذ

فلاناً خليلاً»؛ قال الزجاج: لم آخذ فلاناً

الشیطان خليلاً، قال: وتصديقه: «وكان

الشیطان للإنسان خذولاً»؛ قال: ويروى

أن عتبة بن أبي معيط هو الظالم ههنا، وأنه

كان يأكل يديه ندماً، وأنه كان عزم على

الإسلام فبلغ أمية بن خلف فقال له أمية:

وجي من وجهك حرام إن أسلمت، وإن

كلمتك أبداً، فامتنع عتبة من الإسلام،

فإذا كان يوم القيامة أكل يديه ندماً، وتسمى

أنه آمن وآخذ مع الرسول إلى الجنة سبيلاً،

ولم يتخذ أمية بن خلف خليلاً؛ ولا يمنع

أن يكون قوله من أمية من عمل الشيطان

وإغوائه.

وقل بن فل: محذوف، فأما سيوي

فقال: لا يقال فل يعني به فلان إلا في الشعر

كقوليه:

في لجة أمسك فلاناً عن فل

وأما يا فل التي لم تحذف من فلان فلا

يستخدم إلا في النداء، قال: وإنما هو

كَقَوْلِكَ يَا هَذَا ، وَمَعْنَاهُ يَارَجُلُ
 وَفُلَانٌ اسْمُ رَجُلٍ . وَتَوُفُلَانٍ : بَطْنٌ
 نَسَبُوا إِلَيْهِ ، وَقَالُوا فِي النَّسَبِ الْفُلَانِيُّ كَمَا قَالُوا
 الْهَيْبِيُّ ، يَكُونُ بِهِ عَنْ كُلِّ إِضَافَةٍ . الْخَلِيلُ :
 فُلَانٌ تَقْدِيرُهُ فَعَالٌ وَتَصْغِيرُهُ فُلَيْنٌ ؛ قَالَ :
 وَبَعْضُ يَقُولُ هُوَ فِي الْأَصْلِ فُلَانٌ حُلِفَتْ
 مِنْهُ وَأَوْ ، قَالَ : وَتَصْغِيرُهُ عَلَى هَذَا
 الْقَوْلِ فُلَيْانٌ ، وَكَالْإِنْسَانِ حُلِفَتْ مِنْهُ الْإِيَاءُ
 أَصْلُهُ إِنْسِيَانٌ ، وَتَصْغِيرُهُ أَنْبِيسِيَانٌ ، قَالَ :
 وَحُجَّةُ قَوْلِهِمْ قُلُ ابْنِ فُلَيْ كَقَوْلِهِمْ هِيَ ابْنُ
 بَيْ وَهَيَانَ بْنِ بِيَانَ .

وَرَوَى عَنِ الْخَلِيلِ أَنَّهُ قَالَ : فُلَانٌ
 نَقْصَانُهُ يَاءٌ أَوْ وَأَوْ مِنْ آخِرِهِ ، وَالتَّوْنُ زَائِدَةٌ ،
 لِأَنَّكَ تَقُولُ فِي تَصْغِيرِهِ فُلَيْانٌ ، فَيَرْجِعُ إِلَيْهِ
 مَا نَقَصَ وَسَقَطَ مِنْهُ ، وَلَوْ كَانَ فُلَانٌ مِثْلُ
 دُحَانَ لَكَانَ تَصْغِيرُهُ فُلَيْنٌ مِثْلُ دُحَيْنٍ ،
 وَلَكِنَّهُمْ زَادُوا الْإِلْفَا وَنَوَّنَا عَلَى فُلٍ ؛ وَأَنْشَدَ
 لِأَبِي التَّمْحَمِ :

إِذْ غَضِبْتَ بِالطَّعْنِ الْمَعْرَبِلِ
 تُدْفِعُ الشَّيْبَ وَلَمَّا تَقْتَلِ
 فِي لَجَّةِ أَمْسِكَ فُلَانًا عَنْ فُلٍ

• فلهد • غلامٌ فلهدٌ ، بِاللَّامِ يَمْلَأُ الْمَهْدَ
 (عَنْ كِرَاعٍ) أَبُو عَمْرٍو : الْفَلْهُدُ وَالْفَرْهُدُ
 الْغُلَامُ السَّمِينُ الَّذِي قَدْ رَاهِقَ الْحَلْمَ .
 وَيُقَالُ : غُلَامٌ فُلْهُدٌ إِذَا كَانَ مَمْتَلِئًا .

• فلهم • الفلهم : فَرْجُ الْمَرْأَةِ الضَّخْمُ
 الطَّوِيلُ الْأَسْكِينُ الْقَبِيحُ الْأَصْمَعِيُّ ؛
 الْفَلْهُمُ مِنْ جِهَازِ النِّسَاءِ مَا كَانَ مُنْفَرَجًا أَبُو
 عَمْرٍو : الْفَلْهُمُ الْفَرْجُ ؛ وَأَنْشَدَ :

يَابْنَ أَلْتِي فَلْهُمَهَا مِثْلُ فِيمَه
 كَالْحَفْرِ قَامَ وَرَدَهُ بِأَسْلِيهِ
 الْحَفْرُ هُنَا : الْبُئْرُ الَّتِي لَمْ تَطْوَى ، وَأَسْلَمَ :
 جَمْعُ سَلَمٍ الدَّلْوُ ، وَارَادَ أَنْ فَلْهُمَهَا أَبْحَرُ مِثْلُ
 فِيمَه . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنْ قَوْمًا اقْتَدَوْا
 سِيحَابَ فِتَانِهِمْ ، فَأَتَهُمُوا امْرَأَةً ، فَجَاعَتْ
 عَجُوزٌ فَتَشَبَّهَتْ فَلْهُمَهَا ، أَيْ فَرْجَهَا ؛ قَالَ

ابْنُ الْأَثِيرِ : وَذَكَرَهُ بَعْضُهُمْ فِي الْقَافِ . وَبِئْرٌ
 فَلْهُمٌ : وَسَاعَةُ الْجَوْفِ .

• فلا • فَلَ الصَّبِيُّ وَالْمَهْرُ وَالْجَحْشُ فَلَوْأُ
 وَفَلَاءٌ (١) وَأَفْلَاهُ وَأَفْلَاهُ : عَزَلَهُ عَنِ الرِّضَاعِ
 وَفَصَلَّهُ . وَقَدْ فَلَوْنَاهُ عَنْ أُمِّهِ ، أَيْ فَطَمْنَاهُ .
 وَفَلَوْنُهُ عَنْ أُمِّهِ وَأَفْلَنْتُهُ إِذَا فَطَمْتُهُ . وَأَفْلَنْتُهُ :
 أَتَّحَدَّثُهُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

نَقُودُ جِيَادِهِنَّ وَنَفَلْتِيهَا
 وَلَا نَعْدُو التُّيُوسَ وَلَا الْقِهَادَا
 وَقَالَ الْأَعْمَشِيُّ :
 مَلْمِيعٌ لِأَعَةِ الْغَوَادِ إِلَى جَحِ
 شِي فَلَاهُ عَنْهَا فَيْسُ الْفَالِي !
 أَيْ حَالُ بَيْنِهَا وَبَيْنَ وَلَدِهَا . ابْنُ دُرَيْدٍ :
 يُقَالُ فَلَوْتُ الْمَهْرَ إِذَا تَجَجَّتْ ، وَكَانَ أَصْلُهُ
 الْفِطَامُ ، فَكَثُرَ حَتَّى قِيلَ لِلْمُنْتَجِ مَفْتَلِي ؛
 وَمِنْهُ قَوْلُهُ :

نَقُودُ جِيَادِهِنَّ وَنَفَلْتِيهَا
 قَالَ : وَفَلَاهُ إِذَا رَبَّاهُ ؛ قَالَ الْحُطَيْئَةُ
 يَصِفُ رَجُلًا :
 سَعِيدٌ وَمَا يَفْعَلُ سَعِيدٌ فَإِنَّهُ
 نَجِيبٌ فَلَاهُ فِي الرِّبَاطِ نَجِيبٌ

يَعْنِي سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ ، وَكَذَلِكَ أَفْلَيْتُهُ ؛
 وَقَالَ بَشَّامَةُ بْنُ حَزْنِ النَّهْشَلِيِّ :
 وَلَيْسَ يَهْلِكُ مِنَّا سَيِّدٌ أَبَدًا

إِلَّا أَفْلَيْتُنَا غُلَامًا سَيِّدًا فِينَا
 ابْنُ السَّكَيْتِ : فَلَوْتُ الْمَهْرَ عَنْ أُمِّهِ
 أَفْلَوهُ وَأَفْلَيْتُهُ فَصَلَّتْهَا عَنْهَا وَقَطَعَتْ رِضَاعَهُ
 مِنْهَا . وَالْفَلْوُ وَالْفَلْوُ وَالْفَلْوُ : الْجَحْشُ وَالْمَهْرُ
 إِذَا فَطِمَ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : لِأَنَّهُ يَفْتَلِي أَيْ
 يُفْطَمُ ؛ قَالَ ذُكَيْنٌ :

كَانَ لَنَا وَهُوَ فَلْوٌ تَرْبِيَةٌ
 مُجْمَعُنُ الْخَلْقِ يَطِيرُ زَعْبَةٌ
 قَالَ أَبُو زَيْدٍ : فَلُو إِذَا قَحَحَتِ الْفَاءُ شَدَّدَتْ ،
 وَإِذَا كَسَّرَتْ خَفَّتْ فَقُلْتُ فَلُو ، مِثْلُ جِرْوِ ؛

(١) قوله : « وفلاء » كذا ضبط في الأصل ،
 وقال في شرح القاموس : وفلاء كسحاب ، وضبط
 في المحكم بالكسر .

قَالَ مُجَاشِعُ بْنُ دَارِمٍ :
 جِرْوٌ يَأْفَلُو بَنِي الْهَمَامِ
 فَأَيْنَ عَنكَ الْقَهْرُ بِالْحُسَامِ ؟
 وَالْفَلْوُ أَيضًا : الْمَهْرُ إِذَا بَلَغَ السَّنَةَ ؛ وَمِنْهُ
 قَوْلُ الشَّاعِرِ :

مَسْتَهَ سَنَنْ الْفَلْوُ مَرْشَةٌ
 وَفِي حَدِيثِ الصَّدَقَةِ : كَمَا يُرَى أَحَدَكُمْ
 فَلَوْهُ ؛ الْفَلْوُ : الْمَهْرُ الصَّغِيرُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ
 الْعَظِيمُ مِنْ أَوْلَادِ ذَاتِ الْحَافِرِ . وَفِي حَدِيثِ
 طَهْفَةَ : وَالْفَلْوُ الضَّيِّبُ ، أَيْ الْمَهْرُ الْعَصِيرُ
 الَّذِي لَمْ يُرْضَ ؛ وَقَدْ قَالُوا لِلْأُنْثَى فَلْوَةٌ ، كَمَا
 قَالُوا عَدُوٌّ وَعَدْوَةٌ ، وَالْجَمْعُ أَفْلَاءٌ ، مِثْلُ
 عَدُوٍّ وَأَعْدَاءِ ، وَفَلَاوِي أَيضًا مِثْلُ خَطَايَا ،
 وَأَصْلُهُ فَعَالٌ ، وَقَدْ ذَكَرَ فِي الْهَمَزِ ؛ وَأَنْشَدَ
 ابْنُ بَرِيٍّ لِرُزْهَمِيِّ فِي جَمْعِ فَلُوٍّ عَلَى أَفْلَاءِ :

تَبَدُّ أَفْلَاءُهَا فِي كُلِّ مَرْتَلَةٍ
 تَبَرُّ أَعْيُنِهَا الْعِقَابَانَ وَالرَّحِمَ
 قَالَ سَيِّبِيُّهُ : لَمْ يَكْسِرُوهُ عَلَى فَعْلٍ كَرَاهِيَةً
 الْإِخْلَالَ ، وَلَا كَسَرُوهُ عَلَى فَعْلَانٍ كَرَاهِيَةً
 الْكُسْرَةَ قَبْلَ الْوَاوِ ، وَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا حَاجِزٌ لِأَنَّ
 السَّاكِنَ لَيْسَ بِحَاجِزٍ حَصِينٍ ، وَحَكَى الْقَرَاءَةُ
 فِي جَمْعِهِ فَلُوٌّ ؛ وَأَنْشَدَ :

فَلُو تَرَى فِيهِنَّ سِرَّ الْعَيْتِ
 بَيْنَ كِتَابِي وَحَوْ بَلْتِي
 وَأَفَلَّتِ الْفَرَسَ وَالْأَتَانَ : بَلَغَ وَلَدُهَا أَنْ
 يُفْلَى ؛ وَقَوْلُ عَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ :

وَذِي تَنَاوِيرٍ مَعْمُونٍ لَهُ صَبْحٌ
 يَغْدُو أَوَابِدَ قَدْ أَفْلَيْنَ أَمَهَارَا
 فَسَرَ أَبُو حَنِيفَةَ أَفْلَيْنَ فَقَالَ : مَعْنَاهُ صِرْنَ إِلَى
 أَنْ كَبُرَ أَوْلَادُهُنَّ وَاسْتَفْتَنَتْ عَنْ أَمَهَاتِهِنَّ ؛
 قَالَ : وَلَوْ ارَادَ الْفِعْلَ لَقَالَ فَلَوْنٌ . وَفَرَسٌ
 مُفْلٍ وَمَفْلِيَةٌ : ذَاتُ فُلُوٍ .

وَفَلَا رَأْسَهُ يَفْلُوهُ وَيَفْلِيهِ فِلَايَةٌ وَقَلِيًّا
 وَفَلَاهُ : بَحَثَهُ عَنِ الْقَمَلِ ، وَقَلَيْتُ رَأْسَهُ ؛
 قَالَ :

قَدْ وَعَلَتْنِي أُمُّ عَمْرٍو أَنْ تَأْتِي
 تَمْسَحُ رَأْسِي وَتَقْلِبُنِي وَ
 تَمْسَحُ الْقَفَاءَ حَتَّى تَتَأْتِي

أَرَادَتْ تَنَادُلَ الْهَمْزَةِ إِيدَالًا صَحِيحًا ؛ وَهِيَ
الْفِلَالِيَّةُ مِنْ فَلَى الرَّأْسِ . وَالتَّفْلَى : التَّكْلُفُ
لِلذِّكِّ ؛ قَالَ :

إِذَا أَنْتَ جَارَاتِنَا تَقْلَى
ثُرَيْكَ أَشْتَى قَلْحًا أَفْلًا
وَفَلَيْتُ رَأْسَهُ مِنَ الْقَمَلِ وَتَقَالَى ، هُوَ ،
وَاسْتَقْلَى رَأْسَهُ أَى اشْتَهَى أَنْ يُقْلَى . وَفَى
حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ : قَالَ لِسَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ دَعَا
عَنْكَ ، فَقَدْ فَلَيْتُهُ فَلَى الصَّلَعِ ؛ هُوَ مِنْ فَلَى
الشَّعْرَ وَأَخَذَ الْقَمَلَ مِنْهُ ، يَعْنَى أَنَّ الْأَصْلَعَ لَا
شَعْرَ لَهُ فَيَحْتَاجُ أَنْ يُقْلَى . التَّهْدِيبُ :
[وَيُقَالُ : فَلَيْتُ فَلَانَةَ رَأْسَهُ تَقْلِيهِ فَلَانَةَ ،
إِذَا بَحَثْتَ عَنِ الْقَمَلِ وَالْحَطَا (١)] وَالنَّسَاءُ
يُقَالُ لَهُنَّ الْفَالِيَّاتُ وَالْقَوْلَى ؛ قَالَ عَمْرُو بْنُ
مَعْدِيكِرِبَ :

تَرَاهُ كَالْعَامِ يُعَلُّ مِسْكَ
يَسُوهُ الْفَالِيَّاتِ إِذَا فَلَيْتَى
أَرَادَ فَلَيْتَى بِنُؤْنَيْنِ فَحَدَفَ إِحْدَاهَا اسْتِثْقَالًا
لِلجَمْعِ بَيْنَهُمَا ؛ قَالَ الْأَخْفَشُ : حَدَفَتِ
الثُّونُ الْأَخْيِرَةَ لِأَنَّ هَذِهِ الثُّونَ وَقَايَةَ لِلْفِعْلِ
وَلَيْسَتْ بِاسْمٍ ، فَأَمَّا الثُّونُ الْأُولَى فَلَا يَجُوزُ
طَرَحُهَا لِأَنَّهَا الْإِسْمُ الْمُضْمَرُ ؛ وَقَالَ أَبُو حَيَّةَ
الثُّمَيْرِيُّ :

أَبَا مَوْتِ الَّذِي لَا بُدَّ أُنَى
مُلَاقٍ لَا أَبَاكَ تُحَوِّفِنِي ؟
أَرَادَ تُحَوِّفِنِي فَحَدَفَ ، وَعَلَى هَذَا قَرَأَ بَعْضُ
الْقُرَّاءِ : « فِيمَ تُبْشِرُونَ » . فَأَذْهَبَ إِحْدَى
الثُّونَيْنِ اسْتِثْقَالًا ، كَمَا قَالُوا مَا أَحْسَنُ مِنْهُمُ
أَحَدًا ، فَأَلْقَوْا إِحْدَى السَّبْتَيْنِ اسْتِثْقَالًا ، فَهَذَا
أَجْدَرُ أَنْ يُسْتَقْفَلَ لِأَنَّهُمَا جَمِيعًا مُتَحَرِّكَاو .
وَتَقَالَتِ الْحُمْرُ : احْتَكَّتْ كَأَنَّ بَعْضَهَا
يُقْلَى بَعْضًا . التَّهْدِيبُ : وَإِذَا رَأَيْتَ الْحُمْرَ
كَأَنَّهَا تَتَحَاكُّ دَقًّا فَإِنَّهَا تَتَقَالَى ؛ قَالَ ذُو
الرَّمَّةِ :

ظَلَّتْ تَقَالَى وَظَلَّ الْجَوْنُ مُصْطَحِمًا
كَأَنَّهُ عَنِ سَرَارِ الْأَرْضِ مَخْجُومٌ

(١) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ هُوَ تَمَامُ الْعِبَارَةِ مِنْ
التَّهْدِيبِ . [عَبْدُ اللَّهِ]

وَيُرْوَى : عَنْ تَنَاهَى الرُّوضِ .
وَفَلَى رَأْسَهُ بِالسَّيْفِ فَلِيًّا : ضَرَبَهُ
وَقَطَعَهُ ؛ وَاسْتَقْلَاهُ : تَعَرَّضَ لِلذِّكِّ مِنْهُ . قَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ : فَلَوْتُ رَأْسَهُ بِالسَّيْفِ وَفَلَيْتُهُ إِذَا
ضَرَبْتُ رَأْسَهُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

أَمَا تَرَانِي رَابِطَ الْجَنَانِ
أَفْلِيهِ بِالسَّيْفِ إِذَا اسْتَقْلَانِي ؟
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَلَى إِذَا قَطَعَ ، وَفَلَى إِذَا
انْقَطَعَ . وَفَلَوْتُهُ بِالسَّيْفِ فَلَوًّا وَفَلَيْتُهُ : ضَرَبْتُ
بِهِ رَأْسَهُ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرَى :

نَخَاطِيبُهُمْ بِالسِّنَةِ الْمَنَائِي
وَنَفْلَى الْهَامِ بِالْبَيْضِ الذُّكُورِ
وَقَالَ آخَرُ :

أَفْلِيهِ بِالسَّيْفِ إِذَا اسْتَقْلَانِي
أَجِيهِ لَيْتِكَ إِذْ دَعَانِي
وَفَلَّتِ الدَّابَّةُ فَلَوْهَا وَأَفَلَّتُهُ ؛ وَفَلَّتْ أَحْسَنُ
وَأَكْثَرُ ؛ وَأَنْشَدَ بَيْتَ عَبْدِ بْنِ زَيْدٍ :

قَدْ أَفْلَيْنَ أَمَّهَارَا
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَلَا الرَّجُلُ إِذَا سَافَرَ ؛
وَفَلَا إِذَا عَقَلَ بَعْدَ جَهْلٍ ؛ وَفَلَا إِذَا قَطَعَ .
وَفَى حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :
أَمْرُ الدَّمِّ بِمَا كَانَ قَاطِعًا مِنْ لِيْطَةٍ فَالِيَّةٍ ، أَى
قَصْبَةٍ وَشِقَّةٍ قَاطِعَةٍ . قَالَ : وَالسَّكِينُ يُقَالُ لَهَا
الْقَالِيَّةُ . وَمَرَى دَمَ نَسِيكِهِ إِذَا اسْتَخْرَجَهُ .
فَلَيْتُ الشَّعْرَ إِذَا تَدَبَّرْتَهُ وَاسْتَخْرَجْتَ مَعَانِيَهُ
وَغَرِيْبَهُ ؛ (عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ) . وَفَلَيْتُ
الْأَمْرَ إِذَا تَأَمَّلْتُ وَجُوهَهُ وَنَظَرْتَ إِلَى عَاقِبَتِهِ .
وَفَلَوْتُ الْقَوْمَ وَفَلَيْتُهُمْ إِذَا تَحَلَّلْتَهُمْ .
وَفَلَاهُ فِي عَقْلِهِ فَلِيًّا : رَازَهُ . أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ
فَلَيْتُ الرَّجُلَ فِي عَقْلِهِ أَفْلِيهِ فَلِيًّا إِذَا نَظَرْتَ مَا
عَقَلَهُ .

وَالْفَلَاةُ : الْمَفَازَةُ . وَالْفَلَاةُ : الْقَمَرُ مِنْ
الْأَرْضِ ، لِأَنَّهَا فَلَيْتٌ عَنْ كُلِّ خَيْرٍ ، أَى
فُطِمَتْ وَعُرِّلَتْ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي لَا مَاءَ
فِيهَا ، فَأَقْلَاهَا لِلإِبِلِ رِبْعًا ، وَأَقْلَاهَا لِلْحُمْرِ
وَالعَنَمِ غَيْبًا ، وَأَكْرَهَهَا مَا بَلَغَتْ مِمَّا لَا مَاءَ
فِيهِ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الصَّخْرَاءُ الْوَاسِعَةُ ،
وَالجَمْعُ فَلَا وَفَلَوَاتُ وَفَلَى وَفَلَى ؛ قَالَ حُمَيْدٌ

ابْنُ تَوْرٍ :

وَتَأْوَى إِلَى زُعْبٍ مَرَاضِعَ دُونَهَا
فَلَا لَا تَحْطَاهُ الرِّقَابُ مَهُوبٌ

ابْنُ شُمَيْلٍ : الْفَلَاةُ الَّتِي لِأَمَاءِ بِهَا وَلَا
أُنَيْسَ ، وَإِنْ كَانَتْ مُكَلِّتَةً . يُقَالُ : غَلَوْنَا
فَلَاةً مِنَ الْأَرْضِ ؛ وَيُقَالُ : الْفَلَاةُ الْمُسْتَوِيَّةُ
الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ . وَأَقْلَى الْقَوْمَ إِذَا صَارُوا
إِلَى فَلَاةٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَسَمِعْتُ الْعَرَبَ
تَقُولُ نَزَلَ بَنُو فُلَانٍ عَلَى مَاءِ كَذَا ، وَهُمْ
يَقْتُلُونَ الْفَلَاةَ مِنْ نَاحِيَةِ كَذَا ، أَى يَرْعَوْنَ كَلًّا
الْبَلَدِ وَيَرْدُونَ الْمَاءَ مِنْ تِلْكَ الْجِهَةِ ،
وَأَفْتَلَوْهَا رَعِيَهَا وَطَلَبُوا مَا فِيهَا مِنْ لَمْعِ
الْكَلِّ ، كَمَا يُقَالُ الرَّأْسُ ؛ وَجَمَعَ الْفَلَاةَ
فُلَى ، عَلَى فُعُولٍ ، مِثْلُ عَصَا وَعُصْبَى ؛
وَأَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ :

مَوْصُولَةٌ وَصَلًا بِهَا الْفَلَى
الْفَى نَمَّ الْفَى نَمَّ الْفَى
وَأَمَّا قَوْلُ الْحَارِثِ بْنِ حِلَزَةَ :

مِثْلَهَا يُخْرِجُ النَّصِيحَةَ لِلْقَوِ
مُ فَلَاةً مِنْ دُونِهَا أَفْلَاءُ

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : لَيْسَ أَفْلَاءُ جَمْعُ فَلَاةٍ ، لِأَنَّ
فَعْلَةً لَا يَكْسَرُ عَلَى أَفْعَالٍ ، إِنَّمَا أَفْلَاءُ جَمْعُ فَلَاةٍ
الَّذِي هُوَ جَمْعُ فَلَاةٍ .

وَأَفْلَانَا : صِرْنَا إِلَى الْفَلَاةِ .
وَفَالِيَةُ الْأَفَاعِي : خُفْصَاءُ رُقَطَاءِ ضَحْمَةٍ
تَكُونُ عِنْدَ الْجِحْرَةِ ، وَهِيَ سَيِّدَةُ الْخَنَافِسِ ؛
وَقِيلَ : فَالِيَةُ الْأَفَاعِي دَوَابُّ تَكُونُ عِنْدَ
جِحْرَةِ الصَّبَابِ ، فَإِذَا خَرَجَتْ تِلْكَ عَلِمَ أَنَّ
الضَّبَّ خَارِجٌ لَا مَحَالَةَ فَيُقَالُ : أَنْتَكُمُ فَالِيَةُ
الْأَفَاعِي ، جَمْعٌ ، عَلَى أَنَّهُ قَدْ يُخْبِرُ فِي مِثْلِ
هَذَا عَنِ الْجَمْعِ بِالوَاحِدِ ؛ قَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : الْعَرَبُ تَقُولُ أَنْتَكُمُ فَالِيَةُ
الْأَفَاعِي ؛ يُضْرَبُ مِثْلًا لِأَوَّلِ الشَّرِّ يَنْتَظَرُ ،
وَجَمْعُهَا الْقَوْلَى ، وَهِيَ هَنَاءُ كَالْخَنَافِسِ
رُقَطٌ تَأَلَّفُ الْعَقَارِبُ وَالْحَيَاتِ ، فَإِذَا رُبِّيَتْ
فِي الْجِحْرَةِ عَلِمَ أَنَّ وِرَاءَهَا الْعَقَارِبُ
وَالْحَيَاتِ .

* فنجش * التَهْدِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ : ابْنُ دُرَيْدٍ : فَنجَشُ وَسَبعٌ . وَفَجَشْتُ الشَّيْءَ : وَسَعْتَهُ ، قَالَ : وَاحْسَبْ اشْتِقَاقَهُ مِنْهُ .

* فنجل * الفَنْجَلَةُ وَالْفَنْجَلِيُّ : مِشِيَةٌ ضَعِيفَةٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الفَنْجَلَةُ أَنْ يَمْشِيَ مَفْجَأً ، وَقَدْ فَنَجَلَ . وَالْفَنْجَلَةُ أَيْضاً : تَبَاعُدُ مَا بَيْنَ السَّاقَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ . وَالْفَنْجَلُ مِنَ الرِّجَالِ : الْأَمْجَحُ . وَرَجُلٌ فَنَجَلٌ : وَهُوَ الْمُتَبَاعِدُ الْفَخْذَيْنِ الشَّدِيدُ الْفَمْحُ ؛ وَأَنْشَدَ :
اللَّهُ أَعْطَانِيكَ غَيْرَ أَحَدًا
وَلَا أَصَكَ أَوْ أَفَحَّ فَنَجَلًا
وَالْفَنْجَلُ : عَنَاقُ الْأَرْضِ .

* فنجلس * الفَنْجَلِيسُ : الْكَمْرَةُ الْعَظِيمَةُ .

* فنجح * فَنَحَّ الْفَرَسُ مِنَ الْمَاءِ : شَرِبَ دُونَ الرُّيِّ ؛ قَالَ :

وَالْأَخَذُ بِالْبَعُوقِ وَالصَّبْحُ
مُبْرَدًا لِمِقَابِ فَنُوحِ
المِقَابُ : الْكَثِيرُ الشَّرْبِ .

* فنجح * فَنَحَهُ يَفْنَحُهُ فَنَحًا وَفَنَحًا : أَخْنَعَهُ . وَفَنَحَ رَأْسَهُ بِالشَّيْءِ يَفْنَحُهُ فَنَحًا عَلَى ذَلِكَ الْمِثَالِ : فَتَّ عَظْمَهُ مِنْ غَيْرِ شَقِّ بَيْنٍ وَلَا إِدْمَاءٍ ؛ وَقِيلَ : هُوَ ضَرْبُكَ إِيَّاهُ بِالْعَصَا ، شَقَّهُ أَوْ لَمْ يَشَقَّهُ .

وَالْفَنَحُ : الْعَلْبَةُ وَالْقَهْرُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ أَقْبَحُ الذَّلِّ وَالْقَهْرِ ؛ فَنَحَهُ يَفْنَحُهُ فَنَحًا ، وَهُوَ فَنِيحٌ ، وَفَنَحَهُ وَفَنَحَهُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

لَهَا تَفْنَحُنَا بِهِنَّ الْمَحْدَا

وَفَنَحَهُ الْأَمْرُ : قَهَرَهُ وَذَلَّلَهُ ، وَكَذَلِكَ التَّفْنِيحُ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ وَذَكَرَتْ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَفَنَحَ الْكُفْرَةَ ، أَيْ أَذَلَّهَا وَقَهَرَهَا .

وَالْفَنِيحُ : الرَّخْوُ الضَّعِيفُ ؛ وَقَالَتْ امْرَأَةٌ :

فَمَوَانٍ ، قَالَ : وَإِنَّا أَجَازُوا ذَلِكَ لِأَنَّ هُنَاكَ حَرْفًا آخَرَ مَحْدُوفًا هُوَ الْهَاءُ ، كَانَهُمْ جَعَلُوا الْمِيمَ فِي هَذِهِ الْحَالِ عَوْضًا عَنْهَا لَا عَنِ الْوَاوِ ؛ وَأَنْشَدَ الْأَخْفَشُ لِلْفَرَزْدَقِ :

هُمَا نَفْنَا فِي فَيٍّ مِنْ فَمَوِيهَا
عَلَى النَّابِجِ الْعَاوِي أَشَدَّ رِجَامِ
قَوْلُهُ أَشَدَّ رِجَامِ أَي أَشَدَّ نَفْسًا ؛ قَالَ : وَحَقُّ هَذَا أَنْ يَكُونَ جَاعَةً ، لِأَنَّ كُلَّ شَيْئَيْنِ مِنْ شَيْئَيْنِ جَاعَةٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « فَقَدْ صَغَتْ قَلْبُكُمَا » ؛ إِلَّا أَنَّهُ يَجِيءُ فِي الشَّعْرِ مَا لَا يَجِيءُ فِي الْكَلَامِ ؛ قَالَ : وَفِيهِ لُغَاتٌ : يُقَالُ هَذَا فَمٌ ، وَرَأَيْتُ فَمًا ، وَمَرَرْتُ بِفَمٍ ، يَفْتَحُ الْفَاءَ عَلَى كُلِّ حَالٍ ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْسِرُ الْفَاءَ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْزِلُ فِي مَكَائِنَ ، يَقُولُ : رَأَيْتُ فَمًا ، وَهَذَا فَمٌ وَمَرَرْتُ بِفَمٍ .

قَالَ الْفَرَّاءُ : فَمٌ وَثَمٌ مِنْ حُرُوفِ النَّسَقِ . التَّهْدِيبُ : الْفَرَّاءُ : أَلْقَيْتُ عَلَى الْأَيْدِيمِ دَبْعَةً ، وَالدَّبْعَةُ أَنْ تَلْقَى عَلَيْهِ فَمًا مِنْ دِبَاغٍ خَفِيفَةٍ ، أَيْ فَمًا مِنْ دِبَاغِ أَي نَفْسًا ، وَدَبْعَتُهُ نَفْسًا ، وَيَجْمَعُ أَنْفَسًا كَأَنْفَسِ النَّاسِ ، وَهِيَ الْمَرَّةُ .

* فَنَا * مَا لَ ذُو فَنَاءٍ أَي كَثْرَةُ كَفْنَعٍ . قَالَ : وَأَرَى الْهَمْزَةَ بَدَلًا مِنَ الْعَيْنِ ، وَأَنْشَدَ أَبُو الْعَلَاءِ بَيْتَ أَبِي مِحْجَنِ الثَّقَفِيِّ :
وَقَدْ أَجُودُ وَمَا مَالِي بِذِي فَنَاءٍ
وَأَكْتُمُ السَّرَّ فِيهِ ضَرْبَةَ الْعَنْقِ
وَرِوَايَةٌ يَعْقُوبُ فِي الْأَلْفَاظِ : بِذِي فَنَعٍ .

* فنتق * قَالَ الْفَرَّاءُ : سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا مِنْ قِضَاعَةَ يَقُولُ يَنْتَقُ لِلْفَنْدَقِ ، وَهُوَ الْحَانُ .

* فنجح * الْفَنَجُ : إِعْرَابُ الْفَنَكِ ، وَهُوَ دَابَّةٌ يُقْتَرَى بِجَلْدِهِ ، أَيْ يَلْبَسُ مِنْهُ فَرَاةٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَنَجُ الثَّقَلَاءُ مِنَ الرِّجَالِ .

* فمم * فَمٌ لَعَةٌ فِي ثَمٍّ ، وَقِيلَ : فَاءٌ فَمٌ بَدَلٌ مِنْ ثَاءٍ ثَمٌ يُقَالُ : رَأَيْتُ عَمْرًا فَمٌ زَيْدًا وَثَمٌ زَيْدًا ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ . التَّهْدِيبُ : الْفَرَّاءُ : قَبَّلَهَا فِي فَمِهَا وَثَمَهَا الْفَرَّاءُ : يُقَالُ هَذَا فَمٌ ، مَفْتُوحُ الْفَاءِ مُخَفَّفُ الْمِيمِ ، وَكَذَلِكَ فِي النَّصْبِ وَالْحَفْضِ رَأَيْتُ فَمًا ، وَمَرَرْتُ بِفَمٍ ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ هَذَا فَمٌ ، وَمَرَرْتُ بِفَمٍ وَرَأَيْتُ فَمًا ، فَيَضُمُّ الْفَاءَ فِي كُلِّ حَالٍ كَمَا يَفْتَحُهَا فِي كُلِّ حَالٍ ؛ وَأَمَّا بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ فَأَنَّهُ يَجُوزُ فِي الشَّعْرِ كَمَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ دُوَيْبِ الْعُمَانِيُّ الْفُقَيْمِيُّ :

يَا لَيْتَهَا قَدْ خَرَجَتْ مِنْ فَمَةٍ
حَتَّى يَعُودَ الْمَلِكُ فِي أَسْطَمَةٍ
قَالَ : وَلَوْ قَالَ مِنْ فَمِهِ ، يَفْتَحُ الْفَاءَ ، لَجَازَ ؛ وَأَمَّا هُوَ وَفِي وَفَا فَإِنَّمَا يُقَالُ فِي الْإِضَافَةِ إِلَّا أَنْ الْعَجَّاجُ قَالَ :

خَالَطَ مِنْ سَلَمَى خَيَاشِيمَ وَفَا
قَالَ : وَرَبِّمَا قَالُوا ذَلِكَ فِي غَيْرِ الْإِضَافَةِ وَهُوَ قَلِيلٌ . قَالَ اللَّيْثُ : أَمَّا هُوَ وَفَا وَفِي فَإِنَّ أَصْلَ بِنَائِهَا الْقُوَّةُ ، حُدِفَتِ الْهَاءُ مِنْ آخِرِهَا وَحُمِلَتِ الْوَاوُ عَلَى الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ وَالْجَرِّ فَاجْتَرَتِ الْوَاوُ صُرُوفَ النَّحْوِ إِلَى نَفْسِهَا فَصَارَتْ كَأَنَّهَا مَدَّةٌ تَتَّبِعُ الْفَاءَ ، وَإِنَّمَا يَسْتَحْسِنُونَ هَذَا اللَّفْظَ فِي الْإِضَافَةِ ، فَمَا إِذَا لَمْ تُضَفَّ فَإِنَّ الْمِيمَ تُجْعَلُ عِمَادًا لِلْفَاءِ ، لِأَنَّ الْيَاءَ وَالْوَاوَ وَالْأَلِفَ يَسْقُطْنَ مَعَ التَّنْوِينِ فَكِرَهُوا أَنْ يَكُونَ اسْمٌ بِحَرْفٍ مُثَلَّثٍ ، فَعَمِدَتِ الْفَاءُ بِالْمِيمِ ، إِلَّا أَنَّ الشَّاعِرَ قَدْ يُضْطَرُّ إِلَى إِفْرَادِ ذَلِكَ بِلَا مِيمٍ فَيَجُوزُ لَهُ فِي الْغَائِبَةِ كَقَوْلِكَ :

خَالَطَ مِنْ سَلَمَى خَيَاشِيمَ وَفَا
الْجَوْهَرِيُّ : الْقَمُّ أَصْلُهُ قُوَّةٌ نَقِصَتْ مِنْهُ الْهَاءُ فَلَمْ تَحْتَمِلِ الْوَاوَ الْإِعْرَابَ ، لِسُكُونِهَا فَعُوضَ مِنْهَا الْمِيمُ ، فَإِذَا صَعُرَتْ أَوْ جَمَعَتْ رَدَدَتْهُ إِلَى أَصْلِهِ وَقَلَّتْ قُوَّتُهُ وَأَفَوَاهُ ، وَلَا تَقُلُّ أَفْمَاءً ؛ فَإِذَا نَسَبَتْ إِلَيْهِ قَلَّتْ قَمِيٌّ ، وَإِنْ شَبَّتْ فَمَوِيٌّ يَجْمَعُ بَيْنَ الْعَوْضِ وَبَيْنَ الْحَرْفِ الَّذِي عَوْضَ مِنْهُ ، كَمَا قَالُوا فِي الثَّنِيَّةِ

مَالِي وَلِشَيْخٍ
يَسْتَشُونَ كَالْفُرُوحِ
وَالْحَوْقَلِ الْفَنِخِ

وَيُقَالُ لِلشَّيْخِ أَيْضًا: فَنِخٌ. وَفِي
حَدِيثِ الْمُتَعَمَّةِ: بَرْدٌ هَذَا غَيْرُ مَفْنُوحٍ، أَيْ
غَيْرُ خَلْقٍ وَلَا ضَعِيفٍ. يُقَالُ: فَنَخْتُ رَأْسَهُ
وَفَنَخْتَهُ، أَيْ شَدَخْتَهُ وَذَلَلْتَهُ. وَرَجُلٌ مِفْنُخٌ،
بِكَسْرِ المِمْ، إِذَا كَانَ مِمَّنْ يَذُلُّ أَعْدَاءَهُ
وَيَسُجُّ رَأْسَهُمْ كَثِيرًا؛ قَالَ العَجَّاجُ:

تَاللهِ لَوْلَا أَنْ يَحْشَى الطَّيْحُ
بِي العَجِيجِ حَيْثُ لَا مُسْتَصْرِخٌ
لَعَلِمَ الأَقْوَامُ أَنِّي مِفْنُخٌ
طَامِسُهُمْ أَرْضُهُ وَأَنْفَخُ
أُمَّ الصَّدَى عَنِ الصَّدَى وَأَصْمُخُ
وَفَنَخْتُهُ تَفْنِيخًا، وَفَنَخْتُهُ، أَيْ أَذَلَلْتُهُ.

• فَنَخْرُ الفِنْخِيرَةُ: شِبْهُ صَخْرَةٍ تَنْقَلِبُ فِي
أَعْلَى الجَبَلِ، فِيهَا رِخَاوَةٌ، وَهِيَ أَضْعَفُ مِنَ
الفِنْدِيرَةِ. وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ إِذَا تَدَحَّرَجَتْ فِي
مِشْيَتِهَا: إِنَّا لَفَنَاحِرَةٌ. وَالفِنْخَرُ: الصُّلْبُ
البَاقِي عَلَى النِّكَاحِ. ابْنُ السَّكَيْتِ: رَجُلٌ
فُنَخْرٌ وَفَنَاحِرٌ، وَهُوَ العَظِيمُ الجَبْتِ؛ قَالَ
وَأَشَدُّنِي بَعْضُ أَهْلِ الأَدَبِ:
إِنَّ لَنَا لَجَارَةَ فَنَاحِرَةَ
تَكْدَحُ لِلدُّنْيَا وَتَنْسِي الآخِرَةَ^(١)

• فَنَدٌ: الفَنْدُ: الخَوْفُ وَإِنْكَارُ العَقْلِ مِنَ
الهَرَمِ أَوْ المَرَضِ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ
الكِبَرِ، وَأَصْلُهُ فِي الكِبَرِ، وَقَدْ أَفْنَدَ؛ قَالَ:
قَدْ عَرَضَتْ أَرَوِي بِقَوْلِي إِفْنَادُ
إِنَّمَا أَرَادَ بِقَوْلِي ذِي إِفْنَادٍ، وَقَوْلِي فِيهِ إِفْنَادُ.
وَشَيْخٌ مَفْنَدٌ، وَلَا يُقَالُ لِلأَتَمِّ عَجُوزٌ
مَفْنَدَةٌ، لِأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ ذَاتَ رَأْيٍ فِي شِبَابِهَا
فَتَمَنَدَتْ فِي كِبَرِهَا. وَالفَنْدُ: الخَطَأُ فِي الرِّأْيِ
وَالقَوْلِ. وَأَفْنَدَهُ: خَطَأَ رَأْيَهُ. وَفِي التَّنْزِيلِ

(١) زاد المجد: الفِنْخِيرَةُ بالكسر الرجل الكثير

الافتخار. وفنخر فنج منخره الواسع فهو فناخر
كعلايط.

العَزِيزِ حِكَايَةً عَنِ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:
«لَوْلَا أَنْ تُفْنَدُونَ»؛ قَالَ الفَرَّاءُ: يَقُولُ لَوْلَا
أَنْ تَكْتُبُونِي وَتَعْجُزُونِي وَتَضَعُفُونِي.

ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: فَنَدَ رَأْيَهُ إِذَا ضَعَفَهُ.
وَالتَّفْنِيدُ: اللُّومُ وَتَضْعِيفُ الرِّأْيِ. الفَرَّاءُ:
المَفْنَدُ الضَّعِيفُ الرِّأْيِ وَإِنْ كَانَ قَوِيَّ
الجِسْمِ. وَالمَفْنَدُ: الضَّعِيفُ الجِسْمِ وَإِنْ
كَانَ رَأْيَهُ سَدِيدًا. قَالَ: وَالمَفْنَدُ الضَّعِيفُ
الرِّأْيِ وَالجِسْمِ مَعًا. وَفَنَدَهُ: عَجَزَهُ
وَأَضَعَفَهُ. وَرَوَى شَمْرٌ فِي حَدِيثِ وَائِلَةَ بْنِ
الأَسْفَعِ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ،
فَقَالَ: أَتَزْعُمُونَ أَنِّي مِنَ أَخْرَكِمَ وَفَاةٍ؟ أَلَا
أَنَا مِنْ أَوْلَكِمَ وَفَاةٍ، تَتَّبِعُونِي أَفْنَادًا يَهْلِكُ
بَعْضُكُمْ بَعْضًا؛ قَوْلُهُ تَتَّبِعُونِي أَفْنَادًا
يَضْرِبُ^(٢) بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَيْ
تَتَّبِعُونِي ذَوِي فَنَدٍ، أَيْ ذَوِي عَجْزٍ وَكُفْرٍ
لِلنَّعْمَةِ، وَفِي النِّهَايَةِ: أَيْ جَاعَاتٍ مُتَفَرِّقِينَ
قَوْمًا بَعْدَ قَوْمٍ، وَاجِدُهُمْ فَنَدًا.

وَيُقَالُ: أَفْنَدَ الرَّجُلُ فَهُوَ مَفْنَدٌ، إِذَا
ضَعَفَ عَقْلَهُ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللهُ
عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: أَسْرَعُ
النَّاسِ بِي لِحُوقًا قَوِيًّا، تَسْتَجْلِبُهُمُ المَنَايَا،
وَتَتَنَافَسُ عَلَيْهِمْ أُمَّتُهُمْ، وَيَبْعِثُ النَّاسُ
بَعْدَهُمْ أَفْنَادًا يَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا؛ قَالَ أَبُو
مَنْصُورٍ: مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ يَبْصُرُونَ فِرْقًا مُخْتَلِفِينَ
يَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا؛ قَالَ: هُمُ فَنَدٌ عَلَى
جِدَّةٍ، أَيْ فِرْقَةٌ عَلَى جِدَّةٍ.

وَفِي الحَدِيثِ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ،
إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَفْنَدَ فَرَسًا، فَقَالَ:
عَلَيْكَ بِهِ كَمَيْتًا أَوْ أَدْهَمَ أَقْرَحَ أَرْتَمَ مُحْجَلًا
طَلَّقَ البِئْمَانِي. قَالَ شَمْرٌ: قَالَ هِرُونَ بْنُ عَبْدِ
اللهِ، وَمِنْهُ كَانَ سَمِعَ هَذَا الحَدِيثِ: أَفْنَدُ
أَيْ أَقْتَنِي. قَالَ: وَرَوَى أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ
آخَرَ: وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: قَوْلُهُ أَفْنَدَ فَرَسًا أَيْ
أَرْتَبَطُهُ وَأَتَّخِذَهُ حِصْنًا الجَأِ إِلَيْهِ، وَمَلَاذًا إِذَا

دَهَمَنِي عَدُوٌّ، مَاخُودٌ مِنَ فَنَدِ الجَبَلِ، وَهُوَ
الشَّمْرَاخُ العَظِيمُ مِنْهُ، أَيْ الجَأِ إِلَيْهِ كَمَا يُلْجَأُ
إِلَى الفِنْدِ مِنَ الجَبَلِ، وَهُوَ أَفْنُهُ الحَارِجُ
مِنْهُ؛ قَالَ: وَلَسْتُ أَعْرِفُ أَفْنَدَ بِمَعْنَى
أَقْتَنِي. وَقَالَ الزَّمخَشَرِيُّ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
أَرَادَ بِالتَّفْنِيدِ التَّضْمِيرَ، مِنَ الفِنْدِ وَهُوَ العَضَنُ
مِنْ أَغْصَانِ الشَّجَرَةِ أَيْ أَضْمَرَهُ حَتَّى يَبْصُرَ فِي
ضَمْرِهِ كَالعَضَنِ.

وَالفِنْدُ، بِالكَسْرِ: القِطْعَةُ العَظِيمَةُ مِنَ
الجَبَلِ، وَقِيلَ: الرِّأْسُ العَظِيمُ مِنْهُ،
وَالجَمْعُ أَفْنَادٌ. وَالفِنْدُ: فِنْدُ الجَبَلِ.

وَفَنَدَ الرَّجُلُ إِذَا جَلَسَ عَلَى فِنْدٍ، وَبِهِ
سَمِيَ الفِنْدُ الزَّمَانِيُّ الشَّاعِرُ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ
فُرْسَانِهِمْ، سَمِيَ بِذَلِكَ لِعَظَمِ شَخْصِيهِ،
وَأَسْمَهُ شَهْلُ بْنُ شَيْبَانَ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ عَدِيدُ
الأَلْفِ، وَقِيلَ: الفِنْدُ، بِالكَسْرِ، قِطْعَةٌ مِنَ
الجَبَلِ طَوَّلًا. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: لَوْ كَانَ
جَبَلًا لَكَانَ فِنْدًا، وَقِيلَ: هُوَ المُنْفَرِدُ مِنَ
الجِبَالِ.

وَالفِنْدُ: الكَذِبُ. وَأَفْنَدَ إِفْنَادًا:
كَذَبَ. وَفَنَدَهُ: كَذَبَهُ.

وَالفِنْدُ: ضَعْفُ الرِّأْيِ مِنْ هَرَمٍ. وَأَفْنَدَ
الرَّجُلُ: أَهْتَرَ، وَلَا يُقَالُ: عَجُوزٌ مَفْنَدَةٌ،
لِأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ فِي شِبَابِهَا ذَاتَ رَأْيٍ. وَقَالَ
الأَصْمَعِيُّ: إِذَا كَثُرَ كَلَامُ الرَّجُلِ مِنْ خَوْفٍ،
فَهُوَ المَفْنَدُ وَالمَفْنَدُ. وَفِي الحَدِيثِ: مَا
يَنْتَظِرُ أَحَدُكُمْ إِلاَّ هَرَمًا مَفْنَدًا أَوْ مَرَضًا
مَفْسِدًا؛ الفِنْدُ فِي الأَصْلِ: الكَذِبُ.

وَأَفْنَدَ: تَكَلَّمَ بِالفِنْدِ. ثُمَّ قَالُوا لِلشَّيْخِ إِذَا
هَرَمَ: قَدْ أَفْنَدَ، لِأَنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِالمَحْرُوفِ مِنَ
الكَلَامِ عَنِ سَنَنِ الصَّحَّةِ. وَأَفْنَدَهُ الكَبِيرُ إِذَا
أَوْقَعَهُ فِي الفِنْدِ. وَفِي حَدِيثِ التَّوْحِيِّ رَسُولِ
هِرَقْلٍ: وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ بَلَغَ الفِنْدُ أَوْ
قُرْبَ. وَفِي حَدِيثِ أُمِّ مَعْبُدٍ: لَا عَابِسَ وَلَا
مَفْنَدَ، أَيْ لَا فَائِدَةَ فِي كَلَامِهِ لِكِبَرِ أَصَابِهِ.

وَفِي الحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمَّا
تَوَفَّى وَغَسَلَ صَلَّى عَلَيْهِ النَّاسُ أَفْنَادًا أَفْنَادًا؛
قَالَ أَبُو العَبَّاسِ ثَعْلَبٌ: أَيْ فِرْقًا بَعْدَ فِرْقٍ،

(٢) قوله: «يضرب» أفاد شارح القاموس

أنها رواية أخرى بدل يهلك.

فَرَادَى بِلا إِمَامٍ . قَالَ وَحَزَرَ الْمُصَلِّونَ فَكَانُوا
ثَلَاثِينَ أَلْفًا ، وَمِنَ الْمَلَائِكَةِ سِتِينَ أَلْفًا ، لِأَنَّ
مَعَ كُلِّ مُؤْمِنٍ مَلَائِكَيْنِ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ :
تَقْسِرُ أَبِي الْعَبَّاسُ لِقَوْلِهِ صَلُّوا عَلَيْهِ أَفَادًا أَيْ
فَرَادَى لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا مِنَ الْفِنْدِ مِنْ أَفَادِ
الْجَبَلِ . وَالْفِنْدُ : الْغُصْنُ مِنْ أَغْصَانِ
الشَّجَرِ ، شَبَّ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ بِفِنْدٍ مِنْ أَفَادِ
الْجَبَلِ ، وَهِيَ شَارِبِيحُهُ وَالْفِنْدُ : الطَّائِفَةُ مِنَ
اللَّيْلِ . وَيُقَالُ : هُمْ فَنَدٌ عَلَى حِدِّهِ ، أَيْ
فِنْدَةٌ .

وَفَنَدٌ فِي الشَّرَابِ : عَكَفَ عَلَيْهِ ؛ (هَذِهِ
عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ) .

وَالْفِنْدَانِيَّةُ : الْفَنَسُ ، وَقِيلَ : الْفِنْدَانِيَّةُ
الْفَنَسُ الْعَرِيضَةُ الرَّأْسِ ؛ قَالَ :
يَحْمِلُ فَاسًا مَعَهُ فِنْدَانِيَّةٌ
وَجَمَعَهُ فَنَادِيدٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ . الْجَوْهَرِيُّ :
قَدُومٌ فِنْدَاوَةٌ أَيْ حَادَّةٌ .

وَالْفِنْدُ : أَرْضٌ لَمْ يُصْبِحْهَا الْمَطَرُ ، وَهِيَ
الْفِنْدِيَّةُ . وَيُقَالُ : لَقِينَا بِهَا فِنْدًا مِنَ النَّاسِ ،
أَيْ قَوْمًا مُجْتَمِعِينَ .

وَأَفَادُ اللَّيْلِ : أَرْكَانُهُ . قَالَ : وَيَأْخِذُ
هَذِهِ الْوُجُوهُ سُمِّيَ الزَّمَانِي فِنْدًا .

وَأَفَادُ : مَوْضِعٌ ؛ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ،
وَأَنشَدَ :

بِرَقًا قَعَدْتُ لَهُ بِاللَّيْلِ مُرْتَفِقًا
ذَاتَ الْعِشَاءِ وَأَصْحَابِي بِأَفَادِ

• فندر • الْفِنْدِيَّةُ : قِطْعَةٌ صَخْمَةٌ مِنْ تَمْرِ
مُكْتَنَزٍ . وَالْفِنْدِيَّةُ : صَخْرَةٌ تَقْلَعُ عَنْ عُرْضِ
الْجَبَلِ الْجَوْهَرِيِّ : الْفِنْدِيرُ وَالْفِنْدِيرَةُ الصَّخْرَةُ
الْعَظِيمَةُ تَنْدُرُ مِنْ رَأْسِ الْجَبَلِ ، وَالْجَمْعُ
فَنَادِيرٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ فِي صِفَةِ الْإِبِلِ :

كَانَهَا مِنْ ذُرَى هَضْبِ فَنَادِيرِ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَنْدُورَةُ هِيَ أُمَّ عَزْمٍ
وَأُمَّ سُوَيْدٍ ، يَعْنِي السُّوَيْدَةَ .

• فندس • فَنَدَسَ الرَّجُلُ إِذَا عَدَا .

• فندش • الْفَنْدَشَةُ : الدَّهَابُ فِي الْأَرْضِ .

وَفَنَدَشٌ : اسْمٌ ؛ قَالَ (١) :

أَمِنْ ضَرَبَةٍ بِالْعُودِ لَمْ يَدَمْ كَلِمُهَا
ضَرَبْتُ بِمَصْقُولِي عِلَاوَةً فَنَدَشٌ ؟
التَّهْدِيبُ : غُلَامٌ فَنَدَشٌ إِذَا كَانَ
ضَابِطًا . وَقَدْ فَنَدَشَ غَيْرُهُ إِذَا غَلِبَهُ ؛ وَأَنشَدَ
بَعْضُ بَنِي نُمَيْرٍ :

قَدْ دَمَصَتْ زَهْرَاءُ بَابِنِ فَنَدَشِ
يُفَنَدِشُ النَّاسَ وَلَمْ يُفَنَدِشِ

• فندق • الْفَنْدُقُ : الْحَانُ ، فَارِسِيٌّ ؛ حَكَاهُ
سَيِّبِيهِ .

التَّهْدِيبُ : الْفَنْدُقُ حَمَلُ شَجَرَةٍ مُدْحَرَجٍ
كَالْبِنْدُقِ يُكْسَرُ عَنْ لُبِّ كَالْفُسْتَقِ ؛ قَالَ :
وَالْفَنْدُقُ بَلْعَةٌ أَهْلِ الشَّامِ خَانَ مِنْ هَذِهِ
الْحَانَاتِ الَّتِي يَنْزِلُهَا النَّاسُ مِمَّا يَكُونُ فِي
الطَّرِيقِ وَالْمَدَائِنِ .

اللَّبِثُ : الْفَنْدَاقُ هُوَ صَحِيفَةُ الْحِسَابِ ،
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : أَحْسَبُهُ مَعْرَبًا .

• فند • الْفَانِيدُ : ضَرَبٌ مِنَ الْحَلْوَاءِ ،
فَارِسِيٌّ مَعْرَبٌ .

• فنرج • الْفَنْرَجَةُ وَالْفَنْرَجُ : النَّزْوَانُ ،
وَقِيلَ : هُوَ اللَّبَبُ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الدَّسْتَبَدُ ؛
يَعْنِي بِهِ رَقْصَ الْمَجُوسِ ، وَفِي الصُّحُوحِ :
رَقْصَ الْعَجَمِ إِذَا أَخَذَ بَعْضُهُمْ يَدَ بَعْضٍ وَهَمَّ
بِرُقُصُونَ ؛ وَأَنشَدَ قَوْلَ الْعَجَّاجِ :

عَكَفَ النَّبِيْطُ يَلْعَبُونَ الْفَنْرَجَا
قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : هِيَ لُحْبَةٌ لَهُمْ تَسْمَى
بَنَجْكَانَ بِالْفَارِسِيَّةِ ، فَرَبٌّ ؛ وَفِي الصُّحُوحِ
هُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ : بَنَجَّةٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
الْفَنْرَجُ لُحْبُ النَّبِيْطِ إِذَا بَطَرُوا ، وَقِيلَ : هِيَ

(١) قوله : « وفندش اسم » في شرح
القاموس : وفندش اسمه عبدالرحمن بن الحارث
من بني مالك بن جشم بن حاشد ، رثاه أعشى
هدان فقال :

ويا كية تبكي على قبر فندش
فقلنا لها أذرى دموعك واخمشي
أمن ضربة ... إلخ .

الْأَيَّامِ الْمُسْتَرْقَةِ فِي حِسَابِ الْفُرْسِ .

• فنزر • الْفَنَزْرُ : بَيْتٌ صَغِيرٌ يَتَّخِذُ عَلَى
خَشَبَةٍ طُولُهَا سِتُونَ ذِرَاعًا يَكُونُ الرَّجُلُ فِيهَا
رَبِيئَةً .

• فنس • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَنَسُ الْفَقْرُ
الْمُدْفَعُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْأَصْلُ فِيهِ الْفَنَسُ
اسْمٌ مِنَ الْإِفْلَاسِ ، فَأَبْدَلَتْ اللَّامُ نُونًا كَمَا
تَرَى .

• فنش • التَّهْدِيبُ : قَالَ أَبُو تَرَابٍ :
سَمِعْتُ السَّلْمَى يَقُولُ : نَبَشَ الرَّجُلُ فِي الْأَمْرِ
وَفَنَشَ إِذَا اسْتَرْخَى فِيهِ . وَقَالَ أَبُو تَرَابٍ :
سَمِعْتُ الْقَيْسِيْنَ يَقُولُونَ : فَنَشَ الرَّجُلُ عَنْ
الْأَمْرِ وَفَنَشَ إِذَا خَامَ عَنْهُ .

• فنشح • التَّهْدِيبُ يُقَالُ فَنَشَحُهُ فَنَشَاخًا
وَزَلْزَلَهُ زَلْزَالًا بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

• فنطح • فَنُطِحَ (٢) : اسْمٌ .

• فنطس • فَنُطِيسَةُ الْخَنْزِيرِ : خَطْمُهُ ، وَهِيَ
الْفَرُطِيسَةُ . وَأَنْفُ فَنُطَاسٍ : عَرِيضٌ . وَرَوَى
عَنِ الْأَصْمَعِيِّ : إِنَّهُ لَمَنْعُ الْفَنُطِيسَةِ
وَالْفَرُطِيسَةِ وَالْأَرْنَبَةِ ، أَيْ هُوَ مَنْعُ الْحَوْزَةِ
حَتَّى الْأَنْفِ . أَبُو سَعِيدٍ : فَنُطِيسَتُهُ وَفَرُطِيسَتُهُ
أَنْفُهُ . وَالْفَنُطِيسُ : مِنْ أَسْمَاءِ الذَّكَرِ .

وَفَنُطَاسُ السَّفِينَةِ : حَوْضُهَا الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ
نُشَاقَةُ الْمَاءِ ، وَالْجَمْعُ الْفَنَاطِيسُ .

• فنطلس • الْفَنُطَلِيسُ : الْكَمْرَةُ الْعَظِيمَةُ ،
وَقِيلَ : هُوَ ذَكَرُ الرَّجُلِ عَامَةً . يُقَالُ : كَمْرَةٌ
فَنُطَلِيسٌ وَفَنُجَلِيسٌ ، أَيْ صَخْمَةٌ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَسَمِعْتُ جَارِيَةً فَصِيحَةً نُمَيْرِيَّةً

(٢) قوله : « فنطح » كذا بضبط الأصل
كفنفذ . وكذا في بعض نسخ القاموس ، وفي بعضها
كجعفر ، نه عليه الشارح .

تُنشِدُ وَهِيَ تَنْظُرُ إِلَى كَوَكِبَةِ الصُّبْحِ طَالِعَةً :
 قَدْ طَلَمَتْ حَمْرَاءَ فَنْطَلِيسُ
 لَيْسَ لِرِكْبِ بَعْدَهَا تَعْرِيسُ
 وَالْفَنْطَلِيسُ : حَجَرٌ لِأَهْلِ الشَّامِ يُطْرَقُ
 بِهِ النُّحَاسُ .

• فَنَعُ . الفَنَعُ : طَيْبُ الرَّائِحَةِ . وَالْفَنَعُ :
 نَمْحَةُ الْمَسْكِ . وَمِسْكٌ ذُو فَنَعٍ : ذَكَى
 الرَّائِحَةَ ، قَالَ سُوَيْدُ بْنُ أَبِي كَاهِلٍ :
 وَفُرُوعٌ سَابِغٌ أَطْرَافُهَا

عَلَّيْهَا رِيحٌ مِسْكٌ ذِي فَنَعٍ
 وَالْفَنَعُ : نَشْرُ النَّوَاءِ الْحَسَنِ . وَالْفَنَعُ : زِيَادَةُ
 الْمَالِ وَكَثْرَتُهُ . وَمَالٌ ذُو فَنَعٍ وَذُو فَنَاعٍ عَلَى
 الْبَدَلِ ، أَيْ كَثِيرٌ ، وَالْفَنَعُ أَعْرَفُ وَأَكْثَرُ فِي
 كَلَامِهِمْ ، وَفِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ قَالَ
 لِابْنِ أَبِي مِحْجَرٍ الثَّقَفِيُّ : أَبُوكَ الَّذِي
 يَقُولُ :

إِذَا مِتُّ فَأَدْفِنِي إِلَى جَنِّبِ كَرَمَةٍ
 تَرَوِي عِظَامِي فِي التُّرَابِ عَرُوقَهَا
 وَلَا تَدْفِنِي فِي الْفَلَاةِ فَإِنِّي
 أَخَافُ إِذَا مَا مِيتُ أَنْ لَا أَدُوقَهَا
 فَقَالَ : أَبِي الَّذِي يَقُولُ :

وَقَدْ أَجُودُ وَمَا مَالِي بِيَدِي فَنَعٍ
 وَأَكْتُمُ السَّرَّ فِيهِ ضَرْبَةُ الْعُنُقِ
 الْفَنَعُ : الْمَالُ الْكَثِيرُ ، وَرَوَى ابْنُ بَرِّي عَجَزَ
 هَذَا الْبَيْتَ :

وَقَدْ أَكْرَمُ وَرَاءَ الْمُجْجِرِ الْفَرَقِ
 وَقَالَ : وَقَدْ رَوَى عَجَزُهُ عَلَى مَا قَدَّمَاهُ .
 وَالْفَنَعُ : الْكَرَمُ وَالْعَطَاءُ وَالْجُودُ الْوَاسِعُ
 وَالْفَضْلُ الْكَثِيرُ ، قَالَ الْأَعَشَى :

وَجَرَبُوهُ فَإِذَا زَادَتْ تِجَارِبُهُمْ
 أَبَا قَدَامَةَ إِلَّا الْمَرْزَمُ وَالْفَنَاعُ
 وَسَبِغٌ فَنِيعٌ أَيْ كَثِيرٌ (عَنْ
 ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) :

وَالْفَنَعُ : الْكَثِيرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ (عَنْهُ
 أَيْضًا) ، وَكَذَلِكَ الْفَنِيعُ وَالْفَنِيعُ . وَيُقَالُ :
 لَهُ فَنَعٌ فِي الْجُودِ ، فَأَمَّا الْأَسْتِشْهَادُ عَلَى ذَلِكَ
 يَقُولُ الرَّبُّقَانِيُّ الْبَهْدَلِيُّ :

أَظِلُّ بَيْتِي أُمَّ حَسَنَاءَ نَاعِمَةً
 عَيْرَتِنِي أُمَّ عَطَاءَ اللَّهِ دَا الْفَنَعِ ؟
 فَإِنَّهُ لَمْ يَضَعِ الشَّاهِدَ مَوْضِعَهُ ، لِأَنَّ هَذَا
 الَّذِي أَنْشَدَهُ لَا يَدُلُّ عَلَى الْكَثِيرِ ، إِنَّمَا يَدُلُّ
 عَلَى الْكَثْرَةِ ، وَهُوَ إِنَّمَا اسْتَشْهَدَ بِهِ عَلَى
 الْكَثِيرِ ، وَيُقَالُ مِنْ ذَلِكَ فَنِعَ ، بِالْكَسْرِ ،
 يَفْنَعُ .
 وَفَرَسٌ ذُو فَنَعٍ فِي سَيْرِهِ أَيْ زِيَادَةٍ .

• فَنَفَنَ . فَنَفَنَ الرَّجُلُ إِذَا فَرَّقَ إِبْنَهُ كَسَلًا
 وَتَوَانِيًا .

• فَنَقَ . الْفَنَقُ وَالْفُنَاقُ وَالْفَنَقِيُّ ، كُلُّهُ :
 النَّعْمَةُ فِي الْعَيْشِ . وَالْفَنَقِيُّ : الْتَنَعَمُ كَمَا يَفْنَقُ
 الصَّبِيُّ الْمَتْرُوفَ أَهْلَهُ . وَفَنَقَ الرَّجُلُ أَيْ
 تَنَعَّمَ . وَفَنَقَهُ غَيْرُهُ تَفْنَقًا وَفَانَقَهُ بِمَعْنَى ، أَيْ
 نَعَّمَهُ ، وَعَيْشٌ مُفَانِقٌ ، قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ
 يَصِفُ الْجَوَارِيَّ بِالنَّعْمَةِ :

زَانَهُنَّ الشُّفُوفُ يَنْصَحْنَ بِالْمَسَدِ
 لَكَ وَعَيْشٌ مُفَانِقٌ وَحَرِيرٌ
 وَالْمُفَنَقِيُّ : الْمَتْرُوفُ ، قَالَ :

لَا ذَنْبَ لِي كُنْتُ امْرَأً مُفَنَقًا
 أَعْيَدَ نَوَامَ الصُّحَى عَرُونَقًا
 الْعَرُونُقُ : الْمَتَعَمُ . وَجَارِيَةٌ فُنُقٌ وَمِفَانِقٌ :
 جَسِيمَةٌ حَسَنَةٌ قِيَّةٌ مُنْعَمَةٌ . الْأَصْمَعِيُّ :
 وَامْرَأَةٌ فُنُقٌ قَلِيلَةُ اللَّحْمِ ، وَقَالَ شَمِرٌ :
 لَا أَعْرِفُهُ ، وَلَكِنَّ الْفُنُقَ الْمُنْعَمَةَ . وَفَنَقَهَا :
 نَعَّمَهَا ، وَأَنْشَدَ قَوْلَ الْأَعَشَى :

هَرَكَوْلَةٌ فُنُقٌ دُرْمٌ مَرَاقِفُهَا
 قَالَ : لَا تَكُونُ دُرْمٌ مَرَاقِفُهَا وَهِيَ قَلِيلَةُ
 اللَّحْمِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : نَاقَةٌ فُنُقٌ إِذَا كَانَتْ
 قِيَّةً لَحِيمَةً سَمِيَّةً ، وَكَذَلِكَ امْرَأَةٌ فُنُقٌ إِذَا
 كَانَتْ عَظِيمَةً حَسَنَةً ، قَالَ رُوَيْبَةُ :
 مَضْبُورَةٌ قَرَوَاءُ هِرْجَابٌ فُنُقٌ
 وَقِيلَ فِي قَوْلِ رُوَيْبَةَ :

تَنْشَطُّهُ كُلُّ هِرْجَابٍ فُنُقٌ
 قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَصَوَابٌ إِشَادُهُ عَلَى مَا فِي
 رَجَرِهِ :

تَنْشَطُّهُ كُلُّ مُغْلَاةٍ الْوَهْقِ
 مَضْبُورَةٌ قَرَوَاءُ هِرْجَابٌ فُنُقٌ
 مَاثِرَةٌ الصَّبْعَيْنِ مِضْلَابِ الْعُنُقِ
 وَيُقَالُ : امْرَأَةٌ مِفَانِقٌ أَيْضًا ، قَالَ الْأَعَشَى :
 لَعُوبٌ غَرِيرَةٌ مِفَانِقٌ
 وَالْفُنُقُ : الْفَتِيَّةُ الصُّحْمَةُ . قَالَ
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فُنُقٌ كَانَتْهَا فَنِيقٌ ، أَيْ جَمَلٌ
 فَحَلٌ . وَالْفَنِيقَةُ : الْمَرْأَةُ الْمُنْعَمَةُ .
 أَبُو عَمْرٍو : الْفَنِيقَةُ الْغِرَارَةُ ، وَجَمَعَهَا فَنَاتِقٌ ؛
 وَأَنْشَدَ :

كَانَ تَحْتَهُ الْعُلُوُّ وَالْفَنَاتِقُ
 مِنْ طَوْلِهِ رَجْمًا عَلَى شَوَاهِقِ

وَيُقَالُ : تَفَنَّقْتُ فِي أَمْرِكَ ، أَيْ تَأَنَّقْتُ
 وَتَنَطَّقْتُ ، قَالَ : وَجَارِيَةٌ فُنُقٌ جَسِيمَةٌ حَسَنَةٌ
 الْحَلْقِي ، وَجَمَلٌ فُنُقٌ وَفَنِيقٌ مُكْرَمٌ مُودَعٌ
 لِلْفَحْلَةِ ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ : هُوَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَائِهِ ،
 وَالْجَمْعُ فُنُقٌ وَأَفَانِقُ . وَفِي حَدِيثٍ
 عُمَيْرِ بْنِ أَصْحَى ذَكَرَ الْفَنِيقَ ، هُوَ الْفَحْلُ
 الْمُكْرَمُ مِنَ الْإِبِلِ ، الَّذِي لَا يُرْكَبُ وَلَا يُهَانَ
 لِكِرَامَتِهِ عَلَيْهِمْ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الْجَارُودِ :
 كَالْفَحْلِ الْفَنِيقِ ، وَفِي حَدِيثِ الْحِجَّاجِ لَمَّا
 حَاصَرَ ابْنَ الرَّبِيعِ بِمَكَّةَ ، وَنَصَبَ الْمُنْجَبِقِ :

خَطَارَةٌ كَالْجَمَلِ الْفَنِيقِ
 وَالْجَمْعُ أَفَانِقٌ وَفُنُقٌ وَفَانِقٌ ، وَقَدْ فُنُقَ .
 وَجَارِيَةٌ فُنُقٌ : مُنْفَقَةٌ مُنْعَمَةٌ فَنَمَهَا أَهْلُهَا
 تَفْنِيقًا وَفَنَاقًا .

وَالْفَنِيقُ : الْفَحْلُ الْمُكْرَمُ لَا يُرْكَبُ
 لِكِرَامَتِهِ عَلَى أَهْلِهِ .
 وَالْفَنِيقَةُ : وَعَاءٌ أَصْعَرُ مِنَ الْغِرَارَةِ ،
 وَقِيلَ : هِيَ الْغِرَارَةُ الصَّغِيرَةُ .

• فَنَفَحَ . التَّهْدِيبُ الْفَرَاءُ : دَاهِيَةٌ فَنَفَحَ ؛
 قَالَ الرَّأْيِيُّ : هَكَذَا أَسْمَعِيهِ الْمُنْدَرِيَّ فِي
 نَوَادِرِ الْفَرَاءِ .

• فَنَفَرَهُ . الْمُنْفُورَةُ : نَقَبُ الْفَقْحَةِ .

• فَنَفَعَ . الْأَزْهَرِيُّ : مِنْ أَسْمَاءِ الْفَارِ

الْفُقْعُ ، الفاء قبل القاف ، قال : والفَرْبُ
مِثْلُهُ . وَالْفُقْعَةُ وَالْفُقْعَةُ جَمِيعاً : الإِسْتِ
(كِتَابُهَا عَنْ كُرَاعٍ) .

* فنك * الفَنَكُ : العَجَبُ ، وَالْفَنَكُ
الكَذِبُ ، وَالْفَنَكُ التَّعَدَى ، وَالْفَنَكُ
اللَّجَاجُ .

وَفَنَكٌ بِالْمَكَانِ يَفْنُكُ فُنُوكًا ، وَأَرَاكَ
أُرُوكًا ، إِذَا أَقَامَ بِهِ . وَفَنَكٌ فُنُوكًا وَأَفْنَكٌ :
وَاطَبَ عَلَى الشَّيْءِ . وَفَنَكٌ فِي الطَّعَامِ يَفْنُكُ
فُنُوكًا إِذَا اسْتَمَرَّ عَلَى أَكْلِهِ وَلَمْ يَفْ مِنْهُ
شَيْئًا ، وَفِيهِ لَعْنَةٌ أُخْرَى : فَنَكٌ فِي الطَّعَامِ ،
بِالْكَسْرِ ، فُنُوكًا . وَفَنَكٌ فِي أَمْرِهِ : ابْتَرَهُ وَلَجَّ
فِيهِ وَعَلَبَ عَلَيْهِ ، قَالَ عَيْدُ بْنُ الْأَبْرَصِ :

وَدَعَّ لَيْسَ وَدَاعَ الصَّارِمِ اللَّاحِي
إِذْ فَتَكَتْ فِي فَسَادٍ بَعْدَ إِصْلَاحِ
وَفَنَكٌ فُنُوكًا وَأَفْنَكٌ : كَذَبٌ . وَفَنَكٌ فِي

الكَذِبِ : مَضَى وَلَجَّ فِيهِ ، قَالَ :
لَمَّا رَأَيْتُ أَنَّهَا فِي خَطِي
وَفَنَكْتُ فِي كَذِبٍ وَلَطَّ
أَخَذْتُ مِنْهَا بِقُرُونِ شُطْبِ

وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ : فَانَكَ فِي الْكَذِبِ
وَالشَّرِّ وَفَنَكَ وَفَنَكَ ، وَلَا يُقَالُ فِي الْخَيْرِ ،
وَمَعْنَاهُ لَجَّ فِيهِ وَمَحَكَ ، وَهُوَ مِثْلُ التَّنَاجِ
لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الشَّرِّ . الْجَوْهَرِيُّ : الْفُنُوكُ
اللَّجَاجُ (عَنِ الْكِسَائِيِّ) وَأَبُو عَيْدَةَ مِثْلُهُ ،
وَقَدْ فَتَكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ يَفْنُكُ فُنُوكًا أَيْ لَجَّ
فِيهِ ، وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّهُ مَقْلُوبٌ مِنْ فَكَنْ .
الْفَرَّاءُ قَالَ : فَتَكَتْ فِي لُومِي وَأَفْتَكَتْ إِذَا
مَهَرَتْ ذَلِكَ وَأَكْثُرَتْ فِيهِ ، فَتَكَتْ فَتَنُوكُ
فَتَنَاً وَفُنُوكًا .

وَالْفَيْنُوكُ مِنَ الْإِنْسَانِ : مُجْتَمَعُ اللَّحْيَيْنِ
فِي وَسْطِ الذَّقَنِ ، وَقِيلَ : هُوَ طَرَفُ اللَّحْيَيْنِ
عِنْدَ التَّعَفُّقِ ، وَيُقَالُ : هُوَ الْإِفْنِيكُ ، قَالَ
وَلَمْ يَعْرِفِ الْكِسَائِيُّ الْإِفْنِيكُ ، وَقِيلَ :
الْفَيْنُوكُ عَظْمٌ يَنْتَهِي إِلَيْهِ حَلْقُ الرَّأْسِ ،
وَقِيلَ : الْفَيْنُوكَانُ مِنْ كُلِّ ذِي لَحْيَيْنِ الطَّرْفَانِ
الَّذَانِ يَتَحَرَّكَانِ فِي الْمَاضِغِ دُونَ الصُّدْعَيْنِ ؛

وَقِيلَ : هُمَا مِنْ عَنَ يَبِينُ التَّعَفُّقَ وَشِبَالِهَا ،
وَمَنْ جَعَلَ الْفَيْنُوكَ وَاحِدًا فِي الْإِنْسَانِ فَهُوَ
مَجْمَعُ اللَّحْيَيْنِ فِي وَسْطِ الذَّقَنِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : أَمَرَنِي
جَبْرِيلُ أَنْ أَعْمَاهَدَ فَيْنُوكِي بِالْمَاءِ عِنْدَ الْوُضُوءِ .
وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ : إِذَا
تَوَضَّأْتَ فَلَا تَنْسُ الْفَيْنُوكَيْنِ ، يَعْنِي جَانِبِي
التَّعَفُّقَ عَنَ يَبِينُ وَشِبَالِي ، وَهِيَ الْمُعْفَلَةُ ؛
وَقِيلَ : أَرَادَ بِهِ تَحْلِيلَ أَصُولِ شَعْرِ اللَّحْيَةِ .

شَمْرٌ : الْفَيْنُوكَانُ طَرَفَا اللَّحْيَيْنِ الْعِظَامَانِ
الذَّقِيْقَانِ الثَّانِيَانِ أَسْفَلَ مِنَ الْأُذُنَيْنِ بَيْنَ
الصُّدُغِ وَالْوَجِيحَةِ ، وَالصَّيَّانِ مُلْتَقَى اللَّحْيَيْنِ
الْأَسْفَلَيْنِ . وَالْفَيْنُوكَانُ مِنَ الْحَمَامَةِ : عَظِيمَانِ
مُلْتَزِمَانِ بِقَطْعِيهَا إِذَا كُسِرَا لَمْ يَسْتَمْسِكَا بِنَفْسِهِمَا
فِي بَطْنِيهَا وَأَخَذَتْهَا ، وَقِيلَ : الْفَيْنُوكُ
وَالْإِفْنِيكُ زِمَكِي الطَّائِرِ ؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ :
وَلَا أَحَقُّهُ . أَبُو عَمْرٍو : الْفَيْنُوكُ عَجَبُ
الذَّنْبِ . ابْنُ سِيدَةَ : وَالْفَنَكُ الْعَجَبُ ؛
أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَلَا فَنَكَ إِلَّا سَعَى عَمْرٍو وَرَهْطِهِ

بِاخْتِشَابِهَا مِنْ مِعْضِدِ وَدَدَانِ
اخْتِشَبُوا : اتَّخَذُوهُ خَشِيئًا ، وَهُوَ السَّيْفُ
الَّذِي لَمْ يُتَّانِقْ فِي صُنْعِهِ ، وَقَالَ آخَرُ :

جَاعَتْ يَفْنُوكُ أَخْتُ بِنْتِ عَمْرٍو
وَالْفَنَكُ كَالْفَنَكِ . وَمَضَى فَنَكٌ مِنَ اللَّيْلِ
وَفَنَكٌ ، أَيْ سَاعَةٌ ؛ حَكَى ذَلِكَ عَنْ ثَعْلَبٍ .

وَالْفَنَكُ : جِلْدٌ يُبَسُّ ، مُعْرَبٌ ؛ قَالَ
ابْنُ دُرَيْدٍ : لَا أَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا ؛ وَقَالَ كُرَاعٌ :
الْفَنَكُ دَابَّةٌ يُفْتَرَى جِلْدُهَا أَيْ يُبَسُّ جِلْدُهَا ،
قَرِوًا . أَبُو عَيْدِيدٍ : قِيلَ لِأَعْرَابِيٍّ إِنْ فَلَانًا بَطَّنَ
سَرَاوِيلَهُ يَفْنُوكُ ، فَقَالَ : التَّقَى الثَّرِيَانِ ،
يَعْنِي وَبَرَ الْفَنَكَ وَشَعَرَ اسْتِهِ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّ
لِشَاعِرٍ يَصِفُ ذَبَكَةً .

كَانَا لَيْسَتْ أَوْالَيْسَتْ فَتَكَأَ
فَقَلَّصَتْ مِنْ حَوَاشِيهِ عَنِ السُّوقِ

* ففل * التَّهْذِيبُ فِي الثَّلَاجِيِّ ؛
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ يُقَالُ لِرِقَّةِ الْفِيلِ الْفَيْنِيلُ . وَقَالَ

الْفَرَاءُ : الْفَيْنِيلُ ، بِالْهَمْزِ ، الْمَرَأَةُ الْفَيْصِرَةُ .
* فن * الْفَنُّ : وَاحِدُ الْفُنُونِ ، وَهِيَ
الْأَنْوَاعُ ، وَالْفَنُّ : الْحَالُ . وَالْفَنُّ : الضَّرْبُ
مِنْ الشَّيْءِ ، وَالْجَمْعُ أَفْنَانٌ وَفُنُونٌ ، وَهُوَ
الْأَفْنُونُ . يُقَالُ : رَعَيْنَا فُنُونَ الثِّبَاتِ ، وَأَصَبْنَا
فُنُونَ الْأَمْوَالِ ؛ وَأَنشَدَ :

قَدْ لَيْسَتْ الذَّهْرُ مِنْ أَفْنَانِهِ
كُلُّ فَنٍّ نَاعِمٍ مِنْهُ حَبْرُ
وَالرَّجُلُ يَفْنُنُ الْكَلَامَ أَيْ يَشْتَقُّ فِي فَنٍّ
بَعْدَ فَنٍّ ، وَالتَّعَفُّنُ فَضْلُكَ .
وَرَجُلٌ يَفْنُ : يَأْتِي بِالْعَجَائِبِ ، وَامْرَأَةٌ
مِثْلُهُ .

وَرَجُلٌ مِعْنٌ مِعْنٌ : ذُو عَيْنٍ وَأَعْرَاضٍ
وَذُو فُنُونٍ مِنَ الْكَلَامِ ؛ وَأَنشَدَ أَبُو زَيْدٍ :
إِنَّ لَنَا لَكِنَّةً مِعْنَةً مِثْلَهُ
وَأَفْنَنَ الرَّجُلُ فِي حَدِيثِهِ وَفِي خَطْبَتِهِ إِذَا
جَاءَ بِالْأَفَانِينِ ، وَهُوَ مِثْلُ اسْتَقْ ؛ قَالَ
أَبُو دُوَيْبٍ :

فَأَفْنَنَ بَعْدَ تَامِ الْوَرْدِ نَاجِيَةً

مِثْلُ الْهَرَاوَةِ نَيْئًا بِكِرْهَا أَيْدُ
فَالَ ابْنُ بَرِّ : فَسَّرَ الْجَوْهَرِيُّ أَفْنَنَ فِي هَذَا
الْبَيْتِ بِقَوْلِهِمْ أَفْنَنَ الرَّجُلُ فِي حَدِيثِهِ وَخَطْبَتِهِ
إِذَا جَاءَ بِالْأَفَانِينِ ، قَالَ : وَهُوَ مِثْلُ اسْتَقْ ،
يُرِيدُ أَنْ أَفْنَنَ فِي الْبَيْتِ مُسْتَعَارًا مِنْ قَوْلِهِمْ
أَفْنَنَ الرَّجُلُ فِي كَلَامِهِ وَخُصُومَتِهِ ، إِذَا تَوَسَّعَ
وَتَصَرَّفَ ، لِأَنَّهُ يُقَالُ أَفْنَنَ الْحِجَارُ بِأَيْدِيهِ ،
وَاسْتَقْ بِهَا ، إِذَا أَخَذَ فِي طَرْدِهَا وَسَوَّقَهَا يَمِينًا
وَشِمَالًا ، وَعَلَى اسْتِقَامَتِهِ وَعَلَى غَيْرِ اسْتِقَامَتِهِ ؛
فَهُوَ يَفْنُنُ فِي طَرْدِهَا أَفَانِينَ الطَّرْدِ ؛ قَالَ :
وَفِيهِ تَفْسِيرٌ آخَرٌ ، وَهُوَ أَنَّ يَكُونُ أَفْنَنَ فِي
الْبَيْتِ مِنْ فَنْنَتْ الْإِبِلَ إِذَا طَرَدَتْهَا ، فَيَكُونُ
مِثْلَ كَسَبَتْهُ وَأَكْسَبَتْهُ فِي كَوْنِهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ ،
وَيَتَّصِبُ نَاجِيَةً بِأَنَّهُ مَفْعُولٌ لِأَفْنَنَ مِنْ غَيْرِ
إِسْقَاطِ حَرْفِ جَرٍّ ، لِأَنَّ أَفْنَنَ الرَّجُلُ فِي
كَلَامِهِ لَا يَتَعَدَى إِلَّا بِحَرْفِ جَرٍّ ، وَقَوْلُهُ : نَيْئًا
بِكِرْهَا أَيْدُ ، أَيْ وَلَدَتْهَا أَوَّلًا فَتَوَحَّشَ مَعَهَا .

وَأَفْتَنُ : أَخَذَ فِي قُوتِنِ مِنَ الْقَوْلِ .
وَالْفُتُونُ : الْأَخْلَاطُ مِنَ النَّاسِ . وَإِنْ
الْمُحَلِّسُ لِيَجْمَعَ قُوتَا مِنَ النَّاسِ ، أَيْ نَاسًا
لَيْسُوا مِنْ قَبِيلَةٍ وَاحِدَةٍ . وَفَتَنَ النَّاسَ :
جَعَلَهُمْ قُوتَا .

وَالْفَتِينُ : التَّخْلِيطُ ؛ يُقَالُ : تَوَبُّ فِيهِ
تَفِينٌ إِذَا كَانَ فِيهِ طَرَائِقُ لَيْسَتْ مِنْ جَنبِهِ .
وَالْفَتَانُ فِي شِعْرِ الْأَعَشَى : الْحَارُ ؛
قَالَ : الْوَحْشِيُّ الَّذِي يَأْتِي بِقُوتَيْنِ مِنَ الْعَنُوبِ ؛
قَالَ ابْنُ بَرِّي وَبَيَّتِ الْأَعَشَى الَّذِي أَسَارَ إِلَيْهِ
هُوَ قَوْلُهُ :

وَإِنْ يَكُ تَقَرُّبُ مِنَ الشَّدِّ غَالَهَا
بِمِيعَةِ فَتَانِ الْأَجَارِيِّ مُجْدِمِ
وَالْأَجَارِيُّ : ضُرُوبٌ مِنْ جَرِيهِ ، وَاحِدُهَا
إِجْرِيَا .

وَالْفَنُّ : الطَّرْدُ . وَفَنَ الْإِبِلَ يَقْتُلُهَا فَمَا إِذَا
طَرَدَهَا ؛ قَالَ الْأَعَشَى :

وَالْبَيْضُ قَدْ عَسَسَتْ وَطَالَ جِرَاؤُهَا
وَنَشَانٌ فِي فَنٍّ وَفِي أَدْوَادِ
وَقَدْ يَقْتُلُهَا فَمَا إِذَا طَرَدَهُ .

وَالْفَنُّ : الْعَنَاءُ . فَفَتَنَ الرَّجُلَ أَفْتَهُ فَمَا إِذَا
عَنِيَتْهُ ، وَقَدْ يَقْتُلُهَا فَمَا : عَنَاءٌ ؛ قَالَ :

لَأَجْعَلَنَّ لِابْنَةِ عَمْرٍو فَنًا
حَتَّى يَكُونَ مَهْرُهَا دُهُدَانًا
وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : فَنًا أَيْ أَمْرًا عَجَبًا .
وَيُقَالُ : عَنَاءٌ ، أَيْ أَخَذَ عَلَيْهَا بِالْعَنَاءِ حَتَّى
تَهَبَ لِي مَهْرَهَا .

وَالْفَنُّ : الْمَطْلُ . وَالْفَنُّ : الْعَيْنُ ،
وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ ، وَالْمَصْدَرُ كَالْمَصْدَرِ .
وَأَمْرًا مِثْلَهُ : يَكُونُ مِنَ الْعَيْنِ وَيَكُونُ مِنَ
الطَّرْدِ وَالتَّعْبِيَةِ .

وَأَفْتُونُ الشَّبَابِ : أَوْلُهُ ، وَكَذَلِكَ أَفْتُونُ
السَّحَابِ .

وَالْفَتْنُ : الْغَضَنُ الْمُسْتَقِيمُ طَوْلًا
وَعَرْضًا ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

وَالْفَتْنُ الشَّارِقُ وَالْعَرَبِيُّ
وَالْفَتْنُ : الْغَضَنُ ؛ وَقِيلَ : الْغَضَنُ
الْقَضِيبُ ، يَعْنِي الْمَقْضُوبَ ، وَالْفَتْنُ :

مَا تَشَعَّبَ مِنْهُ ، وَالْجَمْعُ أَفْتَانٌ . قَالَ
سَيِّبِيُّ : لَمْ يُجَاوِزْ بِهِ هَذَا الْبِنَاءَ . وَالْفَتْنُ :
جَمْعُهُ أَفْتَانٌ ، ثُمَّ الْأَفْتَانِيُّ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ
يَصِفُ رَحَى :

لَهَا زِمَامٌ مِنْ أَفْتَانِي الشَّجَرِ
وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ :

مِنَا أَنْ ذَرَّ قَرْنَ الشَّمْسِ حَتَّى

أَغَاثَ شَرِيدِهِمْ فَتَنُ الظَّلَامِ
فَأَنَّهُ اسْتَعَارَ لِلظَّلْمَةِ أَفْتَانًا ، لِأَنَّهَا تَشْتَرُّ النَّاسَ
بِاسْتَارِهَا وَأُورَاقِهَا ، كَمَا تَشْتَرُّ الْغُصُونُ بِأَفْتَانِهَا
وَأُورَاقِهَا . وَشَجَرَةٌ فَنَوَاءٌ : طَوِيلَةُ الْأَفْتَانِ ،
عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ . وَقَالَ عِكْرِمَةُ فِي قَوْلِهِ

تَعَالَى : «ذَوَاتَا أَفْتَانٍ» ؛ قَالَ : ظِلُّ
الْأَغْصَانِ عَلَى الْحِطَّانِ ؛ وَقَالَ أَبُو الْهَيْكَمِ :
فَسَرَهُ بَعْضُهُمْ ذَوَاتَا أَغْصَانٍ ، وَفَسَرَهُ بَعْضُهُمْ
ذَوَاتَا الْوَلَوَانِ ، وَاحِدُهَا حَيْثُ ذُو فَنٍّ وَفَنٌّ ، كَمَا
قَالُوا : سَنَّ وَسَنَّ ، وَعَنَّ وَعَنَّ . قَالَ

أَبُو مَنْصُورٍ : وَاحِدُ الْأَفْتَانِ إِذَا أَرَدْتَ بِهَا
الْأَلْوَانَ فَنٌّ ، وَإِذَا أَرَدْتَ بِهَا الْأَغْصَانَ
فَوَاحِدُهَا فَنٌّ . أَبُو عَمْرٍو : شَجَرَةٌ فَنَوَاءٌ ذَاتُ
أَفْتَانٍ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَكَانَ يَتَّبِعِي فِي التَّقْدِيرِ
فَنَاءً . فَعَلَّبُ : شَجَرَةٌ فَنَاءٌ وَفَنَوَاءٌ ذَاتُ
أَفْتَانٍ ، وَأَمَّا فَنَوَاءٌ ، بِالْقَافِ ، فَهِيَ الطَّوِيلَةُ .

قَالَ أَبُو الْهَيْكَمِ : الْفُتُونُ تَكُونُ فِي
الْأَغْصَانِ ، وَالْأَغْصَانُ تَكُونُ فِي الشُّعْبِ ،
وَالشُّعْبُ تَكُونُ فِي السُّوقِ ، وَتُسَمَّى هَذِهِ
الْفُرُوعُ ، يَعْنِي فُرُوعَ الشَّجَرِ ، الشَّدْبُ ،
وَالشَّدْبُ الْعِيدَانُ الَّتِي تَكُونُ فِي الْفُتُونِ .
وَيُقَالُ لِلْجِدْعِ إِذَا قَطَعَ عِنْدَ الشَّدْبِ : جِدْعٌ
مُشَدَّبٌ ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

يُرَادَا عَلَى مِرْقَاةِ جِدْعٍ مُشَدَّبٍ

يُرَادَا أَيْ يُدَارَا . يُقَالُ : رَادَيْتُهُ وَدَارَيْتُهُ .
وَالْفَتْنُ : الْفَرْعُ مِنَ الشَّجَرِ ، وَالْجَمْعُ
كَالْجَمْعِ . وَفِي حَدِيثِ سَلْرَةَ الْمُتَهَيِّ : يَسِيرُ
الرَّاكِبُ فِي ظِلِّ الْفَتْنِ مِائَةَ سَنَةٍ .

وَأَمْرًا فَنَوَاءً : كَثِيرَةُ الشَّعْرِ ، وَالْقِيَاسُ فِي
كُلِّ ذَلِكَ فَنَاءٌ ، وَشَعْرُ فَيَانٍ ؛ قَالَ سَيِّبِيُّ :
مَعْنَاهُ أَنَّ لَهُ قُوتَا كَأَفْتَانِ الشَّجَرِ ، وَلِلذَلِكَ

صُرِفَ ، وَرَجُلٌ فَيَانٌ وَأَمْرًا فَيَانَةٌ ؛ قَالَ
ابْنُ سِيدَةَ : وَهَذَا هُوَ الْقِيَاسُ ، لِأَنَّ الْمُدَّكَرَ
فَيَانٌ مَصْرُوفٌ مُسْتَقٌّ مِنْ أَفْتَانِ الشَّجَرِ .

وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَمْرًا فَيَانَةً كَثِيرَةُ
الشَّعْرِ ، مَقْضُوبٌ ، قَالَ : فَإِنْ كَانَ هَذَا كَمَا
حَكَاهُ فَحَكْمُ فَيَانِ الْأَبْصَرِ ، قَالَ :

وَأَرَى ذَلِكَ وَهَمًّا مِنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَفِي
الْحَدِيثِ : أَهْلُ الْحِجَّةِ مُرْدٌ مَكْحَلُونَ أَوْلُو
أَفْتَانِينَ ؛ يُرِيدُ أَوْلُو شُعُورٍ وَجَمِمْ . وَأَفْتَانِينَ :

جَمْعُ أَفْتَانٍ ، وَأَفْتَانٌ : جَمْعُ فَنٍّ ، وَهُوَ
الْخُصْلَةُ مِنَ الشَّعْرِ ، شَبَّهَ بِالْغَضَنِ ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ :

يَبْفُضَنَّ أَفْتَانَ السَّيْبِ وَالْعُدْرَ

يَصِفُ الْحَيْلَ وَنَفْضَهَا خُصَلَ شَعْرِ نَوَاصِيهَا
وَأَذْنَابِهَا ؛ وَقَالَ الْمَرَّازُ :

أَعْلَاقَةٌ أُمَّ الْوَلِيدِ بَعْدَمَا
أَفْتَانُ رَأْسِكَ كَالْتِغَامِ الْمُحَلِّسِ ؟

يَعْنِي خُصَلَ جُمَّةِ رَأْسِهِ حِينَ شَابَ .
أَبُو زَيْدٍ : الْفَيَانُ الشَّعْرُ الطَّوِيلُ الْحَسَنُ . قَالَ

أَبُو مَنْصُورٍ : فَيَانٌ فَيَعَالٌ مِنَ الْفَتْنِ ، وَالْيَاءُ
زَائِدَةٌ . التَّهْلِيلُ : وَإِنْ أَخَذْتَ قَوْلَهُمْ شَعْرُ
فَيَانٍ مِنَ الْفَتْنِ وَهُوَ الْغَضَنُ صَرَفْتَهُ فِي حَالِي
التَّكْرَةِ وَالْمَعْرِفَةِ ، وَإِنْ أَخَذْتَهُ مِنَ الْفَيْتَةِ وَهُوَ
الْوَقْتُ مِنَ الزَّمَانِ الْحَقِيقَةُ بِبَابِ فَعْلَانٍ
وَفَعْلَانَةٍ ، فَصَرَفْتَهُ فِي التَّكْرَةِ وَلَمْ تَصْرِفْهُ فِي
الْمَعْرِفَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : جَاءَتْ أَمْرًا تَشْكُو
زَوْجَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : تُرِيدِينَ أَنْ
تُرَوِّجِي ذَا جُمَّةٍ فَيَانَةً عَلَى كُلِّ خُصْلَةٍ مِنْهَا
شَيْطَانٌ ؛ الشَّعْرُ الْفَيَانُ : الطَّوِيلُ الْحَسَنُ ،
وَالْيَاءُ زَائِدَةٌ .

وَيُقَالُ : فَتَنَ فُلَانٌ رَأْيَهُ إِذَا لَوْنَهُ ، وَلَمْ
يَثْبُتْ عَلَى رَأْيٍ وَاحِدٍ . وَالْأَفْتَانِيُّ :

الْأَسَالِيبُ ، وَهِيَ أَجْنَسُ الْكَلَامِ وَطَرَفُهُ .
وَرَجُلٌ مُتَفَنَّئٌ أَيْ ذُو قُوتَيْنِ . وَفَتَنَ :

اضْطَرَبَ كَالْفَتْنِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : تَفَنَّئَ
اضْطَرَبَ وَلَمْ يَشْتَقَّهُ مِنَ الْفَتْنِ ، وَالْأَوَّلُ
أَوْلَى ؛ قَالَ :

لَوْ أَنَّ عُوْدًا سَمَّهَرِيًّا مِنْ قَنَا
أَوْ مِنْ جِبَادِ الْأَرْزَانِ أَرْزَنَا
لَأَقَى الَّذِي لِأَمِيَّتِهِ تَفَنَّا
وَالْأَفُونُ: الْحَيَّةُ؛ وَقِيلَ: الْعَجُوزُ؛
وَقِيلَ: الْعَجُوزُ الْمُسِنَّةُ؛ وَقِيلَ: الدَّاهِيَةُ؛
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي لَابْنِ أَحْمَرَ فِي الْأَفُونِ
الْعَجُوزِ:

شَيْخٌ شَامٍ وَأَفُونٌ بَابِيَّةٌ
مِنْ دُونِهَا الْهَوَلُ وَالْمَوَامَةُ وَالْجَلَلُ
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْأَفُونُ مِنَ التَّفَنُّنِ؛
قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَبَيَّنَّ ابْنُ أَحْمَرَ شَاهِدًا لِقَوْلِهِ
الْأَصْمَعِيُّ، وَقَوْلُ يَعْقُوبَ إِنَّ الْأَفُونِ الْعَجُوزُ
بَعِيدٌ جِدًّا، لِأَنَّ ابْنَ أَحْمَرَ قَدْ ذَكَرَ قَبْلَ هَذَا
الْبَيْتَ مَا يَشْهَدُ بِأَنَّهَا مَحْبُوبَةٌ، وَقَدْ حَالَ بَيْنَهُ
وَبَيْنَهَا الْفَقْرُ وَالْعِلَلُ.

وَالْأَفُونُ مِنَ الْغَضَنِ: الْمَلْفُ.
وَالْأَفُونُ: الْجَرِيُّ الْمُحْتَلِطُ مِنْ جَرَى الْفَرَسِ
وَالثَّاقِفِ. وَالْأَفُونُ: الْكَلَامُ الْمُنْبَجُّ مِنْ كَلَامِ
الْهَلْبَاجَةِ. وَأَفُونٌ: اسْمُ امْرَأَةٍ، وَهُوَ أَيْضًا
اسْمُ شَاعِرٍ سُمِّيَ بِأَحَدِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ.
وَالْمُعْتَنَةُ مِنَ النِّسَاءِ: الْكَبِيرَةُ السَّيِّئَةُ
الْمُخَلُّو؛ وَرَجُلٌ مُضَنٌّ كَذَلِكَ.

وَالتَّفَنِينُ: فِعْلُ التَّوْبِ إِذَا بَلَغَ قَهْرًا
بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ، وَفِي الْمُحْكَمِ: التَّفَنِينُ
تَفَرُّ التَّوْبِ إِذَا بَلَغَ مِنْ غَيْرِ تَشَقُّقٍ شَدِيدٍ؛
وَقِيلَ: هُوَ اخْتِلَافُ عَمَلِهِ بِرِقَّةٍ فِي مَكَانٍ
وَكَثَافَةٍ فِي آخَرَ؛ وَبِهِ فَسَّرَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَوْلَ
أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ: مِثْلُ اللَّحْرِ فِي الرَّجُلِ السَّرِيِّ
ذِي الْهَيْئَةِ كَالتَّفَنِينِ فِي التَّوْبِ الْعَجِيدِ. وَتَوْبٌ
مُضَنٌّ: مُخْتَلِفٌ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: التَّفَنِينُ
الْبُقْعَةُ السَّخِيفَةُ السَّجِجَةُ الرَّيْقِيَّةُ فِي التَّوْبِ
الصَّفِيقِ، وَهُوَ عَيْبٌ، وَالسَّرِيُّ الشَّرِيفُ
التَّفَنِينُ مِنَ النَّاسِ.

وَالْعَرَبُ تَقُولُ: كُنْتُ يَحَالُو كَذَا وَكَذَا
فَتَهُ مِنَ الدَّهْرِ، وَفِيَّتَهُ مِنَ الدَّهْرِ، وَضَرَبَتْهُ مِنَ
الدَّهْرِ، أَيْ طَرَفًا مِنَ الدَّهْرِ.
وَالفَنِينُ: وَرَمٌ فِي الْإِطِيطِ وَوَجَعٌ؛ وَأَنشَدَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

فَلَا تَنْكِحِي يَا أَسْمَ إِنْ كُنْتُ حَرَّةً
عُنَيْتَهُ نَابًا نَجَّ عَنَّا فَنِينُهَا
نَصَبَ نَابًا عَلَى الدَّمِّ، أَوْ عَلَى الْبَدَلِ مِنْ
عُنَيْتِهِ أَيْ هُوَ فِي الضَّعْفِ كَهَذَا النَّابِ الَّتِي
هَذِهِ صِفَتُهَا؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: وَهَكَذَا
وَجَدْنَاهُ بِضَبِّطِ الْحَامِضِ نَجَّ، بِضَمِّ التَّوْنِ،
وَالْمَعْرُوفُ نَجَّ. وَبَعِيرٌ فَنِينٌ وَمَقُونٌ: بِهِ وَرَمٌ
فِي إِطِيطِهِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

إِذَا مَارَسْتُ ضِعْمًا لِابْنِ عَمِّ
مِرَاسَ الْبِكْرِ فِي الْإِطِيطِ الْفَنِينَا
أَبُو عُبَيْدٍ: الْفَنِينُ، بِفَتْحِ الْبَاءِ وَالْفَاءِ
وَيُخَفِّفُ التَّوْنُ، الْكَبِيرُ، وَقِيلَ: الشَّيْخُ
الْفَانِي، وَالْبَاءُ فِيهِ أَصْلِيَّةٌ؛ وَقَالَ بَعْضُهُمْ:
بَلْ هُوَ عَلَى تَقْدِيرِ يَفْعَلُ لِأَنَّ الدَّهْرَ فَتَهُ
وَأَبْلَاهُ، وَسَدَّرَهُ فِي يَفْنٍ.
وَالفَنِينَانُ: فَرَسٌ قَرَأَهُ ابْنُ عُويَّةَ
الضَّبِّيُّ^(١)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

* فِي * الْفَنَاءِ: نَقِيضُ الْبَقَاءِ، وَالْفِعْلُ فَنَى
يَفْنَى نَادِرٌ^(٢)؛ (عَنْ كِرَاعٍ)، فَنَاءٌ فَهُوَ
فَانٍ، وَقِيلَ: هِيَ لَعْنَةُ بَلْحَرِثِ بْنِ كَعْبٍ،
وَقَالَ فِي تَرْجَمَةِ قُرْعَ:

فَلَمَّا فَنَى مَا فِي الْكَثَائِنِ ضَارِبُوا
إِلَى الْقُرْعِ مِنْ جِلْدِ الْهَجَانِ الْمُجَوَّبِ
أَيَّ ضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمْ إِلَى التَّرْسَةِ لَمَّا فَنَيْتَ
سِهَامَهُمْ.

قَالَ: وَفَنَى بِمَعْنَى فَنَى فِي لُغَاتِ طَبِيعِي
وَأَفَنَاهُ هُوَ. وَتَفَنَانِي الْقَوْمُ قَتَلًا: أَفَنَى بَعْضُهُمْ
(١) لم نعتز في مراجعنا على من اسمه قراءة
ابن عويبة، لكننا وجدنا في كتاب الخليل
لابن الأعرابي: قريبة بن عويبة الضبي، وذكر له
البيت الآتي:

إِذَا الْفَنِينَانُ الْخَفِيُّ يَقُومُ
فَلَمْ أَطْعَمْ فَشَلَّ إِذَا بَنَى
[عبد الله]

(٢) قوله: «فَنَى يَفْنَى» كذا في الأصل.
وعبارة القاموس: فَنَى الشَّيْءَ كَرَضِي، هَذِهِ هِيَ
اللُّغَةُ الْمَشْهُورَةُ. وَحَكَى كِرَاعٌ فَنَى يَفْنَى كَسَمَى
يَسْمَى، وَهُوَ نَادِرٌ.

بَعْضًا، وَتَفَانُوا أَيَّ أَفَنَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي
الْحَرْبِ.

وَفَنَى يَفْنَى فَنَاءً: هَرَمَ وَأَشْرَفَ عَلَى
الْمَوْتِ هَرَمًا، وَبِذَلِكَ فَسَّرَ أَبُو عُبَيْدٍ حَدِيثَ
عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: حَجَّه هُنَا
ثُمَّ أَحْدَجَ هُنَا حَتَّى تَفْنَى، يَعْنِي الْعُرْوَةَ؛
قَالَ لَيْدٌ يَصِفُ الْإِنْسَانَ وَفَنَاءَهُ:

حَبَابِلُهُ مَبْثُوثَةٌ بِسَبِيلِهِ
وَيَفْنَى إِذَا مَا أَخْطَأَتْهُ الْحَبَائِلُ
يَقُولُ: إِذَا أَخْطَأَهُ الْمَوْتُ فَأَنَّهُ يَفْنَى، أَيْ
يَهْرَمُ فَيَمُوتُ، لِأَبَدٍ مِنْهُ إِذَا أَخْطَأَتْهُ الْمَيِّتَةُ
وَأَسْبَابُهَا فِي شَيْبَتِهِ وَقُوتِهِ. وَيُقَالُ لِلشَّيْخِ
الْكَبِيرِ: فَانٍ.

وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ: لَوْ كُنْتُ مِنْ أَهْلِ
الْبَادِيَةِ بَعَثْتُ الْفَانِيَةَ وَأَشْرَبْتُ النَّامِيَةَ؛
الْفَانِيَةُ: الْمُسِنَّةُ مِنَ الْإِبِلِ وَغَيْرِهَا،
وَالنَّامِيَةُ: الْفَيْتَةُ الشَّابَّةُ الَّتِي هِيَ فِي نَمُوِّ
وَزِيَادَةٍ.

وَالفَنَاءُ: سَعَةٌ أَمَامَ الدَّارِ، يَعْنِي بِالسَّعَةِ
الاسْمُ لَا الْمَصْدَرُ، وَالْجَمْعُ أَفْنِيَّةٌ، وَتَبْدُلُ
الْبَاءَ مِنَ الْفَاءِ وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ؛ وَقَالَ
ابْنُ جَنِّي: هُمَا أَصْلَانِ، وَلَيْسَ أَحَدُهُمَا بَدَلًا
مِنْ صَاحِبِهِ، لِأَنَّ الْفَنَاءَ مِنْ فَنَى يَفْنَى،
وَذَلِكَ أَنَّ الدَّارَ هُنَا تَفْنَى، لِأَنَّكَ إِذَا تَنَاهَيْتَ
إِلَى أَقْصَى حُدُودِهَا فَنَيْتَ، وَأَمَّا ثِنَاوُهَا
فَمِنْ ثَنَى يَثْنَى، لِأَنَّهَا هُنَاكَ أَيْضًا تَثْنَى
عَنِ الْإِنْسِاطِ لِمَجِيءِ آخِرِهَا وَاسْتِنْقِصَاءِ
حُدُودِهَا؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: وَهَمَزُهَا بَدَلٌ
مِنْ بَاءٍ، لِأَنَّ إِبْدَالَ الْهَمَزِ مِنَ الْبَاءِ إِذَا كَانَتْ
لَا مَأْمُورًا أَكْثَرُ مِنْ إِبْدَالِهَا مِنَ الْوَاوِ، وَإِنْ كَانَ
بَعْضُ الْبَعْدَادِيِّينَ قَدْ قَالَ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
الْفُهُ وَوَاوُ لِقَوْلِهِمْ شَجَرَةٌ فَنَوَاءُ أَيْ وَسَاعَةٌ فَنَاءُ
الظَّلِّ؛ قَالَ: وَهَذَا الْقَوْلُ لَيْسَ بِقَوِيٍّ، لِأَنَّ
لَمْ تَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ إِنَّ الْفَنَوَاءَ مِنَ الْفَنَاءِ،
إِنَّمَا قَالُوا إِنَّهَا ذَاتُ الْأَفْنَانِ، أَوْ الطَّوِيلَةُ
الْأَفْنَانِ. وَالْأَفْنِيَّةُ: السَّاحَاتُ عَلَى أَبْوَابِ
الدُّورِ؛ وَأَنشَدَ:

لَا يَحْتَبِي بِفَنَاءِ بَيْتِكَ مِثْلُهُمْ

وفناء الدار: ما امتدَّ من جوانبها .

ابن الأعرابي: بها أعناء من الناس وأفناء أي أخلاط، الواحد عئو وفئو. ورجل من أفناء القبائل، أي لا يدري من أي قبيلة هو؛ وقيل: إنما يقال قوم من أفناء القبائل، ولا يقال رجل، وليس للأفناء واحد. قالت أم الهيثم: يقال هؤلاء من أفناء الناس، ولا يقال في الواحد رجل من أفناء الناس، وتفسيره قوم ترع من ههنا وههنا. الجوهري: يقال هو من أفناء الناس إذا لم يعلم من هو. قال ابن بري: قال ابن جني: واحد أفناء الناس فنا، ولأمة وأو، لقولهم شجرة فنواء إذا اتسعت وانتشرت أغصانها، قال: وكذلك أفناء الناس، انتشارهم وتشتبهم. وفي الحديث: رجل من أفناء الناس أي لم يعلم ممن هو، الواحد فئو، وقيل: هو من الفناء، وهو المتسع أمام الدار؛ ويجمع الفناء على أفنية.

والمفناة: المدازة. وأقنى الرجل إذا صحب أفناء الناس. وفانيت الرجل: داريته وسكنته؛ قال الكميت يذكر هوماً اعترته:

تُقِيمُه تارةً وتُقِعِدُه
كما يُفاني الشمس قائدها
قال أبو تراب: سمعت أبا السميذع يقول:
بئو فلان ما يعانون ما لهم ولا يفانوته، أي ما يقومون عليه ولا يضلحونه.

والفنا، مقصور، الواحدة فناة: عنب الثعلب، ويقال: نبت آخر؛ قال زهير:

كان فئات العهن في كل منزل
ترلن به حب الفنا لم يحطم
وقيل: هو شجر ذو حب أحمر ما لم يكسر، يتخذ منه قرابط يوزن بها، كل حب قرابط؛ وقيل: يتخذ منه القلائد، وقيل: هي حشيشة تنبت في العلط ترفع على الأرض قيس الإصبع وأقل، يرعاها المال، وألفها ياء لأنها لام، وروى

أبو العباس عن ابن الأعرابي أنه أنشده قول الرازي:

صَلَبُ الْعَصَا بِالضَّرْبِ قَدْ دَمَّاهَا
يَقُولُ لَيْتَ اللَّهُ قَدْ أَفْنَاهَا (١)

قال يصف راعي غنم، وقال فيه معنيان: أحدهما أنه جعل عصاه ضلبة لأنه يحتاج إلى تقويمها، ودعا عليها فقال ليت الله قد أهلكها ودماها، أي سئل دماها بالضرب لئلا يخلها عليه، والوجه الثاني في قوله صلَبُ العصا أي لا تخوجه إلى ضربها فعصاه باقية؛ وقوله: بالضرب قد دماها أي كساها السمن، كأنه دمّمها بالسحم، لأنه يرعها كل ضرب من الثبات؛ وأما قوله ليت الله قد أفناها أي أثبت لها الفنا، وهو عنب الذئب، حتى تعثر وتسن.

والأفاني: نبت مادام رطباً، فإذا يبس فهو الحاط، واحشها أفانية مثال ثانية، ويقال أيضاً: هو عنب الثعلب. وفي حديث القيامة: فينبئون كما نبت الفنا؛ هو عنب الثعلب. وقيل: شجرته وهي سريعة الثبات والتمو؛ قال ابن بري شاهد الأفاني النبت قول التابعي:

شرى أستاذهن من الأفاني
وقال آخر:

فتيلان لا يبكي المخاص عليها
إذا شعا من قرملي وأفاني (٢)

وقال آخر:

يُقَلِّصَنَ عَن زُعْبِ صِغَارِ كَانِهَا
إِذَا دَرَجَتْ تَحْتَ الظَّلَالِ أَفَانِي

(١) قوله: «صلب العصا» في التكملة: ضخم العصا.
(٢) قوله: «فتيلان» كذا بالأصل، ولعله مصغر مني الفتل. في القاموس: الفتل ما لم ينسبط من النبات، أو شبه الشاعر النبت الحقيق بالفتيل الذي يفتل بالأصبعين. وعلى كلا الاحتمالين فتح شيعاً شيعت ومقتضى أن واحد الأفاني كناية أن تكون الأفاني مكسورة، وضبطت في القاموس هنا بالكسر، ووزنه المجد في أفن بسكاري.

وقال ضباب بن وقدان السدوسي:

كَانَ الْإِفَانِي شَبَّابٌ لَهَا
إِذَا التَّفَّ تَحَتَّ عَنَّا صِي الْوَبْرِ
قال ابن بري: وذكر ابن الأعرابي أن هذا البيت لضباب بن واقد الطهوي، قال: والأفاني شجر بيض، واحشها أفانية، وإذا كان أفانية مثل ثانية على ما ذكر الجوهري فصوابه أن يذكر في فصل أفن، لأن الباء زائدة والهمزة أصل.

والفناة: البقرة، والجمع فنوات؛ وأنشد ابن بري قول الشاعر:

وفناة تبغى بحربة طفلاً
من ذبيح فقي عليه الخبال
وشعر أفني: في معنى فنيان، قال:

وليس من لفظه. وامرأة فنواء: أئنة الشعر منه؛ روى ذلك ابن الأعرابي، قال: وأما جمهور أهل اللغة فقالوا امرأة فنواء، أي لشعرها فنون كالفنان الشعر، وكذلك شجرة فنواء، إنما هي ذات الأفنان، بالواو. وروى عن ابن الأعرابي: امرأة فنواء وفنواء. وشعر أفني وفنيان، أي كثير. التهذيب: والفتوة المرأة العربية؛ وفي ترجمة فنا قال قيس ابن العيزار الهذلي:

يا هي مقناة أئيق نباتها
مرب فتهاها المخاص التوازع
قال: مقناة أي موافقة لكل من نزلها من قوله مقناة البياض بضم فاء، أي يوافق بياضها صفرتها، قال الأصمعي: ولغة هذلي مقناة بالفاء، والله أعلم.

* فهج * الفيهج: من أسماء الخمر، وقيل: هو من صفاتها؛ قال:
أيا اصبحاني فيهباً جيدرية
بماء سحاب يسبق الحق باطل
جيدرية: منسوبة إلى قرية بالشام يقال لها جيدر؛ وقيل: منسوبة إلى جدر موضع هنالك أيضاً نسباً على غير قياس؛ وقيل: الفيهج الخمر، فارسي معرب والحق:

الموت والباطل : اللهم ، وقيل : الفيهج
 الحمر الصافية . ابن الأباري : الفيهج اسم
 مَحْتَلَنٌ لِلْحَمْرِ ، وكذلك القثديك ، وأم زبيح ،
 وقيل : الفيهج ما تكال به الحمر ، فارسي
 معرب ، واستشهد بقوله :
 ألا يا أصبحنا فيهجاً جبرية
 قال ابن بري : البيت لمحمد بن سنان
 وصواب إنشاده : ألا يا أصبحنا ، لأنه
 يخاطب صاحبه ، وقيل :
 ألا يا أصبحنا قبل نوم العواذيل
 وقيل وداع من ذئبية عاجل
 قال : وجدريته مسوبة إلى جدر ، قرية
 بالشام .

* فهد * الفهد : معروف سجعاً يصاد به
 وفي المثل أنوم من فهد ، والجمع أفهد
 وفهود ، والأثني فهدة ، والفهاد صاحبه
 قال الأزهري : ويقال للذي يعلم الفهد
 الفهيد : فهد . ورجل فهد يشبهه بالفهد في
 نقل نومي .
 وفهد الرجل فهداً : تام وأشبه الفهد في
 كثرة نومه وتمدده . وتعاقل عما يجب عليه
 تعهده . وفي حديث أم زرع : وصفت امرأة
 زوجها فقالت : إن دخل فهد ، وإن خرج
 أسد ، ولا يسأل عما عهد . قال الأزهري :
 وصفت زوجها باللين والمكون إذا كان معها
 في البيت ، ويوصف الفهد بكثرة النوم
 يقال : أنوم من فهد ، شبهته به إذا
 خلاها ، وبالأسد إذا رأى عدوه . قال ابن
 الأثير : أي تام وغفل عن معايب البيت التي
 يلزمها إصلاحها ، فهي تصفه بالكرم
 وحسن الخلق فكانه تام حين ذلك أو ساوياً
 وإنما هو متناوم وتعاقل . الأزهري : وفي
 التوادير : يقال فهد فلان لفلان ، وفاد ،
 وفهد : إذا عدل في أمره بالعيب حملاً
 والفهد مسار يسمر به في واسط
 الرجل ، وهو الذي يسمى الكلب ، قال
 الشاعر يصف صريف نأبي الفحل بصري

هذا المسار :
 مُصْبِرٌ كَأَنَا زَيْرُهُ
 صَرِيرٌ فَهَلْ وَاسِطٌ صَرِيرُهُ
 وقال خالد : واسط الفهد مسار يجعل في
 واسط الرجل .
 وفهدتا الفرس : اللحم الثاني في صدره
 عن يمينه وشماله ، قال أبو دواد :
 كأن العصون بين الفهدتين
 إلى طرف الزور حيث العقد
 أبو عبيدة : فهنتا صدر الفرس لَحْمَتَانِ
 تكثيفانه الجوهري : المفهدتان لَحْمَتَانِ فِي
 زور الفرس نائتان مثل الفهريين . وفهدتا
 البعير : عظام نائتان خلف الأذنين وهما
 الخششاوان .

والفهدة : الإست .
 وغلام فهد : تام تار ناعم كزهد ،
 وجارية فوهدة وفوهدة ، قال الراجز :
 تحبب من مطر هفا فوهدا
 عجة شيخين غلاماً أمدا
 وزعم يعقوب أن فاء فوهد بدل من ثاء
 فوهد ، أو يعكس ذلك والفوهد : الغلام
 السمين الذي راهق الحلم . وغلام فوهد
 وفهد : تام الخلق ، قال أبو عمرو : وهو
 الناعم الممتلئ . أبو عمرو : الفهد والفوهد
 الغلام السمين الذي قد راهق الحلم .

* فهر * الفهر : الحجر قدر ما يدق به
 الجوز ونحوه ، أثني ، قال الليث : عامة
 العرب توث الفهر ، وتضخيرا فهير . وقال
 القراء : الفهر يذكر ويوث ، وقيل : هو
 حجر يملأ الكف . وفي الحديث : لما نزل
 «تبت يدا أبي لهب» جاءت امرأته وفي
 يدها فهر ، قال : هو الحجر ملء الكف ،
 وقيل : هو الحجر مطلقاً ، والجمع أفهار
 وفهور ، وكان الأصمعي يقول : فهرة
 وفهر ، وتضخيرا فهير ، وعامر بن فهيرة
 سمي بذلك .
 وفهر الرجل في المال : أتسع .

وفهر الفرس وفهر وفهير : اعتراه بهر
 وانقطاع في الجري وكلال .
 والفهر : أن يتكح الرجل المرأة ثم
 يتحول عنها قبل الفراغ إلى غيرها فيتزل .
 وقد نهى عن ذلك . وفي الحديث : أنه نهى
 عن الفهر ، وكذلك الفهر ، مثل نهز ونهر ،
 بالسكون والتحرير ، يقال : أفهر يفهر
 إفهاراً . ابن الأعرابي : أفهر الرجل إذا خلا
 مع جاريته لفضاء حاجته ، ومعه في البيت
 أخرى من جواريه ، فأكسل عن هذه ، أي
 أولج ولم يتزل ، فقام من هذه إلى أخرى
 فأزل معها ، وقد نهى عنه في الخبر . قال :
 وأفهر الرجل إذا كان مع جاريته والأخرى
 تسمع حسه ، وقد نهى عنه . والعرب تسمى
 هذا الفهر والوجس والرکز والحففة ؛
 وقال غيره في تفسير هذا الحديث : هو من
 التمهير ، وهو أن يخصر الفرس فيعثره
 انقطاع في الجري من كلال أو غيره ، وكأنه
 مأخوذ من الإفهار وهو الإكسال عن
 الجاع . وفهر الرجل تمهير ، أي أعيا .
 يقال : أول نقصان خصر الفرس القراء ، ثم
 الفثور ، ثم التمهير . وفهر الرجل في
 الكلام : أتسع فيه ، كأنه مبدل من تبحر ،
 أو أنه لغة في الإعياء والفثور . وأفهر بعيره إذا
 أبدع فأبدع به .
 وفهر : قبيلة ، وهي أصل قریش وهو
 فهر بن غالب بن النضر بن كنانة ، وقریش
 كلهم ينسبون إليه .
 والفهيرة : محض يلقى فيه الرصف فإذا
 هو على ذر عليه الدقيق وسيط به ، ثم
 أكمل ، وقد حكيت بالقاف .
 وفهر اليهود ، بالصم : موضع
 مدراسهم الذي يجتمعون إليه في عيدهم
 يصلون فيه ، وقيل : هو يوم يأكلون فيه
 وسرثون ، قال أبو عبيد : وهي كلمة بظنية
 أصلها بهر ، أعجمي ، عرب بالفاء فليل
 فهر ، وقيل : هي عبرانية عربت أيضاً ،
 والنصارى يقولون فحر . قال ابن دريد :

لا أَحْسِبُ الْفُهْرَ عَرَبِيًّا صَحِيحًا . وَفِي حَدِيثٍ عَلِيٌّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَرَأَى قَوْمًا قَدْ سَدَلُوا ثِيَابَهُمْ فَقَالَ : كَانَهُمُ الْيَهُودُ خَرَجُوا مِنْ فُهْرِهِمْ ، أَيْ مَوْضِعِ مَدْرَسَتِهِمْ . قَالَ : وَأَفْهَرُ إِذَا شَهِدَ الْفُهْرَ ، وَهُوَ عَيْدُ الْيَهُودِ . وَأَفْهَرُ إِذَا شَهِدَ مَدْرَسَةَ الْيَهُودِ . وَمَظَاهِرُ الْإِنْسَانِ : بَادِلُهُ ، وَهُوَ لَحْمُ صَدْرِهِ . وَأَفْهَرُ إِذَا اجْتَمَعَ لَحْمُهُ زَيْمًا زَيْمًا وَتَكَثَّرَ فَكَانَ مُعْجَرًا ، وَهُوَ أَقْبَحُ السَّمَنِ . وَنَاقَةُ فِيهْرَةَ : صُلْبَةٌ عَظِيمَةٌ .

• فهرس • اللَّيْتُ : الْفَهْرُسُ الْكِتَابُ الَّذِي تُجْمَعُ فِيهِ الْكُتُبُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ ؛ وَلَيْسَ بِعَرَبِيٍّ مَحْضٍ ، وَلَكِنَّهُ مُعَرَّبٌ .

• فهض • فَهَضَ الشَّيْءُ بِفَهْضِهِ : كَسَرَهُ وَشَدَحَهُ .

• فهق • الْفَهْقَةُ : أَوَّلُ فِقْرَةٍ مِنَ الْعُنُقِ تَلِي الرَّأْسَ ؛ وَقِيلَ : هِيَ مُرْكَبُ الرَّأْسِ فِي الْعُنُقِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَهْقَةُ مَوْصِلُ الْعُنُقِ بِالرَّأْسِ ، وَهِيَ آخِرُ خَرَزَةٍ فِي الْعُنُقِ . وَالْفَهْقَةُ : عَظْمٌ عِنْدَ فَاقِ الرَّأْسِ مُشْرِفٌ عَلَى اللَّهَاءِ ، وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ فَهَاقٌ ، وَهُوَ الْعَظْمُ الَّذِي يَسْقُطُ عَلَى اللَّهَاءِ فَيُقَالُ فَهَقَ الصَّبِيُّ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

قَدْ يَجَأُ الْفَهْقَةَ حَتَّى تَتَلَقَ
أَيَّ يَجَأُ الْفَقَا حَتَّى تَسْقُطَ الْفَهْقَةُ مِنْ بَاطِنِ .
وَالْفَهْقَةُ : عَظْمٌ عِنْدَ مُرْكَبِ الْعُنُقِ ، وَهُوَ أَوَّلُ الْفَقَارِ ؛ قَالَ الْفَلَاحُ :

وَتَضْرِبُ الْفَهْقَةَ حَتَّى تَتَلَقَ
وَفَهَقْتُ الرَّجُلَ إِذَا أَصَبْتَ فَهَقَتَهُ ؛ قَالَ نَعْلَبٌ : أَنْشَدَنِي ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

قَدْ ثُوِّجًا الْفَهْقَةَ حَتَّى تَتَلَقَ
مِنْ مَوْصِلِ اللَّحْيَيْنِ فِي خَيْطِ الْعُنُقِ
وَفُهَقَ الصَّبِيُّ : سَقَطَتْ فَهَقَتَهُ عَنْ لَهَاتِهِ ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : أَصْلُ الْفُهُقِ الْإِمْتِلَاءُ ، فَمَعْنَى الْمُتَفَهِّقِ الَّذِي يَتَوَسَّعُ فِي

كَلَامِهِ وَيَفْهَقُ بِهِ فَمَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ أَعْضَكُمْ إِلَى الْكِرْبَارُونَ الْمُتَفَهِّقُونَ ؛ قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا الْمُتَفَهِّقُونَ ؟ قَالَ : الْمُسْكِرُونَ ، وَهُوَ يَفْهَقُ فِي كَلَامِهِ ؛ وَتَفْسِيرُ الْحَدِيثِ هُمْ الَّذِينَ يَتَوَسَّعُونَ فِي الْكَلَامِ وَيَفْتَحُونَ بِهِ أَفْوَاهَهُمْ ، مَا حُوذَ مِنَ الْفُهُقِ وَهُوَ الْإِمْتِلَاءُ وَالْإِتْسَاعُ . يُقَالُ : أَفْهَقْتُ الْإِنَاءَ فَفَهَقَ يَفْهَقُ فَهَقًا . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ فَتَرَعْنَا فِي الْحَوْضِ حَتَّى أَفْهَقْنَا . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : فِي هَوَاءٍ مُتَفَهِّقٍ وَجِدَّ مُتَفَهِّقٌ ؛ وَقَالَ الْأَعَشِيُّ :

تَرُوحُ عَلَى آلِ الْمُحَلَّقِ جَفَنَةً
: كِتَابِيَةِ الشَّيْخِ الْغُرَافِيِّ تَفْهَقُ

يَعْنِي الْإِمْتِلَاءَ . الْفَرَّاءُ : بَاتَ صَبِيحًا عَلَى فَهَقٍ ، إِذَا امْتَلَأَ مِنَ اللَّبَنِ . وَتَفْهَقَ فِي كَلَامِهِ : تَوَسَّعَ وَتَنَطَّعَ . وَفَهَقَ الْغَدِيرُ بِالْمَاءِ يَفْهَقُ فَهَقًا ؛ امْتَلَأَ . وَأَفْهَقَهُ : مَلَأَهُ . وَأَفْحَقَهُ كَأَفْهَقَهُ عَلَى الْبَدَلِ ؛ وَأَنْشَدَ يَعْقُوبُ لِأَعْرَابِيٍّ اخْتَلَعَتْ مِنْهُ امْرَأَتُهُ ، وَاخْتَارَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ ، فَأَصْرَهَا وَضَيَّقَ عَلَيْهَا فِي الْمَعِيشَةِ ، فَبَلَّغَهُ ذَلِكَ فَقَالَ يَجُوحُهَا وَيَعِيْبُهَا بِمَا صَارَتْ إِلَيْهِ مِنْ الشَّقَاءِ :

رَعْمًا وَتَعْسًا لِلشَّرِيمِ الصَّهْلِيْقِ !
كَانَتْ لَدَيْنَا لَا تَبِيْتُ ذَا أَرْقِ
وَلَا تَشْكِي خَمَصًا فِي الْمُرْتَزِقِ
ثَضْحَى وَتُمْسَى فِي نَعِيمٍ وَفَتَى
لَمْ تَحْشَ عِنْدِي قَطُّ مَا إِلَّا السَّنْقُ
فَالرَّسْلُ دَرٌّ وَالْإِنَاءُ مُتَفَهِّقُ
الشَّرِيمُ : الْمُفْضَاةُ ، وَمَا هُنَا زَائِدَةٌ ؛ أَرَادَ لَمْ تَحْشَ عِنْدِي قَطُّ إِلَّا السَّنْقَ ، وَهُوَ شِبْهُ الْبَشْمِ يَعْتَرِي مِنْ كَثْرَةِ شُرْبِ اللَّبَنِ ؛ وَإِنَّمَا عَيْرَهَا بِمَا صَارَتْ إِلَيْهِ بَعْدَهُ .

وَالْفَهَقُ وَالْفَهْقُ : اتِّسَاعُ كُلِّ شَيْءٍ يَبِيْعُ مِنْهُ مَاءٌ أَوْ دَمٌ . وَطَعْنَةُ فَاهِقَةٌ : تَفْهَقُ بِالْدَمِ . وَتَفْهَقَ فِي الْكَلَامِ : تَوَسَّعَ ، وَأَصْلُهُ الْفَهْقُ وَهُوَ الْإِمْتِلَاءُ كَأَنَّهُ مَلَأَ بِهِ فَمَهُ . وَالْفَاهِقَةُ : الطَّعْنَةُ الَّتِي تَفْهَقُ بِالْدَمِ ، أَيْ تَتَّصِبُ . وَأَنْفَهَقَتِ الطَّعْنَةُ وَالْعَيْنُ وَالْمَتْعَبُ وَتَفْهَقَ ،

كُلَّهُ : اتَّسَعَ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَرْضٌ تَفْهَقُ وَيَفْحَقُ ، وَهِيَ الْوَاسِعَةُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :
وَأَنْشَقَّ عَنْهَا صَحْحَصَانُ الْمُتَفَهِّقِ
قَالَ : وَمِنْهُ يُقَالُ تَفْهَقَ فِي الْكَلَامِ وَتَفْهَقَ ، أَيْ تَوَسَّعَ فِيهِ وَتَنَطَّعَ ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

تَفْهَقَ بِالْعِرَاقِ أَبُو الْمُتَنَّى
وَعَلَّمَ قَوْمَهُ أَكْلَ الْحَبِيصِ
الْأَزْهَرِيُّ : أَنْفَهَقَتِ الْعَيْنُ ، وَهِيَ أَرْضٌ تَفْهَقُ مِيَاهًا عَذَابًا ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :
وَأَطْعَنَ الطَّعْنَةَ التَّجْلَاءَ عَنْ عُرْضِ

تَشَى الْمَسَابِرِ بِالْإِزْبَادِ وَالْفَهَقِ
وَالْفَهِيْقِ : الْوَاسِعُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . وَمَقَارَةٌ فَهَيْقُ : وَاسِعَةٌ . يُقَالُ : هُوَ يَفْهَقُ عَلَيْنَا بِمَالٍ غَيْرِهِ . قَالَ قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ : سُئِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَنِيٌّ عَنْ الْمُتَفَهِّقِ فَقَالَ : هُوَ الْمُتَفَحِّمُ الْمُتَفَتِّحُ الْمُتَبَحِّرُ . وَفِي حَدِيثٍ :
أَنَّ رَجُلًا يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ فَيَدْنِي مِنَ الْجَنَّةِ فَتَفْهَقُ لَهُ ، أَيْ تَتَفَتَّحُ وَتَتَسَّعُ .

وَالْفَهِيْقُ : الْبَلْدُ الْوَاسِعُ . وَرَجُلٌ مُتَفَهِّقٌ : مُتَفَتِّحٌ بِالْبَدِيْحِ مُتَسَّعٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كُلُّ شَيْءٍ تَوَسَّعَ فَقَدْ تَفْهَقَ . وَبَثْرُ مِفْهَاقٍ : كَثِيرَةُ الْمَاءِ ؛ قَالَ حَسَّانُ :
عَلَى كُلِّ مِفْهَاقٍ خَسِيفٌ غُرُوبُهَا
تُفْرَعُ فِي حَوْضٍ مِنَ الْمَاءِ أَسْجَلَا
الغُرُوبُ هُنَا : مَاوَأُهَا . وَتَفْهَقَ فِي مَشِيئِهِ : تَبَحَّثَرَ ، وَتَفْهَقَ كَتَفْهَقَ عَلَى الْبَدَلِ . وَالْمُتَفَهِّقُ : الْوَاسِعُ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَالْعَيْسُ فَوْقَ لَاجِبِ مَعْبَدٍ
غَيْرِ الْحَصَى مُتَفَهِّقٌ عَمْرُدُ
وَفَهَقَ الْإِنَاءُ ، بِالْكَسْرِ ، يَفْهَقُ فَهَقًا وَفَهَقًا إِذَا امْتَلَأَ حَتَّى يَتَّصِبَ . وَأَفْهَقَتْ السَّقَاءُ : مَلَأَتْهُ .

• فهك • امْرَأَةٌ فِيهَكُ عَلَى مِثَالِ صَيْرَفٍ : حَمَقًا (عَنْ كُرَاعٍ) .

فهكن . تفهكن الرجل : تَدَمَّ (حكاؤه ابنُ دُرَيْدٍ) وَلَيْسَ يَبْتَسِرُ .

فهل . أنت في الضلال ابنُ فُهَلٍّ ؛ وَفُهَلٌّ (عَنْ يَعْقُوبَ) لَا يَنْصَرِفُ ، وَهُوَ الَّذِي لَا يَعْرِفُ الْجَوْهَرِيُّ : هُوَ الضَّلَالُ بْنُ فُهَلٍّ غَيْرُ مَضْرُوفٍ مِنْ أَسْمَاءِ الْبَاطِلِ ، مِثْلُ نُهَلٍّ .

فههم . الفهم : مَعْرِفَتُكَ الشَّيْءَ بِالْقَلْبِ . فَهْمَةٌ فَهْمًا وَفَهْمًا وَفَهَامَةٌ : عِلْمُهُ ؛ الْأَخِيرَةُ عَنْ سَبْيُوِيٍّ . وَفَهْمَتُ الشَّيْءَ : عَقَلْتَهُ وَعَرَفْتَهُ . وَفَهْمْتُ فَلَانًا وَفَهَمْتُهُ ؛ وَتَفَهَّمَهُ الْكَلَامَ : فَهَمْتُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ . وَرَجُلٌ فَهْمٌ : سَرِيعُ الْفَهْمِ ، وَيُقَالُ : فَهَمَ وَفَهَّمَ . وَافْهَمَهُ الْأَمْرَ وَفَهَمَهُ إِيَّاهُ : جَعَلَهُ يَفْهَمُهُ . وَاسْتَفْهَمْتُهُ : سَأَلْتُهُ أَنْ يَفْهَمَهُ . وَقَدْ اسْتَفْهَمَنِي الشَّيْءُ فَافْهَمْتُهُ وَفَهَمْتُهُ تَفْهِيمًا . وَفَهْمٌ : قَبِيلَةٌ ، أَبُو حَيٍّ ، وَهُوَ فَهْمُ ابْنِ عَمْرِو بْنِ قَيْسِ بْنِ عِيلَانَ .

فهه . فَهَّ عَنِ الشَّيْءِ يَفَّهُ فَهَا ؛ نَسِيَهُ . وَافْهَهُ غَيْرُهُ : أَنْسَاهُ . وَالْفَهُّ : الْكَلِيلُ اللَّسَانِ الْعَيْسِيُّ عَنْ حَاجِبِيهِ ، وَالْأُنْثَى فَهَّةٌ ، بِالْهَاءِ . وَالْفَهِيَّةُ وَالْفَهْفَهَةُ : كَالْفَهِّ . وَقَدْ فَهَمْتُ وَفَهَمْتُ تَفَهُ وَتَفَهُ فَهَا وَفَهَمًا وَفَهَامَةً ، أَيْ عَيْسَتْ ؛ وَفَهَّ الْعَيْسِيُّ عَنْ حَاجِبِيهِ . الْجَوْهَرِيُّ : الْفَهَّةُ وَالْفَهَامَةُ الْعَيْسِيُّ . يُقَالُ : سَقِيَهُ فَهِيَةً ، وَفَهَّ اللَّهُ . وَيُقَالُ : خَرَجْتُ لِحَاجِبِي فَأَفْهَنِي عَنْهَا فَلَانٌ حَتَّى فَهَمْتُ ، أَيْ أَنْسَانِيهَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَفْهَنِي عَنْ حَاجِبِي حَتَّى فَهَمْتُ فَهَمًا ، أَيْ شَعَلَنِي عَنْهَا حَتَّى نَسِيْتُهَا ؛ وَرَجُلٌ فَهَّ وَفَهِيَهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

فَلَمْ تُفْلِنِي فَهَا ، وَلَمْ تُلْفِ حُجْبِي مُلْجَلَجَةً أَبْنِي لَهَا مَنْ يَفِيهَا ابْنُ شَمِيلٍ : فَهَّ الرَّجُلُ فِي حُطْبَتِهِ وَحُجْبَتِهِ إِذَا لَمْ يُبَالِغْ فِيهَا وَلَمْ يَنْفِيهَا ، وَقَدْ فَهَمْتُ فِي حُطْبَتِكَ فَهَامَةً . قَالَ : وَتَقُولُ أَنْبَتْ فَلَانًا

فَبَيْتُ لَهُ أَمْرِي كُلَّهُ الْأَشْيَاءَ فَهَمْتُهُ ، أَيْ نَسِيْتُهُ . وَفَهْفَهُ إِذَا سَقَطَ مِنْ مَرْبَةٍ عَلَيْهِ إِلَى سَفْلٍ .

وفي الحديث : مَا سَمِعْتُ مِنْكَ فَهَةً فِي الْإِسْلَامِ قَبْلَهَا ، يَعْنِي السَّقَطَةَ وَالْجَهْلَةَ وَنَحْوَهَا . وَفِي حَدِيثِ أَبِي عُبَيْدَةَ ابْنِ الْجَرَّاحِ : أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، حِينَ قَالَ لَهُ يَوْمَ السَّقِيفَةِ ابْسُطْ يَدَكَ أَبَايَكَ : مَا رَأَيْتُ مِنْكَ فَهَةً فِي الْإِسْلَامِ قَبْلَهَا ، أَتْبَاعِي وَفِيكُمْ الصَّدِيقُ ثَانِي أَتَيْنِ ؟ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْفَهَّةُ مِثْلُ السَّقَطَةِ وَالْجَهْلَةِ وَنَحْوَهَا . يُقَالُ : فَهَّ يَفَّهُ فَهَامَةً وَفَهْمَةً فَهَوُ فَهٌ وَفَهِيَةً إِذَا جَاءَتْ مِنْهُ سَقَطَةٌ مِنَ الْعَمَى وَغَيْرِهِ .

فهها . فَهَا فُؤَادُهُ : كَهَمًا ، قَالَ : وَلَمْ يُسْمَعْ لَهُ بِمَضْرَبِ فَارَاهُ مَقْلُوبًا . الْأَزْهَرِيُّ : الْأَفْهَاءُ الْبُهْلَةُ مِنَ النَّاسِ . وَيُقَالُ : فَهَا إِذَا فَضَحَ بَعْدَ عُجْمَةٍ .

فوت . الفوت : الفوات . فَاتَنِي كَذَا أَيْ سَبَيْتِي ، وَقَدْ أَنَا . وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا يُفَاتُ وَلَا يُبَلَاتُ . وَفَاتَنِي الْأَمْرُ قُوتًا وَقُوتًا : ذَهَبَ عَنِّي . وَفَاتَهُ الشَّيْءُ ، وَفَاتَهُ إِيَّاهُ غَيْرُهُ ؛ وَقَوْلُ أَبِي دُوَيْبٍ :

إِذَا أَرَنْ عَلَيْهَا طَارِدًا نَزَقَتْ وَالْفُوتُ إِنْ فَاتَ هَادِي الصَّدْرِ وَالْكَتْدُ يَقُولُ : إِنْ فَاتَتْهُ ، لَمْ تَفْتَهُ إِلَّا يَقْدِرِ صَدْرُهَا وَمَنْكِبِيهَا ، فَالْفُوتُ فِي مَعْنَى الْفَاتَةِ . وَلَيْسَ عِنْدَهُ قُوتٌ وَلَا فُوتٌ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) .

وتفوت الشيء ، وتفوت تفاوتًا ، وتفوتًا ، وتفوتًا (حكاها ابنُ السَّكَيْتِ) . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَاوُتٍ » ؛ الْمَعْنَى : مَا تَرَى فِي خَلْقِهِ تَعَالَى السَّمَاءِ اخْتِلَافًا ، وَلَا اضْطِرَابًا . وَقَدْ قَالَ سَبْيُوِيٌّ : لَيْسَ فِي الْمَصَادِرِ تَفَاعُلٌ وَلَا تَفَاعُلٌ .

وتفوت الشيطان أي تباعد ما بينهما

تَفَاوُتًا ، بِضَمِّ الْوَاوِ ؛ وَقَالَ الْكَلْبَائِيُّونَ فِي مَصْدَرِهِ : تَفَاوُتًا ، فَفَتْحُوا الْوَاوَ ؛ وَقَالَ الْعَنْبَرِيُّ : تَفَاوُتًا ، بِكَسْرِ الْوَاوِ ، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، لِأَنَّ الْمَصْدَرَ مِنْ تَفَاعَلَ تَفَاعَلٌ تَفَاعُلًا ، مَضْمُومُ الْعَيْنِ ، إِلَّا مَا رَوَى مِنْ هَذَا الْحَرْفِ . اللَّيْثُ : فَاتَ يَقُوتُ قُوتًا ، فَهَوُ فَاتَةٌ ، كَمَا يَقُولُونَ : بَوْنٌ بَائِنٌ ، وَبَيْنَهُمْ تَفَاوُتٌ وَتَفَوْتُ . وَفُورِيٌّ : « مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَاوُتٍ » وَتَفَوْتُ ؛ فَالْأَوْلَى قِرَاءَةُ أَبِي عَمْرٍو ؛ قَالَ قَتَادَةُ : الْمَعْنَى مِنْ اخْتِلَافٍ ؛ وَقَالَ السُّدِّيُّ : مِنْ تَفَوْتُ ؛ مِنْ عَيْبٍ ، يَقُولُ النَّاطِرُ : لَوْ كَانَ كَذَا وَكَذَا لَكَانَ أَحْسَنَ ؛ وَقَالَ الْفَرَّاءُ : هَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، وَبَيْنَهُمَا قُوتٌ فَاتَةٌ ، كَمَا يُقَالُ بَوْنٌ بَائِنٌ .

ولهذا الأمر لا يُفَاتُ ، أَيْ لَا يَقُوتُ ؛ وَافْتَاتَ عَلَيْهِ فِي الْأَمْرِ : حَكَمَ . وَكُلٌّ مَنْ أَحْدَثَ دُونَكَ شَيْئًا : قَدَّمَ فَاتَكَ بِهِ ، وَافْتَاتَ عَلَيْكَ فِيهِ ؛ قَالَ مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ يُعَابِبُ امْرَأَتَهُ :

فَإِنَّ الصُّبْحَ مُنْتَظَرٌ قَرِيبٌ وَإِنَّكَ بِالْمَلَامَةِ لَنْ تُفَاتِنِي أَيْ لَا أَقُوتُكَ ، وَلَا يَقُوتُكَ مَلَامِي إِذَا أَصْحَحْتَ ، فَذَعِبْنِي وَنَوَيْتِي إِلَى أَنْ نَضِجَ . وَقُلَانٌ لَا يُفَاتُ عَلَيْهِ ، أَيْ لَا يُعْمَلُ شَيْءٌ دُونَ أَمْرِهِ . وَزَوَّجَتْ عَائِشَةُ ابْنَةَ أَخِيهَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، وَهُوَ غَائِبٌ ، مِنْ الْمُنْدَرِ بْنِ الرُّبَيْعِ ، فَلَمَّا رَجَعَ مِنْ عَيْبَتِهِ قَالَ : أَمْطَلِي يُفَاتُ عَلَيْكَ فِي أَمْرِنَا نَاهِي ؟ أَيْ يُعْمَلُ فِي شَأْنِنِ شَيْءٌ بِغَيْرِ أَمْرِهِ ؛ نَقِمَ عَلَيْهَا بِكَاحِهَا ابْنَتَهُ دُونَهُ . وَيُقَالُ لِكُلِّ مَنْ أَحْدَثَ شَيْئًا فِي أَمْرِكَ دُونَكَ : قَدَّمَ افْتَاتَ عَلَيْكَ فِيهِ ؛ وَرَوَى الْأَصْمَعِيُّ بَيْتَ ابْنِ مُثَنَّبٍ :

يَا حَرُّ ! أَمْسَيْتَ شَيْخًا قَدْ وَهَى بَصْرِي وَاقْبَيْتَ مَا دُونَ يَوْمِ الْبَيْتِ مِنْ عُمُرِي قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ مِنَ الْفُوتِ . قَالَ : وَالْإِفْتِيَاتُ الْفِرَاعُ . يُقَالُ : افْتَاتَ بِأَمْرِهِ ، أَيْ مَضَى عَلَيْهِ ،

وَلَمْ يَسْتَشِرْ أَحَدًا . لَمْ يَهْمَزْهُ الْأَصْمَعِيُّ .
 وَرَوَى عَنْ ابْنِ شَمِيلٍ وَابْنِ السَّكَيْتِ : افْتَاتَ
 فَلَانَ بِأَمْرِهِ . بِالْهَمْزِ ، إِذَا اسْتَدَّ بِهِ . قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : قَدْ صَحَّ الْهَمْزُ عَنْهَا فِي هَذَا
 الْحَرْفِ ، وَمَا عَلِمْتُ الْهَمْزَ فِيهِ أَصْلِيًّا ، وَقَدْ
 ذَكَرْتُهُ فِي الْهَمْزِ أَيْضًا . الْجَوْهَرِيُّ : الْإِفْتِيَاءُ
 افْتِعَالٌ مِنَ الْقَوَاتِ ، وَهُوَ السَّبْقُ إِلَى الشَّيْءِ
 دُونَ اتِّهَارٍ مِنْ يَوْمَتُمْ . تَقُولُ : افْتَاتَ عَلَيْهِ
 بِأَمْرٍ كَذَا ، أَيْ فَاتَهُ بِهِ ، وَتَقَوَّتَ عَلَيْهِ فِي
 مَالِهِ ، أَيْ فَاتَهُ بِهِ . وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : إِنَّ
 رَجُلًا تَقَوَّتَ عَلَى أَبِيهِ فِي مَالِهِ ، فَاتَى أَبُوهُ
 النَّبِيَّ ﷺ ، فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ ، قَالَ :
 ارْزُدْ عَلَى ابْنِكَ مَالَهُ ، فَإِنَّمَا هُوَ سَهْمٌ مِنْ
 كِنَانَتِكَ ؛ قَوْلُهُ : تَقَوَّتَ ، مَاخُوذٌ مِنَ
 الْقَوَاتِ ، تَفَعَّلَ مِنْهُ ؛ وَمَعْنَاهُ : أَنَّ
 الْإِبْنَ لَمْ يَسْتَشِرْ أَبَاهُ ، وَلَمْ يَسْتَأْذِنْهُ فِي هِبَةٍ
 مَالٍ لِنَفْسِهِ ، فَاتَى الْأَبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ،
 فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ : ارْتَجِعْهُ مِنَ الْمُوهُوبِ لَهُ ،
 وَارْزُدْهُ عَلَى ابْنِكَ ، فَإِنَّهُ وَمَا فِي يَدِهِ تَحْتَ
 يَدِكَ ، وَفِي مَلِكِكَ ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَسْتَبِدَّ بِأَمْرٍ
 دُونَكَ ، فَضَرَبَ ، كَوْنَهُ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ،
 مَثَلًا لِكَوْنِهِ بَعْضُ كَسْبِهِ ، وَأَعْلَمَهُ أَنَّهُ لَيْسَ
 لِلْإِبْنِ أَنْ يَمْتَنَعَ عَلَى أَبِيهِ بِأَيْلِهِ ، وَهُوَ مِنَ
 الْقَوَاتِ السَّبْقِ . تَقُولُ : تَقَوَّتَ فَلَانٌ عَلَى
 فَلَانٍ فِي كَذَا ، وَافْتَاتَ عَلَيْهِ إِذَا انْفَرَدَ بِرَأْيِهِ
 دُونَهُ فِي التَّصَرُّفِ فِيهِ . وَلَمَّا ضَمَّنَ مَعْنَى
 التَّقَلُّبِ عُدِّيَ بِعَلَى .
 وَرَجُلٌ قَوَّتَ : مُتَقَرِّدٌ بِرَأْيِهِ ، وَكَذَلِكَ
 الْأَنْثَى . وَرَعَمُوا أَنْ رَجُلًا خَرَجَ مِنْ أَهْلِهِ ،
 فَلَمَّا رَجَعَ قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ : لَوْ شَهِدْتَنَا
 لِأَخْبَرْنَاكَ ، وَحَدَّثْنَاكَ بِمَا كَانَ ، فَقَالَ لَهَا :
 لَنْ تَقَاتِي ، فَهَاتِي .
 وَالْقَوَاتُ : الْحَلَلُ وَالْفُرْجَةُ بَيْنَ
 الْأَصَابِعِ ، وَالْجَمْعُ أَقْوَاتٌ . وَهُوَ مِثْلُ قَوَّتَ
 الْيَدَ ، أَيْ قَدَّرَ مَا يَقْوَتُ يَدِي (حَكَاهَا
 سَبِيحِيَّةً فِي الظُّرُوفِ الْمُخْصُوصَةِ) . وَقَالَ
 أَعْرَابِيُّ لِصَاحِبِهِ : إِذْنٌ دُونَكَ ، فَلَمَّا أَبْطَأَ
 قَالَ لَهُ : جَعَلَ اللَّهُ رِزْقَكَ قَوَّتَ فَمَكَ ، أَيْ

تَنْظُرُ إِلَيْهِ قَدَّرَ مَا يَقْوَتُ فَمَكَ ، وَلَا تَقْدِرُ
 عَلَيْهِ ، وَتَقُولُ : هُوَ مِثْلُ قَوَّتَ الرُّمْحَ ، أَيْ
 حَيْثُ لَا يَبْلُغُهُ . وَمَوْتُ الْقَوَاتِ : مَوْتُ
 الْفَجَاءَةِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ :
 مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ ، تَحْتَ جِدَارٍ مَائِلٍ .
 فَأَسْرَعَ الْمَشَى ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
 أَسْرَعْتَ الْمَشَى ، قَالَ : إِنِّي أَكْرَهُ مَوْتَ
 الْقَوَاتِ ، يَعْنِي مَوْتَ الْفَجَاءَةِ ؛ وَفِي رِوَايَةٍ :
 أَخَافُ مَوْتَ الْقَوَاتِ ؛ هُوَ مِنْ قَوْلِكَ : فَاتِنِي
 فَلَانَ بِكَذَا أَيْ سَبَقْنِي بِهِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
 يُقَالُ لِمَوْتِ الْفَجَاءَةِ : الْمَوْتُ الْأَيْبُضُ ،
 وَالْجَارِفُ ، وَاللَّائِيْتُ ، وَالْفَائِلُ ، وَهُوَ
 الْمَوْتُ الْقَوَاتِ وَالْقَوَاتُ ، وَهُوَ أَخَذَةُ
 الْأَسْفَ ، وَهُوَ الْوَجْهُ ؛ وَيُقَالُ : مَاتَ فَلَانٌ
 مَوْتَ الْقَوَاتِ أَيْ فَوْجِيَّ .

• فوج • الْفَائِجُ وَالْفَوْجُ : الْقَطِيعُ مِنَ
 النَّاسِ ، وَفِي الصَّحَاحِ : الْجَاعَةُ مِنَ
 النَّاسِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « هَذَا فَوْجٌ مُقْتَنِمٌ
 مَعَكُمْ » ؛ قِيلَ : إِنَّ مَعْنَاهُ هَذَا الْفَوْجُ هُمُ
 أَتْبَاعُ الرُّؤَسَاءِ ، وَالْجَمْعُ أَفَوَاجُ وَأَفَاوِجُ
 وَأَفَاوِيجُ ، وَحَكَى سَبِيحِيَّةً فَوْجُجٌ . وَقَوْلُهُ عَزَّ
 وَجَلَّ : « يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا » ؛ قَالَ
 أَبُو الْحَسَنِ : أَيْ جَمَاعَاتٌ كَثِيرَةٌ بَعْدَ أَنْ كَانُوا
 يَدْخُلُونَ وَاحِدًا وَاحِدًا وَاتَّبَعْنِ اثْنَيْنِ صَارَتِ
 الْقَبِيلَةُ تَدْخُلُ بِأَسْرَاهَا فِي الْإِسْلَامِ . وَالْفَائِجُ :
 مِنْ قَوْلِكَ : مَرَّبْنَا فَائِجٌ وَلَيْمَةَ فَلَانٍ ، أَيْ
 فَوْجٌ مِمَّنْ كَانَ فِي طَعَامِهِ .
 وَالْإِفَاجَةُ : الْإِسْرَاعُ وَالْعَدْوُ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ
 يَصِفُ نَعْجَةً :

لَا تَسْبِقُ الشَّيْخَ إِذَا أَفَاجَا
 قَالَ ابْنُ بَرِّي : الرَّجَزُ لِأَبِي مُحَمَّدٍ
 الْفَقْعَعِيِّ ؛ وَقِيلَ :
 أَهْدَى خَلِيلِي نَعْجَةً هِمْلَاجَا
 مَا يَجِدُ الرَّاعِي بِهَا لَهَاجَا
 قَالَ : وَالْأَصْلُ فِي الْهَمْلَاجِ أَنَّهُ الْبُرْدُونُ ،
 وَالْهَمْلَجَةُ سِيرُهُ ، فَاسْتَعَارَهُ لِلنَّعْجَةِ .
 وَيُقَالُ : مَا دَقَّتْ عِنْدَهُ لِمَاجَا أَيْ شَيْئًا ،

قَالَ : وَالْمَشْهُورُ فِي رَجْوِهِ : أَعْطَى عِقَالَ
 نَعْجَةً ، وَهُوَ اسْمُ رَجُلٍ .

وَفِي حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ : يَتَلَقَانِي
 النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا ؛ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْفَوْجُ
 الْجَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ، وَالْفَيْجُ مِثْلُهُ ، وَهُوَ
 مُحْتَفٌّ مِنَ الْفَيْجِ ، وَأَصْلُهُ الْوَأُو ، يُقَالُ :
 فَاجَ يَفُوجُ ، فَهُوَ فَيْجٌ ، مِثْلُ هَانَ يَهُونُ ، فَهُوَ
 هَيْنٌ ، ثُمَّ يُحْتَفَفَانِ ، يُقَالُ : فَيْجٌ وَهَيْنٌ .
 وَالْفَائِجَةُ مِنَ الْأَرْضِ : مَتَسِّعٌ مَا بَيْنَ كُلِّ
 مُرْتَفِعَيْنِ مِنْ غَلْظِ أَوْرَمَلٍ ، وَهُوَ مَذْكَورٌ فِي
 فَيْجٍ أَيْضًا .

وِنَاقَةٌ فَائِجٌ : سَمِيَّةٌ ، وَقِيلَ : هِيَ حَائِلٌ
 سَمِيَّةٌ ، وَالْمَعْرُوفُ فَائِجٌ .
 وَفَاجَ الْبَسُكُ : سَطَعَ ، وَفَاجَ كَفَاحٌ ؛
 قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ :

عَشِيَّةً قَامَتْ فِي الْفِنَاءِ كَانَهَا
 عَقِيلَةً سَبَى تُصْطَفَى وَتَفُوجُ
 وَصَبَّ عَلَيْهَا الطَّيْبُ حَتَّى كَانَهَا
 أَسَى عَلَى أُمِّ الدَّمَاعِ حَجِيجُ

• فوج • الْفَوْجُ : وَجْدَانُكَ الرِّيحَ الطَّيِّبَةَ .
 فَاحَتْ رِيحُ الْمِسْكِ تَفُوحُ وَتَفِيحُ فَوْحًا
 وَفِيحًا وَتَفُوحًا وَفُوحَانًا وَفِيحَانًا : انْتَشَرَتْ
 رَائِحَتُهُ ، وَعَمَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الرَّائِحَتَيْنِ مَعًا .
 وَفَاحَ الطَّيْبُ يَفُوحُ فَوْحًا إِذَا تَصَوَّعَ ؛
 الْفَرَاءُ : يُقَالُ فَاحَتْ رِيحُهُ وَفَاحَتْ ،
 أَمَا فَاحَتْ فَمَعْنَاهُ أَخَذَتْ بِنَفْسِهِ ، وَفَاحَتْ
 دُونَ ذَلِكَ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : الْفَوْحُ مِنَ
 الرِّيحِ ، وَالْفَوْحُ إِذَا كَانَ لَهَا صَوْتُ . وَفَوْحُ
 الْحَرِّ : شِدَّةُ سَطْوَعِهِ ؛ وَفِي الْحَدِيثِ : شِدَّةُ
 الْحَرِّ مِنْ فَوْحِ جَهَنَّمَ ، أَيْ شِدَّةُ غَلِيَابِهَا
 وَحَرِّهَا ، وَيُرْوَى بِالْيَاءِ ، وَسَيُذَكَّرُ ؛ وَفِي
 الْحَدِيثِ : كَانَ يَأْمُرُنَا فِي فَوْحِ حَبِصِنَا أَنْ
 نَأْتِيزَ ، أَيْ مُعْظِمِهِ وَأَوَّلِهِ .

وَأَفِجَ عَنكَ مِنَ الظُّهَيْرَةِ ، أَيْ أَقِمَ حَتَّى
 يَسْكُنَ حَرَّ النَّهَارِ وَيَبْرُدَ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
 وَسَيُذَكَّرُ هَذِهِ الْكَلِمَةُ بَعْدَ هَذَا لِأَنَّ الْكَلِمَةَ
 وَأَوَّلَهُ وَبِأَيَّةٍ .

« فَوْحٌ » فَاحَ الْمَسْكُ يَفْوَحُ وَيَفِيحُ فَوْحَانًا : سَطَعَ ، مِثْلُ فَاحٍ . الْفَرَاءُ : فَاحَتْ رِيحُهُ وَفَاحَتْ أَخَذَتْ بِنَفْسِهِ وَفَاحَتْ دُونَ ذَلِكَ . الْأَصْمَعِيُّ : فَاحَتْ مِنْهُ رِيحٌ طَيِّبَةٌ تَفْوُحُ وَتَفِيحُ مِثْلُ فَاحَتْ . وَفَاحَ الرَّجُلُ يَفْوُحُ فَوْحًا وَأَفَاحَ يَفِيحُ : خَرَجَتْ مِنْهُ رِيحٌ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي الْبَاءِ أَيْضًا . وَفَاحَ الْحَدِيثُ نَفْسُهُ يَفْوُحُ : صَوْتٌ . وَفَاحَتْ رِيحُ تَفْوُحُ إِذَا كَانَ لَهَا صَوْتٌ .

الْفَرَاءُ : أَفَحَتْ الرِّيحُ إِفَاحَةً إِذَا فَتَحَتْ فَاهُ لِيَفْشُرَ رِيحُهُ ، قَالَ : وَسَمِعْتُ شَيْخًا مِنْ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ يَقُولُ : أَفَحَتْ الرِّيحُ إِذَا طَلَبَتْ دَاخِلَهُ بَرَبٌ .

وَأَفِيحَ عَنكَ مِنَ الظَّهِيرَةِ ، أَيْ أَقِمَّ حَتَّى يَسْكُنَ حَرَّ النَّهَارِ وَيَبْرُدُ ، وَهُوَ أَيْضًا مَذْكُورٌ فِي الْبَاءِ . وَأَفَاحَ الْإِنْسَانُ يَفِيحُ إِفَاحَةً ؛ وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ خَرَجَ يَبْرُدُ حَاجَةً فَاتَّبَعَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : تَنَحَّ عَنِّي ، فَإِنَّ كُلَّ بَائِلَةٍ يَفِيحُ . الْإِفَاحَةُ الْحَدِيثُ مِنْ خُرُوجِ الرِّيحِ خَاصَّةً ؛ وَقَوْلُهُ : بَائِلَةٌ أَيْ نَفْسٌ بَائِلَةٌ . اللَّيْتُ : إِفَاحَةُ الرِّيحِ بِالذَّبْرِ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ : إِذَا جَعَلْتَ الْفِعْلَ لِلصَّوْتِ قُلْتَ فَاحَ يَفْوُحُ . وَفَاحَتْ الرِّيحُ تَفْوُحُ فَوْحًا إِذَا كَانَ مَعَ هُبُوبِهَا صَوْتٌ . وَأَمَّا الْفَوْحُ ، بِالْحَاءِ ، فَمِنْ الرِّيحِ تَجَدُّهَا لَا مِنَ الصَّوْتِ . وَقَالَ الثَّعْلَبِيُّ : شَمِيلٌ : إِذَا بَالِ الْإِنْسَانُ أَوْ الدَّابَّةُ فَخَرَجَ مِنْهُ رِيحٌ ، قِيلَ : أَفَاحَ ؛ وَأَنْشَدَ لِحَجْرٍ :

ظَلَّ اللَّهَازِمُ يَلْعَبُونَ بِنَسْوَةٍ
بِالْجَوِّ يَوْمَ يَفِيحُنَ بِالْأَبْوَالِ
وَأَفَاحَ بَيُولُهُ إِذَا اتَّسَعَ مَحْرَجُهُ ؛ وَأَفَاحَتْ الثَّاقَةُ بَيُولِهَا وَأَشَاعَتْ وَأَوْرَعَتْ ؛ وَأَنْشَدَ بَيْتَ حَجْرٍ أَيْضًا .

« فَوْدٌ » الْفَوْدُ : مُعْظَمُ شَعْرِ الرَّأْسِ مِمَّا يَلِي الْأُذُنَ . وَفَوْدَا الرَّأْسِ : جَانِبَاهُ ، وَالْجَمْعُ أَفَوَادٌ . وَفَوْدَا جَنَاحِي الْعَقَابِ : مَا نَتْ مِنْهَا ؛ وَقَالَ خُفَافٌ :

مَنْ تَلَقَّى فَوْدَيْهَا عَلَى ظَهْرِ نَاهِضٍ

الْفَوْدَانُ : وَاحِدُهَا فَوْدٌ ، وَهُوَ مُعْظَمُ شَعْرِ الْمَمَّةِ مِمَّا يَلِي الْأُذُنَ . وَالْفَوْدُ وَالْحَيْدُ : نَاحِيَةُ الرَّأْسِ ؛ قَالَ الْأَعْلُبُ :

فَانْطَحَ يَفْوَدِي رَأْسِهِ الْأَرْكَانَا
وَالْفَوْدَانُ : قَرْنَا الرَّأْسِ وَنَاحِيَتَاهُ . وَيُقَالُ : بَدَأَ الشَّيْبُ يَفْوَدِيهِ . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : إِذَا كَانَ لِلرَّجُلِ ضَفِيرَانِ يُقَالُ لِلرَّجُلِ فَوْدَانٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ أَكْثَرُ شَيْبِهِ فِي فَوْدِي رَأْسِهِ ، أَيْ نَاحِيَتَيْهِ ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا فَوْدٌ .

وَالْفَوْدَانُ : التَّاحِيَتَانِ . وَالْفَوْدَانُ : الْعِدْلَانُ ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا فَوْدٌ . وَقَدْ بَيَّنَّ الْفَوْدَيْنِ ، أَيْ بَيْنَ الْعِدْلَيْنِ . وَقَالَ مُعَاوِيَةُ لِلْبَيْدِ : كَمْ عَطَاؤُكَ ؟ قَالَ الْفَانُ وَخَمْسَائِيَّةُ ، قَالَ : مَا بَالُ الْعِلَاقَةِ بَيْنَ الْفَوْدَيْنِ ؟

وَالْفَوْدُ : الْمَوْتُ . وَفَادَ يَفْوُدُ فَوْدًا : مَاتَ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ لَبِيدِ بْنِ رَبِيعَةَ يَذْكُرُ الْحَارِثَ بْنَ أَبِي شَمِيرٍ الْعَسَائِيَّ وَكَانَ كُلُّ مَلِكٍ مِنْهُمْ كُلَّمَا مَضَتْ عَلَيْهِ سَنَةٌ زَادَ فِي تَاجِهِ خَزْرَةٌ فَأَرَادَ أَنَّهُ عُمَرُ حَتَّى صَارَ فِي تَاجِهِ خَزْرَاتٌ كَثِيرَةٌ :

رَعَى خَزْرَاتِ الْمَلِكِ سِتِينَ حِجَّةً
وَعِشْرِينَ حَتَّى فَادَ وَالشَّيْبُ شَامِلٌ
وَفِي حَدِيثٍ سَطِيحٌ :
أَمْ فَادَ فَارَلَمَّ بِهِ شَاؤُ الْعَيْنِ
يُقَالُ : فَادَ يَفْوُدُ إِذَا مَاتَ ، وَيُرْوَى بِالرَّيِّ بِمَعْنَاهُ .

وَفَوْدَا الْخَبَاءِ : نَاحِيَتَاهُ . وَيُقَالُ : تَفَوَّدَتِ الْأَوْعَالُ فَوْقَ الْجِبَالِ ، أَيْ أَشْرَفَتْ . وَاسْتَفَادَهُ : أَقْتَنَاهُ . وَأَفَدْتُهُ أَنَا : أَعْطَيْتُهُ إِيَّاهُ ، وَسَيَّئِي بَعْضُ ذَلِكَ فِي تَرْجَمَةِ فَيْدٍ ، لِأَنَّ الْكَلِمَةَ بَائِيَةٌ وَوَاوِيَةٌ .

وَفَوْدَتِ الرَّعْرَعَانُ : خَلَطَتْهُ ، مَقْلُوبٌ عَنِ دُفْتُ (حَكَاهُ يَعْقُوبُ) . وَفَادَهُ يَفْوُدُهُ : مِثْلُ دَافَهُ ؛ وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ لِكُثَيْبِ بْنِ يَصْفَ الْجَوَارِي :

يُبَاشِرُنَ فَاذَ الْمَسْكَ فِي كُلِّ مَهْجَعٍ (١)
وَيُشْرِقُ جَادِي بَهْنَ مَمُودَ
أَي مَدُودَ . وَفَادَ الرَّعْرَعَانُ وَالرَّوْسُ فَيْدًا إِذْ دَفَّهُ ثُمَّ أَمَسَهُ مَاءً وَفَيْدَانًا .

« فُورٌ » فَارَ الشَّيْبُ فُورًا وَفُورًا وَفُورًا وَفُورَانًا : جَاشَ . وَأَفْرَهُ وَفُورَهُ الْمُتَعَدِّيانِ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ :

فَلَا تَسْأَلْنِي وَاسْأَلِي عَنِ خَلِيقَتِي
إِذَا رَدَّ عَافِي الْقِدْرِ مَنْ يَسْتَعِيرُهَا
وَكَانُوا قَعُودًا حَوْلَهَا يَرْفُوبُهَا
وَكَانَتْ فَتَاةَ الْحَيِّ وَمَنْ يُبِيرُهَا
يُبِيرُهَا : يُوقِدُ حَتْمَهَا ، وَيُرْوَى يَفُورُهَا عَلَى قُرْتَبِهَا ، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ يُبِيرُهَا ، أَيْ يَشُدُّ وَفُودَهَا .

وَفَارَتِ الْقِدْرُ يَفُورُ فُورًا وَفُورَانًا إِذَا غَلَّتْ وَجَاشَتْ . وَفَارَ الْعَرَبِيُّ فُورَانًا : هَاجَ وَبَغِيَ . وَضَرَبَ فُورًا : رَغِبَ وَاسْتَبَحَّ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ :

يَضْرِبُ يَحْفَضُ فُورَاهُ
وَطَعَنَ تَرَى الدَّمَّ مِنْهُ رَشِيشًا
إِذَا قَتَلُوا مِنْكُمْ فَارِسًا
ضَمِنًا لَهُ خَلْفُهُ أَنْ يَعْيشَا
يُحْفَضُ فُورَاهُ أَيْ أَنَّهُا وَاسِعَةٌ فَدُمُهَا يَسِيلُ وَلَا صَوْتُ لَهُ . وَقَوْلُهُ : ضَمِنًا لَهُ خَلْفُهُ أَنْ يَعْيشَا ، يَعْنِي أَنَّهُ يُدْرِكُ بِشَارِهِ ، فَكَانَهُ لَمْ يَقْتُلْ .

وَيُقَالُ : فَارَ الْمَاءُ مِنَ الْعَيْنِ يَفُورُ إِذَا جَاشَ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَجَعَلَ الْمَاءُ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، أَيْ يَغْلِي وَيَطِيرُ مَتَدَفِّقًا . وَفَارَ الْمَسْكُ يَفُورُ فُورًا وَفُورَانًا : انْتَشَرَ . وَفَارَةُ الْمَسْكِ : رَائِحَتُهُ ، وَقِيلَ : فَارَتُهُ وَعَاوُهُ ، وَأَمَّا فَارَةُ الْمَسْكِ ، بِالْهَمْزِ ، فَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا . وَفَارَةُ الْإِبِلِ : فَوْحُ جُلُودِهَا إِذَا

(١) قوله : « في كل مهجع » في الصحاح : في كل منهد ، وسياق هذه الرواية في « فيد » إلا أنه قال هناك : « مقيد » بدل مفود .

نَدَيْتْ بَعْدَ الْوَرْدِ؛ قَالَ:
لَهَا فَارَةٌ ذَفْرَاءُ كُلِّ عَشِيَّةٍ
كَمَا تَقَى الْكَافِرُ بِالْمَسْلُكِ فَانِقَهُ
وَجَاءُوا مِنْ فُورِهِمْ أَى مِنْ وَجْهِهِمْ .
وَالفَائِرُ: الْمُتَشِيرُ الْعَصَبِ مِنَ اللَّوَابِ
وَعِيرَهَا . وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا غَضِبَ : فَارَ فَائِرُهُ
وَنَارَ ثَائِرُهُ أَى انْتَشَرَ غَضَبُهُ .

وَأَثِيَّتُهُ فِي قُوْرَةِ النَّهَارِ أَى فِي أَوَّلِهِ . وَفُورُ
الْحَرِّ : شِدَّتُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَلَّا ، بَلْ هِيَ
حُمَى تُثَوِّرُ أَوْ تُفَوِّرُ ، أَى يَظْهَرُ حَرُّهَا . وَفِي
الْحَدِيثِ : إِنْ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فُورِ جَهَنَّمَ ،
أَى وَهَجَهَا وَعَلْيَانَهَا . وَفُورَةُ الْعِشَاءِ : بَعْدَهُ .
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :
مَا لَمْ يَسْفُطْ فُورُ الشَّمَقِ ، وَهُوَ بَقِيَّةُ حَمْرَةٍ
الشَّمَسِ فِي الْأَفْقِ الْعَرَبِيِّ ، سُمِّيَ قُورًا
لِسُطُوْعِهِ وَحَمْرِيَّةِ ، وَيُرْوَى بِالثَاءِ وَقَدْ تَقَدَّمَ .
وَفِي حَدِيثِ مِعْصَارٍ (١) : خَرَجَ هُوَ وَفُلَانٌ
فَفَصَّرُوا الْخِيَامَ وَقَالُوا : أَخْرَجْنَا مِنْ قُوْرَةِ
النَّاسِ ، أَى مِنْ مُجْتَمَعِهِمْ ، وَحَيْثُ يُفَوِّرُونَ
فِي أَسْوَاقِهِمْ . وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدٍ : نُعْطِيكُمْ
خَمْسِينَ مِنَ الْإِبِلِ فِي قُورِنَا هَذَا ؛ قُورٌ كُلُّ
شَيْءٍ : أَوَّلُهُ .

وَقَوْلُهُمْ : ذَهَبَتْ فِي حَاجَةٍ ثُمَّ أَتَيْتْ فُلَانًا
مِنْ قُورِي ، أَى قَبْلَ أَنْ أَسْكُنَ . وَقَوْلُهُ عَزَّ
وَجَلَّ : «وَيَأْتُوَكُمْ مِنْ قُورِهِمْ هَذَا» ؛ قَالَ
الرَّجَّاحُ : أَى مِنْ وَجْهِهِمْ هَذَا .
وَالْفَيْرَةُ : الْحَلْبَةُ تُحْلَطُ لِلْفَسَاءِ ؛ وَقَدْ
قُورَ لَهَا ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَلِكَ فِي الْهَمَزِ .

وَالْفَارُ : عَضَلُ الْإِنْسَانِ ، وَمِنْ
كَلَامِهِمْ : بَرَزَ نَارَكَ وَإِنْ هَزَلْتَ فَارَكَ ، أَى
أَطْعِمِ الطَّعَامَ وَإِنْ أَضْرَزْتَ يَبْدِيكَ ، وَحَكَاهُ
كِرَاعٌ بِالْهَمْزِ .

وَالْفُورَاتَانِ : سِكَانِ بَيْنَ الْوَرَكَيْنِ
وَالفُحْفُوحِ إِلَى عَرْضِ الْوَرَكِ ، لِأَنَّهُ لَوْلَانِ
دُونَ الْجُوفِ ، وَهِيَ اللَّتَانِ تُفَوِّرَانِ فَتَحَرَّكَانِ
إِذَا مَسَى ؛ وَقِيلَ : الْفُورَةُ حُرْقٌ فِي الْوَرَكِ

(١) قوله : « وفي حديث معصار » الذي في
النهاية : مِعْصَدُ .

إِلَى الْجُوفِ لَا يَحْبِيْبُهُ عَظْمٌ . الْجَوْهَرِيُّ :
قُورَةُ الْوَرَكِ ، بِالْفَتْحِ وَالتَّشْدِيدِ : نُقْبَاهَا ،
وَقُورَةُ الْقِدْرِ ، بِالضَّمِّ وَالتَّخْفِيفِ : مَا يُفَوِّرُ
مِنْ حَرِّهَا . اللَّيْثُ : لِلْكَرَشِ قُورَاتَانِ ، وَفِي
بَاطِنِيهِمَا عُدَّتَانِ مِنْ كُلِّ ذِي لَحْمٍ ،
وَيَزْعُمُونَ أَنَّ مَاءَ الرَّجُلِ يَقَعُ فِي الْكَلْبَةِ ، ثُمَّ
فِي الْقُورَةِ ، ثُمَّ فِي الْحُصْبَةِ ، وَتِلْكَ الْعُدَّةُ
لَا تُؤْكَلُ ، وَهِيَ لَحْمَةٌ فِي جُوفِ لَحْمٍ
أَحْمَرٍ ، التَّهْلُبِيُّ : وَقَوْلُ عَوْفِ بْنِ الْحَرَّعِ
يَصِفُ قُورًا :

لَهَا رُسْعٌ أَبَدٌ بِهَا مُكْرَبٌ
فَلَا الْعَظْمُ وَاوٍ وَلَا الْعِرْقُ فَا
المُكْرَبُ : الْمُتَمَلِّئُ ، فَأَرَادَ أَنَّهُ مُتَمَلِّئُ
العَصَبِ . وَقَوْلُهُ : وَلَا الْعِرْقُ فَا ، قَالَ
ابْنُ السَّكَيْتِ : يُكْرَهُ مِنَ الْفَرَسِ قُورُ الْعِرْقِ ،
وَهُوَ أَنْ يَظْهَرَ بِهِ فَخٌّ أَوْ عَقْدٌ . يُقَالُ : قَدَّ
فَارَتْ عُرُوقُهُ تُفَوِّرُ قُورًا .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلْمَوْجَةِ وَالْبِرْكَةِ
قُورَةٌ ، وَكُلُّ مَا كَانَ غَيْرَ الْمَاءِ قِيلَ لَهُ
قُورَةٌ (٢) . وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : يُقَالُ
دُورَةٌ ؛ وَقُورَةٌ لِكُلِّ مَا لَمْ يَتَحَرَّكَ وَلَمْ يَبْدُرْ ،
فَإِذَا تَحَرَّكَ وَدَارَ فِيهِ دُورَةٌ وَقُورَةٌ . وَقُورَةٌ
الماءُ : مَبْنَعُهُ .

وَالْفُورُ ، بِالضَّمِّ : الطَّبَاءُ ، لِأَنَّهَا
مِنْ لَفْظِهَا ؛ هَذَا قَوْلُ يَعْقُوبَ ، وَقَالَ كِرَاعٌ :
وَاحِدُهَا فَائِرٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ
مَا لِلْأَلْتِ الْفُورُ ، أَى بَضْبَصْتِ بِأَذْنَابِهَا ،
أَى لَا أَفْعَلُهُ أَبَدًا . وَالْفُورُ : الطَّبَاءُ ، لِأَنَّهُ يُفَرِّدُ
لَهَا وَاحِدًا مِنْ لَفْظِهَا .

وَيُقَالُ : فَعَلْتُ أَمْرًا كَذَا وَكَذَا مِنْ
قُورِي ، أَى مِنْ سَاعَتِي ، وَالْفُورُ : الْوَقْتُ .
وَالْفُورَةُ : الْكُوفَةُ (عَنْ كِرَاعٍ) . وَقُورَةُ
الجَبَلِ : سِرَّائُهُ وَمَبْنَعُهُ ، قَالَ الرَّاعِي :

فَأَطَّلْتُ قُورَةَ الْأَجَامِ جَافِلَةً
لَمْ تَدْرُ أَنِّي أَنَاهَا أَوَّلُ الدُّعْرِ
وَالْفِيَارُ : أَحَدُ جَانِبَيْ حَائِطِ لِسَانِ

(٢) قوله : « قيل له فواره إلى قوله وفواره الماء
منعه » هكذا بضمض الأصل .

الْمِيْزَانِ ، وَلِسَانُ الْمِيْزَانِ الْحَدِيْدَةُ الَّتِي
يَكْتَنِفُهَا الْفِيَارَانِ ، يُقَالُ لِأَحَدِهَا فِيَارٌ ،
وَالْحَدِيْدَةُ الْمُعْتَرِضَةُ الَّتِي فِيهَا اللِّسَانُ
الْمِنْجَمُ ، قَالَ : وَالْكِبْرَامَةُ الْحَلْقَةُ الَّتِي
تَجْتَمِعُ فِيهَا الْخِيُوْطُ فِي طَرْفِي الْحَدِيْدَةِ .
ابْنُ سِيْدَةَ : وَالْفِيَارَانِ حَدِيْدَتَانِ تَكْتَنِفَانِ
لِسَانَ الْمِيْزَانِ ، وَقَدْ قُرِئَتْ (عَنْ ثَعْلَبٍ) ،
قَالَ : وَلَوْ لَمْ تَجِدِ الْفِعْلَ لَقَضَيْنَا عَلَيْهِ بِالْأَوِ
لِعَلَمِنَا « ف ي ر » مُتَّسِقَةً .

ه فوزه الفوزُ : التَّجَاءُ وَالطَّفَرُ بِالْأَمْنِيَّةِ
وَالْحَيْرِ ، فَازَ بِهِ قُورًا وَمَقَارًا وَمَقَارَةً . وَقَوْلُهُ
عَزَّ وَجَلَّ : «إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَقَارًا حَدَائِقَ
وَأَعْنَابًا» ؛ إِنَّمَا أَرَادَ مُوجِبَاتٍ مَقَاوِزَ ،
وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَقَارُ هُنَا اسْمَ
المَوْضِعِ ، لِأَنَّ الْحَدَائِقَ وَالْأَعْنَابَ لَسُنَّ
مَوَاضِعَ . اللَّيْثُ : الْفُوزُ الطَّفَرُ بِالْحَيْرِ وَالتَّجَاءُ
مِنَ الشَّرِّ . يُقَالُ : فَازَ بِالْحَيْرِ ، وَفَازَ مِنْ
العَدَابِ ، وَأَفَازَهُ اللَّهُ بِكَذَا فَفَازَ بِهِ ، أَى
ذَهَبَ بِهِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : «فَلَا تَحْسَبْتَهُمْ
بِمَقَارَةٍ مِنَ الْعَدَابِ» ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : مَعْنَاهُ
بِعِدَالَةٍ مِنَ الْعَدَابِ ، وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ :
بِمَنْجَاةٍ مِنَ الْعَدَابِ ؛ قَالَ : وَأَصْلُ الْمَقَارَةِ
مَهْلَكَةٌ ، فَتَقَاعَلُوا بِالسَّلَامَةِ وَالْفُوزِ . وَيُقَالُ :
فَازَ إِذَا لَقِيَ مَا يَعْطِشُ ، وَتَأَوَّلَهُ التَّبَاعُدُ مِنَ
المَكْرُوهِ . وَالْمَقَارَةُ أَيضًا : وَاحِدَةُ الْمَقَاوِزِ ،
وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا مَهْلَكَةٌ مِنْ قُورِ أَى
هَلَكٌ ؛ وَقِيلَ : سُمِّيَتْ تَقَاوُلًا مِنَ الْفُوزِ
التَّجَاةِ .

وَفَازَ الْقِدْحُ قُورًا أَصَابَ ، وَقِيلَ : خَرَجَ
قَبْلَ صَاحِبِهِ ؛ قَالَ الطَّرِيْحُ :
وَابْنُ سَيْبِلٍ قُرَيْشُهُ أَصْلًا
مِنْ قُورِ قِدْحٍ مَشْهُوبَةٍ ثُلْدَةٌ
وَإِذَا تَسَاهَمَ الْقَوْمُ عَلَى الْمَيْسِرِ فَكُلَّمَا خَرَجَ
قِدْحٌ رَجُلٌ قِيلَ : قَدْ فَازَ قُورًا . وَالْقُورُ
أَيضًا : الْهَلَاكُ . فَازَ يُفَوِّرُ وَقُورٌ أَى مَاتَ ؛
وَمِنْهُ قَوْلُ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ :

فَمَنْ لِقَوَائِي شَانَهَا مَنْ يَحُوكُهَا
 إِذَا مَا تَوَى كَعْبٌ وَقَوْزٌ جِرْوَلٌ ؟
 يَقُولُ فَلَا يَعْيا بِشَيْءٍ يَقُولُهُ
 وَمِنْ قَائِلِهَا مَنْ يُسِيءُ وَيَعْمَلُ
 قَوْلُهُ شَانَهَا أَيُّ جَاءَ بِهَا شَانَتْهُ ، أَيُّ مَعِيْبَةٌ .
 وَتَوَى : مَاتَ وَكَذَا قَوْزٌ . قَالَ ابْنُ بَرِّي :
 وَقَدْ قِيلَ إِنَّهُ لَا يُقَالُ قَوْزٌ فَلَانٌ حَتَّى يَتَقَدَّمَ
 الْكَلَامَ كَلَامًا ، فَيُقَالُ : مَاتَ فَلَانٌ وَقَوْزٌ
 فَلَانٌ بَعْدَهُ ، يُشَبَّهُ بِالْمُصَلِّيِّ مِنَ الْحَيْلِ بَعْدَ
 الْمَجْلِيِّ . وَجِرْوَلٌ : يَعْنِي بِهِ الْحَطِيئَةَ ؛ وَقَالَ
 الْكُمَيْتُ :

وَمَا صَرَّهَا أَنْ كَعْبًا تَوَى
 وَقَوْزٌ مِنْ بَعْدِهِ جِرْوَلٌ
 قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَوْزُ الرَّجُلِ إِذَا
 مَاتَ ؛ وَأَنْشَدَ (١) :

قَوْزٌ مِنْ قُرَاقِرٍ إِلَى سَوَى
 خَمْسًا إِذَا مَا رَكِبَ الْجَيْسُ بَكِي
 وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا مَاتَ : قَدْ قَوْزَ ، أَيُّ
 صَارَ فِي مَفَازَةٍ مَا بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مِنْ
 الْبَرِّخِ الْمَمْدُودِ ؛ وَفِي حَدِيثِ سَطِيحِ
 أُمِّ فَازٍ فَازَلَمْ يَدِ شَاؤَ الْعَتَنُ
 أَيُّ مَاتَ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَبُرْوَى
 بِالِدَّالِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَيُقَالُ : قَوْزَ الرَّجُلُ
 بِأَيْلِهِ إِذَا رَكِبَ بِهَا الْمَفَازَةَ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ
 الرَّاجِزِ :

قَوْزٌ مِنْ قُرَاقِرٍ إِلَى سَوَى

(١) قوله : « قَوْزٌ إِلَخ » الذي في ياقوت :
 لله دَرٌّ رافعٌ أَنِي اهتدى
 قور من قراقير إلى سوي
 خمساً إذا ما سارها الجيس بكى
 ماسارها من قبله إنس يرى
 ورواها في قراقير على غير هذا الترتيب ، فقدم وأخر ،
 وجعل بدل الجيس الجيش . ولعله روى بها ، إذ
 المعنى على كل صحيح ، ثم إن المؤلف استشهد
 بالبيت على أن قَوْزٌ بمعنى هلك . وعبارة ياقوت :
 قراقير واد نزله خالد بن الوليد عند قصده الشام ،
 وفيه قيل لله در إلخ اهـ . فقَوْزٌ فيه بمعنى مضى ،
 فالأنسب ما ذكره المؤلف بعد ، وهو الذي اقتصر
 عليه الجوهري .

وَهُمَا مَاءٌ ابْنُ الْكَلْبِ . وَفِي حَدِيثِ كَعْبِ
 ابْنِ مَالِكٍ : وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا ؛
 الْمَفَازُ وَالْمَفَازَةُ : الْبَرِّيَّةُ الْفَقْرُ ، وَتُجْمَعُ
 الْمَفَاوِزُ . وَيُقَالُ : فَاوَزْتُ بَيْنَ الْقَوْمِ
 وَفَارَضْتُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَالْمَفَازَةُ : الْمَهْلِكَةُ
 عَلَى التَّطْيِيرِ ، وَكُلُّ قَعْرِ مَفَازَةٍ ؛ وَقِيلَ :
 الْمَفَازَةُ وَالْفَلَاةُ إِذَا كَانَ بَيْنَ الْمَاءِ رُبْعٌ مِنْ
 وَرْدِ الْإِبِلِ وَغَيْبٌ مِنْ سَائِرِ الْمَاشِيَةِ ؛ وَقِيلَ :
 هِيَ مِنَ الْأَرْضِ مَا بَيْنَ الرَّبْعِ مِنْ وَرْدِ الْإِبِلِ
 وَالغَيْبِ مِنْ وَرْدِ غَيْرِهَا مِنْ سَائِرِ الْمَاشِيَةِ ، وَهِيَ
 الْفَيْفَاءُ ، وَلَمْ يَعْرِفْ أَبُو زَيْدٍ الْفَيْفَ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : سُمِّيَتْ الصَّحْرَاءُ مَفَازَةً
 لِأَنَّ مَنْ خَرَجَ مِنْهَا وَقَطَعَهَا فَازَ . وَقَالَ
 ابْنُ شُمَيْلٍ : الْمَفَازَةُ الَّتِي لَا مَاءَ فِيهَا ، وَإِذَا
 كَانَتْ لَيْلَتَيْنِ لَا مَاءَ فِيهَا فَهِيَ مَفَازَةٌ ، وَمَا زَادَ
 عَلَى ذَلِكَ كَذَلِكَ ، وَأَمَّا اللَّيْلَةُ وَالْيَوْمُ فَلَا يَعُدُّ
 مَفَازَةً . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : سُمِّيَتْ الْمَفَازَةُ
 مِنْ قَوْزِ الرَّجُلِ إِذَا مَاتَ . وَيُقَالُ : قَوْزَ إِذَا
 مَضَى . وَقَوْزٌ تَفْوِيزًا : صَارَ إِلَى الْمَفَازَةِ ؛
 وَقِيلَ : رَكِبَهَا وَمَضَى فِيهَا ؛ وَقِيلَ : قَوْزَ
 خَرَجَ مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ كَمَا جَرَّ . وَتَقَوَزَ :
 كَفَوَزَ ؛ قَالَ التَّائِبَةُ الْجَعْمِيُّ :

ضَلالٌ خَوِيٌّ إِذْ تَقَوَزَ عَنْ جَمِي
 لِيَشْرَبَ غَبًا بِالْبَنَاجِ وَبَيْتِلَا (٢)

وَفَازَ الرَّجُلُ وَقَوْزَ : هَلَكَ ؛ وَقِيلَ : إِنْ
 الْمَفَازَةُ مُشْتَقَّةٌ مِنْ هَذَا ، وَالْأَوَّلُ أَشْهَرُ ، وَإِنْ
 كَانَ الْآخِرُ أَقْبَسَ .

وَالْمَفَازَةُ : بِنَاءٌ مِنْ خَرَقَ وَغَيْرِهَا تُبْنَى فِي
 الْعَسَاكِرِ ، وَالْجَمْعُ فَازٌ ، وَالْفَمَا مَجْهُولَةٌ
 الْإِنْقِلَابِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَلَكِنْ أَحْمَلُهَا
 عَلَى الْوَاوِ لِأَنَّ بَدَلَهَا مِنَ الْوَاوِ أَكْثَرُ مِنَ الْبَاءِ ،
 وَكَذَلِكَ إِذَا حَقَّرَ سَبِيحًا شَيْئًا مِنْ هَذَا النَّحْوِ
 أَوْ كَسَّرَهُ حَمَلَةً عَلَى الْوَاوِ أَخَذًا بِالْأَغْلَبِ .
 قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالْمَفَازَةُ مِظْلَةٌ تَمُدُّ بِعَمُودٍ ،
 عَرَبِيٌّ فِيمَا أَرَى .

(٢) قوله : « بِالْبَنَاجِ وَبَيْتِلَا » هما اسمان موضعين
 كما في ياقوت .

فَوْضٌ . التَّفَاوُصُ : الْكَلَامُ ، وَقِيلَ : إِنَّا
 أَضَلُّهُ التَّفَاوِصُ فَقَلْبَتْهَا الضَّمَّةُ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ
 فِي قِصَصٍ أَيْضًا . وَفِي الصَّحَاحِ : الْمَفَاوِصَةُ
 فِي الْحَدِيثِ الْبَيَانُ . يُقَالُ : مَا أَفَاصَ
 بِكَلِمَةٍ ، قَالَ يَعْقُوبٌ : أَيُّ مَا تَخْطِصُهَا
 وَلَا أَبَانَهَا .

فَوْضٌ . قَوْضَ إِلَيْهِ الْأَمْرُ : صَبَرَهُ إِلَيْهِ
 وَجَعَلَهُ الْحَاكِمَ فِيهِ . وَفِي حَدِيثِ الدُّعَاءِ :
 قَوْضَتْ أَمْرِي إِلَيْكَ ، أَيُّ رَدَدْتُهُ إِلَيْكَ .
 يُقَالُ : قَوْضَ أَمْرُهُ إِلَيْهِ ، إِذَا رَدَّهُ إِلَيْهِ وَجَعَلَهُ
 الْحَاكِمَ فِيهِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ الْفَاتِحَةِ : قَوْضَ
 إِلَيَّ عِبَادِي .

وَالْتَفْوِيزُ فِي النِّكَاحِ التَّرْوِيحُ بِلَا مَهْرٍ .
 وَقَوْمٌ قَوْضَى : مُحْتَطِلُونَ ؛ وَقِيلَ : هُمْ
 الَّذِينَ لَا أَمِيرَ لَهُمْ وَلَا مَنْ يَجْمَعُهُمْ ؛ قَالَ
 الْأَفْوهُ الْأَوْدِيُّ :

لَا يَصْلُحُ الْقَوْمُ قَوْضَى لَا سِرَاةَ لَهُمْ
 وَلَا سِرَاةَ إِذَا جُهَاهُمْ سَادُوا
 وَصَارَ النَّاسُ قَوْضَى ، أَيُّ مُتَفَرِّقِينَ ،
 وَهُوَ جَمَاعَةٌ الْفَانِضِ ، وَلَا يَمُرُّدُ كَمَا يَمُرُّدُ
 الْوَاحِدُ مِنَ الْمُتَفَرِّقِينَ . وَالْوَحْشُ قَوْضَى :
 مُتَفَرِّقَةٌ تَرَدَّدُ . وَقَوْمٌ قَوْضَى أَيُّ مُتَسَاوُونَ
 لَا رَيْسَ لَهُمْ . وَنَعَامٌ قَوْضَى أَيُّ مُحْتَطِلٌ
 بَعْضُهُ بِبَعْضٍ ، وَكَذَلِكَ جَاءَ الْقَوْمُ قَوْضَى ،
 وَأَمْرُهُمْ فَيْضَى وَقَوْضَى : مُحْتَطِلٌ (عَنِ
 اللَّحْيَانِيِّ) ، وَقَالَ : مَعْنَاهُ سَوَاءٌ بَيْنَهُمْ كَمَا
 قَالَ ذَلِكَ فِي قُضَا .

وَمَتَاعُهُمْ قَوْضَى بَيْنَهُمْ إِذَا كَانُوا فِيهِ
 شُرَكَاءَ ، وَيُقَالُ أَيْضًا قُضَا ؛ قَالَ :
 طَعَامُهُمْ قَوْضَى قُضَا فِي رِحَالِهِمْ
 وَلَا يَحْسُبُونَ السُّوءَ إِلَّا تَنَادِيًا
 وَيُقَالُ : أَمْرُهُمْ قَيْضُوصًا وَقَيْضِيضًا
 وَقَوْضُوصًا بَيْنَهُمْ . وَهَذِهِ الْأَحْرَفُ الثَّلَاثَةُ
 يَجُوزُ فِيهَا الْمُدُّ وَالْقَصْرُ ، وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ :
 الْقَوْمُ قَيْضُوصًا أَمْرُهُمْ ، وَقَيْضُوصًا
 فِيمَا بَيْنَهُمْ ، إِذَا كَانُوا مُحْتَطِلِينَ ، فَيَبْسُ هَذَا
 نَوْبٌ هَذَا ، وَيَأْكُلُ هَذَا طَعَامَ هَذَا ، لَا يُوَافِرُ

واحدٌ منهمُ صاحبُه فيما يفعلُ في أمره .
 ويُقالُ : أموالُهُمْ فَوْضَى بَيْنَهُمْ ، أَي هُمُ
 شركاءُ فيها ، وفِضْوًا مِثْلُه ، يُمَدُّ وَيُقْصَرُ .
 وشَرِكَةٌ (١) المُفَاوِضَةُ : الشَّرِكَةُ العَامَّةُ في
 كُلِّ شَيْءٍ . وَتَفَاوُضَ الشَّرِيكَانِ في المَالِ إِذَا
 اشْتَرَكَا فِيهِ أَجْمَعُ ، وَهِيَ شَرِكَةُ المُفَاوِضَةِ .
 وَقَالَ الأَزْهَرِيُّ في تَرْجَمَتِهِ عَنَّا : وَشَارِكَةُ
 شَرِكَةٌ مُفَاوِضَةٌ ، وَذَلِكَ أَنَّ يَكُونُ مَالُهَا
 جَمِيعًا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يَمْلِكُهَا بَيْنَهَا ، وَقِيلَ :
 شَرِكَةُ المُفَاوِضَةِ أَنَّ يَشْتَرِكَا في كُلِّ شَيْءٍ في
 أَيديهما أَوْ يَسْتَفِيئَانِيهِ مِنْ بَعْدُ ، وَهَذِهِ الشَّرِكَةُ
 باطِلَةٌ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ ، وَعِنْدَ الثُّعَالِيِّ وَصَاحِبِيهِ
 جَائِزَةٌ .

وَفَاوِضَهُ في أمره أَي جَارَاهُ . وَتَفَاوَضُوا
 الحَدِيثُ : أَخَذُوا فِيهِ .

وَتَفَاوَضَ القَوْمُ في الأمرِ أَي فَاوَضَ فِيهِ
 بَعْضُهُمْ بَعْضًا . وَفي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ قَالَ
 لِدَغْفَلِ بْنِ حِظَلَةَ : بِمِمْ صَبَطْتَ مَا أَرَى ؟
 قَالَ : بِمُفَاوِضَةِ العُلَمَاءِ ؛ قَالَ :
 وَمَا مُفَاوِضَةُ العُلَمَاءِ ؟ قَالَ : كُنْتُ إِذَا لَقَيْتُ
 عَالِمًا أَخَذْتُ مَا عِنْدَهُ وَأَعْطَيْتُهُ مَا عِنْدِي ؛
 المُفَاوِضَةُ : المُسَاوَاةُ وَالْمُشَارَكَةُ ، وَهِيَ
 مُفَاعَلَةٌ مِنَ التَّفْوِضِ ، كَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا
 رَدَّ مَا عِنْدَهُ إِلَى صَاحِبِهِ ؛ أَرَادَ مُحَادَثَةَ
 العُلَمَاءِ وَمَدَاكَرَتَهُمْ في العِلْمِ ؛ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* فُوَطٌ * الفُوَطَةُ : نَوْبٌ قَصِيرٌ غَلِيظٌ يَكُونُ
 مِثْرًا يُجَلَّبُ مِنَ السَّنْدِ ؛ وَقِيلَ : الفُوَطَةُ
 نَوْبٌ مِنْ صُوفٍ ، فَلَمْ يُحَلَّ بِأَكْثَرٍ ، وَجَمَعُهَا
 الفُوطُ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : لَمْ أَسْمَعْ في شَيْءٍ
 مِنْ كَلَامِ العَرَبِ في الفُوطِ ، قَالَ : وَرَأَيْتُ
 بِالْكُوفَةِ أَزْرًا مُحَطَّطَةً يَشْتَرِيهَا الجَمَالُونَ
 وَالْحَدَمُ فَيَتَرَوْنَ بِهَا ، الوَاحِدَةُ فُوَطَةٌ ،
 قَالَ : فَلَا أَذْرَى عَرَبِيٌّ أُمَّ لَا .

* فُوَظٌ * فَاطَتْ نَفْسَهُ فُوَظًا : كَفَاظَتْ قِيظًا .
 (١) قوله : « وشركة » ككلمة ، وخفف وهو
 الأغلب بكسر أوله وتسكين ثانيه : أفاده المصباح .

وَفَاظَ الرَّجُلُ يَفُوْظُ فُوْظًا وَفُوَظًا ، وَمَسْتَدْرَكُهُ
 في فَيْظٍ . قَالَ ابنُ جَنِّي : وَمِمَّا يَجُوزُ في
 القِيَاسِ ، وَإِنْ لَمْ يَرُدَّ بِهِ اسْتِعْمَالُ الأَفْعَالِ
 الَّتِي وَرَدَتْ مَصَادِرُهَا وَرُفِصَتْ هِيَ ، نَجْوُ
 فَاطَ المَيْتُ قِيْظًا وَفُوْظًا ، وَلَمْ يَسْتَعْمِلُوا مِنْ
 فُوْظَ فِعْلًا ، قَالَ : وَنَظِيرُهُ الأَيْنُ الَّذِي هُوَ
 الإِعْيَاءُ لَمْ يَسْتَعْمِلُوا مِنْهُ فِعْلًا ، قَالَ
 الأَصْمَعِيُّ : حَانَ فُوْظُهُ ، أَي مَوْتُهُ . وَفي
 حَدِيثِ عَطَاءٍ : أَرَأَيْتَ المَرِيضَ إِذَا حَانَ
 فُوْظُهُ أَي مَوْتُهُ ، قَالَ ابنُ الأَثِيرِ : هَكَذَا جَاءَ
 بِاللَّوِ وَالْمَعْرُوفُ بِالْيَاءِ . قَالَ الفَرَّاءُ : يُقَالُ
 فَاضَتْ نَفْسُهُ تَفِيضًا قِيضًا وَقِيْضًا ، وَهِيَ في
 تَمِيمٍ وَكَلْبٍ ، وَأَفْصَحُ مِنْهَا وَآثَرُ : فَاطَتْ
 نَفْسَهُ فُوْظًا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* فَوْعٌ * فَوْعَةُ النَّهَارِ وَغَيْرُهُ : أَوَّلُهُ ، وَيُقَالُ
 ارْتِفَاعُهُ ، وَيُقَالُ : أَنَا فُلَانٌ عِنْدَ فَوْعَةِ
 العِشَاءِ ، يَعْنِي أَوَّلَ الظُّلْمَةِ . وَفي الحَدِيثِ :
 احْسُوا صَبِيَانَكُمْ حَتَّى تَذْهَبَ فَوْعَةُ العِشَاءِ ،
 أَي أَوَّلُهُ كَمَوْرَتِهِ .

وَفَوْعَةُ الطَّيْبِ : مَا مَلَأَ أَنْفَكَ مِنْهُ ؛
 وَقِيلَ : هُوَ أَوَّلُ مَا يَمُوحُ مِنْهُ . وَيُقَالُ :
 وَجَدْتُ فَوْعَةَ الطَّيْبِ وَفَوْعَتَهُ ، بِالعَيْنِ
 وَالغَيْنِ ، وَهُوَ طَيِّبٌ رَائِحَتُهُ يَطِيرُ إِلَى
 خِيَاشِيمِكَ .

وَفَوْعَةُ السَّمِّ : حِلْيَتُهُ وَحَرَارَتُهُ ، قَالَ
 ابنُ سَيِّدَةَ : وَقَدْ قِيلَ الأَفْعَوَانُ مِنْهُ ، فَوَزَنُهُ
 عَلَى هَذَا أَفْعَانٌ .

* فَوْغٌ * فَوْغَةُ الطَّيْبِ : كَفَوْغَتِهِ ؛ حَكَاهَا
 كِرَاعٌ وَقَالَ : فَوْغَةٌ ، بِاعْجَامِ الغَيْنِ ؛
 وَلَمْ يَقُلْهَا أَحَدٌ غَيْرُهُ ؛ قَالَ : وَأَسْتَمْتُ مِنْهَا عَلَى
 نِقَّةٍ . قَالَ شَمْرٌ : وَفَوْغَةٌ مِنَ الفَاعِيَةِ ، قَالَ
 الأَزْهَرِيُّ : كَأَنَّهُ مَقْلُوبٌ عِنْدَهُ . وَفي
 الحَدِيثِ : احْسُوا صَبِيَانَكُمْ حَتَّى تَذْهَبَ
 فَوْعَةُ العِشَاءِ ، أَي أَوَّلُهُ كَمَوْرَتِهِ . وَفَوْغَةُ
 الطَّيْبِ : أَوَّلُ مَا يَمُوحُ مِنْهُ . قَالَ ابنُ الأَثِيرِ :
 وَيُرْوَى بِالعَيْنِ لَعْنَةً فِيهِ .

* فُوفٌ * الفُوفُ : البَيَاضُ الَّذِي يَكُونُ في
 أَظْفَارِ الأَحْدَاثِ ، وَكَذَلِكَ الفُوفُ بِ
 وَاحِدَتِهِ فُوفَةٌ ، يَعْنِي بِوَالِدِهِ الطَّائِفَةُ مِنْهُ ،
 وَمِنْهُ قِيلَ : بَرُدُّ مَقُوفٍ الجَوْهَرِيُّ : الفُوفَةُ
 الحَبَّةُ البَيْضَاءُ في باطنِ الثَّوَاءِ الَّتِي تَنْبَتُ مِنْهَا
 النَّحْلَةُ . قَالَ ابنُ بَرِّي : صَوَابٌ الجَبَّةُ
 البَيْضَاءُ . وَالْفُوفُ : جَمْعُ فُوفَةٍ وَالْفُوفَةُ
 وَالْمَقُوفُ : القِشْرَةُ الَّتِي عَلَى جَبَّةِ القَلْبِ
 وَالثَّوَاءِ ذُوونَ لَحْمَةِ الثَّمَرَةِ ، وَكُلُّ قِشْرَةٍ
 فُوفَةٌ .

الْمَقُوفُ : ابنُ الأَعْرَابِيِّ الفُوفَةُ القِشْرَةُ
 الرِّبْقِيَّةُ تَكُونُ عَلَى الثَّوَاءِ ، قَالَ : وَهِيَ
 القِطْمِيرُ أَيضًا ؛ وَسُئِلَ ابنُ الأَعْرَابِيِّ عَنِ
 الفُوفِ فَلَمْ يَعْرِفْهُ ، وَأَنْشَدَ :

أَمْسَى غَلَامِي كَسَلًا قَطُوفًا
 يَسْمَعِي مُعِيدَاتِ العِرَاقِ جُوفًا
 بَاتَتْ تَبِيًا جَوْضَهَا عُكُوفًا
 مِثْلَ البَصْفُوفِ لَأَمَّتِ البَصْفُوفُ
 وَأَنْتِ لِإِثْنَيْنِ عَنِّي فُوفًا

العِرَاقُ : عِرَاقُ القُرْبَةِ ، وَمَعْنَاهُ لَا تُعْنِي عَنِّي
 شَيْئًا ، وَاجِدْتُهُ فُوفَةً . قَالَ الشَّاعِرُ :
 فَأَرْسَلْتِ إِلَى سَلْحَى

بِأَنَّ النَّفْسَ يَسْعُوفُهُ
 فَأَجَابَتْكَ لَنَا سَلْحَى
 بِزَنْجِيرٍ وَلَا فُوفَةٍ

وَمَا عَنِّي عَنْهُ فُوفًا ، أَي قَدَرْتُ فُوفٍ .
 وَالْفُوفُ : ضَرْبٌ مِنَ الرُّودِ اليَمَنِ وَفي
 حَدِيثِ عُمَانَ : خَرَجَ وَعَلَيْهِ حَلَّةُ أَفُوفٍ ،
 الأَفُوفُ : جَمْعُ فُوفٍ وَهُوَ القَطْنُ ، وَوَاحِدُهُ
 الفُوفُ فُوفَةٌ ، وَهِيَ في الأَصْلِ القِشْرَةُ الَّتِي
 عَلَى الثَّوَاءِ يُقَالُ : يُرَدُّ أَفُوفٌ ، وَحَلَّةُ
 أَفُوفٍ ، بِالإِضَافَةِ . اللَّيْثُ : الأَفُوفُ
 ضَرْبٌ مِنَ عَضِبِ الرُّودِ . ابنُ الأَعْرَابِيِّ :
 الفُوفُ ثِيَابٌ رَفِيقٌ مِنَ ثِيَابِ اليَمَنِ مُوشَاةٌ ،
 وَهُوَ الفُوفُ ، بِضَمِّ الفَاءِ ، وَبُرْدٌ مَقُوفٌ أَي
 رَفِيقٌ الجَوْهَرِيُّ : الفُوفُ قِطْعُ القَطْنِ ،
 وَبُرْدٌ فُوفِيٌّ وَثَوْبِيٌّ عَلَى البِدَلِ (حَكَاهُ
 يَعْقُوبُ) .

وَبُرْدُ أَوْفَابٍ ، وَمُفَوِّفٌ : بِيَاضٍ وَخَطُوطٌ بِيضٌ^(١)

وَفِي حَدِيثٍ كَعَبٍ : تَرْفَعُ لِلْعَبْدِ عُرْفَهُ مُفَوِّفَةٌ ؛ وَتَفْوِيضُهَا لِبَيْتِهِ مِنْ ذَهَبٍ وَأُخْرَى مِنْ فِضَّةٍ .

وَالْفَوْفُ : مُصَدَّرُ الْفَوْفَةِ . يُقَالُ : مَا فَافَ عَنِّي بَحْرٌ ، وَلَا زَنْجَرَ فَوْفًا ، وَالْإِسْمُ الْفَوْفَةُ ، وَهُوَ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا فَيَقُولُ يَظْفِرُ إِنْهَامِي عَلَى سَبَابَتِي : وَلَا يَمِثِلُ ذَا ؛ وَأَمَّا الزَّنْجَرَةُ فَمَا يَأْخُذُ بَطْنَ الظَّفْرِ مِنْ بَطْنِ الْيَتِيَّةِ إِذَا أَخَذَتْهَا بِهِ وَقَلَّتْ : وَلَا هَذَا ؛ وَقِيلَ : الزَّنْجَرَةُ أَنْ يَقُولَ يَظْفِرُ إِنْهَامِي عَلَى ظَفْرِ سَبَابَتِي : وَلَا هَذَا ؛ وَقَوْلُ ابْنِ أَحْمَرَ : وَالْفَوْفُ تَنْسِجُهُ اللَّبُورُ وَأَدْ لَلَّامٌ مَلْمَعَةٌ الْقَرَا شُقْرُ الْفَوْفُ : الزَّرُّ ، شَبَّهَهُ بِالْفَوْفِ مِنَ الْثِيَابِ تَنْسِجُهُ اللَّبُورُ إِذَا مَرَّتْ بِهِ ؛ وَأَثْلَالٌ : جَمْعُ ثَلٍّ ؛ وَالْمَلْمَعَةُ : مِنَ التَّوَرِّ وَالزَّرِّ . وَمَا ذَاقَ فَوْفًا أَيْ مَا ذَاقَ شَيْئًا .

• فَوْفَلٌ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْفَوْفَلُ نَمْرٌ نَحْلَةٌ ، وَهُوَ صُلْبٌ كَأَنَّهُ عُوْدٌ خَشَبٌ ؛ وَقَالَ مَرَّةً : شَجَرُ الْفَوْفَلِ نَحْلَةٌ مِثْلُ نَحْلَةِ الثَّارِجِيلِ ، تَحْمِلُ كَبَائِسَ فِيهَا الْفَوْفَلُ أَمْثَالُ الثَّمْرِ .

• فَوْقٌ . فَوْقٌ : نَقِيضُ تَحْتٌ ، يَكُونُ اسْمًا وَظَرْفًا ، مَبْنِيٌّ ، فَإِذَا أُضْيِفَ أُعْرِبَ ، وَحَكَى الْكِسَائِيُّ : أَفَوْقٌ تَنَامُ أُمَّ أَسْفَلُ ؟ بِالْفَتْحِ عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ وَتَرْكِ الْبِنَاءِ ؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَاءً بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا» ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : فَمَا دُونَهَا ، كَمَا تَقُولُ إِذَا قِيلَ لَكَ فُلَانٌ صَغِيرٌ

(١) قوله : « وبرد أفواف ومفوف إلخ » عبارة القاموس : وبرد مفوف كمعظم رقيق أوفيه خطوط بيض ، وبرد أفواف مضافة رقيق اهـ . فلعل في عبارة اللسان سقطاً ، والأصل وبرد أفواف وبرد مفوف أي ذوبياض إلخ أوفيه بياض .

تَقُولُ وَفَوْقَ ذَلِكَ ، أَيْ أَصْعَرَ مِنْ ذَلِكَ ؛ وَقَالَ الْفَرَّاءُ : فَمَا فَوْقَهَا ، أَيْ أَعْظَمَ مِنْهَا ، يَعْنِي الذَّبَابَ وَالْعَنْكَبُوتَ . اللَّيْتُ : الْفَوْقُ نَقِيضُ التَّحْتِ ، فَمَنْ جَعَلَهُ صِفَةً كَانَ سَبِيلُهُ التَّصْبِ كَقَوْلِكَ عَبْدُ اللَّهِ فَوْقَ زَيْدٍ ، لِأَنَّهُ صِفَةٌ ، فَإِنْ صَيَّرْتَهُ اسْمًا رَفَعْتَهُ فَقَلَّتْ قُوَّةُ رَأْسِهِ ، صَارَ رَفْعًا هُنَا لِأَنَّهُ هُوَ الرَّأْسُ نَفْسُهُ ، وَرَفَعْتَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا بِصَاحِبِهِ الْفَوْقُ بِالرَّأْسِ ، وَالرَّأْسُ بِالْفَوْقِ . وَتَقُولُ : فَوْقَهُ قَلَسُوهُ ، نَصَبْتَ الْفَوْقَ لِأَنَّهُ صِفَةٌ غَيْرُ الْفَلَسُوءِ ؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «فَحَرَّ عَلَيْهِمُ السَّفْفُ مِنْ فَوْقِهِمْ» ، لَا تَكَادُ تَظْهَرُ الْفَائِدَةُ فِي قَوْلِهِ «مِنْ فَوْقِهِمْ» لِأَنَّ «عَلَيْهِمْ» قَدْ ثُبُوبٌ عَنْهَا . قَالَ ابْنُ جَنِّي : قَدْ يَكُونُ قَوْلُهُ : [تَعَالَى] : «مِنْ فَوْقِهِمْ» هُنَا مُفِيدًا ، وَذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ تَسْتَعْمَلُ فِي الْأَفْعَالِ الشَّاقَّةِ الْمُسْتَقْمَلَةَ «عَلَى» ، تَقُولُ قَدْ سِرْنَا عَشْرًا وَبَقِيَتْ عَلَيْنَا لَيْتَانِ ، وَقَدْ حَفِظْتُ الْقُرْآنَ وَبَقِيَتْ عَلَيَّ مِنْهُ سُورَتَانِ ، وَقَدْ ضَمْنَا عِشْرِينَ مِنَ الشَّهْرِ وَبَقِيَ عَلَيْنَا عَشْرٌ ، وَكَذَلِكَ يُقَالُ فِي الْإِعْتِدَادِ عَلَى الْإِنْسَانِ بِدُنُوْبِهِ وَفُجْجِ أَفْعَالِهِ : قَدْ أَحْرَبَ عَلَيَّ ضَيْعَتِي ، وَأَعْطَبَ عَلَيَّ عَوَامِلِي ؛ فَعَلَى هَذَا لَوْ قِيلَ فَحَرَّ عَلَيْهِمُ السَّفْفُ وَلَمْ يَقُلْ مِنْ فَوْقِهِمْ ، لَجَازَ أَنْ يُظَنَّ بِهِ أَنَّهُ كَقَوْلِكَ قَدْ خَرَبْتَ عَلَيْهِمْ دَارَهُمْ ، وَقَدْ هَلَكْتَ عَلَيْهِمْ مَوَاشِيَهُمْ وَغِلَالَهُمْ ؛ فَإِذَا قَالَ مِنْ فَوْقِهِمْ زَالَ ذَلِكَ الْمَعْنَى الْمَحْتَمَلُ ، وَصَارَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ سَقَطَ وَهُمْ مِنْ تَحْتِهِ ، فَهَذَا مَعْنَى غَيْرِ الْأَوَّلِ ، وَإِنَّمَا اطَّرَدَتْ «عَلَى» فِي الْأَفْعَالِ الَّتِي قَدْ مَنَّا ذِكْرَهَا ، مِثْلُ خَرَبْتَ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ ، وَبَطَلْتَ عَلَيْهِ عَوَامِلَهُ وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنْ حَيْثُ كَانَتْ عَلَيَّ فِي الْأَصْلِ لِلِاسْتِعْلَاءِ ، فَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْأَحْوَالُ كُلِّفًا وَمَشَاقَّ تَحْفِيفُ الْإِنْسَانَ وَتَضَعُهُ وَتَعْلُوهُ وَتَتَفَرَّعُهُ حَتَّى يَحْضَعُ لَهَا وَيَحْتَجَّ لِمَا يَتَسَدَّاهُ مِنْهَا ، كَانَ ذَلِكَ مِنْ مَوَاضِعِ عَلَيَّ ، الْأَتْرَاهُمْ يَقُولُونَ هَذَا لَكَ وَهَذَا عَلَيْكَ ؟ فَتَسْتَعْمَلُ اللَّامَ فِيمَا تُؤَثِّرُهُ وَعَلَيَّ فِيمَا تُكْرَهُهُ ؛ قَالَتْ الْحَنَسَاءُ :

سَأَحْلِلُ نَفْسِي عَلَى اللَّهِ قَائِمًا عَلَيْهَا وَإِمَالَهَا وَقَالَ ابْنُ حِلْزَةَ :

فَلَهُ هُنَالِكَ لِأَعْلِيهِ إِذَا دَبَعَتْ نَفْسُ الْقَوْمِ لِلتَّعَسِ فَمِنْ هُنَا دَخَلَتْ «عَلَى» هَلِيزَةً فِي هَذِهِ الْأَفْعَالِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «لَا تَكُلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ» ؛ أَرَادَ تَعَالَى : لَا تَكُلُوا مِنْ قَطْرِ السَّمَاءِ وَمِنْ نَبَاتِ الْأَرْضِ ؛ وَقِيلَ : قَدْ يَكُونُ هَذَا مِنْ جِهَةِ التَّوَسُّعِ كَمَا تَقُولُ فُلَانٌ فِي خَيْرٍ مِنْ فَرْقِهِ إِلَى قَدِيمِهِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «إِذْ جَاءَ وَكُمُ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ» ؛ عَنَى الْأَحْزَابَ ، وَهُمْ قُرَيْشٌ وَغَطَفَانٌ وَبَنُو قُرَيْظَةَ ، وَكَانَتْ قُرَيْظَةُ قَدْ جَاءَتْهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ، وَجَاءَتْ قُرَيْشٌ وَغَطَفَانٌ مِنْ نَاحِيَةِ مَكَّةَ مِنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ . وَفَاقَ الشَّيْءَ فَوْقًا وَفَوْقًا : عَلَاهُ . وَتَقُولُ : فُلَانٌ يَقُولُ قَوْمَهُ أَيْ يَعْلُوهُمْ ، وَيَقُولُ سَطْحًا أَيْ يَعْلُوهُ .

وَجَارِيَةٌ فَائِقَةٌ : فَاقَتْ فِي الْجَهْلِ . وَقَوْلُهُمْ فِي الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ : إِنَّهُ قَسَمَ الْعَنَائِمَ يَوْمَ بَدْرٍ عَنْ فَوْاقِ ، أَيْ قَسَمَهَا فِي قَدْرِ فَوْاقِ نَاقَةٍ ، وَهُوَ قَدْرٌ مَا بَيْنَ الْحَبْلَيْنِ مِنَ الرَّاحَةِ ، تُضَمُّ فَاؤُهُ وَتُفْتَحُ ؛ وَقِيلَ : أَرَادَ التَّفْضِيلَ فِي الْقِسْمَةِ ، كَأَنَّهُ جَعَلَ بَعْضَهُمْ أَفْوَاقَ مِنْ بَعْضٍ عَلَيَّ قَدْرَ غَنَائِهِمْ وَبَلَائِهِمْ ، وَ«عَنْ» هُنَا بِمَنْزِلَتِهَا فِي قَوْلِكَ أَعْطَيْتُهُ عَنْ رَغْبَةٍ وَطِيبِ نَفْسِي ، لِأَنَّ الْفَاعِلَ وَقْتُ انْشَاءِ الْفِعْلِ إِذَا كَانَ مُتَّصِفًا بِذَلِكَ كَانَ الْفِعْلُ صَادِرًا عَنْهُ لَا مَحَالَةَ وَمُجَاوِزًا لَهُ ؛ وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ فِي الْحَدِيثِ : أَرَادُوا التَّفْضِيلَ ، وَأَنَّهُ جَعَلَ بَعْضَهُمْ فِيهَا فَوْقَ بَعْضٍ عَلَيَّ قَدْرَ غَنَائِهِمْ يَوْمَئِذٍ ؛ وَفِي التَّهْدِيدِ : كَأَنَّهُ أَرَادَ فَعَلَ ذَلِكَ فِي قَدْرِ فَوْاقِ نَاقَةٍ ، وَفِيهِ لَعْنَانٌ : فَوْاقُ وَفُوقُ .

وَفَاقَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ : عَلَاهُ وَعَلَيْهِ وَفَضَّلَهُ . وَفَاقَ الرَّجُلُ أَصْحَابَهُ يَقُولُهُمْ ، أَيْ عَلَاهُمْ بِالشَّرْفِ . وَفِي الْحَدِيثِ : حَبِيبٌ إِلَى

الجمال حتى ما أحب أن يقوفاً أحد بشراك
نعل ، فقت فلاناً ، أي صرت خيراً منه
وأعلى وأشرف ، كأنك صرت فوقه في
المرتبة ، ومنه الشيء الفائق وهو الجيد
الخالص في نوعه ؛ ومنه حديث حنين :
فما كان حصن ولا حابس
يقوفان بزداس في مجمع

وقاف الرجل فوقاً إذا شحصت الريح
من صدره . وفلان يقوف بنفسه فوقاً إذا
كانت نفسه على الخروج ، مثل يريق
بنفسه . وقاف بنفسه يقوف عند الموت فوقاً
وقوفوا : جاد ، وقيل : مات .

ابن الأعرابي : الفوق نفس الموت .
أبو عمرو : الفوق الطريق الأول ، والعرب
تقول في الدعاء : رجع فلان إلى فوقه ، أي
مات ، وأنشد :

مابال عرسي شرقت يريقها
ثمت لا يرجع لها في فوقها ؟

أي لا يرجع ريقها إلى مجراه .

وقاف يقوف فوقاً وفوقاً : أخذته البهر .
والفوق : تزديد الشهقة العالية .
والفوق : الذي يأخذ الإنسان عند التزع ،
وكذلك الريح التي تشخص من صدره ،
وبه فوق ؛ الفراء : يجمع الفوق أيقفة ،
والأصل أوقفة ، فقلبت كسرة الواو لما قبلها
فقلبت ياءً لأنكسار ما قبلها ، ومثله : أقيمو
الصلاة ؛ الأصل أقوموا ، فآلقت حركة الواو
على القاف فأنكسرت ، وقلبوا الواو ياءً
لكسرة القاف ، فقرئت أقيمو ، كذلك
قولهم أيقفة . قال : وهذا ميزان واحد ،
ومثله مصيبة كانت في الأصل مصوبة
وأوقفة ، مثل جواب وأجوبة .

والفوق والفوق : ما بين الحلبتين من
الوقت ، لأنها تحلب ثم تترك سوية يرصعها
الفصيل لتدبر ثم تحلب . يقال : ما أقام
عنده الأوقاف . وفي حديث علي : قال له

الأسير (١) يوم صفين : أنظرنى فوق ناقه ،
أي آخرنى قدر ما بين الحلبتين .
وفلان يقوف بنفسه فوقاً إذا كانت نفسه
على الخروج .

وفوق الناقة وفوقها : رجوع اللبن في
صرعها بعد حلبها . يقال : لا تنتظره فوق
ناقه ، وأقام فوق ناقه ، جعلوه ظرفاً على
السعة . وفوق الناقة وفوقها : ما بين
الحلبتين إذا فحت يدك ، وقيل : إذا قبض
الحالب على الضرع ثم أرسله عند الحلب .
وفيقتها : ذرثها من الفوق ، وجمعها فيق ،
وفيق ، وحكى كراع فيقفة الناقة ، بالفتح ،
ولا أدري كيف ذلك . وقافت الناقة بدرثها
إذا أرسلتها على ذلك . وأقافت الناقة تفيق
إفاقة ، أي اجتمعت الفيقة في صرعها ،
وهي مفيق ومفيقة : درلثها ، والجمع
مفاويق . وقوفها أهلها واستفاقوها : نفسوا
حلبها ؛ وحكى أبو عمرو في الجزء الثالث
من نوادره بعد أن أنشد لأبي الهيثم الثعلبي
يصف قسيًا :

لنا مسائح زور في مرايضها
لين وليس بها وهي ولا رفق
شدت بكل ضهاى تبط به
كما تبط إذا ماردت الفيق

قال : الفيق جمع مفيق ، وهي التي يرجع
إليها لبثها بعد الحلب ، وذلك أنهم يحلبون
الناقة ثم يتركونها ساعة حتى تفيق . يقال :
أقافت الناقة فاحلبها . قال ابن بري : قوله
الفيق جمع مفيق قياسه جمع فيق أو فائق .
وأقافت الناقة واستفاقها أهلها إذا نفسوا
حلبها حتى تجتمع ذرثها . والفوق
والفوق : ما بين الحلبتين من الوقت ،
والفوق نائب اللبث بعد رضاع أو جلاب ،
وهو أن تحلب ثم تترك ساعة حتى تدبر ؛ قال
الراجز :

(١) قوله « الأسير » في النهاية « الأشتر » .

الأغلام شب من لداتها
معاود لشرب أفوقاتها

أفوقات : جمع أوقفة ، وأوقفة جمع فوق .
وقد فافت تفوق فوقاً وافية ، وكلما اجتمع
من الفوق ذرة ، فاسمها الفيقة . وقال
ابن الأعرابي : أقافت الناقة تفيق إفاقة
وفوقاً إذا جاء حين حلبها . ابن شميل :
الإفاقة للناقة أن ترد من الرعي وتترك ساعة
حتى تستريح وتفيق ، وقال زيد بن كثوة :
إفاقة الذرة رجوعها ، وغازها ذهابها .
يقال : استفيق الناقة ، أي لا تحلبها قبل
الوقت ، ومنه قوله : لا تستفيق من
الشراب ، أي لا تشربه في الوقت ، وقيل :
معناه لا تجعل لشربه وقتاً ، إنما تشربه
دائماً .

ابن الأعرابي : الموق الذي يؤخذ
قليلاً قليلاً من مأكول أو مشروب .

ويقال : أفاق الزمان ، إذا أخصب بعد
جذب ؛ قال الأعشى :

المهين مالهم في زمان الس
سوء حتى إذا أفاق أفاقوا
يقول : إذا أفاق الزمان بالخصب أفاقوا من
نحر الإبل . وقال نصير : يريد إذا أفاق
الزمان سهمه ليومهم بالخصب أفاقوا له
سيامهم بنحر الإبل .

وأفويق السحاب : مطرها مرة بعد
مرة . والأفويق : ما اجتمع من الماء في
السحاب ، فهو يمطر ساعة بعد ساعة ؛ قال
الكميت :

فباتت تشج أفويقها
سجال النطاف عليه غزارا
أي تشج أفويقها على الثور الوحشي كسجال
النطاف ؛ قال ابن سيده : أراهم كسروا فوقاً
على أفواق ، ثم كسروا أفوقاً على أفويق .
قال أبو عبيد في حديث أبي موسى
الأشعري ، وقد تذاكر هو ومعاذ قراءة
القرآن ، فقال أبو موسى : أما أنا فاتموقه
تفوق اللقوح ؛ يقول لا أقرأ جزئ بمره ،

ولكن أقرأ منه شيئاً بعد شيء في آناه الليل
والنهار، مشتق من فوق الناقة، وذلك أنها
تُحلب ثم تترك ساعة حتى تدر ثم تُحلب،
يقال منه: فافت فوق فوقاً وريقة؛
وأنشد:

فأضحى يسح الماء من كل فيقة
والفيقة، بالكسر: اسم اللبن الذي يجمع
بين الحلبتين، صارت الواو ياء لكسرة
ما قبلها، قال الأعشى يصف بقره:
حتى إذا فيقة في ضرعها اجتمعت

جاءت ليرضع شبق النفس لو رصعا
وجمعهما فيق وأفواق، مثل شير وأشبار،
ثم أفويق؛ قال ابن همام السلولي:

ودموا لنا الدنيا وهم يرضعونها
أفويق حتى ما بدير لها نعل
قال ابن بري: وقد يجوز أن تجمع فيقة على
فيق، ثم تجمع فيق على أفواق، فيكون
مثل شبيعة وشيع وأشباع؛ وشاهد أفواق
قول الشاعر:

تعداه زفات حين يذكرها
يسقيه بكؤوس الموت أفواقا
وقوت الفصيل، أي سقيته اللبن فوقاً
فوقاً. وتوق الفصيل إذا شرب اللبن
كذلك؛ وقوله أنشده أبو حنيفة:

شدت بكل ضهائي تئط به
كما تئط إذا ما ردت الفيق
فسر الفيق بأنها الإبل التي يرجع إليها لبنها
بعد الحلب، قال: والواحدة مفيق؛ قال
أبو الحسن: أما الفيق فليست بجمع
مفيق، لأن ذلك إنما يجمع على مفاوق
ومفاويق، والذي عندي أنها جمع ناقة
فوق، وأصله فوق فأبدل من الواو ياء
استيقلاً للضم على الواو، ويروي الفيق،
وهو أقس؛ وقوله تعالى: «مالها من
فوق»؛ فسره نعلب فقال: معناه من
فترة، قال الفراء: «مالها من فوق»،
يقرأ بالفتح والضم، أي مالها من راحة
ولا إفاقة ولا نظرة، وأصلها من الإفاقة في

الرضاع، إذا ارتضعت البهمة أمها ثم
تركتها حتى تنزل شيئاً من اللبن، فذلك
الإفاقة الفواق. وروى عن النبي ﷺ،
أنه قال: عيادة المريض قدر فوق ناقة
وتقول العرب: ما أقام عندي فوق ناقة.
وبعض يقول فوق ناقة بمعنى الإفاقة.
كإفاقة المعشى عليه؛ تقول: أفاق يفيق
إفاقة وفوقاً، وكل معشى عليه أو سكران
معهه إذا انجلى ذلك عنه قيل: قد أفاق
واستفاق؛ قالت الخنساء:

هريقى من دموعك واستيفيى !
وصبراً إن أطقب ! ولن تطيقي
قال أبو عبيدة: من قرأ «من فوق»،
بالتفتح، أراد مالها من إفاقة ولا راحة،
ذهب بها إلى إفاقة المريض، ومن ضمها
جعلها من فوق الناقة، وهو ما بين
الحلبتين، يريد مالها من انتظار. قال
قناة: «مالها من فوق» من مرجوع
ولا متبوية ولا ارتداد.

وتوق شرابه: شربه شيئاً بعد شيء.
وخرجوا بعد أفويق من الليل، أي
بعد ما مضى عامه الليل؛ وقيل: هو كقولك
بعد أقطع من الليل؛ رواه نعلب.
وريقة الضحى: وأولها.

وأفاق العليل إفاقة واستفاق: تبه،
والاسم الفواق، وكذلك السكران إذا
صحاً. ورجل مستفيق: كثير النوم (عن
ابن الأعرابي)، وهو غريب. وأفاق عنه
النعاس: أقلم.

والفاقة: الفقر والحاجة، ولا فعل لها.
يقال من الفاقة: إنه لمفتاق ذو فاقة.
وافتاق الرجل، أي افتقر، ولا يقال فاق.
وفي الحديث: كانوا أهل بيت فاقة؛
الفاقة: الحاجة والفقر. والمفتاق:
المحتاج؛ وروى الزجاجي في أماليه بسنده
عن أبي عبيدة قال: خرج سامة بن لؤي
ابن غالب من مكة حتى نزل بعمان وأنشأ
يقول:

بلغا عامراً وكعباً رسولاً:
إن نفسي إليها مشتاقة

إن تكن في عمان ذاري فاني
ماجد ما خرجت من غير فاقة
ويروي: فاني غالي خرجت؛ ثم خرج
يسير حتى نزل على رجل من الأزدي، فقرأه
وبات عنده؛ فلما أصبح فقد يستن، فلما
فطرت إليه زوجة الأزدي فأعجبها، فلما
رمى سواكه أخذتها فمصتها، فنظر إليها
زوجها، فحلب ناقة وجعل في جلابها
سماً، وقدمه إلى سامة، فعمزته المرأة
فهرق اللبن وخرج يسير، فبينما هو في موضع
يقال له جوف الحميلة هوت ناقة إلى عرفجة
فأنشلتها فيها أفعى ففتحها، فومت بها
على ساق سامة فهشتها فات، فبلغ الأزدي
فقال تربيه:

عين! بكى لسامة بن لؤي
علقت ساق سامة العلاءة
لا أرى مثل سامة بن لؤي
حكمت حنفة إليه الناقة
رب كاس هرقتها ابن لؤي
حذر الموت لم تكن مهراقة
وحلوس السرى تركت رديتاً^(١)

بعد جد وجراة ورشاقة
وتعاطيت مفرقاً بحسام
وتجئبت قالة العروافة
وفي حديث علي، عليه السلام: إن
بني أمية كيف قوتني ثرات محمد تفويقا، أي
يعطونني من المال قليلاً قليلاً. وفي حديث

(١) قوله: «وحلوس السرى تركت رديتاً»
محرف، وصوابه عدوس - بالعين المهملة. ورديتاً
صوابه ورديتاً، براء فذال معجمة، فباء مشددة.
فالرواية الصحيحة: وعدوس السرى تركت رديتاً
ورجل عدوس الليل: قوى على السرى، وكذلك
الأثني بغير هاء، يكون في الناس والإبل (مادة
عدس). والردى من الإبل المهزول المالك الذي
لا يستطيع براحاً، ولا ينبت، والأثني رديتة.
والردى الضعيف من كل شيء (مادة ردى).

[عبد الله]

أَبَى بَكَرٍ فِي كِتَابِ الزَّكَاةِ : مَنْ سُئِلَ فَوْقَهَا فَلَا يُعْطَى ، أَيْ لَا يُعْطَى الزِّيَادَةَ الْمَطْلُوبَةَ ، وَقِيلَ : لَا يُعْطِيهِ شَيْئًا مِنَ الزَّكَاةِ أَصْلًا ، لِأَنَّهُ إِذَا طَلَبَ مَا فَوْقَ الْوَجِيبِ كَانَ خَائِنًا ، وَإِذَا ظَهَرَتْ مِنْهُ خِيَانَةٌ سَقَطَتْ طَاعَتُهُ .

وَالْفُوقُ مِنَ السَّهْمِ : مَوْضِعُ الْوَتْرِ ، وَالْجَمْعُ أَفْوَاقٌ وَفُوقٌ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَصِفُ أَبَا بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كُنْتُ أَخْفَضَهُمْ صَوْتًا وَأَعْلَاهُمْ فُوقًا ، أَيْ أَكْثَرَهُمْ حَطًّا وَنَصِيبًا مِنَ الدِّينِ ، وَهُوَ مُسْتَعَارٌ مِنْ فُوقِ السَّهْمِ مَوْضِعَ الْوَتْرِ مِنْهُ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : اجْتَمَعْنَا فَأَمَرْنَا عُثْمَانَ ، وَلَمْ نَأَلْ عَنِ خَيْرِنَا ذَا فُوقٍ ، أَيْ وَلَيْتَا أَعْلَانَا سَهْمًا ذَا فُوقٍ ؛ أَرَادَ خَيْرِنَا وَأَكْمَلْنَا ، تَامًّا فِي الْإِسْلَامِ وَالسَّابِقَةِ وَالْفَضْلِ . وَالْفُوقُ : مَسَقٌ رَأْسِ السَّهْمِ حَيْثُ يَبْعُ الْوَتْرَ ، وَحِرْفَاهُ زَمَنَاهُ ؛ وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى الرَّيِّ وَالْفُوقَيْنِ ؛ وَأَنْشَدَ :

كَانَ النَّصْلُ وَالْفُوقَيْنِ مِنْهُ
خِلَالَ الرَّأْسِ سَيْطٌ بِهِ مُشِيحٌ (١)
وَإِذَا كَانَ فِي الْفُوقِ مَيْلٌ أَوْ انْكِسَارٌ فِي إِحْدَى زَمَنَتَيْهِ فَلَيْلِكَ السَّهْمُ أَفُوقٌ ، وَفِعْلُهُ الْفُوقُ ؛ وَأَنْشَدَ لِرُؤْبَةٍ :

كَسَرَ مِنْ عَيْنَيْهِ تَقْوِيمَ الْفُوقِ
وَالْجَمْعُ أَفْوَاقٌ وَفُوقٌ . وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ فُوقًا جَمْعُ فُوقَةٍ ، وَقَالَ أَبُو يُونُسَ : يُقَالُ فُوقَةٌ وَفُوقٌ وَأَفْوَاقٌ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ رُؤْبَةٍ أَيْضًا ، وَقَالَ : هَذَا جَمْعُ فُوقَةٍ ، وَيُقَالُ فُوقَةٌ وَفُوقًا ، عَلَى الْقَلْبِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفُوقَةُ الْأَدْبَاءُ الْخُطْبَاءُ . وَيُقَالُ لِلْإِنْسَانِ تَشَخُّصَ الرِّيْحِ فِي صَدْرِهِ : فَاقِ يَفُوقُ فُوقًا .

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي قَوْلِهِ : أَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ اجْتَمَعْنَا فَأَمَرْنَا عُثْمَانَ وَلَمْ نَأَلْ عَنِ خَيْرِنَا ذَا فُوقٍ ؛ قَالَ :

(١) قَوْلُهُ : «سَيْطٌ» بِالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ فِي التَّهْذِيبِ : سَيْطٌ ، بِالشِّينِ الْمَجْمُوعَةِ .

[عبد الله]

الْأَضْمَعِيُّ : قَوْلُهُ ذَا فُوقٍ يَعْنِي السَّهْمَ الَّذِي لَهُ فُوقٌ ، وَهُوَ مَوْضِعُ الْوَتْرِ ، فَلِهَذَا خَصَّ ذَا الْفُوقِ ، وَإِنَّمَا قَالَ خَيْرِنَا ذَا فُوقٍ ، وَلَمْ يَقُلْ خَيْرِنَا سَهْمًا ، لِأَنَّهُ قَدْ يُقَالُ لَهُ سَهْمٌ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَصْلِحَ فُوقَهُ وَلَا أَحْكَمَ عَمَلَهُ ، فَهُوَ سَهْمٌ وَلَيْسَ بِتَامٍ كَامِلٍ ، حَتَّى إِذَا أَصْلِحَ فُوقَهُ وَأَحْكَمَ عَمَلَهُ فَهُوَ حَيْثُ سَهْمٌ ذُو فُوقٍ ، فَجَعَلَهُ عَبْدُ اللَّهِ مِثْلًا لِعُثْمَانَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ يَقُولُ : إِنَّهُ خَيْرِنَا سَهْمًا تَامًّا فِي الْإِسْلَامِ وَالْفَضْلِ وَالسَّابِقَةِ ، وَالْجَمْعُ أَفْوَاقٌ ، وَهُوَ الْفُوقَةُ أَيْضًا ، وَالْجَمْعُ فُوقٌ وَفُوقًا مَقْلُوبٌ ؛ قَالَ الْفَيْدُ الزَّمَانِيُّ شَهْلُ بْنُ شَيْبَانَ :

وَنَبَلَى وَفَقَّاهَا كَ
عَرَايِبٍ قَطًّا طُحْلٍ

وَقَالَ الْكُمَيْتُ :

وَمِنْ ذُوْنِ ذَاكَ قِسْمِي الْمُنُو
لَا الْفُوقُ نَبْلًا وَلَا النَّصْلُ
أَي لَيْسَتْ الْقَوْسُ بِفُوقَاءِ النَّبْلِ ، وَلَيْسَتْ نِبَالُهَا بِفُوقٍ وَلَا يَنْصَلُ ، أَيْ يَخَارِجَةُ النَّصَالِ مِنْ أَرْعَاطِهَا ، قَالَ : وَنَصَبَ نَبْلًا عَلَى تَوْهْمِ التَّوْبِينِ وَإِخْرَاجِ اللَّامِ كَمَا تَقُولُ : هُوَ حَسَنٌ وَجْهًا وَكَرِيمٌ وَالدَّاءُ . وَالْفُوقُ : لَعْفٌ فِي الْفُوقِ . وَسَهْمٌ أَفُوقٌ : مَكْسُورُ الْفُوقِ . وَفِي الْمَثَلِ : رَدَدْتُهُ بِأَفُوقٍ نَاصِلٍ ، إِذَا أَخْسَنْتَ حِظَّهُ . وَرَجَعَ فَلَانَ بِأَفُوقٍ نَاصِلٍ ، إِذَا خَسَّ حِظَّهُ أَوْ خَابَ . وَمِثْلُ لُغْرِبٍ يَضْرِبُ لِلطَّلَابِ لَا يَجِدُ مَا طَلَبَ : رَجَعَ بِأَفُوقٍ نَاصِلٍ ، أَيْ بِسَهْمٍ مُنْكَسِرِ الْفُوقِ لَا نَصَلَ لَهُ ، أَيْ رَجَعَ بِحِظِّ لَيْسَ بِتَامٍ . وَيُقَالُ : مَا تَلَلْتُ مِنْهُ بِأَفُوقٍ نَاصِلٍ ، وَهُوَ السَّهْمُ الْمُنْكَسِرُ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَمَنْ رَمَى بِكُمْ فَقَدْ رَمَى بِأَفُوقٍ نَاصِلٍ ، أَيْ رَمَى بِسَهْمٍ مُنْكَسِرِ الْفُوقِ لَا نَصَلَ لَهُ . وَالْأَفُوقُ : السَّهْمُ الْمَكْسُورُ الْفُوقِ . وَيُقَالُ : مَحَالَةٌ فُوقَاءُ إِذَا

كَانَ لِكُلِّ سِنٍّ مِنْهَا فُوقَانِ مِثْلُ فُوقِي السَّهْمِ . وَأَنْفَاقُ السَّهْمِ : انْكَسَرُ فُوقَهُ أَوْ انْشَقَّ . وَفُوقَتُهُ أَنَا فُوقُهُ : كَسَرْتُ فُوقَهُ . وَفُوقَتُهُ تَقْوِيْقًا : عَمِلْتُ لَهُ فُوقًا . وَأَفَقْتُ السَّهْمَ

وَأَوْفَقْتُهُ وَأَوْفَقْتُ بِهِ ، كِلَاهُمَا عَلَى الْقَلْبِ : وَضَعْتُهُ فِي الْوَتْرِ لِأَرْمِي بِهِ ، وَفِي التَّهْذِيبِ : فَإِنَّ وَضَعْتُهُ فِي الْوَتْرِ لِيَرْبِي بِهِ قُلْتُ فَفَقْتُ السَّهْمَ وَأَوْفَقْتُهُ . وَقَالَ الْأَضْمَعِيُّ : أَفَقْتُ بِالسَّهْمِ وَأَوْفَقْتُ بِالسَّهْمِ ، بِالْبَاءِ ، وَقِيلَ : وَلَا يُقَالُ أَوْفَقْتُهُ وَهُوَ مِنَ التَّوَادِرِ . الْأَضْمَعِيُّ : فُوقٌ نَبْلَةٌ تَقْوِيْقًا إِذَا قَرَضَهَا وَجَعَلَ لَهَا أَفْوَاقًا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفُوقُ السَّهْمُ السَّاقِطَاتُ التُّصُولُ . وَفَاقَ الشَّيْءَ يَقُوْقُهُ إِذَا كَسَرَهُ ؛ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ :

يَكَادُ يَفُوقُ الْمَيْسَ مَا لَمْ يَرُدَّهَا
أَمِينُ الْفُوقَى مِنْ صُنْعِ أَيْمَنَ حَادِرِ
أَمِينُ الْفُوقَى : الزَّمَامُ ، وَأَيْمَنُ : رَجُلٌ ، وَحَادِرٌ : غَلِيظٌ . وَالْفُوقُ : أَعْلَى الْفَصَائِلِ ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : أَنْشَدَنِي الْمَمْضَلُ بَيْتَ الْفَرَزْدَقِ :

وَلَكِنْ وَجَدْتُ السَّهْمَ أَهْوَنَ فُوقَهُ (٢)
عَلَيْكَ فَقَدْ أَوْدَى دَمٌ أَنْتَ طَالِيَةٌ
وَقَالَ : هَكَذَا أَنْشَدَنِيهِ الْمَمْضَلُ ، وَقَالَ : إِنَّا لَكُ وَهَوْلَاءُ الَّذِينَ يَرُوْنَهُ فُوقَهُ ؛ قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : يُقَالُ شَنَّةٌ وَشِنَانٌ وَشَنٌّ وَشِنَانٌ ؛ وَيُقَالُ : رَمَيْنَا فُوقًا وَاحِدًا ، وَهُوَ أَنْ يَرْمِيَ الْقَوْمَ الْمَجْتَمِعِينَ رَمِيَةً بِجَمِيعٍ مَا مَعَهُمْ مِنَ السَّهْمِ ، يَعْنِي يَرْمِي هَذَا رَمِيَةً وَهَذَا رَمِيَةً . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : أَقْبَلَ عَلَى فُوقِ نَبْلِكَ ، أَيْ أَقْبَلَ عَلَى شَانِكَ وَمَا يَعْثَبُكَ . النَّصْرُ : فُوقُ الذِّكْرِ أَعْلَاهُ ، يُقَالُ : كَمَرَةٌ ذَاتُ فُوقٍ ؛ وَأَنْشَدَ :

بِأَيْهَا الشَّيْخُ الطَّوِيلُ الْمَوْقِ
اعْمُرْ بِهِنَّ وَضَحَ الطَّرِيقِ
غَمَزَكَ بِالْحَوْقَاءِ ذَاتِ الْفُوقِ
بَيْنَ مَنَاطِي رَكْبٍ مَحْلُوقِ
وَفُوقِ الرَّحِمِ : مَشَقَّةٌ ، عَلَى التَّشْبِيهِ .
وَالْفَاقُ : الْبَانُ . وَقِيلَ : الرَّيْتُ

وَأَوْفَقْتُهُ وَأَوْفَقْتُ بِهِ ، كِلَاهُمَا عَلَى الْقَلْبِ : وَضَعْتُهُ فِي الْوَتْرِ لِأَرْمِي بِهِ ، وَفِي التَّهْذِيبِ : فَإِنَّ وَضَعْتُهُ فِي الْوَتْرِ لِيَرْبِي بِهِ قُلْتُ فَفَقْتُ السَّهْمَ وَأَوْفَقْتُهُ . وَقَالَ الْأَضْمَعِيُّ : أَفَقْتُ بِالسَّهْمِ وَأَوْفَقْتُ بِالسَّهْمِ ، بِالْبَاءِ ، وَقِيلَ : وَلَا يُقَالُ أَوْفَقْتُهُ وَهُوَ مِنَ التَّوَادِرِ . الْأَضْمَعِيُّ : فُوقٌ نَبْلَةٌ تَقْوِيْقًا إِذَا قَرَضَهَا وَجَعَلَ لَهَا أَفْوَاقًا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفُوقُ السَّهْمُ السَّاقِطَاتُ التُّصُولُ . وَفَاقَ الشَّيْءَ يَقُوْقُهُ إِذَا كَسَرَهُ ؛ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ :

يَكَادُ يَفُوقُ الْمَيْسَ مَا لَمْ يَرُدَّهَا
أَمِينُ الْفُوقَى مِنْ صُنْعِ أَيْمَنَ حَادِرِ
أَمِينُ الْفُوقَى : الزَّمَامُ ، وَأَيْمَنُ : رَجُلٌ ، وَحَادِرٌ : غَلِيظٌ . وَالْفُوقُ : أَعْلَى الْفَصَائِلِ ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : أَنْشَدَنِي الْمَمْضَلُ بَيْتَ الْفَرَزْدَقِ :

وَلَكِنْ وَجَدْتُ السَّهْمَ أَهْوَنَ فُوقَهُ (٢)
عَلَيْكَ فَقَدْ أَوْدَى دَمٌ أَنْتَ طَالِيَةٌ
وَقَالَ : هَكَذَا أَنْشَدَنِيهِ الْمَمْضَلُ ، وَقَالَ : إِنَّا لَكُ وَهَوْلَاءُ الَّذِينَ يَرُوْنَهُ فُوقَهُ ؛ قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : يُقَالُ شَنَّةٌ وَشِنَانٌ وَشَنٌّ وَشِنَانٌ ؛ وَيُقَالُ : رَمَيْنَا فُوقًا وَاحِدًا ، وَهُوَ أَنْ يَرْمِيَ الْقَوْمَ الْمَجْتَمِعِينَ رَمِيَةً بِجَمِيعٍ مَا مَعَهُمْ مِنَ السَّهْمِ ، يَعْنِي يَرْمِي هَذَا رَمِيَةً وَهَذَا رَمِيَةً . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : أَقْبَلَ عَلَى فُوقِ نَبْلِكَ ، أَيْ أَقْبَلَ عَلَى شَانِكَ وَمَا يَعْثَبُكَ . النَّصْرُ : فُوقُ الذِّكْرِ أَعْلَاهُ ، يُقَالُ : كَمَرَةٌ ذَاتُ فُوقٍ ؛ وَأَنْشَدَ :

بِأَيْهَا الشَّيْخُ الطَّوِيلُ الْمَوْقِ
اعْمُرْ بِهِنَّ وَضَحَ الطَّرِيقِ
غَمَزَكَ بِالْحَوْقَاءِ ذَاتِ الْفُوقِ
بَيْنَ مَنَاطِي رَكْبٍ مَحْلُوقِ
وَفُوقِ الرَّحِمِ : مَشَقَّةٌ ، عَلَى التَّشْبِيهِ .
وَالْفَاقُ : الْبَانُ . وَقِيلَ : الرَّيْتُ

(٢) قَوْلُهُ : «وَجَدْتُ» بِضَمِّ التَّاءِ تَحْرِيفٌ ، فَالْمَعْنَى عَلَى فَضْحِ التَّاءِ ، كَمَا فِي الدِّيْوَانِ وَفِي الْمَذْكُورِ وَالْمَوْثُ .

[عبد الله]

المَطْبُوحُ ؛ قَالَ الشَّامِيُّ يَصِفُ شَعْرَ امْرَأَةٍ :
قَامَتْ ثُرَيْكٌ أَثِيثَ الثَّبَتِ مُسَدِّلاً
مِثْلَ الْأَسْوَدِ قَدْ مُسَّخَنَ بِالْفَأَقِ
وَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَرَادَ الْأَنْفَاقَ ، وَهُوَ الْعَصُ
مِنَ الزَّيْتِ ؛ وَرَوَاهُ أَبُو عَمْرٍو : قَدْ شُدَّخَنَ
بِالْفَأَقِ ، وَقَالَ : الْفَأَقُ الصَّحْرَاءُ . وَقَالَ
مَرَّةً : هِيَ الْأَرْضُ الْوَاسِعَةُ . وَالْفَأَقُ أَنْصَابٌ :
الْمَشْطُ (عَنْ ثَعْلَبٍ) ، وَبَيْتُ الشَّامِخِ
مُحْتَمِلٌ لِلذِّكْرِ . التَّهْنِيبُ : الْفَأَقُ الْجَفْنَةُ
الْمَمْلُوءَةُ طَعَامًا ؛ وَأَنْشَدَ :

تَرَى الْأَصْيَافَ يَتَنَجَّمُونَ فَاقِي

السَّلْحَى : شَاعِرٌ مُفْلِقٌ وَمُفِيْقٌ ، بِالْأَمِّ
وَالْيَاءِ .

وَالْفَاتِقُ : مَوْصِلُ الْعُنُقِ فِي الرَّأْسِ ، فَإِذَا
طَالَ الْفَاتِقُ طَالَ الْعُنُقُ .

وَأَسْتَفَاقَ مِنْ مَرَضِهِ وَمِنْ سُكْرِهِ وَأَفَاقَ
بِمَعْنَى .

وَفِي حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ : فَاسْتَفَاقَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : أَيْنَ الصَّبِيِّ ؟
الِاسْتِفَاقَةُ : اسْتِفْعَالٌ مِنْ أَفَاقَ إِذَا رَجَعَ إِلَى
مَا كَانَ قَدْ شُغِلَ عَنْهُ وَعَادَ إِلَى نَفْسِهِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : إِفَاقَةُ الْمَرِيضِ (١) وَالْمَجْنُونِ
وَالْمَشْغِيِّ عَلَيْهِ وَالتَّائِمِ . وَفِي حَدِيثِ مُوسَى ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ : فَلَا أَدْرِي أَفَاقَ قَلْبِي ، أَيْ قَامَ
مِنْ غَشِيَّتِهِ .

* فُولٌ : الْفُولُ : حَبٌّ كَالْجَمِّصِ ، وَأَهْلُ
الشَّامِ يُسَمُّونَ الْفُولَ الْبَاقِلًا ، الْوَاحِدَةُ فَوْلَةٌ
(حَكَاهُ سَيِّبُونِي) ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ
الْيَابِسَ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : أَنَّهُ سَأَلَ الْمَفْقُودَ
مَا كَانَ طَعَامُ الْحَنْ ؟ قَالَ : الْفُولُ ؛ هُوَ
الْبَاقِلُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* فُولَفٌ : التَّهْنِيبُ فِي الثَّنَائِي الْمَضَاعِفِ :
الْفَوْلُفُ كُلُّ شَيْءٍ يُعْطَى شَيْئًا فَهُوَ فَوْلُفٌ لَهُ ؛

(١) قوله : « وفي الحديث إفاقة المريض إلخ »
هكذا في الأصل ، وفي النهاية بعد قوله : وعاد إلى
نفسه : ومنه إفاقة المريض . . .

قَالَ الْعَجَّاجُ :

وَصَارَ رَفْرَاقُ السَّرَابِ فَوْلَفًا
لِلْبَيْدِ وَأَعْرُورَى النَّعَافِ الثَّمَعَا
فَوْلَفًا لِلْبَيْدِ : مُطَّيًّا لِأَرْضِهَا . قَالَ : وَمِمَّا
جَاءَ عَلَى بِنَاءِ فَوْلَفٍ فَوْلَقٌ لِلْحَجَلِ ، وَشَوْشَبُ
اسْمٌ لِلْعَقْرَبِ ، وَلَوْلَبٌ لَوْلَبُ الْمَاءِ . وَحَدِيثُهُ
فَوْلَفٌ : مُلْتَمَةٌ . وَالْفَوْلُفُ : بَطَانُ الْهُودَجِ ،
وَقِيلَ : هُوَ نَوْبٌ تَعَطَّى بِهِ الثَّيَابُ ، وَقِيلَ :
نَوْبٌ رَفِيقٌ .

* فَوْمٌ : الْفَوْمُ : الزَّرْعُ أَوْ الْحِنْطَةُ ؛ وَأَزْدٌ
السَّرَاةُ يُسَمُّونَ السُّبُلَ فَوْمًا ، الْوَاحِدَةُ فَوْمَةٌ ؛
قَالَ :

وَقَالَ رَبِيئُهُمْ لَمَّا آتَانَا
بِكَفِّهِ فَوْمَةٌ أَوْ فَوْمَتَانِ
وَالهَاءُ فِي قَوْلِهِ بِكَفِّهِ غَيْرُ مُشَبَّهَةٍ .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْفَوْمُ الْجَمِّصُ لُغَةٌ
شَامِيَّةٌ ، وَبِأَنَّهُ فَايِمٌ مُعَيَّرٌ عَنْ فَوْمِي ، لِأَنَّهُمْ
قَدْ يُعَيَّرُونَ فِي النَّسَبِ ، كَمَا قَالُوا فِي السَّهْلِ
وَالدَّهْرِ : سُهْلِيٌّ وَدُهْرِيٌّ . وَالْفَوْمُ : الْحَبْرُ
أَيْضًا . يُقَالُ : فَوْمُوا لَنَا ، أَيِ اخْتَبَرُوا ؛ وَقَالَ
الْفَرَّاءُ : هِيَ لُغَةٌ قَدِيمَةٌ ؛ وَقِيلَ : الْفَوْمُ لُغَةٌ فِي
الثُّومِ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : أَرَاهُ عَلَى الْبَدَلِ .

قَالَ ابْنُ جَنِّيٍّ : ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ التَّفْسِيرِ فِي
قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « وَفَوْمِهَا وَعَدَسِهَا » ، إِلَى أَنَّهُ
أَرَادَ الثُّومَ ، فَالْفَاءُ عَلَى هَذَا عِنْدَهُ بَدَلٌ مِنَ
الثَّاءِ ؛ قَالَ : وَالصَّوَابُ عِنْدَنَا أَنَّ الْفَوْمَ
الْحِنْطَةُ وَمَا يُحْتَبَرُ مِنَ الْحُبُوبِ . يُقَالُ :
فَوْمَتُ الْحَبْرَ وَاخْتَبَرْتُهُ ، وَلَيْسَتْ الْفَاءُ عَلَى
هَذَا بَدَلًا مِنَ الثَّاءِ ، وَجَمَعُوا الْجَمْعَ فَقَالُوا
فَوْمَانٌ (حَكَاهُ ابْنُ جَنِّيٍّ) ، قَالَ : وَالضَّمَّةُ
فِي فَوْمٍ غَيْرِ الضَّمَّةِ فِي فَوْمَانٍ ، كَمَا أَنَّ الْكَسْرَةَ
الَّتِي فِي دِلَاصٍ وَهَجَانٍ غَيْرَ الْكَسْرَةِ الَّتِي فِيهَا
لِلْوَاحِدِ ، وَالْأَلِفُ غَيْرَ الْأَلْفِ . التَّهْنِيبُ :

قَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَفَوْمِهَا » قَالَ :
الْفَوْمُ مِمَّا - يَذْكُرُونَ - لُغَةٌ قَدِيمَةٌ وَهِيَ
الْحِنْطَةُ وَالْحَبْرُ جَمِيعًا . وَقَالَ بَعْضُهُمْ :
سَمِعْنَا الْعَرَبَ مِنَ أَهْلِ هَذِهِ اللَّغَةِ يَقُولُونَ

فَوْمُوا لَنَا ، بِالتَّشْدِيدِ ، يُرِيدُونَ اخْتَبَرُوا ؛
قَالَ : وَهِيَ فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ وَثَوْمِهَا ،
بِالْثَّاءِ ، قَالَ : وَكَانَتْ أَشْبَهُ الْمَعْتَبِينَ
بِالصَّوَابِ ، لِأَنَّهُ مَعَ مَا يُشَاكِلُهُ مِنَ الْعَدَسِ
وَالْبَصْلِ ، وَالْعَرَبُ تُبَدِّلُ الْفَاءَ ثَاءً فَيَقُولُونَ
جَدَفٌ وَجَدَتْ لِلْقَبْرِ ، وَوَقَعَ فِي عَافُورٍ شَرٌّ
وَعَاثُورٍ شَرٌّ . وَقَالَ الرَّجَّاجُ : الْفَوْمُ الْحِنْطَةُ ؛
يُقَالُ الْحُبُوبُ ، لِأَخْتِلَافِ بَيْنَ أَهْلِ اللَّغَةِ
أَنَّ الْفَوْمَ الْحِنْطَةُ ؛ وَسَائِرُ الْحُبُوبِ الَّتِي تُحْتَبَرُ
يَلْحَقُهَا اسْمُ الْفَوْمِ ؛ قَالَ : وَمَنْ قَالَ الْفَوْمُ
هَهُنَا الثُّومُ فَإِنَّ هَذَا لَا يَعْرِفُ ، وَمُحَالٌ أَنْ
يَطْلُبَ الْفَوْمَ طَعَامًا لِأَبْرٍ فِيهِ ، وَهُوَ أَصْلُ
الْعِنْدَاءِ ، وَهَذَا يَقْطَعُ هَذَا الْقَوْلَ ؛ وَقَالَ
اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ الثُّومُ وَالْفَوْمُ لِلْحِنْطَةِ . قَالَ
أَبُو مَنْصُورٍ : فَإِنَّ قَرَأَهَا ابْنُ مَسْعُودٍ بِالْثَّاءِ
فَمَعْنَاهُ الْفَوْمُ وَهُوَ الْحِنْطَةُ . الْجَوْهَرِيُّ : يُقَالُ
هُوَ الْحِنْطَةُ ؛ وَأَنْشَدَ الْأَخْفَشُ لِأَبِي مِخْنَجِ
الثَّقَفِيِّ :

قَدْ كُنْتُ أَحْسِبُنِي كَأَعْنَى وَاحِدٍ
تَرَلَّ الْمَدِينَةَ عَنْ زِرَاعَةِ فَوْمٍ
وَقَالَ أُمِّيَّةٌ فِي جَمْعِ الْفَوْمِ :

كَانَتْ لَهُمْ جِنَّةٌ إِذْ ذَاكَ ظَاهِرَةٌ
فِيهَا الْفَرَادِيسُ وَالْفُومَانُ وَالْبَصْلُ
وَيُرْوَى : الْفَرَارِيسُ ؛ قَالَ أَبُو الْإِصْبَعِ :
الْفَرَارِيسُ الْبَصْلُ . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : الْفَوْمَةُ
السُّبُلَةُ ، قَالَ : وَالْفَايِمِيُّ السُّكْرِيُّ (١) ؛ قَالَ
أَبُو مَنْصُورٍ : مَا أَرَاهُ عَرَبِيًّا مَخْضًا
وَقَطَعُوا الشَّاةَ فَوْمًا فَوْمًا ، أَيْ قَطَعًا
قَطَعًا .

وَالْفَيْومُ : مِنْ أَرْضِ مِصْرَ قُتِلَ بِهَا مَرْوَانُ
ابْنُ مُحَمَّدٍ آخِرَ مُلُوكِ بَنِي أُمَيَّةٍ .

* فُونٌ : التَّهْنِيبُ : التَّمَوُّنُ الْبَرَكَةُ وَحُسْنُ
النَّمَاءِ .

(٢) قوله : « السكري » كذا في شرح
القاموس ، والذي في الأصل السين عليها ضمة
وما بعد الكاف غير واضح .

* فوه * اللَّيْتُ : الفوه أَصْلُ بِنَاءِ تَأْسِيسِ
 الْفَمِّ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَمِمَّا يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّ
 الْأَصْلَ فِي فَمٍ ، وَفَوٍ ، وَفَاً ، وَفَى ، هَاءُ
 حُدِفَتْ مِنْ آخِرِهَا ، قَوْلُهُمْ لِلرَّجُلِ الْكَثِيرِ
 الْأَكْلِ فِيهِ ، وَامْرَأَةً فِيهِ . وَرَجُلٌ أَفْوَهُ :
 عَظِيمُ الْفَمِّ طَوِيلُ الْأَسْنَانِ . وَمَحَالَةٌ فَوْهَاءُ
 إِذَا طَالَتْ أَسْنَانُهَا الَّتِي يَجْرِي الرَّشَاءُ فِيهَا .
 ابْنُ سَيِّدَةَ : الْفَاهُ وَالْفَوْهُ وَالْفِيهِ وَالْفَمُّ سَوَاءٌ ،
 وَالْجَمْعُ أَفْوَاهُ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « ذَلِكَ
 قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ » ؛ وَكُلُّ قَوْلٍ إِنَّمَا هُوَ
 بِالْفَمِّ ، إِنَّمَا الْمَعْنَى لَيْسَ فِيهِ بَيَانٌ
 وَلَا بَرَاهَانٌ ، إِنَّمَا هُوَ قَوْلٌ بِالْفَمِّ وَلَا مَعْنَى
 صَحِيحًا تَحْتَهُ ، لِأَنَّهُمْ مُعْتَرِفُونَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ
 يَتَّخِذْ صَاحِبَةً ، فَكَيْفَ يَزْعُمُونَ أَنَّ لَهُ وَلَدًا ؟
 أَمَا كُونُهُ جَمْعٌ فَوْهُ فَيِّنٌ ، وَأَمَا كُونُهُ جَمْعٌ فِيهِ
 فَمِنْ بَابِ رِيحٍ وَأُرْوَاحٍ ، إِذْ لَمْ نَسْمَعْ
 أَفْيَاهَا ، وَأَمَا كُونُهُ جَمْعٌ فَاهٍ فَإِنَّ الْإِشْتِقَاقَ
 يُؤَدِّنُ أَنَّ فَاهًا مِنَ الْوَاوِ لِقَوْلِهِمْ مَفْوَهُ ، وَأَمَا
 كُونُهُ جَمْعٌ فَمٍ فَلِأَنَّ أَصْلَ فَمٍ فَوْهُ ،
 فَحُدِفَتْ الْهَاءُ كَمَا حُدِفَتْ مِنْ سَتَةٍ فَمِنْ قَالَ
 عَامِلْتُ مَسَانِهَةً ، وَكَمَا حُدِفَتْ مِنْ شَاةٍ
 وَمِنْ شَفَّةٍ وَمِنْ عَضَّةٍ وَمِنْ اسْتٍ ، وَبَقِيَتْ
 الْوَاوُ طَرَفًا مُتَحَرِّكَةً فَوَجِبَ إِبْدَالُهَا الْفَاءَ
 لِإِنْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا فَيَقِي فَاً ، وَلَا يَكُونُ الْإِسْمُ
 عَلَى حَرْفَيْنِ أَحَدُهَا التَّنْوِينُ ، فَأَبْدِلْ مَكَانَهَا
 حَرْفٌ جَلْدٌ مُشَاكِلٌ لَهَا ، وَهُوَ الْمِيمُ ،
 لِأَنَّهَا شَفَقِيَّتَانِ ، وَفِي الْمِيمِ هُوِيٌّ فِي الْفَمِّ
 يُضَارِعُ امْتِدَادَ الْوَاوِ . قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ :
 الْعَرَبُ تَسْتَقْبِلُ وَقُوفًا عَلَى الْهَاءِ وَالْحَاءِ وَالْوَاوِ
 وَالْيَاءِ إِذَا سَكَنَ مَا قَبْلَهَا ، فَتَحْدِفُ هَذِهِ
 الْحُرُوفُ وَتَبْقَى الْإِسْمُ عَلَى حَرْفَيْنِ كَمَا حَدَّثُوا
 الْوَاوِ مِنْ أَبٍ وَأَخٍ وَعَدِيٍّ وَهَنٍ ، وَالْيَاءِ مِنْ يَدٍ
 وَدَمٍ ، وَالْحَاءِ مِنْ حِرٍّ ، وَالْهَاءِ مِنْ فَوْهُ وَشَفَّةٍ
 وَشَاةٍ ، فَلَمَّا حَدَّثُوا الْهَاءَ مِنْ فَوْهُ بَقِيَتْ الْوَاوُ
 سَاكِنَةً ، فَاسْتَقْبَلُوا وَقُوفًا عَلَيْهَا فَحَدَّثُوا .
 فَبَقِيَ الْإِسْمُ فَاءً وَحَدَّثَا فَوَصَلُوهَا بِمِيمٍ لِيَصِيرَ
 حَرْفَيْنِ ، حَرْفٌ يَبْتَدَأُ بِهِ فَيَحْرُكُ ، وَحَرْفٌ
 يُسَكَّتُ عَلَيْهِ فَيَسْكُنُ ، وَإِنَّمَا خَصَّصُوا الْمِيمَ

بِالزِّيَادَةِ لِمَا كَانَ فِي مَسْكَنِ ، وَالْمِيمُ مِنْ
 حُرُوفِ الشَّفَقِيَّتَيْنِ تَنْطِقَانِ بِهَا ، وَأَمَّا مَا حَكَى
 مِنْ قَوْلِهِمْ أَفَامٌ فَلَيْسَ بِجَمْعٍ فَمٍ ، إِنَّمَا هُوَ
 مِنْ بَابِ مَلَامِحَ وَمَحَاسِنَ ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ
 فَمَا مَفْتُوحُ الْفَاءِ وَجُودُكَ إِيَّاهَا مَفْتُوحَةٌ فِي هَذَا
 اللَّفْظِ ، وَأَمَّا مَا حَكَى فِيهَا أَبُو زَيْدٍ وَغَيْرُهُ مِنْ
 كَسْرِ الْفَاءِ وَضَمِّهَا فَضَرْبٌ مِنَ التَّغْيِيرِ لِحَقِّ
 الْكَلِمَةِ لِإِعْلَالِهَا بِحَدْفِ لَامِهَا وَإِبْدَالِ
 عَيْنِهَا ، وَقَوْلُ الرَّاجِزِ :
 بِالْيَتِيهَا قَدْ حَرَجَتْ مِنْ فَمِهِ
 حَتَّى يَعُودَ الْمُلْكُ فِي أُسْطُمِهِ
 يَرَوِي بَضَمَ الْفَاءِ مِنْ فَمِهِ ، وَفَحِجَهَا ، قَالَ
 ابْنُ سَيِّدَةَ : الْقَوْلُ فِي تَشْدِيدِ الْمِيمِ عِنْدِي
 أَنَّهُ لَيْسَ بِلِقَاءِ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ ، الْأَتْرَى أَنْكَ
 لَا تَجِدُ لِهَذِهِ الْمُشَدَّدَةِ الْمِيمِ تَصْرُفًا ، إِنَّمَا
 التَّصْرُفُ كُلُّهُ عَلَى ف و ه ؟ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ
 تَعَالَى : « يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي
 قُلُوبِهِمْ » ، وَقَالَ الشَّاعِرُ :
 فَلَا لَعْنُ وَلَا تَأْنِيمَ فِيهَا
 وَمَا فَاهُوا بِهِ أَبَدًا مُقِيمٌ
 وَقَالُوا : رَجُلٌ مَفْوَةٌ إِذَا أَجَادَ الْقَوْلَ ،
 وَمِنْهُ الْأَفْوَهُ لِلْوَاسِعِ الْفَمِّ ، وَلَمْ نَسْمَعْهُمْ
 قَالُوا أَفَامًا وَلَا تَقَمَّمْتُ ، وَلَا رَجُلٌ أَفَمٌ ،
 وَلَا شَيْئًا مِنْ هَذَا النَّحْوِ لَمْ نَذْكُرْهُ ، فَذَلَّ
 اجْتِمَاعُهُمْ عَلَى تَصْرُفِ الْكَلِمَةِ بِالْفَاءِ وَالْوَاوِ
 وَالْهَاءِ ، عَلَى أَنَّ التَّشْدِيدَ فِي فَمٍ لَا أَصْلَ لَهُ فِي
 نَفْسِ الْمِثَالِ ، إِنَّمَا هُوَ عَارِضٌ لِحَقِّ الْكَلِمَةِ ،
 فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَإِذَا بَقِيَتْ بِمَا ذَكَرْتَهُ أَنَّ
 التَّشْدِيدَ فِي فَمٍ عَارِضٌ لَيْسَ مِنْ نَفْسِ
 الْكَلِمَةِ ، فَمِنْ أَيْنَ أَتَى هَذَا التَّشْدِيدُ ،
 وَكَيْفَ وَجَهَ دُخُولُهُ إِيَّاهَا ؟ فَالْجَوَابُ أَنَّ
 أَصْلَ ذَلِكَ أَنَّهُمْ ثَقَلُوا الْمِيمَ فِي الْوَقْفِ فَقَالُوا
 فَمٍ ، كَمَا يَقُولُونَ هَذَا خَالِدًا . وَهُوَ يَجْعَلُ ،
 ثُمَّ إِنَّهُمْ أَجْرُوا الْوَصْلَ مُجْرَى الْوَقْفِ فَقَالُوا
 هَذَا فَمٍ وَرَأَيْتُ فَمًا ، كَمَا أَجْرُوا الْوَصْلَ
 مُجْرَى الْوَقْفِ فِيهَا حَكَاهُ سَيِّبِيُّ عِنْتَهُمْ مِنْ
 قَوْلِهِمْ :
 ضَحْمٌ يُحِبُّ الْخُلُقَ الْأَضْحَمًا

وَقَوْلُهُمْ أَيْضًا :
 بِبِازِلٍ وَجَنَاءٍ أَوْ عَيْهَلٍ
 كَانَ مَهْوَاهَا عَلَى الْكَلْكَلِ
 مَوْعٍ كَفَى رَاهِبٍ يُصَلِّي
 يُرِيدُ : الْعَيْهَلُ وَالْكَلْكَلُ . قَالَ ابْنُ جَنِّي :
 فَهَذَا حُكْمٌ تَشْدِيدِ الْمِيمِ عِنْدِي ، وَهُوَ أَقْوَى
 مِنْ أَنْ تَجْعَلَ الْكَلِمَةَ مِنْ ذَوَاتِ التَّضْعِيفِ
 بِمَنْزِلَةِ هَمٍّ وَحَمٍّ ، قَالَ : فَإِنْ قُلْتَ فَإِذَا كَانَ
 أَصْلُ فَمٍ عِنْدَكَ فَوْهُ فَأَيُّ تَقُولُ فِي قَوْلِ
 الْفَرَزْدَقِ :
 هُمَا نَفْسًا فِي فَيٍّ مِنْ فَمَوِيهَا
 عَلَى النَّبِيحِ الْعَاوِي أَشَدُّ رِجَامٍ
 وَإِذَا كَانَتْ الْمِيمُ بَدَلًا مِنَ الْوَاوِ الَّتِي هِيَ عَيْنٌ
 فَكَيْفَ جازَ لَهُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا ؟ فَالْجَوَابُ : أَنَّ
 أَبَا عَلِيٍّ حَكَى لِنَاعِنَ أَبِي بَكْرٍ وَأَبِي إِسْحَقَ
 أَنَّهُمَا ذَهَبَا إِلَى أَنَّ الشَّاعِرَ جَمَعَ بَيْنَ الْعَوْضِ
 وَالْمَعْوَضِ عَنْهُ ، لِأَنَّ الْكَلِمَةَ مَجْهُورَةٌ
 مَتَّفُوضَةٌ ، وَأَجَازَ أَبُو عَلِيٍّ فِيهَا وَجْهًا آخَرَ ،
 وَهُوَ أَنَّ تَكُونَ الْوَاوِ فِي فَمَوِيهَا لَامًا فِي مَوْضِعِ
 الْهَاءِ مِنْ أَفْوَاهِ ، وَتَكُونُ الْكَلِمَةُ تَعْتَقِبُ عَلَيْهَا
 لِأَمَانِ هَاءِ مَرَّةً وَوَاوٍ أُخْرَى ، فَجَرَى هَذَا
 مَجْرَى سَنَةٍ وَعَضَّةٍ ، الْأَتْرَى أَنَّهَا فِي قَوْلِ
 سَيِّبِيِّ سَنَوَاتٍ وَأَسْتَوَا وَمُسَانَاةٌ وَعَضَوَاتٌ
 وَأَوَانٌ ؟ وَتَجِدُهَا فِي قَوْلِ مَنْ قَالَ لَيْسَتْ
 بِسَنَاءٍ وَبَعِيرٌ عَاضَةٌ هَاءَيْنِ ، وَإِذَا بَقِيَتْ بِمَا
 قَدَسْنَاهُ أَنَّ عَيْنَ فَمٍ فِي الْأَصْلِ وَوَاوٍ فَيَبْقَى أَنَّ
 تَقْضَى بِسُكُونِهَا ، لِأَنَّ السُّكُونَ هُوَ الْأَصْلُ
 حَتَّى تَقُومَ الدَّلَالَةُ عَلَى الْحَرَكَةِ الزَّائِدَةِ . فَإِنْ
 قُلْتَ : فَهَلَّا قَضَيْتَ بِحَرَكَةِ الْعَيْنِ لِيَجْمَعَكَ
 إِيَّاهُ عَلَى أَفْوَاهِ ، لِأَنَّ أَعْمَالًا إِنَّمَا هُوَ فِي الْأَمْرِ
 الْعَامِّ جَمْعُ فَعَلٍ ، نَحْوُ بَطَلٍ وَأَبْطَالٍ ، وَقَدَمٍ
 وَأَقْدَامٍ ، وَرَسَنِ وَأَرْسَانٍ ؟ فَالْجَوَابُ : أَنَّ
 فَعْلًا مِمَّا عَيْتَهُ وَوَاوٍ بَابُهُ أَيْضًا أَعْمَالٌ ، وَذَلِكَ
 سَوَاطِئُ وَأَسْوَاطٌ ، وَحَوْضٌ وَأَحْوَاضٌ ، وَطَوَاقٌ
 وَأَطْوَاقٌ ، فَفَوْهُ لِأَنَّ عَيْتَهُ وَوَاوٍ أَشْبَهَ بِهِذَا مِنْهُ
 بِقَدَمٍ وَرَسَنِ .
 قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالْفَوْهُ أَصْلُ قَوْلِنَا فَمٍ ،
 لِأَنَّ الْجَمْعَ أَفْوَاهُ ، إِلَّا أَنَّهُمْ اسْتَقْبَلُوا اجْتِمَاعَ

الهَاءِ فِي قَوْلِكَ هَذَا فُوهُهُ بِالْإِضَافَةِ ، فَحَدَّثُوا مِنْهُ الهَاءَ فَقَالُوا هَذَا فُوهُ ، وَفُوَزَيْدٌ ، وَرَأَيْتَ فَا زَيْدٌ ، وَإِذَا أَصَفْتَ إِلَى نَفْسِكَ قُلْتَ هَذَا فِي ، يَسْتَوِي فِيهِ حَالُ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ وَالْحَفْضِ ، لِأَنَّ الْوَاوَ تُقَلِّبُ يَاءَ قَدْ بَعْدَ غَمٍّ ، وَهَذَا إِنَّمَا يُقَالُ فِي الْإِضَافَةِ ، وَزُبًّا قَالُوا ذَلِكَ فِي غَيْرِ الْإِضَافَةِ ، وَهُوَ قَلِيلٌ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

خَالَطَ مِنْ سَلَمَى ^(١) خَيَاشِيمَ وَفَا
صَهْبَاءَ خَرْطُومًا عَقَارًا قَرْقَفًا
وَصَفَّ عُلُوبَةَ رِبِقِهَا ؛ يَقُولُ : كَانَتْهَا عَقَارٌ
خَالَطَ خَيَاشِيمَهَا وَفَاها ، فَكَفَّتْ عَنِ الْمُضَافِ
إِلَيْهِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ
أَنشَدَهُ الْفَرَّاءُ :

يَا حَبْدًا عَيْنَا سَلِيمِي وَالْفَمَا
قَالَ الْفَرَّاءُ : أَرَادَ وَالْفَمَانِ يَعْنِي الْفَمَ
وَالْأَنْفَ ، فَتَنَاهَا بِلَفْظِ الْفَمِ لِلْمُجَاوِزَةِ ،
وَأَجَازَ أَيْضًا أَنْ يَنْصِبَهُ عَلَى أَنَّهُ مَقْعُولٌ مَعَهُ ،
كَأَنَّهُ قَالَ مَعَ الْفَمِ ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَقَدْ
يَجُوزُ أَنْ يَنْصَبَ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ كَأَنَّهُ قَالَ وَأَجِبُ
الْفَمَ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْفَمُ فِي مَوْضِعِ
رَفْعٍ إِلَّا أَنَّهُ اسْمٌ مَقْصُورٌ بِمِزَالَةِ عَصَا ، وَقَدْ
ذَكَرْنَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فِي تَرْجَمَةِ فَمَمٍ .
وَقَالُوا : فَوْكٌ وَفُوَزَيْدٌ ، فِي حَدِّ الْإِضَافَةِ
وَذَلِكَ فِي حَدِّ الرَّفْعِ ، وَفَا زَيْدٌ وَفِي زَيْدٍ فِي
حَدِّ النَّصْبِ وَالْحَجَرِ ، لِأَنَّ التَّنْوِينَ قَدْ أَمِنَ
هَهُنَا بِلُزُومِ الْإِضَافَةِ ، وَصَارَتْ كَأَنَّهَا مِنْ
تَامِيهِ ؛ وَأَمَّا قَوْلُ الْعَجَّاجِ :

خَالَطَ مِنْ سَلَمَى خَيَاشِيمَ وَفَا
فَأَنَّهُ جَاءَ بِهِ عَلَى لَفْعَةٍ مِنْ لَمْ يَتَوَّنَ ، فَقَدْ أَمِنَ
حَدْفُ الْأَلْفِ لِإِتِّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ ، كَمَا أَمِنَ

(١) قوله : « خالط من سلمى .. إلخ » في الصاغاني : وهو إنباد محتل مدخل . والرواية : صهباء خرطومًا عقارًا قرقفا فشن في الإبريق منها نرزا من رصف نازع سلا رصفا حتى تتهى في صهاريج الصفا خالط من سلمى خياشيم وفا

فِي شَاةٍ وَذَا مَالٍ .
قَالَ سَبِيوِيَه : وَقَالُوا كَلَّمْتُهُ فَاهُ إِلَى فِي ،
وَهِيَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمَوْضُوعَةِ مَوْضِعَ الْمَصَادِرِ
وَلَا يَنْفَرِدُ مِمَّا بَعْدَهُ ، وَلَوْ قُلْتَ كَلَّمْتُهُ فَاهُ لَمْ
يَجْزِ ، لِأَنَّكَ تُحْبِرُ بِقَرْبِكَ مِنْهُ ، وَأَنَّكَ كَلَّمْتُهُ
وَلَا أَحَدَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ ، وَإِنْ شِئْتَ رَفَعْتَ ،
أَيَّ وَهَلِيهِ حَالُهُ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَقَوْلُهُمْ
كَلَّمْتُهُ فَاهُ إِلَى فِي ، أَيُّ مُشَافِهًا ، وَنَصَبُ فَاهٍ
عَلَى الْحَالِ ، وَإِذَا أَفْرَدُوا لَمْ تَحْتَمِلِ الْوَاوُ
التَّنْوِينَ فَحَدَّثُواهَا وَعَوَّضُوا مِنَ الهَاءِ مِيمًا ،
قَالُوا هَذَا فَمٌ وَفَمَانٌ وَفَمَوَانٌ ؛ قَالَ : وَلَوْ
كَانَتْ المِيمُ عَوَّضًا مِنَ الْوَاوِ لَمَا اجْتَمَعْنَا ؛
قَالَ ابْنُ بَرِّي : المِيمُ فِي فَمٍ بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ ،
وَلَيْسَتْ عَوَّضًا مِنَ الهَاءِ كَمَا ذَكَرَهُ
الْجَوْهَرِيُّ ؛ قَالَ : وَقَدْ جَاءَ فِي الشَّعْرِ فَا
مَقْصُورٌ مِثْلُ عَصَا ، قَالَ : وَعَلَى ذَلِكَ جَاءَ
تَثْنِيَةُ فَمَوَانٍ ، وَأَنشَدَ :

يَا حَبْدًا وَجْهَ سَلِيمِي وَالْفَمَا
وَالْحَبْدُ وَالْتَحَرُّ وَتَدْنَى قَدْ نَا
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَقْرَأَ بِهَا رَسُولُ
اللَّهِ ، ﷺ ، فَاهُ إِلَى فِي أَيُّ مُشَافِهَةً
وَتَلْقِينَا ، وَهُوَ نَصَبٌ عَلَى الْحَالِ بِتَقْدِيرِ
الْمُشْتَقِّ ؛ وَيُقَالُ فِيهِ : كَلَّمْتِي فُوهُ إِلَى فِي
بِالرَّفْعِ ، وَالْجَمَلَةُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ ؛ قَالَ :
وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي بَابِ الدُّعَاءِ عَلَى الرَّجُلِ ،
الْعَرَبُ يَقُولُ : فَاها لِفَيْكَ ، تُرِيدُ فَالِدَاهِيَةَ ،
وَهِيَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي أُجْرِيَتْ مُجْرَى
الْمَصْدَرِ الْمَدْعُوعِ بِهَا عَلَى إِضْهَارِ الْفِعْلِ غَيْرِ
الْمُسْتَعْمَلِ إِظْهَارُهُ ؛ قَالَ سَبِيوِيَه : فَاها
لِفَيْكَ ، غَيْرُ مُتَوْنٍ ، إِنَّمَا يُرِيدُ فَالِدَاهِيَةَ ،
وَصَارَ بَدَلًا مِنَ اللَّفْظِ بِقَوْلِهِ ذَهَّاكَ اللَّهُ ،
قَالَ : وَبَدَلْتُكَ عَلَى أَنَّهُ يُرِيدُ الدَاهِيَةَ قَوْلُهُ :

وَدَاهِيَةَ مِنْ دَوَاهِيِ الْمَتْوِ
نِ يَرْهَبُهَا النَّاسُ لَا فَاها
فَجَعَلَ لِلدَاهِيَةِ فَمَا ، وَكَأَنَّهُ بَدَلٌ مِنْ قَوْلِهِمْ
ذَهَّاكَ اللَّهُ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ الْحَيَاةُ لَكَ ،
وَأَصْلُهُ أَنَّهُ يُرِيدُ جَعَلَ اللَّهُ بِفَيْكَ الْأَرْضَ ، كَمَا
يُقَالُ بِفَيْكَ الْحَجَرَ ، وَبِفَيْكَ الْأَثْلَبَ ؛ وَقَالَ

رَجُلٌ مِنْ بَلْهَجِيمَ :
فَقُلْتُ كَهَ فَاها بِفَيْكَ فَاها
قَلُوصُ امْرِئٍ قَارِبِكَ مَا أَنْتَ حَازِرُهُ
يَعْنِي بَقْرِيكَ مِنَ الْقَرَى ، وَأُورَدُهُ
الْجَوْهَرِيُّ : فَإِنَّهُ قَلُوصُ امْرِئٍ ؛ قَالَ
ابْنُ بَرِّي : وَصَوَابُ إِنْشَادِهِ فَاها ، وَأَلَيْتُ
لِأَبِي سِدْرَةَ الْأَسَدِيِّ ، وَيُقَالُ الْهَجِيمِيُّ ؛
وَحِكْيَى عَنْ شَمِيرٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ
يَقُولُ فَاها بِفَيْكَ ، مُتَوْنًا ، أَيُّ أَلْصَقَ اللَّهُ فَاهُ
بِالْأَرْضِ ؛ قَالَ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ فَاها لِفَيْكَ ،
غَيْرُ مُتَوْنٍ ، دُعَاءٌ عَلَيْهِ بِكَسْرِ الْفَمِ ، أَيُّ كَسَرَ
اللَّهُ فَمَكَ . قَالَ : وَقَالَ سَبِيوِيَه : فَاها لِفَيْكَ
غَيْرُ مُتَوْنٍ ، إِنَّمَا يُرِيدُ فَالِدَاهِيَةَ ، وَصَارَ
الضَّمِيرُ بَدَلًا مِنَ اللَّفْظِ بِالْفِعْلِ ، وَأَضْمِرَ كَمَا
أَضْمِرَ لِلتَّرْبِ وَالْجَنْدَلِ ، وَصَارَ بَدَلًا مِنَ
الْلَفْظِ بِقَوْلِهِ ذَهَّاكَ اللَّهُ ؛ وَقَالَ آخَرُ :

لَيْنُ مَالِكُ أَمْسَى ذَلِيلًا لَطَالَمَا
سَعَى لِيَلْتِي لَا فَاها لَهَا غَيْرَ آتِبِ
أَرَادَ لَا فَمَ لَهَا وَلَا وَجْهَ ، أَيُّ لِلدَاهِيَةِ ؛
وَقَالَ الْآخَرُ :

وَلَا أَقُولُ لِيَذِي قُرَيْيَ وَآصِرَةَ
فَاها لِفَيْكَ عَلَى حَالٍ مِنَ الْعَطَبِ
وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الصَّغِيرِ الْفَمِ : فُوَجْرِي ،
وَفُوَدَيْي ، يُقَلِّبُ بِهِ الرَّجُلُ . وَيُقَالُ لِلْمُتَنِينِ
رِيحَ الْفَمِ : فُوَفَرَسِ حَجِيرٍ . وَيُقَالُ : لَوْ
وَجَدْتُ إِلَيْهِ فَارِكْرَشٍ أَيُّ لَوْ وَجَدْتُ إِلَيْهِ
سَبِيلًا .

ابْنُ سَيِّدَةَ : وَحِكْيَى ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ فِي
تَثْنِيَةِ الْفَمِ فَمَانٌ وَفَمِيَانٌ وَفَمَوَانٌ ، فَاها فَإِنْ
فَعَلَى اللَّفْظِ ، وَأَمَّا فَمِيَانٌ وَفَمَوَانٌ فَتَادِرٌ ؛
قَالَ : وَأَمَّا سَبِيوِيَه فَتَالُ فِي قَوْلِ الْفَرَزْدَقِ :
هُمَا تَفْتَا فِي فِيٍّ مِنْ فَمَوِيَهَا
إِنَّهُ عَلَى الصَّرْوَرَةِ .

وَالْفَوْهُ ، بِالتَّحْرِيكِ : سَعَةُ الْفَمِ
وَعِظْمُهُ . وَالْفَوْهُ أَيْضًا : خُرُوجُ الْأَسْنَانِ مِنَ
الشَّفَتَيْنِ وَطَوْلُهَا ، فَوْهُ يَقُوهُ فَوْهاً ، فَهُوَ
أَفُوهُ ، وَالْأَثْنَى فَوْهاً بَيْنَا الْفَوْهُ ، وَكَذَلِكَ هُوَ
فِي الْحَيْلِ . وَرَجُلٌ أَفُوهٌ : وَسِيعُ الْفَمِ ؛ قَالَ

الرَّاجِزُ يَصِفُ الْأَسَدَ :

أَشْدَقُ يَقْتَرُ أَفْتِرَارَ الْأَفْوِهِ

وَفَرَسُ فَوْهَاءُ شَوْهَاءُ : وَاسِعَةُ الفَمِّ فِي رَأْسِهَا طُولُ . وَالْفَوْهُ فِي بَعْضِ الصَّفَاتِ : خُرُوجُ الثَّنَابِ الْعُلْيَا وَطُولُهَا . قَالَ ابْنُ بَرِّي : طُولُ الثَّنَابِ الْعُلْيَا يُقَالُ لَهُ الرَّوْقُ ، فَأَمَّا الْفَوْهُ فَهُوَ طُولُ الْأَسْنَانِ كُلِّهَا . وَمَحَالَّةُ فَوْهَاءُ : طَالَتْ أَسْنَانُهَا الَّتِي يَجْرَى الرَّشَاءُ بَيْنَهَا . وَيُقَالُ لِمَحَالَّةِ السَّانِيَةِ إِذَا طَالَتْ أَسْنَانُهَا : إِنَّهَا لَفَوْهَاءُ بَيْنَهُ الْفَوْهُ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

كَبْدَاءُ فَوْهَاءُ كَجَوْزِ الْمُحْتَمِرِ

وَبَثْرُ فَوْهَاءُ : وَاسِعَةُ الفَمِّ . وَطَعْتَهُ فَوْهَاءُ : وَاسِعَةً .

وَفَاهُ بِالْكَلامِ يَقْوُهُ : نَطَقَ وَلَفَّظَ بِهِ . وَأَنْشَدَ لِأُمَيَّةَ :

وَمَا فَاهُوا بِهِ لَهُمْ مُقِيمٌ

قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ بَائِيَةٌ وَوَأَوِيَّةٌ . أَبُو زَيْدٍ : فَاهُ الرَّجُلُ يَقْوُهُ فَوْهًا إِذَا كَانَ مُتَكَلِّمًا .

وَقَالُوا : هُوَ فَاهٌ بِجَوْعِهِ إِذَا أَظْهَرَهُ وَبَاحَ بِهِ ، وَالْأَصْلُ فَائُهُ بِجَوْعِهِ ، فُقِيلَ فَاهٌ كَمَا قَالُوا جُرْفٌ هَارٌ وَهَائِرٌ .

ابْنُ بَرِّي : وَقَالَ الْفَرَّاءُ رَجُلٌ فَاوْهَةٌ يَبُوحُ بِكُلِّ مَا فِي نَفْسِهِ ، وَفَاهٌ وَفَاهٌ . وَرَجُلٌ مُقْوَةٌ : قَادِرٌ عَلَى الْمَنْطِقِ وَالْكَلامِ ، وَكَذَلِكَ قِيَّةٌ . وَرَجُلٌ قِيَّةٌ : جَيِّدُ الْكَلامِ وَفَوْهَةٌ اللَّهِ : جَعَلَهُ أَفْوَةً . وَفَاهٌ بِالْكَلامِ يَقْوُهُ : لَفَّظَ بِهِ . وَيُقَالُ : مَا فَهْتُ بِكَلِمَةٍ ، وَمَا تَفَوَّهْتُ بِمَعْنَى ، أَيْ مَا فَتَحْتُ فَمِي بِكَلِمَةٍ . وَالْمُقْوَةُ : الْمَنْطِقُ . وَرَجُلٌ مُقْوَةٌ : يَقْوُهُ بِهَا وَإِنَّهُ لَدُو فَوْهَةٍ ، أَيْ شَدِيدُ الْكَلامِ بَسِيطُ اللِّسَانِ .

وَفَاهَاهُ إِذَا نَاطَقَهُ وَفَاحَرَهُ ، وَهَافَاهُ إِذَا مَايَلَّهُ إِلَى هَوَاهُ .

وَالْقِيَّةُ أَيْضًا : الْجَيِّدُ الْأَكْلِ . وَقِيلَ : الشَّدِيدُ الْأَكْلِ مِنَ النَّاسِ وَغَيْرِهِمْ ، فَعِيلٌ ، وَالْأُنثَى فِيهِ كَثِيرَةُ الْأَكْلِ . وَالْقِيَّةُ : الْمُقْوَةُ الْمَنْطِقُ أَيْضًا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : رَجُلٌ قِيَّةٌ

وَمُقْوَةٌ إِذَا كَانَ حَسَنَ الْكَلامِ بَلِيغًا فِي كَلامِهِ . وَفِي حَدِيثِ الْأَخْفِ : خَشِيْتُ أَنْ يَكُونَ مُقْوَهًا ، أَيْ بَلِيغًا مِنْطِقًا ، كَأَنَّهُ مَأخُوذٌ مِنَ الْفَوْهِ ، وَهُوَ سَعَةُ الفَمِّ .

وَرَجُلٌ قِيَّةٌ وَمُسْتَقِيَّةٌ فِي الطَّعامِ إِذَا كَانَ أَكُولًا . الْجَوْهَرِيُّ : الْقِيَّةُ الْأَكُولُ ، وَالْأَصْلُ قِيَّةٌ فَادْعَمُ ، وَهُوَ الْمَنْطِقُ أَيْضًا ، وَالْمَرْأَةُ قِيَّةٌ . وَاسْتَفَاهَ الرَّجُلُ اسْتَفَاهَةً وَاسْتَفَاهَا (الْأَخِيرَةُ عَنِ اللَّحْيَانِي) ، فَهُوَ مُسْتَقِيَّةٌ : اشْتَدَّ أَكَلُهُ بَعْدَ قَلَّةٍ ، وَقِيلَ : اسْتَفَاهَ فِي الطَّعامِ أَكْثَرَ مِنْهُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَلَمْ يَخْصُصْ هَلْ ذَلِكَ بَعْدَ قَلَّةٍ أَوْ لَا ؛ قَالَ أَبُو زَيْدٍ يَصِفُ شَيْئَيْنِ :

ثُمَّ اسْتَفَاهَا فَلَمْ تَقْطَعْ رِصَاعَهَا

عَنِ التَّضَبُّبِ لِأَشْعَبٍ وَلَا قَدَعُ

اسْتَفَاهَا : اشْتَدَّ أَكَلُهَا ، وَالتَّضَبُّبُ : اكْتِسَاءُ

اللَّحْمِ لِلسَّمَنِ بَعْدَ الْفِطَامِ ، وَالتَّحْلُمُ مِثْلُهُ ،

وَالْقَدَعُ : أَنْ تُدْفَعَ عَنِ الْأَمْرِ تُرِيدُهُ ، يُقَالُ :

قَدَعْتُهُ فَدَعَيْتُ قَدْعًا . وَقَدْ اسْتَفَاهَ فِي الْأَكْلِ

وَهُوَ مُسْتَقِيَّةٌ ، وَقَدْ تَكُونُ الاسْتَفَاهَةُ فِي

الشَّرَابِ . وَالْمُقْوَةُ : التَّهَمُ الَّذِي لَا يَشْبَعُ .

وَرَجُلٌ مُقْوَةٌ وَمُسْتَقِيَّةٌ ، أَيْ شَدِيدُ الْأَكْلِ .

وَشَدَّ مَا قَوَّهَتْ فِي هَذَا الطَّعامِ وَتَفَوَّهَتْ ،

وَفَهَتْ ، أَيْ شَدَّ مَا أَكَلَتْ . وَإِنَّهُ لِمُقْوَةٌ

وَمُسْتَقِيَّةٌ فِي الْكَلامِ أَيْضًا ، وَقَدْ اسْتَفَاهَ

اسْتَفَاهَةً فِي الْأَكْلِ ، وَذَلِكَ إِذَا كُنْتَ قَلِيلَ

الطَّعامِ ثُمَّ اشْتَدَّ أَكْلُكَ وَازْدَادَ . وَيُقَالُ :

مَا أَشَدَّ فَوْهَةً بَعِيرُكَ فِي هَذَا الْكَلَامِ ، يُرِيدُونَ

أَكَلَهُ ، وَكَذَلِكَ فَوْهَةٌ فَرَسِكَ وَدَائِتِكَ ، وَمِنْ

هَذَا قَوْلُهُمْ : أَفْوَاهُهَا مَجَاسُهَا ؛ الْمَعْنَى أَنَّ

جَوْدَةَ أَكْلِهَا تَدُلُّكَ عَلَى سَمِيحَتِكَ عَنْ

جَسَّهَا ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ : سَقَى فُلَانٌ إِيْلَهُ عَلَى

أَفْوَاهِهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ جَبِي لَهَا الْمَاءُ فِي

الْحَوْضِ قَبْلَ رَوْدِهَا ، وَإِنَّا نَرَعُ عَلَيْهَا الْمَاءَ

حِينَ وَرَدَتْ ، وَهَذَا كَمَا يُقَالُ : سَقَى إِيْلَهُ

قَبْلًا . وَيُقَالُ أَيْضًا : جَرَّ فُلَانٌ إِيْلَهُ عَلَى

أَفْوَاهِهَا إِذَا تَرَكَهَا تَرْجِي وَتَسِيرُ ؛ قَالَهُ

الْأَصْمَعِيُّ ؛ وَأَنْشَدَ :

أَطْلَقَهَا نِضْوُ بُلْبُلٍ طَلَحَ

جَرًّا عَلَى أَفْوَاهِهَا وَالسُّجْحُ (١)

بُلْبُلٌ : تَضَعِيرُ بُلْبُلٍ ، وَهُوَ الْبَعِيرُ الَّذِي بَلَاهُ

السَّفَرُ ، وَأَرَادَ بِالسُّجْحِ الْحَرَاطِيمَ الطَّوَالَ .

وَمِنْ دُعَائِهِمْ : كَبَّهُ اللَّهُ لِمُنْحَرِبِهِ وَغَنِيهِ ؛

وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُهَلِّبِيِّ :

أَصْحَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَنْ يَعُو سَادِرًا

يَقُلُّ غَيْرَ شَكٍّ لِلْيَدَيْنِ وَلِلفَمِّ

وَفَوْهَةُ السَّكَّةِ وَالطَّرِيقِ وَالْوَادِي وَالنَّهْرُ :

فَمُهُ ، وَالْجَمْعُ فَوْهَاتٌ وَفَوَائِدُ . وَفَوْهَةٌ

الطَّرِيقُ : كَفَوْهَتِيهِ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

وَالزَّمُ فَوْهَةٌ الطَّرِيقِ وَفَوْهَتُهُ وَفَمُهُ .

وَيُقَالُ : قَعَدَ عَلَى فَوْهَةِ الطَّرِيقِ وَفَوْهَةِ

النَّهْرِ ، وَلَا تَقُلْ فَمَ النَّهْرِ وَلَا فَوْهَتَهُ ،

بِالتَّخْفِيفِ ، وَالْجَمْعُ أَفْوَاهٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ؛

وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي :

يَا عَجَبًا لِلْأَفْلَقِ الْفَلِيقِ !

صِيدَ عَلَى فَوْهَةِ الطَّرِيقِ (٢)

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَوْهَةُ مَصَبُّ النَّهْرِ فِي

الْكِبْطَامَةِ ، وَهِيَ السَّقَابَةُ الْكِسَائِيُّ : أَفْوَاهُ

الْأَزْقَةِ وَالْأَنْهَارِ وَاحِدُهَا فَوْهَةٌ ، بِتَشْدِيدِ الْوَاوِ

مِثْلُ حُمْرَةٍ ، وَلَا يُقَالُ فَمٌ . اللَّيْثُ : الْقَوْهَةُ

فَمُ النَّهْرِ وَرَأْسُ الْوَادِي . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ

النَّبِيَّ ﷺ ، خَرَجَ فَلَمَّا تَقَوَّهَ الْبَقِيعَ قَالَ :

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ؛ يُرِيدُ لَمَّا دَخَلَ فَمَ الْبَقِيعِ ،

فَشَبَّهَهُ بِالْفَمِ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَا يُدْخَلُ إِلَى الْحَوْضِ

مِنْهُ . وَيُقَالُ لِأَوَّلِ الرِّقَاقِ وَالنَّهْرِ : فَوْهَتُهُ ،

بِضَمِّ الْفَاءِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ . وَيُقَالُ : طَلَعَ عَلَيْنَا

فَوْهَةٌ إِيْلِكَ ، أَيْ أَوْلَاهَا بِمَنْزِلَةِ فَوْهَةِ الطَّرِيقِ .

وَأَفْوَاهُ الْمَكَانِ : أَوَائِلُهُ ، وَأَرْجَلُهُ

أَوَاخِرُهُ ، قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

وَلَوْ قُمْتُ مَا قَامَ ابْنُ لَيْلَى لَقَدْتُ هَوَّتْ

رِكَابِي بِأَفْوَاهِ السَّمَاءِ وَالرَّجُلِ

(١) قوله : « على أفواهاها والسُّجْحُ » هكذا في

الأصل والتهديب هنا ، وتقدم إنشاده في مادة

جرر : أفواهن السُّجْحِ .

(٢) قوله : « للأفلق الفليق » هو هكذا

بالأصل .

يَقُولُ : لَوْ قُوتُ مَقَامَهُ انْقَطَعَتْ رِكَابِي .
 وَقَوْلُهُمْ : إِنْ رَدَّ الْفَوْهَةَ لِشَدِيدِ أَيْ الْقَالَةِ ،
 وَهُوَ مِنْ فُهِتُ بِالْكَلامِ . وَيُقَالُ : هُوَ يَخَافُ
 فَوْهَةَ النَّاسِ أَيْ قَالَتَهُمْ . وَالْفَوْهَةُ وَالْفَوْهَةُ :
 تَقَطُّعُ الْمُسْلِمِينَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِالْغِيْبَةِ .
 وَيُقَالُ : مَنْ ذَا يُطِيقُ رَدَّ الْفَوْهَةَ . وَالْفَوْهَةُ :
 الْفَمُ . أَبُو الْمَكَارِمِ : مَا أَحْسَنْتُ شَيْئًا قَطُّ
 كَثُرَ فِي فَوْهَةٍ جَارِيَةٍ حَسَنًا أَيْ مَا صَادَفْتُ
 شَيْئًا حَسَنًا . وَأَفْوَاهُ الطَّيِّبِ : نَوَافِحُهُ ،
 وَاحِدُهَا فَوْهٌ . الْجَوْهَرِيُّ : الْأَفْوَاهُ مَا يُعَالَجُ بِهِ
 الطَّيِّبُ ، كَمَا أَنَّ التَّوَابِلَ مَا تُعَالَجُ بِهِ
 الْأَطْعَمَةُ . يُقَالُ : فَوْهٌ وَأَفْوَاهُ ، مِثْلُ سَوْقٍ
 وَأَسْوَاقٍ ، ثُمَّ أَفَاوِيهِ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْأَفْوَاهُ أَلْوَانُ التَّوْرِ
 وَضُرُوبُهُ ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :
 تَرَدَّبْتُ مِنْ أَفْوَاهِ نَوْرِ كَانَهَا
 زُرَابِيُ وَإِزْتَجَّتْ عَلَيْهَا الرُّوَاعِدُ
 وَقَالَ مَرَّةً : الْأَفْوَاهُ مَا أُعِدُّ لِلطَّيِّبِ مِنْ
 الرِّيَاحِينَ ، قَالَ : وَقَدْ تَكُونُ الْأَفْوَاهُ مِنْ
 البُقُولِ ؛ قَالَ جَمِيلٌ :
 بِهَا قُضِبُ الرِّيْحَانِ تَنْدَى وَحَنَوَةٌ
 وَمِنْ كُلِّ أَفْوَاهِ البُقُولِ بِهَا بَقْلُ
 وَالْأَفْوَاهُ : الْأَصْنَافُ وَالْأَنْوَاعُ .
 وَالْفَوْهَةُ : عُرُوقٌ يُصْنَعُ بِهَا ، وَفِي
 التَّهْنِيبِ : الْفَوْهَةُ عُرُوقٌ يُصْنَعُ بِهَا . قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : لَا أَعْرِفُ الْفَوْهَةَ بِهَذَا الْمَعْنَى .
 وَالْفَوْهَةُ : اللَّبَنُ مَا دَامَ فِيهِ طَعْمُ الْحَلَاوَةِ ،
 وَقَدْ يُقَالُ بِالْقَافِ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ .
 وَالْأَفْوَاهُ الْأَوْدِيُّ : مِنْ شَعْرَاتِهِمْ ؛ وَاللَّهُ
 تَعَالَى أَعْلَمُ .

« فَوْاهُ الْفَوْهَةُ : عُرُوقُ نَبَاتٍ يُسْتَحْرَجُ مِنْ
 الْأَرْضِ يُصْنَعُ بِهَا ، وَفِي التَّهْنِيبِ : يُصْنَعُ
 بِهَا النَّيَابُ ، يُقَالُ لَهَا بِالْفَارِسِيَّةِ رُوَيْنُ ، وَفِي
 الصَّحاحِ رُوَيْنَةٌ ، وَلَفْظُهَا عَلَى تَقْدِيرِ حَوَّةٍ
 وَفَوْهَةٍ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْفَوْهَةُ عُرُوقٌ وَلَهَا
 نَبَاتٌ يَسْمُو دَقِيقًا ، فِي رَأْسِهِ حَبٌّ أَحْمَرٌ
 شَدِيدٌ الْحَمْرَةَ كَثِيرٌ الْمَاءِ ، يَكْتَبُ بِإِيَّاهِ

وَيُنْقَشُ ؛ قَالَ الْأَسْوَدُ بْنُ يَعْفَرٍ :
 جَرَتْ بِهَا الرِّيْحُ أَذْيَالًا مَظَاهِرَةً
 كَمَا تَجْرُ نِيَابُ الْفَوْهَةِ الْعُرْسُ
 وَأَدِيمٌ مَقْوَى : مَضْبُوعٌ بِهَا ، وَكَذَلِكَ
 التَّوْبُ . وَأَرْضٌ مَقْوَاةٌ : ذَاتُ فَوْهَةٍ ؛ وَقَالَ
 أَبُو حَنِيفَةَ : كَثِيرَةُ الْفَوْهَةِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
 وَلَوْ وَصَفَتْ بِهِ أَرْضًا لَا يُرْعُ فِيهَا غَيْرُهُ قُلْتُ
 أَرْضٌ مَقْوَاةٌ مِنَ الْمَقَاوِي ، وَتَوْبٌ مَقْوَى لِأَنَّ
 الْهَاءَ الَّتِي فِي الْفَوْهَةِ لَيْسَتْ بِأَصْلِيَّةٍ بَلْ هِيَ هَاءُ
 التَّأْنِيثِ . وَتَوْبٌ مَقْوَى أَيْ مَضْبُوعٌ بِالْفَوْهَةِ كَمَا
 تَقُولُ شَيْءٌ مَقْوَى مِنَ الْفَوْهَةِ .

« فَيَا » الْفَيْءُ : مَا كَانَ شَمْسًا فَتَسَحَّه
 الظِّلُّ ، وَالْجَمْعُ : أَفْيَاءٌ وَفَيْءٌ . قَالَ
 الشَّاعِرُ :

لَعَمْرِي لِأَنَّ الْبَيْتَ أَكْرَمُ أَهْلِهِ
 وَأَقْعَدُ فِي أَفْيَائِهِ بِالْأَصَائِلِ
 وَفَاءَ الْفَيْءِ فَيْئًا : تَحَوَّلَ .
 وَفَيْئًا فِيهِ : تَظَلَّلَ .

وَفِي الصَّحاحِ : الْفَيْءُ مَا بَعْدَ الزَّوَالِ مِنَ
 الظِّلِّ . قَالَ حُمَيْدُ بْنُ تَوْرٍ يَصِفُ سَرْحَةً ،
 وَكُنِيَ بِهَا عَنِ امْرَأَةٍ :
 فَلَا الظِّلُّ مِنْ بَرْدِ الضُّحَى تَسْتِطِيعُهُ
 وَلَا الْفَيْءُ مِنْ بَرْدِ الْعَشِيِّ تَدُوقُ
 وَإِنَّمَا سُمِّيَ الظِّلُّ فَيْئًا لِرُجُوعِهِ مِنْ جَانِبِ إِلَى
 جَانِبٍ .

قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : الظِّلُّ : مَا نَسَخَهُ
 الشَّمْسُ ، وَالْفَيْءُ : مَا نَسَخَ الشَّمْسُ .
 وَحَكَى أَبُو عُبَيْدَةَ عَنْ رُوَيْبَةَ ، قَالَ : كُلُّ
 مَا كَانَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ فَزَالَتْ عَنْهُ فَهُوَ فَيْءٌ
 وَظِلٌّ ، وَمَا لَمْ تَكُنْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ فَهُوَ ظِلٌّ .
 وَفَيْئَاتُ الظَّلَالِ أَيْ تَقَلَّبَتْ . وَفِي التَّنْزِيلِ
 الْعَزِيزِ : « يَتَفَيَّأُ ظِلَّاهُ عَنِ الْيَمِينِ
 وَالشَّمَائِلِ » وَالتَّفَيُّوُ تَفَعَّلَ مِنَ الْفَيْءِ ، وَهُوَ
 الظِّلُّ بِالْعَشِيِّ . وَتَفَيُّوُ الظَّلَالِ : رُجُوعُهَا بَعْدَ
 انْتِصَافِ النَّهَارِ وَإِنْتِجَاثِ الْأَشْيَاءِ ظِلَّالَهَا .
 وَالتَّفَيُّوُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْعَشِيِّ ، وَالظِّلُّ
 بِالْعَدَاةِ ، وَهُوَ مَا لَمْ تَنْلُهُ الشَّمْسُ ، وَالْفَيْءُ

بِالْعَشِيِّ مَا انْصَرَفَتْ عَنْهُ الشَّمْسُ ، وَقَدْ بَيَّنَّهُ
 حُمَيْدُ بْنُ تَوْرٍ فِي وَصْفِ السَّرْحَةِ ، كَمَا
 أَنْشَدْنَاهُ آتِفًا .

وَفَيْئَاتُ الشَّجَرَةِ وَفَيْئَاتُ وَفَاءَتُ تَمِيَّةٌ :
 كَثُرَ فَيْئُهَا . وَفَيْئَاتُ أَنَا فِي فَيْئِهَا .

وَالْمَقْوَاةُ : مَوْضِعُ الْفَيْءِ ، وَهِيَ
 الْمَقْوَاةُ ، جَاءَتْ عَلَى الْأَصْلِ . وَحَكَى
 الْفَارِسِيُّ عَنْ ثَعْلَبٍ : الْمَقْيِيَّةُ فِيهَا .
 الْأَزْهَرِيُّ ، اللَّيْثُ : الْمَقْيِيَّةُ هِيَ الْمَقْوَاةُ مِنَ
 الْفَيْءِ . وَقَالَ غَيْرُهُ يُقَالُ : مَقْنَاةٌ وَمَقْوَاةٌ
 لِلْمَكَانِ الَّذِي لَا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ . قَالَ :
 وَلَمْ أَسْمَعْ مَقْيِيَّةً بِإِلْفَاءِ لِعَبْرِ اللَّيْثِ . قَالَ :
 وَهِيَ تُشْبِهُ الصَّوَابَ ، وَسَدَّدُكَرُهُ فِي قَنَاءٍ
 أَيْضًا .

وَالْمَقْيِيَّةُ : هُوَ الْمَعْتَوَةُ ، لَزِمَهُ هَذَا
 الْاسْمُ مِنْ طَوْلِ لُزُومِهِ الظِّلِّ . وَفَيْئَاتُ الْمَرْأَةِ
 شَعْرُهَا : حَرَكَتُهُ مِنَ الْخَيْلَاءِ . وَالرِّيْحُ ثَمْبِيٌّ
 الرُّزْجُ وَالشَّجَرُ : تَحَرَّكْتُهُمَا . وَفِي الْحَدِيثِ :
 مِثْلُ الْمُؤْمِنِ كَخَامَةِ الرُّزْجِ تُفَيْئُهُ الرِّيْحُ مَرَّةً
 هُنَا وَمَرَّةً هُنَا . وَفِي رِوَايَةٍ : كَالْخَامَةِ مِنْ
 الرُّزْجِ مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيْحُ تُفَيْئُهَا ، أَيْ
 تُحَرِّكُهَا وَتُمِيلُهَا يَمِينًا وَشِمَالًا . وَمِنْهُ
 الْحَدِيثُ : إِذَا رَأَيْتُمْ الْفَيْءَ عَلَى رُءُوسِهِمْ ،
 يَعْنِي النِّسَاءَ ، مِثْلُ أَسْنَمَةِ الْبِحْتِ فَأَعْلَمُوهُنَّ
 أَنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ لَهُنَّ صَلَاةً . شَبَّهَ رُءُوسَهُنَّ
 بِأَسْنَمَةِ الْبِحْتِ لِكثْرَةِ مَا وَصَلْنَ بِهِ شُعُورَهُنَّ
 حَتَّى صَارَ عَلَيْهَا مِنْ ذَلِكَ مَا يُفَيْئُهَا ، أَيْ
 يُحَرِّكُهَا خَيْلَاءً وَعُجْبًا ، قَالَ نَافِعُ بْنُ لَقِيْطٍ
 الْفَقْعَسِيُّ :

فَلَيْنٌ بَلِيَّتٌ فَقَدْ عَمِرَتْ كَانِي
 غَضُّنُ تَفَيْئُهُ الرِّيَاحُ رَطِيبُ
 وَفَاءٌ : رَجَعَ . وَفَاءٌ إِلَى الْأَمْرِ بِيءُ . وَفَاءَهُ
 فَيْئًا وَفَيْءًا : رَجَعَ إِلَيْهِ . وَأَفَاءَهُ غَيْرُهُ :
 رَجَعَهُ . وَيُقَالُ : فَيْئْتُ إِلَى الْأَمْرِ فَيْئًا إِذَا
 رَجَعْتَ إِلَيْهِ النَّظَرَ . وَيُقَالُ لِلْحَدِيدَةِ إِذَا كَلَّتْ
 بَعْدَ حِدَّتِهَا : فَاءَتْ .
 وَفِي الْحَدِيثِ : الْفَيْءُ عَلَى ذِي

الرَّحِمِ ، أَيْ الْعَطْفُ عَلَيْهِ وَالرُّجُوعُ إِلَيْهِ بِالْبَرِّ .
أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ : أَفَاتُ فُلَانًا عَلَى الْأَمْرِ إِفَاءَةً إِذَا أَرَادَ أَمْرًا ، فَعَدَلْتُهُ إِلَى أَمْرٍ غَيْرِهِ .
وَأَفَاءَ وَاسْتَفَاءَ كَفَاءً . قَالَ كَثِيرٌ عَزَّةً :
فَأَقْلَعُ مِنْ عَشْرِ وَأَصْبَحَ مَرْئُهُ
أَفَاءَ وَأَفَاءُ السَّمَاءِ حَوَاسِرُ
وَيُنْشِدُ :

عَقُوا بِسَهْمٍ وَلَمْ يَشْعُرْ بِهِ أَحَدٌ
ثُمَّ اسْتَفَاءُوا وَقَالُوا حَيْدًا الرَّوْحُ
أَي رَجَعُوا عَنِ طَلَبِ الثَّرَةِ إِلَى قَوْلِ الدَّبِيَّةِ .
وَفَلَانٌ سَرِيعُ الْفَيْءِ مِنْ غَضَبِهِ . وَفَاءٌ مِنْ
غَضَبِهِ : رَجَعَ ، وَإِنَّهُ لَسَرِيعُ الْفَيْءِ وَالْفَيْئَةُ
وَالْفَيْئَةُ ، أَيْ الرَّجُوعُ (الْأَخِيرَتَانِ عَنِ
الْمُحَلِّيَيْنِ) وَإِنَّهُ لَحَسَنُ الْفَيْئَةِ ، بِالْكَسْرِ مِثْلُ
الْفَيْقَةِ ، أَيْ حَسَنُ الرَّجُوعِ . وَفِي حَدِيثِ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ عَنْ زَيْنَبَ : كُلُّ
خِلَالِهَا مَحْمُودَةٌ مَا عَدَا سُورَةَ مِنْ حَدِّ تُسْرَعُ
مِنْهَا الْفَيْئَةُ ، الْفَيْئَةُ ، بِوَزْنِ الْفَيْعَةِ ، الْحَالَةُ
مِنَ الرَّجُوعِ عَنِ الشَّيْءِ الَّذِي يَكُونُ قَدْ لَابَسَهُ
الْإِنْسَانُ وَبِأَشْرَهُ .

وَفَاءُ الْمَوْلَى مِنْ أَمْرَائِهِ : كَفَّرَ بَعِيْنَهُ
وَرَجَعَ إِلَيْهَا . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ
اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ » . قَالَ : الْفَيْءُ فِي كِتَابِ اللَّهِ
تَعَالَى عَلَى ثَلَاثَةِ مَعَانٍ مَرْجِعُهَا إِلَى أَصْلِ
وَاحِدٍ هُوَ الرَّجُوعُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْمَوْلِينَ
مِنْ نِسَائِهِمْ : « فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ
رَحِيمٌ » وَذَلِكَ أَنَّ الْمَوْلَى حَلَفَ الْأَبَاطُ
أَمْرَاتِهِ ، فَجَعَلَ اللَّهُ مُدَّةَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ بَعْدَ
إِبْلَائِهِ ، فَإِنْ جَامَعَهَا فِي الْأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ قَدَّتْ
فَاءً ، أَيْ رَجَعَ عَمَّا حَلَفَ عَلَيْهِ مِنْ الْأَبَاطِ
يُجَامِعُهَا ، إِلَى جَاعِهَا ، وَعَلَيْهِ لِحْنُهُ كَفَّارَةٌ
بَعِيْنٍ ، وَإِنْ لَمْ يُجَامِعْهَا حَتَّى تَنْقَضِيَ أَرْبَعَةُ
أَشْهُرٍ مِنْ يَوْمِ الْإِي ، فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَجَاعَةٌ
مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَوْفَعُوا عَلَيْهَا
تَطْلِيْقَةً ، وَجَعَلُوا عَنِ الطَّلَاقِ انْقِضَاءَ
الْأَشْهُرِ ، وَخَالَفَهُمُ الْجَاعَةُ الْكَبِيْرَةُ مِنْ
أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَغَيْرُهُمْ مِنْ

أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَقَالُوا : إِذَا انْقَضَتْ أَرْبَعَةُ
أَشْهُرٍ وَلَمْ يُجَامِعْهَا وَوَقَفَ الْمَوْلَى ، فَإِمَّا أَنْ
يَفِيءَ ، أَيْ يُجَامِعَ وَيُكْفِّرُ ، وَإِمَّا أَنْ يُطَلَّقَ ،
فَهَذَا هُوَ الْفَيْءُ مِنَ الْإِبْلَاءِ ، وَهُوَ الرَّجُوعُ إِلَى
مَا حَلَفَ الْأَبَاطُ .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمَكْرَمِ : وَهَذَا هُوَ نَصْرُ
التَّنْزِيلِ الْعَزِيْزِ : « لِلَّذِيْنَ يُؤْلَوْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ
تَرْبِصُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، فَإِنْ فَاءُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ
غَفُورٌ رَحِيمٌ ، وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ ، فَإِنَّ اللَّهَ
سَمِيْعٌ عَلِيْمٌ » .

وَتَقِيَّاتُ الْمَرْأَةِ لِزَوْجِهَا : تَثَبَّتْ عَلَيْهِ
وَتَكَسَّرَتْ لَهُ تَدَلُّلاً ، وَالْقَتُّ نَفْسَهَا عَلَيْهِ ،
مِنَ الْفَيْءِ وَهُوَ الرَّجُوعُ ، وَقَدْ ذُكِرَ ذَلِكَ فِي
الْقَافِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهُوَ تَضَجِيْفٌ
وَالصَّوَابُ تَقِيَّاتٌ ، بِالْفَاءِ . وَمِنْهُ قَوْلُ
الرَّاجِزِ :

تَقِيَّاتُ ذَاتِ الدَّلَالِ وَالْحَفَرِ
لِعَابِيسِ جَابِيِ الدَّلَالِ مُقَشِّرِ
وَالْفَيْءُ : الْعَيْمَةُ ، وَالْحَرَاجُ . تَقُولُ مِنْهُ :
أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ مَا لَ الْكُفَّارِ يَفِيءُ
إِفَاءَةً . وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْفَيْءِ
عَلَى اخْتِلَافٍ تَصْرِفِهِ ، وَهُوَ مَا حَصَلَ
لِلْمُسْلِمِيْنَ مِنْ أَمْوَالِ الْكُفَّارِ مِنْ غَيْرِ حَرْبٍ
وَلَا جِهَادٍ . وَأَصْلُ الْفَيْءِ : الرَّجُوعُ كَمَا كَانَ
فِي الْأَصْلِ لَهُمْ فَرَجَعُ إِلَيْهِمْ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلظَّلِّ
الَّذِي يَكُونُ بَعْدَ التَّوَالِي فِيهِ لِأَنَّهُ يَرْجِعُ مِنْ
جَانِبِ الْغَرْبِ إِلَى جَانِبِ الشَّرْقِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
بِابْنَتَيْنِ لَهَا ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَاتَانِ
ابْنَتَا فُلَانٍ ، قُتِلَ مَعَكَ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَقَدْ اسْتَفَاءَ
عَمُّهُمَا مَالَهُمَا وَمِيرَاتَهُمَا ، أَيْ اسْتَرْجَعَ حَقَّهُمَا مِنْ
الْمِيرَاثِ وَجَعَلَهُ فَيْئًا لَهُ ، وَهُوَ اسْتَفْعَلَ مِنَ
الْفَيْءِ . وَمِنْهُ حَدِيثُ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .
فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا نَسْتَفِيءُ سُهْمَانَهُمَا أَيْ نَأْخُذُهَا
لِأَنْفُسِنَا وَنَقْتَسِمُ بِهَا . وَقَدْ فُتِّتْ فَيْئًا وَاسْتَفَاتَتْ
هَذَا الْهَالُ : أَخَذْتُهُ فَيْئًا .

وَأَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَفِيءُ إِفَاءَةً . قَالَ اللَّهُ
تَعَالَى : « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ

الْقُرَى » . التَّهْدِيْبُ : الْفَيْءُ مَا رَدَّ اللَّهُ تَعَالَى
عَلَى أَهْلِ دِيْنِهِ مِنْ أَمْوَالٍ مَنْ خَالَفَ دِيْنَهُ ،
بِلَا قِتَالٍ ، إِمَّا بِأَنْ يُجْلُوا عَنْ أَوْطَانِهِمْ
وَيُخَلِّوْهَا لِلْمُسْلِمِيْنَ ، أَوْ يُصَالِحُوا عَلَى جُزِيَّةٍ
يُؤَدُّوْنَهَا عَنْ رِءُوسِهِمْ ، أَوْ مَالٍ غَيْرِ الْجُزِيَّةِ
يَفْتَلُونَ بِهِ مِنْ سَفْكِ دِمَائِهِمْ ، فَهَذَا الْهَالُ هُوَ
الْفَيْءُ .

فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « فَمَا
أَوْحَيْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ » . أَيْ لَمْ
تُوحِفُوا عَلَيْهِ خَيْلًا وَلَا رِكَابًا ، نَزَلَتْ فِي أَمْوَالِ
بَنِي النَّضِيرِ حِينَ نَقَضُوا الْعَهْدَ ، وَجَلُّوا عَنْ
أَوْطَانِهِمْ إِلَى الشَّامِ ، فَخَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
أَمْوَالَهُمْ مِنْ التَّخْلِيلِ وَغَيْرِهَا فِي
الْوُجُوْهِ الَّتِي أَرَاهُ اللَّهُ أَنْ يُسَمِّيَهَا فِيهَا . وَقِسْمَةُ
الْفَيْءِ غَيْرُ قِسْمَةِ الْعَيْمَةِ الَّتِي أَوْحَفَ اللَّهُ عَلَيْهَا
بِالْحَيْلِ وَالرِّكَابِ . وَأَصْلُ الْفَيْءِ : الرَّجُوعُ ،
سُمِّيَ هَذَا الْهَالُ فَيْئًا لِأَنَّهُ رَجَعَ إِلَى الْمُسْلِمِيْنَ
مِنْ أَمْوَالِ الْكُفَّارِ عَمَّا بِلَا قِتَالٍ . وَكَذَلِكَ
قَوْلُهُ تَعَالَى فِي قِتَالِ أَهْلِ الْبَيْتِ : « حَتَّى تَفِيءَ
إِلَى أَمْرِ اللَّهِ » أَيْ تَرْجِعَ إِلَى الطَّاعَةِ .

وَأَفَاتُ عَلَى الْقَوْمِ فَيْئًا إِذَا أَخَذَتْ لَهُمْ
سَلْبَ قَوْمٍ آخَرِينَ فَجَحَّتْهُمْ بِهِ . وَأَفَاتُ عَلَيْهِمْ
فَيْئًا إِذَا أَخَذَتْ لَهُمْ فَيْئًا أَخَذَ مِنْهُمْ .
وَيُقَالُ لِنَوَى التَّمْرِ إِذَا كَانَ صُلْبًا : ذُو
فَيْئَةٍ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ تُعْلَمَةُ الدَّوَابِّ فَتَأْكُلُهُ ثُمَّ
يَخْرُجُ مِنْ بَطْنِهَا كَمَا كَانَ نَدِيًّا . وَقَالَ عَلْقَمَةُ
ابْنُ عَبْدَةَ يَصِفُ قَرَسًا :

سَلَامَةٌ كَعَصَا التَّهْدِيءِ غُلٌّ لَهَا
ذُو فَيْئَةٍ مِنْ نَوَى قُرْآنٍ مَعْجُومٍ
قَالَ : وَيُفَسِّرُ قَوْلُهُ غُلٌّ لَهَا ذُو فَيْئَةٍ تَفْسِيرَيْنِ ،
أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ أَدْخَلَ جَوْفَهَا نَوَى مِنْ نَوَى
نَخْلٍ قُرْآنَ حَتَّى اسْتَدَّ لِحْمُهَا ، وَالثَّلَاثِي : أَنَّهُ
خَلَقَ لَهَا فِي بَطْنِ حَوَافِرِهَا نَسْرًا صِلَابًا كَمَا هِيَ
نَوَى قُرْآنٍ .

وَفِي الْحَدِيثِ : لَا يَلِيْنُ مَفَاءً عَلَى
مُفِيءٍ . الْمَفَاءُ الَّذِي افْتَبِحَتْ بَلَدُهُ وَكُوْرَتُهُ ،
فَصَارَتْ فَيْئًا لِلْمُسْلِمِيْنَ . يُقَالُ : أَفَاتُ كَذَا
أَيْ صَبَرْتُهُ فَيْئًا ، فَانَا مُفِيءٌ ، وَذَلِكَ مَفَاءٌ .

كَانَهُ قَالَ : لَا يَلِينُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ عَلَى الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ الَّذِينَ افْتَتَحُوا عَتَمَةَ وَالْفَيْءَ الْقِطْعَةَ مِنَ الطَّيْرِ ، وَيُقَالُ لِلْقِطْعَةِ مِنَ الطَّيْرِ : فَيْءٌ وَعِرْقَةٌ وَصَفٌ .
وَالْفَيْءَةُ طَائِرٌ يُشْبِهُ الْعُقَابَ فَإِذَا خَافَ الْبُرْدَ انْحَدَرَ إِلَى الْيَمَنِ .

وَجَاءَ بَعْدَ فَيْءِ أَيَّ بَعْدَ حِينٍ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : يَا فَيْءَ مَالِي ، تَتَأَسَّفُ بِذَلِكَ . قَالَ : يَا فَيْءَ مَالِي مَنْ يُعَمَّرُ فِيهِهِ مَرُّ الزَّمَانِ عَلَيْهِ وَالتَّقْلِبُ وَاخْتَارَ اللَّحْيَانِيُّ : يَا فَيْءَ مَالِي ، وَرَوَى أَيْضاً يَا هَيْءَ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَزَادَ الْأَحْمَرُ يَا شَيْءَ ، وَكُلُّهَا بِمَعْنَى ، وَقِيلَ : مَعْنَاهَا كُلُّهَا التَّعَجُّبُ .

وَالْفَيْءَةُ : الطَّائِفَةُ ، وَالْهَاءُ عَوْضٌ مِنَ الْبَاءِ الَّتِي نَقَصَتْ مِنْ وَسْطِهِ ، أَصْلُهُ فِيءٌ مِثَالُ فَيْعٍ ، لِأَنَّهُ مِنْ فَاءٍ ، وَيُجْمَعُ : فَيْوُنٌ وَفَيْاتٌ مِثْلُ شِيَابٍ وَلِدَاتٍ وَمِثَاتٍ . قَالَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ بَرِّي : هَذَا الَّذِي قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ سَهْوٌ ، وَأَصْلُهُ فَيْوُ مِثْلُ فَيْعٍ ، فَالْهَمْزَةُ عَيْنٌ لِأَنَّهَا ، وَالْمَحذُوفُ هُوَ لِأَمِّهَا ، وَهُوَ الْوَاوُ . وَقَالَ : وَهِيَ مِنْ فَاوَتْ أَيْ فَوَّتْ ، لِأَنَّ الْفَيْءَةَ كَالْفَرْقَةِ .

وَفِي حَدِيثٍ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَكَلَّمَهُ ، ثُمَّ دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى تَفِيئَةِ ذَلِكَ ، أَيْ عَلَى آثَرِهِ . قَالَ : وَمِثْلُهُ عَلَى تَفِيئَةِ ذَلِكَ ، بِتَقْدِيمِ الْبَاءِ عَلَى الْفَاءِ ، وَقَدْ تُشَدَّدُ ، وَالتَّاءُ فِيهِ زَائِدَةٌ عَلَى أَنَّهَا تَفْعَلَةٌ ، وَقِيلَ هُوَ مَقْلُوبٌ مِنْهُ ، وَتَأْوَاهُ إِمَّا أَنْ تَكُونَ مَزِيدَةً أَوْ أَصْلِيَّةً . قَالَ الرَّمَحُشَرِيُّ : وَلَا تَكُونَ مَزِيدَةً ، وَالْبَيْئَةُ كَمَا هِيَ مِنْ غَيْرِ قَلْبٍ ، فَلَوْ كَانَتْ التَّفِيئَةُ تَفْعَلَةٌ مِنْ الْفَيْءِ لَمَحَرَجَتْ عَلَى وَرْثِ تَهْيِئَةٍ ، فَهِيَ إِذَا لَوَّلَا الْقَلْبُ ، فَعَيْلَةٌ : لِأَجْلِ الْأَعْلَالِ ، وَلَا مِثْلَهَا هَمْزَةٌ ، وَلَكِنَّ الْقَلْبَ عَنِ التَّفِيئَةِ هُوَ الْقَاضِي بِزِيَادَةِ التَّاءِ ، فَتَكُونُ تَفْعَلَةٌ .

* فَيْعٌ = الْفَيْعُ وَالْفَيْحُ : الْإِنْتِشَارُ .

وَأَفَاحَ الْقَوْمُ فِي الْأَرْضِ : ذَهَبُوا وَانْتَشَرُوا . وَأَفَاحَ فِي عَنَوِهِ : أَبْطَأَ ، وَانْتَشَدَ : لَا تَسْبِقُ الشَّيْخَ إِذَا أَفَاحَا وَهَذَا أَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ فَوْحٍ شَاهِدًا عَلَى الْإِفَاحَةِ : الْإِسْرَاعُ وَالْعَلْوُ .

وَالْفَيْحُ : الْجِعَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَصْلُهُ فَيْحٌ مِنْ فَاِحَ يَفْوُحُ ، كَمَا يُقَالُ : هَيِّنْ مِنْ هَانَ يَهُونُ ، ثُمَّ يُخَفَّفُ فَيُقَالُ هَيْنٌ .
وَالْفَيْحُ : رَسُولُ السُّلْطَانِ عَلَى رَجُلِهِ ؛ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يَسْعَى بِالْكُنْبِ ، وَالْجَمْعُ فَيْوُحٌ ؛ وَقَوْلُ عَدِيِّ : أَمْ كَيْفَ جُرْتُ فَيْوُحًا حَوْلَهُمْ حَرَسٌ وَمُرْتَضًا بَابُهُ بِالشَّكِّ صَرَارٌ؟ (١)

قِيلَ : الْفَيْوُحُ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ السَّجْنَ وَيَخْرُجُونَ يَحْرُسُونَ . الْجَوْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ فَوْحٍ : وَالْفَيْحُ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ ، وَالْجَمْعُ فَيْوُحٌ ، وَهُوَ الَّذِي يَسْعَى عَلَى رَجُلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ الْفَيْحُ ، وَهُوَ الْمُسْرِعُ فِي مَشْيِهِ الَّذِي يَحْمِلُ الْأَخْبَارَ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ .
وَفَاِحَتِ النَّاقَةِ بِرِجْلَيْهَا تَفِيحٌ : نَفَحَتْ بِهَا مِنْ خَلْفِهَا ، وَنَاقَةُ قَيْحَةٍ : تَفِيحُ بِرِجْلَيْهَا ؛ قَالَ :

وَيَمْنَحُ الْفَيْحَةَ الرَّفُودَا

الْأَصْمَعِيُّ : الْفَوَائِحُ مَتَّعُ مَا بَيْنَ كُلِّ مُرْتَفِعَيْنِ مِنْ غِلْظٍ أَوْ رَمْلٍ ، وَاحِدُهَا فَاِحَةٌ . أَبُو عَمْرٍو : الْفَائِحُ الْبَسَاطُ الْوَاسِعُ مِنَ الْأَرْضِ ؛ قَالَ حُمَيْدُ الْأَرْقَطُ :

إِلَيْكَ رَبِّ النَّاسِ ذَا الْمَعَارِجِ
يَخْرُجْنَ مِنْ نَحْلَةٍ ذِي مَضَارِجِ
مِنْ فَائِحٍ أَفِيحٍ بَعْدَ فَائِحِ
وَقَالَ :

بَاتَتْ تُدَاعِي قَرِيبًا أَفَائِحَا
أَفَائِحٍ وَأَفَاوِيحٍ : جَمْعُ أَفَاحٍ ؛ أَيْ

(١) قوله : « ومُرْتَضًا » في التهذيب : ومُرْتَضًا . وقوله : « بالشك » في التهذيب : بالشك ، بالسين المهملة .

[عبد الله]

بَاتَتْ تُدَاعِي قَرِيبَ الْمَاءِ فَوْحًا فَوْحًا قَدْ رَكِبَتْ رُؤُوسَهَا . ابْنُ شُمَيْلٍ : الْفَائِحَةُ كَهَيْئَةِ الْوَادِي بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ أَوْ بَيْنَ الْأَبْرَافِينَ كَهَيْئَةِ الْحَلِيفِ ، إِلَّا أَنَّهَا أَوْسَعُ ، وَجَمْعُهَا فَوَائِحٌ .

* فَيْحٌ = فَاحَ الْحَرُّ يَفِيحُ فَيْحًا : سَطَعَ وَهَاجَ وَفِي الْحَدِيثِ : شِدَّةُ الْقَيْظِ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ، الْفَيْحُ : سَطَعُ الْحَرِّ وَفَوْرَانُهُ ، وَيُقَالُ بِالْوَاوِ ، وَقَدْ ذُكِرَ قَبْلَ هَذِهِ التَّرْجَمَةِ ؛ وَفَاِحَتِ الْقِدْرُ تَفِيحٌ وَتَفْوُحٌ إِذَا غَلَّتْ ، وَقَدْ أَخْرَجَهُ مَحْرَجُ التَّشْبِيهِ ، أَيْ كَأَنَّهُ نَارُ جَهَنَّمَ فِي حَرِّهَا .

وَأَفِغَ عَنكَ مِنَ الظَّهِيرَةِ ، أَيْ أَوَّعَ حَتَّى يَسْكُنَ عَنكَ حَرُّ النَّهَارِ وَيَبْرُدَ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ أَرَفَى عَنكَ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَأَهْرَفَ وَأَهْرِي وَأَنَجَ وَبَحِيخٌ وَأَفِغَ إِذَا أَمْرَتْهُ بِالْإِنْبِرَادِ .

وَفَاِحَتِ الرَّيْحُ الطَّيْبَةُ خَاصَّةً فَيْحًا وَفَيْحَانًا : سَطَعَتْ وَأَرَجَتْ ، وَخَصَّ اللَّحْيَانِيُّ بِهِ الْمِسْكَ ؛ وَلَا يُقَالُ : فَاِحَتِ رِيحٌ خَبِيئَةً ، إِنَّمَا يُقَالُ لِلطَّيْبَةِ ، فَهِيَ تَفِيحُ . وَفَاِحَتِ الْقِدْرُ وَأَفَحَتْهَا أَنَا : غَلَّتْ .

وَفَاِحَ الدَّمُ فَيْحًا وَفَيْحَانًا ، وَهُوَ فَاِحٌ أَنْصَبٌ . وَأَفَاِحَهُ : هَرَّاقَهُ ؛ وَقَالَ أَبُو حَرْبٍ بَنُ عَقِيلِ الْأَعْلَمُ ، جَاهِلِيٌّ : نَحْنُ قَتَلْنَا الْمَلِكَ الْجَحْجَاحَا وَوَلَمْ نَدْعُ لِسَارِحِ مُرَاِحَا إِلَّا دِيَارًا أَوْ دَمًا مُفَاِحَا .

الْجَحْجَاحُ : الْعَظِيمُ السُّودِدِ . وَالْمُرَاِحُ : الَّذِي تَأْوِي إِلَيْهِ التَّيْمُ ؛ أَرَادَ لَمْ نَدْعُ لَهُمْ نَعْمًا نَحْتِاجُ إِلَى مُرَاِحٍ . وَأَفَاِحَ الدَّمَاءُ أَيْ سَفَكَهَا . وَشَجَّةٌ تَفِيحُ بِالْدَمِ : تَقْدِفُ . وَفَاِحَتِ الشَّجَّةُ ، فَهِيَ تَفِيحُ فَيْحًا : نَفَحَتْ بِالْدَمِ أَيْضًا ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : مُلْكًا عَضُوضًا وَدَمًا مُفَاِحًا ، أَيْ سَائِلًا ؛ مُلْكٌ عَضُوضٌ يَتَالُ الرِّعِيَّةَ مِنْهُ ظُلْمٌ وَعَسْفٌ ، كَأَنَّهُمْ يُعَضُّونَ عَضًا . وَأَفَحَتِ الدَّمُ : أَسَلَتْهُ .

وَالْفَيْحُ وَالْفَيْحُ : السَّعَةُ وَالْإِتِّشَارُ .
وَالْأَفِيحُ وَالْفَيْحُ ، كُلُّ مَوْضِعٍ وَاسِعٍ
بَحْرٌ أَفِيحٌ بَيْنَ الْفَيْحِ : وَاسِعٌ ، وَفَيْحٌ .
أَيْضاً ، بِالتَّشْدِيدِ . وَرَوْضَةٌ فَيْحَاءُ : وَاسِعَةٌ .
وَالْفَيْحُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ فَاحٌ فَيْحًا فَيْحَاءُ ،
وَقِيَاسُهُ فَيْحٌ يَفِيحُ . وَدَارٌ فَيْحَاءُ : وَاسِعَةٌ .
وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : وَبَيْتُهَا فَيْحٌ ، أَيْ
وَاسِعٌ ؛ رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ مُشَدَّدًا ؛ وَقَالَ غَيْرُهُ :
الصَّوَابُ التَّخْفِيفُ ؛ وَفِي الْحَدِيثِ : اتَّخَذَ
رَبُّكَ فِي الْجَنَّةِ وَادِيًا أَفِيحًا مِنْ مِسْكِ ؛ كُلُّ
مَوْضِعٍ وَاسِعٍ يُقَالُ لَهُ أَفِيحٌ وَفَيْحٌ . اللَّيْثُ :
الْفَيْحُ مُصَدَّرُ الْأَفِيحِ ، وَهُوَ كُلُّ مَوْضِعٍ
وَاسِعٍ .
أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ لَوْ مَلَكَتُ الدُّنْيَا لَفَيْحْتُهَا
فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ ، أَيْ أَنْفَقْتُهَا وَوَقَفْتُهَا فِي يَوْمٍ
وَاحِدٍ . وَرَجُلٌ فَيْحٌ نَفَاحٌ : كَثِيرُ الْعَطَايَا ؛
وَإِنَّهُ لَجَوَادٌ فَيْحٌ وَفَيْاضٌ بِمَعْنَى . وَفَاحَتْ
الغَارَةُ تَفِيحًا : اتَّسَعَتْ .

وَفَيْحٌ مِثْلُ قَطَامٍ : اسْمٌ لِلغَارَةِ ، وَكَانَ
يُقَالُ لِلغَارَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَيْحِي فَيْحًا ، وَذَلِكَ
إِذَا دَفَعَتْ الْحَيْلُ الْمُعِيرَةَ فَاتَّسَعَتْ ؛ وَقَالَ
شُمَيْرٌ : فَيْحِي أَيْ اسْتَبَعِي عَلَيْهِمْ وَتَقَرَّرِي ؛
قَالَ غَيْبُ بْنُ مَالِكٍ ، وَقِيلَ هُوَ لِأَبِي السَّقَّاحِ
السَّلُولِيِّ :

دَفَعْنَا الْحَيْلَ شَائِلَةً عَلَيْهِمْ
وَقُلْنَا بِالضُّحَى : فَيْحِي فَيْحًا
الْأَزْهَرِيُّ : قَوْلُهُمْ لِلغَارَةِ فَيْحِي فَيْحًا ؛
الغَارَةُ هِيَ الْحَيْلُ الْمُعِيرَةُ تَصْبِحُ حَيًّا نَازِلِينَ ،
فَإِذَا أَعَارَتْ عَلَى نَاحِيَةٍ مِنَ الْحَيِّ تَحَرَّرَ عَظْمُ
الْحَيِّ ، وَلَجَتْهُوَ إِلَى وَرَرٍ يَلُودُونَ ، وَإِذَا
اسْتَعَوْا وَانْتَشَرُوا أَحْرَزُوا الْحَيَّ أَجْمَعًا ؛ وَمَعْنَى
فَيْحِي اسْتَبَرِي أَيُّهَا الْحَيْلُ الْمُعِيرَةُ ؛ وَقِيلَ
مَعْنَاهُ اسْتَبَعِي عَلَيْهِمْ يَا غَارَةُ وَخُذِيهِمْ مِنْ كُلِّ
وَجْهِ ؛ وَسَمَّاهَا فَيْحًا لِأَنَّهَا جَمَاعَةٌ مُؤْتِنَةٌ
خَرَجَتْ مَحْرَجَ قَطَامٍ وَحَدَامٍ وَكَسَابٍ وَمَا
أَشْبَهَهَا . وَالشَّائِلَةُ : الْمُرْتَفِعَةُ ؛ يَعْنِي أَنَّ
أَذْنَابَهَا ارْتَفَعَتْ ، وَإِنَّا تَرْتَفِعُ أَذْنَابُهَا إِذَا
عَدَتْ ، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى شِدَّةِ طَهْرِهَا ؛ كَمَا

قَالَ الْمُفَضَّلُ الْبُكْرِيُّ :

تَشُقُّ الأَرْضَ شَائِلَةً الذَّنَابِي
وَهَادِيهَا كَأَنَّ جِنْدُجَ سَحُوقٍ
وَالْفَيْحُ : خَضْبُ الرَّبِيعِ فِي سَعَةِ
الْبِلَادِ ، وَالْمَجْمَعُ فَيْوحٌ ؛ قَالَ :
تَرَعَى السَّحَابَ الْعَهْدَ وَالْفَيْوحَا
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : رَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
وَالْفَيْوحَا ، بِالتَّاءِ ؛ وَالْفَتْحُ وَالْفَتْوَحُ مِنْ
الْأَمْطَارِ ؛ قَالَ : وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ وَقَدْ
ذَكَرْنَاهُ فِي مَكَانِهِ (١) . وَنَاقَةٌ فَيْحَاءُ إِذَا كَانَتْ
ضَحْمَةً الضَّرْعِ عَرِيْرَةَ اللَّبَنِ ؛ قَالَ :
قَدْ نَسَحَ الْفَيْحَاءَةَ الرَّفُودَا
تَحْسِبُهَا خَالِيَةً صَعُودَا
وَفَيْحَانٌ : اسْمٌ أَرْضٍ ؛ قَالَ الرَّاعِي :
أَوْ رَعَلَةٌ مِنْ قَطَا فَيْحَانَ حَلَاهَا
عَنْ مَاءِ يَثْرِبَةَ الشُّبَاكِ وَالرَّصْدُ
وَالْفَيْحَاءُ : حَسَاءٌ مَعَ تَوَابِلٍ .

فَيْحٌ : الْفَيْحِيَّةُ : السُّكْرَجِيَّةُ ، فَيْحٌ
الْعَجِينِ : جَعَلَهُ كَالسُّكْرَجِيَّةِ ؛ وَأَنْشَدَ اللَّيْثُ :
وَنَهَيْدَةً فِي فَيْحِيَّةٍ مَعَ طَرِمَةٍ
أَهْدَيْتُهَا لِفَتَى ارَّادَ الرَّعْبِدَا
التَّهْدِيْبُ : وَالْإِفَاحَةُ أَنْ يُسْقَطَ فِي
يَدِهِ ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

أَفَاحَ وَالْقَى الدَّرْعَ عَنْهُ وَلَمْ أَكُنْ
لَأَلْقَى دِرْعِي عَنْ كَمِيٍّ أَقَاتِلُهُ
وَأَفَاحَ الرَّجُلُ : صَدَّ عَنْهُ فَسَقَطَ فِي
يَدِهِ . التَّهْدِيْبُ : أَفَاحَ فَلَانٌ مِنْ فَلَانٍ إِذَا
صَدَّ عَنْهُ ؛ وَأَنْشَدَ :
أَفَاحُوا مِنْ رِيْمَاحِ الْحَطِّ لَمَّا
رَأَوْنَا قَدْ شَرَعْنَاهَا نِهَالَا
وَفَاحَ الرَّجُلُ وَأَفَاحَ يُفِيحُ أَيُّ ضَرَطَ .

(١) قوله : « وقد ذكرناه في مكانه » لكنه قال
هناك جمعه ففوح ، بفتح الفاء . وكبنا عليه بالهامش
إنكار محشى القاموس عليه ، ويؤيده ضبط الفتوح
هنا بضم الفاء مع المثناة فوقية أو التحتية ، وهو
القياس . ففعل قوله هناك بفتح الفاء تحريف من
الناسخ عن بضم الفاء .

وقيل : الإِفَاحَةُ الْحَدَثُ مَعَ خُرُوجِ الرَّيْحِ
خَاصَّةً .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَيْحَةُ الْبُولِ اتِّسَاعُ
مَحْرَجِهِ وَكَثْرَتِهِ . وَفَاحَتْ الرَّائِحَةُ الطَّيْبَةَ تَفِيحًا
فَيْحًا وَفَيْحَانًا : كَفَاحَتْ وَفَيْحَةُ الْحَرِّ : شِدَّتُهُ
وَعُلَاوَتُهُ . وَفَاحَ الْحَرُّ : سَكَنَ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ
مَا سَكَنَ بَعْدَ ، وَأَفِيحَ عَنَّاكَ مِنَ الظَّهِيرَةِ أَيْ
أَمَمَ حَتَّى يَسْكُنَ حَرُّ النَّهَارِ وَيَبْرُدَ . وَفَيْحَةُ
النَّبَاتِ : التَّفَاهَةُ وَكَثْرَتُهُ .

وَالْفَيْحُ : الْإِتِّشَارُ كَالْفَيْحِ (عَنْ كُرَاعٍ)
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَسْتُ مِنْهَا عَلَى نِقَةٍ .

فِيدٌ : الْفَائِدَةُ : مَا أَفَادَ اللهُ تَعَالَى الْعَبْدَ مِنْ
خَيْرٍ يَسْتَفِيدُهُ وَيَسْتَحْدِيثُهُ ، وَجَمْعُهَا الْفَوَائِدُ .
ابْنُ شَمِيلٍ : يُقَالُ إِنَّهَا كَيْفَايَدَانِ بِالْمَالِ بَيْنَهُمَا
أَيْ يُفِيدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ . وَالتَّاسُ
يَقُولُونَ : هُمَا يَتَفَاوَدَانِ الْعِلْمَ ، أَيْ يُفِيدُ كُلُّ
وَاحِدٍ مِنْهُمَا الْآخَرَ . الْجَوْهَرِيُّ : الْفَائِدَةُ مَا
اسْتَفَدْتَ مِنْ عِلْمٍ أَوْ مَالٍ ، تَقُولُ مِنْهُ :
فَادَتْ لَهُ فَائِدَةٌ . الْكَيْسَانِيُّ : أَفَدْتُ الْبَالَ ،
أَيْ أُعْطَيْتُهُ غَيْرِي . وَأَفَدْتُهُ : اسْتَفَدْتُهُ ؛
وَأَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ لِلْفَتَّالِ :

نَاقَتُهُ تَرْمَلُ فِي النَّقَالِ (١)
مُهْلِكُ مَالٍ وَمُفِيدُ مَالٍ

أَيْ مُسْتَفِيدُ مَالٍ .
وَفَادَ الْبَالَ نَفْسُهُ لِفُلَانٍ يَفِيدُ إِذَا تَبَتَّ لَهُ
مَالٌ ، وَالْإِسْمُ الْفَائِدَةُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ
عَبَّاسٍ فِي الرَّجُلِ يَسْتَفِيدُ الْمَالَ بِطَرِيقِ الرَّيْحِ
أَوْ غَيْرِهِ قَالَ : يُرَكِّبُهُ يَوْمَ يَسْتَفِيدُهُ أَيْ يَوْمَ
يَمْلِكُهُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَهَذَا لَعَلَّهُ مَذْهَبُ
لَهُ ، وَإِلَّا فَلَا قَائِلَ بِهِ مِنَ الْفُقَهَاءِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ
لِلرَّجُلِ مَالٌ قَدْ حَالَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ ، وَاسْتَفَادَ
قَبْلَ وَجُوبِ الرِّكَابَةِ فِيهِ مَالًا ، فَيُضَيِّقُهُ إِلَيْهِ ،
وَيَجْعَلُ حَوْلَهَا وَاحِدًا ، وَيُرَكِّبُ الْجَمِيعَ ،

(٢) قوله : « ناقته ترمل » كذا في طبعات
اللسان كلها ، وفي التهذيب وفي الصحاح : « بكرية
تعر » .

وهو مذهب أبي حنيفة وغيره .

وفادَ يَفِيدُ وفَيْدًا وفَيْدًا : تَبَحَّرَ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَحْدَرَ شَيْئًا فَيَعْدِلَ عَنْهُ جَانِبًا ، وَرَجُلٌ قِيَادٌ وَقِيَادَةٌ . وَالتَّفِيدُ : التَّبَحُّرُ . وَالفَيَادُ : الْمُتَبَحِّرُ ، وَهُوَ رَجُلٌ قِيَادٌ وَمُفِيدٌ .

وفَيْدٌ مِنْ قَرْيَةٍ : ضَرْبٌ (١) (عَنْ ثَعْلَبٍ) ، وَأَنشَدَ :

نَابِرُ أَطْرَافِ الْقَنَا بِضُرْبِنَا
إِذَا جَمَعَ قَيْسٌ خَشِيَةَ الْمَوْتِ قَبِلُوا
وَالْفَيَادُ وَالْفَيَادَةُ : الَّذِي يَفُتُّ مَا يَقْدِرُ
عَلَيْهِ فَيَأْكُلُهُ ، أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ
لأبِي التَّجْمَرِ :

لَيْسَ بِمِلْثَابٍ وَلَا عَمَيْلٍ
وَلَيْسَ بِالْفَيَادَةِ الْمُفْضِلِ
أَيُّ هَذَا الرَّاعِي لَيْسَ بِالْمُتَجَبِّرِ الشَّدِيدِ
الْعَصَا .

وَالْفَيَادَةُ : الَّذِي يَفِيدُ فِي مِشِيَتِهِ ، وَالهَاءُ دَخَلَتْ فِي نَعْتِ الْمَذْكَرِ مَبَالِغَةً فِي الصَّفَةِ
وَالْفَيَادُ : ذَكَرَ الْجُورِمُ ، وَيُقَالُ الصَّدَى .
وَقَيْدُ الرَّجُلِ إِذَا تَطَيَّرَ مِنْ صَوْتِ الْفَيَادِ ؛ وَقَالَ
الْأَعشى :

وَبِهَمَاءٍ بِاللَّيْلِ عَطَشَى الْفِلا
وَ يُونِسَى صَوْتُ قِيَادِهَا (٢)
وَالْفَيْدُ : الْمَوْتُ . وَفَادَ يَفِيدُ إِذَا مَاتَ .
وَفَادَ الْهَالُ نَفْسَهُ يَفِيدُ قَيْدًا : مَاتَ ؛ وَقَالَ

(١) قوله : « ضرب » كذا بالأصل وشرح القاموس ، ولعل الأظهر هرب .

(٢) قوله : « وبهماء » بالليل عطشى « كذا في الطبقات جميعها . و « بهماء » بالياء الموحدة خطأ صوابه : « بهما » بالياء المثناة التحتيّة ، كما جاء في التهذيب وفي مادة « بهم » من اللسان . واليهما مفازة لآماء فيها ، ولا يهتدى لطرفها .

وقوله : « عطشى » بالعين للهلمة خطأ أيضاً صوابه : « غطشى » بالعين المعجمة ، كما ذكر في مادة « غطش » حيث قال : اليهماء الأرض التي لا يهتدى فيها لطريق ، والغطشى مثله . . وفلاة غطشى مظلمة . قال تعالى : « وأغطش ليها » أي أظلم ليها .

[عبد الله]

عَمْرُو بْنُ شَاسٍ (٣) فِي الْإِفَادَةِ بِمَعْنَى الْإِهْلَاكِ :

وَقَتِيَابُ صِدْقٍ قَدْ أَفَدْتُ جُرُورَهُمْ
بِذِي أَوْدٍ جَيْشِ الْمَنَاقِدِ مُسْبِلٌ (٤)
أَفَدْتُهَا : نَحَرْتُهَا وَأَهْلَكْتُهَا مِنْ قَوْلِكَ فَادَ الرَّجُلُ إِذَا مَاتَ ، وَأَفَدْتُهُ أَنَا ، وَأَرَادَ يَقُولُهُ بِذِي أَوْدٍ قَدْحًا مِنْ قِدَاحِ الْمَيْسِرِ يُقَالُ لَهُ مُسْبِلٌ . جَيْشِ الْمَنَاقِدِ : خَفِيفِ الثَّوْقَانِ إِلَى الْفَوْزِ .

وَفَادَتِ الْمَرْأَةُ الطَّيْبَ قَيْدًا : دَلَّكَتْهُ فِي الْمَاءِ لِيَنْوُبَ ؛ وَقَالَ كُثَيْبُ عَزَّةَ :

يُبَايِرُنَ قَارَ الْمِسْكِ فِي كُلِّ مَشْهَدٍ
وَيُشْرِقُ جَادِيٌّ بِهِنَّ مَفِيدٌ
أَيُّ مَلُوفٍ . وَفَادَةٌ يَفِيدُهُ أَيُّ دَافَةٌ .

وَالْفَيْدُ : الرَّغْرَاقُ الْمَلُوفُ . وَالْفَيْدُ : وَرَقُ الرَّغْرَاقِ . وَالْفَيْدُ : الشَّعْرُ الَّذِي عَلَى جَحْفَلَةِ الْفَرَسِ . وَفَيْدٌ : مَاءٌ ، وَقِيلَ : مَوْضِعٌ بِالْبَلَادِيَّةِ ؛ قَالَ زُهَيْرٌ :

ثُمَّ اسْتَمَرُوا وَقَالُوا : إِنَّ مَشْرَبَكُمْ
مَاءٌ بِشَرْقِيٍّ سَلَمَى : قَيْدُ أَوْرَكَكَ
وَقَالَ لَبِيدٌ :

مَرِيَّةٌ حَلَّتْ بِقَيْدِ وَجَاوَرَتْ
أَرْضَ الْحِجَازِ فَأَيْنَ مِنْكَ مَرَامُهَا ؟
وَقَيْدٌ : مَثْرَلٌ بِطَرِيقِ مَكَّةَ ؛ شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى ؛ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْيَزِيدِيُّ : قُلْتُ لِلْمَوْرُجِ : لِمَ اكْتَنَيْتَ بَابِي قَيْدًا ؟ فَقَالَ : الْفَيْدُ مَثْرَلٌ بِطَرِيقِ مَكَّةَ ، وَالْفَيْدُ :

(٣) قوله : « عمرو بن شأس » في الأصل « ساس » بسنين ، بينهما ألف ، وهو خطأ صوابه « شأس » بشين معجمة بعدها همزة . وعمرو ابن شأس شاعر مخضرم ، أدرك الإسلام وأسلم ، وشهد حرب القادسية ، وله فيها أشعار .

[عبد الله]

(٤) قوله : « جيش المناقد » هو رواية الأصل والتهذيب . وفي طبعتي دار صادر ودار لسان العرب : « خيس المناقة » خيس بالحاء المعجمة والسين للهلمة . والمناقة بالباء بعد الميم ، وبتاء بدل الدال ، ونراها الصواب .

[عبد الله]

وَرَدُّ الرَّغْرَاقِ .

• فِيشٌ . الْفَيْشَةُ : أَعْلَى الْهَامَةِ . وَالْفَيْشَةُ : الْكَمَرَةُ ؛ وَقِيلَ : الْفَيْشَةُ الذَّكَرُ الْمُتَفَخِّخُ ، وَالْجَمْعُ فَيْشٌ ؛ وَقَوْلُهُ :

وَفَيْشَةٌ لَيْسَتْ كَهَذِي الْفَيْشِ
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ الْجَمْعَ ، وَأَنْ يَكُونَ أَرَادَ الْوَاحِدَةَ فَحَلَفَ الْهَاءُ .

وَالْفَيْشَلَةُ : كَالْفَيْشَةِ ، اللَّامُ فِيهَا عِنْدَ بَعْضِهِمْ زَائِدَةٌ كَرِيادَتِهَا فِي عَيْدَلٍ وَزَيْدَلٍ وَأَوْلَايِكَ ؛ وَقَدْ قِيلَ إِنَّ اللَّامَ فِيهَا أَصْلٌ ، كَمَا هُوَ مَذْكَورٌ فِي مَوْضِعِهِ . اللَّيْثُ : الْفَيْشُ الْفَيْشَلَةُ الضَّعِيفَةُ ، وَقَدْ تَفَايَسَا أَيُّهَا أَعْظَمُ كَمَرَةً .

وَالْفَيْشُوشَةُ : الضَّعْفُ وَالرَّخَاوَةُ ؛ وَقَالَ جَرِيرٌ (٥) :

أَوْدَى بِحِلْمِهِمُ الْفَيْشَافُ فَحِمْلُهُمْ
حِلْمُ الْفَرَّاشِ غَشِينِ نَارِ الْمُصْطَلَى
الْجَوْهَرِيُّ : الْفَيْشُ وَالْفَيْشَةُ رَأْسُ الذَّكَرِ .

وَرَجُلٌ قَيْوَشٌ : ضَعِيفٌ جَبَانٌ ؛ قَالَ رُوْبَةُ :

عَنْ مُسَمَّرٍ لَيْسَ بِالْفَيْوَشِ
وَفَاشَ الرَّجُلُ فَيْشًا وَهُوَ قَيْوَشٌ : فَحَرَ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَفْحَرَ وَلَا شَيْءَ عِنْدَهُ . وَفَاشَتُهُ مُفَاشَةٌ وَفَاشًا : فَاحَرَهُ . وَرَجُلٌ قَيْشٌ : مُفَاشِشٌ . وَجَاءُوا وَتَفَاشِيشُونَ ، أَيُّ يَتَفَاحَرُونَ وَيَتَكَافَرُونَ ، وَقَدْ فَاشَيْتُمْ فِيشًا . وَيُقَالُ : فَاشَ يَفِيشُ وَفَشَ يَفِيشُ بِمَعْنَى كَمَا يُقَالُ ذَامَ يَذِيمُ وَذَمَّ يَذُمُّ . وَالْفَيْشُ : الْمَفَاحَرَةُ ؛ قَالَ جَرِيرٌ :

أَيْفَاشِيُونَ وَقَدْ رَأَوْا حَقَائِمَهُمْ
قَدْ عَضَّ قَفْصِي عَلَيْهِ الْأَشْجَعُ ؟
وَالْفَيْشُ : التَّفَجُّحُ يَرَى الرَّجُلُ أَنْ عِنْدَهُ شَيْئًا وَلَيْسَ عَلَى مَا يَرَى : وَفُلَانٌ صَاحِبُ

(٥) قوله : « وقال جرير . . الخ » عبارة شارح القاموس : والفيش بالکسر الضعف والرخاوة ، قال جرير . . .

فَيَاشُ وَمُفَاشِيَةً ، وَفُلَانٌ فَيَاشٌ إِذَا كَانَ نَفَاجًا بِالْبَاطِلِ وَلَيْسَ عِنْدَهُ طَائِلٌ .
وَالْفَيَاشُ : الطَّرْمَدَةُ .

وَدُو فَائِشٍ : مَلِكٌ ، قَالَ الْأَعَشِيُّ :
تَوُّمٌ سَلَامَةٌ ذَا فَائِشٍ
هُوَ الْيَوْمُ جَمٌّ لِمِيعَادِهَا

* فيض * ابنُ الأَعرابيِّ : الفَيْضُ بَيَانُ الْكَلَامِ . وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ : كَانَ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ : الصَّلَاةُ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ وَمَا يَفِيضُ بِهَا لِسَانُهُ ، أَيْ مَا يُبَيِّنُ . وَفُلَانٌ ذُو إِفَاصَةٍ إِذَا تَكَلَّمَ أَيْ ذُو بَيَانٍ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْفَيْضُ مِنَ الْمُفَاصِصَةِ ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ مُفَاصِصَةً . وَفَاصٌ لِسَانُهُ بِالْكَلامِ يَفِيضُ ، وَفَاصَةٌ : أَبَانَةٌ . وَالتَّفَاوُصُ : التَّكَلُّمُ مِنْهُ ، انْقَلَبَتْ وَأَوَّ لِلضَّمَّةِ ، وَهُوَ نَادِرٌ ، وَقِيَاسُهُ الصَّحَّةُ .

وَأَفَاصَ الصَّبُّ عَنْ يَدِهِ : انْفَرَجَتْ أَصَابِعُهُ عَنْهُ فَخَلَصَ . اللَّيْثُ : يُقَالُ قَبِضْتُ عَلَى ذَنْبِ الصَّبِّ فَأَفَاصَ مِنْ يَدِي حَتَّى خَلَصَ ذَنْبُهُ ، وَهُوَ حِينَ تَنْفَرُجُ أَصَابِعَكَ عَنْ مَقْبِضِ ذَنْبِهِ ، وَهُوَ التَّفَاوُصُ . وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : يُقَالُ قَبِضْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَفِيضْ ، وَلَمْ يَبْرُ ، وَلَمْ يَبْضُ ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ . قَالَ : وَيُقَالُ : وَاللَّهِ مَا فِضْتُ ، كَمَا يُقَالُ : وَاللَّهِ مَا بَرِحْتُ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَيُقَالُ فِي مَعْنَاهُ اسْتِفْصَاصٌ ؛ قَالَ الْأَعَشِيُّ :

وَقَدْ أَعْلَقَتْ حَلَقَاتُ الشَّبَابِ
فَأَنَّى لِي الْيَوْمَ أَنْ أَسْتَفْصِصَا ؟

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : قَوْلُهُمْ مَا عَنْهُ مَجِيصٌ وَلَا مَقِيصٌ ، أَيْ مَا عَنْهُ مَجِيدٌ . وَمَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَفِيصَ مِنْهُ ، أَيْ أَحِيدَ ؛ وَقَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ :

مَنَابِتُهُ مِثْلُ السُّدُوسِ وَلَوْنُهُ
كَشَوِّكِ السَّيَالِ فَهُوَ عَذْبٌ يَفِيضُ
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : مَا أُدْرِي مَا يَفِيضُ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : هُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ فَاصٌ فِي الْأَرْضِ أَيْ قَطَرٌ وَذَهَبٌ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَقِيلَ يَفِيضُ

يَبْرُقُ ، وَقِيلَ يَتَكَلَّمُ ، يُقَالُ : فَاصَ لِسَانُهُ بِالْكَلامِ ، وَأَفَاصَ الْكَلَامَ أَبَانَةً ، فَيَكُونُ يَفِيضُ عَلَى هَذَا حَالًا ، أَيْ هُوَ عَذْبٌ فِي حَالِ كَلَامِهِ . وَيُقَالُ : مَا فِضْتُ ، أَيْ مَا بَرِحْتُ ، وَمَا فِضْتُ أَفْعَلُ ، أَيْ مَا بَرِحْتُ ، وَمَا لَكَ عَنْ ذَلِكَ مَقِيصٌ ، أَيْ مَعْدِلٌ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

* فيض * فَاصٌ الْمَاءُ وَالذَّمْعُ وَنَحْوُهَا يَفِيضُ فَيْضًا وَفِيوضَةً وَفِيوضًا وَفَيْضَانًا وَفَيْضُوضَةً ، أَيْ كَثُرَ حَتَّى سَالَ عَلَى صَفَةِ الْوَادِي . وَفَاضَتْ عَيْنُهُ تَفِيضُ فَيْضًا إِذَا سَالَتْ . وَيُقَالُ : أَفَاضْتَ الْعَيْنَ الذَّمْعَ تَفِيضُهُ إِفَاضَةً ، وَأَفَاضَ فُلَانٌ ذَمْعَهُ ؛ وَفَاضَ الْمَاءُ وَالْمَطَرُ وَالْحَرِيرُ إِذَا كَثُرَ . وَفِي الْحَدِيثِ : وَيَفِيضُ الْمَالُ ، أَيْ يَكْثُرُ ، مِنْ فَاصٍ الْمَاءُ وَالذَّمْعُ وَغَيْرُهَا يَفِيضُ فَيْضًا إِذَا كَثُرَ ؛ قِيلَ : فَاصٌ تَدَقَّقَ ، وَأَفَاضَهُ هُوَ ، وَأَفَاضَ إِفَاضَةً أَيْ مَلَأَهُ حَتَّى فَاصَ ، وَأَفَاضَ دُمُوعَهُ . وَأَفَاضَ الْمَاءُ عَلَى نَفْسِهِ أَيْ أَوْعَاهُ . وَفَاضَ صَدْرُهُ بِسِرِّهِ إِذَا امْتَلَأَ وَبَاحَ بِهِ ، وَلَمْ يُطِقْ كَتْمَهُ ، وَكَذَلِكَ التَّهَرُّ بِمَائِهِ وَالْإِنَاءُ بِمَا فِيهِ .

وَمَاةٌ فَيْضٌ : كَثِيرٌ . وَالْحَوْضُ فَائِضٌ أَيْ مُمْتَلِئٌ .

وَالْفَيْضُ : التَّهَرُّ : وَالْجَمْعُ أَفْيَاضٌ وَفِيوضٌ ، وَجَمْعُهُمْ لَهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُسَمَّ بِالْمَصْدَرِ ، وَفَيْضُ الْبَصْرَةِ : نَهْرُهَا ، غَلَبَ ذَلِكَ عَلَيْهِ لِعَظَمَتِهِ . التَّهْدِيدُ : وَنَهْرُ الْبَصْرَةِ يُسَمَّى الْفَيْضَ ، وَالْفَيْضُ نَهْرٌ مَصْرٌ .

وَنَهْرُ فَيَاضٍ أَيْ كَثِيرِ الْمَاءِ . وَرَجُلٌ فَيَاضٌ أَيْ وَهَّابٌ جَوَادٌ . وَأَرْضٌ ذَاتُ فَيَوضٍ إِذَا كَانَ فِيهَا مَاءٌ يَفِيضُ حَتَّى يَغْلُو . وَفَاضَ اللَّتَامُ ، كَثُرُوا .

وَقَرَسَ فَيْضٌ : جَوَادٌ كَثِيرُ الْعَدُوِّ . وَرَجُلٌ فَيْضٌ وَفَيَاضٌ : كَثِيرُ الْمَعْرُوفِ . وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ لِطَلْحَةَ : أَنْتَ الْفَيَاضُ ، سُمِّيَ بِهِ لِسَعَةِ عَطَانِهِ وَكَثْرَتِهِ ، وَكَانَ قَسَمَ فِي قَوْمِهِ أَرْبَعِيائَةَ أَلْفٍ ، وَكَانَ جَوَادًا .

وَأَفَاضَ إِفَاضَةً : أَثَافَهُ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّهُ إِذَا مَلَأَهُ حَتَّى فَاصَ ، وَأَعْطَاهُ غَيْضًا مِنْ فَيْضٍ ، أَيْ قَلِيلًا مِنْ كَثِيرٍ .

وَأَفَاضَ بِالشَّيْءِ : دَفَعَهُ بِهِ وَرَمَى ؛ قَالَ أَبُو صَخْرٍ الْهَدَلِيُّ يَصِفُ كَيْبِيَّةً :
تَلَقَّوْهَا بِطَائِحَةٍ زَحُوفٍ

تَفِيضُ الْجِصْنَ مِنْهَا بِالسَّخَالِ
وَأَفَاضَ يَفِيضُ فَيْضًا وَفِيوضًا : مَاتَ .
وَفَاضَتْ نَفْسُهُ تَفِيضُ فَيْضًا : خَرَجَتْ ، لَعْنَةُ تَعِيمٍ ؛ وَأَنْشَدَ :

تَجَمَّعَ النَّاسُ وَقَالُوا عَرَسُ
فَقَفِقَتْ عَيْنٌ وَفَاضَتْ نَفْسُ
وَأَنْشَدَهُ الْأَصْمَعِيُّ وَقَالَ إِنَّمَا هُوَ : وَطَنُ الضَّرْسِ .

وَذَهَبْنَا فِي قَيْضِ فُلَانٍ ، أَيْ فِي جَنَازَتِهِ . وَفِي حَدِيثِ الدَّجَالِ : ثُمَّ يَكُونُ عَلَى أَثَرِ ذَلِكَ الْفَيْضُ ؛ قَالَ شَيْبَرٌ : سَأَلْتُ الْبَكْرَاوِيَّ عَنْهُ فَقَالَ : الْفَيْضُ الْمَوْتُ هُنَا ؛ قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْ مِنْ غَيْرِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : فَاضَتْ نَفْسُهُ أَيْ لُعَابُهُ الَّذِي يَجْمَعُ عَلَى شَفْتَيْهِ عِنْدَ خُرُوجِ رُوحِهِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَاضَ الرَّجُلُ وَفَاطَ إِذَا مَاتَ ، وَكَذَلِكَ فَاطَتْ نَفْسُهُ . وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ :

فَاضَتْ نَفْسُهُ الْفِعْلُ لِلنَّفْسِ ، وَفَاضَ الرَّجُلُ يَفِيضُ ، وَفَاطَ يَفِيضُ فَيْضًا وَفِيوضًا . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : لَا يُقَالُ فَاطَتْ نَفْسُهُ وَلَا فَاضَتْ ، وَإِنَّمَا هُوَ فَاضَ الرَّجُلُ وَفَاطَ إِذَا مَاتَ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو يَقُولُ : لَا يُقَالُ فَاطَتْ نَفْسُهُ ، وَلَكِنْ يُقَالُ فَاطَ إِذَا مَاتَ ، بِالظَّاءِ ، وَلَا يُقَالُ فَاضَ بِالضَّادِ .

وَقَالَ شَيْبَرٌ : إِذَا تَفَيَّضُوا أَنْفُسَهُمْ ، أَيْ تَفَيَّضُوا . الْكِسَائِيُّ : هُوَ يَفِيضُ نَفْسَهُ (١) . وَحَكَى الْجَوْهَرِيُّ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ : لَا يُقَالُ فَاضَ الرَّجُلُ وَلَا فَاضَتْ نَفْسُهُ وَإِنَّمَا يَفِيضُ الذَّمْعُ

(١) قوله : « يفيض نفسه » أي يقبؤها كما يعلم من القاموس في فيض .

وَأَكْرُوا. وَفِي التَّنْزِيلِ : «إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ»
أَيُّ تَنَدُّفَعُونَ فِيهِ وَتَنْتَسِطُونَ فِي ذِكْرِهِ. وَفِي
التَّنْزِيلِ أَيْضًا : «لَمَسَّكُمْ فِيهَا أَفْضُكُمْ» .

وَأَفَاضَ النَّاسُ مِنْ عَرَافَاتٍ إِلَى مَنَى :
انْدَفَعُوا بِكَرَّةٍ إِلَى مَنَى بِالتَّيْبَةِ ، وَكُلُّ دَفْعَةٍ
إِفَاضَةٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ : «فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ
عَرَافَاتٍ» ؛ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : ذَلَّ بِهَذَا اللَّفْظِ
أَنَّ الْوُقُوفَ بِهَا وَاجِبٌ ، لِأَنَّ الْإِفَاضَةَ لَا
تَكُونُ إِلَّا بَعْدَ وَقُوفٍ ، وَمَعْنَى أَفَضْتُمْ دَفَعْتُمْ
بِكَرَّةٍ . وَقَالَ خَالِدُ بْنُ جَبَّهَةَ : الْإِفَاضَةُ سُرْعَةُ
الرَّكْضِ . وَأَفَاضَ الرَّابِعُ إِذَا دَفَعَ بِعَيْرِهِ
سَيْرًا بَيْنَ الْجَهْدِ وَدُونَ ذَلِكَ ، قَالَ : وَذَلِكَ
نِصْفُ عَدْوِ الْإِبِلِ عَلَيْهَا الرُّكْبَانُ ، وَلَا تَكُونُ
الْإِفَاضَةُ إِلَّا وَعَلَيْهَا الرُّكْبَانُ . وَفِي حَدِيثِ
الْحَجِّ : فَأَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ ؛ الْإِفَاضَةُ :
الرَّحْفُ وَالذَّفْعُ فِي السَّيْرِ بِكَرَّةٍ ، وَلَا يَكُونُ
إِلَّا عَنِ تَفَرُّقٍ وَجَمْعٍ . وَأَصْلُ الْإِفَاضَةِ
الصَّبُّ فَاسْتَعِيرَتْ لِلذَّفْعِ فِي السَّيْرِ ، وَأَصْلُهُ
أَفَاضَ نَفْسَهُ أَوْ رَاحِلَتَهُ ، فَرَفَعُوا ذِكْرَ
الْمَفْعُولِ حَتَّى أَشْبَهَ غَيْرَ الْمُتَعَدَّى ، وَمِنْهُ
طَوَافُ الْإِفَاضَةِ يَوْمَ النَّحْرِ يُفِيضُ مِنْ مَنَى إِلَى
مَكَّةَ فَيَطُوفُ ثُمَّ يَرْجِعُ .

وَأَفَاضَ الرَّجُلُ بِالْقِدَاحِ إِفَاضَةً : ضَرَبَ
بِهَا ، لِأَنَّهَا تَفْعُ مَبْنِيَّةٌ مُتَّفَرِّقَةٌ ، وَيَجُوزُ أَفَاضَ
عَلَى الْقِدَاحِ ؛ قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ الْهَدَلِيُّ يَصِفُ
حِمَارًا وَأَنْتَهُ :

وَكَانَهُنَّ رِيَابَةٌ وَكَانَهُ
يَسُرُّ يَفِيضُ عَلَى الْقِدَاحِ وَيَصْدَعُ
يَعْنَى بِالْقِدَاحِ ، وَحُرُوفُ الْجَرِّ يَتَوَّبُ بَعْضُهَا
مَنَابَ بَعْضٍ . التَّهْدِيبُ : كُلُّ مَا كَانَ فِي
اللُّغَةِ مِنْ بَابِ الْإِفَاضَةِ فَلَيْسَ يَكُونُ إِلَّا عَنِ
تَفَرُّقٍ أَوْ كَرَّةٍ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَخْرَجَ اللَّهُ ذُرِّيَّةَ آدَمَ مِنْ
ظَهْرِهِ فَأَفَاضَهُمْ إِفَاضَةَ الْقِدَاحِ ؛ هِيَ الضَّرْبُ
بِهِ وَإِجَالَتُهُ عِنْدَ الْقَارِ ، وَالْقِدَاحُ السَّهْمُ ،
وَاحِدُ الْقِدَاحِ الَّتِي كَانُوا يَقَامِرُونَ بِهَا وَمِنْهُ
حَدِيثُ اللَّفْظَةِ : ثُمَّ أَفَضَهَا فِي مَالِكٍ ، أَيُّ
الْقَهْرِ فِيهِ وَاخْتِلَافُهَا بِهِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ فَاضَ الْأَمْرُ

مَأْخُودٌ فِيهِ ، قَدْ اسْتَفَاضَهُ أَيُّ أَخَذُوا فِيهِ ،
وَمَنْ قَالَ مُسْتَفِيضٌ فَإِنَّهُ يَقُولُ ذَائِعٌ فِي النَّاسِ
مِثْلُ الْمَاءِ الْمُسْتَفِيضِ . قَالَ أَبُو مَثُورٍ : قَالَ
الْفَرَّاءُ وَالْأَصْمَعِيُّ وَابْنُ السَّكَيْتِ وَعَامَّةُ أَهْلِ
اللُّغَةِ : لَا يُقَالُ حَدِيثٌ مُسْتَفَاضٌ ، وَهُوَ لَحْنٌ
عِنْدَهُمْ ، وَكَلَامُ الْخِصِّ حَدِيثٌ مُسْتَفِيضٌ
مُتَشَبِّهُ شَائِعٌ فِي النَّاسِ .
وَرِزْقٌ قِيُوضٌ وَمُفَاضَةٌ وَإِفَاضَةٌ : وَسِعَةٌ
(الْأَخِيرَةُ عَنِ ابْنِ جَنِّي) .

وَرَجُلٌ مُفَاضٌ : وَسِيعُ الْبَطْنِ ، وَالْأَنْثَى
مُفَاضَةٌ . وَفِي صِفَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مُفَاضُ الْبَطْنِ ،
أَيُّ مُسْتَوَى الْبَطْنِ مَعَ الصَّدْرِ ؛ وَقِيلَ :
الْمُفَاضُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ امْتِلَاءٌ ، مِنْ قِيُوضِ
الْإِنَاءِ ، وَيُرِيدُ بِهِ اسْتَفْلَاطُ بَطْنِهِ ؛ وَقِيلَ :
الْمُفَاضَةُ مِنَ النِّسَاءِ الْعَظِيمَةِ الْبَطْنِ الْمُسْتَرَحِيَّةِ
اللَّحْمِ ، وَقَدْ أُفِيضَتْ ، وَقِيلَ : هِيَ
الْمُفَاضَةُ أَيُّ الْمَجْمُوعَةُ الْمَسْلُكِينَ ، كَأَنَّهُ
مَقْلُوبٌ عَنْهُ .

وَأَفَاضَ الْمَرْأَةُ عِنْدَ الْإِفْضَاضِ : جَعَلَ
مَسْلُكِيهَا وَاحِدًا . وَامْرَأَةٌ مُفَاضَةٌ إِذَا كَانَتْ
ضَحْمَةَ الْبَطْنِ .

وَاسْتَفَاضَ الْمَكَانَ إِذَا اسَّعَ ، فَهُوَ
مُسْتَفِيضٌ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :
بِحَيْثُ اسْتَفَاضَ الْقِنَعُ غَرْبِي وَسِيطِ
وَيُقَالُ : اسْتَفَاضَ الْوَادِي شَجْرًا أَيُّ
اسَّعَ وَكَثَّرَ شَجْرَهُ .

وَالْمُسْتَفِيضُ : الَّذِي يَسْأَلُ إِفَاضَةَ الْمَاءِ
وَعَيْرِهِ .

وَأَفَاضَ الْبَعِيرُ بِجَرَّتِهِ : رَمَاهَا مُتَّفَرِّقَةً
كَثِيرَةً ؛ وَقِيلَ : هُوَ صَوْتُ جَرَّتِهِ وَمَضْمَعِهِ ؛
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ إِذَا دَفَعَهَا مِنْ جَوْفِهِ ؛
قَالَ الرَّاعِي :

وَأَفَضْنَ بَعْدَ كُطُومِهِنَّ بِحِجْرَةٍ
مِنْ ذِي الْأَبَارِقِ إِذْ رَعَيْنَ حَقِيلًا
وَيُقَالُ : كَطَمَ الْبَعِيرُ إِذَا أَمْسَكَ عَنِ
الْحِجْرَةِ .

وَأَفَاضَ الْقَوْمُ فِي الْحَدِيثِ : انْتَشَرُوا ،
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ إِذَا انْدَفَعُوا وَخَاضُوا

وَالْمَاءَ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : الَّذِي حَكَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ
عَنِ الْأَصْمَعِيِّ خِلَافُ هَذَا ، قَالَ ابْنُ
دُرَيْدٍ : قَالَ الْأَصْمَعِيُّ يَقُولُ الْعَرَبُ فَاظَ
الرَّجُلُ إِذَا مَاتَ ، فَإِذَا قَالُوا فَاظَتْ
نَفْسُهُ قَالُوا بِالضَّادِ ؛ وَأَنْشَدَ :

فَفَقِئْتُ عَيْنٌ وَفَاظَتْ نَفْسُ
قَالَ : وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ مِنْ مَذْهَبِ
الْأَصْمَعِيِّ ، وَإِنَّا غَلَطُ الْجَوْهَرِيُّ ، لِأَنَّ
الْأَصْمَعِيَّ حَكَى عَنْ أَبِي عَمْرٍو أَنَّهُ لَا يُقَالُ
فَاظَتْ نَفْسُهُ ، وَلَكِنْ يُقَالُ فَاظَ إِذَا مَاتَ ؛
قَالَ : وَلَا يُقَالُ فَاظَ ، بِالضَّادِ ، بَيِّنَةٌ ،
قَالَ : وَلَا يَلْزَمُ مِمَّا حَكَاهُ مِنْ كَلَامِهِ أَنْ يَكُونَ
مُتَعَدِّيًا لَهُ ؛ قَالَ : وَأَمَّا أَبُو عُبَيْدَةَ فَقَالَ
فَاظَتْ نَفْسُهُ ، بِالظَّاءِ ، لُغَةٌ قَيْسٍ ،
وَفَاظَتْ ، بِالضَّادِ ، لُغَةٌ تَمِيمٍ . وَقَالَ أَبُو
حَاتِمٍ : سَمِعْتُ أَبَا زَيْدٍ يَقُولُ : بَنُو ضَبَّةَ
وَخَدَمُهُمْ يَقُولُونَ فَاظَتْ نَفْسُهُ ، وَكَذَلِكَ
حَكَى الْمَازِنِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ ، قَالَ : كُلُّ
الْعَرَبِ يَقُولُ فَاظَتْ نَفْسُهُ إِلَّا بَنِي ضَبَّةَ فَإِنَّهُمْ
يَقُولُونَ فَاظَتْ نَفْسُهُ ، بِالضَّادِ ، وَأَهْلُ
الْحِجَازِ وَطَبِيعُ يَقُولُونَ فَاظَتْ نَفْسُهُ ،
وَفَضَاعَةٌ وَتَمِيمٌ وَقَيْسٌ يَقُولُونَ فَاظَتْ نَفْسُهُ
مِثْلُ فَاظَتْ دَمْعَتُهُ ، وَزَعَمَ أَبُو عُبَيْدَةَ أَنَّهَا لُغَةٌ
لِبَعْضِ بَنِي تَمِيمٍ يَعْنِي فَاظَتْ نَفْسُهُ
وَفَاظَتْ ؛ وَأَنْشَدَ :

فَفَقِئْتُ عَيْنٌ وَفَاظَتْ نَفْسُ
وَأَنْشَدَهُ الْأَصْمَعِيُّ : وَقَالَ إِنَّا هُوَ وَطَنُ
الضَّرْسِ .

وَفِي حَدِيثِ الدَّجَالِ : ثُمَّ يَكُونُ عَلَى آثَرِ
ذَلِكَ الْفَيْضِ ؛ قِيلَ : الْفَيْضُ هُنَا الْمَوْتُ .
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : يُقَالُ فَاظَتْ نَفْسُهُ أَيُّ لُعَابُهُ
الَّذِي يَجْتَمِعُ عَلَى شَفْتَيْهِ عِنْدَ خُرُوجِ رُوحِهِ .
وَأَفَاضَ الْحَدِيثُ وَالْحَبْرُ وَاسْتَفَاضَ :
ذَاعَ وَانْتَشَرَ . وَحَدِيثٌ مُسْتَفِيضٌ : ذَائِعٌ ،
وَمُسْتَفَاضٌ قَدْ اسْتَفَاضَهُ ، أَيُّ أَخَذُوا فِيهِ ،
وَأَبَاها أَكْثَرُهُمْ حَتَّى يُقَالَ : مُسْتَفَاضٌ فِيهِ ؛
وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : اسْتَفَاضَهُ ، فَهُوَ
مُسْتَفَاضٌ . التَّهْدِيبُ : وَحَدِيثٌ مُسْتَفَاضٌ

وَأَفَاضَ فِيهِ .
 وَقِيَّاضٌ : مِنْ أَسْمَاءِ الرِّجَالِ . وَقِيَّاضٌ :
 اسْمُ فَرَسٍ مِنْ سَوَابِقِ خَيْلِ الْعَرَبِ ؛ قَالَ
 النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ :
 وَعَسَاجِيحُ جِيَادٍ نُجَبِ
 نَجَلٌ قِيَّاضٍ وَمِنْ آلِ سَبَلِ
 وَفَرَسٌ قِيَّاضٌ وَسَكْبٌ : كَثِيرُ الْجَرِيِّ .

* فيظ * فَاظَ الرَّجُلُ ، وَفِي الْمُحْكَمِ :
 فَاظَ فَيَظًا وَفَيُظًا وَفَيُظُوذَةً وَفَيَظَانًا وَفَيَظَانًا
 (الْأَخِيرَةُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) : مَاتَ ؛ قَالَ
 رُوَيْهٌ :

وَالْأَرْدُ أَمْسَى شِلْوَهُمْ لُفَظًا
 لَا يَدْفُونُونَ مِنْهُمْ مَنْ فَاظًا
 إِنْ مَاتَ فِي مَصِيفِهِ أَوْ قَاظًا
 أَيْ مِنْ كَثْرَةِ الْقَتْلِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ
 أَقْطَعَ الرَّبِيعُ حَضْرَ قَرَسِهِ ، فَأَجْرَى الْفَرَسَ حَتَّى
 فَاظَ ، ثُمَّ رَمَى بِسَوْطِهِ ، فَقَالَ : أَعْطُوهُ
 حَيْثُ بَلَغَ السَّوْطُ ؛ فَاظَ بِمَعْنَى مَاتَ . وَفِي
 حَدِيثٍ قَتَلَ ابْنُ أَبِي الْحَقِّقِ : فَاظَ وَالْهَيْبِيُّ
 إِسْرَائِيلَ . وَفَاظَتْ نَفْسُهُ تَقِيظُ أَيْ خَرَجَتْ
 رُوحُهُ ، وَكَرِهَهَا بَعْضُهُمْ ؛ وَقَالَ دُكَيْنُ
 الرَّاجِزِ :

اجْتَمَعَ النَّاسُ وَقَالُوا عُرْسُ
 فَقَقَيْتُ عَيْنٌ وَفَاظَتْ نَفْسُ
 وَأَفَاظَهُ اللَّهُ يَا هَا ، وَأَفَاظَهُ اللَّهُ (١) نَفْسُهُ ؛
 قَالَ الشَّاعِرُ :

فَهَتَكَتْ مُهَجَّةً نَفْسِهِ فَاظَتْهَا
 وَتَارَتْهُ بِمَعْمَمِ الْحِلْمِ (٢)
 اللَّيْثُ : فَاظَتْ نَفْسُهُ فَيَظًا وَفَيُظُوذَةً إِذَا
 خَرَجَتْ ، وَالْفَاعِلُ فَايَظُ ، وَرَعَمَ أَبُو عُبَيْدَةَ
 أَنَّهَا لَعَةُ لَيْمِصٍ تَمِيمٍ ، يَعْنِي فَاظَتْ نَفْسُهُ

(١) قوله : « وأفاظه الله إلخ » كذا في الأصل .

(٢) قوله في البيت : « بمعمم الحلم » كذا بأصله ، ولعله بمعمم الحكم أى بمقلد الحكم ، ففى الأساس : وعمموني أمرهم قلدوني .

وفاضت . الكِسَائِيُّ : تَقِيظُوا أَنْفُسَهُمْ ،
 قَالَ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ لِأَفِيظَنَّ نَفْسَكَ ،
 وَحَكِي عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ أَنَّهُ لَا يُقَالُ
 فَاظَتْ نَفْسُهُ وَلَا فَاظَتْ ، إِنَّمَا يُقَالُ فَاظَ
 فَلَانٌ ، قَالَ : وَيُقَالُ فَاظَ الْمَيْتُ ، قَالَ :
 وَلَا يُقَالُ فَاظَ ، بِالضَّادِ ، بَتَّةً .

ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ فَاظَ الْمَيْتُ يَقِيظُ
 فَيَظًا وَيَقُوذُ فَوَظًا ، كَذَا رَوَاهَا الْأَصْمَعِيُّ ؛
 قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَمِثْلُ فَاظَ الْمَيْتُ قَوْلُ
 قَطْرِي :

فَلَمْ أَرْ يَوْمًا كَانَ أَكْثَرَ مَقْعَصًا
 يَبِيحُ دَمًا مِنْ فَايَظٍ وَكَلِيمِ
 وَقَالَ الْعَجَّاجُ :

كَأَنَّهُمْ مِنْ فَايَظٍ مُجْرِمِ
 خُشْبٌ نَفَاهَا دَلَّظَ بَحْرٍ مُفْعَمِ

وَقَالَ سُرَاقَةُ بْنُ مِرْدَاسٍ بْنِ أَبِي عَامِرٍ أَخُو
 الْعَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ فِي يَوْمِ أُوطَاسٍ وَقَدْ
 اطْرَدَتْهُ بَنُو نَصْرِ وَهُوَ عَلَى فَرَسِهِ الْحَقْبَاءُ :

وَلَوْلَا اللَّهُ وَالْحَقْبَاءُ فَاظَتْ

عِيَالِي وَهِيَ بَادِيَةُ الْعُرُوقِ
 إِذَا بَدَتْ الرَّمَاحُ لَهَا تَدَلَّتْ
 تَدَلَّتْ لِقَوَّةٍ مِنْ رَأْسِ نَيْقِ

وَحَانَ قَوْطُهُ أَيْ قِيظُهُ عَلَى الْمُعَايَةِ
 (حِكَاةُ اللَّحْيَانِيِّ) . وَفَاظَ فَلَانٌ نَفْسَهُ أَيْ
 قَاءَهَا (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) . وَضَرَبَتْهُ حَتَّى أَظْطَتْ
 نَفْسُهُ . الكِسَائِيُّ : فَاظَتْ نَفْسُهُ ، وَفَاظَ هُوَ

نَفْسَهُ أَيْ قَاءَهَا ، يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى ،
 وَتَقِيظُوا أَنْفُسَهُمْ : تَقِيظُوهَا . الكِسَائِيُّ : هُوَ
 تَقِيظُ نَفْسَهُ . الْفَرَّاءُ : أَهْلُ الْحِجَازِ وَطَبِيعُ
 يَقُولُونَ فَاظَتْ نَفْسُهُ ، وَقَضَاعَةُ وَتَمِيمٌ وَقَيْسٌ
 يَقُولُونَ فَاظَتْ نَفْسُهُ مِثْلُ فَاظَتْ دَمْعُهُ .

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ وَأَبُو عُبَيْدَةَ : فَاظَتْ نَفْسُهُ ،
 بِالظَّاءِ ، لَعَةُ قَيْسٍ ، وَبِالضَّادِ لَعَةُ تَمِيمٍ .
 وَرَوَى الْمَازِنِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ أَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ

فَاظَتْ نَفْسُهُ ، بِالظَّاءِ ، إِلا بَنِي ضَبَّةَ فَإِنَّهُمْ
 يَقُولُونَهُ بِالضَّادِ ، وَمِثْلًا يَقُولُ فَاظَتْ ،
 بِالظَّاءِ ، قَوْلُ الشَّاعِرِ :

يَدَاكَ يَدٌ جُودُهَا يُرْتَجَى
 وَأُخْرَى لِأَعْدَائِهَا غَائِظَةٌ
 فَأَمَّا الَّتِي خَيْرُهَا يُرْتَجَى
 فَأَجُودٌ جُودًا مِنْ اللَّافِظَةِ
 وَأَمَّا الَّتِي شَرُّهَا يَتَّقَى
 فَتَنْسُ الْعَدُوَّ لَهَا فَايَظَةٌ
 وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْآخِرِ :

وَسُمِّيَتْ عِيَاظًا وَلَسَتْ بِعَائِظِ
 عَدُوًّا وَلَكِنْ لِلصَّدِيقِ تَعِيْظُ
 فَلَا حَفِظَ الرَّحْمَنُ رُوحَكَ حَيَّةً

وَلَا وَهِيَ فِي الْأَرْوَاحِ حِينَ تَقِيظُ
 أَبُو الْقَاسِمِ الرَّجَّاجِيُّ : يُقَالُ فَاظَ
 الْمَيْتُ ، بِالظَّاءِ ، وَفَاظَتْ نَفْسُهُ ، بِالضَّادِ ،

وَفَاظَتْ نَفْسَهُ ، بِالظَّاءِ ، جَائِزٌ عِنْدَ الْجَمِيعِ
 إِلا الْأَصْمَعِيُّ فَإِنَّهُ لَا يَجْمَعُ بَيْنَ الظَّاءِ
 وَالتَّنْصِيفِ ؛ وَالَّذِي أَجَازَ فَاظَتْ نَفْسَهُ ،
 بِالظَّاءِ ، يَحْتَجُّ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ :

كَادَتْ النَّفْسُ أَنْ تَقِيظُ عَلَيْهِ
 إِذْ تَوَى حَشْوُ رَيْطَةٍ وَبُرُودِ
 وَقَوْلِ الْآخِرِ :

هَجَرْتُكَ لِأَقْلَى مَيْتِي وَلَكِنْ
 رَأَيْتُ بَقَاءَهُ وَدَكَ فِي الصَّدُودِ
 كَهَجْرِ الْحَائِثَاتِ الْوَرْدِ لَمَّا
 رَأَتْ أَنَّ الْمَيْتَةَ فِي الْوَرُودِ

تَقِيظُ نَفْسَهَا ظَمًا وَتَحْشَى
 حِمَامًا فَهِيَ تَنْظُرُ مِنْ بَعِيدِ

* فيف * الْفَيْفُ وَالْفَيْفَاءُ : الْمَقَارَةُ لِامَاءِ
 فِيهَا (الْأَخِيرَةُ عَنِ ابْنِ جَنِّي) . وَبِالْفَيْفِ
 اسْتَدَلَّ سَبِيوْنُهُ عَلَى أَنَّ الْفَيْفَ فَيْفَاءٌ زَائِدَةٌ ،
 وَجَمْعُ الْفَيْفِ أَيْفَاءٌ وَفَيْوْفٌ ، وَجَمْعُ الْفَيْفَى
 فَيْافٍ . اللَّيْثُ : الْفَيْفُ الْمَقَارَةُ الَّتِي لِامَاءِ
 فِيهَا مَعَ الْاسْتِوَاءِ وَالسَّمْعِ ، وَإِذَا أَنْتَ فَيْوِي
 الْفَيْفَاءِ ، وَجَمْعُهَا الْفَيْفَى . وَالْفَيْفَاءُ :
 الصَّخْرَاءُ الْمَلْسَاءُ وَهِيَ الْفَيْفَى . الْمُبَرَّدُ :
 الْفَيْفُ فَيْفَاءٌ زَائِدَةٌ ، لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ فَيْفٌ فِي هَذَا
 الْمَعْنَى . الْمُبَرَّدُ : الْفَيْفُ مِنَ الْأَرْضِ
 مُخْتَلَفُ الرِّيَاحِ . وَبِالدَّهْنِاءِ مَوْضِعٌ يُقَالُ لَهُ

فَيْفُ الرِّيحِ ، وَأَشَدُّ لِعَمْرٍو بْنِ مَعْدِيكَرِبَ :
أَحْبَرُ الْمُخْبِرِ عَنْكُمْ أَنْكُمْ
يَوْمَ فَيْفِ الرِّيحِ أَبْتُمْ بِالْفَلَجِ
أَي رَجَعْتُمْ بِالْفَلَّاحِ وَالظَّفَرِ ، وَقَالَ ذُو
الرُّمَّةِ :

وَالرَّكْبُ يَعْلُو بِهِمْ صُهْبٌ يَأْتِيهِ
فَيْفًا عَلَيْهِ لِذَيْلِ الرِّيحِ نَبِيمٌ
وَيُقَالُ : فَيْفُ الرِّيحِ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ .

الجَوْهَرِيُّ : فَيْفُ الرِّيحِ (١) يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ
العَرَبِ ، وَأَشَدُّ نَيْتَ عَمْرٍو بْنِ مَعْدِيكَرِبَ .
وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ فَيْفِ الْحَبَارِ ، وَهُوَ
مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنَ الْمَدِينَةِ أَنْزَلَهُ سَيِّدُنَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ ، نَفَرًا مِنْ عَرَبِيَّةٍ عِنْدَ لِقَاجِهِ ،
وَالْفَيْفُ : الْمَكَانُ الْمُسْتَوِيُّ ، وَالْحَبَارُ ،
يَفْتَحُ الْحَاءُ وَتَحْفِيفُ الْبَاءُ الْمَوْحَدَةُ :
الْأَرْضُ اللَّيْتَةُ ، وَيَعْضُهُمْ يَقُولُهُ بِالْحَاءِ
الْمُهْمَلَةِ وَالْبَاءِ الْمَشْدُودَةِ .

وَفِي عَرْوَةَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ذَكَرَ فَيْفَاءُ
مَدَائِنَ ، أَبُو عَمْرٍو : كُلُّ طَرِيقٍ بَيْنَ جَبَلَيْنِ
فَيْفٌ ، وَأَشَدُّ لِرُؤْبَةَ :

مَهِيلٌ أَفَافٍ لَهَا قُبُوفٌ
وَالْمَهِيلُ : الْمَخُوفُ (٢) ، وَقَوْلُهُ «لَهَا»
أَي مِنْ جَوَانِبِهَا صَحَارَى ، وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ :
وَمَعْرَبَةُ الْأَفَافِ مَسْحُورَةٌ الْحَصَى

ذِيَامِهَا مَوْضُوعَةٌ بِالضَّفَافِصِيفِ
وَقَالَ أَبُو خَيْرَةَ : الْفَيْفَاءُ الْبَيْدَةُ مِنَ
الْمَاءِ . قَالَ شَمِيرٌ : وَالْقَوْلُ فِي الْفَيْفِ وَالْفَيْفَاءِ
مَا ذَكَرَ الْمُورِّجُ مِنْ مُخْتَلَفِ الرِّيَاحِ . وَفِي
حَدِيثٍ حَدِيثُهُ : يُصَبُّ عَلَيْكُمْ الشَّرُّ حَتَّى

(١) قوله : «الجوهري فَيْفُ الرِّيحِ إلخ» عبارة
القاموس وشرحه : وقول الجوهري وفَيْفُ الرِّيحِ يوم
من أيام العرب غلط ، والصواب : ويوم فَيْفِ الرِّيحِ
يوم من أيام العرب .

(٢) قوله : «والمهيل المخوف إلخ» هذا نص
الصحاح ، وفي التكملة : هو نصيف قبيح ،
وتفسير غير صحيح ، والرواية مهيل بسكون المَاءِ
وكسر الباء الموحدة ، وهو مهواة ما بين كل جبلين ،
وزاد فسأداً بتسريه ، فإنه لو كان من الهول لقليل
مهول بالواو اهـ . شارح القاموس .

يَبْلُغُ الْفَيْفِي ، هِيَ الْبَرَارَى الْوَاسِعَةُ ، جَمَعَ
فَيْفَاءً .

ابْنُ سَيِّدَةَ : فَيْفُ الرِّيحِ مَوْضِعٌ
بِالْبَادِيَةِ .

وَفَيْفَانُ : اسْمٌ مَوْضِعٌ ، قَالَ تَابِطُ
شَرًّا :

فَحَكَّحْتُ مَشْعُوفَ الْفُؤَادِ فِرَاعِي
أَنَاسٌ بِفَيْفَانٍ فَمِرْتُ الْفِرَانِيَا

* فَيْقٌ * فَاقٌ يَفِيقُ : جَادَ بِنَفْسِهِ عِنْدَ
المَوْتِ ، لَعْنَةٌ فِي يَفِيقُ ، وَرَوَى ابْنُ الْأَثِيرِ فِي
هَذَا الْمَكَانِ فِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : وَثُرُوهُ
فَيْقَةُ الْبَقْرَةِ (٣) ، الْفَيْقَةُ ، بِالْكَسْرِ : اسْمٌ
الَّذِي يَجْتَمِعُ فِي الضَّرْعِ بَيْنَ
الْحَلْبَتَيْنِ ، وَأَصْلُ الْبَاءِ وَأَوْتَقَلَبَتْ لِكَسْرَةِ مَا
قَبْلَهَا ، وَجَمَعَ عَلَى فَيْقٍ ثُمَّ أَفَوَاقٍ .

* فَيْلٌ * الْفَيْلُ : مَعْرُوفٌ ، وَالْجَمْعُ أَفْيَالٌ
وَقِيُولٌ وَقَيْلَةٌ ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : وَلَا تُقَالُ
أَفَيْلَةٌ ، وَالْأَثْنَى فَيْلَةٌ ، وَصَاحِبُهَا فَيْالٌ (٤) ،
قَالَ سَيِّبِيُّهُ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُ فَيْلٍ
فُعْلًا ، فَكَسِرَ مِنْ أَجْلِ الْبَاءِ ، كَمَا قَالُوا
أَبْيَضُ وَبَيْضٌ ، قَالَ الْأَخْفَشُ : هَذَا
لَا يَكُونُ فِي الْوَاحِدِ إِنَّمَا يَكُونُ فِي الْجَمْعِ ،
وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : قَالَ سَيِّبِيُّهُ : يَجُوزُ أَنْ
يَكُونَ فَيْلٌ فُعْلًا وَفُعْلًا ، فَيَكُونُ أَفْيَالٌ ، إِذَا
كَانَ فُعْلًا ، بِمِثْلَةِ الْأَجْنَادِ وَالْأَجْحَارِ ،
وَيَكُونُ الْقِيُولُ بِمِثْلَةِ الْحَرَجَةِ (٥) ، يَعْنِي
جَمَعَ خَرَجَ .

(٣) قوله : «البقرة» في النهاية في هذه المادة
وفي مادة «يعر» : «البقرة» بياء مثناة تحته وعين
مهمله ساكنة ، وهي العناق .

[عبد الله]
(٤) قوله : «وصاحبها فَيْالٌ» مثله في
القاموس ، وكعب عليه هكذا في النسخ ،
والأصوب : وصاحبه ، كما في الشرح .

(٥) قوله : «ويكون القِيُولُ بمِثْلَةِ الحرجة»
هكذا في الأصل ، ولعله محرف والأصل : ويكون
الفَيْلَةُ بمِثْلَةِ الحرجة ، أو أن في الكلام سقطاً .

وَلَيْلَةٌ مِثْلُ لَوْنِ الْفَيْلِ ، أَي سَوْدَاءُ لَا
يُهْتَدَى لَهَا ، وَاللَّوَانُ الْفَيْلَةُ كَذَلِكَ .

وَاسْتَفِيلَ الْجَمَلُ : صَارَ كَالْفَيْلِ (حِكَاةُ
ابْنِ جَنِّي فِي بَابِ اسْتَحْوَذَ وَأَخْوَانِهِ) وَأَشَدُّ
لِأَبِي النَّجْمِ :

يُرِيدُ عَيْتِي مُصْعَبٌ مُسْتَفِيلٌ
وَالْتَفِيلُ : زِيَادَةُ الشَّبَابِ وَمُهَكَّةٌ ، قَالَ
الشَّاعِرُ :

حَتَّى إِذَا مَا حَانَ مِنْ تَفِيلَةٍ
وَقَالَ الْعَجَّاجُ :

كُلُّ جَلَالٍ يَمْلَأُ الْمُحِبَّلَا
عَجَسٌ قَرَمٌ إِذَا تَفِيلَا
قَالَ : تَفِيلٌ إِذَا سَحَنَ كَأَنَّهُ فَيْلٌ .

وَرَجُلٌ فَيْلٌ اللَّحْمُ : كَثِيرُهُ ، وَيَعْضُهُمْ
يَهْمَزُهُ فَيَقُولُ فَيْيَلٌ ، عَلَى فَيْعِلٍ .

وَتَفِيلُ الثَّبَاتُ : اِكْتَهَلَ (عَنْ تَعَلَّبِ) .
وَقَالَ رَأْيَةُ فَيْيَلٌ فَيْلَوْلَةٌ : أَخْطَأَ وَضَعَفَ .

وَيُقَالُ : مَا كُنْتُ أَحِبُّ أَنْ يَرَى فِي رَأْيِكَ
فَيْالَةً . وَرَجُلٌ فَيْلٌ الرَّأْيِ ، أَي ضَعِيفٌ
الرَّأْيِ ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ :

بَنَى رَبَّ الْجَوَادِ فَلَا تَقِيلُوا
فَمَا أَنْتُمْ فَتَعْدِرُكُمْ لِفَيْلٍ
وَقَالَ جَرِيرٌ :

رَأَيْتُكَ يَا أَخِي طَلُّ إِذَا جَرَيْنَا
وَجَرَّتِ الْفِرَاسَةُ كُنْتَ فَلَا
وَتَفِيلٌ : كَفَالَ . وَقِيلَ رَأْيُهُ : قَبَحُهُ
وَخَطَأُهُ ، وَقَالَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي عَائِدٍ :

فَلَوْ غَيْرَهَا مِنْ وُلْدِ كَعْبِ بْنِ كَاهِلٍ
مَدَحْتَ يَقُولُ صَادِقٍ لَمْ تُفَيْلِ
فَأَنَّهُ أَرَادَ : لَمْ يُفَيْلِ رَأْيِكَ ، وَفِي هَذَا دَلِيلٌ
عَلَى أَنَّ الْمُضَافَ إِذَا حُدِفَ رَفَضَ حُكْمُهُ ،
وَصَارَتِ الْمُعَامَلَةُ إِلَى مَا صِرَتْ إِلَيْهِ وَحَصَلَتْ
عَلَيْهِ ؛ أَلَا تَرَى أَنَّهُ تَرَكَ حَرْفَ الْمُضَارَعَةِ
الْمُؤَوَّزَ بِالْعَيْتِيَّةِ ، وَهُوَ الْبَاءُ ، وَعَدَلَ إِلَى
الْخُطَابِ الْبَيْتَةَ فَقَالَ تَفِيلٌ ، بِالنَّاءِ ، أَي لَمْ
تَفَيْلِ ، أَنْتَ ؟ وَمِثْلُهُ نَيْتُ الْكِتَابِ :

أُولَيْكَ أَوْلَى مِنْ يَهُودٍ بِمِدْحَةٍ
إِذَا أَنْتَ يَوْمًا قَلْتَهَا لَمْ تُفَيْدِ

مَدَحْتَ يَقُولُ صَادِقٍ لَمْ تُفَيْلِ
فَأَنَّهُ أَرَادَ : لَمْ يُفَيْلِ رَأْيِكَ ، وَفِي هَذَا دَلِيلٌ
عَلَى أَنَّ الْمُضَافَ إِذَا حُدِفَ رَفَضَ حُكْمُهُ ،
وَصَارَتِ الْمُعَامَلَةُ إِلَى مَا صِرَتْ إِلَيْهِ وَحَصَلَتْ
عَلَيْهِ ؛ أَلَا تَرَى أَنَّهُ تَرَكَ حَرْفَ الْمُضَارَعَةِ
الْمُؤَوَّزَ بِالْعَيْتِيَّةِ ، وَهُوَ الْبَاءُ ، وَعَدَلَ إِلَى
الْخُطَابِ الْبَيْتَةَ فَقَالَ تَفِيلٌ ، بِالنَّاءِ ، أَي لَمْ
تَفَيْلِ ، أَنْتَ ؟ وَمِثْلُهُ نَيْتُ الْكِتَابِ :

أُولَيْكَ أَوْلَى مِنْ يَهُودٍ بِمِدْحَةٍ
إِذَا أَنْتَ يَوْمًا قَلْتَهَا لَمْ تُفَيْدِ

مَدَحْتَ يَقُولُ صَادِقٍ لَمْ تُفَيْلِ
فَأَنَّهُ أَرَادَ : لَمْ يُفَيْلِ رَأْيِكَ ، وَفِي هَذَا دَلِيلٌ
عَلَى أَنَّ الْمُضَافَ إِذَا حُدِفَ رَفَضَ حُكْمُهُ ،
وَصَارَتِ الْمُعَامَلَةُ إِلَى مَا صِرَتْ إِلَيْهِ وَحَصَلَتْ
عَلَيْهِ ؛ أَلَا تَرَى أَنَّهُ تَرَكَ حَرْفَ الْمُضَارَعَةِ
الْمُؤَوَّزَ بِالْعَيْتِيَّةِ ، وَهُوَ الْبَاءُ ، وَعَدَلَ إِلَى
الْخُطَابِ الْبَيْتَةَ فَقَالَ تَفِيلٌ ، بِالنَّاءِ ، أَي لَمْ
تَفَيْلِ ، أَنْتَ ؟ وَمِثْلُهُ نَيْتُ الْكِتَابِ :

أَيُّ يُنْتَدِرَ رَأْيُكَ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْفَائِلُ مِنَ الْمَتَفَرِّسِينَ الَّذِي يَظُنُّ وَيُحِطُّ ، قَالَ : وَلَا يُعَدُّ فَائِلًا حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى الْفَرَسِ فِي حَالَتِهِ كُلِّهَا وَيَتَفَرَسَ فِيهِ ، فَإِنْ أَخْطَأَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ فَارَسٌ غَيْرُ فَائِلٍ . وَرَجُلٌ فَيْلُ الرَّأْيِ وَالْفِرَاسَةِ ، وَقَالَهُ وَقِيلَهُ ، وَقِيلَهُ ، إِذَا كَانَ ضَعِيفًا ، وَالْجَمْعُ أَفْيَالٌ . وَرَجُلٌ فَالٌ أَيُّ ضَعِيفُ الرَّأْيِ مُحِطٌّ الْفِرَاسَةِ ، وَقَدْ فَالَ الرَّأْيُ يَقِيلُ قِيُولَهُ . وَقِيلَ رَأْيُهُ تَفْسِيلًا ، أَيُّ ضَعَفَهُ ، فَهُوَ فَيْلُ الرَّأْيِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : يُقَالُ فَالَ الرَّجُلُ يَقِيلُ قِيُولًا وَقِيَالَةً وَقِيَالَةً ، قَالَ أَفُونُ التَّغْلِبِيُّ :

فَالُوا عَلَيَّ وَلَمْ أَكُنْ أَكُنْ فَيَالْتَهُمْ
حَتَّى انْتَحَيْتُ عَلَى الْأُرْسَاغِ وَالْقَنْنِ
وَفِي حَدِيثٍ عَلَى يَصِيفُ أَبَا بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : كُنْتُ لِلدَّيْنِ يَعْسُوبًا ، أَوْ لَا حِينَ نَفَرَ النَّاسُ عَنْهُ ، وَآخِرًا حِينَ قَبِلُوا ، وَيُرْوَى فَشِلُوا ، أَيُّ حِينَ فَالَ رَأْيُهُمْ فَلَمْ يَسْتَسِينُوا الْحَقَّ . يُقَالُ : فَالَ الرَّجُلُ فِي رَأْيِهِ وَقِيلَ إِذَا لَمْ يُصِبْ فِيهِ ، وَرَجُلٌ فَائِلُ الرَّأْيِ وَقَالَهُ وَقِيلَهُ ، وَفِي حَدِيثِهِ الْآخَرِ : إِنْ تَمَمُوا عَلَى قِيَالَةِ هَذَا الرَّأْيِ انْقَطَعَ نِظَامُ الْمُسْلِمِينَ ؛ الْمُحْكَمُ : وَفِي رَأْيِهِ قِيَالَةٌ وَقِيَالَةٌ وَقِيُولَةٌ .

وَالْمُفَايَلَةُ وَالْفَيْالُ وَالْفَيْالُ : لُغَةٌ لِلصِّيَانِ ؛ وَقِيلَ : لُغَةٌ لِلْفَيْانِ الْأَعْرَابِ بِالثَّرَابِ يَحْبُثُونَ الشَّيْءَ فِي الثَّرَابِ ، ثُمَّ يَتَسَمَّوْنَهُ بِقِسْمَيْنِ ، ثُمَّ يَقُولُ الْخَابِئِيُّ لِصَاحِبِهِ : فِي أَيِّ الْقِسْمَيْنِ هُوَ ؟ فَإِذَا أَخْطَأَ قَالَ لَهُ : فَالَ رَأْيُكَ ؛ قَالَ طَرَفَةُ :

يَسْتَنْ يَلْعَنُ حَوَائِي الطَّنِّ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالْفَيْالُ مِنَ الْفَالِ بِالظَّفَرِ ؛ وَمَنْ لَمْ يَهْزُجْ جَعَلَهُ مِنْ فَالَ رَأْيِهِ إِذَا

لَمْ يَظْفَرْ ؛ قَالَ : وَذَكَرَهُ النَّحَّاسُ فَقَالَ الْفَيْالُ مِنَ الْمُفَايَلَةِ ، وَلَمْ يَقُلْ مِنَ الْمُفَايَلَةِ ؛ وَقَوْلُهُ أَشَدُّهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

مِنْ النَّاسِ أَقْوَامٌ إِذَا صَادَفُوا الْغَنَى
تَوَلَّوْا وَقَالُوا لِلصِّدِّيقِ وَفَحَمُوا
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فَالُوا تَعَطَّمُوا وَتَفَاخَمُوا فَصَارُوا
كَالْفَيْلَةِ ، أَوْ تَجَهَّمُوا لِلصِّدِّيقِ ، لِأَنَّ الْفَيْلَ جَهْمٌ ، أَوْ قَالَتْ آرَأُوهُمْ فِي إِكْرَامِهِ وَتَقْرِيْبِهِ وَمَعُونَتِهِ عَلَى الدَّهْرِ ، فَلَمْ يُكْرِمُوهُ وَلَا أَعَانُوهُ .

وَالْفَائِلُ : اللَّحْمُ الَّذِي عَلَى خُرْبِ الْوَرِكِ ، وَقِيلَ : هُوَ عِرْقٌ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَجْعَلُ الْفَائِلَ عِرْقًا فِي الْفَخْدِ ؛ قَالَ هَمِيان :

كَانَآ يَسْجَعُ عِرْقًا أَبْيَضَهُ
وَمُلْتَقَى فَائِلُهُ وَأَبْيَضَهُ

وَقَالَ الْأَضْمَعِيُّ فِي كِتَابِ الْفَرَسِ : فِي الْوَرِكِ الْخُرْبَةُ وَهِيَ نَقْرَةٌ فِيهَا لَحْمٌ ، لَا عَظْمَ فِيهَا ، وَفِي تِلْكَ الثُّغْرَةِ الْفَائِلُ ؛ قَالَ : وَلَيْسَ بَيْنَ تِلْكَ الثُّغْرَةِ وَبَيْنَ الْجَوْفِ عَظْمٌ ، إِنَّمَا هُوَ جِلْدٌ وَلَحْمٌ ؛ وَقِيلَ : الْفَائِلَانِ مُضَيَّعَتَانِ مِنْ لَحْمٍ أَسْفَلَهَا عَلَى الصَّلَوَيْنِ مِنْ لَدُنْ أَدْنَى الْحَجَبَتَيْنِ إِلَى الْعَجَبِ ، مُكْتَفِنَا الْعُضْصِ مُنْحَدِرَتَانِ فِي جَانِبَيْ الْفَخْدَيْنِ ؛ وَاحْتَجَّوْا يَقُولُ الْأَعْمَشِيُّ :

قَدْ نَحَصِبُ الْعَيْرَ مِنْ مَكُونٍ فَائِلِهِ
وَقَدْ يَشِيْطُ عَلَى أَرْمَاحِنَا الْبَطْلُ
قَالُوا : فَلَمْ يَجْعَلْهُ مَكُونًا إِلَّا وَهُوَ عِرْقٌ ، قَالَ الْأَوَّلُونَ : بَلْ أَغَابَ اللِّسَانُ فِي أَقْصَى اللَّحْمِ ، وَلَوْ كَانَ عِرْقًا مَا قَالَ أَشْرَفُ الْحَجَبَتَانِ عَلَيْهِ ؛ وَيُقَالُ : الْمَكُونُ هُنَا الدَّمُ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : يَكُونُ الْفَائِلُ دَمُهُ ، وَأَرَادَ أَنَا حُدَاقَ بِالطَّنِّ فِي الْفَائِلِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْفَارْسَ إِذَا حَدَقَ الطَّنَّ قَصَدَ الْخُرْبَةَ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ دُونَ الْجَوْفِ عَظْمٌ ؛ وَمَكُونٌ فَائِلِهِ دَمُهُ الَّذِي قَدْ كُنَّ فِيهِ . وَالْفَالُ : لُغَةٌ فِي الْفَائِلِ ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

وَلَمْ أَشْهَدِ الْحَيْلَ الْمُعِيرَةَ بِالضُّحَى
عَلَى هَيْكَلِ نَهْدِ الْجَزَارَةِ جَوَالِ
سَلِيمِ الشَّظِيِّ عَيْلِ الشَّوِيِّ شَيْخِ الشَّا
لَهُ حَبَابَاتٌ مُشْرِفَاتٌ عَلَى الْفَالِ
أَرَادَ عَلَى الْفَائِلِ قَلْبًا ، وَهُوَ عِرْقٌ فِي الْفَخْدَيْنِ يَكُونُ فِي خُرْبَةِ الْوَرِكِ يَنْحَدِرُ فِي الرَّجُلِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• هِمٌّ • الْفَيْامُ وَالْفَيْامُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ وَغَيْرِهِمْ ، قَالَ : وَلَوْلَا الْفَيْامُ لَقُلْتُ إِنَّ الْفَيْامَ مُحْصَفٌ مِنَ الْفَيْامِ .

• هِنٌّ • الْفَيْئَةُ : الْحَيْنُ . حَكَى الْفَارِسِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ : لَقَيْتُهُ فَيْئَةً ، وَالْفَيْئَةُ بَعْدَ الْفَيْئَةِ ، وَفِي الْفَيْئَةِ ، قَالَ : فَهَذَا مِمَّا اعْتَقَبَ عَلَيْهِ تَعْرِيفَانِ : تَعْرِيفُ الْعَلَمَةِ ، وَالْأَلْفِ وَاللَّامِ ، كَقَوْلِكَ شَعُوبٌ وَالشُّعُوبُ لِلْمَيْئَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا وَكَلَهُ ذَنْبٌ قَدْ اعْتَادَهُ الْفَيْئَةُ بَعْدَ الْفَيْئَةِ ، أَيُّ الْحَيْنِ بَعْدَ الْحَيْنِ ، وَالسَّاعَةَ بَعْدَ السَّاعَةِ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : فِي فَيْئَةِ الْإِرْتِيَادِ وَرَاحَةِ الْأَجْسَادِ . الْكَيْسِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ الْفَيْئَةُ الْوَقْتُ مِنَ الزَّمَانِ ؛ قَالَ : وَإِنْ أَخَذْتَ قَوْلَهُمْ شَعْرَ فَيْئَانٍ مِنَ الْفَنَنِ ، وَهُوَ الْعُضُنُ ، صَرَفْتَهُ فِي حَالِي التَّكْرَرِ وَالْمَعْرِفَةِ ، وَإِنْ أَخَذْتَهُ مِنَ الْفَيْئَةِ ، وَهُوَ الْوَقْتُ مِنَ الزَّمَانِ ، الْحَقِيقَةُ بِيَابِ فَعْلَانٍ وَفَعْلَانَةٍ ، فَصَرَفْتَهُ فِي التَّكْرَرِ وَلَمْ تَصْرَفْهُ فِي الْمَعْرِفَةِ . وَرَجُلٌ فَيْئَانٌ : حَسَنُ الشَّعْرِ طَوِيلُهُ ، وَهُوَ فَعْلَانٌ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِلْعَجَّاجِ :

إِذْ أَنَا فَيْئَانٌ أَنَاغِي الْكُعْبَا
وَقَالَ آخَرُ :

قَرَبَ فَيْئَانٍ طَوِيلِ أَمَمُهُ
ذِي عُسَّاتٍ قَدْ دَعَايَ أَخْرُمُهُ
وَقَالَ الشَّاعِرُ :

وَأَحْوَى كَأَيْمِ الصَّالِ أَطْرُقَ بَعْدَمَا
حَبَا تَحْتِ فَيْئَانٍ مِنَ الظَّلِّ وَارِفِ
يُقَالُ : ظَلٌّ وَارِفٌ ، أَيُّ وَسِعٌ مُمْتَدٌّ ؛

قال : وقال آخر :
 أما ترى شمطاً في الرأس لاح به
 من بعد أسود داجي اللون قبان
 والفينات : الساعات . أبو زيد : يقال
 إنني لآتي فلاناً الفينة بعد الفينة ، أي آتية
 الحين بعد الحين ، والوقت بعد الوقت ،
 ولا أديم الاختلاف إليه . ابن السكيت : ما
 ألقاه إلا الفينة بعد الفينة ، أي المرة بعد
 المرة ، وإن شئت حذفت الألف واللام فقلت
 لقيته فينة ، كما يقال لقيته الثدري وفي
 ندرى ، والله أعلم .

• فيا • في : كلمة معناها التمتع ،
 يقولون : يا في ما لي أفعل كذا ! وقيل :
 معناه الأسف على الشيء يموت . قال
 اللحياني : قال الكسائي لا يهمز ، وقال :
 معناه يا عجبى ، قال : وكذلك يا في ما
 أصحابك ، قال : وما ، من كل ، في
 موضع رفع .
 التهذيب : في حرف من حروف
 الصفات ، وقيل : في تأتي بمعنى وسط ،
 وتأتي بمعنى داخل كقولك ، عبد الله في
 الدار ، أي داخل الدار ، ووسط الدار ،
 وتجيء في بمعنى على . وفي التثنية العزيز :
 « لأصليكنم في جُدوع الثعل » ، المعنى
 على جُدوع الثعل . وقال ابن الأعرابي في
 قوله [تعالى] : « وجعل القمر فيهن نورا »
 أي معهن . وقال ابن السكيت : جاءت في
 بمعنى مع ، قال الجعدي :

ولو ح ذراعين في بركة
 إلى جوجو رهلو المنكب
 وقال أبو النجم :

بدقع عنها الجوع كل مدقع
 حشون بسطاً في خلايا أربع
 أراد : مع خلايا . وقال الفراء في قوله تعالى
 « يدروكم فيه » ، أي يكرركم به ، وأنشد :
 وأرعب فيها عن عبيد ورهطه
 ولكن بها عن سنس لست أرعب

أي أرعب بها ، وقيل في قوله تعالى : « أن
 بورك من في النار » ، أي بورك من على
 النار ، وهو الله عز وجل .
 وقال الجوهري : في حرف خافض ،
 وهو للوعاء والظرف وما قدر تقدير الوعاء ،
 تقول : الماء في الإناء وزيد في الدار
 والشك في الخبر ، وزعم يونس أن العرب
 تقول : نزلت في أبيك ، يريدون عليه ،
 قال : وربما استعمل بمعنى الباء ، وقال زيد
 الخليل :

ويركب يوم الروع مئاً فارس
 بصيرون في طعن الأباهر والكلبي
 أي بطعن الأباهر والكلبي .
 ابن سيده : في حرف جر ، قال
 سيويه : أما في فهي للوعاء ، تقول : هو في
 الجراب ، وفي الكيس ، وهو في بطن
 أمه ، وكذلك هو في الغل ، جعله إذ أدخله
 فيه كالوعاء ، وكذلك هو في القبة وفي
 الدار ، وإن اتسعت في الكلام فهي على
 هذا ، وإنما تكون كالملك بجاه بها لا يقارف
 الشيء وليس مثله ، وقال عترة :


بطل كان ثيابه في سرحه
 يُحذى نعال السبت ليس يتكوم
 أي على سرحه ، قال : وجاز ذلك من
 حيث كان معلوماً أن ثيابه لا تكون من داخل
 سرحه ، لأن السرح لا تشق فتستودع الثياب
 ولا غيرها ، وهي بحالها سرحه ، وليس
 كذلك قولك فلان في الجبل ، لأنه قد يكون
 في غار من أغواره ولصّب من لصابه ، فلا
 يلزم على هذا أن يكون عليه ، أي عالياً فيه
 أي الجبل ، وقال :

وحصصن فينا البحر حتى قطعته
 على كل حال من غار ومن وحل
 قال : أراد بنا ، وقد يكون على حذف
 المضاف ، أي سيرنا ، ومعناه في سيرهن
 بنا ، ومثل قوله :
 كان ثيابه في سرحه
 وقول امرأة من العرب :

هُمُ صَلَبُوا العبدى في جذع نخلة
 فلا عطست شيان إلا بأجدعا
 أي على جذع نخلة ، وأم قوله :
 وهل ييمن من كان أقرب عهديه
 ثلاثين شهراً في ثلاثة أحوال ؟
 فقالوا : أراد مع ثلاثة أحوال ، قال ابن
 جني : وطريقه عندي أنه على حذف
 المضاف ، يريدون ثلاثين شهراً في عقب
 ثلاثة أحوال قبلها ، وتفسيره بعد ثلاثة
 أحوال ، فأما قوله :

يعترن في حدّ الطبات كأنها
 كسيت برود نبي تزيده الأذرع
 فإنها أراد يعترن بالأرض في حدّ الطبات ،
 أي وهن في حدّ الطبات ، كقوله : خرج
 يشابه ، أي وثيابه عليه ، وصلّى في خفيه ،
 أي وخضاه عليه . وقوله تعالى : « فخرج على
 قومه في زيته » ، فالظرف إذا متعلق
 بمخوف لأنه حال من الضمير ، أي يعترن
 كائناً في حدّ الطبات وقول بعض الأعراب :

تلوذ في أم لنا ما تعصب
 من الفهم تزدى وتنتقب
 فإنه يريد بالأمر لنا سلمى أحد جيلك طيبي
 وسماها أما لاغتصامهم بها وأوأيهم إليها ،
 واستعمل في موضع الباء ، أي تلوذ بها ،
 لأنهم لاذوا فهم فيها لا محالة ، ألا ترى
 أنهم لا يلذون ويتصمون بها إلا وهم فيها ؟
 لأنهم إن كانوا بعداء عنها فليسوا لاثنين
 فيها ، فكانه قال : نسمل فيها ، أي
 نتوقل ، ولذلك استعمل في مكان الباء .
 وقوله عز وجل : « وأدخل يدك في جيبك
 تخرج بيضاء من غير سوء في تسع
 آيات » ، قال الزجاج : في من صلة قوله
 تعالى : « والتي عصاك » « وأدخل يدك في
 جيبك » ، وقيل : تأويله وأظهر هاتين
 الآيتين في تسع آيات ، أي من تسع
 آيات ، ومثله قولك : أخذ لي عشرًا من
 الإبل ، وفيها فحلان ، أي ومنها فحلان ،
 والله أعلم .



باب القاف

الْقَبَاةُ كَالْكَمَاةِ فِي الْكَمَاةِ وَالْمَرَاةِ فِي الْمَرَاةِ .

• قِب • قَبَّ الْقَوْمُ يَقْبُونَ قَبًّا : صَحَبُوا فِي حُضُومَةٍ أَوْ تَمَارٍ . وَقَبَّ الْأَسَدُ وَالْفَحْلُ يَقْبُ قَبًّا وَقَيْبًا إِذَا سَمِعَتْ قَعْقَعَةَ أَنْيَابِهِ . وَقَبَّ نَابُ الْفَحْلِ وَالْأَسَدِ قَبًّا وَقَيْبًا كَذَلِكَ يُضَيِّفُونَهُ إِلَى النَّابِ ؛ قَالَ أَبُو ذُوئَيْبٍ :

كَانَ مُحْرَبًا مِنْ أَسَدٍ تَرَجَّحَ يُسَارِلُهُمْ لِأَنْيَابِهِ قَيْبٌ

وقال في الفحل :

أَرَى ذَا كِدْنَةٍ لِأَنْيَابِهِ قَيْبٌ

وقال بعضهم : الْقَيْبُ الصَّوْتُ ، فَعَمَّ بِهِ .

وما سمعنا العام قَابَةً أَيْ صَوْتٌ رَعْدٌ ،

يُذْهَبُ بِهِ إِلَى الْقَيْبِ (ذَكَرَهُ ابْنُ سَيْدَةَ ، وَلَمْ

يَعْرَهُ إِلَى أَحَدٍ) وَعَرَاهُ الْجَوْهَرِيُّ إِلَى

الْأَصْمَعِيِّ ، وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : لَمْ يَرَوْ

أَحَدًا هَذَا الْحَرْفَ ، غَيْرَ الْأَصْمَعِيِّ ، قَالَ :

وَالنَّاسُ عَلَى خِلَافِهِ .

وما أصابتهم قَابَةٌ أَيْ قَطْرَةٌ . قَالَ ابْنُ

السَّكَيْتِ : مَا أَصَابَتْهَا الْعَامُ قَطْرَةٌ ، وَمَا

أَصَابَتْهَا الْعَامُ قَابَةٌ : بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

الْأَصْمَعِيُّ : قَبَّ ظَهْرُهُ يَقْبُ قُبُوبًا إِذَا

ضُرِبَ بِالسَّوْطِ وَغَيْرِهِ فَجَفَّ ، فَكَذَلِكَ

الْقُبُوبُ . قَالَ أَبُو نَصْرٍ : سَمِعْتُ الْأَصْمَعِيَّ

اللَّيْثُ : قَيْتُ مِنَ الشَّرَابِ ، وَقَابْتُ ، لُعَّةٌ ، إِذَا امْتَلَأَتْ مِنْهُ . الْجَوْهَرِيُّ : قَيْبَ الرَّجُلِ إِذَا أَكْثَرَ مِنْ شُرْبِ الْمَاءِ . وَقَيْبَ مِنَ الشَّرَابِ قَابًا ، مِثْلُ صَيْبَ : أَكْثَرَ وَتَمَلَّأَ .

وَرَجُلٌ مِقَابٌ ، عَلِيٌّ مِفْعَلٌ ، وَقُوبٌ :

كَثِيرُ الشَّرْبِ . وَيُقَالُ : إِنْاءٌ قَوْءٌ ،

وقَوْءٌ بِيٌّ : كَثِيرُ الْأَخْذِ لِلْمَاءِ ؛ وَأَنْشَدَ :

مُدٌّ مِنْ الْمِدَادِ قَوْءٌ بِيٌّ

قَالَ شِعْرٌ : الْقَوْءُ بِيٌّ الْكَثِيرُ الْأَخْذِ .

• قَامَ • قَيْمٌ مِنَ الشَّرَابِ قَامًا : ارْتَوَى (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) .

• قَان • الْقَانُ : شَجَرٌ ، يُهْمَزُ وَلَا يُهْمَزُ ،

وَرَكَّ الْهَمْزُ فِيهِ أَعْرَفُ .

• قَأَى • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَأَى إِذَا أَرَّ

لِحَصِيهِ وَذَلَّ .

• قَبَا • الْقَبَاةُ : حَشِيشَةٌ تَنْبُتُ فِي الْعُلْظِ ،

وَلَا تَنْبُتُ فِي الْجَبَلِ ، تَرْتَفِعُ عَلَى الْأَرْضِ ،

قَيْسُ الْأَصْبَعِ أَوْ أَقْلٌ ، يَرعَاهَا الْمَالُ ،

وَهِيَ أَيْضًا الْقَبَاةُ ، كَذَلِكَ حَكَاهَا أَهْلُ

اللُّغَةِ . قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّ الْقَبَاةَ فِي

التَّهْدِيبِ الْقَافُ وَالْكَافُ لِهَوِيَّتَانِ .

وقال أبو عبد الرحمن : تَأْلِفُهُمَا مَعْقُومٌ فِي

بِنَاءِ الْعَرَبِيَّةِ لِقُرْبِ مَحْرَجِيهِمَا إِلَّا أَنْ تَجِيءَ

كَلِمَةٌ مِنْ كَلَامِ الْعَجَمِ مُعَرَّبَةٌ ، وَالْقَافُ أَحَدُ

الْحُرُوفِ الْمَجْهُورَةِ ، وَمَحْرَجُ الْجِيمِ

وَالْقَافِ وَالْكَافِ بَيْنَ عَكْدَةِ اللِّسَانِ وَبَيْنَ

اللِّهَاءِ فِي أَفْصَى الْفَمِ ، وَالْقَافُ وَالْجِيمُ

كَيْفَ قُلْتِمَا لَمْ يَحْسُنْ تَأْلِيفُهُمَا إِلَّا بِفَصْلِ

لَارِمٍ ، وَقَدْ جَاءَتْ كَلِمَاتٌ مُعَرَّبَاتٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ

لَيْسَتْ مِنْهَا ، وَسَيَأْتِي ذَلِكَ فِي مَكَانِهِ .

التَّهْدِيبُ : وَالْعَيْنُ وَالْقَافُ لَا تَدْخُلَانِ عَلَى

بِنَاءٍ إِلَّا حَسْتَاهُ لِأَنَّهَا أَطْلُقُ الْحُرُوفَ ، أَمَّا

الْعَيْنُ فَتَنْصَعُ الْحُرُوفَ جَرَسًا وَاللُّهَاءُ سَاعًا ،

وَأَمَّا الْقَافُ فَتَمْتَنُ الْحُرُوفَ وَأَصْحَاهُ جَرَسًا ،

فَإِذَا كَانَتْ أَوْ إِحْدَاهُمَا فِي بِنَاءٍ حَسَنٍ

لِصَّاعَتِيهِمَا ، فَإِنَّ كَانَ الْبِنَاءُ اسْمًا لَزِمَتْهُ

السِّينُ وَالذَّالُ مَعَ لُزُومِ الْعَيْنِ وَالْقَافِ .

• قَابَ • قَابَ الطَّعَامَ : أَكَلَهُ . وَقَابَ

الْمَاءَ : شَرِبَهُ ، وَقِيلَ : شَرِبَ كُلُّ مَا فِي

الْإِنَاءِ ؛ قَالَ أَبُو نُحَيْلَةَ :

أَشْلَيْتُ عَنزِيَّ وَمَسَحْتُ قَعْبِي

ثُمَّ تَهَيَّأْتُ لِشُرْبِ قَابِ

وَقَيْتُ مِنَ الشَّرَابِ أَقَابَ قَابًا إِذَا شَرِبْتَ مِنْهُ .

يَقُولُ : ذُكِرَ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ ضَرَبَ رَجُلًا حَدًّا ،
فَقَالَ : إِذَا قَبَّ ظَهْرُهُ فَرُدُّهُ إِلَيَّ ، أَيْ إِذَا
انْدَمَلَتْ آثَارُ ضَرْبِهِ وَجَفَتْ ؛ مِنْ قَبِّ اللَّحْمِ
وَالتَّمْرِ إِذَا بَيَسَ وَنَشِفَ

وَقَبَهُ يَقْبُهُ قَبًا ، وَاقْتَبَهُ : قَطَعَهُ (وَهُوَ
افْتَعَلَ) وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

يَقْتَبُ رَأْسَ الْعَظْمِ دُونَ الْمَفْصَلِ
وَإِنْ يُرِيدُ ذَلِكَ لَا يُحْصَلُ

أَيْ لَا يَجْعَلُهُ قِطْعًا ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ قِطْعَ
الْيَدِ . يُقَالُ : اقْتَبَّ فُلَانٌ يَدَ فُلَانٍ اقْتِبَابًا إِذَا
قَطَعَهَا ، وَهُوَ اقْتِبَاعٌ ، وَقِيلَ : الاقْتِبَابُ كُلُّ
قِطْعٍ لَا يَدْعُ شَيْئًا . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كَانَ
العُقَيْلِيُّ لَا يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ إِلَّا كَتَبْتُهُ عَنْهُ ،
فَقَالَ : مَا تَرَكَ عِنْدِي قَابَةً إِلَّا اقْتَبْتُهَا ، وَلَا
تُقَارَةُ إِلَّا اقْتَفَرَهَا ، يَعْنِي مَا تَرَكَ عِنْدِي كَلِمَةً
مُسْتَحْسَنَةً مُصْطَفَاةً إِلَّا اقْتَطَعَهَا ، وَلَا لَفْظَةً
مُتَّخِجَةً مُتَّفَاةً إِلَّا أَخَذَهَا لِذَاتِهِ .

وَالقَبُّ : مَا يُدْخَلُ فِي جَيْبِ القَيْمِصِ
مِنَ الرَّفَاعِ . وَالقَبُّ : القَبُّ الَّذِي يَجْرِي
فِيهِ المَحْوَرُ مِنَ المَحَالَّةِ ؛ وَقِيلَ : القَبُّ
الْحَرُّ الَّذِي فِي وَسْطِ البَكْرَةِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ

الْحَشْبَةُ الَّتِي فَوْقَ أَسْنَانِ المَحَالَّةِ ؛ وَقِيلَ :
هُوَ الْحَشْبَةُ الْمُتَقَوِّبَةُ الَّتِي تَدُورُ فِي المَحْوَرِ ؛
وَقِيلَ : القَبُّ الْحَشْبَةُ الَّتِي فِي وَسْطِ البَكْرَةِ
وَقَوْفِهَا أَسْنَانٌ مِنْ خَشْبٍ ، وَالجَمْعُ مِنْ كُلِّ
ذَلِكَ أَقْبٌ ، لَا يُجَاوِزُ بِهِ ذَلِكَ .

الأَصْمَعِيُّ : القَبُّ هُوَ الْحَرُّ فِي وَسْطِ
البَكْرَةِ ، وَلَهُ أَسْنَانٌ مِنْ خَشْبٍ . قَالَ :
وُسِّمِيَ الْحَشْبَةُ الَّتِي قَوْفِهَا أَسْنَانُ المَحَالَّةِ
القَبُّ ، وَهِيَ البَكْرَةُ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ،

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَانَتْ دَرْعُهُ صَدْرًا لَا قَبَّ
لَهَا ، أَيْ لَا ظَهْرَ لَهَا ؛ سُمِّيَ قَبًا لِأَنَّ قَوَامَهَا
بِهِ ، مِنْ قَبِّ البَكْرَةِ ، وَهِيَ الْحَشْبَةُ الَّتِي فِي
وَسْطِهَا ، وَعَلَيْهَا مَدَارُهَا .

وَالقَبُّ : رَيْسُ القَوْمِ وَسَيِّدُهُمْ ؛
وَقِيلَ : هُوَ المَلِكُ ؛ وَقِيلَ : الخَلِيفَةُ ؛
وَقِيلَ : هُوَ الرَّأْسُ الأَكْبَرُ . وَيُقَالُ لِشَيْخِ
القَوْمِ : هُوَ قَبُّ القَوْمِ ؛ وَيُقَالُ : عَلَيْكَ

بِالقَبِّ الأَكْبَرِ أَيْ بِالرَّأْسِ الأَكْبَرِ ؛ قَالَ
شَمِيرٌ : الرَّأْسُ الأَكْبَرُ يُرَادُ بِهِ الرَّيْسُ .
يُقَالُ : فُلَانٌ قَبُّ بَنِي فُلَانٍ ، أَيْ رَيْسُهُمْ .
وَالقَبُّ : مَا بَيْنَ الأُورِكَيْنِ . وَقَبُّ الذَّبْرِ :
مَفْرُجٌ مَا بَيْنَ الأَلْتَيْنِ .

وَالقَبُّ ، بِالكَسْرِ : العَظْمُ الثَّانِي مِنْ
الظَّهْرِ بَيْنَ الأَلْتَيْنِ ؛ يُقَالُ : الرِّقُّ قَبُّكَ
بِالأَرْضِ . وَفِي نُسْخَةٍ مِنَ التَّهذِيبِ ، بِحِطِّ
الأَزْهَرِيِّ : قَبُّكَ ، يَفْتَحُ القَافِ .
وَالقَبُّ : ضَرْبٌ مِنَ اللُّجْمِ ، أَصْعَبُهَا
وَأَعْظَمُهَا .

وَالأَقْبُ : الضَّامِرُ ، وَجَمْعُهُ قَبٌّ ؛ وَفِي
الحَدِيثِ : خَيْرُ النَّاسِ القَبِيُّونَ . وَسُئِلَ أَحْمَدُ
ابْنُ يَحْيَى عَنِ القَبِيِّينَ ، فَقَالَ : إِنْ صَحَّ
فَهُمُ الَّذِينَ يَسْرُدُونَ الصَّوْمَ حَتَّى تَضْمُرَ
بَطُونُهُمْ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَبٌّ إِذَا ضَمُرَ
لِلسَّبَاقِ ، وَقَبٌّ إِذَا خَفَّ . وَالقَبُّ وَالقَبُّ :

دَقَّةُ الحَضَرِ وَضُمُورُ البَطْنِ وَلُحُوقُهُ . قَبٌّ
يَقْبُ قَبِيًّا ، وَهُوَ أَقْبٌ ، وَالأُنثَى قَبَاءٌ بِنْتُهُ
القَبِيَّةُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ فَرَسًا :

الْبَدُّ سَابِحَةٌ وَالرَّجُلُ طَامِحَةٌ
وَالعَيْنُ قَادِحَةٌ وَالْبَطْنُ مَقْبُوبٌ (١)
أَيْ قَبٌّ بَطْنُهُ ، وَالفِعْلُ : قَبَّهُ يَقْبُهُ قَبًا ، وَهُوَ

شِدَّةُ الدَّمَجِ لِلإِسْتِدَارَةِ ، وَالثَّمْتُ : أَقْبٌ
وَقَبَاءٌ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،
فِي صِفَةِ امْرَأَةٍ : إِنَّهَا جَدَاءٌ قَبَاءٌ ، القَبَاءُ :
الحَمِيصَةُ البَطْنِ . وَالأَقْبُ : الضَّامِرُ البَطْنِ .

وَفِي الحَدِيثِ : خَيْرُ النَّاسِ القَبِيُّونَ ؛ سُئِلَ
عَنْهُ نَعْلَبٌ ، فَقَالَ : إِنْ صَحَّ فَهُمُ القَوْمُ
الَّذِينَ يَسْرُدُونَ الصَّوْمَ حَتَّى تَضْمُرَ بَطُونُهُمْ .
وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَبَيْتِ امْرَأَةً ،

بِإِظْهَارِ التَّضْعِيفِ ، وَلَهَا أَحْوَاتٌ (حَكَاهَا
يَعْقُوبُ عَنِ الفَرَاءِ) كَمَشِشَتِ الذَّائِبَةُ ،
وَلَحِجَّتْ عَيْنُهُ .

(١) قوله : « والعين قاذحة » بالقاف قد أنشده
في الأساس في مادة ق د ح بتغيير فقال :
فالعَيْنُ قاذحةٌ واليَدُ ساجحةٌ
والرَّجُلُ ضارحةٌ والبَطْنُ مقبُوبٌ

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : قَبٌّ بَطْنُ الفَرَسِ ، فَهُوَ
أَقْبٌ ، إِذَا لَحِقَتْ خَاصِرَاتُهُ بِجَالِيَتِهِ . وَالْحَيْلُ
القَبُّ : الضَّوَامِرُ . وَالقَبْبَةُ : صَوْتُ جَوْفِ
الفَرَسِ ، وَهُوَ القَيْبُ . وَسُرَّةٌ مَقْبُوبَةٌ ،
وَمَقْبِيَةٌ : ضَامِرَةٌ ؛ قَالَ :

جَارِيَةٌ مِنْ قَيْسِ بْنِ نَعْلَبَةَ
بَيْضَاءُ ذَاتُ سُرَّةٍ مَقْبِيَةٌ
كَانَهَا حَلِيَّةً سَيْفٍ مُدْهَبَةً
وَقَبُّ التَّمْرِ وَاللَّحْمِ وَالجِلْدُ يَقْبُ قُبُوبًا :

ذَهَبَ طَرَاؤُهُ وَنُدُوهُ وَذَوَى ؛ وَكَذَلِكَ الجُرْحُ
إِذَا بَيَسَ ، وَذَهَبَ مَاؤُهُ وَجَفَّ . وَقِيلَ :
قَبَّتِ الرُّطْبَةُ إِذَا حَقَّتْ بَعْضَ الجُفُوفِ بَعْدَ
التَّرْتِيبِ . وَقَبَّ الثَّبْتُ يَقْبُ وَيَقْبُ قَبًا :

بَيَسَ ، وَاسْمٌ مَا بَيَسَ مِنْهُ القَيْبُ ، كَالقَيْفِيفِ
سَوَاءً .
وَالقَيْبُ مِنَ الأَقْبِ : الَّذِي خُلِطَ بِإِسْهُ
بِرَطْبِهِ . وَأَنْفُ قَبَابٌ : ضَحْمٌ عَظِيمٌ . وَقَبٌّ
الشَّيْءُ وَقَبِيٌّ : جَمَعَ أَطْرَافَهُ .

وَالقَبَّةُ مِنَ البِنَاءِ : مَعْرُوفَةٌ ، وَقِيلَ هِيَ
البِنَاءُ مِنَ الأَدَمِ خَاصَّةً ، مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ
وَالجَمْعُ قُبٌّ وَقَبَابٌ . وَقَبِيهَا : عَمَلُهَا
وَتَقْبِيهَا : دَحَلُهَا . وَبَيْتٌ مُقْبَبٌ : جَعَلَ قَوْفَهُ
قَبَّةً ؛ وَالهَوَادِجُ تُقْبَبُ . وَقَبَيْتُ قَبَةً ، وَقَبَيْتُهَا
تَقْبِيًّا إِذَا بَنَيْتَهَا . وَقَبَّةُ الإِسْلَامِ : البَصْرَةُ ،

وَهِيَ خِزَانَةُ العَرَبِ ؛ قَالَ :
بَنَتْ قَبَّةَ الإِسْلَامِ قَيْسٌ لِأَهْلِهَا
وَلَوْ لَمْ يَقْبِمُوهَا لَطَالَ التَّوَاؤُهَا
وَفِي حَدِيثِ الاعْتِكَافِ : رَأَى قَبَّةً مَضْرُوبَةً
فِي المَسْجِدِ . القَبَّةُ مِنَ الخِيَامِ : بَيْتٌ صَغِيرٌ
مَسْتَدِيرٌ ، وَهُوَ مِنْ بُيُوتِ العَرَبِ . وَالقَبَابُ :

ضَرْبٌ مِنَ السَّمَكِ (٢) ، يُشْبَهُ الكَنْعَدَ ؛ قَالَ
جَرِيرٌ :

لَا تَحْسَبَنَّ مِرَاسَ العَرَبِ إِذْ حَطَرَتْ
أَكَلُ القَبَابِ وَأَدَمُ الرُّعْفِ بِالصَّيْرِ
وَحِمَارُ قَبَانَ : هُمَيٌّ أَمِيلِسُ أُسَيْدٌ ، رَأْسُهُ

(٢) قوله : « والقباب ضرب » بضم القاف كما
في التهذيب بشكل القلم ، وصرح به في التكملة ؛
وضبطه المجد بوزن كتاب .

كُرَّاسِ الْخُنْفَسَاءِ ، طَوَالُ قَوَائِمُهُ نَحْوُ قَوَائِمِ
الْخُنْفَسَاءِ ، وَهِيَ أَصْفَرُ مِنْهَا . وَقِيلَ : عَيْرٌ
قَبَانٌ : أَتْلَقُ مُحَجَّلُ الْقَوَائِمِ ، لَهُ أَنْفٌ كَأَنْفِ
الْقَنْطَرِ إِذَا حَرَكَتْ تَمَارَتْ حَتَّى تَرَاهُ كَأَنَّهُ بَعْرَةٌ ،
فَإِذَا كَفَّ الصَّوْتُ انْطَلَقَ . وَقِيلَ : هُوَ
دَوْبِيَّةٌ ، وَهُوَ فَعْلَانٌ مِنْ قَبٍ ، لِأَنَّ الْعَرَبَ لَا
تَصْرِفُهُ ؛ وَهُوَ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَهُمْ ، وَلَوْ كَانَ فَعْلَالًا
لَصَرَفَتْهُ ، تَقُولُ : رَأَيْتُ قَطِيعًا مِنْ حُمُرِ
قَبَانَ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

يا عَجَبًا ! لَقَدْ رَأَيْتُ عَجَبًا
حِمَارَ قَبَانَ يَسُوقُ أَرْبَانَا
وَقَبَّ الرَّجُلُ : حَمَقَ .

وَالْقَبْبَةُ وَالْقَبِيبُ : صَوْتُ جَوْفِ
الْفَرَسِ . وَالْقَبْبَةُ وَالْقَبَابُ : صَوْتُ أَنْبَابِ
الْفَحْلِ ، وَهَدْيِيرُهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ تَرْجِيحُ
الْهَلْدِيرِ .

وَقَبَّ الْأَسَدُ وَالْفَحْلُ قَبْبَةً إِذَا هَدَرَ .
وَالْقَبَابُ : الْحَجَلُ الْهَدَّارُ . وَرَجُلٌ
قَبَابٌ وَقَبَابٌ : كَثِيرُ الْكَلَامِ ، أَخْطَأَ أَوْ
أَصَابَ ؛ وَقِيلَ : كَثِيرُ الْكَلَامِ مَحْطَطُهُ ؛
أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :

أَوْ سَكَهَ الْقَوْمُ فَانَّتْ قَبَابُ
وَقَبَّ الْأَسَدُ : صَرَفَ نَابِيَهُ .

وَالْقَبْبُ : سَيْرٌ يَدُورُ عَلَى الْقَرْبُوسِيِّ
كِلَيْهَا ، وَعِنْدَ الْمُؤَلِّدِينَ : سَيْرٌ يَعْطُرُ وِرَاءَ
الْقَرْبُوسِ الْمُؤَخَّرِ . وَالْقَبْبُ : خَشَبٌ
السَّرَجِ ؛ قَالَ :

يَطِيرُ الْفَارَسَ لَوْلَا قَبْبُهُ

وَالْقَبْبُ : الْبَطْنُ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ
كَفَى شَرَّ لِقَلْفِهِ وَقَبْبِهِ وَذَبْدَبِهِ ، فَقَدْ وَفَى .
وَقِيلَ لِلْبَطْنِ : قَبْبٌ ، مِنْ الْقَبْبَةِ ، وَهِيَ
حِكَايَةُ صَوْتِ الْبَطْنِ .

وَالْقَبَابُ : الْكُذَّابُ . وَالْقَبَابُ :
الْحَزْرَةُ الَّتِي تُصَقَّلُ بِهَا الثِّيابُ . وَالْقَبَابُ :
التَّلُّعُ الْمُتَّخِذُ مِنْ خَشَبٍ ، يُلَقَّعُ أَهْلَ
الْيَمَنِ . وَالْقَبَابُ : الْفَرَجُ . يُقَالُ : بَلَّ
الْبَوْلُ مَجَامِعَ قَبَابِهِ . وَقَالُوا : ذَكَرَ قَبَابٌ ،
فَوْصَفُوهُ بِهِ ؛ وَأَنْشَدَ عَرَابِيُّ فِي جَارِيَةِ اسْمِهَا

لَعَسَاءُ :

لَعَسَاءُ يَأْذَنُ الْحَجْرَ الْقَبَابِ

فَسُئِلَ عَنْ مَعْنَى الْقَبَابِ ، فَقَالَ : هُوَ
الْوَاسِعُ ، الْكَثِيرُ الْمَاءِ إِذَا أَوْلَجَ الرَّجُلُ فِيهِ
ذَكَرَهُ .

قَبَّبَ أَيَّ صَوْتٍ ؛ وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ :

لَكَمْ طَلَّقَتْ فِي قَبَسِ عَيْلَانَ مِنْ حَرِيرِ
وَقَدْ كَانَ قَبَابًا رِيحًا الْأَرَامِ
وَقَبَابٌ ، بِضَمِّ الْقَافِ : الْعَامُ الَّذِي يَلِي
قَابِلَ عَامِكَ ، اسْمٌ عَلِمَ لِلْعَامِ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو
عَبِيدَةَ :

الْعَامُ وَالْمُقْبِلُ وَالْقَبَابُ

وَفِي الصَّحَاحِ : الْقَبَابُ ، بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ .
تَقُولُ : لَا آتَيْكَ الْعَامُ وَلَا قَابِلٌ وَلَا قَبَابٌ .
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : الَّذِي ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ هُوَ
الْمَعْرُوفُ ؛ قَالَ : أَعْنَى قَوْلُهُ إِنَّ قَبَابًا هُوَ

الْعَامُ الثَّلَاثُ . قَالَ : وَأَمَّا الْعَامُ الرَّابِعُ ،
فَيُقَالُ لَهُ الْمُقْبَبُ . قَالَ : وَبَيْنَهُمْ مَنْ يَجْعَلُ
الْقَبَابَ الْعَامَ الثَّلَاثَ ، وَالْقَبَابَ الْعَامَ
الرَّابِعَ ، وَالْمُقْبَبَ الْعَامَ الْخَامِسَ . وَحَكَى
عَنْ خَالِدِ بْنِ صَفْوَانَ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِيهِ : إِنَّكَ لَا
تُفْلِحُ الْعَامَ ، وَلَا قَابِلَ ، وَلَا قَبَابَ ، وَلَا
قَبَابَ ، وَلَا مُقْبَبَ . زَادَ ابْنُ بَرِيٍّ عَنْ ابْنِ
سَيِّدَةَ فِي حِكَايَةِ خَالِدٍ : انْظُرْ قَابًا بِهَذَا
الْمَعْنَى . وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ ، فِيمَا حَكَاهُ ،
قَالَ : كُلُّ كَلِمَةٍ مِنْهَا اسْمٌ السَّنَةِ بَعْدَ السَّنَةِ .
وَقَالَ : حَكَاهُ الْأَصْمَعِيُّ وَقَالَ : وَلَا يَعْرِفُونَ
مَا وِرَاءَ ذَلِكَ .

وَالْقَبَابُ وَالْمُقْبَبُ : الْأَسَدُ .

وَقَبَّ قَبٌ : حِكَايَةُ وَقَعَ السَّيْفِ .

وَقَبَّ الشَّاةُ أَيُّضًا : ذَاتُ الْأَطْبَاقِ ، وَهِيَ
الْحَفْطُ . وَرَبَّمَا خُفِّتْ .

• قَبْرُهُ : الْقَبْرُ وَالْقَبَائِرُ : الصَّغِيرُ الْقَصِيرُ .

• قَبْتُ : قَبْتُ : اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الْعَرَبِ ،
مَعْرُوفٌ . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : مَا أَدْرَى مِمَّ
اشْتِقَاقُهُ ؟

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : قَبْتُ بِهِ وَضَبْتُ بِهِ إِذَا
قَبَضْتُ عَلَيْهِ .

• قَبْرُهُ : رَجُلٌ قَبْرٌ وَقَبَائِرُ : خَسِيسٌ خَامِلٌ .

• قَبِيحٌ : الْقَبِيحُ : الْحَجَلُ . وَالْقَبِيحُ :
الْكُرَّانُ ، مُعْرَبٌ ، وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ كَبِيحٌ ؛
مُعْرَبٌ لِأَنَّ الْقَافَ وَالْجِيمَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي
كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ ، وَالْقَبِيحَةُ تَقَعُ
عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى حَتَّى تَقُولَ يَعْقُوبُ ،
فَيَحْتَصُّ بِالذَّكَرِ ، لِأَنَّ الْمَاءَ إِنَّمَا دَخَلَتْهُ عَلَى
أَنَّهُ الْوَاحِدُ مِنَ الْجِنْسِ ، وَكَذَلِكَ التَّعَامَةُ
حَتَّى تَقُولَ ظَلِيمٌ ، وَالنَّحْلَةُ حَتَّى تَقُولَ
يَعْسُوبُ ، وَالذَّرَّاجَةُ حَتَّى تَقُولَ حَمِطَانٌ ،
وَالْبُومَةُ حَتَّى تَقُولَ صَدَى أَوْ قِيَادَ ، وَالْحُبَارَى
حَتَّى تَقُولَ حَرْبٌ ، وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ . وَالْقَبِيحُ :
جَبَلٌ بِعَيْنِيهِ ؛ قَالَ :

لَوْ زَاخَمَ الْقَبِيحُ لِأَصْحَى مَاثِلَا

• قَبِيحٌ : الْقَبِيحُ : ضِدُّ الْحُسْنِ يَكُونُ فِي
الصُّورَةِ ؛ وَالْفِعْلُ ؛ قَبِيحٌ يَقْبَحُ قَبْحًا وَقُبُوحًا
وَقَبَاحًا وَقَبَاحَةً وَقُبُوحَةً ، وَهُوَ قَبِيحٌ ، وَالْجَمْعُ
قَبَاحٌ وَقَبَاحَى وَالْأُنْثَى قَبِيحَةٌ ، وَالْجَمْعُ قَبَاحُ
وَقَبَاحٌ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هُوَ تَقْيِضُ
الْحُسْنِ ، عَامٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ .

وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تُقْبِحُوا وَجْهَ
مَعْنَاهُ : لَا تَقُولُوا أَنَّهُ قَبِيحٌ فَإِنَّ اللَّهَ مُصَوِّرُهُ وَقَدْ
أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ ؛ وَقِيلَ : أَيُّ لَا تَقُولُوا
قَبَحَ اللَّهِ وَجْهَ فُلَانٍ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَقْبِحُ الْأَسْمَاءَ حَرْبٌ
وَمَرَّةٌ ؛ هُوَ مِنْ ذَلِكَ ، وَإِنَّمَا كَانَ أَقْبِحُهَا لِأَنَّ
الْحَرْبَ مِمَّا يَتَّفَعَلُ بِهَا وَتُكْرَهُ لِمَا فِيهَا مِنَ
الْقَتْلِ وَالشَّرِّ وَالْأَذَى ، وَأَمَّا مَرَّةٌ فَلِأَنَّ مِنَ
الْمَرَارَةِ ، وَهُوَ كَرِيهٌُ يَبْغِضُ إِلَى الطَّبَاعِ ، أَوْ
لِأَنَّ كُنْيَةَ إِبْلِيسَ ، لَعَنَهُ اللَّهُ ، وَكُنْيَتُهُ أَبُو مَرَّةٍ .
وَقَبَحَهُ اللَّهُ : صَبَرَهُ قَبِيحًا ؛ قَالَ
الْحَطِيبَةُ :

أَرَى لَكَ وَجْهًا قَبِحَ اللهُ شَخْصَهُ !
 قَبِيحٌ مِنْ وَجْهِهِ وَقَبِيحٌ حَامِلُهُ !
 وَأَقْبَحُ فَلَانٌ : أَيُّ بَقِيحٍ
 وَاسْتَقْبَحُهُ : رَأَاهُ قَبِيحًا . وَالِاسْتَقْبَاحُ :
 ضِدُّ الِاسْتِحْسَانِ .

وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : أَقْبَحُ إِنْ كُنْتُ
 قَابِحًا ، وَإِنَّهُ لَقَبِيحٌ وَمَا هُوَ بِقَابِحٍ فَوْقَ مَا
 قَبِيحٌ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ يَقْعَلُونَ فِي هَذِهِ
 الْحُرُوفِ إِذَا أَرَادُوا أَفْعَلَ ذَلِكَ إِنْ كُنْتُ تَرِيدُ
 أَنْ تَفْعَلَ .
 وَقَالُوا : قَبِيحًا لَهُ وَشَقِيحًا ! وَقَبِيحًا لَهُ
 وَشَقِيحًا ، الْأَخْيَرَةُ إِنْبَاعٌ .

أَبُو زَيْدٍ : قَبِيحَ اللهُ فَلَانًا قَبِيحًا وَقُبُوحًا ،
 أَيُّ أَقْصَاهُ وَبَاعِدَهُ مِنْ كُلِّ خَيْرٍ كَقُبُوحِ
 الْكَلْبِ وَالْخَزِيرِ .
 وَفِي التَّوَادِرِ : الْمُقَابِيحَةُ وَالْمُكَابِيحَةُ
 الْمُشْتَامَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ هُمْ
 مِنَ الْمُقْبُوحِينَ » أَيُّ مِنَ الْمُتَبَعِينَ عَنْ كُلِّ
 خَيْرٍ ، وَأَنشَدَ الْأَزْهَرِيُّ لِلْجَعْفَرِيِّ :

وَلَيْسَتْ بِشَوْهَاءَ مَقْبُوحَةٌ
 تُوَالِي الدِّيَارَ بِوَجْهِهِ غَيْرُ
 قَالَ أَسِيدٌ : الْمُقْبُوحُ الَّذِي يَرُدُّ وَيُحْسَأُ .
 وَالْمُقْبُوحُ : الَّذِي يُضْرَبُ لَهُ مَثَلُ الْكَلْبِ
 وَرَوَى عَنْ عَمَّارٍ أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ نَالَ بِحَضْرَتِهِ
 مِنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : اسْكُتْ
 مَقْبُوحًا مَشْقُوحًا مَبْجُوحًا ، أَرَادَ هَذَا الْمَعْنَى ؛
 أَبُو عَمْرٍو : قَبِيحٌ لَهُ وَجْهُهُ ، مُحَقَّقَةٌ ،
 وَالْمَعْنَى قُلْتُ لَهُ : قَبِيحَهُ اللهُ ! وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِ
 تَعَالَى : « وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ هُمْ مِنَ
 الْمُقْبُوحِينَ » ، أَيُّ مِنَ الْمُتَبَعِينَ الْمَلْعُونِينَ ،
 وَهُوَ مِنَ الْقَبْحِ وَهُوَ الْإِنْبَاعُ .

وَقَبِيحٌ لَهُ وَجْهُهُ : أَنْكَرَ عَلَيْهِ مَا عَمِلَ ؛
 وَقَبِيحٌ عَلَيْهِ فِعْلُهُ تَقْبِيحًا ، وَفِي حَدِيثٍ أَمْ
 زَرَ : فَعِنْدَهُ أَقْوَلُ فَلَا أَقْبَحُ ، أَيُّ لَا يَرُدُّ
 عَلَيَّ قَوْلِي ، لَمَلِيهِ إِلَيَّ وَكَرَامَتِي عَلَيْهِ ؛
 يُقَالُ : قَبِيحْتُ فَلَانًا إِذَا قُلْتُ لَهُ قَبِيحَهُ اللهُ ،
 مِنْ الْقَبْحِ ، وَهُوَ الْإِنْبَاعُ ؛ وَفِي حَدِيثِ أَبِي
 هُرَيْرَةَ : إِنْ مُنِعَ قَبِيحٌ وَكَلِّحَ ، أَيُّ قَالَ لَهُ قَبِيحٌ

اللهُ وَجْهَكَ ! وَالْعَرَبُ تَقُولُ : قَبِيحَهُ اللهُ وَأَمَّا
 رَمَعَتْ بِهِ أَيُّ أَعَدَّهُ اللهُ وَأَبْعَدَ الدَّيَّةَ .

الْأَزْهَرِيُّ : الْقَبِيحُ طَرْفُ عَظْمِ الْمِرْفَقِ ،
 وَالْإِثْرَةُ عَظِيمٌ آخِرُ رَأْسِهِ كَبِيرٌ وَبَقِيحُهُ دَقِيقٌ مَلَزَزٌ
 بِالْقَبِيحِ ؛ وَقَالَ غَيْرُهُ : الْقَبِيحُ طَرْفُ عَظْمِ
 الْعَضُدِ نَمَّا يَلِي الْمِرْفَقَ بَيْنَ الْقَبِيحِ وَبَيْنَ إِثْرَةِ
 الذَّرَاعِ (١) ، وَإِثْرَةُ الذَّرَاعِ مِنْ عِنْدِهَا يَدْرَعُ
 الذَّرَاعُ ، وَطَرْفُ عَظْمِ الْعَضُدِ الَّذِي يَلِي
 الْمَنْكَبَ يُسَمَّى الْحَسَنَ لِكَثْرَةِ لِحْمِهِ ؛
 وَالْأَسْفَلُ الْقَبِيحُ ؛ وَقَالَ الْفَرَّاءُ : أَسْفَلُ
 الْعَضُدِ الْقَبِيحُ وَأَعْلَاهَا الْحَسَنُ ؛ وَقِيلَ :
 رَأْسُ الْعَضُدِ الَّذِي يَلِي الذَّرَاعَ ، وَهُوَ أَقْلُ
 الْعِظَامِ مُشَاشًا وَمُحَا ؛ وَقِيلَ : الْقَبِيحَانِ
 الطَّرْفَانِ الدَّقِيقَانِ اللَّذَانِ فِي رُءُوسِ
 الذَّرَاعَيْنِ ، وَيُقَالُ لِطَرْفِ الذَّرَاعِ الْإِثْرَةُ ؛
 وَقِيلَ : الْقَبِيحَانِ مُتَقَيِّ السَّاقَيْنِ وَالْفَخِذَيْنِ ؛
 قَالَ أَبُو التَّمِيمِ :

حَيْثُ تُلَاقِي الْإِثْرَةَ الْقَبِيحَا
 وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا : الْقَبِيحُ (٢) ؛ وَقَالَ أَبُو
 عُبَيْدٍ : يُقَالُ لِعَظْمِ السَّاعِدِ مِمَّا يَلِي النُّصْفَ
 مِنْهُ إِلَى الْمِرْفَقِ : كَسْرٌ قَبِيحٌ ؛ قَالَ :
 وَلَوْ كُنْتُ عَيْرًا كُنْتُ عَيْرٌ مَذَلَّةٌ
 وَلَوْ كُنْتُ كَسْرًا كُنْتُ كَسْرٌ قَبِيحٌ
 وَإِنَّا هَجَاهُ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ أَقْلُ الْعِظَامِ مُشَاشًا ،
 وَهُوَ أَسْرَعُ الْعِظَامِ انْكِسَارًا ، وَهُوَ لَا يَتَجَبَّرُ
 أَبَدًا ، وَقَوْلُهُ : كَسْرٌ قَبِيحٌ هُوَ مِنْ إِضَافَةِ
 الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ لِأَنَّ ذَلِكَ الْعَظْمَ يُقَالُ لَهُ
 كَسْرٌ .

الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ قَبِيحَ فَلَانٌ بَرَّةٌ حَرَجَتْ
 بِوَجْهِهِ ، وَذَلِكَ إِذَا فَضَحَهَا لِخُرُوجِ قَبِيحِهَا ،
 وَكُلُّ شَيْءٍ كَسَرْتُهُ فَقَدْ قَبِيحْتُهُ . ابْنُ
 الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ قَدِ اسْتَكَمْتَ الْعُرْفَاقِيحَةَ ،
 وَالْعُرْفُ النَّبْرَةُ ، وَاسْتَكَمْتُه : اقْتَرَبْتُهُ لِلانْفِقَاءِ .

(١) قوله : « بين القبيح وبين ابرة الذراع »
 هكذا بالأصل ، ولعله بين المرفق وبين ابرة الذراع .

(٢) قوله : « ويقال له أيضا القباح »
 كسحاب ، كما في القاموس .

وَالْقَبَاحُ : الدُّبُ (٣) الْهَرَمُ .
 وَالْمَقَابِيحُ : مَا يُسْتَفْخَعُ مِنَ الْأَخْلَاقِ ،
 وَالْمَنَاحِ : مَا يُسْتَحْسَنُ مِنْهَا .

« قَبْرٌ » الْقَبْرِ : مَدْفَنُ الْإِنْسَانِ ، وَجَمْعُهُ
 قُبُورٌ ، وَالْمَقْبَرُ الْمَصْدَرُ . وَالْمَقْبَرَةُ ، بِفَتْحِ
 الْبَاءِ وَضَمِّهَا : مَوْضِعُ الْقُبُورِ . قَالَ سِيبَوَيْهِ :
 الْمَقْبَرَةُ لَيْسَ عَلَى الْفِعْلِ وَلَكِنَّهُ اسْمٌ .
 اللَّيْثُ : وَالْمَقْبَرُ أَيْضًا مَوْضِعُ الْقَبْرِ ، وَهُوَ
 الْمَشْرِيُّ وَالْمَشْرِيُّ . الْجَوْهَرِيُّ : الْمَقْبَرَةُ
 وَالْمَقْبَرَةُ وَاحِدَةُ الْمَقَابِرِ ، وَقَدْ جَاءَ فِي الشَّعْرِ
 الْمَقْبَرُ ؛ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ تَعَلْبَةَ الْحَنْظَلِيُّ :

أَزُورُ وَأَعْتَادُ الْقُبُورِ وَلَا أَرَى
 سِوَى رَمْسٍ أَحْجَارٍ عَلَيْهِ رُكُودُ
 لِكُلِّ أَنَاسٍ مَقْبَرٌ بِفَنَائِهِمْ
 فَهَمُّ يَنْقُصُونَ وَالْقُبُورُ تَرِيدُ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ : وَقَدْ جَاءَ فِي
 الشَّعْرِ الْمَقْبَرُ ، يَقْتَضِي أَنَّهُ مِنَ الشَّادِ ، قَالَ :

وَلَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ هُوَ قِيَاسٌ فِي اسْمِ الْمَكَانِ
 مِنْ قَبْرِ يَقْبَرُ الْمَقْبَرُ ، وَمِنْ خَرَجَ يَخْرُجُ
 الْمَخْرَجُ ، وَمِنْ دَخَلَ يَدْخُلُ الْمَدْخَلُ ، وَهُوَ
 قِيَاسٌ مُطَّرَدٌ لَمْ يَشُدَّ مِنْهُ غَيْرُ الْأَلْفَاظِ الْمَعْرُوفَةِ
 مِثْلُ الْمَيْسَةِ وَالْمَسْقِطِ وَالْمَطْلَعِ وَالْمَشْرِقِ
 وَالْمَغْرِبِ وَنَحْوِهَا . وَالْفَيْئَاءُ : مَا حَوْلَ
 الدَّارِ ، قَالَ : وَهَمَزُهُ مُتَقَلِّبَةٌ عَنْ وَاوٍ بِدَلِيلِ
 قَوْلِهِمْ شَجَرَةٌ فَنَوَاءُ أَيُّ وَاسِعَةٌ الْفَيْئَاءُ لِكَثْرَةِ
 أَغْصَانِهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ
 فِي الْمَقْبَرَةِ ؛ هِيَ مَوْضِعُ دَفْنِ الْمَوْتَى ،
 وَتَضَمُّ بِأَوْهَا وَتَفْتَحُ ، وَإِنَّا نَهَى عَنْهَا

لَاخْتِلَافِ تَرَابِهَا بِصَلِيدِ الْمَوْتَى وَنَجَاسَتِهِمْ ،
 فَإِنْ صَلَّى فِي مَكَانٍ طَاهِرٍ مِنْهَا صَحَّتْ
 صَلَاتُهُ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ
 مَقَابِرَ ، أَيُّ لَا تَجْعَلُوهَا لَكُمْ كَالْقُبُورِ لَا
 تُصَلُّونَ فِيهَا لِأَنَّ الْعَبْدَ إِذَا مَاتَ وَصَارَ فِي قَبْرِهِ
 لَمْ يُصَلَّ ، وَيَشْهَدُ لَهُ قَوْلُهُ فِيهِ : اجْعَلُوا مِنْ
 صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ وَلَا تَجْعَلُوهَا قُبُورًا ،

(٣) قوله : « والقباح الدب » بوزن رمان ، كما
 في القاموس .

وقيل: معناه لا تجعلواها كالمقابر التي لا تجوز الصلاة فيها، قال: والأول الوجه وقبره يقبره ويقبره: دفنه واقبره: جعل له قبراً. واقبر إذا أمر إنساناً بحفر قبر قال أبو عبيدة: قالت بنت تميم للحجاج وكان قتل صالح بن عبد الرحمن: أقبرنا صالحاً، أي ائذن لنا في أن نقبره، فقال لهم: دونكموه. الفراء في قوله تعالى: «ثم أماته فأقبره» أي جعله مقبراً ممن يقبر، ولم يجعله ممن يلقي للطير والسباع ولا ممن يلقي في التراب، كان القبر مما أكرم به المسلم، وفي الصحاح: مما أكرم به بنو آدم، ولم يقل قبره لأن القابر هو الدفن بيده، والمقبر هو الله لأنه صيره ذا قبر، وليس فعله كعمل الآدمي والأقبار: أن يهسى له قبراً أو يُنزله منزله. وفي الحديث عن ابن عباس، رضى الله عنها، أن الدجال ولد مقبراً، قال أبو العباس: معنى قوله ولد مقبراً أن أمه وضعت عليه جلد مضمته ليس فيها شئ ولا نقب، فقالت قابله: هذه سلعة وليس ولداً، فقالت أمه: بل فيها ولد وهو مقبور فيها، فسقوا عنه فاستهل.

واقبره: جعل له قبراً يوارى فيه ويدفن فيه. واقبرته: أمرت بأن يقبر. واقبر القوم قبيلهم: أعطاهم إياه بقروته وأرض قبر: غامضة. ونحلة قبر: سرية الحمل، وقيل: هي التي يكون حملها في سقمها، ومثلها كبوس والقبر: موضع متأكل في عود الطيب. والقبرى: العظيم الأنف، وقيل: هو الأنف نفسه. يقال: جاء فلان رابعاً قيراه ورابعاً أنه إذا جاء مغضباً، ومثله: جاء نافعاً قيراه ورابعاً خورثته، وأنشد: لما أتانا رابعاً قيراه لا يعرف الحق وليس بهواه ابن الأعرابي: القبرة تصغير القبرة، وهي رأس القنفاء. قال: والقبرة أيضاً

طرف الأنف، تصغيره قبرة والقبر: عنب أبيض فيه طول وعناقيدته متوسطة ويزب. والقبر والقبرة والقنبر والقنبرة والقنبراء: طائر يشبه الحمرة. الجوهري: القبرة واحدة القبر، وهو ضرب من الطير، قال طرفه وكان يضطاد هذا الطير في صباه: بالك من قبرة بمعمر خلا لك الجوف فيضى واصفوى ونفوى ما شئت أن تنفوى قد ذهب الصياد عنك فابشوى لابد من أخذك يوماً فاصبرى (١) قال ابن بري: بالك من قبرة بمعمر لكليب بن ربيعة الثعلبي وليس لطفه كما ذكر، وذلك أن كليب بن ربيعة خرج يوماً في جهاء فإذا هو بقبرة على بيضها، والأكثر في الرواية بحمرة على بيضها، فلما نظرت إليه صرصرت وحنقت بجانحها، فقال لها: أين روعك، أنت وبيضك في ذمتي! ثم دخلت ناقة السوس إلى الحمى فكسرت البيض فرماها كلب في صرعها والسوس: امرأة، وهي خالة جساس بن مرة الشيباني، فوثب جساس على كليب فقتله، فهاجت حرب بكر وتغلب ابني وائل بسبها أربعين سنة. والقنبراء: لغة فيها، والجمع القنابر مثل العنصلاء والعناصل، قال: والعامّة تقول القنبرة، وقد جاء ذلك في الرجز، أنشده أبو عبيدة: جاء الشتاء واجتال القنبر وجعلت عين الحرور تسكر أي يسكن حرها وتحبو. والقبار: قوم يتجمعون لجر ما في الشباك من الصيد، عابته، قال العجاج: كانوا تجمعوا قباراً (١) قوله: «فابشوى» الهزرة هزرة قطع، كما قال تعالى: «وأبشروا بالجنة» لكن ضرورة الشعر سوغت وصلها.

قبس: قبرس: موضع، قال ابن دريد: لا أحسنه عربياً، التهذيب: وفي قبور الشام موضع يقال له قبرس والقبرسى من النحاس: أجوده. قال: وأراه منشوباً إلى قبرس هلبو. وفي التهذيب: القبرس من النحاس أجوده.

قبس: التهذيب: أهمله اللبث. وقال أبو عمرو: القبر القصير الخيل.

قبس: القبس: النار. والقبس: الشعلة من النار. وفي التهذيب: القبس شعلة من نار تقبسها من معظم، واقبستها الأخذ منها. وقوله تعالى: «بشهاب قيس»، القبس: الجدوة، وهي النار التي تأخذها في طرفي عود. وفي حديث علي، رضوان الله عليه: حتى أوزى قيساً لقياسي أي أظهر نوراً من الحق لطالبه. والقياس: طالب النار، وهو فاعل من قبس، والجمع أقباس، لا يكسر على غير ذلك، وكذلك المقياس. ويقال: قبست منه ناراً أقبس قيساً فأقبسى، أي أعطاني منه قيساً، وكذلك أقبست منه ناراً، وأقبست منه علماً، أيضاً، أي استقدته. قال الكسائي: وأقبست منه علماً وناراً سواء، قال: وقبست أيضاً فيها. وفي الحديث: من أقبست علماً من النجوم أقبست شعبة من السحر. وفي حديث العرياض: أتيناك زائرين ومفتسين، أي طالبي العلم، وقد قبست النار يقبسها قيساً وأقبستها. وقبسته النار يقبسه: جاءه بها، وأقبسته وقبستكه وأقبستكه.

وقال بعضهم: قبستك ناراً وعلماً بغير ألف، وقيل: أقبسته علماً وقبسته ناراً أو خيراً إذا جثته به، فإن كان طلبها له قال: أقبسته، بالألف. وقال الكسائي: أقبسته ناراً أو علماً سواء، قال: وقد يجوز طرح الألف منها. ابن الأعرابي: قبسى

ناراً ومالا وأقبسى علماً، وقد يقال بغير الألف. وفي حديث عتبة بن عامر: فإذا راح أقبسناه ما سمعنا من رسول الله، عليه السلام أى أعلمناه إياه.

والقوايس: الذين يقبسون الناس الخير يعنى يعلمون. وأنانا فلان يقبس العلم فأقبسناه، أى علمناه. وأقبسنا فلاناً فأبى أن يقبسنا، أى يعطينا ناراً. وقد أقبسنى إذا قال: أعطنى ناراً. وقبست العلم وأقبسته فلاناً.

والقبس والقباس: ما قبست به الثار.

وفحل قبس وقبس وقيس: سريع الإلتاح، لا ترجع عنه أتى، وقيل: هو الذى يفتح لأول قرعة، وقيل: هو الذى ينبج من ضربته واحدة، وقد قبس الفحل، بالكسر، قبساً وقبس قباسة وأقبسها: ألقها سريعاً. وفي المثل: لقوة صادقت قيساً، قال الشاعر:

حملت ثلاثة فوضعت تما
فأم لقوة وأب قيس
واللقوة: السريعة الحمل. يقال: امرأة لقوة سريعة اللقح، وفحل قيس: مثله إذا كان سريع الإلتاح إذا ضرب الناقة. قال الأزهرى: سمعت امرأة من العرب تقول أنا مقباس، أرادت أنها تحمل سريعاً إذا ألم بها الرجل، وكانت تستوصفى دواءً إذا شربته لم تحمل معه.

وقابوس: اسم عجمي معرب. وأبو قيس: جبل مشرف على مكة، وفي التهذيب: جبل مشرف على مسجد مكة، وفي الصحاح: جبل بمكة.

والقابوس: الجميل الوجه الحسن اللون، وكان الثمان بن المنذر يكنى أبا قابوس.

وقابس وقببس: اسمان؛ قال أبو ذؤيب:

ويا بنى قبيس ولم يكلمنا
إلى أن يضيء عمود السحر
وأبو قابوس: كنية الثمان بن المنذر بن امرئ القيس بن عمرو بن عدى اللحي ملك العرب، وجعله التابعه أبا قبيس للضرورة فصغره تميم التميمي فقال يخاطب يزيد بن الصديق:

فإن يفلح عليك أبو قبيس
يحط بك الميعة في هوان
وإنما صغره وهو يريد تعظيمه كما قال حباب بن المنذر: أنا جذيلها المحكك وعديقها المرجب، وقابوس لا يتصرف للمعجزة والتعريف؛ قال التابعه:

نبئت أن أبا قابوس أوعدي
ولا قرار على زار من الأسد!

قبس: اللبث: القبشور المرأة التي لا تحيض.

قبص: القبص: تناول بالأصابع بأطرافها. قبص يقبص قبصاً: تناول بأطراف الأصابع، وهو دون القبص. وقراء الحسن [قوله تعالى]: «قبصت قبصة من أثر الرسول»، وقيل: هو اسم الفعل، وقراءة العامة: «قبصت قبصة». الفراء: القبصة بالكف كلها، والقبصة بأطراف الأصابع، والقبصة والقبصة: اسم ما تناولته بعينه، والقبصة: ما تناولته بأطراف أصابعك، والقبصة من الطعام: ما حملت كفاك. وفي الحديث: أنه دعا بتمر فجعل بلال يجيء به قبصاً قبصاً؛ هي جمع قبصة، وهي ما قبص كالغرفة لما عرف.

وفي حديث مجاهد في قوله تعالى: «وأثوا حقه يوم حصاده»، يعنى القبص التي تعطف الفراء عند الحصاد. ابن الأثير: هكذا ذكر الرمحي حديث بلال ومجاهد في الصاد المهملة وذكرهما غيره في الصاد المعجمة، قال: وكلاهما جائزان وإن

اختلفا؛ ومنه حديث أبي بردة (١): انطلقت مع أبي بكر ففتح باباً فجعل يقبص لي من زبيب الطائف.

والقبص والقبصة: الثراب المجموع. وقبص التمل وقبصه: مجتمعه. اللبث: القبص مجتمع التمل الكبير الكثير. يقال: إنهم لقي قبص الحصى، أى فى كثرتها لا يستطيع عدده من كثرته. والقبص والقبص: العدد الكثير من الناس. وفي الحديث: فخرج عليهم قوايص، أى طوائف وجماعات، واجدتها قابصة؛ قال الكهيت:

لكم مسجداً الله الموروان والحصى
لكم قبصه من بين أترى وأقرا
أى من بين منى ومعل، وفي الحديث: أن عمر، رضى الله عنه، أتى النسي، عليه السلام وعنده قبص من الناس، أبو عبيدة: هو العدد الكثير، وهو فعل بمعنى متعول، من القبص. يقال: إنهم لقي قبص الحصى. والقبص: الخفة والتشاط (عن أبي عمرو). وقد قبص الرجل، فهو قبص. والقبص والقبص: عدو شديد، وقيل: عدو كأنه يتزو فيه، وقد قبص يقبص؛ قال الأزهرى في ترجمة قبص:

وتعدو القبصى قبل غير وما جرى
ولم تدر ما بالى ولم أدر ما لها
قال: والقبصى والقبصى ضرب من العدو فيه تزو. وقال غيره: قبص، بالصاد المهملة، يقبص إذا نزا، فهما لغتان، قال: وأحسب بيت الشاخ يزوى: وتعدو القبصى، بالصاد المهملة؛ وقال ابن برى: أبو عمرو يزوي القبصى، بالصاد المعجمة، مأخوذ من القباضة وهي السرعة، ووجه الأول أنه مأخوذ من

(١) فى النباة لابن الأثير: حديث أبى ذر.

القبص (١) وهو النشاط ، ورواه المهلبى
القمصى وجعله من القصاص . وفي حديث
الإسراء والبراق . فعملت بأذنيها وقبصت ،
أى أسرعت . وفي حديث المعتدلة للوفاة :
ثم توتى يداي : شاة أو طير فقبص به ؛ قال
ابن الأثير : قال الأزهرى رواه الشافعى
بالقاف والباء الموحدة والصاد المهملة ، أى
تعدو مسرعة نحو منزل أبوينا لأنها
كالمستحبة من قبح منظرها ؛ قال ابن
الأثير : والمشهور فى الرواية بالقاف والتاء
المثناة والصاد المعجمة . التهذيب : يقال
قبص الفرس يقبص إذا نزا ؛ قال الشاعر
يصف ركاباً :

يقبضن من سادٍ وعادٍ وواحدٍ
كما انصاع بالسي التمام التوافر
والقبوص من الخيل الذى إذا ركض لم
يمس الأرض إلا أطراف سنابكه من قدم ؛
قال الشاعر :

سلم الرجع طهطاه قبوص
وقيل : هو ألونق الخلق .

والقبص والقبص : وجع يصيب الكبد
عن أكل التمر على الريق وشرب الماء
عليه ؛ قال الراجز :

أرفقة تشكو الحجاب والقبص
جلودهم ألين من مس القمص

ويروى الحجاب ، تقول منه : قبص
الرجل ، بالكسر . وفي حديث أسماء
قالت : رأيت رسول الله ﷺ ، فى
المنام فسألنى : كيف بتوك ؟ قلت :
يقبصون قبصاً شديداً ، فأعطانى حبة سوداء
كالشونيز شفاء لهم ، وقال : أما السام ، فلا
أشفى منه ، يقبصون أى يجمع بعضهم إلى
بعض من شدة الحصى .

والأقبص من الرجال : العظيم الرأس ،
قبص قبصاً . والقبص : مصدر قولك هامة

(١) قوله : « من القبص » أى محركاً من باب
فوح ، وأما بمعنى الإسراع فبانه ضرب ، كما حققه
شارح القاموس .

قبصاء عظيمة ضخمة مرتفعة ؛ قال الراجز :
بهامة قبصاء كالمهراس
والقبص فى الرأس : ارتفاع فيه وعظم ؛ قال
الشاعر :

قبصاء لم تفتح ولم تكتل

يعنى الهامة . وفى الحديث : من حين
قبص ، أى شب وارتفع . والقبص : ارتفاع
فى الرأس وعظم .
والقبصة : الجردة الكبيرة (عن
كراع) .

والقبص : المقوس وهو الجبل الذى
يمد بين يدي الخيل فى الحلة إذا سبق
بينها ؛ ومنه قولهم : أخذت فلاناً على
المقبص .

وقبصة : اسم رجل وهو يباس بن
قبصة الطائى .

• قبص : القبض : خلاف البسط ، قبصه
يقبضه قبصاً وقبصه (الأخيرة عن ابن
الأعرابى) وأنشد :

تركت ابن ذى الجدين فيه مرشة

يقبض أحشاء الجبان شهيقها
والانقباض : خلاف الانبساط ، وقد
انقبض وتقبض . وانقبض الشيء : صار
مقبوضاً . وتقبضت الجلدة فى النار ، أى
انزوت . وفى أسماء الله تعالى : القابض ،

هو الذى يمسك الرزق وغيره من الأشياء عن
العباد بلطفه وحكمته ويقبض الأرواح عند
المات . وفى الحديث : يقبض الله الأرض
ويقبض السماء ، أى يجمعها . وقبض
المريض إذا توفى وإذا أشرف على الموت .

وفى الحديث : فأرسلت إليه أن ابناً لى
قبص ؛ أرادت أنه فى حال القبض ومعالجة
الترع . الليث : إنه ليقبضنى ما قبصك ؛

قال الأزهرى : معناه أنه يحشمنى ما
أحشمك ، وتقبضه من الكلام : أنه
ليسطى ما بسطك . ويقال : الحير يسطه
والشر يقبضه . وفى الحديث : فاطمة بضعة

مى يقبضنى ما قبصها ، أى أكره ما تكرهه
وأنجم مما تنجم منه .
والقبص : التشنج .

والمك قابض الأرواح . والقبص :
مصدر قبضت قبصاً ، يقال : قبضت مالى
قبصاً . والقبص : الانقباض ، وأصله فى

جناح الطائر ، قال الله تعالى : « ويقبض ما
يمسكهن إلا الرحمن » وقبص الطائر
جناحه : جمعه وتقبضت الجلدة فى النار ،
أى انزوت . وقوله تعالى : « ويقبضون
أيديهم » ؛ أى عن التفقة ، وقيل : لا يؤتون
الركاة . والله يقبض ويسط ، أى يضيئ
على قوم ويوسع على قوم . وقبض ما بين
عينيه فقبض : زواه . وقبضت الشيء
تقبضاً : جمعته وزوته .

ويوم يقبض ما بين العينين : يكتفى
بذلك عن شدة خوف أو حرب ، وكذلك
يوم يقبض الحشا .

والقبصة ، بالضم : ما قبضت عليه من
شئ ؛ يقال : أعطاه قبصة من سويق أو
تمر أو كفاً (١) منه ، وربما جاء بالفتح .

الليث : القبض جمع الكف على الشئ .
وقبضت الشئ قبصاً : أخذته . والقبضة :
ما أخذت يجمع كفك كله ، فإذا كان
بأصابعك فهى القبضة ، بالصاد .

ابن الأعرابى : القبض قبولك المتاع
وإن لم تحوله .

والقبص : تحويلك المتاع إلى حيزك .
والقبص : التناول للشئ بيدك ملامسة .

وقبص على الشئ وبه يقبض قبصاً . انحنى
عليه بجمع كفه . وفى التنزيل : « فقبضت
قبصة من أثر الرسول » ؛ قال ابن جنى :

أراد من تراب أثر حافر فرس الرسول ، ومثله
مسألة الكتاب : أنت مى فرسخان ، أى
أنت مى ذو مسافة فرسخين .

(٢) قوله : « أو كفاً » فى شرح القاموس : أى
كفاً .

وصار الشيء في قبضى وقبضتى ، أى فى ملكى . وهذا قبضة كفى أى قدر ما تقبض عليه . وقوله عز وجل : « والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة » ، قال ثعلب : هذا كما تقول هذه الدار فى قبضتى ويدي ، أى فى ملكى ، قال : وليس يقوى ، قال : وأجاز بعض النحويين قبضته يوم القيامة ، ينصب قبضته ؛ قال : وهذا ليس بجائز عند أحد من النحويين البصريين لأنه محتض ، لا يقولون زيد قبضتك ، ولا زيد دارك ، وفى التهذيب : المعنى والأرض فى حال اجتماعها قبضته يوم القيامة .

وفى حديث حنين : فأخذ قبضة من الثراب ، هو بمعنى المقبوض كالغرفة بمعنى المعروف ، وهى بالضم الاسم ، وبالفتح المرأة .

ومقبض السكين والقوس والسيف ومقبضها^(١) : ما قبضت عليه منها يجمع الكف ، وكذلك مقبض كل شئ . التهذيب : ويقولون مقبضة السكين ومقبض السيف ، كل ذلك حيث يقبض عليه يجمع الكف . ابن شميل : المقبضة موضع اليد من القنار . وأقبص السيف والسكين : جعل لها مقبضاً .

ورجل قبضة رفسة : للذى يتمسك بالشيء ثم لا يلبث أن يدعه ويرفضه ، وهو من الرعاء الذى يقبض إبله فيسوقها ويطردها حتى يئبها حيث شاء ، وراع قبضة إذا كان متقبضاً لا يتسح فى رعى عنقه .

وقبض الشيء قبضاً : أخذه . وقبضه الهال : أعطاه إياه . والقبض : ما قبض من الأموال ، وتقبض الهال : إعطاؤه لمن يأخذه . والقبض : الأخذ بجميع الكف .

وفى حديث بلال ، رضى الله عنه ، والتمر : فجعل يجيء به قبضاً قبضاً . وفى

(١) قوله : « مقبض السكين ... » فى القاموس : والمقبض كمنزل ومقعد ومنبر ، وبالهاء فيهن : ما يقبض عليه من السيف وغيره .

حديث مجاهد : هى القبض التى تعطى عند الحصاد ، وقد روى بالصاد المهملة .

ودخل ما فلان فى القبض ، بالتحريك ، يعنى ما قبض من أموال الناس . اللئث : القبض ما جمع من الغنائم . فالقى فى قبضه ، أى فى مجتمعه . وفى الحديث : أن سعداً قتل يوم بدر قتيلاً وأخذ سيفه فقال له : ألقه فى القبض ؛ والقبض ، بالتحريك ، بمعنى المقبوض ، وهو ما جمع من الغنيمه قبل أن تقسم . ومنه الحديث : كان سلمان على قبض من قبض المهاجرين . ويقال : صار الشيء فى قبضك وفى قبضتك ، أى فى ملكك .

والمقبض : المكان الذى يقبض فيه ، نادر .

والقبض فى زحاف الشعر : حذف الحرف الخامس الساكن من الجزء نحو التون من فقولن أينما تصرفن ، ونحو الباء من مقاعيلن ؛ وكل ما حذف خامسه ، فهو مقبوض ، وإنما سمي مقبوضاً ليفصل بين ما حذف أوله وآخره ووسطه .

وقبض الرجل : مات ، فهو مقبوض . وتقبض على الأمر : توقف عليه . وتقبض عنه : امتاز . والانقباض^(٢) والقباضة والقبض إذا كان منكشاً سريعاً ؛ قال الراجز :

أتك عيس تحمل المشيا
ماء من الطررة أحوذنا
يُعجل ذا القباضة الوحيا
أن يرفع الميزر عنه شيا
والقبض من الدواب : السريع نقل القوائم ؛ قال الطرماح :

(٢) قوله : « الانقباض .. الخ » كذا فى النسخ . وفى القاموس مع شرحه : وقبض الطائر وغيره أسرع فى الطيران أو المشى وهو قابض ، وقبض فهو قبض بين القباضة والقباض والقبض ، بفتحهم ، وفيه لف ونشر غير مرتب ، أى منكش سريع ، وأنشد الجوهري للراجز : أتك عيسى .

سدت قباضة وننت يلين
والقايض : السائق السريع السوق ؛ قال الأزهرى : وإنما سمي السوق قبضاً لأن السائق للإبل يقبضها ، أى يجمعها إذا أراد سوقها ، فإذا انشرت عليه تعذر سوقها ، قال : وقبض الإبل يقبضها قبضاً ساقها سوقاً عيفاً . وقرس قبض الشد ، أى سريع نقل القوائم . والقبض : السوق السريع ؛ يقال : هذا حاد قابض ؛ قال الراجز :

كيف تراها والحداة تقبض
بالعمل ليلاً والرحال تنقبض^(٣)
تقبض أى تسوق سوقاً سريعاً ؛ وأنشد ابن برى لأبي محمد الفقعسى :

هل لك والعارض منك عارض
فى هجمة يُعذرُ منها القايض ؟
ويقال : انقبض ، أى أسرع فى

السوق ؛ قال الراجز :
ولو رأيت بنت أبي الفضا
وسرعتى بالقوم وانقباضى
والعير يقبض عاتته : يشلها . وغير قباضة : شلال ، وكذلك حاد قباضة وقباض ؛ قال رؤبه :

قباضة بين العنيف واللبق
قال ابن سيده : دخلت الهاء فى قباضة للمبالغة ، وقد انقبض بها . والقبض : الإسراع . وانقبض القوم : ساروا وأسرعوا ؛ قال :

أذن جيرانك بانقباض
قال : ومنه قوله تعالى : « أولم يروا إلى الطير فوقهم صافات ويقبضن » .
والقبض من النساء : القصيرة ، والتون زائدة ؛ قال الفرزدق :

إذا القبضات السود طوفن بالصحى
رقدن عليهن الحجال المسجف
والرجل قبض ، والضمير فى رقدن يعود إلى نسوة وصفهن بالنعمة والترف إذا كانت
(٣) قوله : « بالعمل » هو اسم موضع ، كما فى الصحاح ومعجم البلدان لباقوت .

الْقُبُضَاتُ السُّودُ فِي خِدْمَةِ وَتَعَبٍ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : قَوْلُ اللَّيْثِ الْقَبِيضَةُ مِنَ النَّسَاءِ
الْفَصِيرَةِ تَضْحِيفُ وَالصَّوَابُ الْقُبُضَةُ ، بِضَمِّ
الْقَافِ وَالْبَاءِ ، وَجَمَعَهَا قُبُضَاتٌ ، وَأُورِدَ
بَيْتُ الْفَرَزْدَقِ . وَالْقَبَاضَةُ : الْحِمَارُ السَّرِيعُ
الَّذِي يَقْبِضُ الْعَانَةَ ، أَيْ يُعْجِلُهَا ، وَأَنْشَدَ
لِرُؤْيَةَ :

أَلْفَ شَتَّى لَيْسَ بِالرَّاعِي الْحَمِيقِ
قَبَاضَةً بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّبِقِ
الْأَصْمَعِيُّ : مَا أَدْرَى أَيْ الْقَبِيضِ هُوَ كَقَوْلِكَ
مَا أَدْرَى أَيْ الطَّمَشِ هُوَ ، وَرَبَّمَا تَكَلَّمُوا بِهِ
بِغَيْرِ حَرْفِ النَّهْيِ ؛ قَالَ الرَّاعِي :

أُمَسْتُ أُمِيَّ لِلْإِسْلَامِ حَائِطَةً
وَلِلْقَبِيضِ رُعَاءَ أُمْرَاهَا الرَّشِدُ
وَيُقَالُ لِلرَّاعِي الْحَسَنِ التَّدْفِيقَ الرَّفِيقِ
بِرِعِيَّتِهِ ؛ إِنَّهُ لَقَبُضَةٌ رُفُضَةٌ ، وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ
يَقْبِضُهَا فَيَسُوقُهَا إِذَا أَجْدَبَ لَهَا الْمَرْعَ ، فَإِذَا
وَقَعَتْ فِي لَمَعَةٍ مِنَ الْكَلَالِ رَفُضَهَا حَتَّى تَنْتَشِرَ
فَتَرْتَعَ .

وَالْقَبُضُ : ضَرْبٌ مِنَ السَّيْرِ .
وَالْقَبِيضِيُّ : الْعَدُوُّ الشَّدِيدُ ؛ وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ
عَنِ الْمُنْدَرِيِّ عَنْ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ أَنْشَدَهُ قَوْلُ
الشَّمَاخِ :
وَتَعْدُو الْقَبِيضِيَّ قَبْلَ عَيْرٍ وَمَا جَرَى
وَلَمْ تَدْرِ مَا بِالِي وَلَمْ أَدْرِ مَا لَهَا
قَالَ : وَالْقَبِيضِيُّ وَالْقَبِيضِيُّ ضَرْبٌ مِنَ الْعَدُوِّ
فِيهِ نَرْوُ . وَقَالَ غَيْرُهُ : يُقَالُ قَبِضَ ، بِالصَّادِ
الْمُهْمَلَةِ ، يَقْبِضُ إِذَا نَزَا ، فَهَمَا لُقَتَانِ ؛
قَالَ : وَأَحْسَبُ بَيْتَ الشَّمَاخِ يُرْوَى : وَتَعْدُو
الْقَبِيضِيَّ ، بِالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ .

* قَبِطٌ * ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَبِطُ الْجَمْعُ ،
وَالْقَبِطُ التَّفْرِقَةُ . وَقَدْ قَبِطَ الشَّيْءُ يَقْبِطُهُ
قَبِطًا : جَمَعَهُ يَبْدُو . وَالْقَبَاطُ وَالْقَبِيضُ
وَالْقَبِيضِيُّ وَالْقَبِيضَاءُ : التَّاطِفُ ، مُشْتَقٌّ مِنْهُ ،
إِذَا خَفَّتْ مَدَدَتْ ، وَإِذَا شَدَدَتْ أَلْبَاءَ
قَصْرَتْ ، وَقَبِطَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَقَطَبَ مَقْلُوبٌ

مِنْهُ (حَكَاهُ يَعْقُوبُ) .

وَالْقَبِطُ : جَبَلٌ بِمِصْرَ ، وَقِيلَ : هُمْ أَهْلُ
مِصْرَ وَبُنُكُهَا . وَرَجُلٌ قَبِطِيٌّ . وَالْقَبِطِيَّةُ :
ثِيَابٌ كَتَّانٍ بِيضٌ رَفَاقٌ تَعْمَلُ بِمِصْرَ وَهِيَ
مَنْسُوبَةٌ إِلَى الْقَبِطِ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، وَالْجَمْعُ
قَبَاطِيٌّ وَقَبَاطِيٌّ ، وَالْقَبِطِيَّةُ قَدْ تُضَمُّ لِأَنَّهُمْ
يَعْبُرُونَ فِي النَّسَبِ كَمَا قَالُوا سَهْلِيٌّ وَذَهْرِيٌّ ؛
قَالَ زُهَيْرٌ :

لِيَأْتِيَنَّكَ مِنِّي مَنْطِقُ قَدَحٍ
بَاقٍ كَمَا دَنَسَ الْقَبِطِيَّةُ الْوَدُكُ
قَالَ اللَّيْثُ : لَمَّا زَامَتِ الثِّيَابُ هَذَا الْأِسْمَ
غَيَّرُوا اللَّفْظَ فَلَاإِنْسَانَ قَبِطِيٌّ ، بِالْكَسْرِ ،
وَالثُّوبُ قَبِطِيٌّ ، بِالضَّمِّ . شَمْرٌ : الْقَبَاطِيُّ
ثِيَابٌ إِلَى الدَّقِيقَةِ وَالرَّفَقَةِ وَالْبَيَاضِ ؛ قَالَ
الْكُمَيْتُ يَصِفُ ثَوْرًا :

لِيَا حُ كَانَ بِالْأَتْحَمِيَّةِ مُسْبَعٌ
إِزَارًا وَفِي قَبْطِيهِ مُتَجَلِبِبٌ
وَقِيلَ : الْقَبِطَرِيُّ ثِيَابٌ بِيضٌ ، وَزَعَمَ بَعْضُهُمْ
أَنَّ هَذَا غَلَطٌ ، وَقَدْ قِيلَ فِيهِ : إِنَّ الرِّاءَ زَائِدَةٌ
مِثْلُ دَمِيثٍ وَدَمِيثٌ ؛ وَشَاهِدُهُ قَوْلُ جَرِيرٍ :

قَوْمٌ تَرَى صَدَأَ الْحَدِيدِ عَلَيْهِمْ
وَالْقَبِطَرِيُّ مِنَ الْيَلَامِقِ سُودَا
وَفِي حَدِيثِ أُسَامَةَ : كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ ، قَبِطِيَّةً ؛ الْقَبِطِيَّةُ : الثُّوبُ مِنْ ثِيَابِ
مِصْرَ رَفِيفَةٌ بِيضَاءٌ وَكَانَتْ مَنْسُوبَةً إِلَى الْقَبِطِ
وَهُمْ أَهْلُ مِصْرَ . وَفِي حَدِيثِ قَتْلِ ابْنِ أَبِي
الْحُقَيْقِ : مَا دَلَّنَا عَلَيْهِ إِلَّا بِيَاضَهُ فِي سَوَادِ
اللَّيْلِ كَأَنَّهُ قَبِطِيَّةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَسَا
امْرَأَةً قَبِطِيَّةً فَقَالَ : مَرَّهَا فَلَتَسْتَخِذُ تَحْتَهَا غِلَالَةَ
لَا تَصِفُ حَجَمَ عِظَامِهَا ، وَجَمَعَهَا
الْقَبَاطِيٌّ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : لَا تُلْبَسُوا نِسَاءَ كُمِ الْقَبَاطِيِّ فَإِنَّهُ إِنْ
لَا يَشْفُ فَإِنَّهُ يَصِفُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍَ :
أَنَّهُ كَانَ يَجُلُّ بِذُنَّةِ الْقَبَاطِيِّ وَالْأَنْسَاطِ .
وَالْقَبِطِيَّةُ : مَعْرُوفٌ ؛ قَالَ جَنْدَلٌ :

لَكِنْ يَرُونَ الْبِصَلَ الْحَرِيفَا
وَالْقَبِطِيَّةَ مُعْجِبًا طَرِيفَا
وَرَأَيْتُ حَاشِيَةَ عَلَى كِتَابِ أَمَالِي ابْنِ بَرِّ ،

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، صَوَّرَهَا : قَالَ أَبُو بَكْرٍ
الرُّبَيْدِيُّ فِي كِتَابِهِ لَحْنُ الْعَامَّةِ : وَيَقُولُونَ
لِبَعْضِ الْبُقُولِ قَبِيطٌ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ :
وَالصَّوَابُ قَبِيطٌ ، بِالضَّمِّ ، وَاحِدُهُ
قَبِيطَةٌ ؛ قَالَ : وَهَذَا الْبِنَاءُ لَيْسَ مِنْ أَمْثَلَةِ
الْعَرَبِ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ فُعْلِيلٌ .

* قَبِطَرٌ * الْقَبِطَرِيُّ : ثِيَابٌ كَتَّانٍ بِيضٌ ،
وَفِي التَّهْدِيدِ : ثِيَابٌ بِيضٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

كَانَ لَوْنُ الْقَهْزِ فِي خُصُورِهَا
وَالْقَبِطَرِيُّ الْبِيضُ فِي تَأْزِيرِهَا
الْجَوْهَرِيُّ : الْقَبِطَرِيَّةُ ، بِالضَّمِّ ، ضَرْبٌ مِنَ
الثِّيَابِ قَالَ ابْنُ الرَّفَاعِ :
كَانَ زُرُورُ الْقَبِطَرِيَّةِ عُلَّقَتْ
بِنَادِكُهَا مِنْهُ بِيَجْدَعٍ مُقَرَّمٌ .

* قَبِعٌ * قَبِعٌ يَقْبِعُ قَبِعًا وَقَبُوعًا : نَحْرٌ ، وَقَبِعٌ
الْحَنْزِيرُ يَقْبِعُ قَبِعًا وَقَبَاعًا (١) كَذَلِكَ .
وَقَبِيعَةُ الْحَنْزِيرِ . مَكْسُورَةٌ الْأَوَّلِ مُشَدَّدَةٌ
الثَّانِي : فَنَطِيسَتُهُ ، وَفِي الصَّحَاحِ : قَبِيعَةُ
الْحَنْزِيرِ وَقَبِيعَتُهُ نَحْرُهُ أَفْهَى .

وَالْقَبِيعُ : صَوْتٌ يَرُدُّهُ الْفَرَسُ مِنْ مَنَحْرِهِ
إِلَى حَلْقِهِ وَلَا يَكَادُ يَكُونُ إِلَّا مِنْ نِفَارٍ أَوْ شَيْءٍ
يَتَّقِيهِ وَيَكْرَهُهُ ؛ قَالَ عِثْرَةُ الْعَبْسِيُّ :

إِذَا وَقَعَ الرَّمَاحُ بِمَنْكَبِيهِ
تَوَلَّى قَابِعًا فِيهِ صُدُودٌ
وَيُقَالُ لِصَوْتِ الْفَيْلِ : الْقَبِيعُ وَالنَّحْفَةُ .
وَالْقَبِيعُ : الصَّبَاحُ .

وَالْقَبُوعُ : أَنْ يُدْخَلَ الْإِنْسَانُ رَأْسَهُ فِي
قَبِيعِهِ أَوْ ثَوْبِهِ ، يُقَالُ : قَبِعَ يَقْبِعُ قَبُوعًا .
وَأَنْقَبِعَ : أَدْخَلَ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ . وَقَبِعَ رَأْسَهُ
يَقْبِعُهُ : أَدْخَلَهُ هُنَاكَ .

وَجَارِيَةٌ قَبِيعَةٌ طَلَعَتْ : تَطَلَّعَتْ ثُمَّ تَقَبَّعَتْ
رَأْسَهَا أَيْ تُدْخِلُهُ ، وَقِيلَ : تَطَلَّعَ مَرَّةً وَتَقَبَّعَ
أُخْرَى ، وَرَوَى عَنِ الرَّبْرِاقَانِ بْنِ بَدْرِ السَّعْدِيِّ
أَنَّهُ قَالَ : أَبْغَضُ كَتَاتِنِي إِلَى الطَّلَعَةِ الْقَبِيعَةِ ،

(١) قوله : « وقباعاً » في القاموس بالكسر .
وزاد شارحه : ويقال قباعاً ، بالضَّمِّ .

وَهِيَ الَّتِي تُطْلَعُ رَأْسُهَا ثُمَّ تَحْبُوهُ كَمَا هِيَ قُنْفُذَةٌ تَقْبَعُ رَأْسَهَا .

وَالْقَبْعُ : الْقُنْفُذُ لِأَنَّهُ يَحْنُسُ رَأْسَهُ ، وَقِيلَ : لِأَنَّهُ يَقْبَعُ رَأْسَهُ بَيْنَ شَوْكَيْهِ ، أَيْ يَحْبُوهُ ، وَقِيلَ : لِأَنَّهُ يَقْبَعُ رَأْسَهُ أَيْ يَرُدُّهُ إِلَى دَاخِلِهِ ؛ وَقَوْلُ ابْنِ مَقْبِلٍ :

وَلَا أَطْرُقُ الْجَارَاتِ بِاللَّيْلِ قَابِعًا

قُبُوعَ الْقَرْبَى أَخْطَأْتَهُ مَحَاجِرُهُ (١) هُوَ مِنْ ذَلِكَ أَيْ يَدْخُلُ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ كَمَا يَدْخُلُ الْقَرْبَى رَأْسَهُ فِي جِسْمِهِ . وَيُقَالُ لِلْقُنْفُذِ أَيْضًا : قُبَاعٌ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ : قَاتَلَ اللَّهُ فَلَانًا ، ضَبَحَ ضَبْحَةَ الثَّلْبِ وَقَبِعَ قَبْعَةَ الْقُنْفُذِ ؛ قَبِعَ أَيْ ادْخَلَ رَأْسَهُ وَاسْتَحْفَى كَمَا يَقْعَلُ الْقُنْفُذُ .

وَالْقَبْعُ : أَنْ يُطَاطَى الرَّجُلُ رَأْسَهُ فِي الرُّكُوعِ شَدِيدًا . وَالْقَبْعُ : تَعْطِيبُ الرَّأْسِ بِاللَّيْلِ لِرَيْبِهِ .

وَقَبِعَتِ الشَّجَرَةَ إِذَا صَارَتْ زَهْرَتُهَا فِي قُبْعَةٍ أَيْ غَطَاءٍ .

وَقَبِعَ النَّجْمُ : ظَهَرَ ثُمَّ خَفِيَ .

وَأَمْرًا قَبِعَاءً : تَقْبَعُ اسْتَكْنَاهَا فِي فَرْجِهَا إِذَا نَكِحَتْ ، وَهُوَ عَيْبٌ . وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ الْوَاسِعَةِ الْجِهَازِ : إِنَّهَا لِقُبَاعٌ .

وَالْقَبْعَةُ : طَوِيلٌ صَغِيرٌ أَنْبَعُ مِثْلُ الْمُعْصُفُورِ يَكُونُ عِنْدَ حِجْرَةِ الْجِرْدَانِ ، فَإِذَا فَرَعَ أَوْ رَمَى بِحَجَرٍ قَبِعَ فِيهَا أَيْ دَخَلَهَا .

وَقَبِعَ فَلَانٌ رَأْسَ الْقَرْبَةِ وَالْمَزَادَةَ ؛ وَذَلِكَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَقِي فِيهَا فَيَدْخُلُ رَأْسَهَا فِي جَوْفِهَا لِيَكُونَ أَمْكَنَ لَلسَّقَى فِيهَا ، فَإِذَا

قَلَبَ رَأْسَهَا عَلَى ظَاهِرِهَا قِيلَ : قَمَعَهُ ، بِالْمِيمِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا حَظِطَتْ

الْحَرْفِيُّ عَنِ الْعَرَبِ . وَقَبِعَ السَّقَاءُ يَقْبَعُهُ قَبْعًا : نَتَى قَمَهُ فَجَعَلَ بَشْرَتَهُ هِيَ الدَّاخِلَةُ ثُمَّ

صَبَّ فِيهِ لَبَنًا أَوْ غَيْرَهُ ، وَخَتَّ سِقَاعَهُ : نَتَى

(١) قوله : « محاجره » بتقديم الحاء على الجيم خطأ صوابه مجاحره ، جمع مجحر ، وهو المكن والملاجأ .

[عبد الله]

قَمَهُ فَأَخْرَجَ أَدَمَتَهُ وَهِيَ الدَّاخِلَةُ . وَأَقْبَعَتْ السَّقَاءُ إِذَا ادْخَلَتْ خُرْبَتَهُ فِي فَمِكَ فَشَرِبَتْ مِنْهُ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ (١) : قَبِعْتُ الْجَوَالِقَ إِذَا نَتَيْتَ أَطْرَافَهُ إِلَى دَاخِلِ أَوْ خَارِجِ ، يُرِيدُ أَنَّهُ لَدُو قَعْرٍ .

وَقَبِعَ فِي الْأَرْضِ يَقْبَعُ قُبُوعًا : ذَهَبَ فِيهَا . وَقَبِعَ : أَعْيَا وَأَنْبَهَرَ .

وَالْقَابِعُ : الْمُنْبَهِّرُ ، يُقَالُ : عَدَا حَتَّى قَبِعَ .

وَقَبِعَ عَنْ أَصْحَابِهِ يَقْبَعُ قَبْعًا وَقُبُوعًا : تَخَلَّفَ .

وَحَيْلٌ قَوَاعٍ : مَسْهُوقَةٌ ؛ قَالَ : يُتَابِرُ حَتَّى يَبْرُكَ الْحَيْلُ خَلْفَهُ

قَوَاعٍ فِي عَمَى عَجَاجٍ وَعَعْبِيرٍ وَالْقَبَاعُ : الْأَحْمَقُ . وَقَبَاعٌ بِنُ صَبَةٍ : رَجُلٌ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَحْمَقَ أَهْلِ زَمَانِهِ ، يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ لِكُلِّ أَحْمَقٍ ، وَفِي حَدِيثِ قَتِيْبَةَ لَمَّا

وَلَّى خُرَاسَانَ قَالَ لَهُمْ : إِنْ وَلَيْتُكُمْ وَالِوِ رَعُوفٌ بِكُمْ قَلْتُمْ قُبَاعٌ بِنُ صَبَةٍ مِنْ ذَلِكَ .

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ : يَا بِنُ قَابِعَاءَ وَيَا بِنُ قَبْعَةَ إِذَا وُصِفَ بِالْحَمَقِ .

وَالْقَبَاعُ ، بِالضَّمِّ : مِكْيَالٌ ضَخْمٌ . وَالْقَبَاعِيُّ مِنَ الرِّجَالِ : الْعَظِيمُ الرَّأْسِ مَأْخُودٌ

مِنْ الْقَبَاعِ ، وَهُوَ الْمِكْيَالُ الْكَبِيرُ ، وَمِكْيَالٌ قُبَاعٌ : وَاسِعٌ . وَالْقَبَاعُ : وَالِوِ أَحَدَتْ ذَلِكَ

الْمِكْيَالُ فَسُمِّيَ بِهِ . وَالْقَبَاعُ : لَقَبُ الْحَارِثِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَالِوِ الْبَصْرَةَ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ جُرَيْتَ خَيْرًا أَرْحَنَا مِنْ قُبَاعِ بَنِي الْمُغِيرَةَ

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قِيلَ لَهُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ وَلِيَ الْبَصْرَةَ فَعَبَّرَ مِكْيَالِيَهُمْ فَنَظَرَ إِلَى مِكْيَالِ صَغِيرٍ

فِي مَرَاةِ الْعَيْنِ أَحَاطَ بِدَوَابِّ كَثِيرَةٍ فَقَالَ : إِنْ مِكْيَالِكُمْ هَذَا لِقُبَاعٌ ، فَلَقَّبَ بِهِ وَاشْتَهَرَ . قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : وَكَانَ بِالْبَصْرَةِ مِكْيَالٌ وَاسِعٌ

(٢) قوله : « قال ابن الأثير قبعتم الجوالق إلى قوله وقبع في الأرض » أورده ابن الأثير عقب قوله الآتي : فللقب به واشتهر ، فقوله يريد أي الحارث ابن عبد الله والي البصرة الآتي ذكره .

لأهلها فَمَرَّ وِالِيهَا بِهِ فَرَأَهُ وَاسِعًا فَقَالَ : إِنَّهُ لِقُبَاعٌ ، فَلَقَّبَ ذَلِكَ الْوَالِي قُبَاعًا . وَالْقَبْعَةُ : خِرْقَةٌ تُخَاطُ كَالْبُرْنَسِ يَلْبَسُهَا الصَّبِيَانُ .

وَالْقَابُوعَةُ : الْمَحْرُصَةُ .

وَالْقَيْعَةُ : الَّتِي عَلَى رَأْسِ قَائِمِ السَّيْفِ وَهِيَ الَّتِي يَدْخُلُ الْقَائِمُ فِيهَا ، وَرُبَّمَا اتَّخَذَتْ

مِنْ فِضَّةٍ عَلَى رَأْسِ السَّكِينِ ، وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَتْ قَيْعَةُ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، مِنْ فِضَّةٍ ؛ هِيَ الَّتِي تَكُونُ عَلَى رَأْسِ

قَائِمِ السَّيْفِ ، وَقِيلَ : هِيَ مَا تَحْتَ شَارِبِي السَّيْفِ مِمَّا يَكُونُ فَوْقَ الْغِمْدِ فَيَجِيءُ مَعَ

قَائِمِ السَّيْفِ ، وَالشَّارِبَانِ أَتْفَانِ طَوِيلَانِ أَسْفَلَ الْقَائِمِ ، أَحَدُهُمَا مِنْ هَذَا الْجَانِبِ

وَالْآخَرُ مِنْ هَذَا الْجَانِبِ ؛ وَقِيلَ : قَيْعَةُ السَّيْفِ رَأْسُهُ الَّذِي فِيهِ مُتْتَهَى الْيَدِ إِلَيْهِ ؛

وَقِيلَ : قَيْعَتُهُ مَا كَانَ عَلَى طَرَفِ مَقْبِضِهِ مِنْ فِضَّةٍ أَوْ حَدِيدٍ . الْأَصْمَعِيُّ : الْقُبُوعُ قَيْعَةُ السَّيْفِ ؛ وَأَنْشَدَ لِمُرَاجِمِ الْعَقْلِيِّ :

فَصَاحُوا صِيحَاحَ الطَّيْرِ مِنْ مُحْرَثَلَةٍ عَوْرٍ لِيَهَادِيهَا سِنَانٌ وَقُبُوعٌ

وَالْقَوْبُوعَةُ : دَوَابَّةٌ صَغِيرَةٌ . وَقَبِعَ : دَوْبَةٌ مِنْ دَوَابِّ الْبَحْرِ ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ثَلْبٌ :

يَقُودُ بِهَا دَلِيلُ الْقَوْمِ نَجْمٌ كَعَيْنِ الْكَلْبِ فِي هُبَى قِبَاعٍ

لَمْ يَفْسِرْهُ . الرُّوَابِيَةُ قِبَاعٌ جَمْعُ قَابِعٍ ، يَصِفُ نَجْمًا قَدْ قَبِعَتْ فِي الْهَبْوَةِ ؛ وَهَبَى جَمْعُ هَابٍ أَيْ الدَّاخِلِ فِي الْهَبْوَةِ .

وَفِي حَدِيثِ الْأَذَانِ : أَنَّهُ أَهْتَمَّ لِلصَّلَاةِ كَيْفَ يَجْمَعُ لَهَا النَّاسَ ، فَذَكَرَ لَهُ الْقَبْعُ فَلَمْ

يُعْجِبْهُ ذَلِكَ ، يَعْنِي الْبُوقَ ، رُوِيَ هَذِهِ اللَّفْظَةُ بِالْبَاءِ وَالنَّاءِ وَالثَّاءِ وَالنُّونِ ، وَأَشْهَرُهَا

وَأَكْثَرُهَا النُّونُ ؛ قَالَ الْحَطَّابِيُّ : أَمَّا الْقَبْعُ ، بِالْبَاءِ الْمَفْتُوحَةِ ، فَلَا أَحْسَبُهُ سُمِّيَ بِهِ إِلَّا لِأَنَّهُ

يَقْبَعُ فَمَ صَاحِبِهِ أَيْ يَسْتَرُهُ ، أَوْ مِنْ قَبِعَتْ الْجَوَالِقُ وَالْحِرَابُ إِذَا نَتَيْتَ أَطْرَافَهُ إِلَى

دَاخِلِهَا ؛ قَالَ الْهَرَوِيُّ : حَكَاهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَنْ أَبِي عَمْرِو الرَّاكِدِيِّ : الْقَبْعُ ، بِالْبَاءِ

المَوْحِدَةِ ، قَالَ : وَهُوَ الْبُوقُ ، فَعَرَضْتُهُ عَلَى الْأَزْهَرِيِّ فَقَالَ : هَذَا بَاطِلٌ .

* قَبِعتُ * جَمَلٌ قَبَعْتِي : ضَحَمُ الْفَرَّاسِينَ ، قَبِيحُهَا ، وَالْأُنْثَى ، بِالْهَاءِ ، نَاقَةٌ قَبَعْنَاةٌ فِي نَوْقٍ قَبَاعِتٌ . وَرَجُلٌ قَبَعْتِي : عَظِيمُ الْقَدَمِ .

* قَبِعْتَرُ * الْقَبِعْتَرَى : الْجَمَلُ الْعَظِيمُ ، وَالْأُنْثَى قَبِعْتَرَاءُ . وَالْقَبِعْتَرَى أَيْضاً : الْفَصِيلُ الْمَهْرُولُ ؛ قَالَ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ : أَلِفُ قَبِعْتَرَى قَسَمٌ ثَالِثٌ مِنَ الْأَلِفَاتِ الرَّوَائِدِ فِي آخِرِ الْكَلِمِ لَا لِلتَّائِيثِ وَلَا لِلإِلْحَاقِ . قَالَ اللَّيْثُ : وَسَأَلْتُ أَبَا الدُّؤَيْبِ عَنْ تَصْغِيرِهِ فَقَالَ : قَبِيعْتُ ؛ ذَهَبَ إِلَى التَّرْحِيمِ .

وَرَجُلٌ قَبِعْتَرَى وَنَاقَةٌ قَبِعْتَرَاءُ ، وَهِيَ الشَّدِيدَةُ . الْجَوْهَرِيُّ : الْقَبِعْتَرُ الْعَظِيمُ الْخَلْقُ . قَالَ الْمَبْرَدُ : الْقَبِعْتَرَى الْعَظِيمُ الشَّدِيدُ ، وَالْأَلِفُ لَيْسَتْ لِلتَّائِيثِ ، وَإِنَّمَا زِيدَتْ لِلتَّلْحِقِ بِنَاتِ الْخَمْسَةِ بِنَاتِ السِّتَةِ ، لِأَنَّكَ تَقُولُ قَبِعْتَرَاءُ ، فَلَوْ كَانَتْ الْأَلِفُ لِلتَّائِيثِ لَمَا لَحِقَتْ تَائِيثٌ آخَرُ ، فَهَذَا وَمَا أَشْبَهَهُ لَا يَنْصَرِفُ فِي الْمَعْرِفَةِ وَيَنْصَرِفُ فِي التَّكْرُرِ ، وَالْجَمْعُ قَبَاعِتٌ ، لِأَنَّ مَا زَادَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ لَا يُبْنَى مِنْهُ الْجَمْعُ وَلَا التَّصْغِيرُ حَتَّى يَرُدَّ إِلَى الرَّبَاعِيِّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْحَرْفُ الرَّابِعَ مِنْهُ أَحَدَ حُرُوفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ نَحْوَ اسْطَوَانَةٍ وَحَانُوتٍ . وَفِي حَدِيثِ الْمُقْقُودِ : فَجَاعَتِي طَائِرٌ كَأَنَّهُ جَمَلٌ قَبِعْتَرَى فَحَمَلْتَنِي عَلَى خَافِيَةٍ مِنْ خَوَافِيهِ ؛ الْقَبِعْتَرَى : الضَّحْمُ الْعَظِيمُ .

* قَبِعَرُ * رَأَيْتُ فِي نُسَخَتَيْنِ مِنَ الْأَزْهَرِيِّ : رَجُلٌ قَبِعَرَى شَدِيدٌ عَلَى الْأَهْلِ بِخَيْلِ سَبْيِ الْخَلْقِ ، قَالَ : وَقَدْ جَاءَ فِيهِ حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ لَمْ يَدْرُكْهُ ، وَالَّذِي رَأَيْتُهُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ لِابْنِ الْأَثِيرِ رَجُلٌ قَبِعَرَى ، بِتَقْدِيمِ الْعَيْنِ عَلَى الْبَاءِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* قَبِلَ * الْجَوْهَرِيُّ : قَبِلَ نَقِيضُ بَعْدُ . ابْنُ

سَيِّدُهُ : قَبِلَ عَقِيبُ بَعْدُ ، يُقَالُ : أَعْلَمَهُ قَبِلٌ وَبَعْدُ ، وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى الضَّمِّ أَنْ يُضَافَ أَوْ يُنَكَّرُ ، وَسَمِعَ الْكِسَائِيُّ : «لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلِ وَمِنْ بَعْدِ» فَحَذَفَ وَلَمْ يَتَيْنِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْقَوْلُ عَلَيْهِ فِي بَعْدُ ، وَحَكَى سَيِّوْنِي : أَعْلَمَهُ قَبَلًا وَبَعْدًا وَجِثَّتْكَ مِنْ قَبْلِي وَمِنْ بَعْدِي ، قَالَ اللَّخْيَائِيُّ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ مَا هُوَ بِالَّذِي لَا قَبْلَ لَهُ وَمَا هُوَ بِالَّذِي لَا بَعْدَ لَهُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «وَأَنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ يُتْرَكَ عَلَيْهِمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمُبْسَلِينَ» ؛ مَذْهَبُ الْأَخْفَشِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ فِي تَكَرُّرِ قَبْلِ أَنَّهُ عَلَى التَّوَكِيدِ ، وَالْمَعْنَى وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ تَنْزِيلِ الْمَطَرِ لَمُبْسَلِينَ ، وَقَالَ قُطْرُبٌ : إِنْ قَبِلَ الْأَوَّلَى لِلتَّنْزِيلِ وَقَبِلَ الثَّانِيَةَ لِلْمَطَرِ ؛ وَقَالَ الرَّجَّاحُ : الْقَوْلُ قَوْلُ الْأَخْفَشِ لِأَنَّ تَنْزِيلَ الْمَطَرِ بِمَعْنَى الْمَطَرِ إِذْ لَا يَكُونُ إِلَّا بِهِ ، كَمَا قَالَ :

مَشِينٌ كَمَا اهْتَرَّتْ رِمَاحٌ تَسْفَهَتْ
أَعَالِيهَا مَرُّ الرِّيحِ التَّوَاسِمِ
فَالرِّيحُ لَا تُعْرَفُ إِلَّا بِمُرُورِهَا فَكَانَهُ قَالَ :
تَسْفَهَتْ الرِّيحُ التَّوَاسِمِ أَعَالِيهَا . الْأَزْهَرِيُّ
عَنِ اللَّيْثِ : قَبِلَ عَقِيبُ بَعْدُ ، وَإِذَا أُفْرِدُوا قَالُوا : هُوَ مِنْ قَبْلِ وَهُوَ مِنْ بَعْدُ ، قَالَ :
وَقَالَ الْحَلِيلُ : قَبِلٌ وَبَعْدٌ رُفِعَا بِلَا تَنْوِينٍ لِأَنَّهُمَا غَايَتَانِ (١) وَهُمَا مِثْلُ قَوْلِكَ : مَا رَأَيْتُ مِثْلَهُ قَطُّ ، فَإِذَا أَضْفَعْتَهُ إِلَى شَيْءٍ نَصَبْتَ إِذَا وَقَعَ مَوْقِعَ الصِّفَةِ كَقَوْلِكَ : جَاءَنَا قَبِلٌ عَبْدُ اللَّهِ ، وَهُوَ قَبِلٌ زَيْدٌ قَادِمٌ ، فَإِذَا أَوْقَعْتَ عَلَيْهِ مِنْ صَارَ فِي حَدِّ الْأَسْمَاءِ كَقَوْلِكَ مِنْ قَبْلِ زَيْدٍ ، فَصَارَتْ مِنْ صِفَةٍ ، وَخُفِضَ قَبِلٌ لِأَنَّ «مِنْ» مِنْ حُرُوفِ الْخَفْضِ ، وَإِنَّمَا صَارَ قَبِلٌ مُتَّفَادًا لِبَيْنٍ وَتَحَوَّلَ مِنْ وَصْفِيَّتِهِ إِلَى الْأِسْمِيَّةِ لِأَنَّهُ لَا يَجْتَمِعُ صِفَتَانِ ، وَعَلَيْهِ مِنْ لِأَنَّ مِنْ صَارَ فِي صَدْرِ الْكَلَامِ فَعَلَبَ . وَفِي الْحَدِيثِ : نَسَأْتُكَ مِنْ خَيْرِ هَذَا الْيَوْمِ وَخَيْرِ

(١) قوله : « غايتان » خطأ صوابه « غايتان »

كما في التهذيب ، وكما يقتضيه المقام . [عبد الله]

مَا قَبْلَهُ وَخَيْرِ مَا بَعْدَهُ ؛ وَتَعَوَّذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذَا الْيَوْمِ وَشَرِّ مَا قَبْلَهُ وَشَرِّ مَا بَعْدَهُ ؛ سُؤَالُهُ خَيْرُ زَمَانٍ مَضَى هُوَ قَبُولُ الْحَسَنَةِ الَّتِي قَدَّمَهَا فِيهِ ، وَالِاسْتِعَاذَةُ مِنْهُ هُوَ طَلَبُ الْعَفْوِ عَنْ ذَنْبٍ قَارَفَهُ فِيهِ ، وَالْوَقْتُ وَإِنْ مَضَى فَتَبِعْتُهُ بَاقِيَةً .

وَالْقَبْلُ وَالْقَبْلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : نَقِيضُ الدُّبْرِ وَاللِّدْبَرِ ، وَجَمْعُهُ أَقْبَالٌ (عَنْ أَبِي زَيْدٍ) وَقَبْلُ الْمَرْأَةِ : فَرْجُهَا ، وَفِي الْمُحْكَمِ : وَالْقَبْلُ فَرْجُ الْمَرْأَةِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : مُحْرَمٌ قَبِصَ عَلَى قَبْلِ امْرَأَتِهِ ، فَقَالَ : إِذَا وَعَلَ إِلَى مَا هُنَالِكَ فَعَلَيْهِ دَمٌ ، الْقَبْلُ ، بِضَمَّتَيْنِ ، خِلَافَ الدُّبْرِ وَهُوَ الْفَرْجُ مِنَ الذَّكْرِ وَالْأُنْثَى ، وَقَبِلٌ : هُوَ لِلْأُنْثَى خَاصَّةٌ ، وَوَعَلَ إِذَا دَخَلَ . وَلَقِيْتُهُ مِنْ قَبْلِ وَمِنْ دُبْرٍ وَمِنْ قَبْلِي وَمِنْ دُبْرِي وَمِنْ قَبْلِ وَمِنْ دُبْرِي وَمِنْ قَبْلِي وَمِنْ دُبْرِي . «إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قَدْ مِنْ قَبْلِي . . . وَمِنْ دُبْرِي» (٢)

بِالتَّقْوِيلِ ، وَمِنْ قَبْلِي وَمِنْ دُبْرِي .
وَوَقَعَ السَّهْمُ بِقَبْلِ الْهَدَفِ وَبِدُبْرِهِ أَيْ مِنْ مُقَدِّمِهِ وَمِنْ مُؤَخَّرِهِ . الْفَرَّاءُ قَالَ : لَقِيْتُهُ مِنْ ذِي قَبْلٍ وَقَبْلِي وَمِنْ ذِي عَوْضٍ وَعَوْضِي وَمِنْ ذِي أَنْفٍ أَيْ فِيهَا يُسْتَقْبَلُ .
وَالعَرَبُ تَقُولُ : مَا أَنْتَ لَهُمْ فِي قِبَالِي وَلَا دِبَارِي ، أَيْ لَا يَكْتَرُونَ لَكَ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :
وَمَا أَنْتَ إِذْ غَضِبْتَ عَامِرٌ
لَهَا فِي قِبَالِي وَلَا فِي دِبَارِي
الْجَوْهَرِيُّ : وَيُقَالُ مَا لَهُ قَبْلَهُ وَلَا دِبْرَهُ

(١) قوله : « وقد قرئ إن كان قبصه قد من قبل ومن دبر » في حاشية زاده على تفسير البيضاوي ، قرأها الجمهور بضمين وبالجر والتنوين بمعنى من خلفه ومن قدماه ، وقرئ في الشواذ بثلاث ضبات من غير تنوين ، وهو مبنى على الضم لأنه قطع عن الإضافة ، وقرئ من قبل ومن دبر بالفتح بجمعها علمين للجنتين ، ومنعها من الصرف للعلمية والتأنيث ، وقرئ من قبل ومن دبر بسكون العين تخفيفاً ، ثم إن من قرأ بسكون العين منهم من قرأ بالجر والتنوين على الأصل ، ومنهم من جعلها كقبيل وبعد في البناء على الضم .

إِذَا لَمْ يَهْتَدِ لِجَهَةِ أَمْرِهِ . وَمَا لِكَلَامِهِ قِبْلَةً أَى جَهَةً .
 وَيُقَالُ : فَلَانَ جَلَسَ قِبَالَتَهُ أَى تُجَاهَهُ ، وَهُوَ اسْمٌ يَكُونُ ظَرْفًا .
 وَالْقَابِلَةُ : اللَّيْلَةُ الْمُقْبِلَةُ ، وَقَدْ قَبِلَ وَأَقْبَلَ بِمَعْنَى . يُقَالُ : عَامٌ قَابِلٌ أَى مُقْبِلٌ .
 وَقَبِلَ الشَّيْءُ وَأَقْبَلَ : ضِدُّ دَبَّرَ وَأَدْبَرَ قَبْلًا وَقَبْلًا .

وَقَبِلْتُ بِفُلَانٍ وَقَبِلْتُ بِهِ قِبَالَةً فَأَنَا بِهِ قَبِيلٌ أَى كَقَبِيلٍ .
 وَقَبِلْتُ الرِّيحَ قُبُولًا وَقَبْلًا : أَصَابَنَا رِيحُ الْقَبُولِ ، وَأَقْبَلْنَا : صِرْنَا فِيهَا .
 وَقَبِلْتُ الْمَكَانَ : اسْتَقْبَلْتُهُ .
 وَقَبِلْتُ الثَّمَلَ وَأَقْبَلْتُهُ : جَعَلْتُ لَهَا قِبَالًا .

وَقَبِلْتُ الْهَدْيَةَ قَبُولًا ، وَكَذَلِكَ قَبِلْتُ الْحَبْرَ : صَدَقْتُهُ .
 وَقَبِلْتُ الْقَابِلَةَ الْوَلَدَ قِبَالَةً ، وَقَبِلَ الدُّوْلُو مِنَ الْمُسْتَقْبَلِ ، وَقَبِلْتَ الْعَيْنَ وَقَبِلْتَ قَبْلًا ، وَعَامٌ قَابِلٌ خِلَافَ دَابِرٍ ، وَعَامٌ قَابِلٌ : مُقْبِلٌ ، وَكَذَلِكَ لَيْلَةٌ قَابِلَةٌ ، وَلَا فِعْلٌ لِهَئِمَّا (١) .

وَمَا لَهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ قِبْلَةٌ وَلَا دِبْرَةٌ أَى وَجْهَةٌ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) .

وَالْقَبْلُ : الْوَجْهُ . يُقَالُ : كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَقْبَلَ قُبْلَكَ ؟ وَهُوَ يَكُونُ اسْمًا وَظَرْفًا ، فَإِذَا جَعَلْتَهُ اسْمًا رَفَعْتَهُ ، وَإِنْ جَعَلْتَهُ ظَرْفًا نَصَبْتَهُ .
 التَّهْدِيبُ : وَالْقَبْلُ إِقْبَالُكَ عَلَى الْإِنْسَانِ كَأَنَّكَ لَا تُرِيدُ غَيْرَهُ ، تَقُولُ : كَيْفَ أَنْتَ لَوْ أَقْبَلْتُ قُبْلَكَ ؟ وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى الْخَلِيلِ فَسَأَلَهُ عَنْ قَوْلِ الْعَرَبِ : كَيْفَ أَنْتَ لَوْ أَقْبَلَ قُبْلَكَ ؟ فَقَالَ : أَرَاهُ مَرْفُوعًا لِأَنَّهُ اسْمٌ وَلَيْسَ بِمُضَدَّرٍ كَالْقَصْدِ وَالنَّحْوِ ، إِنَّمَا هُوَ كَيْفَ لَوْ أَنْتَ اسْتَقْبَلْتَ وَجْهَكَ بِمَا تَكْرَهُ . الْجَوْهَرِيُّ : وَهَوْلَهُمْ إِذَا أَقْبَلَ قُبْلَكَ أَى أَقْبَدُ قَصْدَكَ وَأَتَوَجَّهَ نَحْوَكَ .
 وَكَانَ ذَلِكَ فِي قَبْلِ الشَّيْءِ وَفِي قَبْلِ قَبْلٍ (١) قَوْلُهُ : « وَلَا فِعْلٌ لَهَا » تَقْدِمُ لَهُ أَنْ فَعَلَهَا قَبْلَ كَنْصَرٍ ، وَأَقْبَلَ ، وَمِثْلُهُ فِي الْقَامُوسِ وَالْمِصْبَاحِ .

الصَّبْفِ أَى فِي أَوَّلِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : طَلَّقُوا النِّسَاءَ لِقَبْلِ عَدَّتِهِنَّ ، وَفِي رِوَايَةٍ : فِي قَبْلِ طَهْرِهِنَّ أَى فِي إِقْبَالِهِ وَأَوَّلِهِ ، وَحِينَ يُمَكِّنُهَا الدُّخُولُ فِي الْعِدَّةِ وَالشَّرُوعُ فِيهَا فَتَكُونُ لَهَا مَحْسُوبَةً ، وَذَلِكَ فِي حَالَةِ الطَّهْرِ .
 وَأَقْبَلَ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ ، وَالِاسْتِقْبَالُ : ضِدُّ الْاسْتِدْبَارِ . وَاسْتَقْبَلَ الشَّيْءَ وَقَابَلَهُ : حَاذَاهُ بِوَجْهِهِ .

وَأَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْ ذِي قَبْلِ أَى فِيهَا اسْتَقْبَلَ . وَأَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْ ذِي قَبْلِ أَى فِيهَا تَسْتَقْبِلُ . وَيُقَالُ : فَلَانٌ قِبَالِي أَى مُسْتَقْبِلِي . وَقَوْلُهُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَا تَسْتَقْبِلُوا الشَّهْرَ اسْتِقْبَالًا ؛ يَقُولُ : لَا تَقْدَمُوا رَمَضَانَ بِصِيَامٍ قَبْلَهُ ، وَهُوَ قَوْلُهُ : وَلَا تَصِلُوا رَمَضَانَ يَوْمًا مِنْ شَعْبَانَ . وَرَأَيْتُهُ قَبْلًا وَقَبْلًا وَقَبْلًا وَقَبْلًا وَقَبْلًا وَقَبْلًا

أَى مُقَابَلَةً وَعَيْنَانًا . وَفِي حَدِيثِ آدَمَ ، عَلَى نَبِيْنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : أَنَّ اللَّهَ خَلَقَهُ بِيَدَيْهِ ثُمَّ سَوَّاهُ قِبْلًا ، وَفِي رِوَايَةٍ : أَنَّ اللَّهَ كَلَّمَهُ قِبْلًا أَى عِيَانًا وَمُقَابَلَةً لَا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ، وَمِنْ غَيْرِ أَنْ يُؤَلَّى أَمْرَهُ أَوْ كَلَامَهُ أَحَدًا مِنْ مَلَائِكَتِهِ ؛ وَرَأَيْتُ الْهَيْلَالَ قَبْلًا كَذَلِكَ ؛ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الْقَبْلُ ، بِالْفَتْحِ ، أَنْ تَرَى الْهَيْلَالَ أَوَّلَ مَا يَرَى وَلَمْ يَرِ قَبْلَ ذَلِكَ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ أَوَّلَ مَا يَرَى فَهُوَ قَبْلٌ .

الْأَضْمَعِيُّ : الْأَقْبَالُ مَا اسْتَقْبَلْتَ مِنْ مُشْرِفٍ ، الْوَاحِدُ قَبْلٌ ، قَالَ : وَالْقَبْلُ أَنْ يَرَى الْهَيْلَالَ أَوَّلَ مَا يَرَى وَلَمْ يَرِ قَبْلَ ذَلِكَ .
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي رِبْعَةَ ابْنِ مَالِكٍ : إِنَّ الْحَقَّ بِقَبْلِي ، فَمَنْ تَعَدَّاهُ ظَلَمَ ، وَمَنْ قَصَرَ عَنْهُ عَجَزَ ، وَمَنْ انْتَهَى إِلَيْهِ اسْتَكْفَى ؛ قَالَ : بِقَبْلِ أَى يَتَضَعُ لَكَ حَيْثُ تَرَاهُ ، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِمْ : إِنَّ الْحَقَّ عَارٍ . وَفِي حَدِيثِ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ : وَأَنْ يَرَى الْهَيْلَالَ قَبْلًا أَى يَرَى سَاعَةً مَا يَطَّلِعُ لِعِظَمِهِ وَوُضُوحِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُتَطَلَّبَ ، وَهُوَ يَفْتَحُ الْقَافِ وَالْبَاءَ . الرَّجَّاجُ : كُلُّ مَا عَابَتْهُ قَلْتُ فِيهِ أَنَانِي قَبْلًا أَى مُعَابَيْتَةً ، وَكُلُّ مَا اسْتَقْبَلْتَ فَهُوَ قَبْلٌ ، وَتَقُولُ : لَا أَكَلِّمُكَ إِلَى عَشْرِ مِنْ ذِي

قَبْلِي وَقَبْلِي ، فَمَعْنَى قَبْلِي إِلَى عَشْرِ مِمَّا تُشَاهِدُهُ مِنَ الْأَيَّامِ ، وَمَعْنَى قَبْلِي إِلَى عَشْرِ اسْتَقْبَلْنَا ، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : أَى فِيمَا اسْتَأْنِفُ . وَفَبِحَ اللَّهُ مِنْهُ مَا قَبْلَ وَمَا دَبَّرَ ، وَبَعْضُهُمْ لَا يَقُولُ مِنْهُ فَعَلٌ .

وَالْإِقْبَالُ : تَقْيِضُ الْإِدْبَارِ ؛ قَالَتْ الْحَنَسَاءُ :

تَرْتَعُ مَا غَفَلْتَ حَتَّى إِذَا ادَّكَرْتَ
 فَأَنَا هِيَ إِقْبَالُ وَإِدْبَارُ
 قَالَ سِيبَوَيْهِ : جَعَلَهَا الْإِقْبَالُ وَالْإِدْبَارُ عَلَى سَعَةِ الْكَلَامِ ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي : الْأَحْسَنُ فِي هَذَا أَنْ يَقُولَ كَأَنَّهَا خُلِقَتْ مِنَ الْإِقْبَالِ وَالْإِدْبَارِ لَا عَلَى أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ حَذْفِ الْمُضَافِ أَى هِيَ ذَاتُ إِقْبَالٍ وَإِدْبَارٍ ، وَقَدْ ذَكَرَ تَعْلِيلُهُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ » . وَقَدْ أَقْبَلَ إِقْبَالًا وَقَبْلًا (عَنِ كُرَاعِ وَاللَّحْيَانِيِّ) وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْقَبْلَ الْأِسْمُ ، وَالْإِقْبَالُ الْمَصْدَرُ . وَقَبْلَ عَلَى الشَّيْءِ وَأَقْبَلَ : لَزِمَهُ وَأَخَذَ فِيهِ .

وَأَقْبَلْتُ الْأَرْضَ بِالْبَنَاتِ : جَاءَتْ بِهِ .
 وَرَجُلٌ مُقَابِلٌ مُدَابِّرٌ : مَخْضٌ مِنْ أَبَوَيْهِ ، وَقَبْلٌ : رَجُلٌ مُقَابِلٌ وَمُدَابِّرٌ إِذَا كَانَ كَرِيمَ الطَّرْفَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الْمُقَابِلُ الْكَرِيمُ مِنْ كِلَا طَرَفَيْهِ ، وَقَبْلٌ : مُقَابِلُ كَرِيمٍ النَّسَبِ مِنْ قَبْلِ أَبَوَيْهِ وَقَدْ قُوبِلَ ؛ وَقَالَ :

إِنْ كُنْتُ فِي بَكْرِ تَمْتُ خُوَلَةٌ
 فَأَنَا الْمُقَابِلُ فِي ذَوِي الْأَعْمَامِ
 وَيُقَالُ : هَذَا جَارِي مُقَابِلِي وَمُدَابِرِي ؛
 وَأَنْشَدَ :

حَمَّتْكَ نَفْسِي مَعَ جَارَانِي
 مُقَابِلَانِي وَمُدَابِرَانِي
 وَنَاقَةٌ مُقَابِلَةٌ مُدَابِرَةٌ وَذَاتُ إِقْبَالَةٍ وَإِدْبَارَةٍ
 وَأَقْبَالٍ وَإِدْبَارٍ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) إِذَا شَقَّ مُقَدَّمُ أُذُنِهَا وَمُؤَخَّرُهَا وَقَبِلَتْ كَأَنَّهَا زَمَتْ ، وَكَذَلِكَ الشَّاةُ ، وَقَبْلٌ : الْإِقْبَالَةُ وَالْإِدْبَارَةُ أَنْ تَشَقَّ الْأُذُنُ ثُمَّ تُفْتَلَّ ، فَإِذَا أَقْبَلَ بِهِ فَهُوَ الْإِقْبَالَةُ وَإِذَا ادَّبَرَ بِهِ فَهُوَ الْإِدْبَارَةُ ، وَالْجِلْدَةُ الْمُعْلَقَةُ

أَيْضاً هِيَ الْإِقْبَالَةُ وَالْإِدْبَارَةُ، وَيُقَالُ لَهَا الْقِيَالُ وَالِدْبَارُ، وَقِيلَ: الْمُقَابَلَةُ النَّاقَةُ الَّتِي تُفْرَضُ قَرْضَةً مِنْ مُقَدِّمِ أَذْنِهَا مِمَّا يَلِي وَجْهَهَا (حِكَاةُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: شَاءَ مُقَابَلَةٌ وَمُدَابِرَةٌ وَنَاقَةٌ مُقَابَلَةٌ وَمُدَابِرَةٌ، فَالْمُقَابَلَةُ الَّتِي تُفْرَضُ أَذْنُهَا مِنْ قِبَلِ وَجْهَيْهَا، وَالْمُدَابِرَةُ الَّتِي تُفْرَضُ أَذْنُهَا مِنْ قِبَلِ قَفَاهَا. وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُصْحَى بِشِرْفَاءٍ أَوْ خِرْفَاءٍ أَوْ مُقَابَلَةٍ أَوْ مُدَابِرَةٍ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْمُقَابَلَةُ أَنْ يُقَطَعَ مِنْ طَرَفِ أَذْنِهَا شَيْءٌ ثُمَّ يَبْرُكُ مُقْلَقًا لَا يَبِينُ كَأَنَّهُ زَنْمَةٌ، وَالْمُدَابِرَةُ أَنْ يُفْعَلَ ذَلِكَ بِمَوْخِرِ الْأَذْنِ مِنَ الشَّوْقِ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ (١): وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ ذَلِكَ مِنَ الْأَذْنِ أَيْضًا فَهِيَ مُقَابَلَةٌ وَمُدَابِرَةٌ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ قَدْ قُطِعَ. الْجَوْهَرِيُّ: شَاءَ مُقَابَلَةٌ قُطِعَتْ مِنْ أَذْنِهَا قِطْعَةٌ لَمْ تَبْنُ فَتَرَكَتْ مُعْلَقَةً مِنْ قُدَمٍ، فَإِنْ كَانَتْ مِنْ أُخْرَفَيْهَا مُدَابِرَةٌ، وَأَسْمُ تِلْكَ السَّمَةِ الْقَبْلَةُ وَالْإِقْبَالَةُ. أَبُو الْهَيْكَمِ: قَبِلْتُ الشَّيْءَ وَدَبَّرْتُهُ إِذَا اسْتَقْبَلْتُهُ أَوْ اسْتَدْبَرْتُهُ، وَقَبِلْتُ عَامٌ وَدَبَّرْتُ عَامٌ، فَالِدَابِرُ الْمَوْلَى الَّذِي لَا يَرْجِعُ، وَالْقَابِلُ الْمُسْتَقْبَلُ. وَالدَّابِرُ مِنَ السَّهَامِ: الَّذِي خَرَجَ مِنَ الزَّمِيمَةِ. وَعَامٌ قَابِلٌ أَيْ مُقْبِلٌ. وَالْقَابِلَةُ: اللَّيْلَةُ الْمُقْبِلَةُ، وَكَذَلِكَ الْعَامُ الْقَابِلُ، وَلَا يَقُولُونَ فَعَلَ يَفْعَلُ؛ وَقَوْلُ الْعَجَّاجِ يَصِفُ قِطَاعًا قَطَعَتْ فِلَاةٌ:

وَمَهْمِهِ تُمْسِي قِطَاعَهُ نَسَا
رَوَابِعًا وَيَعَدُّ رِبْعَ خُمْسَا
وَإِنْ تَوَيْ رَكُضَةً أَوْ عَرَسَا
أَمْسَى مِنَ الْقَابِلَتَيْنِ سُدْسَا

قَوْلُهُ مِنَ الْقَابِلَتَيْنِ يَعْنِي اللَّيْلَةَ الَّتِي لَمْ تَأْتِ بَعْدُ، وَقَالَ رَوَابِعًا وَيَعَدُّ رِبْعَ خُمْسَا، فَإِنَّ بَيْنَ عَلَى الْخُمُسِ فَالْقَابِلَتَانِ السَّادِسَةُ وَالسَّابِعَةُ، وَإِنْ بَيْنَ عَلَى الرَّبْعِ فَالْقَابِلَتَانِ الْخَامِسَةُ وَالسَّادِسَةُ، وَإِنَّمَا الْقَابِلَةُ وَاحِدَةٌ، فَلَمَّا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الَّتِي هُوَ فِيهَا وَالَّتِي لَمْ تَأْتِ

(١) قوله: «قال الأصمعي وكذلك إلى قوله قد قطع» هكذا في الأصل.

بَعْدُ غَلَبَ الْإِسْمُ الْأَشْعَى (٢) وَقَالَ الْقَابِلَتَيْنِ كَمَا قَالَ:

لَنَا قَمَرَاهَا وَالشُّجُومُ الطَّوَالِجُ
فَعَلَّبَ الْقَمَرَ عَلَى الشَّمْسِ.

وَمَا يَعْرِفُ قَبِيلًا مِنْ دَيْبِرٍ: يُرِيدُ الْقَبِيلَ وَالِدَيْبِرَ، وَقِيلَ: الْقَبِيلُ طَاعَةُ الرَّبِّ تَعَالَى، وَالِدَيْبِرُ مَعْصِيَتُهُ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ لَا يَعْرِفُ الْأَمْرَ مُقْبِلًا وَلَا مُدْبِرًا، وَقِيلَ: هُوَ مَا أَقْبَلَتْ بِهِ الْمَرْأَةُ مِنْ غَزَلِهَا حِينَ تَقْبَلُهُ وَأَدْبَرَتْ، وَقِيلَ: الْقَبِيلُ مِنَ الْفَتْلِ مَا أَقْبَلَ بِهِ عَلَى الصَّدْرِ وَالِدَيْبِرُ مَا أَدْبَرَ بِهِ عَنْهُ، وَقِيلَ: الْقَبِيلُ بَاطِنُ الْفَتْلِ وَالِدَيْبِرُ ظَاهِرُهُ، وَقِيلَ: الْقَبِيلُ وَالِدَيْبِرُ فِي قَتْلِ الْحَبْلِ، فَالْقَبِيلُ الْقَتْلُ الْأَوَّلُ الَّذِي عَلَيْهِ الْعَامَّةُ، وَالِدَيْبِرُ الْقَتْلُ الْآخِرُ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: الْقَبِيلُ فِي قَوْلِي الْحَبْلُ كُلُّ قُوَّةٍ عَلَى قُوَّةٍ، وَجْهَهَا الدَّاحِلُ قَبِيلٌ وَالْخَارِجُ دَيْبِرٌ، وَقِيلَ: الْقَبِيلُ مَا أَقْبَلَ بِهِ الْفَاتِلُ إِلَى حِفْوِهِ، وَالِدَيْبِرُ مَا أَدْبَرَ بِهِ الْفَاتِلُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَقَالَ الْمُفْضَلُ: الْقَبِيلُ قُوَّةٌ الْقَدْحُ فِي الْقَهَارِ، وَالِدَيْبِرُ خَيْبَةُ الْقَدْحِ؛ وَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَعْرَابِ: الْقَبِيلُ أَنْ يَكُونَ رَأْسُ ضِمْنٍ تَعَلُّوْا إِلَى الْإِبْهَامِ، وَالِدَيْبِرُ أَنْ يَكُونَ رَأْسُ الضَّمْنِ إِلَى الْخَنْصَرِ؛ الْمُحْكَمُ: وَقِيلَ الْقَبِيلُ اسْفَلُ الْأَذْنِ، وَالِدَيْبِرُ أَعْلَاهَا، وَقِيلَ: الْقَبِيلُ الْقَطْنُ وَالِدَيْبِرُ الْكِكَّانُ، وَقِيلَ: مَا يَعْرِفُ مَنْ يَقْبَلُ عَلَيْهِ (٣)، وَقِيلَ: مَا يَعْرِفُ نَسَبَ أُمِّهِ مِنْ نَسَبِ أَبِيهِ، وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ قُبُلٌ وَدَبِيرٌ. وَمَا يَعْرِفُ مَا قَبِلَ هَذَا الْأَمْرُ مِنْ دَيْبِرِهِ وَمَا قَبِلَهُ مِنْ دِبَارِهِ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي قَوْلِهِ الْأَعْمَشِيُّ:

أَخُو الْحَرْبِ لَا ضَرْعٌ وَاهِنْ

وَلَمْ يَتَّعَلِ بِقِبَالِ خَدَمِ

(٢) قوله: الاسم الأشع: هكذا في الأصل، ومعناه المشهور.

(٣) قوله: «ما يعرف من يقبل عليه» هكذا في الأصل وفي المحكم. ولعل فيه سقطًا، والأصل من يقبل عليه من يدبر عنه، أو نحو ذلك.

قَالَ: الْقِيَالُ الزَّمَامُ، قَالَ: وَهَذَا كَمَا تَقُولُ هُوَ ثَابِتُ الْعَدْرِ عِنْدَ الْجَدَلِ وَالْحُجَجِ وَالْكَلَامِ وَالْقِتَالِ أَيْ لَيْسَ بِضَعِيفٍ.

وَأَقْبَلَ: نَقِيضُ أَدْبَرَ. وَيُقَالُ: أَقْبَلَ مُقْبَلًا مِثْلَ «أَدْخَلْنِي مُدْخَلٌ صِدْقٌ» وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مُقْبَلِهِ مِنَ الْعِرَاقِ؛ الْمُقْبَلُ، بِضَمِّ الْمِيمِ وَفَتْحِ الْبَاءِ: مَصْدَرٌ أَقْبَلَ يُقْبَلُ إِذَا قَدِمَ. وَقَدْ أَقْبَلَ الرَّجُلُ وَأَدْبَرَهُ. وَأَقْبَلَ بِهِ وَأَدْبَرَ فَأَوْجَدَ عَنْدهُ خَيْرًا.

وَقَبِلَ الشَّيْءَ قَبُولًا وَقَبُولًا (الْأَخِيرَةُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَتَقَبَّلَهُ، كِلَاهُمَا: أَخَذَهُ. وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقْبَلُ الْأَعْمَالَ مِنْ عِبَادِهِ وَعَنْهُمْ وَيَتَقَبَّلُهَا. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «أُولَئِكَ الَّذِينَ نَقَبَلَتْ عَنْهُمْ أَحْسَنُ مَا عَمِلُوا»؛ قَالَ الرَّجَّاجُ: وَيُرْوَى أَنَّهُا نَزَلَتْ فِي أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: قَبِلْتُ الْهَدِيَّةَ أَقْبَلُهَا قَبُولًا وَقَبُولًا.

وَيُقَالُ: عَلَيْهِ قَبُولٌ إِذَا كَانَتْ الْعَيْنُ تَقْبَلُهُ، وَعَلَى قَبُولٍ أَيْ تَقْبَلُهُ الْعَيْنُ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ قَبِلْتُهُ قَبُولًا وَقَبُولًا، وَعَلَى وَجْهِهِ قَبُولٌ لَا غَيْرَ، وَقَبِلَهُ يَقْبُولُ حَسَنًا، وَكَذَلِكَ تَقْبَلُهُ يَقْبُولُ أَيْضًا. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «تَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ» وَلَمْ يَقُلْ يَتَقَبَّلُ؛ قَالَ الرَّجَّاجُ: الْأَصْلُ فِي الْعَرَبِيَّةِ تَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ، أَيْ يَتَقَبَّلُ حَسَنًا، وَلَكِنَّ قَبُولًا مَحْمُولًا عَلَى قَوْلِهِ قَبِلَهَا قَبُولًا حَسَنًا، يُقَالُ: قَبِلْتُ الشَّيْءَ قَبُولًا إِذَا رَضِيْتَهُ، وَتَقَبَّلْتُ الشَّيْءَ وَقَبِلْتُهُ قَبُولًا، يَفْتَحُ الْقَافَ، وَهُوَ مَصْدَرٌ شَادٌّ وَحَكِي الْيَزِيدِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ: الْقَبُولُ، بِالْفَتْحِ، مَصْدَرٌ، قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْ غَيْرَهُ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَقَدْ جَاءَ الْوَضُوءُ وَالطَّهْوَرُ وَالْوَلُوعُ وَالْوَقُودُ وَعَدَّتْهَا مَعَ الْقَبُولِ خَمْسَةٌ، يُقَالُ: عَلَى فُلَانٍ قَبُولٌ إِذَا قَبِلْتَهُ النَّفْسُ؛ وَفِي الْحَدِيثِ: ثُمَّ يُوَضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ، وَهُوَ يَفْتَحُ الْقَافَ الْمَحَبَّةَ وَالرِّضَا بِالشَّيْءِ وَمِثْلُ النَّفْسِ إِلَيْهِ.

وَقَبْلَةُ النَّعِيمِ : بَدَأَ عَلَيْهِ وَاسْتَبَانَ فِيهِ ؛
قَالَ الْأَخْطَلُ :

لَدُنْ تَقَبَّلَةُ النَّعِيمِ كَانَمَا

مُسِحَتْ تَرَاتِيهُ بِمَاءِ مُدْهَبِ
وَأَقْبَلَهُ وَأَقْبَلَ بِهِ إِذَا رَاوَدَهُ عَلَى الْأَمْرِ فَلَمْ
يَقْبَلْهُ .

وَقَابِلُ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ مُقَابِلَةٌ وَقِيَالًا :
عَارِضَةٌ . اللَّيْثُ : إِذَا ضَمَمْتَ شَيْئًا إِلَى شَيْءٍ
قُلْتَ قَابَلْتَهُ بِهِ ؛ وَمُقَابِلَةُ الْكِتَابِ بِالْكِتَابِ
وَقِيَالُهُ بِهِ : مُعَارَضَتُهُ .

وَتَقَابِلُ الْقَوْمِ : اسْتَقْبَلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .
وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي وَصْفِ أَهْلِ الْجَنَّةِ : « إِخْوَانًا
عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ » ؛ جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ : أَنَّهُ لَا
يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ فِي أَقْفَاءِ بَعْضٍ .

وَأَقْبَلَهُ الشَّيْءُ : قَابَلَهُ بِهِ . وَأَقْبَلْنَاهُمْ
الرِّمَاحَ ، وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ أَقْوَاهُ الْوَادِي وَاسْتَقْبَلَهَا
إِيَّاهُ وَقَدْ قَبَلْتَهُ تَقَبُّلًا قُبُولًا ، وَكَذَلِكَ أَقْبَلْنَا
الرِّمَاحَ نَحْوَ الْقَوْمِ .

وَأَقْبَلَ الْإِبِلَ الطَّرِيقَ : أَسْلَكَهَا إِيَّاهُ . أَبُو
زَيْدٍ : قَبَلَتْ الْمَاشِيَةُ الْوَادِي تَقَبُّلًا وَأَقْبَلْتَهَا أَنَا
إِيَّاهُ ؛ قَالَ : وَسَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ أَنْزَلَ
يَقَابِلُ هَذَا الْجَبَلِ ، أَيْ بِمَا اسْتَقْبَلْتَ مِنْ
أَقْبَالِهِ وَقَوَائِلِهِ . وَأَقْبَلْتُهُ الشَّيْءَ أَيْ جَعَلْتُهُ يَلِي
قَبَائِلَتُهُ . يُقَالُ : أَقْبَلْنَا الرِّمَاحَ نَحْوَ الْقَوْمِ .
وَقَبَلْتُ الْمَاشِيَةَ الْوَادِي : اسْتَقْبَلْتُهُ ، وَأَقْبَلْتَهَا
إِيَّاهُ ، فَيَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ عَامِرِ
ابْنِ الطَّمِيلِ :

فَلَا بَيْعَتَكُمْ قَنَا وَعَوَارِضًا

وَلَأَقْبِلَنَّ الْخَيْلَ لَابَةً ضَرْعِدِ
وَالْمُقَابَلَةُ : الْمَوَاجَهَةُ ، وَالتَّقَابِلُ مِثْلُهُ .
وَهُوَ قِيَالُكَ وَقِيَالَتُكَ أَيْ تُجَاهُكَ ؛ وَمِنْهُ
الْكَلِمَةُ : قِيَالُ كَلَامِكَ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)
يَنْصَبُهُ عَلَى الظَّرْفِ ، وَلَوْ رَفَعَهُ عَلَى الْمُبْتَدَأِ
وَالخَيْرِ لَجَازَ ، وَلَكِنْ كَذَا رَوَاهُ عَنْ الْعَرَبِ ؛
وَقَالَ اللِّحْيَانِيُّ : هَذَا كَلِمَةٌ قِيَالُ كَلِمَتِكَ
كَقَوْلِكَ حِيَالُ كَلِمَتِكَ .

وَقِيَالَةُ الطَّرِيقِ : مَا اسْتَقْبَلْتَ مِنْهُ
وَحَكَى اللِّحْيَانِيُّ : أَذْهَبَ بِهِ فَاقْبَلَهُ الطَّرِيقُ

أَي دَلُّهُ عَلَيْهِ وَاجْعَلْهُ قِيَالَهُ .

وَأَقْبَلَ الْمَكْوَاةَ الدَّاءَ : جَعَلَهَا قَبَائِلَتَهُ ؛
قَالَ ابْنُ الْأَحْمَرِ :

شَرِبْتُ الشُّكَاخِي وَالتَّدَدْتُ الْإِدَّةَ

وَأَقْبَلْتُ أَقْوَاهُ الْعُرُوقِ الْمَكَاوِيَا
وَكَأَنَّ فِي سَفَرٍ فَاقْبَلْتُ زَيْدًا وَأَدْبَرْتُهُ أَيْ
جَعَلْتُهُ مَرَّةً أَمَامِي وَمَرَّةً خَلْفِي ؛ وَفِي
التَّهْدِيدِ : أَقْبَلْتُ زَيْدًا مَرَّةً وَأَدْبَرْتُهُ أُخْرَى ،
أَيْ جَعَلْتُهُ مَرَّةً أَمَامِي وَمَرَّةً خَلْفِي فِي الْمَشْيِ .
وَقَبَلْتُ الْجَبَلَ مَرَّةً وَدَبْرْتُهُ أُخْرَى .

وَقَبَائِلُ الرَّأْسِ : أَطْبَاقُهُ ، وَقِيلَ : هِيَ
أَرْبَعُ قِطْعٍ مَشْعُوبٍ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ،
وَاجْتَدَتْهَا قَبِيلَةٌ ، وَكَذَلِكَ قَبَائِلُ الْقَدَحِ
وَالْحَفْنَةِ إِذَا كَانَتْ عَلَى قِطْعَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثِ
قِطْعٍ ؛ اللَّيْثُ : قَبِيلَةُ الرَّأْسِ كُلُّ فَلَقَةٍ قَدْ
قُوِلْتُ بِالْأُخْرَى ، وَكَذَلِكَ قَبَائِلُ بَعْضِ
الْفُرُوبِ وَالْكُرَّةِ لَهَا قَبَائِلُ ؛ الْجَوْهَرِيُّ :

القَبِيلَةُ وَاحِدَةٌ قَبَائِلُ الرَّأْسِ وَهِيَ الْقِطْعُ
الْمَشْعُوبُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ تَصِلُ بِهَا
الشُّنُونُ ، وَبِهَا سُمِّيَتْ قَبَائِلُ الْعَرَبِ ،
الوَاحِدَةُ قَبِيلَةٌ . وَقَبَائِلُ الرَّحْلِ : أَخْنَاؤُهُ
الْمَشْعُوبُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ . وَقَبَائِلُ
الشَّجَرَةِ : أَغْصَانُهَا . وَكُلُّ قِطْعَةٍ مِنَ الْجِلْدِ
قَبِيلَةٌ . وَالْقَبِيلَةُ : صَحْرَةٌ تَكُونُ عَلَى رَأْسِ
الْبَيْتِ ، وَالْعُقَابَانِ دِعَامَتَا الْقَبِيلَةِ مِنْ جَبَّتَيْهَا
يُعْضَدَانِهَا (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَهِيَ الْقَبِيلَةُ
وَالْمَتْرَعَةُ وَعُقَابُ الْبَيْتِ حَيْثُ يَقُومُ السَّاقِي .
وَالْقَبِيلَةُ مِنَ النَّاسِ : بَنُو أَبِي وَاحِدٍ .

التَّهْدِيدُ : أَمَّا الْقَبِيلَةُ فَحِينَ قَبَائِلُ الْعَرَبِ
وَسَائِرِهِمْ مِنَ النَّاسِ . ابْنُ الْكَلْبِيِّ : الشَّعْبُ
أَكْبَرُ مِنَ الْقَبِيلَةِ ثُمَّ الْقَبِيلَةُ ثُمَّ الْعِجَارَةُ ثُمَّ الْبَطْنُ
ثُمَّ الْفَخْدُ . قَالَ الرَّجَّازُ : الْقَبِيلَةُ مِنْ وَالدِ
إِسْمَعِيلَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، كَالسَّبْطِ مِنْ وَالدِ
إِسْحَاقَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، سُمُّوا بِذَلِكَ لِإِفْرَاقِ
بَيْتِهَا ، وَمَعْنَى الْقَبِيلَةِ مِنْ وَالدِ إِسْمَعِيلَ مَعْنَى
الْجَاعَةِ ، يُقَالُ لِكُلِّ جَاعَةٍ مِنْ وَاحِدٍ قَبِيلَةٌ ،
وَيُقَالُ لِكُلِّ جَمْعٍ مِنْ شَيْءٍ وَاحِدٍ قَبِيلٌ ؛
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ

حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ » ؛ أَيْ هُوَ وَمَنْ كَانَ مِنْ
نَسْلِهِ . وَاشْتَقَّ الرَّجَّازُ الْقَبَائِلَ مِنْ قَبَائِلِ
الشَّجَرَةِ وَهِيَ أَغْصَانُهَا . أَبُو الْعَبَّاسِ :
أَخَذْتُ قَبَائِلَ الْعَرَبِ مِنَ قَبَائِلِ الرَّأْسِ
لِاجْتِنَاعِهَا ، وَجَاعَتُهَا الشَّعْبُ وَالْقَبَائِلُ
دُونَهَا . وَيُقَالُ : رَأَيْتُ قَبَائِلَ مِنَ الطَّيْرِ أَيْ
أَصْنَافًا ، وَكُلُّ صِنْفٍ مِنْهَا قَبِيلَةٌ ؛ فَالغُرَبَانُ
قَبِيلَةٌ وَالْحَمَامُ قَبِيلَةٌ ؛ قَالَ الرَّاعِي :
رَأَيْتُ رِدَافِي فَوْقَهَا مِنْ قَبِيلَةٍ
مِنَ الطَّيْرِ يَدْعُوهَا أَحْمُ شَوْحُجُ
بِعْنَى الْغُرَبَانِ فَوْقَ النَّاقَةِ .

وَكُلُّ جَبَلٍ مِنَ الْجَبَلِ وَالنَّاسِ قَبِيلٌ .
وَالْقَبِيلَةُ : اسْمٌ قَرَسِيٌّ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ عَلَى
التَّفَاوُلِ كَأَنَّهَا إِنَّمَا تَحُولُ قَبِيلَةً ، أَوْ كَانَ
الْفَارِسَ الَّذِي عَلَيْهَا يَقُومُ مَقَامَ قَبِيلَةٍ ؛ قَالَ
مِرْدَاسُ بْنُ حِضْنِ جَاهِلِيٍّ :
قَصَّرْتُ لَهُ الْقَبِيلَةَ إِذْ تَجَهَّنَّا
وَمَا ضَاقَتْ بِشِدَّتِهِ ذِرَاعِي
قَصَّرْتُ : حَبَسْتُ وَارَادَ التَّجَهَّنَا .

وَالْقَبِيلُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ يَكُونُونَ
مِنْ الثَّلَاثَةِ فَصَاعِدًا مِنْ قَوْمٍ شَيْءٍ ، كَالرُّبْعِ
وَالرُّومِ وَالْعَرَبِ ، وَقَدْ يَكُونُونَ مِنْ نَحْوِ
وَاحِدٍ ، وَرُبَّمَا كَانَ الْقَبِيلُ مِنْ أَبِي وَاحِدٍ
كَالْقَبِيلَةِ وَجَمَعَ الْقَبِيلِ قَبِيلٌ ، وَاسْتَعْمَلَ سَبْيُونُ
الْقَبِيلَ فِي الْجَمْعِ وَالتَّصْغِيرِ وَغَيْرِهَا مِنْ
الْأَبْوَابِ الْمُشْتَبِهَةِ .

وَالْقَبِيلُ فِي الْعَيْنِ : إِقْبَالٌ إِحْدَى
الْحَدَقَتَيْنِ عَلَى الْأُخْرَى ، وَقِيلَ : إِقْبَالُهَا عَلَى
الْمَوْقِ ، وَقِيلَ : إِقْبَالُهَا عَلَى عَرْضِ الْأَنْفِ ،
وَقِيلَ : إِقْبَالُهَا عَلَى الْمَحْجَرِ ، وَقَالَ
اللِّحْيَانِيُّ : هِيَ الَّتِي أَقْبَلْتُ عَلَى الْحَاجِبِ ،
وَقِيلَ : الْقَبِيلُ مِثْلُ الْحَوْلِ ، قَبَلْتُ عَيْنَهُ
وَقَبَلْتُ قَبْلًا وَأَقْبَلْتُ وَهِيَ عَيْنُ قَبْلَاءَ ، وَرَجُلٌ
أَقْبَلَ الْعَيْنَ وَامْرَأَةٌ قَبْلَاءُ ؛ وَقَدْ أَقْبَلَ عَيْنَهُ :
صَبَّرَهَا قَبْلَاءً . وَيُقَالُ : قَبَلْتُ الْعَيْنَ قَبْلًا إِذَا
كَانَ فِيهَا إِقْبَالُ النَّظَرِ عَلَى الْأَنْفِ ، وَقَالَ أَبُو
نَصْرِ : إِذَا كَانَ فِيهَا مِثْلُ كَالْحَوْلِ ؛ وَقَالَ أَبُو

زَيْدٍ : الْأَقْبَلُ الَّذِي أَقْبَلَتْ حَدَقَاتُهُ عَلَى أَنْفِهِ ، وَالْأَحْوَلُ الَّذِي حَوَلَتْ عَيْنَاهُ جَمِيعًا ، وَقَالَ اللَّيْثُ : الْقَبْلُ فِي الْعَيْنِ إِقْبَالُ السَّوَادِ عَلَى الْمَحْجَرِ ، وَيُقَالُ : بَلَ إِذَا أَقْبَلَ سَوَادُهُ عَلَى الْأَنْفِ فَهُوَ أَقْبَلُ ، وَإِذَا أَقْبَلَ عَلَى الصُّدْعَيْنِ فَهُوَ أَحْزَرُ ، وَقَدْ قَبِلَتْ عَيْنُهُ وَأَقْبَلَتْهَا أَنَا . وَرَجُلٌ أَقْبَلُ بَيْنَ الْقَبَلِ : وَهُوَ الَّذِي كَانَهُ يَنْظُرُ إِلَى طَرْفِ أَنْفِهِ ؛ قَالَتْ الْحَسَنَاءُ :
وَلَمَّا أَنْ رَأَيْتُ الْحَيْلَ قَبْلًا

تُبَارَى بِالْحُدُودِ شَبَابَ الْعَوَالِي
قَالَ ابْنُ بَرِّى : الْبَيْتُ لِلِى الْأَحْيَالِيَّةِ ، قَالَتْهُ فِي فَائِضِ بْنِ أَبِي عَقِيلٍ ، وَكَانَ قَدْ قَرَّ عَنْ تَوْبِهِ يَوْمَ قَبْلٍ ؛ وَالصَّوَابُ فِي إِنْشَادِهِ : وَلَمَّا أَنْ رَأَيْتُ ، يَفْتَحُ النَّاءُ ، لِأَنَّ بَعْدَ الْبَيْتِ : نَسِيتَ وَصَالَهُ وَصَدَدَتْ عَنْهُ
كَمَا صَدَّ الْأَرْبُ عَنْ الظَّلَالِ
وَفِي الْحَدِيثِ فِي صِفَةِ هُرُونَ : فِي عَيْنِهِ قَبْلٌ ، هُوَ مِنْ ذَلِكَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي رَيْحَانَةَ : إِنِّي لِأَجِدُ فِي بَعْضِ مَا أَنْزَلَ مِنَ الْكُتُبِ : الْأَقْبَلُ الْقَصِيرُ الْقَصْرَةَ صَاحِبُ الْعِرَاقِينَ مُبَدَّلُ السُّنَّةِ يَلْعَنُهُ أَهْلُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، وَيُقَالُ لَهُ تَمَّ وَيُقَالُ لَهُ ! الْأَقْبَلُ مِنَ الْقَبْلِ الَّذِي كَانَهُ يَنْظُرُ إِلَى طَرْفِ أَنْفِهِ ، وَيُقَالُ : هُوَ الْأَفْحَجُ . وَشَاءَ قَبْلًا بَيْنَةَ الْقَبْلِ : وَهِيَ الَّتِي أَقْبَلَ قَرَانَاهَا عَلَى وَجْهِهَا . وَعَصَدُ قَبْلًا : فِيهَا مِثْلٌ .

وَالْقَابِلُ وَالِدَابِرُ : السَّاقِيَانِ . وَالْقَابِلُ الَّذِي يَقْبَلُ الدَّلْوُ ؛ قَالَ زُهَيْرٌ :
وَقَابِلٍ يَتَعَنَّى كَلَّمَا قَدَّرَتْ
عَلَى الْعِرَاقِي يَدَاهُ قَائِمًا دَفَقًا
وَالْجَمْعُ قَبْلَةٌ ، وَقَدْ قَبَلَهَا قَبُولًا (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ) ، وَيُقَالُ : الْقَبْلَةُ الرَّشَاءُ وَالِدَّلْوُ وَأَدَائُهَا مَا دَامَتْ عَلَى الْبِئْرِ يُعْمَلُ بِهَا ، فَإِذَا لَمْ تُكُنْ عَلَى الْبِئْرِ فَلَيْسَتْ بِقَبْلَةٍ .
وَالْمُقْبِلَتَانِ : الْفَأْسُ وَالْمَوْسَى .
وَالْقَبْلُ : صَدَدُ الْجَبَلِ . وَالْقَبْلُ : الْمَحَجَّةُ الْوَاضِحَةُ . وَالْقَبْلُ : مَا ارْتَفَعَ مِنْ جَبَلٍ أَوْ رَمَلٍ أَوْ عَلُوٍّ مِنَ الْأَرْضِ . وَالْقَبْلُ :

الْمُرْتَفِعُ فِي أَصْلِ الْجَبَلِ كَالسَّيْدِ . وَيُقَالُ : أَنْزَلَ يَقْبَلُ هَذَا الْجَبَلَ أَيَّ سَمَّحِهِ ، وَتَقُولُ : قَدْ قَبَلْتَنِي هَذَا الْجَبَلُ ثُمَّ دَبَّرْتَنِي ، وَلِذَلِكَ قِيلَ عَامٌ قَابِلٌ . وَالْقَبْلُ أَيْضًا ، بِالتَّحْرِيكِ : النَّشْرُ مِنَ الْأَرْضِ أَوْ الْجَبَلِ يَسْتَقْبَلُكَ . يُقَالُ : رَأَيْتُ شَخْصًا بِذَلِكَ الْقَبْلِ ؛ وَأَنْشَدَ لِلْجَعْدِيِّ :

خَشِيَةُ اللَّهِ وَإِنِّي رَجُلٌ
إِنَّا ذَكَرْتَنِي كَنَارٍ يَقْبَلُ
وَقَبْلَ الْبَيْتِ :
مَتَعَ الْعَدْرَ فَلَمْ أَهْمُنْ بِهِ
وَأَخُو الْعَدْرِ إِذَا هَمَّ فَعَلُ
قَالَ ابْنُ بَرِّى وَمِثْلُهُ :

يَأْيُهَا النَّابِجِي نَبِجَ الْقَبْلِ
يَدْعُو عَلَى كَلْمَا قَامَ يُصَلُّ
أَيَّ كَمَنْ يَنْبَحُ الْجَبَلِ ، قَالَ : وَالْقَبْلُ وَالْكَبْلُ وَالْحَبْلُ وَالنِّيمُ الْفَرُّو .

وَالْقَبْلُ : الطَّاقَةُ ، وَمَا لِي بِهِ قَبْلٌ أَيَّ طَاقَةٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَكُمْ جُنُودُ لَا قَبْلَ لَهُمْ بِهَا » ؛ أَيَّ لَا طَاقَةَ لَهُمْ بِهَا وَلَا قُدْرَةَ لَهُمْ عَلَى مُقَاوَمَتِهَا ، وَقَبْلٌ يَكُونُ لِمَا وَلِيَ الشَّيْءَ ، تَقُولُ : ذَهَبَ قَبْلُ السُّوقِ ، وَقَالُوا : لِي قَبْلُكَ مَا لَ أُرْفِيهِ بِكَ ، أُسْمِعَ فِيهِ فَاجْرِي مُجْرَى عَلَى إِذَا قُلْتَ لِي عَلَيْكَ مَا لَ ، وَلِي قَبْلُ فُلَانٍ حَقٌّ ، أَيَّ عِنْدَهُ . وَيُقَالُ : أَصَابَنِي هَذَا الْأَمْرُ مِنْ قَبْلِهِ ، أَيَّ مِنْ تَلْقَائِهِ مِنْ لَدُنْهُ ، لَيْسَ مِنْ تَلْقَاءِ الْمُتَلَقَاتِ ، لَكِنْ عَلَى مَعْنَى مِنْ عِنْدِهِ ؛ قَالَهُ اللَّيْثُ . وَأَخَذْتُ الْأَمْرَ بِقَوَائِلِهِ أَيَّ بِأَوَائِلِهِ وَحَدَثَانِهِ . وَلَقِيْتُهُ قَبْلًا أَيَّ عِيَانًا . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قَبْلًا » ، وَيُقْرَأُ قَبْلًا ، وَقَبْلًا عِيَانًا ، وَقَبْلًا قَبْلًا قَبْلًا ، وَيُقَالُ : قَبْلًا مُسْتَقْبَلًا ، وَقُرِيءَ أَيْضًا :

« وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قَبْلًا » ، فَهَذَا يُعْوَى قِرَاءَةً مَنْ قَرَأَ قَبْلًا ؛ التَّهْنِيبُ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَبْلٌ جَمْعُ قَبِيلٍ وَمَعْنَاهُ الْكَفِيلُ ، وَيَكُونُ الْمَعْنَى : لَوْ حَشَرَ عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ فَكَفَلَ لَهُمْ بِصِحَّةِ مَا يَقُولُ مَا كَانُوا لِيَوْمِنَا ،

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَبْلًا فِي مَعْنَى مَا يُقَابِلُهُمْ أَيَّ لَوْ حَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قَبْلًا لَهُمْ ، وَيَجُوزُ قَبْلًا ، عَلَى تَخْفِيفِ قَبْلًا .

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ قَبْلًا » ؛ قِيلَ : مَعْنَاهُ عِيَانًا ؛ الرَّجَاجُ : أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ قَبْلًا وَقَبْلًا وَقَبْلًا ، فَمَنْ قَالَ قَبْلًا فَهُوَ جَمْعُ قَبِيلٍ ، الْمَعْنَى أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ ضَرْبًا ، وَمَنْ قَالَ قَبْلًا فَالْمَعْنَى أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ مُعَابِنَةً ، وَمَنْ قَالَ قَبْلًا فَالْمَعْنَى أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ مُقَابَلَةً .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فِي قَدَمَيْهِ قَبْلٌ ثُمَّ حَفَّ ثُمَّ فَحَّجَ . وَفِي الْمُحْكَمِ : الْقَبْلُ كَالْفَحْحِ بَيْنَ الرَّجْلَيْنِ .

اللَّيْثُ : الْقِبَالُ شَيْءٌ فَحَّجَ وَتَبَاعَدَ بَيْنَ الرَّجْلَيْنِ ؛ وَأَنْشَدَ :

حَنَكَلَةٌ فِيهَا قِبَالٌ وَفَجَا
الْجَوْهَرِيُّ : الْقَبْلُ فَحَّجٌ ، وَهُوَ أَنْ يَدْنَى صَدْرَ الْقَدَمَيْنِ وَيَتَبَاعَدُ عَقِيَاهُمَا .
وَقِبَالُ التَّلْعُلِ ، بِالْكَسْرِ : زِمَامُهَا ، وَيُقَالُ : هُوَ مِثْلُ الزِّمَامِ بَيْنَ الْإِصْبَعِ الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِيهَا وَيُقَالُ : هُوَ الزِّمَامُ الَّذِي يَكُونُ فِي الْإِصْبَعِ الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِيهَا .

وَيُقَالُ : مَا رَزَّائِهِ قِبَالًا وَلَا زِبَالًا ؛ الْقِبَالُ : مَا كَانَ قَدَامَ عَقْدِ الشَّرَاكِ ، وَالزِّبَالُ الْكُتْبَةُ الَّتِي يُحْرَمُ بِهَا التَّلْعُلُ قَبْلَ أَنْ يُحْدَى ، وَيُقَالُ : الزِّبَالُ مَا تَحْمَلُهُ التَّمَلَّةُ فِيهَا ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

إِذَا انْقَطَعَتْ نَعْلِي فَلَا أَمَّ مَالِكٍ
قَرِيبٌ وَلَا نَعْلِي شَدِيدٌ قِبَالِهَا
يَقُولُ : لَسْتُ بِقَرِيبٍ مِنْهَا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا وَلَا أَنَا بِصَبُورٍ فَاسْأَلِي عَنْهَا .

وَأَقْبَلَ التَّلْعُلُ وَقَبَلَهَا وَقَابَلَهَا : جَعَلَ لَهَا قِبَالَيْنِ ، وَيُقَالُ : أَقْبَلَهَا جَعَلَ لَهَا قِبَالًا ، وَقَبَلَهَا مُحَقَّفَةً شَدَّ قِبَالَهَا ، وَيُقَالُ : مُقَابَلَتَهَا أَنْ يَتَنَى ذَوَابَةَ الشَّرَاكِ إِلَى الْعَقْدَةِ . وَيُقَالُ : قَابِلُ نَعْلِكَ أَيَّ اجْعَلْ لَهَا قِبَالَيْنِ .

وَرَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ لِنَعْلِهِ قِبَالَانِ أَيَّ زِمَامَانِ ؛ الْقِبَالُ : زِمَامُ التَّلْعُلِ وَهُوَ

السِّرِّ الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ الْإِصْبَعَيْنِ .

وفى الحديث: قَالُوا التَّعَالَ، أَيْ اَعْمَلُوا لَهَا قِبَالًا. وَتَعَلَّ مُقْبَلَةٌ إِذَا جَعَلْتَ لَهَا قِبَالًا، وَمَقْبُولَةٌ إِذَا شَدَّدْتَ قِبَالَهَا. وَرَجُلٌ مُنْقَطِعُ الْقِبَالِ: سَبِيُّ الرَّأْيِ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ).

وَالْقَابِلَةُ مِنَ النِّسَاءِ: مَعْرُوفَةٌ. وَالْقَبْلُ: لُطْفُ الْقَابِلَةِ لِإِخْرَاجِ الْوَلَدِ؛ وَقَبِلَتِ الْقَابِلَةُ الْمَرْأَةَ تَقْبَلُهَا قِبَالَةً، وَكَذَلِكَ قَبِلَ الرَّجُلُ الْعَرَبَ مِنَ الْمُسْتَقْبَى مِثْلَهُ، وَهُوَ الْقَابِلُ. التَّهْدِيبُ: قَبِلَتِ الْقَابِلَةُ الْمَرْأَةَ إِذَا قَبِلَتِ الْوَلَدَ أَيْ تَلَقَّتْهُ عِنْدَ الْوِلَادَةِ، وَكَذَلِكَ قَبِلَ الرَّجُلُ الدَّلُومَ مِنَ الْمُسْتَقْبَى قَبُولًا، فَهُوَ قَابِلٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: رَأَيْتُ عَقِيلًا يَقْبَلُ عَرَبَ زَمْرَمَ أَيْ يَتَلَقَّاهَا فَيَأْخُذُهَا عِنْدَ الْإِسْتِقَاءِ. وَالْقَبِيلُ وَالْقَبُولُ: الْقَابِلَةُ.

المُحْكَمُ: قَبِلَتِ الْقَابِلَةُ الْوَلَدَ قِبَالًا أَخَذَتْهُ مِنَ الْوَالِدَةِ، وَهِيَ قَابِلَةُ الْمَرْأَةِ وَقَبُولُهَا وَقَبِيلُهَا؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ: أَصَالِحُكُمْ حَتَّى تُبْئُوا بِمِثْلِهَا كَصَرَخَةِ حُبْلَى اسْلَمَتْهَا قَبِيلُهَا وَيُرْوَى قَبُولُهَا، أَيْ يَسْتَمُ مِنْهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: قَبِلَتِ الْقَابِلَةُ^(١) الْوَلَدَ تَقْبَلُهُ إِذَا تَلَقَّتْهُ عِنْدَ وِلَادَتِهِ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ.

وَالْقَبِيلُ: الْكَفِيلُ وَالْعَرِيفُ؛ وَقَدْ قَبِلَ^(٢) بِهِ يَقْبَلُ وَيَقْبَلُ وَيَقْبَلُ قِبَالَةً: كَفَلَهُ. وَنَحْنُ فِي قِبَالَتِهِ أَيْ فِي عِرَافَتِهِ؛ وَأَنْشَدَ: إِنَّ كَفَى لَكَ رَهْنٌ بِالرِّضَا فاقْبَلِي يَا هِنْدُ قَالَتْ: قَدْ وَجِبَ قَالَ أَبُو نَضْرٍ: اقْبَلِي مَعْنَاهُ كُونِي أَنْتِ قِبَالًا؛ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: وَمِنْ ذَلِكَ قِيلَ كَبَيْتَ عَلَيْهِمُ الْقِبَالَةَ.

(١) قوله: «وفي الحديث قبلت القبالة» هكذا في الأصل، وأتى به في النهاية عقب حديث عقيل المتقدم قريباً بلفظ: ومنه قبلت القبالة الخ على أنه من معناه لأنه جاء في الحديث.

(٢) قوله: «وقد قبل به» كصبر وسمع وضرب.

وَيُقَالُ: قَبِلْتُ الْعَامِلَ تَقْبِيلًا، وَالاسْمُ الْقَبَالَةُ، وَتَقْبَلُهُ الْعَامِلُ تَقْبِيلًا.

وفى حديث ابن عباس: إِيَّاكُمْ وَالْقِبَالَاتِ فَإِنَّهَا صَعَارٌ وَقَفْصُهَا رَبَابٌ؛ هُوَ أَنْ يَتَقَبَّلَ بِخِرَاجٍ أَوْ جِبَابَةٍ أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ، فَذَلِكَ الْقَفْصُ رَبَابٌ، فَإِنْ تَقَبَّلَ وَزَرََعَ فَلَا بَأْسَ. وَالْقَبَالَةُ، بِالْفَتْحِ: الْكَمَالَةُ وَهِيَ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ قَبِلَ إِذَا كَفَلَ. وَقَبِلَ، بِالضَّمِّ، إِذَا صَارَ قِبَالًا أَيْ كَفِيلًا. وَتَقَبَّلَ بِهِ: تَكَفَّلَ كَقَبَّلَ. وَقَالَ: قَبِلْتُ الْعَامِلَ الْعَمَلَ تَقْبِيلًا، وَهَذَا نَادِرٌ، وَالاسْمُ الْقَبَالَةُ، وَتَقْبَلُهُ الْعَامِلُ تَقْبِيلًا، نَادِرٌ أَيْضًا. وَقَدْ رَوَى قَبِلْتُ بِهِ وَقَبِلْتُ: فِي مَعْنَى كَفَلْتُ عَلَى مِثَالِ فَعَلْتُ وَفَعَلْتُ.

وَيُقَالُ: تَكَلَّمَ فُلَانٌ قِبَالًا فَاجَادَ، وَالْقَبْلُ: أَنْ يَتَكَلَّمَ بِكَلَامٍ لَمْ يَكُنْ اسْتَعَدَّهُ (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ) وَتَكَلَّمَ قِبَالًا أَيْ بِكَلَامٍ لَمْ يَكُنْ أَعَدَّهُ، وَرَجَزَهُ قِبَالًا أَنْشَدَهُ رَجَزًا لَمْ يَكُنْ أَعَدَّهُ. وَاقْتَبَلَ الْكَلَامَ وَالْحُطْبَةَ اقْتِبَالًا: ارْتَجَلَهَا وَتَكَلَّمَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يُعِدَّهَا. وَاقْتَبَلَ مِنْ قَبْلِهِ كَلَامًا فَاجَادَ (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ أَيْضًا) وَلَمْ يُفَسِّرْهُ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ مِنْ قَبْلِهِ نَفْسِهِ. وَسَقَى عَلَى إِبِلِهِ قِبَالًا: صَبَّ الْمَاءَ عَلَى أَفْوَاهِهَا.

وَأَقْبَلَ عَلَى الْإِبِلِ: وَذَلِكَ إِذَا شَرِبَتْ مَا فِي الْحَوْضِ فَاسْتَقَى عَلَى رُءُوسِهَا وَهِيَ تَشْرَبُ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ مِثْلَ ذَلِكَ وَزَادَ فِيهِ: وَلَمْ يَكُنْ أَعَدَّهُ قَبْلَ ذَلِكَ وَهُوَ أَشَدُّ السَّقَى. الْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ: وَالْقَبْلُ أَنْ تَشْرَبَ الْإِبِلُ الْمَاءَ وَهُوَ يُصَبُّ عَلَى رُءُوسِهَا وَلَمْ يَكُنْ لَهَا قَبْلَ ذَلِكَ شَيْءٌ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ: بِالرِّبِّ مَا أَرَوَيْتُهَا لَا بِالْعَجَلِ

وَبِالْحَيَا أَرَوَيْتُهَا لَا بِالْقَبْلِ التَّهْدِيبُ: يُقَالُ سَقَى إِبِلَهُ قِبَالًا إِذَا صَبَّ الْمَاءَ فِي الْحَوْضِ، وَهِيَ تَشْرَبُ مِنْهُ فَاصَابَهَا؛ الْأَصْمَعِيُّ: الْقَبْلُ أَنْ يُورِدَ الرَّجُلُ إِبِلَهُ فَيَسْقِي عَلَى أَفْوَاهِهَا وَلَمْ يَكُنْ هَيَّا لَهَا قَبْلَ ذَلِكَ شَيْئًا.

وَالْقَبْلَةُ: اللَّئِمَةُ مَعْرُوفَةٌ، وَالْجَمْعُ الْقَبْلُ وَفِعْلُهُ التَّقْبِيلُ، وَقَدْ قَبِلَ الْمَرْأَةَ وَالصَّبِيَّ. وَالْقَبْلَةُ: نَاحِيَةُ الصَّلَاةِ. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: الْقَبْلَةُ وَجْهُ الْمَسْجِدِ. وَلَيْسَ لِفُلَانٍ قِبْلَةٌ أَيْ جِهَةٌ. وَيُقَالُ: أَيْنَ قِبْلَتُكَ أَيْ أَيْنَ جِهَتُكَ، وَمِنْ أَيْنَ قِبْلَتُكَ؟ أَيْ مِنْ أَيْنَ جِهَتُكَ؟

وَالْقَبْلَةُ: الَّتِي يُصَلِّي نَحْوَهَا. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ: مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ؛ أَرَادَ بِهِ الْمَسَافِرَ إِذَا تَبَسَّطَ عَلَيْهِ قِبْلَتُهُ، فَأَمَّا الْحَاضِرُ فَيَجِبُ عَلَيْهِ التَّحَرُّي وَالِاجْتِنَادُ، وَهَذَا إِنَّمَا يَصِحُّ لِمَنْ كَانَتِ الْقِبْلَةُ فِي جَنْبِهِ أَوْ شِمَالِهِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِهِ قِبْلَةَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَنَوَاحِيهَا فَإِنَّ الْكَعْبَةَ جَنُوبُهَا. وَالْقِبْلَةُ فِي الْأَصْلِ: الْجِهَةٌ.

وَالْقَبُولُ مِنَ الرِّيحِ: الصَّبَا لِأَنَّهَا تَسْتَدْبِرُ الدَّبُورَ وَتَسْتَقْبِلُ بَابَ الْكَعْبَةِ. التَّهْدِيبُ: الْقَبُولُ مِنَ الرِّيحِ الصَّبَا لِأَنَّهَا تَسْتَقْبِلُ الدَّبُورَ. الْأَصْمَعِيُّ: الرِّيحُ مُعْظَمُهَا الْأَرْبَعُ: الْجَنُوبُ وَالشَّمَالُ وَالْدَّبُورُ وَالصَّبَا، فَالْدَّبُورُ الَّتِي تَهْبُ مِنْ دُبُرِ الْكَعْبَةِ، وَالْقَبُولُ مِنْ تَلْقَائِهَا، وَهِيَ الصَّبَا؛ قَالَ الْأَخْطَلُ: فَإِنْ تَبَحَّلَ سُدُوسٌ بِدِرْهَمَيْهَا

فَإِنَّ الرِّيحَ طَبَّيْتُ قَبُولُ قَالَ ثَعْلَبٌ: الْقَبُولُ مَا اسْتَقْبَلْتَ بَيْنَ يَدَيْكَ إِذَا وَقَفْتَ فِي الْقِبْلَةِ، قَالَ: وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ قَبُولًا لِأَنَّ النَّفْسَ تَقْبَلُهَا، وَهِيَ تَكُونُ اسْمًا وَصِفَةً عِنْدَ سَيُوبِهِ، وَالْجَمْعُ قَبَائِلُ (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ) وَقَدْ قَبِلَتِ الرِّيحُ، بِالْفَتْحِ، تَقْبَلُ قِبَالًا وَقَبُولًا (الْأَوَّلُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) وَهِيَ رِيحٌ قَبُولٌ، وَالِاسْمُ مِنْ هَذَا مَقْتَوْحٌ وَالْمَصْدَرُ مَقْتَمُومٌ. وَأَقْبَلَ الْقَوْمُ: دَخَلُوا فِي الْقَبُولِ، وَقَبِلُوا: أَصَابَتْهُمْ الْقَبُولُ.

ابن بُرْزَجٍ: قَالُوا قَبِلُوا الرِّيحَ أَيْ أَقْبَلُوهَا الرِّيحَ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقَابَلُوهَا الرِّيحَ بِمَعْنَاهُ، فَإِذَا قَالُوا اسْتَقْبَلُوهَا الرِّيحَ فَإِنَّ أَكْثَرَ كَلَامِهِمْ اسْتَقْبَلُوهَا بِهَا الرِّيحَ.

وَالْقَبُولُ : الْحُسْنُ وَالشَّارَةُ ، وَهُوَ الْقَبُولُ ، بِضَمِّ الْقَافِ أَيْضاً ، لَمْ يَحْكُمِهَا إِلَّا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَإِنَّا الْمَعْرُوفُ الْقَبُولُ ، بِالْفَتْحِ ، وَقَوْلُ أَيُّوبَ بْنِ عِيَّابَةَ : وَلَا مَنْ عَلَيْهِ قَبُولٌ يَرَى وَأَخْرَجَ لَيْسَ عَلَيْهِ قَبُولٌ مَعْنَاهُ لَا يَسْتَوِي مَنْ لَهُ رُؤَاةٌ وَحَيَاةٌ وَمُرُوءَةٌ وَمَنْ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ . وَالْقَبُولُ : أَنَّ تَقَبَّلَ الْعَمَلُ وَالْعَافِيَةَ وَغَيْرَ ذَلِكَ ، وَهُوَ اسْمٌ لِلْمُضَدِّرِ وَأَمِيتَ الْفِعْلُ مِنْهُ .

وَيُقَالُ : اقْتَبَلَ أَمْرُهُ إِذَا اسْتَأْنَفَهُ . وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ : لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سَقَبْتُ الْهَدْيَ أَيْ لَوْ عَن لِي هَذَا الرَّأْيَ الَّذِي رَأَيْتُهُ أَحْبَبْتُ وَأَمَرْتُكُمْ بِهِ فِي أَوَّلِ أَمْرِي لَمَّا سَقَبْتُ الْهَدْيَ مَعِيَ وَقَلَّدْتُهُ وَأَشْرَعْتُهُ ، فَإِنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ لَا يُجِلُّ حَتَّى يَبْحَرَهُ وَلَا يَنْحَرُ إِلَّا يَوْمَ النَّحْرِ فَلَا يَبْصَحُ لَهُ فَسَخَ الْحَجَّاجُ بِعُمَرُو ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ لَا يَلْتَرُمُ هَذَا وَيَجُوزُ لَهُ فَسَخَ الْحَجَّاجُ ، وَإِنَّا أَرَادَ بِهَذَا الْقَوْلِ تَطْيِيبَ قُلُوبِ أَصْحَابِهِ لِأَنَّهُ كَانَ يَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَلْحُقُوا وَهُوَ مُحْرَمٌ ، فَقَالَ لَهُمْ ذَلِكَ لِئَلَّا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَلِيَعْلَمُوا أَنَّ الْأَفْضَلَ لَهُمْ قَبُولُ مَا دَعَاهُمْ إِلَيْهِ ، وَأَنَّهُ لَوْلَا الْهَدْيُ لَفَعَلَهُ .

وَرَجُلٌ مُقْتَبِلُ الشَّبَابِ أَيْ مُسْتَقْبِلُ الشَّبَابِ إِذَا لَمْ يَرِ عَلَيْهِ أَثَرٌ كَبِيرٌ ، وَقَالَ أَبُو كَبِيرٍ : وَكَرَبٌ مَنْ طَاطَأْتُهُ بِحَقِيرَةٍ كَالرَّمْحِ مُقْتَبِلُ الشَّبَابِ مُحْبَرٌ الْفَرَّاءُ : اقْتَبَلَ الرَّجُلُ إِذَا كَاسَ بَعْدَ حِمَاةٍ . وَيُقَالُ : انزَلْ يَقْبَلُ هَذَا الْجَبَلُ أَيْ يَسْفَحُهُ . وَوَقَعَ السَّهْمُ يَقْبَلُ هَذَا وَيُدْبِرُهُ ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي قَبْلِ مِنْ شَبَابِهِ ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي قَبْلِ الشِّتَاءِ وَفِي قَبْلِ الصَّيْفِ أَيْ فِي أَوَّلِهِ وَوَجْهِهِ .

وَالْقَبْلَةُ : حَجَرٌ أَبْيَضٌ يُجْعَلُ فِي عُنُقِ الْفَرَسِ ، يُقَالُ : قَلَّدَهَا بِقَبْلَةٍ . وَالْقَبْلَةُ

وَالْقَبِيلُ : حَزْرَةٌ شَبِيهَةٌ بِالْفَلَكَةِ تُعْلَقُ فِي أَغْثَاقِ الْخَيْلِ . وَالْقَبْلُ وَالْقَبْلَةُ : مِنْ أَسْمَاءِ حَزْرٍ الْأَعْرَابِ . غَيْرُهُ : وَالْقَبْلَةُ حَزْرَةٌ مِنْ حَزْرٍ نِسَاءِ الْأَعْرَابِ اللَّوَاتِي يُؤَخِّدْنَ بِهَا الرِّجَالَ ، يَقْلَنَ فِي كَلَامِهِنَّ : يَا قَبْلَةَ أَقْبِلِيهِ وَيَا كَرَارَ كَرِيهِ ، وَهَكَذَا جَاءَ الْكَلَامُ ، وَإِنْ كَانَ مَلْحُونًا ، لِأَنَّ الْعَرَبَ تُجْرَى الْأَمْثَالَ عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَنَى بِكَرَارِ الْكِرَّةِ فَانْتِ لِدَلِكْ ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هِيَ الْقَبْلُ ؛ وَأَنْشَدَ :

جَمَعَنْ مِنْ قَبْلِي لَهُنَّ وَقَطَسَتْهُ
وَالدَّرْدِيْسُ مُقَابَلًا فِي الْمُنْتَظَمِ
وَالْقَبْلَةُ : مَا تَخَّذَهُ السَّاحِرَةُ لِيُقْبَلَ بِوَجْهِهِ
الْإِنْسَانِ عَلَى صَاحِبِهِ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الْقَبْلَةُ وَالْقَبْلُ مِنْ أَسْمَاءِ حَزْرٍ الْأَعْرَابِ . الْجَوْهَرِيُّ : وَالْقَبْلُ جَمْعُ قَبْلَةٍ وَهِيَ الْفَلَكَةُ ، وَهِيَ أَيْضًا ضَرْبٌ مِنَ الْحَزْرِ يُؤَخِّدُ بِهَا ، وَرَبًّا عُلِقَتْ فِي عُنُقِ الدَّابَّةِ تُدْفَعُ بِهَا الْعَيْنُ . وَالْقَبْلَةُ : حَجَرٌ أَبْيَضٌ عَرِيضٌ يُعْلَقُ فِي عُنُقِ الْفَرَسِ .

وَتُوبُ قَبَائِلُ أَيْ أَخْلَاقُ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) يُقَالُ : أَنَا فِي تُوبٍ لَهُ قَبَائِلُ وَهِيَ الرَّفَاعُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : إِذَا رُفِعَ التُّوبُ فَهُوَ الْمُقْبَلُ وَالْمَقْبُولُ وَالْمَرْدَمُ وَالْمَلْبُدُ وَالْمَلْبُودُ . أَبُو عَمْرٍو : يُقَالُ لِلْحَزْرَةِ الَّتِي يُرْفَعُ بِهَا قَبٌ الْقَمِيصِ الْقَبِيلَةُ ، وَالَّتِي يُرْفَعُ بِهَا صَدْرُ الْقَمِيصِ اللَّبْدَةُ .

وَقَبَائِلُ اللَّجَامِ : سُيُورُهُ ، الْوَاحِدَةُ قَبِيلَةٌ ؛ قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ : يُرْخِي الْعِدَارَ وَإِنْ طَالَتْ قَبَائِلُهُ
عَنْ حَرْوٍ مِثْلَ سِنْفِ الْمَرْحَةِ الصَّغِيرِ (١)
شَمْرُ : قُصَيْرِي قِبَالِي حَيْثُ سَمَّاهَا أَبُو خَيْرَةَ قُصَيْرِي وَسَمَّاهَا أَبُو الدَّقِيْسِ قُصَيْرِي قِبَالِي ، وَهِيَ مِنَ الْأَفَاعِي غَيْرَ أَنَّهَا أَضْعُرُ جِسْمًا تُقْتَلُ (١) قَوْلُهُ : «عَنْ حَزَّةٍ» تَحْرِيفٌ صَوَابُهُ : «حَشْرَةٌ» ، وَأُذُنُ حَشْرَةٍ صَغِيرَةٍ لَطِيفَةٍ دَقِيقَةٍ الْعَرْفِ . انظُرْ مَادَّةَ «حَشْرٍ» .

[عبد الله]

عَلَى الْمَكَانِ ، قَالَ : وَأَزْمَتْ بِفَرَسَيْنِ بَعِيرٍ فَاتَ مَكَانَهُ .
التَّهْدِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ : حَيَّا اللَّهُ قَهْبَهُ أَيْ حَيَّا اللَّهُ وَجْهَهُ ، وَحَكِي عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : حَيَّا اللَّهُ قَهْبَهُ وَمُحْيَاهُ وَسَامَتَهُ وَظَلَّلَهُ وَآلَهُ . وَقَالَ : قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْهَاءُ زَائِدَةٌ فَيَقِي حَيَّا اللَّهُ قَهْبَهُ أَيْ مَا أَقْبَلَ مِنْهُ .
وَتَقَبَّلَ الرَّجُلُ أَبَاهُ إِذَا أَشْبَهَهُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

تَقَبَّلْتُهَا مِنْ أُمَّةٍ وَلَطَّلَمْنَا
تُنُوْرَعٌ فِي الْأَسْوَاقِ مِنْهَا حِمَارُهَا
وَالْأُمَّةُ هُنَا : الْأُمَّةُ . وَفِي الْحَدِيثِ فِي صِفَةِ الْعَيْثِ : أَرْضٌ مُقْبَلَةٌ وَأَرْضٌ مُدْبِرَةٌ ، أَيْ وَقَعَ الْمَطَرُ فِيهَا حِطْطًا وَلَمْ يَكُنْ عَامًّا .

وَفِي حَدِيثِ الدَّجَالِ : وَرَأَى دَابَّةً يُوَارِيهَا شَعْرُهَا أَهْدَبَ الْقَبَالِ ، يُرِيدُ كِرَّةَ الشَّعْرِ فِي قِبَالِهَا ؛ الْقَبَالُ : النَّاصِيَةُ وَالْعَرْفُ لِأَنَّهَا اللَّذَانِ يَسْتَقْبِلَانِ النَّاطِرَ ، وَقَبَالُ كُلِّ شَيْءٍ وَقَبْلُهُ : أَوَّلُهُ وَمَا اسْتَقْبَلَتْ مِنْهُ . وَفِي حَدِيثِ الْمُرَارَعَةِ : نَسْتَنِي مَا عَلَى الْمَازِيَانَاتِ وَأَقْبَالِ الْجَدَاوِلِ ؛ الْأَقْبَالُ : الْأَوَائِلُ وَالرُّؤُوسُ ، جَمْعُ قَبْلٍ . وَالْقَبْلُ أَيْضًا : رَأْسُ الْجَبَلِ وَالْأَكْمَةِ ، وَقَدْ يَكُونُ جَمْعُ قَبْلٍ بِالْتَّحْرِيكِ ، وَهُوَ الْكَلَاءُ فِي مَوَاضِعَ مِنْ الْأَرْضِ . وَالْقَبْلُ أَيْضًا : مَا اسْتَقْبَلَتْ مِنْ الشَّيْءِ . وَالْقَبْلَةُ : الْحَبَابُ (حَكَاهَا أَبُو حَنِيفَةَ) وَقَبْلُ : مَوْضِعٌ (عَنْ كُرَاعِ) .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ أَقْطَعَ بِلَالُ بْنُ الْحَارِثِ مَعَادِنَ الْقَبِيلَةِ : جَلَسِيهَا وَغَوْرِيهَا ؛ الْقَبِيلَةُ : مَنَسُوبَةٌ إِلَى قَبْلٍ ، يَفْتَحُ الْقَافَ وَالْبَاءُ ، وَهِيَ نَاحِيَةٌ مِنْ سَاحِلِ الْبَحْرِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ حَمْسَةُ أَيَّامٍ ، وَقِيلَ : هِيَ مِنْ نَاحِيَةِ الْفُرْعِ وَهُوَ مَوْضِعٌ بَيْنَ نَحْلَةِ وَالْمَدِينَةِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ فِي الْحَدِيثِ ، قَالَ : وَفِي كِتَابِ الْأَمْكِنَةِ مَعَادِنُ الْقَبِيلَةِ ، بِكَسْرِ الْقَافِ وَبَعْدَهَا لَامٌ مَفْتُوحَةٌ ثُمَّ بَاءٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَالْقَابِيَاءُ : اللَّيْثُ لِكِرَارَتِهِ وَتَجْمَعُ . وَفِي التَّهْدِيدِ : وَقَابِيَاءُ وَقَابِعَاءُ يُقَالُ ذَلِكَ لِلثَّامِ . وَبَنُو قَابِيَاءَ : الْمُتَجَمِّعُونَ لِشُرْبِ الخَمْرِ . وَبَنُو قَابِيَاءَ وَبَنُو قَوْبَعَةَ .

وَالْقَابِيَاءُ : الْمَرْأَةُ الَّتِي تَلْقُطُ العُصْفُرَ وَتَجْمَعُهُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ وَوَصَفَ قَطَا مُعْصَرِصِبَا فِي الطَّيْرَانِ :

دَوَامِكَ حِينَ لَا يَحْمِيْنِ رِيحًا
مَعَا كِبَانِي أَيْدِي الْقَابِيَاتِ
وَقَبَاءُ ، مَمْدُودٌ : مَوْضِعٌ بِالْحِجَازِ ، يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ .

وَأَنْقَبَى فَلَانٌ عَنَّا أَنْفِيَاءَ إِذَا اسْتَحْفَى . وَقَالَ أَبُو ثُرَابٍ : سَمِعْتُ الجَعْفَرِيَّ يَقُولُ اعْتَبَيْتُ الْمَتَاعَ وَأَقْبَيْتُهُ إِذَا جَمَعْتَهُ ، وَقَدْ عَبَا الثَّيَابَ يَبْعَاهَا وَقَبَاهَا يَبْعَاهَا ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا عَلَى لَفْظٍ مِنْ بَرَى ثَلَيْنِ الْهَمْزَةِ . ابْنُ سِيْدَةَ : وَقَبَاءُ مَوْضِعَانِ : مَوْضِعٌ بِالْمَدِينَةِ ، وَمَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْبَصْرَةَ ، يُصْرَفُ وَلَا يُصْرَفُ ، قَالَ : وَإِنَّمَا قَضَيْنَا بِأَنَّ هَمْزَةَ قَبَاءَ وَأَوْ لِيُجْرِدَ قَبَ بَ وَوَعَدَمَ قَبَ بَ .

قنب . قنب . القنبُ والقنْبُ : إِكْفُ البَعِيرِ ، وَقَدْ يُونْتُ ، وَالتَّدْكِيرُ أَعْمٌ ، وَلِذَلِكَ أَنْتَوُا التَّصْغِيرَ ، فَقَالُوا : قَنْبِيَّةٌ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : ذَهَبَ اللَّيْثُ إِلَى أَنَّ قَنْبِيَّةً مَاخُودٌ مِنَ القَنْبِ . قَالَ وَقُرَأَتْ فِي فَتوحِ خُرَاسَانَ : أَنَّ قَنْبِيَّةَ بَنَ مُسْلِمٍ ، كَمَا أَوْفَعَ بِأَهْلِ خُوَارِزْمَ ، وَأَحَاطَ بِهِمْ ، أَنَاهُ رَسُولُهُمْ ، فَسَأَلَهُ عَنْ اسْمِهِ ، فَقَالَ قَنْبِيَّةٌ ، فَقَالَ لَهُ : لَسْتُ فَتَحْتُهَا ، إِنَّمَا يَفْتَحُهَا رَجُلٌ اسْمُهُ إِكْفُ ، فَقَالَ قَنْبِيَّةٌ : فَلَا يَفْتَحُهَا غَيْرِي ، وَاسْمِي إِكْفُ ، قَالَ : وَهَذَا يُؤْفِقُ مَا قَالَ اللَّيْثُ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ :

قَنْبُ البَعِيرِ مُذَكَّرٌ لَا يُونْتُ ، وَيُقَالُ لَهُ : القَنْبُ ، وَإِنَّمَا يَكُونُ لِلْسَّانِيَةِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ لَيْلِي :

وَأَلْقَى قَنْبَهَا المَحْزُومُ (١)

(٢) قوله : « المحزوم » بالخاء المعجمة خطأ صوابه « المحزوم » بالخاء المهملة كما في ديوان =

مِنْهُ قَبَاءُ (عَنِ اللُّحْيَانِيِّ) يُقَالُ : قَبَّ هَذَا التَّوْبَ تَقْبِيَةً أَيْ قَطَعَ مِنْهُ قَبَاءً . وَتَقْبَى قَبَاءَهُ : لَبَسَهُ . وَتَقْبَى : لَبَسَ قَبَاءَهُ ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ يَصِفُ التَّوْرَ :

كَأَنَّهُ مُتَقْبِي يَلْمِي عَزْبُ
وَرَوَى فِي حَدِيثٍ عَطَاءٌ أَنَّهُ قَالَ : بُكْرُهُ أَنْ يَدْخُلَ الْمُعْتَكِفُ قَبْوًا مَقْبُورًا ، قِيلَ لَهُ : فَأَيْنَ يُحَدِّثُ ؟ قَالَ : فِي الشَّعَابِ ، قِيلَ : فَعَقُودُ الْمَسْجِدِ ؟ قَالَ : إِنَّ الْمَسْجِدَ لَيْسَ لِذَلِكَ ؛ القَبْوُ : الطَّاقُ الْمَعْقُودُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ ، هَكَذَا رَوَاهُ الهَرَوِيُّ . وَقَالَ الحَطَّابِيُّ : قِيلَ لِعَطَاءِ أَيْمَرُ الْمُعْتَكِفِ تَحْتَ قَبْوٍ مَقْبُورٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ شَيْخٌ : قَبْوُ الْبِنَاءِ أَيْ رَفَعْتُهُ . وَالسَّمَاءُ مَقْبُورَةٌ أَيْ مَرْفُوعَةٌ ، قَالَ : وَلَا يُقَالُ مَقْبُورَةٌ مِنَ القَبَةِ وَلَكِنْ يُقَالُ مُقْبِيَةً .

وَالْقَابِيَاءُ : الْمَفَارِزَةُ ، بِلُغَةِ حَمِيرٍ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَمَا كَانَ عَتْرُ تَرْتَمِي بِقَابِيَاءِ
وَالْقَبَا : ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ . وَالْقَبَا : تَقْوِيْسُ الشَّيْءِ .

وَتَقْبَى الرَّجُلُ فَلَانًا إِذَا أَنَاهُ مِنْ قَبْلِ قَبَاهُ ؛ قَالَ رُوَيْتُهُ : وَإِنْ تَقْبَى أَثَبْتَ الْأَنْبِيَاءَ فِي أَهْمَاتِ الرَّأْسِ هَمْرًا وَاقِيًا (١) وَقَالَ شَيْخٌ فِي قَوْلِهِ :

مِنْ كُلِّ ذَاتِ نَبِيحٍ مُقْبِي
المُقْبِي : الكَثِيرُ الشَّحْمِ ، وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ يَقُولُونَ لِلصَّمَةِ قَبْوَةٌ . وَقَدْ قَبَا الحَرْفُ يَقْبُوهُ إِذَا ضَمَّهُ ، وَكَانَ القَبَاءُ مُشْتَقًّا مِنْهُ . وَالقَبْوُ : الصَّمُّ . قَالَ الحَلِيلُ : نَبْرَةٌ مَقْبُورَةٌ أَيْ مَضْمُومَةٌ ، وَقَبِيَّةُ الشَّوْءِ ، إِذَا لَمْ تُشَدَّدْ ، يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ مِنْ هَذَا الْبَابِ ، وَالْهَاءُ عِيْضٌ مِنَ الْوَاوِ ، وَهِيَ هَتَمَةٌ مُتَّصِلَةٌ بِالْكَرْشِ ذَاتُ أَطْبَاقٍ . الْفَرَاءُ : هِيَ الْقَبِيَّةُ لِلصَّحْتِ . وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : قَبِيَّةُ الشَّوْءِ عَضَلَتْهَا .

(١) قوله : « الأنابيا » كذا في التكملة مضبوطاً ومثله في التهذيب ، غير أن فيه الأنابيا .

قبن . قبن . قَبْنُ الرَّجُلِ يَقِينٌ قَبُونًا : ذَهَبَ فِي الْأَرْضِ . وَأَقْبَانَ أَقْبَانًا : انْقَبَصَ كَأَكْبَانَ . ابْنُ بَرَزُجٍ : الْمُقْبِينُ الْمُتَقَبِّضُ الْمُتَخَشِّسُ . وَأَقْبِنَ إِذَا انْهَزَمَ مِنْ عَدُوِّهِ . وَأَقْبِنَ إِذَا أَسْرَعَ عَدُوًّا فِي أَمَانٍ . وَالْقَبِيْنُ : الْمُتَكَمِّشُ فِي أَمُورِهِ . وَالْقَبِيْنُ : السَّرِيْعُ .

وَالْقَبَانُ : الَّذِي يُوزَنُ بِهِ ، لَا أَذْرَى أَعْرَبِيٌّ أَمْ مُعْرَبٌ . الجَوْهَرِيُّ : الْقَبَانُ القُسْطَاسُ ، مُعْرَبٌ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ عَمْرِ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : إِنِّي اسْتَعِينُ بِقَوْهِ الْفَاجِرِ ثُمَّ أَكُونُ عَلَى قَبَانِيهِ ، قَالَ : يَقُولُ أَكُونُ عَلَى تَتَبِعِ أَمْرِهِ حَتَّى اسْتَقْبِي عِلْمَهُ وَأَعْرِفَهُ ؛ قَالَ : وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : قَبَانٌ كُلُّ شَيْءٍ جَاعَهُ وَاسْتَقْبَصَاهُ مَعْرِفَتِهِ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَلَا أَحْسَبُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ عَرَبِيَّةً إِنَّمَا أَصْلُهَا قَبَانٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْعَامَّةِ : فَلَانَ قَبَانٌ عَلَى فَلَانٍ إِذَا كَانَ بِمِثْرَلَةِ الْأَمِينِ عَلَيْهِ وَالرَّئِيسِ الَّذِي يَتَّبِعُ أَمْرَهُ وَيُحَاسِبُهُ ، وَبِهَذَا سُمِّيَ الْمِيزَانُ ، الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْقَبَانُ ، الْقَبَانُ . وَحِمَارٌ قَبَانٌ : دَوِيْبَةٌ مَعْرُوفَةٌ ؛ وَأَنْشَدَ الْفَرَاءُ :

يَا عَجَبًا لَقَدْ رَأَيْتُ عَجَبَا
حِمَارَ قَبَانَ يَسُوقُ أَرْبَابَا
خَاطِمَهَا زَامَهَا أَنْ تَذْهَبَا
الجَوْهَرِيُّ : وَيُقَالُ هُوَ قَعَالٌ ، وَالْوَجْهُ أَنْ يَكُونَ قَعَالًا . قَالَ ابْنُ بَرَى : هُوَ قَعَالٌ وَلَيْسَ بِقَعَالٍ ؛ قَالَ : وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ قَعَالٌ امْتِنَاعُهُ مِنَ الصَّرْفِ بِذَلِيلِ قَوْلِ الرَّاجِزِ :
حِمَارٌ قَبَانٌ يَسُوقُ أَرْبَابَا
وَلَوْ كَانَ قَعَالًا لَانْصَرَفَ .

قبا . قبا الشئ قبوا : جمعه بأصابعه . أبو عمرو : قبوت الزعفران والعصفر أقبوه قبوا أي جنيته . والقابية : المرأة التي تلقت العصفر . والقبوة : انضمام ما بين الشفتين ، والقبا ، ممدود ، من الثياب : الذي يلبس مشتق من ذلك لا يجتمع أطرافه ، والجمع أقبية . وقبى ثوبه : قطع

ابنُ سيدةَ : القَبُّ والقَتُّ إكافُ البعيرِ ،
 وقيلَ : هو الإكافُ الصَّغِيرُ الَّذِي عَلَى قَدْرِ
 سَنَامِ البعيرِ . وفي الصَّحاحِ : رَحْلٌ صَغِيرٌ
 عَلَى قَدْرِ السَّنَامِ .
 وَأَقْتَبَ البعيرُ إِقْتَاباً إِذَا شَدَّ عَلَيْهِ القَتَّبَ .
 وفي حديثِ عائِشَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا :
 لَا تَمْنَعُ المَرْأَةُ نَفْسَهَا مِنْ رُوجِهَا ، وَإِنْ كَانَتْ
 عَلَى ظَهْرِ قَتَبٍ ؛ القَتَّبُ لِلجَمَلِ كَالإكافِ
 لِغَيْرِهِ ؛ وَمَعْنَاهُ : الحَثُّ لَهُنَّ عَلَى مُطَاوَعَةِ
 أَزْوَاجِهِنَّ ، وَأَنَّهُ لَا يَسْمَعُهُنَّ الإِمْتِنَاعُ فِي هَذِهِ
 الحَالِ ، فَكَيْفَ فِي غَيْرِهَا . وقيلَ : إِنْ نَسَاءَ
 العَرَبِ كُنَّ إِذَا أَرَدْنَ الوِلَادَةَ ، جَلَسْنَ عَلَى
 قَتَبٍ ، وَيَقُلْنَ : إِنَّهُ أُسْلِسَ لِخُرُوجِ الوَلَدِ ،
 فَأَرَادَتْ تِلْكَ الحَالَةَ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : كُنَّا نَرَى
 أَنَّ المَعْنَى وَهِيَ تَسِيرٌ عَلَى ظَهْرِ البعيرِ ، فَجَاءَ
 التَّفْسِيرُ بَعْدَ ذَلِكَ .

والقَتَّبُ ، بِالكَسْرِ ، جَمِيعُ أَدَاةِ السَّانِيَةِ
 مِنْ أَعْلَاقِهَا وَجِبَالِهَا ؛ وَالجَمْعُ مِنْ كُلِّ
 ذَلِكَ : أَقْتَابٌ ؛ قَالَ سيبويهُ : لَمْ يُجَاوِرُوا
 بِهِ هَذَا البِنَاءَ .

وَالقَتْوَةُ مِنَ الإِبِلِ : الَّذِي يُقْتَبُ بِالقَتَّبِ
 إِقْتَاباً ؛ قَالَ اللُّحْيَانِيُّ : هُوَ مَا أَمَكَّنَ أَنْ
 يُوَضَعَ عَلَيْهِ القَتَّبُ ، وَإِنَّمَا جَاءَ بِالهَاءِ ، لِأَنَّهَا
 لِلشَّيْءِ مِمَّا يُقْتَبُ . وفي الحديثِ : لَا صَدَقَةَ
 فِي الإِبِلِ القَتْوَةِ ؛ القَتْوَةُ ، بِالْفَتْحِ : الإِبِلُ
 الَّتِي تُوَضَعُ الأَقْتَابُ عَلَى ظَهْرِهَا ، فَعَوْلَةٌ
 بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ ، كَالرُّكُوبَةِ وَالحَلْوِيَةِ . أَرَادَ :
 لَيْسَ فِي الإِبِلِ العَوَامِلُ صَدَقَةٌ . قَالَ
 الجَوْهَرِيُّ : وَإِنْ شِئْتَ حَذَفْتَ الهَاءَ ، فَقُلْتَ
 القَتْوَبُ . ابنُ سيدةَ : وَكَذَلِكَ كُلُّ فَعْوَلَةٍ مِنْ
 هَذَا الضَّرْبِ مِنَ الأَسْمَاءِ . وَالقَتْوَبُ : الرَّجُلُ
 المَقْتَبُ .

= ليد ، وفي التهذيب ، وفي مادة « حزم » من
 اللسان ، والبيت بنمامة :
 حتى تحيرت الدُّبَّارُ كأنها
 زَلْفٌ وَالسَّقِيُّ قَشْبًا المَحْرُومِ
 والبيت مشروح هناك .

[عبد الله]

التهذيبُ : أَقْتَبْتُ زَيْدًا بِمِثْلِ إِقْتَاباً إِذَا
 غَلَطْتَ عَلَيْهِ البِيعِينَ ، فَهُوَ مُقْتَبٌ عَلَيْهِ .
 وَيُقَالُ : ارْتُقِيَ بِهِ ، وَلَا تُقْتَبُ عَلَيْهِ فِي
 البِيعِينَ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :
 إِلَيْكَ أَشْكُو نِفْلَ دِينِ أَقْتَابَا
 ظَهْرِي بِأَقْتَابِ تَرَكَنَ جَلْبَا
 ابنُ سيدةَ : القَتَّبُ والقَتَّبُ : المَعْيُ ،
 أَنثَى ، وَالجَمْعُ أَقْتَابٌ ؛ وَهِيَ القَتْبَةُ ،
 بِالهَاءِ ، وَنَصْفُهَا قَتْبِيَّةٌ . وَقَتْبِيَّةٌ : اسْمُ
 رَجُلٍ ، مِنْهَا ؛ وَالنَّسَبَةُ إِلَيْهِ قَتْبِيٌّ ، كَمَا تُقُولُ
 جَهَنِيٌّ . وقيلَ : القَتَّبُ مَا تَحْوَى مِنْ
 البَطْنِ ، بِغْنَى اسْتِدَارَ ، وَهِيَ الحَوَايَا . وَأَمَّا
 الأَمْعَاءُ ، فَهِيَ الأَقْصَابُ . وَجَمْعُ القَتَّبِ :
 أَقْتَابٌ . وفي الحديثِ : فَتَنَدَلِقُ أَقْتَابُ
 بَطْنِيهِ ، وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ : وَاحِدُهَا قَتْبَةٌ ،
 قَالَ : وَبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ قَتْبِيَّةً ، وَهُوَ
 تَصْغِيرُهَا .

قَتَّ . القَتُّ : الكَذِبُ المُهَيَّبُ ،
 وَالتَّمِيمَةُ . قَتَّ يَقْتُ قَتًّا ، وَقَتَّ بَيْنَهُمْ قَتًّا :
 نَمَّ .

وفي الحديثِ : لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَتَاتٌ ،
 هُوَ التَّمَامُ . وَالقَتْبِيُّ ، مِثَالُ الهَجْرِيِّ : تَتَّبِعُ
 التَّمَائِمَ ، وَهِيَ التَّمِيمَةُ . وَرَجُلٌ قَتَوْتُ ،
 وَقَتَاتٌ ، وَقَتْبِيٌّ : نَمَامٌ ، يَقْتُ الأَحَادِيثَ
 قَتًّا أَيْ يَنْهَاهَا نَمًّا ؛ وَقيلَ : هُوَ الَّذِي يَسْتَمِعُ
 أَحَادِيثَ النَّاسِ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ، نَمَّهَا
 أَوْ لَمْ يَنْمَهَا . وَقَالَ خَالِدُ بْنُ جَنْبَةَ : القَتَاتُ
 الَّذِي يَسْمَعُ أَحَادِيثَ النَّاسِ ، فَيُحْبِرُ
 أَعْدَاءَهُمْ ؛ وَقيلَ : هُوَ الَّذِي يَكُونُ مَعَ
 القَوْمِ يَتَحَدَّثُونَ فِيهِمْ عَلَيْهِمْ ؛ وَقيلَ : هُوَ
 الَّذِي يَسْمَعُ عَلَى القَوْمِ ، وَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ،
 فِيهِمْ عَلَيْهِمْ . وَأَمْرَأَةٌ قَاتَةٌ ، وَقَتَوْتُ : نَمَوْتُ .
 وَالقَسَّاسُ : الَّذِي يَسْأَلُ عَنِ الأَخْبَارِ ، ثُمَّ
 يَنْمُهَا .

وَقَوْلُ مَقْتَوْتُ : مَكْدُوبٌ ؛ قَالَ رُوْبَةُ :
 قُلْتُ وَقَوْلِي عِنْدَهُمْ مَقْتَوْتُ
 أَيْ كَذِبٌ ؛ وَقيلَ مَقْتَوْتُ مَوْشَى بِهِ ،

مَقْتَوْلٌ ؛ وَقيلَ : مَعْنَاهُ أَنْ أَمْرِي عِنْدَهُمْ
 زَرِيٌّ ، كَالنَّمِيمَةِ وَالكَذِبِ . أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ
 هُوَ حَسَنُ القَدِّ ، وَحَسَنُ القَتِّ ، بِمَعْنَى
 وَاحِدٍ ؛ وَأَشَدُّ :

كَأَنَّ بُدْبِيهَا إِذَا مَا بَرْتَنِي
 حُقَانٍ مِنْ عَاجِ أَجِيدَا قَتًّا
 قَوْلُهُ : إِذَا مَا بَرْتَنِي أَيْ انْتَصَبَ ، جَعَلَهُ فِعْلًا
 لِللَّذَى .

وَقَتَّ أَرَاهُ يَقْتُهُ قَتًّا : قَصَّهُ .
 وَقَتَّتْ الحَدِيثَ : تَبَعَهُ ، وَتَسَعَّمَهُ ،
 وَقيلَ : إِنْ القَتِّ ، الَّذِي هُوَ التَّمِيمَةُ ، مُشْتَقٌّ
 مِنْهُ .

وَقَتَّ الشَّيْءُ يَقْتُهُ قَتًّا : هَيَّأَهُ . وَقَتَّهُ :
 جَمَعَهُ قَلِيلًا قَلِيلًا . وَقَتَّهُ : قَلَّلَهُ .
 وَأَقْتَهُ : اسْتَأْصَلَهُ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :
 سِوَى أَنْ تَرَى سُودَاءَ مِنْ غَيْرِ خَلْقِهِ
 تَخَاطَبَا وَأَقْتَتْ جَارَاتِهَا التَّغْلُ
 وَالقَتُّ : الفِضْفِصَةُ ، وَحَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ
 اليَابِسَةَ مِنْهَا ، وَهُوَ جَمْعٌ عِنْدَ سيبويهُ ،
 وَاحِدُهُ قَتَّةٌ ؛ قَالَ الأَعَشِيُّ :

وَأَمْرٌ لِلْمَحْمُومِ كُلِّ عَشِيَّةٍ
 يَقْتُ وَتَعْلِقُ فَقَدْ كَانَ يَسْتَقُ
 وفي التهذيبِ : القَتُّ الفِضْفِصَةُ ، بِالسِّينِ .
 وَالقَتُّ يَكُونُ رَطْبًا وَيَكُونُ يَابِسًا ،
 الوَاحِدَةُ : قَتَّةٌ ، مِثَالُ تَمْرَةٍ وَتَمْرٍ . وفي
 حديثِ ابنِ سَلَامٍ : فَإِنْ أَهْدَى إِلَيْكَ جَمَلًا
 نَيْنٍ ، أَوْ جَمَلًا قَتًّا ، فَإِنَّهُ رَبَاءٌ .

القَتُّ : الفِضْفِصَةُ ، وَهِيَ الرُّطْبَةُ مِنْ
 عَلْفِ الدَّوَابِّ .
 وَدُهْنٌ مُقْتَتٌ : مُطِيبٌ مَطْبُوحٌ
 بِالرِّيَاحِينِ ، وَقَالَ نَعْلَبُ : مَخْلُوطٌ بغيرِهِ مِنْ
 الأَدْهَانِ المُطِيبَةِ . وفي الحديثِ عَنِ
 النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ أَذْهَنَ بَرِيئَةٍ غَيْرِ
 مُقْتَتٍ ، وَهُوَ مُحْرَمٌ . قَوْلُهُ : غَيْرِ مُقْتَتٍ أَيْ
 غَيْرِ مُطِيبٍ ؛ وَقيلَ : المُقْتَتُ الَّذِي فِيهِ
 الرِّيَاحِينُ ، يُطْبَخُ بِهَا الرِّبْتُ بَحْتًا ،
 لَا يُخَالَطُهُ طيبٌ ؛ وَقيلَ : هُوَ الَّذِي تُطْبَخُ
 فِيهِ الرِّيَاحِينُ حَتَّى تَطِيبَ رِيحُهُ ، وَيُبْعَالَجُ بِهِ

للرياح . والمفتت من الزيت : الذي أغلى
بالتار ومعه أفواه الطيب . ومفتت المدينة
لا يوفى به شيء ، أي لا يغلو بشيء .
والتفتيت : جمع الأفاويه كلها في القدير
وطبخها ، ولا يقال فتت ، إلا الزيت ، على
هذه الصفة ، وقال : ينش بالتار كما ينش
الشحم والزبد ، قال : والأفواه من الطيب
كثيرة .
وقته : اسم أم سليمان بن قته ، نسب
إلى أمه .

• قته . القناد : شجر شاكٍ صلب له سيفه
وجناه كجناو السمربتت بنجد وبهامة ،
واحدته قنادة . قال أبو حنيفة : القنادة ذات
شوك ، قال : ولا يعد من العضاة . وقال
مرة : القناد شجر له شوك أمثال الإبر وله
وريقه غيرا وثمرة تثبت معها غيرا كأنها
عجمة النوى . والقناد : شجر له شوك ، وهو
الأعظم . وقال عن الأعراب القدم :
القنادة ليست بالطويلة تكون مثل قعدة
الإنسان لها ثمرة مثل التفاح . قال وقال أبو
زيد : من العضاة القناد ، وهو ضربان
فأما القناد الضخام فإنه يخرج له خشب
عظام وشوكه حجناء قصيرة ، وأما القناد
الآخر فإنه يثبت صعدا لا يتفرش منه شيء ،
وهو فضبان مجتمع كل قصب منها ملآن
بأبين أغلاه وأسفله شوكا . وفي المثل :
من دون ذلك خرط القناد ، وهو صنفان :
فالأعظم هو الشجر الذي له شوك ، والأصغر
هو الذي ثمرته نفاخة كنفخة العشر . قال
أبو حنيفة : إبل قنادة تأكل القناد .
والتفتيد : أن تقطع القناد ثم تحرق
شوكه ثم تعلقه الإبل فتسمن عليه ، وذلك
عند الجذب ، قال :

يارب سلمني من التفتيد

قال الأزهرى : والقناد شجر ذو شوك
لا تأكله الإبل إلا في عام جذب فيجيء
الرجل ويضرم فيه النار حتى يحرق شوكه ثم

يرعه إبله ، ويسمى ذلك التفتيد . وقد قند
القناد إذا لوح أطرافه بالنار ، قال الشاعر
يصف إبله وسقيه للناس ألبانها في سته
المحل :
وترى لها زمن القناد على الثرى ^(١)
رحمًا ولا يحيا لها ففعل
قوله : وترى لها رحمًا على الثرى يأنى
الرغوة شبهها في بياضها بالرحم ، وهو طير
أبيض ، وقوله : لا يحيا لها فضل لأنه
يؤثر ألبانها أضيافه وينخر فضلانها ولا يقنيها
إلى أن يحيا الناس .

وقد تد الإبل قندا ، فهي قنادى
وقنادة : اشتكت بطونها من أكل القناد كما
يقال ريمة ورماني .
والتند والقند ، الأخيرة عن كراع :
خشب الرجل ، وقيل : القند من أدوات
الرجل ، وقيل : جميع أداته ، والجمع
قناد وأقند وقنود ، قال الطرمح :
قطرت وأدرجها الوجيف وضمها
شد السوسع إلى شجور الأند
وقال التابغة :

وأنم القنود على عيرانية أجد
وقال الراجز :

كانني ضمنت هفلا عوهقا
أقناد رجلي أوكدرا محيقا
وقنادة : نبتة معروفة ، وقيل : اسم
عقبه ، قال عبد مناف بن ربح الهذلي :

حتى إذا أسلكوهم في قنادة
شلا كما تطرد الجمالة الشردا
أي أسلكوهم في طريق في قنادة .
والشرد : جمع شرود مثل صبور وصبير .
والشرد ، يفتح الشين والراء : جمع شارد
مثل خادم وحدم . قال : وجواب إذا
مخدوف دل عليه قوله شلا كأنه قال شلوه ثم

(١) قوله : « الثرى » بالياء المثلثة في الطبعت
جميعها : « الشرى » بالشين ، وهو تحريف صوابه
ما أثبتناه .

[عبد الله]

شلا ، وقيل : قنادة موضع بعينه .
وتقند ^(٢) : اسم ماء ، حكاه الفارسي
بالقاف والكاف ، وكذلك روى بيت
الكتاب بالوجهين ، قال :
تذكرت تقند برد مائها
وقيل : هي ركية بعينها ، ونصب برد لأنه
جعله بدلا من تقند .

• قتر . القتر والتفتير : الرمقة من العيش .
قتر يقتر ويقتر قترا وقنورا ، فهو قاتر وقنور
واقتر ، واقتر الرجل : افتقر ، قال :

لكم مسجد الله الموروان والحصى
لكم فيضه من بين أثرى واقترا
يريد من بين من أثرى واقتر ، وقال آخر :
ولم اقتر لدن أتى غلام
وقتر واقتر ، كلاهما : كتم . وفي التنزيل
العزير : « والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم
يقتروا » ، « ولم يقتروا » قال الفراء : لم
يقتروا عما يجب عليهم من التفقة . يقال :
قتر واقتر وقتر بمعنى واحد . وقتر على عياله
يقتر ويقتر قترا وقنورا أي ضيق عليهم في
التفقة . وكذلك التفتير والإقتر ثلاث
لغات . اللبث : القتر الرمقة في التفقة .
يقال : فلان لا ينفق على عياله إلا رمقة ،
أي ما يمسك إلا الرمق . ويقال : إنه لقنور
مقتر .

واقتر الرجل إذا أقل ، فهو مقتر ، وقتر
فهو مقنور عليه . والمقتر : عقيب المكتر .
وفي الحديث : يسقم في بدنه وإقتر في
رزقه ، الإقتر : الضيق على الإنسان في
الرزق . ويقال : اقتر الله رزقه ، أي ضيقه
وقلله . وفي الحديث : موسع عليه في الدنيا
ومقنور عليه في الآخرة . وفي الحديث :
فاقتر أبواه حتى جلسا مع الأوقاض أي افتقرا
حتى جلسا مع الفقراء .

واقتر : ضيق العيش ، وكذلك

(٢) قوله : « تقند » هو هذا الضبط لياقوت ،
ونسب للزخشرى ضم التاء الثانية .

الافتار: وأقتر: قل ماله وله ببيعة مع ذلك.
والقتر: جمع القتر، وهي القربة؛ ومنه
قوله تعالى: «ووجوه يومئذ عليها عبرة
ترهقها قتر» (عن أبي عبيدة) وأنشد
للفرزدق:

مؤج برداء الملك يتبعه
مؤج ترى فوقه الريات والقرا
التهديب: القتر عبرة يعلوها سواد
كالذخان.

والفتار ریح القدر، وقد يكون من
الشواء والعظم المحرق وريح اللحم
المشوي. ولحم قاتر إذا كان له قنار
لذسه، وربما جعلت العرب الشحم
والدسم قناراً؛ ومنه قول الفرزدق:

إليك تعرفنا الذرى برحالنا
وكل قنار في سلامي وفي صلب
وفي حديث جابر، رضي الله عنه:
لا تؤذ جارك بقنار قدرك؛ هو ریح القدر
والشواء ونحوها. وقتر اللحم^(١) وقتر يقتر،
بالكسر، ويقتر وقتر: سطعت ریح قناره.
وقتر للأسد: وضع له لحماً في الزبية يجذ
قناره.

والفتار: ریح العود الذي يحرق فيدخن
به؛ قال الأزهري: هذا وجه صحيح وقد
قاله غيره، وقال الفراء: هو آخر رائحة
العود إذا بخر به؛ قاله في كتاب المصادر،
قال: والفتار عند العرب ریح الشواء إذا
ضهب على الجمر، وأما رائحة العود إذا
ألقى على النار فإنه لا يقال له الفتار، ولكن
العرب وصفت استطابته المجدبين رائحة
الشواء أنه عندهم - لشدّة قريهم إلى أكله -
كرائحة العود لطيبه في أنوفهم. والتفتير:
تهيج القنار، والفتار: ریح البحور؛ قال
طرفة:

حين قال القوم في مجلسهم
أقار ذلك أم ریح قنار؟

(١) قوله: «وقتر اللحم إلخ» بابه فرح
وضرب ونصر كما في القاموس.

والقنار: العود الذي يتبخر به؛ ومنه قول
الأعشى:

وإذا ما الدخان شبه بالآ
نفس يوماً بشوة أهصاماً
والأهصام: العود الذي يوقد^(٢) ليستجمر
به؛ قال لبيد في مثله:

ولا أضن بمعوط^(٣) السنام إذا
كان القنار كما يستروح القنار
أخبر أنه يوجد بإطعام اللحم في المحل إذا
كان ریح قنار اللحم عند القرمين كرائحة
العود يبحر به.

وكياء مقتر، وقترت النار: دختت،
وأقترتها أنا؛ قال الشاعر:

تراها الدهر مقتره كياء
ومقدح صحفة فيها نقيع
وأقترت المرأة، فهي مقتره إذا تبخرت
بالعود. وفي الحديث: وقد خلفتهم قتره
رسول الله ﷺ؛ القتر: غيرة الجيش،
وخلفتهم أي جاءت بعدهم.

وقتر الصائد للوحش إذا دخن بأوبار
الليل لئلا يجد الصيد ريحة فيهرب منه.
والقتر والقتر: الناحية والجانب، لغة
في القنار، وهي الأفتار والأقنار، وجمع
القنار والقنار أقنار.

وقره: صرعه على قتره. وتفتير فلان أي
تهباً للقتال مثل قنار. وتفتير الأمر: تهباً له
وغضب، وتقره واستقره: حاول خنله
والاستمكان به (الأخيرة عن الفارسي)
والقنار: التخالل (عنه أيضاً) وقد تفتير

(٢) قوله: «بوقد» في التهذيب:
«يوقص»، أي يكسر قطعاً صغيرة، والوقص:
دقاق العيدان تلقى على النار.

[عبد الله]

(٣) قوله: «بمعوط» بالغين المعجمة تحريف
صوابه بمعوط، بالعين المهملة، كما في مادة
«عبط» من اللسان. يقال لحم عيبط ومعبوط،
وأنشد البيت.

[عبد الله]

فلان عتا وتفتير إذا تنحى؛ قال الفرزدق:

وكنا به مستائسين كأنه
أخ أو خليط عن خليط تفترا
والفتير: المتكبر (عن ثعلب) وأنشد:
نحن أجزنا كل ذبال قتر
في الحج من قبل دأدي المؤتمر
وقتر ما بين الأمرين وقره: قدره.

الليث: التفتير أن تثنى متاعك بفضه
من بعض أو بعض ركابك إلى بعض،
تقول: قتر بينها أي قارب.

والقتر: صنوبر القنار، وقيل هو

الحرق الذي يدخل منه الماء الحائط.
والقتر: ناموس الصائد، وقد افتتر فيها. أبو
عبيدة: القتر البثر يحترها الصائد يكمن
فيها، وجمعها قتر. والقتر: كتبه من بعر أو
حصى تكون قناراً قناراً. قال الأزهري:
أخاف أن يكون تصحيفاً وصوابه القنار،
والجمع القنار، والكتبة من الحصى وغيره.
وقتر الشيء: ضم بعضه إلى بعض.

والقنار من الرحال والسروج: الجيد الوقوع
على ظهر البعير، وقيل: اللطيف منها،
وقيل: هو الذي لا يستقدم ولا يستأخر،
وقال أبو زيد: هو أصغر السروج. ورخل
قاتر، أي قلق لا يعقر ظهر البعير.

والفتير: الشيب، وقيل: هو أول
ما يظهر منه. وفي الحديث: أن رجلاً سأله
عن امرأة أراد نكاحها قال: ويقدر أي
النساء هي؟ قال: قد رأت الفتير، قال:
دعها؛ الفتير: المشيب، وأصل الفتير
رموس مسامير خلق الدروع تلوح فيها، شبه
بها الشيب إذا نعب^(٤) في سواد الشعر.

الجوهري: والفتير رموس المسامير في

(٤) قوله: «نعب» بالنون هكذا في الطبقات
جميعها ولعله «نقب» بالناء الثلاثة، كما جاء في مادة
«نقب»: نقبه الشيب ونقب فيه: ظهر عليه؛
وقيل: هو أول ما يظهر. وفي مادة «نقب»:
النقب: النقب.

[عبد الله]

وَالْقَتْرُدُ : مَا تَرَكَ (١) الْقَوْمُ فِي دَارِهِمْ
 مِنَ الْوَيْرِ وَالشَّعْرِ وَالصُّوفِ . وَالْقَتْرُدُ : الرِّدْيُ
 مِنْ مَتَاعِ الْبَيْتِ . وَرَجُلٌ قَتْرُدٌ وَقَتَارِدٌ
 وَمُقْتَرِدٌ : كَثِيرُ الْعَتَمِ وَالسَّخَالِ .

• قَتَعَ • قَتَعَ يَقْتَعُ قُتُوعًا : أَنْفَعَمَ وَذَلَّ
 وَالْقَتْعُ : دُودٌ حُمُرٌ تَأْكُلُ الْحَشَبَ .

قَالَ :
 غَدَاةٌ غَادَرْتَهُمْ قَتَلَى كَانَهُمْ
 حُشْبٌ تَقْتَعُ فِي أَجْوَاهِهَا الْقَتْعُ
 الْوَاحِدَةُ قَتْعَةٌ ، وَقِيلَ : الْقَتْعُ الْأَرْضَةُ ،
 وَقِيلَ : الدُّودُ مُطْلَقًا ، ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هِيَ
 السَّرْوَةُ وَالْقَتْعَةُ وَالْمَهْرِنَصَانَةُ وَالْحَطِيطَةُ
 وَالْبَطِيطَةُ وَالسَّرُوعُ وَالْعَوَانَةُ وَالطُّحْنَةُ (٢)
 وَقَاتَعَهُ اللَّهُ : قَاتَلَهُ ، وَقِيلَ : هُوَ عَلَى
 الْبَدَلِ وَيَلْسَنُ بِشَيْءٍ . وَيُقَالُ : قَاتَعَهُ اللَّهُ
 وَكَاتَعَهُ إِذَا قَاتَلَهُ ، وَهِيَ الْمُنَاعَتَةُ .

وَفِي حَدِيثِ الْأَدَانِ : أَنَّهُ اهْتَمَّ لِلصَّلَاةِ
 كَيْفَ يَجْمَعُ لَهَا النَّاسَ فَذَكَرَ لَهُ الْقَتْعُ فَلَمْ
 يُعْجِبْهُ ذَلِكَ ، فَسَرَفَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ الشُّبُورُ
 وَهُوَ الْبُوقُ ، رُوِيَ هَذِهِ اللَّفْظَةُ بِالْبَاءِ وَالنَّاءِ
 وَالنَّاءِ وَالنُّونِ ، وَأَشْهَرُهَا وَأَكْثَرُهَا النَّونُ . قَالَ
 ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ الْحَطَّابِيُّ الْقَتْعُ : بِنَاءُ
 بِفُطْطَيْنِ مِنْ فَوْقُ ، هُوَ دُودٌ يَكُونُ فِي
 الْحَشَبِ ، الْوَاحِدَةُ قَتْعَةٌ ، قَالَ : وَمِثْلُ هَذَا
 الْحَرْفِ عَلَى هُشْمٍ ، وَكَانَ كَثِيرَ اللَّحْنِ
 وَالنَّحْرِيفِ عَلَى جَلَالَةٍ مَحَلِّهِ فِي الْحَدِيثِ .

• قتل • الْقَتْلُ : مَعْرُوفٌ ، قَتَلَهُ يَقْتُلُهُ قِتْلًا
 وَيَقْتُلَانِ وَقَتَلَ بِهِ سِوَاءَ عِنْدَ ثَعْلَبٍ ، قَالَ ابْنُ
 سِيْدَةَ : لَا أَعْرِفُهَا عَنْ غَيْرِهِ وَهِيَ نَادِرَةٌ .

(٢) قوله : « والقترود ما ترك الخ » ذكره
 المؤلف هنا تبعاً للجوهري ، قال في القاموس والكل
 تصحيف ، والصواب بالناء المثلثة كما صرح به
 أبو عمرو وابن الأعرابي وغيرهما .

(٣) قوله : « والطحنة » كذا ضبط بالأصل ،
 والذي في القاموس : طحن كصرد : دويبة .
 ويستفاد من حياة الحيوان أنها غير الطحنة .

رُكِبَتْ مِعْبَلَةٌ فِي رُغْظِهِ فَوَقَمَ قُوفَهُ وَقَالَ : هُوَ
 مُسْتَحْكِمُ الرِّصَافِ ، وَسَمَاءُ قَتْرُ الْغِلَاءِ .
 وَرَوَى حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ :
 أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ كَانَ يَرِي وَيُنْبِي ، صَلَّى عَلَيْهِ ، يُقْتَرُ
 بَيْنَ يَدَيْهِ وَكَانَ رَامِيًا ، فَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ ،
 رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، يَشُورُ نَفْسَهُ وَيَقُولُ لَهُ
 إِذَا رَفَعَ شَخْصَهُ : نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يُقْتَرُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، قَالَ ابْنُ
 الْأَثِيرِ : يُقْتَرُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَيْ يُسَوَّى لَهُ النَّصَالُ
 وَيَجْمَعُ لَهُ السَّهَامَ ، مِنَ التَّقْتِيرِ ، وَهُوَ
 الْمُقَارَبَةُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ وَإِذْنًا أَحَدُهُمَا مِنَ
 الْآخِرِ ، قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقَتْرِ ،
 وَهُوَ نَصْلُ الْأَهْدَافِ ، وَقِيلَ : الْقَتْرُ سَهْمٌ
 صَغِيرٌ ، وَالْغِلَاءُ مَصْدَرٌ عَلَانِيًا بِالسَّهْمِ إِذَا
 رَمَاهُ غَلْوَةً ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَتْرُ مِنَ
 السَّهَامِ مِثْلُ الْقُطْبِ ، وَاحِدُهُ قَتْرَةٌ ، وَالْقَتْرَةُ
 وَالسَّرْوَةُ وَاحِدٌ .

وَابْنُ قَتْرَةَ : ضَرَبَ مِنَ الْحَيَاتِ حَيْثُ
 إِلَى الصَّعْرِ مَا هُوَ ، لَا يُسَلَّمُ مِنْ لَدِغِهَا ،
 مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ ، وَقِيلَ : هُوَ يَكْرُ الْأَفْعَى ،
 وَهُوَ نَحْوُ مِنَ الشُّبْرِ يَتْرُو ثُمَّ يَقَعُ ، شَمْرٌ : ابْنُ
 قَتْرَةَ حَيْثُ صَغِيرَةٌ تَنْطَوِي ثُمَّ تَتْرُو فِي الرَّأْسِ ،
 وَالْجَمْعُ بَنَاتُ قَتْرَةَ ، وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : هُوَ
 أُعْبِيرُ اللَّوْنِ صَغِيرٌ أَرْقَطٌ يَنْطَوِي ثُمَّ يَقْتَرُ ذِرَاعًا
 أَوْ نَحْوَهَا ، وَهُوَ لَا يَجْرِي ، يُقَالُ : هَذَا ابْنُ
 قَتْرَةَ ، وَأَنْشَدَ :

لَهُ مِثْلُ أَنْفِ ابْنِ قَتْرَةَ يَقْتَرِي
 بِهِ السَّمَّ لَمْ يَطْعَمْ نِقَاحًا وَلَا بَرْدًا
 وَقَتْرَةَ مَعْرِفَةٌ لَا يَنْصَرِفُ .
 وَأَبُو قَتْرَةَ : كُنْيَةُ إِبْلِيسَ . وَفِي
 الْحَدِيثِ : تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ قَتْرَةَ وَمَا وَلَدَ ، هُوَ
 بِكَسْرِ الْقَافِ وَسُكُونِ النَّاءِ ، اسْمٌ إِبْلِيسَ .

• قترد • قَتَرَدَ الرَّجُلُ : كَثُرَ لَبَنُهُ وَأَقْطَهُ .
 وَعَلَيْهِ قَتْرَدَةٌ مَالِي ، أَيْ مَالٌ كَثِيرٌ .

= حيث قال : « سَهْمٌ لَغَبٌ » : فاسد لم يُحْسَنَ
 عمله . . ولم يَلْتَمِ ريشه . وذكر الحديث .

[عبد الله]

الدَّرْعِ ، قَالَ الرُّيَّانُ :
 جَوَانًا تَرَى لَهَا قَتِيرًا
 وَقَوْلُ سَاعِدَةَ بِنِ جَوْيَةَ :
 ضَبْرٌ لِيَا سَهُمُ الْقَتِيرِ مَوْلَبٌ
 الْقَتِيرُ : مَسَامِيرُ الدَّرْعِ ، وَأَرَادَ بِهِ هَهُنَا الدَّرْعَ
 نَفْسَهَا .

وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
 عَنْهُ : مَنْ اطَّلَعَ مِنْ قَتْرَةٍ فَفَقِمَتْ عَنْهُ فِيهِ
 هَدْرٌ ، الْقَتْرَةُ ، بِالضَّمِّ : الْكُوَّةُ النَّافِذَةُ وَعَيْنُ
 الثُّورِ وَحَافَةُ الدَّرْعِ وَبَيْتُ الصَّائِدِ ، وَالْمَرَادُ
 الْأَوَّلُ .

وَجَوْبٌ قَاتِرٌ أَيْ تَرَسٌ حَسَنُ التَّقْدِيرِ ،
 وَهُنَا قَوْلُ أَبِي ذَهَبٍ الْجَمْحِيُّ :
 دَرَعِي دِلَاصٌ شَكَّهَا شَكَّ عَجَبٍ
 وَجَوْبُهَا الْقَاتِرُ مِنْ سَيْرِ الْبَلْبِ

وَالْقَتْرُ وَالْقَتْرَةُ : نِصَالُ الْأَهْدَافِ ،
 وَقِيلَ : هُوَ نِصْلٌ كَالرُّجْحِ حَدِيدُ الطَّرْفِ قَصِيرٌ
 نَحْوُ مِنْ قَدْرِ الْأَصْبَعِ ، وَهُوَ أَيْضًا الْقَصْبُ
 الَّذِي تُرْمَى بِهِ الْأَهْدَافُ ، وَقِيلَ : الْقَتْرَةُ
 وَاحِدٌ وَالْقَتْرُ جَمْعٌ ، فَهُوَ عَلَى هَذَا مِنْ بَابِ
 سِدْرَةٍ وَسِدْرٌ ، قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ يَصِفُ
 النَّحْلَ :

إِذَا نَهَضَتْ فِيهِ تَصَعَّدَ نَفْرُهَا
 كَقَتْرِ الْغِلَاءِ مُسْتَدِرٌّ صِيَابَهَا

الْجَوْهَرِيُّ : وَالْقَتْرُ ، بِالْكَسْرِ ، ضَرَبٌ
 مِنَ النَّصَالِ نَحْوُ مِنَ الْمَرْمَاةِ وَهِيَ سَهْمٌ
 الْهَدَفِ ، وَقَالَ اللَّيْثُ : هِيَ الْأَقْتَارُ وَهِيَ
 سَهَامٌ صِغَارٌ ، يُقَالُ : أُغَالِيكَ إِلَى عَشْرِ أَوْ
 أَقَلِّ وَذَلِكَ الْقَتْرُ يَلْعَقُ هُدْبِي . يُقَالُ : كَمْ
 فَعَلْتُمْ قَتْرَكُمْ ، وَأَنْشَدَ بَيْتُ أَبِي ذُوَيْبٍ : ابْنُ
 الْكَلْبِيِّ : أَهْدَى يَكْسُومُ ابْنَ أُخِي الْأَشْرَمَ
 لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، سِلَاحًا فِيهِ سَهْمٌ لِعِيبٍ (١) قَدْ

(١) قوله : « فيه سهم ليعب » بإضافة سهم إلى
 لعب ، بالعين المهملة ، هكذا في الطبعات
 جميعها ، وهو تحريف صوابه : « سهم لغب » كما في
 التهذيب ، وفي مادة « لغب » من اللسان =

غَرِيْبَةً ، قَالَ : وَاطَّهَّرَهُ رَأَى فِي بَيْتِ فَحَسِبَ ذَلِكَ لَعْنَةً ، قَالَ : وَإِنَّمَا هُوَ عِنْدِي عَلَى زِيَادَةَ الْبَاءِ كَقَوْلِهِ :

سُودَ الْمَحَاجِرِ لَا يَفْرَأَنَّ بِالسُّورِ
وَإِنَّمَا هُوَ يَقْرَأَنَّ السُّورَ ، وَكَذَلِكَ قَتَلَهُ وَقَتَلَ بِهِ غَيْرَهُ ، أَيْ قَتَلَهُ مَكَانَهُ ، قَالَ :

قَتَلْتُ بِعَبْدِ اللَّهِ خَيْرَ لِدَائِهِ
ذُوَابًا فَلَمْ أَفْحَرْ بِدَاكٍ وَأَجْرَعَا
التَّهْدِيْبُ : قَتَلَهُ إِذَا أَمَاتَهُ بِضَرْبٍ أَوْ حَجَرٍ أَوْ سُمٍّ أَوْ عِلَّةٍ ، وَالْمَيْتَةُ قَاتِلَةٌ ، وَقَوْلُ الْفَرَزْدَقِ وَبَلَّغَهُ مَوْتُ زِيَادٍ ، وَكَانَ زِيَادٌ هَذَا قَدْ نَفَاهُ وَأَذَاهُ وَنَدَرَ قَتْلَهُ فَلَمَّا بَلَغَ مَوْتَهُ الْفَرَزْدَقُ سَمِيَتْ بِهِ فَقَالَ :

كَيْفَ تَرَانِي قَالِيًا مِجْنِي
أَقْلِبْ أَمْرِي ظَهْرَهُ لِلْبَطْنِ ؟
قَدْ قَتَلَ اللَّهُ زِيَادًا عَنِّي

عَدَى قَتَلَ بَعْنَ لِأَنَّ فِيهِ مَعْنَى صَرَفَ فَكَانَهُ قَالَ : قَدْ صَرَفَ اللَّهُ زِيَادًا ، وَقَوْلُهُ قَالِيًا مِجْنِي ، أَيْ أَفْعَلُ مَا شِئْتُ لَا أَرْوَعُ وَلَا أَتَوَقَّعُ . وَحَكَى فَطْرُبَ فِي الْأَمْرِ اقْتُلْ ، بِكَسْرِ الهمزة عَلَى الشَّدُوذِ ، جَاءَ بِهِ عَلَى الْأَصْلِ ؛ حَكَى ذَلِكَ ابْنُ جَنِّي عَنْهُ ، وَالتَّحْوِيْبُ يُنَكِّرُونَ هَذَا كِرَاهِيَةً ضَمَّهُ بَعْدَ كَسْرِ لَا يَحْجِزُ بَيْنَهُمَا إِلَّا حَرْفٌ ضَعِيفٌ غَيْرُ حَصِينٍ .

وَرَجُلٌ قَتِيلٌ : مَقْتُولٌ ، وَالْجَمْعُ قَتْلَاءٌ (حِكَاةُ سَبِيْوِيَّةٍ) وَقَتْلَى وَقَتَالَى ، قَالَ مَنْظُورُ ابْنِ مَرْثِدٍ :

فَطَّلَ لِحْمًا تَرَبَ الْأَوْصَالِ
وَسَطَ الْقَتَالَى كَالْهَشِيمِ الْبَالِي
وَلَا يُجْمَعُ قَتِيلٌ جَمْعَ السَّلَامَةِ لِأَنَّ مَوْتَهُ لَا تَدْخُلُهُ الْهَاءُ ، وَقَتْلُهُ قَتْلَةٌ سَوَاءٌ بِالْكَسْرِ . وَرَجُلٌ قَتِيلٌ : مَقْتُولٌ . وَامْرَأَةٌ قَتِيلٌ : مَقْتُولَةٌ ، فَإِذَا قَتَلَ قَتِيلَةً بَنَى فَلَانَ قَتَلَ بِالْهَاءِ ، وَقِيلَ : إِنْ لَمْ تُذَكَّرِ الْمَرْأَةُ قَتَلَ هَلِوَهُ قَتِيلَةً بَنَى فَلَانٍ ، وَكَذَلِكَ مَرَّرْتُ بِقَتِيلَةٍ لِأَنَّكَ تَسَلِّطُ طَرِيقَ الْأَسْمِ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : قَالَ الْكِسَائِيُّ يَجُوزُ فِي هَذَا طَرَحُ الْهَاءِ فِي الْأَوَّلِ إِذْ خَالَ الْهَاءُ بَعْنَى أَنْ تَقُولَ :

هَلِوَهُ امْرَأَةٌ قَتِيلَةٌ وَنِسْوَةٌ قَتْلَى .
وَأَقْتَلَ الرَّجُلُ : عَرَضَهُ لِلْقَتْلِ وَأَضْرَبَهُ عَلَيْهِ . وَقَالَ مَالِكُ بْنُ نُوَيْرَةَ لِامْرَأَتِهِ يَوْمَ قَتَلَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ : أَقْتَلْتَنِي ، أَيْ عَرَضْتَنِي بِحَسَنِ وَجْهِكَ لِلْقَتْلِ يُوْجِبُ الدَّفَاعَ عَنْكَ وَالْمُحَامَاةَ عَلَيْكَ ، وَكَانَتْ حِمْلَةً فَقَتَلَهُ خَالِدٌ وَتَرَوَّجَهَا بَعْدَ مَمْتَلِهِ ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، وَمِثْلُهُ : أَبَعْتُ الثُّوبَ إِذَا عَرَضْتَهُ لِلْبَيْعِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَشَدُّ النَّاسِ عَدَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَتَلَ نَبِيًّا أَوْ قَتَلَ نَبِيًّا ، أَرَادَ مَنْ قَتَلَهُ وَهُوَ كَافِرٌ كَقَتْلِهِ أَبِي بِنِ حَلَفٍ يَوْمَ بَدْرٍ ، لَا كَمَنْ قَتَلَهُ تَطَهَّرًا لَهُ فِي الْحَدِّ كَمَا عَزَى . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ بَعْدَ الْيَوْمِ صَبْرًا ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : إِنْ كَانَتْ اللَّامُ مَرْفُوعَةً عَلَى الْحَبْرِ فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَا أَبَاحَ مِنْ قَتْلِ الْقُرَشِيِّينَ الْأَرْبَعَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ ، وَهُمْ ابْنُ خَطَلٍ وَمَنْ مَعَهُ ، أَيْ أَنَّهُمْ لَا يَعُدُّونَ كَفَارًا يُعْرَوْنَ وَيُقْتَلُونَ عَلَى الْكُفْرِ كَمَا قَتَلَ هُوَلَاءُ ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ الْآخَرُ : لِأَعْرَى مَكَّةَ بَعْدَ الْيَوْمِ ، أَيْ لَا تَعُدُّ دَارَ كُفْرٍ تُعْرَى عَلَيْهِ ، وَإِنْ كَانَتْ اللَّامُ مَجْزُومَةً فَيَكُونُ نَهْيًا عَنْ قَتْلِهِمْ فِي غَيْرِ حَدِّ وَلَا قِصَاصٍ . وَفِي حَدِيثِ سَمُرَةَ : مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْنَاهُ وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : ذَكَرَ فِي رِوَايَةِ الْحَسَنِ أَنَّهُ نَسِيَ هَذَا الْحَدِيثَ فَكَانَ يَقُولُ لَا يُقْتَلُ حُرٌّ بِعَبْدٍ ، قَالَ : وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْحَسَنُ لَمْ يَنْسَ الْحَدِيثَ ، وَلَكِنَّهُ كَانَ يَتَأَوَّلُهُ عَلَى غَيْرِ مَعْنَى الْإِيْجَابِ وَيَرَاهُ نَوْعًا مِنَ الرَّجْرِ لِيَرْتَدَّعُوا وَلَا يُقَدِّمُوا عَلَيْهِ كَمَا قَالَ فِي شَارِبِ الْحَمْرِ : إِنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ أَوْ الْخَامِسَةِ فَأَقْتَلُوهُ ، ثُمَّ جِيءَ بِهِ فِيهَا فَلَمْ يَقْتُلْهُ ، قَالَ : وَتَأَوَّلَهُ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ جَاءَ فِي عَبْدٍ كَانَ يَمْلِكُهُ مَرَّةً ثُمَّ زَالَ مِلْكُهُ عَنْهُ فَصَارَ كَقَوْلِهِ بِالْحَرْبِيَّةِ ، قَالَ : وَلَمْ يَقُلْ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ إِلَّا فِي رِوَايَةِ شَادِقَةَ عَنْ سَفْيَانَ ، وَالْمَرْوِيُّ عَنْهُ خِلَافُهُ قَالَ : وَقَدْ ذَهَبَ جَمَاعَةٌ إِلَى الْقِصَاصِ بَيْنَ الْحُرِّ وَعَبْدٍ الْغَيْرِ ، وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْقِصَاصَ بَيْنَهُمْ فِي الْأَطْرَافِ سَاقِطٌ ، فَلَمَّا سَقَطَ الْجَلْعُ

بِالْإِجْمَاعِ سَقَطَ الْقِصَاصُ لِأَنَّهَا تَبْنَا مَعًا ، فَلَمَّا نُسِخًا نُسِخًا مَعًا ، فَيَكُونُ حَدِيثُ سَمُرَةَ مَسْنُوحًا ؛ وَكَذَلِكَ حَدِيثُ الْحَمْرِ فِي الرَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ ، قَالَ : وَقَدْ يَرُدُّ الْأَمْرُ بِالْوَعِيدِ رَدْعًا وَزَجْرًا وَتَحْذِيرًا ، وَلَا يَرَادُ بِهِ وَقُوعُ الْفِعْلِ ، وَكَذَلِكَ حَدِيثُ جَابِرٍ فِي السَّارِقِ : أَنَّهُ قَطَعَ فِي الْأُولَى وَالثَّانِيَةَ وَالثَّلَاثَةَ إِلَى أَنْ جِيءَ بِهِ فِي الْخَامِسَةِ فَقَالَ أَقْتَلُوهُ ، قَالَ جَابِرٌ : فَقَتَلْنَاهُ ، وَفِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ قَالَ : وَلَمْ يَذْهَبْ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ إِلَى قَتْلِ السَّارِقِ وَإِنْ تَكَرَّرَتْ مِنْهُ السَّرِقَةُ .

وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ : مَقْتَلُ الرَّجُلِ بَيْنَ فَكَيْهِ ، أَيْ سَبَبَ قَتْلِهِ بَيْنَ لَحْيِهِ وَهُوَ لِسَانُهُ . وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ : أُرْسِلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ ؛ الْمَقْتَلُ مَفْعَلٌ مِنَ الْقَتْلِ ، قَالَ : وَهُوَ ظَرْفُ زَمَانٍ هُنَا ، أَيْ عِنْدَ قَتْلِهِمْ فِي الْوَقْعَةِ الَّتِي كَانَتْ بِالْيَمَامَةِ مَعَ أَهْلِ الرَّدَّةِ فِي زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَتَقَاتَلَ الْقَوْمُ وَاقْتَلُوا وَتَقْتَلُوا وَقَتَلُوا ، وَقَتَلُوا ، قَالَ سَبِيْوِيَّةُ : وَقَدْ أَدْعَمَ بَعْضُ الْعَرَبِ فَاسْتَكَنَّ لَمَّا كَانَ الْحَرْفَانِ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ وَلَمْ يَكُنَا مُتَفَصِّلِينَ ، وَذَلِكَ قَوْلُهُمْ يَقْتَلُونَ وَقَدْ قَتَلُوا ، وَكَسَرُوا الْقَافَ لِأَنَّهَا سَاكِنَانِ التَّقْيَا فَشَبَّهَتْ بِقَوْلِهِمْ رُدُّ يَاقَتِي ، قَالَ : وَقَدْ قَالَ آخَرُونَ قَتَلُوا ، أَلْفَوْا حَرَكَةَ الْمُتَحَرِّكِ عَلَى السَّاكِنِ ، قَالَ : وَجَازَى فِي قَافٍ اقْتَلُوا الْوَجْهَانَ وَلَمْ يَكُنْ بِمِثْرَلَةٍ عَضَّ وَفَرَّ يَلْزُمُهُ شَيْءٌ وَاحِدٌ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ فِي الْكَلَامِ فِيهِ الْإِظْهَارُ وَالْإِخْفَاءُ وَالْإِدْغَامُ ، فَكَمَا جَازَى فِي هَذَا فِي الْكَلَامِ وَتَصَرَّفَ دَخَلَهُ شَيْئَانِ بَعْرَضَانِ فِي التَّقْيَا السَّاكِنَيْنِ ، وَتَحْدَفُ الْأَلْفُ الْوَصْلَ حَيْثُ حَرَكَتِ الْقَافُ كَمَا حُدِفَتِ الْأَلْفُ الَّتِي فِي رُدِّ حَيْثُ حَرَكَتِ الرَّاءُ ، وَالْأَلْفُ الَّتِي فِي قَلٍّ لِأَنَّهَا حَرْفَانِ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ لِحَقِّهَا الْإِدْغَامُ ، فَحُدِفَتِ الْأَلْفُ كَمَا حُدِفَتِ نِ رُبِّ لِأَنَّهُ قَدْ أَدْعَمَ كَمَا أَدْعَمَ ، قَالَ : وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ قِرَاءَةُ الْحَسَنِ : «إِلَّا مَنْ خَطَفَ

الْحَطْفَةَ ؛ قَالَ : وَمَنْ قَالَ يَقْتُلُ قَالَ مُقْتَلٌ ، وَمَنْ قَالَ يَقْتُلُ قَالَ مُقْتَلٌ ، وَأَهْلُ مَكَّةَ يَقُولُونَ مُقْتَلٌ يُتَّبِعُونَ الضَّمَّةَ الضَّمَّةَ ؛ قَالَ سَيِّبِيُّ : وَحَدَّثَنِي الْحَلِيلُ وَهَرُونَ أَنَّ نَاسًا يَقُولُونَ مُرْدِّقِينَ ، يُرِيدُونَ مُرْتَدِّقِينَ ، أَتَّبِعُوا الضَّمَّةَ الضَّمَّةَ ، وَقَوْلُ مَنْظُورِ بْنِ مُرْتَدِّقِ الْأَسَدِيِّ :

تَعَرَّضْتُ لِي بِمَكَانٍ حَلٍ
تَعَرَّضَ الْمَهْرُ فِي الطَّوْلِ
تَعَرَّضًا لَمْ تَأَلُ عَنْ قَتْلِي
أَرَادَ عَنْ قَتْلِي ، فَأَدَخَلَ عَلَيْهِ لَامًا مُشَدَّدَةً كَمَا أَدَخَلَ نُونًا مُشَدَّدَةً فِي قَوْلِهِ دَهْلَبُ بْنُ قُرَيْبٍ : جَارِيَةٌ لَيْسَتْ مِنَ الْوَحْشِيِّ (١)
أُحِبُّ مِنْكَ مَوْضِعَ الْقَرْطَنِ
وَصَارَ الْإِعْرَابُ فِيهِ فَتَحَ اللَّامِ الْأُولَى كَمَا تُفْتَحُ فِي قَوْلِكَ مَرَّرْتُ بِتَمْرٍ وَبِتَمْرَةٍ وَبِرَجُلٍ وَبِرَجُلَيْنِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّى وَالْمَشْهُورُ فِي رَجَزِ مَنْظُورٍ :

لَمْ تَأَلُ عَنْ قَتْلِي لِي
عَلَى الْحِكَايَةِ أَيْ عَنْ قَوْلِهَا قَتْلًا لَهُ أَيْ أَقْتَلُوهُ . ثُمَّ يُدْغَمُ التَّثْوِينُ فِي اللَّامِ فَيَصِيرُ فِي السَّمْعِ عَلَى مَا رَوَاهُ الْجَوْهَرِيُّ ، قَالَ : وَلَيْسَ الْأَمْرُ عَلَى مَا تَأَوَّلَهُ . وَقَاتَلَهُ مُفَاتَلَةٌ وَقِتَالًا ، قَالَ سَيِّبِيُّ : وَقُرُوا الْحُرُوفَ كَمَا وَقُرُوا فِي أَفْعَلَتْ أَفْعَالًا .

قَالَ : وَالْتِفْتَالُ الْقَتْلُ وَهُوَ بِنَاءُ مَوْضِعٍ لِلتَّكْثِيرِ كَأَنَّكَ قُلْتَ فِي فَعَلْتُ فَعَلْتُ ، وَلَيْسَ هُوَ مُضَدَّرُ فَعَلْتُ ، وَلَكِنْ لَمَّا أَرَدْتَ التَّكْثِيرَ بَنَيْتَ الْمُضَدَّرَ عَلَى هَذَا كَمَا بَنَيْتَ فَعَلْتُ عَلَى فَعَلْتُ .

وَقَتَلُوا تَقْتِيلًا : شَدَّدَ لِلتَّكَرُّرِ . وَالْمُقَاتَلَةُ : الْقِتَالُ ، وَقَدْ قَاتَلَهُ قَاتِلًا وَقِتَالًا ، وَهُوَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ ، وَكَذَلِكَ الْمُقَاتَلُ ؛ قَالَ كَعْبُ ابْنِ مَالِكٍ :

(١) قوله : « جارية ... إلخ » ذكر بين هذين البيتين في مادة « وحشن » بيتين ، وهما :
كَانَ مَجْرَى دَمْعِهَا الْمُسْتَنُّ
قِطْعَةً مِنْ أَجُودِ الْقِطْطَنِ

أَقَاتِلُ حَتَّى لَا أَرَى لِي مُقَاتِلًا
وَأَنْجُو إِذَا غَمَّ الْجَبَانَ مِنَ الْكَرْبِ
وَقَالَ زَيْدُ الْحَجَلِ :

أَقَاتِلُ حَتَّى لَا أَرَى لِي مُقَاتِلًا
وَأَنْجُو إِذَا لَمْ يَنْجُ إِلَّا الْمُكَيْسُ
وَالْمُقَاتَلَةُ : الَّذِينَ يَلُونَ الْقِتَالَ ، بِكَسْرِ التَّاءِ ، وَفِي الصَّحَاحِ : الْقَوْمُ الَّذِينَ يَصْلُحُونَ لِلْقِتَالِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « قَاتِلْهُمْ اللَّهُ أَيْ يُوَفِّكُونَ » ؛ أَيْ لَعْنَتُهُمْ أَيْ يُصْرَفُونَ ، وَلَيْسَ هَذَا بِمَعْنَى الْقِتَالِ الَّذِي هُوَ مِنَ الْمُقَاتَلَةِ وَالْمَحَارَبَةِ بَيْنَ اثْنَيْنِ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « قَتَلَ الْإِنْسَانَ مَا أَكْفَرَهُ » : مَعْنَاهُ لَعْنُ الْإِنْسَانَ ، وَقَاتَلَهُ اللَّهُ لَعْنَهُ اللَّهُ ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَعْنَى قَاتَلَ اللَّهُ فُلَانًا قَتَلَهُ . وَيُقَالُ : قَاتَلَ اللَّهُ فُلَانًا ، أَيْ عَادَاهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، أَيْ قَتَلَهُمُ اللَّهُ ، وَقِيلَ : لَعَنَهُمُ اللَّهُ ، وَقِيلَ : عَادَاهُمْ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ وَلَا يَخْرُجُ عَنْ أَحَدٍ هَذِهِ الْمَعْنَى ، قَالَ : وَقَدْ يَرُدُّ بِمَعْنَى التَّعَجُّبِ مِنَ الشَّيْءِ كَقَوْلِهِمْ : تَرَبَّتْ يَدَاهُ ، قَالَ : وَقَدْ تَرَدُّ وَلَا يَرَادُ بِهَا وَفُوعُ الْأَمْرِ ، وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

قَاتَلَ اللَّهُ سَمْرَةَ ، وَسَبِيلُ فَاعِلٍ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي الْغَالِبِ ، وَقَدْ يَرُدُّ مِنَ الْوَاحِدِ كَسَافَرَتْ وَطَارَقَتْ التَّلُّ . وَفِي حَدِيثِ الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلَّى : قَاتَلَهُ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ ، أَيْ دَافَعَهُ عَنْ قِتْلِكَ ، وَلَيْسَ كُلُّ قِتَالٍ بِمَعْنَى الْقِتَالِ . وَفِي حَدِيثِ السَّقِيفَةِ : قَتَلَ اللَّهُ سَعْدًا فَإِنَّهُ صَاحِبُ قِتْنَةٍ وَشَرٍّ ، أَيْ دَفَعَ اللَّهُ شَرَّهُ ، كَأَنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى مَا كَانَ مِنْهُ فِي حَدِيثِ الْأَفْكِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ؛ وَفِي رِوَايَةٍ : أَنَّ عُمَرَ قَالَ يَوْمَ السَّقِيفَةِ أَقْتَلُوا سَعْدًا قَتَلَهُ اللَّهُ ، أَيْ اجْعَلُوهُ كَمَنْ قَتَلَ وَاحْسِيوهُ فِي عِدَادِ مَنْ مَاتَ وَهَلَكَ ، وَلَا تَعْتَدُوا بِمَشْهَدِهِ وَلَا تُعْرَجُوا عَلَى قَوْلِهِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ أَيْضًا : مَنْ دَعَا إِلَى إِمَارَةِ نَفْسِهِ أَوْ غَيْرِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَأَقْتَلُوهُ ، أَيْ اجْعَلُوهُ كَمَنْ قَتَلَ وَمَاتَ بِالْأَقْتُلِ لَهُ قَوْلًا وَلَا تُقِيمُوا لَهُ دَعْوَةً ، وَكَذَلِكَ الْحَدِيثُ

الْآخَرُ : إِذَا بُوِجَ لِحَلِيفَتَيْنِ فَأَقْتَلُوا الْآخِيرَ مِنْهَا ، أَيْ أَبْطَلُوا دَعْوَتَهُ وَاجْعَلُوهُ كَمَنْ قَدْ مَاتَ .

وَفِي الْحَدِيثِ : عَلَى الْمُقْتِيلِينَ أَنْ يَنْحَجِرُوا الْأُولَى فَلِأُولَى ، وَإِنْ كَانَتْ امْرَأَةً ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ الْخَطَّابِيُّ مَعْنَاهُ أَنْ يَكْفُوا عَنِ الْقَتْلِ مِثْلُ أَنْ يَقْتَلَ رَجُلٌ لَهُ وَرَثَةٌ فَأَيْبَهُمْ عَنَّا سَقَطَ الْقَوْدُ ، وَالْأُولَى هُوَ الْأَقْرَبُ وَالْأَدْنَى مِنْ وَرَثَةِ الْقَتِيلِ ، وَمَعْنَى الْمُقْتِيلِينَ أَنْ يُطَلَبَ أَوْلِيَاءُ الْقَتِيلِ الْقَوْدَ فَيَمْتَنِعَ الْقَتْلَةَ قَيْشًا بَيْنَهُمُ الْقِتَالُ مِنْ أَجْلِهِ ، فَهُوَ جَمْعُ مُقْتِيلٍ ، اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ أَقْتَلَ ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ الرِّوَايَةُ بِصَبِّ التَّاءِ بَيْنَ عَلَى الْمَفْعُولِ ، يُقَالُ : أَقْتَلَ ، فَهُوَ مُقْتَلٌ ، غَيْرَ أَنَّ هَذَا إِنَّمَا يَكْتَرُّ اسْتِعْمَالُهُ فِيمَنْ قَتَلَهُ الْحُبُّ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَهَذَا حَدِيثٌ مُشْكَلٌ اخْتَلَفَ فِيهِ أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ قَبِيلَ : إِنَّهُ فِي الْمُقْتِيلِينَ مِنْ أَهْلِ الْقَبِيلَةِ عَلَى التَّأْوِيلِ ، فَإِنَّ الْبَصَائِرَ رَمًا أَدْرَكَتْ بَعْضَهُمْ فَاحْتَجَّ إِلَى الْإِنْصِرَافِ مِنْ مَقَامِهِ الْمَذْمُومِ إِلَى الْمَحْمُودِ ، فَإِذَا لَمْ يَجِدْ طَرِيقًا يَمُرُّ فِيهِ إِلَيْهِ بَقِيَ فِي مَكَانِهِ الْأَوَّلِ فَعَسَى أَنْ يَقْتَلَ فِيهِ ، فَأَمَرُوا بِمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، وَقِيلَ : إِنَّهُ يَدْخُلُ فِيهِ أَيْضًا الْمُقْتِيلُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي قِتَالِهِمْ أَهْلَ الْحَرْبِ ، إِذْ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَطْرَأَ عَلَيْهِمْ مَنْ مَعَهُ الْعُدُوُّ الَّذِي أُبِيحَ لَهُمُ الْإِنْصِرَافُ عَنْ قِتَالِهِ إِلَى يَدَةِ الْمُسْلِمِينَ الَّتِي يَتَّقُونَ بِهَا عَلَى عَدُوِّهِمْ ، أَوْ يَصِيرُوا إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَقْتُونَ بِهِمْ عَلَى قِتَالِ عَدُوِّهِمْ فَيَقَاتِلُونَهُمْ مَعَهُمْ .

وَيُقَالُ : قَتَلَ الرَّجُلُ ، فَإِنْ كَانَ قَتَلَهُ الْعَشِيقُ أَوْ الْجَنُّ قِيلَ أَقْتَلَ . ابْنُ سِيدَةَ : أَقْتَلَ فُلَانٌ قَتَلَهُ عَشِيقُ النِّسَاءِ أَوْ قَتَلَهُ الْجَنُّ ، وَكَذَلِكَ أَقْتَلَتْهُ النِّسَاءُ ، لِإِقْبَالِ فِي هَذَيْنِ إِلَّا أَقْتَلَ . أَبُو زَيْدٍ : أَقْتَلَ جُنًّا ، وَأَقْتَلَتْهُ الْجَنُّ حَيْلًا ، وَأَقْتَلَ الرَّجُلُ إِذَا عَشِيقُ عَشِيقًا مَبْرَحًا ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

إِذَا مَا أَمَرُوا حَاوِلْنَ أَنْ يَقْتِيلَنَّهُ
بِلا إِحْتِهَ بَيْنَ الثُّفُوسِ وَلَا دَخَلَ

هذا قول أبي عبيد، وقد قالوا قتله الجحيم
وزعموا أن هذا البيت:

قتلنا سيد الحزور

ج سعد بن عبادة
إنما هو للجن.

والقتلة: الحالة من ذلك كله. وفي
الحديث: أعف الناس قتلة أهل الإيمان؛
القتلة، بالكسر: الحالة من القتل،
وفتحها المرة منه، وقد تكرّر في الحديث
ويهم المراد بها من سياق اللفظ.

ومقَاتِلُ الإنسان: المواضع التي إذا
أصيبت منه قتله، واحدها مقتل. وحكى
ابن الأعرابي عن أبي المجيب: لا والذي
أنتبه إلا بمقتله^(١) أي كل موضع يمتلئ
بأي شيء شاء أن يزل قتلته، وأضاف
المقتل إلى الله لأن الإنسان كله ملك لله عز
وجل، فمقاتله ملك له.

وقالوا في المثل: قتلت أرض جاهلها
وقتل أرضاً عالمها. قال أبو عبيدة من
أمثالهم في المعرفة وحديثهم إياها قولهم قتل
أرضاً عالمها وكتلت أرضاً جاهلها، قال:
قولهم قتل ذلك من قولهم فلان مقتل
مضرس، وقالوا قتله علماً على المثل
أيضاً، وكتلت الشيء خيراً. قال تعالى:
« وما قتلوه يقيناً بل رفعه الله إليه »، أي لم
يحيطوا به علماً، وقال الفراء: الهاء ههنا
للعلم كما تقول قتلتُه علماً وكتلته يقيناً للرأي
والحديث، وأما الهاء في قوله [تعالى]:

« وما قتلوه وما صلّبوه » فهي ههنا ليعسى
عليه الصلاة والسلام، وقال الزجاج:
المعنى ما قتلوا علمهم يقيناً كما تقول أنا أقتل
الشيء علماً، تأويله أي أعلم علماً تاماً.
ابن السكيت: يقال هو قاتل
الشئونات، أي يطعم فيها ويدفي الناس،
والعرب تقول للرجل الذي قد جرب
الأمر: هو معاود السقى سقى صيباً. وقتل

(١) قوله: « والذي أنتبه إلا بمقتله » هكذا في
الأصل. ولعله: لا أنتبه إلا بمقتله، كما في الحكم.

غليله: سقاه فزال غليله بالرئى، مثل بما
تقدم (عن ابن الأعرابي).

والقتل، بالكسر: العدو؛ قال:

واغترابي عن عامر بن لؤي

في بلاد كثيرة الأقتال
الأقتال: الأعداء، واحدهم قتل وهم
الأقربان؛ قال ابن بري: البيت لابن قيس
الرقيات، ولؤي بالهمز تصغير الأبي، وهو
القوم الوحشي.

والقتال والكتال: الكدنة والغلظ، فإذا
قيل ناقة نقيّة القتال فإنها يريد أنها، وإن
هرلت، فإن عملها باق؛ قال ابن مقبل:

دعرت بجوس نهابة قذاف

من العيدي باقية القتال
والقتل: القرن في قتال وغيره. وهما
قتلان، أي ميلان وجناب. وقتل الرجل:
نظيره وابن عمه. وإنه لقتل شر، أي عالم
به، والجمع من ذلك كله أقتال.

ورجل مقتل: مجرب للأمر. أبو
عمرو: المجرب^(٢) والمجرس والمقتل كله
الذي جرب الأمور وعرفها.

وقتل الحر قتلاً: مزجها فأزال بذلك
حلتها؛ قال الأخطل:

قتلت: اقتلوا عنكم بزجاجها

وحبب بها مقولة حين تقتل!

وقال حسان:

إن التي عاطيتني فرددتها

قتلت قتلت! فهاتها لم تقتل

قوله قتلت دعاء عليه، أي قتلك الله لم

مزجتها، وقول دكين:

أسقى براوق الشباب الحاصل

أسقى من المقوتلة القوائل

أي من الحُمور المقوتلة بالمرج القوائل

بحدتها وإسكارها.

وتقتل الرجل للمرأة: خضع. ورجل

(٢) قوله: « المجرب » صوابه « المجرد » كما

في التهذيب وفي مادة « جرد » من اللسان.

[عبد الله]

مقتل، أي مدلل قتله العشق. وقلب
مقتل: قتل عشقاً، وقيل مدلل بالحُب؛
وقال أبو الهيثم في قوله:

بسهميك في أعشار قلب مقتل^(١)

قال: المقتل العود المضرس بذلك الفعل
كالناقة المقتلة المدللة لعمل من الأعمال وقد
ريضت وذلك وعودت؛ قال: ومن ذلك
قيل للحمر مقولة إذا مزجت بالماء حتى
ذهبت شدتها فصارت رياضة لها. والمقتل:
المكدود بالعمل المدلل. وجمل مقتل:

ذلول؛ قال زهير:

كان عيني في غربي مقتلة

من التواضح تسقى جنة سحفاً

واستقتل أي استمات.

التهذيب: المقتل من الدواب الذي
ذل ومرن على العمل. وناقته مقتلة: مدللة.

وتقتلت المرأة للرجل: تزينت. وتقتلت:

مستت وشية حسنة تقبلت فيها وتنتت

وتكسرت؛ يوصف به العشق؛ وقال:

تقتلت لي حتى إذا ما قتلني

تسكت ما هذا يفعل التواضع

قال أبو عبيد: يقال للمرأة هي تقتل في

ميشتها؛ قال الأزهرى: معناه تذلها

واختيارها.

واستقتل في الأمر: جد فيه وتقتل

لحاجته: تهبأ وجد.

والقتال: النفس؛ وقيل بقيتها؛ قال

ذو الرمة:

الم تعلمي يامى أنى وبيننا

مهاو يدعن المجلس نحلاً قالها

أحدث عنك النفس حتى كأنني

أناجيك من قريب فيصاح بالها؟

ونحلاً: جمع ناحل، تقول منه قتله كما

تقول صدره ورأسه وفأده.

والقتال: الجسم واللحم؛ وقيل:

(٣) هذا البيت لامرئ القيس من معلقته،

وصدره:

وما ذرقت عينك إلا لتضري

القتال بقیة الجسم .
وقال فی موضع آخر : العجوس مشى العجاساء وهى الناقة السمیة تأخر عن التوق لیقل قتالها ، وقتالها شحمها ولحمها . ودابة ذات قتال : مستویة الخلق وثیقة . وبقي منه قتال إذا بقي منه بعد الهزال غلط الواح . وامرأة قول أى قاتلة ؛ وقال مدرك بن حصین :

قَتُولٌ بِعَيْنَيْهَا رَمَتْكَ وَإِنَّمَا
سَهَامُ الْعَوَانِي الْقَاتِلَاتُ عِيُونُهَا
وَالْقَتُولُ وَقْتَلَةٌ : اسمان ، وإياها عنى
الأعشى بقوله :
شاقك من قتلته أطلالها
بالشط فالوتر إلى حاجير
وَالْقَتَالُ الْكِلَابِيُّ : من شعرائهم .

* قتم * القتمة : سواد ليس بشديد ، قتم
يقتم قتامه فهو قاتم وقتم قتما وهو اقم ؛
أنشد سيويو :
سيضح فوقى اقم الریش واقعا
يقال قتل أو من وراء ذيل (١)
التهديب : الأقم الذى يعلوه سواد ليس
بالشديد ولكنه كسواد ظهر البازى ، وأنشد :
كما انقض باز اقم اللون كاسر (٢)
والمصدر القتمة .

وسنة قتماء : شاحية . وقتم وجهه
قتموا : تغير . وأسود قاتم وقاتن ، بالثون ،
مبالغ فيه كحالك (حكاه يعقوب فى
الإبدال) وقيل : إنه لعة وليس يبدل .
وَالْقَاتِمُ : الأحمر ، وقيل : هو الذى فيه
حمره وغیره ، وهو القتمة ، وقد اقم
(١) قوله : « واقعا » كذا فى الأصل تبعاً
لابن سیده ، والذى فى معجم ياقوت فى غير
موضع : كاسراً .

(٢) قوله : « كاسر » صوابه « كاسره » ،
فالبیت للرزق من قصيدة موصولة الروى بالهاء ،
وصدره فى الديوان :

هما دلتان من ثمانين قامه

[عبد الله]

اقتماماً ، وباز اقم الریش . ومكان قاتم
الأعماق : معبر النواحي .
وَالْقَتْمُ وَالْقَتَامُ : الغبار . وحكى يعقوب
فيه القتان ، وهو لعة فيه ، وقد قتم يقتم
قتموا إذا ضرب إلى السواد ؛ وأنشد :
وقاتم الأعماق خاوى المحترق
وأنشد ابن الأعرابى :

وقتل الكفاة وتسميعهم
يطعن الأسيه تحت القتم
قال الأصمعى : إذا كانت فيه غيرة
وحمره فهو قاتم ، وفيه قتمه ، جاء به فى
التياب والوانها ، وفى حديث عمرو بن
العاصي : قال لانيه عبد الله يوم صفين :
انظر أين ترى علياً ؟ قال : أراه فى تلك
الكعبة القتماء ، فقال : لله در ابن عمرو وابن
مالك ! فقال له : أى أبه فما يمتلك إذ
عبطهم أن ترجع ؟ فقال : يا بنى أنا أبو عبد
الله إذا حككت قرحة دمها ؛ القتماء :
الغبراء من القتام ، وتدمية القرحة مثل ، أى
إذا قصدت غاية تفصيتها ، وابن عمر : هو
عبد الله ، وابن مالك هو سعد بن أبى
وقاص ، وكانا ممن تخلف عن الفريقين .
أبو عمرو : أحمر قاتم شديد الحمره ؛
وأنشد :

كوما جلاداً عند جلد قاتم
واقتم اليوم : اشتد قتمه (عن أبى
على) .

وَالْقَتْمُ : ریح ذات غبار كريمة .
وقتميم : من أسماء الموت .
وَالْقَتْمَةُ : رائحة كريمة ، وهى ضد
الخمطة ، والخمطة شحوب والقتمة كره .
قال الأزهرى : أرى الذى أرادته ابن المظفر
القتمة ، بالثون ، يقال : قتم السماء يقتم إذا
أروح ، وأما القتمة ، بالثاء ، فهى فى اللون
الذى يضرب إلى السواد ، والقتمة ،
بالثون : الرائحة الكريمة .

* قتم * رجل قتمين : قليل الطعام .

وَاللَّحْمُ ، وَكَذَلِكَ الْأُنْثَى بغير هاء . وجاء
فى الحديث عن النبى ، ﷺ ، حين روج
ابته نعيم النحام قال : من أدله على
القتين ، يعنى القليلة الطعام . قتم ،
بالضم ، يقتم قتاناً : صار قليل الطعام ،
فهو قتمين ، والإسم القتمن . وفى الحديث
أيضاً عن النبى ، ﷺ ، أنه قال فى امرأة :
إنها وخيمة قتمين ؛ القتمين : القليلة الطعام ؛
يقال منه : امرأة قتمين بينة القتان والقتمن ؛
قال أبو زيد : وكذلك الرجل . ورجل قتم
أيضاً : قليل اللحم . وقرأ قتمين : قليل
الدم (٣) ، قال الشماخ فى ناقته :

وقد عرقت مغابها وجادت
بديرتها قرى حجن قتمين
الجوهري : ويسمى القراد قتمناً لقلته دمه .
قال ابن برى : شاهد القتمين المرأة القليلة
الطعم ماروى : أن رجلاً أتى النبى ،
ﷺ ، فقال : يا رسول الله تزوجت فلانة ،
فقال : بخ ! تزوجت بكراً قتمناً أى قليلة
الطعم ؛ قال ابن الأثير : ويحتمل أن يراد
بذلك قلة الجعاع ؛ ومنه قوله : عليكم
بالأبكار فإنهن أرضى باليسير ، قال :
والصواب أن يقال سُمى القراد قتمناً لقلته
طعمه لأنه يُقيم المدة الطويلة من الزمان
لا يطعم شيئاً . وقوله : قرى حجن ، الحجن
القليل الطعام ، وقرى بدل من درها ،
جعل عرق هذه الناقة قوتا للقراد ، قال :
ويجوز أن يكون قرى مقعولاً من أجله .
وَالْقَتِينُ وَالْقَتِيْتُ واحدٌ من النساء ؛ وهى
القليلة الطعام النحيمة ، وقيل : القتون (٤)
من أسماء القراد ، وليس بصفة ، سُمى
بذلك لقلته دمه .

(٣) قوله : « قليل الدم » صوابه كما فى التهديب

والحكم : « قليل اللحم » .

وقوله : « لقلته دمه » صوابه : « لقلته طعمه » كما

سأق . [عبد الله]

(٤) قوله : « القتون » فى الحكم : « القتمين » .

[عبد الله]

قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَالْقَتِينُ السَّنَانُ الْيَابِسُ
الَّذِي لَا يَنْشَفُ دَمًا؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ:
يُحَاوِلُ أَنْ يَقُومَ وَقَدْ مَضَتْهُ
مُعَابِيَةٌ بِذِي خُرُصٍ قَتِينٍ
الْمُعَابِيَةُ: تَغْبِينٌ مِنْ لَحْمِهِ أَيْ تَثْبِيهِ.
وَالْقَاتِينُ: الشَّدِيدُ السَّوَادِ. وَسِنَانٌ قَتِينٌ:
دَقِيقٌ، وَمِسْكٌ قَاتِينٌ. وَقَتَنَ الْمِسْكَ (١)
قَتُونًا: يَسِسَ وَلَا نَدَى فِيهِ. وَأَسْوَدُ قَاتِينٌ:
كَقَاتِيمٍ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ:

كَطَوْفٍ مَتَلَى حَجَّجَ بَيْنَ عَبَّعٍ (٢)

وَقَرَفٌ مُسَوِّدٌ مِنَ النَّسْكِ قَاتِينٍ
عَبَّعٌ وَقَرَفٌ صِنْمَانٌ. قَالَ ابْنُ جَنِّي: ذَهَبَ
أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ إِلَيَّ أَنَّهُ أَرَادَ قَاتِمًا أَيْ
أَسْوَدًا، فَأَبْدَلَ الْحَمِيمَ نُونًا، قَالَ: وَقَدْ يُمَكِّنُ
غَيْرَ مَا قَالُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ
يَقُولُهُ قَاتِينٌ فَاعِلًا مِنْ قَوْلِ الشَّمَاخِ:

... قَرَى حَجْرٍ قَتِينٍ

وَدَمٌ قَاتِينٌ وَقَاتِيمٌ: وَذَلِكَ إِذَا يَسِسَ
وَأَسْوَدًا، وَأَنْشَدَ بَيْتَ الطَّرِمَاحِ.
وَالْقَتِينُ: الرُّمَحُ. وَالْقَتِينُ: الْحَقِيرُ
الضَّئِيلُ، وَكَذَلِكَ يَكُونُ بَيْتُ الطَّرِمَاحِ أَيْ
مُسَوِّدٌ مِنَ النَّسْكِ، حَقِيرٌ لِلضَّرِّ وَالْجَهْدِ،
فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ بَدَلًا.
وَالْقَتَانُ: الْغُبَارُ كَالْقَتَامِ؛ أَنْشَدَ
يَعْقُوبُ:

عَادَتْنَا الْجِلَادُ وَالطَّعَانُ
إِذَا عَلَا فِي الْمَازِقِ الْقَتَانُ
وَرَزَعَمَ فِيهِ مِثْلَ مَارَعَمَ فِي قَاتِينٍ.

« قنا » الفتوة الخدمة. وَقَدْ قَتَوْتُ أَقْتُو قَتُونًا

(١) قوله: « ومسك فاتن... وقتن المسك »
في الطبقات جميعها يفتح الميم، والصواب
كسرهما، كما في القاموس والتهديب.

[عبد الله]

(٢) قوله: « عبعب » يعنين مهملتين هكذا في
الطبقات جميعها. وفي المحكم أيضًا، والصواب:
« غعب » يعنين معجمتين كما في التهديب، وفي
مادة « غيب » من اللسان.

[عبد الله]

وَمَقْتَى أَيْ خَدَمْتُ مِثْلُ عَزَوْتُ أَعَزَوْتُ غَزَوًا
وَمَعَزَى، وَقِيلَ: الْفَتْوُ حُسْنُ خَدَمَةِ
الْمُلُوكِ، وَقَدْ قَاتَاهُمْ. اللَّيْثُ: تَقُولُ هُوَ يَقْتُو
الْمُلُوكَ أَيْ يَخْدُمُهُمْ؛ وَأَنْشَدَ:

إِنِّي امْرُؤٌ مِنْ بَنِي خَزِيمَةَ لَا
أَحْسِنُ قَتْرَ الْمُلُوكِ وَالْحَبِيَا

قَالَ اللَّيْثُ فِي هَذَا الْبَابِ: وَالْمَقَاتِيَةُ هُمُ
الْحُدَّامُ، وَالْوَالِدُ مَقْتَوِيٌّ، يَفْتَحُ الْحَمِيمَ
وَتَشْدِيدُ الْيَاءِ كَأَنَّهُ مَنْسُوبٌ إِلَى الْمَقْتَى، وَهُوَ
مُضَدَّرٌ، كَمَا قَالُوا ضَيْعَةٌ عَجَزِيَّةٌ لِلَّتِي لَا تَقْبِي
غَلَّتْهَا بِحَرَاجِهَا؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي شَاهِدُهُ قَوْلُ
الْجُعْفَى:

بَلَّغَ بَنِي عَصَمٍ بَأَنِّي
عَنْ فَتَاخَتِكُمْ غَنِيٌّ
لَأَسْرَتِي قَلْتُ وَلَا

حَالِي لِحَالِكَ مَقْتَوِيٌّ
قَالَ: وَيَجُوزُ تَخْفِيفُ يَاءِ النَّسْبَةِ؛ قَالَ عَمْرٍو
ابْنُ كَلْتُومٍ:

تَهْدَدُنَا وَتُوَعِدُنَا رُوَيْدًا!

مَتَى كُنَّا لِأَمْكٍ مَقْتَوِينَا؟
وَإِذَا جَمَعْتَ (٣) بِالثَّوْنِ خَفَّفْتَ الْيَاءَ
مَقْتَوُونَ، وَفِي الْخَفْضِ وَالنَّصْبِ مَقْتَوِينَ كَمَا
قَالُوا أَشْعَرِينَ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ عَمْرٍو بْنِ كَلْتُومٍ.
وَقَالَ شَمِرٌ: الْمَقْتَوُونَ الْحُدَّامُ، وَاحِدُهُمْ
مَقْتَوِيٌّ، وَأَنْشَدَ:

أَرَى عَمْرٍو بْنَ ضَمْرَةَ مَقْتَوِيًّا

لَهُ فِي كُلِّ عَامٍ بَكْرَتَانِ (٤)
وَيُرْوَى عَنْ الْمُفَضَّلِ وَأَبِي زَيْدٍ أَنَّ أَبَا
عَمْرٍو الْجِرْمَازِيَّ قَالَ: رَجُلٌ مَقْتَوِيٌّ وَرَجُلَانِ
مَقْتَوِيٌّ وَرَجَالٌ مَقْتَوِيٌّ كُلُّهُ سَوَاءٌ، وَكَذَلِكَ
الْمَرْأَةُ وَالنِّسَاءُ، وَهُمْ الَّذِينَ يَخْدُمُونَ النَّاسَ
بِطَعَامٍ يُطَوْنُهُمْ. الْمُحْكَمُ: وَالْمَقْتَوُونَ
وَالْمَقَاتِيَةُ وَالْمَقَاتِيَةُ: الْحُدَّامُ، وَاحِدُهُمْ

(٣) قوله: « وإذا جمعت إلخ » كذا بالأصل
والتهديب أيضًا.

(٤) قوله: « ابن ضمرة » كذا في الأصل،
والذي في الأساس: ابن هودة، وفي التهديب:
ابن صرمة.

مَقْتَوِيٌّ. وَيُقَالُ: مَقْتَوِينُ، وَكَذَلِكَ
الْمَوْنُ وَالْإِنَانُ وَالْمَجْمَعُ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي:
لَيْسَتْ الْوَاوُ فِي: هَوْلَاءِ مَقْتَوُونَ وَرَأَيْتُ
مَقْتَوِينَ وَمَرَرْتُ بِمَقْتَوِينَ إِعْرَابًا أَوْ دَلِيلَ
إِعْرَابٍ، إِذْ لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ لَوَجِبَ أَنْ يُقَالَ
هَوْلَاءِ مَقْتَوُونَ وَرَأَيْتُ مَقْتَوِينَ وَمَرَرْتُ بِمَقْتَوِينَ،
وَيَجْرِي مَجْرَى مُصْطَفِينَ. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ:
جَعَلَهُ سِيَّوِيهِ بِمِثْلَةِ الْأَشْعَرِيِّ وَالْأَشْعَرِينَ،
قَالَ: وَكَانَ الْقِيَاسُ فِي هَذَا، إِذْ حَدَّثْتُ يَاءَ
النَّسْبِ مِنْهُ، أَنْ يُقَالَ مَقْتَوُونَ كَمَا يُقَالُ فِي
الْأَعْلَى الْأَعْلُونَ إِلَّا أَنْ اللَّامَ صَحَّتْ فِي
مَقْتَوِينَ، لِتَكُونَ صِحَّتْهَا دَلَالَةً عَلَى إِرَادَةِ
النَّسْبِ، لِيَعْلَمَ أَنَّ هَذَا الْجَمْعَ الْمَحْدُوفَ
مِنْهُ النَّسْبُ بِمِثْلَةِ الْمُتَبِّتِ فِيهِ. قَالَ سِيَّوِيٌّ:

وَإِنْ شِئْتَ قَلْتُ جَاءُوا بِهٍ عَلَى الْأَصْلِ كَمَا
قَالُوا مَقَاتِيَةٌ، حَدَّثْنَا بِذَلِكَ أَبُو الْخَطَّابِ عَنْ
الْعَرَبِ، قَالَ: وَلَيْسَ كُلُّ الْعَرَبِ يَعْرِفُ هَلِ هُوَ
الْكَلِمَةُ. قَالَ: وَإِنْ شِئْتَ قَلْتُ هُوَ بِمِثْلَةِ
يَذَرُونَ فِيهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَاحِدٌ يُفْرَدُ. قَالَ
أَبُو عَلِيٍّ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ
عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: لَمْ أَسْمَعْ مِثْلَ مَقَاتِيَةٍ
إِلَّا حَرْفًا وَاحِدًا، أَخْبَرَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ أَنَّهُ
سَمِعَهُمْ يَقُولُونَ سَوَاسِيَةً فِي سَوَاسِيَةٍ وَمَعْنَاهُ
سَوَاءٌ؛ قَالَ: فَأَمَّا مَا أَنْشَدَهُ أَبُو الْحَسَنِ عَنْ
الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ:

تَبَدَّلَ خَلِيلًا بِي كَشَكْلِكَ شَكْلَهُ

فَأَنِّي خَلِيلًا صَالِحًا بِكَ مَقْتَوِيٌّ
فَإِنَّ مَقْتَوِيٌّ مُفَعَّلٌ، وَنَظِيرُهُ مَرَعُو، وَنَظِيرُهُ مِنْ
الصَّحِيحِ الْمُدْغَمِ مُحْمَرٌ وَمُحَضَّرٌ، وَأَصْلُهُ
مَقْتَوٌ، وَمِثْلُهُ رَجُلٌ مُعَزَوٌ وَمُعَزَاوٌ، وَأَصْلُهُمَا
مُعَزَوٌ وَمُعَزَاوٌ، وَالْفِعْلُ أَعَزَوْتُ يَعْزَاوُ (٥) كَأَحْمَرٌ
وَإِحَارٌ. وَالْكُوفِيُّونَ يُصَحِّحُونَ وَيُدْغِمُونَ
وَلَا يُعْلُونَ، وَالذَّلِيلُ عَلَى فِسَادِ مَذْهَبِهِمْ قَوْلُ
الْعَرَبِ ارْعَوِي وَلَمْ يَقُولُوا ارْعَوُ، فَإِنَّ قَلْتُ:
يَمْ أَنْتَصَبَ خَلِيلًا وَمَقْتَوِيٌّ غَيْرٌ مُتَعَدٍّ؟ فَالْقَوْلُ
فِيهِ أَنَّهُ أَنْتَصَبَ بِمُضْمَرٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ الْمُطَهَّرُ كَأَنَّهُ

(٥) قوله: « اغزو يغزوا إلخ » كذا بالأصل
والمحكم، ولعله اغزو واغزوا.

* قترد * أبو عمرو: القترد^(٣) قماش البيت، وغيره يقول: القترد والقتراد وهو الفرنشوش؛ قاله ابن الأعرابي.

* ققع * لم يترجم عليها أحد في الأصول الخمسة غير أنا ذكرناها لما ورد في حديث الأذان: أنه اهتم للصلاة كيف يجتمع لها الناس فذكر له الفتح فلم يعجبه، فسرى في الحديث أنه الشبور وهو البوق، وهذه اللفظة رويت بالباء والتاء والثاء والثون، وأشهرها وأكثرها الثون؛ قال الخطابي: سمعت أبا عمر الزاهد يقول بالباء المثلثة ولم أسمعها من غيره، ويجوز أن يكون من ققع في الأرض فثوعاً إذا ذهب فسمي به لذهاب الصوت منه، وقد ذكر كل لفظه من هذه الألفاظ المختلف فيها في بابيه.

* قفعل * الجوهري في ترجمته قفعل: المقتول من السهام الذي لم يبر برياً جيداً، قال لبيد:

فوميت القوم رشقاً صائباً
ليس بالعصل ولا بالمقتول

* قفل * القفل: العبي القدم المسترخي مثل العقول، قال:

لا تحسبني كفتي قول
رنت كجبل اللثة المبتل
قال ابن بري: وأنشد أبو زيد أيضاً:
وسمر الضبان واشمعل
وكان شيخاً حمقاً قولاً

قال أبو الهيثم: قال أبو ليلى الأعرابي لي ولصاحب لي كنا نحلف إليه: أنت بلبل قفل وصاحبك هذا عقول قول، قال: والقلقل والبلبل الحفيف من الرجال،

= واقترت الشيء أخذته فاشأ لبي، والتقت الرد والجزع.

(٣) قوله: «القتد» في القاموس هو كبرق وزبرج وجعفر وعلابط.

دريد: هي شبيهة بالحرارة؛ تقول: قتلناه وطلناه قتلًا وطلًا.

والقتات: المتاع ونحوه؛ وجاءوا بقتانيم وقتانيم أي لم يدعوا وراءهم شيئاً. وفي الحديث: حث النبي، صلى الله عليه وسلم، يوماً على الصدقة، فجاء أبو بكر بماله يقته أي يسوفه، من قولهم: قث السيل الغناء؛ وقيل يجمعه.

والقيث: ما يتناثر في أصول شجر العنب. وحكى الفارسي عن أبي زيد أنه قال: ما يتناثر في أصول سعفات النخل. وقثقت الشيء: أراد انتراعه.

ويقال: اقتت القوم من أصلهم واجتتهم إذا استأصلهم. واجتت حجراً من مكانه إذا اقتلعه؛ وقول الشاعر:

واقثفت الجملة منها واقثت

أي اجتت. يقال: اقتت واجتت إذا قلع من أصله. والقث والجت، واحد.

ويقال لودي، أول ما يطلع من أمه: جيث وقيث، والله أعلم.

* قند * القند: الخيار وهو ضرب من القناء، واحده قندة، وقيل: هو نبت يشبه القناء. التهذيب: القند خيار باذرتق، وقال ابن دريد: هو القناء المدور؛ قال خصيب الهذلي:

تدعى حثيم بن عمرو في طوائفها
في كل وجه رعل ثم يقتند
أي يقطع كما يقطع القند وهو الخيار، ويروي يقتند أي يقني من القند وهو الهرم.

وفي الحديث: أنه كان يأكل القناء أو القند بالمجاج؛ القند، بفتحين: نبت يشبه القناء، والمجاج: العسل.

* قثر * ابن الأعرابي: القثرة قماش البيت، وتصغيرها قثيرة؛ واقتثرت الشيء^(١).

(٢) قوله: «واقترت الشيء» عبارة المجد =

قال أنا متخذ ومستعد، الأثرى أن من اتخذ خليلاً فقد اتخذ واستعدته؟ وقد جاء في الحديث: اقتوى متعباً ولا نظير له، قال: وسئل عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن امرأة كان زوجها مملوكاً فاشترته فقال: إن اقتوته فرق بينها، وإن اعتقته فها على النكاح؛ اقتوته أي استخدمته. والقنو: الخدمة؛ قال الهروي: أي استخدمته؛ وهذا شاذ جداً لأن هذا البناء غير متعد البتة (من العريين). قال أبو الهيثم: يقال قنوت الرجل قنوا ومقنى أي خدمته، ثم نسبوا إلى المقنى فقالوا رجل مقنوي، ثم خففوا ياء النسبة فقالوا رجل مقنو ورجال مقنون، والأصل مقنويون.

ابن الأعرابي: القنوة التيممة.

* قنأ * القنأ والقنأ، بكسر القاف وضمها، معروف، مدتها همزة.

وأرض مقناة ومقنوة: كثيرة القنأ والمقناة والمقنوة: موضع القنأ وقد اقتات الأرض إذا كانت كثيرة القنأ. واقتا القوم: كثر عندهم القنأ.

وفي الصحاح: القنأ: الخيار، الواحدة قنأة.

* قنث * القنث: السوق. والقنث: جمعك الشيء بكثرة. وقت الشيء يقته قنأ: جره وجمعه في كثرة. وجاء فلان يقته مالا، ويقته معه دنيا عريضة أي يجرها معه.

وبنو فلان ذوو مقنئة أي ذوو عدد كثير؛ وما أكثر مقنئهم! قاله الأصمعي وغيره. والمقنئة والمقنئة^(١) لغتان: خشية مستديرة عريضة، يلعب بها الصبيان، يتصبون شيئاً، ثم يجثون بها عن موضعه؛ قال ابن

(١) قوله: «المقنة والمقنة الخ» بكسر الميم فيها، كما ضبطه في الحكم والتكلمة خلافاً لصنيع القاموس.

وَالْعَمُولُ وَالْقَتُولُ الثَّقِيلُ الْقَدَمُ . وَرَجُلٌ قَتُولٌ
اللَّحِيَّةُ : كَثِيرُهَا . وَعَدُوٌّ قَتُولٌ : كَثِيفٌ .
وَيُقَالُ : أَعْطَيْتَهُ قَتُولًا مِنْ اللَّحْمِ أَيُّ بَضْعَةً
كَبِيرَةً يَعْظَمُهَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• قَم • قَمَ الشَّيْءُ يَفْتَمُهُ قَمًا وَقَتَمَهُ :
جَمَعَهُ وَاجْتَرَفَهُ . وَقَالَ : قَتَامِ أَيُّ أَقْتِمِ ،
مُطَرَّدٌ عِنْدَ سَيِّوِيهِ وَمَوْفُوفٌ عِنْدَ أَبِي
الْعَبَّاسِ . وَرَجُلٌ قَتُومٌ : جَمَاعٌ لِعِيَالِهِ .
وَالْقَتْمُ وَالْقَتُومُ : الْجَمُوعُ لِلْحَيْرِ . وَيُقَالُ فِي
الشَّرِّ أَيْضًا : قَتَمَ وَأَقْتَمَ . وَيُقَالُ : إِنَّهُ لَقَتُومٌ
لِلطَّعَامِ وَغَيْرِهِ ، وَأَنْشَدَ :

لَأُصْبِحَ بَطْنُ مَكَّةَ مُفْشِرًا
كَأَنَّ الْأَرْضَ لَيْسَ بِهَا هِشَامٌ
يَظُلُّ كَانَهُ أَتْنَاءَ سَرَطِ
وَفَوْقَ جَفَانِهِ شَحْمٌ رُكَامٌ (١)
فَلِلْكَبْرَاءِ أَكَلٌ حَيْثُ شَاعُوا
وَلِلصُّغَرَاءِ أَكَلٌ وَأَقْتَامٌ

قَالَ ابْنُ بَرِّى : يَعْنِي هِشَامُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ،
قَالَ : وَالْأَقْتَامُ التَّزَلُّلُ . وَقَتَمَ لَهُ مِنَ الْعَطَاءِ
قَتْمًا : أَكْثَرَ ، وَقِيلَ : قَتَمَ لَهُ أَعْطَاهُ دَفْعَةً مِنْ
الْمَالِ جَيِّدَةً مِثْلُ قَدَمٍ وَعَدَمٍ وَغَمٍّ . وَقَتَمَ :
اسْمُ رَجُلٍ مُشْتَقٌّ مِنْهُ وَهُوَ مَعْدُولٌ عَنْ قَائِمٍ
وَهُوَ الْمُعْطَى . وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ كَثِيرَ
الْعَطَاءِ : مَاتِحٌ قَتْمٌ ، وَقَالَ :

مَاحَ الْبِلَادَ لَنَا فِي أَوْلَيْنَا
عَلَى حُسُودِ الْأَعَادِي مَاتِحٌ قَتْمٌ
وَرَجُلٌ قَتْمٌ وَقَدَمٌ إِذَا كَانَ يَعْطَاهُ . وَقَتَمَ مَالًا
إِذَا كَسَبَهُ . وَقَتَامٌ : اسْمٌ لِلنَّيْمَةِ إِذَا كَانَتْ
كَثِيرَةً . وَقَدْ أَقْتَمَ مَالًا كَثِيرًا إِذَا أَخَذَهُ . وَفِي
حَدِيثِ الْمَبْعُوثِ : أَنْتَ قَتْمٌ أَنْتَ الْمُقْتَمِيُّ ،
أَنْتَ الْخَاشِرُ ، هَذِهِ أَسْمَاءُ النَّبِيِّ سَيِّدِنَا رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَانِي مَلِكٌ
فَقَالَ أَنْتَ قَتْمٌ وَخَلَقَكَ قِيمٌ ، الْقَتْمُ :
الْمُجْتَمِعُ الْخَلْقِي ، وَقِيلَ : الْجَامِعُ الْكَامِلُ ،
وَقِيلَ : الْجَمُوعُ لِلْحَيْرِ ، وَبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ

(١) قوله : « كانه أثناء الخ » كذا بالأصل ،
ولينظر خبر كان .

قَتْمٌ ، وَقِيلَ : قَتَمَ مَعْدُولٌ عَنْ قَائِمٍ ، وَهُوَ
الْكَثِيرُ الْعَطَاءِ . وَيُقَالُ لِلدَّيْخِ قَتْمٌ ، وَاسْمُ
فِعْلِهِ الْقَتْمَةُ ، وَقَدْ قَتَمَ يَقْتَمُ قَتْمًا وَقَتَمَةً .
وَالْقَتْمُ : لَطُخَ الْجَعْرِ وَنَحْوِهِ . وَقَتَامٌ :
مِنْ أَسْمَاءِ الضَّبْعِ ، سُمِّيَتْ بِهِ لِاتِّطَاحِهَا
بِالْجَعْرِ ، قَالَ سَيِّوِيٌّ : سُمِّيَتْ بِهِ لِأَنَّهَا يَقْتَمُ
أَيُّ تَقَطُّعٌ . وَقَتْمٌ : الذَّكَرُ مِنَ الضَّبَاعِ ،
وَكَالَهَا مَعْدُولٌ عَنْ فَاعِلٍ وَفَاعِلَةٍ ، وَالْأُنثَى
قَتَامٌ مِثْلُ حَذَامٍ ، سُمِّيَتْ الضَّبْعُ بِذَلِكَ
لِاتِّطَاحِهَا بِجَعْرِهَا .

وَالْقَتْمَةُ : الْغَبْرَةُ . وَقَتَمَ قَتْمًا وَقَتَامَةً :
اعْتَبَرَ .
وَيُقَالُ لِلأَمَةِ : بِأَقْتَامِ ، كَمَا يُقَالُ لَهَا :
بِأَذْفَارِ .

قَالَ ابْنُ بَرِّى : سُمِّيَ الذَّكَرُ مِنَ الضَّبْعَانِ
قَتْمٌ لِطُطِيهِ فِي مَشْيِهِ ، وَكَذَلِكَ الْأُنثَى .
يُقَالُ : هُوَ يَقْتَمُ فِي مَشْيِهِ ، وَيُقَالُ : هُوَ يَقْتَمُ
أَيُّ يَكْسِبُ ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَ أَبَا كَاسِبٍ ،
وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ .

• قَتَا • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَتْوَةُ جَمْعُ الْمَالِ
وَغَيْرِهِ . يُقَالُ : قَتَى فُلَانٌ الشَّيْءَ قَتْيًا وَأَقْتَاهُ
وَجَنَاهُ وَاجْتَنَاهُ وَقَبَاهُ وَعَبَاهُ عَبَوًّا وَجَبَاهُ كُلَّهُ إِذَا
ضَمَّهُ إِلَيْهِ ضَمًّا .

أَبُو زَيْدٍ فِي كِتَابِ الْهَمَزِ : هُوَ الْقَتَاءُ
وَالْقَتَاءُ ، يَضُمُّ الْقَافَ وَكَسَرُهَا ، اللَّيْثُ :
مَدَّهَا هَمَزَةً ، وَأَرْضٌ مَقْتَاءَةٌ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : التَّقْيِثُ الْجَمْعُ
وَالْمَنْعُ ، وَالتَّهْيِثُ الإِعْطَاءُ ، وَقَالَ : الْقَتْوُ
أَكَلُ الْقَتْدِ وَالْكَرْبِزِ (٢) . وَالْقَتْدُ : الْخِيَارُ ،
وَالْكَرْبِزُ : الْقِتَاءُ الْكِيَارُ .

• قَحْب • قَحَبٌ يَقْحُبُ قُحْبًا وَقَحْبًا إِذَا
سَعَلَ ، وَيُقَالُ : أَخَذَهُ سَعَالًا قَاحِبٌ .
وَالْقَحْبُ : سَعَالُ الشَّيْخِ ، وَسَعَالٌ

(٢) قوله : « والكربز » هو الصواب كما في
التكلمة واللسان هنا ، وفي مادة كربز ووقع في
القاموس الكزبرة ، وهو تحريف .

الْكَلْبُ . وَمِنْ أَمْرَاضِ الْإِبِلِ الْقُحْبَابُ : وَهُوَ
السَّعَالُ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْقُحْبَابُ سَعَالُ
الْحَيْلِ وَالْإِبِلِ ، وَرُبَّمَا جِيلٌ لِلنَّاسِ .
الْأَزْهَرِيُّ : الْقُحْبَابُ السَّعَالُ ، فَعَمَّ وَلَمْ
يُخَصِّصْ .

ابْنُ سَيِّدَةَ : قَحَبَ الْبَعِيرُ يَقْحُبُ قُحْبًا
وَقُحْبًا : سَعَلَ ، وَلَا يَقْحُبُ مِنْهَا إِلَّا النَّاحِزُ أَوْ
الْمُعْدُ . وَقَحَبَ الرَّجُلُ وَالْكَلْبُ ، وَقَحَبَ :
سَعَلَ .

وَرَجُلٌ قُحْبٌ ، وَامْرَأَةٌ قَحْبَةٌ : كَثِيرَةٌ
السَّعَالِ مَعَ الْهَرَمِ ، وَقِيلَ : هُمَا الْكَثِيرَا
السَّعَالِ مَعَ هَرَمٍ أَوْ غَيْرِ هَرَمٍ ، وَقِيلَ : أَصْلُ
الْقُحْبَابِ فِي الْإِبِلِ ، وَهُوَ فِيهَا سِوَى ذَلِكَ
مُسْتَعَارٌ . وَبِالدَّائِيَةِ قَحْبَةٌ أَيُّ سَعَالٌ . وَسَعَالٌ
قَاحِبٌ : شَدِيدٌ .

وَالْقُحْبَابُ : فَسَادُ الْجَوْفِ . الْأَزْهَرِيُّ :
أَهْلُ الْيَمَنِ يُسَمُّونَ الْمَرْأَةَ الْمُسِنَّةَ قَحْبَةً .
وَيُقَالُ لِلْعَجُوزِ : الْقَحْبَةُ وَالْقَحْمَةُ ، قَالَ :
وَكَذَلِكَ يُقَالُ لِكُلِّ كَثِيرَةٍ مِنَ الْقَتَمِ مُسِنَّةٌ ،
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : الْقَحْبَةُ الْمُسِنَّةُ مِنَ الْقَتَمِ
وَغَيْرِهَا ، وَالْقَحْبَةُ كَلِمَةٌ مُؤَلَّدَةٌ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : قِيلَ لِلْبَغِيِّ قَحْبَةً ، لِأَنَّهَا كَانَتْ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ تُؤَذِّنُ طُلَّابَهَا بِقُحْبَائِهَا ، وَهُوَ
سَعَالُهَا . ابْنُ سَيِّدَةَ : الْقَحْبَةُ الْفَاجِرَةُ ،
وَأَصْلُهَا مِنَ السَّعَالِ ، أَرَادُوا أَنَّهَا تَسَعَلُ ، أَوْ
تَنْتَحِنُ تَرْتَمُ بِهِ ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ : عَجُوزٌ
قَحْبَةٌ ، وَشَيْخٌ قَحْبٌ ، وَهُوَ الَّذِي يَأْخُذُهُ
السَّعَالُ ، وَأَنْشَدَ غَيْرُهُ :

شَيْبَتِي قَبْلَ إِيَّيْ وَوَقْتُ الْهَرَمِ
كُلُّ عَجُوزٍ قَحْبَةٌ فِيهَا صَمَمٌ
وَيُقَالُ : أُتِينُ نِسَاءً (٣) يَقْحِبْنَ أَيُّ يَسْعَلْنَ ،
وَيُقَالُ لِلشَّابِّ إِذَا سَعَلَ : عَمْرًا وَشَبَابًا ،
وَلِلشَّيْخِ : وَرِيًّا وَقُحْبَابًا . وَفِي التَّهْذِيبِ :

(٣) قوله : « أُتِينُ نساء » كذا في الطبقات
جميعها . وفي التهذيب : « بَيْنَ نِسَاءً » . وما في شرح
القاموس كقص اللسان هنا ، إلا أنه علق في الهامش
قائلًا : أُتِينُ لعله أتيت ، كما هي اللغة المشهورة .
[عبد الله]

يُقَالُ لِلْبَيْضِ إِذَا سَعَلَ وَرَبَّأً وَقُحَابًا ،
وَلِلْحَبِيبِ إِذَا سَعَلَ : عُمْرًا وَشَبَابًا .

• قحج . قَحَّتْ الشَّيْءُ ، يَحْتَهُ قَحْنًا :
أَحَدَهُ كُلَّهُ .

• قحجره . الأزهريُّ : قَحَّجْرَتُ الشَّيْءِ مِنْ
يَدِي إِذَا رَدَدْتُهُ .

• قحج . القحج : الخالصُ مِنَ اللُّؤْمِ
وَالكِرْمِ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ ؛ يُقَالُ : لَيْسَ قُحٌّ إِذَا
كَانَ مُعْرِفًا فِي اللُّؤْمِ ، وَأَعْرَابِيٌّ قُحٌّ وَقُحَاحٌ ،
أَيُّ مَخْضٍ خَالِصٍ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَمْ
يَدْخُلِ الأَمْصَارَ وَلَمْ يَخْتَلِطْ بِأَهْلِهَا ، وَقَدْ وَرَدَ
فِي الْحَدِيثِ : وَعَرَبِيَّةٌ قُحَّةٌ ، وَقَالَ ابْنُ
دُرَيْدٍ : قُحٌّ مَخْضٌ فَلَمْ يَخْضِ أَعْرَابِيًّا مِنْ
غَيْرِهِ ؛ وَأَعْرَابٌ أَقْحَاحٌ ، وَالأُنثَى قُحَّةٌ ،
وَعِنْدَ قُحٍّ : مَخْضٌ خَالِصٌ بَيْنَ القُحَاحَةِ
وَالقُحُوحَةِ خَالِصُ العُبُودَةِ ؛ وَقَالُوا : عَرَبِيٌّ
كُحٌّ وَعَرَبِيَّةٌ كُحَّةٌ ، الكُفَّافُ فِي كُحٍّ بَدَلٌ مِنْ
القَافِ فِي قُحٍّ لِقَوْلِهِمْ أَقْحَاحٌ وَلَمْ يَقُولُوا
أَكْحَاحٌ . يُقَالُ : فُلَانٌ مِنْ قُحٍّ العَرَبِ
وَكُحِّهِمْ أَيْ مِنْ صَمِيمِهِمْ ؛ قَالَ ذَلِكَ ابْنُ
السَّكَيْتِ وَغَيْرُهُ .

وصارَ إِلَى قُحَاحِ الأَمْرِ ، أَيْ أَصْلِهِ
وَخَالِصِهِ . وَالقُحَاحُ أَيضًا ، بِإِلْضَمِّ : الأَصْلُ
(عَنْ كُرَاعٍ) وَأَنْشَدَ :

وَأَنْتَ فِي المَارُوكِ مِنْ قُحَاحِيَا

وَالأَضْطَرَّكَ إِلَى قُحَاحِكَ ، أَيْ إِلَى
جُهْدِكَ ، وَحَكَى الأزهريُّ عَنِ ابْنِ
الأَعْرَابِيِّ : لأَضْطَرَّكَ إِلَى تَرْكِ وَقُحَاحِكَ ،
أَيْ إِلَى أَصْلِكَ . قَالَ : وَقَالَ ابْنُ بَرُوجٍ :
وَاللهُ لَقَدْ وَقَعَتْ بِقُحَاحِ قَرْكٍ وَوَقَعَتْ بِقَرْكٍ ؛
وَهُوَ أَنْ يَعْلَمَ عِلْمَهُ كُلَّهُ وَلَا يَحْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ
مِنْهُ .

وَالقُحُّ : الجافي مِنَ النَّاسِ كَأَنَّهُ خَالِصٌ
فِيهِ ؛ قَالَ :

لَا أَتَّبِعِي سَبَبَ اللَّيْمِ القُحُّ
يَكَادُ مِنْ نَحْتِهِ وَأُحُّ
يَحْكِي سَعَالَ الشَّرْقِ الأَبَحُّ

اللَّيْمُ : وَالقُحُّ أَيضًا الجافي مِنَ الأَشْيَاءِ حَتَّى
إِنَّهُمْ يَقُولُونَ لِلْبَيْضَةِ الَّتِي لَمْ تَنْضَجْ : قُحٌّ ،
وَقِيلَ : القُحُّ البَيْضُ آخِرُ مَا يَكُونُ ؛ وَقَدْ قَحَّ
يَقُحُّ قُحُوحَةً ؛ قَالَ الأزهريُّ : أَخْطَأَ اللَّيْمُ
فِي تَفْسِيرِ القُحِّ ، وَفِي قَوْلِهِ لِلْبَيْضَةِ الَّتِي لَمْ
تَنْضَجْ إِنَّهَا لَقُحٌّ وَهَذَا تَضْعِيفٌ ، قَالَ :
وَصَوَابُهُ القُحُّ ، بِإِلْفَاءِ وَالجِيمِ . يُقَالُ ذَلِكَ
لِكُلِّ نَمْرٍ لَمْ يَنْضَجْ ، وَأَمَّا القُحُّ ، فَهُوَ أَصْلُ
الشَّيْءِ وَخَالِصُهُ ، يُقَالُ : عَرَبِيٌّ قُحٌّ وَعَرَبِيٌّ
مَخْضٌ وَقَلْبٌ إِذَا كَانَ خَالِصًا لِأَهْجَتِهِ فِيهِ .
وَالقُحِيحُ : فَوْقَ الجِرْعِ .

• قحده . القحدهُ ، بِالتَّخْرِيقِ : أَصْلُ
السَّامِ ، وَالجَمْعُ قِحَادٌ مِثْلُ نَمْرَةٍ وَنَمَارٍ ،
وَقِيلَ : هِيَ مَا بَيْنَ المَائَتَيْنِ مِنْ شَحْمِ
السَّامِ ، وَقِيلَ : هِيَ السَّامُ .
وَقَحَدَتِ النَّاقَةُ وَأَقَحَدَتْ : صَارَتْ
مِقْحَادًا ؛ وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : صَارَتْ لَهَا
قَحْدَةٌ ، وَقِيلَ : الإِقْحَادُ الأَبْرَالُ لَهَا قَحْدَةٌ
وَإِنْ هُرِّزَتْ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ تَعْظُمَ قَحْدَتُهَا
بَعْدَ الصَّغَرِ وَكُلُّ ذَلِكَ قَرِيبٌ بَعْضُهُ مِنْ
بَعْضٍ . وَنَاقَةٌ مِقْحَادٌ : ضَحْمَةُ القَحْدَةِ ؛
قَالَ :

المَطْعِمِ القَوْمِ الخُفَافِ الأَزْوَادِ
مِنْ كُلِّ كَوْمَاءِ شَطُوطٍ مِقْحَادِ
الجَوْهَرِيِّ : بَكْرَةٌ قَحْدَةٌ وَأَصْلُهُ قَحْدَةٌ
فَسَكَّتْ ؛ مِثْلُ عَشْرَةٍ وَعَشْرَةٍ . وَقَالَ
الأزهريُّ فِي تَفْسِيرِ البَيْتِ : المِقْحَادُ النَّاقَةُ
العَظِيمَةُ السَّامِ ، وَيُقَالُ لِلسَّامِ القَحْدَةُ .
وَالشُّطُوطُ : العَظِيمَةُ جَنَّتِي السَّامِ ؛ وَفِي
حَدِيثِ أَبِي سُفْيَانَ : قَفَمْتُ إِلَى بَكْرَةٍ قَحْدَةٍ
أُرِيدُ أَنْ أُعْرِقَهَا ؛ القَحْدَةُ : العَظِيمَةُ السَّامِ
وَيُقَالُ : بَكْرَةٌ قَحْدَةٌ ، بِكَسْرِ الحَاءِ ، ثُمَّ
تُسَكَّنُ تَخْفِيفًا كَقَحْدِ وَقَحْدِ . وَذَكَرَ ابْنُ
الأَعْرَابِيِّ : المِقْحَادُ أَصْلُ السَّامِ ، بِإِلْفَاءِ ؛

وَعَنْ أَبِي نَضْرٍ مِثْلُهُ .
ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : المِقْحَادُ وَالْمِقْحَدُ
وَالْمِقْحَدُ وَالْمِقْحَدُ كُلُّهُ الأَصْلُ ، قَالَ
الأزهريُّ : وَلَيْسَ فِي كِتَابِ أَبِي تُوَابِ
المِقْحَدُ مَعَ المِقْحَدِ .

شَمِرٌ عَنِ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ : وَالقِحَادُ الرَّجُلُ
الْفَرْدُ الَّذِي لَا أُخَ لَهُ وَلَا وَلَدٌ . يُقَالُ : وَاحِدٌ
قَاحِدٌ وَصَاحِدٌ وَهُوَ الصَّبِيُّورُ . قَالَ الأزهريُّ :
رَوَى أَبُو عَمْرٍو عَنْ أَبِي العَبَّاسِ هَذَا الحَرْفَ
بِإِلْفَاءِ فَقَالَ : وَاحِدٌ قَاحِدٌ ؛ قَالَ : وَالصَّوَابُ
مَا رَوَاهُ شَمِرٌ عَنِ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ . قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ : وَوَاحِدٌ قَاحِدٌ إِتْبَاعٌ .

وَبَنُو قِحَادَةَ : بَطْنٌ ، مِنْهُمْ أُمُّ يَزِيدَ بْنِ
القِحَادِيَّةِ أَحَدِ فُرْسَانَ بَنِي يَزِيدَ بْنِ
وَالقِمْحَدُودَةُ ، بِزِيَادَةِ المِيمِ : مَا خَلْفَ
الرَّأْسِ ، وَالجَمْعُ قِمَاحِدٌ .

• قحدم . القحدمَةُ وَالقِمْحَدُودَةُ
وَالقِمْحَدُودَةُ (١) : الهَنَةُ النَّاشِزَةُ فَوْقَ القَفَا ،
وهي بَيْنَ النُّوَابَةِ وَالقَفَا مَنَحِدَةً عَنِ الهَامَةِ ،
إِذَا اسْتَلْقَى الرَّجُلُ الأَرْضَ أَصَابَتْ الأَرْضَ مِنْ
رَأْسِهِ ؛ قَالَ :

فَإِنْ يُقْبَلُوا نَطْعُنُ نُغُورَ نُحُورِهِمْ
وَإِنْ يُدْبِرُوا نَضْرِبُ أَعَالِي القِمَاحِدِ (٢)
الأزهريُّ : أَبُو عَمْرٍو تَقَحَّدَمَ الرَّجُلُ فِي
أَمْرِهِ تَقَحَّدَمًا إِذَا تَشَدَّدَ ، فَهُوَ مُتَقَحَّدَمٌ ؛
وَقَحَّدَمٌ : اسْمُ رَجُلٍ مَأْخُودٌ مِنْهُ .

• قحدم . تَقَحَّدَمَ الرَّجُلُ : وَقَعَ مُنْصَرِعًا .
وَتَقَحَّدَمَ البَيْتَ : دَخَلَهُ . وَالقِمْحَدُودَةُ
وَالتَّقَحَّدَمُ : الهَوِيُّ عَلَى الرَّأْسِ ؛ قَالَ :
كَمْ مِنْ عَدُوٍّ زَالَ أَوْ تَلَحَّطًا
كَانَهُ فِي هَوَاٍ تَقَحَّدَمًا

(١) قوله : « والقحدهود » كذا بالأصل
مضبوطاً ، وفي شرح القاموس : والقحدهود : بزيادة
ميم قبل القاف .
(٢) قوله : « فإن يقبلوا الخ » ذكر في قحده :
أني به هنا شاهداً على التفسير .

تَدَحَّلَمَ إِذَا تَدَهَوَرَ فِي بَيْتٍ أَوْ مِنْ جَبَلٍ .

• **فجره** : الفجر : المَسْنُ وفيه بَقِيَّةٌ وَجَلَدٌ ، وقيل : إِذَا ارْتَفَعَ فَوْقَ الْمَسْنِ وَهَرَمَ . فَهُوَ فَحْرٌ وَإِنْفَحْرٌ ، فَهُوَ ثَانٍ لِإِنْفَحَلِ الَّذِي قَدْ نَفَى سَبِيؤَيْهِ أَنْ يَكُونَ لَهُ نَظِيرٌ ، وَكَذَلِكَ جَمَلٌ فَحْرٌ ، وَالْجَمْعُ أَفْحَرٌ وَفُحْرٌ ، وَإِنْفَحْرٌ كَفَحْرٍ ، وَالْأُنثَى بِالْهَاءِ ، وَالْإِسْمُ الْفَحَارَةُ وَالْفُحُورَةُ . أَبُو عَمْرٍو : شَيْخٌ فَحْرٌ وَقَهْبٌ إِذَا أَسَنَّ وَكَبِرَ ، وَإِذَا ارْتَفَعَ الْجَمَلُ عَنِ الْعَوْدِ فَهُوَ فَحْرٌ ، وَالْأُنثَى فَحْرَةٌ فِي أَسْنَانِ الْإِبِلِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : هُوَ فَحَارِيَّةٌ . ابْنُ سَيِّدَةَ : الْفَحَارِيَّةُ مِنَ الْإِبِلِ كَالْفَحْرِ ، وَقِيلَ : الْفَحَارِيَّةُ مِنْهَا الْعَظِيمُ الْخَلْقُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لِأَيْقَالَ فِي الرَّجُلِ إِذَا فَحَرَ ، فَأَمَّا قَوْلُ رُوَيْبَةَ :

تَهَوَّى رُؤُوسُ الْفَاحِرَاتِ الْفُحْرِ إِذَا هَوَتْ بَيْنَ اللَّهِ وَالْحَنْجَرِ فَكَلَى التَّفْسِيعِ وَلَا فِعْلٌ لَهُ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْفُحْرُ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ الْهَرَمُ وَالْبَعِيرُ الْمَسْنُ ، وَيُقَالُ لِلْأُنثَى نَابٌ وَشَارِفٌ ، وَلَا يُقَالُ فَحْرَةٌ ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُهُ . فِي حَدِيثِ أُمِّ زَيْعَ : زَوَّجِي لَحْمَ جَمَلٍ فَحْرٍ ؛ الْفُحْرُ : الْبَعِيرُ الْهَرَمُ الْقَلِيلُ اللَّحْمِ ، أَرَادَتْ أَنَّ زَوْجَهَا هَزِيلٌ قَلِيلُ الْهَالِ .

• **فحرب** : الْأَزْهَرِيُّ فِي الرَّبَاعِيِّ ، يُقَالُ لِلْعَصَا : الْفُحْرُخَلَّةُ ، وَالْفُحْرِيَّةُ (١) ، وَالْفُحْبَارَةُ ، وَالْفُحْبَارَةُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• **فحز** : الْفُحْرُ : الْوُتْبُ وَالْقَلْقُ . فَحَزَّ يَفْحُزُّ فَحْرًا : قَلِقَ وَوُتِبَ وَأَضْطَرَبَ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ : إِذَا تَنَزَّى قَاحِرَاتِ الْفُحْرِ يَعْنِي شَدَائِدَ الْأُمُورِ . فِي حَدِيثِ أَبِي

(١) قوله : « يقال للعصا إلخ » ذكر لها أربعة أسماء كلها صحيحة ، وراجعنا عليها التهذيب وغيره إلا الفحربة التي ترجم لأجلها فحطاً ، وتبعه شارح القاموس . وصوابها الفحزنة ، بالزاي والنون ، كما في التهذيب وغيره .

وَإِلٍ : أَنَّ الْحَجَّاجَ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ : أَحْسِنَا قَدْ رَوَعْنَاكَ ، فَقَالَ أَبُو وَإِلٍ : أَمَا إِنِّي بَيْتٌ أَفْحَزُّ الْبَارِحَةَ ، أَيِ أَتَزَّى وَأَقْلُقُ مِنَ الْخَوْفِ . فِي حَدِيثِ الْحَسَنِ وَقَدْ بَلَغَهُ عَنِ الْحَجَّاجِ شَيْءٌ فَقَالَ : مَارَزْتُ اللَّيْلَةَ أَفْحَزُّ كَأَنِّي عَلَى الْجَمْرِ ، وَهُوَ رَجُلٌ قَاحِزٌ .

وَقَحَرَ الرَّجُلُ ، فَهُوَ قَاحِزٌ إِذَا سَقَطَ شَيْئُهُ الْمَيْتَ . وَقَحَرَ الرَّجُلُ عَنِ ظَهْرِ الْبَعِيرِ يَفْحُزُّ فَحُورًا : سَقَطَ . وَقَحَرَ السَّهْمُ يَفْحُزُّ فَحْرًا : وَقَعَ بَيْنَ يَدَيْ الرَّامِي .

وَالْفَاحِزُ : السَّهْمُ الطَّامِحُ عَنِ كَيْدِ الْقَوْسِ ذَاهِبًا فِي السَّمَاءِ . يُقَالُ : لَشَدَا مَا قَحَرَ سَهْمُكَ ، أَيِ شَخَّصَ .

وَقَحَرَ الْكَلْبُ يَبُولُهُ يَفْحُزُّ فَحْرًا : كَفَرَحَ . وَقَحَرَ الرَّجُلُ يَفْحُزُهُ فَحْرًا وَقُحُورًا وَقَحْرَانًا : أَهْلَكَهُ . وَالْفُحْزِيُّ : الْوَعِيدُ وَالشَّرُّ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ .

وَالْفُحَّازُ : دَاءٌ يُصِيبُ الْغَنَمَ . وَتَقُولُ : ضَرَبْتُهُ فَفَحَزَّ ؛ قَالَ أَبُو كَبِيرٍ يَصِفُ الطَّلْعَةَ : مُسْتَتَةٌ سَنَنْ الْفُلُوْ مُرِشَّةٌ

تَفْتِي الثَّرَابَ بِقَاحِزٍ مُعْرُوفٍ يَعْنِي خُرُوجَ الدَّمِ بِاسْتِنَائِهِ . وَالْمُعْرُوفُ : الَّذِي لَهُ عُرْفٌ مِنْ ارْتِفَاعِهِ . وَقَحَرَهُ غَيْرُهُ تَفْحِيزًا ، أَيِ تَرَاهُ .

• **فحزم** : فَحَزَمَ الرَّجُلُ : صَرَفَهُ عَنْ الشَّيْءِ .

• **فحزن** : ضَرَبَهُ فَفَحَزَنَهُ ، بِالزَّيِّ ، أَيِ صَرَعَهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَحَزَنَهُ وَقَحَزَلَهُ وَضَرَبَهُ حَتَّى تَفْحُزَنَ وَتَفْحُزَلَ ، أَيِ حَتَّى وَقَعَ .

الْأَزْهَرِيُّ : الْفُحْرُخَنَةُ الْعَصَا . غَيْرُهُ : الْفُحْرُخَنَةُ ضَرْبٌ مِنَ الْحَشْبِ طُولُهَا ذِرَاعٌ أَوْ شِبْرٌ نَحْوَ الْعَصَا . حَكَى اللَّحْيَانِيُّ : ضَرَبْنَاهُمْ بِفُحْرَانِنَا فَارْجَعْتُمَا ، أَيِ بَعْضِنَا فَاضْطَجَعْتُمَا . وَالْفُحْرُخَنَةُ : الْهَرَاوَةُ ؛ وَأَنْشَدَ :

جَلَدْتُ جَمَارٍ عِنْدَ بَابٍ وَجَارَهَا بِفَحْرَتَيْنِ عَنْ جَنْبِهَا وَجَلَدَاتِ

• **فحط** : الْفُحْطُ : اخْتِبَاسُ الْمَطَرِ . وَقَدْ فَحَطَّ وَفُحِطَ ، وَالْفَتْحُ أَعْلَى ، فَحَطًا وَفُحْطًا وَفُحُوطًا . وَفُحِطَ النَّاسُ ، بِالْكَسْرِ ، عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ لَا غَيْرَ فَحَطًا وَأَفْحَطُوا ، وَكَرِهَهَا بَعْضُهُمْ . وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : لَا يُقَالُ فَحَطُوا وَلَا أَفْحَطُوا . وَالْفُحْطُ : الْجَدْبُ لِأَنَّهُ مِنْ أَثَرِهِ . وَحَكَى أَبُو حَنِيفَةَ : فَحِطَ الْمَطَرُ ، عَلَى صِيغَةِ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ، وَأَفْحَطَ ، عَلَى فِعْلِ الْفَاعِلِ ، وَفُحِطَتِ الْأَرْضُ ، عَلَى صِيغَةِ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ، فَهِيَ مَفْحُوطَةٌ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ بَعْضُهُمْ فَحَطَّ الْمَطَرُ ، بِالْفَتْحِ ، وَفُحِطَ الْمَكَانُ ، بِالْكَسْرِ ، هُوَ الصَّوَابُ ، قَالَ : وَيُقَالُ أَيْضًا فَحِطَ الْقَطْرُ ؛ قَالَ الْأَعَشِيُّ :

وَهُمْ يُطْعَمُونَ إِنْ فَحِطَ الْقَطْرُ سُرٌّ وَهَبَتْ بِشَمَالٍ وَضَرِبِ وَقَالَ شَيْرٌ : فَحُوطُ الْمَطَرِ أَنْ يَحْتَسِبَ وَهُوَ مُحْتَاجٌ إِلَيْهِ . وَيُقَالُ : زَمَانٌ قَاحِطٌ وَعَامٌ قَاحِطٌ وَسَنَةٌ فَحِيطٌ وَأَزْمَنٌ قَوَاحِطٌ . وَعَامٌ فَحِطٌ وَفُحِيطٌ : ذُو فَحِيطٍ . فِي حَدِيثِ الْإِسْتِسْقَاءِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : فَحَطَ الْمَطَرُ وَاحْمَرَ الشَّجَرُ هُوَ مِنْ ذَلِكَ . وَأَفْحَطَ النَّاسُ إِذَا لَمْ يُنْظَرُوا . وَقَالَ ابْنُ الْفَرَجِ : كَانَ ذَلِكَ فِي إِفْحَاطِ الزَّمَانِ وَإِحْطَاطِ الزَّمَانِ ، أَيِ فِي شِدَّتَيْهِ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَدْ يُشْتَقُّ الْفُحْطُ لِكُلِّ مَا قَلَّ خَيْرُهُ ، وَالْأَصْلُ لِلْمَطَرِ ، وَقِيلَ : الْفُحْطُ فِي كُلِّ شَيْءٍ قَلَّةُ خَيْرِهِ ، أَصْلٌ غَيْرٌ مُشْتَقٌّ ، فِي الْحَدِيثِ : إِذَا أَتَى الرَّجُلُ الْقَوْمَ فَقَالُوا فَحَطًا فَحَطًا لَهُ يَوْمَ يَلْقَى رَبَّهُ ، أَيِ أَنَّهُ إِذَا كَانَ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ عِنْدَ قُدُومِهِ عَلَى النَّاسِ هَذَا الْقَوْلُ فَإِنَّهُ يُقَالُ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَفُحْطًا مَنصُوبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ ، أَيِ فَحِطْتَ فَحَطًا وَهُوَ دُعَاءٌ بِالْجَدْبِ ، فَاسْتَمَارَ لِانْقِطَاعِ الْخَيْرِ عَنْهُ وَجَذْبِهِ مِنْ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ . فِي الْحَدِيثِ : مَنْ

جامع فأفحط فلا غسل عليه، ومعناه أن يشترى فويج ثم يفتّر ذكره قبل أن ينزل، وهو من أفحط الناس إذا لم يمتطروا، والإفحاط مثل الإسسال، وهذا مثل الحديث الآخر: الماء من الماء، وكان هذا في أول الإسلام ثم نسخ وأمر بالاعتسال بعد الإيلاج.

والفحطى من الرجال: الأكل الذى لا يبقى من الطعام شيئاً، وهذا من كلام أهل العراق؛ وقال الأزهري: هو من كلام الحاضرة دون أهل البادية، وأظنه نسيب إلى الفحط لكثرة الأكل كأنه نجا من الفحط فلذلك كثر أكله.

وضرب فحيط: شديد.

والفحيط فى لغة بني عامر: التقيح (حكاه أبو حنيفة)

والفحط: ضرب من الثبت، وليس

يبت.

وقحطان: أبو اليمن، وهو فى قول نسائهم قحطان بن هود، وبعض يقول قحطان بن ارتخشذ بن سام بن نوح، والنسب إليه على القياس قحطاني، وعلى غير القياس أفحاطي، وكلاهما عربى فصيح.

• فحطب: فحطبه بالسيف علاه وضربه وطمته فحطبه، وفحطبه إذا صرعه. وفحطبه: صرعه.

وفحطبه: اسم رجل.

• فحف: الفحف: العظم الذى فوق الدماغ من الجمجمة، والجمجمة التى فيها الدماغ، وقيل: فحف الرجل ما انفلق من جمجمته فبان ولا يدعى فحفاً حتى يبين، ولا يقولون لجميع الجمجمة فحفاً إلا أن يتكسر منه شيء، فيقال للمتكسر فحف، وإن قطعت منه قطعة فهو فحف أيضاً.

والفحف: قطع الفحف أو كسره. وفحفه فحفاً: ضرب فحفه وأصاب

فحفه، وقيل: الفحف القبيلة من قبائل الرأس، وهى كل قطعة منها، وجمع كل ذلك أقحاف وأحوف وقحفة والفحف: ما ضرب من الرأس فطاح، وأنشد لجريز:

تهوى بذي العقر أقحافاً جاجمهم
كانها حنظل الخطبان يتتف (١)

وضربه فاقحف فحفاً من رأسه، أى أبان قطعة من الجمجمة، والجمجمة كلها تسمى فحفاً وأقحافاً.

أبو الهيثم: المباحة شدة المشاركة بالفحف، وذلك أن أحدهم إذا قتل ثاره شرب بفحف رأسه يتشفى به. وفى حديث

سلاقة بنت سعد: كانت ندرت لكشرين فى فحف رأس عاصم بن ثابت الحمر، وكان

قد قتل ابنتها نافعاً وخلاباً (٢). وفى حديث

يأجوج ومأجوج: يأكل العصابة يومئذ من الرمانة ويستظلون بفحفها؛ أراد قشرها تشبهاً بفحف الرأس، وهو الذى فوق

الدماغ، وقيل: هو ما انطبق (٣) من جمجمته وانفصل. ومنه حديث أبي هريرة

فى يوم اليرموك: فأرئى موطن أكر فحفاً ساقطاً، أى رأساً فكنتى عنه ببعضه أو أراد الفحف نفسه.

ورماه بأقحاف رأسه إذا رماه بالأمر العظيم، مثل بذلك. ومن أمثالهم فى رمى الرجل صاحبه بالمعضلات أو بما يسكنه:

رماه بأقحاف رأسه؛ قيل إذا أسكنه بداهية يوردها عليه، وفحفه يفحفه فحفاً: قطع فحفه؛ قال:

(١) قوله: «تهوى إلخ» أنشده شارح

القاموس هكذا:

تهوى بذي العقر أقحافاً جاجمها

كانها الحنظل الخطبان يتتف

(٢) قوله: نافعاً فى النهاية لابن الأثير:

«مسافاً».

[عبد الله]

(٣) قوله: «ما انطبق إلخ» عبارة النهاية:

ما انفلق إلخ، وهى الموافقة للمعنى.

بدعن هام الجمجم المفقوف
صم الصدى كالحنظل المنقوف
ورجل مقحوف: مقطوع الفحف.

والفحف: القدح. والقحف: الكيسرة من القدح، والجمع كالجمع. قال

الأزهري: الفحف عند العرب الفلقة من فلج القصة أو القدح إذا انثلت، قال:

ورأيت أهل النعم إذا جربت إيلهم يجعلون
الحضخاض فى فحف ويطلون الأجر
بالهنا الذى جعلوه فيه، قال الأزهري:

وأظنهم شبهوه بفحف الرأس فسموه به. الجوهري: الفحف إناة من خشب على

مثال الفحف كأنه نصف قدح. يقال: ماله قد ولا فحف، فالقد قدح من جلد والفحف من خشب.

وقحف ما فى الإناة يفحفه فحفاً واقحفه: شربه جميعه. ويقال: شربت بالفحف.

والاقحاف: الشرب الشديد. قال ابن برى: قال محمد بن جعفر القرظى فى كتابه

الجامع: الفحف جرقك ما فى الإناة من تريد وغيره. يقال: فحفته أقحفه فحفاً،

والفحافة ما جرفته منه، وقيل لأبى هريرة، رضى الله عنه: أتقبل وأنت صائم؟ قال:

نعم واقحفها، يعنى أشرب ريقها وأترشفه، وهو من الاقحاف الشرب الشديد.

والفحف والقحاف: شدة الشرب وقال امرؤ القيس على الشراب حين قيل له قتل أبوك

قال: اليوم قحاف وغداً نقاف، وقحاف الشيء ومقحفته واقحافته: أخذه والذهاب

به.

والقحيف من المطر: المطر الشديد كالقاعض إذا جاء مفاجأة، واقحف سيلة

كل شيء، ومنه قيل: سئل قحاف وقحاف وجحاف كثير يذهب بكل شيء. وكل ما

اقحف من شيء واشخرج فحافة، وبه سمي الرجل. وعجاجة فحفاء: هى التى تقحف

الشئ ويذهب به . وَالْقُحُوفُ : الْمَعَارِفُ .
قال ابن سيده : وَالْمَقْحَفَةُ الْحَشْبَةُ الَّتِي
يُقْحَفُ بِهَا الْحَبُّ .

وَقَحْفَ يَقْحَفُ قَحْفًا : سَعَلَ (عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ)

وَبُنُو قُحَافَةَ : بَطْنٌ . وَقَحِيفُ الْعَامِرِيُّ :
أَحَدُ الشُّعْرَاءِ ، وَقِيلَ : هُوَ قَحِيفُ الْمُقْبَلِيِّ
كَذَلِكَ نَسَبَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي مُصَنِّفِهِ .

• قحفل • قَحْلَفَ مَا فِي الْإِنَاءِ وَقَحْفَلَهُ :
أَكَلَهُ أَجْمَعُ .

• قحقح • الْقَحْقَحَةُ : تَرَدُّدُ الصَّوْتِ فِي
الْحَلْقِ ، وَهُوَ شَبِيهُ بِالْبَحَّةِ ، وَيُقَالُ لِضَجِّكَ
الْقُرْدِ : الْقَحْقَحَةُ ، وَلِصَوْتِهِ : الْخَنْخَنْتَةُ .
وَالْقُحْقُحُ ، بِالضَّمِّ : الْعَظْمُ الْمَحِيطُ
بِالدُّبُرِ ، وَقِيلَ : هُوَ مَا أَحَاطَ بِالْحَوْرَانِ ؛
وَقِيلَ : هُوَ مُلْتَقَى الْوَرِكَيْنِ مِنْ بَاطِنٍ ؛
وَقِيلَ : هُوَ دَاخِلٌ بَيْنَ الْوَرِكَيْنِ ، وَهُوَ مُطِيفٌ
بِالْحَوْرَانِ ، وَالْحَوْرَانُ بَيْنَ الْقُحْقُحِ
وَالْعُضْعُصِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ أَسْفَلُ الْعَجَبِ فِي
طَبَاقِ الْوَرِكَيْنِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْعَظْمُ الَّذِي
عَلَيْهِ مَعْرُزُ الذِّكْرِ مِمَّا يَلِي أَسْفَلَ الرَّكْبِ ؛
وَقِيلَ : هُوَ قَوْقُ الْقَبِّ شَيْئًا ؛ الْأَزْهَرِيُّ :
الْقُحْقُحُ لَيْسَ مِنْ طَرَفِ الصُّلْبِ فِي شَيْءٍ
وَمُلْتَقَاهُ مِنْ ظَاهِرِ الْعُضْعُصِ ، قَالَ : وَأَعْلَى
الْعُضْعُصِ الْعَجَبُ وَأَسْفَلُهُ الذَّنْبُ ؛ وَقِيلَ :
الْقُحْقُحُ مُجْتَمِعُ الْوَرِكَيْنِ ، وَالْعُضْعُصُ طَرَفُ
الصُّلْبِ الْبَاطِنِ ، وَطَرَفُهُ الظَّاهِرُ الْعَجَبُ ،
وَالْحَوْرَانُ هُوَ الدُّبُرُ ؛ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ
الْقُحْقُحُ وَالْفَنِيكُ وَالْعَضْرُطُ وَالْحِرَاهُ (١)
وَالْبُوصُ وَالنَّاقُ وَالْعُكُوهُ وَالْعَزْرِيزِيُّ
وَالْعُضْعُصُ .

• قحل • الْقَاحِلُ : الْبَاطِسُ مِنَ الْجُلُودِ .

(١) قوله : « والحراه » كذا بأصله ، ولم نجده
فيها بأبدينا من كتب اللغة .

وسقاء قاحلٌ وشيخ قاحلٌ وشيخ قحلٌ ،
بِالسُّكُونِ ، وَقَدْ قَحَلَ ، بِالْفَتْحِ ، يَقْحَلُ
قُحُولًا ، فَهُوَ قَاحِلٌ ؛ وَفِي حَدِيثِ وَقَعَهُ
الْجَمَلُ :

كَيْفَ تَرُدُّ شَيْخَكَمُ وَقَدْ قَحَلَ ؟

أَيُّ مَاتَ وَجَفَّتْ جِلْدُهُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
أَخْرَجَهُ الْهَرَوِيُّ فِي يَوْمٍ صَفِيٍّ ، وَالْخَبْرُ إِنَّمَا
هُوَ فِي يَوْمِ الْجَمَلِ ، وَالشُّعْرُ :

نَحْرُ بَنُو صَبَّةِ أَصْحَابِ الْجَمَلِ
الْمَوْتُ أَحْلَى عِنْدَنَا مِنَ الْعَسَلِ
رُدُّوا عَلَيْنَا شَيْخَنَا ثُمَّ بَجَلْ

فَاجِبٌ :

كَيْفَ تَرُدُّ شَيْخَكَمُ وَقَدْ قَحَلَ ؟

ابْنُ سِيدَةَ : قَحَلَ الشَّيْءُ يَقْحَلُ قُحُولًا وَقَحَلَ
قُحُولًا كِلَاهُمَا يَيْسُ ، فَهُوَ قَاحِلٌ . وَقَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : قَحَلَ ، بِالْكَسْرِ ، قَحْلًا مِثْلُهُ ،
فَهُوَ قَحْلٌ . وَقَحَلَ جِلْدُهُ وَقَحَلَ وَتَقَهَّلَ عَلَى
الْبَدَلِ : يَيْسُ مِنَ الْعِبَادَةِ خَاصَّةً (عَنْ
يَعْقُوبَ) . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَحَلَ الرَّجُلُ
وَقَحَلَ قُحُولًا وَقُحُولًا إِذَا يَيْسُ وَقَبَّ قُحُوبًا وَقَفَّ
قُحُوفًا ، وَقَالَ الرَّاجِزُ فِي صِفَةِ الذَّنْبِ :

صَبَّ عَلَيْهَا فِي الظَّلَامِ الْعَيْطَلُ
كُلَّ رَحِيْبٍ شِدْقُهُ مُسْتَقْبَلُ
يَدُقُّ أَوْسَاطَ الْعِظَامِ الْقَحْلُ

لا يندخر العام لعام مقبل

ويقال : تَقَحَّلَ الشَّيْخُ تَقَحُّلًا وَتَقَهَّلَ تَقَهُّلًا
إِذَا يَيْسَ جِلْدُهُ عَلَى عَظْمِهِ مِنَ الْبُوسِ
وَالْكَبِيرِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَا أَقُولُ قَحَلَ
وَلَكِنْ قَحَلَ . وَفِي الْحَدِيثِ : قَحَلَ النَّاسُ
عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيَّ يَيْسُوا مِنْ
شِدَّةِ الْقَحْطِ . وَقَدْ قَحَلَ يَقْحَلُ قَحْلًا إِذَا
التَّرَقَّ جِلْدُهُ بِعَظْمِهِ مِنَ الْهَرَالِ وَالْيَلِي ،
وَأَقْحَلَتْهُ أَنَا ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ اسْتِسْقَاءِ عَبْدِ
الْمَطْلَبِ : تَنَابَعَتْ عَلَيَّ قُرَيْشٌ سَبَّوْا جَدَّيْ قَدْ
أَقْحَلَتِ الظَّلْفَ ، أَيُّ أَهْرَلَتِ الْهَاشِيَةَ
وَأَصْفَتْ جُلُودَهَا بِعِظَامِهَا ، وَأَرَادَ ذَاتَ
الظَّلْفِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ أُمِّ لَيْلَى : أَمَرْنَا رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ ، أَلَّا نَقْحَلَ أَيْدِيَنَا مِنْ خِصَابِ .

وَفِي حَدِيثٍ : لَأَنْ يَعْصِبَهُ أَحَدُكُمْ بِقَيْدٍ حَتَّى
يَقْحَلَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ فِي نِكَاحٍ ،
يَعْنِي الذِّكْرَ ، أَيُّ حَتَّى يَيْسَ .

وَالْقَحَالُ : دَاءٌ يُصِيبُ الْعَنَمَ فَتَحِفُّ
جُلُودُهَا فَتَمُوتُ .

وَرَجُلٌ قَحْلٌ وَامْرَأَةٌ قَحْلَةٌ : مُسْتَانٌ .

وَرَجُلٌ أَنْقَحَلٌ وَامْرَأَةٌ أَنْقَحَلَةٌ ، بِكَسْرِ
الْهَمْزَةِ : مُخْلَقَانِ مِنَ الْكَبِيرِ وَالْهَرَمِ ؛ أَنْشَدَ
الْأَصْمَعِيُّ :

لَمَّا رَأَيْتِي خَلَقًا أَنْقَحَلًا

وَقَدْ يُقَالُ الْإِنْقَحَلُ فِي الْبَعِيرِ ؛ قَالَ ابْنُ

جَنِّي : يَبْتَنِي أَنْ تَكُونَ الْهَمْزَةُ فِي الْإِنْقَحَلِ

لِللَّحَاقِ بِمَا أَتَقَرَّنُ بِهَا مِنَ التَّوْنِ مِنْ بَابِ

جَرَدَحَلٍ ، وَمِثْلُهُ مَا رَوَى عَنْهُمْ مِنْ قَوْلِهِمْ :

إِنْزَهُوْ ، وَامْرَأَةٌ أَنْزَهُوَةٌ إِذَا كَانَا ذَوِي زَهْوٍ ،

وَلَمْ يَحْكُ سَبَبِيَّتِي مِنْ هَذَا الْوَزْنِ إِلَّا أَنْقَحَلًا
وَحَدَهُ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْمَقْحَلُ الرَّجُلُ الْبَاطِسُ

الْجِلْدِ السَّيِّئِ الْحَالِ .

وَأَقْحَلَتِ الشَّيْءَ : أَيَّسَتْهُ .

• قحلف • قَحْلَفَ مَا فِي الْإِنَاءِ وَقَحْفَلَهُ :

أَكَلَهُ أَجْمَعُ .

• قحم • الْقَحْمُ : الْكَبِيرُ الْمُسْنُ ، وَقِيلَ :

الْقَحْمُ قَوْقُ الْمَسْنِ مِثْلُ الْقَحْرِ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

رَأَيْتُ قَحْمًا شَابًا وَأَقْلَحَمًا

طَالَ عَلَيْهِ الدَّهْرُ فَاسْلَحَمًا

وَالْأُنثَى قَحْمَةٌ ، وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ مِيمَهَا بَدَلٌ

مِنْ بَاءِ قَحْبٍ . وَالْقَحْمُومُ : كَالْقَحْمِ .

وَالْقَحْمَةُ : الْمُسْتَةُ مِنَ الْقَتْمِ وَغَيْرِهَا

كَالْقَحْبَةِ ، وَالاسْمُ الْقَحَامَةُ وَالْقَحْمُومَةُ ،

وَهِيَ مِنَ الْمَصَادِرِ الَّتِي لَيْسَتْ لَهَا أَفْعَالٌ .

قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْقَحْمُ الْكَبِيرُ مِنَ الْإِبِلِ وَلَوْ

شَبَّهُ بِهِنَّ الرَّجُلُ كَانَ جَائِرًا ؛ وَالْقَحْرُ مِثْلُهُ .

وَقَالَ أَبُو الْعَمَيْلِ : الْقَحْمُ الَّذِي قَدْ أَقْحَمَتْهُ

السِّنُّ ، تَرَاهُ قَدْ هَرِمَ مِنْ غَيْرِ أَوَانِ الْهَرَمِ ؛
قَالَ الرَّاجِزُ :

إِنِّي وَإِنْ قَالُوا كَبِيرٌ فَحَمٌ
عِنْدِي خُدَاءَ زَجَلٍ وَنَهْمٌ
وَالنَّهْمُ : زَجْرُ الْإِبِلِ .
الْجَوْهَرِيُّ : شَيْخٌ فَحَمٌ ، أَيْ هِمٌّ مِثْلُ
فَحْلٍ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : ابْنِي خَادِمًا
لَا يَكُونُ فَحَمًا فَانِيًا وَلَا صَغِيرًا ضَرَعًا ؛
الْفَحَمُ : الشَّيْخُ الْكَبِيرُ .
وَفَحَمُ الرَّجُلِ فِي الْأَمْرِ يَقْحَمُ فَحَوْمًا
وَاقْتَحَمَ وَانْقَحَمَ ، وَهِيَ أَفْصَحُ : رَمَى بِنَفْسِهِ
فِيهِ مِنْ غَيْرِ رَوِيَّةٍ ، وَقِيلَ : رَمَى بِنَفْسِهِ فِي نَهْرٍ
أَوْ وَهْدَةٍ أَوْ فِي أَمْرٍ مِنْ غَيْرِ دَرِيَّةٍ ، وَقِيلَ : إِنَّا
جَاءَتْ فَحَمٌ فِي الشَّعْرِ وَحَدَهُ . وَفِي
الْحَدِيثِ : أَفْحِمُ يَا بَنُ سَيْفِ اللَّهِ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَفِي الْكَلَامِ الْعَامِّ اقْتَحَمَ
وَتَقْحِمُ النَّفْسَ فِي الشَّيْءِ : إِذْخَالَهَا فِيهِ
مِنْ غَيْرِ رَوِيَّةٍ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ : أَقْبَلْتُ
زَيْنَبَ تَقْحَمَ لَهَا ، أَيْ تَتَعَرَّضُ لِشَتْوِهَا
وَتَدْخُلُ عَلَيْهَا فِيهِ كَأَنَّهَا أَقْبَلَتْ تَشْتُمُهَا مِنْ غَيْرِ
رَوِيَّةٍ وَلَا تَبَيُّتٍ .
وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَا أَخِيذٌ بِجُحْرِكُمْ عَنِ
النَّارِ وَأَنْتُمْ تَقْتَحِمُونَ فِيهَا ، أَيْ تَقْعُونَ فِيهَا .
يُقَالُ : اقْتَحَمَ الْإِنْسَانُ الْأَمْرَ الْعَظِيمَ
وَتَقَحَّمَهُ ؛ وَبِهِ حَدِيثٌ عَلَى ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : مَنْ سَرَهُ أَنْ يَتَقَحَّمَ جَرَائِمَ جَهَنَّمَ
فَلْيَقْضِ فِي الْجَدِّ ، أَيْ يَرَى بِنَفْسِهِ فِي مَعَاطِمِ
عَذَابِهَا . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : مِنْ لَقِيَ
اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا غَفَرَ لَهُ الْمُقْحَمَاتِ ، أَيْ
الدُّنُوبَ الْعِظَامَ الَّتِي تُقْحَمُ أَصْحَابُهَا فِي
النَّارِ ، أَيْ تُلْقِيهِمْ فِيهَا . وَفِي التَّنْزِيلِ : «فَلَا
اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ» ثُمَّ فَسَّرَ اقْتِحَامَهَا فَقَالَ : فَكَ
رِقَبَةٌ أَوْ أَطْعَمَ ، وَفَرِيٌّ : «فَكَ رِقَبَةٌ أَوْ
إِطْعَامٌ» وَمَعْنَى فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ ، أَيْ فَلَا
هُوَ اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ ، وَالْعَرَبُ إِذَا نَفَتْ بِهَا فِعْلًا
كَرَّرْتَهَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى : «فَلَا صَدَّقَ
وَلَا صَلَّى» ، وَلَمْ يُكْرَرْهَا هُنَا لِأَنَّهُ أَضْمَرَ لَهَا
فِعْلًا دَلَّ عَلَيْهِ سِيَاقُ الْكَلَامِ كَأَنَّهُ قَالَ : فَلَا
أَمِينَ وَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ ، وَالِدَّلِيلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ :
«ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا» .

وَاقْتَحَمَ النَّجْمُ إِذَا غَابَ وَسَقَطَ ؛ قَالَ
ابْنُ أَحْمَرَ :
أَرَأَيْبُ النَّجْمِ كَأَنِّي مُوَلِّعٌ
بِحَيْثُ يَجْرِي النَّجْمُ حَتَّى يَقْتَحِمَ
أَيْ يَسْقُطُ ؛ وَقَالَ جَرِيرٌ فِي التَّقْدِيمِ :
هُمُ الْحَامِلُونَ الْحَيْلَ حَتَّى تَقْحَمَتْ
قَرَابِسُهَا وَازْدَادَ مَوْجًا لِبُودِهَا
وَالْفَحَمُ : الْأُمُورُ الْعِظَامُ الَّتِي لَا يَرَكِبُهَا
كُلُّ أَحَدٍ . وَلِلْخُصُومَةِ فَحَمٌ ، أَيْ أَنَّهُا تَقْحَمُ
بِصَاحِبِهَا عَلَى مَا لَا يُرِيدُهُ . وَفِي حَدِيثِ
عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : أَنَّهُ وَكَلَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
جَعْفَرٍ بِالْخُصُومَةِ ، وَقَالَ : إِنَّ لِلْخُصُومَةِ
فَحَمًا ، وَهِيَ الْأُمُورُ الْعِظَامُ الشَّاقَّةُ ،
وَاجْتَدَتْهَا فُحْمَةً ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ الْكِلَابِيُّ :
الْفَحَمُ الْمَهَالِكُ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَأَصْلُهُ مِنَ
التَّقْحَمِ ، وَبِهِ فُحْمَةُ الْأَعْرَابِ ، وَهُوَ كُلُّهُ
مَذْكُورٌ فِي هَذَا الْفَصْلِ ؛ وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ
يَصِفُ الْإِبِلَ وَشِدَّةَ مَا تَلْقَى مِنَ السَّرِيرِ حَتَّى
يُطْرَحْنَ بِالْأَوْلَادِ أَوْ يَلْتَرِمْنَهَا
عَلَى فَحَمٍ بَيْنَ الْفَلَا وَالْمَنَاهِلِ
وَقَالَ شَمِرٌ : كُلُّ شَاقٍّ صَعَبٌ مِنَ الْأُمُورِ
الْمُعْصِلَةِ وَالْحُرُوبِ وَالذُّبُوبِ فِيهِ فَحَمٌ ؛
وَأَنشَدَ رُوَيْبَةَ :
مِنْ فَحَمِ الدِّينِ وَزَهْدِ الْأَرْفَادِ
قَالَ : فَحَمُ الدِّينِ كَثْرَتُهُ وَمَشَقَّتُهُ ؛ قَالَ
سَاعِدَةُ بِنُ جَوْيَةَ :
وَالشَّيْبُ دَاءٌ نَجِيسٌ لِادْوَاءِ لَهُ
لِلْمَرْءِ كَانَ صَحِيحًا صَائِبَ الْفَحَمِ
يَقُولُ : إِذَا تَقَحَّمَ فِي أَمْرٍ لَمْ يَطُشْ وَلَمْ
يُحْطِئْ ؛ قَالَ : وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي
قَوْلِهِ :
قَوْمٌ إِذَا حَارَبُوا فِي حَرْبِهِمْ فَحَمٌ
قَالَ : إِقْدَامٌ وَجَرَاءَةٌ وَتَقَحَّمُ ، وَقَالَ فِي قَوْلِهِ :
مَنْ سَرَهُ أَنْ يَتَقَحَّمَ جَرَائِمَ جَهَنَّمَ ؛ قَالَ
شَمِرٌ : التَّقْحَمُ التَّقْدِيمُ وَالْوُقُوعُ فِي أَهْوِيَّةٍ
وَشِدَّةٍ بَعْدَ رَوِيَّةٍ وَلَا تَبَيُّتٍ ؛ وَقَالَ الْعَجَّاجُ :
إِذَا كَلَى وَاقْتَحِمَ الْمَكْلَى

يَقُولُ : صُرِعَ الَّذِي أُصْبِيَتْ كُلِّيَّتُهُ .
وَفَحَمُ الطَّرِيقِ : مَا صَعِبَ مِنْهَا .
وَاقْتَحَمَ الْمَنْزِلَ : هَجَمَهُ . وَاقْتَحَمَ
الْفَحْلُ الشُّوْلَ : اهْتَجَمَهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يُرْسَلَ
فِيهَا . الْأَزْهَرِيُّ : الْمَقْحِيمُ مِنَ الْإِبِلِ الَّتِي
تَقْتَحِمُ فَتَضْرِبُ الشُّوْلَ مِنْ غَيْرِ إِزْسَالٍ فِيهَا ،
وَالوَاحِدُ مِقْحَامٌ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا مِنْ
نَعْتِ الْفَحُولِ . وَالْإِقْحَامُ : الْإِزْسَالُ فِي
عَجَلَةٍ . وَبَعِيرٌ مِقْحَمٌ : يَذْهَبُ فِي الْمَفَاوِزِ مِنْ
غَيْرِ مُسِيمٍ وَلَا سَائِيٍّ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :
أَوْ مِقْحَمٌ أَضْعَفُ الْإِبِلَانَ حَادِجُهُ
بِالْأَمْسِ فَاسْتَخَرَّ الْعِدْلَانَ وَالْقَتْبُ
قَالَ : شَبَّهَ بِهِ جَنَاحِي الطَّلِيمِ .
وَأَعْرَابِيٌّ مِقْحَمٌ : نَشَأَ فِي الْبَدْوِ وَالْفَلَوَاتِ
لَمْ يُزِيلْهَا .
وَفَحَمُ الْمَنَازِلِ : طَوَّاهَا ؛ وَقَوْلُ عَائِذِ بْنِ
مُثَنَّبِ الْعُتَيْبِيِّ أَنشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
تَقْحَمُ الرَّاعِي إِذَا الرَّاعِي أَكْبَ
فَسَرَهُ فَقَالَ : تَقْحَمُ لِاتِّزَالِ الْمَنَازِلِ وَلَكِنْ
تَطْوِي فَتَقْحَمُهُ مِثْرًا مِثْرًا يَصِفُ إِبِلًا ؛
وَقَوْلُهُ :
مِقْحَمُ الرَّاعِي طَلُونُ الشَّرْبِ
بِعْنَى أَنَّهُ يَقْتَحِمُ مِثْرًا بَعْدَ مِثْرٍ يَطْوِيهِ فَلَا
يَنْزِلُ فِيهِ ، وَقَوْلُهُ طَلُونُ الشَّرْبِ ، أَيْ لَا يَدْرِي
أَيُّ مَاءٍ أَمْ لَا وَالْفُحْمَةُ : الْإِقْحَامُ فِي السَّرِيرِ ؛
قَالَ :
لَمَّا رَأَيْتُ الْعَامَ عَامًا أَسْحَا
كَلَّفْتُ نَفْسِي وَصِحَابِي فُحْمًا
وَالْمُقْحَمُ ، يَفْتَحُ الْحَاءُ : الْبَعِيرُ الَّذِي
يُرْبَعُ وَيُنْفَى فِي سَنَةٍ وَاحِدَةٍ فَيَقْتَحِمُ سِنًا عَلَى
سِنٍ قَبْلَ وَقْفِهَا ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا لِابْنِ
الْهَرَمِيِّ أَوْ السَّبِيِّ الْعَدَاءِ . الْأَزْهَرِيُّ : الْبَعِيرُ
إِذَا لَقِيَ سِنِّيهِ فِي عَامٍ وَاحِدٍ فَهُوَ مُقْحَمٌ ،
قَالَ : وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا لِابْنِ الْهَرَمِيِّ ؛
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي لِعُمَرَ وَبِنِ لَجَا :
وَكُنْتُ قَدْ أَعْدَدْتُ قَبْلَ مَقْدَمِي
كِبْدَاءَ قَوْهَاءَ كَحَوْزِ الْمُقْحَمِ
وَعَنَى بِالْكِبْدَاءِ مَحَالَّةَ عَظِيمَةِ الْوَسْطِ . وَاقْتَحَمَ

الْبَعِيرُ : قَدِمَ إِلَى سِنٍ لَمْ يَلْفُهَا كَانَ يَكُونُ فِي جِزْمِ رَبَاعٍ وَهُوَ نَسِيٌّ قِيَالُ رَبَاعٍ لِعَظِيمِهِ ، أَوْ يَكُونُ فِي جِزْمِ نَسِيٍّ وَهُوَ جَدَعٌ قِيَالُ نَسِيٍّ لِذَلِكَ أَيْضًا ، وَقِيلَ : الْمُقَحَّمُ الْحَقِيقُ وَفَوْقَ الْحَقِيقِ مِمَّا لَمْ يَبْزُلْ . وَقَحْمَةُ الْأَعْرَابِ : أَنْ تُصَيِّبَهُمُ السَّنَةُ فَهَلِكُهُمْ ، فَذَلِكَ تَقَحُّمُهَا عَلَيْهِمْ أَوْ تَقَحُّمُهُمْ بِلَادَ الرَّيْفِ . وَقَحَمَتَهُمْ سَنَةٌ جَدْبَةٌ تَقْتَحِمُ عَلَيْهِمْ ، وَقَدْ أَقْحَمُوا وَأَقْحِمُوا (الْأُولَى عَنْ نَعْلَبٍ) وَقَحِمُوا فَانْقَحِمُوا : أُدْخِلُوا بِلَادَ الرَّيْفِ هَرَبًا مِنَ الْجَدْبِ . وَأَقْحَمَتَهُمُ السَّنَةُ الْحَضْرَ فِي الْحَضْرِ : أُدْخَلَتْهُمْ إِيَّاهُ . وَكُلُّ مَا أُدْخَلَتْهُ شَيْئًا فَقَدْ أَقْحَمَتْهُ إِيَّاهُ وَأَقْحَمَتْهُ فِيهِ ؛ وَقَالَ : فِي كُلِّ حَمْدٍ أَفَادَ الْحَمْدُ يُقَحِّمُهَا مَا يَشْتَرَى الْحَمْدُ إِلَّا دُونَهُ فُحِمَ الْجَوْهَرِيُّ : الْقُحْمَةُ السَّنَةُ الشَّدِيدَةُ . يُقَالُ : أَصَابَتْ الْأَعْرَابَ الْقُحْمَةُ إِذَا أَصَابَهُمْ قَحْطٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَقْحَمَتِ السَّنَةُ نَابِعَةَ بَنِي جَعْدَةَ ، أَيْ أَخْرَجَتْهُ مِنَ الْبَادِيَةِ وَأَدْخَلَتْهُ الْحَضْرَ . وَالْقُحْمَةُ : رُكُوبُ الْإِثْمِ (عَنْ نَعْلَبٍ) وَالْقُحْمَةُ ، بِالضَّمِّ الْمَهْلِكَةُ . وَأَسْوَدُ قَاجِمٌ : شَدِيدُ السَّوَادِ كَفَاجِمٍ . وَالتَّقْحِيمُ : رَمَى الْفَرَسَ فَارِسَهُ عَلَى وَجْهِهِ ؛ قَالَ :

يُقَحِّمُ الْفَارِسَ لَوْلَا قَفِيئِهِ
وَيُقَالُ : تَقَحَّمَتِ بِلَانِ دَابَّتِهِ ، وَذَلِكَ إِذَا نَدَّتْ بِهِ فَلَمْ يَضْطَبْ رَأْسَهَا وَرُبَّمَا طَوَّحَتْ بِهِ فِي وَهْدَةٍ أَوْ وَقَصَّتْ بِهِ ؛ قَالَ الرَّجَزِيُّ :

أَقُولُ وَالثَّاقَةَ بِي سَقَحَمُ
وَأَنَا مِنْهَا مُكَلِّئٌ مُعْصِمُ
وَيَحْلِكُ ! مَا اسْمُ أُمَّهَا يَا عَلَّامُ ؟

يُقَالُ : إِنْ الثَّاقَةَ إِذَا تَقَحَّمَتِ بِرَاكِبِهَا نَادَةً لَا يَضْطَبُ رَأْسَهَا إِذَا سَمَى أُمَّهَا وَقَفَتْ . وَعَلَّامٌ : اسْمٌ نَاقَةٍ .

وَأَقْحَمَ فَرَسَهُ النَّهْرَ فَانْقَحَمَ ، وَأَقْحَمَ النَّهْرَ أَيْضًا : دَخَلَهُ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ وَعِنْدَهُ عَلَيْهِمْ أَسْوَدٌ يَغْمِزُ ظَهْرَهُ فَقَالَ : مَا هَذَا الْغَلَامُ ؟ قَالَ : إِنَّهُ تَقَحَّمَتِ

بِئِ الثَّاقَةَ اللَّيْلَةَ ، أَيْ الْقَفْنَى . وَالْقُحْمَةُ : الْوَرِظَةُ وَالْمَهْلِكَةُ . وَقَحَمَ إِلَيْهِ يَقْحَمُ : دَنَا . وَالْقُحْمُ : ثَلَاثُ لَيَالٍ مِنْ آخِرِ الشَّهْرِ لِأَنَّ الْقَمَرَ قَحَمَ فِي دُونِهِ إِلَى الشَّمْسِ . وَأَقْحَمْتَهُ عَيْنِي : أزدَرْتُهُ ، قَالَ : وَقَدْ يَكُونُ الَّذِي تَقَحَّمُهُ عَيْنُكَ قَرَفَعَهُ فَوْقَ سِنِّهِ لِعَظِيمِهِ وَحُسْنِهِ نَحْوًا أَنْ يَكُونَ ابْنُ لَبُونٍ فَتَقَطَّهٖ حِقًّا أَوْ جَدْعًا وَفِي حَدِيثٍ أَمْ مَعْبِدٍ فِي صِفَةِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَا تَقْتَحِمُهُ عَيْنٌ مِنْ قِصْرِ ، أَيْ لَا تَتَجَاوَزُهُ إِلَى غَيْرِهِ اخْتِقَارًا لَهُ . وَكُلُّ شَيْءٍ أزدَرَيْتُهُ فَقَدْ أَقْحَمْتُهُ ؛ أَرَادَ الْوَاصِفُ أَنَّهُ لَا تَسْتَضِعُّهُ الْعَيْنُ وَلَا تزدَرِيهِ لِقِصْرِهِ . وَفُلَانٌ مُقَحَّمٌ أَيْ ضَعِيفٌ وَكُلُّ شَيْءٍ نُسِبَ إِلَى الضَّعْفِ فَهُوَ مُقَحَّمٌ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الثَّابِتِ الْجَعْلِيِّ :

عَلَوْنَا وَسُدْنَا سَوْدَدًا غَيْرَ مُقَحَّمِ
قَالَ : وَأَصْلُ هَذَا وَشِبْهِهِ مِنَ الْمُقَحَّمِ الَّذِي يَتَحَوَّلُ مِنْ سِنٍّ إِلَى سِنٍّ فِي سَنَةٍ وَاحِدَةٍ ؛ وَقَوْلُهُ أَنَشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

مِنَ النَّاسِ أَقْوَامٌ إِذَا صَادَفُوا الْعَيْنَى
تَوَلَّوْا وَقَالُوا لِلصَّدِيقِ وَقَحِمُوا
فَسَرَهُ فَقَالَ : أَعْلَظُوا عَلَيْهِ وَجَعَلُوهُ .

* قحما * القحوة : تَأْسِيسُ الْأَقْحَوَانِ ، وَهِيَ فِي التَّقْدِيرِ أَفْعَلَانٌ مِنْ نَبَاتِ الرَّبِيعِ مُفْرَضُ الْوَرَقِ دَقِيقُ الْعِيدَانِ لَهُ نَوْرٌ أبيضٌ كَأَنَّهُ نَعْرٌ جَارِيَةٌ حَدَثَةَ السَّنِّ . الْأَزْهَرِيُّ : الْأَقْحَوَانُ هُوَ الْقُرْأَسُ عِنْدَ الْعَرَبِ ، وَهُوَ الْبَابُونِجُ وَالْبَابُونُكُ عِنْدَ الْفَرَسِ . وَفِي حَدِيثِ قُسَّ بْنِ سَاعِدَةَ : بَوَاسِقُ أَقْحَوَانٍ ؛ الْأَقْحَوَانُ : نَبْتُ تُشْبِهُ بِهِ الْأَسْنَانُ ، وَوَزْنُهُ أَفْعَلَانٌ ، وَالْهَمْزَةُ وَالْوَوْنُ زَائِدَتَانِ . ابْنُ سَيْدَةَ : الْأَقْحَوَانُ الْبَابُونِجُ أَوْ الْقُرْأَسُ ، وَاحِدُهُ أَقْحَوَانَةٌ ، وَيُجْمَعُ عَلَى أَقْحَاجٍ ، وَقَدْ حُكِيَ قُحْوَانٌ وَلَمْ يُرَ إِلَّا فِي شِعْرِ ، وَلَعَلَّهُ عَلَى الضَّرُورَةِ كَقَوْلِهِمْ فِي حَدِّ الْأَضْطِرَارِ سَامَةٌ فِي أَسَامَةٍ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَهُوَ نَبْتُ طَيْبِ الرِّيحِ حَوَالِيهِ وَرَقٌ أبيضٌ وَوَسْطُهُ أَصْفَرٌ ، وَيُصْعَرُ عَلَى

أَقْحَى لِأَنَّهُ يَجْمَعُ عَلَى أَقْحَى بِحَدْفِ الْأَلِفِ وَالْوَوْنِ ، وَإِنْ شِئْتَ قَلْتَ أَقْحَاجَ بِلا تَشْدِيدٍ . قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ عِنْدَ قَوْلِ الْجَوْهَرِيِّ وَيُصْعَرُ عَلَى أَقْحَى ، قَالَ : هَذَا غَلَطٌ مِنْهُ وَصَوَابُهُ أَقْحِيَانٌ ، وَالْوَاحِدَةُ أَقْحِيَانَةٌ ، لِقَوْلِهِمْ أَقْحَى كَمَا قَالُوا طَرِيَانٌ فِي تَصْغِيرِ طَرِيَانٍ ، لِقَوْلِهِمْ طَرِيَانٌ .

وَالْمَقْحُو مِنَ الْأَدْوِيَةِ : الَّذِي فِيهِ الْأَقْحَوَانُ .
وَدَوَاءٌ مَقْحُوٌّ وَمُقْحَى : جُعِلَ فِيهِ الْأَقْحَوَانُ .
الْأَزْهَرِيُّ : وَالْعَرَبُ تَقُولُ : رَأَيْتُ أَقْحَى أَمْرُو كَقَوْلِكَ رَأَيْتُ تَبَاشِيرَ أَمْرُو .
وَفِي التَّوَادِرِ : أَقْحَيْتُ الْهَالَ وَقَحَوْتُهُ وَاجْتَفَفْتُهُ وَأزدَفَفْتُهُ أَيْ أَخَذْتُهُ .

الْأَزْهَرِيُّ : أَقْحَوَانَةٌ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ فِي دِيَارِ بَنِي تَمِيمٍ ، قَالَ : وَقَدْ نَزَلَتْ بِهَا . ابْنُ سَيْدَةَ : وَالْأَقْحَوَانَةُ مَوْضِعٌ بِالْبَادِيَةِ ؛ قَالَ : مَنْ كَانَ يَسْأَلُ عَنَّا أَيْنَ مَنَزِلُنَا ؟ فَالْأَقْحَوَانَةُ مِنَّا مَنَزِلٌ قَعِينُ

* قحرة * القحرة : الضَّرْبُ بِالشَّيْءِ الْبَاسِ عَلَى الْبَاسِ ؛ قَحْرَهُ يَقْحَرُهُ قَحْرًا .

* قحمة * القحيم : الضَّحْمُ الْعَظِيمُ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

وَشَرَفًا ضَحْمًا وَعِزًّا قَيْحًا
وَالْقَيْحَانُ : كَبِيرُ الْقَرِيَةِ وَرَأْسُهَا ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

أَوْ قَيْحَانِ الْقَرِيَةِ الْكَبِيرِ

* قحما * قحما جَوْفُ الْإِنْسَانِ قَحْوًا : فَسَدَ مِنْ دَاءٍ بِهِ . وَقَحَى : تَنَحَّمَ تَنَحُّمًا قَيْحًا . اللَّيْتُ : إِذَا كَانَ الرَّجُلُ قَيْحَ التَّنَحُّعِ يُقَالُ قَحَى يَقْحَى تَقْحِيَةً ، وَهِيَ حِكَايَةُ تَنَحُّعِهِ .
* قدا * ذَكَرَهُ بَعْضُهُمْ فِي الرَّبَاعِيِّ

الْقَدَاُ (١) وَالْقَدَاوَةُ السَّيِّئُ الْخُلُقِ وَالْعِدَاءُ ، وَقِيلَ الْحَقِيفُ .

وَالْقَدَاوُ : الْقَصِيرُ مِنَ الرَّجَالِ ، وَهُمْ قَدَاوُونَ . وَنَاقَةٌ قَدَاوَةٌ : جَرِيئَةٌ (٢) قَالَ شَمِيرٌ : يُهَمَزُ وَلَا يُهَمَزُ . وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : قَدَاوَةٌ : فِعَالَةٌ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الثُّونُ فِيهَا لَيْسَتْ بِأَصْلِيَّةٍ . وَقَالَ اللَّيْثُ : اشْتِقَاقُهَا مِنْ قَدَاً ، وَالثُّونُ زَائِدَةٌ ، وَالْوَاوُ فِيهَا صِلَةٌ ، وَهِيَ النَّاقَةُ الصَّلْبَةُ الشَّدِيدَةُ .

وَالْقَدَاوُ : الصَّغِيرُ الْعُنُقِ الشَّدِيدُ الرَّأْسِ ، وَقِيلَ : الْعَظِيمُ الرَّأْسِ ، وَجَمَلُ قَدَاوُ : صُلْبٌ . وَقَدْ هَمَزَ اللَّيْثُ جَمَلُ قَدَاوُ وَسِنْدَاوُ ، وَاحْتَجَّ بِأَنَّهُ لَمْ يَجِئْ بِبِنَاءٍ عَلَى لَفْظِ قَدَاوٍ إِلَّا وَثَانِيهِ نُونٌ ، فَلَمَّا لَمْ يَجِئْ عَلَى هَذَا الْبِنَاءِ بِعَرَبٍ نُونٍ عَلِمْنَا أَنَّ الثُّونَ زَائِدَةٌ فِيهَا . وَالْقَدَاوُ : الْحَجْرِيُّ الْمَقْدِمُ ، التَّمثِيلُ لِسَبِيحِهِ ، وَالتَّفْسِيرُ لِلسَّرَافِيِّ .

* قَدَحٌ * الْقَدْحُ مِنَ الْآيَةِ ، بِالتَّحْرِيكِ : وَاحِدُ الْأَقْدَاحِ الَّتِي لِلشَّرْبِ ، مَعْرُوفٌ ؛ قَالَ أَبُو عِيْنٍ : يُرْوَى الرَّجَالَيْنِ وَلَيْسَ لِذَلِكَ وَقْتُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ اسْمٌ يَجْمَعُ صِغَارَهَا وَكِبَارَهَا ، وَالْجَمْعُ أَقْدَاحٌ ، وَمَتَّخِذُهَا قَدَّاحٌ ، وَصِنَاعَتُهُ الْقِدَاحَةُ .

وَقَدَحَ بِالرَّزْدِ يَقْدَحُ قَدْحًا وَاقْتَدَحَ : رَامَ الْإِيرَاءَ بِهِ .

وَالْمَقْدَحُ وَالْمَقْدَاحُ وَالْمَقْدَحَةُ وَالْقَدَّاحُ ، كُلُّهُ : الْحَدِيدَةُ الَّتِي يَقْدَحُ بِهَا ، وَقِيلَ : الْقَدَّاحُ وَالْقَدَّاحَةُ الْحَجَرُ الَّذِي يَقْدَحُ بِهِ النَّارَ ، وَقَدَحَتْ النَّارُ الْأَزْهَرِيُّ : الْقَدَّاحُ الْحَجَرُ الَّذِي يُرْوَى مِنْهُ النَّارُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ : وَالْمَرُوُّ ذَا الْقَدَّاحِ مَصْبُوحُ الْفُلُقِ وَالْقَدَّاحُ : قَدْحُكَ بِالرَّزْدِ وَبِالْقَدَّاحِ

(١) قوله : « القدا » كذا في النسخ ، وفي غير نسخة من المحكم أيضاً ، فهو بزنة فنعلم .

(٢) قوله : « ناقة قداوة جريئة » كذا هو في المحكم والتهديب بهزة بعد الياء ، فهو من الجراءة لا من الجري .

يُتَوَرَى ؛ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ لِلَّذِي يُضْرَبُ فَتَخْرُجُ مِنْهُ النَّارُ قَدَّاحَةً . وَقَدَحْتُ فِي نَسَبِهِ إِذَا طَعَنْتُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْجَلِيحِ يَهْجُو السَّمَاحَ :

أَسْمَاحُ ! لَأَمْلَحَ بِعَرَضِكَ وَأَقْتَصِدُ (٣)
فَأَنْتَ امْرُؤٌ زَنْدَاكٌ لِلْمُقَدَّاحِ
أَيُّ لَا حَسَبَ لَكَ وَلَا نَسَبَ يَصِحُّ ؛ مَعْنَاهُ :
فَأَنْتَ مِثْلُ زَنْدٍ مِنْ شَجَرٍ مُتَقَدَّاحٍ أَيُّ رَخِوِ الْعِيدَانِ ضَعِيفِهَا ، إِذَا حَرَّكَتَهُ الرِّيحُ حَكَ بَعْضُهُ بَعْضًا فَاتَّهَبَ نَارًا ، فَإِذَا قَدَحَ بِهِ لِمَنْفَعَةٍ لَمْ يُوْر شَيْئًا .

قَالَ أَبُو زَيْدٍ : وَبَيْنَ امْتَالِهِمْ : أَقْدَحَ بِدِفْلَى فِي مَرِّخٍ ؛ مِثْلُ يُضْرَبُ لِلرَّجُلِ الْأَرِيْبِ الْأَدِيْبِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَزِنَادُ الدَّفْلَى وَالْمَرِّخُ كَثِيرَةُ النَّارِ لَا تُصَلِّدُ .
وَقَدَحَ الشَّيْءُ فِي صَدْرِي : انْتَرَى ، مِنْ ذَلِكَ ؛ وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : يَقْدَحُ الشُّكَّ فِي قَلْبِهِ بِأَوْلَى عَارِضَةٍ مِنْ شَبْهَةٍ ؛ وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ .

وَاقْتَدَحَ الْأَمْرَ : دَبَّرَهُ وَنَظَرَ فِيهِ ، وَالاسْمُ الْقِدَّاحُ ؛ قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ :

يَا قَاتِلَ اللَّهِ وَرَدَانًا وَقَدَحَتَهُ !
أَبْدَى لَعْمَرَكُ مَا فِي النَّفْسِ وَرَدَانُ

وَرَدَانُ : غُلَامٌ كَانَ لَعْمَرُو بْنِ الْعَاصِ وَكَانَ حَصِيْفًا ، فَاسْتَشَارَهُ عَمْرُو فِي أَمْرٍ عَلَى ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَأَمَرَ مُعَاوِيَةَ إِلَى أَيُّهَا يَذْهَبُ ، فَاجَابَهُ وَرَدَانُ بِمَا كَانَ فِي نَفْسِهِ ، وَقَالَ لَهُ : الْآخِرَةُ مَعَ عَلِيٍّ وَالدُّنْيَا مَعَ مُعَاوِيَةَ وَمَا أَرَاكَ تَخْتَارُ عَلَى الدُّنْيَا ، فَقَالَ عَمْرُو هَذَا الْبَيْتُ ؛ وَمَنْ رَوَاهُ ؛ وَقَدَحَتَهُ ؛ أَرَادَ بِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً ؛ كَذَلِكَ جَاءَ فِي حَدِيثِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي شَرْحِهِ مَا قُلْنَا ، وَقَالَ : الْقِدَّاحَةُ اسْمُ الضَّرْبِ بِالْمَقْدَحَةِ ، وَالْقَدَّاحَةُ الْمَرَّةُ ، ضَرَبَهَا مَثَلًا لِاسْتِخْرَاجِهِ بِالنَّظَرِ حَقِيقَةَ الْأَمْرِ . وَفِي حَدِيثِ حَدِيثَةٍ :

(٣) قوله : « لا تمدح » بالبدال المهملة كذا في الأصل وفي التاج . وفي المحكم « تمدح » بالراء .

[عبد الله]

يَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمِيرٌ لَوْ قَدَحْتُمُوهُ بِشَعْرَةٍ أَوْ رَيْشُمُوهُ أَيْ لَوْ اسْتَحْرَجْتُمْ مَا عِنْدَهُ لَطَهَّرَ ضَعْفَهُ كَمَا يَسْتَحْرُجُ الْقَادِحُ النَّارَ مِنَ الرَّزْدِ فَيُورِي ؛ فَأَمَّا قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : لَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَ لِلنَّاسِ قِدَّاحَةً ظَلَمَةٌ كَمَا جَعَلَ لَهُمْ قِدَّاحَةَ نُورٍ ، فَمُشْتَقٌّ مِنْ اقْتِدَاحِ النَّارِ ؛ وَقَالَ اللَّيْثُ فِي تَفْسِيرِهِ : الْقِدَّاحَةُ اسْمٌ مُشْتَقٌّ مِنْ اقْتِدَاحِ النَّارِ بِالرَّزْدِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ :

وَأَنْتَ أَطْيَشُ حِينَ تَعْدُو سَادِرًا
رَعَشَ الْجَنَانِ مِنَ الْقَدُوحِ الْأَقْدَحِ
فَإِنَّهُ أَرَادَ قَوْلَ الْعَرَبِ : هُوَ أَطْيَشٌ مِنْ ذُبَابٍ ؛ وَكُلُّ ذُبَابٍ أَقْدَحٌ ، وَلَا تَرَاهُ إِلَّا وَكَأَنَّهُ يَقْدَحُ بِيَدَيْهِ ؛ كَمَا قَالَ عَثْرَةُ :

هَرَجًا يَحْكُ ذِرَاعَهُ بِدِرَاعِهِ
قَدَحَ الْمُكِبِّ عَلَى الرَّزَادِ الْأَجْدَمِ

وَالْقَدْحُ وَالْقَادِحُ : أَكَالٌ يَقَعُ فِي الشَّجَرِ وَالْأَسْنَانِ . وَالْقَادِحُ : الْعَقْنُ ، وَكِلَاهُمَا صِفَةٌ غَالِيَةٌ . وَالْقَادِحَةُ : الدُّودَةُ الَّتِي تَأْكُلُ السِّنَّ وَالشَّجَرَ ؛ تَقُولُ : قَدْ أَسْرَعَتْ فِي أَسْنَانِهِ الْقَوَادِحُ ؛ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ وَقَعَ الْقَادِحُ فِي خَشْبَةِ بَيْتِهِ ، يَعْنِي الْأَكْلَ ؛ وَقَدْ قَدَحَ فِي السِّنِّ وَالشَّجَرِ ، وَقَدَحَتْ قَدْحًا ، وَقَدَحَ الدُّودُ فِي الْأَسْنَانِ وَالشَّجَرِ قَدْحًا ، وَهُوَ تَأْكُلُ يَقَعُ فِيهِ .

وَالْقَادِحُ : الصَّدْعُ فِي الْعُودِ ، وَالسَّوَادُ الَّذِي يَطْهَرُ فِي الْأَسْنَانِ ؛ قَالَ جَمِيلٌ :

رَمَى اللَّهُ فِي عَيْنِي بُيُوتَةً بِالْقَدَى
وَفِي الْعَرِّ مِنْ أَنْيَابِهَا بِالْقَوَادِحِ
وَيُقَالُ : عُودٌ قَدْ قَدَحَ فِيهِ إِذَا وَقَعَ فِيهِ الْقَادِحُ ؛ وَيُقَالُ فِي مِثْلِ : صَدَقْتَنِي وَسَمَّ قَدَحِي أَيُّ قَالَ الْحَقُّ ؛ قَالَهُ أَبُو زَيْدٍ . وَيَقُولُونَ : أَبْصِرْ وَسَمَّ قَدْحِكَ أَيُّ اعْرِفْ نَفْسَكَ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَلَكِنْ رَهْطُ أَمَّاكَ مِنْ شَيْمٍ
فَأَبْصِرْ وَسَمَّ قَدْحِكَ فِي الْقَدَّاحِ
وَقَدَحَ فِي عَرَضِ أَخِيهِ يَقْدَحُ قَدْحًا ؛ عَابَهُ . وَقَدَحَ فِي سَاقِ أَخِيهِ : غَشَّهَ وَعَمَلَ فِي شَيْءٍ

يَكْرَهُهُ. الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: تَقُولُ
فَلَانٌ يَفْتَحُ فِي عَصَدِ فَلَانٍ وَيَقْدَحُ فِي سَاقِهِ؛
قَالَ: وَالْعَصَدُ أَهْلُ بَيْتِهِ، وَسَاقُهُ: نَفْسُهُ.
وَالْقَدِيحُ: مَا يَبْقَى فِي أَسْفَلِ الْقَدْرِ
فَيَعْرِفُ بِجَهْدٍ؛ وَفِي حَدِيثٍ أَمْ زَرَعَ: تَقْدَحُ
قَدْرًا وَتَنْصَبُ أُخْرَى أَيْ تَعْرِفُ؛ يُقَالُ:
قَدَحَ الْقَدْرُ إِذَا عَرَفَ مَا فِيهَا؛ وَفِي حَدِيثِ
جَابِرٍ: ثُمَّ قَالَ: ادْعَى خَابِرَةَ فَلْتَحْزِرْ مَعَكَ
وَأَقْدَحِي مِنْ بَرْمَتِكَ أَيْ اغْرِبِي. وَقَدَحَ مَا فِي
أَسْفَلِ الْقَدْرِ يَمْدَحُهُ قَدْحًا، فَهُوَ مَقْدُوحٌ
وَقَدِيحٌ، إِذَا عَرَفَهُ بِجَهْدٍ؛ قَالَ الثَّابِتِيُّ:
الذُّبْيَانِيُّ:

يَظَلُّ الْإِمَاءُ يَتَّبِرُونَ قَدِيحَهَا
كَمَا ابْتَدَرَتْ كَلْبُ مِيَاهِ قَرَارِ
وَهَذَا الْبَيْتُ أوردَهُ الْجَوْهَرِيُّ: فَظَلَّ الْإِمَاءُ،
قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَصَوَابُهُ يَظَلُّ، بِالْيَاءِ كَمَا
أوردناه؛ وَقَبْلَهُ:

بَقِيَّةُ قَدْرِ مِنْ قُدُورٍ تُورِثُ
لَأَلِّ الْجَلَّاحِ كَابِرًا بَعْدَ كَابِرِ
أَيْ يَتَّبِرُ الْإِمَاءُ إِلَى قَدِيحِ هَذِهِ الْقَدْرِ كَأَنَّهَا
مِلْكُهُمْ، كَمَا يَتَّبِرُ كَلْبٌ إِلَى مِيَاهِ قَرَارٍ لِأَنَّهُ
مَاؤُهُمْ، وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ: كَمَا ابْتَدَرَتْ
سَعْدٌ؛ قَالَ: وَقَرَارٌ هُوَ لَسَعْدٍ هُدْبِيمٌ وَلا يَسَّ
لِكَلْبٍ.

وَأَقْدَحُ الْمَرْقِ: عَرَفَهُ. وَفِي الْإِنَاءِ
قَدْحَةٌ وَقَدْحَةٌ أَيْ عَرَفَهُ؛ وَقِيلَ: الْقَدْحَةُ
الْمَرْةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الْفِعْلِ. وَالْقَدْحَةُ: مَا
أَقْدَحَ. يُقَالُ: أُعْطِنِي قَدْحَةً مِنْ مَرَقَتِكَ أَيْ
عَرَفَةً. وَيُقَالُ: يَبْدُلُ قَدِيحَ قَدْرِهِ يَعْنِي مَا
عَرَفَ مِنْهَا؛ وَالْقَدِيحُ: الْمَرْقُ.

وَالْمَقْدَحُ وَالْمَقْدَحَةُ: الْمِعْرَفَةُ؛ وَقَالَ
جَرِيرٌ:
إِذَا قَدَرْنَا يَوْمًا عَنِ النَّارِ أَنْزَلَتْ
لَنَا مِقْدَحٌ مِنْهَا وَلِلْجَارِ مِقْدَحُ
وَرَكِي قُدُوحٌ: تُعْتَرَفُ بِالْيَدِ.

وَالْقَدْحُ، بِالْكَسْرِ: السَّهْمُ قَبْلَ أَنْ
يُنْصَلَ وَيُرَاشَ؛ وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ: الْقَدْحُ
الْعُودُ إِذَا بَلَغَ فَشُدَّ عَنْهُ الْعَصْنُ وَقُطِعَ عَلَى

مِقْدَارِ النَّبْلِ الَّذِي يُرَادُ مِنَ الطُّولِ وَالْقَصْرِ؛
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْقَدْحُ قَدْحُ السَّهْمِ،
وَجَمْعُهُ قَدَاحٌ، وَصَانِعُهُ قَدَاحٌ أَنْصَابًا.
وَيُقَالُ: قَدَحَ فِي الْقَدْحِ يَقْدَحُ وَذَلِكَ إِذَا
حَرَقَ فِي السَّهْمِ يَسْنَخُ النَّصْلَ. وَفِي
الْحَدِيثِ: أَنَّ عُمَرَ كَانَ يُقَوْمُهُمْ فِي الصَّفِّ
كَمَا يُقَوْمُ الْقَدَاحُ الْقَدْحَ؛ قَالَ: وَأَوَّلُ مَا
يُقَطَعُ وَيُقَصَّبُ يُسَمَّى قَطْعًا، وَالْجَمْعُ
الْقَطُوعُ، ثُمَّ يُبْرَى فَيُسَمَّى بَرِيًّا وَذَلِكَ قَبْلَ
أَنْ يُقَوْمَ، فَإِذَا قَوْمَ وَأَتَى لَهُ أَنْ يُرَاشَ
وَيُنْصَلَ، فَهُوَ الْقَدْحُ، فَإِذَا رِيشَ وَرُكِبَ
نَصَلُهُ فِيهِ صَارَ نَصَلًا؛ وَقَدْحُ الْمَيْسِرِ،
وَالْجَمْعُ أَقْدَحُ وَأَقْدَاحٌ وَقَدَاحٌ وَأَقَادِيحُ،
الْأَخِيرَةُ جَمْعُ الْجَمْعِ؛ قَالَ أَبُو ذُوْبَيْبٍ:
يَصِفُ إِيلًا:

أَنَا أَوْلَاتُ الذُّرَى مِنْهَا فَعَاصِبَةٌ
تَحُولُ بَيْنَ مَنَاقِبِهَا الْأَقَادِيحُ
وَالْكَثِيرُ قَدَاحٌ. وَقَوْلُهُ فَعَاصِبَةٌ أَيْ مُجْتَمِعَةٌ.
وَالذُّرَى: الْأَسْتِمَةُ وَقُدُوحُ الرَّحْلِ:
عِيدَانُهُ، لَا وَاحِدَ لَهَا؛ قَالَ بِشْرُ بْنُ أَبِي
خَازِمٍ:

لَهَا قَرْدٌ كَجَبْوِ الثَّمَلِ جَعْدٌ
تَعَضُّ بِهَا الْعِرَاقِيُّ وَالْقُدُوحُ
وَحَدِيثُ أَبِي رَافِعٍ: كُنْتُ أَعْمَلُ
الْأَقْدَاحَ، هُوَ جَمْعُ قَدَحٍ، وَهُوَ الَّذِي
يُوكَلُّ فِيهِ، وَقِيلَ: جَمْعُ قَدَحٍ، وَهُوَ
السَّهْمُ الَّذِي كَانُوا يَسْتَقْسِمُونَ بِهِ، أَوِ الَّذِي
يُرْمَى بِهِ عَنِ الْقَوْسِ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِنَّهُ كَانَ
يُسَوِّي الصُّفُوفَ حَتَّى يَدْعَهَا بِمِثْلِ الْقَدْحِ أَوْ
الرَّقِيمِ أَيْ بِمِثْلِ السَّهْمِ أَوْ سَطْرِ الْكِتَابَةِ.
وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: فَشَرِبْتُ حَتَّى اسْتَوَى
بَطْنِي فَصَارَ كَالْقَدْحِ، أَيْ انْتَصَبَ بِمَا
حَصَلَ فِيهِ مِنَ اللَّبَنِ وَصَارَ كَالسَّهْمِ، بَعْدَ أَنْ
كَانَ لَصِقَ بِظَهْرِهِ مِنَ الْعُخْلُو. وَحَدِيثُ عَمْرِو:

أَنَّهُ كَانَ يُطْعِمُ النَّاسَ عَامَ الرَّمَادَةِ، فَأَتَخَذَ
قَدْحًا فِيهِ قُرْصٌ، أَيْ أَخَذَ سَهْمًا وَحَزَفِيهِ حَزًّا
عَلِمَهُ بِهِ، فَكَانَ يَعْبُرُ الْقَدْحَ فِي الرِّيدِ، فَإِنْ
لَمْ يَبْلُغْ مَوْضِعَ الْحَزِّ لَمْ يَصَاحِبِ الطَّعَامَ

وَعَنَفَةٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: لَا تَجْعَلُونِي كَقَدْحِ
الرَّاكِبِ أَيْ لَا تُؤَخِّرُونِي فِي الذِّكْرِ، لِأَنَّ
الرَّاكِبَ يُعَلِّقُ قَدْحَهُ فِي آخِرِ رَحْلِهِ عِنْدَ فَرَاغِهِ
مِنْ تَرْحَالِهِ وَيَجْعَلُهُ خَلْفَهُ؛ قَالَ حَسَّانُ:
كَمَا نِيَطُ خَلْفَ الرَّاكِبِ الْقَدْحُ الْفَرْدُ
وَقَدَحْتُ الْعَيْنَ إِذَا أَخْرَجْتُ مِنْهَا الْمَاءَ
الْفَاسِدَ. وَقَدَحْتُ عَيْنَهُ وَقَدَحْتُ: غَارَتْ،
فِيهِ مُقْدَحَةٌ. وَخَيْلٌ مُقْدَحَةٌ: غَايِرَةٌ
الْعُبُونِ، وَمُقْدَحَةٌ، عَلَى صِيغَةِ الْمُفْعُولِ:
ضَامِرَةٌ كَأَنَّهَا ضَمَرَتْ، فَعَلَّ ذَلِكَ بِهَا.
وَقَدَحَ فَرَسَهُ تَقْدِيحًا: ضَمَرَهُ، فَهُوَ مُقْدَحٌ.
وَقَدَحَ خِتَامَ الْخَالِيَةِ قَدْحًا: فَضَّهُ؛ قَالَ
لَيْدٌ:

أَعْلَى السَّيِّءِ بِكُلِّ أَدَكَنَ عَاتِي
أَوْ جَوْنَةٍ قَلِيحَتْ وَفَضَّ خِتَامُهَا
وَالْقَدَاحُ: نُورُ الثَّيَابِ قَبْلَ أَنْ يَتَفَتَّحَ،
اسْمٌ كَالْقَدَافِ. وَالْقَدَاحُ: الْفِضْفِصَةُ
الرَّطْبَةُ، عِرَاقِيَّةٌ، الْوَاحِدَةُ قَدَاحَةٌ؛ وَقِيلَ:
هِيَ أَطْرَافُ الثَّيَابِ مِنَ الرِّزْقِ الْقَصِّ؛
الْأَزْهَرِيُّ: الْقَدَاحُ أَرَادَ رَخِصَةً مِنَ
الْفِضْفِصَةِ.

وَدَارَةُ الْقَدَاحِ: مَوْضِعٌ (عَنْ كُرَاعٍ).
• قَدَحِبٌ. الْأَزْهَرِيُّ: حَكَى اللَّحْيَانِيُّ فِي
نَوَادِرِهِ: ذَهَبَ الْقَوْمُ بِقَدْحِيحَةٍ، وَقَدْحَرَةٌ،
وَقَدْحَرَةٌ: كُلُّ ذَلِكَ إِذَا تَقَرَّفُوا.

• قَدَحِرَةٌ. أَقْدَحَرُ لِلشَّرِّ: تَهَيَّأَ، وَقِيلَ: تَهَيَّأَ
لِلسَّبَابِ وَالْقِتَالِ، وَهُوَ الْقَدْحَرُ.
وَالْقَدْحَرُ: السَّيِّئُ الْخُلُقِ. وَذَهَبُوا شَعَالِيلَ
بِقَدْحَرَةٍ وَقَدْحَرَةٍ، أَيْ بِحَيْثُ لَا يُقْدَرُ عَلَيْهِمْ
(عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) وَقِيلَ: إِذَا تَقَرَّفُوا.

• قَدَحَسٌ. الْقَدَاحِسُ: الشُّجَاعُ
الْجَرِيُّ، وَقِيلَ: السَّيِّئُ الْخُلُقِ. أَبُو
عَمْرٍو: الْحَارِسُ وَالرَّمَاحِسُ وَالْقَدَاحِسُ كُلُّ
ذَلِكَ مِنْ نَعْتِ الْجَرِيِّ الشُّجَاعِ، قَالَ:
وَهِيَ كُلُّهَا صَحِيحَةٌ.

• قَدَدٌ : القَدُّ : القَطْعُ المُسْتَأْصِلُ وَالشَّقُّ طُولًا وَالْإِنْقِدَادُ : الْإِنْشِقَاقُ . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : هُوَ القَطْعُ المُسْتَطِيلُ ؛ قَدَّهُ يَقْدُهُ قَدًّا . وَالقَدُّ : مَصْدَرٌ قَدَدْتُ السَّيْرَ وَغَيْرَهُ أَقْدُهُ قَدًّا . وَالقَدُّ : قَطْعُ الجِلْدِ وَشَقُّ الثَّوْبِ وَنَحْوُ ذَلِكَ ، وَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَقَدَّهُ بِنِصْفَيْنِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ عَلِيًّا ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، كَانَ إِذَا اعْتَلَى قَدًّا وَإِذَا اعْتَرَصَ قَطًّا ؛ وَفِي رِوَايَةٍ : كَانَ إِذَا تَطَاوَلَ قَدًّا وَإِذَا تَقَاصَرَ قَطًّا ، أَيْ قَطَعَ طُولًا وَقَطَعَ عَرْضًا . وَأَقْدَهُ وَقَدَدَهُ ، كَذَلِكَ ، وَقَدَّ أَنْقَدَ وَقَدَدَدَ . وَالقَدُّ : الشَّيْءُ المَقْدُودُ بَعِيْنِهِ .

وَالقِدَّةُ : القِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ . وَالقِدَّةُ : الفِرْقَةُ وَالطَّرِيقَةُ مِنَ النَّاسِ مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ إِذَا كَانَ هَوَى كُلُّ وَاحِدٍ عَلَى حِدَةٍ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « كُنَّا طَرِيقَ قَدَدًا » وَتَقَدَّدَ الْقَوْمُ : تَمَرَّقُوا قَدَدًا وَتَقَطَّعُوا . قَالَ الفَرَّاءُ يَقُولُ حِكَايَةً عَنِ الْجِنِّ : كُنَّا فِرْقًا مُتَحَلِّفَةً أَهْوَاؤَنَا .

وَقَالَ الرَّجَّاجُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَأَنَا مِنَّا الصَّالِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ كُنَّا طَرِيقَ قَدَدًا » ؛ قَالَ : قَدَدًا مُتَفَرِّقِينَ ، أَيْ كُنَّا جَمَاعَاتٍ مُتَفَرِّقِينَ مُسْلِمِينَ وَغَيْرِ مُسْلِمِينَ . قَالَ : وَقَوْلُهُ : « وَأَنَا مِنَّا المُسْلِمُونَ وَمِنَّا القَاسِطُونَ » هَذَا تَفْسِيرُ قَوْلِهِمْ : « كُنَّا طَرِيقَ قَدَدًا » وَقَالَ غَيْرُهُ : قَدَدًا جَمْعُ قَدَدٍ مِثْلُ قِطْعٍ وَقِطْعَةٍ .

وَصَارَ الْقَوْمُ قَدَدًا : تَمَرَّقَتْ حَالُهُمْ وَأَهْوَاؤُهُمْ .

وَالقَدِيدُ : اللَّحْمُ المُقَدَّدُ . وَالقَدِيدُ : مَا قُطِعَ مِنَ اللَّحْمِ وَشَرَّرَ ، وَقِيلَ : هُوَ مَا قُطِعَ مِنْهُ طَوَالًا . وَفِي حَدِيثِ عُرْوَةَ : كَانَ يَتَرَدَّدُ قَدِيدَ الطَّبَّاءِ وَهُوَ مُحْرَمٌ ؛ القَدِيدُ : اللَّحْمُ المَمْلُوحُ المُجْتَفَى فِي الشَّمْسِ ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ . وَالقَدِيدُ : الثَّوْبُ الخَلْقُ أَيْضًا .

وَالتَّقْدِيدُ : فِعْلٌ القَدِيدِ . وَالقَدُّ : السَّيْرُ الَّذِي يَقْدُ مِنَ الجِلْدِ . وَالقَدُّ ، بِالكَسْرِ : سَيْرٌ يَقْدُ مِنَ الجِلْدِ غَيْرَ مَدْبُوعٍ ؛ وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ الصَّعِقِ :

فَرَعْتُمْ لِيَمْرَيْنِ السَّيَاطِ وَكُنْتُمْ يَصْبُ عَلَيْكُمْ بِالقِنَا كُلِّ مَرْتَبِ فَاجَابَهُ بَعْضُ بَنِي أُسْدٍ :

أَعَيْتُمْ عَلَيْنَا أَنْ نُمَرَّنَ قَدْنَا ؟

وَمَنْ لَمْ يَمُرَّنْ قَدَهُ يَتَقَطَّعْ وَالجَمْعُ أَقْدٌ . وَالقَدُّ : الجِلْدُ أَيْضًا تُحْصَفُ بِهِ التَّعَالُ . وَالقَدُّ : سَيْرٌ يُقْدُ مِنَ الجِلْدِ فَطِيرٌ غَيْرَ مَدْبُوعٍ ، فَشُدُّ بِهَا الاقْتَابُ وَالمِحَامِلُ ، وَالقِدَّةُ أَحْصُ مِنْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَقَابُ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ وَمَوْضِعٌ قَدَّهُ فِي الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ؛ القَدُّ بِالكَسْرِ : السَّوْطُ وَهُوَ فِي الْأَصْلِ سَيْرٌ يَقْدُ مِنَ الجِلْدِ غَيْرَ مَدْبُوعٍ ، أَيْ قَدَّرَ سَوْطُ أَحَدِكُمْ وَقَدَّرَ المَوْضِعَ الَّذِي يَسَعُ سَوْطُهُ مِنَ الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا . وَالقِدَّةُ : الحَلِيدَةُ الَّتِي يَقْدُ بِهَا . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ القَدُّ النُّعْلُ سُمِّيَتْ قَدًّا لِأَنَّهَا تُقْدُ مِنَ الجِلْدِ ؛ قَالَ وَرَوَى ابْنُ الأَعْرَابِيِّ :

كَسَيْتِ اليماني قَدَّهُ لَمْ يُجَرِّدْ بِالجميمِ وَقَدَّهُ بِالقَافِ ، وَقَالَ : القَدُّ النُّعْلُ لَمْ تُجَرِّدْ مِنَ الشَّعْرِ فَتَكُونُ الَّتِي لَهُ ، وَمَنْ رَوَى قَدَّهُ لَمْ يُجَرِّدْ ، أَرَادَ مِثَالَهُ لَمْ يُجَوِّجْ ؛ وَالتَّخْرِيدُ : أَنْ تَجْعَلَ بَعْضَ السَّيْرِ عَرِيضًا وَبَعْضَهُ دَقِيقًا .

وَقَدَّ الكَلَامَ قَدًّا : قَطَعَهُ وَشَقَّهُ .

وَفِي حَدِيثِ سَمُرَةَ : نَهَى أَنْ يَقْدَ السَّيْرَ بَيْنَ إِضْمَعِينَ أَيْ يَقْطَعُ وَيَشُقُّ لِقَلًا يَغْفَرُ الحَدِيدُ يَدَهُ ، وَهُوَ شَبِيهُ نَهْيِهِ أَنْ يَتَعَاطَى السَّيْفَ مَسْلُورًا . وَالقَدُّ : القَطْعُ طُولًا كَالشَّقِّ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، يَوْمَ السَّقِيْفَةِ : الأَمْرُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كَقَدِّ الأُبْلَمَةِ ، أَيْ كَشَقِّ الخُوصَةِ بِنِصْفَيْنِ .

وَأَقْدَ الأُمُورَ : اشْتَقَّهَا وَمَيَّرَهَا وَتَدَبَّرَهَا ، وَكِلَاهُمَا عَلَى المَثَلِ .

وَقَدَّ المُسَافِرُ المَآزَةَ وَقَدَّ الفَلَاةَ وَاللَّيْلَ قَدًّا : خَرَقَهُمَا وَقَطَعَهُمَا .

وَقَدَدَهُ الطَّرِيقَ قَدَّهُ قَدًّا : قَطَعْتُهُ . وَالْمَقْدُّ ، بِالْفَتْحِ : القَاعُ وَهُوَ المَكَانُ

المُسْتَوِي وَالْمَقْدُّ : مَشَقُّ القَبْلِ . وَالقَدُّ : القَامَةُ . وَالقَدُّ : قَدَّرَ الشَّيْءُ وَتَقَطَّعَهُ ، وَالجَمْعُ أَقْدٌ وَقَدُودٌ ، وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ : أتَى بِالعباسِ يَوْمَ بَدْرٍ أُسِيرًا وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ ثَوْبٌ فَظَنَرَ لَهُ النَّبِيُّ ، ﷺ ، قَمِيصًا فَوَجَدُوا قَمِيصَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَقْدُدُ عَلَيْهِ فَكَسَاهُ إِيَّاهُ أَيْ كَانَ الثَّوْبُ عَلَى قَدْرِهِ وَطَوِيلِهِ . وَغَلَامٌ حَسَنُ القَدِّ ، أَيْ الاغْتِدَالُ وَالجَسْمُ . وَشَيْءٌ حَسَنُ القَدِّ ، أَيْ حَسَنُ التَّقْطِيعِ . يُقَالُ : قَدَّ فُلَانٌ قَدَّ السَّيْفِ ، أَيْ جَعَلَ حَسَنَ التَّقْطِيعِ ؛ وَقَوْلُ النَّبِيعَةِ :

وَرَهْطِ حَرَابٍ وَقَدَّ سَوْرَةَ فِي المَجْدِ لَيْسَ غُرَابًا بِمِطَارٍ

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هُمَا رَجُلَانِ مِنْ أُسْدٍ .

وَالقَدُّ : جِلْدُ السَّخْلَةِ ، وَقِيلَ : السَّخْلَةُ المَاعِزَةُ ؛ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : هُوَ المَسْكُ الصَّغِيرُ فَلَمْ يَمَيَّنِ السَّخْلَةُ ، وَالجَمْعُ القَلِيلُ أَقْدٌ ، وَالكَبِيرُ قَدَادٌ وَأَقْدَةٌ ؛ الأَخِيرَةُ نَادِرَةٌ ، وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ امْرَأَةً أُرْسِلَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ، ﷺ ، بِجَدِيَيْنِ مَرْضُوقَيْنِ وَقَدَّ ، أَرَادَ سِقَاءَ صَغِيرًا مُتَّخِذًا مِنَ جِلْدِ السَّخْلَةِ فِيهِ لَبَنٌ ، وَهُوَ يَفْتَحُ القَافِ . وَفِي حَدِيثِ عَمْرِ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : كَانُوا يَا كَلُونِ القَدَّ ؛ يُرِيدُ جِلْدَ السَّخْلَةِ فِي الجَلْبَدِ .

وَفِي المَثَلِ : مَا يَجْعَلُ قَدَّكَ إِلَى أَدِيمِكَ

أَيْ مَا يَجْعَلُ الشَّيْءَ الصَّغِيرَ إِلَى الكَبِيرِ ؛ وَمَعْنَى هَذَا المَثَلِ : أَيْ شَيْءٌ يَحْمِلُكَ عَلَى أَنْ تَجْعَلَ أَمْرَكَ الصَّغِيرَ عَظِيمًا ، يُضْرَبُ (١) لِلرَّجُلِ يَتَعَدَّى طَرِيقَهُ أَيْ مَا يَجْعَلُ مَسَكًا السَّخْلَةَ إِلَى الأَدِيمِ وَهُوَ الجِلْدُ الكَامِلُ ؛ وَقَالَ تَعَلَّبَ : القَدُّ هَهُنَا الجِلْدُ الصَّغِيرُ أَيْ مَا يَجْعَلُ الكَبِيرَ مِثْلَ الصَّغِيرِ .

وَفِي حَدِيثِ أُحُدٍ : كَانَ أَبُو طَلْحَةَ شَدِيدَ القَدِّ ، إِنْ رَوَى بِالكَسْرِ أَرِيدَ بِهِ وَثَرُ القَوْسِ ، وَإِنْ رَوَى بِالْفَتْحِ فَهُوَ المَدُّ وَالتَّرْعُ فِي القَوْسِ .

(١) قول : « يضرِب .. إلخ » في مجمع الأمثال للميداني : يضرِب في إخطاء القياس .

وَمَا لَهُ قَدْ وَلَا قِخْفٌ ؛ الْقَدْ الْجِلْدُ ،
وَالْقِخْفُ الْكِسْرَةُ مِنَ الْقَدْحِ ، وَقِيلَ : الْقَدْ
إِنَاءٌ مِنْ جُلُودٍ ، وَالْقِخْفُ إِنَاءٌ مِنْ خَشَبٍ .
وَالْقَدَادُ : الْحَبْنُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، إِنَّا لَنَعْرِفُ الصَّلَاةَ بِالصَّنَابِ
وَالْفَلَاتِقِ وَالْأَفْلَادِ وَالشَّهَادِ بِالْقَدَادِ ؛
وَالْقَدَادُ : وَجَعٌ فِي الْبَطْنِ ، وَقَدْ قَدْ . وَفِي
حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ : قَالَ لِمَعَاوِيَةَ فِي جَوَابِ :
رُبَّ أَكْلٍ عَيْيَطُ سَيْفُكَ عَلَيْهِ ، وَشَارِبِ صَفْوِ
سَيْفِصُ بِهِ ؛ هُوَ مِنَ الْقَدَادِ وَهُوَ دَاءٌ فِي
الْبَطْنِ ، وَيَدْعُو الرَّجُلُ عَلَى صَاحِبِهِ فَيَقُولُ :
حَبْنًا قَدَادًا . وَالْحَبْنُ : مُضْدَرُّ الْأَحْبَنِ وَهُوَ
الَّذِي بِهِ السَّقِيُّ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَجَعَلَهُ اللَّهُ
حَبْنًا وَقَدَادًا ؛ وَالْحَبْنُ : الْاسْتِسْقَاءُ .

ابن سُمَيْلٍ : نَاقَةٌ مُتَقَدِّدَةٌ إِذَا كَانَتْ بَيْنَ
السَّمَنِ وَالْهَزَالِ ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ سَمِينَةً
فَحَفَّتْ ، أَوْ كَانَتْ مَهْزُولَةً فَابْتَدَأَتْ فِي
السَّمَنِ ؛ يُقَالُ : كَانَتْ مَهْزُولَةً فَتَقَدَّدَتْ أَيْ
هَزَلَتْ بَعْضَ الْهَزَالِ .

وَرَوَى عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ
قَالَ : لَا يَفْسَمُ مِنَ الْعِينَةِ لِلْعَبْدِ وَلَا لِالْأَجِيرِ
وَلَا لِلْقَيْدِيِّينَ ؛ فَالْقَيْدِيُّونَ هُمُ تِبَاعُ الْعَسْكَرِ
وَالصَّنَاعِ كَالْحَدَادِ وَالْبَيْطَارِ ، مَعْرُوفٌ فِي
كَلَامِ أَهْلِ الشَّامِ ، صَانَهُ اللَّهُ تَعَالَى ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا يَرَوَى بِالْقَافِ وَكَسْرِ
الدَّالِّ ، وَقِيلَ : هُوَ بِضَمِّ الْقَافِ وَفَتْحِ
الدَّالِّ ، كَانَهُمْ لِحَسْبِهِمْ يَكْسُونُ الْقَيْدِ وَهُوَ
مِسْحٌ صَغِيرٌ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنَ التَّقْدِيدِ وَالتَّمْرِقِ
لَأَنَّهُمْ يَتَمَرَّقُونَ فِي الْبِلَادِ لِلْحَاجَةِ وَتَمَرَّقِي
ثِيَابِهِمْ وَتَصَغِيرُهُمْ تَحْقِيرٌ لِشَانِهِمْ . وَيُسَمُّ
الرَّجُلُ فَيُقَالُ لَهُ : يَا قَيْدِي وَيَا قَيْدِي .

وَالْمَقْدُ : الْمَكَانُ الْمُسْتَوِي .
وَالْقَدِيدُ : مُسْحٌ صَغِيرٌ . وَالْقَدِيدُ :
رَجُلٌ .

وَالْمَقْدَادُ : اسْمُ رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ؛
وَأَمَّا قَوْلُ جَرِيرٍ :
إِنَّ الْفَرَزْدَقَ بِامْقَادِ زَائِرِكُمْ
يَاوَيْلَ قَدٍ عَلَى مَنْ تَغْلُقُ الدَّارُ !

أَرَادَ بِقَوْلِهِ يَاوَيْلَ قَدٍ : يَا وَيْلَ مَقْدَادٍ فَاقْتَصَرَ
عَلَى بَعْضِ حُرُوفِهِ كَمَا قَالَ الْحُطَيْتِيُّ : مَنْ
صُنِعَ سَلَامٌ ، وَأَنَامَا أَرَادَ سَلِيمَانُ ، وَقَالَ
أَبُو سَعِيدٍ فِي قَوْلِ الْأَعَشِيِّ :

إِلَّا كَحَارِجَةَ الْمَكْلَفِ نَفْسُهُ
أَرَادَ : كَحَارِجَانَ مَلِكِ فَارِسَ ، فَسَمَّاهُ
حَارِجَةَ .

وَالْقَدِيدُ : اسْمٌ مَاءٍ بِعَيْنِهِ . وَفِي
الصَّحَاحِ : وَقَدِيدٌ مَاءٌ بِالْحِجَازِ ، وَهُوَ
مُضْعَرٌّ وَوَرَدَ ذِكْرُهُ فِي الْحَدِيثِ . قَالَ ابْنُ
الْأَثِيرِ : هُوَ مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ . ابْنُ
سَيِّدَةَ : وَوَدِيدٌ مَوْضِعٌ وَبَعْضُهُمْ لَا يَصْرِفُهُ
يَجْعَلُهُ اسْمًا لِلْمَبْعُوعِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ عَيْسَى بْنِ
جَهْمَةَ اللَّيْثِيِّ وَذَكَرَ قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ فَقَالَ :
كَانَ رَجُلًا مَيِّتًا وَكَانَ ظَرِيفًا شَاعِرًا ، وَكَانَ
يَكُونُ بِمَكَّةَ وَدُونِهَا مِنْ قَدِيدٍ وَسَرَفٍ وَحَوْلِ
مَكَّةَ فِي بَوَادِيهَا كُلِّهَا .

وَقَدِيدٌ : فَرَسٌ عَبَسَ بِنُوحِ جِدَانَ .
وَقَدِيدَاءُ : مَوْضِعٌ (عَنِ الْفَارِسِيِّ) قَالَ :

عَلَى مَثَلٍ مِنْ قَدِيدَاءَ وَمَوْدٍ
وَقَدْ تَفْتَحُ .
وَذَهَبَتِ الْحَيْلُ بِقِدَانَ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :

حِكَاةٌ يَعْقُوبُ وَلَمْ يَسْرَهُ .
وَالْقَيْدُودُ : الثَّاقِفَةُ الطَّوِيلَةُ الظَّهْرِ ،
يُقَالُ : اشْتَفَقَهُ مِنَ الْقَوْدِ مِثْلُ الْكَيْتُونَةِ مِنْ
الْكُورِنِ ، كَانَهَا فِي مِيزَانِ فِعُولٍ وَهِيَ فِي اللَّفْظِ
فَعْلُولٌ ، وَإِخْدَى الدَّالِّ مِنَ الْقَيْدُودِ زَائِدَةٌ ؛
قَالَ وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ التَّضْرِيغِ : إِنَّمَا
أَرَادَ تَثْقِيلَ فِعُولٍ بِمَثَرَةٍ حَيْدٍ وَحَيْدُودٍ ، وَقَالَ
آخَرُونَ : بَلْ تَرِكَ عَلَى لَفْظِ كُورُونَةٍ فَلَمَّا قَبِحَ
دُخُولُ الْوَاوَيْنِ وَالصَّبَاتِ حَوَّلُوا الْوَاوِ الْأُولَى
بَاءً لِيُسَبِّهَهَا بِفِعُولٍ ، وَلِأَنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِ
العَرَبِ بِنَاءٌ عَلَى فَوْعُولٍ حَتَّى إِتْمَمُوا قَالُوا فِي
إِعْرَابِ نَوْرِزِ نَبْرُوزًا فِرَارًا مِنَ الْوَاوِ .

وَذَكَرَ الْأَزْهَرِيُّ فِي هَذِهِ التَّرْجَمَةِ عَنِ أَبِي
عَمْرٍو : الْمَقْدِيُّ ، بِتَخْفِيفِ الدَّالِّ ، ضَرَبَ
مِنَ الشَّرَابِ ، وَسَدَّ كُرَّهُ فِي مَوْضِعِهِ كَمَا ذَكَرَهُ

هُوَ وَغَيْرُهُ . قَالَ شَمِيرٌ : وَسَمِعْتُ رَجَاءَ بْنَ
سَلَمَةَ يَقُولُ : الْمَقْدِيُّ طِلَاءٌ مُنْصَفٌ يُشْبَهُ بِأُ
قَدْ بِنَصْفَيْنِ . وَوَرَدَ فِي الْحَدِيثِ فِي ذِكْرِ
الْأَشْرَبَةِ : الْمَقْدِيُّ هُوَ طِلَاءٌ مُنْصَفٌ طُبِحَ
حَتَّى ذَهَبَ نِصْفُهُ تَشْبِيهًا بِشَيْءٍ قَدْ بِنَصْفَيْنِ ،
وَقَدْ تَخَفَّفَ دَالُهُ .

وَقَدْ ، مُخَفَّفٌ : كَلِمَةٌ مَعْنَاهَا التَّوَقُّعُ .
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : قَدْ حَرْفٌ لَا يَدْخُلُ إِلَّا عَلَى
الْأَفْعَالِ ؛ قَالَ الْخَلِيلُ : هِيَ جَوَابٌ لِقَوْمٍ
يَنْتَظِرُونَ الْحَبْرَ أَوْ لِقَوْمٍ يَنْتَظِرُونَ شَيْئًا ،
تَقُولُ : قَدْ مَاتَ فُلَانٌ ، وَلَوْ أَخْبَرَهُ وَهُوَ
لَا يَنْتَظِرُهُ لَمْ يَقُلْ قَدْ مَاتَ وَلَكِنْ يَقُولُ مَاتَ
فُلَانٌ ، وَقِيلَ : هِيَ جَوَابٌ قَوْلِكَ لَمَّا يَقَعْلُ
فَيَقُولُ قَدْ فَعَلَ ؛ قَالَ الثَّابِتِيُّ :

أَفِدَ التَّرْحُلُ غَيْرَ أَنَّ رِكَابَنَا
لَمَّا تَزَلُّ بِرِحَالِنَا وَكَانَ قَدٍ
أَيَّ وَكَانَ قَدْ زَالَتْ فَحَدَفَ الْجُمْلَةَ .

التَّهْلِيْبُ : وَقَدْ حَرْفٌ يُوجِبُ بِهِ الشَّيْءُ
كَقَوْلِكَ قَدْ كَانَ كَذَا وَكَذَا ، وَالْحَبْرُ أَنْ تَقُولَ
كَانَ كَذَا وَكَذَا فَادْخُلْ قَدْ تَوْكِيدًا لِلتَّصْدِيقِ
ذَلِكَ ، قَالَ : وَتَكُونُ قَدْ فِي مَوْضِعٍ تُشْبَهُ
رُبَّمَا وَعِنْدَهَا تَمِيلُ قَدْ إِلَى الشُّكِّ ، وَذَلِكَ

إِذَا كَانَتْ مَعَ الْبَاءِ وَالثَّاءِ وَالتَّوْنِ وَالْأَلِفِ فِي
الْفِعْلِ كَقَوْلِكَ : قَدْ يَكُونُ الَّذِي تَقُولُ . وَقَالَ
التَّحَوِيْونُ : الْفِعْلُ الْمَاضِي لَا يَكُونُ حَالًا إِلَّا
بِقَدِّ مَظْهَرًا أَوْ مُضْمَرًا ، وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِهِ
تَعَالَى : « أَوْ جَاءَكُمْ حَصْرَتٌ صُدُورُهُمْ » ؛
لَا تَكُونُ حَصْرَتٌ حَالًا إِلَّا بِإِضْهَارِ قَدِّ . وَقَالَ
الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ
وَكَنتُمْ أُمُوتَانًا » ، الْمَعْنَى وَقَدْ كُنتُمْ أُمُوتَانًا
وَلَوْلَا إِضْهَارُ قَدِّ لَمْ يَجِزْ مِثْلُهُ فِي الْكَلَامِ ،
الْأَثَرِيُّ أَنَّ قَوْلَهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي سُورَةِ يُوسُفَ :
« إِنْ كَانَ قَيْصُصُهُ قَدْ مِنْ دُبُرٍ فَكَذَّبْتَ » ،
الْمَعْنَى فَقَدْ كَذَّبْتَ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَمَّا
الْحَالُ فِي الْمُضَارِعِ فَهِيَ سَائِعٌ دُونَ قَدْ ظَاهِرًا
أَوْ مُضْمَرًا ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : فَأَمَّا قَوْلُهُ :

إِذَا قِيلَ مَهَلًا قَالَ أَحَابِرُهُ قَدٍ
فَيَكُونُ جَوَابًا كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي بَيْتِ الثَّابِتِيِّ وَكَانَ

قَدِّ، وَالْمَعْنَى أَيْ قَدْ قُطِعَ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ قَدْكَ أَيْ حَسِبْتَ لِأَنَّهُ قَدْ فَرَّغَ مِمَّا أُرِيدَ مِنْهُ فَلَا مَعْنَى لِرَدِّعِكَ وَزَجْرِكَ ، وَتَكُونُ قَدْ مَعَ الْأَعْمَالِ الْآيَةِ بِمِثْلَةِ رَبِّهَا ؛ قَالَ الْهَدَلِيُّ :

قَدْ أَتْرَكَ الْفَرْزَ مُضْفَرًا أَنَامِلَهُ
كَانَ أَثْوَابُهُ مُجَّتْ بِفِرْصَادٍ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْبَيْتُ لِعَبِيدِ بْنِ الْأَبْرَصِ .
وَتَكُونُ قَدْ بِمِثْلِ قَطٍ بِمِثْلَةِ حَسْبٍ ؛ يَقُولُونَ :
مَالِكٌ عِنْدِي الْآ هَذَا فَقَدْ أَيْ قَطُّ ؛ حَكَاهُ
يَعْقُوبُ وَزَعَمَ أَنَّهُ بَدَلُ فَتَقُولُ قَدِي وَقَدْنِي ؛
وَأَنْشَدَ :

إِلَى حَسَامَتِنَا وَنَضْفُهُ فَقَدِّ
وَالْقَوْلُ فِي قَدْنِي كَالْقَوْلِ فِي قَطْنِي ؛ قَالَ
حُمَيْدُ الْأَرْقَطُ :

قَدْنِي مِنْ نَضْرِ الْخُبَيْبِينَ قَدِي
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَأَمَّا قَوْلُهُمْ قَدْكَ بِمَعْنَى
حَسِبْتَ فَهِيَ اسْمٌ ، تَقُولُ قَدِي وَقَدْنِي أَيْضًا ،
بِالنُّونِ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ لِأَنَّ هَذِهِ النُّونَ إِنَّمَا تُرَادُ
فِي الْأَعْمَالِ وَقَابِيَةٌ لَهَا ، مِثْلُ ضَرَبَنِي
وَسْتَنْحِي ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَهَمَّ الْجَوْهَرِيُّ فِي
قَوْلِهِ إِنَّ النُّونَ فِي قَوْلِهِ قَدْنِي زِيدَتْ عَلَى غَيْرِ
قِيَاسٍ وَجَعَلَ نُونَ الْوَقَابِيَةِ مَحْضُوصَةً بِالْفِعْلِ
لَاغِيْرٍ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ وَإِنَّمَا تُرَادُ وَقَابِيَةٌ لِحَرَكَةِ
أَوْ سُكُونِ فِي فِعْلٍ أَوْ حَرْفٍ كَقَوْلِكَ فِي مَنْ
وَعَنْ إِذَا أَصَفْتَهُمَا إِلَى نَفْسِكَ مِثِّي وَعِثِّي
فَرَدَّتْ نُونُ الْوَقَابِيَةِ لِتَبْقَى نُونٌ مِنْ وَعَنْ عَلَى
سُكُونِهَا ، وَكَذَلِكَ فِي قَدْ وَقَطُّ تَقُولُ قَدْنِي
وَقَطْنِي فَتَزِيدُ نُونَ الْوَقَابِيَةِ لِتَبْقَى الذَّالُ وَالطَّاءُ
عَلَى سُكُونِهِمَا ، قَالَ : وَكَذَلِكَ زَادُوهَا فِي
لَيْتَ فَقَالُوا لَيْتِنِي ، لِتَبْقَى حَرَكَةُ التَّاءِ عَلَى
حَالِهَا ، وَكَذَلِكَ قَالُوا فِي ضَرَبَ ضَرَبَنِي ،
لِيَتَبْقَى حَرَكَةُ البَاءِ عَلَى فَتْحِهَا ، وَكَذَلِكَ
قَالُوا فِي أَضْرَبَ أَضْرَبَنِي أَيْضًا أَدْخَلُوا نُونَ
الْوَقَابِيَةِ عَلَيْهِ لِتَبْقَى البَاءُ عَلَى سُكُونِهَا ؛ وَأَرَادَ
حُمَيْدٌ بِالْخُبَيْبِينَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَأَخَاهُ
مُضْمَبًا ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالشَّاهِدُ فِي الْبَيْتِ
أَنَّهُ يُقَالُ قَدْنِي وَقَدِي بِمَعْنَى ؛ وَأَمَّا الْأَصْلُ

قَدِي بِغَيْرِ نُونٍ ، وَقَدْنِي بِالنُّونِ شَاءَ الْحَضَتِ
النُّونَ فِيهِ لِضَرُورَةِ الْوِزْنِ ، قَالَ : فَلَا أَمْرَ فِيهِ
بِعَكْسِ مَا قَالَ وَأَنَّ قَدْنِي هُوَ الْأَصْلُ وَقَدِي
حُدِفَتِ النُّونُ مِنْهُ لِلضَّرُورَةِ .

وَفِي صِفَةِ جَهَنَّمَ ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهَا ،
فَيُقَالُ : هَلْ امْتَلَأْتَ ؟ فَتَقُولُ : هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ؟
حَتَّى إِذَا أُوعِيُوا فِيهَا قَالَتْ قَدْ قَدْ ، أَيْ
حَسْبِي حَسْبِي ؛ وَيُرْوَى بِالطَّاءِ بَدَلَ الذَّالِ
وَهُوَ بِمَعْنَاهُ . وَمِنْهُ حَدِيثُ التَّلْبِيَةِ : فَيَقُولُ قَدْ
قَدْ بِمَعْنَى حَسْبٍ ، وَتَكَرَّرَهَا لِتَأْكِيدِ الْأَمْرِ ،
وَيَقُولُ الْمُتَكَلِّمُ : قَدِي أَيْ حَسْبِي ،
وَالْمُخَاطَبُ : قَدْكَ أَيْ حَسْبِكَ . وَفِي حَدِيثِ
عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَدْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ .

قَالَ : وَتَكُونُ قَدْ بِمِثْلَةِ مَا قَبْلَهَا ؛
سَمِعَ بَعْضُ الْفُصَحَاءِ يَقُولُ :

قَدْ كُنْتُ فِي خَيْرٍ فَتَعْرِفُهُ
وَإِنْ جَعَلْتَ قَدْ اسْمًا شَدَّدْتَهُ فَتَقُولُ :
كَبَيْتَ قَدًْا حَسَنَةً وَكَذَلِكَ كَيٌّْ وَهُوَ وَلَوْ لِأَنَّ
هَذِهِ الْحُرُوفَ لِأَدْلِيلٍ عَلَى مَا نَقَصَ مِنْهَا ،
فَيَجِبُ أَنْ يُرَادَ فِي أَوَّلِهَا مَا هُوَ مِنْ جِنْسِهَا
وَيُدْغَمُ ، إِلَّا فِي الْأَلْفِ فَإِنَّكَ تَهْجُرُهَا وَلَوْ
سَمَّيْتَ رَجُلًا بِلَا أَوْ مَا صَمَّ زِدْتَ فِي آخِرِهِ الْفَاءَ
هَمَزَتْ لِأَنَّكَ تُحَرِّكُ التَّائِيَةَ ، وَالْأَلْفُ إِذَا
تَحَرَّكَتْ صَارَتْ هَمَزَةً . قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : لَوْ سَمَّيْتَ بِقَدْ رَجُلًا لَقُلْتُ :
هَذَا قَدْ ، بِالتَّشْدِيدِ ، قَالَ : هَذَا غَلَطٌ مِنْهُ إِنَّمَا
يَكُونُ التَّضْعِيفُ فِي الْمُعْتَلِّ كَقَوْلِكَ فِي هُوَ
اسْمٌ رَجُلٍ : هَذَا هُوَ ، وَفِي لَوْ : هَذَا لَوْ وَفِي
فِي : هَذَا فِي ، وَأَمَّا الصَّحِيحُ فَلَا يُضَعَّفُ
فَتَقُولُ فِي قَدْ : هَذَا قَدْ وَرَأَيْتُ قَدًْا وَمَرَرْتُ
بِقَدْ ، كَمَا تَقُولُ : هَذِهِ يَدٌ وَرَأَيْتُ يَدًا وَمَرَرْتُ
بِيَدٍ .

* قدر * الْقَدِيرُ وَالْقَادِرُ : مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ ، يَكُونَانِ مِنَ الْقُدْرَةِ ، وَيَكُونَانِ مِنَ
التَّقْدِيرِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ
شَيْءٍ قَدِيرٌ » ؛ مِنَ الْقُدْرَةِ ، فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ مُقَدِّرُ كُلِّ
شَيْءٍ وَقَاضِيهِ . ابْنُ الْأَثِيرِ : فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ
تَعَالَى الْقَادِرُ وَالْمُقَدِّرُ وَالْقَدِيرُ ، فَالْقَادِرُ اسْمٌ
فَاعِلٍ مِنْ قَدَرَ يَقْدِرُ ، وَالْقَدِيرُ فِعْلٌ مِنْهُ ،
وَهُوَ لِلْمُبَالَغَةِ ، وَالْمُقَدِّرُ مُفْتَعَلٌ مِنْ اقْتَدَرَ ،
وَهُوَ أَبْلَغُ .

التَّهْدِيبُ : اللَّيْثُ : الْقَدَرُ الْقَضَاءُ
الْمَوْفُوقُ . يُقَالُ : قَدَرَ الْإِلَهُ كَذَا تَقْدِيرًا ، وَإِذَا
وَافَقَ الشَّيْءُ الشَّيْءَ قُلْتَ : جَاءَهُ قَدْرُهُ . ابْنُ
سَيِّدَةَ : الْقَدَرُ وَالْقَدَرُ الْقَضَاءُ وَالْحُكْمُ ، وَهُوَ
مَا يَقْدُرُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْقَضَاءِ وَيَحْكُمُ بِهِ
مِنَ الْأُمُورِ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ
فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ » ؛ أَيْ الْحُكْمِ ، كَمَا قَالَ
تَعَالَى : « فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ » ؛
وَأَنْشَدَ الْأَخْفَشُ لِهُدَيْبَةَ بْنِ خَشْرَمٍ :

أَلَا يَا قَوْمِي لِلنُّوَابِيبِ وَالْقَدْرِ !
وَاللَّامِرِ يَايَ الْمَرْءِ مِنْ حَيْثُ لَا يَدْرِي !
وَاللَّارِضِ كَمَ مِنْ صَالِحٍ قَدْ تَوَدَّاتِ
عَلَيْهِ فَوَارَتْهُ بِلَمَاعَةٍ قَفْرِ

فَلَا ذَا جَلَالٍ هَيْتُهُ لِجَلَالِهِ
وَلَا ذَا ضِيَاعٍ هُنَّ يَتَرَكْنَ لِلْفَقْرِ
تَوَدَّاتِ عَلَيْهِ أَيْ اسْتَوَتْ عَلَيْهِ . وَاللَمَاعَةُ :
الْأَرْضُ الَّتِي يَلْمَعُ فِيهَا السَّرَابُ . وَقَوْلُهُ : فَلَا
ذَا جَلَالٍ انْتَضَبَ ذَا بَاضَاهِ فِعْلٌ يَفْسِرُهُ
مَا بَعْدَهُ أَيْ فَلَا هَيْنَ ذَا جَلَالٍ ، وَقَوْلُهُ : وَلَا
ذَا ضِيَاعٍ مَنصُوبٌ بِقَوْلِهِ يَتَرَكْنَ . وَالضِّيَاعُ ،
يَفْتَحُ الضَّادُ : الضَّيْعَةُ ، وَالْمَعْنَى أَنَّ الْمَنَابِإَ
لَا تَعْفَلُ عَنْ أَحَدٍ ، غَنِيًّا كَانَ أَوْ فَقِيرًا ، جَلِيلُ
الْقَدْرِ كَانَ أَوْ وَضِيعًا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « لَيْلَةُ
الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنَ أَلْفِ شَهْرٍ » ؛ أَيْ أَلْفِ شَهْرٍ
لَيْسَ فِيهَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ؛ وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ :

وَمَا صَبَّ رَجُلِي فِي حَدِيدٍ مُجَاشِعِ
مَعَ الْقَدْرِ إِلَّا حَاجَةٌ لِي أُرِيدُهَا
وَالْقَدَرُ : كَالْقَدْرِ ، وَجَمَعُهَا جَمِيعًا أَقْدَارُ .
وَقَالَ اللَّخْيَانِيُّ : الْقَدَرُ الْاسْمُ ، وَالْقَدَرُ
الْمَصْدَرُ ، وَأَنْشَدَ :

كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى أَخِيكَ مَتَاعٌ
وَيَقْدِرُ تَفَرُّقٌ وَاجْتِمَاعٌ

وَأَنْشَدَ فِي الْمَفْتُوحِ :
 قَدَرٌ أَحَلَّكَ ذَا النَّخِيلِ وَقَدَرٌ أَرَى
 وَأَيْكَ مَالِكُ ذُو النَّخِيلِ بَدَارِ
 قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : هَكَذَا أَنْشَدَهُ بِالْفَتْحِ وَالْوَزْنَ
 يَقْبَلُ الْحَرَكَةَ وَالسُّكُونَ . وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ
 لَيْلَةَ الْقَدَرِ ، وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي تُقَدَّرُ فِيهَا
 الْأَرْزَاقُ وَتُقَضَى
 وَالْقَدَرِيَّةُ : قَوْمٌ يَجْتَدُونَ الْقَدَرَ ،
 مُؤَلَّدةٌ . التَّهْدِيبُ : وَالْقَدَرِيَّةُ قَوْمٌ يَنْسُبُونَ إِلَى
 التَّكْذِيبِ بِمَا قَدَّرَ اللَّهُ مِنَ الْأَشْيَاءِ ، وَقَالَ
 بَعْضُ مُتَكَلِّمِيهِمْ : لَا يَلِمْنَا هَذَا اللَّقَبُ لِأَنَّا
 نَتَّقِي الْقَدَرَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَمَنْ أَنْتَبَهَ فَهُوَ
 أَوْلَى بِهِ ، قَالَ : وَهَذَا تَمْيُيزٌ مِنْهُمْ لِأَنَّهُمْ
 يُبْتَوُونَ الْقَدَرَ لِأَنْفُسِهِمْ وَلِلذِّكْرِ سُمُّوا ، وَقَوْلُ
 أَهْلِ السُّنَّةِ إِنْ عَلِمَ اللَّهُ سَبَقَ فِي الْبَشَرِ فَعَلِمَ كَثْرَ
 مَنْ كَثَرَ مِنْهُمْ كَمَا عَلِمَ إِيمَانٌ مِنْ آمَنَ ، فَأَثَبَتْ
 عِلْمُهُ السَّابِقَ فِي الْخَلْقِ وَكُتِبَ ، وَكُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا
 خُلِقَ لَهُ وَكُتِبَ عَلَيْهِ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ :
 وَقَدِيرٌ اللَّهُ الْخَلْقَ تَبْسِيرُهُ كَلَّا مِنْهُمْ لِمَا عَلِمَ
 أَنَّهُمْ صَائِرُونَ إِلَيْهِ مَوْنِ السَّعَادَةِ وَالشَّقَاءِ .
 وَذَلِكَ أَنَّهُ عَلِمَ مِنْهُمْ قَبْلَ خَلْقِهِ إِيَابَهُمْ .
 فَكُتِبَ عِلْمُهُ الْأَزَلِيُّ السَّابِقَ فِيهِمْ وَقَدَرَهُ
 تَقْدِيرًا ، وَقَدَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ ذَلِكَ يَقْدَرُهُ وَيَقْدِرُهُ
 قَدْرًا وَقَدَرًا ، وَقَدَرَهُ عَلَيْهِ ، وَلَهُ ، وَقَوْلُهُ :
 مِنْ أَيِّ يَوْمِي مِنَ الْمَوْتِ أَمُرُ
 أَيُّومٌ لَمْ يَقْدَرِ أَمْ يَوْمٌ قَدِرٌ ؟
 فَإِنَّهُ أَرَادَ الْتَوَنُّ الْجَهَنَّمَ ثُمَّ حَدَفَهَا ضَرُورَةً
 فَجَسَسَ الرَّأْيَ مَفْتُوحَةً كَأَنَّهُ أَرَادَ : يُقَدَّرُنْ ،
 وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ هَذَا فَقَالَ : هَذَا التَّوَنُّ
 لِأَنَّهُ خَلَّفَ إِلَّا لِسُكُونِ مَا بَعْدَهَا وَلَا سُكُونِ هُنَا
 بَعْدَهَا ، قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَالَّذِي أَرَاهُ أَنَا فِي
 هَذَا وَمَا عَلِمْتُ أَنَّ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِنَا
 وَلَا غَيْرِهِمْ ذَكَرَهُ ، وَيُسَبِّحُ أَنْ يَكُونُوا لَمْ
 يَذْكُرُوهُ لِلطَّفِيفِ ، هُوَ أَنْ يَكُونَ أَضْلَهُ أَيُّومٌ لَمْ
 يَقْدَرِ أَمْ ، يَسُكُونُ الرَّأْيَ لِلجَزْمِ ، ثُمَّ إِنَّهَا
 جَاوَزَتْ الْهَمْزَةَ الْمَفْتُوحَةَ وَهِيَ سَاكِنَةٌ ، وَقَدْ
 انْجَرَتْ الْعَرَبُ الْحَرْفَ السَّاكِنَ إِذَا جَاوَزَ
 الْحَرْفَ الْمَحْرُوكَ مُجْرَى الْمَحْرُوكِ ، وَذَلِكَ

قَوْلُهُمْ فِيمَا حَكَاهُ سَبِيحِي مِنْ قَوْلِهِ بَعْضُ
 الْعَرَبِ : الْكَمَاءُ وَالْمَرَاءُ ، يُرِيدُونَ الْكَمَاءَ
 وَالْمَرَاءَ وَلَكِنَّ الْمِيمَ . وَالرَّاءُ لَمَّا كَانَتْ
 سَاكِنَتَيْنِ ، وَالْهَمْزَتَانِ بَعْدَهَا مَفْتُوحَتَانِ .
 صَارَتْ الْفَتْحَتَانِ اللَّتَانِ فِي الْهَمْزَتَيْنِ كَانَهُمَا
 فِي الرَّاءِ وَالْمِيمِ ، وَصَارَتْ الْمِيمُ وَالرَّاءُ
 كَانَهُمَا مَفْتُوحَتَانِ ، وَصَارَتْ الْهَمْزَتَانِ لَمَّا
 قُدِّرَتْ حَرَكَتَاهُمَا فِي غَيْرِهَا كَانَهُمَا سَاكِنَتَانِ ،
 فَصَارَ التَّقْدِيرُ فِيهِمَا مَرَاءً وَكَمَاءً ، ثُمَّ خَفَفْنَا
 فَأَبْدَلْتُ الْهَمْزَتَانِ الْفَتْحَ لِسُكُونِهَا وَإِنْفِاحَ مَا
 قَبْلَهُمَا ، فَقَالُوا : مَرَاءٌ وَكَمَاءٌ ، كَمَا قَالُوا فِي
 رَأْسٍ وَفَأْسٍ لَمَّا خَفَفْنَا : رَأْسٌ وَفَأْسٌ ،
 وَعَلَى هَذَا حَكَلَ أَبُو عَلِيٍّ قَوْلَ عَبْدِ يَعُوثَ :
 وَتَضَحَّكَ مِنِّي شَيْخَةٌ عَشِيمَةٌ
 كَأَنَّ لَمْ تَرَا قَبْلِي أُسِيرًا يَا نِيَا
 قَالَ : جَاءَ بِهِ عَلَى أَنْ تَقْدِيرُهُ مُحَفَّفًا كَأَنَّ لَمْ
 تَرَا ، ثُمَّ إِنَّ الرَّاءَ السَّاكِنَةَ لَمَّا جَاوَزَتْ
 الْهَمْزَةَ ، وَالْهَمْزَةَ مُتَحَرِّكَةً صَارَتْ الْحَرَكَةُ
 كَانَهَا فِي التَّقْدِيرِ قَبْلَ الْهَمْزَةِ وَاللَّفْظُ بِهَا لَمْ
 تَرَا ، ثُمَّ أَبْدَلَ الْهَمْزَةَ الْفَتْحَ لِسُكُونِهَا وَإِنْفِاحَ
 مَا قَبْلَهَا فَصَارَتْ تَرَا ، فَلَأَلْفَ عَلَى هَذَا
 التَّقْدِيرِ بَدَلُ مِنَ الْهَمْزَةِ الَّتِي هِيَ عَيْنُ
 الْفِعْلِ ، وَاللَّامُ مُحَدَوْفَةٌ لِلجَزْمِ عَلَى مَذْهَبِ
 التَّحْقِيقِ ، وَقَوْلُهُ مِنْ قَالَ : رَأَى يَرَأَى ، وَقَدْ
 قِيلَ : إِنَّ قَوْلَهُ تَرَا ، عَلَى التَّخْفِيفِ السَّائِعِ ،
 إِلَّا أَنَّهُ أَثَبَتِ الْأَلْفَ فِي مَوْضِعِ الْجَزْمِ تَشْبِيهًا
 بِأَلْيَاءِ فِي قَوْلِهِ الْآخِرِ :
 أَلَمْ يَأْتِكَ وَالْأَنْبَاءُ تَتِي
 بِمَا لَأَقْتُ لَيُونُ بَنِي زِيَادٍ ؟
 وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ أَلَمْ يَأْتِكَ عَلَى ظَاهِرِ الْجَزْمِ .
 وَأَنْشَدَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنِ
 الْأَصْمَعِيِّ :
 أَلَا هَلْ آتَاكَ وَالْأَنْبَاءُ تَتِي
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «إِلَّا امْرَأَتُهُ قَدَرْنَا إِنَّمَا لِحَنِ
 الْعَايِرِينَ» ، قَالَ الرَّجَّازُ : الْمَعْنَى عَلِمْنَا أَنَّهَا
 مِنَ الْعَايِرِينَ ، وَقِيلَ : دَبَّرْنَا أَنَّهَا مِنْ
 الْعَايِرِينَ ، أَيُّ الْبَاقِينَ فِي الْعَدَابِ .
 وَيُقَالُ : اسْتَقْدِرَ اللَّهُ خَيْرًا ، وَاسْتَقْدَرَ اللَّهُ

خَيْرًا سَأَلَهُ أَنْ يَقْدِرَ لَهُ بِهِ ، قَالَ :
 فَاسْتَقْدِرَ اللَّهُ خَيْرًا وَأَرْضَيْنَ بِهِ
 فَيَتِيهَا الْعُسْرُ إِذْ دَارَتْ مَيَاسِيرُ
 وَفِي حَدِيثِ الْاسْتِخَارَةِ : اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَقْدِرْتُكَ
 يَقْدِرْتُكَ ، أَيُّ أَطْلُبُ مِنْكَ أَنْ تَجْعَلَ لِي عَلَيْهِ
 قُدْرَةً .
 وَقَدَرَ الرَّزْقُ يَقْدِرُهُ : قَسَمَهُ .
 وَالْقَدْرُ وَالْقُدْرَةُ (١) وَالْمَقْدَارُ : الْقُوَّةُ .
 وَقَدَرَ عَلَيْهِ يَقْدِرُ وَيَقْدُرُ وَقَدِيرٌ ، بِالْكَسْرِ ،
 قُدْرَةٌ وَقَدَارَةٌ وَقُدُورَةٌ وَقُدُورًا وَقَدَارًا
 (هَلِيهِ عَنِ اللَّخْيَانِي) وَفِي التَّهْدِيبِ :
 قَدَرَانًا ، وَأَقْدَرُ وَهُوَ قَادِرٌ وَقَدِيرٌ أَقْدَرُهُ اللَّهُ
 عَلَيْهِ . وَالْإِسْمُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ الْمَقْدَرَةُ
 وَالْمَقْدَرَةُ وَالْمَقْدَرَةُ ، وَيُقَالُ : مَالِي عَلَيْكَ
 مَقْدَرَةٌ وَمَقْدَرَةٌ وَمَقْدَرَةٌ أَيُّ قُدْرَةٌ .
 وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنْ
 الذِّكَاةُ فِي الْخَلْقِ وَاللَّيْلَةُ لِمَنْ قَدَرَ (٢) أَيُّ لِمَنْ
 أَمَكَّهُ الذَّبْحُ فِيهَا ، فَأَمَّا النَّادُ وَالْمُتَرَدِّدِيُّ فَالَّذِي
 اتَّفَقَ مِنْ جِسْمِهَا ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : الْمَقْدِيرِيُّ
 تَهْدِيبُ الْحَقِيقَةِ .
 وَالْإِقْتِدَارُ عَلَى الشَّيْءِ : الْقُدْرَةُ عَلَيْهِ .
 وَالْقُدْرَةُ مَصْدَرٌ قَوْلِكَ قَدَرَ عَلَى الشَّيْءِ
 قُدْرَةً ، أَيُّ مَلَكَهُ ، فَهُوَ قَادِرٌ وَقَدِيرٌ . وَأَقْدَرُ
 الشَّيْءُ : جَعَلَهُ قَدْرًا . وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] :
 «عِنْدَ مَلِكٍ مُقْتَدِرٍ» ، أَيُّ قَادِرٍ . وَالْقَدْرُ :
 الْغِنَى وَالْيَسَارُ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ كَلَهُ قُوَّةً .
 وَبَنُو قَدْرَاءَ : الْمَيَاسِيرُ . وَرَجُلٌ ذُو
 قُدْرَةٍ ، أَيُّ ذُو يَسَارٍ . وَرَجُلٌ ذُو مَقْدَرَةٍ ، أَيُّ

(١) قوله : « والقدر والقدره الخ » عبارة
 القاموس : والقدر الغنى واليسار والقوة كالقدره
 والمقدرة مثله الدال والمقدار والقادرة . والقدره
 والقدر بضمها . والقدران بالكسر . والقدر
 وبكسر . والاقْتِدَارُ ، والفعل كضرب ونصر وفتح .
 (٢) قوله : « لمن قدر » أي لمن كانت الذبيحة
 في يده فقدر على إيقاع الذكاة بهذين الموضعين . فأما
 إذا نذت البيهية فحكها حكم الصيد في أن مذهبه
 الموضع الذي أصاب السهم أو السيف : كذا بهامش
 النهاية .

ذُو يَسَارٍ أَيْضًا ، وَأَمَّا مِنَ الْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ
فَالْمَقْدَرَةُ ، بِالْفَتْحِ ، لَا يَتَّعَبَرُ ، قَالَ الْهُدَلِيُّ :
وَمَا يَبْقَى عَلَى الْإِيَّامِ شَيْءٌ
فِيَا عَجَبًا لِمَقْدَرَةِ الْكِتَابِ !
وَقَدَرُ كُلِّ شَيْءٍ وَمِقْدَارُهُ : بِمِقْيَاسِهِ .
وَقَدَرَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يَقْدَرُهُ قَدْرًا وَقَدْرَهُ :
قَاسَهُ . وَقَادَرْتُ الرَّجُلَ مُقَادَرَةً إِذَا قَاسَيْتَهُ
وَفَعَلْتَ مِثْلَ فِعْلِهِ .

التَّهْدِيبُ : وَالتَّقْدِيرُ عَلَى وُجُوهِ مِنْ
الْمَعْنَى : أَحَدُهَا التَّرْوِيَةُ وَالتَّفْكِيرُ فِي تَسْوِيَةِ
أَمْرٍ وَتَهْتِيبِهِ ، وَالثَّانِي تَقْدِيرُهُ بِعَلَامَاتٍ يَقْطَعُهُ
عَلَيْهَا ، وَالثَّلَاثُ أَنْ تَتَوَيَّأَ أَمْرًا بِعَقْدِكَ تَقُولُ :
قَدَرْتُ أَمْرًا كَذَا وَكَذَا ، أَيْ تَوَيَّأْتَهُ وَعَقَدْتُهُ
عَلَيْهِ . وَيُقَالُ : قَدَرْتُ لِأَمْرٍ كَذَا أَقْدِرُ لَهُ
وَأَقْدِرُ قَدْرًا إِذَا نَظَرْتَ فِيهِ وَدَبَّرْتَهُ وَقَاسَيْتَهُ ؛
وَمِنْهُ قَوْلُ عَائِشَةَ ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهَا :
فَأَقْدَرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السَّنَّ الْمُسْتَهَيَّبَةَ
لِلنَّظَرِ ، أَيْ قَدَرُوا وَقَاسُوا وَانْظَرُوا وَأَفْكَرُوا
فِيهِ . شَمِيرٌ : يُقَالُ قَدَرْتُ أَيْ هَيَّأْتُ ،
وَقَدَرْتُ ، أَيْ أَطَقْتُ ، وَقَدَرْتُ ، أَيْ
مَلَكَتُ ، وَقَدَرْتُ ، أَيْ وَقَّتُ ، قَالَ لَبِيدٌ :
فَقَدَرْتُ لِلرُّبُودِ الْمُغْلَسِ غَدَوَهُ
فَوَرَدْتُ قَبْلَ تَبَيُّنِ الْأَلْوَانِ
وَقَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

فَاقْدُرْ بِدَرْعِكَ بَيْنَنَا
إِنْ كُنْتَ بَوَاتَ الْقَدَارَةَ
بَوَاتَ : هَيَّأَتْ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : أَقْدِرُ
بِدَرْعِكَ بَيْنَنَا ، أَيْ أَبْصِرْ وَاعْرِفْ قَدْرَكَ .
وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « ثُمَّ جِئْتُ عَلَى قَدْرِ
يَامُوسَى » ؛ قِيلَ فِي التَّفْسِيرِ : عَلَى مَوْعِدٍ ،
وَقِيلَ : عَلَى قَدْرِ مِنْ تَكْلِيمِي إِيَّاكَ (هَذَا عَنْ
الرَّجَاجِ) وَقَدَرَ الشَّيْءُ : دَنَا لَهُ ؛ قَالَ لَبِيدٌ :
قُلْتُ : هَجَدْنَا فَقَدْ طَالَ السَّرَى
وَقَدَرْنَا إِنْ خَتَى اللَّيْلُ غَفَلَ
وَقَدَرَ الْقَوْمُ أَمْرَهُمْ يَقْدِرُونَهُ قَدْرًا :
دَبَّرُوهُ .

وَقَدَرْتُ عَلَيْهِ الثُّوبَ قَدْرًا فَاثْقَرْتُ ، أَيْ
جَاءَ عَلَى الْجَفَادِرِ . وَيُقَالُ : بَيْنَ أَرْضَيْكَ

وَأَرْضِ فُلَانٍ لَيْلَةً قَادِرَةً ، إِذَا كَانَتْ لَيْلَةً
السَّرِيرِ ، مِثْلُ قَاصِدَةٍ وَرَافِهِةٍ (عَنْ يَعْقُوبَ) .
وَقَدَرَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ يَقْدِرُهُ وَيَقْدِرُهُ قَدْرًا
وَقَدْرًا وَقَدْرَهُ : ضَيَّقَهُ (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ) وَفِي
التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرَهُ وَعَلَى
الْمُقْتِرِ قَدْرَهُ » ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : قَرَى قَدْرَهُ
وَقَدْرَهُ ، قَالَ : وَلَوْ نُصِبَ كَانَ صَوَابًا عَلَى
تَكَرَّرِ الْفِعْلِ فِي النَّبِيِّ ، أَيْ لِيُعْطَى الْمَوْسِعُ قَدْرَهُ
وَالْمُقْتِرُ قَدْرَهُ ؛ وَقَالَ الْأَخْفَشُ : « عَلَى
الْمَوْسِعِ قَدْرَهُ » أَيْ طَاقَتَهُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
وَأَخْبَرَنِي الْمُنْدَرِيُّ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ فِي قَوْلِهِ
[تَعَالَى] : « عَلَى الْمُقْتِرِ قَدْرَهُ » وَقَدْرَهُ ،
قَالَ : التَّثْقِيلُ أَعْلَى اللَّتَمِّينِ وَأَكْثَرُ ، وَلِذَلِكَ
اخْتِيَرُ ؛ قَالَ : وَاخْتَارَ الْأَخْفَشُ التَّسْكِينِ ،
قَالَ : وَإِنَّمَا اخْتَرْنَا التَّثْقِيلَ لِأَنَّهُ اسْمٌ ، وَقَالَ
الْكِسَائِيُّ : يُقْرَأُ بِالتَّخْفِيفِ وَالتَّثْقِيلِ وَكُلُّ
صَوَابٍ ، وَقَالَ : قَدَرَ وَهُوَ يَقْدِرُ مَقْدَرَةً
وَمَقْدَرَةً وَمَقْدَرَةً وَقَدْرَارًا وَقَدْرَارًا وَقَدْرَةً ،
قَالَ : كُلُّ هَذَا سَمِعْنَاهُ مِنَ الْعَرَبِ ، قَالَ :
وَيَقْدِرُ لَعْنَةً أُخْرَى لِقَوْمٍ يَصْمُونُ الدَّالَ فِيهَا ،
قَالَ : وَأَمَّا قَدَرْتُ الشَّيْءَ فَنَانَا أَقْدِرُهُ ،
خَفِيفٌ ، فَلَمْ أَسْمَعْهُ إِلَّا مَكْسُورًا ، قَالَ :
وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] : « وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ
قَدْرِهِ » ؛ خَفِيفٌ وَلَوْ نُقِلَ كَانَ صَوَابًا ،
وَقَوْلُهُ : « إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدْرِ » ،
مُثْقَلٌ ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « فَسَأَلْتُ أُوْدِيَةَ
بِقَدْرِهَا » ؛ مُثْقَلٌ وَلَوْ خَفَّفْتَ كَانَ صَوَابًا ؛
وَأَشَدُّ بَيِّنُ الْفَرَزْدَقِ أَيْضًا :

وَمَا صَبَّ رِجْلِي فِي حَدِيدٍ مُجَاشِعٍ
مَعَ الْقَدْرِ إِلَّا حَاجَةً لِي أُرِيدُهَا
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ
عَلَيْهِ » ؛ يُفَسِّرُ بِالْقَدْرِ وَيُفَسِّرُ بِالصَّبِقِ ، قَالَ
الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « وَذَا الثُّونِ إِذْ
ذَهَبَ مُعَاضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ » ؛ قَالَ
الْفَرَّاءُ : الْمَعْنَى فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ مِنْ
الْمَعْتُوبَةِ مَا قَدَرْنَا . وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : رَوَى أَنَّهُ
ذَهَبَ مُعَاضِبًا لِقَرْمِيهِ ، وَرَوَى أَنَّهُ ذَهَبَ
مُعَاضِبًا لِرَبِيٍّ ، فَأَمَّا مَنْ اعْتَمَدَ أَنْ يُؤَسَّسَ ،

عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ظَنَّ أَنْ لَنْ يَقْدِرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَهُوَ
كَافِرٌ ، لِأَنَّ مَنْ ظَنَّ ذَلِكَ غَيْرَ مُؤْمِنٍ ،
وَيُؤَسَّسُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، رَسُولٌ لَا يَجُوزُ ذَلِكَ
الظَّنُّ عَلَيْهِ . قَالَ الْمَعْنَى : فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ
عَلَيْهِ الْعُقُوبَةُ ، قَالَ : وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ
تَفْسِيرُهُ : فَظَنَّ أَنْ لَنْ نُضَيِّقَ عَلَيْهِ ، مِنْ قَوْلِهِ
تَعَالَى : « وَمَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ » ؛ أَيْ ضَيَّقَ
عَلَيْهِ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : « وَأَمَّا إِذَا
مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ » ؛ مَعْنَى فَقَدَرَ عَلَيْهِ
فَضَيَّقَ عَلَيْهِ ، وَقَدْ ضَيَّقَ اللَّهُ عَلَى يُوسُفَ ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَشَدَّ تَضْيِيقٍ ضَيَّقَهُ عَلَى مُعَدَّبٍ
فِي الدُّنْيَا لِأَنَّهُ سَجَّهَ فِي بَطْنِ حُوتٍ فَصَارَ
مَكْظُومًا أَخَذَ فِي بَطْنِهِ بِكَطْمِهِ ؛ وَقَالَ الرَّجَاجُ
فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ » ؛
أَيْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ مَا قَدَرْنَا مِنْ كَوْنِهِ فِي بَطْنِ
الْحُوتِ ، قَالَ : وَنَقْدِرُ بِمَعْنَى نَقْدَرُ ، قَالَ :
وَقَدْ جَاءَ هَذَا فِي التَّفْسِيرِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ أَبُو إِسْحَاقَ صَحِيحٌ ،
وَالْمَعْنَى مَا قَدَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ التَّضْيِيقِ فِي بَطْنِ
الْحُوتِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى لَنْ نُضَيِّقَ
عَلَيْهِ ؛ قَالَ : وَكُلُّ ذَلِكَ شَائِعٌ فِي اللَّغَةِ ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ . فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ : « أَنْ
لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ » مِنْ الْقَدْرِ فَلَا يَجُوزُ ، لِأَنَّ
مَنْ ظَنَّ هَذَا كَفَرَ ، وَالظَّنُّ شَكٌّ ، وَالشَّكُّ فِي
قَدْرِ اللَّهِ تَعَالَى كُفْرٌ ، وَقَدْ عَصَمَ اللَّهُ أَنْبِيََاءَهُ
عَنْ مِثْلِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ هَذَا الْمُتَوَلِّ ، وَلَا يَتَوَلَّ
مِثْلَهُ إِلَّا الْجَاهِلُ بِكَلَامِ الْعَرَبِ وَلُغَاتِهَا ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : سَمِعْتُ الْمُنْدَرِيَّ يَقُولُ : أَفَادَنِي
ابْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :
« فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ » ؛ أَيْ لَنْ نُضَيِّقَ
عَلَيْهِ ، قَالَ : وَلَمْ يَدْرِ الْأَخْفَشُ مَا مَعْنَى نَقْدِرَ
وَذَهَبَ إِلَى مَوْضِعِ الْقَدْرِ إِلَى مَعْنَى فَظَنَّ أَنْ
يَقُوتَنَا وَلَمْ يَعْلَمْ كَلَامَ الْعَرَبِ حَتَّى قَالَ : إِنَّ
بَعْضَ الْمَفْسِّرِينَ قَالَ أَرَادَ الْأَسْتِفْهَامَ ، أَظُنُّ
أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ ، وَلَوْ عَلِمَ أَنَّ مَعْنَى نَقْدِرَ
نُضَيِّقُ لَمْ يَحِطْ بِهَذَا الْحَبْطِ ، قَالَ : وَلَمْ
يَكُنْ عَالِمًا بِكَلَامِ الْعَرَبِ ، وَكَانَ عَالِمًا
بِقِيَاسِ النَّحْوِ ، قَالَ : وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] :

« مَنْ قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ » : أَيْ ضُيقَ عَلَيْهِ عِلْمُهُ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ [عَزَّ وَجَلَّ] : « وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ » : أَيْ ضُيقَ . وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَقَدَرْنَا فَنِعْمَ الْقَادِرُونَ » ، فَإِنَّ الْفَرَاءَ قَالَ : قَرَأَهَا عَلِيٌّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ . فَقَدَرْنَا . وَخَفَّفَهَا عَاصِمٌ ، قَالَ : وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى فِي التَّخْفِيفِ وَالتَّشْدِيدِ وَاحِدًا ، لِأَنَّ الْعَرَبَ يَقُولُ : قَدَرَ عَلَيْهِ الْمَوْتُ وَقَدِرَ عَلَيْهِ الْمَوْتُ ، وَقَدَرَ عَلَيْهِ وَقَدِرَ ، وَاحْتَجَّ الَّذِينَ خَفَّفُوا فَقَالُوا : لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ لَقَالَ : فَنِعْمَ الْمُقَدَّرُونَ ، وَقَدْ تَجَمَّعَ الْعَرَبُ بَيْنَ اللَّغَتَيْنِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « فَمَهَلْ الْكَافِرِينَ أَهْمَلُهُمْ رُؤْيَدًا » .

وَقَدَرَ عَلَى عِيَالِهِ قَدْرًا : مِثْلُ قَتَرَ .

وَقَدِرَ عَلَى الْإِنْسَانِ رِزْقُهُ قَدْرًا : مِثْلُ قَتَرَ .

وَقَدَّرْتُ الشَّيْءَ تَقْدِيرًا وَقَدَّرْتُ الشَّيْءَ أَقْدَرَهُ وَأَقْدَرُهُ قَدْرًا مِنَ التَّقْدِيرِ . وَفِي الْحَدِيثِ فِي رُؤْيَيْهِ الْهَلَالِ : صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدَرُوا لَهُ ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمَلُوا الْعِدَّةَ ، قَوْلُهُ : فَأَقْدَرُوا لَهُ ، أَيْ قَدَّرُوا لَهُ عِدَّةَ الشَّهْرِ حَتَّى تُكْمَلُوهُ ثَلَاثِينَ يَوْمًا .

وَاللَّفْظَانِ وَإِنْ اخْتَلَفَا يَرْجِعَانِ إِلَى مَعْنَى وَاحِدٍ : وَرَوَى عَنِ ابْنِ سُرَيْجٍ أَنَّهُ فَسَّرَ قَوْلَهُ فَأَقْدَرُوا لَهُ ، أَيْ قَدَّرُوا لَهُ مَنَازِلَ الْقَمَرِ فَإِنَّهَا تَدُلُّكُمْ وَتُبَيِّنُ لَكُمْ أَنَّ الشَّهْرَ تِسْعَ وَعِشْرُونَ أَوْ ثَلَاثُونَ ، قَالَ : وَهَذَا خِطَابٌ لِمَنْ حَصَّه اللَّهُ تَعَالَى بِهَذَا الْعِلْمِ ، قَالَ : وَقَوْلُهُ فَأَكْمَلُوا الْعِدَّةَ خِطَابٌ الْعَامَّةِ الَّتِي لَا تُحْسِنُ تَقْدِيرَ الْمَنَازِلِ . وَهَذَا نَظِيرُ النَّازِلَةِ تَنْزِلُ بِالْعَالِمِ الَّذِي أَمَرَ بِالْإِجْتِهَادِ فِيهَا وَالْأَبْلَدُ الْعُلَمَاءُ أَشْكَالَ النَّازِلَةِ بِهِ حَتَّى يَبَيِّنَ لَهُ الصَّوَابُ كَمَا بَانَ لَهُمْ ، وَأَمَّا الْعَامَّةُ الَّتِي لَا إِجْتِهَادَ لَهَا فَلَهَا تَقْلِيدُ أَهْلِ الْعِلْمِ ، قَالَ : وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَصَحُّ ، وَقَالَ الشَّاعِرُ إِبَاسُ بْنُ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعْنَى :

كِلَا تَقَلَّبْنَا طَامِعٌ بِعَيْمَةٍ
وَقَدْ قَدَرَ الرَّحْمَنُ مَا هُوَ قَادِرٌ
فَلَمْ أَرْ يَوْمًا كَانَ أَكْثَرَ سَالِبًا
وَمُسْتَلَبًا سِرْبَالَهُ لِأَيْنَا كِرٌ
وَأَكْثَرَ مِنَّا يَافِعًا يَبْتَعِي الْعَلَا
يُضَارِبُ قِرْنَا دَارِعًا وَهُوَ حَاسِرٌ
قَوْلُهُ : مَا هُوَ قَادِرٌ أَيْ مُقَدَّرٌ ، وَتَقَلَّ الرَّجُلُ بِالْبَاءِ حَسْمَةً وَمَتَاعَ بَيْتِهِ . وَأَرَادَ بِالتَّقَلُّبِ هُنَا النِّسَاءَ ، أَيْ نِسَاؤُنَا وَنِسَاؤُهُمْ طَامِعَاتٌ فِي ظَهْوَرِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْحَيِّينَ عَلَى صَاحِبِهِ وَالْأَمْرُ فِي ذَلِكَ جَارٍ عَلَى قَدْرِ الرَّحْمَنِ . وَقَوْلُهُ : وَمُسْتَلَبًا سِرْبَالَهُ لِأَيْنَا كِرٌ . أَيْ يَسْتَلِبُ سِرْبَالَهُ وَهُوَ لِأَيْنَا كِرٌ ذَلِكَ لِأَنَّهُ مَضْرُوعٌ قَدْ قُتِلَ . وَانْتَصَبَ سِرْبَالَهُ بِأَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ لِمُسْتَلَبٍ . وَفِي مُسْتَلَبٍ ضَمِيرٌ مَرْفُوعٌ بِهِ . وَمَنْ رَفَعَ سِرْبَالَهُ جَعَلَهُ مُرْتَفِعًا بِهِ وَلَمْ يَجْعَلْ فِيهِ ضَمِيرًا . وَالْيَافِعُ : الْمُتَرَعِّجُ الدَّاخِلُ فِي عَصْرِ شَبَابِهِ . وَالدَّارِعُ : اللَّائِسُ الدَّرْعِ وَالْحَاسِرُ : الَّذِي لَا دِرْعَ عَلَيْهِ .

وَتَقَدَّرَ لَهُ الشَّيْءُ أَيْ تَهَيَّأَ . وَفِي حَدِيثِ الْأَسْتِخَارَةِ : فَأَقْدَرُهُ لِي وَبَسَّرَهُ عَلَيَّ . أَيْ أَقْضَى لِي بِهِ وَهَيَّئَهُ . وَقَدَّرْتُ الشَّيْءَ . أَيْ هَيَّئْتُهُ .

وَقَدَرَ كُلُّ شَيْءٍ وَمِقْدَارُهُ : مَبْلُغُهُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ » ، أَيْ مَا عَظَّمُوا اللَّهَ حَقَّ تَعْظِيمِهِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : مَا وَصَفُوهُ حَقَّ صِفَتِهِ . وَالْقَدْرُ وَالْقَدَرُ هُنَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَقَدَرَ اللَّهُ وَقَدَرَهُ بِمَعْنَى . وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ .

وَالْمِقْدَارُ : الْمَوْتُ . قَالَ اللَّيْثُ : الْمِقْدَارُ اسْمُ الْقَدْرِ إِذَا بَلَغَ الْعَبْدُ الْمِقْدَارَ مَاتَ ، وَأَنْشَدَ :

لَوْ كَانَ خَلْفَكَ أَوْ أَمَامَكَ هَائِبًا
بَشْرًا سِوَاكَ لَهَا بَلَكُ الْمِقْدَارِ
بِعْنَى الْمَوْتِ . وَيُقَالُ : إِنَّمَا الْأَشْيَاءُ مِقَادِيرُ
لِكُلِّ شَيْءٍ مِقْدَارٌ دَاخِلٌ (١)

(١) قَوْلُهُ : « لِكُلِّ شَيْءٍ مِقْدَارٌ دَاخِلٌ » هَكَذَا فِي الطَّبَعَاتِ جَمِيعِهَا . وَنَعْتَقِدُ أَنَّ الصَّوَابَ :

وَالْمِقْدَارُ أَيْضًا : هُوَ الْهَيْدَارُ . يَقُولُ : يَنْزِلُ الْمَطَرُ بِمِقْدَارِ أَيْ بِقَدْرِ وَقَدِيرٌ . وَهُوَ مَبْلُغُ الشَّيْءِ .

وَكُلُّ شَيْءٍ مُقْتَدِرٌ فَهُوَ الْوَسْطُ . ابْنُ سِيدَةَ . وَالْمُقْتَدِرُ الْوَسْطُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . وَرَجُلٌ مُقْتَدِرُ الْخَلْقِ أَيْ وَسْطُهُ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ ، وَكَذَلِكَ الْوَعْلُ وَالطَّبْيِيُّ وَنَحْوَهُمَا .

وَالْقَدْرُ : الْوَسْطُ مِنَ الرَّجَالِ وَالسُّرُوحِ وَنَحْوِهِمَا . يَقُولُ : هَذَا سَرَجٌ قَدْرٌ . يُخَفَّفُ وَيُقَبَّلُ . التَّهْدِيبُ : سَرَجٌ قَادِرٌ قَاتِرٌ ، وَهُوَ الْوَاقِي الَّذِي لَا يَعْقُرُ . وَقِيلَ : هُوَ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ .

وَالْقَدْرُ : قِصْرُ الْعُنُقِ . قَدِرَ قَدْرًا . وَهُوَ أَقْدَرُ . وَالْأَقْدَرُ : الْقَصِيرُ مِنَ الرَّجَالِ ، قَالَ صَحْرُ الْعَمِيَّ يَصِفُ صَائِدًا وَيَذْكُرُ وُعُولًا قَدْ وَرَدَتْ لِيَتَشْرَبَ الْمَاءَ :

أَرَى الْإِبَامَ لِابْتِغَى كَرِيمًا
وَلَا الْوَحْشَ الْأَوَابِدَ وَالنَّعَامَا
وَلَا عَضْمًا أَوَابِدَ فِي صُحُورِ
كُسِينٍ عَلَى فَرَسِينِهَا خِدَامَا
أَتَيْحَ لَهَا أَقِيدِرُ ذُو حَشِيفِ

إِذَا سَامَتْ عَلَى الْمَلَقَاتِ سَامَا
مَعْنَى أَتَيْحَ : الْقَدْرُ . وَالضَّمِيرُ فِي لَهَا يَعُودُ عَلَى الْعَضْمِ . وَالْأَقِيدِرُ : أَرَادَ بِهِ الصَّائِدَ . وَالْحَشِيفُ : الثَّوْبُ الْخَلْقُ . وَسَامَتْ : مَرَّتْ وَمَضَتْ . وَالْمَلَقَاتُ : جَمْعُ مَلَقَةٍ ، وَهِيَ الصَّخْرَةُ الْمَلْسَاءُ . وَالْأَوَابِدُ : الْوَحْشُ الَّتِي تَأْبَدَتْ ، أَيْ تَوَحَّشَتْ . وَالْعَضْمُ : جَمْعُ أَعْصَمَ وَعَضْمَاءُ : الْوَعْلُ يَكُونُ بِدِرَاعَيْهِ بِيَاضٌ . وَالخِدَامُ : الْخَلَاحِيلُ . وَأَرَادَ الْخَطُوطَ السُّودَ الَّتِي فِي يَدَيْهِ . وَقَالَ الشَّاعِرُ :

رَأَوْكَ أَقِيدِرَ حَرَّوْرَةً
وَقِيلَ : الْأَقْدَرُ مِنَ الرَّجَالِ الْقَصِيرُ الْعُنُقِ .
وَالْقَدَارُ : الرَّبْعَةُ مِنَ النَّاسِ . أَبُو عَمْرٍو :

= لِكُلِّ شَيْءٍ مِقْدَارٌ وَأَجَلٌ . فَلَا مَعْنَى لِدَاخِلِ هُنَا [عَبْدُ اللَّهِ]

الأقدرُ من الخيل الذي إذا سار وقعت رجلاه
مواقع يديه ؛ قال رجلٌ من الأنصارِ ، وقال
ابنُ بَرِيٍّ : هو عدِيُّ بنُ خَرِشَةَ الحَطْمِيُّ ؛
ويُكشِفُ نحوهَ المُحتالِ عني

جرارٌ كالعقيقة إن لقيت
وأقدرُ مشرفُ الصهواتِ ساطِ
كُميتُ لا أحقُّ ولا شئتُ

الشحوةُ : الكثيرُ . والمُحتالُ : ذو الخيلاء .

والجرارُ : السيفُ المأخوذُ في الضريبةِ ؛ شبههُ
بالعقيقةِ من البرقِ في لمعانه . والصهواتُ :
جمعُ صهوةٍ ، وهو موضعُ اللبدِ من ظهرِ
الفرسِ . والشئيتُ : الذي يُقصرُ حافرا رجليه
عن حافري يديه بخلافِ الأقدرِ . والأحقُّ :

الذي يطبِقُ حافرا رجليه حافري يديه ، وذكر
أبو عبيدٍ أن الأحقَّ الذي لا يعرقُ ، والشئيتُ
العُورُ ، وقيل : الأقدرُ الذي يُجاوِزُ حافرا
رجليه مواقعَ حافري يديه ؛ ذكرهُ أبو عبيدٍ ،
وقيل : الأقدرُ الذي يضعُ رجليه حيثُ
ينبغي .

والقدرُ : معروفةٌ أنى وتصغيرُها قُدِيرٌ ،

بلا هاءٍ على غيرِ قياسِ . الأزهرِيُّ : القدرُ
مؤنثةٌ عندَ جميعِ العربِ ، بلا هاءٍ ، فإذا
صعرتَ قلتَ لها قُدِيرَةٌ وقُدِيرٌ ، بالهاءِ وغيرِ
الهاءِ ، وأما ما حكاه نعلبٌ من قولِ العربِ

ما رأيتُ قدرا غلا أسرعَ منها فإنه ليسَ على
تذكيرِ القدرِ ولكنهم أرادوا ما رأيتُ شيئا
غلا ؛ قال : ونظيره قولُ الله تعالى : « لا

يجلُّ لك النساءُ من بعدُ » ؛ قال : ذكرَ
الفعلُ لأنَّ معناه معني شيءٍ ، كأنه قال :

لا يجلُّ لك شيءٌ من النساءِ . قال
ابنُ سيده : فأما قراءةُ من قرأ : « فناداهُ
الملائكةُ » ، فإنما بناه على الواحدِ ،
[وليس] عدِيٌّ (١) كقولِ العربِ : ما رأيتُ

(١) قوله : « فإنما بناه على الواحدِ عندِي ،

كقولِ العربِ : ما رأيتُ قدرا غلا أسرعَ منها » هكذا
في الطبقاتِ جميعها . وعبارة ابنِ سيده في المحكم :
« فإنما بناه على الواحدِ ، وليس عندِي =

قدرا غلا أسرعَ منها ، ولا كقولهِ تعالى :
« لا يجلُّ لك النساءُ من بعدُ » لأنَّ قولهُ
تعالى : « فناداهُ الملائكةُ » ، ليسَ بجحدٍ
فيكونُ شيءٌ مقدرا فيه كما قدرَ في ما رأيتُ

قدرا غلا أسرعَ ، وفي قولهِ [تعالى] : « لا
يجلُّ لك النساءُ » ، وإنما استعملَ تقديرَ شيءٍ

في التثني دون الإيجابِ لأنَّ قولنا شيءٌ عامٌ
لجميعِ المعلوماتِ ، وكذلك التثني في مثل
هذا أعمُّ من الإيجابِ ، ألا ترى أن قولك :

ضربتُ كلَّ رجلٍ ، كذبَ لا محالة ؟
وقولك : ما ضربتُ رجلا قد يجوزُ أن يكونَ
صيغا وكذبا . فعلى هذا ونحوه يوجدُ التثني
أعمُّ من الإيجابِ ، ومن التثني قولهُ تعالى :
« لن ينالَ اللهَ لُحومها ولا دِماؤها » ، إنما أرادَ
لن ينالَ اللهَ شيءٌ من لُحومها ولا شيءٌ من
دِماؤها ؛ وجمعُ القدرِ قُدُورٌ ، لا يكسرُ على
غيرِ ذلك .

وقدرَ القدرَ بقدرها ويقدرها قدرا :

وطبَحها ، وأقدرَ أيضا بمعنى قدرَ مثلُ طبَحَ
وأطبَحَ . ومرقٌ مقدورٌ وقديرٌ أي مطبوخٌ .

والقديرُ : ما يطبخُ في القدرِ ، والافتدَارُ :
الطبخُ فيها ، ويُقال : اتفتدرون أم تشتون .
اللَّبثُ : القديرُ ما طبخَ من اللحمِ بتوابلِ ،
فإن لم يكنْ ذا توابلٍ فهو طبِخٌ . وأقدرَ
القومُ : طبَحُوا في قدرٍ .

والقدارُ : الطباخُ ، وقيل الجرارُ ، وقيل
الجرارُ هو الذي يلي جزرَ الجُرُورِ وطبَحها ؛

قال مهلهلٌ :
إنَّا لتضربُ بالصَّورِامِ هامها
ضربَ القدارِ نقيعةَ القدامِ

القُدَّامُ : جمعُ قادمٍ ، وقيل هو الملكُ .
وفي حديثِ عميرِ مولى أبي اللحمِ : أمرني
مولاي أن أقدرَ لحما ، أي أطبخَ قدرا من
لحمٍ .

والقدارُ : الغلامُ الحَفيظُ الروحِ الثَقِيفُ
اللَقِيفُ . والقدارُ : الحيةُ ، كلُّ ذلك

= كقولِ العربِ . . . إلخ » ونراه الصوابِ كما
أثبتناه . [عبد الله]

بتخفيفِ الدالِ . والقدارُ : الثعبانُ العَظِيمُ .
وفي الحديثِ : كان يتقدَّرُ في مرضِهِ :
أينَ أنا اليومَ ؟ أي يُقدَّرُ أيامَ أزواجِهِ في
الدورِ عليهنَّ .

والقدرةُ : القارورةُ الصغيرةُ
وقدارُ بنُ سالفٍ : الذي يُقالُ له أحمرُ
تُمودَ عاقِرُ ناقةٍ صالحِ ، عليه السلامُ ؛ قال
الأزهريُّ : وقالتِ العربُ للجرارِ قدارٌ تشبيهاً
به ، ومنه قولُ مهلهلٍ :

ضربَ القدارِ نقيعةَ القدامِ
اللحيانِي : يُقالُ أقمتُ عندهُ قدرٌ أن
يفعلَ ذلك ، قال : ولم أسمعهم يطرحونَ
أن في المواقيتِ إلا حرقاً حكاةً هو
والأصمعيُّ ، وهو قولُهُم : ما فعدتُ عندهُ
إلا ريثَ أعقدُ شسعي .

وقيدارُ : اسمٌ .

* قدس * التقديسُ : تزيُّهُ اللهَ عزَّ وجلَّ .

وفي التهذيبِ : القدُسُ تزيُّهُ اللهَ تعالى ،
وهو المَقْدَسُ القدُّوسُ المَقْدَسُ . ويُقال :

القدُّوسُ فَعولٌ من القدسِ ، وهو الطهارةُ ،
وكان سيبويه يقولُ : سُبوحٌ و قدُّوسٌ ، يفتحُ
أوائلهما ؛ قال اللحياني : المجمعُ عليه في
سُبوحٍ و قدُّوسٍ الضَّمُّ ، قال : وإن فتنتهُ
جازٌ ، قال : ولا أدرى كيفَ ذلك ؛ قال

نعلبٌ : كلُّ اسمٍ على فَعولٍ ، فهو مفتوحٌ
الأوَّلُ مثلُ سَفودٍ وكلوبٍ وسَمورٍ وتُورٍ إلا

السُّبوحَ والقدُّوسَ ، فإن الضَّمَّ فيهما
الأكثرُ ، وقد يفتحانِ ، وكذلك الدُّرُوحُ ،

بالضَّمِّ ، وقد يفتحُ . قال الأزهرِيُّ : لم
يجي في صفاتِ اللهِ تعالى غيرُ القدُّوسِ ،
وهو الطاهرُ المُنزَّهُ عن العيوبِ والتفائضِ ،
وفَعولٌ بالضَّمِّ من أئبنةِ المبالغةِ ، وقد تفتحُ
القافُ وليسَ بالكثيرِ .

وفي حديثِ بلالِ بنِ الحارثِ : أنه
أقطعهُ حيثُ يصلحُ للزرعِ من قدسٍ ولم
يعطهُ حقَّ مُسلمٍ ؛ هو ، بضمِّ القافِ
وسكونِ الدالِ ، جبلٌ معروفٌ ، وقيل : هو

المَوْضِعُ الْمَرْتَفِعُ الَّذِي يَصْلُحُ لِلزَّرَاعَةِ . وفي كِتَابِ الْأَمْكِنَةِ أَنَّهُ قَرِيسٌ ؛ قِيلَ : قَرِيسٌ وَقَرِيسٌ جِبَلَانِ قُرْبَ الْمَدِينَةِ وَالْمَشْهُورُ الْمَرُورِيُّ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ ، وَأَمَّا قَدَسٌ ، يَفْتَحُ الْقَافَ وَالذَّالَ ، فَمَوْضِعٌ بِالشَّامِ مِنْ فُوحِ شَرْحِبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ . وَالْقُدْسُ وَالْقُدْسُ ، يَضُمُّ الذَّالَ وَسُكُونَهَا ، اسْمٌ وَمَصْدَرٌ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلجَنَّةِ : حَضِيرَةُ الْقُدْسِ .

وَالْقُدَيْسُ : التَّطَهُّرُ وَالتَّزْيِينُ . وَقَدَسَ أَيْ تَطَهَّرَ . وفي التَّزْيِينِ : « وَنَحْنُ نَسْبُحُ بِحَمْدِكَ وَقَدَسُ لَكَ » . الرَّجَاحُ : مَعْنَى نَقْدَسُ لَكَ أَيْ نَطَهَّرْنَا لَكَ ، وَكَذَلِكَ نَفَعْلُ يَمُنُّ أَطَاعَكَ نَقْدَسُهُ ، أَيْ نَطَهَّرَهُ . وَمِنْ هَذَا قِيلَ لِلسُّطَلِّ الْقُدْسُ لِأَنَّهُ يَتَقَدَّسُ مِنْهُ ، أَيْ يَتَطَهَّرُ . وَالْقُدْسُ ، بِالتَّحْرِيكِ : السُّطَلُّ بِلُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ لِأَنَّهُ يَتَطَهَّرُ فِيهِ . قَالَ : وَمِنْ هَذَا يَبْتَئِ الْمَقْدِسُ ، أَيْ الْبَيْتُ الْمُطَهَّرُ ، أَيْ الْمَكَانُ الَّذِي يَتَطَهَّرُ بِهِ مِنَ الذُّنُوبِ .

ابْنُ الْكَلْبِيِّ : الْقُدُوسُ الطَّاهِرُ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « الْمَلِكُ الْقُدُوسُ » الطَّاهِرُ فِي صِفَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَقِيلَ قُدُوسٌ ، يَفْتَحُ الْقَافَ ، قَالَ : وَجَاءَ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّهُ الْمُبَارَكُ . وَالْقُدُوسُ : هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

وَالْقُدْسُ : الْبِرْكَةُ . وَالْأَرْضُ الْمُقَدَّسَةُ : الشَّامُ ، مِنْهُ ، وَبَيْتُ الْمُقَدَّسِ مِنْ ذَلِكَ أَيْضًا . فَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ عَلَى حَذَفِ الرَّائِدِ ، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ اسْمًا لَيْسَ عَلَى الْفِعْلِ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ سَبِيوِيهِ فِي الْمُنْتَكِبِ ، وَهُوَ يُخَفَّفُ وَيُقْتَلُ ، وَالتَّسْبِيَةُ إِلَيْهِ مَقْدِسِيٌّ مِثَالُ مَجْلِسِيٍّ . وَمَقْدِسِيٌّ : قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

فَأَدْرَكْتُهُ بِأَخْذِنِ بِالسَّاقِ وَالنَّسَا
كَمَا شَبِقَ الْوِلْدَانَ تَوْبَ الْمُقَدَّسِي
وَالهَاءُ فِي أَدْرَكْتُهُ ضَمِيرُ الثَّوْرِ الْوَحْشِيِّ ، وَالثَّوْنُ فِي أَدْرَكْتُهُ ضَمِيرُ الْكِلَابِ ، أَيْ أَدْرَكْتَ الْكِلَابَ الثَّوْرَ فَأَخْذَنَ بِسَاقِهِ وَنَسَاهُ وَشَبِقْتَ جِلْدَهُ كَمَا شَبِقَ الْوِلْدَانَ التَّنَّصَارِي تَوْبَ الرَّاهِبِ الْمُقَدَّسِي ، وَهُوَ الَّذِي جَاءَ مِنْ

بَيْتِ الْمُقَدَّسِ فَفَطَعُوا ثِيَابَهُ تَبْرُكًا بِهَا ؛ وَالشَّبْرَقَةُ : تَفْطِيعُ التَّوْبِ وَغَيْرِهِ ، وَقِيلَ : بِعْنَى بِهَذَا الْبَيْتِ يَهُودِيًّا .

وَيُقَالُ لِلرَّاهِبِ مُقَدَّسٌ ، وَأَرَادَ فِي هَذَا الْبَيْتِ بِالْمُقَدَّسِي الرَّاهِبَ ، وَصِبْيَانُ النَّصَارَى يَتَبَرَّكُونَ بِهِ وَيَمْسَحُ بِمِسْحِهِ الَّذِي هُوَ لِأَسْبِهِ ، وَأَخَذَ خِيوطَهُ مِنْهُ حَتَّى يَتَمَرَّقَ عَنْهُ تَوْبُهُ .

وَالْمُقَدَّسُ : الْحَبْرُ ؛ وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَا قَدَسَهُ اللَّهُ ، أَيْ لَا بَارَكَ عَلَيْهِ . قَالَ : وَالْمُقَدَّسُ الْمُبَارَكُ . وَالْأَرْضُ الْمُقَدَّسَةُ : الْمَطَهَّرَةُ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الْأَرْضُ الْمُقَدَّسَةُ الطَّاهِرَةُ ، وَهِيَ دِمَشْقُ وَفِلَسْطِينُ وَبَعْضُ الْأُرْدُنِّ . وَيُقَالُ : أَرْضٌ مُقَدَّسَةٌ أَيْ مُبَارَكَةٌ ، وَهُوَ قَوْلُ قَتَادَةَ ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ؛ وَقَوْلُ الْعَجَّاجِ :

قَدْ عَلِمَ الْقُدُوسُ مَوْلَى الْقُدْسِ
أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ أَوْلَى نَفْسِ
بِمَعْدِنِ الْمَلِكِ الْقَدِيمِ الْكُرُوسِ
أَرَادَ أَنَّهُ أَحَقُّ نَفْسٍ بِالْخِلَافَةِ .

وَرُوحُ الْقُدْسِ : جِبْرِيلُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ رُوحَ الْقُدْسِ نَفَثَ فِي رُوعِي ، بِعْنَى جِبْرِيلَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، لِأَنَّهُ خَلِقَ مِنْ طَهَارَةٍ . وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي صِفَةِ عِيسَى ، عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : « وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدْسِ » ، هُوَ جِبْرِيلُ مَعْنَاهُ رُوحُ الطَّهَارَةِ ، أَيْ خَلِقَ مِنْ طَهَارَةٍ ؛ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

لَا نَوْمَ حَتَّى تَهْطِيَ أَرْضَ الْعُدْسِ
وَتَشْرَبِي مِنْ خَيْرِ مَاءِ بَقْدُسٍ
أَرَادَ الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا قُدْسَتْ أُمَّةٌ لَا يُؤَخِّدُ لِضَعْفِهَا مِنْ قُوَّيْهَا ، أَيْ لَا طُهِرَتْ .

وَالْقَادِسُ وَالْقَدَّاسُ : حِصَاةٌ تُوضَعُ فِي الْمَاءِ قَدْرًا لِرِيِّ الْإِبِلِ ، وَهِيَ نَحْوُ الْمُقَلَّةِ لِلإِنْسَانِ ، وَقِيلَ : هِيَ حِصَاةٌ يُقَسَّمُ بِهَا الْمَاءُ فِي الْمَفَاوِزِ اسْمٌ كَالْحَبَّانِ . غَيْرُهُ : الْقَدَّاسُ الْحَجَرُ الَّذِي يُنْصَبُ عَلَى مَصَبِّ الْمَاءِ فِي

الْحَوْضِ وَغَيْرِهِ . وَالْقَدَّاسُ : الْحَجَرُ (١) يُنْصَبُ فِي وَسْطِ الْحَوْضِ إِذَا غَمَرَهُ الْمَاءُ رَوَيْتَ الْإِبِلَ ؛ وَأَشَدُّ أَبُو عَمْرٍو :

لَا رِيَّ حَتَّى يَتَوَارَى قَدَّاسُ
ذَلِكَ الْحَجِيرِ بِالْإِزَاءِ الْخَتَّاسُ

وَقَالَ :
نَفَثَ بِهِ وَلَقَدْ أَرَى قَدَّاسَهُ
مَا إِنْ يُوَارَى ثُمَّ جَاءَ الْهَيْثُمُ
نَفَثَ إِذَا ارْتَوَى .

وَالْقَدَّاسُ ، بِالضَّمِّ : شَيْءٌ يُعْمَلُ كَالجُبَانِ مِنْ فِضَّةٍ ؛ قَالَ يَصِفُ الدُّمُوعَ :
تَحَدَّرَ دَمْعُ الْعَيْنِ مِنْهَا فَخَلَّتْهُ
كَتَطَّمِ قَدَّاسِ سَيْلُكُهُ مُتَقَطِّعٌ
شَبَّهُ تَحَدَّرَ دَمْعُهُ بِنَظْمِ الْقَدَّاسِ إِذَا انْقَطَعَ سَيْلُكُهُ .

وَالْقُدَيْسُ : الدُّرُّ ؛ بِمِيزَانِهِ .
وَالْقَادِسُ : السَّفِينَةُ ، وَقِيلَ : السَّفِينَةُ الْعَظِيمَةُ ، وَقِيلَ : هُوَ صِنْفٌ مِنَ الْمَرَائِبِ مَعْرُوفٌ ، وَقِيلَ : لَوْحٌ مِنَ الْوَاهِجِ ؛ قَالَ الْهَذَلِيُّ :

وَتَهْفُو بِهَا بِهَا لَهَا مَيْلَعٌ
كَمَا أَقْحَمَ الْقَادِسَ الْأُرْدُمُونَ
وَفِي الْمُحْكَمِ :

كَمَا حَرَّكَ الْقَادِسَ الْأُرْدُمُونَ
بِعْنَى الْمَلَّاحِينَ . وَتَهْفُو : تَمِيلُ بِعْنَى التَّاقَةِ . وَالْمَيْلَعُ : الَّذِي يَتَحَرَّكُ هَكَذَا وَهَكَذَا . وَالْأُرْدَمُ : الْمَلَّاحُ الْحَاقِظُ . وَالْقَوَادِسُ : السُّفُنُ الْكِبَارُ .

وَالْقَادِسُ : الْبَيْتُ الْحَرَامُ . وَقَادِسُ : بَلَدَةٌ بِخُرَّاسَانَ ، أَعْجَمِيٌّ . وَالْقَادِسِيَّةُ : مِنْ بِلَادِ الْعَرَبِ ؛ قِيلَ إِنَّمَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا نَزَلَ بِهَا قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ قَادِسٍ مِنْ أَهْلِ خُرَّاسَانَ ، وَيُقَالُ : إِنَّ الْقَادِسِيَّةَ دَعَا لَهَا إِبْرَاهِيمُ ، عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، بِالْقُدْسِ وَإِنْ تَكُونُ مَحَلَّةَ الْحَاجِّ ، وَقِيلَ : الْقَادِسِيَّةُ قَرِيبَةٌ بَيْنَ الْكُوفَةِ وَعَدَيْبِ . وَقُدْسٌ ،

(١) قوله : « والقُدَّاسُ الحجرُ » هو وما بعده كغراب وشداد ، كما في القاموس .

بالتسكين : جبل ، وقيل : جبل عظيم في نجد ، قال أبو ذؤيب :
فإنك حقا أي نظرو عايشين
نظرت و قدس دونها ووقير
وقدس أواره : جبل أيضا غيره :
قدس وآرة جيلان في بلاد مزيته معروفان
بجدا سقيا مزيته .

• قدح • القدح : الكف والمهج . قدحه
يقده قدحا وأقدعه فأقدح وقدح إذا كفه
عنه ، ومنه حديث الحسن : أقدحوا هذه
الثموس فإنها طليمة . وفي حديث الحجاج
أقدحوا هذه الأنفس فإنها أسأل شئ إذا
أعطيت وأمنع شئ إذا سئلت ، أي كضوها
عما تتطلع إليه من الشهوات .
وقدعت فرسي أقدعه قدحا كجحته
وكفهته . وهو فرس قدوح : يحتاج إلى
القدح ليكف بعض جريه . وفي حديث أبي
ذر : فذهبت أقبل بين عينيه قدحيني بعض
أصحابه ، أي كفى . قال ابن الأثير : يقال
قدعته وأقدعته قدحا وأقدعا ، ومنه حديث
ابن عباس : فجعلت أجد بي قدحا (١) من
مسأله ، أي جبا وأنكسارا ، وفي رواية
أجدني قدع عن مسأله .

والقدوح : القادح والمقدوح جميعا
ضد ، فعول بمعنى مفعول والقدوح
الفحل الذي إذا قرب من الناقة ليقوم عليها
قدح وضرب أنه بالرمح أو غيره وحمل
عليها غيره ؛ قال الشماخ :

إذا ما استافهن ضربن فيه
مكان الرمح من أنف القدوح
وفلان لا يقده ، أي لا يبرده . ولهذا
فحل لا يقده ، أي لا يضرب أنه ، وذلك
إذا كان كريما . وفي حديث زواجه خديجة :
قال ورقة بن نوفل : محمد يحطب
خديجة ، هو الفحل لا يقده أنه ؛ قال ابن

(١) قوله : « أجد بي قدحا » القدح ، حركة
الجبين والانكسار كما في شرح القاموس

الأثير : يقال قدعت الفحل وهو أن يكون
غير كريم فلذا أراد ركب الناقة الكريمة
ضرب أنه بالرمح أو غيره حتى يرتدح
ويثكف ، ويروى بالراء ، ومنه الحديث
أيضا : فإن شاء الله أن يقده بها قدعه .
وفرس قدوح : يكف بعض جريه . أبو
مالك : يقال مر به فرسه يقده ، أي يعدو .
وفرس قدح أي هيب . ويقال : أقدح من
هلبا الشراب ، أي أقطع منه ، أي اشربه
قطعا قطعا . والمقدعة : عصا يقده بها
ويدفع بها الإنسان عن نفسه .

ورجل قدح ، على النسب : يتقدح لكل
شئ ؛ قال عامر بن الطفيل :
وإني سوف أحكم غير عاد
ولا قلع إذا التمس الجواب
والقدعة من الثياب : دراعة قصيرة ؛ قال
مليح الهدلي :

بتلك علفت الشوق أيام بكرها
قصير الخطى في قدعة يتعطف
وامرأة قدعة وقدوح : كثيرة الحياء قليلة
الكلام . وامرأة قدوح : تأنف كل شئ ؛
قال الطرمح :

والأفمدحول الفناء قنوع
قدوح بمعنى المقدوح ههنا . وأقدح فلان
عن الشئ إذا استحيا منه .
وتقدح الثياب في المرق إذا تهافت .
والتقدح : التبايع والتهافت في الشر ، وفي
الصحاح : في الشئ . وتقدح الفراش في
النار : تساقط كأن كل واحد يدفع صاحبه
أن يسفه .

وأقدح الرجل : شتمه . والمقادح :
عوار الكلام .

وتقدح القوم بالرمح : تطاعنوا ، وفي
الحديث : يحمل الناس على الصراط يوم
القيامة فتقدح بهم جبين الصراط تقادح
الفراش في النار ، أي تسقطهم فيها بعضهم
فوق بعض . وتقدح القوم : هلك بعضهم
في إثر بعض في شهر واحد أو عام واحد ،

وقيل : تقادح القوم تقادحا وتعادوا تعاديا ،
مات بعضهم في إثر بعض فلم يخص يوم ولا
شهر . والتقادح : التراجع (عن ثعلب) .
ابن الأعرابي : القدح أنسلاق العين من
كثرة البكاء . وفي الحديث : كان عبد الله بن
عمر قدحا . وقد قدح ، فهو قدح ، وقدعت
عينه تقدح قدحا : ضمفت من طول النظر
إلى الشئ ؛ قال الشاعر :

كم فيهم من هجين أمه أمه
في عينها قدح في رجلها فدح
وقدح الحمنين : جاوزها ، يفتح
الدال (عن ابن الأعرابي) . الأزهرى :

قدح السنين جازها ، قال : فاحتمل أن
تقدح تقدح كما تقول قدعت الرجل عن
الأمر قدح ، أي كفته فكف وأرمدع .
وقدعت له الحمنون : دنت ، قال المرار
الفقعسي :

ما يسأل الناس عن سني وقد قدعت
لى الأربعون وطال الورد والصدور
قال ابن بري : قال الجرمي رواه ثعلب
قدعت عن ابن الأعرابي ، يضم القاف ؛
وقال أبو الطيب : الأكر في الرواية
قدعت ، قال ابن الأعرابي : قدعت لى
أربعون أي أمضيت . يقال : قدعها أي
أمضاها كما يقده الرجل الشئ . قال ابن
الأعرابي : وقدعه اسم عتر ، وأنشد :

فتنازعا شطرا لقدعة واجدا
قدارا فيه فكان لطام
قال أبو العباس : الجحول الصدر . وهي
الصدر والقدعة والعدقة .

• قدف • القنف : عرف الماء من
الحوض أو من شئ تصبه بكلك ،
عمائيه ، والقنفاط : العرق منه . وقالت
العمائية بنت جندب حيث (١) البست

(٢) قوله : « حيث » في التهذيب « حين » وهو
الأصوب .
[عبد الله]

السُّلْحَمَاءَ حُلِيِّهَا فَعَاصَتْ فَأَقْبَلَتْ تَعْتَرِفُ مِنَ
الْبَحْرِ بِكْفِهَا وَتَصُبُّ عَلَى السَّاحِلِ وَهِيَ
تُنَادِي : يَا لِقَوْمِي ، نَرَاهُ نَرَاهُ ! لَمْ يَبْقَ فِي
الْبَحْرِ غَيْرُ قُدَافٍ ، أَيْ غَيْرِ حَفْنَةٍ . ابْنُ دُرَيْدٍ
وَذَكَرَ قِصَّةَ هَلْدِيهِ الْحَمَقَاءِ ثُمَّ قَالَ : وَالْقُدَافُ
جِرَّةٌ مِنْ فَحَّارٍ . وَالْقُدْفُ : النُّكْرَبُ الَّذِي
يُقَالُ لَهُ الرُّوْجُ مِنْ جَرِيدِ النَّحْلِ وَهُوَ أَصْلُ
الْعِدْقِ . وَالْقُدْفُ : الصَّبُّ . وَالْقُدْفُ :
التَّرْحُ . وَالْقُدْفُ : أَنْ يَثْبُتَ لِلنُّكْرَبِ اطِّرَافُ
طَوَالَ بَعْدَ أَنْ تُقَطَّعَ عَنْهُ الْجَرِيدُ ، أَرِيدُهُ .
وَذُو الْقُدَافِ : مَوْضِعٌ ، قَالَ :
كَانَهُ يَدِي الْقُدَافِ سَيْدُ
وِبِالرَّشَاءِ مُسْبِلٌ وَرَوْدُ

« قدم » في أسماء الله تعالى المُقَدَّمُ : هُوَ
الَّذِي يُقَدَّمُ الْأَشْيَاءَ وَيَضَعُهَا فِي مَوَاضِعِهَا ،
فَمَنْ اسْتَحَقَّ التَّقْدِيمَ قَدَّمَهُ . وَالْقَدِيمُ ، عَلَى
الْإِطْلَاقِ : اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . وَالْقَدِيمُ : الْعِنْتُ
مَصْدَرُ الْقَدِيمِ . وَالْقَدِيمُ : نَقِيضُ
الْحُدُوثِ ، قَدَمٌ يَقْدَمُ قَدَمًا وَقَدَامَةٌ وَتَقَادَمَ ،
وَهُوَ قَدِيمٌ ، وَالْجَمْعُ قَدَمَاءُ وَقَدَامَى . وَشَيْءٌ
قَدَامٌ : كَقَدِيمٍ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَهُوَ
يُصَلِّي فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ ، قَالَ : فَأَخَذَنِي مَا قَدَمَ
وَمَا حَدَّثَ أَيْ الْحُزْنَ وَالْكَآبَةَ ، يُرِيدُ أَنَّهُ
عَاوَدَتْهُ أَحْزَانُهُ الْقَدِيمَةُ وَأَتَّصَلَتْ بِالْحَدِيثَةِ ،
وَقِيلَ : مَعْنَاهُ غَلَبَ عَلَى التَّفَكُّرِ فِي أَحْوَالِ
الْقَدِيمَةِ وَالْحَدِيثَةِ ، أَيَّهَا كَانَ سَبَبًا لِتَرْكِ رَدِّهِ
السَّلَامَ عَلَى :

وَالْقَدَمُ وَالْقَدَمَةُ : السَّابِقَةُ فِي الْأَمْرِ .
يُقَالُ : لِفُلَانٍ قَدَمٌ صِدْقٌ أَيْ أَثَرُهُ حَسَنَةٌ .
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْقَدَمُ التَّقَدُّمُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :
وَأِنْ يَكُ قَوْمٌ قَدْ أَصِيبُوا فَأَنْهَمُ
بَنُو لَكُمْ خَيْرَ النَّبِيَّةِ وَالْقَدَمِ
وَقَالَ أُمِيَّةُ بِنْتُ أَبِي الصَّلْتِ :
عَرَفْتُ أَلَّا يَقُوتَ اللَّهُ ذُو قَدَمٍ
وَأَنَّهُ مِنْ أَمِيرِ السُّوءِ مُنْتَقِمٌ
وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَتَّامٍ السُّلُولِيُّ :

وَنَسْتَعِينُ إِذَا اضْطَلَكْتَ حُدُودَهُمْ
عِنْدَ الْقَاءِ بِحَدِّ نَائِبِ الْقَدَمِ
وَقَالَ جَرِيرٌ :

أَبْنَى أُسَيْدٍ قَدْ وَجَدْتُ لِإِزَنِ
قَدَمًا وَلَيْسَ لَكُمْ قُدَيْمٌ يُعَلِّمُ
وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : إِنَّا عَلَى مَنَازِلِنَا مِنْ
كِتَابِ اللَّهِ وَقِسْمَةِ رَسُولِهِ وَالرَّجُلِ وَقَدَمُهُ
وَالرَّجُلِ وَبِلَاؤِهِ أَيْ أَفْعَالُهُ وَتَقَدُّمُهُ فِي الْإِسْلَامِ
وَسَبْقُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَبَشِّرِ الَّذِينَ
آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ » ، أَيْ
سَابِقَ خَيْرٍ وَأَثَرًا حَسَنًا ، قَالَ الْأَخْفَشُ : هُوَ
التَّقْدِيمُ كَمَا هُوَ قَدَمٌ خَيْرًا وَكَانَ لَهُ فِيهِ تَقْدِيمٌ ،
وَكَذَلِكَ الْقَدَمَةُ ، بِالضَّمِّ وَالتَّسْكِينِ ، قَالَ
سَيِّبِيُّ : رَجُلٌ قَدَمٌ وَأَمْرًا قَدَمَةٌ يَعْنِي أَنَّ لَهَا
قَدَمَ صِدْقٍ فِي الْخَيْرِ ، قِيلَ : وَقَدَمُ الصِّدْقِ
الْمَنْزِلَةُ الرَّفِيعَةُ وَالسَّابِقَةُ ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ قَدْ
سَبَقَ لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ ، قَالَ : وَلِلْكَافِرِ قَدَمٌ
شَرٌّ ، قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

وَأَنْتَ امْرُؤٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ ذُوآبَةٍ
لَهُمْ قَدَمٌ مَعْرُوفَةٌ وَمَقَاحِرُ
قَالُوا : الْقَدَمُ وَالسَّابِقَةُ مَا تَقَدَّمُوا فِيهِ غَيْرُهُمْ .
وَرَوَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى : « قَدَمٌ صِدْقٍ
عِنْدَ رَبِّهِمْ » الْقَدَمُ كُلُّ مَا قَدَمْتَ مِنْ خَيْرٍ .
وَتَقَدَّمْتُ فِيهِ لِفُلَانٍ قَدَمٌ أَيْ تَقَدَّمْتُ فِي الْخَيْرِ .
ابْنُ قُتَيْبَةَ : « أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ » يَعْنِي
عَمَلًا صَالِحًا قَدَمُوهُ . أَبُو زَيْدٍ : رَجُلٌ قَدَمٌ
وَأَمْرًا قَدَمٌ مِنْ رِجَالٍ وَنِسَاءٍ قَدَمٌ ، وَهُمُ ذُوو
الْقَدَمِ . وَجَاءَ فِي تَفْسِيرِ « قَدَمٌ صِدْقٍ » :
شَفَاعَةُ النَّبِيِّ ﷺ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

وَقَدَامٌ : نَقِيضُ وِرَاءَ ، وَهِيَ بِيَوْنَتَانِ
وَيُصْعَرَانِ بِأَلْهَاءَ : قَدَيْدَمَةٌ وَقَدَيْدِيمَةٌ
وَوُورِيَّةٌ ، وَهُمَا شَاذَانِ لِأَنَّ الْهَاءَ لَا تَلْحَقُ
الرُّبَاعِيَّ فِي التَّصْغِيرِ ، قَالَ الْقَطَامِيُّ :
قَدَيْدِمَةُ التَّجْرِبِ وَالْحِلْمِ أَنِّي
أَرَى غَفَلَاتِ الْعَيْشِ قَبْلَ التَّجَارِبِ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : مَنْ كَسَرَ أَنْ اسْتَأْتَفَ ، وَمَنْ
فَتَحَ فَعَلَى الْمُقْعُولِ لَهُ . وَتَقُولُ : لَقَيْتُهُ
قُدَيْدِيمَةً ذَلِكَ وَوُورِيَّةً ذَلِكَ . قَالَ اللُّحْيَانِيُّ :

قَالَ الْكَيْسَانِيُّ قَدَامٌ مُؤَنَّثَةٌ وَإِنْ ذُكِرَتْ جَارٌ ،
وَقَدْ قِيلَ فِي تَصْغِيرِهِ قُدَيْدِيمٌ ، وَهَذَا يُقْوَى
مَا حَكَاهُ الْكَيْسَانِيُّ مِنْ تَذْكِيرِهَا ، وَهِيَ أَيْضًا
الْقَدَامُ وَالْقَيْدَامُ وَالْقَيْدُومُ (عَنْ كُرَاعٍ) .

وَالْقَدَمُ : الْمَضِيُّ أَمَامَ أَمَامٍ ، وَهُوَ يَمْشِي
الْقَدَمُ . وَالْقَدِيمَةُ (١) وَالْقَدِيمَةُ وَالْقَدِيمَةُ إِذَا
مَضَى فِي الْحَرْبِ . وَمَضَى الْقَوْمُ التَّقْدِيمَةَ إِذَا
تَقَدَّمُوا ، قَالَ سَيِّبِيُّ : التَّاءُ زَائِدَةٌ ، وَقَالَ :

مَاذَا يَسْدُرُ فَالْعَقْدُ
نَقَلَ مِنْ مَرَازِيهِ جَجَاجِحُ
الصَّارِبِينَ التَّقْدِيمِ
يَتِي بِالْمُهَنْدَةِ الصَّفَانِحُ
التَّهْلِيْبِ : يُقَالُ مَشَى فُلَانٌ الْقَدِيمَةَ
وَالْتَقْدِيمَةَ إِذَا تَقَدَّمَ فِي الشَّرَفِ وَالْفَضْلِ وَلَمْ
يَتَأَخَّرْ عَنْ غَيْرِهِ فِي الْإِفْضَالِ عَلَى النَّاسِ .
وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ ابْنَ أَبِي
العَاصِمِ مَشَى الْقَدِيمَةَ وَإِنَّ الرُّبَيْبِيَّ لَوَى ذَنْبَهُ ،
أَرَادَ أَنْ أَحَدَهَا سَمًا إِلَى مَعَالِي الْأُمُورِ
فَحَازَهَا ، وَأَنَّ الْآخَرَ قَصَرَ عَمَّا سَأَلَ لَهُ مِنْهَا ،

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي قَوْلِهِ مَشَى الْقَدِيمَةَ : قَالَ أَبُو
عَمْرٍو مَعْنَاهُ التَّجَحُّرُ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : إِنَّمَا هُوَ
مِثْلٌ وَلَمْ يُرِدِ الْمَشَى بِعَيْنِهِ ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ بِهِ
رَكِبَ مَعَالِي الْأُمُورِ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَفِي
رِوَايَةِ الْقَدِيمَةِ ، قَالَ : وَالَّذِي جَاءَ فِي رِوَايَةِ
الْبُخَارِيِّ الْقَدِيمَةَ ، وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ تَقَدَّمَ فِي
الشَّرَفِ وَالْفَضْلِ عَلَى أَصْحَابِهِ ، قَالَ :
وَالَّذِي جَاءَ فِي كِتَابِ الْعَرِيبِ الْقَدِيمَةَ
وَالْتَقْدِيمَةَ ، بِأَلْيَاءِ وَالتَّاءِ ، وَهِيَ زَائِدَتَانِ
وَمَعْنَاهُ التَّقَدُّمُ ، وَرَوَاهُ الْأَزْهَرِيُّ بِأَلْيَاءِ
المُعْجَمَةِ مِنْ تَحْتِ ، وَالْمَجُوهَرِيُّ بِالتَّاءِ
المُعْجَمَةِ مِنْ فَوْقِ ، قَالَ : وَقِيلَ إِنَّ الْقَدِيمَةَ
بِأَلْيَاءِ مِنْ تَحْتِ هُوَ التَّقَدُّمُ بِهَيْئِهِ وَأَفْعَالِهِ .
وَالْتَقْدِيمَةُ وَالْتَقْدِيمَةُ : أَوَّلُ تَقَدُّمِ الْحَيْلِ (عَنْ
السِّيْرَانِيِّ) .

وَقَدَمُهُمْ يَقْدَمُهُمْ قَدَمًا وَقُدُومًا وَقَدِيمُهُمْ ،
(١) قوله : « والقديمة » ضبطت الدال في
الأصل والحكم بالفتح ، وفيها بأبدينا من نسخ
القاموس الطبع بالضم .

كَلَامًا : صَارَ أَمَامَهُمْ . وَأَقْدَمَهُ وَقَدَّمَهُ بِمَعْنَى ؛ قَالَ لَيْبِدٌ :

فَمَضَى وَقَدَّمَهَا وَكَانَتْ عَادَةً مِنْهُ إِذَا هِيَ عَرَدَتْ إِقْدَامَهَا أَيْ يُقَدِّمُهَا ؛ قَالُوا : أَنْتَ الْإِقْدَامُ لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى التَّقْدِيمَةِ ، وَقِيلَ : لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى الْعَادَةِ وَهِيَ خَيْرٌ كَانَ ، وَخَيْرٌ كَانَ هُوَ اسْمُهَا فِي الْمَعْنَى ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُمْ : مَا جَاءَتْ ، حَاجَتُكَ ؛ فَأَنْتَ مَا حَيْثُ كَانَتْ فِي الْمَعْنَى الْحَاجَةِ .

وَقَدَّمَ : كَفَدَّمَ . وَقَدَّمَ وَاسْتَقَدَّمَ : تَقَدَّمَ . التَّهْلِيْبُ : وَيُقَالُ قَدَّمَ فُلَانٌ فُلَانًا إِذَا تَقَدَّمَهُ . الْجَوْهَرِيُّ : قَدَّمَ ، بِالْفَتْحِ ، يَقْدُمُ قُدُومًا أَيْ تَقَدَّمَ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ » أَيْ يَتَقَدَّمُهُمْ إِلَى النَّارِ وَمَصْدَرُهُ الْقَدَمُ . يُقَالُ : قَدَّمَ قَدَمًا يَقْدُمُ وَتَقَدَّمَ يَقْتَدِمُ وَأَقْدَمَ وَاسْتَقَدَّمَ يَسْتَقْدِمُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ » ، وَفَرَى لَا تَقْدُمُوا ؛ قَالَ الزَّجَّاجُ : مَعْنَاهُ إِذَا أَمْرْتُمْ بِأَمْرٍ فَلَا تَفْعَلُوهُ قَبْلَ الْوَقْتِ الَّذِي أَمْرْتُمْ أَنْ تَفْعَلُوهُ فِيهِ ، وَجَاءَ فِي التَّفْسِيرِ : أَنَّ رَجُلًا ذَبَحَ يَوْمَ النَّحْرِ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَتَقَدَّمَ قَبْلَ الْوَقْتِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ وَأَعْلَمَ أَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ جَائِزٍ . وَقَالَ الزَّجَّاجُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْكُمْ » : فِي طَاعَةِ اللَّهِ ، وَالْمُسْتَأْخِرِينَ فِيهَا .

وَالْقَدَمَةُ مِنَ الْقَدَمِ : الَّتِي تَكُونُ أَمَامَ الْعَدَمِ فِي الرَّعْيِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ » وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ ؛ يَعْنِي مَنْ يَتَقَدَّمُ مِنَ النَّاسِ عَلَى صَاحِبِهِ فِي الْمَوْتِ وَمَنْ يَتَأَخَّرُ مِنْهُمْ فِيهِ ، وَقِيلَ : عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَ الْأَمَمِ وَعَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ ، وَقَالَ نَعْلَبٌ : مَعْنَاهُ مَنْ يَأْتِي مِنْكُمْ أَوَّلًا إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَنْ يَأْتِي مُتَأَخِّرًا . وَقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْهِ أَيْ تَقَدَّمَ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ »

وَلَا تَقْدُمُوا ؛ فَسَرَّهُ نَعْلَبٌ فَقَالَ : مَنْ قَرَأَ تَقَدَّمُوا فَمَعْنَاهُ لَا تَقْدُمُوا كَلَامًا قَبْلَ كَلَامِهِ ، مَنْ قَرَأَ لَا تَقْدُمُوا فَمَعْنَاهُ لَا تَقْدُمُوا قَبْلَهُ ؛ وَقَالَ الزَّجَّاجُ : تَقَدَّمُوا وَتَقَدَّمُوا بِمَعْنَى .

وَأَقْدِمُ وَأَقْدَمْتُ : زَجَرَ لِلْفَرَسِ وَأَمْرٌ لَهُ بِالْتَقَدُّمِ . وَفِي حَدِيثِ بَدْرٍ : إِقْدَمْتُ حَيْرُومَ ، بِالْكَسْرِ ، وَالصَّوَابُ فَتَحَ الْهَمْزَةَ ، كَأَنَّهُ يُؤْمَرُ بِالْإِقْدَامِ وَهُوَ التَّقَدُّمُ فِي الْحَرْبِ . وَالْإِقْدَامُ : الشَّجَاعَةُ . قَالَ : وَقَدْ تُكْسَرُ الْهَمْزَةُ مِنْ إِقْدِمُ ، وَيَكُونُ أَمْرًا بِالتَّقَدُّمِ لَا غَيْرِ ، وَالصَّحِيحُ الْفَتْحُ مِنَ أَقْدَمُ .

وَقَدِيمُ كُلِّ شَيْءٍ وَقِدَامُهُ : أَوَّلُهُ ؛ قَالَ تَمِيمٌ بْنُ مُقَبِلٍ :

مُسَامِيَةٌ خَوْصَاءُ ذَاتِ نَيْبَةٍ إِذَا كَانَ قَدِيمًا الْمَحْرَجَةُ أَقْوَدًا وَقَدِيمُ الْجَبَلِ وَقَدِيدِيْمَتُهُ : أَنْفٌ يَتَقَدَّمُ مِنْهُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

بِمُسْتَهْطِعٍ رَسَلِي كَأَنَّ جَدِيلَهُ يَقْدِيمُومُ رَعْنٍ مِنْ صَوَامٍ مُمْتَعٍ وَصَوَامٍ : اسْمٌ جَبَلِيٌّ ؛ وَقَوْلُ رُوْبِيَّةَ بِنِ الْعَجَّاجِ :

أَحْقَبٌ يَحْذُو رَهْقِي قَدِيمًا أَيْ أَنَا نَأْمِي قَدِيمًا . وَيَقْدِيمُومُ كُلُّ شَيْءٍ : مُقَدَّمُهُ وَمَصْدَرُهُ . وَيَقْدِيمُومُ كُلُّ شَيْءٍ : مَا تَقَدَّمَ مِنْهُ ؛ قَالَ أَبُو حَيَّةَ :

تَحَجَّرَ الطَّيْرُ مِنْ قَدِيمِهَا الْبَرْدُ أَيْ مِنْ قَدِيمِ هَذِهِ السَّحَابَةِ . وَيَقْدِيمُومُ كُلُّ شَيْءٍ : مُقَدَّمُهُ وَمَصْدَرُهُ .

وَقَدَّمَ : نَقِيضُ أُخْرٍ ، بِمَثَلَةِ قَبْلٍ وَدُبُرٍ . وَرَجُلٌ قَدَّمَ . يَفْتَحُ الْأُمُورَ وَالْأَشْيَاءَ يَتَقَدَّمُ النَّاسُ وَيَمْشِي فِي الْحُرُوبِ قَدِيمًا . وَرَجُلٌ قَدَّمَ وَقَدَّمَ : شُجَاعٌ ، وَالْأُنْثَى قَدَمَةٌ . ابْنُ شُمَيْلٍ : رَجُلٌ قَدَّمَ وَامْرَأَةٌ قَدَمٌ إِذَا كَانَا جَرِيئَيْنِ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : غَيْرُ نَكَلٍ فِي قَدَمٍ وَلَا وَاهِنًا فِي عِزِّمِ أَيْ فِي تَقَدُّمِهِ ، وَقَدْ يَكُونُ الْقَدَمُ بِمَعْنَى التَّقَدُّمِ . وَفِي الْحَدِيثِ : طُوبَى لِعَبْدٍ مُغْبَرٍ قَدَّمَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ! رَجُلٌ قَدَّمَ ، بِضَمَّتَيْنِ ،

أَيْ شُجَاعٌ ، وَمَعْنَى قَدَّمَ أَيْ لَمْ يُعْرَجْ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : نَظَرَ قَدِيمًا أَمَامَهُ أَيْ لَمْ يُعْرَجْ وَلَمْ يَنْتَهِنِ ، وَقَدْ تَسَكَّنَ الدَّلَالُ . يُقَالُ : قَدَّمَ ، بِالْفَتْحِ ، يَقْدُمُ قُدُومًا أَيْ تَقَدَّمَ . وَفِي حَدِيثِ شَيْبَةَ بْنِ عُمَانَ : فَقَالَ النَّبِيُّ ، ﷺ : قَدِيمًا هَا ، أَيْ تَقَدَّمُوا ، وَهَا تَنْبِيهُ ، يُحَرِّضُهُمْ عَلَى الْقِتَالِ .

وَالْقَدَمُ : الشَّرْفُ الْقَدِيمُ ، عَلَى مِثَالِ قَتْلِ ابْنِ شُمَيْلٍ : لِفُلَانٍ عِنْدَ فُلَانٍ قَدَّمَ أَيْ يَدٌ وَمَعْرُوفٌ وَصَبِيحَةٌ ؛ وَقَدْ قَدَّمَ وَقَدَّمَ وَأَقْدَمَ وَتَقَدَّمَ وَاسْتَقَدَّمَ بِمَعْنَى كَمَا يُقَالُ اسْتَجَابَ وَأَجَابَ .

وَرَجُلٌ مَقْدَامٌ وَمَقْدَامَةٌ : مُقَدِّمٌ كَثِيرُ الْإِقْدَامِ عَلَى الْعَدُوِّ جَرِيءٌ فِي الْحَرْبِ ؛ (الْأَخِيْرَةُ عَنِ اللَّحْيَانِي) وَرَجُلٌ مَقَادِيمٌ وَالِاسْمُ مِنْهُ الْقَدَمَةُ ؛ أَنَشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

تَرَاهُ عَلَى الْحَيْلِ ذَا قَدَمَةٍ إِذَا سَرَبَلَ الدَّمَ أَكْفَالَهَا

وَرَجُلٌ قَدِيمٌ ، بِكَسْرِ الدَّلَالِ ، أَيْ مُتَقَدِّمٌ ؛ أَنَشَدَ أَبُو عَمْرٍو لِحَرِيرٍ :

أَسْرَاقٌ قَدْ عَلِمْتَ مَعَدَّ أُنْتِي

قَدَّمَ إِذَا كَرِهَ الْخِيَاضُ جَسُورًا وَيُقَالُ : ضَرِبَ فَرَكِبَ مَقَادِيمَهُ إِذَا وَقَعَ عَلَى وَجْهِهِ ، وَاحِدُهَا مُقَدِّمٌ . وَفِي الْمَثَلِ : اسْتَقْدَمْتَ رِحَالَتِكَ ، يَعْنِي سَرَجَكَ أَيْ سَبَقَ مَا كَانَ غَيْرَهُ أَحَقَّ بِهِ .

وَيُقَالُ : هُوَ جَرِيءٌ الْمُقَدِّمُ ، بِضَمِّ الْحَيْمِ وَفَتْحِ الدَّلَالِ ، أَيْ هُوَ جَرِيءٌ عِنْدَ الْإِقْدَامِ . وَالْقَدَمُ : الْمَضْيُ وَهُوَ الْإِقْدَامُ . يُقَالُ : أَقْدَمَ فُلَانٌ عَلَى قَرِيْبِهِ إِقْدَامًا وَقَدِيمًا وَمَقْدَمًا إِذَا تَقَدَّمَ عَلَيْهِ بِجَرَاءَةٍ صَدْرِهِ . وَأَقْدَمَ عَلَى الْأَمْرِ إِقْدَامًا ، وَالْإِقْدَامُ : ضِدُّ الْإِحْجَامِ .

وَمُقَدَّمَةُ الْعَسْكَرِ وَقَادِمَتُهُمْ وَقُدَامَاهُمْ : مُتَقَدِّمُوهُمْ . التَّهْلِيْبُ : مُقَدَّمَةُ الْجَيْشِ . بِكَسْرِ الدَّلَالِ ، أَوَّلُهُ الَّذِينَ يَتَقَدَّمُونَ الْجَيْشَ . وَأَنَشَدَ ابْنُ بَرِّى لِلْأَعْمَشِيِّ :

هُمُ صَرَبُوا بِالْحِنُوِّ حِنُوٌّ قَارِقِرٌ
مُقَدَّمَةٌ الْهَامِزُ حَتَّى تَوَلَّتْ
وَقِيلَ: إِنَّهُ يَجُوزُ مُقَدَّمَةٌ يَفْتَحُ الدَّالُ
وَمُقَدَّمَةُ الْحَيْشِ: هِيَ مِنْ قَدَمٍ بِمَعْنَى
تَقَدَّمَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: الْمُقَدَّمَةُ وَالنَّبِيحَةُ،
قَالَ الْبَطْلَيْوسِيُّ: وَلَوْ فَتَحَتْ الدَّالُ لَمْ يَكُنْ
لِحْنًا لِأَنَّ غَيْرَهُ قَدَمَةٌ، وَقَالَ لَيْدٌ فِي قَدَمٍ
بِمَعْنَى تَقَدَّمَ:
قَدَمُوا إِذْ قِيلَ: قَيْسُ قَدَمُوا
وَأَرْفَعُوا الْمَجْدَ بِأَطْرَافِ الْأَسْلِ!
أَرَادَ: يَا قَيْسُ، وَيُرْوَى:
قَدَمُوا إِذْ قَالَ قَيْسُ قَدَمُوا
وَقَالَ آخَرُ:

إِنْ تَلَقَّ الْقَوْمُ فَأَنْتَ حَيَّابٌ
أَوْ سَكَتَ الْقَوْمُ فَأَنْتَ قَفَّابٌ
أَوْ قَدَمُوا يَوْمًا فَأَنْتَ وَجَّابٌ
وَقَالَ الْأَحْوَصُ:

فَلَوْ مَاتَ إِنْسَانٌ مِنَ الْحَبِّ مُقَدِّمًا
لَمَتُّ وَلَكِنِّي سَأْمَضِي مُقَدِّمًا
وَفِي كِتَابِ مُعَاوِيَةَ إِلَى مَلِكِ الرُّومِ:
لَأَكُونَنَّ مُقَدِّمَتَهُ إِلَيْكَ أَيُّ الْجَمَاعَةِ الَّتِي تَتَقَدَّمُ
الْحَيْشَ، مِنْ قَدَمٍ بِمَعْنَى تَقَدَّمَ، وَقَدْ اسْتَعِيرَ
لِكُلِّ شَيْءٍ فَقِيلَ: مُقَدَّمَةُ الْكِتَابِ وَمُقَدَّمَةُ
الْكَلَامِ، بِكَسْرِ الدَّالِ، قَالَ: وَقَدْ تَفْتَحُ.
وَمُقَدَّمَةُ الْإِبِلِ وَالْحَيْلِ وَمُقَدَّمَتُهُمَا (الْأَخِيرَةُ
عَنْ نَعْلَبِ) أَوَّلُ مَا يُنْتَجُ مِنْهُمَا وَيَلْفَحُ،
وَقِيلَ: مُقَدَّمَةُ كُلِّ شَيْءٍ أَوَّلُهُ، وَمُقَدَّمُ كُلِّ
شَيْءٍ نَقِيضُ مُؤَخَّرِهِ. وَيُقَالُ: ضَرَبَ مُقَدَّمُ
وَجْهَهُ

وَمُقَدَّمُ الْعَيْنِ: مَا وَلَى الْأَنْفَ، بِكَسْرِ
الدَّالِ، كَمُؤَخَّرِهَا مَا يَلِي الضُّدْعَ، وَقَالَ أَبُو
عَبِيدٍ: هُوَ مُقَدَّمُ الْعَيْنِ، وَقَالَ بَعْضُ
الْمُحَرَّرِينَ: لَمْ يُسْمَعْ الْمُقَدَّمُ إِلَّا فِي مُقَدَّمِ
الْعَيْنِ، وَكَذَلِكَ لَمْ يُسْمَعْ فِي نَقِيضِهِ الْمُؤَخَّرِ
إِلَّا مُؤَخَّرُ الْعَيْنِ، وَهُوَ مَا يَلِي الضُّدْعَ.
وَيُقَالُ: ضَرَبَ مُقَدَّمُ رَأْسِهِ وَمُؤَخَّرُهُ.
وَالْمُقَدَّمَةُ: مَا اسْتَقْبَلَتْ مِنَ الْجَبْهَةِ
وَالْحَيْبِينَ. وَالْمُقَدَّمَةُ: النَّاصِيَةُ وَالْجَبْهَةُ

وَمُقَادِيمُ وَجْهِهِ: مَا اسْتَقْبَلَتْ مِنْهُ، وَاجْذَهَا
مُقَدِّمٌ وَمُقَدَّمٌ، (الْأَخِيرَةُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ: فَإِذَا كَانَ مُقَادِيمُ جَمْعُ مُقَدِّمٍ فَهُوَ
شَاذٌ، وَإِذَا كَانَ جَمْعُ مُقَدَّمٍ فَالْبَاءُ عَوْضٌ.
وَأَمْتَشَطَتْ الْمَرْأَةُ الْمُقَدَّمَةَ، بِكَسْرِ الدَّالِ
لَا غَيْرَ: وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الْإِمْتِشَاطِ، قَالَ:
أَرَاهُ مِنْ قَدَامٍ رَأْسِهَا.

وَقَادِمَةُ الرَّحْلِ وَقَادِمَةٌ وَمُقَدِّمَةٌ وَمُقَدَّمَةٌ،
بِكَسْرِ الدَّالِ مُحَقَّقَةٌ، وَمُقَدَّمَةٌ وَمُقَدَّمَةٌ،
يَفْتَحُ الدَّالُ الْمَشْدَدَةَ: أَمَامَ الْوَاسِطِ،
وَكَذَلِكَ هَذِهِ اللَّغَاتُ كُلُّهَا فِي آخِرَةِ الرَّحْلِ؛
وَقَالَ:

كَأَنَّ مِنْ آخِرِهَا الْقَادِمُ
مَخْرَجٌ فَخَذِ فَارِغَ الْمَخَارِمِ

أَرَادَ مِنْ آخِرِهَا إِلَى الْقَادِمِ فَحَذَفَ إِحْدَى
اللَّامَتَيْنِ الْأُولَى. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: الْعَرَبُ
تَقُولُ آخِرَةَ الرَّحْلِ وَوَأَسْطَهُ وَلَا تَقُولُ قَادِمَتَهُ.
وَفِي الْحَدِيثِ: إِنَّ ذِفْرَاهَا لَتَكَادُ تُصِيبُ
قَادِمَةَ الرَّحْلِ؛ هِيَ الْحَشْبَةُ الَّتِي فِي مُقَدَّمَةِ
كُورِ الْبَعِيرِ بِمِثْلَةِ قَرُوسِ السَّرْحِ. وَيُقَدِّمُ
الرَّحْلُ: قَادِمَتَهُ.

وَقَادِمُ الْإِنْسَانِ: رَأْسُهُ، الْجَمْعُ
الْقَوَادِمُ، وَهِيَ الْمَقَادِمُ، وَأَكْرَمُ مَا يُتَكَلَّمُ بِهِ
جَمْعًا، وَقِيلَ: لَا يَكَادُ يُتَكَلَّمُ بِالْوَاحِدِ مِنْهُ.
وَالْقَادِمَتَانِ وَالْقَادِمَانِ: الْخَلْفَانِ
الْمُقَدَّمَانِ مِنْ أَخْلَافِ النَّاقَةِ. وَقَادِمُ الْأَطْبَاءِ
وَالضَّرْعُ: الْخَلْفَانِ الْمُتَقَدَّمَانِ مِنْ أَخْلَافِ
الْبَقَرَةِ وَالنَّاقَةِ، وَإِنَّمَا يُقَالُ قَادِمَانِ لِكُلِّ مَا كَانَ
لَهُ آخِرَانِ، إِلَّا أَنَّ طَرَفَ اسْتِعَارَهُ لِلشَّأِ
فَقَالَ:

مِنْ الزُّمَرَاتِ أَسْبَلَ قَادِمَاهَا
وَصَرَّتْهَا مُرَكَّبَةٌ دَرُورُ

وَلَيْسَ لَهَا آخِرَانِ، وَلِلنَّاقَةِ قَادِمَانِ
وَآخِرَانِ، الْوَاحِدُ قَادِمٌ وَآخِرٌ، وَكَذَلِكَ
الْبَقَرَةُ وَقَادِمَاهَا خَلْفَاهَا اللَّذَانِ يَلِيَانِ السَّرَّةَ،
وَآخِرَاهَا الْخَلْفَانِ اللَّذَانِ يَلِيَانِ مُؤَخَّرِهَا.

وَقَوَادِمُ رِيَشِ الطَّائِرِ: ضِدُّ خَوَافِيهَا،
الْوَاحِدَةُ قَادِمَةٌ وَخَافِيَةٌ. ابْنُ سَيِّدَةَ: وَالْقَوَادِمُ

أَرْبَعُ رِيَشَاتٍ فِي مُقَدَّمِ الْجَنَاحِ، الْوَاحِدَةُ
قَادِمَةٌ، وَهِيَ الْقُدَامِيُّ، وَالْمَتَاكِبُ اللَّوَاتِي
بَعْدَهُنَّ إِلَى أَسْفَلِ الْجَنَاحِ، وَالْحَوَافِي مَا بَعْدَ
الْمَتَاكِبِ، وَالْأَبَاهِرُ مِنْ بَعْدِ الْحَوَافِي،
وَقِيلَ: قَوَادِمُ الطَّيْرِ مُقَادِيمُ رِيَشِهِ، وَهِيَ
عَشْرٌ فِي كُلِّ جَنَاحٍ. ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: قُدَامِيُّ
الرَّيْشِ الْمُقَدَّمُ، قَالَ رُوَيْتُ:

خَلَقْتُ مِنْ جَنَاحِكَ الْغُدَاقِي
مِنْ الْقُدَامِيِّ لَا مِنَ الْحَوَافِي^(١)

وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ: مَا جَعَلَ الْقَوَادِمَ كَالْحَوَافِي؛
قَالَ ابْنُ بَرِّي: الْقُدَامِيُّ تَكُونُ وَاحِدًا
كَشَكَاعِي وَتَكُونُ جَمْعًا كَسُكَارِي؛ قَالَ
الْقَطَامِيُّ:

وَقَدْ عَلِمْتَ شُبُوحَهُمُ الْقُدَامِي
وَهَذَا الْبَيْتُ أَوْرَدَهُ الْأَزْهَرِيُّ مُسْتَشْهِدًا بِهِ عَلَى
الْقُدَامِيِّ بِمَعْنَى الْقُدَمَاءِ، وَسَيَأْتِي.

وَالْمُقَدَّمُ: ضَرْبٌ مِنَ النَّحْلِ؛ قَالَ أَبُو
حَنِيفَةَ: هُوَ أَبْكَرُ نَحْلٍ عُثَانَ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ
لِتَقَدِّمِهَا النَّحْلُ بِالْبُلُوغِ.

وَالْقَدَمُ: الرَّجْلُ، أَنْثَى، وَالْجَمْعُ أَقْدَامٌ
لَمْ يُجَاوِزُوا بِهِ هَذَا الْبِنَاءَ. ابْنُ السَّكَيْتِ:
الْقَدَمُ وَالرَّجْلُ أَنْثِيَانِ، وَتَصْغِيرُهَا قُدَيْمَةٌ
وَرُجَيْلَةٌ، وَيُجْمَعَانِ أَرْجُلًا وَأَقْدَامًا.
الْلَيْثُ: الْقَدَمُ مِنَ لَدُنِ الرَّسْغِ مَا يَطَّأ عَلَيْهِ
الْإِنْسَانُ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَقَدْ يُجْمَعُ قَدَمٌ
عَلَى قَدَامٍ؛ قَالَ جَرِيرٌ:

وَأَمَّا أَنْتُمْ فَفُتِحَ الْقَدَامِ وَخِصِفُ
وَخِصِفُ: فَيَعْلُ مِنَ الْخِصْفِ وَهُوَ
الصَّرَاطُ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «رَبَّنَا آرِنَا اللَّذِينَ أَضَلَّانَا
مِنْ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ نَجْعَلْهُمَا تَحْتَ
أَقْدَامِنَا»؛ جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ: أَنَّهُ يَعْنِي ابْنَ
آدَمَ قَابِيلَ، الَّذِي قَتَلَ أَخَاهُ، وَإِبْلِيسَ،
وَمَعْنَى «نَجْعَلْهُمَا تَحْتَ أَقْدَامِنَا» أَيُّ
يَكُونَانِ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ. وَقَوْلُهُ،

(١) أَنشده في غدق:

رَكَّبَ فِي جَنَاحِكَ الْغُدَاقِي
مِنْ الْقُدَامِيِّ وَمِنِ الْحَوَافِي

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُلُّ دَمٍ وَمَالٍ وَمَأْتُونَ كَانَتْ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ فِيهِ تَحْتَ قَدَمَيْ هَاتَيْنِ ؛ أَرَادَ أَنِّي
قَدْ أَهْدَرْتُ ذَلِكَ كُلَّهُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَرَادَ
إِخْفَاءَهَا وَإِعْدَامَهَا وَإِذْلَالَ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ
وَنَقْضَ سُنَّتِهَا ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : ثَلَاثَةٌ فِي
الْمَنْسَى تَحْتَ قَدَمِ الرَّحْمَنِ أَيَّ أَنَّهُمْ مَنْسِيُونَ
مَتْرُوكُونَ غَيْرَ مَذْكُورِينَ بِخَيْرٍ .

وَفِي أَسْمَائِهِ ، عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي
يُحْشِرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي أَيَّ عَلَى أَثَرِي . وَفِي
حَدِيثٍ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ : كَانَ قَدْرُ صَلَاتِهِ
الظُّهْرِ فِي الصَّيْفِ ثَلَاثَةَ أَقْدَامٍ إِلَى خَمْسَةِ
أَقْدَامٍ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَقْدَامُ الظِّلِّ الَّتِي
تُعْرَفُ بِهَا أَوْقَاتُ الصَّلَاةِ هِيَ قَدَمٌ كُلُّ إِنْسَانٍ
عَلَى قَدْرِ قَامَتِهِ ، وَهَذَا أَمْرٌ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ
الْأَقْلِيمِ وَالْبِلَادِ ، لِأَنَّ سَبَبَ طُولِ الظِّلِّ
وَقِصْرِهِ هُوَ انْحِطَاطُ الشَّمْسِ وَارْتِفَاعُهَا إِلَى
سَمْتِ الرُّمُوسِ ، فَكُلَّمَا كَانَتْ أَعْلَى وَإِلَى
مُحَاذَاةِ الرُّمُوسِ فِي مَجْرَاهَا أَقْرَبَ كَانَ الظِّلُّ
أَقْصَرَ ، وَبِنَعْكَسِ الْأَمْرِ بِالْعَكْسِ ، وَلِذَلِكَ
تَرَى ظِلَّ الشِّتَاءِ فِي الْبِلَادِ الشَّمَالِيَّةِ أَبَدًا أَطْوَلَ
مِنْ ظِلِّ الصَّيْفِ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ مِنْهَا ،
وَكَانَتْ صَلَاتُهُ ، عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِمَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ
وَهُمَا مِنَ الْإِقْلِيمِ الثَّانِي ، وَيُذَكَّرُ أَنَّ الظِّلَّ
فِيهَا عِنْدَ الْإِعْتِدَالِ فِي آدَارٍ وَأَيُّلُولٍ ثَلَاثَةَ
أَقْدَامٍ وَبَعْضُ قَدَمٍ ، فَيَشْبَهُ أَنْ تَكُونَ صَلَاتُهُ
إِذَا اسْتَدَّ الْحَرُّ مَتَاحِرَةً عَنِ الْوَقْتِ الْمَعْهُودِ
قَبْلَهُ إِلَى أَنْ يَغِيرَ الظِّلُّ خَمْسَةَ أَقْدَامٍ أَوْ
خَمْسَةَ وَشَيْئًا ، وَتَكُونُ فِي الشِّتَاءِ أَوَّلُ الْوَقْتِ
خَمْسَةَ أَقْدَامٍ وَآخِرُهُ سَبْعَةٌ أَوْ سَبْعَةٌ وَشَيْئًا ،
فَيَنْزِلُ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ فِي ذَلِكَ
الْإِقْلِيمِ دُونَ سَائِرِ الْأَقْلِيمِ .

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَمَّا مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ
صِفَةِ النَّارِ مِنْ أَنَّهُ ، عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تَسْكُنُ
جَهَنَّمَ حَتَّى يَصْغَعَ اللَّهُ فِيهَا قَدَمَهُ ، فَإِنَّهُ رَوَى
عَنِ الْحَسَنِ وَأَصْحَابِهِ أَنَّهُ قَالَ : حَتَّى يَجْعَلَ
اللَّهُ فِيهَا اللَّيْنِ قَدَمَهُمْ لَهَا مِنْ شِرَارِ خَلْقِهِ ،
فَهُمْ قَدَمُ اللَّهِ لِلنَّارِ كَمَا أَنَّ الْمُسْلِمِينَ قَدَمُهُ إِلَى
الْجَنَّةِ . وَالْقَدَمُ : كُلُّ مَا قَدَمْتَ مِنْ خَيْرٍ أَوْ

شَرٍّ ، وَتَقَدَّمْتَ لِفُلَانٍ فِيهِ قَدَمٌ أَيَّ تَقَدَّمْتُ مِنْ
خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ ، وَقِيلَ : وَضَعُ الْقَدَمِ عَلَى الشَّيْءِ
مِثْلُ اللَّرْدِ وَالْقَمْعِ ، فَكَانَهُ قَالَ يَا أَيُّهَا اللَّهُ
فَيَكْفُهَا عَنْ طَلَبِ الْمَرْبِدِ ، وَقِيلَ : أَرَادَ بِهِ
تَسْكِينَ قَوْرَتِهَا كَمَا يُقَالُ لِلأَمْرِ تَرْبِدٌ إِطْلَالُهُ ؛
وَضَعْتُهُ تَحْتَ قَدَمِي ، وَقِيلَ : حَتَّى يَصْغَعَ اللَّهُ
فِيهَا قَدَمَهُ ، أَنَّهُ مَتْرُوكٌ عَلَى ظَاهِرِهِ وَيَوْمُنُ بِهِ
وَلَا يُفَسَّرُ وَلَا يُكَيَّفُ .

ابْنُ بَرِّ : يُقَالُ هُوَ يَضَعُ قَدَمًا عَلَى قَدَمٍ
إِذَا تَتَبَعَ السَّهْلَ مِنَ الْأَرْضِ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :
قَدْ كَانَ عَهْدِي بِبَنِي قَيْسٍ وَهُمْ
لَا يَضَعُونَ قَدَمًا عَلَى قَدَمٍ
وَلَا يَحْلُونَ بِأَلٍ فِي الْحَرَمِ
يَقُولُ : عَهْدِي بِهِمْ أَغْرَاءُ لَا يَتَوَقَّوْنَ وَلَا
يَطْلُبُونَ السَّهْلَ ، وَقِيلَ : لَا يَكُونُونَ تَبَاعًا
لِقَوْمٍ ، قَالَ : وَهَذَا أَحْسَنُ الْقَوْلَيْنِ ،
وَقَوْلُهُ : وَلَا يَحْلُونَ بِأَلٍ أَيَّ لَا يَنْزِلُونَ بِجَوَارِ
أَحَدٍ بِأَحَدٍ مِنْهُ إِلَّا وَدِمَةً .

وَالْقُدُومُ : الرَّجُوعُ مِنَ السَّفَرِ ، قَدِمَ مِنْ
سَفَرِهِ . يَقْدَمُ قُدُومًا وَمَقْدَمًا ، يَفْتَحُ الدَّلَالِي ،
فَهُوَ قَادِمٌ : أَبٌ ، وَالْجَمْعُ قَدَمٌ وَقَدَامٌ ؛
تَقُولُ : وَرَدْتُ مَقْدَمَ الْحَاجِّ تَجْعَلُهُ ظَرْفًا ،
وَهُوَ مُصَدَّرٌ ، أَيَّ وَقْتُ مَقْدَمِ الْحَاجِّ .
وَيُقَالُ : قَدِمَ فُلَانٌ مِنْ سَفَرِهِ يَقْدَمُ قُدُومًا .
وَقَدِمَ فُلَانٌ عَلَى الْأَمْرِ إِذَا أَقْدَمَ عَلَيْهِ ؛
وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ :

فَكَمْ مَا تَرَيْنَ أَمْرًا رَاشِدًا
تَبَيَّنَ نَمَّ أَنْتَهَى إِذْ قَدِمَ
وَقَدِمَ فُلَانٌ إِلَى أَمْرٍ كَذَا وَكَذَا أَيَّ قَصَدَ
لَهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَوَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا
مِنْ عَمَلٍ » قَالَ الرَّجَاجُ وَالْفَرَّاءُ : مَعْنَى قَدِمْنَا
عَمَدْنَا وَقَصَدْنَا ، كَمَا تَقُولُ قَامَ فُلَانٌ يَقْعُلُ
كَذَا ، تَرِيدُ قَصَدَ إِلَى كَذَا وَلَا تَرِيدُ قَامَ مِنْ
الْقِيَامِ عَلَى الرَّجْلَيْنِ .

وَالْقَدَائِمُ : الْقَدِيمُ مِنَ الْأَشْيَاءِ ، هَمَزُهُ
زَائِدَةٌ . وَيُقَالُ : قَدِمًا كَانَ كَذَا وَكَذَا ، وَهُوَ
اسْمٌ مِنَ الْقَدَمِ ، جُعِلَ اسْمًا مِنْ أَسْمَاءِ
الرِّمَانِ . وَالْقَدَامَى : الْقَدَمَاءُ ؛ قَالَ

الْقَطَامِيُّ :

وَقَدْ عَلِمْتَ شَيْوَهُمُ الْقَدَامَى
إِذَا قَعَدُوا كَانَهُمُ النَّسَارُ
جَمْعُ النَّسْرِ .

وَمَضَى قَدَمًا ، بِضَمِّ الدَّلَالِ : لَمْ يَعْرِجْ
وَلَمْ يَنْسِرْ ؛ وَقَالَ يَصِفُ امْرَأَةً فَاجِرَةً :

تَمْضِي إِذَا زُجِرَتْ عَنْ سُوءَةٍ قَدَمًا
كَانَهَا هَدَمٌ فِي الْجَفْرِ مُنْقَاضُ

يَقُولُ : إِذَا زُجِرَتْ عَنْ قَبِيحٍ أَسْرَعَتْ إِلَيْهِ ،
وَوَقَعَتْ فِيهِ ، كَمَا يَقَعُ الْهَدَمُ فِي الْبِئْرِ
بِاسْرِعٍ ؛ وَهَذَا الْبَيْتُ أَنْشَدَهُ ابْنُ السَّرَفِيِّ
عَنِ ابْنِ دُرَيْدٍ مَعَ آيَاتٍ ، وَهِيَ :

قَدْ رَأَيْتِي مِنْكَ يَا أَسْمَاءُ إِعْرَاضُ
قَدَامٍ مِثًا لَكُمْ مَقْتٌ وَإِنْبَاعُ
إِنْ تَبْغِضِنِي فَمَا أَحْبَبْتَ غَايَةً
يُرِوضُهَا مِنْ لِنَامِ النَّاسِ رَوَاضُ
تَمْضِي إِذَا زُجِرَتْ عَنْ سُوءَةٍ قَدَمًا
كَانَهَا هَدَمٌ فِي الْجَفْرِ مُنْقَاضُ

قُلْ لِلْعَوَالِي : أَمَا فَيَكُنَّ فَاتِكَةً
تَعْلُو اللَّيْمَ يَضْرِبُ فِيهِ إِمْحَاضُ ؟
وَالْقَدَامُ : الْقَادِمُونَ مِنَ سَفَرٍ . وَالْقَدَامُ :

الْمَلِكُ ؛ قَالَ مَهْلُوبٌ :
إِنَّا لَتَضْرِبُ بِالصَّوَارِمِ هَامَهُمْ
ضَرَبَ الْقَدَارِ نَقِيعَةَ الْقَدَامِ
وَقِيلَ : الْقَدَامُ هُنَا جَمْعُ قَادِمٍ مِنْ سَفَرٍ .
وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ : الْقَدِيمُ الْمَلِكُ ؛ وَفِي
حَدِيثِ الطَّقِيزِيِّ بْنِ عَمْرٍو :

فَفِينَا الشَّرَّ وَالْمَلِكُ الْقَدَامُ
أَيَّ الْقَدِيمُ الْمُتَقَدِّمُ ، مِثْلُ طَوِيلٍ وَطَوَالٍ .
أَبُو عَمْرٍو : الْقَدَامُ وَالْقَدِيمُ الَّذِي يَتَقَدَّمُ
النَّاسُ بِشَرَفٍ . وَيُقَالُ : الْقَدَامُ رَيْسُ
الْجَيْشِ .

وَالْقُدُومُ : الَّتِي يُنْحَتُ بِهَا ، مُخَفَّفٌ
أُنْثَى ؛ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : وَلَا تَقُلْ قَدُومٌ ،
بِالتَّشْدِيدِ ؛ قَالَ مَرْقَسٌ :

يَا بِنْتَ عَجَلَانَ مَا أَصْبِرَنِي
عَلَى خُطُوبٍ كَنَحَتْ بِالْقُدُومِ
وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ :

فَقُلْتُ: أَعِيرَانِي الْقَدُومَ لَعَلِّي
أَحْطُ بِهَا قَبْرًا لِأَبِيصَ مَاجِدٍ
وَالْجَمْعُ قَدَائِمٌ وَقَدَمٌ؛ قَالَ الْأَعْمَى:
أَقَامَ بِهِ شَاهِبُورُ الْجَنُودِ

دَ حَوْلَيْنِ تَضْرِبُ فِيهِ الْقَدَمُ
وَقِيلَ: قَدَائِمٌ جَمْعُ الْقَدَمِ، مِثْلُ قُلُوصٍ
وَقَلَائِصٍ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: مَنْ نَصَبَ الْجُنُودَ
جَعَلَهُ مَفْعُولًا لِأَقَامَ، أَيْ أَقَامَ الْجُنُودَ بِهَذَا
الْبَلَدِ حَوْلَيْنِ، وَمَنْ خَفَضَهُ فَعَلَى الْإِضَافَةِ
عَلَى مَعْنَى مَلَكَ الْجُنُودَ، وَقَائِدَ الْجُنُودِ،
قَالَ: وَقَدَائِمٌ جَمْعُ قَدُومٍ لَا قَدَمٍ، قَالَ:
وَكَذَلِكَ قَلَائِصُ جَمْعُ قُلُوصٍ لَا قُلُوصٍ،
قَالَ: وَهَذَا مَذْهَبُ سِيبَوَيْهِ وَجَمِيعُ
التَّحْوِيلِينَ.

وَقَدُومٌ: ثَبِيَّةٌ بِالسَّرَاةِ، وَقِيلَ: قَدُومٌ
قَرِيْبَةٌ بِالشَّامِ؛ قَالَ: وَقَدْ يُقَالُ بِالْأَلْفِ
وَاللَّامِ. وَقَوْلُهُ: اخْتَنَنَ إِبْرَاهِيمُ قَدُومًا، أَيْ
هُنَالِكَ. ابْنُ شُمَيْلٍ فِي قَوْلِهِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَوَّلُ
مَنْ اخْتَنَنَ إِبْرَاهِيمَ بِالْقَدُومِ؛ قَالَ: فَطَعَمَهُ
بِهَا، فَقِيلَ لَهُ: يَقُولُونَ: قَدُومٌ قَرِيْبَةٌ
بِالشَّامِ، فَلَمْ يَعْرِفْهُ، وَبَيَّنَّ عَلَى قَوْلِهِ؛
وَيُرْوَى بِغَيْرِ الْفَاءِ وَلَا مِ، وَقِيلَ: الْقَدُومُ،
بِالتَّخْفِيفِ وَالتَّشْدِيدِ، قَدُومُ التَّجَارِ. وَفِي
الْحَدِيثِ: أَنَّ زَوْجَ فَرِيْعَةَ قَتَلَ بِطَرْفِ
الْقَدُومِ؛ هُوَ بِالتَّخْفِيفِ وَبِالتَّشْدِيدِ مَوْضِعٌ
عَلَى سِتَّةِ أَمْيَالٍ مِنَ الْمَدِيْنَةِ. الصَّحَّاحُ:
الْقَدُومُ اسْمٌ مَوْضِعٌ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي
هُرَيْرَةَ: قَالَ لَهُ أَبَانُ بْنُ سَعِيدٍ: وَبَرْتَدَلْتَنِي مِنْ
قَدُومٍ ضَانٍ؛ قِيلَ: هِيَ ثَبِيَّةٌ أَوْ جَبَلٌ بِالسَّرَاةِ
مِنْ أَرْضِ دَوْسٍ؛ وَقِيلَ: الْقَدُومُ مَا تَقَدَّمَ
مِنْ الشَّاةِ وَهُوَ رَأْسُهَا، وَإِنَّا أَرَادَ احْتِفَارَهُ
وَصَغَرَ قَدْرَهُ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَفِي هَذَا
الْفَصْلِ أَبُو قَدَامَةَ، وَهُوَ جَبَلٌ يُشْرِفُ عَلَى
المَعْرِفِ.

ابْنُ سَيِّدَةَ: وَقَدُومِي (١)، مَقْصُورٌ،
(١) قَوْلُهُ: «وَقَدُومِي» هَذَا بِالضَّبَطِ
لِابْنِ سَيِّدَةَ، وَتَبِعَهُ الْمُجَدِّ فَقَالَ: كِبِهَوِي، وَقَالَ
بِاقُوتٍ: يَفْتَحُ أَوَّلُهُ وَثَانِيَهُ وَسُكُونُ الْوَاوِ.

مَوْضِعٌ بِالْجَزِيرَةِ أَوْ بِبَابِلَ. وَيُرْوَى قَدَمٌ (٢):
حَتَّى. وَقَدَمٌ: حَتَّى مِنْهُمْ. وَقَدَمٌ: مَوْضِعٌ
بِالْيَمَنِ، سُمِّيَ بِاسْمِ أَبِي هَدْيَةَ الْقَبِيلَةِ،
وَالثِّيَابُ الْقَدَمِيَّةُ مَنْسُوبَةٌ إِلَيْهِ.

شَجِرٌ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَدَمُ،
بِالْقَافِ، ضَرَبَ مِنَ الثِّيَابِ حُمْرًا، قَالَ:
وَأَقْرَأَنِي بَيْتَ عَثْرَةَ:

وَيَكُلُّ مُرْهَقَةً لَهَا نَفَثٌ
تَحْتَ الضُّلُوعِ كَطَرَةِ الْقَدَمِ

لَا يَرُودُهُ إِلَّا الْقَدَمُ، قَالَ: وَالْقَدَمُ، بِالْفَاءِ،
هَذَا عَلَى مَا جَاءَ، وَذَلِكَ عَلَى مَا جَاءَ.
وَقَادِمٌ وَقَدَامَةٌ وَمَقْدَمٌ وَمَقْدَامٌ وَمُقَدِّمٌ:
أَسْمَاءٌ. وَقَدَمٌ: اسْمٌ امْرَأَةٍ. وَقَدَامٌ: اسْمٌ
فَرَسٍ عَرُودَةٌ بَنُ سِنَانٍ. وَقَدَامٌ: اسْمٌ كَلْبِيَّةٌ؛
وَقَالَ:

وَبَرَمَلْتُ بِدَمٍ قَدَامٍ وَقَدَّ

أَوْفَى اللَّحَاقِ وَحَانَ مَصْرَعُهُ
وَيَقْدَمُ، بِالْيَاءِ: اسْمٌ رَجُلِي، وَهُوَ يَقْدَمُ
ابْنُ عَثْرَةَ بَنُ أَسَدِ بَنُ رَيْبَعَةَ بَنُ نَزَارِ.
ابْنُ شُمَيْلٍ: وَيُقَالُ قَدِمَةً مِنَ الْحَرَّةِ
وَقَدِيمٌ، وَصَدِيمَةٌ وَصَدِيمٌ، مَا غَلِظَ مِنَ
الْحَرَّةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قدمس . القَدُمُوسُ وَالْقَدُمُوسَةُ: الصَّخْرَةُ
العَظِيمَةُ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

ابْنَا نَزَارِ أَحْلَابِي بِمِثْلَةِ
فِي رَأْسِ أَرْعَنَ عَادِي الْقَدَامِيْسِ
وَجَيْشُ قَدُمُوسٍ: عَظِيمٌ. وَالْقَدُمُوسُ:
العَلِكُ الضَّخْمُ؛ وَقِيلَ: هُوَ السَّيِّدُ.
وَالْقَدُمُوسُ: الْقَدِيمُ؛ قَالَ عَيْبُدُ بْنُ
الْأَبْرَصِ:

(٢) قَوْلُهُ: «وَبِنُوقَدَمِ» ضَبَطَ فِي الْأَصْلِ
وَالْمَحْكَمِ بِفَتْحَيْنِ، وَفِي الْقَامُوسِ فِي مَعَانِي الْقَدَمِ
مَحْرَكَةٌ وَحَتَّى، قَالَ شَارِحُهُ: وَبِنُوقَدَمِ حَتَّى، وَعِبَارَةٌ
التَّكْلُفَةُ نَقْلًا عَنِ ابْنِ دَرِيدٍ: وَبِنُوقَدَمِ حَتَّى مِنْ
العَرَبِ، وَمَوْضِعٌ بِالْيَمَنِ، سُمِّيَ بِاسْمِ هَذِهِ الْقَبِيلَةِ،
نَسَبَتْ إِلَيْهَا الثِّيَابُ الْقَدَمِيَّةُ، وَضَبَطَ فِيهَا قَدَمٌ بِضَمٍّ
فَفَتْحَ.

وَلَنَا دَارٌ وَرَثْنَاهَا عَنِ الـ
أَقْدَمُ الْقَدُمُوسِ مِنْ عَمٍّ وَخَالٍ
وَعِرٌّ قَدُمُوسٌ وَقَدَمَاسٌ: قَدِيمٌ. يُقَالُ:
حَسَبٌ قَدُمُوسٌ، أَيْ قَدِيمٌ. وَالْقَدُمُوسُ:
الْمَتَّقَدِمُ. وَقَدُمُوسُ الْعَسْكَرِ: مُقَدَّمُهُ؛
قَالَ:

بِنَدَى قَدَامِيْسٍ لَهُامِ لَوْ دَسَّرَ
وَالْقَدُمُوسُ وَالْقَدَامِيْسُ: الشَّدِيدُ.

قدن . التَّهْدِيبُ: تَعَلَّبُ عَنِ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ: الْقَدْنُ الْكِفَايَةُ وَالْحَسَبُ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: جَعَلَ الْقَدْنَ اسْمًا وَاحِدًا مِنْ
قَوْلِهِمْ قَدْنِي كَذَا وَكَذَا، أَيْ حَسْبِي، وَرَبِّي
حَدَّثُوا الثَّوْنَ فَقَالُوا قَدِي، وَكَذَلِكَ قَطْنِي،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قدا . القَدْوُ: أَصْلُ الْبِنَاءِ الَّذِي يَتَشَبَّهُ
مِنْهُ تَضْرِيفُ الْأَقْتِدَاءِ، يُقَالُ: قَدْوَةٌ وَقَدْوَةٌ
لِهَا يُقْتَدَى بِهِ. ابْنُ سَيِّدَةَ: الْقَدْوَةُ وَالْقَدْوَةُ مَا
تَسْتَنَّتْ بِهِ، قَلِبَتِ الْوَاوُ فِيهِ يَاءٌ لِلْكَسْرِ
الْقَرِيبَةِ مِنْهُ وَضَعَفَ الْحَاجِزُ (٣). وَالْقَدِي:
جَمْعُ قَدْوَةٍ يُكْتَبُ بِالْيَاءِ (٤). وَالْقَدَّةُ:
كَالْقَدْوَةِ. يُقَالُ: لِي بِكَ قَدْوَةٌ وَقَدْرَةٌ
وَقَدَّةٌ، وَمِثْلُهُ حَظِي فَلَانٌ حَظْوَةٌ وَحَظْوَةٌ
وَحِظَةٌ؛ وَدَارِي حِدْوَةٌ دَارِكٌ، وَحِدْوَةٌ
دَارِكٌ، وَحِدَّةٌ دَارِكٌ.

وَقَدَّ اقْتَدَى بِهِ. وَالْقَدْوَةُ وَالْقَدْوَةُ:
الْأَسْوَةُ. يُقَالُ: فَلَانٌ قَدْوَةٌ يُقْتَدَى بِهِ.
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَدْوَةُ التَّقَدُّمُ. يُقَالُ:
فَلَانٌ لَا يُقَادِيهِ أَحَدٌ، وَلَا يُمَادِيهِ أَحَدٌ، وَلَا

(٣) قَوْلُهُ: «قَلِبَتِ الْوَاوُ فِيهِ يَاءٌ لِلْكَسْرِ
الْقَرِيبَةِ مِنْهُ وَضَعَفَ الْحَاجِزُ» كَذَا فِي الطَّبَعَاتِ
جَمِيعِهَا، وَفِي الْمَحْكَمِ أَيْضًا، وَلَا شَكَّ أَنَّ فِي الْكَلَامِ
سَقَطًا يُؤَيِّدُهُ التَّاجُ بِقَوْلِهِ: «وَالْقَدِيَّةُ بِالْكَسْرِ:
القَدْوَةُ، قَلِبَتِ الْوَاوُ فِيهِ يَاءٌ... إلخ»

[عبد الله] (٤) قَوْلُهُ: «جَمْعُ قَدْوَةٍ يُكْتَبُ بِالْيَاءِ» هِيَ
عِبَارَةٌ التَّهْدِيبِ عَنِ أَبِي بَكْرٍ.

يُباريه أحدٌ، ولا يجاريه أحدٌ، وذلك إذا برز في الخلال كلها. والقديبة: الهدية، يُقال: خذ في هديتك وقديتك، أي في ما كنت فيه.

وتقدت به دابته: لزمت ستن الطريق، وتقدى هو عليها؛ ومن جعله من الباء أخله من القديان؛ ويجوز في الشعر جاء تقدو به دابته. وقدي الفرس يقدي قدياناً: أسرع، ومر فلان تقدو به فرسه. يُقال: مر بي بتقدى فرسه، أي يلزم به ستن السيرة. وتقديت على فرسي، وتقدى به بعيره: أسرع. أبو عبيد: من عتق الفرس التقدى، وتقدى الفرس استعانت بهاديته في مشيه برقع يديه وقص رجليه شبه الخبب.

وقدا اللحم والطعام تقدوا وقدي يقدي قدياً وقدي، بالكسر، يقدي قدي، كله بمعنى، إذا شمت له رائحة طيبة. يُقال: شمت قداة القدر، وهي قديبة، على فعلة، أي طيبة الريح؛ وأنشد ابن بري لمبشر بن هذيل الشمخي:

يقات زاداً طيباً قداؤه

ويُقال: هذا طعام له قداة وقداوة عن أبي زيد؛ قال: وهذا يدل أن لام القدا واو. وما أقدي طعام فلان، أي ما أطيب طعمه ورائحته. ابن سيده: وطعام قدي وقدي طيب الطعم والرائحة، يكون ذلك في الشواء والطبخ؛ قدي قدي وقداوة، وقدو قداً وقداة وقداوة. وحكى كراع:

إني لأجد لهذا الطعام قداً؛ أي طيباً، قال: فلا أدري أطيب طعم عتي، أم طيب رائحة. قال أبو زيد: إذا كان الطيب طيب الريح قلت قدي يقدي، وذمى يذمى.

أبو زيد: يُقال: أتنا قادية من الناس، أي جماعة قليلة؛ وقيل: القادية من الناس أول ما يطرأ عليك، وجمعها قواد. وقد قدت، فهي تقدي قدياً؛ وقيل: قدت

قادية إذا أتى قوم قذ أنجموا^(١) من البادية. وقال أبو عمرو: قاذية، بالذال المعجمة، والمحموظ ما قال أبو زيد. أبو زيد: قدى وأقدا، وهم الناس يتساقطون بالبلد فيقيمون به ويهدون.

ابن الأعرابي: القدو: القدوم من السفر، والقدو القرب. وأقدي إذا استوى في طريق الدين، وأقدي أيضاً إذا أسن وبلغ الموت. أبو عمرو: وأقدي إذا قدم من سفر، وأقدي إذا استقام في الخير.

وهو مئى قدى رُمح، بكسر القاف، أي قذره، كأنه مقلوب من قيد. الأصمعي: بنى ويته قدى قوس، بكسر القاف، وقيد قوس، وقاد قوس؛ وأنشد: ولكن أقدامي إذا الخيل أحجمت وصبري إذا ما الموت كان قدى الشير وقال هذبة بن الحشرم:

وإني إذا ما الموت لم يك ذونه قدى الشير أحمى الأنف أن أتأخرا قال الأزهرى: قدى وقاد كله بمعنى قذر الشيء.

أبو عبيد: سمعت الكسائي يقول: سنداوة وقنداوة، وهو الخفيف؛ قال الفراء: وهي من الثوق الجريئة. قال شمر: قنداوة يهمز ولا يهمز.

ابن سيده: وقدة هو هذا الموضع الذي يُقال له الكلاب؛ قال: وإنما حمل على الواو، لأن ق دو أكثر من ق دي.

* قذح * الأزهرى خاصة: قال ابن الفرج سمعت خليفة الحصيني قال: يُقال المقاذحة والمقاذعة المشائمة. وقاذحنى فلان وقابحنى، أي شامنى.

* قذحر * أبو عمرو: الأقدحار سوء الخلق؛ وأنشد:

(٢) قوله: «أنجموا» الذى فى المحكم والقاموس: أقحموا.

فى غير نعتة ولا أقدحار وقال آخر:

مالك لا جريت غير شرا من قاعد فى البيت مقذحر الأصمعي: ذهبوا قذجرة، بالذال، إذا تفرقوا من كل وجه. النضر: ذهبوا قذجرة وقذخمة، بالراء والميم، إذا ذهبوا فى كل وجه.

والمقذحر: المتهيب للسياج والشرا، ترأه الدهر متفخفاً شبه الغصبان، وهو بالذال والذال جميعاً؛ قال الأصمعي: سألت خلفاً الأحمر عنه فلم يتهأ له أن يخرج تفسيره بلفظ واحد، وقال: أما رأيت سينراً متوحشاً فى أصل رافود؟ وأنشد الأصمعي لعمر بن حبيب:

مثل الشيخ المقذحر الباذى أوفى على رباوة بباذى

ابن سيده: القندحر والمقذحر المتهيب للسياج المعذ للشرا، وقيل المقذحر العايس الوجه (عن ابن الأعرابي).

وذهبوا شعليل بقذخرة وقذخرة، أي بحيث لا يقدر عليهم (عن اللحياني)، وهو بالذال أيضاً.

* قذحم * النضر: ذهبوا قذخرة وقذخمة، بالراء والميم، إذا ذهبوا فى كل وجه.

* قذذ * القذة: ريش السهم، وجمعها قذذ وقذاذ. وقذذت السهم أقدته قذاً وأقذذته: جعلت عليه القذذ، وللشهم ثلاث قذذ، وهى آذانه؛ وأنشد:

ما ذو ثلاث آذان

يسبق الخيل بالرديان^(١)

وسهم أقد: عليه القذذ؛ وقيل: هو المستوى البرى الذى لا زرع فيه ولا ميل.

(٢) قوله: «ما ذو ثلاث إبخ» كذا بالأصل، وليس بمستقيم الوزن.

وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: الْأَقْدُ السَّهْمُ حِينَ يُبْرَى قَبْلَ أَنْ يُرَاشَ، وَالْمَجْمَعُ قُدٌّ، وَجَمْعُ الْقُدِّ فِدَادٌ، قَالَ الرَّاجِزُ:

من بَرِيَّاتِ قِدَادٍ حُشْنٌ
وَالْأَقْدُ أَيْضًا: الَّذِي لَا رِيَشَ عَلَيْهِ. وَمَا لَهُ
أَقْدٌ وَلَا مَرِيَشٌ، أَيْ مَا لَهُ شَيْءٌ؛ وَقَالَ
اللَّحْيَانِيُّ: مَا لَهُ مَالٌ وَلَا قَوْمٌ. وَالْأَقْدُ:
السَّهْمُ الَّذِي قَدْ تَمَرَّطَتْ قَدُّهُ، وَهِيَ
أَذَانُهُ، وَكُلُّ أَذُنٍ قَدَّةٌ. وَيُقَالُ: مَا أَصَبْتُ
مِنْهُ أَقْدٌ وَلَا مَرِيَشًا، بِالْقَافِ، أَيْ لَمْ أَصِبْ
مِنْهُ شَيْئًا؛ فَالْمَرِيَشُ: السَّهْمُ الَّذِي عَلَيْهِ
رِيَشٌ. وَالْأَقْدُ: الَّذِي لَا رِيَشَ عَلَيْهِ. وَفِي
التَّهْدِيبِ: الْأَقْدُ السَّهْمُ الَّذِي لَمْ يُرِشْ.
وَيُقَالُ: سَهْمٌ أَفْوَقٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ فَوْقُ،
فَهَذَا وَالْأَقْدُ مِنَ الْمَقْلُوبِ، لِأَنَّ الْقَدَّةَ
الرِّيَشُ، كَمَا يُقَالُ لِلْمَلْسُوعِ سَلِيمٌ. وَرَوَى
ابْنُ هَانِئٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ: مَا أَصَبْتُ مِنْهُ أَقْدٌ
وَلَا مَرِيَشًا، بِالْفَاءِ، مِنَ الْقَدِّ الْفَرْدِ.

وَقَدَّ الرَّيْشُ: قَطَعَ أَطْرَافَهُ وَحَدَّهُ عَلَى
نَحْوِ الْحَدْوِ وَالتَّوْبِيرِ وَالتَّسْوِيَةِ؛ وَالْقَدُّ:
قَطَعَ أَطْرَافَ الرَّيْشِ عَلَى مِثَالِ الْحَدْوِ
وَالْتَّخْرِيفِ، وَكَذَلِكَ كُلُّ قَطْعٍ كَنَحْوِ قَدَّةِ
الرِّيْشِ.

وَالْقَدَادَاتُ: مَا سَقَطَ مِنْ قَدِّ الرَّيْشِ
وَنَحْوِهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ،
قَالَ: أَنْتُمْ، يَعْنِي أُمَّتُهُ، أَشْبَهُ الْأُمَمِ بَنِي
إِسْرَائِيلَ، تَتَّبِعُونَ آثَارَهُمْ حَدْوُ الْقَدَّةِ
بِالْقَدَّةِ، يَعْنِي كَمَا تُقَدَّرُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ
عَلَى [قَدَرٍ] صَاحِبِيهَا وَتُقَطَّعُ. وَفِي حَدِيثٍ
آخَرَ: لَتَرَكِبَنَّ سَنَنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَدْوُ
الْقَدَّةِ بِالْقَدَّةِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: يُضْرَبُ مَثَلًا
لِلشَّيْئِ يَسْتَوِيانِ وَلَا يَتَّفِقَوَانِ؛ وَقَدْ تَكَرَّرَ
ذِكْرُهَا فِي الْحَدِيثِ مُفْرَدَةً وَمَجْمُوعَةً.

وَالْمَقْدُ وَالْمَقْدَةُ، بِكسْرِ الميمِ: مَا قُدَّ
بِهِ الرَّيْشُ كَالسَّكِينِ وَنَحْوِهِ؛ وَالْقَدَادَةُ مَا قُدَّ
مِنْهُ؛ وَقِيلَ: الْقَدَادَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَا قُطِعَ
مِنْهُ؛ وَإِنَّ لِي قَدَادَاتٍ وَحَدَادَاتٍ؛
فَالْقَدَادَاتُ الْقَطْعُ الصَّغِيرُ تُقَطَّعُ مِنْ أَطْرَافِ

الدَّهَبِ، وَالْحَدَادَاتُ الْقَطْعُ مِنَ الْفِضَّةِ.
وَرَجُلٌ مَقْدُدُ الشَّعْرِ وَمَقْدُودٌ: مَزِينٌ.

وَقِيلَ: كُلُّ مَا زِينٌ، فَقَدْ قُدِّدَ تَقْدِيدًا.
وَرَجُلٌ مَقْدُودٌ: مُقَصِّصٌ شَعْرَهُ حَوْلَى
فُصَاصِهِ كُلِّهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ
النَّبِيَّ، ﷺ، حِينَ ذَكَرَ الْحَوَارِجَ قَالَ:
يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ
الرِّمَّةِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قَدِّ سَهْمِهِ فَمَنَارَى
أَبْرَى شَيْئًا أَمْ لَا. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْقَدُّ
رِيَشُ السَّهْمِ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا قَدَّةٌ؛ أَرَادَ
أَنَّهُ أَنْفَذَ سَهْمَهُ فِي الرِّمَّةِ حَتَّى خَرَجَ مِنْهَا؛
وَلَمْ يَلْعَلْ مِنْ دَمِهَا بَشْيَءٌ لِسُرْعَةِ مَرُوقِهِ.

وَالْمَقْدُودُ مِنَ الرَّجَالِ: الْمَرْكُمُ الْحَفِيفُ
الْهَيْئَةِ، وَكَذَلِكَ الْمَرْأَةُ إِذَا لَمْ تَكُنْ
بِالطَّوِيلَةِ، وَامْرَأَةٌ مَقْدُودَةٌ وَامْرَأَةٌ مَرْكُمَةٌ.
وَرَجُلٌ مَقْدُودٌ إِذَا كَانَ ثَوْبُهُ نَظِيفًا بِشَيْءٍ
بَعْضُهُ بَعْضًا، كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ حَسَنٌ.
وَأَذُنٌ مَقْدُودَةٌ وَمَقْدُودَةٌ: مُدَوَّرَةٌ كَأَنَّهَا
بُرِيَتْ بَرِيًّا. وَكُلُّ مَا سَوَى وَالطِّيفُ فَقَدْ قُدَّ.

وَالْقَدَاتَانِ: الْأُذُنَانِ مِنَ الْإِنْسَانِ وَالْفَرَسِ.
وَقَدَّتَا الْحَيَاءُ: جَانِبَاهُ اللَّذَانِ يُقَالُ لَهَا
الْإِسْكَانُ. وَالْمَقْدُ: أَصْلُ الْأَذُنِ
وَالْمَقْدُ، بِالْفَتْحِ: مَا بَيْنَ الْأَذُنَيْنِ مِنْ
خَلْفِ. يُقَالُ: إِنَّهُ لِلثَّمِيمِ الْمَقْدَيْنِ إِذَا كَانَ
هَجِينٌ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ لِحَسَنِ
الْمَقْدَيْنِ، وَلَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَقْدٌ وَاحِدٌ،
وَلَكِنَّهُمُ تَوَا عَلَى نَحْوِ تَشْبِيهِهِمْ رَامَتَيْنِ
وَصَاحَتَيْنِ، وَهُوَ الْقِصَاصُ أَيْضًا.

وَالْمَقْدُ: مُتَّهَى مَثَبِ الشَّعْرِ مِنْ مَوْجَرِ
الرَّأْسِ؛ وَقِيلَ: هُوَ مَجْرُ الْجِلْمِ مِنْ مَوْجَرِ
الرَّأْسِ؛ تَقُولُ: هُوَ مَقْدُودُ الْقَفَا. وَرَجُلٌ
مَقْدُودُ الشَّعْرِ إِذَا كَانَ مَرْتَبًا. وَالْمَقْدُ: مَقْصُ
شَعْرِكَ مِنْ خَلْفِكَ وَأَمَامِكَ؛ وَقَالَ ابْنُ لُجَا
يَصِفُ جَمَلًا:

كَانَ رَبًّا سَائِلًا أَوْ دِنْسًا
بِحَيْثُ يَخْتَأُفُ الْمَقْدُ الرَّأْسَا
وَيُقَالُ: قَدَّةٌ يَقْدُهُ إِذَا ضَرَبَ مَقْدَهُ فِي
قَفَاهُ؛ وَقَالَ أَبُو وَجْزَةَ:

قَامَ إِلَيْهَا رَجُلٌ فِيهِ عَنَفٌ
فَقَدَّمَا بَيْنَ قَفَاهَا وَالْكَفِّفِ
وَالْقَدَّةِ: كَلِمَةً يَقُولُهَا صَبِيانُ الْأَعْرَابِ:

يُقَالُ: لَعِينًا شَعَارِيرُ قَدَّةٌ (١)
وَتَقْدُدُ الْقَوْمَ: تَمْرُقُوا. وَالْقَدَانُ
الْمُتَمَرِّقُ: وَذَهَبُوا شَعَارِيرَ قَدَانٍ وَقَدَانٍ.
وَذَهَبُوا شَعَارِيرَ نَقْدَانٍ وَقَدَانٍ، أَيْ مُتَمَرِّقِينَ
وَالْقَدَاتَانِ: الْبِرَاعِيَتِ، وَاحِدَتُهَا قَدَّةٌ
وَقَدُّدٌ؛ وَأَنشَدَ الْأَصْمَعِيُّ:

أَسَهَرَ لَيْلِي قَدُّدٌ أَسَلَكُ
أَسَلَكْتُ حَتَّى مَرَفَتِي مُنْتَلِكُ

وَقَالَ آخَرُ:
يُبْرُقَتِي قَدَانِهَا وَبِعَوْضِهَا
وَالْقَدُّ: الرَّمْيُ بِالْحِجَارَةِ، وَبِكُلِّ شَيْءٍ
عَلِيظٍ قَدَدْتُ بِهِ أَقْدٌ قَدًّا.

وَمَا يَدْعُ شَادَا وَلَا قَادًا، وَذَلِكَ فِي
الْقِتَالِ إِذَا كَانَ شُجَاعًا لَا يَلْقَاهُ أَحَدٌ إِلَّا قَتَلَهُ
وَالْقَدُّ: رُكُوبُ الرَّجُلِ رَأْسَهُ فِي
الْأَرْضِ وَحَدَّهُ، أَوْ يَبْعُ فِي الرِّكْبَةِ.
يُقَالُ: قَدَّدْتُ فِي مَهْوَاةٍ فَهَلَكْتُ، وَتَمَطَّقَطُ
مِثْلُهُ: ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: تَقَدَّدْتُ فِي الْجَبَلِ إِذَا
صَعِدَ فِيهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

«قَدَرُ» الْقَدَرُ: ضِدُّ التَّطَاقُفِ؛ وَشَيْءٌ قَدِيرٌ
بَيْنَ الْقَدَارَةِ: قَدِيرُ الشَّيْءِ (٢) قَدَرًا، وَقَدَّرَ
وَقَدَّرَ يَقْدَرُ قَدَارَةً، فَهُوَ قَدِيرٌ وَقَدَّرَ وَقَدَّرَ
وَقَدَّرَ، وَقَدَّ قَدِيرَةً قَدَرًا وَتَقَدَّرَهُ وَاسْتَقَدَّرَهُ.
اللَّبِيُّ: يُقَالُ قَدَّرْتُ الشَّيْءَ، بِالْكَسْرِ، إِذَا
اسْتَقَدَّرْتَهُ وَتَقَدَّرْتُ مِنْهُ، وَقَدْ يُقَالُ لِلشَّيْءِ
الْقَدِيرُ قَدَّرَ أَيْضًا، فَمَنْ قَالَ قَدِيرٌ جَعَلَهُ عَلَى
بِنَاءِ فَعَلٍ مِنْ قَدَّرَ يَقْدَرُ، فَهُوَ قَدِيرٌ وَمَنْ

(١) قوله: «شعارير قدة الخ» كذا في الأصل
بهذا الضبط، والذي في القاموس: شعارير قدة
قدة، وقدان قدان، ممنوعات ا. هـ. والقاف
مضمومة في الكل، وخذف الواو من قدان الثانية.
(٢) قوله: «قدر الشيء... الخ» عبارة
القاموس: «قدر كفرح ونصر وكرم، قديرًا»
عركمة، وقدارة، فهو قدير بالفتح، وككفف ورجل
وجمل: وقد قدره كسمعه ونصره.

جَزَمَ قَالَ قَدْرٌ بِقَدْرِ قَدَارَةٍ ، فَهَوَ قَدْرٌ .
 وَفِي الْحَدِيثِ : اتَّقُوا هَذِهِ الْقَادُورَةَ الَّتِي
 نَهَى اللَّهُ عَنْهَا ؛ قَالَ خَالِدُ بْنُ جَبَلَةَ :
 الْقَادُورَةُ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا الْفِعْلُ الْقَبِيحُ
 وَاللَّفْظُ السَّيِّئُ ؛ وَرَجُلٌ قَدِيرٌ وَقَدَرٌ .
 وَيُقَالُ : أَقَدَرْتَنَا يَا فُلَانُ ، أَيِ أَصْجَرْتَنَا .
 وَرَجُلٌ مَقْدَرٌ ؛ مَقْدَرٌ ؛ مَقْدَرٌ .

وَالْقَدُورُ مِنَ النِّسَاءِ : الْمُتَّحِيَةُ مِنَ
 الرِّجَالِ ؛ قَالَ :

لَقَدْ زَادَنِي حُبًّا لِسَمَاءٍ أَنَهَا
 عَيْوُفٌ لِإِصْبَارِ اللَّتَامِ قَدُورُ
 وَالْقَدُورُ مِنَ النِّسَاءِ : الَّتِي تَنْتَزِعُ عَنِ الْأَقْدَارِ .
 وَرَجُلٌ مَقْدَرٌ : تَجَنَّبَهُ النَّاسُ ، وَهُوَ
 فِي شِعْرِ الْهَدَلِيِّ (١) . وَرَجُلٌ قَدُورٌ وَقَادُورٌ
 وَقَادُورَةٌ : لَا يُخَالِطُ النَّاسَ . وَفِي
 الْحَدِيثِ : وَبَقِيَ فِي الْأَرْضِ شِرَارُ أَهْلِهَا ،
 تَلْفَظُهُمْ أَرْضُهُمْ ، وَتَقْدِرُهُمْ نَفْسُ اللَّهِ عَزَّ
 وَجَلَّ ؛ أَيِ يَكْرَهُ خُرُوجَهُمْ إِلَى الشَّامِ
 وَمَقَامَهُمْ بِهَا ، فَلَا يُؤَفِّقُهُمْ لِذَلِكَ ، كَقَوْلِهِ
 تَعَالَى : « كَرِهَ اللَّهُ انبِعَاثَهُمْ مَقْبَلَهُمْ » .
 يُقَالُ : قَدِرْتُ الشَّيْءَ أَقْدَرُهُ إِذَا كَرِهْتَهُ
 وَاجْتَنَبْتَهُ .

وَالْقَدُورُ مِنَ الْإِبِلِ : الْمُتَّحِيَةُ . وَالْقَدُورُ
 وَالْقَادُورَةُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّتِي تَبْرُكُ نَاحِيَةَ مِنْهَا
 وَتَسْتَعِيدُ ، وَتُنَافِرُهَا عِنْدَ الْحَلَبِ ؛ قَالَ :
 وَالْكُوفُ مِثْلُهَا إِلَّا أَنَهَا لَا تَسْتَعِيدُ ؛ قَالَ
 الْحَطِيبَةُ بَصِيفٌ إِبِلًا عَازِبَةٌ لَا تَسْمَعُ أَصْوَاتَ
 النَّاسِ :

إِذَا بَرَكْتَ لَمْ يُوْذِهَا صَوْتُ سَامِرٍ
 وَلَمْ يَقْصُ عَنْ أَدْنَى الْمَخَاصِرِ قَدُورُهَا
 أَبُو عَيْبِدٍ : الْقَادُورَةُ مِنَ الرِّجَالِ الْفَاجِحِ
 السَّيِّئِ الْخُلُقِ . اللَّيْثُ : الْقَادُورَةُ الْغَيُورُ مِنَ
 الرِّجَالِ . ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالْقَادُورَةُ : السَّيِّئُ

(١) قوله : « وهو في شعر الهدلي » يقصد بيت
 أبي كبير :

وَنُضِيبٌ مِمَّا تَعْلَمِينَ فَاصْبَحَتْ
 نَفْسِي إِلَى إِخْوَانِهَا كَالْمَقْدَرِ

[عبد الله]

الْمُخْلِيقِ الْغَيُورِ ؛ وَقِيلَ هُوَ الْمَتَّقُزُّ . وَذُو قَادُورَةٍ
 لَا يُخَالُ النَّاسَ لِنَسْوِهِ خُلُقُهُ وَلَا يُبَارِزُهُمْ ؛ قَالَ
 مُتَّمٌ بْنُ نُؤَيْرَةَ يَتِيمِي أَحَاهُ :

فَإِنْ تَلَقَّه فِي الشَّرْبِ لَا تَلْقُ فَاجِحًا
 عَلَى الْكَأْسِ ذَا قَادُورَةٍ مُتَّرِبًا
 وَالْقَادُورَةُ مِنَ الرِّجَالِ : الَّتِي لَا يُبَالِ
 مَا قَالَ وَمَا صَنَعَ ؛ وَأَنْشَدَ :

أَصْعَمْتُ إِلَيْهِ نَظَرَ الْحَيِّ
 مَخَافَةَ مِنْ قَدِيرٍ حَيٍّ

قَالَ : وَالْقَدِيرُ الْقَادُورَةُ ، عَنِّي نَاقَةٌ وَفَحْلًا .
 وَقَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ الْكِلَابِيُّ : الْقَادُورَةُ
 الْمَتَّقَرُوسُ ، وَهُوَ الَّذِي يَقْدِرُ كُلَّ شَيْءٍ لَيْسَ
 بِتَطْيِيفٍ . أَبُو عَيْبِدَةَ : الْقَادُورَةُ الَّذِي يَقْدِرُ
 الشَّيْءَ فَلَا يَأْكُلُهُ . وَرَوَى أَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ قَادُورَةً لَا يَأْكُلُ
 الدَّجَاجَ حَتَّى تُعْلَفَ . الْقَادُورَةُ هُنَا : الَّتِي
 يَقْدِرُ الْأَشْيَاءَ ، وَأَرَادَ بِعَلْفِهَا أَنْ تُطْعَمَ الشَّيْءُ
 الطَّاهِرُ ، وَالْهَاءُ لِلْبَالِقَةِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي
 مُوسَى فِي الدَّجَاجِ : رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا
 فَقَدِرْتُهُ ، أَيِ كَرِهْتُ أَكْلَهُ كَأَنَّهُ رَأَى يَأْكُلُ
 الْقَدْرَ . أَبُو الْهَيْثَمِ : يُقَالُ قَدِرْتُ الشَّيْءَ
 أَقْدَرُهُ قَدْرًا ، فَهَوَ مَقْدُورٌ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

وَقَدِرِي مَا لَيْسَ بِالْمَقْدُورِ

يَقُولُ : صَبِرْتُ أَقْدَرُ مَا لَمْ أَكُنْ أَقْدَرُهُ فِي
 الشَّبَابِ مِنَ الطَّعَامِ . وَلَمَّا رَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ ،
 « مَا عَزَّ بِنِ مَالِكٍ قَالَ : اجْتَنَبُوا هَذِهِ
 الْقَادُورَةَ يَعْنِي الرَّثِيَّةَ ؛ وَقَوْلُهُ : مَنْ أَصَابَ
 مِنْ هَذِهِ الْقَادُورَةِ شَيْئًا فَلْيَسْتَرِ بِسُتْرِ اللَّهِ ؛ قَالَ
 ابْنُ سَيِّدَةَ أَرَاهُ عَنِّي بِهِ الرَّثِيَّةَ ، وَسَمَّاهُ قَادُورَةً
 كَمَا سَمَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ : « إِنَّهُ كَانَ
 فَاجِحَةً وَمَقْتًا » . وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي
 تَفْسِيرِهِ : أَرَادَ بِهِ مَا فِيهِ حِدٌّ كَالرَّثِيَّةِ وَالشَّرْبِ .

وَرَجُلٌ قَادُورَةٌ : هُوَ الَّذِي يَتَّيْمُ بِالنَّاسِ
 وَيَجْلِسُ وَحْدَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : اجْتَنَبُوا
 هَذِهِ الْقَادُورَةَ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا . قَالَ ابْنُ
 الْأَثِيرِ : الْقَادُورَةُ هُنَا الْفِعْلُ الْقَبِيحُ وَالْقَوْلُ
 السَّيِّئُ . وَفِي الْحَدِيثِ : هَلَكَ الْمُقْدِرُونَ ،

يَعْنِي الَّذِينَ يَأْتُونَ الْقَادُورَاتِ .
 وَرَجُلٌ قَدْرَةٌ ، مِثَالُ هَمْزَةٍ : يَنْتَزِعُ عَنِ

المَلَائِمِ ، مَلَائِمِ الْأَخْلَاقِ وَيَكْرَهُهَا .
 وَقَدُورٌ : اسْمُ امْرَأَةٍ ؛ أَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ :

وَأِنِّي لِأَكْحَى عَنْ قَدُورٍ بِعَيْبِهَا
 وَأَعْرَبُ أَحْيَانًا بِهَا فَاصْرُحْ
 وَقَدِرْتُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ : هُوَ أَبُو الْعَرَبِ ،

وَفِي التَّهْدِيدِ : قَيْدَارٌ ، هُوَ جَدُّ الْعَرَبِ ،
 يُقَالُ : بَنُو بِنْتِ ابْنِ إِسْمَاعِيلَ (١) . وَفِي

حَدِيثِ كَتَبَ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِرُومِيَّةَ : إِنِّي
 أَقْسِمُ بِعَيْتِي لِأَهْبَنَ سَبِيلِكَ لَيْتِي قَادِرٌ ، أَيِ
 بَنِي إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ،
 يُرِيدُ الْعَرَبَ .

وَقَادِرٌ : اسْمُ ابْنِ إِسْمَاعِيلَ ، وَيُقَالُ لَهُ
 قَيْدَرٌ وَقَيْدَارٌ .

• قدح • القَدَحُ : الْحَتَّى وَالْفُحْشُ . قَدَعَهُ
 يَقْدَعُهُ قَدْعًا ، وَأَقْدَعَهُ ، وَأَقْدَعُ لَهُ إِقْدَاعًا :
 رَمَاهُ بِالْفُحْشِ ، وَأَسَاءَ الْقَوْلَ فِيهِ . قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : لَمَّا سَمِعَ قَدَعْتُ بِعَيْرِ الْفِئِ لِعَبِيرِ
 اللَّيْثِ . وَأَقْدَعُ الْقَوْلَ : أَسَاءَهُ . وَفِي
 الْحَدِيثِ : مَنْ قَالَ فِي الْإِسْلَامِ شِعْرًا مُقْدِعًا
 فَلِسَانُهُ هَدْرٌ . وَالْقَدْعُ : الْفُحْشُ مِنَ الْكَلَامِ
 الَّذِي يَقْبَحُ ذِكْرُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ رَوَى
 هِجَاءً مُقْدِعًا فَهُوَ أَحَدُ الشَّائِمِينَ ؛ الْهِجَاءُ
 الْمُقْدِعُ : الَّذِي فِيهِ فُحْشٌ وَقَدْفٌ وَسَبٌّ
 يَقْبَحُ نَشْرَهُ أَيِ أَنَّ إِثْمَهُ كَانَتْ قَائِلُهُ الْأُولَى .
 وَأَقْدَعُ لَهُ : أَفْحَشَ فِي شَيْئِهِ . وَالْقَادِعُ :
 الْكَلَامُ الْقَبِيحُ ؛ قَالَ أَدَهْمُ بْنُ أَبِي الرَّغَاءِ :

(٢) قوله : « يقال : بنو بنت ابن إسماعيل »

هكذا في الطبقات جميعها ، بتقديم الباء على النون
 في « بنت » ، وهو تحريف صوابه : « بنت
 ابن إسماعيل » بتقديم النون على الباء في « بنت »
 ويحذف همزة « ابن » لأنها بين علمين ، كما في نهاية
 الأرب وفي المعارف . وفي بعض المراجع « نابت »
 بألف بعد النون ، وفي بعضها الآخر « نبت » بنون
 فباء ففاء مقلدة .

[عبد الله]

بني خبيري نهبوا من قنذع
 أنت من لديكم وانظروا ماشئونها
 ومنطق قدح وقديح وقذع :
 فاحش ؛ قال زهير :
 ليأيتنك مني منطق قدح
 باق كما دس القبطية الودك
 وقال المعجاج (١) :

يأبها القائل قولاً أقذعا
 قيل : أقذع نعت للقول ، كأنه قال قولاً
 ذا قدح ؛ وقيل : إنه أراد أنه أقذع في
 القول . وأقذعه بلسانه إقذاعاً : قهره بلسانه
 وقذعه بالعصا يقذعه قذعاً : ضربته ؛
 وقيل : هو بالذال غير معجمة ، وكذلك
 قال الأزهرى ، وقال : صوابها بالذال
 المهملة . قال أبو عمرو : قدعته عن الأمر
 إذا كفهته ، وأقذعته إذا شتمته ، قال :
 وهذا هو الصحيح .

قال الأزهرى : وفرت في نوادر
 الأعراب : تقذع له وتقذع ، بالذال
 والذال ، وتقذح وتقزح (٢) إذا استعد له
 بالشر . وفي حديث الحسن : أنه سئل عن
 الرجل يعطى غيره الزكاة ، أيجره بها ؟
 فقال : يريد أن يقذعه به ، أى يسلمه
 ما يشق عليه ، فسماه قذعاً ، وأجره مجرى
 يشمه ويؤذيه ، ولذلك عداه بغير لام .
 وما عليه قذاع ، أى شىء (عن ابن
 الأعرابي) ، والأعراف قزاع ، بالزاي .

• قدح • المقذع مثل المقذجر :
 المتعرض للقوم لينخل في أمرهم
 وحديثهم . وأقذع نحوهم يقذع : رمى
 بالكلمة بعد الكلمة وترحف إليهم .

(١) الشطر لرؤبة ، وليس للمجاج .
 [عبد الله]
 (٢) قوله : « وتقذح وتقزح إذا استعمله
 بالشر » في الطبقات جميعها : وتقذح وتقذع ،
 والصواب ما أثبتناه عن التهذيب .

قدح • القذع ، مثال سيجل : اللينم
 الحسيس الهين .
 والمقذع : الذى يتعرض للقوم
 لينخل في أمرهم وحديثهم ، وترحف
 إليهم ويرمى الكلمة بعد الكلمة ، وهو
 كالمقذع . والمقذع من كل شىء :
 السريع ؛ وأنشد :

إذا كفيته أكفني وإلا
 وجدتي أرملي مقذعاً
 وأقذع : عسر . الأزهرى في
 الخماسي : رجل مقذع إذا كان أحمق ؛
 وقيل : هو بالذال وبالذال معاً .

• قدعمل • القذعيل والقذعيلة : القصير
 الضخم من الإبل ، مرمح بترك الباءين .
 والقذعيلة : الناقة القصيرة . وما في السماء
 قذعيلة ، أى شىء من السحاب ، وهو
 الشىء اليسير مما كان . وما أصبت منه
 قذعيلاً ، أى ما أصبت منه شيئاً .
 والقذعيلة : المرأة القصيرة الحسيسة ،
 وتضعيرها قذيعم . الأزهرى : ما عنده
 قذعيلة ولا قرطعة ، أى ليس له شىء .
 وشيخ قذعيل : كبير .

• قدح • قدح بالشىء يقذف قدفاً
 فانقذ : رمى .

والتقاذف : الترابى ، أنشد اللحياني :
 فذذفها فابت لا تنقذف

وقوله تعالى : « قل إن ربى يقذف
 بالحق علام الغيوب » ، قال الزجاج : معناه
 يأتي بالحق ، ويرمى بالحق ، كما قال
 تعالى : « بل نقذف بالحق على الباطل
 فيدمغه » . وقوله تعالى : « ويقذفون بالغباب
 من مكان بعيد » ، قال الزجاج : كانوا
 يرمون الظنون أنهم يبعثون .

وقذفه به : أصابه ، وقذفه بالكذب
 كذلك .

وقذف الرجل أى قاء . وقذف المحصنة

أى سبها . وفي حديث هلال بن أمية : أنه
 قذف امرأته بشريك ، القذف ههنا رمى
 المرأة بالزنى ، أو ما كان في معناه ، وأصله
 الرمى ، ثم استعمل في هذا المعنى حتى
 غلب عليه .

وفي حديث عائشة : وعندها قبتان
 ثعبان بما تقاذفت به الأنصار يوم بعث ، أى
 تشامت في أشعارها وأراجيزها التى قالتها في
 تلك الحرب .

والقذف : السب ، وهى القذيفة .
 والقذف بالحجارة : الرمى بها يقال :

هم بين حاذف وقاذف ، وحاذ وقاذ ، على
 الترخيم ، فالحاذف بالحصى ، والقاذف
 بالحجارة . ابن الأعرابي : القذف
 بالحجر ، والقذف بالحصى . الليث :
 القذف الرمى بالسهم والحصى . والكلام
 وكل شىء . ابن سميلى : القذف ما قبضت
 يديك مما يملأ الكف فرميت به . قال :
 ويقال نعم جلود القذاف هذا . قال :
 ولا يقال للحجر نفسه نعم القذاف .
 أبو خيرة : القذاف ما أطقت حمله يديك
 ورميته ؛ قال رؤبة :

وهو لأعدائك ذو قواف
 قذافة بحجر القذاف

والقذافة والقذاف جمع : هو الذى يرمى به
 الشىء فيعد ، قال الشاعر :

لما أتاني الكففى القنان
 فقصوا قذافة بل نشان

والقذاف : المنجيق ، وهو الميزان
 (عن ثعلب) .

والقذيفة : شىء يرمى به ؛ قال
 المزد :
 قذيفة شيطان رجم رمى بها

فصارت صواة في لهازم ضرم
 وفي الحديث : إني خشيت أن يقذف

في قلوبكم شراً ، أى يلقى ويوقع .
 والقذف : الرمى بقوة . وفي حديث

الهجرة : فنقذف عليه نساء المشركين ،

وفي رواية: تَقَصَّفُ، وسَيَّئِي ذِكْرُهُ؛ وَقَوْلُ النَّابِغَةِ:

مَقْدُوفَةٌ بِدُخَيْسِ التَّحْضِي بِأَزْلُهَا
لَهُ صَرِيفٌ صَرِيفَ الْقَمُوبِ بِالسَّدِ
أَي مَرْمِيَةٌ بِاللَّحْمِ. وَرَجُلٌ مُقَدَّفٌ أَي كَثِيرُ
اللَّحْمِ، كَأَنَّهُ قُدِفَ بِاللَّحْمِ قَدْفًا. يُقَالُ:
قُدِفَتِ النَّاقَةُ بِاللَّحْمِ قَدْفًا، وَوُلِدَتْ بِهِ
لَدَسًا، كَأَنهَا رُمِيَتْ بِهِ رَمِيًّا فَأَكْرَمَتْ مِنْهُ؛
وَالْمُقَدَّفُ: الْمَلْعَنُ فِي بَيْتِ زُهَيْرٍ وَهُوَ:
لدى أَسَدٍ شَاكِي السَّلَاحِ مُقَدَّفٌ
لَهُ يَدٌ أَظْفَارُهُ لَمْ تَقْلَمْ
وَقِيلَ: الْمُقَدَّفُ الَّذِي قَدِرَى بِاللَّحْمِ
رَمِيًّا فَهَاصَرُ أَغْلَبَ.

وَيُقَالُ: بَيَّهَمُ قَدِيفِي، أَي سِيَابُ
وَرَمِيٍّ بِالْحِجَارَةِ أَيْضًا.
وَمَعَارَةٌ قَدْفٌ وَقُدْفٌ وَقُدُوفٌ: بَعِيدَةٌ.
وَبَلَدَةٌ قُدُوفٌ، أَي طُرُوحٌ لُبْعِدَاهَا، وَسَبَبُ
كَذَلِكَ. وَمَثَرٌ قَدْفٌ وَقَدِيفٌ، أَي بَعِيدٌ؛
وَأَنشَدَ أَبُو عُبَيْدٍ:

وَشَطٌّ وَلِيَّ التَّوَى إِنْ التَّوَى قَدْفٌ
تَيَّاحَةٌ غَرَبَةٌ بِالْدَّارِ أَحْيَانًا
أَبُو عَمْرٍو: الْمُقَدَّفُ وَالْمِقْدَافُ مِجْدَافٌ
السَّفِينَةُ، وَالْقَدَافُ الْمَرْكَبُ.

وَالْقُدْفُ وَالْقُدْفَةُ: النَّاحِيَةُ، وَالْجَمْعُ
قُدَافٌ. اللَّيْثُ: الْقُدْفُ التَّوَاحِي، وَاجِدَتْهَا
قُدْفَةٌ. غَيْرُهُ: قَدْفَا الْوَادِي وَالنَّهْرُ جَانِبَاهُ؛
قَالَ الْجَعْدِيُّ:

طَلَبْتُ قَوْمَ أَوْحَمِيْسٍ عَرَمَمٌ
كَسِيلُ الْأَيْبِيِّ ضَمَّهُ الْقَدَفَانِ
الْجَوْهَرِيُّ: الْقُدْفَةُ وَاحِدَةُ الْقُدْفِ
وَالْقُدْفَاتُ، وَهِيَ الشَّرْفُ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي:

شَاهِدُ الْقُدْفِ قَوْلُ ابْنِ مِقْبَلٍ:
عَوْدًا أَحَمَّ الْفَرَا أَرْمَوْلَةٌ وَقَلًّا
عَلَى ثَرَاتِ أَبِيهِ يَتَّبِعُ الْقُدْفَا
قَالَ: وَيُرْوَى الْقُدْفَا، وَقَدْ ضَعَفَهُ الْأَعْلَمُ.

ابْنُ سَيِّدَةَ وَغَيْرُهُ: وَقُدْفَاتُ الْجِبَالِ وَقُدْفُهَا مَا
أَشْرَفَ مِنْهَا، وَاجِدَتْهَا قُدْفَةٌ، وَهِيَ
الشَّرْفُ؛ قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ:

وَكُنْتُ إِذَا مَا خِفْتُ يَوْمًا ظِلَامَةً
فَإِنَّ لَهَا شِعْبًا يَبْلُطَةُ زَيْمَرًا
مُنِيفًا تَرْلُ الطَّيْرُ عَنْ قُدْفَاتِهِ
يَظَلُّ الضَّبَابُ فَوْقَهُ قَدْ تَعَصَّرَا
وَيُرْوَى نِيْفًا تَرْلُ الطَّيْرُ. وَالنِّيْفُ: الطَّوِيلُ؛
قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَمِثْلُهُ لِشَرْبِنِ أَبِي حَازِمٍ:
وَصَعْبِ تَرْلُ الطَّيْرُ عَنْ قُدْفَاتِهِ

لِحَافَاتِهِ بَانَ طَوَالًا وَعَرَعَرُ
وَكُلُّ مَا أَشْرَفَ مِنْ رُمُوسِ الْجِبَالِ، فَهِيَ
الْقُدْفَاتُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ، صَلَّى
صَلَّى فِي مَسْجِدٍ فِيهِ قُدْفَاتٌ. وَالْأَقْدَافُ:
كَالْقُدْفَاتِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي الْحَدِيثِ: إِنَّ
عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَ لَا يُصَلِّي فِي
مَسْجِدٍ فِيهِ قُدْفَاتٌ؛ هَكَذَا يُحَدِّثُونَهُ؛ قَالَ
ابْنُ بَرِّي: قُدْفَاتٌ صَحِيحٌ، لِأَنَّهُ جَمْعُ
سَلَامَةٍ، كَكُرْفَةٍ وَغُرْفَاتٍ، وَجَمْعُ التَّكْسِيرِ
قُدْفٌ كَكُرْفٍ، وَكِلَاهُمَا قَدِرُورِي؛ وَرُوي:
فِي مَسْجِدٍ فِيهِ قُدْفَاتٌ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَهِيَ
جَمْعُ قُدْفَةٍ، وَهِيَ الشَّرْفَةُ؛ كَكِرْمَةٍ وَبِرَامٍ
وَبُرْقَةٍ وَبِرَاقٍ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: إِنَّمَا هِيَ
قُدْفٌ، وَأَصْلُهَا قُدْفَةٌ، وَهِيَ الشَّرْفُ،
قَالَ: وَالْأَوَّلُ الْوَجْهَ لِصِحَّةِ الرَّوَايَةِ. وَوُجُودُ
التَّظْيِيرِ

وَنَاقَةٌ قُدْفَانٌ وَقُدُوفٌ وَقُدْفٌ: وَهِيَ الَّتِي
تَتَقَدَّمُ مِنْ سُرْعَتِهَا، وَتَرْمِي بِنَفْسِهَا أَمَامَ الْإِبِلِ
فِي سَبْرِهَا؛ قَالَ الْكُمَيْتُ:

جَعَلْتُ الْقُدْفَانَ لِلْيَلِّ التَّمَامِ
إِلَى ابْنِ الْوَلِيدِ أَبَانَ سِيَارَا
قَالَ: جَعَلْتُ نَاقَتِي هَذَا لِيَهَذَا اللَّيْلُ حَشَوًا.
وَنَاقَةٌ قُدْفَانٌ وَمُقَادِفَةٌ: سَرِيعَةٌ، وَكَذَلِكَ
الْفَرَسُ. وَفَرَسٌ مُتْقَادِفٌ: سَرِيعُ الْعَدْوِ.
وَسَيْرٌ مُتْقَادِفٌ: سَرِيعٌ؛ قَالَ النَّابِغَةُ
الْجَعْدِيُّ:

بِحَيٍّ هَلَّا يُزْجُونَ كُلَّ مَقِيلَةٍ
أَمَامَ الْمَطَايَا سَيْرَهَا الْمُتْقَادِفِ
وَالْقُدْفَانُ: سُرْعَةُ السَّيْرِ.
وَالْقُدُوفُ وَالْقَدَافُ مِنَ الْقَيْسِ،
كِلَاهُمَا: الْمُبْعَدُ السَّهْمَ (حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ)

قَالَ عَمْرُو بْنُ بَرَاءٍ:
أَرَمَ سَلَامًا وَأَبَا الْعُرَافِ
وَغَاصِمًا عَنْ مَنَعَةِ قَدَافٍ
وَبَيْتُهُ قَدْفٌ، بِالتَّحْرِيكِ، وَقَلَدَةُ قَدْفٌ
وَقُدْفٌ أَيْضًا، مِثْلُ صَدَفٍ وَصُدْفٍ،
وَطَنَفٍ وَطَنْفٍ، أَي بَعِيدَةٌ تَقَادِفُ بِمَنْ
يَسْلُكُهَا؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: بَيْتُهُ قَدْفٌ،
بِالتَّحْرِيكِ.

وَرَوْضُ الْقُدَافِ: مَوْضِعٌ.
ابْنُ بَرِّي: وَالْقُدَافُ الْمَاءُ الْقَلِيلُ. وَفِي
الْمَثَلِ: نَزَافٌ نَزَافٍ، لَمْ يَبْقَ غَيْرُ
قُدَافٍ (١)، وَذَلِكَ لِأَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُحَمِّقُ،
فَأَتَتْ عَلَى شَاطِئِ نَهْرٍ، فَرَأَتْ غَيْلَمَةً فَالْبَسَتْهَا
حُلِيِّهَا، فَانْسَابَتِ الْغَيْلَمَةُ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَتْ:
لِيَجْرِيهَا: نَزَافٌ نَزَافٍ، أَي انزِفْنِ الْبَحْرَ،
لَمْ يَبْقَ غَيْرُ قُدَافٍ، أَي قَلِيلٍ.

قذل . القذال: جاع مؤخر الرأس من
الإنسان والفرس فوق فأس القفا، والجمع
أقذلة وقذال. ابن الأعرابي: والقذال
ما دون القمحدوة إلى فصاص الشعر؛
الأزهرى: القمحدوة ما أشرف على القفا
من عظم الرأس، والهامة فوقها، والقذال
دونها مما يلي المقذ. والمقذون:
المشجوج في قذالِهِ. ويقال: القذال معقد
العدار من رأس الفرس خلف الناصية.
يقال: القذالان ما كتفت فأس القفا من عن
يمين وشمال. وقذال الفرس: موضع ملتقى
العدار من فوق القونس؛ قال زهير:
وملجمها ما إن ينال قذاله
ولا قدماه الأرض إلا أنامله
وقذلت فلانا أقذله قذلاً إذا تبعته.
الفراء: القذال والوكف والتطف والوخر:
الغيب. يقال قذله يقذله قذلاً إذا عابه،
وقذله أصاب قذاله، وهو مؤخر رأسه.

(١) قوله: «لم يبق غير قذاف» كذا في
الأصل بدون لفظة في البحر الواقعة في مادى قذف
وغرف.

وَالْقَدَالُ : الْحَجَامُ لِأَنَّهُ يَشْرِطُ مَا تَحْتَ الْقَدَالِ .
 وجاء فلان يقْدلُ فلاناً ، أى يتبعه .
 وَالْقَدْلُ : المَيْلُ وَالْحَوْرُ .

• قدم • قَدِمَ مِنَ الْمَاءِ قُدْمَةً ، أَى جَرَعَ جُرْعَةً ، قَالَ أَبُو النَّجْمِ :
 يَتَذَمَّنُ جَرَعًا يَقْضَعُ الْفَلَائِلَا
 وَقَدَمَ لَهُ مِنَ الْعَطَاءِ يَقْدِمُ قَدَمًا : أَكْثَرَ مِثْلُ قَتَمَ وَعَدَمَ وَعَنَمَ ، إِذَا أَكْثَرَ وَرَجُلٌ قَدِمَ مِثْلُ قَتَمَ ، وَمُنْقَدِمٌ : كَثِيرُ الْعَطَاءِ (حِكَاةُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَرَجُلٌ قَدِمٌ ، مِثْلُ حَضَمٌ ، إِذَا كَانَ سَيِّدًا يُعْطَى الْكَثِيرَ مِنَ الْمَالِ وَيَأْخُذُ الْكَثِيرَ . النَّصْرُ : الْقَدَمُ السَّيِّدُ الرَّغِيبُ الْخُلُقِ الْوَاسِعُ الْبَلَدِ . وَالْقَدْمُ وَالْقَتْمُ : الْأَسْحِيَاءُ . وَالْقَدِيمَةُ : قِطْعَةٌ مِنَ الْمَالِ يُعْطِيهَا الرَّجُلُ ، وَجَمْعُهَا قَدَائِمٌ . وَالْقَدَمُ ، عَلَى وَزْنِ الْهَجَفِ : الرَّجُلُ الشَّدِيدُ ، وَقِيلَ : الشَّدِيدُ السَّرِيعُ . وَقَدْ انْقَدَمَ أَى اسْرَعَ .

وَبَثْرُ قَدَمٍ ، (عَنْ كُرَاعٍ) وَقَدَامٌ وَقَدُومٌ : كَثِيرَةُ الْمَاءِ ، قَالَ :

قَدْ صَبَحَتْ قَلِيدًا قَدُومًا
 وَكَذَلِكَ فَرَجُ الْمَرْأَةِ ، قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ :
 الْقَدَامُ هُنَّ الْمَرْأَةُ ، قَالَ جَرِيرٌ :

إِذَا مَا الْفَعْلُ نَادَمَهُنَّ يَوْمًا

عَلَى الْفَعْلِ وَأَنْفَتِحَ الْقَدَامُ
 وَيُرْوَى : وَأَفْتَحَ الْقَدَامُ . وَيُقَالُ :

الْقَدَامُ الْوَاسِعُ . يُقَالُ : جَفَرُ قَدَامٌ ، أَى وَاسِعَ الْقَمِ كَثِيرُ الْمَاءِ ، يَقْدَمُ بِالْمَاءِ أَى يَنْدَقُهُ . وَقَالُوا : امْرَأَةٌ قَدَمٌ فَوْصَفُوا بِهِ الْجُمَّلَةَ ، قَالَ جَرِيرٌ :

وَأَنْتُمْ بَنُو الْحَوَارِ يُعْرَفُ ضَرْبُكُمْ
 وَأَمْكُمْ فَجُ قَدَامٌ وَخَيْصَفٌ (١)
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَدَمُ الْآبَارُ الْخُسْفُ ،

(١) روى الشطر الثاني في مادة «قدم» هكذا : وَأَمَّاكُمْ فَجُ الْقَدَامِ وَخَيْصَفُ . [عبد الله]

وَاحِدُهَا قَدُومٌ .

• قَدَمَرُ • الْقَدَمُورُ : الْخِوَانُ مِنَ الْفِضَّةِ .
 • قَدَى • الْقَدَى : مَا يَقَعُ فِي الْعَيْنِ وَمَا تَرْمِي بِهِ ، وَجَمْعُهُ أَقْدَاءٌ وَقُدَى ، قَالَ أَبُو نُحَيْلَةَ :

مِثْلُ الْقَدَى يَتَّبِعُ الْقَدْيَا
 وَالْقَدَاءَةُ : كَالْقَدَى ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْقَدَاءَةُ الطَّائِفَةُ مِنَ الْقَدَى . وَقَدَيْتُ عَيْنَهُ تَقْدَى قَدَى وَقَدْيًا وَقَدْيَانًا : وَقَعَ فِيهَا الْقَدَى أَوْ صَارَ فِيهَا . وَقَدَّتْ قَدْيًا وَقَدْيَانًا وَقُدْيًا وَقَدَى : أَلْقَتْ قَدَاها وَقَدَّتْ بِالْمَعْمُورِ ، وَالرَّمَصُ (هَذَا قَوْلُ اللَّحْيَانِيِّ) وَقَدَى عَيْنَهُ وَأَقْدَاها : أَلْقَى فِيهَا الْقَدَى ، وَقَدَاها مُشَدَّدٌ لِأَعْيُنَ : أَخْرَجَهُ مِنْهَا . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : أَقْدَيْتُهَا إِذَا أَخْرَجْتَ مِنْهَا الْقَدَى ، وَمِنْهُ يُقَالُ : عَيْنٌ مُقْدَاءَةٌ . وَرَجُلٌ قَدَى الْعَيْنِ ، عَلَى فَعْلٍ ، إِذَا سَقَطَتْ فِي عَيْنِهِ قَدَاءَةٌ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : قَدَيْتُ عَيْنَهُ أَقْدَيْتُهَا تَقْدِيَةً أَخْرَجْتُ مَا فِيهَا مِنَ قَدَى أَوْ كَحْلٍ ، فَلَمْ يَبْقَ عِنْدَهُ عَلَى الْقَدَى . الْإِصْمِيُّ : لَا يُصَيِّكُ مِثْيَ مَا يَقْدَى عَيْنَكَ ، يَفْتَحُ الْبَيَّاءَ ، وَقَالَ قَلَيْبُ عَيْنَهُ تَقْدَى ، إِذَا صَارَ فِيهَا الْقَدَى . اللَّيْثُ : قَدَيْتُ عَيْنَهُ تَقْدَى فَهِيَ قَدِيَّةٌ مُخَفَّفَةٌ ، وَيُقَالُ قَدِيَّةٌ ، مُشَدَّدَةٌ الْبَيَّاءَ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَنْكَرَ غَيْرُهُ الشَّدِيدَ . وَيُقَالُ : قَدَاءَةٌ وَاحِدَةٌ ، وَجَمْعُهَا قَدَى وَأَقْدَاءُ . الْإِصْمِيُّ : قَدَّتْ عَيْنُهُ تَقْدَى قَدْيًا رَمَتْ بِالْقَدَى . وَعَيْنٌ مَقْدِيَّةٌ : خَالَطَهَا الْقَدَى .

وَاقْتِدَاءُ الطَّيْرِ : فَتَحَهَا عِيُونَهَا وَتَغْمِضُهَا ، كَأَنَّهَا تُجَلِّي بِذَلِكَ قَدَاها ، لِيَكُونَ أَبْصَرَ لَهَا ، يُقَالُ : اقْتَدَى الطَّائِرُ إِذَا فَتَحَ عَيْنَهُ ثُمَّ اغْمَضَ اغْمَاضَةً ، وَقَدْ أَكْثَرَتْ الْعَرَبُ تَشْبِيهَ لَمَعِ الْبَرَقِ بِهِ فَقَالَ شَاعِرُهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ :

أَلَا يَأْسَى بَرَقَ عَلَى قَلْبِ الْحِمَى
 لِهَيْتِكَ مِنْ بَرَقِ عَلَى كَرِيمٍ
 لَمَعَتْ اقْتِدَاءَ الطَّيْرِ وَالْقَوْمُ هُجِعَ
 فَهَيِّجَتْ أَحْزَانًا وَأَنْتَ سَلِيمٌ

وَقَالَ حُمَيْدُ بْنُ تَوْرٍ :
 خَعَى كَاقْتِدَاءِ الطَّيْرِ وَهَنَا كَأَنَّهُ
 سِرَاجٌ إِذَا مَا يَكْشِفُ اللَّيْلُ أَظْلَمًا
 وَالْقَدَى : مَا عَلَا الشَّرَابَ مِنْ شَيْءٍ
 يَسْقُطُ فِيهِ ، التَّهْدِيبُ : وَقَالَ حُمَيْدٌ يَصِفُ بَرَقًا :

خَعَى كَاقْتِدَاءِ الطَّيْرِ وَاللَّيْلِ وَاضِعٌ
 بِأَرْوَاقِهِ وَالصَّبْحُ قَدْ كَادَ يَلْمَعُ (٢)
 قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : لَا أَدْرِي مَا مَعْنَى قَوْلِهِ كَاقْتِدَاءِ الطَّيْرِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : يُرِيدُ كَمَا غَمَضَ الطَّيْرُ عَيْنَهُ مِنْ قَدَاءَةٍ وَقَعَتْ فِيهَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْإِقْتِدَاءُ نَظَرُ الطَّيْرِ ثُمَّ اغْمَاضُهَا تَنْظُرُ نَظْرَةً ثُمَّ تَغْمِضُ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ حُمَيْدِ بْنِ سَيِّدَةَ : الْقَدَى مَا يَسْقُطُ فِي الشَّرَابِ مِنْ ذُبَابٍ أَوْ غَيْرِهِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَدَى مَا يَلْجَأُ إِلَى نَوَاحِي الْإِنَاءِ فَيَتَلَقَّى بِهِ ، وَقَدْ قَدَى الشَّرَابُ قَدَى ، قَالَ الْأَخْطَلُ :

وَلَيْسَ الْقَدَى بِالْمُؤَدِّ يَسْقُطُ فِي الْإِنَاءِ
 وَلَا بِذُبَابٍ قَدَفَهُ أُبْسَرُ الْأَمْرِ (٣)
 وَلَكِنْ قَدَاها زَائِرٌ لَا نُجِيهُ

تَرَامَتْ بِهِ الْغَيْطَانُ مِنْ حَيْثُ لَا تَدْرِي
 وَالْقَدَى : مَا هَرَقَتْ الثَّاقَةَ وَالشَّاةَ مِنْ مَاءٍ وَدَمٍ قَبْلَ الْوَلَدِ وَبَعْدَهُ ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ شَيْءٌ يَخْرُجُ مِنْ رَحِيحِهَا بَعْدَ الْوِلَادَةِ ، وَقَدْ قَدَّتْ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : أَنَّ الشَّاةَ تَقْدَى عَشْرًا بَعْدَ الْوِلَادَةِ ثُمَّ تَطْهَرُ ، فَاسْتَمْعَلَ الطَّهْرَ لِلشَّاةِ . وَقَدَّتْ الْأَنْثَى تَقْدَى إِذَا أَرَادَتْ الْفَحْلَ فَأَلْقَتْ مِنْ مَائِهَا . يُقَالُ : كُلُّ فَحْلٍ يَمْدَى ، وَكُلُّ أَنْثَى تَقْدَى . قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَيُقَالُ أَيْضًا كُلُّ فَحْلٍ يَمْدَى ، وَكُلُّ أَنْثَى تَقْدَى . وَيُقَالُ : قَدَّتْ الشَّاةُ فَهِيَ تَقْدَى قَدْيًا

(٢) قوله : «والليل واضع... إلخ» هكذا رواه في التهذيب ، ورواه في الأساس : والليل مذبر بيمينه والصبح قد كاد يسطع [عبد الله]

(٣) قوله : «وليس قذاها...» رواية مختلفة . «نأ» : «وليس قذاها...» رواية مختلفة . [عبد الله]

إِذَا أَلَقْتَ بِيَاضاً مِنْ رَجِيحِهَا ، وَقِيلَ : إِذَا أَلَقْتَ بِيَاضاً مِنْ رَجِيحِهَا حِينَ تُرِيدُ الْفَحْلَ . وَقَاضَيْتُهُ : جَازَيْتُهُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

فَسَوْفَ أَقَادِي النَّاسَ إِنْ عَشْتُ سَالِمًا
مُقَادَةً حَرًّا لَا يَبْرُءُ عَلَيَّ الذَّلُّ

وَالْقَادِيَةُ : أَوَّلُ مَا يَطْرُقُ عَلَيْكَ مِنَ النَّاسِ ، وَقِيلَ : هُمُ الْقَلِيلُ ، وَقَدْ قَدَّتْ قَدْبًا ، وَقِيلَ : قَدَّتْ قَادِيَةٌ إِذَا أَتَى قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ قَدْ أَنْجَمُوا (١) ، وَهَذَا يُقَالُ بِالذَّلَالِ وَالذَّلَالِ ، وَذَكَرَ أَبُو عَمْرٍو أَنَّهَا بِالذَّلَالِ الْمُنْجَمَةِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَهَذَا الَّذِي يَخْتَارُهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْرَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ ، قَالَ :

وَقَدْ حَكَاهَا أَبُو زَيْدٍ بِالذَّلَالِ الْمُهْمَلَةِ ، وَالْأَوَّلُ أَشْهُرُ . أَبُو عَمْرٍو : أَتْنَا قَادِيَةَ مِنَ النَّاسِ ، بِالذَّلَالِ الْمُنْجَمَةِ ، وَهُمُ الْقَلِيلُ ، وَجَمَعْتُهَا قَوَادِيً ، قَالَ أَبُو عَيْبِيدٍ : وَالْمَحْفُوظُ بِالذَّلَالِ .

وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي فِتْنَةِ ذَكَرَهَا : هُدَيْتُهُ عَلَى دَخْنٍ ، وَجَمَاعَةٌ عَلَى أَقْدَاءٍ ، الْأَقْدَاءُ : جَمْعُ قَدَى وَالْقَدَى جَمْعُ قَدَاةٍ ، وَهُوَ مَا يَبْعَثُ فِي الْعَيْنِ وَالنَّمَاءِ وَالشَّرَابِ مِنْ تُرَابٍ أَوْ تِينٍ أَوْ وَسَخٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ، أَرَادَ أَنْ اجْتِمَاعَهُمْ يَكُونُ عَلَى فِسَادٍ مِنْ قُلُوبِهِمْ ، فَشَبَّهَهُ بِقَدَى الْعَيْنِ وَالنَّمَاءِ وَالشَّرَابِ . قَالَ أَبُو عَيْبِيدٍ : هَذَا مَثَلٌ ، يَقُولُ اجْتِمَاعٌ عَلَى فِسَادٍ فِي الْقُلُوبِ ، شَبَّهَ بِأَقْدَاءِ الْعَيْنِ .

وَيُقَالُ : فَلَانٌ يُفْضِي عَلَى الْقَدَى ، إِذَا سَكَتَ عَلَى الذَّلِّ وَالضَّمِيمِ وَفَسَادِ الْقَلْبِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : يُبْصِرُ أَحَدُكُمْ الْقَدَى فِي عَيْنِ أَخِيهِ وَيَعْنِي عَنِ الْجِدْعِ فِي عَيْنِهِ ، ضَرْبُهُ مَثَلًا لِمَنْ يَرَى الصَّغِيرَ ، مِنْ عِيُوبِ النَّاسِ وَيُعِيرُهُمْ بِهِ وَفِيهِ مِنَ الْعِيُوبِ مَا نَسِبَتْهُ إِلَيْهِ كَيْسِيَةِ الْجِدْعِ إِلَى الْقَدَاةِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١ قوله : « أنجموا » كذا في الأصل ، والذي في القاموس والحكم : أنجموا .

قَرَأَهُ يَقْرُوهُ وَيَقْرُوهُ (الْأَخِيرَةُ عَنْ الرَّجَّاجِ) قَرَأَ وَقِرَاءَةٌ وَقُرْآنًا (الْأَوَّلَى عَنْ اللَّخْيَانِيِّ) فَهُوَ مَقْرُوهٌ .

أَبُو إِسْحَاقَ الشَّحْوِيُّ : يُسَمَّى كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ ، كِتَابًا وَقُرْآنًا وَقُرْآنًا ، وَمَعْنَى الْقُرْآنِ مَعْنَى الْجَمْعِ ، وَسُمِّيَ قُرْآنًا لِأَنَّهُ يَجْمَعُ السُّورَ ، فَيَضُمُّهَا .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « إِنْ عَلَيْنَا جَمْعُهُ وَقُرْآنُهُ » ، أَيْ جَمْعُهُ وَقِرَاءَتُهُ ، « فَإِذَا قُرَأَتْهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ » ، أَيْ قِرَاءَتَهُ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : فَإِذَا بَيَّنَّاهُ لَكَ بِالْقِرَاءَةِ ، فَاعْمَلْ بِمَا بَيَّنَّاهُ لَكَ ، فَمَا قَوْلُهُ :

هُنَّ الْحَرَائِرُ لَا رَبَّاتٌ أَخْمِرَةٌ
سُودَ الْمَحَاجِرِ لَا يَقْرَأَنَّ بِالسُّورِ

فَأَنَّهُ أَرَادَ لَا يَقْرَأَنَّ السُّورَ ، فَرَادَ الْبَاءَ ، كَقِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ : « تُنْبِتُ بِالذَّهْنِ » ، وَقِرَاءَةٌ مَنْ قَرَأَ : « يَكَادُ سَتَى بَرِّهَ يُذْهِبُ بِالْأَبْصَارِ » ، أَيْ تُنْبِتُ الذَّهْنَ وَيُذْهِبُ الْأَبْصَارَ .

وَقَرَأْتُ الشَّيْءَ قُرْآنًا : جَمَعْتُهُ وَضَمَمْتُهُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : مَا قَرَأْتُ هَذِهِ النَّاقَةَ سَلَى قَطٌ ، وَمَا قَرَأْتُ جَنِينًا قَطٌ ، أَيْ لَمْ يَضَطِّمْ رَجْمُهَا عَلَى وَلَدٍ ، وَأَنْشَدَ :

هِيَ جَانُ اللَّذْنِ لَمْ تَقْرَأْ جَنِينًا .

وَقَالَ : قَالَ أَكْثَرُ النَّاسِ مَعْنَاهُ لَمْ تَجْمَعْ جَنِينًا ، أَيْ لَمْ يَضَطِّمْ رَجْمُهَا عَلَى الْجَنِينِ . قَالَ ، وَفِيهِ قَوْلٌ آخَرٌ : لَمْ تَقْرَأْ جَنِينًا ، أَيْ لَمْ تَلْقِهِ .

وَمَعْنَى قَرَأْتُ الْقُرْآنَ لَقَطْتُ بِهِ مَجْمُوعًا ، أَيْ الْقَيْتُهُ . وَرَوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ قُسْطَنْطِينٍ ، وَكَانَ يَقُولُ : الْقُرْآنُ اسْمٌ ، لَيْسَ بِمَهْمُوزٍ ، وَلَمْ يُوَحِّدْ مِنْ قَرَأْتُ ، وَلَكِنَّهُ اسْمٌ لِكِتَابِ اللَّهِ ، مِثْلُ التَّورَةِ وَالْإِنْجِيلِ ، وَيَهْجَرُ قَرَأْتُ ، وَلَا يَهْجَرُ الْقُرْآنَ . كَمَا تَقُولُ : إِذَا قَرَأْتُ الْقُرْآنَ . قَالَ وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ : قَرَأْتُ عَلَى شَيْبَةَ ، وَأَخْبَرَ شَيْبَةَ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ كَثِيرٍ ، وَأَخْبَرَ عَبْدُ اللَّهِ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى مُجَاهِدٍ ، وَأَخْبَرَ مُجَاهِدٌ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى ابْنِ

عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَأَخْبَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ .

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُجَاهِدٍ الْمُقْرِي : كَانَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ لَا يَهْجَرُ الْقُرْآنَ ، وَكَانَ يَقْرُوهُ كَمَا رَوَى عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَقْرُوكُمْ أَبِي . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قِيلَ أَرَادَ لَمِنْ جَمَاعَةٍ مَخْصُوصِينَ ، أَوْ فِي وَقْتٍ مِنْ الْأَوْقَاتِ ، فَإِنَّ غَيْرَهُ كَانَ أَقْرَأَ مِنْهُ . قَالَ :

وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِأَكْثَرِهِمْ قِرَاءَةً ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَامًّا ، وَأَنَّهُ أَقْرَأَ الصَّحَابَةَ ، أَيْ أَتَقَنَّ لِلْقُرْآنِ وَأَحْفَظُ . وَرَجُلٌ قَارِئٌ مِنْ قَوْمٍ قَرَأَهُ وَقِرَاءَةً وَقَارِئِينَ .

وَأَقْرَأَ غَيْرَهُ يَقْرُوهُ إِقْرَاءً . وَمِنْهُ قِيلَ : فَلَانٌ الْمُقْرِيُّ . قَالَ سَيِّبِيُّ : قَرَأَ وَأَقْرَأَ ، بِمَعْنَى بَمَنْزِلَةٍ عَلَا قُرْآنُهُ وَاسْتَعْلَاهُ .

وَصَحِيفَةٌ مَقْرُوءَةٌ ، لَا يُبْجِرُ الْكِسَانِيُّ وَالْفَرَاءُ غَيْرَ ذَلِكَ ، وَهُوَ الْفِيَّاسُ . وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ : صَحِيفَةٌ مَقْرِيَةٌ ، وَهُوَ نَادِرٌ إِلَّا فِي لَعْنَةٍ مِنْ قَالَ قَرَيْتُ .

وَقَرَأْتُ الْكِتَابَ قِرَاءَةً وَقُرْآنًا ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْقُرْآنُ . وَأَقْرَأَهُ الْقُرْآنُ ، فَهُوَ مُقْرِيٌّ . وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْقِرَاءَةِ وَالْإِقْرَاءِ وَالْقَارِئِ وَالْقُرْآنِ ، وَالْأَصْلُ فِي هَذَا اللَّفْظَةِ الْجَمْعُ ، وَكُلُّ شَيْءٍ جَمَعْتُهُ فَقَدْ قَرَأْتُهُ . وَسُمِّيَ الْقُرْآنُ لِأَنَّهُ جَمَعَ الْقِصَصَ وَالْأَمْرَ وَالنَّهْيَ وَالْوَعْدَ وَالْوَعِيدَ وَالْآيَاتِ وَالسُّورَ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ، وَهُوَ مَصْدَرٌ كَالْقُرْآنِ وَالْكَفْرَانِ . قَالَ : وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى الصَّلَاةِ لِأَنَّ فِيهَا قِرَاءَةً ، تُسَمَّى لِلشَّيْءِ بِبَعْضِهِ ، وَعَلَى الْقِرَاءَةِ نَفْسِهَا ، يُقَالُ : قَرَأَ يَقْرَأُ قِرَاءَةً وَقُرْآنًا . وَالْإِقْرَاءُ : اِفْتِعَالٌ مِنَ الْقِرَاءَةِ . قَالَ : وَقَدْ تُحْدَفُ الْهَمْزَةُ مِنْهُ تَخْفِيفًا ، يُقَالُ : قُرَانٌ ، وَقَرَيْتُ ، وَقَارٍ ، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنَ التَّصْرِيفِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَكْثَرُ مُنَافِقِي أُمَّتِي قُرَاؤُهَا ، أَيْ أَنَّهُمْ يَحْفَظُونَ الْقُرْآنَ نَفْيًا لِلتَّهْمَةِ عَنْ أَنْفُسِهِمْ ، وَهُمْ مُتَعَلِّدُونَ تَضَمُّنَهُ . وَكَانَ

عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَأَخْبَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : فَإِذَا بَيَّنَّاهُ لَكَ بِالْقِرَاءَةِ ، فَاعْمَلْ بِمَا بَيَّنَّاهُ لَكَ ، فَمَا قَوْلُهُ :

هُنَّ الْحَرَائِرُ لَا رَبَّاتٌ أَخْمِرَةٌ
سُودَ الْمَحَاجِرِ لَا يَقْرَأَنَّ بِالسُّورِ

فَأَنَّهُ أَرَادَ لَا يَقْرَأَنَّ السُّورَ ، فَرَادَ الْبَاءَ ، كَقِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ : « تُنْبِتُ بِالذَّهْنِ » ، وَقِرَاءَةٌ مَنْ قَرَأَ : « يَكَادُ سَتَى بَرِّهَ يُذْهِبُ بِالْأَبْصَارِ » ، أَيْ تُنْبِتُ الذَّهْنَ وَيُذْهِبُ الْأَبْصَارَ .

وَقَرَأْتُ الشَّيْءَ قُرْآنًا : جَمَعْتُهُ وَضَمَمْتُهُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : مَا قَرَأْتُ هَذِهِ النَّاقَةَ سَلَى قَطٌ ، وَمَا قَرَأْتُ جَنِينًا قَطٌ ، أَيْ لَمْ يَضَطِّمْ رَجْمُهَا عَلَى وَلَدٍ ، وَأَنْشَدَ :

هِيَ جَانُ اللَّذْنِ لَمْ تَقْرَأْ جَنِينًا .

وَقَالَ : قَالَ أَكْثَرُ النَّاسِ مَعْنَاهُ لَمْ تَجْمَعْ جَنِينًا ، أَيْ لَمْ يَضَطِّمْ رَجْمُهَا عَلَى الْجَنِينِ . قَالَ ، وَفِيهِ قَوْلٌ آخَرٌ : لَمْ تَقْرَأْ جَنِينًا ، أَيْ لَمْ تَلْقِهِ .

وَمَعْنَى قَرَأْتُ الْقُرْآنَ لَقَطْتُ بِهِ مَجْمُوعًا ، أَيْ الْقَيْتُهُ . وَرَوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ قُسْطَنْطِينٍ ، وَكَانَ يَقُولُ : الْقُرْآنُ اسْمٌ ، لَيْسَ بِمَهْمُوزٍ ، وَلَمْ يُوَحِّدْ مِنْ قَرَأْتُ ، وَلَكِنَّهُ اسْمٌ لِكِتَابِ اللَّهِ ، مِثْلُ التَّورَةِ وَالْإِنْجِيلِ ، وَيَهْجَرُ قَرَأْتُ ، وَلَا يَهْجَرُ الْقُرْآنَ . كَمَا تَقُولُ : إِذَا قَرَأْتُ الْقُرْآنَ . قَالَ وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ : قَرَأْتُ عَلَى شَيْبَةَ ، وَأَخْبَرَ شَيْبَةَ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ كَثِيرٍ ، وَأَخْبَرَ عَبْدُ اللَّهِ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى مُجَاهِدٍ ، وَأَخْبَرَ مُجَاهِدٌ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى ابْنِ

عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَأَخْبَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : فَإِذَا بَيَّنَّاهُ لَكَ بِالْقِرَاءَةِ ، فَاعْمَلْ بِمَا بَيَّنَّاهُ لَكَ ، فَمَا قَوْلُهُ :

هُنَّ الْحَرَائِرُ لَا رَبَّاتٌ أَخْمِرَةٌ
سُودَ الْمَحَاجِرِ لَا يَقْرَأَنَّ بِالسُّورِ

فَأَنَّهُ أَرَادَ لَا يَقْرَأَنَّ السُّورَ ، فَرَادَ الْبَاءَ ، كَقِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ : « تُنْبِتُ بِالذَّهْنِ » ، وَقِرَاءَةٌ مَنْ قَرَأَ : « يَكَادُ سَتَى بَرِّهَ يُذْهِبُ بِالْأَبْصَارِ » ، أَيْ تُنْبِتُ الذَّهْنَ وَيُذْهِبُ الْأَبْصَارَ .

وَقَرَأْتُ الشَّيْءَ قُرْآنًا : جَمَعْتُهُ وَضَمَمْتُهُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : مَا قَرَأْتُ هَذِهِ النَّاقَةَ سَلَى قَطٌ ، وَمَا قَرَأْتُ جَنِينًا قَطٌ ، أَيْ لَمْ يَضَطِّمْ رَجْمُهَا عَلَى وَلَدٍ ، وَأَنْشَدَ :

هِيَ جَانُ اللَّذْنِ لَمْ تَقْرَأْ جَنِينًا .

عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَأَخْبَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ .

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُجَاهِدٍ الْمُقْرِي : كَانَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ لَا يَهْجَرُ الْقُرْآنَ ، وَكَانَ يَقْرُوهُ كَمَا رَوَى عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَقْرُوكُمْ أَبِي . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قِيلَ أَرَادَ لَمِنْ جَمَاعَةٍ مَخْصُوصِينَ ، أَوْ فِي وَقْتٍ مِنْ الْأَوْقَاتِ ، فَإِنَّ غَيْرَهُ كَانَ أَقْرَأَ مِنْهُ . قَالَ :

وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِأَكْثَرِهِمْ قِرَاءَةً ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَامًّا ، وَأَنَّهُ أَقْرَأَ الصَّحَابَةَ ، أَيْ أَتَقَنَّ لِلْقُرْآنِ وَأَحْفَظُ . وَرَجُلٌ قَارِئٌ مِنْ قَوْمٍ قَرَأَهُ وَقِرَاءَةً وَقَارِئِينَ .

وَأَقْرَأَ غَيْرَهُ يَقْرُوهُ إِقْرَاءً . وَمِنْهُ قِيلَ : فَلَانٌ الْمُقْرِيُّ . قَالَ سَيِّبِيُّ : قَرَأَ وَأَقْرَأَ ، بِمَعْنَى بَمَنْزِلَةٍ عَلَا قُرْآنُهُ وَاسْتَعْلَاهُ .

وَصَحِيفَةٌ مَقْرُوءَةٌ ، لَا يُبْجِرُ الْكِسَانِيُّ وَالْفَرَاءُ غَيْرَ ذَلِكَ ، وَهُوَ الْفِيَّاسُ . وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ : صَحِيفَةٌ مَقْرِيَةٌ ، وَهُوَ نَادِرٌ إِلَّا فِي لَعْنَةٍ مِنْ قَالَ قَرَيْتُ .

وَقَرَأْتُ الْكِتَابَ قِرَاءَةً وَقُرْآنًا ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْقُرْآنُ . وَأَقْرَأَهُ الْقُرْآنُ ، فَهُوَ مُقْرِيٌّ . وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْقِرَاءَةِ وَالْإِقْرَاءِ وَالْقَارِئِ وَالْقُرْآنِ ، وَالْأَصْلُ فِي هَذَا اللَّفْظَةِ الْجَمْعُ ، وَكُلُّ شَيْءٍ جَمَعْتُهُ فَقَدْ قَرَأْتُهُ . وَسُمِّيَ الْقُرْآنُ لِأَنَّهُ جَمَعَ الْقِصَصَ وَالْأَمْرَ وَالنَّهْيَ وَالْوَعْدَ وَالْوَعِيدَ وَالْآيَاتِ وَالسُّورَ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ، وَهُوَ مَصْدَرٌ كَالْقُرْآنِ وَالْكَفْرَانِ . قَالَ : وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى الصَّلَاةِ لِأَنَّ فِيهَا قِرَاءَةً ، تُسَمَّى لِلشَّيْءِ بِبَعْضِهِ ، وَعَلَى الْقِرَاءَةِ نَفْسِهَا ، يُقَالُ : قَرَأَ يَقْرَأُ قِرَاءَةً وَقُرْآنًا . وَالْإِقْرَاءُ : اِفْتِعَالٌ مِنَ الْقِرَاءَةِ . قَالَ : وَقَدْ تُحْدَفُ الْهَمْزَةُ مِنْهُ تَخْفِيفًا ، يُقَالُ : قُرَانٌ ، وَقَرَيْتُ ، وَقَارٍ ، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنَ التَّصْرِيفِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَكْثَرُ مُنَافِقِي أُمَّتِي قُرَاؤُهَا ، أَيْ أَنَّهُمْ يَحْفَظُونَ الْقُرْآنَ نَفْيًا لِلتَّهْمَةِ عَنْ أَنْفُسِهِمْ ، وَهُمْ مُتَعَلِّدُونَ تَضَمُّنَهُ . وَكَانَ

عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَأَخْبَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : فَإِذَا بَيَّنَّاهُ لَكَ بِالْقِرَاءَةِ ، فَاعْمَلْ بِمَا بَيَّنَّاهُ لَكَ ، فَمَا قَوْلُهُ :

هُنَّ الْحَرَائِرُ لَا رَبَّاتٌ أَخْمِرَةٌ
سُودَ الْمَحَاجِرِ لَا يَقْرَأَنَّ بِالسُّورِ

فَأَنَّهُ أَرَادَ لَا يَقْرَأَنَّ السُّورَ ، فَرَادَ الْبَاءَ ، كَقِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ : « تُنْبِتُ بِالذَّهْنِ » ، وَقِرَاءَةٌ مَنْ قَرَأَ : « يَكَادُ سَتَى بَرِّهَ يُذْهِبُ بِالْأَبْصَارِ » ، أَيْ تُنْبِتُ الذَّهْنَ وَيُذْهِبُ الْأَبْصَارَ .

وَقَرَأْتُ الشَّيْءَ قُرْآنًا : جَمَعْتُهُ وَضَمَمْتُهُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : مَا قَرَأْتُ هَذِهِ النَّاقَةَ سَلَى قَطٌ ، وَمَا قَرَأْتُ جَنِينًا قَطٌ ، أَيْ لَمْ يَضَطِّمْ رَجْمُهَا عَلَى وَلَدٍ ، وَأَنْشَدَ :

هِيَ جَانُ اللَّذْنِ لَمْ تَقْرَأْ جَنِينًا .

وَقَالَ : قَالَ أَكْثَرُ النَّاسِ مَعْنَاهُ لَمْ تَجْمَعْ جَنِينًا ، أَيْ لَمْ يَضَطِّمْ رَجْمُهَا عَلَى الْجَنِينِ . قَالَ ، وَفِيهِ قَوْلٌ آخَرٌ : لَمْ تَقْرَأْ جَنِينًا ، أَيْ لَمْ تَلْقِهِ .

وَمَعْنَى قَرَأْتُ الْقُرْآنَ لَقَطْتُ بِهِ مَجْمُوعًا ، أَيْ الْقَيْتُهُ . وَرَوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ قُسْطَنْطِينٍ ، وَكَانَ يَقُولُ : الْقُرْآنُ اسْمٌ ، لَيْسَ بِمَهْمُوزٍ ، وَلَمْ يُوَحِّدْ مِنْ قَرَأْتُ ، وَلَكِنَّهُ اسْمٌ لِكِتَابِ اللَّهِ ، مِثْلُ التَّورَةِ وَالْإِنْجِيلِ ، وَيَهْجَرُ قَرَأْتُ ، وَلَا يَهْجَرُ الْقُرْآنَ . كَمَا تَقُولُ : إِذَا قَرَأْتُ الْقُرْآنَ . قَالَ وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ : قَرَأْتُ عَلَى شَيْبَةَ ، وَأَخْبَرَ شَيْبَةَ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ كَثِيرٍ ، وَأَخْبَرَ عَبْدُ اللَّهِ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى مُجَاهِدٍ ، وَأَخْبَرَ مُجَاهِدٌ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى ابْنِ

عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَأَخْبَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : فَإِذَا بَيَّنَّاهُ لَكَ بِالْقِرَاءَةِ ، فَاعْمَلْ بِمَا بَيَّنَّاهُ لَكَ ، فَمَا قَوْلُهُ :

هُنَّ الْحَرَائِرُ لَا رَبَّاتٌ أَخْمِرَةٌ
سُودَ الْمَحَاجِرِ لَا يَقْرَأَنَّ بِالسُّورِ

فَأَنَّهُ أَرَادَ لَا يَقْرَأَنَّ السُّورَ ، فَرَادَ الْبَاءَ ، كَقِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ : « تُنْبِتُ بِالذَّهْنِ » ، وَقِرَاءَةٌ مَنْ قَرَأَ : « يَكَادُ سَتَى بَرِّهَ يُذْهِبُ بِالْأَبْصَارِ » ، أَيْ تُنْبِتُ الذَّهْنَ وَيُذْهِبُ الْأَبْصَارَ .

وَقَرَأْتُ الشَّيْءَ قُرْآنًا : جَمَعْتُهُ وَضَمَمْتُهُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : مَا قَرَأْتُ هَذِهِ النَّاقَةَ سَلَى قَطٌ ، وَمَا قَرَأْتُ جَنِينًا قَطٌ ، أَيْ لَمْ يَضَطِّمْ رَجْمُهَا عَلَى وَلَدٍ ، وَأَنْشَدَ :

هِيَ جَانُ اللَّذْنِ لَمْ تَقْرَأْ جَنِينًا .

وَقَالَ : قَالَ أَكْثَرُ النَّاسِ مَعْنَاهُ لَمْ تَجْمَعْ جَنِينًا ، أَيْ لَمْ يَضَطِّمْ رَجْمُهَا عَلَى الْجَنِينِ . قَالَ ، وَفِيهِ قَوْلٌ آخَرٌ : لَمْ تَقْرَأْ جَنِينًا ، أَيْ لَمْ تَلْقِهِ .

وَمَعْنَى قَرَأْتُ الْقُرْآنَ لَقَطْتُ بِهِ مَجْمُوعًا ، أَيْ الْقَيْتُهُ . وَرَوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ قُسْطَنْطِينٍ ، وَكَانَ يَقُولُ : الْقُرْآنُ اسْمٌ ، لَيْسَ بِمَهْمُوزٍ ، وَلَمْ يُوَحِّدْ مِنْ قَرَأْتُ ، وَلَكِنَّهُ اسْمٌ لِكِتَابِ اللَّهِ ، مِثْلُ التَّورَةِ وَالْإِنْجِيلِ ، وَيَهْجَرُ قَرَأْتُ ، وَلَا يَهْجَرُ الْقُرْآنَ . كَمَا تَقُولُ : إِذَا قَرَأْتُ الْقُرْآنَ . قَالَ وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ : قَرَأْتُ عَلَى شَيْبَةَ ، وَأَخْبَرَ شَيْبَةَ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ كَثِيرٍ ، وَأَخْبَرَ عَبْدُ اللَّهِ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى مُجَاهِدٍ ، وَأَخْبَرَ مُجَاهِدٌ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى ابْنِ

عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَأَخْبَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : فَإِذَا بَيَّنَّاهُ لَكَ بِالْقِرَاءَةِ ، فَاعْمَلْ بِمَا بَيَّنَّاهُ لَكَ ، فَمَا قَوْلُهُ :

هُنَّ الْحَرَائِرُ لَا رَبَّاتٌ أَخْمِرَةٌ
سُودَ الْمَحَاجِرِ لَا يَقْرَأَنَّ بِالسُّورِ

فَأَنَّهُ أَرَادَ لَا يَقْرَأَنَّ السُّورَ ، فَرَادَ الْبَاءَ ، كَقِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ : « تُنْبِتُ بِالذَّهْنِ » ، وَقِرَاءَةٌ مَنْ قَرَأَ : « يَكَادُ سَتَى بَرِّهَ يُذْهِبُ بِالْأَبْصَارِ » ، أَيْ تُنْبِتُ الذَّهْنَ وَيُذْهِبُ الْأَبْصَارَ .

وَقَرَأْتُ الشَّيْءَ قُرْآنًا : جَمَعْتُهُ وَضَمَمْتُهُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : مَا قَرَأْتُ هَذِهِ النَّاقَةَ سَلَى قَطٌ ، وَمَا قَرَأْتُ جَنِينًا قَطٌ ، أَيْ لَمْ يَضَطِّمْ رَجْمُهَا عَلَى وَلَدٍ ، وَأَنْشَدَ :

هِيَ جَانُ اللَّذْنِ لَمْ تَقْرَأْ جَنِينًا .

وَقَالَ : قَالَ أَكْثَرُ النَّاسِ مَعْنَاهُ لَمْ تَجْمَعْ جَنِينًا ، أَيْ لَمْ يَضَطِّمْ رَجْمُهَا عَلَى الْجَنِينِ . قَالَ ، وَفِيهِ قَوْلٌ آخَرٌ : لَمْ تَقْرَأْ جَنِينًا ، أَيْ لَمْ تَلْقِهِ .

الْمُتَأَمَّرُونَ فِي عَصْرِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهِدِهِ الصَّفَّةُ .
وقاراهُ مُقَارَاةً وقراءً ، بِغَيْرِ هَاءٍ :
دارسهُ .

وَاسْتَقْرَأَهُ : طَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يَقْرَأَ . وَرَوَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ : تَسَمَّعْتُ لِلْقِرَاءَةِ فَإِذَا هُمْ مُتَقَارِنُونَ (حِكَاةُ اللَّحْيَانِيِّ وَلَمْ يُفَسِّرْهُ) . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّ الْجِنَّ كَانُوا يَرْمُونَ الْقِرَاءَةَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي فِي ذِكْرِ سُورَةِ الْأَحْزَابِ : إِنْ كَانَتْ لِقْرَائِي سُورَةَ الْبَقَرَةِ أَوْ هِيَ أَطْوَلُ ؛ أَيْ تُجَارِيهَا مَدَى طُولِهَا فِي الْقِرَاءَةِ ، أَوْ إِنْ قَارَهَا لِكِسَاوِي قَارِي الْبَقَرَةِ فِي زَمَنِ قِرَائَتِهَا ؛ وَهِيَ مُفَاعَلَةٌ مِنَ الْقِرَاءَةِ . قَالَ الْحَطَّابِيُّ : هَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ هَاشِمٍ : وَأَكْثَرُ الرُّوَايَاتِ : إِنْ كَانَتْ لِقَوَايَ .

وَرَجُلٌ قَرَأَ : حَسَنُ الْقِرَاءَةِ مِنْ قَوْمٍ قَرَائِنٍ ، وَلَا يُكْسَرُ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ كَانَ لَا يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِهِ : « وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا » ، مَعْنَاهُ : أَنَّهُ كَانَ لَا يَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ فِيهِمَا ، أَوْ لَا يُسْمِعُ نَفْسَهُ قِرَاءَتَهُ ، كَأَنَّهُ رَأَى قَوْمًا يَقْرَءُونَ فَيَسْمَعُونَ نَفْسَهُمْ وَمَنْ قَرَّبَ مِنْهُمْ . وَمَعْنَى قَوْلِهِ : « وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا » ، يُرِيدُ أَنَّ الْقِرَاءَةَ الَّتِي تَجْهَرُ بِهَا ، أَوْ تُسْمِعُهَا نَفْسَكَ ، يَكْتَبُهَا الْمَلَكَانِ ، وَإِذَا قَرَأْتَهَا فِي نَفْسِكَ لَمْ يَكْتُبَاهَا ، وَاللَّهُ يَحْفَظُهَا لَكَ وَلَا يَنْسَاهَا لِجِجَارِ بَيْتِكَ عَلَيْهَا .

وَالْقَارِيُ وَالْمَتَقَرِّئُ وَالْقَرَاءُ كُلُّهُ : النَّاسِيكُ ، بِمِثْلِ حَسَانٍ وَجَمَالٍ .

وقولُ زَيْدِ بْنِ تُرَيْكِيِّ الرُّبَيْدِيِّ ، وَفِي الصَّحَاحِ قَالَ الْقَرَاءُ : أَنْشَدَنِي أَبُو صَدَقَةَ الدُّبَيْرِيُّ :

بَيْضَاءُ تَضْطَادُ الْقَوِيَّ وَتَسْتَبِي
بِالْحُسْنِ قَلْبَ الْمُسْلِمِ الْقَرَاءُ
الْقَرَاءُ : يَكُونُ مِنَ الْقِرَاءَةِ جَمْعُ قَارِيٍّ ،

وَلَا يَكُونُ مِنَ التَّنَسُّكِ (١) ، وَهُوَ أَحْسَنُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابٌ إِنْشَادُهُ بَيْضَاءَ بِالْفَتْحِ لِأَنَّ قَبْلَهُ :

وَلَقَدْ عَجَبْتُ لِكَاعِبِ مَوْدُونَةٍ
أَطْرَافُهَا بِالْحَلِيِّ وَالْحِنَاءِ
وَمَوْدُونَةٍ : مَلِينَةٌ ، وَدُونُهُ أَيْ رَطْبُوهُ .
وَجَمْعُ الْقَرَاءِ : قَرَائِمُونَ وَقَرَائِيٌّ (٢) .
جَاءُوا بِالْهَمْزِ فِي الْجَمْعِ لِمَا كَانَتْ غَيْرَ مُتَقَلِّبَةٍ بَلْ مَوْجُودَةٌ فِي قَرَأْتُ .

الْقَرَاءُ ، يُقَالُ : رَجُلٌ قَرَأَ وَامْرَأَةٌ قَرَأَتْ . وَتَقْرَأُ : تَقْفَهُ . وَتَقْرَأُ : تَنْسَكُ . وَيُقَالُ : قَرَأْتُ ، أَيْ صِرْتُ قَارِئًا نَاسِكًا . وَتَقْرَأُ تُقْرَأُ ، فِي هَذَا الْمَعْنَى . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : قَرَأْتُ : تَقَفَّهْتُ . وَيُقَالُ : أَقْرَأْتُ فِي الشَّعْرِ ، وَهَذَا الشَّعْرُ عَلَى قَرْوٍ هَذَا الشَّعْرُ ، أَيْ طَرِيقَتِهِ وَمِثَالِهِ . ابْنُ بَرِّزَجٍ : هَذَا الشَّعْرُ عَلَى قَرِيٍّ هَذَا .

وقرأَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقْرُؤُهُ عَلَيْهِ وَأَقْرَأَهُ إِيَّاهُ : أَبْلَغَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ . يُقَالُ : أَقْرَى فُلَانًا السَّلَامَ ، وَأَقْرَأَ عَلَيْهِ السَّلَامَ ، كَأَنَّهُ حِينَ يُبَلِّغُهُ سَلَامَهُ يَحْمِلُهُ عَلَى أَنْ يَقْرَأَ السَّلَامَ وَيُرَدَّهُ . وَإِذَا قَرَأَ الرَّجُلُ الْقُرْآنَ وَالْحَدِيثَ عَلَى الشَّيْخِ يَقُولُ : أَقْرَأَنِي فُلَانٌ ، أَيْ حَمَلَنِي عَلَى أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْهِ . وَالْقَرْوَةُ : الْوَقْتُ . قَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا مَا السَّمَاءُ لَمْ تَعْمَ نُمَّ أَخْلَفْتُ
قُرْوُهُ الثَّرِيًّا أَنْ يَكُونَ لَهَا قَطْرٌ
يُرِيدُ وَقْتُ نَوْثِهَا الَّذِي يُمَطَّرُ فِيهِ النَّاسُ .
وَيُقَالُ لِلْحُمَى : قَرْوَةٌ ؛ وَلِلْغَائِبِ : قَرْوَةٌ ؛
وَاللَّبْعِيدِ : قَرْوَةٌ . وَالْقَرْوَةُ وَالْقَرْوَةُ : الْحَيْضُ وَالظُّهْرُ ، ضِدًّا . وَذَلِكَ أَنَّ الْقَرْوَةَ الْوَقْتُ ،

(١) قوله : « ولا يكون من التنسك » عبارة المحكم في غير القاموس ويكون من التنسك ، بدون لا .

(٢) قوله : « وقرائي » كذا في بعض النسخ ، والذي في القاموس قوراي بواو بعد القاف بزنة فواعل ولكن في غير نسخة من المحكم قراري براءين بزنة فاعل .

فَقَدْ يَكُونُ لِلْحَيْضِ وَالظُّهْرِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْقَرْوَةُ يَصْلُحُ لِلْحَيْضِ وَالظُّهْرِ . قَالَ وَأَطَّلَهُ مِنْ أَقْرَاتِ التُّجُومِ إِذَا غَابَتْ . وَالْجَمْعُ : أَقْرَاءُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : دَعَى الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِكَ . وَقُرْوَةٌ ، عَلَى فَعُولٍ ، وَأَقْرُوْا (الْأَخِيْرَةَ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ فِي أَذْنَى الْعَدَدِ) ، وَلَمْ يَعْرِفْ سَبِيْبِيْنَ أَقْرَاءَ وَلَا أَقْرَاءَ . قَالَ اسْتَعْنُوا عَنْهُ بِفَعُولٍ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ » أَرَادَ ثَلَاثَةَ أَقْرَاءَ مِنْ قُرُوءِ ، كَمَا قَالُوا حَمْسَةَ كِلَابٍ ، يُرَادُ بِهَا حَمْسَةَ مِنَ الْكِلَابِ . وَكَفَوَلِهِ :

خَمْسُ بَنَانٍ قَانِي الْأَطْفَارِ
أَرَادَ خَمْسًا مِنَ الْبَنَانِ . وَقَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

مُورَتُهُ مَالًا وَفِي الْحَمِي رَفَعَةً
لِمَا ضَاعَ فِيهَا مِنْ قُرُوءِ نِسَائِكَا
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ » ، قَالَ : جَاءَ هَذَا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ،

وَالْقِيَاسُ ثَلَاثَةُ أَقْرُوءٍ . وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ ثَلَاثَةُ فُلُوسٍ ، إِنَّمَا يُقَالُ ثَلَاثَةُ أَلْفُوسٍ ، فَإِذَا كَثُرَتْ فِيهِ الْأَلْفُوسُ ، وَلَا يُقَالُ ثَلَاثَةُ رِجَالٍ ، وَإِنَّمَا هِيَ ثَلَاثَةُ رِجَالَةٍ ، وَلَا يُقَالُ ثَلَاثَةُ كِلَابٍ ، إِنَّمَا هِيَ ثَلَاثَةُ أَكْلَبٍ . قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : وَالتَّحْوِيْبُونَ قَالُوا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ » . أَرَادَ ثَلَاثَةَ مِنَ الْقُرُوءِ .

أَبُو عُبَيْدٍ : الْأَقْرَاءُ : الْحَيْضُ ، وَالْأَقْرَاءُ : الْأَطْفَارُ ، وَقَدْ أَقْرَأَتِ الْمَرْأَةُ ، فِي الْأَمْرَيْنِ جَمِيْعًا ، وَأَصْلُهُ مِنْ دُوِّ وَقْتُ الشَّيْءِ . قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : الْقَرْوَةُ اسْمٌ لِلْوَقْتِ ، فَلَمَّا كَانَ الْحَيْضُ يَجِيءُ لَوَقْتِ ، وَالظُّهْرُ يَجِيءُ لَوَقْتِ ، جَازَ أَنْ يَكُونَ الْأَقْرَاءُ حَيْضًا وَأَطْفَارًا . قَالَ : وَذَلَّتْ سُنَّتُهُ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّ اللَّهَ ، عَزَّ وَجَلَّ ، أَرَادَ بِقَوْلِهِ : « وَالْمُطَلَقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ » : الْأَطْفَارَ ، وَذَلِكَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ لَمَّا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ، وَهِيَ حَائِضٌ فَاسْتَفْتَى عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، النَّبِيَّ ﷺ ، فَبَيَّا فَعَلَ ، فَقَالَ : مَرَّةٌ فَلْيَرَجِعْهَا ، فَإِذَا طَهَّرَتْ فَلْيَطْلُقْهَا ، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ

يُطَلَّقَ لَهَا النَّسَاءُ. وَقَالَ أَبُو اسْحَقَ: الَّذِي عِنْدِي فِي حَقِيقَةِ هَذَا أَنَّ الْقُرْءَ، فِي اللَّغَةِ، الْجَمْعُ، وَأَنَّ قَوْلَهُمْ قَرَيْتُ الْمَاءَ فِي الْحَوْضِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ أَلْزِمَ الْيَاءَ، فَهُوَ جَمَعْتُ؛ وَقَرَأْتُ الْقُرْآنَ: لَفِظْتُ بِهِ مَجْمُوعًا؛ وَالْقُرْدُ يَقْرِي، أَيْ يَجْمَعُ مَا يَأْكُلُ فِي فِيهِ، فَإِنَّمَا الْقُرْءُ اجْتِمَاعُ الدَّمِ فِي الرَّجَمِ، وَذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ فِي الطُّهْرِ. وَصَحَّ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا قَالَا: الْأَقْرَاءُ وَالْقُرُوءُ: الْأَطْهَارُ. وَحَقَّقَ هَذَا اللَّفْظَ، مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، قَوْلُ الْأَعْمَى:

لِمَا ضَاعَ فِيهَا مِنْ قُرُوءِ نِسَائِكَ
فَالْقُرُوءُ هُنَا الْأَطْهَارُ لَا الْحَيْضُ، لِأَنَّ النَّسَاءَ
إِنَّمَا يُؤْتَيْنِ فِي أَطْهَارِهِنَّ لَا فِي حَيْضِهِنَّ، فَإِنَّمَا
ضَاعَ بِعَيْنَيْهِ عَنْهُنَّ أَطْهَارُهُنَّ. وَيُقَالُ: قَرَأَتْ
الْمَرْءَةَ: طَهَّرْتُ، وَقَرَأَتْ: حَاضَتْ. قَالَ
حُمَيْدٌ:

أَرَاهَا غُلَامَانَا^(١) الْخَلَا فَتَشَدَّرْتُ
مِرَاحًا وَلَمْ تَقْرَأْ جَنِينًا وَلَا دَمًا
يُقَالُ: لَمْ تَحْمِلْ عَلَقَةً، أَيْ دَمًا وَلَا جَنِينًا.
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَأَهْلُ الْعِرَاقِ يَقُولُونَ:
الْقُرْءُ: الْحَيْضُ، وَحُجَّتْهُمْ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ:
دَعَى الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَانِكَ، أَيْ أَيَّامَ
حَيْضِكَ.

وَقَالَ الْكَسَائِيُّ وَالْقُرَاءُ مَعًا: أَقْرَأَتْ
الْمَرْءَةَ إِذَا حَاضَتْ فِيهِ مُقْرِيٌّ. وَقَالَ
الْقُرَاءُ: أَقْرَأَتْ الْحَاجَّةُ إِذَا تَأَخَّرَتْ. وَقَالَ
الْأَخْفَشُ: أَقْرَأَتْ الْمَرْءَةَ إِذَا حَاضَتْ،
وَمَا قَرَأَتْ حَيْضَةً، أَيْ مَا ضَمَّتْ رَجِمَهَا
عَلَى حَيْضَةٍ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: قَدْ تَكَرَّرَتْ
هَذِهِ اللَّفْظَةُ فِي الْحَدِيثِ مُفْرَدَةً وَمَجْمُوعَةً،
فَالْمُفْرَدَةُ، يَنْفَحُ الْقَافُ وَتُجْمَعُ عَلَى أَقْرَاءَ
وَقُرُوءَ، وَهُوَ مِنْ الْأَضْدَادِ، يَقَعُ عَلَى
الطُّهْرِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الشَّافِعِيُّ وَأَهْلُ

(١) قوله: «غلامانا» في التهذيب:
غلاماها.

[عبد الله]

الْحِجَازِ، وَيَقَعُ عَلَى الْحَيْضِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ
أَبُو حَنِيفَةَ وَأَهْلُ الْعِرَاقِ، وَالْأَصْلُ فِي الْقُرْءِ
الْوَقْتُ الْمَعْلُومُ، وَلِذَلِكَ وَقَعَ عَلَى
الضَّدِّينِ، لِأَنَّ لِكُلِّ مِنْهُمَا وَقْتًا. وَأَقْرَأَتْ
الْمَرْءَةَ إِذَا طَهَّرْتُ وَإِذَا حَاضَتْ. وَهَذَا
الْحَدِيثُ أَرَادَ بِالْأَقْرَاءِ فِيهِ الْحَيْضُ، لِأَنَّهُ
أَمَرَهَا فِيهِ بِتَرْكِ الصَّلَاةِ. وَأَقْرَأَتْ الْمَرْءَةَ،
وَهِيَ مُقْرِيٌّ: حَاضَتْ وَطَهَّرْتُ. وَقَرَأَتْ إِذَا
رَأَتْ الدَّمَ. وَالْمَقْرَأَةُ: الَّتِي يُنْتَظَرُ بِهَا انْقِضَاءُ
أَقْرَائِهَا. قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ: دَفَعَ فُلَانٌ
جَارِيَتَهُ إِلَى فُلَانَةٍ تَقْرَأُهَا، أَيْ تُنْسِكُهَا عِنْدَهَا
حَتَّى تَحْيِضَ لِلإِسْتِبْرَاءِ. وَقَرَأَتْ الْمَرْءَةَ:
حَيْضَتْ حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا. وَقَالَ
الْأَخْفَشُ: أَقْرَأَتْ الْمَرْءَةَ إِذَا صَارَتْ صَاحِبَةَ
حَيْضٍ، فَإِذَا حَاضَتْ قَلَّتْ: قَرَأَتْ،
بِلَا أَلْفٍ. يُقَالُ: قَرَأَتْ الْمَرْءَةَ حَيْضَةً أَوْ
حَيْضَتَيْنِ. وَالْقُرْءُ انْقِضَاءُ الْحَيْضِ. وَقَالَ
بَعْضُهُمْ: مَا بَيْنَ الْحَيْضَتَيْنِ.

وَفِي إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ: لَقَدْ وَضَعْتُ قَوْلَهُ
عَلَى أَقْرَاءِ الشَّعْرِ، فَلَا يَلْتَمِمْ عَلَى لِسَانِ
أَحَدٍ، أَيْ عَلَى طَرِيقِ الشَّعْرِ وَيُحَوَّرُ،
وَاحِدُهَا قَرْوَةٌ، بِالْفَتْحِ. وَقَالَ الرَّمَحَشْرِيُّ،
أَوْ غَيْرُهُ: أَقْرَاءُ الشَّعْرِ: قَوَائِمُ الَّتِي يُحْتَمُّ
بِهَا، كَأَقْرَاءِ الطُّهْرِ الَّتِي يَنْقَطِعُ عِنْدَهَا.
الْوَاحِدُ قَرْوَةٌ وَقُرْوَةٌ وَقَرِيٌّ، لِأَنَّهَا مَقَاطِعُ
الْأَيَّامِ وَحُدُودُهَا.

وَقَرَأَتْ النَّاقَةُ وَالشَّاةُ تَقْرَأُ: حَمَلَتْ.
قَالَ:

هيجان اللون لم تقرا جنيبا
وناقة قارى، بغيرها، وما قرأت سلى
قط: ما حملت ملقوحا، وقال اللحياني:
معناه ما طرحت. وقراء الناقة: ولدت.
واقراء الناقة والشاة: استقر الماء في
رجحها، وهي في قرونها، على غير قياس،
والقياس قرأتها. وروى الأزهرى عن أبي
الهيثم أنه قال: يقال: ما قرأت الناقة سلى
قط، وما قرأت ملقوحا قط. قال بعضهم:
لم تحمِلْ فِي رَجِحِهَا وَلِدًا قَطُّ. وَقَالَ

بَعْضُهُمْ: مَا اسْقَطَتْ وَلِدًا قَطُّ، أَيْ لَمْ
تَحْمِلْ.

ابْنُ شُمَيْلٍ: ضَرَبَ الْفَحْلُ النَّاقَةَ عَلَى
غَيْرِ قَرْوَةٍ^(٢)، وَقَرْوَةُ النَّاقَةُ: ضَعْفُهَا. وَهَذِهِ
نَاقَةٌ قَارِيٌّ، وَهَذِهِ نَوْقٌ قَوَارِيٌّ يَا هَذَا؛ وَهُوَ
مِنْ أَقْرَاتِ الْمَرْءَةِ، لِأَنَّهَا يُقَالُ فِي الْمَرْءَةِ
بِالْأَلْفِ فِي النَّاقَةِ بِغَيْرِ أَلْفٍ.

وَقَرْوَةُ الْفَرَسِ: أَيَّامٌ وَدَاقِهَا، أَوْ أَيَّامٌ
سِفَادِهَا، وَالْجَمْعُ أَقْرَاءُ
وَاسْتَقْرَأَ الْجَمَلُ النَّاقَةَ إِذَا تَارَكَهَا لِيَنْظُرَ
الْقِيحَتَ أَمْ لَا. أَبُو عُبَيْدَةَ: مَا دَامَتْ الْوَرِيْقُ
فِي وَدَاقِهَا، فَهِيَ فِي قُرْوَيْهَا وَأَقْرَائِهَا.

وَأَقْرَاتُ النُّجُومِ: حَانَ مَغِيْبُهَا. وَأَقْرَاتُ
النُّجُومِ أَيْضًا: تَأَخَّرَ مَطَرُهَا. وَأَقْرَاتُ
الرِّيَّاحِ: هَبَّتْ لِأَوَائِهَا وَدَخَلَتْ فِي أَوَائِهَا.
وَالْقَارِيُّ: الْوَقْتُ. وَقَوْلُ مَالِكِ بْنِ
الْحَارِثِ الْهَدَلِيُّ:

كَرِهْتُ الْعَقْرَ عَقْرَ بَنِي شَلِيلٍ
إِذَا هَبَّتْ لِقَارِيهَا الرِّيَّاحُ
أَيْ لَوَقْتِ هُبُوبِهَا وَشَدْوِ بَرْدِهَا. وَالْعَقْرُ:
مَوْضِعُ بَعِينِهِ. وَشَلِيلٌ: جَدُّ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
الْبَجَلِيِّ.

وَيُقَالُ: هَذَا قَارِيُّ الرِّيْحِ: لَوَقْتِ
هُبُوبِهَا وَهُوَ مِنْ بَابِ الْكَاهِلِ وَالْعَارِبِ، وَقَدْ
يَكُونُ عَلَى طَرَحِ الرَّائِدِ.

وَأَقْرَأَ أَمْرًا وَأَقْرَأَتْ حَاجَتُكَ، قِيلَ:
دَنَا، وَقِيلَ: اسْتَخَّرَ. وَفِي الصَّحَاحِ:
وَأَقْرَأَتْ حَاجَتُكَ: دَنَتْ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ:
اعْتَمَتَ قَرَاكَ أَمْ أَقْرَأْتَهُ، أَيْ أَحْبَسْتَهُ وَأَخَّرْتَهُ؟
وَأَقْرَأَ مِنْ أَهْلِهِ: دَنَا. وَأَقْرَأَ مِنْ سَفَرِهِ:
رَجَعَ. وَأَقْرَأَتْ مِنْ سَفَرِي، أَيْ انصرفت.
وَالْقِرَاءَةُ، بِالْكَسْرِ، مِثْلُ الْقِرْعَةِ:
الْوَبَاءُ.

وَقِرَاءَةُ الْبِلَادِ: وَبَاؤُهَا. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ:
إِذَا قَيِّمْتَ بِلَادًا فَمَكَّنْتَ بِهَا خَمْسَ عَشْرَةَ
لَيْلَةً، فَقَدْ ذَهَبَتْ عَنْكَ قِرَاءَةُ الْبِلَادِ، وَقُرْوَةُ
(٢) قوله: «غير قره» هي في التهذيب بهذا
الضبط.

(٢) قوله: «غير قره» هي في التهذيب بهذا
الضبط.

البلاد. فأما قول أهل الحجاز قره البلاد، فأما هو على حذف الهمزة المتحركة والقائما على الساكن الذي قبلها، وهو نوع من القياس، فأما إغراب أبي عبيد، وظنه إياه لغة، فخطأ.

وفي الصحاح: أن قولهم قره، يعبر همز، معناه: أنه إذا مرض بها بعد ذلك فليس من وباء البلاد.

• قرب • القرب نقيض البعد.

قرب الشيء، بالضم، يقرب قرباً وقرباناً وقرباناً، أي ذناً، فهو قريب، الواحد والإنان والجميع في ذلك سواء. وقوله تعالى: «ولو ترى إذ فرعوا فلا قوت وأخذوا من مكان قريب»؛ جاء في التفسير: أخذوا من تحت أقدامهم. وقوله تعالى: «وما يدريك لعل الساعة قريب»؛ ذكر قريباً لأن تأنيث الساعة غير حقيقي؛ وقد يجوز أن يذكر، لأن الساعة في معنى البعث. وقوله تعالى: «واستمع يوم ينادى المتأد من مكان قريب»؛ أي ينادى بالحشر من مكان قريب، وهي الصحرة التي في بيت المقدس، ويقال: إنها في وسط الأرض؛ قال سيوطي: إن قُربك زيدا، ولا تقول إن بُعدك زيدا، لأن القرب أشد تمكناً في الظرف من البعد، وكذلك: إن قريباً منك زيدا، وأحسنت أن تقول: إن زيدا قريب منك، لأنه اجتمع معرفة ونكرة، وكذلك البعد في الوجهين؛ وقالوا: هو قرابتك، أي قريب منك في المكان؛ وكذلك: هو قرابتك في العلم؛ وقولهم: ما هو بشيئك ولا بقرابة من ذلك، مضمومة القاف، أي ولا يقرب من ذلك.

أبو سعيد: يقول الرجل لصاحبه إذا استحسنته: تقرب، أي اعجل؛ سمعته من أقواهم؛ وأنشد:

يا صاحبي ترحلاً وتقرباً
فلقد أنى لمساfer أن يطرباً
التهديب: وما قرنت هذا الأمر، ولا قرنته؛ قال الله تعالى: «ولا تقربا هذه الشجرة»؛ وقال: «ولا تقربوا الزنى»؛ كل ذلك من قرنت أقرب.

ويقال: فلان يقرب أمراً، أي يعزوه، وذلك إذا فعل شيئاً أو قال قولاً يقرب به أمراً يعزوه؛ ويقال: لقد قرنت أمراً ما أدري ما هو. وقربه منه، وتقرب إليه تقرباً وتقرباً، وأقرب وقاربه. وفي حديث أبي عارم: فلم يزل الناس مقاربين له، أي يقربون، حتى جاوز بلاد بني عارم، ثم جعل الناس يبعُدون منه.

وأفعل ذلك بقراب، ممتوح، أي يقرب (عن ابن الأعرابي). وقوله تعالى: «إن رحمة الله قريب من المحسنين»؛ ولم يقل قريبة، لأنه أراد بالرحمة الإحسان، ولأن ما لا يكون تأنيثه حقيقياً، جار تذكره؛ وقال الزجاج: إنها قيل قريب، لأن الرحمة، والعفوان، والعفو في معنى واحد، وكذلك كل تأنيث ليس بحقيقي؛ قال: وقال الأحمش: جاز أن تكون الرحمة ههنا بمعنى المطر؛ قال: وقال بعضهم: هذا ذكر ليفصل بين القريب من القرب، والقريب من القرابة؛ قال: ولهذا غلط، كل ما قرب من مكان أو نسب، فهو جار على ما يصيبه من التذكير والتأنيث؛ قال الفراء: إذا كان القريب في معنى المسافة، يذكر ويؤنث، وإذا كان في معنى النسب، يؤنث بلا اختلاف بينهم. تقول: هذه المرأة قريبتي، أي ذات قرابتي؛ قال ابن بري: ذكر الفراء أن العرب تفرق بين القريب من النسب، والقريب من المكان، فيقولون: هذه قريبتي من النسب، وهذه قريبتي من المكان؛ وبشهد بصحة قوله قول امرئ القيس:

له الوليل إن أمسى ولا أم هاشم
قريب ولا النسباسة ابنة بشكراً
فذكر قريباً، وهو خبر عن أم هاشم، فعلى هذا يجوز: قريب مئى، يريد قرب المكان، وقريبة مئى، يريد قرب النسب. ويقال: إن فعلاً قد يحمل على قول، لأنه بمعنى، مثل رحيم ورحوم؛ وقول لا تدخله الهاء، نحو امرأة صبور؛ فلذلك قالوا: ربح خريق، وكبينة خصيب، وفلانة مئى قريب. وقد قيل: إن قريباً أصله في هذا أن يكون صفة لمكان؛ كقولك: هي مئى قريباً أي مكاناً قريباً، ثم اتسع في الظرف فرفع وجعل خبراً.

التهديب: والقريب نقيض البعد يكون تحويلاً، فيستوى في الذكر والأنثى والفرد والجميع، كقولك: هو قريب، وهي قريب، وهم قريب، وهن قريب. ابن السكيت: تقول العرب هو قريب مئى، وهما قريب مئى، وهم قريب مئى، وهي قريب مئى، وهما بعيد مئى، وهن بعيد مئى، وقريب؛ فتوحده قريباً وتذكره، لأنه إن كان مرفوعاً فإنه في تأويل هو في مكان قريب مئى. وقال الله تعالى: «إن رحمة الله قريب من المحسنين». وقد يجوز قريبة وبعيدة، بالهاء؛ تثنياً على قرنت، وبعثت، فمن أتكها في المؤنث، تثنى وجمع؛ وأنشد:

ليالى لا عرفاء منك بعيدة
فستلى ولا عرفاء منك قريب
واقرب الوعد، أي تقارب. وقارنته في اتسع مقاربتة.

والتقارب: ضد التباعد. وفي الحديث: إذا تقارب الزمان، وفي رواية: إذا اقترب الزمان، لم تكذب رؤيا المؤمن تكذب؛ قال ابن الأثير: أراد اقتراب الساعة، وقيل اعتدال الليل والنهار؛ وتكون الرؤيا فيه صحيحة لا اعتدال الزمان.

وَأَقْرَبَ : أَفْعَلَ ، مِنْ الْقُرْبِ .
وَقَرَّبَ : تَفَاعَلَ ، مِنْهُ ، وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا
وَلَّى وَأَدْبَرَ : تَقَرَّبَ . وَفِي حَدِيثِ الْمَهْدِيِّ :
يَتَقَرَّبُ الزَّمَانُ حَتَّى تَكُونَ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ ،
أَرَادَ : يَطِيبُ الزَّمَانُ حَتَّى لَا يُسْتَطَالَ ، وَأَيَّامُ
السُّرُورِ وَالْعَافِيَةِ قَصِيرَةٌ ، وَقِيلَ : هُوَ كِنَايَةٌ
عَنِ قَصْرِ الْأَعْمَارِ وَقِلَّةِ التَّرَكُّبِ .
وَيُقَالُ : قَدَّ حَبًّا وَقَرَّبَ ، إِذَا قَالَ :
حَبِّكَ اللَّهُ ، وَقَرَّبَ دَارَكَ .

وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ تَقَرَّبَ إِلَى شَيْءٍ
تَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ ذُرَاعًا ، الْمُرَادُ بِقُرْبِ الْعَبْدِ مِنَ
اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ ، الْقُرْبُ بِالذِّكْرِ وَالْعَمَلِ
الصَّالِحِ ، لِأَقْرَبِ الذَّاتِ وَالْمَكَانِ ، لِأَنَّ
ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الْأَجْسَامِ ، وَاللَّهُ يَتَعَالَى عَنِ
ذَلِكَ وَيَتَقَدَّسُ . وَالْمُرَادُ بِقُرْبِ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ
الْعَبْدِ ، قُرْبُ نَعِيمِهِ وَالطَّافِيَةِ مِنْهُ ، وَبِرُّهُ
وَإِحْسَانُهُ إِلَيْهِ ، وَتَرَادُفُ مَنِّهِ عِنْدَهُ ، وَفِيضُ
مَوَاهِبِهِ عَلَيْهِ .

وَقَرَّبَ الشَّيْءُ وَقُرَابَهُ وَقُرَابَتَهُ : مَا قَارَبَ
قَدْرَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ لَقَيْتَنِي بِقُرَابِ
الْأَرْضِ حَظِيئَةً ، أَيْ بِمَا يِقَارِبُ مِثْلَهَا ، وَهُوَ
مَصْدَرُ قَارَبَ يُقَارِبُ . وَالْقُرَابُ : مُقَارَبَةٌ
الْأَمْرِ ، قَالَ عُوَيْفُ الْقَوَائِي يَصِفُ نَوْقًا :
هُوَ ابْنُ مُنْضَجَاتٍ كُنَّ قَدَمًا

يَرْدُنَ عَلَى الْعَدِيدِ قُرَابَ شَهْرٍ
وَهَذَا الْبَيْتُ أُرْوَدُهُ الْجَوْهَرِيُّ : يَرْدُنَ عَلَى
الْعَدِيدِ قُرَابَ شَهْرٍ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابُ
إِنْشَادِهِ يَرْدُنَ عَلَى الْعَدِيدِ ، مِنْ مَعْنَى الرِّيَادَةِ
عَلَى الْعِدَّةِ ، لَا مِنْ مَعْنَى الْوَرْدِ عَلَى الْعَدِيدِ .
وَالْمُنْضَجَةُ : الَّتِي تَأَخَّرَتْ وِلَادَتُهَا عَنْ حِينِ
الْوِلَادَةِ شَهْرًا ، وَهُوَ أَقْوَى لِلْوَلَدِ .

قَالَ : وَالْقُرَابُ أَيْضًا إِذَا قَارَبَ أَنْ يَمْتَلِيَّ
الذَّلْوُ ، وَقَالَ الْعَبَّاسِيُّ بْنُ تَمِيمٍ ، وَكَانَ مُجَاوِرًا
فِي بَهْرَاءَ :

قَدَّ رَأَيْي مِنْ دَلْوَى اضْطَرَابِهَا
وَالثَّأْيُ مِنْ بَهْرَاءَ وَاغْتِرَابِهَا
إِلَّا تَجِي مَلَأَى يَجِي قُرَابِهَا
ذَكَرَ أَنَّهُ لَمَّا تَزَوَّجَ عَمْرُو بْنُ تَمِيمٍ أُمَّ

خَارِجَةً ، نَفَقَهَا إِلَى بَلَدِهِ ، وَزَعَمَ الرُّوَاةُ أَنَّهُ
جَاءَتْ بِالْعَبَّاسِيِّ مَعَهَا صَغِيرًا ، فَأَوْلَدَهَا عَمْرُو بْنُ
تَمِيمٍ أَسِيدًا ، وَالْمُهَجِّمَ ، وَالْقَلْبِيَّ ،
فَمَحَّرَجُوا ذَاتَ يَوْمٍ يَسْتَقُونَ ، فَقَلَ عَلَيْهِمْ
الْمَاءُ ، فَأَنْزَلُوا مَايَحًا مِنْ تَمِيمٍ ، فَجَعَلَ
الْبَائِحُ يَمْلَأُ ذَلْوُ الْمُهَجِّمِ وَأَسِيدِ وَالْقَلْبِيَّ ،
فَإِذَا وَرَدَتْ ذَلْوُ الْعَبَّاسِيِّ تَرَكَهَا تَضْطَرِبُ ، فَقَالَ
الْعَبَّاسِيُّ هَذِهِ الْآيَاتُ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : الْقُرَابُ وَالْقُرَابُ مُقَارَبَةٌ
الشَّيْءِ . تَقُولُ : مَعًا أَلْفُ ذِرْعَمٍ أَوْ قُرَابُهُ ،
وَمَعًا مِائَةُ قَدَحٍ أَوْ قُرَابُهُ . وَتَقُولُ : أَيْتُهُ
قُرَابُ الْعَشِيِّ ، وَقُرَابُ اللَّيْلِ .

وَإِنَّمَا قُرَابٌ : قَارَبَ الْإِمْتِلَاءُ ،
وَجُمُعَتُهُ قُرَابِي : كَذَلِكَ . وَقَدْ أَقْرَبَهُ ، وَفِيهِ
قُرْبُهُ وَقُرَابُهُ . قَالَ سِيبَوَيْي : الْفِعْلُ مِنْ قُرَابَانَ
قَارَبَ . قَالَ : وَلَمْ يَقُولُوا قَرَّبَ اسْتِغْنَاءً
بِذَلِكَ . وَأَقْرَبْتُ الْقَدْحَ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : قَدَحُ
قُرَابَانَ إِذَا قَارَبَ أَنْ يَمْتَلِيَّ ، وَقَدَحَانِ
قُرَابَانِ ، وَالْجَمْعُ قُرَابٌ ، مِثْلُ عَجَلَانٍ
وَعَجَالٍ ، تَقُولُ : هَذَا قَدَحُ قُرَابَانَ مَاءً ، وَهُوَ
الَّذِي قَدَّ قَارَبَ الْإِمْتِلَاءُ .

وَيُقَالُ : لَوْ أَنَّ لِي قُرَابَ هَذَا ذَهَبًا ، أَيْ
مَا يُقَارِبُ مِثْلَهُ .
وَالْقُرَابَانُ ، بِالضَّمِّ : مَا قُرِبَ إِلَى اللَّهِ ،
عَزَّ وَجَلَّ ، وَتَقَرَّبَتْ بِهِ ، تَقُولُ مِنْهُ : قَرَّبْتُ
لِلَّهِ قُرَابَانًا . وَتَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ بِشَيْءٍ ، أَيْ طَلَبَ
بِهِ الْقُرْبَةَ عِنْدَهُ تَعَالَى .

وَالْقُرَابَانُ : جَلِيسُ الْمَلِكِ وَخَاصَّتُهُ ،
لِقُرْبِهِ مِنْهُ ، وَهُوَ وَاحِدُ الْقَارِبِينَ ، تَقُولُ :
فُلَانٌ مِنْ قُرَابَانَ الْأَمِيرِ ، وَمِنْ بُعْدَانِهِ . وَقَرَابِينَ
الْمَلِكِ : وَزُرَاؤُهُ ، وَجُلَسَاؤُهُ ، وَخَاصَّتُهُ .
وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَاطَّلَ عَلَيْهِمْ نَبَأُ ابْنِي
آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرَابَانًا » . وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ
آخَرَ : « إِنَّ اللَّهَ عَهْدُ الْبَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ
حَتَّى يَأْتِينَا بَقُرَابَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ » . وَكَانَ الرَّجُلُ
إِذَا قَرَّبَ قُرَابَانًا سَجَدَ لِلَّهِ ، فَتَنَزَّلَ النَّارُ فَتَأْكُلُ
قُرَابَانَهُ ، فَذَلِكَ عَلَامَةٌ قَبُولِ الْقُرَابَانِ ، وَهِيَ
ذَبَائِحُ كَانُوا يَذْبَحُونَهَا . اللَّيْثُ : الْقُرَابَانُ مَا

قَرَّبْتُ إِلَى اللَّهِ ، تَبْتَلِي بِذَلِكَ قُرْبَةً وَوَسِيلَةً .
وَفِي الْحَدِيثِ صِفَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي التُّورَةِ :
قُرَابَانُهُمْ دِمَائُهُمْ . الْقُرَابَانُ مَصْدَرُ قَرَّبَ
يَقْرَبُ ، أَيْ يَتَقَرَّبُونَ إِلَى اللَّهِ بِإِرَاقَةِ دِمَائِهِمْ فِي
الْجِهَادِ . وَكَانَ قُرَابَانُ الْأَمَمِ السَّالِفَةِ ذَبَحَ
الْبَقَرِ ، وَالنَّعْمَ ، وَالْإِبِلَ . وَفِي الْحَدِيثِ :
الصَّلَاةُ قُرَابَانُ كُلِّ نَفْسٍ ، أَيْ أَنَّ الْأَتْقِيَاءَ مِنَ
النَّاسِ يَتَقَرَّبُونَ بِهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، أَيْ
يَطْلُبُونَ الْقُرْبَ مِنْهُ بِهَا . وَفِي حَدِيثِ
الْجُمُعَةِ : مَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى فَكَانَ مَا
قُرْبَ بَدَنَةٍ ، أَيْ كَانَتْهَا أَهْدَى ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ
تَعَالَى كَمَا يُهْدَى الْقُرَابَانُ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ
الْحَرَامِ .

الْأَخْمَرُ : الْحَيْلُ الْمُقَرَّبَةُ الَّتِي تَكُونُ
قَرِيبَةً مُعَدَّةً . وَقَالَ شَمِيرٌ : الْإِبِلُ الْمُقَرَّبَةُ الَّتِي
حُرِّمَتْ لِلرُّكُوبِ ، قَالَهَا أَعْرَابِيٌّ مِنْ غَنَى .
وَقَالَ : الْمُقَرَّبَاتُ مِنَ الْحَيْلِ : الَّتِي
ضَمَّرَتْ لِلرُّكُوبِ . أَبُو سَعِيدٍ : الْإِبِلُ
الْمُقَرَّبَةُ الَّتِي عَلَيْهَا رِحَالُ مُقَرَّبَةٍ بِالْأَدَمِ ،
وَهِيَ مَرَاكِبُ الْمُلُوكِ ، قَالَ : وَأَنْكَرَ
الْأَعْرَابِيُّ هَذَا التَّفْسِيرَ . وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا هَذِهِ الْإِبِلُ الْمُقَرَّبَةُ ؟
قَالَ : هَكَذَا رَوَى ، بِكَسْرِ الرَّاءِ ، وَقِيلَ :
هِيَ بِالْفَتْحِ ، وَهِيَ الَّتِي حُرِّمَتْ لِلرُّكُوبِ ،
وَأَصْلُهُ مِنَ الْقُرَابِ . ابْنُ سَيِّدَةَ : الْمُقَرَّبَةُ
وَالْمُقَرَّبُ مِنَ الْحَيْلِ : الَّتِي تُذْنِي ،
وَتُقَرَّبُ ، وَتُكْرَمُ ، وَلَا تُتْرَكُ أَنْ تُرَوَّدَ ، قَالَ
ابْنُ دُرَيْدٍ : إِنَّمَا يُفْعَلُ ذَلِكَ بِالْإِنَاثِ ، لِئَلَّا
يَقْرَعَهَا فَحَلُّ لَيْتَمٍ .

وَأَقْرَبْتُ الْحَامِلُ ، وَهِيَ مُقَرَّبٌ : دَنَا
وِلَادَتُهَا ، وَجَمَعُهَا مُقَارِبٌ ، كَأَنَّهُمْ تَوَهَّمُوا
وَاحِدَهَا عَلَى هَذَا مُقَرَّبًا ، وَكَذَلِكَ الْفَرَسُ
وَالشَّاةُ ، وَلَا يُقَالُ لِلنَّاقَةِ إِلَّا أَدْنَتْ ، فَهِيَ
مُدْنٌ ، قَالَتْ أُمُّ تَابُطُ شَرًّا ، تَوَهَّمْتُ بَعْدَ مَوْتِهِ :

وَإِسْنَاهُ ! وَابْنَ اللَّيْلِ
لَيْسَ بِرُمْلٍ شَرِيبٍ لِلْقَيْلِ
يَضْرِبُ بِالذَّبْلِ كَمُقَرَّبِ الْحَيْلِ
لِأَنَّهَا تُضْرَجُ مَنْ دَنَا مِنْهَا ، وَيُرْوَى كَمُقَرَّبِ

الْحَيْلِ، يَفْتَحُ الرَّاءَ، وَهُوَ الْمُكَرَّمُ.
اللَّبْتُ: أَقْرَبَتِ الشَّاةُ وَالْأَتَانُ، فِيهِ
مُقْرَبٌ؛ وَلَا يُقَالُ لِلشَّاةِ إِلَّا أَذْنَتْ، فِيهِ
مُدْنٌ. الْعَدْبَسُ الْكِنَانِيُّ: جَمْعُ الْمُقْرَبِ مِنْ
الشَّاةِ: مَقَارِبٌ؛ وَكَذَلِكَ هِيَ مُحَدَّثٌ
وَجَمْعُهُ مُحَادِثٌ.

التَهْدِيبُ: وَالْقُرْبُ وَالْقَرِيبَةُ دُو
الْقَرَابَةِ، وَالْجَمْعُ مِنَ النِّسَاءِ قَرَابَتٌ، وَمِنْ
الرِّجَالِ أَقَارِبٌ، وَلَوْ قِيلَ قُرْبَى، لَجَازَ.
وَالْقَرَابَةُ وَالْقُرْبَى: الدُّثُو فِي النَّسَبِ،
وَالْقُرْبَى فِي الرَّجْمِ، وَهِيَ فِي الْأَصْلِ
مَصْدَرٌ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزُ: «وَالْجَارِ ذِي
الْقُرْبَى».

وما بينهما مقرّبة ومقرّبة ومقرّبة، أي
قربة. وأقارب الرجل وأقربوه: عشيرته
الأذنون. وفي التنزيل العزيز: «وَأَنْذِرْ
عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ». وجاء في التفسير أنه لما
نزلت هذه الآية، صعد الصفا، ونادى
الأقرب فالأقرب، فخذأ فخذأ: يا بني عبد
المطلب، يا بني هاشم، يا بني عبد
مناف، يا عباس، يا صفية: إني لا أملك
لكم من الله شيئا، سلوني من مالي ما شئتم
(هذا عن الزجاج).

وتقول: بنى وبينه قرابة، وقرب،
وقرّبي، ومقرّبة، ومقرّبة، وقربة،
وقربة، بضمّ الراء وهو قرّبي، ودو
قرابتي، وهم أقربائي، وأقاربي. والعامة
تقول: هو قرابتي، وهم قراباتي. وقوله
تعالى: «قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ
فِي الْقُرْبَى»؛ أي إلا أن تؤدوني في قرابتي،
أي في قرابتي منكم. ويقال: فلان ذو
قرابتي، ودو قرابتي مني، ودو مقرّبة، ودو
قرّبي مني. قال الله تعالى: «بَيْنَمَا ذَا
مُقْرَبَةٍ». قال: ومنهم من يجيز فلان
قرابتي، والأول أكثر. وفي حديث عمر،
رضي الله عنه: إلا حامى على قرابتي، أي
أقاربي، سمو بالمصدر كاصحابه.
والتقرب: التذني إلى شيء، والتوصل

إلى إنسان بقربة، أو بحق.
والأقرب: الدنو.

وتقارب الزرع إذا دنا إدراكه.
ابن سيده: وقارب الشيء داناه.
وتقارب الشيطان: تدانبا. وأقرب المهتر
والفصيل وغيره إذا دنا للإنشاء أو غير ذلك
من الأستان.

والمقارب في العروض: فعولن، ثمانى
مرات، وفعولن فعولن فعل، مرتين، سمي
مقاربا، لأنه ليس في أبنية الشعر شيئا تقرب
أوتادها من أسابيه، كقرب المقارب،
وذلك لأن كل أجزاءه مبنى على وتيد
وسبب.

ورجل مقارب، ومتاع مقارب: ليس
يتيسر. وقال بعضهم: دين مقارب،
بالكسر، ومتاع مقارب، بالفتح.
الجوهري: شيء مقارب، بكسر الراء، أي
وسط بين الجيد والرديء؛ قال: ولا تقل
مقارب، وكذلك إذا كان رخيصا.

والعرب تقول: تقاربت إبل فلان،
أي قلت وأدبرت؛ قال جندل:
عرك أن تقاربت أبا عري
وأن رأيت الدهر ذا الدوائر
ويقال للشيء إذا ولى وأدبر: قد
تقارب.

ويقال للرجل القصير: متقارب،
ومتأزف.
الأصمعي: إذا رفع الفرس يديه معاً
ووضعهما معاً فذلك التقرب؛ وقال أبو
زيد: إذا رجم الأرض رجماً، فهو
التقرب. يقال: جاءنا يقرب به فرسه.
وقارب الخطو: داناه.

والتقرب في عدو الفرس: أن يرمم
الأرض يديه، وهما ضربان: التقرب
الأدنى، وهو الإرخاء، والتقرب الأعلى،
وهو التعلية. الجوهري: التقرب ضرب
من العدو، يقال: قرب الفرس إذا رفع
يديه معاً ووضعها معاً، في العدو، وهو دون

الحضير. وفي حديث الهجرة: أثبت فرسي
فركبتها، فرفعتها تقرب بي. قرب
الفرس، يقرب تقرباً إذا عدا عدواً دون
الإسراع.

وقرب الشيء، بالكسر، يقربه قرباً
وقرباناً: أناه، فقرب ودنا منه. وقربته
تقربياً: أدنيت.

والقرب: طلب الماء ليلاً، وقيل: هو
الآن يكون بينك وبين الماء إلا ليلة. وقال
ثعلب: إذا كان بين الإبل وبين الماء
يوماً، فأول يوم تطلب فيه الماء هو
القرب، والثاني الطلق.

قربت الإبل تقرب قرباً، وأقربها،
وتقول: قربت أقرب قرابة، ومثل كبتت
أكتب كتاباً، إذا سرت إلى الماء، وبينك
وبينه ليلة. قال الأصمعي: قلت لأعرابي
ما القرب؟ فقال: سير الليل لورد العدو،
قلت: ما الطلق؟ فقال: سير الليل لورد
الغيب. يقال: قرب بضابص، وذلك أن
القوم يسيرون الإبل، وهم في ذلك يسيرون
نحو الماء، فإذا بقيت بينهم وبين الماء
عشية، عجلوا نحوه، فتلك الليلة ليلة
القرب.

قال الخليل: والقارب طلب الماء
ليلاً، ولا يقال ذلك لطلب الماء نهاراً. وفي
التهديب: القارب الذي يطلب الماء، ولم
يعين وقتاً.

اللبت: القرب أن يرعى القوم بينهم
وبين الموردي؛ وفي ذلك يسيرون بعض
السير، حتى إذا كان بينهم وبين الماء ليلة أو
عشية، عجلوا فقربوا، يقربون قرباً؛ وقد
أقربوا إبلهم، وقربت الإبل.

قال: والحمار القارب، والعانة
القوارب: وهي التي تقرب القرب، أي
تجعل ليلة الورد. الأصمعي: إذا خلى
الراعي وجهه إليه إلى الماء، وتركها في
ذلك ترعى لئلا تنبت، فهي ليلة الطلق؛ فإن
كان الليلة الثانية، فهي ليلة القرب، وهو

السوق الشديد. وقال الأضمى: إذا كانت إبلهم طويلاً، قيل أطلق القوم، فهم مطلقون، وإذا كانت إبلهم قوارب، قالوا: أقرب القوم، فهم قاربون، ولا يقال مقربون، قال: وهذا الحرف شاذ. أبو زيد: أقربها حتى قربت تقرب. وقال أبو عمرو في الأقرب والقرب مثله؛ قال لبيد: إحدى بني جعفر كلفت بها لم تمس مني نوباً ولا قرباً قال ابن الأعرابي: القرب والقرب واحد في بيت لبيد. قال أبو عمرو: القرب في ثلاثة أيام أو أكثر، وأقرب القوم، فهم قاربون، على غير قياس، إذا كانت إبلهم متقاربة، وقد يستعمل القرب في الطير؛ وأشد ابن الأعرابي لخليج الأعمى: قد قلت يوماً والركاب كأنها قوارب طير حان منها وزودها وهو يقرب حاجة، أي يطلبها، وأصلها من ذلك. وفي حديث ابن عمر: إن كنا لتلتقى في اليوم مراراً، يسأل بعضنا بعضاً، وإن تقرب بذلك إلا أن نحمد الله تعالى؛ قال الأزهري: أي ما نطلب بذلك إلا حمد الله تعالى. قال الخطابي: تقرب أي نطلب، والأصل فيه طلب الماء، ومنه ليلة القرب، وهي الليلة التي يضحون منها على الماء، ثم أسيح فيه فقيل: فلان يقرب حاجته، أي يطلبها؛ فإن الأولى هي المحققة من الثقبلة، والثانية نافية. وفي الحديث قال له رجل: ما لي قارب ولا هارب، أي ما لك وارد يرد الماء، ولا صادر يصدر عنه. وفي حديث علي، كرم وجهه: وما كنت إلا قفارب ورد، وطلب وجد.

ويقال: قرب فلان أهله قرباناً إذا غشيتها. والمقاربة والقرب: المشاعرة للتكاح، وهو رفع الرجل. والقرب: غمد السيف والسكين،

ونحوها؛ وجمعه قرب. وفي الصحاح: قرب السيف غمده وحالته. وفي المثل: الفرار يقرب أكيس؛ قال ابن بري: هذا المثل ذكره الجوهري بعد قرب السيف، على ما تراه، وكان صواب الكلام أن يقول قبل المثل: والقرب القرب، ويستشهد بالمثل عليه. والمثل لجابر بن عمرو العزني؛ وذلك أنه كان يسير في طريق، فرأى أثر رجلين، وكان قائفاً، فقال: أثر رجلين شديد كلبها، عزيز سلبها، والفرار يقرب أكيس؛ أي بحيث يطمع في السلامة من قرب. ومنهم من يرويه يقرب، يضم القاف. وفي التهذيب: الفرار قبل أن يحاط بك أكيس لك. وقرب قراباً، وأقربه: عملة.

وأقرب السيف والسكين: عمل لها قراباً. وقربه: أدخله في القراب. وقيل: قرب السيف جعل له قراباً، وأقربه: أدخله في قرابه. الأزهري: قرب السيف شبه جراب من آدم، يضع الراكب فيه سيفه بحفنه، وسوطه، وعصله، وأدائه. وفي كتابه لوائيل بن حجر: لكل عشر من السرايا ما يحل القرب من الثمر. قال ابن الأثير: هو شبه الجراب، يطرح فيه الراكب سيفه بعنقه وسوطه، وقد يطرح فيه زاده من ثمر وغيره؛ قال ابن الأثير: قال الخطابي الرواية بالباء هكذا، قال: ولا موضع له ههنا. قال: وأراه القراف جمع قرف، وهي أوعية من جلود يحمل فيها الراد للسفر، ويجمع على قروف أيضاً. والقربة من الأساقى. ابن سيده: القربة الوطء من اللبن، وقد تكون للماء؛ وقيل: هي المحرورة من جانب واحد؛ والجمع في أذن العبد: قربات وقربات وقربات، والكثير قرب؛ وكذلك جمع كل ما كان على فغلة، مثل سدره وفقره، لك أن تفتح العين وتكسر وتسكر. وأبو قربة: قوس عميد بن أهر.

والقرب: الحاصرة، والجمع أقرب؛ وقال الشمرذل يصف قوساً: لاحق القرب والأباطل نهذ مشرف الخلق في مطاه تام التهذيب: قوس لاحق الأقرب، يجمعونه؛ وإنما له قربان لسعته، كما يقال شاة ضحمة الحواصر، وإنما لها خاصرتان، واستعاره بعضهم للثاقه فقال: حتى يدل عليها خلق أربعة

في لازق لاحق الأقرب فانشملاً أراد: حتى دل، فوضع الآتي موضع الناصب؛ قال أبو ذؤيب يصف الحمار والأذن:

قيدا له أقرب هذا رائفاً عنه فعبث في الكنانة يرجع وقيل: القرب والقرب، من لدن الشاكلة إلى مرق البطن، مثل عسر وعسر؛ وكذلك من لدن الرقع إلى الإبط قرب من كل جانب.

وفي حديث المولد: فخرج عبد الله بن عبد المطلب أبو النبي، ذات يوم متقرباً، متحصراً بالطحاء، فبصرت به ليلى العديوة؛ قوله متقرباً، أي واضعاً يده على قربه، أي خاصرته وهو يمشي؛ وقيل: هو الموضع الرقيق أسفل من السرة؛ وقيل: متقرباً أي مسرعاً عجلًا، ويجمع على أقرب؛ ومنه قصيد كعب بن زهير يمشي القراد عليها ثم يزلفه عنها لبان وأقرب زهليل

التهذيب: في الحديث ثلاث لعينات: رجل عور الماء المعين المنتاب، ورجل عور طريق المقربة، ورجل تعوط تحت شجرة؛ قال أبو عمرو: المقربة المنزل، وأصله من القرب وهو السير؛ قال الراعي: في كل مقربة يدعن رجلاً وجمعه مقارب. والمقرب: سير الليل؛ قال طفيل يصف الخيل:

مَعْرِفَةَ الْأَلْحَى تُلُوحُ مَثُونَهَا
 ثَبِيرُ الْقَطَا فِي مَنَهْلِ بَعْدَ مَقْرَبٍ
 وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ غَيْرَ الْمَقْرَبَةِ
 وَالْمَطْرَبَةِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ. الْمَقْرَبَةُ: طَرِيقٌ
 صَغِيرٌ يَنْفُذُ إِلَى طَرِيقٍ كَبِيرٍ، وَجَمْعُهَا
 الْمَقْرَابُ، وَقِيلَ: هُوَ مِنَ الْقَرَبِ، وَهُوَ
 السَّيْرُ بِاللَّيْلِ، وَقِيلَ: السَّيْرُ إِلَى الْمَاءِ.
 الْقَهْدِيْبُ، الْفَرَاءُ جَاءَ فِي الْحَبْرِ: اتَّقُوا
 قُرَابَ الْمُؤْمِنِ أَوْ قُرَاتَهُ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ يَبُورُ اللَّهِ،
 يَعْنِي فِرَاسَتَهُ وَطَنَهُ الَّذِي هُوَ قَرِيبٌ مِنَ الْعِلْمِ
 وَالْتَحَقُّقِ، لِيَصِدُقَ حَدِيثُهُ وَإِصَابَتُهُ.
 وَالْقُرَابُ وَالْقُرَابَةُ: الْقَرِيبُ؛ يُقَالُ: مَا
 هُوَ بِعَالِمٍ، وَلَا قُرَابُ عَالِمٍ، وَلَا قُرَابَةٌ
 عَالِمٍ، وَلَا قَرِيبٌ مِنْ عَالِمٍ.
 وَالْقَرَبُ: الْبَيْتُ الْقَرِيبَةُ الْمَاءِ، فَإِذَا
 كَانَتْ بَعِيدَةً الْمَاءِ فِيهِ النَّجَاءُ؛ وَأَنْشَدَ:
 يَهْضُنَ بِالْقَرَمِ عَلَيْهِنَّ الصُّلْبُ
 مَوْكَلَاتُ بِالنَّجَاءِ وَالْقَرَبُ
 يَعْنِي: الدَّلَاءُ.
 وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: سَدَّدُوا وَقَارِبُوا؛
 أَيْ اقْتَصِدُوا فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، وَارْتَكُوا الْغُلُوبَ
 فِيهَا وَالتَّقْصِيرَ؛ يُقَالُ: قَارَبَ فُلَانٌ فِي أُمُورِهِ
 إِذَا اقْتَصَدَ.
 وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ: إِنَّهُ سَلَّمَ
 عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمْ
 يَرِدْ عَلَيْهِ، قَالَ: فَأَخَذَنِي مَا قَرَّبَ وَمَا بَعُدَ،
 يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَقْلَقَهُ الشَّيْءُ وَأَزَعَجَهُ: أَخَذَهُ
 مَا قَرَّبَ وَمَا بَعُدَ، وَمَا قَدَّمَ وَمَا حَدَّثَ؛ كَأَنَّهُ
 يَفَكِّرُ وَيَهْتَمُّ فِي بَعِيدِ أُمُورِهِ وَقَرِيبِهَا، يَعْنِي
 أَنَّهَا كَانَتْ سَبَبًا فِي الْإِمْتِنَاعِ مِنْ رَدِّ السَّلَامِ
 عَلَيْهِ.
 وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
 لِأَقْرَبِينَ بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَيْ
 لِأَقْرَبِكُمْ بِمَا يُشْبِهُهَا، وَيَقْرَبُ مِنْهَا.
 وَفِي حَدِيثِهِ الْآخَرَ: إِنِّي لِأَقْرَبِكُمْ شَهَابًا
 بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
 وَالْقَارِبُ: السَّقِيَّةُ الصَّغِيرَةُ، مَعَ
 أَصْحَابِ الشُّنِّ الْكِبَارِ الْبَحْرِيَّةِ، كَالجَنَابِ

لَهَا، تُسْتَحَفُّ لِحَوَائِجِهِمْ، وَالجَمْعُ
 الْقَوَارِبُ. وَفِي حَدِيثِ الدَّجَالِ؛ فَجَلَسُوا فِي
 أَقْرَبِ السَّفِينَةِ، وَاحِدُهَا قَارِبٌ، وَجَمْعُهُ
 قَوَارِبُ؛ قَالَ: فَأَمَّا أَقْرَبُ، فَإِنَّهُ غَيْرُ
 مَعْرُوفٍ فِي جَمْعِ قَارِبٍ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى
 غَيْرِ قِيَاسٍ؛ وَقِيلَ: أَقْرَبُ السَّفِينَةِ أَدَانِيهَا،
 أَيْ مَا قَارَبَ إِلَى الْأَرْضِ مِنْهَا.
 وَالْقَرِيبُ: السَّمَكُ الْمُمْلَعُ، مَا دَامَ فِي
 طَرَأَتِهِ. وَهَرَبَتْ الشَّمْسُ لِلْمَغِيبِ:
 كَكَرَبَتْ؛ وَرَعَمَ يَعْقُوبُ أَنْ الْفَافَ بَدَلًا مِنَ
 الْكَافِ.
 وَالْمَقَارِبُ: الطَّرُقُ.
 وَقُرْبُ: اسْمُ رَجُلٍ.
 وَقَرِيبَةٌ: اسْمُ امْرَأَةٍ.
 وَأَبُو قَرِيبَةَ: رَجُلٌ مِنْ رَجَائِزِهِمْ.
 وَالْقَرِيبِيُّ: تَذَكُّرُهُ فِي تَرْجَمَةِ قَرْنَبِ.
 * قَرِيبٌ * الْقَرِيبُوتُ: الْقَرِيبُوسُ (عَنِ
 الْحَلِيانِيِّ) قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَأَرَى النَّاءَ بَدَلًا
 مِنْ السَّيْنِ فِي قَرِيبُوسِ السَّرْحِ.
 * قَرِيبٌ * الْقَرِيبُ وَالْقَرِيبِيُّ: الذِّكْرُ الصُّلْبُ
 الشَّدِيدُ الْجَوْهَرِيُّ: رَجُلٌ جَرِيءٌ، بِالضَّمِّ،
 بَيْنَ الْجَرَبِ وَالْقَطْحِ، أَيْ حَبٌّ، وَهُوَ
 الْقَرِيبِيُّ أَيْضًا، وَهِيَ مُعْرَبَانِ.
 * قَرِيسٌ * الْقَرِيسُ: جَنُودُ السَّرْحِ،
 وَالْقَرِيسُ لَعْنَةٌ فِيهِ حِكَايَا أَبُو زَيْدٍ، وَجَمْعُهُ
 قَرَائِسُ. وَالْقَرِيبُوتُ: الْقَرِيبُوسُ. قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ: بَعْضُ أَهْلِ الشَّامِ يَقُولُ قَرِيبُوسُ،
 مُثَقَّلُ الرَّاءِ، قَالَ: وَهُوَ خَطَأٌ، ثُمَّ يَجْمَعُونَهُ
 عَلَى قَرَابِيسِ، وَهُوَ أَشَدُّ خَطَأً. قَالَ
 الْجَوْهَرِيُّ: الْقَرِيبُوسُ لِلسَّرْحِ وَلَا يُخَفَّفُ إِلَّا
 فِي الشَّعْرِ مِثْلُ طَرَسُوسِ، لِأَنَّ فَعْلُولَ لَيْسَ مِنْ
 أَنْبِيئِهِمْ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلِلسَّرْحِ
 قَرِيبُوسَانِ، فَأَمَّا الْقَرِيبُوسُ الْمَقْدَمُ فَفِيهِ
 الْعَضْدَانِ، وَهِيَ رِجْلَا السَّرْحِ، وَيُقَالُ لَهَا
 جَنُودًا، وَمَا قَدَّمَ الْقَرِيبُوسِينَ مِنْ فَضْلَةِ دَقَّةِ

السَّرْحِ يُقَالُ لَهُ الدَّرَاسِجُ، وَمَا نَحَتْ قُدَامَ
 الْقَرِيبُوسِ مِنَ الدَّقَّةِ يُقَالُ لَهُ الْأَبْرَارُ،
 وَالْقَرِيبُوسُ الْآخِرُ فِيهِ رِجْلَا الْمُؤَخَّرَةِ، وَهِيَ
 جَنُودُهُ. وَالْقَيْبُ: سَيْرٌ يَدُورُ عَلَى الْقَرِيبُوسِينَ
 كَلَيْبِهَا.
 * قَرِيسٌ * الْقَرِيبَةُ: الْقَصِيرَةُ.
 * قَرِيعٌ * الْمُقَرَّبِيُّ: الْمَجْتَمِعُ. وَالْقَرِيعُ
 الرَّجُلُ فِي مَجْلِسِهِ أَيْ تَقْبِضُ مِنَ الْبُرْدِ،
 قَالَ: وَمِثْلُهُ اقْرَعَبُ أَيْ انْقَبَضَ.
 * قَرِيقٌ * يُقَالُ لِلْمَخَانُوتِ كُرْبِجٌ وَكُرْبِقٌ
 وَقُرْبِقٌ.
 وَالْقَرِيقُ: اسْمُ مَوْضِعٍ؛ وَأَنْشَدَ
 الْأَصْمَعِيُّ:
 يَتَّبِعُنَ وَرَقَاءَ كَلَّوْنَ الْعَوْهَقِ
 لِاحِقَةَ الرَّجُلِ عَتُودَ الْمِرْفَقِ
 يَا ابْنَ رُقَيْعٍ هَلْ لَهَا مِنْ مَعْبِقِ؟
 مَا شَرَبْتَ بَعْدَ طَوَى الْقَرِيقِ
 مِنْ قَطْرَةٍ غَيْرِ النَّجَاءِ الْأَدْفِقِ
 قَالَ ابْنُ بَرِّي: الرَّجُلُ لِسَالِمِ بْنِ قُحْفَانَ،
 وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: يَا ابْنَ رُقَيْعٍ، وَمَا بَعْدَهُ
 لِلصَّفَرِ بْنِ حَكِيمٍ، بِنِ مَعْبَةِ الرَّبِيعِيِّ؛ قَالَ ابْنُ
 بَرِّي: وَالَّذِي يُرْوَى لِلصَّفَرِ بْنِ حَكِيمٍ:
 قَدْ أَقْبَلْتُ طَوَامِيًا مِنْ مَشْرِقِ
 تَرَكَبْتُ كُلَّ صَحْصَحَانَ أَحْوَقِ
 وَبَعْدَ قَوْلِهِ يَا ابْنَ رُقَيْعٍ:
 هَلْ أَنْتَ سَاقِيهَا سَفَاكَ الْمُسْتَقِي؟
 وَرَوَى أَبُو عَلِيٍّ النَّجَّاءَ، بِكَسْرِ التَّوْنِ،
 وَقَالَ: هُوَ جَمْعُ نَجْوَةٍ، وَهِيَ السَّحَابَةُ،
 وَالْمَعْنَى مَا شَرَبْتَ غَيْرَ مَاءِ النَّجَّاءِ، فَحَدَفَ
 الْمُضَافَ الَّذِي هُوَ الْمَاءُ، لِأَنَّ السَّحَابَ لَا
 يُشْرَبُ؛ قَالَ: وَالظَّاهِرُ مِنَ النَّبْتِ عِنْدِي أَنَّهُ
 يُرِيدُ بِالنَّجَّاءِ الْأَدْفِقِ السَّيْرَ الشَّدِيدَ، لِأَنَّ
 النَّجْوَةَ هِيَ السَّحَابُ الَّذِي هَرَاقَ الْمَاءَ، وَهَذَا
 لَا يَبْصَحُ أَنْ يُوصَفَ بِالزُّرِّ وَالذَّقِّ، وَرَوَاهُ
 أَبُو عُبَيْدٍ: الْكُرْبِقُ، بِالْفَافِ وَالْكَافِ،

وقال هو البصرة؛ وقال النَّصْرُ بْنُ شَمِيلٍ: هو الحانوت، فارسيٌّ مُعَرَّبٌ، يعني كلبه.

* قوت * قوتَ الدَّمِ يَفْتَرُ وَيَفْتَرُ قَرَاتًا وَقُرُونًا، وَقَرَّتْ: بَيَسَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، أَوْ مَاتَ فِي الْجُرْحِ؛ وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ لِلنَّمِيرِ ابْنَ قَوْلَيْ:

يُشْنُ عَلَيْهَا الرَّعْفَانُ كَأَنَّهُ
دَمٌ قَارَتْ تُعَلَى بِهِ ثُمَّ تُعَسَلُ
وَدَمٌ قَارَتْ: قَدْ بَيَسَ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ.
وَقَرَّتِ الظُّفْرُ: مَاتَ فِيهِ الدَّمُ. وَقَرَّتْ
جِلْدُهُ: اخْضَرَ عَنِ الضَّرْبِ. وَمِسْكٌ قَارَتْ
وَقَرَّتْ: وَهُوَ أَحْفُ الْمِسْكِ وَأَجْوَدُهُ؛
قال:

يُعَلُّ بِقَرَاتٍ مِنَ الْمِسْكِ فَاتِقِ
أَيَّ مَفْتُوقٍ، أَوْ ذِي فَتْقٍ.
وَقَرَّتْ وَجْهَهُ: تَعَيَّرَ. وَقَرَّتْ قُرُونًا:
سَكَتَ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ ثُمَاظِرِ أَمْرَأَةَ زُهَيْرِ بْنِ
جَدِيمَةَ لِأَخِيهَا الْحَارِثِ: إِنَّهُ لَيَرِيئِي
أَكْبِيَانَاتَكَ (١) وَقُرُونًا.

* قوت * القربق: ضرب من التمر، وهو
أسود سريع التقصير لبقشره عن لحائه إذا
أرطب، وهو أطيب تمر بسر؛ قال ابن
سيده: يضاف ويوصف به، ويثنى
ويجمع، وليس له نظير في الأجناس، إلا
ما كان من أنواع التمر، ولا نظير لهذا البناء
إلا الكربق، وهو ضرب من التمر أيضاً،
قال: وكان كافها بدال؛ وقال أبو زيد: هو
القربق والكربق لهذا البئر اللحياني: تمر
قربق وقربق، ممدودان؛ وقال أبو
حيفة: القربق والقربق أطيب التمر بسر،
وتمره أسود، وزعم بعض الرواة أنه اسم
أعجمي. الكسائي: نحل قربق، وبسر
قربق، ممدود يعبر توين، وقال أبو
الجراح: تمر قربق، غير ممدود.

(١) قوله: «أكبياناتك» هكذا في الأصل،
ولعلها: إكبانك، من أكن لسانه عنه: كفه.

وَالْقَرْبِقُ: لُغَةٌ فِي الْجَرْبِ، وَهُوَ
ضَرْبٌ مِنَ السَّمَكِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

* قرنع * القرنع: هي المرأة الجريئة القليلة
الحياء، وقيل: هي البديهة الفاحشة،
وقيل: هي البلهاء التي تلبس قبيصها أو
ذرعها مقلوباً وتكحل إحدى عينيها وتدع
الأخرى رعوته؛ وقال الأزهرى: امرأة قرنع
وقدع وهي البلهاء. قال ابن الأثير في صفة
المرأة الناشز: هي كالفقرع؛ قال: هي
البلهء؛ ومنه حديث الواصف أو الواصفة:
ومنهن القرنع ضرى ولا تنفع. قال
الأزهرى: وجاء عن بعضهم أنه قال:
النساء أربع: فمنهن رابعة تزيع، وجامعة
تجمع، وشيطان سمعع، ومنهن القرنع؛
والقرنع: الذي يدنى ولا يبالي ما كسب.
والقرنع والقرنعة: وبر صغار يكون على
الدابة، ويوصف به فيقال: صوف قرنع،
يشبه المرأة لضغفه ورداعته.

وَالْقَرْنَعُ: الظَّيْمُ، وَقَرْنَعَتْ زَفَهُ وَمَا
عَلَيْهِ. وَالْقَرْنَعَةُ: الْحَسَنُ الْحَيَالَةُ لِلْمَالِ؛
وَلَكِنْ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا مُضَافًا، يُقَالُ: هُوَ
قَرْنَعَةٌ مَالٍ، بِالْكَسْرِ، وَقَرْنَعُ مَالٍ إِذَا كَانَ
يُحْسِنُ رِعْيَةَ الْمَالِ وَيَصْلُحُ عَلَى يَدَيْهِ،
وَمِثْلُهُ يَزْعِمَةُ مَالٍ.
وَقَرْنَعٌ: اسْمُ رَجُلٍ.

* قرنل * رجل قرنل: زرى قصير، والأثني
قرنلة.

قربق * القربق والقربق، لغتان: عض
السلاح ونحوه مما يجرح الجسد ومما
يخرج بالبدن؛ وقيل: القربق الأثار،
والقربق الألم؛ وقال يعقوب: كان القربق
الجراحات بأعيانها، وكان القربق ألمها؛
وفي حديث أحد: بعدما أصابهم القربق؛
هو بالفتح وقيل هو بالضم: الجرح؛
وقيل: هو بالضم الاسم، وبالفتح

المصدر؛ أراد ما نالهم من القتل والهزيمة
يؤمئذ.

وفي حديث جابر: كنا نحيط بقبيصنا
ونأكل حتى فرحت أشدأقنا، أي تجرحت
من أكل الحيط. ورجل قرح وقربح:
ذوق قرح وبه قرحه دائمة. والقربح:
الجريح من قوم قرحى وقراخى؛ وقد قرحه
إذا جرحه يقرحه قرحاً؛ قال المتحلى:
الهذلي:

لَا يُسْلِمُونَ قَرِحًا حَلًّا وَسَطَهُمْ
يَوْمَ اللَّقَاءِ وَلَا يُشَوِّونَ مَنْ قَرِحُوا
قال ابن بري: معناه لا يسلمون من جرح
منهم لأعدائهم، ولا يشوون من قرحوا،
أي لا يحطون في رمي أعدائهم.

وقال القراء في قوله عز وجل: «إن
يمسسكم قرح» وقرح؛ قال وأكثر القراء
على فتح القاف، وكان القرح
ألم الجراح، وكان القرح الجراح
بأعيانها؛ قال: وهو مثل الوجع والوجد،
ولا يجدون إلا جهدهم وجهدهم.

وقال الزجاج: قرح الرجل (١) يقرح
قرحاً، وقيل: سميت الجراحات قرحاً
بالمصدر، والصحيح أن القرحة الجراحة،
والجمع قرح وقروح. ورجل مقرح: به
قروح. والقرحة: واحدة القرح والقروح.
والقرح أيضاً: البئر إذا ترامى إلى فساد؛
الليث: القرح جرب شديد يأخذ الفضلان
فلا تكاد تنجو، وفصيل مقرح؛ قال
أبو النجم:

يَحْكِي الْفَصِيلَ الْقَارِحَ الْمَقْرُوحَا
وَأَقْرَحَ الْقَوْمَ: أَصَابَ مَوَاشِيَهُمْ أَوْ إِبِلَهُمْ
الْقَرِحُ. وَقَرِحَ قَلْبَ الرَّجُلِ مِنَ الْحُزَنِ، وَهُوَ
مَثَلٌ بِمَا تَقَدَّمَ.

قال الأزهرى: الذي قاله الليث من أن
القرح جرب شديد يأخذ الفضلان غلط، إننا
القرحة داء يأخذ البعير فيهدل مشفره منه؛

(٢) قوله: «وقال الزجاج قرح الرجل الخ»
بأبه تعب كما في المصباح.

قال البيهقي: ونَحْنُ مَعْنَا بِالْكَلَابِ نِسَاءَنَا بِضَرْبِ كَأَفْوَاهِ الْمُفْرَحَةِ الْهُدَلِ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَالْمُفْرَحَةُ الْإِبِلُ الَّتِي بِهَا قُرُوحٌ فِي أَفْوَاهِهَا فَتَهْدَلُ مَشَاوِرُهَا؛ قَالَ: وَإِنَّمَا سَرِقَ الْبَيْعُ هَذَا الْمَعْنَى مِنْ عَمْرِو بْنِ شَاسٍ: وَأَسْيَافُهُمْ آثَارُهُنَّ كَأَنَّهَا مَشَاوِرُ قُرْحَى فِي مَبَارِكِهَا هُدُلٌ وَأَخَذَهُ الْكُمَيْتُ فَقَالَ: تُشْبِهُ فِي الْهَامِ آثَارَهَا مَشَاوِرَ قُرْحَى أَكَلْنَ الْبَرِيرَا الْأَزْهَرِي: وَقُرْحَى جَمْعُ قَرِيحٍ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ: قُرْحُ الْبَعِيرِ، فَهُوَ مَقْرُوحٌ وَقَرِيحٌ، إِذَا أَصَابَتْهُ الْقُرْحَةُ. وَقُرِحَتْ الْإِبِلُ، فَهِيَ مُقْرَحَةٌ. وَالْقُرْحَةُ لَيْسَتْ مِنَ الْجَرَبِ فِي شَيْءٍ.

وقرِح جلدُهُ، بِالْكَسْرِ، يَقْرِحُ قَرِحًا، فَهُوَ قَرِحٌ، إِذَا خَرَجَتْ بِهِ الْقُرُوحُ؛ وَأَقْرَحَهُ اللَّهُ. وَقِيلَ لِامْرِئِ الْقَيْسِ: ذُو الْقُرُوحِ، لِأَنَّ مَلِكَ الرُّومِ بَعَثَ إِلَيْهِ قَمِيصًا مَسْمُومًا فَتَقَرَّحَ مِنْهُ جَسَدُهُ فَمَاتَ. وَقُرْحُهُ بِالْحَقِّ (١) قَرِحًا: رَمَاهُ بِهِ وَاسْتَقْبَلَهُ بِهِ.

والأفتراح: ارتجال الكلام. والأفتراح: ابتداء الشيء بتبدعه وتقرحه من ذات نفسك من غير أن تسمعه، وقد أقرحه فيهما. وأقرح عليه بكذا: تحكّم وسأل من غير روية. وأقرح البعير: ركبته من غير أن يركبه أحد. وأقرح السهم وقُرِح: بُدِيَ عَمَلُهُ. ابن الأعرابي: يُقَالُ أَقْرَحْتُهُ وَاجْتَبَيْتُهُ وَخَوَّصْتُهُ وَخَلَّمْتُهُ وَاخْتَلَمْتُهُ وَاسْتَخَلَصْتُهُ وَاسْتَمَيْتُهُ، كُلُّهُ بِمَعْنَى اخْتَرْتُهُ؛ وَمِنْهُ يُقَالُ: أَقْرَحَ عَلَيْهِ صَوْتٌ كَذَا وَكَذَا، أَيْ اخْتَارَهُ.

وقرِحة الإنسان: طبيعته التي جبل (١) قوله: «وقرحة بالحق الخ» بابه منع كما في القاموس.

عليها، وجمعها قرائح، لأنها أول خلقته. وقرِحة الشباب: أوله، وقيل: قرِحة كل شيء أوله. أبو زيد: قرحة الشتاء أوله، وقرحة الربيع أوله؛ والقرِحة والقُرْحُ أول ما يخرج من البرحج تخفف قال ابن هرمة:

فإنك كالقرِحة عام نمهي شروب الماء ثم تعود مأجا المأج: الملح؛ ورواه أبو عبيد بالقرِحة، وهو خطأ؛ ومنه قولهم: لفلان قرِحة جيدة، يراد استنباط العلم بجودة الطبع. وهو في قرح سنه، أي أولها؛ قال ابن الأعرابي: قلت لأعرابي: كم أتى عليك؟ فقال: أنا في قرح الثلاثين. يُقَالُ: فلان في قرح الأربعين، أي في أولها. ابن الأعرابي: الأقرح ابتداء أول الشيء؛ قال أوس: على حين أن جدّ الذكاء وأدركت قرِحة حسني من شريح معمم يقول: حين جدّ ذكائي، أي كبرت وأسنت وأدركت من ابني قرِحة حسني: يعني شعر ابنه شريح بن أوس، شبهه بماء لا ينقطع ولا يعصص. معمم أي مغرق. وقرِح السحاب: ماؤه حين ينزل؛ قال ابن مقبل:

وكانما اضطبحت قرِح سحابة وقال الطرماح: طعان شمن قرِح الحريف من الأنجم الفرج والذابحة والقرِح: السحاب أول ما ينشأ. وفلان يشوي القراح، أي يسحق الماء. والقُرْحُ: ثلاث ليالٍ من أول الشهر. والقُرْحان، بالضم، من الإبل: الذي لم يصبه جرب قط، ومن الناس: الذي لم يمسسه القرْح، وهو الجدرى، وكذلك الأثان والجمع والموت؛ إبل قرحان وصبي قرحان، والاسم القرْح. وفي حديث عمر، رضي الله عنه: أن أصحاب رسول الله، قديموا معه الشام وبها

الطاعون، فقيل له: إن معك من أصحاب رسول الله، قرحان فلا تدخلهم على هذا الطاعون؛ فمعتى قولهم له قرحان أنه لم يصبهم داء قتل هذا؛ قال شمر: قرحان إن شئت نونت وإن شئت لم نئون، وقد جمعه بعضهم بالواو والثون، وهي لغة متروكة، وأوردته الجوهرى حديثاً عن عمر، رضي الله عنه، حين أراد أن يدخل الشام وهي تستعير طاعوناً، فقيل له: إن معك من أصحاب رسول الله، قرحانين فلا تدخلها؛ قال: وهي لغة متروكة. قال ابن الأثير: شبهوا السليم من الطاعون والقرح بالقرحان، والمراد أنهم لم يكن أصابهم قبل ذلك داء. الأزهرى: قال بعضهم القرحان من الأضداد: رجل قرحان للذي مسه القرْح، ورجل قرحان لم يمسسه قرْح ولا جدرى ولا حصبة، وكأنه الخالص من ذلك.

والقراحي والقُرْحان: الذي لم يشهد الحرب.

وقرِس قارح: أقامت أربعين يوماً من حملها وأكثر حتى شعر ولدها. والقارح: الناقة أول ما تحبل، والجمع قوارح وقُرْح؛ وقد قرحت تفرح قروحاً وقراحاً؛ وقيل: القروح في أول ما تشول بذنيها؛ وقيل: إذا تم حملها، فهي قارح؛ وقيل: هي التي لا تشعر بلقاحها حتى يستبين حملها، وذلك ألا تشول بذنيها ولا تبشر؛ وقال ابن الأعرابي: هي قارح أيام يفرعها الفحل، فإذا استبان حملها فهي خلفه، ثم لا تزال خلفه حتى تدخل في حدّ التعشير. الليث: ناقة قارح، وقد قرحت تفرح قروحاً إذا لم يظنوا بها حملاً ولم تبشر بذنيها حتى يستبين الحمل في بطنها. أبو عبيد: إذا تم حمل الناقة ولم تلقه فهي حين يستبين الحمل بها قارح؛ وقد قرحت قروحاً.

والقريح: أول نبات العرفج؛ وقال أبو حنيفة: القريح أول شيء يخرج من

البقل الذي ينبت في الحب. وتقرح البقل: نبات أصله، وهو ظهور عودو. قال: وقال رجل لآخر ما مطر أرضك؟ فقال: مرككة فيها ضروس، وترد يدر بقله ولا يقرح أصله؛ ثم قال ابن الأعرابي: وينبت البقل حينئذ مفتحاً صلماً، وكان ينبت أن يكون مفتحاً إلا أن يكون أفتح لغة في قرح، وقد يجوز أن يكون قوله مفتحاً أي متصبباً قائماً على أصله. ابن الأعرابي: لا يقرح البقل إلا من قدر الدراع من ماء المطر فما زاد؛ قال: ويذر البقل من مطر ضعيف قدر وضع الكف. والتقرح: التثويك. ووشم مقرح: مقرح بالبرة. وتقرح الأرض: ابتداء نباتها. وطريق مقرح: قد أثر فيه فصار ملحوباً شيئاً موطوءاً.

والقارح من ذى الحافر: بمنزلة البازل من الإبل؛ قال الأعشى في الفرس: والقارح العدا وكل طيرة لا تستطيع يد الطويل قداها وقال ذو الرمة في الحمار: إذا انشقت الظلما أضحت كأنها وأى منطو باقى الثميلة قارح والجمع قوارح وقرح، والأعشى قارح وقارحة، وهى بغير هاء أعلى. قال الأزهرى: ولا يقال قارحة، وأنشد بيت الأعشى: والقارح العدا، وقول أبى ذؤيب:

جاورته حين لا يمشى بعفونه إلا المقانيب والقب المقارح قال ابن جني: هذا من شاذ الجمع، يعنى أن يكسر فاعل على مفاعيل، وهو في القياس كأنه جمع مفراح، كمدكار ومداكير ومناث ومنايت؛ قال ابن برى: ومعنى بيت أبى ذؤيب: أى جاورت هذا المثنى حين لا يمشى بساحه هذا الطريق المحوف إلا المقانيب من الخيل، وهى القطع منها، والقب: الضمر.

وقد قرح الفرس يقرح قروحاً، وقرح قرحاً إذا انتهت أسنانه، وأنا تنتهى في خمس سنين، لأنه في السنة الأولى حولى، ثم جدع، ثم نثى ثم رباع ثم قارح، وقيل: هو في الثانية فلو، وفي الثالثة جدع. يقال: أجذع المهر وأثنى وأربع وقرح، هذه وحدها بغير الف. والفرس قارح، والجمع قرح وقرح، والإناث قوارح، وفي الأسنان بعد الثنابا والرابعيات أربعة قوارح.

قال الأزهرى: وبين أسنان الفرس القارحان، وهما خلف رباعيته العنيتين، وقارحان خلف رباعيته السفليتين، وكل ذى حافر يقرح. وفي الحديث: وعليهم السالغ والقارح، أى الفرس القارح، وكل ذى خف ييزل وكل ذى ظلف يصلغ. وحكى اللحياني: أقرح، قال: وهى لغة رديئة. وقارحة: سيئه التى قد صار بها قارحاً؛ وقيل: قروحها انتهاء سيئه؛ وقيل: إذا ألقى الفرس أقصى أسنانه فقد قرح، وقروحته وقوع السن التى تلى الرباعية، وليس قروحها نباتها، وله أربع أسنان يتحول من بعضها إلى بعض: يكون جدعاً، ثم ثنياً، ثم رباعياً ثم قارحاً؛ وقد قرح نابه. الأزهرى: ابن الأعرابي: إذا سقطت رباعية الفرس وبنت مكانها سن، فهو رباع، وذلك إذا استتم الرباعية، فإذا حان قروحته سقطت السن التى تلى رباعيته وبنت مكانها نابه، وهو قارحة، وليس بعد القروح سقوط سن ولا نبات سن. قال: وإذا دخل الفرس فى السادسة واستتم الخامسة فقد قرح.

الأزهرى: القرحة العرة فى وسط الجبهة. والقرحة فى وجه الفرس: ما دون العرة؛ وقيل: القرحة كل بياض يكون فى وجه الفرس ثم يقطع قبل أن يبلغ المرين؛ وتنسب القرحة إلى خلقها فى الاستدارة والتثليث والتربيع والاستطالة والقلّة؛

وقيل: إذا صغرت العرة، فهى قرحة؛ وأنشد الأزهرى:

ثبارى قرحة مثل الـ

حوتيرة لم تكن معدا يصف فرساً أنثى. والوتيرة: الحلقة الصغيرة يتعلم عليها الطعن والرمنى. والمعقد: الثنف؛ أخبر أن قرحتها جيلة لم تحدث عن علاج تنف. وفي الحديث: خير الخيل الأقرح المحجل؛ هو ما كان فى جبهته قرحة، بالضم، وهى بياض يسير فى وجه الفرس دون العرة. فأما القارح من الخيل فهو الذى دخل فى السنة الخامسة، وقد قرح يقرح قرحاً، وأقرح، وهو أقرح، وهى قرحاه؛ وقيل: الأقرح الذى غرته مثل الدزهم أو أقل بين عينيه أو فوقها من الهامة؛ قال أبو عبيدة: العرة ما فوق الدزهم، والقرحة قدر الدزهم فما دونه؛ وقال النضر: القرحة بين عيني الفرس مثل الدزهم الصغير، وما كان أقرح، ولقد قرح يقرح قرحاً.

والأقرح: الصبح، لأنه بياض فى سواد؛ قال ذو الرمة: وسوج إذا اللبل الخدارى شقة^(١) عن الركب معروف الساوة أقرح يعنى الفجر والصبح.

وروضة قرحاه: فى وسطها نور أبيض؛ قال ذو الرمة يصف روضة: حواء قرحاه أشرطيّة وكفت فيها الذهب وحفتها البراعيم وقيل: القرحاه التى بدا نبتها.

والقرحاه: هنة تكون فى بطن الفرس مثل رأس الرجل؛ قال: وهى من البعير لقاطة الحصى.

(١) قوله: «سوج» بالجم فى الطبقات جميعها «سوج» بالحاء المهملة، وهو تحريف صوابه ما أثبتناه عن الحكم والتذيب؛ وعن اللسان نفسه فى مادة «سج». والوسج والوسج ضرب من سير الإبل. [عبد الله]

وَالْقُرْحَانُ: ضَرْبٌ مِنَ الْكَمَاةِ بِيضٌ صِغَارٌ ذَوَاتُ رُءُوسٍ كَرْمُوسٍ الْفَطْرِ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ:

وَأَوْفَرَ الظَّهْرَ إِلَى الْجَانِي مِنْ كَمَاةٍ حُمْرٍ وَمِنْ قُرْحَانٍ وَاحِدُهُ قُرْحَانَةٌ، وَقِيلَ: وَاحِدُهَا أَقْرَحُ.

وَالْقُرْحَاءُ: الْمَاءُ الَّذِي لَا يُخَالِطُهُ ثَقُلٌ مِنْ سَوِيْقٍ وَلَا غَيْرِهِ، وَهُوَ الْمَاءُ الَّذِي يُشْرَبُ إِثْرَ الطَّعَامِ؛ قَالَ جَرِيرٌ:

تُعَلَّلُ وَهِيَ سَاغِبَةٌ بَيْنَهَا بِأَنْفَاسٍ مِنَ الشَّيْبِ الْقِرَاحُ

وَفِي الْحَدِيثِ: جَلْفُ الْخَبْرِ وَالْمَاءُ الْقِرَاحُ؛ هُوَ، بِالْفَتْحِ، الْمَاءُ الَّذِي لَمْ يُخَالِطْهُ شَيْءٌ يُطَيِّبُ بِهِ كَالْعَسَلِ وَالْتَمَرِ وَالزَّرْبِيِّ.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْقَرِيحُ الْخَالِصُ كَالْقِرَاحِ؛ وَأَنْشَدَ قَوْلَ طَرَفَةَ:

مِنْ قَرَفَيْبٍ شَيْبَتْ بِمَاءِ قَرِيحٍ وَبِرُؤْيٍ قَدِيحٍ أَيْ مُعْتَرَفٍ، وَقَدْ ذَكَرَ

الْأَزْهَرِيُّ: الْقَرِيحُ الْخَالِصُ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ:

وَإِنْ غَلَامًا نِيلَ فِي عَهْدِ كَاهِلِي لَطِفْتُ كَنْضَلِ السَّمْهَرِيِّ قَرِيحُ نِيلَ أَيْ قَتَلَ. فِي عَهْدِ كَاهِلِي، أَيْ وَلَهُ عَهْدٌ وَمِيثَاقٌ.

وَالْقِرَاحُ مِنَ الْأَرْضِينَ: كُلُّ قِطْعَةٍ عَلَى حِيَالِهَا مِنْ مَنَابِتِ النَّحْلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَالْجَمْعُ أَقْرَحَةٌ كَقَدَالٍ وَأَقْدِيلَةٍ؛ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْقِرَاحُ الْأَرْضُ الْمُخَلَّصَةُ لِزَرْعٍ أَوْ لِعَرْسٍ؛ وَقِيلَ: الْقِرَاحُ الْمَرْزَعَةُ الَّتِي لَيْسَ عَلَيْهَا بِنَاءٌ وَلَا فِيهَا شَجَرٌ. الْأَزْهَرِيُّ: الْقِرَاحُ مِنَ الْأَرْضِ الْبَارِزُ الظَّاهِرُ الَّذِي لَا شَجَرَ فِيهِ، وَقِيلَ: الْقِرَاحُ مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَجَرٌ وَلَمْ تَحْتَلِطْ بِشَيْءٍ.

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقِرْوَاخُ الْفَضَاءُ مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي لَيْسَ بِهَا شَجَرٌ وَلَمْ يَحْتَلِطْ بِهَا شَيْءٌ؛ وَأَنْشَدَ قَوْلَ ابْنِ أَحْمَرَ:

وَعَضَّتْ مِنَ الشَّرِّ الْقِرَاحُ بِمُعْظَمِ (١)

وَالْقِرْوَاخُ وَالْقِرْيَابُ وَالْقِرْحِيَاءُ: كَالْقِرَاحِ؛ ابْنُ شَمِيلٍ: الْقِرْوَاخُ جَلْدٌ مِنَ الْأَرْضِ وَقَاحٌ لَا يَسْتَمْسِكُ فِيهِ الْمَاءُ وَفِيهِ إِشْرَافٌ، وَظَهْرُهُ مُسْتَوٍ وَلَا يَسْتَقِرُّ فِيهِ مَاءٌ إِلَّا سَالَ عَنْهُ بَيِّنًا وَشِبَالًا. وَالْقِرْوَاخُ: يَكُونُ أَرْضًا عَرِيضَةً وَلَا بَنَتْ فِيهِ وَلَا شَجَرَ، طِينٌ وَسَالِقٌ. وَالْقِرْوَاخُ أَيْضًا: الْبَارِزُ الَّذِي لَيْسَ يَسْتُرُهُ مِنَ السَّمَاءِ شَيْءٌ؛ وَقِيلَ: هُوَ الْأَرْضُ الْبَارِزَةُ لِلشَّمْسِ؛ قَالَ عَيْدِيُّ:

فَمَنْ يَنْجُوهُ كَمَنْ يَعْقُوهُ وَالْمُسْتَكِينُ كَمَنْ يَمْشِي بِقِرْوَاخٍ

وَنَاقَةُ قِرْوَاخٍ: طَوِيلَةُ الْقَوَائِمِ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: قُلْتُ لِأَعْرَابِيٍّ: مَا النَّاقَةُ الْقِرْوَاخُ؟ قَالَ: الَّتِي كَانَتْ تَمْشِي عَلَى

أَرْمَاحٍ. أَبُو عَمْرٍو: الْقِرْوَاخُ مِنَ الْإِبِلِ الَّتِي تَعَاثُ الشَّرْبَ مَعَ الْكِبَارِ فَإِذَا جَاءَ الدَّهْدَاهُ، وَهِيَ الصَّغَارُ، شَرِبَتْ مَعَهُنَّ. وَنَحْلَةٌ قِرْوَاخٍ: مَلْسَاءُ جَرْدَاءُ طَوِيلَةٌ، وَالْجَمْعُ الْقِرَاوِيحُ؛ قَالَ سُوَيْدُ بْنُ الصَّامِتِ الْأَنْصَارِيُّ:

أَدِينُ وَمَا دَنَيْتِي عَلَيْكُمْ بِمَعْرَمٍ وَلَكِنْ عَلَى الشَّمِّ الْجِلَادِ الْقِرَاوِيحِ

أَرَادَ الْقِرَاوِيحَ، فَاضْطَرَّ فَحَدَفَ، وَهَذَا يَقُولُهُ مُحَاطَبًا لِقَوْمِهِ: إِنَّا آخِذٌ بِدِينِنَا عَلَى أَنْ أُوْدِيَهُ مِنْ مَالِي وَمَا يَرْزُقُ اللَّهُ مِنْ نَمْرِهِ، وَلَا أُكَلِّفُكُمْ قَضَاءَهُ عَنِّي. وَالشَّمُّ: الطَّوَالُ مِنَ النَّحْلِ وَغَيْرِهَا. وَالْجِلَادُ: الصَّوَابِرُ عَلَى الْحَرِّ وَالْعَطَشِ وَعَلَى الْبُرْدِ. وَالْقِرَاوِيحُ: جَمْعُ قِرْوَاخٍ، وَهِيَ النَّحْلَةُ الَّتِي أَنْجَرَدَ كَرْبُهَا وَطَالَتْ؛ قَالَ: وَكَانَ حَقُّهُ الْقِرَاوِيحِ، فَحَدَفَ الْبَاءَ ضَرُورَةً؛ وَبَعْدَهُ:

وَلَيْسَتْ بِسِنَّهَاءٍ وَلَا رُجِيئَةٍ

وَلَكِنْ عَرَابًا فِي السَّنِينِ الْجَوَائِحِ

(١) قوله: «وعضت من الشر الخ» صدره كما في الأساس: «نأت عن سبيل الخير إلا أقله» ثم إنه لا شاهد فيه لما قبله، ولعله سقط بعد قوله ولم يختلط بها شيء: والقروح الخالص من كل شيء.

وَالسِّنْهَاءُ: الَّتِي تَحْمِلُ سَنَّهُ وَتَتْرُكُ أُخْرَى. وَالرُّجِيئَةُ: الَّتِي يُبْنَى تَحْتَهَا لِضَعْفِهَا، وَكَذَلِكَ هَضْبَةُ قِرْوَاخٍ، يَعْنِي مَلْسَاءَ جَرْدَاءَ طَوِيلَةً؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ:

هَذَا وَمَرْقَبَةٌ غَيْطَاءٌ قَلَّتْهَا

شَمَاءُ صَحْيَانَةٌ لِلشَّمْسِ قِرْوَاخُ أَيْ هَذَا قَدْ مَضَى لِسَبِيلِهِ وَرُبَّ مَرْقَبَةٍ

وَلَقِيَهُ مُقَارَحَةٌ، أَيْ كِفَاحًا وَمُوجَاهَةً. وَالْقِرَاحِيُّ: الَّذِي يَلْتَزِمُ الْقَرْيَةَ وَلَا يَخْرُجُ إِلَى الْبَادِيَةِ؛ وَقَالَ جَرِيرٌ:

يُدَافِعُ عَنْكُمْ كُلَّ يَوْمٍ عَظِيمَةٍ

وَأَنْتَ قِرَاحِيٌّ بِسَيْفِ الْكَوَاظِمِ وَقِيلَ: قِرَاحِيٌّ مَنْسُوبٌ إِلَى قِرَاحٍ، وَهُوَ

اسْمٌ مَوْضِعٌ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هِيَ قَرْيَةٌ عَلَى شَاطِئِ الْبَحْرِ نَسَبَهُ إِلَيْهَا

الْأَزْهَرِيُّ: أَنْتَ قُرْحَانٌ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ وَقِرَاحِيٌّ، أَيْ خَارِجٌ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ جَرِيرٍ:

«يُدَافِعُ عَنْكُمْ» وَفَسَّرَهُ، أَيْ أَنْتَ خَلَوُ مِنْهُ سَلِيمٌ.

وَيُنَوُّ قَرِيحٌ: حَيٌّ. وَقُرْحَانٌ: اسْمٌ كَلْبٌ. وَقُرْحٌ وَقُرْحِيَاءٌ: مَوْضِعَانِ؛ أَنْشَدَ

تُعَلَّبُ:

وَأَشْرَبْتَهَا الْأَقْرَانَ حَتَّى أَنْحَتْهَا

بِقُرْحٍ وَقَدْ لَقِينِ كُلَّ جَنِينٍ هَكَذَا أَنْشَدَهُ غَيْرَ مَضْرُوفٍ، وَلَكَ أَنْ تَصْرِفَهُ؛ أَبُو عَيْبَةَ: الْقِرَاحُ سَيْفٌ

الْقَطِيفُ؛ وَأَنْشَدَ لِلنَّابِغَةِ:

قِرَاحِيَّةُ الْوَتِّ بَلِيفٍ كَانَتْهَا

عِفَاءٌ قَلُوصٍ طَارَ عَنْهَا تَوَاجِرُ (٢)

(٢) رواية البيت في مادة «بنخ»:

بِزَاخِيئَةٍ الْوَتِّ بَلِيفٍ كَانَتْهَا

عِفَاءٌ قَلُوصٍ طَارَ عَنْهَا تَوَاجِرُ وَذَكَرَ الشُّطْرُ الثَّانِي بِهَذَا الضَّبَطِ فِي مَادَّةِ «نَجْر».

ورواية الديوان:

بِزَاخِيئَةٍ الْوَتِّ بَلِيفٍ كَانَتْهَا

عِفَاءٌ قَلُوصٍ طَارَ عَنْهَا تَوَاجِرُ = فالقصيدة رويها الكسر، وأولها:

قَرْدَةٌ بِالْبَحْرَيْنِ (١). وَتَوَاجِرُ : تَنْفُقُ فِي الْبَيْعِ لِحُسْنِهَا ؛ وَقَالَ جَرِيرٌ :

ظَعَانٍ لَمْ يَدْنُ مَعَ النَّصَارَى
وَلَمْ يَدْرِينَ مَا سَمَكَ الْفَرَّاحُ
وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرُ فُرْحٍ ، بَضَمَ الْقَافِ
وَسُكُونِ الرَّاءِ ، وَقَدْ يَحْرُكُ فِي الشَّعْرِ : سَوْقُ
وَادَى الْقُرَى صَلَّى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
وَبُنِيَ بِهِ مَسْجِدٌ ؛ وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ :
حُسْنٌ فِي فُرْحٍ وَفِي دَارِهَا
سَبَعٌ لَيْلَالٍ غَيْرَ مَعْلُوفَاتِهَا
فَهُوَ اسْمٌ وَادَى الْقُرَى .

* قرد * الْقَرْدُ ، بِالْتَّحْرِيكِ : مَا تَمَعَطَ مِنْ
الْوَبْرِ وَالصُّوفِ وَتَلَبَّدَ ؛ وَقِيلَ : هُوَ نَفَايَةُ
الصُّوفِ خَاصَّةً ، ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فِيهَا سِوَاهُ مِنَ
الْوَبْرِ وَالشَّعْرِ وَالْكُكَّانِ ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

أَسَيْدُ دُوخَرِيْطَةَ نَهَاراً
مِنَ الْمُتَلَقِّطِي قَرْدَ الْقَامِ
يَعْنِي بِالْأَسَيْدِ هُنَا سُوَيْدَاءَ ، وَقَالَ مِنْ
الْمُتَلَقِّطِي قَرْدَ الْقَامِ ، لِيُبَيِّنَ أَنَّهَا امْرَأَةٌ ،
لِأَنَّهُ لَا يَتَّبِعُ قَرْدَ الْقَامِ إِلَّا النِّسَاءَ ، وَهَذَا
الْبَيْتُ مُضْمَنٌ ، لِأَنَّ قَوْلَهُ أَسَيْدٌ فَاعِلٌ يَا
قَبْلَهُ ، الْأَتْرَى أَنَّ قَبْلَهُ :

سَيَّاتِهِمْ بِوَحْيِ الْقَوْلِ عَنِّي
وَيُدْخِلُ رَأْسَهُ تَحْتَ الْقِرَامِ
أَسَيْدٌ

قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ قَالَ : أَسَيْدُ
دُوخَرِيْطَةَ نَهَاراً ، وَلَمْ يُتْبِعْهُ مَا بَعْدَهُ لَظَنَّ
رَجُلًا ، فَكَانَ ذَلِكَ عَارًا بِالْفَرَزْدَقِ
وَبالنِّسَاءِ ، أَعْنَى أَنَّ يَدْخُلُ رَأْسَهُ تَحْتَ
الْقِرَامِ أَسْوَدٌ فَانْتَهَى مِنْ هَذَا وَبَرَأَ النِّسَاءَ مِنْهُ
بِأَنَّ قَالَ : مِنَ الْمُتَلَقِّطِي قَرْدَ الْقَامِ ، وَاحِدُهُ
قَرْدَةٌ . وَفِي الْمَثَلِ : عَكَرَتْ عَلَى الْعَزَلِ

= لقد قلتُ للنعمانِ يومَ لقيته
يريدُ بنِي حُنَّ بَبْرُقَةَ صَادِرِ

[عبد الله]
(١) قوله : « قربة بالبحرين » يريد أن قراحية
نسبة إلى قراح ، وهي قربة بالبحرين .

بِأَحْرَةٍ ، فَلَمْ تَلْعَ بِبَجْدِ قَرْدَةٍ ؛ وَأَصْلُهُ أَنَّ
تَتْرَكَ الْمَرْأَةُ الْعَزَلَ وَهِيَ تَجِدُ مَا تَعَزَلُ مِنْ قَطَنِ
أَوْ كَثَانٍ أَوْ غَيْرِهِمَا حَتَّى إِذَا فَاتَهَا تَبَيَّعَتْ
الْقَرْدَ فِي الْقِمَامَاتِ مُتَلَقِّطَةً ؛ وَعَكَرَتْ ، أَيْ
عَطَفَتْ .

وَقَرْدَ الشَّعْرِ وَالصُّوفِ ، بِالْكَسْرِ ، يَقْرُدُ
قَرْدًا فَهُوَ قَرْدٌ ، وَتَقْرُدُ : تَجَعَّدُ وَانْعَقَدَتْ
أَطْرَافُهُ . وَتَقْرُدُ الشَّعْرُ : تَجَجَعُ .
وَقَرْدَ الْأَدِيمِ : حَلَمَ .

وَالْقَرْدُ مِنَ السَّحَابِ : الَّذِي تَرَاهُ فِي
وَجْهِهِ شِبْهَ انْعِقَادِ فِي الْوَهْمِ ، يُشْبِهُ بِالشَّعْرِ
الْقَرْدَ الَّذِي انْعَقَدَتْ أَطْرَافُهُ . ابْنُ سَيْدَةَ :
وَالْقَرْدُ مِنَ السَّحَابِ التَّعَقَّدُ الْمُتَلَبَّدُ بَعْضُهُ
عَلَى بَعْضٍ ، شَبَّهَ بِالْوَبْرِ الْقَرْدَ . قَالَ
أَبُو حَنِيْفَةَ : إِذَا رَأَيْتَ السَّحَابَ مُتَلَبِّدًا
وَلَمْ يَمْلَأْ فَهُوَ الْقَرْدُ وَالْمُتَقَرَّدُ . وَسَحَابُ
قَرْدٌ : هُوَ الْمُتَقَطِّعُ فِي أَقْطَارِ السَّمَاءِ يَرْكَبُ
بَعْضُهُ بَعْضًا .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
ذُرِّي الدَّقِيقِ وَأَنَا أُحْرِكُ لَكَ ، لِئَلَّا يَتَقَرَّدَ ،
أَيْ لِئَلَّا يَرْكَبُ بَعْضُهُ بَعْضًا ؛ وَفِيهِ : أَنَّهُ
صَلَّى إِلَى بَعِيرٍ مِنَ الْمُعْتَمِمْ فَلَمَّا انْفَتَلَ تَنَاوَلَ
قَرْدَةً مِنْ وَبْرِ الْبَعِيرِ ، أَيْ قِطْعَةً مِمَّا يُسَلُّ
مِنْهُ .

وَالْمُتَقَرَّدُ : هُنَا صِغَارٌ تَكُونُ دُونَ
السَّحَابِ لَمْ تَلْتَمِمْ بَعْدُ .

وَقَرَسُ قَرْدُ الْحَصِيلِ إِذَا لَمْ يَكُنْ
مُسْتَرَحِيًّا ؛ وَأَنْشَدَ :

قَرْدُ الْحَصِيلِ وَفِي الْعِظَامِ بَقِيَّةُ
وَالْقَرَادُ : مَعْرُوفٌ وَاحِدُ الْقَرْدَانِ .

وَالْقَرَادُ : دُوبِيَّةٌ تَعْصُ الْإِبِلَ ؛ قَالَ :

لَقَدْ تَعَلَّلْتُ عَلَى أَبِياتِي
صُهْبٍ قَلِيلَاتِ الْقَرَادِ اللَّارِقِ

عَنَى بِالْقَرَادِ هُنَا الْجِنْسَ ، فَلِذَلِكَ أَقْرَدُ نَعْتَهَا
وَذَكَرَهُ . وَمَعْنَى قَلِيلَاتِ : أَنَّ جُلُودَهَا مُلْسٌ
لَا يَبْيُتُّ عَلَيْهَا قَرَادٌ إِلَّا زَلِقَ ، لِأَنَّهَا سِمَانٌ
مُتَمَلِّئَةٌ ، وَالْجَمْعُ أَقْرَدَةٌ وَقَرْدَانٌ كَثِيرَةٌ ؛ وَقَوْلُ
جَرِيرِ :

وَأَبْرَأْتُ مِنْ أُمِّ الْفَرَزْدَقِ نَاحِسًا
وَقَرْدُ اسْتِنَاهَا بَعْدَ النَّوَامِ يُبَيِّرُهَا
قَرْدٌ فِيهِ : مُخَفَّفٌ مِنْ قَرْدٍ ؛ جَمَعَ قَرَادًا جَمَعَ
مِثَالِ وَقْدَالٍ ، لِاسْتِوَاءِ بِنَائِهِ مَعَ بِنَائِهَا .

وَبَعِيرٌ قَرْدٌ : كَثِيرُ الْقَرْدَانِ ؛ فَأَمَّا قَوْلُ
مُبَشَّرِ بْنِ هُدَيْلِ بْنِ زَافِرِ الْفَرَارِيِّ :

أَرْسَلْتُ فِيهَا قَرْدًا لِكَالِكَا
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : عَنَدِي أَنَّ الْقَرْدَ هُنَا الْكَثِيرُ
الْقَرْدَانِ . قَالَ : وَأَمَّا تَعَلَّبُ فَقَالَ : هُوَ
الْمُتَجَمِّعُ الشَّعْرَ ، وَالْقَوْلَانِ مُتَقَارِبَانِ ، لِأَنَّهُ
إِذَا تَجَمَّعَ وَبَرُّهُ كَثُرَتْ فِيهِ الْقَرْدَانُ .

وَقَرْدُهُ : انْتَرَعَ قَرْدَانُهُ ، وَهَذَا فِيهِ مَعْنَى
السَّلْبِ ؛ وَقَوْلُ مِنْهُ : قَرْدٌ بَعِيرِكُ ، أَيْ انْتَرَعَ
مِنْهُ الْقَرْدَانُ . وَقَرْدُهُ : ذَلِكَ ، وَهُوَ مِنْ
ذَلِكَ ، لِأَنَّهُ إِذَا قَرْدٌ سَكَنَ لِذَلِكَ وَذَلَّ ؛
وَالْتَقَرُّدُ : الْخِدَاعُ مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ ، لِأَنَّ
الرَّجُلَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ الْبَعِيرَ الصَّعْبَ قَرْدَهُ
أَوَّلًا كَأَنَّهُ يَنْزِعُ قَرْدَانَهُ ؛ قَالَ الْحَصِينُ
ابْنَ الْقَعْقَاعِ :

هُمُ السَّمْنُ بِالسُّنُوتِ لَا السَّ فِيهِمْ
وَهُمْ يَمْتَعُونَ جَارَهُمْ أَنْ يُقْرَدَا
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يَقُولُ لَا يَسْتَنْبِدُ
إِلَيْهِمْ (٢) أَحَدٌ ؛ وَقَالَ الْحَطِيبَةُ :

لَعَمْرِكَ مَا قَرَادُ بَنِي كَلْبِيبٍ
إِذَا نَزَعَ الْقَرَادُ بِمُسْتَطَاعِ
وَنَسَبَهُ الْأَزْهَرِيُّ لِلْأَحْطَلِ .

وَالْقَرُودُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّذِي لَا يَنْفِرُ عِنْدَ
التَّقْرِيدِ . وَقَرَادَا الْكُذِبَيْنِ : حَلَمَتَاهُمَا ؛ قَالَ
عَدِيُّ بْنُ الرَّقَاعِ يَمْدَحُ عُمَرَ بْنَ هَبِيرَةَ ، وَقِيلَ
هُوَ لِمِلْحَةِ الْجَرْمِيِّ :

كَانَ قَرَادِي زَوْرُو طَبَعَتِهَا
بِطِينٍ مِنَ الْجَوْلَانِ كِتَابُ أَعْجَمِ

إِذَا شِئْتَ أَنْ تَلْقَى فَنِي الْبَاسِ وَالتَّدْيِ
وَذَا الْحَسْبِ الرَّاحِي التَّلِيدِ الْمُقَدَّمِ

(٢) قوله : « لا يستنبد إليهم » كذا بالأصل
بدون ضبط ، ولعل الأظهر لا يستندهم ، كما في
المحکم .

فَكُنْ عُمراً تَأْتِي وَلَا تَعْدُوهُ
إِلَى غَيْرِهِ وَاسْتَحْيِرِ النَّاسَ وَأَفْهَمِ
وَأُمُّ الْقِرْدَانِ: الْمَوْضِعُ بَيْنَ الثَّنَةِ
وَالْحَافِرِ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ مِلْحَةِ الْجَرْمِيِّ أَيْضاً،
وَقَالَ: عَنِّي بِهِ حَلْمَتِي الثُّدِي.

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: إِنَّهُ لَحَسَنٌ قُرَادِي
الصَّدْرِ؛ وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ هَذَا الْبَيْتَ وَنَسَبَهُ
لِابْنِ مِيَادَةَ يَمْلَحُ بَعْضُ الْخُلَفَاءِ، وَقَالَ فِي
آخِرِهِ: كِتَابُ أَعْجَابٍ، قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ:
الْقِرَادَانِ مِنَ الرَّجُلِ أَسْفَلُ الثُّدْوَةِ. يُقَالُ:
إِنَّمَا مِنْهُ لَطِيفَانِ كَأَنَّهُمَا فِي صَدْرِهِ أَثْرَ طِينِ
خَاتَمِ خَتَمَهُ بَعْضُ كِتَابِ الْعَجَمِ،
وَخَصَّهُمْ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَهْلَ دَوَاوِينِ
وَكِبَابَةِ. وَأُمُّ الْقِرْدَانِ فِي فَرْسِ الْبَعِيرِ: بَيْنَ
السَّلَامِيَّاتِ؛ وَيُقَالُ فِي تَفْسِيرِ قُرَادِ الزُّورِ
الْحَلْمَةَ وَمَا حَوْلَهَا مِنَ الْجِلْدِ الْمُخَالَفِ لِلْوَلَوِ
الْحَلْمَةِ. وَقُرَادَا الْفَرَسِ: حَلْمَتَانِ عَنِ
جَانِبَيْ إِحْلِيلِهِ.

وَيُقَالُ: فُلَانٌ يُقَرِّدُ فُلَانًا إِذَا خَادَعَهُ
مُتَلَطِّفًا؛ وَأَصْلُهُ الرَّجُلُ يَجِيءُ إِلَى الْإِبِلِ لَيْلًا
لِيُرْكَبَ مِنْهَا بَعيراً، فَيَخَافُ أَنْ يَرُوعَ، فَيَنْزِعُ
مِنْهُ الْقِرَادَ حَتَّى يَسْتَأْنِسَ إِلَيْهِ ثُمَّ يَحْطُمُهُ؛
وَأَنَسًا قِيلَ لِمَنْ يَذِلُّ قَدْ أَقْرَدَ لِأَنَّهُ شَبَّهَ بِالْبَعِيرِ
يُقَرِّدُ، أَيْ يُتْرَعُ مِنْهُ الْقِرَادُ فَيُقَرِّدُ لِخَاطِطِهِ
وَلَا يَسْتَصْعِبُ عَلَيْهِ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَمْ يَرِ يَتَقَرِّدِ
الْمُحْرِمِ الْبَعِيرَ بَأْسًا؛ التَّفَرِيدُ نَزْعُ الْقِرْدَانِ مِنَ
الْبَعِيرِ، وَهُوَ الطَّبُوعُ الَّذِي يَلْتَصِقُ بِجَسْمِهِ.
وَفِي حَدِيثِهِ الْآخَرَ: قَالَ لِعِكْرِمَةَ، وَهُوَ
مُحْرِمٌ: قُمْ فَقَرِّدْ هَذَا الْبَعِيرَ، فَقَالَ: إِنِّي
مُحْرِمٌ، فَقَالَ: قُمْ فَانْحَرَهُ، فَانْحَرَهُ،
فَقَالَ: كَمْ تَرَكَ الْآنَ قَتَلْتَ مِنْ قُرَادٍ
وَحَمَانَةٍ؟

ابن الأعرابي: أَقْرَدَ الرَّجُلُ إِذَا سَكَتَ
ذُلًّا وَأَخْرَدَ إِذَا سَكَتَ حَيًّا. وَفِي الْحَدِيثِ:
إِيَّاكُمْ وَالْإِقْرَادَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
وَمَا الْإِقْرَادُ؟ قَالَ: الرَّجُلُ يَكُونُ مِنْكُمْ أَمِيرًا
أَوْ عَامِلًا فَيَأْتِيهِ الْمَسْكِينُ وَالْأَزْمَلَةُ فَيَقُولُ

لَهُمْ: مَكَانِكُمْ، وَيَأْتِيهِ (١) الشَّرِيفُ وَالغَنِيُّ
فَيَذِيهِ وَيَقُولُ: عَجَلُوا قَضَاءَ حَاجَتِي، وَيَتْرَكَ
الْآخَرُونَ مُتَفَرِّقِينَ. يُقَالُ: أَقْرَدَ الرَّجُلُ إِذَا
سَكَتَ ذُلًّا، وَأَصْلُهُ أَنْ يَمَعَ الْغُرَابُ عَلَى
الْبَعِيرِ فَيَلْتَقِطُ الْقِرْدَانَ، فَيَقْرُ وَيَسْكُنُ لِمَا
يَجِدُهُ مِنَ الرَّاحَةِ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَ لَنَا وَحْشٌ فَأَذَا خَرَجَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَسْعَرْنَا قَفْرًا، فَأَذَا حَضَرَ
مَجِيئُهُ أَقْرَدَ، أَيْ سَكَنَ وَذَلَّ. وَأَقْرَدَ الرَّجُلُ
وَقَرْدٌ: ذَلَّ وَخَضَعَ، وَيُقَالُ: سَكَتَ عَنْ
عَيْ. وَأَقْرَدَ أَيْ سَكَنَ وَتَوَاتَوْا؛ وَأَنْشَدَ
الْأَحْمَرُ:

تَقُولُ إِذَا أَقْوَلْتَنِي عَلَيْهَا وَأَقْرَدْتَنِي:

أَلْأَهْلُ أَخْرَ عَيْشِي لَدَيْدِي بِدَائِمِ؟
قَالَ ابْنُ بَرِّي: الْبَيْتُ لِلْفَرَزْدَقِ يَذْكُرُ امْرَأَةً
إِذَا عَلِمَهَا الْفَحْلُ أَقْرَدَتْ وَسَكَتَتْ، وَطَلَبَتْ
مِنْهُ أَنْ يَكُونَ فِعْلُهُ دَائِمًا مُتَّصِلًا.

وَالْقَرْدُ: لِحْلَجَةٌ فِي اللِّسَانِ (عَنِ
الْهَجْرِيِّ) وَحِكْمِي: نِعْمَ الْحَبْرُ حَبْرَكَ لَوْلَا
قَرْدٌ فِي لِسَانِكَ، وَهُوَ مِنْ هَذَا، لِأَنَّ
الْمُتَلَجِّحَ لِسَانُهُ يَسْكُتُ عَنْ بَعْضِ مَا يُرِيدُ
الْكَلَامَ بِهِ.

أَبُو سَعِيدٍ: الْقَرْدِيْدَةُ صُلْبُ الْكَلَامِ.
وَحِكْمِي عَنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ: اسْتَوْفَجَ الْكَلَامُ
فَلَمْ يَسْهَلْ، فَأَخَذْتُ قَرْدِيْدَةً مِنْهُ فَرَكَيْتُهُ،
وَلَمْ أَرْغِ عَنْهُ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا.

وَقَرْدَتُ أَسْنَانُهُ قَرْدًا: صَغُرَتْ وَلَحِقَتْ
بِالدُّرْدُرِ.

وَقَرْدُ الْعِلْكِ قَرْدًا: فَسَدَ طَعْمُهُ.
وَالْقَرْدُ: مَعْرُوفٌ. وَالْجَمْعُ أَقْرَادٌ وَأَقْرَدٌ
وَقُرُودٌ وَقَرْدَةٌ كَثِيرَةٌ. قَالَ ابْنُ جَنِّي فِي قَوْلِهِ عَزَّ
وَجَلَّ: «كُونُوا قَرْدَةً خَاسِيِينَ»: يَتَّبِعِي أَنْ
يَكُونَ خَاسِيِينَ خَبْرًا آخَرَ لِكُونِهَا، وَالْأَوَّلُ
قَرْدَةٌ، فَهِيَ كَقَوْلِكَ هَذَا حُلُوٌ حَامِضٌ؛ وَإِنْ
جَعَلْتَهُ وَصْفًا لِقَرْدَةٍ صَغُرَ مَعْنَاهُ، أَلَا تَرَى أَنَّ
(١) قَوْلُهُ: «مَكَانِكُمْ، وَيَأْتِيهِ» كَذَا بِالْأَصْلِ،

وَفِي النَّهَابَةِ: مَكَانِكُمْ حَتَّى أَنْظَرَ فِي حَوَاجِكُمْ،
وَيَأْتِيهِ...

الْقَرْدُ لَذْلُهُ وَصَغَارِهِ خَاسِيٌ أَبَدًا، فَيَكُونُ إِذَا
صِفَةً غَيْرَ مُفِيدَةٍ؛ وَإِذَا جَعَلْتَ خَاسِيِينَ خَبْرًا
ثَانِيًا حَسَنٌ وَأَفَادَ، حَتَّى كَأَنَّهُ قَالَ، كُونُوا
قَرْدَةً كُونُوا خَاسِيِينَ، أَلَا تَرَى أَنَّ لِأَحَدٍ
الِاسْمَيْنِ مِنَ الْإِخْتِصَاصِ بِالْحَبْرِيَّةِ
مَا لِصَاحِبِهِ، وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ الصِّفَةُ بَعْدَ
الْمَوْصُوفِ، إِنَّمَا اخْتِصَاصُ الْعَامِلِ
بِالْمَوْصُوفِ، ثُمَّ الصِّفَةُ بَعْدُ تَابِعَةٌ لَهُ. قَالَ:
وَلَيْسَتْ أَعْنِي بِقَوْلِي كَأَنَّهُ قَالَ كُونُوا قَرْدَةً كُونُوا
خَاسِيِينَ أَنَّ الْعَامِلَ فِي خَاسِيِينَ عَامِلٌ ثَانٍ غَيْرِ
الْأَوَّلِ، مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أُرِيدَ ذَلِكَ! إِنَّمَا هَذَا
شَيْءٌ يُقَدَّرُ مَعَ الْبَدَلِ، فَمَاذَا فِي الْحَبْرِيِّ فَإِنَّ
الْعَامِلَ فِيهِمَا جَمِيعًا وَاحِدٌ. وَلَوْ كَانَ هُنَاكَ
عَامِلٌ لِمَا كَانَ خَبْرِينَ لِمُحْبِرٍ عَنْهُ وَاحِدٌ، وَإِنَّمَا
مُقَادُ الْحَبْرِ مِنْ مَجْمُوعِيهَا؛ قَالَ: وَلِهَذَا كَانَ
عِنْدَ أَبِي عَلِيٍّ أَنَّ الْعَائِدَ عَلَى الْمُبْدَأِ مِنْ
مَجْمُوعِيهَا وَإِنَّمَا أُرِيدَ أَنَّكَ مَتَى شِئْتَ بِأَشْرَتْ
كُونُوا أَيْ الْاسْمَيْنِ آتَرَتْ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ
الصِّفَةُ، وَيُوَسِّسُ لِذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ كَانَتْ خَاسِيِينَ
صِفَةً لِقَرْدَةٍ لَكَانَ الْأَخْلَقُ أَنْ يَكُونَ قَرْدَةً
خَاسِيَةً، فَإِنَّ لَمْ يُقْرَأْ بِذَلِكَ الْبَيِّنَةُ دَلَالَةٌ عَلَى
أَنَّهُ لَيْسَ بِوَصْفٍ وَإِنْ كَانَ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
خَاسِيِينَ صِفَةً لِقَرْدَةٍ عَلَى الْمَعْنَى، إِذْ كَانَ
الْمَعْنَى إِنَّمَا هِيَ هُمْ فِي الْمَعْنَى إِلَّا أَنَّ هَذَا إِنَّمَا
هُوَ جَائِزٌ، وَلَيْسَ بِالْوَجْهِ، بَلِ الْوَجْهُ أَنَّ
يَكُونُ وَصْفًا لَوْ كَانَ عَلَى اللَّفْظِ، فَكَيْفَ وَقَدْ
سَبَقَ ضَعْفُ الصِّفَةِ هُنَا؟ وَالْأُنْتَى قَرْدَةٌ،
وَالْجَمْعُ قَرْدٌ، وَمِثْلُ قَرْبَةٍ وَقَرَبٍ.

وَالْقِرَادُ: سَائِسُ الْقُرُودِ.
وَفِي الْمَثَلِ: إِنَّهُ لِأَزْنِي مِنْ قَرْدٍ؛ قَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ: هُوَ رَجُلٌ مِنْ هَذَلِبِلٍ يُقَالُ لَهُ قَرْدٌ
ابْنُ مُعَاوِيَةَ.
وَقَرْدٌ لِعَالِيهِ قَرْدًا: جَمَعَ وَكَسَبَ.
وَقَرْدَتُ السَّمْنُ، بِالْفَتْحِ، فِي السَّقَاءِ أَقْرَدُهُ
قَرْدًا: جَمَعْتُهُ. وَقَرْدٌ فِي السَّقَاءِ قَرْدًا: جَمَعَ
السَّمْنَ فِيهِ أَوِ اللَّبْنَ كَقَوْلِهِ: وَقَالَ شَمِرٌ:
لَا أَعْرِفُهُ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ إِلَّا لِأَبِي عُبَيْدٍ.
وَسَمِعَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: قَلَدْتُ فِي السَّقَاءِ

وَقَرْدٌ لِعَالِيهِ قَرْدًا: جَمَعَ وَكَسَبَ.
وَقَرْدَتُ السَّمْنَ، بِالْفَتْحِ، فِي السَّقَاءِ أَقْرَدُهُ
قَرْدًا: جَمَعْتُهُ. وَقَرْدٌ فِي السَّقَاءِ قَرْدًا: جَمَعَ
السَّمْنَ فِيهِ أَوِ اللَّبْنَ كَقَوْلِهِ: وَقَالَ شَمِرٌ:
لَا أَعْرِفُهُ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ إِلَّا لِأَبِي عُبَيْدٍ.
وَسَمِعَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: قَلَدْتُ فِي السَّقَاءِ

وَقَرِيتُ فِيهِ ؛ وَالْقَلْدُ : جَمْعُ الشَّيْءِ عَلَى الشَّيْءِ مِنْ لَبَنٍ وَغَيْرِهِ .
وَيُقَالُ : جَاءَ بِالْحَدِيثِ عَلَى قَرْدِهِ ، وَعَلَى قَتْنِهِ ، وَعَلَى سَمْتِهِ ، إِذَا جَاءَ بِهِ عَلَى وَجْهِهِ .

وَالْقَرْدُ الْكَرْوِيَا ؛ وَقِيلَ : هِيَ جَمْعُ الْأَبْرَارِ ، وَاجْتِنَاهَا قَرْدَةٌ .

وَالْقَرْدُ مِنَ الْأَرْضِ : قُرْنَةٌ إِلَى جَنْبِ وَهَذِهِ ؛ وَأَنْشَدَ :

مَتَى مَا تَرَرْنَا آخِرَ الدَّهْرِ تَلَقْنَا
بِقَرَقِرٍ مَلْسَاءَ لَيْسَتْ بِقَرْدٍ
الْأَضْمَعِيُّ : الْقَرْدُ نَحْوُ الْفَقْفِ . ابْنُ شُمَيْلٍ : الْقَرْدُودَةُ مَا أَشْرَفَ مِنْهَا وَعَظُظٌ ، وَقَلِمَا تَكُونُ الْقَرَايِدُ إِلَّا فِي بَسْطَةِ مِنَ الْأَرْضِ وَفِيهَا التَّسَعُ مِنْهَا ، فَتَرَى لَهَا مَتْنًا مُشْرِفًا عَلَيْهَا غَلِيظًا ، لَا يَنْبُتُ إِلَّا قَلِيلًا ؛ قَالَ : وَيَكُونُ ظَهْرُهَا سَعْتَهُ دَعْوَةٌ (١) وَيُعْدُّهَا فِي الْأَرْضِ عُقْبَتَيْنِ وَأَكْثَرَ وَأَقَلَّ ، وَكُلُّ شَيْءٍ مِنْهَا حَدَبٌ ظَهْرُهَا وَأَسْنَادُهَا . وَقَالَ شَمِيرٌ : الْقَرْدُودَةُ طَرِيقَةٌ مُتَقَادَةٌ كَقَرْدُودَةِ الظَّهْرِ .

وَالْقَرْدُودُ : مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ ، وَقِيلَ : وَعَظُظٌ ؛ قَالَ سِيبَوَيْهِ : دَالُهُ مُلْحِقَةٌ لَهُ بِجَمْعٍ ، وَإِسْكَامٌ ، لِأَنَّ ذَلِكَ مَبْنِيٌّ عَلَى فَعْلٍ مِنْ أَوَّلٍ وَهَلْئِهِ ، وَلَوْ كَانَ قَرْدُودٌ كَمَعْدٌ لَمْ يَظْهَرْ فِيهِ الْمَثَلَانِ ، لِأَنَّ مَا أَصْلُهُ الْإِدْغَامُ لَا يُخْرَجُ عَلَى الْأَصْلِ إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ شِعْرٍ ، قَالَ : وَجَمَعَ الْقَرْدُودَ قَرَايِدَ ظَهَرَتْ فِي الْجَمْعِ كَظْهَرِهَا فِي الْوَاحِدِ . قَالَ : وَقَدْ قَالُوا : قَرَايِدُ ، فَأَذْخَلُوا الْبَاءَ كَرَاهِيَةَ التَّضْعِيفِ .

وَالْقَرْدُودُ : مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ وَعَظُظٌ ، يُقَالُ الْقَرْدُودُ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَعَلَى هَذَا لَا مَعْنَى لِقَوْلِ سِيبَوَيْهِ إِنَّ الْقَرَايِدَ جَمْعُ قَرْدٍ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْقَرْدُودُ الْمَكَانُ الْعَلِيظُ الْمُرْتَفِعُ ، وَإِنَّمَا أَظْهَرَ التَّضْعِيفَ ، لِأَنَّهُ مُلْحَقٌ بِفَعْلٍ وَالْمُلْحَقُ لَا يُدْغَمُ ، وَالْجَمْعُ قَرَايِدُ . قَالَ : وَقَدْ قَالُوا قَرَايِدُ ،

(١) قوله : « سعته دعوة » كذا بالأصل ، ولعله غلوة .

كَرَاهِيَةَ الدَّالَيْنِ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَجِئُوا إِلَى قَرْدٍ ؛ وَهُوَ الْمَوْضِعُ الْمُرْتَفِعُ مِنَ الْأَرْضِ ، كَانَهُمْ تَحَصَّنُوا بِهِ . وَيُقَالُ لِلْأَرْضِ الْمُسْتَوِيَةِ أَيْضًا : قَرْدٌ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ قَسِّ الْجَارُودِ (٢) : قَطَعْتُ قَرْدًا .

وَقَرْدُودَةُ النَّجَجُ : مَا أَشْرَفَ مِنْهُ وَقَرْدُودَةُ الظَّهْرِ : مَا ارْتَفَعَ مِنْ تَجْهِهِ الْأَضْمَعِيُّ : السَّيْسَاءُ قَرْدُودَةُ الظَّهْرِ .

أَبُو عَمْرٍو : السَّيْسَاءُ مِنَ الْفَرَسِ الْحَارِكِ ، وَمِنْ الْجَارِ الظَّهْرِ . أَبُو زَيْدٍ :

الْقَرْدِيدَةُ الْحَطُّ الَّذِي وَسَطَ الظَّهْرِ ؛ وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ : الْقَرْدُودَةُ هِيَ الْفَقَارَةُ نَفْسُهَا .

وَقَالَ : تَمَضَى قَرْدُودَةُ الشَّيْءِ عَنَّا ، وَهِيَ جَدْبَتُهُ وَشِدْبَتُهُ . وَقَرْدُودَةُ الظَّهْرِ : أَعْلَاهُ مِنْ كُلِّ دَائِيَةٍ . وَأَخَذَهُ بِقَرْدَوٍ عَنَّقِهِ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، كَقَوْلِكَ بِصُوفِهِ ، قَالَ :

وَهِيَ فَارِسِيَّةٌ ، ابْنُ بَرِّى : قَالَ الرَّاجِزُ : يَرْكَبُنِ نَيْئًا لِاجِبِ مَدْعُوقِ

نَابِي الْقَرَايِدِ مِنَ الْبُوقِ الْقَرَايِدُ : جَمْعُ قَرْدُودَةٍ ، وَهِيَ الْمَوْضِعُ النَّاتِي فِي وَسْطِهِ .

التَّهْدِيبُ : التَّرْدُ لَعَةً فِي الْكَرْدِ ، وَهُوَ الْعُنُقُ ، وَهُوَ مَجْمَعُ الْهَامَةِ عَلَى سَالِفَةِ الْعُنُقِ ؛ وَأَنْشَدَ :

فَجَلَّلَهُ عَضَبَ الضَّرِيَّةِ صَارِمًا
فَطَبَّقَ مَا بَيْنَ الضَّرِيَّةِ وَالْقَرْدِ

التَّهْدِيبُ : وَأَنْشَدَ شَمِيرٌ فِي الْقَرْدِ الْقَصِيرِ :

أَوْهِقَلَةٌ مِنْ نَعَامِ الْجَوِّ عَارِضَهَا
قَرْدُ الْعِيفَاءِ وَفِي يَأْفُوخِهِ صَمْعٌ

قَالَ : الصَّمْعُ الْقَرْعُ . وَالْعِيفَاءُ : الرَّيْشُ . وَالْقَرْدُ : الْقَصِيرُ .

وَبِقَوْلِهِ : قَوْمٌ مِنْ هُدَيْلٍ ، مِنْهُمْ أَبُو دُوَيْبٍ .

(٢) قوله : « قس الجارود » كذا بالأصل ، وفي شرح القاموس قيس بن الجارود ، بياض بعد القاف ، مع لفظ ابن ؛ وفي نسخة من النهاية قس والجارود .

وَدُوْقَرْدٍ : مَوْضِعٌ ؛ وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ ذِي قَرْدٍ ؛ هُوَ يَفْتَحُ الْقَافَ وَالرَّاءَ : مَا عَلَى لَيْتَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ خَيْبَرَ ؛ وَمِنْهُ غَزْوَةُ ذِي قَرْدٍ وَيُقَالُ ذُو الْقَرْدِ .

* قَرْدَحُ * الْقَرْدَحُ وَالْقَرْدَحُ : ضَرْبٌ مِنَ الْبُرُودِ .

وَقَرْدَحُ الرَّجُلِ : أَقْرَبُ مَا يُطَلَبُ إِلَيْهِ ، أَوْ يُطَلَبُ مِنْهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَرْدَحَةُ الْإِفْرَارُ عَلَى الضَّمِّ ، وَالصَّبْرُ عَلَى الدَّلِّ .

وَالْمُقَرْدَحُ : الْمَتَدَلُّ الْمُتَصَاعِرُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) قَالَ : وَأَوْصَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَازِمٍ بَنِيهِ عِنْدَ مَوْتِهِ فَقَالَ : يَا بَنِي إِذَا أَصَابَتْكُمْ خَطَةٌ ضَمِيمٌ لَا تُطِيقُونَ دَفْعَهَا فَقَرْدِحُوا لَهَا فَإِنَّ اضْطِرَابَكُمْ مِنْهُ أَشَدُّ لِرُسُوحِكُمْ فِيهِ ؛ ابْنُ الْأَثِيرِ : لَا تَضْطَرِبُوا لَهُ فَيَزِيدَكُمْ خَبَالًا .

الْقَرَاءُ : الْقَرْدَعَةُ وَالْقَرْدَعَةُ الدَّلُّ . وَقَالَ فِي الرَّبَاعِيِّ : الْقَرْدَحُ الضَّخْمُ مِنَ الْقَرْدَانِ (٣) .

* قَرْدَحِمٌ * قَرْدَحِمَةٌ : مَوْضِعٌ . الْقَرَاءُ : ذَهَبُوا شَعَالِيلَ بِقَرْدَحِمَةٍ أَيْ تَقَرَّفُوا . قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَفِي الْغَرِيبِ الْمُصَنَّفِ بِقَرْدَحِمَةٍ غَيْرَ مَضْرُوفٍ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ فِي نَوَادِرِهِ :

ذَهَبَ الْقَوْمُ بِقَنْدَحِرَةٍ وَقَنْدَحِرَةٍ وَقَنْدَحِرَةٍ وَقَنْدَحِرَةٍ إِذَا تَقَرَّفُوا .

* قَرْدَسٌ * الْقَرْدَسَةُ : الشَّدَّةُ وَالصَّلَابَةُ . وَقَرْدُوسٌ : أَبُو قَبِيلَةٍ مِنَ الْعَرَبِ ، وَهُوَ مِنْهُ .

(٣) قوله : « القردح الضخم ... إلخ » كالمقردح كمصفور . والقردوحة والقردحة ، بالضم فيها ، شيء كالجوزة في حلق المراهق . والمقردح كمدحرج : الذي يحىء بعد السكيت ، وهو العاشر من خيل الحلبة .

والمقردح المستعد للشر . زاده المجد ، وزاد أيضاً : قرشح : ونب وثباً متقارباً .

• قودع • القُدُوعَةُ : الزَّاوِيَةُ فِي شِعْبِ أَوْ جَبَلٍ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

مِنَ الثَّيَابِلِ مَاوَاهَا الْقَرَادِيْعُ
الْفَرَاءُ : الْقَرْدَعَةُ وَالْقَرْدَحَةُ الدُّلُّ .

وَالْقَرْدَعُ ، يَفْتَحُ الدَّالُ ، وَيُقَالُ بِكَسْرِهَا : قَمَلُ الْإِبِلِ كَالْقَرَطْعِ وَالْقَرَطْعُ ، وَيُقَالُ : هُوَ الْقَرْدَعُ ، وَاحِدُهُ قَرْدَعَةٌ وَقَرْدَعَةٌ . الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ هَرْنَجَ : الْهَرْنُوْعُ الْقَمَلَةُ الصَّغِيرَةُ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ الْقَرْدُوْعُ .

• قودم • القَرْدُمَانِيُّ وَالْقَرْدُمَانِيَّةُ : سِلَاحٌ مُعَدٌّ كَانَتْ الْفَرْسُ وَالْأَكَاسِرَةُ تَدُخِرُهُ فِي خَزَائِنِهَا ، أَصْلُهُ بِالْفَارْسِيَّةِ كَرْدَمَانِدُ ، مَعْنَاهُ عَمَلٌ وَبَقِي ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَرَاهُ فَارِسِيًّا ؛ وَأَنْشَدَ لِيَبِيدٍ : فَحَمَّةٌ ذَفْرَاءُ تُرْتَى بِالْعَرَبِيِّ
قَرْدُمَانِيًّا وَتُرْكَأُ كَالْبَصَلِ

قَالَ : الْقَرْدُمَانِيَّةُ الدُّرُوعُ الْقَلِيظَةُ مِثْلُ الثَّوْبِ الْكُرْدُمَانِيِّ . وَيُقَالُ : الْقَرْدُمَانِيُّ ضَرَبٌ مِنَ الدُّرُوعِ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْقَرْدُمَانِيُّ ، مَقْصُورٌ : دَوَاءٌ وَهُوَ كَرُوبِيَا ، رُومِيٌّ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : كَرُوبِيَا مِثْلُ زَكْرِيَا ؛ وَقَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ الْجَوَالِيْقِيُّ : هُوَ مَمْدُودٌ ، كَرُوبِيَا ، يَفْتَحُ الرَّاءُ وَسُكُونُ الْوَاوِ وَخَفِيفُ الْيَاءِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْقَرْدُمَانِيُّ قَبَاءٌ مَحْشُوٌّ يَتَّخَذُ لِلْحَرْبِ ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ يُقَالُ لَهُ كَبْرٌ بِالرُّومِيَّةِ أَوْ بِالْبَطْنِيَّةِ ، وَأَنْشَدَ يَبِيدٌ لِيَبِيدٍ . وَيُقَالُ : الْقَرْدُمَانِيُّ ضَرَبٌ مِنَ الدُّرُوعِ ، وَيُقَالُ : هُوَ الْمِغْفَرُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِذَا كَانَ لِلْبَيْضَةِ مِغْفَرٌ فَهِيَ قَرْدُمَانِيَّةٌ ؛ قَالَ : وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ ، لِأَنَّهُ قَالَ بَعْدَ الْبَيْتِ :

أَحْكَمَ الْجَنِيِّ مِنْ عَوْرَاتِهَا
كُلَّ جِرْيَاءٍ إِذَا أُكْرِهَ صَلَّ

قَالَ : فَدَلَّ عَلَى أَنَّهَا الدُّرُوعُ ؛ وَقِيلَ : الْقَرْدُمَانُ أَصْلٌ لِلْحَلِيدِ وَمَا يَعْمَلُ مِنْهُ ،

بِالْفَارْسِيَّةِ ؛ وَقِيلَ : بَلْ هُوَ بَلَدٌ يَعْمَلُ فِيهِ الْحَلِيدُ (عَنِ السَّرَافِيِّ) .

• قودن • التَّهْدِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ : خَذُّ بَقَرْدَنِيهِ وَكَرْدَنِيهِ وَكَرْدُو ، أَيْ بِقَفَاهُ .

• قودر • القُرُّ : الْبَرْدُ عَامَّةً ، بِالضَّمِّ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْقُرُّ فِي الشَّتَاءِ وَالْبَرْدُ فِي الشَّيْءِ ، وَالصَّيْفِ ، يُقَالُ : هَذَا يَوْمٌ دُوقُرٌ ، أَيْ دُوبَرْدٌ .

وَالْقَرَّةُ : مَا أَصَابَ الْإِنْسَانَ وَغَيْرَهُ مِنْ الْقَرِّ .

وَالْقَرَّةُ أَيْضًا : الْبَرْدُ . يُقَالُ : أَشَدُّ الْعَطَشِ حِرَّةٌ عَلَى قَرَّةٍ ، وَرَبِيًّا قَالُوا : أَجْدُ حِرَّةٌ عَلَى قَرَّةٍ ، وَيُقَالُ أَيْضًا : ذَهَبَتْ قَرَّتُهَا ، أَيْ الْوَقْتُ الَّذِي يَأْتِي فِيهِ الْمَرَضُ ، وَالْمَاءُ لِلْعَلَّةِ ، وَمِثْلُ الْعَرَبِ الَّذِي يُظْهِرُ خِلَافَ مَا يُضْمِرُ : حِرَّةٌ تَحْتَ قَرَّةٍ ، وَجَعَلُوا الْحَارَّ الشَّدِيدَ مِنْ قَوْلِهِمْ اسْتَحَرَّ الْقَتْلُ ، أَيْ اشْتَدَّ ؛ وَقَالُوا : أَسْحَنَ اللَّهُ عَيْتَهُ ! وَالْقَرُّ : الْيَوْمُ الْبَارِدُ . وَكُلُّ بَارِدٍ : قَرٌّ .

ابْنُ السَّكَيْتِ : الْقَرُّورُ الْمَاءُ الْبَارِدُ يُغْسَلُ بِهِ . يُقَالُ : قَدِ اقْتَرَرْتُ بِهِ وَهُوَ الْبَرْدُ ، وَقَرٌّ يَوْمُنَا ، مِنْ الْقَرِّ . وَقَرَّ الرَّجُلُ : أَصَابَهُ الْقَرُّ . وَأَقْرَهُ اللَّهُ : بَيْنَ الْقَرِّ ، فَهُوَ مَقْرُورٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، كَأَنَّهُ يُبْنَى عَلَى قَرٍّ ، وَلَا يُقَالُ قَرَّةٌ . وَأَقْرَ الْقَوْمُ : دَخَلُوا فِي الْقَرِّ . وَيَوْمٌ مَقْرُورٌ وَقَرٌّ وَقَارٌ بَارِدٌ . وَلَيْلَةٌ قَرَّةٌ وَقَارَةٌ ، أَيْ بَارِدَةٌ ؛ وَقَدِ قَرَّتْ تَقَرٌّ وَتَقَرَّرَا . وَلَيْلَةٌ ذَاتُ قَرَّةٍ ، أَيْ لَيْلَةٌ ذَاتُ بَرْدٍ ؛ وَأَصَابَنَا قَرَّةٌ وَقَرَّةٌ ، وَطَعَامٌ قَارٌ .

وَرَوَى عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ مَسْعُودٍ الْبَدْرِيُّ : بَلِّغْنِي أَنْكَ تَفْعَى ، وَلَمْ حَارَّهَا مَنْ تَوَلَّى قَارَهَا ، قَالَ سَمِيرٌ : مَعْنَاهُ وَلَمْ شَرَّهَا مَنْ تَوَلَّى خَيْرَهَا وَوَلَّ شَدِيدَتَهَا مَنْ تَوَلَّى هَيْبَتَهَا ؛ جَعَلَ الْحَرَّ كِنَايَةً عَنِ الشَّرِّ وَالشَّدَةِ وَالْبَرْدَ كِنَايَةً عَنِ الْخَيْرِ وَالْهَيْبَةِ . وَالْقَارُ : فَاعِلٌ مِنَ الْقَرِّ الْبَرْدِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ فِي جَلْدِ

الْوَلِيدِ بْنِ عُمَرَ : وَلَمْ حَارَّهَا مَنْ تَوَلَّى قَارَهَا ، وَامْتَنَعَ مِنْ جَلْدِهِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يَوْمٌ قَرٌّ ، وَلَا أَقُولُ قَارٌ ، وَلَا أَقُولُ يَوْمٌ حَرٌّ . وَقَالَ : تَحَرَّقَتِ الْأَرْضُ وَالْيَوْمُ قَرٌّ . وَقِيلَ لِرَجُلٍ مَا نَبَّرَ أَسْنَانَكَ ؟ فَقَالَ : أَكَلْتُ الْحَارَّ وَشَرَبْتُ الْقَارَ . وَفِي حَدِيثٍ أَمْ زَرَعَ : لَا حَرَ وَلَا قَرًّا ؛ الْقَرُّ : الْبَرْدُ ، أَرَادَتْ أَنَّهُ لَا دُوحَرَ وَلَا دُوبَرِدَ فَهُوَ مُتَمَدِّلٌ ، أَرَادَتْ بِالْحَرِّ وَالْبَرْدِ الْكِنَايَةَ عَنِ الْأَدْيِ ، فَالْحَرُّ عَنِ قَلْبِهِ وَالْبَرْدُ عَنِ كَبِيرِهِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ حُذَيْفَةَ فِي غَزْوَةِ الْخُدَّاقِ : فَلَمَّا أَخْبَرْتُهُ خَبَرَ الْقَوْمِ وَقَرَّرْتُ قَرَّرْتُ ، أَيْ لَمَّا سَكَتَتْ وَجَدْتُ مَسَّ الْبَرْدِ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ : لَقَرَّصُ بَرِّيٌّ بِأَبْطَحِ قَرِّيٍّ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : سُئِلَ شَمِرٌ عَنْ هَذَا فَقَالَ : لَا أَعْرِفُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقَرِّ الْبَرْدِ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : قَرٌّ يَوْمُنَا يَقَرُّ ، وَيَقَرُّ لِقَعَةً قَلِيلَةً .

وَالْقَرَارَةُ : مَا بَقِيَ فِي الْقَدْرِ بَعْدَ الْقَرْفِ مِنْهَا . وَقَرَّ الْقَدْرُ يَقْرُهَا قَرًّا : قَرَعَ مَا فِيهَا مِنَ الطَّبِيخِ ، وَصَبَّ فِيهَا مَاءً بَارِدًا كَيْلًا تَحْرِيقَ ، وَالْقَرَّةُ وَالْقَرَّةُ وَالْقَرَارَةُ وَالْقَرَارَةُ وَالْقَرُّورَةُ ، كُلُّهُ : اسْمٌ ذَلِكَ الْمَاءِ . وَكُلُّ مَا لَرِقَ بِاسْفَلِ الْقَدْرِ مِنْ مَرَقٍ أَوْ حُطَامٍ تَابِلٍ مُحْتَرِقٍ أَوْ سَمْنٍ أَوْ غَيْرِهِ : قَرَّةٌ وَقَرَارَةٌ وَقَرَّةٌ ، بِضَمِّ الْقَافِ وَالرَّاءِ ، وَقَرَّةٌ ، وَقَرَّرَهَا وَقَرَّرَهَا : أَخَذَهَا وَالتَّمَدَّمَ بِهَا . يُقَالُ : قَدِ اقْتَرَرْتُ الْقَدْرَ وَقَدِ قَرَّرْتُهَا إِذَا طَبَخْتَ فِيهَا حَتَّى يَلْصِقَ بِاسْفَلِهَا ، وَأَقْرَرْتُهَا إِذَا نَزَعْتَ مَا فِيهَا مِمَّا لَصِقَ بِهَا (عَنْ أَبِي زَيْدٍ) .

وَالْقَرُّ : صَبُّ الْمَاءِ دَفْعَةً وَاحِدَةً . وَتَقَرَّرَتِ الْإِبِلُ : صَبَّتْ بَوْلَهَا عَلَى أَرْجُلِهَا . وَتَقَرَّرَتْ : أَكَلَتْ الْبَيْسَ فَتَحَرَّكَتْ أَبْوَالُهَا . وَالْإِقْرَارُ : أَنْ تَأْكُلَ النَّاقَةُ الْبَيْسَ وَالْحِيَّةَ فَيَتَعَقَّدَ عَلَيْهَا الشَّحْمُ ، فَتَبُولُ فِي رِجْلَيْهَا مِنْ خُخُورَةِ بَوْلِهَا . وَيُقَالُ : تَقَرَّرَتْ الْإِبِلُ فِي أَسْفُوقِهَا ، وَقَرَّتْ تَقَرُّ : نَهَلَتْ وَلَمْ

تَعَلُّ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :
حَتَّى إِذَا قَرَّتْ وَلَمَّا تَقَرَّرِ
وَجَهَرَتْ آجِنَةٌ لَمْ تَجْهَرِ
وَيُرْوَى آجِنَةٌ . وَجَهَرَتْ : كَسَحَتْ . وَآجِنَةٌ :
مُتَعَبِرَةٌ ، وَمَنْ رَوَاهُ آجِنَةٌ أَرَادَ أَمْوَاهُ مُنْدَفِقَةً ،
عَلَى التَّشْبِيهِ بِأَجِنَّةِ الْحَوَامِلِ . وَقَرَّتِ النَّاقَةُ
يَبُولُهَا تَقَرِيرًا إِذَا رَمَتْ بِهِ قَرَّةً بَعْدَ قَرَّةٍ ، أَيْ
ذُقْعَةً بَعْدَ ذُقْعَةٍ خَائِرًا مِنْ أَكْلِ الْحَبَّةِ ؛ قَالَ
الرَّاجِزُ :

يُنَشِّقُهُ فُضْفَاضَ بَوْلٍ كَالصَّبْرِ
فِي مُنْخَرِيهِ قُرًّا بَعْدَ قُرٍ
قُرًّا بَعْدَ قُرٍ ، أَيْ حُسُوءَ بَعْدَ حُسُوءٍ ، وَنَشَقَّةٌ
بَعْدَ نَشَقَةٍ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : إِذَا لَمَّحَتِ النَّاقَةُ
فَهِىَ مُرٌّ وَقَارِحٌ ؛ وَقِيلَ : إِنْ الْإِفْتِرَارَ
السَّمْنُ ، تَقُولُ : أَقْرَبْتُ النَّاقَةَ سَمْنًا ؛
وَأَنْشَدَ لِأَبِي ذُوَيْبِ الْهَدَلِيِّ يَصِفُ ظَلِيَّةً :

بِهِ أَبْلَتْ شَهْرِي رُبَيْعٍ كِلَاهُمَا (١)
فَقَدْ مَارَ فِيهَا نَسُوهَا وَأَقْرَارُهَا
نَسُوهَا : بَدَأَ سِمْنَهَا ، وَذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ فِي
أَوَّلِ الرَّبِيعِ إِذَا أَكَلَتِ الرُّطْبَ ؛ وَأَقْرَارُهَا :
نَهَايَةُ سِمْنَهَا ، وَذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ إِذَا أَكَلَتِ
الْيَبِيسَ وَيُزُورُ الصَّخْرَاءَ فَعَقَدَتْ عَلَيْهَا
الشَّحْمَ .

وَقَرَّ الْكَلَامُ وَالْحَدِيثُ فِي أُذُنِهِ يَقْرَهُ قُرًّا :
قَرَعَهُ وَصَبَّهُ فِيهَا ؛ وَقِيلَ هُوَ إِذَا سَارَهُ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَرُّ تَرْدِيدُ الْكَلَامِ فِي أُذُنِ
الْأَبْنَمِ حَتَّى يَهْمَهُ . شَمِيرٌ : قَرَّتْ الْكَلَامَ
فِي أُذُنِهِ أَقْرَهُ قُرًّا ، وَهُوَ أَنْ تَضَعَ فَالِكَ عَلَى أُذُنِهِ
فَتَجْهَرُ بِكَلَامِكَ كَمَا يُفْعَلُ بِالْأَصْمِ ، وَالْأَمْرُ :
قُر . وَيُقَالُ : أَقْرَرْتُ الْكَلَامَ لِفُلَانٍ إِقْرَارًا ،
أَيْ بَيَّنَّتُهُ حَتَّى عَرَفَهُ .

وَفِي حَدِيثِ اسْتِرَاقِ السَّمْعِ : يَأْتِي
الشَّيْطَانُ فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيَأْتِي بِهَا إِلَى

(١) قوله : « به أبلت شهري ربيع كلاهما »
كذا بالأصل هنا . وأنشده في « أبل » بها أبلت . . .
والرواية في الصحاح والتذيب :
به أبلت شهري ربيع كليهما
وهي الصواب .

الكاهن فَيَقْرِئُهَا فِي أُذُنِهِ كَمَا تَقْرَأُ الْقَارُورَةَ إِذَا
أَفْرَغَ فِيهَا ، وَفِي رِوَايَةٍ : فَيَقْدِفُهَا فِي أُذُنِهِ وَيَلْبِسُ
كَقَرِّ الدَّجَاجَةِ ؛ الْقَرُّ : تَرْدِيدُ الْكَلَامِ فِي
أُذُنِ الْمُخَاطَبِ حَتَّى يَهْمَهُ .

وَقَرَّ الدَّجَاجَةَ : صَوْتُهَا إِذَا قَطَعَتْهُ ،
يُقَالُ : قَرَّتْ تَقْرَأُ قُرًّا وَقَرِيرًا ، فَإِنْ رَدَدْتَهُ
قُلْتُ : قَرَّرْتُ قَرَّةً ، وَيُرْوَى : كَقَرَّ
الرُّجَاجَةَ ، أَيْ كَصَوْتِهَا إِذَا صَبَّ فِيهَا الْمَاءُ .

وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ
النَّبِيَّ ، ﷺ ، قَالَ : تَنْزِلُ الْمَلَائِكَةُ فِي
العَنَانِ ، وَهِيَ السَّحَابُ ، فَيَتَحَدَّثُونَ
مَا عَلِمُوا بِهِ مِمَّا لَمْ يَنْزِلْ مِنَ الْأَمْرِ ، فَيَأْتِي
الشَّيْطَانُ فَيَسْمَعُ فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيَأْتِي بِهَا إِلَى
الكاهن ، فَيَقْرِئُهَا فِي أُذُنِهِ كَمَا تَقْرَأُ الْقَارُورَةَ إِذَا
أَفْرَغَ فِيهَا مَائَةً كَذِبَةً (٢) .

وَالْقَرُّ : الْفُرُوجُ .
وَأَقْرَأَ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ : اغْتَسَلَ . وَالْقُرُورُ :
الْمَاءُ الْبَارِدُ يُغْتَسَلُ بِهِ . وَأَقْرَرْتُ بِالْقُرُورِ :
اغْتَسَلْتُ بِهِ . وَقَرَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ يَقْرَهُ : صَبَّهُ ؛
وَالْقَرُّ : مَصْدَرٌ قَرَّ عَلَيْهِ دَلُوا مَاءً يَقْرَهُ قُرًّا ،
وَقَرَّرْتُ عَلَى رَأْسِهِ دَلُوا مِنْ مَاءٍ بَارِدٍ ، أَيْ
صَبَبْتُهُ .

وَالْقَرُّ ، بِالضَّمِّ : الْقَرَارُ فِي الْمَكَانِ ،
تَقُولُ مِنْهُ قَرَّرْتُ بِالْمَكَانِ ، بِالْكَسْرِ ، أَقْرَرُ
قَرَارًا وَقَرَّرْتُ أَيْضًا ، بِالْفَتْحِ ، أَقْرَرُ قَرَارًا
وَقُرُورًا ، وَقَرَّ بِالْمَكَانِ يَقْرُ وَيَقْرُ ، وَالْأَوَّلُ
أَعْلَى ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : أَعْنَى أَنَّ فَعَلَ
يَفْعَلُ ، هَهُنَا أَكْثَرُ مِنْ فَعَلَ يَفْعَلُ ، قَرَارًا
وَقُرُورًا وَقَرًّا وَقَرَارَةً وَقَرَّةً ، وَالْأَخِيرَةُ شَاذَةٌ ؛
وَأَسْتَقَرَّ وَقَرَّ وَقَرَّةً فِيهِ وَعَلَيْهِ . وَقَرَّرَهُ وَأَقْرَهُ
فِي مَكَانِهِ فَاسْتَقَرَّ . وَفُلَانٌ مَا يَتَقَارُّ فِي مَكَانِهِ ،
أَيْ مَا يَسْتَقِرُّ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى : أُقْرِبَ
الصَّلَاةَ بِالْبِرِّ وَالزَّكَاةِ ، وَرَوَى : قَرَّتْ ، أَيْ
اسْتَقَرَّتْ مَعَهَا وَقَرَّتْ بِهَا ، يَعْنِي أَنَّ الصَّلَاةَ

(٢) قوله : « إذا أفرج فيها مائة كذبة » كذا
بالأصل ، ولم يذكر هذا الحديث في النهاية ، ولعله
سقط بعد قوله : « إذا أفرج فيها شيء . » ولعل
الصواب : فزيد فيها مائة كذبة .

مَقْرُونَةٌ بِالْبِرِّ ، وَهُوَ الصَّدَقُ وَجِجَاعُ الْحَبْرِ ،
وَأَنَّهَا مَقْرُونَةٌ بِالزَّكَاةِ فِي الْقُرْآنِ مَذْكُورَةٌ
مَعَهَا . وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : فَلَمْ أَتَقَارَّ أَنْ
قُمْتُ ، أَيْ لَمْ أَلْبَسْ ، وَأَصْلُهُ أَتَقَارَّرُ ،
فَادْعَمَتِ الرَّاءُ فِي الرَّاءِ . وَفِي حَدِيثِ نَائِلِ
مَوْلَى عُثْمَانَ : قُلْنَا لِرَبَاحِ بْنِ الْمُعْتَرِفِ :
عَنَّا غِنَاءَ أَهْلِ الْقَرَارِ ، أَيْ أَهْلِ الْحَضَرِ
الْمُسْتَقَرِّينَ فِي مَنَازِلِهِمْ ، لَا غِنَاءَ أَهْلِ الْبَدْوِ
الَّذِينَ لَا يَزَالُونَ مُتَقَلِّبِينَ .

الْبَيْتُ : أَقْرَرْتُ الشَّيْءَ فِي مَقَرِّهِ لِيَبَيَّرَ .
وَفُلَانٌ قَارٌّ : سَاكِنٌ ، وَمَا يَتَقَارُّ فِي مَكَانِهِ .
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ
مُسْتَقَرٌّ » أَيْ قَرَارٌ وَبَيَّتُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى :
« لِكُلِّ نَبِيٍّ مُسْتَقَرٌّ » ؛ أَيْ لِكُلِّ مَا أَنْبَأْتُمْ عَنْ
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، غَايَةً وَنَهَايَةً تَرُونَهُ فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ . « وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا » ؛
أَيْ لِمَكَانٍ لَا تُجَاوِزُهُ وَقَفًا وَمَحَلًّا وَقِيلَ
لِأَجْلِ قَدَرٍ لَهَا .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَقَرْنَ » وَقَرْنَ ، هُوَ
كَقَوْلِكَ ظَلَنْ وَظَلَنْ ؛ وَقَرْنَ عَلَى أَقْرُونَ ،
كَظَلَنْ عَلَى أَظَلَّانَ ؛ وَقَرْنَ عَلَى أَقْرُونَ كَظَلَّانَ
عَلَى أَظَلَّانَ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : « قَرْنَ فِي
بُيُوتِكُنَّ » ؛ هُوَ مِنَ الْوَقَارِ . وَقَرًّا عَاصِمٌ وَأَهْلُ
السَّيْدِيَّةِ : « وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ » ؛ قَالَ
وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنَ الْوَقَارِ وَلَكِنْ يَرَى أَنَّهُمْ
إِنَّمَا أَرَادُوا : وَأَقْرُونَ فِي بُيُوتِكُنَّ ، فَحَدَفَ
الرَّاءُ الْأَوَّلَى وَحَوَّلَتْ فَتَحَّتْهَا فِي الْقَافِ ، كَمَا
قَالُوا : هَلْ أَحَسَّتْ صَاحِبِكِ ، وَكَمَا يُقَالُ
فَظَلَّتُمْ ، يُرِيدُ فَظَلَّيْتُمْ ؛ قَالَ : وَمِنَ الْعَرَبِ
مَنْ يَقُولُ : وَأَقْرُونَ فِي بُيُوتِكُنَّ ، فَإِنْ قَالَ
قَائِلٌ : وَقَرْنَ ، يُرِيدُ وَأَقْرُونَ فَحَوَّلَ كَسْرَهُ
الرَّاءُ إِذَا اسْتَقْبَلَتْ إِلَى الْقَافِ ، كَانَ وَجْهًا ؛
قَالَ : وَلَمْ تَجِدْ ذَلِكَ فِي الْوَجْهَيْنِ مُسْتَعْمَلًا
فِي كَلَامِ الْعَرَبِ إِلَّا فِي فَعَلْتُمْ وَفَعَلْتُمْ وَفَعَلْتُمْ ،
فَأَمَّا فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْمُسْتَقْبَلِ فَلَا ، إِلَّا أَنَّهُ
جَوَزَ ذَلِكَ لِأَنَّ اللَّامَ فِي السُّوْقَةِ سَاكِنَةٌ فِي
فَعَلْتُمْ وَيَفْعَلْتُمْ فَجَازَ ذَلِكَ ؛ قَالَ : وَقَدْ قَالَ
أَعْرَابِيٌّ مِنْ بَنِي نُمَيْرٍ : يَنْحِطُّنَ مِنَ الْجَبَلِ ،

يُرِيدُ يَنْحَطِّطَنَّ ، فَهَذَا يُقَوَّى ذَلِكَ . وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : « وَقَرْنٌ فِي بَيوتِكُنَّ » ، عِنْدِي مِنَ الْقَرَارِ ، وَكَذَلِكَ مَنْ قَرَأَ « وَقَرْنٌ » فَهُوَ مِنَ الْقَرَارِ ، وَقَالَ : قَرَرْتُ بِالْمَكَانِ أَقْرُ وَقَرَرْتُ أَقْرُ .

وَقَارَةٌ مِقَارَةٌ أَيْ قَرَّمَهُ وَسَكَنَ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : قَارُوا الصَّلَاةَ ، هُوَ مِنَ الْقَرَارِ لَا مِنَ الْوَقَارِ ، وَمَعْنَاهُ السُّكُونُ ، أَيْ اسْتَكُونُوا فِيهَا وَلَا تَحَرَّكُوا وَلَا تَعْتَبُوا ، وَهُوَ تَفَاعُلٌ ، مِنَ الْقَرَارِ .

وَتَقْرِيرُ الْإِنْسَانِ بِالشَّيْءِ : جَعَلَهُ فِي قَرَارِهِ ، وَقَرَرْتُ عِنْدَهُ الْحَبْرَ حَتَّى اسْتَقَرَّ .

وَالْقَرُورُ مِنَ النِّسَاءِ : الَّتِي تَقْرِيرُهَا يُصْنَعُ بِهَا لَا تُرَدُّ الْمُقْبِلَ وَالْمُرَادُ (عَنِ اللَّحْيَانِ) ، كَأَنَّهَا تَقْرِ وَتَسْكُنُ وَلَا تَنْفِرُ مِنَ الرِّبِيَّةِ .

وَالْقَرَقَرُ : الْقَاعُ الْأَمْلَسُ ، وَقِيلَ : الْمُسْتَوَى الْأَمْلَسُ الَّذِي لَا شَيْءَ فِيهِ .

وَالْقَرَارَةُ وَالْقَرَارُ : مَا قَرَفِيهِ الْمَاءُ . وَالْقَرَارُ وَالْقَرَارَةُ مِنَ الْأَرْضِ : الْمُطْمَئِنُّ الْمُسْتَقَرُّ ؛

وَقِيلَ : هُوَ الْقَاعُ الْمُسْتَدِيرُ ؛ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَرَارَةُ كُلُّ مُطْمَئِنٍّ انْدَفَعَ إِلَيْهِ الْمَاءُ فَاسْتَقَرَّ فِيهِ ، قَالَ : وَهِيَ مِنْ مَكَارِمِ الْأَرْضِ إِذَا كَانَتْ سَهْوَةً . وَفِي حَدِيثِ

ابْنِ عَبَّاسٍ وَذَكَرَ عَلِيًّا فَقَالَ : عَلِمَ إِلَى عَلِيمِهِ كَالْقَرَارَةِ فِي الْمُتَعَجِّجِ ؛ الْقَرَارَةُ الْمُطْمَئِنُّ مِنَ الْأَرْضِ وَمَا يَسْتَقَرُّ فِيهِ مَاءُ الْمَطَرِ ، وَجَمَعُهَا الْقَرَارُ . وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ :

وَلَحِقَتْ طَائِفَةٌ بِقَرَارِ الْأَوْدِيَةِ .

وَفِي حَدِيثِ الرُّكَوَةِ : يُطْحَقُ لَهُ بِقَاعِ قَرَقَرٍ ، هُوَ الْمَكَانُ الْمُسْتَوَى . وَفِي حَدِيثِ

عُمَرَ : كُنْتُ زَمِيلَهُ فِي غَزْوَةِ قَرَقَرَةَ الْكَنْدَرِ ؛ هِيَ غَزْوَةٌ مَعْرُوفَةٌ ، وَالْكَندَرُ : مَاءٌ لِيَنِي سَلِيمٍ . وَالْقَرَقَرُ : الْأَرْضُ الْمُسْتَوِيَّةُ ،

وَقِيلَ : إِنَّ أَصْلَ الْكَنْدَرِ طَيْرٌ غَيْرٌ سَمِيَّ الْمَوْضِعِ أَوْ الْمَاءِ بِهَا ؛ وَقَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ :

بِقَرَارِ قِيَعَانٍ سَقَاها وَأَبِلَ

وَإِوَاءٌ فَاتَّجَمَ بُرْهَةً لَا يُقْلَعُ قَالَ الْأَضْمَعِيُّ : الْقَرَارُ هُنَا جَمْعُ قَرَارَةٍ ؛

قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَإِنَّمَا حَمَلَ الْأَضْمَعِيُّ عَلَيَّ هَذَا قَوْلَهُ ، قِيَعَانٌ لِيُضَيِّفَ الْجَمْعَ إِلَى الْجَمْعِ ، الْأَتْرَى أَنَّ قَرَارًا هُنَا لَوْ كَانَ وَاحِدًا فَيَكُونُ مِنْ بَابِ سَلَّ وَسَلَّتِ ، لِأَضَافَ مُفْرَدًا إِلَى جَمْعٍ ؟ وَهَذَا فِيهِ ضَرْبٌ مِنَ التَّنَاكُرِ وَالتَّنَافُرِ .

ابْنُ سُمَيْلٍ : يُطَوَّنُ الْأَرْضُ قَرَارُهَا ، لِأَنَّ الْمَاءَ يَسْتَقَرُّ فِيهَا . وَيُقَالُ : الْقَرَارُ مُسْتَقَرُّ الْمَاءِ فِي الرَّوْضَةِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَقَرَّةُ الْحَوْضُ الْكَبِيرُ يُجْمَعُ فِيهِ الْمَاءُ ، وَالْقَرَارَةُ الْقَاعُ الْمُسْتَدِيرُ ، وَالْقَرَقَرَةُ الْأَرْضُ الْمَلْسَاءُ لَيْسَتْ بِجِدِّ

وَاسِعَةٍ ، فَإِذَا اسْتَعَتْ غَلَبَ عَلَيْهَا اسْمُ التَّذْكِيرِ فَقَالُوا قَرَقَرٌ ؛ وَقَالَ عَيْبُدٌ :

تُرْجِي مَرَابِعَهَا فِي قَرَقَرٍ ضَاحِيٍّ (١)

قَالَ : وَالْقَرِقُ مِثْلُ الْقَرَقَرِ سَوَاءٌ . وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ : الْقَرَقَرَةُ وَسَطُ الْقَاعِ وَوَسْطُ

الْعَاطِطِ الْمَكَانِ الْأَجْرَدُ مِنْهُ لَا شَجَرَ فِيهِ وَلَا دَفًّا وَلَا حِجَارَةً ، إِنَّمَا هِيَ طِينٌ لَيْسَتْ

بِجَبَلٍ وَلَا قَفٍّ ، وَعَرَضُهَا نَحْوُ مِنْ عَشْرَةِ أَذْرُعٍ أَوْ أَقَلِّ ، وَكَذَلِكَ طُولُهَا ؛ وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ » ؛ هُوَ الْمَكَانُ الْمُطْمَئِنُّ الَّذِي يَسْتَقَرُّ فِيهِ الْمَاءُ . وَيُقَالُ لِلرَّوْضَةِ الْمُنْحَفِضَةِ : الْقَرَارَةُ .

وَصَارَ الْأَمْرُ إِلَى قَرَارِهِ وَمُسْتَقَرَّهُ : تَنَاهَى وَتَبَتَ .

وَقَوْلُهُمْ عِنْدَ شِدَّةِ تَضْيِيقِهِمْ : صَابَتْ بِقَرٍّ ، أَيْ صَارَتْ الشَّدَّةُ إِلَى قَرَارِهَا ؛ وَرَبَّمَا قَالُوا : وَقَعَتْ بِقَرٍّ ، وَقَالَ نَعْلَبٌ : مَعْنَاهُ وَقَعَتْ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يَنْبَغِي . أَبُو عَيْبُدٍ فِي

بَابِ الشَّدَّةِ : صَابَتْ بِقَرٍّ إِذَا نَزَلَتْ بِهِمْ شِدَّةٌ ، قَالَ : وَإِنَّمَا هُوَ مِثْلُ الْأَضْمَعِيِّ :

وَقَعَ الْأَمْرُ بِقَرِّهِ ، أَيْ بِمُسْتَقَرِّهِ ؛ وَأَنشَدَ :

لَعَمْرُكَ مَا قَلْبِي عَلَى أَهْلِهِ بِحَرِّ وَلَا مُقْصِرٌ يَوْمًا فَيَأْتِيَنِي بِقَرٍّ

(١) قوله : « ترجي » بالراء والحاء المعجمة في التهذيب : « ترجي » بالزاي والهم ، وبالبناء للمفعول . [عبد الله]

أَيِّ بِمُسْتَقَرِّهِ ؛ وَقَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ : تُرْجِيهَا وَقَدْ وَقَعَتْ بِقَرٍّ

كَمَا تُرْجُو أَصَاغِرَهَا عَيْبُ وَيُقَالُ لِلثَّائِرِ إِذَا صَادَفَ ثَأْرَهُ : وَقَعَتْ بِقَرٍّ ، أَيْ صَادَفَ قَوَادِكُ مَا كَانَ مُتَطَّلِعًا إِلَيْهِ

فَقَرَّ ؛ قَالَ الشَّمَاخُ :

كَأَنَّهَا وَإِنَّ أَيَّامَ تَوْبَتِهِ مِنْ قَرَّةِ الْعَيْنِ مُجْتَابًا دِيَابُودَ

أَيَّ كَانَهُمَا مِنْ رِضَاهُمَا بِمَرْتَبِعِهَا وَتَرَكِ الْإِسْتِدْرَالَ بِهِ مُجْتَابًا تَوْبِ فَاحِرٍ ، فَهَمَّا مَسْرُورَانِ بِهِ ؛ قَالَ الْمُتَدْرِئِيُّ : فَعَرَضَ هَذَا الْقَوْلُ عَلَيَّ فَعَلَبْتُ فَقَالَ هَذَا الْكَلَامُ ، أَيْ سَكَنَ اللَّهُ عَيْنَهُ بِالنَّظَرِ إِلَى مَا يَجِبُ .

وَيُقَالُ لِلرُّجُلِ : قَرَقَرٌ ، أَيْ قَرَّ وَاسْتَكُنَّ . قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَقَرَّتْ عَيْنُهُ تَقَرُّ ؛ هَذِهِ

أَعْلَى (عَنْ نَعْلَبٍ) ، أَعْنَى فَعَلَتْ تَفْعَلُ ، وَقَرَّتْ تَقَرُّ قَرَّةً وَقَرَّةً (الْأَخِيرَةُ عَنْ نَعْلَبٍ) ،

وَقَالَ : هِيَ مَصْدَرٌ ، وَقُرُورًا ، وَهِيَ ضِدُّ سَخَنَتْ ، قَالَ : وَلِذَلِكَ اخْتَارَ بَعْضُهُمْ أَنَّ يَكُونُ قَرَّتْ فَعَلَتْ لِيَجِيءَ بِهَا عَلَى بَنَاءِ

ضِدِّهَا ؛ قَالَ : وَاخْتَلَفُوا فِي اسْتِيفَاقِ ذَلِكَ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَعْنَاهُ بَرَدَتْ وَأَنْقَطَعَ بَكَوُّهَا

وَاسْتِحْرَارُهَا بِاللِّدْمَعِ ، فَإِنَّ لِلسُّرُورِ دَمْعَةً بَارِدَةً ، وَلِلْحُزْنِ دَمْعَةً حَارَّةً ، وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الْقَرَارِ ، أَيْ رَأَتْ مَا كَانَتْ مَشُوقَةً إِلَيْهِ فَقَرَّتْ

وَنَامَتْ . وَأَقْرَّ اللَّهُ عَيْنَهُ وَبَعِينَهُ ، وَقِيلَ : أَعْطَاهُ حَتَّى تَقَرَّ فَلَا تَطْمَحُ إِلَى مَنْ هُوَ قَوْفُهُ ،

وَيُقَالُ : حَتَّى تَبْرُدَ وَلَا تَسْخَنَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ ، قَرَّتْ عَيْنُهُ مَأْخُودٌ مِنَ الْقُرُورِ ، وَهُوَ

الدَّمْعُ الْبَارِدُ يُخْرَجُ مَعَ الفَرَحِ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الْقَرَارِ ، وَهُوَ الْهَدُوءُ ، وَقَالَ الْأَضْمَعِيُّ :

أَبْرَدَ اللَّهُ دَمْعَهُ ، لِأَنَّ دَمْعَةَ السُّرُورِ بَارِدَةٌ . وَأَقْرَّ اللَّهُ عَيْنَهُ : مُسْتَقَرٌّ مِنَ الْقُرُورِ ، وَهُوَ الْمَاءُ

الْبَارِدُ ؛ وَقِيلَ : أَقْرَّ اللَّهُ عَيْنَكَ ، أَيْ صَادَفَتْ مَا يُرْضِيكَ فَتَقَرُّ عَيْنُكَ مِنَ التَّنَطُّرِ إِلَى غَيْرِهِ ، وَرَضِيَ أَبُو الْعَبَّاسِ هَذَا الْقَوْلَ وَاخْتَارَهُ ،

وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ : أَقْرَّ اللَّهُ عَيْنَهُ أَنَامَ اللَّهُ عَيْنَهُ ، وَالْمَعْنَى صَادَفَ سُورًا يُذْهِبُ سَهْرَهُ فَيَنَامُ ؛

وَأَنْشَدَ :

أَقْرَبُ مَوْلِيكَ الْعَيُونَا

أَي نَامَتْ عَيُونُهُمْ لَمَّا ظَفَرُوا بِمَا أَرَادُوا .
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَكُلِّي وَاشْرَبِي وَقَرِي
عَيْنًا » ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ ، أَي
طَبِيبِي نَفْسًا ، قَالَ : وَإِنَّمَا نَصِبَتِ الْعَيْنُ لِأَنَّ
الْفِعْلَ كَانَ لَهَا فَصِيرَتُهُ لِلْمَرْأَةِ ، مَعْنَاهُ لِقَرَّتْ
عَيْنُكَ ، فَإِذَا حَوَّلَ الْفِعْلَ عَنْ صَاحِبِهِ نَصَبَ
صَاحِبُ الْفِعْلِ عَلَى التَّفْسِيرِ .

وَعَيْنٌ قَرِيرَةٌ : قَارَةٌ ، وَقَرَّتْهَا : مَا قَرَّتْ
بِهِ . وَالْقَرَّةُ : كُلُّ شَيْءٍ قَرَّتْ بِهِ عَيْنُكَ ،
وَالْقَرَّةُ (١) : مَصْدَرٌ قَرَّتِ الْعَيْنُ قَرَّةً . وَفِي
التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ
لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ » ؛ وَقَرَأَ أَبُو هُرَيْرَةَ : « مِنْ
قُرَاتٍ أَعْيُنٍ » ، وَرَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .
وَفِي حَدِيثِ الْأَسْتِثْمَاءِ : لَوْرَاكَ لَقَرَّتْ
عَيْنَاهُ ، أَي لَسَرَتْ بِذَلِكَ وَفَرِحَ ؛ قَالَ وَحَقِيقَتُهُ
أَبْرَدَ اللَّهُ دَمْعَةَ عَيْنَيْهِ ، لِأَنَّ دَمْعَةَ الْفَرَحِ
بَارِدَةٌ ؛ وَقِيلَ : أَقْرَبَ اللَّهُ عَيْنَكَ ، أَي بَلَّغَكَ
أُمْنِيَّتِكَ حَتَّى تَرْضَى نَفْسَكَ وَتَسْكُنَ عَيْنُكَ
فَلَا تَسْتَشْرِفُ إِلَى غَيْرِهِ ؛ وَرَجُلٌ قَرِيرُ الْعَيْنِ ،
وَقَرَّرْتُ بِهِ عَيْنًا ، فَأَنَا أَقْرُ ، وَقَرَّرْتُ أَمْرًا ،
وَقَرَّرْتُ فِي الْمَوْضِعِ مِثْلَهَا .

وَيَوْمُ الْقَرِّ : الْيَوْمُ الَّذِي يَلِي عِيدَ النَّحْرِ
لِأَنَّ النَّاسَ يَمْرُقُونَ فِي مَنَازِلِهِمْ ؛ وَقِيلَ :
لِأَنَّهُمْ يَمْرُقُونَ بِعَيْتِي (بَعْنُ كُرَاعٍ) ، أَي
يَسْكُنُونَ وَيَقِيمُونَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَفْضَلُ
الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ النَّحْرِ ، ثُمَّ يَوْمُ الْقَرِّ ؛ قَالَ
أَبُو عَيْبَةَ : أَرَادَ يَوْمُ الْقَرِّ الْعَدَّ مِنْ يَوْمِ
النَّحْرِ ، وَهُوَ حَادِي عَشْرَ ذِي الْحِجَّةِ ، سُمِّيَ
يَوْمَ الْقَرِّ لِأَنَّ أَهْلَ الْمَوْسِمِ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ وَيَوْمَ
عَرَفَةَ وَيَوْمَ النَّحْرِ فِي تَعَبٍ مِنَ الْحَجِّ ، فَإِذَا
كَانَ الْعَدُّ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ قَرُّوا بِعَيْتِي ، فَسُمِّيَ
يَوْمَ الْقَرِّ ؛ وَبِهِ حَدِيثُ عُثْمَانَ : أَقْرُوا الْأَنْفُسَ
حَتَّى تَرْهَقَ ، أَي سَكَنُوا الذَّبَائِحَ حَتَّى تُفَارِقَهَا
أَرْوَاحُهَا ، وَلَا تُعْجَلُوا سَلْحَهَا وَتَقْطِعْهَا . وَفِي
(١) قوله : « والقرة مصدر » بفتح القاف
وضمها ، كما في القاموس .

حَدِيثِ الْبُرَاقِ : أَنَّهُ اسْتَضَمَّ ثُمَّ ارْقَضَ
وَأَقْرَ ، أَي سَكَنَ وَأَنْقَادَ .

وَمَقَرُّ الرَّجِمِ : آخِرُهَا ، وَمُسْتَقَرُّ الْحَمَلِ
مِنْهُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ » ؛
أَي فَلَكُمْ فِي الْأَرْحَامِ مُسْتَقَرٌّ ، وَلَكُمْ فِي
الْأَصْلَابِ مُسْتَوْدَعٌ ؛ وَقَرِيٌّ : فَمُسْتَقَرٌّ
وَمُسْتَوْدَعٌ ؛ أَي مُسْتَقَرٌّ فِي الرَّجِمِ ، وَقِيلَ :
مُسْتَقَرٌّ فِي الدُّنْيَا مَوْجُودٌ ، وَمُسْتَوْدَعٌ فِي
الْأَصْلَابِ لَمْ يَخْلُقْ بَعْدُ ؛ وَقَالَ اللَّيْثُ :
الْمُسْتَقَرُّ مَا وُلِدَ مِنَ الْخَلْقِ وَظَهَرَ عَلَى الْأَرْضِ
وَالْمُسْتَوْدَعُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ، وَقِيلَ :
مُسْتَقَرُّهَا فِي الْأَصْلَابِ ، وَمُسْتَوْدَعُهَا فِي
الْأَرْحَامِ ، وَسَبَقَ ذِكْرُ ذَلِكَ مُسْتَوْدَعٌ فِي
حَرْفِ الْعَيْنِ وَقِيلَ : مُسْتَقَرٌّ فِي الْأَحْيَاءِ ،
وَمُسْتَوْدَعٌ فِي الثَّرَى .

وَالْقَارُورَةُ : وَاحِدَةٌ الْقَوَارِيرِ مِنْ
الرُّجَاجِ ؛ وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْمَرْأَةَ الْقَارُورَةَ ،
وَتَكْنِي عَنْهَا بِهَا ، وَالْقَارُورُ : مَا قَرَّ فِيهِ
الشَّرَابُ وَغَيْرُهُ وَقِيلَ : لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ
الرُّجَاجِ خَاصَّةً . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « قَوَارِيرَا
قَوَارِيرَا مِنْ فِضَّةٍ » ؛ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ
الْعِلْمِ : مَعْنَاهُ أَوَانِي رُجَاجٍ فِي بِيَاضِ
الْفِضَّةِ وَصَفَاءِ الْقَوَارِيرِ . قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ :
وَهَذَا حَسَنٌ ، فَأَمَّا مَنْ أَلْحَقَ الْأَلْفَ فِي قَوَارِيرِ
الْأَخِيرَةِ فَإِنَّهُ زَادَ الْأَلْفَ لِتَعْدِيلِ رِعْمُوسِ الْآيِ .
وَالْقَارُورَةُ : حَدَقَةُ الْعَيْنِ ، عَلَى التَّشْبِيهِ
بِالْقَارُورَةِ مِنَ الرَّجَاجِ لِصَفَائِهَا ، وَأَنَّ
الْمَتَّامِلَ يَرَى شَخْصَهُ فِيهَا ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

قَدْ قَلَحَتْ مِنْ سَلْبِهِمْ سَلْبًا
قَارُورَةَ الْعَيْنِ فَصَارَتْ وَقْبًا
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَوَارِيرُ شَجَرٌ يُشْبِهُ
الدُّلْبَ يُعْمَلُ مِنْهُ الرَّحَالُ وَالْمَوَائِدُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ
لِأَنْجَشَةَ وَهُوَ يَحْدُو بِالنِّسَاءِ : رَفَقًا بِالْقَوَارِيرِ ؛
أَرَادَ ﷺ ، بِالْقَوَارِيرِ النِّسَاءَ ، شَبَّهَهُنَّ
بِالْقَوَارِيرِ لِضَعْفِ عَرَائِمِهِنَّ وَقَلَّةِ دَوَامِهِنَّ عَلَى
العَهْدِ ، وَالْقَوَارِيرُ مِنَ الرَّجَاجِ يُسْرِعُ إِلَيْهَا
الْكَسْرُ وَلَا تَقْبَلُ الْجَبْرَ ؛ وَكَانَ أَنْجَشَةَ يَحْدُو

بِهِنَّ رَكَبَهُنَّ وَيَرْتَجِرُ بِنَسِيبِ الشَّعْرِ وَالرَّجْرِ
وَرَاءَهُنَّ ، فَلَمْ يُؤْمَنْ أَنْ يُصِيبَهُنَّ مَا يَسْمَعُنَ
مِنْ رَقِيقِ الشَّعْرِ فِيهِنَّ أَوْ يَقَعَ فِي قُلُوبِهِنَّ
حُدَاوُهُ ، فَأَمَرَ أَنْجَشَةَ بِالْكَفِّ عَنْ نَشِيدِهِ
وَحُدَاوَاتِهِ حِذَارًا صَبْرَتِهِنَّ إِلَى غَيْرِ الْجَمِيلِ ؛
وَقِيلَ : أَرَادَ أَنَّ الْإِبِلَ إِذَا سَمِعَتْ الْحُدَاةَ
أَسْرَعَتْ فِي الْمَشْيِ وَاشْتَدَّتْ ، فَازْجَعَتْ
الرَّاكِبَ فَأَتَعَبَتْهُ ، فَهَاهُ عَنِ ذَلِكَ ، لِأَنَّ
النِّسَاءَ يَضْعَفْنَ عَنِ شِدَّةِ الْحَرَكَةِ . وَوَاحِدَةُ
الْقَوَارِيرِ : قَارُورَةٌ ، سُمِّيَتْ بِهَا لِاسْتِقْرَارِ
الشَّرَابِ فِيهَا . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى : مَا أَصَبْتُ
مُنْذُ وَلِيْتُ عَمَلِي إِلَّا هَذِهِ الْقَوَارِيرَةَ أَهْدَاهَا
إِلَى الدَّهْقَانِ ؛ هِيَ تَضْعِيفُ قَارُورَةٍ . وَرُوِيَ
عَنِ الْحَطَّابَةِ أَنَّ نَزَلَ بِقَوْمٍ مِنَ الْعَرَبِ فِي أَهْلِهِ
فَسَمِعَ شَبَابَهُمْ يَتَعَتُونَ فَقَالَ : أَغْنُوا أَغْنِيَّ
شَبَابِكُمْ ، فَإِنَّ الْغِنَاءَ رُقِيَةُ الرِّزْقِ . وَسَمِعَ
سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ غِنَاءَ رَاكِبٍ لَيْلًا ، وَهُوَ
فِي مِضْرَبٍ لَهُ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ مَنْ يُحْفِرُهُ وَأَمَرَ
أَنْ يُحْصَى ، وَقَالَ : مَا تَسْمَعُ أَتْنِي غِنَاءَهُ إِلَّا
صَبَّتْ إِلَيْهِ ؛ قَالَ : وَمَا شَبَّهْتُهُ إِلَّا بِالْفَحْلِ
يُرْسَلُ فِي الْإِبِلِ يُهْدَرُ فِيهِنَّ فَيَصْبَعُهُنَّ .

وَالْإِقْتِرَارُ : تَبَّعَ مَا فِي بَطْنِ الْوَادِي مِنْ
بَاقِي الرُّطْبِ ، وَذَلِكَ إِذَا هَاجَتِ الْأَرْضُ
وَبَيَسَتْ مَتُونُهَا . وَالْإِقْتِرَارُ : اسْتِقْرَارُ مَاءِ
الْفَحْلِ فِي رَجَمِ الثَّاقَةِ ؛ قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ :

فَقَدْ مَارَ فِيهَا نَسْوُهَا وَإِقْتِرَارُهَا
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَلَا أَعْرِفُ مِثْلَ هَذَا ، اللَّهُمَّ
إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا وَإِلَّا فَهُوَ غَرِيبٌ
ظَرِيفٌ ، وَإِنَّمَا عَبَّرَ بِذَلِكَ عَنْهُ أَبُو عَيْبَةَ ، وَلَمْ
يَكُنْ لَهُ بِمِثْلِ هَذَا عِلْمٌ ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ
الْإِقْتِرَارَ تَبَّعُهَا فِي بَطْنِ الْأُودِيَةِ النَّبَاتَ الَّذِي
لَمْ تُصَيِّهِ الشَّمْسُ . وَالْإِقْتِرَارُ : الشَّبَّعُ .

وَأَقْرَتِ الثَّاقَةُ : تَبَّتْ حَمْلُهَا . وَأَقْرَتْ مَاءَ
الْفَحْلِ فِي الرَّجِمِ أَي اسْتَقَرَّ . أَبُو زَيْدٍ :
إِقْتِرَارُ مَاءِ الْفَحْلِ (١) فِي الرَّجِمِ أَنَّ ثُبُولَ فِي
(٢) قوله : « اقترار ماء الفحل . . . الخ » كذا
بالأصل ، والأمر سهل ، أي علامة اقترار ماء
الفحل في الرحم أن تبول . . .

رَجَلَيْهَا ، وَذَلِكَ مِنْ خُثُورَةِ الْبُولِ يَا جَرِي
فِي لَحْمِهَا تَقُولُ : قَدِ اقْتَرْتُ ، وَقَدْ اقْتَرَّ
الْمَالُ إِذَا شَبِعَ يُقَالُ ذَلِكُ فِي النَّاسِ
وَعَبْرِهِمْ . وَنَاقَةُ مُقَرَّرٌ : عَقَدَتْ مَاءَ الْفَحْلِ
فَأَمْسَكَتَهُ فِي رَحِمِهَا وَلَمْ تُلْقِهِ .

وَالْإِفْرَارُ : الإِدْعَانُ لِلْحَقِّ وَالاعْتِرَافُ
بِهِ . أَقْرَ بِالْحَقِّ ، أَي اعْتَرَفَ بِهِ . وَقَدْ قَرَّرَهُ
عَلَيْهِ ، وَقَرَّرَهُ بِالْحَقِّ غَيْرُهُ حَتَّى أَقْرَ .

وَالْقَرُّ : مَرَكَبٌ لِلرَّجَالِ بَيْنَ الرَّحْلِ
وَالسَّرَجِ ، وَيُقَالُ : الْقَرُّ الْهُودُجُ ؛ وَأَنْشَدَ :
كَالْقَرِّ نَاسَتْ فَوْقَهُ الْجَرَاجِرُ

وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

فِيمَا تَرْتَبِي فِي رِحَالَةِ جَابِرٍ
عَلَى حَرَجٍ كَالْقَرِّ تَحْفِقُ أَكْفَانِي
وَيُقَالُ : الْقَرُّ مَرَكَبٌ لِلنَّسَاءِ .

وَالْقَرَارُ : الْعَنَمُ عَامَّةً (عَنِ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ :

أَسْرَعْتَ فِي قَرَارِ
كَأَنَّمَا ضِرَارِي
أُرِدْتُ يَا جَعَارِ

وَحَصَّ نَعْلُكَ بِه الضَّانُ . وَقَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : الْقَرَارُ وَالْقَرَارَةُ التَّقْدُّ ، وَهُوَ
ضَرْبٌ مِنَ الْعَنَمِ فِصَارُ الْأَرْجَلِ قِيَاحُ
الْوَجُوهِ . الْأَصْمَعِيُّ : الْقَرَارُ التَّقْدُّ مِنَ الشَّاءِ
وَهِيَ صِبْغَانٌ ، وَأَجُودُ الصُّوفِ صُوفُ التَّقْدِ ؛
وَأَنْشَدَ لِعَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ :

وَالْمَالُ صُوفٌ قَرَارٌ يَلْعَبُونَ بِهِ
عَلَى نِقَادَتِهِ وَافٍ وَمَجْلُومٌ
أَي يَقِلُّ عِنْدَ ذَا ، وَيَكْتُرُ عِنْدَ ذَا .

وَالْقَرُّ : الْحَسَا ، وَاجِدَتْهَا قَرَّةً (حَكَاهَا
أَبُو حَنِيفَةَ) ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ وَلَا أَدْرِي أَيُّ
الْحَسَا عَنَى أَحْسَا الْمَاءُ أَمْ غَيْرُهُ مِنَ الشَّرَابِ .
وَطَوَى الثَّوْبَ عَلَى قَرْوٍ : كَتَمَوكَ عَلَى
غَرْوٍ ، أَي عَلَى كَسْرِهِ ، وَالْقَرُّ وَالْقَرُّ وَالْمَقَرُّ :
كَسَرُ طَى الثَّوْبِ .

وَالْمَقَرُّ : مَوْضِعٌ وَسَطٌ كَاطْمَةٍ ، وَيَبِ قَبْرِ
غَالِبِ أَبِي الْفَرَزْدَقِ ، وَقَبْرُ امْرَأَةٍ جَرِيرٍ ؛ قَالَ
الرَّاعِي :

فَصَبَحْنَا الْمَقَرَّ وَهَنَّ خُوصُ
عَلَى رَوْحٍ يُقَلِّبُنَ الْمَحَارَا
وَيُقَالُ : الْمَقَرُّ نَيْبَةٌ كَاطْمَةٌ . وَقَالَ خَالِدٌ
ابْنُ جَبَلَةَ : زَعَمَ الثَّمِيرِيُّ أَنَّ الْمَقَرَّ جَبَلُ لَبْنِي
تَمِيمٍ .

وَقَرَّتِ الدَّجَاجَةُ تَقَرُّ قَرًّا وَقَرِيرًا : قَطَعَتْ
صَوْتَهَا ، وَقَرَّتْ رَدَّدَتْ صَوْتَهَا ؛ حَكَاهُ
ابْنُ سَيِّدَةَ عَنِ الْهَرَوِيِّ فِي الْغَرَبِيِّينَ .

وَالْقَرِّيَّةُ : الْحَوْصَلَةُ ، مِثْلُ الْجَرِّيَّةِ .
وَالْقَرُّ : الْفُرُوجَةُ ؛ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

كَالْقَرِّ بَيْنَ قَوَادِمِ زُعْرِ
قَالَ ابْنُ بَرِّى : هَذَا الْعَجْزُ مُعَيَّرٌ ، قَالَ :
وَصَوَابٌ إِشَادِ الْبَيْتِ عَلَى مَا رَوَّهَ الرُّوَاهُ فِي
شِعْرِهِ :

حَلَقْتُ بَنُو غَرْوَانَ جُجُوهَ
وَالرَّاسَ غَيْرَ قَنَازِعِ زُعْرِ
فَيَطْلُ دَقَاهُ لَهُ حَرَسًا

وَيَطْلُ يُلْجِئُهُ إِلَى النَّحْرِ
قَالَ هَذَا يَصِفُ ظَلِيمًا . وَبَنُو غَرْوَانَ : حَيٌّ
مِنَ الْجِنِّ ؛ يُرِيدُ أَنَّ جُجُوهَ هَذَا الظَّلِيمِ
أَجْرِبُ ، وَأَنَّ رَأْسَهُ أَقْرَعُ ، وَالزُّعْرُ : الْقَلِيلَةُ
الشَّعْرِ . وَدَقَاهُ : جَنَاحُهُ ، وَالْهَاءُ فِي لَهُ ضَمِيرُ
الْبَيْضِ ، أَي يَجْعَلُ جَنَاحِيهِ حَرَسًا لِيَبْصِرَ
وَيَبْصُرَهُ إِلَى نَحْرِهِ ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ يُلْجِئُهُ إِلَى
النَّحْرِ .

وَقَرَّى وَقَرَّانٌ : مَوْضِعَانِ .
وَالْقَرَّةُ : الضَّحِكُ إِذَا اسْتَعْرَبَ فِيهِ
وَرُجِعَ . وَالْقَرَّةُ : الْهَدِيرُ ، وَالْجَمْعُ
الْقَرَارِيُّ ؛ وَالْقَرَّةُ : دُعَاءُ الْإِبِلِ ،
وَالْإِنْقَاضُ : دُعَاءُ الشَّاءِ وَالْحَمِيرِ ؛ قَالَ
شِطَّاطٌ :

رُبَّ عَجُوزٍ مِنْ نَمِيرٍ شَهْبَرَةٍ
عَلِمَتْهَا الْإِنْقَاضَ بَعْدَ الْقَرَّةِ
أَي سَبَّيْهَا فَحَوَّلَتْهَا إِلَى مَا لَمْ تَعْرِفُهُ .

وَقَرَّرَ الْبَعِيرُ قَرَّةً : هَدَرَ ، وَذَلِكَ إِذَا
هَدَلَ صَوْتَهُ وَرَجَعَ ، وَالْإِسْمُ الْقَرَارُ .
يُقَالُ : بَعِيرٌ قَرَارٌ الْهَدِيرُ صَافِي الصَّوْتِ فِي
هَدِيرِهِ ؛ قَالَ حَمِيدٌ :

جَاءَتْ بِهَا الْوَرَادُ يَحْجِرُ بَيْنَهَا
سُدَى بَيْنَ قَرَارِ الْهَدِيرِ وَأَعْجَابًا
وَقَوْلُهُمْ : قَرَارٌ ، بُنِيَ عَلَى الْكُسْرِ ، وَهُوَ
مَعْدُولٌ ؛ قَالَ : وَلَمْ يُسْمَعْ الْعَدْلُ مِنَ
الرَّبَاعِيِّ إِلَّا فِي عَرَارٍ وَقَرَارٍ ؛ قَالَ أَبُو التَّجَمِّ
الْعِجْلِيُّ :

حَتَّى إِذَا كَانَ عَلَى مَطَارِ
يُمْنَاهُ وَالْيَسْرَى عَلَى الثَّرَانِ
قَالَتْ لَهُ رِيحُ الصَّبَا قَرَارِ
وَاخْتَلَطَ الْمَعْرُوفُ بِالْإِنْكَارِ

يُرِيدُ : قَالَتْ لِلسَّحَابِ قَرَارًا ، كَأَنَّهُ يَأْمُرُ
السَّحَابَ بِذَلِكَ . وَمَطَارٌ وَالثَّرَانُ :
مَوْضِعَانِ ؛ يَقُولُ : حَتَّى إِذَا صَارَ يُمْتَنَى
السَّحَابَ عَلَى مَطَارٍ وَيُسْرَاهُ عَلَى الثَّرَانِ قَالَتْ
لَهُ رِيحُ الصَّبَا : صُبَّ مَا عِنْدَكَ مِنَ الْمَاءِ
مُقْتَرِنًا بِصَوْتِ الرَّعْدِ ، وَهُوَ قَرَقْرَتُهُ ، وَالْمَعْنَى
ضَرْبَتُهُ رِيحُ الصَّبَا فَدَرَّ لَهَا ، فَكَأَنَّهَا قَالَتْ
لَهُ ، وَإِنْ كَانَتْ لَا تَقُولُ . وَقَوْلُهُ : وَاخْتَلَطَ
الْمَعْرُوفُ بِالْإِنْكَارِ ، أَي اخْتَلَطَ مَا عُرِفَ مِنَ
الدَّارِ بِمَا أَنْكَرَ ، أَي جَلَّلَ الْأَرْضَ كُلَّهَا
الْمَطَرُ ، فَلَمْ يُعْرِفْ مِنْهَا الْمَكَانَ الْمَعْرُوفَ مِنْ
غَيْرِهِ .

وَالْقَرَّةُ : نَوْعٌ مِنَ الصَّحِكَ ، وَجَعَلُوا
حِكَايَةَ صَوْتِ الرِّيحِ قَرَارًا . وَفِي الْحَدِيثِ :
لَا بَأْسَ بِالْتَّبَسُّمِ مَا لَمْ يُقَرَّرْ ؛ الْقَرَّةُ :
الصَّحِكُ الْعَالِي . وَالْقَرَّةُ : لَقَبٌ سَعْدِ الَّذِي
كَانَ يَصْحَكُ مِنْهُ الثُّغَانُ بْنُ الْمُنْدَرِ .
وَالْقَرَّةُ : مِنَ أَصْوَاتِ الْحَامِ ، وَقَدْ قَرَقَرَتْ
قَرَّةً وَقَرَقَرِيرًا نَادِرًا ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي الْقَرَقِيرُ
فِعْلِيلٌ ، جَعَلَهُ رُبَاعِيًّا ، وَالْقَرَقَارَةُ (١) : إِنَاءٌ
سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِقَرَقَرَتِهَا .

وَقَرَقَرِ الشَّرَابُ فِي حَلْقِهِ : صَوْتٌ . وَقَرَقَرَ
بَطْنُهُ صَوْتٌ . قَالَ شَمْرٌ : الْقَرَّةُ قَرَّةُ
الْبَطْنِ ، وَالْقَرَّةُ نَحْوُ الْقَهْقَهَةِ ، وَالْقَرَّةُ
قَرَّةُ الْحَامِ إِذَا هَدَرَ ، وَالْقَرَّةُ قَرَّةُ الْفَحْلِ

(١) قوله : «والقرقارة إناء» هو كذلك
بالأصل بالهاء ، ومثله في الأساس والمحكم . وفي
القاموس : القرقارة بدون هاء .

وَقَرَقَرَ الشَّرَابُ فِي حَلْقِهِ : صَوْتٌ . وَقَرَقَرَ
بَطْنُهُ صَوْتٌ . قَالَ شَمْرٌ : الْقَرَّةُ قَرَّةُ
الْبَطْنِ ، وَالْقَرَّةُ نَحْوُ الْقَهْقَهَةِ ، وَالْقَرَّةُ
قَرَّةُ الْحَامِ إِذَا هَدَرَ ، وَالْقَرَّةُ قَرَّةُ الْفَحْلِ

وَقَرَقَرَ الشَّرَابُ فِي حَلْقِهِ : صَوْتٌ . وَقَرَقَرَ
بَطْنُهُ صَوْتٌ . قَالَ شَمْرٌ : الْقَرَّةُ قَرَّةُ
الْبَطْنِ ، وَالْقَرَّةُ نَحْوُ الْقَهْقَهَةِ ، وَالْقَرَّةُ
قَرَّةُ الْحَامِ إِذَا هَدَرَ ، وَالْقَرَّةُ قَرَّةُ الْفَحْلِ

وَقَرَقَرَ الشَّرَابُ فِي حَلْقِهِ : صَوْتٌ . وَقَرَقَرَ
بَطْنُهُ صَوْتٌ . قَالَ شَمْرٌ : الْقَرَّةُ قَرَّةُ
الْبَطْنِ ، وَالْقَرَّةُ نَحْوُ الْقَهْقَهَةِ ، وَالْقَرَّةُ
قَرَّةُ الْحَامِ إِذَا هَدَرَ ، وَالْقَرَّةُ قَرَّةُ الْفَحْلِ

وَقَرَقَرَ الشَّرَابُ فِي حَلْقِهِ : صَوْتٌ . وَقَرَقَرَ
بَطْنُهُ صَوْتٌ . قَالَ شَمْرٌ : الْقَرَّةُ قَرَّةُ
الْبَطْنِ ، وَالْقَرَّةُ نَحْوُ الْقَهْقَهَةِ ، وَالْقَرَّةُ
قَرَّةُ الْحَامِ إِذَا هَدَرَ ، وَالْقَرَّةُ قَرَّةُ الْفَحْلِ

وَقَرَقَرَ الشَّرَابُ فِي حَلْقِهِ : صَوْتٌ . وَقَرَقَرَ
بَطْنُهُ صَوْتٌ . قَالَ شَمْرٌ : الْقَرَّةُ قَرَّةُ
الْبَطْنِ ، وَالْقَرَّةُ نَحْوُ الْقَهْقَهَةِ ، وَالْقَرَّةُ
قَرَّةُ الْحَامِ إِذَا هَدَرَ ، وَالْقَرَّةُ قَرَّةُ الْفَحْلِ

وَقَرَقَرَ الشَّرَابُ فِي حَلْقِهِ : صَوْتٌ . وَقَرَقَرَ
بَطْنُهُ صَوْتٌ . قَالَ شَمْرٌ : الْقَرَّةُ قَرَّةُ
الْبَطْنِ ، وَالْقَرَّةُ نَحْوُ الْقَهْقَهَةِ ، وَالْقَرَّةُ
قَرَّةُ الْحَامِ إِذَا هَدَرَ ، وَالْقَرَّةُ قَرَّةُ الْفَحْلِ

وَقَرَقَرَ الشَّرَابُ فِي حَلْقِهِ : صَوْتٌ . وَقَرَقَرَ
بَطْنُهُ صَوْتٌ . قَالَ شَمْرٌ : الْقَرَّةُ قَرَّةُ
الْبَطْنِ ، وَالْقَرَّةُ نَحْوُ الْقَهْقَهَةِ ، وَالْقَرَّةُ
قَرَّةُ الْحَامِ إِذَا هَدَرَ ، وَالْقَرَّةُ قَرَّةُ الْفَحْلِ

وَقَرَقَرَ الشَّرَابُ فِي حَلْقِهِ : صَوْتٌ . وَقَرَقَرَ
بَطْنُهُ صَوْتٌ . قَالَ شَمْرٌ : الْقَرَّةُ قَرَّةُ
الْبَطْنِ ، وَالْقَرَّةُ نَحْوُ الْقَهْقَهَةِ ، وَالْقَرَّةُ
قَرَّةُ الْحَامِ إِذَا هَدَرَ ، وَالْقَرَّةُ قَرَّةُ الْفَحْلِ

وَقَرَقَرَ الشَّرَابُ فِي حَلْقِهِ : صَوْتٌ . وَقَرَقَرَ
بَطْنُهُ صَوْتٌ . قَالَ شَمْرٌ : الْقَرَّةُ قَرَّةُ
الْبَطْنِ ، وَالْقَرَّةُ نَحْوُ الْقَهْقَهَةِ ، وَالْقَرَّةُ
قَرَّةُ الْحَامِ إِذَا هَدَرَ ، وَالْقَرَّةُ قَرَّةُ الْفَحْلِ

وَقَرَقَرَ الشَّرَابُ فِي حَلْقِهِ : صَوْتٌ . وَقَرَقَرَ
بَطْنُهُ صَوْتٌ . قَالَ شَمْرٌ : الْقَرَّةُ قَرَّةُ
الْبَطْنِ ، وَالْقَرَّةُ نَحْوُ الْقَهْقَهَةِ ، وَالْقَرَّةُ
قَرَّةُ الْحَامِ إِذَا هَدَرَ ، وَالْقَرَّةُ قَرَّةُ الْفَحْلِ

إِذَا هَدَرَ، وَهُوَ الْقَرَقِرِيُّ :
وَرَجُلٌ قَرَقِرِيٌّ : جَهِيرُ الصَّوْتِ ؛
وَأَنْشَدَ :

قَدْ كَانَ هَدَارًا قَرَقِرِيًّا
وَالْقَرَارُ وَالْقَرَقِرِيُّ : الْحَسَنُ الصَّوْتِ ؛
قَالَ :

فِيهَا عِشَاشُ الْهَدَاهِدِ الْقَرَارِ
وَمِنْهُ : حَادٍ قَرَارٌ وَقَرَقِرِيٌّ جِدَّةُ الصَّوْتِ مِنْ
الْقَرَقَرَةِ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

أَصْبَحَ صَوْتُ عَامِرٍ صَيِّثًا
مِنْ بَعْدِ مَا كَانَ قَرَقِرِيًّا
فَمَنْ يُبَادِي بَعْدَكَ الْمَطِيًّا ؟

وَالْقَرَارُ : فَرَسٌ عَامِرٌ بِنِ قَيْسٍ ؛ قَالَ :
وَكَانَ حَدَاءً قَرَقِرِيًّا

وَالْقَرَارِيُّ : الْحَضْرِيُّ الَّذِي لَا يَتَّجِعُ ،
يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْأَمْصَارِ ؛ وَقِيلَ : إِنْ كَلَّ
صَانِعٌ عِنْدَ الْعَرَبِ قَرَارِيٌّ ، وَالْقَرَارِيُّ :

الْحَيَّاطُ ؛ قَالَ الْأَعْشَى :
يَشِقُّ الْأُمُورَ وَيَسْتَأْتِيهَا
كَشِقُّ الْقَرَارِيِّ يُوبُ الرَّدَنِ

قَالَ : يُرِيدُ الْحَيَّاطُ ؛ وَقَدْ جَعَلَهُ الرَّاعِي
قَصَابًا فَقَالَ :

وَدَارِي سَلَحْتُ الْجِلْدَ عَنْهُ
كَمَا سَلَخَ الْقَرَارِيُّ الْإِهَابَا
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ يُقَالُ لِلْحَيَّاطِ الْقَرَارِيُّ

وَالْفَضُولِيُّ ، وَهُوَ الْبَيْطَرُ وَالشَّاصِرُ
وَالْقَرَقُورُ : ضَرْبٌ مِنَ السُّفَنِ ، وَقِيلَ :
هِيَ السُّفِينَةُ الْعَظِيمَةُ أَوْ الطَّوِيلَةُ ، وَالْقَرَقُورُ
مِنْ أَطْوَلِ السُّفَنِ ، وَجَمَعَهُ قَرَاقِيرٌ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ
التَّابِعَةِ :

قَرَاقِيرُ النَّبِيطِ عَلَى التَّلَالِ
وَفِي حَدِيثِ صَاحِبِ الْأَخْدُودِ : أَذْهَبُوا
فَاحْمِلُوهُ فِي قَرَقُورٍ ؛ قَالَ : هُوَ السُّفِينَةُ
الْعَظِيمَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَإِذَا دَخَلَ أَهْلُ

الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ رَكِبَ شُهَدَاءُ الْبَحْرِ فِي قَرَاقِيرٍ مِنْ
دُرٍّ . وَفِي حَدِيثِ مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ :
رَكِبُوا الْقَرَاقِيرَ حَتَّى أَتَوْا أَسِيَةَ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ

بِتَابُوتِ مُوسَى .

وَقَرَارٌ وَقَرَقِرِيٌّ وَقَرَقِرِيٌّ وَقَرَارٌ وَقَرَقِرِيٌّ :
مَوَاضِعٌ كُلُّهَا بِأَعْيَانِهَا مَعْرُوفَةٌ . وَقَرَانٌ : قَرْيَةٌ
بِالْهَامَةِ ذَاتُ نَخْلٍ وَسُبُوحٍ جَارِيَةٍ ؛ قَالَ
عَلْقَمَةُ :

سَلَاءَةٌ كَعَصَا التَّهْدِيِّ غُلَّ لَهَا
ذُو فَيْتَةٍ مِنْ نَوَى قَرَانٍ مَعْجُومٌ
ابْنُ سَيِّدَةٍ : قَرَارٌ وَقَرَقِرِيٌّ ، عَلَى فَعْلَلِيٍّ ،
مَوْضِعَانِ ، وَقِيلَ : قَرَارٌ ، عَلَى فَعَالِلٍ ،
بِضَمِّ الْقَافِ ، اسْمٌ مَاءٌ يَعْنِيهِ ، وَمِنْهُ غَزَاةٌ
قَرَارِيٌّ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

وَهُمْ ضَرَبُوا بِالْحِنُوِّ حِنُوَ قَرَارِيٍّ
مُقَدِّمَةَ الْهَامُرِزِّ حَتَّى تَوَلَّتْ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْبَيْتُ لِلْأَعْشَى ، وَصَوَابٌ
إِنْ شَادُوا : هُمْ ضَرَبُوا ؛ وَقَبْلَهُ :

فَدَيْ لَيْتِي ذُهْلُ بِنِ شَيْبَانَ نَاقَتِي
وَرَاكِبُهَا يَوْمَ اللَّقَاءِ وَقَلَّتِ
قَالَ : هَذَا يُدَكَّرُ فَعَلَّ بِنِي ذُهْلٍ يَوْمَ ذِي
قَارٍ ، وَجَعَلَ النَّصْرَ لَهُمْ خَاصَّةً دُونَ بَنِي بَكْرِ
ابْنِ وَائِلٍ . وَالْهَامُرُزُّ : رَجُلٌ مِنَ الْعَجَمِ ،
وَهُوَ قَائِدٌ مِنْ قَوَادِ كِسْرَى .

وَقَرَارٌ : خَلْفَ الْبَصْرَةِ وَدُونَ الْكُوفَةِ
قَرِيبٌ مِنْ ذِي قَارٍ ، وَالضَّمِيرُ فِي قَلَّتْ يُوَدُّ
عَلَى الْفَيْدِيَّةِ ، أَيْ قَلَّ لَهُمْ أَنْ أَفْدِيَهُمْ بِنَفْسِي
وَنَاقَتِي . وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ قَرَارٌ ، بِضَمِّ
الْقَافِ الْأَوَّلِ ، وَهِيَ مَقَارَةٌ فِي طَرِيقِ الْهَامَةِ
فَقَطَعَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ؛ وَهِيَ يَفْتَحُ الْقَافِ ،
مَوْضِعٌ مِنْ أَعْرَاضِ الْمَدِينَةِ لِأَلِ الْحَسَنِ
ابْنِ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ .

وَالْقَرَقَرُ : الظُّهْرُ . وَفِي الْحَدِيثِ : رَكِبَ
أَنَا عَلَىهَا قَرَصَفٌ لَمْ يَبْقَ مِنْهُ إِلَّا قَرَقَرُهَا ، أَيْ
ظَهْرُهَا .

وَالْقَرَقَرَةُ : جِلْدَةُ الرَّجُلِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
فَإِذَا قُرِبَ الْمُهَلُّ مِنْهُ سَقَطَتْ قَرَقَرَةٌ وَجْهَهُ ؛
حِكَاةُ ابْنِ سَيِّدَةٍ عَنِ الْقَرِينِيِّ لِلْهَرَوِيِّ . قَرَقَرَةٌ
وَجْهَهُ أَيْ جِلْدَتُهُ . وَالْقَرَقَرُ مِنْ لِبَاسِ النِّسَاءِ ،
شَبَّهَتْ بِشَرَّةِ الْوَجْهِ بِهِ ؛ وَقِيلَ : إِنَّمَا هِيَ رَقَرَةٌ
وَجْهَهُ ، وَهُوَ مَا تَرَقَّرَقَ مِنْ مَحَاسِينِهِ .
وَيُرْوَى : قَرَوَةٌ وَجْهَهُ ، بِالْفَاءِ ؛ وَقَالَ

الرَّمَحْشَرِيُّ : أَرَادَ ظَاهِرَ وَجْهِهِ وَمَا بَدَأَ مِنْهُ ،
وَمِنْهُ قَبِيلٌ لِلصَّحْرَاءِ الْبَارِزَةِ : قَرَقَرٌ . وَالْقَرَقَرُ
وَالْقَرَقَرَةُ : أَرْضٌ مُطْمَئِنَّةٌ لَيْتَةٌ .

وَالْقَرَتَانِ : الْقَدَاةُ وَالْعَشْيُ ؛ قَالَ لَيْدٌ :
وَجَوَارِنٌ بِيضٌ وَكُلُّ طَيْرَةٍ
يَعْدُو عَلَيْهَا الْقَرَتَيْنِ غَلَامٌ
الْجَوَارِنُ : الدُّرُوعُ . ابْنُ السَّكَيْتِ : فَلَانٌ
يَأْتِي فَلَانًا الْقَرَتَيْنِ ، أَيْ يَأْتِيهِ بِالْقَدَاةِ
وَالْعَشْيِ .

وَأَيُّوبُ بْنُ الْقُرَيْبِ : أَحَدُ الْفُصْحَاءِ .
وَالْقَرَّةُ : الضَّفْدَعَةُ .

وَقَرَانٌ : اسْمٌ رَجُلٍ . وَقَرَانٌ فِي شِعْرِ
أَبِي ذُوَيْبٍ (١) : اسْمٌ وَادٍ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
الْقَرِيَّةُ تَصْغِيرُ الْقَرَّةِ ، وَهِيَ نَاقَةٌ تُؤَخَذُ مِنْ
الْمَعْتَمِ قَبْلَ قِسْمَةِ الْعَنَائِمِ ، فَتُحْرَجُ وَتُضْلَعُ
وَيَأْكُلُهَا النَّاسُ يُقَالُ لَهَا قَرَّةُ الْعَيْنِ . قَالَ
ابْنُ الْكَلْبِيِّ : عَمِرَتْ هَوَازِنٌ وَبَنُو أَسَدٍ بِأَكْلِ
الْقَرَّةِ ، وَذَلِكَ أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ كَانُوا إِذَا حَلَقُوا
رُؤُوسَهُمْ بِمِئْيَ وَضَعُوا كُلَّ رَجُلٍ عَلَى رَأْسِهِ
قُرْصَةً دَقِيقٍ ، فَإِذَا حَلَقُوا رُؤُوسَهُمْ سَقَطَ
الشَّعْرُ مَعَ ذَلِكَ الدَّقِيقِ ، وَيَجْعَلُونَ ذَلِكَ
الدَّقِيقَ صَدَقَةً ، فَكَانَ نَاسٌ مِنْ أَسَدٍ وَقَيْسٍ
يَأْخُذُونَ ذَلِكَ الشَّعْرَ بِدَقِيقِهِ ، فَيُرْمُونَ الشَّعْرَ
وَيَسْتَقْبَعُونَ بِالدَّقِيقِ ؛ وَأَنْشَدَ لِمَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي
مَعَاوِيَةَ الْجَرْمِيِّ :

أَلَمْ تَرِ جَرْمًا أَنْجَدَتْ وَأَبُوكُمْ
مَعَ الشَّعْرِ فِي قَصِّ الْمَلِكِيِّ سَارِعُ
إِذَا قَرَّةٌ جَاءَتْ يَقُولُ : أَصِيبُ بِهَا
سِيوَى الْقَمَلِ إِنِّي مِنْ هَوَازِنِ ضَارِعُ
التَّهْدِيبُ : اللَّيْثُ : الْعَرَبُ تُخْرَجُ مِنْ
آخِرِ حُرُوفٍ مِنَ الْكَلِمَةِ حَرْفًا مِثْلَهَا ، كَمَا
قَالُوا : رَمَادٌ رَمَدَادٌ ، وَرَجُلٌ رَعِيشٌ
رَعِيشِشٌ ، وَفُلَانٌ دَخِيلٌ فُلَانٍ وَدَخَلَهُ ؛
وَالْبَاءُ فِي رَعِيشِشٍ مَدَّةٌ ، فَإِنْ جَعَلْتَ مَكَانَهَا

(١) هُوَ قَوْلُهُ :
رَأَيْتُ صَرِيحَ الْخَمْرِ يَوْمًا فُسُوئُهَا
بِقُرَانٍ إِنْ الْخَمْرُ شَعَتْ صَحَابُهَا
[عَبْدُ اللَّهِ]

أَلْفَا أَوْ وَاوًا جَارَ؛ وَأَنْشَدَ يَصِفُ إِبِلًا
وَشُرْبَهَا:

كَأَنَّ صَوْتَ جَرْعِهِنَّ الْمُتَحَدِّرِ

صَوْتُ شِقْرَاقٍ إِذَا قَالَ قُرْ

فَظَهَرَ حَرْفِي التَّضْعِيفِ، فَإِذَا صَرَّفُوا ذَلِكَ
فِي الْفِعْلِ قَالُوا: قَرَّرَ، فَيُظْهِرُونَ حَرْفَ
الْمُضَاعَفِ لظُهُورِ الرَّاءِ فِي قَرَّرَ، كَمَا قَالُوا
صَرَّ بِصَرٍّ صَرِيرًا، وَإِذَا خَفَّتِ الرَّاءُ وَأَظْهَرَ
الْحَرْفَيْنِ جَمِيعًا تَحَوَّلَ الصَّوْتُ مِنَ الْمَدِّ إِلَى
التَّرْجِيعِ فَصَوَعَفَ، لِأَنَّ التَّرْجِيعَ يُضَاعَفُ
كُلُّهُ فِي تَصْرِيفِ الْفِعْلِ إِذَا رَجَعَ الصَّائِثُ،
قَالُوا: صَرَّصَرَّ وَصَلَّصَلَّ، عَلَى تَوْهَمِ الْمَدِّ
فِي حَالِهِ، وَالتَّرْجِيعُ فِي حَالِهِ.

التَّهْدِيدُ: وَاِدْقِرْقِرَ وَقَرَّقِرَ وَقَرَّقُوسُ،
أَيُّ أَمْلَسَ؛ وَالتَّرْقُقُ الْمَصْدَرُ. وَيُقَالُ
لِلسَّقِينَةِ: التَّرْقُقُورُ وَالتَّرْقُقُورُ.

* قورز * القُرْزُ: قَبْضُ التُّرَابِ وَغَيْرُهُ
بِأَطْرَافِ أَصَابِعِكَ، نَحْوُ الْقَبْضِ. قَالَ
أَبُو مَتَّصُورٍ: كَانَ الْقُرْزُ مُبْدَلًا مِنَ الْقُرْصِ.

* قورح * القُرْزُحَةُ مِنَ النِّسَاءِ: الدِّيمِيَّةُ
الْقَصِيرَةُ، وَالتَّجْمَعُ الْقُرَازِحُ؛ قَالَ:

عَبْلَةٌ لَا دَلَّ الْحَوَامِلُ دَلَّهَا

وَلَا زَيْبُهَا زَيْ أَلْبِيحِ الْقُرَازِحِ (١)
وَالْقُرْزُحُ: تَوْبٌ كَانَ نِسَاءُ الْأَعْرَابِ يَلْبَسْنَهُ.
وَالْقُرْزُحُ وَالْقُرْزُوحُ: شَجَرٌ، وَاحِدُهُ
قُرْزُحَةٌ؛ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْقُرْزُحَةُ شَجِيرَةٌ
جَعْدَةٌ لَهَا حَبٌّ أَسْوَدٌ.

وَالْقُرْزُحَةُ: بَقْلَةٌ (عَنْ كُرَاعٍ) وَلَمْ
يُحَلِّهَا، وَالتَّجْمَعُ قُرْزُحٌ.

وَقُرْزُحٌ: اسْمُ قُرْسٍ.

(١) قوله: «الحوامل» بالواو تحريف صوابه
«الخرامل» بالراء كما سبق في مادة «خرمل».
والخرمل كزبرج: المرأة الحمقاء أو الرعناء،
أو المعجوز المتهدمة.

* قورزل * قَالَتِ الْعَامِرِيَّةُ: الْقُرْزُحَلَةُ،
بِالْقَافِ، مِنْ خَرَزَ الصَّبِيَانُ تَلَسُّهَا الْمَرْأَةُ
فَيَرْضَى بِهَا قِيمَهَا وَلَا يَبْتَغِي غَيْرَهَا، وَلَا يَلْبِقُ
مَعَهَا أَحَدًا؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ:

لَا تَنْفَعُ الْقُرْزُحَلَةُ الْعَجَازَا

إِذَا قَطَعْنَا دُونَهَا الْمَافِرَا

وَالْقُرْزُحَلَةُ: حَشَبَةٌ طَوَّلَهَا ذِرَاعٌ أَوْ شِبْرٌ
نَحْوَ الْعَصَا، وَهِيَ أَيْضًا الْمَرْأَةُ الْقَصِيرَةُ.

* قورزل * قُرْزَلُ الشَّيْءِ: جَمَعُهُ. وَالْقُرْزَلَةُ:
كَالْقُرْزَعَةِ فَوْقَ رَأْسِ الْمَرْأَةِ. يُقَالُ: قُرْزَلَتْ
الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا إِذَا جَمَعَتْهُ وَسَطَ رَأْسِهَا.
وَالْقُرْزَلَةُ: جَمْعُ الشَّيْءِ. وَالْقُرْزُلُ: شَيْءٌ
تَتَّخِذُهُ الْمَرْأَةُ فَوْقَ رَأْسِهَا كَالْقُرْزَعَةِ.
وَالْقُرْزُلُ: الدَّابَّةُ الصُّلْبَةُ. وَالْقُرْزُلُ: الْقَيْدُ.
وَقُرْزُلٌ، بِالضَّمِّ: اسْمُ قُرْسٍ كَانَ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ قُرْسٌ عَامِرٍ
ابْنِ الطُّفَيْلِ؛ وَأَنْشَدَ:

وَقَعَلْتُ فِعْلَ أَبِيكَ فَارِسٍ قُرْزُلِي

إِنَّ التَّدْوَدَ هُوَ ابْنُ كُلِّ نَدْوَدٍ

وقيل لهذا القُرْسِ قُرْزُلٌ كَأَنَّهُ قَيْدٌ لِلْوَحْشِ
يَلْحَقُهَا؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: وَقُرْزُلُ الْقُرْسِ
الْمُجْتَمِعُ الْخَلْقِ الشَّدِيدِ الْأَسْرِ، وَقَالَ: كَانَ
قُرْسُ الطُّفَيْلِ أَبِي عَامِرٍ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ فِي
الْقُرْزُلِ الْقُرْسِ قَوْلَ أَوْسٍ:

وَاللَّهِ لَوْلَا قُرْزُلٌ إِذْ نَجَا

لَكَانَ مَتَوَى خَدَّكَ الْأَحْرَمَا

وقال الجوهري: قُرْزُلٌ قُرْسٌ كَانَ لَطْفَيْلِ
ابْنِ مَالِكٍ.

وَالْقُرْزُلُ: اللَّيِّيمُ؛ قَالَ هُدْبَةُ
ابْنِ الْحَشْرَمِ:

وَلَا قُرْزُلًا وَسَطَ الرِّجَالِ جُنَادِفًا

إِذَا مَا مَشَى أَوْ قَالَ قَوْلًا تَبَلَّتَا

* قورزم * الْقُرْزُومُ: سِنْدَانُ الْحَدَادِ، وَالْفَاءُ
أَعْلَى. قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: قَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ وَهُوَ
أَيْضًا الْإِزْمِيلُ، وَيُسَمَّى عَبْدَ الْقَيْسِ الْمُرْطَ
وَالْمُرْزُ قُرْزُومًا؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: وَأَحْسَبُهُ

مُعْرَبًا. وَرَجُلٌ مُقْرَزَمٌ: قَصِيرٌ مُجْتَمِعٌ.
وَالْمُقْرَزَمُ: الْقَصِيرُ النَّسَبُ؛ قَالَ الطَّرِمَّاحُ:
إِلَى الْأَبْطَالِ مِنْ سِبَا تَنَمَّتْ
مَنَاسِبٌ مِنْهُ غَيْرَ مُقْرَزَمَاتِ
أَيُّ غَيْرِ لِيَابِتٍ مِنَ الْقُرْزُومِ. وَالْقُرْزَامُ:
الشَّاعِرُ الدُّونُ. يُقَالُ: هُوَ يُقْرَزِمُ الشَّعْرَ؛
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِلْقَطَّاعِيِّ:

إِنَّ رِزَامًا عَرَّهَا قُرْزَامُهَا

قَلْتُ عَلَى زَبَابِهَا كَمَا مَهَا
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقُرْزُومُ، بِالْقَافِ،
الْحَشَبَةُ الَّتِي يَحْدُو عَلَيْهَا الْحَدَّاءُ، وَجَمْعُهَا
الْقُرَازِيمُ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: الْقُرْزُومُ
وَالْقُرْزُومُ كَأَنَّهَا لَعْنَانٌ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: ذَكَرَ
ابْنُ دُرَيْدٍ أَنَّ الْقُرْزُومَ، بِالْقَافِ مَضْمُومَةٌ،
لَوْحُ الْإِسْكَافِ الْمُدَوَّرِ، وَثَبْتُهُ بِوَكْرِكِرَةَ
النَّبْعِ، قَالَ: وَهُوَ بِالْفَاءِ أَعْلَى.

* قورس * الْقُرْسُ وَالْقُرْسُ: أَبْرَدُ الصَّقِيعِ
وَأَكْثَرُهُ وَأَشَدُّ الْبُرْدِ؛ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ:
أَجَاعِلَةٌ أُمُّ الْحُصَيْنِ خَزَائَةَ

عَلَى فَرَارِي أَنْ عَرَفْتُ بَنِي عَبَسٍ
وَرَهْطَ أَبِي شَهْمٍ وَعَمَرُو بَيْنَ عَامِرٍ
وَبِكْرًا فَجَاشَتْ مِنْ لِقَائِهِمْ نَفْسِي

مَطَاعِينَ فِي الْهَيْجَا مَطَاعِيمٌ لِلْقُرَى

إِذَا اضْطَرَّ آفَاقُ السَّمَاءِ مِنَ الْقُرْسِ
الْمَطَاعِينَ: جَمْعُ مَطْعَانٍ لِلْكَثِيرِ الطَّعْنِ،
وَمَطَاعِيمٌ: جَمْعُ مَطْعَامٍ لِلْكَثِيرِ الْإِطْعَامِ.
وَالْقُرَى: الضِّيَافَةُ. وَالْآفَاقُ: التَّوَاحِي،
وَاحِدُهَا أَفْقٌ. وَأَفْقُ السَّمَاءِ: نَاحِيَتُهَا
الْمُتَّصِلَةُ بِالْأَرْضِ؛ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ مُحَمَّدٌ
ابْنُ الْمُكْرَمِ: قَوْلُهُ الْمُتَّصِلَةُ بِالْأَرْضِ كَلَامٌ
لَا يَصِحُّ، فَإِنَّهُ لَا شَيْءَ مِنَ السَّمَاءِ مُتَّصِلٌ
بِالْأَرْضِ، وَفِي هَذَا كَلَامٌ لَيْسَ لِهَذَا مَوْضِعُهُ.

وَقُرْسَ الْمَاءِ يَقْرَسُ قُرْسًا، فَهُوَ قُرَيْسٌ:

جَمَدٌ. وَقُرْسَانُهُ وَأَقْرَسَانُهُ: بَرْدَانُهُ. وَيُقَالُ:

قُرْسْتُ الْمَاءَ فِي الشَّنِّ إِذَا بَرَدْتُهُ، وَأَصْبَحَ

الْمَاءُ الْيَوْمَ قُرَيْسًا وَقَارِسًا، أَيُّ جَامِدًا؛ وَمِنْهُ

قِيلَ: سَمَكٌ قُرَيْسٌ وَهُوَ أَنْ يُطْبَخَ ثُمَّ يُتَّخَذَ

لَهُ صِبَاغٌ فَبَرَكَ فِيهِ حَتَّى يَجْمُدَ. وَيَوْمَ قَارِسٍ: بَارِدٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ قَوْمًا مَرُّوا بِشَجَرَةٍ فَأَكَلُوا مِنْهَا، فَكَانَمَا مَرَّتْ بِهِمْ رِيحٌ فَأَخْمَدَتْهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَرَسُوا الْمَاءَ فِي الشَّنَانِ، وَصُبُّهُ عَلَيْهِمْ فِيمَا بَيْنَ الْأَذَانَيْنِ؛ أَبُو عُبَيْدٍ: يَعْنِي بَرْدُوهُ فِي الْأَسْقِيَةِ، وَفِيهِ لَعْنَانِ: الْقَرَسُ وَالْقَرَشُ، قَالَ: وَهَذَا بِالسِّنِّ. وَأَمَّا حَدِيثُهُ الْآخَرُ: أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْهُ عَنْ دَمِ الْمَجْضِ، فَقَالَ: قَرَصِيهِ بِالْمَاءِ، فَإِنَّهُ بِالصَّادِ، يَقُولُ: قَطْعِيهِ، وَكُلُّ مُقَطَّعٍ مُقَرَّصٌ. وَمِنْهُ تَقْرِيصُ الْعَجِينِ إِذَا شَقَّ يُسْطَطُ. وَقَرَسَ الرَّجُلُ قَرَسًا: بَرَدَ، وَأَقْرَسَهُ الْبَرْدُ وَقَرَسَهُ تَقْرِيسًا. وَالْبَرْدُ الْيَوْمَ قَارِسٌ وَقَرِيسٌ، وَلَا تَقُلْ قَارِصٌ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ:

تَقْدِفْنَا بِالْقَرَسِ بَعْدَ الْقَرَسِ
دُونَ ظَهَارِ اللَّبْسِ بَعْدَ اللَّبْسِ

قَالَ: وَقَدْ قَرَسَ الْمَقْرُورُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ عَمَلًا يَبْدُو مِنْ شِدَّةِ الْحَضَرِ. وَإِنْ لَيْلَتْنَا لَقَارِسَةً، وَإِنْ يَوْمَنَا لَقَارِسٌ. ابْنُ السَّكَيْتِ: هُوَ الْقَرِيسُ الَّذِي تَقُولُهُ الْعَامَّةُ الْجَرِيسُ. وَكَيْلَةُ ذَاتِ قَرَسٍ أَيْ بَرْدٌ. وَقَرَسَ الْبَرْدُ يَقْرِسُ قَرَسًا: اشْتَدَّ، وَفِيهِ لَعْنَةٌ أُخْرَى قَرَسَ قَرَسًا؛ قَالَ أَبُو زَيْدٍ الطَّائِيُّ:

وَقَدْ تَصَلَّيْتُ حَرَّ حَرَبِهِمْ

كَمَا تَصَلَّى الْمَقْرُورُ مِنْ قَرَسٍ وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: الْقَرَسُ الْجَامِدُ وَلَمْ يَعْرِفْهُ أَبُو الْعَيْثِ^(١). ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَرَسُ الْجَامِدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.

وَالْقَرِيسُ: هُوَ الْقَرِيسُ.

وَالْقَرِيسُ مِنَ الطَّعَامِ: مُشْتَقٌّ مِنْ الْقَرَسِ الْجَامِدِ، قَالَ: وَإِنَّمَا سُمِّيَ الْقَرِيسُ قَرِيسًا لِأَنَّهُ يَجْمُدُ فَيَصِيرُ لَيْسَ بِالْجَامِيسِ وَلَا الذَّائِبِ، يُقَالُ: قَرَسْنَا قَرِيسًا وَتَرَكْنَاهُ حَتَّى أَقْرَسَهُ الْبَرْدُ. وَيُقَالُ: أَقْرَسَ الْعُودُ،

(١) قوله: «ولم يعرفه أبو العيث» هكذا في الأصل وشرح القاموس بالياء، والذي في الصحاح: ولم يعرفه أبو العوث، بالواو.

إِذَا جَمَسَ مَأْوَهُ فِيهِ.. وَفِي الْمُحْكَمِ: أَقْرَسَ الْعُودُ: حَيْسٌ فِيهِ مَأْوُهُ.

وَقَرَسٌ: هَضْبَاتٌ شَدِيدَةُ الْبَرْدِ فِي بِلَادِ أَرْضِ السَّرَاةِ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ يَصِفُ عَسَلًا:

يَمَانِيَّةٌ أَحْيَا لَهَا مَطَّ مَائِدِ
وَالْوِ الْقَرَسِ صَوْبُ أَرْبِيَّةٍ كُحْلٍ
وَرَوَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ قَرَسٌ، بِضَمِّ الْقَافِ؛ وَيُرْوَى: صَوْبُ أَسْقِيَةِ كُحْلٍ، وَهِيَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَيُقَالُ: مَائِدَةٌ وَقَرَسٌ جَبَلَانِ بِالْيَمَنِ؛ وَبِمَانِيَّةٍ خُفْصَ عَلَى قَوْلِهِ:

فَجَاءَ بِمَرْجٍ لَمْ يَرَ النَّاسُ مِثْلَهُ^(٢)
وَالْمَطَّ: الرِّمَانُ الْبَرِيُّ.

الْأَصْمَعِيُّ: أَلْ قَرَسٌ هَضْبَاتٌ بِنَاحِيَةِ السَّرَاةِ كَانَهُنَّ سُمِّيَ أَلْ قَرَسِ لِبَرْدِهَا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: رَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ بِفَتْحِ الْقَافِ وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ.

قَالَ: وَيُقَالُ أَصْبَحَ الْمَاءُ قَرِيسًا، أَيْ جَامِدًا، وَمِنْهُ سُمِّيَ قَرِيسُ السَّمَكِ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الضَّرِيرُ: أَلْ قَرَسٌ أَجْبَلٌ بَارِدَةٌ. وَالْقَرَسُ وَالْقَرَايَةُ: الضَّحْمُ الشَّدِيدُ مِنَ الْإِبِلِ وَغَيْرِهَا، الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى، بِضَمِّ الْقَافِ، فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ، وَالْيَاءُ زَائِدَةٌ كَمَا زِيدَتْ فِي رِبَاعِيَّةٍ وَثَانِيَّةٍ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:

لَمَّا تَضَمَّتْ الْحَوَارِيَّاتِ
قَرَبْتُ أَجْمَالًا قَرَايَاتِ

وهي فِي الْفُحُولِ أَعْمٌ، وَلَيْسَتْ الْقَرَايَةُ نِسْبَةً، إِنَّمَا هُوَ بِنَاءٌ عَلَى فَعَالِيَّةٍ، وَهَذِهِ يَاءَاتٌ تُزَادُ؛ قَالَ جَرِيرٌ:

يَلِي بَنَى سَعْدٌ إِذَا مَا حَارِبُوا
عَرَّ قَرَايَةً وَجَدَّ مِدْفَعُ^(٣)

وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ:
وَفَجَّ أَبِي أَنْ يَسْلُكَ الْفُغْرَ بَيْنَهُ
سَلَكْتُ قُرَانِي مِنْ قَرَايَةِ سُمِرِ

(٢) قوله: «فجاء بمرج الخ» تمام البيت كما في الصحاح وشرح القاموس:

هو الضحك إلا أنه عمل النحل

(٣) قوله: «يلي» في التهذيب وديوان جرير: «يلكي».

[عبد الله]

وَقَالَ الْعَجَّاجُ:

مِنْ مُصَرِّ الْقَرَايَاتِ الشَّمِّ

يَعْنِي بِالْقَرَايَاتِ الضَّخَامَ الْهَامَ مِنَ الْإِبِلِ، ضَرَبَهَا مَثَلًا لِلرِّجَالِ، وَمَلَكَتْ قَرَايَةَ حَلِيلٍ.

وَالْقَرَسُ: شَجَرٌ. وَقُرَيْسَاتٌ: اسْمٌ؛ قَالَ سَبِيوَيْهِ: وَتَقُولُ هَذِهِ قُرَيْسَاتٌ كَمَا تَرَاهَا، شَبَّهَهَا بِهَاءِ التَّائِيثِ لِأَنَّ هَذِهِ الْهَاءَ تَجِيءُ لِلتَّائِيثِ وَلَا تَلْحَقُ بِنَاتِ الثَّلَاثَةِ بِالْأَرْبَعَةِ وَلَا الْأَرْبَعَةَ بِالْخَمْسَةِ.

* قَرِيسٌ * الْمُقَرَّنِيُّ: الْمُتَّصِبُ (عَنْ كُرَاعٍ) قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: وَعِنْدِي أَنَّهُ الْمُقَرَّنِيُّ، بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ.

* قَرِيسٌ * قَرَسَمَ الرَّجُلُ: سَكَتَ (عَنْ ثَعْلَبٍ)؛ قَالَ: وَلَسْتُ مِنْهُ عَلَى نِقْفَةٍ.

* قَرِيشٌ * الْقَرِيشُ: الْجَمْعُ وَالْكَسْبُ وَالضَّمُّ مِنْ هُنَا وَهُنَا، يُضَمُّ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ. ابْنُ سَيْدَةَ: قَرِيشٌ قَرِيشًا جَمْعٌ وَضَمٌّ مِنْ هُنَا وَهُنَا، وَقَرِيشٌ يَقْرِشُ وَيَقْرِشُ قَرِيشًا؛ وَبِهِ سُمِّيَتْ قُرَيْشٌ. وَيَقْرِشُ الْقَوْمُ: تَجَمَّعُوا. وَالْمَقْرِشَةُ: السُّنَّةُ الْمَحْلُ الشَّدِيدَةُ لِأَنَّ النَّاسَ عِنْدَ الْمَحْلِ يَجْتَمِعُونَ فَتَنْضَمُّ حَوَاشِيهِمْ وَقَوَاصِيهِمْ؛ قَالَ:

مُقَرَّشَاتِ الرِّمَنِ الْمُحْدَوْرِ

وَقَرِيشٌ يَقْرِشُ وَيَقْرِشُ قَرِيشًا، وَأَقْرِشَ وَيَقْرِشُ: جَمَعَ وَانْكَسَبَ. وَالتَّقْرِيشُ: الْاِكْتِسَابُ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:

أَوْلَاكَ هَبَّتْ لَهُمْ تَهْيِيشِي

قَرِيشِي وَمَا جَمَعْتُ مِنْ قَرِيشِي

وَقِيلَ: إِنَّمَا يُقَالُ أَقْرِشَ وَيَقْرِشَ لِلْأَهْلِ. يُقَالُ: قَرِشَ لِأَهْلِهِ وَيَقْرِشُ وَأَقْرِشَ وَهُوَ يَقْرِشُ وَيَقْرِشُ لِإِعْيَالِهِ وَيَقْرِشُ، أَيْ يَكْتَسِبُ، وَقَرِشَ فِي مَعِيشَتِهِ، مُخَفَّفٌ.

وَيَقْرِشُ: دَبِقَ وَلَزِقَ.

وَقَرِشَ يَقْرِشُ وَيَقْرِشُ قَرِيشًا: أَخَذَ شَيْئًا

وتقرش الشيء تقرشاً : أحده أولاً فأولاً (عن اللحياني).

وقرش من الطعام : أصاب منه قليلاً .
والمقرشة من الشجاج : التي تصدع العظم ولا تهشمه يقال : أقرشت الشجة ، فهي مقرشة ، إذا صدعت العظم ولم تهشم .

وأقرش بالرجل : أحبره بعبويه . وأقرش به وقرش : وشى وحرش ؛ قال الحارث بن حلزة :

أيها الناطق المقرش عتاً

عند عمرو وهل لذك بقاه ؟
عداه بمن لأن فيه معنى الناقل عتاً وقيل : أقرش به إقراشاً ، أي سعى به ووقع فيه (حكاه يعقوب) ؛ ويقال : أقرش فلان بفلان إذا سعى به وبعاه سوءاً . ويقال : والله ما أقرشت بك ، أي ما وشيت بك .
والمقرش : المحرش . والتقرش : مثل التخرش .

وتقرش عن الشيء : تثره عنه .
والقرشة : صوت نحو صوت الجوز والشن إذا حركتها . وأقرشت الرماح وتقرشت وتقرشت : تطاعتوا بها فصك بعضها بعضاً ووقع بعضها على بعض ، فسمعت لها صوتاً ، وقيل : تقرشها وتقرشها تشجرها وتداخلها في الحرب ؛ قال أبو زيد :

إما تقرش بك السلاح فلا أبكك إلا للدلو والمرس وقال القطامي :

قوارش بالرمح كأن فيها شواطن يتزعن بها انزاعاً وتقرشت الرماح : تداخلت في الحرب وأقرش : الطعن . وتقرش القوم : تطاعتوا .

والتقرش : دابة تكون في البحر الملح (عن كراع) .
وقرش : دابة في البحر لا تدع دابة إلا

أكلتها ، فجميع الدواب تخافها .

وقرش : قبيلة سيدنا رسول الله ﷺ ، أبوهم النضر بن كنانة بن خزيمة ابن مدركة بن إلياس بن مضر ، فكل من كان من ولد النضر فهو قرشي دون ولد كنانة ومن فوقه ؛ قيل : سمو بقرش مشتق من الدابة التي ذكرناها التي تخافها جميع الدواب . وفي حديث ابن عباس في ذكر قرش قال : هي دابة تسكن البحر تأكل دوابه ؛ قال الشاعر :

وقرش هي التي تسكن البحر

مر بها سميت قرش قرينا
وقيل : سميت بذلك لتقرشها ، أي تجتمعها إلى مكة من حواشيها بعد تقرقها في البلاد حين غلب عليها قصى بن كلاب ، وبه سمي قصى مجمعا ؛ وقيل : سميت بقرش ابن مخلد بن غالب بن فهر ، كان صاحب عيرهم ، فكانوا يقولون : قدمت عير قرش ، وخرجت عير قرش ؛ وقيل : سميت بذلك لتجرها وتكسيها وضربها في البلاد تبتغي الرزق ؛ وقيل : سميت بذلك لأنهم كانوا أهل تجارة ، ولم يكونوا أصحاب ضرع وزرع ، من قولهم : فلان يتقرش المال ، أي يجمعه ؛ قال سيبويه :

ومما غلب على النحر قرش ؛ قال : وإن جعلت قريناً اسم قبيلة قعري ؛ قال عدي ابن الرقاع يمدح الوليد بن عبد الملك :
غلب المساميح الوليد ساحة

وكفى قرش المعضلات وسادها
وإذا نشرت له الثناء وجدته

ورث المكارم طرفها وتلاذها
المساميح : جمع مساح ، وهو الكثير الساحة . والمعضلات : الأمور الشداد ؛ يقول : إذا نزل بهم معضلة وأمر فيه شدة قام يدفع ما يكرهون عنهم ، ويروى : جمع المكارم . وقوله : طرفها أراد طرفها ، بضم الراء ، فاستكن الراء تحفيفاً وإقامة للوزن ، وهو جمع طرفيف ، وهو ما استحلته من

المال ، والتلاذ ما ورثه وهو المال القديم ، فاستعاره للكرم ؛ قال ابن بري : ومن المستحسن له في هذو القصيدة ، ولم يسبق إليه في صفة ولد الطيبة :

ترجي أعن كأن إبرة روفو

قلم أصاب من اللواق مداها
قال ابن سيده : وقوله :

وجاءت من أباطحها قرين

كسيل أتى يشة حين سالا

قال : عندي أنه أراد قرش غير مصروف ، لأنه عنى القبيلة ، ألا تراه قال : جاءت ، فانت ؟ قال : وقد يجوز أن يكون أراد : وجاءت من أباطحها جماعة قرش ، فاستند الفعل إلى الجماعة ، فقرش على هذا مذكر ، اسم للحي ، قال الجوهري : إن أردت بقرش الحي صرفته ، وإن أردت به القبيلة لم تضره ، والنسب إليه قرشي ، نادر ، وقرشي على القياس ؛ قال :

ولست بشاوي عليه دمامة

إذا ما عدا يذو بقوس وأسهم

ولكنما أغدو على مفاضة

ولاص كأعيان الجراد المنظم

يكل قرشي عليه مهابة

سريع إلى داعي الندى والتكرم

قال ابن بري : هذه الثلاثة آيات الكتاب ، فالأول فيه شاهد على قولهم شاوي في النسب إلى الشاء ، والثاني فيه شاهد على جمع عين على أعيان ، والثالث فيه شاهد على قولهم قرشي بإثبات الباء في النسب إلى قرش ؛ معناه أتى لست بصاحب شاء يذو معها إلى المرعى معه قوس وأسهم يرعى الدئاب إذا عرست للغنم ، وإنما أغدو في طلب الفرسان وعلى ذرع مفاضة ، وهي السابعة ، والدلاص البراقة ، وشبه رموس مسامير الذرع يعيون الجراد . والمنظم : الذي يتلو بعضه بعضاً . وفي التهذيب : إذا نسبو إلى قرش قالوا : قرشي ، بحذف

الرِّيَادَةِ ، قَالَ : وَلِلشَّاعِرِ إِذَا اضْطُرَّ أَنْ يَقُولَ قُرَيْشِيٌّ .

وَالْقُرَيْشِيَّةُ : حِنْطَةٌ صُلْبَةٌ فِي الطَّحْنِ ، خَشِينَةُ الدَّقِيقِ ، وَسَفَاهَا أَسْوَدُ ، وَسُبَّتْهَا عَظِيمَةٌ .

أَبُو عَمْرٍو : الْقُرَوِاشُ وَالْحَضِرُ وَالطُّفَيْلِيُّ وَهُوَ الْوَأْغَلُ وَالشُّوْلِيُّ . وَمُقَارِشُ وَقُرَوِاشُ : اسْمَانِ .

* قَرْشَبُ * الْقَرْشَبُ ، يَكْسِرُ الْقَافَ : الضَّحْمُ الطَّوِيلُ مِنَ الرِّجَالِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْأَكُولُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الرَّغِيبُ الْبَطْنُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ السَّيِّئُ الْحَالُ (عَنْ كُرَاعٍ) ، وَهُوَ أَيْضًا الْمُسِينُ (عَنْ السَّرِافِيِّ) ، قَالَ الرَّاجِزُ :

كَيْفَ قَرَيْتَ شَيْخَكَ الْأَرْبَا
لَمَّا أَتَاكَ يَابِسًا قَرْشَبًا
قُمْتَ إِلَيْهِ بِالْقَفِيلِ ضَرْبًا

* قَرْشَعُ * الْمُقَرْشَعُ : الْمُتَهَيِّئُ لِلسَّبَابِ وَالْمَنْعُ ، قَالَ :

إِنَّ الْكَبِيرَ إِذَا يُشَافُ رَأَيْتَهُ
مُقَرْشَعًا وَإِذَا يُهَانُ اسْتَمَرَا
وَالْمُقَرْشَعُ ، بِالشَّيْرِ الْمُعْجَمَةِ : لَعَنَهُ فِي الْمُقَرْشَعِ ، وَهُوَ الْمُتَّصِبُ .

أَبُو عَمْرٍو : الْقَرْشَعُ الْحَاثِرُ ، وَهُوَ حَرٌّ يَجِدُهُ الرَّجُلُ فِي صَدْرِهِ وَحَلْفِهِ ، وَحُكِيَ عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ أَنَّهُ قَالَ : إِذَا ظَهَرَ بِجَسَدِ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ أَيْضُ كَالْمَلْحِ فَهُوَ الْقَرْشَعُ . قَالَ : وَالْمُقَرْشَعُ الْمُتَّصِبُ الْمُسْتَبِيرُ . وَأَقْرَنُوعٌ إِذَا سَرَّ ، وَابْرَنْشَقُ مِثْلُهُ .

* قَرْشَمُ * قَرْشَمَ الشَّيْءُ : جَمَعَهُ . وَالْقَرْشُومُ : شَجَرَةٌ زَعَمَتِ الْعَرَبُ أَنَّهَا تُنْبِتُ الْقِرْدَانَ ، لِأَنَّهَا مَأْوَى الْقِرْدَانِ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : شَجَرَةٌ بَأْوَى إِلَيْهَا الْقِرْدَانُ ، وَيُقَالُ لَهَا أُمُّ قَرْشِمَاءَ ، بِالْمَدِّ . وَقُرَاشِمِيٌّ ، مَقْصُورٌ ، اسْمٌ بَلَدٌ .

وَالْقَرْشَامُ وَالْقَرْشُومُ وَالْقَرْشِيمُ : الْقِرَادُ الْعَظِيمُ ؛ وَفِي الْمُحْكَمِ : الْقِرَادُ الضَّحْمُ ؛ قَالَ الطَّرْمَاحُ : وَقَدْ لَوَى أَنْفَهُ بِمَشْفَرِهَا طَلْحُ قَرْشِيمٍ شَاحِبٌ جَسَدُهُ وَالْقَرْشِيمُ : الْحَتِينُ الْمَسَّ . وَالْقَرْشُومُ : الصَّغِيرُ الْجِسْمِ . وَالْقَرْشَمُ : الصَّلْبُ الشَّدِيدُ .

* قَرْصُ * الْقَرْصُ بِالْأَصْبَعَيْنِ ؛ وَقِيلَ : الْقَرْصُ التَّجْيِيشُ وَالْعَمْرُ بِالْأَصْبَعِ حَتَّى تُؤَلِّمَهُ ، قَرْصَهُ يَقْرِصُهُ بِالضَّمِّ ، قَرْصًا . وَقَرْصُ الْبِرَاقِيشِ : لَسْعُهَا . وَيُقَالُ مَثَلًا : قَرْصَهُ بِلسَانِهِ . وَالْقَارِصَةُ : الْكَلِمَةُ الْمُؤَيَّدَةُ ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

قَوَارِصُ تَأْتِينِي وَتَحْتَقِرُونَهَا
وَقَدْ يَمَلَأُ الْقَطْرُ الْإِنَاءَ فَيَغْمُ
وَقَالَ اللَّيْثُ : الْقَرْصُ بِاللِّسَانِ وَالْأَصْبَعِ . يُقَالُ : لَا يَزَالُ تَقْرِصُنِي مِنْهُ قَارِصَةٌ ، أَيْ كَلِمَةٌ مُؤَيَّدَةٌ . قَالَ : وَالْقَرْصُ بِالْأَصَابِعِ قَبْضٌ عَلَى الْجِلْدِ بِأَصْبَعَيْنِ حَتَّى يُؤَلِّمَ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : أَنَّهُ قَضَى فِي الْقَارِصَةِ وَالْقَامِصَةِ وَالْوَاقِصَةِ بِالْأَصْبَعَيْنِ أَثَلَانًا ؛ هُنَّ ثَلَاثُ جَوَارِكُنَّ يَلْعَنُ ، قَرَاكِينُ ، فَقَرَصَتِ السُّفْلَى الْوَسْطَى فَقَمَصَتْ ، فَسَقَطَتِ الْعُلْيَا فَوَقَصَتْ عُنُقَهَا ، فَجَعَلَ ثَلَاثُ الدِّيَةِ عَلَى الثَّلَاثِينَ وَأَسْفَطَ ثَلَاثَ الْعُلْيَا ، لِأَنَّهَا أَعَانَتْ عَلَى نَفْسِهَا ؛ جَعَلَ الرَّمَحْشِرِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ مَرْفُوعًا ، وَهُوَ مِنْ كَلَامِ عَلِيٍّ . الْقَارِصَةُ : اسْمٌ فَاعِلَةٌ مِنَ الْقَرْصِ بِالْأَصَابِعِ .

وَشَرَابُ قَارِصُ : يَحْدَى اللِّسَانَ ، قَرْصُ يَقْرِصُ قَرْصًا . وَالْقَارِصُ : الْحَامِضُ مِنَ الْبَانِ الْإِبِلِ خَاصَّةً . وَالْقَارِصُ : كَالْقَارِصِ ، مِثَالُهُ فَاعِلٌ ، هَذَا فِيمَنْ جَعَلَ الْمِيمَ زَائِدَةً ، وَقَدْ جَعَلَهَا بَعْضُهُمْ أَضْلًا ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْصُوعِهِ ، وَقِيلَ : الْقَارِصُ

اللَّبَنُ الَّذِي يَحْدَى اللِّسَانَ ، فَاطْلَقَ وَلَمْ يُحْصَصِ الْإِبِلَ فِي الْمَثَلِ : عَدَا الْقَارِصُ فَحَزَرَ ، أَيْ جَاوَزَ الْحَدَّ إِلَى أَنْ حَمِضَ ، يَعْنِي تَفَاقَمَ الْأَمْرَ وَاشْتَدَّ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَحَدَهُ : إِذَا حَدَى اللَّبَنُ اللِّسَانَ فَهُوَ قَارِصٌ ؛ وَأَشَدُّ الْأَزْهَرِيُّ لِيَعْنِ الْعَرَبُ :

بَارِبٌ شَاؤِ شَاصِ
فِي رَبْرِبِ خَاصِ
يَأْكُلَنَّ مِنْ قُرَاصِ
وَحَمِصِصِ آصِ
كَفَلَقِ الرَّصَاصِ
يَنْظُرَنَّ مِنْ خِصَاصِ
بِأَعْيُنِ شَوَاصِ
يَنْطَخَنَّ بِالصَّيَاصِ
عَارِضَهَا قَنَاصِ
بِأَكْلِبِ مِلَاصِ
آصٌ : مُتَّصِلٌ مِثْلُ وَاصٍ . شَاصٌ : مُتَّصِبٌ .

وَالْمَقَارِصُ : الْأَوْعِيَةُ الَّتِي يَقْرِصُ فِيهَا اللَّبَنُ ، الْوَاحِدَةُ مَقْرِصَةٌ ؛ قَالَ الْقَتَالُ الْكِلَابِيُّ :

وَأَنْتُمْ أَنْاسٌ تُعْجِبُونَ بِرَأْيِكُمْ
إِذَا جَعَلْتُمْ مَا فِي الْمَقَارِصِ تَهْدِيرُ
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنٍ : لِقَارِصُ قَارِصُ يَقَطِّرُ مِنْهُ الْبَوْلُ ؛ الْقَارِصُ : الشَّدِيدُ الْقَرْصُ ، بِزِيَادَةِ الْمِيمِ ؛ أَرَادَ اللَّبَنُ الَّذِي يَقْرِصُ اللِّسَانَ مِنْ حُمُوضَتِهِ ، وَالْقَارِصُ تَأْكِيدٌ لَهُ ، وَالْمِيمُ زَائِدَةٌ ؛ وَمِنْهُ رَجَزُ ابْنِ الْأَكْوَعِ :

لَكِنْ غَذَاهَا اللَّبَنُ الْخَرِيفُ
الْمَحْضُ وَالْقَارِصُ وَالصَّرِيفُ
قَالَ الْخَطَّابِيُّ : الْقَارِصُ إِثْبَاعٌ وَإِشْبَاعٌ ؛ أَرَادَ لَبَنًا شَدِيدَ الْحُمُوضَةِ يَقَطِّرُ بَوْلَ شَارِبِهِ لِشِدَّةِ حُمُوضَتِهِ .

وَالْمَقْرِصُ : الْمَقْطَعُ الْمَأْخُودُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ ، وَقَدْ قَرْصَهُ وَقَرْصَهُ وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْهُ عَنْ دَمِ الْحَيْضِ يُصِيبُ الثَّوْبَ ، فَقَالَ : قَرْصِيهِ بِالْمَاءِ ، أَيْ قَطْعِيهِ

يو، ويروى: أقرصه بماء، أى اغسله
بأطراف أصابعك، وفي حديث آخر: حتى
يضع، وأقرصه بماء وسيدر؛ القرص: مع
الدلك بأطراف الأصابع والأظفار، مع
صب الماء عليه حتى يذهب أثره؛
والتقرص مثله. قال: قرصته وقرصته،
وهو أبلغ في غسل الدم من غسله بجميع
اليدين.

والقرص: من الخبز وما أشبهه. ويقال
للمرأة: قرصى العجين، أى سوته قرصة.
وقرص العجين: قطعه ليسطه قرصة
قرصة، والتشديد للتكثير. وقد يقولون
للصغيرة جداً: قرصة واحدة؛ قال:
والذكير أكثر؛ قال: وكلما أخذت شيئاً بين
شبتين أو قطعتُه فقد قرصته؛ والقرصة
والقرص: القطعة منه، والجمع أقراص
وقرصة وقراص. وقرصت المرأة العجين
تقرصه قرصاً وقرصته تقريصاً، أى قطعتُه
قرصة قرصة. وفي الحديث: فأنى يلائمة
قرصة من شعير، القرصة، بوزن العنبية؛
جمع قرص وهو الرغيف كجحر وجحرة.
وقرص الشمس: عيها ونسى عين
الشمس قرصة عند غيبتها. والقرص عين
الشمس على التشبيه، وقد نسي به عامته
الشمس.
وأحمر قرص، أى أحمر غليظ (عن

كرع).
والقراص: نبت يثبت في السهولة
والقيعان والأودية والجدد، وزهره أصفر،
وهو حار حامض، يقرص إذا أكل منه
شيء، واجدته قراصة. وقال أبو حنيفة:
القراص يثبت نبات الجرجير، يطول
ويسمو، وله زهر أصفر تجرسه النحل، وله
حرارة كحرارة الجرجير، وجب صغار
أحمر، والسوام نجح، وقد قيل: إن
القراص البابونج، وهو نور الأقحوان إذا
يسس، واجدتها قراصة والمقارص:
أرضون تثبت القراص.

وحلى مقرص: مرصع بالجواهر.
والقريص: ضرب من الأدم.
وقرص: موضع؛ قال عبيد بن
الأبرص:
ثم عجانن حوصاً كالقظا الـ
مقاربات الماء من أين الكلال
نحو قرص ثم جالت جولة الـ
حليل قبا عن يمين وشمال
أضاف الأين إلى الكلال، وإن تقارب
معناها، لأنه أراد بالآين الفتور، وبالكلال
الإعياء.

• قرصب • قرصب الشيء: قطعه،
والضاد أعلى.

• قرصد • التهذيب: ذكر بعض من لا يوثق
يعلمه: القرصد القرصي، وهو بالفارسية
كفه؛ قال: ولا أدري ما صحته.

• قرصطن • القرصطون: القفار،
أعجمي، لأن فعلولاً وفعلولنا ليسا من
أبنيتهم.

• قرصع • القرصعة: مشية. وقيل: مشية
قبيحة؛ وقيل: مشية فيها تقارب. وقد
قرصعت المرأة قرصعة وتقرصعت؛ قال:

إذا مشت سالت ولم تقرصع
هز القنافة لذنة التهزع
وقرصع الكتاب قرصعة: قرمطه.
والقرصعة: أكل ضعيف.
والمقرصع: المحدثي.

والقرصعة: الانقباض والاستحفاء،
وقد قرصع الرجل.

الأزهرى: يقال رأيتُه مقرنصعاً، أى
مترنلاً في ثيابه؛ وقرصعته أنا في ثيابه.

أبو عمرو: القرصع من الأيور القصير
المعجر؛ وأنشد:

سَلُوا نساءَ أَشْجَعٍ :
أَيُّ الأَيورِ أَنْفَعُ ؟
الطَّويلُ الشُّعْنَعُ ؟
أَمِ القَصيرُ القَرصَعُ ؟

وقال أعرابي من بني تميم: إذا أكل
الرجل وحده من اللوم فهو مقرصع.

• قرصف • ابن الأثير: وفي الحديث: أنه
خرج على أتان وعليها قرصف لم يبق منه إلا
قرورها؛ القرصف: القطيفة، هكذا
ذكره أبو موسى بالراء، ويروى بالواو.

• قرصم • قرصم الشيء: كسره.

• قرص • القرص: القطع. قرصه يقرصه،
بالكسر، قرصاً وقرصة: قطعه.

والمقراضان: الجلمان لا يفرد لهما
واحد، لهذا قول أهل اللغة، وحكى سيويو
مقراض فأفرد.

والمقراضة: ما سقط بالقرص، ومنه
قراضة الذهب.

والمقراض: واحد المقاريض؛ وأنشد
ابن بري لعمري بن زيد:

كل صعل كانها شق فيه
سعت الشرى شفرنا مقراض
وقال ابن ميادة:

قد جبتها جوب ذى المقراض ميمرة
إذا استوى مغفلات البيد والحذب^(١)
وقال أبو الشيص:

وجناح مقصوص، تحيف ريشه
رب الزمان تحيف المقراض
فقالوا مقراضاً فأفردوه. قال ابن بري: ومثله
المقراض، بالفاء والصاد، للحادى؛ قال
الأعشى:

لساناً كقراض الحجاجي ملحبا

(١) قوله: «مغفلات» كذا فيما بأيدينا من
النسخ ولعله مغفلات جمع معقلة بفتح فسكون فضم
وهى التى تمسك الماء.

وَأَبْنُ مِقْرَضٍ : دُوَيْبَةُ تَقْتُلُ الْحَمَامَ ،
يَقَالُ لَهَا بِالْفَارِسِيَّةِ ذَلِكَ ؛ التَّهْدِيبُ : وَأَبْنُ
مِقْرَضٍ : ذُو الْقَوَائِمِ الْأَرْبَعِ ، الطَّوِيلُ
الظَّهْرُ ، الْقِتَالُ لِلْحَمَامِ . ابْنُ سَيِّدَةٍ :
وَمِقْرَضَاتُ الْأَسَاقِي دُوَيْبَةُ تَحْرُقُهَا وَتَقَطِّعُهَا .
وَالْفَرَاضَةُ : فَضَالَةٌ مَا يَقْرَضُ الْفَارُ مِنْ
خُبْزٍ أَوْ تَوْبٍ أَوْ غَيْرِهَا ، وَكَذَلِكَ قَرَاضَاتُ
الْقُوبِ الَّتِي يَقَطِّعُهَا الْحَيَاطُ وَيَتَفِيهَا الْجَلْمُ .
وَالْقَرَضُ وَالْفَرَضُ : مَا يَتَجَارَى بِهِ النَّاسُ
بَيْنَهُمْ وَيَتَقَاضُونَهُ ، وَجَمَعَهُ قُرُوضٌ ، وَهُوَ
مَا اسْتَلَفَ مِنْ إِحْسَانٍ وَمِنْ إِسَاءَةٍ ، وَهُوَ عَلَى
التَّشْبِيهِ ؛ قَالَ أُمِّيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ :

كُلُّ امْرِئٍ سَوْفَ يُجْزَى قَرَضَهُ حَسَنًا
أَوْ سَيِّئًا وَمَدِينًا مِثْلَ مَا دَانَا
وَقَالَ تَعَالَى : « وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرَضًا
حَسَنًا » . وَيُقَالُ : أَقْرَضْتُ فَلَانًا ، وَهُوَ
مَا تُعْطِيهِ لِتَقْضِيَّتِهِ . وَكُلُّ امْرِئٍ يَتَجَارَى بِهِ
النَّاسُ فِيهَا بَيْنَهُمْ ، فَهُوَ مِنَ الْقُرُوضِ .
الْجَوْهَرِيُّ : وَالْقَرَضُ مَا يُعْطِيهِ مِنَ الْمَالِ
لِيُقْضَاهُ ، وَالْفَرَضُ ، بِالْكَسْرِ ، لَعْنَةٌ فِيهِ
(حَكَاهَا الْكِسَائِيُّ) . وَقَالَ ثَعْلَبٌ : الْقَرَضُ
الْمُضَدَّرُ ، وَالْفَرَضُ الْإِسْمُ ؛ قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَلَا يُعْجِبُنِي ، وَقَدْ أَقْرَضَهُ
وَقَارَضَهُ مَقَارَضَةً وَقَرَاضًا . وَاسْتَقْرَضْتُ مِنْ
فُلَانٍ ، أَيْ طَلَبْتُ مِنْهُ الْقَرَضَ فَأَقْرَضَنِي .
وَأَقْرَضْتُ مِنْهُ ، أَيْ أَخَذْتُ مِنْهُ الْقَرَضَ .
وَقَرَضْتُهُ قَرَضًا وَقَارَضْتُهُ ، أَيْ جَارَيْتُهُ . وَقَالَ
أَبُو إِسْحَاقَ النَّحْوِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « مَنْ ذَا
الَّذِي يَقْرِضُ اللَّهَ قَرَضًا حَسَنًا » ، قَالَ : مَعْنَى
الْقَرَضِ الْبَلَاءُ الْحَسَنُ ، تَقُولُ الْعَرَبُ : لَكَ
عِنْدِي قَرَضٌ حَسَنٌ وَقَرَضٌ سَيِّئٌ ، وَأَصْلُ
الْقَرَضِ مَا يُعْطِيهِ الرَّجُلُ أَوْ يَفْعَلُهُ لِيُجَارَى
عَلَيْهِ ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَسْتَقْرِضُ مِنْ عَوْدٍ
وَلَكِنَّهُ يَبْلُو عِبَادَهُ ، فَالْقَرَضُ كَمَا وَصَفْنَا ؛ قَالَ
لَيْبِدٌ :

وَإِذَا جَوَزَيْتَ قَرَضًا فَاجْزِهِ
إِنَّمَا يَجْزَى الْفَتَى لَيْسَ الْجَمَلُ
مَعْنَاهُ إِذَا أُسْدِيَ إِلَيْكَ مَعْرُوفٌ فَكَافِيٌ عَلَيْهِ .

قَالَ : وَالْقَرَضُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « مَنْ ذَا
الَّذِي يَقْرِضُ اللَّهَ قَرَضًا حَسَنًا » ، وَاسْمٌ ، وَلَوْ
كَانَ مُضَدَّرًا لَكَانَ إِقْرَاضًا ، وَلَكِنْ قَرَضًا هُنَا
اسْمٌ لِكُلِّ مَا يُتَمَسُّ عَلَيْهِ الْجَزَاءُ . فَأَمَّا
قَرَضْتُهُ أَقْرِضُهُ قَرَضًا فَجَارَيْتُهُ ؛ وَأَصْلُ
الْقَرَضِ فِي اللَّعْنَةِ الْقَطْعُ ، وَالْمِقْرَاضُ مِنْ هَذَا
أُخِذَ . وَأَمَّا أَقْرَضْتُهُ فَقَطَّعْتُ لَهُ قِطْعَةً يُجَارَى
عَلَيْهَا . وَقَالَ الْأَخْفَشُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :
« يَقْرِضُ » ، أَيْ يَفْعَلُ فِعْلًا حَسَنًا فِي اتِّبَاعِ
أَمْرِ اللَّهِ وَطَاعَتِهِ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِكُلِّ مَنْ فَعَلَ
إِلَيْهِ خَيْرًا : قَدْ أَحْسَنْتَ قَرَضِي ، وَقَدْ
أَقْرَضْتَنِي قَرَضًا حَسَنًا . وَفِي الْحَدِيثِ :
أَقْرَضُ مِنْ عِرْضِكَ لِيَوْمِ فَرَكٍ ؛ يَقُولُ : إِذَا
نَالَ عِرْضَكَ رَجُلٌ فَلَا تُجَارُوهُ ، وَلَكِنْ اسْتَبْتِ
أَجْرَهُ مُوقَرًا لَكَ ، قَرَضًا فِي ذِمَّتِهِ ، لِتَأْخُذَهُ مِنْهُ
يَوْمَ حَاجَتِكَ إِلَيْهِ .

وَالْمَقَارَضَةُ : تَكُونُ فِي الْعَمَلِ السَّيِّئِ
وَالْقَوْلِ السَّيِّئِ يَقْضِدُ الْإِنْسَانُ بِهِ صَاحِبَهُ .
وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ : وَإِنْ قَارَضْتَ
النَّاسَ قَارِضُونَكَ ، وَإِنْ تَرَكْتَهُمْ لَمْ يَتْرُكوكَ ؛
ذَهَبَ بِهِ إِلَى الْقَوْلِ فِيهِمْ وَالطَّعْنِ عَلَيْهِمْ ،
وَهَذَا مِنَ الْقَطْعِ ، يَقُولُ : إِنْ فَعَلْتَ بِهِمْ
سُوءًا فَعَلُوا بِكَ مِثْلَهُ ، وَإِنْ تَرَكْتَهُمْ لَمْ تَسْلَمْ
مِنْهُمْ وَلَمْ يَدْعُوكَ ، وَإِنْ سَبَّهْتَهُمْ سَبَّوكَ وَنَلَتْ
مِنْهُمْ وَنَالُوا مِنْكَ ، وَهُوَ فَاعِلَةٌ مِنَ الْقَرَضِ .
وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ حَضَرَهُ
الْأَعْرَابُ وَهُمْ يَسْأَلُونَهُ عَنْ شَيْءٍ ؛ أَعْلَيْنَا
حَرَجٌ فِي كَذَا ؟ فَقَالَ : عِبَادُ اللَّهِ رَفَعَ اللَّهُ عَنَّا
الْحَرَجَ إِلَّا مَنْ اقْتَرَضَ امْرَأًا مُسْلِمًا ، وَفِي
رِوَايَةٍ : مَنْ اقْتَرَضَ عِرْضَ مُسْلِمٍ ؛ أَرَادَ
بِقَوْلِهِ اقْتَرَضَ امْرَأًا مُسْلِمًا ، أَيْ قَطَّعَهُ بِالغِيْبَةِ
وَالطَّعْنِ عَلَيْهِ وَنَالَ مِنْهُ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْقَرَضِ
الْقَطْعُ ، وَهُوَ افْتِعَالٌ مِنْهُ .

التَّهْدِيبُ : الْفِرَاضُ فِي كَلَامِ أَهْلِ
الْحِجَازِ الْمُضَارَبَةُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الرَّهْرِيِّ :
لَا تَضْلُحْ مَقَارِضَةً مِنْ طُعْمَتِهِ الْحَرَامِ يَعْنِي
الْقِرَاضَ ؛ قَالَ الرَّمَحْمَشِيُّ : أَصْلُهَا مِنَ
الْقَرَضِ فِي الْأَرْضِ ، وَهُوَ قَطْعُهَا بِالسَّيْرِ فِيهَا ،

وَكَذَلِكَ هِيَ الْمُضَارَبَةُ أَيْضًا ، مِنَ الصَّرْبِ
فِي الْأَرْضِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى
وَأَبْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : اجْعَلْهُ قِرَاضًا ؛
الْقِرَاضُ : الْمُضَارَبَةُ فِي لَعْنَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ .
وَأَقْرَضَهُ الْمَالَ وَغَيْرَهُ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ قَرَضًا ؛

قَالَ :
فِيَا لَيْتَنِي أَقْرَضْتُ جَلْدًا صَبَاتِي
وَأَقْرَضَنِي صَبْرًا عَنِ الشُّوقِ مُقْرَضٌ
وَهُمْ يَتَقَارِضُونَ الثَّنَاءَ بَيْنَهُمْ . وَيُقَالُ
لِلرَّحِيلَيْنِ : هُمَا يَتَقَارِضَانِ الثَّنَاءَ فِي الْخَيْرِ
وَالشَّرِّ ، أَيْ يَتَجَارِضَانِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

بَتَقَارِضُونَ إِذَا تَقَمَّوْا فِي مَوْطِنِ
نَظْرًا يُزِيلُ مَوَاطِيءَ الْأَقْدَامِ
أَرَادَ نَظَرَ بَعْضَهُمْ إِلَى بَعْضٍ بِالْبَعْضَاءِ
وَالْعُدَاوَةِ ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ :

يَتَقَارِضُ الْحَسَنُ الْجَمِيْدُ
لِ مِنَ التَّالِفِ وَالتَّرَاوُزِ
أَبُو زَيْدٍ : قَرَضَ فُلَانٌ فُلَانًا ، وَهِيَ
يَتَقَارِضَانِ الْمَدْحَ ، إِذَا مَدَحَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا
صَاحِبَهُ ، وَمِثْلُهُ يَتَقَارِضَانِ ، بِالضَّادِ ، وَقَدْ
قَرَضَهُ إِذَا مَدَحَهُ أَوْ ذَمَّهُ ، فَالتَّقَارُضُ فِي
الْمَدْحِ وَالْخَيْرِ خَاصَّةٌ ، وَالتَّقَارُضُ إِذَا مَدَحَهُ
أَوْ ذَمَّهُ ، وَهِيَ يَتَقَارِضَانِ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ :

إِنَّ الْعَنَى أَخْبَرَ الْعَنَى وَإِنَّمَا
يَتَقَارِضَانِ وَلَا أَحَا لِلْمُفْتِرِ
وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : يُقَالُ يَتَقَارِضَانِ الْخَيْرِ
وَالشَّرِّ ، بِالضَّادِ أَيْضًا . وَالتَّقَارُضُ يَتَقَارِضَانِ
النَّظَرَ إِذَا نَظَرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى صَاحِبِهِ
شَرًّا .

وَالْمَقَارِضَةُ : الْمُضَارَبَةُ . وَقَدْ قَارَضْتَ
فُلَانًا قِرَاضًا ، أَيْ دَفَعْتَ إِلَيْهِ مَالًا لِيَتَجَرَّ فِيهِ ،
وَيَكُونُ الرَّبْحُ بَيْنَكُمَا عَلَى مَا تَشْتَرِطَانِ ،
وَالْوَضِيعَةُ عَلَى الْمَالِ . وَاسْتَقْرَضْتُهُ الشَّيْءَ
فَأَقْرَضَنِيهِ : قَضَانِيهِ .

وَجَاءَ : وَقَدْ قَرَضَ رِبَابَهُ ، وَذَلِكَ فِي
شِدَّةِ الْعَطَشِ وَالْجُوعِ . وَفِي التَّهْدِيبِ :
أَبُو زَيْدٍ : جَاءَ فُلَانٌ وَقَدْ قَرَضَ رِبَابَهُ ، إِذَا

جاء مجهوداً قد أشرف على الموت. وقرض رباطه : مات. وقرض فلان ، أى مات . وقرض فلان الرباط إذا مات . وقرض الرجل إذا زال من شىء إلى شىء . وانقرض القوم : درجوا ولم يبق منهم أحد .

والقرض : ما يرده البعير من جرته ، وكذلك المقرض ، وبعضهم يحمله قول عبيد : حال الجريض دون القرير على هذا . ابن سيده : قرض البعير جرتة بقرضها وهي قريض : مضعها أو ردها . وقال كراع : إنها هي القرير ، بالفاء . ومن أمثال العرب : حال الجريض دون القرير ؛ قال بعضهم : الجريض الغصه ، والقرير الحجر ، لأنه إذا غص لم يقدر على قرض جرتة .

والقرير : الشعر وهو الاسم كالقصيد ، والتقرير صناعته ؛ وقيل في قول عبيد بن الأبرص : حال الجريض دون القرير : الجريض الغصص ، والقرير الشعر ، وهذا المثل لعبيد بن الأبرص قاله للمندرجين أراد قتله فقال له : أنشدني من قولك ، فقال عند ذلك : حال الجريض دون القرير ؛ قال أبو عبيد : القرض في أشياء : فونها القطع ، ومنها قرض الفأر لأنه قطع ، وكذلك السير في البلاد إذا قطعها ؛ ومنه قوله :

إلى طعن يقرض أجواز مشرف
ومنه قوله عز وجل : « وإذا عرّت تقرضهم ذات الشالو » .

والقرض : قرض الشعر ، ومنه سمي القرير . والقرض : أن يقرض الرجل المال . الجوهري : القرض قول الشعر خاصة . يقال : قرضت الشعر أقرضه إذا قلته ، والشعر قريض ؛ قال ابن بري : وقد فرق الأغلب العجلي بين الرجز والقرير بقوله :

أرجزاً تريد أم قريضا ؟
كليهما أجد مستريضا
وفي حديث الحسن : قيل له : أكان أصحاب رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، يمزحون ؟ قال : نعم ، ويتقارضون ، أى يقولون القرير ويثيدونه . والقرير : الشعر .

وقرض في سيره يقرض قرصاً : عدل يمتة ويسرة ؛ ومنه قوله عز وجل : « وإذا عرّت تقرضهم ذات الشالو » ؛ قال أبو عبيدة : أى تحلفهم شيلاً وتجاوزهم وتقطعهم وتتركهم عن شيالها . ويقول الرجل لصاحبه : هل مررت بمكان كذا وكذا ؟ فيقول المستول : قرضته ذات اليمين ليلاً . وقرض المكان يقرضه قرصاً : عدل عنه وتكبه ؛ قال ذو الرمة :

إلى طعن يقرض أجواز مشرف
شيلاً وعن أهازين الفوارس
ومشرف والفوارس : موضعان ؛ يقول : نظرت إلى طعن يجزن بين هذين الموضعين . قال الفراء : العرب تقول قرضته ذات اليمين ، وقرضته ذات الشالو ، وقبلاً ودبراً ، أى كنت بحذاءه من كل ناحية ؛ وقرضت مثل حدوت سوا .

ويقال : أخذ الأمر بقرضته ، أى بطرائقه وأولى . التهذيب عن الليث : التقرض في كل شىء كتقرير يدي الجعل ؛ وأنشد :

إذا طرحا شاواً بارض هوى له
مقرض أطراف الدراعين أفلح
قال الأزهرى : هذا تصحيف وإنما هو التقرير ، بالفاء ، من القرض وهو الحر ، وقوائم الجعلان مقرضة كان فيها حرزواً ، وهذا البيت رواه الثقات أيضاً بالفاء : مقرض أطراف الدراعين ، وهو في شعر الشماخ .

وروى ثعلب عن ابن الأعرابي أنه قال : من أسماء الخنفساء المنذوسة والفاسياء ، ويقال لذكرها المقرض والحواز

والمدرج والجعل .

« قرصاً » القرصى ، مهموز : من الثبات ما تعلق بالشجر أو التمس به . وقال أبو حنيفة : القرصى يثبت في أصل السمرة والعرفط والسلم ، وزهره أشد صفرة من الورس ، وورقه لطاف رفاق . أبو عمرو : من غريب شجر البر القرصى ، واجدته قرصته .

« قرضب » القرصبة : شدة القطع .

قرضب الشىء ، ولهدمه : قطعه ، وبه سمي اللصوص لهزيمة وقراصبة ، من لهدمته وقرصته إذا قطعته . وسيف قرصوب ، وقرصاب ، ومقرضب : قطاع . وفي الصحاح : القرصوب والقرصاب : السيف القاطع يقطع العظام ؛ قال لبيد : ومدحجين ترى المغاول وسطهم^(١)

وذباب كل مهتد قرصاب
والقرصوب والقرصاب : اللص ، والجمع القراصبة . والقرصوب والقرصاب أيضاً : الفقير . والقرصاب : الكثير الأكل . والقراصبة : الصعاليك ، واحدهم قرصوب .

والقرصوب ، والقرصاب ، والقرصابة ، والقراب ، والمقرضب : الذى لا يدع شيئاً إلا أكله .

وقيل : القرصبة الأيحلص الرطب من البابس ، لشدة نهمه . وقرضب الرجل إذا أكل شيئاً بابساً ، فهو قرصاب (حكاة ثعلب) ، وأنشد :

(١) قوله : « المغاول » بالعين المعجمة في الطبقات جميعها « المغاول » بالعين المهملة ، والصواب ما أثبتناه عن ديوان لبيد وعن التهذيب . والمغاول جمع مغول ، وهو سيف دقيق بشده القاتك على وسطه ، تحت ثيابه ، ليعتال به الناس .

والقُرْطَةُ: ما يُقَطَّعُ مِنْ أَنْفِ السَّرَاجِ إِذَا عَشِيَ، وَالقُرْطَةُ مَا احْتَرَقَ مِنْ طَرَفِ الفَتِيلَةِ، وَقِيلَ: بَلِ القُرْطَةُ المِصْبَاحُ نَفْسُهُ؛ قَالَ سَاعِدَةُ الهَدَلِيُّ:

سَبَقْتُ بِهَا مَعَابِلَ مُرَهَفَاتِ

مُسَالَاتِ الأَغْرَةِ كَالقُرْطِ (١)

مُسَالَاتِ: جَمْعُ مُسَالَةٍ، وَالأَغْرَةُ: جَمْعُ الغِرَارِ، وَهُوَ الحَدُّ، وَالجَمْعُ أَقْرَطَةٌ. ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: القُرْطُ السَّرَاجُ، وَهُوَ المَهْرَلِيُّ.

وَالقُرْطُ وَالقُرْطَانُ مِنَ الوِزْنِ: مَعْرُوفٌ، وَهُوَ يَصِفُ دَانِيًا، وَأَصْلُهُ قُرَاطٌ بِالتَّشْدِيدِ، لِأَنَّ جَمْعَهُ قُرَارِيطٌ، فَأُبْدِلُ مِنْ أَحَدِهِ جَزْفِي تَضْعِيفِيهَ يَاءً، عَلَى مَا ذَكَرَ فِي دِيَارٍ، كَمَا قَالُوا

دِيَابِجٌ وَجَمْعُهُ دَبَابِيحٌ وَأَمَّا القُرْطَانُ الَّذِي فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ فِي تَشْبِيحِ الجِنَارَةِ فَقَدْ جَاءَ تَفْسِيرُهُ فِيهِ أَنَّهُ مِثْلُ جَبَلِ أَحَدٍ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: أَصْلُ القُرْطَانِ مِنَ قَوْلِهِمْ قُرَاطٌ عَلَيْهِ إِذَا أَعْطَاهُ قَلِيلًا قَلِيلًا. وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ: سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا القُرْطَانُ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحْمًا، القُرْطَانُ جَزءٌ مِنَ أَجْزَاءِ الدِّيَارِ وَهُوَ يَصِفُ عُسْرِيهِ فِي أَكْثَرِ البِلَادِ؛ وَأَهْلُ الشَّامِ يَجْعَلُونَهُ جَزءًا مِنَ أَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ، وَالبَاءُ فِيهِ بَدَلٌ مِنَ الرَّاءِ وَأَصْلُهُ قُرَاطٌ؛ وَأَرَادَ

بِالأَرْضِ المُسْتَفْتَحَةِ مِصْرَ، صَانَهَا اللهُ تَعَالَى، وَخَصَّهَا بِالدُّكْرِ، وَإِنْ كَانَ القُرْطَانُ مَذْكُورًا فِي غَيْرِهَا، لِأَنَّهُ كَانَ يَغْلِبُ عَلَى أَهْلِهَا أَنْ يَقُولُوا: أَعْطَيْتُ فَلَانًا قُرَارِيطًا إِذَا أَسْمَعُهُ مَا يَكْرَهُهُ، وَأَذْهَبَ لِأَعْطَيْتُ قُرَارِيطَكَ، أَيْ أَسْبَبْتُ وَأَسْمَعْتُ المَكْرُوهَ؛ قَالَ: وَلَا يُوجَدُ ذَلِكَ فِي كَلَامِ غَيْرِهِمْ؛ وَمَعْنَى قَوْلِهِ فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحْمًا أَنْ هَاجَرُوا إِسْمَاعِيلَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَتْ قَبِيْلَتُهُ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ.

وَالقُرْطُ: الَّذِي تُعْلَفُهُ الدَّوَابُّ، وَهُوَ

وَجَارِيَةٌ مُقْرَطَةٌ: ذَاتُ قُرْطٍ. وَيُقَالُ لِلدَّرْوَةِ تُعْلَقُ فِي الأُذُنِ قُرْطٌ، وَلِلثَوْمَةِ مِنَ الفِصَّةِ قُرْطٌ، وَلِلْمَلِيْقِ مِنَ الذَّهَبِ قُرْطٌ، وَالجَمْعُ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ القُرْطَةُ.

وَالقُرْطُ: القُرْبَانُ. وَقُرْطَا التَّضَلُّ: أَذْنَاهُ.

وَالقُرْطُ: شَيْءٌ حَسَنٌ فِي المَعْرَى، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ لَهَا زَنْمَتَانِ مُعْلَقَتَانِ مِنْ أَذْنَيْهَا، فَهِيَ قُرْطَاءٌ، وَالدُّكْرُ أَقْرَطٌ مُقْرَطٌ، وَيُسْتَحَبُّ فِي التَّيْسِ، لِأَنَّهُ يَكُونُ مِثْنَانًا. قَالَ ابْنُ سِيْدَةَ: وَالقُرْطَةُ وَالقُرْطَةُ أَنْ يَكُونَ لِلْمَعْرَى أَوْ التَّيْسِ زَنْمَتَانِ مُعْلَقَتَانِ مِنْ أَذْنَيْهِ، وَقَدْ قُرِطَ قُرْطًا، وَهُوَ أَقْرَطٌ.

وَقُرْطٌ قَرَسَةُ اللِّجَامِ: مَدَّ يَدَهُ بِعَيْنَيْهِ فَجَعَلَهُ عَلَى قَدَالِيهِ، وَقِيلَ: إِذَا وَضَعَ اللِّجَامَ وَرَاءَ أَذْنَيْهِ. وَيُقَالُ: قُرْطٌ قَرَسَهُ إِذَا طَرَحَ اللِّجَامَ فِي رَأْسِهِ. وَفِي حَدِيثِ الثُّعْلَانِ بْنِ مُقَرَّنٍ: أَنَّهُ أَوْصَى أَصْحَابَهُ يَوْمَ نَهَاوَنَدَ فَقَالَ: إِذَا هَزَزْتُ اللِّوَاءَ فَلْتَشِبِ الرِّجَالُ إِلَى خِيُولِهَا فَيَقْرُطُوهَا أَعْتَبْتُهَا، كَأَنَّهُ أَمَرَهُمْ بِالجَايِهَا. قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: تَقْرِيطُ الفَرَسِ لَهُ مَوْضِعَانِ: أَحَدُهُمَا طَرَحُ اللِّجَامِ فِي رَأْسِ الفَرَسِ، وَالثَّانِي إِذَا مَدَّ الفَارِسُ يَدَهُ حَتَّى جَعَلَهَا عَلَى قَدَالِ قَرَسِيهِ وَهِيَ تُحْضِرُ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَعَلَيْهِ قَوْلُ المُنْتَبِي:

فَقَرَّطَهَا الأَعْيَةَ رَاجِعَاتٍ وَقِيلَ: تَقْرِيطُهَا حَمَلُهَا عَلَى أَشَدِّ الحُضْرِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا اشْتَدَّ حُضْرُهَا امْتَدَّ العِنَانُ عَلَى أَذْنِهَا فَصَارَ كَالقُرْطِ.

وَقُرْطُ الكِرَاثِ وَقُرْطُهُ: قَطْعُهُ فِي القِدْرِ؛ وَجَعَلَ ابْنُ جُنَيْدٍ القُرْطُومَ ثَلَاثِيًا، وَقَالَ: سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَقْرُطُ. وَقُرْطٌ عَلَيْهِ: أَعْطَاهُ قَلِيلًا. وَالقُرْطُ: الصَّرْعُ (عَنْ كُرَاعٍ). وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: القُرْطِيُّ الصَّرْعُ عَلَى القَفَا؛ وَالقُرْطُ شُعْلَةُ النَّارِ، وَالقُرْطُ شُعْلَةُ السَّرَاجِ. وَقُرْطَ السَّرَاجَ إِذَا نَرَعَ مِنْهُ مَا احْتَرَقَ لِيُصْبِيَ.

(١) قوله: «سبقت» كذا بالأصل، والذي في شرح القاموس: شفت. قال: ويروى قرنت، ونسبه عن الصاغاني للمتخل المثل يصف قوساً.

وَعَامِنَا أَعْجَبْنَا مُقَدَّمَةٌ يُدْعَى أَبَا السَّنْعِ وَقُرْضَابُ سُمُّهُ مِثْرِكًا لِكُلِّ عَظْمٍ يَلْحَمُهُ

وَقُرْضَبُ اللِّحْمِ: أَكَلَ جَمِيعَهُ؛ وَكَذَلِكَ قُرْضَبُ الشَّاةِ الذُّبُّ. وَقُرْضَبُ اللِّحْمِ فِي الثُّبْمَةِ: جَمَعَهُ. وَقُرْضَبُ الشَّيْءِ: قَرَقَهُ، فَهُوَ ضِدٌّ.

وَقُرْضِيَةٌ، بِضَمِّ القَافِ: مَوْضِعٌ، قَالَ بَشْرٌ:

وَحَلَّ الحَيُّ حَيَّ بَنِي سَبِيعٍ قُرْضِيَةٌ وَنَحْنُ لَهُمْ إِطَارٌ

• قُرْضِفٌ • ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: القُرْضُوفُ القَاطِعُ، وَالقُرْضُوفُ الكَثِيرُ الأَكْلُ.

• قُرْضِمٌ • هُوَ يَقْرُضِمُ كُلَّ شَيْءٍ، أَيْ يَأْخُذُهُ. وَرَجُلٌ قُرْضِمٌ وَقُرْضِمٌ: يَقْرُضِمُ كُلَّ شَيْءٍ. وَالقُرْضِمُ: قِشْرُ الرُّمَّانِ، وَهُوَ يُدْبَعُ بِهِ. وَقُرْضِمْتُ الشَّيْءُ: قَطَعْتُهُ، وَالأَصْلُ قُرْضَمْتُه.

وَقُرْضِمٌ: أَبُو قَبِيلَةٍ مِنَ مَهْرَةَ ابْنِ حِيدَانَ. وَقُرْضِمٌ: اسْمٌ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ يَصِفُ إِيْلًا:

مَهَارِيسٌ مِثْلُ الهَضْبِ يَنْبِي فُحُولُهَا إِلَى السَّرِّ مِنْ أَدْوَادِ رَهْطِ بْنِ قُرْضِمٍ قَالَ أَبُو مَتَّصِيرٍ: وَالمِصْمِ فِيهِ زَائِدَةٌ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: القُرْضِمُ السَّمِيَّةُ مِنَ الإيْلِ.

• قُرْطٌ • القُرْطُ: الشَّنْفُ، وَقِيلَ: الشَّنْفُ فِي أَعْلَى الأُذُنِ، وَالقُرْطُ فِي أَسْفَلِهَا؛ وَقِيلَ: القُرْطُ الَّذِي يُعْلَقُ فِي شَحْمَةِ الأُذُنِ، وَالجَمْعُ أَقْرَاطٌ وَقُرَاطٌ وَقُرْوَطٌ وَقِرْطَةٌ. وَفِي المَحْدِيثِ: مَا يَمْتَعُ إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَضَعَ قُرْطَيْنِ مِنْ فِصَّةٍ؛ القُرْطُ: نَوْعٌ مِنْ حُلِيِّ الأُذُنِ مَعْرُوفٌ؛ وَقُرْطُتُ الجَارِيَةَ فَتَقْرُطُتُ هِيَ؛ قَالَ الرَّاجِزُ يُخَاطِبُ امْرَأَتَهُ:

قُرْطُكَ اللهُ عَلَى العَيْنَيْنِ عَقَارِيًا سُودًا وَرَقَمَيْنِ

وَقُرْطُكَ اللهُ عَلَى العَيْنَيْنِ عَقَارِيًا سُودًا وَرَقَمَيْنِ

وَقُرْطُكَ اللهُ عَلَى العَيْنَيْنِ عَقَارِيًا سُودًا وَرَقَمَيْنِ

وَقُرْطُكَ اللهُ عَلَى العَيْنَيْنِ عَقَارِيًا سُودًا وَرَقَمَيْنِ

وَقُرْطُكَ اللهُ عَلَى العَيْنَيْنِ عَقَارِيًا سُودًا وَرَقَمَيْنِ

شبيه بالثرب، وهو أجل منها وأعظم ورقاً.
 وقرط وقريط وقربط: بطنون من بني
 كلاب يقال لهم القروط. وقرط: اسم
 رجل من سبب. وقرط: قبيلة من مهرة
 ابن حيدان. والقرطية والقرطية: ضرب من
 الإبل ينسب إليها؛ قال:
 قال لي القرطى قولاً أفهمه
 إذ عضه مضروس قد يالمه

* قرطب * القرطب^(١) والقرطوب: الذكر
 من السعالى؛ وقيل: هم صغار الجن؛
 وقيل: القرطاب صغار الكلاب، واجدهم
 قرطب.
 وقرطبة: صرعه على قفاه وطعنه.
 وقرطبه وقطبه إذا صرعه؛ وقول أبي وجزة
 السعدى:

والضرب قرطبة بكل مهتد
 ترك المداوس متته مصفولا
 قال الفراء: قرطبه إذا صرعه.
 والقرطى: السيف، قاله أبو تراب؛
 وسيف معروف، وأنشد لابن الصامت
 الجشمى:
 رفونى وقالوا لا ترع يا بن صامت
 فظلت أناديهم يئدي مجدد
 وما كنت معتراً بأصحاب عامر
 مع القرطى بلى بقايمه يدي
 وقرطبه فقرطبه على قفاه: انصرع؛
 وقال:

فرحت أمى مشية السكران
 وزل خفاى فقرطبانى

(١) قوله: «القرطب إلى قوله واحد»
 قرطب هذا سهو من المؤلف، وتبعه شارح
 القاموس، ولم يراجع الأصول، بل تهافت
 بالاستدراك الموقع في الدرك، وصوابه القطب الخ
 بتقديم الطاء وساقى ذكره. وسبب السهو أن صاحب
 المحكم والتهديب ذكر في رابعى القاف والراء فطرب
 بهذا المعنى ثم قلباه إلى قرطب فقالا: وقرطبه صرعه
 إلى آخر ما هنا، فسبق قلم المؤلف. وجل من
 لا يسهو.

وقرطب: غضب؛ قال:

إذا رأتى قد أتيت قرطبا
 وجال في جحاشيه وقرطبا
 والقرطبة: دعاء الحمر.

والمقرطب: الغصبان؛ وأنشد:
 إذا رأتى قد أتيت قرطبا
 والقرطبة: العدو، ليس بالشديد (لهذه
 عن ابن الأعرابى).

وقيل: قرطب هرب. أبو عمرو:
 وقرطب الرجل إذا عدا عدواً شديداً.
 والقرطى، يشديد الباء: ضرب من
 اللعيب.

التهديب: وأما القرطبان الذى تقوله
 العامة للذى لا غيرة له، فهو معبر عن
 وجهه.

قال الأصمى: الكتبان مأخوذ من
 الكلب، وهو القيادة، والثاء والتون
 زائدتان. قال: وهذو اللقطة هى القديمة
 عن العرب، وغيرتها العامة الأولى فقالت:
 القلطان. قال: وجاءت عامة سفلى فغيرت
 على الأولى فقالت: القرطبان.

وقرطب فلان الجور إذا قطع عظامها
 ولحمها.
 والقرطاب: القطاق.

* قرطس * القرطوس: الداهية، يفتح
 القاف والقرطوس، بكسرها: القافة
 العظيمة الشديدة، مثل بها سيويه وفسرها
 السرافى.

* قرطس * القرطاس: معروف يتخذ من
 بردى يكون بيمصر. والقرطاس: ضرب من
 برود مضر. والقرطاس: أديم ينصب
 للنضال ويسمى القرطاساً. وكل أديم
 ينصب للنضال فاسمه قرطاس، فإذا أصابه
 الرأى قيل: قرطس؛ أى أصاب
 القرطاس، والرأية التى نصيب مقرطسة.
 والقرطاس والقرطاس والقرطس

والقرطاس، كله: الصحيفة الثابتة التى
 يكتب فيها (الأخيراتان عن اللخائى).
 وأنشد أبو زيد لمخس العقلى يصف رؤوم
 الدار وأثارها كأنها خط زبور كتب فى
 قرطاس:

كان بحيث استودع الدار أهلها
 محط زبور من دواو وقرطس
 وقوله تعالى: «ولو نزلنا عليك كتاباً فى
 قرطاس»؛ أى فى صحيفة، وكذلك قوله
 تعالى: «يجعلونه قرطاس»؛ أى صحفاً؛
 قال:

عفت المنازل غير مثل الأنفس
 بعد الرمان عرفته بالقرطس
 ابن الأعرابى: يقال للثافة إذا كانت
 فنة شابة: هى القرطاس والديباج والدعبلية
 والدعبل والعصموس. ابن الأعرابى: يقال
 للجارية البيضاء المديدة القامة قرطاس.
 ودابة قرطاس إذا كان أبيض لا يخالط
 لونه شية، فإذا ضرب بياضه إلى الصفرة فهو
 نرجسى.

* قرطاط * القرطاط والقرطاط والقرطان
 والقرطان كله لذي الحافر كالحلس الذى
 يلقى تحت الرجل للبعير، ومنه قول الرازج:
 كأنها رجلي والقرطاطا

وهذا الرجل نسه الجوهري للعجاج، وقال
 ابن برى: هو للذيان لا للعجاج، قال:
 والصحيح فى إنشاده:

كان أقادى والأساط
 والرحل والأنساع والقرطاط
 صمتهن أهدرباً ناشطاً
 وقال حميد الأرقط:

بارحى مائز الميلاط
 ذى زفره يشمر بالقرطاط
 وقيل: هو كالبردعة يطرح تحت
 السرج. الأصمى: من متاع الرجل
 البردعة، وهو الحلس للبعير، وهو لدوات
 الحافر قرطاط وقرطان وقرطان، والطئفة

الَّتِي تُلْقَى فَوْقَ الرَّحْلِ تُسَمَّى الثُّمْرَةَ . وَقَالَ
الْأَزْهَرِيُّ فِي الرَّبَاعِيِّ : الْقِرْطَالَةُ الْبُرْدَعَةُ ،
وَكَذَلِكَ الْقِرْطَاطُ وَالْقِرْطِيطُ ؛ وَالْقِرْطِيطُ :
الْعَجَبُ . ابْنُ سِيدَةَ : وَالْقِرْطَانُ وَالْقِرْطَاطُ
وَالْقِرْطَاطُ وَالْقِرْطِيطُ : الدَّاهِيَةُ ؛ قَالَ
أَبُو غَالِبٍ الْمَعْنِيُّ :

سَأَلْنَاهُمْ أَنْ يُرْفِدُونَا فَاجْبُلُوا

وَجَاءَتْ بِقِرْطِيطٍ مِنَ الْأَمْرِ زَيْتَبُ
وَالْقِرْطِيطُ : الشَّيْءُ الْبَسِيرُ ؛ قَالَ :

فَمَا جَادَتْ لَنَا سَلْمَى

بِقِرْطِيطٍ وَلَا فَوْفَةَ
وَيُقَالُ : مَا جَادَ فَلَانٌ بِقِرْطِيطَةٍ أَيْضًا ،
أَيْ بِشَيْءٍ بَسِيرٍ .

• قرطع • الْقِرْطَعُ : قَمَلُ الْإِبِلِ ، وَهَنْ
حُمْرٌ .

• قرطعب • مَا عَلَيْهِ قِرْطَعَةٌ ، أَيْ قِطْعَةٌ
خَرْقِيَّةٌ . وَمَا لَهُ قِرْطَعَةٌ ، أَيْ مَا لَهُ شَيْءٌ ؛
وَأَنْشَدَ :

فَمَا عَلَيْهِ مِنْ لِبَاسٍ طَحْرَبَةٍ

وَمَا لَهُ مِنْ نَشَبٍ قِرْطَعَةٍ

الْجَوْهَرِيُّ : يُقَالُ مَا عِنْدَهُ قِرْطَعَةٌ ،
وَلَا قِدْعِيَّةٌ ، وَلَا سَعْتَةٌ ، وَلَا مَعْتَةٌ ، أَيْ
شَيْءٌ ؛ قَالَ أَبُو عَيْدٍ : مَا وَجَدْنَا أَحَدًا يَذْرَى
أُصُولَهَا .

• قرطعن • الْقِرْطَعُنُ : الْأَحْمَقُ .

• قرطف • الْقِرْطَفَةُ : الْقِطْفَةُ الْمُحْمَلَةُ ؛
قَالَ الشَّاعِرُ :

بِأَنَّ كَذَبَ الْقِرَاطِفِ وَالْقِرُوفِ

الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجِمَةِ قَطَفَ : الْقِرَاطِفُ
قُرْشٌ مُحْمَلَةٌ . وَفِي حَدِيثِ التَّحْيِيِّ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى : « يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ » : أَنَّهُ كَانَ مُتَدَثِّرًا فِي
قِرْطَفٍ ؛ هُوَ الْقِطْفَةُ الَّتِي لَهَا حَمَلٌ .

• قرطق • فِي حَدِيثِ مَثُورٍ : جَاءَ الْعُلَامُ

وَعَلَيْهِ قُرْطُقٌ أَبْيَضٌ ، أَيْ قِبَاءٌ ، وَهُوَ تَعْرِيبُ
كُرْمَتِهِ ، وَقَدْ نَصَّمُ طَاوُهُ ، وَابْدَالُ الْقَافِ مِنْ
الْهَاءِ فِي الْأَسْمَاءِ الْمَعْرَبَةِ كَثِيرٌ كَالْبُرْقِ وَالْبَاشِقِ
وَالْمُسْتَقِيِّ . وَفِي حَدِيثِ الْخَوَارِجِ : كَانِي
أَنْظُرُ إِلَيْهِ حَبَشِيٌّ عَلَيْهِ قُرْبِيطِقٌ ؛ هُوَ تَصْغِيرُ
قُرْطُقِي .

• قرطل • الْقِرْطَلَةُ : عِدْلُ حِجَارٍ (عَنْ أَبِي
حَنِيفَةَ) قَالَ فِي بَابِ الْكُرْمِ وَوَصَفَ قَرْبَةَ
بِعِظْمِ الْعُنَاقِيدِ : الْعَنْقُودُ مِنْهُ يَمَلَأُ قُرْطَلَةً ،
وَالْقِرْطَلَةُ عِدْلُ حِجَارٍ . اللَّيْثُ : الْقِرْطَالَةُ
الْبُرْدَعَةُ ، وَكَذَلِكَ الْقِرْطَاطُ وَالْقِرْطِيطُ .
الْجَوْهَرِيُّ : الْقِرْطَالَةُ وَاحِدَةُ الْقِرْطَالِ .

• قرطم • الْقِرْطُمُ وَالْقِرْطِيمُ وَالْقِرْطُمُ
وَالْقِرْطِيمُ : حَبُّ الْعُضْفُرِ ، وَفِي التَّهْدِيدِ :
ثَمَرُ الْعُضْفُرِ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَتَلْقِطُ
الْمَنَافِقِينَ لَقَطَ الْحَامَةِ الْقِرْطُمِ ؛ هُوَ بِالْكَسْرِ
وَالضَّمِّ حَبُّ الْعُضْفُرِ ، وَقَدْ جَعَلَهُ ابْنُ جَنِّيٍّ
ثَلَاثِيًّا وَجَعَلَ الْمِيمَ زَائِدَةً ، كَمَا ذَكَرْنَاهُ فِي
حَرْفِ الطَّاءِ فِي تَرْجِمَةِ قُرْطَ . الْأَزْهَرِيُّ :
قُرْمُوطُ الْعَضَا زَهْرَةُ الْأَحْمَرِ يَحْكِي لَوْنُهُ لَوْنُ
نَوْرِ الرُّمَادِ ؛ أَوَّلُ مَا يَخْرُجُ .

وَالْقِرْطُمُ : شَجَرٌ يُشْبَهُ الرَّاءَ ، يَكُونُ
بِجِبَلِيٍّ جِهَتَهُ الْأَشْعَرِ وَالْأَجْرِدِ ، وَتَكُونُ عَنْهُ
الصَّرْبَةُ ، وَكُلُّ مَا فِي الْقِرْطُمِ عَنِ الْهَجْرِيِّ .

وَالْقِرْطِمَتَانِ : الْهَيْئَتَانِ اللَّتَانِ عَنْ جَائِسِيٍّ
أَنْفِ الْحَامَةِ (عَنْ أَبِي حَاتِمٍ) قَالَ : أَرَاهُ
عَلَى التَّشْبِيهِ . وَقِرْطَمُ الشَّيْءِ : قِطْعَتُهُ .

ابْنُ السَّكَيْتِ : الْقِرْطَانِيُّ الْفَتَى الْحَسَنُ
الْوَجْهَ مِنَ الرِّجَالِ ، وَأَنْشَدَ
الْقِرْطَانِيُّ الْوَأَى الظُّلُولًا

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ : قَالَ أَعْرَابِيٌّ جَاءَنَا
فُلَانٌ فِي نِخَافَيْنِ مَقْرَطَمَيْنِ ، أَيْ لَهَا
مِنْقَارَانِ ، وَالنِّخَافُ الْحُفُّ ، رَوَاهُ بِالْقَافِ ،
وَرَوَاهُ اللَّيْثُ : حُفٌّ مَقْرَطَمٌ ، بِالْفَاءِ ،

قَالَ : وَهُوَ أَصَحُّ مِمَّا رَوَاهُ اللَّيْثُ بِالْفَاءِ .
• قرطن • فِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى سَلَانَ
فَإِذَا إِكَافٌ وَقِرْطَانٌ ؛ الْقِرْطَانُ : كَالْبُرْدَعَةِ
لِذَوَاتِ الْحَافِرِ ، وَيُقَالُ قِرْطَاطٌ ، وَكَذَلِكَ
رَوَاهُ الْخَطَّابِيُّ بِالطَّاءِ . وَقِرْطَاقٌ بِالْقَافِ ،
وَهُوَ بِالثُّونِ أَشْهَرُ ، وَقِيلَ : هُوَ ثَلَاثِيٌّ الْأَصْلُ
مُلْحَقٌ بِقِرْطَاسٍ .

• قرط • الْقِرْطُ : شَجَرٌ يُدْبَعُ بِهِ ، وَقِيلَ :
هُوَ وَرَقُ السَّلْمِ يُدْبَعُ بِهِ الْأَدَمُ ، وَمِنْهُ أَدِيمٌ
مَقْرُوطٌ ، وَقَدْ قَرِطْتُهُ أَقْرِطُهُ قِرْطًا . قَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ : الْقِرْطُ أَجُودُ مَا يُدْبَعُ بِهِ الْأُهْبُ
فِي أَرْضِ الْعَرَبِ ، وَهِيَ تُدْبَعُ بِوَرْقِهِ وَتَمْرِهِ .

وَقَالَ مَرَّةً : الْقِرْطُ شَجَرٌ عَظَامٌ لَهَا سَوْقٌ
عِظَاطٌ أَمْثَالُ شَجَرِ الْجَوْزِ وَوَرْقُهُ أَضْعَرٌ مِنْ
وَرَقِ الثَّقَافِ ، وَلَهُ حَبٌّ يُوضَعُ فِي
الْمَوَازِينِ ، وَهُوَ يُبْتِئُ فِي الْقِيَعَانِ ، وَاجِدَتُهُ
قِرْطَةٌ ، وَبِهَا سُمِّيَ الرَّجُلُ قِرْطَةً وَقِرْطَنَةً .
وَإِبِلٌ قِرْطِيَّةٌ : تَأْكُلُ الْقِرْطَ . وَأَدِيمٌ قِرْطِيٌّ ؛
مَدْبُوعٌ بِالْقِرْطِ . وَكَبَشٌ قِرْطِيٌّ وَقِرْطِيٌّ ؛
مَنْسُوبٌ إِلَى بِلَادِ الْقِرْطِ ، وَهِيَ الْيَمَنُ ،
لِأَنَّهَا مَنَابِتُ الْقِرْطِ . وَقِرْطُ السَّمَاءِ يَقْرِطُهُ
قِرْطًا : دَبَعَهُ بِالْقِرْطِ أَوْ صَبَعَهُ بِهِ . وَحَكَى
أَبُو حَنِيفَةَ عَنْ ابْنِ مِسْحَلٍ : أَدِيمٌ مَقْرُوطٌ كَأَنَّهُ
عَلَى أَقْرِطَتِهِ ، قَالَ : وَلَمْ نَسْمَعْهُ ، وَأَسْمُ
الصَّبْعِ الْقِرْطِيُّ عَلَى إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى
نَفْسِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ عَمَرَ دَخَلَ عَلَيْهِ
وَإِنَّ عِنْدَ رَجُلَيْهِ قِرْطًا مَصْبُورًا . وَفِي
الْحَدِيثِ : أُنِي يَهْدِيَتِي فِي أَدِيمٍ مَقْرُوطٍ ، أَيْ
مَدْبُوعٍ بِالْقِرْطِ .

وَالْقَارِطُ : الَّذِي يَجْمَعُ الْقِرْطَ
وَيَجْتَنِيهِ . وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ : لَا يَكُونُ ذَلِكَ حَتَّى
يَكُوبَ الْقَارِطَانِ ، وَهِيَ رَجُلَانِ : أَحَدُهُمَا مِنْ
عَنْزَةٍ ، وَالْآخَرُ عَامِرُ بْنُ نُسَيْمٍ . بَنُو يَفْدَمَ
ابْنِ عَنْزَةٍ ، خَرَجَا يَتَّبِعَانِ الْقِرْطَ وَيَجْتَنِيَانِهِ ،
فَلَمْ يَرِجِعَا ، فَضْرَبَ بِهِمَا الْمَثَلَ ؛ قَالَ أَبُو
ذُوؤَيْبٍ :

وَحَتَّى يَثُوبَ الْقَارِظَانَ كِلَاهُمَا
 وَيُنْشَرُ فِي الْقَتْلِ كَلْبَيْ لَوَائِلُ (١)
 وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ : هُمَا قَارِظَانُ ، وَكِلاهُمَا
 مِنْ عَتْرَةَ ، فَلَا تُكْرَمُ مِنْهَا بِذِكْرِ ابْنِ عَتْرَةَ كَانَ
 لِصُلْبِهِ ، وَالْأَصْفَرُ هُوَ رَهْمُ ابْنِ عَامِرٍ مِنْ
 عَتْرَةَ ؛ وَكَانَ مِنْ حَدِيثِ الْأَوَّلِ أَنَّ
 حَزِيمَةَ (٢) ابْنَ نَهْدٍ كَانَ عَشِيقَ ابْنَتِهِ فَاطِمَةَ
 بِنْتِ يَزِيدٍ ، وَهُوَ الْقَائِلُ فِيهَا :
 إِذَا الْجَوَازِ أُرْدَقَتْ الثَّرِيَا
 ظَلَنْتُ بِأَلِ فَاظِمَةَ الظُّنُونَا
 وَأَمَّا الْأَصْفَرُ مِنْهَا فَإِنَّهُ خَرَجَ يَطْلُبُ الْقَرْظَ
 أَيْضًا فَلَمَّ يَرْجِعُ ، فَصَارَ مَثَلًا فِي انْقِطَاعِ
 الْعَيْبَةِ ، وَيُوبَاهَا أَرَادَ أَبُو ذُوئَيْبٍ فِي الْبَيْتِ
 يَقُولُهُ :

وَحَتَّى يَثُوبَ الْقَارِظَانَ كِلَاهُمَا
 قَالَ ابْنُ بَرِّي : ذَكَرَ الْقَرَّازُ فِي كِتَابِ الطَّاءِ أَنَّ
 أَحَدَ الْقَارِظَيْنِ يَقْدُمُ ابْنَ عَتْرَةَ ، وَالْآخَرَ عَامِرُ
 ابْنِ هَيْصَمِ بْنِ يَقْدُمُ ابْنَ عَتْرَةَ .
 ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَا آتَيْكَ الْقَارِظَ الْعَتْرِيُّ ،
 أَيْ لَا آتَيْكَ مَا غَابَ الْقَارِظَ الْعَتْرِيُّ ، فَأَقَامَ
 الْقَارِظَ الْعَتْرِيُّ مَقَامُ الدَّهْرِ ، وَنَصَبَهُ عَلَى
 الظَّرْفِ ، وَهَذَا آسَاحُ وَلَهُ نَظَائِرُ ؛ قَالَ بِشْرُ
 لَا يَتَّبِعُهُ عِنْدَ الْمَوْتِ :
 فَرَجَى الْخَيْرِ وَأَنْتَظِرِي إِيَابِي
 إِذَا مَا الْقَارِظُ الْعَتْرِيُّ آبَا
 التَّهْدِيبُ : مِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ فِي
 الْغَائِبِ : لَا يَرْجِي إِيَابُهُ : حَتَّى يَثُوبَ الْعَتْرِيُّ
 الْقَارِظُ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ خَرَجَ يَجْنِي الْقَرْظَ
 فَفَقِدَهُ ، فَصَارَ مَثَلًا لِلْمَقْفُودِ الَّذِي يُؤَيِّسُ
 مِنْهُ .

(١) قوله : « لوائل » كذا في الأصل وشرح
 القاموس ، والذي في الصحاح : كلب بن وائل .
 وفي المحكم : « الهلكي » بدل القتل .
 (٢) قوله : « حزيمة » بجاء مهمله مفتوحة ،
 وزاى مكسورة ، في الطبقات جميعها « حزيمة »
 بجاء معجمة مضمومة وزاى مفتوحة ، والصبواب
 ما أثبتناه .

[عبد الله]

وَالْقَرَّاطُ : بَانِعُ الْقَرْظِ .
 وَالتَّقْرِيطُ : مَذْحُ الْإِنْسَانِ وَهُوَ حَتَّى ،
 وَالتَّائِبُ مَذْحُهُ مَيْتًا . وَقَرْظَ الرَّجُلُ تَقْرِيطًا :
 مَذَحَهُ وَأَتَى عَلَيْهِ ، مَأْخُودٌ مِنْ تَقْرِيطِ
 الْأَدِيمِ يُبَالِغُ فِي وَبَاغِهِ بِالْقَرْظِ ، وَهِيَ
 يَتَقَارِظَانِ الثَّاءِ . وَقَوْلُهُمْ : فَلَانُ يُقَرْظُ
 صَاحِبُهُ تَقْرِيطًا ، بِالطَّاءِ وَالضَّادِ جَمِيعًا (عَنْ
 أَبِي زَيْدٍ) ، إِذَا مَذَحَهُ بِبَاطِلٍ أَوْ حَقًّا . وَفِي
 الْحَدِيثِ : لَا تُقَرْظُونِي كَمَا قَرْظَتِ النَّصَارَى
 عَيْسَى ؛ التَّقْرِيطُ : مَذْحُ الْحَيِّ وَوصْفُهُ .
 وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : وَلَا هُوَ
 أَهْلٌ لِمَا قَرْظَ بِهِ ، أَيْ مَذَحَ ، وَحَدِيثُهُ
 الْآخَرُ : يَهْلِكُ فِي رَجُلَانِ : مُجِبٌّ مُقَرْظٌ
 يُقَرْظُنِي بِمَا لَيْسَ فِي ، وَمُبْغِضٌ يَحْمِلُهُ شَتَانِي
 عَلَى أَنْ يَبْتَهِنِي .

التَّهْدِيبُ فِي تَرْجَمَةِ قَرْصَ : وَقَرْظَ
 الرَّجُلُ ، بِالطَّاءِ ، إِذَا سَادَ بَعْدَ هَوَانِ .
 أَبُو زَيْدٍ : قَرْظَ فَلَانُ فَلَانًا ، وَهِيَ يَتَقَارِظَانِ
 الْمَذْحُ ، إِذَا مَذَحَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ ،
 وَمِثْلُهُ يَتَقَارِضَانِ ، بِالضَّادِ ، وَقَدْ قَرْصَهُ إِذَا
 مَذَحَهُ أَوْ ذَمَّهُ ، فَالتَّقَارُظُ فِي الْمَذْحِ وَالْحَيْرِ
 خَاصَّةٌ ، وَالتَّقَارُضُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ .
 وَسَعَدُ الْقَرْظُ : مُؤَدَّنُ سَيِّدِنَا رَسُولَ اللَّهِ ،
 عَلَيْهِ السَّلَامُ ، كَانَ بِقَبَاءِ ، فَلَمَّا وَلى عُمَرُ أَنْزَلَهُ
 الْمَدِينَةَ ، فَوَلَدَهُ إِلَى الْيَوْمِ يُوذُنُونَ فِي مَسْجِدِ
 الْمَدِينَةِ .

وَالْقَرْيَظُ : فَرَسٌ لِيَعْصُ الْعَرَبِ .
 وَبَنُو قَرْيَظَةَ : حَتَّى مِنْ يَهُودَ ، وَهُمْ
 وَالتَّضْيِيرُ قَبِيلَتَانِ مِنْ يَهُودِ حَبِيرَ ، وَقَدْ دَخَلُوا
 فِي الْعَرَبِ عَلَى نَسَبِهِمْ إِلَى هُرُونَ أَخِي
 مُوسَى ، عَلَيْهَا السَّلَامُ ، مِنْهُمْ مُحَمَّدُ
 ابْنُ كَعْبِ الْقَرْظِيُّ . وَبَنُو قَرْيَظَةَ : إِخْوَةُ
 التَّضْيِيرِ ، وَهِيَ حَبَائِنُ مِنَ الْيَهُودِ الَّذِينَ كَانُوا
 بِالْمَدِينَةِ ؛ فَأَمَّا قَرْيَظَةُ فَأَبْرُوا لِتَقْضِيهِمْ
 الْعَهْدَ وَمُظَاهَرَتِهِمْ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ
 اللَّهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقَتْلِ مُقَاتِلَتِهِمْ وَسَبِي ،
 ذَرَارِيهِمْ ، وَاسْتِيفَاءِ أَمْوَالِهِمْ ؛
 وَأَمَّا بَنُو التَّضْيِيرِ فَأَبْرُوا إِلَى الشَّامِ ،

وَفِيهِمْ نَزَلَتْ سُورَةُ الْحَشْرِ .

• قرع • الْقَرْعُ : قَرَعُ الرَّأْسِ ، وَهُوَ أَنْ يَصْلَعَ
 فَلَا يَبْقَى عَلَى رَأْسِهِ شَعْرٌ ، وَقِيلَ : هُوَ ذَهَابُ
 الشَّعْرِ مِنْ دَاخِ ؛ قَرَعُ قَرَعًا ، وَهُوَ أَقْرَعُ ،
 وَأَمْرَأَةٌ قَرَعَاءُ . وَالْقَرَعَةُ : مَوْضِعُ الْقَرَعِ مِنْ
 الرَّأْسِ ، وَالْقَوْمُ قُرْعٌ وَقَرَعَانُ . وَقَرَعَتِ الثَّعَامَةُ
 قَرَعًا : سَقَطَ رَيْشُ رَأْسِهَا مِنَ الْكِبَرِ ،
 وَالصَّفْةُ كَالصَّفْعَةِ ، وَالْحَيَّةُ الْأَقْرَعُ إِذَا تَمَعَّطَتْ
 شَعْرَ رَأْسِهَا ، زَعَمُوا لِجَمْعِهِ السَّمَّ فِيهِ . يُقَالُ :
 شَجَاعٌ أَقْرَعُ . وَفِي الْحَدِيثِ : يَجِيءُ كَثْرَ
 أَحَدِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعُ لَهُ زَيْبَتَانِ ،
 الْأَقْرَعُ : الَّذِي لَا شَعْرَ لَهُ عَلَى رَأْسِهِ ، يُرِيدُ
 حَيَّةً قَدْ تَمَعَّطَتْ جِلْدَ رَأْسِهَا لِكَثْرَةِ سَمِّهِ وَطَوْلِ
 عُمُرِهِ ، وَقِيلَ : سُمِّيَ أَقْرَعٌ لِأَنَّهُ يَقْرَى السَّمَّ
 وَيَجْمَعُهُ فِي رَأْسِهِ حَتَّى تَمَعَّطَتْ مِنْهُ قُرُوءَةُ
 رَأْسِهِ ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ يَصِفُ حَيَّةً :

قَرَى السَّمَّ حَتَّى أَنَازَ قُرُوءَةَ رَأْسِهِ
 عَنِ الْعَظْمِ صِلَ فَإِنَّكَ اللَّسْعُ مَارِدُهُ
 وَالتَّقْرِيعُ : قَصُّ الشَّعْرِ (عَنْ كِرَاعِ) .
 وَالْقَرْعُ : بَثْرٌ أَيْضٌ يَخْرُجُ بِالْفُضْلَانِ
 وَحَشْوِ الْإِبِلِ يَسْقُطُ وَبَرَّهَا ؛ وَفِي التَّهْدِيبِ :
 يَخْرُجُ فِي أَعْنَاقِ الْفُضْلَانِ وَقَوَائِمِهَا . وَفِي
 الْمَثَلِ : أَحْرَمِ الْقَرْعِ . وَقَدْ قَرَعُ الْفَصِيلُ ،
 فَهُوَ قَرَعٌ ، وَالْجَمْعُ قَرَعِي . وَفِي الْمَثَلِ :
 اسْتَنْتَ الْفِصَالُ حَتَّى الْقَرَعِي ، أَيْ سَمِنَتْ ؛
 يُضْرَبُ مَثَلًا لِمَنْ تَعَدَّى طَوْرَهُ وَادَّعَى مَا لَيْسَ
 لَهُ . وَدَوَاءُ الْقَرْعِ الْمِلْحُ وَجَبَابُ الْبَانِ
 الْإِبِلِ ، فَإِذَا لَمْ يَجِدُوا مِلْحًا تَنَفَّسُوا أَوْبَارَهُ
 وَنَضَّحُوا جِلْدَهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ جَرَّوهُ عَلَى السَّبْحَةِ .
 وَتَقَرَّعَ جِلْدُهُ : تَقَوَّبَ عَنِ الْقَرْعِ . وَقَرَعُ
 الْفَصِيلُ تَقْرِيعًا : فَعَلَ بِهِ مَا يُفْعَلُ بِهِ إِذَا
 لَمْ يُوجَدِ الْمِلْحُ ؛ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ يَذْكُرُ
 الْحَيْلَ :

لَدَى كُلِّ أَحْدُوْدٍ يُعَادِرُنْ دَارِعًا
 يُجْرُ كَمَا جَرَّ الْفَصِيلُ الْمُقَرَّعُ
 وَهَذَا عَلَى السَّلْبِ ، لِأَنَّهُ يُتْرَعُ قَرَعُهُ بِذَلِكَ كَمَا
 يُقَالُ : قَدِّتُ الْعَيْنَ نَزَعْتُ قَدَّهَا ، وَقَرَّدْتُ

الْبَعِيرِ. وَمِنْهُ الْمَكْلُ: هُوَ أَحْرُ مِنْ الْقَرَعِ، وَرَبِّمَا قَالُوا: هُوَ أَحْرُ مِنَ الْقَرَعِ، بِالتَّسْكِينِ، يَبْعُونَ بِهِ قَرَعَ الْمَيْسَمِ، وَهُوَ الْمِكْوَاةُ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

كَانَ عَلَى كَبِدِي قَرَعَةٌ

حِذَارًا مِنَ الْبَيْنِ مَا تَبْرُدُ
وَالْعَامَّةُ تَقُولُهُ كَذَلِكَ بِتَسْكِينِ الرَّاءِ، تُرِيدُ بِهِ الْقَرَعَ الَّذِي يُوكَلُ، وَإِنَّمَا هُوَ بِتَحْرِيكِهَا. وَالْفَصِيلُ قَرِيعٌ؛ وَالْمَجْمَعُ قَرَعِي، مِثْلُ مَرِيضٍ وَمَرَضِي. وَالْقَرَعُ: الْجَرَبُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)، أَرَاهُ بَعْنَى جَرَبِ الْإِبِلِ.

وَقَرَعَتِ الْحَلُوبَةُ رَأْسَ فَصِيلِهَا إِذَا كَانَتْ كَثِيرَةً اللَّبَنُ، فَإِذَا رَضِعَ الْفَصِيلُ خَلْفًا قَطَرَ اللَّبَنُ مِنَ الْخَلْفِ الْأَخْرَجِ عَلَى رَأْسِهِ قَرَعٌ رَأْسُهُ، قَالَ لَيْدٌ:

لَهَا حَجَلٌ قَدْ قَرَعَتْ مِنْ رُءُوسِهِ

لَهَا قَوْقُهُ مِمَّا تَحَلَّبَ وَاشْتَلُ
سَمَى الْإِفَالَ حَجَلًا تَشْبِيهَا بِهَا لِصَغَرِهَا؛ وَقَالَ الْجَعْلِيُّ:

لَهَا حَجَلٌ قَرَعُ الرُّءُوسِ تَحَلَّبَتْ

عَلَى هَامِيهَا بِالصَّنْفِ حَتَّى تَمُورَا
وَقَرَعَتْ كَرُوشَ الْإِبِلِ إِذَا انْجَرَدَتْ فِي الْحَرِّ حَتَّى لَا تَسْتَقِ (١) الْمَاءَ، فَيَكْتَرُ عَرْفُهَا وَتَضَعُفُ بِذَلِكَ. وَالْقَرَعُ: قَرَعُ الْكَرْشِ، وَهُوَ أَنْ يَذْهَبَ زِبْرُهُ وَيَرِقَّ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ. وَاسْتَقَرَّ الْكَرْشُ إِذَا اسْتَوَكَمَ. وَالْأَكْرَاشُ يُقَالُ لَهَا الْقَرَعُ، إِذَا ذَهَبَ حَمَلُهَا.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ لَمَّا آتَى عَلَى مُحْسِرٍ قَرَعٌ رَاحِلَتُهُ، أَيْ ضَرَبَهَا بِسَوْطِهِ. وَقَرَعُ الشَّيْءُ يَقْرَعُهُ قَرَعًا: ضَرَبَهُ.

الْأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ: الْعَصَا قَرَعَتْ لِذِي الْجِلْمِ، أَيْ إِذَا نَبَّهَ أَنْتَبَهَ، وَمَعْنَى قَوْلِ

(١) قوله: «لا تستق» كذا بالأصل على هذه الصورة، ولعله لا تستق الماء، أو ما في معناه. (ولعله: لا تستق الماء، أي لا تجتمع ولا تحمله.)

الْحَارِثِ بْنِ وَعَلَةَ الذُّهْلِيِّ:
وَزَعَمْتُمْ أَنْ لَا حُلُومَ لَنَا

إِنَّ الْعَصَا قَرَعَتْ لِذِي الْجِلْمِ
قَالَ ثَعْلَبٌ: الْمَعْنَى أَنَّكُمْ زَعَمْتُمْ أَنَّا قَدْ أَخْطَأْنَا، فَقَدْ أَخْطَأَ الْعِلْمَاءُ قَبْلَنَا؛ وَقِيلَ: مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ الْحَلِيمَ إِذَا نَبَّهَ أَنْتَبَهَ؛ وَأَضْلُهُ أَنْ حَكَمًا مِنْ حُكَّامِ الْعَرَبِ عَاشَ حَتَّى أَهْتَرَ، فَقَالَ لِأَبْنَتَيْهِ: إِذَا أَنْكَرْتَ مِنْ فَهْمِي شَيْئًا عِنْدَ الْحَكْمِ فَاقْرَعِي لِي الْمِجَنَّ بِالْعَصَا لِأَرْتَدِعَ، وَهَذَا الْحَكْمُ هُوَ عَمْرُو بْنُ حُمَمَةَ الدَّوْسِيُّ قَضَى بَيْنَ الْعَرَبِ ثَلَاثِمِائَةَ سَنَةٍ، فَلَمَّا كَبُرَ الزَّمُومَةُ السَّابِعَ مِنْ وَلَدِهِ يَقْرَعُ الْعَصَا إِذَا غَلِطَ فِي حُكُومَتِهِ؛ قَالَ الْمُتَمَلِّسُ:

لِذِي الْجِلْمِ قَبْلَ الْيَوْمِ مَا يَقْرَعُ الْعَصَا
وَمَا عَلَّمَ الْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْلَمَا
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَقَوْلُ الشَّاعِرِ:

قَرَعَتْ ظَنَابِيِبَ الْهَوَى يَوْمَ عَاقِلِ
وَيَوْمَ اللَّوَى حَتَّى قَشَرَتْ الْهَوَى قَشْرًا
أَيَّ أَذْلَكْتُهُ، كَمَا يَقْرَعُ ظَنُوبٌ بَعِيرَكَ لِيَسْتَوْخَ لَكَ قَرَّكِبُهُ.

وَفِي حَدِيثِ عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ عَمْرُو
ابْنُ أُسْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَى حِينَ قِيلَ لَهُ مُحَمَّدٌ
يَخْطُبُ خَدِيدَجَةَ، قَالَ: نَعَمْ الْبُضْعُ (١)
لَا يَقْرَعُ أَنفَهُ؛ وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: قَالَ وَرَقَةُ
ابْنُ نَوْفَلٍ: هُوَ الْفَحْلُ لَا يَقْرَعُ أَنفَهُ، أَيْ أَنَّهُ
كَفءٌ كَرِيمٌ لَا يَرُدُّ، وَقَدْ ذَكَرَ فِي تَرْجَمَةِ قَدَحٍ
أَيْضًا، وَقَوْلُهُ لَا يَقْرَعُ أَنفَهُ، كَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي
بِنَاقَةِ كَرِيمَةٍ إِلَى رَجُلٍ لَهُ فَحْلٌ يَسْأَلُهُ أَنْ
يُطْرَقَهَا فَحَلَّهُ، فَإِنْ أَخْرَجَ إِلَيْهِ فَحْلًا لَيْسَ
بِكَرِيمٍ قَرَعُ أَنفَهُ وَقَالَ: لَا أُرِيدُهُ.

وَالْمَقْرَعُ: الْفَحْلُ يُعْقَلُ فَلَا يَتْرَكَ أَنْ
يَضْرِبَ الْإِبِلَ رَعْبَةً عَنْهُ.
وَقَرَعْتُ الْبَابَ أَقْرَعُهُ قَرَعًا.

وَقَرَعُ الدَّابَّةِ، وَأَقْرَعُ الدَّابَّةَ بِلِجَامِهَا
يَقْرَعُ: كَفَّهَا بِهِ وَكَبَحَهَا؛ قَالَ سُحَيْمٌ

(٢) قوله: «الْبُضْعُ» هو الكفء، كما في النهاية، وبهامشها هو عقد النكاح على تقدير مضاف، أي صاحب البضع.

ابْنُ وَثِيلِ الرَّبَاحِيِّ:
إِذَا الْبَعْلُ لَمْ يَقْرَعْ لَهُ بِلِجَامِهِ
عَدَا طَوْرَهُ فِي كُلِّ مَا يَتَعَوَّدُ
وَقَالَ رُوَيْتُ:

أَقْرَعَهُ عَنِّي لِجَامٌ بُلْجِمَةٌ

وَقَرَعْتُ رَأْسَهُ بِالْعَصَا قَرَعًا مِثْلُ قَرَعْتُ.
وَقَرَعُ فُلَانٌ سِنْتَهُ نَدْمًا؛ وَأَنْشَدَ أَبُو نَصْرٍ:
وَلَوْ أَنِّي أَطَعْتُكَ فِي أُمُورِ
قَرَعْتُ نَدَامَةً مِنْ ذَاكَ سِنِّي
وَأَنْشَدَ بَعْضُهُمْ لِعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

مَتَى أَلَقَ زِنْبَاعُ بْنُ رَوْحٍ بِلَيْدِكَ

لِي التَّصْفُ مِنْهَا يَقْرَعُ السَّنَّ مِنْ نَدَمٍ
وَكَانَ زِنْبَاعُ بْنُ رَوْحٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَتْرَلُ
مَشَارِفَ الشَّامِ، وَكَانَ يَعْشُرُ مِنْ مَرِّهِ،
فَخَرَجَ عُمَرُ بْنُ تَجَارِقٍ إِلَى الشَّامِ، وَمَعَهُ ذَهَبَةٌ
جَعَلَهَا فِي دَبِيلٍ وَالْقَمَهَا شَارِفًا لَهُ، فَتَطَّرَ إِلَيْهَا
زِنْبَاعُ تَذَرِفُ عَيْنَهَا فَقَالَ: إِنَّ لَهَا لَشَانًا،
فَنَحَرَهَا وَوَجَدَ الذَّهَبَةَ فَعَشَرَهَا، فَحَبِطَتْ قَالَ
عُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، هَذَا الْبَيْتُ.

وَقَرَعُ الشَّارِبِ بِالْإِنَاءِ جَهْتَهُ إِذَا اشْتَفَى
مَا فِيهِ، يَعْنِي أَنَّهُ شَرِبَ جَمِيعَ مَا فِيهِ؛
وَأَنْشَدَ:

كَانَ الشُّهْبَ فِي الْأَذَانِ مِنْهَا

إِذَا قَرَعُوا بِحَافَتِهَا الْجِينَا
وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: أَنَّهُ أَخَذَ قَدَحَ سَوِيْقٍ
فَشَرِبَهُ حَتَّى قَرَعَ الْقَدَحَ جِينَتَهُ أَيْ ضَرَبَهُ؛
يَعْنِي شَرِبَ جَمِيعَ مَا فِيهِ؛ وَقَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ
يَصِفُ الْحَمْرَ:

تَمَرَزْتُهَا صِرْفًا وَقَارَعْتُ دَنْهَا

يُعَوِدُ أَرَاكِي هَدَاهُ قَرَرْتَا
قَارَعْتُ دَنْهَا أَيْ تَرَفْتُ مَا فِيهِ حَتَّى قَرَعُ، فَإِذَا
ضَرَبَ الدَّنَّ بَعْدَ فَرَاغِهِ يُعَوِدُ تَرْتَمَ.

وَالْمِقْرَعَةُ: خَشْبَةٌ تُضْرَبُ بِهَا الْبِغَالُ
وَالْحَمِيرُ؛ وَقِيلَ: كُلُّ مَا قَرَعُ بِهِ فَهُوَ مِقْرَعَةٌ.
الْأَزْهَرِيُّ: الْمِقْرَعَةُ الَّتِي تُضْرَبُ بِهَا الدَّابَّةُ،
وَالْمِقْرَاعُ كَالْفَاسِ تُكْسَرُ بِهَا الْحِجَارَةُ؛ قَالَ
يَصِفُ دُبًّا:

يَسْتَمْحِرُ الرِّيحَ إِذَا لَمْ يَسْمَعْ بِمَيْلِ مِقْرَاعِ الصَّفَا الْمُوقِعِ (١)
وَالْقِرَاعُ وَالْمُقَارَعَةُ : الْمُضَارَبَةُ بِالسُّيُوفِ ؛ وَقِيلَ : مُضَارَبَةُ الْقَوْمِ فِي الْحَرْبِ ، وَقَدْ تَقَارَعُوا . وَقَرِيَعٌ : الَّذِي يُقَارِعُكَ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، وَذَكَرَ سَيْفَ الزُّبَيْرِ :

بِهِنَّ فُلُولٌ مِنْ قِرَاعِ الْكُتَاتِبِ
أَيُّ قِتَالِ الْجِيُوشِ وَمُحَارَبَتِهَا .
وَالْإِقْرَاعُ : صَلَكُ الْحَمِيرِ بَعْضُهَا بَعْضًا بِحَوَافِرِهَا ؛ قَالَ رُوْبَةُ :

حِرًّا مِنْ الْحَزْدَلِ مَكْرُوهَ النَّشَقِ
أَوْ مُقْرَعٍ مِنْ رَكْحُومِهَا دَامِيَ الرَّنَقِ (٢)
وَالْقِرَاعُ : السَّاقُورُ . وَالْأَقَارِعُ : الشَّدَادُ (عَنْ أَبِي نَضْرٍ) . وَالْقَارِعَةُ مِنْ شَدَائِدِ الدَّهْرِ ، وَهِيَ الدَّاهِيَةُ ؛ قَالَ رُوْبَةُ :

وَخَافَ صَدَعَ الْقَارِعَاتِ الْكُدُو
قَالَ يَعْقُوبُ : الْقَارِعَةُ هُنَا كُلُّ هَنَةٍ شَدِيدَةٍ الْقِرْعِ ، وَهِيَ الْقِيَامَةُ أَيْضًا ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ :
وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَمَا أَذْرَاكَ مَا الْقَارِعَةُ » ؛ وَقَوْلُهُ :

وَلَا رَمَيْتُ عَلَى خَصْمٍ بِقَارِعَةٍ
الْأُمِّيَّةُ بِخَصْمٍ قَرَلِي جَدْعًا
يَعْنِي حُجَّةً ، وَكَلَهُ مِنَ الْقِرْعِ الَّذِي هُوَ الضَّرْبُ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تُصِيبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ » ؛ قِيلَ فِي التَّفْسِيرِ : سَرِيَّةٌ مِنْ سَرَايَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ وَمَعْنَى الْقَارِعَةِ فِي اللَّغَةِ النَّازِلَةُ الشَّدِيدَةُ تَنْزِلُ عَلَيْهِمْ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ ؛ وَلِذَلِكَ قِيلَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ الْقَارِعَةَ . وَيُقَالُ : قَرَعَتْهُمْ قَوَارِعُ الدَّهْرِ ، أَيُّ أَصَابَتْهُمْ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ قَوَارِعِ فَلَانٍ وَلَوَادِعِهِ وَقَوَارِصِ لِسَانِهِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ : مَنْ لَمْ يَغْرُ أَوْ يَجْهَرْ غَارِبًا أَصَابَهُ اللَّهُ بِقَارِعَةٍ ، أَيُّ بِدَاهِيَةٍ تَهْلِكُكَ .

(١) قوله : « يستمخر إلخ » أنشده في مادة محز : لم أسمع ، بدل لم يسمع .
(٢) راجع مادة « زق » من اللسان .

يُقَالُ : قَرَعَهُ أَمْرٌ إِذَا أَنَاهُ فِجَاءً ، وَجَمَعُهَا قَوَارِعٌ . الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ أَصَابَتْهُ قَارِعَةٌ بِعُنَى أَمْرًا عَظِيمًا يَقْرَعُهُ . وَيُقَالُ : أَنْزَلَ اللَّهُ بِهِ قَرَعَاءَ وَقَارِعَةً وَمَقْرِعَةً ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ بِهِ بَيْضَاءَ وَمُبَيْضَةً ؛ هِيَ الْمُصَيِّبَةُ الَّتِي لَا تَدْعُ مَالًا وَلَا غَيْرَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أُقْسِمَ لَتَقْرَعَنَّ بِهَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَيُّ لَتَفْجَأَنَّ بِذِكْرِهَا كَالصَّلَكِ لَهُ وَالضَّرْبِ .

وَقَرَعُ مَاءِ الْبَيْرِ : نَهْدُ قَرَعٍ قَرَعَهَا الدَّلْوُ . وَيَبْرُ قَرُوعٌ : قَلِيلَةُ الْمَاءِ يَقْرَعُ قَرَعَهَا الدَّلْوُ لِفَنَاءِ مَائِهَا . وَالْقَرُوعُ مِنَ الرِّكَابِ الَّتِي تَحْفَرُ فِي الْجَبَلِ مِنْ أَعْلَاهَا إِلَى أَسْفَلِهَا . وَأَقْرَعُ الْغَائِصُ وَالْمَائِحُ إِذَا أَنْتَهَى إِلَى الْأَرْضِ .

وَالْقِرَاعُ : طَائِرٌ لَهُ مِثْقَالُ غَلِيظِ أَعْفَفٍ ، يَأْتِي الْعُودَ الْيَابِسَ ، فَلَا يَزَالُ يَقْرَعُهُ حَتَّى يَدْخُلَ فِيهِ ، وَالْجَمْعُ قِرَاعَاتٌ ، وَلَمْ يَكْسُرْ . وَالْقِرَاعُ : الصُّلْبُ الشَّدِيدُ . وَتُرْسٌ أَقْرَعٌ وَقِرَاعٌ : صُلْبٌ شَدِيدٌ ؛ قَالَ الْفَارِسِيُّ : سُمِّيَ بِهِ لِصَبْرِهِ عَلَى الْقِرْعِ ؛ قَالَ أَبُو قَيْسٍ ابْنُ الْأَسَلْتِ :

صَدَقِ حُسَامٌ وَادِقِ حَدُّهُ
وَمُجْنِبِ أَسْمَرَ قِرَاعِ
وَقَالَ الْآخَرُ :

فَلَمَّا فَتَى مَا فِي الْكَنَائِنِ ضَارِبُوا
إِلَى الْقِرْعِ مِنْ جِلْدِ الْهَجَانِ الْمُجَوَّبِ
أَيُّ ضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمْ إِلَى التُّرْسَةِ لَمَّا فِينَتْ سِيَاهُمُ ، وَفَتَى بِمَعْنَى فَتَى فِي لُغَاتِ طَبِئٍ . وَالْقِرَاعُ : التُّرْسُ . وَالْقِرَاعَانُ : السِّيفُ وَالْحِجْفَةُ (هَذَا مِنْ أَمَالِي ابْنِ بَرِّي) . وَالْقِرَاعُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : الصُّلْبُ الْأَسْفَلُ الضَّيِّقُ الْفَمِ . وَاسْتَقْرَعَ حَافِرُ الدَّابَّةِ إِذَا اشْتَدَّ .

وَالْقِرَاعُ : الضَّرْبُ . وَقَرَعَ الْفَحْلُ النَّاقَةَ ، وَالْقُرُوعُ يَقْرَعُهَا قَرَعًا وَقِرَاعًا : ضَرْبَهَا . وَنَاقَةٌ قَرِيَعَةٌ : يُكْثِرُ الْفَحْلُ ضَرْبَهَا وَيُطِئُ لِقَاحَهَا . وَيُقَالُ : إِنْ نَاقَتَكَ لَقَرِيَعَةً ، أَيُّ مَوْخِرَةً الضَّبْعَةَ . وَاسْتَقْرَعَتِ النَّاقَةُ : اشْتَهَتْ الضَّرْبَ . الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا أَسْرَعَتِ النَّاقَةُ

الْقَرَعَ فَهِيَ مِقْرَاعٌ ؛ وَأَنْشَدَ :
تَرَى كُلَّ مِقْرَاعٍ سَرِيحٍ لِقَاحُهَا
تُسِرُّ لِقَاحَ الْفَحْلِ سَاعَةً تُقْرَعُ
وَفِي حَدِيثِ هِشَامٍ يَصِفُ نَاقَةً : إِنَّهَا لَمِقْرَاعٌ ؛ هِيَ الَّتِي تَلْفَحُ فِي أَوَّلِ قَرَعَةٍ يَقْرَعُهَا الْفَحْلُ . وَفِي حَدِيثِ عَلْقَمَةَ : أَنَّهُ كَانَ يَقْرَعُ غَنَمَهُ وَيَحْلُبُ وَيَعْلَفُ ، أَيُّ يُزَيُّ الْفَحُولَ عَلَيْهَا ؛ هَكَذَا ذَكَرَهُ الرَّمَحْشَرِيُّ وَالْهَرَوِيُّ ، وَقَالَ أَبُو مُوسَى : هُوَ بِالْفَاءِ ، وَقَالَ : هُوَ مِنْ هَمَوَاتِ الْهَرَوِيِّ .

وَاسْتَقْرَعَتِ الْبَقْرُ : أَرَادَتِ الْفَحْلَ . الْأُمَوِيُّ : يُقَالُ لِلضَّانِّ اسْتَوْبَلَتْ ، وَلِلْمِعْزَى اسْتَدْرَتْ ، وَلِلْبَقْرَةِ اسْتَقْرَعَتْ ، وَلِلْكَالِبَةِ اسْتَحْرَمَتْ . وَقَرَعَ التَّيْسُ الْعَتْرَ إِذَا فَطَّهَا . وَقَرَعَ الْقَوْمَ : أَقْلَقَهُمْ ؛ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ أَنشَدَهُ الْفَرَّاءُ :

يُقْرَعُ لِلرِّجَالِ إِذَا أَنَوَهُ
وَلِلنِّسْوَانِ إِنْ جِئْنَ السَّلَامُ
أَرَادَ يَقْرَعُ الرِّجَالَ ، فَرَادَ الْأَمَّ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ رَدِفَ لَكُمْ » ؛ وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ يَقْرَعُ يَنْقَرُ .

وَالْقُرْعُ : التَّائِبُ وَالْتَعْنِيفُ . وَقِيلَ : هُوَ الْإِبْجَاعُ بِاللُّوْمِ . وَقَرَعَتِ الرَّجُلُ إِذَا وَبَحَتْهُ وَعَدَلَتْهُ ، وَمَرَجَعَهُ إِلَى مَا أَنْشَدَهُ الْفَرَّاءُ لِأَوْسِ ابْنِ حَجْرٍ . وَيُقَالُ : قَرَعَنِي فَلَانٌ بِلَوْبِهِ فَمَا ارْتَفَعَتْ بِهِ ، أَيُّ لَمْ أَكْثُرَتْ بِهِ . وَبَاتَ يَنْقَرُ وَيَقْرَعُ : يَنْقَلِبُ ، وَبِتَ أَنْقَرُ .

وَالْقُرْعَةُ : السُّهْمَةُ . وَالْمُقَارَعَةُ : الْمُسَاهَمَةُ . وَقَدْ اقْتَرَعَ الْقَوْمُ ، وَتَقَارَعُوا ، وَقَارَعَ بَيْنَهُمْ ، وَأَقْرَعَ أَعْلَى ؛ وَأَقْرَعَتْ بَيْنَ الشَّرَكَاءِ فِي شَيْءٍ يَقْتَسِمُونَهُ . وَيُقَالُ : كَانَتْ لَهُ الْقُرْعَةُ ، إِذَا قَرَعَ أَصْحَابَهُ . وَقَارَعَهُ فَقْرَعَهُ يَقْرَعُهُ ، أَيُّ أَصَابَتْهُ الْقُرْعَةُ دُونَهُ . وَرَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَفِعَ إِلَيْهِ أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمَالِكٍ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ ، لَا مَالَ لَهُ غَيْرَهُمْ ، فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ وَأَعْتَقَ الثَّانِيَّ وَأَرَقَ أَرْبَعَةً ؛ وَقَوْلُ خِدَاشِ بْنِ زُهَيْرٍ أَنشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

إذا اصطادوا بُعائًا شَيْطُوهُ
فَكَانَ وِفَاءً شَانِيَهُمُ الْقُرُوعُ
فَسَرَهُ فَقَالَ: الْقُرُوعُ الْمُقَارَعَةُ، وَإِنَّمَا وَصَفَ
لَوْمَهُمْ، يَقُولُ: إِنَّمَا يَتَقَارِعُونَ عَلَى الْبُعَاثِ
لَا عَلَى الْجَزْرِ كَقَوْلِهِ:

فَمَا يَذْبَحُونَ الشَّاةَ إِلَّا بِمَسِيرٍ
طَوِيلًا تَنَاجِيهَا صِعَارًا قَدُورُهَا
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَلَا أَدْرِي مَا هَذَا الَّذِي قَالَهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي هَذَا الْبَيْتِ، وَكَذَلِكَ لَا
أَعْرِفُ كَيْفَ يَكُونُ الْقُرُوعُ الْمُقَارَعَةُ إِلَّا أَنْ
يَكُونَ عَلَى حَذْفِ الرَّائِدِ، قَالَ: وَيُرْوَى
شَانِيَهُمُ الْقُرُوعُ، وَفَسَرَهُ فَقَالَ: مَعْنَاهُ كَانَ
الْبُعَاثُ وِفَاءً مِنْ شَانِيَهُمُ الَّتِي يَتَقَارِعُونَ
عَلَيْهَا، لِأَنَّهُ لَا قُدْرَةَ لَهُمْ أَنْ يَتَقَارِعُوا عَلَى
جَزْرِ؛ فَيَكُونُ أَيْضًا كَقَوْلِهِ:

فَمَا يَذْبَحُونَ الشَّاةَ إِلَّا بِمَسِيرٍ
قَالَ: وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّ هَذَا أَصْحَبُ لِقْوَةَ
الْمَعْنَى بِذَلِكَ، قَالَ: وَأَيْضًا فَإِنَّهُ يَسْلَمُ
بِذَلِكَ مِنَ الْإِقْوَاءِ لِأَنَّ الْقَافِيَةَ مَجْرُورَةٌ؛ وَقَبْلَ
هَذَا الْبَيْتِ:

لَعَمْرُؤُا بَيْتُكَ لِلخَيْلِ الْمُوطَأِ
أَمَامَ الْقَوْمِ لِلرَّحِمِ الْوُقُوعِ
أَحَقُّ بِكُمْ وَأَجْدَرُ أَنْ تَصِيدُوا
مِنَ الْفَرَسَانِ تَرْفُلُ فِي الدُّرُوعِ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقُرْعُ وَالسَّبْقُ وَالنَّدْبُ:
الْحَظْرُ الَّذِي يُسَبَقُ عَلَيْهِ.

وَالْإِقْتِرَاعُ: الْإِخْتِيَارُ. يُقَالُ: اقْتَرَعُ
فُلَانٌ، أَيْ اخْتِيرَ. وَالْقُرْعُ: الْخِيَارُ (عَنْ
كُرَاعٍ). وَاقْتَرَعُ الشَّيْءَ: اخْتَارَهُ. وَأَقْرَعُوهُ
خِيَارَ مَالِهِمْ وَنَهَبِهِمْ: أَعْطَوْهُ إِيَّاهُ، وَذَكَرَ
فِي الصَّحَاحِ: أَقْرَعَهُ أَعْطَاهُ خَيْرَ مَالِهِ.
وَالْقَرِيعَةُ وَالْقُرْعَةُ: خِيَارُ الْمَالِ. وَقَرِيعَةٌ
الْإِبِلِ: كَرِيمَتُهَا. وَقُرْعَةٌ كُلُّ شَيْءٍ:
خِيَارُهُ. أَبُو عَمْرٍو: يُقَالُ قَرَعْنَاكَ وَأَقْرَعْنَاكَ،
وَقَرَحْنَاكَ وَأَقْرَحْنَاكَ، وَمَحَرْنَاكَ وَامْتَحَرْنَاكَ،
وَأَنْتَضَلْنَاكَ، أَيْ اخْتَرْنَاكَ. وَفِي الْحَدِيثِ،
أَنَّهُ رَكِبَ حِمَارًا سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ، وَكَانَ
قَطُوفًا، فَرَدَّهُ وَهُوَ هِمْلَاجٌ قَرِيعٌ مَا يُسَايِرُ،

أَيُّ فَارَةٍ مُخْتَارًا؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: قَالَ
الرَّمَحَشَرِيُّ: وَلَوْ رَوَى فَرِيعٌ، بِالْفَاءِ
الْمُوحَدَةِ وَالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، لَكَانَ مُطَابِقًا
لِالْفَرَاغِ، وَهُوَ الْوَاسِعُ الْمَشَى؛ قَالَ: وَلَا
أَمْنُ أَنْ يَكُونَ تَضْجِيفًا. وَالْقَرِيعُ: الْفَحْلُ،
سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ مُفْتَرَعٌ مِنَ الْإِبِلِ أَيْ مُخْتَارٌ.
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْقَرِيعُ الْفَحْلُ الَّذِي تَصَوَّى
لِلضَّرَابِ. وَالْقَرِيعُ مِنَ الْإِبِلِ: الَّذِي يَأْخُذُ
بِذِرَاعِ النَّاقَةِ فَيَبْسُطُهَا، وَقِيلَ: سُمِّيَ قَرِيعًا
لِأَنَّهُ يَفْرَعُ النَّاقَةَ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ:

وَجَاءَ قَرِيعُ الشَّوْلِ قَبْلَ إِفَالِهَا
يَرْفُفُ وَجَاءَتْ خَلْفَهُ وَهِيَ زَفْفُ
وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ:
وَقَدْ لَاحَ لِلسَّارِي سُهَيْلٌ كَانَهُ
قَرِيعٌ هِجَانٍ عَارِضَ الشَّوْلِ جَافِرٌ
وَيُرْوَى:

وَقَدْ عَارِضَ الشَّعْرَى سُهَيْلٌ
وَجَمَعَهُ أَقْرَعَةٌ. وَالْمَقْرُوعُ كَالْقَرِيعِ: الَّذِي
هُوَ الْمُخْتَارُ لِلْفَحْلَةِ، أَنْشَدَ يَعْقُوبُ:
وَلَمَّا بَرَلَ يَسْتَسْمِعُ الْعَامَ حَوْلَهُ
نَدَى صَوْتِ مَقْرُوعٍ عَنِ الْعَدُوِّ عَارِزِ
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: إِلَّا أَنِّي لَا أَعْرِفُ لِلْمَقْرُوعِ
فِعْلًا ثَانِيًا يَبْعَثُ زِيَادَةً، أَعْنَى لَا أَعْرِفُ قَرْعَهُ
إِذَا اخْتَارَهُ.

وَالْقَرَاعُ: أَنْ يَأْخُذَ الرَّجُلُ النَّاقَةَ الصَّعْبَةَ
فَيَرِيضُهَا لِلْفَحْلِ فَيَسْرِهَا. وَيُقَالُ: قَرَعُ
لِجَمَلِكَ (١).

وَالْمَقْرُوعُ: السَّيِّدُ. وَالْقَرِيعُ: السَّيِّدُ.
يُقَالُ: فُلَانٌ قَرِيعٌ دَهْرُو، وَفُلَانٌ قَرِيعٌ
الْكَيْبِيَّةِ وَقَرِيعُهَا أَيْ رَيْسُهَا. وَفِي حَدِيثِ
مَسْرُوقٍ: إِنَّكَ قَرِيعُ الْقَرَاءِ، أَيْ رَيْسُهُمْ.
وَالْقَرِيعُ: الْمُخْتَارُ. وَالْقَرِيعُ: الْمَغْلُوبُ.
وَالْقَرِيعُ: الْعَالِبُ. وَاسْتَفْرَعَهُ جَمَلًا،
وَأَقْرَعَهُ إِيَّاهُ، أَيْ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ لِيَضْرِبَ أَيْتَهُ.

(١) قوله: «فيريضها» هو في الأصل يباء
تحية بعد الراء وفي القاموس بموحدة. وقوله: «قرع
لجملك» قال شارح القاموس: نقله الصاغاني
هكذا.

وَقَوْلُهُمْ: الْفُ قَرَعُ أَيْ تَامٌ. يُقَالُ:
سَمْتُ إِلَيْكَ الْفَأُ قَرَعٌ مِنَ الْخَيْلِ وَغَيْرِهَا، أَيْ
تَامًا، وَهُوَ نَعْتٌ لِكُلِّ الْفَيْ، كَمَا أَنَّ هُنَيْدَةَ
اسْمٌ لِكُلِّ مِائَةٍ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

قَتَلْنَا لَوْ أَنَّ الْقَتْلَ يَشْفِي صُدُورَنَا
بِتَدْمُرِ الْفَأِ مِنْ قَضَاعَةِ أَقْرَعَا
وَقَالَ الشَّاعِرُ:

وَلَوْ طَلَبُونِي بِالْعُقُوقِ أَتَيْتُهُمْ
بِالْفَيْ أُوْدِيهِ إِلَى الْقَوْمِ أَقْرَعَا
وَقَدْحُ أَقْرَعُ: وَهُوَ الَّذِي حُكَّ بِالْحَصَى
حَتَّى بَدَتْ سَفَاسِقُهُ أَيْ طَرَائِقُهُ. وَعُودُ أَقْرَعُ
إِذَا قَرَعَ مِنْ لِحَائِهِ.

وَقَرَعَ قَرْعًا، فَهُوَ قَرَعٌ: ارْتَدَعَ عَنِ
الشَّيْءِ. وَالْقَرْعُ: مَصْدَرُ قَوْلِكَ قَرَعَ الرَّجُلُ،
فَهُوَ قَرَعٌ إِذَا كَانَ يَقْبَلُ الْمَشُورَةَ، وَيُرْتَدِعُ إِذَا
رُدِعَ. وَفُلَانٌ لَا يُقْرَعُ إِقْرَاعًا إِذَا كَانَ لَا يَقْبَلُ
الْمَشُورَةَ وَالنَّصِيحَةَ. وَفُلَانٌ لَا يُقْرَعُ أَيْ
لَا يُرْتَدِعُ، فَإِنْ كَانَ يُرْتَدِعُ قِيلَ رَجُلٌ قَرِعٌ.
وَيُقَالُ: أَقْرَعْتُهُ أَيْ كَفَفْتُهُ؛ قَالَ رُوْبَةُ:

دَعْنِي فَقَدْ يُفْرَعُ لِلأَضْطِّ
صَكِّي حِجَابِي رَأْسِي وَهَيِّزِي
أَبُو سَعِيدٍ: فُلَانٌ مُقْرَعٌ وَمُقْرَنٌ لَهُ، أَيْ
مُطْبِقٌ؛ وَأَنْشَدَتْ رُوْبَةُ هَذَا، وَقَدْ يَكُونُ
الْإِقْرَاعُ كَمَا وَيَكُونُ إِطَاقَةً.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَقْرَعْتُهُ وَأَقْرَعْتُ لَهُ
وَأَقْدَعْتُهُ وَقَدَعْتُهُ وَأَوْزَعْتُهُ وَوَزَعْتُهُ وَرُزَعْتُهُ إِذَا
كَفَفْتُهُ. وَأَقْرَعَ الرَّجُلُ عَلَى صَاحِبِهِ وَأَنْقَرَ إِذَا
كَفَّ.

قَالَ الْفَارِسِيُّ: قَرَعَ الشَّيْءَ قَرْعًا سَكَّنُهُ،
وَقَرَعَهُ صَرَفَهُ.

وَقَرَأَ الْقُرْآنَ مِنْهُ: الْآيَاتُ الَّتِي يَقْرُؤُهَا
الْإِنْسَانُ إِذَا قَرَعَ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ قِيَامُنْ،
مِثْلُ آيَةِ الْكُرْسِيِّ وَآيَاتِ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ
وَيَاسِينَ، لِأَنَّهَا تَصْرِفُ الْقَرَعَ عَمَّنْ قَرَأَهَا،
كَأَنَّهَا تَفْرَعُ الشَّيْطَانَ.

وَأَقْرَعَ الْفَرَسَ: كَبَحَهُ، وَأَقْرَعَ إِلَى الْحَقِّ
إِقْرَاعًا: رَجَعَ إِلَيْهِ وَذَلَّ. يُقَالُ: أَقْرَعَ لِي
فُلَانٌ؛ وَأَنْشَدَتْ رُوْبَةُ:

دَعْنِي فَقَدْ يُقْرَعُ لِلأَصْطِ
صَكِّي حِجَاجِي رَأْسِي وَبَهْرِي
أَيُّ يُصْرَفُ صَكِّي إِلَيْهِ وَيُرَاضُ لَهُ ، وَيَدَلُّ .
وَقَرَعَهُ بِالْحَقِّ : اسْتَبَدَلَهُ (١) . وَقَرَعَهُ
الْمَكَانَ : خَلَا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ غَاشِيَةٌ يَعْشُونَهُ .
وَقَرَعَ مَأْوَى الْمَالِ وَمِرَاحَهُ مِنَ الْمَالِ قَرَعًا ، فَهُوَ
قَرَعٌ : هَلَكْتَ مَاشِيَتَهُ فَحَلَا ؛ قَالَ ابْنُ أُدْبَيْتَةَ :
إِذَا آدَاكَ مَالَكَ فَاْمَتَهُنَّ
لِجَادِيهِ وَإِنْ قَرَعَ المُرَاحُ
وَيُرَوَّى : صَفَرَ المُرَاحُ . آدَاكَ : أَعَانَكَ ؛
وَقَالَ الهَدَلِيُّ :

وَحَزَّالٌ لِمَوْلَاهُ إِذَا مَا
أَنَاهُ عَائِلًا قَرَعُ المُرَاحِ
ابْنُ السَّكَيْتِ : قَرَعُ الرَّجُلُ مَكَانَ يَدَيْهِ
مِنَ الْمَائِدَةِ تَقْرِيعًا إِذَا تَرَكَ مَكَانَ يَدَيْهِ مِنَ
الْمَائِدَةِ فَارْعَا . وَمِنْ كَلَامِهِمْ : نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ
قَرَعِ الْفِنَاءِ وَصَفَرِ الْإِنَاءِ ، أَيُّ خَلَوُ الدِّيَارِ مِنْ
سُكَّانِهَا وَالْآيَةِ مِنْ مُسْتَوْدَعَاتِهَا . وَقَالَ
تَعَلَّبٌ : نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ قَرَعِ الْفِنَاءِ ،
بِالتَّسْكِينِ ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ . وَفِي الْحَدِيثِ
عَنْ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَرَعُ حَجَّكَمْ ،
أَيُّ خَلَّتْ أَيَّامُ الْحَجِّ . وَفِي الْحَدِيثِ : قَرَعُ
أَهْلِ الْمَسْجِدِ حِينَ أُصِيبَ أَصْحَابُ النَّهْرِ (٢)
أَيُّ قَلَّ أَهْلُهُ ، كَمَا يَقْرَعُ الرَّأْسُ إِذَا قَلَّ شَعْرُهُ ،
تَشْبِيهًا بِالْقَرَعَةِ ، أَوْ هُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ قَرَعُ المُرَاحُ
إِذَا لَمْ تَكُنْ فِيهِ إِبِلٌ .
وَالْقَرَعَةُ : سِمَةٌ (٣) عَلَى آيِسِ السَّاقِ ،

(١) قوله : « استبدله » كذا في الطبقات
جميعها ، ولا معنى لها هنا ، فلعلها محرفة عن استقبله
مثلا . وفي المحكم قرعه بالحق : رماه به . وفي
الصحاح : أقرع إلى الحق : أي رجع وذل . وفي
أساس البلاغة : قرعه بالحق : رماه .

[عبد الله]

(٢) قوله : « النهز » كذا بالأصل وبالنهاية
أيضا ، وبهامش الأصل : صوابه النهوان .

(٣) قوله : « القرعة سمة . . . إلخ » عبارة
القاموس : ويعبروسم بالقرعة ، بالفتح ، لسمة لهم
على آيس الساق ، ويعبروسم بالقرعة ، بالضم ،
لسمة على وسط أنفه .

وَهِيَ وَكَرَّةٌ بِطَرْفِ المَيْسَمِ ، وَرَبْمَا قَرَعُ مِنْهُ
قَرَعَةٌ أَوْ قَرَعَتَيْنِ ، وَبَعِيرٌ مَقْرُوعٌ ، وَإِبِلٌ
مَقْرَعَةٌ ؛ وَقِيلَ : القَرَعَةُ سِمَةٌ خَفِيَّةٌ عَلَى
وَسَطِ أَنْفِ البَعِيرِ وَالشَّاةِ .

وَقَارِعَةُ الدَّارِ : سَاحَتُهَا . وَقَارِعَةُ
الطَّرِيقِ : أَعْلَاهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : نَهَى عَنِ
الصَّلَاةِ عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ ، هِيَ وَسَطُهُ ،
وَقِيلَ أَعْلَاهُ ، وَالْمُرَادُ بِهِ هَهُنَا نَفْسُ الطَّرِيقِ
وَوَجْهُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تُحْدِثُوا فِي القَرَعِ
فَإِنَّهُ مُصَلَّى الخَافِينَ ؛ القَرَعُ ، بِالتَّحْرِيكِ :
هُوَ أَنْ يَكُونَ فِي الأَرْضِ ذَاتِ الكَلَالِ مَوَاضِعُ
لَا نَبَاتَ فِيهَا كَالْقَرَعِ فِي الرَّأْسِ ؛ وَالخَافُونَ :
الْجِنُّ . وَقَرَعَاءُ الدَّارِ : سَاحَتُهَا .

وَأَرْضٌ قَرَعَةٌ : لَا تُنْبِتُ شَيْئًا ،
وَأَصْبَحَتْ الرِّيَاضُ قُرَعًا : قَدْ جَرَدَتْهَا
الْمَوَاسِي فَلَمْ تَبْرُكْ فِيهَا شَيْئًا مِنَ الكَلَالِ . وَفِي
حَدِيثٍ عَلَى : أَنْ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ النَّبِيَّ ،
ﷺ ، عَنِ الصَّلْوةِ وَالقَرَعَاءِ ؛ القَرَعَاءُ :
أَرْضٌ لَعَنَهَا اللَّهُ إِذَا أَنْبَتَتْ أَوْ زُرِعَ فِيهَا نَبْتٌ فِي
حَافَتَيْهَا ، وَلَمْ يَنْبِتْ فِي مَتْنِهَا شَيْءٌ . وَمَكَانٌ
أَقْرَعٌ : شَدِيدٌ صُلْبٌ ، وَجَمْعُهُ الأَقْرَاعُ ؛ قَالَ
ذُو الرُّمَّةِ :

كَسَا الأَكْمَ بِهُمِي غَضَّةً حَبِشَةً
تَوَامًا وَتَفْعَانِ الظُّهْرِ الأَقْرَاعِ (٤)

وَقَوْلُ الرَّاعِي :
رَعَيْنَ الحَمَضَ حَمَضَ خُصَائِرَاتِ
بِأَيِّ فِي القَرَعِ مِنْ سَبِيلِ العَوَادِي
قِيلَ : أَرَادَ بِالقَرَعِ عُذْرَانًا فِي صَلَاتِهِ مِنَ
الأَرْضِ .

وَالْقَرِيعَةُ : عَمُودُ البَيْتِ الَّذِي يُعْمَدُ
بِالرُّزِّ ؛ وَالرُّزُّ أَسْفَلُ الرُّمَامَةِ ، وَقَدْ قَرَعَهُ بِهِ .
وَقَرِيعَةُ البَيْتِ : خَيْرُ مَوْضِعٍ فِيهِ ، إِنْ كَانَ
فِي حَرٍّ فَخِيَارٌ ظِلٌّ ، وَإِنْ كَانَ فِي قَرٍّ فَخِيَارٌ

(٤) قوله : « تواما » بالياء والهمزة في الطبقات

جميعها : « قواما » بالالف والواو . والصواب
ما أثبتناه عن ديوان ذي الرمة والتهديب . والتوام
الذي ينبت اثنين اثنين .

[عبد الله]

كَيْهٍ ؛ وَقِيلَ : قَرِيعَتُهُ سَقْفُهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ :
مَا دَخَلَتْ لِفُلَانٍ قَرِيعَةُ بَيْتٍ قَطُّ ، أَيُّ سَقْفُ
بَيْتٍ .

وَأَقْرَعٌ فِي سِقَائِهِ : جَمَعَ (عَنْ ابْنِ
الأَعْرَابِيِّ) . وَالْمَقْرَعُ : السَّقَاءُ يَحْتَبُ فِيهِ
السَّمْنُ .

وَالْقَرَعَةُ : الْحِرَابُ الوَاسِعُ يُلْقَى فِيهِ
الطَّعَامُ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : القَرَعَةُ الْحِرَابُ
الصَّغِيرُ ، وَجَمْعُهَا قُرَعٌ .

وَالْمَقْرَعُ : وَعَاءٌ يُجَبَّى فِيهِ التَّمْرُ ، أَيُّ
يُجْمَعُ .

وَتَبِيحٌ يَقُولُ : خُفَّانُ مَقْرَعَانِ ، أَيُّ
مُتَفَلَّانِ (٥) . وَأَقْرَعْتُ نَعْلِي وَخَفِي إِذَا جَعَلْتُ
عَلَيْهَا رُفْعَةً كَثِيفَةً .

وَالْقَرَاعَةُ : القَدَاحَةُ الَّتِي يُفْتَدَحُ بِهَا
النَّارُ .

وَالْقَرَعُ : حَمَلُ البَقِطِينِ ، الوَاحِدَةُ
قَرَعَةٌ . وَكَانَ النَّبِيُّ ، ﷺ ، يُجِبُّ القَرَعُ ،
وَأَكْثَرَ مَا تُسَمِّيهِ العَرَبُ الدَّبَاءَ ، وَقَلَّ مَنْ
يَسْتَعْمِلُ القَرَعُ . قَالَ المَعْرِيُّ : القَرَعُ الَّذِي
يُؤْكَلُ فِيهِ لَعْنَانُ : الإِسْكَانُ وَالتَّحْرِيكُ ،
وَالأَصْلُ التَّحْرِيكُ ؛ وَأَنْشَدَ :

بِئْسَ إِدَامُ العَرَبِ المَعْتَلِّ
ثَرِيدَةٌ بِقَرَعٍ وَخَلِّ
وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هُوَ القَرَعُ ، وَاحِدُهُ قَرَعَةٌ ،
فَحَرَكٌ ثَانِيهَا ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو حَنِيفَةَ
الإِسْكَانَ ؛ كَذَا قَالَ ابْنُ بَرِّي .

وَالْمَقْرَعَةُ : مَنبَتُهُ كَالْمَبْطَحَةِ وَالمَقْمَأَةِ .
يُقَالُ : أَرْضٌ مَقْرَعَةٌ . وَالْقَرَعُ : حَمَلُ القِيَاءِ
مِنَ المَرَعَى

وَيُقَالُ : جَاءَ فُلَانٌ بِالسَّوَةِ القَرَعَاءِ ،
وَالسَّوَةُ الصَّلْءَاءُ ، أَيُّ المَتَكَشِّفَةُ .

وَيُقَالُ : أَقْرَعُ المُسَافِرُ إِذَا دَنَا مِنْ
مَنْزِلِهِ ؛ وَأَقْرَعَ دَارَهُ أَجْرًا إِذَا فَرَشَهَا بِالأَجْرِ ،

(٥) قوله : « متقلان » بالنون في الطبقات

جميعها متقلان ، بالياء المثناة . والصواب ما أثبتناه
عن التهديب ، وعن مادة « نقل » من اللسان .

[عبد الله]

وَأَقْرَعَ الشَّرَّ إِذَا دَامَ .

ابن الأعرابي : قَرَعَ فُلَانٌ فِي مَقْرَعِهِ ، وَقَلَّدَ فِي مِقْلَدِيهِ ، وَكَرَّصَ فِي مِكَرَّصِهِ ، وَصَرَبَ فِي مِصْرَبِهِ كُلُّهُ : السَّقَاءُ وَالرِّقُّ .

ابن الأعرابي : قَرَعَ الرَّجُلُ إِذَا قَمِرَ فِي النَّصَالِ ، وَقَرَعَ إِذَا افْتَقَرَ ، وَقَرَعَ إِذَا اتَّعَطَّ . وَالْقَرَعَاءُ ، بِالْمَدِّ : مَوْضِعٌ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْقَرَعَاءُ مَثَلٌ مِنْ مَنَاهِلِ طَرِيقِ مَكَّةَ بَيْنَ الْقَادِسِيَّةِ وَالْعَمَةِ وَالْعُدَيْبِ .

وَالْأَقْرَعَانُ : الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ ، وَأَخُوهُ مَرْثَدٌ ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

فَإِنَّكَ وَاحِدٌ دُونِي صَعُودًا
جَرَائِمِ الْأَقْرَعِ وَالْحُنَاتِ

الْحُنَاتُ : هُوَ بِشْرُ بْنُ عَامِرِ بْنِ عَلْقَمَةَ ، وَالْأَقَارِعَةُ وَالْأَقَارِعُ : الْهَمَاءُ ، عَلَى نَحْوِ الْمَهَالِبَةِ وَالْمَهَالِبِ ، وَالْأَقْرَعُ : هُوَ الْأَشِيمُ ابْنُ مُعَاذِ بْنِ سِنَانٍ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِابْنَتِ قَالَهُ يَهْجُو مُعَاوِيَةَ بْنَ قُشَيْرٍ :

مُعَاوِيَ مِنْ يَرْقِيكُمْ إِنْ أَصَابَكُمْ
شِبَابًا حَيَّةً مِمَّا عَدَا الْفَقْرَ أَقْرَعٌ (١) ؟

وَمَقْرُوعٌ : لَقَّبُ عَبْدُ شَمْسٍ بْنُ سَعْدِ بْنِ زَيْدٍ مَنَاءَ بْنَ تَمِيمٍ ، وَفِيهِ يَقُولُ مَا زُنُ بْنُ مَالِكِ بْنِ عَمْرِو بْنِ تَمِيمٍ فِي هَيْجَانَةٍ بِنْتُ الْعَبْرِيِّ عَمْرِو بْنِ تَمِيمٍ : حَتَّتْ وَلَا تِ هَتَّتْ ، وَأَتَى لَكَ مَقْرُوعٌ . وَمَقَارِعُ وَقُرَيْعُ : اسْتَأْنِ . وَيَبُو قُرَيْعُ : بَطْنٌ مِنَ الْعَرَبِ .

الْجَوْهَرِيُّ : قُرَيْعُ أَبُو بَطْنٍ مِنْ تَمِيمٍ رَهْطِ بَنِي أَنْفِ الثَّقَافَةِ ، وَهُوَ قُرَيْعُ بْنُ عَوْفِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ مَنَاءَ بْنِ تَمِيمٍ ، وَهُوَ أَبُو الْأَصْبِطِ .

* قَرَعَبٌ * اقْرَعَبٌ يَقْرَعِبُ اقْرَعَبَابًا : تَقْبِضُ مِنَ الْبَرْدِ .

(١) قوله « الأشيم » في المحكم : « الأشيم » . وقوله « مما عدا الفقر » في المحكم : « مما عدا الفقر » : غذا بالذال المعجمة ، والفقر مرفوع .

[عبد الله]

وَالْمُقْرَعِبُ : الْمَتَقَبِّضُ مِنَ الْبَرْدِ . وَيُقَالُ : مَالِكٌ مُقْرَعِبًا أَيْ مُلْقِيًا بِرَأْسِكَ إِلَى الْأَرْضِ غَضَبًا .

* قَرَعِبَلٌ * الْقَرَعِبَلَانَةُ : دُوَيْبَةُ عَرِيضَةٌ مُحَبِّطَةٌ عَظِيمَةُ الْبَطْنِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَهُوَ مِمَّا فَاتَ الْكِتَابَ مِنَ الْأَنْبِيَةِ ، إِلَّا أَنَّ ابْنَ جِنِّي قَدْ قَالَ : كَانَهُ قَرَعِبَلٌ ، وَلَا اعْتِدَادَ بِالْأَلْفِ وَالثَّوْنِ بَعْدَهَا ، عَلَى أَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ لَمْ تَسْمَعْ إِلَّا فِي كِتَابِ الْعَيْنِ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : أَصْلُ الْقَرَعِبَلَانَةِ قَرَعِبَلٌ ، فَوَيْدَتْ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَحْرَفٍ ، لِأَنَّ الْإِسْمَ لَا يَكُونُ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ خَمْسَةِ أَحْرَفٍ ، وَتَصْغِيرُهُ قُرَيْبِيَّةٌ . الْأَزْهَرِيُّ : مَا زَادَ عَلَى قَرَعِبَلٍ فَهُوَ فَضْلٌ لَيْسَ مِنْ حُرُوفِهِمُ الْأَصْلِيَّةِ ؛ قَالَ : وَلَمْ يَأْتِ اسْمٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ زَائِدًا عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ إِلَّا بِزِيَادَاتٍ لَيْسَتْ مِنْ أَصْلِهَا ، أَوْ وَصَلِ بِحِكَايَةِ كَقَوْلِهِمْ :

فَتَفْتَحُهُ طَوْرًا وَطَوْرًا نُحِيفُهُ
فَتَسْمَعُ فِي الْخَالِئِ مِنْهُ جَلَنٌ بَلَقُ
حَكَى صَوْتَ بَابِ صَحْمٍ فِي حَالَتِي فَتَجِوِ
وَإِسْفَاقِهِ ، وَهِيَ حِكَايَتَانِ مُتْبَايِنَتَانِ : جَلَنٌ عَلَى جِدْوٍ ، وَبَلَقٌ عَلَى جِدْوٍ ، إِلَّا أَنَّهُمَا التَّرْقَا فِي اللَّفْظِ ، فَظَنَّ غَيْرَ الْمُمَيِّزَاتِهَا كَلِمَةً وَاحِدَةً ، وَنَحْوُ ذَلِكَ قَالَ الشَّاعِرُ فِي حِكَايَةِ أَصْوَاتِ الدَّوَابِّ :

جَرَّتِ الْحَيْلُ فَقَالَتْ : حَبَطْفَطَقُ
وَإِنَّا ذَلِكَ أُرْدَافُ أُرْدَقَتْ بِهِدُو الْكَلِمَةِ
كَقَوْلِهِمْ عَصَبُوبٌ ، وَأَضْلَهُ مِنْ قَوْلِهِمْ يَوْمَ عَصَبُوبٌ .

* قَرَعَتْ * التَّقْرَعْتُ : التَّجَمَّعُ . وَتَقْرَعْتُ : تَجَمَّعَ . وَقَرَعَتُهُ : اسْمٌ وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْهُ .

* قَرَعَسٌ * كَبَشٌ قَرَعَسٌ إِذَا كَانَ عَظِيمًا . الْأَزْهَرِيُّ : الْقَرَعُوسُ وَالْقَرَعُوشُ الْجَمَلُ

الَّذِي لَهُ سَنَامَانُ .

* قَرَعُشٌ * الْقَرَعُوشُ وَالْقَرَعُوشُ : الْجَمَلُ الَّذِي لَهُ سَنَامَانُ .

* قَرَعَفٌ * تَقْرَعَفَ الرَّجُلُ واقْرَعَفَ وَتَقْرَعَفُ : تَقَبَّضَ .

* قَرَعِمٌ * قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْقَرَعِمُ التَّمْرُ .

* قَرِفٌ * الْقَرِيفُ : لِحَاءُ الشَّجَرِ ، وَاحِدَتُهُ قَرِيفَةٌ ، وَجَمْعُ الْقَرِيفِ قَرُوفٌ . وَالْقَرِيفَةُ : كَالْقَرِيفِ . وَالْقَرِيفُ : الْقَشْرُ . وَالْقَرِيفَةُ : الْقَشْرَةُ . وَالْقَرِيفَةُ : الطَّائِفَةُ مِنَ الْقَرِيفِ ، وَكُلُّ قَشْرٍ قَرِيفٌ ، بِالْكَسْرِ ، وَمِنْهُ قَرِيفُ الرُّمَّانَةِ ، وَقَرِيفُ الْخُبْزِ الَّذِي يُقَشَّرُ وَيَبْقَى فِي التَّنُورِ . وَقَوْلُهُمْ : تَرَكْتُهُ عَلَى مِثْلِ مَقْرِفِ الصَّنَعَةِ وَهُوَ مَوْضِعُ الْقَرِيفِ ، أَيْ مَقَشِّرِ الصَّنَعَةِ ، وَهُوَ شَيْءٌ يَقُولُهُمْ تَرَكْتُهُ عَلَى مِثْلِ لَيْلَةِ الصَّدْرِ .

وَيُقَالُ : صَبَغَ ثَوْبُهُ بِقَرِيفِ السَّدْرِ ، أَيْ بِقَشْرِهِ ، وَقَرِيفٌ كُلُّ شَجَرَةٍ قَشْرُهَا : وَالْقَرِيفَةُ : دَوَاءٌ مَعْرُوفٌ . ابْنُ سَيْدَةَ : وَالْقَرِيفُ قَشْرُ شَجَرَةٍ طَبِيبَةِ الرِّيحِ ، يُوَضَعُ فِي الدَّوَاءِ وَالطَّعَامِ ، غَلَبَتْ هَذِهِ الصِّفَةُ عَلَيْهَا غَلَبَةَ الْأَسْمَاءِ لِشَرِيفِهَا .

وَالْقَرِيفُ مِنَ الْخُبْزِ : مَا يُقَشَّرُ مِنْهُ . وَقَرِفَ الشَّجَرَةَ يَقْرِفُهَا قَرَفًا : نَحَتَ (١) قَرِفَهَا ، وَكَذَلِكَ قَرَفَ الْقَرَحَةَ فَتَقْرَفَتْ ، أَيْ قَشَرَهَا ، وَذَلِكَ إِذَا بَسَتْ ؛ قَالَ عَثْرَةُ :

عَلَّاتْنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ كَرِيهَةً
بِأَسْبَابِنَا وَالْقَرَحُ لَمْ يَتَقَرَفْ
أَي لَمْ يَعْلَمْ ذَلِكَ ؛ وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ عَجْرَ هَذَا الْبَيْتِ :

... وَالْجُرْحُ لَمْ يَتَقَرَفْ

(٢) قوله « نحت » في المحكم « نجب » ، ومعناها القشر .

[عبد الله]

وَالصَّحِيحُ مَا أوردناه .

وفي حديث الحَوَارِجِ : إِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَأَقْرِفُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ ؛ هُوَ مِنْ قَرَفْتُ الشَّجَرَةَ إِذَا قَشَرْتَ لِحَاءَهَا . وَقَرَفْتُ جِلْدَ الرَّجُلِ إِذَا أَقْتَلْتُهُ ، أَرَادَ اسْتَأْصِلُوهُمْ . وفي حديث عَمْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ الْبَادِيَةِ : مَتَى تَحِلُّ لَنَا الْمَيْتَةُ ؟ قَالَ : إِذَا وَجَدْتَ قَرْفَ الْأَرْضِ فَلَا تَقْرَبْهَا ؛ أَرَادَ مَا تَقْرَفُ مِنْ بَقْلِ الْأَرْضِ وَعُرُوقِهِ ، أَيْ تَقْتَلِعُ ، وَأَصْلُهَا أَخَذَ الْقَشْرَ مِنْهُ . وفي حديث ابْنِ الزُّبَيْرِ : مَا عَلَيَّ أَحَدِكُمْ إِذَا آتَى الْمَسْجِدَ أَنْ يُخْرِجَ قَرْفَةً أَنْفِهِ ، أَيْ قَشْرَتَهُ ، يُرِيدُ الْمُخَاطَ الْيَابِسَ الَّذِي لَرِقٍ بِهِ ، أَيْ يَنْقَى أَنْفَهُ مِنْهُ .

وَتَقْرَفَتِ الْفَرْحَةُ ، أَيْ تَقَشَّرَتْ . ابْنُ السَّكَيْتِ : الْقَرْفُ مَصْدَرٌ قَرَفْتُ الْفَرْحَةَ أَقْرِفُهَا قَرْفًا إِذَا نَكَأْتَهَا . وَيُقَالُ لِلجُرْحِ إِذَا تَقَشَّرَ : قَدْ تَقْرَفَ ، وَأَسْمُ الْجِلْدَةِ الْقَرْفَةُ . وَالْقَرْفُ : الْأَيْدِيمُ الْأَحْمَرُ ، كَأَنَّهُ قَرْفٌ ، أَيْ قَشْرٌ ، فَجَدَّتْ حَمْرَتُهُ ، وَالْعَرَبُ يَقُولُ : أَحْمَرُ كَالْقَرْفِ ؛ قَالَ :

أَحْمَرُ كَالْقَرْفِ وَأَحْوَى أَدْعَجُ
وَأَحْمَرُ قَرْفٌ : شَدِيدُ الْحُمْرِ . وفي حديث عَبْدِ الْمَلِكِ : أَرَاكَ أَحْمَرَ قَرْفًا ؛ الْقَرْفُ ، بِكسْرِ الرَّاءِ : الشَّدِيدُ الْحُمْرُ كَأَنَّهُ قَرْفٌ ، أَيْ قَشْرٌ . وَقَرْفَ السُّنْدَرِ : قَشْرُهُ ؛ وَقَوْلُهُ أَنشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

اقْتَرَبُوا قَرْفَ الْقَمْعِ
يَعْنِي بِالْقَمْعِ قَمْعَ الْوُطْبِ الَّذِي يُصَبُّ فِيهِ اللَّبْنُ ، وَقَرْفُهُ مَا يَلْزِقُ بِهِ مِنْ وَسَخِ اللَّبَنِ ، فَأَرَادَ أَنَّ هَوْلَاءَ الْمُخَاطِبِينَ أَوْسَاحُ ، وَنَصَبَهُ عَلَى النَّدَاءِ ، أَيْ يَأْقِرُونَ الْقَمْعَ .

وَقَرْفَ الذَّنْبِ وَغَيْرَهُ يَقْرَفُهُ قَرْفًا ، وَأَقْرَفَهُ : اكْتَسَبَهُ . وَالْأَقْرَفُ : الْاِكْتِسَابُ . أَقْرَفَ ، أَيْ اكْتَسَبَ ، وَأَقْرَفَ ذَنْبًا ، أَيْ أَنَاهُ وَفَعَلَهُ . وفي الحديث : رَجُلٌ قَرْفٌ عَلَى نَفْسِهِ ذَنْبًا ، أَيْ كَسَبَهَا . وَيُقَالُ : قَرْفَ الذَّنْبِ وَأَقْرَفَهُ إِذَا عَمِلَهُ . وَقَارَفَ الذَّنْبَ

وَغَيْرَهُ : دَانَاهُ وَلاَصَقَهُ . وَقَرْفَهُ بِكَذَا ، أَيْ أَضَافَهُ إِلَيْهِ وَأَتَمَّهُ بِهِ . وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «وَلْيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ» . وَأَقْرَفَ الْمَالَ : اقْتَنَاهُ .

وَالْقَرْفَةُ : الْكَسْبُ . وَفُلَانٌ يَقْرَفُ لِعِيَالِهِ ، أَيْ يَكْسِبُ . وَبِعِيرٍ مُقْتَرَفٌ : هُوَ الَّذِي اشْتَرَى حَدِيثًا . وَإِبِلٌ مُقْتَرَفَةٌ وَمُقْرَفَةٌ : مُسْتَجِدَّةٌ .

وَقَرَفْتُ الرَّجُلَ ، أَيْ عَيْتُهُ . وَيُقَالُ : هُوَ يَقْرَفُ بِكَذَا ، أَيْ يَرْمِي بِهِ وَيَتَّبِعُهُ ، فَهُوَ مَقْرُوفٌ . وَقَرَفَ الرَّجُلُ بِسَوْءِ رَمَاهُ ، وَقَرَفْتُهُ بِالشَّيْءِ فَأَقْرَفَ بِهِ . ابْنُ السَّكَيْتِ : قَرَفْتُ الرَّجُلَ بِالذَّنْبِ قَرْفًا إِذَا رَمَيْتَهُ . الْأَصْمَعِيُّ : قَرَفَ عَلَيْهِ فَهُوَ يَقْرَفُ قَرْفًا إِذَا بَعَى عَلَيْهِ .

وَقَرَفَ فُلَانٌ فُلَانًا إِذَا وَقَعَ فِيهِ ، وَأَصْلُ الْقَرْفِ الْقَشْرُ . وَقَرَفَ عَلَيْهِ قَرْفًا : كَذَبَ . وَقَرْفَهُ بِالشَّيْءِ : اتَّهَمَهُ . وَالْقَرْفَةُ : التُّهْمَةُ . وَفُلَانٌ قَرْفِي ، أَيْ تَهْمَتِي ، أَوْ هُوَ الَّذِي اتَّهَمَهُ . وَبَنُو فُلَانٍ قَرْفِي ، أَيْ الَّذِينَ عِنْدَهُمْ أَظُنُّ طَلَبِي . وَيُقَالُ : سَلَّ بَنِي فُلَانٍ عَنْ نَاقَتِكَ فَإِنَّهُمْ قَرْفَةٌ ، أَيْ تَجِدُ خَبْرَهَا عِنْدَهُمْ . وَيُقَالُ أَيْضًا : هُوَ قَرْفٌ مِنْ تَوْبِي لِلذَّيِّ تَهْمَةٌ . وفي الحديث : أَنَّ النَّبِيَّ ، ﷺ ، كَانَ لَا يَأْخُذُ بِالْقَرْفِ ، أَيْ التُّهْمَةِ ، وَالْجَمْعُ الْقِرَافُ . وفي حديثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : أَوْلَمَ بَيْنَهُ أُمَّيَّةَ عِلْمُهَا بِي عَنْ قِرَافِي ، أَيْ عَنْ تَهْمَتِي بِالْمُشَارَكَةِ فِي دَمِ عَثْمَانَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وهو قَرْفٌ أَنْ يَفْعَلَ ، وَقَرْفٌ ، أَيْ خَلِيقٌ ، وَلَا يُقَالُ : مَا أَقْرَفُهُ ، وَلَا أَقْرِفُ بِهِ ، وَأَجَازَهَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ عَلَى مِثْلِ هَذَا . وَرَجُلٌ قَرْفٌ مِنْ كَذَا ، وَقَرْفٌ بِكَذَا ، أَيْ قَمِينٌ ؛ قَالَ :

وَالْمَرْءُ مَا دَامَتْ حُشَانَتُهُ
قَرْفٌ مِنَ الْحِدَانِ وَالْأَلَمِ
وَالتَّيْبَةُ وَالْجَمْعُ كَالوَاحِدِ . قَالَ أَبُو الْحَسَنِ : وَلَا يُقَالُ قَرْفٌ وَلَا قَرِيفٌ .

وَقَرْفَ الشَّيْءِ : خَلَطَهُ . وَالْمُقَارَفَةُ

وَالْقِرَافُ : الْمُخَالَطَةُ ، وَالْإِسْمُ الْقَرْفُ . وَقَارَفَ فُلَانٌ الْخَطِيئَةَ ، أَيْ خَالَطَهَا . وَقَارَفَ الشَّيْءَ : دَانَاهُ ؛ وَلَا تُكُونُ الْمُقَارَفَةُ إِلَّا فِي الْأَشْيَاءِ الذَّيْبَةِ ؛ قَالَ طَرْفَةُ :

وَقِرَافٌ مَنْ لَا يَسْتَفِيحُ دَعَارَةً
يُعْدِي كَمَا يُعْدِي الصَّحِيحُ الْأَجْرَبُ
وَقَالَ التَّابِعِيُّ (١) :

وَقَارَفَتْ وَهِيَ لَمْ تَجْرَبْ وَبَاعَ لَهَا
مِنْ الْفَصَافِصِ بِالشَّيْءِ سِفْسِيرُ
أَيْ قَارَبَتْ أَنْ تَجْرَبَ . وفي حديث الإِفْكِ : إِنْ كُنْتَ قَارَفْتَ ذَنْبًا فَتَوْبِي إِلَى اللَّهِ ، وَهَذَا رَاجِعٌ إِلَى الْمُقَارَفَةِ وَالْمُدَانَاةِ . وَقَارَفَ الْحَزْبَ الْبَعِيرَ قِرَافًا : دَانَاهُ شَيْءٌ مِنْهُ .

وَالْقَرْفُ : الْعَدْوَى . وَأَقْرَفَ الْحَزْبُ الصَّحَّاحَ : أَعْدَاهَا . وَالْقَرْفُ : مُقَارَفَةُ الْوَبَاءِ . أَبُو عَمْرٍو : الْقَرْفُ الْوَبَاءُ ، يُقَالُ : اخْتَدَرَ الْقَرْفُ فِي عَمَلِكَ . وَقَدْ أَقْرَفَ فُلَانٌ مِنْ مَرَضِ الْوَبَاءِ ، وَقَدْ أَقْرَفُوهُ إِقْرَافًا ؛ وَهُوَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ وَهُمْ مَرْضَى فَيُصِيبُهُ ذَلِكَ . وَقَارَفَ فُلَانٌ الْعَمَمَ : رَعَى بِالْأَرْضِ الرَّيْبِيَّةَ . وَالْقَرْفُ ، بِالتَّحْرِيكِ : مُدَانَاةُ الْمَرَضِ . يُقَالُ : أَخْشَى عَلَيْكَ الْقَرْفَ مِنْ ذَلِكَ ، وَقَدْ قَرَفَ ، بِالْكَسْرِ . وفي الحديث : أَنْ قَوْمًا شَكُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، وَبَاءَ أَرْضَهُمْ ، فَقَالَ ، ﷺ : تَحَوَّلُوا ، فَإِنَّ مِنْ الْقَرْفِ التَّلَفَ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْقَرْفُ مُلَابَسَةُ الدَّاءِ وَمُدَانَاةُ الْمَرَضِ ، وَالتَّلَفُ الْهَلَاكُ ؛ قَالَ : وَلَيْسَ هَذَا مِنْ بَابِ الْعَدْوَى ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ الطَّبِّ ، فَإِنَّ اسْتِصْلَاحَ الْهَوَاءِ مِنْ أَعْوَانِ الْأَشْيَاءِ عَلَى صِحَّةِ الْأَبْدَانِ ، وَقَسَادِ الْهَوَاءِ مِنْ أَسْرَعِ الْأَشْيَاءِ إِلَى الْأَسْقَامِ .

وَالْقَرْفَةُ : الْهَجْعَةُ . وَالْمُقْرَفُ : الَّذِي دَانَى الْهَجْعَةَ مِنَ الْفَرَسِ وَغَيْرِهِ الَّذِي أُمَّهُ (١) لَيْسَ الْبَيْتُ لِلتَّابِعِ ، وَإِنَّمَا هُوَ لِأَوْسِ ابْنِ حَجَرَ ، وَهُوَ فِي دِيوانِهِ . وَنَسَبَ صَحِيحًا لِلنَّاسِ فِي مَادِي «سَفْسِر» وَ«نَم» .

وَالْقَرْفَةُ : الْهَجْعَةُ . وَالْمُقْرَفُ : الَّذِي دَانَى الْهَجْعَةَ مِنَ الْفَرَسِ وَغَيْرِهِ الَّذِي أُمَّهُ

(١) لَيْسَ الْبَيْتُ لِلتَّابِعِ ، وَإِنَّمَا هُوَ لِأَوْسِ ابْنِ حَجَرَ ، وَهُوَ فِي دِيوانِهِ . وَنَسَبَ صَحِيحًا لِلنَّاسِ فِي مَادِي «سَفْسِر» وَ«نَم» .

عَرَبِيَّةٌ وَأَبُوهُ لَيْسَ كَذَلِكَ ، لِأَنَّ الْإِقْرَافَ إِنَّمَا هُوَ مِنْ قَبْلِ الْفَحْلِ ، وَالْهَجْتَةَ مِنْ قَبْلِ الْأُمِّ .
 وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ رَكِبَ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ مُقْرِفًا ؛ الْمُقْرِفُ مِنَ الْخَيْلِ الْهَجِينُ ، وَهُوَ الَّذِي أُمُّهُ بَرْدُونَةٌ وَأَبُوهُ عَرَبِيٌّ ، وَقِيلَ بِالْعَكْسِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي دَانِيَ الْهَجْتَةَ مِنْ قَبْلِ أَبِيهِ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي دَانِيَ الْهَجْتَةَ وَقَارِبَهَا ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى فِي الْبَرَادِينِ : مَا قَارَفَ الْبِتَاعَ مِنْهَا فَاجْعَلْ لَهُ سَهْمًا وَاحِدًا ، أَيْ قَارِبَهَا وَدَانَاهَا . وَأَقْرَفَ الرَّجُلُ وَغَيْرُهُ : دَانَ مِنَ الْهَجْتَةِ . وَالْمُقْرِفُ أَيْضًا : التَّدَلُّ ، وَعَلَيْهِ وَجْهٌ قَوْلُهُ :

فَإِنْ يَكُ إِقْرَافٌ فَمِنْ قَبْلِ الْفَحْلِ وَقَالُوا : مَا أَبْصَرْتُ عَيْنِي ، وَلَا أَقْرَفْتُ يَدِي ، أَيْ مَا دَانَتْ مِنْهُ ، وَلَا أَقْرَفْتُ لِذَلِكَ ، أَيْ مَا دَانَيْتُهُ وَلَا خَالَطْتُ أَهْلَهُ . وَأَقْرَفَ لَهُ أَيْ دَانَاهُ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : شَاهِدُهُ قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ :

تَنُوجٌ وَلَمْ تُقْرِفْ لِأَيْمَتِي لَهُ إِذَا تَبَجَّتْ مَاتَتْ وَحَيَّ سَلِيلُهَا لَمْ تُقْرِفْ : لَمْ تُدَانَ مَالَهُ مِنْتِي . وَالْمِنِيَّةُ : أَنْتِظَارُ لَفْحِ النَّاقَةِ مِنْ سَبْعَةِ أَيَّامٍ إِلَى خَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا . وَيُقَالُ : مَا أَقْرَفْتُ يَدِي شَيْئًا مِمَّا تَكْرَهُ ، أَيْ مَا دَانَتْ وَمَا قَارَفَتْ . وَوَجْهٌ مُقْرِفٌ : غَيْرٌ حَسَنٌ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

تُرَيْكٌ سِنَّةٌ وَجْهِ غَيْرِ مُقْرِفَةٍ مَلْسَاءٌ لَيْسَ بِهَا خَالٌ وَلَا نَدْبٌ وَالْمُقَارَفَةُ وَالْقِرَافُ : الْجِجَاعُ . وَقَارَفَ امْرَأَتُهُ : جَامَعَهَا . وَمِنْهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ، ﷺ ، لِيَصْبِحَ جُنْبًا مِنْ قِرَافٍ غَيْرِ احْتِلَامٍ ، ثُمَّ يَضُمُّ ؛ أَيْ مِنْ جِجَاعٍ . وَفِي الْحَدِيثِ فِي دَفْنِ أُمِّ كُلثُومَ : مَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَمْ يُقَارِفْ أَهْلَهُ اللَّيْلَةَ فَلْيَدْخُلْ قَبْرَهَا .

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ : قَالَتْ لَهُ أُمُّهُ : أَمِيتْ أَنْ تَكُونَ أُمَّكَ قَارَفَتْ بَعْضُ

مَا يُقَارِفُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ ، أَرَادَتْ الرُّنْيَ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، فَقَالَ : إِنِّي رَجُلٌ مُقْرِافٌ لِلذَّنُوبِ ، أَيْ كَثِيرُ الْمُبَاشَرَةِ لَهَا ، وَمِفْعَالٌ مِنْ أُبْنِيَّةِ الْمُبَالَعَةِ .

وَالْقَرْفُ : وَعَاءٌ مِنْ أَدَمَ ، وَقِيلَ : يُدْبِعُ بِالْقَرْفَةِ ، أَيْ يَقْشُورُ الرُّمَانَ وَيَتَّخَذُ فِيهِ الْخَلْعُ ، وَهُوَ لَحْمٌ يَتَّخَذُ بِتَوَابِلٍ فَيُفْرَغُ فِيهِ ، وَجَمْعُهُ قُرُوفٌ ؛ قَالَ مُعَرِّبُ جَارِ الْبَارِقِيِّ :

وَذُبْيَانِيَّةٌ وَصَتْ بِنَيْبِهَا بَانَ كَذَبَ الْقِرَاطِ وَالْقُرُوفُ أَيْ عَلَيْكُمْ بِالْقِرَاطِ وَالْقُرُوفِ فَاعْتَمُوها .

وَفِي التَّهْدِيدِ : الْقَرْفُ شَيْءٌ مِنْ جُلُودٍ يُعْمَلُ فِيهِ الْخَلْعُ ، وَالْخَلْعُ : أَنْ يُوَخَّذَ لَحْمُ الْجُرُورِ وَيُطْبَخُ بِشَحِيحِهِ ، ثُمَّ تُجْعَلُ فِيهِ تَوَابِلٌ ، ثُمَّ تُفْرَغُ فِي هَذَا الْجِلْدِ . وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ فِي قَوْلِهِ كَذَبَ الْقِرَاطِ وَالْقُرُوفُ ، قَالَ : الْقَرْفُ الْأَدِيمُ ، وَجَمْعُهُ قُرُوفٌ . أَبُو عَمْرٍو : الْقُرُوفُ الْأَدَمُ الْحُمْرُ ، الْوَاحِدُ قَرْفٌ . قَالَ :

وَالْقُرُوفُ وَالظُّرُوفُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : لِكُلِّ عَشْرٍ مِنَ السَّرَابِ مَا يَخْتَلِئُ الْقِرَافُ مِنَ التَّمْرِ ؛ الْقِرَافُ : جَمْعُ قَرْفٍ ، يَفْتَحُ الْقَافَ ، وَهُوَ وَعَاءٌ مِنْ جِلْدٍ يُدْبِعُ بِالْقَرْفَةِ ، وَهِيَ قُشُورُ الرُّمَانَ .

وَقَرْفَةٌ : اسْمٌ رَجُلٍ ؛ قَالَ : أَلَا أَلْبِغُ لَدَيْكَ بَنِي سُؤَيْدٍ وَقَرْفَةٌ حِينَ مَالَ بِهِ الْوَلَاءُ وَقَوْلُهُمْ فِي الْمَثَلِ : أَمْنَعُ مِنْ أُمِّ قَرْفَةٍ ؛ هِيَ اسْمُ امْرَأَةٍ .

التَّهْدِيدُ : وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ جَارِيَتَيْنِ كَانَتَا تُعْنِيَانِ بِمَا تَقَارَفَتْ بِهِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثٍ (هَكَذَا زَوَى فِي بَعْضِ طَرَفِهِ) .

• قَرْفَصٌ : الْقَرْفَصَةُ : شَدُّ الْيَدَيْنِ تَحْتَ الرَّجُلَيْنِ ، وَقَدْ قَرْفَصَ قَرْفَصَةً وَقَرْفَاصًا . وَقَرْفَصَتِ الرَّجُلَ إِذَا شَدَدَتْهُ ؛ الْقَرْفَصَةُ : أَنْ تَجْمَعَ الْإِنْسَانَ وَتَشُدَّ يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

ظَلَّتْ عَلَيْهِ عُقَابُ الْمَوْتِ سَاقِطَةً قَدْ قَرْفَصَتْ رُوحَهُ تِلْكَ الْمَخَالِبُ وَالْقَرْفَاصَةُ : اللَّصُوصُ الْمَتَجَاهِرُونَ يُقْرِفُصُونَ النَّاسَ ، سُمُّوا قَرْفَاصَةً لِشَدِّهِمْ يَدَ الْأَسِيرِ تَحْتَ رِجْلَيْهِ . وَقَرْفَصَ الشَّيْءُ : جَمَعَهُ .

وَجَلَسَ الْقَرْفُصَا وَالْقَرْفَاصَا وَالْقَرْفُصَا : وَهُوَ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى النَّبِيِّ وَيُلْزِقَ فِخْذَيْهِ بِنَطْنِهِ وَيَحْتَبِي بِيَدَيْهِ ، وَزَادَ ابْنُ جَنِّي : الْقَرْفُصَاءُ وَقَالَ هُوَ عَلَى الْإِنْبَاعِ . وَالْقَرْفُصَاءُ : ضَرْبٌ مِنَ الْقُرُودِ يَمْكُدُ وَيُقَصِّرُ ، فَإِذَا قُلْتُ قَعَدَ فَلَانَ الْقَرْفُصَاءُ فَكَانَكَ قُلْتَ قَعَدَ قُرُودًا مَحْضُوصًا ، وَهُوَ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى النَّبِيِّ ، وَيُلْصِقَ فِخْذَيْهِ بِنَطْنِهِ ، وَيَحْتَبِي بِيَدَيْهِ ، يَضَعُهَا عَلَى سَاقَيْهِ ، كَمَا يَحْتَبِي بِالثَّوْبِ ، تَكُونُ يَدَاهُ مَكَانَ الثَّوْبِ (عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ) . وَقَالَ أَبُو الْمُهَذَّبِ : هُوَ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ مُنْكَبًا وَيُلْصِقَ بَطْنَهُ بِفِخْذَيْهِ وَيَتَابَطُ كَفَيْهِ ، وَهِيَ جِلْسَةُ الْأَعْرَابِ ؛ وَأَنْشَدَ :

لَوَامَتْحَطَّتْ وَرَبًّا وَضَبًّا وَلَمْ تَتَلَّ غَيْرَ الْجَمَالِ كَسْبًا وَلَوْ نَكَحْتَ جِرْهُمَا وَكَلْبًا وَيَسَّ عِيْلَانَ الْكِرَامِ الْعُلْبَا ثُمَّ جَلَسْتَ الْقَرْفُصَا مُنْكَبًا تَحْكِي أَعَارِبَ فَلَاؤِ هَلْبَا ثُمَّ اتَّخَذْتَ اللَّاتِ فِينَا رَبًّا مَا كُنْتُ إِلَّا نَبْطِيًّا قَلْبًا

وَفِي حَدِيثِ قَيْلَةَ : أَنَّهَا وَفَدَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، قَرَأَتْهُ وَهُوَ جَالِسٌ الْقَرْفُصَاءُ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْقَرْفُصَاءُ جِلْسَةُ الْمُحْتَبِي ، لِأَنَّهُ لَا يَحْتَبِي بِثَوْبٍ ، وَلِكَيْتَهُ يَجْعَلُ يَدَيْهِ مَكَانَ الثَّوْبِ عَلَى سَاقَيْهِ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : جَلَسَ فَلَانُ الْقَرْفُصَاءُ ، مَمْدُودٌ مَضْمُومٌ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْقَرْفُصَا ، مَكْسُورٌ الْأَوَّلُ مَقْصُورٌ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَعَدَ الْقَرْفُصَا ، وَهُوَ أَنْ يَقْعُدَ عَلَى رِجْلَيْهِ وَيَجْمَعَ رُكْبَتَيْهِ وَيَقْبِضَ يَدَيْهِ إِلَى صَدْرِهِ .

« قرط » اقْرَطَ : تَقَبَّضَ . تَقُولُ الْعَرَبُ :
أَرَيْبٌ مُقْرِنْفَطٌ ، عَلَى سِوَاءِ عَرْفُطُهُ ،
تَقُولُ : هَرَبْتُ مِنْ كَلْبٍ أَوْ صَائِدٍ فَعَلْتُ
شَجْرَةً . وَالْمُقْرِنْفَطُ : هُنَّ الْمَرَاةُ (عَنْ
ثَعْلَبٍ) ، وَأَنْشَدَ لِرَجُلٍ يُحَاطِبُ امْرَأَتَهُ :
يَا حَبْدَا مُقْرِنْفَطُكَ
إِذَا نَا لَأَقْرَطُكَ^(١)
فَأَجَابَتْهُ :

يَا حَبْدَا ذَبَاذُوكِ
إِذَا الشَّبَابُ غَالِيكِ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَمِنْ الْخُفَايِ الْمُلْحَقِ
مَا رَوَى أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ :
اقْرِنْفَطٌ إِذَا تَقَبَّضَ وَاجْتَمَعَ . وَاقْرِنْفَطَتِ الْعَتْرُ
إِذَا جَمَعَتْ بَيْنَ قَطْرَيْهَا عِنْدَ السَّمَاءِ ، لِأَنَّ
ذَلِكَ الْمَوْضِعَ يُوجِعُهَا .

« قرفع » قَرَفَعَ الرَّجُلُ وَاقْرَعَفَ وَتَقَرَفَعَ :
تَقَبَّضَ . وَالْقَرْفَعَةُ : الْإِسْتُ (عَنْ كُرَاعٍ) ،
وَيُقَالُ الْقَرْفَعَةُ ، بِتَقْدِيمِ الْفَاءِ ، وَيُقَالُ
لِلْإِسْتِ الْقَنْفَعَةُ وَالْقَنْفَعَةُ .

« قرق » الْقَرَقُ ، بِكَسْرِ الرَّاءِ : الْمَكَانُ
الْمُسْتَوِيُّ . يُقَالُ : قَاعٌ قَرَقٌ مُسْتَوٍ ، قَالَ
يَصِفُ إِيلًا بِالسَّرْعَةِ :

كَأَنَّ أَيْدِيَهُنَّ بِالْقَاعِ الْقَرَقِ
أَيْدِي نِسَاءٍ يَتَعَاطَيْنِ الْوَرِقَ
قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَيُقَالُ فِيهِ أَيْضًا الْقَرَقُ ،
بِكَسْرِ الْقَافِ ، قَالَ الْمَرَارُ :
وَأَحَلَّ أَقْوَامٌ بِيوتَ بَيْنَهُمْ
قِرْفًا مَدَافِعُهَا بُعَادَ الْأَرُوسِ
وَالْقَرَقُ وَالْقَرَقُ : الْقَاعُ الطَّيِّبُ لِاحْتِجَارِهِ
فِيهِ . التَّهْدِيبُ : وَاذِ قَرَقٌ وَقَرَقَرٌ وَقَرُقُوسٌ ،
أَيَّ أَمَلَسُ ، وَالْقَرَقُ الْمَصْدَرُ ، وَأَنْشَدَ :

تَرَبَّعَتْ مِنْ صُلْبِ رَهْبَى أَنْقَا
ظَوَاهِرًا مَرًّا وَمَرًّا غَدَقَا

(١) قوله : « يا حبدًا الخ » في مادة عرفط
عكس ما هنا .

وَمِنْ قَبَائِي الصُّوْتَيْنِ قَبَا
صُهْبًا وَقُرْبَانًا ثِنْتَا صَبِي قَرَقًا^(٢)
قَالَ أَبُو نَصْرِ : الْقَرَقُ شَيْبَةٌ بِالْمَصْدَرِ ،
وَيُرْوَى عَلَى وَجْهَيْنِ : قَرَقٌ وَقَرُقٌ ، وَقَالَ
ابْنُ خَالَوَيْهِ : الْقَرَقُ الْجَمَاعَةُ ، وَجَمَعُهُ
أَقْرَاقٌ . يُقَالُ : جَاءَ قَرَقٌ مِنَ النَّاسِ ، وَقَرَقُ
مِنَ النِّسَاءِ .

وَالْقَرَقَانُ : أَخْوَانٌ مِنْ ضَرَّتَيْنِ .
وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ هُوَ لَيْثِيمٌ
الْقَرَقِيُّ ، أَيْ الْأَصْلُ . وَالْقَرَقُ : الْأَصْلُ ؛
قَالَ دُكَيْنُ السَّعْدِيُّ يَصِفُ قَرَسًا :

لَيْسَتْ مِنَ الْقَرَقِ الْبِطَاءُ دَوَسُرُ
قَدْ سَبَقَتْ قَيْسًا وَأَنْتَ تَنْظُرُ
هَكَذَا أَنْشَدَهُ يَعْقُوبُ ، وَرَوَاهُ كُرَاعٌ : لَيْسَتْ
مِنَ الْقَرَقِ ، جَمْعُ قَرَسٍ أَقْرَقٌ ، وَهُوَ النَّاقِصُ
إِحْدَى الْوَرَكَيْنِ ، وَيُقَوَّى رِوَايَتُهُ قَوْلُ الْآخَرِ :
طَلَبْتُ بَنَاتِ أَعْوَجَ حَيْثُ كَانَتْ

كِرِهَتْ تَنَائِجَ الْقَرَقِ الْبِطَاءِ
مَعَ أَنَّهُ قَالَ : مِنَ الْقَرَقِ الْبِطَاءُ ، فَقَدْ وَصَفَ
الْقَرَقُ ، وَهُوَ وَاحِدٌ ، بِالْبِطَاءِ وَهُوَ جَمْعُ .
وَالْقَرَقُ : الْأَصْلُ الرَّدِيُّ .

وَالْقَرَقُ : الَّذِي يُلْعَبُ بِهِ (عَنْ كُرَاعٍ) .
التَّهْدِيبُ : وَالْقَرَقُ لِعَبِّ السُّدْرِ . وَالْقَرَقُ :
صَوْتُ الدَّجَاجَةِ إِذَا حَضَّتْ . أَبُو عَمْرٍو :
قَرَقَ إِذَا هَدَى ، وَقَرَقَ إِذَا لَعِبَ بِالسُّدْرِ .
وَمِنْ كَلَامِهِمْ : اسْتَوَى الْقَرَقُ ، فَقَوْمُوا بِنَا ،
أَيَّ اسْتَوَيْنَا فِي اللَّعْبِ فَلَمْ يَقْمَرُوا وَاحِدًا مِمَّا
صَاحِبُهُ ، وَقِيلَ : الْقَرَقُ لُعْبَةٌ لِلصَّبِيَانِ
يَخْطُونَ فِي الْأَرْضِ خَطًّا وَيَأْخُذُونَ حُصِيَّاتٍ
فَيَصْفُونَهَا ، قَالَ ابْنُ أَبِي الصَّلْتِ :

وَأَعْلَاقُ الْكُوكَابِ مُرْسَلَاتُ
كَحْبَلِ الْقَرَقِ غَايِبُهَا النَّصَابُ^(٣)

(٢) قوله : « قربانًا » بالياء الموحدة تحريف
صوابه « قُرْبَانًا » بالياء المثناة التحتية ، جمع القرى ،
على فعيل ، وهو مجرى الماء في الروض ، ومسيله من
التلاع . [عبد الله]

(٣) قوله : « كحبل القرق » هكذا في
الأصل ، وفي هامش نسخة صحيحة من =

شَبَّهَ التُّحُومَ بِهَذِهِ الْحُصِيَّاتِ الَّتِي تُصَفُّ ،
وَعَايَشَهَا النَّصَابُ ، أَيْ الْمَعْرَبُ الَّذِي تَعْرَبُ
فِيهِ . أَبُو إِسْحَقَ الْحَرَبِيُّ فِي الْقَرَقِ الَّذِي جَاءَ
فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : إِنَّهُ كَانَ رُبَّمَا يَرَاهُمْ
يَلْعُبُونَ بِالْقَرَقِ فَلَا يَنْهَاهُمْ ؛ قَالَ : الْقَرَقُ ،
بِكَسْرِ الْقَافِ ، لُعْبَةٌ يَلْعَبُ بِهَا أَهْلُ الْحِجَازِ ،
وَهُوَ خَطٌّ مُرَبَّعٌ ، فِي وَسْطِهِ خَطٌّ مُرَبَّعٌ ؛ فِي
وَسْطِهِ خَطٌّ مُرَبَّعٌ ، ثُمَّ يُحْطُّ مِنْ كُلِّ زَاوِيَةٍ
مِنَ الْحَطِّ الْأَوَّلِ إِلَى الْحَطِّ الثَّلَاثِ ، وَيَبْنَ
كُلُّ زَاوِيَتَيْنِ خَطًّا ، فَيَصِيرُ أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ
خَطًّا ، وَقَالَ أَبُو إِسْحَقَ : هُوَ شَيْءٌ يُلْعَبُ
بِهِ ، قَالَ : وَسَمِعْتُ الْأَرْبَعَةَ عَشَرَ .

« قرقب » الْقَرُقَبُ : الْبَطْنُ (بِأَيْتِهِ عَنْ
كُرَاعٍ) لَيْسَ فِي الْكَلَامِ عَلَى مِثَالِهِ ،
إِلَّا طَرَبُ ، وَهُوَ الضَّرْعُ الطَّوِيلُ ،
وَدُهْدُنٌ ، وَهُوَ الْبَاطِلُ .

وَالْقَرُقَبَةُ : صَوْتُ الْبَطْنِ ، وَفِي
التَّهْدِيبِ : صَوْتُ الْبَطْنِ إِذَا اسْتَكَى .
يُقَالُ : الْقَى طَعَامَهُ فِي قَرُقَبِهِ ، وَجَمَعُهُ
الْقَرَقَابُ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : فَأَقْبَلَ شَيْخٌ عَلَيْهِ قَيْمِصٌ قَرُقَيْبِي ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ مَشْبُوبٌ إِلَى قَرُقُوبٍ ؛
وَقِيلَ : هِيَ ثِيَابٌ كَثَانٌ بِيضٌ ، وَيُرْوَى
بِالْفَاءِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .

« قرقس » الْقَرُقِسُ : الْبُعُوضُ ، وَقِيلَ :
الْبُقُ ، وَالْقَرُقِسُ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْجَرَجِسُ شَيْبَةُ
الْبُقِ ؛ قَالَ :

قَلَيْتَ الْأَفَاعِيَّ يَعْضُضُنَا

مَكَانَ الْبَرَاغِيثِ وَالْقَرُقِسِ !
وَالْقَرُقِسُ : طِينٌ يُحْتَمُّ بِهِ ، فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ ،
يُقَالُ لَهُ الْجَرَجِسُ^(٤) . وَقَرُقِسٌ وَقَرُقُوسٌ :
دَعَاءُ الْكَلْبِ . وَقَرُقِسَ الْجَرُورُ وَالْكَلْبُ
= النهاية : كخيل القرق ، وفسرها بقوله خيلها هي
الحصيات التي تصف .

(٤) قوله : « الجرجسب » كذا بالأصل ، وفي
شرح القاموس الجرجشت بالفاء .

وَقَرَسَ بِهِ : دَعَاهُ بِقُرُقُوسٍ . أَبُو زَيْدٍ :
أَشْلَيْتُ الْكَلْبَ ، وَقَرَسْتُ بِالْكَلْبِ ، إِذَا
دَعَوْتُ بِهِ .

وقاع قُرُقُوسٌ ، مِثَالُ قُرْيُوسٍ ، أَيْ وَاسِعٌ
أَمْلَسُ مُسْتَوْلاً نَبَتٌ فِيهِ . وَالْقُرُقُوسُ : الْقَفُّ
الصُّلْبُ ؛ وَأَرْضُ قُرُقُوسٍ . ابْنُ سُمَيْلٍ :
الْقُرُقُوسُ الْقَاعُ الْأَمْلَسُ الْغَلِيظُ الْأَجْرَدُ الَّذِي
لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ ، وَرَبَّما نَبَعٌ فِيهِ مَاءٌ ، وَلِكَيْنَهُ
مُحْتَرِقٌ حَبِيبٌ ، إِنَّمَا هُوَ مِثْلُ قِطْعَةٍ مِنَ النَّارِ ،
وَيَكُونُ مُرْتَفِعًا وَمُطْمَئِنًّا ، وَهِيَ أَرْضٌ
مَسْحُورَةٌ حَبِيبَةٌ ، وَمِنْ سِحْرِهَا أَيَسَ اللَّهُ نَبْتَهَا
وَمَتَعَهُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : وَادِ قِرْقٌ وَقِرْقَرٌ
وَقُرُقُوسٌ ، أَيْ أَمْلَسٌ . وَالْقِرْقُ الْمَصْدَرُ ؛
وَأَنشَدَ :

تَرَبَّعْتُ مِنْ صُلْبِ رَهْبِي أَنفًا
ظَوَاهِرًا مَرًّا وَمَرًّا غَدَا
وَمِنْ قِيَابِي الصُّوْتَيْنِ قِيَابَا
صُهْبًا وَقُرْبَانًا ثُنَابِي قِرْقَا (١)

قَالَ أَبُو نَصْرِ : الْقِرْقُ شَيْبَةٌ بِالْمَصْدَرِ ،
وَيُرْوَى عَلَى وَجْهَيْنِ : قِرْقٌ ، وَقِرْقٌ .

« قِرْقَفٌ » : الْقِرْقَفَةُ : الرَّعْدَةُ ، وَقَدْ قِرْقَفَهُ
الْبُرْدُ مَأْخُودٌ مِنَ الْإِرْقَافِ ، كَرَّرْتُ الْقَافَ فِي
أَوَّلِهَا . وَيُقَالُ : إِنِّي لَأَقِرْفُ مِنَ الْبُرْدِ ، أَيْ
أُرْعَدُ . وَفِي حَدِيثٍ أُمَّ الدَّرْدَاءِ : كَانَ
أَبُو الدَّرْدَاءِ يَتَسَلَّلُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَيَجِيءُ وَهُوَ
يُقِرْفُ قَافِصَهُ بَيْنَ فِخْدَيْ ، أَيْ يُرْعَدُ مِنَ
الْبُرْدِ .

وَالْقِرْقَفُ : الْمَاءُ الْبَارِدُ الْمُرْعَدُ .
وَالْقِرْقَفُ : الْحَمْرُ ، وَهُوَ اسْمٌ لَهَا ، قِيلَ :
سُمِّيَتْ قِرْقَفًا لِأَنَّهَا تُقِرْفُ شَارِبَهَا ، أَيْ
تُرْعَدُهُ ، وَأَنكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّهَا تُقِرْفُ النَّاسَ .

(١) قوله : « قربانًا » بالياء تحريف صوابه
« قربانًا » بالياء المشاة التحتية ، وهي جمع
« قرى » ، وهو مسيل الماء من التلاع . وفي
الأساس : « الماء في القرى والقريان » وهي مجارى
السيل . وقد سبق التعليق عليها في مادة
« قرق » . [عبد الله]

قَالَ اللَّيْثُ : الْقِرْقَفُ اسْمٌ لِلْحَمْرِ ، وَيُوصَفُ
بِهِ الْمَاءُ الْبَارِدُ ذُو الصَّفَاءِ ؛ وَقَالَ :
وَلَا زَادَ إِلَّا فَضْلَتَانِ : سَلَاةٌ

وَأَبْيَضٌ مِنْ مَاءِ الْعَامَةِ قِرْقَفٌ
أَرَادَ بِهِ الْمَاءَ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَوْلُ اللَّيْثِ إِنَّهُ
يُوصَفُ بِالْقِرْقَفِ الْمَاءُ الْبَارِدُ وَهَمٌّ ، وَأَوْهَمَهُ
بَيْتُ الْفَرَزْدَقِ ، وَفِي الْبَيْتِ مَوْحَرٌ أُرِيدَ بِهِ
التَّقْدِيمُ ، وَذَلِكَ الَّذِي شَبَّهَ عَلَى اللَّيْثِ ،
وَالْمَعْنَى فَضْلَتَانِ : سَلَاةٌ قِرْقَفٌ ، وَأَبْيَضٌ
مِنْ مَاءِ الْعَامَةِ .

وَالْقِرْقُوفُ : الدَّرْهَمُ ، وَحُكِيَ عَنْ
بَعْضِ الْعَرَبِ أَنَّهُ قَالَ : أَبْيَضُ قِرْقُوفٌ ،
بِلا شَعْرٍ وَلَا صُوفٍ ، فِي الْبِلَادِ يَطُوفُ ؛
بِعْنَى الدَّرْهَمِ الْأَبْيَضِ .

التَّهْدِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ : وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ
الرَّجُلَ إِذَا لَمْ يَبْعَرْ عَلَى أَهْلِهِ بَعَثَ اللَّهُ طَائِرًا
يُقَالُ لَهُ الْقِرْقَفَةُ ، فَيَقَعُ عَلَى مِشْرِيقِ بَابِهِ ،
وَلَوْ رَأَى الرَّجَالَ مَعَ أَهْلِهِ لَمْ يُبْصِرْهُمْ
وَلَمْ يُبْعِرْ أَمْرَهُمْ .

الْفَرَاءُ : مِنْ نَادِرِ كَلَامِهِمُ الْقِرْقَفَةُ
الْكِرَّةُ .
غَيْرُهُ : الْقِرْقَفُ طَيْرٌ (٢) صِغَارُكَانَهَا الصَّعَاءُ .

« قِرْقَلٌ » : الْقِرْقَلُ : ضَرْبٌ مِنَ الثِّيَابِ ؛
وقيل : هُوَ ثَوْبٌ بَغْيَرٌ كَمِينٌ . أَبُو ثَرَابٍ :
الْقِرْقَلُ قَمِيصٌ مِنْ قَمِيصِ النِّسَاءِ بِبَلَابِئَةٍ ،
وَجَمْعُهُ قِرْقَالٌ ؛ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي الثَّلَاثِيَّ
عَنِ الْأُمَوِيِّ : هُوَ الْقِرْقَلُ بِاللَّامِ لِقِرْقَلِ
الْمَرْأَةِ ، قَالَ : وَنِسَاءُ أَهْلِ الْعِرَاقِ يَقُولُونَ
قِرْقَرٌ ، قَالَ : وَهُوَ خَطَأٌ ، وَكَلَامُ الْعَرَبِ
الْقِرْقَلُ ، بِاللَّامِ ؛ قَالَ : وَكَذَلِكَ قَالَ الْفَرَاءُ
وغيره ، وَقَالَ الْأُمَوِيُّ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ :
الْقِرْقَلُ الَّذِي تُسَمِّيهِ النَّاسُ وَالْعَامَةُ الْقِرْقَرُ .

(٢) قوله : « القرقف طير » بفتح القافين
تحريف صوابه « القرقف » بضم القافين كهدهد . أما
القرقف بفتحين فهي الحنجر ، كما سبق ، وكما في
القاموس . [عبد الله]

« قِرْقَمٌ » : الْقِرْقَمَةُ : ثِيَابٌ كَتَانٌ بِيضٌ .
وَالْمُقِرَّمُ : الْبَطِيُّ الشَّبَابِ الَّذِي لَا يَشِبُّ ،
وَتُسَمَّى الْقِرْسُ شِيرَزْدَةً ، وَقِيلَ : السَّيِّئُ
الْبِعْذَاءُ ، وَقَدْ قِرْقَمَهُ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

أَشْكُو إِلَى اللَّهِ عِيَالًا ذَرْدَقًا
مُقِرَّقِينَ وَعَجُوزًا سَمَلَقًا

وَقِرْقَمَ الصَّبِيَّ إِذَا أَسَى غِذَاؤُهُ . قَالَ
ابْنُ بَرِّى : قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ بِالسِّينِ
غَيْرِ الْمَعْجَمَةِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ ؛
قَالَ : وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ وَكَرَاعٌ : شَمَلَقًا بِالسِّينِ
الْمَعْجَمَةِ ، قَالَ : وَرَدَّهُ عَلَى بَنِ حَمَزَةٍ ،
وَقَالَ هُوَ بِالسِّينِ الْمَهْمَلَةِ ، وَفَسَّرَهُ بِأَنَّ قَالَ :
الْمَعْجُوزُ السَّمَلَقُ هِيَ الَّتِي لَا خَيْرَ عِنْدَهَا ،
مَأْخُودٌ مِنَ السَّمَلَقِ وَهِيَ الْأَرْضُ الَّتِي لَا نَبَاتَ
بِهَا ، قَالَ : وَأَمَّا أَبُو عُبَيْدٍ فَإِنَّهُ فَسَّرَهُ بِأَنَّهَا
السَّيِّئَةُ الْخَلْقُ ، وَذَلِكَ بِالسِّينِ الْمَعْجَمَةِ .
وَحَكَى عَمْرُو عَنْ أَبِيهِ : سَمَلَقٌ وَسَمَلَقٌ ؛
بِالسِّينِ وَالسِّينِ ، وَحَكَى عَنْهُ أَيْضًا سَمَلَقٌ
وَسَمَلَقٌ ، وَفِي بَعْضِ الْحَبَرِ : مَا قِرْقَمَنِي
إِلَّا الْكِرْمُ ، أَيْ إِنَّمَا جِئْتُ ضَاوِيًا لِكِرْمِ آبَائِي
وَسَخَائِهِمْ بِطَعَابِهِمْ عَنْ بَطُونِهِمْ .

وَفِي الْمُحْكَمِ : الْقِرْقَمُ الْحَشْفَةُ ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَلَا أَعْرِفُهُ ؛ أَنشَدَ أَبُو عَمْرٍو لِابْنِ
سَعْدِ الْمَعْنَى :

بِعَيْنِكَ وَغَفَّ إِذْ رَأَيْتَ ابْنَ مَرْدَدٍ
يُقَسِّرُهَا بِقِرْقَمٍ يَتَرَبَّدُ
وَيُرْوَى : يَتَرَبَّدُ .

« قِرْلٌ » : الْقِرْلِيُّ : طَائِرٌ ؛ وَفِي الْأَمْثَالِ :
أَحْرَمٌ مِنْ قِرْلِي ، وَأَخْطَفٌ مِنْ قِرْلِي ، وَأَحْدَرٌ
مِنْ قِرْلِي ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّى : الْقِرْلِيُّ طَائِرٌ صَغِيرٌ
مِنْ طُيُورِ الْمَاءِ يَصِيدُ السَّمَكَ ، وَقِيلَ : إِنَّ
قِرْلِيَّ طَيْرٌ مِنْ بَنَاتِ الْمَاءِ صَغِيرِ الْجَرْمِ ،
سَرِيعُ الْعَوْصِ ، حَدِيدُ الْأَخْطَافِ ، لَا يُرَى
إِلَّا مُرْفَرَفًا عَلَى وَجْهِ الْمَاءِ عَلَى جَانِبِ ،
يَهْوَى بِأِحْدَى عَيْنَيْهِ إِلَى قَعْرِ الْمَاءِ طَمَعًا ،
وَيَرْفَعُ الْأُخْرَى فِي الْهَوَاءِ حَذْرًا ؛ وَأَنشَدَ
ابْنَ بَرِّى :

يَا مَنْ جَفَانِي وَمَلَأَ
نَسِيَتَ أَهْلًا وَسَهْلًا
وَمَاتَ مَرْحَبُ لَمَّا
رَأَيْتَ مَالِي قَلًّا
إِنِّي أَطْنُكَ تَحْكِي
بِهَا فَعَلْتَنَ الْقِرْلَى

وروى في أسجاع ابنة الحُس: كُنْ حَلِيًّا
كَالْقِرْلَى ، إِنَّ رَأَى خَيْرًا تَدَلِّي ، وَإِنْ رَأَى شَرًّا
تَوَلَّى ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : مَا أَرَى قِرْلَى عَرَبِيًّا ؛
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَيُرْوَى كُنْ بَصِيرًا كَالْقِرْلَى ،
يُقَالُ : إِنَّهُ إِذَا أَبْصَرَ سَمَكَةً فِي قَعْرِ الْبَحْرِ
انْقَضَ عَلَيْهَا كَالسَّهْمِ ، وَإِنْ رَأَى فِي السَّمَاءِ
جَارِحًا مَرًّا فِي الْأَرْضِ .

ويقال : قِرْلَى اسْمُ رَجُلٍ لَا يَتَخَلَّفُ عَنْ
طَعَامٍ أَحَدٍ .

« قزم » القرم ، بِالْتَحْرِيكِ : شِدَّةُ الشَّهْوَةِ
إِلَى اللَّحْمِ ، قَرَمَ إِلَى اللَّحْمِ ؛ وَفِي
الْمُحْكَمِ : قَرَمَ يَقْرُمُ قَرْمًا ، فَهُوَ قَرِمٌ ؛
اشْتَهَاهُ ، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى قَالُوا مَثَلًا بِذَلِكَ :
قَرِمْتُ إِلَى لِقَائِكَ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ
يَتَعَوَّذُ مِنَ الْقَرَمِ ، وَهُوَ شِدَّةُ شَهْوَةِ اللَّحْمِ
حَتَّى لَا يُضَيَّرُ عَنْهُ . يُقَالُ : قَرِمْتُ إِلَى
اللَّحْمِ . وَحَكَى بَعْضُهُمْ فِيهِ : قَرِمْتُهُ . وَفِي
حَدِيثِ الضَّحِيَّةِ : هَذَا يَوْمُ اللَّحْمِ فِيهِ
مَقْرُومٌ ؛ قَالَ : هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ ؛
وَقِيلَ : تَقْدِيرُهُ مَقْرُومٌ إِلَيْهِ فَحَدَفَ الْجَارَ .
وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ : قَرِمْنَا إِلَى اللَّحْمِ ،
فَاشْتَرَيْتُ بِدِرْهَمٍ لَحْمًا .
وَالْقَرَمُ : الْفَحْلُ الَّذِي يَبْرُكُ مِنَ الرُّكُوبِ
وَالْعَمَلُ وَيُودَعُ لِلْفَحْلَةِ ، وَالْجَمْعُ قُرُومٌ ؛
قَالَ :

يَابْنَ قُرُومٍ لَسَنَ بِالْأَحْضَاضِ
وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَمْ يَمْسَسْ الْحَبْلُ .
وَالْأَقْرَمُ : كَالْقَرَمِ . وَأَقْرَمُهُ : جَعَلَهُ قَرْمًا
وَأَكْرَمَهُ عَنِ الْمَهْمَةِ ؛ فَهُوَ مَقْرُمٌ ، وَمِنْهُ قِيلَ
لِلسَّيِّدِ قَرَمٌ مَقْرُمٌ ، تَشْبِيهًا بِذَلِكَ . قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : وَأَمَّا الَّذِي فِي الْحَدِيثِ : كَالْبَعِيرِ

الْأَقْرَمِ ، فَلَقَعَهُ مَجْهُولَةٌ . وَاسْتَقْرَمَ الْبَكْرُ قَبْلَ
أَنَاهُ ؛ وَفِي الْمُحْكَمِ : وَاسْتَقْرَمَ الْبَكْرُ صَارَ
قَرْمًا . وَالْقَرَمُ مِنَ الرِّجَالِ : السَّيِّدُ الْمَعْظَمُ ،
عَلَى الْمَثَلِ بِذَلِكَ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ
السَّلَامُ : أَنَا أَبُو حَسَنِ الْقَرَمِ ، أَيِ الْمَقْرَمِ (١)
فِي الرَّأْيِ ؛ وَالْقَرَمُ : فَحْلُ الْإِبِلِ ، أَيِ أَنَا
فِيهِمْ بِمِثْرَةِ الْفَحْلِ فِي الْإِبِلِ ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ الْخَطَّابِيُّ : وَأَكْثَرُ الرِّوَايَاتِ
الْقَرْمُ ، بِأَلْوَاوٍ ؛ قَالَ : وَلَا مَعْنَى لَهُ ، وَإِنَّمَا
هُوَ بِالرَّاءِ ، أَيِ الْمَقْدَمِ فِي الْمَعْرِفَةِ وَتَجَارِبِ
الْأُمُورِ .

ابْنُ السَّكَيْتِ : أَقْرَمْتُ الْفَحْلَ ، فَهُوَ
مَقْرَمٌ ، وَهُوَ أَنْ يُودَعَ لِلْفَحْلَةِ مِنَ الْحَمَلِ
وَالرُّكُوبِ ، وَهُوَ الْقَرَمُ أَيْضًا ؛ وَفِي حَدِيثِ
رِوَاهُ ذُكَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : أَمَرَ النَّبِيُّ ،
ﷺ ، عُمَرَ أَنْ يَزُودَ الثُّمَانَ بْنَ مَقْرَمٍ الْمُرْمِيَّ
وَأَصْحَابَهُ ، فَفَتَحَ عَرْفَةَ لَهُ فِيهَا تَمْرٌ كَالْبَعِيرِ
الْأَقْرَمِ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَالَ أَبُو عَمْرٍو :
لَا أَعْرِفُ الْأَقْرَمَ وَلَكِنِّي أَعْرِفُ الْمَقْرَمَ ، وَهُوَ
الْبَعِيرُ الْمَكْرُمُ الَّذِي لَا يُحْمَلُ عَلَيْهِ
وَلَا يُدَلُّ ، وَلَكِنْ يَكُونُ لِلْفَحْلَةِ وَالضَّرَابِ ،
قَالَ : وَإِنَّمَا سَمَّى السَّيِّدُ الرَّئِيسُ مِنَ الرِّجَالِ
الْمَقْرَمَ لِأَنَّهُ شَبِهَ بِالْمَقْرَمِ مِنَ الْإِبِلِ لِعِظَمِ
شَأْنِهِ وَكِرْبِهِ عِنْدَهُمْ ؛ قَالَ أَوْسٌ :

إِذَا مَقْرَمٌ مِنَّا ذَرَا حَدُّ نَابِهِ
تَحَمَّطَ فِينَا نَابُ آخَرَ مَقْرَمٍ
أَرَادَ : إِذَا هَلَكَ مِنَّا سَيِّدٌ خَلَفَهُ آخَرٌ . قَالَ
الرَّمَحْشَرِيُّ : قَرِمَ الْبَعِيرُ ، فَهُوَ قَرِمٌ إِذَا
اسْتَقْرَمَ ، أَيِ صَارَ قَرْمًا ، وَقَدْ أَقْرَمَهُ
صَاحِبُهُ ، فَهُوَ مَقْرَمٌ ، إِذَا تَرَكَهُ لِلْفَحْلَةِ ،
وَفِعَلَ وَأَفْعَلَ يَلْتَقِيَانِ كَوَجَلٍ وَأَوْجَلٍ ، وَتَبَعَ
وَأَتْبَعَ فِي الْفِعْلِ ، وَحَشِنَ وَأَحْشَنَ ، وَكَدِرَ
وَأَكْدَرَ فِي الْأَسْمِ ؛ قَالَ : وَأَمَّا الْمَقْرُومُ مِنَ
الْإِبِلِ فَهُوَ الَّذِي يَبْرُكُ ، وَهِيَ سِمَةٌ تَكُونُ
فَوْقَ الْأَنْفِ تُسَلِّخُ مِنْهَا جِلْدَةً ثُمَّ تُجْمَعُ فَوْقَ
أَنْفِهِ ، فَتِلْكَ الْقَرْمَةُ ، يُقَالُ مِنْهُ : قَرِمْتُ

(١) قوله : « المرم » في النهاية « المقدم » .
[عبد الله]

الْبَعِيرِ أَقْرَمُهُ . وَيُقَالُ لِلْقَرْمَةِ أَيْضًا الْقِرَامُ ،
وَمِثْلُهُ فِي الْجَسَدِ الْجُرْقَةُ . اللَّيْتُ : هِيَ الْقَرْمَةُ
وَالْقَرْمَةُ لَعْنَانٌ ؛ وَتِلْكَ الْجِلْدَةُ الَّتِي قَطَعْتَهَا
هِيَ الْقَرَامَةُ ، وَرَبَّهَا قَرُمُوا مِنْ كِرْكِرَتِهِ وَأَذِيهِ
قُرَامَاتٌ يَتَّبِعُ بِهَا فِي الْفَحْلِ . الْمُحْكَمُ :
وَقَرَمَ الْبَعِيرُ يَقْرِمُهُ قَرْمًا فَطَعَّ مِنْ أَنْفِهِ جِلْدَةً
لَا يَبِينُ وَجَمَعَهَا عَلَيْهِ لِلْسَّمَةِ ، وَاسْمُ ذَلِكَ
الْمَوْضِعِ الْقِرَامُ وَالْقَرْمَةُ ؛ وَقِيلَ : الْقَرْمَةُ اسْمُ
ذَلِكَ الْفِعْلِ . وَالْقَرْمَةُ وَالْقَرَامَةُ : الْجِلْدَةُ
الْمَقْطُوعَةُ مِنْهُ ، فَإِنْ كَانَ مِثْلُ ذَلِكَ الرَّسْمِ
فِي الْجِسْمِ بَعْدَ الْأُذُنِ وَالْعُنُقِ فَهِيَ الْجُرْقَةُ .
وَنَاقَةٌ قَرَمَاءُ : بِهَا قَرَمٌ فِي أَنْفِهَا (عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ) . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فِي السَّمَاتِ
الْقَرْمَةُ ، وَهِيَ سِمَةٌ عَلَى الْأَنْفِ لَيْسَتْ بِحَرْزٍ ،
وَلَكِنَّهَا جُرْقَةٌ لِلْجِلْدِ ، ثُمَّ يُتْرَكُ كَالْبَعْرَةِ ، فَإِذَا
حَزَّ الْأَنْفُ حَزًّا فَذَلِكَ الْفَقْرُ . يُقَالُ : بَعِيرٌ
مَقْفُورٌ وَمَقْرُومٌ وَمَجْرُوفٌ ؛ وَمِنْهُ ابْنُ مَقْرُومٍ
الشَّاعِرُ .

وَقَرِمَ الشَّيْءُ قَرْمًا : فَشَرُهُ . وَالْقَرَامَةُ مِنَ
الْحَبْزِ : مَا تَقَشَّرَ مِنْهُ ، وَقِيلَ : مَا يَلْتَرِقُ مِنْهُ
فِي الثُّورِ ، وَكُلُّ مَا قَشَّرْتَهُ عَنْ الْحَبْزِ فَهُوَ
الْقَرَامَةُ .

وما في حَسَبِ قَرَامَةٍ ، أَيِ وَضْمٍ ، وَهِيَ
الْعَيْبُ . وَقَرَمَهُ قَرْمًا : عَابَهُ .

وَالْقَرَمُ : الْأَكْلُ مَا كَانَ .
ابْنُ السَّكَيْتِ : قَرَمَ يَقْرِمُ قَرْمًا إِذَا أَكَلَ أَكْلًا
ضَعِيفًا . وَيُقَالُ : هُوَ يَقْرِمُ تَقْرِمَ الْبَهْمَةِ .
وَقَرِمَتِ الْبَهْمَةُ تَقْرِمُ قَرْمًا وَقَرُومًا وَقَرْمَانًا
وَتَقْرَمَتْ : وَذَلِكَ فِي أَوَّلِ مَا تَأْكُلُ ، وَهُوَ
أَذَى التَّنَاولِ ، وَكَذَلِكَ الْفَصِيلُ وَالصَّبِيُّ فِي
أَوَّلِ أَكْلِهِ . وَقَرَمَهُ هُوَ : عَلَّمَهُ ذَلِكَ ؛ وَمِنْهُ
قَوْلُ الْأَعْرَابِيِّ لِيَعْقُوبَ تَدَكَّرَ لَهُ تَرْبِيَةُ الْبَهْمِ :
وَنَحْنُ فِي كُلِّ ذَلِكَ تَقْرِمُهُ وَنَعْلَمُهُ . أَبُو زَيْدٍ :
يُقَالُ لِلصَّبِيِّ أَوَّلُ مَا يَأْكُلُ قَدْ قَرَمَ يَقْرِمُ قَرْمًا
وَقَرُومًا . الْفَرَاءُ : السَّخْلَةُ تَقْرِمُ قَرْمًا إِذَا
تَعَلَّمَتِ الْأَكْلَ ، قَالَ عَلِيُّ :

فَطِيَاءُ الرُّوْحِ يَقْرِمُنَ النَّمْرَ
وَيُقَالُ : قَرِمَ الصَّبِيُّ وَالْبَهْمُ قَرْمًا

وقرمًا، وهو أكلٌ ضعيفٌ في أول ما يأكل، وتقرم مثله.

وقرم القُدح: عجمته؛ قال:

خَرَجْنَ حَرِيرَاتٍ وَأَبْدَيْنَ مِجْلَدًا
وَدَارَتِ عَلَيْهِنَّ الْمُقْرَمَةُ الصُّفْرُ

يعني أَنهنَّ سَبِينِ واقْتَسِمْنَ بِالْقِدَاحِ الَّتِي هِيَ صِفَتُهَا، وَأَرَادَ مَجَالِدَ فَوْضِعِ الْوَاحِدِ مَوْضِعِ الْجَمْعِ.

وَالْقِرَامُ: ثَوْبٌ مِنْ صُوفٍ مُلَوَّنٍ فِيهِ الْوَانُ

مِنَ الْعَهْنِ، وَهُوَ صَفِيْقٌ يُتَّخَذُ سِتْرًا، وَقِيلَ:

هُوَ السِّتْرُ الرَّفِيقُ، وَالْجَمْعُ قُرْمٌ، وَهُوَ

الْمِقْرَمَةُ، وَقِيلَ: الْمِقْرَمَةُ مَحْبَسُ الْفِرَاشِ.

وَقُرْمُهُ بِالْمِقْرَمَةِ: حَبَسَهُ بِهَا. وَالْقِرَامُ: سِتْرٌ

فِيهِ رَقْمٌ وَنُقُوشٌ، وَكَذَلِكَ الْمِقْرَمُ

وَالْمِقْرَمَةُ؛ وَقَالَ يَصْفُ دَارًا:

عَلَى ظَهْرِ جِرْعَاءِ الْعُجُوزِ كَانَهَا
دَوَائِرُ رَقْمٍ فِي سِرَاقِ قِرَامٍ

وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ،

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دَخَلَ عَلَيْهَا وَعَلَى الْبَابِ قِرَامٌ فِيهِ

تَأْوِيلٌ، وَفِي رِوَايَةٍ: وَعَلَى الْبَابِ قِرَامٌ سِتْرٌ؛

هُوَ السِّتْرُ الرَّفِيقُ، فَإِذَا خِيطَ فَصَارَ كَالْبَيْتِ

فَهُوَ كِلَّةٌ؛ وَأَنْشَدَ بَيْتَ لَيْدِ يَصِفُ الْهُودِجَ:

مِنْ كُلِّ مَخْفُوفٍ يُظِلُّ عَصِيْبُهُ
زَوْجٌ عَلَيْهِ كِلَّةٌ وَقِرَامُهَا

وَقِيلَ: الْقِرَامُ ثَوْبٌ مِنْ صُوفٍ، غَلِيظٌ

جَدًّا يُفْرَسُ فِي الْهُودِجِ ثُمَّ يُجْعَلُ فِي فَوَاعِدِ

الْهُودِجِ أَوْ الْعَيْطِ، وَقِيلَ: هُوَ الصَّفِيْقُ مِنْ

صُوفِ ذِي الْوَانِ، وَالْإِضَافَةُ فِيهِ كَقَوْلِكَ

ثَوْبٌ قَمِيصِي؛ وَقِيلَ: الْقِرَامُ السِّتْرُ الرَّفِيقُ

وَرَاءَ السِّتْرِ الْعَلِيظِ، وَلِذَلِكَ أَضَافَ؛ وَقَوْلُهُ

فِي حَدِيثِ الْأَحْنَفِ بَلَعَهُ أَنَّ رَجُلًا يَغْتَابُهُ
فَقَالَ:

عَيْبَتُهُ تَقْرَمُ جِلْدًا أَمْلَسَا

أَيُّ تَقْرُضُ، وَقَدْ ذَكَرْتُهُ فِي مَوْضِعِهِ.

وَالْقُرْمُ: ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ (حِكَاةُ ابْنِ

دُرَيْدٍ)؛ قَالَ: وَلَا أَدْرِي أَعْرَبِيٌّ هُوَ أَمْ

دَخِيلٌ. وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ: الْقُرْمُ، بِالضَّمِّ،

شَجَرٌ يَنْبُتُ فِي حَوْفِ مَاءِ الْبَحْرِ، وَهُوَ يُشْبِهُ

شَجَرَ الدُّلْبِ فِي غَلْظِ سُوقِهِ وَبَيَاضِ قَشْرِهِ،

وَوَرَقُهُ مِثْلُ وَرَقِ اللَّوْزِ وَالْأَرَاكِ، وَثَمَرُهُ مِثْلُ

ثَمَرِ الصُّومَرِ؛ وَمَاءُ الْبَحْرِ عَدُوٌّ كُلِّ شَيْءٍ مِنَ

الشَّجَرِ إِلَّا الْقُرْمَ وَالْكُنْدَلِيَّ، فَإِنَّهَا يَنْبُتَانِ بِهِ.

وَقَارِمٌ وَمَقْرُومٌ وَقُرَيْمٌ: أَسْمَاءٌ وَتَوْتُ

قُرَيْمٍ: حَيٌّ.

وَقُرْمَانٌ: مَوْضِعٌ، وَكَذَلِكَ قُرْمَاءٌ؛

أَنْشَدَ سَيَّوِي:

عَلَا قُرْمَاءَ عَالِيَةً شَوَاهُ
كَأَنَّ بِيَاضَ غَرَبِهِ خِيَارُ

قِيلَ: هِيَ عَقَبَةٌ، وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي قُرْمٍ

مُسْتَوْفَى. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هِيَ قُرْمَاءُ

يَسْكُونُ الرِّاءَ، وَكَذَلِكَ أَنْشَدَ الْبَيْتَ عَلَى

قُرْمَاءَ؛ سَاكِنَةٌ، وَقَالَ: هِيَ أَكْمَةٌ

مَعْرُوفَةٌ، قَالَ: وَقِيلَ قُرْمَاءُ هُنَا نَاقَةٌ بِهَا قُرْمٌ

فِي أَنْفِهَا، أَيْ وَسْمٌ؛ قَالَ: وَلَا أَدْرِي

وَجْهَهُ، وَلَا يُعْطِيهِ مَعْنَى الْبَيْتِ.

ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي كِتَابِ الْمُقْصُورِ وَالْمُسْتَوْدِ:

جَاءَ عَلَى قَمْلَاءَ يُقَالُ لَهُ سَحْنَاءُ، أَيْ هَيْبَةٌ،

وَلَهُ نَادَاءٌ، أَيْ أُمَّةٌ، وَقُرْمَاءُ اسْمُ أَرْضٍ،

وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ وَقَالَ: كَتَبْتُ عَنْهُ بِالْقَافِ؛

وَكَانَ عِنْدَنَا قُرْمَاءُ لِأَرْضٍ بِمِصْرَ، قَالَ:

فَلَا أَدْرِي قُرْمَاءُ أَرْضٌ يَنْجِدُ وَقُرْمَاءُ بِمِصْرَ.

وَمَقْرُومٌ: اسْمُ جَبَلٍ؛ وَرَوَى بَيْتُ

رُوبَةَ:

وَرَعْنِ مَقْرُومٍ تَسَامَى أَرْمُهُ
وَالْقُرْمُ: الْجِدَاءُ الصَّغَارُ. وَالْقُرْمُ:

صَغَارُ الْإِيْلِ، وَالْقُرْمُ، بِالرَّأْيِ: صَغَارُ

الْعَنَمِ، وَهِيَ الْحَدْفُ.

قرمده القرمذ: كل ما طلى به؛ زاد

الأزهرى: للزينة كالجص والرغفران.

وثوب مقرمذ بالرغفران والطيب، أي

مطلى؛ قال التابعه يصف هنا.

رايى المجسة بالعبير مقرمذ

وذكر البشتى أن عبد الملك بن مروان

قال لشيخ من غطفان: صف لى النساء،

فقال: خذها مليسة القدمين، مقرمذة

الرُفْعَيْنِ؛ قَالَ الْبُشْتِيُّ: الْمُقْرَمَةُ الْمَجْتَمِعُ

فَقَصَبُهَا؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَهَذَا بَاطِلٌ،

مَعْنَى الْمُقْرَمَةُ الرُّفْعَيْنِ الصَّيْفَتُهَا وَذَلِكَ

لِاتِّفَافِ فَخَذِهَا وَاتِّبَازِ بَاطِنِهَا؛ وَقِيلَ فِي

قَوْلِ التَّابِعَةِ:

رَايَى الْمَجْسَةِ بِالْعَبِيرِ مُقْرَمِدٍ

إِنَّهُ الصَّيْقُ؛ وَقِيلَ: الْمَطْلِيُّ كَمَا يُطْلَى

الْحَوْضُ بِالْقُرْمِدِ. وَرُفْعَا الْمَرْأَةِ: أُصُولُ

فَخَذِهَا.

وَالْقُرْمُدُ: الْآجُرُّ، وَقِيلَ: الْقُرْمُدُ

وَالْقُرْمِيدُ حِجَارَةٌ لَهَا خُرُوقٌ يُوقَدُ عَلَيْهَا حَتَّى

إِذَا نَصَبَتْ بَيْنَ يَدَيْهَا؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ

رُومِيٌّ تَكَلَّمْتُ بِهِ الْعَرَبُ قَدِيمًا. وَقَدْ قُرْمِدُ

الْبِنَاءِ. قَالَ الْعَدْبَسِيُّ الْكِنَانِيُّ: الْقُرْمُدُ

حِجَارَةٌ لَهَا نَخَارِبٌ، وَهِيَ خُرُوقٌ يُوقَدُ

عَلَيْهَا حَتَّى إِذَا نَصَبَتْ قُرْمِدَتْ بِهَا الْحِيَاضُ

وَالْبِرْكُ، أَيْ طَلِيَتْ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ التَّابِعَةِ:

«بِالْعَبِيرِ مُقْرَمِدٌ»، قَالَ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ

الْمُقْرَمُدُ الْمَطْلِيُّ بِالرَّغْفَرَانِ، وَقِيلَ: الْمُقْرَمُدُ

الْمُضَيِّقُ، وَقِيلَ: الْمُقْرَمُدُ الْمَشْرُفُ.

وَحَوْضٌ مُقْرَمُدٌ إِذَا كَانَ ضَيِّقًا، وَأَنْشَدَ بَيْتَ

التَّابِعَةِ أَيْضًا وَقَالَ: أَيْ ضَيِّقٌ بِالْمِثْلِ.

وَبِنَاءٌ مُقْرَمُدٌ: مِثْنِيٌّ بِالْآجُرِّ

أَوْ الْحِجَارَةِ؛ وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِهِ:

يَنْفِي الْقِرَامِيدَ عَنْهَا الْأَعْصَمُ الْوَعْلُ

قَالَ: الْقِرَامِيدُ فِي كَلَامِ أَهْلِ الشَّامِ آجُرُّ

الْحَمَامَاتِ، وَقِيلَ: هِيَ بِالرُّومِيَّةِ

قُرْمِيدِيٌّ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ لِطَوَائِقِ

الدَّارِ الْقِرَامِيدِ، وَاحِدُهَا قُرْمِيدٌ.

وَالْقُرْمُدُ: الصُّخُورُ؛ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي

قَوْلِ الطَّرْمَاحِ:

حَرَجًا كَمِجْدَلِ هَاجِرِي لَرَّهْ

بِدَوَاتِ طَبَخِ أَطِيمَةٍ لِأَتَحْمُدُ

قُدِرَتْ عَلَى مِثْلِ فَهَنْ تَوَائِمُ

شَتَّى يُلَاطِمُ بَيْتَهُنَّ الْقُرْمُدُ

قَالَ: الْقُرْمُدُ خَرُوفٌ يُطْبَخُ. وَالْحَرَجُ:

الطَّوِيلَةُ. وَالْأَطِيمَةُ: الْأَثُونُ، وَأَرَادَ بِدَوَاتِ

طَبَخِ الْآجُرِّ.

وَالْقَرْمِيدُ : الْأَزْوَبَةُ .

وَالْقَرْمُودُ : ذَكَرَ الْوَعُولُ . الْأَزْهَرِيُّ :
الْقَرْمِيدُ وَالْقَرْمِيدُ أَوْلَادُ الْوَعُولِ ، وَاحِدُهُما
قَرْمُودٌ ، وَأَنْشَدَ لَابِنِ الْأَحْمَرِ :
مَا أُمُّ غُفْرِ عَلَى دَعْبَاءِ ذِي عَلَقٍ
يَنْثِي الْقَرْمِيدَ عَنْهَا الْأَعْصَمُ الْوَقْلُ
وَالْقَرْمِيدُ : الْأَجْرُ ، وَالْجَمْعُ الْقَرْمِيدُ .
وَالْقَرْمُودُ : ضَرْبٌ مِنْ ثَمَرِ الْعِضَاوِ .
التَّهْدِيبُ : وَقَرْمُوطٌ وَقَرْمُودٌ ثَمَرُ الْعَصَا .
وَقَرْمَدُ الْكِنَابِ : لُغَةٌ فِي قَرْمَطَهُ .

• قَوْمُومُ الْقَرْمِيزُ : صَبِغٌ أَرْمَنِيٌّ أَحْمَرٌ يُقَالُ إِنَّهُ
مِنْ عَصَارَةِ دُوْدٍ يَكُونُ فِي أَجَاهِمِمْ ، فَارِسِيٌّ
مُعْرَبٌ ، وَأَنْشَدَ شَمِيرٌ لِبَعْضِ الْأَعْرَابِ :
جَاءَ مِنَ الدُّهْنِ وَمِنْ آرَابِهِ
لَا يَأْكُلُ الْقَرْمَازُ فِي صِنَابِهِ
وَلَا شِوَاءَ الرُّغْفِ مَعَ جُودَابِهِ
إِلَّا بَقَايَا فَضْلٍ مَا يُوْقَى بِهِ
مِنْ الْبَرَابِيعِ وَمِنْ ضِيَابِهِ
أَرَادَ بِالْقَرْمَازِ الْخُبْزَ الْمَحْوَرَّ ، وَهُوَ مُعْرَبٌ ،
وَوَرَدَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : « فَحَرَجَ عَلَى
قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ » ، قَالَ : كَالْقَرْمِيزِ هُوَ صَبِغٌ
أَحْمَرٌ ، وَيُقَالُ إِنَّهُ حَيَوَانٌ تُصْبِغُ بِهِ الثِّيَابُ
فَلَا يَكَادُ يَنْصَلُ لَوْنُهُ ، وَهُوَ مُعْرَبٌ .

• قَرْمَشُ : قَرْمَشُ الشَّيْءِ : جَمَعَهُ .
وَالْقَرْمَشُ وَالْقَرْمَشُ الْأَوْخَاشُ مِنَ النَّاسِ .
وَفِيهَا قَرْمِشٌ (١) مِنَ النَّاسِ ، أَيْ أَخْلَاطٌ .
وَرَجُلٌ قَرْمِشٌ : أَكُولٌ ، وَأَنْشَدَ :
إِنِّي نَذِيرٌ لَكَ مِنْ عَطِيَّةِ
قَرْمِشٍ لِرِزَادِهِ وَعِيَّةِ

قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : لَمْ يُفَسِّرِ الْوَعِيَّةَ ، قَالَ :
وَعِنْدِي أَنَّهُ مِنْ وَعَى الْجُرْحِ إِذَا أَمَدَّ وَأَنْتَنَ ،
كَأَنَّهُ يَبْهِي زَادَهُ حَتَّى يَبْتِنَ ، فَوَعِيَّةٌ عَلَى هَذَا
اسْمٌ ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ فَعِيلَةً مِنْ وَعَيْتَ ،

(١) قوله : « وفيها قرمش » هو كجعفر

وذيبرج .

أَي حَفِظْتَ ، كَأَنَّهُ حَافِظٌ لِزَادِهِ ، وَالْهَاءُ
لِلْمُبَالَغَةِ ، فَوَعِيَّةٌ حَيْثُ بَدَلِ صِفَةٍ .

• قَرْمِصٌ : الْقَرْمُوصُ وَالْقَرْمِصُ : حَفْرَةٌ
يَسْتَدْفِي فِيهَا الْإِنْسَانُ الصَّرْدُ مِنَ الْبَرْدِ ، قَالَ
أُمِيَّةُ بِنْتُ أَبِي عَائِدَةَ الْهَدَلِيَّةُ :

أَلْفَ الْحَمَامَةِ مَدْحَلُ الْقَرْمِاصِ
وَالْجَمْعُ الْقَرْمِاصُ ، قَالَ :

جَاءَ الشِّتَاءُ وَلَمَّا اتَّخَذَ رَيْضًا

يَا وَيْحَ كَفَى مِنْ حَفْرِ الْقَرْمِاصِ !
وَقَرْمِصٌ وَقَرْمِصٌ : دَخَلَ فِيهَا وَتَقَبَّصَ ،
وَقَرْمِصَهَا وَقَرْمِصَهَا : عَمِلَهَا ، قَالَ :

فَاعْمِدْ إِلَى أَهْلِ الْوَقِيرِ فَإِنَّا

يَحْضِي أَدَاكَ مُقَرْمِصُ الرُّزْبِ

وَالْقَرْمُوصُ : حَفْرَةُ الصَّائِدِ . قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : كُنْتُ بِالْبَادِيَةِ فَهَبْتُ رِيحٌ

غَرِيْبَةً (١) فَرَأَيْتُ مَنْ لَأَكِنَ لَهُمْ مِنْ خَدَمِهِمْ

يَحْتَفِرُونَ حَفْرًا وَيَتَقَبَّصُونَ فِيهَا ، وَيَلْقُونَ

أَهْدَامَهُمْ فَوْقَهُمْ ، يَرُدُّونَ بِذَلِكَ بَرْدَ الشَّالِ

عَنَّهُمْ ، وَيُسْمَوْنَ تِلْكَ الْحَفْرَ الْقَرْمِاصِ ،

وَقَدْ تَقَرَّمِصَ الرَّجُلُ فِي قَرْمُوصِهِ .

وَالْقَرْمُوصُ : وَكَّرَ الطَّائِرُ حَيْثُ يَفْحَصُ فِي

الْأَرْضِ ، وَأَنْشَدَ أَبُو الْهَيْثَمِ :

عَنْ ذِي قَرْمِاصٍ لَهَا مُحَجَّلٌ

قَالَ : قَرْمِاصُ ضَرْعُهَا بَوَاطِنُ أَفْحَادِهَا فِي

قَوْلِ بَعْضِهِمْ ، قَالَ : وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنَّهَا تَوَثَّرُ

لِعِظَمِ ضَرْعِهَا إِذَا بَرَكَتْ ، مِثْلُ قَرْمُوصِ

الْقَطَاةِ إِذَا جَبَّتْ (٢) .

أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ فِي وَجْهِهِ قَرْمِاصٌ إِذَا

كَانَ قَصِيرَ الْحَدَّيْنِ .

(٢) قوله : « غريبة » تحريف صوابه

« غريّة » ، الغريّة : ريح الشمال الباردة ، كما في

« التهذيب » . وفي مادة « عري » من اللسان .

[عبد الله]

(٣) قوله : « جئت » تحريف صوابه

« جئت » كما في التهذيب ، أي لزمت مكانها ،

وتلذت بالأرض .

[عبد الله]

وَالْقَرْمُوصُ : عُشُّ الطَّائِرِ ، وَخَصَّ
بَعْضُهُمْ بِهِ عُشَّ الْحَمَامِ ، قَالَ الْأَعْمَشُ :

وَذَا شُرَفَاتٍ يَفْصُرُ الطَّرْفُ دُونَهُ

تَرَى لِلْحَمَامِ الْوُرُقَ فِيهَا قَرْمِاصًا

حَذَفَ بَاءَ قَرْمِاصٍ لِلضَّرُورَةِ وَلَمْ يَقُلْ

قَرْمِاصِ ، وَإِنْ احْتَمَلَهُ الْوَزْنُ ، لِأَنَّ الْقِطْعَةَ

مِنَ الضَّرْبِ الثَّانِي مِنَ الطَّوِيلِ ، وَلَوْ أَنَّهُ

لَكَانَ مِنَ الضَّرْبِ الْأَوَّلِ مِنْهُ ، قَالَ

ابْنُ بَرِّي : وَالْقَرْمُوصُ وَكَّرَ الطَّائِرُ ، يُقَالُ

مِنْهُ : قَرْمِصَ الرَّجُلُ وَالطَّائِرُ إِذَا دَخَلَ

الْقَرْمُوصَ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْأَعْمَشِ أَيْضًا . وَفِي

مُناظرة ذِي الرُّمَّةِ وَرُوبَةَ : مَا تَقَرْمِصَ سَبِغٌ

قَرْمُوصًا إِلَّا بِقِصَاصٍ ، الْقَرْمُوصُ : حَفْرَةٌ

يَحْتَفِرُهَا الرَّجُلُ يَكْتَنُ فِيهَا مِنَ الْبَرْدِ وَيَأْوِي

إِلَيْهَا الصَّيْدَ ، وَهِيَ وَاسِعَةٌ الْجُوفِ ضَمِيمَةٌ

الرَّاسِ ، وَقَرْمِصَ السَّبِغِ إِذَا دَخَلَهَا

لِلإِضْطِغَادِ . وَقَرْمِصَ الْأَمْرَ : سَعَتَهُ مِنْ

جَوَانِبِهِ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَاحِدُهَا

قَرْمُوصٌ ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَلَا أَدْرِي كَيْفَ

هَذَا ، فَتَهَمُّ وَجْهَ التَّخْلِيصِ فِيهِ .

وَلَكِنَّ قَرْمِاصٌ : قَارِصٌ .

• قَرْمَطٌ : الْقَرْمَطِيُّطُ : الْمُتَقَارِبُ الْحَطْوِ .

وَقَرْمَطٌ فِي حَطْوِهِ إِذَا قَارَبَ مَا بَيْنَ قَدَمَيْهِ .

وَفِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ : قَالَ لِعَمْرٍو : قَرْمَطْتَ ؟

قَالَ : لَا ، يُرِيدُ أَكْبَرْتَ ؟ لِأَنَّ الْقَرْمَطَةَ فِي

الْحَطْوِ مِنْ آثَارِ الْكِبَرِ .

وَأَقْرَمَطَ الرَّجُلُ أَقْرِمَاطًا إِذَا غَضِبَ

وَتَقَبَّصَ . وَالْقَرْمَطَةُ : الْمُقَارَبَةُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ .

وَالْقَرْمُوطُ : زَهْرُ الْعَصَا وَهُوَ أَحْمَرٌ ،

وَقِيلَ : هُوَ ضَرْبٌ مِنْ ثَمَرِ الْعِضَاوِ . وَقَالَ

أَبُو عَمْرٍو : الْقَرْمُوطُ مِنْ ثَمَرِ الْعَصَا كَالرُّمَّانِ

يُشْبِهُهُ بِهَ الثُّدِيِّ ، وَأَنْشَدَ فِي صِفَةِ جَارِيَةٍ نَهَدَ

ثُدْيَاهَا :

وَيُنْشَرُ جَيْبُ الدَّرْعِ عَنْهَا إِذَا مَسَّتْ

حَمِيلٌ كَقَرْمُوطِ الْعَصَا الْحَمِضِ الثُّدِيِّ

قَالَ : يَعْنِي ثُدْيَاهَا .

وَأَقْرَمَطَ الْجِدُّ إِذَا تَقَارَبَ فَانْضَمَّ بَعْضُهُ

إلى بعض، قال زَيْدُ الْحَيْلِ :
تَكَسَّبَتْهَا فِي كُلِّ أَطْرَافٍ شِدَّةٌ

إِذَا أَقْرَمْتَ يَوْمًا مِنَ الْفَرْعِ الْحَصَى
وَالْقَرْمَطَةَ فِي الْحَطِّ : دَقَّةُ الْكِتَابَةِ
وَتَدَانِي الْحُرُوفِ ، وَكَذَلِكَ الْقَرْمَطَةُ فِي مَشَى
الْقَطْرُوفِ ، وَالْقَرْمَطَةُ فِي الْمَشَى : مُقَابَرَةٌ
الْحَطِّ وَتَدَانِي الْمَشَى . وَقَرْمَطَ الْكَاتِبُ إِذَا
قَارَبَ بَيْنَ كِتَابَتَيْهِ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى : قَرَجَ
مَا بَيْنَ السُّطُورِ ، وَقَرْمَطَ مَا بَيْنَ الْحُرُوفِ .
وَقَرْمَطَ الْبَعِيرُ إِذَا قَارَبَ خَطَاهُ .

وَالْقَرَامِطَةُ : جَبَلٌ ، وَاحِدُهُمْ قَرْمِطِيٌّ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلْمُخْرُوجَةِ الْجَعْلِ
الْقَرْمُوطَةُ . وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : جَاءَنَا فُلَانٌ ^(١) فِي
يَخَافِينَ مُلْكَيْنِ فَقَاعَتَيْنِ مُقَرْمَطَيْنِ ، قَالَ
أَبُو الْعَبَّاسِ : مُلْكَيْنِ فِي جَوَانِبِهَا رِقَاعٌ ،
فَكَانَهُ يَلْكُمُ بِهَا الْأَرْضَ ، وَقَوْلُهُ فَقَاعَتَيْنِ :
يَصْرَانِ ، وَقَوْلُهُ مُقَرْمَطَيْنِ : لَهَا مِثْقَالَانِ .

* قَرْمَلُ * الْقَرْمَلُ : نَبَاتٌ ، وَقِيلَ : شَجَرٌ
صِغَارٌ ضِعَافٌ لَا شَرَكَ لَهُ ، وَاحِدُهُ قَرْمَلَةٌ .
قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الْقَرْمَلَةُ شَجَرَةٌ مِنَ الْحَمَضِ
ضَعِيفَةٌ لَا ذَرَى لَهَا وَلَا سِتْرَةٌ وَلَا مَلْجَأٌ ،
قَالَ : وَفِي الْمَثَلِ : ذَلِيلٌ عَادَ بِقَرْمَلَةٍ ،
وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : ذَلِيلٌ عَائِدٌ بِقَرْمَلَةٍ ، يُقَالُ
هَذَا لِمَنْ يَسْتَعِينُ بِمَنْ لَا دَفْعَ لَهُ وَيَأْذُلُ مِنْهُ ،
وَالْعَرَبُ يَقُولُ لِلرَّجُلِ الذَّلِيلِ يَعُودُ بِمَنْ هُوَ
أَضْعَفُ مِنْهُ ، قَالَ جَرِيرٌ :

كَانَ الْفَرَزْدَقُ إِذَا يَعُودُ بِخَالِهِ
مِثْلَ الذَّلِيلِ يَعُودُ تَحْتَ الْقَرْمَلِ
يُضْرَبُ لِمَنْ اسْتَعَانَ بِضَعِيفٍ لَا نُصْرَةَ لَهُ ،
لَأَنَّ الْقَرْمَلَةَ شَجَرَةٌ عَلَى سَاقٍ لَا تُكْنَى
وَلَا تُنْظَلُ ، وَالْقَرْمَلَةُ مِنْ دِقِّ الشَّجَرِ لَا أَصْلَ
لَهُ ، قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

يَحِطُّنَ مَلْأَحًا كَذَاوِي الْقَرْمَلِ
وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَرْمَلَةُ شَجَرَةٌ تَرْتَفِعُ

(١) قوله : « وقال أعرابي جاءنا فلان إلى آخر

المادة » حقه أن يذكر في مادة : ق ر ط م .

عَلَى سُوَيْقَةٍ قَصِيرَةٍ لَا تَسْتُرُ ، وَلَهَا زَهْرَةٌ
صَغِيرَةٌ شَدِيدَةٌ الصُّفْرَةَ وَطَعْمُهَا كَطَعْمِ
الْقَلَامِ .

وَالْقَرْمَلَةُ : إِبِلٌ كُلُّهَا دُوسَمَائِينَ .
الْجَوْهَرِيُّ : الْقَرَامِلُ الْإِبِلُ ذَوَاتُ السَّنَامِينَ .
وَالْقَرَامِلُ : الْبُحْتِيُّ أَوْ وَادُهُ . وَالْقَرْمَلُ :
الصَّغَارُ مِنَ الْإِبِلِ . الْجَوْهَرِيُّ : الْقَرْمَلُ ،
بِالْكَسْرِ ، وَكَذَلِكَ الْبُحْتِيُّ . التَّهْدِيبُ : وَالْقَرْمَلِيَّةُ
مِنَ الْإِبِلِ الصَّغَارُ الْكَثِيرَةُ الْأَوْبَارِ ، وَهِيَ إِبِلُ
التُّرْكِ . وَقَالَ أَبُو الدُّقَيْشِ : أُمُّهَا الْبُحْتِيَّةُ
وَأَبُوهَا الْفَالِجُ ، وَالْفَالِجُ : الْجَمَلُ الضَّخْمُ
يُحْمَلُ مِنَ السَّنَدِ لِلْفَحْلَةِ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ قَرْمَلِيًّا تَرَدَّى فِي بَيْرٍ . وَفِي
حَدِيثٍ مَسْرُوقٍ : تَرَدَّى قَرْمَلٌ فِي بَيْرٍ فَلَمْ
يَقْدِرُوا عَلَى نَحْرِهِ ، فَسَأَلُوهُ فَقَالَ : جُوفُوهُ ثُمَّ
اقْطَعُوهُ أَعْضَاءً ، أَيِ اطْعَمُوهُ فِي جُوفِهِ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ رَمَيْتُ أَرْبَابًا
فَدَرَيْتُهَا ، وَقَصَمْتُهَا ، وَقَرَمْتُهَا ، إِذَا
صَرَعْتُهَا .

وَقَرْمَلٌ : مَلِكٌ مِنَ الْبَيْتِ .
وَقَرْمَلٌ : اسْمٌ قَبْلِيٌّ مِنْ أَقْبَالِ حَمِيرٍ .
وَقَرْمَلٌ : اسْمٌ فَرَسٍ عُرْوَةُ بِنِ الْوَرْدِ ، قَالَ :
كَلْبَلَةٌ شَيْبَاءٌ الَّتِي لَسْتُ نَاسِيًا
وَلَيْلَتِنَا إِذْ مَنْ مَآ مِنْ قَرْمَلٍ
وَالْقَرَامِيلُ : مَا وَصَلَتْ بِهِ الشَّعْرَ مِنْ
صُوفٍ أَوْ شَعْرِ ، التَّهْدِيبُ : وَالْقَرَامِيلُ مِنَ
الشَّعْرِ وَالصُّوفِ مَا وَصَلَتْ بِهِ الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا .
الْجَوْهَرِيُّ : الْقَرَامِيلُ مَا تَشْتَدُّ الْمَرْأَةُ فِي
شَعْرِهَا ، قَالَ الرَّاجِزُ :

تَحَالُ فِيهِ الْقَنَّةُ الْقُنُونَا
أَوْ قَرْمَلِيًّا مَا بَعَا دَفُونَا ^(٢)
وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ رَحَّصَ فِي
الْقَرَامِيلِ ، وَهِيَ ضَفَائِرُ مِنْ شَعْرٍ أَوْ صُوفٍ
أَوْ بِرَيْسَمٍ تَحْصِلُ بِهِ الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا .

(٢) قوله « تحال فيه الخ » هكذا في الأصل

هنا ، وأعادته في مادة قن ضمن أبيات من المشطور
في صفة بحر ، والرواية هناك مختلفة ، وبين هذين
البيتين بيت آخر .

وَحَكَى ابْنُ الْأَثِيرِ : الْقَرْمَلُ ، بِالْفَتْحِ ،
نَبَاتٌ طَوِيلُ الْفُرُوعِ لَيِّنٌ .

* قَرْنٌ * الْقَرْنُ لِلتَّوَرِّ وَغَيْرِهِ : الرَّوْقُ ،
وَالْجَمْعُ قُرُونٌ ، لَا يُكْسَرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ ،
وَمَوْضِعُهُ مِنْ رَأْسِ الْإِنْسَانِ قَرْنٌ أَيْضًا ،
وَجَمْعُهُ قُرُونٌ . وَكَبَشُ أَقْرُنٌ : كَبِيرُ الْقَرْنَيْنِ ،
وَكَذَلِكَ التَّنِيسُ ، وَالْأَثْنَى قَرْنَاءُ ، وَالْقَرْنُ
مَصْدَرٌ . كَبَشُ أَقْرُنٌ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ .

وَرُمِحٌ مَقْرُونٌ : سِنَانُهُ مِنْ قَرْنٍ ، وَذَلِكَ
أَنَّهُمْ رَمَوْا جَعَلُوا أَسِنَّةَ رِمَاحِهِمْ مِنْ قُرُونِ
الطَّيِّءِ وَالْبَعْرِ الْوَحْشِيِّ ، قَالَ الْكَلِمِيُّ :
وَكَانَ إِذَا جَبَّارٌ قَوْمٍ أَرَادَنَا
يَكِيدُ حَمَلَنَا عَلَى قَرْنٍ أَعْفَرَا
وَقَوْلُهُ :

وَرَامِحٍ قَدْ رَفَعَتْ هَادِيَهُ
مِنْ فَوْقِ رُمِحٍ فَظَلَّ مَقْرُونَا
فَسَرَهُ بِمَا قَدَمْنَا .

وَالْقَرْنُ : الدُّوَابَّةُ ، وَحَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ
ذُوَابَةَ الْمَرْأَةِ وَصَفِيرَتَهَا ، وَالْجَمْعُ قُرُونٌ .
وَقَرْنَا الْجَرَادَ : شَعْرَتَانِ فِي رَأْسَيْهَا . وَقَرْنَا
الرَّجُلَ : حَدَّ رَأْسِهِ وَجَانِبَيْهِ . وَقَرْنَا الْأَكْمَةَ :
رَأْسَيْهَا . وَقَرْنَا الْجَبَلَ : أَعْلَاهُ ، وَجَمَعُهَا
قِرَانٌ ، أَنْشَدَ سَيِّبُوهُ :

وَمِعْرَى هَدِيًا تَعْلُو
قِرَانِ الْأَرْضِ سُودَانَا ^(٣)

وَفِي حَدِيثٍ قِيلَ : فَاصَابَتْ طَبْعُهُ طَائِفَةً
مِنْ قُرُونِ رَأْسَيْهِ ، أَيِ بَعْضِ نَوَاسِيِ رَأْسِي
وَحِيَّةٌ قَرْنَاءُ : لَهَا لِحْمَتَانِ فِي رَأْسَيْهَا كَانَتْهَا
قَرْنَانِ ، وَأَكْثَرُ ذَلِكَ فِي الْأَفَاحِي .

الْأَصْمَعِيُّ : الْقَرْنَاءُ الْحَيَّةُ ، لِأَنَّ لَهَا قَرْنًا ،
قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ الصَّائِدَ وَقَتْرَهُ :
يُبَايِنُهُ فِيهَا أَحْمٌ كَانَهُ
إِبَاضٌ قَلُوصٍ أَسْلَمَتْهَا حِبَالُهَا

(٣) قوله : « هدياً » بالياء المثناة التحتية

تحريف صوابه « هدياً » بالياء الموحدة ، أي كثير
الهدب والشعر .

[عبد الله]

وَقَرْنَا يَدْعُو بِاسْمِهِمَا وَهُوَ مُظْلِمٌ لَهُ صَوْتُهَا إِرْنَاهَا وَزَمَالُهَا يَقُولُ: بَيْنَ لِهَذَا الصَّائِدِ صَوْتُهَا أَنَّهُ أَفْعَى ، وَبَيْنَ لَهُ مَشِيهَا ، وَهُوَ زَمَالُهَا ، أَنَّهُ أَفْعَى ، وَهُوَ مُظْلِمٌ ، يَعْنِي الصَّائِدَ أَنَّهُ فِي ظِلْمَةِ الْفُتْرَةِ ؛ وَذَكَرَ فِي تَرْجِمَةِ عَزْرَلٍ لِلْأَعْشَى : تَحْكِي لَهُ الْقَرْنَاءَ فِي عِزْرَالِهَا أُمَّ الرَّحَى تَجْرِي عَلَى نِثَالِهَا قَالَ : أَرَادَ بِالْقَرْنَاءِ الْحَيَّةَ .

وَالْقَرْنَانِ : مَنَارَتَانِ تُبَيِّنَانِ عَلَى رَأْسِ الْبَيْتِ ، تُوضَعُ عَلَيْهَا الْحَشَبَةُ الَّتِي يَدُورُ عَلَيْهَا الْمَحْوَرُ ، وَتَعْلَقُ مِنْهَا الْبَكْرَةُ ؛ وَقِيلَ : هِيَ مِيلَانٌ عَلَى قَمِ الْبَيْتِ تَعْلَقُ بِهَا الْبَكْرَةُ ؛ وَإِنَّا يُسَمَّيَانِ بِذَلِكَ إِذَا كَانَا مِنْ حِجَارَةٍ ، فَإِذَا كَانَا مِنْ خَشَبٍ فَهِيَ إِعَامَتَانِ . وَقَرْنَا الْبَيْتِ : هِيَ مَا يُبْنَى فَعَرْضٌ فَيَجْعَلُ عَلَيْهِ الْحَشَبُ تَعْلَقُ الْبَكْرَةُ مِنْهُ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

تَبَيَّنَ الْقَرْنَيْنِ فَانظُرْ مَا هِيَ أَمْدَرًا أَمْ حَجَرًا تَرَاهَا ؟

وَفِي حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ : فَوَجَدَهُ الرَّسُولُ يَتَسَلَّلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ ؛ هِيَ قَرْنَا الْبَيْتِ الْمَبِينَانِ عَلَى جَانِبَيْهَا ، فَإِن كَانَا مِنْ خَشَبٍ فَهِيَ زُرُوقَانِ . وَالْقَرْنُ أَيْضًا : الْبَكْرَةُ ، وَالْجَمْعُ أَقْرُنٌ وَقُرُونٌ .

وَقَرْنَا الْفَلَاةَ : أَوْلُهَا . وَقَرْنَا الشَّمْسَ : أَوْلُهَا عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَأَعْلَاهَا ؛ وَقِيلَ : أَوْلُ شُعَاعِهَا ؛ وَقِيلَ : نَاحِيَتُهَا . وَفِي حَدِيثِ الشَّمْسِ : تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ ، فَإِذَا طَلَعَتْ قَارَنَاهَا ، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ قَارَنَاهَا ؛ وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ ، عَنِ الصَّلَاةِ فِي هَذَا الْوَقْتِ ، وَقِيلَ : قَرْنَا : الشَّيْطَانُ نَاحِيَتَا رَأْسِهِ ؛ وَقِيلَ : قَرْنَا جَمْعَاهُ اللَّذَانِ يُغْرِبُهُمَا بِإِضْلَالِ الْبَشَرِ . وَيَقَالُ : إِنَّهَا الْأَشْعَةُ الَّتِي تَنْقَضِبُ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَيَتَرَاى لِلْعُيُونِ أَنَّهَا تُشْرِفُ عَلَيْهِمْ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ :

فَصَبَّحَتْ وَالشَّمْسُ لَمْ تَقْضِبْ عَيْنًا يَعْضِيَانِ تَجُوجِ الْعُثْبِ

قِيلَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ وَقَرْنَيْهِ يُسْحَرُونَ عَنْ

مَقَامِهِمْ مُرَاعِينَ طُلُوعِ الشَّمْسِ لَيْلَةَ الْقَدَرِ ، فَلِذَلِكَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ لِاشْعَاعِ لَهَا ، وَذَلِكَ بَيْنَ فِي حَدِيثِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ وَذَكَرُوا آيَةَ لَيْلَةَ الْقَدَرِ ؛ وَقِيلَ الْقَرْنُ الْقُوَّةُ ، أَيْ حِينَ تَطْلُعُ يَسْحَرُ الشَّيْطَانُ وَيَتَسَلَّطُ ، فَيَكُونُ كَالْمُعِينِ لَهَا ؛ وَقِيلَ : بَيْنَ قَرْنَيْهِ أَيْ أُمَّتَيْهِ : الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ؛ وَكُلُّ هَذَا تَمَثِيلٌ لِمَنْ يَسْجُدُ لِلشَّمْسِ عِنْدَ طُلُوعِهَا ؛ فَكَانَ الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُ ذَلِكَ ، فَإِذَا سَجَدَ لَهَا كَانَ كَأَنَّ الشَّيْطَانَ مُقْتَرِنٌ بِهَا .

وَذُو الْقَرْنَيْنِ الْمَوْصُوفُ فِي التَّنْزِيلِ : لَقَبُ لِإِسْكَانْدَرَ الرَّومِيَّ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ قَبِضَ عَلَى قُرُونِ الشَّمْسِ (١) ؛ وَقِيلَ : سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّهُ دَعَا قَوْمَهُ إِلَى الْعِبَادَةِ فَقَرَنُوهُ ، أَيْ ضَرَبُوهُ عَلَى قَرْنِي رَأْسِهِ ؛ وَقِيلَ : لِأَنَّهُ كَانَتْ لَهُ صَفِيرَتَانِ ؛ وَقِيلَ : لِأَنَّهُ بَلَغَ قَطْرَى الْأَرْضِ مَشْرِقِهَا وَمَغْرِبِهَا .

وَقَوْلُهُ ﷺ ، لِعَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّ لَكَ بَيْنَا فِي الْحَيَّةِ . وَإِنَّكَ لَدُو قَرْنَيْهَا ؛ قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ : ذُو قَرْنِي الْحَيَّةِ ، أَيْ طَرَفَيْهَا ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَلَا أَحْسَبُهُ أَرَادَ هَذَا ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ يَقُولُهُ ذُو قَرْنَيْهَا ، أَيْ ذُو قَرْنِي الْأُمَّةِ ، فَاصْصِرْ الْأُمَّةَ وَإِن لَمْ يَتَقَدَّمَ ذِكْرُهَا ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : « حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ » ؛ أَرَادَ الشَّمْسَ ، وَلَا ذَكَرَ لَهَا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَوْ يَوَاحِدُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَابَّةٍ » ؛ وَكَقَوْلِهِ حَاتِمٍ :

أَمَاوِيٌّ مَا يَعْنِي الْقَرَاءَ عَنِ الْفَتَى

إِذَا حَشَرَجَتْ يَوْمًا وَضَاقَ بِهَا الصَّدْرُ يَعْنِي النَّفْسَ ، وَلَمْ يَذْكُرْهَا . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَأَنَا اخْتَارُ هَذَا التَّفْسِيرَ الْأَخِيرَ عَلَى الْأَوَّلِ لِحَدِيثِ يَرْوَى عَنْ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،

(١) قوله : « لأنه قبض على قرون الشمس » هكذا في طبقات اللسان كلها وفي المحكم أيضاً . وعبارة النهاية لابن الأثير : « رأى في النوم أنه أخذ بقرف الشمس » ، كما سيأتي قريباً .

[عبد الله]

وَذَلِكَ أَنَّهُ ذَكَرَ ذَا الْقَرْنَيْنِ فَقَالَ : دَعَا قَوْمَهُ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ فَضَرَبُوهُ عَلَى قَرْنَيْهِ ضَرْبَتَيْنِ وَفِيكُمْ مِثْلُهُ ؛ فَزَيَّرَ أَنَّهُ أَرَادَ نَفْسَهُ ، يَعْنِي أَدْعُو إِلَى الْحَقِّ حَتَّى يُضْرَبَ رَأْسِي ضَرْبَتَيْنِ يَكُونُ فِيهَا قَتْلِي ، لِأَنَّهُ ضُرِبَ عَلَى رَأْسِهِ ضَرْبَتَيْنِ : إِحْدَاهُمَا يَوْمَ الْحَدَقِ ، وَالْأُخْرَى ضَرْبَةُ ابْنِ مُلْجَمٍ .

وَذُو الْقَرْنَيْنِ : هُوَ الْإِسْكَانْدَرُ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ مَلَكَ الشَّرْقَ وَالْمَغْرِبَ ، وَقِيلَ : لِأَنَّهُ كَانَ فِي رَأْسِهِ شَيْبَةُ قَرْنَيْنِ ، وَقِيلَ : رَأَى فِي النَّوْمِ أَنَّهُ أَخَذَ بِقَرْنَيْ الشَّمْسِ . وَرَوَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّكَ لَدُو قَرْنَيْهَا ؛ يَعْنِي جَبَلَيْهَا ، وَهِيَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ؛ وَأَنشَدَ :

أَنْزَرَ مَا أَصِيدُكُمْ أَمْ تَوْرَيْنِ

أَمْ هَذِهِ الْجَمَاءُ ذَاتَ الْقَرْنَيْنِ

قَالَ : قَرْنَاها هَهُنَا قَرْنَاها (٢) ، وَكَانَا قَدْ شَدْنَا ، فَإِذَا آذَاهَا شَيْءٌ دَفَعَا عَنْهَا . وَقَالَ الْمُبَرِّدُ فِي قَوْلِهِ الْجَمَاءُ ذَاتَ الْقَرْنَيْنِ ، قَالَ :

كَانَ قَرْنَاها صَغِيرَيْنِ فَسَبَّهَ بِالْجَمَاءِ ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ : إِنَّكَ ذُو قَرْنَيْهَا ؛ أَيْ إِنَّكَ ذُو قَرْنِي أُمَّتِي ، كَمَا أَنَّ ذَا الْقَرْنَيْنِ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ كَانَ ذَا قَرْنِي أُمَّتِي الَّتِي كَانَ فِيهِمْ . وَقَالَ ﷺ : مَا أَدْرَى ذُو الْقَرْنَيْنِ أَيْنِيَّ كَانَ أَمْ لَا . وَذُو الْقَرْنَيْنِ : الْمُنْدَرُ الْأَكْبَرُ بْنُ مَاءِ السَّمَاءِ جَدُّ الْعُثْمَانَ بْنِ الْمُنْدَرِ ، قِيلَ لَهُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَتْ لَهُ ذَوَابَّتَانِ يَضْفِرُهُمَا فِي قَرْنِي رَأْسِهِ فَيُرْسِلُهُمَا ، وَلَيْسَ هُوَ الْمَوْصُوفُ فِي التَّنْزِيلِ ، وَبِهِ فَسَّرَ ابْنُ دُرَيْدٍ قَوْلَ أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

أَشَدُّ نَشَاصِ ذِي الْقَرْنَيْنِ حَتَّى

تَوَلَّى عَارِضُ الْمَلِكِ الْهُمَامِ (٣)

(٢) قوله : « قرناها » في الطبقات جميعها

« قرناها » ، وهو خطأ صوابه ما أبتناه عن التهذيب .

والقرن : ولد البقرة [عبد الله]

(٣) قوله : « أشد... إلخ » فاعله ضمير

يعود على المذكور قبله :

كأنى إذ نزلت على المعلّى

نزلت على البواذخ من شام =

وَقَرْنُ الْقَوْمِ : سَيْدُهُمْ . وَيُقَالُ :
لِلرَّجُلِ قَرْنَانِ (١) أَيْ صَفِيرَتَانِ ، وَقَالَ
الْأَسَدِيُّ :
كَدَبْتُمْ وَبَيَّتَ اللَّهُ لَا تُتَكَبَّرُوا
بَنِي شَابَ قَرْنَاهَا تُصْرُ وَتُحَلَّبُ
أَرَادَ يَا بَنِي آلِي شَابَ قَرْنَاهَا ، فَأَضْمَرَهُ .
وَقَرْنُ الْكَلْبِ : أَنْفُهُ الَّذِي لَمْ يُوطَأَ ،
وَقِيلَ : خَيْرُهُ ، وَقِيلَ : آخِرُهُ . وَأَصَابَ قَرْنُ
الْكَلْبِ إِذَا أَصَابَ مَالًا وَافِرًا . وَالْقَرْنُ : حَلْبَةٌ
مِنْ عَرَقٍ . يُقَالُ : حَلَبْنَا الْفَرَسَ قَرْنًا أَوْ قَرْنَيْنِ
أَيْ عَرَفْنَاهُ . وَالْقَرْنُ : الدَّفْعَةُ مِنَ الْعَرَقِ .
يُقَالُ : عَصَرْنَا الْفَرَسَ قَرْنًا أَوْ قَرْنَيْنِ ، وَالْجَمْعُ
قُرُونٌ ؛ قَالَ زُهَيْرٌ :

تُصَمِّرُ بِالْأَصَابِلِ كُلَّ يَوْمٍ
تُسِّنُّ عَلَى سَنَابِكِهَا الْقُرُونُ
وَكَذَلِكَ عَدَا الْفَرَسُ قَرْنًا أَوْ قَرْنَيْنِ .
أَبُو عَمْرٍو : الْقُرُونُ الْعَرَقُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
كَانَهُ جَمْعُ قَرْنٍ . وَالْقُرُونُ : الَّذِي يَعْرِقُ
سَرِيعًا ، وَقِيلَ : الَّذِي يَعْرِقُ سَرِيعًا إِذَا
جَرَى ، وَقِيلَ : الْفَرَسُ الَّذِي يَعْرِقُ سَرِيعًا ،
فَحَصَّ .

وَالْقَرْنُ : الطَّلُقُ مِنَ الْجَرِيِّ . وَقُرُونُ
الْمَطَرِ : دَفْعُهُ الْمُتَفَرِّقَةُ .
وَالْقَرْنُ : الْأُمَّةُ تَأْتِي بَعْدَ الْأُمَّةِ ، قِيلَ :
مُدَّتْهُ عَشْرُ سِنِينَ ، وَقِيلَ : عَشْرُونَ سَنَةً ،
وَقِيلَ : ثَلَاثُونَ ، وَقِيلَ : سِتُونَ ، وَقِيلَ :
سَبْعُونَ ، وَقِيلَ : ثَمَانُونَ وَهُوَ مِقْدَارُ التَّوَسُّطِ
فِي أَعْيَارِ أَهْلِ الزَّمَانِ ، وَفِي النَّهَائِيَةِ : أَهْلُ كُلِّ
زَمَانٍ ، مَاخُوذٌ مِنَ الْإِقْتِرَانِ ، فَكَانَهُ الْمِقْدَارُ
الَّذِي يَقْتَرِنُ فِيهِ أَهْلُ ذَلِكَ الزَّمَانِ فِي أَعْيَارِهِمْ

=الباذخ: الطويل من الجبال، وشام جبل
معلوم. يقول: تسمى به كتمنى في شاهق جبل
لا يوصل إليه. ومعنى «أشد» نحي ورفق.
ويروي: «أصد»، يقال: شدته وأشدته: قرقة؛
وصده وأصدته: رده. أفاده شارح الديوان.

(١) قوله: ويقال: للرجل قرنان» في
الصحاح: ويقال: للمرأة: إلخ.

[عبد الله]

وَأَحْوَالِهِمْ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَجُلًا أَنَاهُ
فَقَالَ عَلَّمَنِي دُعَاءً ، ثُمَّ أَنَاهُ عِنْدَ قَرْنِ الْحَوْلِ
أَيْ عِنْدَ آخِرِ الْحَوْلِ الْأَوَّلِ وَأَوَّلِ الثَّانِي .
وَالْقَرْنُ فِي قَوْمٍ نُوحٍ : عَلَى مِقْدَارِ أَعْيَارِهِمْ ؛
وَقِيلَ : الْقَرْنُ أَرْبَعُونَ سَنَةً بِدَلِيلِ قَوْلِ
الْجَعْفَرِيِّ :

ثَلَاثَةَ أَهْلِينَ أَفْسَيْتُهُمْ
وَكَانَ الْإِلَهَ هُوَ الْمُسْتَأْسَا
وَقَالَ هَذَا وَهُوَ ابْنُ مِائَةٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً ،
وَقِيلَ : الْقَرْنُ مِائَةٌ سَنَةٌ ، وَجَمَعَهُ قُرُونٌ . وَفِي
الْحَدِيثِ : أَنَّهُ مَسَحَ رَأْسَ غُلَامٍ وَقَالَ عَشْرُ
قَرْنًا ، فَعَاشَ مِائَةَ سَنَةٍ .
وَالْقَرْنُ مِنَ النَّاسِ : أَهْلُ زَمَانٍ وَاحِدٍ ؛
وَقَالَ :

إِذَا ذَهَبَ الْقَرْنُ الَّذِي أَنْتَ فِيهِمْ
وَحُلِّفَتْ فِي قَرْنٍ فَأَنْتَ غَرِيبُ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَرْنُ الْوَقْتُ مِنَ الزَّمَانِ
يُقَالُ هُوَ أَرْبَعُونَ سَنَةً ، وَقَالُوا : هُوَ ثَمَانُونَ
سَنَةً ، وَقَالُوا : مِائَةٌ سَنَةً ؛ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ :
وَهُوَ الْإِخْتِيَارُ لِمَا تَقَدَّمَ مِنَ الْحَدِيثِ . وَفِي
التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : «أَوْلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ
قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ» ؛ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : الْقَرْنُ
ثَمَانُونَ سَنَةً ، وَقِيلَ : سَبْعُونَ سَنَةً ، وَقِيلَ :
هُوَ مُطْلَقٌ مِنَ الزَّمَانِ ، وَهُوَ مُصَدَّرُ قَرْنٍ
يَقْرُنُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالَّذِي يَقَعُ عِنْدِي ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، أَنَّ الْقَرْنَ أَهْلُ كُلِّ مَدَّةٍ كَانَ فِيهَا
نَبِيٌّ أَوْ كَانَ فِيهَا طَبَقَةٌ مِنَ أَهْلِ الْعِلْمِ ، قَلَّتْ
السِّنُونَ أَوْ كَثُرَتْ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى هَذَا قَوْلُ
النَّبِيِّ ﷺ : خَيْرِكُمْ قَرْنِي ، يَعْنِي
أَصْحَابِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، يَعْنِي
التَّابِعِينَ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، يَعْنِي الَّذِينَ
أَخَذُوا عَنِ التَّابِعِينَ ، قَالَ : وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ
الْقَرْنُ لِحَبْلَةِ الْأُمَّةِ وَهَوَلاءُ قُرُونٍ فِيهَا ، وَإِنَّمَا
اشْتِقَاقُ الْقَرْنِ مِنَ الْإِقْتِرَانِ ، فَتَأْوِيلُهُ أَنَّ
الْقَرْنَ الَّذِينَ كَانُوا مُقْتَرِنِينَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ
وَالَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِهِمْ ذَوُو اقْتِرَانٍ آخَرَ .
وَفِي حَدِيثِ حَبَّابٍ : هَذَا قَرْنٌ قَدْ طَلَعَ ؛ أَرَادَ
قَوْمًا أَحْدَاثًا نَبَعُوا بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُونُوا ، يَعْنِي

الْقُصَّاصَ ، وَقِيلَ : أَرَادَ بِدُعَاةٍ حَدَّثْتَ لَمْ
تَكُنْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَالَ
أَبُو سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
حِينَ رَأَى الْمُسْلِمِينَ وَطَاعَتَهُمْ لِرَسُولِ اللَّهِ ،
ﷺ ، وَأَتْبَاعَهُمْ إِيَّاهُ حِينَ صَلَّى بِهِمْ :
مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ طَاعَةَ قَوْمٍ ، وَلَا فَارِسَ
الْأَكَارِمِ ، وَلَا رُومَ ذَاتِ الْقُرُونِ ؛ قِيلَ لَهُمْ
ذَاتِ الْقُرُونِ لِتَوَارِثِهِمُ الْمُلْكَ قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ ،
وَقِيلَ : سُمُّوا بِذَلِكَ لِقُرُونِ شُعُورِهِمْ
وَتَوَفِيرِهِمْ إِيَّاهَا وَأَنَّهُمْ لَا يَجْزُونَهَا . وَكُلُّ
ضَفِيرَةٍ مِنْ ضَفَائِرِ الشَّعْرِ قَرْنٌ ؛ قَالَ
الْمُرْقَشُ :

لَاتِ هُنَا وَلَيْتَنِي طَرَفَ الرَّجْبِ
حج وأهلي بالشام ذات القرون
أَرَادَ الرُّومَ ، وَكَانُوا يَنْزِلُونَ الشَّامَ .
وَالْقَرْنُ : الْجَبِيلُ الْمُتَفَرِّدُ ، وَقِيلَ : هُوَ
قِطْعَةٌ تُتَفَرَّدُ مِنَ الْجَبَلِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْجَبَلُ
الصَّغِيرُ ، وَقِيلَ : الْجَبِيلُ الصَّغِيرُ الْمُتَفَرِّدُ ،
وَالْجَمْعُ قُرُونٌ وَقِرَانٌ ؛ قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ :

تَوَقَّى بِأَطْرَافِ الْقِرَانِ وَطَرَفَهَا
كَطَرَفِ الْحَبَارَى أَخْطَأَهَا الْأَجَادِلُ
وَالْقَرْنُ : شَيْءٌ مِنْ لِحَاءِ شَجَرٍ يُفْتَلُ مِنْهُ
حَبْلٌ . وَالْقَرْنُ : الْحَبْلُ مِنَ اللَّحَاءِ (حَكَاهُ
أَبُو حَنِيفَةَ) . وَالْقَرْنُ أَيْضًا : الْحِصْلَةُ
الْمُتَوَلِّةُ مِنَ الْعَهْنِ . وَالْقَرْنُ : الْحِصْلَةُ مِنَ
الشَّعْرِ وَالصُّوفِ ، جَمْعُ كُلِّ ذَلِكَ قُرُونٌ ؛
وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي سُفْيَانَ فِي الرُّومِ : ذَاتِ
الْقُرُونِ ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : أَرَادَ قُرُونِ
شُعُورِهِمْ ، وَكَانُوا يُطَوِّلُونَ ذَلِكَ يُعْرِفُونَ بِهِ ؛
وَمِنْهُ حَدِيثُ عَسَلِ الْمَيْتِ : وَمَسْطَنَاهَا ثَلَاثَةٌ
قُرُونٍ . وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ : قَالَ لِأَسْمَاءَ
لَتَأْتِيَنَّ أَوْ لَا بَعَثَنَّ إِلَيْكَ مَنْ يَسْحَبُكَ بِقُرُونِكَ .
وَفِي الْحَدِيثِ : فَارِسٌ نَطْحَةٌ أَوْ نَطْحَتَيْنِ (٢)

(٢) قوله: «فارس نطحه أونطحين» كذا
بالأصل ونطحين من النهاية بنصب نطحه
أونطحين، في مادة نطح رفعها تبعاً للأصل ونطحه
من النهاية، وفسره بما يؤيد بالنصب حيث =

ثُمَّ لَا فَارِسَ بَعْدَهَا أَبَدًا . وَالرُّومُ ذَاتُ الْقُرُونِ
كَلِمًا هَلَكَ قَرْنٌ خَلْفَهُ قَرْنٌ ، فَالْقُرُونُ جَمْعُ
قَرْنٍ ؛ وَهَوَلُ الْأَخْطَلِ يَصِفُ النِّسَاءَ :

وَإِذَا نَصَبْنَ قُرُونَهُنَّ لِعَدْرَةٍ
فَكَانَ مَا حَلَّتْ لِهِنَّ نُدُورٌ
قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : الْقُرُونُ هُنَا حَبَائِلُ الصِّيَادِ
يُجْعَلُ فِيهَا قُرُونٌ يُضْطَادُ بِهَا ، وَهِيَ هَذِهِ
الْفُخُوحُ الَّتِي يُضْطَادُ بِهَا الصَّعَاءُ وَالْحَمَامُ ،
يَقُولُ : فَهَوْلَاءُ النِّسَاءِ إِذَا صِرْنَا فِي قُرُونِهِنَّ
فَاضْطَدْنَا فَكَانَهُنَّ كَانَتْ عَلَيْهِنَّ نُدُورٌ أَنْ
يَقْتُلُنَا فَحَلَّتْ ؛ وَقَوْلُ ذِي الرُّمَةِ فِي لُغَرِيَّتِهِ :
وَسَيْبُ أَبِي أَنْ يَسْلُكَ الْعُمْرَ بَيْنَهُ
سَلَكْتُ قُرَانِي مِنْ قِيَاسِرَةِ سُمْرَا
قِيلَ : أَرَادَ بِالشَّعْبِ شَيْبَ الْجَبَلِ ، وَقِيلَ :
أَرَادَ بِالشَّعْبِ فَوْقَ السَّهْمِ ، وَبِالْقُرَانِي وَتَرَا
فُتِلَ مِنْ جِلْدِ إِبِلٍ قِيَاسِرَةٍ . وَإِبِلُ قُرَانِي أَيْ
ذَاتُ قُرَانٍ ؛ وَقَوْلُ أَبِي النَّجْمِ يَذْكُرُ شَعْرَةَ
حِينَ صَلَّحَ :

أَفَنَاهُ قَوْلُ اللَّهِ لِلشَّمْسِ اطَّلَعِي
قَرْنَا أَشْيَبِيهِ وَقَرْنَا فَاذْرِعِي
أَيْ أَقْبَى شَعْرِي غُرُوبِ الشَّمْسِ وَطَلُوعِهَا
وَهُوَ مَرُّ الدَّهْرِ .

وَالْقَرَيْنُ : الْعَيْنُ الْكُحْلُ .
وَالْقَرْنُ : شَيْبَةٌ بِالْعَقْلَةِ ، وَقِيلَ : هُوَ
كَالتَّشْوِءِ فِي الرَّجْمِ ، يَكُونُ فِي النَّاسِ وَالشَّاءِ
وَالْبَقَرِ . وَالْقَرْنَاةُ : الْعَقْلَاءُ .

وَقَرْنَةُ الرَّجْمِ : مَا تَنَاءَ مِنْهُ ، وَقِيلَ :
الْقَرْنَتَانِ رَأْسُ الرَّجْمِ ، وَقِيلَ : زَاوِيَتَاهُ ،
وَقِيلَ : شُعْبَتَاهُ ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا قَرْنَةٌ ،
وَكَذَلِكَ هُمَا مِنْ رَجْمِ الصَّبِيَةِ . وَالْقَرْنُ :
الْعَقْلَةُ الصَّغِيرَةُ (عَنِ الْأَصْمَعِيِّ) . وَاخْتَصِمَ
إِلَى شُرَيْحٍ فِي جَارِيَةٍ بِهَا قَرْنٌ فَقَالَ :
أَقْعِدُوهَا ، فَإِنْ أَصَابَ الْأَرْضَ فَهُوَ عَيْبٌ ،
وَإِنْ لَمْ يُصِيبِ الْأَرْضَ فَلَيْسَ بِعَيْبٍ .
الْأَصْمَعِيُّ : الْقَرْنُ فِي الْمَرْأَةِ كَالْأَذْرَةِ فِي

= قال هناك : قال أبو بكر معناه فارس تقاتل
المسلمين مرة أو مرتين ، فحذف الفعل ، وقيل :
تنطح مرة أو مرتين ، فحذف الفعل لبيان معناه .

الرَّجُلِ . التَّهْدِيبُ : الْقَرْنَاةُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي فِي
قَرْنِهَا مَا نَعَى يَمْنَعُ مِنْ سُلُوكِ الذِّكْرِ فِيهِ ، إِمَّا
عُدَّةً غَلِيظَةً أَوْ لَحْمَةً مُرْتَبِقَةً أَوْ عَظْمًا ، يُقَالُ
لِذَلِكَ كَلِمَةُ الْقَرْنِ ، وَكَانَ عُمَرُ يَجْعَلُ لِلرَّجُلِ
إِذَا وَجَدَ امْرَأَتَهُ قَرْنَاةً الْخِيَارَ فِي مُفَارَقَتِهَا مِنْ
غَيْرِ أَنْ يُوجِبَ عَلَيْهِ الْمَهْرَ . وَحَكَى ابْنُ بَرِيٍّ
عَنِ الْقَرَّازِ قَالَ : وَاخْتَصِمَ إِلَى شُرَيْحٍ فِي
قَرْنٍ ، فَجَعَلَ الْقَرْنَ هُوَ الْعَيْبُ ، وَهُوَ مِنْ
قَوْلِكَ امْرَأَةٌ قَرْنَاةٌ بَيْنَهُ الْقَرْنَ ، فَأَمَّا الْقَرْنُ ،
بِالسُّكُونِ ، فَاسْمُ الْعَقْلَةِ ، وَالْقَرْنُ ،
بِالْفَتْحِ ، فَاسْمُ الْعَيْبِ . وَفِي حَدِيثٍ عَلِيٍّ ،
كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : إِذَا تَرَوَجَّ الْمَرْأَةُ وَبِهَا قَرْنٌ ،
فَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَ ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ ؛ الْقَرْنُ ،
بِسُّكُونِ الرَّاءِ : شَيْءٌ يَكُونُ فِي فَرْجِ الْمَرْأَةِ
كَالسِّنِّ يَمْنَعُ مِنَ الْوَطْءِ ، وَيُقَالُ لَهُ الْعَقْلَةُ .
وَقَرْنَةُ السَّيْفِ وَالسَّانِ وَقَرْنُهَا : حَدُّهَا .
وَقَرْنَةُ النَّضْلِ : طَرَفُهُ ، وَقِيلَ : قَرْنَتَاهُ نَاحِيَتَاهُ
مِنْ عَن يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ . وَالْقَرْنَةُ ، بِالضَّمِّ :
الطَّرْفُ الشَّائِخِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ؛ يُقَالُ :
قَرْنَةُ الْجَبَلِ وَقَرْنَةُ النَّضْلِ وَقَرْنَةُ الرَّجْمِ
لِإِحْدَى شُعْبَتَيْهِ .

التَّهْدِيبُ : وَالْقَرْنَةُ حَدُّ السَّيْفِ وَالرُّمْحِ
وَالسَّهْمِ ، وَجَمْعُ الْقَرْنَةِ قُرْنٌ .

اللَّيْثُ : الْقَرْنُ حَدُّ رَابِعَةٍ مُشْرِفَةٍ عَلَى
وَهْدَةٍ صَغِيرَةٍ ، وَالْمُقَرَّنَةُ الْجِبَالُ الصَّغَارُ يَذْنُو
بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِتَقَارِبِهَا ؛
قَالَ الْهَدَلِيُّ (١) :

دَلَجِي إِذَا مَا اللَّيْلُ جَنَدٌ
سَنَ عَلَى الْمُقَرَّنَةِ الْجَبَابِجِ
أَرَادَ بِالمُقَرَّنَةِ إِكَامًا صِغَارًا مُقَرَّنَةً .

وَأَقْرَنَ الرَّمْحَ إِلَيْهِ : رَفَعَهُ . الْأَصْمَعِيُّ :

(١) قوله : « قال الهدلي » اسمه حبيب ،
مصغراً ، ابن عبد الله . وقيل كما في التكملة :
ويحاجني نعمان قلت أن ييلغي مارب
يروي « قلت » بضم التاء ويفتحها مع إسقاط همزة
« أن » . وقلت بالفتح مستفتح ماء ، والحجاب
الصغار ، الواحد حجاب . وقيل : الحجاب
الحفيقة السريعة . ويرى « المقرنة » بالباء الموحدة ،
وهي الإبل المكرمة التي تقرب ، تؤثر على العيال .

الْإِقْرَانُ رَفَعُ الرَّجُلِ رَأْسَ رُمْحِهِ لِئَلَّا يُصِيبَ
مَنْ قُدَّامَهُ . يُقَالُ : أَقْرَنَ رُمْحَكَ . وَأَقْرَنَ
الرَّجُلُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَ رُمْحِهِ لِئَلَّا يُصِيبَ مَنْ
قُدَّامَهُ .

وَقَرْنَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ وَقَرْنَهُ إِلَيْهِ يَقْرِنُهُ
قَرْنَاً : شَدَّهُ إِلَيْهِ . وَقَرْنَتِ الْأَسَارَى بِالْحِجَالِ ،
شَدَّدَتْ لِلْكَثْرَةِ وَالْقَرَيْنُ : الْأَسِيرُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، مَرَّ
بِرَجُلَيْنِ مُقْتَرِنَيْنِ فَقَالَ : مَا بَالُ الْقِرَانِ ؟
قَالَا : نَدَرْنَا ، أَيْ مَشَدُودَيْنِ أَحَدِهِمَا إِلَى
الْآخَرَ بِحَبْلِ . وَالْقَرْنَ ، بِالتَّخْرِيكِ : الْحَبْلُ
الَّذِي يُشَدُّانِ بِهِ ، وَالْجَمْعُ نَفْسُهُ قَرْنٌ أَيْضًا .
وَالْقِرَانُ : الْمَصْدَرُ وَالْحَبْلُ . وَمِنْهُ حَدِيثُ
ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : الْحَيَاءُ
وَالْإِيمَانُ فِي قَرْنٍ ، أَيْ مَجْمُوعَانِ فِي حَبْلٍ
أَوْ قِرَانٍ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَأَخْرَجَ مُقَرَّنَيْنِ فِي
الْأَضْفَادِ » ، إِمَّا أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِهِ مَا أَرَادَ
يَقُولُهُ مُقَرَّرَيْنِ ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ شَدَّدَ
لِلتَّكْثِيرِ ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَهَذَا هُوَ السَّابِقُ
إِلَيْنَا مِنْ أَوْلَى وَهَلَّةٌ .

وَالْقِرَانُ : الْجَمْعُ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ،
وَقَرْنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ قِرَانًا ، بِالتَّكْسِيرِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : أَنَّهُ قَرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ أَيْ
جَمَعَ بَيْنَهُمَا بِنَيْتَةٍ وَاحِدَةٍ وَتَلْبِيَةٍ وَاحِدَةٍ وَإِحْرَامٍ
وَاحِدٍ وَطَوَافٍ وَاحِدٍ وَسَعْيٍ وَاحِدٍ ،
فَيَقُولُ : لَتَبَيْتُ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ ، وَهُوَ عِنْدَ أَبِي
حَنِيفَةَ أَفْضَلُ مِنَ الْإِفْرَادِ وَالتَّمَشُّعِ . وَقَرْنَ
الْحَجَّ بِالْعُمْرَةِ قِرَانًا : وَصَلَهَا . وَجَاءَ فَلَانٌ
قَارِنًا ، وَهُوَ الْقِرَانُ .

وَالْقَرْنَ : مِثْلُكَ فِي السَّنِّ ، تَقُولُ : هُوَ
عَلَى قَرْنِي أَيْ عَلَى سِنِّي . الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ
قَرْنُهُ فِي الْمَسِّنِّ ، بِالْفَتْحِ ، وَهُوَ قَرْنُهُ ،
بِالتَّكْسِيرِ ، إِذَا كَانَ مِثْلَهُ فِي الشَّجَاعَةِ وَالشَّدَّةِ .
وَفِي حَدِيثِ كَرْدَمَ : وَيَقْرَنُ أَيْ النِّسَاءَ هِيَ ؟
أَيْ سِنَّ أَبْنَيْهِمْ ؟ وَفِي حَدِيثِ الصَّالَةِ : إِذَا
كَتَمَهَا أَخَذَهَا فَيُحِبُّهَا قَرِيْبَتُهَا مِثْلُهَا ، أَيْ إِذَا
وَجَدَ الرَّجُلُ ضَالَّةً مِنَ الْحَيَوَانِ وَكَتَمَهَا

وَلَمْ يَنْشُدْهَا ثُمَّ تَوَجَّدَ عِنْدَهُ فَإِنَّ صَاحِبَهَا
يَأْخُذُهَا وَمِثْلُهَا مَعَهَا مِنْ كَاتِمِهَا ، قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : وَلَعَلَّ هَذَا فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ ثُمَّ
نُسِخَ ، أَوْ هُوَ عَلَى جِهَةِ التَّأْدِيبِ حَيْثُ
لَمْ يُعْرَفْهَا ، وَقِيلَ : هُوَ فِي الْحَيَوَانِ خَاصَّةً
كَالْمَقْبُورَةِ لَهُ ، وَهُوَ كَحَدِيثِ مَانِعِ الرِّكَافِ :
إِنَّا أَخْلَدُوهَا وَسَطَّرَ مَالِهِ . وَالْقَرِينَةُ : فَعِيلَةٌ
يَمَعْنِي مَعْمُولَةٌ مِنَ الْاِقْتِرَانِ ، وَقَدْ اِقْتَرَنَ
الشَّيْثَانُ وَتَقَارَنَا .

وَجَاءُوا قِرَائِي أَيُّ مُقْتَرِنِينَ . التَّهْدِيبُ :
وَالْقِرَائِي تَلْبِيسٌ فُرَادَى ، يُقَالُ : جَاءُوا قِرَائِي
وَجَاءُوا فُرَادَى . وَفِي الْحَدِيثِ فِي أَكْلِ
التَّمْرِ : لَا قِرَانَ وَلَا تَقْتِيشَ أَيُّ لَا تَقْرَنُ بَيْنَ
تَمْرَتَيْنِ تَأْكُلُهُمَا مَعًا .

وَقَارَنَ الشَّيْءُ الشَّيْءَ مُقَارَنَةً وَقِرَانًا :
اِقْتَرَنَ بِهِ وَصَاحَبَهُ . وَاقْتَرَنَ الشَّيْءُ بِغَيْرِهِ
وَقَارَنَتْهُ قِرَانًا : صَاحَبَتْهُ ، وَمِنْهُ قِرَانُ
الْكُوكِبِ . وَقَرَنْتُ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : وَصَلْتُهُ .

وَالْقَرِينُ : الْمُصَاحِبُ . وَالْقَرِينَانِ : أَبُو بَكْرٍ
وَطَلْحَةُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، لِأَنَّ عُمَانَ
ابْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ ، أَخَا طَلْحَةَ ، أَخَذَهَا فَقَرَنَهَا
بِحَبْلِ فَلِذَلِكَ سُمِّيَا الْقَرِينَيْنِ . وَوَرَدَ فِي
الْحَدِيثِ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يُقَالُ لَهَا
الْقَرِينَانِ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا
وَكُلٌّ بِهِ قَرِينُهُ أَيُّ مُصَاحِبُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ
وَالشَّيَاطِينِ ، وَكُلٌّ إِنْسَانٍ ، فَإِنَّ مَعَهُ قَرِينًا
مِنْهَا ، فَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ بِأَمْرِهِ بِالْخَيْرِ
وَبِحُدُثِهِ عَلَيْهِ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ : فَقَاتِلْهُ
فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينِ ، وَالْقَرِينُ يَكُونُ فِي الْخَيْرِ
وَالشَّرِّ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ قَرْنٌ بِنُورِيهِ ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ ، إِسْرَافِيلُ ثَلَاثَ سِنِينَ ، ثُمَّ قَرْنٌ بِهِ
جِبْرِيلُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَيُّ كَانَ يَأْتِيهِ
بِالْوَحْيِ وَغَيْرِهِ .

وَالْقَرْنُ : الْحَبْلُ يُقَرَّنُ بِهِ الْبَعِيرَانِ ،
وَالْجَمْعُ اقْرَانٌ ، وَهُوَ الْقِرَانُ وَجَمْعُهُ قَرْنٌ ؛
وَقَالَ :

أَبْلَغُ أَبَا مِسْعَمٍ إِنْ كُنْتُ لَا قِيَهُ
إِنِّي لَكُلِّي الْبَابِ كَالْمَشْدُودِ فِي قَرْنٍ

وَأُورَدَ الْجَوْهَرِيُّ عَجْزُهُ . وَقَالَ ابْنُ بَرِّي :
صَوَابٌ إِشَادُهُ أَنِّي ، يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ . وَقَرَنْتُ
الْبَعِيرَيْنِ أَقْرُنُهُمَا قَرْنًا : جَمَعْتُهُمَا فِي حَبْلِ
وَاحِدٍ . وَالْاِقْرَانُ : الْحَيَالُ . الْأَصْمَعِيُّ :

الْقَرْنُ جَمْعُكَ بَيْنَ دَابَّتَيْنِ فِي حَبْلِ ، وَالْحَبْلُ
الَّذِي يُلْزَمُ بِهِ يُدْعَى قَرْنًا . ابْنُ شُمَيْلٍ :

قَرَنْتُ بَيْنَ الْبَعِيرَيْنِ وَقَرَنْتُهُمَا إِذَا جَمَعْتُ
بَيْنَهُمَا فِي حَبْلِ قَرْنًا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْحَبْلُ
الَّذِي يُقَرَّنُ بِهِ بَعِيرَانِ يُقَالُ لَهُ الْقَرْنُ ، وَأَمَّا

الْقِرَانُ فَهُوَ حَبْلٌ يُقَلَّدُهُ الْبَعِيرُ وَيُقَادُ بِهِ . وَرَوَى
أَنَّ ابْنَ قَتَادَةَ صَاحِبَ الْحَمَالَةِ تَحَمَّلَ
بِحَمَالَةٍ ، فَطَافَ فِي الْعَرَبِ يَسْأَلُ فِيهَا ،

فَانْتَهَى إِلَى عَرَابِيٍّ قَدْ أُورِدَ إِلَيْهِ فَسَأَلَهُ
فَقَالَ : أَمَعَكَ قَرْنٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ :

نَاوِلْنِي قِرَانًا ، فَقَرَنْتُ لَهُ بَعِيرًا ، ثُمَّ قَالَ :

نَاوِلْنِي قِرَانًا ، فَقَرَنْتُ لَهُ بَعِيرًا آخَرَ حَتَّى قَرَنْتُ لَهُ
سَبْعِينَ بَعِيرًا ، ثُمَّ قَالَ : هَاتِ قِرَانًا ، فَقَالَ :

لَيْسَ مَعِي ، فَقَالَ : أَوْلَى لَكَ لَوْ كَانَتْ مَعَكَ
قَرْنٌ لَقَرَنْتُ لَكَ مِنْهَا حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهَا بَعِيرٌ ،
وَهُوَ إِيَّاسُ بْنُ قَتَادَةَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي

مُوسَى : فَلَمَّا أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ،
قَالَ : خُذْ هَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ أَيُّ الْجَمَلَيْنِ
الْمَشْدُودَيْنِ أَحَدَهُمَا إِلَى الْآخَرِ . وَالْقَرْنُ

وَالْقَرِينُ : الْبَعِيرُ الْمَقْرُونُ بِآخَرَ . وَالْقَرِينَةُ :
النَّاقَةُ تُشَدُّ إِلَى أُخْرَى ، وَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ التَّبَهَائِيُّ
يَهْجُو جَرِيرًا وَيَمْدَحُ غَسَّانَ السَّلِيطِيَّ :

أَقُولُ لَهَا أُمِّي سَلِيطًا بِأَرْضِهَا
فَيْسَسَ مَنَاحُ النَّازِلِينَ جَرِيرًا !
وَلَوْ عِنْدَ غَسَّانَ السَّلِيطِيَّ عَرَسَتْ

رَعَا قَرْنٌ مِنْهَا وَكَاسَ عَقِيرٌ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَقَدْ اِخْتَلَفَ فِي اسْمِ الْأَعْوَرِ
التَّبَهَائِيُّ فَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ : اسْمُهُ سُحْمَةٌ
ابْنُ نَعِيمٍ بْنُ الْأَخْتَسِ بْنِ هُوْدَةَ ، وَقَالَ

أَبُو عُبَيْدَةَ فِي التَّقَائِصِ : يُقَالُ لَهُ الْعَنْابُ ،
وَاسْمُهُ سُحَيْمٌ بْنُ شَرِيكٍ ، قَالَ : وَيُقَوَّى
قَوْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ فِي الْعَنْابِ قَوْلُ جَرِيرٍ فِي
هِجَاؤِهِ :

مَا نَأْتِ يَاعْتَابُ مِنْ رَهْطِ حَاتِمِ
وَلَا مِنْ رَوَابِي عُرْوَةَ بْنِ شَيْبِ
رَأَيْنَا قُرُومًا مِنْ جَدِيلَةٍ أَنْجَبُوا

وَفَحَلُ بَنِي نَبْهَانَ غَيْرُ نَجِيبِ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَأَنْكَرَ عَلَيَّ بِنُ حَمْرَةَ أَنْ
يَكُونَ الْقَرْنُ الْبَعِيرُ الْمَقْرُونُ بِآخَرَ ، وَقَالَ : إِنَّمَا

الْقَرْنُ الْحَبْلُ الَّذِي يُقَرَّنُ بِهِ الْبَعِيرَانِ ، وَأَمَّا
قَوْلُ الْأَعْوَرِ :

رَعَا قَرْنٌ مِنْهَا وَكَاسَ عَقِيرٌ
فَإِنَّهُ عَلَى حَذْفٍ مُصَافٍ ، مِثْلُ « وَأَسْأَلُ
الْقَرِيَةَ » .

وَالْقَرِينُ : صَاحِبُكَ الَّذِي يُقَارِنُكَ ،
وَقَرِينُكَ : الَّذِي يُقَارِنُكَ ، وَالْجَمْعُ قِرَانَةٌ ،
وَقِرَائِي الشَّيْءُ : كَقَرِينِهِ ، قَالَ رُوبَةُ :

يَمْطُو قِرَانَاهُ يَهَادٍ مَرَادٍ
وَقَرْنُكَ : الْمُقَاوِمُ لَكَ فِي أَيِّ شَيْءٍ
كَانَ ، وَقِيلَ : هُوَ الْمُقَاوِمُ لَكَ فِي شِدَّةِ الْبَأْسِ

فَقَطُّ . وَالْقَرْنُ ، بِالْكَسْرِ : كَفَوْلِكَ فِي
الشَّجَاعَةِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ وَالْأَسْقَفُ قَالَ :

أَجِدُكَ قَرْنًا ، قَالَ : قَرْنٌ مَهْ ؟ قَالَ : قَرْنٌ مِنْ
حَدِيدٍ ، الْقَرْنُ ، يَفْتَحُ الْقَافَ : الْحِصْنُ ،
وَجَمْعُهُ قُرُونٌ ، وَكَذَلِكَ قِيلَ لَهَا الصَّيَاحِيُّ ؛

وَفِي قَصِيدِ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ :
إِذَا يُسَاوِرُ قَرْنًا لَا يَجِلُّ لَهُ
أَنَّ يَتْرَكَ الْقَرْنَ الْإِوَهُو مَجْدُولُ

الْقَرْنَ ، بِالْكَسْرِ : الْكُفْمُ وَالنَّظِيرُ فِي
الشَّجَاعَةِ وَالْحَرْبِ ، وَيُجْمَعُ عَلَى اقْرَانٍ .
وَفِي حَدِيثِ نَابِتِ بْنِ قَيْسٍ : بِنْسَا عَوْدْتُمْ

اقْرَانَكُمْ ، أَيُّ نَظَرَاءَكُمْ وَأَكْفَاءَكُمْ فِي
الْقِتَالِ ، وَالْجَمْعُ اقْرَانٌ ، وَأَمْرَةٌ قَرْنٌ وَقَرْنٌ
كَذَلِكَ .

أَبُو سَعِيدٍ : اسْتَقْرَنَ فُلَانٌ لِفُلَانٍ إِذَا عَاذَهُ
وَصَارَ عِنْدَ نَفْسِهِ مِنْ اقْرَانِهِ .

وَالْقَرْنُ : مُصَدَّرٌ قَوْلِكَ رَجُلٌ اقْرُنْ بَيْنَ
الْقَرْنِ ، وَهُوَ الْمَقْرُونُ الْحَاجِبِينَ . وَالْقَرْنُ :
الِتِّقَاءُ طَرَفِي الْحَاجِبِينَ ، وَقَدْ قَرَنَ وَهُوَ اقْرُنْ ،
وَمَقْرُونُ الْحَاجِبِينَ ، وَحَاجِبٌ مَقْرُونٌ : كَأَنَّهُ

قَرْنٌ بِصَاحِبِهِ ، وَقِيلَ : لَا يُقَالُ اقْرُنْ وَلَا قِرَانًا

حَتَّى يُصَافَ إِلَى الْحَاجِبِينَ .
 وَفِي صِفَةِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :
 سَوَاعِجَ فِي غَيْرِ قَرْنٍ ، الْقَرْنُ ، بِالضَّرْبِ :
 الْبَقَاءُ الْحَاجِبِينَ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَهَذَا
 خِلَافُ مَا رَوَتْهُ أُمُّ مَعْبُدٍ فَإِنَّهَا قَالَتْ فِي
 صِفَتِهِ ﷺ : أَرْجُ أَقْرُونَ ، أَيُّ مَقْرُونَ
 الْحَاجِبِينَ ، قَالَ : وَالْأَوَّلُ الصَّحِيحُ فِي
 صِفَتِهِ ﷺ ، وَسَوَاعِجَ حَالًا مِنْ
 الْمَجْرُورِ ، وَهُوَ الْحَوَاجِبُ ، أَيُّ أَنَّهَا دَقَّتْ
 فِي حَالِ سَوَاعِجِهَا ، وَوَضِعَ الْحَوَاجِبِ مَوْضِعَ
 الْحَاجِبِينَ لِأَنَّ التَّثْنِيَةَ جَمَعَ .
 وَالْقَرْنُ : اقْتِرَانُ الرَّكْبَتَيْنِ ، وَرَجُلٌ
 أَقْرُونَ . وَالْقَرْنُ : تَبَاعُدُ مَا بَيْنَ رَأْسَيْ التَّثْنِيَتَيْنِ
 وَإِنْ تَدَانَتْ أَصُولُهُمَا .
 وَالْقِرَانُ : أَنْ يَقْرَنَ بَيْنَ تَمْرَتَيْنِ يَأْكُلُهُمَا .
 وَالْقَرُونَ : الَّذِي يَجْمَعُ بَيْنَ تَمْرَتَيْنِ فِي
 الْأَكْلِ ، يُقَالُ : أَبْرَمًا قَرُونًَا .
 وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْقِرَانِ
 إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ أَحَدُكُمْ صَاحِبَهُ ، وَيُرْوَى
 الْإِفْرَانُ ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ ، وَهُوَ أَنْ يَقْرَنَ بَيْنَ
 التَّمْرَتَيْنِ فِي الْأَكْلِ ، وَإِنَّمَا نَهَى عَنْهُ لِأَنَّ فِيهِ
 شَرُّهَا ، وَذَلِكَ يُزْرِي بِفَاعِلِهِ ، أَوْلَانُ فِيهِ غَبْنًا
 بِرَفِيقِهِ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا نَهَى عَنْهُ لِمَا كَانُوا فِيهِ مِنْ
 شِدَّةِ الْعَيْشِ وَقِلَّةِ الطَّعَامِ ، وَكَانُوا مَعَ هَذَا
 يُوَسِّوْنَ مِنَ الْقَلِيلِ ، فَأَذَا اجْتَمَعُوا عَلَى
 الْأَكْلِ أَثَرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا عَلَى نَفْسِهِ ، وَقَدْ
 يَكُونُ فِي الْقَوْمِ مَنْ قَدِ اشْتَدَّ جُوعُهُ ، فَرَبَّمَا
 قَرَنَ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ أَوْ عَظَّمَ اللَّقْمَةَ فَارْتَشَدَهُمْ
 إِلَى الْأَذْنِ فِيهِ لِنَطِيبِ بِهِ أَنْفُسَ الْبَاقِينَ . وَمِنْهُ
 حَدِيثُ جَبَلَةَ قَالَ : كُنَّا فِي الْمَدِينَةِ فِي بَعْثِ
 الْعِرَاقِ ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَزُرُّنَا النَّعْمَ ، وَكَانَ
 ابْنُ عُمَرَ يَمُرُّ فَيَقُولُ : لَا تَقَارِنُوا إِلَّا أَنْ
 يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَحَاهُ ، هَذَا لِأَجْلِ مَا فِيهِ مِنْ
 الْعَبَثِ وَلِأَنَّ بِلُكْمِهِمْ فِيهِ سَوَاءٌ ، وَرَوَى نَحْوَهُ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي أَصْحَابِ الصُّفَّةِ ؛ وَفِي
 هَذَا قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : قَارِنُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ
 أَيُّ سَوَّوْا بَيْنَهُمْ وَلَا تَفَضَّلُوا بَعْضَهُمْ عَلَى
 بَعْضٍ ، وَيُرْوَى بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ مِنَ الْمُقَارَنَةِ

وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْهُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي مَوْضِعِهِ .
 وَالْقَرُونَ مِنَ الرِّجَالِ : الَّذِي يَأْكُلُ
 لِقْمَتَيْنِ لِقْمَتَيْنِ أَوْ تَمْرَتَيْنِ تَمْرَتَيْنِ ، وَهُوَ
 الْقِرَانُ . وَقَالَتْ امْرَأَةٌ لِبَعْلِهَا وَرَأَتْهُ يَأْكُلُ
 كَذَلِكَ : أَبْرَمًا قَرُونًَا ؟
 وَالْقَرُونَ مِنَ الْأَيْلِ : الَّتِي تَجْمَعُ بَيْنَ
 مِخْلَبَيْنِ فِي حَلَبَةٍ ، وَقِيلَ : هِيَ الْمُقْتَرَنَةُ
 الْقَادِمَتَيْنِ وَالْآخِرَتَيْنِ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي إِذَا
 بَعَرَتْ قَارَنَتْ بَيْنَ بَعْرَهَا ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي
 تَضَعُ خُفَّ رِجْلِهَا مَوْضِعَ خُفِّ يَدِهَا ،
 وَكَذَلِكَ هُوَ مِنَ الْخَيْلِ . وَقَرْنَ الْفَرَسُ يَقْرُنُ ،
 بِالضَّمِّ ، إِذَا وَقَعَتْ حَوَافِرُ رِجْلَيْهِ مَوَاقِعَ حَوَافِرِ
 يَدَيْهِ . وَالْقَرُونَ : التَّاقَةُ الَّتِي تَقْرُنُ رُكْبَتَيْهَا إِذَا
 بَرَكَتْ (عَنِ الْأَصْمَعِيِّ) . وَالْقَرُونَ : الَّتِي
 يَجْتَمِعُ خَلْفَهَا الْقَادِمَانِ وَالْآخِرَانِ فَيَتَدَانِيَانِ .
 وَالْقَرُونَ : الَّذِي يَضَعُ حَوَافِرَ رِجْلَيْهِ مَوَاقِعَ
 حَوَافِرِ يَدَيْهِ .
 وَالْمَقْرُونَ مِنْ أَسْبَابِ الشَّعْرِ : مَا اقْتَرَنَتْ
 فِيهِ ثَلَاثُ حَرَكَاتٍ بَعْدَهَا سَاكِنٌ كَمَقْرُنَا مِنْ
 مُتَفَاعِلِينَ وَعَلْتَنُ مِنْ مُفَاعَلَتَنُ ، فَمَقْرُنَا قَدْ
 قَرَنَتْ السَّبْبِينَ بِالْحَرَكَةِ ، وَقَدْ يَجُوزُ اسْقَاطُهَا
 فِي الشَّعْرِ حَتَّى يَصِيرَ السَّبْبَانِ مَقْرُوقَيْنِ نَحْوِ
 عَيْلُنُ مِنْ مَقَاعِلُنُ ، وَقَدْ ذَكَرَ الْمَقْرُوقَانِ فِي
 مَوْضِعِهِ .
 وَالْمَقْرُونُ : الْحَشْبَةُ الَّتِي تُشَدُّ عَلَى رَأْسِي
 الثَّوْرَيْنِ .
 وَالْقِرَانُ وَالْقَرْنُ : حَيْطٌ مِنْ سَلْبٍ ، وَهُوَ
 قَشْرٌ يُفْتَلُ يُوْتَقُ عَلَى عُنُقِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ
 الثَّوْرَيْنِ ، ثُمَّ يُوْتَقُ فِي وَسْطِهَا اللَّوْمَةُ .
 وَالْقَرْنَانُ : الَّذِي يُشَارِكُ فِي امْرَأَتِهِ كَأَنَّهُ
 يَقْرُنُ بِهِ غَيْرُهُ ، عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ (حِكَاةُ
 كِرَاعِ) . التَّهْدِيدُ : الْقَرْنَانُ نَعْتُ سَوْءٍ فِي
 الرَّجُلِ الَّذِي لَا غَيْرَةَ لَهُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
 هَذَا مِنْ كَلَامِ الْحَاضِرَةِ وَلَمْ أَرِ الْبَوَادِي لَفْظُوا
 بِهِ وَلَا عَرَفُوهُ .
 وَالْقَرُونَ وَالْقَرُونَةُ وَالْقَرِيئَةُ وَالْقَرِيئُ :
 النَّفْسُ . وَيُقَالُ : أَسْمَحَتْ قَرُونُهُ وَقَرِيئُهُ
 وَقَرُونَتُهُ وَقَرِيئَتُهُ أَيُّ ذَلَّتْ نَفْسُهُ وَتَابَعَتْهُ عَلَى

الْأَمْرِ ؛ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ :
 فَلَأَنِّي امْرَأٌ مِنْ مَبْدَعَانَ وَأَسْمَحَتْ
 قَرُونَتُهُ بِالْيَأْسِ مِنْهَا فَعَجَلًا
 أَيُّ طَابَتْ نَفْسُهُ بِتَرْكِهَا ، وَقِيلَ : سَامَحَتْ ؛
 قَرُونُهُ وَقَرُونَتُهُ وَقَرِيئَتُهُ كُلُّهُ وَاحِدٌ ؛ قَالَ
 ابْنُ بَرِّي : شَاهِدُ قَرُونِي قَوْلُ الشَّاعِرِ :
 فَأَنِّي مِثْلُ مَا بَلَكَ كَانَ مَا بِي
 وَلَكِنْ أَسْمَحَتْ عَنْهُمْ قَرُونِي
 وَقَوْلُ ابْنِ كُلْثُومٍ :
 مَتَى نَعْقُدُ قَرِيئَتَنَا بِحَبْلِ
 نَجْدُ الْحَبْلِ أَوْ نَقِصُ الْقَرِيئَا
 قَرِيئَتُهُ : نَفْسُهُ هَهُنَا . يَقُولُ : إِذَا أَقْرْنَا لِقْرِنِي
 غَلْبَانُهُ .
 وَقَرِيئَةُ الرَّجُلِ : امْرَأَتُهُ لِمُقَارَنَتِهِ بِأَيَّهَا .
 وَرَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ،
 كَانَ إِذَا أَتَى يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَالَ : يَا عَائِشَةُ الْيَوْمُ
 يَوْمٌ تَبَعَلِي وَقِرَانِي ؛ قِيلَ : عَنَى بِالْمُقَارَنَةِ
 التَّرْوِيجَ .
 وَفَلَانٌ إِذَا جَادَبْتَهُ قَرِيئَتُهُ وَقَرِيئَتُهُ قَهَرَهَا أَيُّ
 إِذَا قَرِنَتْ بِهِ الشَّدِيدَةُ أَطَاقَهَا وَعَلَّيْهَا ، وَفِي
 الْمُحْكَمِ : إِذَا ضُمَّ إِلَيْهِ أَمْرٌ أَطَاقَهُ .
 وَأَخَذَتْ قَرُونِي مِنَ الْأَمْرِ أَيُّ حَاجَتِي .
 وَالْقَرْنُ : السَّيْفُ وَالنَّبَلُ ، وَجَمَعُهُ
 قِرَانٌ ؛ قَالَ الصَّجَّاحُ :
 عَلَيْهِ وَرَفَانُ الْقِرَانِ التَّصَلُّ
 وَالْقَرْنُ ، بِالضَّرْبِ : الْجَعْبَةُ مِنَ الْجُلُودِ
 تَكُونُ مَشْقُوقَةً ثُمَّ تُحْرَزُ ، وَإِنَّمَا تُشَقُّ لِتَصِلَ
 الرِّيحُ إِلَى الرِّيشِ فَلَا يَفْسُدُ ؛ وَقَالَ :
 يَا بَنَ هِشَامِ أَهْلَكَ النَّاسُ اللَّبَنُ
 فَكُلَّهُمْ يَغْدُو بِقَوْسٍ وَقَرْنَ
 وَقِيلَ : هِيَ الْجَعْبَةُ مَا كَانَتْ . وَفِي
 حَدِيثِ ابْنِ الْأَكْوَعِ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ،
 عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْقَوْسِ وَالْقَرْنِ ،
 فَقَالَ : صَلِّ فِي الْقَوْسِ وَأَطْرَحِ الْقَرْنَ ؛
 الْقَرْنُ : الْجَعْبَةُ ، وَإِنَّمَا أَمَرَهُ بِتَرْعِهِ لِأَنَّهُ قَدْ كَانَ
 مِنْ جِلْدٍ غَيْرِ ذَكِيٍّ وَلَا مَدْبُوعٍ . وَفِي
 الْحَدِيثِ : النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَالنَّبَلِ فِي الْقَرْنِ
 أَيُّ مُجْتَمِعُونَ مِثْلَهَا . وَفِي حَدِيثِ عُمَيْرِ

ابن الحام : فَأَخْرَجَ تَمْرًا مِنْ قَرْنِهِ أَيْ جَعِيَّتِهِ ، وَبُجِّعَ عَلَى أَقْرَنِ وَأَقْرَانٍ كَجَبَلٍ وَأَجْبَلٍ وَأَجْبَالٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : تَعَاهَدُوا أَقْرَانَكُمْ أَيْ انظُرُوا هَلْ هِيَ مِنْ ذِكِّيَّةٍ أَوْ مَيْتَةٍ لِأَجْلِ حَمَلِهَا فِي الصَّلَاةِ .

ابن شميل : الْقَرْنُ مِنْ حَشَبٍ وَعَلَيْهِ أَدِيمٌ قَدْ غُرِيَ بِهِ ، وَفِي أَعْلَاهُ وَعَرْضُ مَقْدَمِهِ فَوْجٌ فِيهِ وَشَجٌّ قَدْ وَشِجَ بَيْنَهُ قِلَاتٌ ، وَهِيَ خَشَبَاتٌ مَعْرُوضَاتٌ عَلَى فَمِ الْحَفِيرِ جَعْلًا قَوْمًا لَهُ أَنْ يَرْتَظِمَ يَسْرُجٌ وَيُفْتَحُ .

وَرَجُلٌ قَارِنٌ : ذُو سَيْفٍ وَبَيْلٍ أَوْ ذُو سَيْفٍ وَرُمَحٍ وَجَعَبَةٍ قَدْ قَرْنَتْهَا . وَالْقِرَانُ : النَّبْلُ الْمُسْتَوِيَّةُ مِنْ عَمَلِ رَجُلٍ وَاحِدٍ . قَالَ : وَيُقَالُ لِلْقَوْمِ إِذَا تَنَاضَلُوا أَذْكَرُوا الْقِرَانَ أَيْ وَالُوا بَيْنَ سَهْمَيْنِ سَهْمَيْنِ .

وَبَسْرٌ قَارِنٌ : قَرْنُ الْإِنْسَانِ بِالْإِزْطَابِ ، أَزْدِيَّةٌ .

وَالْقِرَائِنُ : جِبَالٌ مَعْرُوفَةٌ مُقْتَرَنَةٌ ، قَالَ تَابُطٌ شَرًّا :

وَحَلَّحْتُ مَشُوفَ النَّجَاءِ وَرَاعِي
أُنَاسٌ يَفْتِمَانِ فَمَزَتْ الْقِرَائِنَا
وَدَوَّرَ قِرَائِنًا إِذَا كَانَتْ يَسْتَقْبِلُ بَعْضُهَا
بَعْضًا .

أَبُو زَيْدٍ : أَقْرَنْتِ السَّمَاءُ أَيَّامًا تُمَطِّرُ وَلَا تُطْفِعُ ، وَأَغْضَنْتِ وَأَغْيَنْتِ الْمَعْنَى وَاحِدًا ، وَكَذَلِكَ بَجَدْتِ وَرَبَّمْتِ (١) .

وَقَرَنْتِ السَّمَاءَ وَأَقْرَنْتِ : دَامَ مَطَرُهَا ، وَالْقِرَانُ مَنْ لَمْ يَهْمَزْهُ جَعَلَهُ مِنْ هَذَا لِاقْتِرَانِ آيَةٍ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّهُ عَلَى تَخْفِيفِ الْهَمْزِ .

وَأَقْرَنَ لَهُ وَعَلَيْهِ : أَطَاقَ وَقَوَى عَلَيْهِ وَاعْتَلَى . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : « وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ » ، أَيْ مُطِيقِينَ ، قَالَ : وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِكَ أَنَا لِفُلَانٍ مُقْرَنٌ أَيْ مُطِيقٌ . وَأَقْرَنْتُ

(١) قوله : « رَبَّمْتِ » بالناء المثلثة تحريف صوابه « رَبَّمْتِ » بالياء المثناة التحتية كما في التهذيب وفي مادة « ريم » من اللسان .

[عبد الله]

فُلَانًا أَيْ قَدْ صِرْتُ لَهُ قَرْنًا . وَفِي حَدِيثِ سَلْمَانَ بْنِ يسَارٍ : أَمَا أَنَا فَإِنِّي لِهَدْيِهِ مُقْرَنٌ أَيْ مُطِيقٌ قَادِرٌ عَلَيْهَا ، يَعْنِي نَاقَتَهُ . يُقَالُ : أَقْرَنْتُ لِلشَّيْءِ فَإِنَّا مُقْرَنٌ إِذَا أَطَاقَهُ وَقَوَى عَلَيْهِ . قَالَ ابْنُ هَانِيٍّ : الْمُقْرَنُ الْمُطِيقُ وَالْمُقْرَنُ الضَّعِيفُ ، وَأَنْشَدَ :

وَدَاهِيَّةٌ دَاهِيٌ بِهَا الْقَوْمُ مُفْلِقٌ
بَصِيرٌ بِعَوْرَاتِ الْخُصُومِ لَزُومُهَا
أَصَحَّتْ لَهَا حَتَّى إِذَا مَا وَعَيْتُهَا
رُبِيتُ بِأُخْرَى يَسْتَدِيمُ خَصِيمُهَا
تَرَى الْقَوْمَ مِنْهَا مُقْرِنِينَ كَانُوا
تَسَاقُوا عَقَارًا لَا يَبِيلُ سَلِيمُهَا
فَلَمْ تُثْلِفْنِي فَهَأُ وَكَمْ ثُلْفٌ حُجَّتِي
مُلْجَلِحَةً أَبْنَى لَهَا مَنْ يُقِيمُهَا
قَالَ : وَقَالَ أَبُو الْأَحْوَصِ الرَّيْحِيُّ :

وَلَوْ أَدْرَكْتَهُ الْحَيْلُ وَالْحَيْلُ تُدْعَى
بِذِي نَجَبٍ مَا أَقْرَنْتِ وَأَجَلَّتِ
أَيْ مَا ضَعُفَتْ .

وَالْإِقْرَانُ : قُوَّةُ الرَّجُلِ عَلَى الرَّجُلِ . يُقَالُ : أَقْرَنَ لَهُ إِذَا قَوَى عَلَيْهِ . وَأَقْرَنَ عَنِ الشَّيْءِ : ضَعُفَ (حِكَاةٌ تَعْلَبُ) ، وَأَنْشَدَ : تَرَى الْقَوْمَ مِنْهَا مُقْرِنِينَ كَانُوا تَسَاقُوا عَقَارًا لَا يَبِيلُ سَلِيمُهَا وَأَقْرَنَ عَنِ الطَّرِيقِ : عَدَلَ عَنْهَا ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : أَرَاهُ لِيَضْعِفُهُ عَنْ سُلُوكِهَا .

وَأَقْرَنَ الرَّجُلُ : غَلَبَتْهُ ضَمِيمَتُهُ ، وَهُوَ مُقْرَنٌ ، وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ لَهُ إِبِلٌ وَعَنْمٌ وَلَا مَعِينَ لَهُ عَلَيْهَا ، أَوْ يَكُونُ يَسْقَى إِبِلَهُ وَلَا ذَائِدَ لَهُ يَدُوذُهَا يَوْمَ وُرُودِهَا . وَأَقْرَنَ الرَّجُلُ إِذَا أَطَاقَ أَمْرَ ضَمِيمَتِهِ ، مِنَ الْأَصْدَادِ .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قِيلَ لِرَجُلٍ (٢) مَا مَالِكٌ ؟ قَالَ : أَقْرَنٌ لِي وَآدِمَةٌ فِي الْمَنِيَّةِ ، فَقَالَ : قَوْمُهَا وَزَكَاةُهَا .

(٢) « وفي حديث عمر رضي الله عنه قيل لرجل إيلخ » حق هذا الحديث أن يذكر عقب حديث عمير بن الحام كما هو سياق النهاية ، لأن الأقرون فيه بمعنى الجعاب .

وَأَقْرَنَ إِذَا صَبَّقَ عَلَى غَرِيْبِهِ . وَأَقْرَنَ الدَّمْلُ : حَانَ أَنْ يَتَفَقَّأَ . وَأَقْرَنَ الدَّمُّ فِي الْعَرَقِ وَاسْتَقْرَنَ : كَثُرَ . وَأَقْرَنَ الرَّمْلُ : اسْتَفْلَهُ كَتَبَعِهِ .

وَأَبُو حَنِيفَةَ قَالَ : قُرُونُهُ ، بِضَمِّ الْقَافِ ، نَبْتَةٌ تُشْبَهُ نَبَاتَ اللَّوْبِيَاءِ ، فِيهَا حَبٌّ أَكْبَرُ مِنَ الْحِجَصِ مُدْحَجٌ أَبْرَشٌ فِي سَوَادٍ ، فَإِذَا جُسَّتْ خَرَجَتْ صَفْرَاءَ كَالْوَرْسِ ، قَالَ :

وَهِيَ فَرِيكٌ أَهْلُ الْبَادِيَةِ لِكَثْرَتِهَا .
وَالْقُرْنَاءُ : اللَّوْبِيَاءُ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقُرْنَاءُ عُشْبَةٌ نَحْوُ الذَّرَاعِ لَهَا أَفْئَانٌ وَسِنَّفَةٌ كَسِنَّفَةِ الْجُلْبَانِ ، وَهِيَ جُلْبَانَةٌ بَرِّيَّةٌ يُجْمَعُ حَبُّهَا فَتَعْلَفُهَا الدُّوَابُّ وَلَا يَأْكُلُهُ النَّاسُ لِمَرَارَةِ فِيهِ .

وَالْقُرُونَةُ : نَبَاتٌ عَرِيضُ الْوَرَقِ يَنْبُتُ فِي الْوَيْةِ الرَّمْلِ وَدَكَادِيكِهِ ، وَرَفْهَا أَغْبَرُ يُشْبَهُ وَرَقَ الْحَنْدُوقِ ، وَلَمْ يَجِءْ عَلَى هَذَا الْوِزْنِ إِلَّا تَرْفُوهٌ وَعَرْفُوهٌ وَعَعْصُوهٌ وَتَنْدُوهٌ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ :

قَالَ أَبُو زَيْدٍ مِنَ الْعُشْبِ الْقُرُونَةُ ، وَهِيَ خَضْرَاءٌ غَيْرَاءٌ عَلَى سَاقٍ يَضْرِبُ وَرَفْهَا إِلَى الْحُمْرَةِ ، وَلَهَا نَمْرَةٌ كَالسَّبِيلَةِ ، وَهِيَ مَرَّةٌ يُدْبَعُ بِهَا الْأَسَاقُ ، وَالْوَاوُ فِيهَا زَائِدَةٌ لِلتَّكْثِيرِ وَالصَّبِيغَةُ لِلْمَعْنَى وَلَا لِلْإِلْحَاقِ ، الْأَتْرَى أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ مِثْلُ فَرَزْدَقَةَ ؟ وَجَلَدٌ مُقْرَنِي : مَدْيُونٌ بِالْقُرُونَةِ ، وَقَدْ قَرَّبْتُهُ ، أَتَبَتُوا الْوَاوَ كَمَا أَتَبَتُوا بَقِيَّةَ حُرُوفِ الْأَصْلِ مِنَ الْقَافِ وَالرَّاءِ وَالثَّوْنِ ، ثُمَّ قَلَّبُوهَا يَاءً لِلْمُجَاوَرَةِ ، وَحَكَى يَعْقُوبُ :

أَدِيمٌ مَعْرُونٌ بِهِذَا عَلَى طَرَحِ الرَّائِدِ . وَسِقَاءٌ قَرُونِيٌّ وَمُقْرَنِيٌّ : دُبْعٌ بِالْقُرُونَةِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقُرُونَةُ قُرُونٌ تَنْبُتُ أَكْبَرُ مِنْ قُرُونِ النَّجْرِ ، فِيهَا حَبٌّ أَكْبَرُ مِنَ الْحِجَصِ ، فَإِذَا جُسَّتْ خَرَجَ أَصْفَرٌ فَيَطْبُخُ كَمَا تُطْبَخُ الْهَرِيْسَةُ فَيُوكَلُّ وَيُلْحَرُ لِلشَّيْءِ ، وَأَرَادَ أَبُو حَنِيفَةَ بِقَوْلِهِ قُرُونٌ تَنْبُتُ مِثْلُ قُرُونِ . . . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي الْقُرُونَةِ : رَأَيْتُ الْعَرَبَ يَدْبَعُونَ بَوْرَقَهُ الْأَهْبُ ، يُقَالُ : إِهَابٌ مُقْرَنِيٌّ يَعْبِرُ هَمْزٍ ، وَقَدْ هَمَزَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ .

وَيُقَالُ: مَا جَعَلْتُ فِي عَيْنِي قَرْنًا مِثْنِ كَحُلِّ أَيْ مِثْلًا وَاحِدًا، مِنْ قَوْلِهِمْ أَتَيْتُهُ قَرْنًا أَوْ قَرْنَيْنِ أَيْ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، وَقَرْنُ الثَّمَامِ شَبِيهٌ بِالْبَاقِلِيِّ.

وَالْقَارُونُ: الرَّجُلُ.
ابْنُ شُمَيْلٍ: أَهْلُ الْحِجَازِ يُسَمُّونَ الْقَارُونَ الْقَرَانَ، الرَّأْسَ شَدِيدَةً، وَأَهْلُ الْهَيْمَةِ يُسَمُّونَهَا الْحُنْجُورَةَ.

وَيَوْمَ الْقَرْنِ: يَوْمٌ لِعَطْفَانٍ عَلَى بَنِي عَامِرٍ.
وَالْقَرْنُ: مَوْضِعٌ، وَهُوَ مِيقَاتُ أَهْلِ نَجْدٍ، وَمِنْهُ أُوَيْسُ الْقَرْنِيُّ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: قَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي كِتَابِهِ فِي الْجَهْمَرَةِ، وَالْقَرَّازُ فِي كِتَابِهِ الْجَامِعِ: وَقَرْنٌ اسْمٌ مَوْضِعٌ.

وَبَنُو قَرْنٍ: قَبِيلَةٌ مِنَ الْأَزْدِ. وَقَرْنٌ: حَيٌّ مِنْ مُرَادٍ مِنَ الْيَمَنِ، مِنْهُمْ أُوَيْسُ الْقَرْنِيُّ مَنَسُوبٌ إِلَيْهِمْ. وَفِي حَدِيثِ الْمَوَاقِيتِ: أَنَّهُ وَقَفْتُ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا، وَفِي رِوَايَةٍ: قَرْنُ الْمَنَازِلِ؛ هُوَ اسْمٌ مَوْضِعٌ يُحْرِمُ مِنْهُ أَهْلُ نَجْدٍ، وَكَثِيرٌ مِمَّنْ لَا يَعْرِفُ يَفْتَحُ رَأْسَهُ، وَإِنَّمَا هُوَ بِالسُّكُونِ، وَيُسَمَّى أَيْضًا قَرْنَ الثَّلَعَالِبِ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: أَنَّهُ احْتَجَمَ عَلَى رَأْسِهِ بِقَرْنٍ حِينَ طَبَّ؛ هُوَ اسْمٌ مَوْضِعٌ، فَإِنَّمَا هُوَ الْمِيقَاتُ أَوْ غَيْرُهُ، وَقِيلَ: هُوَ قَرْنٌ نُورٌ جُعِلَ كَالْمَحْجَمَةِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ وَقَفْتُ عَلَى طَرْفِ الْقَرْنِ الْأَسْوَدِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ بِالسُّكُونِ، جَبَلٌ صَغِيرٌ.

وَالْقَرِينَةُ: وَادٍ مَعْرُوفٌ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ: تَحَلُّ لُلوَى أَوْ جُدَّةِ الرَّمْلِ كَلَامًا جَرَى الرَّمْتُ فِي مَاءِ الْقَرِينَةِ وَالسُّدُرُ وَقَالَ آخَرُ:

أَلَا لَيْتِي بَيْنَ الْقَرِينَةِ وَالْحِجَلِ
عَلَى ظَهْرِ حُرْجُوجٍ يُبْلَغُنِي أَهْلِي
وَقِيلَ: الْقَرِينَةُ اسْمٌ رَوْضَةٍ بِالصَّمَانِ.
وَمُقَرَّنٌ: اسْمٌ.

وَقَرْنٌ: جَبَلٌ مَعْرُوفٌ.
وَالْقَرِينَةُ: مَوْضِعٌ. وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ: تَرَكَ فُلَانٌ فُلَانًا عَلَى مِثْلِ مَقْصَصِ قَرْنٍ وَمَقْطَطِ

قَرْنٍ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْقَرْنُ جَبَلٌ مُطَّلٌ عَلَى عَرَفَاتٍ؛ وَأَنْشَدَ:

فَأَصْبَحَ عَهْدُهُمْ كَمَقْصَصِ قَرْنٍ
فَلَا عَيْنٌ تُحَسُّ وَلَا إِنَارٌ

وَيُقَالُ: الْقَرْنُ هَهُنَا الْحَجَرُ الْأَمْلَسُ النَّقِيُّ الَّذِي لَا أَثَرَ فِيهِ، يُضْرَبُ هَذَا الْمَثَلُ لِمَنْ يُسْتَأْصَلُ وَيُضْطَلَمُ، وَالْقَرْنَ كَمَا قُصَّ أَوْ قُطَّ بَقِيَ ذَلِكَ الْمَوْضِعُ أَمْلَسٌ.

وَقَارُونٌ: اسْمٌ رَجُلٍ، وَهُوَ أَعْجَمِيٌّ، يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي الْغَيْبِ وَلَا يُنْصَرَفُ لِلْعُجْمَةِ وَالتَّعْرِيفِ. وَقَارُونٌ: اسْمٌ رَجُلٍ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى، وَكَانَ كَافِرًا فَحَسَفَ اللَّهُ بِهِ وَبَدَارَهُ الْأَرْضَ.

وَالْقَبْرَوَانُ: مُعَرَّبٌ، وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ كَارَوَانٌ، وَقَدْ تَكَلَّمْتُ بِهِ الْعَرَبُ؛ قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ:

وَعَارِقٌ ذَاتِ قَيْرَوَانٍ
كَأَنَّ أَسْرَابَهَا الرَّعَالُ

وَالْقَرْنُ: قَرْنُ الْهُودِجِ؛ قَالَ حَاجِبُ الْمَازِنِيِّ:

صَحَا قَلْبِي وَأَقْصَرَ غَيْرَ أَيْ
أَهْشْتُ إِذَا مَرَرْتُ عَلَى الْحُمُولِ

كَسَوْنَ الْفَارِسِيَّةِ كُلَّ قَرْنٍ
وَزَيْنَ الْأَشْلَةَ بِالسُّدُولِ

* قَرْنَبٌ * الْقَرْنَبُ: الزَّرْبُوعُ؛ وَقِيلَ: الْفَارَةُ؛ وَقِيلَ: الْفَارَةُ؛ وَقِيلَ: الْقَرْنَبُ وَلَدُ الْفَارَةِ مِنْ الزَّرْبُوعِ. التَّهْدِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ: الْقَرْنَبِيُّ، مَقْصُورٌ، فَعْتَلَى مَعْتَلًا. حَكَى الْأَصْمَعِيُّ: أَنَّهُ دَوِيَّةٌ شَبِيهَةُ الْحُنْفَسَاءِ أَوْ أَعْظَمُ مِنْهَا شَيْئًا، طَوِيلَةُ الرَّجُلِ؛ وَأَنْشَدَ لِجَرِيرٍ:

تَرَى التَّيْمِيَّ يَرْحَفُ كَالْقَرْنَبِيِّ
إِلَى تَيْمِيَّةٍ كَعَصَا الْمَلِكِ

وَفِي الْمَثَلِ: الْقَرْنَبِيُّ فِي عَيْنِ أُمِّهَا حَسَنَةٌ؛ وَالْأَثْنَى بِأَهْلَاءِ؛ وَقَالَ يَصِفُ جَارِيَةً وَبَعْلَهَا: يَدِبُ إِلَى أَحْسَانِهَا كُلِّ لَيْلَةٍ
دَيْبِ الْقَرْنَبِيِّ بَاتَ يَغْلُو نَفَا سَهْلًا

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَرْنَبُ الْحَاصِرَةُ الْمُسْتَرْحِيَّةُ.

* قَرْنَسٌ * قَرْنَسُ الْبَارِزِيِّ: كُرْرٌ، أَيْ سَقَطَ رِيشُهُ. اللَّيْثُ: قَرْنَسُ الْبَارِزِيِّ فَعَلَهُ لِأَزْمٍ إِذَا كُرَّرَ وَحِيطَتْ عَيْنَاهُ أَوَّلَ مَا يُصَادُ، رَوَاهُ بِالسُّنَنِ عَلَى فَعَّلَلٍ، وَغَيْرُهُ يَقُولُ قَرْنَصُ الْبَارِزِيِّ. وَقَرْنَسُ الدَّبِيكِ وَقَرْنَصٌ إِذَا فَرَّ مِنْ دَيْكٍ آخَرَ.

وَالْقَرْنَاسُ وَالْقَرْنَاسُ، بِكسْرِ الْقَافِ، وَفِي الصَّحَاحِ بِالضَّمِّ: شَبِيهَةُ الْأَنْفِ تَتَقَدَّمُ فِي الْجَبَلِ؛ وَأَنْشَدَ لِلْمَلِكِ بْنِ خَالِدِ الْهَدَلِيِّ، وَفِي الصَّحَاحِ: مَالِكُ بْنُ خُوَيْلِدٍ الْخُنَاعِيُّ (١)، يَصِفُ الرَّعْلَ:

تَاللهِ يَبْقَى عَلَى الْآيَامِ ذُو حَيْدٍ
بِمُسْمَخَرٍ بِهِ الظَّيَّانُ وَالْآسُ

فِي رَأْسِ شَاهِقَةٍ أُتْبُوهُهَا خَصِيرٌ
ذُونَ السَّمَاءِ لَهُ فِي الْجَوِّ قَرْنَاسُ
وَالْقَرْنَاسُ: عَرْنَاسُ الْمُعْرَلِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هُوَ صَارَتْهُ، وَيُقَالُ لِأَنْفِ الْجَبَلِ عَرْنَاسٌ أَيْضًا. وَالْقَرْنُوسُ: الْحَرَزَةُ فِي أَعْلَى الْحُفِّ. وَالْقَرْنَاسُ: شَيْءٌ يُلْفُ عَلَيْهِ الصَّوْفُ وَالْقَطَنُ ثُمَّ يُغْرَلُ.

* قَرْنِصٌ * التَّهْدِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ: الْقَرَانِصُ حَزْرٌ فِي أَعْلَى الْحُفِّ، وَاحِدُهَا قَرْنُوصٌ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: يُقَالُ لِلْبَارِزِيِّ إِذَا كُرَّرَ: قَدْ قَرْنِصَ قَرْنِصَةً، وَقَرْنِصَ. وَبَارِزٌ مَقْرَنْصٌ أَيْ مُفْتَنِيٌّ لِلْأَضْيَاطِ، وَقَدْ قَرْنِصْتَهُ أَيْ أَقْتَنَيْتَهُ. وَيُقَالُ: قَرْنِصْتُ الْبَارِزِيَّ إِذَا رَبَطْتَهُ لِيَسْقُطَ رِيشُهُ، فَهُوَ مَقْرَنْصٌ وَحَكَى اللَّيْثُ: قَرْنِصَ الْبَارِزِيَّ، بِالسُّنَنِ، مَبْنِيًّا لِلْفَاعِلِ.

(١) ونسب البيت إلى مالك بن خالد الخناعي في مادة «نبت» من اللسان. وقوله: «خضر» بالضاد المعجمة جاء في مادة «نبت» «خضر» بالصاد المهملة، وقال: خضر: بارد.

[عبد الله]

وَقَرْنَصَ الدبِكُ وَقَرْنَسَ إِذَا قَرَمَ مِنْ دِبِكٍ
آخِرَ .

* قَرْنَفَلُ * القَرْنَفَلُ والقَرْنَفُولُ : شَجَرٌ هِنْدِيٌّ
لَيْسَ مِنْ نَبَاتِ أَرْضِ الْعَرَبِ ؛ وَذَكَرَهُ امْرُؤُ
الْقَيْسِ فِي شِعْرِهِ فَقَالَ :

نَسِيمَ الصَّبَا جَاءَتْ بِرَبِّهَا القَرْنَفَلُ (١)
وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ قَرْنَفُولٌ . ابْنُ
بَرِّى : القَرْنَفَلُ هَذَا الطَّيْبُ الرَّائِحَةُ ، وَقَدْ كَثُرَ
فِي كَلَامِهِمْ وَأَشْعَارِهِمْ ؛ قَالَ :

وَإِذَا بَابِي نَعْرَكَ ذَلِكَ المَعْسُومُ
كَانَ فِي أَنْبَاءِ القَرْنَفُولِ
وَقِيلَ : إِنَّمَا أَشْبَعَ الْفَاءَ لِلضَّرُورَةِ ؛ وَأَنشَدَ
الْأَزْهَرِيُّ فِي القَرْنَفُولِ أَيْضًا :

خَوْذُ أَنَاةٍ كَالْمَهَاةِ عَطْبُولُ
كَانَ فِي أَنْبَاءِ القَرْنَفُولِ
وَطَيْبٌ مُقَرَّفَلٌ : فِيهِ قَرْنَفَلٌ ، وَحَكَى
أَبُو حَنِيْفَةَ مُقَرَّفَلٌ . التَّهْدِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ :

* قَرَه * قَرَهٌ جِلْدُهُ قَرَهًا : تَقَشَّرَ أَوْ اسْوَدَّ مِنْ
شِدَّةِ الضَّرْبِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَرَهَ الرَّجُلُ
إِذَا تَقَوَّبَ جِلْدُهُ مِنْ كَثْرَةِ القَوْبَاءِ . والقَرَهُ فِي
الجَسَدِ : كَالْقَلْحِ فِي الْأَسْنَانِ ، وَهُوَ
الْوَسْخُ ، وَقَدْ قَرَهَ قَرَهًا ، وَرَجُلٌ مُتَقَرَّهٌ
وَأَقْرَهُ ، وَالْأُنْثَى قَرَهَاءُ .

* قَرَهَبُ * القَرَهَبُ مِنَ التَّيْرَانِ : المَسِينُ
الضَّخْمُ ؛ قَالَ الكُمَيْتُ :
مِنَ الْأَرْحِيَّاتِ العِنَاقِ كَانَهَا
شَبُوبٌ صَوَارٍ فَوْقَ عَلَيَاءِ قَرَهَبُ
وَاسْتَعَارَهُ صَخْرُ العَمَى لِلوَعْلِ المَسِينِ
الضَّخْمِ ؛ فَقَالَ يَصِفُ وَعِيْلًا :

بِهَا كَانَ طِفْلًا ثُمَّ اسْدَسَ فَاسْتَوَى
فَأَصْبَحَ لِهَمًّا فِي لَهْمٍ قَرَاهِبِ
الْأَزْهَرِيُّ : القَرَهَبُ العَلْهَبُ ، وَهُوَ

(١) صدر البيت كما في ديوان امرئ القيس :

إِذَا التَفَّتْ نَحْوِي تَضَوَّعَ رِيحَهَا

التَّيْسُ المَسِينُ . قَالَ : وَأَحْسِبُ القَرَهَبَ
المَسِينُ ، فَعَمَّ بِهِ لَفْظًا . وَقَالَ يَعْقُوبُ :
القَرَهَبُ مِنَ التَّيْرَانِ الكَبِيرِ الضَّخْمِ ، وَمِنَ
المَعَزِ : ذَوَاتِ الْأَشْعَارِ ، هَذَا لَفْظُهُ .
وَالقَرَهَبُ : السَّيِّدُ ؛ (عَنِ اللُّحْيَانِيِّ) .

* قَرَهْدُ * الْأَزْهَرِيُّ فِي الرَّبَاعِيِّ : اللَّيْثُ :
القَرَهْدُ النَّاعِمُ النَّارُ الرَّخِصُ ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : إِنَّمَا هُوَ القَرَهْدُ ، بِالفَاءِ وَضَمُّ
الهاءِ ، وَالْقَافُ فِيهِ تَصْحِيفٌ : الْأَزْهَرِيُّ فِي
الرَّبَاعِيِّ أَيْضًا : القَرَامِيدُ والقَرَاهِيدُ أَوْلَادُ
الوَعُولِ .

* قَرَهَمُ * القَرَهَمُ مِنَ التَّيْرَانِ : كَالقَرَهَبِ ،
وَهُوَ المَسِينُ الضَّخْمُ ؛ قَالَ كُرَاعٌ : القَرَهَمُ
المَسِينُ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : فَلَا أَدْرِي أَعَمَّ بِهِ
أَمْ أَرَادَ الخُصُوصَ ؛ وَقَالَ مَرَّةً : القَرَهَمُ
أَيْضًا مِنَ المَعَزِ ذَاتِ الشَّعْرِ ، وَزَعَمَ أَنَّ المِيمَ
فِي كُلِّ ذَلِكَ بَدَلٌ مِنَ البَاءِ . والقَرَهَمُ مِنَ
الْإِبِلِ : الضَّخْمُ الشَّدِيدُ . والقَرَهَمُ : السَّيِّدُ
كَالقَرَهَبِ (عَنِ اللُّحْيَانِيِّ) ، وَزَعَمَ أَنَّ المِيمَ
بَدَلٌ مِنَ بَاءِ قَرَهَبِ ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ .
الْأَزْهَرِيُّ فِي أَثْنَاءِ كَلَامِهِ عَلَيَّ القَهْرِمَانِ :
أَبُو زَيْدٍ يَقَالُ قَهْرِمَانٌ وَقَهْرِمَانٌ مَقْلُوبٌ .

* قَرَا * القَرُوُ : مِنَ الْأَرْضِ الَّذِي لَا يَكَادُ
يَقْطَعُهُ شَيْءٌ ، وَالْجَمْعُ قَرُوٌّ . والقَرُوُ : شَيْءٌ
حَوْضِ . التَّهْدِيبُ : والقَرُوُ شَيْءٌ حَوْضِ
مَمْدُودٌ مُسْتَطِيلٌ إِلَى جَنْبِ حَوْضِ ضَخْمٍ
يُفْرَغُ فِيهِ مِنَ الحَوْضِ الضَّخْمِ ، تَرْدُهُ الْإِبِلُ
وَالعَظْمُ ، وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ مِنْ خَشَبٍ ؛ قَالَ
الطَّرِمَاحُ :

مُتَتَّى كَالقَرُوِ رَهَنَ انْتِلَامِ

شَبَّهَ النَّوَى حَوْلَ الحَيْمَةِ بِالقَرُوِ ، وَهُوَ حَوْضٌ
مُسْتَطِيلٌ إِلَى جَنْبِ حَوْضِ ضَخْمٍ .
الجَوْهَرِيُّ : والقَرُوُ حَوْضٌ طَوِيلٌ مِثْلُ التَّهْرِ
تَرْدُهُ الْإِبِلُ .

وَالقَرُوُ : قَدَحٌ مِنْ خَشَبٍ . وَفِي حَدِيثِ

أُمِّ مَعْبِدٍ : أَنَّمَا أُرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِشَاؤَ وَشَفْرَةَ ،
فَقَالَ أَرْدُدِ الشَّفْرَةَ وَهَاتِ لِي قَرُوًّا ؛ يَعْنِي
قَدَحًا مِنْ خَشَبٍ . وَالقَرُوُ : اسْفَلُ النَّخْلَةِ يُنْقَرُ
وَيُبَدُّ فِيهِ ؛ وَقِيلَ : القَرُوُ إِنَاءٌ صَغِيرٌ يُرَدُّ فِي
الْحَوَائِجِ .

ابْنُ سَيِّدَةَ : القَرُوُ اسْفَلُ النَّخْلَةِ ؛
وَقِيلَ : أَصْلُهَا يُنْقَرُ وَيُبَدُّ فِيهِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ
نَقِيرٌ يُجْعَلُ فِيهِ العَصِيرُ مِنْ أَى خَشَبٍ كَانَ .
وَالقَرُوُ القَدْحُ وَقِيلَ هُوَ الْإِنَاءُ الصَّغِيرُ .
وَالقَرُوُ : مَسِيلٌ المَعْصَرَةُ وَمِثْمَهَا ، وَالْجَمْعُ
القَرِيُّ وَالْأَقْرَاءُ ، وَلَا فِعْلَ لَهُ ؛ قَالَ
الأَعَشَى :

أَرْمَى بِهَا البَيْدَاءَ إِذْ أَعْرَضَتْ
وَأَنْتَ بَيْنَ القَرُوِ وَالْعَاصِرِ
وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

لَهَا حَبَبٌ يَرَى الرَّأوُوقُ فِيهَا
كَمَا أَدْمَيْتَ فِي القَرُوِ العُرَالَا
يَصِفُ حَمْرَةَ الحَمْرِ كَانَهَا دَمٌ غَزَالٍ فِي قَرُوِ
التَّحْلِ . قَالَ الدَّبْتُورِيُّ : وَلَا يَبِغُ أَنْ يَكُونَ
القَدْحُ ، لِأَنَّ القَدْحَ لَا يَكُونُ رَأوُوقًا إِنَّمَا هُوَ
مِشْرَبَةٌ ؛ الجَوْهَرِيُّ : وَقَوْلُ الكُمَيْتِ :

فَاشْتَكَّ خُصْيِيهِ إِغْلَا بِنَافِذَةٍ

كَأَنَّهَا فَجَرَتْ مِنْ قَرُوِ عَصَارٍ (١)
يَعْنِي المَعْصَرَةَ ؛ وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِ
الأَعَشَى :

وَأَنْتَ بَيْنَ القَرُوِ وَالْعَاصِرِ

إِنَّهُ اسْفَلُ النَّخْلَةِ يُنْقَرُ فَيُبَدُّ فِيهِ . وَالقَرُوُ :
مِيلَعَةُ الكَلْبِ ، وَالْجَمْعُ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ أَقْرَاءُ
وَأَقْرُ وَفَرِيٌّ . وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ : أَقْرَوَةٌ ،
مُصَحَّحُ الوَاوِ ، وَهُوَ نَادِرٌ مِنْ جِهَةِ الجَمْعِ
وَالتَّصْحِيحِ .

وَالقَرَوَةُ غَيْرُ مَهْمُوزٌ : كَالقَرُوِ الَّذِي هُوَ
مِيلَعَةُ الكَلْبِ . وَيُقَالُ : مَا فِي الدَّارِ لِأَعِي
قَرُوٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : القَرَوَةُ وَالقَرَوَةُ وَالقَرَوَةُ
مِيلَعَةُ الكَلْبِ .

(٢) قوله : «فاشكك» كذا في الأصل

بالكاف ، والذي في الصحاح وتاج العروس :
فاستل ، من الاستلال .

وَالْقَرُو وَالْقَرَى : كُلُّ شَيْءٍ عَلَى طَرَبٍ
وَاجِدٍ . يُقَالُ : مَا زَالَ عَلَى قَرُوٍ وَاجِدٍ وَقَرَى
وَاجِدًا . وَرَأَيْتُ الْقَوْمَ عَلَى قَرُوٍ وَاجِدٍ ، أَيْ
عَلَى طَرَبِقَةٍ وَاجِدَةٍ . وَفِي إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ :
وَضَعْتُ قَوْلَهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشَّعْرِ ، فَلَيْسَ هُوَ
بِشِعْرٍ ، أَقْرَاءُ الشَّعْرِ : طَرَفُهُ وَأَنْوَاعُهُ ،
وَاجِدُهَا قَرُوٌ وَفَرَى وَفَرَى . وَفِي حَدِيثِ عُنْبَةَ
ابْنِ رَبِيعَةَ : حِينَ مَدَحَ الْقُرْآنَ لَمَّا تَلَاهُ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ لَهُ قُرَيْشٌ : هُوَ شِعْرٌ ،
قَالَ : لَا ، لِأَنِّي عَرَضْتُهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشَّعْرِ
فَلَيْسَ هُوَ بِشِعْرٍ ، هُوَ مِثْلُ الْأَوَّلِ .
وَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَرُوًا وَاجِدًا إِذَا تَغَطَّى
وَجْهَهَا بِالْمَاءِ . وَيُقَالُ : تَرَكْتُ الْأَرْضَ قَرُوًا
وَاجِدًا إِذَا طَبَّقَهَا الْمَطَرُ .

وَقَرَأَ إِلَيْهِ قَرُوًا : قَصَدَ . اللَّيْثُ : الْقَرُوُ
مَضْدَرٌ قَوْلُكَ قَرَوْتُ إِلَيْهِمْ أَقَرُوا قَرُوًا ، وَهُوَ
الْقَصْدُ نَحْوَ الشَّيْءِ ، وَأَنْشَدَ :
أَقَرُّو إِلَيْهِمْ أَنَابِيْبَ الْقَنَا قِصْدَا
وَقَرَاهُ : طَعَنَهُ قَرَمَى بِهِ (عَنِ الْهَجَرِيِّ)
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَأَرَاهُ مِنْ هَذَا ، كَأَنَّهُ قَصَدَهُ
بَيْنَ أَصْحَابِهِ ، قَالَ :
وَالْحَيْلُ تَقْرُوهُمْ عَلَى اللَّحْيَاتِ (١)
وَقَرَأَ الْأَمْرَ وَقَرَاهُ : تَبَعَهُ . اللَّيْثُ : يُقَالُ
الْإِنْسَانُ يَقْتَرِي فَلَانًا يَقُولُهُ ، وَيَقْتَرِي سَبِيلًا
وَيَقْرُوهُ أَيْ يَتَّبِعُهُ ، وَأَنْشَدَ :

يَقْتَرِي مَسْدًا بِشَيْبِ
وَقَرَوْتُ الْبِلَادَ قَرُوًا ، وَقَرَيْتُهَا قَرِيًا ،
وَأَقْتَرَيْتُهَا وَأَسْتَقْرَيْتُهَا : إِذَا تَبَعْتَهَا ، تَخْرُجُ
مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ . ابْنُ سِيدَةَ : قَرَأَ
الْأَرْضَ قَرُوًا وَأَقْرَاهَا وَقَرَاهَا وَأَسْتَقْرَاهَا ،
تَبِعَهَا أَرْضًا أَرْضًا ، وَسَارَ فِيهَا يَنْظُرُ حَالَهَا
وَأَمْرَهَا . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : قَرَوْتُ الْأَرْضَ
سِرْتُ فِيهَا ، وَهُوَ أَنْ تَمُرَّ بِالْمَكَانِ ، ثُمَّ
تَجُورُهُ إِلَى غَيْرِهِ ثُمَّ إِلَى مَوْضِعٍ آخَرَ . وَقَرَوْتُ
بَنِي فَلَانَ وَأَقْتَرَيْتُهُمْ وَأَسْتَقْرَيْتُهُمْ : مَرَرْتُ بِهِمْ
وَاجِدًا وَاجِدًا ، وَهُوَ مِنَ الْإِتْبَاعِ ، وَأَسْتَعْمَلَهُ

(١) قوله : « على اللحيات » كذا في الأصل
والحكم بجاء مبهمة فيها .

سَبِيوِيَهُ فِي تَعْبِيرِهِ فَقَالَ فِي قَوْلِهِمْ أَخَذْتُهُ
بِذَرِّهِمْ فَصَاعِدًا : لَمْ تُرِدْ أَنْ تُحْبِرَ أَنْ
الذَّرَّهَمَ مَعَ صَاعِدٍ ثَمَّنَ لِشَيْءٍ ، كَقَوْلِهِمْ
بِذَرِّهِمْ وَزِيَادَةً ، وَلِكَيْلِكَ أَخْبَرْتُ بِأَذْنِي
الْثَمَنَ فَجَعَلْتَهُ أَوْلَى ، ثُمَّ قَرَوْتُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ
لَأَثْمَانٍ شَيْءٍ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَا زِلْتُ
أَسْتَقْرِي هَذِهِ الْأَرْضَ قَرِيَةً قَرِيَةً .
الْأَصْمَعِيُّ : قَرَوْتُ الْأَرْضَ إِذَا تَبَعْتُ نَاسًا
بَعْدَ نَاسٍ فَأَنَا أَقْرُوها قَرُوًا .

وَالْقَرَى : مَجْرَى الْمَاءِ إِلَى الرِّيَاضِ ،
وَجَمْعُهُ قَرِيَانٌ وَأَقْرَاءٌ ، وَأَنْشَدَ :

كَأَنَّ قَرِيَانَهَا الرَّحَالَ

وَتَقُولُ : تَقَرَيْتُ النِّبَاةَ ، أَيْ تَبِعْتَهَا .
وَأَسْتَقْرَيْتُ فَلَانًا : سَأَلْتُهُ أَنْ يَقْرِيَنِي . وَفِي

الْحَدِيثِ : وَالتَّاسُ قَوَارِي اللَّهِ فِي أَرْضِهِ ،
أَيْ شُهَدَاءُ اللَّهِ ، أَخَذَ مِنْ أَنَّهُمْ يَقْرُونَ النَّاسَ
يَتَّبِعُونَهُمْ فَيَنْظُرُونَ إِلَى أَعْمَالِهِمْ ، وَهِيَ أَخَذُ
مَا جَاءَ مِنْ فَاعِلٍ الَّذِي لِلْمَذْكَرِ الْأَدْمِيِّ
مُكْسَرًا عَلَى فَوَاعِلٍ ، نَحْوَ فَارِسٍ وَفَوَارِسٍ
وَنَاكِسٍ وَنَوَاكِسٍ ، وَقِيلَ : الْفَارِيَّةُ
الصَّالِحُونَ مِنَ النَّاسِ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ :

هُوَ لَأَنَّ قَوَارِي اللَّهِ فِي الْأَرْضِ ، أَيْ شُهَدَاءُ اللَّهِ
لَأَنَّهُ يَتَّبِعُ بَعْضُهُمْ أَحْوَالَ بَعْضٍ ، فَإِذَا
شَهِدُوا لِإِنْسَانٍ بِخَيْرٍ أَوْ شَرٍّ فَقَدْ وَجِبَ ،
وَاجِدُهُمْ قَارٍ ، وَهُوَ جَمْعٌ شَادٌّ حَيْثُ هُوَ
وَصَفٌ لِأَدْمِيِّ ذَكَرَ كَهَوَارِسٍ ؛ وَبِهِ حَدِيثُ
أَنْسَى : فَتَقْرَى حَجْرًا نِسَابُهُ كُلِّهِنَّ ، وَحَدِيثُ
ابْنِ سَلَامٍ : فَمَا زَالَ عُمَانٌ يَتَقْرَاهُمْ
وَيَقُولُ لَهُمْ ذَلِكَ ؛ وَبِهِ حَدِيثُ عُمَرَ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : بَلَغَنِي عَنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ
شَيْءٌ ، فَاسْتَقْرَيْتُهُنَّ أَقُولُ : لَتَكْفُنَنَّ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ لَيُكَلِّمَنَّ اللَّهُ خَيْرًا
مِنْكُنَّ ؛ وَبِهِ الْحَدِيثُ : فَجَعَلَ يَسْتَقْرِي
الرِّفَاقَ ؛ قَالَ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ هُمُ النَّاسُ
الصَّالِحُونَ ، قَالَ : وَالْوَالِدُ قَارِيَةٌ بِالْهَاءِ .
وَالْقَرَا : الظَّهْرُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

أَرَا جَمْعَهُمْ بِالْبَابِ إِذْ يَدْفَعُونَ
وَبِالظَّهْرِ مِثِّي مِنْ قَرَأِ الْبَابِ عَاذِرٌ

وَقِيلَ : الْقَرَا وَسَطُ الظَّهْرِ ، وَتَبِعْتُهُ قَرِيَانٌ
وَقَرَوَانٌ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) وَجَمْعُهُ أَقْرَاءٌ
وَقَرَوَانٌ ؛ قَالَ مَالِكُ الْهَدَلِيُّ يَصِفُ الضَّبَّ :

إِذَا نَفَسَتْ قَرَوَانَهَا وَتَلَفَّتْ

أَشَبَّ بِهَا الشَّعْرُ الصُّدُورِ الْقَرَاهِبِ (٢)

أَرَادَ بِالْقَرَاهِبِ أَوْلَادَهَا الَّتِي قَدْ تَمَّتْ ،
الرَّاحِدُ قَرَهَبٌ ؛ أَرَادَ أَنَّ أَوْلَادَهَا تَنَاهِيهَا
لِحُومِ الْقَتْلَى وَهُوَ الْقَرَوَزِيُّ .

وَالْقَرَوَانُ : الظَّهْرُ ، وَيُجْمَعُ قَرَوَانَاتٌ .

وَجَمَلُ أَقْرَى : طَوِيلُ الْقَرَا ، وَهُوَ الظَّهْرُ ؛
وَالْأُنثَى قَرَوَاءٌ . الْحَوْهَرِيُّ : نَاقَةٌ قَرَوَاءٌ طَوِيلَةٌ

السَّنَامِ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

مَضْبُورَةٌ قَرَوَاءٌ هِرْجَابٌ فُنُنٌ

وَيُقَالُ لِلشَّيْبَةِ الظَّهْرُ : بَيْتَةُ الْقَرَا ؛ قَالَ :

وَلَا يَتَّقِلُ جَمَلٌ أَقْرَى . وَقَدْ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ :

يُقَالُ كَمَا تَرَى وَمَا كَانَ أَقْرَى ، وَلَقَدْ قَرَى

قَرَى ، مَقْصُورٌ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) وَقَرَأَ

الْأَكَمَةَ : ظَهَرَهَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَقْرَى إِذَا

لَزِمَ الشَّيْءُ وَالْحَجَّ عَلَيْهِ ، وَأَقْرَى إِذَا اشْتَكَى

قَرَاهُ ، وَأَقْرَى لَزِمَ الْقَرَى ، وَأَقْرَى طَلَبَ

الْقَرَى . الْأَصْمَعِيُّ : رَجَعَ فَلَانَ إِلَى قَرَوَاهُ ،

أَيْ عَادَ إِلَى طَرَبِقَتِهِ الْأُولَى . الْقَرَاءُ : هُوَ

الْقَرَى وَالْقَرَاءُ وَالْقَلَى وَالْقَلَاءُ وَالْبَلَى

وَالْإِيَا وَالْأَبَاءُ صَوْمُ الشَّمْسِ :

وَالْقَرَوَاءُ ، جَاءَ بِهِ الْقَرَاءُ مَمْدُودًا فِي

حُرُوفٍ مَمْدُودَةٍ مِثْلَ الْمَضَوِّاءِ : وَهِيَ الذَّبْرُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَرَا الْقَرْعُ الَّذِي

يُوكَلُّ . ابْنُ سَمِيْلٍ : قَالَ لِي أَعْرَابِيٌّ أَقْتَرِ

سَلَامِي حَتَّى أَقْلَاكَ ، وَقَالَ : أَقْتَرِ سَلَامًا حَتَّى

أَقْلَاكَ ، أَيْ كُنْ فِي سَلَامٍ وَفِي خَيْرٍ وَسَعَةٍ .

وَقَرَى ، عَلَى فَعْلَى : اسْمٌ مَاءٌ بِالْبِلَادِيَّةِ .

وَالْقَرِيَوَانُ : الْكُفْرَةُ مِنَ النَّاسِ وَمُعْظَمُ

الْأَمْرِ ، وَقِيلَ : هُوَ مَوْضِعٌ الْكُتَيْبَةِ ، وَهُوَ

مُعَرَّبٌ أَصْلُهُ كَارَوَانٌ ، بِالْفَارِسِيَّةِ ، فَأَعْرَبَ

وَهُوَ عَلَى وَزْنِ الْحَيْطَانِ . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ :

(٢) قوله : « أشب » كذا في الأصل
والحكم ، والذي في التهذيب : أشت .

الْقَيْرَوَانُ ، يَفْتَحُ الرَّاءَ الْجَيْشُ ، وَبِضْمِهَا الْقَافِلَةُ ؛ وَأَشَدُّ تَعَلُّبٌ فِي الْقَيْرَوَانِ بِمَعْنَى الْجَيْشِ :

فَإِنْ تَلَقَّاكَ بِقَيْرَوَانِهِ
أَوْخَضْتَ بَعْضَ الْجَوْرِ مِنْ سُلْطَانِهِ
فَأَسْجُدْ لِغُرْدِ السُّوءِ فِي زَمَانِهِ
وَقَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ :

وعاديه سَوْمَ الْجَرَادِ شَهَدْتُهَا
لَهَا قَيْرَوَانٌ خَلَفَهَا مُتَكَبُّ
قَالَ ابْنُ خَالَوَيْدٍ : وَالْقَيْرَوَانُ الْعُبَارُ ، وَهَذَا غَرِيبٌ وَيُشَبَّهُ أَنْ يَكُونَ شَاهِدُهُ بَيْنَ الْجَعْدِيِّ الْمَذْكُورِ ، وَقَالَ ابْنُ مُرْعِجٍ :

أَعْرَبُ يَوْمَئِذٍ الشَّمْسُ عِنْدَ طُلُوعِهَا
قَنَابِلُهُ وَالْقَيْرَوَانُ الْمُكْتَبُ
وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ مُجَاهِدٍ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَعْدُو بِقَيْرَوَانِهِ إِلَى الْأَسْوَاقِ . قَالَ اللَّيْثُ : الْقَيْرَوَانُ دَخِيلٌ ، وَهُوَ مُعْظَمُ الْعَسْكَرِ وَمُعْظَمُ الْقَافِلَةِ ؛ وَجَعَلَهُ امْرُؤُ الْقَيْسِ الْجَيْشَ فَقَالَ :

وَعَارِئَ ذَاتِ قَيْرَوَانٍ
كَأَنَّ أَسْرَابَهَا الرَّعَالُ

وَقُرُورِي : اسْمٌ مُؤْضِعٌ ، قَالَ الرَّاعِي : تَرُوحَنَّ مِنْ حَزْمِ الْجُفُولِ فَأَصْبَحَتْ هِضَابُ قُرُورِي دُونَهَا وَالْمُصْحِحُ (١) الْجَوْهَرِيُّ : وَالْقُرُورِي مُؤْضِعٌ عَلَى طَرِيقِ الْكُوفَةِ ، وَهُوَ مُتَعَسِّ بَيْنَ الثَّقَفَةِ وَالْحَاجِرِ ؛ وَقَالَ :

بَيْنَ قُرُورِي وَمُرُورِيَانِهَا

وَهُوَ فَعَوَعَلٌ (عَنْ سَبْيَوِيٍّ) قَالَ ابْنُ بَرِّي : قُرُورِي مُؤَنَّثَةٌ لِأَنَّ وَرْزَهَا فَعَوَعَلٌ . وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ : وَرْزَهَا فَعَلْعَلٌ مِنْ قُرُوتِ الشَّيْءِ إِذَا تَتَبَعْتَهُ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فَعَوَعَلًا مِنْ الْقُرْيَةِ ، وَامْتِنَاعُ الصَّرْفِ فِيهِ لِأَنَّهُ اسْمٌ بُقِعَةٌ بِمَنْزِلَةِ شُرُورِي ؛ وَأَشَدُّ :

أَقُولُ إِذَا أَتَيْتَ عَلَى قُرُورِي
وَأَلَّ الْبَيْدُ يَطْرُدُ اطْرَادَا
وَالْقُرُوءُ : أَنَّ بَعْظِمَ جِلْدِ الْبَيْضَتَيْنِ لِيَرْبِحَ

(١) قوله : « قُرُورِي » وقع في مادة جفل

« شُرُورِي » بدله .

فِيهِ أَوْمَاءٌ أَوْلَتْزُولِ الْأَمْعَاءِ ، وَالرَّجُلُ قُرَوَانِيٌّ .

وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تَرْجِعْ هَذِهِ الْأُمَّةَ عَلَى قُرَوَاهَا ، أَيَّ عَلَى أَوْلَادِ أُمَّرِهَا وَمَا كَانَتْ عَلَيْهِ ، وَيُرْوَى عَلَى قُرَوَانِهَا ، بِالْمَدِّ .

ابْنُ سَيِّدَةَ : الْقُرْيَةُ وَالْقُرْيَةُ لَعْنَانِ الْمِضْرُ الْجَامِعُ ، التَّهْدِيبُ : الْمَكْسُورَةُ بِمَائِنَةٍ ، وَمِنْ ثَمَّ اجْتَمَعُوا فِي جَمْعِهَا عَلَى الْقُرْيِ فَحَمَلُوهَا عَلَى لَعْنَةٍ مِنْ يَقُولُ كِسْرَةَ وَكُسًّا ، وَقِيلَ : هِيَ الْقُرْيَةُ ، يَفْتَحُ الْقَافَ لَا غَيْرَ ، قَالَ : وَكَسَّرَ الْقَافَ خَطَأً ، وَجَمَعَهَا قُرْيٌ ، جَاءَتْ نَادِرَةً . ابْنُ السُّكَيْتِ : مَا كَانَ مِنْ جَمْعٍ فَعَلَّةٌ يَفْتَحُ الْفَاءَ مُعْتَلًا مِنَ الْبَاءِ وَالْوَاوِ عَلَى فِعَالٍ كَانَ مُنْدُودًا ، مِثْلُ رَكُوعَةٍ وَرِكَاءِ ، وَشَكُوفَةٍ وَشِكَاةٍ وَقَشُورَةٍ وَقِشَاءِ ، قَالَ :

وَلَمْ يُسْمَعْ فِي شَيْءٍ مِنْ جَمِيعِ هَذَا الْقَضْرِ
إِلَّا كُوفَةٌ وَكُوفِيٌّ وَقُرْيَةٌ وَقُرْيٌ ، جَاءَتْ عَلَى غَيْرِ قِيَاسِ الْجَوْهَرِيِّ : الْقُرْيَةُ مَعْرُوفَةٌ ، وَالْجَمْعُ الْقُرْيُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ نَبِيًّا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ أَمَرَ بِقُرْيَةِ التَّمْلِ فَأَحْرَقَتْ ؛ هِيَ مَسْكَنُهَا وَبَيْتُهَا ، وَالْجَمْعُ قُرْيٌ ، وَالْقُرْيَةُ مِنَ الْمَسَاكِينِ وَالْأَبْيَةِ وَالضَّبَاعِ وَقَدْ تَطَلَّقَ عَلَى الْمُدُنِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَمَرْتُ بِقُرْيَةِ تَأْكُلُ الْقُرْيُ ؛ هِيَ مَدِينَةُ الرَّسُولِ ، ﷺ ، وَمَعْنَى أَكَلِهَا الْقُرْيُ مَا يَفْتَحُ عَلَى أَيْدِي أَهْلِهَا مِنَ الْمُدُنِ وَيُصَيِّبُونَ مِنْ غَائِبِهَا ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَأَسْأَلُ الْقُرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا » ، قَالَ سَبْيَوِيٌّ :

إِنَّمَا جَاءَ عَلَى اتِّسَاعِ الْكَلَامِ
وَالِاخْتِصَارِ ، وَإِنَّمَا يُرِيدُ أَهْلُ الْقُرْيَةِ فَاحْتَصَرَ وَعَمِلَ الْفِعْلُ فِي الْقُرْيَةِ كَمَا كَانَ عَامِلًا فِي الْأَهْلِ لَوْ كَانَ هُنَا ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّيٍّ : فِي هَذَا ثَلَاثَةٌ مَعَانٍ : الْإِتْسَاعُ وَالتَّشْبِيهُ وَالتَّوَكِيدُ ، وَأَمَّا الْإِتْسَاعُ فَإِنَّهُ اسْتَعْمَلَ لَفْظَ السُّؤَالِ مَعَ مَا لَا يَبْصَحُ فِي الْحَقِيقَةِ سُؤَالُهُ ، الْأَتْرَاكُ تَقُولُ : وَكَمْ مِنْ قُرْيَةٍ مَسْئُولَةٍ ، وَتَقُولُ الْقُرْيُ وَتَسْأَلُكَ كَقَوْلِكَ أَنْتَ وَشَأْنُكَ ، فَهَذَا وَنَحْوُهُ اتِّسَاعٌ ، وَأَمَّا التَّشْبِيهُ فَلِأَنَّهَا شَبِهَتْ بِمَنْ يَبْصَحُ سُؤَالُهُ لِمَا كَانَ بِهَا وَمَوْلِئًا لَهَا ، وَأَمَّا التَّوَكِيدُ

فَلِأَنَّهُ فِي ظَاهِرِ اللَّفْظِ إِحَالَةٌ بِالسُّؤَالِ عَلَى مَنْ لَيْسَ مِنْ عَادِيَةِ الْإِجَابَةِ ، فَكَأَنَّهُمْ تَضَمَّنُوا لِأَبِيهِمْ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَنَّهُ إِنْ سَأَلَ الْجَمَادَاتِ وَالْجَمَالَاتِ أَنْبَاءَهُ بِصِحَّةِ قَوْلِهِمْ ، وَهَذَا تَنَاوُ فِي تَصْحِيحِ الْحَبْرِ ، أَيَّ لَوْ سَأَلْتَهَا لِأَنْطَقَهَا اللَّهُ بِصِدْقِنَا ، فَكَيْفَ لَوْ سَأَلْتَ وَمِنْ عَادَتِهِ الْجَوَابُ ؟ وَالْجَمْعُ قُرْيٌ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرَى ظَاهِرَةً » ، قَالَ الرَّجَّازُ : الْقُرَى الْمُبَارَكُ فِيهَا بَيْتُ الْمَقْدِسِ ، وَقِيلَ : الشَّامُ ، وَكَانَ بَيْنَ سَبَا وَالشَّامِ قُرَى مُتَّصِلَةٌ فَكَانُوا لَا يَحْتَاجُونَ مِنْ وَادِي سَبَا إِلَى الشَّامِ إِلَى زَادٍ ، وَهَذَا عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : « لَقَدْ كَانَ لِسَبَا فِي مَسْكَنِهِمْ آيَةٌ جِئَانِ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ » .

وَالنَّسَبُ إِلَى قُرْيَةٍ قُرْيِيٌّ ، فِي قَوْلِ أَبِي عَمْرٍو ، وَقُرُورِيٌّ ، فِي قَوْلِ يُونُسَ . وَقَوْلُ بَعْضِهِمْ : مَا رَأَيْتُ قُرُورِيًّا أَفْصَحَ مِنَ الْحَاجَّاجِ ، إِنَّمَا نَسَبَهُ إِلَى الْقُرْيَةِ الَّتِي هِيَ الْمِضْرُ ؛ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ أَنْشَدَهُ تَعَلُّبٌ :

رَمَيْتِي بِسَهْمٍ رَيْشُهُ قُرُورِيَّةٌ
وَفُوقَاهُ سَمْنٌ وَالنَّضِيُّ سَوِيْقُ
فَسَرُهُ فَقَالَ : الْقُرُورِيَّةُ الثَّمَرَةُ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّهَا مَنْسُوبَةٌ إِلَى الْقُرْيَةِ الَّتِي هِيَ الْمِضْرُ ، أَوْ إِلَى وَادِي الْقُرْيِ ، وَمَعْنَى الْبَيْتِ أَنَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ أَطْعَمْتَهُ هَذَا السَّمْنَ بِالسُّوَيْقِ وَالتَّمْرِ .

وَأُمُّ الْقُرْيِ : مَكَّةُ ، شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى ، لِأَنَّ أَهْلَ الْقُرْيِ يُؤْمِنُونَهَا ، أَيَّ يَقْصِدُونَهَا . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : أَنَّهُ أَتَى بِضَبٍّ فَلَمْ يَأْكُلْهُ وَقَالَ : إِنَّهُ قُرُورِيٌّ ، أَيَّ مِنْ أَهْلِ الْقُرْيِ ، يَعْنِي إِنَّمَا يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْقُرْيِ وَالْبُوَادِي وَالضَّبَاعِ دُونَ أَهْلِ الْمُدُنِ . قَالَ : وَالْقُرُورِيُّ مَنْسُوبٌ إِلَى الْقُرْيَةِ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، وَهُوَ مَذْهَبُ يُونُسَ ، وَالْقِيَاسُ قُرْيِيٌّ . وَالْقُرْيَتَيْنِ ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « رَجُلٌ مِنْ الْقُرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ » ، مَكَّةُ وَالطَّائِفُ . وَقُرْيَةُ التَّمْلِ : مَا تَجَمَّعَ مِنَ التَّرَابِ ،

وَالْجَمْعُ قَرَى ؛ وَقَوْلُ أَبِي النَّجْمِ :
وَأَتَتْ النَّمْلُ الْقَرَى بِعَيْرِهَا
مِنْ حَسَلِ التَّلْعِ وَمِنْ خَافُورِهَا
وَالْقَارِيَةُ وَالْقَارَاةُ : الْحَاضِرَةُ الْجَامِعَةُ .
وَيُقَالُ : أَهْلُ الْقَارِيَةِ لِلْحَاضِرَةِ ، وَأَهْلُ
الْبَادِيَةِ لِأَهْلِ الْبَدْوِ . وَجَاءَنِي كُلُّ قَارٍ وَبَادٍ ،
أَيُّ الَّذِي يَنْزِلُ الْقَرِيَّةَ وَالْبَادِيَةَ .
وَأَقْرَبْتُ الْجُلَّ عَلَى ظَهْرِ الْفَرَسِ ، أَيُّ
الرَّمْتَةِ أَيَّاهُ .
وَالْبَعِيرُ يَقْرَى الْعَلْفَ فِي شِدْقِهِ ، أَيُّ
يَجْمَعُهُ .

وَالْقَرَى : جَبِيءُ الْمَاءِ فِي الْحَوْضِ .
وَقَرَيْتُ الْمَاءَ فِي الْحَوْضِ قَرَاً وَقَرَى (١) :
جَمَعْتُهُ . وَقَالَ فِي التَّهْدِيدِ : وَيَجُوزُ فِي
الشَّعْرِ قَرَى ، فَجَعَلَهُ فِي الشَّعْرِ خَاصَّةً ، وَاسْمُ
ذَلِكَ الْمَاءِ الْقَرَى ، بِالْكَسْرِ وَالْقَصْرِ ،
وَكَذَلِكَ مَا قَرَى الضَّيْفَ قَرَى .

وَالْمِقْرَاءَةُ : الْحَوْضُ الْعَظِيمُ يَجْتَمِعُ فِيهِ
الْمَاءُ ؛ وَيُقَالُ : الْمِقْرَاءَةُ وَالْمِقْرَى مَا اجْتَمَعَ
فِيهِ الْمَاءُ مِنْ حَوْضٍ وَغَيْرِهِ . وَالْمِقْرَاءَةُ
وَالْمِقْرَى : إِنَاءٌ يُجْمَعُ فِيهِ الْمَاءُ . وَفِي
التَّهْدِيدِ : الْمِقْرَى الْإِنَاءُ الْعَظِيمُ يُشْرَبُ بِهِ
الْمَاءُ . وَالْمِقْرَاءَةُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَقْرَى فِيهِ
الْمَاءُ . وَالْمِقْرَاءَةُ : شِبْهُ حَوْضٍ صَحْمٍ يَقْرَى
فِيهِ مِنَ الْبُيْرِ ، ثُمَّ يَفْرَخُ فِي الْمِقْرَاءَةِ ، وَجَمْعُهَا
الْمِقْرَارِيُّ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : مَا وَلِيَ أَحَدٌ الْأَحَامِيَّ عَلَى قَرَابَتِهِ وَقَرَى
فِي عَيْبَتِهِ ، أَيُّ جَمَعَ ؛ يُقَالُ : قَرَى الشَّيْءَ
يَقْرِيهِ قَرَاً إِذَا جَمَعَهُ ، يُرِيدُ أَنَّهُ خَانَ فِي
عَمَلِهِ . وَفِي حَدِيثِ هَاجِرٍ ، عَلَيْهَا السَّلَامُ ،
حِينَ فَجَّرَ اللَّهُ لَهَا زَمْزَمَ : فَفَرَّتْ فِي سِقَاةٍ
أَوْشَقَتْ كَانَتْ مَعَهَا . وَفِي حَدِيثِ مَرَّةٍ
ابْنِ شَرَحْبِيلَ : أَنَّهُ عُوْتِبَ فِي تَرْكِهِ الْجُمُعَةَ
فَقَالَ إِنَّ بَنِي جُرْحًا يَقْرَى ، وَرُبَّمَا ارْقَضَ فِي

(١) قوله « قرا » كذا ضبط في الأصل
والحكم والتهديب بالكسر كما ترى ، وأطلق المجد
فضببط بالفتح .

إِزَارِي ، أَيُّ يَجْمَعُ الْمِدَّةَ وَيُنْفَجِرُ .
الْجَوْهَرِيُّ : وَالْمِقْرَاءَةُ الْمَسِيلُ وَهُوَ الْمَوْضِعُ
الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ مَاءُ الْمَطَرِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : تَنَحَّ عَنْ سَنَنِ الطَّرِيقِ
وَقَرِيَّةٍ وَقَرِيَّةٍ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَقَرَّتِ النَّمْلُ جَرَّتْهَا : جَمَعَتْهَا فِي
شِدْقِهَا . قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَكَذَلِكَ الْبَعِيرُ
وَالشَّاةُ وَالضَّائِنَةُ وَالْوَيْرُ وَكُلُّ مَا اجْتَرَّ . يُقَالُ
لِلثَّاقَةِ : هِيَ تَقْرَى ، إِذَا جَمَعَتْ جَرَّتْهَا فِي
شِدْقِهَا ، وَكَذَلِكَ جَمَعَ الْمَاءُ فِي الْحَوْضِ .
وَقَرَيْتُ فِي شِدْقِي جَوْزَةً : خَبَأْتُهَا .
وَقَرَّتِ الظُّبَيْبَةُ تَقْرَى إِذَا جَمَعَتْ فِي شِدْقِهَا
شَيْئاً .

وَيُقَالُ لِلإِنْسَانِ إِذَا اسْتَكَى شِدْقَهُ : قَرَى
يَقْرَى .
وَالْمِدَّةُ تَقْرَى فِي الْجُرْحِ : تَجْتَمِعُ .
وَأَقْرَبْتُ الثَّاقَةَ تُقْرَى ، وَهِيَ مُقْرٍ : اجْتَمَعَ
الْمَاءُ فِي رِجْوِهَا وَاسْتَمَرَّ .

وَالْقَرَى ، عَلَى فَعِيلٍ : مَجْرَى الْمَاءِ فِي
الرَّوْضِ ، وَيُقَالُ : مَجْرَى الْمَاءِ فِي الْحَوْضِ ،
وَالْجَمْعُ أَقْرِيَّةٌ وَقَرِيَانٌ ، وَشَاهِدُ الْأَقْرِيَّةِ قَوْلُ
الْحَجَفِيِّ :

وَمِنْ أَيَّامِنَا يَوْمَ عَجِيبٍ
شَهَدَانَاهُ بِأَقْرِيَّةِ الرَّدَاعِ
وَشَاهِدُ الْقَرِيَانِ قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ :

تَسْتَنُّ أَعْدَاءَ قَرِيَانٍ تَسْتَمَهَا
عُرُ الْعَامِ وَمُرْتَجَانَهُ السُّودُ

وَفِي حَدِيثِ قَسٍّ : وَرَوْضَةٌ ذَاتِ
قَرِيَانٍ ، وَيُقَالُ فِي جَمْعِ قَرَى أَقْرَاءٌ . قَالَ
مُعَاوِيَةُ بْنُ شَكْلٍ يَدْمُ حَجَلُ بْنُ نَضَلَةَ بَيْنَ
يَدَيْ الثُّمَالِ : أَنَّهُ مُقْبِلُ الثَّعْلَيْنِ ، مُتَفَيْحُ
السَّاقِيَيْنِ ، فَعَمَّ الْأَيْتِينَ ، مَشَاءً بِأَقْرَاءَ ، قَالَ
ظِيَاءُ ، بَيَّاعُ إِمَاءَ ، فَقَالَ لَهُ الثُّمَالُ : أَرَدْتُ
أَنْ تَدِينَهُ فَمَدَحْتَهُ ؛ فَفَعَمَّ : الْحَطَّافُ مِنْ
الْحَشَبِ مِمَّا يَكُونُ فَوْقَ الْبُيْرِ ، أَرَادَ أَنَّهُ إِذَا
فَعَمَدَ التَّرْقَتَ الْبِتَاءَ بِالْأَرْضِ فَهَمَّا مِثْلُ الْقَعَمِ ،
وَصَفَّهُ بِأَنَّهُ صَاحِبٌ صَبِيرٌ ، وَلَيْسَ بِصَاحِبٍ
إِلَّا .

وَالْقَرَى : مَسِيلُ الْمَاءِ مِنَ التَّلَاعِ ، وَقَالَ
اللَّحْيَانِيُّ : الْقَرَى مَدْفَعُ الْمَاءِ مِنَ الرَّبْوِ إِلَى
الرَّوْضَةِ ؛ هَكَذَا قَالَ الرَّبْوِ ، بِعَيْتِ هَاءٍ ،
وَالْجَمْعُ أَقْرِيَّةٌ وَأَقْرَاءٌ وَقَرِيَانٌ ، وَهُوَ الْأَكْثَرُ .
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمَرَ : قَامَ إِلَى مَقْرَى بَسْتَانٍ
فَفَعَدَ يَتَوَضَّأُ ؛ الْمَقْرَى وَالْمَقْرَاءَةُ : الْحَوْضُ
الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ الْمَاءُ . وَفِي حَدِيثِ ظَبْيَانَ :
رَعَوْا قَرِيَانَهُ ، أَيُّ مَجَارِيَ الْمَاءِ ، وَاحِدُهَا
قَرَى يَوْزَنُ طَرَى .

وَقَرَى الضَّيْفَ قَرَى وَقَرَاءَ : أَضَافَهُ .
وَاسْتَقْرَانِي وَأَقْرَانِي وَأَقْرَانِي : طَلَبَ مِنِّي
الْقَرَى . وَإِنَّهُ لَقَرَى لِلضَّيْفِ ، وَالْأُنثَى قَرِيَّةٌ
(عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) . وَكَذَلِكَ إِنَّهُ لَمَقْرَى لِلضَّيْفِ
وَمِقْرَاءٌ ، وَالْأُنثَى مِقْرَاءَةٌ وَمِقْرَاءٌ (الْأَخِيرَةُ عَنْ
اللَّحْيَانِيِّ) . وَقَالَ : إِنَّهُ لِمِقْرَاءٌ لِلضَّيْفِ وَإِنَّمَا
لِمِقْرَاءٍ لِلضَّيْفِ ، وَإِنَّهُ لَقَرَى لِلضَّيْفِ ،
وَإِنَّمَا لَقَرِيَّةٌ لِلضَّيْفِ . الْجَوْهَرِيُّ : قَرَيْتُ
الضَّيْفَ قَرَى ، مِثَالُ قَلْبَتُهُ قَلْبِي ، وَقَرَاءَ :
أَحْسَنْتُ إِلَيْهِ ، إِذَا كَسَرْتَ الْقَافَ قَصَرْتَ ،
وَإِذَا فَتَحْتَ مَدَدْتَ . وَالْمِقْرَاءَةُ : الْقِصْمَةُ
الَّتِي يَقْرَى الضَّيْفُ فِيهَا . وَفِي الصَّحَاحِ :
وَالْمِقْرَى إِنَاءٌ يَقْرَى فِيهِ الضَّيْفُ . وَالْحَفَنَةُ (٢)

مِقْرَاءٌ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِشَاعِرٍ :
حَتَّى تَبُولَ عَبُورَ الشَّعْرَيْنِ دَمًا
صَرَدًا وَيَبِيضَ فِي مِقْرَاتِهِ الْقَارُ
وَالْمَقْرَارِيُّ : الْمَقْدُورُ (عَنِ

ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنشَدَ :
تَرَى فَضْلَانَهُمْ فِي الْوَرْدِ هَزَلِي
وَتَسْمُنُ فِي الْمَقَارِي وَالْجِيَالِ
يَعْنِي أَنَّهُمْ يَسْقُونَ اللَّبَانَ أُمَّهَاتِهَا عَنِ الْمَاءِ ،
فَإِذَا لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ كَانَ عَلَيْهِمْ عَارًا ،
وَقَوْلُهُ : وَتَسْمُنُ فِي الْمَقَارِي وَالْجِيَالِ ، أَيُّ
أَنَّهُمْ إِذَا نَحَرُوا لَمْ يَنْحَرُوا إِلَّا سَمِينًا ، وَإِذَا
وَهَبُوا لَمْ يَهَبُوا إِلَّا كَذَلِكَ (كُلُّ ذَلِكَ عَنْ

(٢) قوله : « والحفنة » في الطبقات جميعها
« الحفنة » بتقديم النون على الفاء ، وهو تحريف
صوابه ما أثبتناه ، كما يتضح بعد أسطر .

[عبد الله]

ابن الأعرابي) وقال اللحياني: المقرى، مقصورٌ بغير هاء، كلُّ ما يؤتى به من يوقى الضئيف من قصعة أو جفنة أو عس، ومنه قول الشاعر:

ولا يَصُونُ بالمقرى وإن تبدوا

قال: وتقول العرب: لقد قرؤنا في مقرى صالح. والمقارى: الحفان التي يقرى فيها الأضياف؛ وقوله أنشده ابن الأعرابي:

وأفضى قروض الصالحين وأقرى

فسره فقال: أتى أزيد عليهم سيوى قرضهم^(١)

ابن سيده: والقريّة، بالكسر، أن يؤتى يعودين طولها ذراع، ثم يعرض على أطرافها عودٌ يوسر إليها من كل جانب يقيد، فيكون ما بين العصيتين قدر أربع أصابع، ثم يؤتى يعويد فيه فرض يعرض في وسط القريّة، ويشد طرفاه إليها يقيد فيكون فيه رأس العمود؛ هكذا حكاه يعقوب، وعبر عن القريّة بالمصدر الذي هو قوله أن يؤتى، قال: وكان حكمه أن يقول القريّة عودان طولها ذراع يوضع بها كذا. وفي الصحاح: والقريّة على فعيلة خشبات فيها قرض يجعل فيها رأس عمود البيت (عن ابن السكيت).

وقرئ الكتاب: لعنة فلقولك (عن أبي زيد) قال: ولا يقولون في المستقبل إلا يقرأ. وحكى ثعلب: صحيفة مقرية؛ قال ابن سيده: فدل هذا على أن قرئت لعنة، كما حكى أبو زيد، وعلى أنه بناها على قرئت المعيرة بالإبدال عن قرئت، وذلك أن قرئت لما شاكلت لفظ قضيت قبل مقرية كما قيل مقضية.

والقارية: حدّ الرُمح والسيف وما أشبه ذلك؛ وقيل: قارية السنان أعلاه وحده. التهذيب: والقارية هذا الطائر القصير،

(١) قوله: «أنى أزيد... إلخ» هذا ضبط المحكم.

الرجل الطويل المنقار، الأخضر الظهر تجميه الأعراب، زاد الجوهري: وتبين به، ويشبهون الرجل السخى به، وهي مخففة؛ قال الشاعر:

أين ترجع قارية تركم

سبائككم وأبتم بالعناق؟ والجمع القواري. قال يعقوب: والعامّة تقول قارية، بالتشديد. ابن سيده: والقارية طائر أخضر اللون، أصفر المنقار طويل الرجل؛ قال ابن مقبل:

ليزق شام كلما قلت قد ونى

سنا والقواري الخضرة في اللجن جحّ وقيل: القارية طير خضر تجمها الأعراب، قال: وإنما قضيت على هاتين الياءين أنهما وضع، ولم أقص عليها أنها منفلتان عن وإلأنها لام، والياء لاما أكثر منها وأوا.

وقرى: اسم رجل. قال ابن جني: كحتمل لامة أن تكون من الياء ومن الواو ومن الهمة، على التخفيف.

ويقال: ألقه في قرئك. والقريّة: الحوصلة؛ وابن القريّة مشتق منه؛ قال: وهذان قد يكونان ثنائيتين، والله أعلم.

* قزب * قزب الشيء قرأ: صلب وأشدّ، يمانية. ابن الأعرابي: القارب التاجر الحريص مرة في البر، ومرة في البحر. والقزب: اللقب.

* قزوب * التهذيب: من أسماء الذكور القسري والقزري. أبو زيد: يقال للذكر القزب والقزير والمتمير والمعارج والجردان.

* قزح * القزح: يزبد البصل، شامية. والقزح والقزح: التابل، وجمعها اقزاح؛ وبائعه قزاح. ابن الأعرابي: هو القزح والقزح والفيحا والفيحا. والمقرحة: نحو من المملحة. والتقازيح: الأبارير.

وقرح القدر وقرحها تقرحاً: جعل فيها قزحاً وطرح فيها الأبارير. وفي الحديث: إن الله ضرب مطعم ابن آدم للدنيا مثلاً، وضرب الدنيا لمطعم ابن آدم مثلاً، وإن قرحه وملحه، أى توبله، من القرح، وهو التابل الذي يطرح في القدر كالكثون والكزبرة ونحو ذلك، والمعنى: أن المطعم وإن تكلف الإنسان التثوق في صنعته وتطيسه فإنه عائد إلى حاله توكراً وتُسْقُدَر، فكذلك الدنيا المحروص على عمارتها ونظم أسبائها راجعة إلى خراب وإدبار. وإذا جعلت الثوابل في القدر، قلت: فحيتها وتوبلتها وقرحتها، بالتخفيف. الأزهرى: قال أبو زيد قرحت القدر تقزح قزحاً وقرحاناً إذا أقطرت ما خرج منها. ومليح قريح؛ فالمليح من الملح والقزح من القزح.

وقرح الحديث: زينه وتممه من غير أن يكذب فيه، وهو من ذلك.

والاقزاح، خرم الحيات، واحدها قزح.

وقرح الكلب^(٢) يبولى، وقرح بقرح في اللعنين جميعاً قزحاً، بالفتح، وقروحاً: بال، وقيل: رفع رجله وبال، وقيل: رمى به ورشه، وقيل: هو إذا أرسله دفعاً. وقرح أصل الشجرة: بوله.

والقارح: ذكر الإنسان، صفة غالية. وقوس قرح: طرائق متفوسّة تبدو في السماء أيام الربيع، زاد الأزهرى: غيب المطر بخرمة وصفرة وخضرة، وهو غير مصروف، ولا يفصل قرح من قوس؛ لا يقال: تأمل قرح لها بين قوسه؛ وفي الحديث عن ابن عباس: لا تقولوا قوس قرح فإن قرح اسم شيطان، وقولوا: قوس الله عز وجل؛ قيل: سمي به لتسويله للناس وتحسينه إليهم المعاصي من التفريح، وهو

(٢) قوله: «وقرح الكلب إلخ» بابه منع وسمع كما في القاموس.

التَّحْسِينُ ؛ وَقِيلَ : مِنَ الْفُرْحِ ، وَهِيَ الطَّرَائِقُ وَالْأَلْوَانُ الَّتِي فِي الْقَوْسِ ، الْوَاحِدَةُ فُرْحَةٌ ، أَوْ مِنْ فُرْحَ الشَّيْءِ إِذَا ارْتَفَعَ ، كَأَنَّهُ كَرِهَ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنْ عَادَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ وَأَنَّ يُقَالُ قَوْسُ اللَّهِ (١) فَيَفْرَعُ قَدْرُهَا ، كَمَا يُقَالُ نَبَتْ اللَّهُ ، وَقَالُوا : قَوْسُ اللَّهِ أَمَانٌ مِنَ الْعَرَقِ ؛ وَالْفُرْحَةُ : الطَّرِيقَةُ الَّتِي فِي تَلَكِ الْقَوْسِ . الْأَزْهَرِيُّ : أَبُو عَمْرٍو : الْقُسْطَانُ قَوْسُ فُرْحَ . وَسُئِلَ أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ صَرْفِ فُرْحَ ، فَقَالَ : مَنْ جَعَلَهُ اسْمَ شَيْطَانٍ الْحَقُّهُ بِرُحْلٍ ؛ وَقَالَ الْمُبَرِّدُ : لَا يَنْصَرِفُ رُحْلٌ لِأَنَّ فِيهِ الْعِلْتَيْنِ : الْمَعْرِفَةَ وَالْعَدْلَ ؛ قَالَ ثَعْلَبٌ : وَيُقَالُ إِنَّ فُرْحًا جَمَعَ فُرْحَةً ، وَهِيَ خُطُوطٌ مِنْ صُفْرَةٍ وَحُمْرَةٍ وَخَضْرَاءَ ، فَإِذَا كَانَ هَذَا الْحَقُّهُ بَزْدٍ ، قَالَ : وَيُقَالُ فُرْحَ اسْمُ مَلِكٍ مُوَكَّلٍ بِهِ ، قَالَ : فَإِذَا كَانَ هَكَذَا الْحَقُّهُ بِعَمْرٍ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَعُمَرُ لَا يَنْصَرِفُ فِي الْمَعْرِفَةِ وَيَنْصَرِفُ فِي النِّكَاحِ .

الأزهرى: وقواضح الماء نفاخائه التي تتنفخ فتذهب؛ قال أبو وجزة: لهم حاضر لا يجهلون وصارح كسبل القوادى ترتبى بالقواضح وأما قول الأعشى يصف رجلاً: جالساً في نفر قد يسوا في محيل القد من صحب فُرْحَ فإنه عني يفرح لقباً له، وليس باسم، وقيل: هو اسم.

والتفرح: رأس نبت (٢) أو شجرة إذا تشعب شعباً مثل برثن الكلب، وهو اسم كالتمتين والتتبيب؛ وقد فرحت. وفي حديث ابن عباس: نهى عن الصلاة خلف الشجرة المفرحة؛ هي التي تشعبت شعباً

(١) قوله: « وأن يقال قوس الله » كذا في النهاية وبها مشها قال الجاحظ: كأنه كره ما كانوا عليه من عادات الجاهلية، وكأنه أحب أن يقال قوس الله إلخ.
(٢) قوله: « رأس نبت إلخ » عبارة القاموس شيء على رأس نبت إلخ.

كثيرة؛ وقد تفرح الشجر والنبات؛ وقيل: هي شجرة على صورة التين لها أغصان قصار في رموسها مثل برثن الكلب؛ وقيل: أراد بها كل شجرة فرحت الكلاب والسباع بأبوالها عليها؛ يقال: فرح الكلب ببوله إذا رفع رجله وبال. قال ابن الأعرابي: من غريب شجر البر المفرح، وهو شجر على صورة التين له غصنة قصار في رموسها مثل برثن الكلب؛ ومنه خبر الشعبي: كره أن يوصل الرجل في الشجرة المفرحة وإلى الشجرة المفرحة.

وقرح العرفج: وهو أول نباته. وقرح أيضاً: اسم جبل بالمزدلفة؛ ابن الأثير: وفي حديث أبي بكر: أنه أتى على فُرْحَ وهو يخرش بغيره يمحجنه؛ هو القرن الذي يقف عنده الإمام بالمزدلفة، ولا ينصرف للعادل والعلمية كعمر؛ قال: وكذلك قوس فُرْحَ إلا من جعل فُرْحَ مِنَ الطرائق، فهو جمع فُرْحَةٍ، وقد ذكرناه أيضاً.

• فززه القزارة: الحياء، قر يقر. ورجل قر: حبي، والجمع أقرأ نادر. وقرت نفسى عن الشيء قرأ وقرته، بحرف وغير حرف: أبته وعاقته، وأكثر ما يستعمل بمعنى عاقته.

وتقرز الرجل من الشيء: لم يطعمه ولم يشربه بإرادته، وقد تفرز من أكل الضب وغيره، فهو رجل قر وقر وقر، ثلاث لغات: متقرز وقره؛ قال اللحياني: ويئى ويجمع ويؤت ثم لم يذكر الجمع، والأئى قرّة وقرّة وقرّة. وما في طعامه قر ولا قر ولا قزارة، أى ما يتقرز له. والتقرز: التنتطس والتباعد من الدنس.

والتقرز: الرجل الظريف المتوفى للعبوب. ابن الأعرابي: رجل قرأ متقرز من المعاصي والمعائب ليس من الكبير والتبو. ويقال: رجل قر وقر وقر وقر، وهو

المتقرز من المعاصي والمعائب. الليث: قر الإنسان يقر قرأ إذا قعد كالمستوفى ثم انقبض ووتب، والقزرة: الوثبة. وفي الحديث: إن إبليس، لعنه الله، ليقر القزرة من المشرق فيبلغ المغرب، أى يثب الوثبة.

والتقر: من الثياب والإبريسم، أعجى معرب، وجمعه قروز؛ قال الأزهرى: هو الذى يسوى منه الإبريسم. والقازورة: مشربة وهي قدح دون القزارة، أعجبية معربة؛ القراء: القوازي الحجاجم الصغار التي هي من قواير؛ وقال أبو حنيفة: هذا الحرف فارسى والحرف العجى يعرب على وجوب؛ وقال الليث: القازرة مشربة دون القزارة معربة، قال: وليس في كلام العرب، وما يفصل، ألف بين حرفين مثلين مما يرجع إلى بناء ققر ونحوه، وأما بابل فهو اسم بلد، وهو اسم خاص لا يعجرى مجرى اسم العوام، قال: وقد قال بعض العرب قازورة للقازرة، قال الجوهرى: ولا تقل قازرة، وقال أبو عبيد في كتاب ما خلفت العامة فيه لغات العرب: وهي قاقوزة وقازورة للتي تسمى قازرة. وفي حديث ابن سلام قال: قال موسى لجريل، عليها وعلى نبينا الصلاة والسلام: هل ينأم ربك؟ فقال الله تعالى: قل له فليأخذ قازورتين أو قارورتين ولينم على الجبل من أول الليل حتى يصبح؛ قال الخطابي: هكذا روى مشكوكاً فيه، والقازورة: مشربة كالقارورة.

• قفر: القفر: قطع من السحاب رفاق كأنها ظل إذا مرت من تحت السحاب الكبيرة. وفي حديث الاستسقاء: وما في السماء قرعة، أى قطعة من العيم؛ وقال الشاعر: مقائب بعضها يبرى لبعض كأن زهاءها قرع الظلال

وقيل: القِرْعُ السحابُ المتفرقُ، واجدُها قِرْعَةٌ. وما في السماء قِرْعَةٌ وقِرَاعٌ، أي لَطْحَةٌ غَيمٍ. وفي حديث عليٍّ، كرم الله وجهه، حين ذكر يعسوب الدين فقال: يجتمعون إليه كما يجتمع قِرْعُ الحَريفِ، يعني قطعَ السحابِ، لأنه أولُ الشَّاءِ، والسحابُ يكونُ فيه مُتَفَرِّقًا غيرَ مُتراكِمٍ ولا مُطْبِقٍ، ثم يجتمعُ بعضُه إلى بعضٍ بعدَ ذلك؛ قال ذو الرِّمَّةُ يصفُ ماءً في قِلاوةٍ: ترى عَصَبَ القِطَا هَمَلًا عليه كانَ رِعالُه قِرْعُ الجِهامِ والقِرْعُ من الصوفِ: ما تَنافى في الرِّبعِ فسَقَطَ. وكَبَشُ اقْرَعُ وناقَةٌ قِرْعاءُ: سَقَطَ بعضُ صوفِها وبقيَ بعضُ، وقد قِرْعَ قِرْعًا. وقِرْعُ الوادي: غُناؤه، وقِرْعُ الجَمَلِ: لُعامُه على نَحْرَتِهِ.

قال أبو ثرابٍ حِكايَةً عن العَرَبِ: اقْرَعُ لَهُ في المَطْبِقِ، واقْدَعُ، وأزْهَقُ، إذا تَعَدَّى في القَوْلِ.

وفي التَّوَادِرِ: القِرْعَةُ ولَدُ الرِّبِيِّ. وقِرْعُ السَّهْمِ: ما رَوَّ من ريشِهِ. والقِرْعُ أيضًا: أصغرُ ما يكونُ من الرِّيشِ. وسَهْمٌ مُقْرَعٌ: ريشٌ يريشُ صِغارًا.

ابن السكيت: ما عليه قِرَاعٌ ولا قِرْعَةٌ، أي ما عليه شيءٌ من البَيَابِ.

والقِرْعَةُ والقِرْعَةُ: خُصَلٌ من الشَّعْرِ، تُتْرَكُ على رأسِ الصَّبِيِّ كالدَّوَابِيبِ مُتَفَرِّقَةً في نواحي الرِّاسِ. والقِرْعُ: أن تَحْلِقَ رأسَ الصَّبِيِّ وتتركُ في مواضعٍ منه الشَّعْرَ مُتَفَرِّقًا، وقد نَهِيَ عَنْهُ. وقِرْعَ رأسَهُ تَقْرِيعًا: حَلَقَ شَعْرَهُ وبقيتْ منه بقايا في نواحي رأسِهِ. وفي الحديث: أنه نَهِيَ عَنِ القِرْعِ؛ هو أن يَحْلِقَ رأسَ الصَّبِيِّ ويتركُ منه مواضعَ مُتَفَرِّقَةً غيرَ مَحْلُوقَةٍ تَشْبِيهاً بِقِرْعِ السَّحابِ. والقِرْعُ: بقايا الشَّعْرِ المُسْتَبَقِ، الواجِدَةُ قِرْعَةٌ، وكذلك كُلُّ شَيْءٍ يكونُ قِطْعًا مُتَفَرِّقًا، فهو قِرْعٌ؛ ومنه قيلَ لِقِطْعِ السَّحابِ في السَّماةِ

قِرْعٌ. ورجُلٌ مُقْرَعٌ ومُتَقْرَعٌ: رقيقُ شَعْرِ الرِّاسِ مُتَفَرِّقُهُ لا يرى على رأسِهِ إلا شَعْرَاتُ مُتَفَرِّقَةٌ تَطَّايَرُ مَعَ الرِّيحِ. والقِرْعَةُ: موضعُ الشَّعْرِ المُتَقْرَعِ مِنَ الرِّاسِ. وقِرْعَتُهُ أنا، فهو مُقْرَعٌ. والمُقْرَعُ مِنَ الحَيْلِ: الَّذِي تُنْتَفِئُ ناصِيئُهُ حَتَّى تَرَوَّ؛ وأنشَدَ:

نِزائِعَ لِلصَّرِيحِ وَأَعوجِيٍّ
مِنَ الجُرْحِ المُقْرَعَةِ العِجالِ

وقيل: المُقْرَعُ الرِّيقُ النَّاصِيَةِ حَلْقَةً؛ وقيل: هو المَهْلُوبُ الَّذِي جَزَّ عِرْفُهُ وناصِيئُهُ، وقال أبو عبيدة: هو الفَرَسُ الشَّدِيدُ الحَلْقِي وَالأسيرِ.

وقِرْعُ الشَّارِبِ: قَصُّهُ. والقِرْعُ: أَخَذَ بعضُ الشَّعْرِ وتَرَكَ بعضَهُ. وفي حديث ابنِ عمرَ: نَهَى رَسولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ القِرْعِ، يعني أَخَذَ بعضَ الشَّعْرِ وتَرَكَ بعضَهُ. والمُقْرَعُ: السَّرِيحُ الحَظِيْفُ مِن كُلِّ شَيْءٍ؛ قال ذو الرِّمَّةُ:

مُقْرَعٌ أَطْلَسُ الأَطَارِ لَيْسَ لَهُ
إِلَّا الصَّرَاءُ والأَصِيدُها نَشِبُ

وبَشِيرٌ مُقْرَعٌ: جَرَدٌ لِلبِشارَةِ؛ قال مَتَمُّ:

وَجِئْتُ بِهِ تَعْدُو بِشِيرًا مُقْرَعًا
وَكُلُّ إنسانٍ جَرَدَتْهُ لَأَمْرٍ وَلَمْ تَشْعَلْهُ
بِغَيْرِهِ، فَقدَ اقْرَعَتْهُ. وقِرْعُ الفَرَسِ يَقْرَعُ قِرْعًا وقِرْعًا: مَرَّ مَرًّا شَدِيدًا أو مَهْلًا؛ وقيل: عَدَا عَدْوًا شَدِيدًا، وكذلك البَعِيرُ وَالظَّبْيُ؛ ومنه قولُهُم: قِرْعَ الدِّيكِ إذا غَلِبَ فَهَرَبَ أو قَرَّ مِنَ صاحِبِهِ. قال يعقوبُ: ولا تَقُلْ قِرْعَ، لأنه لَيْسَ بِما تُخَوِّذُ مِنَ قِنازِ النَّاسِ، وإنما هو قِرْعٌ يَقْرَعُ إذا خَفَّ في عَدْوِهِ هارِبًا.

الأصمعي: العَامَّةُ تَقولُ إذا اقْتَتَلَ الدِّيكانِ فَهَرَبَ أَحَدُهُما: قِرْعَ الدِّيكِ، وإنما يُقالُ قِرْعَ الدِّيكِ إذا غَلِبَ، ولا يُقالُ قِرْعَ؛ قال أبو منصورٍ: والأصلُ فِيهِ قِرْعٌ إذا عَدَا هارِبًا، وقِرْعَ فَوَعَلَ مِنْهُ. قال البُشْتِيُّ: قال يعقوبُ بنُ السَّكَيْتِ: يُقالُ قِرْعَ الدِّيكِ، ولا يُقالُ قِرْعَ؛ قال البُشْتِيُّ: يعني تَنفِيضُهُ

بِرائِلُهُ، وهي قِنازِعُهُ؛ قال أبو منصورٍ: وقد غَلَطَ في تَفْسِيرِ قِرْعَ بِمعنى تَنفِيضِهِ قِنازِعُهُ، ولو كانَ كما قالَ لُجَارُ قِرْعَ، وهذا حَرْفٌ لَهجٍ بِهِ بعضُ عوامِ أَهْلِ العِراقِ. يقولُ: قِرْعَ الدِّيكِ إذا قَرَّ مِنَ الدِّيكِ الَّذِي يُقاتِلُهُ، فَوَضَعَهُ أبو حاتمٍ في بابِ المَذالِ والمُفَسِّدِ وقال: صوابُه قِرْعَ، ووَضَعَهُ ابنُ السَّكَيْتِ في بابِ ما يَلْحَنُ فِيهِ العَامَّةُ؛ قال أبو منصورٍ: وظَنَّ البُشْتِيُّ بِحَدَسِيٍّ وَقَلَّ مَعْرِفَتِهِ أَنَّهُ ما تُخَوِّذُ مِنَ القِرْعَةِ، فأخطأَ ظَنَّهُ.

الأصمعي: قِرْعُ الفَرَسِ يَعْدُو وَمِرْعَ يَعْدُو، إذا أَحْضَرَ. والتَّقْرِيعُ: الحَضْرُ الشَّدِيدُ. وقِرْعَ قِرْعًا، ومِرْعَ مِرْعًا: وهو مَشَى مُتَقَرِّبًا. وتَقْرِيعُ الفَرَسِ: تَهَيُّأً لِلرَّكْبِ. وقِرْعَتُهُ أنا، فهو مُقْرَعٌ. والقِرْعُ: صِغارُ الإِبِلِ.

وقال ابنُ السَّكَيْتِ: ما عليه قِرَاعٌ، أي قِطْعَةٌ خِرْقَةٌ. وقِرْعُ: اسْمُ الحَزِيِّ وَالعارِ (عَنْ ثَعْلَبٍ). وقال ابنُ الأَعرابيِّ: قَلَدَتْهُ قَلائِدُ قِرْعَ، يعني الفَضائِحَ؛ وأنشَدَ لِلكُمَيْتِ بنِ مَعْرُوفٍ، وقال ابنُ الأَعرابيِّ هو لِلكُمَيْتِ بنِ ثَعْلَبَةَ الفَقْعَسِيِّ:

أَبَتْ أُمُّ دِينَارٍ فَأَصْبَحَ قِرْعُها
حِصانًا وَقَلَدَتْهُمُ قَلائِدُ قِرْعِها
خُدُوا العَقْلَ إنْ أَعْطَاكُمْ العَقْلَ قَوْمَكُمْ
وَكُونُوا كَمَنْ سَنَّ الهِوانَ فَارْبِعًا
ولا تُكْرُوا فِيهِ الصُّجَّاجُ فَإِنَّهُ
مِحا السِّيفِ ما قالَ ابنُ دارَةَ أَجمَعًا
فَمَهْمَا تَشَأُ مِنْهُ قِرارَةٌ تُعْطِكمُ
ومَهْمَا تَشَأُ مِنْهُ قِرارَةٌ تَمْتَعُ

وقال مرَّةً: قَلائِدُ بوزَعٍ، ثم رَجَعَ إلى القافِ. قال ابنُ بَرِّي: والقِرْعُ الحِرْباءُ، وأنشَدَ هَذا البَيْتَ الَّذِي لِلكُمَيْتِ:

وقِرْعَةٌ وقُرَيْعَةٌ ومَقْرُوعٌ: أَسْماءُ، وأَرى تَعَلُّبًا قَدَ حَكَى في الأَسْماءِ قِرْعَةً، بِسُكونِ الرِّأْيِ.

• قزح • الْمُفْرَعَجُ (١) : الطَّوِيلُ (عَنْ كُرَاعٍ).

• قزول • الْقَزْلُ ، بِالضَّحْرِيكِ : أَسْوَأُ الْعَرَجِ وَأَشَدُّهُ . وَفِي حَدِيثِ مُجَالِيدِ بْنِ مَسْعُودٍ : فَأَتَاهُمْ وَكَانَ فِيهِ قَزْلٌ فَأَوْسَعُوا لَهُ ، هُوَ أَسْوَأُ الْعَرَجِ وَأَشَدُّهُ ، قَزْلٌ ، بِالْكَسْرِ ، قَزْلًا وَقَزْلٌ يَقْرُلُ قَزْلًا ، وَهُوَ أَقْرَلُ ؛ وَقِيلَ : الْأَقْرَلُ الْأَعْرَجُ اللَّيْقِينُ السَّاقِينِ ، لَا يَبُكُونُ أَقْرَلٌ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّفَتَيْنِ ، رَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ، وَيُقَالُ ذَلِكَ لِلذُّلْبِ ؛ وَاسْتَعَارَهُ بَعْضُهُمْ لِلطَّائِرِ فَقَالَ :

تَدْعُ الْفِرَاحُ الرُّعْبُ فِي آثَارِهَا مِنْ بَيْنِ مَكْسُورِ الْجَنَاحِ ، وَأَقْرَلًا وَقَزْلٌ قَزْلًا وَهُوَ أَقْرَلُ : تَبَحَّرَ . وَقَزْلٌ يَقْرِلُ وَهُوَ أَقْرَلُ : مَشَى مِشْيَةَ الْمُقْطُوعِ الرَّجْلِ . وَقَدْ قَزَلَ ، بِالْفَتْحِ ، قَزْلَانًا إِذَا مَشَى مِشْيَةَ الْعُرْجَانِ . وَالْقَزْلَانُ : الْعُرْجَانُ ؛ وَقِيلَ : الْقَزْلُ دِقَّةُ السَّاقِ وَذَهَابُ لَحْمِهَا ، وَلَمْ يُذَكَّرِ الْعَرَجُ مَعَ ذَلِكَ . وَالْأَقْرَلُ : ضَرَبٌ مِنَ الْحَيَاتِ .

• قزوم • الْقَزْمُ ، بِالضَّحْرِيكِ : الدَّنَاءَةُ وَالْقَمَاءَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْقَزْمِ : هُوَ اللَّوْمُ وَالشُّعْ ، وَيُرْوَى بِالرَّاءِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَالْقَزْمُ : اللَّيْسُ الَّذِي الصَّغِيرُ الْجُمَّةُ الَّذِي لَا غِنَاءَ عِنْدَهُ ، الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ وَالْمَذَكَّرُ وَالْمَوْنُثُ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ ، لِأَنَّهُ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ ، يَقُولُ الْعَرَبُ : رَجُلٌ قَزْمٌ ، وَامْرَأَةٌ قَزْمٌ ، وَهُوَ ذُو قَزْمٍ ، وَلَعَنَ أُخْرَى رَجُلٌ قَزْمٌ ، وَرَجُلَانِ قَزْمَانِ ، وَرَجُلَانِ قَزْمَانِ ، وَامْرَأَةٌ قَزْمَةٌ ، وَامْرَأَتَانِ قَزْمَتَانِ ، وَنِسَاءٌ قَزْمَاتٌ ، وَقِيلَ : الْجَمْعُ أَقْرَامٌ وَقَزَامِي وَقَزْمٌ . وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فِي ذَمِّ أَهْلِ الشَّامِ : جُفَاءَ طَعَامٍ عَيْبِدُ أَقْرَامٌ ؛ هُوَ

(١) قوله : «المفرعج» عبارة شرح القاموس : المفرعج كسرهد . هكذا بالراء عندنا في النسخ ، وفي اللسان بالزاي .

جَمَعُ قَزْمٍ . وَالْقَزَامُ : اللَّثَامُ ؛ وَقَالَ : أَحْصُوا أُمَّهْمُ مِنْ عَنَدِهِمْ تِلْكَ أَعْمَالُ الْقَزَامِ الْوَكَمَةُ وَقَدْ قَزِمَ قَزْمًا فَهُوَ قَزِيمٌ وَقَزْمٌ ، وَالْأُنثَى قَزِيمَةٌ وَقَزْمَةٌ .

وَشَاءَ قَزْمَةٌ : رَدِيئَةٌ صَغِيرَةٌ . وَعَنْ قَزْمٍ ، أَيْ رُذَالٍ لَا خَيْرَ فِيهَا ، وَإِنْ شِئْتَ غَنِمُ أَقْرَامٌ ، وَكَذَلِكَ رُذَالُ الْإِيْلِ وَغَيْرِهَا . وَالْقَزْمُ : أَرْدَا الْمَالُ . وَقَزِمَ الْمَالُ : صَغُرَ وَرَدِيئُهُ . قَالَ بَعْضُهُمْ : الْقَزْمُ فِي النَّاسِ صَغُرَ الْأَخْلَاقُ ، وَفِي الْمَالِ صَغُرَ الْجِسْمُ . وَرَجُلٌ قَزْمَةٌ : قَصِيرٌ ، وَكَذَلِكَ الْأُنثَى ، وَالِاسْمُ الْقَزْمُ . وَالْقَزْمُ : رُذَالُ النَّاسِ وَسَفَلَتُهُمْ ؛ قَالَ زِيَادُ بْنُ مُثَنَّى : وَهُمْ إِذَا الْخَيْلُ جَالُوا فِي كَوَائِبِهَا فَوَارِسُ الْخَيْلِ لَا مِيلَ وَلَا قَزْمَ وَيُقَالُ لِلرُّذَالِ مِنَ الْأَشْيَاءِ : قَزْمٌ ، وَالْجَمْعُ قَزْمٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

لَا بَحْلٌ خَالَطَهُ وَلَا قَزْمٌ
وَالْقَزْمُ : صِغَارُ النَّعَمِ وَهِيَ الْحَذَفُ . وَسُودِدَ أَقْرَمٌ : لَيْسَ بِقَدِيمٍ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :
وَالسُّودْدُ الْعَادِيُ غَيْرُ الْأَقْرَمِ

وَقَزَمَهُ قَزْمًا : عَابَهُ كَقَرَمَهُ .
وَالْقَزْمُ : اقْتِحَامُ الْأُمُورِ بِشِدْوٍ .
وَالْقَزَامُ : الْمَوْتُ (عَنْ كُرَاعٍ) .
وَقَزْمَانُ : اسْمٌ رَجُلٍ . وَقَزْمَانُ : مَوْضِعٌ .

• قزون • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ أَقْرَنَ زَيْدٌ سَاقَ غُلَامِهِ إِذَا كَسَرَهَا .

• قزى • ابْنُ سَيِّدَةَ : الْقَزْيُ اللَّقْبُ (عَنْ كُرَاعٍ لَمْ يَحْكِهِ غَيْرُهُ) ؛ غَيْرُهُ : يُقَالُ بِئْسَ الْقَزْيُ هَذَا ، أَيْ بِئْسَ اللَّقْبُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَقْرَى الرَّجُلُ إِذَا تَلَطَّحَ بِعَيْبٍ بَعْدَ اسْتِوَاءِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَالْقَزَّةُ الْحَيَّةُ ، وَلَعَبَةٌ لِلصَّبْيَانِ أَيْضًا تُسَمَّى فِي الْحَضَرِ بِأُمُهْلَهَلَةٍ

هَلَكَةٌ (٢) . وَالْقَزْوُ : الْعُرْهَاءُ ، أَيْ اللَّذِي لَا يَلْبَهُو ، وَقِيلَ : الْقَزَّةُ حَيْةٌ عَرَجَاءُ بَثْرَاءُ ، وَجَمَعُهَا قَزَاتٌ .

• قسأ • قَسَاءٌ : مَوْضِعٌ . وَقَدْ قِيلَ : إِنْ قَسَاءَ هَذَا هُوَ قَسَى الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ أَحْمَرَ فِي قَوْلِهِ :
يَجُوُّ مِنْ قَسَى ذَفِيرِ الْخُرَامِي
تَهَادَى الْجَبْرِيَاءُ بِهِ الْخَنِينَا
قَالَ : فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ مِنَ الْبِيَاءِ ، وَسَدَّكَرَهُ فِي مَوْضِعِهِ .

• قسب • الْقَسْبُ : الثَّمَرُ الْيَابِسُ يَتَفَتَّتُ فِي النَّعْمِ ، صُلْبُ الثَّوَابِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ رُمْحًا :

وَأَسْمَرَ خَطْبًا كَانَ كَعُوبَةٍ
نَوَى الْقَسْبِ قَدْ أَرَمِي ذِرَاعًا عَلَى الْعَشْرِ
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : هَذَا الْبَيْتُ يُذَكَّرُ أَنَّهُ لِحَاتِمِ الْمَطْلُوعِ ، وَلَمْ أَجِدْهُ فِي شِعْرِهِ . وَأَرَمِي وَأَرَبِي ، لَعْنَانٌ . قَالَ اللَّيْثُ : وَمَنْ قَالَهُ بِالصَّادِ ، فَقَدْ أَخْطَأَ .

وَنَوَى الْقَسْبِ : أَصْلَبُ النَّوَى .
وَالْقَسَابَةُ : رَدِيءُ الثَّمَرِ .
وَالْقَسْبُ : الصُّلْبُ الشَّدِيدُ ؛ يُقَالُ إِنَّهُ لَقَسْبُ الْعِلْيَاءِ : صُلْبُ الْعَقَبِ وَالْعَصَبِ ، قَالَ زَوْبَةُ :

قَسْبُ الْعَلَابِي جِرَاءُ الْأَلْعَادِ
وَقَدْ قَسَبَ قَسُوبَةً وَقَسُوبًا .
وَذَكَرَ قَيْسَانَ إِذَا اشْتَدَّ وَعَلَّظَ ؛ قَالَ :
أَقْبَلْتُهُنَّ قَيْسَانًا قَارِحًا
وَالْقَسْبُ وَالْقَسِيْبُ : الطَّوِيلُ الشَّدِيدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ؛ وَأَنْشَدَ :

أَلْأَرَاكَ يَا بَنَ بَشِيرٍ حَبِيًّا
تَحْتَلُّهَا سَحْتَلُ الْوَالِدِ الصَّبَا
حَتَّى سَلَكَتَ عَرْدَكَ الْقَسِيْبَا
فِي قَرَجِهَا نَمَّ نَحْبَتَ نَحْبَا
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَكْبَمٍ : أَهْدَيْتُ إِلَى

(٢) قوله : «يا مهلهله الخ» بهذا ضبط في التكملة

عائشة، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، جَرَابًا مِنْ قَسْبٍ عَتَبٍ؛ الْقَسْبُ: الشَّدِيدُ الْيَاسُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ؛ وَمِنْهُ قَسْبُ التَّمْرِ، لِيَسِيهِ. وَالْقَسْبُ: الطَّوِيلُ مِنَ الرِّجَالِ. وَالْقَسْبُ: صَوْتُ الْمَاءِ؛ قَالَ عَيْدٌ: أَوْ فَلَاحٌ بِيَطْنٍ وَادٍ لِلْمَاءِ مِنْ تَخْتِهِ قَسْبٌ^(١)

قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: مَرَرْتُ بِالنَّهْرِ وَلَهُ قَسْبٌ، أَيْ جَرِيَةٌ. وَقَدْ قَسَبَ يَقْسِبُ. التَّهْدِيبُ: الْقَسْبُ صَوْتُ الْمَاءِ، كَحَتَّ وَرَقٍ أَوْ قِمَاشٍ؛ قَالَ عَيْدٌ:

أَوْجَدْتُلُو فِي ظِلَالِ نَحْلٍ لِلْمَاءِ مِنْ تَخْتِهِ قَسْبٌ وَسَمِعْتُ قَسْبَ الْمَاءِ وَخَرِيرَهُ، أَيْ صَوْتَهُ. وَالْقَسُوبُ: الْخِضَابُ، هَكَذَا وَقَعَ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: وَلَمْ أَسْمَعْ بِالْوَالِدِ مِنْهُ؛ قَالَ حَسَنُ بْنُ نَابِتٍ:

تَرَى فَوْقَ أَذْنَابِ الرُّوَابِي سَوَاقِطًا نِعَالًا وَقَسُوبًا وَرَيْطًا مُعْضَدًا ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَسُوبُ الْخُفُّ، وَهُوَ الْقَفْسُ وَالنَّخَافُ.

وَالْقَاسِبُ: الْغُرْمُولُ الْمَتَمَهَلُ. وَالْقَيْسَبُ: ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: هُوَ أَفْضَلُ الْحَمْضِ.

وَقَالَ مَرَّةً: الْقَيْسَبُ، بِالْهَاءِ، شُجَيْرَةٌ تَثْبُتُ خِيوطًا مِنْ أَضَلِّ وَاحِدٍ، وَتَرْتَفِعُ قَدْرَ الدَّرَاعِ، وَتَوْرُثُهَا كَثُورَةُ الْبَتْفَسَجِ، وَيَسْتَوْقَدُ بِرُطُوبَتِهَا، كَمَا يُسْتَوْقَدُ الْيَيْسُ. وَيَقْسَبُ: اسْمٌ.

وَقَسَبَتِ الشَّمْسُ: أَخَذَتْ فِي الْمَغِيبِ.

«قَسْر» الْقِسَارُ وَالْقُسَيْرِيُّ وَالْقُسَايِرِيُّ: الذِّكْرُ الشَّدِيدُ. الْأَزْهَرِيُّ فِي رُبَاعِي الْعَيْنِ: وَفَلَانٌ عِنْفَاشُ اللَّحِيَّةِ، وَعَعْنَشِيُّ اللَّحِيَّةِ وَقِسَارُ اللَّحِيَّةِ إِذَا كَانَ طَوِيلَهَا. وَقَالَ فِي

(١) قوله: «أوفلاج بيطن واد إلخ» أنشده المؤلف كالجوهري في ف ل ج وقال: ولوروى في بطون واد لاستقام الوزن.

رُبَاعِي الْحَاءِ عَنْ أَبِي زَيْدٍ: يُقَالُ لِلْعَصَا الْقِرْزَحْلَةُ وَالْقَحْرَبَةُ^(١) وَالْقِسْبَارَةُ وَالْقِسْبَارَةُ. وَمِنْ أَسْمَاءِ الْعَصَا الْقِسْبَارُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ الْقِسْبَارُ؛ وَأَنشَدَ أَبُو زَيْدٍ:

لَا يَلْتَوِي مِنَ الْوَيْلِ الْقِسْبَارُ وَإِنْ تَهَرَّاهُ بِهَا الْعَبْدُ الْهَارُ

«قَسَح» الْقَسْحُ وَالْفَسْحُ وَالْفُسُوحُ: بَقَاءُ الْإِنْعَاطِ؛ وَقِيلَ: هُوَ شِدَّةُ الْإِنْعَاطِ وَيُسَمَّى قَسَحٌ يَقْسَحُ قُسُوحًا، وَأَقْسَحَ: كَثُرَ إِنْعَاطُهُ، وَهُوَ قَاسِحٌ وَقَسَاحٌ وَمَقْسُوحٌ (هَذِهِ حِكَايَةُ أَهْلِ اللَّغَةِ) قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: وَلَا أَدْرِي لِلْقَطْرِ مَقْعُولُ هُنَا وَجِهًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَوْضِعًا مَوْضِعَ فَاعِلٍ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًا» أَيْ آتِيًا. الْأَزْهَرِيُّ: إِنَّهُ لَقَسَاحٌ مَقْسُوحٌ. وَقَاسَحَهُ: يَاسِسُهُ.

وَرُمِعَ قَاسِحٌ: صُلْبٌ شَدِيدٌ. وَالْقُسُوحُ: الْيَيْسُ. وَقَسَحَ الشَّيْءُ قَسَاحَةً وَقُسُوحَةً إِذَا صُلِبَ^(٣).

«قَسَحَب» الْقَسْحُبُ: الضَّمْحُ؛ مَثَلٌ بِدِ سَيَّوِيهِ وَفَسَّرَهُ السَّرِيحِيُّ.

«قَسَد» الْقَسُودُ: الْعَلِيظُ الرَّقَبَةُ الْقَوِيُّ؛ وَأَنشَدَ:

ضَحْمَ الذَّفَارَى قَاسِيًا قَسُودًا

«قَسْر» الْقَسْرُ: الْقَهْرُ عَلَى الْكُرْهِ. قَسَرَهُ

(٢) قوله: «القرزحلة» بزاي فراء جاءت في مادة «قرزحل»: القرزحلة بتقديم الراء على الزاي، وكلاهما تحريف صوابه الغرزحلة، بغين فراء فزاي كما في مادة «غرزحل».

وقوله: «القحربة» براء فباء تحريف أيضا، وفي مادة «قحزن» و«غرزحل» القحزبة بالزاي والنون، بدل الراء والباء.

[عبد الله] (٣) زاد المجد: «قشاح» أى بالقشاح والشين المعجمة، كقشام: الضبع. وثوب قاشح قاسح. والقشاح كقرايب: الياس.

يَقْسِرُهُ قَسْرًا وَأَقْسَرَهُ: غَلَبَهُ وَقَهَرَهُ، وَقَسَرَهُ عَلَى الْأَمْرِ قَسْرًا: أَكْرَهَهُ عَلَيْهِ، وَأَقْسَرَتْهُ أَعْمَ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: مَرْيُوبُونَ أَقْسَارًا؛ الْأَقْسَارُ أَفْتَعَالٌ مِنَ الْقَسْرِ، وَهُوَ الْقَهْرُ وَالغَلْبَةُ.

وَالْقَسُورَةُ: الْعَزِيزُ يَقْتَسِرُ غَيْرَهُ أَيْ يَقْهَرُهُ، وَالْجَمْعُ قَاسُورٌ. وَالْقَسُورُ: الرَّامِيُّ، وَقِيلَ: الصَّائِدُ؛ وَأَنشَدَ اللَّيْثُ:

وَشَرَّشَرٍ وَقَسُورٍ نَضْرِي وَقَالَ: الشَّرَّشَرُ الْكَلْبُ، وَالْقَسُورُ الصَّيَّادُ، وَالْقَسُورُ الْأَسَدُ، وَالْجَمْعُ قَسُورَةٌ. وَفِي

التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «فَرَّتْ مِنْ قَسُورَةٍ»؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللَّغَةِ، وَتَحْرِيرُهُ أَنَّ الْقَسُورَ وَالْقَسُورَةَ اسْمَانِ لِلْأَسَدِ، أَنَّهُوهُ كَمَا قَالُوا أَسَامَةً، إِلَّا أَنَّ أَسَامَةً مَعْرُوفَةً. وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى]: «فَرَّتْ مِنْ قَسُورَةٍ»

قِيلَ: هُمُ الرُّمَاءُ مِنَ الصَّيَّادِينَ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: أَخْطَأَ اللَّيْثُ فِي غَيْرِ شَيْءٍ مِمَّا قَسَرَ، فَمِنْهَا قَوْلُهُ: الشَّرَّشَرُ الْكَلْبُ، وَإِنَّمَا الشَّرَّشَرُ نَبْتُ مَعْرُوفٌ، قَالَ: وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي الْبَادِيَةِ تَسْمُنُ الْإِبِلَ عَلَيْهِ وَتَعْتَرُّ، وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَغَيْرُهُ فِي أَسْمَاءِ نُبُوتِ الْبَادِيَةِ؛ وَقَوْلُهُ: الْقَسُورُ الصَّيَّادُ خَطَأٌ، إِنَّمَا الْقَسُورُ نَبْتُ مَعْرُوفٍ نَاعِمٌ؛ رَوَى ثَعْلَبٌ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ أَنشَدَهُ لِجَنِيهَاً فِي صِفَةِ مِعْرَى بِحُسْنِ الْقَبُولِ وَسُرْعَةِ السَّمَنِ عَلَى أَدْنَى الْمَرْتَعِ:

فَلَوْ أَنَّهَا طَافَتْ بِطَنْبٍ مُعْجَمٍ نَفَى الرَّقَّ عَنْهُ جَدْبَهُ وَهُوَ صَالِحٌ^(٤)

لَجَاءَتْ كَأَنَّ الْقَسُورَ الْجَوْنَ بَجْهًا عَسَالِيحُهُ وَالنَّامِرُ الْمَتَّوِخُ

قَالَ: الْقَسُورُ ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ، وَاحِدُهُ

(٤) قوله: «طافت بطنب معجم» كذا في الأصل هنا، وفي التهذيب أيضا. وفي مادتي «بيج» و«شر»: طافت بنت مشرشر. وقوله: «نفى الرق» في مادة «بيج» نفى الدق بالبدال، وفي التهذيب: نفى الرق.

[عبد الله]

قَسْرَةٌ . قَالَ : وَقَالَ اللَّيْثُ الْقَسُورُ الصَّيَادُ ،
وَالْجَمْعُ قَسُورَةٌ ، وَهُوَ خَطٌّ لَا يُجْمَعُ قَسُورٌ
عَلَى قَسُورٍ ، إِنَّمَا الْقَسُورَةُ اسْمٌ جَامِعٌ
لِلرَّمَاةِ ، وَلَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : الْقَسُورَةُ الرَّمَاةُ ، وَالْقَسُورَةُ
الْأَسَدُ ، وَالْقَسُورَةُ الشَّجَاعُ ، وَالْقَسُورَةُ أَوْلُ
اللَّيْلِ ، وَالْقَسُورَةُ ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ .
الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « قَرَّتْ مِنْ قَسُورٍ » ،
قَالَ : الرَّمَاةُ ، وَقَالَ الْكَلْبِيُّ بِاسْتِثْنَائِهِ : هُوَ
الْأَسَدُ . وَرَوَى عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ :
الْقَسُورَةُ ، بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ ، الْأَسَدُ ، فَقَالَ :
الْقَسُورَةُ الرَّمَاةُ ، وَالْأَسَدُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ
عَبْسَةٌ ، قَالَ : وَقَالَ ابْنُ عَبَّيْنَةَ : كَانَ
ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ الْقَسُورَةَ نُكْرَ النَّاسِ ، يُرِيدُ
جِسْمَهُمْ وَأَصْوَاتَهُمْ . وَقَالَ ابْنُ عَرَفَةَ : قَسُورَةٌ
فَعُولَةٌ مِنَ الْقَسْرِ ، فَالْمَعْنَى كَانَهُمْ حُمُرٌ أَنْفَرَهَا
مَنْ نَفَرَهَا بِرَمِيٍّ أَوْ صَيْدٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ . قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : وَوَرَدَ الْقَسُورَةُ فِي الْحَدِيثِ ،
قَالَ : الْقَسُورَةُ الرَّمَاةُ مِنَ الصَّيَادِينَ ، وَقِيلَ
الْأَسَدُ ، وَقِيلَ كُلُّ شَيْدِيٍّ .

وَالْقِيَاسِيُّ وَالْقِيَاسِيَّةُ : الْإِبِلُ الْعِظَامُ ، قَالَ
الشَّاعِرُ :
وَعَلَى الْقِيَاسِ فِي الْخُدُورِ كَوَاعِبُ
رُجِحَ الرُّوَادِفُ فَالْقِيَاسِيُّ دُلْفُ
الْوَاحِدِ : قَيْسَرِيٌّ ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
لَا أَدْرِي مَا وَاحِدُهَا . وَقَسُورَةُ اللَّيْلِ : نِصْفُهُ
الْأَوَّلُ ، وَقِيلَ مُعْظَمُهُ ، قَالَ تَوْبَةُ
ابْنُ الْحُمَيْرِ :
وَقَسُورَةُ اللَّيْلِ الَّتِي بَيْنَ نِصْفَيْهِ
وَبَيْنَ الْعِشَاءِ قَدْ دَابَّتْ أَسِيرُهَا
وَقِيلَ : هُوَ مِنْ أَوْلِهِ إِلَى السَّحَرِ .
وَالْقَسُورُ : ضَرْبٌ مِنَ النَّبَاتِ سَهْلِيٌّ ،
وَاحِدَتُهُ قَسُورَةٌ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَسُورُ
حَنْصَةٌ مِنَ النَّجِيلِ ، وَهُوَ مِثْلُ جَمَّةِ الرَّجُلِ
- يَطُولُ وَيَعْظُمُ وَالْإِبِلُ حِرَاصٌ عَلَيْهِ ؛ قَالَ
جَبِيهًا الْأَشْجَعِيُّ فِي صِفَةِ شَاةٍ مِنَ الْمَعَزِ :
وَلَوْ أَشْلَيْتَ فِي لَيْلَةٍ رَحِيْبَةً
لَأَرْوَأَهَا قَطْرٌ مِنَ الْمَاءِ سَافِحٌ

لَجَاءَتْ كَأَنَّ الْقَسُورَ الْجُونَ بَجَهَا
عَسَالِيحُهُ وَالتَّائِمُ الْمَتَنَاوِحُ
يَقُولُ : لَوُدِعَتْ هَذِهِ الْمَعَزُ فِي مِثْلِ هَذِهِ
اللَيْلَةِ الشَّتَوِيَّةِ الشَّدِيدَةِ الْبُرْدِ لَأَقْبَلْتُ حَتَّى
تُحَلَبُ ، وَلَجَاءَتْ كَأَنَّهَا تَمَاتَتْ مِنَ الْقَسُورِ
أَيُّ تَجِيءُ فِي الْجَدْبِ وَالشَّاءِ مِنْ كَرَمِهَا
وَعَزَارَتِهَا كَأَنَّهَا فِي الْخَضْبِ وَالرَّبِيعِ .
وَالْقَسُورِيُّ : ضَرْبٌ مِنَ الْجَمَلَانِ أَحْمَرُ .
وَالْقَيْسَرِيُّ مِنَ الْإِبِلِ : الضَّحْمُ الشَّدِيدُ
الْقَوِيُّ ، وَهِيَ الْقِيَاسِيَّةُ . وَالْقَيْسَرِيُّ : الْكَبِيرُ
(عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنشَدَ :

تَضَحَّكُ مِنِّي أَنْ رَأَيْتُ أَشْهَقُ
وَالْحُبْرُ فِي حَنْجَرِي مُعَلَّقُ
وَقَدْ يَعْصُ الْقَيْسَرِيُّ الْأَشْدُقُ
وَرَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ فَقِيلَ : إِنَّا الْقَيْسَرِيُّ هُنَا
الشَّدِيدُ الْقَوِيُّ ؛ وَأَمَّا قَوْلُ الْعَجَّاجِ :
أَطْرَبًا وَأَنْتَ قَيْسَرِيُّ ؟
وَالدَّهْرُ بِالْإِنْسَانِ دَوَارِيٌّ
فَهُوَ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ أَيْضًا ، وَيُرْوَى قَيْسَرِيٌّ ،
يَكْسُرُ التَّوْنُ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْقَيْسَرِيُّ الضَّحْمُ
الْمَنْبِيعُ الشَّدِيدُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابُهُ أَنْ
يُذَكَرَ فِي فَضْلِ قَيْسَرٍ ، لِأَنَّهُ لَا يَقُومُ لَهُ دَلِيلٌ
عَلَى زِيَادَةِ التَّوْنِ ، وَسَدَّكَرُهُ هُنَاكَ مُسْتَوْفِي .
وَالْقُوسَرَةُ وَالْقُوسَرَةُ ، كِلْتَاهُمَا لَعَةٌ فِي
الْقُوسَرَةِ وَالْقُوسَرَةِ .

وَبُنُوقِ قَيْسَرٍ : بَطْنٌ مِنْ بَجِيلَةَ ، إِلَيْهِمْ
يُنْسَبُ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَيْسَرِيُّ مِنَ الْعَرَبِ ،
وَهُمْ رَهْطُهُ . وَالْقَيْسَرُ : اسْمٌ رَجُلٍ ، قِيلَ هُوَ
رَاعِي ابْنُ أَحْمَرَ ، وَإِيَّاهُ عَنَى بِقَوْلِهِ :
أَظْلَمَهَا سَمِعَتْ عَزْفًا فَحَسِبُهُ
إِشَاعَةَ الْقَيْسَرِ لَيْلًا حِينَ يَنْشُرُ
وَقَسْرٌ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْلِيَّةُ :
وَقَسْرٌ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْلِيَّةُ :
شَرَفًا بِمَاءِ الدُّوْبِ يَجْمَعُهُ
فِي طَوْدِ أَيْمَنَ مِنْ قَرَى قَسْرِ

« قَسَسَ » ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقُسُوسُ
الْمُقْلَاءُ ، وَالْقُسُوسُ السَّاقَةُ الْحُدَاقُ ، وَالْقُسُوسُ

النَّيْمَةُ (١) ، وَالْقَسَّاسُ النَّمَامُ . وَقَسَّ يَقْسُ
قَسًّا : مِنَ النَّيْمَةِ وَذَكَرَ النَّاسُ بِالْعَيْبَةِ .
وَالْقَسُّ : تَتَّبَعُ الشَّيْءَ وَطَلَبَهُ . اللَّحْيَانِيُّ :
يُقَالُ لِلنَّمَامِ قَسَّاسٌ وَقَقَاتٌ وَهَمَّازٌ وَعَمَّازٌ
وَدَرَّاجٌ . وَالْقَيْسُ فِي اللَّعَةِ : النَّيْمَةُ وَنَشْرُ
الْحَدِيثِ ؛ يُقَالُ : قَسَّ الْحَدِيثَ يَقْسُهُ قَسًّا .
ابْنُ سِيدَةَ : قَسَّ الشَّيْءَ يَقْسُهُ قَسًّا وَقَسَّاسًا
تَتَّبَعَهُ وَطَلَبَهُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ يَصِفُ
نِسَاءً عَفِيفَاتٍ لَا يَتَّبِعْنَ النَّائِمَ :

يُمْسِينَ مِنْ قَسْنِ الْأَذَى غَوَافِلَا
لَا جَعْبَرِيَّاتٍ وَلَا طَهَامِيَلَا
الْجَعْبَرِيَّاتُ : الْقِصَارُ ، وَاحِدَتُهَا جَعْبَرَةٌ ،
وَالطَّهَامِيَلُ الضَّخَامُ الْقِيَاحُ الْخَلْفَةُ ، وَاحِدَتُهَا
طَهْمَلَةٌ .

وَقَسَّ الشَّيْءَ قَسًّا : تَتَلَّاهُ وَتَبَعَاهُ .
وَأَقْسَسَ الْأَسَدُ : طَلَبَ مَا يَأْكُلُ .
وَيُقَالُ : تَقَسَّسَتْ أَصْوَاتُ النَّاسِ بِاللَّيْلِ
تَقْسُسًا ، أَيُّ تَسَمَّعَتْهَا .

وَالْقَسْفَسَةُ : السُّؤَالُ عَنْ أَمْرِ النَّاسِ .
وَرَجُلٌ قَسْفَاسٌ : يَسْأَلُ عَنْ أُمُورِ النَّاسِ ؛
قَالَ رُوَيْبَةُ :

يَحْفَرُهَا لَيْلٌ وَحَادٍ قَسْفَاسٌ
كَأَنَّهَا مِنْ سَرَاءِ أَقْوَاسٍ
وَالْقَسْفَاسُ أَيْضًا : الْخَفِيفُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .
وَقَسْفَسَ الْعَظْمُ : أَكَلَ مَا عَلَيْهِ مِنْ
اللَّحْمِ وَتَمَحَّحَهُ ؛ هَائِيَةٌ . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ :
قَسَسْتُ مَا عَلَى الْعَظْمِ أَقْسُهُ قَسًّا إِذَا أَكَلْتُ
مَا عَلَيْهِ مِنَ اللَّحْمِ وَامْتَحَّحْتُهُ . وَقَسْفَسَ
مَا عَلَى الْمَائِدَةِ : أَكَلَهُ .

وَقَسَّ الْإِبِلَ يَقْسُهَا قَسًّا وَقَسْفَسَهَا :
سَاقَهَا ، وَقِيلَ : هِيَ شِدَّةُ السُّوقِ .
وَالْقُسُوسُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّتِي تَرَعَى
وَخَدَّهَا ، مِثْلُ الْعُسُوسِ ، وَجَمْعُهَا قُسُسٌ ،
تَسَّتْ تَقْسُ قَسًّا أَيُّ رَعَتْ وَخَدَّهَا ،
وَأَقْسَسَتْ ، وَقَسَّهَا : أَفْرَدَهَا مِنَ الْقَطِيعِ ،

(١) قوله : « والقس البيمة » عبارة
القاموس : « القس - مثلثة - تتبع الشيء وطلبه ،
والبيمة .

وَقَدْ عَسَتْ عِنْدَ الْعَصَبِ نَعْسٌ ، وَقَسُتْ نَعْسٌ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : نَاقَةٌ عَسُوسٌ وَقَسُوسٌ وَضُرُوسٌ إِذَا ضَجِرَتْ وَسَاءَ خَلْقُهَا عِنْدَ الْعَصَبِ . وَالْقَسُوسُ : الَّتِي لَا تَدْرِي حَتَّى تَتَّبِدَ . وَفُلَانٌ قَسٌّ إِيْلَ أَيِّ عَالِمٍ بِهَا ؛ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هُوَ الَّذِي يَلِي الْأَيْلَ لَا يُفَارِقُهَا . أَبُو عُبَيْدٍ : الْقَسُّ صَاحِبُ الْأَيْلِ الَّذِي لَا يُفَارِقُهَا ؛ وَأَنشَدَ :

يَتَّبِعُهَا تَرْعِيَةً قَسٌّ وَرَعٌ
تَرَى بِرِجَالِهِ شُقُوقًا فِي كَلْعٍ
لَمْ تَرْمِي الْوَحْشُ إِلَى أَيْدِي الذَّرْعِ

جَمْعُ الدَّرِيْعَةِ وَهِيَ الدَّرِيْعَةُ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : يُقَالُ ظَلَّ يَفْسُ دَابَّتُهُ قَسًّا أَيُّ يَسُوقُهَا .

وَالْقَسُّ : رَكِيسٌ مِنْ رُؤَسَاءِ النَّصَارَى فِي الدِّينِ وَالْعِلْمِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْكَيْسُ الْعَالِمُ ؛ قَالَ :

لَوْ عَرَضْتَ لِأَيْبِي قَسٌّ
أَشَعْتُ فِي هَيْكَلِهِ مُنْدَسٌّ
حَنْ إِلَيْهَا كَحَيْثِ الْطَسِّ

وَالْقَيْسِيُّ : كَالْقَسِّ ، وَالْجَمْعُ قَسَائِقَةٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ وَقَسِيْسُونَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « ذَلِكَ بَأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيْسِينَ وَرُهْبَانًا » ؛ وَالْإِسْمُ الْقُسُوسَةُ (١) وَالْقَيْسِيَّةُ ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : تَرَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِيمَنْ أَسْلَمَ مِنَ النَّصَارَى ، وَيُقَالُ : هُوَ النَّجَاشِيُّ وَأَصْحَابُهُ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ وَالتَّفْرِيقِ : يُجْمَعُ الْقَيْسِيُّ قَيْسِيْسِينَ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى ؛ وَلَوْ جَمَعَهُ قُسُوسًا كَانَ صَوَابًا لِأَنَّهَا فِي مَعْنَى وَاحِدٍ ، يَعْنِي الْقَسَّ وَالْقَيْسِيْسَ ، قَالَ : وَيُجْمَعُ الْقَيْسِيُّ قَسَائِقَةً (٢) جَمْعُهُ عَلَى مِثَالِ مَهَالِقَةٍ ،

(١) قوله : « والاسم القسوسة » عبارة

القاموس : ومصدره القسوسة .

(٢) قوله : « ويجمع القيس قساسة إلخ »

هكذا في الأصل هنا وفيها مر . عبارة القاموس : قسوسة ، وبها يظهر قوله بعد ، فأبدلوا إحداهن واوًا . ويؤخذ من شرح القاموس أن فيه الجمعين حيث نقل رواية البيت بالوجهين .

فَكَثُرَتِ السِّنَاتُ ، فَأَبْدَلُوا إِحْدَاهُنَّ وَاوًا ، وَرَبْمَا شَدَّدَ الْجَمْعُ (٣) وَلَمْ يَشُدُّ وَاحِدَهُ ، وَقَدْ جَمَعَتِ الْعَرَبُ الْأَثُونَ اثْنَيْنِ ؛ وَأَنشَدَ لِأُمَيَّةَ :

لَوْ كَانَ مُنْفَلِتٌ كَانَتْ قَسَائِقَةً
يُحْيِيهِمُ اللَّهُ فِي أَيْدِيهِمُ الزُّبُرُ
وَالْقَسَّةُ : الْفَرْبَةُ الصَّغِيرَةُ .

قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : سُئِلَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَحَلَّ عَنْ لَيْلَةِ الْأَقْسَاسِ مِنْ قَوْلِهِ :

عَدَدْتُ ذُنُوبِي كُلَّهَا فَوَجَدْتُهَا

سَوَى لَيْلَةِ الْأَقْسَاسِ حِمْلٌ بَعِيرٌ

فَقِيلَ : مَا لَيْلَةُ الْأَقْسَاسِ ؟ قَالَ : لَيْلَةُ زَيْتُ فِيهَا ، وَشَرِبْتُ الْحَمْرَ ، وَسَرَقْتُ . وَقَالَ لَنَا أَبُو الْمُحَبِّبِ الْأَعْرَابِيُّ يُحْكِيهِ عَنْ أَعْرَابِيٍّ حِجَازِيٍّ فَصِيحٌ : إِنَّ الْقَسَّاسَ غَنَاءُ السَّبِيلِ ؛ وَأَنشَدَنَا عَنْهُ :

وَأَنْتَ نَفِيٌّ مِنْ صَنَائِدِ عَامِرٍ

كَمَا قَدْ نَفَى السَّبِيلُ الْقَسَّاسَ الْمُطْرَحَا

وَقَسٌّ وَالْقَسُّ : مَوْضِعٌ ، وَالثِّبَابُ

الْقَسِيَّةُ مَسْمُومَةٌ إِلَيْهِ ، وَهِيَ ثِيَابٌ فِيهَا حَرِيرٌ ، تُجَلَّبُ مِنْ نَحْوِ مِصْرَ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ،

كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : أَنَّهُ ﷺ ، نَهَى عَنْ لُبْسِ الْقَسِيِّ ؛ هِيَ ثِيَابٌ مِنْ كِتَابِنِ مَحْلُوطٍ بِحَرِيرٍ يُؤْتَى بِهَا مِنْ مِصْرَ ، نُسِبَتْ إِلَى قَرِيْبَةٍ عَلَى

سَاحِلِ الْبَحْرِ قَرِيْبًا مِنْ بَنِيْسَ ، يُقَالُ لَهَا الْقَسُّ ، يَفْتَحُ الْقَافَ ، وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَقُولُونَ بِكَسْرِ الْقَافِ ، وَأَهْلُ مِصْرَ بِالْفَتْحِ ، يُنْسَبُ إِلَى بِلَادِ الْقَسِّ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هُوَ

مَسْمُومٌ إِلَى بِلَادٍ يُقَالُ لَهَا الْقَسُّ ؛ قَالَ وَقَدَّرَ أَيُّهَا ، وَلَمْ يَعْرِفْهَا الْأَصْمَعِيُّ ، وَقِيلَ : أَصْلُ الْقَسِيِّ الْقَرِيُّ ، بِالرَّيِّ ، مَسْمُومٌ إِلَى الْقَرِّ ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الْإِبْرِيْسِمِ ، أَبْدِلَ مِنَ الرَّيِّ سِيْنٌ ؛ وَأَنشَدَ لِرَبِيعَةَ بِنِ مَقْرُومٍ :

جَعَلَنَ عَتِيْقَ أَنَاهِطٍ خُدُورًا
وَأَظْهَرَ الْكَرَادِيَّ وَالْعُهُونَا (٤)
عَلَى الْأَحْدَاجِ وَاسْتَشْعَرْنَ رِبَطًا
عِرَاقِيًّا ، وَقَسِيًّا مَصُونَا
وَقِيلَ : هُوَ مَسْمُومٌ إِلَى الْقَسِّ ، وَهُوَ الصَّقِيْعُ لِيَبَاضِهِ .

الْأَصْمَعِيُّ : مِنْ أَسْمَاءِ السُّيُوفِ الْقَسَاسِيُّ . ابْنُ سِيْدَةَ : الْقَسَاسِيُّ ضَرْبٌ مِنَ السُّيُوفِ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : لَا أَدْرِي إِلَى أَيِّ شَيْءٍ نُسِبَ .

وَقَسَّاسٌ ، بِالضَّمِّ : جَبَلٌ فِيهِ مَعْدِنٌ حَدِيدٌ بِأَرْمِينِيَّةَ ، إِلَيْهِ تُنْسَبُ هَذِهِ السُّيُوفُ الْقَسَاسِيَّةُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

إِنَّ الْقَسَاسِيَّ الَّذِي يُعْصَى بِهِ

يَخْتَصِمُ الدَّنَازِعَ فِي آتَوَابِهِ

وَهُوَ فِي الصَّحَاحِ : الْقَسَّاسُ مَعْرُوفٌ .

وَقَسَّاسٌ ، بِالضَّمِّ : جَبَلٌ لِبَنِيْ أَسَدٍ .

وَقَسَّاسٌ : اسْمٌ .

وَقَسٌّ بِنُ سَاعِدَةَ الْإِيَادِيُّ : أَحَدُ حُكَمَاءِ

الْعَرَبِ ، وَهُوَ أَشْفَقُ نَجْرَانَ . وَقَسٌّ

التَّاطِفُ : مَوْضِعٌ .

وَالْقَسَّاسُ وَالْقَسَّاسُ : الدَّلِيلُ الْهَادِي

الْمَتَقَدِّمُ الَّذِي لَا يَفْعُلُ ، إِنَّمَا هُوَ تَلْفَظٌ وَتَنْظَرًا .

وَخَمْسٌ قَسَّاسٌ أَيُّ سَرِيْعٌ لَا قُوْرَ فِيهِ .

وَقَرَبٌ قَسَّاسٌ : سَرِيْعٌ شَدِيْدٌ لَيْسَ فِيهِ قُوْرٌ

وَلَا وَتِيْرَةٌ ؛ وَقِيلَ : صَعْبٌ بَعِيْدٌ . أَبُو عَمْرٍو :

الْقَرَبُ الْقَسِيُّ الْبَعِيْدُ ، وَهُوَ الشَّدِيْدُ أَيْضًا ؛

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَحْسَبُهُ الْقَسِيْنُ (٥) ، لِأَنَّهُ قَالَ

فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ كِتَابِهِ الْقَسِيْنُ .

وَالْقَسِيْبُ : الصَّلْبُ الطَّوِيْلُ الشَّدِيْدُ

الدَّلِيْجَةُ ، كَأَنَّهُ يَعْنِي الْقَرَبَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ خَمْسٌ قَسَّاسٌ

وَخَصَّاصٌ وَخَصَّاصٌ وَخَصَّاصٌ ، كُلُّ

هَذَا : السَّرِيْعُ الَّذِي لَيْسَتْ فِيهِ وَتِيْرَةٌ ، وَهِيَ

(٤) قوله : « وأظهرن الكرادى » هكذا في

الأصل وشرح القاموس . وفي معجم البلدان

لياقوت : الكراوى ، بالراء بدل الدال .

(٥) قوله « القسين » هكذا في الأصل

(٣) قوله : « وربما شدد الجمع إلخ » الظاهر

في العبارة العكس بدليل ما قبله وما بعده .

الاضطراب والفُتور. وقال أبو عمرو: قَرَبُ قَسْقِسٍ. وَقَدْ قَسَقَسَ لَيْلَهُ أَجْمَعُ إِذَا لَمْ يَتَمَّ، وَأَشَدُّ:

إِذَا حَدَاهُنَّ النَّجَاءُ الْقَسْقِسُ وَرَجُلٌ قَسْقَاسٌ: يَسُوقُ الْإِيلَ. وَقَدْ قَسَّ السَّيْرَ قَسًّا: أَسْرَعَ فِيهِ، وَالْقَسْقَسَةُ: دَلُجُ اللَّيْلِ الدَّائِبُ. يُقَالُ: سَيَّرَ قَسْقِسٌ، أَيْ دَائِبٌ.

وَلَيْلَةٌ، قَسْقَاسَةٌ: شَدِيدَةُ الظُّلْمَةِ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:

كَمْ جَبَنَ مِنْ بَيْدٍ وَلَيْلٍ قَسْقَاسُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَيْلَةٌ قَسْقَاسَةٌ إِذَا اشْتَدَّ السَّيْرُ فِيهَا إِلَى الْمَاءِ، وَلَيْسَتْ مِنْ مَعْنَى الظُّلْمَةِ فِي شَيْءٍ.

وَقَسَقَسْتُ بِالْكَلْبِ: دَعَوْتُ. وَسَيْفٌ قَسْقَاسٌ: كَهَامٌ. وَالْقَسْقَاسُ: بَقْلَةٌ تُشْبِهُ الْكَرْفَسَ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:

وَكُنْتُ مِنْ دَائِكَ ذَا أَقْلَاسٍ فَاسْتَسْقَيْتُ بِمَرِّ الْقَسْقَاسِ يُقَالُ: اسْتَسْقَى وَاسْتَقَى إِذَا تَقَيَّأَ.

وَقَسَقَسَ الْعَصَا: حَرَكَهَا. وَالْقَسْقَاسُ: الْعَصَا. وَقَوْلُهُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، لِفَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسِ بْنِ خَطْبَةَ أَبُو جَهْمٍ وَمُعَاوِيَةُ: أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَأَخَافُ عَلَيْكَ قَسْقَاسَتَهُ، الْقَسْقَاسَةُ:

الْعَصَا؛ قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ قَوْلَانِ: أَحَدُهُمَا أَنَّهُ أَرَادَ قَسَقَسْتَهُ، أَيْ تَحْرِيكَهُ إِيَّاهَا لِضَرْبِكَ فَاشْتَبَحَ الْفَتْحَةَ فَجَاءَتْ الْفَاءُ، وَالْقَوْلُ الْآخَرُ أَنَّهُ أَرَادَ بِقَسْقَاسَتِهِ عَصَاهُ؛ فَالْعَصَا عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ (١) مَفْعُولٌ بِهِ، وَعَلَى الْقَوْلِ الثَّانِي بَدَلٌ. أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ لِلْعَصَا هِيَ الْقَسْقَاسَةُ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: أَيْ أَنَّهُ يَضْرِبُهَا بِالْعَصَا، مِنْ الْقَسَقَسَةِ، وَهِيَ الْحَرَكَةُ

وَالْإِسْرَاعُ فِي الْمَشْيِ؛ وَقِيلَ: أَرَادَ كَرَّةَ الْأَسْفَارِ. يُقَالُ: رَفَعَ عَصَاهُ عَلَى عَاتِقِهِ إِذَا سَافَرَ، وَالتَّقَى عَصَاهُ إِذَا أَقَامَ، أَيْ لَاحَظَ

(١) قوله: «فالعصا على القول الأول إلخ» هذا إنما يناسب الرواية الآتية.

لَكَ فِي صُحْبَتِهِ، لِأَنَّهُ كَثِيرُ السَّفَرِ قَلِيلُ الْمَقَامِ؛ وَفِي رِوَايَةٍ: إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ قَسْقَاسَتَهُ الْعَصَا، فَذَكَرَ الْعَصَا تَفْسِيرًا لِلْقَسْقَاسَةِ. وَقِيلَ: أَرَادَ بِقَسَقَسَةِ الْعَصَا تَحْرِيكَهُ إِيَّاهَا، فَرَادَ الْأَلْفَ لِفَيْصَلِ بَيْنَ تَوَالِي الْحَرَكَاتِ. وَعَنِ الْأَعْرَابِ الْقِدَامِيُّ:

الْقَسْقَاسُ نَبْتُ أَحْضَرُ حَبِيبُ الرِّيحِ، يَبْتَثُ فِي مَسِيلِ الْمَاءِ، لَهُ زَهْرَةٌ بَيْضَاءُ. وَالْقَسْقَاسُ: شِدَّةُ الْجُوعِ وَالْبُرْدِ؛ وَنُشِدُ لِأَبِي جُهَيْمَةَ الدُّهَلِيِّ:

أَتَانَا بِهِ الْقَسْقَاسُ لَيْلًا وَدُونَهُ جَرَانِيمٌ رَمَلُو بَيْنَهُنَّ قِفَافٌ وَأَوْرَدَهُ بَعْضُهُمْ: بَيْنَهُنَّ كَيْفَافٌ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَصَوَابُهُ قِفَافٌ، وَبَعْدَهُ: فَاطِعْمَتُهُ حَتَّى غَدَا وَكَانَهُ

أَسِيرٌ يُدَانِي مَنَكِبِيهِ كَيْفَافٌ وَصَفَ طَارِقًا أَنَاهُ بِهِ الْبُرْدُ وَالْجُوعُ، بَعْدَ أَنْ قَطَعَ قَبْلَ وَصُولِهِ إِلَيْهِ جَرَانِيمٌ رَمَلُو، وَهِيَ الْقِطْعُ الْعِظَامُ، الْوَاحِدَةُ جِرْنُومَةٌ، فَاطِعْمَتُهُ وَأَشْبَعُهُ حَتَّى إِنَّهُ إِذَا مَشَى تَطَنَّ أَنْ فِي مَنَكِبِيهِ كَيْفَافًا، وَهُوَ حَبْلٌ تُشَدُّ بِهِ يَدُ الرَّجُلِ إِلَى خَلْفِهِ.

وَقَسَقَسْتُ بِالْكَلْبِ إِذَا صَحْتَهُ بِهِ وَقُلْتُ لَهُ: قُوسٌ قُوسٌ.

«قسطس» قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَعَلَا: «وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ»؛ الْقِسْطَاسُ وَالْقِسْطَاسُ: أَعْدَلُ الْمَوَازِينِ وَأَقْوَمُهَا؛ وَقِيلَ: هُوَ شَاهِينٌ الرَّجَاجُ؛ قِيلَ الْقِسْطَاسُ الْقَرَسْطُونُ؛ وَقِيلَ هُوَ الْقَبَّانُ وَالْقِسْطَاسُ: هُوَ مِيزَانُ الْعَدْلِ، أَيْ مِيزَانِ كَانَتْ مِنْ مَوَازِينِ الدَّرَاهِمِ وَعِزِّيهَا؛ وَقَوْلُ عَدِيِّ:

فِي حَدِيدِ الْقِسْطَاسِ يَرْفُئِي الْحَا رِسٌ وَالْمَرَّةُ كُلُّ شَيْءٍ يَلَاقِي

قَالَ اللَّيْثُ: أَرَاهُ حَدِيدَ الْقَبَّانِ (١)

(٢) قوله: «أراه حديد القبان» =

«قسط» فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى الْحُسْنَى الْمُقْسِطُ: هُوَ الْعَادِلُ. يُقَالُ: أَقْسَطَ يُقْسِطُ، فَهُوَ مُقْسِطٌ إِذَا عَدَلَ، وَقَسَطَ يُقْسِطُ، فَهُوَ قَاسِطٌ، إِذَا جَارَ، فَكَانَ

الْهَمْزَةُ فِي أَقْسَطَ لِلْسَّلْبِ، كَمَا يُقَالُ شَكَا إِلَيْهِ فَاشْكَاهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ اللَّهَ لَا يَنَامُ، وَلَا يَتَبَخَّرُ لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ الْقِسْطُ وَيَرْفَعُهُ، الْقِسْطُ: الْمِيزَانُ، سُمِّيَ بِهِ مِنْ الْقِسْطِ الْعَدْلُ، إِنْ لَمْ يَخْفِضْ

وَيَرْفَعْ مِيزَانَ أَعْمَالِ الْعِبَادِ الْمُرْتَفِعَةَ إِلَيْهِ، وَأَرْزَاقَهُمُ النَّازِلَةَ مِنْ عِنْدِهِ، كَمَا يَرْفَعُ الْوِزَانَ يَدَهُ وَيَخْفِضُهَا عِنْدَ الْوِزَانِ، وَهُوَ تَمَثُّلٌ لَهَا يُعَدُّهُ اللَّهُ وَيُزِيلُهُ؛ وَقِيلَ: أَرَادَ بِالْقِسْطِ الْقِسْمَ مِنَ الرِّزْقِ الَّذِي هُوَ نَصِيبُ كُلِّ مَخْلُوقٍ، وَخَفَضَهُ: تَقَلَّبَهُ، وَرَفَعَهُ تَكْبِيرَهُ

وَالْقِسْطُ: الْحِصَّةُ وَالنَّصِيبُ. يُقَالُ: أَخَذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الشُّرَكَاءِ قِسْطَهُ، أَيْ حِصَّتَهُ. وَكُلُّ مِقْدَارٍ فَهُوَ قِسْطٌ فِي الْمَاءِ وَعِزِّيهِ.

وَقَسَطُوا الشَّيْءَ بَيْنَهُمْ: تَقَسَّمُوهُ عَلَى الْعَدْلِ وَالسَّوَاءِ. وَالْقِسْطُ، بِالْكَسْرِ: الْعَدْلُ، وَهُوَ مِنَ الْمَصَادِرِ الْمَوْصُوفِ بِهَا كَعَدْلٍ؛ يُقَالُ: مِيزَانٌ قِسْطٌ، وَمِيزَانَانِ قِسْطٌ، وَمَوَازِينُ قِسْطٌ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَتَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ»؛ أَيْ ذَوَاتِ الْقِسْطِ.

وَقَالَ تَعَالَى: «وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ»؛ يُقَالُ: هُوَ أَقْوَمُ الْمَوَازِينِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ الشَّاهِينُ، وَيُقَالُ: قِسْطَاسٌ وَقِسْطَاسٌ

وَالْإِقْسَاطُ وَالْقِسْطُ: الْعَدْلُ. وَيُقَالُ: أَقْسَطَ وَقَسَطَ إِذَا عَدَلَ. وَجَاءَ فِي بَعْضِ الْحَدِيثِ: إِذَا حَكَمُوا عَدَلُوا وَإِذَا قَسَمُوا

= لَا مَعْنَى لَهُ، وَإِنَّمَا نَرَاهُ إِذَا عَدَلَ؛ وَقِيلَ الْبَيْتُ فِي دِيوَانَ عَدِيِّ:

أَبْلَغًا عَامِرًا وَأَبْلَغُ أَخَاهُ أُنَى مَوْثِقٍ شَدِيدٍ وَثَاقِ

[عبد الله]

أَقْسَطُوا ، أَيْ عَدَلُوا هُنَا ، فَفَدَّ جَاءَ قَسَطَ فِي مَعْنَى عَدَلٌ ، فَفِي الْعَدْلِ لَفْتَانٌ : قَسَطَ وَأَقْسَطَ ، وَفِي الْجَوْرِ لَفَةٌ وَاحِدَةٌ قَسَطَ ، بِغَيْرِ الْأَيْفِ ، وَمَصْدَرُهُ الْقُسُوطُ .

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ : أَمَرْتُ بِقِتَالِ الثَّاكِبِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ ، الثَّاكِبُونَ : أَهْلُ الْجَمَلِ لِأَنَّهُمْ نَكَلُوا بِبَيْتَتِهِمْ ، وَالْقَاسِطُونَ : أَهْلُ صِفِينِ لِأَنَّهُمْ جَارُوا فِي الْحُكْمِ وَبَعَوْا عَلَيْهِ ، وَالْمَارِقُونَ : الْحَوَارِجُ لِأَنَّهُمْ مَرَقُوا مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّمُّ مِنَ الرَّيْبِ .

وَالْقَسَطُ فِي حُكْمِهِ : عَدَلٌ ، فَهَوَّ مُقْسِطٌ ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزُ : « وَأَقْسَطُوا إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ » .

وَالْقَسَطُ : الْجَوْرُ . وَالْقُسُوطُ : الْجَوْرُ وَالْعُدُولُ عَنِ الْحَقِّ ، وَأَنْشَدَ :

يَخْفَى مِنَ الضَّعْفِ قُسُوطُ الْقَاسِطِ

قَالَ : هُوَ مِنْ قَسَطَ يَقْسِطُ قُسُوطًا . وَقَسَطَ قُسُوطًا : جَارَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزُ : « وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا » ، قَالَ الْفَرَّاءُ : هُمُ الْجَائِرُونَ الْكُفَّارُ ، قَالَ وَالْمُقْسِطُونَ الْعَادِلُونَ الْمُسْلِمُونَ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ » .

وَالْأَقْسَاطُ : الْعَدْلُ فِي الْقِسْمَةِ وَالْحُكْمِ ؛ يُقَالُ : أَقْسَطْتُ بَيْنَهُمْ وَأَقْسَطْتُ إِلَيْهِمْ .

وَقَسَطَ الشَّيْءُ : فَرَّقَهُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ :

لَوْ كَانَ خَزْراً وَسِيطٌ وَسَقَطَةٌ
وَعَالِجٌ نَصِيْبُهُ وَسَطَةٌ
وَالشَّامُ طَرًّا زَيْتُهُ وَحِطَّةٌ
يَأْوِي إِلَيْهَا أَصْبَحَتْ تُقْسِطَةٌ

وَيُقَالُ : قَسَطَ عَلَى عِيَالِهِ التَّفَقَّةَ تَقْسِطًا إِذَا قَتَرَهَا .

وَقَالَ الطَّرِمَاحُ :

كَفَاهُ كَفٌّ لَا يَرَى سَيْبَهَا

مُقْسِطًا رَهْبَةً إِعْدَامَهَا
وَالْقَسَطُ : الْكُوزُ عِنْدَ أَهْلِ الْأَمْصَارِ .
وَالْقَسَطُ : مِكْيَالٌ ، وَهُوَ نِصْفُ صَاعٍ ،

وَالْفَرْقُ سِتَّةُ أَقْسَاطٍ . - الْمَبْرَدُ : الْقَسَطُ أَرْبَعَاثَةٌ . وَأَحَدٌ وَأَنَوْنٌ وَرِزْمًا . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ نَسَاءَ مِنْ أَسْفَهَةِ السُّهَاءِ إِلَّا صَاحِبَةُ الْقَسَطِ وَالسَّرَاجِ ، الْقَسَطُ : نِصْفُ الصَّاعِ وَأَصْلُهُ مِنَ الْقَسِطِ النَّصِيبِ ، وَأَرَادَ بِهِ هُنَا الْإِنَاءَ الَّذِي تَوْصَفُهُ فِيهِ كَأَنَّهُ أَرَادَ إِلَّا أَلْفِي تَحْدُومٌ بَعَثَهَا وَتَقَوْمٌ بِأُمُورِهِمْ وَضُرُوبِهِمْ وَسِرَاجِهِ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ : أَنَّهُ أَجْرَى لِلنَّاسِ الْمُدِينِينَ وَالْقَسِطِينَ ؛ الْقَسِطَانُ : نَعِيبَانُ مِنْ زَيْتٍ كَانَ يَبْرُزُفَهَا النَّاسُ .

أَبُو عَمْرٍو : السَّقَطَانُ وَالْكَسَطَانُ الْبُئَارُ . وَالْقَسَطُ : طَوْلُ الرَّجُلِ وَسَعَتُهَا ،

وَالْقَسَطُ : يُنْسَبُ بِكَوْنِ فِي الرَّجُلِ وَالرَّاسِ وَالرُّكْبَةِ (١) ، وَقِيلَ : هُوَ فِي الْإِبِلِ أَنْ يَكُونَ

الْبَجِيرُ يَابِسَ الرَّجُلَيْنِ خَلْفَةً ، وَقِيلَ هُوَ الْأَقْسَطُ وَالثَّاقَةُ قَسَطَاءُ ، وَقِيلَ : الْأَقْسَطُ مِنَ الْإِبِلِ الَّذِي فِي عَصَبِ قَوَائِمِهِ يُنْسَبُ خَلْفَةً ،

قَالَ : وَهُوَ فِي الْخَيْلِ قِصْرُ الْفَخْدِ وَالْوُطَيْفِ وَأَنْتِصَابُ السَّابِقِينَ ، وَفِي الصَّحَاحِ :

وَأَنْتِصَابٌ فِي رِجْلَيْ الدَّابَّةِ ؛ قَالَ ابْنُ سِيْدَةَ : وَذَلِكَ ضَعْفٌ وَهُوَ مِنَ الْعُيُوبِ

الَّتِي تَكُونُ خَلْفَةً لِأَنَّهُ يُسْتَحَبُّ فِيهَا الْإِنْجِنَاءُ وَالتَّنْزِيرُ ، قَسِطٌ قَسَطًا وَهُوَ أَقْسَطُ بَيْنَ الْقَسَطِ . التَّهْدِيبُ : وَالرَّجُلُ الْقَسَطَاءُ فِي

سَاقِهَا اعْوِجَاجٌ حَتَّى تَتَّحَى الْقَدَمَانِ وَتَنْتَضِمَ السَّاقَانِ ، قَالَ : وَالْقَسَطُ خِلَافُ الْحَقْفِ ؛

قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ يَصِفُ الْخَيْلَ : إِذْ هُنَّ أَقْسَاطٌ كَرَجَلِ الدَّيْنِ أَوْ كَقَطَا كَاطِمَةَ التَّاهِلِ (٢)

أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْعَدْبَسِيِّ : إِذَا كَانَ الْبَجِيرُ (١) قَوْلُهُ : « يَكُونُ فِي الرَّجْلِ وَالرَّاسِ وَالرُّكْبَةِ » فِي الْحَكْمِ : « يَكُونُ فِي الرَّجْلِ وَالسَّاقِ .. » بَدَلَ الرَّاسِ .

[عبد الله]

(٢) قَوْلُهُ : « إِذْ هُنَّ أَقْسَاطٌ خِلَافُ الْحَقْفِ » أوردته شارح القاموس في المستدركات ، وفسره بقوله أي قطع .

يَابِسَ الرَّجُلَيْنِ فَهُوَ أَقْسَطُ ، وَيَكُونُ الْقَسَطُ يُنْسَبُ فِي الْعُنُقِ ، قَالَ رُوَيْبَةُ :

وَضُرِبَ أَعْنَاقُهُمُ الْقِيسَاطُ يُقَالُ : عُنُقٌ قَسَطَاءُ وَأَعْنَاقٌ قِيسَاطٌ .

أَبُو عَمْرٍو : قَسِطَتْ عِظَامُهُ قُسُوطًا إِذَا بَسِطَتْ مِنَ الْهَزَالِ ، وَأَنْشَدَ :

أَعْطَاهُ عَوْدًا قَاسِطًا عِظَامُهُ وَهُوَ يَبْكِي أَسْفًا وَيَتَّحِبُّ

ابْنَ الْأَعْرَابِيَّ وَالْأَضْمِيَّ ؛ فِي رِجْلِهِ قَسَطٌ ، وَهُوَ أَنْ تَكُونَ الرَّجُلُ مَلْسَاءَ الْأَسْفَلِ كَأَنَّهَا مَالِحٌ .

وَالْقَسَطَانِيَّةُ وَالْقَسَطَانِيُّ : خَيْبُوطٌ كَخَيْبُوطِ قَوْسِ الْمَرْزُوقِ تُحِيطُ بِالْقَمَرِ وَهِيَ مِنْ عِلَامَةِ الْمَطْرِ .

وَالْقَسَطَانَةُ : قَوْسٌ قُرْحٌ (٣) ؛ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : يُقَالُ لِقَوْسِ اللَّهِ الْقَسَطَانِيُّ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَأُودِرَتْ حَصْفًا تَحْتَهَا

مِثْلُ قَسَطَانِيٍّ دَجَنُ الْعَامِ قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْقَسَطَانِيُّ قَوْسٌ قُرْحٌ وَنَهِيَ عَنِ تَسْمِيَةِ قَوْسِ قُرْحٍ . وَالْقَسَطَانُ : الصَّلَاةُ .

وَالْقَسَطُ ، بِالضَّمِّ : عَوْدٌ يَبْحَرُ بِهِ لَفَةٌ فِي الْكَسَطِ عَقَارٌ مِنْ عَقَاقِيرِ الْبَحْرِ ، وَقَالَ يَعْقُوبٌ : الْقَافُ بَدَلٌ ، وَقَالَ اللَّيْثُ :

الْقَسَطُ عَوْدٌ يُجَاءُ بِهِ مِنَ الْهِنْدِ يَجْعَلُ فِي الْبَحْرِ وَاللِّدَاءِ ، قَالَ أَبُو عَمْرٍو : يُقَالُ لِهَذَا الْبَحْرِ قَسَطٌ وَكَسَطٌ وَكَشَطٌ ؛ وَأَنْشَدَ

ابْنَ بَرِيٍّ لِيَشِيرِ بْنِ أَبِي خَازِمٍ : وَقَدْ أَوْقَزَ مِنْ زَيْلٍ وَقُسِطٍ

وَمِنْ مِسْكِ أَحَمٍّ وَمِنْ سَلَامٍ وَفِي حَدِيثِ أُمِّ عَطِيَّةَ : لَا تَمَسُّ طِيْبًا إِلَّا نُبْدَةً مِنْ قَسِطٍ وَأَطْفَارٍ ، وَفِي رِوَايَةٍ : قَسِطٌ أَطْفَارٌ ؛ الْقَسِطُ : ضَرْبٌ مِنَ الطَّيِّبِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْعُودُ ؛ غَيْرُهُ : وَالْقَسِطُ عَقَارٌ

مَعْرُوفٌ طَيِّبُ الرِّيْحِ تَبْحَرُ بِهِ النَّفْسَاءُ (٣) قَوْلُهُ : « وَالْقَسَطَانَةُ قَوْسٌ خِلَافُ كَذَا فِي الْأَصْلِ بِنَاءِ التَّائِيثِ .

وَالْأَطْفَالُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَهُوَ أَشْبَهُ بِالْحَدِيثِ لِأَنَّهُ أَضَافَهُ إِلَى الْأَطْفَارِ ؛ وَقَوْلُ الرَّاجِزِ :

تُبْدَى نَقِيًّا زَانَهَا خِمَارُهَا
وَقُسْطَةً مَا شَانَهَا غَفَارُهَا
يُقَالُ : هِيَ السَّاقُ نُقِلَتْ مِنْ كِتَابِ (١)
وَقُسَيْطٌ : اسْمٌ . وَقَاسِطٌ : أَبُو حَيٍّ ،
وَهُوَ قَاسِطُ بَنِي هِنَبِ بْنِ أَفْصَى بْنِ دُعَيْيَ
ابْنِ جَدِيلَةَ بْنِ أَسَدِ بْنِ رَبِيعَةَ .

• قسطيل . التهذيب في الحُمَاسِيَّ : فِي نَوَادِرِ
الْأَعْرَابِ قُسْطَيْبَتُهُ وَقُسْطَيْبَتُهُ يَعْنِي الْكُمَرَةَ ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• قسطين . التهذيب في الحُمَاسِيَّ : قُسْطَيْبَتُهُ
وَقُسْطَيْبَتُهُ يَعْنِي الْكُمَرَةَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• قسطرة . القسطر والقسطري والقسطار :
مُتَقَدِّمُ الدَّرَاهِمِ ، وَفِي التَّهْدِيدِ : الْجَهْدُ ،
بِلِقَاءِ أَهْلِ الشَّامِ ، وَهُمُ الْقَاسِطَرَةُ ؛ وَأَنشَدَ :
دَنَايِرُنَا مِنْ قَرْنِ تَوْرٍ وَلَمْ نَكُنْ
مِنَ الذَّهَبِ الْمَصْرُوفِ عِنْدَ الْقَاسِطِرِهِ
وَقَدْ قَسَطَرَهَا .
وَالْقَسْطَرِيُّ : الْجَسِيمُ .

• قسطل . القسطل والقسطال والقسطول
والقسطلان ، كُلُّهُ : الْعِبَارُ السَّاطِعُ .
وَالْقَصْطَلُ ، بِالضَّادِ أَيْضًا ؛ زَادَ التَّهْدِيدُ :
وَكَسْطَلٌ وَكَسَطَنٌ وَقَسْطَانٌ وَكَسْطَانٌ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : جَعَلَ أَبُو عَمْرٍو قَسْطَانَ يَفْتَحُ
الْقَافَ ، فَعَلَانًا لَا فَعْلَانًا ، وَلَمْ يُجِزْ قَسْطَالًا
وَلَا كَسْطَالًا لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ فَعْلَانٌ

(١) قوله : « نقلت من كتاب » ، هكذا في
الطبعات جميعها ، وأنشد البيهقي في مادة « غفر » ،
وقال : القسطة : عظم الساق . وفي الصحاح قال :
« يقال : هي الساق ، نقلته من كتاب ، ولست
أرويه عن أحد » .

[عبد الله]

مِنْ غَيْرِ الْمُضَاعَفِ غَيْرَ حَرْفٍ وَاحِدٍ جَاءَ نَادِرًا
هُوَ قَوْلُهُمْ : نَاقَةٌ بِهَا خَزْعَالٌ ؛ قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ : هَذَا قَوْلُ الْفَرَّاءِ . وَقَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : الْقَسْطَالُ لُقَّةٌ فِيهِ كَأَنَّهُ مَمْدُودٌ مِنْهُ
مَعَ قَلَّةٍ فَعَلَالٍ فِي غَيْرِ الْمُضَاعَفِ ؛ وَأَنشَدَ
أَبُو مَالِكٍ لِأَوْسِ بْنِ حَجَرٍ بَرِيًّا رَجُلًا :
وَلَيْعَمَ رَفْدُ الْقَوْمِ يَنْتَظِرُونَهُ
وَلَيْعَمَ حَشْوُ الدَّرْعِ وَالسَّرْبَالِ
وَلَيْعَمَ مَاوَى الْمُسْتَضِيفِ إِذَا دَعَا
وَالْحَيْلُ خَارِجَةٌ مِنَ الْقَسْطَالِ

وَقَالَ آخَرٌ :
كَأَنَّهُ قَسْطَالٌ رِيحٌ ذِي رَهَجٍ
وَفِي خَبَرٍ وَقَعَهُ نَهَاوَنْدٌ : لَمَّا التَقَى
الْمُسْلِمُونَ وَالْفَرَسُ غَشِبَتْهُمْ قَسْطَالِيَّةٌ أَى
كثرة العُبارِ ، بِزِيَادَةِ الْأَلْفِ وَالتَّوْنِ لِلْمُبَالَغَةِ ؛
وَالْقَسْطَالِيَّةُ : قُطِفٌ مَنْسُوبَةٌ إِلَى بَلَدٍ أَوْ
عَامِلٍ غَيْرِهِ : الْقَسْطَالِيُّ قُطِفٌ ، الْوَاحِدَةُ
قَسْطَالِيَّةٌ ؛ وَأَنشَدَ :

كَأَنَّ عَلَيْهَا الْقَسْطَالِيَّ مُحْمَلًا
إِذَا مَا التَقَتْ شِقَاتُهُ بِالْمَنَاكِبِ (٢)
وَالْقَسْطَالِيَّةُ : بَدَأَةُ الشَّقْفِ .
وَالْقَسْطَالِيُّ : قَوْسٌ قُرْحٌ . الْجَوْهَرِيُّ :
الْقَسْطَالِيَّةُ قَوْسٌ قُرْحٌ وَحُمْرَةُ الشَّقْفِ أَيْضًا ؛
قَالَ مَالِكُ بْنُ الرَّيْبِ :
تَرَى جَدًّا قَدْ جَرَّتِ الرِّيحُ قَوْقَهُ

ثُرَابًا كَلَوْنِ الْقَسْطَالِيَّ هَائِبًا
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : وَالْقَسْطَالَةُ وَالْقَسْطَالَةُ
قَوْسٌ قُرْحٌ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَسْطَالِيُّ
خَيْوُطٌ كَخَيْوُطِ قَوْسِ الْمُرْنِ تُحِيطُ بِالْقَمَرِ ،
وَهِيَ مِنْ عِلْمَةِ الْمَطَرِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
وَإِنَّمَا قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ خَيْوُطٌ ، وَإِنْ لَمْ تُكُنْ
خَيْوُطًا ، عَلَى التَّشْبِيهِ ، وَكَبِيرًا مَا يَأْتِي بِمِثْلِ
هَذَا فِي كِتَابِهِ الْمَوْسُومِ بِالنَّبَاتِ .

(٢) في عجز البيت تحريف . فقوله :
« التقت صوابه « اتقت » وقوله : « شقانه »
بالقاف وضُمّ التاء صوابه « شقانه » بالفاء ونون
منصوبة . والشقان القرّ والمطر .

[عبد الله]

• قسطن . اللَّيْتُ : الْقَسْطَالِيَّةُ نُذَاءُ قَوْسٍ
قُرْحٍ أَى عَوْجِهِ (٣) ؛ وَأَنشَدَ :

وَنُوِي كَقَسْطَالِيَّةِ الدَّجْنِ مُلْبِدٍ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَسْطَالَةُ قَوْسٌ قُرْحٌ ،
وَهِيَ الْقَسْطَانَةُ . أَبُو عَمْرٍو : الْقَسْطَانُ
وَالْقَسْطَانُ الْعُبَارُ ؛ وَأَنشَدَ :

يُثِيرُ قَسْطَانَ عُبَارٍ ذِي وَهَجٍ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : جَعَلَ أَبُو عَمْرٍو قَسْطَانَ
وَقَسْطَانَ يَفْتَحُ الْقَافَ فَعَلَانًا لَا فَعْلَانًا ، وَلَمْ
يُجِزْ قَسْطَالًا وَلَا كَسْطَالًا لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِ
الْعَرَبِ فَعْلَانٌ مِنْ غَيْرِ الْمُضَاعَفِ غَيْرَ حَرْفٍ
وَاحِدٍ جَاءَ نَادِرًا ، هُوَ قَوْلُهُمْ : نَاقَةٌ بِهَا
خَزْعَالٌ ؛ هَكَذَا قَالَ الْفَرَّاءُ .

• قسطنس . القسطناس والقسطناس :
صَلَاةُ الطَّيِّبِ ، وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى : صَلَاةُ
الْعَطَارِ . قَالَ سَيِّبِيُّ : قَسْطَانَسٌ أَصْلُهُ
قُسْطَنَسٌ يُمَدُّ بِالْفِ كَمَا مَدُّوا عَضْرُفُوطَ بِالْوَاوِ
وَالْأَصْلُ عَضْرُفُطٌ . التَّهْدِيدُ فِي الرَّبَاعِيِّ :
الْحَلِيلُ قَسْطَانَسٌ اسْمٌ حَجَرٍ وَهُوَ مِنَ الْحُمَاسِيِّ
الْمُتَرَادِفِ أَصْلُهُ قُسْطَنَسٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :
رُدِّي عَلَى كَمِيَّتِ اللُّؤْنِ صَافِيَةً
كَالْقَسْطَانَسِ عَلَاهَا الْوَرْسُ وَالْجَسَدُ

• قسقب . القسقبُ : الضَّحْمُ ، وَاللَّهُ
أَعْلَمُ .

• قسم . الْقَسْمُ : مُصَدَّرُ قَسَمَ الشَّيْءَ يَقْسِمُهُ
قَسْمًا فَانْقَسَمَ ، وَالْمَوْضِعُ مَقْسِمٌ وَمِثَالُ
مَجْلِسٍ . وَقَسَمَهُ : جَزَّاهُ ، وَهِيَ الْقَسِمَةُ .
وَالْقَسْمُ ، بِالْكَسْرِ : التَّصْيِبُ وَالْحِطُّ ،
وَالْجَمْعُ أَقْسَامٌ ، وَهُوَ الْقَسِيمُ ، وَالْجَمْعُ
أَقْسِمَاءُ وَأَقَاسِيمُ ، الْأَخِيرَةُ جَمْعُ الْجَمْعِ .
يُقَالُ : هَذَا قَسْمُكَ وَهَذَا قَسْمِي .
وَالْأَقَاسِيمُ : الْحِطُّوطُ الْمَقْسُومَةُ بَيْنَ الْعِبَادِ ،

(٣) قوله : « أى عوجه » كذا في الأصل
ونسخة من التهذيب ، والذي في القاموس وغيره :
إن النذاة هي قوس قرح .

وَالوَاحِدَةُ أَقْسُومَةٌ مِثْلُ أَظْفُورٍ (١) وَأَطْفِيرٍ ،
 وَقِيلَ : الْأَقْسِيمُ جَمْعُ الْأَقْسَامِ ، وَالْأَقْسَامُ
 جَمْعُ الْقِسْمِ . الْجَوْهَرِيُّ : الْقِسْمُ ،
 بِالْكَسْرِ ، الْحِطُّ وَالنَّصِيبُ مِنَ الْخَيْرِ مِثْلُ
 طَحَنْتُ طَحْنًا ، وَالطَّحْنُ الدَّقِيقُ . وَقَوْلُهُ
 عَزَّ وَجَلَّ : «فَالْمَقْسَاتُ أَمْرًا» ، هِيَ
 الْمَلَابِكَةُ تُقَسَّمُ مَا وَكَلَتْ بِهِ . وَالْمَقْسَمُ
 وَالْمَقْسَمُ : كَالْقِسْمِ ، التَّهْدِيبُ : كَتَبَ عَنْ
 أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ أَنْشَدَ :

فَمَا لَكَ إِلَّا مِقْسَمٌ لَيْسَ فَاتِنًا
 بِهِ أَحَدٌ فَاسْتَأْخِرَنَّ أَوْ تَقَدَّمَ (٢)
 قَالَ : الْقِسْمُ وَالْمِقْسَمُ وَالْقِسْمُ نَصِيبُ
 الْإِنْسَانِ مِنَ الشَّيْءِ . يُقَالُ : قَسَمْتُ الشَّيْءَ
 بَيْنَ الشُّرَكَاءِ وَأَعْطَيْتُ كُلَّ شَرِيكٍ مِقْسَمَهُ
 وَقِسْمَهُ وَقِسِيمَهُ ، وَسُمِّيَ مِقْسَمٌ بِهَذَا وَهُوَ
 اسْمُ رَجُلٍ .

وَحِصَاةُ الْقِسْمِ : حِصَاةٌ تُلْقَى فِي إِنْاءٍ ثُمَّ
 يُصَبُّ فِيهَا مِنَ الْمَاءِ قَدْرٌ مَا يَغْمُرُ الْحِصَاةَ ثُمَّ
 يَتَعَاطَوْنَهَا ، وَذَلِكَ إِذَا كَانُوا فِي سَفَرٍ وَلَا مَاءَ
 مَعَهُمْ إِلَّا شَيْءٌ يَسِيرٌ فَيَقْسِمُونَهُ هَكَذَا .
 اللَّيْثُ : كَانُوا إِذَا قَلَّ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ فِي الْفُلُوتِ
 عَمَدُوا إِلَى قَعْبٍ فَالْقَوْا حِصَاةً فِي اسْفَلِهِ ، ثُمَّ
 صَبُّوا عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ قَدْرٌ مَا يَغْمُرُهَا وَقَسِمَ
 الْمَاءَ بَيْنَهُمْ عَلَى ذَلِكَ ، وَسُمِّيَ ذَلِكَ
 الْحِصَاةُ الْمُقَلَّةُ .
 وَقَسَمُوا الشَّيْءَ وَاقْتَسَمُوهُ وَقَاسَمُوهُ :
 قَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ .

وَاسْتَقْسَمُوا بِالْقِدَاحِ : قَسَمُوا الْجُزُورَ عَلَى
 مِقْدَارِ حُطُوطِهِمْ مِنْهَا . الرَّجَاحُ فِي قَوْلِهِ
 تَعَالَى : «وَأَنْ تَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ» ، قَالَ :
 مَوْضِعٌ أَنْ رَفَعُ ، الْمَعْنَى : وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ
 الِاسْتِقْسَامَ بِالْأَزْلَامِ ، وَالْأَزْلَامُ : سِهَامٌ
 كَانَتْ لِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ مَكْتُوبٌ عَلَى بَعْضِهَا :
 أَمْرِي رَبِّي ، وَعَلَى بَعْضِهَا : نَهَانِي رَبِّي ،

(١) قوله : «مثل أظفور» في التكملة : مثل
 أظفورة ، بزيادة هاء التانيث .

(٢) قوله : «فاستأخرن أو تقدما» في
 الأساس بدله : فاعجل به أو تأخر .

فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ سَفَرًا أَوْ أَمْرًا ضَرَبَ تِلْكَ
 الْقِدَاحَ ، فَإِنْ خَرَجَ السَّهْمُ الَّذِي عَلَيْهِ أَمْرِي
 رَبِّي مَضَى لِحَاجَتِهِ ، وَإِنْ خَرَجَ الَّذِي عَلَيْهِ
 نَهَانِي رَبِّي لَمْ يَمْضِ فِي أَمْرِهِ ، فَأَعْلَمَ اللَّهُ عَزَّ
 وَجَلَّ أَنَّ ذَلِكَ حَرَامٌ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
 وَمَعْنَى قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : «وَأَنْ تَقْسِمُوا
 بِالْأَزْلَامِ» أَي تَطْلُبُوا مِنْ جِهَةِ الْأَزْلَامِ
 مَا قَسِمَ لَكُمْ مِنْ أَحَدِ الْأَمْرَيْنِ ، وَمِمَّا بَيَّنَّ
 لَكَ أَنَّ الْأَزْلَامَ الَّتِي كَانُوا يَسْتَقْسِمُونَ بِهَا غَيْرَ
 قِدَاحِ الْمَيْسِرِ ، مَا رَوَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 ابْنِ مَالِكِ الْمُدَلِّجِيِّ ، وَهُوَ ابْنُ أَخِي سُرَاقَةَ بْنِ
 جُعْشَمٍ ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سُرَاقَةَ
 يَقُولُ : جَاءَتْنا رُسُلُ كُفَّارٍ قُرَيْشٍ يَجْعَلُونَ لَنَا
 فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ دِيَةَ كُلِّ
 وَاحِدٍ مِنْهَا لِمَنْ قَاتَلَهَا أَوْ أَسْرَهَا ، قَالَ : فَبَيْنَا
 أَنَا جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ قَوْمِي بَنِي مُدَلِّجٍ أَقْبَلَ
 مِنْهُمْ رَجُلٌ فَقَامَ عَلَيَّ رُؤُوسًا فَقَالَ :
 يَا سُرَاقَةَ ، إِنِّي رَأَيْتُ أَنْفًا أَسْوَدَةً بِالسَّاحِلِ
 لَا أَرَاهَا إِلَّا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ ، قَالَ :
 فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ هُمْ ، فَقُلْتُ : إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِهِمْ
 وَلَكِنَّكَ رَأَيْتَ فَلَانًا وَفَلَانًا انْطَلَقُوا بَغَاةً ،
 قَالَ : ثُمَّ لَبِثْتُ فِي الْمَجْلِسِ سَاعَةً ثُمَّ قُمْتُ
 فَتَخَلْتُ بَيْنِي وَأَمْرَتُ جَارِيَتِي أَنْ تَخْرُجَ لِي
 قُرْسِي وَتَحْسِبَهَا مِنْ وِراءِ أَكْمَةِ ، قَالَ : ثُمَّ
 أَخَذْتُ رُمْحِي فَخَرَجْتُ بِهِ مِنْ ظَهْرِ الْبَيْتِ ،
 فَخَفَضْتُ عَلَيْهِ الرُّمْحَ وَخَطَطْتُ بِرُمْحِي فِي
 الْأَرْضِ حَتَّى أَتَيْتُ قُرْسِي فَرَكِبْتُهَا وَرَفَعْتُهَا
 تُقَرِّبُ بِي حَتَّى رَأَيْتُ أَسْوَدَتَيْهِمَا ، فَلَمَّا
 دَنَوْتُ مِنْهُمَا حَيْثُ أَسْمِعُهُمُ الصَّوْتَ عَثَرْتُ
 بِي قُرْسِي فَخَرَزْتُ عَنْهَا ، وَأَهْوَيْتُ بِيَدِي إِلَى
 كِنَانَتِي فَأَخْرَجْتُ مِنْهَا الْأَزْلَامَ فَاسْتَقْسَمْتُ
 بِهَا : أَضِيرُهُمْ أَمْ لَا ؟ فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ الْأَ
 أَضِيرُهُمْ ، فَعَصَيْتُ الْأَزْلَامَ وَرَكِبْتُ قُرْسِي
 فَرَفَعْتُهَا تُقَرِّبُ بِي ، حَتَّى إِذَا دَنَوْتُ مِنْهُمَا
 عَثَرْتُ بِي قُرْسِي وَخَرَزْتُ عَنْهَا ، قَالَ :
 فَفَعَلْتُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَى أَنْ سَاخَتْ يَدَا
 قُرْسِي فِي الْأَرْضِ ، فَلَمَّا بَلَغْنَا الرُّكْبَتَيْنِ
 خَرَزْتُ عَنْهَا ثُمَّ زَجَرْتُهَا ، فَتَهَضَّتْ فَلَمْ تَكُذَّ

تَخْرُجُ بِدَاهَا ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ قَائِمَةً إِذَا لِأَثَرٍ
 يَدَيْهَا عُثَانٌ سَاطِعٌ فِي السَّمَاءِ مِثْلُ الدُّخَانِ ؛
 قَالَ مَعْمَرٌ ، أَحَدُ رُؤَاةِ الْحَدِيثِ : قُلْتُ
 لِأَبِي عَمْرٍو بَنِي الْعَلَاءِ مَا الْعُثَانُ ؟ فَسَكَتَ
 سَاعَةً ثُمَّ قَالَ لِي : هُوَ الدُّخَانُ مِنْ غَيْرِ نَارٍ ،
 وَقَالَ : ثُمَّ رَكِبْتُ قُرْسِي حَتَّى أَتَيْتُهُمْ وَوَقَعَ
 فِي نَفْسِي حِينَ لَقِيتُ مَا لَقِيتُ مِنَ الْجَبَسِ
 عَنْهُمْ أَنْ سَيَطْهَرُ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
 قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ إِنْ قَوْمَكَ جَعَلُوا لِي الدِّيَةَ
 وَأَخْبَرْتَهُمْ بِأَخْبَارِ سَفَرِهِمْ وَمَا يُرِيدُ النَّاسُ
 مِنْهُمْ ، وَعَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الرَّادَ وَالْمَتَاعَ فَلَمْ
 يَزْرُقُوا شَيْئًا وَلَمْ يَسْأَلُونِي إِلَّا قَالُوا أَخْفِ
 عَنَّا ، قَالَ : فَسَأَلْتُ أَنْ يَكْتُبَ كِتَابَ مُوَادَعَةٍ
 آمَنَ بِهَا ، قَالَ : فَأَمَرَ عَامِرَ بْنَ مِهْرَةَ مَوْلَى
 أَبِي بَكْرٍ فَكَتَبَهُ لِي فِي رُفْعَةٍ مِنْ أَدِيمٍ ثُمَّ
 مَضَى ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : فَهَذَا الْحَدِيثُ يَبِينُ
 لَكَ أَنَّ الْأَزْلَامَ قِدَاحُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ لَا قِدَاحُ
 الْمَيْسِرِ ، قَالَ : وَقَدْ قَالَ الْمَوْرُجُ وَجَمَاعَةٌ مِنْ
 أَهْلِ اللُّغَةِ : إِنَّ الْأَزْلَامَ قِدَاحُ الْمَيْسِرِ ،
 قَالَ : وَهُوَ وَهْمٌ . وَاسْتَقْسَمَ أَي طَلَبَ الْقِسْمَ
 بِالْأَزْلَامِ . وَفِي حَدِيثِ الْفَتْحِ : دَخَلَ الْبَيْتَ
 فَرَأَى إِبْرَاهِيمَ وَاسْمَاعِيلَ يَأْتِيهِمَا الْأَزْلَامُ
 فَقَالَ : قَاتَلَهُمُ اللَّهُ ! وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّهُمْ لَمْ
 يَسْتَقْسِمُوا بِهَا قَطُّ ، الِاسْتِقْسَامُ : طَلَبُ الْقِسْمِ
 الَّذِي قَسِمَ لَهُ وَقُدِّرَ مِمَّا لَمْ يَقْسِمُوا وَلَمْ يَقْدَرُوا ،
 وَهُوَ اسْتِغْفَالٌ مِنْهُ ، وَكَانُوا إِذَا أَرَادَ أَحَدُهُمْ
 سَفَرًا أَوْ تَزْوِيجًا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الْمَهَامِ ضَرَبَ
 بِالْأَزْلَامِ ، وَهِيَ الْقِدَاحُ ، وَكَانَ عَلَى بَعْضِهَا
 مَكْتُوبٌ : أَمْرِي رَبِّي ، وَعَلَى الْآخَرَ نَهَانِي
 رَبِّي ، وَعَلَى الْآخَرَ غُفْلٌ ، فَإِنْ خَرَجَ
 أَمْرِي مَضَى لِشَأْنِهِ ، وَإِنْ خَرَجَ نَهَانِي
 أَمْسَكَ ، وَإِنْ خَرَجَ الْغُفْلُ عَادَ فَأَجَالَهَا
 وَضَرَبَ بِهَا آخَرَ إِلَى أَنْ يَخْرُجَ الْأَمْرُ أَوْ
 النَّهْيُ ، وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ .

وَقَاسَمْتُهُ الْمَالَ : أَخَذْتُ مِنْهُ قِسْمَكَ
 وَأَخَذْتُ قِسْمَهُ .
 وَقَسِيمُكَ : الَّذِي يُقَاسِمُكَ أَرْضًا أَوْ دَارًا
 أَوْ مَالًا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ ، وَالْجَمْعُ أَقْسِمَاءُ

وَقُسَمَاءُ . وَهَذَا قَسِيمٌ هَذَا أَيْ شَطْرُهُ .
وَيُقَالُ : هَلَوِ الْأَرْضُ قَسِيمَةً هَلَوِ
الْأَرْضُ أَيْ عَزَلَتْ عَنْهَا .

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَنَا
قَسِيمُ النَّارِ ، قَالَ الْفَيْثِيُّ : أَرَادَ أَنَّ النَّاسَ
فَرِيقَانِ : فَرِيقٌ مَعِي وَهُمْ عَلَى هُدًى ،
وَفَرِيقٌ عَلَيَّ وَهُمْ عَلَى ضَلَالٍ كَالْخَوَارِجِ ،
فَأَنَا قَسِيمُ النَّارِ يَنْصِفُ فِي الْجَنَّةِ مَعِي وَيَنْصِفُ
عَلَيَّ فِي النَّارِ . وَقَسِيمٌ : فَعِيلٌ فِي مَعْنَى
مُقَاسِمٍ مُفَاعِلٍ ، كَالسَّمِيرِ وَالْجَلِيسِ
وَالرَّيْبِلِ ، وَقِيلَ : أَرَادَ بِهِمُ الْخَوَارِجَ ،
وَقِيلَ : كُلٌّ مِنْ قَائِلُهُ .

وَقَسَامَا الْهَالَ وَاقْتَسَاهُ ، وَالْإِسْمُ الْقِسْمَةُ
مَوْثِقَةٌ . وَإِنَّمَا قَالَ تَعَالَى : « فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ » ،
بَعْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ » ،
لَأَنَّهَا فِي مَعْنَى الْبِرَاثِ وَالْهَالَ فَذَكَرَ عَلَى
ذَلِكَ .

وَالْقَسَامُ : الَّذِي يَنْسِمُ الدُّورَ الْأَرْضَ بَيْنَ
الشُّرَكَاءِ فِيهَا ، وَفِي الْمُحْكَمِ : الَّذِي يَنْسِمُ
الْأَشْيَاءَ بَيْنَ النَّاسِ ، قَالَ لَيْدٌ :

فَارْضُوا بِهَا قَسَمَ الْمَلِكِ فَإِنَّا
قَسَمَ الْمَعِيشَةَ بَيْنَنَا قَسَامُهَا (١)
عَنِّي بِالْمَلِكِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . اللَّيْثُ : يُقَالُ
قَسَمْتُ الشَّيْءَ بَيْنَهُمْ قَسَمًا وَقِسْمَةً .
وَالْقِسْمَةُ : مَصْدَرُ الْاِقْتِسَامِ . وَفِي حَدِيثِ
قِرَاعَةَ الْفَاتِحَةِ : قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ
عَبْدِي يَضْفَيْنِ ؛ أَرَادَ بِالصَّلَاةِ هُنَا الْقِرَاءَةَ
تَسْمِيَةً لِلشَّيْءِ بِعَضْوِهِ ، وَقَدْ جَاءَتْ مُفَسَّرَةً فِي
الْحَدِيثِ ، وَهَلَوِ الْقِسْمَةُ فِي الْمَعْنَى لَا اللَّفْظَ
لِأَنَّ يَضْفُ الْفَاتِحَةَ تَنَاءً وَيَضْفُهَا مَسْأَلَةً
وَدُعَاءً ، وَانْتِهَاءُ التَّنَاءِ عِنْدَ قَوْلِهِ [تَعَالَى] :
« إِنَّاكَ نَعْبُدُ » ، وَكَذَلِكَ قَالَ [سُبْحَانَهُ] فِي :
« إِنَّاكَ نَسْتَعِينُ » : هَلَوِ الْآيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ
عَبْدِي .

وَالْقَسَامَةُ : مَا يَبْعَزُلُهُ الْقَاسِمُ لِنَفْسِهِ مِنْ
(١) رواية المعلقة :

فانفع بما قسم الملك فيما
قسم الخلائق بيننا علامها

رَأْسِ الْهَالِ لِيَكُونَ أَجْرًا لَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ :
إِنَّاكُمْ وَالْقَسَامَةُ ، بِالضَّمِّ ، هِيَ مَا يَأْخُذُهُ
الْقَسَامُ مِنْ رَأْسِ الْهَالِ عَنِ أَجْرَتِهِ لِنَفْسِهِ كَمَا
يَأْخُذُ السَّائِرَةَ رَسْمًا مَرْسُومًا لَا أَجْرًا مَعْلُومًا ،
كَوَأَضْعُوهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا مِنْ كُلِّ أَلْفٍ شَيْئًا
مُعِينًا ، وَذَلِكَ حَرَامٌ ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ : لَيْسَ
فِي هَذَا تَحْرِيمٌ إِذَا اخْتَدَ الْقَسَامُ أَجْرَتَهُ يَأْخُذُ
الْمَقْسُومَ لَهُمْ ، وَإِنَّمَا هُوَ فِيمَنْ وَلِيَ أَمْرَ قَوْمٍ
فَإِذَا قَسَمَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ شَيْئًا أَمْسَكَ مِنْهُ
لِنَفْسِهِ نَفْسِيًّا يَسْتَأْثِرُ بِهِ عَلَيْهِمْ ، وَقَدْ جَاءَ فِي
رِوَايَةٍ أُخْرَى : الرَّجُلُ يَكُونُ عَلَى الْفِتَامِ مِنْ
النَّاسِ يَأْخُذُ مِنْ حَظِّ هَذَا وَحَظِّ هَذَا . وَإِنَّمَا
الْقَسَامَةُ ، بِالْكَسْرِ ، فِيهِ صَنَعَةُ الْقَسَامِ
كَالْجَزَارَةِ وَالْجَزَارَةِ وَالْبِشَارَةِ وَالْبِشَارَةِ .
وَالْقَسَامَةُ : الصَّدَقَةُ لِأَنَّهَا تُقَسَّمُ عَلَى
الصُّعْفَاءِ . وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ وَاصِةَ : مَثَلُ
الَّذِي يَأْكُلُ الْقَسَامَةَ كَمَثَلِ جَدْيٍ بَطْنُهُ مَمْلُوءٌ
رَضْفًا ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : جَاءَ تَفْسِيرُهَا فِي
الْحَدِيثِ أَنَّهَا الصَّدَقَةُ ، قَالَ : وَالْأَصْلُ
الْأَوَّلُ .

ابْنُ سَيِّدَةَ : وَعِنْدَهُ قَسَمٌ يَنْسِمُهُ ، أَيْ
عَطَاءً ، وَلَا يُجْمَعُ ، وَهُوَ مِنَ الْقِسْمَةِ .
وَقَسَمَهُمُ الدَّهْرُ يَنْسِمُهُمْ فَتَقَسَّمُوا ، أَيْ
فَرَقَهُمْ فَفَرَّقُوا ، وَقَسَمَهُمْ فَرَقَهُمْ قَسَمًا هُنَا
وَقَسَمًا هُنَا . وَتَوَى قَسُومٌ : مُفَرَّقَةٌ مُبَعَّدَةٌ ؛
أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

نَاتُ عَنْ بَنَاتِ الْعَمِّ وَأَنْقَلَبَتْ بِهَا
نَوَى يَوْمَ سَلَانِ الْبَيْتِ قَسُومٌ (٢)
أَيْ مُقَسَّمَةٌ لِلشَّمْلِ مُفَرَّقَةٌ لَهُ .
وَالْتَقْسِيمُ : التَّفْرِيقُ ؛ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ
بَدُّكَ قِدْرًا :

يُقَسَّمُ مَا فِيهَا فَإِنْ هِيَ قَسَمَتْ
فَذَلِكَ وَإِنْ أَكْرَتْ فَعَنْ أَهْلِهَا تُكْرَى
قَالَ أَبُو عَمْرٍو : قَسَمَتْ عَمَّتٌ فِي الْقَسَمِ ،
وَأَكْرَتْ نَقَصَتْ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَسَامَةُ الْهُدْنَةُ بَيْنَ
(٢) قوله : « وانقلبت » كذا في الأصل ،
والذي في المحكم : وانقلبت .

الْعَدُوِّ وَالْمُسْلِمِينَ ، وَجَمَعَهَا قَسَامَاتٌ ،
وَالْقَسَمُ الرَّأْيُ وَقِيلَ : الشُّكُّ ، وَقِيلَ :
الْقَدْرُ ، وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ فِي الْقَسَمِ الشُّكُّ
لِعَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ :

ظَنَّهُ شَبِهُتْ فَأَمَكَّهَا الْقَسَمُ
سَمُ فَأَعَدَّهُ وَالْحَبِيرُ خَبِيرٌ
وَقَسَمَ أَمْرَهُ قَسَمًا : قَدَرَهُ وَنَظَرَ فِيهِ كَيْفَ
يَفْعَلُ ، وَقِيلَ : قَسَمَ أَمْرَهُ لَمْ يَدْرِ كَيْفَ يَصْنَعُ
فِيهِ . يُقَالُ : هُوَ يَقْسِمُ أَمْرَهُ قَسَمًا ، أَيْ
يُقَدِّرُهُ وَيُدَبِّرُهُ بِنَظَرٍ كَيْفَ يَفْعَلُ فِيهِ ، قَالَ
لَيْدٌ :

فَقَوْلًا لَهُ إِنْ كَانَ يَنْسِمُ أَمْرَهُ :
أَلَمَّا يَعْطُكَ الدَّهْرُ؟ أَمْكَ هَابِلُ أ
وَيُقَالُ : قَسَمَ فَلَانٌ أَمْرَهُ إِذَا مِيلَ فِيهِ
أَبْفَعْلُهُ أَمْ لَا يَفْعَلُهُ ؟ أَبُو سَعِيدٍ : يُقَالُ تَرَكْتُ
فُلَانًا يَنْسِمُ أَيْ يَفْكَرُ وَيُرَوِّى بَيْنَ أَمْرَيْنِ ،
وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ : تَرَكْتُ فُلَانًا يَسْتَقْسِمُ
بِمَعْنَاهُ . وَيُقَالُ : فُلَانٌ جَيِّدُ الْقَسَمِ ، أَيْ
جَيِّدُ الرَّأْيِ . وَرَجُلٌ مُقَسَّمٌ : مُشْتَرِكُ الْخَوَاطِرِ
بِالْهُجُومِ .

وَالْقَسَمُ ، بِالْتَحْرِيكِ : الْيَمِينُ ،
وَكَذَلِكَ الْمُقَسَّمُ ، وَهُوَ الْمَصْدَرُ مِثْلُ
الْمُحْرَجِ ، وَالْجَمْعُ أَقْسَامٌ . وَقَدْ أَقْسَمَ بِاللَّهِ
وَاسْتَقْسَمَهُ بِهِ وَقَاسَمَهُ : حَلَفَ لَهُ . وَقَاسَمَ
الْقَوْمَ : تَحَالَفُوا . وَفِي التَّنْزِيلِ : « قَالُوا
تَقَاسَمُوا بِاللَّهِ » وَأَقْسَمْتُ : حَلَفْتُ ، وَأَصْلُهُ
مِنْ الْقَسَامَةِ . ابْنُ عَرَفَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « كَمَا
أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقَسِّمِينَ » ؛ هُمُ الَّذِينَ تَقَاسَمُوا
وَتَحَالَفُوا عَلَى كَيْدِ الرَّسُولِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ؛ قَالَ
ابْنُ عَبَّاسٍ : هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى الَّذِينَ
جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ آمَنُوا بِعَضْوِهِ وَكَفَرُوا
بِعَضْوِهِ . وَقَاسَمَهَا ، أَيْ حَلَفَ لَهَا .
وَالْقَسَامَةُ : الَّذِينَ يَخْلِفُونَ عَلَى حَقِّهِمْ
وَيَأْخُذُونَ . وَفِي الْحَدِيثِ : نَحْنُ نَارِلُونَ
بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ ؛
تَقَاسَمُوا : مِنْ الْقَسَمِ الْيَمِينِ ، أَيْ تَحَالَفُوا ،
يُرِيدُ لَمَّا تَعَاهَدَتْ قُرَيْشٌ عَلَى مُقَاطَعَةِ بَنِي
هَاشِمٍ وَتَرْكِهِ مُخَالَطَتِهِمْ . ابْنُ سَيِّدَةَ :

وَالْقَسَامَةُ الْجَاعَةُ يُقْسِمُونَ عَلَى الشَّيْءِ أَوْ يُشْهَلُونَ، وَيَجِينُ الْقَسَامَةُ مَشْوَبَةٌ إِلَيْهِمْ. وَفِي حَدِيثٍ: الْأَيْمَانُ تُقَسَّمُ عَلَى أَوْلِيَاءِ الدَّمِّ. أَبُو زَيْدٍ: جَاءَتْ قَسَامَةُ الرَّجُلِ، سُمِّيَ بِالْمُضْدَرِّ. وَقَتْلُ فُلَانٍ فُلَانًا بِالْقَسَامَةِ، أَيْ بِالْبَيْتِ. وَجَاءَتْ قَسَامَةٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ، وَأَصْلُهُ الْبَيْتُ ثُمَّ جُعِلَ قَوْمًا.

وَالْمُقَسَّمُ: الْقَسَمُ. وَالْمُقَسَّمُ: الْمَوْضِعُ الَّذِي حَلَفَ فِيهِ. وَالْمُقَسَّمُ: الرَّجُلُ الْخَالِفُ، أَقْسَمَ يُقْسِمُ إِقْسَامًا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَيَقْسِرُ الْقَسَامَةَ فِي الدَّمِّ أَنْ يُقْتَلَ رَجُلٌ فَلَا تَشْهَدُ عَلَى قَتْلِ الْقَاتِلِ إِيَّاهُ بَيْتَةٌ عَادِلَةٌ كَامِلَةٌ، فَيَجِيءُ أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ فَيَدْعُونَ قَيْلَ رَجُلٍ أَنَّهُ قَتَلَهُ وَيُدْعُونَ بِلَوْثٍ مِنَ الْبَيْتَةِ غَيْرِ كَامِلَةٍ، وَذَلِكَ أَنْ يُوجَدَ الْمُدْعَى عَلَيْهِ مُتَلَطِّخًا بِدَمِ الْقَتِيلِ فِي الْحَالِ الَّتِي وَجَدَ فِيهَا وَلَمْ يَشْهَدْ رَجُلٌ عَدْلٌ أَوْ امْرَأَةٌ ثِقَةٌ أَنَّ فُلَانًا قَتَلَهُ، أَوْ يُوجَدُ الْقَتِيلُ فِي دَارِ الْقَاتِلِ، وَقَدْ كَانَ بَيْتَهَا عَدَاوَةً ظَاهِرَةً قَبْلَ ذَلِكَ، فَإِذَا قَامَتْ دَلَالَةٌ مِنْ هَلِيهِ الدَّلَالَاتِ سَبَقَ إِلَى قَلْبٍ مَنْ سَمِعَهُ أَنْ دَعَا أَوْلِيَاءَ صَاحِبِهِ فَيَسْتَحْلِفُ أَوْلِيَاءَ الْقَتِيلِ خَمْسِينَ بَيْتًا أَنْ فُلَانًا الَّذِي ادَّعَا قَتْلَهُ أَنْفَرَدَ بِقَتْلِ صَاحِبِهِمْ مَا شَرَكَهُ فِي دَمِهِ أَحَدٌ، فَإِذَا حَلَفُوا خَمْسِينَ بَيْتًا اسْتَحَقُّوا دِيَةَ قَتِيلِهِمْ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَحْلِفُوا مَعَ اللُّوْثِ الَّذِي ادَّعَا بِهِ حَلَفَ الْمُدْعَى عَلَيْهِ وَبَرَى، وَإِنْ نَكَلَ الْمُدْعَى عَلَيْهِ عَنِ الْبَيْتِ خَيْرٌ وَرَثَةُ الْقَتِيلِ بَيْنَ قَتْلِهِ أَوْ اخْتِارِ الدِّيَةِ مِنْ مَالِ الْمُدْعَى عَلَيْهِ، وَهَذَا جَمِيعُهُ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ. وَالْقَسَامَةُ: اسْمٌ مِنْ الْأِقْسَامِ، وَوَضِعَ مَوْضِعَ الْمُضْدَرِّ، ثُمَّ يُقَالُ لِلَّذِينَ يُقْسِمُونَ قَسَامَةً، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَوْثٌ مِنْ بَيْتَةٍ حَلَفَ الْمُدْعَى عَلَيْهِ خَمْسِينَ بَيْتًا وَبَرَى، وَقِيلَ: يَحْلِفُ بَيْتًا وَاحِدَةً. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ اسْتَحْلَفَ خَمْسَةَ نَفَرٍ فِي قَسَامَةِ مَعَهُمْ رَجُلٌ مِنْ غَيْرِهِمْ فَقَالَ: رُدُّوا الْأَيْمَانَ عَلَى آبَائِهِمْ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْقَسَامَةُ، بِالْفَتْحِ، الْبَيْتُ كَالْقَسَمِ، وَحَقِيقَتُهَا أَنْ

يُقْسِمَ مِنْ أَوْلِيَاءِ الدَّمِّ خَمْسُونَ نَفَرًا عَلَى اسْتِحْقَاقِهِمْ دَمَ صَاحِبِهِمْ إِذَا وَجَدُوهُ قَتِيلًا بَيْنَ قَوْمٍ وَلَمْ يُعْرَفْ قَاتِلُهُ، فَإِنْ لَمْ يَكُونُوا خَمْسِينَ أَقْسَمَ الْمَوْجُودُونَ خَمْسِينَ بَيْتًا، وَلَا يَكُونُ فِيهِمْ صَبِيٌّ وَلَا امْرَأَةٌ وَلَا مَجْنُونٌ وَلَا عَبْدٌ، أَوْ يُقْسِمُ بِهَا الْمَتَّهَمُونَ عَلَى نَفْيِ الْقَتْلِ عَنْهُمْ، فَإِنْ حَلَفَ الْمَدْعُونَ اسْتَحَقُّوا الدِّيَةَ، وَإِنْ حَلَفَ الْمَتَّهَمُونَ لَمْ تَلْزَمُهُمُ الدِّيَةُ، وَقَدْ أَقْسَمَ يُقْسِمُ قَسَمًا وَقَسَامَةً، وَقَدْ جَاءَتْ عَلَى بِنَاءِ الْفَرَامَةِ وَالْحَالَةِ لِأَنَّهَا تَلْزَمُ أَهْلَ الْمَوْضِعِ الَّذِي يُوجَدُ فِيهِ الْقَتِيلُ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْقَسَامَةُ تُوجِبُ الْعَقْلَ، أَيْ تُوجِبُ الدِّيَةَ لَا الْقَوْلَ. وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ: الْقَسَامَةُ جَاهِلِيَّةٌ، أَيْ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَدِينُونَ بِهَا وَقَدْ قَرَّرَهَا الْإِسْلَامُ، وَفِي رِوَايَةٍ: الْقَتْلُ بِالْقَسَامَةِ جَاهِلِيَّةٌ، أَيْ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَقْتُلُونَ بِهَا، أَوْ أَنَّ الْقَتْلَ بِهَا مِنْ أَعْمَالِ الْجَاهِلِيَّةِ، كَأَنَّهُ إِنْكَارٌ لِذَلِكَ وَاسْتِعْظَامٌ.

وَالْقَسَامُ: الْجَمَالُ وَالْحُسْنُ، قَالَ بَشَيْرُ أَبِي خَارِجٍ:

يَسُنُّ عَلَى مَرَاغِبِهَا الْقَسَامُ

وَفُلَانٌ قَسِيمُ الْوَجْهِ وَمَقْسَمُ الْوَجْهِ، وَقَالَ بَاعِثُ بْنُ صَرِّمٍ الْبَشْكِرِيُّ، وَيُقَالُ هُوَ كَعَبُ بْنُ أَرْقَمِ الْبَشْكِرِيُّ قَالَهُ فِي امْرَأَتِهِ وَهُوَ الصَّحِيحُ:

وَيَوْمًا تُؤَاوِينَا بِوَجْهِ مُقْسَمٍ
كَأَنَّ ظَلِيَّةً تَعْطُو إِلَى وَارِقِ السَّلْمِ
وَيَوْمًا تُرِيدُ مَالَنَا مَعَ مَالِهَا
فَإِنْ لَمْ تُثَلِّهَا لَمْ تُثَمِّنْنَا وَلَمْ تَنْمِ
نَظَلُّ كَانَا فِي خُصُومِ غَرَامَةٍ
تُسَمِّعُ جِيرَانِي الثَّالِي وَالْقَسَمِ
فَقُلْتُ لَهَا: إِنْ لَا تُنَاهَى فَإِنِّي

أَخُو التُّكْرِ حَتَّى تَقْرَجِي السَّنَّ مِنْ نَدَمِ
وَهَذَا الْبَيْتُ فِي التَّهْلِيلِ أَنْشَدَهُ أَبُو زَيْدٍ
كَأَنَّ ظَلِيَّةً تَعْطُو إِلَى نَاصِرِ السَّلْمِ

وَقَالَ: قَالَ أَبُو زَيْدٍ: سَمِعْتُ بَعْضَ الْعَرَبِ

يُنْشِدُهُ: كَانَ ظَلِيَّةً، يُرِيدُ كَانَهَا ظَلِيَّةً (١)
فَأَضَمَّ الْكِنَايَةَ، وَقَوْلُ الرَّبِيعِ
ابْنِ أَبِي الْحَقِيقِ:

بِأَحْسَنِ مِنْهَا وَقَامَتْ تُرْبُ

لَكَ وَجْهًا كَأَنَّ عَلَيْهِ قَسَامَا
أَيْ حُسْنًا. وَفِي حَدِيثِ أُمِّ مَعْبُدٍ: قَسِيمٌ
وَسِيمٌ، الْقَسَامَةُ: الْحُسْنُ. وَرَجُلٌ مُقَسَّمٌ
الْوَجْهُ، أَيْ جَمِيلٌ كُلُّهُ، كَأَنَّ كُلَّ مَوْضِعٍ
مِنْهُ أَخَذَ قِسْمًا مِنَ الْجَمَالِ. وَيُقَالُ لِحَرِّ
الْوَجْهِ: قَسِيمَةٌ، يَكْسِرُ السِّينَ، وَجَمْعُهَا
قَسِيمَاتٌ. وَرَجُلٌ مُقَسَّمٌ وَقَسِيمٌ، وَالْأُنثَى
قَسِيمَةٌ، وَقَدْ قَسَمَ أَبُو عَيْنِيَدٍ: الْقَسَامُ
وَالْقَسَامَةُ الْحُسْنُ.

وَقَالَ اللَّيْثُ: الْقَسِيمَةُ الْمَرْأَةُ الْجَمِيلَةُ، وَأَمَّا
قَوْلُ الشَّاعِرِ (٢):

وَكَأَنَّ فَارَةَ تَاجِرٍ بِقَسِيمَةٍ

سَبَقَتْ عَوَارِضَهَا إِلَيْكَ مِنَ الْقَمِ
فَقِيلَ: هِيَ طَلُوعُ الْفَجْرِ، وَقِيلَ: هُوَ وَقْتُ
تَغْيِيرِ الْأَفْوَاءِ، وَذَلِكَ فِي وَقْتِ السَّحْرِ،

قَالَ: وَسُمِّيَ السَّحْرُ قَسِيمَةً لِأَنَّهُ يُقْسِمُ بَيْنَ
اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَقَدْ قِيلَ فِي هَذَا الْبَيْتِ إِنَّهُ
الْبَيْتُ، وَقِيلَ: امْرَأَةٌ حَسَنَةُ الْوَجْهِ،

وَقِيلَ: مَوْضِعٌ، وَقِيلَ: هُوَ جُودَةُ الْعَطَارِ،

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَالْمَعْرُوفُ عَنِ

ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ فِي جُودَةِ الْعَطَارِ قَسِيمَةٌ، فَإِنْ
كَانَ ذَلِكَ فَإِنَّ الشَّاعِرَ إِنَّمَا أَشْبَحَ لِلضَّرُورَةِ،

قَالَ: وَالْقَسِيمَةُ السُّوقُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)

وَلَمْ يُفَسِّرْ بِهِ قَوْلَ عَثْرَةَ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ:

وَهُوَ عِنْدِي مِمَّا يَجُوزُ أَنْ يُفَسَّرَ بِهِ، وَقَوْلُ
الْعَجَّاجِ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْأَعْظَمِ

بَارِي السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ سُلْمِ

(١) قَوْلُهُ: «وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: «إِلَخ» فِي

التَّهْلِيلِ: سَمِعْتُ الْعَرَبَ تَنْشِدُهُ: كَانَ ظَلِيَّةً، وَكَانَ

ظَلِيَّةً، وَكَانَ ظَلِيَّةً، فَمِنْ نَصَبِ خَفَفَ كَأَنَّ

وَأَعْمَلَهَا، وَمَنْ كَسَرَ أَرَادَ كَطَبِيَّةً، وَمَنْ رَفَعَ أَرَادَ

كَأَنَّهَا ظَلِيَّةً.

(٢) قَوْلُهُ: «الشَّاعِرُ» هُوَ عَثْرَةُ.

وَرَبَّ هَذَا الْأَثَرِ الْمُقَسَّمِ
مِنْ عَهْدِ إِبْرَاهِيمَ لِمَا يُقَسَّمُ
أَرَادَ الْمُحْسَنَ، يَعْنِي مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ، كَأَنَّهُ قَسَمَ أَيُّ حُسْنٍ؛ وَقَالَ
أَبُو مَيْمُونٍ يَصِفُ فَرَسًا:

كُلُّ طَوِيلِ السَّاقِ حَرُّ الْخَنْدِ
مُقَسَّمِ الْوَجْهِ هَرِيْبِ الشَّدَوَيْنِ
وَوَشَى مُقَسَّمٌ، أَيُّ مُحْسَنٌ. وَشَى قَسَامِيٌّ؛
مَنْسُوبٌ إِلَى الْقَسَامِ، وَخَفَّفَ الْقَطَامِيُّ بَاءَ
النَّسَبِ مِنْهُ فَأَخْرَجَهُ مُخْرَجَ تِهَامٍ وَشَامٍ،
فَقَالَ:

إِنَّ الْأَبَوَةَ وَاللِّدِينَ تَرَاهَا
مُتَقَابِلَيْنِ قَسَامِيًّا وَهَجَانَا
أَرَادَ أَبَوَةَ وَاللِّدِينَ. وَالْقَسِمَةُ: الْحُسْنُ.
وَالْقَسِمَةُ: الْوَجْهُ، وَقِيلَ: مَا أَقْبَلَ عَلَيْكَ
مِنْهُ، وَقِيلَ: قَسِمَةُ الْوَجْهِ مَا خَرَجَ مِنْ
الشَّعْرِ، وَقِيلَ: الْأَنْفُ وَنَاحِيَتَاهُ، وَقِيلَ:
وَسَطُهُ، وَقِيلَ: أَعْلَى الْوَجْهِ، وَقِيلَ:
مَا بَيْنَ الْوَجْتَيْنِ وَالْأَنْفِ، تُكْسَرُ سِيْنُهَا
وَتُنْفَخُ وَقِيلَ: الْقَسِمَةُ أَعْلَى الْوَجْهِ،
وَقِيلَ: الْقَسِمَاتُ مَجَارِي الدَّمْعِ،
وَالْوَجُوهُ، وَاحِدَتُهَا قَسِمَةٌ. وَيُقَالُ مِنْ
هَذَا: رَجُلٌ قَسِيمٌ وَمُقَسَّمٌ إِذَا كَانَ جَعِيلًا.
ابْنُ سَيِّدَةَ: وَالْمُقَسَّمُ مَوْضِعُ الْقَسَمِ؛ قَالَ
زُهَيْرٌ:

فَتَجَمَّعُ أَيُّمُنُ مِثْلًا وَمِنْكُمْ
بِمُقَسَّمَةٍ تَمُورُ بِهَا الدَّمَاءُ
وَقِيلَ: الْقَسِمَاتُ مَجَارِي الدَّمْعِ؛ قَالَ
مُحَرَّرُ بْنُ مَكْعَبٍ الضَّبِّيُّ:
وَإِنِّي أُرَاحِيكُمْ عَلَى مَطِّ سَعِيكُمْ
كَمَا فِي بَطُونِ الْحَامِلَاتِ رِخَاءً
فَهَلَّا سَعَيْتُمْ سَعَى عَضْبَةِ مَارِزِنِ
وَمَا لِعَلَّانِي فِي الْخَطُوبِ سَوَاءً
كَأَنَّ دَنَائِبِرًا عَلَى قَسَائِهِمْ
وَإِنْ كَانَ قَدْ شَفَّ الْوَجُوهَ لِقَاءً
لَهُمْ أَذْرُعُ بَادٍ نَوَاشِرُ لَحْمِهَا
وَبَعْضُ الرِّجَالِ فِي الْحُرُوبِ غَنَاءً
وَقِيلَ: الْقَسِمَةُ مَا بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ؛ رَوَى

ذَلِكَ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَبِهِ فُسْرُ قَوْلِهِ
دَنَائِبِرًا عَلَى قَسَائِهِمْ؛ وَقَالَ أَيْضًا: الْقَسِمَةُ
وَالْقَسِمَةُ مَا فَوْقَ الْحَاجِبِ، وَفَتْحُ السِّينِ لُغَةٌ
فِي ذَلِكَ كُلِّهِ.

أَبُو الْهَيْثَمِ: الْقَسَامِيُّ الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ
شَيْئَيْنِ. وَالْقَسَامِيُّ: الْحُسْنُ، مِنَ الْقَسَامَةِ.
وَالْقَسَامِيُّ: الَّذِي يَطْرُقُ النَّبَابَ أَوَّلَ طَيْبِهَا
حَتَّى تَتَكَسَّرَ عَلَى طَيْبِهَا؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:
طَاوِينَ مَجْدُولِ الْخُرُوقِ الْأَحْدَابِ
طَى الْقَسَامِيُّ بَرُودِ الْعَصَابِ
وَرَأَيْتُ فِي حَاشِيَةِ: الْقَسَامُ الْمِيزَانُ،
وَقِيلَ: الْحَيَاطُ.

وَفَرَسٌ قَسَامِيٌّ، إِذَا قَرِحَ مِنْ جَانِبِ
وَاحِدٍ وَهُوَ مِنْ آخِرِ رِبَاعٍ؛ وَاشْتَدَّ الْجَعْدِيُّ
يَصِفُ فَرَسًا:

أَشَقُّ قَسَامِيًّا رَبَاعِيَّ جَانِبِ
وَقَارِحَ جَنْبِ سَلِّ أَقْرَحَ أَشْقَرًا
وَفَرَسٌ قَسَامِيٌّ: مَنْسُوبٌ إِلَى قَسَامِ فَرَسٍ
لَبِنِي جَعْدَةً؛ وَفِيهِ يَقُولُ الْجَعْدِيُّ:
أَعْرُ قَسَامِيٌّ كَمَيْتٌ مُحَجَّلٌ

خَلَا يَدَهُ الْيَمْنَى فَتَحَجَّلَهُ خَسَا
أَيُّ فَرْدٌ. وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ: اسْمُ الْفَرَسِ
قَسَامَةٌ، بِالْهَاءِ؛ وَأَمَّا قَوْلُ النَّبِيعَةِ يَصِفُ
طَبِيَّةً:
تَسْفُ بَرِيرَهُ وَتَرُودُ فِيهِ

إِلَى ذُبُرِ النَّهَارِ مِنَ الْقَسَامِ
قِيلَ: الْقَسَامَةُ شِدَّةُ الْحَرِّ، وَقِيلَ: إِنْ
الْقَسَامُ أَوَّلُ وَقْتِ النَّهَارِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:
وَلَا أَدْرِي مَا صَحَّتُهُ، وَقِيلَ: الْقَسَامُ وَقْتُ
ذُرُوبِ الشَّمْسِ، وَهِيَ تَكُونُ حِينَئِذٍ أَحْسَنَ
مَا تَكُونُ وَأَتَمَّ مَا تَكُونُ مَرَّةً، وَأَصْلُ الْقَسَامِ
الْحُسْنُ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ
عِنْدِي؛ وَقَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ:

لَا أَحْسَبُ الدَّهْرَ يُبْلِي جِدَّةً أَبَدًا
وَلَا يُقَسِّمُ شَعْبًا وَاحِدًا شَعْبُ
يَقُولُ: إِنِّي ظَنَنْتُ أَنَّ تَقْسِيمَ حَالَاتٍ كَثِيرَةً،
يَعْنِي حَالَاتِ شَبَابِهِ، حَالًا وَاحِدًا وَأَمْرًا
وَاحِدًا، يَعْنِي الْكَبِيرَ وَالشَّيْبَ؛ قَالَ

ابْنُ بَرِيٍّ: يَقُولُ كُنْتُ لِعَرَبِيٍّ أَحْسَبُ أَنَّ
الْإِنْسَانَ لَا يَهْرَمُ، وَأَنَّ التَّوْبَ الْجَدِيدَ
لَا يَخْلُقُ، وَأَنَّ الشَّعْبَ الْوَاحِدَ الْمَمْتَنِعَ
لَا يَتَفَرَّقُ الشَّعْبَ الْمَتَفَرِّقَةَ فَيَتَفَرَّقُ بَعْدَ اجْتِنَاعِ
وَيَحْصُلُ مَتَفَرِّقًا فِي تِلْكَ الشَّعْبِ

وَالْقَسُومِيَّاتُ: مَوَاضِعٌ؛ قَالَ زُهَيْرٌ:
ضَحْوًا قَلِيلًا قَفَا كُتْبَانُ أُسْمِيَّةِ
وَمِنْهُمْ بِالْقَسُومِيَّاتِ مُعْتَرِكٌ (١)
وَقَاسِمٌ وَقَسِيمٌ وَقَسِيمٌ وَقَسِيمٌ وَقَسَامٌ وَمُقَسَّمٌ
وَمُقَسَّمٌ: أَسْمَاءٌ. وَالْقَسْمُ: مَوْضِعٌ
مَعْرُوفٌ. وَالْمُقَسِّمُ: أَرْضٌ؛ قَالَ
الْأَخْطَلُ:

مُنْقَضِيْنَ انْقِضَابِ الْخَلِّ سَعِيْهُمُ
بَيْنَ الشَّقِيْقِ وَعَيْنِ الْمُقَسِّمِ الْبَصِيْرِ
وَأَمَّا قَوْلُ الْقَلَّاحِ بْنِ حَزْنِ السَّعْدِيِّ:
أَنَا الْقَلَّاحُ فِي بُعَائِي مِقْسَا
أَقْسَمْتُ لَا أَسَامُ حَتَّى تَسَامَا
فَهُوَ اسْمُ غُلَامٍ لَهُ كَانَ قَدْ فَرَمْتُهُ.

• قَسَمَلٌ • الْقَسَمِيلُ: وَكَدُّ الْأَسَدِ.
وَقَسَمِيلٌ: بَطْنٌ مِنَ الْأَزْدِ. وَقَسَمِيلٌ:
أَبُو بَطْنٍ. وَالْقَسَامِيَّةُ وَالْقَسَامِيْلُ: الْأَحْيَاءُ مِنَ
الْعَرَبِ. التَّهْدِيْبُ: الْقَسَامِيَّةُ حَتَّى، وَالنَّسَبُ
إِلَيْهِمْ قَسَمِيْلِيٌّ. وَقَسَمَلَةُ الْأَزْدِيُّ: اسْمُهُ
مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ أَخِي هُنَاءَةَ وَنَوَاءَ
وَفَرَاهِيمَ (٢). وَجَدِيْمَةُ الْأَبْرَشِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

* قَسَنٌ • قَسَنٌ: إِتْبَاعٌ لِحَسَنِ بَسْرٍ
وَالْقَسِيْنُ: الشَّيْخُ الْقَدِيْمُ، وَكَذَلِكَ الْبَعِيْرُ؛
وَأَنْشَدَ:

وَهُمْ كَحَمَلِ الْبَيْتْرِ الْقَسِيْنِ
فَإِذَا اشْتَقَوْا مِنْهَا فِعْلًا عَلَى مِثْلِ أَفْعَالِ هَمَزُوا
فَقَالُوا: أَقْسَانٌ. ابْنُ سَيِّدَةَ: وَقَدْ أَقْسَانُ،

(١) قوله: «ضحوا قليلاً الخ» أنشده في
التكلمة ومعجم باقوت:

وعرّسوا ساعة في كتب أسنمة

(٢) قوله: «نواء وفراهم» وهكذا في

الأصل

وقيل : الْمُقْسِنُ الَّذِي قَدِ انْتَهَى فِي سِنِهِ ،
فَلَيْسَ بِهِ ضَعْفٌ كَبِيرٌ وَلَا قُوَّةُ شَبَابٍ ، وَقِيلَ :
هُوَ الَّذِي فِي آخِرِ شَبَابِهِ وَأَوَّلِ كِبَرِهِ . وَقَدِ
اقْسَانٌ اقْسَيْنَا : كَبُرَ وَعَسَى ؛ وَقَوْلُهُ :
بِأَمْسَدِ الْخَوْصِ تَعَوَّذْ مِنِّي
إِنْ تَكُ لَدُنَّا لِينًا فَإِنِّي
مَا شِئْتُ مِنْ أَسْمَطٍ مُقْسِنٌ
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : يَكُونُ عَلَى أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ
الْآخَرَيْنِ .

واقْسَانُ الشَّيْءِ : اشْتَدَّ ، وَفِيهِ قُسَائِنَةٌ .
وَالْقُسَائِنَةُ مِنَ اقْسَانَ الْعُودُ وَغَيْرِهِ إِذَا بَيَسَ
وَاشْتَدَّ وَعَسَى .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اقْسَنَ الرَّجُلُ إِذَا صَلَبَتْ
يَدُهُ عَلَى الْعَمَلِ وَالسَّقَى . واقْسَانُ اللَّيْلِ :
اشْتَدَّ ظَلَامُهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

بِتُّ لَهَا يَقْظَانَ واقْسَانَتْ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذِهِ الِهْمَزَةُ اجْتَلِبَتْ لِئَلَّا
يَجْتَمِعَ سَاكِنَانِ ، وَكَانَ فِي الْأَصْلِ اقْسَانٌ
يَقْسَانُ .

• قسنطس • القسنطاس : صَلَاةُ الطَّيِّبِ ،
رُويَّةٌ وَقَالَ : ثَعْلَبِي : إِنَّمَا هُوَ الْقَسْطَانُ .

• قسا • القساء : مَصْدَرٌ قسا الْقَلْبُ يَقْصُو
قَسَاءً . وَالْقَسْوَةُ : الصَّلَابَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ .
وَحَجَرٌ قاسٍ : صُلْبٌ . وَأَرْضٌ قاسِيَةٌ :
لَا تُنْبِتُ شَيْئًا . وَقَالَ أَبُو اسْحَقٍ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى : « ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ » ؛
تَأْوِيلُ قَسَتْ فِي اللَّغَةِ غَلْظَتْ وَبَسَّتْ
وَعَسَتْ ، فَتَأْوِيلُ الْقَسْوَةِ فِي الْقَلْبِ ذَهَابُ
اللِّينِ وَالرَّحْمَةِ وَالْحُشُوعِ مِنْهُ . وَقسا قَلْبُهُ
قَسْوَةً وَقساوَةً وَقَسَاءً ، بِالْفَتْحِ وَالْمَدِّ : هُوَ
غَلْظُ الْقَلْبِ وَشِدَّتُهُ ، واقْسَأَهُ الذَّنْبُ .
ويقالُ : الذَّنْبُ مَقْسَأَةٌ لِلْقَلْبِ . ابْنُ سِيدَةَ :
قسا الْقَلْبُ يَقْصُو قَسْوَةً اشْتَدَّ وَعَسَا ، فَهُوَ
قاسٍ ، وَاسْتَعْمَلَ أَبُو حَنِيفَةَ الْقَسْوَةَ فِي الْأَزْمِنَةِ
فَقَالَ : مِنْ أَحْوالِ الْأَزْمِنَةِ فِي قَسْوَتِهَا وَلِينِهَا .

التَّهْلِيلُ : عامٌ قَسَى ذُو فَحْطٍ ؛ قَالَ
الرَّاجِزُ :

وَيُطْمُونُ الشَّحْمُ فِي الْعَامِ الْقَسَى
قَدَمًا إِذَا ما حَمَرَ آفاقُ السَّمِيِّ
وَأَصْبَحَتْ مِثْلَ حِوْاشِي الْأَنْحَمِيِّ
قَالَ شَيْبَرٌ : الْعَامُ الْقَسَى الشَّدِيدُ لَا مَطَرٌ
فِيهِ . وَعَشِيَّةٌ قَسِيَّةٌ : بارِدَةٌ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ :
وَمِنْهُ قَوْلُ الْعَجَّيزِ السَّلُولِيِّ :

يا عَمْرُو يا أَكْرَمَ البَرِيَّةِ
واللَّهِ لا أَكْذِيبُكَ العَشِيَّةِ
أنا لَقِينا سَنَةً قَسِيَّةً
نَمْ مُطْرَنا مَطْرَةً رُويَّةً
فَنَبَتْ البَقْلُ ولا رَعِيَّةً

أَي لَيْسَ لَنَا مالٌ يَرعاهُ . وَالْقَسِيَّةُ :
الشَّدِيدَةُ . وَلَيْلَةٌ قاسِيَةٌ : شَدِيدَةُ الظَّلْمَةِ .
والمَقاساةُ : مُكابِدَةُ الأَمْرِ الشَّدِيدِ .

واقاساهُ أَي كابدَهُ . وَيَوْمٌ قَسِيٌّ ، مِثالُ
شَقِيٍّ : شَدِيدٌ مِنْ حَرْبٍ أَوْ شَرٍّ . وَقَرَبٌ
قَسِيٌّ : شَدِيدٌ ؛ قَالَ أَبُو نُحَيْلَةَ :
وَهُنَّ بَعْدَ القَرَبِ القَسِيُّ
مُسْتَرْعِفاتُ بِشَمْرَ ذَلِي

القَسِيُّ : الشَّدِيدُ .

وِدْرَهُمُ قَسَى : رَدِيءٌ ، وَالجَمْعُ قَسِيانٌ
مِثْلُ صَبِيٍّ وَصَبِيانٍ ، قَلِبْتَ الوَأْياةَ لِلْكَسْرِ
قَلْبُها كَقَتِيَّةٍ ، وَقَدِ قسا قَسْواً . قَالَ
الأَصْمَعِيُّ : كَانَهُ إِعْرَابٌ قاشِيٌّ ؛ وَقِيلَ :
دِرْهُمٌ قَسَى ضَرْبٌ مِنَ الزُّيُوفِ ، أَي فَضْتُهُ
صَلْبَةً رُويَّةً لَيْسَتْ بِلَيْتَةٍ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّهُ باعَ بِنِفاةِ بَيْتِ الْهَالِ وَكَانَتْ
زُيُوفًا وَقَسِيانًا يَدُونُ وَزَنْها ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعَمْرٍ
فَنهاهُ وَأَمَرَهُ أَنْ يَرُدَّها ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَالَ
الأَصْمَعِيُّ وَاحِدُ القَسِيانِ دِرْهُمٌ قَسَى مُحْفَفٌ
السِّنِّ مُشَدَّدُ البِياةِ عَلَى مِثالِ سَقِيٍّ ؛ وَمِنْهُ

الحَدِيثُ الأَخْرُ : ما يَسْرُنِي دِينَ الَّذِي بَأْتِي
العَرافَ بِدِرْهُمِ قَسَى . وَدارِهِمُ قَسِيَّةٌ
وَقَسِياتٌ وَقَدِ قَسَتْ الدِّراهِمُ تَقْصُو إِذا
زافَتْ . وَفِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ : قَالَ لِأَبِي
الزَّنَادِ تَأْتِينا بِهَلْوَ الأَحاديثِ قَسِيَّةً وَتَأْخُذُها مِنَّا

طارِجَةً ، أَي تَأْتِينا بِها رَدِيَّةً وَتَأْخُذُها خالِصَةً
مُنْقاةً ؛ قَالَ أَبُو زَيْبٍ يَذْكَرُ المَساحِي :

لَها صَواهِلٌ فِي صَمِّ السَّلَامِ كما
صاحَ القَسِياتُ فِي أَيْدِي الصَّباريِنِ
ومِنْهُ حَدِيثُ آخَرَ لِعَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قالَ
لأَصْحابِهِ : أَتَدْرُونَ كيفَ يَدْرُسُ العِلْمُ ؟
فَقالُوا : كما يَحْلِقُ الثُّوبُ أَوْ كما تَقْصُو
الدِّراهِمُ ، فَقَالَ : لا وَلَكِنْ دُرُوسُ العِلْمِ
بِمَوْتِ العُلَماءِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ مُرَرِّدٍ :

وما زَوَدُونِي غَيْرَ سَحَقِ عامِيَّةٍ
وَخَمْسِمِئَةٍ مِنْها قَسَى وَزائِفُ
وَفي خُطْبَةِ الصَّدِيقِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
فَهُوَ كالدِّرْهِمِ القَسَى والسَّرابِ الخادِعِ ؛
القَسَى : هُوَ الدِّرْهُمُ الرَّدِيءُ وَالشَّيْءُ
المُرْذُولُ .

وَسارُوا سِيراً قَسِيًّا ، أَي سِيراً شَدِيداً .
وقَسَى بِنِ مَنبِيٍّ : أَخُو ثَقِيفٍ .
الجَوْهَرِيُّ : قَسَى لَقَبٌ ثَقِيفِيٌّ ؛ قَالَ أَبُو
عُبَيْدٍ : لِأَنَّهُ مَرَّ عَلَى أَبِي رِعالٍ وَكَانَ مُصَدِّقاً
فَقَتَلَهُ قَتِيلٌ : قسا قَلْبُهُ قَسَمَى قَسِيًّا ؛ قَالَ
شاعِرُهُمُ :

نَحْنُ قَسَى وَقسا أَبُونا
وقَسَى : مَوْضِعٌ ، وَقِيلَ : هُوَ مَوْضِعٌ
بِالعَالِيَةِ ؛ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

بِجِوٍّ مِنْ قَسَى ذِفْرِ الحِزْامِيِّ
تَهادَى الجَرِيباءُ بِوَ الجَنِينِ (١)
وَأَنْشَدَ الجَوْهَرِيُّ لِرجُلٍ مِنْ بَنِي صَبَةَ :
لنا إِبِلٌ لَمْ تَدْرِ ما الدُّعْرُ بَيْتِها
بِتَعَشَّارِ مَرعَها قَساً فَصَرائِمُهُ
وقِيلَ : قسا حَبْلٌ رَمَلٌ مِنْ رِمالِ
الدَّهْناءِ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

(١) قوله : « بجو من قسى إلخ » أورده ابن
سيدة في الياء بهذا اللفظ ، وأورده الأزهرى وتبعه
ياقوت بما لفظه :
بجول من قسا ذفر الحزامي
تداعى الجريباء به الحنينا
وفيهما الحنينا بالحاء المهملة ، وقال ياقوت : قسا
منقول من الفعل .

سَرَتْ تَحِيطُ الظَّلَمَاءِ مِنْ جَانِبِي قَسَا
وَحُبًّا بِهَا مِنْ خَابِطِ اللَّيْلِ زَائِرٌ
وقال أيضاً :

ولكيتي أفلتُ من جانبي قسا
أزورُ امرأً محضاً كريماً يانيا
ابن سيدة : وقساء موضع أيضاً ، وقد
قيل : هو قسي بعينه ، فإن قلت : فلعل
قسي مُبدلٌ من قساءٍ والهَمْزةُ فيه هو الأصلُ ؟
قيل : هذا حملٌ على الشذوذِ لأنَّ إبدالَ
الهمزة شاذٌ ، والأولُ أقوى لأنَّ إبدالَ حرفِ
العلة همزةً إذا وقع طرفاً بعدَ ألفٍ زائدةٍ هو
البابُ .

ابن الأعرابي : أقسى إذا سكن قساء ،
وهو جبلٌ ، وكلُّ اسمٍ على فعالٍ فهو
يَنْصَرِفُ ، فأما قساءٌ فهو في الأصل قسواءٌ
على فعلاء ، ولذلك لم يَصْرَفْ ؛ قال
ابن برّي : قساءٌ ، بالضمِّ والمدِّ ، اسمٌ
جبلٍ ، ويُقالُ : ذو قساء ؛ قال جرّان
العود :

يذكرُ أياماً لنا بسويقيةً
وهضب قساءً والتذكرُ يشعفُ
وقال الفرزدقُ :

وقفتُ بأعلى ذى قساءٍ مطيئ
أميلُ في مروانٍ وابن زيادٍ
ويُقالُ : ذو قساءٍ موضعٌ ؛ قال نهشلُ
ابن حرّى :

تصمتها مشارفُ ذى قساءٍ
مكان التّصل من بدن السّلاح
قال الوزيرُ : قساءٌ اسمٌ موضعٌ
مَصْرُوفٌ ، وقساءٌ اسمٌ موضعٌ غيرُ
مَصْرُوفٍ .

• قشب • القشبُ : الياض الصّلبُ .
وقشبُ الطعامُ : ما يلقى منه مما لا خيرَ
فيه .

والقشبُ ، بالفتح : خلطُ السّمِّ
بالطعامِ . ابن الأعرابي : القشبُ خلطُ
السّمِّ وإصلاحه حتى يتجمّع في البدنِ

ويعملُ ؛ وقال غيره : يخلطُ للنسرِ في
اللحمِ حتى يفتله .

وقشبُ الطعامُ يقشبه قشياً ، وهو
قشيبٌ ، وقشبه : خلطه بالسّمِّ . والقشبُ :
الخلطُ ، وكلُّ ما خلط ، فقد قُشِبَ ؛
وكذلك كلُّ شيءٍ يخلطُ به شيءٌ يفسدهُ ؛
تقول : قشبتُه ؛ وأنشد :

مرُّ إذا قشبه مقشبه
وأنشد الأصبغى للناطقة الذبياني :
فبتُ كأن العائِدات فرشتي

هراساً به يُعلَى فراشي ويقشِبُ
وسرّ قشيبٌ : قتلٌ بالغلّي أو خلطٌ له ،
في لحمٍ يأكله سمٌّ ، فإذا أكله قتلُه ، فيؤخذُ
ريشه ؛ قال أبو خراش الهذلي :

به ندعُ الكحى على يديه
يخرُّ تحاله نسرأ قشيبا
وقوله به : يعنى بالسيف ، وهو مدكورٌ في
بيت قبلة ؛ هو :

ولولا نحنُ أرهقه صهيبُ
حسامُ الحدِّ مطرداً خشيبا
والقشبُ والقشبُ : السّمُّ ، والجمعُ
أقشابُ .

يُقالُ : قشبتُ للنسرِ ، وهو أن تجعل
السّمَّ على اللحمِ ، فيأكله فيموت ، فيؤخذُ
ريشه .

وقشب له : سقاه السّمَّ .
وقشبه قشياً : سقاه السّمَّ .

وقشبي ريحه تشبيهاً أى آذاني ، كأنه
قال : سمّى ريحه . وجاء في الحديث : أنّ
رجلاً يمرُّ على جسرٍ جهنمَ فيقولُ : ياربُّ !
قشبي ريحها ؛ معناه : سمّى ريحها ؛
وكلُّ مسومٍ قشيبٌ ومقشِبٌ . وروى عن
عمرَ أنه وجدَ من معاويةَ ريحَ طيبٍ ، وهو
مُحْرَمٌ ، فقال : من قشبتا ؟ أراد أن ريحَ
الطيبِ على هذه الحالِ مع الإحرامِ
ومخالفةِ السنّةِ قشِبٌ ، كما أن ريحَ التَّنَنِ
قشِبٌ ، وكلُّ قدرٍ قشِبٌ وقشِبٌ .

وقشِبَ الشيءُ (١) واستقشبه : استقدره .
ويُقالُ : ما أقشِبَ بيتهُم ، أى ما أقدرُ
ما حوّلُه مِنَ العائِطِ ! وقشِبَ الشيءُ :
دَسَسَ . وقشِبَ الشيءُ : دَسَسَهُ .

ورجلٌ قشِبٌ خشبٌ ، بالكسر : لا خيرَ
فيه . وفي حديثِ عمرَ ، رضِيَ اللهُ عنه :
اغفرُ للأقشابِ ، جمعُ قشِبٍ ، وهو من
لا خيرَ فيه .

وقشبه بالقيح ، قشياً : لطّخه به ،
وعيره ، وذكره بسوءٍ . التهذيبُ : والقشِبُ
من الكلامِ الفري ؛ يُقالُ : قشبتا فلانُ أى
رمانا بأمرٍ لم يكنُ فينا ؛ وأنشد :

قشبتنا بفعالٍ لست تاركه
كما يقشِبُ ماءُ الجمّةِ العرَبُ
ويروى ماءُ الحمّةِ ، بالحاء المهملة ، وهى
القديرُ .

ابن الأعرابي : القاشبُ الذي يعيبُ
الناسَ بها فيه ؛ يُقالُ : قشبه يعيبُ نفسه .
والقاشبُ : الذي قشبه ضاويٌ أى نفسه .
والقاشبُ : الحياطُ الذي يلقطُ أقشابهُ ،
وهى عقدةُ الحياطِ ، يبرأه إذا لفظَ بها .

ورجلٌ مقشِبٌ : مززوجُ الحسبِ
باللومِ ، مخلوطُ الحسبِ . وفي الصحاحِ :
رجلٌ مقشِبُ الحسبِ إذا مزجَ حسبهُ .

وقشِبَ الرجلُ يقشِبُ قشياً وأقشِبَ
وأقشَبَ : اكشَبَ حمداً أو ذمّاً . وقشبهُ
بشرٌ إذا رماهُ بعلامةٍ من الشرِّ يعرفُ بها . وفي
حديثِ عمرَ ، رضِيَ اللهُ عنه ، قال ليغصُ
بنيه : قشَبَكَ المألُ ، أى أفسدَكَ وذهبَ
بعلكُ .

والقشِبُ والقشيبُ : الجليدُ والخلقُ .
وفي الحديثِ : أنه مرَّ وعليه قشبانانُ ؛ أى
بُردتانُ خلفانُ ، وقيل : جليديتانُ .

والقشيبُ : من الأضدادِ ، وكأنه
منسوبٌ إلى قشبانٍ ، جمعُ قشيبٍ ، خارجاً
بعلكُ .

(١) قوله : « وقشِبَ الشيءُ » ضبط بالأصل
والحكم قشِبَ كسمع . ومقتضى القاموس أنه من
باب ضرب .

عَنْ الْقِيَّاسِ ، لِأَنَّهُ نُسِبَ إِلَى الْجَمْعِ ، قَالَ
الرَّمَحَشَرِيُّ : كَوْنُهُ مَسْؤُوبًا إِلَى الْجَمْعِ غَيْرَ
مَرَضِيٍّ ، وَلِكُنْهَ بِنَاءِ مُسْتَرْفٍ لِلنَّسَبِ
كَالْأَنْبَجَانِيِّ . وَيُقَالُ : تَوَبَّ قَشِيبٌ ، وَرَبِطَةٌ
قَشِيبٌ أَيْضًا ، وَالْجَمْعُ قَشَبٌ ؛ قَالَ ذُو
الرُّمَّةِ :

كَانَهَا حُلٌّ مَوْشِيَةٌ قُشِبَ

وَقَدْ قُشِبَ قَشَابَةٌ . وَقَالَ نَعْلَبٌ : قُشِبَ
الثَّوْبُ : جَدَّ وَنَظَّفَ . وَسَيْفٌ قَشِيبٌ :
حَدِيثٌ عَهْدٌ بِالْجَلَاءِ . وَكُلُّ شَيْءٍ جَدِيدٍ :

قَشِيبٌ ؛ قَالَ لَيْدٌ :

فَالْمَاءُ يَجْلُو مَوْتَنَهُنَّ كَمَا
يَجْلُو التَّلَامِيذُ لَوُلُوًّا قَشِيَا
وَالْقَشْبُ : نَبَاتٌ يُشْبِهُ الْمَقْرَ (١) ،
يَسْمُو مِنْ وَسَطِهِ قَضِيبٌ ، فَإِذَا طَالَ تَنَكَّسَ
مِنْ رُطُوبَتِهِ ، وَفِي رَأْسِهِ ثَمَرَةٌ يُقْتَلُ بِهَا سِيَاعُ
الطَّيْرِ .

وَالْقَشْبَةُ : الْحَسِيسُ مِنَ النَّاسِ ، بَأَيَّةِ .
وَالْقَشْبَةُ : وَلَدُ الْفَرْدِ ؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ :
وَلَا أُدْرِي مَا صَحَّتْهُ ، وَالصَّحِيحُ الْقَشَةُ ،
وَسَيَاتِي ذِكْرُهُ .

* قشبر * الأزهرى في رباعى الحاء عن
أبى زيد : يُقَالُ لِلْعَصَا الْفَرَزْحَلَةَ
وَالْقَحْرِيَّةَ (٢) وَالْقَشَابَةَ وَالْقِسَابَةَ . غَيْرُهُ :
وَمِنْ أَسْمَاءِ الْعَصَا الْقِسْبَارُ وَالْقَشْبَارُ ؛ وَأَنْشَدَ
أَبُو زَيْدٍ لِلرَّاجِزِ :

لَا يَلْتَوِي مِنَ الْوَيْبِلِ الْقَشْبَارُ
وَإِنْ تَهَرَّاهُ بِهَا الْعَبْدُ الْهَارُ

(١) قوله : « يشبه المقر » كذا بالأصل
والحكم بالقاف والراء وهو الصبر وزناً ومعنى . ووقع
في القاموس المغد ، بالعين المعجمة والدال ، وهو
تحريف لم يتبناه له الشارح ، يظهر لك ذلك بمراجعة
المادتين .

(٢) الفرزحلة والقحرية وتحريف صوابه
الفرزحلة والقحزنة . انظر تعليقتنا في مادة « قسبر »
بالسين المهملة .

[عبد الله]

الْجَوْهَرِيُّ : الْقَشْبَارُ مِنَ الْعِصَى الْحَشِينَةِ (٣) .

* قشدة * القشدة ، بِالْكَسْرِ : حَشِيئَةٌ كَثِيرَةٌ
الذَّبْنِ وَالْإِهَالَةِ . وَالْقَشْدَةُ : الرُّبْدَةُ الرَّيْقَةُ ؛
وَقِيلَ : هِيَ ثِفْلُ السَّمْنِ ، وَقِيلَ : هُوَ الثِّفْلُ
الَّذِي يَبْقَى أَسْفَلَ الرُّبْدِ إِذَا طُبِخَ مَعَ السَّوِيقِ
لِيَتَّخَذَ سَمْنًا . وَأَقْتَشَدَ السَّمْنُ : جَمَعَهُ . وَقَالَ
أَبُو الْهَيْثَمِ : إِذَا طَلَعَتِ الْبَلْدَةُ أَكَلَتِ
القَشْدَةَ . قَالَ : وَتُسَمَّى الْقَشْدَةُ الْأَثْرُ
وَالْحُلَاصَةُ وَالْأَلَاقَةُ ، قَالَ : وَسُمِّيَتْ الْأَقَةُ
لِأَنَّهَا تَلِيقٌ بِالْقَدْرِ تَلْزِقُ بِأَسْفَلِهَا بَصْفَى السَّمْنِ
وَيَبْقَى الْأَثْرُ مَعَ شَعْرِ وَعُودٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ إِنْ
كَانَ ، وَيَخْرُجُ السَّمْنُ صَافِيًا مُهْدَبًا كَأَنَّهُ
الْحَلُّ . الْكِسَائِيُّ : يُقَالُ لِثِفْلِ السَّمْنِ :
القَشْدَةُ وَالْقَشْدَةُ وَالْكَدَادَةُ .

* قشدة * اللَّيْثُ : قَالَ أَبُو الدُّعَيْشِ : الْقَشْدَةُ
هِيَ الرُّبْدَةُ الرَّيْقَةُ . وَقَدْ أَقْتَشَدْنَا سَمْنًا ، أَيْ
جَمَعْنَاهُ وَأَتَيْتُ بَنِي فُلَانٍ فَسَأَلْتَهُمْ فَأَقْتَشَدْتُ
شَيْئًا ، أَيْ جَمَعْتُ شَيْئًا . قَالَ : وَالْقَشْدَةُ
أَنَّكَ تُدْبِيبُ الرُّبْدَةَ فَإِذَا نَضِجَتْ أَفْرَعَتْهَا
وَتَرَكْتَ فِي الْقَدْرِ مِنْهَا شَيْئًا فِي أَسْفَلِهَا ثُمَّ
تَصُبُّ عَلَيْهِ لَبَنًا مَحْضًا قَدَرًا مَا تُرِيدُ ، فَإِذَا
نَضِجَ اللَّبَنُ صَبَبْتَ عَلَيْهِ سَمْنًا ، بَعْدَ ذَلِكَ ،
تُسَمَّنُ بِهِ الْجَوَارِي . وَقَدْ أَقْتَشَدْنَا قَشْدَةً ، أَيْ
أَكَلْنَاهَا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَرْجُو أَنْ يَكُونَ
مَا رَوَى اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الدُّعَيْشِ فِي الْقَشْدَةِ ،
بِالدَّالِ ، مَصْبُوطًا . قَالَ : وَالْمَحْفُوظُ عَنْ
الثَّقَاتِ الْقَشْدَةُ ، بِالدَّالِ ، وَلَعَلَّ الدَّالَ فِيهَا
لَعَنَ لَمْ نَعْرِفْهَا .

* قشرب * الْقَشْرُ : سَحَقَتِ الشَّيْءَ عَنْ ذِيهِ .
الْجَوْهَرِيُّ : الْقَشْرُ وَاحِدُ الْقَشُورِ ، وَالْقَشْرَةُ
أَخْصٌ مِنْهُ .

(٣) زاد في القاموس : والقشرب كزبرج أورد
الصوف ونفايته . وكقنفذ بلد بناوحى طليطلة .
وكإردب الغليظ . وكعلاط من الحرب الفاشى .
ورجل قشبار اللحية ، يضم فسكون ، وقشارها ،
بالضم ، طوبلها .

قَشَرَ الشَّيْءَ يَقْشِرُهُ وَيَقْشِرُهُ قَشْرًا فَانْقَشَرَ ،
وَقْشَرُهُ تَقْشِيرًا فَتَقَشَّرَ : سَحَا لِحَاةً أَوْ جِلْدَهُ ،
وَفِي الصَّحَاحِ : نَزَعَتْ عَنْهُ قَشْرَهُ ، وَاسْمُ
مَا سَحَى مِنْهُ الْقُشَارَةُ . وَشَيْءٌ مُقَشَّرٌ وَمُقَشَّرٌ
مُقَشَّرٌ ، وَقْشَرُ كُلِّ شَيْءٍ غِشَاؤُهُ خَلْقَةً
أَوْ عَرَضًا . وَانْقَشَرَ الْعُودُ وَتَقَشَّرَ بِمَعْنَى .
وَالْقُشَارَةُ : مَا تَقْشِرُهُ عَنْ شَجَرَةٍ مِنْ شَيْءٍ
رَيْقِي . وَفِي حَدِيثِ عَمْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
إِذَا أَنَا حَرَكْتُه نَارًا لِي قُشَارٌ أَيْ قَشْرٌ .
وَالْقُشَارَةُ : مَا يَتَقَشَّرُ عَنِ الشَّيْءِ الرَّيْقِي .
وَالْقُشْرَةُ : الثَّوْبُ الَّذِي يُبْلَسُ . وَبِلَاسُ
الرَّجُلِ : قَشْرُهُ . وَكُلُّ مَلْبُوسٍ : قَشْرٌ ؛ أَنْشَدَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

مُبِعَتْ حَيْفَةَ وَاللَّهَارِمُ وَمِنْكُمْ

قَشْرُ الْعِرَاقِ وَمَا يَلْدُ الْحَنْجَرُ
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يَعْنِي نَبَاتَ الْعِرَاقِ ،
وَرَوَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ : ثَمَرُ الْعِرَاقِ ، وَالْجَمْعُ مِنْ
كُلِّ ذَلِكَ قَشُورٌ .

وَفِي حَدِيثِ قَيْلَةَ : كُنْتُ إِذَا رَأَيْتُ رَجُلًا
ذَارُواهُ أَوْ ذَا قَشْرٍ طَمَحَ بَصَرِي إِلَيْهِ . وَفِي
حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ عَفْرَاءَ : أَنَّ عُمَرَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ
بِحَلَّةٍ فَبَاعَهَا فَاشْتَرَى بِهَا خَمْسَةَ أَرُوسٍ مِنْ
الرَّيْقِ فَاغْتَفَهُمْ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ رَجُلًا اتْرَقَ قَشْرَيْنِ
يَلْبَسُهُمَا عَلَى عِنْتِ خَمْسَةِ أَعْبِدٍ لَعِينِ الرَّأْيِ ؛
أَرَادَ بِالْقَشْرَيْنِ الْحَلَّةَ لِأَنَّ الْحَلَّةَ تَوْبَانِ إِزَارٌ
وَرِدَاءٌ . وَإِذَا عَمِيَ الرَّجُلُ عَنْ ثِيَابِهِ ، فَهُوَ
مُقَشَّرٌ ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ يَصِفُ نِسَاءً :

يَقْلَنَ لِلْأَهْمِ مَنَا الْمُقَشَّرِينَ :

وَيَحْكُ ! وَارِ اسْتَكَّ مِنَّا وَاسْتَرَّ !

وَيُقَالُ لِلشَّيْخِ الْكَبِيرِ : مُقَشَّرٌ لِأَنَّهُ حِينِ
كَبِيرٍ ثَقُلَتْ عَلَيْهِ ثِيَابُهُ فَالْقَالِقَا عَنْهُ . وَفِي
الْحَدِيثِ : إِنَّ الْمَلِكَ يَقُولُ لِلصَّبِيِّ
الْمُنْفُوشِ (٤) : خَرَجْتَ إِلَى الدُّنْيَا وَلَيْسَ
عَلَيْكَ قَشْرٌ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ لَيْلَةً

(٤) في ابن الأثير : « المنفوس » ، وهو
الأقرب إلى الصواب وسياق الحديث . والمنفوس
المولود .

[عبد الله]

الْحِنْ: لَا أَرَى عَوْرَةَ وَلَا قَشْرًا، أَي لَا أَرَى مِنْهُمْ عَوْرَةَ مُنْكَشِفَةً وَلَا أَرَى عَلَيْهِمْ ثِيَابًا. وَتَمَرٌ قَشْرٌ أَيْ كَثِيرُ الْقَشْرِ.

وَقَشْرَةُ الْهَيْرَةِ وَقَشْرَتُهَا: جِلْدُهَا إِذَا مُصَّ مَاوَهَا وَبَقِيَتْ هِيَ.

وَتَمَرٌ قَشِيرٌ وَقَشِيرٌ: كَثِيرُ الْقَشْرِ. وَالْأَقَشْرُ: الَّذِي انْقَشَرَ سِحَاؤُهُ. وَالْأَقَشْرُ: الَّذِي يَنْقَشِرُ أَنْفَهُ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ، وَقِيلَ: هُوَ الشَّدِيدُ الْحُمْرَةِ كَانَ بَشْرَتُهُ مُنْقَشِرَةً، وَبِهِ سَمَى الْأَقَشِيرُ أَحَدَ شُعْرَاءِ الْعَرَبِ كَانَ يُقَالُ لَهُ ذَلِكَ فَبَعْضُ بَ، وَقَدْ قَشِرَ قَشْرًا. وَرَجُلٌ أَقَشَرَ بَيْنَ الْقَشْرِ؛ بِاللَّحْرِ بِيك، أَيْ شَدِيدُ الْحُمْرَةِ. وَيُقَالُ لِلْبُرْصِ الْأَبْيَعِ وَالْأَسْلَعِ وَالْأَقَشْرِ وَالْأَعْرَمِ وَالْمَلْمَعِ وَالْأَصْلَحِ وَالْأَذْمَلِ. وَشَجَرَةٌ قَشْرَاءُ: مُنْقَشِرَةٌ، وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي كَانَ بَعْضُهَا قَدْ قَشِرَ وَبَعْضٌ لَمْ يُقَشِرْ. وَرَجُلٌ أَقَشَرَ إِذَا كَانَ كَثِيرَ السُّؤَالِ مُلِحًا. وَحَيَّةٌ قَشْرَاءُ: سَالِحٌ، وَقِيلَ: كَانَهَا قَدْ قَشِرَ بَعْضُ سَلْحِهَا وَبَعْضٌ لَمَّا.

وَالْقَشْرَةُ وَالْقَشْرَةُ: مَطَرَةٌ شَدِيدَةٌ تَقْشِرُ وَجْهَ الْأَرْضِ وَالْحَصَى عَنِ الْأَرْضِ، وَمَطَرَةٌ قَاشِرَةٌ مِنْهُ: ذَاتُ قَشْرِ. وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ: قُرْصٌ بِلَبْنٍ قَشْرِيٌّ، هُوَ مَتْسُوبٌ إِلَى الْقَشْرَةِ، وَهِيَ الَّتِي تَكُونُ فَوْقَ رَأْسِ اللَّبَنِ، وَقِيلَ: إِلَى الْقَشْرَةِ وَالْقَاشِرَةِ، وَهِيَ مَطَرَةٌ شَدِيدَةٌ تَقْشِرُ وَجْهَ الْأَرْضِ، يُرِيدُ لَبْنَا أَدْرَهُ الْمَرْعَى الَّذِي يُبْنِيهِ مِثْلَ هَذَا الْمَطَرَةِ.

وَعَامٌّ أَقَشَفُ أَقَشَرَ أَيْ شَدِيدًا. وَسَنَةٌ قَاشُورٌ وَقَاشُورَةٌ: مُجْدِبَةٌ تَقْشِرُ كُلَّ شَيْءٍ، وَقِيلَ: تَقْشِرُ النَّاسَ؛ قَالَ:

فَأَبَيْتُ عَلَيْهِمْ سَنَةً قَاشُورَةً
تَحْتَلِقُ الْمَالَ اخْتِلَاقَ الثُّورَةِ

وَالْقَشُورُ: دَوَاءٌ يُقَشِّرُ بِهِ الْوَجْهَ لِيَصْفُو لَوْنُهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: لَعْنَتُ الْقَاشِرَةِ وَالْمَقْشُورَةِ؛ هِيَ الَّتِي تَقْشِرُ بِالْذَّوَاءِ بَشْرَةَ وَجْهِهَا لِيَصْفُو لَوْنُهُ وَتُعَالِجُ وَجْهَهَا أَوْ وَجْهَ غَيْرِهَا بِالْعَمْرَةِ. وَالْمَقْشُورَةُ: الَّتِي يُفْعَلُ بِهَا

ذَلِكَ كَانَهَا تَقْشِيرٌ أَعْلَى الْجِلْدِ.

وَالْقَاشُورُ وَالْقَشْرَةُ: الْمَشْتُومُ، وَقَشْرَهُمْ قَشْرًا: شَامَهُمْ. وَقَوْلُهُمْ: أَشَامٌ مِنْ قَاشِرٍ؛

هُوَ اسْمٌ فَحْلٌ كَانَ لِابْنِي عَوَافَةَ بْنِ سَعْدِ ابْنِ زَيْدٍ مَنَاءَ بْنِ تَمِيمٍ، وَكَانَتْ لِقَوْمِهِ إِبِلٌ تُذَكِّرُ فَاسْتَطَرَفُوهُ رَجَاءً أَنْ تُؤْتِيَ إِيْلَهُمْ فَمَاتَتْ الْأُمَهَاتُ وَالنَّسْلُ. وَالْقَاشُورُ: الْمَشْتُومُ. وَالْقَاشُورُ: الَّذِي يَجِيءُ فِي الْحَلَبَةِ آخِرَ الْحَيْلِ، وَهُوَ الْفَسْكَلُ وَالسَّكَيْتُ أَيْضًا.

وَالْقَشُورُ: الْمَرْءَةُ الَّتِي لَا تَحِيضُ. وَالْقَشْرَانُ: جَنَاحَا الْجَرَادَةِ الرَّقِيقَانِ. وَالْقَاشِرَةُ: أَوَّلُ الشَّجَاجِ لِأَنَّهَا تَقْشِرُ الْجِلْدَ.

وَبَنُو قَيْسِرٍ (١): مِنْ عُكْلٍ. وَقَشِيرٌ: أَبُو قَيْسِيَّةٍ، وَهُوَ قَشِيرٌ بْنُ كَعْبٍ بْنِ رَبِيعَةَ ابْنِ عَامِرٍ بْنِ صَعْصَعَةَ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ بَكْرِ ابْنِ هَوَازِنَ. غَيْرُهُ: وَبَنُو قَشِيرٍ مِنْ قَيْسٍ (٢).

* قَشَش * قَشَّ الْقَوْمُ يَقْشُونَ وَيَقْشُونَ قَشُوشًا، وَالضَّمُّ أَعْلَى: أَحْيَا بَعْدَ هُرَاوٍ. وَأَقْشُوا إِقْشَاشًا وَأَقْشُوا: انْطَلَقُوا وَجَلُّوا، فَجَعَلُوا الْفَاءَ لَعَةً (٣)، فَهَمْ مُقْشُونَ. قَالَ: وَلَا يُقَالُ ذَلِكَ إِلَّا لِلْمَجْمُوعِ فَقَطَّ.

وَالْقَشُّ: مَا يُكْنَسُ مِنَ الْمَنَازِلِ أَوْ غَيْرِهَا. وَالْقَشُّ وَالْقَشْيُ وَالْقَشْيُ وَالْقَشْيُ وَالْقَشْيُ وَالْقَشْيُ: تَطْلُبُ الْأَكْلَ مِنْ هُنَا وَهُنَا وَلَفَّ مَا يُقَدَّرُ عَلَيْهِ. وَالْقَشْيُ وَالْقَشْيُ: مَا اقْتَشَسْتَهُ، وَرَجُلٌ قَشَّانٌ وَقَشَّاشٌ وَقَشُوشٌ

(١) قوله: «بنو قيسير» في المحكم «بنو قيسير».

(٢) زاد المجد: وقشوره بالعصا: ضربه. والقشر - بالضم والكسر - سمكة قدر شبر. والفتح جبل والقشرة بالكسر: المعزى الصغيرة كأنها كرهة، وكنز: الملح في السؤال.

(٣) يريد بقوله: جعلوا الفاء لعة أى أنهم قالوا أقشوا، بالفاء، بمعنى أقشوا، بالقاف.

وَمَقَشٌ. وَقَشَّ الشَّيْءَ يَقْشُهُ قَشًا: جَمَعَهُ.

وَقَشَّ الْمَاءَ قَشِيشًا: صَوَّتَ.

وَقَشَّهْمُ بِكَلَامِهِ: سَبَّهْمُ وَأَذَاهُمْ. وَالْقَشَّةُ: دُوبِيَّةٌ شَبِيهُةُ الْخُنْفَسَاءِ

أَوْ الْجَعَلِ. وَالْقَشَّةُ، بِالْكَسْرِ: الْأَنْثَى مِنْ وَلَدِ الْقُرُودِ، وَقِيلَ: هِيَ كُلُّ أَنْثَى مِنْهَا؛ بِمَازِيَةٍ، وَالذَّكْرُ رُبَاحٌ. وَفِي حَدِيثِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كُونُوا قَشَشًا؛

هِيَ جَمْعُ قَشَّةٍ وَهِيَ الْقُرْدُ، وَقِيلَ جِرْوَةٌ، وَقِيلَ دُوبِيَّةٌ شَبِيهُةُ الْجَعَلِ. وَالْقَشَّةُ: الصَّيْبَةُ الصَّغِيرَةُ الْجَدَّةُ الْقَصِيرَةُ الْجَدَّةُ الَّتِي لَا تَكَادُ تَنْبُتُ وَلَا تَنْحَى، يُقَالُ: إِنَّمَا هِيَ قَشَّةٌ. وَالْقَشُّ: رَدِيُّ الثَّمَرِ نَحْوَ الدَّقْلِ، عَائِيَّةٌ؛ قَالَ:

يَا مُقْرَضًا قَشًا وَيُقَضَى بَلْعَا

وَالْبَلْعَى مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ، وَجَمَعَهُ قَشُوشٌ.

وَقَشَّ الرَّجُلُ مِنْ مَرَضِهِ يَقْشُ قَشُوشًا وَتَقَشَّقَشَ: بَرَأَ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: يُقَالُ لِلْمَرِحِ وَالْمَجْدَرِيِّ إِذَا بَرَأَ وَتَقَرَّفَ وَاللَّجْرَبِ فِي الْأَيْلِ إِذَا قَفَلَ: قَدْ تَوَسَّفَ جِلْدُهُ وَتَقَشَّرَ جِلْدُهُ وَتَقَشَّقَشَ جِلْدُهُ.

وَالْقَشْقَشَةُ: تَهَيُّؤُ الْبُرِّ وَقَدْ تَقَشَّقَشَ. وَتَقَشَّقَشَ الْجُرْحُ: تَقَرَّفَ قَرَحُهُ لِلْبُرِّ. وَالْمَقْشَقَشَاتَانِ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»،

وَ«قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ» (٤)، لِأَنَّهَا كَانَا يُبْرَأُ بِهِمَا مِنَ النَّفَاقِ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: كَمَا يَقْشَقِشُ الْهِنَاءُ الْجَرَبَ فَيَبْرِئُهُ، وَقِيلَ: هُمَا: «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ»، وَ«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»، وَفِي الْحَدِيثِ كَانَ يُقَالُ لِسُورَتَيْ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»، وَ«قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ»، الْمَقْشَقَشَاتَانِ، سُمِّيَتَا مَقْشَقَشَتَيْنِ لِأَنَّهَا تُبْرِئَانِ مِنَ الشَّرِكِ وَالنَّفَاقِ

إِبْرَاءَ الْمَرِيضِ مِنْ عِلَّتِهِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: إِذَا بَرَأَ الرَّجُلُ مِنْ عِلَّتِهِ قِيلَ: قَدْ تَقَشَّقَشَ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِلرَّايِعِ الَّذِي يَلْقُطُ الشَّيْءَ

(٤) في المحكم: (و) (قل أعوذ برب الفلق).

[عبد الله]

الْحَقِيرِ مِنَ الطَّعَامِ قَبْلَ كُلِّهِ : الْقَشَاشُ
وَالرَّمَامُ ، وَقَدْ قَشَّ يَقْشُ قَشًا .
وَالْقَشُّ : أَكْلُ كِسْرِ السُّوَالِ . وَالْقَشُّ :
أَكْلُ مَا عَلَى الْمَزَابِلِ مِمَّا يَلْقِيهِ النَّاسُ
وَصُوفَةُ الْهِنَاءِ إِذَا عَلِقَ بِهَا الْهِنَاءُ وَذَلِكَ
بِهَا الْبُعِيرُ وَالْقَيْتُ ، فَهِيَ قَشَةٌ .
وَالْقَشْقَشَةُ : حِكَايَةُ الصَّوْتِ قَبْلَ الْهَدِيرِ
فِي مَخْضِ الشَّقِيقَةِ قَبْلَ أَنْ يَزْعَدَ الْبُكْرُ
بِالْهَدِيرِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الَّذِي قَالَهُ اللَّيْثُ فِي
الْقَشْقَشَةِ أَنَّهُ الصَّوْتُ قَبْلَ الْهَدِيرِ هُوَ
الْكَشْكَشَةُ ، بِالْكَافِ ، وَهُوَ الْكَشِيشُ ، فَإِذَا
ارْتَمَعَ قَلِيلًا فَهُوَ الْكَيْتُ .
وَالْقَشْقَشَةُ : نَشِيشُ اللَّحْمِ فِي النَّارِ .
وَالْقَشْقَشَةُ : ثَمَرَةٌ أَمْ عَيْلَانٌ ، وَالْجَمْعُ
قَشْقِشٌ .

* قَشَطٌ * قَشَطَ الْجُلَّ عَنِ الْفَرَسِ قَشَطًا :
نَزَعَهُ وَكَشَفَهُ ، وَكَذَلِكَ غَيْرُهُ مِنَ الْأَشْيَاءِ ،
قَالَ يَعْقُوبٌ : تَمِيمٌ وَأَسَدٌ يَقُولُونَ قَشَطْتُ
بِالْقَافِ ، وَقَيْسٌ يَقُولُ كَشَطْتُ ، وَلَيْسَتْ
الْقَافُ فِي هَذَا بَدَلًا مِنَ الْكَافِ لِأَنَّهَا لَفْتَانِ
لِأَقْوَامٍ مُحْتَلِفِينَ . وَقَالَ فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : « وَإِذَا السَّمَاءُ قَشَطَتْ » ،
بِالْقَافِ ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ مِثْلُ الْقَسَطِ
وَالْكُسَطِ وَالْقَافُورِ وَالْكَافُورِ . قَالَ الرَّجَّاحُ :
قَشَطْتُ وَكَشَطْتُ وَاحِدًا مَعْنَاهُمَا قَلَعْتُ كَمَا
يُقَالُ السَّقْفُ . يُقَالُ : كَشَطْتُ السَّقْفَ
وَقَشَطْتُهُ . وَالْقَشَاطُ : لَعَةٌ فِي الْكِشَاطِ . وَقَالَ
اللَّيْثُ : الْقَشَطُ لَعَةٌ فِي الْكِشَطِ .

* قَشَعٌ * الْقَشَعُ وَالْقَشْعَةُ : بَيْتٌ مِنْ أَدَمَ ،
وَقِيلَ : بَيْتٌ مِنْ جِلْدٍ ، فَإِنْ كَانَ مِنْ أَدَمَ
فَهُوَ الطَّرَافُ ، قَالَ مَتَمُّ بْنُ نُورَةَ يَرَى
أَخَاهُ :
وَلَا بَرَمًا تُهْدِي النِّسَاءَ لِعَرْسِهِ
إِذَا الْقَشَعُ مِنْ بَرْدِ الشِّتَاءِ تَمَعَّقَا
وَرَبَّمَا تُخِذُ مِنْ جُلُودِ الْإِبِلِ صَوَانًا لِمَا فِيهِ مِنَ
الْمَتَاعِ ، وَالْجَمْعُ قَشَعٌ ، وَقَالَ الرَّاجِزُ :

فَحَيَّمَتْ فِي ذَبَابٍ مُنْتَفِعٍ
وَفِي رُفُوضٍ كَلَّا غَيْرِ قَشَعٍ
أَيُّ رَطْبٍ لَمْ يَقْشَعْ ، وَالْقَشَعُ : الْيَابِسُ ،
وَالْمُنْتَفِعُ : الْمُتَمَبِّضُ .
وَالْقَشَعُ : الرَّجُلُ الْكَبِيرُ الَّذِي انْقَشَعَ عَنْهُ
لَحْمُهُ مِنَ الْكِبَرِ ، قَالَ أَبُو مَتْمُونٍ : الْقَشَعُ
الَّذِي فِي بَيْتِ مَتَمِّمٍ هُوَ الشَّيْخُ الَّذِي انْقَشَعَ
عَنْهُ لَحْمُهُ مِنَ الْكِبَرِ فَالْبُرْدُ يُؤْذِيهِ وَيَضْرِبُهُ .
وَالْقَشَعُ وَالْقَشْعَةُ : قِطْعَةٌ نَطَعُ خَلْقٍ ،
وَقِيلَ : هُوَ النُّطْعُ نَفْسُهُ . وَالْقَشَعُ أَيْضًا :
الْفَرَوُ الْخَلْقُ ، وَجَمْعُ كُلِّ ذَلِكَ قَشُوعٌ .
وَالْقَشْعَةُ وَالْقَشْعَةُ : الْقِطْعَةُ الْخَلْقُ الْيَابِسَةُ مِنَ
الْجِلْدِ ، وَالْجَمْعُ قَشَعٌ ، وَقِيلَ : إِنْ وَاحِدُهُ
قَشَعٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، لِأَنَّ قِيَاسَهُ قَشْعَةٌ ،
مِثْلُ بَدْرُوٍّ وَبَدْرٍ ، إِلَّا أَنَّهُ هَكَذَا يُقَالُ : ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : الْقَشَعُ الْأَنْطَاعُ الْمُخْلَقَةُ . وَفِي
حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فِي غَزَاؤِ بَنِي فِرَازَةَ
قَالَ : أَعْرَبْنَا عَلَيْهِمْ فَإِذَا امْرَأَةٌ عَلَيْهَا قَشَعٌ
لَهَا ، فَأَخَذْتُهَا ، فَقَدِمْتُ بِهَا الْمَدِينَةَ ، قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : أَرَادَ بِالْقَشَعِ الْفَرَوُ الْخَلْقُ ،
وَأَخْرَجَهُ الْهَرَوِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : نَفَلَنِي
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، جَارِيَةٌ عَلَيْهَا قَشَعٌ لَهَا .
وَفِي الْحَدِيثِ : لَا أَعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ يَحْمِلُ
قَشَعًا مِنْ أَدَمَ قَيْنَادِي : يَا مُحَمَّدُ ! فَاقُولُ :
لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، قَدْ بَلَغْتُ ، يَعْنِي
أَدِيمًا أَوْ نَطْعًا ، قَالَهُ فِي الْعُلُولِ ، وَقَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : أَرَادَ الْقُرْبَةَ الْبَالِيَةَ وَهُوَ إِشَارَةٌ إِلَى
الْخِيَانَةِ فِي الْغَنِيمَةِ أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الْأَعْمَالِ ،
قِيلَ : مَاتَ رَجُلٌ بِالْبَادِيَةِ فَأَوْصَى أَنْ أُدْفَنُونِي
فِي مَكَانِي وَلَا تَنْقَلُونِي عَنْهُ ، ثُمَّ قَالَ :

لَا تَجْتَوِي الْقَشْعَةَ الْحَرَقَاءُ مَبْنَاهَا
النَّاسُ نَاسٌ وَأَرْضُ اللَّهِ سَوَاهَا
قَوْلُهُ مَبْنَاهَا : حَيْثُ تَنْبَتُ الْقَشْعَةُ (١) ،

(١) قوله : « حيث تبت القشعة » لعل المراد
بها الكشونات ، ففي القاموس : والقشعة الكشونات ،
وإن كان شارحه استشهد به على القشعة بمعنى المرأة .
[هذا تعليق مصحح الطبعة الأولى .
وقوله : « تبت » خطأ ، صوابه « بُنيت » =

وَالْإِجْتَوَاءُ : الْأَيُّوْفَاتُ الْمَكَانُ وَلَا مَاؤُهُ .
وَقَشَعَ الشَّيْءُ قَشَعًا : جَفَّ كَاللَّحْمِ
الَّذِي يُسَمَّى الْحُسَّاسَ .
وَالْقَشَاعُ : دَاءٌ يُؤْيِسُ الْإِنْسَانَ (٢) .
وَالْقَشَاعُ : الرُّعْمَةُ الَّتِي تُوضَعُ عَلَى النَّجَاشِ
عِنْدَ حَزْرِ الْأَدِيمِ .
وَأَنْقَشَعَ عَنْهُ الشَّيْءُ وَتَقَشَعَ : عَشِبَهُ ثُمَّ
انْجَلَى عَنْهُ ، كَالظَّلَامِ عَنِ الصُّبْحِ ، وَالْهَمُّ
عَنِ الْقَلْبِ ، وَالسَّحَابُ عَنِ الْجَوِّ . قَالَ
شَمِيرٌ : يُقَالُ لِلشَّالِ الْجَرِيَاءِ وَسِيْهَكَ وَقَشَعَهُ
لِقَشَعِهَا السَّحَابِ . وَالْقَشَعُ وَالْقَشَعُ :
السَّحَابُ الدَّاهِبُ الْمُتَقَشِّعُ عَنْ وَجْهِ
السَّمَاءِ ، وَالْقَشْعَةُ وَالْقَشْعَةُ : قِطْعَةٌ مِنْهُ تَبْقَى
فِي أَفْرِ السَّمَاءِ إِذَا تَقَشَّعَ الْغَيْمُ . وَقَدْ أَنْقَشَعَ
الْغَيْمُ وَأَقْشَعَ وَتَقَشَّعَ وَقَشَعَهُ الرِّيحُ ، أَيُّ
كَشَفْتَهُ فَانْقَشَعَ ، قَالَ ابْنُ جَنِّيٍّ : جَاءَ هَذَا
مَعْرُوسًا مُخَالِفًا لِلْمَعْنَادِ ، وَذَلِكَ أَنَّكَ تَجِدُ
فِيهَا فَعْلًا مَعْدِيًا وَأَفْعَلًا غَيْرَ مُتَعَدٍّ ، وَمِثْلُهُ شَقَّ
الْبُعِيرَ ، وَأَشَقَّ هُوَ ، وَأَجَلَلَ الظَّلِيمَ ،
وَجَفَلْتَهُ الرِّيحُ ، وَكُلُّ ذَلِكَ مَذْكُورٌ فِي
مَوْضِعِهِ . وَفِي حَدِيثِ الْاسْتِسْقَاءِ : فَتَقَشَّعَ
السَّحَابُ ، أَيُّ تَصَدَّعَ وَأَقْلَعَ ، وَكَذَلِكَ
أَقْشَعَ ، وَقَشَعَهُ الرِّيحُ .
وَقَشَعْتُ الْقَوْمَ فَأَقْشَعُوا وَتَقَشَّعُوا
وَأَنْقَشَعُوا : ذَهَبُوا وَأَفْتَرَقُوا . وَأَقْشَعَ الْقَوْمُ :
تَفَرَّقُوا . وَأَقْشَعُوا عَنِ الْمَاءِ : أَقْلَعُوا ، وَعَنْ
مَجْلِسِهِمْ : ارْتَمَعُوا (هَلْوَةُ عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .
وَالْقَشَعُ وَالْقَشَعُ وَالْقَشَعُ : كُنَاسَةٌ

= كما في التهذيب ، فالقشعة بيت من آدم ،
والبيت لا يثبت وإنما يبنى . والبدوي قال : مبناه ،
ولم يقل : مبنها . [

[عبد الله]

(٢) قوله : « يؤيس الإنسان » بهززة فباء
مثناة تحتية ، في المحكم : « داء يؤيس جلد
الإنسان » . « يؤيس » بواو فباء موحدة ، ونراه
الصواب .

[عبد الله]

الْحَمَامِ وَالْحَجَامِ ، وَالْفَتْحُ أَعْلَى .
وَالْقَشَعَةُ : الْعَجُوزُ الَّتِي انْقَطَعَ عَنْهَا
لَحْمُهَا مِنَ الْكِبَرِ .

وَالْقَشَاعُ : صَوْتُ الصَّبُعِ الْأَنْثَى ؛ وَقَالَ
أَبُو مَهْرَاسٍ :
كَانَ نِدَاءَهُمْ قُشَاعُ ضَبْعٍ

تَقَدُّ مِنَ فِرَاعِلَةٍ أَكِيلا
وَالْقَشَعَةُ : التُّخَامَةُ ، وَجَمْعُهَا قَشَعٌ ،

وَبِهِ فُسِّرَ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : لَوْ حَدَّثْتُكُمْ بِكُلِّ مَا أَعْلَمُ لَرَمَيْتُمُونِي
بِالْقَشَعِ ، وَرَوَى : بِالْقَشَعِ ، وَقَالَ : الْقَشَعُ
هَهُنَا الْبِرَاقُ ؛ قَالَ الْمَفْسِّرُ : أَيُّ بَصَفْتُمْ فِي
وَجْهِ تَفِينِدًا لِي (حِكَاةُ الْهَرَوِيِّ فِي
الْعَرَبِيِّينَ) وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هِيَ جَمْعُ قَشَعٍ

عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، وَقِيلَ : هِيَ جَمْعُ قَشَعَةٍ ،
وَهِيَ مَا يُقَشَعُ عَنْ وَجْهِ الْأَرْضِ مِنَ الْمَدِيرِ

وَالْحَجَرِ ، أَيْ يُقْلَعُ ، كَبَدْرَةٌ وَبَدْرٌ ؛ وَقِيلَ :

الْقَشَعَةُ التُّخَامَةُ الَّتِي يَقْلَعُهَا الْإِنْسَانُ مِنْ
صَدْرِهِ وَيُخْرِجُهَا بِالْتَنْحَمِ ، أَيْ لِبَصَفْتُمْ فِي

وَجْهِهِ اسْتِحْفَافًا بِي وَتَكْنِيئًا لِقَوْلِي ؛
وَيُرْوَى : لَرَمَيْتُمُونِي بِالْقَشَعِ ، عَلَى

الْأَفْرَادِ ، وَهُوَ الْجِلْدُ ، أَوْ مِنَ الْقَشَعِ
الْأَحْمَقِ أَيْ لَجَعَلْتُمُونِي أَحْمَقًا . وَقَالَ أَبُو

مَنْصُورٍ عَقِيبَ إِيرَادِ هَذَا الْحَدِيثِ : الْقَشَعُ
الْجُلُودُ الْيَابِسَةُ ، وَقَالَ : قَالَ بَعْضُ أَهْلِ

اللُّغَةِ الْقَشَعَةُ مَا تَقَلَّفَ مِنْ يَابِسِ الطَّيْنِ إِذَا
نَشَبَ الْفُتْرَانُ وَجَسَتْ ، وَجَمْعُهَا قَشَعٌ .

وَالْقَشَعُ : أَنْ تَيَسَّرَ أَطْرَافُ الدَّرَّةِ قَبْلَ إِذَاهَا ،
يُقَالُ : قَشَعَتِ الدَّرَّةُ تَقَشَعُ قَشَعًا .

وَالْقَشَعُ : الْحَرْبَاءُ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَبِلْدَةِ مَعْبَرَةَ الْمَنَاكِبِ
الْقَشَعُ فِيهَا أَحْضَرُ الْقَبَاغِبِ
وَأَرَاكَةُ قَشَعَةٌ : مَلْتَمَةٌ كَثِيرَةٌ الْوَرَقِ .
وَالْمِقَشَعُ : التَّأْوُوسُ ، بِمِثَالِيَةٍ .

* قَشَعْرَةٌ : الْقَشَعْرُ : الْقَيْئَاءُ ، وَاحِدُهُ
قَشَعْرَةٌ ، يَلْقَى أَهْلَ الْحَوْفِ مِنَ الْيَمَنِ .
وَالْقَشَعْرِيَّةُ : الرَّعْدَةُ وَأَقْشَعْرَارُ الْجِلْدِ ؛

وَأَخَذَتْهُ قَشَعْرِيَّةٌ ، وَقَدْ أَقْشَعَرَ جِلْدُ الرَّجُلِ
أَقْشَعْرَارًا ، فَهُوَ مُقْشَعِرٌ ، وَرَجُلٌ مُتَقَشَعِرٌ :
مُقْشَعِرٌ ، وَالْجَمْعُ قَشَاعِرٌ ، بِحَدَفِ الْمِيمِ
لَأَنَّهَا زَائِدَةٌ .

وَالْقَشَاعِرُ : الْحَبْنُ الْمَسُّ .
الْأَزْهَرِيُّ : أَقْشَعَرَتِ الْأَرْضُ مِنْ

الْمَحَلِّ . وَفِي حَدِيثِ كَعْبٍ : إِنْ الْأَرْضُ إِذَا
لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهَا الْمَطَرُ ارْتَبَدَتْ وَأَقْشَعَرَتْ ، أَيْ

تَقَبَّضَتْ وَتَجَمَّعَتْ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ :
قَالَتْ لَهُ هِنْدٌ لَمَّا صَرَبَ أَبَا سَفْيَانَ بِالذَّرَّةِ :

لَرَبِّ يَوْمٍ لَوْ صَرَبْتَهُ لَأَقْشَعَرَ بَطْنُ مَكَّةَ !
فَقَالَ : أَجَلٌ . وَأَقْشَعَرَ الْجِلْدُ مِنَ الْجَرَبِ

وَالنَّبَاتِ إِذَا لَمْ يُعِيبَ رِيًّا ، فَهُوَ مُقْشَعِرٌ ؛
وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ :

أَصْحَحَ النَّيْتُ بَيْتُ آلِ بِيَانٍ
مُقْشَعِرًا وَالْحَيُّ حَتَّى خُلُوفِ

الْفَرَاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « كِتَابًا مُتَشَابِهًا
مَكَانِي تَقْشَعِرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ

رَبَّهُمْ » ؛ قَالَ : تَقْشَعِرُ مِنْ آيَةِ الْعَذَابِ ، ثُمَّ
تَلِينُ عِنْدَ نُزُولِ آيَةِ الرَّحْمَةِ . وَقَالَ

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَإِذَا ذَكَرَ اللَّهُ
وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ » ؛ أَيِ أَقْشَعَرَتْ ؛ وَقَالَ

غَيْرُهُ : نَفَرَتْ .
وَأَقْشَعَرَ جِلْدُهُ إِذَا قَفَّ .

* قَشِمٌ : الْقَشِيمُ : الصَّغِيرُ الْجِسْمِ ، وَبِهِ
سُمِّيَ الْفَرَادُ ، وَهُوَ الْفَرُشُومُ وَالْفَرِشَامُ .

وَالْقَشَعَمُ وَالْقَشَعَامُ : الْمُسْنُ مِنَ الرَّجَالِ
وَالنُّسُورِ وَالرَّحِمِ لِطَوْلِ عُمُرِهِ ، وَهُوَ صِيفَةٌ ،

وَالْأَنْثَى قَشَعَمٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

تَرَكْتُ أَبَاكَ قَدْ أَطْلَى وَمَالَتْ
عَلَيْهِ الْقَشَعَامَانُ مِنَ النُّسُورِ

وَقِيلَ : هُوَ الضَّمَمُ الْمُسْنُ مِنْ كُلِّ
شَيْءٍ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ : كُلُّ شَيْءٍ يَكُونُ ضَحْمًا
فَهُوَ قَشَعَمٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَقَصَعُ تُكْسَى تَالًا قَشَعَا
وَالثَّمَالُ : الرَّعْوَةُ .
وَأُمُّ قَشَعَمٍ : الْحَرْبُ ، وَقِيلَ : الْمَيْتَةُ ،

وَقِيلَ : الصَّعُ ، وَقِيلَ : الْعَنْكَبُوتُ ،
وَقِيلَ : الذَّلَّةُ ؛ وَبِكُلِّ فُسِّرَ قَوْلُ زُهَيْرٍ :

فَشَدَّ وَلَمْ يُفْرغْ بِيُونًا كَثِيرَةً
لَدَى حَيْثُ أَقْتَتَ رَحْلَهَا أُمَّ قَشَعَمِ

الْأَزْهَرِيُّ : الشَّيْخُ الْكَبِيرُ يُقَالُ لَهُ
قَشَعَمٌ ، الْقَافُ مَفْتُوحَةٌ وَالْمِيمُ حَقِيفَةٌ ، فَإِذَا

تَقَلَّتِ الْمِيمُ كُسِرَتِ الْقَافُ ، وَكَذَلِكَ بِنَاءُ
الرَّبَاعِيِّ الْمُنْبَسِطِ إِذَا ثَقُلَ آخِرُهُ كَسِيرٌ أَوَّلُهُ ؛

وَأَنْشَدَ لِلْعَجَّاجِ :

إِذْ زَعَمْتَ رَيْبَةَ الْقَشَعَمِ
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : الْقَشَعَمُ مِثْلُ الْقَشَعَمِ .

وَقَشَعَمٌ : مِنْ أَسْمَاءِ الْأَسَدِ ، وَكَانَ رَيْبَةَ
ابْنُ نَزَارٍ يُسَمِّي الْقَشَعَمَ ؛ قَالَ طَرْفَةُ :

وَالْحُجُوزُ مِنْ رَيْبَةَ الْقَشَعَمِ
أَرَادَ الْقَشَعَمَ قَوْفًا ، وَالْقَى حَرَكََةَ الْمِيمِ

عَلَى الْعَيْنِ ، كَمَا قَالُوا الْبَكْرُ ، ثُمَّ أَوْقَعُوا
الْقَشَعَمَ عَلَى الْقَبِيلَةِ ؛ قَالَ :

إِذْ زَعَمْتَ رَيْبَةَ الْقَشَعَمِ
شَدَّدَ ضُرُورَةً ، وَأَجْرَى الْوَصْلَ مُجْرَى

الْوَقْفِ .

* قَشَفٌ : الْقَشْفُ : قَدَّرَ الْجِلْدَ . قَشِيفٌ
يَقْشِفُ قَشْفًا وَيَقْشِفُ : لَمْ يَتَّعَهْدِ الْعَسَلُ

وَالنَّظَافَةَ ، فَهُوَ قَشِيفٌ . وَرَجُلٌ مُتَقَشِفٌ :
تَارِكُ النَّظَافَةِ وَالرَّقَّةَ . وَفِي الْحَدِيثِ : رَأَى

رَجُلًا قَشِيفَ الْهَيْئَةِ ، أَيْ تَارِكًا لِلْعَسَلِ
وَالنَّظَافَةِ . وَقَشِيفٌ قَشْفًا لَا غَيْرَ : تَعَبَّرَ مِنْ

تَلْوِيحِ الشَّمْسِ أَوْ الْفَقْرِ . وَالْقَشْفُ : يُسْنُ
الْعَيْشِ ، وَرَجُلٌ قَشِيفٌ . وَقِيلَ : الْقَشْفُ

رِثَاءَةُ الْهَيْئَةِ وَسُوءُ الْحَالِ وَضِيْقُ الْعَيْشِ .
يُقَالُ : أَصَابَهُمْ مِنَ الْعَيْشِ ضَفْفٌ وَحَفْفٌ

وَقَشْفٌ ، كُلُّ هَذَا مِنْ شِدَّةِ الْعَيْشِ .
وَالْمُتَقَشِفُ : الَّذِي يَتَّبِعُ بِالْقَوْتِ وَالْمَرْعِ .

الْفَرَاءُ : عَامٌ أَقْشَفَ أَقْشَرَ شَدِيدًا .

* قَشَلْبٌ : الْقَشَلْبُ وَالْقَشَلْبُ : نَبْتُ ؛ قَالَ
ابْنُ دُرَيْدٍ : لَيْسَ يَنْبَتُ .

« قشم * القشم : الأكل ، وقيل : شدة الأكل وخطه ، قشم يقشم قشماً . والقشام : اسم لما يؤكل مشتق من القشم . والقشامة : ردى الثمر (عن أبي حنيفة) .

والقشام والقشامة : ما وقع على المائدة ونحوها مما لا خير فيه ، أو ما بقى فيها من ذلك . ابن الأعرابي : القشامة ما يتقى من الطعام على الخوان . وقشمت أقشم قشماً : نفيت . وقشمت الطعام قشماً إذا نفيت الردى منه .

وما أصابت الإبل مقشماً ، أى شيئاً نزعاه .

وقشم الرجل قشماً : مات ، قال أبو وجزة :

قشمت فجر يرحلها أصحابها
وحنوا على حفص لها وعاد
أى ماتت فدقوتها مع متاع بيتها .
وقشم فى بيته قشماً : دخل .

والقشم والقشم : اللحم المجتر من شدة النضج . والقشم ، بالكسر : الجسم (عن يعقوب فى بعض نسخه من الإصلاح) ، وأنشد ابن الأعرابي طيبخ نحاز أو طيبخ أميهة
دقيق العظام سبي القشم أملط

يقول : كانت أمه به حاملاً وبها نحاز ، أى سعال أو جدرى ، فجاءت به ضاويماً . ويقال : أرى صبيكم محتلاً قد ذهب قشمه ، أى لحمه وشحمه .

والقشم والقشم : البسر الأبيض الذى يؤكل قبل أن يذرك وهو حلو . والقشام : أن يتقضم البلع قبل أن يصير بساً . وقال الأصبغى : إذا انتقض البسر قبل أن يصير بلحاً قيل قد أصابه القشام . ابن الأعرابي : يقال للبسر إذا أبيضت فأكلت طيبة هى القشيمة . ويقال : أصاب الثمر القشام ، هو بالضم ، أن يتقضم ثمر النحل قبل أن يصير بلحاً .

وقشم الخوص يقشمه قشماً : شفه لسفه .

وإنه لقبح القشم أى الهيئة .
وقالوا : الكرم من قشوه أى من طبعه وأصله .

والقشم : المسيل الضيق فى الوادى . وقال أبو حنيفة : القشم ، بالفتح ، مسيل الماء فى الروض ، وجمعه قشوم .
وقشام : موضع (عن ابن الأعرابي) ، وأنشد :

كان قلوصى تحيل الأجول الذى
بشرقى سلمى يوم جنب قشام
وقشام فى قوله الراجزى :

يا ليت أنى وقشاماً نلتقى
وهو على ظهر البعير الأورق
اسم رجل راع .

أبو تراب عن مدرك : يقال لفلان قوم يقمشون (١) له ويهشون له ، بمعنى يجمعون له ، والله أعلم .

* قشنة القشيرة : عشبة ذات جعينة واسعة تورق ورقاً كورق الهندباء الصغار ، وهى خضراء كثيرة اللبن حلو ، يأكلها الناس ، ويحبها الغنم جداً (حكاه أبو حنيفة) .

* قشا * المقشى : هو المقشر . وقشا العود يقشوه قشواً : قشره وخرطه ، والفاعل قاشى ، والمفعول مقشواً . وقشيتة فهو مقشى . وقشوت وجهه : قشرته ومسحت عنه . وفى حديث قتلة : ومعه عسيب نحلة مقشواً غير خوصتين من أعلاه ، أى مقشور عنه خوصه . وقشيتة نقشيتة فهو مقشى ، أى مقشر . وقشيت الحبة : نرعت عنها لباسها . وفى بعض الحديث : أنه دخل عليه وهو

(١) قوله : « يقمشون » ليس من هذا الباب . وذكر فى التهذيب مجاوراً « قشم » على عادته فى ذكر القلوب ، فنقله المؤلف هنا سهواً .

ياكل لياء مقشى ، قال بعض الأفعال :
وعدس قشى من قشير
وقشى الشيء : قشر ، قال كثير عزة :
دع القوم ما احتلوا جنوب قراضم
بحيث قشى بيضه المتعلق

ابن الأعرابي : اللبأ بالياء واحدته لياءة ، وهو اللوبياء واللوبيج ، ويقال للصبيّة المليحة : كأنها لياءة مقشوة . وروى أبو تراب عن أبى سعيد أنه قال : إنا هو اللبأ الذى يجعل فى قداد الجدى ، وجعله تصحيفاً من المحدث . قال أبو سعيد : اللبأ يحلب فى قداد ، وهى جلود صغار المعزى ، ثم يمل فى الملة حتى يبس ويجمد ، ثم يخرج فيباع كأنه الجبن ، فإذا أراد الآكل أكله قشاً عنه الإهاب الذى طبخ فيه ، وهو جلد السحلة الذى جعل فيه ؛ قال أبو تراب : وقال غيره : هو اللبأ بالياء ، وهو من نبات اليمن ، وربما نبت فى الحجاز فى الحصب ، وهو فى خلقة البصلة وقدر الحمصة ، وعليه قشور رفاق إلى السواد ما هو ، يقلى ثم يذلك بشىء خشن كالمنح ونحوه ، فيخرج من قشره فيوكل ، بخناً ، وربما أكل بالعسل وهو أبيض ، ومنهم من لا يقليه . وفى حديث أسيد بن أبى أسيد : أنه أهذى لرسول الله

عليه السلام ، بوزان لياء مقشى ، أى مقشوراً ، واللبأ حب كالحمص .
والقشاة : البراق .

وقشى الرجل عن حاجته : رده .
والقشوان : القليل اللحم ؛ قال أبو سؤداء العجلي :

لم تر للقشوان يشيم أسرى
ولنى به من واحدٍ لخبير

والقشوانة : الرقيقة الضعيفة من النساء .
والقشوة : فقة تجعل فيها المرأة طيبها ، وقيل : هى هنة من خوص تجعل فيها المرأة القطن والقر والعطر ؛ قال الشاعر :

لها قشوة فيها ملاب وزئبق
إذا عَرَبَ أَسْرَى إِلَيْهَا تَطْبِيبًا
وَالجَمْعُ قَشَوَاتٌ وَقَشَاءٌ ، وَقِيلَ : الْقَشْوَةُ
شَيْءٌ مِنْ خُوصٍ تَجْعَلُ فِيهَا الْمَرْأَةُ عَطْرَهَا
وَحَاجَتَهَا . قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : الْقَشْوَةُ شَيْءٌ
الْعَيْدَةِ الْمُعْشَاةُ بِجِلْدٍ .
وَالْقَشْوَةُ : حَقَّةٌ لِلنِّسَاءِ .

وَالْقَاشِي فِي كَلَامِ أَهْلِ السَّوَادِ : الْفَلْسُ
الرَّوْدِيُّ . الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ دَرَّهْمٌ قَشِيٌّ كَأَنَّهُ
عَلَى مِثَالِ دَعِيٍّ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : كَأَنَّهُ
إِعْرَابٌ قَاشِيٌّ .

قصب . الْقَصَبُ : كُلُّ نَبَاتٍ ذِي
أَنَابِيْبٍ ، وَاجِدَتْهَا قَصَبَةٌ ، وَكُلُّ نَبَاتٍ كَانَ
سَاقَهُ أَنَابِيْبٍ وَكُعُوبًا ، فَهُوَ قَصَبٌ .
وَالْقَصَبُ : الْأَبَاءُ .

وَالْقَصْبَاءُ : جَمَاعَةُ الْقَصَبِ ، وَاجِدَتْهَا
قَصَبَةٌ وَقَصْبَاءَةٌ . قَالَ سَيِّوْبِيُّ : الطَّرْفَاءُ ،
وَالْحَلْفَاءُ ، وَالْقَصْبَاءُ : وَنَحْوَهَا اسْمٌ وَاحِدٌ
يَقَعُ عَلَى جَمِيعٍ ، وَفِيهِ عِلَامَةُ التَّائِيْبِ ،
وَوَاحِدُهُ عَلَى بَنَائِهِ وَلَفْظِهِ ، وَفِيهِ عِلَامَةُ
التَّائِيْبِ الَّتِي فِيهِ ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ لِلجَمِيعِ
حَلْفَاءُ ، وَلِلوَاحِدَةِ حَلْفَاءُ ، لِمَا كَانَتْ تَقَعُ
لِلجَمِيعِ ، وَلَمْ تَكُنْ اسْمًا مُكْسَرًا عَلَيْهِ
الوَاحِدُ ، أَرَادُوا أَنْ يَكُونَ الْوَاحِدُ مِنْ بِنَاءٍ فِيهِ
عِلَامَةُ التَّائِيْبِ ، كَمَا كَانَ ذَلِكَ فِي الْأَكْثَرِ
الَّذِي لَيْسَ فِيهِ عِلَامَةُ التَّائِيْبِ ، وَيَقَعُ
مُدْكَرًا ، نَحْوَ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ وَالْبَرِّ وَالشَّعِيرِ ،
وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ ، وَلَمْ يُجَاوِزُوا الْبِنَاءَ الَّذِي يَقَعُ
لِلجَمِيعِ حَيْثُ أَرَادُوا وَاحِدًا فِيهِ عِلَامَةُ
تَّائِيْبٍ ، لِأَنَّهُ فِيهِ عِلَامَةُ التَّائِيْبِ ، فَانْكَفَرُوا
بِذَلِكَ ، وَبَيَّنُّوا الْوَاحِدَةَ بِأَنَّ وَصْفَهَا
بِوَاحِدَةٍ ، وَلَمْ يَجِئُوا بِعِلَامَةٍ سِوَى الْعِلَامَةِ
الَّتِي فِي الْجَمْعِ ، لِيُفْرَقَ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ
الاسْمِ الَّذِي يَقَعُ لِلجَمِيعِ وَلَيْسَ فِيهِ عِلَامَةُ
التَّائِيْبِ ، نَحْوَ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ .

وَقَوْلُ : أَرَطَى وَأَرَطَاءُ ، وَعَلَقَى
وَعَلَقَاءُ ، لِأَنَّ الْأَلْفَاتِ لَمْ تُلْحَقْ لِلتَّائِيْبِ ،

فَمِنْ ثَمَّ دَخَلَتِ الْمَاءُ ، وَقَدْ ذُكِرَ ذَلِكَ فِي
تَرْجَمَةِ حَلْفٍ .

وَالْقَصْبَاءُ : هُوَ الْقَصَبُ التَّائِيْبُ ، الْكَثِيرُ
فِي مَقْصَبِيهِ . ابْنُ سِيْدَةَ : الْقَصْبَاءُ مَثْبُتٌ
الْقَصَبِ . وَقَدْ أَقْصَبَ الْمَكَانُ . وَأَرْضٌ
مُقْصَبَةٌ وَقَصْبَةٌ : ذَاتُ قَصَبٍ . وَقَصَبٌ
الرُّزْعُ تَقْصِيْبًا ، وَأَقْصَبُ : صَارَ لَهُ قَصَبٌ ،
وَذَلِكَ بَعْدَ التَّفْرِيحِ .

وَالْقَصْبَةُ : كُلُّ عَظْمٍ ذِي مُخٍّ ، عَلَى
التَّشْبِيهِ بِالْقَصْبَةِ ، وَالجَمْعُ قَصَبٌ .

وَالْقَصَبُ : كُلُّ عَظْمٍ مُسْتَلِدِيرٍ أَجْوَفٍ ،
وَكَلُّ مَا أُتْخَذَ مِنْ فِضَّةٍ أَوْ غَيْرِهَا ، الْوَاحِدَةُ
قَصْبَةٌ . وَالْقَصَبُ : عِظَامُ الْأَصَابِعِ مِنْ
الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ ، وَقِيلَ : هِيَ مَا بَيْنَ كُلِّ
مَفْصِلَيْنِ مِنَ الْأَصَابِعِ ، وَفِي صِفَتِهِ ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ : سَبَطَ الْقَصَبِ . الْقَصَبُ مِنْ
العِظَامِ : كُلُّ عَظْمٍ أَجْوَفٍ فِيهِ مُخٌّ ،
وَاجِدَتْهُ قَصْبَةٌ ، وَكُلُّ عَظْمٍ عَرِيضٍ لَوْحٌ .
وَالْقَصَبُ : الْقَطْعُ .

وَقَصَبَ الْجَزَارُ الشَّاةَ يَقْصِبُهَا قَصْبًا :
فَصَلَ قَصْبَهَا ، وَقَطَعَهَا عَضْوًا عَضْوًا .
وَدِرَّةٌ قَاصِبَةٌ إِذَا خَرَجَتْ سَهْلَةً كَأَنَّهَا
قَصِيْبٌ فِضَّةٌ .

وَقَصَبَ الشَّيْءَ يَقْصِبُهُ قَصْبًا ،
وَأَقْصَبَهُ : قَطَعَهُ . وَالْقَاصِبُ وَالْقَصَابُ :
الْجَزَارُ ، وَحِرْفَتُهُ الْقَصَابَةُ . فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ
الْقَطْعِ ، وَأَمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ أَنَّهُ يَأْخُذُ الشَّاةَ
بِقَصْبَتِهَا ، أَيْ بِسَاقِهَا ، وَسُمِّيَ الْقَصَابُ
قَصَابًا لِتَنْفِيْتِهِ أَقْصَابَ الطَّنِ . وَفِي حَدِيثٍ
عَلَى ، كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ : لَيْتَ وَلِيْتُ بَنِي أُمِيَّةَ
لَأَنْفَضْتَهُمْ نَفْضَ الْقَصَابِ التَّرَابِ الْوَدْمَةَ ،
يُرِيدُ اللَّحْمَ الَّتِي تَعَفَّرَتْ بِسُقُوطِهَا فِي
التَّرَابِ ، وَقِيلَ : أَرَادَ بِالْقَصَابِ السَّبْعَ .
وَالتَّرَابُ : أَصْلُ ذِرَاعِ الشَّاةِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ
ذَلِكَ فِي فَصْلِ التَّاءِ مَبْسُوطًا .

ابْنُ سُبَيْلٍ : أَخَذَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ
فَقَصَبَهُ ، وَالتَّقْصِيْبُ أَنْ يَشُدَّ يَدَيْهِ إِلَى عُنُقِهِ ،
وَمِنْهُ سُمِّيَ الْقَصَابُ قَصَابًا .

وَالْقَاصِبُ : الزَّامِرُ . وَالْقَصَابَةُ :
الْجِزْمَارُ (١) وَالجَمْعُ قَصَابٌ ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :
وَشَاهِدُنَا الْجُلُّ وَالْيَاسِيْبُ
سُنِّ وَالْمُسْمِعَاتُ بِقَصَابِهَا
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : أَرَادَ الْأَعْمَشِيُّ بِالْقَصَابِ
الْأَوْتَارَ الَّتِي سُوِيَتْ مِنَ الْأَمْعَاءِ ، وَقَالَ
أَبُو عَمْرٍو : هِيَ الزَّامِرُ وَالْقَاصِبُ وَالْقَصَابُ
التَّائِفُ فِي الْقَصَبِ ، قَالَ :

وَقَاصِبُونَ لَنَا فِيهَا وَسَنَارُ
وَالْقَصَابُ ، بِالْفَتْحِ : الزَّامِرُ ، وَقَالَ
رُبُوبَةٌ يَصِفُ الْحِمَارَ :

فِي حَوْفِهِ وَحَى كَوْحِي الْقَصَابُ
بِعْنَى عَيْرًا يَنْهَى . وَالصَّنْعَةُ الْقَصَابَةُ .
وَالْقَصَابَةُ وَالْقَصْبَةُ وَالْقَصِيْبَةُ وَالتَّقْصِيْبَةُ
وَالتَّقْصِيْبَةُ : الْحُصْلَةُ الْمُتَوَاتِرَةُ مِنَ الشَّعْرِ ،
وَقَدْ قَصَبَهُ ، قَالَ بِشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ :

رَأَى دِرَّةً بِنِيسَاءٍ يَحْوِلُ لَوْنَهَا
سُحَامٌ كَفَرِيَانِ الْبَرِيرِ مُقْصَبُ
وَالْقَاصِبُ : الدَّوَابُّ الْمُقْصَبَةُ ، تُلَوَّى
لِيًّا حَتَّى تَتَرَجَّلَ ، وَلَا تُضْفَرُ ضَفْرًا ، وَهِيَ
الْأُتُوبَةُ أَيْضًا . وَشَعْرٌ مُقْصَبٌ أَيْ مُجَعَّدٌ .
وَقَصَبَ شَعْرَهُ أَيْ جَعَدَهُ . وَلَهَا قَصَابَتَانِ ،
أَيُّ عَدِيرَتَانِ ، وَقَالَ اللَّيْثُ : الْقَصْبَةُ حُصْلَةٌ
مِنْ الشَّعْرِ تَلْتَوِي ، فَإِنَّ أَنْتَ قَصَبْتَهَا كَأَنَّ
تَقْصِيْبَهُ ، وَالجَمْعُ التَّقْصَابِيُّ ، وَتَقْصِيْبُكَ
أَيَّاهَا لَيْتُكَ الْحُصْلَةُ إِلَى أَسْفَلِهَا ، تَقْصِبُهَا
وَتَشُدُّهَا ، فَتَصْبِحُ وَقَدْ صَارَتْ تَقْصَابِيْبَ ،
كَأَنَّهَا بِلَالِيْلٌ جَارِيَةٌ . أَبُو زَيْدٍ : الْقَاصِبُ
الشَّعْرُ الْمُقْصَبُ ، وَاجِدَتْهَا قَصِيْبَةٌ .

وَالْقَصَبُ : مَجَارِي الْمَاءِ مِنَ الْعِيُونِ ،
وَاجِدَتْهَا قَصْبَةٌ ، قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ :
أَقَامَتْ بِهِ فَاثْتَتَتْ حَيْمَةً
عَلَى قَصَبٍ وَفَرَاتٍ نَهْرٍ
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : قَصَبَ الْبَطْحَاءُ مِيَاهَ تَجْرِي

(١) قوله : « والقصابة المزمار الخ » أي بضم
القاف وتشديد الصاد كما صرح به الجوهري ، وإن
وقع في القاموس إطلاق الضبط المفتوح على
قاعده ، وسكت عليه الشارح .

إِلَى عُيُونِ الرِّكَابِ ، يَقُولُ : أَقَامَتْ بَيْنَ قَصَبٍ ، أَيْ رَكَابًا وَمَاءٍ عَذْبٍ . وَكُلُّ مَاءٍ عَذْبٍ : فُرَاتٌ ، وَكُلُّ كَثِيرٍ جَرَى فَقَدْ نَهَرَ وَاسْتَنْهَرَ .

وَالْقَصَبَةُ : الْبِئْرُ الْحَدِيثَةُ الْحَفْرُ .
التَّهْدِيبُ ، الْأَصْمَعِيُّ : الْقَصَبُ مَجَارَى مَاءِ الْبِئْرِ مِنَ الْعُيُونِ . وَالْقَصَبُ : شَعْبُ الْحَلْقِ . وَالْقَصَبُ : عُرُوقُ الرَّجْمَةِ وَهِيَ مَخَارِجُ الْأَنْفَاسِ وَمَجَارِيهَا . وَقَصَبَةُ الْأَنْفِ : عَظْمُهُ .

وَالْقَصْبُ : الْمَعَى ، وَالْجَمْعُ أَقْصَابُ الْجَوْهَرِيِّ : الْقَصْبُ ، بِالضَّمِّ : الْجَمْعِي . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ عَمْرُو بْنَ لُحَيْ أَوَّلَ مَنْ بَدَّلَ دِينَ إِسْمَاعِيلَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : قَرَأْتُهُ يَجْرُ قَصْبُهُ فِي النَّارِ ، قِيلَ : الْقَصْبُ اسْمٌ لِلْأَمْعَاءِ كُلِّهَا ، وَقِيلَ : هُوَ مَا كَانَ أَسْفَلَ الْبَطْنِ مِنَ الْأَمْعَاءِ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : الَّذِي يَتَّخِطُّ رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، كَالْجَارِ قَصْبُهُ فِي النَّارِ . وَقَالَ الرَّاعِي :

تَكْسُو الْمَفَارِقَ وَاللِّبَاتِ ذَا أَرْجٍ
مِنْ قَصَبٍ مُعْتَلِفٍ الْكَافُورِ دَرَجٍ
قَالَ : وَأَمَّا قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ :

وَالْقَصْبُ مُضْطَرٍ وَالْمَتْنُ مَلْحُوبٌ
فَيُرِيدُ بِهِ الْحَصْرَ ، وَهُوَ عَلَى الْإِسْتِعَارَةِ ، وَالْجَمْعُ أَقْصَابٌ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْأَعَشِيِّ
وَالْمُسْتِمَاعَاتُ بِأَقْصَابِهَا

وَقَالَ : أَيْ بِأَوْتَارِهَا ، وَهِيَ تَتَّخِذُ مِنَ الْأَمْعَاءِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : زَعَمَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ قَوْلَ الشَّاعِرِ :

وَالْقَصْبُ مُضْطَرٍ وَالْمَتْنُ مَلْحُوبٌ
لَامِرِيُّ الْقَيْسِ ، قَالَ : وَالْبَيْتُ لِإِبْرَاهِيمَ ابْنِ عِمْرَانَ الْأَنْصَارِيِّ ، وَهُوَ بِكَمَالِهِ :
وَالْمَاءُ مُنْهَرٌ وَالشَّدُّ مُنْهَلِدٌ
وَالْقَصْبُ مُضْطَرٍ وَالْمَتْنُ مَلْحُوبٌ
وَقِيلَ :

قَدْ أَشْهَدُ الْغَارَةَ الشَّعْوَاءَ تَحْمِلُنِي
جَرْدَاءُ مَعْرُوفَةُ الْمَلْحِينِ مَرْحُوبُ

إِذَا تَبَصَّرَهَا الرَّائُونَ مُقْبِلَةً
لَا حَتَّ لَهَا عَرَّةٌ مِنْهَا وَتَجِيْبُ
رَقَاقِهَا ضَرِمٌ وَجَرِيهَا خَدِمٌ
وَلَحْمُهَا زَيْمٌ وَالْبَطْنُ مَقْبُوبٌ
وَالْعَيْنُ قَادِحَةٌ وَالْيَدُ سَابِحَةٌ
وَالرَّجُلُ ضَارِحَةٌ وَاللَّوْنُ غَرِيْبٌ
وَالْقَصْبُ مِنَ الْجَوْهَرِ : مَا كَانَ مُسْتَطِيلًا
اجْوَفَ ، وَقِيلَ : الْقَصْبُ أَنْبَابٌ مِنْ جَوْهَرٍ .
وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ جَبْرِيلَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، بَشَّرَ خَدِيجَةَ بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ ، لَا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ ، ابْنُ الْأَثِيرِ : الْقَصْبُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ لَوْلُو مَجُوفٌ وَاسِعٌ ، كَالْقَصْرِ الْجَنيفِ . وَالْقَصْبُ مِنَ الْجَوْهَرِ : مَا اسْتَطَالَ مِنْهُ فِي تَجْوِيفِهِ . وَسَأَلَ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ عَنْ تَفْسِيرِهِ ، فَقَالَ :

الْقَصْبُ ، هُنَا : الدَّرُّ الرَّطْبُ ، وَالرَّبْرَجُ الدَّرُّ الرَّطْبُ الْمُرْصَعُ بِالْيَاقُوتِ ، قَالَ : وَالْبَيْتُ هُنَا يَمَعْنِي الْقَصْرُ وَالِدَارُ ، كَقَوْلِكَ بَيْتُ الْمَلِكِ ، أَيْ قَصْرُهُ . وَالْقَصْبَةُ : جَوْفُ الْقَصْرِ ، وَقِيلَ : الْقَصْرُ : مَدِينَةُ الْبَلَدِ : مَدِينَتُهُ ، وَقِيلَ : مُعْظَمُهُ . وَقَصْبَةُ السَّوَادِ : مَدِينَتُهَا . وَالْقَصْبَةُ : جَوْفُ الْحِصْنِ ، يُبْنَى فِيهِ بِنَاءٌ هُوَ أَوْسَطُهُ . وَقَصْبَةُ الْيَلَادِ : مَدِينَتُهَا . وَالْقَصْبَةُ : الْقَرْيَةُ وَقَصْبَةُ الْقَرْيَةِ : وَسَطُهَا . وَالْقَصْبُ : ثِيَابٌ ، تَتَّخِذُ مِنْ كَتَانٍ ، رَفَاقٌ نَاعِمَةٌ ، وَاجِدُهَا قَصْبِيٌّ ، مِثْلُ عَرَبِيٍّ وَعَرَبٍ .

وَقَصَبَ الْبَعِيرِ الْمَاءَ يَقْصِبُهُ قَصْبًا : مَصَّهُ . وَبَعِيرٌ قَصِيبٌ ، يَقْصِبُ الْمَاءَ ، وَقَاصِبٌ : مُتَمَتِّعٌ مِنْ شُرْبِ الْمَاءِ ، رَافِعٌ رَأْسَهُ عَنْهُ ، وَكَذَلِكَ الْأَثْنَى ، بَعِيرُهَا . وَقَدْ قَصَبَ يَقْصِبُ قَصْبًا وَقُصُوبًا ، وَقَصَبَ شُرْبُهُ إِذَا امْتَنَعَ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ يَرُوي . الْأَصْمَعِيُّ : قَصَبَ الْبَعِيرِ ، فَهُوَ قَاصِبٌ إِذَا أَبَى أَنْ يَشْرَبَ . وَالْقَوْمُ مَقْصُوبُونَ إِذَا لَمْ تَشْرَبْ إِلَيْهِمْ .

وَأَقْصَبَ الرَّاعِي : عَافَتْ إِبِلُهُ الْمَاءَ . وَفِي

الْمَثَلُ : رَعَى فَأَقْصَبَ ، يُضْرَبُ لِلرَّاعِي ، لِأَنَّهُ إِذَا أَسَاءَ رَعِيهَا لَمْ تَشْرَبِ الْمَاءَ ، لِأَنَّهَا إِنَّمَا تَشْرَبُ إِذَا شَبِعَتْ مِنَ الْكَلَالِ . وَدَخَلَ رُويَةُ عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ ، وَهُوَ وَالِي الْبَصْرَةِ ، فَقَالَ : أَيْنَ أَنْتَ مِنَ النِّسَاءِ ؟ فَقَالَ : أَطِيلُ الظَّمَّ ، ثُمَّ أَرَدُ فَأَقْصِبُ . وَقِيلَ : الْقُصُوبُ الرَّيُّ مِنْ وُرُودِ الْمَاءِ وَغَيْرِهِ .

وَقَصَبَ الْإِنْسَانَ وَالذَّابَّةَ وَالْبَعِيرَ يَقْصِبُهُ قَصْبًا : مَنَعَهُ شُرْبَهُ ، وَقَطَعَهُ عَلَيْهِ ، قَبْلَ أَنْ يَرُوي . وَبَعِيرٌ قَاصِبٌ ، وَنَاقَةٌ قَاصِبٌ أَيْضًا (عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ) . وَأَقْصَبَ الرَّجُلُ إِذَا فَعَلَتْ إِبِلُهُ ذَلِكَ .

وَقَصْبُهُ يَقْصِبُهُ قَصْبًا ، وَقَصْبُهُ : شَتْمُهُ وَعَابُهُ ، وَوَقَعَ فِيهِ . وَأَقْصَبَهُ عَرَضَهُ : أَلْحَمَهُ إِيَّاهُ ، قَالَ الْكُمَيْتُ :

وَكُنْتُ لَهُمْ مِنْ هَوْلَاكَ وَهَوْلَا
مُحِبًّا عَلَى النَّبِيِّ أَدَمُ وَأَقْصَبُ
وَرَجُلٌ قَصَابَةٌ لِلنَّاسِ إِذَا كَانَ يَفْعُ فِيهِمْ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، قَالَ لِعُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ : هَلْ سَمِعْتَ أَخَاكَ يَقْصِبُ نِسَاءَنَا ؟ قَالَ : لَا .

وَالْقِصَابَةُ : مُسْنَأَةٌ تُبْنَى فِي اللَّهْجِ (١) ، كَرَاهِيَةٌ أَنْ يَسْتَجْمَعَ السَّبِيلُ فَيُوبَلُ الْحَانِطُ ، أَيْ يَذْهَبُ بِهِ الْوَيْلُ ، وَيَتَهَدَّمُ عِرَاقُهُ . وَالْقِصَابُ : الدَّبَارُ ، وَاجِدْتُهَا قَصْبَةً . وَالْقَاصِبُ : الْمُصَوِّتُ مِنَ الرَّعْدِ .

(١) قوله : « تبني في اللهج » كذا في المحكم أيضاً مضبوطاً ، ولم نجد له معنى يناسب هنا . وفي القاموس تبني في اللحف ، أي بالخاء المهمله . قال شارحه وفي بعض الأمهات في اللهج اهـ . ولم نجد له معنى يناسب هنا أيضاً ، والذي يزيل الوقفة إن شاء الله أن الصواب تبني في اللحف بالميم محمكاً ، وهو محبس الماء وحفر في جانب البئر . وقوله والقصاب الدبار إلخ بالخاء الموحدة كما في المحكم جمع دبرة كتمرة . ووقع في القاموس الدبار بالثناة من تحت ، ولعله محرف عن الموحدة .

الأصمعي في باب السحاب الذي فيه زعد
ويزق: منه المجلجل، والقاصب،
والمدوي، والمرنجس، الأزهرى: شبه
السحاب ذا الرعد بالقاصب أي الزاير.
ويقال للمراهن إذا سبق: أحرز قصبه
السبق. وفرس مقصب: سابق؛ ومنه
قوله:

ذمار العتيك بالجواد المقصب
وقيل للسابق: أحرز القصب، لأن
الغاية التي يسبق إليها، تُذرع بالقصب،
وتركز تلك القصبه عند منتهى الغاية، فمن
سبق إليها حازها واستحق الحظر. ويقال:
حاز قصب السبق أي استولى على الأمد.
وفي حديث سعيد بن العاص: أنه سبق بين
الخيل في الكوفة، فجعلها مائة قصبه وجعل
لآخرها قصبه ألف درهم؛ أراد: أنه ذرع
الغاية بالقصب، فجعلها مائة قصبه.
والقصبية: اسم موضع؛ قال الشاعر:
وهل لي إن أحببت أرض عشيرتي
وأحببت طرفاء القصبية من ذنب؟

«قصد» القصد: استقامة الطريق. قصد
يقصد قصداً، فهو قاصد. وقوله تعالى:
«وعلى الله قصد السبيل»؛ أي على الله
تبيين الطريق المستقيم، والدعاء إليه
بالحجج والبراهين الواضحة؛ «ومنها
جائر» أي ومنها طريق غير قاصد. وطريق
قاصد: سهل مستقيم. وسفر قاصد: سهل
قريب. وفي التنزيل العزيز: «لو كان عرضاً
قريباً وسفراً قاصداً لا تبعوك»، قال ابن
عروة: سفراً قاصداً، أي غير شاق.
والقصد: العدل؛ قال أبو اللحاح
التغلبى، ويروى لعبد الرحمن بن
الحكم، والأول الصحيح:

على الحكم المائي يوماً إذا قضى
قصبته ألا يجور ويقصد
قال الأحفش: أراد ويتبعني أن يقصد،
فلما حذفه وأوقع يقصد موقع يتبعني رفعة

لوقوعه موقع المرفوع؛ وقال الفراء: رفعة
للمخالفة، لأن معناه مخالفة لما قبله،
فخولف بينها في الإعراب؛ قال ابن بري:
معناه على الحكم المرضي بحكمه المائي
إليه ليحكم ألا يجور في حكمه، بل
يقصد، أي يعدل، ولهذا رفعة ولم ينصبه
عظفاً على قوله ألا يجور، لفساد المعنى،
لأنه يصير التقدير: عليه ألا يجور وعليه ألا
يقصد، وليس المعنى على ذلك، بل
المعنى: ويتبعني له أن يقصد، وهو خير
بمعنى الأمر، أي وليقصد؛ وكذلك قوله
تعالى: «والوالدات يرضعن أولادهن»؛
أي ليرضعن. وفي الحديث: القصد القصد
تبلغوا أي عليكم بالقصد من الأمور في القول
والفعل، وهو الوسط بين الطرفين، وهو
منصوب على المصدر المؤكد وتكراره
للتأكيد. وفي الحديث: كانت صلته
قصداً. وحطبه قصداً. وفي الحديث:
عليكم هدياً قاصداً، أي طريقاً معتديلاً.
والقصد: الإغتماد والأتم. قصده
يقصده قصداً. وقصد له، وأقصدني إليه
الأمر. وهو قصدك وقصدك، أي
تجاهك. وكونه اسماً أكثر في كلامهم.
والقصد: إثبات الشيء. تقول: قصدته،
وقصدت له. وقصدت إليه بمعنى. وقد
قصدت قصادة. وقال:

قطعت وصاحبي سرح كناز
كركن الرغن ذعبله قصيد
وقصدت قصده: نحو نحوه.
والقصد في الشيء: خلاف الإفراط،
وهو ما بين الإسراف والتفتير. والقصد في
المعيشة: ألا يسرف ولا يفتقر. يقال: فلان
مقصد في الثقة وقد اقتصد. واقتصد فلان
في أمره. أي استقام. وقوله تعالى:
«ومنه مفضل»؛ بين الظالم والسابق.
وفي الحديث: ما عال مقصد ولا يعيل.
أي ما افتقر من لا يسرف في الإنفاق
ولا يفتقر. وقوله تعالى: «واقصد في

مشيك»، وأقصد بذرعك؛ أي اربع على
نفسك. وقصد فلان في مشيه إذا مشى
مستوياً، ورجل قصد ومقصد والمعروف
مقصد: ليس بالجسيم ولا الضليل.

وفي الحديث عن الجريري قال: كنت
أطوف بالبيت مع أبي الطفيل. فقال:
ما بقي أحد رأى رسول الله ﷺ
غيري، قال: قلت له: ورأيتك؟ قال: نعم
قلت: فكيف كان صفتك؟ قال: كان أبيض
مليحاً مقصداً. قال: أراد بالمقصد أنه كان
ربعة بين الرجلين وكل بين مستو غير مشرف
ولا ناقص فهو قصد. وأبو الطفيل هو
واثلة بن الأسقع. قال ابن شميل:
المقصد من الرجال يكون بمعنى القصد.
وهو الرقة. وقال الليث: المقصد من
الرجال الذي ليس بجسيم ولا قصير، وقد
يستعمل هذا الثعلب في غير الرجال أيضاً؛
قال ابن الأثير في تفسير المقصد في
الحديث: هو الذي ليس بطويل ولا قصير
ولا جسيم، كأن خلقه نحى به القصد من
الأمور، والمعتدل الذي لا يعيل إلى أحد
طرفي التفریط والإفراط.

والقصدة من النساء^(١): العظيمة الهامة
التي لا يراها أحد إلا أعجبته. والمقصدة:
التي إلى القصر.

والقاصد: القريب؛ يقال: بيننا وبين
الماء ليلة قاصدة، أي هيئة السير لا تعب ولا
بطء.

والقصيد من الشعر: ما تم شطر أبياته،
وفي التهذيب: شطرا بيتيه، سمي بذلك
لكماله وصحة وزنه. وقال ابن جني: سمي
قصيداً لأنه قصد واعتد، وإن كان ما قصر
منه واضطرب بناؤه نحو الرمل والرجز شعراً
مراداً مقصوداً، وذلك أن ما تم من الشعر

(١) قوله: «والقصدة من النساء». الخ
كذا بالأصل. ونص القاموس: والمقصدة
كالحمدة: المرأة العظيمة التامة تعجب كل أحد،
والتي إلى القصر.

وَوَفَّرَ اَثْرَ عِنْدَهُمْ وَاَشَدُّ تَقْدِمًا فِي اَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَصَرَ وَاخْتَلَّ ، فَسَمُوا مَا طَالَ وَوَفَّرَ قَصِيدًا ، اَيُّ مُرَادًا مَقْصُودًا ، وَاِنْ كَانَ الرَّمْلُ وَالرَّجَزُ اَيْضًا مُرَادَيْنِ مَقْصُودَيْنِ ، وَالْجَمْعُ قَصَائِدٌ وَرَبْمَا قَالُوا : قَصِيدَةٌ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْقَصِيدُ جَمْعُ الْقَصِيدَةِ كَسَفِينٍ جَمْعُ سَفِينَةٍ ، وَقِيلَ : الْجَمْعُ قَصَائِدٌ وَقَصِيدٌ ، قَالَ ابْنُ جَنِّي : فَاِذَا رَأَيْتَ الْقَصِيدَةَ الْوَاحِدَةَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْهَا الْقَصِيدُ يَلَاهَا فَاِنَّمَا ذَلِكَ لِاَنَّهُ وُضِعَ عَلَيَّ الْوَاحِدِ اسْمُ جِنْسٍ اَسْمَاعًا ، كَقَوْلِكَ : خَرَجْتُ فَاِذَا السَّعْبُ ، وَقَلَّتْ الْيَوْمَ الذُّبَابُ ، وَاَكَلْتُ الْخُبْزَ وَشَرِبْتُ الْمَاءَ ، وَقِيلَ : سُمِّيَ قَصِيدًا لِاَنَّ قَائِلَهُ احْتَمَلَ لَهُ فَتَحَّحَهُ بِالْفَلِظِ الْجَبِيْدِ وَالْمَعْنَى الْمُخْتَارِ ، وَاَصْلُهُ مِنَ الْقَصِيْدِ ، وَهُوَ الْمُحُّ السَّمِيْنُ الَّذِي يَنْقَصِدُ ، اَيُّ يَنْكَسِرُ ، لِيَسْمِيَنِي ، وَضِدُّو الرُّبْرُ وَالرَّارُ ، وَهُوَ الْمُحُّ السَّائِلُ الدَّائِبُ الَّذِي يَسِيْعُ كَالْمَاءِ وَلَا يَنْقَصِدُ ، . وَالْعَرَبُ تَسْتَعِيْرُ السَّمِيْنَ فِي الْكَلَامِ الْفَصِيْحِ فَتَقُولُ : هَذَا كَلَامٌ سَمِيْنٌ ، اَيُّ جَبِيْدٌ . وَقَالُوا : شِعْرٌ قَصِيْدٌ ، اِذَا نَفَحَ وَجُودٌ وَهُدْبٌ ، وَقِيلَ : سُمِّيَ الشَّعْرُ التَّامُّ قَصِيْدًا ، لِاَنَّ قَائِلَهُ جَعَلَهُ مِنَ الْبَالِ قَقَصِدَ لَهُ قَصِيْدًا ، وَلَمْ يَحْتَسِبْ حَسْبًا عَلَيَّ مَا خَطَرَ بِبَالِهِ وَجَرَى عَلَيَّ لِسَانِي ، بَلْ رَوَى فِيهِ خَاطِرُهُ ، وَاجْتَهَدَ فِي تَجْوِيْدِي ، وَلَمْ يَنْقَضِبْهُ اِقْتِضَابًا ، فَهُوَ فِعْلٌ مِنَ الْقَصِيْدِ وَهُوَ الْأَمُّ ، وَمِنْهُ قَوْلُ التَّابِعَةِ :

وَقَائِلُهُ مِنْ أُمَّهَا وَاهْتَدَى لَهَا ؟
 زِيَادُ بْنُ عَمْرٍو أُمَّهَا وَاهْتَدَى لَهَا
 أَرَادَ قَصِيْدَتَهُ الَّتِي يَقُولُ فِيهَا :
 يَادَارَ مِيَّةً بِالْعَلِيَاءِ فَالْسَّنْدُ
 ابْنُ بَرُّجٍ : أَقَصِدَ الشَّاعِرُ وَأَرْمَلَ وَأَهْرَجَ
 وَأَرْجَزَ مِنَ الْقَصِيْدِ وَالرَّمْلِ وَالْهَرَجِ وَالرَّجَزِ .
 وَقَصَدَ الشَّاعِرُ وَأَقَصَدَ : أَطَالَ وَوَأَصَلَ عَمَلَ الْقَصَائِدِ ، قَالَ :

قَدْ وَرَدَتْ مِثْلَ الْهَائِي الْهَزْأَزِ
 تَدْفَعُ عَنْ أَعْنَاقِهَا بِالْأَعْجَازِ

أَعَيْتَ عَلَيَّ مُقْصِدِنَا وَالرَّجَازِ
 فَمُفْعِلٌ اِنَّمَا يُرَادُ بِهِ هَهُنَا مُفْعَلٌ لِتَكْثِيْرِ الْفِعْلِ ، يَدُلُّ عَلَيَّ اَنَّهُ لَيْسَ بِمَنْزِلَةِ مُحْسِنٍ وَمُجْمِلٍ وَنَحْوِهِ مِمَّا لَا يَدُلُّ عَلَيَّ تَكْثِيْرًا - لِاَنَّهُ لَا تَكْرِيْرَ عَيْنٍ فِيهِ - اَنَّهُ قَرَنَهُ بِالرَّجَازِ وَهُوَ فَعَالٌ ، وَفَعَالٌ مُؤْضِعٌ لِلتَّكْرُوْرِ .

وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَخْفَشُ : وَمِمَّا لَا يَكَادُ يُوجَدُ فِي الشَّعْرِ الْبَيْتَانِ الْمُوطَّانِ لَيْسَ بَيْنَهُمَا بَيْتٌ ، وَالْبَيْتَانِ الْمُوطَّانِ ، وَلَيْسَتْ الْقَصِيدَةُ اِلَّا ثَلَاثَةَ آيَاتٍ فَجَعَلَ الْقَصِيدَةَ مَا كَانَ عَلَيَّ ثَلَاثَةَ آيَاتٍ ، قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَفِي هَذَا الْقَوْلِ مِنَ الْأَخْفَشِ جَوَازٌ ، وَذَلِكَ لِتَسْمِيَتِهِ مَا كَانَ عَلَيَّ ثَلَاثَةَ آيَاتٍ قَصِيْدَةً ، قَالَ : وَالَّذِي فِي الْعَادَةِ اَنْ يُسَمَّى مَا كَانَ عَلَيَّ ثَلَاثَةَ آيَاتٍ أَوْ عَشْرَةَ أَوْ خَمْسَةَ عَشْرَ قِطْعَةً ، فَمَا مَزَادَ عَلَيَّ ذَلِكَ فَاِنَّمَا تُسَمِّيهِ الْعَرَبُ قَصِيْدَةً . وَقَالَ الْأَخْفَشُ : الْقَصِيْدُ مِنَ الشَّعْرِ هُوَ الطَّوْبِيُّ وَالْبَسِيْطُ التَّامُّ ، وَالْكَامِلُ التَّامُّ ، وَالْمَدِيْدُ التَّامُّ ، وَالْوَاوِرُ التَّامُّ ، وَالرَّجَزُ التَّامُّ ، وَالْمَخْفِيْفُ التَّامُّ ، وَهُوَ كُلُّ مَا تَقَعَى بِهِ الرُّكْبَانُ ، قَالَ : وَلَمْ نَسْمَعْهُمْ يَتَعَتَّوْنَ بِالْحَفِيْفِ ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ الْمَدِيْدُ التَّامُّ وَالْوَاوِرُ التَّامُّ يُرِيدُ اَنَّهُمْ مَا جَاءَ مِنْهَا فِي الْاِسْتِمَالِ ، اَعْنَى الضَّرْبَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ مِنْهَا ، فَاَمَّا اَنْ يَجِيئا عَلَيَّ أَصْلُ وَضِعِهَا فِي دَائِرَتَيْهَا فَذَلِكَ مَرْفُوضٌ مُطْرَحٌ .

قَالَ ابْنُ جَنِّي : أَصْلُ « ق ص د » وَمَوَاقِعُهَا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْاِعْتِزَامُ وَالتَّوَجُّهُ وَالتَّهَوُّدُ وَالتَّهَوُّضُ نَحْوَ الشَّيْءِ ، عَلَيَّ اِعْتِدَالِي كَانَ ذَلِكَ أَوْ جَوْرٌ ، هَذَا أَصْلُهُ فِي الْحَقِيْقَةِ ، وَاِنْ كَانَ قَدْ يَخْصُرُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ بِقَصْدِ الْاِسْتِقَامَةِ دُونَ الْمَيْلِ ، اَلَا تَرَى اَنَّكَ تَقْصِدُ الْجَوْرَ تَارَةً ، كَمَا تَقْصِدُ الْعَدْلَ اُخْرَى ؟ فَالْاِعْتِزَامُ وَالتَّوَجُّهُ شَامِلٌ لَهَا جَمِيْعًا . وَالْقَصْدُ : الْكَسْرُ فِي اَيِّ وَجْهِ كَانَ ، تَقُولُ : قَصَدْتُ الْغُودَ قَصِيْدًا كَسْرَتُهُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْكَسْرُ بِالضَّمِّ ، قَصَدْتُهُ أَقْصَدُهُ وَقَصَدْتُهُ فَاَنْقَصَدَ وَتَقَصَّدَ ، اَنْشَدَ تَعَلَّبُ :

اِذَا بَرَكْتَ حَوْرَتُ عَلَيَّ نَفَايِهَا
 عَلَيَّ قَصَبٌ مِثْلُ الْبِرَاقِ الْمُقْصَدِ
 شَبَّهَ صَوْتِ النَّاقَةِ بِالْمَرَامِيْرِ ، وَالْقَصْدَةُ : الْكَيْسَرَةُ مِنْهُ ، وَالْجَمْعُ قَصْدٌ . يُقَالُ : الْقَنَا قَصَدًا ، وَرُمِحَ قَصِيْدٌ وَقَصِيْدٌ مَكْشُورٌ . وَتَقَصَّدَتِ الرَّمَاحُ : تَكَسَّرَتْ . وَرُمِحَ أَقْصَادٌ ، وَقَدْ اَنْقَصَدَ الرُّمِحُ : اِنْكَسَرَ بِضَمِّينِ حَتَّى بَيَّنَّ ، وَكُلُّ قِطْعَةٍ قَصْدَةٌ ، وَرُمِحَ قَصِيْدٌ بَيْنَ الْقَصْدِ ، وَاِذَا اشْتَقَوْا لَهُ فِعْلًا قَالُوا اَنْقَصَدَ ، وَقَلْبًا يَقُولُونَ قَصِدَ ، اِلَّا اَنْ كُلُّ نَعْتٍ عَلَيَّ فِعْلٌ لَا يَمْتَنِعُ صُدُورُهُ مِنَ الْفِعْلِ ، وَاَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدٍ لِقَيْسِ بْنِ الْخَطِيْمِ :

تَرَى قَصِدَ الْمَرَّانِ تَلْقَى كَانِهَا
 تَدْرُعُ حَرِيضَانِ بِأَيْدِي الشَّوَابِبِ
 وَقَالَ اُخْرَى :

أَقْرُوا إِلَيْهِمْ أَنَايِبَ الْقَنَا قَصِدَا
 يُرِيدُ أَمْنِي إِلَيْهِمْ عَلَيَّ كَسْرَ الرَّمَاحِ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَتْ الْمُدَاعَسَةُ بِالرَّمَاحِ حَتَّى تَقْصَدَتْ ، اَيُّ تَكَسَّرَتْ وَصَارَتْ قَصِيْدًا ، اَيُّ قِطْعًا . وَالْقَصْدَةُ ، بِالْكَسْرِ : الْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ اِذَا اِنْكَسَرَ ، وَرُمِحَ أَقْصَادٌ . قَالَ الْأَخْفَشُ : هَذَا أَحَدُ مَا جَاءَ عَلَيَّ بِنَاءِ الْجَمْعِ .

وَقَصَدَ لَهُ قَصْدَةً مِنْ عَظْمٍ ، هِيَ الثَّلَاثُ أَوْ الرَّبْعُ مِنَ الْفَخِذِ أَوْ الذَّرَاعِ أَوْ السَّاقِ أَوْ الْكَيْفِ .

وَقَصَدَ الْمُنْحَةَ قَصِيْدًا أَوْ قَصَدَهَا : كَسَرَهَا وَفَصَلَهَا وَقَدْ اَنْقَصَدَتْ وَتَقَصَّدَتْ . وَالْقَصِيْدُ : الْمُحُّ الْعَلِيْظُ السَّمِيْنُ ، وَاِحْدَثُهُ قَصِيْدَةٌ . وَعَظْمٌ قَصِيْدٌ : مُمِجٌّ ، اَنْشَدَ تَعَلَّبُ :

وَهُمْ تَرَكُوكُمْ لِابْتِعَاطِ عَظْمِكُمْ
 هِرَالًا وَكَانَ الْعَظْمُ قَبْلَ قَصِيْدَا
 اَيُّ مُمِجًّا ، وَاِنْ شِئْتَ قَلْتُ : اَرَادَ ذَا قَصِيْدِ اَيُّ مِجٍّ . وَالْقَصِيْدَةُ : الْمُنْحَةُ اِذَا خَرَجَتْ مِنَ الْعَظْمِ ، وَاِذَا اِنْفَصَلَتْ مِنْ مَوْضِعِهَا أَوْ خَرَجَتْ قَبْلَ : اَنْقَصَدَتْ . أَبُو عُبَيْدَةَ : مِجٌّ قَصِيْدٌ وَقَصُودٌ ، وَهُوَ دُونَ السَّمِيْنِ وَفَوْقَ

المَهْزُولِ . اللَّيْثُ : الْقَصِيدُ الْبَاسُ مِنْ
اللَّحْمِ ؛ وَأَنْشَدَ قَوْلَ أَبِي زَيْدٍ :
وَإِذَا الْقَوْمُ كَانَ زَادُهُمُ اللَّحْمُ
مَ قَصِيداً مِنْهُ وَعَبَّرَ قَصِيدِ
وَقِيلَ : الْقَصِيدُ السَّمِينُ هُنَا . وَسَمَّاهُ الْبَعِيرُ
إِذَا سَمِينٌ : قَصِيدٌ ؛ قَالَ الْمُتَّقِبُ :
سَيَّلَيْتُنِي أَجْلَادُهَا وَقَصِيدُهَا
ابْنُ شَيْبَانَ : الْقَصِيدُ مِنَ الْإِبِلِ الْجَامِسُ
الْمُخَّ ، وَاسْمُ الْمَخِّ الْجَامِسُ قَصِيدٌ . وَنَاقَةٌ
قَصِيدٌ وَقَصِيدَةٌ : سَمِيَةٌ مُمْتَلِئَةٌ جَسْمَةً بِهَا
نَقِيٌّ ، أَيْ مُخٌّ ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
وَحَفَّتْ بِقَايَا النَّقِيِّ إِلَّا قَصِيدَةً
قَصِيدَ السَّلَامَى أَوْ كَمُوساً سَمَاهَا
وَالْقَصِيدُ أَيْضاً وَالْقَصْدُ : اللَّحْمُ
الْبَاسُ ؛ قَالَ الْأَخْطَلُ :

وَسِيرُوا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي قَدْ عَلِمْتُمْ
يَكُنْ زَادُكُمْ فِيهَا قَصِيدُ الْأَبَاعِرِ
وَالْقَصْدَةُ : الْعَقْقُ ، وَالْجَمْعُ أَقْصَادُ
(عَنْ كُرَاعٍ) ، وَهَذَا نَادِرٌ ؛ قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ : أَعْنَى أَنْ يَكُونَ أَعْمَالُ جَمْعٍ فَعَلَّةً إِلَّا
عَلَى طَرَحِ الرَّائِدِ ، وَالْمَعْرُوفُ الْقَصْرَةُ .
وَالْقَصْدُ وَالْقَصْدُ وَالْقَصْدُ (الْأَخِيرَةُ عَنْ
أَبِي حَنِيفَةَ) : كُلُّ ذَلِكَ مَشْرَةُ الْعِضَاءِ ، وَهِيَ
بِرَاعِيهَا وَمَا لَانَ قَبْلَ أَنْ يَغْسُوَ ، وَقَدْ
أَقْصَدَتِ الْعِضَاءُ وَقَصَدَتْ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ :
الْقَصْدُ يَنْبُتُ فِي الْحَرِيفِ إِذَا بَرَدَ اللَّيْلُ مِنْ
غَيْرِ مَطَرٍ . وَالْقَصِيدُ : الْمَشْرَةُ (عَنْ أَبِي
حَنِيفَةَ) ؛ وَأَنْشَدَ :

وَلَا تَشْعَفَاهَا بِالْجِبَالِ وَتَحْمِيَا
عَلَيْهَا ظِلِيلَاتٍ يَرْفُ قَصِيدُهَا
اللَّيْثُ : الْقَصْدُ مَشْرَةُ الْعِضَاءِ أَيَّامَ
الْحَرِيفِ (١) تَخْرُجُ بَعْدَ الْقَيْظِ ، الْوَرَقُ فِي
الْعِضَاءِ أَغْصَانٌ رَطْبَةٌ غَضَّةٌ رِخَاصٌ : فَسَمِيَّ

(١) قوله : « مشرة العضاء أيام الحريف »
كذا بالأصل . ونص القاموس وشرحه : المشرة تشبه
خوصة تخرج في العضاء وفي كثير من الشجر أيام
الحريف ، لها ورق وأغصان رخصة ، أو المشرة
الأغصان الخضرة الرطبة قبل أن تتلون بلون وتشتد .

كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا قَصْدَةٌ . وَقَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : الْقَصْدَةُ مِنْ كُلِّ شَجَرَةٍ ذَاتِ
شَوْكٍ أَنْ يَطْهَرَ نَبَاتُهَا أَوَّلَ مَا يَنْبُتُ .
الْأَصْمَعِيُّ : وَالْإِقْصَادُ الْقَتْلُ عَلَى كُلِّ
حَالٍ ؛ وَقَالَ اللَّيْثُ : هُوَ الْقَتْلُ عَلَى
الْمَكَانِ ، يُقَالُ : عَصَّتْ حَيْةٌ فَأَقْصَدْتُهُ .
وَالْإِقْصَادُ : أَنْ تَضْرِبَ الشَّيْءَ أَوْ تَزِيْمُهُ
فَيَمُوتَ مَكَانَهُ . وَأَقْصَدَ السَّهْمُ أَيْ أَصَابَ
فَقَتَلَ مَكَانَهُ . وَأَقْصَدْتُهُ حَيْةٌ : قَتَلْتُهُ ؛ قَالَ
الْأَخْطَلُ :

فَإِنْ كُنْتَ قَدْ أَقْصَدْتَنِي إِذْ رَمَيْتَنِي
بِسَهْمَيْكَ فَالرَّاهِي يَصِيدُ وَلَا يَدْرِي
أَيُّ وَلَا يَحْتَلُ .
وَفِي حَدِيثٍ عَلَى : وَأَقْصَدَتْ
بِأَسْهُمِهَا ؛ أَقْصَدْتُ الرَّجُلَ إِذَا طَعَنْتَهُ أَوْ
رَمَيْتَهُ بِسَهْمٍ فَلَمْ تُحْطِ بِمَقَاتِلِهِ فَهُوَ مُقْصَدٌ ،
وَفِي شِعْرِ حُمَيْدِ بْنِ تَوْرٍ :

أَصْبَحَ قَلْبِي مِنْ سَلِيمِي مُقْصِداً
إِنْ خَطَأَ مِنْهَا وَإِنْ تَعَمَّداً
وَالْمُقْصَدُ : الَّذِي يَمْرُضُ ثُمَّ يَمُوتُ
سَرِيعاً . وَتَقْصَدُ الْكَلْبُ وَعَبْرَةٌ أَيْ مَاتَ ؛
قَالَ لَيْدٌ :

فَتَقْصَدَتْ مِنْهَا كَسَابٍ وَضُرْجَتِ
بِدَمٍ وَعُودِرَ فِي الْمَكْرِ سُحَامُهَا
وَقَصْدُهُ قَصْدٌ : قَسْرُهُ . وَالْقَصِيدُ :
الْعَصَا ؛ قَالَ حُمَيْدٌ :

فَطَلَّ نِسَاءَ الْحَيِّ يَحْشُونَ كُرْسُفًا
رُؤُوسَ عِظَامٍ أَوْضَحَتْهَا الْقَصَائِدُ
سَمِيَّ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَفْصَدُ الْإِنْسَانَ وَهِيَ
تَهْدِيهِ وَتُؤَمُّهُ ، كَقَوْلِ الْأَعْمَشِيِّ :

إِذَا كَانَ هَادِي الْفَتَى فِي الْبِلَا
وَصَدَرَ الْقَتَاوُ أَطَاعَ الْأَمِيرَا
وَالْقَصْدُ : الْعَوْسَجُ ، بِمَآئِنَةٍ .

« قصر » الْقَصْرُ وَالْقَصْرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ :
خِلَافُ الطُّولِ ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
عَادَتْ مَحُورَتُهُ إِلَى قَصْرِ
قَالَ : مَعْنَاهُ إِلَى قِصْرٍ ، وَهُمَا لَعْنَانُ .

وَقَصْرَ الشَّيْءِ ، بِالضَّمِّ ، يَقْصُرُ قِصْرًا .
خِلَافُ طَالٍ ؛ وَقَصْرَتْ مِنَ الصَّلَاةِ أَقْصَرُ
قِصْرًا . وَالْقَصِيرُ : خِلَافُ الطُّوِيلِ . وَفِي
حَدِيثٍ سَبِيحَةٍ : تَرَلَّتْ سُورَةُ النَّسَاءِ الْقِصْرِي
بَعْدَ الطُّوِيلِي ؛ الْقِصْرِي تَأْنِيثُ الْأَقْصَرِ ، يُرِيدُ
سُورَةَ الطَّلَاقِ ، وَالطُّوِيلِي سُورَةُ الْبَقَرَةِ لِأَنَّ
عِدَّةَ الْوَفَاةِ فِي الْبَقَرَةِ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ وَعَشْرٌ ، وَفِي
سُورَةِ الطَّلَاقِ وَضَعُ الْحَمَلِ ، وَهُوَ قَوْلُهُ عَزَّ
وَجَلَّ : « وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ
يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ » . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ أَعْرَابِيًّا
جَاءَهُ فَقَالَ : عَلِمْتَنِي عَمَلًا يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ ،
فَقَالَ : لَيْنَ كُنْتَ أَقْصَرْتَ الْخُطْبَةَ لَقَدْ
أَعْرَضْتَ الْمَسْأَلَةَ ؛ أَيْ جِئْتَ بِالْخُطْبَةِ قِصِيرَةً
وَبِالْمَسْأَلَةِ عَرِيضَةً بِعِنَى قَلَّتْ الْخُطْبَةُ
وَأَعْظَمْتَ الْمَسْأَلَةَ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَقَمَةَ :
كَانَ إِذَا خَطَبَ فِي نِكَاحٍ قَصَرَ دُونَ أَهْلِهِ أَيْ
خَطَبَ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ وَأَمْسَكَ عَنْ مَنْ هُوَ
فَوْقَهُ ؛ وَقَدْ قَصَرَ قِصْرًا وَتَصَارَةً (الْأَخِيرَةُ عَنْ
اللَّيْثِيِّ) ، فَهُوَ قِصِيرٌ ، وَالْجَمْعُ قِصْرَاءُ
وَقِصَارٌ ، وَالْأُنْثَى قِصِيرَةٌ ، وَالْجَمْعُ قِصَارٌ .
وَقِصْرَتُهُ تَقْصِيرًا إِذَا صَبَّرْتَهُ قِصِيرًا ، قَالُوا :
لَا وَفَائِتَ نَفْسِي الْقِصِيرِ ، يَعْنُونَ النَّفْسَ
لِقِصْرِ وَقْتِهِ ، الْفَائِتُ هُنَا هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .
وَالْأَقْصَرُ : جَمْعُ أَقْصَرَ مِثْلَ أَصْغَرَ
وَأَصَاغَرَ ؛ وَأَنْشَدَ الْأَخْفَشِيُّ :

إِلَيْكَ ابْنَةُ الْأَغَارِ خَافِي بَسَالَةَ الْ
رِجَالِ وَأَصْلَانُ الرِّجَالِ أَقْصِرُهُ
وَلَا تَلْدَهَبُنَّ عَيْنَاكَ فِي كُلِّ شَرْمَحٍ
طَوَالٍ فَإِنَّ الْأَقْصَرِينَ أَمَارِزُهُ
يَقُولُ لَهَا : لَا تَعْيِبِي بِالْقِصْرِ فَإِنَّ أَصْلَانَ
الرِّجَالِ وَدَهَاتَهُمْ أَقْصِرُهُمْ ، وَإِنَّمَا قَالَ
أَقْصِرُهُ عَلَى حَدِّ قَوْلِهِمْ هُوَ أَحْسَنُ الْفَتَيَانِ
وَأَجْمَلُهُ ، يُرِيدُ : وَأَجْمَلُهُمْ ، وَكَذَا
قَوْلُهُ فَإِنَّ الْأَقْصَرِينَ أَمَارِزُهُ يُرِيدُ أَمَارِزُهُمْ ،
وَوَاحِدُ أَمَارِزٍ أَمْرٌ ، مِثْلُ أَقْصِرْ وَأَقْصِرْ فِي
الْبَيْتِ الْمُتَقَدِّمِ ، وَالْأَمْرُ هُوَ أَفْعَلٌ ، مِنْ
قَوْلِكَ : مَرَّرَ الرَّجُلُ مَرَارَةً ، فَهُوَ مَرِيرٌ ، وَهُوَ
أَمْرٌ مِنْهُ ، وَهُوَ الصُّلْبُ الشَّدِيدُ وَالشَّرْمَحُ

الطويل. وأما قولهم في المثل: لا يطاع
لقصير أمر، فهو قصير بن سعد اللحي
صاحب جذيمة الأبرش.

وقرئ قصير، أي مقرَّب لا يُترك أن تُرود
لِنفاسيتها؛ قال مالك بن زُعَبَةَ، وقال ابن
بَرِّى: هو لزُعَبَةَ الباهلي وكُنِيته أبو شَيْبَةَ،
يصف فرسه وأنها تُصان لكرامتها وتُبدل إذا
نزلت شيدة:

وذات مناسِبِ جرداء يكر
كان سرانها كَر مَشِيق
ثيف بصلهب للخيال عال
كان عموده جذع سحوق
تراها عند قبينا قصيرا

وتبدلها إذا باقت بثوق
البثوق: الداهية. وباقتهم: أهلكتهم
ودهنتهم. وقوله: وذات مناسِبِ يُريد فرسا
مُسَوِّبَةً مِنْ قِيلِ الْأَبِ وَالْأُمِّ. وسرانيها:
أعلاها. والكر، بفتح الكاف هنا:
الخيال. والمشيق: المداول. وتثيف:
تُشرف. والصلهب: العنق الطويل.
والسحوق من الخيل: ما طال. ويقال
للمحبوس من الخيل: قصير؛ وقوله:

لو كنت حبالا لسميتها بيه
أو قاصرا وصلته بثوبه

قال ابن سيده: أراه على التَّسبِ لا على
الفعل، وجاء قوله هابيه وهو مُفصل مع
قوله ثوبه لأن ألفها حيتلة غير تائيس، وإن
كان الروي حرفا مُضمرًا مُفردًا، إلا أنه لما
اتصل بالياء قوى فأمكن فصله.

وتقاصر: أظهر القصر. وقصر الشيء:
جعلَه قصيرا. والقصير من الشعر: خلاف
الطويل. وقصر الشعر: كف منه وعض حتى
قصر. وفي التنزيل العزيز: «محلِّقين
رؤوسكم ومقصِّرين»، والإسم منه القصار
(عن ثعلب). وقصر من شعره تقصيرا إذا
حدف منه شيئا ولم يستأصله. وفي حديث
عمر، رضي الله عنه: أنه مرَّ برجل قد قصر
الشعر في السوق فعاقبه؛ قصر الشعر إذا

جزه، وإنما عاقبه لأن الريح تحمله فتلقيه في
الأطعمة. وقال الفراء: قلت لأعرابي
يحيى: القصار أحب إليك أم الحلق؟
يريد: التقصير أحب إليك أم حلق الرأس.

وإنه لقصير العلم على المثل.
والقصر: خلاف المد، والفعل
كالفعل والمصدر كالمصدر.

والمقصور: من عروض المكيد والرمل
ما أسقط آخره وأسكن نحو فاعلان حذفت
نونه وأسكنت ناؤه فتبي فاعلات فتقل إلى
فاعلان، نحو قوله:

لا يعرَّن امرأ عيشه
كل عيش صائر للزوال
وقوله في الرمل:

أبلغ الثمان عني مالكا:
أنتي قد طال حسي وانتظار
قال ابن سيده: هكذا أنشد الخيل يتسكين
الراء ولو أطلقه لجاز، ما لم يمتنع منه مخافة
إقواء؛ وقول ابن مقبل:

نازعت ألبها لبي بمقصير
من الأحاديث حتى زدني لينا
إنما أراد بقصير من الأحاديث فردني بذلك
لينا.

والقصر: العاية؛ قاله أبو زيد وغيره؛
وأنشد:

عش ما بدا لك قصرك الموت
لا معقل منه ولا قوت
بيننا غنى بيت وبهجته
زال الغنى وتقوص البيت

وفي الحديث: من شهد الجمعة فصلى
ولم يؤذ أحدا بقصرو إن لم يعثر له جمعته
تلك ذنوبه كلها أن تكون كفارته في الجمعة
التي تليها أي عاقبته. يقال: قصرك أن تفعل
كذا أي حسبك وكيفاتك وغايتك،
وكذلك قصارك وقصارك، وهو من معنى
القصر الحبس، لأنك إذا بلغت العاية
حبستك، والباء زائدة دخلت على المبتدأ
دخولها في قولهم: بحسبك قول السوء،

وجمعته منصوبة على الظرف. وفي حديث
معاذ: فإن له ما قصر في بيته أي ما حبسه.

وفي حديث أسماء الأشهبية: إننا معشر
النساء، مقصورات مقصورات. وفي
حديث عمر، رضي الله عنه فإذا هم ركب
قد قصر بهم الليل أي حبسهم. وفي حديث
ابن عباس: قصر الرجال على أربع من
أجل أموال اليتامى أي حبسوا أو منعوا عن
نكاح أكثر من أربع.

ابن سيده: يقال قصرك وقصارك
وقصارك وقصيرك وقصاراك أن تفعل كذا
أي جهدك وغايتك وآخر أمرك وما اقتصرت
عليه؛ قال الشاعر:

لها تقيرات تحتها وقصارها
إلى مشرق لم تعلق بالمحاجر
وقال الشاعر:

إنما أنفسنا عارية
والعوارى قصارى أن تُرود
ويقال: المئمتى قصاره الحية.

والقصر كلك نفسك عن أمر وكفكها
عن أن تطمح بها غرب الطمع. ويقال:
قصرت نفسي عن هذا أقصرها قصرا. ابن
السكيت: أقصر عن الشيء إذا نزع عنه وهو
يقدر عليه، وقصر عنه إذا عجز عنه ولم
يستطعه، وربما جاء بمعنى واحد إلا أن
الأغلب عليه الأول؛ قال لبيد:

فلست وإن أقصرت عنه بمقصير
قال المازني: يقول لست - وإن لمئتي حتى
تقصير لي - بمقصير عما أريد؛ وقال امرؤ
القيس:

تقصير عنها خطوة وثبوص
ويقال: قصرت بمعنى قصرت؛ قال
حُميد:

فلين بلغت لأبلن متكلنا
ولئن قصرت لكارها ما أقصر
واقصر فلان عن الشيء يقصر إقصارا
إذا كف عنه وانتهى. والإقصار: الكف عن
الشيء. واقصرت عن الشيء: كفت

وَرَعَتْ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ ، فَإِنْ عَجَزَتْ عَنْهُ
قُلْتُ : قَصَرْتُ ، بِلا الْفِي . وَقَصَرْتُ عَنْ
الشَّيْءِ قُصُورًا : عَجَزْتُ عَنْهُ وَلَمْ أَبْلُغْهُ . ابْنُ
سَيِّدِهِ : قَصَرَ عَنِ الْأَمْرِ يَقْصِرُ قُصُورًا وَأَقْصَرَ
وَقَصَرَ وَتَقَاصَرَ ، كُلُّهُ : أَنْتَهَى ؛ قَالَ :
إِذَا غَمَّ خِرْشَاءُ الثَّمَالَةِ أَنْفَهُ
تَقَاصَرَ مِنْهَا لِلصَّرِيحِ فَاقْتَعَا (١)
وَقِيلَ : التَّقَاصُرُ هُنَا مِنَ الْقِصْرِ أَيُّ قَصَرَ عَنْهُ
عَنْهَا ، وَقِيلَ : قَصَرَ عَنْهُ تَرَكَهُ وَهُوَ لَا يَقْدِرُ
عَلَيْهِ ، وَأَقْصَرَ تَرَكَهُ وَكَفَّ عَنْهُ وَهُوَ يَقْدِرُ
عَلَيْهِ .

وَالْتَقْصِيرُ فِي الْأَمْرِ : التَّوَانِي فِيهِ
وَالْإِقْصَارُ عَلَى الشَّيْءِ : الْإِكْفَاءُ بِهِ .
وَأَسْتَقْصَرَهُ أَيُّ عَدَّهُ مَقْصَرًا ، وَكَذَلِكَ
إِذَا عَدَّهُ قَصِيرًا .
وَقَصَرَ فُلَانٌ فِي حَاجَتِي إِذَا وَتَى فِيهَا ؛
وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ تَعَلَّبُ :

يَقُولُ وَقَدْ نَكَّيْتُهَا عَنْ بِلَادِهَا
أَفْعَلُ هَذَا يَا حَبِيبِي عَلَى عَمْدٍ ؟
فَقُلْتُ لَهُ : قَدْ كُنْتُ فِيهَا مَقْصَرًا
وَقَدْ ذَهَبْتُ فِي غَيْرِ أَجْرٍ وَلَا حَمْدٍ
قَالَ : هَذَا لِيصَّ ؛ يَقُولُ صَاحِبُ الْإِبِلِ لِهَذَا
الْبَصِّ : تَأْخُذْ إِبِلِي وَقَدْ عَرَفْتَهَا ، وَقَوْلُهُ :
فَقُلْتُ لَهُ قَدْ كُنْتُ فِيهَا مَقْصَرًا ، يَقُولُ كُنْتُ
لَا تَهَبُ وَلَا تَسْفِي مِنْهَا .

قَالَ اللَّيْثِيُّ : وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَرْسَلْتَهُ
فِي حَاجَةٍ فَقَصَرَ دُونَ الَّذِي أَمَرْتَهُ بِهِ إِمَّا لِحَرِّ
وَأِمَّا لِعَيْرِهِ : مَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ الْمَكَانَ
الَّذِي أَمَرْتُكَ بِهِ إِلَّا أَنْكَ أَحَبَبْتَ الْقَصَرَ ،
وَالْقَصَرَ ، وَالْقَصْرَةَ ، أَيُّ أَنْ تَقْصَرَ .
وَتَقَاصَرَتْ نَفْسُهُ : تَضَاعَلَتْ . وَتَقَاصَرَ
الظَّلُّ : دَنَا وَقَلَّصَ .

وَقَصَرَ الظَّلَامُ : اخْتِلَاطُهُ ، وَكَذَلِكَ
الْمَقْصَرُ ، وَالْجَمْعُ الْمَقَاصِرُ (عَنْ أَبِي
عَبِيدٍ) ؛ وَأَنْشَدَ لِابْنِ مِقْبِلٍ يَصِفُ نَاقَتَهُ :

(١) ذكر البيت في مادة «خرش» برواية
أخرى . وكلاهما صحيح .

فَبَعَثَهَا تَقْصِرُ الْمَقَاصِرَ بَعْدَمَا
كَرَبْتُ حَيَاةَ النَّارِ لِلْمَتَّوِرِ (٢)
قَالَ خَالِدُ بْنُ جَنْبَةَ : الْمَقَاصِرُ أَصُولُ
الشَّجَرِ ، الْوَاحِدُ مَقْصُورٌ ، وَهَذَا الْبَيْتُ ذَكَرَهُ
الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ وَقْصِ شَاهِدًا عَلَى
وَقْصَتِ الشَّيْءَ إِذَا كَسَرْتَهُ ، تَقْصِرُ الْمَقَاصِرَ
أَيُّ تَدْقُ وَتَكْثِرُ .

وَرَضِيَ بِمَقْصِيرٍ ، بِكسْرِ الصَّادِ ، مِمَّا
كَانَ يُحَاوِلُ أَيُّ يَدُونُ مَا كَانَ يَطْلُبُ .
وَرَضِيَتْ مِنْ فُلَانٍ بِمَقْصِيرٍ وَمَقْصِرٍ أَيُّ أَمْرٍ
دُونِ . وَقَصَرَ سَهْمُهُ عَنِ الْهَدَفِ قُصُورًا : خَبَا
فَلَمْ يَبْتَهَ إِلَيْهِ .

وَقَصَرَ عَنِّي الْوَجَعُ وَالغَضَبُ يَقْصِرُ قُصُورًا
وَقَصَرَ : سَكَنَ ، وَقَصَرْتُ أَنَا عَنْهُ ، وَقَصَرْتُ
لَهُ مِنْ قَيْدِهِ أَقْصَرَ قُصْرًا : قَارَبْتُ . وَقَصَرْتُ
الشَّيْءَ عَلَى كَذَا إِذَا لَمْ تُجَاوِزْ بِهِ غَيْرَهُ .
يُقَالُ : قَصَرْتُ اللَّقْمَةَ عَلَى فَرَسِي إِذَا جَعَلْتَهُ
دَرَّهَا لَهُ .

وَأَمْرًا قَاصِرَةً الطَّرْفِ : لَا تَمُدُّهُ إِلَى غَيْرِ
بَعْلِهَا . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : قَصَرَ فُلَانٌ عَلَى فَرَسِهِ
ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا مِنْ حَلَاتِيهِ يَسْقِيهِ الْبَانِيَا . وَنَاقَةٌ
مَقْصُورَةٌ عَلَى الْعِيَالِ : يَشْرَبُونَ لَبَنَهَا ؛ قَالَ
أَبُو ذُوَيْبٍ :

قَصَرَ الصَّبُوحَ لَهَا فَشَرَّحَ لَحْمَهَا
بِالنَّيِّ فَهِيَ تَتَوَخَّعُ فِيهِ الْإِصْبَعُ
وَقَصَرَهُ عَلَى الْأَمْرِ قُصْرًا : رَدَّهُ إِلَيْهِ .

وَقَصَرْتُ السِّرَّ : أَرْخَيْتُهُ . وَفِي حَدِيثِ
إِسْلَامِ ثُمَامَةَ : فَابْيَأِ أَنْ يُسَلِّمَ قُصْرًا
فَاعْتَقَهُ ، يَعْنِي حَبْسًا عَلَيْهِ وَإِجْبَارًا . يُقَالُ :
قَصَرْتُ نَفْسِي عَلَى الشَّيْءِ إِذَا حَبَسْتَهَا عَلَيْهِ
وَأَلْزَمْتَهَا إِيَّاهُ ، وَقِيلَ : أَرَادَ فَهْرًا وَعَلْبَةً ، مِنْ
الْقَسْرِ ، فَأَبْدَلَ السَّيْنَ صَادًا ، وَهَمَا يَبْدَأُ لَانِ
فِي كَثِيرٍ مِنَ الْكَلَامِ ، وَمِنْ الْأَوَّلِ الْحَدِيثُ :
وَلْتَقْصُرْنَهُ عَلَى الْحَقِّ قُصْرًا .

وَقَصَرَ الشَّيْءَ يَقْصِرُهُ قُصْرًا : حَبَسَهُ ؛

(٢) قوله : «حياة النار» في التهذيب : حياة

الليل .

[عبد الله]

وَمِنْهُ مَقْصُورَةُ الْجَامِعِ ؛ قَالَ أَبُو دُوَادٍ يَصِفُ
فَرَسًا :

فَقْصِرْنَ الشِّتَاءَ بَعْدُ عَلَيْهِ
وَهُوَ لِلدَّوْدِ أَنْ يُقَسِّمَنَّ جَارُ

أَيُّ حُسَيْنٌ عَلَيْهِ يَشْرَبُ الْبَانِيَا فِي شِدَّةِ الشِّتَاءِ .
قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَهَذَا جَوَابُ كَمْ ، كَأَنَّهُ قَالَ
كَمْ قُصِرْنَ عَلَيْهِ ؟ وَكَمْ ظَرْفٌ وَمَنْصُوبَةٌ

الْمَوْضِعِ ، فَكَانَ قِيَاسُهُ أَنْ يَقُولَ سَيِّئَةٌ أَشْهَرُ
لِأَنَّ كَمْ سُؤَالٌ عَنِ قَدْرِ مِنَ الْعَدَدِ مَحْضُورٌ ،
فَتَكْرَهُ هَذَا كَافِيَةً مِنْ مَعْرِفَتِهِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ
قَوْلَكَ عَشْرُونَ وَالْعَشْرُونَ وَعِشْرُونَ فَائِدَتُهُ فِي
الْعَدَدِ وَاحِدَةٌ ؟ لَكِنَّ الْمَعْدُودَ مَعْرِفَةٌ فِي

جَوَابِ كَمْ مَرَّةً ، وَتَكْرَهُ أُخْرَى فَاسْتَعْمَلَ
الشِّتَاءَ وَهُوَ مَعْرِفَةٌ فِي جَوَابِ كَمْ ، وَهَذَا تَطَوُّعٌ
بِهَا لَا يَلْزَمُ وَلَيْسَ عَيْبًا بَلَّ هُوَ زَائِدٌ عَلَى
الْمُرَادِ ، وَإِنَّمَا الْعَيْبُ أَنْ يَقْصَرَ فِي الْجَوَابِ
عَنِ مُتَقَضَى السُّؤَالِ ، فَأَمَّا إِذَا زَادَ عَلَيْهِ
فَالْفَضْلُ لَهُ ، وَجَازَ أَنْ يَكُونَ الشِّتَاءُ جَوَابًا

لِكَمْ مِنْ حَيْثُ كَانَ عَدَدًا فِي الْمَعْنَى ، أَلَا
تَرَاهُ سَيِّئَةٌ أَشْهَرُ ؟ قَالَ : وَوَقَفْنَا أَبُو عَلِيٍّ ،
رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَنَحْنُ يَحْلَبُ عَلَى هَذَا
الْمَوْضِعِ مِنَ الْكِتَابِ وَفَسَّرَهُ وَنَحْنُ يَحْلَبُ
فَقَالَ : إِلَّا فِي هَذَا الْبَلَدِ فَإِنَّهُ ثَانِيَةٌ أَشْهَرُ ؛
وَمَعْنَى قَوْلِهِ :

وَهُوَ لِلدَّوْدِ أَنْ يُقَسِّمَنَّ جَارُ

أَيُّ أَنَّهُ يُجِيرُهَا مِنْ أَنْ يُعَارَ عَلَيْهَا قَسَمًا ،
وَمَوْضِعُ أَنْ تَصُبَّ كَأَنَّهُ قَالَ : لِكَلَّا يُقَسِّمَنَّ
وَمِنْ أَنْ يُقَسِّمَنَّ ، فَحَدَفَ وَأَوْصَلَ .

وَمَرَّةً قُصُورَةً وَقَصِيرَةً : مَضُونَةٌ مَحْبُوسَةٌ
مَقْصُورَةٌ فِي الْبَيْتِ لَا تَتْرُكُ أَنْ تُتْرَجَّحَ ؛ قَالَ
كُثَيْبٌ :

وَأَنْتِ الَّتِي حَبَبْتَ كُلَّ قَصِيرَةٍ
إِلَيَّ وَمَا تَذْرِي بِذَلِكَ الْقِصَائِرِ

عَنَيْتُ قَصِيرَاتِ الْحِجَالِ وَلَمْ أَرُدْ
قِصَارَ الْخَطِيئِ شَرَّ النِّسَاءِ الْبَحَائِرِ

وَفِي التَّهْذِيبِ : عَنَيْتُ قُصُورَاتِ الْحِجَالِ ،
وَيُقَالُ لِلْجَارِيَةِ الْمَضُونَةِ الَّتِي لَا بُرُوزَ لَهَا :
قَصِيرَةٌ وَقُصُورَةٌ ؛ وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ :

وَأَنْتِ الَّتِي حَبَّبَتْ كُلَّ قَصُورَةٍ
وَشَرَّ النِّسَاءِ الْبَهَائِرِ .

التَّهْدِيبُ : الْقَصْرُ الْحَبِيبُ ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « حُورٌ مَقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ » ، أَيْ مَحْبُوسَاتٌ فِي خِيَامٍ مِنَ الدَّرِّ مَخْدَرَاتٌ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ فِي الْجَنَّاتِ ؛ وَامْرَأَةٌ مَقْصُورَةٌ أَيْ مُخَدَّرَةٌ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي تَفْسِيرِ مَقْصُورَاتٍ ، قَالَ : قُصِرْنَ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ أَيْ حُسِنَ فَلَا يُرَدْنَ غَيْرَهُمْ وَلَا يَطْمَحْنَ إِلَى مَنْ سِوَاهُمْ . قَالَ : وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْحَجَلَةَ الْمَقْصُورَةَ وَالْقَصُورَةَ ، وَتُسَمَّى الْمَقْصُورَةَ مِنَ النِّسَاءِ الْقَصُورَةَ ، وَالْجَمْعُ الْقَصَائِرُ ، فَإِذَا ارْتَادُوا قَصَرَ الْقَامَةِ قَالُوا : امْرَأَةٌ قَصِيرَةٌ ، وَتُجْمَعُ قِصَارًا .

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَعِنْدَهُمْ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ أَنْزَابٌ » ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ حُورٌ قَدَّ قَصَرْنَ أَنْفُسَهُنَّ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ فَلَا يَطْمَحْنَ إِلَى غَيْرِهِمْ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ :

مِنَ الْقَاصِرَاتِ الطَّرْفِ لَوْ دَبَّ مُحُولٌ
مِنَ الدَّرِّ فَوْقَ الْأَيْبِ مِنْهَا لِأَثَرِ
وَقَالَ الْفَرَّاءُ : امْرَأَةٌ مَقْصُورَةٌ الْحَطُّ ، شَبَّهَتْ بِالمُقَيْدِ الَّذِي قَصَرَ الْقَيْدَ حَطُّهُ ، وَيُقَالُ لَهَا : قَصِيرٌ الحَطِيُّ ؛ وَأَنْشَدَ :
قَصِيرُ الحَطِيِّ مَا تَقَرَّبَ الْحِجْرَةَ الْقَصِيَّ
وَلَا الْأَنْسَ الْأَذْنِينَ إِلَّا تَجَشَّنَا
التَّهْدِيبُ : وَقَدْ تُجْمَعُ الْقَصِيرَةُ مِنَ النِّسَاءِ قِصَارَةً ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ :

لَا نَاقِصِي حَسَبٍ وَلَا
أَبْدٍ إِذَا مَدَّتْ قِصَارَهُ
قَالَ الْفَرَّاءُ : وَالْعَرَبُ تُدْخِلُ الْهَاءَ فِي كُلِّ جَمْعٍ عَلَى فِعَالٍ ، يَقُولُونَ : الْجَالَةُ وَالْجَائِلَةُ وَالذَّكَارَةُ وَالْحِجَارَةُ ، قَالَ : جِهَاتٌ صَفْرٌ ابْنُ سَيْدَةٍ ؛ وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ :

وَأَهْوَى مِنَ النَّسْوَانِ كُلَّ قَصِيرَةٍ
لَهَا نَسَبٌ فِي الصَّالِحِينَ قَصِيرٌ
فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ يَهْوَى مِنَ النِّسَاءِ كُلَّ مَقْصُورَةٍ يَعْنِي نَسَبَهَا إِلَى أَبِيهَا عَنْ نَسَبِهَا إِلَى جَدِّهَا .

أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ أُبْلِغَ هَذَا الْكَلَامَ بَنِي
فَلَانٍ قَصْرَةً وَمَقْصُورَةً أَيْ دُونَ النَّاسِ ، وَقَدْ
سُمِّيَتِ الْمَقْصُورَةُ مَقْصُورَةً لِأَنَّهَا قُصِرَتْ عَلَى
الْإِمَامِ دُونَ النَّاسِ .

وَفَلَانٌ قَصِيرٌ النَّسَبِ إِذَا كَانَ أَبُوهُ مَعْرُوفًا
إِذْ ذَكَرَهُ لِلابْنِ كِفَايَةً عَنِ الْإِنْتِمَاءِ إِلَى الْجَدِّ
الْأَبْعَدِ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

قَدْ رَفَعَ الْعَجَّاجُ ذِكْرِي فَادْعُنِي
بِاسْمِ إِذَا الْأَنْسَابُ طَالَتْ يَكْفِينِي
وَدَخَلَ رُوَيْبَةُ عَلَى النَّسَابَةِ الْبَكْرَى فَقَالَ :
مَنْ أَنْتِ ؟ قَالَ : رُوَيْبَةُ بِنْتُ الْعَجَّاجِ . قَالَ :

قُصِرَتْ وَعُرِفَتْ .
وَسَيْلٌ قَصِيرٌ : لَا يُسِيلُ وَادِيًا مُسَمًّى ،
إِنَّمَا يُسِيلُ فُرُوعَ الْأُودِيَةِ وَأَفْنَاءَ الشُّعَابِ وَعَرَازَ
الْأَرْضِ .

وَالْقَصْرُ مِنَ الْبِنَاءِ : مَعْرُوفٌ ، وَقَالَ
اللُّحْيَانِيُّ : هُوَ الْمَنْزِلُ ، وَقِيلَ : كُلُّ بَيْتٍ مِنْ
حَجَرٍ ، قُرَشِيَّةٌ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ تُقَصَّرُ فِيهِ
الْحَرَمُ ، أَيْ تُحْبَسُ ، وَجَمَعُهُ قُصُورٌ . وَفِي
التَّنْبِيلِ الْعَرَبِيِّ : « وَيَجْعَلُ لَكَ قُصُورًا » .

وَالْمَقْصُورَةُ : الدَّارُ الْوَاسِعَةُ الْمُحَصَّنَةُ ،
وَقِيلَ : هِيَ أَضْعَفُ مِنَ الدَّارِ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ
أَيْضًا . وَالْقَصُورَةُ وَالْمَقْصُورَةُ : الْحَجَلَةُ
(عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) . اللَّيْثُ : الْمَقْصُورَةُ مَقَامُ
الْإِمَامِ ، وَقَالَ : إِذَا كَانَتْ دَارٌ وَاسِعَةً
مُحَصَّنَةً الْحِيطَانِ فَكُلُّ نَاحِيَةٍ مِنْهَا عَلَى حِيَالِهَا
مَقْصُورَةٌ ، وَجَمَعُهَا مَقَاصِرٌ وَمَقَاصِيرٌ ؛
وَأَنْشَدَ :

وَمِنْ دُونِ لَيْلِي مُضْمَنَاتُ الْمَقَاصِرِ
الْمُضْمَنَاتُ : الْمُحْكَمُ . وَقِصَارَةُ الدَّارِ :
مَقْصُورَةٌ مِنْهَا لَا يَدْخُلُهَا غَيْرُ صَاحِبِ الدَّارِ .
قَالَ أُسَيْدٌ : قِصَارَةُ الْأَرْضِ طَائِفَةٌ مِنْهَا قَصِيرَةٌ
قَدْ عَلِمَ صَاحِبُهَا أَنَّهَا أَسْمَنُهَا أَرْضًا وَأَجْوَدُهَا
نَبْتًا قَدَّرَ حَسْمِينَ ذِرَاعًا أَوْ أَكْثَرَ ، وَقِصَارَةُ
الدَّارِ : مَقْصُورَةٌ مِنْهَا لَا يَدْخُلُهَا غَيْرُ صَاحِبِ
الدَّارِ ، قَالَ : وَكَانَ أَبِي وَعَمِّي عَلَى الْحِمَى
فَقِصَرَا مِنْهَا مَقْصُورَةً لَا يَطُوقُهَا غَيْرُهَا .
وَأَقْصَرَ عَلَى الْأَمْرِ : لَمْ يُجَاوِزَهُ .

وَمَاءٌ قَاصِرٌ أَيْ بَارِدٌ . وَمَاءٌ قَاصِرٌ : يَرَعَى
الْمَاءَ حَوْلَهُ لَا يُجَاوِزُهُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْبَعِيدُ عَنِ
الْكَلِّ . ابْنُ السَّكَيْتِ : مَاءٌ قَاصِرٌ وَمَقْصِرٌ إِذَا
كَانَ مَرَعَاهُ قَرِيبًا ، وَأَنْشَدَ :

كَانَتْ مِيَاهِي تَرْعَا قَوَاصِرَا
وَلَمْ أَكُنْ أُمَارِسُ الْجَرَائِرَا
وَالرُّعُ : جَمْعُ الرُّوعِ ، وَهِيَ الْبِثْرُ الَّتِي
يُتْرَعُ مِنْهَا بِالْيَدَيْنِ تَرْعًا ، وَيُتْرَجُورُ : يُسْتَقَى
مِنْهَا عَلَى بَعِيرٍ ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ تَعَلَّبُ فِي صِفَةِ
نَحْلٍ :

فَهَنْ يَرَوِينِ بَطَلِي قَاصِرِ
قَالَ : عَنِي أَنَّهَا تَشْرَبُ بِعُرُوقِهَا . وَقَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَاءُ الْبَعِيدُ مِنَ الْكَلِّ قَاصِرٌ ثُمَّ
بَاسِطٌ ثُمَّ مُطْلَبٌ . وَكَلًّا قَاصِرٌ : بَيْنَهُ وَبَيْنَ
الْمَاءِ نَبْحَةٌ كَلْبٌ أَوْ نَظْرَةٌ بَاسِطًا . وَكَلًّا
بَاسِطٌ : قَرِيبٌ ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ تَعَلَّبُ :

إِلَيْكَ ابْنَةُ الْأَعْيَارِ خَافِي بَسَالَةَ الـ
رَجَالِ وَأَصْلَالُ الرِّجَالِ أَقَاصِرُهُ
لَمْ يُفَسِّرْهُ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةٍ : وَعِنْدِي لَنَّهُ عَنِي
حَبَائِسَ قِصَارٍ .

وَالْقِصَارَةُ وَالْقِصْرِيُّ وَالْقِصْرَةُ وَالْقِصْرِيُّ
وَالْقِصْرُ (الْأَخِيرَةُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) : مَا يَبْقَى
فِي الْمُنْحَلِّ بَعْدَ الْإِنْتِخَالِ ، وَقِيلَ : هُوَ
مَا يَخْرُجُ مِنَ الْقَتِّ وَمَا يَبْقَى فِي السَّنْبُلِ مِنَ
الْحَبِّ بَعْدَ الدَّوْسَةِ الْأُولَى ، وَقِيلَ : الْقِصْرَتَانِ
النَّانُ عَلَى الْحَبِّ سَفْلَاهُمَا الْحَمْرَةُ وَعَلَاهُمَا
الْقِصْرَةُ . اللَّيْثُ : وَالْقِصْرُ كَعَابِرِ الرُّوعِ الَّذِي
يَخْلُصُ مِنَ الْبُرِّ وَفِيهِ بَقِيَّةٌ مِنَ الْحَبِّ ، يُقَالُ
لَهُ الْقِصْرِيُّ ، عَلَى فِعْلِ الْأَزْهَرِيِّ : وَرَوَى
أَبُو عُبَيْدٍ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي
الْمُرَارَعَةِ : أَنَّ أَحَدَهُمْ كَانَ يَشْتَرِطُ ثَلَاثَةَ
جَدَاوِلَ وَالْقِصَارَةَ ، الْقِصَارَةُ ، بِالضَّمِّ :
مَا سَقَى الرَّبِيعُ ، فَهِيَ النَّبِيُّ ﷺ ، عَنْ
ذَلِكَ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَالْقِصَارَةُ مَا بَقِيَ فِي
السَّنْبُلِ مِنَ الْحَبِّ وَمَا لَا يَتَخَلَّصُ بَعْدَمَا
يُدَاسُ ، قَالَ : وَأَهْلُ الشَّامِ يُسَمُّونَهُ الْقِصْرِيَّ
يُورِثُ الْقِطِيَّ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا أَقْرَانِيهِ
ابْنُ هَاجِكٍ عَنِ ابْنِ جَبَلَةَ عَنِ أَبِي عُبَيْدٍ ،

يَكْسِرُ الْقَافَ وَسُكُونِ الصَّادِ وَكَسْرِ الرَّاءِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ ، قَالَ : وَقَالَ عُثَاْنُ ابْنُ سَعِيدٍ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ صَالِحٍ يَقُولُ هِيَ الْقَصْرَى إِذَا دِيسَ الرَّزْعُ فَعُرَيْلَ ، فَالْسَّنَابِلُ الْعَلِيْظَةُ هِيَ الْقَصْرَى ، عَلَى فَعْلَى . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : نَقَيْتُ مِنْ قَصْرِهِ وَقَصَلِهِ أَيْ مِنْ قُمَاشِهِ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْقَصَلُ وَالْقَصْرُ أَصْلُ اللَّتَيْنِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَصْرَةُ قِشْرُ الْحَبَّةِ إِذَا كَانَتْ فِي السَّنْبَلِ ، وَهِيَ الْفَصَارَةُ . وَذَكَرَ النَّضْرُ عَنْ أَبِي الْحَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ : الْحَبَّةُ عَلَيْهَا قِشْرَتَانِ : فَالَّتِي تَلِي الْحَبَّةَ الْحَشْرَةَ ، وَالَّتِي فَوْقَ الْحَشْرَةِ الْقَصْرَةُ . وَالْقَصْرُ : قِشْرُ الْحِنْطَةِ إِذَا بَيَسَتْ . وَالْقَصْرَاةُ : مَا يَبْقَى فِي السَّنْبَلِ بَعْدَمَا يُدَاسُ .

وَالْقَصْرَةُ ، بِالتَّحْرِيكِ : أَصْلُ الْعُنُقِ . قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : إِنَّمَا يُقَالُ لِأَصْلِ الْعُنُقِ قَصْرَةً إِذَا غَلِظَتْ ، وَالْجَمْعُ قَصْرٌ ، وَيَوْمَ فَسَّرَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ عَزَّ وَجَلَّ : «إِنَّمَا تَرَى بِشَرِّ كَالْقَصْرِ» ، بِالتَّحْرِيكِ ، وَفَسَّرَهُ قَصْرَ النَّحْلِ يَعْنِي الْأَعْنَاقَ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «إِنَّمَا تَرَى بِشَرِّ كَالْقَصْرِ» ، هُوَ بِالتَّحْرِيكِ ، قَالَ : كُنَّا تَرَعُ الْحَشْبَ لِلشَّاءِ ثَلَاثَ أَذْرُعٍ أَوْ أَقَلَّ وَنَسَمِيهِ الْقَصْرَ ، وَنُرِيدُ قَصْرَ النَّحْلِ وَهُوَ مَا غَلِظَ مِنْ أَسْفَلِهَا أَوْ أَعْنَاقِ الْإِبِلِ ، وَاجِدْتُهَا قَصْرَةً ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] : «بِشَرِّ كَالْقَصْرِ» قِيلَ : أَقْصَارُ جَمْعُ الْجَمْعِ . وَقَالَ كِرَاعٌ : الْقَصْرَةُ أَصْلُ الْعُنُقِ ، وَالْجَمْعُ أَقْصَارٌ ، قَالَ : وَهَذَا نَادِرٌ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى حَدِّهِ الرَّائِدِ . وَفِي حَدِيثِ سَلْمَانَ : قَالَ لِأَبِي سَفْيَانَ وَقَدْ مَرَّ بِهِ : لَقَدْ كَانَ فِي قَصْرَةٍ هَذَا مَوْضِعٌ لِسُيُوفِ الْمُسْلِمِينَ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا حِرَاصًا عَلَى قَتْلِهِ ، وَقِيلَ : كَانَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي رِيْحَانَةَ : إِنِّي لِأَجِدُ فِي بَعْضِ مَا أَنْزَلَ مِنَ الْكُتُبِ الْأَقْبَلُ الْقَصِيرُ الْقَصْرَةَ صَاحِبُ الْعَرَاقِينِ مَبْدَلُ السُّنَّةِ يَلْعَنُهُ أَهْلُ السَّمَاءِ وَأَهْلُ الْأَرْضِ ، وَيَلُّهُ لَمْ يَلُّهُ !

وَقِيلَ : الْقَصْرُ أَعْنَاقُ الرِّجَالِ وَالْإِبِلِ ، قَالَ : لِاتِّدْلُكَ الشَّمْسُ إِلَّا حَدَوُ مَنَكِهِ فِي حَوْمَةٍ تَحْتَهَا الْهَامَاتُ وَالْقَصْرُ وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «إِنَّمَا تَرَى بِشَرِّ كَالْقَصْرِ» ، قَالَ : يُرِيدُ الْقَصْرَ مِنْ قَصُورِ مِياهِ الْعَرَبِ ، وَتَوَجُّدِهِ وَجَمْعُهُ عَرِيَّانٍ . قَالَ : وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] : «سَيَهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ النَّبِرَ» ، مَعْنَاهُ الْأَذْبَابُ ، قَالَ : وَمَنْ قَرَأَ كَالْقَصْرِ ، فَهُوَ أَصْلُ النَّحْلِ ، وَقَالَ الصَّحَّاحُ : الْقَصْرُ هِيَ أَصُولُ الشَّجَرِ الْعِظَامِ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ كَانَ لَهُ بِالْمَدِينَةِ أَصْلٌ فَلْيَمْسِكْ بِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ فَلْيَجْعَلْ لَهُ بِهَا أَصْلًا وَلَوْ قَصْرَةً ؛ الْقَصْرَةُ ، بِالْفَتْحِ وَالتَّحْرِيكِ : أَصْلُ الشَّجَرَةِ ، وَجَمْعُهَا قَصْرٌ ، أَرَادَ فَلْيَتَّخِذْ لَهُ بِهَا وَلَوْ أَصْلَ نَحْلَةٍ وَاحِدَةٍ . وَالْقَصْرَةُ أَيْضًا : الْعُنُقُ وَأَصْلُ الرَّقِيَّةِ . قَالَ : وَقَرَأَ الْحَسَنُ كَالْقَصْرِ ، مُحَقِّفًا ، وَفَسَّرَهُ الْجِدْلَ مِنَ الْحَشْبِ ، الْوَاحِدَةُ قَصْرَةٌ مِثْلُ تَمْرٍ وَتَمْرَةٍ ؛ وَقَالَ قَتَادَةُ : كَالْقَصْرِ يَعْنِي أَصُولَ النَّحْلِ وَالشَّجَرِ . النَّضْرُ : الْقِصَارُ مِيسَمٌ يُوسَمُ بِهِ قَصْرَةُ الْعُنُقِ . يُقَالُ : قَصْرْتُ الْجَمَلَ قَصْرًا ، فَهُوَ مَقْصُورٌ . قَالَ : وَلَا يُقَالُ إِبِلٌ مَقْصَرَةٌ . ابْنُ سَيِّدَةَ : الْقِصَارُ سِمَةٌ عَلَى الْقَصْرِ وَقَدْ قَصَرَهَا . وَالْقَصْرُ : أَصُولُ النَّحْلِ وَالشَّجَرِ وَسَائِرِ الْحَشْبِ ، وَقِيلَ : هِيَ بَقَايَا الشَّجَرِ ، وَقِيلَ : «إِنَّمَا تَرَى بِشَرِّ كَالْقَصْرِ» وَكَالْقَصْرِ ، فَالْقَصْرُ : أَصُولُ النَّحْلِ وَالشَّجَرِ ، وَالْقَصْرُ مِنَ الْبِنَاءِ ، وَقِيلَ : الْقَصْرُ هُنَا الْحَطْبُ الْجَزَلُ (حَكَاهُ اللَّحْيَانِيُّ عَنِ الْحَسَنِ) . وَالْقَصْرُ : الْمِجْدَلُ وَهُوَ الْفَدْنُ الصَّخْمُ ، وَالْقَصْرُ : دَاءٌ يَأْخُذُ فِي الْقَصْرَةِ . وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ النَّحْوِيُّ : وَاحِدٌ قَصْرَ النَّحْلِ قَصْرَةً ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّحْلَةَ تُقَطَّعُ قَدْرَ ذِرَاعٍ يَسْتَوِفُونَ بِهَا فِي الشَّاءِ ، وَهُوَ مِنْ قَوْلِكَ لِلرَّجُلِ : إِنَّهُ لَتَأْمُ الْقَصْرَةَ إِذَا كَانَ صَخْمَ الرَّقِيَّةِ ، وَالْقَصْرُ يَمْسُ فِي الْعُنُقِ ؛ قَصْرٌ ، بِالْكَسْرِ ، يَقْصُرُ قَصْرًا ، فَهُوَ قِصْرٌ وَأَقْصَرُ ،

وَالْأُنثَى قَصْرَاءُ ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : هُوَ دَاءٌ يَأْخُذُ الْبَعِيرَ فِي عُنُقِهِ فَيَلْتَوِي فَيَكْتَوِي فِي مَفَاصِلِ عُنُقِهِ قَرِيبًا بَرًّا . أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ قَصَرَ الْفَرَسُ يَقْصُرُ قَصْرًا إِذَا أَخَذَهُ وَجَعٌ فِي عُنُقِهِ ، يُقَالُ : بِهِ قَصْرٌ . الْجَوْهَرِيُّ : وَقَصَرَ الرَّجُلُ إِذَا اشْتَكَى ذَلِكَ . يُقَالُ : قَصِرَ الْبَعِيرُ ، بِالْكَسْرِ ، يَقْصُرُ قَصْرًا .

وَالْتَقْصَارُ وَالتَّقْصَارَةُ ، بِكَسْرِ التَّاءِ : الْقِلَادَةُ لِلزُّومِهَا قَصْرَةَ الْعُنُقِ ، وَفِي الصَّحاحِ : قِلَادَةٌ شَبِيهَةٌ بِالْمِحْنَقَةِ ، وَالْجَمْعُ التَّقَاصِيرُ ، قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ الْعِيَادِيُّ : وَلَهَا ظَنَبِيٌّ يُورَثُهَا عَاقِدٌ فِي الْجِيدِ يَقْصَارُهَا وَقَالَ أَبُو وَجْرَةَ السَّعْدِيُّ : وَعِنْدًا نَوَائِحُ مُعَوْلَاتٍ بِالضُّحَى وَرُقَى تَلُوحٌ فَكَلَّهِنَّ قِصَارُهَا قَالُوا : قِصَارُهَا أَطْوَأُهَا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : كَأَنَّهُ شَبِيهُ بِقِصَارِ الْبَيْسَمِ ، وَهُوَ الْعِلاطُ . وَقَالَ نَصِيرٌ : الْقَصْرَةُ أَصْلُ الْعُنُقِ فِي مَرْكَبِهِ فِي الْكَاهِلِ وَأَعْلَى اللَّتَيْنِ ، قَالَ : وَيُقَالُ لِعُنُقِ الْإِنْسَانِ كُلِّهِ قَصْرَةٌ . وَالْقَصْرَةُ : زُبْرَةُ الْحَدَّادِ (عَنْ قَطْرِبٍ) . الْأَزْهَرِيُّ : أَبُو زَيْدٍ : قَصَرَ فَلَانَ يَقْصُرُ قَصْرًا إِذَا ضَمَّ شَيْئًا إِلَى أَصْلِهِ الْأَوَّلِ ، وَقَصَرَ قَيْدَ بَعِيرِهِ قَصْرًا إِذَا ضَمَّمَهُ ، وَقَصَرَ فَلَانَ صَلَاتَهُ يَقْصُرُهَا قَصْرًا فِي السَّفَرِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ» ، وَهُوَ أَنْ تُصَلِّيَ الْأَوَّلَى وَالْعَصْرَ وَالْعِشَاءَ الْأَخِيرَةَ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ ، فَأَمَّا الْعِشَاءُ الْأَوَّلَى وَصَلَاةُ الصُّبْحِ فَلَا قَصْرَ فِيهَا ، وَفِيهَا لُغَاتٌ : يُقَالُ قَصَرَ الصَّلَاةَ وَأَقْصَرَهَا وَقَصَرَهَا ، كُلُّ ذَلِكَ جَائِزٌ ، وَالتَّقْصِيرُ مِنَ الصَّلَاةِ وَمِنَ الشَّعْرِ مِثْلُ الْقَصْرِ . وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَصَرَ الصَّلَاةَ ، وَمِنْهَا يَقْصُرُ قَصْرًا وَقَصْرٌ نَقْصٌ (١) وَرَخِصٌ ، ضِدٌّ . وَأَقْصَرْتُ مِنَ الصَّلَاةِ : لُغَةٌ فِي قَصْرَتُ . وَفِي

(١) عبارة القاموس : وقصر الطعام قصوراً نما وغلا ، ونقص ورخص ، ضد .

حَدِيثِ السَّهْوِ : أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نُسِيَتْ ؟
 يُرَوَى عَلَى مَا لَمْ يَسْمَ فَاعِلُهُ وَعَلَى تَسْمِيَةِ
 الْفَاعِلِ بِمَعْنَى التَّقْصُرِ . وَفِي الْحَدِيثِ : قُلْتُ
 لِعُمَرَ إِقْصَارَ الصَّلَاةِ الْيَوْمَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
 هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ مِنْ أَقْصَرَ الصَّلَاةَ ، لَعْنَةُ
 شَاذَةَ فِي قَصْرِ .

وَأَقْصَرَتِ الْمَرْأَةُ : وَوَلَدَتْ أَوْلَادًا
 قِصَارًا ، وَأَطَالَتْ إِذَا وَوَلَدَتْ أَوْلَادًا طَوَالًا .
 وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ الطَّوِيلَةَ قَدْ تُقْصِرُ وَإِنَّ
 الْقِصِيرَةَ قَدْ تُطِيلُ ؛ وَأَقْصَرَتِ التَّعْجَةُ
 وَالْمَعْزُ ، فِيهِ مُقْصِرٌ ، إِذَا أَسْتَأْتَا حَتَّى تَقْصُرَ
 أَطْرَافُ أَسْنَانِهَا (حَكَاهَا يَعْقُوبُ) .

وَالْقَصْرُ وَالْمَقْصَرُ وَالْمَقْصِرُ وَالْمَقْصَرَةُ :
 الْعَشِيُّ . قَالَ سِيبَوَيْهِ : وَلَا يُحَقَّرُ الْقَصِيرُ ،
 اسْتَعْنَوْا عَنْ تَحْقِيرِهِ بِتَحْقِيرِ الْمَسَاءِ .
 وَالْمَقَاصِرُ وَالْمَقَاصِيرُ : الْعَشَايَا (الْأَخِيرَةُ
 نَادِرَةٌ) ، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :

فَبَعَثْتَهَا تَقِصُ الْمَقَاصِرَ بَعْدَمَا
 كَرِهَتْ حَيَاةَ النَّارِ لِلْمُسْتَوْرِ
 وَقَصْرَنَا وَأَقْصَرْنَا قِصْرًا : دَخَلْنَا فِي قِصْرِ
 الْعَشِيِّ ، كَمَا تَقُولُ : أَمْسَيْنَا مِنَ الْمَسَاءِ .
 وَقَصَرَ الْعَشِيُّ يُقْصِرُ قِصُورًا إِذَا أَمْسَيْتَ ؛ قَالَ
 الْعَجَّاجُ :

حَتَّى إِذَا مَا قَصَرَ الْعَشِيُّ
 وَيُقَالُ : أَتَيْتُهُ قِصْرًا أَيْ عَشِيًّا ؛ وَقَالَ
 كَثِيرٌ عَزَّةٌ :

كَانَهُمْ قِصْرًا مَصَابِيحُ رَاهِبٍ
 يَمْوَنَ رَوَى بِالسَّلِيلِ ذُبَالَهَا
 هُمْ أَهْلُ الْوَاحِ السَّرِيرِ وَيَمِينِهِ
 قَرَابِينَ أَرْدَافًا لَهَا وَشِالَهَا

الْأَرْدَافُ : الْمُلُوكُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَالِاسْمُ مِنْهُ
 الرِّدَافَةُ ، وَكَانَتْ الرِّدَافَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لِبَنِي
 يَرْبُوعَ . وَالرِّدَافَةُ : أَنْ يَجْلِسَ الرَّدْفُ عَنْ
 يَمِينِ الْمَلِكِ ، فَإِذَا شَرِبَ الْمَلِكُ شَرِبَ
 الرَّدْفُ بَعْدَهُ قَبْلَ النَّاسِ ، وَإِذَا غَزَا الْمَلِكُ
 قَعَدَ الرَّدْفُ مَكَانَهُ فَكَانَ خَلِيفَةً عَلَى النَّاسِ
 حَتَّى يَعُودَ الْمَلِكُ ، وَلَهُ مِنَ الْعَيْشَةِ الْمَرْبَاعُ .
 وَقَرَابِينَ الْمَلِكُ : جُلَسَاؤُهُ وَخَاصَّتُهُ ،

وَاحِدُهُمْ قُرْبَانٌ . وَقَوْلُهُ : هُمْ أَهْلُ الْوَاحِ
 السَّرِيرِ ، أَيْ يَجْلِسُونَ مَعَ الْمَلِكِ عَلَى سَرِيرِهِ
 لِنَفَاسَتِهِمْ وَجَلَالَتِهِمْ . وَجَاءَ فُلَانٌ مُقْصِرًا
 حِينَ قَصَرَ الْعِشَاءُ أَيْ كَادَ يَذُو مِنَ اللَّيْلِ ؛
 وَقَالَ ابْنُ حِزْلَةَ :

أَسْتَيْتَ نَبَاةً وَأَفْرَعَهَا الْقَدَمُ
 سَاصُ قِصْرًا وَقَدْ دَنَا الْإِمْسَاءُ
 وَمَقَاصِيرُ الطَّرِيقِ : نَوَاجِيهَا ، وَاحِدُهَا
 مَقْصَرَةٌ ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ .

وَالْقُصْرِيَّانِ وَالْقُصْرِيَّانِ ضِلْعَانِ تَلِيَانِ
 الطُّفْطُفَةِ ، وَقِيلَ : هُمَا التَّلَانِ تَلِيَانِ التَّرْوُفَتَيْنِ .
 وَالْقُصْرِيُّ : أَسْفَلُ الْأَضْلَاعِ ، وَقِيلَ هِيَ
 الضِّلْعُ الَّتِي تَلَى الشَّاكِلَةَ ، وَهِيَ الْوَاهِنَةُ ،
 وَقِيلَ : هِيَ آخِرُ ضِلْعٍ فِي الْجَنْبِ .
 التَّهْدِيبُ : وَالْقُصْرِيُّ وَالْقُصْرِيُّ الضِّلْعُ الَّتِي
 تَلَى الشَّاكِلَةَ بَيْنَ الْجَنْبِ وَالْبَطْنِ ؛ وَأَنْشَدَ :

نَهْدُ الْقُصْرِيِّ يَزِينُهُ خُصْلُهُ
 وَقَالَ أَبُو دُوَادٍ :

وَقُصْرِيٌّ شَنَجُ الْأَنْسَاءِ
 تَبَاحٌ مِنَ الشَّعْبِ
 أَبُو الْهَيْثَمِ : الْقُصْرِيُّ أَسْفَلُ الْأَضْلَاعِ ،
 وَالْقُصْرِيُّ أَعْلَى الْأَضْلَاعِ ؛ وَقَالَ أَوْسٌ :

مُعَاوِدٌ تَأْكَلُ الْقَيْنِصَ شِوَاؤُهُ
 مِنَ اللَّحْمِ قُصْرِيٌّ رَخِصَةٌ وَطَفَاطِفُ
 قَالَ : وَقُصْرِيٌّ هَهُنَا اسْمٌ ، وَلَوْ كَانَتْ نَعْنَاءً
 لَكَانَتْ بِالْأَلْفِ وَالْأَلَامِ . قَالَ : وَفِي كِتَابِ

أَبِي عُبَيْدٍ : الْقُصْرِيُّ هِيَ الَّتِي تَلَى الشَّاكِلَةَ ،
 وَهِيَ ضِلْعُ الْخَلْفِ ؛ فَأَمَّا قَوْلُهُ أَنْشَدَهُ
 اللَّحْيَانِيُّ :

لَا تَعْدِلْنِي بِطُرْبٍ جَعَدٍ
 كَرَّ الْقُصْرِيُّ مُفْرَفٍ الْمَعَدِّ

[فَقَدْ] قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : عِنْدِي أَنَّ
 الْقُصْرِيَّ إِحْدَى هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي ذَكَرْنَا فِي
 الْقُصْرِيِّ ؛ قَالَ : وَأَمَّا اللَّحْيَانِيُّ فَحَكَى أَنَّ
 الْقُصْرِيَّ هُنَا أَصْلُ الْعُنُقِ ، قَالَ : وَهَذَا غَيْرُ
 مَعْرُوفٍ فِي اللَّعْنَةِ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ الْقُصْرَةَ ، وَهُوَ
 تَصْغِيرُ الْقُصْرَةِ مِنَ الْعُنُقِ ، فَأَبْدَلَ الْمَاءَ
 لِاشْتِرَاكِهَا فِي أَنَّهَا عَلِمًا تَأْنِيثٌ .

وَالْقِصْرَةُ : الْكِسْلُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ
 أَنْشَدَنِي الْمُتَدَرِّجُ رِوَايَةً عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ :
 وَصَارِمٍ يَقَطُّعُ أَغْلَالَ الْقِصْرِ (١)
 كَانَ فِي مَتْنِهِ مِلْحًا يُدْرَى
 أَوْ رَحْفًا ذَرَّ دَبَّ فِي آثَارِ ذَرِّ
 وَيُرَوَى :

كَانَ فَوْقَ مَتْنِهِ مِلْحًا يُدْرَى
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقِصْرُ وَالْقِصَارُ
 الْكِسْلُ . وَقَالَ أَعْرَابِيُّ : أَرَدْتُ أَنْ أَتِيكَ
 فَسَمِعْتَنِي الْقِصَارُ ، قَالَ : وَالْقِصَارُ وَالْقِصَارُ
 وَالْقُصْرِيُّ وَالْقِصْرُ ، كُلُّهُ أُخْرَى الْأُمُورِ .
 وَقِصْرُ الْمَجْدِ : مَعْدِنُهُ ؛ وَقَالَ عَمْرُو
 ابْنُ كُلْثُومٍ :

أَبَاحَ لَنَا قِصُورَ الْمَجْدِ دِينَا
 وَيُقَالُ : مَا رَضِيْتُ مِنْ فُلَانٍ بِمَقْصَرٍ
 وَمَقْصَرٍ ، أَيْ بِأَمْرٍ مِنْ دُونِ أَيْ بِأَمْرٍ بَسِيرٍ ،
 وَمِنْ زَائِدَةٍ . وَيُقَالُ : فُلَانٌ جَارِي مَقْصَرِي
 أَيْ قِصْرُهُ بِحِذَاءِ قِصْرِي ؛ وَأَنْشَدَ :

لِتَهَبْ إِلَى أَقْصَى مُبَاعِدَةٍ جَسْرٍ
 فَمَا بِي إِلَيْهَا مِنْ مُقَاصِرَةٍ فَفَرَّ
 يَقُولُ : لَا حَاجَةَ لِي فِي جِوَارِهِمْ . وَجَسْرٌ :
 مِنْ مُحَارِبٍ .
 وَالْقُصْرِيُّ وَالْقُصْرِيُّ : ضَرْبٌ مِنَ
 الْأَفَاعِي ، يُقَالُ : قُصْرِيٌّ قِبَالِ وَقُصْرِيٌّ
 قِبَالٍ .

وَالْقِصْرَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْحَشَبِ .
 وَقِصْرُ الثَّوْبِ قِصَارَةٌ (عَنْ سِيبَوَيْهِ) ،
 وَقِصْرُهُ ، كِلَاهُمَا : حَوْرُهُ وَدَقَّةُ ؛ وَمِنْهُ
 سُمِّيَ الْقِصَارُ . وَقِصْرَتُ الثَّوْبِ تَقْصِيرًا مِثْلُهُ .

وَالْقِصَارُ وَالْمَقْصَرُ : الْمُحَوَّرُ لِلثِّيَابِ لِأَنَّهُ
 يَدْقُقُهَا بِالْقِصْرَةِ الَّتِي هِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ الْحَشَبِ ،
 وَحِرْفَتُهُ الْقِصَارَةُ . وَالْمَقْصَرَةُ : خَشْبَةٌ
 الْقِصَارِ . التَّهْدِيبُ : وَالْقِصَارُ يَقْصُرُ الثَّوْبَ
 قِصْرًا .

وَالْمَقْصَرُ : الَّذِي يُخِصُّ الْعَطَاءَ وَيُقَلِّلُهُ .
 (١) قوله : « وصارم يقطع .. إلخ » حقه أن
 ينشد عند ذكر القصرة التي هي أصل العنق ، كما
 لا يخفى .

النَّصَبِ وَالْحَقْصِ قاصِرِينَ .

« **قصص** » قصَّ الشعرَ والصُّوفَ والطُّفْرَ يَقْصُهُ قَصًّا وَقَصَصَهُ وَقَصَّاهُ عَلَى التَّحْوِيلِ : قَطَعَهُ . وَقَصَّاصَةُ الشَّعْرِ : مَا قُصَّ مِنْهُ (هَلْدُو عَنْ اللَّحْيَانِي) ، وَطَائِرٌ مَقْصُوصُ الْجَنَاحِ . وَقَصَّاصُ الشَّعْرِ ، بِالضَّمِّ ، وَقَصَّاصُهُ وَقَصَّاصُهُ ، وَالضَّمُّ أَعْلَى : نَهَايَةُ مَنِيَّتِهِ وَمُنْقَطَعُهُ عَلَى الرَّأْسِ فِي وَسْطِهِ ، وَقِيلَ : قَصَّاصُ الشَّعْرِ حَدُّ الْقَفَا ، وَقِيلَ : هُوَ لِحْيَةٌ تَنْتَهِي نَبْتُهُ مِنْ مُقَدِّمِهِ وَمَوْجِرِهِ ، وَقِيلَ : قَصَّاصُ الشَّعْرِ نَهَايَةُ مَنِيَّتِهِ مِنْ مُقَدِّمِ الرَّأْسِ . وَيُقَالُ : هُوَ مَا اسْتَدَارَ بِهِ كُلُّهُ مِنْ خَلْفِ وَأَمَامِ وَمَا حَوْلَيْهِ ، وَيُقَالُ : قَصَّاصَةُ الشَّعْرِ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ ضَرَبَهُ عَلَى قَصَّاصِ شَعْرِهِ وَمَقْصَصَهُ وَمَقَاصَهُ . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ يَسْجُدُ عَلَى قَصَّاصِ الشَّعْرِ وَهُوَ ، بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ ، مُتَّهَى شَعْرِ الرَّأْسِ حَيْثُ يُوحَدُ بِالْمَقْصَصِ ، وَقَدْ اقْتَصَصَ وَتَقْصَصَ وَتَقْصَى ، وَالاسْمُ الْقِصَّةُ .

وَالْقِصَّةُ مِنَ الْفَرَسِ : شَعْرُ النَّاصِيَةِ ، وَقِيلَ : مَا أَقْبَلَ مِنَ النَّاصِيَةِ عَلَى الْوَجْهِ . وَالْقِصَّةُ ، بِالضَّمِّ : شَعْرُ النَّاصِيَةِ ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ يَصِفُ فَرَسًا :

لَهُ قِصَّةٌ فَشَعَتْ حَاجِيَهُ

وَالْعَيْنُ تُبْصِرُ مَا فِي الظُّلْمِ وَفِي حَدِيثِ سَلْمَانَ : وَرَأَيْتُهُ مَقْصَصًا ؛ هُوَ الَّذِي لَهُ جُمَّةٌ . وَكُلُّ خِصْلَةٍ مِنَ الشَّعْرِ قِصَّةٌ . وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ : وَأَنْتَ يَوْمَئِذٍ غَلَامٌ وَلَكَ قَرْنَانِ أَوْ قُصْتَانِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ : تَنَازَلُ قِصَّةٌ مِنْ شَعْرٍ كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسَى . وَالْقِصَّةُ : تَتَّخِذُهَا الْمَرْأَةُ فِي مُقَدِّمِ رَأْسِهَا تَقْصُ نَاحِيَتَهَا عِذَا جَبَّيْنَهَا .

وَالْقِصُّ : أَخَذَ الشَّعْرَ بِالْمَقْصَصِ ، وَأَصْلُ الْقِصِّ الْقَطْعُ . يُقَالُ : قَصَّصْتُ مَا بَيْنَهَا أَيْ قَطَعْتُ .

وَالْمَقْصَصُ : مَا قَصَّصْتُ بِهِ أَيْ قَطَعْتُ .

وَالْتَقْصِيرُ : إِخْسَاسُ الْقَطِيعَةِ . وَهُوَ ابْنُ عَمِّي قُصْرَةٌ ، بِالضَّمِّ ، وَمَقْصُورَةٌ وَابْنُ عَمِّي ذُنْبًا وَذُنْبًا أَيْ دَانِي النَّسَبِ وَكَانَ ابْنُ عَمِّهِ لِحْيًا ؛ وَأَشَدُّ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

رَهْطُ التَّلْبِ هُوَ لَا مَقْصُورَةٌ
قَالَ : مَقْصُورَةٌ ، أَيْ خَلَصُوا فَلَمْ يُخَالِطْهُمْ
غَيْرُهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ ؛ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : تُقَالُ
هَذِهِ الْأَحْرُفُ فِي ابْنِ الْعَمَّةِ وَابْنِ الْخَالَةِ
وَابْنِ الْخَالَ .

وَتَقْصِرُ الرَّجُلُ : دَخَلَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ .
وَالْقُوصِرَةُ وَالْقُوصِرَةُ ، مُحَقَّفٌ وَمُتَقَلِّ :
وعاءٌ مِنْ قَصَبٍ يُرْفَعُ فِيهِ التَّمْرُ مِنَ الْبَوَارِي ؛
قَالَ : وَيُنْسَبُ إِلَى عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ :
أَفْلَحَ مَنْ كَانَتْ لَهُ قُوصِرَةٌ
يَأْكُلُ مِنْهَا كُلَّ يَوْمٍ مَرَّةً .

قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لَا أَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَرَبُ تَكْنَى عَنِ الْمَرْأَةِ
بِالْقَارُورَةِ وَالْقُوصِرَةِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَهَذَا
الرَّجُلُ يُنْسَبُ إِلَى عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ،
وَقَالُوا : أَرَادَ بِالْقُوصِرَةِ الْمَرْأَةَ وَبِالْأَكْلِ
التَّكَاحُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ
الْقُوصِرَةَ قَدْ تَحَقَّفَتْ رَأُوهَا وَلَمْ يَذْكُرْ عَلَيْهِ
شَاهِدًا . قَالَ : وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّ شَاهِدَهُ قَوْلُ
أَبِي يَعْلَى الْمُهَلْبِيِّ :

وَسَائِلُ الْأَعْلَمِ ابْنُ قُوصِرَةٍ :

مَتَى رَأَى بِي عَنِ الْعَلَا قِصْرًا ؟
قَالَ : وَقَالُوا ابْنُ قُوصِرَةٍ هُنَا الْمُنْبُودُ . قَالَ :
وَقَالَ ابْنُ حَمَزَةَ : أَهْلُ الْبَصْرَةِ يُسَمُّونَ
الْمُنْبُودَ ابْنَ قُوصِرَةٍ ، وَجَدَ فِي قُوصِرَةٍ أَوْ فِي
غَيْرِهَا ، قَالَ : وَهَذَا الْبَيْتُ شَاهِدٌ عَلَيْهِ .

وَقِصْرٌ : اسْمٌ مَلَكَ بِلَى الرُّومِ ، وَقِيلَ :
قِصْرٌ مَلَكَ الرُّومِ . وَالْأَقْصِيرُ : صَمٌّ كَانَ
يُعَدُّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ؛ أَشَدُّ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ :

وَأَنْصَابُ الْأَقْصِيرِ حِينَ أَصَحَّتْ
تَسِيلُ عَلَى مَنْكِبِهَا الدِّمَاءُ
وَابْنُ أَقْصِيرٍ : رَجُلٌ يَبْصُرُ بِالْحَيْلِ .

وَقَاصِرُونَ وَقَاصِرِينَ : مَوْضِعٌ ، وَفِي

قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : الْقِصَاصُ فِي الْجِرَاحِ
مَأْجُودٌ مِنْ هَذَا إِذَا اقْتَصَّ لَهُ مِنْهُ بِجِرَاحِهِ مِثْلُ
جِرَاحِهِ إِيَّاهُ أَوْ قَتَلَهُ بِهِ .

الليثُ : القَصُّ فَعْلُ القَاصِ إِذَا قَصَّ
القِصَصَ ، وَالْقِصَّةُ مَعْرُوفَةٌ . وَيُقَالُ : فِي
رَأْسِهِ قِصَّةٌ يَعْنِي الْجُمْلَةَ مِنَ الْكَلَامِ ، وَنَحْوَهُ
قَوْلُهُ تَعَالَى : « نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ
القِصَصِ » ؛ أَيْ نُبَيِّنُ لَكَ أَحْسَنَ الْبَيَانِ .
وَالْقَاصُ : الَّذِي يَأْتِي بِالْقِصَّةِ مِنْ فَصَّاهُ .
وَيُقَالُ : قَصَّصْتُ الشَّيْءَ إِذَا تَبَعْتُ أثرَهُ
شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَقَالَتْ
لَأُحْيِيَنَّه قُصْبِي » أَيْ أَتَّبِعِي أثرَهُ ، وَيَجُوزُ
بِالسِّبْنِ : قَسَسْتُ قَسًّا .

وَالْقِصَّةُ : الْخِصْلَةُ مِنَ الشَّعْرِ . وَقِصَّةُ
الْمَرْأَةِ : نَاصِيَتُهَا ، وَالْجَمْعُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ
قِصَصٌ وَقِصَاصٌ . وَقِصُّ الشَّاةِ وَقِصَصُهَا :
مَا قُصَّ مِنْ صُوفِهَا . وَشَعْرٌ قِصِصٌ :
مَقْصُورٌ . وَقِصُّ النَّسَاجِ الثُّوبِ : قَطَعُ
هُدْبُهُ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ . وَالْقِصَاصَةُ :
مَا قُصَّ مِنَ الْهُدْبِ وَالشَّعْرِ .

وَالْمَقْصَصُ : الْجِرَاحُ ، وَهِيَ مَقْصَصَانِ
وَالْمَقْصَصَانِ : مَا يَقْصُ بِهِ الشَّعْرُ وَلَا يُفْرَدُ :
هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَدْ
حَكَاهُ سَبِيحُ بْنُ مُفْرَدَانَ فِي بَابِ مَا يُعْتَمَلُ بِهِ .

وَقِصَّةُ يَقْصُهُ : قَطَعُ أَطْرَافَ أُذُنَيْهِ (عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . قَالَ : وَوَلَدَ لِمَرْأَةٍ مِقْلَاتٍ
فَقِيلَ لَهَا : قِصْبِي فَهِيَ أُخْرَى أَنْ يَعِيشَ لَكَ ،
أَيْ أُخْدِي مِنْ أَطْرَافِ أُذُنَيْهِ ، فَفَعَلْتَ
فَعَاشَ . وَفِي الْحَدِيثِ : قِصَّ اللَّهُ بِهَا خَطَايَاهُ
أَيْ نَقَصَ وَأَخَذَ .

وَالْقِصُّ وَالْقِصَصُ وَالْقِصْقِصُ : الصِّدْرُ
مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَقِيلَ : هُوَ وَسْطُهُ ، وَقِيلَ :
هُوَ عَظْمُهُ . وَفِي الْمَثَلِ : هُوَ الرَّقُّ بِكَ مِنْ
شَعْرَاتِ قِصِّكَ وَقِصْقِصِكَ . وَالْقِصُّ : رَأْسُ
الصِّدْرِ ، يُقَالُ لَهُ بِالْفَارِسِيَّةِ سَرِيسِيَه ، يُقَالُ
لِلشَّاةِ وَغَيْرِهَا . اللَّيْثُ : الْقِصُّ هُوَ الْمُشَاشُ
الْمَعْرُوفُ فِيهِ أَطْرَافُ شَرَّاسِيْفِ الْأَصْلَاعِ فِي
وَسْطِ الصِّدْرِ ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ فِي

مكث : هُوَ الزَّمُ لَكَ مِنْ شَعِيرَاتِ قَصِّكَ ،
وَذَلِكَ أَنَّهَا كُلُّمَا جَزَّتْ نَبَّتْ ، وَأَنْشَدَ هُوَ
وغيره :

كَمْ تَمَشَّشْتَ مِنْ قَصِّ وَإِنْفَحَةٍ
جاءت إِلَيْكَ بِذَلِكَ الْأَضْوَانُ السُّودُ
وَفِي حَدِيثِ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرِّزٍ : أَنَّهُ كَانَ
إِذَا قَرَأَ : « وَسَيَلَّمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيْ مُنْقَلَبٍ
يُنْقَلِبُونَ » ، بَكَى حَتَّى يَقُولَ : قَدِ انْدَقَّ
قَصِّ زُرَيْرٍ (١) ، وَهُوَ مَنِبْتُ شَعْرٍ عَلَى
صَدْرِهِ ، وَيُقَالُ لَهُ الْقَصُّ وَالْقَصُّ . وَفِي
حَدِيثِ الْمَبْتُحِ : أَنَا فِي آتٍ فَقَدْتُ مِنْ قَصِّي
إِلَى شِعْرَتِي ، الْقَصُّ وَالْقَصُّ : عَظْمٌ
الصَّدْرِ الْمَعْرُورُ فِيهِ شَرَايِيفُ الْأَضْلَاعِ فِي
وَسَطِهِ . وَفِي حَدِيثِ عَطَاءَ : كَرِهَ أَنْ تُذْبِحَ
الشَّاةُ مِنْ قَصِّهَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَالْقِصَّةُ : الْحَبْرُ وَهُوَ الْقَصُّ . وَقَصَّ
عَلَى خَبْرِهِ يَقْضُهُ قَصًّا وَقَصَصًا : أَوْرَدَهُ .
وَالْقَصَصُ : الْحَبْرُ الْمَقْصُوصُ ، بِالْفَتْحِ ،
وُضِعَ مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ حَتَّى صَارَ أَغْلَبَ
عَلَيْهِ . وَالْقِصَصُ ، بِكسْرِ الْقَافِ : جَمْعُ
الْقِصَّةِ الَّتِي تُكْتَبُ .

وَفِي حَدِيثِ غَسَلِ دَمِ الْحَيْضِ : قَفَّضَهُ
بِرِيقِهَا أَيْ نَعَضَ مَوْضِعَهُ مِنَ الثَّوْبِ بِأَسْنَانِهَا
وَرِيقِهَا لِيَذْهَبَ أَثَرُهُ كَأَنَّهُ مِنَ الْقَصِّ الْقَطْعِ أَوْ
تَبَّعَ الْأَثَرَ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : فَجَاءَ وَأَقْضَى
أَثَرَ الدَّمِ .

وَتَقْصَصَ كَلَامَهُ : حَفِظَهُ . وَتَقْصَصَ
الْحَبْرَ : تَبَّعَهُ . وَالْقِصَّةُ : الْأَمْرُ وَالْحَدِيثُ .
وَأَقْضَصْتَ الْحَدِيثَ : رَوَيْتَهُ عَلَى وَجْهِهِ ،
وَقَصَّ عَلَيْهِ الْحَبْرَ قَصَصًا . وَفِي حَدِيثِ
الرُّوْيَا : لَا تَقْضِهَا إِلَّا عَلَى وَادٍ . يُقَالُ :
قَصَصْتُ الرُّوْيَا عَلَى فُلَانٍ إِذَا أَخْبَرْتَهُ بِهَا ،
أَقْضَى قَصًّا . وَالْقَصُّ : الْبَيَانُ ،

(١) قوله : « قد اندق قصص زور » هكذا
في الأصل وفي التهذيب والنهاية . وفي مادة
« قضض » من اللسان : « قد اندق » بتقديم القاف
على الدال ، و« قضض » بضادين معجمتين .

[عبد الله]

وَالْقَصَصُ ، بِالْفَتْحِ : الْإِسْمُ . وَالْقَاصُ :
الَّذِي يَأْتِي بِالْقِصَّةِ عَلَى وَجْهِهَا كَأَنَّهُ يَتَّبِعُ
مَعَانِيهَا وَالْفَاعِلُ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا يَقْصُ
إِلَّا أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُخَالٌ ، أَيْ لَا يَتَّبِعِي
ذَلِكَ إِلَّا لِأَمِيرٍ يَعْظُمُ النَّاسَ وَيُخَيِّرُهُمْ بِمَا
مَضَى لِيَعْتَبِرُوا ، أَوْ مَأْمُورٍ بِذَلِكَ فَيَكُونُ
حُكْمُهُ حُكْمَ الْأَمِيرِ وَلَا يَقْصُ مُكْسَبًا ، أَوْ
يَكُونُ الْقَاصُ مُخَالًا يَقْعَلُ ذَلِكَ تَكْبِيرًا عَلَى
النَّاسِ أَوْ مُرَائِيًا يُرَائِي النَّاسَ بِقَوْلِهِ وَعَمَلِهِ
لَا يَكُونُ وَعْظُهُ وَكَلَامُهُ حَقِيقَةً ، وَقِيلَ : أَرَادَ
الْحُطْبَةَ لِأَنَّ الْأَمْرَاءَ كَانُوا يَلُونَهَا فِي الْأَوَّلِ
وَيَعْظُونَ النَّاسَ فِيهَا وَيَقْصُونَ عَلَيْهِمْ أَخْبَارَ
الْأُمَّمِ السَّالِفَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : الْقَاصُ
يَنْتَظِرُ الْمَقْتَّ لِمَا يَعْزُضُ فِي قِصَصِهِ مِنْ
الرُّيَادَةِ وَالنَّفْصَانِ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : إِنْ
بَنَى إِسْرَائِيلَ لَمَّا قَصَّوْا هَلَكُوا ، وَفِي رِوَايَةٍ :
لَمَّا هَلَكُوا قَصُّوَا ، أَيْ أَتَّكَلُوا عَلَى الْقَوْلِ
وَتَرَكُوا الْعَمَلَ فَكَانَ ذَلِكَ سَبَبَ هَلَاكِهِمْ ،
أَوْ الْعَكْسُ لَمَّا هَلَكُوا بِتَرْكِ الْعَمَلِ أَخْلَدُوا إِلَى
الْقِصَصِ .

وَقَصَّ آثَارَهُمْ يَقْضِيهَا قَصًّا وَقَصَصًا
وَتَقْصَصَهَا : تَبَّعَهَا بِاللَّيْلِ ، وَقِيلَ : هُوَ تَبَّعُ
الْأَثَرِ أَيْ وَقْتِ كَانَ . قَالَ تَعَالَى : « فَارْتَدَّا
عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا » وَكَذَلِكَ أَقْضَى أَثَرَهُ
وَتَقْصَصَ ، وَمَعْنَى « فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا
قَصَصًا » أَيْ رَجَعَا مِنَ الطَّرِيقِ الَّذِي سَلَكَاهُ
يَقْضَانِ الْأَثَرَ أَيْ يَتَّبِعَانِهِ ، وَقَالَ أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي
الصَّلْتِ :

قَالَتْ لِأَخْتِ لَهْ قُضِيَ عَنْ جُنْبٍ
وَكَيفَ يَقْفُو بِلا سَهْلٍ وَلَا جَدَدٍ ؟
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْقَصُّ أَتْبَاعُ الْأَثَرِ .
وَيُقَالُ : خَرَجَ فُلَانٌ قَصَصًا فِي إِثْرِ فُلَانٍ
وَقَصًّا ، وَذَلِكَ إِذَا أَقْضَى أَثَرَهُ . وَقِيلَ :
الْقَاصُ يَقْضِي الْقِصَصَ لِإِتْبَاعِهِ خَبْرًا بَعْدَ خَبْرٍ
وَسَوْقِهِ الْكَلَامَ سَوْقًا .

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : تَقْصَصْتُ الْكَلَامَ
حَفِظْتُهُ .

وَالْقِصِصَةُ : الْبَعِيرُ أَوْ الدَّابَّةُ يَتَّبِعُ بِهَا

الْأَثَرَ . وَالْقِصِصَةُ : الرَّايِلَةُ الضَّعِيفَةُ يُحْمَلُ
عَلَيْهَا الْمَتَاعُ وَالطَّعَامُ لِضَعْفِهَا . وَالْقِصِصَةُ :
شَجَرَةٌ تَنْبُتُ فِي أَصْلِهَا الْكَمَاءُ وَيَتَّخِذُ مِنْهَا
الغِسْلُ ، وَالْجَمْعُ قِصَاصٌ وَقِصِصٌ ، قَالَ
الْأَعْنَى :

قَفَلْتُ وَلَمْ أَمْلِكْ أَبْكَرُ بْنُ وَإِلِ !
مَتَى كُنْتُ قَفْعًا نَابِتًا بِقِصَاصِهَا ؟
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّى لِإِمْرِئِ الْقَيْسِ :
تَصَيَّفَهَا حَتَّى إِذَا لَمْ يَسْغُ لَهَا
حَلِي بِأَعْلَى حَائِلِي وَقِصِصِ
وَأَنْشَدَ لِعَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ :
يَجْنِي لَهُ الْكَمَاءَ رُبْعِيَّةً
بِالْحَبِّ تَنْدِي فِي أَصُولِ الْقِصِصِ
وَقَالَ مَهَاصِرُ التَّهَشُّلِيِّ :

جَنَيْتُهَا مِنْ مُجْتَنَى عَوِيصٍ
مِنْ مُجْتَنَى الْإِجْرَدِ وَالْقِصِصِ
وَبُرْوَى :

جَنَيْتُهَا مِنْ مَنِبْتِ عَوِيصٍ
مِنْ مَنِبْتِ الْإِجْرَدِ وَالْقِصِصِ
وَقَدْ أَقْضَى الْأَرْضُ أَيْ أَنْبَتَهُ . قَالَ
أَبُو حَنِيْفَةَ : زَعَمَ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُ إِنَّمَا سُمِّيَ
قِصِصًا لِذَلَالَتِهِ عَلَى الْكَمَاءِ كَمَا يَقْضَى
الْأَثَرَ ، قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْهُ ، يُرِيدُ أَنَّهُ لَمْ
يَسْمَعْهُ مِنْ نَفَقَةٍ . اللَّيْتُ : الْقِصِصُ نَبْتُ
يَنْبُتُ فِي أَصُولِ الْكَمَاءِ وَقَدْ يُجْعَلُ غِسْلًا
لِلرَّأْسِ كَالْحِطْمِيِّ ، وَقَالَ : الْقِصِصَةُ نَبْتُ
يَخْرُجُ إِلَى جَانِبِ الْكَمَاءِ .

وَأَقْضَى الْفَرَسَ ، وَهِيَ مُقْصٌ مِنْ خَيْلٍ
مَقَاصٍ : عَظْمٌ وَلَدَّهَا فِي بَطْنِهَا ، وَقِيلَ :
هِيَ مُقْصٌ حَتَّى (١) تَلْفَحَ ، ثُمَّ مَعِقٌ حَتَّى
يَبْدُو حَمْلُهَا ، ثُمَّ تَوَجَّحَ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي
امْتَنَعَتْ ثُمَّ لَقِيَتْ ، وَقِيلَ : أَقْضَى
الْفَرَسَ ، فَهِيَ مُقْصٌ إِذَا حَمَلَتْ .
وَالْإِقْصَاصُ مِنَ الْخُمْرِ : فِي أَوَّلِ حَمْلِهَا ،
وَالْإِقْصَاقُ آخِرُهُ . وَأَقْضَى الْفَرَسَ وَالشَّاةُ .

(٢) قوله : « حتى » في الحكم : « حين » .

[عبد الله]

وهي مَقْصُ : إَسْتَبَانَ وَلَدُهَا أَوْ حَمَلُهَا ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ أَسْمَعْهُ فِي الشَّأِ لِعَبْرِ اللَّيْثِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَقِيَتْ النَّاقَةَ وَحَمَلَتْ الشَّاةَ وَأَقْصَبَتِ الْفَرَسُ وَالْأَتَانُ فِي أَوَّلِ حَمَلِهَا ، وَأَعْقَتْ فِي آخِرِهِ إِذَا اسْتَبَانَ حَمَلُهَا .

وَضْرِبُهُ حَتَّى أَقْصَّ عَلَى الْمَوْتِ ، أَيْ أَشْرَفَ . وَأَقْصَصْتُهُ عَلَى الْمَوْتِ أَيْ أَدْبَيْتُهُ . قَالَ الْفَرَّاءُ : قَصَّ مِنْ الْمَوْتِ وَأَقْصَهُ بِمَعْنَى ، أَيْ دَنَا مِنْهُ ، وَكَانَ يَقُولُ : ضْرِبُهُ حَتَّى أَقْصَهُ الْمَوْتُ . الْأَصْمَعِيُّ : ضْرِبُهُ ضَرْبًا أَقْصَهُ مِنَ الْمَوْتِ ، أَيْ أَدْنَاهُ مِنَ الْمَوْتِ حَتَّى أَشْرَفَ عَلَيْهِ ، وَقَالَ :

فَإِنْ يَفْخَرُ عَلَيْكَ بِهَا أَمِيرٌ
فَقَدْ أَقْصَصْتَ أَمَكُ بِالْهَزَالِ
أَيْ أَدْبَيْتَهَا مِنَ الْمَوْتِ . وَأَقْصَنَتْ شُعُوبٌ إِقْصَاصًا : أَشْرَفَتْ عَلَيْهَا ثُمَّ نَجَا .

وَالْقِصَاصُ وَالْقِصَاصَاءُ وَالْقِصَاصَاءُ : الْفَوْدُ وَهُوَ الْقَتْلُ بِالْقَتْلِ أَوْ الْجَرْحُ بِالْجَرْحِ . وَالتَّقَاصُ : التَّنَاصُفُ فِي الْقِصَاصِ ، قَالَ :

فَرَمْنَا الْقِصَاصَ وَكَانَ التَّقَا
صٌ حُكْمًا وَعَدْلًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : قَوْلُهُ التَّقَاصُ شَادٌّ لِأَنَّهُ جَمَعَ بَيْنَ السَّاكِنِينَ فِي الشَّعْرِ وَلِذَلِكَ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ : وَكَانَ الْقِصَاصُ ، وَلَا نَظِيرَ لَهُ إِلَّا بَيْتٌ وَاحِدٌ أَنْشَدَهُ الْأَخْفَشُ :

وَلَوْلَا خِدَاشٌ أَخَذْتُ دَوَا
بَ سَعْدٍ وَلَمْ أُعْطِهِ مَا عَلَيْهَا
قَالَ أَبُو اسْحَقٍ : أَحْسَبُ هَذَا الْبَيْتَ إِنْ كَانَ صَاحِبًا فَهُوَ :

وَلَوْلَا خِدَاشٌ أَخَذْتُ دَوَابَّ
بَ سَعْدٍ وَلَمْ أُعْطِهِ مَا عَلَيْهَا
لِأَنَّ إِظْهَارَ التَّضْعِيفِ جَائِزٌ فِي الشَّعْرِ ، أَوْ :

أَخَذْتُ رَوَاحِلَ سَعْدٍ .
وَتَقَاصُ الْقَوْمِ إِذَا قَاصَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ صَاحِبَهُ فِي حِسَابٍ أَوْ غَيْرِهِ .
وَالْإِقْصَاصُ : أَخَذَ الْقِصَاصِ .
وَالْإِقْصَاصُ : أَنْ يُؤَخَّذَ لَكَ الْقِصَاصُ ، وَقَدْ أَقْصَهُ وَأَقْصَى الْأَمِيرُ فَلَانًا مِنْ فَلَانٍ إِذَا

أَقْصَصَ لَهُ مِنْهُ فَجَرَحَهُ مِثْلَ جَرَحِهِ أَوْ قَتَلَهُ قَوْدًا . وَاسْتَقْصَهُ : سَأَلَهُ أَنْ يُقْصَهُ مِنْهُ .

اللَيْثُ : الْقِصَاصُ وَالتَّقَاصُ فِي الْجِرَاحَاتِ شَيْءٌ بِشَيْءٍ ، وَقَدْ أَقْصَصَ مِنْ فَلَانٍ ، وَقَدْ أَقْصَصْتُ فَلَانًا مِنْ فَلَانٍ أَقْصَهُ إِقْصَاصًا ، وَأَمَثَلْتُ مِنْهُ امِثَالًا فَاقْصَصَ مِنْهُ وَامْتَثَلَ .

وَالِاسْتِقْصَاصُ : أَنْ يَطْلُبَ أَنْ يُقْصَ وَمِنْ جَرَحِهِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يُقْصُ مِنْ نَفْسِهِ .

يُقَالُ : أَقْصَهُ الْحَاكِمُ يُقْصُهُ إِذَا مَكَّنَّهُ مِنْ أَخَذِ الْقِصَاصِ ، وَهُوَ أَنْ يَفْعَلَ بِهِ مِثْلَ فَعْلِهِ مِنْ قَتْلٍ أَوْ قَطْعٍ أَوْ ضَرْبٍ أَوْ جَرْحٍ .

وَالْقِصَاصُ الْإِسْمُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، أَيْ بِشَارِبٍ فَقَالَ لِمَطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ : اضْرِبْهُ الْحَدَّ ، فَرَأَاهُ عُمَرُ وَهُوَ يَضْرِبُهُ ضَرْبًا شَدِيدًا فَقَالَ : قَتَلْتُ الرَّجُلَ ، كَمْ ضَرَبْتَهُ ؟ قَالَ سِتِينَ ! فَقَالَ عُمَرُ : أَقْصَ مِنْهُ بَعْشَرِينَ أَيْ اجْعَلْ شِدَّةَ الضَّرْبِ الَّذِي ضَرَبْتَهُ قِصَاصًا بِالْبَعْشَرِينَ الْبَاقِيَةَ وَعِوَضًا عَنْهَا .

وَحَكَى بَعْضُهُمْ : قُوصَ زَيْدٌ مَا عَلَيْهِ ، وَلَمْ يُفْسَرْ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّهُ فِي مَعْنَى حُوسِبَ بِمَا عَلَيْهِ إِلَّا أَنَّهُ عُدِّي بِغَيْرِ حَرْفٍ لِأَنَّ فِيهِ مَعْنَى أُعْرِمَ وَنَحْوِهِ .

وَالْقَصَّةُ وَالْقِصَّةُ وَالْقِصُّ : الْجِصُّ ، لُغَةٌ حِجَازِيَّةٌ ، وَقِيلَ : الْحِجَارَةُ مِنَ الْجِصِّ ، وَقَدْ قَصَّصَ دَارَهُ أَيْ حَصَّصَهَا . وَمَدِينَةٌ مُقَصَّصَةٌ : مَطْلُوبَةٌ بِالْقِصِّ ، وَكَذَلِكَ قَبْرٌ مُقَصَّصٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،

عَنْ تَقْصِيبِ الْقُبُورِ ، وَهُوَ بِنَاوِهَا بِالْقِصَّةِ . وَالتَّقْصِيبُ : هُوَ التَّنْجِيسُ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجِصَّ يُقَالُ لَهُ الْقِصَّةُ . يُقَالُ :

قَصَّصْتُ الْبَيْتَ وَغَيْرَهُ أَيْ حَصَّصْتُهُ . وَفِي حَدِيثِ زَيْنَبَ : يَا قِصَّةُ عَلَى مَلْحُودَةٍ ؛ شَبَّهَتْ أَجْسَامَهُمْ بِالْقُبُورِ الْمُتَحَدَّةِ مِنَ الْجِصِّ ، وَأَنْفُسَهُمْ بِجِيفِ الْمَوْتَى الَّتِي تَشْتَلِ عَلَيْهِمَا الْقُبُورُ .

وَالْقِصَّةُ : الْقِطْنَةُ أَوْ الْخِرْقَةُ الْبَيْضَاءُ الَّتِي

تَحْتَشِي بِهَا الْمَرْأَةُ عِنْدَ الْحَيْضِ . وَفِي حَدِيثِ الْحَائِضِ : لَا تَغْتَسِلَنَّ حَتَّى تَرْتِينَ الْقِصَّةَ الْبَيْضَاءَ ، يَعْنِي بِهَا مَا تَقَدَّمَ أَوْ حَتَّى تَخْرُجَ الْقِطْنَةُ أَوْ الْخِرْقَةُ الَّتِي تَحْتَشِي بِهَا الْمَرْأَةُ الْحَائِضُ ، كَانَهَا قِصَّةً بَيْضَاءَ لَا يُخَالِطُهَا صُفْرَةٌ وَلَا تَرْتِيَةٌ ، وَقِيلَ : إِنَّ الْقِصَّةَ كَالْحَيْطِ الْأَبْيَضِ تَخْرُجُ بَعْدَ انْقِطَاعِ الدَّمِ كُلِّهِ ، وَأَمَّا التَّرْتِيَةُ فَهِيَ الْحَقِيُّ ، وَهُوَ أَقْلٌ مِنَ الصُّفْرَةِ ، وَقِيلَ : هُوَ الشَّيْءُ الْحَقِيُّ الْيَسِيرُ مِنَ الصُّفْرَةِ وَالْكَثْرَةُ تَرَاهَا الْمَرْأَةُ بَعْدَ الْإِغْتِسَالِ مِنَ الْحَيْضِ ، فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْ أَيَّامِ الْحَيْضِ فَهُوَ حَيْضٌ وَلَيْسَ بِتَرْتِيَةٍ ، وَوَرْنُهَا تَفْعَلَةٌ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ مَا هُوَ أَبْيَضٌ مِنْ مِصَالَةِ الْحَيْضِ فِي آخِرِهِ ، شَبَّهَهُ بِالْجِصِّ وَأَنَّ لِأَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى الطَّائِفَةِ كَمَا حَكَاهُ سَيِّبِيُّهُ مِنْ قَوْلِهِمْ لَبَنَةٌ وَعَسَلَةٌ .

وَالْقِصَاصُ : لُغَةٌ فِي الْقِصِّ اسْمٌ كَالْحِجَارِ .

وَمَا يُقْصُ فِي يَدِهِ شَيْءٌ أَيْ مَا يَبْرُدُ وَلَا يَبْتُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ :

لَأَمُكُ وَيَلَّةٌ وَعَلَيْكَ أُخْرَى
فَلَا شَاءَ تَقْصُ وَلَا بَعِيرُ

وَالْقِصَاصُ : ضَرْبٌ مِنَ الْحَمَضِ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقِصَاصُ شَجَرٌ بِالْيَمَنِ تَجْرُسُهُ النَّحْلُ يُقَالُ لِعَسَلِهَا عَسَلُ قِصَاصٍ ، وَاجِدَتْهُ قِصَاصَةٌ .

وَقِصَّصَ الشَّيْءَ : كَثَرَهُ .
وَالْقِصَّصُ وَالْقِصَّصَةُ ، بِالضَّمِّ ، وَالْقِصَاصُ مِنَ الرَّجَالِ : الْعَلِيظُ الشَّدِيدُ مَعَ قِصْرٍ . وَأَسَدٌ قِصَّصٌ وَقِصَّصَةٌ وَقِصَاصٌ :

عَظِيمُ الْخَلْقِ شَدِيدٌ ؛ قَالَ :

قِصَّصَةٌ قِصَاصٌ مُصَدَّرٌ
لَهُ صَلَاةٌ وَعَصَلٌ مُقَرَّرٌ

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ مِنْ أَسْمَائِهِ الْجَوْهَرِيِّ ؛ وَأَسَدٌ قِصَاصٌ ، بِالْفَتْحِ ، هُوَ نَعَتْ لَهُ فِي صَوْتِهِ . وَالْقِصَاصُ : مِنْ أَسْمَاءِ الْأَسَدِ ، وَقِيلَ : هُوَ نَعَتْ لَهُ فِي صَوْتِهِ .

اللَيْثُ : الْقِصَاصُ نَعَتْ مِنْ صَوْتِ الْأَسَدِ

في لغة، والقصاص أيضاً: نعت الحية الحية؛ قال: ولم يجي بناء على وزن فَعْلَالٍ غيرُهُ إِنَّمَا حَدُّ أُنْبِيَةِ الْمُصَاعِفِ عَلَى وَزْنِ فَعْلَلٍ أَوْ فَعْلُولٍ أَوْ فَعْلَلِيٍّ أَوْ فَعْلَلِيٍّ مَعَ كُلِّ مَفْصُورٍ مَمْدُودٍ مِنْهُ، قال: وجاءت خمس كلمات شواذ هي: ضَلْضَلَةٌ وَزَلْزَلٌ وَقَصَاقِصٌ وَالْقَلْتَلُ وَالزَّلْزَالُ، وهو أعمها لأن مصدر الرباعي يَحْتَمِلُ أَنْ يَبْنَى كُلُّهُ عَلَى فَعْلَالٍ، وليس يَطْرُدُ؛ وكلُّ نعت رباعي فَإِنَّ الشَّعْرَاءَ يَبْنُونَ عَلَى فَعَالٍ مِثْلُ فَصَاقِصٍ كَقَوْلِ الْقَائِلِ فِي وَصْفِ بَيْتٍ مُصَوَّرٍ بِأَنْوَاعِ التَّصَاوِيرِ:

فِيهِ السُّوَاءُ مُصَوَّرٌ
نَ فَحَاجِلٌ مِنْهُمْ وَرَاقِصٌ
وَالْفَيْلُ يَرْتَكِبُ الرَّدَا
فَ عَلَيْهِ وَالْأَسَدُ الْفَصَاقِصُ
التَّهْدِيبُ: أَمَا مَا قَالَه اللَّيْثُ فِي الْقَصَاقِصِ بِمَعْنَى صَوْتِ الْأَسَدِ وَنَعْتِ الْحَيَّةِ الْحَيَّةِ فَإِنِّي لَمْ أَجِدْهُ لِعَبْرِ اللَّيْثِ، قال: وهو شاذٌّ إِنْ صَحَّ.
وروى عن أبي مالك: أسدٌ فصاقصٌ ومُصَامِصٌ وفُرافِصٌ شديدٌ. ورجلٌ فصاقصٌ فُرافِصٌ: يُشَبَّهُ بِالْأَسَدِ. وَجَمَلٌ فَصَاقِصٌ أَيْ عَظِيمٌ. وَحَيَّةٌ فَصَاقِصٌ: حَيْثُ وَالْفَصَاقِصُ: ضَرْبٌ مِنَ الْحَمَضِ، قال أبو حنيفة: هو ضعیفٌ دَقِيقٌ أَصْفَرُ اللَّوْنِ وَقَصَاقِصَا الزُّرْكَانِ: أَعْلَاهُمَا.

وقصاصة: موضع. قال: وقال أبو عمرو القصاصُ أشنان الشام. وفي حديث أبي بكر: خرج زمن الردو إلى ذي القصة، هي، بالفتح، موضع قريب من المدينة كان به حصي (١)، بعث إليه رسول الله ﷺ محمد بن مسلمة وله ذكر في حديث الردو.

* قصص * القصصة: [الصحة] الضحمة (١) قوله: «كان به حصي» في النهاية: «كان به حصاً».

تُسَبِّحُ الْعَشْرَةَ، وَالْجَمْعُ قِصَاعٌ وَقِصَعٌ. وَالْقِصَعُ: إِبْتِلَاحُ جِرْعِ الْمَاءِ وَالْجِرَّةِ. وَقِصَعُ الْمَاءِ قِصَعًا: ابْتَلَعَهُ جِرْعًا. وَقِصَعُ الْمَاءِ عَطَشَهُ يَقْصَعُهُ قِصَعًا وَقِصَعَهُ: سَكَّنَهُ وَقَتَلَهُ. وَقِصَعُ الْعَطْشَانِ غَلَّتَهُ بِالْمَاءِ إِذَا سَكَّنَهَا؛ قال ذو الرمة يصف الوحش: فَأَنْصَاعَتِ الْحَقْبُ لَمْ تَقْصَعِ صَرَائِرَهَا وَقَدْ نَشَحَنَ فَلَا رِيَّ وَلَا هِيمَ وَسَيْفٌ مَقْصَلٌ وَمَقْصَعٌ: قِطَاعٌ. وَالْقِصَعُ: الرَّحَى. وَالْقِصَعُ: قَتْلُ الصُّوَابِ وَالْقَمَلَةِ بَيْنَ الظُّفْرَيْنِ.

وفي الحديث: نهى أن تُقْصَعَ الْقَمَلَةُ بِالنَّوَاةِ، أَيْ تُقْتَلَ. وَالْقِصَعُ: الدُّكُّ بِالظُّفْرِ، وَإِنَّمَا حَصَّ النَّوَاةُ لِأَنَّهُمْ قَدْ كَانُوا يَأْكُلُونَهَا عِنْدَ الضَّرُورَةِ.

وقصع العلام قصعاً: ضربه بسط كفه على رأسه، وقصع هامته كذلك، قالوا: والذي يفعلُ به ذلك لا يشبُّ ولا يزداد. وغلامٌ مقصوعٌ وقصيعٌ: كادى الشاب إذا كان قميماً لا يشبُّ ولا يزداد، وقد قصع وقصع قصاعةً، وجاريةٌ قصيعةً، بالهاء؛ (عن كراع كذلك). وقصع الله شبابه: أكده. ويقال للصبى إذا كان بطيء الشاب: قصيعٌ، يريدون أنه مردد الحلق بعضه إلى بعض فليس يطول.

وقصع الجرة: شدة المضع وضم الأسنان بعضها على بعض. وقصع البعير بجرته والثافة بجرتها يقصع قصعاً: مصعها، وقيل: هو بعد الدسع وقيل المضع، والدسع: أن تنزع الجرة من كرشها ثم القصع بعد ذلك والمضع والإفاضة، وقيل: هو أن يردّها إلى جوفه، وقيل: هو أن يخرجها ويملاً بها فاه. وفي الحديث: أنه خطبهم على راحلته وإنها لتقصع بجرتها؛ قال أبو عبيد: قصع الجرة شدة المضع وضم بعض الأسنان على بعض. أبو سعيد الضريبر: قصع الثافة الجرة

استقامته خروجها من الجوف إلى الشدق غير منقطعة ولا نزرقة، ومثابعتها بعضها بعضاً، وإنما تفعل الثافة ذلك إذا كانت مطمئنة ساكنة لا تسيير، فإذا خافت شيئاً قطعت الجرة ولم تخرجها، قال: وأصل هذا من تقصيع اليربوع، وهو إخراجُه تراب جحره وقاصعته، فجعل هذه الجرة إذا دسعت بها الثافة بمنزلة التراب الذي يخرج اليربوع من قاصعائه، قال أبو عبيد: القصع ضمك الشيء على الشيء حتى تقتله أو تهشمه، قال: ومنه قصع القملة.

ابن الأباري: دسع البعير (٢) بجرته وقصع بجرته وكظم بجرته إذا لم يجتر. وفي حديث عائشة، رضى الله عنها: ما كان لأحدنا إلا أنبوبٌ واحدٌ يحيضُ فيه فإذا أصابه شيءٌ من دمٍ قالت يريقها فقصعته؛ قال ابن الأثير أي مصعته وذلك يظفرها، ويروي مصعته، بالميم.

وقصع الجرح (٣): شق بالدم. وتقصع الدمُّ بالصديد إذا امتلأ منه، وقصع مثله. ويقال: قصعته قصعاً وقصعته قمعاً بمعنى واحد.

وقصع الرجل بيته إذا لزمه ولم يبرحه؛ قال ابن الرقيات:

إِنِّي لِأَخْلَى لَهَا الْفِرَاشَ إِذَا
قَصَعُ فِي حِضْنِ عَوْرَتِهِ الْفَرْقُ
وَالْقِصَعَةُ وَالْقِصَاعُ وَالْقِصَاعَةُ: جَحْرٌ يَخْفَرُهُ الْيَرْبُوعُ، فَإِذَا فَرَعٌ وَدَخَلَ فِيهِ سَدَّ قَمَهُ لَيْلًا يَدْخُلُ عَلَيْهِ حَيَّةٌ أَوْ دَابَّةٌ، وقيل: هي باب جحرو يقفه بعد الدماء في مواضع

(٢) قوله: «دسع البعير إلخ» بهامش الأصل: الظاهر أن في العبارة سقطاً. [ولعل تمام العبارة: دسع البعير بجرته: دفعها حتى أخرجها من جوفه إلى فيه، وقصع...]

(٣) قوله: «وقصع الجرح» عبارة القاموس مع شرحه: وقصع الجرح بالدم قصعاً: شق به، عن ابن دزید، ولكنه شدّد قصع.

[عبد الله]

أخر، وقيل: الفاصعاء والقصعة فم جحر
اليربوع أول ما يتبدى في حفرو، ومأخذه
من القصع وهو صم الشيء على الشيء،
وقيل: فاصعاه ثراب يسد به باب الجحر،
والجنع قواصع، شهبوا فاعلاء بفاعلة
وجعلوا الفى الثابت بمنزلة الهاء. وقصع
الضب: سد باب جحرو، وقيل: كل ساد
مقصع. وقصع الضب أيضاً: دخل في
قاصعائه، واستعاره بعضهم للشيطان فقال:
إذا الشيطان قصع في قفاها
تتفقناه بالحجل الثوام
قوله تتفقناه، أى استخرجناه كاستخراج
الضب من نفاقه. ابن الأعرابي: قصعة
اليربوع وقاصعاه أن يحفر حفيرة ثم يسد
بأبها؛ قال الفرزدق يهجو جريراً:
وإذا أخذت بقاصعائك لم تجد
أحدًا يعينك غير من يتقصع
يقول: إنما أنت في ضغفك إذا قصدت
لك كنى يربوع لا يعينك إلا ضغيف مثلك،
وإنما شهبهم بهذا لأنه عنى جريراً وهو من بنى
يربوع.

وقصع الزرع تقصيعاً، أى خرج من
الأرض، قال: وإذا صار له شعب قيل:
قد شعب.

وقصع أول القوم من نقب الجبل إذا
طلبوا.

وقصعت الرجل قصعاً: صغرت
وحقرته. وفي حديث مجاهد: كان نفس
آدم، عليه السلام، قد أذى أهل السماء
فقصعه الله قصعة فاطمان، أى دفعه
وكسره. وفي حديث الزبيران: أبعض
صبياننا إنا الأقيصع الكمرة، وهو تضيير
الأصع، وهو القصير القلفة فيكون طرف
كمرته يادياً، وروى الأقيصع الذكر.

• قصعل • القصعل، مثل الفرزل:
الشم؛ وأنشد ابن بري:

قائمة الفضل الضعيف وكف
خنصرها كذيقنا قصارا^(١)
والقصعل: ولد العقب، والفاء لغة،
وقيل: القصعل، بكسر الفاء، ولد
العقب والذئب.
واقصعت الشمس: تكبدت السماء.

• قصف • القصف: الكسر، وفي
التهديب: كسر القنأ ونحوها نصفين.
قصف الشيء يقصفه قصفاً: كسره. وفي
حديث عائشة تصف أباه، رضى الله
عنها: ولا قصفوا له قناة أى كسروا. وقد
قصف قصفاً، فهو قصف وقصيف وأقصف.
وأنقصف وتقصف: أنكسر، وقيل: قصف
أنكسر ولم يبين. وأنقصف: بان؛ قال
الشاعر:

وأسم غير مجلوز على قصف^(٢)
وقصفت الريح السفينة.

والأقصف: لغة في الأقصم، وهو
الذى أنكسرت نبتة من النصف. وقصفت
نبتة قصفاً، وهى قصفاء: أنكسرت
عرضاً؛ قال الأزهرى: الذى نعرفه فى
الذى أنكسرت نبتة من النصف الأقصم.
والقصف: مصدر قصفت العود أقصفه

قصفاً إذا كسرتة. وقصفت العود بقصف
قصفاً، وهو أقصف وقصفت إذا كان خواراً
ضعيفاً، وكذلك الرجل، رجل قصف
سريع الانكسار عن النجدة؛ قال
ابن بري: شاهده قول قيس بن رفاعة:

أولو أناة وأحلام إذا غضبوا

لا قصفون ولا سود رعايب
ويقال للقوم إذا خلوا عن شىء فترة
وخذلاناً: انقصفوا عنه.

(١) ورد هذا البيت فى مادة كذتق وفيه
الضليل بدل الضعيف.

(٢) قوله: «وأسم الخ» صدره كما فى شرح
القاموس:

سبى جرى وفرعى غير مؤنثب

ورجل قصف البطن عن الجوع:
ضحيف عن احتماله (عن ابن الأعرابي).
وربع قاصف وقاصفة: شديدة تكسر
ما مرت به من الشجر وغيره. وروى عن
عبيد الله بن عمرو: الرياح ثمان: أربع
عذاب وأربع رحمة، فأما الرحمة
فالتأثيرات والذاريات والمرسلات
والمبشرات، وأما العذاب فالعاصف
والقاصف وهما فى البحر، والضرصر
والعقيم وهما فى البر. وقوله تعالى: «أرسل
يرسل عليكم قاصفاً من الريح»؛ أى رحماً
تقصف الأشياء تكسيرها كما تقصف العيدان
وغيرها.

وتوب قصيف: لا عرض له.
والقصف والقصفة: هدير البعير وهو
شدة رغاؤه. قصف البعير يقصف قصفاً
وقصوفاً وقصيفاً: صرف أنيابه وهدر فى
الشقيقة.

ورعد قاصف: شديد الصوت. قال
أبو حنيفة: إذا بلغ الرعد الغاية فى الشدة فهو
القاصف، وقد قصف يقصف قصفاً
وقصيفاً. وفى حديث موسى، على نبينا
وعليه الصلاة والسلام، وضربه البحر:
فانتهى إليه وله قصف مخافة أن يضربه
بعصاه، أى صوت هائل يشبه صوت
الرعد؛ وبه قولهم: رعد قاصف أى شديد
مهلك لصوته.

والقصف: اللهو واللعب، ويقال:
إنها مؤلدة. والقصف: الجلبة والإعلان
باللهو.

وقصف علينا بالطعام يقصف قصفاً:
تابع. ابن الأعرابي: القصوف الإقامة فى
الأكل والشرب.

والقصفة: دفعة الحبل عند اللقاء.
والقصفة: دفعة الناس وقصفتهم
وزحمتهم، وقد انقصفوا، وربما قالوه فى
الماء. وقصفة القوم: تدافعهم
وازدحامهم. وفى الحديث يرويه نابعة

بني جعدة عن النبي ﷺ ، أنه قال : أنا والنبيون قراط لقاصفين ، وذلك على باب الجنة ؛ قال ابن الأثير : هم الذين يزدحمون حتى يقصف بعضهم بعضاً ، من القصف الكسر والدفع الشديد ، لفرط الزحام ؛ يريد أنهم يتقدمون الأمم إلى الجنة وهم على إثرهم بداراً متدافعين ومزدحمين . وقال غيره : الانقصاص الاندفاع . يقال : انقصوا عنه إذا تركوه ومروا ؛ معنى الحديث أن النبيين يتقدمون أممهم في الجنة والأمم على أثرهم يبادرون دخولها فيقصف بعضهم بعضاً ، أي يزحم بعضهم بعضاً بداراً إليها . وقال ابن الأنباري : معناه أنا والنبيون متقدمون في الشفاعة كثيرين متدافعين مزدحمين . ويقال : سمعت قصفة الناس ، أي دفعتهم وزحمتهم ؛ قال العجاج :

كقصفة الناس من المحرئج

وروي في حديث عن النبي ﷺ : لما يهمني من انقصاصهم على باب الجنة أهم عندي من تمام شفاعي ؛ قال ابن الأثير : أي أن استبعادهم بلخول الجنة وأن يتم لهم ذلك أهم عندي من أن أبلغ أنا منزلة الشافعين المشفعين ، لأن قبول شفاعتي كرامة له ، فوصولهم إلى مبتغاهم أثر عنده من نيل هذو الكرامة لفرط شفقتي ، ﷺ ، على أمي . وفي حديث أبي بكر ، رضي الله عنه : كان يصلي ويقرأ القرآن فتقصف عليه نساء المشركين وأبناؤهم ، أي يزدحمون . وفي حديث اليهودي : لما قدم المدينة قال : تركت بني قبيلة يتقاصفون على رجل يزعم أنه نبي .

وفي الحديث : شينتي هود وأخوانها قصفن على الأمم ، أي ذكر لي فيها هلاك الأمم وقص على فيها أخبارهم حتى تقاصف بعضها على بعض كأنها ازدحمت بتأبوعها . ورجل صلف قصف : كأنه بدافع بالشر . وانقصوا عليه : تتابعوا .

والقصفة : رقة تخرج في الأرطى ، وجمعها قصف ، وقد أقصف ، وقيل : القصفة قطعة من رمل تتقصف من معظمية ؛ (حكاه ابن دريد) والجمع قصف وقصفان مثل تمر وتمر وتمران ، والقصفة : برقاء الدرجة مثل القصفة ، وتسمى المرأة الضخمة القصاص . وفي الحديث : خرج النبي ﷺ ، على صدق يتبعها حدافي عليها قوصف لم يبق منه إلا قرقرها ؛ قال : والصعدة الأتان ، والحدافي الجحش ، والقوصف القطيفة ، والقرقر ظهرها . والقصيف : هشم الشجر . والتقصيف : التكرس . ويقال : قصف التبت يقصف قصفاً ، فهو قصف إذا طال حتى انحى من طوله ؛ قال لبيد :

حتى تريت الجواء بفاخير

قصف كالوان الرجال عجم
أي نبت فاخير . والبردى إذا طال يقال له القصيف .
وبنو قصاف : بطن .

* قصفل * في نوادر الأعراب : قصفل الطعام وقصفله وقصفله إذا أكله أجمع .

* قصل * القصل : القطع ، وقيل : القصل قطع الشيء من وسطه أو أسفل من ذلك قطعاً وحياً . قصل الشيء يقصله قصلاً واقصله : قطعه . وسيف قاصل ومقصل وقصال : قطاع ؛ وأنشد :

مع اقتصال القصر العراجم
ومنه سمي القصيل .

ولسان مقصل : ماضي . وجمل مقصل : يحطم كل شيء بإنابيه .

والقصيل : ما اقتصيل من الزرع أخضر ، والجمع قصلان ، والقصلة : الطائفة المقتصلة منه ، وقصل الدابة يقصّلها قصلاً وقصل عليها : علمها القصيل . والقصالة من البر : ما عزل منه إذا

نقى ، وقصلها : داسها . وقال اللحياني : قصالة الطعام ما يخرج منه فيرمى به ثم يداس الثانية ، وذلك إذا كان أجل من الثراب والدقاق قليلاً . والقصل : ما يخرج من الطعام فيرمى به ، والقصل لغة (عن اللحياني) غيره : والقصل في الطعام مثل الزوان ؛ وقال :

يخيلن حمراء رسوباً بالثقل

قد غرّبت وكربلت من القصل

وقال القراء : في الطعام قصل وزوان وغنى ، مقصور ، وكل هذا مما يخرج منه فيرمى به .

والقصلة والقصلة : الجماعة من الإبل نحو الصرمة ، وقيل هي من العشرة إلى الأربعين ، فإذا بلغت الستين فهي الكدحة (١)

والقصل ، بالكسر : القسل الضعيف الأحمق ، وقيل : هو الذي لا يتالك حمقاً ، والأنتى قصلة ؛ وأنشد لمالك ابن مرداس :

ليس يقصل حلسي حلسم

عند البيوت راشين مقم

وإنما سمي القصيل الذي تعلف به الدواب قصيلاً لسرعة اقتصاليه من رخصته . قال أبو الطيب : القصل في الناس ، والقصل في الطعام .

وقصل عنقه : ضربها (عن اللحياني) . وقصل : اسم رجل . وفي حديث الشعبي : أغى على رجل من جهينة فلما أفاق قال ما فعل القصل ؛ هو بضم القاف وفتح الصاد اسم رجل .

* قصلب * القصلب : القوي الشديد كالعصلب .

(١) قوله : «فهي الكدحة» هكذا في الأصل ، وعبارته في مادة صدع : فإذا بلغت ستين فهي الصدعة ، أي بالكسر .

* قصم * التهذيب: فحلّ قِصْلًا عَضُوضًا؛ وَأَنشَدَ شَيْرٌ:

سوى زجاجاتٍ مُعِيدٍ قِصْلًا
قال: وَالْمُعِيدُ الْفَحْلُ الَّذِي أَعَادَ الضَّرَابَ فِي
الْإِيلِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى.

* قصم * القَصْمُ: دَقُّ الشَّيْءِ. يُقَالُ
لِلظَّالِمِ: قَصَمَ اللَّهُ ظَهْرَهُ. ابْنُ سِيدَةَ:
الْقَصْمُ كَسْرُ الشَّيْءِ الشَّدِيدِ حَتَّى يَبِينَ. قَصَمَهُ
يَقْصِمُهُ قِصْمًا فَانْقَصَمَ وَتَقَصَّمَ: كَسَرَهُ كَسْرًا
فِيهِ بَيِّنَةٌ. وَرَجُلٌ قِصْمٌ أَيْ سَرِيعُ الْإِنْقِصَامِ
هَيَّابٌ ضَعِيفٌ. وَقِصْمٌ مِثْلُ قَمٍّ: يَحْطُمُ
مَا لَقِيَ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّ: صَوَابُهُ قِصْمٌ مِثْلُ
قَمٍّ تَصْرِفُهَا لِأَنَّهَا صِفَتَانِ، وَإِنَّا الْعَدْلُ
يَكُونُ فِي الْأَسْمَاءِ لَا غَيْرَ. وَفِي حَدِيثِ
النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ فِي أَهْلِ الْجَنَّةِ يُرْفَعُ
أَهْلُ الْعُرْفِ إِلَى عُرْفِهِمْ فِي دُرِّهِ بِيَضَاءٍ لَيْسَ
فِيهَا قِصْمٌ وَلَا قِصْمٌ؛ أَبُو عُبَيْدَةَ: الْقِصْمُ،
بِالْقَافِ، هُوَ أَنْ يَنْكَسِرَ الشَّيْءُ قَبِيْنٌ، يُقَالُ
مِنْهُ: قَصَمْتُ الشَّيْءَ إِذَا كَسَرْتَهُ حَتَّى يَبِينَ،
وَمِنْهُ قِيلَ: فَلَانَ أَقْصَمَ الثَّيْبَةَ إِذَا كَانَ
مِنْكَسِرِهَا، وَأَمَّا الْقِصْمُ، بِالْفَاءِ، فَهُوَ أَنْ
يَتَصَدَّعَ الشَّيْءُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَبِينَ. وَفِي
الْحَدِيثِ: الْفَاجِرُ كَالْأَرْزَةِ صَمًّا مُعْتَدِلَةً
حَتَّى يَقْصِمَهَا اللَّهُ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ نَصِفُ
أَبَاهَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَلَا قِصْمًا لَهُ
قِنَاةً، وَيُرْوَى بِالْفَاءِ. وَفِي حَدِيثِ كَتَبَ:
وَجَدْتُ أَنْقِصَامًا فِي ظَهْرِي، وَيُرْوَى بِالْفَاءِ،
وَقَدْ تَقَدَّمَ. وَرُمِحَ قِصْمٌ: مُنْكَسِرٌ، وَقِنَاةٌ
قِصْمَةٌ كَذَلِكَ، وَقَدْ قِصِمَ.

وَقِصَمَتْ سِنَةٌ قِصْمًا وَهِيَ قِصْمَاءُ:
انْتَشَقَّتْ عَرْضًا. وَرَجُلٌ أَقْصَمَ الثَّيْبَةَ إِذَا كَانَ
مِنْكَسِرِهَا مِنَ النَّصْفِ بَيْنَ الْقِصْمِ،
وَالْأَقْصَمُ أَعْمٌ وَأَعْرَفٌ مِنَ الْأَقْصَمِ، وَهُوَ
الَّذِي انْقَصَمَتْ ثَبَّتُهُ مِنَ النَّصْفِ. يُقَالُ:
جَاءَكُمْ الْقِصْمَاءُ، تَذْهَبُ بِهِ إِلَى تَأْيِثِ
الثَّيْبَةِ. قَالَ بَعْضُ الْأَعْرَابِ لِرَجُلٍ أَقْصَمَ
الثَّيْبَةَ: جَاءَكُمْ الْقِصْمَاءُ، ذَهَبَ إِلَى سِنِّهِ

فَأَتَيْهَا.
وَالْقِصْمَاءُ مِنَ الْمَعْرِ: الَّتِي انْكَسَرَ قَرْنَاهَا
مِنْ طَرَفَيْهَا إِلَى الْمُشَاشَةِ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ:
الْقِصْمَاءُ مِنَ الْمَعْرِ الْمَكْسُورَةُ الْقَرْنِ
الْخَارِجِ، وَالْعَضْبَاءُ الْمَكْسُورَةُ الْقَرْنِ
الِدَّاحِلِ، وَهُوَ الْمَشَاشُ.

وَالْقِصْمُ فِي عَرُوضِ الْوَاوِي: حَذْفُ
الْأَوَّلِ وَإِسْكَانُ الْخَامِسِ، فَيَقْتَضِي الْجُزْءَ
فَاعِيلٌ، فَيُنْقَلُ فِي التَّقْطِيعِ إِلَى مَفْعُولٍ،
وَذَلِكَ عَلَى التَّشْبِيهِ بِقِصْمِ السِّنِّ أَوْ الْقَرْنِ.
وَقِصْمُ السَّوَالِكِ وَقِصْمَتُهُ وَقِصْمَتُهُ الْكِبْرَةُ
مِنْهُ، وَفِي الْحَدِيثِ: اسْتَعْنُوا عَنِ النَّاسِ وَلَوْ
عَنْ قِصْمَةِ السَّوَالِكِ. وَالْقِصْمَةُ، بِكَسْرِ
الْقَافِ، أَيْ الْكِبْرَةُ مِنْهُ إِذَا اسْتَيْكَبَ بِهِ،
وَيُرْوَى بِالْفَاءِ.

وَقِصْمَةٌ بِقِصْمَةٍ قِصْمًا: أَهْلِكُهُ. وَقَالَ
الرَّجَّاجُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَكَمْ قِصْمًا مِنْ
قَرِيْبَةٍ»؛ كَمْ فِي مَوْضِعٍ نَصَبٍ بِقِصْمِنَا،
وَمَعْنَى قِصْمِنَا أَهْلَكْنَا وَأَذْهَبْنَا. وَيُقَالُ:
قِصَمَ اللَّهُ عَمْرَ الْكَافِرِ، أَيْ أَذْهَبَهُ.

وَالْقَاصِمَةُ: اسْمُ مَدِينَةٍ سَبَدْنَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: أَرَى
ذَلِكَ لِأَنَّهَا قِصَمَتْ الْكُفْرَ، أَيْ أَذْهَبَتْهُ.
وَالْقِصْمَةُ، بِالْفَتْحِ: مَرْقَاةُ الدَّرَجَةِ مِثْلُ
الْقِصْفَةِ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِنَّ الشَّمْسَ لَتَطْلُعُ
مِنْ جَهَنَّمَ بَيْنَ قَوْيَيْ شَيْطَانٍ فَأَا تَرْتَفِعُ فِي
السَّمَاءِ مِنْ قِصْمَةٍ إِلَّا فَتِجَ لَهَا بَابٌ مِنَ النَّارِ،
فَإِذَا اسْتَدَّتْ الظُّهْرَةَ فَتَحَتْ الْأَبْوَابَ كُلَّهَا.
وَسُمِّيَتْ الْمَرْقَاةُ قِصْمَةً لِأَنَّهَا كِبْرَةٌ مِنْ
الْقِصْمِ الْكُسْرِ. وَكُلُّ شَيْءٍ كَسَرْتَهُ فَقَدْ
قِصَمْتُهُ.

وَأَقْصَامُ الْمَرْعَى: أَصُولُهُ وَلَا يَكُونُ إِلَّا
مِنْ الطَّرِيفَةِ، الْوَاحِدُ قِصْمٌ.
وَالْقِصْمُ: الْعَيْقُ مِنَ الْقَطْرِ (عَنْ
أَبِي حَنِيْفَةَ).

وَالْقِصِيمَةُ: مَا سَهَلَ مِنَ الْأَرْضِ وَكَثُرَ
شَجَرُهُ. وَالْقِصِيمَةُ: مَثَبْتُ الْعَضَا وَالْأَرْضِي
وَالسَّلْمِ، وَهِيَ رَمْلَةٌ؛ قَالَ لَبِيدٌ:

وَكَيْبَةُ الْأَخْلَافِ قَدْ لَا قَيْبَهُمْ
حَيْثُ اسْتَقْصَا دَكَوِكَ وَقِصِيمٌ
وَقَالَ بِشْرٌ فِي مُفْرَدِهِ:
وَبَاكَرُهُ عِنْدَ الشَّرُوقِ مُكَلَّبٌ
أَزَلُّ كَسْرِحَانِ الْقِصِيمَةِ أَغْبَرُ
قَالَ: وَقَالَ أُتَيْفُ بْنُ جَبَلَةَ:

وَلَقَدْ شَهِدْتُ الْخَيْلَ يَحْمِلُ شِكْتِي
عِنْدَ كَسْرِحَانِ الْقِصِيمَةِ مِنْهُبُ
اللَيْثِ: الْقِصِيمَةُ مِنَ الرَّمْلِ مَا أَنْتَبَتْ
الْقِصَا وَهِيَ الْقِصَائِمُ. أَبُو عُبَيْدَةَ: الْقِصَائِمُ
مِنَ الرَّمَالِ مَا أَنْتَبَتْ الْعِضَاءُ. قَالَ
أَبُو مَنصُورٍ: وَقَوْلُ اللَّيْثِ فِي الْقِصِيمَةِ
مَا أَنْتَبَتْ الْعِضَا هُوَ الصَّوَابُ.

وَالْقِصِيمُ: مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ يَسْقُهُ طَرِيقُ
بَطْنِ فُلَجٍ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ:

يَا رِبِيهَا الْيَوْمَ عَلَى مُبِينٍ
عَلَى مُبِينٍ جَرِدِ الْقِصِيمِ
مُبِينٌ: اسْمٌ يَثْرُ وَالْقِصِيمُ: نَبْتُ.
وَالْأَجَارِدُ مِنَ الْأَرْضِ: مَا لَا يُثْبِتُ؛
وَقَالَ:

أَفْرَغَ لِشَوْلٍ وَعِشَارٍ كَوْمٍ
بَاتَتْ تُعْشَى اللَّيْلَ بِالْقِصِيمِ
لِبَابَةٍ مِنْ هَمِقٍ عَيْشُومٌ^(١)
الرِّيَاشِيُّ: أَنشَدَنِي الْأَصْمَعِيُّ فِي الثَّوْنِ
مَعَ الْيَمِيمِ:

يَطْعُنُهَا بِحَنْجَرٍ مِنْ لَحْمٍ
تَحْتِ الدَّنَابِي فِي مَكَانٍ سَحْنٍ
قَالَ: وَيُسَمَّى هَذَا السَّنَادُ. قَالَ الْفَرَّاءُ:
سُمِّيَ الدَّالُ وَالْحِيمُ الْإِجَادَةَ، رَوَاهُ عَنْ
الْحَلِيلِ؛ وَقَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ صَيَادًا:
وَأَشَعْتُ أَعْلَى مَالِهِ كَيْفَ لَهُ

بِفَرَسٍ فَلَاقٍ يَبِيْهَنَّ قِصِيمٌ
الْفَرَسُ: مَثَابُ الْعُرْفِطِ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
فَرَسٌ مِنْ عُرْفِطٍ، وَقِصِيمَةٌ مِنْ عَضَا، وَأَيْكَةٌ

(١) قوله: «لبابة» بفتح اللام وبإثبات
تحريف صوابه «لبابة» بضم اللام وبياء مثناة تحية
قبل التاء، والبلاية شجرة الأمطى.

[عبد الله]

من أنل، وغال من سلم، وسليل من سمر
للجماعة منها. وقال أبو حنيفة: القصيم،
بغير هاء، أجمه العضا، وجمعهما قصائم
وقصم. والقصيمة: العيضة.

والقصوم: ما طال من العشب، وهو
كالفيمون (عن كراع) والقصوم: من نبات
السهل؛ قال أبو حنيفة: القصوم من
الذكور ومن الأمرار، وهو طيب الرائحة من
رياحين البر، وورقه هذب، وله نورة
صفراء وهي تنهض على ساق وتطول؛ قال
جرير:

نبئت بمنيته قطاب لشمها
ونأت عن الججاث والقصوم
وقال الشاعر:

بلاد بها القيصوم والشيح والعضا
أبو زيد: قصم راجعا وكصم راجعا إذا
رجع من حيث جاء ولم يتم إلى حيث
قصد.

«قصم» قصم الشئ: قطعته وكسره،
وقصم عتقه: دعه (عن اللحياني) قال
الأزهري: القصملة مأخوذة من القصل،
وهو القطع، والميم زائدة.

والقصملة: شدة العضم والأكل،
يقال: ألقاه في فيه فالتقمه القصملي،
مقصورا؛ وأنشد في وصف الدهر:

والدهر أختي يقتل المقاتلا (١)
جارحة أنيابه قصاملا
والمقصول: الشديد العضا من
الرعاء؛ قال أبو النجم:

ليس بمثلث ولا عميل
وليس بالفيادة المقصملي

(١) قوله: «أختي» بالخاء المعجمة والنون
هكذا في الطبقات جميعها، وفي التهذيب: «أختي»
بالخاء المهملة والباء. وفي مادة «حبا»
والدهر أختي لا يزال أئمة
تدق أركان الجبال ثلثه

[عبد الله]

يشهدوا الغنيمة، ردة للسرايا وظهر يرجعون
إليهم.

والقصوى والقصيا: الغاية البعيدة، قلت
فيه الواو ياء لأن فعل إذا كانت اسما من
ذوات الواو أبدلت وأوه ياء كما أبدلت الواو
مكان الياء في فعل فأدخلوها عليها في فعل
ليتكافأ في التغيير، قال ابن سيده: هذا قول
سيبويه، قال: وزدته أنا بيانا، قال: وقد
قالوا القصوى فأجروها على الأصل لأنها قد

تكون صفة بالألف واللام. وفي التثنية:
«إذ أنتم بالعدوة الدنيا وهم بالعدوة
القصوى»؛ قال الفراء: الدنيا مما يلي
المدنية والقصوى مما مكة. قال ابن
السكيت: ما كان من الثعوث مثل العليا

والدنيا فإنه يأتي بصم أوله وبالياء لأنهم
يستقبلون الواو مع صم أوله، فليس فيه
اختلاف إلا أن أهل الحجاز قالوا القصوى،
فأظهروا الواو وهو نادر وأخرجوه على

القياس، إذ سكن ما قبل الواو، وتسم
وغيرهم يقولون القصيا؛ وقال ثعلب:
القصوى والقصيا طرف الوادي، فالقصوى
على قوله ثعلب من قوله تعالى: «بالعدوة
القصوى»، بدل.

والقاصي والقاصية والقصي والقصية من
الناس والمواضع: المتحنى البعيد.

والقصوى والأقصى كالأكبر والكبرى. وفي
الحديث: أن الشيطان ذئب الإنسان يأخذ
القاصية والشادة، القاصية: المنفردة عن
القطع البعيدة منه، يريد أن الشيطان
يتسلط على الخارج من الجماعة وأهل
السنن.

وأقصى الرجل يفضيه: باعده.
وهلم أقاصك يعني أبنا أبعد من الشر.
وقاصيته فقصوته وقاصاني فقصوته.

والقصا: فناء الدار، يمد ويقصر.
وحطني القصا أي تباعدتني؛ قال بشر
ابن أبي خازم:

لأن الراعي إنما يوصف بلبين العصا.
وفي نواذر الأعراب: قصفل الطعام
وقصمته وقصبله إذا أكله أجمع.
ابن الأعرابي: رميت أرنا فلرئيتها
وقصملتها وقملتها إذا صرعتها؛ وزحزحته
مثله، ورميته بحجر فتزريا.

والقصملة: دويبة تقع في الأسنان
والأضراس فلا تلبث أن تقصمليها فهتكت
القم.

والقصملة من الماء ونحوه: مثل
الصبابة. والقصملي، على مثال غلب، من
الرجال: الشديد.

وقصم الرجل إذا قارب الخطي في
مشيه.

والقصيد: من أسماء الأسد.

«قصم» الأزهرى: القمصع
القصير.

«قصا» قصا عنه قضا وقصوا وقصا
وقصاء وقصي: بعد. وقصا المكان يقصو
قضا: بعد. والقصي والقاصي: البعيد،
والجمع أقصاء فيها كشاهد وأشاهد ونصير
وأنصار؛ قال غيلان الربيعي:

كانما صوت حفيف المعزاء
معزولو شدان حصاها الأقصاء

صوت نبيش اللحم عند الغلاء
وكل شئ تنحى عن شئ فقد قصا
يقصو قضا فهو قاصي، والأرض قاصية
وقصية. وقصوت عن القوم: تباعدت.

ويقال: فلان بالمكان الأقصى والتاحية
القصوى والقصيا، بالضم فيها. وفي
الحديث: المسلمون تكافأ دماؤهم يسعي
بدميهم أذانهم ويرد عليهم أقصاهم، أي
أبعدهم، وذلك في العزب إذا دخل السكر
أرض الحرب فوجه الإمام منه السرايا، فما
عزمت من شئ أخذت منه ما سعى لها،

ورد ما بقي على السكر لأنهم، وإن لم

فحاطوناً القَصَا وَلَقَدْ رَأَوْنَا قَرِيبًا حَيْثُ يُسْتَمَعُ السَّرَارُ وَالْقَصَا يُمَدُّ وَيُقَصَّرُ؛ وَيُرْوَى: فَحَاطُونَا الْقَصَاءَ وَقَدْ رَأَوْنَا وَمَعْنَى حَاطُونَا الْقَصَاءَ، أَيْ تَبَاعَدُوا عَنَّا وَهُمْ حَوَانَا، وَمَا كُنَّا بِالْبُعْدِ مِنْهُمْ لَوْ أَرَادُوا أَنْ يَدْنُوا مِنَّا، وَتَوَجُّهُ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ مِنْ كِتَابِ النَّحْوِ أَنَّ بَعْضَ الْقَصَاءِ بِالْمَدِّ مُضَدَّرٌ قَصَا يَقْصُو قَصَاءً مِثْلَ بَدَا يَبْدُو بَدَاءً، وَأَمَّا الْقَصَا بِالْقَصْرِ فَهِيَ مُضَدَّرٌ قَصَى عَنْ جَوَارِنَا قَصَا إِذَا بَعُدَ. وَيُقَالُ أَيْضًا: قَصَى الشَّيْءُ قَصَاً وَقَصَاءً.

وَالْقَصَا: النَّسَبُ الْبَعِيدُ، مَقْصُورٌ. وَالْقَصَا: النَّاحِيَةُ. وَالْقَصَاءُ: الْبُعْدُ (١) وَالنَّاحِيَةُ، وَكَذَلِكَ الْقَصَا. يُقَالُ: قَصَى فُلَانٌ عَنْ جَوَارِنَا، بِالْكَسْرِ، يَقْصِي قَصَاً، وَأَقْصَيْتُهُ أَنَا فَهُوَ مُقْصَى، وَلَا تَقُلْ مُقْصِيٌّ. وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: لِأَحْوِطَنَّكَ الْقَصَا لِأَعَزَّوَنَنَّكَ الْقَصَا، كِلَاهُمَا بِالْقَصْرِ، أَيْ أَدْعُكَ فَلَا أَقْرُبُكَ. التَّهْدِيبُ: يُقَالُ حَاطَهُمُ الْقَصَا، مَقْصُورٌ، بِعَنْ كَانَ فِي طَرَفِهِمْ لَا يَأْتِيهِمْ. وَحَاطَهُمُ الْقَصَا، أَيْ حَاطَهُمْ مِنْ بَعِيدٍ وَهُوَ يَتَبَصَّرُهُمْ وَيَتَحَرَّزُ مِنْهُمْ. وَيُقَالُ: ذَهَبَتْ قَصَا فُلَانٍ، أَيْ نَاحِيَتُهُ، وَكُنْتُ مِنْهُ فِي قَاصِيَتِهِ أَيْ نَاحِيَتِهِ.

وَيُقَالُ: نَزَلْنَا مِثْرًا لَا تُقْصِيهِ الْإِبِلُ، أَيْ لَا تَبْلُغُ أَقْصَاءَهُ.

وَتَقْصَيْتُ الْأَمْرَ وَاسْتَقْصَيْتُهُ وَاسْتَقْصَيْتُ فُلَانًا فِي الْمَسْأَلَةِ وَتَقْصَى بِمَعْنَى.

قَالَ اللَّخْيَانِيُّ: وَحَكَى الْفَنَائِيُّ قَصَيْتُ أَظْفَارِي، بِالتَّشْدِيدِ، بِمَعْنَى قَصَصْتُ فَقَالَ الْكِسَائِيُّ أَظْفَهُ أَرَادَ أَخَذَ مِنْ قَاصِيَتِهَا، وَلَمْ يَحْمِلْهُ الْكِسَائِيُّ عَلَى مُحَوَّلِ التَّضْعِيفِ كَمَا حَمَلَهُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ ابْنِ قَتَانَ، وَقَدْ ذَكَرَ فِي (١) قَوْلَهُ: (وَالْقَصَاءُ الْبَعْدُ، كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَلَمْ يَجِدْهُ فِي غَيْرِهِ، وَلَعَلَّ الْقَصَاءَ.

حَرْفِ الصَّادِ أَنَّهُ مِنْ مُحَوَّلِ التَّضْعِيفِ، وَقِيلَ: يُقَالُ إِنْ وُلِدَ لَكَ ابْنٌ فَقَصَى أذُنَيْهِ، أَيْ اخَذَنِي مِنْهَا. قَالَ ابْنُ بَرِّي: الْأَمْرُ مِنْ قَصَى قَصْرٌ، وَلِلْمَوْتِ قَصَى، كَمَا تَقُولُ خَلَّ عَنَّا وَخَلَّى.

وَالْقَصَا: حَذْفٌ فِي طَرَفِ أُذُنِ النَّاقَةِ وَالشَّاءِ، مَقْصُورٌ، يُكْتَبُ بِالْأَلِفِ وَهُوَ أَنْ يُقَطَعَ مِنْهُ شَيْءٌ قَلِيلٌ، وَقَدْ قَصَاهَا قَصْوًا وَقَصَاهَا. يُقَالُ: قَصَوْتُ الْبَعِيرَ فَهُوَ مَقْصُورٌ إِذَا قَطَعْتَ مِنْ طَرَفِ أُذُنِهِ، وَكَذَلِكَ الشَّاءُ (عَنْ أَبِي زَيْدٍ) وَنَاقَةٌ قَصَوَاءُ: مَقْصُورَةٌ، وَكَذَلِكَ الشَّاءُ، وَرَجُلٌ مَقْصُورٌ وَأَقْصَى، وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ أَقْصَى. وَقَالَ اللَّخْيَانِيُّ: بَعِيرٌ أَقْصَى وَمُقْصَى وَمَقْصُورٌ. وَنَاقَةٌ قَصَوَاءُ وَمَقْصَاءَةٌ وَمَقْصُورَةٌ: مَقْطُوعَةٌ طَرَفِ الْأُذُنِ. وَقَالَ الْأَحْمَرُ: الْمَقْصَاءَةُ مِنَ الْإِبِلِ الَّتِي شَقَّ مِنْ أُذُنِهَا شَيْءٌ ثُمَّ تَرِكَ مُتَلَقًا. التَّهْدِيبُ: اللَّيْتُ وَغَيْرُهُ الْقَصُورُ قَطَعَ أُذُنَ الْبَعِيرِ. يُقَالُ: نَاقَةٌ قَصَوَاءٌ وَبَعِيرٌ مَقْصُورٌ، هَكَذَا يَتَكَلَّمُونَ بِهِ، قَالَ: وَكَانَ الْقِيَاسُ أَنْ يَقُولُوا بَعِيرٌ أَقْصَى فَلَمْ يَقُولُوا. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَلَا يُقَالُ جَمَلٌ أَقْصَى وَإِنَّمَا يُقَالُ مَقْصُورٌ وَمُقْصَى، تَرَكُوا فِيهِ الْقِيَاسَ، وَلِأَنَّ أَفْعَلَ الَّذِي أَنشَأَهُ عَلَى فَعْلَاءٍ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ بَابِ فَعَلٍ يَفْعُلُ، وَهَذَا إِنَّمَا يُقَالُ فِيهِ قَصَوْتُ الْبَعِيرَ، وَقَصَوَاءٌ بَاقِيَةٌ عَنْ بَابِهِ، وَمِثْلُهُ امْرَأَةٌ حَسَنَاءٌ، وَلَا يُقَالُ رَجُلٌ أَحْسَنٌ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: قَوْلُهُ تَرَكُوا فِيهِ الْقِيَاسَ بِعَنْ قَوْلِهِ نَاقَةٌ قَصَوَاءٌ، وَكَانَ الْقِيَاسُ مَقْصُورَةٌ، وَقِيَاسُ النَّاقَةِ أَنْ يُقَالُ قَصَوْتُهَا فَهِيَ مَقْصُورَةٌ. وَيُقَالُ: قَصَوْتُ الْجَمَلَ فَهُوَ مَقْصُورٌ، وَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، نَاقَةٌ تُسَمَّى قَصَوَاءً وَلَمْ تَكُنْ مَقْطُوعَةً الْأُذُنِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ خَطَبَ عَلَى نَاقَتِهِ الْقَصَوَاءِ، وَهُوَ لَقَبُ نَاقَةِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ. قَالَ: وَالْقَصَوَاءُ الَّتِي قَطَعَ طَرَفُ أُذُنِهَا. وَكُلُّ مَا قَطِعَ مِنَ الْأُذُنِ فَهُوَ جَدْعٌ، فَإِذَا بَلَغَ الرُّبْعَ فَهُوَ قَصُورٌ، فَإِذَا جَاوَزَهُ فَهُوَ عَضْبٌ، فَإِذَا اسْتَوْصَلَتْ فَهُوَ صَلَمٌ، وَلَمْ

تَكُنْ نَاقَةً سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، قَصَوَاءً وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا لِقَبِّهَا، وَقِيلَ: كَانَتْ مَقْطُوعَةً الْأُذُنِ. وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ كَانَ لَهُ نَاقَةٌ تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ وَنَاقَةٌ تُسَمَّى الْجَدْعَاءَ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: صَلَمَاءُ، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: مُحْضَرَمَةٌ؛ هَذَا كُلُّهُ فِي الْأُذُنِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ كُلُّ وَاحِدَةٍ صِفَةً نَاقَةٍ مَقْرَدَوَةٍ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْجَمِيعُ صِفَةً نَاقَةٍ وَاحِدَةٍ فَسَمَّاهَا كُلُّ مِنْهُمْ بِمَا تَحْتَمِلُ فِيهَا، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ مَا رُوِيَ فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ، حِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، يُبَلِّغُ أَهْلَ مَكَّةَ سُورَةَ بَرَاءَةِ فِرَوَاهُ ابْنَ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ رَكِبَ نَاقَةً رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، وَفِي رِوَايَةٍ جَابِرِ الْعَضْبَاءِ، وَفِي رِوَايَةٍ غَيْرِهَا الْجَدْعَاءِ، فَهَذَا يُصْرَحُ أَنَّ الثَّلَاثَةَ صِفَةٌ نَاقَةٍ وَاحِدَةٍ لِأَنَّ الْقَصِيَّةَ وَاحِدَةٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، عَلَى نَاقَةٍ جَدْعَاءَ وَلَيْسَتْ بِالْعَضْبَاءِ، وَفِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ. وَفِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنَّ عِنْدِي نَاقَتَيْنِ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، إِحْدَاهُمَا وَهِيَ الْجَدْعَاءُ.

وَالْقَصِيَّةُ مِنَ الْإِبِلِ: الْكَرِيمَةُ الْمُوَدَّعَةُ الَّتِي لَا تُجْهَدُ فِي حَلَبٍ وَلَا حَمَلٍ.

وَالْقَصَابَا: خِيَارُ الْإِبِلِ، وَاحِدَتُهَا قَصِيَّةٌ وَلَا تُرَكَّبُ وَهِيَ مُتَدَعَةٌ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

تَدُودُ الْقَصَابَا عَنْ سَرَاةٍ كَانَهَا

جَاهِرٌ تَحْتَ الْمُدْحِجَاتِ الْهَوَاضِبِ وَإِذَا حَمَلَتْ إِبِلُ الرَّجُلِ قِيلَ فِيهَا قَصَابَا يَتَّقِي بِهَا أَيْ فِيهَا بَقِيَّةٌ إِذَا اشْتَدَّ النَّهْرُ، وَقِيلَ: الْقَصِيَّةُ مِنَ الْإِبِلِ رَدَائِهَا. وَأَقْصَى الرَّجُلُ إِذَا اقْتَنَى الْقَوَاصِي مِنَ الْإِبِلِ، وَهِيَ النَّهَائِيَّةُ فِي الْعَرَّازَةِ وَالتَّجَابِيَّةِ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ صَاحِبَ الْإِبِلِ إِذَا جَاءَ الْمُصَدِّقَ أَقْصَاهَا ضَيْئًا بِهَا. وَأَقْصَى إِذَا حَفِظَ قَصَا الْعَسْكَرِ وَقَصَاعَهُ، وَهُوَ مَا حَوَّلَ الْعَسْكَرِ.

وفي حديثٍ وَحْشِيٍّ فَإِنَّ حَمْرَةَ ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ : كُنْتُ إِذَا رَأَيْتُهُ فِي الطَّرِيقِ
تَقْصِيئُهَا ، أَيْ صَبْرْتُ فِي أَقْصَاهَا وَهُوَ
غَايَتُهَا .

وَالْقَصْوُ : الْجَبْدُ . وَالْأَقْصَى : الْأَبْعَدُ ؛
وَقَوْلُهُ :

وَاحْتَلَسَ الْفَحْلُ مِنْهَا وَهِيَ قَاصِيَةٌ
شَيْئًا فَقَدْ صَمِيئَتْ وَهُوَ مَحْقُورٌ
فَسَرَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فَقَالَ : مَعْنَى قَوْلِهِ قَاصِيَةٌ
هُوَ أَنْ يَتَّبِعَهَا الْفَحْلُ فَيَضْرِبُهَا فَتَلْقَحُ فِي أَوَّلِ
كَوْمِهِ فَيَجْعَلُ الْكَوْمَ لِلإِبِلِ ، وَإِنَّمَا هُوَ لِلْفَرَسِ .
وَقُصْوَانٌ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ جَرِيرٌ :

بُنْتُ غَسَّانَ بْنَ وَاهِصَةَ الْحُصَى
بِقُصْوَانٍ فِي مُسْتَكَلِّينَ بَطَانِ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلْفَحْلِ هُوَ يَجْبُو
قَصَا الإِبِلَ إِذَا حَفِظَهَا مِنَ الْإِنْتِشَارِ .
وَيُقَالُ : تَقْصَاهُمْ أَيْ طَلَبَهُمْ وَاحِدًا
وَاحِدًا .

وَقُصِيٌّ ، مُصْعَرٌ : اسْمُ رَجُلٍ ، وَالنِّسْبَةُ
إِلَيْهِ قُصُوبِيٌّ يَحْدَفُ إِحْدَى الْبِاعَيْنِ ، وَتَقَلَّبُ
الْأُخْرَى الْفَأْتُمُ تَقَلَّبُ وَأَوَّأَ كَمَا قَلَبْتُ فِي
عَدْوِي وَأُمُورِي .

* قَصَاً * قَصِيٌّ السَّقَاءُ وَالْقَرْبَةُ يُقْصَا قَصَاً فَهُوَ
قَصِيٌّ : فَسَدَ فَعَمِنَ وَتَهَافَتَ ، وَذَلِكَ إِذَا
طَوَى وَهُوَ رَطْبٌ . وَقَرْبَةٌ قَصِيَّةٌ : فَسَدَتْ
وَعَفِنَتْ .

وَقَصِيَّتْ عَيْنُهُ تَقْصَاً قَصَاً ، فَهِيَ قَصِيَّةٌ :
حَمْرَتْ وَاسْتَرْحَتْ مَايَهَا وَقَرِحَتْ وَفَسَدَتْ .
وَالْقُضَاةُ : الْأَسْمُ . وَفِيهَا قُضَاةٌ ، أَيْ فَسَادٌ .

وفي حديثِ الْمَلَاعِنَةِ : إِنْ جَاءَتْ بِهِ
قَصِيَّةُ الْعَيْنِ ، فَهُوَ لِلْإِبِلِ ، أَيْ فَاسِدَ الْعَيْنِ .
وَقَصِيَّةُ الثَّوْبِ وَالْحَبْلِ : أَخْلَقَ وَتَقَطَّعَ
وَعَفِنَ مِنْ طَوْلِ النَّدَى وَالطِّيِّ . وَقِيلَ قَصِيَّةُ
الْحَبْلِ إِذَا طَالَ دَفَنُهُ فِي الْأَرْضِ حَتَّى
يَتَهَتَّكَ . وَقَصِيَّةٌ حَسْبُهُ قَصَاً وَقُضَاةٌ ،
بِالْمَدِّ ، وَقُضْرَةٌ : عَابَ وَفَسَدَ .

وَفِيهِ قُضَاةٌ وَقُضَاةٌ أَيْ عَيْبٌ وَفَسَادٌ . قَالَ

الشَّاعِرُ :

تُعْبِرُنِي سَلَمَى وَبَيْسَ بَقْصَاةً
وَلَوْ كُنْتُ مِنْ سَلَمَى تَقَرَّعْتُ دَارِمَا
وَسَلَمَى حَتَّى مِنْ دَارِمٍ . وَقَوْلُ : مَا عَلَيْكَ
فِي هَذَا الْأَمْرِ قُضَاةٌ ، وَمِثْلُ قُضَمَةٍ ، بِالضَّمِّ ،
أَيْ عَارٌ وَضَمَةٌ . وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا نَكَحَ فِي
غَيْرِ كِفَاةٍ : نَكَحَ فِي قُضَاةٍ .

ابْنُ بَرْزَجٍ يُقَالُ : إِنَّهُمْ لَيَتَقَصُّونَ مِنْهُ أَنْ
يُزَوِّجُوهُ ، أَيْ يَسْتَحْسِنُونَ حَسْبَهُ ، مِنْ
الْقُضَاةِ .

وَقَصِيَّةُ الشَّيْءِ بِقُضُوهُ قُضَاً ، سَاكِئَةٌ
(عَنْ كُرَاعٍ) : أَكَلَهُ .

وَأَقْصَا الرَّجُلُ : أَطْعَمَهُ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا هِيَ
أَقْصَاهُ ، بِالْفَاءِ .

* قَصَبٌ * الْقَصْبُ : الْقَطْعُ . قَصَبَهُ يَقْصِبُهُ
قَصْبًا ، وَأَقْصَبَهُ ، وَقَصَبَهُ ، فَاثْقَابٌ
وَتَقْصَبُ : انْقَطَعَ ؛ قَالَ الْأَعَشَى :

وَلَبُونٌ مِعْرَابٍ حَوَيْتُ فَأَصْبَحْتُ
نُهْبِي وَأَزَلَّةً قَصَبْتُ عِقَالَهَا (١)
قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابٌ إِشَادُهُ : قَصَبْتُ
عِقَالَهَا بِفَتْحِ التَّاءِ ، لِأَنَّهُ يُخَاطَبُ
الْمَمْدُوحُ ؛ وَالْأَزَلَّةُ : النَّاقَةُ الضَّامِرَةُ الَّتِي
لَا تَجُرُّ ؛ وَكَانُوا يَحْسِبُونَ إِبِلَهُمْ مَخَافَةَ
الْعَارَةِ ، فَلَمَّا صَارَتْ إِلَيْكَ أَيُّهَا الْمَمْدُوحُ ،
أَسْعَتُ فِي الْمَرْعَى ، فَكَانَهَا كَانَتْ
مَعْقُولَةً ، فَقَصَبْتُ عِقَالَهَا . قَصَبْتُ عِقَالَهَا ،
وَأَقْصَبْتَهُ : اقْطَعْتَهُ مِنَ الشَّيْءِ ؛ وَالْقَصْبُ :

قَصْبُكَ الْقَصْبُ وَنَحْوَهُ . وَالْقَصْبُ : اسْمٌ
يَقَعُ عَلَى مَا قَصَبْتَ مِنْ أَغْصَانٍ لِتَتَّخِذَ مِنْهَا
سِيهَامًا أَوْ قَسِيًّا ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

(١) سبقت رواية البيت في مادة «أزب»

رواية أخرى هي :

ولبونا معراب أصبت فأصبحت
غرقي وأزبة قصب عقالها

أصبت بدل حويت ، وغرقي بدل نهي ، وأزبة بالياء
بدل أزلة باللام ، ويفتح التاء في أصبت وقصب .

[عبد الله]

وَفَارِجًا مِنْ قَصْبٍ مَا تَقْصَبَا (٢)

وفي حديثِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ كَانَ
إِذَا رَأَى التَّضْلِيلَ فِي نَوْبٍ قَضَبَهُ قَالَ
الْأَضْمَعِيُّ : يَعْنِي قَطَعَ مَوْضِعَ التَّضْلِيلِ
مِنْهُ . وَمِنْهُ قِيلَ : اقْضَبْتُ الْحَدِيثَ ، إِنَّمَا هُوَ
انْتَزَعْتُهُ وَأَقْطَعْتُهُ ، وَإِيَّاهُ عَنَى ذُو الرِّمَّةِ
بِقَوْلِهِ ، يَصِفُ نُورًا وَحَشِيًّا :

كَأَنَّهُ كَوَكَبٌ فِي إِثْرِ عَفْرِيةٍ
مُسُومٌ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ مُنْقَصِبٌ
أَيْ مُنْقَصٌ مِنْ مَكَانِهِ . وَاقْضَبَ الْكَوَكَبُ
مِنْ مَكَانِهِ ؛ وَقَالَ الْقَطَامِيُّ يَصِفُ النَّوْرَ :

فَعَدَا صَيِّحَةً صَوَّبَهَا مُتَوَحِّسًا
شَرَّ الْقِيَامِ يُقْضَبُ الْأَغْصَانَا
وَيُقَالُ لِلْمِنْجَلِ : مِقْضَبٌ وَمِقْضَابٌ .

وَقُضَابَةُ الشَّيْءِ : مَا اقْضَبَ مِنْهُ ؛
وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ مَا سَقَطَ مِنْ أَعَالِي الْعِيدَانِ
الْمُقْتَصَبَةِ . وَقُضَابَةُ الشَّجَرِ : مَا يَتَسَاقَطُ مِنْ
أَطْرَافِ عِيدَانِهَا إِذَا قُضِبَتْ .

وَالْقَصْبِيُّ : الْعُضْنُ ، وَالْقَصْبِيُّ : كُلُّ
نَبْتٍ مِنَ الْأَغْصَانِ يُقْضَبُ ، وَالْجَمْعُ قُضْبٌ
وَقُضْبٌ ، وَقُضْبَانٌ وَقُضْبَانٌ . الْأَخِيرَةُ اسْمٌ
لِلْجَمْعِ .

وَقَصَبُهُ قَصْبًا : ضَرَبَهُ بِالْقَصْبِيِّ .
وَالْمُقْتَصَبُ مِنَ الشَّعْرِ : فَاعِلَاتٌ مُتَعَمِّلُونَ
مَرْتَبِينَ ؛ وَبَيْتُهُ :

أَقْبَلْتُ فَلَاحَ لَهَا عَارِضَانَ كَالْبُرْدِ
وَإِنَّمَا سُمِّيَ مُقْتَصَبًا ، لِأَنَّهُ اقْضَبَ
مَفْعُولَاتٍ ، وَهُوَ الْجَزءُ الثَّالِثُ مِنَ الْبَيْتِ ،
أَيْ قُطِعَ .

وَقَصَبَتِ الشَّمْسُ وَتَقْصَبَتْ : امْتَدَّتْ
شُعَاعُهَا مِثْلَ الْقُضْبَانِ (عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ :

فَصَبِحَتْ وَالشَّمْسُ لَمْ تَقْصَبْ
عَيْنًا بَعْضِيَّانَ تَجُوجَ الْمَشْرَبِ
وَيُرَوَى : لَمْ تَقْصَبْ ؛ وَيُرَوَى : تَجُوجُ

(٢) قوله : « وفارجاً إلخ » أراد بالفارج

القوس . وعجز البيت :

ترن إرنا إذا ما انضبا

العُتْبِبِ . يُقُولُ : وَرَدَّتْ وَالشَّنْسُ لَمْ يَبْدُ لَهَا شِعَاعٌ ، إِنَّمَا طَلَعَتْ كَأَنَّهَا تُرْسٌ ، لَا شِعَاعَ لَهَا . وَالْعُتْبِبُ : كَثْرَةُ الْمَاءِ ؛ قَالَ : أَظُنُّ ذَلِكَ . وَعَضِيَانُ : مَوْضِعٌ .

وَقَصَبُ الْكَرْمِ تَقْضِيَاً : قَطَعَ أَغْصَانَهُ وَقَضْبَانُهُ فِي أَيَّامِ الرَّبِيعِ . وَمَا فِيهِ فَيُحْيِي قَاضِيَةً ، أَيْ سِنَّ تَقْضِبُ شَيْئاً ، فَيَبِينُ أَحَدٌ يَضْفِيهِ مِنَ الْآخَرِ .

وَرَجُلٌ قَضَابَةٌ : قَطَاعٌ لِلْأُمُورِ ، مُقْتَدِرٌ عَلَيْهَا . وَسَيْفٌ قَاضِبٌ ، وَقَضَابٌ ، وَقَضَابَةٌ ، وَمِقْضَبٌ ، وَقَضِبٌ : قَطَاعٌ .

وَقِيلَ : الْقَضِيبُ مِنَ السُّيُوفِ اللَّطِيفِ . وَفِي مَقْتَلِ الْحُسَيْنِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : فَجَعَلَ ابْنُ زِيَادٍ يَرْعُ قَمَهُ بِقَضِيبٍ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَرَادَ بِالْقَضِيبِ السَّيْفَ اللَّطِيفَ الدَّقِيقَ ؛ وَقِيلَ : أَرَادَ الْعُودَ . وَالْجَمْعُ قُوضِيبٌ وَقَضِبٌ^(١) ، وَهُوَ ضِدُّ الصَّفِيحَةِ .

وَالْقَضِيبُ مِنَ الْقَيْسِ : الَّتِي عَمِلَتْ مِنْ غَضَنِ غَيْرِ مَشْفُوقٍ . وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : الْقَضِيبُ الْقَوْسُ الْمَصْنُوعَةُ مِنَ الْقَضِيبِ بِتَامِهِ ؛ وَأَنشَدَ لِلْأَعَشَى :

سَلَاحِيْمٌ كَالنَّحْلِ أَنْحَى لَهَا قَضِيبٌ سَرَاءٌ قَلِيلُ الْأَبْنِ قَالَ : وَالْقَضِبَةُ كَالْقَضِيبِ ؛ وَأَنشَدَ لِلطَّرِمَاحِ :

يَلْحَسُ الرِّضْفَ لَهُ قَضِبَةٌ سَمَحُ الْمَتَنِ هَوُوفُ الْخَطَامِ وَالْقَضِبَةُ : قِنْدَحٌ مِنْ نَبَعٍ يُجْعَلُ مِنْهُ سَهْمٌ ، وَالْجَمْعُ قَضِبَاتٌ . وَالْقَضِبَةُ وَالْقَضِبُ : الرِّطْبَةُ . الْفَرَاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :

« فَانْبِتْنَا فِيهَا حَبًّا وَعِنَبًا وَقَضْبًا » ؛ الْقَضِبُ : الرِّطْبَةُ ؛ قَالَ لَيْدٌ :

إِذَا أَرَوُوا بِهَا زَرْعًا وَقَضْبًا أَمَا لَوْهَا عَلَى خَوْرِ طَوْلِ

(١) قوله : « والجمع قواضب وقضب ، الأول جمع قاضب ، والثاني جمع قضيب ، وهو راجع لقوله وسيف قاضب إلخ لأنه من كلام النهاية حتى يتوهم أنها جمع قضيب فقط ، إذ لم يسمع .

قَالَ : وَأَهْلُ مَكَّةَ يُسَمُّونَ الْقَتَّ الْقَضِبَةَ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْقَضِبُ مِنَ الشَّجَرِ كُلِّ شَجَرٍ سَبَطَتْ أَغْصَانُهُ ، وَطَالَتْ .

وَالْقَضِبُ : مَا أُكِلَ مِنَ الثِّبَاتِ الْمُقْتَضِبِ غَضًّا ؛ وَقِيلَ هُوَ الْفَصَافِصُ ، وَاحِدُهَا قَضِبَةٌ ، وَهِيَ الْإِسْفِيسُ ، بِالْفَارِسِيَّةِ ؛ وَالْمَقْضِبَةُ : مَوْضِعُهُ الَّذِي يَنْبْتُ فِيهِ . التَّهْدِيبُ : الْمَقْضِبَةُ مِنْبَتُ الْقَضِبِ ، وَيُجْمَعُ مَقَاضِبٌ وَمَقَاضِيبٌ ؛ قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الْوَرْدِ :

لَسْتُ لِمَرَّةٍ إِنْ لَمْ أُرِفْ مَرْقَبَةٌ يَبْدُو لِي الْحَرثُ مِنْهَا وَالْمَقَاضِيبُ وَالْمَقْضَابُ : أَرْضٌ تُنْبِتُ الْقَضِبَةَ ؛ قَالَتْ أُخْتُ مُقْتَضِرِ الْبَاهِلِيَّةِ :

فَأَقَاتُ أَدْمًا كَالْهَضَابِ وَجَامِلًا قَدْ عَدَنَ مِثْلَ عَلَافِ الْمَقْضَابِ وَقَدْ أَقْضَبَتِ الْأَرْضُ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : الْقَضِبُ شَجَرٌ سُهْلِيٌّ يَنْبْتُ فِي مَجَامِعِ الشَّجَرِ ، لَهُ وَرَقٌ كَوَرَقِ الْكُمَّتِيِّ ، إِلَّا أَنَّهُ أَرْقٌ وَأَنَعَمُ ، وَشَجَرُهُ كَشَجَرِهِ ، وَتَرَعَى الْإِبِلُ وَرَقَهُ وَأَطْرَاهُ ، فَإِذَا شَبِعَ مِنْهُ الْبَعِيرُ ، هَجَرَهُ حِينًا ، وَذَلِكَ أَنَّهُ يُضْرَسُهُ ، وَيُحْشَنُ صَدْرُهُ ، وَيُورَثُهُ السُّعَالُ . النَّضْرُ : الْقَضِبُ شَجَرٌ تَتَّخِذُ مِنْهُ الْقَيْسِيُّ ؛ قَالَ أَبُو دُوَادٍ :

رَذَايَا كَالْبَلَايَا أَوْ كَعِيدَانِ مِنَ الْقَضِبِ وَيُقَالُ : إِنَّهُ مِنْ جِنْسِ النَّبَعِ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

مُعِدُّ زَرْقِي هَدَتْ قَضْبًا مُصَدَّرَةً الْأَصْمَعِيُّ : الْقَضِبُ السَّهَامُ الدَّقَاقُ^(٢) ، وَاحِدُهَا قَضِيبٌ ، وَأَرَادَ قَضْبًا فَسَكَّنَ الصَّادَ ، وَجَعَلَ سَبِيلَهُ سَبِيلَ عَدِيمٍ وَعَدِيمٌ ، وَأَدِيمٌ وَأَدَمٌ . وَقَالَ غَيْرُهُ : جَمَعَ قَضِيبًا عَلَى قَضِبٍ ، لَمَّا وَجَدَ فَعَلًا فِي الْجَاعَةِ مُسْتَعْرَبًا .

ابن شميلٍ : القَضِبَةُ شَجَرَةٌ يُسَوَّى مِنْهَا (٢) قوله : « الأصمعي : القصب السهام إلخ ، هذه عبارة التهذيب بهذا الضبط .

السَّهْمُ . يُقَالُ : سَهَمُ قَضِبٍ ، وَسَهْمٌ نَبْعٌ ، وَسَهْمٌ شَوْحَطٌ . وَالْقَضِيبُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّتِي رُكِبَتْ ، وَلَمْ تَلْتَمِزْ قَبْلَ ذَلِكَ . الْجَوْهَرِيُّ : الْقَضِيبُ النَّاقَةُ الَّتِي لَمْ تُرْضَ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي لَمْ تَمَهَّرِ الرِّيَاضَةَ ، الذَّكْرُ وَالْأُنثَى فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ ؛ وَأَنشَدَ نَعْلَبُ :

مُحْسِنَةٌ ذَلًّا وَتَحْسِبُ أَنَّهَا إِذَا مَا بَدَتْ لِلنَّاطِرِينَ قَضِيبٌ يُقُولُ : هِيَ رَيْصَةٌ ذَلِيلَةٌ ، وَلِعِزَّةٍ نَفْسِهَا يَحْسِبُهَا النَّاطِرُ لَمْ تُرْضَ ؛ أَلَا تَرَاهُ يَقُولُ بَعْدَ هَذَا :

كَجِلِّ أَنْانِ الْوَحْشِ أَمَا فُؤَادُهَا فَصَعْبٌ وَأَمَا ظَهْرُهَا فَرُكُوبٌ وَقَضِبُهَا وَأَقْضَبُهَا : أَخَذَتْهَا مِنَ الْإِبِلِ قَضِيبًا ، فَرَضَتْهَا .

وَأَقْضَبَ فُلَانٌ بَكْرًا إِذَا رَكِبَهُ لِيُذَلَّهُ ، قِيلَ أَنْ يُرَاضَ . وَنَاقَةٌ قَضِيبٌ ، وَبَكْرٌ قَضِيبٌ ، بِغَيْرِ هَاءٍ . وَقَضِبْتُ الدَّابَّةَ وَأَقْضَبْتُهَا إِذَا رَكِبْتَهَا قَبْلَ أَنْ تُرَاضَ ، وَكُلُّ مَنْ كَلَّفْتَهُ عَمَلًا قَبْلَ أَنْ يُحْسِنَهُ فَقَدْ أَقْضَبْتَهُ ، وَهُوَ مُقْتَضَبٌ فِيهِ .

وَأَقْضَابُ الْكَلَامِ : اِرْتِجَالُهُ ؛ يُقَالُ : هَذَا شِعْرٌ مُقْتَضَبٌ ، وَكِتَابٌ مُقْتَضَبٌ . وَأَقْضَبْتُ الْحَدِيثَ وَالشَّعْرَ : تَكَلَّمْتُ بِهِ مِنْ غَيْرِ تَهَيُّؤٍ أَوْ إِعْدَادٍ لَهُ .

وَقَضِيبٌ : رَجُلٌ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنشَدَ :

لَأَنْتُمْ يَوْمَ جَاءَ الْقَوْمُ سِرًّا عَلَى الْمَخْرَاقِ أَضْرِبُ مِنْ قَضِيبِ هَذَا رَجُلٌ لَهُ حَدِيثٌ ضَرَبَهُ مَثَلًا فِي الْإِقَامَةِ عَلَى الدَّلِّ ، أَيْ لَمْ تَطْلُبُوا بِقَتْلِكُمْ ، فَأَنْتُمْ فِي الدَّلِّ كَهَذَا الرَّجُلِ .

وَقَضِيبٌ : وَادٍ مَعْرُوفٌ بِأَرْضِ قَيْسٍ ، فِيهِ قَتَلَتْ مُرَادُ عَمْرُو بْنِ أَمَامَةَ ؛ وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ طَرَفَةُ :

أَلَا إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ حَيًّا وَهَالِكًا يَبْطِنُ قَضِيبٍ عَارِفًا وَمُنَاكِرًا

وَقَضِبُ الْحَجَارِ وَغَيْرِهِ . أَبُو حَاتِمٍ : يُقَالُ لِدَكَرِ الثَّوْرِ : قَضِبٌ وَقِصُومٌ . التَّهْدِيبُ : وَيَكْنَى بِالْقَضِيبِ عَنْ ذَكَرِ الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ .
وَالْقُضَابُ نَبْتُ (عَنْ كُرَاعٍ) .

• قَضِبٌ • قَضَى عَلَيْهِمُ الْحَيْلُ يَقُضُّهَا قَضًا : أَرْسَلَهَا وَأَنْقَضَتْ عَلَيْهِمُ الْحَيْلُ : انْتَشَرَتْ ، وَضَمَّنَاهَا عَلَيْهِمْ فَأَنْقَضَتْ عَلَيْهِمْ ؛ وَأَنْشَدَ :

قَضُوا غِضَابًا عَلَيكَ الْحَيْلُ مِنْ كَتَبِ
وَأَنْقَضَ الطَّائِرُ وَتَقَضَّضَ وَتَقَضَّى عَلَى
التَّحْوِيلِ : اخْتَنَاتَ وَهَوَى فِي طَيْرَانِهِ يُرِيدُ
الرُّوْقَ ؛ وَقِيلَ : هُوَ إِذَا هَوَى مِنْ طَيْرَانِهِ
لَيْسَتْ عَلَى شَيْءٍ . وَيُقَالُ : أَنْقَضَ الْبَارِي
عَلَى الصَّيْدِ ، وَتَقَضَّضَ ، إِذَا أَسْرَعَ فِي
طَيْرَانِهِ مُتَكَدِّرًا عَلَى الصَّيْدِ ؛ قَالَ : وَرَبَّمَا
قَالُوا تَقَضَّى يَقْتَضِي ، وَكَانَ فِي الْأَصْلِ
تَقَضَّضَ ، وَلَمَّا اجْتَمَعَتْ ثَلَاثُ ضَادَاتٍ
قَلِبَتْ إِحْدَاهُنَّ بَاءً ، كَمَا قَالُوا : تَمَطَّى ،
وَأَصْلُهُ تَمَطَّطَ أَيْ تَمَدَّدَ . وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَرِيزِ : « ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ يَمْتَطِي » ؛
وَفِيهِ : « وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا » ؛ وَقَالَ
العَجَّاجُ :

إِذَا الْكِرَامُ ابْتَدَرُوا الْبَاعَ بَدَرَ
تَقَضَّى الْبَارِي إِذَا الْبَارِي كَسَرَ
أَيْ كَسَرَ جَنَاحَيْهِ لِشِدَّةِ طَيْرَانِهِ .

وَأَنْقَضَ الْجِدَارُ : تَصَدَّعَ مِنْ غَيْرِ أَنْ
يَسْقُطَ ، وَقِيلَ : أَنْقَضَ سَقَطَ . وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَرِيزِ : « فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ
يَنْقُضَ » ؛ هَكَذَا عَدَّهُ أَبُو عَيْبٍ وَغَيْرُهُ تَنَائِيًا
وَجَعَلَهُ أَبُو عَلِيٍّ ثَلَاثِيًّا مِنْ تَقَضَّضَ ، فَهُوَ عِنْدَهُ
أَفْعَلٌ . وَفِي التَّهْدِيبِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « يُرِيدُ
أَنْ يَنْقُضَ » ؛ أَيْ يَنْكَسِرُ . يُقَالُ : قَضَضْتُ
الشَّيْءَ إِذَا دَقَّقْتَهُ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْحَصَى الصَّغَارِ
قَضِضٌ . وَأَنْقَضَ الْجِدَارُ أَنْقِضَاضًا ،
وَأَنْقَاضَ أَنْقِضَاضًا ، إِذَا تَصَدَّعَ مِنْ غَيْرِ أَنْ
يَسْقُطَ ، فَإِذَا سَقَطَ قِيلَ : تَقَضَّضَ تَقَضُّضًا .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَهَدَمَ الْكَعْبَةَ :
فَأَخَذَ ابْنُ مُطِيعِ الْعَتَلَةِ فَعَلَّ نَاحِيَةَ مِنَ الرُّبُصِ
فَأَقَضَهُ ، أَيْ جَعَلَهُ قَضِضًا . وَالْقَضِضُ :
الْحَصَى الصَّغَارُ ، جَمْعُ قَضِصَةٍ ، بِالْكَسْرِ
وَالْفَتْحِ . وَقَضَّ الشَّيْءَ يَقْضُهُ قَضًا : كَسَرَهُ .
وَقَضَّ اللَّوْلُوهُ يَقْضِيهَا ، بِالضَّمِّ ، قَضًا :
ثَقَبَهَا ؛ وَمِنْهُ قَضَةُ الْعَذْرَاءِ إِذَا فَرَّغَ مِنْهَا .
وَأَقْضَى الْمَرْأَةَ : اقْتَرَعَهَا ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ ،
وَالِاسْمُ الْقِضَّةُ ، بِالْكَسْرِ . وَأَخَذَ قَضَّتْهَا أَيْ
عَذَرَتْهَا (عَنْ اللَّحْيَانِي) ، وَالْقِضَّةُ ،
بِالْكَسْرِ : عُدْرَةُ الْجَارِيَةِ . وَفِي حَدِيثِ
هَوَازِنَ : فَأَقْضَى الْأَدَاةَ ، أَيْ فَتَحَ رَأْسَهَا ،
مِنْ اقْتِضَاضِ الْبِكْرِ ؛ وَيُرْوَى بِالْفَاءِ ، وَقَدْ
تَقَدَّمَ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : أَنْقَضَ الطَّائِرُ ، أَيْ
هَوَى اقْتِضَاضَ الْكَوَاكِبِ ؛ قَالَ : وَلَمْ
يَسْتَعْمِلُوا مِنْهُ تَفْعَلُ إِلَّا مُبَدَلًا ، قَالُوا تَقَضَّى .
وَأَنْقَضَ الْحَائِطُ : وَقَعَ ؛ وَقَالَ
ذُو الرِّمَّةِ :

جَدَا قِضَّةَ الْأَسَادِ وَارْتَجَزَتْ لَهُ
بِنُوءِ السَّمَائِينَ الثُّيُوثُ الرَّوَائِحِ
وَيُرْوَى حِدَا قِضَّةَ الْأَسَادِ ، أَيْ تَبَعَ هَذَا
الْجِدَائِرِ الْأَسَدِ^(١) . وَيُقَالُ : جِثَّتْ عِنْدَ قِضَّةِ
النَّجْمِ ، أَيْ عِنْدَ نُورِهِ ، وَمُطِرْنَا بِقِضَّةِ
الْأَسَدِ .

وَالْقَضِضُ : الثُّرَابُ يُعْلُو الْفِرَاشَ ، قَضَّ
يَقْضُ قَضِضًا ، فَهُوَ قَضٌّ وَقِضِضٌ ؛
وَأَقْضَى : صَارَ فِيهِ الْقَضِضُ . قَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ : قِيلَ لِأَعْرَابِيٍّ : كَيْفَ رَأَيْتَ
الْمَطَرَ ؟ قَالَ : لَوْ أَلْقَيْتَ بَضْعَةً مَا قَضَّتْ ،
أَيْ لَمْ تَتْرَبْ ، يَعْنِي مِنْ كَرَّةِ الْعُشْبِ .
وَأَسْتَقْضَى الْمَكَانَ : أَقْضَى عَلَيْهِ ، وَمَكَانٌ
قَضٌّ وَأَرْضٌ قِضَّةٌ : ذَاتُ حَصَى ؛ وَأَنْشَدَ :
تُبِيرُ الدَّوَابِّ فِي قِضَّةِ
عِرَاقِيَّةٍ وَسَطَهَا لِلْقُدُورِ^(٢)

وَقَضَّ الطَّعَامُ يَقْضُ قَضِضًا ، فَهُوَ
قَضِضٌ ، وَأَقْضَى إِذَا كَانَ فِيهِ حَصَى أَوْ تُرَابٌ
فَوَقَعَ بَيْنَ أَضْرَاسِ الْآكِلِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
قَضَّ اللَّحْمُ إِذَا كَانَ فِيهِ قَضِضٌ يَقَعُ فِي
أَضْرَاسِ آكِلِهِ شِبْهُ الْحَصَى الصَّغَارِ .
وَيُقَالُ : أَتَيْتُ الْقِضَّةَ وَالْقِضَّةَ وَالْقَضِضَ فِي
طَعَامِكَ ؛ يُرِيدُ الْحَصَى وَالتُّرَابَ . وَقَدْ
قَضِضْتُ الطَّعَامَ قَضِضًا إِذَا أَكَلْتِ مِنْهُ فَوَقَعَ
بَيْنَ أَضْرَاسِكَ حَصَى ، وَأَرْضٌ قِضَّةٌ وَقِضَّةٌ :
كثيرة الحجارة والتراب . وطعام قَضٌّ وَحَمُّ
قَضٌّ إِذَا وَقَعَ فِي حَصَى أَوْ تُرَابٍ فَوَجِدَ ذَلِكَ
فِي طَعْمِهِ ؛ قَالَ :

وَأَنْتُمْ أَكَلْتُمْ لَحْمَهُ تُرَابًا قَضًا
وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ وَالْمَصْدَرُ كَالْمَصْدَرِ .
وَالْقِضَّةُ وَالْقِضَّةُ : الْحَصَى الصَّغَارُ . وَالْقِضَّةُ
وَالْقِضَّةُ أَيضًا : أَرْضٌ ذَاتُ حَصَى ؛ قَالَ
الرَّاجِزُ يَصِفُ دَلُومًا :

قَدْ وَقَعَتْ فِي قِضَّةٍ مِنْ شَرِّحِ
ثُمَّ اسْتَقَلَّتْ مِثْلَ شِدْقِ الْعِلْجِ
وَأَقْضَتْ الْبَضْعَةَ بِالتُّرَابِ وَقَضَّتْ :
أَصَابَهَا مِنْهُ شَيْءٌ . وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ يَصِفُ
حَصْبًا مَلَأَ الْأَرْضَ عَشْبًا : فَالْأَرْضُ الْيَوْمَ
لَوْ تُنْقَذُ بِهَا بَضْعَةٌ لَمْ تَقْضَ بِتُرْبٍ ، أَيْ لَمْ
تَقَعْ إِلَّا عَلَى عَشْبٍ . وَكُلُّ مَا نَالَهُ تُرَابٌ مِنْ
طَعَامٍ أَوْ تُوْبٍ أَوْ غَيْرِهَا قَضٌّ .

وِدْرُغٌ قِضَاءٌ : حَصِيَّةُ الْمَسِّ مِنْ جِدَّتِيهَا
لَمْ تَنْسَحِقْ بَعْدُ ، مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ ؛ وَقَالَ
أَبُو عَمْرٍو : هِيَ الَّتِي فَرَّغَ مِنْ عَمَلِهَا
وَأَحْكَمَ ، وَقَدْ قَضَيْتُهَا ؛ قَالَ النَّابِغَةُ :
وَنَسَجَ سَلِيمٌ كُلَّ قِضَاءٍ ذَائِلٍ
قَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ قَضَيْتُهَا ، أَيْ
أَحْكَمْتُهَا ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَهَذَا خَطَأٌ فِي
التَّصْرِيفِ ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَقَالَ
قِضِيَاءٌ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو بَيْتَ الْهَدَلِيِّ :

(١) قوله : « جدا قضة إلخ » وقوله « ويروي حدا قضة إلى قوله الأسد » هكذا فيما بيدنا من النسخ .
(٢) سبق في مادة « غصر » رواية =

= الشطر الأخير هكذا :
عِرَاقِيَّةٍ حَوْلَهَا الْقُدُورُ
[عبد الله]

وَتَعَاوَرَا مَسْرُودَتَيْنِ قَضَاهُمَا
 دَاوُدُ أَوْ صَنَعَ السَّوَابِغَ تَبِعُ
 قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: جَعَلَ أَبُو عَمْرٍو الْقَضَاءَ فَعَالًا
 مِنْ قَضَى، أَيْ حَكَمَ وَفَرَعَ، قَالَ:
 وَالْقَضَاءُ فَعْلَانٌ، غَيْرُ مُنْصَرَفٍ. وَقَالَ شَيْرُ:
 الْقَضَاءُ مِنَ الدَّرُوعِ: الْحَدِيثَةُ الْعَهْدُ
 بِالْحِدَّةِ، الْحَشِيَّةُ الْمَسُّ، مِنْ قَوْلِكَ أَقَضَّ
 عَلَيْهِ الْفِرَاشُ؛ وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي
 قَوْلِهِ:

..... كُلُّ قَضَاءٍ ذَاتِلٍ
 كُلُّ ذِرْعٍ حَدِيثِي الْعَمَلِ. قَالَ: وَيُقَالُ
 الْقَضَاءُ الصُّلْبَةُ الَّتِي امْتَلَأَتْ فِي مَجَسِّيهَا
 قِضَةً (١). وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: الْقَضَاءُ!
 الْمَسْمُورَةُ، مِنْ قَوْلِهِمْ قَضَّ الْجَوْهَرَةَ إِذَا
 نَقَبَهَا؛ وَأَنْشَدَ:
 كَانَ حَصَانًا قَضَّهَا الْقَيْنُ حِرَّةً
 لَدَى حَيْثُ يُلْقَى بِالْفِئَاءِ حَصِيرُهَا
 شَبَّهَهَا عَلَى حَصِيرِهَا، وَهُوَ بِسَاطِهَا، بِدَرَوِ
 فِي صَدْفٍ قَضَّهَا، أَيْ قَضَّ الْقَيْنُ عَنَّا
 صَدْفَهَا، فَاسْتَحْرَجَهَا؛ وَمِنْهُ قِضَةُ الْعَدْرَاءِ.
 وَقَضَّ عَلَيْهِ الْمَضْجَعُ وَأَقَضَّ: نَبَأَ؛ قَالَ
 أَبُو ذَوَيْبٍ الْهَدَلِيُّ:

أَمْ مَا لِحَيْتِكَ لَا يَلَايِمُ مَضْجِعًا
 إِلَّا أَقَضَّ عَلَيْكَ ذَلِكَ الْمَضْجَعُ
 وَأَقَضَّ عَلَيْهِ الْمَضْجَعُ، أَيْ تَرَبَّبَ
 وَحَسُنَ. وَأَقَضَّ اللَّهُ عَلَيْهِ الْمَضْجَعُ؛ يَتَعَلَّى
 وَلَا يَتَعَلَّى.
 وَاسْتَقَضَّ مَضْجِعَهُ، أَيْ وَجَدَهُ حَسِنًا.
 وَيُقَالُ: قَضَّ وَأَقَضَّ إِذَا لَمْ يَنْمِ نَوْمَةً،
 وَكَانَ فِي مَضْجِعِهِ حُشْنَةٌ، وَأَقَضَّ عَلَى
 فَلَانٍ مَضْجِعَهُ إِذَا لَمْ يَطْمَئِنَّ بِهِ النَّوْمُ.
 وَأَقَضَّ الرَّجُلُ: تَبِعَ مَدَاقَ الْأُمُورِ
 وَالْمَطَامِعِ الدُّنْيَا، وَأَسَفَّ عَلَى حِسَابِهَا؛
 قَالَ:

مَا كُنْتُ مِنْ تَكْرَمِ الْأَعْرَاضِ
 وَالْمُخْلِطِ الْعَفِّ عَنِ الْإِقْضَاضِ

(١) قوله: «ويقال القضاء الخ» كذا بالأصل وشرح القاموس.

وَجَاءُوا قَضَهُمْ بِقَضِيضِهِمْ، أَيْ
 بِأَجْمَعِهِمْ؛ وَأَنْشَدَ سَيَبَوِيهِ لِلشَّامِخِ:
 أَتَنَى سَلِيمٌ قَضَّهَا بِقَضِيضِهَا
 تَمَسَّحَ حَوْلِي بِالْبَيْعِ سِيَالِهَا
 وَكَذَلِكَ: جَاءُوا قَضَهُمْ وَقَضِيضَهُمْ، أَيْ
 بِجَمْعِهِمْ، لَمْ يَدْعُوا وَرَاءَهُمْ شَيْئًا وَلَا
 أَحَدًا، وَهُوَ اسْمٌ مَنْصُوبٌ مَوْضُوعٌ مَوْضِعَ
 الْمَصْدَرِ، كَأَنَّهُ قَالَ جَاءُوا انْقِضَاضًا؛ قَالَ
 سَيَبَوِيهِ: كَأَنَّهُ يَقُولُ انْقَضَّ آخِرُهُمْ عَلَى
 أَوَّلِهِمْ، وَهُوَ مِنَ الْمَصَادِرِ الْمَوْضُوعَةِ مَوْضِعَ
 الْأَحْوَالِ، وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يُعْرِئُهُ وَيُجْرِيهِ
 عَلَى مَا قَبْلَهُ، وَفِي الصَّحَاحِ: وَيُجْرِيهِ
 مُجْرَى كُلُّهُمْ. وَجَاءَ الْقَوْمُ بِقَضِهِمْ
 وَقَضِيضِهِمْ (عَنْ ثَعْلَبٍ وَأَبِي عَيْبِدٍ).
 وَحَكَى أَبُو عَيْبِدٍ فِي الْحَدِيثِ: يُوْتَى بِقَضِّهَا
 وَقَضِّهَا وَقَضِيضِهَا، وَحَكَى كُرَاعٌ: أُنْتَوَى
 قَضُّهُمْ بِقَضِيضِهِمْ، وَرَأَيْتُهُمْ قَضُّهُمْ
 بِقَضِيضِهِمْ، وَمَرَرْتُ بِهِمْ قَضُّهُمْ
 وَقَضِيضِهِمْ.

أَبُو طَالِبٍ: 'قَوْلُهُمْ جَاءَ بِالْقَضِّ
 وَالْقَضِيضِ، فَالْقَضُّ الْحَصَى، وَالْقَضِيضُ
 مَا تَكَسَّرَتْهُ وَدَقَّ. وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: الْقَضُّ
 الْحَصَى وَالْقَضِيضُ جَمْعٌ، مِثْلُ كَلْبٍ
 وَكَلْبِيٍّ؛ وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِهِ:
 جَاءَتْ فَرَارَةٌ قَضَّهَا بِقَضِيضِهَا
 لَمْ أَسْمَعْهُمْ يُنْشِدُونَ قَضَّهَا إِلَّا بِالرَّفْعِ؛ قَالَ
 ابْنُ بَرِّي: شَاهِدُ قَوْلِهِ جَاءُوا قَضُّهُمْ
 بِقَضِيضِهِمْ، أَيْ بِأَجْمَعِهِمْ قَوْلُ أَوْسِ بْنِ
 حَجَرَ:

وَجَاءَتْ جِحَاشٌ قَضَّهَا بِقَضِيضِهَا
 بِأَكْثَرِ مَا كَانُوا عَابِدًا وَأَوْكَعُوا (١)
 وَفِي الْحَدِيثِ: يُوْتَى بِالْذُّنْيَا بِقَضِّهَا
 وَقَضِيضِهَا، أَيْ بِكُلِّ مَا فِيهَا، مِنْ قَوْلِهِمْ
 جَاءُوا بِقَضِّهِمْ وَقَضِيضِهِمْ، إِذَا جَاءُوا
 مُجْتَمِعِينَ يَتَقَضَّ آخِرُهُمْ عَلَى أَوَّلِهِمْ، مِنْ

(٢) قوله: «وأوكعوا» في شرح القاموس: أي سمنوا إبلهم وقروها ليغروا علينا.

قَوْلِهِمْ قَضَّضْنَا عَلَيْهِمُ الْحَيْلَ، وَنَحْنُ نَقْضُهَا
 قَضًا. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَتَلَخِيصُهُ أَنَّ الْقَضَّ
 وَضِعَ مَوْضِعَ الْقَاضِ، كَرُورٍ وَصَوْمٍ،
 بِعَمْتَى زَائِرٍ وَصَائِمٍ، وَالْقَضِيضَ مَوْضِعَ
 الْمَقْضُوضِ، لِأَنَّ الْأَوَّلَ لِقَدَمِهِ وَحَمَلُهُ
 الْآخَرَ عَلَى الْحَاقِ بِهِ، كَأَنَّهُ يَقْضُهُ عَلَى
 نَفْسِهِ، فَحَقِيقَتُهُ جَاءُوا بِمُسْتَلْحِقِهِمْ
 وَلِاحِقِهِمْ، أَيْ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ. قَالَ:
 وَالْحَصَى مِنْ هَذَا كُلُّهُ قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ:
 إِنَّ الْقَضَّ الْحَصَى الْكِبَارُ، وَالْقَضِيضَ
 الْحَصَى الصَّغَارُ، أَيْ جَاءُوا بِالْكَبِيرِ
 وَالصَّغِيرِ. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: دَخَلَتِ الْجَنَّةَ أُمَّةٌ
 بِقَضِّهَا وَقَضِيضِهَا. وَفِي حَدِيثِ أَبِي
 الدُّدَاهِجِ: وَارْتَحَلِي بِالْقَضِّ وَالْأَوْلَادِ،
 أَيْ بِالْأَتْبَاعِ وَمَنْ يَتَّصِلُ بِكَ. وَفِي حَدِيثِ
 صَفْوَانَ بْنِ مُخْرَزٍ: كَانَ إِذَا قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ:
 «وَسَيَلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيْ مُنْقَلَبِ
 يَنْتَقِلُونَ»، بِكَيْ حَتَّى يَرَى لَقْدَهُ انْقَدَّ (٣)

قَضِيضُ زَوْرٍ؛ هَكَذَا رَوَى، قَالَ
 الثُّمَيْسِيُّ: هُوَ عِنْدِي خَطَأٌ مِنْ بَعْضِ الثَّقَلَةِ
 وَأَرَاهُ قَصَصَ زَوْرٍ، وَهُوَ وَسَطُ صَدْرِهِ،
 وَقَدْ تَقَدَّمَ؛ قَالَ: وَحَسِبْتُ إِنْ صَحَّتِ
 الرَّوَايَةُ أَنْ يُرَادَ بِالْقَضِيضِ صِغَارَ الْعِظَامِ
 تَشْبِيهَا بِصِغَارِ الْحَصَى.
 وَفِي الْحَدِيثِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَضَ
 مِمَّا صُنِعَ بَابِنِ عَفَّانٍ لَحَقَّ لَهُ أَنْ يَنْفَضَ؛
 قَالَ شَيْبَرٌ: أَيْ يَنْقَطِعُ، وَقَدْ رَوَى بِالْقَافِ
 يَكَادُ يَنْفَضُ.

الَلِيثُ: الْقِضَّةُ أَرْضٌ مُنْحَفِضَةٌ تُرَابُهَا
 رَثْلٌ وَإِلَى جَانِبَيْهَا مَتْنٌ مُرْتَفِعٌ، وَجَمْعُهَا
 الْقِضُونَ (٤)؛ وَقَوْلُ أَبِي النَّجْمِ:

(٣) قوله: «انقد» كذا بالنهاية أيضاً، وبهامش نسخة منها: انقد، أي بدل انقد، وهو الموجود في مادة قصص منها.
 (٤) قوله: «القضون» كذا بالأصل، والذي في شرح القاموس عن الليث: وجمعها القفض اهـ. يعني بكسر ففتح كما هو مشهور في فعل جمع فعلة.

بَلْ مَنَّهُلٌ نَاهٍ عَنِ الْغِيَاضِ
هَامِي الْعَشَى مُشْرِفُ الْقَضَاضِ (١)
قِيلَ: الْقَضَاضُ وَالْقَضَاضُ مَا اسْتَوَى
مِنَ الْأَرْضِ؛ يَقُولُ: يَسْتَبِينُ الْقَضَاضُ فِي
رَأْيِ الْعَيْنِ مُشْرِفًا لِيُعَدِّيهِ.

وَالْقَضِيضُ: صَوْتٌ تَسْمَعُهُ مِنَ النَّسْعِ
وَالْوَرِيِّ عِنْدَ الْإِنْبَاصِ كَأَنَّهُ قُطِعَ، وَقَدْ قَضَّ
يَقِضُّ قَضِيضًا.

وَالْقَضَاضُ: صَخْرٌ يَرْكَبُ بَعْضُهُ بَعْضًا
كَالرِّضَامِ؛ وَقَالَ شَمِرٌ الْقَضَانَةُ الْجَبَلُ يَكُونُ
أَطْبَاقًا؛ وَأَنشَدَ:

كَأَنَّمَا قَرَعُ الْجِبَا إِذَا وَجَعَتْ

قَرَعُ الْمَعَاوِلِ فِي قَضَانَةِ قَلْعِ
قَالَ: الْقَلْعُ الْمَشْرِفُ مِنْهُ كَالْقَلْعَةِ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: كَأَنَّهُ مِنْ قَضَصْتُ الشَّيْءَ، أَيْ
دَقَّمْتُهُ، وَهُوَ فَعْلَانَةٌ (٢) مِنْهُ. وَفِي نَوَادِرِ
الْأَعْرَابِ: الْقِضَّةُ الرَّوْسُ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:

مَعْرُوفَةٌ قَضَّتْهَا رَعْنُ الْهَامِ
وَالْقَضَّةُ، يَفْتَحُ الْقَافَ؛ الْقَضَّةُ، وَهِيَ
الْحِجَارَةُ الْمُجْتَمِعَةُ الْمُتَشَقِّقَةُ.

وَالْقَضْقَضَةُ: كَسْرُ الْعِظَامِ وَالْأَعْضَاءِ.
وَقَضَّقَصَ الشَّيْءَ فَتَضَّقَصَ: كَسَرَهُ فَتَكَسَّرَ
وَدَقَّهُ. وَالْقَضْقَضَةُ: صَوْتٌ كَسْرُ الْعِظَامِ.

وَقَضَّصْتُ السَّوْبِقَ وَأَقَضَّصْتُهُ إِذَا قَلَّيْتُ فِيهِ
سُكْرًا يَابَسًا. وَأَسَدٌ قَضَاضٌ وَقَضَاقِضٌ:
يَحْطِمُ كُلَّ شَيْءٍ وَيَقْضُقِضُ فَرِيْسَتَهُ؛ قَالَ
رُوبَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ:

كَمْ جَاوَزَتْ مِنْ حَيٍّ نَضَانِصِ
وَأَسَدٍ فِي غَيْلِهِ قَضَاضِ

وَفِي حَدِيثِ مَانِعِ الرُّكَوَةِ: يُمَثَّلُ لَهُ كَثْرَةُ
شُجَاعًا فَيَلْقِيهِ يَدُهُ فَيَقْضُقِضُهَا، أَيْ
يُكْسِرُهَا. وَفِي حَدِيثِ صَفِيَّةَ بِنْتِ
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: فَاطِلٌ عَلَيْنَا يَهُودِيٌّ فَقَمْتُ

(١) قوله: «هامي» بالميم وفي شرح
القاموس بالباء.

(٢) قوله: «فعلانة» ضبط في الأصل بضم
الفاء، ومنه يعلم ضم قاف قضانة، واستدركه شارح
القاموس عليه ولم يتعرض لضبطه.

إِلَيْهِ فَضَرَّتْ رَأْسَهُ بِالسِّيفِ، ثُمَّ رَمَيْتُ بِهِ
عَلَيْهِمْ فَتَضَّقَصُوا، أَيْ أَنْكَسَرُوا وَتَفَرَّقُوا.
شَمِرٌ: يُقَالُ قَضَّقَصْتُ جَنْبَهُ مِنْ صُلْبِهِ، أَيْ
قَطَعْتُهُ، وَالذَّنْبُ يُقْضُقِضُ الْعِظَامَ؛ قَالَ
أَبُو زَيْدٍ:

قَضَّقَصَ بِالتَّأْيِينِ قَلَّةَ رَأْسِهِ
وَدَقَّ صَلِيفَ الْعُنُقِ وَالْعُنُقُ أَصْعَرٌ

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ: لَوْ أَنَّ
رَجُلًا أَنْفَضَ أَنْفِضَاضًا مِمَّا صُبِحَ بِأَبْنِ عَفَّانَ
لَحَقَّ لَهُ أَنْ يَفْضُضَ؛ قَالَ شَمِرٌ: يَفْضُضُ،
بِالْفَاءِ، يُرِيدُ يَتَقَطَّعُ. وَقَدْ أَنْفَضْتُ أَوْصَالَهُ
إِذَا تَفَرَّقَتْ وَتَقَطَّعَتْ. قَالَ: وَيُقَالُ قَضَّ
فَا الْأَبْعَدَ وَقَضَّهُ؛ وَالْفَضُّ: أَنْ يَكْسِرَ
أَسْنَانَهُ؛ قَالَ: وَرُويَ بَيْنَ الْكُمَيْتِ:

يَقْضُ أَصُولَ الثُّخْلِ مِنْ نَحْوَاتِهِ
بِالْفَاءِ وَالْقَافِ أَيْ يَقْطَعُ وَيَرِي بِهِ.

وَالْقَضَاءُ مِنَ الْإِلِيلِ: مَا بَيْنَ الثَّلَاثِينَ إِلَى
الْأَرْبَعِينَ. وَالْقَضَاءُ مِنَ النَّاسِ: الْجِلَّةُ وَإِنْ
كَانَ لَا حَسَبَ لَهُمْ بَعْدَ أَنْ يَكُونُوا جِلَّةً فِي
أَبْدَانِهِمْ وَأَسْنَانِهِمْ. ابْنُ بَرِّي: وَالْقَضَاءُ مِنَ
الْإِلِيلِ لَيْسَ مِنْ هَذَا الْبَابِ لِأَنَّهَا مِنْ قَضَى
يَقْضَى، أَيْ يَقْضَى بِهَا الْحَقُوقُ. وَالْقَضَاءُ
مِنَ النَّاسِ: الْجِلَّةُ فِي أَسْنَانِهِمْ.

الْأَزْهَرِيُّ: الْقِضَّةُ بِتَخْفِيفِ الضَّادِ،
لَيْسَتْ مِنْ حَدِّ الْمُضَاعَفِ، وَهِيَ شَجَرَةٌ مِنْ
شَجَرِ الْحَمْضِ مَعْرُوفَةٌ، وَرُويَ عَنْ ابْنِ
السَّكَيْتِ قَالَ: الْقِضَّةُ نَبْتٌ يُجْمَعُ الْقِضِينُ
وَالْقِضُونُ، قَالَ: وَإِذَا جَمَعْتَهُ عَلَى مِثْلِ
الْبَرِيِّ قُلْتُ الْقِضَى؛ وَأَنشَدَ:

بِسَاقِينِ سَاقِي ذِي قِضِينِ نَحْشُهُ
بِأَعْوَادِ رَنْدٍ أَوْ الْأَوِيَّةِ شُقْرَا
قَالَ: وَأَمَّا الْأَرْضُ الَّتِي تُرَابُهَا رَمْلٌ فَهِيَ
قِضَّةٌ، بِتَشْدِيدِ الضَّادِ، وَجَمْعُهَا قِضَاتٌ.

قَالَ: وَأَمَّا الْقَضَاضُ فَهُوَ مِنْ شَجَرِ
الْحَمْضِ أَيْضًا، وَيُقَالُ: إِنَّهُ أَشْنَانُ أَهْلِ
الشَّامِ.

ابْنُ دُرَيْدٍ: قِضَّةٌ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ كَانَتْ
فِيهِ وَقَعَةٌ بَيْنَ بَكْرِ وَتَغْلِبِ سُمِّيَ يَوْمَ قِضَّةَ،

شَدَّدَ الضَّادَ فِيهِ.
أَبُو زَيْدٍ: قِضٌّ، حَقِيقَةٌ، حِكَايَةٌ
صَوَّتَ الرُّكْبَةَ إِذَا صَاتَتْ، يُقَالُ: قَالَتْ
رُكْبَتُهُ قِضًّا، وَأَنشَدَ:

وَقَوْلُ رُكْبَتَيْهَا قِضٌّ حِينَ تَنْبِيهَا

• قَضَعُ • الْقَضَعُ: الْقَهْرُ. قَضَعَهُ قَضَعًا.
وَالْقَضَعُ وَالْقَضَاعُ: تَقَطُّعٌ فِي الْبَطْنِ شَدِيدٌ.
وَفِي بَطْنِهِ تَقْضِيعٌ أَيْ تَقَطُّعٌ.

وَأَنْقَضَعَ الْقَوْمُ وَتَقَضَعُوا: تَفَرَّقُوا.
وَتَقَضَعُ عَنْ قَوْمِهِ: تَبَاعَدَ.

وَقَضَاعَةٌ: اسْمٌ كَلَّبِ الْمَاءِ. وَفِي
التَّهْدِيبِ وَالصَّحَاحِ: الْقَضَاعَةُ اسْمٌ كَلْبَةٌ
الْمَاءِ.

وَقَضَاعَةٌ: أَبُو قَبِيلَةٍ، سُمِّيَ بِذَلِكَ
لِإِنْقِضَاعِهِ مَعَ أُمِّهِ، وَقِيلَ: هُوَ مِنَ الْقَهْرِ،
وَقِيلَ: هُوَ أَبُو حَيٍّ مِنَ الْيَمَنِ، قَضَاعَةُ
ابْنِ مَالِكِ بْنِ حَمِيرِ بْنِ سَيِّدٍ، وَتَزَعَمُ نَسَابُ
مُضَرَ أَنَّهُ قَضَاعَةُ بْنُ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ، قَالَ:
وَكَانُوا أَشْدَاءَ كَلْبِينَ فِي الْحُرُوبِ وَنَحْوِ
ذَلِكَ.

• قَضَعُمُ • الْقَضَعُمُ وَالْقَضَعُمُ: هُوَ الشَّيْخُ
السُّنِيُّ الذَّاهِبُ الْأَسْنَانُ. ابْنُ بَرِّي:
الْقَضَعُمُ الْأَذْرَدُ؛ قَالَ خَلِيدُ الْيَشْكُرِيُّ:

دِرْحَابَةُ الْبَطْنِ يُبَاغِي الْقَضَعَمَا
الْأَزْهَرِيُّ: يُقَالُ لِلثَّاقِفِ الْهَرَمَةِ قَضَعُمُ
وَجَلْعُمُ.

• قَضُفٌ • الْقَضَاةُ: قَلَّةُ اللَّحْمِ.
وَالْقَضْفُ: الدَّقَّةُ. وَالْقَضْفِيُّ: الدَّقِيقُ
العَظْمُ الْقَلِيلُ اللَّحْمِ، وَالْجَمْعُ قَضَفَاءُ
وَقِضَافٌ.

وَقَدْ قَضَفَ، بِالضَّمِّ: يَقْضِفُ قِضَافَةً
وَقَضَفًا، فَهُوَ قَضِيفٌ، أَيْ نَحِيفٌ. وَقَدْ
جَاءَ الْقَضْفُ فِي الشَّعْرِ؛ قَالَ قَيْسُ بْنُ
الْحَطِّيمِ:

بَيْنَ شُكُولِ النَّسَاءِ خَلِقَتْهَا
قَصْدٌ فَلَا جَبَلَةٌ وَلَا قَصْفٌ
وَجَارِيَةٌ قَصِيفَةٌ إِذَا كَانَتْ مَمَشُوقَةً
وَجَمَعْتَهَا قِصَافٌ .

وَالْقَصِيفَةُ : أَكْمَةٌ كَانَتْهَا حَجَرٌ وَاحِدٌ ،
وَالْجَمْعُ قِصْفٌ وَقِصَافٌ وَقِصْفَانٌ وَقِصْفَانٌ ،
كُلُّ ذَلِكَ عَلَى تَوْهْمِ طَرَحِ الرَّائِدِ . قَالَ :
وَالْقِصَافُ لَا يَخْرُجُ سَلْبًا مِنْ بَيْنِهَا .
الْأَصْمَى : الْقِصْفَانُ وَالْقِصْفَانُ أَمَا كُنَّ
مُرْتَفِعَةً بَيْنَ الْحِجَارَةِ وَالطَّيْنِ ، وَاحِدَتُهَا
قَصِيفَةٌ . ابْنُ شُمَيْلٍ عَنْ أَبِي خَيْرَةَ : الْقِصْفُ
آكَامٌ صِغَارٌ يَسِيلُ الْمَاءُ بَيْنَهَا ، وَهِيَ فِي
مُطْمَئِنٍّ مِنَ الْأَرْضِ وَعَلَى جِرْفَةِ الْوَادِي ،
الْوَاحِدَةُ قَصِيفَةٌ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَقَدْ خَتَّقَ الْآلُ الشَّعَافَ وَغَرَّقَتْ
جَوَارِيَهُ جُدْعَانَ الْقِصَافِ الْبِرَاتِكِ
قَالَ : الْجُدْعَانُ الصَّغَارُ ، وَالْبِرَاتِكُ
الصَّغَارُ .

وَقَالَ أَبُو خَيْرَةَ : الْقَصِيفَةُ أَكْمَةٌ صَغِيرَةٌ
بِيضَاءُ كَأَنَّ حِجَارَتَهَا الْجَرِجِسُ ، وَهِيَ هَنَاءٌ
أَصْعَرٌ مِنَ الْبَعُوضِ ، وَالْجَرِجِسُ يُقَالُ لَهُ
الطَّيْرُ (١) الْأَبْيَضُ ، كَأَنَّهُ الْجَصُّ بِيَاضًا ،
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : حَكَى ذَلِكَ كُلَّهُ شَرِّ فِيهَا
قَرَأْتُ بِحَطَلِهِ . وَالْقَصِيفَةُ : قِطْعَةٌ مِنَ الرَّمْلِ
تَتَكَسَّرُ مِنْ مُعْطَبِيهِ . وَالْقَصِيفَةُ : الْقِطَاعَةُ فِي
بَعْضِ اللُّغَاتِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ أَبُو
مَالِكٍ ، قَالَ : وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ أَحَدٌ سِوَاهُ .

• قِصَمٌ : قِصَمُ الْفَرَسِ يَقْصَمُ ، وَحَقِصِمَ
الْإِنْسَانُ يَقْصِمُ ، وَهُوَ كَقِصْمِ الْفَرَسِ ؛
وَالْقِصْمُ بِأَطْرَافِ الْأَسْنَانِ ، وَالْحَقِصْمُ بِأَقْصَى
الْأَضْرَاسِ ، وَأَنْشَدَ الْإِمِينُ بْنُ خُرَيْمٍ
الْأَسَدِيُّ يَذْكُرُ أَهْلَ الْعِرَاقِ حِينَ ظَهَرَ عَبْدُ
الْمَلِكِ عَلَى مُصْعَبٍ :

(١) قوله : « الطير » في التهذيب « الطين » ،

وهو الصواب .

[عبد الله]

رَجَوًا بِالشَّفَاقِ الْأَكْلَ خَضَمًا وَقَدَرُضُوا
أَخِيرًا مِنْ أَكْلِ الْحَقِصْمِ أَنْ يَأْكُلُوا الْقِصْمَا
وَيَدُلُّ عَلَى هَذَا قَوْلُ أَبِي ذَرٍّ : اخْضَمُوا فَإِنَّا
سَتَقْصِمُ . ابْنُ سَيِّدَةَ : الْقِصْمُ أَكْلُ بِأَطْرَافِ
الْأَسْنَانِ وَالْأَضْرَاسِ ، وَقِيلَ : هُوَ أَكْلُ
الشَّيْءِ الْيَابِسِ ؛ قِصَمَ يَقْصِمُ قِصْمًا ،
وَالْحَقِصْمُ : الْأَكْلُ بِجَمِيعِ الْفَمِ ، وَقِيلَ :
هُوَ أَكْلُ الشَّيْءِ الرُّطْبِ ، وَالْقِصْمُ دُونَ
ذَلِكَ . وَقَوْلُهُمْ : يَبْلُغُ الْحَقِصْمُ بِالْقِصْمِ ،
أَيْ أَنَّ الشَّبْعَةَ قَدْ تَبْلُغُ بِالْأَكْلِ بِأَطْرَافِ
الْفَمِ ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ الْعَايَةَ الْبَعِيدَةَ قَدْ تَذَرَكُ
بِالرَّفْقِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

تَبْلُغُ بِأَخْلَاقِ الثِّيَابِ جَدِيدَهَا
وَبِالْقِصْمِ حَتَّى تَذَرِكَ الْحَقِصْمُ بِالْقِصْمِ
وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : ابْتَوَا شَدِيدًا ، وَأَمَلُوا بَعِيدًا ،
وَاخْضَمُوا ، فَإِنَّا سَتَقْصِمُ ؛ الْقِصْمُ : الْأَكْلُ
بِأَطْرَافِ الْأَسْنَانِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ :
تَأْكُلُونَ خَضَمًا وَتَأْكُلُ قِصْمًا . وَفِي حَدِيثِ
عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَأَخَذَتِ السَّوَاكَ
فَقَصِصْتُهُ وَطَيِّبْتُهُ ، أَيْ مَصَّصْتُهُ بِأَسْنَانِهَا
وَلَيَّسْتُهُ .

وَالْقِصِيمُ : شَعِيرُ الدَّابَّةِ . وَقَصِصَتِ
الدَّابَّةُ شَعِيرَهَا ، بِالْكَسْرِ ، تَقْصِمُهُ قِصْمًا ؛
أَكَلَتْهُ . وَأَقْصَصْتُهَا أَنَا إِيَّاهُ ، أَيْ عَلَّمْتُهَا
الْقِصِيمَ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْقِصْمُ أَكْلُ دُونَ ،
كَمَا تَقْصِمُ الدَّابَّةُ الشَّعِيرَ ، وَاسْمُهُ الْقِصِيمُ ،
وَقَدْ أَقْصَصْتُهُ قِصِيمًا . قَالَ ابْنُ بَرِّي : يُقَالُ
قِصِمَ الرَّجُلُ الدَّابَّةَ شَعِيرَهَا فَيُعَدِّيهِ إِلَى
مَفْعُولَيْنِ ، كَمَا تَعُولُ كَمَا زَيْدٌ تَوْبًا ،
وَكَسَوْتُهُ تَوْبًا ؛ وَاسْتَعَارَ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ الْقِصْمَ
لِلنَّارِ فَقَالَ :

رُبَّ نَارٍ أَرْمَتْهَا تَقْصِمُ الْهِنْدِيَّ وَالنَّارَا
وَالْقِصِيمُ : مَا قِصِصْتَهُ . وَمَا لِلْقَوْمِ قِصِيمٌ
وَقِصَامٌ وَقِصْمَةٌ وَمَقْصِمٌ ، أَيْ مَا يُقْصِمُ
عَلَيْهِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ بَعْضِ الْعَرَبِ وَقَدْ قَدِمَ عَلَيْهِ
ابْنُ عَمٍّ لَهُ بِمَكَّةَ فَقَالَ : إِنَّ هَذَا بِلَادُ
مَقْصِمٍ ، وَلَيْسَتْ بِلَادُ مَخْصِمٍ . وَمَا ذُقْتُ

قِصْمًا أَيْ شَيْئًا . وَأَتَمَّتْهُمْ قِصِيمَةً أَيْ مِيرَةً
قَلِيلَةً .
وَالْقِصْمُ : مَا دَعَتْهُ الْإِبِلُ وَالنَّمَمُ مِنْ
بَيْتَةِ الْحَلِيِّ .
وَالْقِصْمُ : انْصِدَاعٌ فِي السِّنِّ ؛ وَقِيلَ :
تَكَلَّمَ وَتَكَسَّرَ فِي أَطْرَافِ الْأَسْنَانِ وَتَقَلَّلَ
وَاسْوَدَّادَ ؛ قِصِمَ قِصْمًا ، فَهَوَّ قِصِيمٌ
وَأَقْصِمُ ، وَالْأَثْنَى قِصْمَاءُ . وَقَدْ قِصِمَ فَوْهُ إِذَا
انْكَسَرَ ، وَنَقِدَ بِمِثْلِهِ .
وَالْقِصْمُ ، يَكْسِرُ الصَّادِ : السَّيْفُ الَّذِي
طَالَ عَلَيْهِ الدَّهْرُ فَتَكَسَّرَ حَدُّهُ ، وَفِي
الْمُحْكَمِ : وَسَيْفٌ قِصِيمٌ طَالَ عَلَيْهِ الدَّهْرُ
فَتَكَسَّرَ حَدُّهُ . وَفِي مَضَارِيهِ قِصْمٌ ،
بِالتَّخْرِيبِ ، أَيْ تَكَسَّرَ ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ ؛
قَالَ رَاشِدُ بْنُ شِهَابٍ الْيَشْكُرِيُّ :
فَلَا تُوعِدْنِي إِنِّي إِنْ تَلَاقَى
مَعِيَ مَشْرِفِي فِي مَضَارِيهِ قِصْمٌ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَرَوَاهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ قِصْمٌ ، بِصَادٍ
غَيْرِ مُعْجَمَةٍ ؛ وَيُرْوَى صَدْرُهُ :
مَتَى تَلَقَّنِي تَلَقُّ أَمْرًا ذَا شَكِيمَةٍ
وَالْقِصِيمُ : الْجِلْدُ الْأَبْيَضُ يُكْتَبُ فِيهِ ؛
وَقِيلَ : هِيَ الصَّحِيفَةُ الْبَيْضَاءُ ؛ وَقِيلَ :
النَّطْعُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْعَيْبَةُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ
الْأَدِيمُ مَا كَانَ ؛ وَقِيلَ : هُوَ حَصِيرٌ مَسْجُوجٌ ،
خَيْطُطُهُ سَيُورٌ ، بِلَغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ ؛ قَالَ
الثَّابِتِيُّ :

كَانَ مَجْرَ الرَّامِسَاتِ ذُبُولَهَا
عَلَيْهِ قِصِيمٌ نَمَقْتَهُ الصَّوَانِعُ
وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ أَقْصِمَةٌ وَقِصْمٌ ، فَأَمَّا
الْقِصْمُ فَاسْمٌ لِلْجَمِيعِ عِنْدَ سَيُوبِ . وَفِي
حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ : قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
وَالْقُرْآنُ فِي السُّبِّ وَالْقِصْمِ ، هِيَ الْجُلُودُ
الْبَيْضُ ، وَاحِدُهَا قِصِيمٌ ، وَيُجْمَعُ أَيْضًا
عَلَى قِصَمٍ ، بِفَتْحَتَيْنِ ، كَأَدَمٍ وَأَدِيمٍ ؛
وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، وَهِيَ تَلْعَبُ بِنَتِّ مَقْصِمَةٍ
هِيَ لَعِبَةٌ تَتَّخَذُ مِنْ جُلُودِ بَيْضٍ ، وَيُقَالُ لَهَا
بِنْتُ قِصَامَةٍ ؛ بِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ ؛ قَالَ ابْنُ

بَرَى : وَلَبَّهٗ أَهْلُ الْمَدِينَةِ اسْمُهَا بِنْتُ قَضَامَةَ ، بِضَمِّ الْقَافِ غَيْرَ مَضْرُوبٍ ، تُعْمَلُ مِنْ جُلُودِ بَيْضٍ . وَالْقَضِيمُ : النَّطْعُ الْأَبْيَضُ ؛ وَقِيلَ : مِنْ صُحُفٍ بَيْضٍ مِنْ الْقَضِيمَةِ ، وَهِيَ الصَّحِيفَةُ الْبَيْضَاءُ . ابْنُ سِيدَةَ : وَالْقَضِيمَةُ الصَّحِيفَةُ الْبَيْضَاءُ كَالْقَضِيمِ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) ، قَالَ : وَجَمَعَهَا قَضْمٌ ، كَصَحِيفَةٍ وَصُحُفٍ ، وَقَضَمَ أَيْضًا ، قَالَ : وَعِنْدِي أَنَّ قَضَامًا اسْمٌ لَجَمْعِ قَضِيمَةٍ كَمَا كَانَ اسْمًا لَجَمْعِ قَضِيمٍ ؛ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي الْقَضِيمِ بِمَعْنَى الْجِلْدِ الْأَبْيَضِ : كَأَنَّ مَا أَبْقَتْ الرِّوَامِسُ مِنْهُ وَالسُّنُونُ الذَّوَاهِبُ الْأَوَّلُ قَرَعُ قَضِيمٍ غَلَا صَوَانِعُهُ فِي بَيْتِي الْعِيَابِ أَوْ كِلِلُ غَلَا أَي تَأَنَّقَ فِي صُغُوهِ .

اللِّثُ : وَالْقَضِيمُ الْفِضَّةُ ؛ وَأَنشَدَ :
وَتُدْرِي نَاهِدَاتُ وَبِيَاضُ كَالْقَضِيمِ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْقَضِيمُ هُنَا الرِّقُّ الْأَبْيَضُ الَّذِي يُكْتَبُ فِيهِ ، قَالَ : وَلَا أَعْرِفُ الْقَضِيمَ بِمَعْنَى الْفِضَّةِ ، فَلَا أَدْرِي مَا قَوْلُ اللَّيْثِ هَذَا .

وَالْقَضَامُ وَالْقَضَايِمُ : النَّحْلُ الَّذِي تَطُولُ حَتَّى يَخْفَ تَمْرُهَا ، وَاحِدُهَا قَضَامَةٌ وَقَضَامَةٌ .

وَالْقَضَامُ : مِنْ نَجِيلِ السَّبَاخِ ؛ قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : هُوَ مِنَ الْجَمْرِ ؛ وَقَالَ مَرَّةً : هُوَ نَبْتٌ يُشْبِهُ الْخَذْرَافَ ، فَإِذَا جَفَّ أَبْيَضُ ، وَهُوَ وَرِيقَةٌ صَغِيرَةٌ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى : كَانَتْ قُرَيْشٌ إِذَا رَأَتْهُ قَالَتْ : احْذَرُوا الْحَطْمَ ، احْذَرُوا الْقَضْمَ ، أَي الَّذِي يَقْضِمُ النَّاسَ فَيُهْلِكُهُمْ .

• قَضَى . الْقَضَاءُ : الْحُكْمُ ، وَأَصْلُهُ قَضَايٌ ، لِأَنَّهُ مِنْ قَضَيْتُ ، إِلَّا أَنَّ الْبَاءَ لَمَّا جَاءَتْ بَعْدَ الْأَلِفِ هُمَزَتْ ، قَالَ ابْنُ بَرَى : صَوَابُهُ بَعْدَ الْأَلِفِ الرَّائِدَةُ طَرَفًا هُمَزَتْ ، وَالْجَمْعُ وَالْجَمْعُ الْأَقْضِيَّةُ وَالْقَضِيَّةُ مِثْلُهُ ، وَالْجَمْعُ

الْقَضَايَا ، عَلَى فَعَالَى وَأَصْلُهُ فَعَائِلٌ . وَقَضَى عَلَيْهِ يَقْضِي قَضَاءً وَقَضِيَّةً ، الْأَخِيرَةُ مُضَدَّرٌ كَالأَوَّلَى ، وَالْإِسْمُ الْقَضِيَّةُ فَفَقَطُ ؛ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَالَ أَهْلُ الْحِجَازِ الْقَاضِي مَعْنَاهُ فِي اللُّغَةِ الْقَاطِعُ لِلْأُمُورِ الْمُحْكِمُ لَهَا .

وَاسْتَقْضَى فَلَانَ أَي جَعَلَ قَاضِيًا يَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ . وَقَضَى الْأَمِيرُ قَاضِيًا : كَمَا تَقُولُ أَمْرٌ أَمِيرًا . وَتَقُولُ : قَضَى بَيْنَهُمْ قَضِيَّةً وَقَضَايَا . وَالْقَضَايَا : الْأَحْكَامُ ، وَاحِدُهَا قَضِيَّةٌ . وَفِي صَلَاحِ الْحَدِيثِيَّةِ : هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَكِّمٌ ، هُوَ فَاعِلٌ مِنَ الْقَضَاءِ الْفَضْلِ وَالْحُكْمِ ، لِأَنَّهُ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِ مَكَّةَ ، وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْقَضَاءِ ، وَأَصْلُهُ الْفَطْعُ وَالْفَضْلُ . يُقَالُ : قَضَى يَقْضِي قَضَاءً فَهُوَ قَاضٍ ، إِذَا حَكَمَ وَفَصَلَ . وَقَضَاءُ الشَّيْءِ : إِحْكَامُهُ وَإِمْضَاؤُهُ وَالْفَرَاقُ مِنْهُ فَيَكُونُ بِمَعْنَى الْخَلْقِ . وَقَالَ الزُّهْرِيُّ :

الْقَضَاءُ فِي اللُّغَةِ عَلَى وَجْهِ مَرْجِعِهَا إِلَى انْقِطَاعِ الشَّيْءِ وَتَمَاسُوهِ . وَكُلُّ مَا أَحْكَمَ عَمَلَهُ ، أَوْ أَيْمَنَ ، أَوْ حَتَمَ ، أَوْ أَدَّى آدَاءً ، أَوْ أَوْجَبَ ، أَوْ أَعْلَمَ ، أَوْ أُنْفَذَ ، أَوْ أَمْنَضَى ، فَقَدْ قَضَى . قَالَ : وَقَدْ جَاءَتْ

هَذِهِ الرُّجُوهُ كُلُّهَا فِي الْحَدِيثِ ، وَمِنْهُ الْقَضَاءُ الْمَقْرُونُ بِالْقَدْرِ ، وَالْمُرَادُ بِالْقَدْرِ التَّقْدِيرُ ، وَبِالْقَضَاءِ الْخَلْقُ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى :

« فَفَضَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ » ؛ أَي خَلَقَهُنَّ ، فَالْقَضَاءُ وَالْقَدْرُ أَمْرَانِ مُتَكَرِّرَانِ لَا يَتَفَكَّرُ أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرِ ، لِأَنَّ أَحَدَهُمَا بِمَنْزِلَةِ الْأَسَاسِ ، وَهُوَ الْقَدْرُ ، وَالْآخَرُ بِمَنْزِلَةِ الْبِنَاءِ ، وَهُوَ الْقَضَاءُ ، فَمَنْ رَامَ الْفَضْلَ بَيْنَهُمَا فَقَدْ رَامَ هَدْمَ الْبِنَاءِ وَنَقْضَهُ .

وَقَضَى الشَّيْءَ قَضَاءً : صَنَعَهُ وَقَدَّرَهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَفَضَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ » ؛ أَي فَخَلَقَهُنَّ وَعَمِلَهُنَّ وَصَنَعَهُنَّ وَقَطَعَهُنَّ وَأَحْكَمَ خَلْقَهُنَّ ، وَالْقَضَاءُ بِمَعْنَى الْعَمَلِ ، وَيَكُونُ بِمَعْنَى الصَّنْعِ وَالتَّقْدِيرِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ » مَعْنَاهُ فَاعْمَلْ مَا أَنْتَ عَامِلٌ ؛ قَالَ أَبُو ذُوئَيْبٍ :

وَعَلَيْهِمَا مَسْرُودَتَانِ قَضَاهُمَا دَاوُدُ أَوْ صَنَعَ السَّوَابِغَ تَبِعُ قَالَ ابْنُ السَّرْيَانِيِّ : قَضَاهُمَا قَرَعٌ مِنْ عَمِلَهُمَا . وَالْقَضَاءُ : الْحَتْمُ وَالْأَمْرُ . وَقَضَى أَي حَكَمَ ، وَمِنْهُ الْقَضَاءُ وَالْقَدْرُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ » ؛ أَي أَمَرَ رَبُّكَ وَحَتَمَ ، وَهُوَ أَمْرٌ قَاطِعٌ حَتْمٌ . وَقَالَ تَعَالَى : « فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ » ؛ وَقَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى الْفَرَاقِ ، تَقُولُ : قَضَيْتُ حَاجَتِي . وَقَضَى عَلَيْهِ عَهْدًا : أَوْصَاهُ وَأَنْفَذَهُ ، وَمَعْنَاهُ الْوَصِيَّةُ ، وَبِهِ يَفْسَرُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ » ؛ أَي عَهْدَنَا وَهُوَ بِمَعْنَى الْآدَاءِ وَالْإِنْهَاءِ . تَقُولُ : قَضَيْتُ دَيْنِي ، وَهُوَ أَيْضًا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ » ، وَقَوْلُهُ : « وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ » أَي أَنْهَيْنَاهُ إِلَيْهِ وَأَبْلَغْنَاهُ ذَلِكَ ، وَقَضَى أَي حَكَمَ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ » ؛ أَي مِنْ قَبْلِ أَنْ يُبَيِّنَ لَكَ بَيَانَهُ .

اللِّثُ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] : « فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ » ؛ أَي أَتَمَمْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ . وَقَضَى فَلَانَ صَلَاتَهُ أَي فَرَعَهَا مِنْهَا . وَقَضَى عِبْرَتَهُ أَي أَخْرَجَ كُلَّ مَا فِي رَأْسِهِ ؛ قَالَ أَوْسٌ :

أَمْ هَلْ كَثِيرٌ بِكِي لَمْ يَقْضِ عِبْرَتَهُ (١)
إِثْرَ الْأَحْيَةِ يَوْمَ الْبَيْنِ مَعْدُورُ؟
أَي لَمْ يُخْرِجْ كُلَّ مَا فِي رَأْسِهِ .

وَالْقَاضِيَّةُ : الْمَعِينَةُ الَّتِي تَقْضِي وَحْيًا . وَالْقَاضِيَّةُ : الْمَوْتُ ، وَقَدْ قَضَى قَضَاءً

(١) قوله : « كَثِيرٌ بِكِي » أَظْهَرَ تَحْرِيفًا ، فَأَنَا أَحْفَظُ الْبَيْتَ لِعَلْمَةِ الْفَحْلِ ، وَفِيهِ : « كَثِيرٌ بِكِي » . وَلَسْتُ أَدْرِي أَعْلَمَقَةً أَخَذَ اللَّفْظَ وَالْمَعْنَى مِنْ أَوْسٍ أَمْ الْعَكْسَ . وَبَيْتُ عِلْمَقَةَ :
أَمْ هَلْ كَثِيرٌ بِكِي يَقْضِ عِبْرَتَهُ
إِثْرَ الْأَحْيَةِ يَوْمَ الْبَيْنِ مَشْكُومُ
[عبد الله]

وَقَضَى عَلَيْهِ ؛ وَقَوْلُهُ :

تَحْنُ قَتْدِي مَا بِهَا مِنْ صَبَابَةٍ وَأَخْفَى الَّذِي لَوْلَا الْأَسَا لَقَضَانِي مَعْنَاهُ قَضَى عَلَيَّ ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

سَمَّ ذَرَارِيحَ جَهِيْزًا بِالْقَضَى فَسَرَّهُ فَقَالَ : الْقَضَى الْمَوْتُ الْقَاضِي ، فَمَا أَنْ يَكُونَ أَرَادَ الْقَضَى ، بِالْتَّخْفِيفِ ، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ أَرَادَ الْقَضَى فَحَدَفَ إِحْدَى الْيَاءِ بِنِ كَمَا قَالَ :

أَلَمْ تَكُنْ تَحْلِفُ بِاللَّهِ الْعَلِيِّ إِنَّ مَطَابِكَ لَمِنْ خَيْرِ الْمَطِيِّ ؟ وَقَضَى نَحْبَهُ قَضَاءً : مَاتَ ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ يَعْقُوبُ لِلْكُتَيْبِ :

وَذَا رَمَعِي مِنْهَا يُقَضَى وَطَافِيسَا إِمَّا أَنْ يَكُونَ فِي مَعْنَى يَقَضَى ، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ أَنَّ الْمَوْتَ اقْتَضَاهُ ، فَقَضَاهُ دَيْتَهُ ؛ وَعَلَيْهِ قَوْلُ الْقُطَيْبِيِّ :

فِي ذِي جُلُولٍ يُقَضَى الْمَوْتُ صَاحِبُهُ إِذَا الصَّرَارِيُّ مِنْ أَهْوَالِهِ ارْتَسَمَا أَيْ يَقَضَى الْمَوْتُ مَا جَاءَهُ يَطْلُبُ مِنْهُ ، وَهُوَ نَفْسُهُ .

وَصَرَبُهُ فَقَضَى عَلَيْهِ ، أَيْ قَتَلَهُ ، كَانَهُ فَرَعٌ مِنْهُ . وَسَمَّ قَاضِي أَيْ قَاتِلٌ . ابْنُ بَرِّي : يُقَالُ قَضَى الرَّجُلُ وَقَضَى إِذَا مَاتَ ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

إِذَا الشَّحْصُ فِيهَا هَرَّةٌ الْآلُ أَعْمَصَتْ عَلَيْهِ كَأَعْمَاضِ الْمُقَضَى هُجُولُهَا وَيُقَالُ : قَضَى عَلَيَّ وَقَضَانِي ، بِاسْتِقْطِ حَرْفِ الْجَرِّ ؛ قَالَ الْكِلَابِيُّ :

فَمَنْ يَكُ لَمْ يَعْزُضْ فَإِنِّي وَنَاقَتِي بِحَجْرِ إِلَى أَهْلِ الْحِجِيِّ عَرِضَانِ تَحْنُ قَتْدِي مَا بِهَا مِنْ صَبَابَةٍ وَأَخْفَى الَّذِي لَوْلَا الْأَسَا لَقَضَانِي وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكًا لَقَضَى الْأَمْرَ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ » ؛ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ :

مَعْنَى قَضَى الْأَمْرَ أَيْمَ إِهْلَاكُهُمْ . قَالَ : وَقَضَى فِي اللَّغَةِ عَلَى ضُرُوبٍ كُلِّهَا تَرْجِعُ إِلَى

مَعْنَى انْقِطَاعِ الشَّيْءِ وَتَسَامِيهِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « ثُمَّ قَضَى أَجَلًا » ؛ مَعْنَاهُ ثُمَّ حَتَمَ بِذَلِكَ وَأَتَمَّهُ ، وَمِنْهُ الْإِعْلَامُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ » ؛ أَيْ أَعْلَمْنَاهُمْ إِعْلَامًا قَاطِعًا ؛ وَمِنْهُ الْقَضَاءُ لِلْفَضْلِ فِي الْحُكْمِ وَهُوَ قَوْلُهُ :

« وَلَوْلَا أَجَلٌ مُسَمًّى لَقَضَى بَيْنَهُمْ » ؛ أَيْ لَفَضِلَ الْحُكْمَ بَيْنَهُمْ ، وَمِثْلُ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ : قَدْ قَضَى الْقَاضِي بَيْنَ الْخُصُومِ ، أَيْ قَدْ قَطَعَ بَيْنَهُمْ فِي الْحُكْمِ ، وَمِنْ ذَلِكَ : قَدْ قَضَى فُلَانٌ دَيْتَهُ ، تَأْوِيلُهُ أَنَّهُ قَدْ قَطَعَ مَا لِعَرِيْمِهِ عَلَيْهِ ، وَأَدَّاهُ إِلَيْهِ ، وَقَطَعَ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ . وَأَقَضَى دَيْتَهُ وَتَقَضَاهُ بِمَعْنَى . وَكُلُّ مَا أَحْكَمَ فَقَدْ قَضَى . تَقُولُ : قَدْ قَضَيْتَ هَذَا الثُّوبَ ، وَقَدْ قَضَيْتَ هَذِهِ الدَّارَ ، إِذَا عَمِلْتَهَا وَأَحْكَمْتَهَا عَمَلُهَا ؛ وَأَمَّا قَوْلُهُ : « ثُمَّ اقضوا إليَّ ولا تنظرون » ، فَإِنَّ أَبَا إِسْحَاقَ قَالَ : ثُمَّ افعلوا ما تريدون ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ :

مَعْنَاهُ ثُمَّ امضوا إليَّ ، كَمَا يُقَالُ قَدْ قَضَى فُلَانٌ ، يُرِيدُ قَدْ مَاتَ وَمَضَى ؛ وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : هَذَا مِثْلُ قَوْلِهِ [تَعَالَى] فِي هُودٍ : « فَكَيْدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظَرُونَ » ؛ يَقُولُ :

اجهدوا جهدكم في مكابديي والتألب عليَّ ، وَلَا تُنظَرُونَ ، أَيْ وَلَا تُمَهْلُونِي ؛ قَالَ : وَهَذَا مِنْ أَقْوَى آيَاتِ التَّنْوَةِ أَنْ يَقُولَ النَّبِيُّ لِقَوْمِهِ ، وَهُمْ مُتَعَاوِنُونَ عَلَيْهِ ؛ افعلوا بِي مَا شِئْتُمْ .

وَيُقَالُ : اقْتَلَّ الْقَوْمُ فَقَضَوْا بَيْنَهُمْ قَوَاضِيَّ وَهِيَ الْمَنَابِي ؛ قَالَ زُهَيْرٌ :

فَقَضَوْا مَنَابِيَّ بَيْنَهُمْ ثُمَّ أَصْدَرُوا^(١) الْجَوْهَرِيُّ : قَضَوْا بَيْنَهُمْ مَنَابِي ، بِالتَّشْدِيدِ ، أَيْ أَنْفَدَوْهَا . وَقَضَى اللَّبَانَةُ أَيْضًا ، بِالتَّشْدِيدِ ، وَقَضَاهَا ، بِالتَّخْفِيفِ بِمَعْنَى . وَقَضَى الْعَرِيْمُ دَيْتَهُ قَضَاءً : أَدَّاهُ إِلَيْهِ . وَاسْتَقَضَاهُ : طَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يَقْضِيَهُ . وَتَقَضَاهُ الدَّيْنَ : قَبَضَهُ مِنْهُ ؛ قَالَ :

إِذَا مَا تَقَاضَى الْمَرْءُ يَوْمَ وَلِيْلَةٍ تَقَاضَاهُ شَيْءٌ لَا يَمَلُّ التَّقَاضِيَا أَرَادَ : إِذَا مَا تَقَاضَى الْمَرْءُ نَفْسَهُ يَوْمَ وَلِيْلَةٍ . وَيُقَالُ : تَقَاضَيْتُهُ حَتَّى قَضَايِيهِ أَيْ تَجَاوَزْتُهُ فَجَزَايِيهِ . وَيُقَالُ : اقْتَضَيْتُ مَا لِي عَلَيْهِ ، أَيْ قَبَضْتُهُ وَأَخَذْتُهُ .

وَالْقَاضِيَةُ مِنَ الْإِبِلِ : مَا يَكُونُ جَائِزًا فِي الدِّيَةِ وَالْفَرِيضَةِ الَّتِي تَجِبُ فِي الصَّدَقَةِ ؛ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

لَعَمْرُكَ مَا أَعَانَ أَبُو حَكِيمٍ بِقَاضِيَةٍ وَلَا بَكْرٍ نَجِيبٍ وَرَجُلٌ قَضَى : سَرِيعُ الْقَضَاءِ ، يَكُونُ مِنْ قَضَاءِ الْحُكُومَةِ ، وَمِنْ قَضَاءِ الدَّيْنِ . وَقَضَى وَطَرَهُ : أَتَمَّهُ وَبَلَّغَهُ . وَقَضَاهُ : كَقَضَاهُ ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ أَبُو زَيْدٍ :

لَقَدْ طَالَمَا لَبَّيْتَنِي عَنْ صَحَابَتِي وَعَنْ حُوجِّ قَضَاوَاهَا مِنْ شِفَانِيَا^(٢) قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : هُوَ عِنْدِي مِنْ قَضَى ، كَكِذَابٍ مِنْ كَذَبٍ ، قَالَ : وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ اقْتِضَاوَاهَا فَيَكُونُ مِنْ بَابِ قَتَلٍ كَمَا حَكَاهُ سَيِّبُونِي فِي اقْتِنَالِي .

(١) عجز البيت : إلى كلاً مستؤبلاً متوخماً .

إِذَا مَا تَقَاضَى الْمَرْءُ يَوْمَ وَلِيْلَةٍ تَقَاضَاهُ شَيْءٌ لَا يَمَلُّ التَّقَاضِيَا أَرَادَ : إِذَا مَا تَقَاضَى الْمَرْءُ نَفْسَهُ يَوْمَ وَلِيْلَةٍ . وَيُقَالُ : تَقَاضَيْتُهُ حَتَّى قَضَايِيهِ أَيْ تَجَاوَزْتُهُ فَجَزَايِيهِ . وَيُقَالُ : اقْتَضَيْتُ مَا لِي عَلَيْهِ ، أَيْ قَبَضْتُهُ وَأَخَذْتُهُ .

وَالْقَاضِيَةُ مِنَ الْإِبِلِ : مَا يَكُونُ جَائِزًا فِي الدِّيَةِ وَالْفَرِيضَةِ الَّتِي تَجِبُ فِي الصَّدَقَةِ ؛ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

لَعَمْرُكَ مَا أَعَانَ أَبُو حَكِيمٍ بِقَاضِيَةٍ وَلَا بَكْرٍ نَجِيبٍ وَرَجُلٌ قَضَى : سَرِيعُ الْقَضَاءِ ، يَكُونُ مِنْ قَضَاءِ الْحُكُومَةِ ، وَمِنْ قَضَاءِ الدَّيْنِ . وَقَضَى وَطَرَهُ : أَتَمَّهُ وَبَلَّغَهُ . وَقَضَاهُ : كَقَضَاهُ ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ أَبُو زَيْدٍ :

لَقَدْ طَالَمَا لَبَّيْتَنِي عَنْ صَحَابَتِي وَعَنْ حُوجِّ قَضَاوَاهَا مِنْ شِفَانِيَا^(٢) قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : هُوَ عِنْدِي مِنْ قَضَى ، كَكِذَابٍ مِنْ كَذَبٍ ، قَالَ : وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ اقْتِضَاوَاهَا فَيَكُونُ مِنْ بَابِ قَتَلٍ كَمَا حَكَاهُ سَيِّبُونِي فِي اقْتِنَالِي .

وَالْإِقْضَاءُ : ذَهَابُ الشَّيْءِ وَفَنَائِهِ ، وَكَذَلِكَ التَّقْضَى . وَأَنْقَضَى الشَّيْءَ وَتَقَضَى بِمَعْنَى . وَأَنْقَضَاهُ الشَّيْءَ وَتَقَضِيَهُ : فَنَائِهِ وَأَنْصَرَمَهُ ؛ قَالَ :

وَقَرَّبُوا لِلْبَيْنِ وَالتَّقْضَى مِنْ كُلِّ عَجَاجٍ تَرَى لِلْعَرَضِ خَلْفَ رَحَى حَبْرُومٍ كَالْعَمَضِ أَيْ كَالْعَمَضِ الَّذِي هُوَ بَطْنُ الْوَادِي فَيَقُولُ ؛ تَرَى لِلْعَرَضِ فِي جَنْبِهِ أَثَرًا عَظِيمًا كَبَطْنِ الْوَادِي .

وَالْقَضَاءُ : الْجِلْدَةُ الرَّقِيقَةُ الَّتِي تَكُونُ عَلَى وَجْهِ الصَّيْبِ حِينَ يُوَلَّدُ . وَالْقَضَةُ ، مُحْخَفَةٌ : نَيْتُهُ سُهْلِيَّةٌ ، وَهِيَ مَنقُوصَةٌ ، وَهِيَ مِنَ الْحَنْضِ ، وَالْهَاءُ عَرَضٌ ، وَجَمَعَهَا قَضَى ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ :

(٢) قوله : « قضاؤها » هذا هو الصواب وضبطه في ح وج بغيره خطأ .

(٢) قوله : « قضاؤها » هذا هو الصواب وضبطه في ح وج بغيره خطأ .

(٢) قوله : « قضاؤها » هذا هو الصواب وضبطه في ح وج بغيره خطأ .

(٢) قوله : « قضاؤها » هذا هو الصواب وضبطه في ح وج بغيره خطأ .

وهى من مُعْتَلِّ الباءِ ، وإِنَّا قَصِينَا بِأَنَّ لَامَهَا بَاءٌ لِعَدَمِ قِضٍ وَوُجُودِ قِضِى .

الأصمعيُّ : من نبات السهل الرمث والقضة . ويقال في جمعه قضاة وقضون . ابن السكيت : تُجمَعُ القضةُ قِضِينَ ، وأنشد أبو الحجاج :

بِسَاقِينَ سَاقِي ذِي قِضِينَ تَحْشُهُ
بِأَعْوَادِ رَنْدٍ أَوْ الْأَوِيَّةِ شُقْرَا
وَقَالَ أُمِيَّةُ بِنُ أَبِي الصَّلْتِ :

عَرَفْتُ الدَّارَ قَدْ أَقْوَتْ سِينِنَا
لِزَيْتَبٍ إِذْ تَحَلُّ بِذِي قِضِينَا
وَقِضَةٌ أَيْضًا : مَوْضِعٌ كَانَتْ بِهِ وَقَعَةُ

تَحْلَاقِ اللَّمَمِ ، وَتُجْمَعُ عَلَى قِضَاةٍ وَقِضِينَ ، وَفِي هَذَا الْيَوْمِ أُرْسِلَتْ بَنُو حَيْفَةَ الْفَيْدِ الرَّيْمَانِيُّ إِلَى أَوْلَادِ ثَعْلَبَةَ حِينَ طَلَبُوا نَصْرَهُمْ عَلَى بَنِي ثَعْلَبِ ، فَقَالَ بَنُو حَيْفَةَ : قَدْ بَعَثْنَا إِلَيْكُمْ بِالْفَارِسِ ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ عَيْدُ الْأَلْفِ ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى بَنِي ثَعْلَبَةَ قَالُوا لَهُ : أَيْنَ الْأَلْفُ ؟ قَالَ أَنَا ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنِّي أَكُونُ لَكُمْ فَيْدًا ؟ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدُوِّ وَبَرَزُوا لِلْقِتَالِ حَمَلَ عَلَى فَارِسٍ كَانَ مُرِدًّا لِآخِرٍ فَانْتَظَمَهُمَا وَقَالَ :

أَيَا طَعْنَةَ مَا شِخِرَ كَبِيرٌ يَفْنُو بِالِي
أَبُو عَمْرٍو : قَضَى الرَّجُلُ إِذَا أَكَلَ الْقِضَا ، وَهُوَ عَجَمُ الرَّيْبِ ، قَالَ ثَعْلَبُ : وَهُوَ بِالْقَافِ ، قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ . أَبُو عَيْدٍ : وَالْقِضَاءُ مِنَ الدَّرُوعِ الَّتِي قَدْ فَرَعُ مِنْ عَمَلِهَا وَأُحْكِمَتْ ، وَيُقَالُ الصُّلْبَةُ ، قَالَ الثَّابِتُ :

وَكُلُّ صَمُوتٍ نَثَلَةٌ تَبَعِيَّةٌ
وَنَسَجٌ سَلِيمٌ كُلُّ قِضَاءٍ ذَائِلٌ
قَالَ : وَالْفِعْلُ مِنَ الْقِضَاءِ قِضَيْتُهَا ، قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : جَعَلَ الْقِضَاءُ فَمَالًا مِنْ قِضَى ، أَيْ أُمَّ ، وَغَيْرُهُ يَجْعَلُ الْقِضَاءَ فَعْلَاءً مِنْ قِضٍ يَفْضُ ، وَهِيَ الْجَدِيدُ الْحَشِيَّةُ ، مِنْ إِقْضَاضِي الْمَضْجِعِ .

وَتَقْضَى الْبَارِىَ أَيْ انْقَضَ ، وَأَصْلُهُ تَقْضُضُ ، فَلَمَّا كَثُرَتِ الصَّدَادَاتُ أُبْدِلَتْ مِنْ

إِحْدَاهُنَّ بَاءٌ ، قَالَ الْعَجَّاجُ :

إِذَا الْكِرَامُ ابْتَدَرُوا الْبَاعَ بَدَرُ
تَقْضَى الْبَارِىَ إِذَا الْبَارِىَ كَسَرُ

وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ دَارَ الْقِضَاءِ فِي الْمَدِينَةِ ، قِيلَ : هِيَ دَارُ الْإِمَارَةِ ، قَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ خَطًّا ، وَإِنَّمَا هِيَ دَارُ كَانَتْ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، يَبْعَثُ بَعْدَ وَفَاتِهِ فِي دِينِهِ ثُمَّ صَارَتْ لِمَرْوَانَ ، وَكَانَ أَمِيرًا بِالْمَدِينَةِ ، وَمِنْ هُنَا دَخَلَ الْوَهْمَ عَلَى مَنْ جَعَلَهَا دَارَ الْإِمَارَةِ .

قطب . قَطَبَ الشَّيْءُ يَقْطِبُهُ قَطْبًا : جَمَعَهُ . وَقَطَبَ يَقْطِبُ قَطْبًا وَقَطُوبًا ، فَهُوَ قَاطِبٌ وَقَطُوبٌ .

وَالْقَطُوبُ : تَرَوَى مَا بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ عِنْدَ الْعُبُوسِ ، يُقَالُ : رَأَيْتُهُ غَضْبَانًا قَاطِبًا ، وَهُوَ يَقْطِبُ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ قَطْبًا وَقَطُوبًا ، وَيَقْطِبُ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ تَقْطِيبًا . وَقَطَبَ يَقْطِبُ : زَوَى مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، وَعَسَسَ ، وَكَلَجَ مِنْ شَرَابٍ وَغَيْرِهِ ، وَأَمْرًا قَطُوبٌ . وَقَطَبَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَيْ جَمَعَ كَذَلِكَ . وَالْمَقْطَبُ وَالْمَقْطَبُ وَالْمَقْطَبُ مَا بَيْنَ الْحَاجِبِينَ .

وَقَطَبَ وَجْهَهُ تَقْطِيبًا أَيْ عَسَسَ وَغَضِبَ . وَقَطَبَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَيْ جَمَعَ الْعُضُونَ . أَبُو زَيْدٍ فِي الْحَبِيبِينَ : الْمَقْطَبُ هُوَ مَا بَيْنَ الْحَاجِبِينَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ أُنِيَ بِنَيْدٍ فَسَمَهُ قَطْطَبَ ، أَيْ قَبِضَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، كَمَا يَقْعَلُهُ الْعُبُوسُ ، وَيُحْخَفُ وَيُقْتَلُ وَفِي حَدِيثِ الْعَبَّاسِ : مَا بَالُ قُرَيْشٍ يَلْفُونَنَا يُوْجُوهُ قَاطِيبَةً ؟ أَيْ مَقْطِيبَةً .

قَالَ : وَقَدْ يَجِيءُ فَاعِلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ، كَعِشْتُهُ رَاضِيَةً ، قَالَ : وَالْأَحْسَنُ أَنْ يَكُونَ فَاعِلٌ عَلَى بَابِهِ ، مِنْ قَطَبَ ، الْمُحْتَفَفَةُ . وَفِي حَدِيثِ الْمُخْرِتَةِ : دَائِعَةُ الْقَطُوبِ ، أَيْ الْعُبُوسِ .

يُقَالُ : قَطَبَ يَقْطِبُ قَطُوبًا ، وَقَطَبَ الشَّرَابَ يَقْطِبُهُ قَطْبًا وَقَطْبُهُ وَأَقْطَبُهُ : كُلُّه مَرْجُهُ ، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :

أَنَاةٌ كَأَنَّ الْمِسْكَ تَحْتُ ثِيَابِهَا
يُقْطِبُهُ بِالْعَتَبِ الرَّوْدُ مَقْطِبٌ^(١)
وَشَرَابٌ قَطِيبٌ : مَقْطُوبٌ .
وَالْقَطَابُ : الْمَرْجُ ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ الْجَمْعِ .

التَّهْدِيبُ : الْقَطْبُ الْمَرْجُ ، وَذَلِكَ الْخَلْطُ ، وَكَذَلِكَ إِذَا اجْتَمَعَ الْقَوْمُ وَكَانُوا أَضْيَافًا^(٢) ، فَاخْتَلَطُوا ، قِيلَ : قَطَبُوا ، فَهُمْ قَاطِيبُونَ ، وَمِنْ هَذَا يُقَالُ : جَاءَ الْقَوْمُ قَاطِيبَةً أَيْ جَمِيعًا ، مُخْتَلِطًا بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ .

الليث : القَطَابُ المَرْجُ فِيهَا يُشْرَبُ وَلَا يُشْرَبُ ، كَقَوْلِ الطَّائِفِيِّ فِي صِنْعَةِ غَسَلَةٍ ، قَالَ أَبُو قُرَّةَ : قَدِيمٌ فَرِيْعُونَ بِجَارِيَةٍ قَدِ اشْتَرَاهَا مِنَ الطَّائِفِ ، فَصَبَحَتْ ، قَالَ : فَتَحَلَّتْ عَلَيْهَا وَهِيَ تُعَالِجُ شَيْئًا ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ فَقَالَتْ : هَذِهِ غَسَلَةٌ . فَقُلْتُ : وَمَا أَخْلَاطُهَا ؟ فَقَالَتْ : أَخَذَ الرَّيْبُ الْجَيْدَ ، فَأَلْقَى لَرْجَهُ ، وَالْجَيْدُ وَأَعْيَبُهُ بِالرَّخِيفِ ، وَأَقْطَبُهُ ، وَأَنْشَدَ غَيْرُهُ :

يَشْرَبُ الطَّرْمَ وَالصَّرِيفَ قَطَابًا
قَالَ : الطَّرْمُ الْعَسَلُ ، وَالصَّرِيفُ اللَّبَنُ الْحَارُّ ، قَطَابًا : مِزَاجًا .

وَالْقَطْبُ : الْقَطْعُ ، وَمِنْهُ قَطَابُ الْجَيْبِ ، وَقَطَابُ الْجَيْبِ : مَجْمَعُهُ ، قَالَ طَرَفَةُ :

رَحِيبُ قَطَابِ الْجَيْبِ مِنْهَا رِقِيقَةٌ
يَجِسُّ النَّدَامَى بَضَّةَ الْمُتَجَرِّدِ
يَعْنِي مَا يَتَضَامُ مِنْ جَانِبِي الْجَيْبِ ، وَهِيَ اسْتِعَارَةٌ ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ الْقَطْبِ الَّذِي هُوَ الْجَمْعُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ ، قَالَ الْفَارِسِيُّ : قَطَابُ الْجَيْبِ أَسْفَلُهُ .

وَالْقَطِيبَةُ : لَبَنُ الْمِعْرَى وَالضَّانُ يُقْطَبَانِ ، أَيْ يُخْلَطَانِ ، وَهِيَ النَّخِيسَةُ ،

(١) قوله : « تحت ثيابها » رواه في التكملة دون ثيابها . وقال : ويروي بيكله ، أى بدل قطبه .
(٢) قوله : « أضيافا » فى التهذيب : « أضيافا » ، ونراه الصواب .

وقيل: لبنُ النَّاقَةِ وَالشَّاةِ يُحَلِّطَانِ وَيُجَمَعَانِ؛ وَقِيلَ اللَّبْنُ الْحَلِيبُ أَوْ الْحَمِيمُ، يُحَلِّطُ بِالْإِهَالَةِ. وَقَدْ قَطَبْتُ لَهُ قَطِيبَةً فَشَرَبَهَا، وَكُلُّ مَزْجٍ قَطِيبَةٌ. وَالْقَطِيبَةُ: الرَّيْثَةُ.

وجاءَ القَوْمُ بِقَطِيبِهِمْ أَيْ بِجَمَاعَتِهِمْ. وَجَاءُوا قَاطِيبَةً أَيْ جَمِيعًا؛ قَالَ سَيَبَوَيْهِ: لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا حَالًا، وَهُوَ اسْمٌ يُدْعَى عَلَى الْعُومِ. اللَّيْثُ: قَاطِيبَةٌ اسْمٌ يَجْمَعُ كُلَّ جِيلٍ مِنَ النَّاسِ، كَقَوْلِكَ: جَاءَتِ الْعَرَبُ قَاطِيبَةً. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لَمَّا قُبِضَ سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ارْتَدَّتِ الْعَرَبُ قَاطِيبَةً، أَيْ جَمِيعُهُمْ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَكَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ، نِكْرَةً مَنصُوبَةً، غَيْرَ مُضَافَةٍ، وَنَسَبَهَا عَلَى الْمَصْدَرِ أَوْ الْحَالِ.

وَالْقَطْبُ أَنْ تُنْخَلَ إِحْدَى عُرْوَيْ الْجَوَالِقِ فِي الْأُخْرَى عِنْدَ الْعَكْمِ، ثُمَّ تُقْتَى، ثُمَّ يُجَمَعُ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ لَمْ تُنْثَنِ فَهُوَ السَّلْقُ؛ قَالَ جَنْدَلُ الطُّهَوِيُّ: وَحَوْقَلٌ سَاعِدُهُ قَدْ انْمَلَقَ يَقُولُ: قَطْبًا وَرِعْمًا إِنْ سَلَقَ وَمِثْنُهُ يَقَالُ: قَطَبَ الرَّجُلُ إِذَا ثَنَى جِلْدَةً مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ. وَقَطَبَ الشَّيْءُ يَقَطِبُهُ قَطْبًا: قَطَعَهُ. وَالْقَطَابَةُ: الْقِطْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ (عَنْ كِرَاعٍ). وَفَرَبَةٌ مَقْطُوبَةٌ أَيْ مَمْلُوءَةٌ (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ).

وَالْقَطْبُ وَالْقَطَبُ وَالْقَطْبُ وَالْقَطْبُ: الْحَدِيدَةُ الْقَائِمَةُ الَّتِي تَدُورُ عَلَيْهَا الرَّحَى. وَفِي التَّهْلِيلِ: الْقَطْبُ الْقَائِمُ الَّذِي تَلُورُ عَلَيْهِ الرَّحَى، فَلَمْ يَذْكَرِ الْحَدِيدَةَ (١). وَفِي (١) قَوْلُهُ: «لَمْ يَذْكَرِ الْحَدِيدَةَ» فِيهِ تَجَنُّهُ، فَقَدْ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي أَوَائِلِ الْمَادَةِ: «قَطَبَ الرَّحَى هُوَ الْحَدِيدَةُ الَّتِي فِي الطَّبَقِ الْأَسْفَلِ مِنَ الرَّحِيِّ يَدُورُ عَلَيْهَا الطَّبَقُ الْأَعْلَى». وَسَيَأْتِي هَذَا بَعْدَ سَطُورِ وَالْجُمْلَةُ الْمَنْسُوبَةُ إِلَى الصَّحَّاحِ بَعْدَ ذَلِكَ لَمْ يَجِدْهَا فِي بَيْنِ أَيْدِينَا مِنْ نَسَخِ الصَّحَّاحِ. [عبد الله]

الصَّحَّاحُ: قَطْبُ الرَّحَى الَّتِي تَدُورُ حَوْلَهَا الْعُلْيَا. وَفِي حَدِيثِ فَاطِمَةَ، عَلَيْهَا السَّلَامُ: وَفِي يَدِهَا أَثَرُ قَطْبِ الرَّحَى؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هِيَ الْحَدِيدَةُ الْمُرْكَبَةُ فِي وَسْطِ حَجَرِ الرَّحَى السُّفْلَى، وَالْجَمْعُ أَقْطَابٌ وَقَطُوبٌ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَأَرَى أَنَّ أَقْطَابًا جَمْعُ قَطْبٍ وَقَطْبٍ وَقَطَبٍ، وَأَنَّ قُطُوبًا جَمْعُ قَطْبٍ. وَالْقَطْبَةُ: لَعْفَةٌ فِي الْقَطْبِ (حَكَاهَا نَعَلَبُ).

وَقَطْبُ الْفَلَكَ وَقَطِبُهُ وَقَطْبُهُ: مَدَارُهُ؛ وَقِيلَ الْقَطْبُ: كَوَكَبٌ بَيْنَ الْجَدِيِّ وَالْفِرْقَدَيْنِ يَدُورُ عَلَيْهِ الْفَلَكَ، صَغِيرٌ أَيْضًا، لَا يَبْرُحُ مَكَانَهُ أَبَدًا، وَإِنَّمَا شَبَّهَ بِقَطْبِ الرَّحَى، وَهِيَ الْحَدِيدَةُ الَّتِي فِي الطَّبَقِ الْأَسْفَلِ مِنَ الرَّحِيِّ، يَدُورُ عَلَيْهَا الطَّبَقُ الْأَعْلَى، وَتَدُورُ الْكَوَاكِبُ عَلَى هَذَا الْكَوَكَبِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: الْقَطْبُ. أَبُو عَدْنَانَ: الْقَطْبُ أَبَدًا وَسَطُ الْأَرْبَعِ مِنْ بَنَاتِ نَعَشٍ، وَهُوَ كَوَكَبٌ صَغِيرٌ لَا يَزُولُ الدَّهْرُ، وَالْجَدِيُّ وَالْفِرْقَادَانِ تَدُورُ عَلَيْهِ. وَرَأَيْتُ حَاشِيَةً فِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ ابْنِ الصَّلَاحِ الْمُحَدَّثِ، رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: الْقَطْبُ لَيْسَ كَوَكَبًا، وَإِنَّمَا هُوَ بَقْعَةٌ مِنَ السَّمَاءِ قَرِيبَةٌ مِنَ الْجَدِيِّ. وَالْجَدِيُّ: الْكَوَكَبُ الَّذِي يُعْرَفُ بِهِ الْقَيْلَةُ فِي الْبِلَادِ الشَّامِيَّةِ. ابْنُ سَيِّدَةَ: الْقَطْبُ الَّذِي تَبَنَّى عَلَيْهِ الْقَيْلَةُ.

وَقَطْبُ كُلِّ شَيْءٍ: مِلَاكُهُ. وَصَاحِبُ الْجَيْشِ قَطْبُ رَحَى الْحَرْبِ. وَقَطْبُ الْقَوْمِ: سَيِّدُهُمْ. وَفُلَانٌ قَطْبُ بَنِي فُلَانٍ أَيْ سَيِّدُهُمُ الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهِ أَمْرُهُمْ. وَالْقَطْبُ: مِنْ نِصَالِ الْأَهْدَافِ. وَالْقَطْبَةُ: نِصْلُ الْهَدَفِ. ابْنُ سَيِّدَةَ: الْقَطْبَةُ نِصْلٌ صَغِيرٌ، قَصِيرٌ، مُرْبَعٌ فِي طَرَفِ سَهْمٍ، يُعْلَى بِهِ فِي الْأَهْدَافِ؛ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: وَهُوَ مِنَ الْمَرَامِيِّ. قَالَ نَعَلَبُ: هُوَ طَرَفُ السَّهْمِ الَّذِي يُرْمَى بِهِ فِي الْعَرْضِ. النَّصْرُ: الْقَطْبَةُ لَا تُعَدُّ سَهْمًا. وَفِي

الْحَدِيثِ: أَنَّهُ قَالَ لِرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، وَرُمِيَ بِسَهْمٍ فِي تَنْدُوتِهِ: إِنْ شِئْتَ نَزَعْتُ السَّهْمَ، وَتَرَكْتُ الْقَطْبَةَ، وَشَهِدْتُ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّكَ شَهِيدٌ. الْقَطْبَةُ وَالْقَطْبُ: نِصْلُ السَّهْمِ؛ وَمِثْنُهُ الْحَدِيثُ: فَيَأْخُذُ سَهْمَهُ، فَيَنْظُرُ إِلَى قَطْبِهِ، فَلَا يَرَى عَلَيْهِ دَمًا.

وَالْقَطْبَةُ وَالْقَطْبُ: ضَرْبَانِ مِنَ النَّبَاتِ؛ قِيلَ: هِيَ عُشْبَةٌ لَهَا ثَمَرَةٌ وَحَبٌّ مِثْلُ حَبِّ الْهَرَّاسِ. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: هُوَ ضَرْبٌ مِنَ الشُّوْكِ يَنْشَعِبُ مِنْهَا ثَلَاثُ شُوكَاتٍ، كَأَنَّهَا حَسَكٌ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْقَطْبُ يَذْهَبُ حَيَالًا عَلَى الْأَرْضِ طَوْلًا، وَلَهُ زَهْرَةٌ صَفْرَاءُ، وَشُوكَةٌ إِذَا أَحْصَدَ وَيَبَسَ، يَشُقُّ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَطَّوْهَا، مُدَحَّرَجَةٌ، كَأَنَّهَا حِصَاةٌ؛ وَأَنْشَدَ:

أَنْشَيْتُ بِالذَّلْوِ أُنْشَى نَحْوَ آجِيَةٍ
مِنْ دُونَ أَرْجَانِهَا الْعَلَامُ وَالْقَطْبُ
وَاحِدُهُ قَطْبَةٌ، وَجَمْعُهَا قَطَبٌ؛ وَوَرَقٌ أَصْلُهَا يُشْبَهُ وَرَقَ النَّظْلِ وَالذَّرَقِ؛ وَالْقَطْبُ ثَمَرُهَا. وَأَرْضٌ قَطِيبَةٌ: يَنْبُتُ فِيهَا ذَلِكَ النَّوْعُ مِنَ النَّبَاتِ.

وَالْقَطِيبِيُّ: ضَرْبٌ مِنَ النَّبَاتِ يُصْنَعُ مِنْهُ حَبْلٌ كَحَبْلِ النَّارِجِيلِ، فَيَنْتَهِي ثَمَنُهُ مِائَةَ دِينَارٍ عَيْنًا، وَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْكِنْبَارِ. وَالْقَطْبُ الْمَنْهِيُّ عَنْهُ: هُوَ أَنْ يَأْخُذَ الرَّجُلُ الشَّيْءَ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَعَثَى مِنْ الْمَتَاعِ، عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ بِغَيْرِ وَزْنٍ، يُعْتَبَرُ فِيهِ بِالْأَوَّلِ (عَنْ كِرَاعٍ). وَالْقَطِيبُ: فَرَسٌ مَعْرُوفٌ لِيَعْصُ الْعَرَبُ.

وَالْقَطِيبُ: فَرَسٌ سَابِقٌ بِنِ صُرْدٍ وَقَطْبَةٌ وَقَطِيبَةٌ: اسْمَانِ. وَالْقَطِيبِيُّ: مَا بَعَثَ عَيْنَهُ؛ فَأَمَّا قَوْلُ عَيْبِدِ فِي الشَّعْرِ الَّذِي كَسَرَ بَعْضُهُ: أَقْفَرٌ مِنْ أَهْلِهِ مَلْحُوبٌ فَالْقَطِيبِيَّاتُ فَالذَّنُوبُ

فإنما أراد القطبية هذا الماء، فجمعه بما حوله.

وهزم بن قطبة الفزاري: الذي نافر إليه عامر بن الطفيل وعلقمة بن علاثة.

* قطع * أبو عمرو: القطع إحكام قتل القِطَاح، وهو قلس السيف.

ويقال: قطع إذا استقى من البئر بالقِطَاح، والله أعلم.

* قطر * قطر الماء والدفع وغيرها من السائل يقطر قطراً وقطوراً وقطراناً وقطر (الأخيرة عن أبي حنيفة) وناظر؛ أنشد ابن جني:

كانه تهنان يوم ما طر
من الربيع دائم التقاطر

وأنشده دائب بالباء، وهو في معنى دائم، وأراد من أيام الربيع؛ وقطره الله وأقطره

وقطره، وقد قطر الماء وقطرته أنا، يتعدى ولا يتعدى؛ وقطران الماء، بالتحريك، وتقطير الشيء: إسالته قطرة قطرة.

والقطر: المطر. والقطار: جمع قطر وهو المطر. والقطر: ما قطر من الماء وغيره، واجدته قطرة، والجمع قطار.

وسحاب قطور ومقطار: كثير القطر (حكاهما الفارسي عن ثعلب). وأرض مقطورة: أصابها القطر. واستقطر الشيء:

رام قطرته. وأقطر الشيء: حان أن يقطر. وغيت قطار: عظيم القطر. وقطر الصنع

من الشجرة يقطر قطراً؛ خرج. وقطارة الشيء: ما قطر منه؛ وحص اللحياني به

قطارة الحب؛ قال: القطارة، بالضم، ما قطر من الحب ونحوه.

وقطرت استه: مصلت؛ وفي الأبناء قطارة من ماء، أي قليل (عن اللحياني).

والقطران والقطران: عصاره الأبهل والأرز ونحوهما، يطبخ فينحلب منه ثم تهتا به الأيل.

قال أبو حنيفة: زعم بعض من ينظر في كلام العرب أن القطران هو عصير تمر

الصنوبر، وأن الصنوبر إنما هو اسم لوزة ذلك، وأن شجرته به سميت صنوبراً،

وسمع قول الشاعر في وصف ناقته، وقد رشت ذفراها، فشب ذفراها كما رشت

فاسودت بمناديل عصاره الصنوبر فقال: كأن بذفراها مناديل فارقت

أكف رجالو يعصرون الصنوبراً فظن أن ثمره يعصر؛ وفي التنزيل العزيز:

«سرايلهم من قطران»؛ قيل، والله أعلم: إنها جعلت من القطران لأنه يبالغ في اشتعال النار في الجلود، وقرأها ابن عباس: من قطر أن.

والقطر: الثحاس، والآني الذي قد انتهى حره.

والقطران: اسم رجل سمي به لقوله: أنا القطران والشعراء جري

وفي القطران للجري هنا وبغير مقطور ومقطر، بالتون، كأنه

ردوه إلى أصله: مطلي بالقطران، قال لبيد:

بكرت به جرشية مقطورة
تروي المحاجر بارل علكوم

وقطرت البعير: طليته بالقطران؛ قال امرؤ القيس:

أقتلتني وقد شفت فؤادها
كما قطر المهتوة الرجل الطالي؟

قوله: شفت فؤادها، أي بلغ حبي منها شغاف قلبها، كما بلغ القطران شغاف الناقة

المهتوة؛ يقول: كيف تقتلني وقد بلغ من حبي ما ذكرته، إذ لو أقدمت على قتله

لفسد ما بينه وبينها، وكان ذلك داعياً إلى الفرقة والقطيعة منها.

والقطر، بالكسر: الثحاس الدائب، وقيل: ضرب منه؛ ومنه قوله تعالى: «من قطر أن».

والقطر، بالكسر، والقطرته: ضرب من البرود. وفي الحديث: أنه، عليه السلام، كان متوشحاً بتوب قطري.

وفي حديث عائشة: قال أيمن: دخلت

على عائشة وعليها درع قطري ثمه خمسة دراهم؛ أبو عمرو: القطر نوع من البرود؛ وأنشد:

كسك الحظلي كساء صوف
وقطرياً فانت به تقيد

شعر عن البركراوي قال: البرود القطرية حمر لها أعلام فيها بعض الخشونة، وقال

خالد بن جبنة: هي حلل تعمل بكمكان لا أدري أين هو. قال: وهي جيد، وقد رأيتها، وهي حمر تأتي من قبل البحرين.

قال أبو منصور: وبالبحرين على سيف وعمان^(١) مدينة يقال لها قطر، قال:

وأحسهم نسوا هذو الثباب إليها فحففوا
وكسروا القاف للنسيه، وقالوا: قطري،

والأصل قطري، كما قالوا فخذ للفخذ؛ قال جرير:

لدى قطريات إذا ماتت
بها اليد غاولن الحورم الفيافا

أراد بالقطريات نجائب نسبها إلى قطر وما والاها من البر؛ قال الراعي وجعل التعام

قطرية:

الأوب أوب نعائم قطرية
والأل آل نحاصر حقب

نسب التعام إلى قطر لإصاليها بالبر ومحاذايتها رمال يبرين.

والقطر، بالضم: الناحية والجانب، والجمع أقطار. وقومك أقطار البلاد: على

الطرف، وهي من الحروف التي عزلها سيبويه ليعسر معانيها، ولأنها غرائب. وفي

التنزيل العزيز: «من أقطار السموات والأرض»؛ أقطارها: نواحيها، واجدها قطر، وكذلك أقطارها، واجدها قتر. قال

ابن مسعود: لا يعجبك ما ترى من المرء حتى تنظر على أي قطريه يقع، أي على أي

(١) قوله: «على سيف وعان» كذا بالأصل، وبعبارة ياقوت: قال أبو منصور في

أعراض البحرين على سيف الخط بين عمان والقمر قرية يقال لها قطر.

شَقِيهِ يَقَعُ فِي خَاتِمَةِ عَمَلِهِ، أَعْلَى شِقِّ
الإِسْلَامِ أَوْ غَيْرِهِ؟
وَأَقْطَارُ الْفَرَسِ: مَا أُشْرِفَ مِنْهُ، وَهُوَ
كَائِيَّتُهُ وَعِجْزُهُ، وَكَذَلِكَ أَقْطَارُ الْخَيْلِ
وَالْحِمَلِ مَا أُشْرِفَ مِنْ أَعَالِيهِ. وَأَقْطَارُ الْفَرَسِ
وَالْبَعِيرِ: نَوَاحِيهِ.
وَالْتَقَاطَرُ: تَقَابُلُ الْأَقْطَارِ.

وَمَطَنَةُ فِقْطَرُهُ، أَيْ الْقَاهُ عَلَى فِقْطَرِهِ أَيْ
جَانِبِهِ، فَفَقَطَرَ، أَيْ سَقَطَ، قَالَ الْهَدَلِيُّ
الْمُتَنَحِّلُ:

التَّارِكُ الْقِرْنَ مُضْفَرًا أَنَامِلُهُ
كَانَهُ مِنْ عَقَارِ قَهْوَةٍ نَيْلُ

مُجَدَّلًا يَتَسَقَى جِلْدُهُ دَمَهُ
كَمَا يَقْطَرُ جِدْعُ الدَّوْمَةِ الْقَطْلُ

وَيُرْوَى: يَتَكَسَّى جِلْدُهُ. وَالْقَطْلُ:
الْمَقْطُوعُ. وَقَوْلُهُ: مُضْفَرًا أَنَامِلُهُ يُرِيدُ أَنَّهُ

نَزَفَ دَمَهُ فَاصْفَرَتْ أَنَامِلُهُ. وَالْعَقَارُ: الْحَمْرُ
الَّتِي لَا زَمَتَ الدَّنَّ وَعَاقَرْتُهُ. وَالنَّجِيلُ: الَّذِي

أَخَذَ مِنْهُ الشَّرَابُ. وَالْمُجَدَّلُ: الَّذِي سَقَطَ
بِالْجِدَالَةِ، وَهِيَ الْأَرْضُ. وَالِدَّوْمَةُ: وَاحِدَةٌ

الدَّوْمِ، وَهُوَ شَجَرُ الْمُقْلِ. اللَّيْثُ: إِذَا
صَرَغَتِ الرَّجُلُ صَرَغَةً شَدِيدَةً قَلَّتْ قَطْرَتُهُ؛

وَأَنْشَدَ:
قَدْ عَلِمْتَ سَلَمَى وَجَارِئَاتِهَا

مَا قَطَرَ الْفَارِسَ إِلَّا أَنَا
وَفِي الْحَدِيثِ: فَفَقَرْتُ نَقْدَةً فَفَقَطَرْتُ

الرَّجُلَ فِي الْفَرَاتِ فَعَرِقَ، أَيْ الْقَتْنَةُ فِي
الْفَرَاتِ عَلَى أَحَدِ قَطْرَيْهِ، أَيْ شَقِيهِ.

وَالنَّقْدُ: صِغَارُ الْعَنَمِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ
رَجُلًا رَمَى امْرَأَةً يَوْمَ الطَّائِفِ فَمَا أَخْطَأَ أَنْ

قَطَرَهَا. وَفِي حَدِيثٍ عَائِشَةَ تَصِفُ أَبَاهَا،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَدْ جَمَعَ حَاشِيَتَيْهِ وَضَمَّ

قَطْرَيْهِ، أَيْ جَمَعَ جَانِبَيْهِ عَنِ الْإِنْتِشَارِ
وَالْتِدَادِ وَالتَّمْرِقِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَطَرَهُ فَرَسُهُ

وَأَقْطَرَهُ وَتَقَطَّرَ بِهِ: الْقَاهُ عَلَى تِلْكَ الْهَيْبَةِ.
وَتَقَطَّرَ هُوَ: رَمَى بِنَفْسِهِ مِنْ عُلوِّهِ. وَتَقَطَّرَ

الْجِدْعُ: قَطَعَ أَوْ انْجَمَبَ كَقَطْلِ.
وَالْبَعِيرُ الْفَاطِرُ: الَّذِي لَا يَرَالُ يَقْطَرُ

بَوْلُهُ.

الْفَرَاءُ: الْقُطَارِيُّ: الْحَيَّةُ، مَاخُودٌ مِنْ
الْقَطَارِ، وَهُوَ سَمُّ الَّذِي يَقْطُرُ مِنْ كَثْرَتِهِ. أَبُو

عَمْرٍو: الْقُطَارِيَّةُ الْحَيَّةُ. وَحَيَّةُ قُطَارِيَّةٌ:
تَأْوِي إِلَى قُطْرِ الْجَبَلِ، بَنَى فَعَالًا مِنْهُ وَلَيْسَتْ

بِنِسْبَةٍ عَلَى الْقُطْرِ، وَإِنَّمَا مَحْرَجُهُ مَحْرَجُ
أَيَارِيٍّ وَفَخَاذِيٍّ؛ قَالَ تَابُطٌ شَرًّا:

أَصَمُّ قُطَارِيٍّ يَكُونُ خُرُوجُهُ
بُعِيدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ مُحْتَلِفَ الرَّمْسِ

وَتَقَطَّرَ لِلْقِتَالِ تَقَطَّرًا: نَهْيًا وَنَحْرَقَ لَهُ.
قَالَ: وَالتَّقَطَّرَ لَعَةً فِي التَّقَطَّرِ وَهُوَ التَّهَيُّؤُ

لِلْقِتَالِ.
وَالْقُطْرُ وَالْقُطْرُ، مِثْلُ عُسْرٍ وَعُسْرٍ: الْعُودُ

الَّذِي يُتَبَخَّرُ بِهِ؛ وَقَدْ قَطَرَ تَوْبَهُ، وَتَقَطَّرَتْ
الْمَرْأَةُ؛ قَالَ امْرَأَةُ الْقَيْسِ:

كَانَ الْمُدَامَ وَصَوْلَ الْعَامِ
وَرِيحَ الْخُرَامِيِّ وَنَشَرَ الْقُطْرُ

يُعَلُّ بِهَا بَرْدُ أَنْيَابِهَا
إِذَا طَرَبَ الطَّائِرُ الْمُسْتَحِرَّ

شَبَّهَ مَاءَ فِيهَا فِي طَيْبِهِ عِنْدَ السَّحْرِ بِالْمُدَامِ،
وَهِيَ الْحَمْرُ؛ وَصَوَّبَ الْعَامُ: الَّذِي يُحْرَجُ

بِهِ الْحَمْرُ؛ وَرِيحُ الْخُرَامِيِّ: هُوَ خَيْرِيُّ الْبَرِّ.
وَنَشَرَ الْقُطْرُ: هُوَ رَائِحَةُ الْعُودِ، وَالطَّائِرُ

الْمُسْتَحِرُّ: هُوَ الْمُصَوَّبُ عِنْدَ السَّحْرِ.
وَالْمِقْطَرُ وَالْمِقْطَرَةُ: الْمِجْمَرُ؛ وَأَنْشَدَ

أَبُو عُبَيْدٍ لِلْمَرْقَشِ الْأَصْعَرِ:
فِي كُلِّ يَوْمٍ لَهَا مِقْطَرَةٌ

فِيهَا كِبَاءٌ مُعَدَّةٌ وَحَمِيمٌ
أَي مَاءٌ حَارٌّ تُحْمَمُ بِهِ.

الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا تَهَيَّأَ النَّبْتُ لِلْيَيْسِ قِيلَ:
أَقْطَارَ أَقْطِيرَارًا، وَهُوَ الَّذِي يَنْثَنِي وَيَعُوجُ ثُمَّ

يَهِيحُ، يَعْنِي النَّبَاتَ. وَأَقْطَرَ النَّبْتُ وَأَقْطَارًا:
وَلَّى وَأَخَذَ يَحِيفُ وَتَهَيَّأَ لِلْيَيْسِ؛ قَالَ

سَيِّبِيُّهُ: وَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا مَرِيدًا.
وَأَسْوَدُ قُطَارِيٍّ: ضَحْمٌ (عَنْ

ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ:
أَتْرَجُوا الْحَيَاةَ يَا بَنَ بِشَرِّ بْنِ مُسَهَّرِ

وَقَدْ عَلِقَتْ رِجْلَاكَ مِنْ نَابِ أَسْوَدَا

أَصَمُّ قُطَارِيٍّ إِذَا عَضَّ عَصَةً
تَرْتِيلٌ أَعْلَى جِلْدِهِ فَتَرْتِيدًا؟
وَنَاقَةٌ بِقَطَارٍ عَلَى النَّسَبِ، وَهِيَ
الْخَلْفَةُ. وَقَدْ أَقْطَارَتْ: تَكَسَّرَتْ.

وَالْقُطَارُ: أَنْ تَقَطَّرَ الْأَيْلُ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضِ
عَلَى نَسَقٍ وَاحِدٍ. وَتَقَطَّرَ الْأَيْلُ: مِنْ

الْقُطَارِ.
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ: أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ

الْقَطْرَ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ يَفْتَحَتَيْنِ أَنْ يَزْنَ
جِلَّةً مِنْ تَمْرٍ، أَوْ عَدْلًا مِنْ مَنَاعٍ أَوْ حَبٍّ

وَنَحْوِهِمَا، وَيَأْخُذُ مَا بَقِيَ عَلَى حِسَابِ
ذَلِكَ وَلَا يَزْنَ، وَهُوَ الْمَقَاطِرَةُ؛ وَقِيلَ: هُوَ

أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ إِلَى آخِرِ فَيَقُولُ لَهُ: بِعْنِي
مَا لَكَ فِي هَذَا النَّبْتِ مِنَ التَّمْرِ جَزَافًا بِلَا كَيْلِ

وَلَا وَزْنٍ، فَيَبِيعُهُ، وَكَانَهُ مِنْ قِطَارِ الْأَيْلِ،
لِاتِّبَاعِ بَعْضِهِ بَعْضًا. وَقَالَ أَبُو مَعَاذٍ: الْقَطْرُ

هُوَ النَّبْعُ نَفْسُهُ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَارَةَ: أَنَّهُ
مَرَّتْ بِهِ قِطَارَةٌ جَالِيًا؛ الْقِطَارَةُ وَالْقُطَارُ أَنْ

تُشَدَّ الْأَيْلُ عَلَى نَسَقٍ وَاحِدًا خَلْفَ وَاحِدٍ.
وَقَطَرَ الْأَيْلُ يَقْطُرُهَا قَطْرًا وَقَطَرَهَا: قَرَّبَ

بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ عَلَى نَسَقٍ. وَفِي الْمَثَلِ:
الْتِمَاضُ يَقْطَرُ الْجَلْبَ؛ مَعْنَاهُ أَنَّ الْقَوْمَ إِذَا

انْفَضُّوا وَفَنَدَتْ أَمْرُهُمْ قَطَرُوا وَإِلَهُمْ فَسَاقُوهَا
لِلْبَيْعِ قَطَارًا قَطَارًا. وَالْقُطَارُ: قُطَارُ الْأَيْلِ؛

قَالَ أَبُو النَّجْمِ:
وَأَنْحَتَ مِنْ حَرِّشَاءٍ فَلَجَّ حَرْدَلُهُ

وَأَقْبَلَ النَّمْلُ قِطَارًا تَنْقَلُهُ
وَالْمَجْمَعُ قَطْرٌ وَقَطْرَاتٌ.

وَتَقَاطَرَ الْقَوْمُ: جَاءُوا أَرْسَالًا، وَهُوَ
مَأْخُودٌ مِنْ قِطَارِ الْأَيْلِ. وَجَاءَتْ الْأَيْلُ قِطَارًا،

أَي مَقْطُورَةً. الرِّيَاشِيُّ: يُقَالُ أَكْرَيْتُهُ مَقَاطِرَةً
إِذَا أَكْرَاهُ ذَاهِبًا وَجَائِيًا، وَأَكْرَيْتُهُ وَضَعَةً

وَتَوْضَعَةً (١) إِذَا أَكْرَاهُ دَفْعَةً.
وَيُقَالُ: أَقْطَرَتِ النَّاقَةُ أَقْطِرَارًا، فَهِيَ

مَقْطَرَةٌ، وَذَلِكَ إِذَا لَقِيتَ فَسَالَتْ بِذَنبِهَا
وَشَمَحَتْ بِرَأْسِهَا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَأَكْثَرُ

(١) قوله: «وضعة وتوضعة» كذا
بالأصل.

مَا سَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ فِي هَذَا الْمَعْنَى :
اقَطَرْتُ ، فِيهِ مُفَطَّرَةٌ ، وَكَانَ الْمِيمُ زَائِدَةً
فِيهَا .

وَالْقَطْرَةُ : تَصْغِيرُ الْقَطْرَةِ ، وَهُوَ الشَّيْءُ
الثَّاقِفُ الْحَمِيسُ .

وَالْمِقَطَّرَةُ : الْفَلَقُ ، وَهِيَ خَشَبَةٌ فِيهَا
خُرُوقٌ ، كُلُّ خُرُوقٍ عَلَى قَدَرٍ سَعَةِ السَّاقِ ،
يُدْخَلُ فِيهَا أَرْجُلُ الْمُحْبُوسِينَ ، مُشْتَقٌّ مِنْ
قَطَارِ الْأَيْلِ ، لِأَنَّ الْمُحْبُوسِينَ فِيهَا عَلَى قَطَارٍ
وَاحِدٍ ، مَضْمُومٌ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ،
أَرْجُلُهُمْ فِي خُرُوقِ خَشَبَةٍ مَقْلُوقَةٍ عَلَى قَدَرِ
سَعَةِ سَوْقِهِمْ .

وَقَطَّرَ فِي الْأَرْضِ قُطُورًا ، وَمَطَّرَ مَطُورًا :
ذَهَبَ فَاسْرَعَ . وَذَهَبَ نَوْبِي وَبَعِيرِي فَمَا
أَذْرِي مِنْ قَطْرِهِ وَمَنْ قَطَّرِيهِ ، أَيْ أَخَذَهُ ،
لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْجَحْدِ .
وَيُقَالُ : تَقَطَّرَ عَنِّي أَيْ تَخَلَّفَ عَنِّي ،
وَأَنْشَدَ :

إِنِّي عَلَى مَا كَانَ مِنْ تَقَطَّرِي
عَنكَ وَمَا بِي عَنكَ مِنْ تَأْسَرِي
وَالْمُقَطَّرُ : الْعَضْبَانُ الْمُتَشَبِّهُ مِنَ النَّاسِ .
وَقُطُورَاءُ ، مَمْدُودٌ : نَبَاتٌ ، وَهِيَ
سَوَادِيَةٌ .

وَالْقَطْرَاءُ ، مَمْدُودٌ : مَوْضِعٌ (عَنْ
الْفَارِسِيِّ) .
وَقَطَّرَ : مَوْضِعٌ بِالْبَحْرَيْنِ ، قَالَ عَبْدَةُ
ابْنُ الطَّيِّبِ :

تَذَكَّرَ سَادَاتِنَا أَهْلَهُمْ
وَخَافُوا عَانَ وَخَافُوا قَطَّرَ
وَالْقَطَارُ : مَاءٌ مَعْرُوفٌ .
وَقَطَّرِيُّ بْنُ فُجَاءَةَ الْهَازِنِيُّ ، زَعَمَ بَعْضُهُمْ
أَنَّ أَصْلَ الْإِسْمِ مَأْخُودٌ مِنْ قَطَّرِيِّ النَّعَالِ .

• **قطرب** • الْقَطْرَبُ : دَوِّيَّةٌ كَانَتْ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ ، يَزْعَمُونَ أَنَّهَا لَيْسَ لَهَا قَرَارٌ بَلْتَهَ ،
وَقِيلَ : لَا تَسْتَرِيحُ نَهَارَهَا سَعِيًّا ، وَفِي حَلِيثِ
ابْنِ مَسْعُودٍ : لَا أَعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ جِيفَةَ لَيْلِي ،
قَطْرَبُ نَهَارٍ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : يُقَالُ إِنَّ

الْقَطْرَبَ لَا تَسْتَرِيحُ نَهَارَهَا سَعِيًّا ، فَشَبَّهَ
[بِهَا] عَبْدُ اللَّهِ الرَّجُلَ يَسْمَعُ نَهَارَهُ فِي حَوَائِجِ
ذُنْبَاهُ ، فَإِذَا أَمْسَى أَمْسَى كَالْأَتْعِيَا ، فَيَنَامُ لَيْلَتَهُ
حَتَّى يُصْبِحَ كَالْجِيفَةِ لَا يَتَحَرَّكُ ، فَهَذَا جِيفَةٌ
لَيْلٍ ، قَطْرَبُ نَهَارٍ .

وَالْقَطْرَبُ : الْجَاهِلُ الَّذِي يَطْهَرُ بِجَهْلِهِ .
وَالْقَطْرَبُ : السَّفِيهَةُ . وَالْقَطَارِبُ : السَّفَهَاءُ
(حِكَاةُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :

عَادَ حُلُومًا إِذَا طَاشَ الْقَطَارِبُ (١)
وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ وَاحِدًا ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
وَخَلِيقٌ أَنْ يَكُونَ وَاحِدُهُ قَطْرُوبًا ، إِلَّا أَنْ
يَكُونَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَخَذَ الْقَطَارِبَ مِنْ هَذَا
الْبَيْتِ ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ ، فَقَدْ يَكُونُ وَاحِدُهُ
قَطْرُوبًا ، وَعَبَّرَ ذَلِكَ مِمَّا تَثَبَّتْ الْبَاءُ فِي جَمْعِهِ
رَابِعَةً مِنْ هَذَا الضَّرْبِ ، وَقَدْ يَكُونُ جَمْعُ
قَطْرَبٍ ، إِلَّا أَنَّ الشَّاعِرَ اِحْتِجَاجَ فَاتَّبَتِ الْبَاءُ فِي
الْجَمْعِ ، كَقَوْلِهِ :

نَفَى الدَّرَاهِمِ تَفْقَادُ الصَّيَارِيضِ
وَحَكَى تَعَلَّبُ أَنْ الْقَطْرَبُ : الْحَمِيفُ ،
وَقَالَ عَلَى ابْنِ زَيْدٍ : إِنَّهُ لَقَطْرَبٌ لَيْلٍ ، فَهَذَا
يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا دَوِّيَّةٌ ، وَلَيْسَ بِصِفَةٍ كَمَا
زَعَمَ .

وَقَطْرَبُ : لَقَبُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسْتَنِيرِ
النَّحْوِيِّ ، وَكَانَ يُبَكِّرُ إِلَى سَبْيُوِيٍّ ، فَيَفْتَحُ
سَبْيُوِيٍّ بِأَبِهِ فَيَجِدُهُ هُنَالِكَ ، فَيَقُولُ لَهُ :
مَا أَنْتَ إِلَّا قَطْرَبُ لَيْلٍ ، فَلَقَّبَ قَطْرَبًا
لِلذَلِكَ .

وَتَقَطَّرَبَ الرَّجُلُ : حَرَّكَ رَأْسَهُ (حِكَاةُ
تَعَلَّبٍ) وَأَنْشَدَ :
إِذَا ذَاقَهَا ذُو الْجِلْمِ مِنْهُمْ تَقَطَّرَبَا
وَقِيلَ تَقَطَّرَبَ ، هُنَا : صَارَ كَالْقَطْرَبِ الَّذِي

(١) هكذا في طبعات اللسان جميعها ، وفي
الحكم أيضاً ، وهو تشويه ، وصحة البيت وتامه كما
جاء في « مجالس ثعلب » بتحقيق الأستاذ عبد السلام
هارون :

كَأَنَّهُمْ عَادَ حُلُومًا إِذَا
طَاشَ مِنَ الْجَهْلِ الْقَطَارِبِ
[عبد الله]

هُوَ أَحَدُ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ .

وَالْقَطْرَبُ : ذَكَرَ الْفِيلَانُ . اللَّيْتُ :
الْقَطْرَبُ وَالْقَطْرُوبُ الذَّكَرُ مِنَ السَّعَالِي .
وَالْقَطْرَبُ : الصَّغِيرُ مِنَ الْكِلَابِ .
وَالْقَطْرَبُ : اللَّصُّ الْفَارَةُ فِي اللَّصُوصِيَّةِ .
وَالْقَطْرَبُ : طَائِرٌ . وَالْقَطْرَبُ : الذَّنْبُ
الْأَمْعَطُ . وَالْقَطْرَبُ : الْجَبَانُ ، وَإِنْ كَانَ
عَاقِلًا . وَالْقَطْرَبُ : الْمَصْرُوعُ مِنْ لَمَمٍ
أَوْ مِرَارٍ ، وَجَمَعَهَا كُلُّهَا قَطَارِبُ ، وَاللَّهُ
أَعْلَمُ .

• **قطريس** • التَّهْدِيبُ فِي الْخَاسِي : أَنْشَدَ
أَبُو زَيْدٍ :

فَقَرَّبُوا لِي قَطْرُوبًا ضَارِبًا
عَقْرَبَةً تَنَاهَزُ الْعَقَارِبَا
قَالَ : وَالْقَطْرُوبُ مِنَ الْعَقَارِبِ الشَّدِيدِ
السَّمْعِ ، وَقَالَ الْهَازِنِيُّ : الْقَطْرُوبُ الثَّقَاةُ
السَّرِيعَةُ .

• **قطربل** • قُطْرُبَلٌ ، بِالضَّمِّ وَتَشْدِيدِ الْبَاءِ :
مَوْضِعٌ بِالْعِرَاقِ .

• **قطش** • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَطَّاشُ غَنَاءُ
السَّيْلِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا أَعْرِفُ الْقَطَّاشَ
لِعَبْرَةٍ .

• **قطط** • الْقَطُّ : الْقَطْعُ عَامَّةً ، وَقِيلَ : هُوَ
قَطْعُ الشَّيْءِ الصُّلْبِ كَالْحَمَقَةِ وَنَحْوَهَا تَقَطُّهَا
عَلَى حَذْوِ مَسْبُورٍ ، كَمَا يَقُطُّ الْإِنْسَانُ قَصَبَةً
عَلَى عَظْمٍ ، وَقِيلَ : هُوَ الْقَطْعُ عَرَضًا ، قَطَّهْ
بِقَطَّةٍ قَطًّا : قَطَعَهُ عَرَضًا ، وَاقْتَطَّهْ فَاقْتَطَّ
وَاقْتَطَّ ، وَمِنْهُ قَطُّ الْقَلَمِ .

وَالْمِقَطَّةُ وَالْمِقَطُّ : مَا يَقُطُّ عَلَيْهِ الْقَلَمُ .
وَفِي التَّهْدِيبِ : الْمِقَطَّةُ عَظِيمٌ يَكُونُ مَعَ
الْوَرَّاقِينَ يَقُطُّونَ عَلَيْهِ أَطْرَافَ الْأَعْلَامِ . وَرَوَى
عَنْ عَلِيِّ ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا
عَلَا قَدًّا ، وَإِذَا تَوَسَّطَ قَطًّا ، يَقُولُ إِذَا
عَلَا قَرْنَهُ بِالسِّيفِ قَدَّهُ بِبَصْفَيْنِ طَوْلًا كَمَا يُقَدُّ

السَّيْرِ، وَإِذَا أَصَابَ وَسَطَهُ قَطَعَهُ عَرْضًا
يُصَفِّينَ وَأَبَانَهُ .

وَمَقَطُ الْفَرَسِ : مُتَمَطِّعٌ أَضْلَاعِهِ .
ابْنُ سَيْدِهِ : وَالْمَقَطُ مِنَ الْفَرَسِ مُتَمَطِّعٌ
الشَّرَاسِيْفِيُّ ؛ قَالَ النَّابِغَةُ الْجَمْعِيُّ :

كَانَ مَقَطٌ شَرَّاسِيْفِيهِ

إِلَى طَرْفِ الْقَنْبِ فَالْمَتَقَّبِ

لَطِيْمَنَ يَتْرُسُو شَدِيدِ الصَّفَا

قِي مِنْ خَشَبِ الْجَوْزِ لَمْ يَتَقَّبِ

وَالْقَطَاطُ : حَرْفُ الْجَبَلِ وَالصَّحْرَةِ ،

كَانِمَا قَطَّ قَطًّا ، وَالْجَمْعُ أَقْطَةٌ ؛ وَقَالَ

أَبُو زَيْدٍ : هُوَ أَعْلَى حَافَةِ الْكَهْفِ ، وَهِيَ

ثَلَاثَةُ أَقْطَةٍ . أَبُو زَيْدٍ : الْفَلِيطَةُ حَافَةُ أَعْلَى

الْكَهْفِ ؛ وَالْقَطَاطُ الْمِثَالُ الَّذِي يَخْذُو عَلَيْهِ

الْحَاذِي وَيَقْطَعُ الثَّمْلَ ؛ قَالَ رُوْبَةُ :

يَأْيَاهَا الْحَاذِي عَلَى الْقَطَاطِ

وَالْقَطَاطُ : مَدَارُ حَافِرِ الدَّابَّةِ ، لِأَنَّهُ كَانَ

قَطًّا ، أَيْ قُطِعَ وَسُوِّيَ ؛ قَالَ :

يَرْدِي بِسَمْرِ صَبَبَةِ الْقَطَاطِ

وَالْقَطَطُ : شَعْرُ الزَّرْنَجِيِّ . يُقَالُ : رَجُلٌ

قَطَطٌ ، وَشَعْرٌ قَطَطٌ ، وَامْرَأَةٌ قَطَطٌ ،

وَالْجَمْعُ قَطَطُونَ وَقَطَطَاتٌ ؛ وَشَعْرٌ قَطٌّ

وَقَطَطٌ : جَعْدٌ قَصِيرٌ ، قَطٌّ يَقَطُّ قَطَطًا

وَقَطَاطَةً ، وَقَطَطٌ ، بِإِظْهَارِ التَّضْعِيفِ ،

قَطًّا ، وَهُوَ طَرِيفٌ . وَجَعْدٌ قَطَطٌ ، أَيْ شَدِيدٌ

الْجَعْدَوِيُّ . وَقَدْ قَطَطَ شَعْرُهُ ، بِالْكَسْرِ ، وَهُوَ

أَحَدٌ مَا جَاءَ عَلَى الْأَصْلِ بِإِظْهَارِ التَّضْعِيفِ ،

وَرَجُلٌ قَطٌّ الشَّعْرُ وَقَطَطُهُ بِمَعْنَى ، وَالْجَمْعُ

قَطُونَ وَقَطَطُونَ وَأَقَطَاطٌ وَقَطَاطٌ ؛ قَالَ

الْهَذَلِيُّ :

يُمَشِّي بَيْنَنَا حَانُوتُ خَمْرِ

مِنْ الْخُرْسِ الصَّرَاصِرَةِ الْقَطَاطِ (١)

وَالْأُنثَى قَطَّةٌ وَقَطَطٌ ، بِغَيْرِ هَاءٍ . وَفِي حَدِيثِ

الْمَلَأَعَةِ : إِنْ جَاءَتْ بِهِ جَعْدًا قَطَطًا فَهُوَ

لِفُلَانٍ ؛ وَالْقَطَطُ : الشَّدِيدُ الْجَعْدَوِيُّ ،

(١) قوله : « يمشي » كذا هو بالياء هنا وفي

مادة خرص ، وبالناء النوقية في مادة حنت .

وَقِيلَ : الْحَسَنُ الْجَعْدَوِيُّ .

الْفَرَاءُ : الْأَقْطُ الَّذِي انْسَحَقَتْ أَسْنَانُهُ

حَتَّى ظَهَرَتْ دَرَادِرُهَا ؛ وَقِيلَ : الْأَقْطُ الَّذِي

سَقَطَتْ أَسْنَانُهُ . ابْنُ سَيْدِهِ : وَرَجُلٌ أَقَطٌ

وَامْرَأَةٌ قَطَاءٌ إِذَا أَكَلَا عَلَى أَسْنَانِهَا حَتَّى

تَنْسَحِقَ (حَكَاهُ ثَمَلْبُ) .

وَالْقَطَاءُ : الْخِرَاطُ الَّذِي يَعْمَلُ الْحَقِيقَ ؛

وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي لِرُوْبَةَ يَصِفُ أَتْنَا وَحِمَارًا :

سَوَى مَسَاحِيهِنَّ تَقْطِيطُ الْحَقِيقِ

تَقْلِيلُ مَا قَارَعَنَ مِنْ سَمِّ الطَّرْقِ (٢)

أَرَادَ بِالمَسَاحِي حَوَافِرُهُنَّ ، لِأَنَّهُا تَسْحِي

الْأَرْضَ ، أَيْ تَقْشُرُهَا ؛ وَنَصَبَ تَقْطِيطُ

الْحَقِيقِ عَلَى الْمَصْدَرِ الْمَشْبُهِ بِهِ ، لِأَنَّ مَعْنَى

سَوَى وَقَطَطَ وَاحِدٌ ، وَالتَّقْطِيطُ : قَطَعُ

الشَّيْءِ ، وَأَرَادَ تَقْطِيعَ حَقِيقِ الطَّيْبِ

وَتَسْوِيَتِهَا ؛ وَتَقْلِيلُ (٣) فَاعِلٌ سَوَى ، أَيْ

سَوَى مَسَاحِيهِنَّ تَكْثِيرُ مَا قَارَعَتْ مِنْ صَمِّ

الطَّرْقِ ، وَالطَّرْقُ جَمْعُ طَرْقَةٍ ، وَهِيَ حِجَارَةٌ

بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ .

وَحَدِيثُ قَتْلِ ابْنِ أَبِي الْحُقَيْبِيِّ : فَحَامَلَ

عَلَيْهِ بِسَيْفِهِ فِي بَطْنِهِ حَتَّى أَنْفَذَهُ ، فَجَعَلَ

يَقُولُ : قَطْنِي قَطْنِي (٤) .

وَقَطَّ الشَّعْرَ يَقِيطُ ، بِالْكَسْرِ ، قَطًّا

وَقَطُوطًا ، فَهُوَ قَاطٌ وَمَقْطُوطٌ [مَقْعُولٌ]

بِمَعْنَى فَاعِلٍ ؛ غَلَا . وَيُقَالُ : وَرَدْنَا أَرْضًا

قَطًّا سَعْرًا ؛ قَالَ أَبُو وَجْرَةَ السَّعْدِيُّ :

أَشْكُو إِلَى اللَّهِ الْعَزِيزِ الْجَبَّارِ

ثُمَّ إِلَيْكَ الْيَوْمَ بَعْدَ الْمُسْتَأْذَنِ

وَحَاجَةِ الْحَيِّ وَقَطَّ الْأَسْمَارَ

وَقَالَ شَمِرٌ : قَطَّ الشَّعْرَ إِذَا غَلَا خَطًّا

(٢) قوله : « سم الطرق » كذا هو بالسين

المهمله في الموضعين ولعله شم أو صم .

(٣) قوله : « تقليل » بالناء هنا وفي البيت

السابق جاء في الطبقات جميعها : « تقليل »

بالقاف ؛ والصواب ما أثبتناه . والتقليل : التكرير .

[عبد الله]

(٤) قوله : « وحديث قتل ابن أبي الحقيق ،

إلى قوله قطنى ، هكذا في الأصل . ولعل موضع

هذه الجملة هو مع الكلام على قطنى .

عِنْدِي ، إِنَّمَا هُوَ بِمَعْنَى قَتَرَ ، وَقَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : وَهَمَّ شَعْرٌ فِيمَا قَالَ . وَرُوِيَ عَنِ

الْفَرَاءِ أَنَّهُ قَالَ : حَطَّ الشَّعْرُ حُطُوطًا ،

وَأَنحَطَّ أَنْحِطَاطًا ، وَكَسَّرَ وَأَنْكَسَّرَ ، إِذَا قَتَرَ ،

وَقَالَ : سِعْرٌ مَقْطُوطٌ ، وَقَدْ قَطَّ إِذَا غَلَا ،

وَقَدْ قَطَّهَ اللَّهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَاطِطُ الشَّعْرَ

الْعَالِي .

اللَّيْثُ قَطَّ خَفِيفَةً بِمَعْنَى حَسَبُ ،

تَقُولُ : قَطَّكَ الشَّيْءُ أَيْ حَسَبَكَ ، قَالَ :

وَمِثْلُهُ قَدْ ، قَالَ وَهِيَ لَمْ يَتَمَكَّنَا فِي

التَّضْرِيْفِ ، فَإِذَا أَصَفْتُمَهَا إِلَى نَفْسِكَ قَوْلِنَا

بِالْثَوْنِ قُلْتُ : قَطْنِي وَقَدْنِي ، كَمَا قَوَّوْا عَنِّي

وَمِثِّي وَلَدْنِي يَبْنُونَ أُخْرَى ؛ قَالَ : وَقَالَ أَهْلُ

الْكُوفَةِ : مَعْنَى قَطْنِي كَفَانِي ، فَالْثَوْنُ فِي

مَوْضِعِ نَصَبِ مِثْلِ ثَوْنِ كَفَانِي (٥) ، لِأَنَّكَ

تَقُولُ قَطَّ عَبْدَ اللَّهِ دِرْهَمَ ، وَقَالَ أَهْلُ

الْبَصْرَةِ : الصَّوَابُ فِيهِ الْحَفْضُ عَلَى مَعْنَى

حَسَبُ زَيْدٌ وَكَفَى زَيْدٌ دِرْهَمًا ، وَهَلْبُو الثَّوْنِ

عِمَادٌ ، وَمَعْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا حَسْبِي أَنْ أَلْبَاءَ

مُتَحَرِّكَةً وَالطَّاءَ مِنْ قَطَّ سَاكِئَةً فَكَّرُوهَا

بِغَيْرِهَا عَنِ الْإِسْكَانِ ، وَجَعَلُوا الثَّوْنَ الثَّانِيَةَ

مِنْ لَدُنِي عِمَادًا لِيْلَاءِ . وَفِي الْحَدِيثِ فِي ذِكْرِ

النَّارِ : إِنْ النَّارُ تَقُولُ لِرَبِّهَا : إِنَّكَ وَعَدْتَنِي

بِئْتِي ، فَيَضَعُ فِيهَا قَدَمَهُ ، وَفِي رِوَايَةٍ : حَتَّى

يَضَعُ الْجَبَّارُ فِيهَا قَدَمَهُ ، فَتَقُولُ : قَطَّ قَطًّا ،

بِمَعْنَى حَسَبُ ، وَتَكَرَّرَ لَهَا لِتَأْكِيدِ ، وَهِيَ

سَاكِئَةُ الطَّاءِ ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ قَطْنِي أَيْ

حَسْبِي .

قَالَ اللَّيْثُ : وَأَمَّا قَطَّ فَإِنَّهُ هُوَ الْأَبْدُ

الْهَاضِي ، تَقُولُ : مَا رَأَيْتُ مِثْلَهُ قَطًّا ، وَهُوَ

رَفْعٌ ، لِأَنَّهُ مِثْلُ قَبْلٍ وَبَعْدُ ؛ قَالَ : وَأَمَّا الْقَطُّ

الَّذِي فِي مَوْضِعِ مَا أَعْطَيْتُهُ إِلَّا عَشْرِينَ قَطًّا

فَإِنَّهُ مَجْرُورٌ فَرَقًا بَيْنَ الزَّمَانِ وَالْعَدَدِ ؛ وَقَطَّ

(٥) قوله : « فالنون في موضع نصب مثل

نون كفاني » هكذا في الطبقات جميعها ، وفي

التهذيب أيضًا . ولعل الصواب : فالياء في موضع

نصب مثل ياء كفاني . فالنون عماد .

[عبد الله]

مَعْنَاهَا الرِّمَانُ ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : مَا رَأَيْتُهُ قَطُّ ، وَقَطُّ وَقَطُّ ، مَرْبُوعَةٌ خَفِيفَةٌ مَحْدُوقَةٌ مِنْهَا ، إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى الدَّهْرِ فَبِهَا ثَلَاثُ لُغَاتٍ ، وَإِذَا كَانَتْ فِي مَعْنَى حَسَبٍ فَهِيَ مَفْتُوحَةٌ الْقَافِ سَاكِنَةٌ الطَّاءُ ؛ قَالَ بَعْضُ التَّحْوِيلِيِّينَ : أَمَا قَوْلُهُمْ قَطُّ ، بِالتَّشْدِيدِ ، فَإِنَّمَا كَانَتْ قَطُّطٌ ، وَكَانَ يُبْنَى لَهَا أَنْ تُسَكَّنَ ، فَلَمَّا سَكَنَ الْحَرْفُ الثَّانِي جُعِلَ الْآخِرُ مُتَحَرِّكًا إِلَى إِعْرَابِهِ ، وَلَوْ قِيلَ فِيهِ بِالْحَقْفِضِ وَالتَّصْبِيبِ لَكَانَ وَجْهًا فِي الْعَرَبِيَّةِ ، وَأَمَّا الَّذِينَ رَفَعُوا أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ فَهُوَ كَقَوْلِكَ مَدًّا يَهْدَا ؛ وَأَمَّا الَّذِينَ خَفَّفُوهُ فَإِنَّهُمْ جَعَلُوهُ آدَاءً ، ثُمَّ بَنَوْهُ عَلَى أَصْلِهِ فَأَبْتَوُا الرَّفْعَةَ الَّتِي كَانَتْ تُكُونُ فِي قَطُّ وَهِيَ مُشَدَّدَةٌ ؛ وَكَانَ أَجْوَدَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَجْزُمُوا فَيَقُولُوا مَا رَأَيْتُهُ قَطُّ ، مَجْزُومَةٌ سَاكِنَةٌ الطَّاءُ ، وَجِهَةٌ رَفِيعَةٌ كَقَوْلِهِمْ لَمْ أَرَهُ مُدًّا يَوْمَانِ ، وَهِيَ قَلِيلَةٌ ، كُلُّهُ تَعْلِيلٌ كَوَفِيُّ ، وَلِذَلِكَ [وَضَعُوا] لَفْظَ الْإِعْرَابِ مَوْضِعَ لَفْظِ الْبِنَاءِ ، هَذَا إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى الدَّهْرِ ، وَأَمَّا إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى حَسَبٍ ، وَهُوَ الْإِكْفَاءُ ، [فَقَدْ] قَالَ سَبْيُونِيُّ : قَطُّ سَاكِنَةٌ الطَّاءُ ، مَعْنَاهَا الْإِكْفَاءُ ، وَقَدْ يُقَالُ قَطِيٌّ وَقَطِيٌّ ؛ وَقَالَ : قَطُّ مَعْنَاهَا الْإِنْتِهَاءُ ، وَبُنِيَتْ عَلَى الضَّمِّ كَحَسَبٍ وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مَا رَأَيْتُهُ قَطُّ ، مَكْسُورَةٌ مُشَدَّدَةٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : قَطُّ زَيْدًا دِرْهَمٌ ، أَيْ كِفَاهٌ ، وَزَادُوا التَّوْنَ فِي قَطُّ فَقَالُوا قَطُّطِيٌّ ، لَمْ يُرِيدُوا أَنْ يَكْسُرُوا الطَّاءَ لِئَلَّا يَجْعَلُوهَا بِمَنْزِلَةِ الْأَسْمَاءِ الْمَتَمَكِّنَةِ ، نَحْوَ يَدِي وَهَنِي . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : قَطُّطِيٌّ كَلِمَةٌ مَوْضُوعَةٌ لِإِزَادَةِ فِيهَا كَحَسَبِي ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

امتلاً الحوضُ وقال : قَطُّطِيٌّ
 سلاً زويدياً قدْ مَلَأْتُ بِعَطِيٍّ (١)
 وَإِنَّمَا دَخَلَتْ التَّوْنُ لِيَسْلَمَ السُّكُونُ الَّذِي
 (١) قوله : «سلاً» كذا هو بالأصل وشرح
 القاموس ، قال : ورواية الجوهرى مهلاً أهـ . ولعل
 الأولى ملكاً ، كما في التهذيب .

يُبْنَى الْأَسْمُ عَلَيْهِ ، وَهَذِهِ التَّوْنُ لَا تَدْخُلُ الْأَسْمَاءَ ، وَإِنَّمَا تَدْخُلُ الْفِعْلَ الْبَاضِيَّ (٢) إِذَا دَخَلَتْهُ بِأَنَّ الْمَتَكَلِّمَ ، كَقَوْلِكَ ضَرَبَنِي وَكَلَّمَنِي ، لِيَسْلَمَ الْفَتْحَةُ الَّتِي بُنِيَ الْفِعْلُ عَلَيْهَا ، وَلِتَكُونَ وَقَايَةً لِلْفِعْلِ مِنَ الْحَرِّ ؛ وَإِنَّمَا أَدْخَلُوهَا فِي أَسْمَاءِ مَحْضُوصَةٍ قَلِيلَةٍ ، نَحْوُ قَطُّطِيٌّ وَقَطُّطِيٌّ وَعَطِيٌّ وَمَنِيٌّ وَلَدُنِّي ، لَا يُقَاسُ عَلَيْهَا ، فَلَوْ كَانَتْ التَّوْنُ مِنْ أَصْلِ الْكَلِمَةِ لَقَالُوا قَطُّطُكَ ، وَهَذَا غَيْرُ مَعْلُومٍ . وَقَالَ ابْنُ بَرِّي : عَطِيٌّ وَمَنِيٌّ وَقَطُّطِيٌّ وَلَدُنِّي عَلَى الْقِيَاسِ ، لِأَنَّ نُونَ الْوَقَايَةِ تَدْخُلُ الْأَفْعَالَ لِتَقِيَّهَا الْجُرْمُ وَيُقَيَّ عَلَى فَحْجِهَا ، وَكَذَلِكَ هَذِهِ الَّتِي تَقَدَّمَتْ دَخَلَتْ التَّوْنُ عَلَيْهَا لِتَقِيَّهَا الْجُرْمُ فَتُقَيَّ عَلَى سُكُونِهَا .

وقَدْ يُتَّصَبُ بِقَطُّ ، مِنْهُمْ مَنْ يَخْفِضُ بِقَطُّ مَجْزُومَةٌ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْنِيهَا عَلَى الضَّمِّ وَيَخْفِضُ بِهَا مَا بَعْدَهَا ؛ وَكُلُّ هَذَا إِذَا سُمِّيَ بِهِ ثُمَّ حَقِرَ قِيلَ قَطُّطِيٌّ ، لِأَنَّهُ إِذَا ثَقُلَ فَقَدْ كَثِبَتْ ، وَإِذَا خَفَّتْ فَاصْلُهُ التَّثْقِيلُ ، لِأَنَّهُ مِنْ الْقَطِّ الَّذِي هُوَ الْقَطْعُ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : مَا زَالَ هَذَا مُدُّ قَطُّ يَأْتِي ، بِضَمِّ الْقَافِ وَالتَّثْقِيلِ ، قَالَ : وَقَدْ يُقَالُ مَا لَهُ إِلَّا عَشْرَةٌ قَطُّ مَا قَتَى ، بِالتَّخْفِيفِ وَالْجُزْمِ ، وَقَطُّ يَأْتِي بِالتَّثْقِيلِ وَالْحَقْفِضِ . وَقَطَّاطٌ : مَثَبَةٌ مِثْلُ قَطَّاطٍ ، أَيْ حَسَبِيٌّ ، قَالَ عَمْرُو بْنُ مَعْدٍ يَكْرِبُ : أَطَلْتُ فِرَاطَهُمْ حَتَّى إِذَا مَا قَتَلْتُ سِرَاتَهُمْ قَالَتْ : قَطَّاطٌ أَيْ قَطُّطِيٌّ وَحَسَبِيٌّ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابٌ إِتْسَادُو : أَطَلْتُ فِرَاطَكُمْ وَقَتَلْتُ سِرَاتِكُمْ بِكَافٍ الْخَطَابِ ، وَالْفِرَاطُ : التَّقَدُّمُ ، يَقُولُ : أَطَلْتُ التَّقَدُّمَ بِوَعِيدِي لَكُمْ لِتَخْرُجُوا مِنْ حَقِّي فَلَمْ تَفْعَلُوا . وَالْقَطُّ : النَّصِيبُ . وَالْقَطُّ : الصَّلْتُ

(٢) نون الوقاية تلحق الأفعال كلها ، وليس الماضي وحده ، لتقيها الكسر الذي ليس من خصائصها .

بِالْجَائِزَةِ . وَالْقَطُّ : الْكِتَابُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ كِتَابُ الْمُحَاسِبَةِ ، وَأَشَدُّ ابْنُ بَرِّي لِأُمِّيَّةِ ابْنِ أَبِي الصَّلْتِ : قَوْمٌ لَهُمْ سَاحَةٌ الْعِرَاقِ (٣) فِي جَمِيعًا وَالْقَطُّ وَالْقَلَمُ فِي التَّثْرِبِلِ الْعَرِيزِ : «عَجَلٌ لَنَا قَطُّنًا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ» ، وَالْجَمْعُ قَطُّوْطٌ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

وَلَا الْمَلِكُ الثُّغَانُ يَوْمَ لَقِيَتْهُ
 بِعَطِيَّتِهِ يُعْطِي الْقَطُّوْطَ وَيَأْفِقُ
 قَوْلُهُ : يَأْفِقُ يُفْضَلُ ؛ قَالَ أَهْلُ التَّصْيِيرِ مُجَاهِدٌ وَقَادَةُ وَالْحَسَنُ قَالُوا : «عَجَلٌ لَنَا قَطُّنًا» ، أَيْ نَصِينَا مِنَ الْعَذَابِ . وَقَالَ سَعِيدُ ابْنِ جَبْرِ : ذَكَرْتُ الْجَنَّةَ فَاشْتَهَوْتُ مَا فِيهَا فَقَالُوا : «رَبَّنَا عَجَلٌ لَنَا قَطُّنًا» ، أَيْ نَصِينَا . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الْقَطُّ الصَّحِيفَةُ الْمَكْتُوبَةُ ، وَإِنَّمَا قَالُوا ذَلِكَ حِينَ نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى : «فَأَمَّا مَنْ أَوْتَى كِتَابَهُ بِسَمِيحَةٍ» ، فَاسْتَهْوَتْهُوَ بِذَلِكَ وَقَالُوا : عَجَلٌ لَنَا هَذَا الْكِتَابُ قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ الْقَطُّ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ : الصَّلْتُ وَهُوَ الْحَطُّ . وَالْقَطُّ : النَّصِيبُ ، وَأَصْلُهُ الصَّحِيفَةُ لِلإِنْسَانِ بِصِلَةِ يُوصَلُ بِهَا ؛ قَالَ : وَأَصْلُ الْقَطِّ مِنَ الْقَطَطْتُ . وَرَوَى عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ وَابْنِ عُمَرَ أَنَّهَا كَانَا لَا يَرِيَانُ بَيْعِ الْقَطُّوْطِ إِذَا خَرَجَتْ بَأْسًا ، وَلَكِنْ لَا يَجِلُّ لِمَنْ ابْتَاعَهَا أَنْ يَبِيعَهَا حَتَّى يَقْبِضَهَا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْقَطُّوْطُ هَهُنَا جَمْعُ قَطُّ وَهُوَ الْكِتَابُ . وَالْقَطُّ : النَّصِيبُ ، وَأَرَادَ بِهَا الْجَوَائِزَ وَالْأَرْزَاقَ ، سُمِّيَتْ قَطُّوْطًا ، لِأَنَّهَا كَانَتْ تَخْرُجُ مَكْتُوبَةً فِي رِقَاعِ

(٣) كذا روى البيت في الطبقات جميعها . وقد علق عليه مصحح طبعة بولاق قائلا : «كذا بالأصل .» والبيت لا يستقيم له وزن على هذه الرواية . وقد جاء في كتاب «المذكر والمؤنث» لابن الأبارى بهذه الرواية : قَوْمٌ لَهُمْ سَاحَةٌ الْعِرَاقِ إِذَا سَارُوا جَمِيعًا وَالْقَطُّ وَالْقَلَمُ [عبد الله]

[عبد الله]

وصكاله مَطْوَعَةٌ، وبيئها عند الفُفْهَاءِ غَيْرُ جَائِزٍ مَا لَمْ يَتَحَصَّلْ مَا فِيهَا فِي مَلِكٍ مِنْ كَيْبَتٍ لَهُ مَعْلُومَةٌ مَقْبُوضَةٌ.

اللَّيْثُ : القِطَّةُ السُّورَةُ ، نَعَتْ لَهَا دُونَ الذِّكْرِ . ابنُ سَيِّدَةَ : القِطُّ السُّورُ ، وَالْجَمْعُ قِطَاطٌ وَقِطَطَةٌ ، وَالْأُنثَى قِطَّةٌ ، وَقَالَ كِرَاعٌ : لَا يُقَالُ قِطَّةٌ ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لَا أَحْسِبُهَا عَرَبِيَّةً ، قَالَ الْأَخْطَلُ :

أَكَلْتُ القِطَاطَ فَأَتَيْتَهَا

فَهَلْ فِي الحَنَاطِيسِ مِنْ مَعْمَرٍ؟ وَمَضَى قِطٌّ مِنَ اللَّيْلِ ، أَى سَاعَةٌ (حَكِي عَنْ نَعْلَبِ) .

وَالْقِطْقِطُ ، بِالْكَسْرِ : المَطَرُ الصَّغَارُ الَّذِي كَانَهُ شَدْرٌ ، وَقِيلَ : هُوَ صِغَارُ البَرِّ ، وَقَدْ قَطَقَتِ السَّمَاءُ فِيهِ مَقْطِطَةً ، ثُمَّ الرِّدَاذُ وَهُوَ فَوْقَ القِطْقِطِ ، ثُمَّ الطُّشُّ وَهُوَ فَوْقَ الرِّدَاذِ ، ثُمَّ البُغْشُ وَهُوَ فَوْقَ الطُّشِّ ، ثُمَّ العَبِيَّةُ وَهُوَ فَوْقَ البُغْشِ ، وَكَذَلِكَ الحَبَلَةُ وَالشَّجْدَةُ وَالْحَمْشَةُ وَالْحَشَكَةُ مِثْلُ العَبِيَّةِ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : القِطْقِطُ المَطَرُ المَتَرِقُ المُنْتَابِعُ المُنْتَابِعِينَ . أَبُو زَيْدٍ : أَضْمَرُ البِطْرِ القِطْقِطُ .

وَيُقَالُ : جَاءَتِ الخَيْلُ قِطَاطِطٌ ، قِطِيعًا قِطِيعًا ، قَالَ هِمِّيَانُ :

بِالْخَيْلِ تَتْرَى زَيْمًا قِطَاطِطًا وَقَالَ عُلْفَمَةُ بِنُ عُبَيْدَةَ :

وَنَحْنُ جَلْبَنَا مِنْ ضَرَّتِهِ خَيْلَنَا

نُكَلِّفُهَا حَدَّ الإِكَامِ قِطَاطِطًا قَالَ أَبُو عَمْرٍو : أَى نُكَلِّفُهَا أَنْ تَقْطَعَ حَدَّ

الإِكَامِ فَتَقْطَعَهَا بِحَوَافِرِهَا ، قَالَ : وَوَاحِدُ القِطَاطِطِ قِطُوطٌ ، مِثْلُ جَدُودٍ وَجَدَائِدَ ،

وَقَالَ غَيْرُهُ : قِطَاطِطٌ رِعَالًا وَجَاعَاتٍ فِي تَفْرِيقَةٍ .

وَيُقَالُ : تَقَطَّقَتِ الدَّلْوُ إِلَى البِئْرِ ، أَى انْحَدَرَتْ ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ يَصِفُ سَفْرَةَ دَلَّاهَا فِي البِئْرِ :

بِمَعْمُودَةٍ فِي بَسْعٍ رَحِلُ تَقَطَّقَتِ

إِلَى المَاءِ حَتَّى انْقَدَّتْ عَنْهَا طَحَالِيئُهُ

ابْنُ شُمَيْلٍ : فِي بَطْنِ الفَرَسِ مَقَاطُهُ وَمَخِيطُهُ ، فَأَمَّا يَقِطُهُ فَطَرَفُهُ فِي الفَقْصِ وَطَرَفُهُ فِي العَانَةِ .

وَفِي حَدِيثِ أَبِي ، وَسَأَلَ زُرَّابِينَ حَبِيبِي عَنْ عَدَدِ سُورَةِ الأَحْزَابِ ، فَقَالَ : إِمَّا ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ ، أَوْ أَرْبَعًا وَسَبْعِينَ ، فَقَالَ : أَقْطُ ؟

بِإِلْفِ الاستِفْهَامِ ، أَى أَحْسَبُ ؟ وَفِي حَدِيثِ حِوَّةَ بِنِ شُرَيْحٍ : لَقِيتُ عَفَّةَ بِنِ مُسْلِمٍ فَقُلْتُ لَهُ : بَلَّغْنِي أَنَّكَ حَدَّثْتَ عَنْ

عَبْدِ اللهِ بِنِ عَمْرٍو بِنِ العَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، ﷺ ، كَانَ يَقُولُ إِذَا دَخَلَ المَسْجِدَ : أَعُوذُ

بِاللهِ العَظِيمِ ، وَبِوَجْهِه الكَرِيمِ ، وَسُلْطَانِهِ القُدْرِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، قَالَ : أَقْطُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ .

وَقَطَقَتِ القِطَاةُ وَالْحَجَلَةُ : صَوَّتَتْ وَحَدَّهَا .

وَتَقَطَّقَتِ الرَّجُلُ : رَكِبَ رَأْسَهُ .

وَدَلَجَ قِطَاطٌ : سَرِعَ (عَنْ نَعْلَبِ) . وَأَنْشَدَ :

يَسِيحُ بَعْدَ الدَّلَجِ القِطَاطِ وَهُوَ مُدِلٌّ حَسَنُ الأَيَّاطِ (١)

وَقَطِيقِطٌ : اسْمُ أَرْضٍ ، وَقِيلَ : مَوْضِعٌ ، قَالَ القُطَامِيُّ :

أَبَتْ الخُرُوجَ مِنَ العِرَاقِ وَلَيْتَهَا

رَفَعَتْ لَنَا بِقَطِيقِطِ أَطْعَانَا وَدَارَةَ قِطْقِطِ [مَوْضِعٌ] (عَنْ كِرَاعِ) وَالْقِطْقِطَانَةُ ، بِالصَّمِّ : مَوْضِعٌ ،

وَقِيلَ : مَوْضِعٌ ؛ بِقُرْبِ الكُوفَةِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

مَنْ كَانَ يَسْأَلُ عَنَّا أَيْنَ مِثْرَلُنَا؟

فَالْقِطْقِطَانَةُ مِثْرَلٌ قَمِينٌ (٢)

* قَطَعُ * القِطْعُ : إِبَانَةٌ بَعْضُ أَجْزَاءِ الجُرْمِ مِنْ بَعْضٍ فَضْلًا . قَطَعَهُ يَقْطَعُهُ قِطْعًا وَقِطِيعَةً

(١) قوله : «يسيح» كذا بالأصل هنا ، وتقدم في مادة شرط : يصيح .

(٢) هذا البيت لعمر بن أبي ربيعة ، وفي ديوانه : الأحموانة بدل القطقطانة .

وَقُطِعُوا ؛ قَالَ :

فَمَا بَرِحَتْ حَتَّى اسْتَبَانَ سِقَابُهَا

قُطِعُوا لِمَحْبُوبِكَ مِنَ اللَّبْرِ حَادِرٌ (٣) وَالْقِطْعُ : مُصَدَّرٌ قَطَعْتُ الحَبْلَ قِطْعًا فَانْقَطَعَ .

وَالْمِيقِطُ ، بِالْكَسْرِ : مَا يَقْطَعُ بِهِ الشَّيْءُ . وَقَطَعَهُ وَانْقَطَعَهُ فَانْقَطَعَ وَتَقَطَّعَ ، شَدَّدَ لِلتَّكْرَرِ . وَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبْرًا ، أَى تَقَسَّمُوهُ . قَالَ الأَزْهَرِيُّ : وَأَمَّا قَوْلُهُ

تَعَالَى : «وَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبْرًا» فَإِنَّهُ

وَأَقِيعَ كَقَوْلِكَ : قَطَّعُوا أَمْرَهُمْ ؛ قَالَ لَيْدٌ فِي الأَوْجِهِ اللَّازِمِ :

وَتَقَطَّعْتَ أَسْبَابَهَا وَرِمَامُهَا

أَى انْقَطَعَتْ حِيَالُ مَوَدَّتِهَا ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ» ؛ أَى تَفَرَّقُوا فِي أَمْرِهِمْ ، نَصَبَ أَمْرَهُمْ بِنَزْعٍ فِي مِثْلِهِ ؛ قَالَ الأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا

القَوْلُ عِنْدِي أَصَوَّبٌ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ» ؛ أَى قَطَّعَتْهَا قِطْعًا بَعْدَ

قِطْعٍ ، وَخَدَّشَتْهَا خَدَّشًا كَثِيرًا وَلِذَلِكَ شَدَّدَ ؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «وَقَطَّعْتَاهُمْ فِي الأَرْضِ أَمَّا» ؛ أَى فَرَقْنَاهُمْ فِرْقًا ؛ وَقَالَ :

«وَتَقَطَّعْتَ بِهِمُ الأَسْبَابَ» ؛ أَى انْقَطَعَتْ أَسْبَابُهُمْ وَوُصِّلَتْ ؛ وَقَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ :

كَأَنَّ ابْنَةَ السَّهْمِيِّ ذُرَّةً قَامِسٍ

لَهَا بَعْدَ تَقْطِيعِ النَّبُوحِ وَهَيْجِ أَرَادَ بَعْدَ انْقِطَاعِ النَّبُوحِ ، وَالنَّبُوحُ : الجَمَاعَاتُ ، أَرَادَ بَعْدَ الهُدُوءِ وَالسُّكُونِ

بِاللَّيْلِ ؛ قَالَ : وَأَحْسَبُ الأَصْلَ فِيهِ القِطْعُ ، وَهُوَ طَائِفَةٌ مِنَ اللَّيْلِ . وَشَيْءٌ قِطِيعٌ : مَقْطُوعٌ .

وَالعَرَبُ تَقُولُ : اتَّقُوا القِطِيعَاءَ ، أَى اتَّقُوا أَنْ يَتَقَطَّعَ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فِي

(٣) سبقت رواية البيت في مادة «حدر» ، بقوله :

فما رويت حتى استبان سقائها

رويت بدل برحت ، وسقائها بدل سقائها [عبد الله]

الحَرْبِ . وَالْقَطْعَةُ وَالْقِطَاعَةُ : مَا قُطِعَ مِنَ الْحَوَارَى مِنَ الثُّخَالَةِ . وَالْقِطَاعَةُ ، بِالضَّمِّ : مَا سَقَطَ عَنِ الْقَطْعِ . وَقَطَعَ الثُّخَالَةَ مِنَ الْحَوَارَى : فَصَلَهَا مِنْهُ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) .

وَقَطَعَ الشَّيْءُ : بَانَ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ ، وَأَقَطَعَهُ إِيَّاهُ : أَذِنَ لَهُ فِي قَطْعِهِ . وَقَطَعَاتُ الشَّجَرِ : أَثْنَاهَا الَّتِي تَخْرُجُ مِنْهَا إِذَا قُطِعَتْ ، الْوَاحِدَةُ قَطْعَةٌ . وَأَقَطَعْتُهُ قُضَابَانًا مِنَ الْكُرْمِ ، أَيُّ أَذِنْتُ لَهُ فِي قَطْعِهَا . وَالْقَطِيعُ : الْقُضْنُ تَقَطَّعَهُ مِنَ الشَّجَرَةِ ، وَالْجَمْعُ أَقْطَعَةٌ وَقُطِعُ وَقَطَعَاتُ وَأَقَاطِيعُ كَحَدِيثٍ وَأَحَادِيثٍ . وَالْقَطِيعُ مِنَ الشَّجَرِ : كَالْقَطِيعِ ، وَالْجَمْعُ أَقْطَاعُ ، قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ :

عَمَّا غَيْرِ نُبِيِّ الدَّارِ مَا إِنْ نُيْسُهُ
وَأَقْطَاعُ طَفِي قَدْ عَمَتْ فِي الْمَعَالِ
وَالْقِطْعُ أَيضًا : السَّهْمُ يَعْمَلُ مِنَ الْقَطِيعِ وَالْقِطْعُ اللَّذِينَ هُمَا الْمَقْطُوعُ مِنَ الشَّجَرِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ السَّهْمُ الْعَرِيضُ ؛ وَقِيلَ : الْقِطْعُ نَضْلٌ قَصِيرٌ عَرِيضٌ السَّهْمُ ؛ وَقِيلَ : الْقِطْعُ التَّمْلُ الْقَصِيرُ ، وَالْجَمْعُ أَقْطَعُ وَأَقْطَاعُ وَقُطُوعٌ وَقِطَاعٌ وَمَقَاطِيعُ ، جَاءَ عَلَى غَيْرِ وَاحِدٍ نَادِرًا كَأَنَّهُ إِذَا جَمَعَ مَقْطَاعًا ، وَلَمْ يُسَمَّ ، كَمَا قَالُوا مَلَامِيعَ وَمَشَابِهُ ، وَلَمْ يَقُولُوا مَلَمَحَةً وَلَا مَشَبْهَةً ؛ قَالَ بَعْضُ الْأَغْفَالِ يَصِفُ دِرْعًا :

لَهَا عَكَنٌ تَرْدُ التَّبَلِ خُسْنًا
وَتَهْرًا بِالْمَعَالِ وَالْقِطَاعِ
وَقَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْبَةَ :

وَشَقَّتْ مَقَاطِيعَ الرِّمَاءِ فَوَادَهُ
إِذَا يَسْمَعُ الصَّوْتِ الْمَعْرَدَ يَصِيدُ
وَالْمَقْطُوعُ وَالْمَقْطَاعُ : مَا قَطَعْتَهُ بِهِ .

قَالَ اللَّيْثُ : الْقِطْعُ الْقَضِيبُ الَّذِي يُقَطَّعُ لِيَرَى السَّهْمَ ، وَجَمَعُهُ قُطْعَانٌ وَأَقْطَعُ ، وَأَنْشَدَ لِأَبِي ذُوؤَيْبٍ :

وَنَيْمَةً مِنْ قَائِصٍ مُتَلَبِّبٍ
فِي كَمِّهِ جَسْرٌ أَجْشُ وَأَقْطَعُ

قَالَ : أَرَادَ السَّهْمَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا غَلَطٌ ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْقِطْعُ مِنَ التَّمَالِ وَالْقَصِيرُ الْعَرِيضُ ، وَكَذَلِكَ قَالَ غَيْرُهُ ، سَوَاءٌ كَانَ التَّمْلُ مَرَكِبًا فِي السَّهْمِ أَوْ لَمْ يَكُنْ مَرَكِبًا ، سُمِّيَ قِطْعًا لِأَنَّهُ مَقْطُوعٌ مِنَ الْحَدِيدِ ، وَرُبَّمَا سَمَّوهُ مَقْطُوعًا ، وَالْمَقَاطِيعُ جَمْعُهُ ، وَسَيِّفٌ قَاطِيعٌ وَقِطَاعٌ وَمَقْطَعٌ . وَجَبَلُ أَقْطَاعُ : مَقْطُوعٌ كَأَنَّهُمْ جَعَلُوا كُلَّ جِزْوَةٍ مِنْهُ قِطْعًا ، وَإِنْ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهِ ، وَكَذَلِكَ نَوَّبُ أَقْطَاعُ وَقِطْعُ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) .

وَالْمَقْطُوعُ مِنَ الْمَدِيدِ وَالْكَامِلِ وَالرَّجَزِ : الَّذِي حُدِفَ مِنْهُ حَرْفَانِ ، نَحْوُ فَاعِلَاتِنِ ذَهَبَ مِنْهُ ثَنُ فَصَارَ مَحْدُوفًا ، فَبَقِيَ فَاعِلِنِ ، ثُمَّ ذَهَبَ مِنْ فَاعِلِنِ التَّوْنُ ثُمَّ أُسْكِنَتْ اللَّامُ ، فَتَقَلَّ فِي التَّقْطِيعِ إِلَى فَعْلِنِ ، كَقَوْلِهِ فِي الْمَدِيدِ :

إِنَّمَا الدَّلْفَاءُ بِاقْوَعَةٍ

أَخْرَجَتْ مِنْ كَيْسٍ دِهْقَانِ
فَقَوْلُهُ قَاتِي فَعْلِنِ ، وَكَقَوْلِهِ فِي الْكَامِلِ :
وَإِذَا دَعَوْنَاكَ عَمَهُنَّ فَإِنَّهُ
نَسَبٌ يَرِيدُكَ عِنْدَهُنَّ خَبَالًا
فَقَوْلُهُ نَجْبَالًا فَعْلَانِ ؛ وَهُوَ مَقْطُوعٌ ؛ وَكَقَوْلِهِ :

دَارٌ لِسَلْمَى إِذْ سَلِمَى جَارَةٌ
فَقَرَّرْتَنِي أَبَائِهَا مِثْلَ الرَّبْرِ (١)

وَكَقَوْلِهِ فِي الرَّجَزِ :
الْقَلْبُ مِنْهَا مُسْتَرِيحٌ سَالِمٌ
وَالْقَلْبُ مِثِّي جَاهِدٌ مَجْهُودٌ
فَقَوْلُهُ مَجْهُودٌ مَفْعُولٌ .

وَتَقْطِيعُ الشَّعْرِ : وَزْنُهُ بِأَجْزَاءِ الْعُرُوضِ وَتَجْزِئَتُهُ بِالْأَفْعَالِ .

وَقَاطَعَ الرَّجُلَانِ بَسِيْمِيهَا إِذَا نَظَرَا أَيُّهَا أَقْطَعُ ؛ وَقَاطَعَ فُلَانٌ فُلَانًا بِسِيْمِيهَا كَذَلِكَ . وَرَجُلٌ لَطَاعٌ قِطَاعٌ : يَقْطَعُ نِصْفَ اللَّقْمَةِ

(١) قوله : « دار لسلمى إلخ » هو موفور لا مقطوع ، فلا شاهد فيه كما لا يخفى .

وَبُرْدُ الْكَاثِي ، وَاللَّطَاعُ مَذْكَورٌ فِي مَوْضِعِهِ . وَكَلَامٌ قَاطِيعٌ عَلَى الْمَثَلِ : كَقَوْلِهِمْ نَافِدٌ وَالْأَقْطَعُ : الْمَقْطُوعُ الْيَدِ ، وَالْجَمْعُ قُطْعٌ وَقُطْعَانٌ ، مِثْلُ أَسْوَدَ وَسُودَانِ . وَيَدٌ قِطْعَاءُ : مَقْطُوعَةٌ ، وَقَدْ قَطَعَ وَقِطَعَ قِطْعًا . وَالْقِطْعَةُ وَالْقِطْعَةُ ، بِالضَّمِّ ، مِثْلُ

الصَّلَاةِ وَالصَّلَاةِ : مَوْضِعُ الْقَطْعِ مِنَ الْيَدِ ؛ وَقِيلَ : بَقِيَّةُ الْيَدِ الْمَقْطُوعَةِ ؛ وَضَرْبٌ بِقِطْعَتَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ سَارِقًا سَرَقَ قِطْعًا ، فَكَانَ يَسْرِقُ بِقِطْعَتَيْهِ ، بِفَتْحَتَيْنِ ؛ هِيَ الْمَوْضِعُ الْمَقْطُوعُ مِنَ الْيَدِ ، قَالَ : وَقَدْ

نُصِمَ الْقَافُ وَتَسَكَّنَ الطَّاءُ قِيَالُ : بِقِطْعَتَيْهِ ، قَالَ اللَّيْثُ : يَقُولُونَ : قِطْعُ الرَّجُلِ ، وَلَا يَقُولُونَ : قِطْعُ الْأَقْطَعِ ، لِأَنَّ الْأَقْطَعَ لَا يَكُونُ أَقْطَعَ حَتَّى يَقْطَعَهُ غَيْرُهُ ، وَلَوْ لَزِمَهُ ذَلِكَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ لَقِيلَ قِطْعٌ أَوْ قِطْعٌ ؛ وَقِطَعَ اللَّهُ عَمْرَهُ عَلَى الْمَثَلِ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « قِطْعُ دَابِرِ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا » ؛ قَالَ نَعَلَبٌ : مَعْنَاهُ اسْتَوْصَلُوا مِنْ آخِرِهِمْ .

وَمَقْطَعُ كُلِّ شَيْءٍ : وَمَقْطَعُهُ : آخِرُهُ حَيْثُ يَنْقَطِعُ ، كَمَقَاطِعِ الرِّمَالِ وَالْأَوْدِيَةِ وَالْحَرَّةِ وَمَا أَشْبَهَهَا . وَمَقَاطِيعُ الْأَوْدِيَةِ : مَاخِرِيهَا . وَمَقْطَعُ كُلِّ شَيْءٍ : حَيْثُ يَنْتَهِي إِلَيْهِ طَرَفُهُ . وَالْمَقْطَعُ : الشَّيْءُ نَفْسُهُ . وَشَرَابٌ لَدِيدٌ الْمَقْطَعُ ، أَيِ الْآخِرِ وَالْخَاتِمَةِ .

وَقَطَعَ الْمَاءَ قِطْعًا : شَقَّهُ وَجَارَهُ . وَقَطَعَ بِهِ النَّهْرَ وَأَقْطَعَهُ إِيَّاهُ وَأَقْطَعَهُ بِهِ : جَاوَزَهُ ، وَهُوَ مِنَ الْفَضْلِ بَيْنَ الْأَجْزَاءِ . وَقَطَعَتْ النَّهْرَ قِطْعًا وَقُطُوعًا : عَبَّرَتْ . وَمَقَاطِيعُ الْأَنْهَارِ : حَيْثُ يُعْبَرُ فِيهِ .

وَالْمَقْطَعُ : غَايَةُ مَا قُطِعَ . يُقَالُ : مَقْطَعُ الثَّوْبِ ، وَمَقْطَعُ الرَّمْلِ لِلَّذِي لَا زَمَلَ وَرَاءَهُ . وَالْمَقْطَعُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَقْطَعُ فِيهِ النَّهْرُ مِنَ الْمَعَارِي .

وَمَقَاطِيعُ الْقُرْآنِ : مَوَاضِعُ الْوُقُوفِ ، وَمَبَادِيئُهُ : مَوَاضِعُ الْإِبْتِدَاءِ .

وَفِي حَدِيثِ عَمْرِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، حِينَ ذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَيْسَ فِيكُمْ

مَنْ تَقَطَّعَ عَلَيْهِ ^(١) الْأَعْنَاقُ مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ؛
أَرَادَ أَنْ السَّابِقُ مِنْكُمْ الَّذِي لَا يَلْحَقُ شَاوَهُ فِي
الْفَضْلِ أَحَدٌ لَا يَكُونُ مِثْلًا لِأَبِي بَكْرٍ، لِأَنَّهُ
أَسْبَقُ السَّابِقِينَ؛ وَفِي النَّهْيَةِ: أَيُّ لَيْسَ
فِيكُمْ أَحَدٌ سَابِقٌ إِلَى الْخَيْرَاتِ تَقَطَّعَ أَعْنَاقُ
مُسَابِقِيهِ حَتَّى لَا يَلْحَقَهُ أَحَدٌ مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. يُقَالُ لِلْفَرَسِ الْجَوَادِ:
تَقَطَّعَتْ أَعْنَاقُ الْخَيْلِ عَلَيْهِ فَلَمْ تَلْحَقْهُ؛
وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِلْبُعَيْثِ:

طَمِعْتُ بِبَلْبَلِي أَنْ تَرِيحَ وَإِنَّا
تَقَطَّعَ أَعْنَاقَ الرِّجَالِ الْمَطَامِيحِ
وَبَايَعْتُ لِبَلْبَلِي فِي الْخَلَاءِ وَلَمْ يَكُنْ
شُهُودِي عَلَى لَيْكِي عُدُولٌ مَقَانِيحِ
وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ: فَإِذَا هِيَ يَقَطَّعُ دُونَهَا
السَّرَابَ، أَيُّ تُسْرَعُ إِسْرَاعًا كَثِيرًا تَقَدَّمَتْ بِهِ
وَفَاتَتْ، حَتَّى إِنْ السَّرَابُ يَظْهَرُ دُونَهَا، أَيُّ
مِنْ وَرَائِهَا، لِيُعِدَّهَا فِي الْبَرِّ.
وَمُقَطَّعَاتُ الشَّيْءِ: طَرَائِقُهُ الَّتِي يَتَحَلَّلُ
إِنَّهَا وَيَتَرَكَّبُ عَنْهَا كَمُقَطَّعَاتِ الْكَلَامِ؛
وَمُقَطَّعَاتُ الشَّعْرِ وَمَقَامِيحُهُ: مَا تَحَلَّلَ إِلَيْهِ
وَتَرَكَّبَ عَنْهُ مِنْ أَجْزَائِهِ الَّتِي يُسَمِّيهَا عَرُوضِي
الْعَرَبِ الْأَسْنَابِ وَالْأَوْتَادِ.

وَالْقِطَاعُ وَالْقِطَاعُ: صِرَامُ النَّحْلِ، مِثْلُ
الصَّرَامِ وَالصَّرَامِ. وَقَطَّعَ النَّحْلُ يَقَطِّعُهُ قِطَاعًا
وَقِطَاعًا وَقِطَاعًا (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ): صَرَمُهُ.
قَالَ سِيَبَوِيُّ: قَطَّعْتُهُ أَوْصَلْتُ إِلَيْهِ الْقِطْعَ
وَأَسْتَعْمَلْتُهُ فِيهِ. وَأَقَطَّعَ النَّحْلُ إِقْطَاعًا إِذَا
أَصْرَمَ وَحَانَ قِطَاعُهُ. وَأَقَطَّعْتُهُ: أَذْنْتُ لَهُ فِي
قِطَاعِهِ.

وَأَنْقَطَعَ الشَّيْءُ: ذَهَبَ وَقُتُّهُ؛ وَمِنْهُ
قَوْلُهُمْ: أَنْقَطَعَ الْبَرْدُ وَالْحَرُّ. وَأَنْقَطَعَ
الْكَلَامُ: وَقَفَ فَلَمْ يَمْنُصْ.

وَقَطَّعَ لِسَانَهُ: أَسْكَنَهُ بِإِحْسَانِهِ إِلَيْهِ.
وَأَنْقَطَعَ لِسَانُهُ: ذَهَبَتْ سَلْطَنَتُهُ. وَامْرَأَةٌ
قَطَّيْعُ الْكَلَامِ إِذَا لَمْ تَكُنْ سَلِطَةً. وَفِي
الْحَدِيثِ [أَنَّهُ قَالَ] لَمَا أُنْشِدَهُ الْعَبَّاسُ

(١) قوله: «تقطع عليه» كذا بالأصل،
والذي في النهاية: دونه.

ابنُ مِرْدَاسٍ أُنْبِأَهُ الْعَيْبَةَ: أَقَطَّعُوا عَنِّي
لِسَانَهُ، أَيُّ أَعْطَوْهُ وَأَرْضَوْهُ حَتَّى يَسْكُتَ،
فَكَفَى بِاللِّسَانِ عَنِ الْكَلَامِ. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ:
أَنَّهُ رَجُلٌ قَطَّعَ: إِنِّي شَاعِرٌ، فَقَالَ:
يَا بِلَالُ، أَقَطَّعَ لِسَانَهُ! فَأَعْطَاهُ أَرْبَعِينَ
دِرْهَمًا. قَالَ الْخَطَّابِيُّ: يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ هَذَا
يَمْنًا لَهُ حَقٌّ فِي بَيْتِ الْمَالِ، كَابْنِ السَّبِيلِ
وَعَبْرَةٍ، فَتَعَرَّضَ لَهُ بِالشَّعْرِ، فَأَعْطَاهُ لِحَقِّهِ
أَوْ لِحَاجَتِهِ لَا لِشِعْرِهِ.

وَأَقَطَّعَ الرَّجُلُ إِذَا انْقَطَعَتْ حُجَّتُهُ وَبَكَوَتْهُ
بِالْحَقِّ فَلَمْ يَجِبْ، فَهُوَ مُقَطَّعٌ. وَقَطَّعَهُ قِطْعًا
أَيْضًا: بَكَتُهُ، وَهُوَ قِطْعُ الْقَوْلِ وَأَقَطَّعُهُ،
وَقَدْ قَطَّعَ وَقَطَّعَ قِطَاعَةً. وَأَقَطَّعَ الشَّاعِرُ:
انْقَطَعَ شِعْرُهُ. وَأَقَطَّعَتِ الدَّجَاجَةُ مِثْلُ
أَقَطَّتْ: انْقَطَعَ بَيْضُهَا، قَالَ الْفَارِسِيُّ:
وَهَذَا كَمَا عَادَلُوا بَيْنَهُمَا بِأَصْفَى ^(٢).

وَقَطَّعَ بِهِ وَأَنْقَطَعَ وَأَقَطَّعَ وَأَقَطَّعَ: ضَعُفَ
عَنِ النِّكَاحِ. وَأَقَطَّعَ بِهِ إِقْطَاعًا، فَهُوَ مُقَطَّعٌ
إِذَا لَمْ يَبْرُدِ النِّسَاءُ وَلَمْ يَنْهَضْ عَجَارِمُهُ.
وَأَنْقَطَعَ بِالرَّجُلِ وَالْبُعِيرِ: كَلًّا.

وَقَطَّعَ بِفُلَانٍ فَهُوَ مُقَطَّعٌ بِهِ، وَأَنْقَطَعَ بِهِ
فَهُوَ مُنْقَطِعٌ بِهِ، إِذَا عَجَرَ عَنِ سَفَرِهِ مِنْ نَفَقَةٍ
ذَهَبَتْ، أَوْ قَامَتْ عَلَيْهِ رَاحِلَتُهُ، أَوْ أَنَّهُ أَمَرَ
لَا يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَتَحَرَّكَ مَعَهُ؛ وَقِيلَ: هُوَ إِذَا
كَانَ مُسَافِرًا فَأَبْدَعَ بِهِ وَعَطِيتَ رَاحِلَتَهُ وَذَهَبَ
زَادُهُ وَمَالُهُ. وَقَطَّعَ بِهِ إِذَا انْقَطَعَ رَجَاؤُهُ.
وَقَطَّعَ بِهِ قِطْعًا إِذَا قَطَّعَ بِهِ الطَّرِيقَ. وَفِي
الْحَدِيثِ: فَحَشِينَا أَنْ يَقَطَّعَ دُونَنَا، أَيُّ
يُوَحِّدُ وَيُتَفَرَّدُ بِهِ.

وَفِي الْحَدِيثِ: وَلَوْ شِئْنَا لَأَقَطَّعْنَاهُمْ.
وَفِي الْحَدِيثِ: كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقَطَّعَ بَعْنًا،
أَيُّ يُفَرِّدَ قَوْمًا بِيَعْتُهُمْ فِي الْعُرْوِ وَيُعِينُهُمْ مِنْ
غَيْرِهِمْ.

وَيُقَالُ لِلْعَرِيبِ بِالْبَلَدِ: أَقَطَّعَ عَنْ أَهْلِهِ

(٢) قوله: «عادلوا بينها بأصفي» يعني أنه
يقال: أصفى الشاعر إذا انقطع شعره، وأصفت
الدجاجة إذا انقطع بيضها.

إِقْطَاعًا، فَهُوَ مُقَطَّعٌ عَنْهُمْ وَمُقَطَّعٌ، وَكَذَلِكَ
الَّذِي يُفْرَضُ لِظُرَائِهِ وَيُتْرَكُ هُوَ. وَأَقَطَّعْتُ
الشَّيْءَ إِذَا انْقَطَعَ عَنْكَ. يُقَالُ: قَدْ أَقَطَّعْتُ
الْعَيْثَ.

وَعَوْدٌ مُقَطَّعٌ إِذَا انْقَطَعَ عَنِ الصَّرَابِ.
وَالْمُقَطَّعُ، يَفْتَحُ الطَّاءُ: الْبُعِيرُ إِذَا جَفَرَ عَنِ
الصَّرَابِ؛ قَالَ النَّخَعِيُّ بْنُ تَوَلِّبٍ يَصِفُ
امْرَأَتَهُ:

فَامَتْ تَبَاكِي أَنْ سَبَّاتُ لِفَيْتِيَّةِ
زَقًا وَخَابِيَّةِ يَعُودُ مُقَطَّعِ
وَقَدْ أَقَطَّعَ إِذَا جَفَرَ. وَنَاقَةٌ قَطُوعٌ:
يَنْقَطِعُ لِبَنَاتِهَا مَرِيحًا.

وَالْقِطْعُ وَالْقِطْعِيَّةُ: الْهَجْرَانُ، ضِدُّ
الْوَصْلِ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ وَالْمُصَدَّرُ
كَالْمُصَدَّرِ، وَهُوَ عَلَى الْمَثَلِ. وَرَجُلٌ قَطُوعٌ
لِإِخْوَانِهِ وَمُقَطَّعٌ: لَا يَثْبُتُ عَلَى مَوْحَاةٍ.

وَتَقَاطَعَتِ الْقَوْمُ: تَصَارَمُوا. وَتَقَاطَعَتْ
أَرْحَامُهُمْ: تَحَاصَّتْ. وَقَطَّعَ رَجِمَهُ قِطْعًا
وَقِطْعِيَّةً وَقَطَّعَهَا: عَقَّمَهَا وَلَمْ يَصِلْهَا، وَالِاسْمُ
الْقِطْعِيَّةُ. وَرَجُلٌ قِطْعَمَةٌ وَقُطَّعٌ وَمُقَطَّعٌ
وَقِطَاعٌ: يَقَطَّعُ رَجِمَهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ
زَوَّجَ كَرِيمَةً مِنْ فَاسِقٍ فَقَدْ قَطَّعَ رَجِمَهَا،
وَذَلِكَ أَنَّ الْفَاسِقَ يُطْلَقُهَا ثُمَّ لَا يُبَالِي أَنْ

يُضَاجِعَهَا. وَفِي حَدِيثِ صَلَةِ الرَّجِمِ: هَذَا
مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ الْقِطْعِيَّةِ، الْقِطْعِيَّةُ:
الْهَجْرَانُ وَالصَّدُّ، وَهِيَ فَيْصَلَةٌ مِنَ الْقِطْعِ،
وَيُرِيدُ بِهِ تَرَكَ الْبَرِّ وَالْإِحْسَانَ إِلَى الْأَهْلِ
وَالْأَقَارِبِ، وَهِيَ ضِدُّ صَلَةِ الرَّجِمِ. وَقَوْلُهُ

تَعَالَى: «أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطَّعُوا
أَرْحَامَكُمْ»؛ أَيُّ تَعُدُّوا إِلَى أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ
فَتُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَبْدُوا النَّبَاتَ؛ وَقِيلَ:
تُقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ تَقْتُلُ قُرَيْشُ بَنِي هَاشِمٍ
وَبَنُو هَاشِمٍ قُرَيْشًا. وَرَجِمَ قِطْعَاءَ بَنِي وَبَيْتِكَ

إِذَا لَمْ تُؤْصَلْ. وَيُقَالُ: مَدَّ فُلَانٌ إِلَى فُلَانٍ
بِيَدَيْهِ غَيْرَ أَقَطَّعَ وَمَتَّ، بِالتَّاءِ، أَيُّ تَوَسَّلَ
إِلَيْهِ بِقَرَابَةٍ قَرِيبَةٍ؛ وَقَالَ:

دَعَانِي فَلَمْ أَوْرَأْ بِهِ فَاجْتَبَيْتُهُ

فَمَدَّ بِيَدَيْ بَيْنَنَا غَيْرَ أَقْطَعَا

وَالْأَقْطُوعَةُ : مَا تَبِعَتْهُ الْمَرْأَةُ إِلَى صَاحِبَتِهَا
عَلَامَةً لِلْمُصَارَمَةِ وَالْهَجْرَانِ ، وَفِي
التَّهْدِيدِ : تَبِعَتْ بِهِ الْجَارِيَةَ إِلَى صَاحِبِهَا ؛
وَأَنْشَدَ :

وَقَالَتْ لِجَارِيَتَيْهَا : اذْهَبَا

إِلَيْهِ بِأَقْطُوعَةٍ إِذْ هَجَرَ
وَالْقُطْعُ : الْبُهْرُ لِقَطْعِهِ الْأَنْفَاسَ . وَرَجُلٌ
قَطِيعٌ : مَبْهُورٌ بَيْنَ الْقَطَاعَةِ ، وَكَذَلِكَ الْأُنثَى
بِغَيْرِهَا . وَرَجُلٌ قَطِيعُ الْقِيَامِ إِذَا وُصِفَ
بِالضَّعْفِ أَوْ السَّمَنِ . وَامْرَأَةٌ قَطُوعٌ وَقَطِيعٌ :
فَاتِرَةٌ الْقِيَامِ : وَقَدْ قَطَعَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا صَارَتْ
قَطِيعًا . وَالْقُطْعُ وَالْقُطْعُ فِي الْفَرَسِ وَغَيْرِهِ :
الْبُهْرُ وَانْقِطَاعُ بَعْضِ عُرُوفِهِ . وَأَصَابَهُ قُطِعَ
أَوْ بُهْرٌ ، وَهُوَ النَّفْسُ الْعَالِي مِنَ السَّمَنِ
وَغَيْرِهِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ أَصَابَهُ
قُطْعٌ أَوْ بُهْرٌ ، فَكَانَ يُطْبِخُ لَهُ الْتُومُ فِي الْحَسَا
فِيَا كُلَّهُ ؛ قَالَ الْكِسَائِيُّ : الْقُطْعُ الدَّبْرُ (١) ؛
وَأَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدٍ لِأَبِي جُنْدُبٍ الْهَدَلِيَّ :

وَأِنِّي إِذَا مَا أَنَسْتُ ... (٢) مُقْبِلًا

يُعَاوِدُنِي قُطْعٌ جَوَاهُ طَوِيلٌ
يَقُولُ : إِذَا رَأَيْتُ إِنْسَانًا ذَكَرْتُهُ . وَقَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : الْقُطْعُ انْقِطَاعُ النَّفْسِ وَضِيقُهُ .
وَالْقُطْعُ : الْبُهْرُ بِأَخْذِ الْفَرَسِ وَغَيْرِهِ . يُقَالُ :
قُطِعَ الرَّجُلُ ، فَهُوَ مَقْطُوعٌ ، وَيُقَالُ لِلْفَرَسِ
إِذَا انْقَطَعَ عِرْقٌ فِي بَطْنِهِ أَوْ سَحْمٌ : مَقْطُوعٌ ،
وَقَدْ قُطِعَ .

وَأَقْطَعْتُ مِنَ الشَّيْءِ قِطْعَةً ، يُقَالُ :
أَقْطَعْتُ قِطْعًا مِنْ عَسَمٍ فَلَانٍ . وَالْقِطْعَةُ مِنَ
الشَّيْءِ : الطَّائِفَةُ مِنْهُ . وَأَقْطَعُ طَائِفَةً مِنَ
الشَّيْءِ : أَخَذَهَا . وَالْقِطِيعَةُ : مَا أَقْطَعْتَهُ

(١) قوله : «القطع الدبر» كذا بالأصل .
وقوله «لأبي جندب» بهامش الأصل بخط السيد
مرتضى صوابه :

وإني إذا ما الصبح آتت ضروبه
يعاودني قطع على ثقيل
والبيت لأبي خراش الهذلي .

(٢) كذا بياض بالأصل ولعله :
وإني إذا ما أنست شمت مقبلا

مِنْهُ . وَأَقْطَعَنِي إِيَّاهَا : أَدْنَى لِي فِي اقْتِطَاعِهَا .
وَأَسْتَقْطَعُهُ إِيَّاهَا : سَأَلَهُ أَنْ يَقْطَعَهُ إِيَّاهَا .
وَأَقْطَعْتُهُ قِطِيعَةً ، أَي طَائِفَةً مِنْ أَرْضِ
الْحَرَجِ . وَأَقْطَعَهُ نَهْرًا : أَبَاحَهُ لَهُ . وَفِي
حَدِيثِ أَبِيصَ بْنِ حَمَالٍ : أَنَّهُ اسْتَقْطَعَهُ
الْمَلِجَ الَّذِي بِمَارِبٍ فَأَقْطَعَهُ إِيَّاهُ ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : سَأَلَهُ أَنْ يَجْعَلَ لَهُ إِقْطَاعًا يَمْلِكُهُ
وَيَسْتَدِيرُ بِهِ وَيَتَمَرَّدُ ؛ وَالْإِقْطَاعُ يَكُونُ تَمْلِكًا
وغير تَمْلِكٍ . يُقَالُ : اسْتَقْطَعُ فَلَانٌ الْإِمَامَ
قِطِيعَةً ، فَأَقْطَعَهُ إِيَّاهَا ، إِذَا سَأَلَهُ أَنْ يَقْطَعَهَا
لَهُ وَيَبِيئَهَا مِلْكًا لَهُ ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا ؛ وَالْقِطَاعُ
إِنَّمَا تَجُوزُ فِي عَقْوِ الْإِلَادِ الَّتِي لَا مِلْكَ لِأَحَدٍ
عَلَيْهَا وَلَا عِمَارَةَ فِيهَا لِأَحَدٍ ، فَيَقْطَعُ الْإِمَامُ
الْمُسْتَقْطَعُ مِنْهَا قَدْرَ مَا يَتَبَهَّأُ لَهُ عِمَارَتُهُ بِإِجْرَاءِ
المَاءِ إِلَيْهِ ، أَوْ بِاسْتِخْرَاجِ عَيْنٍ مِنْهُ ،
أَوْ بِتَحْجِيرِ عَلَيْهِ لِلْبِنَاءِ فِيهِ . قَالَ الشَّافِعِيُّ :

وَمِنَ الْإِقْطَاعِ إِقْطَاعُ إِزْفَاقِ لَا تَمْلِكُ ،
كَالْمُعَاوَدَةِ بِالْأَسْوَاقِ الَّتِي هِيَ طَرُقُ
الْمُسْلِمِينَ ، فَمَنْ قَعَدَ فِي مَوْضِعٍ مِنْهَا كَانَ لَهُ
بِقَدْرِ مَا يَصْلُحُ لَهُ مَا كَانَ مُقِيمًا فِيهِ ، فَإِذَا
فَارَقَهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَنَعٌ غَيْرُهُ مِنْهُ ، كَأَبْنَيْهِ
الْعَرَبِ وَقِسَاطِطِهِمْ ، فَإِذَا انْتَجَعُوا لَمْ يَمْلِكُوا
بِهَا حَيْثُ نَزَلُوا ، وَمِنْهَا إِقْطَاعُ السُّكْنَى . وَفِي
الْحَدِيثِ عَنْ أُمِّ الْعَلَاءِ الْأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ :
لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ ، الْمَدِينَةَ أَقْطَعَ
النَّاسَ الدُّورَ ، فَطَارَ سَهْمُ عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ
عَلَيْ ؛ وَمَعْنَاهُ أَنْزَلَهُمْ فِي دُورِ الْأَنْصَارِ
يَسْكُونُهَا مَعَهُمْ ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُونَ عَنْهَا ؛ وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ : أَنَّهُ أَقْطَعَ الرَّبِيعَ نَحْلًا ، يُشْبِهُهُ أَنَّهُ
إِنَّمَا أَعْطَاهُ ذَلِكَ مِنَ الْخُمْسِ الَّذِي هُوَ
سَهْمُهُ ، لِأَنَّ النَّحْلَ مَا لَ ظَاهِرُ الْعَيْنِ حَاضِرُ
النَّفْعِ فَلَا يَجُوزُ إِقْطَاعُهُ ، وَكَانَ بَعْضُهُمْ
يَتَأَوَّلُ إِقْطَاعَ النَّبِيِّ ﷺ ، الْمُهَاجِرِينَ
الدُّورَ عَلَى مَعْنَى الْعَارِيَةِ ؛ وَأَمَّا إِقْطَاعُ
الْمَوَاتِ فَهُوَ تَمْلِكٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ فِي الْيَمِينِ : أَوْ يَقْطَعُ بِهَا
مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ، أَي يَأْخُذُهُ لِتَفْسِيهِ
مُتَمَلِّكًا ، وَهُوَ يَقْتَعِلُ مِنَ الْقُطْعِ .

وَرَجُلٌ مُقْطَعٌ : لَا دِيوَانَ لَهُ . وَفِي
الْحَدِيثِ : كَانُوا أَهْلَ دِيوَانٍ أَوْ مُقْطَعِينَ ،
يُقْتَعُ الطَّاءُ ، وَيُرْوَى مُقْطَعِينَ ، لِأَنَّ الْجُنْدَ
لَا يَحْتَلُونَ مِنْ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ .

وَقَطَعَ الرَّجُلُ بِحَبْلٍ يَقْطَعُ قِطْعًا : اخْتَنَقَ
بِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ : «فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى
السَّمَاءِ ثُمَّ لِيَقْطَعْ فَلْيَنْظُرْ» ؛ قَالُوا : لِيَقْطَعُ
أَي لِيَحْتَقِ ، لِأَنَّ الْمُحْتَقِ يَمْدُ السَّبَبَ إِلَى
السَّقْفِ ثُمَّ يَقْطَعُ نَفْسَهُ مِنَ الْأَرْضِ حَتَّى
يَحْتَقِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى
شَرْحِ بَرِيدٍ فِي إِضَاحِهِ ، وَالْمَعْنَى ، وَاللَّهُ
أَعْلَمُ ، مَنْ كَانَ يَنْظُرُ أَنْ لَنْ يَنْصُرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا
حَتَّى يَظْهَرَ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ فَلْيَمْدُدْ عَيْطًا ،
وَهُوَ تَفْسِيرُ قَوْلِهِ فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ ،
وَالسَّبَبُ الْحَبْلُ يَشُدُّهُ الْمُحْتَقِ إِلَى سَقْفِ
بَيْتِهِ ، وَسَمَاءُ كُلِّ شَيْءٍ سَقْفُهُ ، ثُمَّ لِيَقْطَعُ ،
أَي لِيَمْدُدْ الْحَبْلَ مَشْدُودًا فِي عُنُقِهِ مَدًّا شَدِيدًا
يُوتِرُهُ حَتَّى يَنْقَطِعَ فَيَمُوتَ مُحْتَقًا ؛ وَقَالَ
الْفَرَّاءُ : أَرَادَ لِيَجْعَلَ فِي سَمَاءِ بَيْتِهِ حَبْلًا ثُمَّ
لِيَحْتَقِ بِهِ ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ ثُمَّ لِيَقْطَعُ اخْتِنَاقًا .
وَفِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ : ثُمَّ لِيَقْطَعُهُ ، يَعْنِي
السَّبَبَ وَهُوَ الْحَبْلُ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ لِيَمْدُدْ
الْحَبْلَ الْمَشْدُودَ فِي عُنُقِهِ حَتَّى يَنْقَطِعَ نَفْسُهُ
فَيَمُوتَ .

وَتَوْبٌ يَقْطَعُكَ وَيُقْطَعُكَ وَيُقْطَعُ لَكَ
تَقْطِيعًا : يَصْلُحُ عَلَيْكَ قَيْصًا وَنَحْوَهُ . وَقَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : إِذَا صَلَحَ أَنْ يَقْطَعُ قَيْصًا ؛ قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : لَا أَعْرِفُ هَذَا تَوْبٌ يَقْطَعُ ،
وَلَا يَقْطَعُ ، وَلَا يَقْطَعُنِي ، وَلَا يَقْطَعُنِي ؛
هَذَا كُلُّهُ مِنْ كَلَامِ الْمُؤَلِّدِينَ ؛ قَالَ
أَبُو حَاتِمٍ : وَقَدْ حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ عَنْ
الْعَرَبِ .

وَالْقُطْعُ : وَجَعٌ فِي الْبَطْنِ وَمَعْسٌ .
وَالْتَقْطِيعُ : مَعْسٌ يَجِدُهُ الْإِنْسَانُ فِي بَطْنِهِ
وَأَمْعَائِهِ . يُقَالُ : قُطِعَ فَلَانٌ فِي بَطْنِهِ تَقْطِيعًا .
وَالْقَطِيعُ : الطَّائِفَةُ مِنَ الْعَتَمِ وَالْعَتَمُ
وَنَحْوُهُ ، وَالْغَالِبُ عَلَيْهِ أَنَّهُ مِنْ عَشْرِ إِلَى
أَرْبَعِينَ ، وَقِيلَ : مَا بَيْنَ خَمْسِ عَشْرَةَ إِلَى

خَمْسٍ وَعِشْرِينَ ، وَالْجَمْعُ أَقْطَاعٌ وَأَقْطَعَةٌ
 وَقَطْعَانٌ وَقِطَاعٌ وَأَقْطِيعٌ ؛ قَالَ سَيِّبُوهُ : وَهُوَ
 مِمَّا جَمَعَ عَلَى غَيْرِ بِنَاءِ وَاحِدِهِ ، وَنَظِيرُهُ
 عِنْدَهُمْ حَدِيثٌ وَأَحَادِيثٌ . وَالْقِطْعَةُ :
 كَالْقِطْعِ . وَالْقِطْعُ : السَّوْطُ يُقَطَعُ مِنْ جِلْدِ
 سَيْرٍ وَيُعْمَلُ مِنْهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مُسْتَقٌّ مِنْ
 الْقِطْعِ الَّذِي هُوَ الْمَقْطُوعُ مِنَ الشَّجَرِ ،
 وَقِيلَ : هُوَ الْمُتَقَطِّعُ الطَّرْفِ ، وَعَمَّ أَبُو عُبَيْدٍ
 بِالْقِطْعِ ، وَحَكَى الْفَارِسِيُّ : قَطَعْتُهُ
 بِالْقِطْعِ ، أَيْ ضَرَبْتُهُ بِهِ ، كَمَا قَالُوا سَطَعْتُهُ
 بِالسَّوْطِ ؛ قَالَ الْأَعَشِيُّ :

تَرَى عَيْنَهَا صَعْوَاءَ فِي جَنْبِ مَوْقِهَا

تُرَاقِبُ كَفَى وَالْقِطْعِ الْمُحْرَمَا
 قَالَ ابْنُ بَرِّي : السَّوْطُ الْمُحْرَمُ الَّذِي لَمْ يَلَيْنْ
 بَعْدَ اللَّيْتِ : الْقِطْعِ السَّوْطُ الْمُتَقَطِّعُ . قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : سُمِّيَ السَّوْطُ قِطْعًا ، لِأَنَّهُمْ
 يَأْخُذُونَ الْقِدِّ الْمُحْرَمَ فَيَقْطَعُونَهُ أَرْبَعَةَ سُبُورٍ ،
 ثُمَّ يَفْتَلُونَهُ وَيَلُونَهُ وَيَتْرَكُونَهُ حَتَّى يَبْسُ قِطْعُومَ
 قِيَامًا كَأَنَّهُ عَصَا ، سُمِّيَ قِطْعًا لِأَنَّهُ يَقْطَعُ أَرْبَعَ
 طَاقَاتٍ ثُمَّ يُلَوَّى .

وَالْقِطْعُ وَالْقِطَاعُ : اللَّصُوصُ يَقْطَعُونَ
 الْأَرْضَ . وَقِطَاعُ الطَّرِيقِ : الَّذِينَ يِعَارِضُونَ
 أَبْنَاءَ السَّبِيلِ ، فَيَقْطَعُونَ بِهِمُ السَّبِيلَ .
 وَرَجُلٌ مُقْطَعٌ : مُجْرَبٌ . وَإِنَّهُ لِحَسَنُ
 التَّقْطِيعِ ، أَيْ الْقَدِّ . وَشَيْءٌ حَسَنُ التَّقْطِيعِ
 إِذَا كَانَ حَسَنَ الْقَدِّ .

وَيُقَالُ : فَلَانٌ قِطْعٌ فَلَانٍ أَيْ شَبِيهُهُ فِي
 قَدِّهِ وَخَلْقِهِ ، وَجَمَعَهُ أَقْطَعَاءُ .

وَمَقْطَعُ الْحَقِّ : مَا يَقْطَعُ بِهِ الْبَاطِلُ ،
 وَهُوَ أَيْضًا مَوْضِعُ التَّقَاءِ الْحَكْمِ ، وَقِيلَ : هُوَ
 حَيْثُ يُفْصَلُ بَيْنَ الْخُصُومِ بِتَصِّصِ الْحَكْمِ ؛
 قَالَ زَهْرِيُّ وَإِنَّ الْحَقَّ مَقْطَعُهُ ثَلَاثٌ :

بِسْمِينَ أَوْ نِفَارًا أَوْ جَلَاءَ
 وَيُقَالُ : الصَّوْمُ مَقْطَعَةٌ لِلنِّكَاحِ .

وَالْقِطْعُ وَالْقِطْعَةُ وَالْقِطْعِيُّ وَالْقِطْعُ
 وَالْقِطَاعُ : طَائِفَةٌ مِنَ اللَّيْلِ تَكُونُ مِنَ أَوَّلِهِ إِلَى
 ثُلُثِهِ ، وَقِيلَ لِلْفَزَارِيِّ : مَا الْقِطْعُ مِنَ اللَّيْلِ ؟
 فَقَالَ : حَزْمَةٌ تَهْوَرُهَا ، أَيْ قِطْعَةٌ تَحْرُزُهَا

وَلَا تَذْرِي كَمْ هِيَ . وَالْقِطْعُ : طَلْمَةٌ آخِرُ
 اللَّيْلِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَاسْرِ بِأَهْلِكَ
 بِقِطْعِ مِنَ اللَّيْلِ » ؛ قَالَ الْأَخْفَشُ : بِسَوَادٍ
 مِنَ اللَّيْلِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

اَفْتَحِي الْبَابَ فَانْظُرِي فِي الثُّجُومِ

كَمْ عَلَيْنَا مِنْ قِطْعِ لَيْلٍ بِهَيْمِ
 وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَقَطَعْنَا مِنَ اللَّيْلِ مُطْلِمًا » ،
 وَقُرِيَ : قِطْعًا ، وَالْقِطْعُ : اسْمٌ مَا قِطْعُ .
 يُقَالُ : قَطَعْتُ الشَّيْءَ قِطْعًا ، وَاسْمُ مَا قِطْعُ
 فَسَقَطَ قِطْعُ . قَالَ تَعَلَّبُ : مَنْ قَرَأَ قِطْعًا ،
 جَعَلَ الْمُظْلِمَ مِنْ نَعْيِهِ ، وَمَنْ قَرَأَ قِطْعًا جَعَلَ
 الْمُظْلِمَ قِطْعًا مِنَ اللَّيْلِ ، وَهُوَ الَّذِي يَقُولُ لَهُ
 الْبَصْرِيُّونَ الْحَالُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ بَيْنَ
 يَدَيْ السَّاعَةِ فَيَنَاقِظُ اللَّيْلُ الْمُظْلِمَ ؛ قِطْعُ
 اللَّيْلِ طَائِفَةٌ مِنْهُ وَقِطْعَةٌ ، وَجَمَعَ الْقِطْعَةَ
 قِطْعٌ ، أَرَادَ فِتْنَةً مُظْلِمَةً سَوْدَاءَ تَغْطِيهَا
 لِشَانِهَا .

وَالْمَقْطَعَاتُ مِنَ الثِّيَابِ : شِبْهُ الْجِيَابِ
 وَنَحْوِهَا مِنَ الْخُرِّ وَغَيْرِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ :
 « قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ » ؛ أَيْ خِيَطَتْ
 وَسُوِّتَتْ وَجُعِلَتْ كَبُوسًا لَهُمْ . وَفِي حَدِيثِ
 ابْنِ عَبَّاسٍ فِي صِفَةِ نَحْلِ الْجَنَّةِ قَالَ : نَحْلُ
 الْجَنَّةِ سَعْفُهَا كَسَوْةُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْهَا
 مَقْطَعَاتُهُمْ وَحُلَّتْهُمْ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :

لَمْ يَكُنْ يَصِفُهَا بِالْقِصْرِ ، لِأَنَّهُ عَيْبٌ ؛ وَقَالَ
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَا يُقَالُ لِلثِّيَابِ الْقِصَارُ

مَقْطَعَاتٌ ، قَالَ شَعْرٌ : وَمِمَّا يَقْوَى قَوْلُهُ
 حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي وَصْفِ سَعْفِ الْجَنَّةِ لِأَنَّهُ
 لَا يَصِفُ ثِيَابَ أَهْلِ الْجَنَّةِ بِالْقِصْرِ لِأَنَّهُ
 عَيْبٌ ، وَقِيلَ : الْمَقْطَعَاتُ لَا وَاحِدَ لَهَا
 فَلَا يُقَالُ لِلجَنَّةِ الْقِصِيرَةَ مَقْطَعَةً ،
 وَلَا لِلْقِصِصِ مُقْطَعٌ ، وَإِنَّمَا يُقَالُ لِجَمَلَةٍ
 الثِّيَابِ الْقِصَارِ مَقْطَعَاتٌ ، وَلِلوَاحِدِ ثَوْبٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ،
 عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَعَلَيْهِ مَقْطَعَاتٌ لَهُ ؛ قَالَ
 ابْنُ الْأَثِيرِ : أَيْ ثِيَابٌ قِصَارٌ ، لِأَنَّهُا قُطِعَتْ
 عَنْ بُلُوغِ الثَّمَامِ ؛ وَقِيلَ : الْمَقْطَعُ مِنَ
 الثِّيَابِ كُلِّ مَا يُفْصَلُ وَيُخَاطُ مِنْ قِصِصٍ

وَجِيَابٍ وَسَرَاوِيلَاتٍ وَغَيْرِهَا ، وَمَا لَا يَقْطَعُ
 مِنْهَا كَالْأَزْدِيَّةِ وَالْأَزْرَ وَالْمَطْرَافِ وَالرِّيَابِ الَّتِي
 لَمْ تُنْقَطِعْ ، وَإِنَّمَا يَتَمَطَّفُ بِهَا مَرَّةً وَيَتَلَفَعُ بِهَا
 أُخْرَى ؛ وَأَنشَدَ شَعْرٌ لِرُؤُوبِهِ يَصِفُ نَوْرًا
 وَخَشْيًا :

كَأَنَّ نَضْعًا قَوْفَهُ مُقْطَعًا

مُخَالِطُ التَّقْلِيبِ إِذْ تَدْرَعَا (١)

قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يَقُولُ كَانَ عَلَيْهِ نَضْعًا
 مُقْطَعًا عَنْهُ ؛ يَقُولُ : تَخَالَ أَنَّهُ أَلْسُنُ نَوْرًا
 أَيْصَ مُقْطَعًا عَنْهُ لَمْ يَبْلُغْ كِرَاعَهُ ، لِأَنَّهُا سُودٌ
 لَيْسَتْ عَلَى لَوْنِهِ ؛ وَقَوْلُ الرَّاعِي :

فَقَوَدُوا الْجِيَادَ الْمُسْتَفَاتِ وَأَحْقِيوَا

عَلَى الْأَرْحِيَّاتِ الْحَدِيدَ الْمُقْطَعَا
 يَعْنِي الدَّرُوعَ . وَالْحَدِيدُ الْمُقْطَعُ : هُوَ
 الْمَتَّخَذُ سِلَاحًا . يُقَالُ : قَطَعْنَا الْحَدِيدَ ، أَيْ
 صَنَعْنَاهُ دُرُوعًا وَغَيْرَهَا مِنَ السِّلَاحِ . وَقَالَ
 أَبُو عَمْرٍو : مُقْطَعَاتُ الثِّيَابِ وَالشَّعْرِ
 قِصَارُهَا . وَالْمَقْطَعَاتُ : الثِّيَابُ الْقِصَارُ ،
 وَالْأَثِيَابُ الْقِصَارُ ، وَكُلُّ قِصِيرٍ مُقْطَعٌ
 وَمُقْطَعٌ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : وَقْتُ
 صَلَاةِ الضُّحَى إِذَا تَقَطَّعَتِ الظَّلَالُ ، يَعْنِي
 قَصُرَتْ ، لِأَنَّهُا تَكُونُ مُتَمَدِّدَةً فِي أَوَّلِ النَّهَارِ ،
 فَكَلَّمَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ تَقَطَّعَتِ الظَّلَالُ
 وَقَصُرَتْ ؛ وَسُمِّيَتِ الْأَرَاغِيْزُ مُقْطَعَاتٍ
 لِقِصَرِهَا ؛ وَيُرْوَى أَنَّ جَرِيرَ ابْنَ الْحَخَفِيِّ كَانَ
 بَيْنَهُ وَبَيْنَ رُؤُوبَةٍ اخْتِلَافٌ فِي شَيْءٍ ، فَقَالَ :

أَمَّا وَاللَّهِ لَئِنْ سَهَرْتُ لَهُ لَيْلَةً لَأَدْعُهُ وَقَلَمًا

تُعْنِي عَنْهُ مَقْطَعَاتُهُ ، يَعْنِي آيَاتِ الرَّجْرِ .

وَيُقَالُ لِلرَّجْلِ الْقِصِيرِ : إِنَّهُ لَمَقْطَعٌ
 مُجَدَّرٌ .

وَالْمَقْطَعُ : مِثَالُ يَقْطَعُ عَلَيْهِ الْأَدِيمُ
 وَالتُّوبُ وَغَيْرُهُ .

وَالْقَاطِعُ : كَالْمَقْطَعِ اسْمٌ كَالكَاهِلِ
 وَالغَارِبِ . وَقَالَ أَبُو الْهَيْمِ : إِنَّمَا هُوَ الْقِطَاعُ
 لَا الْقَاطِعُ ؛ قَالَ : وَهُوَ مِثْلُ لِحَافٍ

(١) قوله : « كان الخ » سياتي في نصح :
 تخال بدل كان .

وَمِنْ لِحْفٍ ، وَفَرَامٍ وَمَقْرَمٍ ، وَسِرَادٍ وَسِرْدٍ .
وَالْقَطْعُ : ضَرْبٌ مِنَ الثِّيَابِ الْمُوشَاةِ ،
وَالْجَمْعُ قَطُوعٌ . وَالْمَقَطَعَاتُ : بُرُودٌ عَلَيْهَا
وَسُمِّيَ مَقَطَعٌ . وَالْقَطْعُ : الثَّمَرَةُ أَيْضًا .
وَالْقَطْعُ : الطَّنْفِيسَةُ تَكُونُ تَحْتَ الرَّجْلِ عَلَى
كَيْفِي النَّبِيرِ ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ ؛ قَالَ
الْأَعْمَى :

أَتَيْتُ الْعَيْسُ تَفَنَحُ فِي بُرَاهَا (١)

تَكشَّفُ عَنْ مَنَاكِبِهَا الْقَطُوعُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الشَّعْرُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ يَمْدَحُ مُعَاوِيَةَ ،
وَيُقَالُ لِزِيَادِ الْأَعْجَمِ ؛ وَبَعْدَهُ :
يَأْيِضُ مِنْ أُمِّيَّةٍ مَصْرَحِيٍّ

كَأَنَّ جَبِينَهُ سَيْفٌ صَنِيعٌ
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَالْجَنِيِّ : فَجَاءَ وَهُوَ
عَلَى الْقِطْعِ فَفَضَّهُ ، وَفُسِّرَ الْقِطْعُ بِالطَّنْفِيسَةِ
تَحْتَ الرَّجْلِ عَلَى كَيْفِي النَّبِيرِ .
وَقَاطَعَهُ عَلَى كَذَا وَكَذَا مِنَ الْأَجْرِ وَالْعَمَلِ
وَنَحْوِهِ مُقَاطَعَةً .

قَالَ اللَّيْثُ : وَمَقَطَعَةُ الشَّعْرِ هَنَاتٌ صِغَارٌ
مِثْلُ شَعْرِ الْأَرَانِبِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا
لَيْسَ بِشَيْءٍ ، وَأَرَاهُ إِنَّمَا أَرَادَ مَا يُقَالُ
لِلْأَرَنْبِ السَّرِيعَةِ ؛ وَيُقَالُ لِلْأَرَنْبِ السَّرِيعَةِ :
مَقَطَعَةُ الْأَسْحَارِ ، وَمَقَطَعَةُ النَّبَاطِ ، وَمَقَطَعَةُ
السُّحُورِ كَأَنَّهَا تَقَطُّعُ عِرْقًا فِي بَطْنِ طَالِيهَا مِنْ
شِدَّةِ الْعَدُوِّ ، أَوْ رِنَاتٍ مَنْ يَعْذُو عَلَى أَثَرِهَا
لِيَصِيدَهَا ، وَهَذَا كَقَوْلِهِمْ فِيهَا : مُحَشَّشَةُ
الْكِلَابِ ، وَمَنْ قَالَ النَّبَاطُ : بَعْدَ الْمَقَارَةِ
فَهِيَ تَقَطُّعُهُ أَيْضًا ، أَيْ تَجَاوُزُهُ ؛ قَالَ يَصْفُ
الْأَرَنْبِ :

كَأَنِّي إِذْ مَنَنْتُ عَلَيْكَ خَيْرِي

مَنَنْتُ عَلَى مَقَطَعَةِ النَّبَاطِ
وَقَالَ الشَّاعِرُ :

(١) قوله « تفنح » بالخاء المهملة كذا في
الأصل هنا وفي مادتي « ضرح » و« صنع » . وفي
التنذيب والحكم والصحاح : « تفنح » بضم الفاء
بعدها خاء معجمة .

[عبد الله]

مَرَطَى مَقَطَعَةٍ سُحُورَ بُعَاثِهَا
مِنْ سَوْسِهَا التَّوْبِيرُ مَهْمَا تُطَلَّبُ
وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا : مَقَطَعَةُ الْقُلُوبِ ؛ أَشَدُّ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

كَأَنِّي إِذْ مَنَنْتُ عَلَيْكَ فَضَلِي
مَنَنْتُ عَلَى مَقَطَعَةِ الْقُلُوبِ
أَرَيْبُ خَلَّةٍ بَاتَتْ تَغْشَى

أَبَارِقَ كُلِّهَا وَخِمٌ جَدِيدُ
وَيُقَالُ : هَذَا فَرَسٌ يُقَطِّعُ الْجَرِيَّ ، أَيْ

يَجْرِي ضَرْبًا مِنَ الْجَرِيِّ لِمَرْجُوهِ وَنَشَاطِلِهِ .
وَقَطَّعَ الْجَوَادُ الْخَيْلَ تَقَطُّعًا ؛ خَلَّفَهَا
وَمَضَى ؛ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ ، وَنَسَبَهُ الْأَزْهَرِيُّ
إِلَى الْجَعْدِيِّ :

يُقَطِّعُهُنَّ بِتَقْرِيبِهِ

وَيَأْوِي إِلَى حَضْرٍ مُلْهِبٍ
وَيُقَالُ : جَاءَتِ الْخَيْلُ مَقَطُوعَاتٍ ،

أَيْ سِرَاعًا بَعْضُهَا فِي إِثْرِ بَعْضٍ .

وَقُلَانٌ مَقَطُّعُ الْقَرِينِ فِي الْكُرْمِ وَالسَّخَاءِ
إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ مِثْلٌ ، وَكَذَلِكَ مَقَطُّعُ الْعِقَالِ
فِي الشَّرِّ وَالْخَيْبِ ؛ قَالَ الشَّامِيُّ :

رَأَيْتُ عَرَابَةَ الْأَوْسِيِّ يَسْمُو

إِلَى الْخَيْرَاتِ مَقَطُّعِ الْقَرِينِ

أَبُو عَيْبَةَ فِي الشَّيَاتِ : وَمِنْ الْعَرَبِ
الْمَقَطُّعَةُ ، وَهِيَ الَّتِي ارْتَمَعَ بِيَاضُهَا مِنْ
الْمُنْحَرِنِ حَتَّى تَبْلُغَ الْعُرَةَ عَيْنِيهِ دُونَ جَبْهَتِهِ .
وَقَالَ غَيْرُهُ : الْمَقَطُّعُ مِنَ الْحَلِيِّ هُوَ الشَّيْءُ

الْبَسِيرُ مِنْهُ الْقَلِيلُ ، وَالْمَقَطُّعُ مِنَ الذَّهَبِ
الْبَسِيرُ ، كَالْحَلْفَةِ وَالْقُرْطِ وَالشَّنْفِ وَالشَّدْرَةَ
وَمَا أَشْبَهَهَا ؛ وَمِنَهُ الْحَدِيثُ : أَنَّهُ نَهَى عَنْ
لُبْسِ الذَّهَبِ إِلَّا مَقَطُّعًا ؛ أَرَادَ الشَّيْءَ الْبَسِيرَ

وَكِرَهُ الْكَثِيرَ الَّذِي هُوَ عَادَةٌ أَهْلِ السَّرْفِ
وَالْخَيْلَاءِ وَالْكِبْرِ ، وَالْبَسِيرُ هُوَ مَا لَا تَجِبُ فِيهِ
الرِّكَاءَةُ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَيُسَبَّحُ أَنْ يَكُونَ إِذَا
كِرَهُ اسْتِهْمَالُ الْكَثِيرِ مِنْهُ ، لِأَنَّ صَاحِبَهُ رَمَاهُ
بِخَلٍّ بِإِخْرَاجِ زَكَاتِهِ فَيَأْتِمُ بِذَلِكَ عِنْدَ مَنْ
أَوْجِبَ فِيهِ الرِّكَاءَةُ .

وَقَطَّعَ عَلَيْهِ الْعَذَابُ : لَوْنُهُ وَجِزْأُهُ ،
وَلَوْ أَنَّ عَلَيْهِ ضَرْبًا مِنَ الْعَذَابِ .

وَالْمَقَطُّعَاتُ : الدِّيَارُ .
وَالْقَطِيعُ : شَيْبَةٌ بِالْتَّظْيِيرِ .
وَأَرْضٌ قَطِيعَةٌ : لَا يَذْرَى أَحْضَرْتُهَا أَكْثَرَ
أَمْ يَبَاضُهَا الَّذِي لَا تَبَاتَ بِهِ ؛ وَقِيلَ : الَّتِي
بِهَا يَنْقَاطُ مِنَ الْكَلَالِ .

وَالْقُطْعَةُ : قِطْعَةٌ مِنَ الْأَرْضِ إِذَا كَانَتْ

مَقْرُورَةً ؛ وَحَكَى عَنْ أَعْرَابِيٍّ أَنَّهُ قَالَ :

وَرِنْتُ مِنْ أَبِي قُطْعَةَ . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ :
مَا كَانَ مِنْ شَيْءٍ قُطِعَ مِنْ شَيْءٍ ، فَإِنْ كَانَ
الْمَقَطُّوعُ قَدْ يَبْقَى مِنْهُ الشَّيْءُ وَيُقَطَّعُ قُلْتُ :

أَعْطِنِي قِطْعَةً ، وَمِثْلُهُ الْخَزَقَةُ ، وَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ
تَجْمَعَ الشَّيْءُ بِأَسْرِهِ حَتَّى تُسَمِّيَ بِهِ قُلْتُ :

أَعْطِنِي قِطْعَةً ؛ وَأَمَّا الْمَرْءُ مِنَ الْفِعْلِ فَيَالْفَتْحِ
قُطِعْتُ قِطْعَةً ؛ وَقَالَ الْفَرَّاءُ : سَمِعْتُ بَعْضَ
الْعَرَبِ يَقُولُ عَلَيْنِي فَلَانٌ عَلَى قِطْعَةٍ مِنَ

الْأَرْضِ ، يُرِيدُ أَرْضًا مَقْرُورَةً مِثْلَ الْقِطْعَةِ ،

فَإِنْ أَرَدْتَ بِهَا قِطْعَةً مِنْ شَيْءٍ قُطِعَ مِنْهُ قُلْتُ

قِطْعَةً . وَكُلُّ شَيْءٍ يُقَطَّعُ مِنْهُ ، فَهُوَ مَقَطُّعٌ .

وَالْمَقَطُّعُ : مَوْضِعُ الْقَطْعِ . وَالْمَقَطُّعُ :

مَصْدَرٌ كَالْقَطْعِ .

وَقَطَّعْتُ الْحَمْرَ بِالْمَاءِ إِذَا مَرَّجْتَهُ ، وَقَدْ

تَقَطَّعَ فِيهِ الْمَاءُ ؛ وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

يُقَطِّعُ مَوْضِعَ الْحَدِيثِ ابْتِسَامُهَا

تَقَطَّعَ مَاءَ الْمُرْنِ فِي تَرْوِفِ الْحَمْرِ

مَوْضِعَ الْحَدِيثِ : مَحْفُوضُهُ وَهُوَ أَنْ تَخْلِطَهُ

بِالْإِتِسَامِ كَمَا يَخْلَطُ الْمَاءُ بِالْحَمْرِ إِذَا مَرَّجَ .

وَأَقَطَّعَ الْقَوْمُ إِذَا انْقَطَعَتْ مِيَاهُ السَّمَاءِ فَرَجَعُوا

إِلَى أَعْدَادِ الْمِيَاهِ ؛ قَالَ أَبُو وَجْزَةَ :

تُرُورٌ بِسَى الْقَرَمِ الْحَوَارِيَّ إِنَّهُمْ

مَنَاهِلُ أَعْدَادُ إِذَا النَّاسُ أَقَطَّعُوا

وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَتْ يَهُودٌ قَوْمًا لَهُمْ نَهَارٌ

لَا تُصَيِّبُهَا قِطْعَةٌ ، أَيْ عَطَشٌ بِانْقِطَاعِ الْمَاءِ

عَنْهَا . يُقَالُ : أَصَابَتِ النَّاسَ قِطْعَةٌ ، أَيْ

ذَهَبَتْ مِيَاهُ رَكَابِيَهُمْ . وَيُقَالُ لِلْقَوْمِ إِذَا

جَفَّتْ مِيَاهُهُمْ قِطْعَةً مُنْكَرَةً (٢) . وَقَدْ قَطَّعَ مَاءٌ

[عبد الله]

قَلْبِكُمْ إِذَا ذَهَبَ أَوْ قَلَّ مَاؤُهُ . وَقَطَعَ الْمَاءَ قُطُوعًا وَأَقَطَعَ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) : قَلَّ وَذَهَبَ فَانْقَطَعَ ، وَالِاسْمُ الْقُطْعَةُ . يُقَالُ : أَصَابَ النَّاسَ قُطْعٌ وَقُطْعَةٌ إِذَا انْقَطَعَ مَاءُ بَيْتِهِمْ فِي الْقَيْظِ . وَيَبْرُقُ قُطَاعٌ : يَنْقَطِعُ مَاؤُهَا سَرِيعًا . وَيُقَالُ : قَطَعْتُ الْحَوْضَ قُطْعًا إِذَا مَلَأْتَهُ إِلَى نِصْفِهِ أَوْ ثُلُثِهِ ثُمَّ قَطَعْتَ الْمَاءَ ، وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ مُقْبِلٍ يَذْكُرُ الْإِيلَ : قَطَعْنَا لَهْنَ الْحَوْضَ فَأَبْتَلَّ شَطْرُهُ بِشَرْبِ غِشَاشٍ وَهُوَ ظَمَانٌ سَائِرُهُ أَيْ بَاقِيهِ . وَأَقَطَعَتِ السَّمَاءُ بِمَوْضِعٍ كَذَا إِذَا انْقَطَعَ الْمَطَرُ هُنَاكَ ، وَأَقَطَعْتُ . يُقَالُ : مَطَرَتِ السَّمَاءُ بَيْلِدَ كَذَا ، وَأَقَطَعْتُ بَيْلِدَ كَذَا .

وَقَطَعَتِ الطَّيْرُ قِطَاعًا وَقِطَاعًا وَقُطُوعًا وَأَقَطُوعَةً : انْحَدَرَتْ مِنْ بِلَادِ الْبَرْدِ إِلَى بِلَادِ الْحَرِّ . وَالطَّيْرُ تَقْطَعُ قُطُوعًا إِذَا جَاءَتْ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ فِي وَقْتِ حَرِّ أَوْ بَرْدٍ ، وَهِيَ قَوَاطِعُ . ابْنُ السَّكَيْتِ : كَانَ ذَلِكَ عِنْدَ قِطَاعِ الطَّيْرِ وَقِطَاعِ الْمَاءِ ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ قُطُوعِ الطَّيْرِ وَقُطُوعِ الْمَاءِ ، وَقِطَاعِ الطَّيْرِ : أَنْ يَجِيءَ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ ، وَقِطَاعِ الْمَاءِ : أَنْ يَنْقَطِعَ . أَبُو زَيْدٍ : قَطَعَتِ الْغُرَبَانُ إِلَيْنَا فِي الشِّتَاءِ قُطُوعًا ، وَرَجَعَتْ فِي الصَّيْفِ رُجُوعًا ، وَالطَّيْرُ الَّتِي تَقِيمُ بِلَدَيْ شِتَاءِهَا وَصَيْفِهَا هِيَ الْأَوَابِدُ ، وَيُقَالُ : جَاءَتْ الطَّيْرُ مَقْطُوعَاتٍ وَقَوَاطِعَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَالْقُطَيْعَاءُ ، مَمْدُودٌ بِثَالِ الْغُبْرَاءِ : التَّمْرُ الشَّهْرِيُّ ، وَقَالَ كُرَاعٌ : هُوَ صِنْفٌ مِنَ التَّمْرِ فَلَمْ يُحَلِّهِ ؛ قَالَ :

بَاتُوا يُعْشُونَ الْقُطَيْعَاءَ جَارَهُمْ
وَعِنْدَهُمْ الْبُرِّيُّ فِي جِلْدِ دُسَمٍ
وَفِي حَدِيثٍ وَقَدْ عَبَدَ الْقَيْسُ : تَقْدِفُونَ فِيهِ مِنَ الْقُطَيْعَاءِ ، قَالَ : هُوَ نَوْعٌ مِنَ التَّمْرِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْبُسْرُ قَبْلَ أَنْ يَذْرَكَ .

وَيُقَالُ : لِأَقَطَعَنَّ عُنُقَ دَائِي ، أَيْ لِأَيِّمُنَّهَا ، وَأَنْشَدَ لِأَعْرَابِيٍّ تَرَوَّجَ امْرَأَةً وَسَاقَ إِلَيْهَا مَهْرَهَا يَبْلًا :

أَقُولُ وَالْعَيْسَاءُ تَمْشِي وَالْفُضْلُ فِي جِلْدٍ مِنْهَا عَرَامِيْسَ عَطْلٌ : قَطَعَتِ الْأَحْرَاحُ أَعْنَاقَ الْإِيلِ (١) ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْأَقَطَعُ الْأَصْمُ ؛ قَالَ : وَأَنْشَدَنِي أَبُو الْمَكَارِمِ :

إِنَّ الْأَحْيِرَ حِينَ أَرْجُو رِفْدَهُ
عَمْرًا لِأَقَطَعُ سَيْئِ الْإِضْرَانِ
قَالَ : الْإِضْرَانُ جَمْعُ إِضْرٍ وَهُوَ الْحَنَابَةُ ، وَهُوَ سَمُّ الْأَنْفِ . وَالْحَنَابَتَانِ : مَجْرَبَا النَّفْسِ مِنَ الْمُتَحَرِّينِ .

وَالْقُطْعَةُ فِي طَبِئِي كَالْمَعْتَمَةِ فِي تَمِيمٍ ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ : يَا أَبَا الْحَكَا ، يُرِيدُ يَا أَبَا الْحَكَمِ ، فَيَقْطَعُ كَلَامَهُ .

وَلَكِنْ قَاطِعٌ أَيْ حَائِضٌ ، وَبَنُو قُطَيْعَةَ : قَبِيلَةٌ ، حَيٌّ مِنَ الْعَرَبِ ، وَالنَّسَبُ إِلَيْهِمْ قُطَيْعِيٌّ . وَبَنُو قُطْعَةَ : بَطْنٌ أَيْضًا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : فِي آخِرِ هَذِهِ التَّرْجِمَةِ : كُلُّ مَا مَرَّ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ فَلْأَصْلُ وَاحِدٌ وَالْمَعْنَى مُتَقَارِبَةٌ ، وَإِنْ اخْتَلَفَتِ الْأَلْفَاظُ ، وَكَلَامُ الْعَرَبِ يَأْخُذُ بِبَعْضِهِ بِرِقَابِ بَعْضٍ ، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ أَوْسَعُ الْأَلْسِنَةِ .

• قَطَعَهُ . اقْطَعَرِ الرَّجُلُ : انْقَطَعَ نَفْسُهُ مِنْ بَهْرٍ ، وَكَذَلِكَ اقْطَعَرُ .

• قَطَفَ . قَطَفَ الشَّيْءَ يَقْطِفُهُ قَطْفًا وَقَطْفَانًا وَقِطَافًا ، وَقِطَافًا ، وَقِطَافًا (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) : قَطَعَهُ . وَالْقِطْفُ : مَا قُطِفَ مِنَ التَّمْرِ ، وَهُوَ أَيْضًا الْعُنُقُودُ سَاعَةً يَقْطِفُ . وَالْقِطْفُ : اسْمُ التَّمَارِ الْمُقْطُوفَةِ ، وَالْجَمْعُ قُطُوفٌ ، وَالْقِطْفُ ، بِالْكَسْرِ : الْعُنُقُودُ ، وَيَجْمَعُوهُ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْعَرِيزُ قَالَ سُبْحَانَهُ : « قَطُوفُهَا دَائِيَّةٌ » ، أَيْ نَارُهَا قَرِيبَةٌ التَّنَاوُلِ ، يَقْطِفُهَا

(١) رواية التهذيب
قَطَعْتُ بِالْأَحْرَاحِ أَعْنَاقَ الْإِيلِ
بِعْنَى : اشْتَرَبْتُ الْأَحْرَاحَ يَابِلِي .

الْقَاعِدُ وَالْقَائِمُ . وَفِي الْحَدِيثِ : يَجْتَمِعُ التَّمْرُ عَلَى الْقِطْفِ فَيَشْبِعُهُمْ ؛ الْقِطْفُ ، بِالْكَسْرِ : الْعُنُقُودُ ، وَهُوَ اسْمٌ لِكُلِّ مَا يَقْطِفُ ، كَالذَّنْبِ وَالطَّحْنِ ، وَيُجْمَعُ عَلَى قِطَافٍ وَقُطُوفٍ ، وَأَكْثَرُ الْمُحَدَّثِينَ يَرَوْنَهُ يَفْتَحُ الْقَافَ ، وَإِنَّمَا هُوَ بِالْكَسْرِ . وَالْقِطَافُ وَالْقِطَافُ : أَوَّانُ قِطْفِ التَّمْرِ ، وَقَالَ الْحَجَّاجُ عَلَى الْمَيْمَرِ : أَرَى رُؤُوسًا قَدْ أَتَيْتَتْ وَحَانَ قِطَافُهَا ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْقِطَافُ اسْمٌ وَقَتِ الْقِطْفِ ؛ قَالَ :

وَالْقِطَافُ ، بِالْفَتْحِ ، جَائِزٌ عِنْدَ الْكِسَائِيِّ أَيْضًا ؛ قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْقِطَافُ مَصْدَرًا .

وَأَقَطَفَ الْعَيْبُ : حَانَ أَنْ يَقْطِفَ . وَأَقَطَفَ الْقَوْمُ : آنَ قِطَافُ كَرْمِهِمْ ، وَأَجْرَزُوا مِنَ الْجَزَائِرِ فِي النَّحْلِ إِذَا أَصْرَمُوا . وَأَقَطَفَ الْكَرْمُ : ذَنَا قِطَافَهُ . التَّهْدِيبُ : الْقِطْفُ قَطَعْتُ الْعَيْبَ ، وَكُلُّ شَيْءٍ تَقْطَعُهُ عَنْ شَيْءٍ فَقَدْ قَطَفْتُهُ ، حَتَّى الْجَرَادُ تَقْطِفُ رُؤُوسَهَا .

وَالْمِقْطَفُ : الْمِنْجَلُ الَّذِي يَقْطِفُ بِهِ . وَالْمِقْطُوفُ : أَصْلُ الْعُنُقُودِ .

وَقِطَافَةُ الشَّجَرِ : مَا قُطِفَ مِنْهُ . وَالْقِطَافَةُ ، بِالضَّمِّ : مَا يَسْقُطُ مِنَ الْعَيْبِ إِذَا قُطِفَ ، كَالْجَرَامَةِ مِنَ التَّمْرِ . ابْنُ الْأَنْبَرِيِّ : وَفِي الْحَدِيثِ : يَقْدِفُونَ فِيهِ مِنَ الْقِطْفِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : يَدِفُونَ الْقِطْفِ : الْمَقْطُوفُ مِنَ التَّمْرِ ، فِعْلٌ بِمَعْنَى مَقْعُولٍ .

وَالْقِطْفُ فِي الْوَافِرِ : حَذَفَ حَرْفَيْنِ مِنْ آخِرِ الْجُزْءِ ، وَتَسْكِينُ مَا قَبْلَهَا ، كَحَذْفِكَ « تَنْ » مِنْ مُفَاعَلَتِنِ وَتَسْكِينِ اللَّامِ فَيَقِي مُفَاعَلٌ ، فَيَقْتَلُ فِي التَّقْطِيعِ إِلَى فَعُولُنْ ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا فِي عَرُوضٍ أَوْ صَرْبٍ ، وَكَيْسَ هَذَا بِحَادِثِ لِلزَّحَافِ ، إِنَّمَا هُوَ الْمُسْتَعْمَلُ فِي عَرُوضِ الْوَافِرِ وَصَرْبِهِ ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ مَقْطُوفًا لِأَنَّكَ قَطَفْتَ الْحَرْفَيْنِ وَمَعَهَا حَرَكَةٌ قَبْلَهَا ، فَصَارَ نَحْوَ التَّمْرِ الَّتِي تَقْطَعُهَا فَيَعْلُقُ بِهَا شَيْءٌ مِنَ الشَّجَرَةِ .

[عبد الله]

وَالْقَطِيفَةُ : الْقَرْطَفَةُ ، وَجَمَعُهَا الْقَطَائِفُ ، وَالْقَرَاظِفُ (١) فُرْسٌ مُحْمَلَةٌ وَالْقَطِيفَةُ : دِنَارٌ مُحْمَلٌ ، وَقِيلَ : كِسَاءٌ لَهُ حَمَلٌ ، وَالْجَمْعُ الْقَطَائِفُ وَقُطْفٌ ، مِثْلُ صَحِيفَةٍ وَصُحُوفٍ ، كَأَنَّهَا جَمْعُ قَطِيفٍ وَصَحِيفٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : نَعَسَ عَبْدُ الْقَطِيفَةِ ؛ هِيَ كِسَاءٌ لَهُ حَمَلٌ ، أَيْ الَّذِي يَعْمَلُ لَهَا ، وَيَهْتَمُّ بِحَصِيلِهَا ؛ وَمِنْهُ الْقَطَائِفُ الَّتِي تُؤْكَلُ . التَّهْدِيبُ : الْقَطَائِفُ طَعَامٌ يُسَوَّى مِنَ الدَّقِيقِ المَرَقِ بِالمَاءِ ، شَبَّهَتْ بِحَمَلِ الْقَطَائِفِ الَّتِي تُفْتَرَشُ . وَالْقُطُوفُ مِنَ الدَّوَابِّ : البَطِيُّ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : هُوَ الصَّبِيُّ المَشِيُّ . وَقُطِفَتِ الدَّابَّةُ تَقُطِفُ قَطْفًا وَتَقُطَفُ قَطَافًا وَقُطُوفًا ، وَقُطِفَتْ ، وَهِيَ قُطُوفٌ : أَسَاءَتْ السَّيْرَ وَأُطِفَاتٌ ، وَالْجَمْعُ قُطْفٌ ، وَالاسْمُ الْقِطَافُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ زُهَيْرٍ : بَارِزَةٌ الفَقَارَةُ لَمْ يَحْتِثَا قِطَافٌ فِي الرِّكَابِ وَلَا خِلَاءَ التَّهْدِيبُ : وَالْقِطَافُ مَصْدَرُ الْقُطُوفِ مِنَ الدَّوَابِّ ، وَهُوَ المَتَقَارِبُ المَحْطُوفُ البَطِيُّ ، وَفَرَسٌ قُطُوفٌ : يَقُطِفُ فِي عَدْوِهِ ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي الْإِنْسَانِ ؛ أَنشَدَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : أَمْسَى غَلَامِي كَسِيلًا قُطُوفًا مَوْصِبًا تَحْسَبُهُ مَجُوفًا وَأَقُطِفُ الرِّجْلُ وَالقَوْمُ إِذَا كَانَتْ دَابَّتُهُ أَوْ دَوَابُّهُمْ قُطْفًا ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ جَرَادًا : كَانَ رِجْلَيْهِ رِجْلًا مُقْطِفٍ عَجِلٍ إِذَا تَجَاوَبَ مِنْ بُرْدِيهِ تَرْنِيمٌ بُرْدَاهُ : جَنَاحَاهُ ؛ يَقُولُ : تَضْرِبُ رِجْلَاهُ جَنَاحَيْهِ فَيَسْمَعُ لَهَا صَوِيثَ كَأَنَّهُ تَرْنِيمٌ . وَالْقُطْفُ : ضَرْبٌ مِنْ مَشَى الخَيْلِ ، وَفَرَسٌ قُطُوفٌ . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ : قَبِينَا أَنَا عَلَى جَمَلِي أُسِيرُ وَكَانَ جَمَلِي فِيهِ قِطَافٌ ، وَفِي رِوَايَةٍ : عَلَى جَمَلِي لِي قُطُوفٌ : الْقِطَافُ :

(١) قوله : «وجمعها القطائف والقراطف»
إلى قوله وفي الحديث ، كذا بالأصل .

تَقَارِبُ المَحْطُوفِ فِي سُرْعَةٍ مِنَ القُطْفِ وَهُوَ القُطْفُ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : رَكِبَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ تَقُطِفُ ، وَفِي رِوَايَةٍ : قُطُوفٌ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَقُطِفُ القَوْمُ دَابَّةً أَمِيرُهُمْ ، أَيْ أَنَّهُمْ يَسِيرُونَ بِسَيْرِ دَابَّتِهِ فَيَسْبِقُونَهُ كَمَا يَتَّبِعُ الأَمِيرُ . وَالْقُطْفُ : المَحْدَثُ ، وَجَمَعُهُ قُطُوفٌ . قُطِفَهُ يَقُطِفُهُ قَطْفًا وَقُطِفَهُ : حَدَّثَهُ ؛ قَالَ حَاتِمٌ : سِلَاحُكَ مَرْتَقِي فَمَا أَنْتَ ضَائِرٌ عَدُوًّا وَلَكِنْ وَجْهَ مَوْلَاكَ تَقُطِفُ وَأَنْشَدَ الأَزْهَرِيُّ : وَهَنْ إِذَا أَبْصَرْتَهُ مُتَبَدِّلًا خَمَشَنْ وَجُوهًا حَرَّةً لَمْ تَقُطِفْ أَيْ لَمْ تُحَدِّثْ . وَقُطِفَ المَاءُ فِي الحَمْرِ : قَطَرُهُ ؛ قَالَ جِرَانُ العُودِ : وَنَلْنَا سَقَاطًا مِنْ حَدِيثِ كَأَنَّهُ جَبَّتِي التَّحْلُ فِي أَبْكَارِ عُودٍ تَقُطِفُ وَالْقَطِيفَةُ ، بِكسْرِ القَافِ وَإِسْكَانِ الطَّاءِ ، مِنَ السُّطَّاحِ : وَهِيَ بَقْلَةٌ رَيْعِيَّةٌ تَسْتَلْطِخُ وَتَطُولُ وَلَهَا شَوْكٌ كَالْحَسَكِ ، وَجَوْهَةٌ أَحْمَرٌ وَوَرَقُهُ أَغْبَرٌ . وَالْقُطْفُ : بَقْلَةٌ ، وَاحِدَتُهَا قُطْفَةٌ . وَالْقُطْفُ : نَبَاتٌ رَخِصٌ عَرَبِيٌّ الوَرَقِ يُطْبَخُ الوَاحِدَةُ قُطْفَةٌ ، يُقَالُ لَهُ بِالفَارِسِيَّةِ سَرْكٌ ، كَذَا ذَكَرَ الجَوْهَرِيُّ القُطْفُ ، بِالتَّسْكِينِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَصَوَابُهُ القُطْفُ ، يَفْتَحُ الطَّاءُ ، الوَاحِدَةُ قُطْفَةٌ ، وَبِهِ سُمِّيَ الرِّجْلُ قُطْفَةٌ . وَالْقُطْفُ : ضَرْبٌ مِنَ العِضَاوِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : القُطْفُ مِنَ شَجَرِ الجَبَلِ ، وَهُوَ مِثْلُ شَجَرِ الإِجَاصِ فِي القَدْرِ ، وَرَقَّتُهُ حَضْرَاءُ مُعْرِصَةٌ ، حَمْرَاءُ الأَطْرَافِ حَشْنَاءُ ، وَحَشْبُهُ صُلْبٌ مَتِينٌ . وَقُطِفَ وَالْقَطِيفُ جَمِيعًا : قَرِيبَةٌ بِالْبَحْرَيْنِ ، وَفِي الصَّحَاحِ : القُطِيفُ اسْمٌ مَوْضِعٌ .

• قُطِلَ • القَطْلُ : القَطْعُ . قَطَلَهُ يَقَطِلُهُ وَيَقْتُلُهُ : قَطَعَهُ (الأخيرة عن أبي حنيفة) قَطْلًا ، فَهُوَ مَقْطُولٌ وَقَطِيلٌ ؛ وَكَانَ أَبُو ذُؤَيْبِ الهَدَلِيُّ يُقَبِّبُ القَطِيلَ لِأَنَّهُ القَاتِلُ يَصِفُ قَبْرًا : إِذَا مَازَرَ مُجَنَّةً عَلَيْهَا يُقَالُ الصَّخْرُ وَالْحَشْبُ القَطِيلُ أَرَادَ بِالقَطِيلِ المَقْطُولَ وَهُوَ المَقْطُوعُ ، وَبِهَذَا التَّيْسُ سُمِّيَ القَطِيلَ . قَالَ ابْنُ سِيْدَةَ : هَذَا قَوْلُ ابْنِ ذُرَيْدٍ ، وَإِنَّمَا هُوَ فِي رِوَايَةِ السُّكْرِيِّ لِسَاعِدَةَ . وَقَطَلَهُ : كَقَطَلَهُ (عن أبي حنيفة) وَقَالَ اللُّخَيَانِيُّ : قَطَلُ عُنُقَهُ وَقَصَلَهَا ، أَيْ ضَرَبَ عُنُقَهُ . وَنَحَلَةُ قَطِيلٌ : قُطِعَتْ مِنْ أَصْلِهَا فَسَقَطَتْ . وَجَذَعُ قَطِيلٌ وَقُطْلٌ ، بِالصَّمِّ : مَقْطُوعٌ ، وَقَدْ تَقَطَّلَ . الأَصْمَعِيُّ : القَطْلُ المَقْطُوعُ مِنَ الشَّجَرِ ؛ قَالَ المَتَحَلُّ الهَدَلِيُّ يَصِفُ قَيْلًا : مُجَدَّلًا يَتَكَسَّى جِلْدُهُ دَمَهُ كَمَا تَقَطَّرُ جَذَعُ الدُّومَةِ القَطْلُ (٢) وَبُرُوى : يَسْقَى . وَالْمَقْطَلَةُ : حَدِيدَةٌ يَقُطَعُ بِهَا ، وَالْجَمْعُ مَقَاطِلُ . وَقَطَلَهُ : القَاءُ عَلَى جَنْبِهِ كَقَطَرُهُ ، وَقِيَاً : صَرَغَهُ وَلَمْ يُحَدِّدْ ، أَعْلَى جَنْبٍ وَاحِدٍ أَمْ عَلَى جَنْبَيْنِ ؟ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : القَطْلُ الطُّولُ ، وَالقَطْلُ القِصْرُ ، وَالقَطْلُ اللِّينُ ، وَالقَطْلُ الحَشْنُ . وَالْقَطِيلَةُ : قُطِعَتْ كِسَاءً أَوْ تُوبٍ يُنْشَفُ بِهَا المَاءُ . وَالْقَاطُولُ : مَوْضِعٌ عَلَى دِجْلَةٍ . قَطَمَ • القَطْمُ ، بِالتَّخْرِيكِ : شَهْوَةٌ اللَّحْمِ وَالضَّرَابِ وَالتَّكَاحِ قَطِمَ يَقْطِمُ قَطْمًا (٢) قوله : «كما تقطر» بالراء في الصحاح : «كما تقطل» باللام . وقوله : «مجدلاً» بالنصب في مادة «جدل» : «مجدلاً» بالرفع . [عبد الله]

فَهُوَ قَطِيمٌ بَيْنَ الْقَطْمِ ، أَيْ اهْتِاجٌ وَأَرَادَ
الضَّرْبَ ، وَهُوَ شِدَّةُ اغْتِلَابِهِ ؛ وَرَجُلٌ
قَطِيمٌ : شَهْوَانٌ لِللَّحْمِ . وَقَطِيمٌ الصَّقْرُ إِلَى
اللَّحْمِ : اشْتَهَاهُ ؛ وَقِيلَ : كُلُّ مُشْتَوِّ شَيْئًا
قَطِيمٌ ، وَالْجَمْعُ قَطِيمٌ .
وَالْقَطِيمُ : الْغَضَبَانُ . وَفَحْلٌ قَطِيمٌ وَقَطْمٌ
وَقَطِيمٌ : ضَبُولٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

يَسُوقُ قَرْمًا قَطِيمًا نَفِيمًا (١)

وَالْقَطَامِيُّ : الصَّقْرُ ، وَيُنْتَجِحُ . وَصَقَّرَ
قَطَامٌ وَقَطَامِيٌّ وَقَطَامِيٌّ : لَحْمٌ ، قَيْسٌ
يَفْتَحُونَ ، وَسَائِرُ الْعَرَبِ يَضْمُونَ ، وَقَدْ غَلَبَ
عَلَيْهِ اسْمًا ، وَهُوَ مَاخُودٌ مِنَ الْقَطْمِ ، وَهُوَ
الْمُشْبِهُ اللَّحْمِ وَغَيْرِهِ . الْبَيْتُ : الْقَطَامِيُّ
مِنْ أَسْمَاءِ الشَّاهِينَ ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ نَعْلَبُ :
تَأَمَّلْ مَا تَقُولُ وَكُنْتُ قَدَمًا

قَطَامِيًّا ، تَأَمَّلْهُ قَلِيلُ
فَسَرَهُ فَقَالَ : مَعْنَاهُ كُنْتُ مَرَّةً تَرَكْتُ رَأْسَكَ
فِي الْأُمُورِ فِي حَدَائِكَ ، فَالْيَوْمَ قَدْ كَبُرَتْ
وَشِخْتُ وَتَرَكْتُ ذَلِكَ ؛ وَقَوْلُ أُمِّ خَالِدٍ
الْحُثَمِيَّةِ فِي جَحْشِ الْعُقَيْلِيِّ :

فَلَيْتَ سِهَابِيًّا يَحَارُ رَبَابَهُ
يُعَادُ إِلَى أَهْلِ الْعَصَا بِرِمَامِ
لِيَشْرَبَ مِنْهُ جَحْشٌ وَيَشِمُهُ

بِعَيْتِي قَطَامِيٌّ أَغْرَ شَامِي
إِنَّمَا أَرَادَتْ بِعَيْتِي رَجُلًا كَانَهَا عَيْنًا قَطَامِيٌّ ،
وَإِنَّمَا وَجَّهْنَاهُ عَلَى هَذَا لِأَنَّ الرَّجُلَ نَوْعٌ ،
وَالْقَطَامِيُّ نَوْعٌ آخَرُ سِوَاهُ ، فَمَحَالٌ أَنْ يَنْظُرَ
نَوْعٌ بِعَيْنِ نَوْعٍ ، أَلَا تَرَى أَنَّ الرَّجُلَ لَا يَنْظُرُ
بِعَيْتِي حِمَارٍ ، وَكَذَلِكَ الْحَارُ لَا يَنْظُرُ بِعَيْتِي
رَجُلًا ؟ هَذَا مُتَّبِعٌ فِي الْأَنْوَاعِ ، فَافْهَمْ .

وَمَقَطِيمُ الْبَازِي : مِخْلَبُهُ . وَقَطْمُ الشَّيْءِ
يَقَطِمُهُ قَطْمًا : عَضَّهُ بِأَطْرَافِ أَسْنَانِهِ أَوْ ذَاقَهُ .
الْفَرَاءُ : قَطَمْتُ الشَّيْءَ بِأَطْرَافِ أَسْنَانِي
أَقَطِمْتُهُ إِذَا تَنَاوَلْتُهُ . وَقَالَ غَيْرُهُ : قَطَمَ يَقَطِمُ
إِذَا عَضَّ بِمَقْدَمِ الْأَسْنَانِ ؛ قَالَ أَبُو وَجْرَةَ :

(١) قوله « قَرْمًا » كذا في النسخة المنقولة
مما في وقف السلطان الأشرف ، والذي في التهذيب :
قطمًا .

وَخَائِفُو لَحْمًا شَاكًا بَرَائْتُهُ
كَانَهُ قَاطِمٌ وَقَطِيمٌ مِنْ عَاجِ
ابْنِ السَّكَيْتِ : الْقَطْمُ الْعَضُّ بِأَطْرَافِ
الْأَسْنَانِ . يُقَالُ : أَقَطِمْتُ هَذَا الْعُودَ فَانظُرْ مَا
طَعَمُهُ . وَقَطَمَ الشَّيْءَ يَقَطِمُهُ قَطْمًا : عَضَّهُ
بِأَطْرَافِ أَسْنَانِهِ أَوْ ذَاقَهُ ؛ قَالَ أَبُو وَجْرَةَ :
وَإِذَا قَطَمْتَهُمْ قَطَمْتَ عِلَاقِيمًا

وَقَوَاضِي الدَّفْيَانِ فِيمَا تَقَطَّمُ
وَالدَّفْيَانُ : السَّمُّ ، يَكْسِرُ الدَّالَ ؛
وَالْقَطْمُ : تَنَاوُلُ الْحَشِيشِ بِأَذْيِ الْفَمِ .
وَالْقَطَامَةُ : مَا قَطِمَ بِالْفَمِ ثُمَّ أَلْقَى . وَقَطَمَ
الْفَصِيلُ الثَّبْتَ : أَخَذَهُ بِمَقْدَمِهِ فِيهِ قَبْلَ أَنْ
يَسْتَحْكِمَ أَكْلَهُ . وَقَطَمَ الشَّيْءَ قَطْمًا :
قَطَعَهُ . وَقَطَمَ الشَّارِبُ : ذَاقَ الشَّرَابَ فَكْرِهَهُ
وَزَوَى وَجْهَهُ وَقَطَبَ .

وَالْقَطَامِيُّ : بِالضَّمِّ : مِنْ شُعْرَاهُمْ مِنْ
تَغْلِبِ ، وَاسْمُهُ عُمَيْرُ بْنُ شَيْمٍ . وَقَطَامٌ :
مِنْ أَسْمَاءِ النِّسَاءِ . ابْنُ سِيدَةَ . وَقَطَامٌ وَقَطَامٌ
اسْمُ امْرَأَةٍ ، وَأَهْلُ الْحِجَازِ يَبْنُونَ عَلَى الْكَسْرِ
فِي كُلِّ حَالٍ ، وَأَهْلُ نَجْدٍ يُجْرُونَهُ مُجْرَى
مَا لَا يَنْصَرِفُ ، وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ فِي رِقَاشٍ أَيْضًا .
وَأَبْنُ أُمِّ قَطَامٍ : مِنْ مُلُوكِ كِنْدَةَ . وَقَطَامَةُ :
اسْمٌ .

وَالْقَطِيمِيَّاتُ : مَوَاضِعٌ ؛ قَالَ عُبَيْدُ
أَقْفَرٌ مِنْ أَهْلِ مَلْجُوبٍ
فَالْقَطِيمِيَّاتُ فَالذَّنُوبُ
وَقَطَامَانُ : اسْمُ جَبَلٍ ؛ قَالَ الْمُجَلِّبُ
السَّعْدِيُّ :

وَلَمَّا رَأَتْ قَطْمَانَ مِنْ عَنِّ شِمَالِهَا
رَأَتْ بَعْضَ مَا تَهْوَى وَقَرَّتْ عَيْونُهَا
وَالْمَقَطِيمُ : جَبَلٌ بِحَضْرٍ ، صَانَهَا اللَّهُ
تَعَالَى .

قطم . القَطِيمُ والقَطَامُ : شَقُّ النَّوَاةِ ،
وَفِي الصَّحَاحِ : القَطِيمُ القُوَّةُ الَّتِي فِي
النَّوَاةِ ، وَهِيَ القِشْرَةُ الدَّقِيقَةُ الَّتِي عَلَى النَّوَاةِ
بَيْنَ النَّوَاةِ وَالتَّمْرِ ، وَيُقَالُ : هِيَ النُّكْتُةُ
الْبَيْضَاءُ الَّتِي فِي ظَهْرِ النَّوَاةِ الَّتِي تَنْبُتُ مِنْهَا

النَّحْلَةُ .
وَمَا أَصَبْتُ مِنْهُ قَطِيمِرًا أَيْ شَيْئًا .
قطن . القَطُونُ : الإِقَامَةُ . قَطَنَ بِالْمَكَانِ
يَقْطِنُ قَطُونًا : أَقَامَ بِهِ وَتَوَطَّنَ ، فَهُوَ قَاطِنٌ ؛
وَقَالَ الْعَجَّاجُ :

وَرَبُّ هَذَا الْبَلَدِ الْمُحَرَّمِ
وَالْقَاطِنَاتِ الْبَيْتِ غَيْرِ الرُّيْمِ
قَوَاطِنًا مَكَّةَ مِنْ وَرَقِ الْحَيِّ
وَالْقَطَّانُ : الْمُقِيمُونَ . وَالْقَطِينُ :
جَاعَةُ الْقَطَّانِ ، اسْمٌ لِلْجَمْعِ ، وَكَذَلِكَ
الْقَاطِنَةُ ، وَقِيلَ : الْقَطِينُ السَّاكِنُ فِي
الدَّارِ ، الْجَمْعُ قَطْنٌ ؛ (عَنْ كُرَاعٍ) .
وَالْقَطِينُ : الْمُقِيمُونَ فِي الْمَوْضِعِ لَا يَكَادُونَ
يَبْرَحُونَهُ . وَالْقَطِينُ : السَّاكِنُ فِي الدَّارِ ،
وَمُجَاوِرُو مَكَّةَ قَطَّانًا . وَفِي حَدِيثِ
الإِفَاضَةِ : نَحْنُ قَطِينُ اللَّهِ ، أَيْ سَكَّانُ
حَرَمِهِ . وَالْقَطِينُ : جَمْعُ قَاطِنٍ كَالْقَطَّانِ ،
وَفِي الْكَلَامِ مُضَافٌ مَحْدُوفٌ تَقْدِيرُهُ : نَحْنُ
قَطِينُ بَيْتِ اللَّهِ وَحَرَمِهِ ، قَالَ : وَقَدْ يَجِيءُ
الْقَطِينُ بِمَعْنَى الْقَاطِنِ لِلْمُبَالَغَةِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ
زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ :

فَأَنَّى قَطِينُ الْبَيْتِ عِنْدَ الْمَشَاعِرِ
وَحَمَامٌ مَكَّةَ يُقَالُ لَهَا : قَوَاطِنُ مَكَّةَ ؛
قَالَ رُوَيْبَةُ :

فَلَا وَرَبِّ الْقَاطِنَاتِ الْقَطْنِ
وَالْقَطِينُ : كَالْحَلِيطِ ، لَفْظُ الْوَاحِدِ
وَالْجَمْعُ فِيهِ سَوَاءٌ . وَالْقَطِينُ : تَبَاعُ الْمَلِكِ
وَمَمَالِكُهُ . وَالْقَطِينُ : أَهْلُ الدَّارِ .
وَالْقَطِينُ : الخَدْمُ وَالْأَتْبَاعُ وَالْحَشَمُ ؛ وَفِي
التَّهْلِيْبِيِّ : الحَشَمُ الأَحْرَارُ . وَالْقَطِينُ :
المَالِكُ . وَالْقَطِينُ : الإِمَاءُ . وَالْقَاطِنُ :
المُقِيمُ بِالْمَكَانِ . وَالْقَطِينُ : تَبِعُ الرَّجُلِ
وَمَمَالِكُهُ وَخَدَمُهُ ، وَجَمَعُهَا الْقَطَّانُ . قَالَ ابْنُ
دُرَيْدٍ : قَطِينُ الرَّجُلِ حَشَمُهُ وَخَدَمُهُ ، قَالَ :
وَإِذَا قَالَ الشَّاعِرُ خَفَّ الْقَطِينُ فَهَمُّ الْقَوْمِ
القَاطِنُونَ ، أَيْ الْمُقِيمُونَ .

وَرَوَى عَنْ سَلْمَانَ أَنَّهُ قَالَ : كُنْتُ رَجُلًا

مِنَ الْمَجُوسِ فَاجْتَهَدْتُ ، حَتَّى كُنْتُ قَطْنُ النَّارِ الَّذِي يُوقِدُهَا ، قَالَ شَعْرٌ : قَطْنُ النَّارِ خَازِنُهَا وَخَادِمُهَا ، وَيَجُوزُ أَنَّهُ كَانَ مُقِيمًا عَلَيْهَا ، رَوَاهُ بَكْسَرُ الطَّاءِ . وَقَطْنُ يَقَطْنُ إِذَا خَدَمَ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَرَادَ أَنَّهُ كَانَ لِزَمَانِهِ لَا يُفَارِقُهَا ، مِنْ قَطْنٍ فِي الْمَكَانِ إِذَا لَزِمَهُ ، قَالَ : وَيُرْوَى بِفَتْحِ الطَّاءِ ، جَمَعَ قَاطِنٌ كَخَدَمٍ وَخَادِمٍ ، قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى قَاطِنٍ كَفَرَطٍ وَقَارِطٍ .

وَقَطْنُ الطَّائِرِ : زَيْمَكَاةٌ وَأَصْلُ ذَنْبِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ أَمِيَّةَ لَمَّا حَمَلَتْ بِالنَّبِيِّ ، ﷺ ، قَالَتْ : مَا وَجَدْتُهُ فِي الْقَطْنِ وَاللَّيْثِ ، وَلَكِنِّي كُنْتُ أُجِدُّهُ فِي كَيْدِي ، الْقَطْنُ : أَسْفَلُ الظَّهْرِ ، وَاللَّيْثُ : أَسْفَلُ البَطْنِ .

وَالْقَطْنُ ، بِالتَّخْرِيفِ : مَا بَيْنَ الْوَرِكَيْنِ إِلَى عَجَبِ الذَّنْبِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَوَيْهَهُ قَوْلُهُ :

مُعَوَّدٌ ضَرَبَ أَقْطَانِ الْبَهَازِيرِ

وَالْقَطْنُ : مَا عَرَضَ مِنَ النَّجَسِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْقَطْنُ الْمَوْضِعُ الْعَرِضُ بَيْنَ النَّجَسِ وَالْعَجْرِ ، وَالْقَطِينَةُ سَكَنُ الدَّارِ وَيُقَالُ : جَاءَ الْقَوْمُ بِقَطِينِهِمْ ؛ قَالَ زُهَيْرٌ :

رَأَيْتُ ذَوِي الْحَاجَاتِ حَوْلَ بِيوتِهِمْ قَطِينًا لَهُمْ حَتَّى إِذَا أَبَتَ الْبَقْلُ

وَقَالَ جَرِيرٌ :

هَذَا ابْنُ عَمِّي فِي دِمَشْقَ خَلِيفَةٌ لَوْ شِئْتُ سَأَقْكُمُ إِلَيَّ قَطِينًا وَالْقَطِينَةُ وَالْقَطْنَةُ مِثْلُ الْمَعْدَةِ وَالْمَعْدَةُ : مِثْلُ الرُّمَانَةِ تَكُونُ عَلَى كَرَشِ الْبَعِيرِ ، وَهِيَ ذَاتُ الْأَطْبَاقِ ، وَالْعَامَّةُ تُسَمِّيهِمَا الرُّمَانَةَ ، وَكَسَرَ الطَّاءَ فِيهَا أَجُودٌ .

التَّهْنِيبُ : وَالْقَطِينَةُ هِيَ ذَاتُ الْأَطْبَاقِ الَّتِي تَكُونُ مَعَ الْكَرَشِ ، وَهِيَ الْفَجِيئَةُ أَيْضًا ؛ الْحَرَانِيُّ عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ : هِيَ الْقَطِينَةُ الَّتِي تَكُونُ مَعَ الْكَرَشِ ، وَهِيَ ذَاتُ الْأَطْبَاقِ ، وَهِيَ التُّقْمَةُ (١) وَالْمَعْدَةُ وَالْكَلِمَةُ

(١) قوله : « وهي التُّقْمَةُ إلخ » هذه =

وَالسَّقْلَةُ وَالْوَيْسِمَةُ الَّتِي يُحْتَضَبُ بِهَا ؛ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : هِيَ الْقَطِينَةُ وَهِيَ الرُّمَانَةُ فِي جَوْفِ الْبَقْرَةِ ؛ وَفِي حَدِيثِ سُطَيْحٍ :

حَتَّى أَتَى عَارِي الْعَجَاجِي وَالْقَطْنُ وَقِيلَ : الصَّوَابُ قَطْنُ ، بِكَسْرِ الطَّاءِ ، جَمَعَ قَطْنَةً وَهِيَ مَا بَيْنَ الْفَخَذَيْنِ . وَالْقَطِينَةُ : اللَّحْمَةُ بَيْنَ الْوَرِكَيْنِ .

وَالْقَطْنُ وَالْقَطْنُ وَالْقَطْنُ : مَعْرُوفٌ ، وَاحِدُهُ قَطْنَةٌ وَقَطْنَةٌ وَقَطْنَةٌ ، وَقَدْ يُضَعَّفُ فِي الشَّعْرِ (٢) ، قَالَ : يُقَالُ قَطْنٌ وَقَطْنٌ مِثْلُ عُسْرٍ وَعُسْرٌ ؛ قَالَ قَارِبُ بْنُ سَالِمٍ الْمَرْيُ ، وَيُقَالُ دَهَلَبُ بْنُ قُرَيْعٍ :

كَأَنَّ مَجْرَى دَمْعِهَا الْمُسْتَنْزِ قَطْنَةٌ مِنْ أَجُودِ الْقَطْنِ

وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ : مِنْ أَجُودِ الْقَطْنِ ؛ قَالَ : شَدَّدَ لِلضُّرُورَةِ ، وَلَا يَجُوزُ مِثْلُهُ فِي الْكَلَامِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَطْنُ يُعْطَمُ عِنْدَهُمْ شَجَرَةٌ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ شَجَرِ الْمَشْمِشِ ، وَيَبْقَى عِشْرِينَ سَنَةً ، وَأَجُودُهُ الْحَدِيثُ ؛ وَقَوْلُ لَيْدٍ :

شَاقَتْكَ ظَنْعُنُ الْحَيِّ يَوْمَ تَحَمَّلُوا فَتَكَسَّوْا قَطْنًا نَصِيرَ خِيَامِهَا أَرَادَ بِهِ ثِيَابَ الْقَطْنِ . وَالْمَقْطَنَةُ : الَّتِي تُزْرَعُ فِيهَا الْأَقْطَانُ .

وَقَدْ عَطَبَ الْكَرْمُ وَقَطْنُ الْكَرْمِ تَقَطِينًا : بَدَتْ زَمَعَاتُهُ .

وَبَزُرُ قَطُونًا : حَبَّةٌ يُسْتَشْفَى بِهَا ، وَالْمَدَّةُ

= العبارة كالتى قبلها نظم عبارة التهذيب بالحرف ، وأنى بهذه النظائر للقطنة في الوزن فقط لا في المعنى كما هو ظاهر ، أى أن هذه سمع فيها أنها بكسر فسكون أو بفتح فكسر .

(٢) قوله : « وقد يضعف في الشعر قال قارب إلخ » هكذا نظم عبارة التهذيب بحذف الجملة المتعرضة بينها ، ونقلها المؤلف من الصحاح ووسطها في كلام التهذيب ، فصار غير منسجم ، ولوقال والقطن والقطن مثل عسر وعسر والقطن إلخ وقد يضعف في الشعر ، قال قارب إلخ لانسجمت العبارة مع الاختصار ، وكثيراً ما يقع له ذلك فيظن أن في الكلام سقطاً وليس كذلك .

فِيهَا أَكْثَرُ التَّهْنِيبِ : وَحَبَّةٌ يُسْتَشْفَى بِهَا يُسَمِّيهِمَا أَهْلُ الْعِرَاقِ بَزُرُ قَطُونًا ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَسَأَلْتُ عَنْهَا الْبَحْرَانِيِّينَ فَقَالُوا : نَحْنُ نُسَمِّيهِمَا حَبَّ الذَّرْفَةِ ، وَهِيَ الْأَسْفِينُوسُ ، مُعْرَبٌ . وَبَزُرُ قَطُونًا : عَلَى وَزْنِ جُلُودَاءَ وَحُرُورَاءَ وَدَبُوقَاءَ وَكَشُونَاءَ .

وَالْقَطَانُ : شِجَارُ الْهَوْدَجِ ، وَجَمْعُهُ قَطْنٌ ؛ وَأَنْشَدَ بَيْتَ لَيْدٍ :

فَتَكَسَّوْا قَطْنًا نَصِيرَ خِيَامِهَا

وَقَطْنِي مِنْ كَذَا ، أَيْ حَسْبِي ؛ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّمَا هُوَ قَطْنِي ، وَدَخَلَتِ التُّونُ عَلَى حَالِ دُخُولِهَا فِي قَدْنِي ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ابْنُ السَّكَيْتِ : الْقَطْنُ فِي مَعْنَى حَسَبٍ . يُقَالُ : قَطْنِي كَذَا وَكَذَا ؛ وَأَنْشَدَ :

امْتَلَأَ الْحَوْضُ وَقَالَ : قَطْنِي

سَلًا رُوَيْدًا قَدْ مَلَأَتْ بَطْنِي

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ قَطْنَ عَبْدِ اللَّهِ دِرْهَمًا ، وَقَطْنُ عَبْدِ اللَّهِ دِرْهَمًا ، فَيَزِيدُ نُونًا عَلَى قَطٍ وَيَنْصِبُ بِهَا وَيُحْفِضُ ، وَيُضِيفُ إِلَى نَفْسِهِ فَيَقُولُ قَطْنِي ، قَالَ : وَلَمْ يُحَكِّ ذَلِكَ فِي قَدْ ، وَالْقِيَاسُ فِيهَا وَاحِدٌ ؛ قَالَ : وَقَوْلُهُمْ لَا تَقُلْ إِلَّا كَذَا وَكَذَا قَطٍ ؛ مَعْنَاهُ حَسَبٌ ، فَطَاوَاهَا سَاكِنَةٌ لِأَنَّهَا بِمِثْلِ بَلٍ وَهَلٍ وَأَجَلٍ ، وَكَذَلِكَ قَدْ يُقَالُ قَدْ عَبْدِ اللَّهِ دِرْهَمًا ، وَمَعْنَى قَطٍ عَبْدِ اللَّهِ دِرْهَمًا ، أَيْ يَكْفِي عَبْدِ اللَّهِ دِرْهَمًا .

وَالْقَطِينَةُ ، بِالْكَسْرِ ، حَكَاهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ بِالتَّخْفِيفِ وَأَبُو حَنِيفَةَ بِالتَّشْدِيدِ : وَاحِدَةٌ الْقَطَانِيُّ ، وَهِيَ الْحَبُوبُ الَّتِي تُدَخَّرُ كَالْحَمِصِ وَالْعَدَسِ وَالْبَاقَلِي وَالْتَرْمِيسِ وَالدُّخْنِ وَالْأَرْزِ وَالْجَلْبَانِ . التَّهْنِيبُ : الْقَطِينَةُ الثِّيَابُ ، وَالْقَطِينَةُ الْحَبُوبُ الَّتِي تَخْرُجُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَيُقَالُ لَهَا قَطِينَةٌ مِثْلُ لُحْيٍ وَلُحْيٍ ، قَالَ : وَأَنْمَا سُمِّيَتْ الْحَبُوبُ قَطِينَةً لِأَنَّ مَخَارِجَهَا مِنَ الْأَرْضِ مِثْلُ مَخَارِجِ الثِّيَابِ الْقَطِينَةِ ، وَيُقَالُ : لِأَنَّهَا تُزْرَعُ كُلُّهَا فِي الصَّيْفِ وَتُدْرِكُ فِي آخِرِ وَقْتِ الْحَرِّ ، وَقَالَ

أبو معاذ: القطنان الحلف وخضر الصيف.
شمر: القطنية ما كان سوى الحنطة والشعير
والزبيب والتمر، وقال غيره: القطنية اسم
جامع لهدو الحبوب التي تطنخ، قال
الأزهري: هي مثل العدس والخلر، وهو
الماش والفلول والمخجر، وهو اللوباء،
والحمص وما شاكلها مما يفتت، سماها
الشافعي كلها قطنية فيما روى عنه الربيع،
وهو قول مالك بن أنس. وفي حديث عمر،
رضي الله عنه: أنه كان يأخذ من القطنية
العشر، هي بالكسر والتشديد واحدة القطنان
كالعدس والحمص واللوباء.
والقطنون: المخذع، أعجمي،
وقيل: بلغة أهل مصر وبربر. قال ابن
بري: القطنون بيت في بيت، قال عبد
الرحمن بن حسان:

قبة من مراحل ضررتها
عند برد الشتاء في قطنون
وقطن: اسم رجل. وقطن بن نهشل:
معروف. وقطن: جبل يتجدد في بلاد بني
أسد، وفي الصحاح: جبل لبني أسد.
وقطان: جبل^(١)، قال التائيعة:
غير أن الحدوج يزمن غزلا

ن قطان على ظهور الجبال
والقطنين: كل شجر لا يقوم على
ساق، نحو الدباء والقرع والبطيخ
والحنظل. ويقطن: اسم رجل منه.
والقطنية: القرعة الرطبة. التهذيب:
القطنين شجر القرع. قال الله عز وجل:
«وأبنتنا عليه شجرة من يقطنين»، قال
الفراء: قيل عند ابن عباس هو ورق القرع،
فقال: وما جعل القرع من بين الشجر
يقطنياً، كل ورقة أَسَمَتْ وسَترَتْ فهي
يقطنين. قال الفراء: وقال مجاهد كل شيء
ذهب بسطاً في الأرض يقطنين، ونحو ذلك

(١) قوله: «قطنان جبل إلخ» كذا بالأصل
والحكم مضبوطاً، والذي في ياقوت: قطنان
ككتاب جبل.

قال الكلبي، قال: ومنه القرع والبطيخ
والقنأ والشريان، وقال سعيد بن جبير: كل
شيء يثبت ثم يموت من عايه فهو يقطنين.
وقطنة: لقب رجل، وهو ثابت قطنة
التعكي والأسماء المعارف تضاف إلى
القنأها، وتكون الألقاب معارف وتتعرف بها
الأسماء، كما قيل قيس قفة، وزيد بطة،
وسعيد كرز، قال ابن بري: قال أبو القاسم
الرجاعي: قال ابن دريد: سمعت أبا
حاتم يقول أصيبت عين ثابت قطنة
بخراسان فكان يحشوها قطناً، فسمى ثابت
قطنة، وفيه يقول حاجب الفيل:
لا يعرف الناس منه غير قطنته
وما سواها من الإنسان مجهول

قطا. قطا يقطو: نقل مشيه.

والقطا: طائر معروف، سمي بذلك
لثقل مشيه، واجدته قطة، والجمع
قطوات وقطيات، ومشيه الإقطياء.
تقول: اقطوت القطة تقطوطي، وأما
قطن تقطو فبعض يقول من مشيه، وبعض
يقول من صوته، وبعض يقول صوته
القطقطعة.

والقَطْو: تقارب الخطو من النشاط.
والرجل يقطوطي في مشيه إذا استدار
وتجمع، وأنشد:

ينشئ معاً مقطوطياً إذا مشى
وقطت القطة: صوتت وحدها فقالت
قطاقطاً، قال الكسائي: وربما قالوا في جمعه
قطيات، ولهايات في جمع لهاة الإنسان؛
لأن فعلت منها ليس بكثير، فيجعلون الألف
التي أصلها واو ياء لثقلها في الفعل، قال:
ولا يقولون في عزوات عزيات، لأن عزوت
أعزوت كثير معروف في الكلام.

وفي المثل: إنه لأصدق من قطة؛
وذلك لأنها تقول قطاقطاً. وفي المثل
أيضاً: لو ترك القطا لنام، يضرب مثلاً لمن
يهيج إذا تهيج. التهذيب: دل بيت التائيعة

أن القطة سميت قطة بصوتها؛ قال
التائيعة:
تدعو قطا وبه تدعى إذا نسيت
باصدتها حين تدعوها فتتسبب
وقال أبو جزة يصف حبيراً وردت ليلاً
ماء فمرت بقطاً وأثارها:
مازلن يتسبن وهنأ كل صادقة
باتت تبشير عرماً غير أزواج
يعنى أنها تمر بالقطا فتبشرها فتصبح قطاقطاً،
وذلك انتسابها. الفراء: ويقال في المثل إنه
لأدل من قطة، لأنها ترد الماء ليلاً من القلاة
البيدة.

والقطوان والقطوطي: الذي يقارب
المشي من كل شيء. وقال شمر: وهو
عندي قطوان، يسكون الطاء، والأثني
قطوانة وقطوطاة؛ وقد قطا يقطو قطوا وقطوا
واقطوطي.

والقَطْوِي: الطويل الرجلين إلا أنه
لا يقارب خطوه كمشي القطا.

والقطة: العجور؛ وقيل: هو ما بين
الوركين؛ وقيل: هو مقعد الردف^(٢) أو
موضع الردف من الدابة خلف الفارس،
ويقال: هي لكل خلق؛ قال الشاعر:

وكست المرط قطة رجرجا
وثلاث قطوات. والقطا: مقعد الردف
وهو الردف؛ قال امرؤ القيس:
وصم صلاب ما يقين من الوجي
كان مكان الردف منه على رال
يصفه بإشراف القطة. والرأل: فرخ
النعام؛ ومنه قول الرازي:
وأبوك لم يك عارفاً بلطايه
لا فرق بين قطايه ولطايه

وتقول العرب في مثل: ليس قطة مثل
قطي، أي ليس التليل كاللذي، وأنشد:

(٢) قوله: «مقعد الردف» هي عبارة
الحكم. وقوله: «موضع إلخ» هي عبارة
التهذيب، جمع المؤلف بينها على عادته معرباً بأو.

لَيْسَ قَطَاً مِثْلَ قُطَى وَلَا الْ
سَرَعَى فِي الْأَقْوَامِ كَالرَّاعِي
أَي لَيْسَ الْأَكْبَرُ كَالْأَصَاغِرِ .

وَتَقَطَّى عَنِّي يَوْجَهُو : صَدَفَ ، لِأَنَّهُ إِذَا
صَدَفَ يَوْجَهُو فَكَأَنَّهُ أَرَاهُ عَجْزَهُ (حَكَاهُ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :

الْكُنَى إِلَى الْمَوْلَى الَّذِي كَلَّمَ رَأَى
عَيْنًا تَقَطَّى وَهُوَ لِلطَّرْفِ قَاطِعٌ
وَيُقَالُ : فُلَانٌ مِنْ رَطَاتِهِ (١) لَا يَعْرِفُ
قَطَاتَهُ مِنْ لَطَاتِهِ ؛ يُضْرَبُ مَثَلًا لِلرَّجُلِ
الْأَحْمَقِ ، لَا يَعْرِفُ قُبْلَهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ
حِمَاقَتِهِ .

وَقَالَ أَبُو ثُرَابٍ : سَمِعْتُ الْحُصَيْنِيَّ
يَقُولُ : تَقَطَّيْتُ عَلَى الْقَوْمِ وَتَلَطَّيْتُ عَلَيْهِمْ
إِذَا كَانَتْ لِي طَلِبَةٌ فَأَخَذْتُ مِنْ مَالِهِمْ شَيْئًا
فَسَبَّتُ بِهِ .

وَالْقَطْوُ : مُقَابَرَةُ الْخَطْوِ مَعَ النَّشَاطِ ،
يُقَالُ مِنْهُ : قَطَا فِي مِشْيَتِهِ يَقْطُو ، وَأَقْطَوَى
مِثْلُهُ ، فَهُوَ قَطْوَانٌ ، بِالتَّحْرِيكِ ، وَقَطْوَى
أَيْضًا ، عَلَى فَعْوَعَلٍ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ
فَعْوَلٌ ، وَيَقِيهِ فَعْوَعَلٌ مِثْلُ عَوْتَلٍ ، وَذَكَرَ
سَبِيحِيَّةٌ فِيمَا يَلْزَمُ فِيهِ الْوَاوُ أَنْ يُبَدَلَ يَاءٌ نَحْوُ
أَخْرَيْتُ وَأَسْتَقْرَيْتُ أَنْ قَطْوَى فَعْلَعَلٌ ، مِثْلُ
صَحْمَحَ ، قَالَ : وَلَا تَجْعَلُهُ فَعْوَعَلًا ، لِأَنَّ
فَعْلَعَلًا أَكْثَرَ مِنْ فَعْوَعَلٍ ؛ قَالَ : وَذَكَرَ فِي
مَوْضِعٍ آخَرَ أَنَّهُ فَعْوَعَلٌ ، قَالَ السَّرِيحِيُّ :
هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ ، لِأَنَّهُ يُقَالُ أَقْطَوَى
وَأَقْطَوَى أَفْعَوَعَلٌ لَا غَيْرَ . قَالَ : وَالْقَطْوَى
أَيْضًا الْقَصِيرُ الرَّجْلَيْنِ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَوْدِيِّ :
الطَّوِيلُ الرَّجْلَيْنِ ، وَغَلَطَهُ فِيهِ عَلِيُّ بْنُ
حَمْرَةَ . وَقَالَ تَعَلَّبُ : الْمُقْطَوَى الَّذِي
يَخْتَلُ ؛ وَأَنْشَدَ لِلزُّبَيْرِيَّ :

مُقْطَوِيًّا يَشْتِمُ الْأَقْوَامَ ظَالِمَهُمْ
كَالْعَفْوِ سَافٍ رَيْقِي أُمُّ الْجَدْعِ
مُقْطَوِيًّا أَي يَخْتَلُ جَارَهُ أَوْ صَدِيقَهُ ،

(١) قوله : « من رطاته » ليس من المعتل ،
وإنما هو من الصحيح ، ففي القاموس : الرطأ ،
حركة ، الحقن ، ولينت هنا للمشاكلة والازدواج .

وَالْعَفْوُ : الْجَحْشُ ، وَالرَّقِيقَانُ : مَرَاقُ
الْبَطْنِ ، أَي يُرِيدُ أَنْ يَبْرُو عَلَى أُمِّهِ .
وَالْقَطَى : دَاءٌ يَأْخُذُ فِي الْعَجْزِ (عَنْ
كِرَاعٍ) .

وَتَقَطَّتِ الدَّلْوُ : خَرَجَتْ مِنَ الْبُئْرِ قَلِيلًا
قَلِيلًا (عَنْ تَعَلَّبٍ) ؛ وَأَنْشَدَ :

قَدْ أَنْزَعُ الدَّلْوُ تَقَطَّى فِي الْمَرَسِ
تُونُغٌ مِنْ مَلٍّ كَالِزَاغِ الْفَرَسِ
وَالْقَطِيَّاتُ : لَعْنَةٌ فِي الْقَطَوَاتِ .

وَقَطِيَّاتٌ : مَوْضِعٌ . وَكِسَاءٌ قَطْوَانِيٌّ
وَقَطْوَانٌ : مَوْضِعٌ بِالْكُوفَةِ ، وَكَذَلِكَ قَطْوَانَانٌ
مَوْضِعٌ ، وَرَوْضُ الْقَطَا ؛ قَالَ :

أَصَابَ قَطِيَّاتٍ فَسَالَ لِوَاهِمَا
وَبُرُوي : أَصَابَ قَطَاتَيْنِ ؛ وَقَالَ أَيْضًا :
دَعَتْهَا التَّنَاهِي بِرَوْضِ الْقَطَا
إِلَى وَحَفَّتَيْنِ إِلَى جُلُجُلٍ (٢)

وَرِيَاضُ الْقَطَا : مَوْضِعٌ ؛ وَقَالَ :

فَا رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْقَطَا
الَّتِ بِهَا عَارِضٌ مُنْطَرٍ
وَقُطَيْتُ بِنْتُ بَشِيرٍ : امْرَأَةٌ مَرَوَانٌ بِنْتُ
الْحَكَمِ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانِي أَنْظُرُ إِلَى
مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ فِي هَذَا الْوَادِي مُخْرَمًا بَيْنَ
قَطْوَانِيَّتَيْنِ ؛ الْقَطْوَانِيَّةُ : عَبَاءَةٌ بَيْضَاءٌ قَصِيرَةٌ
الْحَمَلِ ، وَالتُّونُ زَائِدَةٌ ، كَذَا ذَكَرَهُ
الْجَوْهَرِيُّ فِي الْمُعْتَلِّ ، وَقَالَ كِسَاءٌ
قَطْوَانِيٌّ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ أُمِّ الدَّرْدَاءِ : قَالَتْ
أَتَانِي سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ فَسَلَّمَ عَلَيَّ ، وَعَلَيْهِ
عَبَاءَةٌ قَطْوَانِيَّةٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• قَعْبُ . الْقَعْبُ : الْقَدْحُ الصَّخْمُ الْعَلِيظُ
الْجَانِي ؛ وَقِيلَ : قَدَحٌ مِنْ خَشَبٍ مُقَعَّرٌ ،
وَقِيلَ : هُوَ قَدْحٌ إِلَى الصَّعْرِ ، يُشَبَّهُ بِهِ
الْحَافِرُ ، وَهُوَ يُرْوَى الرَّجُلِ . وَالْجَمْعُ
الْقَلِيلُ : أَقْعَبُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛
وَأَنْشَدَ :

(٢) قوله : « إلى وحفتين إلخ » هذا بيت
الحكم . وفي مادة وح ف بدل هذا المصراع :
نعمف الوحاف إلى جلجل

إِذَا مَا أَتَيْتُكَ الْعِيرُ فَاَنْصَحْ قُتُوقَهَا
وَلَا تَسْتَقِينِ جَارِيَتِكَ مِنْهَا بِأَقْعَبِ
وَالْكَثِيرُ : قَعَابٌ وَقَعْبَةٌ ، مِثْلُ جَبْءٍ وَجَبَءٍ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَوَّلُ الْأَقْدَاحِ الْعَمْرُ ،
وَهُوَ الَّذِي لَا يَبْلُغُ الرَّيَّ ، ثُمَّ الْقَعْبُ ، وَهُوَ
قَدْ يُرْوَى الرَّجُلِ ، وَقَدْ يُرْوَى الْإِثْمِينَ
وَالثَّلَاثَةَ ، ثُمَّ الْعَسُ .

وَحَافِرٌ مُقَعَّبٌ : كَأَنَّهُ قَعْبَةٌ لِاسْتِدَارَتِهِ ،
مُشَبَّهٌ بِالْقَعْبِ .

وَالْتَقْعِيْبُ : أَنْ يَكُونَ الْحَافِرُ مُقْعَبًا ،
كَالتَقْعَبِ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

وَرُسْعًا وَحَافِرًا مُقْعَبًا
وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

يَبْرُكُ خَوَارِ الصَّفَا رَكُوبًا
بِمَكْرِبَاتٍ قُعْبَتٌ تَقْعِيْبًا
وَالْقَعْبَةُ : حَقَّةٌ ؛ وَفِي التَّهْلِيْبِ : شَيْءٌ
حَقَّةٌ مُطَبَقَةٌ يَكُونُ فِيهَا سَوِيْقُ الْمَرْأَةِ ؛ وَلَمْ
يُخَصِّصْ فِي الْمُحْكَمِ بِسَوِيْقِ الْمَرْأَةِ .
وَالْقَاعِبُ : الذُّبُّ الصَّيْحَاحُ .

وَالْتَقْعِيْبُ فِي الْكَلَامِ : كَالْتَقْعِيرِ . قَعَبٌ
فُلَانٌ فِي كَلَامِهِ وَقَعَّرَ ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ .
وَهَذَا كَلَامٌ لَهُ قَعَبٌ ، أَي عَوْرٌ ؛ وَفِي
تَرْجَمَةِ قَعَبِ :

بِمُقْتَعَاتِ كَقِعَابِ الْأَوْرَاقِ
قَالَ قِعَابُ الْأَوْرَاقِ : يَعْنِي أَنَّهَا أَقْتَاءٌ ،
فَأَسْأَلُهَا بِيضٌ .
وَالْقَعِيْبُ : الْعَدْدُ ؛ قَالَ الْأَوْدِيُّ :

قَتَلْنَا مِنْهُمْ أَسْلَافَ صِدْقِ
وَأَبْنَا بِالْأَسَارِي وَالْقَعِيْبِ

• قَعْبَرُ . الْقَعْبَرِيُّ : الشَّدِيدُ عَلَى الْأَهْلِ
وَالْعَشِيرَةِ وَالصَّاحِبِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ
رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ مَنْ أَهْلُ النَّارِ ؟
فَقَالَ : كُلُّ شَدِيدٍ قَعْبَرِيٌّ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ
اللَّهِ ، وَمَا الْقَعْبَرِيُّ ؟ فَفَسَّرَهُ بِمَا تَقَدَّمَ . وَقَالَ
الْهَرَوِيُّ : سَأَلْتُ عَنْهُ الْأَزْهَرِيَّ فَقَالَ :
لَا أَعْرِفُهُ . وَقَالَ الرَّمَحْمِزِيُّ : أَرَى أَنَّهُ قَلْبُ

عَبْرِيٌّ، يُقَالُ: رَجُلٌ عَبْرِيٌّ وَظَلَمَ عَبْرِيٌّ شَدِيدٌ فَاحِشٌ.

• قَعِبِلٌ • الْقَعْبِلُ وَالْقُعْبُولُ: نَبْتُ يَنْبْتُ الْكَمَاةِ فِي الرَّبِيعِ، يُجَنَى قَيْشَوِيٌّ وَيَطْبُخُ وَيُوكَلُّ. وَالْقَعْبِلُ وَالْقُعْبُولُ: ضَرْبٌ مِنَ الْكَمَاةِ يَنْبْتُ مُسْتَطِيلًا دَقِيقًا كَأَنَّهُ عُوْدٌ، وَإِذَا يَبَسَ صَارَ لَهُ رَأْسٌ أَسْوَدٌ مِثْلُ الدُّجْنَةِ السُّودَاءِ، يُقَالُ لَهُ فَسَوَاتُ الصُّبَاعِ؛ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: هُوَ ضَرْبٌ مِنَ الْكَمَاةِ يَنْبْتُ مُسْتَطِيلًا، فَإِذَا يَبَسَ تَطَايَر. الْأَزْهَرِيُّ: الْقَعْبِلُ الْقَطْرُ، وَهُوَ الْعَسْفَلُ.

وَالْقُعْبُولُ: الْقَعْبُ. وَقَعِبُلٌ: اسْمٌ.

• قَعَتْ • الْقَعْتُ: الْكُزَّةُ.

وَالْقَعِيشُ: الْكَثِيرُ مِنَ الْمَعْرُوفِ وَغَيْرِهِ. وَالْإِقْعَاتُ: الْإِكْتَارُ مِنَ الْعَطِيَّةِ. وَمَطَرٌ قَعِيشٌ: وَبَلٌ كَثِيرٌ. وَالْقَعِيشُ: السَّبَبُ الْكَثِيرُ. وَأَقَعْتُ: الْعَطِيَّةُ وَأَقَعْتُهَا: أَكْثَرَهَا. وَأَقَعْتُهُ: أَكْثَرَهَا لَهُ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:

أَقَعْتَنِي مِنْهُ بِسَبَبِ مُقَعَّتِ لَيْسَ بِمُتَرَوِّرٍ وَلَا بَرِيثٍ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَقَدْ أَسَاءَ رُوَيْبَةُ فِي قَوْلِهِ بِسَبَبِ مُقَعَّتِ، فَجَعَلَ سَبَبَهُ مُقَعَّتًا، وَإِنَّمَا الْقَعْتُ الْهَيْئُ السَّيْرُ.

وَقَعَّتُ لَهُ قَعْنَةً، أَيْ حَفَنْتُ لَهُ حَفْنَةً إِذَا أَعْطَيْتَهُ قَلِيلًا، فَجَعَلَهُ مِنَ الْأَضْدَادِ؛ وَقِيلَ: إِنَّهُ لَقَعِيشٌ كَثِيرٌ، أَيْ وَاسِعٌ. وَقَعَّتْ لَهُ مِنَ الشَّيْءِ يَقَعُّ قَعْنًا: حَفَنَ لَهُ وَأَعْطَاهُ. وَقَعَّتْ الشَّيْءُ يَقَعُّهُ قَعْنًا: اسْتَأْصَلَهُ وَاسْتَوْعَبَهُ. ابْنُ السَّكَيْتِ: أَقَعْتُ الرَّجُلُ فِي مَالِهِ، أَيْ أَسْرَفَ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: ضَرَبَهُ فَأَنْقَعَتْ إِذَا قَلَعَهُ مِنْ أَصْلِهِ.

وَالْقَعَاتُ: دَاءٌ يَأْخُذُ الْعَنَمَ فِي أُنُوفِهَا. الْأَصْمَعِيُّ: أَنْقَعْتُ الْجِدَارَ، وَأَنْقَعَرُ، وَأَنْقَعَفْتُ إِذَا سَطَطَ مِنْ أَصْلِهِ. وَأَنْقَعْتُ الشَّيْءَ، وَأَنْقَعَفْتُ: إِذَا انْقَلَعُ.

وَقَالَ أَقَعَّتْ الْحَاوِرَ أَقْعَانًا، إِذَا اسْتَحْرَجَ ثُرَابًا كَثِيرًا مِنَ الْبَيْتِ.

• قَعَبٌ • الْقَعْبُ وَالْقَعْبَانُ: الْكَثِيرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَقِيلَ: هِيَ دَوْبِيَّةٌ (١)، كَالْحُفْسَاءِ، تَكُونُ عَلَى النَّبَاتِ.

• قَعْرَةٌ • الْقَعْرَةُ: اقْتِلَاعُ الشَّيْءِ مِنْ أَصْلِهِ.

• قَعْتَلٌ • تَعْتَلُّ فِي مِشْيِهِ وَتَقْلَعَتْ كِلَاهُمَا إِذَا مَرَّ كَأَنَّهُ يَتَقَلَعُ مِنْ وَحَلٍ، وَهِيَ الْقَلْعَةُ. الْجَوْهَرِيُّ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ: الْقَعْتَلَةُ مِشْيَةٌ مِثْلُ الْقَعْوَلَةِ.

• قَعْدٌ • الْقُعُودُ: نَقِيضُ الْقِيَامِ.

قَعَدَ يَقْعُدُ قُعُودًا وَمَقْعَدًا، أَيْ جَلَسَ؛ وَأَقْعَدْتُهُ وَقَعَدْتُ بِهِ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: قَعَدَ الْإِنْسَانُ، أَيْ قَامَ، وَقَعَدَ جَلَسَ، وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ.

وَالْمَقْعَدَةُ: السَّافِلَةُ.

وَالْمَقْعُدُ وَالْمَقْعَدَةُ: مَكَانُ الْقُعُودِ. وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ: ارْزُقْ فِي مَقْعَدِكَ وَمَقْعَدَتِكَ. قَالَ سَيِّبِيُّ: وَقَالُوا: هُوَ مِثْلُ مَقْعَدِ الْقَابِلَةِ، أَيْ فِي الْقُرْبِ، وَذَلِكَ إِذَا دَنَا فَلَزِقَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْكَ، يُرِيدُ: يَتَلَقَّ الْمَتَرَّلَةَ، وَلِكَيْتَهُ حَذَفَ وَأَوْصَلَ، كَمَا قَالُوا: دَخَلْتُ الْبَيْتَ، أَيْ فِي الْبَيْتِ، وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَرْفَعُهُ يَجْعَلُهُ هُوَ الْأَوَّلَ عَلَى قَوْلِهِمْ: أَنْتَ مِثْلِي مَرَأَى وَمَسْمَعٌ.

وَالْقِعْدَةُ، بِالْكَسْرِ: الضَّرْبُ مِنَ الْقُعُودِ كَالْجَلْسَةِ، وَبِالْفَتْحِ: الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ؛ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: وَلَهَا نِظَائِرٌ وَسَيَاتِي ذِكْرُهَا؛ الْيَرِيدِيُّ: قَعَدَ قَعْدَةً وَاحِدَةً، وَهُوَ حَسَنُ الْقِعْدَةِ.

(١) - قوله: «وقيل هي دويبة الخ» في

القاموس إن هذه الدويبة قعبان، بضم أوله ونالته، ومثله في التكملة.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُقْعَدَ عَلَى الْقَبْرِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: قِيلَ أَرَادَ الْقُعُودَ لِقِضَاءِ الْحَاجَةِ مِنَ الْحَدِيثِ؛ وَقِيلَ: أَرَادَ الْإِحْدَادَ وَالْحُزْنَ، وَهُوَ أَنْ يُلَازِمَهُ وَلَا يَرْجِعَ عَنْهُ؛ وَقِيلَ: أَرَادَ بِهِ إِحْتِرَامَ الْمَيِّتِ وَتَهْوِيلَ الْأَمْرِ فِي الْقُعُودِ عَلَيْهِ تَهَاوُنًا بِالْمَيِّتِ وَالْمَوْتِ؛ وَرَوَى أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا مُتَكِنًا عَلَى قَبْرِ فَقَالَ: لَا تُؤْذِ صَاحِبَ الْقَبْرِ.

وَالْمَقَاعِدُ: مَوْضِعُ قُعُودِ النَّاسِ فِي الْأَسْوَاقِ وَغَيْرِهَا. ابْنُ بُرْجٍ: أَقْعَدَ بِذَلِكَ الْمَكَانَ كَمَا يُقَالُ أَقَامَ؛ وَأَنْشَدَ: أَقْعَدَ حَتَّى لَمْ يَجِدْ مُقْعَدًا وَلَا غَدًا وَلَا الَّذِي يَلِي غَدًا

ابْنُ السَّكَيْتِ: يُقَالُ مَا تَقْعَدَنِي عَنْ ذَلِكَ الْأَمْرِ إِلَّا شُعْلٌ، أَيْ مَا حَسَبَنِي وَقَعْدَةُ الرَّجُلِ: مِقْدَارُ مَا أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ قُعُودُهُ.

وَعَمَقُ بَيْتِنَا قَعْدَةٌ وَقَعْدَةٌ، أَيْ قَدْرُ ذَلِكَ. وَمَرَرْتُ بِمَاءٍ قَعْدَةٌ رَجُلٍ؛ حَكَاهُ سَيِّبِيُّ قَالَ: وَالْبَجْرُ الرَّجْمُ. وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ: مَا حَفَرْتُ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَعْدَةً وَقَعْدَةً. وَأَقْعَدَ الْبَيْتَ: حَفَرَهَا قَدْرَ قَعْدَةٍ، وَأَقْعَدَهَا إِذَا تَرَكَهَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَلَمْ يَتَّبِعْ بِهَا إِلَى الْمَاءِ.

وَالْمَقْعَدَةُ مِنَ الْأَبَارِ: الَّتِي احْتَبَرَتْ فَلَمْ يَنْبُطْ مَاوَهَا فَتَرَكَتْ وَهِيَ الْمُسَهَّبَةُ عِنْدَهُمْ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: بَيْتٌ قَعْدَةٌ، أَيْ طُولُهَا طَوْلُ إِنْسَانٍ قَاعِلٍ.

وَذُو الْقَعْدَةِ: اسْمُ الشَّهْرِ الَّذِي يَلِي شَوَالًا، وَهُوَ اسْمُ شَهْرٍ كَانَتْ الْعَرَبُ تَقْعُدُ فِيهِ، وَتَحُجُّ فِي ذِي الْحِجَّةِ؛ وَقِيلَ: سُمِّيَ بِذَلِكَ لِقُعُودِهِمْ فِي رِحَالِهِمْ عَنِ الْغُرُوِّ وَالْمَيِّرَةِ وَطَلَبِ الْكَلَالِ، وَالْجَمْعُ ذَوَاتُ الْقَعْدَةِ؛ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ شَعْبٍ: قَالَ يُونُسُ: ذَوَاتُ الْقَعْدَاتِ، ثُمَّ قَالَ: وَالْقِيَاسُ أَنْ تَقُولَ ذَوَاتُ الْقَعْدَةِ.

وَالْعَرَبُ تَذَعُو عَلَى الرَّجُلِ فَتَقُولُ: حَلَبْتُ قَاعِدًا، وَشَرَبْتُ قَائِمًا؛ تَقُولُ:

لا ملكت غير الشاء التي تحلب من قعود ، ولا ملكت إبلاً تحلبها قائماً ، معناه : ذهبت إليك فصرت تحلب الغنم ، لأن حالب الغنم لا يكون إلا قاعداً ، والشاء مال الصفاقي والأدلاء ، والإبل مال الأشراف والأقوياء .

ويقال : رجل قاعد عن الغزو ، وقوم قعاد وقاعدون .

والقعد : الذين لا ديوان لهم ؛ وقيل : القعد الذين لا يمتصون إلى القتال ، وهو اسم للجمع ، وبه سمي قعد الحرورية . ورجل قعدى منسوب إلى القعد كعربي وعربي ، وعجى وعجم . ابن الأعرابي : القعد الشراة الذين يحكمون ولا يحاربون ، وهو جمع قاعد ، كما قالوا حارس وحرس .. والقعدى من الخواجج : الذي يرى رأي القعد الذين يرون التحكيم حقاً غير أنهم قعدوا عن الخروج على الناس ؛ وقال بعض مجان المحندين فيمن يأتي أن يشرب الخمر ، وهو يستحسن شربها لغيره ، فشبّه بالذي يرى التحكيم وقد قعد عنه فقال : فكأنى وما أحسن منها

قعدى يزيرن الشحكيا
وقعد فلان عن الأمر إذا لم يطلبه .
وقعاد به فلان إذا لم يخرج إليه من حقه .
وقعدته أى ريشته عن حاجته وعفته .

ورجل قعدة ضجعة ، أى كثير القعود والإضطجاع . وقالوا : ضربته ضربة ابنة أعدى وقوى ، أى ضرب أمه ، وذلك لقعودها وقيامها في خدمة موالها ، لأنها تؤمر بذلك ، وهو نص كلام ابن الأعرابي .

وأقعد الرجل : لم يقدر على النهوض ، وبه قعاد ، أى داء يقعده . ورجل مقعد إذا أزمته داء في جسده حتى لا حركة به . وفى حديث الخلدود : أتى بامرأة قد زنت فقال : بمن ؟ قالت : من المقعد الذى فى حائط سعد ؛ المقعد الذى لا يقدر على القيام لزمانه به ، كأنه قد أزم القعود ؛ وقيل : هو

من القعاد الذى هو الداء الذى يأخذ الإبل فى أوراكها فيميلها إلى الأرض .

والمقعدات : الضفادع ؛ قال الشماخ :

توجسن واستيقن أن ليس حاضراً
على الماء إلا المقعدات القوافر
والمقعدات : فراخ القطا قبل أن تنهص للطيران ؛ قال ذو الرمة :

إلى مقعدات تطرح الريح بالضحى
عليهن رفصاً من حصاد القلائل
والمقعد : فرخ النسر ؛ وقيل : فرخ كل طائر لم يستقل مقعداً . والمقعد : فرخ النسر (عن كراع) ؛ وأما قول عاصم بن نابت الأنصاري :

أبو سليمان وريش المقعد
ومجتاً من مسك نور أجرد
وضالة مثل الجحيم الموقد

فإن أبا العباس قال : قال ابن الأعرابي : المقعد فرخ النسر ، وريشه أجود الريش ؛ وقيل : المقعد النسر الذى قشبه له حتى صيد فأخذ ريشه ؛ وقيل : المقعد اسم رجل كان يريش السهام ، أى أنا أبو سليمان ومعنى سهام ريشها المقعد ، فما عذرى ألا أقابل ؟ والضالة : من شجر السدر ، يعمل منها السهام ، شبه السهام بالجمر لتوقدها . وقعدت الرخمة : جكنت ، وما قعدك واقعدك ، أى حبسك .

والقعد : النحل ؛ وقيل النحل الصغار ، وهو جمع قاعد كما قالوا خادماً وخادم . وقعدت الفسيلة ، وهى قاعد : صار لها جذع مقعد عليه . وفى أرض فلان من القاعد كذا وكذا أصلاً ذهبوا إلى الجنس . والقاعد من النحل : الذى تناله اليد . ورجل قعدى وقعدى : عاجز كأنه يؤثر القعود .

والقعدة : السرج والرجل مقعد عليها . والقعدة ، مفتوحة : مركب الإنسان ، والطنفسة التى يجلس عليها قعدة .

مفتوحة ، وما أشبهها . وقال ابن دُرَيْد : القعدت الرجال والسروج . والقعدات : السروج والرجال .

والقعدة : الحمار ، وجمعه قعدات ؛ قال عروة بن معديكرب :

سبياً على القعدات تحقو فوقهم
رابت أبيض كالفنيق هيجان
اللئث : القعدة من الدواب الذى يقعده الرجل للركوب خاصة . والقعدة والقودة والقعود من الإبل : ما اتخذها الراعى للركوب وحمل الزاد والمتاع ، وجمعه أقعدة وقعد وقعدان وقعايد . واقتدها : اتخذها قعوداً . قال أبو عبيدة :

وقيل القعود من الإبل هو الذى يقعده الراعى فى كل حاجة ؛ قال : وهو بالفارسية رخت ، ويتصرفه جاء المثل : اتخذوه قعيد الحاجات إذا امتنوا الرجل فى حوائجهم ؛ قال الكميث يصف ناقته :

معكوسة كقعود الشول أنطقها
عكس الرعاء بإضاع وتكرار
ويقال : نعم القعدة هذا ، أى نعم المقعد .

وذكر الكسائي أنه سمع من يقول : قعودة للقلوص ، ولذكر قعود . قال الأزهرى : وهذا عند الكسائي من نوادر الكلام الذى سمعته من بعضهم ، وكلام أكثر العرب على غرور . وقال ابن الأعرابي : هى قلوص للبكرة الأثني ، وليبكر قعود ، مثل القلوص إلى أن يثني ، ثم هو جمل ؛ قال الأزهرى : وعلى هذا التفسير قول من شاهدت من العرب : لا يكون القعود إلا البكر الذكر ، وجمعه قعدان ، ثم القعايد جمع الجمع ، ولم أسمع قودة بالهاء لغير اللئث . والقعود من الإبل : هو البكر حين يركب أى يمكن ظهوره من الركوب ، وأدنى ذلك أن يأتي عليه ستان ؛ ولا تكون البكرة قعوداً ، وإنما تكون قلوصاً . وقال النضر : القعدة أن يقعد

الرَّاعِي قَعُودًا مِنْ إِلَيْهِ فَيْرَكِبُهُ، فَجَعَلَ الْقَعُودَةَ وَالْقَعُودَ شَيْئًا وَاحِدًا. وَالْإِقْتِعَادُ: الرُّكُوبُ. يَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّاعِي: نَسْتَأْجِرُكَ بِكَذَا وَعَلَيْنَا مَعْدُثُكَ، أَيْ عَلَيْنَا مَرْكَبُكَ، تَرْكَبُ مِنَ الْإِبِلِ مَا شِئْتَ وَمَتَى شِئْتَ، وَأَنْشَدَ لِلْكَمَيْتِ:

لَمْ يَتَّعِدْهَا الْمُعْجَلُونَ

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ: مِنْ النَّاسِ مَنْ يُدَلُّهُ الشَّيْطَانُ كَمَا يُدَلُّ الرَّجُلُ قَعُودَهُ مِنَ الدُّوَابِّ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْقَعُودُ مِنَ الدُّوَابِّ مَا يَتَّعِدُهُ الرَّجُلُ لِلرُّكُوبِ وَالْحَمَلِ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا ذَكَرًا، وَقِيلَ: الْقَعُودُ ذَكَرٌ، وَالْأُنْثَى قَعُودَةٌ، وَالْقَعُودُ مِنَ الْإِبِلِ: مَا أَمَكَّنَ أَنْ يُرَكَبَ، وَأَدَانَاهُ أَنْ تَكُونَ لَهُ سِتَّانَ، ثُمَّ هُوَ قَعُودٌ إِلَى أَنْ يَثْبُتَ فَيَنْخَلُ فِي السَّنَةِ السَّادِسَةِ، ثُمَّ هُوَ جَمَلٌ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي رَجَاءٍ: لَا يَكُونُ الرَّجُلُ مَتَّيًّا حَتَّى يَكُونَ أَدَلَّ مِنَ قَعُودٍ، كُلُّ مَنْ أَمَى عَلَيْهِ أَرْغَاهُ، أَيْ قَهَرَهُ وَأَدَّلَّهُ، لِأَنَّ الْبَعِيرَ إِنَّمَا يَرْغُو عَنْ ذَلِكَ وَسَائِكَانِهِ. وَالْقَعُودُ أَيْضًا: الْفَيْصِلُ. وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: الْقَعُودُ مِنَ الذُّكُورِ، وَالْقَلُوصُ مِنَ الْإِنَاثِ. قَالَ الْبُشْتِيُّ: قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ السَّكَيْتِ: يُقَالُ لِابْنِ الْمَخَاضِ حِينَ يَبْلُغُ أَنْ يَكُونَ نَثِيًّا قَعُودٌ وَبَكْرٌ، وَهُوَ مِنَ الذُّكُورِ كَالْقَلُوصِ مِنَ الْإِنَاثِ، قَالَ الْبُشْتِيُّ: لَيْسَ هَذَا مِنَ الْقَعُودِ الَّتِي يَتَّعِدُهَا الرَّاعِي فَيْرَكِبُهَا وَيَحْمِلُ عَلَيْهَا زَادَهُ وَأَدَانَهُ، إِنَّمَا هُوَ صِفَةٌ لِلْبَكْرِ إِذَا بَلَغَ الْإِنْتَاءَ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: أَخْطَأَ الْبُشْتِيُّ فِي حِكَايَتِهِ عَنْ يَعْقُوبَ، ثُمَّ أَخْطَأَ فِيمَا فَسَّرَهُ مِنْ كَيْسِيهِ أَنَّهُ غَيْرُ الْقَعُودِ الَّتِي يَتَّعِدُهَا الرَّاعِي مِنَ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ، فَأَمَّا يَعْقُوبُ فَإِنَّهُ قَالَ: يُقَالُ لِابْنِ الْمَخَاضِ حَتَّى يَبْلُغَ أَنْ يَكُونَ نَثِيًّا: قَعُودٌ وَبَكْرٌ، وَهُوَ مِنَ الذُّكُورِ كَالْقَلُوصِ، فَجَعَلَ الْبُشْتِيُّ حَتَّى حِينَ، وَحَتَّى بِمَعْنَى إِلَى، وَأَحَدُ الْحَطَّائِنِ مِنَ الْبُشْتِيِّ أَنَّهُ أَنْتَ الْقَعُودُ، وَلَا يَكُونُ الْقَعُودُ عِنْدَ الْعَرَبِ إِلَّا ذَكَرًا؛ وَالثَّانِي أَنَّهُ لَا قَعُودَ فِي

الْإِبِلِ تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ غَيْرَ مَا فَسَّرَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ، قَالَ: وَرَأَيْتُ الْعَرَبَ تَجْعَلُ الْقَعُودَ الْبَكْرَ مِنَ الْإِبِلِ حِينَ يُرَكَبُ، أَيْ يُمَكَّنُ ظَهْرَهُ مِنَ الرُّكُوبِ، قَالَ: وَأَدْنَى ذَلِكَ أَنْ يَأْتِيَ عَلَيْهِ سِتَّانُ إِلَى أَنْ يَثْبُتَ فَأَذَا أَتَى سُمِّيَ جَمَلًا، وَالْبَكْرُ وَالْبَكْرَةُ بِمَثَرَةٍ الْغَلَامُ وَالْحَارِيَّةُ اللَّذِينَ لَمْ يَذَرِكَا، وَلَا تَكُونُ الْبَكْرَةُ قَعُودًا. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْبَكْرُ قَعُودٌ مِثْلُ الْقَلُوصِ فِي التَّوْقِ إِلَى أَنْ يَثْبُتَ.

وَقَاعَدَ الرَّجُلُ: قَعَدَ مَعَهُ. وَقَعِيدُ الرَّجُلِ: مَقَاعِدُهُ. وَفِي حَدِيثِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ: لَا يَمْتَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكِيْلَهُ وَشَرِيْبَهُ وَقَعِيدَهُ؛ الْقَعِيدُ الَّذِي يُصَاحِبُكَ فِي قَعُودِكَ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى مُفَاعِلٍ؛ وَقَعِيدًا كُلُّ امْرِئٍ (١)؛ حَافِظَاهُ عَنِ الْبَيْمَنِ وَعَنِ الشَّالُو. وَفِي التَّزْيِيلِ: عَنِ الْبَيْمَنِ وَعَنِ الشَّالُو قَعِيدٌ؛ قَالَ سَيِّوْبِيُّ: أَفْرَدَ كَمَا تَقُولُ لِلْجَمَاعَةِ هُمْ فَرِيْقٌ، وَقِيلَ: الْقَعِيدُ لِلْوَاحِدِ وَالْإِنْتَيْنِ وَالْجَمْعِ وَالْمَذْكَرِ وَالْمُؤنَّثِ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ، وَهُمَا قَعِيدَانِ؛ وَفَعِيلٌ وَقَوْلٌ مِمَّا يَسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِدُ وَالْإِنْتَانِ وَالْجَمْعُ، كَقَوْلِهِ: «إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ»؛ وَكَقَوْلِهِ: «وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ»؛ وَقَالَ النَّحْوِيُّونَ: مَعْنَاهُ عَنِ الْبَيْمَنِ قَعِيدٌ وَعَنِ الشَّالُو قَعِيدٌ فَانْكَفَى يَذْكَرُ الْوَاحِدِ عَنْ صَاحِبِهِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

نَحْنُ بِمَا عِنْدَنَا وَأَنْتَ بِمَا عِنْدَكَ رَاضٍ وَالرَّأْيُ مُخْتَلِفٌ
وَلَمْ يَقُلْ رَاضِيَانِ وَلَا رَاضُونَ، أَرَادَ: نَحْنُ بِمَا عِنْدَنَا رَاضُونَ وَأَنْتَ بِمَا عِنْدَكَ رَاضٍ؛ وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ:

إِنِّي صَحْبْتُ لِمَنْ أَنَا فِي مَا جِئْتِي
وَأَتَى وَكَانَ وَكُنْتُ غَيْرَ غَدُورٍ
وَلَمْ يَقُلْ غَدُورَيْنِ.

وَقَعِيدَةُ الرَّجُلِ وَقَعِيدَةُ بَيْتِهِ: امْرَأَتُهُ؛ قَالَ الْأَسْعَرُ الْجُعْفِيُّ:

(١) وفي الطبقات جميعها كل امرئ، والصواب ما ابتناه. وكذلك جاء في الحكم [عبد الله]

لَكِنْ قَعِيدَةُ بَيْتِنَا مَجْفُودَةٌ
بَادٍ جَنَاحُنْ صَدْرُهَا وَلَهَا غَنَا
وَالْجَمْعُ قَعَائِدُ. وَقَعِيدَةُ الرَّجُلِ: امْرَأَتُهُ، وَكَذَلِكَ قَعَادُهُ؛ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَوْفَى الْخُرَاعِيُّ فِي امْرَأَتِهِ:

مُنْجِدَةٌ مِثْلُ كَلْبِ الْهَرَّاشِ
إِذَا هَجَعَ النَّاسُ لَمْ تَهْجَعْ
فَلَيْسَتْ بِنَارِكُوَ مَحْرَمًا
وَلَوْ حَفَّ بِالْأَسَلِ الْمُشْرِعُ
فِيَسْتُ قِعَادُ الْفَتَى وَحَدَاهَا
وَبَشْتٌ مَوْفِيَةُ الْأَرْبَعِ!
قَالَ ابْنُ بَرِّي: مُنْجِدَةٌ مُحْكَمَةٌ مُجْرَبَةٌ، وَهُوَ مِمَّا يُدْمُ بِهِ النِّسَاءُ وَتُمدَّحُ بِهِ الرِّجَالُ. وَنَمَّعَتْهُ: قَامَتْ بِأَمْرِهِ (حَكَاهُ نَعْلَبُ وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ). وَالْأَسَلُ: الرِّمَاحُ. وَيُقَالُ: قَعَدْتُ الرَّجُلَ وَأَقَعَدْتُهُ، أَيْ خَلَعْتَهُ، وَأَنَا مَقْعَدٌ لَهُ وَمَقْعَدٌ؛ وَأَنْشَدَ:

تَخَذَهَا سَرِيَّةً تُقَعَّدُهُ
وَقَالَ الْآخَرُ:

وَلَيْسَ لِي مَقْعَدٌ فِي الْبَيْتِ يُفَعِّلُنِي
وَلَا سَوَامٌ وَلَا مِنْ فِضْوِ كَيْسُ
وَالْقَعِيدُ: مَا أَتَاكَ مِنْ وَرَائِكَ مِنْ ظَنِي
أَوْ طَائِرٍ يُتَطَيَّرُ مِنْهُ، بِخِلَافِ النَّطِيجِ، وَمِنْهُ قَوْلُ عَيْدِ بْنِ الْأَبْرَصِ:

وَلَقَدْ جَرَى لَهُمْ فَلَمْ يَتَّعِفُوا
تَيْسُ قَعِيدٌ كَالْوَشِيحَةِ أَغْصَبُ
الْوَشِيحَةُ: عِرْقُ الشَّجَرَةِ، شَبَّهَ التَّيْسَ مِنْ ضَمْرِهِ بِهِ ذَكَرَهُ أَبُو عَيْبَةَ فِي بَابِ السَّانِحِ وَالْبَارِحِ، وَهُوَ خِلَافُ النَّطِيجِ. وَالْقَعِيدُ: الْجَرَادُ الَّذِي لَمْ يَسْتَوْجِنَاهُ بَعْدُ. وَتَنَدَى مَقْعَدٌ: نَانِيٌّ عَلَى النَّحْرِ إِذَا كَانَ نَاهِدًا لَمْ يَثْبُتْ بَعْدُ؛ قَالَ النَّابِغَةُ:

وَالْبَطْنُ ذُو عُنْكَرٍ لَطِيفٌ طِيْهُ
وَالْإِنْبُ تَنْفُجُهُ يَنْدِي مَقْعَدُ
وَقَعَدَ بُوَ فُلَانٍ لِيْنِي فُلَانٌ يَقْعُدُونَ:
أَطَاقُوهُمْ وَجَاءَهُمْ بِأَعْدَادِهِمْ. وَقَعَدَ بِقَرْنِهِ:
أَطَاقَهُ. وَقَعَدَ لِلْحَرْبِ: هَيَّأَ لَهَا أَقْرَانَهَا؛ قَالَ:

لأَضِيحَنَ ظَالِمًا حَرَبًا رِبَاعِيَّةً
فَاعْمُدْ لَهَا وَدَعْنِ عَنكَ الْأَطَانِيَا
وَقَوْلُهُ :

سَتَعْمُدُ عَبْدَ اللَّهِ عَنَّا بِتَهْشَلٍ
أَي سَتُطِيقُهَا وَتَجِيئُهَا بِأَقْرَانِهَا فَكُفِينَا نَحْنُ
الْحَرْبُ .

وَعَدَّتِ الْمَرْأَةُ عَنِ الْخَيْضِ وَالْوَلَدِ تَعْمُدُ
قُعُودًا ، وَهِيَ قَاعِدٌ : انْقَطَعَ عَنْهَا ، وَالْجَمْعُ
قَوَاعِدُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَالْقَوَاعِدُ مِنَ

النِّسَاءِ » ، وَقَالَ الرَّجَّاجُ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ : هُنَّ
الْوَدَائِي قَعْدَنَ عَنِ الْأَزْوَاجِ . ابْنُ السَّكَيْتِ :
امْرَأَةٌ قَاعِدٌ إِذَا قَعَدَتْ عَنِ الْمَحِيضِ ؛ فَإِذَا

أَرَدَتْ الْقُعُودَ قَلَّتْ : قَاعِدَةٌ . قَالَ :
وَيَقُولُونَ : امْرَأَةٌ وَاضِعٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا
خِمَارٌ ، وَأَتَانٌ جَامِعٌ إِذَا حَمَلَتْ . قَالَ

أَبُو الْهَيْثَمِ : الْقَوَاعِدُ مِنْ صِفَاتِ الْإِنَاثِ ،
لَا يُقَالُ لِرَجُلٍ قَوَاعِدٌ ؛ وَفِي حَدِيثِ أَسْمَاءِ
الْأَشْهَلِيَّةِ : إِنَّا مَعَاشِرَ النِّسَاءِ مَحْضُورَاتُ

مَنْصُورَاتُ ، قَوَاعِدُ بِيُورِتِكُمْ ، وَحَوَامِلُ
أَوْلَادِكُمْ ؛ الْقَوَاعِدُ : جَمْعُ قَاعِدٍ ، وَهِيَ
الْمَرْأَةُ الْكَبِيرَةُ الْمُسَيِّئَةُ ، هَكَذَا يُقَالُ بِعَيْرِ

هَاهُ ، أَي أَنَّهُذَا ذاتُ قُعُودٍ ، فَأَمَّا قَاعِدَةٌ فَهِيَ
فَاعِلَةٌ مِنْ قَعَدَتْ قُعُودًا ، وَيُجْمَعُ عَلَى قَوَاعِدَ
أَيْضًا .

وَعَدَّتِ النَّحْلَةُ : حَمَلَتْ سِتَّةَ وَلَمَّ
تَحْمِلُ أُخْرَى .
وَالْقَاعِدَةُ : أَصْلُ الْأَسِّ ،
وَالْقَوَاعِدُ الْإِسَاسُ ، وَقَوَاعِدُ الْبَيْتِ إِسَاسُهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ
الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ » وَفِيهِ : « فَأَتَى اللَّهُ بُنْيَانَهُمْ
مِنَ الْقَوَاعِدِ » ؛ قَالَ الرَّجَّاجُ : الْقَوَاعِدُ

أَسَاطِينُ الْبِنَاءِ الَّتِي تَعْمِدُهُ . وَقَوَاعِدُ
الْهُودَجِ : خَشَبَاتُ أَرْبَعٍ مُعْتَرِضَةٌ فِي أَسْفَلِهِ
تُرَكَّبُ عِيدَانُ الْهُودَجِ فِيهَا . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :

قَوَاعِدُ السَّحَابِ أَصُولُهَا الْمُعْتَرِضَةُ فِي آفَاقِ
السَّمَاءِ ، شَبِهَتْ بِقَوَاعِدِ الْبِنَاءِ ؛ قَالَ ذَلِكَ
فِي تَفْسِيرِ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ ، حِينَ سَأَلَ
عَنْ سَحَابِهِ مَرَّتَ ، فَقَالَ : كَيْفَ تَرَوْنَ

قَوَاعِدَهَا وَيَوَاسِقُهَا ؟ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَرَادَ
بِالْقَوَاعِدِ مَا اعْتَرَضَ مِنْهَا وَسَقَلَ ، تَشْبِيهًا
بِقَوَاعِدِ الْبِنَاءِ . وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ : إِذَا قَامَ

بِكَ الشَّرُّ فَاقْعُدْ ؛ يُفَسَّرُ عَلَى وَجْهَيْنِ ،
أَحَدُهُمَا : أَنَّ الشَّرَّ إِذَا عَلَنَكَ فَذَلَّ لَهُ
وَلَا تَضْطَرِبْ فِيهِ ، وَالثَّانِي : أَنَّ مَعْنَاهُ إِذَا

انْتَصَبَ لَكَ الشَّرُّ وَلَمْ تَجِدْ مِنْهُ بُدَاً فَانْتَصِبْ
لَهُ وَجَاهِدْهُ ؛ وَهَذَا مِمَّا ذَكَرَهُ الْفَرَّاءُ .
وَالْقُعُودُ وَالْقَعْدُودُ : الْجَبَانُ اللَّثِيمُ الْقَاعِدُ

عَنِ الْحَرْبِ وَالْمَكَارِمِ . وَالْقَعْدُودُ : الْخَامِلُ .
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : رَجُلٌ قُعُودٌ وَقَعْدُودٌ إِذَا كَانَ
لَيْسًا مِنَ الْحَسَبِ . الْمُتَعَدُّ وَالْقُعْدُودُ : الَّذِي

يَقْعُدُ بِهِ أَنْسَابُهُ ؛ وَأَنْشَدَ :
قُرْبَى تَسُوفُ قَفَا مَقْرُوبٍ
لَنْسِيمٍ مَائِرُهُ قُعْدُودُ
وَيُقَالُ : اقْتَعَدَ فُلَانًا عَنِ السَّخَاءِ لَوْمٌ
جَنِيهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

فَارِ قَدْحُ الْكَلْبِيِّ وَاقْتَعَدَتْ مَعَهُ
رَاءَ عَنِ سَعِيدِ عُرُوقٍ لَنْسِيمٍ
وَرَجُلٌ قُعْدُودٌ : قَرِيبٌ مِنَ الْجَدِّ الْأَكْبَرِ ،
وَكَذَلِكَ قُعْدُودٌ . وَالْقُعْدُودُ وَالْقَعْدُودُ : أُمَّتُكَ

الْقَرَابَةَ فِي النَّسَبِ . وَالْقُعْدُودُ : الْقُرْبَى .
وَالْمِيرَاثُ الْقُعْدُودُ : هُوَ أَقْرَبُ الْقَرَابَةِ إِلَى
الْمَيِّتِ . قَالَ سَيِّبُونِي : قُعْدُودٌ مُلْحَقٌ

بِجُنْسِهِمْ ، وَلِذَلِكَ ظَهَرَ فِيهِ الْمِثْلَانُ .
وَفُلَانٌ أَقْعَدٌ مِنْ فُلَانٍ ، أَي أَقْرَبُ مِنْهُ
إِلَى جَدِّهِ الْأَكْبَرِ ؛ وَعَبَّرَ عَنْهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ

بِمِثْلِهِ هَذَا الْمَعْنَى فَقَالَ : فُلَانٌ أَقْعَدٌ مِنْ
فُلَانٍ ، أَي أَقْلُ آبَاءِ . وَالْإِقْعَادُ : قَلَّةُ الْآبَاءِ
وَالْأَجْدَادِ ، وَهُوَ مَذْمُومٌ ، وَالْإِطْرَافُ

كَثْرَتُهُمْ ، وَهُوَ مَحْمُودٌ ؛ وَقِيلَ : كِلَاهُمَا
مَذْمُوحٌ . وَقَالَ اللَّخْيَانِيُّ : رَجُلٌ ذُو قُعْدُودٍ إِذَا
كَانَ قَرِيبًا مِنَ الْقَبِيلَةِ ، وَالْعَدَدُ فِيهِ قَلَّةٌ .

يُقَالُ : هُوَ أَقْعَدُهُمْ ، أَي أَقْرَبُهُمْ إِلَى الْجَدِّ
الْأَكْبَرِ ، وَأَطْرَفُهُمْ وَأَسْلَهُمْ ، أَي أَبْعَدُهُمْ
مِنَ الْجَدِّ الْأَكْبَرِ . وَيُقَالُ : فُلَانٌ طَرِيفٌ بَيْنَ

الطَّرَافَةِ إِذَا كَانَ كَثِيرَ الْآبَاءِ إِلَى الْجَدِّ الْأَكْبَرِ
لَيْسَ بِذِي قُعْدُودٍ ؛ وَيُقَالُ : فُلَانٌ قَعِيدٌ

النَّسَبِ ذُو قُعْدُودٍ إِذَا كَانَ قَلِيلَ الْآبَاءِ إِلَى الْجَدِّ
الْأَكْبَرِ ؛ وَكَانَ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ ابْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْمَاشِيُّ قُعْدُودِي الْعَبَّاسِ نَسَبًا
فِي زَمَانِهِ ، وَكَيْسَ هَذَا ذَمًّا عِنْدَهُمْ وَكَانَ
يُقَالُ لَهُ قُعْدُودِي هَاشِمٍ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ :

وَيُذَمُّ بِهٖ مِنْ وَجْهِ ، لِأَنَّ الْوَلَاءَ لِلْأَكْبَرِ ،
وَيُذَمُّ بِهٖ مِنْ وَجْهِ ، لِأَنَّهُ مِنْ أَوْلَادِ الْهَرَمِيِّ ،
وَيُنَسَبُ إِلَى الصُّعْفِ ؛ قَالَ دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَوِيِّ

بَرِيئُ أَحَاهُ :
دَعَانِي أَخِي وَالْحَيْلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ
فَلَمَّا دَعَانِي لَمْ يَجِدْنِي بِقُعْدُودٍ
وَقِيلَ : الْقُعْدُودُ فِي هَذَا الْبَيْتِ الْجَبَانُ الْقَاعِدُ

عَنِ الْحَرْبِ وَالْمَكَارِمِ أَيْضًا ، يَتَقَعَّدُ فَلَا
يَبْتَهَسُ ؛ قَالَ الْأَعَشِيُّ :
طَرِفُونَ وَلَا دُونَ كُلِّ مُبَارِكٍ
أَمِيرُونَ لَا يَرْتُونَ سَهْمَ الْقُعْدُودِ

وَأَنْشَدَهُ ابْنُ بَرِيٍّ :
أَمِيرُونَ وَلَا دُونَ كُلِّ مُبَارِكٍ
طَرِفُونَ

وَقَالَ : أَمِيرُونَ أَي كَثِيرُونَ . وَالطَّرِفُ :
نَقِيضُ الْقُعْدُودِ . وَرَأَيْتُ حَاشِيَةً يَحْطُّ بِغَضِّ
الْفَضْلَاءِ أَنَّ هَذَا الْبَيْتَ أَنْشَدَهُ الْمَرْزُبَانِيُّ فِي

مُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ لِأَبِي وَجْرَةَ السَّعْدِيِّ فِي آلِ
الرُّبَيْرِ . وَأَمَّا الْقُعْدُودُ الْمَذْمُومُ فَهُوَ اللَّثِيمُ فِي
حَسَبِهِ ، وَالْقُعْدُودُ مِنَ الْأَضْدَادِ . يُقَالُ

لِلْقَرِيبِ النَّسَبِ مِنَ الْجَدِّ الْأَكْبَرِ : قُعْدُودٌ ،
وَالْبَعِيدِ النَّسَبِ مِنَ الْجَدِّ الْأَكْبَرِ : قُعْدُودٌ ؛
وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي قَوْلِ الْبَيْهَقِيِّ :

لَقِيَ مُقْعَدُ الْأَسْبَابِ مُتَقَطِّعٌ بِهٖ
قَالَ : مَعْنَاهُ أَنَّهُ قَصِيرُ النَّسَبِ مِنَ الْقُعْدُودِ .
وَقَوْلُهُ مُتَقَطِّعٌ بِهٖ مُلْقَى ، أَي لَا سَعَى لَهُ إِنْ

أَرَادَ أَنْ يَسْعَى لَمْ يَكُنْ بِهٖ عَلَى ذَلِكَ قُوَّةٌ
بُلْغَةٌ ، أَي شَيْءٌ يَتَبَلَّغُ بِهٖ . وَيُقَالُ : فُلَانٌ
مُقْعَدُ الْحَسَبِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ شَرَفٌ ؛ وَقَدْ

أَقْعَدَهُ آبَاؤُهُ وَتَقَعَّدُوهُ ؛ وَقَالَ الطَّرِمَاحُ يَهْجُو
رَجُلًا :
وَلَكِنَّهُ عَبْدٌ تَقَعَّدَ رَأْيَهُ
لِنَامِ الْفُحُولِ وَارْتِخَاصِ الْمَنَاسِكِ

أَيُّ أَقْعَدَ حَسَبَهُ عَنِ الْمَكَارِمِ لَوْمٌ أَبَانِهِ وَأُمَّهَاتِهِ .
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ وَرِثَ فُلَانٌ بِالْإِقْعَادِ ، وَلَا يُقَالُ وَرِثَهُ بِالْقُعُودِ .
 وَالْقُعَادُ وَالْإِقْعَادُ : دَاءٌ يَأْخُذُ الْأَيْلَ وَالنَّجَابَ فِي أَوْرَاكِهَا ، وَهُوَ شِبْهُ مَيْلِ الْعَجْرِ إِلَى الْأَرْضِ ؛ وَقَدْ أَقْعَدَ الْبَعِيرَ فَهُوَ مُقْعَدٌ .
 وَالْقُعْدُ : أَنْ يَكُونَ بِوِطْفِ الْبَعِيرِ تَطَامُنٌ وَاسْتِرْخَاءٌ . وَالْإِقْعَادُ فِي رِجْلِ الْفَرَسِ : أَنْ تُفْرَسَ (١) جِدًّا فَلَا تَنْتَضِبَ .
 وَالْمُقْعَدُ : الْأَعْرَجُ ، يُقَالُ مِنْهُ : أَقْعَدَ الرَّجُلُ ، تَقُولُ : مَتَى أَصَابَكَ هَذَا الْقُعَادُ ؟ وَجَمَلَ أَقْعَدُ : فِي وَطْفِي رِجْلَيْهِ كَالِاسْتِرْخَاءِ .
 وَالْقَعِيدَةُ : شَيْءٌ تَنْسُجُهُ النِّسَاءُ يُشْبِهُ الْعِيَةَ يُجْلَسُ عَلَيْهِ ، وَقَدْ أَقْعَدَهَا ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :
 رَفَعَنْ حَوَايَا وَاقْتَعَدَنْ قَعَائِدًا وَحَفَقَنْ مِنْ حَوْلِكَ الْعِرَاقِ الْمُنْتَقِ وَالْقَعِيدَةُ أَيْضًا : مِثْلُ الْفِرَارَةِ يَكُونُ فِيهَا الْقَعِيدُ وَالْكَعْكُ ، وَجَمَعَهَا قَعَائِدُ ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ يَصِفُ صَائِدًا :
 لَهُ مِنْ كَسْبِهِنَّ مُعَدَّلَجَاتٌ قَعَائِدُ قَدْ مَلِئْنَ مِنَ الْوَشِيقِ وَالصَّمِيرِ فِي كَسْبِهِنَّ يُعَوِّدُ عَلَى سِهَامِ ذَكَرَهَا قَبْلَ الْبَيْتِ . وَمُعَدَّلَجَاتٌ : مَمْلُوءَاتٌ .
 وَالْوَشِيقُ : مَا جَفَّ مِنَ اللَّحْمِ ، وَهُوَ الْقَعِيدُ ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي قَوْلِ الرَّاجِزِ :
 تُعْجَلُ إِضْجَاعَ الْجَشِيرِ الْقَاعِدِ قَالَ : الْقَاعِدُ الْجَوْلِيُّ الْمُنْتَلَى حَبًّا ، كَأَنَّهُ مِنْ امْتِلَائِهِ قَاعِدٌ . وَالْجَشِيرُ : الْجَوْلِيُّ .
 وَالْقَعِيدَةُ مِنَ الرَّمْلِ : الَّتِي لَيْسَتْ بِمُسْتَطِيلَةً ، وَقِيلَ : هِيَ الْحَبْلُ الْأَلَطِيُّ بِالْأَرْضِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مَا ارْتَكَمَ مِنْهُ .
 قَالَ الْخَلِيلُ : إِذَا كَانَ بَيْتٌ مِنَ الشَّعْرِ فِيهِ زِحَافٌ قِيلَ لَهُ مُقْعَدٌ ؛ وَالْمُقْعَدُ مِنَ الشَّعْرِ :
 (١) قوله : « نفرش » في الصحاح نفوس .

مَا نَقَصَتْ مِنْ عَرُوضِهِ قُوَّةٌ ، كَقَوْلِهِ :
 أَقْعَدٌ مَقْتَلٌ مَالِكِ بْنِ زُهَيْرٍ تَرْجُو النِّسَاءَ عَرَاقِبَ الْأَطْهَارِ ؟
 قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْإِقْعَاءُ نَقْصَانُ الْحُرُوفِ مِنَ الْفَاصِلَةِ ، فَيَنْقُصُ مِنْ عَرُوضِ الْبَيْتِ قُوَّةٌ ؛ وَكَانَ الْخَلِيلُ يُسَمِّي هَذَا الْمُقْعَدَ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : هَذَا صَحِيحٌ عَنِ الْخَلِيلِ وَهَذَا غَيْرُ الزَّحَافِ ، وَهُوَ عَيْبٌ فِي الشَّعْرِ ، وَالزَّحَافُ لَيْسَ بِعَيْبٍ .
 الْفَرَاءُ : الْعَرَبُ تَقُولُ قَعَدَ فُلَانٌ يَشْتَمُنِي بِمَعْنَى طَفِقَ وَجَعَلَ ؛ وَأَنْشَدَ لِيَعْزُبِ بِنَى عَامِرٍ :
 لَا يَفْتِخُ الْجَارِيَةَ الْخَضَابُ وَلَا الْوِشَاحَانُ وَلَا الْجَلْبَابُ مِنْ دُونِ أَنْ تَلْتَقِيَ الْأَرْكَابُ وَيَقْعَدَ الْأَيْرُ لَهُ لُعَابُ وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : حَدَدَ شَفْرَتَهُ حَتَّى قَعَدَتْ كَأَنَّهَا حَرْبَةٌ ، أَيْ صَارَتْ .
 وَقَالَ : نَوْبُكَ لَا تَقْعُدُ تَطْيِيرَ بِهِ الرِّيحِ ، أَيْ لَا تَصِيرُ الرِّيحُ طَائِرَةً بِهِ ، وَنَصَبَ نَوْبُكَ يَفْعَلُ مُضْمَرٌ ، أَيْ أَحْفَظُ نَوْبُكَ . وَقَالَ : قَعَدَ لَا يَسْأَلُهُ أَحَدٌ حَاجَةً إِلَّا قَضَاهَا ، وَلَمْ يُفَسِّرْهُ ؛ فَإِنْ عَنَى بِهِ صَارَ قَعَدَ تَقَدَّمَ لَهَا هَلْهُوَ التَّطَايُرُ وَاسْتَعْنَى بِتَفْسِيرِ تِلْكَ التَّطَايُرِ عَنْ تَفْسِيرِ هَلْهُوَ ؛ وَإِنْ كَانَ عَنَى الْقُعُودَ فَلَا مَعْنَى لَهُ ، لِأَنَّ الْقُعُودَ لَيْسَتْ حَالٌ أَوْلَى بِهِ مِنْ حَالِ الْأُتْرَى أَنْكَ تَقُولُ قَعَدَ لَا يَمُرُّ بِهِ أَحَدٌ إِلَّا يَسْبُهُ ، وَقَعَدَ لَا يَسْأَلُهُ سَائِلٌ إِلَّا حَرَمَهُ ؟ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يُجْبَرُ بِهِ مِنْ أَحْوَالِ الْقَاعِدِ ، وَإِنَّمَا هُوَ كَقَوْلِكَ : قَامَ لَا يُسْأَلُ حَاجَةً إِلَّا قَضَاهَا .
 وَقَعِيدَكَ اللَّهُ لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ ، وَقَعِيدَكَ ؛ قَالَ مَتَمُّ بْنُ نُؤَيْرَةَ :
 قَعِيدَكَ الْأُ تَسْمِعُنِي مَلَامَةً وَلَا تَنْكِنِي قَرْحَ الْفَوَادِ فَيَنْجِمَا وَقِيلَ : قَعِيدَكَ اللَّهُ ، وَقَعِيدَكَ اللَّهُ (١) ،
 (٢) قوله : « وقيل قعدك الله . . الخ » في شرح القاموس مانصه : وفي شرح الشواهد : وأما قعدك الله ، وقعيدك الله ، فقيل مصدران بمعنى =

أَيُّ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ مَعَكَ يَحْفَظُ عَلَيْكَ قَوْلَكَ ، وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَالَ الْكَيْسَانِيُّ : يُقَالُ قَعْدَكَ اللَّهُ أَيُّ اللَّهُ مَعَكَ ؛ قَالَ وَأَنْشَدَ غَيْرُهُ عَنْ قُرَيْبَةَ الْأَعْرَابِيَّةِ :
 قَعِيدَكَ عَمَرَ اللَّهُ يَا بِنْتَ مَالِكِ أَلَمْ تَعْلَمِينَا نَعْمَ مَاؤَى الْمُعْصَبِ قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْ نَبِيًّا اجْتَمَعَ فِيهِ الْعَمَرُ وَالْقَعِيدُ إِلَّا هَذَا . وَقَالَ ثَعْلَبٌ : قَعْدَكَ اللَّهُ وَقَعِيدَكَ اللَّهُ ، أَيْ نَشَدْتِكَ اللَّهُ . وَقَالَ : إِذَا قُلْتَ قَعِيدَكَ اللَّهُ جَاءَ مَعَهُ الْاسْتِغْنَاءُ وَالْيَمِينُ ، فَلَا اسْتِغْنَاءَ كَقَوْلِهِ : قَعِيدَكَ اللَّهُ أَلَمْ يَكُنْ كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :
 قَعِيدَكَ اللَّهُ الَّذِي أَنْتَمَا لَهُ أَلَمْ تَسْمَعَا بِالْبَيْضَتَيْنِ الْمُنَاوِيَا ؟ وَالْقَسَمُ : قَعِيدَكَ اللَّهُ لِأَكْرَمَتِكَ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : عَلِيًّا مُضَرَّ تَقُولُ قَعِيدَكَ لَتَفْعَلَنَّ كَذَا ؛ قَالَ الْقَعِيدُ الْأَبُ ؛ وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : الْقَعِيدُ الْمُقَاعِدُ ؛ وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْفَرَزْدَقِ :
 قَعِيدُ كَمَا اللَّهُ الَّذِي أَنْتَمَا لَهُ يَقُولُ : أَنْتَمَا قَعَدْتِ فَأَنْتَ مُقَاعِدُ اللَّهِ ، أَيْ هُوَ مَعَكَ . قَالَ : وَيُقَالُ قَعِيدَكَ اللَّهُ لَا تَفْعَلَنَّ كَذَا ، وَقَعْدَكَ اللَّهُ ، يَفْتَحُ الْقَافَ ، وَأَمَّا قَعْدَكَ فَلَا أَعْرِفُهُ . وَيُقَالُ : قَعَدَ قَعْدًا وَقَعُودًا ؛ وَأَنْشَدَ :
 قَعْدَكَ الْأُ تَسْمِعُنِي مَلَامَةً قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هِيَ يَمِينٌ لِلْعَرَبِ وَهِيَ مَصَادِرُ اسْتَعْمَلَتْ مَنْصُوبَةً يَفْعَلُ مُضْمَرٌ ؛ وَالْمَعْنَى بِصَاحِبِكَ الَّذِي هُوَ صَاحِبُ كُلِّ نَجْوَى ، كَمَا يُقَالُ : نَشَدْتِكَ اللَّهُ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي فِي تَرْجَمَةِ وَجَعٍ فِي بَيْتِ مَتَمِّ ابْنِ نُؤَيْرَةَ :
 = المراقبة ، وانتصابها بتقدير أقم بمراقبتك الله .
 وقيل : قعد وقعيد بمعنى الرقيب والحفيظ ، فالمنع بها الله تعالى ، ونصبها بتقدير أقم معدي بالياء ، ثم جذف الفعل والياء ، وانتصبا ، وأبدل منها الله .

قَعِيدُكَ أَلَا تُسَمِّعُنِي مَلَامَةً
 قَالَ : قَعِيدُكَ اللَّهُ ، وَقَعِيدُكَ اللَّهُ اسْتِعْطَافٌ
 وَلَيْسَ بِقَسَمٍ ؛ كَذَا قَالَ أَبُو عَلِيٍّ ؛ قَالَ :
 وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِقَسَمٍ كَوْنُهُ لَمْ يُجِبْ
 بِجَوَابِ الْقَسَمِ . وَقَعِيدُكَ اللَّهُ بِمِثْرَةٍ عَمَرَكَ
 اللَّهُ فِي كَرَمِهِ يَنْتَصِبُ انْتِصَابَ الْمَصَادِرِ الْوَاقِعَةِ
 مَوْقِعَ الْفِعْلِ ، فَعَمَرَكَ اللَّهُ وَاقِعَ مَوْقِعِ عَمَرَكَ
 اللَّهُ ، أَيْ سَأَلْتُ اللَّهَ تَعْمِيرَكَ ، وَكَذَلِكَ قَعِيدُكَ
 اللَّهُ تَقْدِيرُهُ قَعِيدُكَ اللَّهُ ، أَيْ سَأَلْتُ اللَّهَ
 حِفْظَكَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : « عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ
 الشِّمَالِ قَعِيدٌ » أَيْ حَفِيطٌ .

وَالْمُقْعَدُ : رَجُلٌ كَانَ يَرِيشُ السَّهَامَ
 بِالْمَدِينَةِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

أَبُو سُلَيْمَانَ وَرِيشُ الْمُقْعَدِ
 وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْمُقْعَدَانِ شَجَرٌ يَنْبُتُ
 نَبَاتِ الْمَقِيرِ ، وَلَا مَرَارَةَ لَهُ ، يَحْرُجُ فِي وَسْطِهِ
 قَضِيبٌ يَطُولُ قَامَةً ، وَفِي رَأْسِهِ مِثْلُ نَمْرَةٍ
 الْعَرَعَةِ ، صَلْبَةٌ حَمْرَاءُ يَتَرَامَى بِهِ الصَّبِيَانُ .
 وَلَا يَبْرَعَاهُ شَيْءٌ .

وَرَجُلٌ مُقْعَدُ الْأَنْفِ ؛ وَهُوَ الَّذِي فِي
 مَنَخْرِهِ سَعَةٌ وَيَقْصُرُ .

وَالْمُقْعَدَةُ : الدَّوْحَلَةُ مِنَ الْخَوْصِ .
 وَرَحَى قَاعِدَةٌ : يَطْحَنُ الطَّاحِنُ بِهَا
 بِالرَّائِدِ يَدِيهِ .

وَقَالَ النَّصْرِيُّ : الْقَعْدَةُ الْعَدْرَةُ وَالطَّوْفُ .

• قَعْرٌ : قَعْرُ كُلِّ شَيْءٍ ؛ أَقْصَاهُ ، وَجَمَعُهُ
 قُعُورٌ . وَقَعْرُ الْبَيْتِ وَغَيْرَهَا : عَمَقُهَا . وَنَهْرٌ
 قَعِيرٌ : بَعِيدُ الْقَعْرِ ، وَكَذَلِكَ بَيْتٌ قَعِيرَةٌ وَقَعِيرٌ ،
 وَقَدْ قَعَرَتْ قَعَارَةٌ ، وَقَضَعَةُ قَعِيرَةٌ كَذَلِكَ .

وَقَعْرُ الْبَيْتِ يَقَعْرُهَا قَعْرًا : انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا ،
 وَكَذَلِكَ الْإِنَاءُ إِذَا شَرِبْتَ جَمِيعَ مَا فِيهِ حَتَّى
 تَنْتَهِيَ إِلَى قَعْرِهِ . وَقَعْرُ الثَّرِيدَةِ : أَكَلَهَا مِنْ
 قَعْرِهَا . وَأَقَعْرُ الْبَيْتِ : جَعَلَ لَهَا قَعْرًا . وَقَالَ

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَعَرَ الْبَيْتَ يَقَعْرُهَا عَمَقَهَا ،
 وَقَعَرَ الْحَفْرَ كَذَلِكَ ، وَيَبْتُرُ قَعِيرَةً وَقَدْ قَعَرَتْ
 قَعَارَةً . وَرَجُلٌ بَعِيدُ الْقَعْرِ أَيْ الْقَوْرِ ، عَلَى
 الْمَثَلِ وَقَعْرُ الْقَمَرِ : دَاخِلُهُ .

وَقَعَرَ فِي كَلَامِهِ وَقَعَّرَ تَشَدَّقَ وَتَكَلَّمَ
 بِأَقْصَى قَعْرِ فِيهِ ، وَقِيلَ : تَكَلَّمَ بِأَقْصَى
 حَلْفِهِ . وَرَجُلٌ قَعِرٌ وَقَعَارٌ : مُتَقَعِّرٌ فِي كَلَامِهِ .
 وَالتَّقَعِيرُ : التَّعْيِينُ . وَالتَّقَعِيرُ فِي الْكَلَامِ :
 التَّشَدُّقُ فِيهِ . وَالتَّقَعَّرُ : التَّعَمُّقُ . وَقَعَرَ الرَّجُلُ
 إِذَا رَوَى فَتَطَّرَ فِيمَا يَعْمُصُ مِنَ الرَّأْيِ حَتَّى
 يَسْتَخْرِجَهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَعْرُ الْعَقْلُ
 الثَّامُّ . يُقَالُ : هُوَ يَتَقَعَّرُ فِي كَلَامِهِ إِذَا كَانَ
 يَتَنَحَّى وَهُوَ لِحَاثَةً ، وَيَتَعَاقَلُ وَهُوَ هِلْبَاجَةٌ .

أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ مَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِ هَذَا
 الْقَعْرِ أَحَدٌ مِثْلُهُ ، كَقَوْلِكَ : مِنْ أَهْلِ هَذَا
 الْغَائِطِ مِثْلُ الْبَصْرَةِ أَوْ الْكُوفَةِ .

وَإِنَاءٌ قَعْرَانٌ : فِي قَعْرِهِ شَيْءٌ . وَقَضَعَةٌ
 قَعْرَى وَقَعْرَةٌ : فِيهَا مَا يُعْطَى قَعْرَهَا ، وَالْجَمْعُ
 قَعْرَى ، وَاسْمُ ذَلِكَ الشَّيْءِ الْقَعْرَةُ وَالْقَعْرَةُ .
 الْكِسَائِيُّ : إِنَاءٌ نَصْفَانُ وَسَطْرَانُ بَلَغَ مَا فِيهِ
 شَطْرُهُ ، وَهُوَ النِّصْفُ . وَإِنَاءٌ نَهْدَانُ وَهُوَ
 الَّذِي عَلَا وَأَشْرَفَ ، وَالْمَوْثُ مِنْ هَذَا كُلُّهُ
 فَعَلَى . وَقَعْبٌ مِقْعَارٌ : وَاسِعٌ بَعِيدُ الْقَعْرِ .

وَالْقَعْرُ : جَوْبَةٌ تَنْجَابُ مِنَ الْأَرْضِ
 وَتَنْهَيْطٌ يَضُغُ الْإِنْجِدَارُ فِيهَا . وَالْمَقْعَرُ :
 الَّذِي يَبْلُغُ قَعْرَ الشَّيْءِ .

وَأَمْرَةٌ قَعْرَةٌ وَقَعِيرَةٌ : بَعِيدَةُ الشَّهْوَةِ (عَنِ
 اللَّحْيَانِيِّ) ؛ وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي تَجِدُ الْعُلَمَاءَ فِي
 قَعْرِ قَرْجِهَا ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي تُرِيدُ الْمُبَالَغَةَ ،
 وَقِيلَ : أَمْرَةٌ قَعْرَةٌ وَقَعِيرَةٌ نَعْتُ سَوْءٍ فِي
 الْجَمَاعِ .

وَالْقَعْرُ مِنَ النَّمْلِ : الَّتِي تَتَّخِذُ الْقَرِيَابَاتِ .
 وَضَرْبُهُ قَعْرَةٌ ، أَيْ صَرَغَةٌ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ : صَحَّفَ أَبُو عُبَيْدٍ يَوْمًا فِي
 مَجْلِسٍ وَاحِدٍ فِي ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ فَقَالَ : ضَرْبُهُ
 فَانَعَقَرُ ، وَإِنَاءٌ هُوَ فَانَعَقَرُ ، وَقَالَ : فِي صَدْرِهِ
 حَسَنُكَ ، وَالصَّحِيحُ حَسَنُكَ ؛ وَقَالَ : سَلَّتْ
 يَدُهُ ، وَالصَّوَابُ سَلَّتْ .

وَقَعَرَ النَّحْلَةَ فَانَعَقَرَتْ هِيَ : قَطَعَهَا مِنْ
 أَصْلِهَا فَسَقَطَتْ ، وَالشَّجَرَةُ أَنْجَعَفَتْ مِنْ
 أَصْلِهَا وَأَنْصَرَعَتْ هِيَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزُ :
 « كَانَهُمْ أَعْجَازٌ نَحْلٌ مُنَعَمِرٌ » ؛ وَالْمُنَعَمِرُ :

الْمُنْتَفِلِعُ مِنْ أَصْلِهِ . وَقَعَرَتْ النَّحْلَةَ إِذَا قَلَعَتْهَا
 مِنْ أَصْلِهَا حَتَّى تَسْقُطَ ، وَقَدْ انَعَقَرَتْ هِيَ .
 وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَجُلًا تَقَعَّرَ عَنْ مَالِهِ لَهُ ،
 وَفِي رِوَايَةٍ : انَقَعَّرَ عَنْ مَالِهِ ، أَيْ انْفَلَعَ مِنْ
 أَصْلِهِ . يُقَالُ : قَعَرَهُ إِذَا قَلَعَهُ ، يَعْنِي أَنَّهُ مَاتَ
 عَنْ مَالِهِ لَهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّ
 عُمَرَ لَقِيَ شَيْطَانًا فَصَارَعَهُ فَقَعَرَهُ ، أَيْ قَلَعَهُ ،
 وَقِيلَ : كُلُّ مَا انْصَرَخَ ، فَقَدِ انَقَعَرَ وَتَقَعَّرَ ؛
 قَالَ لَبِيدٌ :

وَأَرَبْتُ فَارِسَ الْهَيْجَا إِذَا مَا
 تَقَعَّرَتْ الْمَشَاجِرُ بِالْفَيْتَامِ
 أَيْ انْقَلَبَتْ فَانْصَرَعَتْ ، وَذَلِكَ فِي شِدَّةِ
 الْقِتَالِ عِنْدَ الْإِنْزَامِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَالَتْ الدُّبَيْرِيَّةُ : الْقَعْرُ
 الْجَفْنَةُ ، وَكَذَلِكَ الْمِعْجَنُ ، وَالشَّيْزِيُّ ،
 وَاللَّسْبَعِيُّ ؛ رَوَى ذَلِكَ كُلُّهُ الْفَرَّاءُ عَنِ
 الدُّبَيْرِيَّةِ .

وَقَعَرَتِ الشَّاةُ : أَلْقَتْ وَلَدَهَا لِعَيْرِ تَامٍ
 (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :

أَبَقِيَ لَنَا اللَّهُ وَتَقَعِيرُ الْمَجَرِّ
 سَوْدًا غَرَابِيبَ كَأَطْلَالِ الْحَجَرِّ
 وَالْقَعْرَاءُ : مَوْضِعٌ .

وَبُتْرُ الْمِقْعَارِ : بَطْنٌ مِنْ بَنِي هِلَالٍ .
 وَقَدَحُ قَعْرَانُ ، أَيْ مُقَعَّرٌ .

• قَعْرَةٌ : قَعْرٌ مَا فِي الْإِنَاءِ يَقَعْرُهُ قَعْرًا : شَرِبَهُ
 عَبًّا . وَقَعَرَ الْإِنَاءَ قَعْرًا : مَلَأَهُ .

• قَمَسٌ : الْقَمَسُ : نَقِيسُ الْحَدَبِ ، وَهُوَ
 خُرُوجُ الصَّدْرِ وَدُخُولُ الظُّهْرِ ؛ قَمَسَ قَمَسًا ،
 فَهُوَ أَقْمَسُ وَمُتَقَامِسٌ وَقَمِيسٌ كَقَوْلِهِمْ :
 أَنْكَدُ ، وَنَكِدُ ، وَأَجْرِبُ وَجَرِبُ ، وَهَذَا
 الضَّرْبُ يَتَقَبَّ عَلَيْهِ هَذَانِ الْهَيْثَانِ كَثِيرًا ،
 وَالْمَرْءُ قَمَسَاءُ ، وَالْجَمْعُ قَمَسٌ . وَفِي حَدِيثِ
 الزُّبَيْرِيَّاتِ : أَبْعَضُ صَبِيَانَا إِلَيْنَا الْأَقْمِيسُ
 الذَّكْرُ ، وَهُوَ تَصْغِيرُ الْأَقْمِيسِ .

وَالْقَمَسُ فِي الْقَوْسِ : تَبْتُرُ بَاطِنِهَا مِنْ
 وَسَطِهَا وَدُخُولُ ظَاهِرِهَا ، وَهِيَ قَوْسٌ

فَعَسَاءُ ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ وَوَصَفَ صَائِدًا :
 وَفِي الْيَدِ الْيُسْرَى عَلَى مِسُورِهَا
 تَبَعِيَّةٌ قَدْ شُدَّ مِنْ تَوْبِيرِهَا
 كَبْدَاءُ فَعَسَاءٌ عَلَى تَأْطِيرِهَا
 وَمَثَلَةٌ فَعَسَاءٌ : رَافِعَةٌ صَدْرُهَا وَذَنْبُهَا ،
 وَالْجَمْعُ فَعَسٌ وَقَعَسَاوَاتٌ عَلَى غَلْبَةِ الصَّفَةِ .
 وَالْأَفْعَسُ : الَّذِي فِي صَدْرِهِ انْكِبَابٌ إِلَى
 ظَهْرِهِ . وَالْفَعَسُ : الْتَوَاءُ بِأَخْذٍ فِي الْعُنُقِ مِنْ
 رِيحٍ كَأَنَّهَا تَهْصِرُهُ إِلَى مَا وَّرَاءَهُ .
 وَالْفَعَسُ : الثَّلَبُ . وَعَزَّةٌ فَعَسَاءٌ :
 نَائِبَةٌ ؛ قَالَ :

وَالْعَزَّةُ الْفَعَسَاءُ لِلْأَعَزِّ

وَرَجُلٌ أَفْعَسُ : ثَابِتٌ عَزِيزٌ مَنِيعٌ .
 وَتَفَاعَسَ الْعُرُّ أَي تَبَتَّ وَامْتَنَعَ وَلَمْ يَطَاطَى
 رَأْسَهُ فَافْعَسَسَ ، أَي قَبَّتْ مَعَهُ ؛ قَالَ
 الْعَجَّاجُ :

تَفَاعَسَ الْعُرُّ بِنَا فَافْعَسَسَا
 فَبَحَسَ النَّاسَ وَأَعْيَا الْبُحْسَا
 أَي بَحَسَهُمُ الْعُرُّ ، أَي ظَلَمَهُمْ حُقُوقَهُمْ .
 وَتَفَعَّسَتِ الدَّابَّةُ : تَبَتَّتْ فَلَمْ تَبْرَحْ
 مَكَانَهَا .

وَتَفَعَّسَ الرَّجُلُ عَنِ الْأَمْرِ ، أَي تَأَخَّرَ
 وَلَمْ يَتَقَدَّمْ فِيهِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْكُمَيْتِ :
 كَمَا يَتَفَاعَسُ الْفَرَسُ الْجُرُورُ
 وَفِي حَدِيثِ الْأَخْذُودِ : فَتَفَاعَسَتْ أَنْ
 تَقَعَ فِيهَا ؛ وَقَوْلُهُ :

صَلْبِيٌّ لِرَسْمِ الْأَشْجَعِيِّينَ بَعْدَمَا
 كَسَنِي السُّنُونَ الْفَعَسُ شَيْبَ الْمَفَارِقِ
 إِنَّمَا أَرَادَ السُّنِينَ الثَّابِتَةَ ، وَمَعْنَى ثَبَاتِهَا
 طَوْلُهَا .

وَفَعَسَ وَتَفَاعَسَ وَافْعَسَسَ : تَأَخَّرَ
 وَرَجَعَ إِلَى خَلْفٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ مَدَّ
 يَدَهُ إِلَى حُدَيْفَةَ فَتَفَاعَسَ عَنْهُ أَوْ تَفَعَّسَ ، أَي
 تَأَخَّرَ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

بُئْسَ مَقَامُ الشَّيْخِ أَمْرُسُ أَمْرُسُ
 إِنَّمَا عَلَى قَعْوٍ وَإِنَّمَا أَفْعَسَسَ
 وَإِنَّمَا لَمْ يُدْعَمْ هَذَا ، لِأَنَّهُ مُلْحَقٌ
 بِأَحْرَنْجِمٍ ؛ يَقُولُ : إِنْ اسْتَقَى بِبِكْرٍ وَقَعَ

حَبْلُهَا فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ : قَبْلَ لَهْ : أَمْرُسُ ،
 وَإِنْ اسْتَقَى بِغَيْرِ بِكْرٍ ، وَمَتَّحَ أَوْجَعَهُ ظَهْرَهُ ،
 فَيَقَالُ لَهُ أَفْعَسَسَ وَأَجْذِبَ الدَّلْوُ ؛ قَالَ
 أَبُو عَلِيٍّ : نُونٌ أَفْعَلٌ بِأَبْهَا إِذَا وَقَعَتْ فِي
 ذَوَاتِ الْأَرْبَعَةِ أَنْ تَكُونَ بَيْنَ أَصْلَيْنِ نَحْوِ
 أَحْرَنْجِمٍ وَأَحْرَنْجِمٍ ، وَأَفْعَسَسَ مُلْحَقٌ
 بِذَلِكَ ، فَيَجِبُ أَنْ يُحْتَدَى بِهِ طَرِيقُ مَا الْحَقِ
 بِمِثَالِهِ ، فَتُكْرَى السُّنَنِ الْأُولَى أَصْلًا ، كَمَا
 أَنَّ الطَّاءَ الْمُقَابِلَةَ لَهَا مِنْ أَحْرَنْجِمٍ أَصْلٌ ،
 وَإِذَا كَانَتْ السُّنَنِ الْأُولَى مِنْ أَفْعَسَسَ أَصْلًا
 كَانَتْ الْكَاثِبَةُ الزَّائِدَةُ بِلا اِزْتِيَابٍ وَلَا شِبْهَةٍ .
 وَأَفْعَسَسَ الْبُعِيرُ وَغَيْرُهُ : امْتَنَعَ فَلَمْ
 يَتَبَّعْ ، وَكُلُّ مُتَمَنِّعٍ مُفْعَسَسٌ .

وَالْمُفْعَسَسُ : الشَّدِيدُ ، وَقِيلَ :
 الْمَتَأَخَّرُ . وَجَمَلٌ مُفْعَسَسٌ : يَمْتَنِعُ أَنْ يُقَادَ .
 قَالَ الْمُبَرِّدُ : وَكَانَ سَبِيحِي يَقُولُ فِي تَصْغِيرِ
 مُفْعَسَسِي : مُفْعَسِسٌ وَمُفْعَسِسٌ ؛ قَالَ :
 وَلَيْسَ الْقِيَاسُ مَا قَالُ ، لِأَنَّ السُّنِينَ مُلْحَقَةٌ :
 فَالْقِيَاسُ قُعَيْسٌ وَقُعَيْسِيٌّ ، حَتَّى يَكُونَ
 مِثْلَ حَرْجِيمٍ وَحَرْجِيمِيٍّ فِي تَحْقِيرِ
 مُحْرَنْجِمٍ .

وَعَزَّ مُفْعَسَسٌ : عَزَّ أَنْ يُضَامَ . وَكُلُّ
 مُدْخِلٍ رَأْسَهُ فِي عُنُقِهِ كَالْمُتَمَنِّعِ مِنَ الشَّيْءِ :
 مُفْعَسَسٌ . وَمَقَاعِسُ يَفْتَحُ الْمِيمَ : جَمْعُ
 الْمُفْعَسَسِ بَعْدَ حَذْفِ الزِّيَادَاتِ : التُّونُ
 وَالسُّنِينَ الْأَخِيرَةَ ، وَإِنَّمَا لَمْ تُحْذَفِ الْمِيمُ ،
 وَإِنْ كَانَتْ زَائِدَةً ، لِأَنَّهَا دَخَلَتْ لِمَعْنَى اسْمِ
 الْفَاعِلِ ، وَأَنْتَ فِي التَّعْوِيضِ بِالْخِيَارِ ؛
 وَالتَّعْوِيضُ أَنْ تُدْخَلَ بَاءٌ سَاكِنَةٌ بَيْنَ الْحَرْفَيْنِ
 اللَّذَيْنِ بَعْدَ الْأَلِفِ ، تَقُولُ : مَقَاعِسُ وَإِنْ
 شِئْتَ مَقَاعِيسُ ؛ وَإِنَّمَا يَكُونُ التَّعْوِيضُ
 لَازِمًا إِذَا كَانَتْ الزِّيَادَةُ رَابِعَةً نَحْوَ قَنْدِيلٍ
 وَقَنْدِيلٍ ، فَمِيسٌ عَلَيْهِ .

وَالْإَفْعَاسُ : الْعَيْتِيُّ وَالْإِكْلَارُ .
 وَفَرَسٌ أَفْعَسُ إِذَا اطْمَأَنَّ صُلْبُهُ مِنْ
 صَهْوَتِهِ وَارْتَفَعَتْ قَطَاثُهُ ، وَمِنْ الْإِبِلِ الَّتِي
 مَالَ رَأْسُهَا وَعَنْقُهَا نَحْوَ ظَهْرِهَا ؛ وَمِنْهُ
 قَوْلُهُمْ : ابْنُ خَمْسٍ عَشَاءُ خَلْفَاتِ فَعَسٍ ،

أَي مُكَّتْ الْهَلَالُ لِخَمْسٍ خَلَوْنَ مِنَ الشَّهْرِ
 إِلَى أَنْ يَغِيبَ مُكَّتْ هَذِهِ الْحَوَامِلُ فِي
 عَشَائِهَا .

وَالْفَعَسُ : الثَّاقَةُ الْعَظِيمَةُ الطَّوِيلَةُ
 السَّمَةِ ، وَقِيلَ : الْجَمَلُ ؛ قَالَ جَرِيرٌ :
 وَابْنُ اللَّبُونِ إِذَا مَالَزَ فِي قَرْنٍ
 لَمْ يَسْتَطِعْ صَوْلَةَ الْبُرْلُ الْفَعَائِيسِ
 وَلَيْلُ أَفْعَسٍ : طَوِيلٌ كَأَنَّهُ لَا يَبْرَحُ .

وَالْفَعَسُ : الثَّرَابُ الْمُتَيْنُّ .
 وَقَعَسَ الشَّيْءُ فَعَسًا : عَطَفَهُ كَفَعَسَهُ .
 وَالْفَوَعَسُ : الْعَلِيظُ الْعُنُقِ الشَّدِيدِ الظَّهِيرِ
 مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

وَتَفَعَّسَ الشَّيْخُ : كَبِرَ ، كَتَفَعَّوَشَ .
 وَالْفَعَّوسُ : الشَّيْخُ الْكَبِيرُ .
 وَتَفَعَّوسَ الْبَيْتُ : انْهَدَمَ .

وَالْفَعَّوسُ : الْخَفِيفُ .
 وَقَوْلُهُمْ : هُوَ أَهْوَنُ مِنْ قُعَيْسٍ عَلَى
 عَمَّتِهِ ؛ وَقِيلَ كَانَ غَلَامًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ ، وَإِنْ
 عَمَّتُهُ اسْتَعَارَتْ عَنَّا مِنْ امْرَأَةٍ قَرِهَتْهَا
 قُعَيْسًا ، ثُمَّ نَحَرَتْ الْعَنَزَ وَهَرَبَتْ ، فَضُرِبَ بِهِ
 الْمَثَلُ فِي الْهَوَانِ (١) .

وَبِعِيرٍ أَفْعَسُ : فِي رِجْلَيْهِ قَصْرٌ وَفِي حَارِكِهِ
 انْصِبَابٌ ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْأَفْعَسُ
 الَّذِي قَدْ حَرَجَتْ عَجِيزَتُهُ ؛ وَقَالَ غَيْرُهُ : هُوَ
 الْمُتَنَكِّبُ عَلَى صَدْرِهِ ، قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ :
 وَالْقَوْلُ قَوْلُ صَاحِبِنَا ؛ وَأَشَدُّ :

أَفْعَسُ أَبْدَى فِي اسْتِيخَارِ (٢)
 وَفِي الْحَدِيثِ : حَتَّى تَأْتِيَ قِيَاتِ فَعَسًا ؛
 الْقَعَسُ : نُوُّ الصَّدْرِ خَلِيقَةٌ ، وَالرَّجُلُ

(١) قوله : « أهون من قعيس على عنته »
 ذكر في « مجمع الأمثال » للبيداني ، صفحة ٤٠٧
 بروايتين أخريين .

[عبد الله]
 (٢) قوله : « أبدى » بالدال تحريف صوابه
 « أبزى » بالزاي ، كما في « تهذيب اللغة » ، وفي مادة
 « بز » من اللسان ، والرواية فيها :
 أفحص أبزى في استيو تأخير

[عبد الله]

أَفْعَسُ ، وَالْمَرَأَةُ فَعَسَاءُ ، وَالْجَمْعُ فُعُوسٌ .
 وَقَعَسَانُ : مَوْضِعٌ . وَالْأَفْعَسُ : جَبَلٌ .
 وَقُعَيْسِيٌّ وَقُعَيْسِيٌّ : اسْمَانِ . وَمُقَاعِسٌ :
 قَبِيلَةٌ . وَيَتَوَقُعَايِسُ : بَطْنٌ مِنْ بَنِي سَعْدِ ،
 سُمِّيَ مُقَاعِسًا لِأَنَّهُ تَقَاعَسَ عَنْ حِلْفِهِ كَانَ بَيْنَ
 قَوْمِهِ ؛ وَاسْمُهُ الْحَارِثُ ، قِيلَ : إِنَّمَا سُمِّيَ
 مُقَاعِسًا يَوْمَ الْكَلَابِ ، لِأَنَّهُمْ لَمَّا تَقَفُوا هُمْ
 وَيَتَوَقُعَايِسُ بَنِي كَعْبٍ تَنَادَى أُولَئِكَ :
 يَا لِلْحَارِثِ ! وَتَنَادَى هُوَ لَاءُ : يَا لِلْحَارِثِ !
 فَاشْتَبَهَ الشَّعْرَانِيُّ ، فَقَالُوا : يَا لِمُقَاعِسِ ! قَالَ
 الْجَوْهَرِيُّ : وَمُقَاعِسٌ أَبُو حَيٍّ مِنْ تَيْمِيمٍ ،
 وَهُوَ لَقَبٌ ، وَاسْمُهُ الْحَارِثُ بْنُ عَمْرِو بْنِ
 كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ مَنَاءَ بْنِ تَيْمِيمٍ . وَعَمَرُو
 ابْنُ قِعَاسٍ : مِنْ شَعْرَانِيهِمْ . أَبُو عُبَيْدَةَ :
 الْأَفْعَسَانُ هُمَا أَفْعَسٌ وَمُقَاعِسٌ ابْنَا ضَمْرَةَ بْنِ
 ضَمْرَةَ مِنْ بَنِي مُجَاشِعٍ ، وَالْأَفْعَسَانُ :
 الْأَفْعَسُ وَهَيْبَةُ ابْنَا ضَمْنَمٍ .

• فَعَسِبَ • الْقَعْسَبَةُ : عَدُوٌّ شَدِيدٌ يَفْرَعُ .

• فَعَسَرَهُ • الْقَعْسَرَةُ : الصَّلَابَةُ وَالشَّدَّةُ .
 وَالْقَعْسَرِيُّ وَالْقَعْسَرُ ، كِلَاهُمَا : الْجَمَلُ
 الصَّخْمُ الشَّدِيدُ .

وَالْقَعْسَرِيُّ : الصُّلْبُ الشَّدِيدُ .
 وَالْقَعْسَرِيُّ فِي صِفَةِ الدَّهْرِ ؛ قَالَ الْعَبَّاسِيُّ فِي
 وَصْفِ الدَّهْرِ :

وَالدَّهْرُ بِالْإِنْسَانِ دَوَارِيٌّ
 أَفْنَى الْقُرُونِ وَهُوَ قَعْسَرِيٌّ

شَبَّهَ الدَّهْرَ بِالْجَمَلِ الشَّدِيدِ . وَالْقَعْسَرِيُّ :
 الْحَشْبَةُ الَّتِي تُدَارِيهَا الرَّحَى الصَّغِيرَةُ يُطْحَنُ
 بِهَا بِالْيَدِ ؛ قَالَ :

الزَّمُ (١) بِقَعْسَرِيَّهَا
 وَاللُّو فِي خَرِيَّتِهَا
 تَطْعِمُكَ مِنْ نَفِيَّتِهَا

(١) قوله : « الزم » كذا في الأصل وفي التاج . وفي المحكم : « الدم » بالبدال المهملة .

[عبد الله]

أَيُّ مَا تَنْتَفِي الرَّحَى . وَخَرِيَّتِهَا : فَمَهَا الَّذِي
 تُلْقَى فِيهِ لَهْوُهَا . وَيُرْوَى خَرِيَّتِهَا .
 وَالْقَعْسَرِيُّ مِنَ الرِّجَالِ : الْبَاقِي عَلَى
 الْهَرَمِ . وَعِزُّ قَعْسَرِيٌّ : قَدِيمٌ .
 وَقَعَسَرَ الشَّيْءُ : أَخَذَهُ ؛ وَأَنْشَدَ فِي صِفَةِ
 دَلْوٍ :

دَلْوٌ تَمَّأَى دُبَعَتْ بِالْحَلْبِ
 وَمِنْ أَعَالِي السَّلْمِ الْمَضْرَبِ
 إِذَا أَنْفَتَكَ بِالتَّفِيِّ الْأَشْهَبِ
 فَلَا تُقَعِّرْهَا وَلَكِنْ صَوِّبْ

• فَعَشَ • فَعَشَ الشَّيْءُ فَعَشًا : عَطَفَهُ ،
 وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْعَضَا مِنَ الشَّجَرِ .
 وَالْفَعُوشُ : مِنْ مَرَائِبِ النِّسَاءِ شِبْهُ
 الْهُدُوجِ ، وَالْجَمْعُ فَعُوشٌ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ
 يَصِفُ السَّنَةَ الْجَدْبَةَ :

حَدْبَاءُ فَكَتَّ أَسْرَ الْفَعُوشِ (٢)

وَالْفَعُوشَةُ كَالْفَعُوشِ . وَتَقَعُوشَ الشَّيْخُ :
 كَبُرَ . وَتَقَعُوشَ الْبَيْتِ وَالْبِنَاءِ : تَهْدَمُ .
 وَقَعُوشَ الْبَيْتِ : هَدَمَهُ أَوْ قَوَّضَهُ . وَأَنْعَشَ
 الْحَائِطُ إِذَا انْقَلَعَ . وَأَنْعَشَ الْقَوْمُ إِذَا
 انْقَطَعُوا فَذَهَبُوا . وَبَعِيرٌ فَعُوشٌ : غَلِيظٌ .
 وَالْقَعُوشُ كَالْفَعُوشِ وَهُوَ الْعَطْفُ .

• فَعَصَ • الْفَعَصُ وَالْفَعَصُ : الْقَتْلُ
 الْمَعْجَلُ ، وَالْفَعَصُ : الْمَوْتُ الْوَحْيُ .
 يُقَالُ : مَاتَ فُلَانٌ فَعَصًا ، إِذَا أَصَابَتْهُ ضَرْبَةٌ
 أَوْ رَمِيَتْ فَمَاتَ مَكَانَهُ . وَالْإِفْعَاصُ : أَنْ
 تَضْرِبَ الشَّيْءُ أَوْ تَرْبِيَهُ فَيَمُوتَ مَكَانَهُ .
 وَضَرْبُهُ فَاقْعَصَهُ ، أَيُّ قَتَلَهُ مَكَانَهُ . وَفِي
 الْحَدِيثِ : مَنْ خَرَجَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ
 فَقَتِلَ فَعَصًا فَقَدِ اسْتَوْجَبَ الْمَأْتَبَ ؛ قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : عَنِي بِذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :
 « وَإِنْ لَهُ عِنْدَنَا لِرُفْيٍ وَحَسَنَ مَأْتَبٍ » ،
 فَانْتَحَصَرَ الْكَلَامُ ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَرَادَ

(٢) قوله : « حدباء » بالخاء المهملة هكذا في الأصل وفي التهذيب ، وفي ديوان رُوَيْبَةَ وَالْمَحْكَمِ « جدباء » بالجم ، وهو الصواب . [عبد الله]

بِوَجُوبِ الْمَأْتَبِ حُسْنَ الْمَرْجِعِ بَعْدَ الْمَوْتِ .
 يُقَالُ : فَعَصَتْهُ وَأَقْعَصَتْهُ إِذَا قَتَلَتْهُ قَتْلًا سَرِيعًا .
 أَبُو عُبَيْدٍ : الْفَعَصُ أَنْ يُضْرَبَ الرَّجُلُ
 بِالسَّلَاحِ أَوْ يَغْتَرِبُ فَيَمُوتَ مَكَانَهُ قَبْلَ أَنْ
 يَرِيحَهُ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ الرَّبِيعِ : كَانَ يَقْعَصُ
 الْحَبْلَ بِالرَّمْحِ قَعَصًا يَوْمَ الْجَمَلِ ؛ قَالَ :
 وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ سِيرِينَ : أَقْعَصَ ابْنَا عَفْرَاءَ
 أَبَا جَهْلٍ . وَقَدْ أَقْعَصَهُ الضَّارِبُ إِقْعَاصًا ،
 وَكَذَلِكَ الصَّيْدُ ، وَأَقْعَصَ الرَّجُلُ : أَجْهَرَ
 عَلَيْهِ . وَالْإِسْمُ مِنْهَا الْفَعَصَةُ (عَنْ ابْنِ
 الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ لَابْنِ زَيْمٍ :

هَذَا ابْنُ فَاطِمَةَ الَّذِي أَفْنَاكُمُ
 ذَبْحًا وَمِيئَةً فَعَصَتْ لَمْ تُذْبَحِ
 وَأَقْعَصَتْ بِالرَّمْحِ وَقَعَصَتْ : طَعَنَتْ طَعْنًا
 وَحِيًّا ، وَقِيلَ : حَفَرَهُ .
 وَشَاءَ فَعُوصٌ : تَضْرِبُ حَالِيهَا وَتَمْتَعُ
 الدَّرَّةُ ؛ قَالَ :

فَعُوصٌ شَوِيٌّ ذَرُّهَا غَيْرُ مُتَزَلِّ
 وَمَا كَانَتْ فَعُوصًا ، وَلَقَدْ قَعِصَتْ
 وَقَعِصَتْ فَعَصًا .

وَالْفَعَاصُ : دَاءٌ يَأْخُذُ فِي الصَّدْرِ ، كَانَهُ
 يَكْتَبِرُ الْعُنُقَ . وَالْفَعَاصُ : دَاءٌ يَأْخُذُ الدَّوَابَّ
 فَيَسِيلُ مِنْ أَنْفِهَا شَيْءٌ ، وَقَدْ قَعِصَتْ .
 وَالْفَعَاصُ : دَاءٌ يَأْخُذُ الْعَنَمَ لَا يَلْبِثُهَا أَنْ
 تَمُوتَ وَفِي الْحَدِيثِ فِي أَشْرَاطِ السَّاعَةِ :
 وَمُوتَانٌ يَكُونُ فِي النَّاسِ كَفَعَاصِ الْعَنَمِ ، وَقَدْ
 قَعِصَتْ ، فَهِيَ مَقْعُوصَةٌ . قَالَ : وَمِنْهُ أُخِذَ
 الْإِفْعَاصُ فِي الصَّيْدِ فَيَرْمَى فِيهِ فَيَمُوتُ
 مَكَانَهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمِفْعَاصُ الشَّاءُ
 الَّتِي بِهَا الْفَعَاصُ ، وَهُوَ دَاءٌ قَاتِلٌ .

وَأَنْقَعَصَ وَأَنْقَعَفَ وَأَنْعَرَفَ إِذَا مَاتَ .
 وَأَخَذَتْ مِنْهُ الْمَالُ قَعَصًا وَقَعَصَتْهُ إِبَاهُ ،
 إِذَا اغْتَرَبْتَهُ . وَفِي النَّوَادِرِ : أَخَذْتَهُ مَقَاعِصَةً
 وَمَقَاعِصَةً ، أَيُّ مُعَازَةً .

وَالْفَعَصُ : الْمَفْكَكُ مِنَ الْبُيُوتِ (عَنْ
 كِرَاعٍ) .

• فَعَصَرَ • ضَرْبُهُ حَتَّى أَقْعَصَرَ ، أَيُّ تَقَاصَرَ

إلى الأرض.

قعض * القعض: عطفك الحشبة كما
تُعطفُ عروشُ الكرمِ والهُودجِ. قعض
رأسَ الحشبةِ قعضاً فانفَعَصَتْ: عطفها.
وحشبةُ قعض: مقعوضة. وقعضه
فانفَعَصَ، أي انحنى؛ قال رؤبة يخطب
امرأته:

أما ترى دهرى حنانى حفصا
أطر الصناعتين العريش القعصا
فقد أفلدى مرجماً منقصاً
القعض: المقعوض، وصف بالمصدر
كقولك ماءٌ عورٌ. قال ابن سيده: عندي أن
القعض في تأويل مفعول، كقولك درهمٌ
ضرب، أي مضروب؛ ومعناه إن ترى
أيتها المرأة أن الهرم حنانى فقد كنت أفلدى
في حال شبابي يهديني في المماوز وقوتى
على السفر، وسقطت الثون من ترى للجزم
بالمجازاة، وما زائدة. والصناعتين: ثنية
امرأة صناع. والعريش هنا: الهودج،
وقال الأصمعي: العريش القعض الضيق،
وقيل: هو المنفك.

قعضب * القعضب: الضخم الشديد
الجري. وخمس قعصبي: شديد (عن
ابن الأعرابي وأنشد:

حتى إذا ما مر خمس قعصبي
ورواه يعقوب: قعصبي، بالطاء، وهو
الصحيح. قال الأزهرى: وكذلك قرب
مقسط.

والقعصبة: استئصال الشيء؛ تقول:
قعصبه، أي استأصله. والقعصبة: الشدة.
وقرب قعصبي، وقعصبي، ومقسط:
شديد.

وقعصب: اسم رجل كان يعمل الآسنة
في الجاهلية، إليه نُسب آسنته قعصب.

قعضم * القعضم والقعضم: الشيخ

المسن الذاهب الأسنان.

قعض * قعض الشيء قعضاً: ضبطه.
والقعض: الشدة والتضييق. يقال قعض فلان
على غريمه إذا شدد عليه في التقاضى.
وقعض وثاقه أي شده. والقعطة المرأة
الواحدة؛ قال الأغب العجلي:

كم بعدها من ورطة وورطة
دافعها ذو العرش بعد وبطنى
ودافع المكروه بعد قعطى
ابن الأعرابي: الميسر الذي يقعط على
غريمه في وقت عسره؛ يقال: قعط على
غريمه إذا ألح عليه. والقاعط: المضيق
على غريمه. وفي نوادر الأعراب: قعط
فلان على غريمه إذا صاح أعلى صياحه،
وكذلك جوق ونهت وجور.

وقعط عمامته يقعطها قعطاً واقعطها:
أدارها على رأسه ولم يطلع بها. وقد نهى
عنه. وفي الحديث: أنه أمر المتعمم
بالتلحي، ونهى عن الاقتعاط؛ هو شد
العمامة من غير إدارة تحت الحنك. قال ابن
الأثير: الاقتعاط هو أن يعتم بالعمامة
ولا يجعل منها شيئاً تحت ذقبة.

وقال الزمخشري: المقعطة والمقسط
ما تعصب به رأسك، والمقعطة العمامة منه
وجاء فلان مقسطاً إذا جاء متعمماً طابقاً،
وقد نهى عنها، ونحو ذلك قال الليث،
ويقال: قعطته قعطاً؛ وأنشد:

طهية مقعوط عليها العمائم
أبو عمرو: القاعط اليابس. وقعط
شعره من الخوف إذا يس.

والقعوطة: تقويض البناء مثل القعوشة.
الأزهرى: قعوطوا بيوتهم إذا قوضوها
وجوروا.

واقعط الرجل إقطاعاً إذا ذلته وأهنته.
وقعط هو إذا هان وذلل.
والقعط: الكشف. وقد أقط القوم
عنه أي انكشفوا.

وقعط الدواب يقطها قعطاً وقعطها:
ساقها ساقاً شديداً. ورجل قعاط وقعاط:
سواق عنيف شديد السوق. واقعط في أثرو:
اشتد. والقعط: الطرد. وهو يقعط الدواب
إذا كان عجولاً يسوقها شديداً. والقعاط
والمقعط: المتكبر الكثر.

والقعيط: أنى الحجل.
الأزهرى: قرب قعطي وقعصبي
شديد، قال: وكذلك قرب مقعط.

قعطب * قرب قعطي وقعصبي
ومقعط: شديد. وخمس قعطي:
شديد، كخمس بصاص، لا يبلغ إلا
بالسير الشديد.

وقعطبه قعطبه: قطعه وضربه فقعطبه،
أي قطع.

قعطر * اقطّر الرجل: انقطع نفسه من
بهر، وكذلك اقطّر وقطر الشيء: ملاه.
الأزهرى: القطرة شدة الوناق، وكل شيء
أزفتته فقد قطرته. وقطره أي صرعه
وصمعه أي صرعه.

قعطل * ضرته فقعطه أي صرعه وقعطل
على غريمه إذا صبغ عليه في التقاضى.
وقعطلة إذا صرعه. والقعطل: السريع؛
وقد سموا قعطلاً.

قعظ * أقظني فلان إقطاعاً إذا أدخل
عليك مشقة في أمر كنت عنه بمنزلة؛ وقد
ذكره العجاج في قصيدة طائية. واقعظه:
شق عليه.

قعع * القعاع: ماء مر غليظ. ماء قع
وقعاع: مر غليظ، وقيل: هو الذي لا أشد
ملوحة منه تحترق منه أجواف الإبل،
الواحد والجمع فيه سواء. قال ابن بري:
ماء قعاع وزعاق وحراق، وليس بعد الحراق

شئاً، وهو الذي يحرق أوبار الأيل، والأجاج الملح المر أيضاً. وأقع القوم أقعاعاً إذا أنبطوه. يقال: أقع أي أنبط ماء قعاعاً. وأقعت البئر: جاءت بهذا الضرب من الماء، ومياه الإملاحات^(١) كلها قعاع.

والقعقة: حكاية أصوات السلاح والرسة والجلود اليابسة والحجارة والرعد والبكرة والحلى ونحوها؛ قال النابغة:

يُسهد من ليل التام سليمها
لحلى النساء في يديه قعاقع
وذلك أن الملدوغ يوضع في يديه شئ من الحلى، لئلا ينام فيدب السم في جسده فيقتله.

وتقعقع الشيء: اضطرب وتحرك. وقعقت الفارورة وزعزعتها إذا أرغت نزع صياها من رأسها. وقعقت به: حرركه. وفي حديث أم سلمة: قعقوا لك بالسلاح فطار سلاحك^(٢).

وفي المثل: فلان لا يقعقع له بالشان، أي لا يحدغ ولا يروع، وأصله من تحريك الجلد اليابس للبعير ليفزع؛ أنشد سيبويه للنابغة:

كانك من جمال بني أقيش
يقعقع خلف رجليه يشن
أراد كأنك جمل، فحدف الموصوف وأبقى الصفة كما قال:

لو قلت ما في قومها لم يتهم
يفضلها في حسب ويسم
أراد من يفضلها فحدف الموصول وأبقى الصلة.

والتقعقع: التحرك. وقال بعض الطائيين: يقال قع فلان

(١) قوله: «الإملاحات» كذا في الطبقات جميعها. وفي الصحاح والتهديب: «الملاحات».

[عبد الله]

(٢) قوله: «سلاحك» كذا بالأصل والنهاية أيضاً، وبهامش الأصل صوابه: فوادك.

فلاناً يقعه قعاً إذا اجترأ عليه بالكلام. وتقعقع الشيء: صوت عند التحريك. وقعقته قعقةً وقعقاعاً: حرركه، وألسم القعقاع، بالفتح. قال ابن الأعرابي: القعقة والعقعة، والشحشحة والشحشحة، والحششحة، والحششحة، والشششة والشششة، كلة: حركة القيرطاس والثوب الجديد. وفي الحديث: أن ابناً لبنت النبي، عليه السلام، حضر، فدخل النبي، عليه السلام، فجاء بالصبي ونفسه تقعقع، أي تضطرب؛ قال خالد ابن جبنة: معنى قوله نفسه تقعقع، أي كلما صدرت إلى حال لم تلبث أن تصير إلى حال أخرى تفره من الموت، لا تثبت على حال واحد. وفي الحديث: أخذ بحلقه الجنة فأقعقها، أي أحرکها. والقعقة: حكاية حركة لشيء يسمع له صوت، ومثله حديث أبي الدرداء: شر النساء السلفعة التي تسمع لأسنانها قعقة.

ورجل قعقاع وقعقاعي: تسمع لمفاصل رجليه تقعقعاً إذا مشى، وكذلك العير، إذا حمل على العانة، وتقعقع لحياءه، يقال له قعقاعي. وحار قعقاعي الصوت، بالضم، أي شديد الصوت، في صوته قعقة؛ قال رؤبة:

شاحي لحيي قعقاعي الصلن
قعقة المحور خطاف العلق
والأسد ذو قعقاع، أي إذا مشى سمعت لمفاصله قعقة. والقعقة: تتابع صوت الرعد في شدة؛ وجمعه القعاقع. ورجل قعاقع: كثير الصوت (حكاه ابن الأعرابي) وأنشد:

وقمت أدعو خالداً ورافعا
جلد القوي ذا مرو قعاقعا
وتقعقع بنا الزمان تقعقعاً: وذلك من قلة الحبر وجور السلطان وضيق السعير.

والمقعقع: الذي يجبل القيداح في المنبسر؛ قال كثير يصف ناقته:

وتعرف إن صلت قهذي ليرها
لموضع آلات من الطلح أربع
وتوبن من نص الهواجر والضحي
يقدحين فاذا من قداح المققع
عليها ولما يتلغا كل جهدها
وقد أشعراها في أظل ومدنع

الآلات: خشبات بُني عليها الخيمة، وتوبن أي تتهم وتزن؛ يقول: هزلت فكانها ضرب عليها بالقداح فخرج المعلى والرقيب فأخذاً لحمها كله، ثم قال: ولما يتلغا كل جهدها، أي وفيها يقية. وقوله: قد أشعراها أي وهذان القيداحان قد اتصل عملهما بالأظل حتى دمي فنقب، وبالعين حتى دمعت من الإعياء؛ والضمير في أشعراها يعود على الهواجر، والسرى، على ما قاله ابن بري إن الذي وقع في شعر كثير نص الهواجر والسرى، قال: وأصله من إشعار البدية، وهو طمها في أصل سناها بحديدية؛ قال ابن بري: يقول أثر قوائم هذه الناقة في الأرض إذا بركت كآثر عيدان من الطلح، فيستدل عليها بهذه الآثار؛ وقد نسب الأزهرى قوله:

يقدحين فاذا من قداح المققع
إلى ابن مقبل.

ويقال للمهزول: صار عظماً يقعقع من هزاله. وكل شئ يسمع عند دق صوت واحد فإنك لا تقول تقعقع، وإذا قلت ليعطل الأدم اليابسة والسلاح ولها أصوات قلت تقعقع؛ قال الأزهرى: وقول النابغة:

يقعقع خلف رجليه يشن
يخالف هذا القول، لأن الش من الأدم وقد تقدم.

وقعقع في الأرض، أي ذهب. وتمر قعقاع أي يابس. قال الأزهرى: سمعت البحرانيين يقولون للفسب إذا بيس وتقعقع: تمر سح وتمر قعقاع.

والمقعقع: الحمى النافس تقعقع الأضراس؛ قال مررد أخو السماخ:

إِذَا ذُكِرَتْ سَلِمَى عَلَى النَّأْيِ عَادَى
 تُلَاجِي قَعْقَاعٍ مِنَ الْوَرْدِ مُرْدٍ
 وَيُقَالُ لِلْقَوْمِ إِذَا كَانُوا تَرُولًا يَبْلُدُ
 فَاحْتَمَلُوا عَنْهُ : قَدْ تَقَعَّقَتِ عُمُدُهُمْ ، أَيْ
 ارْتَحَلُوا ؛ قَالَ جَرِيرٌ :
 تَقَعَّقَ نَحْوَ أَرْضِكُمْ عِمَادِي
 وَفِي الْمَثَلِ : مَنْ يَجْتَمِعُ تَقَعَّقَ عُمُدُهُ ،
 كَمَا يُقَالُ : إِذَا تَمَّ أَمْرٌ دَنَا نَقْضُهُ ، وَمَعْنَى مَنْ
 يَجْتَمِعُ تَقَعَّقَ عُمُدُهُ ، أَيْ مَنْ غُيِبَ بِكَرَّةِ
 الْعَدُوِّ وَأَسَاقِ الْأَمْرِ فَهُوَ يَعْزِضُ الرُّوَالِ
 وَالْإِتِّشَارِ ؛ وَهَذَا كَقَوْلِهِ لِبَيْدٍ يَصِفُ تَغْيِيرَ
 الزَّمَانِ بِأَهْلِهِ :

إِنْ يُعْبَطُوا يَهْطُوا وَإِنْ أُبْرُوا
 يَوْمًا يَصِيرُوا لِلْهَلْكَ وَالنَّكَدِ
 وَالْقَعْقُعُ ، بِالضَّمِّ : طَائِرٌ أَبْلَقٌ فِيهِ سَوَادٌ
 وَبَيَاضٌ صَحْمٌ طَوِيلُ الْمِنْقَارِ ، وَهُوَ مِنْ طَيْرِ
 الْبَرِّ ، وَالْقَعْقَعَةُ صَوْتُهُ . وَالْقَعْقُعُ ، بِضَمِّ
 الْقَافَيْنِ : الْعَمَقُ .
 وَقَعْقِعَانُ : جَبَلٌ ، وَقِيلَ : مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ
 كَانَتْ فِيهِ حَرْبٌ بَيْنَ قَبِيلَتَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ ، وَهُوَ
 اسْمٌ مَعْرُوفٌ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِقَعْقَعَةِ السَّلَاحِ
 الَّتِي كَانَتْ فِيهِ ، وَقِيلَ : سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ
 جَرَهُمَا كَانَتْ تَجْعَلُ قِسِيهَا وَجِعَابَهَا وَدَرَقَهَا
 فِيهِ ، فَكَانَتْ تُقَعَّقِعُ وَتُصَوِّتُ ، قَالَ
 ابْنُ بَرِّي : وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ مَوْضِعٌ سِلَاحٍ
 تَبِعَ ، كَمَا سُمِّيَ الْجَبَلُ الَّذِي كَانَتْ مَوْضِعَ
 خَيْلِهِ أَجْيَادًا . وَقَعْقِعَانُ أَيْضًا : جَبَلٌ بِالْأَهْوَازِ
 فِي حِجَازِهِ رَحَاوَةٌ ، تُنَحُّتُ مِنْهُ الْأَسَاطِينُ ،
 وَمِنْهُ نُحِتَتْ أَسَاطِينُ مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ .

وَطَرِيقٌ قَعْقَاعٌ وَمُقَعَّقِعٌ : لَا يُسَلِّكُ إِلَّا
 بِمَشَقَّةٍ ، وَذَلِكَ إِذَا بَعُدَ وَاحْتِاجَ السَّابِلِ فِيهِ
 إِلَى الْجِدِّ ، وَسُمِّيَ قَعْقَاعًا لِأَنَّهُ يُقَعَّقِعُ
 الرِّكَابَ وَيُتْعِبُهَا ، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ يَصِفُ
 نَاقَةً :
 عَمِلُ قَوَائِمِهَا عَلَى مُتَقَعَّقِعٍ
 عَيْبَ الْمَرَاقِبِ خَارِجٍ مُنْتَشِرٍ
 وَقَرَّبَ قَعْقَاعٌ : شَدِيدٌ لَا اضْطِرَابَ فِيهِ
 وَلَا قُتُورَ ، وَكَذَلِكَ حِمْسٌ قَعْقَاعٌ وَحُثْحَاتٌ

إِذَا كَانَ بَعِيدًا وَالسَّيْرُ فِيهِ مُتَعَبًا لَا وَتِيرَةَ فِيهِ ،
 أَيْ لَا قُتُورَ فِيهِ ، وَسَيْرٌ قَعْقَاعٌ . وَالْقَعْقَاعُ :
 طَرِيقٌ يَأْخُذُ مِنَ الْهَامَةِ إِلَى الْكُوفَةِ ، وَقِيلَ إِلَى
 مَكَّةَ ، مَعْرُوفٌ .
 وَقَعْقَاعٌ : اسْمٌ رَجُلٍ ؛ قَالَ :
 وَكُنْتُ جَلِيسَ قَعْقَاعِ بْنِ شَوْرٍ
 وَلَا يَشْقَى بِقَعْقَاعِ جَلِيسُ
 وَبِالشَّرِيفِ مِنْ بِلَادِ قَيْسٍ مَوَاضِعُ يُقَالُ
 لَهَا الْقَعَاقِعُ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا طَرَدَتْ
 الثَّوْرَ قُلَّتْ لَهُ : قَعَّ قَعً ، وَإِذَا زَجَرْتَهُ قُلَّتْ
 لَهُ : وَحَّ وَحًّا^(١) ، وَقَدْ قَعَقَعْتُ بِالثَّوْرِ
 قَعَقَعَةً .

« قَعْفُ » الْقَعْفُ : شِدَّةُ الْوَطْءِ وَاجْتِرَافُ
 التَّرَابِ بِالْقَوَائِمِ ، قَعَفَ يَقَعْفُ قَعْفًا ؛ قَالَ :
 يَقَعْفُنَ بَاعًا كَفَرَّاشِ الْغَضْرَمِ
 مَظْلُومَةً وَصَاحِبًا لَمْ يُظَلِّمْ^(٢)
 الْغَضْرَمُ : الْمَاءُ . وَقَعَفَ مَا فِي الْإِنَاءِ : أَخَذَ
 جَمِيعَهُ وَاشْتَفَى . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْقَعْفُ لُغَةٌ
 فِي الْقَحْفِ ، وَهُوَ اشْتِفَافُكَ مَا فِي الْإِنَاءِ
 أَجْمَعَ . وَالْقَاعِفُ مِنَ الْمَطَرِ : الشَّدِيدُ مِثْلُ
 الْقَاحِفِ . وَسَيْلٌ جُحَافٌ وَقَعَافٌ وَجُرَافٌ
 وَقَحَافٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَقَعَفَ الْمَطَرُ
 الْحِجَارَةَ يَقَعْفُهَا : أَخَذَهَا بِشِدَّتِهِ وَجَرَفَهَا .
 وَسَيْلٌ قَعَافٌ : كَثِيرُ الْمَاءِ يَدْهَبُ بِأَيْمُرِهِ .
 وَأَنْقَعَفَ الشَّيْءُ : انْقَلَعَ مِنْ أَصْلِهِ . وَقَعَفْتُ
 النَّحْلَةَ : اقْتَلَعْتُهَا مِنْ أَصْلِهَا . أَبُو عُبَيْدٍ :
 أَنْقَعَفَ الْجُرُوفُ إِذَا انْهَارَ وَانْقَعَرَ ؛ وَأَنْشَدَ :
 وَأَقْتَعِفَ الْجَلْمَةَ مِنْهَا وَأَقْتَيْتُ
 فَإِنَّمَا تَقَدَّحُهَا لِمَنْ يَرِثُ^(٣)

(١) قوله : « وح وح » هو بهذا الضبط في الأصل ، وفي القاموس : وح ، قال شارحه بالتشديد مبنياً على الكسر .
 (٢) قوله : « باعاً » كذا في الطبقات جميعها ، وفي المحكم أيضاً ، وهو تحريف صوابه « قاعاً » بالقاف ، كما في التهذيب وفي مادة « غضم » من اللسان . [عبد الله]
 (٣) قوله : « تقدحها » كذا في الأصل بقاف ، والذي في شرح القاموس : تكدها بكاف .

قَوْلُهُ مِنْهَا أَي مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ؛ اقْتَعَفَ
 الْجَلْمَةَ أَي اقْتَلَعَ اللَّحْمَ بِجُمْلَتِهِ ، وَقَوْلُهُ
 اقْتَيْتُ أَي اجْتَيْتُ ، يُقَالُ : اقْتَيْتُ وَاجْتَيْتُ إِذَا
 قَلَعْتَ مِنْ أَصْلِهِ ، وَأَنْقَعَصَ وَأَنْقَعَفَ وَأَنْعَرَفَ
 إِذَا مَاتَ . وَالْقَعْفُ : السَّقُوطُ فِي كُلِّ شَيْءٍ ،
 وَقِيلَ : الْقَعْفُ سَقُوطُ الْحَائِطِ . أَنْقَعَفَ
 الْحَائِطُ : انْقَلَعَ مِنْ أَصْلِهِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي :
 وَمِنْهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ :

شَدًّا عَلَى سَرْتِي لَا تَنْقَعِفُ
 إِذَا مَشَيْتُ مِثْبَةَ الْعُودِ النَّطْفِ

• قَعْفَرُ : جَلَسَ الْقَعْفَرِيُّ : وَهِيَ جَلْسَةُ
 الْمُسْتَوْفِرِ ، وَقَدْ اقْعَفَرُ .

• قَعْلُ : الْقَعْلُ : مَا تَنَازَرَتْ عَنْ نَوْرِ الْعَيْبِ
 وَفَاعِيَةِ الْجَنَاءِ وَشِبْهِهِ مِنْ كِمَامِهِ ، وَاحِدُهُ
 قَعَالَةٌ . وَأَقْعَلَ الثَّوْرَ : انْشَقَّتْ عَنْهُ قَعَالَتُهُ .
 وَالْإِقْعَالُ : تَنْحِيَةُ الْقَعَالِ . وَأَقْعَلَهُ الرَّجُلُ إِذَا
 اسْتَنْقَضَهُ فِي يَدِهِ عَنْ شَجَرِهِ .

وَالْقَعْلُ : عُودٌ يُسَمَّى الْمَشْحَطُ يُجْعَلُ
 تَحْتَ سُرُوعِ الْقُطُوفِ لِئَلَّا تَعْفَرَ ، وَخَصَّصَ
 الْجَوْهَرِيُّ فَقَالَ : الْقَعَالُ نَوْرُ الْعَيْبِ . أَقْعَلَ
 الْكَرْمُ : انْشَقَّ قَعَالُهُ وَتَنَازَرَتْ .

وَالْقَاعِلَةُ : الْجَبَلُ الطَّوِيلُ . وَالْقَوَاعِلُ
 رُءُوسُ الْجِبَالِ ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :
 عُقَابٌ تُنَوِّفِي لَا عُقَابَ الْقَوَاعِلِ^(٤)
 وَقِيلَ : الْقَوَاعِلُ الْجِبَالُ الصَّغَارُ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْقَاعِلَةُ وَاحِدَةُ الْقَوَاعِلِ ، وَهِيَ
 الطَّوَالُ مِنَ الْجِبَالِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ
 أَبُو عَمْرٍو وَاحِدَةُ الْقَوَاعِلِ قَوَاعِلَةٌ ؛ وَشِعْرُ
 الْأَفْوِهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ قَاعِلَةٌ قَالَ :

وَالدَّهْرُ لَا يَبْقَى عَلَيْهِ لِقْوَةٌ
 فِي رَأْسِ قَاعِلَةٍ نَمَتْهَا أَرْبَعُ
 قَوْلُهُ نَمَتْهَا أَرْبَعُ أَي أَرْبَعُ لِقَوَاتٍ .

وَعُقَابٌ قَيْعَلَةٌ : تَأْوِي إِلَى الْقَوَاعِلِ أَوْ
 تَعْلُوها ، أَنْشَدَ نَعْلَبُ بْنُ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ

(٤) صدر هذا البيت :
 كَانَ دِتَارًا حَلَقَتْ بَلْبُوهُ

ابن مُتْقِدٍ :
 لَيْتَكَ إِذْ رُهِنْتَ آلَ مَوْءَلَةٍ
 حَزُوا بِتَضَلِّ السِّيفِ عِنْدَ السَّبَلَةِ
 وَحَلَّقَتْ بِكَ الْعُقَابُ الْقَيْعَلَةَ
 وَقِيلَ : عُقَابُ قَيْعَلَةَ وَقَوْلُهُ بِالْإِصَافَةِ أَيُّ
 عُقَابٍ مَوْضِعٌ يُسَمَّى بِهَذَا .
 وَالْقَيْعَلَةُ : الْمَرْأَةُ الْجَافِيَةُ الْعَظِيمَةُ .
 وَالْمُقْتَعَلُ : السَّهْمُ الَّذِي لَمْ يَمِرْ بَرِيًّا
 جَيِّدًا ؛ قَالَ لَيْدٌ :

فَرَمَيْتُ الْقَوْمَ رَشْقًا صَائِبًا
 لَيْسَ بِالْعُضَلِ وَلَا بِالْمُقْتَعَلِ
 وَالْإِفْعَالُ : الْإِتْنَابُ فِي الرُّكُوبِ .
 وَصَحْرَةٌ مُقْعَالَةٌ : مُتَّصِبَةٌ لَا أَصْلَ لَهَا فِي
 الْأَرْضِ .

وَالْقَعْلُ : الرَّجُلُ الْقَصِيرُ الْمَشُومُ .
 وَالْقَعُولَةُ فِي الْمَشْيِ : إِقْبَالُ الْقَدَمِ كُلِّهَا عَلَى
 الْأُخْرَى ، وَقِيلَ : هُوَ تَبَاعُدُ مَا بَيْنَ الْكَعْبَيْنِ
 وَإِقْبَالُ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنَ الْقَدَمَيْنِ بِجَمَاعَتِهَا
 عَلَى الْأُخْرَى ، وَقِيلَ : هِيَ مَشْيٌ ضَعِيفٌ ،
 وَقَدْ قَعُولَ فِي مَشْيِهِ قَعُولَةً ، وَقِيلَ : الْقَعُولَةُ
 أَنْ يَمْشِيَ كَأَنَّهُ يَغْرِفُ التُّرَابَ بِقَدَمَيْهِ ،
 يُقَالُ : قَعُولٌ إِذَا مَشَى مَشْيًا قَيْعَلَةً كَأَنَّهُ
 يَغْرِفُ التُّرَابَ بِقَدَمَيْهِ . وَقَعُولٌ إِذَا مَشَى مَشْيَةً
 مَنْ يَحْتِى التُّرَابَ بِإِحْدَى قَدَمَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى
 لِقَبْلِ فِيهَا ؛ وَقَالَ صَحْرُ بْنُ عُمَيْرٍ :
 فَإِنْ تَرْنَيْ فِي الْمَسِيبِ وَالْعَلَّةُ
 فَصِرْتُ أَمْشِي الْقَعُولِي وَالْفَنْجَلَةَ
 وَنَارَةً أَنْبْتُ نَبْتًا نَقَلْتُهُ
 وَالْفَنْجَلَةُ : مِثْلُ الْقَعُولَةِ ؛ يُقَالُ : مَرَّ بِقَعُولٍ
 وَيُفْجَلُ ؛ وَالنَّقْلَةُ : أَنْ يُبِيرَ التُّرَابَ إِذَا
 مَشَى .

• قعم • قُعِمَ الرَّجُلُ (١) وَأَقْعِمَ : أَصَابَهُ
 طَاعُونٌ أَوْ دَاءٌ فَهَاتَمَ مِنْ سَاعَتِهِ . وَأَقْعَمْتُهُ
 الْحَيَّةُ : لَدَغَتْهُ فَمَاتَ مِنْ سَاعَتِهِ .

وَالْقَعْمُ : رَدَّةٌ مِثْلُ فِي الْأَنْفِ وَطُمَائِنَةٌ
 (١) قوله : « قعم » ضبط في المحكم بضم
 القاف . وقال الجحد : قعم كقرح .

فِي وَسَطِهِ ، وَقِيلَ : هُوَ ضَحْمُ الْأَرْنَبِ وَتَوَهُوا
 وَأَنْخِضَاضُ الْقَصَبَةِ فِي الْوَجْهِ ، وَهُوَ أَحْسَنُ
 مِنَ الْحَنْسِ وَالْفَطَسِ ، قَعِمَ قَعْمًا ، فَهُوَ
 أَقْعَمٌ ، وَالْأَثْنَى قَعْمَاءُ . وَحَكَى ابْنُ بَرِيٍّ عَنِ
 ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَعْمُ كَالْحَنْسِ أَوْ أَحْسَنُ
 مِنْهُ . وَيُقَالُ : فِي فَمِيهِ قَعْمٌ أَيْ عَوْجٌ ، وَفِي
 أَسْنَانِهِ قَعْمٌ : وَهُوَ دُخُولُ أَعْلَاهَا إِلَى فَمِيهِ .
 وَخَفْتُ أَقْعَمٌ وَمَقْعَمٌ وَمَقْعَمٌ : مُتَطَامِنٌ
 الْوَسَطِ مُرْتَفِعِ الْأَنْفِ ؛ قَالَ :

عَلَى خَفَانٍ مُهْدَمَانٍ
 مُشْتَبِهًا الْأَنْفِ مُقْعَانٍ
 وَالْقَيْعَمُ : السُّورُ . وَالْقَعْمُ : ضِيَاحُ
 السُّورِ .
 الْأَضْمَعِيُّ : لَكَ قَعْمَةٌ هَذَا الْمَالُ وَقَعْمَتُهُ
 أَيُّ خِيَارُهُ وَأَجْوَدُهُ .

• قعمث • القعموث : الدبوث .

• قعمس • القعموس : الجعموس .
 وَقَعَسَ الرَّجُلُ : أَبْدَى بِمِرْوَةٍ وَوَضَعَ بِمِرْوَةٍ .

• قعمص • القعموص : ضَرْبٌ مِنَ
 الْكَمَامَةِ ، وَالْقَعْمُوصُ وَالْجَعْمُوصُ وَاحِدٌ .
 يُقَالُ : تَحَرَّكَ قَعْمُوصُهُ فِي بَطْنِهِ ، وَهُوَ
 بِلُغَةِ الْيَمَنِ .

يُقَالُ : قَعْمَصَ إِذَا أَبْدَى بِمِرْوَةٍ وَوَضَعَ
 بِمِرْوَةٍ .

• قعمط • الأزهرى : القعموطه
 وَالْبَعْقُوطَةُ ، كُلُّهُ دُخْرُوجَةُ الْجَعْلِ .

• قعمل • الأزهرى : القعمله الطرجهارة ،
 قَالَ : وَهِيَ الْقَمْعَلَةُ .

• قعن • القعن : قَصْرٌ فِي الْأَنْفِ
 فَاحِشٌ وَقَعِينٌ : حَيٌّ مُشْتَقٌّ مِنْهُ ، وَهِيَ
 قُعَيْنَانٌ : قُعَيْنٌ فِي بَنِي أَسَدٍ ، وَقُعَيْنٌ فِي قَيْسِ
 ابْنِ عَيْلَانَ . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : الْقَعْنُ وَالْقَعَى

الرِّتْفَاعُ فِي الْأَرْنَبَةِ ، قَالَ : وَالْقَعْنُ أَنْفِجَاحٌ فِي
 الرَّجُلِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالَّذِي صَحَّ لِلثَّقَاتِ
 فِي عُيُوبِ الْأَنْفِ الْقَعْمُ ، بِالْمِيمِ ، وَقَدْ
 تَقَدَّمَ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْعَرَبُ تُعَاقِبُ الْمِيمَ
 وَالثُّونَ فِي حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لِقُرْبِ مَحَرَجِيهَا مِثْلُ
 الْأَيْمِ وَالْأَيْنِ لِلْحَيَّةِ ، وَالْعَيْمِ وَالْعَيْنِ
 لِلسَّحَابِ ، وَلَا أَنْكِرُ أَنْ يَكُونَ الْقَعْنُ وَالْقَعْمُ
 مِنْهَا . وَسُئِلَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ : أَيُّ الْعَرَبِ
 أَفْصَحُ ؟ فَقَالَ : نَصْرُ قُعَيْنٍ أَوْ قُعَيْنٍ نَصْرٍ .
 وَالْقَيْعُونُ : نَبْتُ . وَالْقَيْعُونُ ، عَلَى بِنَاءِ
 قَيْعُولٍ : مَعْرُوفٌ وَهُوَ مَا طَالَ مِنَ الْعُشْبِ ،
 قَالَ : وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَعْنٍ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
 قَيْعُونٌ فَعْلُونًا مِنَ الْقَيْعِ عَلَى تَقْدِيرِ الرَّيْثُونِ مِنَ
 الرَّيْتِ ، وَالثُّونُ زَائِدَةٌ .
 وَقَعُونٌ : اسْمٌ (١) .

• قعنب • الأزهرى : القعنب الأنف
 الموعج .

وَالْقَعْنَبَةُ : اعْوِجَاجٌ فِي الْأَنْفِ .
 وَالْقَعْنَبَةُ : الْمَرْأَةُ الْقَصِيرَةُ .

وَعُقَابٌ عَقْبَاءَةٌ وَعَقْبَاءَةٌ وَقَعْنَاءَةٌ وَعَقْنَاءَةٌ :
 حديدة المخالب ؛ وَقِيلَ : هِيَ السَّرْبَعَةُ
 الْحَظْفُ الْمُنْكَرَةُ ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كُلُّ
 ذَلِكَ عَلَى الْمَبَالِغَةِ ، كَمَا قَالُوا أَسَدٌ أَسِيدٌ ،
 وَكَلْبٌ كَلْبِيٌّ .

وَالْقَعْنَبُ : الصُّلْبُ الشَّدِيدُ مِنْ كُلِّ
 شَيْءٍ .

وَقَعْنَبٌ : اسْمٌ رَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنْظَلَةَ ،
 بِيَزَادَةَ الثُّونِ .

وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى بْنِ عُمَرَ : أَقْبَلْتُ
 مُجْرَمًا حَتَّى أَقْعَيْتُ بَيْنَ يَدَيْ الْحَسَنِ .
 أَقْعَيْتِي الرَّجُلُ إِذَا جَعَلَ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ،
 وَقَعَدَ مُسْتَوْفِرًا .

• قعنس • الأضمعي : المضمعيس

(٢) زاد في التكملة : اقعطن الرجل ، واقعطر
 كاقشمر ، إذا انقطع نفسه من بهر ، ومثله في
 القاموس .

الشَّيْءُ، وَهُوَ الْمُتَأَخَّرُ أَيْضًا، قَالَ
ابْنُ دُرَيْدٍ: رَجُلٌ مُفْعَسٌ إِذَا امْتَنَعَ أَنْ
يُبْصَمَ. أَبُو عَمْرٍو: الْفَعَسَةُ أَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ
رَأْسَهُ وَصَدْرَهُ؛ قَالَ الْجَعْدِيُّ:
إِذَا جَاءَ ذُو خُرْجَيْنِ مِنْهُمُ مُفْعَسًا
مِنَ الشَّامِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ شَرٌّ قَافِلٌ
اللَّحْيَانِيُّ: الْفَعَائِيسُ الشَّدَائِدُ مِنَ
الْأُمُورِ.

• قعا • الْقَعْوُ: الْبِكْرَةُ، وَقِيلَ: شَيْبُهَا،
وَقِيلَ: الْبِكْرَةُ مِنْ خَشَبٍ خَاصَّةٌ، وَقِيلَ:
هُوَ الْمِحْوَرُ مِنَ الْحَدِيدِ خَاصَّةً، مَدْيِيَّةٌ،
يَسْتَقْبَى عَلَيْهَا الطَّيَّانُونَ. الْجَوْهَرِيُّ: الْقَعْوُ
خَشَبَاتَانِ فِي الْبِكْرَةِ فِيهَا الْمِحْوَرُ، فَإِنْ كَانَا
مِنْ حَدِيدٍ فَهُوَ خَطَافٌ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: الْقَعْوُ
جَانِبُ الْبِكْرَةِ، وَيُقَالُ خَدَّهَا؛ فَسَّرَ ذَلِكَ
عِنْدَ قَوْلِهِ التَّابِعَةِ.

لَهُ صَرِيفٌ صَرِيفَ الْقَعْوِ بِالْمَسَدِ
وَقَالَ الْأَعْلَمُ: الْقَعْوُ مَا تَدَوَّرُ فِيهِ الْبِكْرَةُ
إِذَا كَانَ مِنْ خَشَبٍ، فَإِنْ كَانَ مِنْ حَدِيدٍ فَهُوَ
خَطَافٌ. وَالْمِحْوَرُ: الْعُودُ الَّذِي تَدَوَّرُ عَلَيْهِ
الْبِكْرَةُ، فَبَانَ بِهَذَا أَنَّ الْقَعْوَ هُوَ الْحَشْبَتَانِ
الَّتَانِ فِيهَا الْمِحْوَرُ؛ وَقَالَ التَّابِعَةُ فِي
الْخَطَافِ
خَطَاطِيفُ حُجْنُ فِي جِيَالٍ مَيِّنَةٍ
تَمُدُّ بِهَا أَيْدِي الْيَلِكِ نَوَازِحُ
وَالْقَعْوَانُ: خَشْبَتَانِ تُكْتَفَيَانِ الْبِكْرَةَ
وَفِيهَا الْمِحْوَرُ، وَقِيلَ: هُمَا الْحَدِيدَتَانِ اللَّتَانِ
تَجْرِي بَيْنَهُمَا الْبِكْرَةُ، وَجَمَعَ كُلُّ ذَلِكَ قَعِيٌّ
لَا يُكْسَرُ إِلَّا عَلَيْهِ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْخَطَافُ
الَّذِي تَجْرِي الْبِكْرَةُ وَتَدَوَّرُ فِيهِ إِذَا كَانَ مِنْ
حَدِيدٍ، فَإِنْ كَانَ مِنْ خَشَبٍ فَهُوَ الْقَعْوُ؛
وَأَنشَدَ غَيْرُهُ:

إِنْ تَمَتَّعِي قَوْلُكَ أَمْعُ مِحْوَرِي
لِقَعْوٍ أُخْرَى حَسَنٍ مَدَوَّرِ
وَالْمِحْوَرُ: الْحَدِيدَةُ الَّتِي تَدَوَّرُ عَلَيْهَا الْبِكْرَةُ.
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَعْوُ خَدُّ الْبِكْرَةِ، وَقِيلَ:
جَانِبُهَا. وَالْقَعْوُ: أَصْلُ الْفَخْدِ، وَجَمَعَهُ

الْقَعِي. وَالْقَعِي: الْكَلِمَاتُ الْمَكْرُوهَاتُ.
وَأَقْعَى الْفَرَسُ إِذَا تَقَاعَسَ عَلَى اقْتَارِهِ،
وَامْرَأَةٌ قَعَوِيٌّ وَرَجُلٌ قَعْوَانٌ.
وَقَعَا الْفَحْلُ عَلَى النَّاقَةِ يَقَعُو قَعْوًا وَقَعْوًا،
عَلَى فَعُولٍ، وَقَعَاهَا وَأَقَعَاهَا: أُرْسِلَ نَفْسُهُ
عَلَيْهَا، ضَرَبَ أَوْ لَمْ يَضْرِبْ؛ الْأَصْمَعِيُّ:
إِذَا ضَرَبَ الْحِمْلُ النَّاقَةَ قِيلَ قَعَا عَلَيْهَا قَعْوًا،
وَقَاعَ يَقْعُ مِثْلُهُ، وَهُوَ الْقَعْوُ وَالْقَوْعُ، وَنَحْوُ
ذَلِكَ قَالَ اللَّيْثُ؛ يُقَالُ: قَاعَهَا وَقَعَا يَقْعُو
عَنِ النَّاقَةِ وَعَلَى النَّاقَةِ؛ وَأَنشَدَ:

قَاعَ وَإِنْ يَتْرَكَ فَشَوْلُ دُوخٍ
وَقَعَا الظَّلِيمُ وَالطَّائِرُ يَقْعُو قَعْوًا: سَقَدَ.
وَرَجُلٌ قَعْوٌ الْعَجِيزَتَيْنِ^(١): أَرْسَحٌ؛
وَقَالَ يَعْقُوبُ: قَعْوُ الْأَيْتَيْنِ نَائِتُهُمَا غَيْرُ
مَنْبَسِطِيهَا. وَاِمْرَأَةٌ قَعْوَاءُ: دَقِيقَةُ الْفَخَذَيْنِ أَوْ
السَّاقَيْنِ، وَقِيلَ: هِيَ الدَّقِيقَةُ عَامَّةً.
وَأَقْعَى الرَّجُلُ فِي جُلُوسِهِ: تَسَانَدَ إِلَى
مَا وَرَاءَهُ، وَقَدْ يَقْعَى الرَّجُلُ كَأَنَّهُ مُتَسَانِدٌ إِلَى
ظَهْرِهِ، وَالذُّنْبُ وَالْكَلْبُ يَقْعَى كُلُّ وَاحِدٍ
مِثْلُهَا عَلَى اسْتِيهِ. وَأَقْعَى الْكَلْبُ وَالسَّبُعُ:
جَلَسَ عَلَى اسْتِيهِ.

وَالْقَعَا، مَقْصُورٌ: رَدَّةٌ فِي رَأْسِ
الْأَنْفِ، وَهُوَ أَنْ تُشْرِفَ الْأَرْنَبَةُ ثُمَّ تَقْعَى نَحْوَ
الْقَصْبَةِ، وَقَدْ قَعَى قَعَا فَهُوَ أَقْعَى، وَالْأُنثَى
قَعْوَاءُ، وَقَدْ أَقَعَتْ أَرْنَبَتُهَا، وَأَقْعَى أَنْفُهُ.
وَأَقْعَى الْكَلْبُ إِذَا جَلَسَ عَلَى اسْتِيهِ مُقَرَّشًا
رِجْلَيْهِ وَنَاصِبًا يَدَيْهِ. وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ
النَّهْيُ عَنِ الْإِقْعَاءِ فِي الصَّلَاةِ، وَفِي رِوَايَةٍ:
نَهَى أَنْ يَقْعَى الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ، وَهُوَ أَنْ
يَضَعُ الْيَتِيَةَ عَلَى عَقْبِيهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَهَذَا
تَفْسِيرُ الْفُقَهَاءِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: كَمَا رَوَى عَنْ
الْعَبَادِلَةِ، يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْعَبَّاسِ،
وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ،
وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَأَمَّا أَهْلُ اللَّغَةِ فَلَا إِقْعَاءَ
عِنْدَهُمْ أَنْ يُلْصِقَ الرَّجُلُ الْيَتِيَةَ بِالْأَرْضِ

وَيُنْصَبُ سَاقِيَهُ وَفَخَذِيَهُ وَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى
الْأَرْضِ كَمَا يَقْعَى الْكَلْبُ، وَهَذَا هُوَ
الصَّحِيحُ، وَهُوَ أَشْبَهُ بِكَلَامِ الْعَرَبِ، وَلَيْسَ
الْإِقْعَاءُ فِي السَّبَاعِ إِلَّا كَمَا قُلْنَا، وَقِيلَ: هُوَ
أَنْ يُلْصِقَ الرَّجُلُ الْيَتِيَةَ بِالْأَرْضِ وَيُنْصَبَ
سَاقِيَهُ وَيَسَانِدَ إِلَى ظَهْرِهِ؛ قَالَ الْمُخْتَلِ
السَّعْدِيُّ يَهْجُو الزُّبُرَانَ بْنَ بَدْرٍ:

فَاقِعٌ كَمَا أَقْعَى أَبُوكَ عَلَى اسْتِيهِ
رَأَى أَنْ رِيْمًا قَوْفَهُ لَا يُعَادِلُهُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي: صَوَابٌ إِشَادَةُ هَذَا الْبَيْتِ
وَأَقْعَ بِالْوَاوِ لِأَنَّ قَبْلَهُ:

فَإِنْ كُنْتُ لَمْ تُضْهِحْ بِحَطِّكَ رَاضِيًا
فَدَعُ عَنكَ حَطِّي إِيْنِي عَنكَ شَاغِلُهُ
وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ، ﷺ، أَكَلَ
مُقْعِيًا؛ أَرَادَ أَنَّهُ كَانَ يَجْلِسُ عِنْدَ الْأَكْلِ عَلَى
وَرِكْبِهِ مُسْتَوْفِرًا غَيْرَ مُتَمَكِّنٍ. قَالَ
ابْنُ شُمَيْلٍ: الْإِقْعَاءُ أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ عَلَى
وَرِكْبِهِ، وَهُوَ الْإِحْتِفَارُ وَالْإِسْتِيفَارُ.

• قفا • قَفَيْتَ الْأَرْضَ قَفْنًا: مُطِرَتْ وَفِيهَا
نَبْتُ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ الْمَطْرُ، فَأَفْسَدَهُ. وَقَالَ
أَبُو حَنِيْفَةَ: الْقَفْفُ: أَنْ يَقَعَ الثَّرَابُ عَلَى
الْبَقْلِ، فَإِنْ غَسَلَهُ الْمَطْرُ، وَإِلَّا فَسَدَ.
وَأَقْفَأَ الْحَزْرَ: أَعَادَ عَلَيْهِ (عَنِ
اللَّحْيَانِيِّ).

قَالَ وَقِيلَ لَامْرَأَةٍ: إِنَّكَ لَمْ تُحْسِنِي الْحَزْرَ
فَاقْتَنِيهِ^(١) أَي أَعِيدِي عَلَيَّ، وَأَجْعَلِي عَلَيَّ
بَيْنَ الْكَلْبَتَيْنِ كَلْبَةً، كَمَا تُخَاطَبُ الْبَوَارِي إِذَا
أَعِيدَ عَلَيْهَا. يُقَالُ: اقْتَفَأْتَهُ إِذَا أَعَدْتَ عَلَيْهِ.
وَالْكَلْبَةُ: السَّيْرُ وَالطَّاقَةُ مِنَ اللَّيْفِ تُسْتَعْمَلُ كَمَا
يُسْتَعْمَلُ الْإِشْقَى الَّذِي فِي رَأْسِهِ حَجَرٌ يُدْخَلُ
السَّيْرَ أَوْ الْخَيْطُ فِي الْكَلْبَةِ، وَهِيَ مَثْبُتَةٌ،
فَيُدْخَلُ فِي مَوْضِعِ الْحَزْرِ، وَيُدْخَلُ الْخَارِزُ
يَدَهُ فِي الْإِدَاوَةِ ثُمَّ يَمُدُّ السَّيْرَ أَوْ الْخَيْطَ. وَقَدْ
اِكْتَلَبَ إِذَا اسْتَعْمَلَ الْكَلْبَةَ.

(٢) قوله: «وقيل لامرأة إلخ» هذه الحكاية
أوردتها ابن سيده هنا، وأوردتها الأزهرى في
ف ق أ بتقديم الفاء.

(١) قوله: «قعو العجيزتين إلخ» هو بهذا
الضبط في الأصل والتكلمة والتنهيب، وضبط في
القاموس بفتح فسكون خطأ.

• قفل • القفلة: جرف الشيء سرعاً.

• قفلح • الأزهرى: قفلح فلان عن الشيء إذا امتنع عنه. وقفلحت نفسه عن الطعام إذا تركه؛ وأنشد:

يسف خراطة مكر الجنا
ب حتى ترى نفسه قافية
قال شير: قافية أى تاركة؛ قال:
والخراطة ما انحط عيدانه وورقه؛ وقال
ابن دريد: قفلحت الشيء أفححه إذا
استففته.

• قفح • قفح الشيء قفحاً وقفاحاً:
ضربه، ولا يكون القفح إلا على شيء
صلب أو على شيء أجوف أو على الرأس،
فإن ضربه على شيء مضمب يابس قال:
صفتته وصمته. وقفح رأسه بالعصا يققه
قفحاً كذلك. الأصمعي: قفلحت الرجل
أققفه قفحاً إذا صككته على رأسه بالعصا.
والقفح أيضاً: كسر الشيء عرضاً. الليث:
القفح كسر الرأس شحاً، قال: وكذلك
إذا كسرت العرمض على وجه الماء (١)
قلت: قفلحت قفحاً؛ وأنشد:

قفحاً على الهام وبجاً وخصاً (٢)
وقفح العرمض قفحاً: كسره عن وجه
الماء. وأهل اليمن يسمون الصقع القفح.
والقفحة: طعام يصنع من إهالة وتمر
يصب على جشية.

والقفح: المرأة الحسة الحادرة.
والقفحة: البقرة المستحرمة. واقفلحت
البقرة: استحرمت، وكذلك الذئب.
يقال: أقفلحت أرثهم أى استحرمت
بقرتهم، وكذلك الذئبة إذا أرادت السواد.

(١) قوله: «على وجه الماء» كذا في الأصل
وفي شرح القاموس. وفي المحكم والتهديب: «عن
وجه... كما سيذكر بعد. [عبد الله]

(٢) قوله: «قفحاً» بالقاف ذكر في
«نقح»: نقحاً، بالنون. [عبد الله]

• قفخر • القفخر والقفاجر، بضم
القاف، والقفاجري: الثار الثاعم الضخم
الجثة؛ وأنشد:

معدلج بض قفاخري
ورواه شير:

معدلج يبض قفاخري
قوله يبض على قوله قبله:

فعم بناء قصب فمعي
وزاد سيويوه قفخر، قال: وبذلك استدل
على أن نون قفخر زائدة مع قفاخري لعدم
مثل جردخل. وفي الصحاح: رجل قفخر
أيضاً مثل جردخل، والنون زائدة (عن
محمد بن السري). والقفخر والقفخر:
الفايق في نوعه (عن السرافي) والقفخر:
أصل البردي واحدته قفخرة. أبو عمرو:
امرأة قفاخرة حسنة الخلق حادثة، ورجل
قفاخري.

• قفحل • القفاحلية: التيلة العظيمة
التييسة من النساء (حكاها ابن جني).

• قفد • القفد: صفع الرأس بسط الكف
من قبل القفا.

تقول: قفده قفداً صفع قفاه ببطن
الكف.

والأقفد: المسترخي العتق من الناس
والنعام، وقيل: هو الغليظ العتق. وفي
حديث معاوية: قال ابن المثنى: قلت
لأمية ما حطاني حطاة، فقال: قفدني
قفدة، القفد صفع الرأس بسط الكف من
قبل القفا.

والقفد، يفتح الفاء: أن يميل خف
البعير من اليد أو الرجل إلى الجانب
الإنسي؛ قفد فهو أقفد، فإن مال إلى
الوحيى، فهو أصدف؛ قال الراعي:
من معشر كحلت باللوم أعينهم
قفد الأكف لتمام غير صباب
وقيل: القفد أن يخلق رأس الكف والقدم

مائلاً إلى الجانب الوحيى. وقيل: القفد
في الإنسان أن يرى مقدم رجله من مؤخرها
من خلفه؛ أنشد ابن الأعرابي:

أقفد حقاد عليه عباءة
كساها معدية مقاتلة الدهر

وهو في الإبل يمس الرجلين من خلفه، وفي
الخيول ارتفاع من العجاية والية الحافر
وانتصاب الرنغ وإقباله على الحافر،
ولا يكون ذلك إلا في الرجل. قفد قفداً،
وهو أقفد وهو عيب؛ وقيل: الأقفد من
الناس الذي يمشي على صدور قمتيه من
قبل الأصابع ولا تبلغ عيابه الأرض، ومن
الدواب المنتصب الرنغ في إقباله على
الحافر. يقال: فرس أقفد بين القفد وهو
عيب من عيوب الخيل؛ قال: ولا يكون
القفد إلا في الرجل. ابن شميل: القفد
يُمس يكون في رنغ كانه يبطاً على مقدم
سبكيه. وعبد أقفد كز اليدين والرجلين قصير
الأصابع. قال الليث: الأقفد الذي في
عيبه استرخاء من الناس، والظليم أقفد،
وامرأة قفداً. والأقفد من الرجال:
الضعيف الرخو المفاصل؛ وقيدت أعضاؤه
قفداً.

والقفدانة: غلاف المكحلة يتخذ من
مشابوب (٣) وربما، أتخذ من أديم.
والقفدانة والقفدان: خريطة من آدم تتخذ
للعطر، بالتحريك، فارسي معرب؛ قال
ابن دريد: هي خريطة العطار؛ قال يصف
شقيقة البعير:

في جونة كقفدان العطار
عنى بالجونة ههنا الحمراء.

والقفد: جنس من العمة. وأعم القفد
والقفداً إذا لوى عمامته على رأسه

(٣) قوله: «مشابوب» هو بضم الميم وضع
الواو، ويفتح الميم مع كسر الواو، وهو غلاف
القاورة المشوب بجمرة وصفره وخضرة. وهي في
الأصل «مشاور» بالراء بدل الباء، وهو تحريف.
[عبد الله]

وَلَمْ يَسُدُّهَا ، وَقَالَ تَعَلَّبُ : هُوَ أَنْ يَعْتَمَّ عَلَى قَفْدٍ رَأْسِهِ وَلَمْ يَسِّرْ الْقَفْدَ . التَّهْدِيبُ : وَالْعِمَّةُ الْقَفْدَاءُ مَعْرُوفَةٌ وَهِيَ غَيْرُ الْمَيْلَاءِ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : كَانَ مُضْعَبُ بْنُ الرَّبِيعِ يَعْتَمُّ الْقَفْدَاءَ ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ الَّذِي قَتَلَهُ الْحَجَّاجُ يَعْتَمُّ الْمَيْلَاءَ .

• قَفْرٌ الْقَفْرُ وَالْقَفْرَةُ : الْخَلَاءُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَجَمْعُهُ قَفَارٌ وَقَفُورٌ ، قَالَ الشَّمَاخُ :

يَخُوضُ أَمَامَهُنَّ الْمَاءَ حَتَّى تَبِينَنَّ أَنَّ سَاحَتَهُ قَفُورٌ وَرُبَّمَا قَالُوا : أَرْضُونَ قَفْرًا . وَيُقَالُ : أَرْضٌ قَفْرٌ وَمَقَارَةٌ قَفْرٌ وَقَفْرَةٌ أَيْضًا ، وَقِيلَ : الْقَفْرُ مَقَارَةٌ لَا نَبَاتَ بِهَا وَلَا مَاءَ ، قَالُوا : أَرْضٌ مَقْفَرٌ أَيْضًا . وَأَقْفَرُ الرَّجُلُ : صَارَ إِلَى الْقَفْرِ ، وَأَقْفَرْنَا كَذَلِكَ . وَذَيْبٌ قَفْرٌ : مَنْسُوبٌ إِلَى الْقَفْرِ كَرَجُلٍ نَهْرٍ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَلَيْتَ غَادَرْتَهُمْ فِي وَرْطَةٍ لِأَصِيرَنَّ نَهْرَةَ الذَّلْبِ الْقَفِيرَ

وَقَدْ أَقْفَرَ الْمَكَانُ وَأَقْفَرُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ : خَلَا . وَأَقْفَرٌ : ذَهَبَ طَعَامُهُ وَجَاعَ .

وَقَفْرٌ مَالُهُ قَفْرًا : قَلَّ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ : قَفْرٌ مَالٌ فَلَانٌ وَزَيْرٌ يَقْفَرُ وَيَزْمُرُ قَفْرًا وَزَمْرًا إِذَا قَلَّ مَالُهُ ، وَهُوَ قَفِيرٌ الْمَالُ زَيْرُهُ .

اللَّيْثُ : الْقَفْرُ الْمَكَانُ الْخَلَاءُ مِنَ النَّاسِ ، وَرُبَّمَا كَانَ بِهِ كَلًّا قَلِيلٌ . وَقَدْ أَقْفَرَتِ الْأَرْضُ مِنَ الْكَلَالِ وَالنَّاسِ ، وَأَقْفَرَتِ الدَّارُ : خَلَّتْ ، وَأَقْفَرَتْ مِنْ أَهْلِهَا : خَلَّتْ .

وَيَقُولُ : أَرْضٌ قَفْرٌ وَدَارٌ قَفْرٌ ، وَأَرْضٌ قَفَارٌ وَدَارٌ قَفَارٌ تُجْمَعُ عَلَى سَعْتِهَا لِتَوَهُمِ الْمَوَاضِعِ ، كُلُّ مَوْضِعٍ عَلَى حِيَالِهِ قَفْرٌ ، فَإِذَا سَمِيَتْ أَرْضًا بِهَذَا الْاسْمِ أَتَتْ .

وَيُقَالُ : دَارٌ قَفْرٌ وَمَنْزِلٌ قَفْرٌ ، فَإِذَا أَفْرَدَتْ قَلَّتْ أَنْتَهِنَا إِلَى قَفْرَةٍ مِنَ الْأَرْضِ . وَيُقَالُ : أَقْفَرُ فَلَانٌ مِنْ أَهْلِهِ إِذَا انْفَرَدَ عَنْهُمْ وَيَقَى وَحْدَهُ ، وَأَنْشَدَ لَعَبِيدٌ :

أَقْفَرٌ مِنْ أَهْلِهِ عَبِيدٌ فَالْيَوْمَ لَا يُبْدِي وَلَا يُعِيدُ وَيُقَالُ : أَقْفَرُ جَسَدُهُ مِنَ اللَّحْمِ ، وَأَقْفَرُ رَأْسُهُ مِنَ الشَّعْرِ ، وَإِنَّهُ لَقَفْرُ الرَّأْسِ ، أَيْ لَا شَعْرَ عَلَيْهِ ، وَإِنَّهُ لَقَفْرُ الْجِسْمِ مِنَ اللَّحْمِ ، قَالَ الْعَجَّاجُ :

لَا قَفْرًا عَشًّا وَلَا مُهَبَّجًا (١)

ابن سيدة : رَجُلٌ قَفِرَ الشَّعْرَ وَاللَّحْمَ قَلِيلًا ؛ وَالْأُنثَى قَفِيرَةٌ وَقَفْرَةٌ ، وَكَذَلِكَ الدَّابَّةُ ؛ تَقُولُ مِنْهُ : قَفِيرَتِ الْمَرْأَةُ ، بِالْكَسْرِ ، تَقْفَرُ قَفْرًا ، فِيهِ قَفْرَةٌ ، أَيْ قَلِيلَةٌ اللَّحْمِ . أَبُو عَبِيدٍ : الْقَفِيرَةُ مِنَ النِّسَاءِ الْقَلِيلَةُ اللَّحْمِ . ابن سيدة : وَالْقَفْرُ الشَّعْرُ ؛ قَالَ :

قَدْ عَلِمْتُ خَوْدَ بِسَاقِيهَا الْقَفْرَ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الَّذِي عَرَفْنَاهُ بِهَذَا الْمَعْنَى الْقَفْرُ ، بِالْفَتْحِ ، قَالَ : وَلَا أَعْرِفُ الْقَفْرَ . وَسَوِيْقٌ قَفَارٌ : غَيْرُ مَلْتَوٍ . وَخَبْرٌ قَفَارٌ :

غَيْرُ مَادُومٍ . وَقَفْرُ الطَّعَامِ قَفْرًا : صَارَ قَفَارًا .

وَأَقْفَرُ الرَّجُلُ : أَكَلَ طَعَامَهُ بِلَا أَدَمٍ . وَأَكَلَ خَيْرَهُ قَفَارًا : بِغَيْرِ أَدَمٍ . وَأَقْفَرُ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَبْقَ عِنْدَهُ أَدَمٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَا أَقْفَرَ بَيْتٌ فِيهِ خَلٌّ ، أَيْ مَا خَلَّ مِنَ الْأَدَمِ

وَلَا عَدَمٍ أَهْلُهُ الْأَدَمُ ؛ قَالَ أَبُو عَبِيدٍ : قَالَ أَبُو زَيْدٍ وَغَيْرُهُ : هُوَ مَا خُوذُ مِنَ الْقَفَارِ ، وَهُوَ كُلُّ طَعَامٍ يُوَكَّلُ بِلَا أَدَمٍ . وَالْقَفَارُ ، بِالْفَتْحِ :

الْخُبْزُ بِلَا أَدَمٍ . وَالْقَفَارُ : الطَّعَامُ بِلَا أَدَمٍ . يُقَالُ : أَكَلْتُ الْيَوْمَ طَعَامًا قَفَارًا

إِذَا أَكَلْتَهُ غَيْرَ مَادُومٍ ؛ قَالَ : وَلَا أَرَى أَصْلَهُ إِلَّا مَا خُوذًا مِنَ الْقَفْرِ مِنَ الْبَلَدِ الَّذِي لَا شَيْءَ بِهِ .

وَالْقَفَارُ وَالْقَفِيرُ : الطَّعَامُ إِذَا كَانَ غَيْرَ مَادُومٍ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

فَأَنَّى لَمْ آتِيهِمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَأَحْسَبُهُمْ مُقْفِرِينَ ،

(١) قوله : «عشًا» بالعين المهملة في الطبقات جميعها : «عشا» بالعين المعجمة ، وهو تحريف صوابه ما أثبتناه . ورجل عش : دقيق عظام اليد والرجل ، مهزول .

[عبد الله]

أَيَّ خَالِينَ مِنَ الطَّعَامِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُهُ الْآخَرُ : قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ الَّذِي أَكَلَ عِنْدَهُ : كَأَنَّكَ مُقْفِرٌ .

وَالْقَفَارُ : شَاعِرٌ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

هُوَ خَالِدُ بْنُ عَامِرٍ أَحَدُ بَنِي عَمِيرَةَ بْنِ خُفَافِ ابْنِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ قَوْمًا تَزَلُّوا بِهِ فَاطَمَهُمُ الْخُبْزُ قَفَارًا ، وَقِيلَ : إِنَّمَا أُطْعِمَهُمْ خُبْرًا يَلْبَسُونَ وَلَمْ يَدْبَحْ لَهُمْ فَلَامَهُ النَّاسُ ، فَقَالَ :

أَنَا الْقَفَارُ خَالِدُ بْنُ عَامِرٍ لَا بَأْسَ بِالْخُبْزِ وَلَا بِالْخَائِرِ أَتَتْ بِهِمْ دَاهِيَةُ الْجَوَاعِ بِطَرَأٍ لَيْسَ فَرْجُهَا بِطَاهِرٍ

وَالْعَرَبُ تَقُولُ : تَزَلْنَا بَيْنِي فَلَانٍ فِينَا الْقَفْرَ ، إِذَا لَمْ يَقْرُوا .

وَالْقَفِيرُ : جَمَعَكَ التُّرَابَ وَغَيْرَهُ .

وَالْقَفِيرُ : الرَّبِيلُ ؛ بِمِثَالِهِ . أَبُو عَمْرٍو :

الْقَفِيرُ وَالْقَلِيفُ وَالشُّجُونَةُ (٢) الْجَلَّةُ الْعَظِيمَةُ الْبَحْرَانِيَّةُ الَّتِي يُحْمَلُ فِيهَا الْقِيَابُ ، وَهُوَ الْكَتْمَةُ الْمَالِحُ .

وَقَفْرُ الْأَثَرِ يَقْفَرُهُ قَفْرًا وَأَقْفَرُهُ اقْتِفَارًا وَتَقْفَرُهُ ، كُلُّهُ : اقْتِفَاؤُهُ وَتَبَعُّهُ . وَفِي

الْحَدِيثِ : أَنَّهُ سُئِلَ عَمَّنْ يَرَى الصَّنِدَ يَقْفَرُهُ اقْتِفَارُهُ ، أَيْ يَتَّبِعُهُ . يُقَالُ : اقْتَفَرْتُ الْأَثَرَ وَتَقْفَرْتُهُ إِذَا تَبَعْتَهُ وَهَوَّوْتُهُ . وَفِي حَدِيثِ

يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ : ظَهَرَ قِبَلْنَا أَنَاسٌ يَتَقْفَرُونَ الْعِلْمَ ، وَيُرَوِّى يَقْتَفِرُونَ ، أَيْ يَتَطَلَّبُونَهُ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ : أَنَّ نَبِيَّ إِسْرَائِيلَ كَانُوا يَجِدُونَ مُحَمَّدًا ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، مَنْعُونَ عَنْهُمْ ،

وَإِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ بَعْضِ هَذِهِ الْقُرَى الْعَرَبِيَّةِ ، وَكَانُوا يَقْتَفِرُونَ الْأَثَرَ ؛ وَأَنْشَدَ لَأَعَشَى بَاهِلَةَ يَرَى أَخَاهُ الْمُتَشِيرَ بْنَ وَهَبٍ :

(٢) قوله : «النجوية» كذا بالأصل ، ولم نجد هذا المعنى في أيدينا من كتب اللغة ، بل لم نجد بعد التصحيف والتحريف إلا البجوة بموحدة مفتوحة وحاء مهملة ساكنة ، وهي القرية الواسعة ؛ والبحنات بهذا الضبط الجلة الهامسة

أَخُو رَغَائِبَ يُعْطِيهَا وَيُسْأَلُهَا
يَأْبَى الظَّلَامَةَ مِنْهُ التَّوْفَلَ الرَّفْرُ
مَنْ لَيْسَ فِي حَيْرِهِ شَرٌّ يَكْدُرُهُ
عَلَى الصَّدِيقِ وَلَا فِي صَفْوِهِ كَدْرُ
لَا يَصْغُبُ الْأَمْرَ إِلَّا حَيْثُ يَرْكَبُهُ
وَكُلَّ أَمْرٍ سَوَى الْفَحْشَاءِ يَأْتَعُرُ
لَا يَعْجُرُ السَّاقَ مِنْ أَيْنٍ وَمِنْ وَصَبِ
وَلَا يَزَالُ أَمَامَ الْقَوْمِ يَقْتَفِرُ
قَالَ ابْنُ بَرِّ: قَوْلُهُ يَأْبَى الظَّلَامَةَ مِنْهُ التَّوْفَلَ
الرَّفْرُ، يَقْضِي ظَاهِرُهُ أَنَّ التَّوْفَلَ الرَّفْرُ بَعْضُهُ
وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا التَّوْفَلَ الرَّفْرُ هُوَ نَفْسُهُ.
قَالَ: وَهَذَا أَكْثَرُ مَا يَجِيءُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ
يَجْعَلُ الشَّيْءَ نَفْسَهُ بِمَنْزِلَةِ الْبَعْضِ لِنَفْسِهِ،
كَقَوْلِهِمْ: لَيْنٌ رَأَيْتَ زَيْدًا لَتَرِيْنٍ مِنْهُ السَّيِّدُ
الشَّرِيفُ، وَلَيْنٌ أَكْرَمْتَهُ لَتَلْقِيْنٍ مِنْهُ مُجَازِيَا
لِلْكَرَامَةِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ
أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ»؛ ظَاهِرُ الْآيَةِ يَقْضِي أَنَّ
الْأُمَّةَ الَّتِي تَدْعُو إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ هِيَ بَعْضُ الْمُخَاطَبِينَ،
وَلَيْسَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ، بَلِ الْمَعْنَى:
وَلَتَكُونُوا كُلُّكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ؛ وَقَالَ
أَيُّوبُ بْنُ عِيَايَةَ فِي اقْتَصَارِ الْأَثَرِ تَبَعَهُ:
فِيصْبِحُ تَقْفُرُهَا فِئْتِمَةٌ
كَمَا يَقْفُرُ النَّيْبُ فِيهَا الْفَصِيلُ
وَقَالَ أَبُو الْمُنْثَمِرِ صَحْرًا^(١):
فَأَنَّى عَنِ تَقْفُرِكُمْ مَكِيثُ
وَالْقَفُورُ، مِثَالُ الثُّورِ: كَافُورُ النَّحْلِ،
وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ: وَعَاءٌ طَلَعَ النَّحْلُ؛ قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ: الْكَافُورُ وَعَاءُ النَّحْلِ، وَيُقَالُ لَهُ
أَيْضًا قَفُورٌ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَكَذَلِكَ الْكَافُورُ

الطَّيْبُ يُقَالُ لَهُ قَفُورٌ. وَالْقَفُورُ: نَبْتُ تَرْعَاهُ
الْقَطَا؛ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَمْ يَحِلَّ لَنَا، وَقَدْ
ذَكَرَهُ ابْنُ أَحْمَرَ فَقَالَ:
تَرْعَى الْقَطَاةُ الْبَقْلَ قَفُورَهُ
ثُمَّ تَعْرُ الْمَاءَ فَيَمْنُ يَعْرُ
اللَّيْثُ: الْقَفُورُ شَيْءٌ مِنْ أَفَاوِيهِ الطَّيْبِ؛
وَأَشَدُّ:

مِثْوَةٌ عَطَّارِينَ بِالْمَعْطُورِ
أَهْضَامِهَا وَالْمَسْكُ وَالْقَفُورُ
وَقَفِيرَةٌ: اسْمُ امْرَأَةٍ. اللَّيْثُ: قَفِيرَةٌ اسْمُ
أُمَّ الْقَرْذَقِ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: كَأَنَّهُ تَصْغِيرُ
الْقَفِيرَةِ مِنَ النِّسَاءِ، وَقَدْ مَرَّ تَفْسِيرُهُ^(٢).

• قَفْرٌ • قَفْرٌ يَقْفُرُ قَفْرًا وَقَفَارًا وَقَفُورًا وَقَفْرَانًا:
وَنَبٌّ. وَيُقَالُ: جَاءَتِ الْخَيْلُ تَعْدُو
الْقَفْرَى، مِنَ الْقَفْرِ. وَيُقَالُ لِلْخَيْلِ السَّرْعِ
الَّتِي تَيْبُ فِي عَدْوِهَا: فَاقِرَّةٌ وَقَوَائِرُ؛
وَأَشَدُّ:

بِقَافِرَاتٍ تَحْتَ قَافِرِينَا
وَالْقَفِيرُ مِنَ الْمَكَائِلِ: مَعْرُوفٌ، وَهُوَ
ثَانِيَةُ مَكَائِكَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِرَاقِ، وَهُوَ مِنَ
الْأَرْضِ قَدْرُ مِائَةِ وَارَبِعٍ وَارَبْعِينَ ذِرَاعًا،
وَقِيلَ: هُوَ مِكْيَالٌ تَتَوَاضَعُ النَّاسُ عَلَيْهِ،
وَالْجَمْعُ اقْفِرَةٌ وَقَفْرَانٌ. وَفِي التَّهْدِيدِ:
الْقَفِيرُ مِقْدَارٌ مِنَ مِسَاحَةِ الْأَرْضِ
الْأَزْهَرِيُّ: وَقَفِيرُ الطَّحَّانِ الَّذِي نَهَى عَنْهُ،
قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: هُوَ أَنْ يَقُولَ أَطْحَنُ بِكَذَا
وَكَذَا، وَزِيَادَةُ قَفِيرٍ؛ مِنْ نَفْسِ الدَّقِيقِ،
وَقِيلَ: إِنَّ قَفِيرَ الطَّحَّانِ هُوَ أَنْ يَسْتَأْجِرَ رَجُلًا
لِيَطْحَنَ لَهُ حِنْطَةً مَعْلُومَةً بِقَفِيرٍ مِنْ دَقِيقِهَا.
وَالْقَفَارُ، بِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ: لِيَاسُ
الْكَفِّ وَهُوَ شَيْءٌ يُعْمَلُ لِلْيَدَيْنِ يُحْشَى
بِقَطْنٍ، وَيَكُونُ لَهُ أَزْرَارٌ تُرْزَرُ عَلَى السَّاعِدَيْنِ
مِنْ الْبَرْدِ تَلْبَسُهُ الْمَرْأَةُ فِي يَدَيْهَا وَهِيَ قَفَارَانُ.

(٢) زاد المجد: واقتر العظم تعره
والقفر - بفتح فسكون: الثور إذا عزل عن أمه
لُحِرَتْ بِهِ.

وَالْقَفَارُ: ضَرْبٌ مِنَ الْحَلِيِّ تَتَّخِذُهُ الْمَرْأَةُ فِي
يَدَيْهَا وَرِجْلَيْهَا؛ وَمِنْ ذَلِكَ يُقَالُ: تَقْفَرَتْ
الْمَرْأَةُ بِالْحِجَاءِ. وَتَقْفَرَتِ الْمَرْأَةُ: نَفَسَتْ
يَدَيْهَا وَرِجْلَيْهَا بِالْحِجَاءِ؛ وَأَشَدُّ:
قُولًا لِيَدَاتِ الْقَلْبِ وَالْقَفَارِ:
أَمَا لِمَوْعُودِكِ مِنْ نَجَارٍ؟

وَفِي الْحَدِيثِ: لَا تَنْتَقِبِ الْمُحْرِمَةُ
وَلَا تَلْبَسُ قَفَارًا؛ وَفِي رِوَايَةٍ: لَا تَنْتَقِبِ،
وَلَا تَبْرُقُ وَلَا تَقْفَرُ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ كَرِهَ لِلْمُحْرِمَةِ لَيْسَ
الْقَفَارِينَ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا: أَنَّهَا رَخَّصَتْ لِلْمُحْرِمَةِ فِي الْقَفَارِينَ؛
الْقَفَارُ: شَيْءٌ تَلْبَسُهُ نِسَاءُ الْأَعْرَابِ فِي أَيْدِيهِنَّ
يُعْطَى أَصَابِعَهَا وَيَدَهَا مَعَ الْكَفِّ. وَقَالَ
خَالِدُ بْنُ جَبَلَةَ: الْقَفَارَانُ تَقْفَرُهَا الْمَرْأَةُ إِلَى
كُحُوبِ الرِّفْقَيْنِ فَهِيَ سَوْتَةٌ لَهَا، وَإِذَا لَيْسَتْ
بِرُفْعِهَا وَقَفَارِيهَا وَحُفَّهَا فَقَدْ تَكَنَّتْ، قَالَ:
وَالْقَفَارُ يَتَّخِذُ مِنَ الْقَطْنِ فَيَحْشَى بِطَانَةً
وِظَاهَرَةً، وَمِنْ الْجُلُودِ وَاللَّبُودِ.

وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ: قَفَارَةٌ لِقَلَّةِ اسْتِقْرَارِهَا.
وَفَرَسٌ مُقْفَرٌ: اسْتَدَارَ تَحْجِيلُهُ فِي
قَوَائِمِهِ، وَلَمْ يُجَاوِزِ الْأَشَاعِرَ، نَحْوُ الْمُتَعَلِّ.
وَالْأَقْفَرُ مِنَ الْخَيْلِ: الَّذِي يَبَاضُ تَحْجِيلُهُ فِي
يَدَيْهِ إِلَى مِرْفَقَيْهِ دُونَ الرَّجْلَيْنِ، وَكَذَلِكَ
الْمَقْفَرُ، كَأَنَّهُ لَيْسَ الْقَفَارِينَ. وَقَالَ
أَبُو عَمْرٍو فِي شِيَابِ الْخَيْلِ: إِذَا كَانَ الْبِيَاضُ
فِي يَدَيْهِ فَهُوَ مُقْفَرٌ، فَإِذَا ارْتَمَعَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ
فَهُوَ مُجَبَّبٌ، وَهُوَ مَاخُودٌ مِنَ الْقَفَارِينَ.

وَقَفْرُ الرَّجُلِ: مَاتَ.
وَالْقَفِيرِيُّ: مِنْ لَعَبِ صُبَّانِ الْأَعْرَابِ،
يَنْصُبُونَ خَشَبَةً ثُمَّ يَتَقَفَرُونَ عَلَيْهَا.

• قَفْرَعٌ • امْرَأَةٌ قَفْرَعَةٌ: قَصِيرَةٌ (عَنْ
كِرَاعِ).

• قَفْرَنٌ • الْقَفْرَنِيَّةُ: الْمَرْأَةُ الرَّبِيَّةُ الْقَصِيرَةُ.

• قَفْسٌ • قَفَسَ الشَّيْءُ يَقْفِسُهُ قَفْسًا: أَحَدَهُ.

(١) قوله: «قال أبو المنهم صخر» فيه أكثر
من خطأ، فالملثم، بتقديم اللام على التاء - صوابه
«الثلثم» بتقديم التاء على اللام.
وقوله: «صخر» فيه سقط تمامه: يخاطب
صخرًا، وهو صخر الغي، وصدر البيت:
أَنْسَلُ بِنِي شَعَارَةَ مَنْ لَصَحْرُ
[عبد الله]

أَخَذَ انْتِزَاعٍ وَعَصَبٍ. اللَّحْيَانِيُّ : قَفَسَ
فُلَانٌ فُلَانًا يَقْفِسُهُ قَفْسًا إِذَا جَدَّبَهُ بِشَعْرِهِ
سَفْلًا. وَيُقَالُ : تَرَكْتُهُمَا يَتَقَفَسَانِ
بِشَعْرِهِمَا.
وَالْقَفْسَاءُ : الْمَعِدَّةُ (عَنِ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :

الْقَيْتُ فِي قَفْسَائِهِ مَا شَعَلَهُ

قَالَ نَعْلَبُ : مَعْنَاهُ أَطْعَمَهُ حَتَّى شَبِعَ .
وَالْقَفْسَاءُ : الْأُمَّةُ اللَّيْمَةُ الرَّدِيئَةُ ،
وَلَا تُنْعَمُ الْحَرَّةُ بِهَا . ابْنُ شَيْمِلٍ : امْرَأَةٌ
قَفْسَاءٌ وَقَفَاسٌ ، وَعَبْدُ أَقْفَسُ ، إِذَا كَانَا
لِيَحْمِيَنِ . وَالْأَقْفَسُ مِنَ الرِّجَالِ : الْمُقْرِفُ ابْنُ
الْأُمَّةِ .

وَقَفَسَ الرَّجُلُ قَفُوسًا : مَاتَ ، وَكَذَلِكَ
قَفَسَ ، وَهُمَا لُعَنَانٌ ، وَكَذَلِكَ طَفَسَ
وَقَطَسَ إِذَا مَاتَ .

وَالْقَفْسُ : جِبَلٌ يَكُونُ بِكِرْمَانَ فِي جِبَالِهَا
كَالْأَكْرَادِ ، وَأَنْشَدَ :

وَكَمْ قَطَعْنَا مِنْ عَدُوِّ شُرْسٍ
زُطٌّ وَأَكْرَادٍ وَقَفَسٍ قَفْسٍ !
وَهُوَ بِالصَّادِ أَيْضًا ، وَهِيَ مُضَارِعَةٌ .

قفص * القَفْسُ : النِّكَاحُ . يُقَالُ : وَقَعَ
فُلَانٌ فِي الْقَفْسِ وَالرَّفْسِ ، فَالْقَفْسُ كَثْرَةُ
النِّكَاحِ ، وَالرَّفْسُ أَكْلُ الطَّعَامِ . اللَّيْثُ :
الْقَفْسُ ، مَجْرُومٌ ، ضَرَبُ مِنَ الْأَكْلِ فِي
شِدَّةٍ ، قَالَ : وَالْقَفْسُ لَا يَسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي
أَفْعَالٍ خَاصَّةٍ . يُقَالُ لِلْعَنْكَبُوتِ وَنَحْوِهَا مِنْ
سَائِرِ الْمَخْلُوقِ إِذَا انْحَجَرَ وَضَمَّ إِلَيْهِ جَرَامِيْرَهُ
وَقَوَائِمَهُ : قَدِ اقْتَفَسَ ، قَالَ :

كَالْعَنْكَبُوتِ اقْتَفَسَتْ فِي الْجُحْرِ

وَبُرُورِي اقْتَفَسَتْ . وَأَنْقَفَسَ الْعَنْكَبُوتُ
وَنَحْوُهُ وَأَنْقَفَسَتْ : انْحَجَرَ وَضَمَّ جَرَامِيْرَهُ .
وَقَفَسَ الشَّيْءُ يَقْفِسُهُ (١) قَفْسًا : جَمَعَهُ .

وَالْقَفْسُ : الْحُفُّ . وَفِي حَدِيثِ عِيْسَى عَلَيْهِ

(١) قوله : « يقفسه » كذا ضبط بكسر الفاء
في الأصل ، وصنيع القاموس يقتضى أنه من باب
قتل .

السَّلَامُ : أَنَّهُ لَمْ يُخَلَّفِ إِلَّا قَفْسَيْنِ وَمُحَدِّقَةً ؛
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْقَفْسُ بِمَعْنَى الْحُفِّ دَخِيلٌ
مُعَرَّبٌ وَهُوَ الْمَطْطُوعُ الَّذِي لَمْ يُحْكَمْ عَمَلُهُ
وَأَصْلُهُ بِالْفَارِسِيَّةِ كَفَجَ قَعْرَبٌ ، وَقِيلَ :
الْقَفْسُ الْحُفُّ الْقَصِيرُ ، وَالْمُحَدِّقَةُ الْمَقْلَاعُ .

أَبُو عَمْرٍو : الْقَفْسُ الدَّغَارُونَ مِنَ
اللُّصُوصِ .

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : الْقَفْسُ فِي الْحَلْبِ
سُرْعَةُ الْحَلْبِ وَسُرْعَةُ نَفْضِ مَا فِي الضَّرْعِ ،
وَكَذَلِكَ الْهَمَزُ . يُقَالُ : هَمَرَ مَا فِي ضَرْعِهَا
أَجْمَعُ .

* قَفْسَلٌ * الْقَفْسَلِيَّةُ : الْمَعْرِفَةُ ، فَارِسِيٌّ
عَرَبٌ ، وَحُكِيَ عَنِ الْأَحْمَرِيِّ أَنَّهَا أَعْجَبِيَّةٌ
أَصْلُهَا كِبْجَلَارٌ (٢) مَثَلٌ بِهِ سَيَّوِيهِ صِفَةً وَلَمْ
يُفَسِّرْهُ أَحَدٌ عَلَيَّ ذَلِكَ ؛ قَالَ السَّرَافِيُّ :
لِيُطَلَّبَ فَإِنِّي لَا أَعْرِفُهُ .

* قَفْصٌ * الْقَفْصُ : الْخَفَّةُ وَالنَّشَاطُ
وَالرُّوْبُ ، قَفَصَ يَقْفِصُ قَفْصًا وَقَفِصَ
قَفْصًا ، فَهُوَ قَفِصٌ ، وَالْقَفِصُ نَحْوُهُ .
وَالْقَفِصُ : النَّشِيطُ . وَالْقَفَاصُ : الرُّوْعَلُ

لِوَبَائِهِ . وَقَفِصَ الْفَرَسُ قَفْصًا : لَمْ يُخْرَجْ
كُلَّ مَا عِنْدَهُ مِنَ الْعَدُوِّ . وَالْقَفِصُ :
الْمُتَقَبِّضُ . وَفَرَسٌ قَفِصٌ ، وَهُوَ الْمُتَقَبِّضُ
الَّذِي لَا يُخْرَجُ كُلُّ مَا عِنْدَهُ ، يُقَالُ : جَرَى
قَفْصًا ؛ قَالَ ابْنُ مَقْبِلٍ :

جَرَى قَفْصًا وَارْتَدَّ مِنْ أَسْرِ صُلَيْبِهِ
إِلَى مَوْضِعٍ مِنْ سَرْجِهِ غَيْرَ أَحْدَبِ
أَيَّ يَرْجِعُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ لِقَفْصِهِ وَلَيْسَ مِنَ
الْحَدَبِ .

وَقَفِصَ قَفْصًا ، فَهُوَ قَفِصٌ : تَقَبَّضَ
وَنَشَّجَ مِنَ الْبُرْدِ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا شَبَّحَ (عَنِ
اللَّحْيَانِيِّ) قَالَ زَيْدُ الْحَيْلِيُّ :

(٢) قوله : « أصلها كِبْجَلَارٌ » هكذا في

الأصل مضبوطاً ، وفي القاموس : القفشليل المعرفة
معرب كمنه لير ، وضبط فيه بفتح الكاف والهم
وسكون الفاء والهاء وكسر اللام .

كَانَ الرِّجَالُ التَّلَاسِيْنَ خَلْفَهَا
قَنَافِدُ قَفْصِي عَلَّقَتْ بِالْحَيَاتِبِ
قَفْصِي جَمْعُ قَفْصِي مِثْلُ جَرَبٍ وَجَرَبِي
وَحَمَقٍ وَحَمَقِي . وَالْقَفْصُ : مُضْدَرُ قَفِصَتْ
أَصَابِعُهُ مِنَ الْبُرْدِ يَسْتُ . وَقَفَّصَ الشَّيْءُ
قَفْصًا : جَمَعَهُ وَقَفَّصَ الطَّيْرُ : شَدَّ قَوَائِمَهُ
وَجَمَعَهَا . وَفِي حَدِيثِ أَبِي جَرِيرٍ : حَجَّجْتُ
فَلَقَيْتِي رَجُلٌ مُقَفَّصٌ طَيِّبًا فَابْتَعْتُهُ فَدَبَحْتُهُ
وَأَنَا نَاسٌ لِإِحْرَامِي ، الْمُقَفَّصُ : الَّذِي شَدَّتْ
يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ ، مَا تُؤْخَذُ مِنَ الْقَفْصِ الَّذِي
يُحْبَسُ فِيهِ الطَّيْرُ . وَالْقَفْصُ : الْمُتَقَبِّضُ
بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ . الْأَصْمَعِيُّ : أَصْبَحَ الْجَرَادُ
قَفِصًا إِذَا أَصَابَهُ الْبُرْدُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَطِيرَ .
وَالْقَفَاصُ : دَاءٌ يُصِيبُ الدَّوَابَّ قَتِيْسُ
قَوَائِمِهَا .

وَتَقَافَصَ الشَّيْءُ : اسْتَبَكَ . وَالْقَفْصُ :
وَاحِدُ الْأَقْفَاصِ الَّتِي لِلطَّيْرِ . وَالْقَفْصُ :
شَيْءٌ يَتَّخَذُ مِنْ قَفْصٍ أَوْ خَشَبٍ لِلطَّيْرِ .

وَالْقَفْصُ : خَشْبَتَانِ مَحْتَوَاتَانِ بَيْنَ أَحْتَائِهَا
شَبْكَةٌ يُنْقَلُ بِهَا الْبُرُّ إِلَى الْكُدْسِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : فِي قَفْصٍ مِنَ الْمَلَانِكَةِ أَوْ قَفْصٍ
مِنَ الثَّوْرِ ، وَهُوَ الْمُشْتَبِكُ التَّدَاخِلُ .

وَالْقَفِصَةُ : حَلِيدَةٌ مِنْ أَدَاةِ الْحَرَاثِ .
وَبِعَيْرِ قَفِصٍ : مَاتَ مِنْ حَرٍّ . وَقَفِصَ
الرَّجُلُ قَفْصًا : أَكَلَ التَّمْرَ وَشَرِبَ عَلَيْهِ التَّبِيدَ
فَوَجَدَ لِذَلِكَ حَرَارَةً فِي حَلْقِهِ ، وَخُمُوضَةً فِي
مَعِدَّتِهِ . قَالَ أَبُو عَوْنٍ الْجَرْمَازِيُّ : إِنْ الرَّجُلُ
إِذَا أَكَلَ التَّمْرَ وَشَرِبَ عَلَيْهِ الْمَاءَ قَفِصَ ،
وَهُوَ أَنْ يُصِيبَهُ الْقَفْصُ ، وَهُوَ حَرَارَةٌ فِي حَلْقِهِ
وَخُمُوضَةٌ فِي مَعِدَّتِهِ وَقَالَ الْفَرَّاءُ : قَالَتْ
الدُّبَيْرِيَّةُ قَفِصَ وَقِصَ ، بِالْفَاءِ وَالْبَاءِ إِذَا
عَرَبَتْ مَعِدَّتَهُ .

وَالْقَفْصُ : قَوْمٌ فِي جِبَلٍ مِنْ جِبَالِ
كِرْمَانَ ، وَفِي التَّهْدِيدِ : الْقَفْصُ جِبَلٌ مِنْ
النَّاسِ مُتَلَصِّصُونَ فِي نَوَاحِي كِرْمَانَ أَصْحَابِ
مِرَاسٍ فِي الْحَرْبِ .

وَقَفُوصٌ : بَلَدٌ يُجَلَّبُ مِنْهُ الْعُودُ ؛ قَالَ

عديُّ بنُ زَيْدٍ :
 يَفْصَحُ مِنْ أَرْدَانِيَا الْمِسْكُ وَالْهِنْدِيُّ وَالْعَلْوِيُّ وَبَنِي قَفُوصٍ
 هِنْدِيُّ وَالْعَلْوِيُّ وَبَنِي قَفُوصٍ
 وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : وَأَنْ تَعْلُوَ
 الشُّحُوتُ الْوَعُولُ ، قِيلَ وَمَا الشُّحُوتُ ؟ قَالَ :
 بِيوتِ الْقَافِصَةِ يُرْفَعُونَ فَوْقَ صَالِحِيهِمْ ؛
 الْقَافِصَةُ اللَّتَامُ ، وَالسَّيْنُ فِيهِ أَكْثَرُ ، قَالَ
 الْحَطَّابِيُّ : وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِالْقَافِصَةِ
 ذَوِي الْعُيُوبِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ أَصْبَحَ فُلَانٌ
 قَفِصًا ، إِذَا فَسَدَتْ مَعِدَتُهُ وَطَبِيعَتُهُ .
 وَالْقَفُوصُ : الْقَلَّةُ الَّتِي يَلْعَبُ بِهَا ، قَالَ
 وَكَسَتْ مِنْهَا عَلَى نَفْعَةٍ .

• قَفْطُ . قَفَطَ الطَّائِرُ الْأُنْثَى وَقَطَطَهَا يَقْفِطُهَا
 وَيَقْفِطُهَا قَفْطًا وَقَطَطَهَا : سَفَدَهَا ؛ وَقِيلَ :
 الْقَفْطُ إِنَّمَا يَكُونُ لِذَوَاتِ الطَّلْفِ ، وَذَقَطَ
 الطَّائِرُ يَذْقُطُ ذَقْطًا . ابْنُ شَيْبَانَ : الْقَفْطُ شِدَّةُ
 لِحَاقِ الرَّجُلِ الْمَرْأَةَ ، أَيْ شِدَّةُ احْتِفَازِهِ ،
 وَالذَّقْطُ غَمْسُهُ فِيهَا ، وَالْقَفْطُ نَحْوُهُ . يُقَالُ :
 مَقَطَهَا وَنَحَسَهَا وَدَاسَهَا يَدُوسُهَا ، وَالذَّوْسُ
 التَّيْتُ . وَقَطَطَ الْبَاعِزُ : نَزَا . وَاقْفَاطَتِ
 الْمِعْرَى اقْفِيطَاطًا : حَرَصَتْ عَلَى الْفَحْلِ
 فَمَدَّتْ مَوْحَرَهَا إِلَيْهِ . وَاقْفَطَتِ التَّيْسُ إِلَيْهَا
 وَاقْفَطَهَا ، وَتَقَافَطَا تَعَاوَنَا عَلَى ذَلِكَ .

وَالْقَفْطِيُّ وَالْقَفِيطُ ، كِلَاهُمَا : الْكَثِيرُ
 الْجِنَاعِ ؛ الْقَفِيطُ عَلَى فِعْلِ مِنَ الْقَفْطِ مِثْلُ
 مَيِّطٍ مِنَ الْحَطَفِ ؛ وَالتَّيْسُ يَقْفِطُ إِلَيْهَا
 وَيَقْفِطُهَا إِذَا ضَمَّ مَوْحَرَهُ إِلَيْهَا .

وَقَطَطْنَا بِحَيْرٍ : كَأَفَانَا .
 وَقَالَ اللَّيْثُ : رَفِيَةُ الْعَرَبِ « شَجَّةٌ قَرِيبَةٌ
 مَلْحَةٌ بَحْرِيٌّ قَفْطِيٌّ » يَقْرُوهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ ،
 « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » سَبْعَ مَرَّاتٍ .

• قَفْطَلُ * قَفَطَلَ الشَّيْءَ مِنْ يَدَيْ :
 احْتَفَطَهُ .

• قَفَعُ . قَفَعُ قَفْعًا وَقَفَعُ وَاقْفَعُ :
 [تَقْبَضُ] ^(١) ؛ قَالَ :

(١) زيادة من الحكم اقتضاها المقام .

حَوْزَهَا مِنْ عَقَبٍ إِلَى ضَبْعٍ
 فِي ذَنَابِ وَيَيْسُ مُتَفَعِّعٌ
 وَفِي رُفُوصٍ كَلَامٌ غَيْرٌ قَشَعٌ
 وَالْقَفْعُ : انْزِوَاءُ أَعْلَى الْأَذْنِ وَأَسْفَلِهَا
 كَأَنَّهَا أَصَابَتْهَا نَارٌ فَانْزَوَتْ ، وَأَذُنُ قَفْعَاءُ ،
 وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ إِذَا ارْتَدَّتْ أَصَابِعُهَا إِلَى
 الْقَدَمِ فَتَزَوَتْ عِلَّةٌ أَوْ حِلْفَةٌ ، وَرَجُلٌ قَفْعَاءُ ،
 وَقَدْ قَفَعَتْ قَفْعًا . يُقَالُ : رَجُلٌ أَقْفَعُ وَامْرَأَةٌ
 قَفْعَاءُ بَيْنَهُ الْقَفْعُ . وَقَفَعُ الْبُرْدُ أَصَابِعَهُ :
 أَيَسَّهَا وَقَبَضَهَا ، وَبِذَلِكَ سُمِّيَ الْمُقَفِّعُ ؛
 وَرَجُلٌ أَقْفَعُ وَامْرَأَةٌ قَفْعَاءُ وَقَوْمٌ قَفَعُ
 الْأَصَابِعِ ، وَرَجُلٌ مُقَفِّعُ الْيَدَيْنِ . وَنَظَرَ
 أُعْرَابِيٌّ إِلَى قَنْدُوقٍ وَقَدْ تَقَبَّضَتْ فَقَالَ : أُنْزَى
 الْبُرْدُ قَفْعَهَا ؟ أَيْ قَبَضَهَا .

وَالْقَفْعَاءُ : دَاءٌ تَسْجَعُ مِنْهُ الْأَصَابِعُ ، وَقَدْ
 تَقَفَعَتْ هِيَ .

وَالْمُقَفِّعَةُ : خَشْبَةٌ تُضْرَبُ بِهَا الْأَصَابِعُ .
 وَفِي حَدِيثِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيَّرَةَ : أَنَّ غَلَامًا
 مَرَّ بِهِ فَعَبَّتْ بِهِ ، فَتَكَوَلَهُ الْقَاسِمُ بِمُقَفِّعَةٍ قَفْعَةٍ
 شَدِيدَةٍ ، أَيْ ضَرَبَهُ ؛ الْمُقَفِّعَةُ : خَشْبَةٌ
 تُضْرَبُ بِهَا الْأَصَابِعُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
 وَهُوَ مِنْ قَفَعَهُ عَمَّا أَرَادَ إِذَا صَرَفَهُ عَنْهُ . يُقَالُ
 قَفَعْتُهُ عَمَّا أَرَادَ إِذَا مَنَعْتُهُ فَانْقَفَعَ انْقِفَاعًا .

وَالْقَفْعُ : نَبْتٌ . وَالْقَفْعَاءُ : نَبَاتٌ مُتَفَعِّعٌ
 كَأَنَّهُ قُرُونٌ صَلَابَةٌ إِذَا يَبَسَ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
 يُقَالُ لَهُ : كَفُّ الْكَلْبِ . وَالْقَفْعَاءُ : حَشِيشَةٌ
 ضَعِيفَةٌ حَوَارَةٌ وَهِيَ مِنْ أَحْرَارِ الْبُقُولِ ؛
 وَقِيلَ : هِيَ شَجَرَةٌ تَنْبُتُ فِيهَا حَلَقٌ كَحَلَقِ
 الْحَوَاتِيمِ إِلَّا أَنَّهَا لَا تَلْتَقِي تَكُونُ كَذَلِكَ
 مَادَامَتْ رَطْبَةً ، فَإِذَا يَبَسَتْ سَقَطَ ذَلِكَ
 عَنْهَا ؛ قَالَ كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ يَصِفُ الدُّرُوعَ :

بِضْ سَوَابِغٍ قَدْ شَكَّتْ لَهَا حَلَقٌ

كَأَنَّهُ حَلَقُ الْقَفْعَاءِ مَجْدُولٌ
 وَالْقَفْعَاءُ : شَجَرٌ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ :

الْقَفْعَاءُ شَجَرَةٌ خَضِرَاءُ مَادَامَتْ رَطْبَةً ،
 وَهِيَ قُضْبَانٌ قِصَارٌ تَخْرُجُ مِنْ أَصْلِ وَاحِدٍ ،
 لِأَزْمَةِ لِلْأَرْضِ ، وَلَهَا وَرِيْقٌ صَغِيرٌ ؛ قَالَ
 زُهَيْرٌ :

جُونِيَّةٌ كَحَصَاةِ الْقَسَمِ مَرْمُهَا
 بِالسِّيِّ مَا تَنْبِتُ الْقَفْعَاءُ وَالْحَسَكُ
 قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْقَفْعَاءُ مِنْ أَحْرَارِ الْبُقُولِ
 رَأَيْتُهَا فِي الْبَادِيَةِ ، وَلَهَا نَوْرٌ أَحْمَرٌ ، وَذَكَرَهَا
 زُهَيْرٌ فِي شِعْرِهِ فَقَالَ : جُونِيَّةٌ . . . وَقَالَ
 اللَّيْثُ : الْقَفْعَاءُ حَشِيشَةٌ حَوَارَةٌ مِنْ نَبَاتِ
 الرَّبِيعِ ، حَسْنَاءُ الْوَرِقِ ، لَهَا نَوْرٌ أَحْمَرٌ مِثْلُ
 شَرِّ النَّارِ ، وَوَرَقُهَا تَرَاهَا مُسْتَعْلِيَاتٍ مِنْ فَوْقِ
 وَتَمُرُهَا مُقَفِّعٌ مِنْ تَحْتِ ؛ وَقَالَ بَعْضُ
 الرُّوَاةِ : الْقَفْعَاءُ مِنْ أَحْرَارِ الْبُقُولِ تَنْبِتُ
 مُسْتَنْطِحَةً ، وَرَقُهَا مِثْلُ وَرَقِ الْبَيْتِوتِ ، وَقَدْ
 تَقَفَعَتْ هِيَ ، وَالْقَفِيعُ نَحْوُهَا ؛ وَقِيلَ :
 الْقَفِيعُ بَيْنَهُ ذَاتُ ثَمَرَةٍ فِي قُرُونٍ ، وَهِيَ ذَاتُ
 وَرَقٍ وَغِصَنَةٍ تَنْبِتُ بِكُلِّ مَكَانٍ .

وَشَاءُ قَفْعَاءُ : وَهِيَ الْقَصِيرَةُ الذَّنْبُ ،
 وَقَدْ قَفَعَتْ قَفْعًا ، وَكَبَشُ أَقْفَعُ ، وَهِنَّ
 الْكِبَاشُ الْقَفْعُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

إِنَّا وَجَدْنَا الْعَيْسَ خَيْرًا بَقِيَّةً
 مِنْ الْقَفْعِ أَذْنَابًا إِذَا مَا اقْتَشَرَتْ
 قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : كَأَنَّهُ أَرَادَ بِالْقَفْعِ أَذْنَابًا :
 الْمِعْرَى ، لِأَنَّهَا تَقَشِّرُ إِذَا صَرَدَتْ ، وَأَمَّا
 الضَّانُ فَإِنَّهَا لَا تَقَشِّرُ مِنَ الصَّرْدِ .
 وَالْقَفْعَاءُ : الْفَيْسَلَةُ .

وَالْقَفْعُ : جَنْبٌ كَأَلْمَكَابِ مِنْ خَشَبٍ
 يَنْخَلُ تَحْتَهَا الرِّجَالُ إِذَا مَشَوْا إِلَى الْحُصُونِ
 فِي الْحَرْبِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هِيَ الذَّنَابَاتُ
 الَّتِي يُقَاتَلُ تَحْتَهَا ، وَاحِدُهَا قَفْعَةٌ . وَالْقَفْعُ :
 ضَرْبٌ تَنْخَدُ مِنْ خَشَبٍ يَمْنَى بِهَا الرِّجَالُ إِلَى
 الْحُصُونِ فِي الْحَرْبِ ، يَنْخَلُ تَحْتَهَا
 الرِّجَالُ .

وَالْقَفْعَاءُ : مِصِيدَةٌ لِلصَّيْدِ ، قَالَ ابْنُ
 دُرَيْدٍ : وَلَا أَحْسَبُهَا عَرَبِيَّةً .

وَالْقَفْعَاتُ : الدَّوَارَاتُ الَّتِي يَجْعَلُ فِيهَا
 الدَّهَانُونَ السَّمِيمَ الْمَطْحُونُ ، يَضَعُونَ بَعْضُهُ
 عَلَى بَعْضٍ ، ثُمَّ يَضَعُونَهُ حَتَّى يَسِيلَ مِنْهُ
 الدَّهْنُ .

وَالْقَفْعَةُ : جَمَاعَةُ الْجَرَادِ . وَفِي حَدِيثِ
 عُمَرَ : أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ الْجَرَادُ فَقَالَ : لَيْتَ

عندنا منه قففة أو قففتين ، القففة : هو هذا الشبيه بالزبيل ، وقال الأزهرى : هو شئ كالقففة يتخذ واسع الأسفل ضيق الأعلى ، حشوها مكان الحلفاء عراجين تدق ، وظهرها خوص على عمل سلال الخوص . وفي المحكم : القففة هته تتخذ من خوص شبيه الزبيل ليس بالكبير ، لا عرى لها ، يُحشى فيها التمر ونحوه ، وتسمى بالعراق القففة . وقال ابن الأعرابي : القفغ القفاف ، واجدها قففة . وقال محمد بن يحيى : القففة الجلة بلغة اليمن ، يحمل فيها القطن .

ويقال : أقق هذا ، أى أوجوه . قال : ورجل قفغ لماله إذا كان لا يُقْفَعُ ، ولا يُبالي ما وقع في قفغته ، أى في وعائه .

وحكى الأزهرى عن الليث : يقال أحمر قفغى ، وهو الأحمر الذى يتفشر أنفه من شدو حمرته ، وقال : لم أسمع أحمر قفغى ، القاف قبل الفاء ، لغير الليث ، والمعروف في باب تأكيد صفة الألوان أصفر قافغ وقفغى ، وقد ذكر في موضعه .

• قفعد • القفعد : القصير ، مثل به سبويه وفسره السرايى .

• قفعل • الأفعال : تشج الأصابع والكف من برد أو داء ، والجلد قد يتقفعل فيتروى ، كالأذن المقفعلية ، وفي لغة أخرى : أقمعت أقلعافاً ، وذلك كالجذب والجذب . وفي حديث الميلاد : يد مقفلة أى متقبضة . يقال أقمعت يده إذا تقبضت وتشجبت ، وقيل : المقفعل المشج من برد أو كبر فلم يخص به الأنايل ، وقيل : المقفعل اليابس اليد ، أقمعت يده وأنايله أقمعلاً : تقبضت وتشجبت ، وفي الأزهرى : المقفعل اليابس ، وأنشد شعير : أصبحت بعد اللين مقفلاً وبعث طيب جسد موصلاً

• قحف • القففة : الزبيل . والقففة : قرعة يابسة ، وفي المحكم : كهية القرعة تتخذ من خوص ونحوه ، تجعل فيها المرأة قطنها ، وأنشد ابن برى شاهداً على قول الأزهرى : القففة القرعة اليابسة للراجز : رب عجوز رأسها كالقففة تمشى بحف معها هرشفة (١)

ويروى كالقففة ويروى : تحيل جفاً ، قال أبو عبيدة : القففة مثل القففة من الخوص . قال الأزهرى : ورأيت الأعراب يقولون القففة القففة ، ويجعلون لها معلقاً يعلقونها بها من آخره الرجل ، يلقي الرائب فيها زاده وتمره ، وهى مدورة كالقرعة ، وفي حديث أبى ذر : وضى قففتك ، القففة : شئ زبيل صغير من خوص يجتى فيه الرطب وتضع فيه النساء غزلهن ويشبه به الشيخ والعجوز . والقففة : الرجل القصير القليل اللحم . وقيل : القففة الشيخ الكبير القصير القليل اللحم . الليث : يقال شيخ كالقففة ، وعجوز كالقففة ، وأنشد :

كل عجوز رأسها كالقففة
واستفت الشيخ : تقبض وأنضم
وتشج . ومنه حديث رقيقة : فأصبحت مدعورة وقد قف جليدى ، أى تقبض ، كأنه يبس وتشج ، وقيل : أرادت قف شعرى فقام من الفرع ، ومنه حديث عائشة ، رضى الله عنها : لقد تكلمت بشئ قف له شعرى .

والقففة : الشجرة اليابسة البالية ، يقال : كبر حتى صار كأنه قففة . الأزهرى : القففة شجرة مستديرة ترتفع عن الأرض قدر شبر ، وتببس فيشبه بها الشيخ إذا عسا ، فيقال :

(١) قوله : « تمشى بحف » بالخاء المعجمة تحريف صوابه كما في التهذيب ، وكما في مادى « هرشف » و« جف » من اللسان : « يحف » بالجيم . والحف : الشن البالى يجعل كالدلو . وفي رواية : تسمى بحف .

[عبد الله]

كانه قففة . وروى عن أبى رجاء المطاردى أنه قال : يأتونى فيحملوننى كأننى قففة ، حتى يصعونى فى مقام الإمام ، فأقرأ بهم الثلاثين والأربعين فى ركعة ، قال القتيبى : كبر حتى صار كأنه قففة ، أى شجرة بالية يابسة ، قال الأزهرى : وجائز أن يشبه الشيخ بقففة الخوص . وحكى ابن الأثير : القففة الشجرة ، بإلفح ، والقففة : الزبيل ، بالضم .

وقفت الأرض تقف قفاً وقفواً : يبس بقلها ، وكذلك قف البقل . والقف والقفيف : ما يبس من البقل وسائر النبات ، وقيل ما تم يبسه من أحرار البقول وذكورها ، قال :

صافت يبساً وقفيفاً تلهمه

وقيل : لا يكون القف إلا من البقل والقفعاء ، واختلفاً فى القفعاء ، فقبض يبقها ، وبعض يبسها ، وكل ما يبس فقد قف . وقال الأصمعى : قف الثب إذا اشتد يبسه . يقال الأبل فيها شاءت من جفيف وقفيف . الأزهرى : القف ، يفتح القاف ، ما يبس من البقول وتناثر حبه وورقه ، فالملل يرعاه ويبسن عليه ، يقال : له القف والقفيف والقميم .

ويقال للثوب إذا جف بعد الغسل : قد قف قفواً .

أبو حنيفة : أقمت السائمة وجدت المراعى يابسة ، وأقمت عين المريض إقفاً والباكى : ذهب دمعها وأرمع سوادها . وأقمت اللجاجة إقفاً ، وهى مقف : انقطع بيضها ، وقيل : جمعت البيض فى بطنها . وفى التهذيب : أقمت اللجاجة إذا أقطعت وانقطع بيضها .

والقففة من الرجال ، يفتح القاف : الصغير الجثة القليل .

والقففة : الرعدة ، وعليه قففة ، أى رعدة وقشعريرة . وقف يقف قفواً : أرعد وأقشعر . وقف شعرى ، أى قام من الفرع .

المرء: قف جلده يقف قفوا يريد اقصم؛
وانشد:

واي لتعروني لذكرك قفة

كما انتفض العصفور من سبل القطر

وفي حديث سهل بن حنيف: فاخذته

قفقة، أي رعدة. يقال: تقفقت من البرد

إذا انضم وارتعد. وقف الشيء: ظهره.

والقفمة والقف: ما ارتفع من متون

الأرض وصلبت حجارته؛ وقيل: هو

كالغيبط من الأرض، وقيل: هو ما بين

الشترين، وهو مكرمه، وقيل: القف اغلظ

من الحزم والحزن، وقال شمر: القف

ما ارتفع من الأرض وغلظ ولم يبلغ أن

يكون جبلا.

والقفقة: الرعدة من حمى أو غصب

أو نخوة؛ وقيل: هي الرعدة معموماً، وقد

تقفقت وقفقت؛ قال:

نعم ضجج الفتى إذا برد الـ

ليل سحيراً فقفتف الصرد

وسمع له قفقة إذا تطهر فسمع لأضراسه

تقفق من البرد. وفي حديث سالم بن عبد

الله: فلما خرج من عند هشام أخذته

قفقة، الليث: القفقة اضطراب الحنكين

واضطراك الأسنان من الصرد أو من نافض

الحمى؛ وانشد ابن بري:

قفقاف ألحى الواعسات العمه^(١)

الأصمى: تقفقت من البرد وترقرف

بمعنى واحد.

ابن شميل: القفة رعدة تأخذ من

الحمى.

وقال ابن شميل: القف حجارة غاص

بعضها ببعض، مترادف بعضها إلى بعض،

حمر لا يخالطها من اللبن والسهولة شيء،

وهو جبل غير أنه ليس بطويل في السماء،

فيه إشراف على ما حوله، وما أشرف منه

على الأرض حجارة، تحت الحجارة أيضاً

(١) قوله: (الواعسات) كذا في الأصل

بالواو، ولعله بالراء.

حجارة، ولا تلقى قفاً إلا وفيه حجارة
مقلعة عظام مثل الإبل البروك وأعظم
وصغار؛ قال: ورب قف حجارته فناوير
أمثال البيوت، قال: ويكون في القف
رياض وقيعان، فالروضة حينئذ من القف
الذي هي فيه، ولو ذهبت تخفر فيه لقلبتك
كثرة حجارتها، وهي إذا رأيتها رأيتها طيناً،
وهي تئبت وتئشب، قال: وإنما قف
القف حجارته؛ قال رؤبة:

وقف أقفاف وزمل بحون

قال أبو منصور: وقفاف الصمان على

هذو الصفة، وهي بلاد عريضة واسعة،

فيها رياض وقيعان وسفان كثيرة، وإذا

أخصبت زعت العرب جميعاً لسعتها وكثرة

عشب قيعانها، وهي من حزون نجد. وفي

حديث أبي موسى: دخلت عليه فإذا هو

جالس على رأس البئر، وقد توسط قفها،

قف البئر: هو الدكة التي تجعل حولها.

وأصل القف ما غلظ من الأرض وارتفع،

أو هو من القف اليابس، لأن ما ارتفع حول

البئر يكون يابساً في الغالب.

والقف أيضاً: واد من أودية المدينة

عليه مال لأهلها؛ ومنه حديث معاوية:

أعذك بالله أن تنزل وادياً قدح أوله يرف

وأخره يقف، أي يبس؛ وقيل: القف

آكام ومخارم وبراقي، وجمعه قفاف

وأقفاف (عن سيويو) وقال في باب معدولو

النسب الذي يجيء على غير قياس: إذا

نسبت إلى قفاف قلت قفي، فإن كان عني

جمع قف فليس من شاذ النسب إلا أن يكون

عني به اسم موضع أو رجل، فإن ذلك إذا

نسبت إليه قلت قفافي لأنه ليس بجمع فيرد

إلى واحد للنسب.

والقفقة، بالكسر: أول ما يخرج من

بطن الصبي حين يولد.

الليث: القفة بثة الفأس؛ قال

الأزهري: بثة الفأس أصلها الذي فيه خرثها

الذي يجعل فيه فعالها.

والقفقة: الأرنب (عن كراع).
وقيس قفة: لقب. قال سيويو:
لا يكون في قفة التتوين لأنك أردت المعرفة
التي أردتها حين قلت «قيس»، فلو نونت
قفة كان الاسم نكرة، كأنك قلت قفة،
معرفة ثم لصفقت قيساً إليها بعد تعريفها.

والقفان: موضع؛ قال البرجعي:

خرجنا من القفين لحي ملنا

بأيتنا نرجي اللجاج المطافلا

والقفان: الجماعة. وقفان كل شيء؛

جماعه. وفي حديث عمر: أن خديفة،

رضي الله عنها، قال له: إنك تستعين

بالرجل الفاجر! فقال: إني لأستعين

بالرجل لقوتي، ثم أكون على قفاني؛ قال

أبو عبيد: قفان كل شيء جماعه واستقصاه

معرفة، يقول: أكون على تتبع أمره حتى

استقصي علمه وأعرفه، قال أبو عبيد:

ولا أحسب هذو الكلمة عربيه، إنما أصلها

قبان، ومنه قولهم: فلان قبان على فلان

إذا كان بمترلة الأمين عليه والرئيس الذي

يتبع أمره ويحاسبه، ولهذا قيل للميزان

الذي يقال له القبان قبان. قال ابن الأثير:

يقال أتيت على قفان ذلك وقافيتيه، أي على

أثره، وقيل في حديث عمر إنه يقول:

أستعين بالرجل الكافي القوي، وإن لم يكن

بذلك الثقة، ثم أكون من ورائه وعلى

إثرو، أتبع أمره وأبحث عن حاله فكفايته

لي تنفعني، ومراقبتى له تمنعه من الخيانة.

وقفان: فعال من قولهم في القفا

القفن، ومن جعل الثون زائدة فهو قفلان،

قال: وذكره الهروي والأزهري في قفف

على أن الثون زائدة، وذكره الجوهري في

قفن، وقال: القفان القفا، والثون زائدة،

وقيل: هو معرب قبان الذي يؤرن به.

وجاء على قفان ذلك، أي على أثره.

والقفاف: الذي يسرق الدراهم بين

أصابعه، وقد قف يقف؛ وأهل العراق

يقولون للسوقي الذي يسرق بكفبه إذا انتقد

الدَّراهِمِ : قَفَّاتٌ . وَقَدَّ قَفَّ مِنْهَا كَذَا وَكَذَا
 دِرْهَمًا ؛ وَقَالَ :
 قَفَّفَ بِكَفِّهِ سَبْعِينَ مِنْهَا
 مِنَ السُّودِ المُرَوَّقَةِ الصَّلَابِ
 وَفِي الحَدِيثِ أَنَّ بَعْضَهُمْ ضَرَبَ مِثْلًا
 قَفَّالٌ : إِنَّ قَفَّافًا ذَهَبَ إِلَى صَبْرِفَى بِدِراهِمِ ؛
 القَفَّافُ : الَّذِي يَسْرِقُ الدَّراهِمَ بِكَفِّهِ عِنْدَ
 الإِنْتِقادِ . يُقَالُ : قَفَّ فُلَانٌ دِرْهَمًا .

وَالقَفَّانُ : القَرَسَطُونَ ؛ قَالَ
 ابْنُ الأَعرابِيِّ : هُوَ عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ لا وَضَعَ
 لَهُ فِي العَجَمِيَّةِ ، فَعَلَى هَذَا تُكُونُ فِيهِ التَّوْنُ
 زَائِدَةٌ ، لِأَنَّ ما فِي آخِرِهِ تَوْنٌ بَعْدَ الفِئِ فَإِنَّ
 قَفَّالًا فِيهِ أَكْثَرُ مِنَ قَفَّالٍ . وَقَدِيمٌ وَقَدُّ عَلَى
 النَّبِيِّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ : مَنْ أَنْتُمْ ؟ فَقَالُوا :
 بَنُو عِيَّانَ . فَقَالَ : بَلْ بَنُو رَشْدَانَ ، فَلَوْ
 تُصَوِّرْتَ عِنْدَهُ عِيَّانَ فَعَلَّامًا مِنَ العَمَى وَهُوَ التَّوْ
 وَالعَطَشُ لَقَالَ بَنُو رَشَادٍ ، فَذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ ،
 عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَنَّ قَفَّالًا مِثْلًا آخِرُهُ تَوْنٌ أَكْثَرُ مِنْ
 قَفَّالٍ مِثْلًا آخِرُهُ تَوْنٌ . وَأَمَّا الأَصْمَعِيُّ فَقَالَ :
 قَفَّانٌ قَبْلَ البَاءِ الَّتِي بَيْنَ البَاءِ وَالفاءِ ،
 أُعْرِبَتْ بِإِخْلَاصِها فاءٌ وَقَدُّ يَجُوزُ إِخْلَاصُها
 باءً لِأَنَّ سَبِيحِيَّةً قَدْ أَطْلَقَ ذَلِكَ فِي الباءِ الَّتِي
 بَيْنَ الفاءِ وَالباءِ .

وَقَفَّقَمَا الظَّلِيمِ : جَنَاحاهُ ؛ وَقَوْلُ
 ابْنِ أَحْمَرَ يَصِفُ الظَّلِيمَ وَالبيضَ :
 قَفَّلٌ يَحْفَهُنَّ بِقَفَّقَمِيهِ
 وَيَلْحَفُهُنَّ مَهْفَافًا نَحِينًا
 يَصِفُ ظَلِيمًا حَصَنَ بِيضَهُ وَقَفَّقَفَ عَلَيْهِ
 بِجَنَاحِهِ عِنْدَ الحِضَانِ ، فَمُرِيدُ أَنَّهُ يَحْفُ
 بِيضَهُ وَيَجْعَلُ جَنَاحِيَهُ لَهُ كَاللِّحَافِ ، وَهُوَ
 رَفِيقٌ مَعَ نَحِيهِ . وَقَفَّقَمَا الطَّائِرِ : جَنَاحاهُ .
 وَالقَفَّقَمَانُ : الفِئكَانُ .
 وَقَفَّقَمَ الثَّبْتَ وَتَفَّقَمَ ، وَهُوَ قَفَّقَمٌ :
 يَيْسُ .

• قفل • القُفُولُ : الرُّجُوعُ مِنَ السَّفَرِ ،
 وَقِيلَ : القُفُولُ رُجُوعُ الجُنْدِ بَعْدَ العَزْوِ ، قَفَّلَ
 القَوْمُ يَقْفُلُونَ ، بِالضَّمِّ ، قُفُولًا وَقَفَّالًا ؛

وَرَجُلٌ قَافِلٌ مِنْ قَوْمٍ قَفَّالٍ ، وَالقَفَّلُ اسْمٌ
 لِلجَمْعِ . التَّهْدِيبُ : وَهُمُ القَفَّلُ بِمِثْلَةِ
 القَعْدِ ، اسْمٌ يَلْزِمُهُمْ . وَالقَفَّلُ أَبْصًا :
 القُفُولُ . تَقُولُ : جَاءَهُمُ القَفَّلُ وَالقُفُولُ ؛
 وَاشْتَقَّ اسْمُ القَافِلَةِ مِنْ ذَلِكَ ، لِأَنَّهُمْ
 يَقْفُلُونَ ، وَقَدَّ جَاءَ القَفَّلُ بِمَعْنَى القُفُولِ ؛
 قَالَ الرَّاجِزُ :

عِلباءُ أَبْشَرُ بِأَيْبِكَ ! وَالقَفَّلُ
 أَنَاكَ إِنْ لَمْ يَنْقَطِعْ باقِي الأَجَلِ
 هَوَلُولٌ إِذا وَنَى القَوْمُ نَزَلَ

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : سُمِّيَتْ القَافِلَةُ قَافِلَةً
 تَقَاوَلًا يَقْفُلُها عَنْ سَفَرِها الَّذِي ابْتَدَأَتْهُ ؛
 قَالَ : وَظَنَّ ابْنُ قُتَيْبَةَ أَنَّ عَوَامَّ النَّاسِ يَغْلُطُونَ
 فِي تَسْمِيَتِهِمُ النَّاهِضِينَ فِي سَفَرِ أَنْشُوءِهِ قَافِلَةً ،
 وَأَنَّها لا تُسَمَّى قَافِلَةً إِلا مُنْصَرِّفَةً إِلى وَطَنِها ،
 وَهَذَا غَلَطٌ ، ما زالتِ العَرَبُ تُسَمَّى
 النَّاهِضِينَ فِي ابْتِدَاءِ الأَسفارِ قَافِلَةً تَقَاوَلًا بِأَنَّ
 يُسِرُّ اللهُ لَها القُفُولَ ، وَهُوَ شائِعٌ فِي كِلامِ
 فَصَحائِهِمْ إِلى اليَوْمِ .

وَالقَافِلَةُ : الرُّفْقَةُ الرَّاجِعَةُ مِنَ السَّفَرِ .
 ابْنُ سِيدَةَ : القَافِلَةُ القَفَّالُ ، إِما أَنَّ يَكُونُوا
 أَرادُوا القَافِلَ ، أَي الفَرِيقَ القَافِلَ ، فَادْخَلُوا
 الهاءَ لِلْمِبالَغَةِ ، وَإِما أَنَّ يُريدُوا الرُّفْقَةَ
 القَافِلَةَ ، فَحَدَّثُوا المَوْصُوفَ وَعَلَّبتِ الصِّفَةَ
 عَلَى الإِسْمِ ، وَهُوَ أَجودُ ، وَقَدَّ أَقْلَهُمْ هُوَ
 وَقَفَّلَهُمْ ، وَأَقْلَبْتَ الجُنْدَ مِنْ مَبْعُوثِهِمْ . وَفِي
 حَدِيثِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ : بَيْنَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ
 النَّبِيِّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، مَقْفَلَةً مِنْ حَتِينِ أَيَّ عِنْدَ
 رُجُوعِهِ مِنْها .

وَالمَقْفَلُ : مُصَدَّرُ قَفَلٍ يَقْفُلُ إِذا عادَ مِنْ
 سَفَرِهِ ؛ قَالَ : وَقَدَّ يُقالُ لِلسَّفَرِ قُفُولٌ فِي
 الذَّهابِ وَالْمَجيءِ ، وَأَكْثَرُ ما يُسْتَعْمَلُ فِي
 الرُّجُوعِ ، وَتَكَرَّرَ فِي الحَدِيثِ ، وَجاءَ فِي
 بَعْضِ رِوايَاتِهِ : أَقْفَلَ الجَيْشُ ، وَقَلما
 أَقْفَلنا ، وَالْمَعْرُوفُ قَفَلَ وَقَفَّلنا وَأَقْفَلنا غَيْرِنا
 وَأَقْفَلنا ، عَلَى ما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُهُ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمَرَ : قَفَلَةٌ كَعَزْوَةٍ ؛
 القَفَلَةُ : المَرَّةُ مِنَ القُفُولِ ، أَي أَنَّ أَجَرَ

المُجاهِدِ فِي انْصِرافِهِ إِلى أَهْلِهِ بَعْدَ عَزْوِهِ
 كَأَجْرِهِ فِي إِقبالِهِ إِلى الجِهادِ ، لِأَنَّ فِي قُفُولِهِ
 إِراحةً لِلنَّفْسِ ، وَاسْتِعْدادًا بِالقُوَّةِ لِلعُودِ ،
 وَحِفْظًا لِأَهْلِهِ بِرُجُوعِهِ إِلَيْهِمْ ؛ وَقِيلَ : ارادَ
 بِذَلِكَ التَّعْقِيبَ ، وَهُوَ رُجُوعُهُ ثانياً فِي الوَجْهِ
 الَّذِي جاءَ مِنْهُ مُنْصَرِّفًا ، وَإِنْ لَمْ يَلْقَ عَدُوًّا
 وَلَمْ يَشْهَدْ قِتالًا ؛ وَقَدَّ يَفْعَلُ ذَلِكَ الجَيْشُ إِذا
 انْصَرَفُوا مِنْ مَغزاهِمُ لِأَحَدِ أَمْرَيْنِ : أَحَدُهُما
 أَنَّ العَدُوَّ إِذا رَأاهُمْ قَدَّ انْصَرَفُوا عَنْهُ آمِنُومَهُمْ
 وَخَرَجُوا مِنْ أَمْكَتِهِمْ إِذا قَفَلَ الجَيْشُ إِلى
 دارِ العَدُوِّ نالُوا الفُرْصَةَ مِنْهُمُ ، فَأَغارُوا
 عَلَيْهِمْ ؛ وَالآخَرُ أَنَّهُمْ إِذا انْصَرَفُوا ظاهِرِينَ
 لَمْ يَأْمَنُوا أَنَّ يَقْفُو العَدُوَّ أَتْرَهُمْ فَيُوقِعُوا بِهِمْ ،
 وَهُمْ غارُونَ ، فَرُبَّما اسْتَظْهَرَ الجَيْشُ أَوْ
 بَعْضُهُم بِالرُّجُوعِ عَلَى أَذْراجِهِمْ ، فَإِنَّ كانَ
 مِنَ العَدُوِّ طَلَبٌ كانوا مُسْتَعِدِّينَ لِلقائِمِ ،
 وَإِلا فَقَدَّ سَلِمُوا وَأَحْرَزُوا ما مَعَهُمْ مِنَ
 القِنِيَمَةِ ؛ وَقِيلَ : يَحْتَمِلُ أَنَّ يَكُونَ سِئْلٌ عَنْ
 قَوْمٍ قَفَّلُوا لِخِوْفِهِمْ أَنَّ يَدْهَمَهُمْ مِنَ عَدُوِّهِمْ
 مَنْ هُوَ أَكْثَرُ عَدَدًا مِنْهُمُ ، فَقَفَّلُوا لِيَسْتَضِيْفُوا
 لِهَيْمُ عَدَدًا آخَرَ مِنْ أَصْحابِهِمْ ، ثُمَّ يَكْرُوا
 عَلَى عَدُوِّهِمْ .

وَالقُفُولُ : اليُوسُ ، وَقَدَّ قَفَلَ يَقْفِلُ ،
 بِالكَسْرِ ؛ قَالَ لَيْدٌ :
 حَتَّى إِذا يَيْسُ الرُّماةُ وَأَرسَلُوا
 غَضْفاً ذِواجِنَ قَافِلًا أَعْصامُها
 وَالأَعْصامُ : القَلابِدُ ، واحِدُها عِصْمَةٌ ، ثُمَّ
 جُمِعَتْ عَلَى عِصْمٍ ، ثُمَّ جُمِعَ عِصْمٌ عَلَى
 أَعْصامٍ بِمِثْلِ شِيعَةٍ وَشِيعٍ وَأَشِيعٍ . وَقَفَلَ
 النُّجْلُدُ يَقْفِلُ قُفُولًا وَقَفَلَ ، فَهُوَ قَافِلٌ وَقَفِيلٌ :
 يَيْسُ . وَشَيْخُ قَافِلٌ : يابِسُ . وَرَجُلٌ قَافِلٌ :
 يابِسُ الجِلْدِ ، وَقِيلَ : هُوَ اليابِسُ اليَدِ .
 وَأَقْفَلَةُ الصُّومُ إِذا أَيِسَتْ . وَأَقْفَلْتُ الجِلْدَ إِذا
 أَيِسْتُهُ . وَالقَفْلُ ، بِالْفَتْحِ : ما يَيْسُ مِنَ
 الشَّجَرِ ؛ قَالَ أَبُو دُؤبِيبِ

وَمُفْرِهَةٌ عَسِرٌ قَدَرْتُ لِساقيها
 فَحَرَّتْ كما تَتَّبَعُ الرِّيحُ بِالقَفْلِ
 واحِدُها قَفْلَةٌ وَقَفَلَةٌ ؛ الأَحْيَرَةُ ، بِالْفَتْحِ

(عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، حَكَاهُ بفتح الفاء
وَأَسْكَنَهَا سائرُ أَهْلِ اللَّقَّةِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ مَعْمَرٍ
ابْنِ حِمَارٍ لِابْنَتِهِ بَعْدَ مَا كَفَّ بَصْرَهُ وَقَدْ سَمِعَ
صَوْتَ رَاعِدَةٍ : أَيُّ بُنْتِئِ ! وَاللّٰهُ بِي إِلَى
جَانِبِ قَفْلَةٍ ، فَإِنَّمَا لَا تَثْبُتُ إِلَّا بِمُتَّحَاةٍ مِنَ
السَّيْلِ ؛ فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ صَحِيحًا فَقَفْلٌ اسْمُ
الْجَمْعِ .

وَالْقَفِيلُ : كَالْقَفْلِ ، وَقَدْ قَفَلَ يَقْفِلُ
وَقَفِلَ . وَالْقَفِيلُ أَيْضًا : نَبْتُ . وَالْقَفِيلُ :
السَّوْطُ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : أَرَاهُ لِأَنَّهُ يُصْنَعُ
مِنَ الْجِلْدِ الْيَابِسِ ؛ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ
الْفَقْعَسِيُّ :

لَمَّا أَتَاكَ يَابِسًا فَرَشَبًا
قُمْتُ إِلَيْهِ بِالْقَفِيلِ ضَرْبًا
ضَرْبَ بَعِيرِ السَّوِّءِ إِذْ أَحْبَبَا

أَحَبُّ هُنَا بَرَكَةٌ ، وَقِفِيلٌ : حَرَنٌ . وَخَيْلٌ قَوَائِلُ
أَيُّ ضَوَامِرٍ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّى لِأَمْرِئِ الْقَيْسِ :
نَحْنُ جَلَبْنَا الْقَرَحَ الْقَوَائِلَا
وَقَالَ خُفَّافٌ بِنُؤَيْبَةَ :

سَلِيلُ نَجِيبَةٍ لِنَجِيبِ صَدِيقِ
تَصَنَّدَلْ قَافِلًا وَالْمُخُّ رَأْرَأُ
وَيُقَالُ لِلْفَرَسِ إِذَا ضَمَرَ : قَفَلَ يَقْفِلُ
قَفُولًا ، وَهُوَ الْقَافِلُ وَالشَّازِبُ ، وَالشَّاسِبُ ؛
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّى فِي تَرْجَمَةِ « خَشَب » :
قَافِلٍ جُرْشَعٍ تَرَاهُ كَتَيْسِ الْـ
سَرْمَلٍ لَا مَقْرِيفٍ وَلَا مَحْشُوبٍ (١)
قَافِلِي : ضَامِرٍ .

ابْنُ شَمِيلٍ : قَفَلَ الْقَوْمُ الطَّعَامَ وَهُمْ
يَقْفِلُونَ ، وَمَكَرَ الْقَوْمُ (٢) إِذَا احْتَكَرُوا

(١) قوله : « كتيس الرمل » صوابه كما في
ديوان الأعشى : « كتيس الرمل » . وقد ذكر البيت
في مادة « خشب » فقيه « كتيس » بالياء
والياء والصواب « كتيس » بناء فباء . وفيه « قافل »
بالرفع والصواب الجر . والرمل ضرب .

[عبد الله]
(٢) قوله : « ومكر القوم إلخ » هكذا في
الأصل مضبوطاً ، ولم يذكره في مادة مكر ، والذي
في القاموس فيها : والمكير احتكار الحبوب في
البيوت .

يَمَكُرُونَ ؛ رَوَاهُ الْمُصَاحِفِيُّ عَنْهُ .
وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : أَقْفَلَتِ الْقَوْمُ فِي
الطَّرِيقِ ، قَالَ : وَقَفَلْتُهُمْ بِعَيْنِي قَفْلًا اتَّبَعْتُهُمْ
بَصْرِي ، وَكَذَلِكَ قَدَدْتُهُمْ . وَقَالُوا فِي
مَوْضِعٍ : أَقْفَلْتُهُمْ عَلَى كَذَا أَيَّ جَمَعْتُهُمْ .
وَالْقَفْلُ وَالْقَفْلُ : مَا يُغْلَقُ بِهِ الْبَابُ مِمَّا
لَيْسَ بِكَيْفِيٍّ وَنَحْوِهِ ، وَالْجَمْعُ أَقْفَالٌ
وَأَقْفَلٌ ، وَفَرَأً بَعْضُهُمْ : « أَمَّ عَلَى قُلُوبِ
أَقْفَالِهَا » ؛ حَكَى ذَلِكَ ابْنُ سَيِّدَةَ عَنْ ابْنِ
جَنِّي ، وَقَوْلُ عَنِ الْهَجْرِيِّ ؛ قَالَ :
وَأَنشَدَتْ أُمُّ الْقَرَمَدِ :

تَرَى عَيْنَهُ مَا فِي الْكِتَابِ وَقَلْبُهُ
عَنِ الدِّينِ أَعْمَى وَاتَّقِ يَقْفُولُ
وَوَعْلُهُ الْأَقْفَالُ . وَقَدْ أَقْفَلَ الْبَابُ وَأَقْفَلَ عَلَيْهِ
فَانْقَفَلَ وَأَقْفَلَ ، وَالتَّوْنُ أَعْلَى ، وَالْبَابُ
مَقْفَلٌ وَلَا يُقَالُ مَقْفُولٌ . الْجَوْهَرِيُّ : أَقْفَلْتُ
الْبَابَ ، وَقَفَلَ الْأَبْوَابَ ، مِثْلُ أُغْلِقُ وَعَلِقُ .
وَفِي حَدِيثٍ عَمَّرَ أَنَّهُ قَالَ : أَرَبِعُ
مُقْفَلَاتٌ : التَّنْدُرُ وَالطَّلَاقُ وَالْعِتَاقُ
وَالنِّكَاحُ ، أَيُّ لَا مَخْرَجَ مِنْهُنَّ لِقَائِلِهِنَّ ،
كَانَ عَلَيْهِنَّ أَقْفَالًا ، فَمَتَّى جَرَى بِهِنَّ اللِّسَانَ
وَجَبَّ بِهِنَّ الْحُكْمُ .

وَيُقَالُ لِلْبَخِيلِ : هُوَ مُقْفَلُ الْيَدَيْنِ .
وَرَجُلٌ مُقْفَلُ الْيَدَيْنِ وَمُقْتَفِلٌ : لَيْسَ ، كِلَاهُمَا
عَلَى الْمَثَلِ . وَالْمُقْتَفِلُ مِنَ النَّاسِ : الَّذِي
لَا يُخْرِجُ مِنْ يَدَيْهِ خَيْرًا ، وَأَمْرَأَةٌ مُقْتَفِلَةٌ .
وَقَفَلَ الْفَحْلُ يَقْفِلُ قَفُولًا : اهْتِاجٌ
لِلضَّرَابِ .

وَالْقَفْلَةُ : إِعْطَاؤُكَ إِنْسَانًا شَيْئًا بِمَقْرَفٍ ،
يُقَالُ : أَعْطَاهُ الْفَأَ قَفْلَةً . ابْنُ دُرَيْدٍ : وَدِرْهَمٌ
قَفْلَةٌ أَيُّ وَاِزْنٌ ، وَالهَاءُ أَضْلِيَّةٌ ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْيَمَنِ ،
قَالَ : وَلَا أُدْرِي مَا أَرَادَ بِقَوْلِهِ : الهَاءُ
أَضْلِيَّةٌ .

وَرَجُلٌ قَفْلَةٌ : حَافِظٌ لِكُلِّ مَا يَسْمَعُ .
وَالْقَفْلُ : شَجَرٌ بِالْحِجَازِ يَصْخُمُ وَيَتَّخِذُ
النِّسَاءُ مِنْ وَرَقِهِ عُمُرًا يَجِيءُ أَحْمَرًا ، وَاجِدَتْهُ
قَفْلَةٌ ، وَحَكَاهُ كِرَاعٌ بِالْفَتْحِ ، وَوَصَفَهَا

الْأَزْهَرِيُّ قَالَ : تَثْبُتُ فِي نُجُودِ الْأَرْضِ
وَيَبْسُ فِي أَوَّلِ الْهَيْجِ . وَقَالَ أَبُو عَمِيْرٍ :
الْقَفْلُ مَا يَبْسُ مِنَ الشَّجَرِ ؛ وَأَنشَدَ قَوْلُ أَبِي
دُوَيْبٍ :

فَحَرَّتْ كَمَا تَتَّبَعُ الرِّيحُ بِالْقَفْلِ
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : الْقَفْلُ جَمْعُ قَفْلَةٍ ، وَهِيَ
شَجَرَةٌ بِعَيْنَيْهَا تَوْبِجُ فِي وَغَرَةِ الصَّبْفِ ، فَإِذَا
هَبَّتِ الْبَرَاحُ بِهَا قَلَعَتْهَا وَطَيَّرَتْهَا فِي الْجَوِّ .
وَالْمِقْفَلُ مِنَ النَّحْلِ : الَّتِي يَتَحَاتُّ
مَا عَلَيْهَا مِنَ الْحَمَلِ ؛ حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ .

وَالْقَيْفَالُ : عَرَقٌ فِي الْيَدِ يُفْصَدُ ، وَهُوَ
مُعْرَبٌ .

وَقِفِيلُ وَالْقُفَالُ : مَوْضِعَانِ ؛ قَالَ لَيْدٌ :
أَلَمْ تَلْمِمْ عَلَى الدَّيْمَنِ الْحَوَالِي
لِسْمَى بِالْمَدَائِبِ فَالْقُفَالُ ؟

* قفأ : الأزهرى : القفا ، مقصور ، مؤخر
العنى ، ألفها واو ، والعرب تؤنثها ،
والتذكير أعم . ابن سيده : القفا وراء العنى
أنتى ؛ قال :

فَمَا الْمَوْلَى وَإِنْ عَرَضَتْ قَفَاهُ
بِأَحْمَلٍ لِلْمَلَاوِمِ مِنْ حِجَارِ
وَيُرْوَى : لِلْمَحَامِدِ ، يَقُولُ : لَيْسَ الْمَوْلَى
وَإِنْ أُنْثِيَ بِهَا يُحْمَدُ عَلَيْهِ بِأَكْثَرٍ مِنَ الْحِجَارِ
مَحَامِدٍ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الْقَفَا يُذَكَّرُ
وَيُنْثَى ، وَحَكَى عَنْ عَكْلٍ : هَذِهِ قَفَا ،
بِالتَّائِيثِ ، وَحَكَى ابْنُ جَنِّي الْمَدَّ فِي الْقَفَا ،
وَلَيْسَتْ بِالْفَاشِيَةِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّى : قَالَ
ابْنُ جَنِّي الْمَدَّ فِي الْقَفَا لَقَّةً ، وَلِهَذَا جَمَعَ
عَلَى أَقْفِيَةٍ ؛ وَأَنشَدَ :

حَتَّى إِذَا قُلْنَا تَبْفَعُ مَالِكُ
سَلَقَتْ رَقِيَّةُ مَالِكًا لِقَفَائِهِ
وَقَوْلُهُ :

يَابْنَ الرُّبَيْرِ طَالَمَا عَصَبَكَا
وَطَالَمَا عَشَيْتَنَا إِلَيْكَا
لِنَضْرِبَنَّ بِسَيْفِنَا قَفَيْكَا
أَرَادَ قَفَاكَ ، فَأَبْدَلَ الْأَلْفَ يَاءً لِلِقَافِيَةِ ،

وَكَذَلِكَ أَرَادَ عَصَبِيَّةً، فَأَبْدَلَ مِنَ التَّاءِ كَافًا، لِأَنَّهَا أُخْشِئَتْ فِي الِهْمْسِ، وَالْجَمْعُ أَقْفِيٌّ وَأَقْفِيَّةٌ (الْأَخِيرَةُ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، لِأَنَّهُ جَمْعُ الْمَمْدُودِ، مِثْلُ سَمَاءٍ وَأَسْمِيَّةٍ، وَأَقْفَاءٌ مِثْلُ رَحَاءٍ وَأَرْحَاءٍ؛ وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: هُوَ جَمْعُ الْقَلْبَةِ، وَالْكَثِيرُ قَفِيٌّ عَلَى فُعُولٍ، مِثْلُ عَصَا وَعُصْبِيٍّ، وَقَفِيٌّ وَقَفِيْنٌ؛ الْأَخِيرَةُ نَادِرَةٌ لَا يُوجِبُهَا الْقِيَاسُ.

وَالْقَافِيَّةُ: كَالْقَفَا، وَهِيَ أَقْلُهَا. يُقَالُ: ثَلَاثَةُ أَقْفَاءَ، وَمَنْ قَالَ أَقْفِيَّةً فَإِنَّهُ جَمَاعَةُ الْقَفِيِّ وَالْقَفِيَّةِ؛ وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: جَمْعُ الْقَفَا أَقْفَاءٌ، وَمَنْ قَالَ أَقْفِيَّةً فَقَدْ أَخْطَأَ. وَيُقَالُ لِلشَّيْخِ إِذَا هَرِمَ: رُدَّ عَلَى قَفَاهُ وَرُدَّ قَفَاً؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

إِنْ تَلَقَى رَبِّبَ الْمَنَابَا أَوْ تَرَدَّ قَفَاً
لَأَبُكُ مِنْكَ عَلَى دِينِي وَلَا حَسَبِ
وَفِي حَدِيثِ مَرْفُوعٍ: يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ ثَلَاثَ عُقَدٍ، فَإِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ قَوَّضًا أَنْحَلَتْ عُقْدَةً؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ:

يَعْنِي بِالْقَافِيَةِ الْقَفَا.
وَيَقُولُونَ: الْقَفْنُ فِي مَوْضِعِ الْقَفَا، وَقَالَ: هِيَ قَافِيَةُ الرَّأْسِ. وَقَافِيَةُ كُلِّ شَيْءٍ: آخِرُهُ، وَمِنْهُ قَافِيَةُ بَيْتِ الشَّعْرِ، وَقِيلَ: قَافِيَةُ الرَّأْسِ مُوْخَرُهُ، وَقِيلَ: وَسَطُهُ، أَرَادَ ثَقِيلَةً فِي التَّوَمِّ وَإِطَالَتَهُ فَكَانَتْ قَدْ شَدَّ عَلَيْهِ شِدَادًا وَعَقْدَةً ثَلَاثَ عُقَدٍ.

وَقَفْوَتُهُ: ضَرَبْتُ قَفَاهُ. وَقَفَيْتُهُ أَقْفِيَّةً: ضَرَبْتُ قَفَاهُ. وَقَفَيْتُهُ وَصَيْتُهُ: رَمَيْتُهُ بِالرَّيِّ. وَقَفْوَتُهُ: ضَرَبْتُ قَفَاهُ، وَهُوَ بِالْوَاوِ. وَيُقَالُ: قَفَاً وَقَفْوَانًا، قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْ قَفِيَانًا.

وَقَفَيْتُهُ بِالْعَصَا وَاسْتَفَيْتُهُ: ضَرَبْتُ قَفَاهُ بِهَا. وَتَفَيْتُ فَلَانًا بِعَصَا فَضَرَبْتُهُ: جِئْتُ مِنْ خَلْفِهِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمَرَ: أَخَذَ الْمِسْحَاةَ فَاسْتَفَاهُ فَضَرَبَهُ بِهَا حَتَّى قَتَلَهُ أَوْ أَنَاهُ مِنْ قِيلِ قَفَاهُ. وَفِي حَدِيثِ طَلْحَةَ: نَوَّضَعُوا اللُّجَّ عَلَى قَفِيٍّ، أَيْ وَضَعُوا السِّيفَ

عَلَى قَفَايَ، قَالَ: وَهِيَ لَعَةٌ طَائِيَّةٌ يُسَدِّدُونَ بِهَا الْمُتَكَلِّمَ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كُتِبَ إِلَيْهِ صَحِيفَةٌ فِيهَا: فَمَا قَلَّصُ وَجِدْنَ مَعْمَلَاتٍ قَفَا سَلَعٌ بِمُخْتَلَفِ التَّجَارِ سَلَعٌ: جَبَلٌ، وَقَفَاهُ: وَرَاءَهُ وَخَلْفَهُ.

وَشَاءَ قَفِيَّةٌ: مَدْبُوحَةٌ مِنْ قَفَاهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ قَفِيَّةً، وَالْأَصْلُ قَفِيَّةٌ، وَالثُّونُ زَائِدَةٌ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: الثُّونُ بَدَلٌ مِنَ الْبِيَاءِ الَّتِي هِيَ لَامُ الْكَلِمَةِ. وَفِي حَدِيثِ التَّحْيِيِّ: سَأَلَ عَمْرٌَ دَبْحَ فَبَانَ الرَّأْسُ، قَالَ: تِلْكَ الْقَفِيَّةُ، لَا بَأْسَ بِهَا؛ هِيَ الْمَدْبُوحَةُ مِنْ قِيلِ الْقَفَا، قَالَ: وَيُقَالُ لِلْقَفْنِ قَفِيٌّ؛ فَهِيَ قَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَمْعُولَةٍ. يُقَالُ: قَفَنَ الشَّاةَ وَاقْتَفَنَهَا؛ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: هِيَ الَّتِي يُبَانُ رَأْسُهَا بِالذَّبْحِ، قَالَ: وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ثُمَّ أَكُونُ عَلَى قَفَائِهِ، عِنْدَ مَنْ جَعَلَ الثُّونَ أَضْلِيَّةً.

وَيُقَالُ: لَا أَعْمَلُهُ قَفَا الدَّهْرِ، أَيْ أَبْدَأُ، أَيْ طَوَّلَ الدَّهْرَ. وَهُوَ قَفَا الْأَكْمَةِ وَيَقِفَا الْأَكْمَةِ، أَيْ يَظْهَرُهَا.

وَالْقَفِيُّ: الْقَفَا.
وَقَفَاهُ قَفْوًا وَقَفْوًا وَاقْتَفَاهُ وَتَقَفَاهُ: تَبَعَهُ. اللَّيْتُ: الْقَفْوُ مَصْدَرٌ قَوْلِكَ قَفَا يَقْفُو قَفْوًا وَقَفْوًا، وَهُوَ أَنْ يَتَّبِعَ الشَّيْءَ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ»؛ قَالَ الْفَرَّاءُ: أَكْثَرَ الْفَرَّاءِ يَجْعَلُونَهَا مِنْ قَفْوَتٍ، كَمَا تَقُولُ لَا تَدْعُ مِنْ دَعْوَتِ، قَالَ: وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ «وَلَا تَقْفُ» مِثْلُ وَلَا تَقُلْ، وَقَالَ الْأَخْفَشُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ»؛ أَيْ لَا تَتَّبِعْ مَا لَا تَعْلَمُ، وَقِيلَ: وَلَا تَقُلْ سَمِعْتُ وَلَمْ تَسْمَعْ، وَلَا رَأَيْتُ وَلَمْ تَرْ، وَلَا عَلِمْتُ وَلَمْ تَعْلَمْ، «إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا».

أَبُو عُبَيْدٍ: هُوَ يَقْفُو وَيَقْفُوفُ وَيَقْفَانُ، أَيْ يَتَّبِعُ الْأَثَرَ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «وَلَا تَقْفُ

مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ» لَا تَرْمُ؛ وَقَالَ ابْنُ الْحَنَفِيَّةِ: مَعْنَاهُ لَا تَشْهَدُ بِالزُّورِ.

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْأَصْلُ فِي الْقَفْوِ وَالتَّقْفِي الْهُنَّانُ يَرْمِي بِهِ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ، وَالْعَرَبُ يَقُولُ: قَفْتُ أَثْرَهُ، وَقَفْوَتُهُ، مِثْلُ قَاعِ الْجَمَلِ النَّاقَةَ وَقَعَاهَا، إِذَا رَكِبَهَا، وَمِثْلُ عَاتٍ وَعَتَا. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ قَفْوْتُ فُلَانًا أَتْبَعْتُ أَثْرَهُ، وَقَفْوَتُهُ أَقْفَوهُ رَمَيْتُهُ بِأَمْرِ قَبِيحٍ. وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: قَفَا أَثْرَهُ أَيْ تَبِعَهُ، وَصَيْدُهُ فِي الدُّعَاءِ: قَفَا اللَّهُ أَثْرَهُ مِثْلُ عَمَّا اللَّهُ أَثْرَهُ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَوْلُهُمْ قَدْ قَفَا فُلَانٌ فُلَانًا، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: مَعْنَاهُ أَتْبَعَهُ كَلَامًا قَبِيحًا. وَاقْتَفَى أَثْرَهُ وَتَقَفَاهُ: أَتْبَعَهُ. وَقَفَيْتُ عَلَى أَثْرِهِ بِفُلَانٍ، أَيْ أَتْبَعْتُهُ إِيَّاهُ. ابْنُ سِيدَةَ: وَقَفَيْتُهُ غَيْرِي وَيَغَيْرِي أَتْبَعْتُهُ إِيَّاهُ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «ثُمَّ بَقَيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بِرُسُلِنَا»؛ أَيْ أَتْبَعْنَا نُوْحًا وَإِبْرَاهِيمَ رُسُلًا بَعْدَهُمْ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

وَقَفَى عَلَى آثَارِهِمْ بِحَاصِبِ
أَي أَتْبَعَ آثَارَهُمْ حَاصِبًا. وَقَالَ الْحَوْثِيُّ: اسْتَفْهَاهُ إِذَا قَفَا أَثْرَهُ لِيَسْلُبَهُ؛ وَقَالَ ابْنُ مِقْبِلٍ فِي قَفِيٍّ بِمَعْنَى أَتَى:

كَمْ دُونَهَا مِنْ فَلَاقٍ ذَاتِ مُطَرِّدٍ
قَفَى عَلَيْهَا سَرَابٌ سَارِبٌ حَارٍ
أَي أَتَى عَلَيْهَا وَعَشِيَهَا. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: قَفَى عَلَيْهِ أَيْ ذَهَبَ بِهِ؛ وَأَنْشَدَ:

وَمَارِبٌ قَفَى عَلَيْهَا الْعَرَمُ
وَالِإِسْمُ الْقَفْوَةُ. وَمِنْهُ الْكَلَامُ الْمُقْفَى. وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ، لِي خَمْسَةَ أَسْمَاءَ مِنْهَا كَذَا: وَأَنَا الْمُقْفَى؛ وَفِي حَدِيثِ آخَرَ: وَأَنَا الْعَاقِبُ؛ قَالَ شَمِيرٌ: الْمُقْفَى نَحْوُ الْعَاقِبِ، وَهُوَ الْمَوْلَى الذَّاهِبُ. يُقَالُ: قَفَى عَلَيْهِ أَيْ ذَهَبَ بِهِ، وَقَدْ قَفَى يَقْفِي فَهُوَ مُقْفٌ، فَكَانَ الْمَعْنَى أَنَّهُ آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ الْمَتَّبِعِ لَهُمْ، فَإِذَا قَفَى فَلَا نَبِيَّ بَعْدَهُ؛ قَالَ: وَالْمُقْفَى الْمَتَّبِعُ لِلنَّبِيِّ. وَفِي الْحَدِيثِ: فَلَمَّا قَفَى قَالَ كَذَا، أَيْ ذَهَبَ مُوَلِيًّا، وَكَانَهُ مِنْ الْقَفَا أَيْ أَعْطَاهُ

قَفَاهُ وَظَهْرُهُ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشَدِّ حَرًّا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ هَذَيْتِكَ الرَّجُلَيْنِ الْمُتَقَفِّيَيْنِ ، أَبِي الْمُؤَلِّتَيْنِ ، وَالْحَدِيثُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : أَنَا مُحَمَّدٌ ، وَأَحْمَدُ ، وَالْمَقْفِيُّ ، وَالْحَاشِرِيُّ ، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ ، وَنَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ ؛ وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

لَا تَقْتَفِي بِهِمُ الشَّالُ إِذَا

هَبَّتْ وَلَا آفَاقُهَا الْعُبْرُ
أَيُّ لَا يُقِيمُ الشَّالُ عَلَيْهِمْ ، يُرِيدُ تَجَاوُزَهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ ، وَلَا تَسْتَبِينُ عَلَيْهِمْ لِحَصِيهِمْ وَكَرَّةَ خَيْرِهِمْ ؛ وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ :

إِذَا نَزَلَ الشَّتَاءُ يَدَارِ قَوْمِ

تَجَنَّبَ دَارَ بَيْنِهِمُ الشَّتَاءُ
أَيُّ لَا يَظْهَرُ أَثَرُ الشَّتَاءِ بِجَارِهِمْ .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي الْإِسْتِسَاءِ : اللَّهُمَّ إِنَّا نَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّكَ ، وَفَقِيَّةِ آبَائِهِ ، وَكِبَرِ رِجَالِهِ ؛ يَعْنِي الْعَبَّاسَ . يُقَالُ : هَذَا قَفِي الْأَشْيَاحِ وَفَقِيَّتُهُمْ ، إِذَا كَانَ الْخَلْفَ مِنْهُمْ ، مَاخُوذٌ مِنْ قَفْوَتِ الرَّجُلِ إِذَا تَبِعْتَهُ ، يَعْنِي أَنَّهُ خَلَفُ آبَائِهِ وَتَلَوْهُمْ وَتَابِعُهُمْ ، كَأَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى اسْتِسَاءِ أَبِيهِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لِأَهْلِ الْحَرَمَيْنِ حِينَ أُجْدَبُوا ، فَسَاقَهُمُ اللَّهُ بِهِ ؛ وَقِيلَ : الْفَقِيَّةُ الْمُخْتَارُ . وَاقْتَفَاهُ إِذَا اخْتَارَهُ . وَهُوَ الْفَقْوَةُ : كَالصَّفْوَةِ مِنْ اصْطَفَى ؛ وَقَدْ تَكَرَّرَ ذَلِكَ الْفَقْوُ وَالْإِقْفَاءُ فِي الْحَدِيثِ اسْمًا وَفِعْلًا وَمَصْدَرًا . ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَلَانٌ قَفَى أَهْلَهُ وَفَقِيَّتُهُمْ ، أَيُّ الْخَلْفِ مِنْهُمْ ، لِأَنَّهُ يَقْفُو آثَارَهُمْ فِي الْخَيْرِ .

وَالْقَافِيَةُ مِنَ الشَّعْرِ : الَّذِي يَقْفُو الْبَيْتَ ؛ وَسُمِّيَتْ قَافِيَةً لِأَنَّهَا تَقْفُو الْبَيْتَ ؛ وَفِي الصَّحَاحِ : لِأَنَّ بَعْضَهَا يَتَّبِعُ أَثَرَ بَعْضٍ . وَقَالَ الْأَخْفَشُ : الْقَافِيَةُ آخِرُ كَلِمَةٍ فِي الْبَيْتِ ، وَإِنَّمَا قِيلَ لَهَا قَافِيَةً لِأَنَّهَا تَقْفُو الْكَلَامَ ؛ قَالَ : وَفِي قَوْلِهِمْ قَافِيَةً دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ بِحَرْفٍ ، لِأَنَّ الْقَافِيَةَ مُؤَنَّثَةٌ وَالْحَرْفَ مُذَكَّرٌ ، وَإِنْ كَانُوا قَدْ يُوَثِّقُونَ

الْمُذَكَّرَ ، قَالَ : وَهَذَا قَدْ سَمِعَ مِنَ الْعَرَبِ ، وَلَيْسَتْ تُؤَخِّدُ الْأَسْمَاءَ بِالْقِيَاسِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ رَجُلًا وَحَاطِطًا وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ لَا تُؤَخِّدُ بِالْقِيَاسِ ، إِنَّمَا يُنْظَرُ مَا سَمَّتهُ الْعَرَبُ ، وَالْعَرَبُ لَا تَعْرِفُ الْحُرُوفَ ؟ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : أَخْبَرَنِي مَنْ أَتَيْتُهُ بِهِ أَنَّهُمْ قَالُوا الْعَرَبِيُّ فَصِيحٌ أَنَشَدْنَا قَصِيدَةً عَلَى الذَّالِ ، فَقَالَ :

وَمَا الذَّالُ ؟ قَالَ : وَسُئِلَ بَعْضُ الْعَرَبِ عَنِ الذَّالِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْحُرُوفِ فَإِذَا هُمْ لَا يَعْرِفُونَ الْحُرُوفَ ؛ وَسُئِلَ أَحَدُهُمْ عَنْ قَافِيَةٍ :

لَا يَسْتَكِينُ عَمَلًا مَا أَتَقِينُ

فَقَالَ : أَتَقِينُ ، وَقَالُوا لِأَبِي حَبِيبٍ : أَنَشَدْنَا قَصِيدَةً عَلَى الْقَافِ فَقَالَ :

كَفَى بِالثَّائِي مِنْ أَسْمَاءِ كَافٍ

فَلَمْ يَعْرِفِ الْقَافَ . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَكْرَمِ : أَبُو حَبِيبٍ ، عَلَى جِهَلِهِ بِالْقَافِ فِي هَذَا كَمَا ذَكَرَ ، أَفْصَحُ مِنْهُ عَلَى مَعْرِفَتِهَا ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ رَاعَى لَفْظَةَ قَافٍ ، فَحَمَلَهَا عَلَى الظَّاهِرِ وَأَتَاهُ بِمَا هُوَ عَلَى وَزْنِ قَافٍ مِنْ كَافٍ وَمِثْلِهَا ، وَهَذَا يَهَائِيهِ الْعِلْمُ بِالْأَلْفَاظِ ، وَإِنْ دَقَّ عَلَيْهِ مَا قَصِدَ مِنْهُ مِنْ قَافِيَةِ الْقَافِ ، وَلَوْ أَنَشَدَهُ شِعْرًا عَلَى غَيْرِ هَذَا الرَّوِيِّ مِثْلَ قَوْلِهِ :

أَدَشَّنَا بَيْنَهُمَا أَسْمَاءُ

وَمِثْلَ قَوْلِهِ :

لِحَوْلَةِ أَطْلَالٍ بِرُفْقَةٍ نَهَمَدُ^(١)

كَانَ يُعَدُّ جَاهِلًا ، وَإِنَّمَا هُوَ أَنَشَدَهُ عَلَى وَزْنِ الْقَافِ ، وَهَذِهِ مَعْدِرَةٌ لَطِيفَةٌ عَنْ أَبِي حَبِيبٍ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَقَالَ الْخَلِيلُ : الْقَافِيَةُ مِنْ آخِرِ حَرْفٍ فِي الْبَيْتِ إِلَى أَوَّلِ سَاكِنٍ يَلِيهِ مَعَ الْحَرَكَةِ الَّتِي قَبْلَ السَّاكِنِ ، وَيُقَالُ مَعَ الْمُتَحَرِّكِ الَّذِي قَبْلَ السَّاكِنِ ، كَأَنَّ الْقَافِيَةَ عَلَى قَوْلِهِ مِنْ قَوْلِ لَيْبِدٍ :

عَمَّتِ الدِّبَارُ مَحَلُّهَا فَمَقَامُهَا

مِنْ فَتْحَةِ الْقَافِ إِلَى آخِرِ الْبَيْتِ ؛ وَعَلَى

(١) قوله : «برقة» هي بالضم كما في باقوت ، وضبطت في نهمد بالفتح خطأ .

الْحِكَايَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْقَافِ نَفْسُهَا إِلَى آخِرِ الْبَيْتِ ؛ وَقَالَ قَطْرِبُ : الْقَافِيَةُ الْحَرْفُ الَّذِي تَبَتَّى الْقَصِيدَةَ عَلَيْهِ ، وَهُوَ الْمُسَمَّى رَوِيًّا ، وَقَالَ ابْنُ كَيْسَانَ : الْقَافِيَةُ كُلُّ شَيْءٍ لَزِمَتْ إِعَادَتُهُ فِي آخِرِ الْبَيْتِ ؛ وَقَدْ لَازَ هَذَا بِنَحْوِ مَنْ قَوْلِ الْخَلِيلِ لَوْلَا خَلَلٌ فِيهِ ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَالَّذِي يَبْتَدَأُ عِنْدِي صِحَّتَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ هُوَ قَوْلُ الْخَلِيلِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ إِنَّمَا يُحْصَرُ بِتَحْقِيقِهَا صِنَاعَةُ الْقَافِيَةِ ، وَأَمَّا نَحْنُ فَلَيْسَ مِنْ غَرَضِنَا هُنَا إِلَّا أَنْ نَعْرِفَ مَا الْقَافِيَةُ عَلَى مَذْهَبِ هَوْلَاءَ مِنْ غَيْرِ إِسْنَابٍ وَلَا إِطْنَابٍ ؛ وَأَمَّا مَا حَكَاهُ الْأَخْفَشُ مِنْ أَنَّهُ سَأَلَ مَنْ أَنَشَدَ :

لَا يَسْتَكِينُ عَمَلًا مَا أَتَقِينُ

فَلَا دَلَالَةَ فِيهِ عَلَى أَنَّ الْقَافِيَةَ عِنْدَهُمْ الْكَلِمَةُ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ نَحَا نَحْوًا مَا يُرِيدُهُ الْخَلِيلُ ، فَلَطَفَ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ هِيَ مِنْ فَتْحَةِ الْقَافِ إِلَى آخِرِ الْبَيْتِ ، فَجَاءَ بِمَا هُوَ عَلَيْهِ أَسْهَلُ ، وَبِهِ آتَسُ ، وَعَلَيْهِ أَقْدَرُ ، فَذَكَرَ الْكَلِمَةَ الْمُنْطَوِيَّةَ عَلَى الْقَافِيَةِ فِي الْحَقِيقَةِ مَجَازًا ، وَإِذَا جَازَلَهُمْ أَنْ يُسَمُّوا الْبَيْتَ كُلَّهُ قَافِيَةً ، لِأَنَّ فِي آخِرِهِ قَافِيَةً ، فَسَمَّيْتُهُمُ الْكَلِمَةَ الَّتِي فِيهَا الْقَافِيَةُ نَفْسَهَا قَافِيَةً أَجْدَرُ بِالْجَوَازِ ، وَذَلِكَ قَوْلُ حَسَانَ :

فَنَحْكِمُ بِالْقَوَايِ مِنْ هَجَانَا

وَنَضْرِبُ حِينَ تَحْتَلِطُ الدَّمَاءُ
وَذَهَبَ الْأَخْفَشُ إِلَى أَنَّهُ أَرَادَ هُنَا بِالْقَوَايِ الْأَبْيَاتِ ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي : لَا يَمْتَنِعُ عِنْدِي أَنْ يُقَالَ فِي هَذَا إِنَّهُ أَرَادَ الْقَصَائِدَ كَقَوْلِ الْخَنَسَاءِ :

وَقَافِيَةٍ مِثْلُ حَدِّ السَّنَا

لِأَنَّ تَبَتَّى وَيَهْلِكُ مَنْ قَالَهَا
تَعْنِي قَصِيدَةً ، وَالْقَافِيَةُ الْقَصِيدَةُ ؛ وَقَالَ :

بُنْتُ قَافِيَةً قِيلَتْ تَنَاشَدَهَا

قَوْمٌ سَأَرْتُكَ فِي أَعْرَاضِهِمْ نَدْبَا
وَإِذَا جَازَ أَنْ تُسَمَّى الْقَصِيدَةُ كُلُّهَا قَافِيَةً
كَانَتْ تُسَمَّى الْكَلِمَةَ الَّتِي فِيهَا الْقَافِيَةُ قَافِيَةً
أَجْدَرُ ؛ قَالَ : وَعِنْدِي أَنْ تُسَمَّى الْكَلِمَةَ

وَالْبَيْتِ وَالْقَصِيدَةِ قَافِيَةً إِنَّمَا هِيَ عَلَى إِرَادَةِ
ذُو الْقَافِيَةِ ، وَبِذَلِكَ حَتَمَ ابْنُ جُنَى رَأْيَهُ فِي
تَسْمِيَتِهِمُ الْكَلِمَةَ أَوْ الْبَيْتَ أَوْ الْقَصِيدَةَ قَافِيَةً .
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْعَرَبُ نُسِمَتْ الْبَيْتَ مِنْ
الشَّعْرِ قَافِيَةً وَرُبَّمَا سَمُوا الْقَصِيدَةَ قَافِيَةً .
وَيَقُولُونَ : رَوَيْتُ لِفُلَانٍ كَذَا وَكَذَا قَافِيَةً .

وَقَفَّيْتُ الشَّعْرَ تَقْفِيَةً أَي جَعَلْتُ لَهُ قَافِيَةً .
وَقَفَاهُ قَفْوًا : قَدَفَهُ أَوْ قَرَفَهُ ، وَهِيَ
الْقِفْوَةُ ، بِالْكَسْرِ . وَأَنَا لَهُ قَفِيٌّ : قَافٍ .
وَالْقَفْوُ : الْقَدْفُ ، وَالْقَفْوُ مِثْلُ الْقَفْوِ . وَقَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَحْنُ بَنُو النَّصْرِ بْنِ كِنَانَةَ ،
لَا نَقْدِفُ أَبَانَا وَلَا نَقْفُو أُمَّنَا ، مَعْنَى نَقْفُو :
نَقْدِفُ ، وَفِي رِوَايَةٍ : لَا نَتَشَفَى عَنْ أَبِينَا
وَلَا نَقْفُو أُمَّنَا ، أَي لَا نَتَهَمُّهَا وَلَا نَقْدِفُهَا .
يُقَالُ : قَفَا فُلَانٌ فُلَانًا إِذَا قَدَفَهُ بِمَا لَيْسَ
فِيهِ ، وَقِيلَ : مَنَاهُ لَا تَتْرُكُ النَّسَبَ إِلَى الْأَبَاءِ
وَيَنْتَسِبُ إِلَى الْأُمَّهَاتِ . وَقَفَّوْتُ الرَّجُلَ إِذَا
قَدَفْتَهُ بِغُجْرٍ صَرِيحًا . وَفِي حَدِيثِ الْقَاسِمِ
ابْنِ مُحَمَّدٍ : لَا حَدَّ إِلَّا فِي الْقَفْوِ الْبَيْنِ ، أَي
الْقَدْفِ الظَّاهِرِ . وَحَدِيثُ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ :
مَنْ قَفَا مُؤْمِنًا بِمَا لَيْسَ فِيهِ وَقَفَّهُ اللَّهُ فِي رِذْعَةِ
الْجِبَالِ . وَقَفَّوْتُ الرَّجُلَ أَقْفُوهُ قَفْوًا إِذَا رَمَيْتَهُ
بِأَمْرِ قَبِيحٍ .

وَالْقِفْوَةُ : الذَّنْبُ . وَفِي الْمَثَلِ : رَبُّ
سَامِعٍ عُدْرَتِي لَمْ يَسْمَعْ قَفْوَتِي ، الْعُدْرَةُ :
الْمَعْدِرَةُ ، أَي رَبُّ سَامِعٍ عُدْرَتِي لَمْ يَسْمَعْ
ذَنْبِي ، أَي رُبَّمَا اعْتَدَرْتُ إِلَى مَنْ لَمْ يَعْرِفْ
ذَنْبِي وَلَا سَمِعَ بِهِ ، وَكُنْتُ أَظُنُّهُ قَدْ عَلِمَ
بِهِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : يَقُولُ رُبَّمَا اعْتَدَرْتُ إِلَى
رَجُلٍ مِنْ شَيْءٍ قَدْ كَانَ مِنِّي إِلَى مَنْ لَمْ يَبْلُغْهُ
ذَنْبِي . وَفِي الْمُحْكَمِ : رُبَّمَا اعْتَدَرْتُ إِلَى
رَجُلٍ مِنْ شَيْءٍ قَدْ كَانَ مِنِّي ، وَأَنَا أَظُنُّ أَنَّهُ
قَدْ بَلَغَهُ ذَلِكَ الشَّيْءُ ، وَلَمْ يَكُنْ بَلَغَهُ ،
يُضْرَبُ مَثَلًا لِمَنْ لَا يَحْفَظُ سِرَّهُ وَلَا يَعْرِفُ
عَيْبَهُ ؛ وَقِيلَ : الْقِفْوَةُ أَنَّ تَقُولَ فِي الرَّجُلِ
مَا فِيهِ وَمَا لَيْسَ فِيهِ .

وَأَقْفَى الرَّجُلَ عَلَى صَاحِبِهِ : فَضَّلَهُ ؛

قَالَ غِيْلَانُ الرَّبِيعِيُّ يَصِفُ فَرَسًا :
مُقْفَى عَلَى الْحَيِّ قَصِيرَ الْأَطْمَاءِ
وَالْقَفِيَّةُ : الْمَرِيَّةُ تَكُونُ لِلْإِنْسَانِ عَلَى
غَيْرِهِ ، تَقُولُ : لَهُ عِنْدِي قَفِيَّةٌ وَمَرِيَّةٌ إِذَا
كَانَتْ لَهُ مَثَلَةٌ لَيْسَتْ لِغَيْرِهِ .

وَيُقَالُ : أَقْفَيْتُهُ وَلَا يُقَالُ أَمْرَيْتُهُ ، وَقَدْ
أَقْفَاهُ . وَأَنَا قَفِيٌّ بِهِ ، أَي حَتْفِي ، وَقَدْ تَقَفَّى
بِهِ . وَالْقَفِيُّ : الضَّيْفُ الْمَكْرُمُ . وَالْقَفِيُّ
وَالْقَفِيَّةُ : الشَّيْءُ الَّذِي يُكْرَمُ بِهِ الضَّيْفُ مِنْ
الطَّعَامِ ، وَفِي التَّهْدِيبِ : الَّذِي يُكْرَمُ بِهِ
الرَّجُلُ مِنَ الطَّعَامِ ، تَقُولُ : قَفْوَتُهُ ؛ وَقِيلَ :
هُوَ الَّذِي يُؤْتَى بِهِ الضَّيْفُ وَالصَّبِيُّ ؛ قَالَ
سَلَامَةُ بْنُ جَنْدَلٍ يَصِفُ فَرَسًا :

لَيْسَ بِأَسْفَى وَلَا أَقْفَى وَلَا سَلْطَلٍ
يُسْقَى دَوَاءَ قَفِيٍّ السَّكْنِ مَرْبُوبٍ
وَأِنَّمَا جُعِلَ اللَّبَنُ دَوَاءً لِأَنَّهُمْ يُضَمَّرُونَ الْخَيْلَ
بِسُقْيِ اللَّبَنِ وَالْحَنْدِ ، وَكَذَلِكَ الْقَفَاوَةُ ،
يُقَالُ مِنْهُ : قَفْوَتُهُ بِهِ قَفْوًا وَأَقْفَيْتُهُ بِهِ أَيْضًا إِذَا
آتَيْتَهُ بِهِ . يُقَالُ : هُوَ مُقْتَفَى بِهِ إِذَا كَانَ
مُكْرَمًا ، وَالرَّاسِمُ الْقِفْوَةُ ، بِالْكَسْرِ ، وَرَوَى
بَعْضُهُمْ هَذَا الْبَيْتَ دَوَاءً ، بِكَسْرِ الدَّالِ ،
مَصْدَرٌ دَاوَيْتُهُ ، وَالرَّاسِمُ الْقَفَاوَةُ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : اللَّبَنُ لَيْسَ بِاسْمِ
الْقَفِيِّ ، وَلَكِنَّهُ كَانَ رُفِعَ لِإِنْسَانٍ حُصَّ بِهِ ،
يَقُولُ فَاتَّرْتُ بِهِ الْفَرَسَ . وَقَالَ اللَّيْثُ : قَفِيٌّ
السَّكْنِ ضَيْفٌ أَهْلُ الْبَيْتِ . وَيُقَالُ : فُلَانٌ
قَفِيٌّ بِفُلَانٍ إِذَا كَانَ لَهُ مُكْرِمًا . وَهُوَ مُقْتَفَى بِهِ
أَي ذُو لَطْفٍ وَبِرٍّ ؛ وَقِيلَ : الْقَفِيُّ الضَّيْفُ ،
لِأَنَّهُ يُقْفَى بِالْبِرِّ وَاللُّطْفِ ، فَيَكُونُ عَلَى هَذَا
قَفِيٌّ بِمَعْنَى مَقْفُوفٍ ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ قَفْوَتُهُ أَقْفُوهُ .
وَقَالَ الْجَعْدِيُّ : لَا يُشْعِنُ التَّفَاقِيَا (١) ؛

وَبُرُورِي بَيْنَ الْكَيْبِ
وَبَاتَ وَوَلِيدَ الْحَيِّ طَيَّانَ سَاغِيًا
وَكَأَعْيُهُمْ ذَاتُ الْقَفَاوَةِ أَسْعَبُ
أَي ذَاتُ الْأَثَرَةِ وَالْقَفِيَّةِ ؛ وَشَاهِدُ أَقْفَيْتُهُ قَوْلُ

(١) قوله : « لا يشعن . الخ » كذا في
الأصل من غير تقديم معنى التفاقى ، وفي القاموس
هو البهتان .

الشاعر :

وَنُقْفَى وَوَلِيدَ الْحَيِّ إِنْ كَانَ جَانِعًا
وَنُحْسِيَهُ إِنْ كَانَ لَيْسَ بِجَانِعٍ
أَي نُعْطِيهِ حَتَّى يَقُولَ حَسْبِي .

وَيُقَالُ : أَعْطَيْتُهُ الْقَفَاوَةَ ، وَهِيَ حُسْنُ
الغذاء . وَأَقْفَى بِالشَّيْءِ : حَصَّ نَفْسَهُ بِهِ ؛
قَالَ :

وَلَا أَتَحَرَّى وَدَّ مَنْ لَا يُوَدُّنِي
وَلَا أَقْفَى بِالرَّادِ دُونَ زَمِيلِي
وَالْقَفِيَّةُ : الطَّعَامُ يُحَصُّ بِهِ الرَّجُلُ .
وَأَقْفَاهُ بِهِ : اخْتَصَصَهُ . وَأَقْفَى الشَّيْءَ وَتَقْفَاهُ :
اخْتَارَهُ ، وَهِيَ الْقِفْوَةُ ؛ وَالْقِفْوَةُ : مَا اخْتَرْتَ
مِنْ شَيْءٍ . وَقَدْ أَقْفَيْتُ أَي اخْتَرْتُ . وَفُلَانٌ
قَفْوَتِي أَي خَيْرَتِي مِنْ أَوْثَرِهِ . وَفُلَانٌ قَفْوَتِي
أَي نَهَمَتِي ، كَأَنَّهُ مِنَ الْأَصْدَادِ ، وَقَالَ
بَعْضُهُمْ : قَفْوَتِي . وَالْقِفْوَةُ : رَهْجَةٌ تُثَوِّرُ عِنْدَ
أَوَّلِ الْمَطَرِ .

أَبُو عَمْرٍو : الْقَفْوَانُ يُصِيبُ النَّبْتَ الْمَطْرَ
ثُمَّ يَرْكَبُهُ الثَّرَابُ فَيَسُدُّ .
أَبُو زَيْدٍ : قَفَيْتَ الْأَرْضَ قَفْنًا إِذَا مَطَرَتْ
وَفِيهَا نَبْتُ ، فَجَحَلَ الْمَطْرُ عَلَى النَّبْتِ الْعُبَارَ ،
فَلَا تَأْكُلُهُ الْمَاشِيَةُ حَتَّى يَجْلُوهُ النَّدى .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَسَمِعْتُ بَعْضَ الْعَرَبِ
يَقُولُ قَفَى الْعُشْبَ فَهُوَ مَقْفُوفٌ ، وَقَدْ قَفَاهُ
السَّيْلُ ، وَذَلِكَ إِذَا حَمَلَ الْمَاءُ الثَّرَابَ عَلَيْهِ
فَصَارَ مَوْبِيًا .

وَعُوفِيَةُ الْقَوَافِي : اسْمُ شَاعِرٍ ، وَهُوَ
عُوفِيٌّ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ حِصْنِ بْنِ
حُذَيْفَةَ بْنِ بَدْرٍ .

وَالْقَفِيَّةُ : الْعَيْبُ (عَنْ كُرَاعٍ) .
وَالْقَفِيَّةُ : الرُّبِيَّةُ ، وَقِيلَ : هِيَ مِثْلُ الرُّبِيَّةِ إِلَّا
أَنَّ فَوْقَهَا شَجَرًا ؛ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هِيَ الْقَفِيَّةُ
وَالْعُقْبِيَّةُ . وَالْقَفِيَّةُ : النَّاحِيَةُ (عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ :

فَأَقْبَلْتُ حَتَّى كُنْتُ عِنْدَ قَفِيَّةِ
مِنْ الْجَالِ وَالْأَنْفَاسُ مِنِّي أَصُونُهَا
أَي فِي نَاحِيَةٍ مِنَ الْجَالِ ، وَأَصُونُ أَنْفَاسِي
لِقَلِّ يُشْعَرُ بِئِي .

• فهن . التهذيبُ : قَالَ عُمَرُ
ابْنُ الْخَطَّابِ : إِنِّي لَأَسْتَعْمَلُ الرَّجُلَ الْقَوِيَّ
وَعَبْرَهُ خَيْرَ مِنْهُ ، ثُمَّ أَكُونُ عَلَى قَفَائِهِ ، وَفِي
طَرِيقِ آخَرَ : إِنِّي لَأَسْتَعْمَلُ الرَّجُلَ الْفَاجِرَ
لِأَسْتَعْمِلَ بِقَوِيهِ ، ثُمَّ أَكُونُ عَلَى قَفَائِهِ ، يَعْنِي
عَلَى قَفَاءِهِ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَفَانُ كُلُّ شَيْءٍ
جَاعَهُ وَاسْتَقْصَاهُ مَعْرِفِيهِ ؛ يَقُولُ : أَكُونُ عَلَى
تَتَبِيعِ أَمْرِهِ حَتَّى اسْتَقْصَيْ عِلْمَهُ وَأَعْرِفَهُ ،
وَالثُّنُونُ زَائِدَةٌ ؛ قَالَ : وَلَا أَحْسِبُ هَلْدِي
الْكَلِمَةَ عَرَبِيَّةً ، إِنَّمَا أَصْلُهَا قَبَانٌ ؛ وَقَالَ
غَيْرُهُ : هُوَ مَعْرَبٌ قَبَانٌ الَّذِي يُوزَنُ بِهِ ؛ قَالَ
ابْنُ بَرِّي : صَوَابُهُ قَبَانٌ بِالضَّرْفِ ؛ قَالَ :
وَأَمَّا حِمَارُ قَبَانٍ لِذَوِيهِ مَعْرُوفَةٌ فَغَيْرُ
مَعْرُوفَةٍ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْعَامَّةِ : فَلَانٌ قَبَانٌ عَلَى
فُلَانٍ ، إِذَا كَانَ بِمَنْزِلَةِ الْأَمِينِ وَالرَّئِيسِ الَّذِي
يَتَّبِعُ أَمْرَهُ وَيُحَاسِبُهُ ، وَلِهَذَا سُمِّيَ الْمِيزَانُ
الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْقَبَانُ الْقَبَانُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
الْقَفَانُ عِنْدَ الْعَرَبِ الْأَمِينُ ، وَهُوَ فَارِسِيٌّ
عَرَبٌ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هَذَا يَوْمٌ قَفْنٌ ، أَيْ يَوْمٌ
يَقْتَالُونَ ، وَيَوْمٌ غَضَبٌ إِذَا كَانَ ذَا حِصَارٍ .
وَقَفْنُ رَأْسُهُ وَقَفْمُهُ إِذَا قَطَعَهُ وَأَبَانُهُ .
وَالْقَفْنُ : الضَّرْبُ بِالْعَصَا وَالسُّوْطِ ؛ قَالَ
بَشِيرُ الْفَرِيرِيِّ :

قَفْنْتُهُ بِالسُّوْطِ أَيْ قَفْنٌ
وَبِالْعَصَا مِنْ طَوْلِ سَوْهِ الضَّفْنِ
وَقَفْنُ الرَّجُلِ يَقْفِيهِ قَفْنَا : ضَرْبُهُ عَلَى
رَأْسِهِ بِالْعَصَا . وَقَفْنُهُ يَقْفِيهِ قَفْنَا : ضَرْبُ
قَفَاءِهِ . وَقَفْنُ الشَّاةِ يَقْفِيهَا قَفْنَا : دَبَحَهَا مِنْ
الْقَفَا . وَالْقَفِيئَةُ : الشَّاةُ تُذْبِحُ مِنْ قَفَاهَا ،
وَهُوَ مَثَلُهُ عِنْدَهُ . وَشَاةٌ قَفِيئَةٌ : مَدْبُوحَةٌ مِنْ
قَفَاهَا ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي أُبِينَ رَأْسُهَا مِنْ أَيْ
جِهَةٍ ذُبِحَتْ . وَرَوَى عَنِ النَّخَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ فِي
حَدِيثِهِ فِيمَنْ ذَبَحَ قَبَانَ الرَّأْسِ ، قَالَ : تِلْكَ
الْقَفِيئَةُ لَا بَأْسَ بِهَا ، وَيُقَالُ : الثُّنُونُ زَائِدَةٌ
لِأَنَّهَا الْقَفِيئَةُ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْقَفِيئَةُ كَانَتْ
بَعْضُ النَّاسِ يَرَى أَنَّهَا الَّتِي تُذْبِحُ مِنَ الْقَفَا ،
وَلَيْسَتْ بِتِلْكَ ، وَلَكِنَّ الْقَفِيئَةَ الَّتِي يُبَانُ

رَأْسُهَا بِالذَّبْحِ ، وَإِنْ كَانَ مِنَ الْحَلْقِ ؛
قَالَ : وَلَعَلَّ الْمَعْنَى يَرْجِعُ إِلَى الْقَفَا ، لِأَنَّهُ
إِذَا أَبَانَ لَمْ يَكُنْ لَهُ بُدٌّ مِنْ قَطْعِ الْقَفَا ؛ قَالَ
ابْنُ بَرِّي : قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ الثُّنُونُ زَائِدَةٌ لِأَنَّهَا
الْقَفِيئَةُ ، قَالَ : الثُّنُونُ فِي الْقَفِيئَةِ لَامٌ الْكَلِمَةُ ،
يُقَالُ : قَفْنُ الشَّاةِ قَفْنَا ، وَهِيَ قَفِيئَةٌ ، وَالشَّاةُ
قَفِيئَةٌ مِثْلُ ذَبِيحَةٍ ؛ قَالَ : وَلَوْ كَانَتْ الثُّنُونُ
زَائِدَةً لَبَقِيََتِ الْكَلِمَةُ بِغَيْرِ لَامٍ ؛ وَأَمَّا أَبُو زَيْدٍ
فَلَمْ يَعْرِفْ فِيهَا إِلَّا الْقَفِيئَةَ ، بِالْبَاءِ . وَقَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ : الْقَفِيئَةُ الَّتِي يُبَانُ رَأْسُهَا عِنْدَ
الذَّبْحِ ، وَإِنْ كَانَ مِنَ الْحَلْقِ ، وَأَنْكَرَ قَوْلَ
مَنْ يَقُولُ إِنَّهَا الَّتِي تُذْبِحُ مِنْ قَفَاهَا . وَحَكَى
غَيْرُهُ : قَفْنُ رَأْسِهِ إِذَا قَطَعَهُ قَابَانُهُ . وَيُقَالُ
لِلْقَفَا : الْقَفْنُ وَالْقَفِيئَةُ ، فِصْلَةٌ بِمَعْنَى
مَمْعُولَةٍ . يُقَالُ : قَفْنُ الشَّاةِ وَاقْتَفْنَهَا (١) . وَقَدْ
قَالُوا : الْقَفْنُ لِلْقَفَا ، فَرَادُوا نَوْنًا مُشَدَّدَةً ؛
وَأَنْشَدَ الرَّاجِزُ فِي ابْنِهِ :

أَجِبْ مِنْكَ مَوْضِعَ الْوِشْحَنِ
وَمَوْضِعَ الْإِزَارِ وَالْقَفْنِ (٢)
وَالْقَفِيئَةُ : النَّاقَةُ الَّتِي تُنَحَّرُ مِنْ قَفَاهَا
(عَنْ نَعْلَبِ) ، وَلَيْسَ شَيْءٌ (٣) مِنْ ذَلِكَ
مُشْتَقًّا مِنْ لَفْظِ الْقَفَا ، إِذْ لَوْ كَانَ ذَلِكَ لَقِيلَ
فِي كُلِّ قَفِيٍّ وَقَفِيَّةً . أَبُو عَمْرٍو : الْقَفِيئُ
الْمَذْبُوحُ مِنْ قَفَاءِهِ . وَاقْتَفْنَتِ الشَّاةُ وَالطَّائِرُ إِذَا
ذُبِحَتْ مِنْ قِبَلِ الرَّجُلِ فَابْتَنَتِ الرَّأْسَ .
وَالْقَفْنُ : الْمَوْتُ . وَيُقَالُ : قَفْنٌ يَقْفِينُ
قُفُونًا إِذَا مَاتَ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

(١) يقال قفن الشاة واقفنها ، ويقال :
اقفنها ، بهذا المعنى ، رابعياً ، كما في التكملة .
(٢) قوله : «وموضع الإزار إلخ» قال
الصاغاني الرواية :
ومعقد الإزار في القفن
والكاف في منك مفتوحة ، يخاطب ابنه لا امرأته .
(٣) قوله : «وليس شيء إلخ» قال ابن
سيده : الذي عندي أن النون أصل ، وإن كانت
الكلمة معناها معنى القفا ، كما أن القدموس معناه
القديم ، والسيطر معناه السبط ، وليست الميم
ولا الراء زائدة .

الَّتِي رَحَى الزُّورَ عَلَيْهِ فَطَحَنَ
قَفَاءَ قُرْبَانًا نَحْتَهُ حَتَّى قَفْنُ
قَالَ : وَقَفْنُ الْكَلْبُ إِذَا وَلَعَّ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَفْنُ الْمَوْتُ ، وَالْقَفْنُ
التَّغْطِيَةُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَفِيئَةُ وَالْقَفِيئَةُ
وَاحِدٌ ، وَهُوَ أَنْ يُبَانَ الرَّأْسُ .

التهذيبُ : أَتَيْتُهُ عَلَى إِفَانٍ ذَلِكَ وَقَفَانُ
ذَلِكَ وَعَفَانُ ذَلِكَ أَيْ عَلَى حِينِ ذَلِكَ .
• ففند . التهذيبُ في الرَّبَاعِيِّ الْقَفْنَدُ :
الشَّدِيدُ الرَّأْسُ .

• ففندره . الْقَفْنَدَرُ : الْفَيْحُ الْمَنْظَرُ ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ :

فَمَا الْوَمُ الْبَيْضَ إِلَّا تَسْحَرَا
لَمَّا رَأَيْنِ الشَّمْطَ الْقَفْنَدَرَا (١)
يُرِيدُ أَنْ تَسْحَرَ ، وَلَا زَائِدَةٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَزِيمُ : «مَامَنَكَ إِلَّا تَسْجُدُ» ؛
وَقِيلَ : الْقَفْنَدَرُ الصَّغِيرُ الرَّأْسُ ؛ وَقِيلَ :
الْأَبْيَضُ . وَالْقَفْنَدَرُ أَيْضاً : الضَّخْمُ الرَّجُلُ ؛
وَقِيلَ : الْقَصِيرُ الْحَادِرُ ، وَقِيلَ : الْقَفْنَدَرُ
الضَّخْمُ مِنَ الْإِبِلِ ، وَقِيلَ الضَّخْمُ الرَّأْسُ .

• لقب . الْقَيْبُ : سَيْرٌ يَدُورُ عَلَى
الْقَرْيُوسِينَ كِلَيْهَا . وَالْقَيْبُ وَالْقَيْبَانُ ، عِنْدَ
الْعَرَبِ : خَشَبٌ تُعْمَلُ مِنْهُ السُّرُجُ ؛ قَالَ
ابْنُ دُرَيْدٍ : وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ آزَادِرُخْتُ ،
وَهُوَ عِنْدَ الْمُؤَلِّينِ سَيْرٌ يَعْطَرُضُ وَرَاءَ الْقَرْيُوسِ
الْمَوْخِرِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

يَزُولُ لِيَدُ الْقَيْبِ الْعِرْكَاحِ
عَنْ مَثْنِيهِ مِنْ زَلَّتِي رَشَاحِ
فَجَعَلَ الْقَيْبَ السُّرْجَ نَفْسَهُ ، كَمَا يُسْمَوْنَ
التَّبَلَّ ضَالًّا ، وَالْقَرْسَ شَوْحَطًا . وَقَالَ
أَبُو الْهَيْكَمِ : الْقَيْبُ شَجَرٌ تُنَحَّدُ مِنْهُ

(٤) قوله : «لما رأين إلخ» مثله في
الصحاح . ونقل شارح القاموس عن الصاغاني أن
الرواية : «إذا رأيت ذا الشية القفندرا» . والرجز
لأبي النجم .

السُّرُجُ ؛ وَأَشَدَّ :

لَوْلَا حِرَامُهُ وَلَوْلَا لَبِئَةُ
لَقَحَمَ الْفَارِسَ لَوْلَا قَيْبُهُ
وَالسَّرُجُ حَتَّى قَدْ وَهِيَ مُصِيبُهُ

وَهِيَ الدُّكَيْنُ . قَالَ : وَاللَّجَامُ حَدَائِدُ قَدْ
يَشْتَبِكُ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ ، مِنْهَا الْعِضَادَتَانِ
وَالْمِسْحَلُ ، وَهُوَ نَحْتُ الَّذِي فِيهِ سَيْرُ
الْعِنَانِ ، وَعَلَيْهِ سَبِيلُ زَبَدٍ فِيهِ وَدَمُهُ ، وَفِيهِ
أَيْضًا فَأْسُهُ ، وَأَطْرَافُهُ الْحَدَائِدُ الثَّائِتَةُ عِنْدَ
الدَّقْنِ ، وَهِيَ رَأْسُ الْعِضَادَتَيْنِ ؛
وَالْعِضَادَتَانِ : نَاحِيَتَا اللَّجَامِ .

قَالَ : وَالْقَيْبُ الَّذِي فِي وَسْطِ الْفَأْسِ ؛
وَأَشَدَّ :

إِنِّي مِنْ قَوْمِي فِي مَنْصِبِ
كَمْوَضِعِ الْفَأْسِ مِنَ الْقَيْبِ
فَجَعَلَ الْقَيْبُ حَلِيدَةً فِي فَأْسِ اللَّجَامِ .
وَالْقَيْبَانُ : شَجَرٌ مَعْرُوفٌ .

• قَفْرٌ : الْقَافُورَةُ : كَالْقَافُورَةِ وَهِيَ أَعْلَى
مِنْهَا ، أَعْجَبِيَّةٌ مُعْرَبَةٌ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي
كِتَابِ مَا خَالَفَتْ فِيهِ الْعَامَّةُ لُغَاتِ الْعَرَبِ :

هِيَ قَافُورَةٌ وَقَافُورَةٌ لِتِي تُسَمَّى قَافُورَةً . قَالَ
ابْنُ السَّكَيْتِ : أَمَّا الْقَافُورَةُ فَمَوْلَدَةٌ ؛ وَأَشَدُّ
لِلْأَقْبِشِ الْأَسْدِيِّ وَأَسْمُهُ الْمُغْيِرَةُ بِنُ الْأَسْوَدِ :

أَفْتَى تِلَادِي وَمَا جَعَعْتُ مِنْ نَشْبِ
قَرَعِ الْقَوَاقِيزِ أَفْوَاهِ الْأَبَارِيقِ
كَأَنَّهُنَّ وَأَيْدِي الشَّرْبِ مُعْمَلَةٌ

إِذَا تَلَأُلَانَ فِي أَيْدِي الْغَرَائِقِ
بَنَاتُ مَاءٍ تُرَى بِيضٌ جَاجَتْهَا
حُمُرٌ مَنَاقِرُهَا صَفْرُ الْحَمَالِيقِ
التَّلَادُ : الْمَالُ الْقَدِيمُ الْمَوْرُوثُ . وَالنَّشْبُ :
الصِّيَاعُ وَالْبَسَاتِينُ الَّتِي لَا يَقْدِرُ الْإِنْسَانُ أَنْ
يَرْحَلَ بِهَا . وَالْقَوَاقِيزُ : جَمْعُ قَافُورَةٍ ، وَهِيَ
أَوَانٌ يُسْرَبُ بِهَا الْحَمْرُ . وَالغَرَائِقُ : شِبَانُ
الرِّجَالِ ، وَاحِدُهُمْ غَرْنُوقٌ . قَالَ : وَيُقَالُ
غَرْنُوقٌ وَغَرْنَانٌ وَغَرَانِقٌ . وَبَنَاتُ مَاءٍ : طَيْرٌ
مِنْ طَيْرِ الْمَاءِ طَوَالِ الْأَعْنَاقِ . وَالْجَوْجُوجُ :
الصَّدْرُ ، وَمَنْ رَفَعَ أَفْوَاهِ الْأَبَارِيقِ جَعَلَهَا

فَاعِلَةً بِالْقَرَعِ ، وَتَكُونُ الْقَوَاقِيزُ فِي مَوْضِعِ
مَفْعُولٍ تَقْدِيرُهُ أَنْ قَرَعَتِ الْقَوَاقِيزُ أَفْوَاهُ ، وَمَنْ
نَصَبَ الْأَفْوَاهَ كَانَتْ الْقَوَاقِيزُ فَاعِلَةً فِي
الْمَعْنَى ، تَقْدِيرُهُ أَنْ قَرَعَتِ الْقَوَاقِيزُ أَفْوَاهُ .
وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ ، لِأَنَّ الْأَبَارِيقَ تَقْرَعُ
الْقَوَاقِيزَ ، وَالْقَوَاقِيزُ تَقْرَعُ الْأَبَارِيقَ ، فَكُلُّ
مِنْهَا قَارِعٌ مَقْرُوعٌ ، وَالْقَافُورَةُ لَعْنَةٌ ؛ قَالَ التَّابِعَةُ
الْجَعْدِيُّ :

كَأَنِّي إِذَا نَادَمْتُ كِسْرَى
فَلَيْ قَافُورَةٌ وَلَهُ اثْنَانِ
وَقِيلَ : لَا تَقُلْ قَافُورَةٌ ، وَقَالَ يَعْقُوبُ :
الْقَافُورَةُ مَوْلَدَةٌ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَافُورَةُ
الطَّاسُ . اللَّيْثُ : الْقَافُورَةُ مَشْرَبَةٌ دُونَ
الْقَرَقَارَةِ ، وَهِيَ مُعْرَبَةٌ . قَالَ اللَّيْثُ : وَلَيْسَ
فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، مِمَّا يَفْصَلُ ، أَلْفٌ بَيْنَ
حَرْفَيْنِ يَمْلِكِينَ مِمَّا يَرْجِعُ إِلَى بِنَاءِ قَفْرِ ، وَأَمَّا
بَابِلُ فَهُوَ اسْمٌ بَلَدِيٌّ ، وَهُوَ اسْمٌ خَاصٌّ
لَا يَجْرِي مَجْرَى اسْمِ الْعَوَامِّ .

وَالْقَافُورَانُ : تَغْرِبَقُورِينَ تَهَبُ فِي نَاحِيَتِهِ
رِيحٌ شَدِيدَةٌ ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ :
بِفَجِّ الرِّيحِ فَجَّ الْقَافُورَانَ

• قَفَسٌ : جَاءَ فِي الْحَدِيثِ فِي مُصَنَّفِ
ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ أَنَّ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ : رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فِي جِنَازَةِ أَبِي الدُّحْدَاحِ
وَهُوَ رَاكِبٌ عَلَى فَرَسٍ يَقْفُوسُ بِهِ ،
وَنَحْنُ حَوْلُهُ ؛ فَسَرَهُ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ أَنَّهُ
ضَرَبَ مِنْ عَدُوِّ الْحَيْلِ .

وَالْمَقْفُوسُ : صَاحِبُ الْإِسْكَانْدَرِيَّةِ الَّذِي
رَاسَلَ النَّبِيَّ ﷺ ، وَأَهْدَى إِلَيْهِ ،
وَفُتِحَتْ مِصْرُ عَلَيْهِ ، فِي خِلَافَةِ عُمَرَ
ابْنِ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَهُوَ مِنْهُ ؛
قَالَ : وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ هَلِيقَهُ
الْكَلِمَةَ فِيهَا أَنْتَهَى إِلَيْنَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• قَفَقٌ : الْقَفَقَةُ : حَدَّثَ الصَّبِيُّ ، وَقَالَ
بَعْضُهُمْ : إِنَّمَا هُوَ قَفَقَةٌ ، بِكِسْرِ الْقَافِ
الْأُولَى وَقَفَحَ الْكَاثِبَةَ وَتَخَفِيفُهَا ؛ ابْنُ سَيِّدَةَ :

القَافُ مُضَاعَفَةٌ ، فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قِيلَ
لَهُ : أَلَا تُبَايِعُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ
ابْنَ الزُّبَيْرِ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا شَبِهَتْ بَيْعَتَكُمْ إِلَّا
بِقَفَقَةٍ ، اتَّعَرَفَ مَا قَفَقَ الصَّبِيُّ ؟ يَحْدِثُ ثُمَّ
يَضَعُ يَدَهُ فِي حَدِيثِهِ ، فَتَقُولُ لَهُ أُمُّهُ : قَفَقَةٌ !
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ يَجِئْ : ثَلَاثَةُ أَحْرَافٍ مِنْ
جِنْسٍ وَاحِدٍ ، فَأَوْهَا وَعَيْنُهَا وَلَا مَهَا حَرْفٌ
وَاحِدٌ ، إِلَّا قَوْلُهُمْ قَعَدَ الصَّبِيُّ عَلَى قَفَقِهِ
وَصَصَّصِهِ ، أَيْ حَدِيثِهِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :

قَعَدَ الصَّبِيُّ عَلَى قَفَقِهِ ؛ حَكَاهَا الْهَرَوِيُّ فِي
الغَرِيْبِيْنَ وَهُوَ مِنَ الشَّدُوذِ وَالضَّعْفِ بِحَيْثُ
تَرَاهُ ، التَّهْدِيبُ : فِي الْحَدِيثِ أَنَّ فَلَانًا وَضَعَ
يَدَهُ فِي قَفَقَةٍ ، قَالَ شَمِيرٌ : قَالَ الْهَوَازِيُّ الْقَفَقَةُ
مَشَى الصَّبِيُّ وَهُوَ حَدِيثُهُ ، قَالَ : وَإِذَا
أَحْدَثَ الصَّبِيُّ قَالَتْ أُمُّهُ : قَفَقَةٌ دَعَاهُ ، قَفَقَةٌ
دَعَاهُ ، قَفَقَةٌ دَعَاهُ ، فَرَفِعَ وَوَوَّنَ ، وَقَالَ : وَقَعَ
فُلَانٌ فِي قَفَقَةٍ ، إِذَا وَقَعَ فِي رَأْيِ سَوِيٍّ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَفَقَةُ الْغُرْبَانُ الْأَهْلِيَّةُ .

الْحَطَّابِيُّ : قَفَقَةٌ شَيْءٌ يُرَدِّدُهُ الطِّفْلُ عَلَى
لِسَانِهِ قَبْلَ أَنْ يَتَدَرَّبَ بِالْكَلَامِ ، فَكَانَ
ابْنُ عُمَرَ أَرَادَ تِلْكَ بَيْعَةَ تَوْلَاهَا الْأَحْدَاثُ وَمَنْ
لَا يُعْتَبَرُ بِهِ ؛ وَقَالَ الرَّمَحْمُوسِيُّ : هُوَ صَوْتُ
يُصَوِّتُ بِهِ الصَّبِيُّ ، أَوْ يُصَوِّتُ لَهُ بِهِ ، إِذَا
فَرَعَ مِنْ شَيْءٍ أَوْ فَرَعَ ، إِذَا وَقَعَ فِي قَدْرٍ ؛
وَقِيلَ : الْقَفَقَةُ الْعَقِيُّ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْ بَطْنِ
الصَّبِيِّ حِينَ يُوَلِّدُ ، وَإِبَاهُ عَنَى ابْنُ عُمَرَ حِينَ
قِيلَ لَهُ : هَلَّا بَايَعْتَ أَخَاكَ عَبْدَ اللَّهِ
ابْنَ الزُّبَيْرِ ؟ فَقَالَ : إِنْ أَحْيَى وَضَعَ يَدَهُ فِي
قَفَقَةٍ ، أَيْ لَا أَنْزَعُ يَدِي مِنْ جَمَاعَةٍ ،
وَأَضَعُهَا فِي فَرْقَةٍ .

• قَقْلٌ : الْقَوَقُلُ : الذِّكْرُ مِنَ الْقَطَا
وَالْحَجَلِ .

وَالْقَوَاقِلُ : مِنَ الْخَرْجِ (١) ، وَكَانَ
(١) قوله : « والقوائل من الخرج إلخ »
عبارة القاموس : والقوئل اسم أبي بطن من
الأنصار ، لأنه كان إذا أتاه إنسان يستجير به
أويئزب قال له : قوئل في هذا الجبل ، وقد
أمنت ، أي ارتق ، وهم القوائلة .

يُقَالُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لِلرَّجُلِ إِذَا اسْتَجَارَ بِثَرِبٍ : قَوْلُهُ ، ثُمَّ قَدْ أَمِنْتَ . وَالْقَائِلِيُّ : نَبَتْ .

• ققم • رجلٌ قَيَّمٌ : واسعُ الحُلِيِّ (عَنْ كِرَاعٍ) .

• ققن • ققن ققن : حِكَايَةُ صَوْتِ الصُّحُوكِ .

• قلب • القلبُ : تَحْوِيلُ الشَّيْءِ عَنْ وَجْهِهِ .

قَلْبُهُ يَقْلِبُهُ قَلْبًا ، وَأَقْلَبَهُ (الْأَخِيرَةَ عَنْ اللَّحْيَانِيِّ) ، وَهِيَ ضَعِيفَةٌ . وَقَدْ انْقَلَبَ . وَقَلَبَ الشَّيْءَ ، وَقَلْبُهُ : حَوْلُهُ ظَهْرًا لِيَطْنِ . وَتَقَلَّبَ الشَّيْءُ ظَهْرًا لِيَطْنِ ، كَالْحَيَّةِ تَقَلَّبُ عَلَى الرَّمْيَاءِ . وَقَلَبْتُ الشَّيْءَ فَاثْقَلَبُ ، أَيْ انْكَبْتُ ، وَقَلْبَتُهُ يَبْدَى ثَقْلَبًا ؛ وَكَلَامٌ مَقْلُوبٌ ، وَقَدْ قَلْبَتُهُ فَاثْقَلَبُ ، وَقَلْبَتُهُ فَتَقَلَّبُ . وَالْقَلْبُ أَيْضًا : صَرْفُكَ إِنْسَانًا ، تَقْلِبُهُ عَنْ وَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُهُ .

وَقَلَبَ الْأُمُورَ : بَحَثَهَا ، وَنَظَرَ فِي عَوَاقِبِهَا . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : « وَقَلَبُوا لَكَ الْأُمُورَ » ؛ وَكَلِمَةٌ مَكْلٌ بِمَا تَقَدَّمَ .

وَتَقَلَّبَ فِي الْأُمُورِ وَفِي الْبِلَادِ : تَصَوَّرَ فِيهَا كَيْفَ شَاءَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : « فَلَا يَغْرُرُكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبِلَادِ » مَعْنَاهُ : فَلَا يَغْرُرُكَ سَلَامَتُهُمْ فِي تَصَوُّرِهِمْ فِيهَا ، فَإِنَّ عَاقِبَةَ أَمْرِهِمُ الْهَلَاكُ .

وَرَجُلٌ قَلْبٌ : يَتَقَلَّبُ كَيْفَ شَاءَ . وَتَقَلَّبَ ظَهْرًا لِيَطْنِ ، وَجَنَّبًا لِيَجَنَّبِ : مَحْوَلٌ .

وَقَوْلُهُمْ : هُوَ حَوْلٌ قَلْبٌ ، أَيْ مُحْتَالٌ بِصَيْرٍ بِتَقْلِبِ الْأُمُورِ . وَالْقَلْبُ الْحَوْلُ : الَّذِي يَقْلِبُ الْأُمُورَ ، وَيَحْتَالُ لَهَا . وَرَوَى عَنْ مُعَاوِيَةَ ، لَمَّا احْتَضَرَ : أَنَّهُ كَانَ يَقْلِبُ عَلَى فِرَاشِهِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ لَتَقْلِبُونَ حَوْلًا قَلْبًا ، لَوْ وَفَى

هَوَلُ الْمُطَّلَعِ ؛ وَفِي النَّهَائِيِّ : إِنْ وَفَى كَبَّةُ النَّارِ ، أَيْ رَجُلًا عَارِفًا بِالْأُمُورِ ، قَدْ رَكِبَ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ ، وَقَلْبُهُمَا ظَهْرًا لِيَطْنِ ، وَكَانَ مُحْتَالًا فِي أُمُورِهِ ، حَسَنَ الثَّقَلْبِ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « تَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ » ؛ قَالَ الرَّجَّاجُ : مَعْنَاهُ تَرْجُفُ وَتَحَفٌ مِنَ الْجَزَعِ وَالْحَوْفِ . قَالَ : وَمَعْنَاهُ أَنَّ مَنْ كَانَ قَلْبُهُ مُؤْمِنًا بِالْبَعْثِ وَالْقِيَامَةِ أَزْدَادَ بَصِيرَةً ، يَرَى مَا وَعَدَ بِهِ ، وَمَنْ كَانَ قَلْبُهُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ رَأَى مَا يُوقِنُ مَعَهُ أَمْرَ الْقِيَامَةِ وَالْبَعْثِ ، فَعَلِمَ ذَلِكَ بِقَلْبِهِ ، وَشَاهَدَهُ بِبَصَرِهِ ؛ فَذَلِكَ تَقَلَّبُ الْقُلُوبِ وَالْأَبْصَارِ .

وَيُقَالُ : قَلْبٌ عَيْنُهُ وَجَمَلَةٌ ، عِنْدَ الرَّعِيدِ وَالغَضَبِ ؛ وَأَشَدُّ :

قَالِبٌ جَمَلَاتِيهِ قَدْ كَادَ يُجَنِّحُ وَقَلْبُ الْحُبْرِ وَنَحْوَهُ يَقْلِبُهُ قَلْبًا إِذَا نَضِجَ ظَاهِرُهُ ، فَحَوْلُهُ لِيَنْضِجَ بَاطِنُهُ ؛ وَأَقْلَبَهَا (لَعْنَةُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) ، وَهِيَ ضَعِيفَةٌ .

وَأَقْلَبْتُ الْحُبْرَةَ : حَانَ لَهَا أَنْ تَقْلَبَ . وَأَقْلَبَ الْعَيْبُ : يَسَّ ظَاهِرُهُ ، فَحَوْلُ . وَالْقَلْبُ ، بِالتَّخْوِيلِ : انْقِلَابٌ فِي الشَّفَةِ الْعُلْيَا ، وَاسْتِزْجَاءٌ ؛ وَفِي الصَّحَاحِ : انْقِلَابُ الشَّفَةِ ، وَلَمْ يَقْبَدْ بِالْعُلْيَا . وَشَفَةُ قَلْبًا : بَيْتَةُ الْقَلْبِ ، وَرَجُلٌ أَقْلَبٌ .

وَفِي الْمَثَلِ : أَقْلَبِي قَلَابٍ ؛ يُضْرَبُ لِلرَّجُلِ يَقْلِبُ لِسَانَهُ ، فَيَضُمُّهُ حَيْثُ شَاءَ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : بَيْنَا يُكَلِّمُ إِنْسَانًا إِذْ اندَفَعَ جَرِيرٌ يَطْرِيهِ وَيَطْنِيهِ ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَا تَقُولُ يَا جَرِيرُ ؟ وَعَرَفَ الغَضَبَ فِي وَجْهِهِ ، فَقَالَ : ذَكَرْتُ أَبَا بَكْرٍ وَفَضْلَهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَقْلِبُ قَلَابٌ ، وَسَكَتَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَذَا مَثَلٌ يُضْرَبُ لِمَنْ تَكُونُ مِنْهُ السَّقَطَةُ ، فَيَتَدَارَكُهَا بِأَنْ يَقْلِبَهَا عَنْ جِهَتِهَا ، وَيَضْرَفُهَا إِلَى غَيْرِ مَعْنَاهَا ؛ يُرِيدُ : أَقْلِبُ يَا قَلَابُ ! فَاسْتَقَطَ حَرْفَ النَّدَاءِ ، وَهُوَ غَرِيبٌ ؛ لِأَنَّهُ إِذَا يُحْدَفُ مَعَ الْأَعْلَامِ .

وَقَلْبَتُ الْقَوْمِ ، كَمَا تَقُولُ : صَرَفْتُ

الصَّبِيَانَ (عَنْ ثَعْلَبٍ) .

وَقَلْبَ الْمُعَلِّمِ الصَّبِيَانَ يَقْلِبُهُمْ : أَرْسَلَهُمْ ، وَرَجَعَهُمْ إِلَى مَنَازِلِهِمْ ؛ وَأَقْلَبَهُمْ : لَعْنَةٌ ضَعِيفَةٌ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) ، عَلَى أَنَّهُ قَدْ قَالَ : إِنْ كَلَامَ الْعَرَبِ فِي كُلِّ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ : قَلْبَتُهُ ، بِغَيْرِ الْفَوِّ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّهُ كَانَ يُقَالُ لِمُعَلِّمِ الصَّبِيَانَ : أَقْلِبُهُمْ ، أَيْ اضْرَفُهُمْ إِلَى مَنَازِلِهِمْ .

وَالْإِنْقِلَابُ إِلَى اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ : الْمَصِيرُ إِلَيْهِ ، وَالتَّحَوُّلُ ، وَقَدْ قَلْبَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ؛ هَذَا كَلَامُ الْعَرَبِ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : أَقْلَبَهُ ؛ قَالَ : وَقَالَ أَبُو ذُرْوَانَ : أَقْلَبَكُمْ اللَّهُ مَقْلَبَ أَوْلِيَائِهِ ، وَمَقْلَبَ أَوْلِيَائِهِ ، فَقَالَهَا بِالْأَلِفِ . وَالمُتَقَلَّبُ يَكُونُ مَكَانًا ، وَيَكُونُ مَصْدَرًا ، مِثْلُ الْمُتَصَرِّفِ . وَالمُتَقَلَّبُ : مَصِيرُ الْعِبَادِ إِلَى الْآخِرَةِ . وَفِي حَدِيثِ دُعَاءِ السَّقَرِ : أَعُوذُ بِكَ مِنْ كَايَةِ الْمُتَقَلَّبِ ، أَيْ الْإِنْقِلَابِ مِنَ السَّقَرِ ، وَالْعَوْدِ إِلَى الْوَطَنِ ؛ يَعْنِي أَنَّهُ يَعُودُ إِلَى بَيْتِهِ فَيَرَى فِيهِ مَا يَحْزَنُهُ .

وَالْإِنْقِلَابُ : الرَّجُوعُ مُطْلَقًا ، وَبِئْتُهُ حَدِيثُ الْمُتَنَبِّئِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ ، حِينَ وُلِدَ : فَاقْلِبُوهُ ، فَقَالُوا : أَقْلَبْنَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا جَاءَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ ، وَصَوَابِهِ قَلْبَانَهُ ، أَيْ رَدَدَانَهُ .

وَقَلْبَهُ عَنْ وَجْهِهِ : صَرَفَهُ ؛ وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : أَقْلَبَهُ ، قَالَ : وَهِيَ مَرْغُوبٌ عَنْهَا . وَقَلْبَ الثُّوبِ ، وَالحَدِيثُ ، وَكُلُّ شَيْءٍ : حَوْلُهُ ؛ وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ فِيهِمَا أَقْلَبُهُ . وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الْمُخْتَارَ عِنْدَهُ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ قَلْبَتُ .

وَمَا بِالْعَلِيلِ قَلْبَةً ، أَيْ مَا بِهِ شَيْءٌ ، لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي النَّفْسِ ، قَالَ الْفَرَّاءُ : هُوَ مَا حُوذُ مِنَ الْقَلَابِ : دَاءٌ يَأْخُذُ الْإِیْلَ فِي رُؤُوسِهَا ، فَيَقْلِبُهَا إِلَى فَوْقَ ؛ قَالَ النَّجَّارُ : أَوْدَى الشَّبَابُ وَحَبُّ الْحَالَةِ الْخَلِيَّةِ وَقَدْ بَرِئْتُ فَمَا بِالْقَلْبِ مِنْ قَلْبِهِ أَيْ بَرِئْتُ مِنْ دَاءِ الْحُبِّ ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مَعْنَاهُ لَيْسَتْ بِهِ عِلَّةٌ يَقْلَبُ لَهَا

فِيُنظَرُ إِلَيْهِ .
 تَقُولُ : مَا بِالْبَعِيرِ قَلْبُهُ ، أَيْ لَيْسَ بِهِ دَاءٌ يُقَلِّبُ لَهُ ، فَيُنظَرُ إِلَيْهِ ، وَقَالَ الطَّائِيُّ : مَعْنَاهُ مَا بِهِ شَيْءٌ يُقَلِّفُهُ ، فَيَتَقَلَّبُ مِنْ أَجْلِهِ عَلَى فِرَاشِهِ . اللَّيْثُ : مَا بِهِ قَلْبَةٌ أَيْ لَادَاءٌ وَلَا غَائِلَةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَاَنْطَلَقَ يَمْشِي ، مَا بِهِ قَلْبَةٌ ، أَيْ أَلْمٌ وَعِلَّةٌ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ : مَعْنَاهُ مَا بِهِ عِلَّةٌ يُحْشَى عَلَيْهِ مِنْهَا ، وَهُوَ مَاخُودٌ مِنْ قَوْلِهِمْ : قَلْبُ الرَّجُلِ إِذَا أَصَابَهُ وَجَعٌ فِي قَلْبِهِ ، وَلَيْسَ يَكَادُ يُقَلِّبُ مِنْهُ ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَصْلُ ذَلِكَ فِي اللَّذَّابِ ، أَيْ مَا بِهِ دَاءٌ يُقَلِّبُ مِنْهُ حَافِرُهُ ؛ قَالَ حَمِيدٌ الْأَرْقَطُ يَصِفُ فَرَسًا :
 وَلَمْ يُقَلِّبْ أَرْضَهَا الْبَيْطَارُ
 وَلَا لِحْيَتَيْهِ بِهَا حَبَارُ
 أَيْ لَمْ يَقَلِّبْ قَوَائِمَهَا مِنْ عِلَّةٍ بِهَا .
 وَمَا بِالْمَرِيضِ قَلْبَةٌ ، أَيْ عِلَّةٌ يُقَلِّبُ مِنْهَا .

وَالْقَلْبُ : مُضَعَّةٌ مِنَ الْفَوَادِ مُعَلَّقَةٌ بِالنِّيَاطِ . ابْنُ سِينَةَ : الْقَلْبُ الْفَوَادُ ، مُدَكَّرٌ ، صَرَحَ بِذَلِكَ اللَّحْيَانِيُّ ، وَالْجَمْعُ : الْقَلْبُ وَقُلُوبٌ (الْأَوْلَى عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « تَزَلُّ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ » ، قَالَ الرَّجَّاجُ : مَعْنَاهُ تَزَلُّ بِهِ جِبْرِيْلُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، عَلَيْكَ ، فَوَعَاهُ قَلْبُكَ ، وَبَيَّتْ فَلَا تَنْسَاهُ أَبَدًا .

وَقَدْ بَعَّرَ بِالْقَلْبِ عَنِ الْعَقْلِ ، قَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ » ، أَيْ عَقْلٌ . قَالَ الْفَرَّاءُ : وَجَائِزٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ أَنْ تَقُولَ : مَا لَكَ قَلْبٌ ، وَمَا قَلْبُكَ مَعَكَ ؛ تَقُولُ : مَا عَقَلْتُكَ مَعَكَ ، وَأَيْنَ ذَهَبَ قَلْبُكَ ؟ أَيْ أَيْنَ ذَهَبَ عَقْلُكَ ؟ وَقَالَ غَيْرُهُ : لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ ، أَيْ تَقَهُمُ وَتَدَبَّرُ . وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : أَنَا كُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ ، هُمْ أَرْقُ قُلُوبًا ، وَالَّذِينَ أَفْتَدَةُ ، فَوَصَفَ الْقُلُوبَ بِالرَّقَةِ ، وَالْأَفْتِدَةُ بِاللِّينِ . وَكَانَ الْقَلْبُ أَخْصَصُ مِنَ الْفَوَادِ فِي الْإِسْتِعْمَالِ ، وَلِذَلِكَ قَالُوا :

أَصَبْتُ حَتَّةَ قَلْبِهِ ، وَسُوْدَاءَ قَلْبِهِ ، وَأَنْشَدَ بَعْضُهُمْ :

لَيْتَ الْغُرَابُ رَمَى حِمَاطَةَ قَلْبِهِ
 عَمَرُوا بِأَسْهُمِهِ الَّتِي لَمْ تُلْعَبِ
 وَقِيلَ : الْقُلُوبُ وَالْأَفْتِدَةُ قَرِيبَانِ مِنَ السَّوَاءِ ، وَكَرَّرَ ذِكْرَهَا ، لِإِخْتِلَافِ اللَّفْظَيْنِ تَأْكِيدًا . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : سُمِّيَ الْقَلْبُ قَلْبًا لِتَقَلُّبِهِ ، وَأَنْشَدَ :

مَا سُمِّيَ الْقَلْبُ إِلَّا مِنْ تَقَلُّبِهِ
 وَالرَّأْيُ يَصْرِفُ بِالْإِنْسَانِ أَطْوَارًا
 وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : سُبْحَانَ مُقَلِّبِ الْقُلُوبِ ! وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَنَقَلَبُ أَعْيُنَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ » .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَرَأَيْتُ بَعْضَ الْعَرَبِ يُسَمِّي لَحْمَةَ الْقَلْبِ كُلَّهَا ، شَحْمَهَا وَحِجَابَهَا : قَلْبًا وَقَوَادًا ، قَالَ : وَلَمْ أَرَهُمْ يَفْرُقُونَ بَيْنَهُمَا ، قَالَ : وَلَا أَنْكُرُ أَنْ يَكُونَ الْقَلْبُ هِيَ الْعَلَقَةُ السَّوْدَاءُ فِي جَوْفِهِ .

وَقَلْبُهُ يَقَلِّبُهُ وَيَقَلِّبُهُ قَلْبًا (الضَّمُّ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ وَحَدُّهُ) : أَصَابَ قَلْبَهُ ، فَهُوَ مَقْلُوبٌ ؛ وَقَلْبٌ قَلْبًا : شَكَا قَلْبَهُ .

وَالْقَلَابُ : دَاءٌ يَأْخُذُ فِي الْقَلْبِ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) . وَالْقَلَابُ : دَاءٌ يَأْخُذُ الْبَعِيرَ ، فَيَسْتَكِي مِنْهُ قَلْبُهُ فَيَمُوتُ مِنْ يَوْمِهِ ؛ يُقَالُ : بَعِيرٌ مَقْلُوبٌ ، وَنَاقَةٌ مَقْلُوبَةٌ . قَالَ كُرَاعٌ :

وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ اسْمٌ دَاءٌ اسْتَقَّ مِنْ اسْمِ الْعَضْوِ إِلَّا الْقَلَابُ مِنَ الْقَلْبِ ، وَالْكَبَادُ مِنَ الْكَبِدِ ، وَالنَّكَافُ مِنَ التَّكْفِيفِ ، وَهُمَا غَدَتَانِ تَكْتَبِفَانِ الْحَلْقُومَ مِنْ أَصْلِ اللَّحْيِ . وَقَدْ قَلْبَ قَلَابًا ، وَقِيلَ : قَلْبُ الْبَعِيرِ قَلَابًا . عَاجَلَتْهُ الْعُدَّةُ ، فَاتَ . وَأَقْلَبَ الْقَوْمُ : أَصَابَ إِيْلَهُمُ الْقَلَابُ . الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا عَاجَلَتْ الْعُدَّةُ الْبَعِيرَ فَهُوَ مَقْلُوبٌ ، وَقَدْ قَلْبَ قَلَابًا .

وَقَلْبُ النَّحْلَةِ وَقَلْبُهَا وَقَلْبُهَا : لُبُّهَا ، وَشَحْمَتُهَا . وَهِيَ هَهْ رَحْصَةٌ بِيَضَاءٍ ، ثُمَّ سَخَتْ فَتَوَكَّلَ ؛ وَفِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ : قَلْبٌ وَقَلْبٌ وَقَلْبٌ . وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ مَرَّةً : الْقَلْبُ أَجْوَدُ

خُوصِ النَّحْلَةِ ، وَأَشَدُّهُ بِيَاضًا ، وَهُوَ الْخُوصُ الَّذِي يَلِي أَعْلَاهَا ، وَاجِدَتْهُ قَلْبَةٌ ، بِضَمِّ الْقَافِ ، وَسُكُونِ الْأَمِّ ، وَالْجَمْعُ أَقْلَابٌ وَقُلُوبٌ وَقَلْبَةٌ .

وَقَلْبُ النَّحْلَةِ : نَزَعٌ قَلْبُهَا .
 وَقُلُوبُ الشَّجَرِ : مَا رَخَّصَ مِنْ أَجْوَاهِهَا وَعَرُوقِهَا الَّتِي تَقُودُهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ يَأْكُلُ الْجَرَادَ وَقُلُوبَ الشَّجَرِ ؛ يَعْنِي الَّذِي يَنْبُتُ فِي وَسْطِهَا غَضًّا طَرِيًّا ، فَكَانَ رَخْصًا مِنَ الْبُقُولِ الرَّطْبَةِ ، قَبْلَ أَنْ يَفُوتَ وَيَصْلُبَ ، وَاجِدَهَا قَلْبٌ ، بِالضَّمِّ ، لِلْفَرْقِ .

وَقَلْبُ النَّحْلَةِ : جُمَارُهَا ، وَهِيَ شَطْبَةٌ بِيَضَاءٍ ، رَخْصَةٌ فِي وَسْطِهَا عِنْدَ أَعْلَاهَا ، كَانَهَا قَلْبٌ فَضَمُّ رَخْصٍ طَيِّبٌ ، سُمِّيَ قَلْبًا لِيَبَاضِهِ .

شَيْرٌ : يُقَالُ قَلْبٌ وَقَلْبٌ لِقَلْبِ النَّحْلَةِ ، وَيُجْمَعُ قَلْبَةً . التَّهْنِيبُ : الْقَلْبُ ، بِالضَّمِّ ، السَّعْفُ الَّذِي يَطْلُعُ مِنَ الْقَلْبِ . وَالْقَلْبُ : هُوَ الْجُمَارُ ؛ وَقَلْبٌ كُلُّ شَيْءٍ : لُبُّهُ وَخَالِصُهُ ، وَمَحْضُهُ ؛ تَقُولُ : جَشْتُكَ بِهَذَا الْأَمْرِ قَلْبًا أَيْ مَحْضًا لَا يَشُوبُهُ شَيْءٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا ، وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يَسُ .

وَقَلْبُ الْعَرَبِ : مَثَرٌ مِنْ مَنَازِلِ الْقَمَرِ ، وَهُوَ كَوَكَبٌ نَيْرٌ ، وَبِجَانِبَيْهِ كَوَكَبَانِ . وَقَوْلُهُمْ : هُوَ عَرَبِيٌّ قَلْبٌ ، وَعَرَبِيَّةٌ قَلْبَةٌ وَقَلْبٌ ، أَيْ خَالِصٌ ، تَقُولُ مِنْهُ : رَجُلٌ قَلْبٌ ، وَكَذَلِكَ هُوَ عَرَبِيٌّ مَخْضٌ ؛ قَالَ أَبُو وَجْرَةَ يَصِفُ امْرَأَةً :

قَلْبٌ عَقِيلَةٌ أَقْوَامٌ ذَوِي حَسَبٍ
 يُرْمِي الْمَقَابِيبَ عَنْهَا وَالْأَرَاجِيلُ
 وَرَجُلٌ قَلْبٌ وَقَلْبٌ : مَحْضُ النَّسَبِ ، يَسْتَوِي فِيهِ الْمَوْتُ وَالْمُدْكَرُ وَالْجَمْعُ ، وَإِنْ شِئْتَ تَنَبَّتَ وَجِجَمَتْ ، وَإِنْ شِئْتَ تَرَكْتَهُ فِي حَالِ التَّنْبِيَةِ وَالْجَمْعُ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ ، وَالْأُنثَى قَلْبٌ وَقَلْبَةٌ ؛ قَالَ سَيِّبِيُّ : وَقَالُوا هَذَا عَرَبِيٌّ

قَلْبٌ وَقَلْبًا ، عَلَى الصَّفَةِ وَالْمَصْدَرِ ، وَالصَّفَةُ أَكْثَرُ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ عَلَى قُرْشِيًّا قَلْبًا ، أَيْ خَالِصًا مِنْ صَمِيمٍ قُرَيْشِيٍّ . وَقِيلَ : أَرَادَ فِيمَا فَطِنًا ، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : «لَذِكْرِي لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ» .

وَالْقَلْبُ مِنَ الْأَسْوَرَةِ : مَا كَانَ قَلْدًا وَاحِدًا ، وَيَقُولُونَ : سَوَارٌ قَلْبٌ ، وَقِيلَ : سَوَارُ الْمَرْأَةِ . وَالْقَلْبُ : الْحَيَّةُ الْبَيْضَاءُ ، عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْقَلْبِ مِنَ الْأَسْوَرَةِ . وَفِي حَدِيثِ ثَوْبَانَ : أَنَّ فَاطِمَةَ حَلَّتِ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ ، عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، بِقَلْبَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ ، الْقَلْبُ : السَّوَارُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ عَائِشَةَ قَلْبَيْنِ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَلَا يُبَيِّنُ زَيْتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا» ، قَالَتْ : الْقَلْبُ ، وَالْفَتْخَةُ .

وَالْحَقْلَبُ : الْحَدِيدَةُ الَّتِي تُقَلَّبُ بِهَا الْأَرْضُ لِلزَّرْعَةِ .

وَقَلَبَتِ الْمَمْلُوكَ عِنْدَ الشَّرَاءِ أَقْلِيَةً قَلْبًا إِذَا كَشَفْتَهُ لِتَنْظَرُ إِلَى عَيْبِهِ .

وَالْقَلْبِيُّ ، عَلَى لَفْظِ تَصْغِيرِ فَعْلٍ : حَزْرَةٌ يُوَحِّدُ بِهَا (هَلْوَى عَنِ الْحَيَانِيِّ) .

وَالْقَلْبِيُّ ، وَالْقَلْبُوبُ ، وَالْقَلْبُوبُ ، وَالْقَلْبُوبُ ، وَالْقَلْبُوبُ : الدَّيْبُ ، يَمَانِيَّةٌ ، قَالَ شَاعِرُهُمْ :

أَبَا جَحْمَتَا بَكِّي عَلَى أُمَّ وَهَبِ

أَكِيلَةَ قَلُوبٍ يَبْغِضُ الْمَدَانِبِ
وَالْقَلْبِيُّ : الْبِئْرُ مَا كَانَتْ . وَالْقَلْبِيُّ :

الْبِئْرُ ، قَبْلَ أَنْ تُطْوَى ، فَإِذَا طُوِيَتْ ، فَهِيَ الطَّوِيُّ ، وَالْجَمْعُ الْقَلْبُ . وَقِيلَ : هِيَ الْبِئْرُ الْعَادِيَّةُ الْقَدِيمَةُ ، الَّتِي لَا يُعْلَمُ لَهَا رَبٌّ ، وَلَا حَافِظٌ ، تُكُونُ بِالْبَرَارِيِّ ، تُدَكَّرُ وَتُؤَنَّثُ ،

وَقِيلَ : هِيَ الْبِئْرُ الْقَدِيمَةُ ، مَطْوِيَّةٌ كَانَتْ أَوْ غَيْرَ مَطْوِيَّةٍ . ابْنُ شَمِيلٍ : الْقَلْبِيُّ اسْمٌ مِنْ

أَسْمَاءِ الرِّكْيِ ، مَطْوِيَّةٌ أَوْ غَيْرَ مَطْوِيَّةٍ ، ذَاتُ مَا أَوْ غَيْرَ ذَاتِ مَا ، جَفْرٌ أَوْ غَيْرَ جَفْرٍ .

وَقَالَ شَمِيرٌ : الْقَلْبِيُّ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الْبِئْرِ الْبَدِيَّةِ وَالْعَادِيَّةِ ، وَلَا يُخْصُ بِهَا الْعَادِيَّةُ

قَالَ : وَسُمِّيَتْ قَلْبِيًّا لِأَنَّهُ قَلْبٌ تُرَائِبُهَا . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَلْبِيُّ مَا كَانَ فِيهِ عَيْنٌ وَإِلَّا فَلَا ، وَالْجَمْعُ أَقْلِيَةٌ ؛ قَالَ عَتْرَةُ يَصِفُ جَمَلًا :

كَأَنَّ مُوشَرَ الْعَصْدَيْنِ حَجَلًا

هَدُوجًا بَيْنَ أَقْلِيَّةٍ مِلَاحٍ

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ وَقَفَ عَلَى قَلْبِ

بَدْرِ . الْقَلْبِيُّ : الْبِئْرُ لَمْ تُطَوَّ ، وَجَمْعُ الْكَثِيرِ : قَلْبٌ ؛ قَالَ كَثِيرٌ :

وَمَادَامَ غَيْثٌ مِنْ تِهَامَةَ طَيْبٌ

بِهَا قَلْبٌ عَادِيَّةٌ وَكَرَارٌ

وَالْكَرَارُ : جَمْعُ كَرٍّ لِلْحِنِيِّ . وَالْعَادِيَّةُ :

الْقَدِيمَةُ ، وَقَدْ شَبَّهَ الْعَجَّاجُ بِهَا الْجِرَاحَاتِ فَقَالَ :

عَنْ قَلْبِ ضُجْحِمٍ تُورِي مَنْ سَبَّرَ

وَقِيلَ : الْجَمْعُ قَلْبٌ ، فِي لُغَةٍ مِنْ أُنْتِ ،

وَأَقْلِيَّةٌ وَقَلْبٌ جَمِيعًا ، فِي لُغَةٍ مِنْ ذَكَرَ ؛ وَقَدْ قِيلَتْ تُقَلَّبُ .

وَقَلَبَتِ الْبُسْرَةَ إِذَا احْمَرَّت . قَالَ

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَلْبَةُ الْحَمْرَةُ . الْأُمُويُّ :

فِي لُغَةٍ بِلَحْرَثِ بْنِ كَعْبٍ : الْقَالِبُ ،

بِالْكَسْرِ ، الْبِئْرُ الْأَحْمَرُ ، يُقَالُ مِنْهُ : قَلَبَتِ

الْبُسْرَةَ تُقَلَّبُ إِذَا احْمَرَّت . وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ :

إِذَا تَغَيَّرَتِ الْبُسْرَةُ كُلُّهَا ، فَهِيَ الْقَالِبُ .

وَشَاءَ قَالِبٌ لَوْنٌ إِذَا كَانَتْ عَلَى غَيْرِ لَوْنٍ

أَمَّا . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ مُوسَى لَمَّا آجَرَ

نَفْسَهُ مِنْ شُعَيْبٍ ، قَالَ لِمُوسَى ، عَلَى نَبِيْنَا

وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : لَكَ مِنْ عَنِي

مَا جَاءَتْ بِهِ قَالِبٌ لَوْنٌ ؛ فَجَاءَتْ بِهِ كَلَّةٌ

قَالِبٌ لَوْنٌ ، غَيْرَ وَاحِدَةٍ أَوْ اثْنَتَيْنِ . تَفْسِيرُهُ فِي

الْحَدِيثِ : أَنَّهَا جَاءَتْ بِهَا عَلَى غَيْرِ أَلْوَانٍ

أُمَّهَاتِهَا ، كَأَنَّ لَوْنَهَا قَدِ انْقَلَبَ . وَفِي حَدِيثِ

عَلَى ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ ، فِي صِفَةِ الطَّيُورِ :

فَمِنْهَا مَعْمُوسٌ فِي قَالِبِ لَوْنٍ ، لَا يَشْوِبُهُ غَيْرُ

لَوْنٍ مَا غَمَسَ فِيهِ .

أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ لِلْبَلْبِغِ مِنَ الرِّجَالِ : قَدْ رَدَّ قَالِبَ الْكَلَامِ ، وَقَدْ طَبَّقَ الْمَفْصِلَ ، وَوَضَعَ الْهِنَاءَ مَوَاضِعَ الثَّقْبِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ يَلْبَسْنَ الْقَوَالِبَ ؛ جَمْعُ قَالِبٍ ، وَهُوَ نَعْلٌ مِنْ خَشْبٍ كَالْقَلْبَابِ ، وَتُكْسَرُ لَامُهُ وَتُفْتَحُ .

وَقِيلَ : إِنَّهُ مُعْرَبٌ . وَفِي حَدِيثِ

ابْنِ مَسْعُودٍ : كَانَتْ الْمَرْأَةُ تَلْبَسُ الْقَالِبِينَ ،

تَطَاوُلُ بِهِمَا .

وَالْقَالِبُ وَالْقَالِبُ : الشَّيْءُ الَّذِي تُفْرَعُ

فِيهِ الْجَوَاهِرُ ، لِيَكُونَ مِثْلًا لَا يُصَاغُ مِنْهَا ،

وَكَذَلِكَ قَالِبُ الْخُفِّ وَنَحْوِهِ ، دَخِيلٌ .

وَبَنُو الْقَلْبِيِّ : بَطْنٌ مِنْ تَمِيمٍ ، وَهُوَ

الْقَلْبِيُّ بْنُ عَمْرٍو بْنِ تَمِيمٍ .

وَأَبُو قَلْبَةَ : رَجُلٌ مِنَ الْمُحَدَّثِينَ .

* قَلِيعٌ * قَلَوَيْعٌ : لُغَةٌ .

* قَلَتْ * الْقَلْتُ ، بِاسْتِكَانِ الْأَمِّ : الثَّقَرَةُ

فِي الْجَبَلِ تُسَمَّى الْمَاءَ ؛ وَفِي التَّهْنِيبِ :

كَالثَّقَرَةُ تَكُونُ فِي الْجَبَلِ ، يَسْتَنْفَعُ فِيهَا

الْمَاءَ ، وَالْوَقْتُ نَحْوُ مِنْهُ ؛ وَكَذَلِكَ كُلُّ ثَقَرَةٍ

فِي أَرْضٍ أَوْ بَدَنٍ ؛ أَنْثَى ، وَالْجَمْعُ قَلَاتٌ .

قَالَ أَبُو مَتْسُورٍ : وَقَلَاتُ الصَّانِ نَفْرٌ فِي

رُءُوسِ قِفَافِهَا ، يَمْلُؤُهَا مَاءُ السَّمَاءِ فِي

الشَّتَاءِ ؛ قَالَ : وَقَدْ وَرَدَتْهَا ، وَهِيَ مُفْعَمَةٌ ،

فَوَجَدْتُ الْقَلْتَةَ مِنْهَا تَأْخُذُ مِائَةَ رَاوِيَةٍ

وَأَقْلٌ وَأَكْثَرُ ، وَهِيَ حُمْرٌ خَلَقَهَا اللَّهُ فِي

الصُّحُورِ الصَّمِّ . وَالْقَلْتُ : حُمْرَةٌ يَخْرِفُهَا مَاءٌ

وَاشِيلٌ ، يَقَطُرُ مِنْ سَقْفِ كَهْفٍ ، عَلَى حَجَرٍ

لَبِنٍ ، فَيُوقَبُ عَلَى مَرِّ الْأَحْقَابِ فِيهِ وَقَبَةٌ

مَسْتَدِيرَةٌ . وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ فِي الْأَرْضِ

الصُّلْبَةِ ، فَهِيَ قَلْتُ ، كَقَلَّتِ الْعَيْنُ ، وَهُوَ

وَقَبْتُهَا . وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ قَلَاتِ السَّيْلِ ،

هِيَ جَمْعُ قَلْتُ ، وَهُوَ الثَّقَرَةُ فِي الْجَبَلِ ،

يَسْتَنْفَعُ فِيهَا الْمَاءَ إِذَا انْصَبَّ السَّيْلُ .

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : الْقَلْتُ الْمَطْمُئِنُّ فِي

الْخَاصِرَةِ . وَالْقَلْتُ : مَا بَيْنَ التَّرْقُوعِ وَالْعُنُقِ . وَقَلْتُ الْعَيْنُ : تَفَرُّتُهَا . وَقَلْتُ الْكَفَّ : مَا بَيْنَ عَصَبَةِ الْإِبْهَامِ وَالسَّبَابَةِ ، وَهِيَ الْبَهْرَةُ الَّتِي بَيْنَهُمَا ، وَكَذَلِكَ تَفَرُّوعُ الْقَلْتُ ،

وعينُ الرُّكْبَةِ قَلْتُ. وَقَلْتُ الْفَرْسَ: مَا بَيْنَ لَهَوَاتِهِ إِلَى مُحْتَكِبِهِ. وَقَلْتُ الْبُرَيْدِيَّةَ: الْوَقْبَةَ، وَهِيَ أَنْفُوعُهَا. وَقَلْتُ الْإِبَاهِمَ: الثُّفْرَةَ الَّتِي فِي أَسْفَلِهَا. وَقَلْتُ الصُّدْعَ.

وَالْقَلْتُ، بِالتَّحْرِيكِ: الْهَلَاكُ؛ قَلْتُ، بِالْكَسْرِ، يَقْلَتُ قَلْنَا، وَأَقْلَتَهُ اللَّهُ. وَقَوْلُ: مَا أَنْفَقْتُوا، وَلَكِنْ قَلْتُوا. وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: إِنَّ الْمَسَافِرَ وَمَتَاعَهُ لَعَلَى قَلْتِ، إِلَّا مَا وَفَى اللَّهُ. وَأَقْلَتَهُ فُلَانٌ: أَهْلَكَهُ. ابْنُ سَيِّدَةَ: أَقَلْتُ فُلَانٌ فُلَانًا: عَرَضَهُ لِلْهَلَاكَةِ.

وَالْمَقْلَتَةُ: الْمَهْلَكَةُ، وَالْمَكَانُ الْمَخُوفُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَجَلَةَ: لَوْ قَلْتُ رَجُلًا، وَهُوَ عَلَى مَقْلَتَةٍ: أَتَيْتُ اللَّهَ، فَصُرِعَ، غَرِمَتْهُ، أَيْ عَلَى مَهْلَكَةٍ، فَهَلَكَ، غَرِمَتْ دِينَهُ.

وَأَصْبَحَ عَلَى قَلْتِ، أَيْ عَلَى شَرَفِ هَلَاكٍ، أَوْ خَوْفِ شَيْءٍ يَغْرُهُ بِشْرًا. وَأَمْسَى عَلَى قَلْتِ، أَيْ عَلَى خَوْفٍ. وَأَقْلَتِ الْمَرْأَةُ إِفْلَانًا، فِيهِ مَقْلَتٌ وَمِغْلَاتٌ، إِذَا لَمْ يَبْقَ لَهَا وَكَلْدٌ؛ قَالَ بِشْرُ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ:

تَقْلُّ مَقَالِيتُ النِّسَاءِ يَطْنَهُ يَقْلُنَ: الْأَيْلَقِيُّ عَلَى الْمَرْءِ مِثْرَةٌ؛ وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَزْعُمُ أَنَّ الْمِغْلَاتِ، إِذَا وَطِئَتْ رَجُلًا كَرِيمًا قَبْلَ غَدْرٍ، عَاشَ وَكَلَدَهَا. وَالْمِغْلَاتُ: الَّتِي لَا يَبِيعُ لَهَا وَكَلْدٌ، وَقَدْ أَقْلَتَتْ؛ وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي تَلِدُ وَاحِدًا، ثُمَّ لَا تَلِدُ بَعْدَ ذَلِكَ؛ وَكَذَلِكَ الثَّاقَةُ، وَلَا يُقَالُ ذَلِكَ لِلرَّجُلِ. قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: وَكَذَلِكَ كُلُّ أُنْثَى إِذَا لَمْ يَبْقَ لَهَا وَكَلْدٌ، وَيَقْوَى ذَلِكَ قَوْلُ كُفْرٍ أَوْ غَيْرِهِ:

بُعَاثُ الطَّيْرِ أَكْرَهَا فِرَاحًا وَأُمُّ الصُّفْرِ مِغْلَاتٌ نَزُورُ فَاسْتَعْمَلَهُ فِي الطَّيْرِ، كَأَنَّهُ أَشْعَرٌ أَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ فِي كُلِّ شَيْءٍ؛ وَالْإِسْمُ: الْقَلْتُ. اللَّيْتُ: نَاقَةٌ بِهَا قَلْتُ، أَيْ هِيَ مِغْلَاتٌ، وَقَدْ أَقْلَتَتْ، وَهُوَ أَنْ تَصْعَقَ

وَاحِدًا، ثُمَّ تَقْلَتُ رَجْمَهَا، فَلَا تَحْمِلُ؛ وَأَنْشَدَ:

لَنَا أُمٌّ بِهَا قَلْتُ وَنَزَّرُ
كَأَمُّ الْأَسَدِ كَاتِمَةُ الشُّكَاةِ

قَالَ: وَامْرَأَةٌ مِغْلَاتٌ هِيَ الَّتِي لَيْسَ لَهَا إِلَّا وَكَلْدٌ وَاحِدٌ؛ وَأَنْشَدَ:

وَجَدِي بِهَا وَجَدٌ وَمِغْلَاتٌ بِوَاحِدِهَا
وَلَيْسَ يَقْوَى مُجِبٌ فَوْقَ مَا أَحْدُ
وَأَقْلَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا هَلَكَ وَكَلَدَهَا. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: تَكُونُ الْمَرْأَةُ مِغْلَاتًا، فَتَجْعَلُ عَلَى نَفْسِهَا، إِنْ عَاشَ لَهَا وَكَلْدٌ، أَنْ تُهَوِّدَهُ؛ لَمْ يُبَسِّرْهُ ابْنُ الْأَثِيرِ بِغَيْرِ قَوْلِهِ: مَا تَزْعُمُ الْعَرَبُ مِنْ وَطْئِهَا الرَّجُلَ الْكَرِيمَ الْمَقْتُولَ غَدْرًا. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ الْحِرَاءَةَ يَشْتَرِيهَا أَكَابِسُ النِّسَاءِ لِلْخَافِيَةِ وَالْإِفْلَاتِ؛ وَالْخَافِيَةُ: الْحِجْرُ.

التَّهْدِيبُ: وَأَقْلَتُ مَوْتِنَهُ، تَضْعِيفُهَا قَلْبَتُهُ. وَأَقْلَتُهُ قَلَيْتُ، أَيْ أَفْسَدَهُ فَفَسَدَ. وَرَجُلٌ قَلْتُ وَقَلَيْتُ: قَلِيلُ اللَّحْمِ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ).

وَدَارَةُ الْقَلْتَيْنِ: مَوْضِعٌ؛ قَالَ بِشْرُ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ:

سَمِعْتُ بَدَارَةَ الْقَلْتَيْنِ صَوْتًا
لِحَتْمَةِ الْفُوَادِ بِهِ مَضُوعٌ
وَالْخُبَيْبَةُ وَالثُّونَةُ وَالْهُزْمَةُ وَالْوَهْدَةُ
وَالْقَلْتَةُ: مَشَقٌّ مَا بَيْنَ الشَّارِبَيْنِ بِحِيَالِ
الْوَرَّةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قلتب. التهذيب: قَالَ وَأَمَّا الْقَرْطَبَانُ الَّذِي تَقُولُهُ الْعَامَّةُ لِلَّذِي لَا غَيْرَةَ لَهُ، فَهُوَ مُعَبَّرٌ عَنْ وَجْهِهِ. الْأَصْمَعِيُّ: الْقَلْتَبَانُ مَأْخُودٌ مِنَ الْكَلْبِ، وَهِيَ الْقِيَادَةُ، وَالتَّاءُ وَالثُّونُ زَائِدَتَانِ؛ قَالَ: وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ هِيَ الْقَدِيمَةُ عَنِ الْعَرَبِ. قَالَ: وَغَيْرُهَا الْعَامَّةُ الْأُولَى، فَقَالَتْ: الْقَلْتَبَانُ؛ قَالَ: وَجَاءَتْ عَامَّةٌ سَفَلَى، فَغَيَّرَتْ عَلَى الْأُولَى فَقَالَتْ: الْقَرْطَبَانُ.

قلح. القلح والقلاح: صُفْرَةٌ تَعْمَلُ الْأَسْنَانَ فِي النَّاسِ وَغَيْرِهِمْ؛ وَقِيلَ: هُوَ أَنْ تَتَكَرَّرَ الصُّفْرَةُ عَلَى الْأَسْنَانِ وَتَعْلَطُ ثُمَّ تَسْوَدُ أَوْ تَحْضُرُ، الْأَزْهَرِيُّ: وَهُوَ اللَّطَاحُ الَّذِي يَلْزِقُ بِاللُّغْرِ؛ وَقَدْ قَلِحَ قَلْحًا، فَهُوَ قَلِحٌ وَقَلْحٌ، وَالْمَرْأَةُ قَلْحَاءُ وَقَلِحَةٌ، وَجَمَعُهَا قَلْحٌ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ:

قَدْ بَنَى اللُّومُ عَلَيْهِمْ بَيْتَهُ
وَفَسَا فِيهِمْ مَعَ اللُّومِ الْقَلْحُ
قَالَ: وَيُسَمَّى الْجَعْلُ أَقْلَحٌ؛ وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: الْأَقْلَحُ الْجَعْلُ لِقَدْرِ فِيهِ؛ صِفَةٌ غَالِيَةٌ، وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: مَا لِي أَرَاكُمْ تَنْشَلُونَ عَلَيَّ قَلْحًا؟ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْقَلْحُ صُفْرَةٌ فِي الْأَسْنَانِ وَوَسَخٌ يَرْكَبُهَا مِنْ طُولِ تَرْكِ السُّوَالِكِ. وَقَالَ شَيْخٌ: الْحِجْرُ صُفْرَةٌ فِي الْأَسْنَانِ، فَإِذَا كَبُرَتْ وَعَلَطَتْ وَأَسْوَدَتْ وَأَخْضَرَتْ، فَهُوَ الْقَلْحُ؛ وَالرَّجُلُ أَقْلَحٌ، وَالْجَمْعُ قَلْحٌ، مِنْ قَوْلِهِمْ لِلْمَتَوَسِّخِ الثَّيَابِ قَلْحٌ، وَهُوَ حَثٌّ عَلَى اسْتِعْمَالِ السُّوَالِكِ. وَفِي حَدِيثِ كَتْمِ بْنِ الْمَرْأَةِ إِذَا غَابَ زَوْجُهَا تَقْلَحَتْ، أَيْ تَوَسَّحَتْ ثِيَابَهَا وَلَمْ تَتَمَهَّدْ نَفْسَهَا وَثِيَابَهَا بِالتَّنْظِيفِ، وَيُرْوَى بِالْفَاءِ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ.

وقلح الرجل والبعير: عالج قلحهما؛ وفي المثل: عودٌ يقلح، أَيْ تُنْقَى أَسْنَانُهُ. وَهُوَ فِي مَذْهَبِهِ مِثْلُ مَرَضَتْ الرَّجُلُ إِذَا قَمَتَ عَلَيْهِ فِي مَرَضِهِ. وَقَرَدْتُ الْبَعِيرَ: نَزَعْتُ عَنْهُ قُرَادَهُ، وَطَبَيْتُهُ إِذَا عَالَجْتَهُ مِنْ طَنَاهُ.

ورجلٌ مُقْلَحٌ: مُدَلَّلٌ مُجْرَبٌ. وَفِي النَّوَادِرِ: تَقْلَحُ فُلَانٌ الْبِلَادَ تَقْلَحًا وَتَرْقَعًا، فَالْتَرْقَعُ فِي الْخِصْبِ، وَالتَّقْلَحُ فِي الْجَدْبِ.

قلخدم. الأزهرِيُّ: الْقَلْخَدَمُ: الْخَفِيفُ السَّرِيعُ.

قلحس. القلحاسُ: الْقَبِيحُ، وَفِي التَّهْدِيبِ: الْقَلْحَاسُ مِنَ الرِّجَالِ السَّمِجُ الْقَبِيحُ.

• قلحم • الْقَلْحَمُ : الْمُسِنُ الضَّحْمُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الرِّجَالِ الْكَبِيرِ الْمُسِنُ يُثَلُّ الْقَلْحَمَ ، وَهُوَ مُلْحَقٌ بِجِرْدِ حُلِيِّ ، بِزِيَادَةِ مِيمٍ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ :
قَدْ كُنْتُ قَبْلَ الْكَبِيرِ الْقَلْحَمِ
وَقِيلَ نَحْصُ الْعَصَلِ الرَّبْمِ
وَقَالَ آخَرُ :

أَنَا ابْنُ أَوْسٍ حَيَّةٌ أَصَا
لَا ضَرَعَ السِّنُّ وَلَا قَلْحَمًا
وَالْقَلْحَمُ : الَّذِي يَتَضَمُّعُ لِحْمَهُ .

وَالْقَلْحَمُ عَلَى مِثَالِ سَيْطَرٍ : الْيَابِسُ الْجِلْدُ (عَنْ كُرَاعٍ) . وَقَلْحَمٌ ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي هَذَا الْبَابِ مُحْتَصِرًا ، ثُمَّ قَالَ : وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ فِي بَابِ الْحَاءِ ، لِأَنَّ الْمِيمَ زَائِدَةٌ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابٌ قَلْحَمٌ أَنْ يُذَكَّرَ فِي بَابِ قَلْحَمٍ ، لِأَنَّ فِي آخِرِهِ مِيمَتَيْنِ : إِحْدَاهُمَا أَصْلِيَّةٌ ، وَالْآخَرَى زَائِدَةٌ لِلإِلْحَاقِ ، لِأَنَّهُ يُقَالُ لِلْمُسِنِ قَلْحَمٌ ، فَالْمِيمُ الْآخِرَةُ فِي قَلْحَمٍ زَائِدَةٌ لِلإِلْحَاقِ ، كَمَا كَانَتْ الْبَاءُ الْكَاثِبَةُ فِي جَلْبَبٍ زَائِدَةٌ لِلإِلْحَاقِ بِدَخْرَجٍ ، وَأَتَى بِاللَّامِ فِي قَلْحَمٍ ، لِأَنَّهُ يُقَالُ رَجُلٌ قَلْحُلٌ وَقَلْحَمٌ لِلْمُسِنِ ، فَرَكِبَ اللَّفْظُ مِنْهَا ، وَكَذَلِكَ فِي الْفِعْلِ قَالُوا : اقلحتم ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي :

رَأَيْتَ قَحْمًا شَابَ وَاقْلَحَمًا
طَانَ عَلَيْهِ الدَّهْرُ فَاسْلَهَمًا

• قلح • الْقَلْحُ : الضَّرْبُ بِالْيَابِسِ عَلَى الْيَابِسِ . وَالْقَلْحُ وَالْقَلِيحُ : شِدَّةُ الْهَدِيرِ ؛ وَأَنشَدَ :

قَلْحُ الْهَدِيرِ مَرْجَسٌ رَعَادٌ
وَقَلْحُ الْبَعِيرِ هَدِيرُهُ يَقْلَحُهُ قَلْحًا وَهُوَ قَلَاخٌ : قَطَعُهُ ؛ وَقِيلَ : قَلْحٌ يَقْلَحُ قَلْحًا وَقَلَاخًا وَقَلِيحًا (الْآخِرَةُ عَنْ سَبْيُوِيٍّ) ، وَهُوَ قَلَاخٌ وَقَلَاخٌ : جَعَلَ يَهْدِرُ هَدْرًا كَأَنَّهُ يَقْلَعُهُ مِنْ جَوْفِهِ ؛ وَقِيلَ : قَلْحُهُ أَوَّلُ هَدِيرِهِ ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : أَكْثَرُ الْأَصْوَاتِ بُنَى عَلَى فِعْلٍ ، مِثْلُ هَدْرٍ هَدِيرًا ، وَصَهْلٍ صَهِيلًا ، وَبَحَّ بَيْحًا ،

وَقَلْحَ قَلِيحًا .

وَالْقَلْحُ : الْجِمَارُ الْمُسِنُ .

وَالْقَلْحُ وَالْقَلَاخُ : الضَّحْمُ الْهَامِةِ .

وَقَلْحَهُ بِالسُّوَيْطِ تَقْلِيحًا : ضَرَبَهُ .

وَيُقَالُ لِلْفَحْلِ عِنْدَ الضَّرَابِ : قَلْحٌ

قَلْحٌ ، مَجْرُومٌ .

وَيُقَالُ لِلْجِمَارِ الْمُسِنِ : قَلْحٌ وَقَلْحٌ ،

بِالْخَاءِ وَالْحَاءِ ؛ وَأَنشَدَ اللَّيْثُ :

أَيَحْكُمُ فِي أَمْوَالِنَا وَدِمَائِنَا

قُدَامَةَ قَلْحِ الْعَبْرِ عَيْرِ ابْنِ جَحْجَبٍ ؟

الْأَصْمَعِيُّ : الْفَحْلُ مِنَ الْإِبِلِ إِذَا هَدَرَ

فَجَعَلَ كَأَنَّهُ يَقْلَعُ الْهَدِيرَ قَلْعًا ، قِيلَ : قَلْحٌ

يَقْلَحُ قَلْحًا ؛ وَأَنشَدَ الْأَصْمَعِيُّ :

قَلْحُ الْفُحُولِ الصَّيْدِ فِي أَشْوَالِهَا

وَالْقَلَاخُ ، بِالضَّمِّ : اسْمٌ شَاعِرٍ ، وَهُوَ

قَلَاخُ بْنُ حَزْنِ السَّعْدِيِّ ؛ وَهُوَ الْقَائِلُ :

أَنَا الْقَلَاخُ فِي بُعَايِ مِقْسَا

أَقْسَمْتُ لِأَسَامٍ حَتَّى يَسَامَا

وَالْقَلَاخُ بْنُ جَنَابِ بْنِ جَلَا الرَّاجِزِ ، شَبَّ

بِالْفَحْلِ فَلَقِبَ بِالْقَلَاخِ ؛ وَهُوَ الْقَائِلُ :

أَنَا الْقَلَاخُ بْنُ جَنَابِ بْنِ جَلَا

أَبُو خَتَائِرِ أَقُودِ الْجَمَلَا

أَرَادَ : إِنِّي مَشْهُورٌ مَعْرُوفٌ . وَكُلُّ مَنْ قَادَ

الْجَمَلَ فَإِنَّهُ يُرَى مِنْ كُلِّ مَكَانٍ . قَالَ

ابْنُ بَرِّي : الَّذِي ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ لَيْسَ هُوَ

الْقَلَاخُ بْنُ حَزْنٍ كَمَا ذَكَرَ ، وَإِنَّمَا هُوَ الْقَلَاخُ

الْعَبْرِيُّ ، وَمِقْسَمٌ غَلَامُ الْقَلَاخِ هَذَا

الْعَبْرِيُّ ، وَكَانَ قَدْ هَرَبَ فَخَرَجَ فِي طَلَبِهِ فَتَرَلَ

بِقَوْمٍ فَقَالُوا : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ :

أَنَا الْقَلَاخُ جِئْتُ أَنْبَى مِقْسَمَا

وَالْقَلْدُ : جَمْعُ الْمَاءِ فِي الشَّيْءِ . يُقَالُ :

قَلَدْتُ أَقْلِدُ قَلْدًا ، أَيْ جَمَعْتُ مَاءً إِلَى مَاءٍ .

أَبُو عَمْرٍو : هُمْ يَتَقَالِدُونَ الْمَاءَ ،

وَيَتَقَارَطُونَ ، وَيَتَرَقَطُونَ ، وَيَتَهَاجِرُونَ ،

وَيَتَقَارِصُونَ ، وَكَذَلِكَ يَتَرَاغِبُونَ ، أَيْ

يَتَنَاقَبُونَ .

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو : أَنَّهُ قَالَ

لِقَمِيهِ عَلَى الْوَهْطِ : إِذَا أَقَمْتُ قَلْدَكَ مِنَ

الْمَاءِ فَاسْتِ الْأَقْرَبَ فَلِأَقْرَبٍ ؛ أَرَادَ يَقْلِدُهُ

يَوْمَ سَفِيهِ مَالِهِ ، أَيْ إِذَا سَقَيْتَ أَرْضَكَ فَاعْطِ

مَنْ يَلِيكَ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَلَدْتُ اللَّبْنَ فِي

السَّقَاءِ وَقَرَيْتُهُ : جَمَعْتُهُ فِيهِ . أَبُو زَيْدٍ :

قَلَدْتُ الْمَاءَ فِي الْحَوْضِ وَقَلَدْتُ اللَّبْنَ فِي

السَّقَاءِ أَقْلِدُهُ قَلْدًا ، إِذَا قَلَسَتْ بِقَلَسِكَ مِنَ

الْمَاءِ ثُمَّ صَبَبْتَهُ فِي الْحَوْضِ أَوْ فِي السَّقَاءِ .

وَقَلَدَ مِنَ الشَّرَابِ فِي جَوْفِهِ إِذَا شَرِبَ .

وَأَقْلَدَ الْبَحْرَ عَلَى خَلْقٍ كَثِيرٍ : ضَمَّ

عَلَيْهِمْ ، أَيْ عَرَفَهُمْ ، كَأَنَّهُ أَعْلَقَ عَلَيْهِمْ ،

وَجَعَلَهُمْ فِي جَوْفِهِ ؛ قَالَ أُمَيَّةُ بْنُ

أَبِي الصَّلْتِ :

تُسَبِّحُهُ التِّيَانُ الْبَحْرَ زَاخِرٌ

وَمَا ضَمَّ مِنْ شَيْءٍ وَمَا هُوَ مُقْلِدٌ

وَرَجُلٌ مُقْلِدٌ : مَجْمَعٌ (عَنْ

ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنشَدَ :

جَانِي جَرَادٍ فِي وِعَاءٍ مُقْلِدًا

وَالْمُقْلِدُ : عَصَا فِي رَأْسِهَا اعْوِجَاجٌ ،

يُقْلِدُ بِهَا الْكَلَامَ كَمَا يُقْلِدُ الْقَتَّ إِذَا جُعِلَ

جِبَالًا ، أَيْ يُقْتَلُ ، وَالْجَمْعُ الْمَقَالِيدُ .

وَالْمُقْلِدُ : الْمُنْجَلُ يُقْطَعُ بِهِ الْقَتُّ ؛ قَالَ

الْأَعْمَشِيُّ :

لَدَى ابْنِ يَزِيدٍ أَوْ لَدَى ابْنِ مُعَرِّفٍ

يَقْتُ لَهَا طَوْرًا وَطَوْرًا بِمُقْلِدٍ

وَالْمُقْلِدُ : مِفْتَاحٌ كَالْمُنْجَلِ ، وَقِيلَ :

الْإِقْلِيدُ مُعْرَبٌ وَأَصْلُهُ كَلِيدٌ . أَبُو الْهَيْثَمِ :

الْإِقْلِيدُ الْمِفْتَاحُ ، وَهُوَ الْمُقْلِيدُ . وَفِي حَدِيثِ

قَتْلِ ابْنِ أَبِي الْحُقَيْقِ : فَقَمْتُ إِلَى الْأَقَالِيدِ

فَأَخَذْتُهَا ؛ هِيَ جَمْعُ إِقْلِيدٍ ، وَهِيَ الْمِفْتَاحُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلشَّيْخِ إِذَا أَقْنَدَ :

قَدْ قَلَّدَ حَبْلَهُ ، فَلَا يُقْتَتُ إِلَى رَأْيِهِ .
وَالْقَلْدُ : إِدَارَتُكَ قَلْبًا عَلَى قَلْبٍ مِنْ
الْحَبْلِ وَكَذَلِكَ لِيُ الْحَدِيدَةِ الدَّقِيقَةِ عَلَى
مِثْلِهَا . وَقَلَّدَ الْقَلْبَ عَلَى الْقَلْبِ يَقْلِدُهُ قَلْدًا :
لَوَاهُ ، وَكَذَلِكَ الْجَرِيدَةُ إِذَا رَفَعَهَا وَلَوَاهَا
عَلَى شَيْءٍ . وَكُلُّ مَا لَوِيَ عَلَى شَيْءٍ فَقَدْ
قَلَّدَ . وَسَوَارٌ مَقْلُودٌ ، وَهُوَ ذُو قَلْبَيْنِ مَلُوبِينَ .
وَالْقَلْدُ : لِيُ الشَّيْءِ عَلَى الشَّيْءِ ؛ وَسَوَارٌ
مَقْلُودٌ وَقَلْدٌ : مَلُوبٌ . وَالْقَلْدُ : السَّوَارُ
الْمَمْتُولُ مِنْ فِصَّةٍ .

وَالْإِقْلِيدُ : بَرَّةُ النَّاقَةِ يُلَوِي طَرْفَاهَا .
وَالْبِرَّةُ الَّتِي يُشَدُّ فِيهَا زِمَامُ النَّاقَةِ لَهَا إِقْلِيدٌ ،
وَهُوَ طَرْفُهَا يُتَمَّى عَلَى طَرْفِهَا الْآخِرِ ، وَيُلَوِي
لِيَا حَتَّى يَسْتَمْسِكَ .

وَالْإِقْلِيدُ : الْمِفْتَاحُ ، بِهَائِيَةٍ ؛ وَقَالَ
اللِّحْيَانِيُّ : هُوَ الْمِفْتَاحُ ، وَلَمْ يَعْزِهَا إِلَى
الْيَمَنِ ؛ وَقَالَ تَبَعٌ حِينَ حَجَّ النَّبِيِّ :
وَأَقَمْنَا بِهِ مِنَ الدَّهْرِ سَبْتًا

وَجَعَلْنَا لِبَابِهِ إِقْلِيدًا
سَبْتًا : دَهْرًا وَيُرْوَى سَبْتًا ، أَيْ سِتَّ سَبْتِينَ .
وَالْمَقْلُدُ وَالْإِقْلَادُ : كَالْإِقْلِيدِ .

وَالْمِقْلَادُ : الْخَزَانَةُ . وَالْمَقْلِيدُ :
الْخَزَائِنُ ؛ وَقَلَّدَ فُلَانٌ فُلَانًا عَمَلًا تَقْلِيدًا .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضِ» ؛ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْمَقَالِيحُ وَمَعْنَاهُ
لَهُ مَقَالِيحُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَيَجُوزُ أَنْ
تَكُونَ الْخَزَائِنُ ؛ قَالَ الرَّجَّازُ : مَعْنَاهُ أَنْ كُلَّ
شَيْءٍ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَاللَّهُ خَالِقُهُ
وَفَاتِحُ بَابِهِ ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْمَقَالِيدُ
لَا وَاحِدَ لَهَا .

وَقَلَّدَ الْحَبْلَ يَقْلِدُهُ قَلْدًا : قَتَلَهُ . وَكُلُّ قُوَّةٍ
انْطَوَتْ مِنَ الْحَبْلِ عَلَى قُوَّةٍ فَهُوَ قَلْدٌ ،
وَالْجَمْعُ أَقْلَادٌ وَقَلُودٌ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ . وَحَبْلٌ مَقْلُودٌ وَقَلِيدٌ .
وَالْقَلِيدُ : الشَّرِيطُ ، عَبْدِيَّةٌ .

وَالْإِقْلِيدُ : شَرِيطٌ يُشَدُّ بِهِ رَأْسُ الْجِلَّةِ .
وَالْإِقْلِيدُ : شَيْءٌ يَطْوُلُ مِثْلَ الْخَيْطِ مِنَ الصُّفْرِ

يُقْلَدُ عَلَى الْبِرَّةِ وَخَرَقِ الْقُرْطِ (١) ، وَبَعْضُهُمْ
يَقُولُ لَهُ الْقِلَادُ يَقْلُدُ ، أَيْ يُقَوِي (٢) .
وَالْقِلَادَةُ : مَا جُعِلَ فِي الْعُنُقِ ، يَكُونُ
لِلْإِنْسَانِ وَالْفَرَسِ وَالْكَلْبِ وَالْبَدَنَةِ الَّتِي تُهْدَى
وَنَحْوِهَا ، وَقَلَّدَتِ الْمَرْأَةُ قَلَّدَتَتْ هِيَ . قَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قِيلَ لِأَعْرَابِيٍّ : مَا تَقُولُ فِي
نِسَاءِ بَنِي فُلَانٍ ؟ قَالَ : قَلَائِدُ الْحَبْلِ ، أَيْ
هُنَّ كِرَامٌ ، وَلَا يَقْلُدُ مِنَ الْحَبْلِ إِلَّا سَابِقُ
كَرِيمٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : قَلَّدُوا الْحَبْلَ ،
وَلَا تَقْلُدُوهَا الْأَوْتَارَ ، أَيْ قَلَّدُواهَا طَلَبَ أَعْدَاءِ
الدِّينِ وَالِدِّفَاعِ عَنِ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا تَقْلُدُوهَا
طَلَبَ أَوْتَارِ الْجَاهِلِيَّةِ وَذُخْرُهَا الَّتِي كَانَتْ
يَبْتَكُمُهَا ؛ وَالْأَوْتَارُ : جَمْعُ وَتْرٍ ، بِالْكَسْرِ ،
وَهُوَ الدَّمُّ وَطَلَبُ الثَّأْرِ ، يُرِيدُ اجْعَلُوا ذَلِكَ
لَا زِمَامًا لَهَا فِي أَعْنَاقِهَا لِرُومِ الْقَلَائِدِ لِلْأَعْنَاقِ ؛
وَقِيلَ : أَرَادَ بِالْأَوْتَارِ جَمْعَ وَتْرِ الْقَوْسِ ، أَيْ
لَا تَجْعَلُوا فِي أَعْنَاقِهَا الْأَوْتَارَ فَحَقِيقٌ ، لِأَنَّ
الْحَبْلَ رُبَّمَا رَعَتِ الْأَشْجَارُ فَنَشِيتِ الْأَوْتَارُ
بِبَعْضِ شَعْبِهَا فَحَقِيقَتْهَا ؛ وَقِيلَ إِنَّمَا نَهَاهُمْ عَنْهَا
لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ تَقْلِيدَ الْحَبْلِ بِالْأَوْتَارِ
يَذْفَعُ عَنْهَا الْعَيْنَ وَالْأَذَى فَيَكُونُ كَالْعُوذَةِ
لَهَا ، فَنَهَاهُمْ وَأَعْلَمَهُمْ أَنَّهَا لَا تَذْفَعُ ضَرًّا
وَلَا تَصْرِفُ حَذَرًا ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَمَّا
قَوْلُ الشَّاعِرِ :

لَيْلَى قَفِيبٌ نَحَحَهُ كَتِيبُ
وَفِي الْقِلَادِ رَشَاءُ رَبِيبُ
فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ جَعَلَ قِلَادًا مِنَ الْجَمْعِ الَّذِي
لَا يُفَارِقُ وَاحِدَهُ إِلَّا بِأَلْهَاءِ كَثْرَةٍ وَتَمْرٍ ، وَإِنَّمَا
أَنْ يَكُونَ جَمْعُ فِعَالَةٍ عَلَى فِعَالٍ كِدِجَاجَةٍ
وِدِجَاجٍ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَالْكَسْرَةُ الَّتِي فِي
الْجَمْعِ غَيْرُ الْكَسْرَةِ الَّتِي فِي الْوَاحِدِ ، وَالْأَلْفُ

(١) قوله : « وخرق القرط » هو بالراء في الأصل ، وفي القاموس : وخرق بالواو ، قال شارحه : أي حلقته وشففه ، وفي بعض النسخ بالراء .

(٢) قوله : « يقوي » في التهذيب : « يقوي » . والمعنى اللين والمطف . ونراه الصواب . [عبد الله]

غَيْرِ الْأَلْفِ . وَقَدْ قَلَّدَهُ قِلَادًا وَتَقَلَّدَهَا ، وَمِنْهُ
التَّقْلِيدُ فِي الدِّينِ وَتَقْلِيدُ الْوَلَاةِ الْأَعْمَالِ ،
وَتَقْلِيدُ الْبَدَنِ : أَنْ يَجْعَلَ فِي عُنُقِهَا شِعَارًا يَعْلَمُ
بِهِ أَنَّهَا هَدْيٌ ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :
حَلَفْتُ بِرَبِّ مَكَّةَ وَالْمَصَلَى
وَأَعْنَاقِ الْهَدْيِ الْمُقَلَّدَاتِ
وَقَلَّدَهُ الْأَمْرُ : الرِّمَّةُ إِتْيَاهُ ، وَهُوَ مِثْلُ
بِذَلِكَ .

التَّهْدِيْبُ : وَتَقْلِيدُ الْبَدَنَةِ أَنْ يَجْعَلَ فِي
عُنُقِهَا عُرُوءَ مَرَادَةٍ أَوْ خَلْقُ نَعْلِ ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا
هَدْيٌ ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَلَا الْهَدْيَ
وَلَا الْقَلَائِدَ » ؛ قَالَ الرَّجَّازُ : كَانُوا يَقْلُدُونَ
الْإِبِلَ يَلْبِاحًا شَجَرِ الْحَرَمِ ، وَيَعْتَصِمُونَ
بِذَلِكَ مِنْ أَعْدَائِهِمْ ، وَكَانَ الْمَشْرُكُونَ يَقْعَلُونَ
ذَلِكَ ، فَأَمَرَ الْمُسْلِمُونَ بِالْأَجْلُوحِ هَذِيهِ الْأَشْيَاءِ
الَّتِي يَتَقَرَّبُ بِهَا الْمَشْرُكُونَ إِلَى اللَّهِ ، ثُمَّ نَسَخَ
ذَلِكَ بِمَا ذَكَرَ فِي الْآيَةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : « اقْتُلُوا
الْمُشْرِكِينَ » .

وَتَقَلَّدَ الْأَمْرُ : احْتَمَلَهُ ، وَكَذَلِكَ تَقَلَّدَ
السَّيْفُ ؛ وَقَوْلُهُ :
يَا لَيْتَ زَوْجَكَ قَدْ عَدَا
مُقَلَّدًا سَيْفًا وَرُمْحًا
أَيْ وَحَامِلًا رُمْحًا ؛ قَالَ : وَهَذَا كَقَوْلِ
الْآخِرِ :

عَلَّقْتُهَا بَيْنَا وَمَاءَ بَارِدًا
أَيْ وَسَقَيْتُهَا مَاءَ بَارِدًا .

وَمَقْلُدُ الرَّجُلِ : مَوْضِعُ نَجَادِ السَّيْفِ عَلَى
مَنْكَبِيهِ . وَالْمَقْلُدُ مِنَ الْحَبْلِ : السَّابِقُ يَقْلُدُ
شَيْئًا يُعْرَفُ أَنَّهُ قَدْ سَبَقَ . وَالْمَقْلُدُ : مَوْضِعُ
وَمَقْلَدَاتِ الشَّعْرِ : الْبَوَاقِي عَلَى الدَّهْرِ .
وَالْإِقْلِيدُ : الْعُنُقُ ، وَالْجَمْعُ أَقْلَادٌ ،
نَادِرٌ .

وَنَاقَةُ قَلْدَاءُ : طَوِيلَةُ الْعُنُقِ .
وَالْقِلَادَةُ : الْقَشْدَةُ ، وَهِيَ تَقْلُ السَّنَنِ ،
وَهِيَ الْكُدَادَةُ . وَالْقِلْدَةُ : التَّمْرُ وَالسَّوِيْقُ
يُحْلَسُ بِهِ السَّنَنُ .

وَالْقَلْدُ ، بِالْكَسْرِ ، مِنَ الْحَمِيِّ : يَوْمٌ
إِثْيَانِ الرَّبْعِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ وَقْتُ الْحَمِيِّ

المَعْرُوفُ الَّذِي لَا يَكَادُ يُحِطِي ، وَالْجَمْعُ أَقْلَادُ ؛ وَمِنْهُ سُمِّيَتْ قَوَافِلُ جَدَّةٍ قَلْدًا . وَيُقَالُ : قَلَدْتُهُ الْحُمَى أَخَذْتُهُ كُلَّ يَوْمٍ ، تَقْلِدُهُ قَلْدًا .

الأَصْمَعِيُّ : الْقَلْدُ الْمَحْمُومُ يَوْمَ تَأْتِيهِ الرَّبْعُ . وَالْقَلْدُ : الْحِطُّ مِنَ الْمَاءِ . وَالْقَلْدُ : سَقَى السَّمَاءَ . وَقَدْ قَلَدْنَا ، وَسَقْنَا السَّمَاءَ قَلْدًا فِي كُلِّ أُسْبُوعٍ ، أَيْ مَطَرْنَا لَوَقْتٍ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : أَنَّهُ اسْتَسْقَى قَالَ : فَقَلَدْنَا السَّمَاءَ ، قَلْدًا كُلَّ خَمْسِ عَشْرَةَ لَيْلَةً ، أَيْ مَطَرْنَا لَوَقْتٍ مَعْلُومٍ ، مَأْخُودٌ مِنْ قَلْدِ الْحُمَى ، وَهُوَ يَوْمٌ نَوَيْتُهَا . وَالْقَلْدُ : السَّقَى . يُقَالُ : قَلَدْتُ الزَّرْعَ إِذَا سَقَيْتَهُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : فَالْقَلْدُ الْمَصْدَرُ ، وَالْقَلْدُ الْأِسْمُ ، وَالْقَلْدُ يَوْمَ السَّقَى ، وَمَا بَيْنَ الْقَلْدَيْنِ ظِمٌّ ، وَكَذَلِكَ الْقَلْدُ يَوْمٌ وَرَدِ الْحُمَى . الْفَرَّاءُ : يُقَالُ سَقَى إِبِلَهُ قَلْدًا ، وَهُوَ السَّقَى كُلَّ يَوْمٍ بِمَنْزِلَةِ الظَّاهِرَةِ . وَيُقَالُ : كَيْفَ قَلَدْتُ نَحْلَ بَنِي فُلَانٍ ؟ يُقَالُ : تَشْرَبُ فِي كُلِّ عَشْرٍ مَرَّةً .

وَيُقَالُ : اقْلُودَهُ الثُّعَاسُ إِذَا غَشِيَهُ وَغَلَبَهُ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

وَالْقَوْمُ صَرَعَى مِنْ كَرَى مُقْلُودٍ
وَالْقَلْدُ : الرَّفْعَةُ مِنَ الْقَوْمِ وَهِيَ الْجَمَاعَةُ مِنْهُمْ . وَصَرَحَتْ بِقِلْدَانٍ أَيْ بِجِدِّ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) .

قَالَ : وَقَلُودِيَّةٌ (١) مِنْ بِلَادِ الْجَزِيرَةِ . الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هِيَ الْخُنْبَةُ ، وَالثُّونَةُ ، وَالثُّومَةُ ، وَالْهَزْمَةُ ، وَالْوَهْدَةُ ، وَالْقَلْدَةُ ، وَالْهَرْتَمَةُ ، وَالْحَرْتَمَةُ ، وَالْعَرْتَمَةُ ؛ قَالَ اللَّيْثُ : الْخُنْبَةُ مَشَقٌّ مَا بَيْنَ الشَّارِبِينَ بِحِيَالِ الْوَتْرَةِ .

• قَلْدِم • مَاءٌ قَلِيدٌ : كَثِيرٌ .

• قَلْدِم • الْقَلِيدُ : الْبَيْرُ الْغَزِيرَةُ الْكَثِيرَةُ

(١) قوله : « قَلُودِيَّةٌ » كذا ضبط بالأصل ، وفي معجم ياقوت بفتحين فسكون وباء مخففة .

الماء ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بِالذَّلَالِ الْمُهْمَلَةِ ؛ قَالَ :
إِنَّ لَنَا قَلِيدًا قَدُومًا
يَزِيدُهُ مَحْجٌ الدَّلَا جُمُومًا
وَيُرَوَّى :

قَدْ صَبَحَتْ قَلِيدًا قَدُومًا

وَيُرَوَّى : قَلِيدًا ، اسْتَقَمَّ مِنْ بَحْرِ الْقَلْدِمِ ، فَصَغَرَهُ عَلَى جِهَةِ الْمَدْحِ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ .

• قَلَر • الْقَلَارُ وَالْقَلَارِيُّ : ضَرْبٌ مِنَ التَّيْنِ أَصْحَمٌ مِنَ الطَّيَارِ وَالْجُمَيْرِ ؛ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : أَخْبَرَنِي أَعْرَابِيٌّ قَالَ : هُوَ تَيْنٌ أَيْضٌ مُتَوَسِّطٌ ، وَيَابِسُهُ أَصْفَرُ كَأَنَّهُ يُدْهَنُ بِالذَّهَانِ لِصَفَائِهِ ، وَإِذَا كَثُرَ لَزِمَ بَعْضُهُ بَعْضًا كَالثَمَرِ ، وَقَالَ : نَكَبُ مِنْهُ فِي الْحِيَابِ ، ثُمَّ نَصَبُ عَلَيْهِ رُبَّ الْعِنَبِ الْعَقِيدِ ، وَكُلَّمَا تَشْرَبَهُ فَتَقْصُ زِدَانَهُ حَتَّى يَرَوَى ، ثُمَّ نَطَيْنُ أَقْوَاهَا ، فَيَمَكْتُ مَا بَيْنَنَا السَّنَةَ وَالسَّنَتَيْنِ فَيَلَزِمُ بَعْضُهُ بَعْضًا وَتَبْلُدُ حَتَّى يُفْتَلَعُ بِالصَّيَاصِي ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

• قَلَر • الْقَلَرُ : ضَرْبٌ مِنَ الشَّرْبِ . قَلَرُ الرَّجُلِ يَقَلِرُ وَيَقَلَرُ قَلْرًا : شَرِبَ ؛ وَقِيلَ : تَابَعَ الشَّرْبَ ؛ وَقِيلَ : هُوَ إِدَامَةُ الشَّرْبِ ، وَقِيلَ : هُوَ الشَّرْبُ دَفْعَةً وَاحِدَةً (عَنِ تَغَلَبٍ) ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْمَصُّ .

وَقَلَرُ بِسَهْمٍ : رَمَى . وَقَلَرَهُ يَقَلِرُهُ وَيَقَلِرُهُ : ضَرَبَهُ . وَقَلَرُ يَقَلِرُ وَيَقَلَرُ قَلْرًا : عَرَجَ .

وَالْقَلَرُ : قَلَرُ الْغُرَابِ وَالْعُصْفُورِ فِي مَشْيِهِ . وَقَلَرُ الطَّائِرِ يَقَلِرُ قَلْرًا : وَتَبَّ ، وَذَلِكَ كَالْعُصْفُورِ وَالْغُرَابِ . وَكُلُّ مَا لَا يَمْشِي مَشْيًا ، فَقَدْ قَلَرَ ، وَهُوَ يَقَلِرُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الشُّطَّارِ : قَلَرُ فِي الشَّرَابِ ، أَيْ قَدَفَ بِيَدِهِ التَّيْبِدَ فِي فَمِهِ كَمَا يَقَلِرُ الْعُصْفُورُ . وَإِنَّهُ لَيَقَلِرُ ، أَيْ وَتَابَ ؛ أَنَشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

يَقَلِرُ فِيهَا وَيَقَلِرُ الْحُجُولُ
نَعْبًا عَلَى شِقِيهِ كَالْمَشْكُولِ

يَحُطُّ لَامٌ أَلْفٌ مَوْصُولٌ
يَصِفُ دَارًا حَلَّتْ مِنْ أَهْلِهَا فَصَارَ فِيهَا الْغُرَابُ
وَالظَّبَاءُ وَالْوَحْشُ ؛ وَرُوي نَعْبًا .
وَالْقَلَرُ : الشَّطُّ . وَرَجُلٌ قَلَرٌ : شَدِيدٌ .
وَجَارِيَةٌ قَلْرَةٌ : شَدِيدَةٌ .

وَالْقَلَرُ مِنَ الثُّعَاسِ ، بِالْقَافِ وَصَمَّ اللَّامُ : الَّذِي لَا يَعْمَلُ فِيهِ الْحَدِيدُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَقَالَ كِرَاعٌ : الْقَلَرُ وَالْقَلَرُ الثُّعَاسُ الَّذِي لَا يَعْمَلُ فِيهِ الْحَدِيدُ .

• قَلَرِم • الْقَلَرِمَةُ : ابْتِلَاعُ الشَّيْءِ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : الْإِبْتِلَاعُ ؛ أَنَشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
وَلَا ذِي قَلَارِمٍ عِنْدَ الْحِيَاضِ
إِذَا مَا الشَّرِبُ أَرَابَ الشَّرِبَا
فَأَمَّا اسْتِقْفَاةُ مِنَ الْقَلَرِ ، الَّذِي هُوَ الشَّرْبُ الشَّدِيدُ ، فَيَعِيدُ . يُقَالُ : تَقَلَرَمَهُ إِذَا ابْتَلَعَهُ وَالتَّهَمَهُ ، وَبَحَرُ الْقَلَرِمِ مُشْتَقٌّ مِنْهُ ، وَبِهِ سُمِّيَ الْقَلَرِمُ لِإِتِهَامِهِ مِنْ رَكْبِهِ ، وَهُوَ الْمَكَانُ الَّذِي عَرِقَ فِيهِ فِرْعَوْنُ وَالْأَلْهَ ؛ قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : الْقَلَرِمُ مَقْلُوبٌ مِنَ الرُّلْقَمِ وَهُوَ الْبَحْرُ . وَالرُّلْقَمَةُ : الْإِتْسَاعُ ؛ وَقَوْلُهُ :

قَدْ صَبَحَتْ قَلْرِيمًا قَدُومًا
إِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ بَحْرِ الْقَلَرِمِ شِبَهُ الْبَيْرِ فِي غُرْبَا
بِهِ وَصَغَرَهَا عَلَى جِهَةِ الْمَدْحِ كَقَوْلِ أَوْسٍ :
فَوَيْقُ جَبِيلٍ شَامِخِ الرَّأْسِ لَمْ يَكُنْ
لِيُدْرِكُهُ حَتَّى يَكُلَّ وَيَعْمَلَا (٢)

• قَلَس • الْقَلَسُ : أَنْ يَبْلُغَ الطَّعَامُ إِلَى الْحَلْقِ ، مِلءُ الْحَلْقِ أَوْ دُونَهُ ، ثُمَّ يَرْجِعُ

(٢) قوله : « فَوَيْقُ جَبِيلٍ إِلَى آخِرِ الْبَيْتِ » ما بعده موجود في النسخة التي كانت في وقت السلطان الأشرف ، وهي العمدة ، وتقدم في مادة ق ص م :

باتت تعشى الليل بالقصم
لساية من همق عيشوم
وفي المحكم والتهذيب : لباية ، بلام مضمومة ومثناة تحتية ، وفسرها في التهذيب فقال : اللباية شجر لأمطى ، وفيه : عيشوم ، بالعين ، وفي المحكم : هيشوم ، بالهاء بدل العين .

إلى الجوف، وقيل: هو القى، وقيل: هو القذوف بالطعام وغيره، وقيل: هو ما يخرج إلى الفم من الطعام والشراب، والجنع أقلاس؛ قال ربه:

إن كنت من دائك ذا أقلاس
فاستسفين بتمر القسفا

اللث: القلس ما خرج من الحلق ملاء الفم أو دونه، وليس بقي، فإذا غلب فهو القى. ويقال: قلس الرجل يقلس قلساً، وهو خروج القلس من حلقه. أبو زيد: قلس الرجل قلساً، وهو ما خرج من البطن من الطعام أو الشراب إلى الفم، أعاده صاحبه أو الفاه، وهو قلس. وفي الحديث: من فاه أو قلس فليتوضأ؛ القلس، بالتحريك، وقيل بالسكون من ذلك. وقد قلس يقلس قلساً وقلساناً، فهو قالس.

وقلت الكأس إذا قذفت بالشراب ليشدة الإنيلاء؛ قال أبو الجراح في أبي الحسن الكسائي:

أبا حسن ما زرتكم منذ سبته
من الدهر إلا والرّجاجة تقلس
كريم إلى جنب الخوان وزوره
يحيا بأهلاً مرحباً ثم يجلس
وقلس الإناء يقلس إذا فاض؛ وقال عمر بن لجا:

وأمثلاً الصّان ماء قلسا
يمسّن بالماء الجواء مفا

وقلس السحاب قلساً، وهو مثل القلس الأول. والسحابة تقلس الندى إذا رمت به من غير مطر شديد؛ وأنشد:

ندى الرمل مجته العهاد القوالس
ابن الأعرابي: القلس الشرب الكثير من النبيذ، والقلس الغناء الجيد، والقلس الرقص في غناء.

وقلت النحل المسل تقلسه قلساً: مجته. والقلس: المسل، والقلس أيضاً: النحل؛ قال الأوفه:

من دونها الطير ومن فوقها

هفايف الريح كجث القليس
والقلس والقليس: الضرب بالدف والغناء. والمقلس: الذي يلعب بين يدي الأمير إذا قديم الحضر؛ قال الكمي يصف دبا أو نور وحش:

فردّ تغييه ذبان الرياض كما

غنى المقلس بطريقاً بأسوار
أراد مع أسوار. وقال أبو الجراح: القليس استقبال الألوّة عند قدومهم بأصناف اللهو؛ قال الكمي يصف ثوراً طعن في الكلاب فتبعه الذباب لما في قرنه من الدم:

ثم استمرّ تغييه الذباب كما

غنى المقلس بطريقاً بمزمار^(١)
وقال الشاعر:

ضرب المقلس جنب الدفّ للمجم
ومنه حديث عمر، رضى الله عنه، لما قديم الشام: لقيه المقلسون بالسيوف والريحان.

والقلس: جبل صخّم من ليف أو حوص؛ قال ابن دُرَيْد: لا أدري ما صحته، وقيل: هو جبل غليظ من جبال السفن.

والقليس: ضرب اليدين على الصدر خضوعاً. والقليس: السجود. وفي الحديث: لما رأوه قلسوا له؛ القليس: التكفير، وهو وضع اليدين على الصدر والانحناء خضوعاً واستكانة. أخذ ابن الحريش: القليس هو رفع الصوت بالدعاء والقراءة والغناء.

وفي الحديث ذكر قالس، بكسر اللام: موضع أقطعه النبي، عليه السلام، له ذكر في حديث عمرو بن حزم.

والقليس، بالشدّيد، مثال القبيط: بيعة للجيش كانت يصنعها، بناها أبرهة وهدمتها حمير. وفي التهذيب: القليسة بيعة كانت يصنعها للحبيسة.

اللث: القليس وضع اليدين على الصدر خضوعاً كما تفعل النصارى قبل أن تكفّر، أي قبل أن تسجد. قال: وجاء في خير لما رأوه قلسوا ثم كفروا، أي سجدوا. والقلسوة والقلساة والقليسة والقليسة: من ملابس الرّوم معروف، والواو في قلسوة للزيادة، غير الإلحاق وغير المعنى، أمّا الإلحاق فليس في الأسماء مثل فعللة، وأمّا المعنى فليس في قلسوة أكثر مما في قلساة، وجنع القلسوة والقليسة والقليسة قلايس وقلاس وقلسي؛ قال:

لا مهل حتى تلحني بعنسى

أهل الرباط البيض والقليسى

وقليسى؛ وكذلك روى ثعلب هذا البيت للعجيز السلمي:

إذا ما القليسى والعمائم أجلهت

فبيهن عن صلح الرجال حور
قال: وكلاهما من باب طلحة وطلح وسرح وسرح. قوله أجلهت نزع عن الجلهة والجلهة: الذي انحسر الشعر منه عن الرأس^(٢)، وهو أكثر من الجلع، والضمير في قوله فبيهن يعود على نساء؛ يقول: إن القلاسى والعمائم إذا نزع عن رؤوس الرجال فبدا صلحهم ففي النساء عنهم حور، أي حور.

وقد قليسته قفلسى وقفلس وقفلس، أي البسته القلسوة فليسه؛ قال: وقد حدّ قفيل: إذا قشحت القاف ضمنت السين، وإن ضمنت القاف كسرت السين وقببت الواو ياء، فإذا جمعت أو صغرت فانت بالخيار، لأن في زيادتين الواو والثون، فإن شئت حدفت الواو فقلت قلايس وإن شئت حدفت الثون فقلت قلاس، وإنما حدفت الواو لاجتماع الساكنين وإن شئت عوضت فيها وقلت قلايس وقلاسى؛

(٢) قوله: «انحسر الشعر منه عن الرأس»

لعله انحسر الشعر عنه من مقدم الرأس.

(١) رواية بيت الكمي هنا تختلف عن روايته

السابقة قبل أسطر.

الجوهري: وتقول في التصغير قلنسة، وإن شئت قلنسة، ولك أن توضع فيها فتقول قلنيسة وقلنسية، بتشديد الياء الأخيرة، وإن جمعت القلنسة بحدف الهاء قلت قلنس، وأصله قلنسوا إلا أنك رفضت الواو، لأنه ليس في الأسماء اسم آخره حرف علة قبله ضمة، فإذا أدى إلى ذلك قياس وجب أن يرفض ويبدل من الضمة كسرة، فيصير آخر الاسم ياء مكسوراً ما قبلها، وذلك يوجب كونه بمنزلة قاضٍ وغازٍ في الثوبين، وكذلك القول في أحق وأدلو، جمع حقيق ودلو، وأشباه ذلك، فقيس عليه، وقد قلنسته فتقلسى.

قال ابن سيده: وأما جمع القلنسية فقلاس، قال: وعندي أن القلنسية ليست بلغة كما اعتدتها أبو عبيد، إنما هي تصغير أحد هذه الأشياء، وجمع الفلاس قلاس لا غير، قال: ولم نسمع فيها قلسى كقلقى، والقلاس: صانعها، وقد تقلنس وتقلسى، وأقروا الثون وإن كانت زائدة، وأقروا أيضاً الواو حتى قلبوها ياء. وقلى الرجل: البسه إياها (عن السيرافي). والتقليس: لبس القلنسة (١). وبحر قلاس أى يقذف بالزبد.

• قلش • الأقلش: اسم أعجمي، وهو دخيل، لأنه ليس في كلام العرب شيئ بعد لام في كلمة عربية محضة، إنما الشينات كلها في كلامهم قبل اللامات.

• قلص • قلص الشيء يقلص قلوصاً: تدانى وانضم، وفي الصحاح: ارتفع. وقلص الظل يقلص عني قلوصاً: انقبض وانضم وانزوى. وقلص وقلص وتقلص كله بمعنى انضم وانزوى؛ قال ابن بري: وقلص قلوصاً ذهب؛ قال الأعشى:

(١) قوله: «والتقليس لبس القلنسة» هكذا بالأصل، ولعل الظاهر والتقلس لبس الخ، أو والتقليس إلباس القلنسة.

وأجمعت منها لِحج قلوصاً وقال روبة: قلصن تقليص الطعام الوخاد ويقال: قلصت شفته أى انزوت. وقلص ثوبه يقلص، وقلص ثوبه بعد العسل، وشفة قالصة وظل قالص إذا نقص؛ وقوله أنشده نعلب:

وعصب عن نسوة قالص قال: يريد أنه سمين، فقد بان موضع النسا، وهو عرق يكون في الفخذ. وقلص الماء يقلص قلوصاً، فهو قالص وقليص وقلاص: ارتفع في البر؛ قال امرؤ القيس:

فأوردتها من آخر الليل مشرباً
بلائق خضراً ماوهن قليص

وقال الرجز: ياربها من بارد قلاص قد جم حتى هم بانقياص وأنشد ابن بري لشارع:

بشرين ماء طيباً قليصه
كالجيشي فوفه قميصه

وقلصة الماء وقلصته: جمته. ويثر قلوص: لها قلصة، والجمع قلايص، وهو قلصة البر، وجمعها قلاصات، وهو الماء الذي يجم فيها ويرتفع. قال ابن بري: وحكى ابن الأجدابي عن أهل اللغة قلصة، بالإسكان، وجمعها قلص، مثل حلقه وحلق وفلكه وفلك.

والقلص: كثرة الماء وقلته، وهو من الأضداد. وقال أعرابي: أتيت بيوتة فما وجدت فيها إلا قلصة من الماء، أى قليلاً. وقلصت البر إذا ارتفعت إلى أعلاها، وقلصت إذا نرحت.

شعر: القالص من الثياب المشمر القصير. وفي حديث عائشة، رضوان الله عليها: قلص دمي حتى ما أحس منه قطرة، أى ارتفع وذهب. يقال: قلص الدمع مخففاً، وإذا شدد فللمبالغة. وكل

شيء ارتفع فذهب، فقد قلص تقليصاً؛ وقال:

يوماً ترى حزباءه مخاوصاً
يطلب في الجندل ظلاً قالصاً
وفي حديث ابن مسعود: أنه قال للضرع أقلص، فقلص، أى اجتمع؛ وقول عبد مناف بن ربيع:

فقلصي تربي قد وجدتم حصيله
وشري لكم ما عشتهم، دود غاول
قلصي: انقباض. وتربي: استرسالي. يقال للثاقفة إذا غارت وارتفع لبنها: قد أقلصت، وإذا نزل لبنها: قد أنزلت. وحصيله: كثرة لبنه.

وقلص القوم قلوصاً إذا اجتمعوا فساروا؛ قال امرؤ القيس:

وقد حان ميأ رحلة فقلوص
وقلصت الشفة تقلص: شمرت ونقصت. وشفة قالصة، وقميص مقلص، وقلصت قميصي: شمرته ورفعته؛ قال:

سراج الدجى حلت بسهل وأعطيت
نعيماً وتقليصاً بدرع المناطين
وتقلص هو: شمّر. وفي حديث عائشة: أنها رأت على سعد ذرعاً مقلصة، أى مجموعة منضمة. يقال: قلصت الذرع وتقلصت، وأكثر ما يقال فيها يكون إلى فوق.

وقرّس مقلص، بكسر اللام: طويل القوائم منضم البطن، وقيل: مشرف مشمر؛ قال بشر:

يضمّر بالأصائل فهو نهْد
أقب مقلص فيه أفورار

وقلصت الأيل في سيرها: شمّرت. وقلصت الأيل تقليصاً إذا استمرت في مضيتها؛ وقال أعرابي:

قلصن والحقن يدبنا والأشل
يخاطب إبلاً يحذوها.

وقلصت الثاقفة وأقلصت وهي مقلص: سميت في سنامها، وكذلك الجمل؛ قال:

إذا رآه في السَّامِ أَقْلَصَا
 وقيل: هو إذا سمعت في الصَّيْفِ. وناقَه
 مِقْلَاصٌ إذا كان ذلك السَّمَنُ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْهَا
 فِي الصَّيْفِ؛ وقيل: أَقْلَصَ البَعِيرُ إِذَا ظَهَرَ
 سَنَامُهُ شَيْئاً وَارْتَمَعَ؛ وَالْقُلُوصُ وَالْقُلُوصُ:
 أَوَّلُ سِمَتِهَا. الكِسَائِيُّ: إِذَا كَانَتْ النَّاقَةُ
 تَسْمَنُ وَتَهْوَلُ فِي الشِّتَاءِ فَهِيَ مِقْلَاصٌ أَيْضاً.
 وَالْقُلُوصُ: الْفَتِيَّةُ مِنَ الْإِبِلِ بِمَثَلَةِ الْجَارِيَةِ
 الْفَتَاةُ مِنَ النِّسَاءِ، وَقيل: هِيَ الْكَيْبَةُ،
 وَقيل: هِيَ ابْنَةُ الْمَخَاضِ، وَقيل: هِيَ كُلُّ
 أُتَيْ مِنَ الْإِبِلِ حِينَ تُرْكَبُ، وَإِنْ كَانَتْ بِنْتٌ
 لَبُونٌ أَوْ حِقَّةٌ إِلَى أَنْ تَصِيرَ بَكْرَةً أَوْ تَبْرُلَ، زَادَ
 التَّهْلِيْبُ: سُمِّيَتْ قُلُوصاً لِطَوْلِ قَوَائِمِهَا،
 وَلَمْ تَجْسُمْ بَعْدَ، وَقَالَ الْعَدَوِيُّ: الْقُلُوصُ
 أَوَّلُ مَا يُرْكَبُ مِنْ إِبِلٍ إِلَى أَنْ تُثْبِتَ،
 فَإِذَا أَثْبَتَ فِيهَا نَاقَةً، وَالْقَعُودُ أَوَّلُ مَا يُرْكَبُ
 مِنْ ذَكَوَرِ الْإِبِلِ إِلَى أَنْ يُثْبِتَ، فَإِذَا أَثْبِتَ فَهُوَ
 جَمَلٌ، وَرَبَّمَا سَمُوا النَّاقَةَ الطَّوِيلَةَ الْقَوَائِمِ
 قُلُوصاً، قَالَ: وَقَدْ تُسَمَّى قُلُوصاً سَاعَةً
 تُوَضَعُ، وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ قَلَائِصُ
 وَقِلَاصٌ وَقُلُوصٌ، وَقِلَاصٌ جَمْعُ الْجَمْعِ،
 وَحَالِيهَا الْقَلِاصُ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:
 عَلَى قِلَاصٍ تَحْطِي الحَطَائِطَا
 يَشْتَحِنُ بِاللَّيْلِ الشُّجَاعُ النُّحَايَا
 وَفِي الْحَدِيثِ: لِتُرَكَّنَ الْقِلَاصُ فَلَا
 يُسْمَعُ عَلَيْهَا، أَيْ لَا يَخْرُجُ سَاعٌ إِلَى زَكَوَةٍ،
 لِقَلَّةِ حَاجَةِ النَّاسِ إِلَى الْمَالِ وَاسْتِغْنَائِهِمْ عَنْهُ،
 وَفِي حَدِيثِ ذِي الْمَشْعَارِ: أَتَوَكَّ عَلَى قُلُوصِ
 نَوَاجٍ. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
 عَلَى قُلُوصِ نَوَاجٍ؛ وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ
 مَكْحُولٍ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْقُلُوصِ أَيْتُوضاً
 مِنْهُ؟ فَقَالَ: لَمْ يَتَّعِيرَ؛ الْقُلُوصُ: نَهْرٌ قَدِيرٌ
 إِلَّا أَنَّهُ جَارٌ، وَأَهْلُ دِمَشْقَ يُسَمُّونَ النَّهْرَ الَّذِي
 تَنْصَبُ إِلَيْهِ الْأَقْدَارُ وَالْأَوْسَاحُ: نَهْرٌ قَلُوطٍ،
 بِالطَّاءِ.
 وَالْقُلُوصُ مِنَ النَّعَامِ: الْأُنثَى الشَّابَّةُ مِنَ
 الرِّثَالِ مِثْلُ قُلُوصِ الْإِبِلِ. قَالَ ابْنُ بَرِّي:
 حَكَى ابْنُ خَالَوَيْهِ عَنِ الْأَزْدِيِّ أَنَّ الْقُلُوصَ

وَلَدُ النَّعَامِ، حَفَانُهَا وَرِثَالُهَا، وَأَنْشَدَ:
 تَأْرِي لَهُ قُلُوصُ النَّعَامِ كَمَا أَوْتُ
 حِرْقٌ يَمَانِيَةٌ لِأَعْجَمِ طَمِطَمِ
 وَالْقُلُوصُ: أَنْثَى الحُبَارَى، وَقيل: هِيَ
 الحُبَارَى الصَّغِيرَةُ؛ وَقيل: الْقُلُوصُ أَيْضاً
 فَرْخُ الحُبَارَى؛ وَأَنْشَدَ لِلشَّمَاخِ:
 وَقَدْ أَنْعَلَتْهَا الشَّمْسُ نَعْلًا كَانَهَا
 قُلُوصُ حُبَارَى رِيشُهَا قَدْ تَمَوَّرَا
 وَالْعَرَبُ تَكْنِي عَنِ الْفَتَيَاتِ بِالْقُلُوصِ؛
 وَكَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى عَمْرِ
 ابْنِ الحَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مِنْ مَعْرَى لَهُ
 فِي شَأْنِ رَجُلٍ كَانَ يُخَالِفُ الْغُرَاةَ إِلَى
 الْمُغِيْبَاتِ يَهْدُوهُ الْأَيَاتُ:
 أَلَا أُلْبِغُ أَبَا حَفْصِ رَسُولًا
 فِدَى لَكَ مِنْ أُخِي ثَقَفَ إِزَارِي!
 قَلَائِصًا هَدَاكَ اللَّهُ إِنَّا
 شَغَلْنَا عَنْكُمْ زَمَنَ الحِصَارِ
 فَمَا قُلُوصٌ وَجِدْنَا مُعَقَّلَاتِ
 قَفَا سَلَعٍ بِمُخْتَلَفِ التَّجَارِ
 يُعَقِّلُهُنَّ جَعْدٌ شَيْطَمِيٌّ
 وَيُنْسَ مَعَقَلُ الدَّوْدِ الطَّوَارِ!^(١)
 أَرَادَ بِالْقَلَائِصِ هَهُنَا النِّسَاءَ، وَنَصَبَهَا عَلَى
 الْمَفْعُولِ بِإِضْمَارِ فِعْلِ، أَيْ تَدَارَكَ قَلَائِصَنَا،
 وَهِيَ فِي الْأَصْلِ جَمْعُ قُلُوصٍ، وَهِيَ النَّاقَةُ
 الشَّابَّةُ، وَقيل: لَا تَرَالُ قُلُوصاً حَتَّى تَصِيرَ
 بَارِزاً؛ وَقَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ:
 وَلَقَدْ شَبَّتِ الحُرُوبُ فَمَا عَمَّ
 مَرَّتَ فِيهَا إِذْ قَلَّصَتْ عَنَ حِيَالِ
 أَيْ لَمْ تَدْعُ فِي الحُرُوبِ عَمراً إِذْ قَلَّصَتْ،
 أَيْ لَقِحتْ بَعْدَ أَنْ كَانَتْ حَائِلاً تَحْمِلُ، وَقَدْ
 حَالَتْ؛ قَالَ الحَارِثُ بْنُ عَبَادٍ:
 قَرِيباً مَرَبِطَ النَّعَامِ مِثِّي
 لَقِحتْ حَرْبٌ وَائِلِي عَنَ حِيَالِ
 وَقَلَّصَتْ وَشَالَتْ وَاحِدٌ، أَيْ لَقِحتْ.
 وَقِلَاصُ النَّجْمِ: هِيَ الْعُشُرُونَ نَجْماً
 الَّتِي سَاقَهَا الدَّبْرَانُ فِي حِطْبَةِ الثَّرَيَّا، كَمَا
 (١) ورد في مادة «أزر»: الحيار بدلاً من
 الطَّوَارِ.

تَزَعُمُ الْعَرَبُ؛ قَالَ طُقَيْلٌ:
 أَمَّا ابْنُ طَوْقٍ فَقَدْ أَوْفَى بِذِمَّتِهِ
 كَمَا وَفَى بِقِلَاصِ النَّجْمِ حَادِيهَا
 وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ:
 قِلَاصٌ حَدَاها رَاكِبٌ مُتَمَمِّمٌ
 هَجَائِنٌ قَدْ كَادَتْ عَلَيْهِ تَفْرُقُ
 وَقَلَّصَ بَيْنَ الرَّجْلَيْنِ: خَلَّصَ بَيْنَهُمَا فِي
 سِيَابٍ أَوْ قِتَالٍ.
 وَقَلَّصَتْ نَفْسُهُ تَقْلِصُ قَلِصاً وَقَلَّصَتْ:
 عَكَتْ. وَقَلَّصَ الْعَدِيرُ: ذَهَبَ مَأْوَهُ؛ وَقَوْلُ
 لَيْدٍ:
 لَوْرِدٍ تَقْلِصُ العَيْطَانَ عَنْهُ
 يُبْدُ مَفَازَةَ الحُمْسِ الكَلَالِ
 يَعْنِي تَحَلَّفَ عَنْهُ^(١)؛ بِذَلِكَ فَسَّرَهُ
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ.
 * قِلَطٌ * الْقَطِطِيُّ: الْقَصِيرُ جِدًّا.
 ابْنُ سِيدَمٍ: الْقَطِطِيُّ وَالْقِلَاطُ وَالْقَيْلِطُ،
 وَأَرَى الْأَخِيرَةَ سَوَادِيَّةً، كُلُّهُ: الْقَصِيرُ
 الْمُجْتَمِعُ مِنَ النَّاسِ وَالسَّائِرِ وَالْكِلَابِ.
 وَالْقَيْلِطُ، وَقيل: الْقَيْلِطُ: الْمُسْتَفْحِخُ الحُصْبِيَّةُ،
 وَيُقَالُ لَهُ ذُو الْقَيْلِطِ. وَالْقَيْلِطُ: الْأَدْرُ وَهُوَ
 الْقَيْلَةُ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَطِطُ الدَّمَامَةُ.
 وَالْقَلُوطُ، يُقَالُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ: إِنَّهُ مِنْ أَوْلَادِ
 الجِنِّ وَالشَّيَاطِينِ. وَالْقَيْلِطُ: الْعَظِيمُ
 الْبَيْضَتَيْنِ.
 * قَلِطَبٌ * الْقَلِطْبَانُ: أَصْلُهَا الْقَلْتَبَانُ،
 لَفْظَةٌ قَدِيمَةٌ عَنِ الْعَرَبِ، غَيَّرَتْهَا الْعَامَّةُ
 الْأُولَى فَقَالَتْ: الْقَلِطْبَانُ، وَجَاءَتْ عَامَّةُ
 سُفْلَى، فَغَيَّرَتْ عَلَى الْأُولَى، فَقَالَتْ:
 الْقَرِطْبَانُ.
 * قَلَعٌ * الْقَلْعُ: انْتِزَاعُ الشَّيْءِ مِنْ أَصْلِهِ،
 قَلَعَهُ يَقْلَعُهُ قَلْعاً، وَقَلَعَهُ، وَأَقْلَعَهُ، وَأَقْلَعُ،
 (٢) قوله: «تخلف عنه» في الحكم:
 «تخلفت عنه».
 [عبد الله]

وَأَقْلَعُ، وَتَقْلَعُ. قَالَ سَيَبَوِيه: قَلَعْتُ الشَّيْءَ حَوْلَهُ مِنْ مَوْضِعِهِ، وَأَقْلَعْتُهُ اسْتَلْبَيْتُهُ.

وَالْقَلْعُ وَالْقَلْعَةُ وَالْقَلَاعَةُ، بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ: قِشْرُ الْأَرْضِ الَّذِي يَرْتَفِعُ عَنِ الْكَمَاةِ فَيَدُلُّ عَلَيْهَا وَهِيَ الْقَلْفَعَةُ وَالْقَلْفَعَةُ. وَالْقَلْعُ أَيْضاً: الطِّينُ الَّذِي يَنْشَقُّ إِذَا نَسَبَ عَنْهُ الْمَاءُ، فَكُلُّ قِطْعَةٍ مِنْهُ قَلَاعَةٌ. وَالْقَلْعُ أَيْضاً: الطِّينُ الْيَابِسُ، وَاجِدُهُ قَلَاعَةٌ. وَالْقَلَاعَةُ: الْمَكْرَةُ الْمُتَقَلِّعَةُ أَوْ الْحَجَرُ يَفْتَلَعُ مِنَ الْأَرْضِ وَيُرْمَى بِهِ. وَرُمِيَ بِقَلَاعَةٍ، أَيْ بِحِجَّةٍ تُسَكِّبُهُ، وَهُوَ عَلَى الْمَكَلِّ.

وَالْقَلْعُ: الْحِجَارَةُ. وَالْقَلْعُ: ضُحُورٌ عِظَامٌ مُتَقَلِّعَةٌ، وَاجِدُهُ قَلَاعَةٌ، وَالْحِجَارَةُ لَصْحَمَةٌ هِيَ الْقَلْعُ أَيْضاً. وَالْقَلَاعَةُ: صَحْرَةٌ عَظِيمَةٌ وَسَطَ فِضَاءٍ سَهْلٍ.

وَالْقَلْعَةُ: صَحْرَةٌ عَظِيمَةٌ تَنْقَلَعُ عَنِ الْجَبَلِ صَعْبَةً الْمُرْتَفَى، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: تُهَالُ إِذَا رَأَيْتَهَا ذَاهِبَةً فِي السَّمَاءِ، وَرَبَّأَ كَانَتْ كَالْمَسْجِدِ الْجَامِعِ، وَمِثْلُ الدَّارِ وَمِثْلُ الْبَيْتِ، مُتَفَرِّدَةٌ صَعْبَةٌ لَا تَرْتَفَى.

وَالْقَلْعَةُ: الْحِصْنُ الْمُتَمَتِّعُ فِي جَبَلٍ، وَجَمْعُهَا قِلَاعٌ وَقَلْعٌ وَقَلْعٌ. قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: غَيْرُ الْجَوْهَرِيِّ يَقُولُ الْقَلْعَةُ، يَفْتَحُ الْأَمَّ، الْحِصْنُ فِي الْجَبَلِ، وَجَمْعُهُ قِلَاعٌ وَقَلْعٌ وَقَلْعٌ. وَأَقْلَعُوا يَهْدُوهُ الْبِلَادُ إِقْلَاعاً: يَتَوَّاهَا فَيَجْعَلُوهَا كَالْقَلْعَةِ، وَقِيلَ: الْقَلْعَةُ، يَسْكُونُ الْأَمَّ، حِصْنٌ مُشْرِفٌ، وَجَمْعُهُ قَلْوَعٌ. وَالْقَلْعَةُ، يَسْكُونُ الْأَمَّ: النَّحْلَةُ الَّتِي تُجْتَنُّ مِنْ أَصْلِهَا قَلْعاً أَوْ قَطْعاً (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ). وَقَلْعُ الْوَالِي قَلْعاً وَقَلْعَةً فَانْقَلَعُ: عَزَلَ. وَالْمَقْلُوعُ: الْأَمِيرُ الْمَعْرُورُ.

وَالدُّنْيَا دَارُ قَلْعَةٍ، أَيْ انْقِلَاعٍ. وَمَنْزِلُنَا مَنْزِلُ قَلْعَةٍ^(١)، بِالضَّمِّ، أَيْ لَا تَمْلِكُكَ. وَمَجْلِسُ قَلْعَةٍ إِذَا كَانَ صَاحِبُهُ يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يَقُومَ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ. وَهَذَا مَنْزِلُ قَلْعَةٍ، أَيْ لَيْسَ بِمُسْتَوْتَنٍ. وَيُقَالُ: هُمْ عَلَى قَلْعَةٍ،

(١) قوله: «منزل قلعة» بضم و بضمين، وكهزمة، كما صرح به في القاموس.

أَي عَلَى رِحْلَةٍ. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: أَحْدَرَكُمْ الدُّنْيَا فَإِنَّهَا مَنْزِلُ قَلْعَةٍ أَيْ تَحُولُ وَارْتِحَالٍ.

وَالْقَلْعَةُ مِنَ الْمَالِ: مَا لَا يَدُومُ. وَالْقَلْعَةُ أَيْضاً: الْمَالُ الْعَارِيَةُ. وَفِي الْحَدِيثِ: بَسَّ الْمَالُ الْقَلْعَةَ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ الْعَارِيَةُ لِأَنَّهُ غَيْرُ نَائِبٍ فِي يَدِ الْمُسْتَعِيرِ، وَمُنْقَلِعٌ إِلَى مَالِكِهِ.

وَالْقَلْعَةُ أَيْضاً: الرَّجُلُ الضَّعِيفُ. وَقُلْعٌ الرَّجُلُ قَلْعاً، وَهُوَ قَلْعٌ وَقَلْعٌ وَقَلْعَةٌ وَقَلْعٌ: لَمْ يَثْبُتْ فِي الْبَطْشِ وَلَا عَلَى السَّرِجِ. وَالْقَلْعُ: الَّذِي لَا يَثْبُتُ عَلَى الْحَيْلِ. وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ قَلْعٌ، فَادْعُ اللَّهَ لِي، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْقَلْعُ الَّذِي لَا يَثْبُتُ عَلَى السَّرِجِ، قَالَ: وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ يَفْتَحُ الْقَافَ وَكَسَرَ الْأَمَّ بِمَعْنَاهُ، قَالَ: وَسَمَاعِي الْقَلْعُ.

وَالْقَلْعُ: مَصْدَرٌ قَوْلِكَ قَلِعَ الْقَدَمُ، بِالْكَسْرِ، إِذَا كَانَتْ قَدَمُكَ لَا تَثْبُتُ عِنْدَ الصَّرَاعِ، فَهُوَ قَلْعٌ. وَالْقَلْعُ وَالْقَلِيعُ: الرَّجُلُ الْبَلِيدُ الَّذِي لَا يَتَّهَمُ.

وَشَبَّحَ قَلْعٌ: يَنْقَلَعُ إِذَا قَامَ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ:

إِنِّي لِأَرْجُو مُحْرِزاً أَنْ يَنْفَعَا
إِيَّايَ لَمَّا صِرْتُ شَيْخاً قَلْعَا
وَتَقْلَعُ فِي مَشِيئِهِ: مَشَى كَأَنَّهُ يَنْحَدِرُ.

وَفِي الْحَدِيثِ فِي صِفَتِهِ عليه السلام: أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَشَى تَقْلَعُ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي هَالَةَ: إِذَا زَالَ زَالَ قَلْعاً [بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ]،^(٢) وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ، قِيلَ: أَرَادَ قُوَّةَ مَشِيئِهِ وَأَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ رِجْلَيْهِ مِنَ الْأَرْضِ إِذَا مَشَى رَفْعاً بَأْتِئاً بِقُوَّةٍ، لَا كَمَنْ يَمْشِي اخْتِيالاً وَتَعَمُّماً وَيُقَارِبُ خَطَاةً، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ مَشَى النِّسَاءِ، وَيُوصَفْنَ بِهِ، وَأَمَّا إِذَا زَالَ زَالَ قَلْعاً

(٢) زيادة من النهاية اقتضاها المقام. وفي التهذيب: «زال قلعاً، ويروي قلعاً، والمعنى واحد». وبعد أسطر تجد بقيته ما في النهاية.

[عبد الله]

فَيُرَوَّى بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ، فَبِالْفَتْحِ هُوَ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْفَاعِلِ، أَيْ يَزُولُ قَلْعاً لِرِجْلِهِ مِنْ الْأَرْضِ، وَهُوَ بِالضَّمِّ أَمَّا مَصْدَرٌ أَوْ اسْمٌ، وَهُوَ بِمَعْنَى الْفَتْحِ؛ وَحَكَى ابْنُ الْأَثِيرِ عَنِ الْأَزْهَرِيِّ قَالَ: قَرَأْتُ هَذَا الْحَرْفَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِابْنِ الْأَثِيرِ «قَلْعاً» بِفَتْحِ الْقَافِ وَكَسْرِ الْأَمِّ، قَالَ: وَكَذَلِكَ قَرَأْتُهُ بِحَطِّ الْأَزْهَرِيِّ، وَهُوَ كَمَا جَاءَ [فِي حَدِيثِ آخِرِ]، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: يُقَالُ هُوَ كَقَوْلِهِ كَانَا يَنْحَطُّ فِي صَبَبٍ، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْأَنْجِدَارُ مِنَ الصَّبَبِ وَالتَّقْلَعُ مِنَ الْأَرْضِ قَرِيبٌ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ، أَرَادَ أَنَّهُ كَانَ يَسْتَعْمَلُ التَّثْبُتَ، وَلَا يَبِينُ مِنْهُ فِي هَذِهِ الْحَالِ اسْتِعْجَالٌ وَمُبَادَرَةٌ شَدِيدَةٌ.

وَالْقَلْعُ وَالْخُرَاعُ وَاحِدٌ: وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْجَبْرِ صَحِيحاً فَيَقَعُ مَيْتاً. وَيُقَالُ: انْقَلَعُ وَانْحَرَعُ.

وَالْقَلْعُ وَالْقَلْعُ: الْكَيْفُ يَكُونُ فِيهِ الْأَدَوَاتُ، وَفِي الْمُحْكَمِ: يَكُونُ فِيهِ زَادُ الرَّاعِي وَتَوَادِيهِ وَأَصْرَتُهُ. وَفِي حَدِيثِ سَعْدِ قَالَ: لَمَّا نُوْدِيَ: لِيُخْرَجْ مَنْ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا آلُ رَسُولِ اللَّهِ وَآلُ عَلِيٍّ، خَرَجْنَا مِنَ الْمَسْجِدِ نَجْرَ قِلَاعِنَا، أَيْ كَفْنَا وَأَمَيْعْنَا، وَاحِدُهَا قَلْعٌ، بِالْفَتْحِ، وَهُوَ الْكَيْفُ يَكُونُ فِيهِ زَادُ الرَّاعِي وَمَتَاعُهُ؛ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْفُقَيْسِيُّ:

يَا لَيْتَ أَنِّي وَقُشَامَا نَلْتَقِي
وَهُوَ عَلَى ظَهْرِ الْجَبْرِ الْأَوْرَقِ
وَأَنَا فَوْقَ ذَاتِ غَرْبٍ خَيْفِي
نُمُ اتَّقَى وَآيَ عَصْرِ يَتَّقِي
يُعْلَبَةُ وَقَلْعِهِ الْمَعْلَقُ؟

أَي وَآيَ زَمَانِي يَتَّقِي، وَجَمْعُهُ قَلْعَةٌ وَقِلَاعٌ. وَفِي الْمَثَلِ: شَحْمَتِي فِي قَلْعِي؛ يُضْرَبُ مَثَلًا لِمَنْ حَصَلَ مَا يُرِيدُ. وَقِيلَ لِلذُّبِّ: مَا تَقُولُ فِي غَنَمٍ فِيهَا غَلِيمٌ؟ قَالَ: شَعْرَاءُ فِي إِنْطَى، أَخَافُ إِحْدَى حُطْبَيْتِهِ؛ قِيلَ: فَمَا تَقُولُ فِي غَنَمٍ فِيهَا جَوْزِيَّةٌ؟ فَقَالَ: شَحْمَتِي فِي قَلْعِي؛ الشُّعْرَاءُ: ذُبَابٌ يَلْسَعُ،

وَحُطَيَاتُهُ : سِيَاهُهُ ، تَصْغِيرُ حَطَوَاتٍ .
 وَالْقَلْعُ : قِطْعٌ مِنَ السَّحَابِ كَانَهَا
 الْجِبَالُ ، وَاجِدْتَهَا قَلْعَةً ؛ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :
 تَمَقًّا فَوْقَهُ الْقَلْعُ السَّوَارِي
 وَجَنَّ الْحَارِيزَابُ بِهِ جُنُونًا
 وَقِيلَ : الْقَلْعَةُ مِنَ السَّحَابِ الَّتِي تَأْخُذُ
 جَانِبَ السَّمَاءِ ، وَقِيلَ : هِيَ السَّحَابَةُ
 الضَّخْمَةُ ، وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ قَلْعٌ .
 وَالْقُلُوعُ : النَّاقَةُ الضَّخْمَةُ الْحَاقِيَةُ ،
 وَلَا يُوصَفُ بِهِ الْجَمَلُ ، وَهِيَ الدَّلُوحُ أَيضًا .
 وَالْقَيْلَعُ : الْمَرْأَةُ الضَّخْمَةُ الْحَاقِيَةُ . قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا كُلُّهُ مَأْخُودٌ مِنَ الْقَلْعَةِ ،
 وَهِيَ السَّحَابَةُ الضَّخْمَةُ ، وَكَذَلِكَ قَلْعَةُ
 الْجَبَلِ وَالْحِجَارَةِ .
 وَالْقَلْعُ : شِرَاعُ السَّفِينَةِ ، وَالْجَمْعُ
 قِلَاعٌ . وَفِي حَدِيثٍ عَلِيٌّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ :
 كَانَهُ قَلْعٌ دَارِيٌّ ؛ الْقَلْعُ ، بِالْكَسْرِ : شِرَاعُ
 السَّفِينَةِ ، وَالِدَارِيُّ : الْبَحَّارُ وَالْمَلَّاحُ ؛ وَقَالَ
 الْأَعْمَشِيُّ :
 يَكْبُؤُ الْحَيْلَةَ ذَاتَ الْقِلَاعِ
 وَقَدْ كَادَ جَوْجُوهَا يَنْحَطِمُ
 وَقَدْ يَكُونُ الْقِلَاعُ وَاحِدًا ، وَفِي
 التَّهْلِيلِيِّبِ : الْجَمْعُ الْقَلْعُ ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ :
 وَأَرَى أَنْ كُرَاعًا حَكَى قَلْعَ السَّفِينَةِ ، عَلَى
 مِثَالِ قَيْعٍ . وَأَقْلَعَ السَّفِينَةَ : عَجَلَ لَهَا قِلَاعًا
 أَوْ كَسَاهَا بِهَا ؛ وَقِيلَ : الْمُقْلَعَةُ مِنَ السُّفُنِ
 الْعَظِيمَةِ ، تُشَبَّهُ بِالْقَلْعِ مِنَ الْجِبَالِ ؛ قَالَ
 يَصِفُ السُّفُنَ :
 مَوَاحِرٌ فِي سَمَاءِ الْيَمِّ مُقْلَعَةٌ
 إِذَا عَلَوَ ظَهَرَ مَوْجٍ تُنْمَتُ أَنْحَدَرُوا (١)
 قَالَ اللَّيْثُ : شَبَّهَهَا بِالْقَلْعَةِ أَقْلَعَتْ ،
 جَعِلَتْ كَأَنَّهَا قَلْعَةٌ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَخْطَأَ
 اللَّيْثُ التَّفْسِيرَ وَلَمْ يُصِيبْ ، وَمَعْنَى السُّفُنِ
 الْمُقْلَعَةِ الَّتِي مُدَّتْ عَلَيْهَا الْقِلَاعُ ، وَهِيَ
 الشَّرَاعُ وَالْجِبَالُ الَّتِي تَسُوقُهَا الرِّيحُ بِهَا ؛
 وَقَالَ ابْنُ بَرِّي : لَيْسَ فِي قَوْلِهِ مُقْلَعَةٌ مَا يَدُلُّ
 (١) قوله : «سماء الخ» في شرح القاموس :
 «سواء بدل سماء» وقف بدل موج .

عَلَى السَّيْرِ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ ، إِنَّمَا يُقَالُ ذَلِكَ
 مِنْ فَحْوَى الْكَلَامِ ، لِأَنَّهُ قَدْ أَحَاطَ الْعِلْمُ ،
 بِأَنَّ السَّفِينَةَ مَتَى رُفِعَ قَلْعُهَا فَإِنَّهَا سَائِرَةٌ ، فَهَذَا
 شَيْءٌ حَصَلَ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى لَا مِنْ جِهَةِ أَنَّ
 اللَّفْظَ يَقْتَضِي ذَلِكَ ، وَكَذَلِكَ إِذَا قُلْتَ :
 أَقْلَعَ أَصْحَابُ السُّفُنِ ، وَأَنْتَ تُرِيدُ أَنَّهُمْ
 سَارُوا مِنْ مَوْضِعٍ مُتَوَجِّهِينَ إِلَى آخَرٍ ، وَإِنَّمَا
 الْأَصْلُ فِيهِ أَقْلَعُوا سَفِينَهُمْ ، أَيْ رَفَعُوا
 قِلَاعَهَا ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُمْ مَتَى رَفَعُوا قِلَاعَ
 سَفِينِهِمْ فَإِنَّهُمْ سَائِرُونَ مِنْ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ
 مُتَوَجِّهُونَ إِلَى غَيْرِهِ ، وَإِلَّا فَلَيْسَ يُوجَدُ فِي
 اللَّفْظِ أَنَّهُ يُقَالُ أَقْلَعَ الرَّجُلُ إِذَا سَارَ ، وَإِنَّمَا
 يُقَالُ أَقْلَعَ عَنِ الشَّيْءِ إِذَا كَفَّ عَنْهُ . وَفِي
 حَدِيثٍ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَلَهُ
 الْجَوَارِي الْمُنشَأَتُ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ» ،
 هُوَ مَا رَفَعَ قَلْعُهُ ، وَالْجَوَارِي السُّفُنُ
 وَالْمَرَاكِبُ ، وَسُفُنٌ مُقْلَعَاتٌ . قَالَ
 ابْنُ بَرِّي : يُقَالُ أَقْلَعْتُ السَّفِينَةَ إِذَا رَفَعْتَ
 قَلْعَهَا عِنْدَ الْمَسِيرِ ، وَلَا يُقَالُ أَقْلَعْتُ
 السَّفِينَةَ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ لَيْسَ لَهَا وَإِنَّمَا هُوَ
 لِصَاحِبِهَا .
 وَقَوْسُ قَلُوعٌ : تَنَقَّلْتُ فِي التَّرْعِ
 فَتَقَلَّبْتُ ؛ أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
 لَا كُرَّةَ السَّهْمِ وَلَا قُلُوعَ
 يَدْرُجُ تَحْتَ عَجْبِهَا الزُّبُوعُ
 وَفِي التَّهْلِيلِيِّبِ : الْقُلُوعُ الْقَوْسُ الَّتِي إِذَا
 نَزَعَتْ فِيهَا انْقَلَبَتْ .
 قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : الْأَعْرَاضُ الَّتِي تُرْمَى
 أَوَّلُهَا عَرَضُ الْمُقَالَعَةِ ، وَهُوَ الَّذِي يَقْرُبُ مِنَ
 الْأَرْضِ فَلَا يَخْتِاجُ الرَّامِيَ أَنْ يَمْدُ بِهِ الْيَدَ مَدًّا
 شَدِيدًا ، ثُمَّ عَرَضُ الْفُقْرَةِ .
 وَالْأَقْلَاعُ عَنِ الْأَمْرِ : الْكَفُّ عَنْهُ .
 يُقَالُ : أَقْلَعُ فُلَانٌ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ ، أَيْ كَفَّ
 عَنْهُ . وَفِي حَدِيثِ الْمَرَادِيِّينَ : لَقَدْ أَقْلَعَ
 عَنْهَا ، أَيْ كَفَّ وَتَرَكَ . وَأَقْلَعَ الشَّيْءُ :
 انْجَلَى ، وَأَقْلَعَ السَّحَابُ كَذَلِكَ . وَفِي
 التَّنْزِيلِ : «وَيَا سَمَاءَ اقْلَعِي» ؛ أَيْ أَمْسِكِي
 عَنِ الْمَطْرِ ؛ وَقَالَ خَالِدُ بْنُ زُهَيْرٍ :

فَاقْصِرْ وَلَمْ تَأْخُذْكَ مِنِّي سَحَابَةٌ
 يُنْفَرُ شَاءَ الْمُقْلَعِينَ خَوَاتِمَهَا
 قِيلَ : عَنَى بِالْمُقْلَعِينَ الَّذِينَ لَمْ تُصِبْهُمْ
 السَّحَابَةُ ، كَذَلِكَ فَسَّرَهُ السُّكْرِيُّ ، وَأَقْلَعْتُ
 عَنْهُ الْحُمَى كَذَلِكَ ، وَالْقَلْعُ حِينَ إِفْلَاحِهَا ،
 يُقَالُ : تَرَكْتُ فُلَانًا فِي قَلْعٍ وَقَلْعٍ مِنْ
 حِمَاهُ ، يُسَكَّنُ وَيُحْرَكُ ، أَيْ فِي إِفْلَاحٍ مِنْ
 حِمَاهُ . الْأَصْمَعِيُّ : الْقَلْعُ الْوَقْتُ الَّذِي تُقْلَعُ
 فِيهِ الْحُمَى ، وَالْقُلُوعُ اسْمٌ مِنَ الْقِلَاعِ ،
 وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :
 كَانَ نَطَاةَ خَيْرٍ زَوَدْتُهُ
 بِكُورِ الزُّرْدِ رَيْثَةَ الْقُلُوعِ
 وَالْقَيْلَعُ : الشَّقَّةُ ، وَجَمْعُهَا قَلْعٌ .
 وَالْقَالِعُ : دَائِرَةٌ بِمَنْسَجِ الدَّابَّةِ يُشَاءَمُ
 بِهَا ، وَهُوَ اسْمٌ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : دَائِرَةٌ
 الْقَالِعِ هِيَ الَّتِي تُكُونُ تَحْتَ اللَّبِيدِ ، وَهِيَ
 تُكْرَهُ وَلَا تُسْتَحَبُّ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا يَنْخَلُ
 الْجَنَّةَ قِلَاعٌ وَلَا دَيْبُوبٌ ؛ الْقِلَاعُ : السَّاعِي
 إِلَى السُّلْطَانِ بِالْبَاطِلِ فِي حَقِّ النَّاسِ ،
 وَالْقِلَاعُ الْقَوَادُ ؛ وَالْقِلَاعُ النَّبَاشُ ؛ وَالْقِلَاعُ
 الْكُذَّابُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقِلَاعُ الَّذِي يَقَعُ
 فِي النَّاسِ عِنْدَ الْأَمْرَاءِ ، سُمِّيَ قِلَاعًا لِأَنَّهُ يَأْتِي
 الرَّجُلَ الْمَسْمُوكَ عِنْدَ الْأَمِيرِ ، فَلَا يَزَالُ يَنْتَبِئُ
 بِهِ حَتَّى يَقْلَعَهُ وَيُزِيلَهُ عَنْ مَرْتَبَتِهِ ، كَمَا يَقْلَعُ
 النَّبَاتُ مِنَ الْأَرْضِ وَنَحْوَهُ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ
 الْحَجَّاجِ : قَالَ لِأَنَسِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
 لَا قَلْعَتِكَ قَلْعَ الصَّمْعَةِ ، أَيْ لَا سَأَصِلَنَّكَ كَمَا
 يَسْتَأْصِلُ الصَّمْعَةَ قَالِعُهَا مِنَ الشَّجَرَةِ .
 وَالذَّيْبُوبُ : النَّمَامُ الْقَتَاتُ .
 وَالْقِلَاعُ ، بِالتَّخْفِيفِ : مِنْ أَدْوَاءِ الْقَمْرِ
 وَالْحَلْقِ مَعْرُوفٌ ؛ وَقِيلَ : هُوَ دَاءٌ يُصِيبُ
 الصَّيَّانَ فِي أَفْوَاهِهِمْ . وَبَعِيرٌ مُقْلُوعٌ إِذَا كَانَ
 بَيْنَ يَدَيْكَ قَائِمًا فَسَقَطَ مِيتًا ، وَهُوَ الْقِلَاعُ
 (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَقَدْ انْقَلَعَ .
 وَالْقَوْلُوعُ : طَائِرٌ أَحْمَرُ الرَّجْلَيْنِ ، كَانَ
 رَيْسُهُ شَيْبٌ مَضْبُوعٌ ، وَمِنْهَا مَا يَكُونُ أَسْوَدَ
 الرَّأْسِ ، وَسَائِرٌ خَلَقَهُ أُغْبَرٌ ، وَهُوَ يُوطِئُ
 (حَكَاهَا كُرَاعٌ فِي بَابِ قَوْلِعَ) .

وَالْقَلْعَةُ وَقَلْعَةُ وَالْقَلْبَعَةُ ، كُلُّهَا : مواضعٌ . وَسَيِّفٌ قَلْعِيٌّ : مَنْسُوبٌ إِلَيْهِ لِعَيْتِيهِ .
 وفي الْحَدِيثِ : سَيُوفُنَا قَلْعِيٌّ ؛ قَالَ ابنُ الْأَثِيرِ : مَنْسُوبَةٌ إِلَى الْقَلْعَةِ ، يَفْتَحُ الْقَافَ وَاللَّامَ ، وَهِيَ مَوْضِعٌ بِالْبَادِيَةِ تُنْسَبُ السُّيُوفُ إِلَيْهِ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :
 مُحَارَفٌ بِالشَّاءِ وَالْأَبَاعِرِ
 مُبَارِكٌ بِالْقَلْعِيِّ الْبَايِرِ
 وَالْقَلْعِيُّ : الرَّصَاصُ الْجَيِّدُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الشَّدِيدُ الْبَيَاضُ . وَالْقَلْعُ : اسْمُ الْمَعْدِنِ الَّذِي يُنْسَبُ إِلَيْهِ الرَّصَاصُ الْجَيِّدُ .
 وَالْقَلْعَانُ مِنْ بَنِي نُمَيْرٍ : صَلَاةٌ وَشُرَيْحٌ ابْنَا عَمْرٍو بْنِ خُوَيْلِفَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ نُمَيْرٍ ، وَقَالَ :
 رَغِينَا عَنْ دِمَاءِ بَنِي قُرَيْعٍ
 إِلَى الْقَلْعَيْنِ إِنَّهَا اللَّبَابُ
 وَقُلْنَا لِلدَّلِيلِ : أَقِمِ الْيَوْمَ
 فَلَا تَلْعَى لِغَيْرِهِمْ كِلَابُ
 تَلْعَى : تَبَحُّ .
 وَقَلْعٌ : اسْمُ رَجُلٍ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :
 لَيْسَ مَا مَارَسْتَ يَا قَلْعُ
 جِئْتَ بِهِ فِي صَدْرِهِ اخْتِضَاعُ
 وَمَرْجُ الْقَلْعَةِ ، بِالتَّحْرِيكِ : مَوْضِعٌ بِالْبَادِيَةِ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ : مَرْجُ الْقَلْعَةِ ، بِالتَّحْرِيكِ ، الْقَرْبَةُ الَّتِي دُونَ حُلُوانَ ، وَلَا يُقَالُ الْقَلْعَةُ . ابنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَلْعُ نَبْتُ بَيْنَ الْجَبَّةِ ، وَهُوَ نَعْمُ الْمَرْعِ ، رَطْبًا كَانَ أَوْ يَابِسًا .
 وَالْمَقْلَاعُ : الَّذِي يُرْمَى بِهِ الْحَجَرُ .
 وَالْقَلْعُ : الشَّرْطِيُّ .

• قَلْعَةٌ . أَقْلَعَدَ الشَّعْرُ كَأَقْلَعَطَ : جَعَدَ ، وَسَدَّ كُرَّهُ فِي تَرْجَمَةٍ قَلْعَطٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .
 • قَلْعَطٌ . أَقْلَعَطَ الشَّعْرُ : جَعَدَ كَشَعَرَ الزُّنْجِ ، وَقِيلَ : أَقْلَعَطَ وَأَقْلَعَدَ ، وَهُوَ الشَّعْرُ الَّذِي لَا يَطُولُ وَلَا يَكُونُ إِلَّا مَعَ صَلَابَةِ الرَّأْسِ ؛ وَقَالَ :
 فَمَا نَهَيْتُ عَنْ سَبْطِ كَعْبِي
 وَلَا عَنْ مَقْلَعِطِ الرَّأْسِ جَعْدِي
 وَهِيَ الْقَلْعَطَةُ ؛ وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ :
 بِأَتْلَعُ مَقْلَعِطَ الرَّأْسِ طَائِطِ
 • قَلْعَفٌ . أَقْلَعَفَ الشَّيْءُ أَقْلَعَفَانًا : تَقَبَّضَ . وَأَقْلَعَفَتْ أَنَامِلُهُ : تَشَجَّجَتْ مِنْ بَرْدٍ أَوْ كَبِيرٍ . وَأَقْلَعَفَتِ الشَّيْءُ : مَدَّهُ ثُمَّ أَرْسَلَهُ فَانْضَمَّ . وَأَقْلَعَفَتْ أَنَامِلُهُ : كَأَقْلَعَفَتْ ، وَقِيلَ : الْمَقْلَعُفُ الْمُنْتَشِجُ مِنْ بَرْدٍ أَوْ كَبِيرٍ ، فَلَمْ يُحْصَ بِهِ الْأَنَامِلُ . وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ يَتَمَدَّدُ ثُمَّ يَنْضَمُّ إِلَى نَفْسِهِ وَإِلَى شَيْءٍ : قَدِ اقْلَعَفَ إِلَيْهِ . الْأَزْهَرِيُّ : وَالْبَعِيرُ إِذَا ضَرَبَ النَّاقَةَ فَانْضَمَّ إِلَيْهَا يَقْلَعِفُ فَيَصِيرُ عَلَى عَرْقِوَيْهِ مُعْتَمِدًا عَلَيْهَا ، وَهُوَ فِي ضَرَابِهِ يُقَالُ اقْلَعَفَتْهَا ؛ قَالَ :
 وَهَذَا لَا يَقْلَبُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ النَّضْرُ : يُقَالُ لِلرَّاكِبِ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى مَرْكَبٍ وَطَىءَ مُتَقْلَعِفٌ .
 • قَلْعَمٌ . الْقَلْعَمُ : الشَّيْخُ الْكَبِيرُ الْمُسْنُ الْهَرَمُ ، مِثْلُ الْقَلْحَمِ . ابنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَلْعَمُ الْعَجُوزُ الْمُسْنَةُ . الْأَزْهَرِيُّ : الْقَلْعَمَةُ الْمُسْنَةُ مِنَ الْأَيْلِ ، قَالَ : وَالْحَاءُ أَصُوبُ اللَّعْتَيْنِ . وَأَقْلَعَمَ الرَّجُلُ : أَسَنَّ ، وَكَذَلِكَ الْبَعِيرُ . الْقَلْعَمُ وَالْقَلْعَمُ : الطَّوِيلُ (وَالْتَحْفِيفُ عَنْ كُرَاعٍ) .
 وَقَلْعَمٌ : مِنْ أَسْمَاءِ الرِّجَالِ ، مِثْلَ بِهِ سَبِوَيْهِ وَفَسْرَهُ السَّرَافِيُّ .
 وَالْقَلْعَمُ وَالْمَقْلَعُفُ : الْقَدْحُ الضَّخْمُ ؛ قَالَ ابنُ بَرِّي : وَهُوَ أَيْضًا اسْمُ جَبَلٍ .

• قَلْفٌ . الْقَلْفَةُ ، بِالضَّمِّ : الْعُرْلَةُ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو الْعَرُوثِ :
 كَانَا حِزْمَةً بِنِ عَابِنِ
 قَلْفَةٌ طِفْلٌ تَحْتَ مُوسَى خَاتِنِ
 ابنُ سَيِّدَةَ : الْقَلْفَةُ وَالْقَلْفَةُ جِلْدَةُ الذَّكَرِ الَّتِي أَلْبَسَتْهَا الْحَشْفَةُ ، وَهِيَ الَّتِي تُقَطَّعُ مِنْ ذَكَرِ الصَّبِيِّ . وَرَجُلٌ أَقْلَفُ بَيْنَ الْقَلْفِ : لَمْ يُحْتَنَ . وَالْقَلْفُ : مَصْدَرُ الْأَقْلَفِ ، وَقَدْ قَلِفَ قَلْفًا . وَالْقَلْفُ ، بِالْحِزْمِ : قَطْعُ الْقَلْفَةِ ، وَاقْتِلَاعُ الظَّفْرِ مِنْ أَصْلِهَا ؛ وَأَنْشَدَ :
 يَقْتَلِفُ الْأَطْفَارَ عَنْ بَنَانِهِ
 الْجَوْهَرِيُّ : وَقَلْفَهَا الْخَاتِنُ قَلْفًا قَطَعَهَا ، قَالَ : وَتَزَعُمُ الْعَرَبُ أَنَّ الْعُلَامَ إِذَا وُلِدَ فِي الْقَمْرَاءِ فَسَحَتْ قَلْفَتُهُ فَصَارَ كَالْمَحْتُونِ ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ ، وَقَدْ كَانَ دَخَلَ مَعَ قَيْصَرَ الْحِمَّامِ قَرَاهُ أَقْلَفُ :
 إِنِّي حَلَفْتُ بيمينَا غَيْرَ كاذِبَةٍ :
 لَأَنْتَ أَقْلَفُ إِلَّا مَا جِئِيَ الْقَمْرُ
 إِذَا طَعَنْتَ بِهِ مَالَتِ عَامَتُهُ
 كَمَا تَجْمَعُ تَحْتَ الْفَلَكَةِ الْوَبْرُ
 وَالْقَلْفَةُ ، بِالتَّحْرِيكِ ، مِنْ الْأَقْلَفِ كَالْقَطْعَةِ مِنَ الْأَقْطَعِ ، وَقَلْفَ الشَّجَرَةَ : نَزَعَ عَنْهَا لِحَاءَهَا ؛ قَالَ ابنُ بَرِّي : شَاهِدُهُ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :
 قَلَفْتُ الْحَصَى عَنْهُ الَّذِي قَوْقَ ظَهْرِهِ
 بِأَحْلَامِ جُهَالِهِ إِذَا مَا تَعَصَّفُوا
 وَقَلْفَ الدَّنَّ يَقْلِفُهُ قَلْفًا ، فَهُوَ مَقْلُوفٌ وَقَلِيفٌ : نَزَعَ عَنْهُ الطَّيْنَ . ابنُ بَرِّي : الْقَلِيفُ دَنُّ الْحَمْرِ الَّذِي قَشِرَ عَنْهُ طِينُهُ ؛ وَأَنْشَدَ :
 وَلَا يَبْرَى فِي بَيْتِهِ الْقَلِيفُ
 وَقَلْفَ الشَّرَابِ : أَرْبَدَ . وَسَمِعَ أَحْمَدُ ابنُ صَالِحٍ يَقُولُ فِي حَدِيثِ يُونُسَ عَنْ ابنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : إِنَّهُ كَانَ يَتَرَبُّ الْعَصِيرَ مَا لَمْ يَقْلِفْ ، قَالَ : مَا لَمْ يُزِيدْ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ صَاحِبُ لَعَةِ إِمَامٍ فِي الْعَرَبِيَّةِ .
 وَالْقَلْفُ وَالْقَلْفَةُ : الْقَشْرُ . وَالْقَلْفُ : قَشْرُ الرُّمَانِ .

وَقَلَفَ الشَّيْءَ قَلْفًا : كَقَلَبَهُ قَلْبًا (عَنْ كُرَاعٍ).

وَالْقَلْفَتَانِ : طَرَفَا الشَّارِبَيْنِ مِمَّا يَلِي الصَّاعَيْنِ . وَشَفَةَ قَلْفَةً : فِيهَا عِلَظٌ .

وَسَيْفٌ أَقْلَفٌ : لَهُ حَدٌّ وَاحِدٌ وَقَدْ حَزَرَ طَرَفُ ظَبِيهِ .

وَعَامٌ أَقْلَفٌ : مُحْصَبٌ كَثِيرُ الْحَبِيرِ . وَعَيْشٌ أَقْلَفٌ : نَاعِمٌ رَعْدٌ .

وَقَلَفَ السَّيْفِيَّةُ : حَزَرَ الْوَاحِهَا بِاللَّيْفِ وَجَعَلَ فِي حَلَلِهَا الْقَارَ .

وَالْقَلِيفُ : جِلَالُ التَّمْرِ ، وَاحِدُهَا قَلِيفَةٌ (عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ) ، وَقَالَ كُرَاعٌ : الْقَلِيفُ الْجِلَّةُ الْعَظِيمَةُ ، النَّصْرُ : الْقَلِيفُ الْجِلَالُ الْمَمْلُوءَةُ تَمْرًا ، كُلُّ جِلَّةٍ مِنْهَا قَلْفَةٌ ، وَهِيَ الْمَقْلُوفَةُ أَيْضًا . وَثَلَاثُ مَقْلُوفَاتٍ : كُلُّ جِلَّةٍ مَقْلُوفَةٌ ، وَهِيَ الْجِلَالُ الْبَحْرَانِيَّةُ .

وَأَقْلَمْتُ مِنْ فَلَانٍ أَرْبَعَ قَلْفَاتٍ وَأَرْبَعَ مَقْلُوفَاتٍ : وَهُوَ أَنْ تَأْتِيَ الْجِلَّةُ عِنْدَ الرَّجُلِ فَتَأْخُذُهَا بِقَوْلِهِ مِنْهُ وَلَا تُكْيَلُهَا ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي :

لَا يَأْكُلُ الْبَقْلَ وَلَا يَرِيْفُ
وَلَا يَرِي فِي بَيْتِهِ الْقَلِيفُ

ابْنُ بَرِّي : وَالْقَلِيفُ التَّمْرُ الْبَحْرِيُّ يَتَقَلَّفُ عَنْهُ قَشْرُهُ ؛ قَالَ : وَالْقَلِيفُ مَا يُقْلَفُ مِنْ الْحَبِيرِ ، أَيْ يُقَشَّرُ . قَالَ : وَالْقَلِيفُ أَيْضًا

بِإِسْمِ الْفَاكِهِةِ . وَالْقَلِيفُ : الذِّكْرُ الَّذِي قُطِعَتْ قَلْفَتُهُ .

وَالْقَلْفَةُ ، بِالْكَسْرِ : ضَرْبٌ مِنَ الثَّنَاتِ أَخْضَرُ لَهُ ثَمْرَةٌ صَغِيرَةٌ ، وَالْمَالُ حَرِيصٌ عَلَيْهَا ، يَعْنِي بِالْمَالِ الْإِبِلَ .

وَالْقَلْفُ : لَعْنَةٌ فِي الْقَيْفِ . قَالَ أَبُو مَالِكٍ : الْقَلْفُ وَالْقَيْفُ وَاحِدٌ وَهُوَ الْغُرَيْنُ وَالْقَيْفُ^(١) ، إِذَا بَيْسَ ، وَيُقَالُ لَهُ غُرَيْنٌ إِذَا

رَوَّحْتَهُ جَيْدَاءَ دَانِيَةَ الْمَرِّ نَعَّ لَا حَبَّةٌ وَلَا مِقْلَاقٌ
وَأَمْرًا مِقْلَاقُ الْوِشَاحِ : لَا يَثْبُتُ عَلَى

رَوَّحْتَهُ جَيْدَاءَ دَانِيَةَ الْمَرِّ نَعَّ لَا حَبَّةٌ وَلَا مِقْلَاقٌ
وَأَمْرًا مِقْلَاقُ الْوِشَاحِ : لَا يَثْبُتُ عَلَى

رَوَّحْتَهُ جَيْدَاءَ دَانِيَةَ الْمَرِّ نَعَّ لَا حَبَّةٌ وَلَا مِقْلَاقٌ
وَأَمْرًا مِقْلَاقُ الْوِشَاحِ : لَا يَثْبُتُ عَلَى

رَوَّحْتَهُ جَيْدَاءَ دَانِيَةَ الْمَرِّ نَعَّ لَا حَبَّةٌ وَلَا مِقْلَاقٌ
وَأَمْرًا مِقْلَاقُ الْوِشَاحِ : لَا يَثْبُتُ عَلَى

رَوَّحْتَهُ جَيْدَاءَ دَانِيَةَ الْمَرِّ نَعَّ لَا حَبَّةٌ وَلَا مِقْلَاقٌ
وَأَمْرًا مِقْلَاقُ الْوِشَاحِ : لَا يَثْبُتُ عَلَى

رَوَّحْتَهُ جَيْدَاءَ دَانِيَةَ الْمَرِّ نَعَّ لَا حَبَّةٌ وَلَا مِقْلَاقٌ
وَأَمْرًا مِقْلَاقُ الْوِشَاحِ : لَا يَثْبُتُ عَلَى

رَوَّحْتَهُ جَيْدَاءَ دَانِيَةَ الْمَرِّ نَعَّ لَا حَبَّةٌ وَلَا مِقْلَاقٌ
وَأَمْرًا مِقْلَاقُ الْوِشَاحِ : لَا يَثْبُتُ عَلَى

رَوَّحْتَهُ جَيْدَاءَ دَانِيَةَ الْمَرِّ نَعَّ لَا حَبَّةٌ وَلَا مِقْلَاقٌ
وَأَمْرًا مِقْلَاقُ الْوِشَاحِ : لَا يَثْبُتُ عَلَى

رَوَّحْتَهُ جَيْدَاءَ دَانِيَةَ الْمَرِّ نَعَّ لَا حَبَّةٌ وَلَا مِقْلَاقٌ
وَأَمْرًا مِقْلَاقُ الْوِشَاحِ : لَا يَثْبُتُ عَلَى

كَانَ رَطْبًا وَنَحْوَ ذَلِكَ . قَالَ الْفَرَّاءُ : وَمِثْلُهُ حِمَصٌ وَقَبٌّ . وَرَجُلٌ حَبِيبٌ : طَوِيلٌ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْقَلْفُ يَابِسُ طِينِ الْغُرَيْنِ .

ابْنُ بَرِّي : الْقَلْفُ يَابِسُ طِينِ الْغُرَيْنِ .

ابْنُ بَرِّي : الْقَلْفُ يَابِسُ طِينِ الْغُرَيْنِ .

ابْنُ بَرِّي : الْقَلْفُ يَابِسُ طِينِ الْغُرَيْنِ .

ابْنُ بَرِّي : الْقَلْفُ يَابِسُ طِينِ الْغُرَيْنِ .

ابْنُ بَرِّي : الْقَلْفُ يَابِسُ طِينِ الْغُرَيْنِ .

ابْنُ بَرِّي : الْقَلْفُ يَابِسُ طِينِ الْغُرَيْنِ .

ابْنُ بَرِّي : الْقَلْفُ يَابِسُ طِينِ الْغُرَيْنِ .

ابْنُ بَرِّي : الْقَلْفُ يَابِسُ طِينِ الْغُرَيْنِ .

ابْنُ بَرِّي : الْقَلْفُ يَابِسُ طِينِ الْغُرَيْنِ .

ابْنُ بَرِّي : الْقَلْفُ يَابِسُ طِينِ الْغُرَيْنِ .

ابْنُ بَرِّي : الْقَلْفُ يَابِسُ طِينِ الْغُرَيْنِ .

ابْنُ بَرِّي : الْقَلْفُ يَابِسُ طِينِ الْغُرَيْنِ .

ابْنُ بَرِّي : الْقَلْفُ يَابِسُ طِينِ الْغُرَيْنِ .

ابْنُ بَرِّي : الْقَلْفُ يَابِسُ طِينِ الْغُرَيْنِ .

ابْنُ بَرِّي : الْقَلْفُ يَابِسُ طِينِ الْغُرَيْنِ .

ابْنُ بَرِّي : الْقَلْفُ يَابِسُ طِينِ الْغُرَيْنِ .

ابْنُ بَرِّي : الْقَلْفُ يَابِسُ طِينِ الْغُرَيْنِ .

ابْنُ بَرِّي : الْقَلْفُ يَابِسُ طِينِ الْغُرَيْنِ .

ابْنُ بَرِّي : الْقَلْفُ يَابِسُ طِينِ الْغُرَيْنِ .

ابْنُ بَرِّي : الْقَلْفُ يَابِسُ طِينِ الْغُرَيْنِ .

خَصَرُهَا مِنْ رِقَبِهِ . وَأَقْلَقَ الشَّيْءَ مِنْ مَكَانِهِ وَقَلْفَهُ : حَرَكَهُ . وَالْقَلَقُ : الْأَيْسْتَفْرَفِيُّ مَكَانٌ

وَاحِدٌ . وَقَدْ أَقْلَقَهُ قَلَقٌ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى : أَقْلَقُوا السُّيُوفَ فِي الْغَمِّدِ ، أَيْ حَرَكُوهَا فِي

أَعَادَهَا قَبْلَ أَنْ تَحْتَاجُوا إِلَى سَلْهَا لَيْسَهْلَ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا .

وَالْقَلَقِيُّ : ضَرْبٌ مِنَ الْحَلِيِّ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَلَا أَذْرِي إِلَى أَيِّ شَيْءٍ نَسِبَ إِلَّا

أَنْ يَكُونَ مَنسُوبًا إِلَى الْقَلَقِ الَّذِي هُوَ الْإِضْطِرَابُ ، كَأَنَّهُ يَضْطَرِبُ فِي سَبْكِهِ وَلَا يَثْبُتُ ، فَهُوَ ذُو قَلَقٍ لِذَلِكَ ؛ قَالَ عَلْقَمَةُ ابْنُ عَبْدَةَ :

مَحَالٌ كَأَجْوَارِ الْجِرَادِ وَلَوْلُو

مِنَ الْقَلَقِيِّ وَالْكَبَيْسِ الْمَلُوبِ

التَّهْدِيبُ : وَيُقَالُ لِضَرْبٍ مِنَ الْقَلَائِدِ الْمَنْظُومَةِ بِاللُّوْلُو قَلَقِيٌّ .

وَالْقَلَقُ وَالْقَلَقِيُّ : مِنْ طَيْرِ الْمَاءِ .

قَلَقَمٌ : الْقَلَقَمُ : الْوَاسِعُ مِنَ الْفُرُوجِ .

قَلَلٌ : الْقَلَّةُ : خِلَافُ الْكَثْرَةِ . وَالْقَلُّ : خِلَافُ الْكِبَرِ ، وَقَدْ قَلَّ يَقِلُّ قَلَّةً وَقَلًّا ، فَهُوَ قَلِيلٌ وَقَلَالٌ وَقَلَالٌ ، بِالْفَتْحِ (عَنْ ابْنِ جَنِّي) . وَقَلَّلَهُ وَقَلَّلَهُ : جَعَلَهُ قَلِيلًا ، وَيَقِيلُ : قَلَّلَهُ جَعَلَهُ قَلِيلًا . وَأَقَلَّ : أَيْ يَقِيلُ . وَأَقَلَّ مِنْهُ : كَقَلَّلَهُ (عَنْ ابْنِ جَنِّي) . وَقَلَّلَهُ فِي عَيْنِهِ أَيْ أَرَاهُ قَلِيلًا . وَأَقَلَّ الشَّيْءَ : صَادَفَهُ قَلِيلًا . وَاسْتَقَلَّهُ : رَأَاهُ قَلِيلًا . يُقَالُ : تَقَلَّلَ الشَّيْءَ وَاسْتَقَلَّهُ وَتَقَالَهُ إِذَا رَأَاهُ قَلِيلًا . وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ : أَنْ نَفَرْنَا سَأَلُوهُ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا أَخْبَرُوا كَانَهُمْ تَقَالُوها ، أَيْ اسْتَقَلُّوها ، وَهُوَ تَفَاعُلٌ مِنَ الْقَلَّةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَانَ يَقِلُّ اللَّغْوُ ، أَيْ لَا يَلْغُو أَصْلًا ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَهَذَا اللَّفْظُ يُسْتَعْمَلُ فِي نَفْيِ أَصْلِ الشَّيْءِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « قَلِيلًا مَا يُؤْمِنُونَ » ، قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِاللَّغْوِ الْهَزْلَ وَالذُّعَابَةَ ، وَأَنَّ ذَلِكَ كَانَ مِنْهُ قَلِيلًا .

قَلَقٌ : الْقَلَقُ : الْإِنْزِعَاجُ . يُقَالُ : بَاتَ قَلَقًا ، وَأَقْلَقَهُ غَيْرُهُ ؛ وَفِي الْحَدِيثِ :

إِلَيْكَ تَعَدُّو قَلَقًا وَضِيئَهَا

مُخَالِفًا دِينَ مِنَ النَّصَارَى دِينِ الْقَلَقِ : الْإِنْزِعَاجُ ، وَالْوَضِيئُ : حِزَامُ الرَّحْلِ ؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، أَفَاضَ مِنْ عَرَفَاتٍ وَهُوَ يَقُولُ ذَلِكَ ، وَالْحَدِيثُ مَشْهُورٌ بِابْنِ عُمَرَ ، مِنْ قَوْلِهِ قَلِقَ الشَّيْءُ قَلَقًا ، فَهُوَ قَلِقٌ وَمِقْلَاقٌ ، وَكَذَلِكَ الْأَنْثَى بِغَيْرِ هَاءٍ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

نَعَّ لَا حَبَّةٌ وَلَا مِقْلَاقٌ
وَأَمْرًا مِقْلَاقُ الْوِشَاحِ : لَا يَثْبُتُ عَلَى

نَعَّ لَا حَبَّةٌ وَلَا مِقْلَاقٌ
وَأَمْرًا مِقْلَاقُ الْوِشَاحِ : لَا يَثْبُتُ عَلَى

نَعَّ لَا حَبَّةٌ وَلَا مِقْلَاقٌ
وَأَمْرًا مِقْلَاقُ الْوِشَاحِ : لَا يَثْبُتُ عَلَى

نَعَّ لَا حَبَّةٌ وَلَا مِقْلَاقٌ
وَأَمْرًا مِقْلَاقُ الْوِشَاحِ : لَا يَثْبُتُ عَلَى

نَعَّ لَا حَبَّةٌ وَلَا مِقْلَاقٌ
وَأَمْرًا مِقْلَاقُ الْوِشَاحِ : لَا يَثْبُتُ عَلَى

نَعَّ لَا حَبَّةٌ وَلَا مِقْلَاقٌ
وَأَمْرًا مِقْلَاقُ الْوِشَاحِ : لَا يَثْبُتُ عَلَى

نَعَّ لَا حَبَّةٌ وَلَا مِقْلَاقٌ
وَأَمْرًا مِقْلَاقُ الْوِشَاحِ : لَا يَثْبُتُ عَلَى

(١) قوله : «اليفن» بياء مشناة تحمية وفاء تحريف صوابه «التفن» بياء مشناة فوقية مكسورة وقاف ساكنة ، وهو العين الرقيق بحالطه حماة . أما اليفن ، بالياء والفاء ، فهو الشيخ الكبير .

(٢) ورد هذا البيت في مادة دثث وفيه بفرها مكان نفره . والدثث والدثا : المطر الضعيف .

[عبد الله]

وَالْقُلُّ : القِلَّةُ . مثلُ الدَّلِّ وَالذَّلَّةِ .
يُقَالُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الْقَلِّ وَالْكَثْرِ ، وَالْقَلُّ
وَالكُثْرُ ، وَمَالُهُ قَلٌّ وَلَا كَثْرٌ . وفي حديث
ابن مسعود : الرِّبَا ، وَإِنْ كَثُرَ ، فَهُوَ إِلَى
قَلٍّ : مَعْنَاهُ إِلَى قِلَّةٍ ، أَيْ أَنَّهُ وَإِنْ كَانَ زِيَادَةً
فِي الْمَالِ عَاجِلًا فَإِنَّهُ يُتَوَلَّى إِلَى النِّقْصِ ، كَقَوْلِهِ
تَعَالَى : « يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي
الصَّدَقَاتِ » ، قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ ، وَأَنْشَدَ قَوْلَ
لَيْبِدٍ :

كُلُّ بَنِي حَرْفٍ مَصِيرُهُمْ
قَلٌّ وَإِنْ أَكْثَرْتَ مِنَ الْعَدَدِ
وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ لِخَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ الدَّارِمِيِّ :
وَيْلٌ لَذَاتِ الشَّبَابِ ! مِعِيشُهُ
مَعَ الْكُثْرِ يُعْطَاهُ الْفَتَى الْمُتَلِفُ النَّدَى
قَدْ يَقْضِرُ الْقَلُّ الْفَتَى دُونَ هَمِّهِ
وَقَدْ كَانَ لَوْلَا الْقَلُّ طَلَّاعٌ أَنْجِدِ
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّ لِأَخْرَجٍ :

فَأَرْضُوهُ إِنْ أَعْطَوْهُ مِثِّي ظِلَامَةً
وَمَا كُنْتُ قَلًّا قَبْلَ ذَلِكَ أَزْيَا
وَقَوْلُهُمْ : لَمْ يَتْرِكْ قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا ، قَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ : فَإِنَّهُمْ يَبْدُونَ بِالْأَدْوَنِ كَقَوْلِهِمْ
الضَّمْرَانِ ، وَرَبِيعَةَ وَمُضَرَ ، وَسَلْمَةَ وَعَامِرَ .
وَالْقَلُّ ، بِالضَّمِّ : الْقَلِيلُ . وَشَيْءٌ
قَلِيلٌ ، وَجَمْعُهُ قَلْلٌ ، مِثْلُ سَرِيرٍ وَسَرِيرٍ .
وَشَيْءٌ قَلٌّ : قَلِيلٌ . وَقَلُّ الشَّيْءُ : أَقَلُّهُ .
وَالْقَلِيلُ مِنَ الرِّجَالِ : الْقَصِيرُ الدَّقِيقُ الْجَنَّةِ ،
وَأَمْرَأَةٌ قَلِيلَةٌ كَذَلِكَ . وَرَجُلٌ قَلٌّ : قَصِيرُ
الْجَنَّةِ . وَالْقَلُّ مِنَ الرِّجَالِ : الْحَسِيسُ
الدِّينِ ؛ وَبِهِ قَوْلُ الْأَعْشى :

وَمَا كُنْتُ قَلًّا قَبْلَ ذَلِكَ أَزْيَا
وَوَصَفَ أَبُو حَنِيفَةَ الْعَرَضَ بِالْقِلَّةِ فَقَالَ :
الْمِعْوَلُ نَصَلٌ طَوِيلٌ قَلِيلُ الْعَرَضِ ؛ وَقَوْمٌ
قَلِيلُونَ وَأَقْلَاءٌ وَقَلْلٌ وَقَلْلُونَ ؛ يَكُونُ ذَلِكَ فِي
قِلَّةِ الْعَدُوِّ وَدَقَّةِ الْجَنَّةِ ؛ وَقَوْمٌ قَلِيلٌ أَيْضًا .
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَادْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا
فَكَثَرْتُمْ » .

وَقَالُوا : قَلَّمَا يَقَوْمٌ زَيْدٌ ؛ هَيَاتَ مَا قَلَّ
لِيَقَعَ بَعْدَهَا الْفِعْلُ ؛ قَالَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ :

قَلٌّ مِنْ قَوْلِكَ قَلًّا فِعْلٌ لَا فَاعِلَ لَهُ ، لِأَنَّ
مَا أَرَاكَ عَنْ حُكْمِهِ فِي تَقَاضِيهِ الْفَاعِلِ ،
وَأَصَارَتُهُ إِلَى حُكْمِ الْحَرْفِ الْمُتَقَاضِي لِلْفِعْلِ
لَا الْإِسْمِ ، نَحْوُ لَوْلَا وَهَلَّا جَمِيعًا ، وَذَلِكَ
فِي التَّخْصِيسِ ، وَإِنْ فِي الشَّرْطِ وَحَرْفِ
الِاسْتِفْهَامِ ؛ وَلِذَلِكَ ذَهَبَ سِيبَوِيُّ فِي قَوْلِ
الشَّاعِرِ :

صَدَدْتُ فَاطَوَلْتُ الصَّدُودَ وَقَلًّا
وَصَالَ عَلَى طَوْلِ الصَّدُودِ يَدُومُ
إِلَى أَنْ وَصَالَ يَرْتَبِعُ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ
يَدُومُ ، حَتَّى كَانَهُ قَالَ : وَقَلًّا يَدُومُ وَصَالَ ،
فَلَمَّا أَضْمَرَ يَدُومُ فَسَرَّهُ بِقَوْلِهِ فِيمَا بَعْدَ يَدُومُ ،
فَجَرَى ذَلِكَ فِي ارْتِفَاعِهِ بِالْفِعْلِ الْمُضْمَرِ
لَا بِالْإِتْدَاءِ مَجْرَى قَوْلِكَ : أَوْصَالَ يَدُومُ ،
أَوْ هَلَّا وَصَالَ يَدُومُ ؟ وَنَظِيرُ ذَلِكَ حَرْفُ الْجَرِّ
فِي نَحْوِ قَوْلِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « رَبِّمَا يُوَدُّ الَّذِينَ
كَفَرُوا » ؛ فَ « مَا » أَضْلَحَتْ رَبُّ لَوْ قَوَّعَ
الْفِعْلُ بَعْدَهَا وَمَتَّعَهَا وَفَوَّعَ الْإِسْمَ الَّذِي هُوَ
لَهَا فِي الْأَصْلِ بَعْدَهَا ، فَكَمَا فَارَقَتْ رَبُّ
يَتْرَكِيهَا مَعَ مَا حَكَمَهَا قَبْلَ أَنْ تُرَكَّبَ مَعَهَا ،
فَكَذَلِكَ فَارَقَتْ طَالَ وَقَلَّ بِالرَّكِبِ الْحَادِثِ
فِيهِمَا مَا كَانَتْ عَلَيْهِ مِنْ طَلَبِهَا الْأَسْمَاءِ ،
الَّتِي تَرَى أَنْ لَوْ قُلْتَ : طَالَمَا زَيْدٌ عِنْدَنَا ؛ أَوْ
قَلَّمَا مُحَمَّدٌ فِي الدَّارِ ، لَمْ يَجْزِ ؟ وَبَعْدَ فَإِنَّ
الرَّكِبَ يُحْدِثُ فِي الْمُرَكَّبِينَ مَعْنَى لَمْ يَكُنْ
قَبْلَ فِيهِمَا ، وَذَلِكَ نَحْوُ إِنْ مُفْرَدَةً فَإِنَّهَا
لِلتَّحْقِيقِ ، فَإِذَا دَخَلَتْهَا مَا كَافَةٌ صَارَتْ
لِلتَّحْقِيرِ كَقَوْلِكَ : إِنَّمَا أَنَا عَبْدُكَ ، وَإِنَّمَا أَنَا
رَسُولٌ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ ، وَقَالُوا : أَقَلُّ امْرَأَتَيْنِ
تَقُولَانِ ذَلِكَ ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي : لَمَّا ضَارَعَ
الْمُبْتَدَأُ حَرْفَ النَّفْيِ بَقَوَا الْمُبْتَدَأُ بِلا خَبَرٍ .

وَأَقَلُّ : أَفْقَرُ . وَالْإِقْلَالُ : قِلَّةُ الْجِدَّةِ ،
وَقَلٌّ مَالُهُ . وَرَجُلٌ مُقَلٌّ وَأَقَلُّ : فَفِيرٌ . يُقَالُ :
فَعَلَ ذَلِكَ مِنْ بَيْنِ اثْرِي وَأَقَلُّ ، أَيْ مِنْ بَيْنِ
النَّاسِ كُلِّهِمْ .

وَقَالَتْ لَهُ الْمَاءُ إِذَا خَفَتِ الْعَطَشَ فَأَرَدَتْ
أَنْ تَسْتَقِلَّ مَاءَكَ . أَبُو زَيْدٍ : قَالَتْ لِفُلَانٍ ،
وَذَلِكَ إِذَا قَلَّتْ مَا أُعْطِيَتْهُ . وَتَقَالَتْ

مَا أُعْطَانِي ، أَيْ اسْتَقَلَّتْهُ ، وَكَثَّرْتُهُ أَيْ
اسْتَكْثَرْتُهُ .

وَهُوَ قَلٌّ بَيْنَ قَلٍّ وَضَلٌّ بَيْنَ ضَلٍّ ؛
لَا يُعْرَفُ هُوَ وَلَا أَبُوهُ ، قَالَ سِيبَوِيُّ : وَقَالُوا
قَلٌّ رَجُلٌ يَقُولُ ذَلِكَ الْإِزِيدُ . وَقَدِيمٌ عَلَيْنَا
قَلُّنَا مِنَ النَّاسِ إِذَا كَانُوا مِنْ قَبَائِلِ شَتَّى
مُتَفَرِّقِينَ ، فَإِذَا اجْتَمَعُوا جَمَعًا فَهَمَّ قَلُّنَا .

وَالْقَلَّةُ : الْحُبُّ الْعَظِيمُ ؛ وَقِيلَ : الْجِرَّةُ
الْعَظِيمَةُ ، وَقِيلَ : الْجِرَّةُ عَامَّةٌ ، وَقِيلَ :
الْكُوزُ الصَّغِيرُ ، وَالْجَمْعُ قَلْلٌ وَقَلَالٌ ،
وَقِيلَ : هُوَ إِذَا لَعِبَ كَالْجِرَّةِ الْكَبِيرَةِ ؛
وَقَالَ جَمِيلُ بْنُ مَعْمَرٍ :

فَطَلَبْنَا بِنِعْمَةٍ وَأَتَّكَأْنَا
وَشَرَبْنَا الْحَلَالَ مِنْ قِلَّةٍ
وَقَلَالِ هَجَرَ : شَبِيهَةٌ بِالْحَبَابِ ؛ قَالَ حَسَّانُ :
وَأَفْقَرُ مِنْ حَضَارِهِ وَرَدُّ أَهْلِهِ
وَقَدْ كَانَ يُسْقَى فِي قِلَالٍ وَحَتَمٍ
وَقَالَ الْأَخْطَلُ :

يَسْتُونُ حَوْلَ مُكَدِّمٍ قَدْ كَلَّحَتْ
مَتْنِيهِ حَمْلُ حَنَاتِهِمْ وَقِلَالِ
وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قَلَّتَيْنِ لَمْ
يَحْمِلْ نَجَسًا ، وَفِي رِوَايَةٍ : لَمْ يَحْمِلْ حَبْنًا ؛
قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي قَوْلِهِ قَلَّتَيْنِ : يَعْنِي هَذِهِ
الْحَبَابُ الْعِظَامُ ، وَاحِدُهَا قَلَّةٌ ، وَهِيَ
مَعْرُوفَةٌ بِالْحِجَازِ وَقَدْ تَكُونُ بِالسَّامِ . وَفِي
الْحَدِيثِ فِي ذِكْرِ الْجَنَّةِ وَصِفَةِ سِدْرَةِ
الْمُنْتَهَى : وَبِقِهَا مِثْلُ قِلَالِ هَجَرَ . وَهَجَرَ :
قَرِيبَةٌ قَرِيبَةٌ مِنَ الْمَدِينَةِ وَكَيْسَتْ هَجَرَ
الْبَحْرَيْنِ ، وَكَانَتْ تَعْمَلُ بِهَا الْقِلَالُ . وَرَوَى
شَيْخٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى
قِلَالَ هَجَرَ تَسْعُ الْقَلَّةَ مِنْهَا الْفَرْقَ ؛ قَالَ
عَبْدُ الرَّزَّاقِ : الْفَرْقُ أَرْبَعَةٌ أَضْوَعُ بِصَاعِ
سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَرَوَى عَنْ عِيسَى
ابْنِ يُونُسَ قَالَ : الْقَلَّةُ يُونُسُ بِهَا مِنْ نَاحِيَةِ
الْيَمَنِ تَسْعُ فِيهَا خَمْسُ جَرَارٍ أَوْ سِتًّا ، قَالَ
أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : قَدَّرُ كُلُّ قَلَّةٍ قَرْنَانِ ،
قَالَ : وَأَخْشَى عَلَى الْقَلَّتَيْنِ مِنَ الْبَوْلِ ، فَأَمَّا
غَيْرُ الْبَوْلِ فَلَا يَنْجِسُهُ شَيْءٌ ، وَقَالَ إِسْحَاقُ :

الْبَوْلُ وَغَيْرُهُ سَوَاءٌ إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قَلْتَيْنِ لَمْ يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ ، وَهُوَ نَحْوُ أَرْبَعِينَ دَلْوًا أَكْثَرَ مَا قِيلَ فِي الْقَلْتَيْنِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقِلَالٌ هَجْرٌ وَالْأَحْسَاءُ وَنَوَاحِيهَا مَعْرُوفَةٌ ، تَأْخُذُ الْقَلَّةُ مِنْهَا مَزَادَةٌ كَبِيرَةٌ مِنَ الْمَاءِ ، وَتَمْلَأُ الرَّأْيِيَّةُ قَلْتَيْنِ ، وَكَانُوا يَسْمُونَهَا الْخُرُوسَ ، وَاحِدُهَا خُرْسٌ ، وَيُسَمُّونَهَا الْقِلَالَ ، وَاحِدُهَا قَلَّةٌ ، قَالَ : وَأَرَاهَا سُمِّيَتْ قِلَالًا لِأَنَّهَا تَقْلُ ، أَيْ تُرْفَعُ إِذَا مَلِئَتْ وَتُحْمَلُ .

وَفِي حَدِيثِ الْعَبَّاسِ : فَحَكَّا فِي ثَوْبِهِ ثُمَّ ذَهَبَ يُقَلُّهُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ ، يُقَالُ : أَقَلَّ الشَّيْءُ يُقَلُّهُ وَاسْتَقْلَهُ بِسِقْلِهِ إِذَا رَفَعَهُ وَحَمَلَهُ . وَأَقَلَّ الْجِرَّةَ : أَطَاقَ حَمْلَهَا .

وَأَقَلَّ الشَّيْءَ وَاسْتَقْلَهُ : حَمَلَهُ وَرَفَعَهُ . وَقَلَّةٌ كُلُّ شَيْءٍ : رَأْسُهُ . وَالْقَلَّةُ : أَعْلَى الْجَبَلِ . وَقَلَّةٌ كُلُّ شَيْءٍ : أَعْلَاهُ ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ أَعْلَى الرَّأْسِ وَالسَّامِ وَالْجَبَلِ . وَقِلَالَةُ الْجَبَلِ : كَقَلْبِهِ ؛ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

مَا أُمُّ غَفَرٍ فِي الْقِلَالَةِ لَمْ يَمْسَسْ حَشَاهَا قَبْلَهُ غَفَرٌ

وَرَأْسُ الْإِنْسَانِ قَلَّةٌ ؛ وَأَنشَدَ سَيِّبِيُّهُ : عَجَائِبُ تُبْدِي الشَّيْبَ فِي قَلَّةِ الطُّفْلِ وَالْجَمْعُ قَلَلٌ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ ذِي الرِّمَّةِ يَصِفُ فِرَاحَ النَّعَامَةِ وَشِبْهَ رَمُوسَهَا بِالْبَنَادِقِ : أَشْدَاقُهَا كَصُدُوعِ النَّبْعِ فِي قَلَلٍ مِثْلُ الدَّحَارِيحِ لَمْ يَنْبَتْ لَهَا زَعْبٌ وَقَلَّةُ السَّيْفِ : قَيْعَتُهُ . وَسَيْفٌ مَقْلٌ إِذَا كَانَتْ لَهُ قَيْعَةٌ ؛ قَالَ بَعْضُ الْهَدَلِيِّينَ :

وَكَمَا إِذَا مَا الْحَرْبُ ضُرْسَ نَابِهَا نَقَمُومًا بِالمَشْرِفِي المَقْلَلِ وَاسْتَقَلَّ الطَّائِرُ فِي طَيْرَانِهِ : نَهَضَ لِلطَّيْرَانِ وَارْتَفَعَ فِي الْهَوَاءِ . وَاسْتَقَلَّ النَّبَاتُ : أَنَاَفَ

وَاسْتَقَلَّ الْقَوْمُ : ذَهَبُوا وَاحْتَمَلُوا سَارِينَ وَارْتَحَلُوا ؛ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «حَتَّى إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا نِقَالًا» ؛ أَيْ حَمَلَتْ . وَاسْتَقَلَّتِ السَّمَاءُ : ارْتَفَعَتْ . وَفِي الْحَدِيثِ : حَتَّى

تَقَالَّتِ السَّمْسُ ، أَيْ اسْتَقَلَّتْ فِي السَّمَاءِ وَارْتَفَعَتْ وَتَعَالَتْ . وَفِي حَدِيثِ عَمْرٍو ابْنِ عَبَّسَةَ : قَالَ لَهُ إِذَا ارْتَفَعَتِ السَّمْسُ فَالصَّلَاةُ مَحْظُورَةٌ حَتَّى يَسْتَقِلَّ الرُّمْحُ بِالظَّلِّ ، أَيْ حَتَّى يَبْلُغَ ظِلُّ الرُّمْحِ المَعْرُوسِ فِي الْأَرْضِ أَدْنَى غَايَةِ الْقِلَّةِ وَالْقَمَصِ ، لِأَنَّ ظِلَّ كُلِّ شَخْصٍ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ يَكُونُ طَوِيلًا ، ثُمَّ لَا يَزَالُ يَنْقُصُ حَتَّى يَبْلُغَ أَقْصَرَهُ ، وَذَلِكَ عِنْدَ انْتِصَافِ النَّهَارِ ، فَإِذَا زَالَتِ السَّمْسُ عَادَ الظِّلُّ يَزِيدُ ، وَحِينَئِذٍ يَلْخُلُ وَقْتُ الظُّهْرِ ، وَتَجُوزُ الصَّلَاةُ ، وَيَذْهَبُ وَقْتُ الْكِرَاهَةِ ، وَهَذَا الظِّلُّ الْمُتَنَاهِي فِي الْقِصْرِ هُوَ الَّذِي يُسَمَّى ظِلَّ الرِّوَالِ ، أَيْ الظِّلُّ الَّذِي تَزُولُ السَّمْسُ عَنْ وَسَطِ السَّمَاءِ وَهُوَ مَوْجُودٌ قَبْلَ الزِّيَادَةِ ، فَقَوْلُهُ : يَسْتَقِلُّ الرُّمْحُ بِالظَّلِّ ، هُوَ مِنَ الْقِلَّةِ لَا مِنَ الْإِفْلَاقِ وَالِاسْتِقْلَالِ الَّذِي بِمَعْنَى الِارْتِفَاعِ وَالِاسْتِيْدَادِ .

وَالْقِلَّةُ وَالْقِلُّ ، بِالْكَسْرِ : الرَّعْدَةُ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الرَّعْدَةُ مِنَ الْعَضْبِ وَالطَّعْمِ وَنَحْوِهِ يَأْخُذُ الْإِنْسَانُ ، وَقَدْ أَقْلَنَهُ الرَّعْدَةُ وَاسْتَقْلَنَهُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

وَأَذِنْتَنِي حَتَّى إِذَا مَا جَعَلْتَنِي

عَلَى الْحَضَرِ أَوْأَدْنَى اسْتَقْلَكَ رَاجِعٌ يُقَالُ : أَخَذَهُ قَلٌّ مِنَ الْعَضْبِ إِذَا أُرْعِدَ .

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا غَضِبَ : قَلَّ اسْتَقْلًا . الْفَرَاءُ : الْقِلَّةُ التَّهْمَةُ مِنْ عِلَّةٍ أَوْ فِقْرٍ ، يَفْتَحُ الْقَافِ . وَفِي حَدِيثِ عَمْرٍو : قَالَ لِأَخِيهِ زَيْدٍ لَمَّا وَدَّعَهُ وَهُوَ يُرِيدُ الْهَامَةَ : مَا هَذَا الْقَلُّ الَّذِي أَرَاهُ بِكَ ؟ الْقَلُّ ، بِالْكَسْرِ : الرَّعْدَةُ . وَالْقِلَالُ : الْحُشْبُ الْمَنْصُوبَةُ لِلتَّعْرِيشِ ؛ حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ ؛ وَأَنشَدَ :

مِنْ حَمْرِ عَانَةَ سَاقِطًا أَفَانَهَا رَفَعَ النَّيِّطُ كُرُومَهَا بِقِلَالِ أَرَادَ بِالْقِلَالِ أَعْمِدَةَ تُرْفَعُ بِهَا الْكُرُومُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَيُرْوَى بِظِلَالِ . وَارْتَحَلَ الْقَوْمُ بِقَلْتَيْهِمْ ، أَيْ لَمْ يَدْعُوا وَرَاءَهُمْ شَيْئًا . وَأَكَلَ الضَّبَّ بِقَلْبَيْهِ أَيْ

بِعِظَامِهِ وَجِلْدِهِ . أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا ، وَمَا أَخَذْتُ مِنْهُ قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا ، بِمَعْنَى لَمْ أَخْذُ مِنْهُ شَيْئًا ، وَإِنَّمَا تَنْخُلُ الْهَاءُ فِي التَّمْيِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَلٌّ إِذَا رَفَعَ ، وَقَلٌّ إِذَا عَلَا . وَتَبَوُّ قَلٌّ : بَطْنٌ .

وَقَلَّقَلَ الشَّيْءَ قَلَقَلَةً وَقَلَقَلًا وَقَلَقَلًا فَتَقَلَّقَلَ وَقَلَقَلًا (عَنْ كُرَاعٍ) ، وَهِيَ نَادِرَةٌ أَيْ حَرَكَةُ فَتَحْرَكُ وَاضْطَرَبَ ، فَإِذَا كَسَّرْتَهُ فَهُوَ مَصْدَرٌ ، وَإِذَا فَتَحْتَهُ فَهُوَ اسْمٌ مِثْلُ الزَّلْزَالِ وَالزَّلْزَالِ ، وَالِاسْمُ الْقَلَقَالُ ؛ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : قَلَّقَلَ فِي الْأَرْضِ قَلَقَلَةً وَقَلَقَلًا ضَرَبَ فِيهَا ، وَالِاسْمُ الْقَلَقَالُ . وَتَقَلَّقَلَ : كَقَلَّقَلَ .

وَالْقَلْقُلُ وَالْقَلَقَالُ : الْحَافِيفُ فِي السَّفَرِ الْمُعْوَانُ السَّرِيعُ التَّقَلُّلُ . وَرَجُلٌ قَلْقَالٌ : صَاحِبُ أَسْفَارٍ . وَتَقَلَّقَلَ فِي الْبِلَادِ إِذَا تَقَلَّبَ فِيهَا . وَفَرَسٌ قَلْقَلٌ وَقَلَقَلٌ : جَوَادٌ سَرِيعٌ .

وَقَلَّقَلَ أَيْ صَوَّتَ ، وَهُوَ حِكَايَةٌ . قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : رَجُلٌ قَلْقَلٌ بَلْبَلٌ إِذَا كَانَ خَفِيفًا ظَرِيفًا ، وَالْجَمْعُ قَلَقَلٌ وَبَلَابِلٌ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ : خَرَجَ عَلَيْنَا عَلِيٌّ وَهُوَ يَتَقَلَّقَلُ ؛ التَّقَلَّقَلَ : الْخَفَةُ وَالِاسْتِرَاعُ ، مِنَ الْفَرَسِ الْقَلْقَلُ ، بِالضَّمِّ ، وَيُرْوَى بِالْفَاءِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَفِي الْحَدِيثِ : وَنَفْسُهُ تَقَلَّقَلُ فِي صَدْرِهِ ، أَيْ تَحْرَكُ بِصَوْتٍ شَدِيدٍ وَأَصْلُهُ الْحَرَكَةُ وَالِاضْطِرَابُ .

وَالْقَلَقَلَةُ : شِدَّةُ الصَّبَاحِ . وَذَهَبَ أَبُو إِسْحَاقَ فِي قَلْقَلٍ وَصَلَّصَلِ وَيَابِوُ أَنَّهُ فَعَّلَ . اللَّيْتُ : الْقَلَقَلَةُ وَالتَّقَلَّقَلُ قَلَّةُ النَّبُوتِ فِي الْمَكَانِ . وَالجِسَارُ السَّلْسُ يَتَقَلَّقَلُ فِي مَكَانِهِ إِذَا قَلِنَ . وَالْقَلَقَلَةُ : شِدَّةُ اضْطِرَابِ الشَّيْءِ وَتَحْرُكُهُ ، وَهُوَ يَتَقَلَّقَلُ وَيَتَلَقَّلُ . أَبُو عُبَيْدٍ : قَلَقَلْتُ الشَّيْءَ وَقَلَقَلْتُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَالْقَلْقَلُ : شَجَرٌ أَوْ نَبْتٌ لَهُ حَبٌّ أَسْوَدٌ ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

وَأَصَّتِ الْبُهْمِيُّ كَنْبِلَ الصَّقِيلِ وَحَارَتِ الرِّيحُ يَبِيسَ الْقَلْقَلِ

يُقَارِعُ بِهِ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يُبْرَى كِبْرَى الْقَلَمِ . وَيُقَالُ لِلْمِقْرَاضِ : الْمِقْلَامُ . وَالْقَلَمُ : الْجَلْمُ . وَالْقَلَمَانُ : الْجَلْمَانُ ، لَا يُفْرَدُ لَهُ وَاحِدٌ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي :
لَعَمْرِي ! لَوْ يُعْطَى الْأَمِيرُ عَلَى اللَّحَى
لَأَلْفَيْتُ قَدْ أَيْسَرْتُ مِنْذُ زَمَانٍ
إِذَا كَشَفْتَنِي لِحَتَّى مِنْ عَصَابَةٍ
لَهُمْ عِنْدَهُ أَلْفٌ وَلِي مِائَتَانِ
لَهَا دِرْهَمُ الرَّحْمَنِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ
وَأَخْرَجُ لِلْحُخْنَاءِ يَسْتَدِرَانِ
إِذَا نُشِرَتْ فِي يَوْمِ عِيدِ رَأَيْتَهَا
عَلَى النَّحْرِ مِرْمَاتَيْنِ كَالْقَلْدَانِ
وَلَوْلَا أَبَادٍ مِنْ يَزِيدٍ تَتَابَعَتْ
لَصَحَّحَ فِي حَافَاتِهَا الْقَلْدَانِ
وَالْمِقْلَمُ : قَضِيبُ الْجَمَلِ وَالنَّيْسِ
وَالثَّوْرِ ، وَقِيلَ : هُوَ طَرْفُهُ . شَمِيرٌ : الْمِقْلَمُ
طَرْفُ قَضِيبِ الْبَعِيرِ ، وَفِي طَرْفِهِ حَجَجَةٌ ،
فَتَلِكُ الْحَجَجَةُ الْمِقْلَمُ ، وَجَمْعُهُ مَقَالِمُ .
وَالْمِقْلَمَةُ : وَعَاءٌ قَضِيبِ الْبَعِيرِ . وَمَقَالِمُ
الرَّمْحِ : كُؤُوبُهُ ؛ قَالَ :
وَعَادِلًا مَارِنًا صُمًّا مَقَالِمُهُ
فِيهِ سِنَانٌ حَلِيفُ الْحَدِّ مَطْرُورٌ
وَيُرْوَى : وَعَامِلًا .

وَقَلَمُ الظُّفْرِ وَالْحَافِرِ وَالْعُودِ يَقْلِمُهُ قَلَمًا
وَقَلَمَةٌ : قَطْعُهُ بِالْقَلَمَيْنِ ، وَاسْمُ مَا قَطَعَ مِنْهُ
الْقَلَامَةُ . اللَّيْثُ : الْقَلَمُ قَطَعَ الظُّفْرَ
بِالْقَلَمَيْنِ ، وَهُوَ وَاحِدٌ كُلُّهُ . وَالْقَلَامَةُ : هِيَ
الْمَقْلُومَةُ عَنِ طَرْفِ الظُّفْرِ ؛ وَأَنْشَدَ :
لَمَّا أَتَيْتُمْ فَلَمْ تَنْجُوا بِمَقْلَمَةٍ
قِسَ الْقَلَامَةُ مِمَّا جَزَهُ الْقَلَمُ (١)
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : قَلَمْتُ ظُفْرِي وَقَلَمْتُ
أظْفَارِي ، شَدَّدَ لِلْكَثْرَةِ . وَيُقَالُ لِلضَّعِيفِ :
مَقْلُومُ الظُّفْرِ وَكَيْلُ الظُّفْرِ

(١) قوله : « أَيْتِمُّ » بالبناء للفاعل في التهذيب : « أَيْتِمُّ » بالبناء للمفعول . وقوله « جَزَهُ القلم » يروي « الجلم » . قال الأزهري : « وكل يروي » .

السَّمْسِمِ ، وَهُوَ مُهَيِّجٌ لِلْبَاءِ ؛ وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ
فِي الْقَلْقَلِ وَوَضَعُ الْهَيْبِ :
وَسَاقَتْ حَصَادَ الْقَلْقَلَانِ كَأَنَّهَا
هُوَ الْخَشْلُ أَغْرَافُ الرِّيَاحِ الرَّزَاعِعِ
وَالْقَلْقَلَانِي : طَائِرٌ كَالْفَاخِيَةِ .
وَحُرُوفُ الْقَلْقَلَةِ : الْجِيمُ وَالطَّاءُ وَالذَّالُ
وَالْقَافُ وَالْبَاءُ ؛ حَكَاهَا سَبِيحِيهِ ، قَالَ :
وَأِنَّمَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِلصَّوْتِ الَّذِي يَحْدُثُ
عِنْدَهَا عِنْدَ الْوَقْفِ ، لِأَنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَقِفَ
عِنْدَهُ إِلَّا مَعَهُ لِشِدَّةِ ضِعْطِ الْحَرْفِ .

• قلم • الْقَلَمُ : الَّذِي يُكْتَبُ بِهِ ، وَالْجَمْعُ
أَقْلَامٌ وَقَلَامٌ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَجَمْعُ أَقْلَامٍ
أَقَالِيمٌ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
كَانَتِي حِينَ آتَيْتَا لِتُخْبِرَنِي
وَمَا تُبَيِّنُ لِي شَيْئًا بِتَكْلِيمِ
صَحِيفَةً كُتِبَتْ سِرًّا إِلَى رَجُلٍ
لَمْ يَدْرِ مَا خَطُّ فِيهَا بِالْأَقَالِيمِ
وَالْمِقْلَمَةُ : وَعَاءُ الْأَقْلَامِ . قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالْقَلَمُ الَّذِي فِي التَّنْزِيلِ لَا أَعْرِفُ
كَيْفِيَّتَهُ ؛ قَالَ أَبُو زَيْدٍ : سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا مُخْرَمًا
يَقُولُ :

سَبَقَ الْقَضَاءُ وَحَسَّتِ الْأَقْلَامُ
وَالْقَلَمُ : الرَّكْمُ . وَالْقَلَمُ : السَّهْمُ الَّذِي
يُجَالُ بَيْنَ الْقَوْمِ فِي الْقَارِ ، وَجَمْعُهَا أَقْلَامٌ .
وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزُ : « وَمَا كُنْتُ لَدَيْهِمْ إِذْ
يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ » ؛ قِيلَ :
مَعْنَاهُ سَهْمُهُمْ ؛ وَقِيلَ : أَقْلَامُهُمُ الَّتِي كَانُوا
يَكْتُبُونَ بِهَا التَّوْرَةَ ؛ قَالَ الرَّجَّاجُ : الْأَقْلَامُ
هُنَا الْقِدَاحُ ، وَهِيَ قِدَاحٌ جَعَلُوا عَلَيْهَا
عَلَامَاتٍ يَعْرِفُونَ بِهَا مَنْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ عَلَى
جِهَةِ الْقَرَعَةِ ؛ وَإِنَّمَا قِيلَ لِلْسَّهْمِ الْقَلَمُ لِأَنَّهُ
يُقْلَمُ ، أَيْ يُبْرَى . وَكُلُّ مَا قَطَعْتَ مِنْهُ شَيْئًا
بَعْدَ شَيْءٍ فَقَدْ قَلَمْتَهُ ؛ مِنْ ذَلِكَ الْقَلَمُ الَّذِي
يُكْتَبُ بِهِ ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ قَلَمًا ، لِأَنَّهُ قَلِمَ مَرَّةً
بَعْدَ مَرَّةٍ ، وَمِنْ هَذَا قِيلَ : قَلَمْتُ أَظْفَارِي .
وَقَلَمْتُ الشَّيْءَ : بَرَيْتُهُ . وَفِيهِ عَالٌ قَلَمٌ
زَكَرِيَّا ؛ هُوَ هُنَا الْقِدَاحُ وَالسَّهْمُ الَّذِي

وَفِي الْمَثَلِ :
دَعَلَكُ بِالْمِنْحَازِ حَبَّ الْقَلْقَلِ
وَالْعَامَّةُ تَقُولُ حَبَّ الْقَلْقَلِ ؛ قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : وَهُوَ تَصْحِيفٌ ، إِنَّمَا هُوَ
بِالْقَافِ ، وَهُوَ أَصْلَبُ مَا يَكُونُ مِنَ الْحُبُوبِ
(حَكَاهُ أَبُو عَيْبَةَ) . قَالَ ابْنُ بَرِّي : الَّذِي
ذَكَرَهُ سَبِيحِيهِ وَرَوَاهُ حَبُّ الْقَلْقَلِ ، بِالْفَاءِ ،
قَالَ : وَكَذَا رَوَاهُ عَلَى بَنِي حَمَزَةَ ؛ وَأَنْشَدَ :
وَقَدْ أَرَانِي فِي الزَّمَانِ الْأَوَّلِ
أَدُوٌّ فِي جَارِ اسْتِنَاهَا بِمَعُولِ
دَعَلَكُ بِالْمِنْحَازِ حَبَّ الْقَلْقَلِ

وَقِيلَ : الْقَلْقَلُ نَبْتُ يَنْبْتُ فِي الْجَلْدِ
وَعَلِظَ السَّهْلُ وَلَا يَكَادُ يَنْبْتُ فِي الْجِبَالِ ،
وَلَهُ سِنْفٌ أَقْيَطِحُ يَنْبْتُ فِي حَيَاتِ كَانَهُنَّ
الْعَدَسُ ، فَإِذَا بَسَسَ فَانْتَفَخَ وَهَبَتْ بِهِ الرِّيْحُ
سَبِعَتْ تَقْلِقَلُهُ كَأَنَّهُ جَرَسٌ ، وَلَهُ وَرَقٌ أَغْبَرُ
أَطْلُسُ كَأَنَّهُ وَرَقُ الْقَصَبِ . وَالْقَلْقَلُ
وَالْقَلْقَلَانُ : نَبَاتَانِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَلْقَلُ
وَالْقَلْقَلُ وَالْقَلْقَلَانُ كُلُّهُ شَيْءٌ وَاحِدٌ نَبْتُ ،
قَالَ : وَذَكَرَ الْأَعْرَابُ الْقَدِيمُ أَنَّهُ شَجَرٌ أَخْضَرُ
يَنْهَضُ عَلَى سَاقٍ ، وَمَنَابِتُهُ الْآكَامُ دُونَ
الرِّيَاضِ ، وَلَهُ حَبٌّ كَحَبِّ اللُّوبِيَاءِ يُوَكَّلُ ،
وَالسَّامِيَّةُ حَرِيصَةٌ عَلَيْهِ ؛ وَأَنْشَدَ :

كَانَ صَوْتُ حَلِيفِهَا إِذَا انْجَحَلَ
هَرُّ رِيَاحِ قَلْقَلَانًا قَدْ ذَبَلَ
وَالْقَلْقَلُ : بَقْلَةٌ بَرِيَّةٌ يُشْبِهُ حَبَّهَا حَبَّ
السَّمْسِمِ ، وَلَهَا أَكْمَامٌ كَأَكْمَامِهَا .
اللَّيْثُ : الْقَلْقَلُ شَجَرٌ لَهُ حَبٌّ عِظَامٌ
وَيُوَكَّلُ ؛ وَأَنْشَدَ :

أَبْعَارُهَا بِالصَّيْفِ حَبُّ الْقَلْقَلِ
وَحَبُّ الْقَلْقَلِ مُهَيِّجٌ عَلَى الْبِضَاعِ ، يَأْكُلُهُ
النَّاسُ لِذَلِكَ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ وَأَنْشَدَهُ أَبُو عَمْرٍو
لِللَّيْبِيِّ :
أَنْعَتُ أَعْيَارًا بِأَعْلَى قَهْنَةٍ
أَكَلَنَ حَبَّ قَلْقَلٍ فَهَنْتُهُ
لَهْنٌ مِنْ حَبِّ السَّفَادِ رَهْنَةٍ
وَقَالَ الدَّبِّيُّ : الْقَلْقَلُ وَالْقَلْقَلُ
وَالْقَلْقَلَانُ كُلُّهُ وَاحِدٌ ، لَهُ حَبٌّ كَحَبِّ

وَالْقَلَمُ : طُولُ أَيْمَةِ الْمَرْأَةِ . وَامْرَأَةٌ مُقَلَّمَةٌ ، أَيْ أَيْمٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : اجْتَنَزَ النَّسِيُّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَنْسُوهُ فَقَالَ : أَطَّلَكُنَّ مُقَلَّمَاتٍ ، أَيْ لَيْسَ عَلَيْكُنَّ حَافِظٌ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : كَذَا قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي نَوَادِرِهِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَخَطَبَ رَجُلٌ إِلَى نِسْوَةٍ فَلَمْ يَزُوجْنَهُ ، فَقَالَ : أَطَّلَكُنَّ مُقَلَّمَاتٍ ، أَيْ لَيْسَ لَكُنَّ رَجُلٌ وَلَا أَحَدٌ يَدْفَعُ عَنْكُنَّ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَلَمَةُ الْعَرَابُ مِنَ الرِّجَالِ ، الْوَاحِدُ الْقَالِمُ . وَنِسَاءٌ مُقَلَّمَاتٌ بِغَيْرِ أَزْوَاجٍ . وَأَلْفٌ مُقَلَّمَةٌ : يَعْنِي الْكَيْبِيَّةَ الشَّاكَّةَ فِي السَّلَاحِ . وَالْقَلَامُ ، بِالتَّشْدِيدِ : ضَرْبٌ مِنَ الْحَمَضِ ، يُذَكَّرُ وَيؤنثُ ، وَقِيلَ : هِيَ الْقَاقِلِي . التَّهْدِيبُ : الْقَلَامُ الْقَاقِلِي ؛ قَالَ لَيْدٌ :

مَسْجُورَةٌ مُتَجَاوِرًا قَلَامُهَا

وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : قَالَ شَيْبَلُ بْنُ عَزْرَةَ : الْقَلَامُ مِثْلُ الْأَشْنَانِ ، إِلَّا أَنَّ الْقَلَامَ أَعْظَمُ ، قَالَ : وَقَالَ غَيْرُهُ وَرَقَهُ كَوَرَقِ الْحَرْفِ ؛ وَأَنشَدَ :

أَتَوْنِي بِقَلَامٍ فَقَالُوا : تَعَشَّهُ وَهَلْ يَأْكُلُ الْقَلَامُ إِلَّا الْأَبَاعِرُ؟

وَالْإِقْلِيمُ : وَاحِدُ أَقَالِيمِ الْأَرْضِ السَّبْعَةِ . وَأَقَالِيمُ الْأَرْضِ : أَقْسَامُهَا ، وَاحِدُهَا إِقْلِيمٌ ؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لَا أَحْسَبُ الْإِقْلِيمَ عَرَبِيًّا ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا . وَأَهْلُ الْحِسَابِ يَزْعُمُونَ أَنَّ الدُّنْيَا سَبْعَةُ أَقَالِيمٍ كُلُّ إِقْلِيمٍ مَعْلُومٌ ، كَأَنَّهُ سُمِّيَ إِقْلِيمًا لِأَنَّهُ مَعْلُومٌ مِنَ الْإِقْلِيمِ الَّذِي يُتَاحَمُهُ أَيْ مَقْطُوعٌ ، وَإِقْلِيمٌ : مَوْضِعٌ بِمِصْرَ (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ) .

وَأَبُو قَلَمُونٍ : ضَرْبٌ مِنْ ثِيَابِ الرُّومِ يَتَلَوَّنُ أَلْوَانًا لِلْعَبُونِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَلْمُونٌ ، فَعْلُولٌ ، مِثْلُ قَرَبُوسٍ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَلْمُونٌ ثَوْبٌ يَتْرَاعَى إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ عَلَيْهِ

بِالْوَانِ شَيْءٌ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَبُو قَلْمُونٍ طَائِرٌ يَتْرَاعَى بِالْوَانِ شَيْءٌ يُشَبِّهُ الثَّوْبَ بِهِ .

• قَلْمَزُ : الْأَزْهَرِيُّ : عَجُوزٌ عَكْرَشَةٌ وَعِجْرَمَةٌ وَعَصْرَمَةٌ وَقَلْمَرَةٌ : وَهِيَ اللَّيْمَةُ الْفَصِيرَةُ .

• قَلْمَسٌ : الْقَلْمَسُ : الْبَحْرُ ؛ وَأَنشَدَ : فَصَبَحَتْ قَلْمَسًا هَمُومًا

وَبَحْرٌ قَلْمَسٌ ، بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ ، أَيْ زَانِحٌ ، قَالَ : وَاللَّامُ زَائِدَةٌ . وَالْقَلْمَسُ أَيْضًا : السَّبْدُ الْعَظِيمُ . وَالْقَلْمَسُ : الْبِئْرُ الْكَثِيرَةُ الْمَاءِ مِنَ الرِّكَابِ كَالْقَلْبَسِ . يُقَالُ : إِنَّهَا لَقَلْمَسَةُ الْمَاءِ أَيْ كَثِيرَةُ الْمَاءِ لَا تَتْرَحُ . وَرَجُلٌ قَلْمَسٌ إِذَا كَانَ كَثِيرَ الْحَيْرِ وَالْعَطِيَّةِ . وَرَجُلٌ قَلْمَسٌ : وَاسِعُ الْخُلُقِ ^(١) . وَالْقَلْمَسُ : الدَّاهِيَةُ مِنَ الرِّجَالِ ، وَقِيلَ : الْقَلْمَسُ الرَّجُلُ الدَّاهِيَةُ الْمُتَنَكِّرُ الْبَعِيدُ الْغَوْرُ . وَالْقَلْمَسُ الْكِنَانِيُّ : أَحَدُ نِسَاءِ الشُّهُورِ عَلَى الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَأَبْطَلُ اللَّهُ النَّسِيءَ بِقَوْلِهِ [تَعَالَى] : « إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ » .

• قَلْمَعٌ : قَلَمَعَ رَأْسَهُ قَلْمَعَةً : ضَرَبَهُ فَأَنْدَرَهُ .

وَقَلَمَعَ الشَّيْءَ : قَلَمَعَهُ مِنْ أَصْلِهِ . وَقَلْمَعَةٌ : اسْمٌ يُسَبُّ بِهِ . وَالْقَلْمَعَةُ : السَّفَلَةُ مِنَ النَّاسِ ، الْحَسِيسُ ؛ وَأَنشَدَ : أَقَلْمَعُهُ بِنَ صَلْفَعَةَ بِنَ فَعْفَعُ لَهَيْكَ لَا أَبَا لَكَ تَزْدَرِينِي ! وَقَلَمَعَ رَأْسَهُ وَصَلَمَعَهُ إِذَا حَلَقَهُ .

• قَلْمُونٌ : الْقَلْمُونُ : مَطَارِفُ كَثِيرَةُ الْأَلْوَانِ ، مِثْلُ بِهِ سَيَّوِيهِ وَفَسْرُهُ السِّيرَافِيُّ . التَّهْدِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ : الْفَرَاءُ قَلْمُونٌ هُوَ فَعْلُولٌ مِثْلُ قَرَبُوسٍ ، وَهُوَ مَوْضِعٌ ، قَالَ : وَقَالَ غَيْرُهُ أَبُو قَلْمُونٍ ثَوْبٌ يَتْرَاعَى إِذَا اشْرَقَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ بِالْوَانِ شَيْءٌ ، قَالَ : وَلَا أَدْرِي

(١) قوله : « واسع الخلق » في شرح القاموس واسع الخلق .

لِمَ قِيلَ لَهُ ذَلِكَ ؛ قَالَ : وَقَالَ لِي قَائِلٌ سَكَنَ مِصْرَ أَبُو قَلْمُونٍ طَائِرٌ مِنْ طَيْرِ الْمَاءِ يَتْرَاعَى بِالْوَانِ شَيْءٌ يُشَبِّهُ الثَّوْبَ بِهِ ؛ وَقَالَ : بِنَفْسِي حَاضِرٌ بِبِقَعِ حَوْصَى وَأَيَّاتٌ عَلَى الْقَلْمُونِ جُونٌ جَعَلَ الْقَلْمُونُ مَوْضِعًا .

• قَلْنٌ : الْأَزْهَرِيُّ : رُويَ عَنِ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَنَّهُ سَأَلَ شُرَيْحًا عَنِ امْرَأَةٍ طَلَّقَتْ فَذَكَرَتْ أَنَّهَا حَاضَتْ ثَلَاثَ حَيَضٍ فِي شَهْرٍ وَاحِدٍ ، فَقَالَ شُرَيْحٌ : إِنْ شَهِدَ ثَلَاثُ نِسْوَةٍ مِنْ بَطَانَةِ أَهْلِهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَحِيضُ قَبْلَ أَنْ تَطْلُقَ فِي كُلِّ شَهْرٍ كَذَلِكَ فَالْقَوْلُ قَوْلُهَا ، فَقَالَ عَلِيٌّ : قَالُونَ ؛ قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ : قَالُونَ بِالرُّومِيَّةِ مَعْنَاهَا أَصَبَتْ ، وَرَأَيْتُ فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : اشْتَرَى عَبْدُ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ جَارِيَةً رُومِيَّةً فَاحْبَبَهَا حُبًّا شَدِيدًا ، فَوَقَعَتْ يَوْمًا عَنْ بَعْلَقَةٍ كَانَتْ عَلَيْهَا فَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ يَمَسُّحُ الثَّرَابَ عَنْهَا وَيُقَدِّمُهَا ، قَالَ : فَكَانَتْ تَقُولُ لَهُ أَنْتَ قَالُونَ أَيْ رَجُلٌ صَالِحٌ ، ثُمَّ هَرَبَتْ مِنْهُ ؛ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ :

قَدْ كُنْتُ أَحْسَبُنِي قَالُونَ فَانْطَلَقَتْ

فَالْيَوْمَ أَعْلَمُ أَنِّي غَيْرُ قَالُونَ

• قَلْنِسٌ : بَيْرٌ قَلْبَسٌ : كَثِيرَةُ الْمَاءِ (عَنْ كِرَاعٍ) .

• قَلْنَسٌ : قَلْنَسَ الشَّيْءُ : غَطَّاهُ وَسَتَرَهُ . وَالْقَلْنَسَةُ : أَنْ يَجْمَعَ الرَّجُلُ يَدَيْهِ فِي صَدْرِهِ وَيَقُومُ كَالْمَتَدَلِّلِ وَالْقَلْنَسِيَّةُ : جَمْعُهَا قَلَاسِيٌّ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْقَوْلُ فِيهَا فِي قَلَسٍ مُسْتَوْفَى .

• قَلَهُ : قَلَهُ : لَعَنَهُ فِي الْقُرْآنِ . وَقَلَّهَى وَقَلَّهِيًّا ، كِلَاهُمَا : مَوْضِعٌ .

• قَلْهَبٌ : اللَّيْثُ : الْقَلْهَبُ الْقَدِيمُ الصَّخْمُ مِنَ الرِّجَالِ .

الجوهري: وَقَلَى، أَي بَعَّضَ؛ قَالَ كَثِيرٌ:
أَسِيئُ بِنَا أَوْ أَحْسِنِي لَا مَوْلَاةُ
لَدُنِّي وَلَا مَقِيلَةٌ إِنْ تَقَلَّتْ
خَاطِبَهَا ثُمَّ غَابَ.

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ: «مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ
وَمَا قَلَى»؛ قَالَ الْفَرَّاءُ: تَزَلَّتْ فِي أَحْسَابِ
الْوَحْيِ عَنِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: قَدْ
وَدَّعَ مُحَمَّدًا رَبَّهُ وَقَلَاهُ النَّابِغَ الَّذِي يَكُونُ
مَعَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: «مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ
وَمَا قَلَى»؛ يُرِيدُ وَمَا قَلَاكَ، فَالْقَيْتَ الْكَافُ
كَمَا تَقُولُ قَدْ أَعْطَيْتَكَ وَأَحْسَنْتُ، مَعْنَاهُ
أَحْسَنْتُ إِلَيْكَ، فَيَكْتَفِي بِالْكَافِ الْأُولَى مِنْ
إِعَادَةِ الْأُخْرَى. الرَّجَاجُ: مَعْنَاهُ لَمْ يَقْطَعْ
الْوَحْيَ عَنكَ وَلَا انْقَضَ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي
الدَّرْدَاءِ: وَجَدْتُ النَّاسَ اخْتَبَرْتَهُمْ؛
الْقَلَى: الْبُغْضُ، يَقُولُ: جَرَّبَ النَّاسَ
فَأَنكَ إِذَا جَرَّبْتَهُمْ قَلَيْتَهُمْ وَتَرَكَتَهُمْ لِمَا يَظْهَرُ
لَكَ مِنْ بَوَاطِنِ سَرَائِرِهِمْ، لَفْظُهُ لَفْظُ الْأَمْرِ
وَمَعْنَاهُ الْخَبْرُ، أَي مَنْ جَرَّبْتَهُمْ وَخَبَرْتَهُمْ
أَبْغَضْتَهُمْ وَتَرَكَتَهُمْ، وَالْهَاءُ فِي تَقْلَهُ لِلسَّكْتِ،
وَمَعْنَى نَظْمِ الْحَدِيثِ وَجَدْتُ النَّاسَ مَقُولًا
فِيهِمْ هَذَا الْقَوْلَ، وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ الْقَلَى فِي
الْحَدِيثِ.

وَقَلَى الشَّيْءُ قَلِيًّا: انْتَضَجَهُ عَلَى
الْمِقْلَاقِ. يُقَالُ: قَلَيْتُ اللَّحْمَ عَلَى الْمِقْلَى
أَقْلَيْتُهُ قَلِيًّا إِذَا شَوَيْتَهُ حَتَّى تُنْضِجَهُ، وَكَذَلِكَ
الْحَبُّ يُقْلَى عَلَى الْمِقْلَى. ابْنُ السَّكَيْتِ:
يُقَالُ قَلَوْتُ الْبُرَّ وَالْبُسْرَ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ
قَلَيْتُ، وَلَا يَكُونُ فِي الْبُغْضِ إِلَّا قَلَيْتُ.
الْكِسَائِيُّ: قَلَيْتُ الْحَبَّ عَلَى الْمِقْلَى
وَقَلَوْتُهُ.

الجوهري: قَلَيْتُ السَّوْبِقَ وَاللَّحْمَ فَهُوَ
مَقْلَى، وَقَلَوْتُ فَهُوَ مَقْلُوٌّ، لَعْنَةٌ.
وَالْمِقْلَاقُ وَالْمِقْلَى: الَّذِي يُقْلَى عَلَيْهِ،
وَهُمَا مِقْلَيَانِ، وَالْجَمْعُ الْمِقَالِيُّ. وَيُقَالُ
لِلرَّجُلِ إِذَا أَقْلَقَهُ أَمْرُهُمْ فَبَاتَ لَيْلَهُ سَاهِرًا:

فَاتَّهَمُوا امْرَأَةً، فَجَاءَتْ عَجُوزٌ فَفَشَّتْ
قَلَمَهَا أَي فَرَجَهَا؛ التَّصْيِيرُ لِلْهَرَوِيِّ فِي
الْعَرَبِيِّينَ وَرِوَايَتُهُ قَلَمَهَا، بِالْقَافِ،
وَالْمَعْرُوفُ قَلَمَهَا، بِالْفَاءِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ. قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ: وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ بِالْفَاءِ، وَقَدْ
تَقَدَّمَ.

وَقَلَمٌ: اسْمٌ. وَالْقَلَمَةُ: السَّرْعَةُ.
قلهمس * القلهمس: القصير.

قلا * ابن الأعرابي: القلا والقلا والقلا
المقيلة. غيره: والقلى البغض، فإن فتح
القاف مددت، تقول قلاه يقلبه قلى
وقلاه، ويقلاه لغة طميم، وأنشد ثعلب:
أَيامَ أُمِّ الْعَمْرِ لَا تَقْلَاهَا
وَلَوْ تَشَاءُ قَبِلْتُ عَيْنَاهَا
فَادِرٌ عَضْمِ الْهَضْبِ لَوْ رَأَاهَا
مِلَاحَةً وَبَهْجَةً زَاهَاهَا
قَالَ ابْنُ بَرِّ: شَاهِدَ يَقْلِيهِ قَوْلُ أَبِي مُحَمَّدٍ
الْفَقْعَسِيِّ:

يَقْلَى الْعَوَانِي وَالْعَوَانِي تَقْلِيهِ
وَشَاهِدُ الْقَلَاءِ فِي الْمَصْدَرِ بِالْمَدِّ قَوْلُ
نُصَيْبٍ:

عَلَيْكَ السَّلَامُ لَا مِلْتِ قَرِيْبَةً
وَمَا لَكَ عِنْدِي إِنْ نَأَيْتَ قَلَاءً
ابْنُ سَيِّدَةَ: قَلَيْتُهُ قَلَى وَقَلَاءً وَمَقِيلَةً
أَبْغَضْتُهُ وَكَرِهْتُهُ غَايَةَ الْكَرَاهَةِ فَتَرَكْتُهُ.
وَحَكَى سَيِّوَيْهِ: قَلَى يَقْلَى، وَهُوَ نَادِرٌ،
شَبَّهُوا الْأَلْفَ بِالْهَمْزَةِ، وَلَهُ نَظَائِرٌ قَدْ حَكَاهَا
كُلُّهَا أَوْ جُلَّهَا، وَحَكَى ابْنُ جَنِّي قَلَاهُ وَقَلِيَهُ.
قَالَ: وَأَرَى يَقْلَى إِنَّمَا هُوَ عَلَى قَلَى،
وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَلَيْتُهُ فِي الْهَجْرِ قَلَى،
مَكْسُورٌ مَقْصُورٌ، وَحَكَى فِي الْبُغْضِ:
قَلَيْتُهُ، بِالْكَسْرِ، أَقْلَاهُ عَلَى الْقِيَاسِ،
وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَنْهُ ثَعْلَبٌ. وَتَقْلَى الشَّيْءُ:
تَبَّعَ؛ قَالَ ابْنُ هَرْمَةَ:

فَأَصْبَحَتْ لِأَقْلَى الْحَيَاةِ وَطُولِهَا
أَخِيرًا وَقَدْ كَانَتْ إِلَى تَقَلَّتْ

قلهيس * القلهيس: الممن من الحمر
الوَحْشِيَّةِ. الْأَزْهَرِيُّ: الْقَلْهَيْسَةُ مِنْ حُمْرِ
الْوَحْشِ الْمُسَيَّةِ.

قلهت * قلَهتَ وَقَلَهَاتُ: مُوَضِعَانِ، كَذَا
حِكَاةُ أَهْلِ اللُّغَةِ فِي الرَّبَاعِيِّ. قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ: وَأَرَاهُ وَهْمًا، لَيْسَ فِي الْكَلَامِ
فِعْلَالٌ إِلَّا مُضَاعَفًا غَيْرَ الْخِرْعَالِ.

قلهدم * القلهدم: القصير. والقلهدم:
البحر الكثير الماء. وحر قلهدم: كثير
الماء. الجوهري: القلهدم الخفيف.

قلهزم * التهذيب: القلهدم الرجل المرتج
الجسم الذي ليس يفرج الرأي ولا طير في
المنطق، وليس من عظم رأسه ولا صغره.
ويقال: بل هو ضخم الرأس والتهزمتين.
ابن سيده: القلهدم الضيق الخلق
الملحاح، وقيل: هو القصير؛ قَالَ عِيَّاضُ
ابْنُ دَرَّةَ:

وَمَا يَجْعَلُ السَّاطِي السُّبُوحَ عِنَانَهُ
إِلَى الْمُجْتَحِ الْجَادِي الْأَنْوَحِ الْقَلْهَزِمِ
الْمُجْتَحِ: الْبَائِلُ الْخَلْفَةِ، وَالْجَادِي الْخَلْقِ:
الَّذِي لَمْ يَطُلْ خَلْفُهُ. وَالْأَنْوَحُ: الْقَصِيرُ مِنْ
الْحَيْلِ. قَالَ ابْنُ بَرِّ فِي مُحْتَضِرِ الْعَيْنِ:
الْقَلْهَزِمُ الضَّيْقُ الْخَلْقِ؛ وَقَالَ
حُمَيْدُ بْنُ تَوْرٍ:

جِلَادٌ تَخَاطَبَتْهَا الرِّعَاءُ فَأَهْمَلَتْ
وَالْفَنَ رَجَافًا جِرَازًا قَلْهَزِمًا
جِلَادٌ: غِلَاطٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَجِرَازٌ: شَدِيدُ
الْأَكْلِ، وَرَجَافٌ: يَرْجِفُ رَأْسُهُ. وَقَلْهَزِمٌ:
قَصِيرٌ غَلِيظٌ. وَامْرَأَةٌ قَلْهَزِمَةٌ: قَصِيرَةٌ جِدًّا.
وَالْقَلْهَزِمُ مِنَ الْحَيْلِ: الْجَعْدُ الْخَلْقِ.
الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا صَغُرَ خَلْفُهُ وَجَعْدَ قِيلَ لَهُ
قَلْهَزِمٌ، وَنَحْوُ ذَلِكَ قَالَ اللَّيْثُ.

قلهم * القلهم: الفرج الواسع. وفي
الحديث: أن قومًا اقتصدوا سيخاب فتاتهم،

بات يتقلّى أى يتقلب على فراشه كأنه على
المقلى . والقليّة من الطعام ، والجمع
قلايا ، والقليّة : مرقة تتخذ من لحوم
الجزور وأكبادها . والقلاء : الذى حرّقه
ذلك . والقلاء : الذى يقلى البرّ للبيع .
والقلاءة ، ممدودة : الموضع الذى تتخذ
فيه المقالى ، وفى التهذيب : الذى تتخذ فيه
مقلى البرّ ، ونظيره الحراصة للموضع الذى
يطبخ فيه الحرص .

وقليت الرجل : ضربت رأسه .
والقلى والقلى : حبّ يشبّه به
المضمر . وقال أبو حنيفة : القلى يتخذ من
الحمض وأجوده ما اتخذ من الحرص ،
وتتخذ من أطراف الرمث وذلك إذا
استحكّم فى آخر الصيف واصفر وأورس .
الليث : يقال لهذا الذى يغسل به الثياب
قلى ، وهو رماد الغصا والرمث يحرق رطبا
ويرش بالماء فينعقد قلبا . الجوهري : والقلى
الذى يتخذ من الأشنان ، ويقال فيه القلى
أيضا .

ابن سيده : القلة عود يجعل فى وسطه
حبل ثم يدفن ويجعل للحبل كفة فيها
عيدان ، فإذا وطى الطيبى عليها عصت على
أطراف أكارعه . والمقلى : كالقلة .
والقلة والمقلى والمقلاء ، على ومفعول ،
كله : عودان يلعب بها الصبيان ، فالمقلى
العود الكبير الذى يضرب به ، والقلة الحشبة
الصغيرة التى تنصب وهى قدر ذراع . قال
الأزهري : والقلى الذى يلعب فيضرب القلة
بالمقلى . قال ابن برى : شاهد المقلاء قول
امرئ القيس :

فأصدرها تعلقو التجاد عشية
أقب كقلاء الوليد خميص
والجمع قلات وقلون وقلون على ما يكثر فى
أول هذا النحو من التغيير ، وأنشد الفراء :

مثل المقالى ضربت قلبها
قال أبو منصور : جعل الثون كالأصليّة
قرفعا ، وذلك على التوهم ، ووجه

الكلام فتح الثون لأنها تون الجمع :
وتقول : قوت القلة أقلو قلا ، وقليت ألقى
قلبا لغة ، وأصلها قلو ، والهاء عوض ،
وكان الفراء يقول : إنما ضم أوها ليدل على
الواو ، والجمع قلات وقلون وقلون ، بكسر
القاف .

وقلا بها قلا وقلاها : رمى ، قال ابن
مقبل :

كان نرو فراخ الهام بينهم
نرو القلات زهاها قال قالينا
أراد قلو قالينا فقلب فقتر البناء للقلب ، كما
قالوا له جاء عند السلطان ، وهو من الوجه ،
فقلبا فعلا إلى فلع لأن القلب مما قد يغير
البناء ، فافهم .

وقال الأصمعي : القال هو المقلاء ،
والقالون الذين يلعبون بها ، يقال منه قوت
أقلو . وقوت بالقلة والكوة : ضربت .
ابن الأعرابي : القلى القصيرة من
الجوارى . قال الأزهري : هذا فعلى من
الأقل والقلة .

وقلا الإبل قلا : ساقها سوفا شديدا .
وقلا العير أنه يقلوها قلا : شلها وطردّها
وساقها .

التهذيب : يقال قلا العير عانته يقلوها
وكسأها وشحنها وشدرها إذا طردّها ، قال
ذو الرمة :

يقلو نحائص أشباها محمّلجة
ورق السرايل فى ألوانها خطب
والقلى : الجمار الخفيف ، وقيل : هو
الجحش الفقى ، زاد الأزهري : الذى قد
أركب وحمل ، والأنثى قلة ، وكل شديد
السوق قلو ، وقيل : القلو الخفيف من كل
شئ ، والقلة الدابة تتقدم بصاحبها ، وقد
قلت به وأقولت .

الليث : يقال الدابة تقلو بصاحبها قلا ،
وهو تقدّمها به فى السير فى سرعة . يقال :
جاء يقلو به حمارة . وقلت الناقة براكها قلا
إذا تقدّمت به .

وأقولى القوم : رحلوا ، وكذلك الرجل
(كلاهما عن اللحياني) . وأقولى فى
الجبل : صعد أعلاه فأشرف . وكل
ما علوت ظهره فقد أقوليته ، وهذا نادر ،
لأننا لا نعرف أفعول متعدية إلا أعزورى
وأقولى . وأقولى الطائر : وقع على أعلى
الشجرة (هذه عن اللحياني) . وأقولى :
الطائر إذا ارتفع فى طيرانه . وأقولى أى
ارتفع . قال ابن برى : أنكر المهلبى وغيره
قلاوى ، قال : ولا يقال إلا مقولوا فى
الطائر ، مثل محلول . وقال أبو الطيب :
أخطأ من ردّ على الفراء قلاوى ، وأنشد
لحميد بن ثور يصف قطا :

وقن بجوف الماء ثم تصوبت
بهن قلاوة الغدو ضروب
ابن سيده : قال أبو عبيدة : قلاوى
الطائر جعله علما أو كالعلم فأخطأ .
والمقلاوى : المستوفى المتجافى .
والمقلاوى : المنكش ، قال :

قد عجت منى ومن يعيلى
لمأرائنى خلقا مقلاويا
وأنشد ابن برى هنا لذي الرمة :

وأقولى على عود الجحل
وفى الحديث : لورأت ابن عمر ساجدا
لرأيته مقلاويا ، هو المتجافى المستوفى ،
وقيل : هو من يتقلّى على فراشه ، أى
يتأمل ولا يستقر ، قال أبو عبيد : وبعض
المحدثين كان يفسر مقلاويا كأنه على مقلى ،
قال : وليس هذا بشئ ، إنما هو من
التجافى فى السجود . ويقال : أقولى الرجل
فى أمره إذا انكمش ، وأقولت الحمر فى
سرعتها ، وأنشد الأحمز للفرزدق :

تقول إذا أقولى عليها وأقردت :
الأهل أحو عيش لذيدي بدائم ؟
قال ابن الأعرابي : هذا كان يبنى بها
فانقضت شهوته قبل انقضاء شهرها ،
وأقردت : دلت ، قال ابن برى : أدخل
الباء فى خبر المبتدأ حملا على معنى الثنى ،

كَانَهُ قَالَ مَا أَحْوَجُ عَيْشٍ لَدَيْهِ بِدَائِمٍ ، قَالَ :
وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْآخَرِ :
فَاذْهَبْ فَأَيُّ قَتَى فِي النَّاسِ أَحْرَزَهُ
مِنْ يَوْمِهِ ظَلَمَ دُعُجٌ وَلَا جَبَلُ ؟
وَعَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَعَالَى :
« أَوْلَمَ يَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ » ؛ وَمِنْ هَذَا قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ
أَيْضًا :

أَنَا الضَّامِنُ الْحَانِي عَلَيْهِمْ وَأَنَا
يُدْفِعُ عَنْ أَحْسَابِهِمْ أَنَا أَوْ مِثْلِي
وَالْمَعْنَى مَا يُدْفِعُ عَنْ أَحْسَابِهِمْ إِلَّا أَنَا ؛
وَقَوْلُهُ :
سَمِعْتَ غِنَاءَ بَعْدَمَا يَمُنُّ نَوْمَهُ
مِنَ اللَّيْلِ فَاقْلُوبَيْنِ فَوْقَ الْمَصَاحِبِ (١)
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ خَفَقْنَ لِصَوْتِهِ وَقَلْبَنَ ،
فَرَأَى عَنَهُنَّ نَوْمَهُنَّ وَاسْتَيْقَظَهُنَّ عَلَى
الْأَرْضِ ، وَبِهَذَا يُعْلَمُ أَنَّ لَامَ اقْلُوبَيْتِ وَأَوْ
لَا يَاءَ ؛ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو فِي قَوْلِ الطَّرِمَاحِ :
حَوَائِمُ يَتَخَذْنَ الْعَيْبَ رِفْهًا
إِذَا اقْلُوبَيْنِ بِالْقُرْبِ الْبَطِينِ
اقْلُوبَيْنِ أَي ذَهَبَنَ .

ابن الأعرابي : القلى رُموسُ الجبالِ ،
وَالْقَلَى هَامَاتُ الرِّجَالِ ، وَالْقَلَى جَمْعُ الْقَلَّةِ
الَّتِي يُلْعَبُ بِهَا . وَقَلَا الشَّيْءُ فِي الْحَقْلِ قَلَا ،
وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ بَائِيَةٌ وَوَاوِيَةٌ .
وَقَلَوْتُ الرَّجُلَ : سَيِّئُهُ ، لَعْنُهُ فِي قَلْبَيْهِ .
وَالْقَلْوُ : الَّذِي يَسْتَعْمِلُهُ الصَّبَاغُ فِي الْعُضْقِرِ ،
وَهُوَ بَائِيٌّ أَيْضًا لِأَنَّ الْقَلَى فِيهِ لَعْنَةٌ .

ابن الأثير فِي حَدِيثِ عَمْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : لَمَّا صَالِحَ نَصَارَى أَهْلَ الشَّامِ كَتَبُوا لَهُ
كِتَابًا : إِنَّا لَا نَحْدِثُ فِي مَدِينَتِنَا كَنِيْسَةً
وَلَا قَلْبَةً ، وَلَا نَخْرُجُ سَعَائِينَ وَلَا بَاعُوْنَا ،
الْقَلْبَةُ : كَالصُّومَعَةِ ، قَالَ : كَذَا وَرَدَتْ ،
وَأَسْمُهَا عِنْدَ النَّصَارَى الْقَلَابَةُ ، وَهِيَ تَعْرِبُ
كَلَادَةً ، وَهِيَ مِنْ بُيُوتِ عِبَادَتِهِمْ .

وَقَالِي قَلَا : مَوْضِعٌ ، قَالَ سِيبَوِيَّةٌ : هُوَ
(١) قوله : « غناء » كذا بالأصل والحكم ،
والذى فِي الْأَسَاسِ غِنَايَ ، بَيَانُ الْمَتَكَلِمِ .

بِمِثْرَلَةٍ خَمْسَةَ عَشَرَ ؛ قَالَ :
سَيُصْبِحُ فَوْقِي أَقْتَمُ الرَّيْشِ وَأَقْمَأُ
بِقَالِي قَلَا أَوْ مِثْرَلَةٍ وَرَاءَ دَبِيلِ
وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يُصَيِّفُ فَيْتُونَ . الْجَوْهَرِيُّ :
قَالِي قَلَا اسْمَانُ جَمِلا وَاحِدًا ؛ قَالَ ابْنُ
السَّرَاحِ : بُنِيَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى الْوَقْفِ
لَأَنَّهُمْ كَرِهُوا الْفَتْحَةَ فِي الْبَاءِ وَالْأَلِفِ .

• قَمَاءٌ قَمَاءُ الرَّجُلِ وَغَيْرُهُ ، وَقَمَوُ قَمَاءٌ وَقَمَاءٌ
وَقَمَاءَةٌ ، لَا يُعْتَمَدُ بِقَمَاءٍ هُنَا الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةَ
الْبَيْتَةَ : ذَلَّ وَصَعَّرَ وَصَارَ قَمِيئًا . وَرَجُلٌ
قَمِيٌّ : ذَلِيلٌ عَلَى فَيْلٍ ، وَالْجَمْعُ قَمَاءٌ
وَقَمَاءٌ ، الْأَخِيرَةُ جَمْعٌ عَزِيزٌ ، وَالْأُثْرَى
قَمِيئَةٌ .
وَأَقْمَأَةٌ : صَفْرَتُهُ وَذَلَّتُهُ .

وَالصَّاعِرُ الْقَمِيٌّ يُصَعَّرُ بِذَلِكَ ، وَإِنْ
لَمْ يَكُنْ قَصِيرًا . وَأَقْمَيْتُ الرَّجُلَ إِذَا ذَلَّلْتُهُ .
وَقَمَاتِ الْمَرْأَةُ قَمَاءَةٌ ، مَمْدُودٌ : صَعَّرَ
جِسْمَهَا . وَقَمَاتِ الْمَاشِيَةُ تَقْمَأُ قَمُوءًا وَقَمُوءَةً
وَقَمْنَا ، وَقَمَوْتُ قَمَاءَةً وَقَمَاءً وَقَمْنَا ،
وَأَقَمَاتٌ : سَمِيَتْ . وَأَقَمْتُ الْقَوْمَ : سَمَيْتُ
إِيْلَهُمْ . التَّهْدِيبُ : قَمَاتٌ تَقْمَأُ ، فِيهِ
قَامِيَةٌ : امْتَلَأَتْ سَمْنَا ، وَأَنْشَدَ الْبَاهِلِيُّ :

وَجَرِدٍ طَارَ بِاطْلَاهَا نَسِيْلًا
وَأَحْدَثَ قَمُوءًا شِعْرًا قَصَارًا
وَأَقَمَانِي الشَّيْءُ : أَعْجَبَنِي . أَبُو زَيْدٍ :
هَذَا زَمَانٌ تَقْمَأُ فِيهِ الْإِيْلُ ، أَي يَحْسُنُ وَبَرُّهَا
وَتَسْمَنُ . وَقَمَاتِ الْإِيْلُ بِالْمَكَانِ : أَقَامَتْ بِهِ
وَأَعْجَبَهَا حِصْبُهُ وَسَمِيَتْ فِيهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، كَانَ
يَقْمَأُ إِلَى مِثْرَلِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ،
كثيرًا ، أَي يَدْخُلُ . وَقَمَاتُ بِالْمَكَانِ قَمْنَا :
دَخَلْتُهُ وَأَقَمْتُ بِهِ . قَالَ الرَّمَحْسَرِيُّ : وَمِنْهُ
أَقَمْتُ الشَّيْءَ إِذَا جَمَعْتُهُ .

وَالْقَمُّ : الْمَكَانُ الَّذِي تُقِيمُ فِيهِ النَّاقَةُ
وَالْبَعِيرُ حَتَّى يَسْمَنَا ، وَكَذَلِكَ الْمَرْأَةُ
وَالرَّجُلُ . وَيُقَالُ قَمَاتِ الْمَاشِيَةُ بِمَكَانٍ كَذَا
حَتَّى سَمِيَتْ .

وَالْقَمَاءُ : الْمَكَانُ الَّذِي لَا تَطْلُعُ عَلَيْهِ
الشَّمْسُ ، وَجَمْعُهَا الْقَمَاءُ . وَيُقَالُ :
الْمَقْمَاءُ وَالْمَقْمُوءُ ، وَهِيَ الْمَقْمَاءُ وَالْمَقْمُوءَةُ .
أَبُو عَمْرٍو : الْمَقْمَاءُ وَالْمَقْمُوءُ : الْمَكَانُ الَّذِي
لَا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ . وَقَالَ غَيْرُهُ : مَقْمَاءٌ ،
بِغَيْرِ هَمْزٍ .
وَأَنَّهُمْ لَقِيَ قَمَاءً وَقَمَاءً عَلَى مِثَالِ قَمْعَةٍ ،
أَي خَضْبٍ وَدَعَعَةٍ .

وَتَقْمَأُ الشَّيْءُ : أَخَذَ خِيَارَهُ ، حَكَاهُ
تَغْلِبُ ، وَأَنْشَدَ لابن مِقْبِلٍ :
لَقَدْ قَضَيْتُ فَلَا تَسْتَهْرَبُنَا سَمَهَا
مِمَّا تَقْمَأُهُ مِنْ لَذَّةِ وَطَرِي
وَقِيلَ : تَقْمَأُهُ : جَمَعْتُهُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ .
وَمَا قَامَاتُهُمُ الْأَرْضُ : وَاقْفَتْهُمْ ،
وَالْأَعْرَفُ تَرَكُ الْهَمْزُ .

وَعَمْرٍو بِنُ قَمِيئَةً : الشَّاعِرُ ، عَلَى فَيْلَةٍ .
الْأَصْمَعِيُّ : مَا يُقَامِيئِي الشَّيْءُ ، وَمَا
يُقَامِيئِي أَي مَا يُوَاقِفُنِي ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَهْجُرُ
يُقَامِيئِي . وَتَقْمَأَتُ الْمَكَانَ تَقْمَأُ أَي
وَاقِفُنِي ، فَأَقَمْتُ فِيهِ .

• قَمَيْلٌ : الْقَمَيْلُ : الْقَيْحُ الْمِشِيَّةُ ؛ وَأَنْشَدَ
ابْنُ بَرِّى لِمَالِكِ بْنِ مِرْدَاسٍ :
وَيْلَكَ يَا عَادِيُّ بَكِّي رَحُولًا !
عَبْدُكُمْ الْفِيَادَةُ الْقَمَيْلًا (١)

• قَمَجْرَةٌ الْمَقْمَجْرُ : الْقَوَاسُ ، فَارِسِيٌّ
مُعْرَبٌ ؛ قَالَ أَبُو الْأَخْرَجِ الْجَمَانِيُّ ، وَاسْمُهُ
قَمِيئَةٌ ، وَوَصَفَ الْمَطَايَا :

وَقَدْ أَقَلْنَا الْمَطَايَا الضَّمْرُ
مِثْلَ الْقَيْسِ عَاجَهَا الْمَقْمَجْرُ

شَبَّ ظَهْرُورٌ إِلَيْهِ بَعْدَ دُوبِ السَّمْرِ بِالْقَيْسِ فِي
تَقْوِيْسِهَا وَأَنْجَانِيَّهَا . وَعَاجَهَا بِمَعْنَى عَوَّجَهَا .
قَالَ : وَهُوَ الْقَمْتَجْرُ أَيْضًا ، وَأَصْلُهُ بِالْفَارِسِيَّةِ
كَمَا نَكَرُ .

قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : وَالْقَمَجْرَةُ رَصْفٌ

(٢) قوله : « ويلك يا عادي الخ » هكذا في

الأصل .

بالعقب والغراء على القوس إذا خيف عليها
أن تصف سيئاتها، وقد فمجرأ عليها.
ويقال في ترجمه غمجر: الغمجار شيء
يصنع على القوس من وهي بها، وهي غراء
وجلد، ورواه ثعلب عن ابن الأعرابي:
غمجار، بالقاف. التهذيب. الأصمعي:
يقال لغلغاف السكين الغمجار. قال
ابن سيده: وقد جرى الممجر في كلام
العرب؛ وقال مرة: الفمجرة إلياس ظهور
السيبين العقب ليتغطى الشعب الذي يحدث
فيها إذا خيبتا، والله أعلم.

• قمع • القمع: البرحين يجري الدقيق في
السبيل؛ وقيل: من لدن الأنصاج إلى
الاحتياز؛ وقد أقمح السبيل. الأزهرى:
إذا جرى الدقيق في السبيل تقول قد جرى
القمح في السبيل، وقد أقمح البر. قال
الأزهرى: وقد أنضح ونضح. والقمح:
لغة شامية، وأهل الحجاز قد تكلموا بها.
وفي الحديث: فرض رسول الله، ﷺ،
زكاة الفطر صاعاً من بر أو صاعاً من قمع؛
البر والقمح: هما الحنطة، وأول الشك من
الراوى، لا للتخيير؛ وقد تكرر ذكر القمع
في الحديث. والقميحة: الجوارش.
والقمح مصدر قمحت السويق.
وقمع الشيء والسويق وأقمحه: سقه.
وأقمحه أيضاً: أخذه في راحته فطعمه.
والإقحاح: أخذ الشيء في راحته ثم
تقمحه في فيك، والإسْمُ القمحة كاللحم.
والقمحة: ما ملأ فمك من الماء.
والقميحة: السقوف من السويق
وغيره.

والقمحة والقمحان والقمحان:
الذرية؛ وقيل: الزعفران؛ وقيل:
الورس؛ وقيل: زبد الحمرة؛ وقيل:
طيب؛ قال النابغة:
إذا فقت خواتمه علاه
بيس القمحان من المدام

يقول: إذا ففتح رأس الحب من حيا
الخمير العتيقة رأيت عليها بياضاً يتعشاها مثل
الذرية؛ قال أبو حنيفة: لا أعلم أحداً من
الشعراء ذكر القمحان غير النابغة؛ قال:
وكان النابغة يأتي المدينة ويثشد بها الناس
ويسمع منهم، وكانت بالمدينة جماعة
الشعراء؛ قال: وهذو رواية البصريين،
ورواه غيرهم علاه بيس القمحان.

وتقمح الشراب: كرهه لإكثار منه
أو عيافة له أو قلة ثقل في جوفه أو لمريض.
والقمايح: الكاره للماء لأية علة كانت.
الجوهري: وقمع البعير، بالفتح،
قموحاً، وقامح: إذا رفع رأسه عند
الحوض وامتنع من الشرب، فهو بعير
قمايح.

يقال: شرب فتقمح وانقمح بمعنى،
إذا رفع رأسه وترك الشرب رباً.
وقد قامحت إليك إذا وردت ولم تشرب
ورفعت رؤوسها من داء يكون بها أو برؤ،
وهي إبل قمايحة؛ أبو زيد: تقمح فلان
من الماء إذا شرب الماء وهو متكاره؛ وناقته
قمايح، بغير هاء، من إبل قماح، على
طرح الرائد؛ قال بشر بن أبي خازم يذكر
سقيته وربانها:

ونحن على جوانبها قومود
نغض الطرف كالإبل القماح
والاسم القماح. والقمايح والقمايح
أيضاً من الإبل: الذي اشتد عطشه حتى فتر
لذلك فتوراً شديداً. وذكر الأزهرى في
ترجمه حمم الإبل: إذا أكلت التوى أخذها
الحام والقماح؛ فأما القماح فإنه يأخذها
السلاح ويذهب طرفها ورسنها ونسلها؛
وأما الحمام فقد ذكر في باب.

وشهرا قماح وقماح: شهرا
الكانون، لأنهما بكره فيهما شرب الماء
إلا على ثقل؛ قال مالك بن خالد الهذلي:
فتى ما ابن الأغر إذا شتونا
وحب الزاد في شهري قماح

ويروى: قماح، وهما لعتان، وقيل: سبياً
بذلك لأن الإبل فيها قمايح عن الماء
فلا تشرب؛ الأزهرى: هما أشد الشتاء برداً،
سبياً شهري قماح لكرهه كل ذي كبد
شرب الماء فيها، ولأن الإبل لا تشرب فيها
إلا تغليراً؛ قال شمر: يقال لشهري
قماح: شيبان وملحان؛ قال الجوهري:
سبياً شهري قماح لأن الإبل إذا وردت
أذاها برد الماء فقامحت.

وبعير مقمح: لا يكاد يرفع بصره.
والمقمح: الدليل. وفي التثنية: «فهي
إلى الأذقان فهم مقمحون»؛ أي خاشعون
أذلاء لا يرفعون أبصارهم. والمقمح:
الرافع رأسه لا يكاد يصفه، فكانه صيد.
والإقماح: رفع الرأس وغض البصر؛
يقال: أقمحه الغل إذا ترك رأسه مرفوعاً من
ضيقه.

قال الأزهرى: قال الليث: القمايح
والمقمايح من الإبل الذي اشتد عطشه حتى
فتر. وبعير مقمح، وقد قمع بقمح من شدة
العطش قموحاً، وأقمحه العطش، فهو
مقمح. قال الله تعالى: «فهي إلى الأذقان
فهم مقمحون». خاشعون لا يرفعون
أبصارهم؛ قال الأزهرى: كل ما قاله
الليث في تفسير القمايح والمقمايح، وفي
تفسير قوله عز وجل: «فهم مقمحون» فهو
خطأ، وأهل العربية والتفسير على غيره.
فأما المقمايح فإنه روى عن الأصمعي أنه
قال: بعير مقمح وكذلك الناقة، بغير
هاء، إذا رفع رأسه عن الحوض
ولم يشرب؛ قال: وجمعه قماح، وأنشد
بيت بشر يذكر السقيته وربانها؛ وقال
أبو عبيد: قمع البعير بقمح قموحاً، وقمة
بقمه قموها إذا رفع رأسه ولم يشرب الماء،
وروى عن الأصمعي أنه قال: التقمح كراهة
الشرب.

قال: وأما قوله تعالى: «فهم
مقمحون»؛ فإن سلمة روى عن الفرأ أنه

قال: المُمَمَحُ الغاصُ بصره بعد رفع رأسه؛ وقال الزجاج: المُمَمَحُ الرَّافِعُ رأسه الغاصُ بصره. وفي حديث علي، كرم الله وجهه، قال له النبي، ﷺ: ستقدم على الله تعالى أنت وشيعتك راضين مرضيين، ويقدم عليك^(١) عدوك غضاباً مُمَمَحِينَ؛ ثم جمع يده إلى عقه، يريد بهم كيف الإمحاء: رفع الرأس وغض البصر؛ يقال: أممحه الغل إذا تركه مرفوعاً من ضيقه.

وقيل: للكانونين شهراً قماش، لأن الإبل إذا وردت الماء فيها ترفع رؤوسها ليشدة برودها؛ قال: وقوله [تعالى]: «فهي إلى الأذقان» هي كناية عن الأيدي لا عن الأعناق، لأن الغل يجعل اليد تلي الذقن والعنق، وهو مقارب للذقن. قال الأزهرى: وأراد عز وجل، أن أيديهم لما غلت عند أعناقهم رفعت الأغلال أذقانهم ورؤوسهم صعداً كالإبل الرافعة رؤوسها.

قال الليث: يقال في مكل: الظمأ الفامح خير من الرى الفاضح؛ قال الأزهرى: وهذا خلاف ما سمعناه من العرب، والمسئوع منهم: الظمأ الفادح خير من الرى الفاضح؛ ومعناه العطش الشاق خير من رى يفضح صاحبه.

وقال أبو عبيد في قول أم زرع: وعنده أقول فلا أمح، وأشرب فأنقمح، أى أروى حتى أدع الشرب؛ أرادت أنها تشرب حتى تروى وترفع رأسها، ويروى بالثون. قال الأزهرى: وأصل النقمح في الماء، فاستعارته للبن. أرادت أنها تروى من اللبن حتى ترفع رأسها عن شربه، كما يفعل البعير إذا كره شرب الماء.

وقال ابن سمي: إن فلاناً لقموح للبيد، أى شروب له، وإنه لقموف

(١) قوله: «ويقدم عليك» في النهاية: «ويقدم عليه».

[عبد الله]

للبيد. وقد قمع الشراب والبيد والماء واللبن وأقمحه؛ وهو شربه إياه؛ وقمع السويق قمحاً، وأما الحبر والتمر فلا يقال فيها قمع، إنما يقال القمع فيما يسف. وفي الحديث: أنه كان إذا اشتكى قمع كفاً من حبة السوداء. يقال: قمحت السويق، يكسر الميم^(٢)، إذا استقمته. وأقمحتى والقمحة: الفيشة^(٣).

* قعد: القمحوه: الهنة الناشزة فوق القفا، وهي بين الذوابة والقفا، منحدرة عن الهامة إذا استلقى الرجل أصابت الأرض من رأسه، قال: والجمع قماجد؛ قال: فإن يقبلوا نطعن ثغور نحورهم وإن يدبروا نضرب أعالي الفاجد والقمحوه أيضاً: أعلى القدال. قال سيبويه: صحت الواو في قمحوه لأن الإعراب لم يقع فيها، وليست بطرف، فيكون من باب عرقوه. أبو زيد: القمحوه ما أشرف على القفا من عظم الرأس، والهامة فوقها، والقدال دونها مما يلي المقد. الأزهرى: القمحوه مؤخر القدال وهي صفحة ما بين الذوابة وقاس القفا، ويجمع قماجد وقمحووات.

* قمع: الأضمعي: أقمح بانه إفاحا وأقمح إكساخا، إذا شمخ بانه وتكبر.

* قمند: الليث: القمند: القوى الشديد. ويقال: إنه لقمند قمند، وامرأة قمندة.

والقمود: شبه العس من شدة الإباء. ويقال: قمند يقمند قمنداً وقموداً: جامع

(٢) قوله: «بكسر الميم» وبابه سمع كما في القاموس.

(٣) زاد في القاموس القمحة، بالكسر: ما بين القمحوه إلى نقرة القفا. ولحمه نقيحاً: دفعه بالقليل عن كثير يجب له أه. زاد في الأساس كما يفعل الأمير الظالم بمن يغزو معه يرضخه أدنى شيء ويستأثر عليه بالغنيمة.

في كل شيء. ابن سيده: قمند يقمند قمنداً وقموداً: أبى وتمنع. والأقمند: الضخم العنق الطويلها، وقيل: هو الطويل عامه؛ وامرأة قمندة؛ قال رؤبة:

ونحن إن نهيه ذود الدواد
سواعد القوم وقمند الأهاد
أى نحن غلب الرقاب.

وذكر قمند: صلب شديد الإنعاط؛ وقيل: القمند اسم له.

ورجل قمند وقمند وقمند وقمندان وقمندانى: قوى شديد صلب، والأئنى قمندانة وقمندانية.

والقمند: الإقامة في خير أو شر. والقمند: الغليظ من الرجال. وأقمند البحر: رفع رأسه، بزيادة الهاء، وسأنى ذكره.

* قملر: القمند: الطويل.

* قمر: القمرة: لون إلى الخضرة، وقيل: بياض فيه كدرة، حمار أقر. والعرب تقول في السماء إذا رأتها: كأنها بطن أتان قرءة فهي أمطر ما يكون. وسنمة قرءة: بياض؛ قال ابن سيده: أعنى بالسنة أطراف الصليان التي يشلها، أى يلقها.

وفي الحديث: أن النبي، ﷺ، ذكر الدجال فقال: هجان أقر. قال ابن قتيبة: الأقر الأبيض الشديد البياض، والأئنى قرءة.

ويقال للسحاب الذى يشتد ضوءه لكررة ما به: سحاب أقر.

وأتان قرءة أى بياض. وفي حديث حليلة: ومعنا أتان قرءة، وقد تكرر ذكر القمرة في الحديث.

ويقال: إذا رأيت السحابة كأنها بطن أتان قرءة فذلك الجود.

وَلَيْلَةَ قَمْرَاءَ أَيْ مُضِيئَةً. وَأَقَمَرْتُ لَيْلَتَنَا.
أَضَاءَتْ. وَأَقَمَرْنَا أَيْ طَلَعْنَا عَلَيْنَا الْقَمَرَ.

وَالْقَمَرُ: الَّذِي فِي السَّمَاءِ. قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ: وَالْقَمَرُ يَكُونُ فِي اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ مِنْ
الشَّهْرِ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ الْقَمَرِ، وَالْجَمْعُ
أَقْمَارٌ. وَأَقَمَرٌ: صَارَ قَمْرًا، وَرَبَّمَا قَالُوا:
أَقَمَرَ اللَّيْلُ وَلَا يَكُونُ إِلَّا فِي الثَّالِثَةِ؛ أَنشَدَ
الْفَارِسِيُّ:

بَا حَبْدًا الْعَرَصَاتُ لَيْ
لًا فِي لَيَالٍ مُقْمِرَاتٍ!

أَبُو الْهَيْثَمِ: يُسَمَّى الْقَمَرُ لِلثَّلَثِينَ مِنْ أَوْلَى
الشَّهْرِ هِلَالًا، وَلِلثَّلَثِينَ مِنْ آخِرِهِ، لَيْلَةٌ سِتُّ
وَعَشْرِينَ وَلَيْلَةٌ سَبْعٌ وَعَشْرِينَ، هِلَالًا،
وَيُسَمَّى مَا بَيْنَ ذَلِكَ قَمْرًا. الْجَوْهَرِيُّ:
الْقَمَرُ بَعْدَ ثَلَاثٍ إِلَى آخِرِ الشَّهْرِ يُسَمَّى قَمْرًا
لِيَبَاضِهِ، وَفِي كَلَامٍ بَعْضُهُمْ قَمِيرٌ، وَهُوَ
تَصْغِيرُهُ. وَالْقَمَرَانِ: الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ.
وَالْقَمْرَاءُ: ضَوْءُ الْقَمَرِ، وَلَيْلَةُ مُقْمِرَةٌ، وَلَيْلَةُ
قَمْرَاءَ مُقْمِرَةٌ؛ قَالَ:

بِاحْتِدَا الْقَمْرَاءَ وَاللَّيْلُ السَّاجِ
وَطُرُقٌ يَمِثُلُ مِلَاءُ النَّسَاجِ

وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: لَيْلٌ قَمْرَاءٌ،
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَهُوَ غَرِيبٌ؛ قَالَ:
وَعِنْدِي أَنَّهُ عَنِّي بِاللَّيْلِ اللَّيْلَةُ، أَوْ أَنَّهُ عَلَى
تَأْنِيثِ الْجَمْعِ: قَالَ: وَنظِيرُهُ مَا حَكَاهُ مِنْ
قَوْلِهِمْ: لَيْلٌ ظَلْمَاءٌ، قَالَ: إِلَّا أَنَّ ظَلْمَاءَ
أَسْهَلُ مِنْ قَمْرَاءَ؛ قَالَ: وَلَا أُدْرِي لَأَيُّ
شَيْءٍ اسْتَسْهَلَ ظَلْمَاءَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ سَمِيعَ
العَرَبِ تَقُولُهُ أَكْثَرَ. وَلَيْلَةُ قَمِرَةٌ: قَمْرَاءَ (عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)، قَالَ: وَقِيلَ لِرَجُلٍ: أَيْ
النِّسَاءِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: يَبِضُّهَا بَهْرَةً،
حَالِيَةً عَطْرَةً، حَيَّةٌ خَفِيرَةٌ، كَأَنَّهَا لَيْلَةُ
قَمِرَةٌ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَقَمِرَةٌ عِنْدِي عَلَى
النِّسَبِ.

وَوَجَّهَ أَقْمَرٌ: مُشَبَّهٌ بِالْقَمَرِ.

وَأَقَمَرَ الرَّجُلُ: ارْتَقَبَ طُلُوعَ الْقَمَرِ؛
قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ:

لَا تَقْمِرَنَّ عَلَيَّ قَمِيرٌ وَلَيْلَتِهِ
لَا عَن رِضَاكَ وَلَا بِالْكُرْهِ مُعْتَصِبَا
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ لِلَّذِي قَلَصَتْ قَلْفَتُهُ
حَتَّى بَدَأَ رَأْسُ ذَكَرِهِ: عَضَّهُ الْقَمِيرُ؛
وَأَنشَدَ:

فِدَاكَ نِيكْسُ لَا يَبِضُّ حَجْرَهُ
مُحَرَّقُ العَرِضِ جَدِيدُ مِظْرَهُ
فِي لَيْلٍ كَانُونٍ شَدِيدِ خَصْرَهُ
عَضَّ بِأَطْرَافِ الرُّبَانِي قَمْرَهُ

يَقُولُ: هُوَ أَقْلَفٌ لَيْسَ بِمَحْتَرُونَ إِلَّا مَا نَقَصَ
مِنْهُ الْقَمِيرُ، وَشَبَّهَ قَلْفَتَهُ بِالرُّبَانِي؛ وَقِيلَ:
مَعْنَاهُ أَنَّهُ وُلِدَ وَالْقَمِيرُ فِي العَرَبِ، فَهُوَ
مَشْتَوِمٌ.

وَالعَرَبُ تَقُولُ: اسْتَرْعَيْتُ مَالِي الْقَمَرَ إِذَا
تَرَكَتُهُ هَمَلًا كَيْلًا لِإِلَارَاعِ يَحْفَظُهُ، وَاسْتَرْعَيْتُهُ
الشَّمْسُ إِذَا أَهْمَلْتَهُ نَهَارًا؛ قَالَ طَرْفَةُ:

وَكَانَ لَهَا جَارَانِ قَابُوسٌ مِنْهَا

وَبَشَّرَ وَلَمْ اسْتَرْعِهَا الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ
أَي لَمْ أَهْمِلْهَا؛ قَالَ وَأَرَادَ البَيْتُ هَذَا
المَعْنَى يَقُولُهُ:

بِحَبْلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ سَرَحِهَا

وَمَا عَرَفْتُ مِنْهَا الكَوَاكِبُ وَالْقَمَرَ
وَتَقَمَرْتُهُ: أَتَيْتُهُ فِي الْقَمْرَاءِ. وَتَقَمَّرَ

الْأَسَدُ: خَرَجَ يَطْلُبُ الصَّيْدَ فِي الْقَمْرَاءِ؛
وَمِنْهُ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَةَ الضَّبِّيِّ:

أَبْلَغُ عُنَيْمَةٍ أَنْ رَاعِيَ إِبْلِيَهُ

سَقَطَ العِشَاءُ بِهِ عَلَى سِرْحَانِ
سَقَطَ العِشَاءُ بِهِ عَلَى مُتَقَمَّرٍ

حَامِي الذَّمَارِ مُعَاوِدِ الأَقْرَانِ
قَالَ ابْنُ بَرِّي: هَذَا مِثْلُ لِمَنْ طَلَبَ خَيْرًا

فَوَقَعَ فِي شَرٍّ، قَالَ: وَأَصْلُهُ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ
فِي مَقَارِةٍ، فَيَعْوِي لِتَحِيَّةِ الكِلَابِ يُبَاحِجُهَا

فَيَعْلَمُ إِذَا نَحَتْهُ الكِلَابُ أَنَّهُ مَوْضِعُ الحَيِّ
فَيَسْتَضِيئُهُمْ؛ فَيَسْمَعُ الأَسَدُ أَوِ الذَّبُّ

عَوَاهُ، فَيَقْصِدُ إِلَيْهِ فَيَأْكُلُهُ؛ قَالَ: وَقَدْ قِيلَ
إِنَّ سِرْحَانَ هُنَا اسْمُ رَجُلٍ كَانَ مُغِيرًا،

فَخَرَجَ بَعْضُ العَرَبِ بِإِبْلِيهِ لِيَعِشِيهَا، فَهَجَمَ
عَلَيْهِ سِرْحَانٌ فَاسْتَأْفَقَهَا؛ قَالَ: فَيَجِبُ عَلَى

هَذَا الأَبْيَصِرُفَ سِرْحَانَ لِلتَّعْرِيفِ وَزِيَادَةِ
الأَلْفِ وَالثُّونِ، قَالَ: وَالمَشْهُورُ هُوَ القَوْلُ
الأَوَّلُ.

وَقَمَرُوا الطَّيْرَ: عَشَوْهَا فِي اللَّيْلِ بِالنَّارِ
لِيَصِيدُوهَا، وَهُوَ مِنْهُ؛ وَقَوْلُ الأَعْشَى:

تَقَمَّرَهَا شَيْخُ عِشَاءٍ فَأَصْبَحَتْ

قَضَاعِيَّةٌ تَأْتِي الكَوَاهِنَ نَاشِصَا
يَقُولُ: صَادَهَا فِي الْقَمْرَاءِ؛ وَقِيلَ: مَعْنَاهُ

بَصُرَ بِهَا فِي الْقَمْرَاءِ؛ وَقِيلَ: اخْتَدَعَهَا كَمَا
يُخْتَدَعُ الطَّيْرُ؛ وَقِيلَ: ابْتَنَى عَلَيْهَا فِي ضَوْءِ

القَمَرِ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: تَقَمَّرَهَا أَنَا فِي
القَمْرَاءِ، وَقَالَ الأَضْمِيُّ: تَقَمَّرَهَا طَلَبَ

غَرَّتْهَا وَخَدَعَهَا، وَأَصْلُهُ تَقَمَّرَ الصَّيَادُ الطَّبَاءَ
وَالطَّيْرَ بِاللَّيْلِ إِذَا صَادَهَا فِي ضَوْءِ الْقَمَرِ فَتَقَمَّرَ

أَبْصَارُهَا فَتَصَادُ؛ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ يَصِفُ
الأَسَدَ:

وَرَاحَ عَلَى أَنَارِهِمْ يَتَقَمَّرُ

أَي يَتَعَاهَدُ غَرَّتْهُمْ، وَكَانَ القَهَّارُ مَأْخُذًا مِنْ
الخِدَاعِ؛ يُقَالُ: قَامَرَهُ بِالْخِدَاعِ فَقَمَرَهُ.

قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي بَيْتِ الأَعْشَى: تَقَمَّرَهَا
تَرَوَّجَهَا وَذَهَبَ بِهَا، وَكَانَ قَلْبُهَا مَعَ الأَعْشَى

فَأَصْبَحَتْ وَهِيَ قَضَاعِيَّةٌ، وَقَالَ نَعْلَبُ:
سَأَلْتُ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ عَنِ مَعْنَى قَوْلِهِ تَقَمَّرَهَا

فَقَالَ: وَقَعَ عَلَيْهَا وَهُوَ سَاكِنٌ، فَظَنَّتُهُ
شَيْطَانًا.

وَسَحَابٌ أَقْمَرٌ: مَلَانٌ؛ قَالَ:

سَقَى دَارَهَا جَوْنُ الرِّبَابَةِ مُحْضِلٌ

يَسْحُ قَضِيصَ المَاءِ مِنْ قَلْعِ قَمْرٍ
وَقَمِرَتِ القُرْبَةُ تَقَمَّرُ قَمْرًا إِذَا دَخَلَ المَاءُ

بَيْنَ الأَدْمَةِ وَالبِشْرَةِ فَأَصَابَهَا قَضَاءٌ^(١)
وَفَسَادٌ؛ وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَهُوَ شَيْءٌ يُصِيبُ

القُرْبَةَ مِنَ القَمَرِ كَالْإِحْتِرَاقِ. وَقَمِرَ السَّمَاءُ
قَمْرًا: بَانَتْ أَدْمَتُهُ مِنْ بَشْرَتِهِ.

وَقَمِرَ قَمْرًا: أَرِقَ فِي الْقَمَرِ فَلَمْ يَبْمَ.

(١) قوله: «قضاء» خطأ صوابه «قضا» على

فعل. وقضى السقاء والقربة يقضاً قضاً فسد فعض
وتناهت.

[عبد الله]

وَقَمِرَتِ الْإِبِلُ : تَأَخَّرَ عَشَاؤُهَا أَوْ طَالَ فِي الْقَمَرِ ، وَالْقَمَرُ : تَحْيِرُ الْبَصَرِ مِنَ التَّلَجِّ . وَقَمِرَ الرَّجُلُ يَقْمَرُ قَمْرًا : حَارَ بَصْرُهُ فِي التَّلَجِّ فَلَمْ يَبْصُرَ . وَقَمِرَتِ الْإِبِلُ أَيْضًا : رَوَيْتَ مِنَ الْمَاءِ . وَقَمِرَ الْكَلَاءُ وَالْمَاءُ وَغَيْرُهُ : كَثُرَ . وَمَاءُ قَمِيرٌ : كَثِيرٌ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَأَنْشَدَ : فِي رَأْسِهِ نَطَافَةٌ ذَاتُ أَشْرٍ كَنَطَفَانِ الشَّنِّ فِي الْمَاءِ الْقَمِيرِ . وَأَقْمَرَتِ الْإِبِلُ : وَقَعَتْ فِي كَلَاءٍ كَثِيرٍ . وَأَقْمَرَ التَّمْرَ إِذَا تَأَخَّرَ إِينَاعُهُ وَلَمْ يَنْضَجْ حَتَّى يُدْرِكَهُ الْبَرْدُ ، فَتَذَهَبَ حَلَاوَتُهُ وَطَعْمُهُ . وَقَامَرَ الرَّجُلُ مَقَامَرَةً وَقِمَارًا : رَاهَنَهُ ، وَهُوَ التَّقَامُرُ . وَالْقِمَارُ : الْمَقَامَرَةُ . وَتَقَامَرُوا : لَعِبُوا الْقِمَارَ . وَقَمِيرُكَ : الَّذِي يُقَامِرُكَ (عَنْ ابْنِ جَنِّي) ، وَجَمَعَهُ أَقْمَارٌ (عَنْهُ أَيْضًا) ، وَهُوَ شَادٌّ كَنَصِيرٍ وَأَنْصَارٍ ؛ وَقَدَّمَ قَمْرَهُ يَقْمِرُهُ قَمْرًا . وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : مَنْ قَالَ تَعَالَى أَقَامِرُكَ فَلْيَتَصَدَّقْ بِقَدْرٍ مَا أَرَادَ أَنْ يَجْعَلَهُ خَطَرًا فِي الْقِمَارِ . الْجَوْهَرِيُّ : قَمَرَتِ الرَّجُلُ أَقْمَرُهُ ، بِالْكَسْرِ ، قَمْرًا إِذَا لَاعَبْتَهُ فِيهِ فَعَلَبْتَهُ ، وَقَامَرْتَهُ قَمَرْتَهُ أَقْمَرُهُ ، بِالضَّمِّ ، قَمْرًا إِذَا فَاخَرْتَهُ فِيهِ فَعَلَبْتَهُ . وَقَمَرَ الرَّجُلُ : غَلَبَ مِنْ يُقَامِرُهُ . أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ فِي مَثَلٍ : وَضَعْتَ يَدِي بَيْنَ يَدَيْ مَقْمُورَتَيْنِ ، أَيْ بَيْنَ إِحْدَى شَرَّتَيْنِ . وَالْقَمْرَاءُ : طَائِرٌ صَغِيرٌ مِنَ الدَّخَائِلِ . التَّهْدِيبُ : الْقَمْرَاءُ دُخَلَةٌ مِنَ الدُّخُلِ ، وَالْقَمْرِيُّ : طَائِرٌ يُشْبِهُ الْحَمَامَ الْقَمْرَ الْبَيْضَ . ابْنُ سَيِّدِهِ : الْقَمْرِيَّةُ ضَرْبٌ مِنَ الْحَمَامِ . الْجَوْهَرِيُّ : الْقَمْرِيُّ مَنْسُوبٌ إِلَى طَيْرٍ قَمْرٍ ، وَقَمْرٌ إِمَّا أَنْ يَكُونَ جَمْعَ أَقْمَرٍ ، مِثْلُ أَحْمَرَ وَحُمْرٍ ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ جَمْعَ قَمْرِيٍّ ، مِثْلُ رُومِيٍّ وَرُومٍ ، وَزَنْجِيٍّ وَزَنْجٍ ؛ قَالَ أَبُو عَامِرٍ جَدُّ الْعَبَّاسِ بْنِ مُرْدَاسٍ : لَا نَسَبَ الْيَوْمِ وَلَا خَلَّةَ إِسْعَ الْفَتَقِ عَلَى الرَّاتِقِ لِأَصْلِحَ بَيْتِي فَاعْلَمُوهُ وَلَا بَيْتَكُمْ مَا حَمَلَتْ عَاتِقِي

سَيْفِي وَمَا كُنَّا بِنَجْدٍ وَمَا قَرَفَرُ قَمْرُ الْوَادِ بِالشَّاهِقِ قَالَ ابْنُ بَرِّي : سَبَّبَ هَذَا الشَّعْرُ أَنَّ التُّعْمَانَ ابْنَ الْمُنْدِرِ بَعَثَ جَيْشًا إِلَى بَنِي سُلَيْمٍ لِشَيْءٍ كَانَ وَجَدَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَجْلِهِ ، وَكَانَ مُقَدَّمُ الْجَيْشِ عَمْرُو بْنُ قَرْتَنَا ، قَمَرَ الْجَيْشُ عَلَى غَطَفَانَ فَاسْتَجَاشُوهُمْ عَلَى بَنِي سُلَيْمٍ ، فَهَزَمَتْ بَنُو سُلَيْمٍ جَيْشَ التُّعْمَانَ وَأَسْرَوْا عَمْرُو بْنَ قَرْتَنَا ، فَأَرْسَلَتْ غَطَفَانَ إِلَى بَنِي سُلَيْمٍ وَقَالُوا : نُنْشِدُكُمْ بِالرَّحِمِ الَّتِي بَيْنَنَا إِلَّا مَا أَطْلَقْتُمْ عَمْرُو بْنَ قَرْتَنَا ، فَقَالَ أَبُو عَامِرٍ هَذِهِ الْآيَاتُ ، أَيْ لَا نَسَبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ . وَلَا خَلَّةَ ، أَيْ وَلَا صِدَاقَةَ بَعْدَمَا أَعْتَمَّ جَيْشَ التُّعْمَانَ وَلَمْ تُرَاعُوا حُرْمَةَ النَّسَبِ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ، وَقَدْ تَفَاقَمَ الْأَمْرُ بَيْنَنَا فَلَا يُرْجَى صَلَاحُهُ ، فَهَوَّ كَالْفَتَقِ الْوَاسِعِ فِي التُّوبِ يُتَعَبُ مِنْ يَوْمٍ رَثَمَهُ ؛ وَقَطَعَ هَمْرَةَ اسَّعَ ضُرُورَةً ، وَحَسَنَ لَهُ ذَلِكَ كَوْنُهُ فِي أَوَّلِ النَّصْفِ الثَّانِي ، لِأَنَّهُ بِمَثَلَةٍ مَا يُبْتَدَأُ بِهِ ؛ وَيُرْوَى الْبَيْتُ الْأَوَّلُ : اسَّعَ الْحَرْقُ عَلَى الرَّاقِعِ ؛ قَالَ : فَمَنْ رَوَاهُ عَلَى هَذَا فَهُوَ لِأَنْسِ بْنِ الْعَبَّاسِ ، وَلَيْسَ لِأَبِي عَامِرٍ جَدِّ الْعَبَّاسِ . قَالَ : وَالْأَثْنَى مِنَ الْقِمَارِيِّ قَمْرِيَّةً ، وَالذِّكْرُ سَائِقُ حَرٍّ ، وَالْجَمْعُ قَمَارِيٌّ ، غَيْرُ مَصْرُوفٍ ، وَقَمْرٌ . وَأَقْمَرَ الْبُسْرُ : لَمْ يَنْضَجْ حَتَّى أَدْرَكَهُ الْبَرْدُ ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ حَلَاوَةٌ . وَأَقْمَرَ التَّمْرَ : ضَرَبَهُ الْبَرْدُ فَذَهَبَتْ حَلَاوَتُهُ قَبْلَ أَنْ يَنْضَجَ . وَنَخَلَةٌ مِقْمَارٌ : بَيْضَاءُ الْبُسْرِ . وَبَنُو قَمِيرٍ : بَطْنٌ مِنْ مَهْرَةَ بْنِ حَيْدَانَ . وَبَنُو قَمِيرٍ : بَطْنٌ مِنْهُمْ . وَقَارٌ : مَوْضِعٌ ، إِلَيْهِ يُنْسَبُ الْعُودُ الْقِمَارِيُّ . وَعُودُ قَمَارِيٍّ : مَنْسُوبٌ إِلَى مَوْضِعٍ بِيَلَادِ الْهِنْدِ . وَقَمْرَةٌ عَنَزٌ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ :

وَلَحْنُ حَصْدَانَا [يَوْمَ أَحْجَارٍ] صَرَحَدِي

بِقَمْرَةٍ عَنَزٍ نَهْشَلًا أَيَّا حَصْدِي (١)

(١) مَا بَيْنَ الْمُقَوِّفِينَ بِيَاضٍ فِي الطَّبَعَاتِ جَمِيعًا ، وَالتَّكْمَلَةُ مِنَ الْمُحْكَمِ . [عَبْدُ اللَّهِ]

* قَمْرُزٌ * رَجُلٌ قَمْرُزٌ وَقَمْرُزٌ : قَصِيرٌ ؛ التَّشْدِيدُ عَنْ تَغْلِبِ ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَمْرُزٌ أَذَانُهُمْ كَالِإِسْكَابِ الْإِسْكَابُ وَالِإِسْكَابَةُ : الْفَلَكَةُ الَّتِي يُرْفَعُ بِهَا الرِّقُّ . قَالَ الْحَجَابِيُّ : رَجُلٌ قَمْرُزٌ عَلَى بِنَاءِ الْهَمْزِ ، وَهُوَ جَنِي النَّضْبِ .

* قَمْرُزٌ * الْقَمْرُزُ : صِغَارُ الْمَالِ وَرِدْنُهُ وَرُدَالُهُ الَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ كَالْقَرَمِ ؛ وَأَنْشَدَ : أَخَذْتُ بَكَرًا تَقْرَأُ مِنَ التَّفْرِزِ وَنَابَ سَوْءُ قَمْرًا مِنَ الْقَمْرِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : سَمِعْتُ جَامِعًا الْحَنْظَلِيَّ يَقُولُ : رَأَيْتُ الْكَلَاءَ فِي جَوْجُوِيٍّ (١) قَمْرًا قَمْرًا ؛ أَرَادَ أَنَّهُ لَمْ يَنْصَلِ ، وَلَكِنَّهُ نَبَتَ مُتَفَرِّقًا ، لَمَعَةٌ هُنَا وَلَمَعَةٌ هُنَا .

وَقَمَرَ الشَّيْءُ يَقْمِرُهُ قَمْرًا : جَمَعَهُ بِيَدِهِ ، وَهِيَ الْقَمْرَةُ ؛ وَقِيلَ : قَمَرَ قَمْرَةً أَخَذَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ .

وَالْقَمْرَةُ : بُرْعُومُ التَّبَتِ الَّذِي تَكُونُ فِيهِ الْحَبَّةُ . وَالْقَمْرَةُ ، بِالضَّمِّ ، مِثْلُ الْجَمْرَةِ : وَهِيَ كَثَلَةٌ مِنَ التَّمْرِ . وَالْقَمْرَةُ مِنَ الْحَصَى وَالتَّرَابِ : الصُّوْرَةُ ، وَجَمَعُهَا قَمْرٌ .

* قَمَسٌ * قَمَسَ فِي الْمَاءِ يَقْمِسُ قُمُوسًا : انْعَطَ ثُمَّ ارْتَفَعَ ؛ وَقَمَسَهُ هُوَ فَانْقَمَسَ ، أَيْ غَمَسَهُ فِيهِ فَانْقَمَسَ ، يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى . وَكُلُّ شَيْءٍ يَنْعَطُ فِي الْمَاءِ ثُمَّ يَرْتَفِعُ ، فَقَدَّ قَمَسَ ؛ وَكَذَلِكَ الْقَبَانُ وَالْإِكَامُ إِذَا اضْطَرَبَ السَّرَابُ حَوْلَهَا قَمَسَتْ ، أَيْ بَدَتْ بَعْدَمَا تَحْفَى ، وَفِيهِ لَعْفَةٌ أُخْرَى : أَقَمَسْتُهُ فِي الْمَاءِ ، بِالْأَلْفِ . وَقَمَسَتِ الْإِكَامُ فِي السَّرَابِ إِذَا ارْتَفَعَتْ فَرَأَيْتَهَا كَأَنَّهَا تَطْفُو ؛ قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :

حَتَّى اسْتَنْبَتِ الْهُدَى وَالْبَيْدُ هَاجِمَةٌ

يَقْمَسُنَ فِي الْآلِ غَلْفًا أَوْ يُصَلِّيْنَا

(٢) قَوْلُهُ : « فِي جَوْجُوِيٍّ » كَذَا بِالْأَصْلِ ،

وَلَعَلَهُ اسْمُ مَوْضِعٍ ، لَكِنْ فِي الْقَامُوسِ : وَجَوْجُوِيٌّ كَهَدَدٍ : مَوْضِعٌ .

وَالْوَلَدُ إِذَا اضْطَرَبَ فِي سُحْدِ السَّلَى
 قِيلَ : قَمَسَ ، قَالَ رُوَيْبَةُ :
 وَقَامِسَ فِي آلِهِ مُكْفَنٌ
 يَبْزُونَ نَزْوِ اللَّاعِبِينَ الرَّفْنِ
 وَقَالَ شَيْرٌ : قَمَسَ الرَّجُلُ فِي الْمَاءِ إِذَا
 غَابَ فِيهِ ، وَقَمَسَتِ الدَّلْوُ فِي الْمَاءِ إِذَا غَابَتْ
 فِيهِ ، وَأَقَمَسَ فِي الرَّكِيَّةِ إِذَا وَتَبَ فِيهَا .
 وَقَمَسَتْ بِهٖ فِي الْبَيْتِ ، أَيْ رَمَيْتْ . وَفِي
 الْحَدِيثِ : أَنَّهُ رَجَمَ رَجُلًا ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهِ ،
 وَقَالَ : إِنَّهُ الْآنَ لَيَقْمِسُ فِي رِياضِ الْجَنَّةِ ،
 وَرَوَى : فِي أَنْهَارِ الْجَنَّةِ ، مِنْ قَمَسَهُ فِي الْمَاءِ
 فَأَقَمَسَ ، وَيَرَوَى ، بِالضَّادِ ، وَهُوَ بِمَعْنَاهُ .
 وَفِي حَدِيثٍ وَقَدْ مَدَّحَجَ : فِي مَفَازَةٍ تُضْحِي
 أَغْلَامُهَا قَامِسًا وَيُسَمَّى سَرَابُهَا طَامِسًا ، أَيْ
 تَبْدُو جِبَالُهَا لِلْعَيْنِ ثُمَّ تَغِيبُ ؛ وَأَرَادَ كُلَّ عِلْمٍ
 مِنْ أَغْلَامِهَا ، فَلِذَلِكَ أَوْدَدَ الْوَصْفَ
 وَلَمْ يَجْمَعُهُ . قَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ : ذَكَرَ سَبِيوَيْهِ
 أَنَّ أَفْعَالًا يَكُونُ لِلوَاحِدِ ، وَأَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ
 يَقُولُ : هُوَ الْأَنْعَامُ ، وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى :
 « وَإِنْ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةٌ لِيُتَّقِيَكُمْ مِمَّا فِي
 بُطُونِهِ » ، وَعَلَيْهِ جَاءَ قَوْلُهُ : تُضْحِي أَغْلَامُهَا
 قَامِسًا ، وَهُوَ هُنَا فَاعِلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ .
 وَفُلَانٌ يَقَامِسُ فِي سِرِّهِ ^(١) إِذَا كَانَ يَحْتَقُّ
 مَرَّةً وَيُظْهِرُ مَرَّةً .
 وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا نَاطَرَ أَوْ خَاصَمَ قَوْمًا :
 إِنَّا يَقَامِسُ حُوتًا ؛ قَالَ مَالِكُ بْنُ الْمُنْتَحَلِ
 الْهَدَلِيُّ :
 وَلَكِنَّمَا حُوتًا بِلُجَّتِي أَقَامِسُ
 دُجَّتِي : مَوْضِعٌ ؛ وَقِيلَ إِنَّمَا يُقَالُ ذَلِكَ إِذَا
 نَاطَرَ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ ؛ وَقَامَسْتُهُ قَمَسْتُهُ .
 وَقَمَسَ الْوَلَدُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ : اضْطَرَبَ .
 وَالْقَامِسُ : الْعَوَاصُ ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ :
 كَانَ ابْنَةُ السَّهْمِيِّ دُرَّةً قَامِسٍ
 لَهَا بَعْدَ تَقْطِيعِ التُّبُوحِ وَهَيْجٍ
 وَكَذَلِكَ الْقَمَّاسُ . وَالْقَمَّسُ : الْعَوَاصُ .

وَالْتَقْمِيسُ : أَنْ يُرَوَى الرَّجُلُ إِلَيْهِ .
 وَالتَّقْمِيسُ ، بِالْعَيْنِ : أَنْ يَسْتَقِيمَ ذَوْنُ الرَّيِّ .
 وَقَدْ تَقَدَّمَ .
 وَأَقَمَسَ الْبُكُوبُ وَأَقَمَسَ : انْحَطَّ فِي
 الْمَغْرِبِ ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ يَذْكُرُ مَطَرًا عِنْدَ
 سُقُوطِ الثُّرَيَّا :
 أَصَابَ الْأَرْضَ مُتَقَمَسَ الثُّرَيَّا
 بِسَاحِيَةٍ وَأَتْبَعَهَا طِلَالًا
 وَإِنَّمَا خَصَّ الثُّرَيَّا لِأَنَّهُ زَعَمَ أَنَّ الْعَرَبَ
 تَقُولُ : لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْأَنْوَاءِ أَغْرَزَ مِنْ نَوْءِ
 الثُّرَيَّا ؛ أَرَادَ أَنَّ الْمَطَرَ كَانَ عِنْدَ نَوْءِ الثُّرَيَّا .
 وَهُوَ مُتَقَمَسُهَا ، لِغَرَارَةِ ذَلِكَ الْمَطَرِ .
 وَالْقَامُوسُ وَالْقَوْمَسُ : قَعْرُ الْبَحْرِ ؛
 وَقِيلَ : وَسَطُهُ وَمُعْظَمُهُ . وَفِي حَدِيثِ
 ابْنِ عَبَّاسٍ : وَسِئِلَ عَنِ الْمَدِّ وَالْجَزْرِ .
 قَالَ : مَلَكٌ مُوَكَّلٌ بِقَامُوسِ الْبَحْرِ ، كَلَّمَا
 وَضَعَ رِجْلَهُ فِيهِ فَاضَ ، وَإِذَا رَفَعَهَا غَاضَ ،
 أَيْ زَادَ وَنَقَصَ ، وَهُوَ فَاعِلٌ مِنَ الْقَمَسِ .
 وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضًا : قَالَ قَوْلًا بَلَغَ بِهِ قَامُوسُ
 الْبَحْرِ ، أَيْ قَعْرَهُ الْأَقْصَى ، وَقِيلَ : وَسَطُهُ
 وَمُعْظَمُهُ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْقَامُوسُ أَبْعَدُ
 مَوْضِعٍ غَوْرًا فِي الْبَحْرِ ؛ قَالَ : وَأَصْلُ
 الْقَمَسِ الْعَوَاصُ .
 وَالْقَوْمَسُ : الْمَلِكُ الشَّرِيفُ .
 وَالْقَوْمَسُ : السَّيِّدُ ، وَهُوَ الْقَمَّسُ (عَنِ
 ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ :
 وَعَلِمْتُ أَنِّي قَدْ مُنِيتُ بِنَيْطَلٍ
 إِذْ قِيلَ : كَانَ مِنْ آلِ دَوْفَنَ قَمَّسُ
 وَالْجَمْعُ قَمَامِسُ وَقَمَامِسَةٌ ، أَدْخَلُوا الْهَاءَ
 لِتَانِيَةِ الْجَمْعِ .
 وَقَوْمِسُ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ أَحَدُ
 الْحَوَارِجِ :
 مَا زَالَتْ الْأَقْدَارُ حَتَّى قَدَفْتَنِي
 بِقَوْمِسٍ بَيْنَ الْفَرَجَانِ وَصَوْلِ ^(٢)

وقاميس : لغة في قاسم .
 « قمش » القمش : الرديء من كل
 شيء ، وَالْجَمْعُ قَمَاشٌ . وَيُنظَرُهَا عَرَقٌ
 وَعَرَاقٌ وَأَشْيَاءٌ مَعْرُوفَةٌ ذَكَرَهَا يَعْقُوبٌ وَغَيْرُهُ .
 وَالْقَمَاشُ أَيْضًا : كَالْقَمَشِ وَاحِدٌ مِثْلُهُ .
 وَالْقَمَشُ : جَمْعُ الشَّيْءِ مِنْ هُنَا وَهُنَا .
 وَكَذَلِكَ التَّقْمِيشُ . وَذَلِكَ الشَّيْءُ قَمَاشٌ .
 وَقَمَسَهُ يَقْمِسُهُ ^(٣) قَمَسًا : جَمَعَهُ . اللَّيْثُ :
 الْقَمَشُ جَمْعُ الْقَمَاشِ ، وَهُوَ مَا كَانَ عَلَى
 وَجْهِ الْأَرْضِ مِنْ فُتَاتِ الْأَشْيَاءِ حَتَّى يُقَالَ
 لِرُذَالَةِ النَّاسِ : قَمَاشٌ . وَقَمَاشٌ كُلُّ شَيْءٍ
 وَقَمَاشَتُهُ : فَتَاتُهُ .
 وَالْقَمِيشَةُ : طَعَامٌ لِلْعَرَبِ مِنَ اللَّبَنِ وَحَبِّ
 الْحَنْظَلِ وَنَحْوِهِ .
 وَتَقْمِشُ الْقَاشُ وَأَقْمِشُهُ : أَكَلَهُ مِنْ هُنَا
 وَهُنَا .
 وَقَمَاشُ النَّبْتِ : مَتَاعُهُ .
 « قمص » القميص الذي يليئس معروف .
 مُدَكَّرٌ ، وَقَدْ يُعْنَى بِهِ الدَّرْعُ . قِيَوْتُ ؛ وَأَنَّهُ
 جَرِيرٌ حِينَ أَرَادَ بِهِ الدَّرْعَ فَقَالَ :
 تَدْعُو هَوَازِنَ وَالْقَمِيسُ مُفَاضَةٌ
 نَحَتْ الطَّاقِ تُشَدُّ بِالْأَزْرَارِ ^(٤)
 وَالْجَمْعُ أَقْمِصَةٌ ، وَقَمَصٌ ، وَقَمَصَانٌ .
 وَقَمَصَ الثَّوْبَ : قَطَعَ مِنْهُ قَمِيسًا (عَنِ
 اللَّحْيَانِيِّ) . وَتَقَمَصَ قَمِيسَهُ : لَبَسَهُ ، وَإِنَّهُ
 لِحَسَنِ الْقَمِصَةِ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) . وَيُقَالُ :
 قَمَصْتُهُ تَقْمِيسًا ، أَيْ أَلْبَسْتُهُ قَمَمَصَ ، أَيْ
 لَبَسَ . وَرَوَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ عَنْ عُثْمَانَ أَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ لَهُ : إِنَّ اللَّهَ سَيَمَصُّكَ
 قَمِيسًا ، وَأَنْتَ سَتَلَاصُ عَلَى خَلْعِهِ ، فَأَيَّاكَ
 وَخَلْعَهُ ، قَالَ : أَرَادَ بِالْقَمِيسِ الْخِلَاقَةَ فِي
 (٣) قوله : « يقمسه » ضبط في الأصل بكسر
 الميم وصنيع القاموس يقتضى الضم .
 (٤) رواية البيت في ديوان جرير هي :
 تدعو ربيعة والقميص مُفَاضَةٌ
 نَحَتْ التَّجَادِ تُشَدُّ بِالْأَزْرَارِ
 [عبد الله]

(١) قوله : « وفلان يقامس في سره إلخ »
 عبارة شرح القاموس : وفلان يقميس في سره إذا
 كان يخفي مرة ويظهر مرة .
 (٢) قوله : « بين الفرجان » هكذا في
 الأصل ، مشدد الراء وعليه يستقيم وزن البيت .
 ولكن اسم الموضع يأسكان الراء كما في معجم ياقوت
 والقاموس وكذا للمؤلف في مادة فرج .

هَذَا الْحَدِيثُ وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ الْأَسْتِعَارَاتِ .
وَفِي حَدِيثِ الْمَرْجُومِ : إِنَّهُ يَقْمَصُّ فِي أَنْهَارِ
الْجَنَّةِ ، أَيْ يَتَقَلَّبُ وَيَنْعَمِسُ ، وَيُرَوَى
بِالسُّنَنِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَالْقَمِيسُ : غِلَافُ
الْقَلْبِ . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَقَمِيسُ الْقَلْبِ
شَحْمَةُ أَرَاهُ عَلَى التَّشْبِيهِ .

وَالْقِمَاصُ : الْأَيْسَتَرُ فِي مَوْضِعٍ ، تَرَاهُ
يَقْمِصُ قَيْبُ مِنْ مَكَانِهِ مِنْ غَيْرِ صَبْرٍ . وَيُقَالُ
لِلْفَلَيْقِ : قَدْ أَخَذَهُ الْقِمَاصُ . وَالْقِمَاصُ
وَالْقِمَاصُ : الْوَتْبُ ، قَمَصَ يَقْمِصُ
وَيَقْمِصُ قِمَاصًا وَقِمَاصًا . وَفِي الْمَثَلِ :
أَفَلَا قِمَاصُ بِالْبَعِيرِ (حَكَاهُ سَيِّوْنِي) ، وَهُوَ
الْقَمِيسِيُّ أَيْضًا (عَنْ كِرَاعِ) .

وَقَمَصَ الْفَرَسُ وَغَيْرَهُ يَقْمِصُ وَيَقْمِصُ
قَمِصًا ، وَقِمَاصًا أَيْ اسْتَنَّ ، وَهُوَ أَنْ يَرْفَعَ
يَدَيْهِ وَيَطْرَحَهُمَا مَعًا وَيَعْجِنُ بِرِجْلَيْهِ . يُقَالُ :
هَلِدِيهِ دَابَّةً فِيهَا قِمَاصٌ ، وَلَا تَقُلْ قِمَاصٌ ؛
وَقَدْ وَرَدَ الْمَثَلُ الْمُتَقَدِّمُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ
فَقِيلَ : مَا بِالْبَعِيرِ مِنْ قِمَاصٍ ، وَهُوَ
الْحِمَارُ ؛ يَضْرِبُ لِمَنْ ذَلَّ بَعْدَ عَزِّ .
وَالْقَمِيسُ : الْبِرْدُونَ الْكَثِيرُ الْقِمَاصِ
وَالْقِمَاصِ ، وَالضَّمُّ أَفْصَحُ . وَفِي حَدِيثِ
عُمَرَ : قَمَصَ مِنْهَا قَمِصًا ، أَيْ نَفَرَ
وَأَعْرَضَ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : أَنَّهُ قَضَى فِي
الْقَارِصَةِ وَالْقَامِصَةِ وَالْوَاقِصَةِ بِالْيَدِ أَثْلَانًا ؛
الْقَامِصَةُ النَّافِرَةُ الضَّارِبَةُ بِرِجْلِهَا ، وَقَدْ ذَكَرَ
فِي قُرْصٍ . وَمِنْهُ حَدِيثُ الْآخِرِ : قَمَصَتْ
بَارِجِلَهَا ، وَقَمَصَتْ بِأَحْبِلِهَا . وَفِي حَدِيثِ
أَبِي هُرَيْرَةَ : لَتَقْمِصَنَّ بِكُمْ الْأَرْضُ قِمَاصَ
الْبَقْرِ ، يَعْنِي الرُّزْلَةَ . وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ
ابْنَ يَسَارٍ : قَمَصَتْ بِهِ فَصْرَعْتَهُ ، أَيْ وَثَبَتْ
وَنَفَرَتْ فَأَلْقَتْهُ .

وَيُقَالُ لِلْفَرَسِ : إِنَّهُ لِقَامِصُ الْعُرُقُوبِ ،
وَذَلِكَ إِذَا شَبَّحَ نَسَاهُ ، فَمَمَصَتْ رِجْلَهُ .
وَقَمَصَ الْبَحْرُ بِالسَّيْفَةِ إِذَا حَرَكَهَا بِالْمَوْجِ .
وَيُقَالُ لِلْكَذَّابِ : إِنَّهُ لَقَمُوصُ الْحَنْجَرَةِ
(حَكَاهُ يَعْقُوبُ عَنْ كِرَاعِ) .

وَالْقَمِصُ : ذُبَابٌ صِغَارٌ يَطِيرُ فَوْقَ

الْمَاءِ ، وَاحِدُهُ قَمِصَةٌ . وَالْقَمِصُ : الْجِرَادُ
أَوَّلُ مَا يَخْرُجُ مِنْ بَيْضِهِ ، وَاحِدُهُ قَمِصَةٌ .

◦ قَمِطٌ : قَمِطٌ : شَدَّ كَشَدَّ الصَّبِيِّ فِي
الْمَهْدِ ، وَفِي غَيْرِ الْمَهْدِ ، إِذَا ضَمَّ أَعْضَاؤَهُ
إِلَى جَسَدِهِ ثُمَّ لَفَّ عَلَيْهِ الْقَهَاطَ . ابْنُ سِيدَةَ :
قَمِطَهُ يَقْمِطُهُ وَيَقْمِطُهُ قَمِطًا وَقَمِطَةً : شَدَّ
يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ ، وَأَسْمُ ذَلِكَ الْحَبْلِ الْقِمَاطُ .
وَالْقِمَاطُ : حَبْلٌ يُشَدُّ بِهِ قَوَائِمُ الشَّاةِ عِنْدَ
الذَّبْحِ ، وَكَذَلِكَ مَا يُشَدُّ بِهِ الصَّبِيُّ فِي
الْمَهْدِ ، وَقَدْ قَمِطَتِ الصَّبِيَّ وَالشَّاةَ بِالْقَهَاطِ
أَقْمِطُ قَمِطًا . وَقَمِطَ الْأَسِيرَ إِذَا جُمِعَ بَيْنَ
يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ بِحَبْلِ . وَالْقِمَاطُ : الْحَرْقَةُ
الْعَرِيضَةُ الَّتِي تَلْفَأُ عَلَى الصَّبِيِّ إِذَا قَمِطَ .
وَقَدْ قَمِطَهُ بِهَا . قَالَ : وَلَا يَكُونُ الْقَمِطُ
إِلَّا شَدَّ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ مَعًا .

وَالْقِمَاطُ : اللَّصُوصُ ، وَالْقِمَاطُ :
اللُّصُّ ، وَالْقَمِطُ : الْأَخْدُ .

وَوَقَعَ عَلَى قِمَاطِ فُلَانٍ : فَطِنَ لَهُ فِي
تَوَدُّدِهِ . التَّهْدِيدُ : يُقَالُ وَقَعْتُ عَلَى قِمَاطِ
فُلَانٍ أَيْ عَلَى بُؤُودِهِ ، وَجَمَعَهُ الْقَمِطُ .
وَيُقَالُ : مَرَّ بِنَا حَوْلَ قَمِيطِ أَيْ تَامَ ؛
وَأَنْشَدَ صَاعِدًا فِي الْفُصُوصِ لِأَيْمَنَ بْنِ خُرَيْمٍ
يَذَكُرُ غَزَاةَ الْحُرُورِيَّةِ :

أَقَامَتْ غَزَاةَ سُوقِ الضَّرَابِ
لِأَهْلِ الْعِرَاقَيْنِ حَوْلًا قَمِيطًا
وَيُرَوَى : شَهْرًا قَمِيطًا . وَغَزَاةُ اسْمُ امْرَأَةٍ
شَيْبِ الْخَارِجِيِّ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ :
فَمَا زَالَ يَسْأَلُهُ شَهْرًا قَمِيطًا ، أَيْ تَامًا كَامِلًا .
وَأَقَمْتُ عِنْدَهُ شَهْرًا قَمِيطًا وَحَوْلًا قَمِيطًا ، أَيْ
تَامًا .

وَسَفَادُ الطَّيْرِ كُلُّهُ : قِمَاطٌ . وَقَمِطَ الطَّيْرُ
الْأَنْثَى يَقْمِطُهَا وَيَقْمِطُهَا قَمِطًا : سَفَدَهَا ،
وَكَذَلِكَ النَّبِيُّ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . وَقَالَ
مَرَّةً : تَقَامِطَتِ الْعَنَمُ ، فَعَمَّ بِهِ ذَلِكَ
الْجِنْسَ . وَتَرَاصَعَتِ الْعَنَمُ وَتَقَامِطَتْ . وَإِنَّهُ
لَقَمِطٌ أَيْ شَدِيدُ السَّفَادِ .

الْحَرَانِيُّ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ :

قَمِطَ النَّبِيُّ يَقْمِطُ وَيَقْمِطُ إِذَا نَزَا ، وَقَمِطَ
الطَّيْرُ يَقْمِطُ وَيَقْمِطُ . الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ
لِلطَّيْرِ قَمِطًا وَقَمِطًا .

وَالْقَمِطُ : مَا تُشَدُّ بِهِ الْأَخْصَاصُ . وَمِنْهُ
مَعَاوِدُ الْقَمِطِ . وَفِي حَدِيثِ شُرَيْحٍ : أَنَّهُ
اخْتَصَمَ إِلَيْهِ رَجُلَانِ فِي خُصٍّ ، فَقَضَى
بِالْخُصِّ لِلَّذِي تَلِيهِ الْقَمِطُ ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ
اخْتَكَمَ إِلَيْهِ رَجُلَانِ فِي خُصٍّ ادَّعِيَاهُ مَعًا ؛
وَقَمِطُهُ شَرْطُهُ الَّتِي يُوثِقُ بِهَا وَيُشَدُّ بِهَا ، مِنْ
لِيْفٍ كَانَتْ أَوْ مِنْ خَوْصٍ ، فَقَضَى بِهِ لِلَّذِي
تَلِيهِ الْمَعَاوِدُ دُونَ مَنْ لَا تَلِيهِ مَعَاوِدُ الْقَمِطِ .
وَمَعَاوِدُ الْقَمِطِ تَلِي صَاحِبَ الْخُصِّ ؛
الْخُصُّ : النَّيْتُ الَّتِي يُعْمَلُ مِنَ الْقَصَبِ ؛
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هَكَذَا قَالَ الْهَرَوِيُّ بِالضَّمِّ ،
وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْقَمِطُ ، بِالْكَسْرِ ، كَأَنَّهُ
عِنْدَهُ وَاحِدٌ .

◦ قَمِطْرٌ : الْقَمِطْرُ : الْجَمَلُ الْقَوِيُّ السَّرِيعُ .
وَقِيلَ : الْجَمَلُ الضَّخْمُ الْقَوِيُّ ؛ قَالَ
جَمِيلٌ (١) :

قَمِطْرٌ يَلُوحُ الْوَدْعُ نَحْتِ لَبَانِهِ
إِذَا أَرَزَمَتْ مِنْ نَحْوِ الرِّيحِ أَرَزَمًا
وَرَجُلٌ قَمِطْرٌ : قَصِيرٌ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو بَكْرٍ
لِعَجَّيْرِ السَّلُولِيِّ :

قَمِطْرٌ كَمَوَازِ الدَّحَارِيجِ أَثْبَرُ
وَالْقَمِطْرُ وَالْقَمِطْرِيُّ : الْقَصِيرُ الضَّخْمُ .
وَمَرَأَةٌ قَمِطْرَةٌ : قَصِيرَةٌ عَرِيضَةٌ (عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ :

وَهَبْتُهُ مِنْ وَبَسَى قَمِطْرُهُ
مَضْرُورَةَ الْحَقْوَيْنِ مِثْلَ الدَّبْرَةِ
وَالْقَمِطْرُ وَالْقَمِطْرَةُ : شَيْءٌ سَقِطٌ يَسْفُ

مِنْ قَصَبٍ .
وَذَيْبٌ قَمِطْرُ الرَّجُلِ : شَدِيدُهَا . وَكَلْبٌ
قَمِطْرُ الرَّجُلِ إِذَا كَانَ بِهِ عُقَالٌ مِنْ أَعْوِجَاجِ

(١) قوله : « قال جميل » خطأ ، فالبيت
لحميد بن ثور ، وهو في ديوانه ص ١٥ . وفي
التهديب نسب لحميد .

[عبد الله]

ساقيه ؛ قال الطِّمَّاحُ يَصِفُ كَلْبًا :

مُعِدُّ قِمَطَرِ الرَّجُلِ مُخْتَلِفُ الشَّبَا

شَرَبْتُ شَوْلِكَ الْكَفَّ شَتْنُ الْبَرَانِ

وَشَرُّ قِمَطَرٍ وَقِمَاطِرٌ وَمُقَمَطِرٌ .

وَأَقْمَطَرٌ عَلَيْهِ الشَّيْءُ : تَرَاخَمَ . وَأَقْمَطَرٌ

لِلشَّرِّ : نَهَأً . وَيُقَالُ : أَقْمَطَرْتُ عَلَيْهِ

الْحِجَارَةَ ، أَيْ تَرَاكَمَتْ وَأَطْلَتْ ؛ قَالَتْ

خُنْسَاءُ تَصِفُ قَبْرًا : مُقَمَطِرَاتٌ وَأَحْجَارٌ .

وَالْمُقَمَطِرُ : الْمُجْتَمِعُ . وَأَقْمَطَرْتُ الْعَرَبُ

إِذَا عَقَفَتْ ذَنَبَهَا وَجَمَعَتْ نَفْسَهَا .

وَقِمَطَرُ الْمَرْأَةِ ، وَقِمَطَرُ جَارِيَتِهِ قِمَطَرَةٌ :

نَكَحَهَا . وَقِمَطَرُ الْقَرِيْبَةِ : شَدَّهَا بِالرُّوَاكِ .

وَقِمَطَرُ الْقَرِيْبَةِ أَيْضًا : مَلَأَهَا (عَنِ

اللُّحْيَانِيِّ) . وَقِمَطَرُ الْعَدُوِّ أَيْ هَرَبَ (عَنِ

ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

وَيَوْمٌ مُقَمَطِرٌ وَقِمَاطِرٌ وَقِمَطَرِيْرٌ : مُقَبَّضٌ

مَا بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ لِشِدَّتِهِ ، وَقِيلَ : إِذَا كَانَ

شَدِيدًا غَلِيظًا ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

بَنِي عَمْنَا هَلْ تَذْكُرُونَ بِلَاءَنَا

عَلَيْكُمْ إِذَا مَا كَانَ يَوْمٌ قِمَاطِرٌ ؟

بِضْمِ الْقَافِ . وَأَقْمَطَرُ يَوْمُنَا : اشْتَدَّ . وَفِي

التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا

عَبُوسًا قِمَطَرِيْرًا » ؛ جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ : أَنَّهُ

يُجَبِّسُ الْوَجْهَ ، فَيَجْمَعُ مَا بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ ، وَهَذَا

شَائِعٌ فِي اللَّغَةِ . وَشَرُّ قِمَطَرِيْرٌ : شَدِيدٌ .

الْبَيْتُ : شَرُّ قِمَاطِرٍ وَقِمَطَرٍ وَقِمَطَرٍ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَكَنتُ إِذَا قَوْمِي رَمَوْني رَمِيْتَهُمْ

بِمُسْقِطَةِ الْأَحْجَالِ قَمَمَاءَ قِمَطِرٍ

وَيُقَالُ : أَقْمَطَرْتُ النَّاقَةَ إِذَا رَفَعْتَ ذَنَبَهَا

وَجَمَعْتَ قَطْرِيْهَا وَزَمَّتْ بِأَنْفِهَا . وَالْمُقَمَطِرُ :

الْمُسْتَشِيرُ . وَأَقْمَطَرُ الشَّيْءُ : انْتَشَرَ ، وَقِيلَ :

تَقَبَّضَ كَأَنَّهُ ضَيْدٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

قَدْ جَعَلَتْ شَبَوَةَ تَزِيْرُ

تَكْسُو اسْتَهَا لَحْمًا وَتَقْمَطِرُ

التَّهَادِيْبُ : وَمِنْ الْأَحْجَابِ : مَا أَيْضُ

شَطْرًا ، أَسْوَدُ ظَهْرًا ، يَمْشِي قِمَطْرًا ، وَيَبُولُ

قَطْرًا ؟ وَهُوَ الْقُتْنُفُ . وَقَوْلُهُ : يَمْشِي قِمَطْرًا

أَيْ مُجْتَمِعًا . وَكُلُّ شَيْءٍ جَمَعْتُهُ ، فَقَدْ

قَمَطَرْتُهُ .

وَالْقِمَطِرُ وَالْقِمَطَرَةُ : مَا تُصَانُ فِيهِ

الْكُتُبُ ؛ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : لَا يُقَالُ

بِالتَّشْدِيدِ ؛ وَيُنَشَّدُ :

لَيْسَ يَعْلَمُ مَا بَعِيَ الْقِمَطِرُ

مَا الْعِلْمُ إِلَّا مَا وَعَاهُ الصَّدْرُ

وَالْجَمْعُ قِمَاطِرٌ .

• قَمْعٌ • الْقَمْعُ : مَصْدَرُ قَمَعَ الرَّجُلُ يَقْمَعُهُ

قَمْعًا ، وَأَقْمَعَهُ ، فَاَنْقَمَعَ : قَهَرَهُ وَذَلَّلَهُ ،

فَذَلَّ . وَالْقَمْعُ : الدُّلُّ .

وَالْقَمْعُ : الدُّخُولُ فِرَارًا وَهَرَبًا . وَقَمَعَ

فِي بَيْتِهِ وَأَنْقَمَعَ : دَخَلَهُ مُسْتَحْفِيًّا . وَفِي

حَدِيثِ عَائِشَةَ وَالْجَوَارِي الْأُمِّيِّ كُنَّ يَلْعَنُ

مَعَهَا ؛ فَإِذَا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ،

انْقَمَضَ ، أَيْ تَعَبَّنَ وَدَخَلَ فِي بَيْتِ ، أَوْ مِنْ

وَرَاءِ سِتْرٍ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَأَصْلُهُ مِنَ

الْقَمْعِ الَّذِي عَلَى رَأْسِ الثَّمَرَةِ ، أَيْ يَدْخُلُنَ

فِيهِ كَمَا تَدْخُلُ الثَّمَرَةُ فِي قَمْعِهَا . وَفِي حَدِيثِ

الَّذِي نَظَرَ فِي شَقِّ الْبَابِ : فَلَمَّا أَنْ بَصُرَ بِهِ

انْقَمَعَ ، أَيْ رَدَّ بَصَرَهُ وَرَجَعَ ، كَأَنَّ الْمَرْدُودَ

أَوْ الرَّاجِعَ قَدْ دَخَلَ فِي قَمْعِهِ . وَفِي حَدِيثِ

مُنْكَرٍ وَنَكِيْرٍ : فَيَقْمَعُ الْعَذَابُ عِنْدَ ذَلِكَ ،

أَيْ يَرْجِعُ وَيَتَدَاخَلُ ؛ وَقَمْعَةُ بِنُ الْيَاسِ مِنْهُ ،

كَانَ اسْمُهُ عَمِيْرًا ، فَأَعْيَرَ عَلَى إِبِلِ أَبِيهِ فَاَنْقَمَعَ

فِي الْبَيْتِ فَرَقًا ، فَسَمَّاهُ أَبُوهُ قَمْعَةً ، وَخَرَجَ

أَخُوهُ مُدْرِكَةً (١) بِنُ الْيَاسِ لِبُعَاثِ (٢) إِبِلِ أَبِيهِ

فَأَدْرَكَهَا ، وَقَعَدَ الْأَخُ الثَّلَاثُ يَطْبُحُ الْقَدْرَ

فَسَمَّى طَابِيْحَةً ، وَهَذَا قَوْلُ النَّسَائِيِّ .

وَقَمْعَةٌ قَمْعًا : رَدَعَهُ وَكَفَّمَهُ . وَحَكَى شِعْرٌ

(١) قَوْلُهُ : « وَخَرَجَ أَخُوهُ مُدْرِكَةً بِالْخ » كَذَا

بِالْأَصْلِ ، وَلَعَلَّهُ وَخَرَجَ أَخُوهُ الثَّانِي لِبُعَاثِ إِبِلِ أَبِيهِ ،

فَأَدْرَكَهَا ، فَسَمَّى مُدْرِكَةً .

(٢) قَوْلُهُ : « لِبُعَاثِ » بِضَمِّ الْبَاءِ فِي الطَّبَعَاتِ

جَمِيعِهَا بِكسرِ الْبَاءِ وَهُوَ خَطَأٌ . وَبُعَيْتُ الشَّيْءُ أَبْيَهُ

بُعَاثُ : طَلَبْتُهُ . وَبَغَتِ الْمَرْأَةُ تَبَغَى بُعَاثُ : عَهَرَتْ

وَعَجَرَتْ .

عَنْ أَعْرَابِيَّةٍ أَنَّهَا قَالَتْ : الْقَمْعُ أَنْ تَقْمَعَ آخَرَ

بِالْكَلامِ حَتَّى تَصَاعَرَ إِلَيْهِ نَفْسُهُ . وَأَقْمَعَ

الرَّجُلَ ، بِالْأَلْفِ ، إِذَا طَلَعَ عَلَيْهِ فَرَدَّهُ ؛

وَقَمَعَهُ : قَهَرَهُ . وَقَمَعَ الْبُرْدُ الثَّبَاتَ : رَدَّهُ

وَأَحْرَقَهُ .

وَالْقَمْعَةُ : أَعْلَى السَّنَامِ مِنَ الْبَعِيرِ أَوْ

النَّاقَةِ ، وَجَمْعُهَا قَمْعٌ ، وَكَذَلِكَ الْقَمْعَةُ ،

بِالْثَوْنِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

وَهُمْ يُطْعِمُونَ الشَّحْمَ مِنْ قَمَعِ الدَّرِي

وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِلرَّاجِزِ :

تَشُوْقُ بِاللَّبْلِ لِشَحْمِ الْقَمْعَةِ

تَتَأَوَّبُ الدُّبَّ إِلَى جَنْبِ الضَّعْمَةِ

وَالْقَمْعُ وَالْقَمْعُ : مَا يُوَضَعُ فِي قَمِ السَّقَاءِ

وَالرُّوقِ وَالوُطْبِ ، ثُمَّ يُصَبُّ فِيهِ الْمَاءُ وَالشَّرَابُ

أَوْ اللَّبَنُ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِتَسْوِيلِهِ فِي الْإِنَاءِ ،

مِثْلُ نَطْعٍ وَنَطْعٍ ، وَنَاسٌ يَقُولُونَ قَمْعٌ ،

يَفْتَحُ الْقَافَ وَيَسْكِنُ الْحِيْمَ (حَكَاهُ

يَعْقُوبُ) ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَقَوْلُ سَيْفِ

ابْنِ ذِي يَرْزَانَ حِينَ قَاتَلَ الْحَبِشَةَ :

قَدْ عَلِمْتَ ذَاتَ امْنِطَعٍ

أَبِي إِذَا امْنَوْتُ كَنَعٍ

أَضْرِبُهُمْ بِذَا امْقَلَعِ

لَا أَتَوْقِي بِامْجَرَجِ

اقْتَرَبُوا قَوْفَ امْقَمَعِ (٣)

أَرَادَ : ذَاتَ التَّلْعِ ، وَإِذَا الْمَوْتُ كَنَعٌ ،

وَبِذَا الْقَلْعِ ، فَأَبْدَلَ مِنْ لَامِ الْمَعْرِفَةِ مِيمًا ،

وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ ؛ وَنَصَبَ قَوْفَ لِأَنَّهُ أَرَادَ

يَا قَوْفَ ، أَيْ أَنْتُمْ كَذَلِكَ فِي الْوَسْخِ

وَالدُّلِّ ، وَذَلِكَ أَنَّ قَمَعَ الْوُطْبِ أَبَدًا وَسَخٌ

مِمَّا يَلْزَقُ بِهِ مِنَ اللَّبَنِ ، وَالْقَوْفُ مِنْ وَضَرَ

اللَّبَنِ ، وَالْجَمْعُ اقْمَاعٌ . وَقَمَعَ الْإِنَاءُ يَقْمَعُهُ :

أَدْخَلَ فِيهِ الْقَمْعَ ، لِيَصَبَّ فِيهِ لَبَنًا أَوْ مَاءً ،

وَهُوَ الْقَمْعُ ؛ وَالْقَمْعُ : أَنْ يُوَضَعَ الْقَمْعُ فِي

قَمِ السَّقَاءِ ثُمَّ يُمَلَأُ . وَقَمَعْتُ الْقَرِيْبَةَ إِذَا ثَبَّتَ

(٣) قَوْلُهُ : « امْنِطَعِ ، مَموت ، امقلع ،

امقمع » هُوَ بِلُغَةِ الْبَنِي ، إِذْ يَبْدُلُونَ « ال » « التعريف

بـ « ام » .

فَمَهَا إِلَى خَارِجِهَا ، فَهِيَ مَقْمُوعَةٌ . وَإِدَاوَةٌ مَقْمُوعَةٌ وَمَقْمُوعَةٌ ، بِالْمِيمِ وَالْوَوْنِ ، إِذَا خُتِبَ رَأْسُهَا . وَالإِفْتِاحُ : إِذْخَالُ رَأْسِ السَّقَاءِ إِلَى دَاخِلِهِ ، مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ . وَأَقْتَمَعَتِ السَّقَاءُ : لَعْفَةٌ فِي أَقْتَبَتِ .

وَالْقَمْعُ وَالْقَمْعُ : مَا التَّرْفَى بِأَسْفَلِ الْعَبَبِ وَالشَّمْرِ وَنَحْوِهِمَا ، وَالجَمْعُ كَالجَمْعِ . وَالْقَمْعُ وَالْقَمْعُ : مَا عَلَى الشَّمْرِ وَالْبُسْرَةِ . وَقَمْعُ الْبُسْرَةِ : قَلَعَ قَمْعُهَا ، وَهُوَ مَا عَلَيْهَا وَعَلَى الشَّمْرِ .

وَالْقَمْعُ : مِثْلُ الْعَاجِجَةِ تُثَوِّرُ فِي السَّمَاءِ . وَقَمَعَتِ الْمَرْأَةُ بَنَانًا بِالْحِثَاءِ : خَصَّصَتْ بِهِ أَطْرَافَهَا فَصَارَ لَهَا كَالْأَفْعَاقِ ؛ أَنْشَدَ نَعْلَبٌ :

لَطَمْتُ وَرَدَّ جَدَّهَا بَيْنَانٍ
مِنْ لُحْيَيْنِ قَمْعَنْ بِالْعُقْيَانِ
شِبَهَ حُمْرَةِ الْحِثَاءِ عَلَى الْبِنَانِ بِحُمْرَةِ
الْعُقْيَانِ ، وَهُوَ الذَّهَبُ لَا غَيْرَ .

وَالْقَمْعَانُ : الْأَذْنَانُ . وَالْأَفْعَاقُ : الْأَذَانُ وَالْأَسْنَاعُ . وَفِي الْحَدِيثِ : وَنِيلٌ لِأَقْمَاعِ الْقَوْلِ ، وَنِيلٌ لِلْمُصْرِينِ ؛ قَوْلُهُ وَنِيلٌ لِأَفْعَاقِ الْقَوْلِ يَعْنِي الَّذِينَ يَسْمَعُونَ الْقَوْلَ وَلَا يَعْمَلُونَ بِهِ ، جَمْعُ قَمْعٍ ، شِبَهَ آذَانِهِمْ وَكَرَّةٌ مَا يَنْخَلُّهَا مِنَ الْمَوَاعِظِ ، وَهُمْ مُصْرُونَ عَلَى تَرْكِ الْعَمَلِ بِهَا ، بِالْأَفْعَاقِ الَّتِي تُفْرَغُ فِيهَا الْأَشْرِيَّةُ وَلَا يَبْقَى فِيهَا شَيْءٌ مِنْهَا ، فَكَأَنَّهُ يَمُرُّ عَلَيْهَا مَجَازًا كَمَا يَمُرُّ الشَّرَابُ فِي الْأَقْمَاعِ اجْتِنَابًا .

وَالْقَمْعَةُ : ذُبَابٌ أَرَزَقَ عَظِيمٌ يَنْخَلُّ فِي أَنْوَابِ الدَّوَابِّ ، وَيَقَعُ عَلَى الْأَيْلِ وَالْوَحْشِ إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَيَلْسَعُهَا ؛ وَقِيلَ : يَرْكَبُ رُمُوسَ الدَّوَابِّ فَيُؤْذِيهَا ، وَالجَمْعُ قَمْعٌ وَمَقَامِعُ ؛ الْأَخْيِرَةُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَيَرْكَلَنْ عَن أَقْرَابِهِنَّ بِأَرْجُلِي
وَأَذْنَابِ زُعْرِ الْهَلْبِ زُرْقِ الْمَقَامِعِ
وَيُثَلُّهُ مَقَافِرٌ ، مِنَ الْفَقْرِ ، وَمَحَاسِنُ وَنَحْوَهُمَا .

وَقَمَعَتِ الطَّيْبَةُ قَمْعًا وَقَمَعَتَتْ : لَسَعَتْهَا الْقَمْعَةُ وَدَخَلَتْ فِي أَنْفِهَا ، فَحَرَّكَتْ رَأْسَهَا مِنْ ذَلِكَ . وَقَمَعَتِ الْجِمَارُ : حَرَّكَتْ رَأْسَهُ مِنْ الْقَمْعَةِ لِيَطْرُدَ النَّعْرَةَ عَنْ وَجْهِهِ أَوْ مِنْ أَنْفِهِ ؛ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ :

أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَ مُرْتَنَةَ
وَعُمَرَ الطَّيْبَةَ فِي الْكِنَاسِ تَقْمَعُ ؟
يَعْنِي تُحَرِّكُ رُؤُوسَهَا مِنَ الْقَمْعِ .
وَالْقَمِيعَةُ : النَّائِثَةُ بَيْنَ الْأَذْنَيْنِ مِنَ الدَّوَابِّ ، وَجَمْعُهَا قَائِعٌ .

وَالْقَمْعُ : دَاءٌ وَعِلْظٌ فِي إِحْدَى رُكْبَتَيْ الْفَرَسِ ، فَرَسٌ قَمِيعٌ وَأَقْمَعٌ . وَقَمْعَةُ الْعُرْقُوبِ : رَأْسُهُ ، مِثْلُ قَمْعَةِ الذَّنَبِ . وَالْقَمْعُ : عِلْظٌ قَمْعَةَ الْعُرْقُوبِ ، وَهُوَ مِنْ عِيُوبِ الْخَيْلِ ، وَاسْتَحَبَّ أَنْ يَكُونَ الْفَرَسُ حَلِيدَ طَرْفِ الْعُرْقُوبِ ، وَيَعْضُهُمْ يَجْعَلُ الْقَمْعَةَ الرَّأْسَ ، وَجَمْعُهَا قَمْعٌ . وَقَالَ قَائِلٌ مِنَ الْعَرَبِ : لِأَجْرَنْ قَمْعَكُمْ ، أَيُّ لَأَضْرِبَنَّ رُمُوسَكُمْ . وَعُرْقُوبٌ أَقْمَعٌ : عِلْظٌ رَأْسُهُ وَلَمْ يُحَدِّدْ . وَيُقَالُ : عُرْقُوبٌ أَقْمَعٌ إِذَا

عَلَّظَتْ إِبْرَتَهُ . وَقَمْعَةُ الْفَرَسِ : مَا فِي جَوْفِ الثَّنَّةِ ؛ وَفِي التَّهْلِيلِ : مَا فِي مَوْجِرِ الثَّنَّةِ مِنْ طَرْفِ الْعُجَابِيَةِ مِمَّا لَا يَبْنِي الشَّمْرُ . وَالْقَمْعَةُ : قُرْحَةٌ تَكُونُ فِي الْعَيْنِ ؛ وَقِيلَ : وَرَمٌ يَكُونُ فِي مَوْضِعِ الْعَيْنِ . وَالْقَمْعُ : فَسَادٌ فِي مَوْقِ الْعَيْنِ وَاحْتِرَارٌ . وَالْقَمْعُ : كَمَدٌ لَوْ أَنَّ لَحْمَ الْمَوْقِ وَوَرْمُهُ ، وَقَدْ قَمِعَتْ عَيْنُهُ تَقْمَعُ قَمْعًا ، فَهِيَ قَمِيعَةٌ ؛ قَالَ الْأَعَشَى :

وَقَلْبَتْ مُقَلَّةٌ لَيْسَتْ بِمُقْرِفَةٍ
إِنْسَانٍ عَيْنٍ وَمَوْقًا لَمْ يَكُنْ قَمِيعًا
وَقِيلَ : الْقَمِيعُ الْأَرْمَصُ الَّذِي لَا تَرَاهُ إِلَّا مِثْلَ الْعَيْنِ . وَالْقَمْعُ : بَثْرٌ يَخْرُجُ فِي أُصُولِ الْأَشْفَارِ ، تَقُولُ مِنْهُ : قَمِعَتْ عَيْنُهُ ، بِالْكَسْرِ ؛ وَفِي الصَّحَاحِ : وَالْقَمْعُ بَثْرَةٌ تَخْرُجُ فِي أُصُولِ الْأَشْفَارِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابُهُ أَنْ يَقُولَ : الْقَمْعُ بَثْرٌ أَوْ يَقُولَ : وَالْقَمْعَةُ بَثْرَةٌ .

وَالْقَمْعُ : قَلَةٌ نَظَرَ الْعَيْنَ مِنَ الْعَمَشِ . وَقَمَعَتِ الرَّجُلُ يَقْمَعُهُ قَمْعًا : ضَرَبَ أَعْلَى رَأْسِهِ .

وَالْقَمِيعَةُ : وَاحِدَةٌ الْمَقَامِعِ مِنْ حَلِيدٍ كَالْمِخْجَنِ يُضْرَبُ عَلَى رَأْسِ الْفِيلِ . وَالْقَمِيعُ وَالْقَمِيعَةُ ، كِلَاهُمَا : مَا قَمِعَ بِهِ . وَالْمَقَامِعُ : الْجِرَّةُ وَأَعْمِدَةُ الْحَدِيدِ مِنْهُ ، يُضْرَبُ بِهَا الرَّأْسُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَلَهُمْ مَقَامِعٌ مِنْ حَلِيدٍ » ، مِنْ ذَلِكَ . وَقَمَعْتُهُ إِذَا ضَرَبْتُهُ بِهَا . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : ثُمَّ لَقِيتُ مَلَكًا فِي يَدِهِ مَقْمَعَةٌ مِنْ حَلِيدٍ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْقَمِيعَةُ وَاحِدَةُ الْمَقَامِعِ ، وَهِيَ سِيَاطٌ تُعْمَلُ مِنْ حَلِيدٍ ، رُمُوسُهَا مُعَوَّجَةٌ . وَقَمْعَةُ الشَّيْءِ (١) : خِيَارُهُ ، وَخَصَّصَ كِرَاعٌ بِهِ خِيَارَ الْإِبِلِ ، وَقَدْ أَقْمَعَهُ ، وَالْإِسْمُ الْقَمْعَةُ . وَإِبِلٌ مَقْمُوعَةٌ : أُخِذَ خِيَارُهَا ، وَقَدْ قَمَعْتُهَا قَمْعًا وَقَمَعْتُهَا إِذَا أَخَذْتَ قَمْعَتَهَا ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

تَقْمَعُوا قَمْعَتَهَا الْعَقَائِلَا
وَقَمْعَةُ الذَّنَبِ : طَرْفُهُ . وَالْقَمِيعَةُ : طَرْفُ الذَّنَبِ ، وَهُوَ مِنَ الْفَرَسِ مُتَقَطِعُ الْعَسِيبِ ، وَجَمْعُهَا قَمَائِعُ ؛ وَأَوْرَدَ الْأَرْهَرِيُّ هُنَا بَيْتَ ذِي الرُّمَّةِ عَلَى هَذِهِ الصَّبِغَةِ :

وَتَقْمِضَنَّ عَن أَقْرَابِهِنَّ بِأَرْجُلِي
وَأَذْنَابِ حُصِّ الْهَلْبِ زُعْرِ الْقَمَائِعِ
وَمَقْمَعُ الدَّابَّةِ : رَأْسُهَا وَجَحَافِلُهَا ، وَجَمْعُهَا عَلَى الْمَقَامِعِ ، وَأَنْشَدَ أَيْضًا هُنَا بَيْتَ ذِي الرُّمَّةِ عَلَى هَذِهِ الصَّبِغَةِ :

وَأَذْنَابِ زُعْرِ الْهَلْبِ ضَحْمِ الْمَقَامِعِ
قَالَ : يُرِيدُ أَنْ رُمُوسَهَا شُهُودٌ
وَقَمْعٌ مَا فِي الْإِنَاءِ وَأَقْمَعَهُ : شَرِبَهُ كُلَّهُ أَوْ أَخَذَهُ . وَيُقَالُ : خَذَ هَذَا فَاقْمَعَهُ فِي فَيْهِ ثُمَّ أَكَلْتُهُ فِي فَيْهِ .

وَالْقَمْعُ وَالْإِقْمَاعُ : أَنْ يَمُرَّ الشَّرَابُ فِي الْحَلْقِ مَرًّا بِغَيْرِ جَرْعٍ ؛ أَنْشَدَ نَعْلَبٌ :

(١) قَوْلُهُ : « وَوَلَمَّةُ الشَّيْءِ » فِي الْقَامُوسِ : وَالْقَمْعَةُ ، بِالضَّمِّ ، خِيَارُ الْمَالِ ، وَيَفْتَحُ وَيُحْرَكُ ، أَوْ خَاصَّ بِخِيَارِ الْإِبِلِ .

إذا غمَّ خِرْشَاءُ الثَّالِثَةُ أَنَّهُ
ثِيٌّ مِشْفَرِيٌّ لِلصَّرِيحِ وَأَقَمَا
وَرِوَايَةُ الْمُصَنَّفِ: فَأَقَمَا.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَوَّلُ مَنْ يُسَاقُ إِلَى النَّارِ
الْأَقْمَاعُ الَّذِينَ إِذَا أَكَلُوا لَمْ يَشْبَعُوا، وَإِذَا
جَمَعُوا لَمْ يَسْتَعْمُوا، أَيْ كَانَ مَا يَأْكُلُونَهُ
وَيَجْمَعُونَهُ يَمُرُّ بِهِمْ مُجْتَازًا غَيْرَ نَابِتٍ فِيهِمْ
وَلَا بَاقٍ عِنْدَهُمْ، وَقِيلَ: أَرَادَ بِهِمْ أَهْلَ
الْبَطَالَاتِ الَّذِينَ لَا هَمَّ لَهُمْ إِلَّا فِي تَرْجِيَةِ
الْأَيَّامِ بِالْبَاطِلِ، فَلَاهُمْ فِي عَمَلِ الدُّنْيَا
وَلَا فِي عَمَلِ الْآخِرَةِ.

وَالْقَمْعُ وَالْقَمْعَةُ: طَرْفُ الْحُقُومِ، وَفِي
التَّهْدِيدِ: الْقَمْعُ طَبَقُ الْحُقُومِ، وَهُوَ
مَجْرَى النَّفْسِ إِلَى الرَّقْعِ.

وَالْأَقْمَاعِيُّ: عَنَبٌ أَيْضٌ، وَإِذَا انْتَهَى
مُتَّهًا ضَمَّرَ، فَصَارَ كَالْوَرْسِ، وَهُوَ مُتَّحَرِّجٌ
مُكْتَبِرٌ الْعَنَاقِيدِ، كَثِيرُ الْمَاءِ، وَلَيْسَ وِرَاءَ
عَصِيرِهِ شَيْءٌ فِي الْجَوْدَةِ، وَعَلَى زَيْبِهِ
الْمُعُولُ، كُلُّ ذَلِكَ عَنِ أَبِي حَنِيْفَةَ؛ قَالَ:
وَقِيلَ الْأَقْمَاعِيُّ ضَرَبَانُ: فَارِسِيٌّ وَعَرَبِيٌّ،
وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ.

• قَمْعَثُ: الْقَمْعُوثُ: الدُّبُوثُ، وَهُوَ
الَّذِي يَقُودُ عَلَى أَهْلِهِ وَحَرَمِهِ؛ قَالَ
ابْنُ دُرَيْدٍ: لَا أَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا.

• قَمْعَطُ: أَمْعَطَ الرَّجُلُ: كَأَمْعَطَ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: كَلَّمْتُهُ فَأَمْعَطَ أَقْمَعِدَادًا.
وَالْمَقْمَعِيدُ: الَّذِي تُكَلِّمُهُ بِجَهْلِكَ فَلَا يَلِينُ
لَكَ وَلَا يَنْقَادُ، وَهُوَ أَيْضًا الَّذِي عَظَّمَ أَعْلَى
بَطْنِيهِ وَاسْتَرْخَى أَسْفَلَهُ

• قَمْعَطُ: أَمْعَطَ الرَّجُلُ إِذَا عَظَّمَ أَعْلَى
بَطْنِيهِ وَخَمَصَ أَسْفَلَهُ. وَأَمْعَطَ: تَدَاخَلَ
بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ، وَهِيَ الْقَمْعَطَةُ.

وَالْقَمْعُوطَةُ وَالْمَقْمُوطَةُ، كِلْتَاهُمَا دُوبِيَّةٌ
مَا^(١).

(١) قوله: «كلتاها...» بالأصل =

• قَمْعَلُ: الْقَمْعَلُ وَالْقَلْمَعُ: الْقَدْحُ
الضَّخْمُ بِلَمَعَةٍ هُدَيْلِيٍّ، وَقَالَ رَاجِزُهُمْ يَتَعَتُّ
حَافِرَ الْفَرَسِ:

بَلْتَهُمُ الْأَرْضُ بِرُؤَابِ حَوْبِ
كَالْقَمْعَلِ الْمُتَنَكِّبِ فَوْقَ الْأَنْتَابِ
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: قَدَحٌ قَمْعَلٌ مُحَدَّدٌ
الرَّاسِ طَوِيلُهُ. وَالْقَمْعَلُ وَالْقَمْعَلُ: الْبَطْرُ
(عَنْهُ أَيْضًا).

وَالْقَمْعَالُ: سَيْدُ الْقَوْمِ؛ وَقَالَ
ابْنُ بَرِّي: الْقَمْعَالُ رَيْسُ الرُّعَاةِ، وَكَذَلِكَ
الْقَمَادِيَّةُ (عَنْ ابْنِ خَالَوَيْهِ). وَيُقَالُ:
خَرَجَ مَقْمَعَلًا إِذَا كَانَ عَلَى الرُّعَايَا بِأَمْرِهِمْ
وَبِتِهَانِهِمْ.

وَالْقَمْعَالَةُ: أَعْظَمُ الْفَيَاشِلِ.
وَقَمْعَلُ الثَّبْتُ: خَرَجَتْ بَرَاعِمُهُ (عَنْ
أَبِي حَنِيْفَةَ)، قَالَ: وَهِيَ الْقَاعِيلُ. وَيُقَالُ
لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ فِي رَأْسِهِ عُجْرٌ: فِي رَأْسِهِ
قَمَاعِيلُ، وَاحِدُهَا قَمْعُولُ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:
قَالَ ذَلِكَ ابْنُ دُرَيْدٍ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَمْعَالَةُ الطَّرْجَاهَرَةُ،
وَهِيَ الْقَمْعَالَةُ.

• قَمَلُ: الْقَمَلُ: مَعْرُوفٌ، وَاحِدُهُ
قَمَلَةٌ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: أَوَّلُهُ الصُّوَابُ وَهِيَ
بَيْضُ الْقَمَلِ، الْوَاحِدَةُ صُؤَابَةٌ، وَبَعْدَهَا
الزَّرْقَةُ^(١) ثُمَّ الْفَرَعَةُ ثُمَّ الْهَزِينَةُ ثُمَّ الْحَنِيْجُ ثُمَّ
الْفَنَضِجُ ثُمَّ الْحَنْدَلِيسُ، وَقَوْلُهُ:

وَصَاحِبٍ لِأَخِيرٍ فِي شِبَابَةٍ
أَصْبَحَ شَوْمُ الْعَيْشِ قَدْ رَمَى بِهِ
حُونًَا إِذَا مَا زَادْنَا جِثْنَا بِهِ
وَقَمَلَةٌ إِنْ نَحْنُ بَاطِشْنَا بِهِ
إِنَّمَا أَرَادَ بِمِثْلِ قَمَلَةٍ فِي قَلْعَةٍ غَنَائِمٍ كَمَا قَلَّمْنَا
فِي قَوْلِهِ:

حُونًَا إِذَا مَا زَادْنَا جِثْنَا بِهِ

= هنا وفي مادة مقطع. والذي في القاموس أنهما
دحروجة الجمل.

(٢) قوله: «وبعدها الزرقة» وقوله «ثم
الفنضج» كل منها في الأصل بهذا الضبط.

وَلَا يَكُونُ قَمَلَةً حَالًا إِلَّا عَلَى هَذَا، كَمَا
لَا يَكُونُ حُونًَا حَالًا إِلَّا عَلَى ذَلِكَ، وَنَظِيرُ
كُلِّ ذَلِكَ مَا حَكَاهُ سَيِّوِيُّ، رَحِمَهُ اللَّهُ، مِنْ
قَوْلِهِمْ: مَرَّرْتُ بَرِيدًا أَسَدًا شِدَّةً، لَا تُرِيدُ أَنَّهُ
أَسَدٌ، وَلَكِنْ تُرِيدُ أَنَّهُ مِثْلُ أَسَدٍ، وَكُلُّ ذَلِكَ
مَذْكُورٌ فِي مَوَاضِعِهِ، وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا قَمَالٌ
وَقَمَلٌ.

وَقِيلَ رَأْسُهُ، بِالْكَسْرِ، قَمَلًا: كَثُرَ قَمَلُ
رَأْسِهِ. وَقَوْلُهُمْ: غُلٌّ قَمَلٌ، أَصْلُهُ أَنَّهُمْ
كَانُوا يَقُولُونَ الْأَسِيرَ بِالْقَيْدِ وَعَلَيْهِ الشَّعْرُ فَيَقْمَلُ
الْقَيْدُ فِي عُنُقِهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: مِنَ النِّسَاءِ غُلٌّ
قَمَلٌ يَقْدِفُهَا اللَّهُ فِي عُنُقِ مَنْ يَشَاءُ ثُمَّ
لَا يُخْرِجُهَا إِلَّا هُوَ. وَفِي حَدِيثٍ عُمَرَ وَصِفَةَ
النِّسَاءِ: يَنْهَنُ غُلٌّ قَمَلٌ أَيْ ذُو قَمَلٍ، كَانُوا
يَقُولُونَ الْأَسِيرَ بِالْقَيْدِ وَعَلَيْهِ الشَّعْرُ فَيَقْمَلُ
وَلَا يَسْتَطِيعُ دَفْعَهُ عَنْهُ بِحِيلَةٍ، وَقِيلَ: الْقَمَلُ
الْقَدْرُ، وَهُوَ مِنَ الْقَمَلِ أَيْضًا.

وَقِيلَ الْعَرَفِجُ قَمَلًا: اسْوَدَّ شَيْئًا وَصَارَ
فِيهِ كَالْقَمَلِ. وَفِي التَّهْدِيدِ: قَمَلِ الْعَرَفِجُ إِذَا
اسْوَدَّ شَيْئًا بَعْدَ مَطَرٍ أَصَابَهُ فَلَانَ عُوْدُهُ، شَبَّهَ
مَا خَرَجَ مِنْهُ بِالْقَمَلِ. وَقَمَلُ بَطْنُهُ: ضَمَخُمُ.

وَأَقَمَلُ الرَّمْثُ: تَقَطَّرَ بِالنَّبَاتِ، وَقِيلَ: بَدَأَ
وَرَقَهُ صِغَارًا. وَقَمَلُ الْقَوْمِ: كَثُرُوا؛ قَالَ:
حَتَّى إِذَا قَوْلَاتُ بَطُونِكُمْ
وَرَأَيْتُمْ أَبْنَاءَكُمْ شَبَبُوا
وَقَلْبَتُمْ ظَهَرَ الْمِجَنُّ لَنَا

إِنَّ اللَّيْمَ الْعَاجِزُ الْحَبِيبُ
الْوَاوُ فِي وَقَلْبَتُمْ زَائِدَةٌ، وَهُوَ جَوَابُ إِذَا،
وَقَمَلَتْ بَطُونُكُمْ كَثُرَتْ قِبَالِكُمْ؛ بِهَذَا فَسَرُهُ
لَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ. وَقَمَلِ الرَّجُلُ: سَمِنَ بَعْدَ
هُرَالٍ. وَامْرَأَةٌ قَمَلَةٌ وَقَمَلِيَّةٌ: قَصِيرَةٌ جِدًّا؛
قَالَ:

مِنَ الْبَيْضِ لَا دَرَامَةٌ قَمَلِيَّةٌ
إِذَا خَرَجَتْ فِي يَوْمِ عِيدِ تَوَارِيهِ
أَي تَطَلَّبُ الْإِرْبَةَ.

وَالْقَمَلِيُّ، بِالتَّحْرِيكِ، مِنَ الرِّجَالِ:
الْحَمِيرُ الصَّغِيرُ الشَّانُ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي
إِشَاعِرٌ:

مِنَ الْبَيْضِ لِادْرَامَةٍ قَمِيلَةٍ
تَبْدُ نِسَاءَ النَّاسِ دَلًّا وَيَسْمَا
وَأَنْشَدَ لِآخِرٍ:
أَفَى قَمَلِي مِنْ كَلْبِ هَجَوْتِهِ
أَبُو جَهْضَمٍ تَعْلَى عَلَيَّ مَرَاجِلُهُ؟
وَالْقَمَلِيُّ أَيْضًا: الَّذِي كَانَ بَدْوِيًّا فَعَادَ
سَوَادِيًّا (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ).

وَالْقَمَلُ: صِغَارُ الذَّرِّ وَالذَّبْيِ، وَقِيلَ:
هُوَ الذَّبْيُ الَّذِي لَا أُجْنِحُهُ لَهُ، وَقِيلَ: هُوَ
شَيْءٌ صَغِيرٌ لَهُ جَنَاحٌ أَحْمَرٌ، وَفِي التَّهْدِيدِ:
هُوَ شَيْءٌ أَصْغَرُ مِنَ الطَّيْرِ لَهُ جَنَاحٌ أَحْمَرٌ
أَكْثَرُ، وَفِي التَّنَزِيلِ الْعَرِيزِ: «فَارْسَلْنَا عَلَيْهِمُ
الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقَمَلَ»؛ وَقَالَ
ابْنُ الْأَثَرِيِّ: قَالَ عِكْرَمَةُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ
الْقَمَلُ الْجَنَادِبُ وَهِيَ الصَّغَارُ مِنَ الْجَرَادِ،
وَاجْتَدَتْهَا قَمَلَةٌ؛ وَقَالَ الْفَرَّاءُ: يَجُوزُ أَنْ
يَكُونَ وَاحِدُ الْقَمَلِ قَائِلٌ مِثْلُ رَاكِبٍ وَرُكْبٍ
وَصَائِمٍ وَصَيْمٍ.

الْجَوَهْرِيُّ: أَمَا قَمَلَةُ الرُّوحِ فَدَوِيَّةٌ تَطِيرُ
كَالْجَرَادِ فِي خَلْقَةِ الْحَلَمِ، وَجَمْعُهَا قَمَلٌ.
ابْنُ السَّكَيْتِ: الْقَمَلُ شَيْءٌ يَبْعُ فِي الرُّوحِ
لَيْسَ بِجَرَادٍ، فَيَأْكُلُ السَّبِيلَةَ وَهِيَ غَضَّةٌ قِيلَ
أَنْ تَحْرَجُ، فَيَطُولُ الرُّوحُ وَلَا سَبِيلَ لَهُ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ؛ وَقَالَ
أَبُو عَيْبَةَ: الْقَمَلُ عِنْدَ الْعَرَبِ الْحَمَانُ؛
وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ: الْقَمَلُ جَرَادٌ صِغَارٌ،
يَعْنِي الذَّبْيَ. وَأَقَمَلُ الْعَرَفَجُ وَالرَّمْثُ إِذَا بَدَا
وَرَفَهُ صِغَارًا أَوَّلَ مَا يَتَفَطَّرُ.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْقَمَلُ شَيْءٌ يُشْبَهُ
الْحَلَمَ وَهُوَ لَا يَأْكُلُ أَكْلَ الْجَرَادِ، وَلَكِنْ
يَمْتَصُّ الْحَبَّ إِذَا وَقَعَ فِيهِ الدَّقِيقُ وَهُوَ
رَطْبٌ، فَتَذْهَبُ قُوَّتُهُ وَخَيْرُهُ، وَهُوَ خَيْثُ
الرَّايِحَةِ وَفِيهِ مُشَابَهَةٌ مِنَ الْحَلَمِ، وَقِيلَ:
الْقَمَلُ دَوَابٌّ صِغَارٌ مِنْ جِنْسِ الْقِرْدَانِ إِلَّا
أَنَّهَا أَصْغَرُ مِنْهَا، وَاجْتَدَتْهَا قَمَلَةٌ، تَرْكَبُ
الْبَعِيرَ عِنْدَ الْهَزَالِ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ:
قَوْمًا تُعَالِجُ قَمَلًا أَبْنَاؤُهُمْ
وَسَلَسِلًا أَجْدًا وَبَابًا مُوَصَّدًا

وَقِيلَ: الْقَمَلُ قَمَلُ النَّاسِ، وَلَيْسَ
بَشْيَءٌ، وَاجْتَدَتْهَا قَمَلَةٌ.
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَمَلُ الَّذِي قَدِ
اسْتَقْنَى بَعْدَ قَفْرِ الْمُحَكَّمِ: وَقَمَلِي
مَوْضِعٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• قملس • الْقَمَلَسُ: الدَّاهِيَةُ كَالْقَلَمَسِ.

• قمم • قَمَّ الشَّيْءُ قَمًّا: كَنَسَهُ،
حِجَازِيَّةٌ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ: أَنَّهُ قَدِمَ مَكَّةَ فَكَانَ يَطُوفُ فِي
سِكَكِهَا، فَيَبُرُّ بِالْقَوْمِ يَقُولُ: قُمُوا
فِنَاءَكُمْ، حَتَّى مَرَّ بِدَارِ أَبِي سُفْيَانَ،
فَقَالَ: قُمُوا فِنَاءَكُمْ، فَقَالَ: نَعَمْ يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ، حَتَّى يَجِيءَ مُهَانَنَا الْآنَ؛ ثُمَّ مَرَّ
بِهِ فَلَمْ يَصْنَعْ شَيْئًا، ثُمَّ مَرَّ نَائِلًا فَلَمْ يَصْنَعْ
شَيْئًا، فَوَضَعَ الدَّرَّةَ بَيْنَ أُذُنَيْهِ ضَرْبًا،
فَجَاءَتْ هِنْدٌ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَرَبِّ يَوْمٍ لَوْ
ضَرَبْتَهُ لِأَشْرَعِ بَطْنِ مَكَّةَ، فَقَالَ: أَجَلٌ.
وَالْمِقْمَةُ: الْمِكْنَسَةُ وَالْقَامَةُ:
الْكُنَاسَةُ، وَالْجَمْعُ قَامٌ. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ:
قَامَةُ الْبَيْتِ مَا كَسَحَ مِنْهُ فَالْقَى بَعْضُهُ عَلَى
بَعْضٍ. اللَّيْثُ: الْقَمُّ مَا يَمُتُّ مِنْ قَامَاتِ
الْقَهَّاشِ وَيُكْنَسُ. يُقَالُ: قَمَّ بَيْتُهُ يَقْمُهُ قَمًّا
إِذَا كَنَسَهُ. وَفِي حَدِيثِ فَاطِمَةَ، عَلَيْهَا
السَّلَامُ: أَنَّهَا قَمَّتْ الْبَيْتَ حَتَّى اغْتَرَبَتْ
ثِيَابَهَا، أَيْ كَنَسَتْهُ. وَفِي حَدِيثِ
ابْنِ سِيرِينَ: أَنَّهُ كَتَبَ يَسْأَلُهُمْ عَنِ
الْمُحَاقَلَةِ، فَقِيلَ: إِنَّهُمْ كَانُوا يَشْتَرِطُونَ لِرَبِّ
الْمَاءِ قَمَامَةَ الْجُرْنِ، أَيْ الْكُسَاحَةَ،
وَالْجُرْنُ: جَمْعُ جَرِينٍ وَهُوَ الْبِيدَرُ. وَيُقَالُ:
الَّتِي قَامَتِ بَيْتِكَ عَلَى الطَّرِيقِ، أَيْ كُنَاسَةَ
بَيْتِكَ. وَتَقَمَّمُ أَيْ تَتَّبِعُ الْقَامَ فِي الْكُنَاسَاتِ.
قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَالْقَمَّةُ، بِالضَّمِّ، الْمَرْبَلَةُ؛
قَالَ أَوْسُ بْنُ مَعْرَةَ:

قَالُوا: فَمَا حَالُ مِسْكِينٍ؟ قَمَلْتُ لَهُمْ:
أَضْحَى كَقَمَّةِ دَارِ بَيْنَ أُنْدَاءِ
وَقَمَّ مَا عَلَى الْمَائِدَةِ يَقْمُهُ قَمًّا: أَكَلَهُ فَلَمْ

يَدَعْ مِنْهُ شَيْئًا. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنْ جَمَاعَةً مِنَ
الصَّحَابَةِ كَانُوا يَقْمُونَ شَوَارِبَهُمْ، أَيْ
يَسْتَأْصِلُونَهَا قَصًّا، تَشْبِيهَا بِقَمِّ الْبَيْتِ وَكُنُوسِهِ.
وَفِي مَثَلٍ لَهُمْ: أَدْرَكَي الْقَوْمَةَ لَا تَأْكُلُهُ
الْهُؤَيْمَةُ؛ يَعْنِي الصَّيْبَ الَّذِي يَأْكُلُ الْبَعْرَ
وَالْقَصَبَ وَهُوَ لَا يَعْرِفُهُ، يَقُولُ لِأُمِّهِ: أَدْرَكَي
لَا تَأْكُلُهُ الْهَامَةُ، أَيْ الْحَيْةُ؛ وَفِي التَّهْدِيدِ:
أَرَادَ بِالْقَوْمَةِ الصَّيْبَ الصَّغِيرَ يَلْقُظُ مَا تَقَعَّ
عَلَيْهِ يَدُهُ، فَرَمًا وَقَعَتْ يَدُهُ عَلَى هَامَةٍ مِنَ
الْهَوَامِ قَلَسَهُ.

وَقَمَّتِ الشَّاةُ تَقْمُ قَمًّا إِذَا ارْتَمَتْ مِنَ
الْأَرْضِ. وَاقْتَمَّتِ الشَّاةُ: طَلَبَتْهُ لِتَأْكُلَهُ؛
وَفِي الصَّحاحِ: إِذَا أَكَلْتَ مِنَ الْمِقْمَةِ، ثُمَّ
يُسْتَعَارُ يَقَالُ: اقْتَمَّ الرَّجُلُ مَا عَلَى الْخِوَانِ
إِذَا أَكَلَهُ كُلَّهُ، وَقَمَّةٌ فَهِيَ رَجُلٌ يَقْمُ.
وَالْمِقْمَةُ: مِرْمَةٌ الشَّاةِ تَلْفُ بِهَا
مَا أَصَابَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ وَتَأْكُلُهُ.
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: لِلتَّقَمِّ مَقَامٌ، وَاجْتَدَتْهَا
مِقْمَةٌ، وَلِلْخَيْلِ الْحَافِلُ، وَهِيَ الشَّفَةُ
لِلْإِنْسَانِ الْأَضْمَى: يُقَالُ مِقْمَةٌ وَمِرْمَةٌ
لِقَمِّ الشَّاةِ، قَالَ: وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ
مِقْمَةً وَمِرْمَةً، قَالَ: وَهِيَ مِنَ الْكَلْبِ
الرُّلْقَوْمِ، وَمِنَ السَّبَاعِ الْحَطْمُ. وَالْمِقْمَةُ:
مِقْمَةُ الثَّوْرِ. ابْنُ سِيدَةَ: وَالْمِقْمَةُ وَالْمِقْمَةُ
الشَّفَةُ، وَقِيلَ: هِيَ مِنْ ذَوَاتِ الظَّلْفِ
خَاصَّةً، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَقْتَمُّ بِهِ
مَا تَأْكُلُهُ أَيْ تَطْلُبُهُ.

وَالْقَيْمِ: مَا بَقِيَ مِنَ نَبَاتِ عَامٍ أَوَّلَ
(عَنِ اللَّحْيَانِيِّ). وَيُقَالُ لِيَبْسِرَ الْبَقْلُ:
الْقَيْمِ، وَقِيلَ: الْقَيْمِ حَطَامُ الطَّرِيفَةِ
وَمَا جَمَعَتْهُ الرِّيحُ مِنْ بَيْسِهَا، وَالْجَمْعُ
أَقِمَّةٌ. وَالْقَيْمِ: السَّوِيْقُ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ)؛
وَأَنْشَدَ:

تَعْلَلُ بِالْبَيْدَةِ حِينَ تُمَسَى
وَبِالْمَعْوِ الْمُكَمَّمِ وَالْقَيْمِ (١)

(١) قوله: «بالبيدة» كذا في الأصل والمحکم
هنا، والذي في المحکم في قمل وفي معر: بالبيدة؛
وفسر البيدة بالزبد.

وَقَمَّ الْفَحْلُ الْإِبِلَ يَمُّهَا قَمًّا وَأَقَمَّهَا
إِقْمَامًا : اشْتَمَلَ عَلَيْهَا ، وَضَرَبَهَا كُلَّهَا
فَأَلْفَحَهَا ، وَكَذَلِكَ تَقَمُّهَا وَأَقَمُّهَا حَتَّى
قَمَّتْ تَقِمُّ وَتَقَمُّ قَمُومًا ، وَإِنَّهُ لَقَمُّ ضِرَابٍ ؛
قَالَ :

إِذَا كَثُرَتْ رَجْعًا تَقَمَّتْ حَوْلَهَا
مَقَمٌ ضِرَابٍ لِلطَّرِيقَةِ مِغْسَلٌ
وَتَقَمَّتْ الْفَحْلُ النَّاقَةَ إِذَا عَلَاها وَهِيَ
بَارِكَةٌ لِيَضْرِبَهَا ، وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ يَمْلُو قَرْنَهُ ؛
قَالَ الْعَجَّاجُ :

يَقْتَسِرُ الْأَقْرَانَ بِالتَّقَمِّمِ
وَيُقَالُ : شَدَّ الْفَرَسُ عَلَى الْحِجْرِ
تَقَمَّمَهَا ، أَيْ تَسَمَّهَا . وَجَاءَ الْقَوْمُ الْقِمَّةَ ،
أَيْ جَمِيعًا ، دَخَلَتْ الْأَلْفُ وَالْأَلَامُ فِيهِ كَمَا
دَخَلَتْ فِي الْجَمَاءِ الْقَيْمِيرِ .

وَالْقِمَّةُ : أَعْلَى الرَّأْسِ وَأَعْلَى كُلِّ شَيْءٍ .
وَقِمَّةُ النَّخْلَةِ : رَأْسُهَا . وَتَقَمَّمَهَا : ارْتَقَى فِيهَا
حَتَّى يَبْلُغَ رَأْسَهَا . وَقِمَّةُ كُلِّ شَيْءٍ : أَعْلَاهُ
وَوَسَطُهُ .

وَتَقَمِيمُ النَّجْمِ : أَنْ يَتَوَسَّطَ السَّمَاءَ فَتَرَاهُ
عَلَى قِمَّةِ الرَّأْسِ . وَالْقِمَّةُ ، بِالْكَسْرِ : الْقَامَةُ
(عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) . وَهُوَ حَسَنُ الْقِمَّةِ ، أَيْ
اللَّبْسَةِ وَالشَّخْصِ وَالْهَيْئَةِ ؛ وَقِيلَ : الْقِمَّةُ
شَخْصُ الْإِنْسَانِ مَا دَامَ قَائِمًا ، وَقِيلَ : مَا دَامَ
رَاكِبًا . يُقَالُ : أَلْفَى عَلَيْهِ قِمَّتَهُ ، أَيْ بَدَنَهُ .
وَيُقَالُ : فَلَانَ حَسَنَ الْقَامَةِ وَالْقِمَّةِ وَالْقَوْمِيَّةِ
بِمَعْنَى . يُقَالُ : إِنَّهُ لَحَسَنُ الْقِمَّةِ عَلَى
الرَّحْلِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ حَضَّ عَلَى
الصَّدَقَةِ فَقَامَ رَجُلٌ صَغِيرُ الْقِمَّةِ ؛ الْقِمَّةُ ،
بِالْكَسْرِ : شَخْصُ الْإِنْسَانِ إِذَا كَانَ قَائِمًا ،
وَهِيَ الْقَامَةُ . وَالْقِمَّةُ أَيْضًا : وَسَطُ الرَّأْسِ .
وَالْقِمَّةُ : رَأْسُ الْإِنْسَانِ ؛ وَأَنْشَدَ :

ضَحْمُ الْفَرِيسَةِ لَوْ أَبْصَرَتْ قِمَّتَهُ
بَيْنَ الرَّجَالِ إِذَا شَهَتْهُ الْجَبَلَا
الْأَضْمَعِيُّ : الْقِمَّةُ قِمَّةُ الرَّأْسِ ، وَهُوَ
أَعْلَاهُ . يُقَالُ : صَارَ الْقَمْرُ عَلَى قِمَّةِ الرَّأْسِ
إِذَا صَارَ عَلَى حَيْالِ وَسَطِ الرَّأْسِ ؛ وَأَنْشَدَ :
عَلَى قِمَّةِ الرَّأْسِ ابْنُ مَاءٍ مُحَلَّقٌ

وَالْقِمَّةُ وَالْقَامَةُ : جَمَاعَةُ الْقَوْمِ .
وَتَقَمَّتْ الْفَرَسُ الْحِجْرَ : عَلَاهَا .
وَالْقَمَمَاتُ وَالْقَمَامُ مِنَ الرَّجَالِ : السَّيِّدُ
الْكَبِيرُ الْخَيْرُ الْوَاسِعُ الْفَضْلُ . وَيُقَالُ : سَيِّدٌ
قَمَامٌ ، بِالضَّمِّ ، لِكَثْرَةِ خَيْرِهِ ؛ وَأَنْشَدَ
ابْنُ بَرِّى :

أَوْرَثَهَا الْقَمَامِ الْقَمَامِ
وَوَقَعَ فِي قَمَامٍ مِنَ الْأَمْرِ ، أَيْ وَقَعَ فِي
أَمْرٍ عَظِيمٍ كَبِيرٍ . وَالْقَمَامُ : الْمَاءُ الْكَثِيرُ .
وَقَمَامُ الْبَحْرِ : مُعْظَمُهُ لِاجْتِمَاعِ مَائِهِ ،
وَقِيلَ : هُوَ الْبَحْرُ كُلُّهُ ، وَالْبَحْرُ الْقَمَامُ
أَيْضًا ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

وَعَرَفْتُ حِينَ وَقَعْتُ فِي الْقَمَامِ
وَالْقَمَامُ : الْبَحْرُ . وَفِي حَدِيثٍ عَلِيٍّ ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ : يَحْمِلُهَا الْأَخْضَرُ الْمُتَعَجَّرُ ،
وَالْقَمَامُ الْمُسْحَرُ : هُوَ الْبَحْرُ (١) .

وَالْقَمَامُ : الْعَدَدُ الْكَثِيرُ ، وَالْقَمَمَاتُ
مِثْلُهُ . وَعَدَدُ قَمَامٍ وَقَمَامٍ وَقَمَمَاتٍ
(الْأَخِيرَةُ عَنْ ثَعْلَبٍ) : كَثِيرٌ ؛ وَأَنْشَدَ
لِلْعَجَّاجِ :

لَهُ نَوَاحٍ وَلَهُ أَسْطُمٌ
وَقَمَمَاتٌ عَدَدُ قَمَمٌ
هُوَ مِنْ قَمَامٍ ، الْعَدَدُ الْكَثِيرُ ؛ قَالَ رَكَضُ
ابْنِ أَبِي :

مِنْ تَوَفَّلِي فِي الْحَسَبِ الْقَمَامِ
وَقَالَ رُوْبَةُ :

مَنْ خَرَّ فِي قَمَامَيْنَا تَقَمَّمَا
أَيْ مَنْ خَرَّ فِي عَدَدِنَا غَيْرِ وَعَلَبَ كَمَا يُعْمَرُ
الْوَاقِعُ فِي الْبَحْرِ الْقَمَرِ .

وَالْقَمَامُ : صِغَارُ الْفَرْدَانِ وَضَرَبٌ مِنْ
الْقَمَلِ شَدِيدُ التَّشْبِثِ بِأَصُولِ الشَّعْرِ ،
وَاحِدُهَا قَمَامَةٌ ، وَقِيلَ : هِيَ الْفَرَادُ أَوَّلُ
مَا يَكُونُ صَغِيرًا ، لَا يَكَادُ يَرَى مِنْ صِغَرِهِ ؛
وَقَوْلُهُ :

وَعَطَنَ الدَّبَانُ فِي قَمَامِهَا
لَمْ يَنْسِرْهُ ثَعْلَبٌ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَدْ يَجُوزُ
أَنْ يَعْنى الْكَثِيرُ ، أَوْ يَعْنى الْفَرْدَانُ .

(١) فِي النِّهَايَةِ : الْمَسْجَرُ بَدَلَ الْمَسْحَرِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَمَّ إِذَا جَمَعَ ، وَقَمَّ إِذَا
جَفَّتْ . وَقَمَّمَهُ اللَّهُ عَصَبَهُ أَيْ جَفَّتْ عَصَبُهُ .
وَقَمَّمَهُ اللَّهُ عَصَبَهُ ، أَيْ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ
الْقَمَمَاتِ ؛ وَقِيلَ : قَمَمَهُ اللَّهُ عَصَبَهُ ، أَيْ
جَمَعَهُ وَقَصَبَهُ ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ : شَدَّدَهُ ،
وَيُقَالُ ذَلِكَ فِي الشَّمِّ .

وَالْقَمَمُ : الْجِرَّةُ (عَنْ كُرَاعٍ) .
وَالْقَمَمُ : ضَرْبٌ مِنَ الْأَوَانِي ؛ قَالَ عَتْرَةُ :
وَكَانَ رَبًّا أَوْ كَحِيلًا مُعْتَدًّا

حَسَّ الْقِيَانُ بِهِ جَوَانِبَ قَمَمٍ (٢)
وَالْقَمَمُ : مَا سُبِّحَ بِهِ مِنْ نُحَاسٍ ،
وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْقَمَمُ بِالرُّومِيَّةِ . وَفِي

حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لِأَنْ أَشْرَبَ
قَمَمًا أَحْرَقَ مَا أَحْرَقَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ
أَشْرَبَ نَبِيذَ جُرٍّ ؛ الْقَمَمُ : مَا يُسْحَنُ فِيهِ الْمَاءُ
مِنْ نُحَاسٍ وَغَيْرِهِ ، وَيَكُونُ ضَبِيقَ الرَّأْسِ ،

أَرَادَ شَرْبَ مَا يَكُونُ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ الْحَارِّ ؛ وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ : كَمَا يَغْلِي الرَّجُلُ بِالْقَمَمِ ؛
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا رَوَى ، وَرَوَاهُ
بَعْضُهُمْ : كَمَا يَغْلِي الرَّجُلُ وَالْقَمَمُ ، قَالَ :

وَهُوَ أَتَيْنُ إِنْ سَاعَدْتُهُ صِحَّةَ الرُّوَابِيَةِ .
وَالْقَمَمُ : الْخَلْقُومُ . وَقَمَمِيٌّ : مَا يَنْزِلُهُ مَنْ
خَرَجَ مِنْ عَانَةِ يَرِيدُ سِنَجَارَ ؛ قَالَ الْقَطَامِيُّ :

حَلَّتْ جَنُوبٌ قَمَمِيًّا بِيْرَاهِنَا
فَمَتَّى الْخَلَاصُ بِذِي الرَّهَانِ الْمُغْلِقِ ؟
وَفِي الْمَثَلِ : عَلَى هَذَا دَارَ الْقَمَمِ ، أَيْ

إِلَى هَذَا صَارَ مَعْنَى الْخَيْرِ ، يُضْرَبُ لِلرَّجُلِ
إِذَا كَانَ خَيْرًا بِالْأَمْرِ ؛ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ : عَلَى
يَدَيْ دَارِ الْحَدِيثِ ، وَالْجَمْعُ قَمَامٌ .

وَالْقَمَمُ : الْبُسْرُ الْيَابِسُ ، بِالْكَسْرِ ،
وَقِيلَ : هُوَ مَا يَبَسُ مِنَ الْبُسْرِ إِذَا سَقَطَ أَخْضَرَ
وَلَانَ ؛ قَالَ مَعْدَانُ بْنُ عُبَيْدٍ :

وَأَمَّةٌ أَكَالَةُ لِلْقَمَمِ

• قمن • الأزهرى : روى عن النبي ،
عليه السلام ، أنه قال : إني قد نهيت عن القراءة
(٢) قوله « القيان » هذا ما في الأصل

وابن سيده ، والذي في المعلقات : الوعود .

في الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَمَعْمَرُوا
اللهَ فِيهِ ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَأَكْبَرُوا فِيهِ مِنْ
الدُّعَاءِ ، فَإِنَّهُ قَمِنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ ؛
يُقَالُ : هُوَ قَمِنٌ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ ،
بِالتَّحْرِيكِ ، وَقَمِنٌ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ ، فَمِنٌ
قَالَ قَمِنٌ أَرَادَ الْمَصْدَرُ ، فَلَمْ يُكُنْ وَلَمْ يَجْمَعْ
وَلَمْ يُؤْنِثْ ، يُقَالُ : هُمَا قَمِنٌ أَنْ يَفْعَلَا
ذَلِكَ ، وَهُم قَمِنٌ أَنْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ وَهُن قَمِنٌ
أَنْ يَفْعَلْنَ ذَلِكَ ؛ وَمَنْ قَالَ قَمِنٌ أَرَادَ التُّعَتَ
فَقَمِنٌ وَجَمَعَ فَقَالَ : هُمَا قَمِنَانِ ، وَهُم
قَمِنُونَ ، وَيُؤْنِثُ عَلَى ذَلِكَ ، وَفِيهِ لُعْنَانُ ؛
هُوَ قَمِنٌ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ ، وَقَمِينٌ أَنْ يَفْعَلَ
ذَلِكَ ، بِإِلْيَاءِ ؛ قَالَ قَيْسُ بْنُ الْحَطِيمِ :

إِذَا جَاوَزَ الْإِنْتِينَ سِرٌّ فَإِنَّهُ
بِنَتْ وَتَكْبِيرُ الْوَشَاةِ قَمِينٌ

قَالَ ابْنُ كَيْسَانَ : قَمِينٌ بِمَعْنَى حَرِيٌّ ،
مَأْخُودٌ مِنْ قَمَمْتُ الشَّيْءَ إِذَا اشْرَفْتَ عَلَيْهِ أَنْ
تَأْخُذَهُ ؛ غَيْرُهُ : هُوَ مَأْخُودٌ مِنَ الْقَمِينِ بِمَعْنَى
السَّرِيعِ وَالْقَرِيبِ . ابْنُ سَيْدَةَ : هُوَ قَمِنٌ
بِكَذَا وَقَمِنٌ مِنْهُ وَقَمِينٌ وَقَمِينٌ ، أَيْ حَرٍ
وَخَلِيقٌ وَجَدِيدٌ ، فَمِنٌ فَحَّحَ لَمْ يُكُنْ وَلَا جَمَعَ
وَلَا أَنْثَ ، وَمَنْ كَسَرَ الْمِيمَ أَوْ أَدْخَلَ الْيَاءَ
فَقَالَ قَمِينٌ كُنِيَ وَجَمَعَ وَأَنْثَ ، فَقَالَ قَمِينَانِ
وَقَمِينُونَ ، وَقَمِينَةٌ ، وَقَمِينَاتٌ وَقَمِينَاتٌ ،
وَقَمِينَانِ وَقَمِينُونَ وَقَمِنَاءُ ، وَقَمِينَةٌ وَقَمِينَاتٌ ،
وَقَمِينَاتٌ وَقَمِينَاتٌ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : إِنَّهُ
لَمَقْمُونٌ أَنْ يَفْعَلَ^(١) ذَلِكَ ، وَإِنَّهُ لَمَقْمَتَةٌ أَنْ
يَفْعَلَ ذَلِكَ ، كَذَا لَا يَبْنِي وَلَا يَجْمَعُ فِي
الْمُدَّكِرِ وَالْمُوْنِثِ ، كَقَوْلِكَ مَحْلَقَةٌ
وَمَجْدَرَةٌ . وَهَذَا الْأَمْرُ مَقْمَتَةٌ لِذَلِكَ ، أَيْ
مَحْرَأَةٌ وَمَحْلَقَةٌ وَمَجْدَرَةٌ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّىَ :
شَاهِدٌ قَمِنٌ ، بِالنَّفْعِ ، قَوْلُ الْحَارِثِ
ابْنِ خَالِدٍ الْمَحْرُومِيُّ :

(١) قوله : « إنه لمقمون أن يفعل .. إلخ »
كذا بالأصل تبعاً لنسخة من المحكم ، والذي في
التهذيب : وقال اللحاني إنه لمقمة أن يفعل ذلك ،
وإنهم لمقمة ، لا يبنى ولا يجمع إلخ .

مَنْ كَانَ يَسْأَلُ عَنَّا أَيْنَ مَنَزِلُنَا
فَالأَمْحُونَةُ مِنَّا مَنَزِلٌ قَمِنٌ
قَالَ : وَشَاهِدٌ قَمِينٌ بِالنَّكْسِرِ قَوْلُ الْحَوِيلِرِيِّ :
وَمُنَاخٌ غَيْرُ تَيْبَةٍ عَرَسَتْهُ
قَمِينٌ مِنَ الْجِدَثَانِ نَابِيِ الْمَضْجَعِ
وَهَذَا الْمَنَزِلُ لَكَ مَوْطِنٌ قَمِنٌ ، أَيْ
جَدِيدٌ أَنْ تَسْكُنَهُ . وَأَقَمِنُ بِهَذَا الْأَمْرَ ، أَيْ
أَخْلِقُ بِهِ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : مَا رَأَيْتُ مِنْ
قَمِينَةٍ وَقَمَانِيَةٍ ، كَذَا حِكَاةٌ . وَدَارَى قَمِنٌ مِنْ
دَارِكٍ ، أَيْ قَرِيبٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَمِنُ
وَالْقَمِينُ الْقَرِيبُ . وَالْقَمِنُ وَالْقَمِينُ :
السَّرِيعُ . وَتَقَمَّنْتُ فِي هَذَا الْأَمْرِ مُؤَافَقَتَكَ ،
أَيْ تَوَخَّيْتُهَا^(٢) .

• قَمَمَةٌ . الْقَمَمَةُ : قَلَّةُ الشَّهْوَةِ لِلطَّعَامِ
كَالْقَهْمِ ، وَقَدْ قَمِمَ وَقَمَمَ الْبَعِيرُ يَقْمَهُ قُمُومًا ؛
رَفَعَ رَأْسَهُ وَلَمْ يَشْرَبِ الْمَاءَ ، لَقَمَةٌ فِي قَمَحٍ .
وَقَمَمَ الشَّيْءُ ، فَهُوَ قَامِيَةٌ ؛ انْقَمَسَ حِينًا
وَارْتَفَعَ أُخْرَى ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

يَعْدِلُ أَنْصَادَ الْقِفَافِ الْقَمَمَةَ
جَعَلَ الْقَمَمَةَ نَعْمًا لِلْقِفَافِ ، لِأَنَّهَا تَغِيبُ حِينًا
فِي السَّرَابِ ثُمَّ تَظْهَرُ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّىَ قَبْلَ هَذَا
الْبَيْتِ الَّذِي أُرْوَدُهُ الْجَوْهَرِيُّ :
قِفَافٌ أَلْحَى الرَّاعِسَاتِ الْقَمَمَةَ
قَالَ ابْنُ بَرِّىَ قَبْلَهُ :
يَعْدِلُ أَنْصَادَ الْقِفَافِ الرَّدُّو
عَنْهَا وَأَثْبَاجَ الرَّمَالِ الْوَرُّو
قَالَ : وَالَّذِي فِي رَجَزِ رُوَيْبَةَ :

تَرَجَافٌ أَلْحَى الرَّاعِسَاتِ الْقَمَمَةَ
أَيْ تَرَجَافٌ أَلْحَى هَذِهِ الْإِبِلَ ، الرَّاعِسَاتِ أَيْ
الْمُضْطَرِّبَاتِ ، يَعْدِلُ أَنْصَادَ هَذِهِ الْقِفَافِ
وَيَحْلُفُهَا .

وَيُقَالُ : قَمَمَ الشَّيْءَ فِي الْمَاءِ يَقْمَهُ إِذَا

(٢) زاد المجد كالصاغاني : القممانه ، بفتح
القاف : القراد أول ما يكون ، وهو لا يرى صغراً .
والمقمن كأمير : أتون الحمام ورائحة قنة كفحة أى
متنة . وجئت بالحديث على قنه وقنه محركين على
سنه .

قَمَمَهُ فَارْتَفَعَ رَأْسُهُ أَحْيَانًا وَانْعَمَرَ أَحْيَانًا فَهُوَ
قَامِيَةٌ .
وَقَالَ الْمُفَضَّلُ : الْقَامِيَةُ الَّتِي يَرْكَبُ
رَأْسَهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ يَتَوَجَّهُ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْقَمَمَةُ مِنَ الْإِبِلِ مِثْلُ
الْقَمَحِ ، وَهِيَ الرَّافِعَةُ رُؤْسَهَا إِلَى السَّمَاءِ ،
الْوَاحِدَةُ قَامِيَةٌ وَقَامِيحٌ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي
تَرْجَمَةِ مَقَمَةٍ : سَرَابٌ أَمَقَمَةٌ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

فِي الْقَيْبِ مِنْ ذَاكَ الْبَعِيدِ الْأَمَقَمَةَ
وَهُوَ الَّذِي لَا خَضْرَاءَ فِيهِ ، وَرَوَاهُ أَبُو عَمْرٍو :
الْأَمَقَمَةُ ، قَالَ : وَهُوَ الْبَعِيدُ . يُقَالُ : هُوَ
يَتَقَمَّمُ فِي الْأَرْضِ إِذَا ذَهَبَ فِيهَا ، وَقَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ فِيهَا . وَخَرَجَ فُلَانٌ
يَتَقَمَّمُ فِي الْأَرْضِ : لَا يَدْرِي أَيْنَ يَذْهَبُ .
قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : وَتَتَكَمَّمُ مِثْلُهُ . وَقَالَ فِي قَوْلِ
رُوَيْبَةَ الْقَمَمَةُ : هِيَ الْقَمَحُ ، وَهِيَ الَّتِي رَفَعَتْ
رُؤْسَهَا كَالْقِمَاحِ الَّتِي لَا تُشْرَبُ .

• قَمَهْدٌ . اقْمَهْدَ الرَّجُلُ اقْمِهْدَادًا إِذَا رَفَعَ
رَأْسَهُ ، وَكَذَلِكَ الْبَعِيرُ . وَاقْمَهْدٌ أَيْضًا :
مَاتَ ؛ قَالَ :

فَإِنْ تَقْمَهْدَى اقْمَهْدَى مَكَانِيَا
الْأَزْهَرِيُّ : الْمُقْمَهْدُ الْمُقِيمُ فِي مَكَانٍ
وَاحِدٍ لَا يَبْرَحُ ؛ وَاسْتَشْهَدَ هُوَ أَيْضًا بِقَوْلِهِ :
فَإِنْ تَقْمَهْدَى اقْمَهْدَى
وَالْقَمَهْدُ : الرَّجُلُ اللَّيِّمُ الْأَصْلُ الْقَيْحُ
الْوَجُوهُ .

وَالْإِقْمَهْدَادُ : شَيْءٌ ارْتِعَادٌ فِي الْفَرْخِ إِذَا
رَفَعَهُ أَبَوَاهُ ، فَتَرَاهُ يَكُوِهْدُ إِلَيْهِمَا ، وَيَقْمَهْدُ
نَحْوَهُمَا .

• قَمِيٌّ . مَا يُقَامِنِي الشَّيْءُ وَمَا يُقَامِنِي ،
أَيْ مَا يُؤَافِقُنِي (عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ) ، وَقَامَانِي
فُلَانٌ أَيْ وَافَقَنِي . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَمِيُّ
الدُّخُولُ^(٣) . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ النَّبِيُّ ،

(٣) قوله : « القمى الدخول ، ويقمو ،
والقمى السمن ، وهو هذه ، والقمى تنظيف » كل
ذلك مضبوط في الأصل والتهديب بهذا الضبط ،
وأورد ابن الأثير الحديث في المهموز .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقْمُو إِلَى مَنَزِلِهِ عَائِشَةَ كَثِيرًا ، أَيْ يَدْخُلُ .

وَالْقَمَى : السَّمَنُ . يُقَالُ : مَا أَحْسَنَ قَمُو هَذِهِ الْأَيَّامِ . وَالْقَمَى : تَنْظِيفُ الدَّارِ مِنَ الْكِبَا .

الْفَرَاءُ : الْقَامِيَّةُ مِنَ النَّسَاءِ الدَّلِيلَةُ فِي نَفْسِهَا .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَقَمَى الرَّجُلُ إِذَا سَوَّنَ بَعْدَ هَزَالٍ ، وَأَقَمَى إِذَا لَزِمَ الْبَيْتَ فِرَارًا مِنَ الْفِتَنِ ، وَأَقَمَى عَدُوَّهُ إِذَا أَدَلَّهُ .

* قَنَا * قَنَا الشَّيْءُ يَقْنَا قُنُوًّا : اشْتَدَّتْ حُمْرَتُهُ . وَقَنَاهُ هُوَ . قَالَ الْأَسَدُ بْنُ يَعْفَرٍ : يَسْعَى بِهَا ذَوَاتُ نَوْمَتَيْنِ مُشَمَّرٌ قَنَاتٌ أَنَامِلُهُ مِنَ الْفِرْصَادِ وَالْفِرْصَادُ : الثُّوتُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : مَرَرْتُ بِأَبِي بَكْرٍ ، فَإِذَا لِحْيَتُهُ قَانِيَةٌ ، أَيْ شَدِيدَةُ الْحُمْرَةِ . وَقَدْ قَنَاتُ نَقْنَا قُنُوًّا ، وَتَرَكَ الْهَمْزَةَ فِيهِ لَعَنَهُ أُخْرَى . شَيْءٌ أَحْمَرُ قَانِيٌّ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : قَنَا الْجِلْدُ قُنُوًّا : أَلْقَى فِي الدَّبَاغِ بَعْدَ نَزْعِ نَحْلَتِهِ ، وَقَنَاهُ صَاحِبُهُ . وَقَوْلُهُ :

وَمَا خِفْتُ حَتَّى بَيْنَ الشَّرْبِ وَالْأَدَى بِقَانِيَتِهِ أَنِّي مِنَ الْحَيِّ أَيْنُ هَذَا شَرِبْتُ لِقَوْمٍ ، يَقُولُ : لَمْ يَزَالُوا يَمْتَعُونَنِي الشَّرْبَ حَتَّى أَحْمَرَّتِ الشَّمْسُ . وَقَنَاتُ أَطْرَافِ الْجَارِيَةِ بِالْحِنَاءِ : اسْوَدَّتْ . وَفِي التَّهْدِيدِ : أَحْمَرَّتْ أَحْمِرَارًا شَدِيدًا .

وَقَنَا لِحْيَتَهُ بِالْحِضَابِ تَقْنَةً : سَوَّدَهَا . وَقَنَاتٌ هِيَ مِنَ الْحِضَابِ .

التَّهْدِيدُ : وَقَرَأْتُ لِلْمَوْجِجِ ، يُقَالُ : ضَرَبْتُهُ حَتَّى قَنَى يَقْنَا قُنُوًّا ، إِذَا مَاتَ . وَقَنَاهُ فَلَانَ يَقْتُوهُ قَنَا ، وَأَقَنَاتُ الرَّجُلِ إِقْنَاءٌ : حَمَلَتْهُ عَلَى الْقَتْلِ .

وَالْمَقْنَاةُ وَالْمَقْنُوَّةُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي لَا تُصِيبُهُ الشَّمْسُ فِي الشَّنَاءِ . وَفِي حَدِيثِ

شَرِيكِ : أَنَّهُ جَلَسَ فِي مَقْنُوَّةٍ لَهُ ، أَيْ مَوْضِعٍ لَا تَطْلُعُ عَلَيْهِ ، الشَّمْسُ ، وَهِيَ الْمَقْنَاةُ أَيْضًا ، وَقِيلَ هِيَ غَيْرُ مَهْمُوزَيْنِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : زَعَمَ أَبُو عَمْرٍو أَنَّهَا الْمَكَانُ الَّذِي لَا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ . قَالَ : وَلِهَذَا وَجَّهَ ، لِأَنَّهُ يَرْجِعُ إِلَى دَوَامِ الْحُضْرَةِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : قَنَا لِحْيَتَهُ إِذَا سَوَّدَهَا . وَقَالَ غَيْرُ أَبِي عَمْرٍو : مَقْنَاةٌ وَمَقْنُوَّةٌ ، بِغَيْرِ هَمْزٍ ، نَقِيضُ الْمَصْحَاةِ . وَأَقَنَانِي الشَّيْءُ : أَمَكَّنِي وَدَنَا مِنِّي .

* قَنْب * الْقَنْبُ : حِرَابٌ قَضِيبُ الدَّابَّةِ . وَقِيلَ : هُوَ وَعَاءٌ قَضِيبٌ كُلُّ ذِي حَافِرٍ ، هَذَا الْأَصْلُ ، ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فِي غَيْرِ ذَلِكَ . وَقَنْبُ الْجَمَلِ : وَعَاءٌ ثِيْلُهُ . وَقَنْبُ الْحِمَارِ : وَعَاءٌ جُرْدَانِيٌّ . وَقَنْبُ الْمَرَاةِ : بَطْرُهَا .

وَأَقَنْبُ الرَّجُلِ إِذَا اسْتَحْفَى مِنْ سُلْطَانٍ أَوْ غَرِيمٍ . وَالْمَقَنْبُ : كَفُّ الْأَسَدِ . وَيُقَالُ : مَحَلَّبُ الْأَسَدِ فِي مَقْنَبِهِ ، وَهُوَ الْغِطَاءُ الَّذِي يَسْتُرُهُ فِيهِ . وَقَدْ قَنْبَ الْأَسَدُ بِمَحَلَّبِهِ إِذَا أَدْخَلَهُ فِي وَعَائِهِ ، يَقْنِبُهُ قَنْبًا . وَقَنْبُ الْأَسَدِ : مَا يَدْخُلُ فِيهِ مَخَالِبُهُ مِنْ يَدِهِ ، وَالْجَمْعُ قُنُوبٌ ، وَهُوَ الْمَقْنَابُ ، وَكَذَلِكَ هُوَ مِنْ الصَّقْرِ وَالْبَارِزِي .

وَقَنْبُ الزَّرْعِ تَقْنِيًّا إِذَا أَعْصَفَ . وَقَنَابَةُ الزَّرْعِ وَقَنَابُهُ : عَصِيفَتُهُ عِنْدَ الْإِنْهَارِ ، وَالْعَصِيفَةُ : الزَّرْقُ الْمَجْتَمِعُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ السُّبُلُ ، وَقَدْ قَنْبَ .

وَقَنْبُ الْعَنْبِ : قَطَعَ عَنْهُ مَا يُفْسِدُ حَمَلَهُ . وَقَنْبُ الْكَرْمِ : قَطَعَ بَعْضَ قُضْبَانِهِ ، لِلتَّخْفِيفِ عَنْهُ وَاسْتِيفَاءِ بَعْضِ قُوَّتِهِ (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) . وَقَالَ النَّصْرُ : قَنْبُوا الْعَنْبَ إِذَا مَا قَطَعُوا عَنْهُ مَا لَيْسَ بِحَمَلٍ ، وَمَا قَدْ آدَى حَمَلَهُ يُقَطَعُ مِنْ أَعْلَاهُ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَهَذَا حِينَ يُقْضَبُ عَنْهُ شَكِيرُهُ رَطْبًا .

وَالْقَانِبُ : الذُّبُّ الْعَوَاءُ . وَالْقَانِبُ : الْفَيْجُ الْمُنْكَشِحُ .

وَالْقَانِبُ : الْفَيْجُ النَّشِيطُ ، وَهُوَ

السَّقْسِيرُ .

وَقَنْبُ الزَّهْرِ : خَرَجَ عَنْ أَكْمَامِهِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَنْبُ بَرَاعِمُ

النَّبَاتِ ، وَهِيَ أَكِمَّةُ زَهْرِهِ ، فَإِذَا بَدَتْ ، قِيلَ : قَدْ أَقْنَبَ .

وَقَنْبَتِ الشَّمْسُ تَقْنِبُ قُنُوبًا : غَابَتْ فَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا شَيْءٌ .

وَالْقَنْبُ : شِرَاعٌ صَحْمٌ مِنْ أَعْظَمِ شُرَعِ السَّقْسِينَةِ .

وَالْمَقَنْبُ : شَيْءٌ يَكُونُ مَعَ الصَّائِدِ ، يَجْعَلُ فِيهِ مَا يَصِيدُهُ ، وَهُوَ مَشْهُورٌ شَيْءٌ مِخْلَافٌ أَوْ خَرِيطَةٌ ، وَأَنْشَدَ :

أَنْشَدْتُ لِأَصْطَادٍ مِنْهَا عَظْبًا
الْأَعْوِاسَاءُ تَقْنَسِي مَقْرِبًا
ذَاتَ أَوَانِينَ تُوقِي الْمَقْنِيَا

وَالْمَقَنْبُ مِنَ الْحَيْلِ : مَا بَيْنَ الثَّلَاثِينَ إِلَى الْأَرْبَعِينَ ، وَقِيلَ : زَهَاءُ ثَلَاثَاتِهِ . وَفِي حَدِيثِ عَمْرٍو ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاهْتِمَامِهِ بِالْخِلَافَةِ : فَذَكَرَ لَهُ سَعْدٌ حِينَ طَعَنَ ، فَقَالَ : ذَاكَ إِنَّمَا يَكُونُ فِي مَقَنْبٍ مِنْ مَقَانِينِكُمْ ، الْمَقَنْبُ : بِالْكَسْرِ ، جِمَاعَةُ الْحَيْلِ وَالْفَرَسَانِ ، وَقِيلَ : هِيَ دُونَ الْمِائَةِ ، يُرِيدُ أَنَّهُ صَاحِبُ حَرْبٍ وَجِيوشٍ ، وَلَيْسَ بِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ . وَفِي حَدِيثِ عَدِيِّ :

كَيْفَ بَطَيْتِي وَمَقَانِينَهَا ؟

وَقَنْبُ الْقَوْمِ وَأَقْنَبُوا إِقْنَابًا وَتَقْنِيًّا إِذَا صَارُوا مَقْنِبًا ، قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْبَةَ الْهَدَلِيَّةُ (١) :

عَجِبْتُ لِقَيْسٍ وَالْحَوَادِثُ تُعْجِبُ
وَأَصْحَابِ قَيْسٍ يَوْمَ سَارُوا وَقَنْبُوا
وَفِي التَّهْدِيدِ :

وَأَصْحَابِ قَيْسٍ يَوْمَ سَارُوا وَأَقْنَبُوا
أَيَّ بَاعَدُوا فِي السَّيْرِ ، وَكَذَلِكَ تَقْنَبُوا .

(١) ليس البيت لمساعدة ، وإنما هو لخديفة ابن أنس الهدلي ، كما في ديوان الهدلين . ورواية الديوان : « ... حين ساروا وقنبوا » بدل : يوم ساروا ...

[عبد الله]

وَالْقَيْبُ: جَاعَةٌ النَّاسِ؛ وَأَنْشَدَ:
وَلِعَدِّ الْقَيْسِ عَيْصُ أَشِيبُ
وَقَيْبُ وَهَجَانَاتُ زُهْرُ
وَجَمْعُ الْمُقْتَبِ: مَقَابِبُ؛ قَالَ لَيْدٌ:
وَإِذَا تَوَاكَلَتِ الْمُقَابِبُ لَمْ يَزَلْ
بِالْمَقْتَرِ مِنَّا مَيْسَرٌ مَعْلُومٌ
قَالَ أَبُو عَمْرٍو: الْمَيْسَرُ مَا بَيْنَ ثَلَاثِينَ فَارِسًا
إِلَى أَرْبَعِينَ. قَالَ: وَلَمْ أَرَهُ وَقَفْتُ فِي الْمُقْتَبِ
شَيْئًا.

وَالْقَيْبُ: السَّحَابُ.

وَالْقَيْبُ: الْأَبْقُ، عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ.
وَالْقَيْبُ وَالْقَيْبُ: ضَرْبٌ مِنَ الْكَنَانِ؛ وَقَوْلُ
أَبِي حَبِيبَةَ الثَّمِيرِيِّ:

فَظَلَّ يَدُودٌ بِمِثْلِ الْوَقْفِ عَيْطًا

سَلَاهِبٌ مِثْلُ أَذْرَاكِ الْقَنَابِ
قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ: يُرِيدُ الْقَيْبَ، وَلَا أُدْرَى
أَيُّ لَعْنَةٍ فِيهِ أَمْ بَنَى مِنَ الْقَيْبِ فِعَالًا؛ كَمَا قَالَ
الْآخَرُ:

مِنْ نَسَجِ دَاوُدَ أَبِي سَلَامٍ

وَأَرَادَ سَلِيمَانَ.

وَالْقَنَابَةُ وَالْقَنَابَةُ: أَطْمٌ مِنْ آطَامِ
الْمَدِينَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• قَبْرٌ. قَبْرٌ، بِالْفَتْحِ: اسْمٌ رَجُلٍ.
وَالْقَيْبِيُّ وَالْقَيْبِيُّ: ضَرْبٌ مِنَ النَّبَاتِ.
اللَيْثُ: الْقَيْبِيُّ نَبَاتٌ تُسَمِّيهِ أَهْلُ الْعِرَاقِ
الْبَقْرَ، يُمَشَى كَدَوَاءَ الْمَشَى. اللَّيْثُ: الْقَيْبِيُّ
ضَرْبٌ مِنَ الْحُمْرِ.

قَالَ: وَدُجَاجَةٌ قَيْبَانِيَّةٌ وَهِيَ الَّتِي عَلَى
رَأْسِهَا قَيْبَرَةٌ، أَيْ فَضْلُ رَيْشٍ قَائِمَةٌ مِثْلُ
مَا عَلَى رَأْسِ الْقَيْبِيِّ. وَقَالَ أَبُو الدَّقَيْشِ:
قَيْبَرْتُهُ الَّتِي عَلَى رَأْسِهَا؛ وَالْقَيْبَرَاءُ: لَعْنَةٌ
فِيهَا، وَالْجَمْعُ الْقَيْبَارُ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي قَبْرِ.

• قَيْسٌ. قَيْسٌ: اسْمٌ.

• قَيْبِصٌ. الْقَيْبِصُ: الْقَيْبِيُّ، وَالْأُنثَى
قَيْبِصَةٌ؛ وَيُرْوَى بَيْتُ الْفَرَزْدَقِ:

إِذَا الْقَيْبِصَاتُ السُّودُ طَوْفَنَ بِالضُّحَى
رَقَدَنَ عَلَيْهِنَّ الْحِجَالُ الْمُسْجَفُ
وَالضَّادُ أَعْرَفُ.

• قَيْبِصٌ. الْقَيْبِصُ: الْقَيْبِيُّ، وَالْأُنثَى
قَيْبِصَةٌ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ:

إِذَا الْقَيْبِصَاتُ السُّودُ طَوْفَنَ بِالضُّحَى
رَقَدَنَ عَلَيْهِنَّ الْحِجَالُ الْمُسْجَفُ

• قَيْبِعٌ. الْقَيْبِعُ: الْقَيْبِيُّ الْحَسِيُّ.

وَالْقَيْبِعَةُ: حَرِقَةٌ تُخَاطُ شَبِيهَةً بِالْبُرْنَسِ
تَلْسُهُ الصَّبِيَانُ. وَالْقَيْبِعَةُ: هَنَةٌ تُخَاطُ مِثْلَ
الْمِقْنَعَةِ تُعْطَى الْمُتَمَتِّينَ؛ وَقِيلَ: الْقَيْبِعَةُ مِثْلُ
الْحَبِيْعَةِ إِلَّا أَنَّهَا أَضْعَرُّ؛ وَالْقَيْبِعَةُ: غِلَافُ
نَوْرِ الشَّجَرَةِ، مِثْلُ الْحَبِيْعَةِ، وَكَذَلِكَ
الْقَيْبِعُ، بِغَيْرِ هَاءٍ. وَقَيْبِعُ النَّوْرِ وَقَيْبِعَتُهُ:
غِطَاؤُهُ، وَأَرَاهُ عَلَى الْمَكَلِّ يَهْدُو الْقَيْبِعَةَ.
وَقَيْبِعَتِ الشَّجَرَةَ: صَارَتْ تَمْرُثُهَا أَوْ زَهْرُثُهَا
فِي قَيْبِعَةٍ أَوْ غِطَاءٍ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْقَيْبِعُ
وِعَاءُ السُّبُلَةِ. وَقَيْبِعَتِ: صَارَتْ فِي الْقَيْبِعِ.
وَيُقَالُ: قَيْبِعَتِ وَبَرَهَمَتِ بَرُهْمَةً.

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَيُقَالُ قَيْبِعَ الرَّجُلُ فِي
بَيْتِهِ إِذَا تَوَارَى، وَأَصْلُهُ قَيْبِعَ فَرِيدَتِ الثُّونِ؛
قَالَ أَبُو عَمْرٍو؛ وَأَنْشَدَ:

وَقَيْبِعَ الْجُعْبُوبُ فِي ثِيَابِهِ

وَهُوَ عَلَى مَا زَلَّ مِنْهُ مُكْتَبِ
وَالْقَيْبِعُ: وِعَاءُ الْحِنطَةِ فِي السُّبُلِ؛
وَقِيلَ: الْقَيْبِعَةُ الَّتِي فِيهَا السُّبُلَةُ.

• قَيْبَلٌ. الْقَيْبَلَةُ وَالْقَيْبَلُ: طَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ
وَمِنْ الْخَيْلِ، قِيلَ: هُمْ مَا بَيْنَ الثَّلَاثِينَ إِلَى
الأَرْبَعِينَ وَنَحْوِهِ، وَقِيلَ: هُمْ جَاعَةٌ
النَّاسِ، قَيْبَلَةٌ مِنَ الْخَيْلِ، وَقَيْبَلَةٌ مِنَ النَّاسِ
طَائِفَةٌ مِنْهُمْ، وَالْجَمْعُ الْقَيْبَالُ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ:

شَدَّبَ عَنْ عَانَاتِهِ الْقَيْبَالَا

أَثْنَاءَهَا وَالرُّبْعَ الْقَنَادِلَا

وَقَدَّرَ قَيْبَالِيَّةً: تَجْمَعُ الْقَيْبَلَةُ مِنْ

النَّاسِ، أَيْ الْجَمَاعَةَ.
وَرَجُلٌ قَيْبَلٌ وَقَيْبَالٌ: غَلِيظٌ شَدِيدٌ.
وَالْقَيْبَالُ: الْعَظِيمُ الرَّأْسِ؛ قَالَ أَبُو طَالِبٍ:
وَعَرَبَتُهُ أَرْضٌ لِأَيْحَلُ حَرَامَهَا

مِنْ النَّاسِ غَيْرِ الشُّوَيْرِيِّ الْقَيْبَالِ (١)
عَرَبَةٌ: اسْمٌ جَزِيرَةٌ الْعَرَبِ. وَالشُّوَيْرِيُّ:
الْحَجْرِيُّ. وَالْقَيْبَالُ: حِجَارٌ مَعْرُوفٌ؛ قَالَ:
زُعْبَةُ وَالشَّحَاجُ وَالْقَيْبَالَا
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَيْبَلَةُ مِصِيدَةٌ يُصَادُ بِهَا
النُّهَسُ، وَهُوَ أَبُو بَرَاقِشَ.

وَقَيْبَلُ الرَّجُلِ إِذَا أَوْقَدَ الْقَيْبَلُ، وَهُوَ
شَجَرٌ.

• قَيْبَتٌ. الْقَيْبَتُ: الْإِمْسَاكُ عَنِ الْكَلَامِ،
وَقِيلَ: الدُّعَاءُ فِي الصَّلَاةِ. وَالْقَيْبَتُ:
الْحُشُوعُ وَالْإِقْرَارُ بِالْعُبُودِيَّةِ، وَالْقِيَامُ بِالطَّاعَةِ
الَّتِي لَيْسَ مَعَهَا مَعْصِيَةٌ؛ وَقِيلَ: الْقِيَامُ؛
وَزَعَمَ تَعَلَّبَ أَنَّهُ الْأَصْلُ؛ وَقِيلَ: إِطَاةُ
الْقِيَامِ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ: «وَقَوْمُوا لِلَّهِ
قَائِمِينَ». قَالَ زَيْدُ بْنُ أَرْهَمَ: كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي
الصَّلَاةِ حَتَّى نَزَلَتْ: «وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَائِمِينَ»؛
فَأَمْرًا بِالسُّكُوتِ، وَنَهْيًا عَنِ الْكَلَامِ؛
فَأَمْسَكْنَا عَنِ الْكَلَامِ؛ فَالْقَيْبَتُ هُنَا:
الْإِمْسَاكُ عَنِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ.

وَرُويَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَيْبَتَ
شَهْرًا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، بَعْدَ الرُّكُوعِ،
يَدْعُو عَلَى رِجْلٍ وَذِكْرَانٍ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ:
أَصْلُ الْقَيْبَتِ فِي أَشْيَاءَ: فَوَيْبَتِ الْقِيَامُ،
وَبِهَذَا جَاءَتْ الْأَحَادِيثُ فِي قَيْبَتِ الصَّلَاةِ،
لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَدْعُو قَائِمًا. وَأَبِينُ مِنْ ذَلِكَ
حَدِيثُ جَابِرٍ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ،
أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: طُولُ الْقَيْبَتِ؛
يُرِيدُ طُولَ الْقِيَامِ.
وَيُقَالُ لِلْمُصَلِّيِّ: قَائِمٌ. وَفِي

(١) قوله: «وعربة أرض إلخ» هي محرمة،
وسكنها الشاعر ضرورة كما نبه على ذلك الحمد في مادة
عرب وأنى بعجز البيت:
من الناس إلا اللوذعي الحلال

الحديث: مثل المجاهد في سبيل الله؛
كمثل القانت الصائم، أي المصلي. وفي
الحديث: تفكر ساعة خير من قنوت ليلة،
وقد تكرر ذكره في الحديث. ويرد بمعانٍ
متعددة: كالطاعة، والخشوع،
والصلاة، والدعاء، والعبادة، والقيام،
وطول القيام، والسكوت؛ فيصرف في كل
واحد من هذه المعاني إلى ما يحتمله لفظ
الحديث الوارد فيه. وقال ابن الأنباري:
القنوت على أربعة أقسام: الصلاة، وطول
القيام، وإقامة الطاعة، والسكوت.
ابن سيده: القنوت الطاعة، هذا هو
الأصل، ومنه قوله تعالى: «والقانتين
والقانتات»؛ ثم سمي القيام في الصلاة
قنوتاً، ومنه قنوت الربير.
وقنت الله يقنته: أطاعه.
وقوله تعالى: «كل له قانتون» أي
مطيعون؛ ومعنى الطاعة هنا: أن من في
السموات مخلوقون كإرادة الله تعالى،
لا يقدر أحد على تغيير الخلق، ولا ملك
مقرب، فإتار الصنعة والخلق تدل على
الطاعة، وليس يعنى بها طاعة العبادة، لأن
فيهما مطيعاً وغير مطيع، وإنما هي طاعة
الإرادة والمشية. والقانت: المطيع.
والقانت: الدائر لله تعالى، كما قال عز
وجل: «أمن هو قانت أتاء الليل ساجداً
وقائماً؟» وقيل: القانت العابد. والقانت
في قوله عز وجل: «وكانت من القانتين»؛
أي من العابدين. والمشهور في اللغة أن
القنوت الدعاء. وحقبة القانت أنه القائم
بأمر الله، فالداعي إذا كان قائماً خص بأن
يقال له قانت، لأنه ذاكر لله تعالى، وهو
قائم على رجليه، فحقبة القنوت العبادة
والدعاء لله، عز وجل، في حال القيام،
وجوز أن يقع في سائر الطاعة، لأنه إن لم
يكن قياماً بالرجلين، فهو قيام بالشئ بالنية.
ابن سيده: والقانت القائم بجميع أمر الله
تعالى، وجمع القانت من ذلك كله:

قنت؛ قال العجاج:

رب البلاد والعباد قنت

وقنت له؛ ذل. وقنت المرأة ليعلمها:
أقرت^(١). والإقنات: الإنياد.

وأمرأة قنيت: بينة القنات قليلة الطعام،
كقنتين.

• قنثره القنثر: القصير^(٢).

• قنثله الأضعى: القنثلة أن ينث
التراب إذا مشى، وهو مقنثل، وقال غيره
القنثلة؛ حكاها اللخاني كأنه مقلوب.

• قنح التهذيب: استعمل منه قنوح،
وهو موضع في بلد الهند.

• قنجره ابن الأعرابي: القنجر الرجل
الصغير الرأس الضعيف العقل.

• قنجل القنجل: العبد.

• قنح قنح يقنح قنحاً، ويقنح: تكارة
على الشراب بعد الرى، والأخيرة أعلى.
وقال أبو حنيفة: قنح من الشراب يقنح
قنحاً: تمززه.

الأزهري: قنحت من الشراب قنحاً،
قال: وهو الغالب على كلامهم؛ وقال
أبو الصقر: قنحت أقنح قنحاً. وفي حديث
أم زرع: وعنده أقول فلا أقبح، وأشرب
فأقنح، أي أقطع الشرب وأتمهل فيه؛
وقيل: هو الشرب بعد الرى؛ قال سير:
سمعت أبا عبيد يسأل أبا عبد الله الطوال
التحوى عن معنى قولها فأقنح، فقال
أبو عبد الله: أظنها تريد أشرب قليلاً قليلاً؛
قال سير: فقلت ليس التفسير هكذا،

(١) أي سكنت وانقادت.

(٢) قوله: «القنثر» يأتي أيضاً بالناء النثاء
بدل الناء المثناة، مثله زنة ومعنى، كما في القاموس.

ولكن القنح أن تشرب فوق الرى، وهو
حرف روى عن أبي زيد. قال الأزهري:
وهو كما قال سير، وهو القنح والترنح،
سمعت ذلك من أعراب بني أسد.

وقنح العود والغصن يقنحه قنحاً، إذا
عطفه حتى يصير كالصولجان، وهو القنح
والقناحة.

والقنح: اتخاذك قناحة تشد بها عضادة
بابك ونحوها، وتسمى الفرس: قانه؛ قال
ابن سيده: حكاها صاحب العين،
ولا أدري كيف ذلك، لأن تغييره عنه ليس
يحسن، قال: وعندي أن القنح هنا لفة
في القنح. ابن الأعرابي: يقال لدروند
الباب النجاف والتجران، ولعترسه القنح،
ولعنتيه النهضة. الأزهري: قنحت الباب
قنحاً، فهو مقنوح، وهو أن تحت حشبة
ثم ترفع الباب بها؛ تقول للتجار: أقنح
باب دارنا، فيصنع ذلك، وتلك الحشبة
هي القناحة؛ وكذلك كل حشبة تخلقها
تحت أخرى لتحر كها. الجوهري:
القناحة، بالضم مشددة، مفتاح موعج
طويل. وقنحت الباب إذا أصلحت ذلك
عليه.

• قنحل القنحل: شر العبيد.

• قنخره القنخر: الصلب الرأس الباقي
على النطح؛ قال الليث: ما أدري
ما صحته، قال: وأظن الصواب القنخر.
والقناخري والقنخر والقنخرة شيه صخرة
تتقلع من أعلى الجبل وفيها رخاوة، وهي
أصغر من القنيرة.

والقنخيرة والقنخورة: الصخرة العظيمة
المقلقة.

والقنخر والقناخر: العظيم الجثة.
وأنت قناخر: ضخم، وأمرأة قناخرة:
ضخمة. الليث: القنخر الواسع المنخرين
والقم الشديد الصوت.

« قند » القندُ والقندة والقنديدُ كله :
عُصارةُ قَصَبِ السُّكَّرِ إِذَا جَمَدَ ، وَمِنْهُ يَتَّخَذُ
القَائِدُ . وَسَوِيْقٌ مَمْنُونٌ وَمَقْنَدٌ : مَعْمُولٌ
بِالقِنْدِيدِ ؛ قَالَ ابْنُ مَقْبِلٍ :

أَشَاقِقُ رَكْبٌ ذُو بَنَاتٍ وَنِسْوَةٍ
يَكْرِمَانِ يَتَعَمَّنُ السَّوِيْقَ الْمُقْنَدَا (١)
وَالْقَنْدُ : عَسَلٌ قَصَبِ السُّكَّرِ .
وَالْقِنْدِيدُ : حَالُ الرَّجُلِ ، حَسَنَةٌ كَانَتْ أَوْ
فَيْسَةً .

وَالْقِنْدِيدُ : الْوَرَسُ الْجَيِّدُ . وَالْقِنْدِيدُ :
الْحَمْرُ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ مِثْلُ الْأَسْمَقِطِ ؛
وَأَنْشَدَ :

كَانَهَا فِي سَاعِ الدَّنِّ قِنْدِيدٌ
وَذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي الرَّبَاعِيِّ ؛ وَقِيلَ :
القِنْدِيدُ عَصِيرٌ عَسْبٍ يُطْبَخُ وَيُجْعَلُ فِيهِ أَفْوَاهُ
مِنَ الطَّيْبِ ثُمَّ يُفْتَقُ (عَنْ ابْنِ جَنِّي) ،
وَيُقَالُ إِنَّهُ لَيْسَ بِحَمْرٍ . أَبُو عَمْرٍو : هِيَ
القِنْدِيدُ ، وَالطَّائِبَةُ ، وَالطَّلَّةُ ، وَالْكَيْسِيُّ ،
وَالْفَقْدُ ، وَأُمُّ زَيْتِي ، وَأُمُّ لَيْلِي ، وَالرَّرْقَاءُ ،
لِلْحَمْرِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : القَائِدُ الْحُمُورُ ،
وَالْقَائِدُ الْحَالَاتُ ، الْوَاحِدُ مِنْهَا قِنْدِيدٌ .
وَالْقِنْدِيدُ أَيْضًا : الْعَبْرُ (عَنْ كِرَاعٍ) وَبِهِ فُسْرٌ
قَوْلُ الْأَعَشِيِّ :

بِبَابِلَ لَمْ تُعْصَرَ فَسَالَتْ سِلَاقَةً
تُحَايِلُ قِنْدِيدًا وَمِسْكًَا مُخْتَلًا
وَقَنْدَةُ الرَّقَاعِ : ضَرْبٌ مِنَ التَّمْرِ (عَنْ
أَبِي حَنِيفَةَ) .

وَأَبُو الْقِنْدِينِ : كُنْيَةُ الْأَصْمَعِيِّ ؛ قَالُوا :
كُنِيَ بِذَلِكَ لِعِظَمِ حُصْبِيهِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ :
لَمْ يُحَكِّ لَنَا فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، وَالْقَصِيَّةُ
تُوذِنُ أَنَّ الْقَنْدُ الْحُصْبَةَ الْكَبِيرَةَ .

وَنَاقَةٌ قِنْدَاوَةٌ ، وَجَمَلٌ قِنْدَاوٌ ، أَيْ
سَرِيعٌ . أَبُو عِيْنَةَ : سَمِعْتُ الْكِسَائِيَّ يَقُولُ :
رَجُلٌ قِنْدَاوَةٌ وَسِنْدَاوَةٌ ، وَهُوَ الْخَفِيفُ ؛
وَقَالَ الْفَرَّاءُ : هِيَ مِنَ التُّوقِ الْجَرِيئَةِ . سَمِيرٌ :
قِنْدَاوَةٌ يُهَمَّرُ وَلَا يُهَمَزُ . أَبُو الْهَيْثَمِ : قِنْدَاوَةٌ
(١) قوله : « يعتمن » في الأساس : بسقن ،
وفي المحكم : يعتمن .

فُعَالَةٌ ، وَكَذَلِكَ سِنْدَاوَةٌ وَعِنْدَاوَةٌ . اللَّيْثُ :
القِنْدَاوُ : السَّبِيُّ الْحَلْقُ وَالغَدَاءُ ؛ وَأَنْشَدَ :
فَجَاءَ بِهِ يُسَوِّفُهُ وَرُحْنَا
بِهِ فِي الْهَمِّ قِنْدَاوًا بَطِينَا
وَقَدُومٌ قِنْدَاوَةٌ ، أَيْ حَادَّةٌ . وَغَيْرُهُ
يَقُولُ : قِنْدَاوَةٌ ، بِالفَاءِ . أَبُو سَعِيدٍ : قَاسٌ
قِنْدَاوَةٌ وَقِنْدَاوَةٌ ، أَيْ حَدِيدَةٌ ، وَقَالَ
أَبُو مَالِكٍ : قَدُومٌ قِنْدَاوَةٌ حَادَّةٌ .

« قندد » التَّهْدِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ : الْقِنْدِيدُ
حَالُ الرَّجُلِ . وَالْقِنْدِيدُ : الْحَمْرُ .

« قندس » ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَنْدَسَ الرَّجُلُ
إِذَا تَابَ بَعْدَ مَعْصِيَةٍ ، وَقِيلَ : قَنْدَسَ إِذَا
تَعَمَّدَ مَعْصِيَةً . أَبُو عَمْرٍو : قَنْدَسَ فُلَانٌ فِي
الْأَرْضِ قَنْدَسَةً إِذَا ذَهَبَ عَلَى وَجْهِهِ سَارِيًّا فِي
الْأَرْضِ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَقَنْدَسَتْ فِي الْأَرْضِ الْعَرِيضَةَ تَبْتَعِي
بِهَا مَلَسِي فَكُنْتُ شَرَّ مُقْنَدِسٍ

« قندع » قَالَ فِي تَرْجَمَةِ قَنْدَعٍ : الْقَنْدُوعُ
وَالْقَنْدُوعُ الدَّبْيُوثُ ، سُرِّيَانِيَّةٌ لَيْسَتْ بِعَرَبِيَّةٍ
مَحْضَةٍ ، وَقَدْ يُقَالُ بِالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ .

« قندعل » الْقِنْدَعْلُ ، بِالذَّالِ وَالذَّالِوُ :
الْأَحْمَقُ .

« قندفر » التَّهْدِيبُ فِي الْخُمَاسِيِّ : ابْنُ
دُرَيْدٍ : الْقَنْدَفِيرُ الْعَجُوزُ .

« قندفل » نَاقَةٌ قِنْدَفِيلٌ : ضَحْمَةُ الرَّأْسِ
(عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) التَّهْدِيبُ فِي
الْخُمَاسِيِّ : الْقِنْدَفِيلُ الضَّحْمُ ؛ قَالَ
الْمَحْرُوعُ السَّعْدِيُّ :

وَتَحَّتْ رَحْلِي حَرَّةً دَمُولٌ
مَاتِرَةٌ الصَّبْعَيْنِ قِنْدَفِيلٌ
لِلْمَرِّ فِي أَخْفَائِهَا صَلِيلٌ
وَالَّذِي حَكَاهُ سَبْيَوِيَّةُ قِنْدَفِيلٌ ، وَهِيَ

الضَّحْمَةُ الرَّأْسِ أَيْضًا ، فَأَمَّا الْقِنْدَفِيلُ ،
بِالفَاءِ ، فَلَمْ يَرَوْهُ إِلَّا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ؛ قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : وَأَنَا أَظُنُّهُ مُعْرَبًا ، كَأَنَّهُ شَبَّهَ نَاقَتَهُ
بِفِيلٍ يُقَالُ لَهُ بِالفَارِسِيَّةِ كَنْدَةُ بَيْلٍ .

« قندق » الْقِنْدَاقُ : صَحِيفَةُ الْحِسَابِ .

« قندل » قَنْدَلَ الرَّجُلُ : مَشَى فِي
اسْتِزْسَالٍ . وَالْقَنْدَلُ : الطَّوِيلُ . وَالْقَنْدَلُ
وَالْقِنْدَالُ : الضَّحْمُ الرَّأْسِ مِنَ الْإِبِلِ
وَالدَّوَابِّ ، مِثْلُ الْعَنْدَلِ ؛ قَالَ :
تَرَى لَهَا رَأْسًا وَأَيْ قَنْدَلًا

أَرَادَ قَنْدَلًا فَكَقَلَ كَقَوْلِهِ :

بِإِزَالِ وَجَنَاءِ أَوْ عَيْهَلٍ
وَقَنْدَلَ الرَّجُلُ : ضَحَمَ رَأْسَهُ ؛ قَالَ ابْنُ
سَيِّدِهِ : هَكَذَا وَقَعَ فِي كِتَابِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ،
قَالَ : وَأَرَاهُ قَنْدَلَ الْجَمَلِ . الْجَوْهَرِيُّ :
القَنْدَلُ الْعَظِيمُ الرَّأْسِ مِثْلُ الْعَنْدَلِ . وَقَالَ أَبُو
عَمْرٍو : الْقَنْدَلُ الْعَظِيمُ الرَّأْسِ وَالْعَنْدَلُ
الطَّوِيلُ ؛ قَالَ أَبُو التَّجَمِّ :

يَهْدِي بِنَا كُلُّ نِيفٍ عَنْدَلٍ
رُكْبٌ فِي ضَحْمِ الدَّفَارِيِّ قَنْدَلٍ
وَالْقَنْدَوِيلُ : كَالْقَنْدَلِ ، مِثْلُ بَيْهِ
سَبْيَوِيَّةُ ، وَفَسَّرَهُ السَّرِفِيُّ ، وَقِيلَ :

القَنْدَوِيلُ : الْعَظِيمُ الْهَامَةُ مِنَ الرَّجَالِ (عَنْ
كِرَاعٍ) ، وَالْقَنْدَوِيلُ : الطَّوِيلُ الْقَفَا ؛ وَإِنَّ
فُلَانًا لَقَنْدَلَ الرَّأْسِ وَصَنْدَلَ الرَّأْسِ . وَيُقَالُ :
مَرَّ الرَّجُلُ مُسْتَدَلًّا وَمَقْنَدَلًا ، وَذَلِكَ اسْتِزْرَاحَةٌ
فِي الْمَشْيِ . وَالْقَنْدَلِيُّ : شَجَرٌ (عَنْ
كِرَاعٍ) . وَالْقِنْدِيلُ : مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ فَعْلِيلٌ .

« قندع » الْقَنْدَعُ وَالْقَنْدَعُ وَالْقَنْدُوعُ ، كُلُّهُ :
الدَّبْيُوثُ ، سُرِّيَانِيَّةٌ لَيْسَتْ بِعَرَبِيَّةٍ مَحْضَةٍ ،
قَالَ : وَقَدْ يُقَالُ بِالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ . وَفِي
حَدِيثٍ وَهَبِي : ذَلِكَ الْقَنْدَعُ ؛ هُوَ الدَّبْيُوثُ
الَّذِي لَا يَبْعَارُ عَلَى أَهْلِهِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
الْقَنْزَاعُ وَالْقَنْزَاعُ الْقَبِيحُ مِنَ الْكَلَامِ ،
فَاسْتَوَى عِنْدَهُمَا الرَّأْيُ وَالذَّالُ فِي الْقَبِيحِ مِنَ

الكلام ، فأما في الشعر فلم أسمع إلا القنارح . قال الأزهرى : وهذا راجع في المخازى (١) والقنايح . وفي حديث أبي أيوب : ما من مسلم يمرض في سبيل الله إلا حط الله عنه خطاياه وإن بلغت قنذعة رأسه . قال ابن الأثير : هي ما يبقى من الشعر مفرقا في نواحي الرأس كالقنزع ، قال : وذكره الهروي في القاف والثون على أن الثون أصليته ، وجعل الجوهرى الثون منه ومن القنزع زائدة .

• قندعل • القندعل ، بالدال والذال : الأحمق .

• قنرس • القنراس : الطفيلي (عن كراع) ، وقد نفى سيوفه أن يكون في الكلام مثل قنز وعنل .

• قنز • القنز : لفته في القنص وحكى يعقوب أنه بدل ، قال غلام من بني الصارد رمى خنزيرا فأخطاه وانقطع وتره فأقبل وهو يقول : إنك رعملي ، بشس الطريدة القنز ! ومنه قول صائد الصب :

ثم اعتمدت فجدت جدة
خررت منها لقفاي أرتوز
فقلت حقا صادقا أقوله :

هذا لعمري من شر القنز ! يريد القنص . قال أبو عمرو : وسألت أعرابيا عن أخيه فقال : خرج يتقنز ، أي يتقنص ، كل ذلك حكاة يعقوب في المبدل ، قال : ويقال للقنص والقناص قانز وقناز .

ابن الأعرابي : أفتز الرجل إذا شرب بالإقنز طربا ، وهو الدن الصغير ، قال :

وجلفة الإقنز طيبته أبو عمرو : القنز الرأود الصغير .

• قنزع • القنزع والقنزع (الأخيرة عن كراع) : واحدة القنارح ، وهي الخصلة من الشعر تترك على رأس الصبي ، وهي كالذوائب في نواحي الرأس . والقنزع : التي تتخذها المرأة على رأسها . وفي الحديث : أن النبي ، قال لأم سليم : خصلتي قنارحك ، أي نديها ورطبها بالدهن ، ليدهب شعنها ؛ وقنارحها : خصل شعرها التي تطير من الشعث وتمرط ، فأمرها بتربطها بالدهن ليدهب شعنها ؛ وفي خبر آخر : أن النبي ، نهى عن القنارح ؛ هو أن يؤخذ بعض الشعر ويترك منه مواضع متفرقة لا تؤخذ كالقنزع .

ويقال : لم يبق من شعرو إلا قنزعة ، والقنصوة مثل ذلك ؛ قال : وهذا مثل نهيه عن القنزع . وفي حديث ابن عمر : سئل عن رجل أهل بعمره ، وقد لبد ، وهو يريد المحج ، فقال : خذ من قنارح رأسك ، أي مما ارتفع من شعرك وطال . وفي الحديث : غطي قنارحك بأم آمن ، وقيل : هو القليل من الشعر إذا كان في وسط الرأس خاصة ؛ قال ذو الرمة يصف القطا وفرأحها :

يئون ولم يكسبن إلا قنارعا
من الريش تنواء الفصال الهزائل
وقيل : هو الشعر حوالي الرأس ؛ قال حميد الأرقط يصف الصلح :

كان طسا بين قنرعاته
مرتا ترل الكف عن قلاته (٢)

والجمع قنزع ؛ قال أبو النجم :
طير عنها قنزا من قنزع
مر اللبالي أبطنى وأسرحى

(٢) قوله : « قلاته » كذا بالأصل ، وهو جمع القلت بالفتح : النقرة في الجبل يستنقع فيها الماء ، وفي شرح القاموس : صفاته ، واحد الصفا بالفتح فيها .

ويروى :

سير عنه قنزع عن قنزع
والقنزع والقنزع : الريش المجتمع في رأس الذئك .

والقنزع : المرأة القصيرة . الأزهرى : القنزع المرأة القصيرة جدا . والقنارح : الدواهي . والقنزع : العجب . وقنارح الشعر : خصله ، وتشتهر بها قنارح النسي والأسيمة ؛ قال ذو الرمة :

قنارح أسنامها وتغامر
والقنارح من الشعر : ما تبقى في نواحي الرأس متفرقا ؛ وأنشد :

صبر منك الرأس قنرعات
وأحلق الشعر على الهامات
والقنارح في غير هذا : القبيح من الكلام ؛ وقال علي بن زيد :

فلم اجعل فيما أتيت ملامة

أتيت الجال واجتبت القنارعا
ابن الأعرابي القنارح والقنارح القبيح من الكلام ، فاستوى عندهما الرأي والذال في القبيح من الكلام ، فأما في الشعر فلم أسمع إلا القنارح . وروى الأزهرى عن سروعة الوخاطي قال : كنا مع أبي أيوب في غزوة ، فرأى رجلا مريضا ، فقال له :

أبيير ! ما من مسلم يمرض في سبيل الله إلا حط الله عنه خطاياه ، ولو بلغت قنزع رأسه ، قال : ورواه بندار عن أبي داود عن شعبه ، قال بندار : قلت لأبي داود : قل قنزع ، فقال : قنذعة ، قال شعير : والمعروف في الشعر القنزع والقنارح ، كما لقن بندار أبا داود فلم يلقه والقنارح : صغار الناس .

والقنزع : حجر أعظم من الجزيرة .

• قنز • رجل قز قنزوه . وقز قنزوه (عن اللحياني) ولم يمسر قنزوهوا ؛ قال ابن سيده : وأراه من الألفاظ المبالغ بها ، كما قالوا : أصم أسلح ، وأخرس أملس ، وقد

قنزوه .

يَكُونُ قَرَّهُوْ ثَلَاثًا كَقَرَّهُوْ.

• فَنَسْ • الْفَنَسُ وَالْفَنَسُ : الْأَصْلُ ، قَالَ الْعَجَّاجُ :

وَحَاصِنٌ مِنْ حَاصِنَاتِ مُلْسٍ
مِنْ الْأَدَى وَمِنْ قَرَاةِ الْوَقْسِ
فِي فَنَسٍ مَجْدٍ فَاتٍ كُلِّ فَنَسٍ

رَوَى : فَوْقَ كُلِّ فَنَسٍ . وَحَاصِنٌ : بِمَعْنَى حَاصِنٍ ، أَيْ هِيَ مِنْ نِسَاءِ عَقِيفَاتِ مُلْسٍ مِنْ الْعَيْبِ ، أَيْ لَيْسَ فِيهِ عَيْبٌ . وَالْقِرَافُ : الْمُدَانَةُ . وَالْوَقْسُ هُنَا : الْفَجُورُ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَهَذَا أَحَدٌ مَا صَحَّفَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فَقَالَ الْفَنَسُ ، بِالنَّبَاءِ ، وَيُقَالُ : إِنَّهُ لَكَرِيمُ الْفَنَسِ . اللَّيْتُ : الْفَنَسُ تُسَمِّيهِ الْفَرَسُ الرَّاسَنَ .

وَجِيءَ بِهِ مِنْ فَنَسِكَ ، أَيْ مِنْ حَيْثُ كَانَ .

وَقَوْنَسُ الْفَرَسُ : مَا بَيْنَ أُذُنَيْهِ ، وَقِيلَ : عَظْمٌ نَاتِيٌّ بَيْنَ أُذُنَيْهِ ، وَقِيلَ : مُقَدَّمُ رَأْسِهِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

أَضْرِبَ عَنكَ الْهُمُومَ طَارِقَهَا
ضَرْبَكَ بِالسُّوْطِ قَوْنَسَ الْفَرَسِ
أَرَادَ : أَضْرِبَنَّ فَحَدَفَ الثُّونَ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : الثُّيْتُ لَطْرَفَةٌ . وَيُقَالُ : إِنَّهُ مَصْنُوعٌ عَلَيْهِ ، وَأَرَادَ أَضْرِبَنَّ ، بِنَوْنِ التَّأَكِيدِ الْحَقِيقَةِ ، فَحَدَفَهَا لِلضَّرُورَةِ ؛ وَهَذَا مِنَ الشَّاذِّ ، لِأَنَّ نَوْنَ التَّأَكِيدِ الْحَقِيقَةَ لَمْ يَحْدَفْ إِلَّا إِذَا لَفِيهَا سَاكِنٌ كَقَوْلِهِ الْآخَرَ : لِأَثْمِينَ الْفَقِيرَ عَنَّكَ أَنْ

تَحْضَعُ يَوْمًا وَالِدَهُ قَدْ رَعَعَهُ
أَرَادَ : لِأَثْمِينَ ، وَحَدَفَهَا هُنَا قِيَاسٌ لَيْسَ فِيهِ شُدُودٌ ؛ وَفِي شِعْرِ الْعَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ مِنْ ذَلِكَ :

وَأَضْرِبَ مِنَّا بِالسُّوْطِ الْفَوَانِسَا
وَقَوْنَسُ الْمَرْأَةَ : مُقَدَّمُ رَأْسِهَا . وَقَوْنَسُ الْبَيْضَةَ مِنَ السَّلَاحِ : مُقَدَّمُهَا ، وَقِيلَ أَعْلَاهَا ؛ قَالَ حُسَيْلُ بْنُ سُوَيْحٍ

الضَّبِّيُّ (١) :

وَأَرَهَبْتُ أَوْلَى الْقَوْمِ حَتَّى تَهْتَهُوْ
كَمَا دُدْتُ يَوْمَ الْوَرْدِ هِمًّا حَوَاسِوْ
بِمُطَرِّدٍ لَدُنِي صِحَاحٍ كَعُوبُهُ

وَذِي رَوْتِي عَضْبٍ يَقْدُ الْفَوَانِسَا
أَرَهَبْتُ : خَوَّفْتُ . وَأَوْلَى الْقَوْمِ : جَمَاعَتُهُمُ الْمَتَقَدِّمَةُ ، وَتَهْتَهُوْ : أَرَدَجَرُوْا وَرَجَعُوْا . وَقَوْلُهُ : كَمَا دُدْتُ يَوْمَ الْوَرْدِ ، أَيْ رَدَدْنَاهُمْ عَنْ قِتَالِنَا أَشَدَّ الرَّدِّ كَمَا تُدَادُ الْإِبِلُ الْحَوَاسِيسُ عَنِ الْمَاءِ ، لِأَنَّهَا تَتَمَحَّمُ عَلَى الْمَاءِ لِشِدَّةِ عَطَشِهَا فَتَضْرِبُ ، يُرِيدُ بِذَلِكَ غَرَائِبَ الْإِبِلِ . وَالْهِيمُ : الْعَطَاشُ ، الْوَاحِدُ أَهِيمٌ وَهَيْمَاءٌ . وَالْعَضْبُ : الْقَاطِعُ . وَالْقَوْنَسُ أَعْلَى الْبَيْضَةِ مِنَ الْحَدِيدِ الْأَضْمَعِيِّ : الْقَوْنَسُ مُقَدَّمُ الْبَيْضَةِ ؛ قَالَ : وَإِنَّا قَالُوْا قَوْنَسُ الْفَرَسِ لِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ . النَّضْرُ : الْقَوْنَسُ فِي الْبَيْضَةِ سُنْبُكُهَا الَّذِي فَوْقَ جُمُجْمَتِهَا ، وَهِيَ الْحَدِيدَةُ الطُّوْبَلَةُ فِي أَعْلَاهَا ، وَالْجُمُجْمَةُ ظَهْرُ الْبَيْضَةِ ، وَالْبَيْضَةُ الَّتِي لَا جُمُجْمَةَ لَهَا يُقَالُ لَهَا الْمَوَامَّةُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَنَسُ الطَّلْعَاءُ ، وَهِيَ الْفَيْءُ الْقَلِيلُ ؛ فَأَمَّا قَوْلُ الْأَقْوَةِ (٢) :

أَبْلَغُ بَنِي أُوْدٍ فَقَدْ أَحْسَنُوْا
أَمْسَ بِضَرْبِ الْهَامِ تَحْتَ الْقَوْنَسِ

• قَنَسَرُ • الْقَنَسَرُ وَالْقَنَسَرِيُّ : الْكَبِيرُ الْمُسِنَّةُ الَّذِي أَتَى عَلَيْهِ الدَّهْرُ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ : أَطْرَبًا وَأَنْتَ قَنَسَرِيٌّ ؟
وَالدَّهْرُ بِالْإِنْسَانِ دَوَارِيٌّ
أَفَى الْقُرُونِ وَهُوَ قَعَسَرِيٌّ
وَقِيلَ : لَمْ يُسْمَعْ هَذَا إِلَّا فِي بَيْتِ الْعَجَّاجِ ،

(١) قوله : « ابن صحيح » كذا بالأصل .

(٢) قوله : « فأما قول الأقوة الخ » هكذا في

الأصل ، وسقط منه جواب أما .

[وفي « المحكم » ذكر الجواب ، قال : « فزعم الفارسي أنه من شاذ الجمع ، وعندى أنه على حذف الزائد .]

[عبد الله]

وَذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ قَنَسَرٍ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَصَوَابُهُ أَنْ يُدَكَّرَ فِي فَصْلِ قَنَسَرٍ ، لِأَنَّهُ لَا يَقُومُ لَهُ دَلِيلٌ عَلَى زِيَادَةِ الثُّونِ . وَالطَّرْبُ : خَفَةٌ تَلْحَقُ الْإِنْسَانَ عِنْدَ السَّرُورِ وَعِنْدَ الْحُزْنِ ، وَالْمِرَادُ بِهِ فِي هَذَا الْبَيْتِ السَّرُورُ ، يُخَاطَبُ نَفْسَهُ فَيَقُولُ : أَتَطْرَبُ إِلَى اللَّهْوِ طَرَبَ الشَّبَابِ وَأَنْتَ شَيْخٌ مُبِينٌ ؟ وَقَوْلُهُ دَوَارِيٌّ ، أَيْ ذُو دَوَارٍ يُدَوِّرُ بِالْإِنْسَانِ مَرَّةً كَذَا وَمَرَّةً كَذَا . وَالْقَعَسَرِيُّ : الْقَوِيُّ الشَّدِيدُ .

وَكُلُّ قَدِيمٍ : قَنَسَرٌ ، وَقَدْ تَقَنَسَرَ ، وَقَنَسَرْتَهُ السَّنُّ . وَيُقَالُ لِلشَّيْخِ إِذَا وُلِيَ وَعَسَا : قَدَّ قَنَسَرَهُ الدَّهْرُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ : وَقَنَسَرْتَهُ أُمُورٌ فَاقْسَأَنَّ لَهَا

وَقَدْ حَتَّى ظَهَرَهُ دَهْرٌ وَقَدْ كَبُرَا
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَنَسَرِينَ وَقَنَسَرِينَ وَقَنَسَرُونَ
وَقَنَسَرُونَ كُورَةً بِالشَّامِ ، وَهِيَ أَحَدُ أَجْنَادِهَا ، فَمَنْ قَالَ قَنَسَرِينَ فَالنَّسَبُ إِلَيْهِ قَنَسَرِيٌّ ، وَمَنْ قَالَ قَنَسَرُونَ فَالنَّسَبُ إِلَيْهِ قَنَسَرِيُّ ، لِأَنَّ لَفْظَهُ لَفْظُ الْجَمْعِ ، وَوَجْهُ الْجَمْعِ أَنَّهُمْ جَعَلُوا كُلَّ نَاحِيَةٍ مِنْ قَنَسَرِينَ كَأَنَّهُ قَنَسَرٌ ، وَإِنْ لَمْ يُنْطَقْ بِهِ مُفْرَدًا ، وَالنَّاحِيَةُ وَالنَّجْهَةُ مُوَكِّتَانِ ، وَكَأَنَّهُ قَدْ كَانَ يَتَّبَعِي أَنْ

يَكُونُ فِي الْوَاحِدِ هَا ؛ فَصَارَ قَنَسَرُ الْمُقَدَّرُ كَأَنَّهُ يَتَّبَعِي أَنْ يَكُونَ قَنَسَرَةً ، فَلَمَّا كَمَ تَطَهَّرَ الْهَاءُ ، وَكَانَ قَنَسَرٌ فِي الْقِيَاسِ فِي نِيَّةِ الْمَلْفُوظِ بِهِ عَوَضًا الْجَمْعَ بِالْوَاوِ وَالثُّونِ ، وَأَجْرَى فِي ذَلِكَ مُجْرَى أَرْضٍ فِي قَوْلِهِمْ أَرْضُونَ ، وَالْقَوْلُ فِي فِلَسْطِينَ وَالسَّيْلِحِينَ وَيَبْرِينَ وَنَصِيبِينَ وَصَرِيفِينَ وَعَانِدِينَ (٣) كَالْقَوْلِ فِي قَنَسَرِينَ . الْجَوْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ قَنَسَرٍ : وَقَنَسَرُونَ بَلَدٌ بِالشَّامِ ؛ بِكَبِيرِ الْقَافِ وَالثُّونِ مُشَدَّدَةٌ تُكْسَرُ وَتُفْتَحُ ؛ وَأَنْشَدَ نَعْلَبُ بِالْفَتْحِ هَذَا الْبَيْتَ لِعَبْرَةَ الضَّبِّيِّ بَرِّيِّ بْنِ سَعْيِ

سَعْيِ اللَّهِ قَيْبَانًا وَرَائِي تَرَكُّمَهُمْ

بِحَاضِرِ قَنَسَرِينَ مِنْ سَبَلِ الْقَطْرِ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابٌ إِشَادَةٌ :

(٣) قوله : « وعاندين » في باقوت : بلفظ

سقى الله أجداناً ورائى تركمها
وحاضر فنسرين : موضع الإقامة على
الماء من فنسرين ؛ وبعد البيت :
لعمري ! لقد وارت وضمت قبرهم
أكفا شداد الفئض بالأسل السمر
يدكرنهم كل خير رأته
وشر فافأفك منهم على ذكر
يريد أنهم كانوا يأتون الحير ويحبون الشر ،
فإذا رأيت من يأتى خيراً ذكرتهم ، وإذا
رأيت من يأتى شراً ولا ينهأ عنه أحد
ذكرتهم .

• فنسط • التهذيب في الرباعي عن ابن
الأعرابي : الفسطيط شجرة معروفة .

• فنشر • الفئشورة : التي لا تحيض .

• فنص • فنص الصيد يقضه قنصاً
وقنصاً ، واقتنصه ، وتقتنصه : صاده ،
كقولك صيدت واقتنصت . وتقتنصه :
تصيده . والفنص والفنيس : ما اقتنص .
قال ابن بَرِي : الفنيس الصائد والمصيد
أيضاً . والفنيس والقانص والقانص :
الصائد ، والقانص جمع القانص . وقال
عثمان بن جنى : الفنيس جماعة القانص ،
ومثل فعمل جمعاً الكليب والميز والحير .
والفنص ، بالسكسكين : مصدر قنصه ، أى
صاده .

والقانصة للطائر : كالحوصلة للإنسان .
التهذيب : والقانصة هنة كأنها حجير في
بطن الطائر ، ويقال بالسكين ، والصاد
أحسن . والقانصة : واحدة القوانص ، وهى
من الطير تدعى الجريفة ، مهموز على فعيلة ،
وقيل : هى للطير بمنزلة المصارين لغيرها .
وفى الحديث : تخرج النار عليهم قوانص ،
أى قطعاً قانصة تقتصهم وتأخذهم كما
تخطف الجارحة الصيد . والقوانص :
جمع قانصة من القنص الصيد ، وقيل :

أراد شراً قنوانص الطير ، أى حواصليها .
وفى حديث على : قنصت بأرجليها ،
وقنصت بأحليها ، أى اضطادت بجنايها .
وفى حديث أبى هريرة : وأن تعلقو
الثحوت الوعول ، فقيل : ما الثحوت ؟
فقال : بيوت القانصة ، كأنه ضرب بيوت
الصيادين مثلاً للأراذل والأذنياء ، لأنها
أردل البيوت ، وقد تقدم ذلك فى قنص .
وفى حديث جبير بن مطعم ، وكان من
أنسب العرب : قال له عمر ، رضى الله
عنه : ومن كان الثعمان بن المنذر ؟
فقال : من أشلاء قنص بن معد ، أى من
بقيّة أولادو ، وقيل : بنو قنص بن معد ناس
درجوا فى الدهر الأول .

• فنصر • التهذيب فى الرباعي : قنصرين
موضع بالشام ^(١) .

• فنصره • الفنصر من الرجال : الفصير
العنق والظهر المكمل ؛ وأنشد :
لا تعبد لى بالشيطم السطر
الباسط الباع الشديد الأسر
كل لئيم حقيق فنصر
قال الأزهرى : وضربته حتى أفنصر ،
أى تقاصر إلى الأرض ، وهو مقنصر ، قدم
العين على التون حتى يحسن إخفاؤها ، فإنها
لو كانت يجنب القاف ظهرت ، وهكذا
يفعلون فى الفتلل ، يلقون البناء حتى لا
تكون التون قبل الحروف الحلقية ؛ وإنما
أدخلت هذو فى حد الرباعي فى قوله من
يقول : البناء رباعي والتون زائدة .

• فنصف • الفنصف : طوط البردى ؛ قال
أبو حنيفة : هو البردى إذا طال .

• فنصل • فنصل : فصير .

(١) زاد المحد : الفناصر كلابط : الشديد .

• فنط • الفنوط : اليأس ؛ وفى التهذيب :
اليأس من الحير ؛ وقيل : أشد اليأس من
الشيء . والفتنوط ، بالضم : المصدّر .
وقنط يقنط ويقنط قنوطاً ، مثل جلس
يجلس جلوساً ، وقنط قنطاً وهو قانط :
يس ؛ وقال ابن جنى : قنط يقنط كآبى
بأبى ، والصحيح ما بدأنا به ، وفيه لغة نائلة
قنط يقنط قنطاً ، مثل تعب يتعب تعباً ،
وقنطرة ، فهو قنط ؛ وقرى قوله تعالى :
« ولا تكن من الفطين » . وأما قنط يقنط ،
بالفتح فيها ، وقنط يقنط ، بالكسر فيها ،
فإنها هو على الجمع بين اللغتين قاله
الأخفش . وفى التثنية العزيز : « قال ومن
يقنط من رحمته رب إلا الضالون » وقرى
« ومن يقنط » ، قال الأزهرى : وهما
لغتان : قنط يقنط ، وقنط يقنط قنوطاً فى
اللغتين ، قال : قال ذلك أبو عمرو بن
العلاء .

ويقال : شر الناس الذين يقنطون الناس
من رحمته الله ، أى يؤسونهم .

وفى حديث خزيمه فى رواية : وقنطت
القنطة ، قنطت ، أى قطعت ، وأما القنطة
فقال أبو موسى : لانرفها ، قال ابن الأثير :
وأظنه تصحيفاً إلا أن يكون أراد القنطة
بتقديم الطاء ، وهى هنة دون القبة ، ويقال
للحمة بين الوركتين أيضاً : قنطة .

• فنظره • القنطرة ، معروفة . الجسر ؛ قال
الأزهرى : هو أزج بيتى بالأجر أو بالحجارة
على الماء يعبر عليه ؛ قال طرفة :
كفنطرة الرومى أقسم ربها
لكنكتمن حتى تشاد بقرمدي

وقيل : القنطرة ما ارتفع من البنايا .
وقنطر الرجل : ترك البدو وأقام بالأمصار
والقرى ؛ وقيل : أقام فى أى موضع قام .
والقنطار : ميعار ؛ قيل : وزن أربعين
أوقية من ذهب ؛ ويقال : ألف ومائة
دينار ؛ وقيل : مائة وعشرون ؛ رطلاً ، وعن

أَبِي عُبَيْدٍ : أَلْفٌ وَمِائَتَا أُوقِيَّةٍ ، وَقِيلَ : سَمِعُونَ أَلْفَ دِينَارٍ ، وَهُوَ بِلَغْوِ بَرِّرٍ أَلْفٌ وَيُقَالُو مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ثَانُونَ أَلْفٌ دِرْهَمٌ ، وَقِيلَ : هِيَ جُمْلَةٌ كَثِيرَةٌ مَجْهُولَةٌ مِنَ الْمَالِ ، وَقَالَ السُّدِّيُّ : مِائَةٌ رَطْلٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ ، وَهُوَ بِالسَّرِيانِيَّةِ مِائَةٌ مَسْلُوكٌ ثَوْرٍ ذَهَبًا أَوْ فِضَّةً ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : قَنَاطِيرُ مُقَنْطَرَةٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : «وَالْقَنَاطِيرُ الْمُقَنْطَرَةُ» وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ قَامَ بِأَلْفِ آيَةِ كُتُبٍ مِنَ الْمُقَنْطَرِينَ ، أَيْ أُعْطِيَ قَنْطَارًا مِنَ الْأَجْرِ . وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : الْقَنْطَارُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ أُوقِيَّةٍ ، الْأُوقِيَّةُ خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ . وَرَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : مَنْ قَرَأَ أَرْبَعَةَ آيَةِ كُتُبٍ لَهُ قَنْطَارٌ ، الْقَنْطَارُ مِائَةٌ وَيُقَالُو ، الْمِثْقَالُ عِشْرُونَ قِيرَاطًا ، الْقِيرَاطُ مِثْلُ أَحَدِ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْقَنَاطِيرُ وَاحِدُهَا قَنْطَارٌ ، قَالَ : وَلَا يَجِدُ الْعَرَبُ تَعْرِيفَ وَزَنَهُ ، وَلَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ ، يَقُولُونَ : هُوَ قَنْدَرٌ وَزَنُ مَسْلُوكِ ثَوْرٍ ذَهَبًا . وَالْمُقَنْطَرَةُ : مُفْتَعَلَةٌ مِنْ لَفْظِهِ ، أَيْ مُتَمَمَّةٌ ، كَمَا قَالُوا أَلْفٌ مُؤَلَّفَةٌ مُتَمَمَّةٌ ، وَيَجُوزُ الْقَنَاطِيرُ فِي الْكَلَامِ ، وَالْمُقَنْطَرَةُ نِسْعَةٌ ، وَالْقَنَاطِيرُ ثَلَاثَةٌ ، وَمَعْنَى الْمُقَنْطَرَةُ الْمُضْعَفَةُ . قَالَ نَعْلَبٌ : اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي الْقَنْطَارِ مَا هُوَ ، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ : مِائَةٌ أُوقِيَّةٍ مِنْ ذَهَبٍ ، وَقِيلَ : مِائَةٌ أُوقِيَّةٍ مِنَ الْفِضَّةِ ، وَقِيلَ : أَلْفٌ أُوقِيَّةٍ مِنَ الذَّهَبِ ، وَقِيلَ : أَلْفٌ أُوقِيَّةٍ مِنَ الْفِضَّةِ ، وَقِيلَ : مِائَةٌ مَسْلُوكِ ثَوْرٍ ذَهَبًا ، وَقِيلَ : مِائَةٌ مَسْلُوكِ ثَوْرٍ فِضَّةً ، وَيُقَالُو : أَرْبَعَةُ أَلْفِ دِينَارٍ ، وَيُقَالُو : أَرْبَعَةُ أَلْفِ دِرْهَمٍ ، قَالَ : وَالْمَعْمُولُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْعَرَبِ الْأَكْثَرُ أَنَّهُ أَرْبَعَةُ أَلْفِ دِينَارٍ . قَالَ : وَقَوْلُهُ الْمُقَنْطَرَةُ ، يُقَالُو : قَدْ قَنْطَرُ زَيْدٌ إِذَا مَلَكَ أَرْبَعَةَ أَلْفِ دِينَارٍ ، فَإِذَا قَالُوا قَنَاطِيرُ مُقَنْطَرَةٌ فَمَعْنَاهَا ثَلَاثَةُ أَدْوَارٍ دَوْرٌ وَدَوْرٌ وَدَوْرٌ ، فَمَحْضُولُهَا اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ دِينَارٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةٍ قَنْطَرٌ فِي

الْجَاهِلِيَّةِ وَقَنْطَرُ أَبُوهُ ، أَيْ صَارَ لَهُ قَنْطَارٌ مِنَ الْمَالِ . ابْنُ سِيدَةَ : قَنْطَرُ الرَّجُلُ مَلَكَ مَالًا كَثِيرًا كَأَنَّهُ يُوزَنُ بِالْقَنْطَارِ .

وَقَنْطَارٌ مُقَنْطَرٌ : مُكَمَّلٌ . وَالْقَنْطَارُ : الْعَقْدَةُ الْمُحْكَمَةُ مِنَ الْمَالِ . وَالْقَنْطَارُ : طِلَافٌ (١) لِعَوْدِ الْبَحْرِ .

وَالْقَنْطِيرُ وَالْقَنْطِرُ ، بِالْكَسْرِ : الدَّاهِيَةُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

إِنَّ الْغَرِيفَ يَجُنُّ ذَاتَ الْقَنْطِيرِ
الْغَرِيفُ : الْأَجْمَةُ . وَيُقَالُو : جَاءَ فُلَانٌ بِالْقَنْطِيرِ ، وَهِيَ الدَّاهِيَةُ ؛ وَأَنشَدَ شَمِرٌ :

وَكُلُّ أَمْرِي لَاقٍ مِنَ الْأَمْرِ قَنْطِرًا
وَأَنشَدَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ السَّعْدِيُّ :
لَعَمْرِي لَقَدْ لَاقَى الطَّلِيئِيُّ قَنْطِرًا
مِنَ الدَّهْرِ إِنَّ الدَّهْرَ جَمٌّ قَنْطِرَةٌ
أَيْ دَوَاهِيهِ .

وَالْقَنْطِرُ : الدُّبْسِيُّ مِنَ الطَّيْرِ ؛ يَمَانِيَّةٌ . وَيَنُوقُ قَنْطُورَاءَ : هُمُ التُّرُكُ ، وَذَكَرَهُمْ حَدِيثُهُ فِيمَا رَوَى عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ فَقَالَ : يُوْشِكُ بَنُو قَنْطُورَاءَ أَنْ يَخْرُجُوا أَهْلَ الْعِرَاقِ مِنْ عِرَاقِهِمْ ، وَيُرَوَى : أَهْلَ الْبَصْرَةِ مِنْهَا ، كَانُوا بِهِمْ خَزْرَ الْعُيُونِ ، خُنْسَ الْأَنْوَابِ ، عِرَاضَ الْوُجُوهِ ، قَالَ : وَيُقَالُو إِنَّ قَنْطُورَاءَ كَانَتْ جَارِيَةً لِابْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَى نَيْبِنَا وَعَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَوَلَدَتْ لَهُ أَوْلَادًا ، وَالتُّرُكُ وَالصِّينُ مِنْ نَسْلِهَا . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ : يُوْشِكُ بَنُو قَنْطُورَاءَ أَنْ يَخْرُجُوكُمْ مِنْ أَرْضِ الْبَصْرَةِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ : إِذَا كَانَ آخِرُ الرَّمَانِ جَاءَ بَنُو قَنْطُورَاءَ ؛ وَقِيلَ : بَنُو قَنْطُورَاءَ هُمُ السُّودَانُ (٢) .

(١) قوله : «والقنطار طلاء» عبارة القاموس

وشرحه : والقنطار ، بالكسر ، طراء لعود البخور . هكذا في سائر النسخ ، وفي اللسان طلاء لعود البخور .

(٢) زاد المجد : القنطار - بكسر القاف

وسكون النون فعين مهملة - العظيم من الوعول السمين .

• قنطرس . القنطرس : الناقَةُ الضَّحْمَةُ الشَّدِيدَةُ .

• قنطع . ابنُ سيدة : القنطعَةُ عَدُوٌّ يَفْرَعُ ؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : وَكَيْسٌ يَبْتَسِ .

• قنح . قنحٌ يَنْقَسِيهِ قَنَعًا وَقَنَاعَةً : رَضِيَ ؛ وَرَجُلٌ قَانِحٌ مِنْ قَوْمٍ قَنَحٍ ، وَقَنَحٌ مِنْ قَوْمٍ قَنَعِينَ ، وَقَنَعٌ مِنْ قَوْمٍ قَنَعِينَ وَقَنَاعًا ، وَأَمْرًا قَنَعٌ وَقَنِيعَةٌ مِنْ نِسْوَةِ قَنَاعٍ .

وَالْمَنْعُ ، يَفْتَحُ الْمَيْمَ : الْعَدْلُ مِنَ الشُّهُودِ ؛ يُقَالُو : فُلَانٌ شَاهِدٌ مَنْعٌ ، أَيْ رِضًا يُفْعَلُ بِهِ . وَرَجُلٌ قَنَاعِيٌّ وَقَنَاعَانٌ وَمَنْعٌ ، وَكِلَاهُمَا لَا يَتَّبِعِي وَلَا يَجْمَعُ وَلَا يُوْتُّ : يُفْعَلُ بِهِ وَيَرْضَى بِرَأْيِهِ وَقَضَائِهِ ، وَرَبًّا تَنَّى وَجَمْعُ ؛ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ :

وَبَايَعْتُ لَيْلَى بِالْحَلَاءِ وَلَمْ يَكُنْ
شُهُودِي عَلَى لَيْلَى عَدُولٌ مَقَانِعُ
وَرَجُلٌ قُنَعَانٌ ، بِالضَّمِّ ، وَأَمْرًا قُنَعَانٌ اسْتَوَى فِيهِ الْمُدَّكَّرُ وَالْمُونُثُ وَالتَّنْيِثُ وَالْجَمْعُ ، أَيْ مَنْعٌ رِضًا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : رَجُلٌ مَقَانِعٌ وَقُنَعَانٌ إِذَا كَانُوا مَرَضِيئِينَ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ الْمَقَانِعُ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، يَقُولُونَ كَذَا ، الْمَقَانِعُ : جَمْعُ مَنْعٍ يوزن جعفر . يُقَالُو : فُلَانٌ مَنْعٌ فِي الْعِلْمِ وَغَيْرِهِ ، أَيْ رِضًا ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَبَعْضُهُمْ لَا يَتَّبِعِي وَلَا يَجْمَعُ لِأَنَّهُ مُضَدَّرٌ ، وَمَنْ تَنَّى وَجَمَعَ نَظَرَ إِلَى الْأَسْمِيَّةِ . وَحَكَى نَعْلَبٌ : رَجُلٌ قُنَعَانٌ مِنْهَا يُفْعَلُ بِرَأْيِهِ وَيُسْتَهَي إِلَى أَمْرِهِ ، وَفُلَانٌ قُنَعَانٌ مِنْ فُلَانٍ لَنَا ، أَيْ بَدَلٌ مِنْهُ ، يَكُونُ ذَلِكَ فِي الدَّمِّ وَغَيْرِهِ ، قَالَ :

قَبُو بَامِرِي أَلْفَيْتَ لَسْتُ كَمِثْلِهِ
وَأَنْ كُنْتُ قُنَعَانًا لَمَنْ يَطْلُبُ الدَّمَا (٣)
وَرَجُلٌ قُنَعَانٌ : يَرْضَى بِالْيَسِيرِ .

(٣) قوله : «قبو الخ» في هامش الأصل

ومثله في الصحاح :

فقلت له بو بامرئ لست مثله

وَالْقُنُوعُ : السُّؤَالُ وَالتَّدْلِيلُ لِلْمَسْأَلَةِ
وَقَنَعَ ، بِالْفَتْحِ ، يَفْنَعُ قُنُوعًا : ذَلَّ لِلسُّؤَالِ ؛
وَقِيلَ : سَأَلَ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَأَطْعَمُوا
القَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ » ، فالقانع الذي يسأل ،
وَالْمُعْتَرُّ الَّذِي يَتَعَرَّضُ وَلَا يَسْأَلُ ؛ قَالَ
الشَّمَاخُ :

لَأَلُ الْمَرْءِ يُصْلِحُهُ قَبِيحِي
مَفَاوِرُهُ أَعْفُ مِنَ الْقُنُوعِ
يَعْنِي مِنْ مَسْأَلَةِ النَّاسِ .

قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : وَبَيْنَ الْعَرَبِ مَنْ
يُجِيزُ الْقُنُوعَ بِمَعْنَى الْقَنَاعَةِ ، وَكَلَامُ الْعَرَبِ
الْجِدُّ هُوَ الْأَوَّلُ ، وَيُرْوَى مِنَ الْكُنُوعِ ،
وَالْكُنُوعُ التَّبَضُّعُ وَالتَّنَاعُرُ ؛ وَقِيلَ : القَانِعُ
السَّائِلُ ، وَقِيلَ : الْمُتَعَفِّفُ ، وَكُلُّ يَصْلُحُ ،
وَالرَّجُلُ قَانِعٌ وَقِنِعٌ ؛ قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ :

وَمَا خُنْتُ ذَا عَهْدٍ وَأُبْتُ بِعَهْدِهِ
وَلَمْ أَحْرِمِ الْمُضْطَرَّ إِذْ جَاءَ قَانِعًا
يَعْنِي سَائِلًا ؛ وَقَالَ الْفَرَّاءُ : هُوَ الَّذِي
يَسْأَلُكَ ، فَمَا أَعْطَيْتَهُ قَبْلَهُ ؛ وَقِيلَ : الْقُنُوعُ
الطَّمَعُ وَقَدْ اسْتَعْمَلَ الْقُنُوعُ فِي الرِّضَا ، وَهِيَ
قَلِيلَةٌ (حَكَاهَا ابْنُ جَنِّي) ؛ وَأَنْشَدَ :

أَبْذَهَبُ مَا لَ اللهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ
وَنَعَطُّشُ فِي أَطْلَالِكُمْ وَنَجُوعُ ؟
أَنْرَضِي بِهَذَا مِنْكُمْ لَيْسَ غَيْرُهُ
وَيَقِينُنَا مَا لَيْسَ فِيهِ قُنُوعُ ؟
وَأَنْشَدَ أَيْضًا :

وَقَالُوا : قَدْ زَهَيْتَ ! فَقُلْتُ : كَلَّا
وَلَكَيْسِي أَعَزَّنِي الْقُنُوعُ
وَالْقَنَاعَةُ بِالْفَتْحِ : الرِّضَا بِالْقِسْمِ ؛ قَالَ
لَيْبَدٌ :

فَمَنْهُمْ سَعِيدٌ أَحَدٌ بِنَصِيهِ
وَمِنْهُمْ شَقِيٌّ بِالْمَعِيشَةِ قَانِعٌ
وَقَدْ قَنِعَ ، بِالْكَسْرِ ، يَفْنَعُ قَنَاعَةً ، فَهُوَ
قِنِعٌ وَقِنُوعٌ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : يُقَالُ قَنِعَ ، فَهُوَ
قَانِعٌ وَقِنِعٌ وَقِنِعٌ وَقِنُوعٌ ، أَيْ رَضِيَ ، قَالَ :
وَيُقَالُ مِنَ الْقَنَاعَةِ أَيْضًا : تَفَنَّعَ الرَّجُلُ ؛ قَالَ
هُدَيْبَةُ :

إِذَا الْقَوْمُ هَشُوا لِلْفَعَالِ تَفَنَّعًا

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : إِنَّ الْقُنُوعَ يَكُونُ
بِمَعْنَى الرِّضَا ، وَالْقَانِعُ بِمَعْنَى الرَّاضِي ،
قَالَ : وَهُوَ مِنَ الْأُسْدَادِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي :
بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ هُنَا هُوَ أَبُو الْفَتْحِ عُمَانُ بْنُ
جَنِّي . وَفِي الْحَدِيثِ : فَأَكَلْ وَأَطْعَمْ القَانِعَ
وَالْمُعْتَرَّ ؛ هُوَ مِنَ الْقُنُوعِ الرِّضَا بِالسَّيْرِ مِنَ
الْعَطَاءِ . وَقَدْ قَنِعَ ، بِالْكَسْرِ ، يَفْنَعُ قُنُوعًا
وَقَنَاعَةً إِذَا رَضِيَ ، وَقَنَعَ ، بِالْفَتْحِ ، يَفْنَعُ
قُنُوعًا إِذَا سَأَلَ وَفِي الْحَدِيثِ : القَانِعَةُ كَثْرُ
لَا يَتَفَدَّى ، لِأَنَّ الْإِنْفَاقَ مِنْهَا لَا يَنْقَطِعُ ، كَلِمًا
تَعَدَّرَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا قَنِعَ بِهَا دُونَهُ
وَرَضِيَ . وَفِي الْحَدِيثِ : عَزَّ مِنْ قَنِعَ ، وَذَلَّ
مَنْ طَمِعَ ؛ لِأَنَّ القَانِعَ لَا يَدْبُلُهُ الطَّلَبُ ، فَلَا
يَرَالُ عَزِيزًا .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَنِعْتُ بِهَا رُزْقْتُ ،
مَكْسُورَةً ، وَقَنَعْتُ إِلَى فُلَانٍ ؛ يُرِيدُ خَضَعْتُ
لَهُ ، وَالتَّرَقُّتُ بِهِ ، وَانْقَطَعَتْ إِلَيْهِ . وَفِي
الْمَثَلِ : خَيْرُ الْعَيْتِي الْقُنُوعُ ، وَسُرُّ الْفَقِيرِ
الْخُضُوعُ . وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ السَّائِلُ سَمِيَ
قَانِعًا ، لِأَنَّهُ يَرْضَى بِمَا يُعْطَى ، قَلَّ أَوْ كَثُرَ ،
وَيَقْبَلُهُ فَلَا يَرُدُّهُ ، فَيَكُونُ مَعْنَى الْكَلِمَتَيْنِ
رَاجِعًا إِلَى الرِّضَا ؛ وَأَقْنَعَنِي كَذَا أَيْ أَرْضَانِي .

وَالْقَانِعُ : خَادِمُ الْقَوْمِ وَأَجِيرُهُمْ . وَفِي
الْحَدِيثِ : لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ القَانِعِ مِنَ أَهْلِ
الْبَيْتِ لَهُمْ ؛ القَانِعُ الخَادِمُ وَالتَّابِعُ ، تَرُدُّ
شَهَادَتُهُ لِلتَّهْمَةِ بِجَلْبِ التَّفَنَّعِ إِلَى نَفْسِهِ ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : وَالْقَانِعُ فِي الْأَصْلِ السَّائِلُ .
وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ : القَانِعُ
الرَّجُلُ يَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ يَطْلُبُ فَضْلَهُ وَلَا
يَسْأَلُهُ مَعْرُوفَهُ ؛ وَقَالَ : قَالَهُ فِي تَفْسِيرِ

الْحَدِيثِ لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ كَذَا وَكَذَا ، وَلَا
شَهَادَةُ القَانِعِ مَعَ أَهْلِ الْبَيْتِ لَهُمْ . وَيُقَالُ :
قَنِعَ يَفْنَعُ قُنُوعًا ، يَفْتَحُ الثُّونَ ، إِذَا سَأَلَ
وَقِنِعَ يَفْنَعُ قَنَاعَةً ، بِكَسْرِ الثُّونِ ، رَضِيَ .
وَأَقْنَعُ الرَّجُلَ يَدْبُوهُ فِي الْقُنُوتِ ، مَدَّهَا
وَاسْتَرْحَمَ رَبَّهُ مُسْتَقْبِلًا يَطُوبُنَهَا وَجْهَهُ لِيَدْعُو .
وَفِي الْحَدِيثِ : تَفَنَّعَ يَدْبُوكَ فِي الدُّعَاءِ ، أَيْ
تَرَفَعُهَا . وَأَقْنَعَ يَدْبُوهُ فِي الصَّلَاةِ ، إِذَا رَفَعَهَا

فِي الْقُنُوتِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ عَرَفَ :
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَعْفَرٍ يَهْجُو
عُقَالَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ سَفِينٍ :

فَتُحْسَلُ أَيْدِي فِي حَنَاجِرِ أَقْنَعَتْ
لِعَادَتِهَا مِنَ الْحَزِيرِ الْمَعْرِفِ

قَالَ : أَقْنَعَتْ أَيْ مُدَّتْ وَرَفَعَتْ لِلْفَمِ .
وَأَقْنَعُ رَأْسَهُ وَعَتَمَهُ : رَفَعَهُ وَشَحَّصَ
يَبْصِرُو نَحْوَ الشَّيْءِ لَا يَبْصُرُهُ عَنْهُ . وَفِي
التَّنْزِيلِ : « مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ » ؛ الْمُقْنِعُ :
الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ يَنْظُرُ فِي ذَلِيقِ ، وَالْإِقْنَاعُ :
رَفْعُ الرَّأْسِ وَالنَّظَرُ فِي ذَلِيقِ وَخُشُوعٌ . وَأَقْنَعُ
فُلَانٌ رَأْسَهُ : وَهُوَ أَنْ يَرْفَعُ بَصْرَهُ وَوَجْهَهُ إِلَى
مَا حِوَالِ رَأْسِهِ مِنَ السَّمَاءِ . وَالْمُقْنِعُ : الرَّابِعُ
رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ؛ وَقَالَ رُؤْبَةُ يَصِفُ نُورَ
وَخَشِي :

أَشْرَفَ رَوْقَاهُ صَلِيفًا مُقْنِعًا
يَعْنِي عُنُقَ الثُّورِ ، لِأَنَّ فِيهِ كَالِاتِّصَابِ أَمَامَهُ .
وَالْمُقْنِعُ رَأْسَهُ : الَّذِي قَدْ رَفَعَهُ وَأَقْبَلَ بِطَرْفِهِ
إِلَى مَا بَيْنَ يَدَيْهِ .

وَيُقَالُ : أَقْنَعُ فُلَانٌ الصَّبِيَّ قَبْلَهُ ،
وَذَلِكَ إِذَا وَضَعَ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى فَاسِ
قَفَاهُ ، وَجَعَلَ الْأُخْرَى تَحْتَ ذَقَبِهِ وَأَمَامَهُ إِلَيْهِ
قَبْلَهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ إِذَا رَكَعَ لَا يَصُوبُ
رَأْسَهُ وَلَا يَقْنِعُهُ ، أَيْ لَا يَرْفَعُهُ حَتَّى يَكُونَ
أَعْلَى مِنْ ظَهْرِهِ ، وَقَدْ أَقْنَعَهُ يَقْنِعُهُ إِقْنَاعًا .
قَالَ : وَالْإِقْنَاعُ فِي الصَّلَاةِ مِنْ تَامِهَا .

وَأَقْنَعُ حَلْقَهُ وَفَمَهُ : رَفَعَهُ لِاسْتِيفَاءِ مَا
يَشْرَبُهُ مِنْ مَاءٍ أَوْ لَبَنٍ أَوْ غَيْرِهَا ؛ قَالَ :
يُدْفَعُ حَيْرُومِيوِ سَخْنُ صَرِيحِهَا
وَحَلْقًا تَرَاهُ لِلثَّامَةِ مُقْنِعًا

وَالْإِقْنَاعُ : أَنْ يُقْنِعَ الْبَحِيرَ رَأْسَهُ إِلَى
الْحَوْضِ لِلشَّرْبِ ، وَهُوَ مَدُّهُ رَأْسَهُ . وَالْمُقْنِعُ
مِنَ الْإِبِلِ : الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ خَلْقَةً ؛
وَأَنْشَدَ :

لِمُقْنِعٍ فِي رَأْسِهِ جُحَاشِيرِ
وَالْإِقْنَاعُ : أَنْ تَضَعَ النَّاقَةَ عَشُونَهَا فِي
المَاءِ ، وَتَرْفَعُ مِنْ رَأْسِهَا قَلِيلًا إِلَى المَاءِ ،

لِتَجْتَنِبَهُ اجْتِدَابًا.

وَالْمُقْتَعَةُ مِنَ الشَّاءِ : الْمُرْتَفِعَةُ الضَّرْعُ لَيْسَ فِيهِ تَصَوُّبٌ ، وَقَدْ قَمَعَتْ بِضَرْعِهَا وَأَقَمَّتْ وَهِيَ مُقْتَعٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : نَاقَةٌ مُقْتَعَةُ الضَّرْعِ ، الَّتِي أَخْلَافُهَا تَرْتَفِعُ إِلَى بَطْنِهَا . وَأَقَمَّتْ الْإِنَاءَ فِي النَّهْرِ : اسْتَقْبَلَتْ بِهِ جَرِيئَهُ لِيَسْتَلِيَ أَوْ أَمَلَتْهُ لِتَصَبَّ مَافِيهِ ، قَالَ بِصِفِ النَّاقَةِ :

تُقَمِّعُ لِلجَدْوَلِ مِنْهَا جَدْوَلًا

شَبَّهَ حَلْقَهَا وَفَاهَا بِالْجَدْوَلِ تَسْتَقْبِلُ بِهِ جَدْوَلًا إِذَا شَرِبَتْ . وَالرَّجُلُ يُقَمِّعُ الْإِنَاءَ لِلْمَاءِ الَّذِي يَسِيلُ مِنْ شَيْبٍ ، وَيُقَمِّعُ رَأْسَهُ نَحْوَ الشَّيْءِ إِذَا أَقْبَلَ بِهِ إِلَيْهِ لَا يَضْرِفُهُ عَنْهُ . وَقَمَعَةُ الْجَبَلِ وَالسَّنَامِ : أَعْلَاهَا ، وَكَذَلِكَ قَمَعَتُهَا . وَيُقَالُ : قَمَعْتُ رَأْسَ الْجَبَلِ وَقَمَعْتُهُ إِذَا عَلَوْتَهُ . وَالْقَمَعَةُ : مَانِعٌ مِنْ رَأْسِ الْجَبَلِ وَالْإِنْسَانِ ، وَقَمَعَهُ بِالسَّيْفِ وَالسُّوْطِ وَالْقَصَا : عَلَاهُ بِهِ ، وَهُوَ مِنْهُ وَالْقَنْوَعُ : بِمِثْرَلَةِ الْحَدُورِ مِنْ سَفْحِ الْجَبَلِ ، مَوْنَتْ .

وَالْقَمْعُ : مَا بَقِيَ مِنَ الْمَاءِ فِي قُرْبِ الْجَبَلِ ، وَالْكَافُ لَعَةٌ . وَالْقَمْعُ : مُسْتَدَارُ الرَّمْلِ ؛ وَقِيلَ : أَسْفَلُهُ وَأَعْلَاهُ ؛ وَقِيلَ : الْقَمْعُ أَرْضٌ سَهْلَةٌ بَيْنَ رِمَالِ تَنْثِيَتِ الشَّجَرِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ حَفْضٌ مِنَ الْأَرْضِ لَهُ حَوَاجِبُ يَحْتَجِنُ فِيهِ الْمَاءُ وَيَعْتَشِبُ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ وَوَصَفَ طُعْمًا :

فَلَمَّا رَأَيْتِ الْقَمْعَ أَسْفَى وَأَخْلَفَتْ

مِنَ الْعَفْرِيَّاتِ الْهَيُوجُ الْأَوَاحِرُ وَالْجَمْعُ اقْنَاعٌ .

وَالْقِنَعَةُ مِنَ الْقِنَاعِ : مَا جَرَى بَيْنَ الْقَفِّ وَالسَّهْلِ مِنَ التَّرَابِ الْكَثِيرِ ، فَإِذَا نَفَسَ عَنْهُ الْمَاءُ صَارَ قِرَاشًا يَابِسًا ، وَالْجَمْعُ قِنَعٌ وَقِنَعَةٌ ؛ وَالْأَقْبَسُ أَنْ يَكُونَ قِنَعَةً جَمَعَ قِنَعٌ . وَالْقِنَعَانُ ، بِالْكَسْرِ : مِنَ الْقِنَعِ وَهُوَ الْمُسْتَوِيُّ بَيْنَ أَكْمَتَيْنِ سَهْلَتَيْنِ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ بِصِفِ الْحُمْرِ :

وَأَبْصُرَنَّ أَنَّ الْقِنْعَ صَارَتْ نَطَافُهُ قِرَاشًا وَأَنَّ الْبَقْلَ ذَاوِ وَيَابِسُ وَأَقْنَعُ الرَّجُلُ إِذَا صَادَفَ الْقِنْعَ ، وَهُوَ الرَّمْلُ الْمُجْتَمِعُ . وَالْقِنْعُ : مُتَّسِعُ الْحَزْنِ حَيْثُ يَسْهَلُ ؛ وَيُجْمَعُ الْقِنْعُ قِنَعَةً وَقِنَعَانًا . وَالْقِنَعَةُ مِنَ الرَّمْلِ : مَا اسْتَوَى أَسْفَلَهُ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى جَنْبِهِ ، وَهُوَ اللَّبْبُ ، وَمَا اسْتَرَقَّ مِنَ الرَّمْلِ .

وَفِي حَدِيثِ الْأَذَانِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، أَهَمَّ لِلصَّلَاةِ ، كَيْفَ يَجْمَعُ لَهَا النَّاسَ ، فَذَكَرَ لَهُ الْقِنْعُ ، فَلَمْ يُجِبْهُ ذَلِكَ ، ثُمَّ ذَكَرَ رُوِيًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فِي الْأَذَانِ ؛ جَاءَ تَفْسِيرُ الْقِنْعِ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ أَنَّهُ الشُّبُورُ ، وَالشُّبُورُ الْبُوقُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَدْ اخْتَلَفَ فِي ضَبْطِ لَفْظَةِ الْقِنْعِ هَهُنَا فَرُوِيَتْ بِالْبَاءِ وَالتَّاءِ وَالثَّاءِ وَالتَّوْنِ ، وَأَشْهَرُهَا وَأَكْثَرُهَا التَّوْنُ ؛ قَالَ الْخَطَّابِيُّ : سَأَلْتُ عَنْهُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ فَلَمْ يُبَيِّنُوهُ لِي عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ ، فَإِنْ كَانَتْ الرِّوَايَةُ بِالتَّوْنِ صَحِيحَةً فَلَا أَرَاهُ سَمَى إِلَّا لِاقْتِنَاعِ الصَّوْتِ بِهِ ، وَهُوَ رَفَعُهُ ، يُقَالُ : أَقْنَعُ الرَّجُلُ صَوْتَهُ وَرَأْسَهُ إِذَا رَفَعَهَا ، وَمَنْ يُرِيدُ أَنْ يَنْفُخَ فِي الْبُوقِ يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَصَوْتَهُ ؛ قَالَ الرَّمَحْسَرِيُّ : أَوْ لِأَنَّ أَطْرَافَهُ اقْتَمَعَتْ إِلَى دَاخِلِهِ ، أَيْ عَطَفَتْ ؛ وَأَمَّا قَوْلُ الرَّاعِي :

رَجِلَ الحُدَاءِ كَأَنَّ فِي حَيْرِيهِ

قَصْبًا وَمُقْتَمَعَةً الْحَيْنِ عَجُولًا

قَالَ عُمَارَةُ بْنُ عَقِيلٍ : زَعَمَ أَنَّهُ عَنَى بِمُقْتَمَعَةِ الْحَيْنِ التَّائِي ، لِأَنَّ الزَّائِمَ إِذَا زَمَرَ أَقْنَعَ رَأْسَهُ ، فَقِيلَ لَهُ : قَدْ ذَكَرَ الْقَصَبَ مَرَّةً ، فَقَالَ : هِيَ ضُرُوبٌ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : أَرَادَ وَصَوْتٌ مُقْتَمَعَةُ الْحَيْنِ ، فَحَذَفَ الصَّوْتُ وَأَقَامَ مُقْتَمَعَةً مَقَامَهُ ؛ وَمَنْ رَوَاهُ مُقْتَمَعَةُ الْحَيْنِ أَرَادَ نَاقَةً رَفَعَتْ حَيْنَهَا .

وَأِدَاوَةٌ مَقْمُوعَةٌ وَمَقْمُوعَةٌ ، بِالْحَيْمِ

وَالتَّوْنِ ، إِذَا حَيْثُ رَأْسُهَا .

وَالْمُقْتَمَعُ وَالْمُقْتَمَعَةُ (الْأُولَى) عَنْ

اللُّخَيَانِي () : مَا تَعَطَّى بِهِ الْمَرْءُ رَأْسَهَا ، وَفِي

الصَّحَاحِ : مَا تَمْتَعُ بِهِ الْمَرْءُ رَأْسَهَا ؛ وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا يُسْتَعْمَلُ بِهِ ، مَكْسُورَ الْأَوَّلِ ؛ يَأْتِي عَلَى مِفْعَلٍ وَمِفْعَلَةٌ ؛ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ؛ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ رَأَى جَارِيَةً عَلَيْهَا قِنَاعٌ فَضَرَبَهَا بِالدَّرَّةِ ، وَقَالَ : أَتَشْبِهِينَ بِالْحَرَائِرِ ؟ وَقَدْ كَانَ يُؤَمِّدُ مِنْ لُبْسِهِنَّ .

وَقَوْلُهُمْ : الْكُشَيَّانُ مِنَ الصَّبِّ شَحْمَتَانِ عَلَى خَلْقَةِ لِسَانِ الْكَلْبِ ، صَفْرَاوَانِ ، عَلَيْهَا مِقْنَعَةٌ سُودَاءُ ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ مِثْلَ الْمِقْنَعَةِ ؛ وَالْقِنَاعُ : أَوْسَعُ مِنَ الْمِقْنَعَةِ ، وَقَدْ تَقَمَّعَتْ بِهِ وَقَمَعَتْ رَأْسَهَا ، وَقَمَعَتُهَا : أَلْبَسْتُهَا الْقِنَاعَ قَمَعْتُهُ بِهِ ؛ قَالَ عَتْرَةُ :

إِنْ تُعْدِيَنِي دُونِي الْقِنَاعَ فَأَنْحِي

طَبَّ بِأَخَذِ الْفَارِسِ الْمُسْتَلِيمِ وَالْقِنَاعُ وَالْمِقْنَعَةُ : مَا تَمْتَقِعُ بِهِ الْمَرْءُ مِنْ تَوْبٍ تُعْطَى رَأْسَهَا وَمَحَاسِنُهَا . وَالْقَى عَنْ وَجْهِهِ قِنَاعَ الْحَيَاءِ ، عَلَى الْمَثَلِ . وَقَمَعَهُ الشَّيْبُ خَارَهُ ؛ إِذَا عَلَاهُ الشَّيْبُ ؛ وَقَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

وَقَمَعَهُ الشَّيْبُ مِنْهُ خَارًا

وَرُبَّمَا سَمَّوُا الشَّيْبَ قِنَاعًا ، لِكُونِهِ مَوْضِعَ الْقِنَاعِ مِنَ الرَّأْسِ ؛ أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :

حَتَّى اكْتَسَى الرَّأْسُ قِنَاعًا أَشْهَبًا

أَمْلَحَ لَا آدَى وَلَا مُحَبِّبًا

وَمِنْ كَلَامِ السَّاجِعِ : إِذَا طَلَعَتِ الدَّرَاعُ ، حَسَرَتِ الشَّمْسُ الْقِنَاعَ ، وَأَشْعَلَتْهُ فِي الْأَقْفِ الشُّعَاعُ ، وَتَرَفَّرَقَ السَّرَابُ بِكُلِّ قَاعٍ . اللَّيْتُ : الْمِقْنَعَةُ مَا تَمْتَقِعُ بِهِ الْمَرْءُ رَأْسَهَا ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَا فَرْقَ عِنْدَ الثَّقَاتِ مِنَ أَهْلِ اللُّغَةِ بَيْنَ الْقِنَاعِ وَالْمِقْنَعَةِ ، وَهُوَ مِثْلُ اللَّحَافِ وَالْمِنْحَصَةِ . وَفِي حَدِيثِ بَدْرٍ : فَانْكَشَفَ قِنَاعَ قَلْبِهِ ، فَاتَ ؛ قِنَاعُ الْقَلْبِ : غِشَاؤُهُ ، تَشْبِيهًُا بِقِنَاعِ الْمَرْءِ ، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ الْمِقْنَعَةِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَاهُ رَجُلٌ مُقْتَمِعٌ

بِالْحَدِيدِ ؛ هُوَ الْمُتَعَطَّى بِالسَّلَاحِ ؛ وَقِيلَ :

هُوَ الَّذِي عَلَى رَأْسِهِ بَيْضَةٌ ، وَهِيَ الْخُوْدَةُ ،

لِأَنَّ الرَّأْسَ مَوْضِعَ الْقِنَاعِ . وَفِي الْحَدِيثِ :

أَنَّهُ زَارَ قَبْرَ أُمِّهِ فِي اللَّفِّ مُقَنَّعٌ ، أَيْ فِي اللَّفِّ
فَارِسٍ مُعْطَى السَّلَاحِ . وَرَجُلٌ مُقَنَّعٌ ،
بِالتَّشْدِيدِ ، أَيْ عَلَيْهِ بَيْضَةٌ وَمِعْفَرٌ . وَتَمَنَّعَ فِي
السَّلَاحِ : دَخَلَ . وَالْمُقَنَّعُ : الْمُعْطَى
رَأْسُهُ ؛ وَقَوْلُ لَيْبِدٍ :

فِي كُلِّ يَوْمٍ هَامَتِي مُرَعَّةً (١)
قَانِعَةً وَلَمْ تَكُنْ مُقَنَّعَةً

يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ هَذَا وَمِنْ الَّذِي قَبْلَهُ ،
وَقَوْلُهُ قَانِعَةً يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى تَوْهَمِ طَرَحِ
الرَّائِدِ ، حَتَّى كَأَنَّهُ قَدْ قِيلَ قَنَّعَتْ ، وَيَجُوزُ أَنْ
يَكُونَ عَلَى النَّسَبِ ، أَيْ ذَاتُ قِنَاعٍ ،
وَالْحَقُّ فِيهَا إلهَاءٌ لَتَمَكَّنَ التَّائِيثُ ؛ وَمِنْهُ
حَدِيثُ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ أَحَدَ وَلَايَتِهِ
كَتَبَ إِلَيْهِ كِتَابًا لَحَنَ فِيهِ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ :
أَنْ قَنَّعَ كَاتِبَكَ سَوَاطًا .

وَأَنَّهُ لِلقِنَعِ ، بِكسْرِ القَافِ ، إِذَا
كَانَ لَيْسَ الْأَصْلُ .
وَالقِنَعَانُ : الْعَظِيمُ مِنَ الْوَعُولِ .

وَالقِنَعُ وَالقِنَاعُ : الطَّبَقُ مِنَ عُسْبِ النَّحْلِ
يُوضَعُ فِيهِ الطَّعَامُ ، وَالجَمْعُ اقْنَاعٌ وَأَقْنَعَةٌ .
وَفِي حَدِيثِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعُوذٍ قَالَتْ : أَتَيْتُ
النَّبِيَّ ﷺ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطْبٍ وَأَجْرٍ
زُغِبٍ ؛ قَالَ : القِنَعُ وَالقِنَاعُ الطَّبَقُ الَّذِي
يُوكَلُ عَلَيْهِ الطَّعَامُ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : وَيُجْعَلُ
فِيهِ الْفَاكِهَةُ ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : يُقَالُ لَهُ
القِنَعُ وَالقِنَاعُ ، بِالكسْرِ وَالضَّمِّ ، وَقِيلَ :
القِنَاعُ جَمْعُهُ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا ، إِنَّ كَانَ لَيَهْدِي لَنَا القِنَاعُ فِيهِ كَعَبٌ
مِنْ إِهَالَةٍ فَتَنْزَعُ بِهِ . قَالَ : وَقَوْلُهُ وَأَجْرُ زُغِبٍ
يُذَكَّرُ فِي مَوْضِعِهِ ، وَحَكَى ابْنُ بَرِّي عَنْ ابْنِ
خَالَوَيْهِ : القِنَاعُ طَبَقُ الرُّطْبِ خَاصَّةً ؛
وَقِيلَ : القِنَعُ الطَّبَقُ الَّذِي تُوكَلُ فِيهِ الْفَاكِهَةُ
وغيرها ، وَذَكَرَ الْهَرَوِيُّ فِي الْعَرَبِيِّينَ : القِنَعُ
الَّذِي يُوكَلُ عَلَيْهِ ، وَجَمَعَهُ اقْنَاعٌ ، مِثْلُ بَرْدٍ

(١) قوله : « مقرعة » بالراء كذا في الطبقات
جميعها ، وهو تحريف صوابه « مقرعة » بالزاي ،
أى على رأسه شعرات متفرقة تطاير مع الريح .
[عبد الله]

وَأَبْرَادٍ ؛ وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ : أَخَذَتْ أَبَا
بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، غَشِيَةً عِنْدَ الْمَوْتِ
فَقَالَتْ :

وَمَنْ لِيَزَالَ الدَّمَعُ فِيهِ مُقَنَّعًا
فَلَا بُدَّ يَوْمًا أَنَّهُ مُهْرَاقٌ
فَسَرُوا الْمُقَنَّعَ بِأَنَّهُ الْمَحْبُوسُ فِي جَوْفِهِ ،
وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ مَنْ كَانَ دَمْعُهُ مُعْطَى فِي شُؤْنِهِ
كَأَيُّهَا فِيهَا فَلَا بُدَّ أَنْ يُبْرِزَهُ الْبِكَاءُ .
وَالقِنَعَةُ : الكَوْزَةُ فِي الْحَائِطِ .

وَقَنَّعَتِ الْإِبِلَ وَالغَنَمَ ، بِالْفَتْحِ : رَجَعَتْ
إِلَى مَرَعَاهَا وَمَالَتْ إِلَيْهِ ، وَأَقْبَلَتْ نَحْوَ
أَهْلِهَا ، وَأَقَنَّعَتْ لِمَاوَاهَا ، وَأَقَنَّعْتُهَا أَنَا فِيهَا ،
وَفِي الصَّحَاحِ : وَقَدْ قَنَّعَتْ هِيَ إِذَا مَالَتْ لَهُ .
وَقَنَّعَتْ ، بِالْفَتْحِ : مَالَتْ لِمَاوَاهَا .

وَقَنَّعَةُ السَّنَامُ : أَعْلَاهُ ، لُقَّةٌ فِي قَمْعَتِهِ .
الْأَضْمَعِيُّ : الْمُقَنَّعُ : القَمُّ الَّذِي يَكُونُ
عَطْفُ أَسَانِيهِ إِلَى دَاخِلِ القَمِّ ، وَذَلِكَ
القَوِيُّ الَّذِي يُقَطَّعُ بِهِ كُلُّ شَيْءٍ ، فَإِذَا كَانَ
انضَابًا إِلَى خَارِجِ قَهْوٍ أَذْفَقُ ، وَذَلِكَ
ضَعِيفٌ لَا خَيْرَ فِيهِ ، وَفَمُ مُقَنَّعٌ مِنْ ذَلِكَ ؛
قَالَ السَّمَاخِيُّ يَصِفُ إِبِلًا :

يُبَاكِرُونَ الْعِضَاءَ بِمُقَنَّعَاتٍ
تُوجَدُهُنَّ كَالْحَدَا الْوَقِيعِ
وَقَالَ ابْنُ مِيَادَةَ يَصِفُ الْإِبِلَ أَنْضَاً :
تُبَاكِرُ الْعِضَاءَ قَبْلَ الْإِشْرَاقِ
بِمُقَنَّعَاتٍ كَقَعَابِ الْأَوْرَاقِ
يَقُولُ : هِيَ أَقْنَاءُ وَأَسَانُهُا بِيضٌ .
وَقَنَّعَ الدَّبِكَ إِذَا رَدَّ بُرَائِلَهُ إِلَى رَأْسِهِ ؛
وَقَالَ :

وَلَا يَزَالُ خَرَبٌ مُقَنَّعٌ
بُرَائِلَاهُ وَالخِنَاحُ يَلْمَعُ
وَقَنَّعٌ : اسْمُ رَجُلٍ .

* قَنَّعَتْ * رَجُلٌ قِنَعَاتٌ : كَثِيرُ شَعْرِ الْوَجْهِ
وَالجَسَدِ .

* قَنَّعَتْ * رَجُلٌ قِنَعَاتٌ : كَثِيرُ شَعْرِ الجَسَدِ
وَالوَجْهِ .

* قَنَّعَسَ * نَاقَةٌ قَنَّعَسٌ : طَوِيلَةٌ عَظِيمَةٌ
سَيِّمَةٌ ، وَكَذَلِكَ الجَمَلُ ؛ وَقِيلَ : القِنَعَاْسُ
الجَمَلُ الضَّخْمُ الْعَظِيمُ ، وَهُوَ مِنْ صِفَاتِ
الدُّكُورِ عِنْدَ أَبِي عُبَيْدٍ . وَرَجُلٌ قَنَّعَسٌ :
شَدِيدٌ مَنِيحٌ ؛ قَالَ جَرِيرٌ :

وَابْنُ اللَّبُونِ إِذَا مَا لَزَّ فِي قَرْنٍ
لَمْ يَسْتَطِعْ صَوْلَةَ الْبُرْذُلِ القِنَاعِيسِ
وَرَجُلٌ قَنَّعَسٌ ، بِالضَّمِّ ، أَيْ عَظِيمُ
الْحَلْقِ ، وَالجَمْعُ القِنَاعِيسُ ، بِالْفَتْحِ .

* قَنَّعَرُ * القَنَّعَرُ : شَجَرٌ مِثْلُ الكَبْرِ إِلَّا أَنَّهُ
أَعْلَى شَوْكًا وَعُودًا ، وَتَمَرْتُهَا كَتَمَرْتِهِ ؛
وَلَا يَبْتَسُ فِي الصَّحْرِ ؛ حَكَاهُ (أَبُو حَنِيفَةَ)

* قَنَّفٌ * القَنَّفُ : عَظْمُ الْأُذُنِ وَإِقْبَالُهَا عَلَى
الْوَجْهِ وَبِنَاعِدُهَا مِنَ الرَّأْسِ ؛ وَقِيلَ : انْتِشَاءُ
طَرَفِهَا وَاسْتِقْلَاقُهَا عَلَى ظَهْرِ الْأُخْرَى ؛
وَقِيلَ : انْتِشَاءُ أَطْرَافِهَا عَلَى ظَاهِرِهَا ؛ وَقِيلَ :
انْتِشَارُ الْأُذُنَيْنِ وَإِقْبَالُهَا عَلَى الرَّأْسِ ؛ وَقِيلَ :
صِغَرُهَا وَلِصُوقِهَا بِالرَّأْسِ ، وَأُذُنٌ قَنَّافٌ
غَيْرُهُ : القَنَّفُ صِغَرُ الْأُذُنَيْنِ وَعَظْمُهَا ؛
وَقِيلَ : عَظْمُ الْأُذُنِ وَإِنْقِلَابُهَا ، وَالرَّجُلُ
أَقَنَّفٌ ، وَالْمَرْأَةُ قَنَّافٌ . ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالقَنَّفُ
فِي الشَّوْءِ انْتِشَاءُ أُذُنِهَا إِلَى رَأْسِهَا حَتَّى يَظْهَرَ
بَطْنُهَا ؛ وَقِيلَ : القَنَّفُ فِي أُذُنِ الْإِنْسَانِ
انْتِشَاؤُهَا ، وَفِي أُذُنِ الجَعْرِ غِلْظُهَا كَأَنَّهَا رَأْسٌ
تَعَلَّ مَحْضُوقَةٌ ، وَحَى أُذُنٌ قَنَّافٌ ، وَمِنْ
الْإِنْسَانِ إِذَا كَانَتْ لَا أَطْرَ لَهَا .

وَأَقَنَّفَ الرَّجُلُ إِذَا اسْتَرْخَتْ أُذُنُهُ .
وَأَقَنَّفَ الرَّجُلُ وَاسْتَقَنَّفَ : اجْتَمَعَ لَهُ رَأْيُهُ
وَأَمْرُهُ فِي مَعَاشِهِ ، وَكَمَرَةٌ قَنَّافٌ عَلَى
النَّسْبِيِّ ؛ أَنشَدَ ابْنُ دُرَيْدٍ :

وَأُمُّ مَيْمُونَى تُدْرِي لِمَنِي
وَتَعْمُرُ القَنَّافَةَ ذَاتَ القُرُوءِ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَهَذَا الرَّجُلُ ذَكَرَهُ
الجَوْهَرِيُّ : وَتَمَسَّحَ القَنَّافَةُ ، قَالَ : وَصَوَابُهُ
وَتَعْمُرُ القَنَّافَةَ ، قَالَ : وَفَسَّرَهُ الجَوْهَرِيُّ بِأَنَّهُ
الدُّكْرُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالقَنَّافَةُ لَيْسَتْ مِنْ

أَسْمَاءُ الذَّكَرِ، وَأَنَا هِيَ مِنْ أَسْمَاءِ الْكَمْرَةِ، وَهِيَ الْحَشْمَةُ وَالْفَيْشَةُ وَالْفَيْشَلَةُ، وَيُقَالُ لَهَا ذَاتُ الْحَوْقِ، وَالْحَوْقُ: إِطَارُهَا الْمُطِيفُ بِهَا؛ وَيُنَادِي قَوْلَ الرَّاجِزِ:

عَمَزَكَ بِالْفَنَاءِ ذَاتُ الْحَوْقِ
بَيْنَ سَهَاطِي رَكْبِي مَحْلُوقِ
وَأَشَدُّ الْأَخْفَشِ:

قَدْ وَعَدْتَنِي أُمُّ عَمْرُو أَنْ تَأْتِيَنِي
تَمْسَحُ رَأْسِي وَتَقْلِبُنِي وَأَنْ تَمْسَحَ
وَتَمْسَحَ الْقَفَاءَ حَتَّى تَتَنَا

أَرَادَ حَتَّى تَتَنَا فَحَفَّتْ وَأَبْدَلَتْ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ. اللَّيْثُ، وَذَكَرَ قِصَّةَ لِهَامِ بْنِ مَرْةَ وَتَبَايَعِ يَمْحُشُ ذِكْرَهَا فَلَمْ يَذْكُرْهَا. الْأَزْهَرِيُّ: وَالْأَقْنَفُ الْأَبْيَضُ الْقَفَا مِنَ الْحَيْلِ. وَفَرَسٌ أَقْنَفٌ: أَبْيَضُ الْقَفَا وَلَوْ نَسَاهُو مَا كَانَ، وَالْمَصْدَرُ الْقَنْفُ.

وَالْقَنَافُ وَالْقِنَافُ: الْكَبِيرُ الْأَنْفِ؛ وَرَجُلٌ قُنَافٌ وَقِنَافٌ: ضَحْمٌ الْأَنْفِ، وَقِيلَ: عَظِيمُ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ، وَقِيلَ: هُوَ الطَّوِيلُ الْجِسْمِ الْعَلِيظَةُ وَالْقَيْنِيْبُ وَالْقَيْنِيْبُ: الْجَمَاعَةُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، وَفِي الصَّحَاحِ: جَمَاعَاتُ النَّاسِ، وَجَمَعَهُ قَنْفٌ وَحَكَى ابْنُ بَرِّي عَنِ السَّرَافِيِّ: الْقَيْنِيْبُ الْعَلِيْسَانُ، وَأَنْشَدَ لِقَيْسِ بْنِ رِفَاعَةَ:

إِنْ تَرَبْنَا قَلِيلِينَ كَمَا ذِي

سَدَّ عَنِ الْمُحْرَبِينَ ذُوذُ صِحَاحٍ
فَلَقَدْ تَنَلَدِي وَجَلِسُ فِينَا

مَجْلِسُ كَالْقَيْنِيْبِ فَعَمَّ رَدَاخُ
وَيُقَالُ: اسْتَقْنَفَ الْمَجْلِسُ إِذَا

اسْتَدَارَ. وَالْقَيْنِيْبُ: السَّحَابُ ذُو الْمَاءِ الْكَثِيرِ. وَمَرَّ قَيْنِيْبٌ مِنَ اللَّيْلِ، أَيْ قِطْعَةٌ مِنْهُ، قَالَ بَنُ دُرَيْدٍ: وَلَيْسَ بِكَيْتِ

وَالْقَيْنِفُ: مَا يَسِسُ مِنَ الْعَلْدِيِّ فَتَقْلَعُ طِينُهُ (عَنِ السَّرَافِيِّ). ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَيْنِفُ وَالْقَيْنِفُ مَا تَطَايَرُ مِنْ طِينِ السَّيْلِ عَنْ وَجْهِ الْأَرْضِ وَتَسْتَقُّ. أَبُو عَمْرٍو: الْقَيْنِفُ وَاللَّحْنُ الْبَيَاضُ الَّذِي عَلَى جُرْدَانِ الْحِجَارِ.

وَقِنَافَةٌ: اسْمٌ.

• قَنْفَجٌ • الْقَنْفَجُ: الْأَتَانُ الْقَصِيرَةُ الْعَرِيضَةُ.

• قَنْفَحٌ • الْقَنْفَحُ: ضَرْبٌ مِنَ النَّبْتِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• قَنْفَدٌ • الْقَنْفَدُ: لَعْنَةٌ فِي الْقَنْفَدِ، (حَكَاهَا كِرَاعٌ عَنْ قَطْرَبِ)

• قَنْفَذٌ • الْقَنْفَذُ وَالْقَنْفَذُ: الشَّيْءُ مَعْرُوفٌ، وَالْأَنْثَى قَنْفَذَةٌ وَقَنْفَذَةٌ وَتَقَنْفَذُهَا: تَقْبِضُهَا. وَإِنَّهُ لَقَنْفَذٌ لَيْلٍ، أَيْ أَنَّهُ لَا يَنَامُ كَمَا أَنَّ الْقَنْفَذَ لَا يَنَامُ. وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ النَّمَامِ: مَا هُوَ إِلَّا قَنْفَذٌ لَيْلٍ وَأَقْنَذَ لَيْلًا.

وَمِنَ الْأَحَاجِي: مَا أَبْيَضَ شَطْرًا، أَسْوَدَ ظَهْرًا، يَمْسَحُ قِمَطْرًا، وَيَبُولُ قَطْرًا؟ وَهُوَ الْقَنْفَذُ، وَقَوْلُهُ يَمْسَحُ قِمَطْرًا أَيْ مُجْتَمِعًا. وَالْقَنْفَذُ: مَسِيلُ الْعَرَقِ مِنْ خَلْفِ أَدْنَى الْبَعِيرِ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

كَأَنَّ بَدْفَرَاهَا عَيْنِي مُجْرَبٌ

لَهَا وَشَلٌّ فِي قَنْفَدِ اللَّيْلِ يَسْتَحُ

وَالْقَنْفَذُ: الْمَكَانُ الَّذِي يُنْبِتُ نَبْتًا مُلْتَفًا، وَيُنَادِي قَنْفَذُ الدَّرَاجِ، وَهُوَ مَوْضِعٌ.

وَالْقَنْفَذَةُ: الْفَارَةُ. وَقَنْفَذَ الْبَعِيرُ: ذَفَرَاهُ. وَالْقَنْفَذُ: الْمَكَانُ الْمَرْفُوعُ الْكَبِيرُ الشَّجَرِ.

وَقَنْفَذَ الرَّمْلُ: كَثُرَ شَجَرُوهُ. قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْقَنْفَذُ يَكُونُ فِي الْجَلْدِ بَيْنَ الْقَفِّ وَالرَّمْلِ.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْقَنْفَذُ مِنَ الرَّمْلِ مَا اجْتَمَعَ وَارْتَفَعَ شَيْئًا. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَنْفَذُهُ، يَفْتَحُ الْفَاءَ، كَثُرَ شَجَرُوهُ وَإِشْرَافِهِ. وَيُقَالُ لِلشَّجَرَةِ إِذَا كَانَتْ فِي وَسْطِ الرَّمْلِ: الْقَنْفَذَةُ وَالْقَنْفَذُ.

وَيُقَالُ لِلْمَوْضِعِ الَّذِي دُونَ الصَّمْحَادِ وَبَيْنَ الرَّأْسِ وَالْقَنْفَذَةِ.

وَالْقِنَافُ: أَجْبَلٌ غَيْرُ طَوَالٍ، وَقِيلَ: أَجْبَلٌ رَمْلٌ. وَقَالَ نَعْلَبٌ: الْقِنَافُ نَبْتُ فِي الطَّرِيقِ؛ وَأَنْشَدَ:

مَحَلًّا كَوْعَاءِ الْقِنَافِ ضَارِبًا
بِهِ كَنْفًا كَالْمُخْبِرِ الْمُتَأَجِّمِ
وَقَوْلُهُ مَحَلًّا كَوْعَاءِ الْقِنَافِ أَيْ مَوْضِعًا لَا يَسْلُكُهُ أَحَدٌ، أَيْ مَنْ أَرَادَهُمْ لَا يَصِلُ إِلَيْهِمْ، كَمَا لَا يُوَصِّلُ إِلَى الْأَسَدِ فِي مَوْضِعِهِ، بَيَّنَّ أَنَّهُ طَرِيقٌ شَاقٌّ وَعَرٌّ.

• قَنْفَرٌ • الْقَنْفَرُ وَالْقَنْفَرُ: الْقَصِيرُ (١)

• قَنْفَرَشٌ • الْقَنْفَرَشُ: الْعَجُوزُ الْكَبِيرَةُ مِثْلُ الْجَحْمَرِشِ؛ وَأَنْشَدَ:

قَاتِيَةَ النَّابِ كَرُومٌ قَنْفَرِشٌ

وَقَالَ شَيْخٌ: الْقَنْفَرِشُ وَالْكَفَرِشُ الضَّحْمَةُ مِنَ الْكَمْرِ؛ وَأَنْشَدَ قَوْلَ رُوَيْبَةَ:

عَنْ وَاسِعٍ يَذْهَبُ فِيهِ الْقَنْفَرِشُ

• قَنْفَشٌ • الْقَنْفَشَةُ: الْقَنْفَشَةُ: الْقَنْفَشُ. وَعَجُوزٌ قَنْفَشَةٌ: مُتَقَبِّضَةٌ. وَقَنْفَشَ الشَّيْءَ: جَمَعَهُ سَرِيعًا. وَالْقَنْفَشَةُ: دُوبِيَّةُ الْأَزْهَرِيِّ فِي رَبَاعِي الْعَيْنِ: يُقَالُ أَنَا فُلَانٌ مُعْتَقِشًا لِحَيْتِهِ وَمُعْتَقِشًا، وَذَكَرَ فِي تَرْجَمَةِ عَنُقَشِ.

• قَنْفَعٌ • الْقَنْفَعُ: الْقَصِيرُ الْحَسِيْسُ. وَالْقَنْفَعَةُ: الْقَنْفَعَةُ الْأَنْثَى، وَتَقَنْفَعُهَا تَقْبِضُهَا. وَالْقَنْفَعَةُ أَيْضًا: الْفَارَةُ.

الْأَزْهَرِيُّ: الْقَنْفَعُ الْفَارُ، الْقَانُ قَبْلَ الْفَاءِ. وَقَالَ أَيْضًا: مِنْ أَسْمَاءِ الْفَارِ الْقَنْفَعُ، الْفَاءُ قَبْلَ الْقَانِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ. وَالْقَنْفَعَةُ وَالْقَنْفَعَةُ جَمِيعًا: الْإِسْتُ، (كَلِمَاتُهَا عَنْ كِرَاعِ)؛ وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ:

قَفْرِيْبَةٌ كَأَنَّ بِطَيْبِيْبِهَا

وَقَنْفَعُهَا طِلَاءُ الْأَرْجَوَانِ (٢)

وَالْقَفْرِيْبَةُ: الْمَرْأَةُ الْقَصِيرَةُ.

(١) زاد المجد: القنفر كجندل الذكر.

والقنفر كزبور ثقب الفحة. والقنهور كسمندل الطويل المنحول الجلد أو الخوار الضعيف.

(٢) قوله: «قنفرية الخ» كذا بالأصل.

قفل . القفل : العثر الضحمة (عن
الهجري) ؛ وأنشد :
عثر من السك ضوب قفل
تكاد من غرر تدق الحقل
وقفل : اسم .

قفل . القفل : مكيال عظيم ضخم ؛
وقال :

كبل عدا بالجراف القفل
من صبره مثل الكيب الأهيل
وقال روية :

مالك لا تجرفها بالقفل ؟
لا خير في الكماة إن لم تفعل

وفي الخبر : كان تاج كسرى مثل القفل
العظيم ؛ الجوهرى : كان لكسرى تاج
يسمى القفل .

قم . قيم الطعام واللحم والبريد والدهن
والرطب يقم قماً ، فهو قيم وأقم : فسد
وتغيرت رائحته ؛ وأنشد :

وقد قيمت من صرّها وأخيلها
أنامل كفيها للوطب أقم

والاسم : القنمة ؛ قال سيويو : جعلوه
اسماً للرائحة . التهذيب : ويقال فيه قنمة
ونمقة إذا أروح وأتن . الجوهرى :

القنمة ، بالتحريك ، حيث ربح الأدهان
والزيت ونحو ذلك . وقنمت يدي من
الزيت قماً ، فهي قنمة : اتسخت . والقنم

في الخيل والإبل : أن يصب الشعر الندى
ثم يصبه الغبار ، فيركبه لذلك وسخ .
وبقرة قنمة : متعيرة الرائحة (حكاة

تعلب) وقد قيم سفاوه ، بالكسر ، قماً ،
أى تيم . وقنم الجوز ، فهو قائم أى فاسد

والأقانيم : الأصول ، واحدها أقنوم ؛
قال الجوهرى : وأحسنها روية .

قن . القن : العبد للتعبيد . وقال
ابن سيده : العبد القن الذى ملك هو

وأبواه ، وكذلك الأثان والجمع والمونث ،
هذا الأعراف ، وقد حكى في جمعه أقاتن
واقنة (الأخيرة نادرة) قال جرير :

إن سليطاً فى الحصار إنه
أبناء قوم خلّفوا أفته

والأثنى قن ، بغير هاء . وقال
الليثاني : العبد القن الذى ولد عندك
ولا يستطيع أن يخرج عنك .

وحكى عن الأصمى : لسنا بعبيد قن ،
ولكننا عبيد مملّكة ، مضافان جميعاً . وفي

حديث عمرو بن الأشعث : لم نكن عبيد
قن ، إنما كنا عبيد مملّكة . يقال : عبّد قن ،
وعبّدان قن ، وعبيد قن . وقال أبو طالب :

قولهم عبّد قن ، قال الأصمى : القن الذى
كان أبوه مملوكاً لِمِوَالِيهِ ، فإذا لم يكن
كذلك فهو عبّد مملّكة ، وكان القن مأخوذاً

من القنينة ، وهى المملّك ؛ قال الأزهرى :
ومثله الضح ، وهو نور الشمس المشرق على
وجه الأرض ، وأصله ضحى ، يقال :

ضحيت للشمس إذا برزت لها . قال
تعلب : عبّد قن ملىك هو وأبواه ، من القنان
وهو الكم ، يقول : كأنه فى كمه هو

وأبواه ؛ وقيل : هو من القنينة إلا أنه يدل .
ابن الأعرابي : عبّد قن خالص العبود ،
وقن بين القنونة والقنانية وقن وقنان وأقاتن ،

وغيره لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث . واقتنا
قناً : اتخذناه . واقتن قناً : اتخذناه (عن
الليثاني) وقال : إنه لقن بين القنانية أو

القنانية .
والقنة : القوة من قوى الحبل ، وخص
بعضهم به القوة من قوى حبل الليف ، قال
الأصمى : وأنشدنا أبو القفاص البشكري :

يصفح للقنة وجهاً جاباً
صفح ذراعيه لعظم كلبا

وجمعها قن ، وأنشده ابن برى مستشهداً به
على القنة ضرب من الأدوية ، قال : وقوله
كلباً يتنصب على التمييز ، كقول عرّ وجل :

« كبرت كلمة » ؛ قال : ويجوز أن يكون من

المقلوب .

والقنة : الجبل الصغير ، وقيل : الجبل
السهل المستوى المنبسط على الأرض ،
وقيل : هو الجبل المنفرد المستطيل فى

السما ، ولا تكون القنة إلا سوداء . وقنة
كل شىء : أعلاه مثل القلة ؛ وقال :

أما ودما ماوات تخالها
على قنة العزى وبالسير عندما

وقنة الجبل وقلة ؛ أعلاه ، والجمع
القنن والقلال ؛ وقيل : الجمع قنن وقنان
وقنات وقنون ، وأنشد تعلب :

وهم رعن آل أن يكونا
بحراً يكب الحوت والسفينا

تخال فيه القنة القنونا
إذا جرى نوبته زفونا
أو قزولياً هابماً ذقونا

قال : ونظير قولهم قنة وقنون بكرة
وبدور ، ومانة ومنون ، إلا أن قاف قنة
مضمومة ، وأنشد ابن برى لذي الرمة فى

جمعه على قنان :

كاننا والقنان القود يحيلنا
موج الفرات إذا التبح الدياميم

والاقنان : الانتصاب . يقال : اقتن
الوعل إذا انصب على القنة ؛ أنشد
الأصمى لأبى الأحرر الحماني :

لا تحسبى عض التسوع الأزم
والرحل يقنن اقنان الأعصم

سوفك أطراف النصى الأنعم
وأنشده أبو عبيد : والرحل ، بالرفع ؛ قال
ابن سيده : وهو خطأ إلا أن يريد الحال ؛

وقال يزيد بن الأعور الشنى :

كالصدع الأعصم لما اقتنا
واقنان الرجل : لزومه ظهر البعير .
والمستقن الذى يقم فى الإبل ^(١) يشرب
البانها ؛ قال الأعلم الهذلى :

(١) قوله : « الذى يقم فى الإبل » فى

الحكم : « الذى يقم فى الغنم » .

[عبد الله]

فَسَابِعٌ وَسَطٌ ذَوْدُكَ مُسْتَقِيماً
لِثَحْسَبِ سَيْدَا ضَبْعَا تُثُولُ
الْأَزْهَرِي: مُسْتَقِيماً مِنَ الْقِنِّ، وَهُوَ الَّذِي
يُقِيمُ مَعَ غَنِيهِ يَشْرَبُ مِنَ الْبَابِ، وَيَكُونُ
مَعَهَا حَيْثُ ذَهَبَتْ؛ وَقَالَ: مَعْنَى قَوْلِهِ
مُسْتَقِيماً ضَبْعَا تُثُولُ، أَي مُسْتَحْدِماً امْرَأَةً كَانَهَا
ضَبْعٌ، وَيُرْوَى: مُقْتَنِيّاً وَمُقْتَنِيّاً، فَأَمَّا
الْمُقْتَنِيُّ فَالْمُتَّصِبُ، وَالْهَمَزَةُ زَائِدَةٌ،
وَنَظِيرُهُ كَبَنٌ وَكَبَّانٌ، وَأَمَّا الْمُقْتَنِيُّ
فَالْمُتَّصِبُ أَيْضاً^(١)، وَهُوَ بِنَاءُ عَزِيزٍ لَمْ
يَذْكُرْهُ صَاحِبُ الْكِتَابِ وَلَا اسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ،
وَإِنْ كَانَ قَدْ اسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ أَخُوهُ وَهُوَ
الْمُهَوَّنُ. وَالْمُقْتَنُ: الْمُتَّصِبُ أَيْضاً.
الْأَصْمَعِيُّ: اقْتَنَ الشَّيْءُ يَقْتَنُهُ اقْتِنَانًا إِذَا
انْتَصَبَ.

وَالْقَيْنَةُ: وَعَاءٌ يَتَّخِذُ مِنْ خَيْرَانِ أَوْ
قُضْبَانٍ قَدْ فُصِّلَ دَاخِلُهُ بِحَوَاجِرٍ بَيْنَ مَوَاضِعِ
الْآبِيَةِ عَلَى صِيغَةِ الْقَشْوَةِ. وَالْقَيْنَةُ، بِالْكَسْرِ
وَالشَّدِيدِ، مِنَ الرَّجَاجِ: الَّذِي يُجْعَلُ
الشَّرَابُ فِيهِ. وَفِي التَّهْلِيْبِ: وَالْقَيْنَةُ مِنَ
الرَّجَاجِ مَعْرُوفَةٌ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الصَّحَاحِ
مِنَ الرَّجَاجِ، وَالْجَمْعُ قَنَانٌ، نَادِرٌ.

وَالْقَيْنُ: طَبُورُ الْحَبَشَةِ (عَنْ
الرَّجَاجِيِّ) وَفِي الْحَدِيثِ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ
الْحَمْرَ وَالْكُوبَةَ وَالْقَيْنِينَ؛ قَالَ ابْنُ قَتَيْبَةَ:
الْقَيْنُ لُعْبَةٌ لِلرُّومِ يَتَقَامَرُونَ بِهَا. قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: وَيُرْوَى عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ:
الْقَيْنُ الضَّرْبُ بِالْقَيْنِينَ، وَهُوَ الطَّبُورُ
بِالْحَبَشِيَّةِ، وَالْكُوبَةُ الطَّبْلُ، وَيُقَالُ التَّرْدُ؛
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ. وَوَرَدَ فِي
حَدِيثِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَهَيْتُنَا عَنْ

(١) قوله: «وأما المقين فالمتصب أيضاً» كذا
بالأصل. ولم نجد هذا المعنى في الأصول، بل الذي
نصَّ عليه هو وغيره أن المقين بالوحدة المنقبض
المنخس كالمقمن والمكبن، وأما المقين بالثناء الفوقية
فالمتصب، وإن لم ينصَّ عليه في ق ت ن، ولا على
المقمن في ق م ن، وقد نصَّ عليها المجد
والصاغاني.

الْكُوبَةَ وَالْعُبَيْرَاءَ وَالْقَيْنِينَ؛ قَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ: الْكُوبَةُ الطَّبْلُ، وَالْعُبَيْرَاءُ حَمْرَةٌ
تُعْمَلُ مِنَ الْعُبَيْرَاءِ، وَالْقَيْنِيُّ طَبُورُ الْحَبَشَةِ.
وَقَانُونُ كُلِّ شَيْءٍ: طَرِيقُهُ وَمِقْيَاسُهُ. قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ: وَأَرَاهَا ذَخِيلَةٌ.

وَقَنَانُ الْقَمِيصِ^(٢) وَكُنْهٌ وَقُنْهٌ: كُمُهُ.
وَالْقَنَانُ: رِيحٌ الْإِيطِ عَامَّةٌ، وَقِيلَ: هُوَ
أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنْهُ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هُوَ
الصَّنَانُ عِنْدَ النَّاسِ، وَلَا أَعْرَفُ الْقَنَانَ.

وَقَنَانٌ: اسْمٌ مَلِكٌ كَانَ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ
عَضْباً. وَأَشْرَافُ الْيَمَنِ: بَنُو جَلْنَدَى
ابْنِ قَنَانَ. وَالْقَنَانُ: اسْمٌ جَبَلٍ بَعِيْهِ لَيْتَى
أَسَدٍ، قَالَ الشَّاعِرُ زُهَيْرٌ:

جَعَلَنْ^(٣) الْقَنَانَ عَنْ يَمِينِ وَحَزَنَهُ

وَكَمْ بِالْقَنَانِ مِنْ مُجَلٍّ وَمُحْرَمٍ
وَقِيلَ: هُوَ جَبَلٌ، وَلَمْ يُخَصَّصْ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: وَقَنَانٌ جَبَلٌ بِأَعْلَى نَجْدٍ. وَيَتَو
قَنَانٍ: بَطْنٌ مِنْ بَلْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ. وَيَتَو
قَيْنِينَ: بَطْنٌ مِنْ بَنِي تَعْلَبِ (حَكَاهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ)؛ وَانْشَدَ:

جَوَلْتُ مِنْ دَيْنِ بَنِي قَيْنِينَ
وَمِنْ حِسَابِ بَيْتِهِمْ وَبَنِي
وَانْشَدَ أَيْضاً:

كَانَ لَمْ تُبْرِكْ بِالْقَيْنِيِّ نَيْبِهَا
وَلَمْ يُرْتَكَبْ مِنْهَا لِرِمَكَاءِ حَافِلُ
وَابْنُ قَنَانٍ: رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ.

وَالْقَيْنُ وَالْقِنَانُ، بِالضَّمِّ: الْبَصِيرُ
بِالْمَاءِ تَحْتَ الْأَرْضِ، وَهُوَ الدَّلِيلُ الْهَادِي
وَالْبَصِيرُ بِالْمَاءِ فِي حَفْرِ الْقِنِيِّ، وَالْجَمْعُ

(٢) قوله: «وقنان القميص...» وقنونه

بضم القاف أيضاً، كما في التكلفة.

(٣) قوله: «جعلن» بنون النسوة في الطبقات

جميعها «جعلنا»، والصواب ما أثبتناه، فالضمير

يعود على الطعنان في البيت الذي قبله، وهو:

تبصر خليلي هل ترى من طعنان

نحمن بالعلباء من فوق جرم

(صفحة ٢٤٤ من الفضليات).

[عبد الله]

الْقِنَانِ، بِالْفَتْحِ. قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
الْقِنَانُ الْبَصِيرُ بِحَرِّ الْمَيَاوِ وَاسْتِخْرَاجِهَا،
وَجَمْعُهَا قِنَانٌ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ:

يُخَافَتُنْ بَعْضَ الْمَضْغِ مِنْ خَشْيَةِ الرَّدَى
وَيُنْصَنُ لِلسَّمْعِ انْتِصَاتِ الْقِنَانِ
قَالَ ابْنُ بَرِّي: الْقَيْنُ وَالْقِنَانُ

الْمُهَنْدِسُ الَّذِي يَعْرِفُ الْمَاءَ تَحْتَ الْأَرْضِ،
قَالَ: وَأَصْلُهَا بِالْفَارْسِيَّةِ، وَهُوَ مُعْرَبٌ مُسْتَقْتَبٌ
مِنَ الْحَمْرِ مِنْ قَوْلِهِمْ بِالْفَارْسِيَّةِ كُنْ كُنْ، أَي
احْفَظْ احْفَظْ. وَسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لِمَ تَقَدَّمَ
سَلْبَانُ الْهُدْهَدِ مِنْ بَيْنِ الطَّيْرِ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ
كَانَ قِنَانًا، يَعْرِفُ مَوَاضِعَ الْمَاءِ تَحْتَ
الْأَرْضِ؛ وَقِيلَ: الْقِنَانُ الَّذِي يَسْمَعُ
فَيَعْرِفُ مِقْدَارَ الْمَاءِ فِي الْبُئْرِ قَرِيبًا أَوْ بَعِيدًا.

وَالْقَيْنُ: ضَرْبٌ مِنَ صَدَفِ الْبَحْرِ^(٤).
وَالْقَيْتَةُ: ضَرْبٌ مِنَ الْأَدْوِيَةِ، وَبِالْفَارْسِيَّةِ
بِرِزْدٍ. وَالْقَيْنُ: ضَرْبٌ مِنَ الْجُرْدَانِ.
وَالْقَوَانِينُ: الْأُصُولُ، الْوَاحِدُ قَانُونٌ،
وَلَيْسَ بِعَرَبِيٍّ.

وَالْقَيْتَةُ: نَحْوٌ مِنَ الْقَارَةِ، وَجَمْعُهَا
قِنَانٌ؛ قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: الْقَيْتَةُ الْأَكْمَةُ
الْمَلْمَلَمَةُ الرَّأْسِ، وَهِيَ الْقَارَةُ لَا تُنْتَبِثُ شَيْئًا.

«قنا» الْقِنُونُ وَالْقِنُونَةُ وَالْقَيْنَةُ وَالْقَيْنَةُ:
الْكَيْسَةُ، قَلَبُوا فِيهِ الْوَاوِ يَاءً لِلْكَسْرِ الْقَرِيبَةِ
مِنْهَا، وَأَمَّا قَيْنَةُ فَأَقْرَبُ الْيَاءِ بِحَالِهَا الَّتِي
كَانَتْ عَلَيْهَا فِي لُغَةِ مَنْ كَسَرَ، هَذَا قَوْلُ
الْبَصْرِيِّينَ، وَأَمَّا الْكُوفِيُّونَ فَجَعَلُوا قَيْنَتُ
وَقِنُونُ لِقَيْنِينَ، فَمَنْ قَالَ قَيْنَتُ عَلَى قَلْبِهَا
فَلَا نَظَرَ فِي قَيْنَةٍ وَقَيْنَةٍ فِي قَوْلِهِ، وَمَنْ قَالَ
قِنُونُ فَالْكَلامُ فِي قَوْلِهِ هُوَ الْكَلامُ فِي قَوْلِهِ مَنْ
قَالَ صَيَّانٌ، قِنُونُ الشَّيْءِ قَنُونًا وَقِنُونًا
وَاقْتِنَيْتُهُ: كَسَيْتُهُ.

وَقِنُونُ الْعَتْرِ: اتَّخَذْتُهَا لِلْحَلَبِ. وَكَلَهُ
عَنَمٌ قِنُونٌ وَقِنُونَةٌ أَي خَالِصَةٌ لَهُ ثَابِتَةٌ عَلَيْهِ؛

(٤) قوله: «ضرب من صدف البحر» عبارة
التكلفة: ابن دريد: القينة، بالكسر، ضرب من
دواب البحر شبيه بالصدف.

وَالكَلِمَةُ وَاوِيَّةٌ وَيَائِيَّةٌ .

وَالْقَيْبَةُ : مَا اكْتَسَبَ ، وَالْجَمْعُ قَيْ ، وَقَدْ قَتَى الْمَالَ قَتِيًّا وَقَتِيَانًا (الْأَوْلَى عَنِ اللَّحْيَانِي) ، وَمَالَ قَتِيَانٌ : اتَّخَذَهُ لِنَفْسِكَ ، قَالَ : وَمِنْهُ قَيْبَتُ حَيَاتِي ، أَيْ لَزِمْتُهُ ، وَأَنْشَدَ لِعَمْرَةَ :

فَأَجَبْتُهَا إِنْ الْمَتِيَّةَ مَهْمَلٌ
لَا بَدَّ أَنْ أُسْقَى بِذَلِكَ الْمَهْمَلِ

إِقْتَى حَيَاتِكَ لَا أَبَا لَكَ ! وَأَعْلَمِي
أَنِّي امْرُؤٌ سَأَمُوتُ إِنْ لَمْ أَقْتَلْ
قَالَ ابْنُ بَرِّى : صَوَابُهُ فَاقْتَى حَيَاتِكَ ، وَقَالَ
أَبُو الْمَثَلِمِ الْهَدَلِيُّ بَرِّى صَحَّرَ الْمَتَى :

لَوْ كَانَ لِلدَّهْرِ مَالٌ كَانَ مِثْلَدَهُ
لَكَانَ لِلدَّهْرِ صَحَّرَ مَالِ قَتِيَانٍ
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : قَيْبَتُ الْعَمْرَةَ اتَّخَذْتُهَا
لِلْحَلْبِ .

أَبُو عَيْبِدَةَ : قَتَى الرَّجُلُ يَقْتَى قَتَى مِثْلُ
غَنَى يَقْتَى غَنَى ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَمِنْهُ قَوْلُ
الطَّمَّاحِ :

كَيْفَ رَأَيْتَ الْحَقِيقَ الدَّلْطَطَى
يُعْطَى الَّذِي يَنْقُصُهُ قَيْتَى ؟

أَيْ فَيَرْضَى بِهِ وَيَقْتَى . وَفِي الْحَدِيثِ :
فَاقْتَوْهُمْ ، أَيْ عَلِمُوهُمْ وَاجْعَلُوا لَهُمْ قَيْبَةً مِنْ
الْعِلْمِ يَسْتَمْتُونَ بِهِ إِذَا احْتَجَّوْا إِلَيْهِ . وَلَهُ غَنَمٌ
قَيْبَةٌ وَقَيْبَةٌ إِذَا كَانَتْ خَالِصَةً لَهُ ثَابِتَةً عَلَيْهِ .
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ أَيْضًا : وَأَمَّا الْبَصْرِيُّونَ فَإِنَّهُمْ
جَعَلُوا الْوَاوَ فِي كُلِّ ذَلِكَ بَدَلًا مِنَ الْبَاءِ ،
لِأَنَّهُمْ لَا يَعْرِفُونَ قَيْبَتُ . وَقَيْبَتُ الْحَيَاءِ ،
بِالْكَسْرِ ، قَتَوًا ؛ لَزِمْتُهُ ، قَالَ حَاتِمٌ :

إِذَا قَلَّ مَالِي أَوْ نَكَيْتُ بِنَكْبَةٍ
قَيْبَتُ حَيَاتِي عَفَّةً وَتَكَرُّمًا ،
وَقَيْبَتُ الْحَيَاءِ ، بِالْكَسْرِ ، قَتِيَانًا ،
بِالضَّمِّ ، أَيْ لَزِمْتُهُ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّى :

فَاقْتَى حَيَاتِكَ لَا أَبَا لَكَ ! إِنِّي
فِي أَرْضِ فَارِسَ مُوتِقٌ أَحْوَالًا
الْكِسَانِي ؛ يُقَالُ اقْتَى وَاسْتَقْتَى وَقَنَا وَقَتَى
إِذَا حَفِظَ حَيَاتَهُ وَلَزِمَهُ . ابْنُ شَمِيلٍ : قَتَانِي
الْحَيَاءُ أَنْ أَفْعَلَ كَذَا ، أَيْ رَدَيْتِي وَوَعظمتي ،

وَهُوَ يَقْتِنِي ؛ وَأَنْشَدَ :

وَأِنِّي لَيَقْتِنِي حَيَاؤُكَ كَلَّمَا
لَقَيْتُكَ يَوْمًا أَنْ أَبْلُكَ مَا بِيَا
قَالَ : وَقَدْ قَنَا الْحَيَاءُ إِذَا اسْتَحْيَا .

وَقَتَى الْعَنَمُ : مَا يَتَّخِذُ مِنْهَا لِلْوَلَدِ أَوْ
اللَّبَنِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ نَهَى عَنْ ذَبْحِ
قَتَى الْعَنَمِ . قَالَ أَبُو مُوسَى : هِيَ الَّتِي تُقْتَى
لِلدَّرِّ وَالْوَلَدِ ، وَاحِدَتُهَا قَتْوَةٌ وَقَوَةٌ ، بِالضَّمِّ
وَالْكَسْرِ ، وَقَيْبَةُ بِالْبَاءِ أَيْضًا . يُقَالُ : هِيَ غَنَمٌ
قَتْوَةٌ وَقَيْبَةٌ . وَقَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ : الْقَتَى وَالْقَيْبَةُ
مَا اقْتَنَى مِنْ شَاوٍ أَوْ نَاقَةٍ ، فَجَعَلَهُ وَاحِدًا ،
كَأَنَّهُ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ، قَالَ : وَهُوَ
الصَّحِيحُ ، وَالشَّاءُ قَيْبَةٌ ، فَإِنْ كَانَ جَعَلَ
الْقَتَى جِنْسًا لِلْقَيْبَةِ فَيَجُوزُ ، وَأَمَّا فَعَلَةٌ وَفَعَلَةٌ
فَلَمْ يُجْمَعَا عَلَى فَعِيلٍ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَوْ شِئْتُ أَمْرْتُ بِقَيْبَتِهِ سَمِينَةً
فَأَلْفَى عَنْهَا شِعْرَهَا . اللَّيْثُ : يُقَالُ قَنَا
الْإِنْسَانُ يَقْتُو غَنَمًا وَشَيْئًا قَتَوًا وَقَتَوَانًا ،
وَالْمُصَدَّرُ الْقَتِيَانُ وَالْقَتِيَانُ ، وَقَتُولُ : اقْتَنَى
يَقْتِنِي اقْتِنَاءً ، وَهُوَ أَنْ يَتَّخِذَهُ لِنَفْسِهِ
لَا لِلْبَيْعِ . وَيُقَالُ : هَلِدِهِ قَيْبَةً ، وَاتَّخَذَهَا قَيْبَةً
لِلنَّسْلِ لَا لِلتَّجَارَةِ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَإِنَّ قَتَانِي إِنْ سَأَلْتَ وَأَسْرَتِي
مِنَ النَّاسِ قَوْمٌ يَقْتُونُ الْمَرْئَا ^(١)

الْمَجْزُورِي : قَتَوْتُ الْعَنَمَ وَغَيْرَهَا قَتْوَةً
وَقَتْوَةً وَقَيْبَتُ أَيْضًا قَيْبَةً وَقَيْبَةً إِذَا اقْتَنَيْتَهَا
لِنَفْسِكَ لَا لِلتَّجَارَةِ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّى
لِلْمُتَمَلِّسِ :

كَذَلِكَ أَقْتُو كُلَّ قَطٍّ مُضَلَّلٍ ^(٢)
وَمَالَ قَتِيَانٍ وَقَتِيَانٍ : يَتَّخِذُ قَيْبَةً . وَقَتُولُ
العَرَبِ : مَنْ أَعْطَى مَائَةً مِنَ الْمَعْرَفَةِ أَعْطَى

(١) قوله : « قَتَانِي » كَذَا ضبط في الأصل

بافتح ، وضبط في التهذيب بالضم .

(٢) قوله : « قط مضلل » كذا بالأصل هنا

ومعجم ياقوت في كسر ، وشرح القاموس هناك
بالقاف والطاء ، والذي في المحكم في كسر : قط ،
بالفاء والطاء ، وأنشده في التهذيب هنا مرتين مرة
وافق المحكم ومرة وافق الأصل وياقوت .

الْقَتَى ، وَمَنْ أَعْطَى مَائَةً مِنَ الضَّانِ فَقَدْ
أَعْطَى الْغَنَى ، وَمَنْ أَعْطَى مَائَةً مِنَ الْإِبِلِ فَقَدْ
أَعْطَى الْمَتَى .

وَالْقَيْبَةُ : الرِّصَا . وَقَدْ قَنَاهُ اللَّهُ تَعَالَى
وَأَقْنَاهُ : أَعْطَاهُ مَا يَقْتِنِي مِنَ الْقَيْبَةِ وَالنَّشْبِ .
وَأَقْنَاهُ اللَّهُ أَيْضًا ؛ أَيْ رَضَاهُ . وَأَغْنَاهُ اللَّهُ
وَأَقْنَاهُ ، أَيْ أَعْطَاهُ مَا يَسْكُنُ إِلَيْهِ . وَفِي
التَّنْزِيلِ : « وَأَنَّهُ هُوَ أَغْنَى وَأَقْنَى » ؛ قَالَ
أَبُو إِسْحَاقَ : قِيلَ فِي أَقْنَى قَوْلَانِ : أَحَدُهُمَا
أَقْنَى أَرْضِي ، وَالْآخَرُ جَعَلَ قَيْبَةً ، أَيْ جَعَلَ
الغَنَى أَصْلًا لِصَاحِبِهِ ثَابِتًا ، وَمِنْهُ قَوْلُكَ : قَدِ
اقْتَنَيْتُ كَذَا وَكَذَا ، أَيْ عَمِلْتُ عَلَى أَنَّهُ يَكُونُ
عِنْدِي لَا أُخْرِجُهُ مِنْ يَدِي . قَالَ الرَّفَاءُ :
أَغْنَى رَضِيَ الْفَقِيرَ بِهَا أَغْنَاهُ بِهِ ، وَأَقْنَى مِنْ
الْقَيْبَةِ وَالنَّشْبِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَقْنَى أَعْطَاهُ
مَا يَلْجَأُ بِهِ الْكُفَايَةَ . وَيُقَالُ : قَيْبَتُ بِهِ ،
أَيْ رَضَيْتُ بِهِ .

وَفِي حَدِيثِ وَابِصَةَ : وَالْإِنَّمُ مَا حَكَ فِي
صَدْرِكَ وَإِنْ أَقْنَاكَ النَّاسُ عَنْهُ وَأَقْنُوكَ ، أَيْ
أَرْضُوكَ ؛ حَكَى أَبُو مُوسَى أَنَّ الرَّمَحْشَرِيَّ
قَالَ ذَلِكَ ، وَأَنَّ الْمُحْفُوظَ بِالْفَاءِ وَالثَّاءِ مِنْ
الْقَتَا ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَالَّذِي رَأَيْتُهُ أَنَا فِي
الْفَائِقِ فِي بَابِ الْحَاءِ وَالْكَافِ أَقْنُوكَ ،
بِالْفَاءِ ، وَفَسَّرَهُ بِأَرْضُوكَ ، وَجَعَلَ الْقَتَا
إِرْصَاءً مِنَ الْمُقْتَى ، عَلَى أَنَّهُ قَدْ جَاءَ عَنْ
أَبِي زَيْدٍ أَنَّ الْقَتَى الرِّصَا . وَأَقْنَاهُ إِذَا أَرْضَاهُ .
وَقَتَى مَالَهُ قَتَانَةً : لَزِمَهُ ، وَقَتَى الْحَيَاءَ
كَذَلِكَ . وَأَقْتَنَيْتُ لِنَفْسِي مَالًا ، أَيْ جَعَلْتُهُ
قَيْبَةً ارْتَضَيْتُهُ ؛ وَقَالَ فِي قَوْلِ الْمُتَمَلِّسِ :

وَالْقَيْبَةُ بِاللَّشِيِّ مِنْ جَنْبِ كَافِرٍ
كَذَلِكَ أَقْتُو كُلَّ قَطٍّ مُضَلَّلٍ
أَنَّهُ بِمَعْنَى أَرْضَى . وَقَالَ غَيْرُهُ : أَقْتُو الزَّمَّ
وَأَحْفِظُ ، وَقِيلَ : أَقْتُو أَجْزَى وَأَكْفَى .
وَيُقَالُ : لِأَقْتُولُكَ قِتَانَتَكَ ، أَيْ لِأَجْزَيْتُكَ
جَزَاءَكَ ، وَكَذَلِكَ لِأَمْتُونُكَ مَنَاوَتَكَ .
وَيُقَالُ : قَتَوْتُهُ أَقْتُوهُ قِتَاوَةً إِذَا جَزَيْتَهُ .

وَالْمَقْنُورَةُ ، حَقِيمَةٌ ، مِنْ الظَّلِّ : حَيْثُ
لَا تُصِيبُهُ الشَّمْسُ فِي الشَّيْءِ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو :

مَقْنَاءٌ وَمَقْنَوَةٌ بِغَيْرِ هَمْزٍ، قَالَ الطَّرِمَاحُ :
 فِي مَقَانِي أَقْنِي بَيْنَهَا
 عَرَّةٌ الطَّيْرِ كَصَوْمِ النَّعَامِ
 وَالْقَنَا : مَصْدَرُ الْأَقْنَى مِنَ الْأَنْوْفِ ،
 وَالْجَمْعُ قَنَوٌ ، وَهُوَ ارْتِفَاعٌ فِي أَعْلَاهُ بَيْنَ
 الْقَصَبَةِ وَالْمَارِنِ مِنْ غَيْرِ قَبْحِ ابْنِ سَيْدَةَ :
 وَالْقَنَا ارْتِفَاعٌ فِي أَعْلَى الْأَنْفِ ، وَاحْتِدَابٌ
 فِي وَسْطِهِ ، وَسَبُوعٌ فِي طَرْفِهِ ، وَقِيلَ : هُوَ
 نَوْءٌ وَسَطُ الْقَصَبَةِ وَإِشْرَافُهُ وَضَيْقُ
 الْمُتَحَرِّينَ ، رَجُلٌ أَقْنَى ، وَامْرَأَةٌ قَنَوَاءٌ بَيْنَةُ
 الْقَنَا . وَفِي صِفَةِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :
 كَانَ أَقْنَى الْعَرَبِينَ ، الْقَنَا فِي الْأَنْفِ : طَوْلُهُ
 وَدِقَّةُ أَرْبَبَتِهِ مَعَ حَدَبٍ فِي وَسْطِهِ ، وَالْعَرَبِينَ
 الْأَنْفُ . وَفِي الْحَدِيثِ : يَمْلِكُ رَجُلٌ أَقْنَى
 الْأَنْفِ . يُقَالُ : رَجُلٌ أَقْنَى وَامْرَأَةٌ قَنَوَاءٌ ،
 وَفِي قَصِيدِ كَعْبٍ :

قَنَوَاءٌ فِي حَرَّتَيْهَا لِلْبَصِيرِ بِهَا
 عَيْتُ مَيْمِنٍ وَفِي الْحَدِيثِ تَسْهِيلُ
 وَقَدْ يُوصَفُ بِذَلِكَ الْبَارِي وَالْفَرَسُ ، يُقَالُ :
 فَرَسٌ أَقْنَى ، وَهُوَ فِي الْفَرَسِ عَيْبٌ ، وَفِي
 الصَّفْرِ وَالْبَارِي مَدْحٌ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :
 نَظَرْتُ كَمَا جَلَى عَلَى رَأْسِي رَهْوَةٌ
 مِنَ الطَّيْرِ أَقْنَى يَنْفُضُ الطَّلَّ أَرْقَى
 وَقِيلَ : هُوَ فِي الصَّفْرِ وَالْبَارِي أَعْوَجَاجٌ
 فِي مِقْفَرِهِ ، لِأَنَّ فِي مِقْفَرِهِ حَجَّتَهُ ، وَالْفِعْلُ
 قَنَى يَقْنَى قَنًا . أَبُو عُبَيْدَةَ : الْقَنَا فِي الْخَيْلِ
 احْتِدَابٌ فِي الْأَنْفِ يَكُونُ فِي الْهَجْرِ ،
 وَأَنْشَدَ لِسَلَامَةَ بْنِ جَنْدَلٍ :
 لَيْسَ بِأَقْنَى وَلَا أَسْفَى وَلَا سَطْلَى
 يُسْقَى دَوَاءً قَفْنَى السُّكُونِ مَرْبُوبِ
 وَالْقَنَاةُ : الرُّمْحُ ، وَالْجَمْعُ قَنَوَاتٌ وَقَنَا
 وَقَنْى ، عَلَى فَعُولٍ ، وَأَقْنَاءَةٌ بِمِثْلِ جَبَلٍ
 وَأَجْبَالٍ ، وَكَذَلِكَ الْقَنَاةُ الَّتِي تُحْفَرُ ،
 وَحَكَى كِرَاعٌ فِي جَمْعِ الْقَنَاةِ الرُّمْحِ :
 قَنِيَاتٌ ، وَأَرَاهُ عَلَى الْمُعَاقِبَةِ طَلَبَ الْخَفَةِ .
 وَرَجُلٌ قَنَاءٌ وَمَقْنٌ ، أَيْ صَاحِبُ قَنَا ،
 وَأَنْشَدَ :

عَصَّ الثَّقَافِ خَرَصَ الْمُقْنَى

وَقِيلَ : كُلُّ عَصَا مُسْتَوِيَةٍ فِيهِ قَنَاةٌ ،
 وَقِيلَ : كُلُّ عَصَا مُسْتَوِيَةٍ أَوْ مُعْجَظَةٍ فِيهِ
 قَنَاةٌ ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ ، أَنْشَدَ
 ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ فِي صِفَةِ بَحْرِ :
 أَظَلُّ مِنَ خَوْفِ التَّجْرَحِ الْأَخْضَرَ
 كَأَنِّي فِي هَوَاؤِ أَحَدٍ (١)
 وَتَارَةً يُسَيِّدُنِي فِي أَوْعُرِ
 مِنَ السَّرَاةِ ذِي قَنَا وَعَرَعِرِ
 كَذَا أَنْشَدَهُ فِي أَوْعُرِ جَمْعِ وَعَرٍ ، وَأَرَادَ ذَوَاتِ
 قَنَا ، فَأَقَامَ الْمُفْرَدَ مَقَامَ الْجَمْعِ . قَالَ
 ابْنُ سَيْدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّهُ فِي أَوْعُرٍ ، لَوْصِفِهِ
 إِبَاهُ يَقُولُهُ : ذِي قَنَا ، فَيَكُونُ الْمُفْرَدُ صِفَةً
 لِلْمُفْرَدِ . التَّهْلِيلِيُّ : أَبُو بَكْرٍ : وَكُلُّ خَشَبَةٍ
 عِنْدَ الْعَرَبِ قَنَاةٌ وَعَصَا ، وَالرُّمْحُ عَصَا ،
 وَأَنْشَدَ قَوْلَ الْأَسْوَدِ بْنِ يَعْفَرٍ :

وَقَالُوا : شَرِيسٌ قُلْتُ : يَكْفِي شَرِيسَكُمُ
 سِنَانٌ كِبْرَاسِ النَّهَامَى مُفْتَقٌ
 نَمْتُهُ الْعَصَا نَمَّ اسْتَمَرَّ كَأَنَّهُ
 شِهَابٌ يَكْفَى قَابِسِي يَتَحَرَّقُ
 نَمْتُهُ : رَفَعْتُهُ ، يَعْنِي السَّنَانَ ، وَالنَّهَامَى فِي
 قَوْلِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الرَّاهِبُ ، وَقَالَ
 الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ التَّجَارُ . اللَّيْثُ : الْقَنَاةُ
 الْفَهَا ، وَالْجَمْعُ قَنَوَاتٌ وَقَنَا . قَالَ
 أَبُو مَنْصُورٍ : الْقَنَاةُ مِنَ الرَّمَاحِ مَا كَانَ أَجُوفَ
 كَالْقَصَبَةِ ، وَلِذَلِكَ قِيلَ لِلْكَطَانِمِ الَّتِي تَجْرِي
 تَحْتَ الْأَرْضِ قَنَوَاتٌ ، وَاحْتِدَابُ قَنَاةٌ ،
 وَيُقَالُ لِمَجَارِي مَائِهَا قَصَبٌ تَشْبِيهًُا بِالْقَصَبِ
 الْأَجُوفِ ، وَيُقَالُ : هِيَ قَنَاةٌ وَقَنَا ، ثُمَّ قُنَى
 جَمْعُ الْجَمْعِ ، كَمَا يُقَالُ دَلَاءٌ وَدَلَاً ، ثُمَّ دَلَى
 وَدَلَى لَجَمْعِ الْجَمْعِ . وَفِي الْحَدِيثِ : فِيهَا
 سَمَتِ السَّمَاءِ وَالْقُنَى الْعُشُورُ ، الْقُنَى : جَمْعُ
 قَنَاةٍ ، وَهِيَ الْآبَارُ الَّتِي تُحْفَرُ فِي الْأَرْضِ
 مُتَابِعَةً لِيُسْتَحْرَجَ مَائُهَا وَيَسْبَحَ عَلَى وَجْهِ
 الْأَرْضِ ، قَالَ : وَهَذَا الْجَمْعُ إِنَّمَا يَصِحُّ إِذَا
 جُمِعَتِ الْقَنَاةُ عَلَى قَنَا ، وَجُمِعَ الْقَنَا عَلَى
 قُنَى ، فَيَكُونُ جَمْعُ الْجَمْعِ ، فَإِنَّ فَعْلَةً لَمْ
 تُجْمَعْ عَلَى فَعُولٍ . وَالْقَنَاةُ : كَطَيْمَةٌ تُحْفَرُ

(١) فِي هَذَا الشَّرْحِ إِعْوَاءُ .

تَحْتَ الْأَرْضِ ، وَالْجَمْعُ قُنَى .
 وَالْهُدُودُ قَنَاةُ الْأَرْضِ ، أَيْ عَالِمٌ
 بِمَوَاضِعِ الْمَاءِ .

وَقَنَاةُ الظَّهْرِ : الَّتِي تَنْتَظِمُ الْفَقَارَ .
 أَبُو بَكْرٍ فِي قَوْلِهِمْ : فَلَانَ صَلْبُ الْقَنَاةِ :
 مَعْنَاهُ صَلْبُ الْقَامَةِ ، وَالْقَنَاةُ عِنْدَ الْعَرَبِ
 الْقَامَةُ ، وَأَنْشَدَ :

سِيَّاطُ الْبَنَانِ وَالْعَرَانِينِ وَالْقَنَاةِ
 لِيَطَافُ الْحُصُورِ فِي تَامٍ وَإِكَالِ
 أَرَادَ بِالْقَنَاةِ الْقَامَاتِ .

وَالْقِنَوُ : الْعِدْقُ ، وَالْجَمْعُ الْقِنَوَانُ
 وَالْأَقْنَاءُ ، وَقَالَ :

قَدْ أَبْصَرْتُ سَعْدَى بِهَا كَتَائِلِي
 طَوِيلَةَ الْأَقْنَاءِ وَالْأَتَاكِلِ
 وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ خَرَجَ قَرَأَى أَقْنَاءَ
 مَعْلَقَةً قَنَوٌ مِنْهَا حَشَفٌ ، الْقِنَوُ : الْعِدْقُ بِمَا
 فِيهِ مِنَ الرُّطْبِ ، وَجَمْعُهُ أَقْنَاءٌ ، وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي
 الْحَدِيثِ . وَالْقَنَا ، مَقْصُورٌ : بِمِثْلِ الْقِنَوِ .
 قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : الْقِنَوُ وَالْقَنَا الْكِيَّاسَةُ ،
 وَالْقَنَا : بِالْفَتْحِ ، لَعْنَةٌ فِيهِ (عَنْ
 أَبِي حَنِيْفَةَ) ، وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ أَقْنَاءَةٌ
 وَقِنَوَانٌ وَقِنْيَانٌ ، فَلَيْتَ الْوَاوِيَاءُ لِقُرْبِ الْكَسْرِ
 وَأَمَّ يُعْتَدَّ السَّاكِنُ حَاجِزًا ، كَسَرُوا فَعَلًا عَلَى
 فَعْلَانٍ كَمَا كَسَرُوا عَلَيْهِ فَعَلًا ، لِإِعْتِقَابِهَا عَلَى
 الْمَعْنَى الْوَاحِدِ ، نَحْوُ يَدَلُو وَيَدَلُو ، وَشَبَّهَ
 وَشَبَّهَ ، فَكَمَا كَسَرُوا فَعَلًا عَلَى فَعْلَانٍ ، نَحْوُ
 خَرَبٍ وَخَرِبَانٍ وَشَبَّثَ وَشَبَّثَانٍ ، كَذَلِكَ
 كَسَرُوا عَلَيْهِ فَعَلًا فَقَالُوا قِنَوَانٌ ، فَالْكَسْرُ فِي
 قِنَوٍ غَيْرِ الْكَسْرِ فِي قِنَوَانٍ ، تِلْكَ وَضِيعَةٌ
 لِلْبِنَاءِ ، وَهَذَا حَادِثَةٌ لِلْجَمْعِ ، وَأَمَّا السُّكُونُ
 فِي هَذِهِ الطَّرِيقَةِ ، أَعْنَى سُكُونِ عَيْنِ فَعْلَانٍ ،
 فَهُوَ كَسْكُونِ عَيْنِ فَعْلٍ الَّذِي هُوَ وَاحِدٌ فَعْلَانٍ
 لَفْظًا ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ غَيْرَهُ تَقْدِيرًا ، لِأَنَّ
 سُكُونِ عَيْنِ فَعْلَانٍ شَيْءٌ أَحَدَتْهُ الْجَمْعِيَّةُ ،
 وَإِنْ كَانَ بَلْفِظَ مَا كَانَ فِي الْوَاحِدِ ، الْأَتْرَى
 أَنَّ سُكُونِ عَيْنِ شَيْثَانٍ وَبَرْقَانٍ غَيْرَ فَتَحِ عَيْنِ
 شَبَّثَ وَبَرَقَ ؟ فَكَمَا أَنَّ هَذَيْنِ مُحْتَلِفَانِ لَفْظًا
 كَذَلِكَ السُّكُونَانِ هُنَا مُحْتَلِفَانِ تَقْدِيرًا .

الأزهرى: قال الله تعالى: «قنوان»
داية» قال الزجاج: أى قريية المتناول.
والقنوة: الكياسة، وهى القنا أيضاً،
مقصود، ومن قال قنوا فإنه يقول للإنثيين
قنوان، بالكسر، والجمع قنوان، بالضم،
ومثله حبو وصنوان.
وشجرة قنواء: طويلة.

ابن الأعرابي: والقناة البقرة الوحشية؛
قال ليلى:

وقناة تبغى بحربة عهداً
من صبح قفى عليه الحبال
الفرأء: أهل الحجاز يقولون قنوان،
وقيس قنوان، وتيسم وصبة قنيان، وأنشد:
ومال بقنيان من البسر أحمرأ
ويجتمعون فيقولون قنوا وقنوا، ولا يقولون
قنى، قال: وكتب تقول قنيان؛ قال قيس
ابن العيزارة الهدلى:

يا هى مقناة أئيق نبأها
مرب فتهاها المخاض التوازع
قال: معناه أنها موافقة لكل من نزلها، من
قوله: مقناة البياض بصفرة، أى يوافق
بياضها صفرتها. قال الأصمعى: ولغة
هدلي مقناة، بالفاء. ابن السكيت:
ما يقابني هذا الشيء، وما يقابني، أى
ما يوافقنى. ويقال: هذا يقابني هذا، أى
يوافقه. الأصمعى: قانبت الشيء خلطته.
وكل شيء خلطته فقد قانبت. وكل شيء
خالط شيئاً فقد قاناه؛ أبو الهيثم: ومنه
قول امرئ القيس:

كبير المقناة البياض بصفرة
عداها نعيم الماء غير محلل^(١)

قال: أراد كالبكر المقناة البياض بصفرة،
أى كالبيضة التى هى أول بيضة باضتها
العامه؛ ثم قال: المقناة البياض بصفرة،
أى التى قونى بياضها بصفرة، أى خلط
بياضها بصفرة، فكانت صفراء بياضاً،
فترك الألف واللام من البكر وأضاف البكر
(١) البياض يروى بالحركات الثلاث.

إلى نعتها؛ وقال غيره: أراد كبير الصدفة
المقناة البياض بصفرة، لأن فى الصدفة
لوتين من بياض وصدفة أضاف الدرّة إليها.
أبو عبيد: المقناة فى النسخ خيط
أبيض وخيط أسود. ابن بزرج: المقناة
خلط الصوف بالوبر والشعر من الغزل يؤلف
بين ذلك ثم يرم. الليث: المقناة إشراب
لون بلون، يقال: قونى هذا بذلك، أى
أشرب أحدها بالآخر.

وأحمر قان: شديد الحمرة. وفى
حديث أنس عن أبى بكر وصبيغ: فغلّفها
بالحناء والكهم حتى قنا لونها، أى أحمر.
يقال: قنا لونها يقنوا قنوا، وهو أحمر قان.
التهديب: يقال قانى لك عيش ناعم،
أى دام؛ وأنشد يصف فرساً:

قانى له بالقيظ ظل بارد
ونصى ناعجة ومحص متقع^(٢)
حتى إذا تبع الطباء بدا له
عجل كاحمرة الشريعة أربع^(٣)
العجل: جمع عجلة، وهى المرادة مثلوته
أو مربوعة.

وقانى له الشيء أى دام.

ابن الأعرابي: القنا إبحار المائل. قال
أبو تراب: سمعت الحصينى يقول: هم
لا يقانون ما لهم ولا يقانونه، أى ما يقومون
عليه.

ابن الأعرابي: قنى فلان إذا كنى
بتفقيه ثم فصلت فضلة فادخرها. واقناة
المال وغيره: اتخاذه. وفى المثل: لا تقنن
من كلب سوء جرواً. وفى الحديث: إذا
أحب الله عبداً اقتناه فلم يترك له مالا

(٢) قوله: «ناعجة» فى مادة «بعج»:

«باعجة». والناعجة بالنون الأرض السهلة المستوية
التي تنبت الرمث، و«الباعجة» بالباء الأرض
السهلة تنبت النصى.

[عبد الله]

(٣) قوله: «الشريعة» الذى فى ع ج ل:

الصرمة.

ولا ولداً، أى اتخذه واصطفاه. يقال:
قناه يقنوه واقناه إذا اتخذه لنفسه دون
البيع. والمقناة: المصحاة^(٤)، يهمز
ولا يهمز، وكذلك المقنوة.

وقنيت الجارية تقنى قنية، على ما لم
يسم فاعله، إذا مئعت من اللب مع
الصبيان وسرت فى البيت؛ رواه الجوهري
عن أبى سعيد عن أبى بكر بن الأزهر عن
بندار عن ابن السكيت، قال: وسألته عن
قنيت الجارية تقنى فلم يعرفه.

واقناك الصيد، واقنى لك: أمكنك
(عن الهجرى)؛ وأنشد:

يجوع إذا ماجع فى بطن غيره
ويرمى إذا ماجع أقت مقانله
وأنته ابن سيده فى المعتل بالباء قال: على
أن قن وأكثرتن قن نى، قال: لأننى لم
أعرف اشتقاقه، وكانت اللام ياء أكثر منها
واواً.

والقنيان: فرس قرابة الصبى؛ وفيه
يقول:

إذا القنيان الحصى يقوم
فلم أظعن فشل إذا بنانى
وقناة: واد بالمدينة؛ قال البرج
ابن مسهر الطائى:

سرت من لوى المروت حتى تجاوزت
إلى ودوى من قناة شجونها
وفى الحديث: فترلنا بقناة، قال: هو
واد من أودية المدينة، عليه حرث ومال
وزروع، وقد يقال فيه وادى قناة، وهو
غير مصروف.

وقانية: موضع؛ قال بشر
ابن أبى خازم:

(٤) قوله: «المقناة المصحاة خطأ، فالمقناة
والمقناة والمقنوة: المكان الذى لا تطلع عليه الشمس
(مادة قنا)؛ والمصحاة: الأرض البارزة التى
لا تكاد الشمس تغيب عنها (مادة صحا):
فالصواب: «المقناة نقيض المصحاة».

[عبد الله]

فَلَايَا مَا قَصَرْتُ الطَّرْفَ عَنْهُمْ
بِقَائِيهِ وَقَدْ تَلَعَ النَّهَارُ
وَقَوْنِي : مَوْضِعٌ .

« قنور » القنور ، بِتَشْدِيدِ الْوَاوِ : الشَّدِيدُ
الصَّخْمُ الرَّأْسِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . وَكُلُّ فَظٍّ
غَلِيظٍ : قَنُورٌ ؛ وَأَنْشَدَ :
حَمَّالُ أَثْقَالٍ بِهَا قَنُورٌ
وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

أَرْسَلَ فِيهَا سَيْطًا لَمْ يَقْفِرْ
قَنُورًا زَادَ عَلَى الْقَنُورِ
وَالْقَنُورُ : السَّيِّئُ الْخَلْقِ ؛ وَقِيلَ :
الشَّرُّ الصَّعْبُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

وَالْقَنُورُ : الْعَبْدُ (عَنْ كِرَاعٍ) . قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالْقَنُورُ الدَّعِيُّ ، وَلَيْسَ يَنْبَغُ ؛
وَبِعَيْرِ قَنُورٍ . وَيُقَالُ : هُوَ الشَّرُّ الصَّعْبُ مِنْ
كُلِّ شَيْءٍ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : قَالَ أَحْمَدُ
ابْنُ يَحْيَى فِي بَابِ فَعُولٍ : الْقَنُورُ الطَّوِيلُ
وَالْقَنُورُ الْعَبْدُ (قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ
أَبُو الْمَكَارِمِ :

أَضَحَتْ حَلَائِلُ قَنُورٍ مُجَدَّعَةٌ
لِمَصْرُحِ الْعَبْدِ قَنُورِ بْنِ قَنُورٍ
وَالْقَنَارُ وَالْقِنَارَةُ : الْحَشِيَّةُ يُعْلَقُ عَلَيْهَا
الْقَصَابُ اللَّحْمَ ، لَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ .
وَقَنُورٌ : اسْمٌ مَاءٍ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

بَعَرَ الْكِرْيُ بِهِ بُعُورَ سَيُوقَةٍ
دَفْنَا وَغَادَرَهُ عَلَى قَنُورٍ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَرَأَيْتُ فِي الْبَادِيَةِ مَلَاخَةً
تُدْعَى قَنُورَ ، بوزن سَقُودٍ ، قَالَ : وَمِلْحُهَا
أَجُودٌ مِلْحُ رَأْيَتِهِ .

وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : رَجُلٌ مُقَنُورٌ
وَمُقَنَّرٌ ، وَرَجُلٌ مُكَنُورٌ وَمُكَنَّرٌ ، إِذَا كَانَ
ضَحْمًا سَجًّا أَوْ مُعْتَمًا عَمَّ جَافِيَةً .

« قهب » القهب : المُسِنُّ ؛ قَالَ رُؤَبَةُ :
إِنَّ نَيْمًا كَانَ قَهْبًا مِنْ عَادٍ
وَقَالَ :

إِنَّ نَيْمًا كَانَ قَهْبًا قَهْقَبًا
أَيَّ كَانَ قَدِيمَ الْأَصْلِ عَادِيَةً ؛ وَيُقَالُ لِلشَّيْخِ

إِذَا أَسَنَّ : قَحْرٌ وَقَحْبٌ وَقَهَبٌ .
وَالْقَهْبُ مِنَ الْأَيْلِ : بَعْدَ الْبَازِلِ .
وَالْقَهْبُ : الْعَظِيمُ . وَقِيلَ : الطَّوِيلُ مِنَ
الْجِبَالِ ، وَجَمَعَهُ قَهَابٌ . وَقِيلَ : الْقَهَابُ
جِبَالٌ سُودٌ تُخَالِطُهَا حُمْرَةٌ .
وَالْأَقَهْبُ : الَّذِي يَخْلُطُ بِيَاضَهُ حُمْرَةٌ .
وَقِيلَ : الْأَقَهْبُ الَّذِي فِيهِ حُمْرَةٌ إِلَى غَيْرَةٍ ؛
وَيُقَالُ : هُوَ الْأَبْيَضُ الْأَكْثَرُ ؛ وَأَنْشَدَ لِامْرِئِ
الْقَيْسِ :

وَأَذْرَكَهُنَّ ثَانِيًا مِنْ عَيْنِهِ
كَعَيْتِ الْعَيْتِيِّ الْأَقَهْبِ الْمُتَوَدِّقِ
الصَّيِيرُ الْفَاعِلُ فِي أَذْرَكَ يَعُودُ عَلَى الْغُلَامِ
الرَّاكِبِ الْفَرَسَ لِلصَّيْدِ ، وَالصَّيِيرُ الْمُؤْتَى
الْمَنْصُوبُ عَائِدٌ عَلَى السَّرْبِ ، وَهُوَ الْقَطِيعُ
مِنَ الْبَقَرِ وَالظَّبَاءِ وَغَيْرِهَا ؛ وَقَوْلُهُ : ثَانِيًا مِنْ
عَيْنِهِ ، أَيَّ لَمْ يُخْرِجْ مَا عِنْدَ الْفَرَسِ مِنْ
جَرِي ، وَلَكِنَّهُ أَذْرَكَهُنَّ قَبْلَ أَنْ يَجْهَدَ ؛
وَالْأَقَهْبُ : مَا كَانَ لَوْنُهُ إِلَى الْكُدْرَةِ مَعَ
الْبِيَاضِ لِلسَّوَادِ .

وَالْأَقَهْبَانُ : الْفَيْلُ وَالْجَامُوسُ ؛ كُلُّ
وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَقَهْبٌ ، لِلْوَيْهِ ؛ قَالَ رُؤَبَةُ يَصِفُ
نَفْسَهُ بِالشَّدْوِ :

لَيْتَ يَدُقُّ الْأَسَدُ الْهَمْوَا
وَالْأَقَهْبَيْنِ الْفَيْلَ وَالْجَامُوسَا

وَالِاسْمُ : الْقَهْبَةُ ؛ وَالْقَهْبَةُ : لَوْنُ الْأَقَهْبِ ؛
وَقِيلَ : هُوَ غَيْرَةٌ إِلَى سَوَادٍ ؛ وَقِيلَ : هُوَ لَوْنٌ
إِلَى الْغُبْرَةِ مَا هُوَ ، وَقَدْ قَهَبَ قَهْبًا .
وَالْقَهْبُ : الْأَبْيَضُ تَعْلُوهُ كُدْرَةٌ ؛

وَقِيلَ : الْأَبْيَضُ ، وَحَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ
الْأَبْيَضَ مِنْ أَوْلَادِ الْمَعَزِ وَالْبَقَرِ . يُقَالُ : إِنَّهُ
لَقَهْبُ الْإِهَابِ ، وَهَابُهُ ، وَهَابِيَةٌ ، وَالْأُنْثَى
قَهْبَةٌ لَا غَيْرَ ؛ وَفِي الصَّحَاحِ : وَهَبَاءٌ أَيْضًا .
الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ إِنَّهُ لَقَهْبُ الْإِهَابِ ، وَإِنَّهُ
لَقَهَابٌ وَقَهَابِيٌّ .

وَالْقَهْبِيُّ : الْبَيْعُوبُ ، وَهُوَ الذَّكْرُ مِنَ
الْحَجَلِ ؛ قَالَ :

فَأَصَحَّتِ الدَّارُ قَفْرًا لَا أَيْسَ بِهَا
إِلَّا الْقَهَابُ مَعَ الْقَهْبِيِّ وَالْحَدَفُ

وَالْقَهْبِيَّةُ : طَائِرٌ يَكُونُ بِيَهَامَةَ ، فِيهِ
بِيَاضٌ وَحُمْرَةٌ ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْحَجَلِ .
وَالْقَهْوِيَّةُ وَالْقَهْوَابَةُ (١) مِنْ نِصَالِ
السَّهَامِ : ذَاتُ شُعْبٍ ثَلَاثٌ ، وَرُبَّمَا كَانَتْ
ذَاتَ حَدِيدَتَيْنِ ، تُنْصَمَانِ أَحْيَانًا ، وَتُنْفَرُ جَانِبًا
أُخْرَى . قَالَ ابْنُ جَنِّي : حَكَى أَبُو عَيْبَةَ
الْقَهْوَابَةَ ، وَقَدْ قَالَ سَيَبَوَيْهِ : لَيْسَ فِي
الْكَلَامِ قَهْوَالِي ، وَقَدْ يُمَكِّنُ أَنْ يُحْتَجَّ لَهُ ،
فَيُقَالُ : قَدْ يُمَكِّنُ أَنْ يَأْتِيَ مَعَ الْهَاءِ مَا لَوْلَا
هِيَ لَمَا أَتَى ، نَحْوُ تَرْفُوقِ وَحَدْرِيَّةِ ، وَالْجَمْعُ
الْقَهْوَابَاتُ .

وَالْقَهْوَابَاتُ : السَّهَامُ الصَّغَارُ
الْمُقَرَّطِسَاتُ ، وَاحِدُهَا قَهْوَابَةٌ ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ فِي تَفْسِيرِ
الْقَهْوَابَةِ ؛ وَقَالَ رُؤَبَةُ :

عَنْ ذِي خَنَازِيدٍ قَهَابٌ أَدْلَمُهُ
قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْقَهْبَةُ سَوَادٌ فِي حُمْرَةٍ .
أَقَهْبُ : بَيْنَ الْقَهْبَةِ وَالْأَدْلَمِ : الْأَسْوَدُ .
فَالْقَهْبُ : الْأَبْيَضُ ، وَالْأَقَهْبُ : الْأَدْلَمُ ،
كَمَا تَرَى .

« قهبس » القهبسة : الْأَتَانُ الْغَلِيظَةُ ؛
وَلَيْسَ يَنْبَغُ .

« قهبل » القهبلَةُ : ضَرْبٌ مِنَ الْمَشِيِّ
وَالْقَهْبَلَةُ : الْأَتَانُ الْغَلِيظَةُ مِنَ الْوَحْشِ .
الْفَرَاءُ : حَيَاةُ اللَّهِ قَهْبَلَتُهُ ، أَيَّ حَيَاةُ اللَّهِ وَجْهَهُ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : حَيَاةُ اللَّهِ قَهْبَلَهُ وَمُحْيَاةُ
وَسَمَاتُهُ وَظَلَلَهُ وَالَهُ . أَبُو الْعَبَّاسِ : الْهَاءُ
زَائِدَةٌ ، فَيَنْتَقِي حَيَاةُ اللَّهِ قَبْلَهُ ، أَيَّ مَا أَقْبَلَ
مِنْهُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ . الْمُورِّجُ : الْقَهْبَلَةُ الْقَمَلَةُ .

« قهلبس » القهلبسُ : الصَّخْمَةُ مِنَ
النِّسَاءِ . وَالْقَهْلَيْسُ : الْكَمْرَةُ ؛ وَقَدْ تَوْصَفَ
بِهِ ، قَالَ :

(١) قوله : « والقهوة والقهوية » ضبطا
بالأصل والنهذيب والقاموس بفتح أولها وثانيتها
وسكون ثالثها ، لكن خالف الصاغاني في القهوية
فقال بوزن ركوبة ، أي بفتح فضم .

فَيْشَلَّةُ قَهْلَيْسُ كَبَّاسُ

وَالْقَهْلَيْسُ ، مِثَالُ الْجَحْمَرِشِ : الذِّكْرُ .
وَالْقَهْلَيْسُ : الْقَمَلَةُ الصَّغِيرَةُ . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلْقَمَلَةِ الصَّغِيرَةِ الْهَيْبُغُ
وَالْهَيْبُغُ وَالْقَهْلَيْسُ . وَالْقَهْلَيْسُ : الْأَبْيَضُ
الَّذِي تَعْلُوهُ كُدْرَةٌ .

« قَهْدَه الْقَهْدُ : النَّقِيُّ اللَّوْنُ . وَالْقَهْدُ :
الْأَبْيَضُ ؛ وَحَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْبَيْضَ مِنْ
أَوْلَادِ الطَّبَّاءِ وَالْبَقْرِ . وَالْقَهْدُ : مِنْ أَوْلَادِ
الضَّانِّ يَضْرِبُ إِلَى الْبَيَاضِ ، وَيُقَالُ يُولَدُ
الْبَقْرَةَ قَهْدًا أَيضًا . وَالسَّاجِسِيَّةُ : غَنَمٌ تَكُونُ
بِالْحَزْرِيَّةِ ؛ وَأَنْشَدَ :

نَقُودُ حِيَادَهْنَ وَنَفْتِلِيهَا
وَلَا نَعْدُو التِّيُوسَ وَلَا الْقَهَادَا
وَقِيلَ : الْقَهَادُ شَاءٌ حِيَارِيَّةٌ سَكُّ
الْأَذْنَابِ (١) ؛ وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ لِلْحَطِيطِيَّةِ :
أَتَيْكِي أَنْ يُسَاقَ الْقَهْدُ فَيْكُمُ ؟

فَمَنْ يَبْكِي لِأَهْلِ السَّاجِسِيِّ ؟
وَقِيلَ : الْقَهْدُ الصَّغِيرُ مِنَ الْبَقْرِ ، اللَّطِيفُ
الْجِسْمِ ؛ وَيُقَالُ : الْقَهْدُ الْقَصِيرُ الذَّنْبِ ؛
وَقِيلَ : الْقَهْدُ غَنَمٌ سُودٌ بِالْيَمَنِ وَهِيَ
الْخُرْفُ (٢) . وَالْقَهْدُ : ضَرْبٌ مِنَ الضَّانِّ ،
يَشْلُوهُنَّ حُمْرَةٌ ، وَنَضَعُهُنَّ أَذَانَهُنَّ ، وَقِيلَ :
الْقَهْدُ مِنَ الضَّانِّ الصَّغِيرِ الْأَحْمَرِ الْأَكْبَلُفُ
الْوَجُوهُ مِنْ شَاءِ الْحِجَازِ . وَقَالَ ابْنُ جَبَلَةَ :
الْقَهْدُ الَّذِي لَا قَرْنَ لَهُ . وَالْقَهْدُ : الْجُودَرُ
عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ؛ قَالَ الرَّاعِي :

(١) قوله : « سَكُّ الْأَذْنَابِ » كَذَا بِالْأَصْلِ
وشرح القاموس ، ولعله : سَكُّ الْأَذْنَابِ ؛ وَإِنْ كَانَ
الْقَهْدُ يَطْلُقُ عَلَى الْقَصِيرِ الذَّنْبِ .

(٢) قوله : « وَهِيَ الْخُرْفُ » كَذَا فِي الْأَصْلِ
بِالْحَاءِ الْمَجْمَعَةِ وَالرَّاءِ . وَفِي الْقَامُوسِ الْحَذْفُ ، قَالَ
شَارِحُهُ يَفْتَحُ الْحَاءَ وَسُكُونُ الذَّالِ الْمَجْمَعَتَيْنِ وَآخِرُهُ
فَاءٌ ، هَكَذَا فِي النِّسْخِ ، وَفِي بَعْضِهَا خُرْفٌ بِالرَّاءِ
بَدَلُ الذَّالِ ، وَمِثْلُهُ فِي اللِّسَانِ ، وَكُلُّ ذَلِكَ لَيْسَ
بِوَجْهِ ، وَالضُّوَابُ الْحَذْفُ بِالْمُهْمَلَةِ ثُمَّ الْمَجْمَعَةُ مَحْرَمَةٌ
كَمَا فِي الصَّغَانِي .

وَسَاقَ النَّعَاجِ الْخُنْسَ بَنِي وَيَيْتَهَا

بِرِعْنِ أَشَاءِ كُلِّ ذِي جُدَدٍ قَهْدٍ
وَقِيلَ : الْقَهْدُ وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ
كَذَلِكَ ؛ وَجَمَعَ كُلُّ ذَلِكَ قَهَادًا .
الْجَوْهَرِيُّ : الْقَهْدُ مِثْلُ الْقَهَبِ ، وَهُوَ
الْأَبْيَضُ الْكَادِرُ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَبْيَضُ
وَقَهْبٌ وَقَهْدٌ بِيَعْمَى وَاحِدٍ ؛ وَقَالَ لَبِيدٌ :

لِمُعَمَّرٍ قَهْدٍ تَنَازَعَ شِلْوُهُ
غُنْسٌ كَوَاسِبٌ لَا يَمْنُ طَعَامُهَا
وَصَفَ بَقْرَةً وَحَشِيَّةً أَكَلَتْ السَّبَاجَ وَكَذَمَا ،
فَجَعَلَهُ قَهْدًا لِبَيَاضِهِ .

التَّهْدِيبُ : قَهْدٌ فِي مَشْيِهِ إِذَا قَارَبَ
حَطْوَهُ وَلَمْ يَتَبَسَّطْ فِي مَشْيِهِ ، وَهُوَ مِنْ مَشَى
الْقِصَارِ .

وَالْقَهْدُ : التَّرْجِسُ إِذَا كَانَ جُنْبَدًا
لَمْ يَتَفَتَّحْ ، فَإِذَا تَفَتَّحَ فِيهِ التَّفَاتِيحُ ،
وَالتَّفَاتِيحُ ، وَالْعِيُونُ .
وَالْقَهَادُ : اسْمٌ مَوْضِعٌ .

« قَهْرَه الْقَهْرُ : الْعَلْبَةُ وَالْأَخْذُ مِنْ فَوْقِ .
وَالْقَهَّارُ : مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَاللَّهُ الْقَاهِرُ الْقَهَّارُ ، قَهْرَ خَلْقَهُ
سُلْطَانِهِ وَقُدْرَتِهِ وَصَرَفَهُمْ عَلَى مَا أَرَادَ طَوْعًا
وَكَرْهًا ؛ وَالْقَهَّارُ لِلْمَبَالِغَةِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
الْقَاهِرُ هُوَ الْغَالِبُ جَمِيعَ الْخَلْقِ . وَقَهْرَهُ يَقَهْرُهُ
قَهْرًا : غَلَبَهُ . وَتَقُولُ : أَخَذْتُهُمْ قَهْرًا ، أَيُّ
مِنْ غَيْرِ رِضَاهُمْ . وَأَقَهَرَ الرَّجُلُ : صَارَ
أَصْحَابُهُ مَقْهُورِينَ . وَأَقَهَرَ الرَّجُلُ : وَجَدَهُ
مَقْهُورًا ؛ وَقَالَ الْمُجَبَّلُ السَّعْدِيُّ يَهْجُو
الرِّبْرِقَانَ وَقَوْمَهُ ، وَهُمْ الْمَعْرُوفُونَ بِالْجِدَاعِ :

تَمَّتْ حُصَيْنٌ أَنْ يَسُودَ جِدَاعُهُ
فَأَمْسَى حُصَيْنٌ قَدْ أَدْلَكَ وَأَقَهَرَا
عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ، أَيُّ وَجِدَ كَذَلِكَ ،
وَالْأَصْمَعِيُّ يَرْوِيهِ : قَدْ أَدْلَكَ وَأَقَهَرَا ، أَيُّ صَارَ
أَمْرُهُ إِلَى الذَّلِّ وَالْقَهْرِ . وَفِي الْأَزْهَرِيِّ : أَيُّ
صَارَ أَصْحَابُهُ أَذِلَّةً مَقْهُورِينَ ، وَهُوَ مِنْ
قِيَاسِ قَوْلِهِمْ أَحْمَدَ الرَّجُلُ صَارَ أَمْرُهُ إِلَى
الْحَمْدِ . وَحُصَيْنٌ : اسْمُ الرِّبْرِقَانَ ،

وَجِدَاعُهُ : رَهْطُهُ مِنْ تَمِيمٍ . وَقَهْرٌ : غُلْبٌ .
وَفَخْدٌ قَهْرَةٌ : قَلِيلَةُ اللَّحْمِ . وَالْقَهْرَةُ :
مَحْضٌ يُلْقَى فِيهِ الرِّصْفُ فَإِذَا عَلَى ذُرَّ عَلَيْهِ
الدَّقِيقُ وَسِيطٌ بِهِ ثُمَّ أَكَلَ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ :
وَجِدَانُهُ فِي بَعْضِ نَسْخِ الْإِصْلَاحِ لِيَعْقُوبَ .
وَالْقَهْرُ : مَوْضِعٌ بِيَلَادِ بَنِي جَعْدَةَ ؛ قَالَ
الْمُسَيْبُ بْنُ عَلَسٍ :

سَفَلَى الْعِرَاقَ وَأَنْتَ بِالْقَهْرِ
وَيُقَالُ : أَخَذْتُ فُلَانًا قَهْرَةً ، بِالضَّمِّ ،
أَيُّ اضْطَرَّارًا .
وَقَهْرَ اللَّحْمِ إِذَا أَخَذْتَهُ النَّارَ وَسَالَ مَاؤُهُ ؛
وَقَالَ :

فَلَمَّا أَنْ تَلَهَوْنَا شِوَاءَ
بِهِ اللَّهْيَانُ مَقْهُورًا ضَيِّحَا
يُقَالُ : ضَيَّحْتَهُ النَّارَ وَضَيَّحْتَهُ وَقَهْرْتَهُ إِذَا
غَيَّرْتَهُ .

« قَهْرَمَ الْقَهْرَمَانُ : هُوَ الْمُسَيِّطِرُ الْحَفِيفُ
عَلَى مَنْ تَحْتَ يَدَيْهِ ؛ قَالَ :

مَجْدًا وَعِزًّا قَهْرَمَانًا قَهْقَبَا
قَالَ سَبْيَوِيُّ : هُوَ فَارِسِيٌّ . وَالْقَهْرَمَانُ :
لُغَةٌ فِي الْقَهْرَمَانِ (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ) . كَثَرَتْ جُنَانُ
وَتَرْجَانُ : لُكْنَانُ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ
قَهْرَمَانٌ وَقَهْرَمَانٌ مَقْلُوبٌ . ابْنُ بَرِّي : الْقَهْرَمَانُ
مِنْ أُمَّتِ الْمَلِكِ وَخَاصَّتِهِ ، فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ .
وَفِي الْحَدِيثِ : كَتَبَ إِلَى قَهْرَمَانِهِ ، هُوَ
كَالْحَارِزِيِّ وَالْوَكِيلِ الْحَافِظِ لِأَتَحْتَ يَدَيْهِ
وَالْقَائِمِ بِأُمُورِ الرَّجُلِ بِلُغَةِ الْفَرَسِ .

« قَهْرَه الْقَهْرُ وَالْقَهْرُ وَالْقَهْرِيُّ : ضَرْبٌ مِنَ
الْقِيَابِ تَتَّخِذُ مِنْ صُوفِ كَالْمَرْعَرِيِّ ؛ وَقَالَ
ابْنُ سَيِّدِهِ : هِيَ ثِيَابٌ صُوفٍ كَالْمَرْعَرِيِّ ،
وَرَبَّمَا خَالَطَهَا حَرِيرٌ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْقَهْرُ بَعَيْنِهِ ،
وَأَصْلُهُ بِالْفَارِسِيِّ كَهْرَانَةٌ ، وَقَدْ يُشَبَّهُ الشَّعْرُ
وَالْعِفَاءُ بِهِ ، قَالَ رُوَيْتٌ :

وَأَدْرَعَتْ مِنْ قَهْرِهَا سَرَابِلَا
أَطَارَ عَنْهَا الْحَرَقُ الرَّعَابِلَا
يَصِفُ حُمْرَ الْوَحْشِ ، يَقُولُ : سَقَطَ عَنْهَا

العفاء، وَبَتَتْ تَحْتَهُ شَعْرَتَيْنِ.
 وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْقَهْزُ وَالْقَهْزُ نِيَابٌ بِيضٌ
 يُخَالِطُهَا حَرِيرٌ؛ وَأَنْشَدَ لِذِي الرُّمَّةِ يَصِفُ
 الْبُرَّةَ وَالصَّقُورَ بِالْبَيَاضِ:
 مِنَ الرُّزْقِ أَوْضَعُ كَأَنَّ رُؤُوسَهَا
 مِنَ الْقَهْزِ وَالْقَهْوَى بِيضَ الْمَتَاعِ
 وَقَالَ الرَّاجِزُ يَصِفُ حُمْرَ الْوَحْشِ:
 كَأَنَّ لَوْنَ الْقَهْزِ فِي خُصُورِهَا
 وَالْقَبْطَرِيِّ الْبَيْضِ فِي تَأْزِيرِهَا
 وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: أَنَّ
 رَجُلًا أَنَاهُ وَعَلَيْهِ نُوبٌ مِنْ قَهْزٍ، هُوَ مِنْ
 ذَلِكَ.

• قَهْزَبُ • الْقَهْزَبُ: الْقَصِيرُ.

• قَهْسُ • الْقَهْوَسَةُ: مِشْيَةٌ فِيهَا سُرْعَةٌ. وَجَاءَ
 يَتَقَهَّوَسُ إِذَا جَاءَ مُتَحِينًا يَضْطَرِبُ.
 وَقَهْوَسٌ: اسْمٌ. وَرَجُلٌ قَهْوَسٌ: طَوِيلٌ
 ضَخْمٌ، مِثْلُ السَّهْوَقِ وَالسَّوْهِقِ. قَالَ شَيْخٌ:
 الْأَلْفَاظُ الثَّلَاثَةُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ فِي الطُّوْلِ
 وَالضَّخْمِ، وَالْكَلِمَةُ وَاحِدَةٌ إِلَّا أَنَّهُا قَدِمَتْ
 وَأُخِّرَتْ، كَمَا قَالُوا عَقَابٌ عَقْبَاءَةٌ وَعَقْبَاءَةٌ
 وَعَقْبَاءَةٌ.

• قَهَقَ • رَوَى ابْنُ شُمَيْلٍ عَنْ أَبِي
 حَيْرَةَ قَالَ: يُقَالُ قَهَقَعَ الدُّبُّ قَهَقَاعًا، وَهُوَ
 حِكَايَةُ صَوْتِ الدُّبِّ فِي ضَحِكِهِ؛ قَالَ
 أَبُو مَنْصُورٍ: وَهِيَ حِكَايَةُ مَوْلَفَةٍ.

• قَهْقَبُ • الْقَهْقَبُ أَوْ الْقَهْقَبُ: الْجَمَلُ
 الضَّخْمُ. وَقَالَ اللَّيْثُ: الْقَهْقَبُ،
 بِاللَّخْفِيفِ: الطَّوِيلُ الرَّغِيبُ. وَقِيلَ:
 الْقَهْقَبُ، مِثَالُ قَرْهَبٍ، الضَّخْمُ الْمُسِنُّ.
 وَالْقَهْقَبُ: الضَّخْمُ؛ مِثْلُ يَوْمِ سَيَّوْنِهِ،
 وَقِسْرَةَ السَّرِيفِي. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
 الْقَهْقَبُ الْبَاذِنَجَانُ الْمُحْكَمُ: الْقَهْقَبُ
 الصَّلْبُ الشَّدِيدُ. الْأَزْهَرِيُّ: الْقَهْقَابُ

الارمى (١)

• قَهْقَرُ • الْقَهْقَرُ وَالْقَهْقَرُ، بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ:
 الْحَجَرُ الْأَمْلَسُ الْأَسْوَدُ الصَّلْبُ، وَكَانَ
 أَحْمَدُ بْنُ يُحْيَى يَقُولُ وَحْدَهُ الْقَهْقَارُ؛ وَقَالَ
 الْجَعْدِيُّ:
 بِأَخْضَرٍ كَالْقَهْقَرِ يَنْفُضُ رَأْسَهُ
 أَمَامَ رِعَالِ الْخَيْلِ وَهِيَ تَقَرُّبُ
 قَالَ اللَّيْثُ: وَهُوَ الْقَهْقُورُ.
 ابْنُ السَّكَيْتِ: الْقَهْقَرُ قَشْرَةٌ حَمْرَاءُ تُكُونُ
 عَلَى لُبِّ النَّحْلَةِ؛ وَأَنْشَدَ:

أَحْمَرُ كَالْقَهْقَرِ وَضَاحُ الْبَلَقِ
 وَقَالَ أَبُو حَيَّةٍ: الْقَهْقَرُ وَالْقَهْقَارُ هُوَ
 مَا سَهَكَتَ بِهِ الشَّيْءُ؛ وَفِي عِبَارَةٍ أُخْرَى:
 هُوَ الْحَجَرُ الَّذِي يَسْهَكُ بِهِ الشَّيْءُ، قَالَ:
 وَالْقَهْقَرُ أَغْظَمُ مِنْهُ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ:
 وَكَأَنَّ خَلْفَ حِجَابِهَا مِنْ رَأْسِهَا
 وَأَمَامَ مَجْمَعِ أَخْدَعِيهَا الْقَهْقَرَا
 وَغَرَابُ قَهْقَرٍ: شَدِيدُ السَّوَادِ.
 وَحِنْطَةٌ (٢) قَهْقَرَةٌ: قَدْ اسْوَدَّتْ بَعْدَ
 الْحُضْرَةِ، وَجَمَعَهَا أَيْضًا قَهْقَرٌ.
 وَالْقَهْقَرَةُ: الصَّخْرَةُ الضَّخْمَةُ، وَجَمَعَهَا
 أَيْضًا قَهْقَرٌ.

وَالْقَهْقَرِيُّ: الرَّجُوعُ إِلَى خَلْفِهِ، فَإِذَا
 قُلْتُ: رَجَعْتُ الْقَهْقَرِي، فَكَأَنَّكَ قُلْتُ:
 رَجَعْتُ الرَّجُوعَ الَّذِي يُعْرَفُ بِهَذَا الْإِسْمِ،
 لِأَنَّ الْقَهْقَرِي ضَرَبٌ مِنَ الرَّجُوعِ؛ وَهَقْفَرُ
 الرَّجُلِ فِي مِشْيَتِهِ: فَعَلَ ذَلِكَ.

وَتَقَهْقَرُ: تَرَجَّعَ عَلَى قَفَاهُ. وَيُقَالُ:
 رَجَعَ فُلَانٌ الْقَهْقَرِي. وَالرَّجُلُ يَقَهْقَرُ فِي مِشْيَتِهِ
 إِذَا تَرَجَّعَ عَلَى قَفَاهُ قَهْقَرَةً. وَالْقَهْقَرِيُّ:
 مَصْدَرُ قَهْقَرٍ إِذَا رَجَعَ عَلَى عَقْبِيهِ.
 الْأَزْهَرِيُّ: ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: إِذَا بَنَيْتَ
 الْقَهْقَرِي وَالْحَوْزَلِي بَنَيْتَهُ بِاسْقَاطِ الْبَاءِ قُلْتُ

(١) قوله «القَهْقَابُ الارمى» كذا بالأصل ولم
 نجد في التهذيب ولا في غيره.

(٢) قوله: «وحِنْطَةٌ قَهْقَرَةٌ» في التهذيب
 والمحکم: «وحِنْطَةٌ».

[عبد الله]

الْقَهْقَرَانَ وَالْحَوْزَلَانَ، اسْتِنْقَالًا لِلْبَاءِ مَعَ الْفِ
 الثَّلَاثَةِ وَبَاءِ الثَّلَاثَةِ، وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ رَوَاهُ
 عِكْرَمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ: أَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: إِنِّي أَمْسِكُ بِحُجْرَتِكُمْ
 هَلُمَّ، عَنِ النَّارِ، وَتَقَاحُمُونَ فِيهَا تَقَاحِمَ
 الْفَرَّاشِ، وَتَرْدُونَ عَلَيَّ الْحَوْضَ، وَيُدْهَبُ
 بِكُمْ ذَاتَ الشَّالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ،
 أُمَّتِي! قِيلَ: إِنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَنُونَ بَعْدَكَ
 الْقَهْقَرِي؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: مَعْنَاهُ الْارْتِدَادُ
 عَمَّا كَانُوا عَلَيْهِ. وَتَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ
 الْقَهْقَرِي، وَهُوَ الْمَشِيُّ إِلَى خَلْفِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ
 يُعِيدَ وَجْهَهُ إِلَى جِهَةِ مَشْيِهِ؛ قِيلَ: إِنَّهُ مِنْ
 بَابِ الْقَهْرِ.

شَيْرٌ: الْقَهْقَرُ، بِاللَّخْفِيفِ، الطَّعَامُ
 الْكَثِيرُ الَّذِي فِي الْأَوْعِيَةِ مَنصُودًا؛ وَأَنْشَدَ:

بَاتَ ابْنُ أَدْمَاءَ يُسَامِي الْقَهْقَرَا

قَالَ شَيْرٌ: الطَّعَامُ الْكَثِيرُ الَّذِي فِي الْعَبِيَّةِ.
 وَالْقَهْقَرِيَانُ: دَوِيَّةٌ. النَّضْرُ: الْقَهْقَرُ
 الْعَلْبُ، وَهُوَ التَّيْسُ الْمُسِنُّ، قَالَ:
 وَأَحْسَبُهُ الْقَرْهَبَ.

• قَهْقَمُ • الْقَهْقَمُ: الَّذِي يَتَّبِعُ كُلَّ شَيْءٍ.
 الْأَزْهَرِيُّ: الْقَهْقَمُ الْفَحْلُ الضَّخْمُ الْمُغْتَلِمُ.
 أَبُو عَمْرٍو: الْقَهْقَبُ وَالْقَهْقَمُ الْجَمَلُ
 الضَّخْمُ.

• قَهْقَهُ • اللَّيْثُ: قَهْ يُحْكِي بِهِ ضَرْبٌ مِنَ
 الضَّحِكِ، ثُمَّ يُكْرَرُ بِتَضْرِيْفِ الْحِكَايَةِ،
 فَيُقَالُ: قَهْقَهُ يَقَهْقَهُ قَهْقَهُ إِذَا مَدَّ وَإِذَا
 رَجَعَ. ابْنُ سِيدَةَ: قَهْقَهُ رَجَعَ فِي ضَحِكِهِ؛
 وَقِيلَ: هُوَ اسْتِدَادُ الضَّحِكِ، قَالَ: وَقَهْ قَهْ
 حِكَايَةُ الضَّحِكِ. الْجَوْهَرِيُّ: الْقَهْقَهُةُ فِي
 الضَّحِكِ مَعْرُوفَةٌ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ قَهْ قَهْ.
 يُقَالُ: قَهْ قَهْ وَقَهْقَهُ بِمَعْنَى، وَإِذَا حَتَفَ قِيلَ قَهْ
 الضَّاحِكُ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَقَدْ جَاءَ فِي
 الشُّعْرِ مُحَقَّفًا؛ قَالَ الرَّاجِزُ يَذْكُرُ النِّسَاءَ:

نَشَانٌ فِي ظِلِّ النَّعِيمِ الْأَرْفَةِ

فَهْنٌ فِي تَهَانِفِ وَفِي قَهْ

قال : وَأَنَا خَفَّفَ فِي الْحِكَايَةِ ، وَإِنْ اضْطُرَّ الشَّاعِرُ إِلَى تَثْقِيلِهِ جَازَ لَهُ كَقَوْلِهِ :

ظَلَّلَنَ فِي هَزْرَقِيَّةٍ وَقَفَّ
يَهْرَانُ مِنْ كُلِّ عِيَامٍ قَهَّ

وَقَرَّبَ مُفْهَمِهِ : وَهُوَ مِنَ الْقَهْقَهَةِ فِي قَرَبِ الْوَرْدِ ، مُشْتَقٌّ مِنْ اضْطِدَامِ الْأَحْوَالِ لِجَعَلَةِ السَّيْرِ ، كَأَنَّهُمْ تَوَهَّمُوا لِحَرَسِ ذَلِكَ جَرَسِ نَعْمَةٍ فُضَاعَفُوهُ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَأَنَا أَضْلُهُ الْمُحَقِّقُ ، ثُمَّ قِيلَ الْمُفْهَمُ عَلَى الْبَدَلِ ، ثُمَّ قَلِبَ قَبِيلَ الْمُفْهَمَةِ الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أُمَّتِنَا : الْأَصْلُ فِي قَرَبِ الْوَرْدِ أَنْ يُقَالَ قَرَبٌ حَفْحَاقٌ ، بِالْحَاءِ ، ثُمَّ ابْتَدَلُوا الْحَاءَ هَاءً فَقَالُوا لِلْحَفْحَقَةِ هَفْهَمَةٌ وَهَفْهَاقٌ ، ثُمَّ قَلَبُوا الْهَفْهَمَةَ فَقَالُوا قَهْقَهَةً ، كَمَا قَالُوا : حَجَّحَجَ وَحَجَّحَجَ إِذَا لَمْ يُبْدَ مَا فِي نَفْسِهِ .

قال الجوهرى : والقَهْقَهَةُ فِي السَّيْرِ مِثْلُ الْهَفْهَمَةِ ، مَقْلُوبٌ مِنْهُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ : جَدَّ وَلَا يَحْمَدُنَهُ أَنْ يَلْحَقَا أَقْبُ قَهْقَاهُ إِذَا مَا هَفَمَا وَقَالَ أَيضًا :

يُصْبِحُنَ بَعْدَ الْقَرَبِ الْمُفْهَمِيهِ بِالْهَيْفِ مِنْ ذَلِكَ الْبَعِيدِ الْأَمَقِ (١) أَنْشَدَهُمَا الْأَصْعَمِيُّ ، وَقَالَ فِي قَوْلِهِ الْقَرَبِ الْمُفْهَمِيهِ : أَرَادَ الْمُحَقِّقَ قَلْبًا ، وَأَصْلُ هَذَا كُلُّهُ مِنَ الْحَقِّقَةِ ، وَهُوَ السَّيْرُ الْمُتَعَبُ الشَّدِيدُ ، وَإِذَا انْتَابَتِ الْمَرَاعِي عَنِ الْمَيَاوِ حُمِلَ الْمَالُ وَقَتَ وَرَدَهَا خِمْسًا كَانَ أَوْ رِبْعًا عَلَى السَّيْرِ الْحَيِّثِ ، فَيُقَالُ خِمْسٌ حَفْحَاقٌ وَقَبَسَاسٌ وَحَضْحَاصٌ ، وَكُلُّ هَذَا السَّيْرِ الَّذِي لَيْسَتْ فِيهِ وَتِيرَةٌ وَلَا قَوْرٌ ، وَأَنَا قَلْبَ رُوَيْبَةَ حَفْحَقَةً فَجَعَلَهَا هَفْهَمَةً ، ثُمَّ جَعَلَ هَفْهَمَةً قَهْقَهَةً ، فَقَالَ الْمُفْهَمِيُّ لِاضْطِرَارِهِ إِلَى الْقَائِيَةِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّى : صَوَابٌ هَذَا الرَّجُلُ :

(١) قوله : « يصبحن إلخ » في التكلة ويروى : يطلن قبل ، بدل يصبحن بعد ، وهو أصح وأشهر .

وَقَالَ : بِالْفَيْفِ يُرِيدُ الْفَقْرَ ، وَالْأَمَقَةُ : مِثْلُ الْأَمْرُو ، وَهُوَ الْأَبْيَضُ ، وَأَرَادَ بِهِ الْفَقْرَ الَّذِي لَا نَبَاتَ بِهِ .

• قَهْلٌ • الْقَهْلُ : كَالْقَرَوِ فِي قَشْفِ الْإِنْسَانِ وَقَدَرِ جَلْدِهِ . وَرَجُلٌ مُتَقَهَّلٌ : لَا يَتَعَهَّدُ حَسَدَهُ بِالْمَاءِ وَالنَّظَافَةِ . وَفِي الصَّحَاحِ : رَجُلٌ مُتَقَهَّلٌ يَأْبِسُ الْجِلْدَ سَيِّئُ الْحَالِ مِثْلُ الْمُتَقَهَّلِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَا شَيْخٌ مُتَقَهَّلٌ ، أَي شَيْخٌ وَسِخٌ . يُقَالُ : أَقَهَّلَ الرَّجُلُ وَتَقَهَّلَ . الْمُحْكَمُ : قَهْلٌ جِلْدُهُ وَقَهْلٌ وَتَقَهَّلَ بَيْسٌ ، فَهُوَ قَاهِلٌ قَاحِلٌ ؛ وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْبَيْسَ مِنَ الْعِبَادَةِ قَالَ :

مِنْ رَاهِبٍ مُتَبَلِّلٍ مُتَقَهَّلٍ
صَادَى النَّهَارِ لِلَيْلِهِ مُتَهَجِّدٍ
وَالْقَهْلُ فِي الْجِسْمِ : الْقَشْفُ ، وَالْبَيْسُ الْقَرَةُ . وَقَهْلٌ قَهْلًا وَتَقَهَّلٌ : لَمْ يَتَعَهَّدْ جِسْمَهُ بِالْمَاءِ وَلَمْ يَنْظِفْهُ . وَالتَّقَهَّلُ : رِثَانَةُ الْمَلْبَسِ وَالنَّهَيْتَةُ . وَرَجُلٌ مُتَقَهَّلٌ إِذَا كَانَ رَثًّا الْهَيْتَةَ مُتَفَشِّفًا . وَأَقَهَّلَ الرَّجُلُ : دَسَّ نَفْسَهُ وَتَكَلَّفَ مَا يَبْغِيهِ ، وَأَنْشَدَ :

خَلِيفَةَ اللَّهِ بِلَا إِقْهَالِ
وَالْقَهْلُ : كُفْرَانُ الْإِحْسَانِ . وَهَقْلُهُ يَقَهْلُهُ قَهْلًا : أَتَى عَلَيْهِ نَاءٌ قَبِيحًا . وَقَهْلُ الرَّجُلِ قَهْلًا : اسْتَقَلَّ الْعَطِيَّةَ وَكَفَّرَ النُّعْمَةَ . وَأَقَهَّلَ : سَقَطَ وَضَعَفَ ؛ فَأَمَّا قَوْلُهُ : وَرَأَيْتُهُ لَمَّا مَرَرْتُ بَيْتَهُ وَقَدِ انْقَهَلَ فَمَا يُرِيدُ بَرَاحًا فَإِنَّهُ شَدَّدَ لِلضَّرُورَةِ ، وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ انْفَعَلَ . الْجَوْهَرِيُّ أَيضًا . انْفَهَلَ ضَعْفٌ وَسَقَطٌ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّى : ذَكَرَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي الْأَلْفَاظِ انْفَهَلَ بِشَدِيدِ اللَّامِ ، قَالَ : وَالْإِنْقَهَالُ السَّقُوطُ وَالضَّعْفُ ؛ وَأَوْرَدَ الْبَيْتَ :

وَقَدِ انْفَهَلَ فَمَا يُرِيدُ بَرَاحًا
وَقَالَ : الْبَيْتُ لِرَيْسَانَ بْنِ عَثْرَةَ الْمُعْتَمِيِّ ، قَالَ : وَعَلَى هَذَا يَكُونُ وَرْثُهُ انْفَعَلًا بِمَنْزِلَةِ

أَشْمَازَ ، وَقَالَ : وَلَا يَكُونُ انْفَعَلًا . وَالتَّقَهَّلُ : شَكْوَى الْحَاجَةِ ؛ وَأَنْشَدَ :
فَلَا تَكُونَنَّ رَكِيكًا يُتَبَلَّلَا
لَعَوًا إِذَا لَاقَيْتَهُ تَقَهَّلَا
وَإِنْ حَطَّاتَ كَفَيْتَهُ ذَرْمَلَا
الرَّكِيكُ : الضَّعِيفُ ، وَالتَّبَلُّلُ : الْقَدْرُ ، وَالدَّرْمَلَةُ : إِزْسَالُ السَّلْحِ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَهْلُ الرَّجُلِ قَهْلًا إِذَا جَدَّفَ ؛ قَالَ الْأَمَوِيُّ . وَرَجُلٌ مَقَهَّلٌ إِذَا كَانَ مُجَدِّفًا كَفُورًا . وَتَقَهَّلَ : مَشَى مَشْيًا بَطِيئًا . وَحَيَّا اللَّهُ هَذِهِ الْقَهْلَةَ ، أَيِ الطَّلَعَةَ وَالْوَجْهَ . وَقَهْلٌ : اسْمٌ .

• قَهْمٌ • الْقَهْمُ : الْقَلِيلُ الْأَسْكَلُ مِنْ مَرَضٍ أَوْ غَيْرِهِ . وَقَدْ أَقَهَمَ عَنِ الطَّعَامِ وَأَقَهَى ، أَيِ أَمْسَكَ وَصَارَ لَا يَشْتَهِيهِ ؛ وَقَهَى لِيَعْصِرَ بَيْنَ أَسَدٍ . وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَقَهَمَ عَنِ الشَّرَابِ وَالْمَاءِ تَرَكَهُ . وَيُقَالُ لِلْقَلِيلِ الطَّعْمِ : قَدْ أَقَهَى وَأَقَهَمَ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ فِي نَوَادِرِهِ : الْمُقَهْمُ الَّذِي لَا يَطْعَمُ مِنْ مَرَضٍ أَوْ غَيْرِهِ ، وَقِيلَ : الَّذِي لَا يَشْتَهِي الطَّعَامَ مِنْ مَرَضٍ أَوْ غَيْرِهِ . وَرَوَى ثَعْلَبٌ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : أَقَهَمَ فَلَانَ إِلَى الطَّعَامِ إِفْهَامًا إِذَا اشْتَهَاهُ ، وَأَقَهَمَ عَنِ الطَّعَامِ إِذَا لَمْ يَشْتَهِهِ ؛ وَأَنْشَدَ فِي الشَّهْرَةِ :

وَهُوَ إِلَى الزَّادِ شَدِيدُ الْإِفْهَامِ
وَأَقَهَمَتِ الْإِبِلُ عَنِ الْمَاءِ إِذَا لَمْ تُرْدُهُ ؛
وَأَنْشَدَ لِحَبِيبِ بْنِ سَبَلٍ :
وَلَوْ أَنَّ لَوْمَ ابْنِي سَلْبَانَ فِي الْعَصَا
أَوْ الصَّلْبَانَ لَمْ تَدُقْهُ الْأَبَاعِرُ
أَوْ الْحَمَضُ لَا قَوْرَتْ أَوْ الْمَاءُ أَقَهَمَتْ
عَنِ الْمَاءِ حَمَضِيَّائَهُنَّ الْكَنَاعِرُ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : مَنْ جَعَلَ الْإِفْهَامَ شَهْوَةً ذَهَبَ بِهِ إِلَى الْهَقْمِ ، وَهُوَ الْجَانِعُ ، ثُمَّ قَلْبَهُ فَقَالَ قَهْمٌ ، ثُمَّ بَنَى الْإِفْهَامَ مِنْهُ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : أَقَهَمَتِ الْحُمُرُ عَنِ الْبَيْسِ ، إِذَا تَرَكْتَهُ بَعْدَ فِقْدَانِ الرُّطْبِ ، وَأَقَهَمَ الرَّجُلُ

عَكَكَ إِذَا كَرِهَكَ ، وَأَقَهَمَتِ السَّمَاءُ إِذَا
انْفَشَعَتِ الْعَيْمُ عَنْهَا .

• فهمد : الفهمد : اللثيم الأضل الثنيء ؛
وقيل : هو الدميم الوجه .

• فهمزه أبو عمرو : الفهمزة الناقة العظيمة
البطيئة ؛ وأنشد :

إِذَا رَعَى شَدَائِهَا الْعَوَائِلَا
وَالرُّقْصَ مِنْ زَيْعَانِهَا الْأَوَائِلَا
وَالفَهْمَزَاتِ الدَّلْحَ الْخَوَائِلَا

بِذَاتِ جَرَسٍ تَمَلُّا الْمَدَائِلَا
اللَّثِيثُ : امْرَأَةٌ فَهْمَزَةٌ قَصِيرَةٌ جَدًّا

أَبُو عَمْرٍو : الْفَهْمَزِيُّ الْإِحْضَارُ ؛ أَنْشَدَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِبَعْضِ بَنِي عُمَيْلٍ يَصِفُ أُمَّتَهُ :

مِنْ كُلِّ قَبَاةٍ نَحْوُصٍ يَجُزُّهَا
إِذَا عَدُونَ الْفَهْمَزِيُّ عَمِيرٌ شَيْخٌ
أَيُّ غَيْرِ بَطِيءٍ .

• فهماء : أقهى عن الطعام ، واقتهن ارتدت
شهوته عنه من غير مرض ، مثل أقهم ، يقال

لِلرَّجُلِ الْقَلِيلِ الطَّعْمِ : قَدْ أَقَهَى ، وَقَدْ
أَقَهَمَ ؛ وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَقْدِرَ عَلَى الطَّعَامِ

فَلَا يَأْكُلُهُ وَإِنْ كَانَ مُشْتَهِيًا لَهُ . وَأَقَهَى عَنِ
الطَّعَامِ إِذَا قَدِرَهُ فَتَرَكَهُ وَهُوَ يَشْتَهِيهِ . وَأَقَهَى

الرَّجُلُ إِذَا قَلَّ طَعْمُهُ . وَأَقَهَاهُ الشَّيْءُ عَنِ
الطَّعَامِ : كَفَّهُ عَنْهُ أَوْ زَهَّدَهُ فِيهِ . وَقَهَى

الرَّجُلُ قَهْيًا : لَمْ يَشْتَهَ الطَّعَامَ . وَقَهَى عَنِ
الشَّرَابِ وَأَقَهَى عَنْهُ : تَرَكَهُ أَبُو السَّمْحِ :

المفهي والأجم الذي لا يشتهي الطعام من
مرض أو غيره ؛ وأنشد شمر :

لِكَالْمِسْلِكِ لَا يَقْهَى عَنِ الْمِسْلِكِ ذَائِقُهُ
وَرَجُلٌ قَاهٍ : مُخْصِبٌ فِي رَحْلِهِ وَعَيْشٌ

قَاهٍ : رَيْبُهُ .
والقهة : من أسماء الترحس (عن أبي

حيفة) ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : عَلَى أَنَّهُ يَحْتَمِلُ
أَنْ يَكُونَ ذَاهِبًا وَأَوًا ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي
مَوْضِعِهِ .

وَالْقَهْوَةُ : الْحَمْرُ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا
تَقْهَى شَارِبَهَا عَنِ الطَّعَامِ ، أَيْ تَذْهَبُ

بِشَهْوَتِهِ ، وَفِي التَّهْدِيدِ أَيْ تُشْبِعُهُ ؛ قَالَ
أَبُو الطَّمْحَانِ يَذْكُرُ نِسَاءً :

فَأَضْبَحَنَ قَدْ أَقَهَيْتَ عَنِّي كَمَا أَبَتْ
حِيَاضَ الْإِمْدَانِ الْهَجَانُ الْقَوَامِحُ

وَعَيْشٌ قَاهٍ بَيْنَ الْقَهْوِ وَالْقَهْوَةِ :
خَصِيبٌ ، وَهَذِهِ بَابَةٌ وَوَاوِيَةٌ . الْجَوْهَرِيُّ :

الْقَاهِيُّ الْحَدِيدُ الْفَوَادِ الْمُسْتَطَارُ ؛ قَالَ
الرَّاجِزُ :

رَاحَتٌ كَمَا رَاحَ أَبُو رِثَالٍ
قَاهِي الْفَوَادِ دَائِبُ الْإِحْفَالِ (١)

• قوب : القوب : أَنْ تُقَوَّبَ أَرْضًا أَوْ حُمْرَةً
شِبْهَ التَّقْوِيرِ . قُبْتُ الْأَرْضَ أَقَوَّبْتُهَا إِذَا حَفَرْتُ

فِيهَا حُمْرَةً مُقَوَّرَةً ، فَانْقَابَتْ هِيَ . ابْنُ
سَيِّدَةَ : قَابَ الْأَرْضَ قَوْبًا ، وَقَوَّهَا تَقْوِيًا :

حَفَرَ فِيهَا شِبْهَ التَّقْوِيرِ . وَقَدْ انْقَابَتْ ،
وَقَوَّبَتْ ؛ وَقَوَّبَ مِنْ رَأْسِهِ مَوَاضِعَ ، أَيْ

تَقَشَّرَ .
وَالْأَسْوَدُ الْمُتَقَوَّبُ : هُوَ الَّذِي سَلَخَ

جِلْدَهُ مِنَ الْحَيَاتِ .
اللَّثِيثُ : الْحَرَبُ يَقَوَّبُ جِلْدَ الْبَعِيرِ ،

فَتَرَى فِيهِ قُوبًا قَدِ انْجَرَدَتْ مِنَ الْوَبْرِ ، وَلِذَلِكَ
سُمِّيَتْ الْقُوبَاءُ الَّتِي تَخْرُجُ فِي جِلْدِ الْإِنْسَانِ ،

فَتَدَاوَى بِالرَّبِيقِ ؛ قَالَ :
وَهَلْ تَدَاوَى الْقُوبَاءُ بِالرَّبِيقَةِ

وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الْقُوبَاءُ تَوَّثَتْ ، وَتَذَكَّرَتْ ،
وَتَحَرَّكَتْ ، وَتُسَكَّنُ ، فَيَقَالُ : هَلِدِي قُوبَاءً ،

فَلَا تُصْرَفُ فِي مَعْرِفَةٍ وَلَا نَكْرَةٍ ، وَتُلْحَقُ بِبَابِ
فُقَهَاءَ ، وَهُوَ نَادِرٌ . وَتَقُولُ فِي التَّخْفِيفِ :

هَلِدِي قُوبَاءً ، فَلَا تُصْرَفُ فِي الْمَعْرِفَةِ ،
وَتُصْرَفُ فِي النَّكْرَةِ . وَتَقُولُ : هَلِدِي قُوبَاءً ،

تُصْرَفُ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالنَّكْرَةِ ، وَتُلْحَقُ بِبَابِ
طُومَارٍ ؛ وَأَنْشَدَ :

(١) قوله : « دائب » في الصحاح :
« دَيْبٌ » .

بِهِ عَرَّصَاتُ الْحَيِّ قَوْبِينَ مَتْنَهُ
وَجَرَدَ أُنْبَاجَ الْجَرَائِمِ حَاطِيَةً

قَوْبِينَ مَتْنَهُ ، أَيْ أَثْرُنَ فِيهِ بِمَوْطِئِهِمْ
وَمَحَلِّهِمْ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

مِنْ عَرَّصَاتِ الْحَيِّ أَمْسَتْ قُوبًا
أَيُّ أَمْسَتْ مُقَوَّبَةً .

وَتَقَوَّبَ جِلْدُهُ : تَقَلَّعَ عَنْهُ الْجَرَبُ ،
وَأَنْحَلَقَ عَنْهُ الشَّعْرُ ، وَهِيَ الْقُوبَةُ وَالْقُوبَةُ

وَالْقُوبَاءُ وَالْقُوبَاءُ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

الْقُوبَاءُ وَاحِدَةٌ الْقُوبِيَّةُ وَالْقُوبِيَّةُ ؛ قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَا أُدْرِي كَيْفَ هَذَا ؟ لِأَنَّ فَعْلَةً

وَفَعْلَةً لَا يَكُونَانِ جَمْعًا لِفِعْلَاءَ ، وَلَا هُمَا مِنْ
أَبْنِيَةِ الْجَمْعِ ؛ قَالَ : وَالْقُوبُ جَمْعُ قُوبِيَّةٍ

وَقُوبِيَّةٍ ؛ قَالَ : وَهَذَا بَيْنَ ، لِأَنَّ فَعْلًا جَمْعُ
لِفَعْلَةٍ وَفَعْلَةٍ .

وَالْقُوبَاءُ وَالْقُوبَاءُ : الَّذِي يَظْهَرُ فِي
الْجَسَدِ وَيَخْرُجُ عَلَيْهِ ، وَهُوَ دَاءٌ مَعْرُوفٌ ،

يَتَقَشَّرُ وَيَتَسَّعُ ، يُعَالَجُ وَيُدَاوَى بِالرَّبِيقِ ؛ وَهِيَ
مَوْثِقَةٌ لَا تُصْرَفُ ، وَجَمْعُهَا قُوبٌ ؛ وَقَالَ

ابْنُ قَنَانَ الرَّاجِزُ :
يَاعِجِبَا لِهَلِدِي الْقُوبَاءِ الرَّبِيقَةِ ؟ (٢)

الفليقة : الداهية . وَيُرْوَى : يَاعِجِبَا ،
بِالْتَّوِينِ ، عَلَى تَأْوِيلِ يَا قَوْمَ اعْجَبُوا عَجَبًا ؛

وَأَنْ شِئْتَ جَعَلْتَهُ مُنَادَى مَكْرُورًا ؛ وَيُرْوَى :
يَاعِجِبَا ، بِعَبْرِ تَوِينٍ ، يُرِيدُ يَاعِجِبِي ،

فَأَبْدَلُ مِنَ الْيَاءِ الْفَاءَ ، عَلَى حَدِّ قَوْلِهِ الْآخِرِ :
يَابِتَةٌ عَمَّا لَا تَلْمِي وَاهْجِي

وَمَعْنَى رَجَزِ ابْنِ قَنَانَ : أَنَّهُ تَعَجَّبَ مِنْ هَذَا
الْحَزَازِ الْحَيْثِ ، كَيْفَ يُزِيلُهُ الرَّبِيقُ ،

وَيُقَالُ : إِنَّهُ مُحْتَصٌّ بِرَبِيقِ الصَّائِمِ ،
أَوْ الْجَانِحِ ؛ وَقَدْ تُسَكَّنُ الْوَاوُ مِنْهَا اسْتِثْقَالًا

لِلْمَحْرَكَةِ عَلَى الْوَاوِ ، فَإِنْ سَكَّنْتَهَا ، ذَكُرَتْ
وَصْرَفَتْ ، وَالْيَاءُ فِيهِ لِلِإِلْحَاقِ بِقُرْطَاسٍ ،

وَالْهَمْزَةُ مُثْقَلَةٌ مِنْهَا . قَالَ ابْنُ السُّكَيْتِ :

(٢) قوله : « تغلين » في التهذيب « ينفعن »
وفي القاموس : « هل تذهبن » .
[عبد الله]

[عبد الله]

وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ فُعْلَاءُ، مَضْمُومَةٌ الْفَاءِ
سَاكِنَةٌ الْعَيْنِ، مَمْدُودَةٌ الْآخِرِ، إِلَّا الْحُشَاءُ
وَهُوَ الْعَظْمُ الثَّانِي وَرَاءَ الْأُذُنِ وَقُوبَاءُ؛ قَالَ:
وَالْأَصْلُ فِيهِمَا تَحْرِيكُ الْعَيْنِ، خُشْشَاءُ
وَقُوبَاءُ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَالْمَرْءُ عِنْدِي
مِثْلُهَا (١)؛ فَمَنْ قَالَ: قُوبَاءُ، بِالتَّحْرِيكِ،
قَالَ فِي تَصْغِيرِهِ: قُوبِيَاءُ، وَمَنْ سَكَّنَ،
قَالَ: قُوبِيٌّ؛ وَأَمَّا قَوْلُ رُؤَبَى:

مِنْ سَاحِرٍ يَلْقَى الْحَصَى فِي الْأَقْوَابِ
يَنْشُرُقُ أَنْارَهُ كَالْأَقْوَابِ
فَأَنَّهُ جَمَعَ قُوبَاءَ، عَلَى اعْتِقَادِ حَدِيثِ
الرِّبَادَةِ، عَلَى أَقْوَابٍ.

الْأَزْهَرِيُّ: قَابَ الرَّجُلُ: تَقَوَّبَ
جِلْدَهُ، وَقَابَ يَقُوبُ قُوبًا إِذَا هَرَبَ. وَقَابَ
الرَّجُلُ إِذَا قَرَّبَ.

سَمَوْتَقُولُ: يَبِيهَا قَابُ قَوْسٍ، وَيَقِبُ
قَوْسٍ، وَقَادُ قَوْسٍ، وَقِيدُ قَوْسٍ، أَيْ قَدْرُ
قَوْسٍ. وَالْقَابُ: مَا بَيْنَ الْمُقْبِضِ وَالسَّيِّئِ.
وَلِكُلِّ قَوْسٍ قَابَانِ، وَهِيَ مَا بَيْنَ الْمُقْبِضِ
وَالسَّيِّئِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ:
«فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ»؛ أَرَادَ قَابِي قَوْسٍ،
فَقَلَبَهُ. وَقِيلَ: قَابُ قَوْسَيْنِ، طُولُ قَوْسَيْنِ.

الْفَرَّاءُ: قَابُ قَوْسَيْنِ أَيْ قَدْرُ قَوْسَيْنِ
عَرَبِيَّتَيْنِ. وَفِي الْحَدِيثِ: لَقَابُ قَوْسٍ
أَحْلِكُكُمْ، أَوْ مَوْضِعٌ قَدِّهِ مِنَ الْجَنَّةِ، خَيْرٌ مِنَ
الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْقَابُ
وَالْقَيْبُ بِمَعْنَى الْقَدْرِ، وَعَيْنُهَا وَأَوْ مِنْ
قَوْلِهِمْ: قُوبُوا فِي الْأَرْضِ، أَيْ أَثَرُوا فِيهَا
بِوَطْنِهِمْ، وَجَعَلُوا فِي مَسَاقِمِهَا عِلَامَاتٍ.

وَقُوبُ الشَّيْءِ: قَلَعَهُ مِنْ أَصْلِهِ، وَتَقَوَّبَ
الشَّيْءُ إِذَا انْقَلَعَ مِنْ أَصْلِهِ.
وَقَابَ الطَّائِرُ بِيَضَّتَهُ أَيْ فَلَطَهَا، فَانْقَابَتِ
الْبَيْضَةُ؛ وَتَقَوَّبَتِ بِمَعْنَى

وَالْقَائِيَّةُ وَالْقَائِيَّةُ: الْبَيْضَةُ.

وَالْقُوبُ، بِالضَّمِّ: الْفَرْخُ
وَالْقُوبِيُّ: الْمَوْلُوعُ بِأَكْلِ الْأَقْوَابِ،

(١) قوله: «المراء عندى مثلها الخ» تصرف

في المراء في بابه تصرفاً آخر، فارجع إليه.

وَهِيَ الْفِرَاحُ؛ وَأَنْشَدَ:

لَهْنٌ وَلِلْمَشِيبِ وَمَنْ عِلَاهُ

مِنْ الْأَمْثَالِ قَائِيَّةٌ وَقُوبٌ

مِثْلَ هَرَبِ النِّسَاءِ مِنَ الشُّيُوخِ بِهَرَبِ

الْقُوبِ، وَهُوَ الْفَرْخُ، مِنَ الْقَائِيَّةِ، وَهِيَ

الْبَيْضَةُ، يَقُولُ: لَا تَرْجِعِ الْحَسَنَاءُ إِلَى

الشُّيُخِ، كَمَا لَا يَرْجِعُ الْفَرْخُ إِلَى الْبَيْضَةِ.

وَفِي الْمَثَلِ: تَخَلَّصْتَ قَائِيَّةً مِنْ قُوبٍ،

يُضْرَبُ مَثَلًا لِلرَّجُلِ إِذَا انْفَصَلَ مِنْ صَاحِبِهِ.

قَالَ أَعْرَابِيٌّ مِنْ بَنِي أَسَدٍ لِتَاجِرٍ اسْتَحْفَرَهُ:

إِذَا بَلَغْتُ بِكَ مَكَانَ كَذَا، فَبَرَكْتُ قَائِيَّةً مِنْ

قُوبٍ، أَيْ أَنَا بَرِيءٌ مِنْ خُفَارَتِكَ.

وَتَقَوَّبَتِ الْبَيْضَةُ إِذَا تَفَلَّقَتْ عَنْ فَرْخِهَا.

يُقَالُ: انْقَضَتْ قَائِيَّةً مِنْ قُوبِهَا،

وَأَنْقَضَى قُوبِيٌّ مِنْ قَاوِيَّةٍ؛ مَعْنَاهُ: أَنَّ الْفَرْخَ

إِذَا فَارَقَ بَيْضَتَهُ، لَمْ يَبْعُدْ إِلَيْهَا؛ وَقَالَ:

فَقَائِيَّةٌ مَا نَحْنُ يَوْمًا وَأَنْتُمْ

بَنِي مَالِكٍ إِنْ لَمْ تَقِيئُوا وَقُوبِهَا

يُعَاتِبُهُمْ عَلَى تَحْوِيلِهِمْ بِسَمِيهِمْ إِلَى الْيَمَنِ؛

يَقُولُ: إِنْ لَمْ تَرْجِعُوا إِلَى نَسَبِكُمْ لَمْ تَعُودُوا

إِلَيْهِ أَبَدًا، فَكَانَتْ ثَلَاثَةٌ (٢) مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ.

وَسَمِيَ الْفَرْخُ قُوبًا لِانْقِيَابِ الْبَيْضَةِ عَنْهُ.

سَمِرٌ: قَيْسَتِ الْبَيْضَةُ، فِيهِ مَقُوبَةٌ، إِذَا

خَرَجَ فَرْخُهَا. وَيُقَالُ: قَابَةٌ وَقُوبٌ، بِمَعْنَى

قَائِيَّةٍ وَقُوبٍ. وَقَالَ ابْنُ هَانِيٍّ: الْقُوبُ قَشُورُ

الْبَيْضِ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ يَصِفُ بَيْضَ النَّعَامِ:

عَلَى نَوَائِمِ أَصْعَى مِنْ أَجْتِيهَا

إِلَى وَسَاوَسَ عَنْهَا قَابَتِ الْقُوبُ

قَالَ: الْقُوبُ: قَشُورُ الْبَيْضِ. أَصْعَى مِنْ

أَجْتِيهَا، يَقُولُ: لَمَّا تَحَرَّكَ الْوَلَدُ فِي

الْبَيْضِ، تَسْمَعُ إِلَى وَسَاوَسَ؛ جَعَلَ تِلْكَ

الْحَرَكَةَ وَسُوسَةً. قَالَ: وَقَابَتِ تَفَلَّقَتْ.

وَالْقُوبُ: الْبَيْضُ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ

نَهَى عَنِ التَّمَتُّعِ بِالْعَمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَقَالَ:

إِنَّكُمْ إِنْ اعْتَمَرْتُمْ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ، رَأَيْتُمُوهَا

(٢) قوله: «ثلاثة» في التهذيب «ثلاثة».

(٢) قوله: «ثلاثة» في التهذيب «ثلاثة».

[عبد الله]

مُجَزَّةٌ مِنْ حَجَّكُمْ، فَفَرَعَ (٣) حَجَّكُمْ،
وَكَانَتْ قَائِيَّةً مِنْ قُوبٍ؛ ضَرَبَ هَذَا مَثَلًا
لِخَلَاءِ مَكَّةَ مِنَ الْمُعْتَمِرِينَ سَائِرِ السَّنَةِ.
وَالْمَعْنَى: أَنَّ الْفَرْخَ إِذَا فَارَقَ بَيْضَتَهُ لَمْ يَبْعُدْ
إِلَيْهَا، وَكَذَا إِذَا اعْتَمَرُوا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ،
لَمْ يَعُودُوا إِلَى مَكَّةَ.

وَيُقَالُ: قَيْتِ الْبَيْضَةَ أَقُوبُهَا قُوبًا،

فَانْقَابَتِ أَنْقِيَابًا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقِيلَ

لِلْبَيْضَةِ قَائِيَّةً، وَهِيَ مَقُوبَةٌ، أَرَادَ أَنَّهُا ذَاتُ

فَرْخٍ؛ وَيُقَالُ لَهَا قَاوِيَّةٌ إِذَا خَرَجَ مِنْهَا

الْفَرْخُ، وَالْفَرْخُ الْخَارِجُ يُقَالُ لَهُ: قُوبٌ

وَقُوبِيٌّ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ:

وَأَفْرَحَ مِنْ بَيْضِ الْأَنْوِقِ مَقُوبِهَا

وَيُقَالُ: انْقَابَ الْمَكَانُ، وَتَقَوَّبَ إِذَا

جَرَدَ فِيهِ مَوَاضِعٌ مِنَ الشَّجَرِ وَالْكَلاِ.

وَرَجُلٌ مَلَى قُوبَةً، مِثْلُ هَمْزَةٍ: ثَابِتٌ

الدَّارِ مُقِيمٌ؛ يُقَالُ ذَلِكَ لِلَّذِي لَا يَبْرَحُ مِنَ

الْمَنْزِلِ.

وَقُوبٌ مِنَ الْغُبَارِ أَيْ غَبْرٌ (عَنْ ثَعْلَبٍ).

وَالْمَقُوبَةُ مِنَ الْأَرْضِينَ: الَّتِي يُصِيبُهَا

الْمَطَرُ فَيَقِيئُ فِي أَمَاكِنَ مِنْهَا شَجَرًا كَانَ بِهَا

قَدِيمًا (حَكَاهُ أَبُو حَنِيْفَةَ).

«قوت» القوت: ما يُمسِكُ الرِّمَقَ مِنَ

الرِّزْقِ. ابْنُ سِيْدَةَ: الْقُوتُ، وَالْقَيْتُ،

وَالْقَيْتَةُ، وَالْقَائِتُ: الْمُسْكَةُ مِنَ الرِّزْقِ. وَفِي

الصَّحَاحِ: هُوَ مَا يَقُومُ بِهِ بَدَنُ الْإِنْسَانِ مِنَ

الطَّعَامِ؛ يُقَالُ: مَا عَيْدُهُ قُوتٌ لَيْلَةً، وَقَيْتُ

لَيْلَةً، وَقَيْتُهُ لَيْلَةً؛ فَلَمَّا كَسِرَتِ الْقَافُ

صَارَتِ الْوَاوُ يَاءً، وَهِيَ الْبُلْعَةُ؛ وَمَا عَلَيْهِ

قُوتٌ وَلَا قُوتَاتٌ، (هَذَا عَنِ اللَّحْيَانِيِّ).

قَالَ ابْنُ سِيْدَةَ: وَلَمْ يُفَسِّرْهُ، وَعِنْدِي أَنَّهُ مِنَ

القُوتِ.

(٣) قوله: «ففرع» بالقاف والراء المكسورة

والعين المهملة في الأصل والطبعات جميعها «ففرغ»

بالفاء وفتح الراء والعين المعجمة. والصواب

ما أثبتناه عن النهاية واللسان نفسه مادة «فرع».

[عبد الله]

والقوت: مصدر قات يقوت قوتاً وقياته. وقال ابن سيده: قاته ذلك قوتاً وقوتاً (الأخيرة عن سيويو).

وتقوت بالشئ، وأقات به وأقاته: جعله قوته. وحكى ابن الأعرابي: أن الإقيات هو القوت، جعله اسماً له. قال ابن سيده: ولا أدري كيف ذلك؛ قال وقول طفيل:

بقتات فضل سنامها الرجل
قال: عندي أن بقتاته هنا يأكله، فيجعلها قوتاً لنفسه؛ وأما ابن الأعرابي فقال: معناه يذهب به شيئاً بعد شئ، قال: ولم أسمع هذا الذي حكاه ابن الأعرابي، إلا في هذا البيت وحده، فلا أدري أتأول منه، أم سماع سمعه؟ قال ابن الأعرابي: وحلف العنقي يوماً، فقال: لا، وقايت نفسي القصير؛ قال: هو من قوله:

بقتات فضل سنامها الرجل
قال: والإقيات والقوت واحد. قال أبو منصور: لا، وقايت نفسي؛ أراد بنفسه روحه؛ والمعنى: أنه يقبض روحه نفساً بعد نفس، حتى يتوفاه كله؛ وقوله:

بقتات فضل سنامها الرجل
أي يأخذ الرجل، وأنا رايكه، شحم سنام الناقة قليلاً قليلاً، حتى لا يبقى منه شئ، لأنه يئصها.
وأنا أقوته أي أعوله يرزق قليلاً. وقته فاقنات، كما تقول رزقه فارزق، وهو في قات من العيش أي في كفايته.
واستقاه: سأل القوت، وفلان يتقوت بكذا.

وفي الحديث: اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً، أي بقدر ما يمسك الرزق من المطعم.

وفي حديث الدعاء: وجعل لكل منهم قيته مقسومة من رزقه، هي فغلة من القوت، كميته من الموت.
ونفع في النار نفعاً قوتاً، وأقات لها:

كلاهما رفق بها. وأقتت لئلا يك قيته، أي أطعمها؛ قال ذو الرمة:

فقلت له خذها إليك وأحجها
بروحك وأقتت لها قيته قدرا
وإذا نفع نافع في النار، قيل له: انفع نفعاً قوتاً، وأقتت لها نفعك قيته؛ يأمره بالرفق في النفع القليل.

وأقات الشئ وأقات عليه: أطاقه؛ انشد ابن الأعرابي:

وبها استفيد ثم أقيت الـ
مال إني امرؤ مقيت مقيت
وفي أسماء الله تعالى: المقيت، هو الحفيظ؛ وقيل: المقتدر؛ وقيل: هو الذي يعطي أوقات الخلاق؛ وهو من أقاته يقيته إذا أعطاه قوته. وأقاته أيضاً: إذا حفظه. وفي التزليل العزيز: «وكان الله على كل شئ مقيتاً». الفراء: المقيت المقتدر والمقدر، كالذي يعطي كل شئ قوته. وقال الزجاج: المقيت القدير، وقيل: الحفيظ؛ قال: وهو بالحفيظ أشبه، لأنه مشتق من القوت.

يقال: قت الرجل أقوته قوتاً إذا حفظت نفسه بما يقوته. والقوت: اسم الشئ الذي يحفظ نفسه، ولا فضل فيه على قدر الحفيظ، فمعنى المقيت: الحفيظ الذي يعطي الشئ قدر الحاجة، من الحفيظ؛ وقال الفراء: المقيت المقتدر، كالذي يعطي كل رجل قوته. ويقال: المقيت الحافظ للشئ والشاهد له؛ وانشد نعلب للسؤال بن عدياء:

رب شتم سيعته وتصامد
بت وعي تركه فكفيت
ليت شعري! وأشعرن إذا ما
قربوها مشورة ودعيت
إلى الفضل أم على إذا حو
سيت؟ إني على الحساب مقيت
أي أعرف ما عجلت من السوء، لأن الإنسان على نفسه بصيرة. حكى ابن بري عن أبي

سعيد السرياني، قال: الصحيح رواية من روى:

ربى على الحساب مقيت
قال: لأن الخاضع لربه لا يصف نفسه بهذو الصفة. قال ابن بري: الذي حمل السرياني على تصحيح هذه الرواية أنه بنى على أن مقيتاً بمعنى مقتدر، ولو ذهب مذهب من يقول إنه الحافظ للشئ والشاهد له، كما ذكر الجوهري، لم يترك الرواية الأولى. وقال أبو إسحق الزجاج: إن المقيت بمعنى الحافظ والحفيظ، لأنه مشتق من القوت، أي مأخوذ من قولهم: قت الرجل أقوته إذا حفظت نفسه بما يقوته. والقوت: اسم الشئ الذي يحفظ نفسه، قال: فمعنى المقيت على هذا: الحفيظ الذي يعطي الشئ على قدر الحاجة من الحفيظ؛ قال: وعلى هذا فسر قوله عز وجل: «وكان الله على كل شئ مقيتاً» أي حفيظاً. وقيل في تفسير بيت السؤال: إني على الحساب مقيت، أي موقوف على الحساب؛ وقال آخر:

ثم بعد المات يشترني من
هو على الشتر يا بني مقيت
أي مقتدر. وقال أبو عبيدة: المقيت، عند العرب، الموقوف على الشئ. وأقات على الشئ: اقتدر عليه. قال أبو قيس ابن رفاعه، وقد روى أنه للزبير بن عبد المطلب، عم سيدنا رسول الله، عليه السلام؛ وأنشده الفراء:

وذي ضغن كفت النفس عنه
وكتت على مساعته مقيتاً^(١)

(١) قوله: «على مساعته مقيتاً» تبع الجوهري، وقال في التكلة: الرواية أقيت، أي بضم الهزة، قال: والقافية مضمومة وبعده: بيت الليل مرتفعاً نقيلاً
على فرش القناة وما أبيت
تعلن إلى منه مؤذبات
كما ترى الجذاميسر البروت =

وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُصَبِّحَ مِنْ يَقُوتٍ؛ أَرَادَ مَنْ يَلْزَمُهُ نَفَقَتُهُ مِنْ أَهْلِهِ وَعِيَالِهِ وَعَبِيدِهِ؛ وَرَوَى: مَنْ بَقِيَتْ عَلَى اللُّغَةِ الأُخْرَى.

وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: قُوْنَا طَعَامَكُمْ يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ؛ سَيْلُ الأَوْزَاعِي عَنْهُ، فَقَالَ: هُوَ صَعْرُ الأَرَعَفِيِّ؛ وَقَالَ غَيْرُهُ: هُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ: كَيْلُوا طَعَامَكُمْ.

«فوح» قاح الجرح يُقوح: انتبهر، وسيدكر في الباء؛ قال ابن سيده: لأن الكلمة بانية وأوية.

وقاح البيت قوحاً وقوحه: لغة في قاحه أي كسسه (عن كراع).

ابن الأثير: في الحديث: إن رسول الله ﷺ، احتجَمَ بالقاح وهو صائم، هو اسم موضع بين مكة والمدينة على ثلاث مراحل منها، وهو من قاحه الدار، أي وسطها، مثل ساحتها وباحتها.

«فوح» قاح جوف الإنسان قوحاً وقحاً، مقلوب: فسد من داء.

وليلة قاح: مظلمة سوداء، وأنشد: كم ليلة طحياً قاحاً حنيدسا ترى النجوم من دجاها طمسا وليس نهاراً قاح كذلك (عن كراع).

«قود» القود: نقيض السوق، بقود الدابة من أمائها، ويسوقها من خلفها، فالقود من أمام، والسوق من خلف. قودت الفرس وغيره أقوده قوداً ومقاداة وقيدوده؛ وقاد البعير وأقاده: منأه جره خلفه. وفي حديث الصلوة: اقتادوا رواجلهم؛ قاد الدابة قوداً، فهي مقودة ومقوددة؛ الأخيرة نادرة، وهي تميمية، وأقادها؛ والأقباد والقود واحد، وأقاده وقاده بمعنى.

= والبروت جمع برت، فاعل تبرى كترى والجدايمير مفعولة على حسب ضبطه.

وقوده: شدد للكثرة.

والقود: الخيل، يقال: مر بنا قود. الكيساني: فرس قود، بلا همز، الذي يتقاد، والبعير مثله، والقود من الخيل التي تُقاد بمقادوها ولا تُركب، وتكون مودعة معدة لوقت الحاجة إليها. يقال: هذو الخيل قود فلان القائد، وجمع قائد الخيل قادة وقواد، وهو قائد بين القيادة، والقائد واحد القواد والقادة؛ ورجل قائد من قوم قود وقواد وقادة.

وقاده خيلاً: أعطاه إياها يقودها، وأقادت خيلاً تقودها.

والقود والقياد: الخيل الذي تقود به. الجوهري: القود الخيل يشد في الزمام أو اللجام تقاد به الدابة. والقود: خيط أو سير يجعل في عنق الكلب أو الدابة يقاد به. وفلان سلس القياد، وصعبه، وهو على المثل وفي حديث علي، رضوان الله عليه: فمن اللهج بالذود، السلس القياد للشهوة؛ واستعمل أبو حنيفة القياد في العاسب، فقال في صفاتها: وهي ملوك النحل وقادتها.

وفي حديث السقيفة: فانطلق أبو بكر وعمر يتقادان حتى أتوهم، أي يذهبان مسرعين، كأن كل واحد منهما يقود الآخر لسرعته.

وأعطاه مقادته: انقاد له. والإنقياد: الخضوع تقول: قُدته فانقاد واستقاد لي، إذا أعطاك مقادته؛ وفي حديث علي: قريش قادة ذادة، أي يقودون الجيوش، وهو جمع قائد. وروى أن قصباً قسم مكارمه فأعطى قود الجيوش عبد مناف، ثم وليها عبد شمس، ثم أمية بن حرب، ثم أبو سفيان.

وفرس قود: سلس متقاد. وبعير قود وقيد وقيد، مثل ميت، والقود: دليل متقاد، والاسم من ذلك كله القيادة، وجعلته مقاد المهر، أي على اليمين،

لأن المهر أكثر ما يقاد على اليمين؛ قال ذو الرمة:

وقد جعلوا السبي عن يمين مقاد المهر واعتسقوا الرمالا وقادت الريح السحاب على المثل؛ قالت أم خالد الخثعمية:

ليت سايكاً يحار رباه يقاد إلى أهل الغضا بزمام وأقاد العيث، فهو مفيد إذا اتسع؛ وقول تميم بن مقبل يصف العيث:

سقاها وإن كانت علينا بخيلة أعر سايكاً أقاد وأمطرا قيل في تفسيره: أقاد اتسع، وقيل: أقاد أي صار له قائد من السحاب بين يديه؛ كما قال ابن مقبل أيضاً:

له قائد دهم الرباب وخلفه روابا يبجسن العمام الكنهورا أراد: له قائد دهم رباه فلذلك جمع. وأقاد: تقدم وهو ميماً ذكر كأنه أعطى مقادته الأرض فأخذت منها حاجتها؛ وقول رؤبه:

أثلح يسمو بقليل قواد قيل في تفسيره: متقدم. ويقال: انقاد لي الطريق إلى موضع كذا انقياداً إذا وضع صوبه؛ قال ذو الرمة في ماء وردة:

تنزل عن زيراقو القف وارتمى عن الرمل فانقادت إليه الموارد قال أبو منصور: سألت الأصمعي عن معنى وانقادت إليه الموارد، قال: تابعت إليه الطريق.

والقائدة من الإبل: التي تقدم الإبل وتألّفها الأفتاء. والقيدة من الإبل: التي تُقاد للصيد يُحْتَلُّ بها، وهي الدريئة. والقائد من الجبل: أنفه. وقائد الجبل: أنفه. وكلُّ مُستطيلٍ من الأرض: قائد. التهذيب: والقيادة مصدر القائد. وكلُّ شئ من جبل أو مسأو كان مُستطِلاً على وجه الأرض فهو قائد، وظهر من الأرض

يَقُودُ وَيَتَقَاوَدُ وَيَتَقَاوَدُ كَذَا وَكَذَا مِيلًا .
وَالْقَائِدَةُ : الْأَكْمَةُ تَمْتَدُّ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ .
وَالْقَوْدَاءُ : النَّيَّةُ الطَّوِيلَةُ فِي السَّمَاءِ ؛
وَالجِبَلُ أَقُودٌ . وَهَذَا مَكَانٌ يَقُودُ مِنَ الْأَرْضِ
كَذَا وَكَذَا وَيَتَقَاوَدُ ، أَى يُحَاحِضُهُ . وَالْقَائِدُ :
أَعْظَمُ فَلْجَانِ الْحَارِثِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَإِنَّا
حَمَلْنَاهُ عَلَى الْوَاوِ لِأَنَّهَا أَكْثَرُ مِنَ الْبَاءِ فِيهِ .
وَالْأَقُودُ : الطَّوِيلُ الْعُنُقِيُّ وَالظَّهْرُ مِنَ الْإِبِلِ
وَالنَّاسِ وَالذُّوَابِ . وَفَرَسٌ أَقُودٌ : بَيْنُ
الْقَوْدِ ؛ وَنَاقَةٌ قُودَاءُ ؛ وَفِي قَصِيدِ كَعْبٍ :
وَعَمَّهَا خَالُهَا قُودَاءُ شِمِيلُ
الْقُودَاءُ : الطَّوِيلَةُ ؛ وَمِنْهُ رَمَلٌ مُتَقَادٌ أَى
مُسْتَطِيلٌ ؛ وَخَيْلٌ قُبُ قُودٌ ، وَقَدْ قُودَ قُودًا
وَالْأَقُودُ : الْجِبَلُ الطَّوِيلُ .
وَالْقِيدُودُ : الطَّوِيلُ ، وَالْأَثْنَى قِيدُودَةٌ .
وَفَرَسٌ قِيدُودٌ : طَوِيلَةُ الْعُنُقِ فِي انْجِنَاءِ ؛ قَالَ
ابْنُ سَيِّدِهِ : وَلَا يُوصَفُ بِهِ الْمُدَكَّرُ .
وَالْقِيَادِيدُ : الطَّوَالُ مِنَ الْأَثْنِ ، الْوَاحِدُ
قِيدُودٌ ؛ وَأَنْشَدَ لِذِي الرَّمَّةِ :
رَاحَتٌ يَفْحَمُهَا ذُو أَرْمَلٍ وَسَقَتِ
لَهُ الْفَرَائِشُ وَالْقُبُ الْقِيَادِيدُ
وَالْأَقُودُ مِنَ الرِّجَالِ : الشَّدِيدُ الْعُنُقِ ،
سُمِّيَ بِذَلِكَ لِقِلَّةِ الْبَغَايَةِ ؛ وَمِنْهُ قِيلَ لِلْبَخِيلِ
عَلَى الزَّادِ : أَقُودٌ ، لِأَنَّهُ لَا يَتَلَفَّتُ عِنْدَ الْأَكْلِ
لِئَلَّا يَرَى إِنْسَانًا فَيَحْتَاجُ أَنْ يَدْعُوهُ . وَرَجُلٌ
أَقُودٌ : لَا يَتَلَفَّتُ ؛ التَّهْدِيدُ ؛ وَالْأَقُودُ مِنَ
النَّاسِ الَّذِي إِذَا أَقْبَلَ عَلَى الشَّيْءِ بَوَّجَهُ لَمْ
يَكُنْ يَصْرِفُ وَجْهَهُ عَنْهُ ؛ وَأَنْشَدَ :
إِنَّ الْكَرِيمَ مَنْ تَلَفَّتْ حَوْلَهُ
وَإِنَّ اللَّيْمَ دَائِمُ الطَّرْفِ أَقُودٌ
ابْنُ شَمِيلٍ : الْأَقُودُ مِنَ الْجِبَلِ الطَّوِيلِ
الْعُنُقِ الْعَظِيمِ .
وَالْقُودُ : قَتْلُ النَّفْسِ بِالنَّفْسِ ، شَاذٌ
كَالْحَوَاكَةِ وَالْحَوَاكَةِ ؛ وَقَدْ اسْتَفَدَّهُ فَأَقَادَنِي .
الْجَوْهَرِيُّ : الْقُودُ الْقِصَاصُ . وَأَقَادْتُ الْقَائِلَ
بِالْقَيْلِ أَى قَتَلْتُهُ بِهِ . يُقَالُ : أَقَادَهُ السُّلْطَانُ
مِنْ أَحِبِّهِ . وَاسْتَفَدْتُ الْحَاكِمَ ، أَى سَأَلْتُهُ أَنْ
يُقِيدَ الْقَائِلَ بِالْقَيْلِ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ قَتَلَ

عَمْدًا فَهُوَ قُودٌ ؛ الْقُودُ : الْقِصَاصُ وَقَتْلُ
الْقَائِلِ بِدَلِّ الْقَيْلِ ؛ وَقَدْ أَقَادْتُهُ بِهِ أَقِيدُهُ
إِقَادَةً . اللَّيْثُ : الْقُودُ قَتْلُ الْقَائِلِ بِالْقَيْلِ ،
تَقُولُ : أَقَادْتُهُ ، وَإِذَا أَمَى إِنْسَانٌ إِلَى آخَرَ أَمْرًا
فَأَنْتَقَمَ مِنْهُ بِمِثْلِهَا قِيلَ : اسْتَفَدَاها مِنْهُ ؛
الْأَحْمَرُ : فَإِنَّ قَتْلَهُ السُّلْطَانُ يَقُودُ قَيْلًا : أَقَادَ
السُّلْطَانُ فَلَانًا وَأَقَصَّهُ .
ابْنُ بَرُوجَ : تُقِيدُ : أَرْضٌ حَيِصَةٌ ،
سُمِّيَتْ تُقِيدٌ ، لِأَنَّهَا تُقِيدُ مَا كَانَ يَها مِنْ
الْإِبِلِ تَرْتَعِبُهَا لِكَثْرَةِ حَمَضِهَا وَخَلَّتِهَا .

* قود * قَارَ الرَّجُلُ يَقُورُ : مَشَى عَلَى أَطْرَافِ
قَدَمَيْهِ لِيُحْفَى مَشْيُهُ ؛ قَالَ :
زَحَفْتُ إِلَيْهَا بَعْدَمَا كُنْتُ مُزْمِعًا
عَلَى صَرْمِهَا وَأَنْسَبْتُ بِاللَّيْلِ قَائِرًا
وَقَارَ الْقَائِضُ الصَّيْدَ يَقُورُهُ قُورًا : خَتَلَهُ .
وَالْقَارَةُ : الْجَبِيلُ الصَّغِيرُ ، وَقَالَ
اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ الْجَبِيلُ الصَّغِيرُ الْمُنْقَطِعُ عَنِ
الْجِبَالِ . وَالْقَارَةُ : الصَّخْرَةُ السَّوْدَاءُ ؛
وَقِيلَ : هِيَ الصَّخْرَةُ الْعَظِيمَةُ ، وَهِيَ أَصْغَرُ
مِنَ الْجَبَلِ ، وَقِيلَ : هِيَ الْجَبِيلُ الصَّغِيرُ
الْأَسْوَدُ الْمُتَفَرِّدُ شِبْهَ الْأَكْمَةِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : صَعِدَ قَارَةَ الْجَبَلِ ، كَأَنَّهُ أَرَادَ
جَبَلًا صَغِيرًا فَوْقَ الْجَبَلِ ، كَمَا يُقَالُ صَعِدَ قَتَّةَ
الْجَبَلِ ، أَى أَعْلَاهُ . ابْنُ شَمِيلٍ : الْقَارَةُ
جَبِيلٌ مُسْتَدِيرٌ مَلْمُومٌ طَوِيلٌ فِي السَّمَاءِ لَا يَقُودُ
فِي الْأَرْضِ كَأَنَّهُ جَوْهَةٌ ، وَهُوَ عَظِيمٌ مُسْتَدِيرٌ
وَالْقَارَةُ : الْأَكْمَةُ ؛ قَالَ مَنْظُورُ بْنُ مَرْثَدٍ
الْأَسَدِيُّ :

هَلْ تَعْرِفُ الدَّارَ بِأَعْلَى ذِي الْقُورِ ؟
قَدْ دَرَسْتَ غَيْرَ رَمَادٍ مَكْفُورٍ
مُكْتَسِبِ اللَّوْنِ مَرُوحٍ مَمْنُورٍ
أَزْمَانَ عَيْنَاءِ سُورٍ مَسْرُورٍ
قَوْلُهُ : بِأَعْلَى ذِي الْقُورِ أَى بِأَعْلَى الْمَكَانِ
الَّذِي بِالْقُورِ ، وَقَوْلُهُ : قَدْ دَرَسْتَ غَيْرَ رَمَادٍ
مَكْفُورٍ ، أَى دَرَسْتَ مَعَالِمَ الدَّارِ إِلَّا رَمَادًا
مَكْفُورًا ، وَهُوَ الَّذِي سَمَّتْ عَلَيْهِ الرِّيحُ
الْتَّرَابَ فَعَطَّاهُ وَكَفَّرَهُ ، وَقَوْلُهُ : مُكْتَسِبِ اللَّوْنِ

يُرِيدُ أَنَّهُ يَصْرِبُ إِلَى السَّوَادِ كَمَا يَكُونُ وَجْهَهُ
الْكُتَيْبِ ، وَمَرُوحٌ : أَصَابَتُهُ الرِّيحُ ،
وَمَمْنُورٌ : أَصَابَهُ الْمَطَرُ ، وَعَيْنَاءُ مُبْتَدَأُ ،
وَسُرُورُ الْمَسْرُورِ خَيْرُهُ ، وَالْجُمَّلَةُ فِي مَوْضِعِ
خَفَضٍ بِإِضَافَةِ أَزْمَانَ إِلَيْهَا ، وَالْمَعْنَى : هَلْ
تَعْرِفُ الدَّارَ فِي الزَّمَانِ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ عَيْنَاءُ
سُرُورٍ مَنْ رَأَاهَا وَأَحَبَّاهَا ؟

وَالْقَارَةُ : الْحَرَّةُ ، وَهِيَ أَرْضٌ ذَاتُ
حِجَارَةٍ سُودٍ ، وَالْمَجْمَعُ قَارَاتٌ وَقَارٌ وَقُورٌ
وَقِيرَانٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَلَهُ مِثْلُ قُورِ
حِسْمَى ؛ وَفِي قَصِيدِ كَعْبٍ :

وَقَدْ تَلَفَعَ بِالْقُورِ الْعَسَاقِيلُ
وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : عَلَى رَأْسِ قُورِ
وَعَثٍ . قَالَ اللَّيْثُ : الْقُورُ جَمْعُ الْقَارَةِ ،
وَالْقِيرَانُ جَمْعُ الْقَارَةِ ، وَهِيَ الْأَصَاغِرُ مِنَ
الْجِبَالِ وَالْأَعَاظِمُ مِنَ الْآكَامِ ، وَهِيَ مُتَفَرِّقَةٌ
خَشَنَةً كَثِيرَةً الْحِجَارَةِ .

وَدَارٌ قُورَاءُ : وَاسِعَةٌ الْجَوَافِ .
وَالْقَارُ : الْقَطِيعُ الضَّخْمُ مِنَ الْإِبِلِ . وَالْقَارُ
أَيْضًا : اسْمٌ لِلْإِبِلِ ، قَالَ الْأَعْلَبُ الْعِجْلِيُّ :
مَا إِنْ رَأَيْنَا مَلِكًا أَغَارًا
أَكْثَرَ مِنْهُ قِرَةً وَقَارًا
وَفَارِسًا يَسْتَلِبُ الْهَجَارًا
الْقِرَةُ وَالْقَارُ : الْعَنَمُ . وَالْهَجَارُ : طَوْقُ
الْمَلِكِ ، بِلُغَةِ حَمِيرٍ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَهَذَا
كُلُّهُ بِالْوَاوِ ، لِأَنَّ انْقِلَابَ الْأَيْفِ عَنِ الْوَاوِ
عَيْنًا أَكْثَرَ مِنْ انْقِلَابِهَا عَنِ الْبَاءِ .

وَقَارَ الشَّيْءُ قُورًا وَقُورَهُ : قَطَعَ مِنْ وَسْطِهِ
خَرَقًا مُسْتَدِيرًا . وَقُورَ الْجَبِيبِ : فَعَلَ بِهِ مِثْلَ
ذَلِكَ الْجَوْهَرِيِّ : قُورَهُ وَأَقْتُورَهُ وَأَقْتَارَهُ كُلُّهُ
بِمَعْنَى قَطَعَهُ [مُدَوَّرًا] وَفِي حَدِيثِ
الاسْتِسْقَاءِ : فَتَقُورُ السَّحَابُ ، أَى تَقَطَّعَ
وَتَفَرَّقَ فِرَقًا مُسْتَدِيرَةً ؛ وَمِنْهُ قُورَةُ الْقَمِيصِ
وَالْجَبِيبِ وَالْبَطِيخِ . وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ : فِي
فِنَائِهِ أَعَزُّ دَرُهْنٌ غَيْرٌ ، يُحْلَبُنُ فِي مِثْلِ قُورَةٍ
حَافِرِ الْبَعِيرِ ، أَى مَا اسْتَدَارَ مِنْ بَاطِنِ حَافِرِهِ
بِعْنَى صَغَرِ الْمُحْلَبِ وَضَيْفَهُ ، وَصَفَهُ بِاللَّوْمِ
وَالْفَقْرِ ، وَاسْتَعَارَ لِلْبَعِيرِ حَافِرًا مَجَازًا ، وَإِنَّا

يُقَالُ لَهُ خُفٌّ .
وَالْقَوَارَةُ : مَا قُورَ مِنَ التُّوبِ وَغَيْرِهِ ،
وَخَصَّ اللَّحْيَانِي بِهِ قَوَارَةُ الْأَدِيمِ .
وَفِي أَمْثَالِ الْعَرَبِ : قَوْرِي وَالطُّفَى ؛ إِنَّمَا
يَقُولُهُ الَّذِي يَرْكَبُ بِالظَّلْمِ ، فَيَسْأَلُ صَاحِبَهُ
فَيَقُولُ : ارْفُقْ ، أَبْنِي ، أَحْسِنِ ؛ التَّهْدِيبُ :
قَالَ هَذَا الْمَكْلُ رَجُلٌ كَانَ لِأَمْرَاتِهِ حَذَنٌ
فَطَلَّبَ إِلَيْهَا أَنْ تَحْدِلَ لَهُ شِرَاكِيْنِي مِنْ شَرِّحِ
اسْتِ زَوْجِهَا ؛ قَالَ : فَحَطَمْتُ بِذَلِكَ ، فَأَبَى
أَنْ يَرْضَى دُونَ فِعْلٍ مَا سَأَلَهَا ، فَتَنَزَّرَتْ فَلَمْ
تَجِدْ لَهَا وَجْهًا تَرْجُو بِهِ السَّبِيلَ إِلَيْهِ إِلَّا يَفْسَادَ
أَبْنِ لَهَا ، فَعَمِدَتْ فَصَبَّتْ عَلَى مِبَالِهِ عَقَبَةً
فَأَخَفَتْهَا ، فَعَسَّرَ عَلَيْهِ الْبَوْلُ ، فَاسْتَعَاثَ
بِالْبُكَاءِ ، فَسَأَلَهَا أَبُوهُ عَمَّ أَبْكَاهُ ، فَقَالَتْ :
أَحَدَهُ الْأَسْرُ ، وَقَدْ نَعَيْتَ لَهُ دَوَاؤَهُ ، فَقَالَ :
وَمَا هُوَ ؟ فَقَالَتْ : طَرِيْدَةٌ تَقْدُلُ لَهُ مِنْ شَرِّحِ
اسْتِكَ ، فَاسْتَعْظَمَ ذَلِكَ ، وَالصَّبِيُّ يَتَّصُرُ ،
فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ بَحَعَ لَهَا بِهِ ، وَقَالَ لَهَا :
قَوْرِي وَالطُّفَى ؛ فَحَطَمَتْ مِنْهُ طَرِيْدَةً تَرْضِيَةً
لِخَلِيلِهَا ، وَلَمْ تَنْظُرْ سَدَادَ بَعْلِهَا وَأَطْلَقَتْ عَنْ
الصَّبِيِّ ، وَسَلِمَتِ الطَّرِيْدَةُ إِلَى خَلِيلِهَا ؛
يُقَالُ ذَلِكَ عِنْدَ الْأُمَمِ بِالِاسْتِيقَاءِ مِنَ الْعَزِيْزِ (١)
أَوْ عِنْدَ الْمَرْزُوقَةِ فِي سُوءِ التَّذْيِيْرِ ، وَطَلَّبَ مَا لَا
يُوصَلُ إِلَيْهِ .

وقار المرأة : خنتها ، وهو من ذلك ؛
قال جرير :

تَقَلَّقَ عَنْ أَنْفِ الْفَرْدَقِ عَارِدٌ
لَهُ فَضَلَاتٌ لَمْ يَجِدْ مِنْ يَقُورِهَا
وَالْقَارَةُ : الدُّبَّةُ . وَالْقَارَةُ : قَوْمٌ رُمَاةٌ مِنَ
الْعَرَبِ . وَفِي الْمَكْلِ : قَدْ أَنْصَفَ الْقَارَةَ مَنْ
رَامَاهَا . وَقَارَةٌ : قَبِيْلَةٌ ، وَهَمْ عَصَلٌ وَالْدَيْشُ
أَبْنَا الْهُوْدِيِّ بْنِ خُزَيْمَةَ مِنْ كِنَانَةَ ، سُمُّوا قَارَةً
لِاجْتِمَاعِهِمْ وَالتَّفَاهُطِ لَهَا أَرَادَ ابْنُ الشَّدَاخِ أَنْ
يُفْرَقَهُمْ فِي بَنِي كِنَانَةَ ؛ قَالَ شَاعِرُهُمْ :

(١) قوله : « العزيز » بالعين والزاي في
الطبقات جميعها : « الغرير » ، بالعين المعجمة
والراء ، وهو تحريف صوابه ما أثبتناه عن التهذيب
وغيره من المراجع . [عبد الله]

دَعُونَا قَارَةً لَا تُتْفَرُونَا (٢)
فَنَجْفَلُ مِثْلَ إِجْفَالِ الظَّلِيمِ
وَهُمْ رُمَاةٌ . وَفِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ : حَتَّى إِذَا
بَلَغَ يَرْكُ الْعَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدُّعْنَةِ ، وَهُوَ سَيِّدُ
الْقَارَةِ ؛ وَفِي التَّهْدِيبِ وَغَيْرِهِ ؛ وَكَانُوا رُمَاةَ
الْحَدَقِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَهَمْ الْيَوْمَ فِي الْيَمَنِ
يُنْسَبُونَ إِلَى أُسْدِيٍّ ، وَالتَّنْسِبَةُ إِلَيْهِمْ قَارِيٌّ ؛
وَزَعَمُوا أَنَّ رَجُلَيْنِ التَّقِيَا : أَحَدُهُمَا قَارِيٌّ
وَالْآخَرُ أُسْدِيٌّ ، فَقَالَ الْقَارِيٌّ : إِنْ شِئْتَ
صَارَعْتَكِ ، وَإِنْ شِئْتَ سَابَعْتِكِ ، وَإِنْ شِئْتَ
رَامَيْتِكِ ، فَقَالَ : اخْتَرْتُ الرَّمَامَةَ ، فَقَالَ
الْقَارِيٌّ : قَدْ أَنْصَفْتَنِي ، وَأَنْشَدَ :

قَدْ أَنْصَفَ الْقَارَةَ مِنْ رَامَاهَا
إِنَّمَا إِذَا مَا فِئْتُهُ نَلَقَاهَا
نَرْدٌ أَوْلَاهَا عَلَى أَخْرَاهَا

ثُمَّ انْتَرَعَ لَهُ سَهْمًا فَشَكَ قُوَادَهُ ؛ وَقِيلَ :
الْقَارَةُ فِي هَذَا الْمَكْلِ الدُّبَّةُ ، وَذَكَرَ ابْنُ بَرِّي
قَالَ : قَالَ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ إِنَّمَا قِيلَ :
(أَنْصَفَ الْقَارَةَ مِنْ رَامَاهَا) لِجَرْبِ كَانَتْ
بَيْنَ قُرَيْشِيٍّ وَبَيْنَ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةَ بْنِ كِنَانَةَ ،
قَالَ : وَكَانَتْ الْقَارَةُ مَعَ قُرَيْشِيٍّ فَلَمَّا التَّقَى
الْفَرِيقَانِ رَامَاهُمُ الْآخَرُونَ حِينَ رَمَتْهُمُ
الْقَارَةُ ، فَقِيلَ : قَدْ أَنْصَفَكُمْ هُوَلَاءُ الَّذِينَ
سَاوَوْكُمْ فِي الْعَمَلِ الَّذِي هُوَ صِنَاعَتُكُمْ ،
وَأَرَادَ الشَّدَاخُ أَنْ يُفْرَقَ الْقَارَةَ فِي قِبَائِلِ كِنَانَةَ
فَأَبَوْا ، وَقِيلَ فِي مَثَلٍ : لَا يَفْطَنُ الدُّبُّ
الْحِجَارَةَ (٣)

ابن الأعرابي : القير الأسوار من الرامة
الحاذق ، من قار يقور .
ويقال : قرت خف البعير قورا واقترته

(٢) قوله : « دعونا » بضم العين في الطبقات
جميعها « دعونا » والصواب ما أثبتناه . فالمنى :
لا نفرقونا واتركونا مجتمعين .

(٣) قوله : « لا يفتن الدب الحجارة » صوابه
كما في مادة « فطن » : « لا يفتن القارة إلا
الحجارة » ، والقارة : الدببة . [عبد الله]

إِذَا قُورَتْهُ ، وَفُورَتْ الْبَطِيخَةَ قُورَتْهَا .
وَالْقَوَارَةُ : مُشْتَقَّةٌ مِنْ قَوَارِ الْأَدِيمِ
وَالْقِرْطَاسِ ، وَهُوَ مَا قُورَتْ مِنْ وَسَطِهِ
وَرَمِيَتْ مَا حَوَالَيْهِ ، كَقَوَارِ الْجَبِيبِ إِذَا قُورَتْهُ
وَقُورَتْهُ . وَالْقَوَارَةُ أَيْضًا : اسْمٌ لِمَا قَطَعَتْ مِنْ
جَوَانِبِ الشَّيْءِ الْمُقُورِ . وَكُلُّ شَيْءٍ قَطَعَتْ
مِنْ وَسَطِهِ خَرَقًا مُسْتَدِيرًا فَقَدْ قُورَتْهُ .

والاقورار : تشنج الجلد وانحناء الصلْب
هُرَالًا وَكِبْرًا . وَاقُورَ الْجِلْدُ اقُورَارًا ؛ تَشَنُّجٌ ؛
كَمَا قَالَ رُوَيْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ :

وَأَنعَاجٌ عُودِيٌّ كَالشَّظِيفِ الْأَخْشَنِ
بَعْدَ اقُورَارِ الْجِلْدِ وَالتَّشَنُّنِ

يُقَالُ : عَجَّئْتُهُ فأنعَاجَ ، أَيْ عَطَفْتُهُ
فأنعَظَفَ . وَالشَّظِيفُ مِنَ الشَّجَرِ : الَّذِي لَمْ
يَجِدْ رِيَّةً فَصَلَبَ وَفِيهِ نُدُوءٌ . وَالتَّشَنُّنُ : هُوَ
الِاخْتِلَاقُ ، وَمِنْهُ الشُّنَّةُ الْقِرْبَةُ الْبَالِيَّةُ ؛ وَنَاقَةٌ
مُقُورَةٌ ، وَقَدْ اقُورَ جِلْدُهَا وَأَنحَنَتْ وَهَزَلَتْ .
وَفِي حَدِيثِ الصَّدَقَةِ : وَلَا مُقُورَةَ الْأَلْبَابِ ؛
الاقُورَارُ : الاسترخاء في الجلود ،
وَالْأَلْبَابُ : جَمْعُ لَيْطٍ وَهُوَ قِشْرُ الْعُودِ ، شَبَّهَهُ
بِالْجِلْدِ لِاتِّزَاقِهِ بِاللَّحْمِ ؛ أَرَادَ غَيْرَ مُسْتَرْخِيَةٍ
الجلود لهزلها . وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ :
كَجِلْدِ الْبَعِيرِ الْمُقُورِ .

واقترت حديث القوم إذا بحثت عنه .
وتقور الليل إذا تهور ، قال ذو الرمة :

حَتَّى تَرَى أَعْجَازَهُ تَقُورُ
أَي تَذْهَبُ وَتُذْبِرُ . وَأَنفَارَتِ الرِّكِيَّةُ انْفِيارًا إِذَا
تَهَلَّمتْ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهُوَ مَاخُودٌ مِنْ
قَوْلِكَ قُرْتُهُ فأنقار ؛ قَالَ الْهَدَلِيُّ :
جَادَ وَعَقَّتْ مُرْنُهُ الرِّيحُ وَأَذَ

قَارَ بِهِ الْعَرَضُ وَلَمْ يُشْمَلْ
أَرَادَ : كَانَ عَرَضَ السَّحَابِ انْفَارَ أَيْ وَقَعَتْ
مِنْهُ قِطْعَةٌ لِكَثْرَةِ انْصِبَابِ الْمَاءِ ، وَأَصْلُهُ مِنْ
قُرْتُ عَيْنَهُ إِذَا قَلَعْتَهَا .

والقور : العور ، وقد قورت فلانًا إذا
فقات عينه ؛ وتقورت الحية إذا تكثت ؛ قال
الشاعر يصف حية :

[عبد الله]

تَسْرِي إِلَى الصَّوْتِ وَالظَّلْمَاءِ دَاجِنَةً
تَقْوَرُ السَّيْلَ لِاتَمَى الْحَيْدَ فَاطْلَعَا
وَأَنْقَارَتِ الْبَيْتُ : أَنْهَلَمَتْ .

وَبِوَمِ ذِي قَارٍ : بِوَمِ لَيْسَى شَيْبَانَ ، وَكَانَ
أَبْرُويزُ أَغْزَاهُمْ جَيْشًا فَطَفَّرَتْ بَنُو شَيْبَانَ ، وَهُوَ
أَوَّلُ يَوْمٍ أَنْتَصَرَتْ فِيهِ الْعَرَبُ مِنَ الْعَجَمِ .
وَفَلَانُ ابْنُ عَبْدِ الْقَارِي : مَتَسُوبٌ إِلَى
الْقَارَةِ ، وَعَبْدُ مَنُونٌ وَلَا يُضَافُ .

وَالْأَقْوَارُ : الضَّمْرُ وَالْتَعْبِيرُ ، وَهُوَ أَيْضًا
السَّمْنُ ، ضِيدٌ ؛ قَالَ :

قَرِينٌ مُقْوَرًا كَانَ وَضِيئُهُ
يَبْتَقِي إِذَا مَا رَامَهُ الْعَمْرُ أَحْجَبًا
وَالْقَوْرُ : الْجَبَلُ الْجَيْدُ الْحَدِيثُ مِنْ
الْقَطْنِ ؛ حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ ، وَقَالَ مَرَّةً هُوَ مِنْ
الْقَطْنِ مَازَرَءٌ مِنْ عَامِهِ .

وَلَقِيَتْ مِنْهُ الْأَقْوَرِينَ وَالْأَمْرِينَ وَالْبَرِحِينَ
وَالْأَقْوَرِيَّاتِ : وَهِيَ الدَّوَاهِي الْعِظَامُ ؛ قَالَ
نَهَارُ بْنُ تَوْسِعَةَ :

وَكَانَ قَبْلَ مُلْكِ بَنِي سُلَيْمٍ
تَسْمُوهُمْ الدَّوَاهِي الْأَقْوَرِيْنَا
وَالْقَوْرُ : التُّرَابُ الْمُجْتَمِعُ .
وَقَوْرَانٌ : مَوْضِعٌ .

الليثُ : الْقَارِيَةُ طَائِرٌ مِنَ السُّودَانِيَّاتِ
أَكْثَرُ مَا تَأْكُلُ الْعِنَبَ وَالزَّيْتُونَ ، وَجَمَعَهَا
قَوَارِي ؛ سُمِّيَتْ قَارِيَةً لِسَوَادِهَا ؛ قَالَ أَبُو
مَنْصُورٍ : هَذَا غَلَطٌ ، لَوْ كَانَ كَمَا قَالَ :

سُمِّيَتْ قَارِيَةً لِسَوَادِهَا ، تَشْبِيهَا بِالْقَارِ ، لِقِلِّ
قَارِيَةٍ ، بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ ، كَمَا قَالُوا عَارِيَةً مِنْ
أَعَارَ يُعِيرُ ، وَهِيَ عِنْدَ الْعَرَبِ قَارِيَةٌ ،

بِتَحْفِيفِ الْيَاءِ . وَرَوَى عَنِ الْكِسَائِيِّ : الْقَارِيَةُ
طَيْرٌ خَضِرٌ ، وَهِيَ الَّتِي تُدْعَى الْقَوَارِيرَ ،
قَالَ : وَالْقَرِيَّ أَوَّلُ طَيْرٍ قَطُوعًا ، خَضِرٌ سَوْدُ
الْمَنَاقِيرِ طَوَالِهَا ، أَضْحَمٌ مِنَ الْخَطَافِ ،
وَرَوَى أَبُو حَنِيمٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ : الْقَارِيَةُ طَيْرٌ
أَخْضَرٌ ، وَلَيْسَ بِالطَّائِرِ الَّذِي نَعْرِفُ نَحْنُ ،
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَارِيَةُ طَائِرٌ مَشْتَمٌ
عِنْدَ الْعَرَبِ ، وَهُوَ الشَّقْرَاقُ .

وَأَقْوَرَتِ الْأَرْضُ أَقْوَرًا إِذَا ذَهَبَ

نَبَاتُهَا .

وَجَاءَتِ الْأَيْلُ مُقْوَرَةً ، أَيْ شَاسِفَةً ؛
وَأَنْشَدَ :

ثُمَّ قَفَلَنَ قَفَلًا مُقْوَرًا
قَفَلَنَ ، أَيْ ضَمْرَنَ وَيَسِّنُ ؛ قَالَ أَبُو وَجْزَةَ
يَصِفُ نَاقَةً قَدْ ضَمْرَتْ :
كَانَا أَقْوَرَّ فِي أَنْسَاعِهَا لَهَقُ
مَرْمَعٌ بِسَوَادِ اللَّيْلِ مَكْحُولُ
وَالْمُقْوَرُ أَيْضًا مِنَ الْحَيْلِ : الضَّامِرُ ؛ قَالَ
بِشْرٌ :

يُضَمَّرُ بِالْأَصَائِلِ فَهَوُ نَهْدُ
أَقْبُ مُقْلَصٌ فِيهِ أَقْوَرَانُ

« قَوْزٌ » الْقَوْزُ مِنَ الرَّمْلِ : صَغِيرٌ مُسْتَلِدِيرٌ
تُشَبَّهُ بِهِ أَرْدَافُ النِّسَاءِ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَرَدْفُهَا كَالْقَوْزِ بَيْنَ الْقَوْزَيْنِ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَسَمَاعِي مِنَ الْعَرَبِ فِي

الْقَوْزِ أَنَّهُ الْكَيْبُ الْمَشْرُفُ . وَفِي الْحَدِيثِ :
مُحَمَّدٌ فِي الدَّهَمِ بِهَذَا الْقَوْزِ ، الْقَوْزُ ،
بِالْفَتْحِ : الْعَالِي مِنَ الرَّمْلِ كَأَنَّهُ جَبَلٌ ؛ وَبَيْنَهُ

حَدِيثٌ أَمْ زَرْعٌ : زَوْجِي لَحْمٌ جَمَلٌ غَثٌ ،
عَلَى رَأْسِ قَوْزٍ وَعَثٌ ، أَرَادَتْ شِدَّةَ الصُّعُودِ
فِيهِ ، لِأَنَّ الْمَشَى فِي الرَّمْلِ شَاقٌ ، فَكَيْفَ
الصُّعُودُ فِيهِ وَهُوَ وَعَثٌ ؟ ابْنُ سَيِّدَةَ : الْقَوْزُ

نَقَا مُسْتَلِدِيرٌ مُتَعَطِّفٌ ، وَالْجَمْعُ أَقْوَارٌ وَأَقَوْرٌ ؛
قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

إِلَى ظَعْنٍ يَقْرِضُنْ أَقَوَارَ مُشْرِفِ
شِبَالًا وَعَنْ أَيْانِهِنَّ الْفَوَارِسُ
وَقَالَ آخَرٌ :

وَمُخَلَّدَاتٍ بِاللُّجَيْنِ كَانَا

أَعْجَازُهُنَّ أَقَاوِرُ الْكُتْبَانِ
قَالَ : هَكَذَا حَكَى أَهْلُ اللَّغَةِ أَقَاوِرَ ،
وَعِنْدِي أَنَّهُ أَقَاوِيرُ ، وَأَنَّ الشَّاعِرَ أَحْتَاجَ
فَحَدَفَ ضَرُورَةً مُخَلَّدَاتٍ : فِي أَيْدِيهِنَّ

أَسُورَةً ؛ وَبَيْنَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَوَلَدَانِ
مُخَلَّدُونَ » ، وَالْكَثِيرُ قِيزَانٌ ؛ قَالَ :

لَمَّا رَأَى الرَّمْلَ وَقِيزَانَ الْغَضَا
وَالْبَقَرَ الْمَلْمَعَاتِ بِالشَّوَى

بَكَى وَقَالَ : هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى ؟
الْجَوْهَرِيُّ : الْقَوْزُ ، بِالْفَتْحِ ، وَالْكَيْبُ
الصَّغِيرُ (عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

« قَوْسٌ » الْقَوْسُ : مَعْرُوفَةٌ ، عَجْمِيَّةٌ
وَعَرَبِيَّةٌ ، الْجَوْهَرِيُّ : الْقَوْسُ يُذَكَّرُ
وَيُنْثَى ، فَمَنْ أَنْثَ قَالَ فِي تَصْغِيرِهَا
قَوْسِيَّةٌ ، وَمَنْ ذَكَرَ قَالَ قَوْسِيٌّ ، وَفِي
الْمَثَلِ : هُوَ مِنْ خَيْرِ قَوْسِيٍّ سَهْمًا . ابْنُ
سَيِّدَةَ : الْقَوْسُ الَّتِي يُرْمَى بِهَا ، أَنْثَى ،

وَتَصْغِيرُهَا قَوْسِيٌّ ، بِغَيْرِ هَاءٍ ، شَدَّتْ عَنْ
الْقِيَاسِ ، وَلَهَا نِظَائِرٌ قَدْ حَكَاهَا سَيِّبِيُّهُ ،
وَالْجَمْعُ قَوْسٌ وَأَقْوَسٌ وَأَقْيَاسٌ عَلَى الْمُعَاقِبَةِ

(حَكَاهَا يَعْقُوبُ) ، وَقِيَاسٌ ، وَقَوْسِيٌّ
وَقَوْسِيٌّ ، كِلَاهُمَا عَلَى الْقَلْبِ عَنْ قَوْسٍ ، وَإِنْ
كَانَ قَوْسٌ لَمْ يَسْتَعْمَلْ ، اسْتَعْمَلُوا بِقَيْسِيٍّ

عَنْهُ ، فَلَمْ يَأْتِ إِلَّا مَقْلُوبًا . وَقَوْسِيٌّ ، قَالَ ابْنُ
جِنِّي : وَفِيهِ صَنْعَةٌ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : جَمَعَ
الْقَوْسَ قِيَاسًا ؛ قَالَ الْفَلَاحُ بْنُ حَزْنٍ :

وَوَثَّرَ الْأَسَاوِرُ الْقِيَاسَا
صُعْدِيَّةٌ تُشْتَرَعُ الْأَنْفَاسَا

الْأَسَاوِرُ : جَمْعُ أُسْوَارٍ ، وَهُوَ الْمُقَدَّمُ مِنْ
أَسَاوِرَةِ الْفَرَسِ . وَالصُّعْدُ : جَبَلٌ مِنْ
الْعَجَمِ ، وَيُقَالُ : إِنَّهُ أَسْمُ بَلَدٍ . وَقَوْلُهُمْ فِي

جَمْعِ الْقَوْسِ قِيَاسٌ أَقْيَسُ مِنْ قَوْلٍ مَنْ يَقُولُ
قَوْسِيٌّ ، لِأَنَّ أَصْلَهَا قَوْسٌ ، فَالْوَاوُ مِنْهَا قَبْلَ
السَّيْنِ ، وَإِنَّمَا حُوِّلَتْ الْوَاوُ يَاءً لِكَسْرِهِ مَا

قَبْلَهَا ، فَإِذَا قُلْتُ فِي جَمْعِ الْقَوْسِ قَيْسِيٌّ
أَخْرَجْتَ الْوَاوَ بَعْدَ السَّيْنِ ، قَالَ : فَالْقِيَاسُ
جَمْعُ الْقَوْسِ - أَحْسَنُ مِنَ الْقَيْسِيِّ ، وَقَالَ

الْأَصْمَعِيُّ : مِنْ الْقِيَاسِ الْفَجَاءُ .
الْجَوْهَرِيُّ : وَكَانَ أَصْلُ قَيْسِيٍّ قَوْسِيٌّ ، لِأَنَّهُ
فِعْلٌ ، إِلَّا أَنَّهُمْ قَدَّمُوا اللَّامَ وَصَيَّرُوهُ قَسُوًّا

عَلَى فُلُوحٍ ، ثُمَّ قَلَبُوا الْوَاوُ يَاءً وَكَسَرُوا
الْقَافَ ، كَمَا كَسَرُوا عَيْنَ عَيْبِيٍّ ، فَصَارَتْ
قَيْسِيٌّ عَلَى فُلُوحٍ ، كَانَتْ مِنْ ذَوَاتِ الثَّلَاثَةِ

فَصَارَتْ مِنْ ذَوَاتِ الْأَرْبَعَةِ ، وَإِذَا نَسَبَتْ
إِلَيْهَا قُلْتُ قَسَوِيٌّ ، لِأَنَّهَا فُلُوحٌ مُعْيَرٌ مِنْ

فَعُولِي ؛ فَتَرَدُّهَا إِلَى الْأَصْلِ ، وَرَبِّهَا سَمَوُ
الذَّرَاعِ قَوْسًا .

وَرَجُلٌ مَتَّقُوسٌ قَوْسُهُ ، أَيْ مَعَهُ قَوْسٌ .
وَالْمَقُوسُ ، بِالْكَسْرِ : وَعَاءُ الْقَوْسِ .

ابْنُ سِيدِهِ : وَقَاوَسَنِي فَحَسَبْتُهُ (عَنْ
اللَّحْيَانِي) ، لَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ قَالَ : وَأَرَاهُ
أَرَادَ حَاسِبَنِي بِقَوْسِهِ فَكُنْتُ أَحْسَنَ قَوْسًا مِنْهُ .
كَمَا تَقُولُ : كَارَمَنِي فَكَرَمْتُهُ ، وَشَاعَرَنِي
فَشَعَرْتُهُ ، وَفَاخَرَنِي فَفَخَّرْتُهُ ، إِلَّا أَنْ مِثْلَ هَذَا
إِنَّمَا هُوَ فِي الْأَعْرَاضِ ، نَحْوَ الْكَرَمِ وَالْفَخْرِ ،
وَهُوَ فِي الْجَوَاهِرِ كَالْقَوْسِ وَنَحْوِهَا قَلِيلٌ ،
قَالَ : وَقَدْ عَمِلَ سَيِّوِيهِ فِي هَذَا بَابًا فَلَمْ يَدْكُرْ
فِيهِ شَيْئًا مِنَ الْجَوَاهِرِ .

وَقَوْسٌ قُرْحٌ : الْحِطُّ الْمُنْعِطَفُ فِي
السَّمَاءِ عَلَى شَكْلِ الْقَوْسِ ، وَلَا يُفْضَلُ مِنَ
الِإِضَافَةِ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا هُوَ قَوْسُ اللَّهِ ، لِأَنَّ
قُرْحَ اسْمُ شَيْطَانٍ .

وَقَوْسُ الرَّجُلِ : مَا انْحَنَى مِنْ ظَهْرِهِ
(هَذَا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، قَالَ : أَرَاهُ
عَلَى التَّشْبِيهِ .

وَتَقْوَسَ قَوْسُهُ : احْتَمَلَهَا . وَتَقْوَسَ
الشَّيْءُ وَاسْتَقْوَسَ : انْعَطَفَ . وَرَجُلٌ أَقْوَسُ
وَمَتَّقُوسٌ وَمَقُوسٌ : مُنْعِطَفٌ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

مُقَوْسًا قَدْ ذَرَبْتَ مَجَالِيهِ
وَاسْتَعَارَهُ بَعْضُ الرَّجَازِ لِلْيَوْمِ فَقَالَ :

إِنِّي إِذَا وَجَّهْتُ الشَّرِيبَ نَكْسًا
وَأَضَى يَوْمَ الْوَرْدِ أَخْنَأُ أَقْوَسًا
أَوْصِي بِأَوْلَى إِلَيَّ أَنْ تُحْبَسَا

وَشَيْخُ أَقْوَسٌ : مُنْحَنِي الظَّهْرِ . وَقَدْ قَوْسَ
الشَّيْخُ تَقْوِسًا أَيْ انْحَنَى ، وَاسْتَقْوَسَ مِثْلُهُ ،
وَتَقْوَسَ ظَهْرَهُ ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

أَرَاهُنَّ لَا يُحْبِسِينَ مَنْ قَلَّ مَالُهُ
وَلَا مَنْ رَأَيْنَ الشَّيْبَ فِيهِ وَقَوْسَا
وَحَاجِبٌ مُقَوْسٌ : عَلَى التَّشْبِيهِ

بِالْقَوْسِ . وَحَاجِبٌ مُسْتَقْوَسٌ ، وَنَوَى
مُسْتَقْوَسٌ إِذَا صَارَ مِثْلَ الْقَوْسِ ، وَنَحْوَ ذَلِكَ
مِمَّا يَنْعَطِفُ انْعِطَافَ الْقَوْسِ ؛ قَالَ ذُو
الرِّمَّةِ :

وَمُسْتَقْوَسٌ قَدْ تَلَّمَ السَّيْلُ جُدْرَهُ
شَيْبَةً بِأَعْضَادِ الْحَبِيطِ الْمُهْدَمِ
وَرَجُلٌ قَوْاسٌ وَقِيَاسٌ : لِلَّذِي يَبْرِي
الْقِيَاسَ ؛ قَالَ : وَهَذَا عَلَى الْمُعَاقَبَةِ .

وَالْقَوْسُ : الْقَلِيلُ مِنَ الثَّمَرِ يَبْقَى فِي
أَسْفَلِ الْجَلَّةِ ، مُؤَنَّثٌ أَيْضًا ، وَقِيلَ : الْكُثْلَةُ
مِنَ الثَّمَرِ ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ يُقَالُ : مَا بَقِيَ
الْأَقْوَسُ فِي أَسْفَلِهَا . وَيُرْوَى عَنْ عَمْرٍو بْنِ
مَعْدِيكَرِبَ أَنَّهُ قَالَ : تَضَيَّفْتُ خَالِدَ بْنَ
الْوَلِيدِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : تَضَيَّفْتُ بَنِي فَلَانٍ .

فَأَتَوْنِي بِثَوْرٍ وَقَوْسٍ وَكَعْبٍ ؛ فَالْقَوْسُ الشَّيْءُ
مِنَ الثَّمَرِ يَبْقَى فِي أَسْفَلِ الْجَلَّةِ ؛ وَالكَعْبُ
الشَّيْءُ الْمَجْمُوعُ مِنَ السَّمَنِ يَبْقَى فِي
النَّحْيِ ، وَالثَّوْرُ الْقِطْعَةُ مِنَ الْأَقِطِ . وَفِي
حَدِيثٍ وَفَدِ عَبْدِ الْقَيْسِ : قَالُوا لِرَجُلٍ مِنْهُمْ
أَطْعَمْنَا مِنْ بَقِيَّةِ الْقَوْسِ الَّذِي فِي نَوَاطِكِ

وَقَوْسِي : اسْمُ مَوْضِعٍ .

وَالْقَوْسُ بِضَمِّ الْقَافِ : رَأْسُ الصَّوْمَعَةِ ؛
وَقِيلَ : هُوَ مَوْضِعُ الرَّاهِبِ ؛ وَقِيلَ : صَوْمَعَةُ
الرَّاهِبِ ؛ وَقِيلَ هُوَ الرَّاهِبُ بَعِينُهُ ؛ قَالَ جَرِيرٌ
وَذَكَرَ امْرَأَةً :

لَا وَضِلُّ إِذْ صَرَفْتَ هِنْدٌ وَلَوْ وَهَفَتْ

لَا سَتَفْتَنَنِي وَذَا الْمَسْحُوتِينَ فِي الْقَوْسِ

قَدْ كُنْتُ تَرِبًا لَنَا يَاهِنْدُ فَاغْتَبِرِي

مَاذَا يَرِيكُ مِنْ شَيْبِي وَتَقْوَيْسِي ؟

أَيْ قَدْ كُنْتُ تَرِبًا مِنْ أَثْرَابِي ، وَشَيْبَتِي كَمَا
شَيْبْتُ ، فَمَا بِالكَ يَرِيكُ شَيْبِي وَلَا يُرِيئِي
شَيْبِكَ ؟

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَوْسُ بَيْتُ الصَّائِدِ .
وَالْقَوْسُ أَيْضًا : زَجْرُ الْكَلْبِ ، إِذَا
حَسَّاهُ قُلْتُ لَهُ : قَوْسُ قَوْسٍ ! قَالَ : فَإِذَا
دَعَوْتَهُ قُلْتُ لَهُ : قَسْ قَسْ ! وَقَوْسٌ إِذَا

أَشَلَّى الْكَلْبَ .

وَالْقَوْسُ : الزَّمَانُ الصَّعْبُ ؛ يُقَالُ :
زَمَانُ أَقْوَسٍ وَقَوْسٍ وَقَوْسِي ، إِذَا كَانَ صَعْبًا .
وَالْأَقْوَسُ مِنَ الرَّمْلِ : الْمَشْرِفُ كَالْإِطَارِ ؛

قَالَ الرَّاجِزُ :

أَثْبَى ثِنَاءً مِنْ بَعِيدِ الْمَحْدِسِ
مَشْهُورَةً تَجْتَازُ جَوَزَ الْأَقْوَسِ
أَيْ تَقْطَعُ وَسَطَ الرَّمْلِ . وَجَوَزُ كُلِّ شَيْءٍ :
وَسَطُهُ .

وَالْقَوْسُ : بُرْجٌ فِي السَّمَاءِ .

وَقَسْتُ الشَّيْءَ بَعِيرًا . وَعَلَى غَيْرِهِ ،
أَقَيْسُ قَيْسًا وَقِيَاسًا فَنُقِيسُ ، إِذَا قَدَّرْتَهُ عَلَى
مِثَالِهِ ، وَفِيهِ لَعْنَةُ أُخْرَى : قَسْتُهُ أَقْوَسُهُ قَوْسًا
وَقِيَاسًا وَلَا تَقُلْ أَقْسْتُهُ ، وَالْمِقْدَارُ مِقْيَاسٌ .

ابْنُ سِيدِهِ : قَسْتُ الشَّيْءَ : قَسْتُهُ ، وَأَهْلُ
الْمَدِينَةِ يَقُولُونَ : لَا يَجُوزُ هَذَا فِي الْقَوْسِ ،
يُرِيدُونَ الْقِيَاسَ .

وَقَايَسْتُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ مَقَابَسَةً وَقِيَاسًا .
وَيُقَالُ : قَايَسْتُ فَلَانًا إِذَا جَارَيْتَهُ فِي
الْقِيَاسِ . وَهُوَ يَقْتَسُ الشَّيْءَ بَعِيرًا أَيْ يَقْبِسُهُ
بِهِ ، وَيَقْتَسُ بِأَيْبِهِ أَقْيَاسًا ، أَيْ يَسْلُكُ سَبِيلَهُ
وَيَقْتَدِي بِهِ .

وَالْمَقُوسُ : الْحَبْلُ الَّذِي تُصَفَّ عَلَيْهِ
الْحَبْلُ عِنْدَ السَّبَاقِ ، وَجَمْعُهُ مَقَاوِسُ ،
وَيُقَالُ الْمَقْبِصُ أَيْضًا ؛ قَالَ أَبُو الْعِيَالِ
الْهَدَلِيُّ :

إِنَّ الْبَلَاءَ لَدَى الْمَقَاوِسِ مُخْرَجٌ

مَا كَانَ مِنْ غَيْبٍ وَرَجْمٍ ظُنُونٌ

قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَرَسُ يُجْرِي بِعَيْتِهِ

وَعَرْفِهِ ، فَإِذَا وَضِعَ فِي الْمَقُوسِ جَرَى بِجِدِّ

صَاحِبِهِ . اللَّيْثُ : قَامَ فَلَانَ عَلَى مَقُوسٍ ،

أَيْ عَلَى حِفَاطٍ .

وَلَيْلٌ أَقْوَسُ : شَدِيدُ الظُّلْمَةِ (عَنْ

تَعَلَّبِ) ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

يَكُونُ مِنْ لَيْلِي وَلَيْلِ كَهَمْسِ

وَلَيْلِ سَلْمَانَ الْعَسَى الْأَقْوَسِ

وَاللَّامِعَاتِ بِالنُّشُوعِ النَّوَسِ

وَقَوْسَتِ السَّحَابَةُ : تَفَجَّرَتْ (عَنْهُ

أَيْضًا) ؛ وَأَنْشَدَ :

سَلَبْتُ حُمَيْهَا فَعَادَتْ لَنَجْرِهَا

وَأَلَتْ كَمَزْنِي قَوْسَتِ بَعْيُونِ

أَيْ تَفَجَّرَتْ بَعْيُونِ مِنَ المَطَرِ .

وَرَوَى الْمُنْدَرِيُّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ قَالَ :

يُقَالُ إِنَّ الْأَرْزَبَ قَالَتْ: لَا يَدْرِينِي إِلَّا
 الْأَجْتَى الْأَقُوسُ، الَّذِي يَدْرِينِي وَلَا يِيَّاسُ؛
 قَوْلُهُ لَا يَدْرِينِي أَيْ لَا يَحْتَلِينِي وَالْأَجْتَى
 الْأَقُوسُ: الْمَارِسُ الدَّاهِيَةَ مِنَ الرِّجَالِ.
 يُقَالُ: إِنَّهُ لَأَجْتَى أَقُوسٌ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ،
 وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: أَحْوَى أَقُوسٌ؛ يُرِيدُونَ
 بِالْأَحْوَى الْأَلْوَى، وَحَوَيْتُ وَكَوَيْتُ وَاحِدٌ؛
 وَأَنْشَدَ:

وَلَا يَزَالُ وَهُوَ أَجْتَى أَقُوسٌ
 يَأْكُلُ أَوْ يَحْسُو دَمًا وَيَلْحَسُ

• قوش • رَجُلٌ قُوشٌ: قَلِيلُ اللَّحْمِ ضَعِيلُ
 الْجِسْمِ صَغِيرُ الْجَعَةِ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ، وَهُوَ
 بِالْفَارِسِيَّةِ «كُوجَلَك»؛ قَالَ رُبُوبَةٌ:
 فِي جِسْمِ شَحْتِ الْمُنْكَبِينَ قُوشٍ
 وَالْقُوشُ: الصَّغِيرُ، أَضْلُهُ أُعْجِيٌّ
 أَيْضًا. وَالْقُوشُ: الدَّبْرُ.

• قَوْض • قَوْضُ الْبِنَاءِ: نَقْضُهُ مِنْ غَيْرِ
 دَمٍ، وَقَوْضٌ هُوَ: أَنْهَدَمَ مَكَانَهُ،
 وَقَوْضَ الْبَيْتِ تَقْوُضًا وَقَوْضُهُ أَنَا، وَفِي
 حَدِيثِ الْأَعْيَاقِفِ: فَأَمَرَ بِنَائِهِ فَقَوْضَ، أَيْ
 قَلِعَ وَأَزِيلَ، وَأَرَادَ بِالْبِنَاءِ الْخَبَاءَ، وَمِنْهُ
 تَقْوِيضُ الْخِيَامِ؛ وَتَقْوُضَ الْقَوْمُ وَتَقْوُضَتْ
 الْحَلْقُ وَالصُّفُوفُ مِنْهُ. وَقَوْضَ الْقَوْمُ
 صُفُوفَهُمْ، وَتَقْوُضَ الْبَيْتُ وَتَقْوُضَ إِذَا أَنْهَدَمَ،
 سِوَاءِ أَكَانَ بَيْتٌ مَدْرٌ أَوْ شَعْرٌ وَتَقْوُضَتْ
 الْحَلْقُ: انْتَقَضَتْ وَتَفَرَّقَتْ، وَهِيَ جَمْعُ
 حَلْفَةٍ مِنَ النَّاسِ وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ
 فَتَرَلْنَا مَتْرَلًا فِيهِ قَرِيْبَةٌ نَمَلٌ فَاحْرَقْنَاهَا، فَقَالَ
 لَنَا: لَا تُعَدِّبُوا بِالنَّارِ، فَإِنَّهُ لَا يُعَدَّبُ بِالنَّارِ
 إِلَّا رُبُّهَا. قَالَ: وَمَرَرْنَا بِشَجْرَةٍ فِيهَا فَرْحَا
 حَمْرَةٌ فَأَخَذْنَاهَا، فَجَاءَتْ الْحَمْرَةَ إِلَى النَّبِيِّ
 ﷺ، وَهِيَ تَقْوُضُ، فَقَالَ: مَنْ فَجَعَ
 هَذِهِ يَفْرَحُهَا؟ قَالَ: فَتَلْنَا نَحْنُ، قَالَ:
 رُدُّوْهَا، فَرَدَدْنَاْهَا إِلَى مَوْضِعِهَا. قَالَ أَبُو
 مَسْعُودٍ: تَقْوُضُ، أَيْ تَجِيءُ وَتَذْهَبُ
 وَلَا تَقْرُ.

• قَوْط • الْقَوْطُ: الْمَائَةُ مِنَ الْعَنَمِ إِلَى مَا
 زَادَتْ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الضَّانَ، وَقِيلَ:
 الْقَوْطُ هُوَ الْقَطِيعُ السَّيْرِ مِنْهَا؛ قَالَ الرَّاجِزُ:
 مَا رَاعَى إِلَّا خَيَالٌ هَابِطًا
 عَلَى الْبُيُوتِ قَوْطُهُ الْمُلَابِطَا
 ذَاتَ فُضُولٍ تَلْعَطُ الْمَلَاعِطَا
 فِيهَا تَرَى الْعَمْرَ وَالْعَوَاتِطَا
 تَخَالُ سِرْحَانَ الْفَلَاوِ النَّاشِطَا
 إِذَا اسْتَمَى أَرْبِيْهَا الْعُطَايِطَا
 يَظَلُّ بَيْنَ فَيْتَيْهَا وَابِطَا
 وَيُرْوَى:

مَارَاعَى إِلَّا جَنَاحَ هَابِطَا
 الْمُلَابِطُ: هِيَ الْحَمْسُونَ وَالْعَائَةُ إِلَى مَا
 بَلَغَتْ مِنَ الْعَدَدِ، وَهُوَ اسْمٌ لِلتَّوَجُّعِ لَا وَاحِدَ
 لَهُ، مِثْلُ التَّمْرِ وَالرَّهْطِ وَأَرْبِيْهَا: وَسَطُهَا.
 وَالْوَابِطُ: الَّذِي تَكَرَّرَ عَلَيْهِ فَلَا يَدْرِي أَتَيْهَا
 بِأَخَذٍ وَهُوَ الْمُعْنِي. وَالْمَلَاعِطُ: مَا حَوَّلَ
 الْبُيُوتِ وَاسْتَمَيْتُ: اخْتَرْتُ خِيَارَهَا، وَقَوْطُهُ
 فِي الْبَيْتِ مَتَّصِبٌ بِهَا بِطَا فِي الْبَيْتِ قَلَّةٌ،
 وَهُوَ الشَّاهِدُ عَلَى هَبْطُهُ بِمَعْنَى أَهْبَطْتُهُ.
 وَجَنَاحُ: اسْمٌ رَاعٍ، وَالْجَمْعُ أَقَوَاطُ.
 وَقَوْطُهُ: مَوْضِعٌ.

• قَوْط • قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: الْقَوْطُ فِي مَعْنَى
 الْقَيْطِ، وَلَيْسَ بِمَصْدَرٍ اشْتَقَّ مِنْهُ الْفِعْلُ،
 لِأَنَّ لَفْظَهَا وَاوٌ وَلَفْظُ الْفِعْلِ يَاءٌ.

• قَوْع • قَاعَ الْفَحْلُ النَّاقَةَ وَعَلَى النَّاقَةِ
 يَقْوَعُهَا قَوْعًا وَقِيَاعًا وَأَقَاعَهَا وَتَقْوَعُهَا:
 ضَرَبَهَا، وَهُوَ قَلْبٌ قَعَا. وَأَقَاعَ الْفَحْلُ إِذَا
 هَاجَ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ نَعْلَبُ:

يَقْتَاعُهَا كُلُّ فَصِيلٍ مُكْرَمٍ
 كَالْحَبِيْبِيِّ بَرِّيْتِي فِي السَّلْمِ
 فَسَرَهُ فَقَالَ: يَقْتَاعُهَا يَقَعُ عَلَيْهَا؛ وَقَالَ:
 هَذِهِ نَاقَةٌ طَوِيلَةٌ، وَقَدْ طَالَ فُضْلَانُهَا
 فَرَكِبُوهَا.

وَتَقْوَعُ الْحَرْبَاءُ الشَّجْرَةَ إِذَا عَلاَهَا، كَمَا
 يَقْوَعُ الْفَحْلُ النَّاقَةَ.

وَالْقَوَاعُ: الذُّئْبُ الصَّيَّاحُ. وَالْقِيَاعُ:
 الْخَزِيرُ الْجَبَانُ.

وَالْقَاعُ وَالْقَاعَةُ وَالْقِيَعُ: أَرْضٌ وَاسِعَةٌ
 سَهْلَةٌ مُطْمَئِنَّةٌ مُسْتَوِيَةٌ حَرَّةٌ لَا حَرُونَةَ فِيهَا وَلَا
 ارْتِفَاعَ وَلَا انْهَابًا، تَتَفَرَّجُ عَنْهَا الْجِبَالُ
 وَالْأَكَامُ، وَلَا حَصَى فِيهَا وَلَا حِجَارَةً،
 وَلَا تُنْبِتُ الشَّجَرَ، وَمَا حَوَالَيْهَا أَرْعَفُ مِنْهَا،
 وَهُوَ مَصَّبُ الْمِيَا، وَقِيلَ: هُوَ مَتْنَعُ الْمَاءِ فِي
 حَرِّ الطَّيْنِ؛ وَقِيلَ: هُوَ مَا اسْتَوَى مِنَ
 الْأَرْضِ وَصَلَبَ وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ نَبَاتٌ،
 وَالْجَمْعُ أَقَوَاعٌ وَأَقْوَعٌ وَقِيَعَانُ، صَارَتْ الْوَاوُ
 يَاءً لِكَثْرَةِ مَا قَلْبًا، وَقِيَعَةٌ، وَلَا تَطْبِيرُ لَهُ إِلَّا
 جَارٌ وَجِيرَةٌ؛ وَذَهَبَ أَبُو عُبَيْدٍ إِلَى أَنَّ الْقِيَعَةَ
 تُكُونُ لِلْوَالِدِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: الْقِيَعَةُ مِنَ
 الْقَاعِ، وَهُوَ أَيْضًا مِنَ الْوَاوِ. وَفِي التَّنْزِيلِ:
 «كَسْرَابٍ بِقِيَعَةٍ»؛ الْفَرَاءُ: الْقِيَعَةُ جَمْعُ
 الْقَاعِ، قَالَ: وَالْقَاعُ مَا انْبَسَطَ مِنَ
 الْأَرْضِ، وَفِيهِ يَكُونُ السَّرَابُ يُصَفَى النَّهَارِ.
 قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: الْقَاعُ الْأَرْضُ الْحَرَّةُ الطَّيْنُ
 الَّتِي لَا يُخَالِطُهَا رَمْلٌ فَيَشْرَبُ مَاءَهَا، وَهِيَ
 مُسْتَوِيَةٌ لَيْسَ فِيهَا تَطْمَأْنُنُ وَلَا ارْتِفَاعُ، وَإِذَا
 خَالَطَهَا الرَّمْلُ لَمْ تَكُنْ قَاعًا، لِأَنَّهَا تَشْرَبُ
 الْمَاءَ فَلَا تُنْسِكُهُ، وَيُصَعَّرُ قَوْبَعَةٌ مِنْ أَنْتِ،
 وَمَنْ ذَكَرَ قَالَ قَوْبَعٌ، وَذَلِكَ هَذَا الْوَاوُ أَنَّ
 أَلْفَهَا مَرَّجِعُهَا إِلَى الْوَاوِ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ:
 يُقَالُ قَاعٌ وَقِيَعَانُ، وَهِيَ طِينٌ حَرٌّ يُنْبِتُ
 السَّدْرَ؛ وَقَالَ ذُو الرِّمَّةِ فِي جَمْعِ أَقَوَاعٍ:
 وَوَدَّعَنَ أَقَوَاعَ الشَّالِيلِ بَعْدَمَا

ذَوَى بِقَلْبِهَا أَحْرَارَهَا وَذَكَرُوهَا
 وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ لِأَصْبَلٍ: كَيْفَ
 تَرَكْتَ مَكَّةَ؟ قَالَ: تَرَكْتُهَا قَدِ ابْيَضَ
 قَاعُهَا، الْقَاعُ: الْمَكَانُ الْمُسْتَوِيُّ الْوَاسِعُ فِي
 وَطَاءَةٍ مِنَ الْأَرْضِ يَعْلُوهُ مَاءُ السَّمَاءِ فَيَمْسِكُهُ
 وَيَسْتَوِي بِنَاتِهِ، أَرَادَ أَنَّ مَاءَ الْمَطَرِ عَمَلَهُ
 فَايْبَضُ، أَوْ كَثُرَ عَلَيْهِ نَبِيءُ كَالغَلْدِيرِ الْوَاسِعِ.
 وَفِي الْحَدِيثِ: إِنَّمَا هِيَ قِيَعَانُ أَمْسَكَتِ
 الْمَاءَ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقَدْ رَأَيْتُ قِيَعَانَ
 الصَّمَانَ وَأَقَمْتُ بِهَا شَتَوَيْنِ، الْعَامِلُ وَمَا

قَاعٌ ، وَهِيَ أَرْضٌ صُلْبَةٌ الْقِفَافِ حَرَّةٌ طِينِ
الْقِيَعَانِ ، تُسْبِكُ الْمَاءَ وَتُنْبِتُ الْعُشْبَ ، وَرُبَّ
قَاعٍ مِنْهَا يَكُونُ مِيلاً فِي مِيلٍ وَأَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ
وَأَكْثَرُ ، وَحَوَالِي الْقِيَعَانِ سُلْقَانٌ وَأَكَامٌ فِي
رُءُوسِ الْقِفَافِ غَيْظَةٌ تَنْصَبُ مِيَاهُهَا فِي
الْقِيَعَانِ ، وَمِنْ قِيَعَانِهَا مَا يُنْبِتُ الضَّالَّ قَتْرَى
حَرَجاتٍ ، وَمِنْهَا مَا لَا يُنْبِتُ وَهِيَ أَرْضٌ
مَرِيَّةٌ ، إِذَا أَعْشَبَتْ رَبَعَتْ الْعَرَبُ أَجْمَعُ .
وَالْقَوْعُ : مِسْطَحُ التَّمْرِ أَوْ الْبُرِّ ، عَيْدِيَّةٌ ،
وَالْجَمْعُ أَوْعَاقٌ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَكَذَلِكَ
الْبَيْدَرُ وَالْأَنْدَرُ وَالْحَرِينُ .
وَالْقَاعَةُ : مَوْضِعٌ مُتَنَهَى السَّائِيَةِ مِنْ
مَجْدَبِ الدَّلْوِ .

وَقَاعَةُ الدَّارِ : سَاحَتُهَا مِثْلُ الْقَاحَةِ ،
وَجَمْعُهَا قَوَاعَتٌ ؛ قَالَ وَعَلَّةُ الْجَرْمِيُّ :
وَهَلْ تَرَكْتَ نِسَاءَ الْحَيِّ ضَاحِيَةً
فِي قَاعَةِ الدَّارِ يَسْتَوْقِدُنَ بِالْعُبَيْطِ ؟
وَكَذَلِكَ بَاحَتُهَا وَصَرَحَتْهَا .
وَالْقَوَاعُ : الذِّكْرُ مِنَ الْأَرَابِيِّ . وَقَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَوَاعَةُ الْأَرَبِيُّ الْأَنْثَى .

• قَوْفٌ . قَوْفُ الرَّقَبَةِ وَقَوْفُهَا : الشَّعْرُ
السَّائِلُ فِي نَقْرَتِهَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ خُذْ
بِقَوْفِ قَفَاهُ وَبِقَوْفِهِ قَفَاهُ ، وَبِقَافِيَةِ قَفَاهُ ،
وَبِصُوفِ قَفَاهُ ، وَصُوفِيهِ ، وَبِظَلْفِيهِ ،
وَبِصَلْفِيهِ ، وَبِصَلْفِيَّتِهِ ، كُلُّهُ بِمَعْنَى قَفَاهُ . أَبُو
عُبَيْدٍ : يُقَالُ أَخَذْتُهُ بِقَوْفِ رَقَبَتِهِ ، وَصُوفِ
رَقَبَتِهِ ، أَيْ أَخَذْتُهُ كُلَّهُ ؛ وَقِيلَ : أَخَذْتُ
بِقَوْفِ رَقَبَتِهِ ، وَقَافِ رَقَبَتِهِ ، وَصُوفِ رَقَبَتِهِ ؛
مَعْنَاهُ أَنْ يَأْخُذَ بِرَقَبَتِهِ جَمْعًا ؛ وَقِيلَ يَأْخُذُ
بِرَقَبَتِهِ فَيَعْرِضُهَا ؛ وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ :
نَجَوْتُ بِقَوْفِ نَفْسِكَ عَيْرَانِي
إِحْخَالٌ بِأَنْ سَيِّتِمُ أَوْ تَيِّمُ
أَي نَجَوْتُ بِنَفْسِكَ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : أَي
سَيِّتِمُ ابْنُكَ وَتَيِّمُ زَوْجَتَكَ ، قَالَ : وَالْبَيْتُ
عُفْلٌ لَا يَعْرِفُ قَائِلُهُ .
وَقَوْفُ الْأَذْنِ : أَعْلَاهَا ، وَقِيلَ : قَوْفُ
الْأَذْنِ مُسْتَدَارٌ سَمَاهَا .

وَالْقَائِفُ : الَّذِي يَعْرِفُ الْأَنَارَ ، وَالْجَمْعُ
الْقَائِفَةُ يُقَالُ : قُفْتُ أَثَرَهُ إِذَا اتَّبَعْتَهُ ، مِثْلُ
قَفَوْتُ أَثَرَهُ ؛ وَقَالَ الْقَطَامِيُّ :
كَذَبْتُ عَلَيْكَ لِاتِّزَالِ تَقْوَفِي
كَمَا قَافَ آثَارَ الْوَسِيقَةِ قَائِفٌ
فَاعْرَاهُ بِنَفْسِهِ ، أَيْ عَلَيْكَ بِي . وَقَالَ ابْنُ
بَرِّي : الْبَيْتُ لِلْأَسْوَدِ بْنِ يَعْفُرَ . وَحَكَى
أَبُو حَاتِمٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ : أَنَّ قَوْلَهُ لِاتِّزَالِ فِي
مَوْضِعٍ رَفَعَ عَلَى تَقْدِيرِ أَنْ تَقْدِيرُهُ أَنْ
لَا تَزَالَ ، فَلَمَّا سَقَطَتْ أَنْ ارْتَفَعَ الْفِعْلُ
وَجَعَلَهُ عَلَى حَدِّ قَوْلِهِمْ كَذَبَ عَلَيْكَ الْحَجَّ ،
وَكَذَبَ زَائِدَةً ، وَكَذَلِكَ كَذَبْتُ فِي الْبَيْتِ
زَائِدَةً . قَالَ ابْنُ بَرِّي : فَهَذَا قَوْلُ
الْأَصْمَعِيِّ ، قَالَ : وَلَا يَبْصِحُ عِنْدَ
النَّحْوِيِّينَ ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ فِي تَرْجَمَةِ كَذَبَ .

وَيُقَالُ : هُوَ أَقْوَفُ النَّاسِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : أَنَّ مُجَرَّزاً كَانَ قَائِفاً ، الْقَائِفُ
الَّذِي يَتَّبِعُ الْأَنَارَ وَيَعْرِفُهَا وَيَعْرِفُ شِبْهَ الرَّجُلِ
بِأَخِيهِ وَأَبِيهِ . وَيُقَالُ : فَلَانٌ يَقُوفُ الْأَثَرَ
وَيَقْتَاغُهُ قِيَافَةً ، مِثْلُ قَفَا الْأَثَرَ وَاقْتَاغَهُ . ابْنُ
سَيْدَةَ : قَافَ الْأَثَرَ قِيَافَةً وَاقْتَاغَهُ اقْتِيَاغًا وَقَافَهُ
يَقُوفُهُ قَوْفاً وَيَقُوفُهُ تَبَعَهُ ؛ أَنْشَدَ نَعْلَبُ :
مَحَلِّي بِأَطْوَاقِ عِنَاقِ بَيْبِئِهَا
عَلَى الضَّرْنِ أَعْنَى الضَّانِ لَوْ يَتَّقُوفُ
الضَّرْنَ هُنَا . سُوهُ الْحَالِ مِنَ الْجَهْلِ ؛
يَقُولُ : كَرَمُهُ وَجُودُهُ بَيْنَ لِمَنْ لَا يَفْهَمُ
الْحَبْرَ ، فَكَيْفَ مَنْ يَفْهَمُ ؟ وَمِنْهُ قِيلَ لِلَّذِي
يَنْظُرُ إِلَى شِبْهِ الْوَالِدِ بِأَبِيهِ : قَائِفٌ ، وَالْقِيَافَةُ :
الْمَصْدَرُ .

وَفَلَانٌ يَتَّقُوفُ عَلَيَّ مَالِي ، أَيْ يَحْجِرُ
عَلَيَّ فِيهِ ، وَهُوَ يَتَّقُوفِي فِي الْمَجْلِسِ ، أَيْ
يَأْخُذُ عَلَيَّ فِي كَلَامِي ، وَيَقُولُ قُلْ كَذَا
وَكَذَا .
وَالْقَفْمُ : الْقَدْفُ ، وَالْقَوْفُ مِثْلُ الْقَفْمِ ؛
وَأَنْشَدَ :

أَعُوذُ بِاللَّهِ الْجَلِيلِ الْأَعْظَمِ
مِنْ قَوْفِي الشَّيْءِ الَّذِي لَمْ أَعْلَمْ

وَالْقَافُ : حَرْفُ هِجَاءٍ ، وَهُوَ حَرْفٌ
مَجْهُورٌ ، يَكُونُ أَصْلًا لِابْتِدَاءِ وَلَا زَائِدًا .
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ » ؛ جَاءَ
فِي التَّفْسِيرِ أَنَّ مَجَازَ « قَافِ » مَجَازِ الْحُرُوفِ
الَّتِي تَكُونُ فِي أَوَائِلِ السُّورِ ، نَحْوُ : « ن »
وَالرَّ ؛ وَقِيلَ : مَعْنَى « ق » قَضَى الْأَمْرَ ، كَمَا
قِيلَ « حَم » ، حَمَّ الْأَمْرَ ؛ وَجَاءَ فِي بَعْضِ
التَّفْسِيرِ أَنَّ قَافًا جَبَلٌ مُحِيطٌ بِالدُّنْيَا مِنْ بِاقُوْتِهِ
خَضْرَاءَ ، وَأَنَّ السَّمَاءَ بَيْضَاءَ ، وَأَنَّهَا اخْضَرَّتْ
مِنْ خَضَرَتِهِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : قَضَيْنَا أَنَّ
الْقَافَ مِنَ الْوَاوِ ، لِأَنَّ الْأَلْفَ إِذَا كَانَتْ عَيْنًا
فَأَبْدَاهَا مِنَ الْوَاوِ أَكْثَرَ مِنْ إِبْدَاهَا مِنَ الْبَاءِ ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• فَوْقُ . الْفَوْقُ وَالْقَافُ ، غَيْرُ مَهْمُوزٍ ،
وَالْقَوَائِ : الطَّوِيلُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْفَيْحُ
الطَّوِيلُ . أَبُو الْهَيْثَمِ : يُقَالُ لِلطَّوِيلِ قَافٌ
وَقَوْفٌ وَفَيْحٌ وَأَنْقَوْفٌ ؛ وَالْفَوْقُ : الْأَهْوَجُ
الطَّوِيلُ ؛ وَأَنْشَدَ :

أَحْرَمَ لَا قَوْفٌ وَلَا حَزْبِيلُ

وَالْقَافُ : الْأَحْمَقُ الطَّائِشُ ؛ وَأَنْشَدَ :
لَا طَائِشُ قَافٌ وَلَا عَيْبُ

وَالْقَافُ : طَائِرٌ مَائِيٌّ طَوِيلُ الْعُنُقِ .
وَالْقَوْفُ : طَائِرٌ مِنْ طَيْرِ الْمَاءِ طَوِيلُ الْعُنُقِ قَلِيلُ
نَحْوِ الْجِسْمِ ؛ وَأَنْشَدَ :

كَانَكَ مِنْ بَنَاتِ الْمَاءِ قَوْفُ

وَالْقَوْفُ : طَائِرٌ لَمْ يَحُلْ . أَبُو عُبَيْدَةَ : فَرَسٌ
قَوْفٌ ، وَالْأَنْثَى قَوْفَةٌ ، لِلطَّوِيلِ الْقَوَائِمِ ،
وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ قَافٌ وَقَافَةٌ ؛ وَالْقَوْفَةُ بِالْهَاءِ
لِلْأَصْلَعِ (عَنْ كُرَاعٍ) ؛ وَأَنْشَدَ :

مِنْ الْقُنْبُصَاتِ قُضَاعِيَةٌ

لَهَا وَلَدٌ قَوْفَةٌ أَحَدَبُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : هَذَا الْبَيْتُ أَنْشَدَهُ ابْنُ
السَّكَيْتِ فِي بَابِ الدَّمَامَةِ وَالْقَصْرِ ، وَسَبَّهُ
لِبَعْضِ الْهَذَلِيِّينَ ؛ قَالَ : وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ
الْقَوْفَةُ الْأَصْلَعُ وَهَذِهِ رِوَايَةُ الْأَلْفَاظِ ؛ وَأَمَّا
الَّذِي فِي شِعْرِهِ فَهُوَ :

لِرُؤُوجَةِ سَوْءٍ فَشَا سِرِّهَا

عَلَى جَهَاراً فَهِيَ تَضْرِبُ
عَلَى غَيْرِ ذَنْبٍ قَضَاعِيَةٍ
لَهَا وَلَكِنَّ قُوَّةَ أَحَدْبُ
حَفْصَ قَضَاعِيَةٍ عَلَى الْبَدَلِ مِنْ زَوْجَةٍ .

وَقُوقٌ : بِمَعْنَى مَعَ (١) أَنَّى لَهَا مَعَ زَوْجِهَا ،
وَالشَّاعِرُ غِلَامٌ مِنْ هُدَيْلٍ شَكَا فِي الشَّعْرِ عُقُوقَ
أَبِيهِ ، وَأَنَّهُ نَفَاهُ لِأَجْلِ امْرَأَةٍ كَانَتْ لَهُ ، يُرِيدُ
نَفَانِي لِرُؤُوجَةِ سَوْءٍ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّى لَآخِرَ :

أَيُّهَا الْقَسُّ الَّذِي قَدْ
حَلَقَ الْقُوقَةَ حَلْفَةَ
لَوْ رَأَيْتَ الدَّفَّ مِنْهَا

لَنَسَقْتَ الدَّفَّ نَسَمَةً
وَالْقُوقَةُ : الصَّلَعَةُ : وَرَجُلٌ مُقُوقٌ :
عَظِيمُ الصَّلَعَةِ .

وَقُوقٌ : مَلِكٌ رُومِيٌّ وَالذَّنَانِيرُ الْقُوقِيَّةُ :
مِنْ ضَرْبٍ قِصْرٍ كَانَ يُسَمَّى قُوقًا . وَفِي
حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ : أَحْشَمُ
بِهَا هِرَقْلِيَّةٌ قُوقِيَّةٌ ؟ يُرِيدُ : الْبَيْعَةَ لِأَوْلَادِ الْمُلُوكِ
سَنَةَ الرُّومِ وَالْعَجَمِ ، قَالَ ذَلِكَ لَمَّا أَرَادَ
مُعَاوِيَةُ أَنْ يُبَاعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ابْنَهُ يَزِيدَ بِوَلَايَةِ
العَهْدِ . وَقُوقٌ : اسْمٌ مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الرُّومِ ؛
وَأَبِيهِ تُنْسَبُ الذَّنَانِيرُ الْقُوقِيَّةُ ، وَقِيلَ : كَانَ
لَقَبٌ قِصْرٌ قُوقًا ، وَرَوَى بِالْقَافِ وَالْفَاءِ مِنْ
القُوفِ الْإِثْبَاعِ ، كَأَنَّ بَعْضَهُمْ يَتَّبِعُ بَعْضًا .
وَدِينَارٌ قُوقِيٌّ : يُنْسَبُ إِلَيْهِ .

وَقَاقُ التَّعَامُ : صَوْتٌ ؛ قَالَ النَّابِغَةُ (٢) :

كَأَنَّ غَدِيرَهُمْ بِجَنُوبِ سِلَى

نَعَامٌ قَاقٌ فِي بَلَدٍ قِفَارٍ
أَرَادَ غَدِيرَ نَعَامٍ فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ
الْمُضَافَ إِلَيْهِ مُقَامَهُ ، وَمَعْنَاهُ أَيَّ كَانَ حَالُهُمْ

(١) قوله : « وقوق بمعنى إلخ » هو كذلك
بالأصل .

(٢) هو النابغة الجعدي . وقوله : « غديرهم »
بالعين المعجمة والذال المهملة تحريف صوابه
« غديرهم » بالعين المهملة والذال المعجمة . وقد ذكر
صواباً في مادة « سلل » . والغدير : الصوت .

[عبد الله]

فِي الْهَرِيمَةِ حَالِ نَعَامٍ تَعُدُّو مَدْعُورَةً ؛ وَهَذَا
النَّبِيُّ نَسَبُهُ ابْنُ بَرِّى لِشَقِيْقِ بْنِ جَرَّهَ بْنِ رَبَاحِ
الْبَاهِلِيِّ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَأَنَا قَضَيْتُ عَلَى
الْفَرَّاقِ بِأَنَّهَا وَأُو ، لِأَنَّهَا عَيْنٌ ، وَالْعَيْنُ وَأَوَّ
أَكْثَرُ مِنْهَا يَاءٌ .

وَالْقِيْقُ وَالْقَمُوقُ وَالْقُوقُ : صَوْتُ الْغُرْغَرَةِ
إِذَا أَرَادَتْ السَّفَادَ ، وَهِيَ الدَّجَاجَةُ السَّنْدِيَّةُ .
الْأَزْهَرِيُّ : قُوقُ الْمَرَاةِ وَسُوسُهَا (٣)
صَدَعُ فَرْجِهَا ؛ وَأَنشَدَ :

نَفَائِيَةَ أَبَانَ مَا شَاءَ أَهْلُهَا

رَأَوْا قُوقَهَا فِي الْحُصِّ لَمْ يَتَّعِبِ

• قول • القَوْلُ : الْكَلَامُ عَلَى التَّرْتِيبِ (٤) ،
وَهُوَ عِنْدَ الْمُحَقِّقِ كُلِّ لَفْظٍ قَالَ بِهِ اللِّسَانُ ،
تَامًا كَانَ أَوْ نَاقِصًا ، تَقُولُ : قَالَ يَقُولُ قَوْلًا ،
وَالفَاعِلُ قَائِلٌ ، وَالْمَفْعُولُ مَقُولٌ ؛ قَالَ
سَيِّبِيُّ : وَاعْلَمْ أَنَّ (قُلْتُ) فِي كَلَامِ الْعَرَبِ
إِنَّمَا وَقَعَتْ عَلَى أَنْ تَحْكِيَ بِهَا مَا كَانَ كَلَامًا
لَا قَوْلًا ؛ يَعْنِي بِالْكَلامِ الْجَمَلِ ، كَقَوْلِكَ .

زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ ، وَقَامَ زَيْدٌ ؛ وَيَعْنِي بِالْقَوْلِ
الْأَلْفَظَ الْمَفْرَدَةَ الَّتِي يُبْنَى الْكَلَامُ مِنْهَا ،
كَزَيْدٍ مِنْ قَوْلِكَ زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ ، وَعَمَرٌ مِنْ
قَوْلِكَ قَامَ عَمَرٌ ، فَأَمَّا تَجَوُّزُهُمْ فِي تَسْمِيَّتِهِمْ
الْإِعْتِقَادَاتِ وَالْآرَاءِ قَوْلًا فَلِأَنَّ الْإِعْتِقَادَ
يَخْفَى فَلَا يَعْرِفُ إِلَّا بِالْقَوْلِ ، أَوْ بِمَا يَقُومُ مَقَامَ
القَوْلِ مِنْ شَاهِدِ الْحَالِ ، فَلَمَّا كَانَتْ لَا تَطْهَرُ
إِلَّا بِالْقَوْلِ سُمِّيَتْ قَوْلًا ؛ إِذْ كَانَتْ سَبَبًا لَهُ ،
وَكَانَ القَوْلُ دَلِيلًا عَلَيْهَا ، كَمَا يُسَمَّى الشَّيْءُ
بِاسْمِ غَيْرِهِ إِذَا كَانَ مُلَابِسًا لَهُ ، وَكَانَ القَوْلُ
دَلِيلًا عَلَيْهِ ؛ فَإِنْ قِيلَ : فَكَيْفَ عَبَّرُوا عَنْ
الْإِعْتِقَادَاتِ وَالْآرَاءِ بِالْقَوْلِ وَلَمْ يُعْبَرُوا عَنْهَا
بِالْكَلامِ ، وَلَوْ سَوَّوْا بَيْنَهُمَا أَوْ قَلَّبُوا الْإِسْتِعْمَالَ

(٣) قوله : « وسوسها » هكذا في الأصل
والتهذيب . ولم ترد هذه الكلمة في مادتها من المعاجم
التداولية .

(٤) قوله : « على الترتيب » في المحكم : « على
التقريب » ، ونراه الصواب .

[عبد الله]

فِيهَا كَانَ مَاذَا ؟ فَالْجَوَابُ : أَنَّهُمْ إِنَّمَا فَعَلُوا
ذَلِكَ مِنْ حَيْثُ كَانَ القَوْلُ بِالْإِعْتِقَادِ أَشْبَهَ مِنْ
الْكَلامِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْإِعْتِقَادَ لَا يُفْهَمُ إِلَّا
بَعْيَرِهِ ، وَهُوَ الْعِبَارَةُ عَنْهُ ، كَمَا أَنَّ القَوْلَ قَدْ لَا
يَتِمُّ مَعْنَاهُ إِلَّا بَعْيَرِهِ ؛ أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ :

قَامَ ، وَأَخْلَيْتَهُ مِنْ ضَمِيرٍ ، فَإِنَّهُ لَا يَتِمُّ مَعْنَاهُ
الَّذِي وُضِعَ فِي الْكَلَامِ عَلَيْهِ وَلَهُ ؟ لِأَنَّهُ إِنَّمَا
وُضِعَ عَلَى أَنْ يُفَادَ مَعْنَاهُ مُفْتَرِنًا بِمَا يُسْتَدُّ إِلَيْهِ

مِنْ الْفَاعِلِ ، (وَقَامَ) هَذِهِ نَفْسُهَا قَوْلٌ ،
وَهِيَ نَاقِصَةٌ مُتَحَنِّجَةٌ إِلَى الْفَاعِلِ كَأَحْتِجَاجِ
الْإِعْتِقَادِ إِلَى الْعِبَارَةِ عَنْهُ ، فَلَمَّا اشْتَبَهَا مِنْ هُنَا
عَبَّرَ عَنْ أَحَدِهَا بِصَاحِبِهِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ
الْكَلامُ ، لِأَنَّهُ وُضِعَ عَلَى الْإِسْتِقْلَالِ
وَالِاسْتِغْنَاءِ عَمَّا سِوَاهُ ؛ وَالْقَوْلُ قَدْ يَكُونُ مِنْ
الْمُفْتَرِقِ إِلَى غَيْرِهِ عَلَى مَا قَدَّمْنَا ، فَكَانَ
بِالْإِعْتِقَادِ الْمُحْتِجِ إِلَى الْبَيَانِ أَقْرَبَ ، وَبِأَنَّ
يَعْبُرُ عَنْهُ الْقِيْقُ ، فَاعْلَمْ . وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ القَوْلُ
فِي غَيْرِ الْإِنْسَانِ ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

قَالَتْ لَهُ الطَّيْرُ : تَقَدَّمَ رَاشِدًا

إِنَّكَ لَا تَرْجِعُ إِلَّا حَامِدًا

وَقَالَ آخَرَ :

فَقَالَتْ لَهُ الْعَيْنَانُ سَمْعًا وَطَاعَةً
وَحَدْرًا كَالدَّرِّ لَمَّا يُثَقَّبُ

وَقَالَ الْآخَرَ :

امْتَلَأَ الْحَوْضُ وَقَالَ : قَطْنِي

وَقَالَ الْآخَرَ :

بَيْنَمَا نَحْنُ مُرْتَعُونَ بِفَلْجٍ
قَالَتْ الدَّلْحُ الرِّوَاءُ : إِيئِي !

إِيئِي : صَوْتُ رَزْمَةِ السَّحَابِ وَحِينِ الرَّعْدِ ؛
وَمِثْلُهُ أَيْضًا :

قَدْ قَالَتْ الْأَنْسَاعُ لِلْبَطْنِ الْحَقِي
وَإِذَا جازَ أَنْ يُسَمَّى الرَّأْيُ الْإِعْتِقَادَ قَوْلًا ،
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ صَوْتًا ، كَانَ تَسْمِيَّتُهُمْ مَا هُوَ
أَصْوَاتٌ قَوْلًا أَجْدَرَ بِالْجَوَارِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ
الطَّيْرَ لَهَا هَدِيرٌ ، وَالْحَوْضُ لَهُ غَطِيطٌ ،
وَالْأَنْسَاعُ لَهَا أَطِيطٌ ، وَالسَّحَابُ لَهُ دَوِيٌّ ؟
فَأَمَّا قَوْلُهُ :

قَالَتْ لَهُ الْعَيْنَانُ سَمْعًا وَطَاعَةً

[عبد الله]

وإن لم يكن منها صوت ، فإن الحال آذنت
بأن لو كان لها جارحة نطق لقالتا : سمعاً
وطاعة ؛ قال ابن جني : وقد حرر هذا
الموضع وأوضحه عنتره بقوله :

لو كان يذري ما المحاوره اشكى
أو كان يذري ما جواب تكلمى (١)
والجمع أقوال ، وأقويل جمع الجمع ؛
قال يقول قولاً وقيلاً وقولةً ومقالاً ومقالةً ؛
وأنشد ابن بري للحطيمه يخاطب عمر ،
رضي الله عنه :

تحنن عليّ هذالك المليك !

فإن لكل مقام مقالا
وقيل : القول في الخبر والشئ ، والقول
والقيل في الشئ خاصة ؛ ورجل قائل من قوم
قول وقيل وقالة . حكى ثعلب : إنهم لقالة
بالحق ، وكذلك قول وقول ، والجمع
قول وقول (الأخيرة عن سيويو) ، وكذلك
قوال وقوالة ، من قوم قوالين وقولة ، ويقولة
ويقوالة ؛ وحكى سيويو يقول ؛ وكذلك
الأئمة بغير هاء ؛ قال : ولا يجمع بالواو
والنون ، لأن مؤنثه لا تدخله الهاء
ويقول : كيقول ؛ قال سيويو : هو على
النسب ، كل ذلك حسن القول ليس ، وفي
الصحاح : كثير القول . الجوهري : رجل
قول ، وقوم قول مثل صبور وصبر ؛ وإن
شئت سكنت الواو . قال ابن بري :
المعروف عند أهل العربية قول وقول ،
بإسكان الواو ، تقول : عوان وعون الأصل
عون ؛ ولا يحرك إلا في الشعر كقول
الشاعر :

تمنحه سوك الإسحل (٢)

(١) رواية الشطر الأخير في الحكم
ولكان لو علم الكلام مكلمى

(٢) قوله : « تمنحه إلخ » صدره كما في مادة
سوك :

أعز الشنايا أحسم اللشا
ت تمنحه سوك الإسحل

قال : وشاهد قوله رجل قول قول كعب بن
سعد العنوي :

وعوراء قد قيلت فلم ألتفت لها

وما الكلم العوران لي يقيل (٣)

وأعرض عن مولاى لو شئت سبى

وما كل حين حلمه بأصيل

وما أنا للشئ الذي ليس نافعى

ويغضب منه صاحبي بقولوا

ولست بلاقي المرء أزعم أنه

خليل وما قلبى له بخليل

وأمرأة قوالة : كثيرة القول ، والإسم

القالة والقال والقيل . ابن شميل : يقال

للرجل إنه لمقول إذا كان بينا ظريف اللسان .

والتقولة ، الكثير الكلام ، البليغ في

حاجته . وأمرأة ورجل تقوالة : منطيق .

ويقال : كثر القال والقيل .

الجوهري : القول جمع قائل ، مثل

رايح ورُكع ؛ قال رؤبة :

فاليوم قد نهتهى تنهيهي

أول جلم ليس بالمسفة (٤)

وقول إلا دؤ فلا دؤ

وهو ابن أقال ، وابن قول ، أى جيد

الكلام فصيح . التهذيب : العرب تقول

للرجل إذا كان ذا لسان طلق إنه لابن قول ،

وابن أقال ، ورؤى عن النبي ، عليه السلام : أنه

نهى عن قيل وقيل وإضاعة المال ؛ قال أبو

عبيد : في قوله قيل وقالو نحو وعربية ،

وذلك أنه جعل القال مصدراً ، ألا تراه تقول

عن قيل وقال كأنه قال عن قيل وقول ؟ يقال

على هذا : قلت قولاً وقيلاً وقالاً ؛ قال :

(٣) رواية البيت في مادة « عور » هي :

وعوراء قد قيلت فلم أستمع لها

وما الكلم العوران لي بقولوا

(٤) قوله : « أول جلم ليس بالمسفة » وهو تحريف .

والأول الرجوع .

[عبد الله]

وسمعت الكسائي يقول في قراءة عبد الله :
« ذلك عيسى بن مريم قال الحق الذي فيه
يمترون » ؛ فهذا من هذا ، كأنه قال : قول
الحق ؛ وقال الفراء : القال في معنى
القول ، مثل العيب والعاب ، قال : والحق
في هذا الموضع يراد به الله تعالى ذكره ،
كأنه قال : قول الله .

الجوهري : وكذلك القالة . يقال :
كثرت قالة الناس ؛ قال : وأصل قلت
قولت ، بالفتح ، ولا يجوز أن يكون بالضم
لأنه يتعدى .

الفراء في قوله ، عليه السلام : ونهيه عن قيل
وقال وكثرة السؤال ، قال : فكانتا
كلاستين ، وهما منصوبتان ، ولو خفصتا
على أنها أخرجتا من نية الفعل إلى نية
الأسماء كان صواباً ، كقولهم : أعينني من
شئ إلى ذئ ؛ قال ابن الأثير : معنى

الحديث أنه نهى عن فضول ما يتحدث به
المجالسون من قولهم : قيل كذا ، وقال
كذا ؛ قال : وبنائها على كونها فعلين
ماضيين محكيين متضمنين للضمير ،

والإعراب على إخراجها مجرى الأسماء
خولين من الضمير ، وإدخال حرف التعريف
عليها لذلك في قولهم : القيل والقيل ؛
وقيل : القال الابتداء ، والقيل الجواب ؛

قال : وهذا إما يصح إذا كانت الرواية قيل
وقال على أنها فعلان ، فيكون النهى عن
القول بها لا يصح ولا تعلم حقيقته ، وهو
كحديثه الآخر : يسئ مطية الرجل زعموا !
وأما من حكى ما يصح وتعرف حقيقته ،

وأسنده إلى ثقة صادق ، فلا وجه للنهي عنه
ولا دم ، وقال أبو عبيد : إنه جعل القال
مصدراً ، كأنه قال : نهى عن قيل وقول ،
وهذا التأويل على أنها اسنان ؛ وقيل : أراد

النهي عن كثرة الكلام مبتدئاً ومجيباً ؛
وقيل : أراد به حكاية أقوال الناس ،
والبحت عملاً لا يجدي عليه خيراً ولا يغيبه
أمره ؛ ومنه الحديث : ألا أتيتكم ما

[عبد الله]

العَضَةُ؟ هِيَ التَّيْمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ، أَى كَثْرَةُ الْقَوْلِ وَإِبْقَاعُ الْحُصُومَةِ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا يَحْكِي الْبَعْضُ عَنِ الْبَعْضِ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: فَسَبَّتِ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ؛ قَالَ: وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْقَوْلُ وَالْحَدِيثُ. اللَّيْثُ: تَقُولُ الْعَرَبُ كَثْرَ فِيهِ الْقَالُ وَالْقِيلُ، وَيُقَالُ إِنَّ اسْتِيفَاهُمَا مِنْ كَثْرَةِ مَا يَقُولُونَ قَالَ وَقِيلَ لَهُ؛ وَيُقَالُ: بَلَّ هُمَا اسْمَانِ مُشْتَقَّانِ مِنَ الْقَوْلِ؛ وَيُقَالُ: قِيلَ عَلَى بِنَاءِ فِعْلٍ، وَقَوْلٌ عَلَى بِنَاءِ فِعْلٍ، كِلَاهُمَا مِنَ الْوَاوِ، وَلَكِنَّ الْكَسْرَةَ غَلَبَتْ فَقِيلَتْ الْوَاوُ يَاءً، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ». الْفَرَّاءُ: بَنُو أَسَدٍ يَقُولُونَ قَوْلًا وَقِيلَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ؛ وَأَنْشَدَ:

وَأَبْتَدَأْتُ غَضَصِي وَأَمَّ الرَّحَالَ (١)
وَقَوْلٌ لَا أَهْلَ لَهُ وَلَا مَانَ

بِمَعْنَى وَقِيلَ.

وَأَقُولُهُ مَا لَمْ يَقُلْ، وَقَوْلُهُ مَا لَمْ يَقُلْ، كِلَاهُمَا: أَدْعَى عَلَيْهِ، وَكَذَلِكَ أَقَالَهُ مَا لَمْ يَقُلْ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ). قَوْلٌ مَقُولٌ وَمَقُولٌ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ أَيْضًا)، قَالَ: وَالْإِنَّمَاءُ لَعْنَةُ أَبِي الْجَرَّاحِ. وَأَكَلْتَنِي وَأَكَلْتَنِي مَا لَمْ آكُلْ، أَى أَدْعَيْتَهُ عَلَى. قَالَ شَمِيرٌ: تَقُولُ قَوْلِي: فَلَانَ حَتَّى قُلْتُ، أَى عَلَّمْتَنِي وَأَمَرْتَنِي أَنْ أَقُولَ، قَالَ: قَوْلْتَنِي وَأَقَوْلْتَنِي، أَى عَلَّمْتَنِي، مَا أَقُولُ وَأَنْطَقْتَنِي وَحَمَلْتَنِي عَلَى الْقَوْلِ. وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَبِّبِ حِينَ قِيلَ لَهُ: مَا تَقُولُ فِي عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؟ فَقَالَ: أَقُولُ فِيهَا مَا قَوْلْتَنِي اللَّهُ تَعَالَى، ثُمَّ قَرَأَ: «وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ» (الآيَةُ) وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَمِعَ امْرَأَةً تُتَدَبَّرُ عُمَرَ، فَقَالَ:

(١) قوله: وابتدأت في التهذيب: «وابتدلت». وقوله: أمّ صوابه «أم» بالرفع. وقوله: «الرحال» صوابه: «الرحال» بتشديد الراء مفتوحة، وتشديد الحاء أيضا.

[عبد الله]

أَمَا وَاللَّهِ مَا قَالْتُهُ وَلَكِنْ قَوْلْتُهُ، أَى لَقِيتُهُ وَعَلِمْتُهُ وَالْقَى عَلَى لِسَانِهَا يَعْنِي مِنْ جَانِبِ الْإِلْهَامِ، أَى أَنَّهُ حَقِيقٌ بِمَا قَالَتْ فِيهِ. وَتَقُولُ قَوْلًا: ابْتَدَعَهُ كَذِبًا. وَتَقُولُ فَلَانٌ عَلَى بَاطِلًا، أَى قَالَ عَلَى مَا لَمْ أَكُنْ قُلْتُ، وَكَذَبَ عَلَى؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ». وَكَلِمَةٌ مَقُولَةٌ: قِيلَتْ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ.

وَالْمَقُولُ: اللَّسَانُ؛ وَيُقَالُ: إِنَّ لِي مَقُولًا، وَمَا يَسْرَتُنِي بِهِ مَقُولٌ، وَهُوَ لِسَانُهُ. التَّهْدِيبُ: أَبُو الْهَيْثَمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا»، قَالَ: اعْلَمْ أَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: قَالَ إِنَّهُ، وَزَعَمَ أَنَّهُ، فَكَسَرُوا الْأَلِفَ فِي قَالَ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَقَسَّحُوا فِي زَعَمَ، لِأَنَّ زَعَمَ فِعْلٌ وَقَامَ بِهَا مُتَعَدِّ إِلَيْهَا، تَقُولُ: زَعَمْتُ عَبْدَ اللَّهِ قَائِمًا، وَلَا تَقُولُ: قُلْتُ زَيْدًا خَارِجًا إِلَّا أَنْ تُنْخَلَّ حَرْفًا مِنْ حُرُوفِ الْإِسْتِفْهَامِ فِي أَوَّلِهِ، فَتَقُولُ: هَلْ تَقُولُهُ خَارِجًا؟ وَمَتَى تَقُولُهُ فَعَلَّ كَذَا؟ وَكَيْفَ تَقُولُهُ صَنَعَ؟ وَعَلَامَ تَقُولُهُ فَاعِلًا؟ فَيَصِيرُ عِنْدَ دُخُولِ حُرُوفِ الْإِسْتِفْهَامِ عَلَيْهِ بِمِثْرَةِ الظَّنِّ، وَكَذَلِكَ تَقُولُ: مَتَى تَقُولُنِي خَارِجًا؟ وَكَيْفَ تَقُولُنِي صَانِعًا؟ وَأَنْشَدَ:

فَمَتَى تَقُولُ الدَّارَ تَجْمَعُنَا
قَالَ الْكَمِيْتُ:

عَلَامَ تَقُولُ هَمْدَانَ أَحْتَدِنَا
وَكَئِدَةَ بِالْقَوَارِصِ مُجْلِسِينَا؟
وَالْعَرَبُ تُجْرَى تَقُولُ وَحَدَّهَا فِي الْإِسْتِفْهَامِ مُجْرَى تُظَنُّ فِي الْعَمَلِ، قَالَ هُدَيْبَةُ بْنُ خَشْرَمٍ:

مَتَى تَقُولُ الْقُلُوصَ الرَّوَّاسِيَا
يُدِينَنَ أَمْ قَاسِمٍ وَقَاسِيَا؟
فَتَصَبَّ الْقُلُوصَ كَمَا يَنْصَبُ بِالظَّنِّ؛ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ مَعْدٍ يَكْرِبُ:

عَلَامَ تَقُولُ الرُّمَحَ يُثْقِلُ عَاتِقِي
إِذَا أَنَا لَمْ أَطْعُنْ إِذَا الْخَيْلُ كَرَّتْ؟
وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي رَيْعَةَ:

أَمَا الرَّحِيلُ فَدُونَ بَعْدَ غَدٍ
فَمَتَى تَقُولُ الدَّارَ تَجْمَعُنَا؟
قَالَ: وَيَبْنُو سُلَيْمٌ يُجْرُونَ مُتَصَرِّفٌ قُلْتُ فِي غَيْرِ الْإِسْتِفْهَامِ أَيْضًا مُجْرَى الظَّنِّ، فَيَعْدُونَهُ إِلَى مَفْعُولَيْنِ، فَعَلَى مَذْهَبِهِمْ يَجُوزُ فَتَفْحُ إِنَّ بَعْدَ الْقَوْلِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ سَمِعَ صَوْتَ رَجُلٍ يَقْرَأُ بِاللَّيْلِ فَقَالَ: أَتَقُولُهُ مُرَائِيًا؟ أَى أَنْظَنَّهُ. وَهُوَ مُحْتَصَرٌّ بِالْإِسْتِفْهَامِ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَتَكَبَّرَ وَرَأَى الْأَخْيَبِيَّةَ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ: الْبِرُّ تَقُولُونَ بِهِنَّ؟ أَى أَنْظَنُونَ وَتَرَوْنَ أَنَّهُنَّ أَرْدَنَ الْبِرِّ؟

قَالَ: وَفِعْلُ الْقَوْلِ إِذَا كَانَ بِمَعْنَى الْكَلَامِ لَا يَشْمَلُ فِيهَا بَعْدَهُ، تَقُولُ: قُلْتُ: زَيْدٌ قَائِمٌ، وَأَقُولُ: عَمَرُو مُنْطَلِقٌ؛ وَبَعْضُ الْعَرَبِ يُعْمِلُهُ فَيَقُولُ: قُلْتُ: زَيْدًا قَائِمًا؛ فَإِنَّ جَعَلْتَ الْقَوْلَ بِمَعْنَى الظَّنِّ أَعْمَلْتَهُ مَعَ الْإِسْتِفْهَامِ كَقَوْلِكَ: مَتَى تَقُولُ عَمْرًا ذَاهِبًا؟ وَأَتَقُولُ زَيْدًا مُنْطَلِقًا؟

أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ مَا أَحْسَنَ قَيْلِكَ وَقَوْلِكَ وَمَقَالَتِكَ وَمَقَالِكَ وَقَالَكَ، خَمْسَةٌ أَوْجُوهٌ. اللَّيْثُ: يُقَالُ انْتَشَرَتْ لِفُلَانٍ فِي النَّاسِ قَالَةٌ حَسَنَةٌ، أَوْ قَالَةٌ سَيِّئَةٌ، وَالْقَالَةُ تَكُونُ بِمَعْنَى قَائِلَةٍ، وَالْقَالَ فِي مَوْضِعٍ قَائِلٌ؛ قَالَ بَعْضُهُمْ لِقَصِيدَةٍ: أَنَا قَالِهَا، أَى قَائِلِهَا.

قَالَ: وَالْقَالَةُ الْقَوْلُ الْفَاشِي فِي النَّاسِ. وَالْمَقُولُ: الْقَيْلُ بِلُغَةِ أَهْلِ الْيَمَنِ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: الْمَقُولُ وَالْقَيْلُ الْمَلِكُ مِنْ مُلُوكِ حَمِيرٍ يَقُولُ مَا شَاءَ، وَأَصْلُهُ قَيْلٌ؛ وَقِيلَ: هُوَ دُونَ الْمَلِكِ الْأَعْلَى، وَالْجَمْعُ أَقْوَالٌ. قَالَ سَيِّبِيُّ: كَسَرُوهُ عَلَى أَفْعَالٍ تَشْبِيهَا بِفَاعِلٍ، وَهُوَ الْمَقُولُ، وَالْجَمْعُ مَقَاوِلُ وَمَقَاوِلَةٌ، دَخَلَتْ الْهَاءُ فِيهِ عَلَى حَدِّ دُخُولِهَا فِي الْقَشَاعِمَةِ؛ قَالَ لَبِيدٌ:

لَهَا غَلْلٌ مِنْ رَازِقِي وَكَرْسُفِي
بِأَهْلَانِ عَجْمٍ يَنْصُفُونَ الْمَقَاوِلَا
وَالْمَرْأَةُ قَيْلَةٌ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: أَصْلُ قَيْلٍ قَيْلٌ، بِالتَّشْدِيدِ، وَمِثْلُ سَيْدٍ مِنْ سَادٍ يَسُودُ،

كَانَهُ الَّذِي لَهُ قَوْلٌ ، أَيْ يَتَقَدُّ قَوْلُهُ ، وَالْجَمْعُ أَقْوَالٌ وَأَقْيَالٌ أَيْضًا ، وَمَنْ جَمَعَهُ عَلَى أَقْيَالٍ لَمْ يَجْعَلِ الْوَاحِدَ مِنْهُ مُشَدَّدًا ، التَّهْدِيبُ : وَهُمْ الْأَقْوَالُ وَالْأَقْيَالُ ، الْوَاحِدُ قِيلٌ ، فَمَنْ قَالَ أَقْيَالٌ بَنَاهُ عَلَى لَفْظِ قَيْلٍ ، وَمَنْ قَالَ أَقْوَالٌ بَنَاهُ عَلَى الْأَصْلِ ، وَأَصْلُهُ مِنْ ذَوَاتِ الْوَاوِ ؛ وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ كَتَبَ لِيُوَائِلَ بْنِ حُجْرٍ وَيَقُومِيهِ : مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى الْأَقْوَالِ الْعَبَاهِلَةِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : إِلَى الْأَقْيَالِ الْعَبَاهِلَةِ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْأَقْيَالُ مُلُوكٌ بِالْيَمَنِ ذُونَ الْمَلِكِ الْأَعْظَمِ ، وَاحِدُهُمْ قَيْلٌ يَكُونُ مَلِكًا عَلَى قَوْمِهِ وَمُخْلَافِهِ وَمُخَجِرِهِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : سُمِّيَ الْمَلِكُ قَيْلًا ، لِأَنَّهُ إِذَا قَالَ قَوْلًا نَقَدَ قَوْلُهُ ، وَقَالَ الْأَعَشَى فَجَعَلَهُمْ أَقْوَالًا :

ثُمَّ دَانَتْ بَعْدَ الرَّبَابِ وَكَانَتْ كَعَذَابِ عَقُوبَةَ الْأَقْوَالِ

ابْنُ الْأَثِيرِ فِي تَفْسِيرِ الْحَدِيثِ قَالَ : الْأَقْوَالُ جَمْعُ قَيْلٍ ، وَهُوَ الْمَلِكُ النَّافِذُ الْقَوْلُ وَالْأَمْرُ ، وَأَصْلُهُ قَيْوَلٌ فَيُعْلَمُ مِنَ الْقَوْلِ ، حُدِثَتْ عَيْنُهُ ، قَالَ : وَمِثْلُهُ أَمَوَاتٌ فِي جَمْعِ مَيْتٍ مُخَفَّفٍ مَيْتٍ ، قَالَ : وَأَمَّا أَقْيَالٌ فَمَحْمُولٌ عَلَى لَفْظِ قَيْلٍ كَمَا قِيلَ أَرْيَاحٌ فِي جَمْعِ رِيحٍ ، وَالشَّائِعُ الْمُقْبِسُ أَرْوَاحٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : سُبْحَانَ مَنْ تَعَطَّفَ الْعِرَّ وَقَالَ بِهِ ؛ تَعَطَّفَ الْعِرَّ أَيْ اشْتَمَلَ بِالْعِرِّ فَغَلَبَ بِالْعِرِّ كُلَّ عَزِيزٍ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْقَيْلِ يَتَقَدُّ قَوْلُهُ فِيمَا يُرِيدُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : مَعْنَى وَقَالَ بِهِ أَيْ أَحَبَّهُ وَاحْتَضَنَهُ لِنَفْسِهِ ، كَمَا يُقَالُ : فَلَانٌ يَقُولُ يُفْلَانٌ ، أَيْ بِمَحَبَّتِهِ وَاحْتِصَاصِهِ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ حَكَمَ بِهِ ، فَإِنَّ الْقَوْلَ يُسْتَعْمَلُ فِي مَعْنَى الْحُكْمِ . وَفِي الْحَدِيثِ : قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضُ قَوْلِكُمْ ، وَلَا يَسْتَجْرِبِكُمُ الشَّيْطَانُ ، أَيْ قُولُوا بِقَوْلِ أَهْلِ دِينِكُمْ وَمِلَّتِكُمْ ، يَعْنِي ادْعُونِي رَسُولًا وَنَبِيًّا كَمَا سَمَّانِي اللَّهُ ، وَلَا تُسَمِّنِي سِنْدًا كَمَا تُسَمِّنُونَ رِوَسَاءَكُمْ ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَحْسِبُونَ أَنَّ السِّيَادَةَ بِالنَّبُوَّةِ كَالسِّيَادَةِ بِأَسْنَابِ الدُّنْيَا ، وَقَوْلُهُ : بَعْضُ قَوْلِكُمْ يَعْنِي

الْاِقْتِصَادَ فِي الْمَقَالِ وَتَرَكَ الْإِسْرَافَ فِيهِ ، قَالَ : وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا مَسْحُوهَ فِكْرِهِ لَهُمْ الْمُبَالَغَةَ فِي الْمَدْحِ فَهَاهُمْ عَنْهُ ، يُرِيدُ تَكَلَّمُوا بِهَا يُخَضِّرُكُمْ مِنَ الْقَوْلِ ، وَلَا تَتَكَلَّفُوهُ كَأَنَّكُمْ وَكَلَاءُ الشَّيْطَانِ وَرُوسُلُهُ تُنْطِقُونَ عَنْ لِسَانِهِ .

وَاقْتَالَ قَوْلًا : اجْتَرَهُ إِلَى نَفْسِهِ مِنْ خَيْرِ أَوْ شَرِّ . وَاقْتَالَ عَلَيْهِمْ : احْتَكَمَ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرَى لِلْعَطَشِ مِنْ بَنِي شَقْرَةَ :

فِي الْخَيْرِ لَا بِالْشَّرِّ فَارُجْ مَوَدَّتِي
وَإِنِّي امْرُؤٌ يَقْتَالُ مِثِّي التَّرْهُبُ

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : سَمِعْتُ الْهَيْثَمَ بْنَ عَدِيٍّ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ فِي رُفْيَةِ التَّمَلَّةِ : الْعُرُوسُ تَحْتَفِلُ ، وَتَقْتَالُ وَتَكْتَحِلُ ، وَكُلُّ شَيْءٍ تَفْتَعِلُ ، غَيْرَ أَنْ لَا تَعْصِي الرَّجُلَ ؛ قَالَ : تَقْتَالُ تَحْتَكِمُ عَلَى زَوْجِهَا . الْجَوْهَرِيُّ : اقْتَالَ عَلَيْهِ أَيْ تَحَكَّمَ ؛ وَقَالَ كَعْبُ بْنُ سَعْدٍ الْعَنَوِيُّ :

وَمَثَلُهُ فِي دَارِ صِدْقٍ وَغِيظَةٍ
وَمَا اقْتَالَ مِنْ حُكْمٍ عَلَى طَيْبٍ

قَالَ ابْنُ بَرَى : صَوَابٌ إِشْدَادُهُ بِالرَّفْعِ ؛ وَمَثَلُهُ ، لِأَنَّ قَبْلَهُ :

وَخَيْرُئِنِّي أَنَا الْمَوْتُ فِي الْقُرَى
فَكَيْفَ وَهَانَا هَضْبَةٌ وَكَيْبُ

وَمَا سَمَاءُ كَانَ غَيْرَ مَحَمَّةٍ
بِرِّيِّو تَجْرِي عَلَيْهِ جُوبُ

وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرَى لِلْأَعْشَى :

وَلِعِثْلٍ الَّذِي جَمَعَتْ لِرَيْبِ الدِّ
هُرُّ نَأْبَى حُكُومَةَ الْمُقْتَالِ

وَقَاوَلَتْهُ فِي أَمْرِهِ وَتَقَاوَلْنَا أَيْ تَقَاوَضْنَا ؛ وَقَوْلٌ لَيْبِدُ :

وَإِنَّ اللَّهَ نَافِلَةٌ تُقَاهُ
وَلَا يَقْتَالُهَا إِلَّا السَّعِيدُ

أَيْ وَلَا يَقُولُهَا ؛ قَالَ ابْنُ بَرَى : صَوَابُهُ فَإِنَّ اللَّهَ ، بِالْفَاءِ ؛ وَقَبْلَهُ :

حَمِدْتُ اللَّهَ وَاللَّهُ الْحَمِيدُ
وَالْقَالَ : الْقَلَّةُ ، مَقْلُوبٌ مُغَيَّرٌ ، وَهُوَ

الْعُودُ الصَّغِيرُ ، وَجَمَعُهُ قَيْلَانٌ ؛ قَالَ : وَأَنَا فِي ضُرَابِ قَيْلَانَ الْقَلَّةُ الْجَوْهَرِيُّ : الْقَالَ الْحَشْبَةُ الَّتِي يُضْرَبُ بِهَا الْقَلَّةُ ؛ وَأَنْشَدَ :

كَانَ نَزْوُ فِرَاحِ الْهَامِ بَيْنَهُمْ
نَزْوُ الْقَلَاةِ قَلَاهَا قَالَ قَالِينَا

قَالَ ابْنُ بَرَى : هَذَا الْبَيْتُ يَرُوى لِابْنِ مُقْبِلٍ ، قَالَ : وَلَمْ أَجِدْهُ فِي شِعْرِهِ .

ابْنُ بَرَى : يُقَالُ اقْتَالَ بِالْبَيْرِ بَعِيرًا ، وَبِالْوَبِّ تَوْبًا ، أَيْ اسْتَبَدَّلَهُ بِهِ ؛ وَيُقَالُ : اقْتَالَ بِاللُّونِ لَوْنًا آخَرَ ، إِذَا تَغَيَّرَ مِنْ سَفَرٍ أَوْ كَيْرٍ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

فَاقْتَلْتُ بِالْحِدَّةِ لَوْنًا أَطْحَلَا
وَكَانَ هُدَابُ الشَّبَابِ أَجْمَلَا

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَرَبُ تَقُولُ : قَالُوا بَرِيذٌ ، أَيْ قَتَلُوهُ ، وَقَلْنَا بِهِ ، أَيْ قَتَلْنَاهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

نَحْنُ ضَرَبْنَاهُ عَلَى نِطَابِهِ
قَلْنَا بِهِ قَلْنَا بِهِ قَلْنَا بِهِ

أَيْ قَتَلْنَاهُ ، وَالنِّطَابُ : حَبْلُ الْعَاتِقِ . وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : فَقَالَ بِالْمَاءِ عَلَى يَدَيْهِ ؛ وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرَ : فَقَالَ بِتَوْبِهِ هَكَذَا ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْعَرَبُ تَجْعَلُ الْقَوْلَ عِبَارَةً عَنْ جَمِيعِ الْأَفْعَالِ ، وَتُطْلَقُ عَلَى غَيْرِ الْكَلَامِ وَاللِّسَانِ ، فَتَقُولُ : قَالَ يَدِي أَيْ أَخَذَ ، وَقَالَ يَرْجُلِي ، أَيْ مَشَى ؛ وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

وَقَالَتْ لَهُ الْعَيْنَانُ : سَمِعَا وَطَاعَةً
أَيْ أَوْمَأَتْ ؛ وَقَالَ بِالْمَاءِ عَلَى يَدَيْهِ ؛ أَيْ قَلْبٌ ؛ وَقَالَ بِتَوْبٍ ، أَيْ رَفَعَهُ ، وَكُلُّ ذَلِكَ عَلَى الْمَجَازِ وَالِاتِّسَاعِ ، كَمَا رُوى فِي حَدِيثِ السَّهْوِ قَالَ : مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ قَالُوا : صَدَقَ ، رُوى أَنَّهُمْ أَوْمَأُوا بِرُءُوسِهِمْ ، أَيْ نَعَمْ وَلَمْ يَتَكَلَّمُوا ؛ قَالَ : وَيُقَالُ قَالَ بِمَعْنَى أَقْبَلَ ، وَبِمَعْنَى مَالَ ، وَاسْتَرَاحَ ، وَضْرَبَ وَعَلَبَ ، وَغَيْرَ ذَلِكَ .

وَفِي حَدِيثِ جُرَيْجٍ : فَاسْرَعَتْ الْقَوْلِيَّةُ إِلَى صَوْمَعِيهِ ، هُمُ الْعَوَاغَاءُ وَقَتْلَةُ الْأَنْبِيَاءِ

وَالْيَهُودُ، وَتُسَمَّى الْعُرْعَاءُ قَوْلِيَّةٌ.

• قوم • القيام: تقيض الجلوس، قام يقوم قوماً وقياماً وقومةً وقامةً، والقومة المرة الواحدة. قال ابن الأعرابي: قال عبد الرجل أراد أن يشتره: لا تشتري، فإني إذا جعت أبعضت قوماً، وإذا شبعت أحببت نوماً، أي أبعضت قياماً من موضعي؛ قال:

قَدْ صُنْتُ رَبِّي فَتَقَبَّلْ صَامِي
وَقُمْتُ لِيْلِي فَتَقَبَّلْ قَامِي
أَذْعُوكَ يَا رَبِّ مِنَ النَّارِ الَّتِي
أَعْدَدْتَ لِلْكَفَّارِ فِي الْقِيَامَةِ

وقال بعضهم: إنما أراد قومتى وصومتى؛ فأبدل من الواو ألفاً، وجاء بهذو الأبيات مؤسسه وغير مؤسسه، وأراد من خوف النار التي أعددت؛ وأورد ابن بري هذا الرجز شاهداً على القومة فقال:

قَدْ قُمْتُ لِيْلِي فَتَقَبَّلْ قَوْمِي
وَصُنْتُ يَوْمِي فَتَقَبَّلْ صَوْمِي

ورجل قائم من رجال قوم وقيم وقيم وقيام وقيام. وقوم: قيل هو اسم للجمع؛ وقيل: جمع. التهذيب: ونساء قيم، وقائات أعرف.

والقامة: جمع قائم (عن كراع). قال ابن بري رحمه الله: قد ترجم العرب لفظة قام بين يدي الجمل فيصير كاللعو؛ ومعنى القيام العزم، كقول العماني الرجز للرشيد عندما هم بأن يعهد إلى ابنه قاسم: قل للإمام المقتدى بأمة: ما قاسم دون مدي ابن أمة فقد رضىناه فقم فسمه أي فاعزم ونص عليه؛ وكقول التابعه الديلمي:

بُنْتُ حِصْناً وَحِجًّا مِنْ بَنِي أَسَدٍ
قَامُوا فَقَالُوا: حَانَا غَيْرَ مَقْرُوبٍ
أَي عَزَمُوا فَقَالُوا؛ وَكَقَوْلِ حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ:

علاما قام يشتمنى لثيم
كخزير ترمغ في رماذ (١)
معناه علام يعزم على شئتي؛ وكقول الآخر:

لَدَى بَابِ هِنْدٍ إِذْ تَجَرَّدَ قَانِمًا
وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ» أَي لَمَّا عَزَمَ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ»؛ أَي عَزَمُوا فَقَالُوا؛ قَالَ: وَقَدْ يَجِيءُ الْقِيَامُ بِمَعْنَى الْمُحَافَظَةِ وَالْإِصْلَاحِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «الرِّجَالُ قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ»؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «إِلَّا مَا دُمْتُ عَلَيْهِ قَائِمًا»؛ أَي مُلَازِمًا مُحَافِظًا. وَيَجِيءُ الْقِيَامُ بِمَعْنَى الْوُقُوفِ وَاللِّبَاطِ. يُقَالُ لِلشَّيْءِ: قَفَّ لِي، أَي تَحَبَّسَ مَكَانَكَ حَتَّى آتِيكَ، وَكَذَلِكَ قَمَّ لِي بِمَعْنَى قَفَّ لِي، وَعَلَيْهِ فَسَرُوا قَوْلَهُ سُبْحَانَهُ: «وَإِذَا أَطْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا»؛ قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ وَالتَّفْسِيرِ: قَامُوا هُنَا بِمَعْنَى وَقَفُوا، وَبُتُوا فِي مَكَانِهِمْ غَيْرَ مُتَقَدِّمِينَ وَلَا مُتَأَخِّرِينَ، وَمِنْهُ التَّوَقُّفُ فِي الْأَمْرِ، وَهُوَ الْوُقُوفُ عِنْدَهُ مِنْ غَيْرِ مُجَاوِزٍ لَهُ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: الْمُؤْمِنُ وَقَافٌ مَتَانٌ، وَعَلَى ذَلِكَ قَوْلُ الْأَعَشِيِّ:

كَانَتْ وَصَاةٌ وَحَاجَاتٌ لَهَا كَفَفُ
لَوْ أَنَّ صَحْبَكَ إِذْ نَادَيْتَهُمْ وَقَفُوا
أَي بُتُوا وَلَمْ يَتَقَدَّمُوا؛ وَمِنْهُ قَوْلُ هُدَيْبَةَ يَصِفُ فُلَاةً لَا يَهْتَدِي فِيهَا:
يَظَلُّ بِهَا الْهَادِي يُقَلِّبُ طَرْفَهُ
يَعْصُ عَلَى إِنْهَامِهِ وَهُوَ وَقِفُ
أَي ثَابِتٌ بِمَكَانِهِ لَا يَتَقَدَّمُ وَلَا يَتَأَخَّرُ؛ قَالَ:

وَمِنْهُ قَوْلُ مُرَاجِمٍ:
أَتَعْرِفُ بِالْعَرَبِينَ دَارًا تَأْبَدَتْ
مِنَ الْحَيِّ وَاسْتَنْتَ عَلَيْهَا الْعَوَاصِفُ
وَقَفْتُ بِهَا لَا قَاضِيًا لِي لِبَانَةٍ
وَلَا أَنَا عَنْهَا مُسْتَمِرٌّ فَصَارِفُ

(١) قوله: «علاما» ثبت ألف ما في الاستفهام مجرورة بعل في الأصل، وعليها فالجزء موفور، وإن كان الأكثر حذفها حينئذ.

قال: فكتب بهذا ما تقدم في تفسير الآية. قال: ومنه قامت الدابة، إذا وقفت عن السير. وقام عندهم الحق، أي ثبت ولم يبرح؛ ومنه قولهم: أقام بالمكان هو بمعنى الثبات. ويقال: قام الماء إذا ثبت متحيرًا لا يجد منفذًا، وإذا جمد أيضًا؛ قال: وعليه فسر بيت أبي الطيب:

وَكَذَا الْكِرِيمُ إِذَا أَقَامَ يَبْلُدُو
سَالَ التُّصَارُ بِهَا وَقَامَ الْمَاءُ
أَي ثَبَتَ مُتَحِيرًا جَامِدًا.

وقامت السوق إذا فقفت، ونامت إذا كسدت. وسوق قائمة: نافقة. وسوق نائمة: كاسدة.

وقاومته قوامًا: قمت معه، صحت الواو في قوام لصحتها في قاورم.

والقومة: ما بين الركعتين من القيام. قال أبو الدقيش: أصلى العداة قومتين، والمغرب ثلاث قومات، وكذلك قال في الصلاة.

والمقام: موضع القدمين؛ قال:

هَذَا مَقَامٌ قَدَمِي رَبَاحٍ
عُدْوَةٌ حَتَّى دَلَكْتَ بَرَاخٍ

ويروى: براخ. والمقام والمقامة: الموضع الذي تقيم فيه. والمقامة بالضم: الإقامة. والمقامة، بالفتح: المجلس والجماعة من الناس؛ قال: وأما المقام والمقام فقد يكون كل واحد منها بمعنى الإقامة، وقد يكون بمعنى موضع القيام، لأنك إذا جعلته من قام بقوم فمفتوح، وإن جعلته من أقام يقيم فمضموم، فإن الفعل إذا جاوز الثلاثة فالموضع مضموم الهمزة، لأنه مشبه ببيت الأربعة، نحو دحرج وهذا مدهرجنا.

وقوله تعالى: «لا مقام لكم» أي لا موضع لكم، وقري: «لا مقام لكم»، بالضم، أي لا إقامة لكم: «وحسنت مستقرًا ومقامًا»، أي موضعًا؛ وقول لبيد:

عَفَبَ الدِّيَارِ مَحَلُّهَا فَمَقَامُهَا
بِمَعْنَى تَأَبَّدَ غَوْلُهَا فَرَجَامُهَا
بِعَنَى الإِقَامَةِ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « كَمْ تَرَكُوا
مِنْ جَنَاتٍ وَعُيُونٍ . وَزُرُوعٍ وَمَقَامٍ
كَرِيمٍ » ؛ قِيلَ : الْمَقَامُ الْكَرِيمُ هُوَ الْجَنَّةُ ؛
وَقِيلَ : الْمَنْزِلَةُ الْحَسَنَةُ .

وَقَامَتِ الْمَرْأَةُ تَنُوحُ أَيَّ جَعَلَتْ تَنُوحُ ،
وَقَدْ بَعَثَ بِهَا ضِدُّ الْقُعُودِ ، لِأَنَّ أَكْثَرَ نَوَاحٍ
الْعَرَبِ قِيَامٌ ؛ قَالَ لَيْبَدٌ :

قَوْمًا تَجُوبَانِ مَعَ الْأَنْوَاحِ
وَقَوْلُهُ :

يَوْمَ أُدِيمَ بَقَّةَ الشَّرِيمِ
أَفْضَلُ مِنْ يَوْمِ إِحْلَافِي وَقَوْمِي
إِنَّمَا أَرَادَ الشَّدَّةَ ، فَكُنِيَ عَنْهُ بِإِحْلَافِي وَقَوْمِي ،
لِأَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا مَاتَ حَمِيمُهَا أَوْ زَوْجُهَا أَوْ قُتِلَ
حَلَقَتْ رَأْسَهَا ، وَقَامَتِ تَنُوحُ عَلَيْهِ .
وَقَوْلُهُمْ : ضَرَبَهُ ضَرْبَ ابْنَةِ أَفْعَدِي وَقَوْمِي ،
أَيَّ ضَرَبَ أُمَّةً ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِقُعُودِهَا
وَقِيَامِهَا فِي خِدْمَةِ مَوْلِيهَا ، وَكَأَنَّ هَذَا جُعِلَ
اسْمًا ، وَإِنْ كَانَ فِعْلًا ، لِيَكُونَهُ مِنْ عَادِيهَا كَمَا
قَالَ عَالِيٌّ : إِنَّ اللَّهَ بَنَى كُمْ عَنْ قَبْلِي وَقَالِي .
وَأَقَامَ بِالْمَكَانِ إِقَامًا وَأَقَامَةً وَمَقَامًا وَقَامَةً
(الْأَخِيرَةُ عَنْ كُرَاعٍ) : لَيْتَ . قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّ قَامَةً اسْمٌ كَالطَّاعَةِ
وَالطَّاقَةِ . التَّهْرِيْبُ : أَقَمْتُ إِقَامَةً ، فَإِذَا
أَضْفَتِ حَذَفَتْ الْهَاءَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَإِقَامِ
الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ » . الْجَوْهَرِيُّ : وَأَقَامَ
بِالْمَكَانِ إِقَامَةً ، وَالْهَاءُ عِيَضٌ عَنْ عَيْنِ
الْفِعْلِ ، لِأَنَّ أَصْلَهُ إِقْوَامًا ، وَأَقَامَهُ مِنْ
مَوْضِعِهِ . وَأَقَامَ الشَّيْءُ : أَدَامَهُ ، مِنْ قَوْلِهِ
تَعَالَى : « وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ » وَقَوْلِهِ تَعَالَى :
« وَإِنَّمَا لَيْسِيْلِي مُقِيمٌ » ؛ أَرَادَ إِنْ مَدِينَةَ قَوْمِ
لُوطٍ لِيَطْرِبِقَ بَيْنَ وَاضِحٍ ؛ هَذَا قَوْلُ
الرَّجَّاحِ .

وَالِاسْتِقَامَةُ : الْإِعْتِدَالُ ، يُقَالُ : اسْتَقَامَ
لَهُ الْأَمْرُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ »
أَيَّ فِي التَّوَجُّؤِ إِلَيْهِ دُونَ الْأَيْلَةِ . وَقَامَ الشَّيْءُ
وَاسْتَقَامَ : اعْتَدَلَ وَاسْتَوَى . وَقَوْلُهُ تَعَالَى :

« إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا » ؛
مَعْنَى قَوْلِهِ اسْتَقَامُوا عَمِلُوا بِطَاعَتِهِ وَلَزِمُوا سُنَّتَهُ
نَبِيِّهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَقَالَ الْأَسَدُ بْنُ مَالِكٍ (١) :
« ثُمَّ اسْتَقَامُوا » : لَمْ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَقَالَ
قَتَادَةُ : اسْتَقَامُوا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ ؛ قَالَ كَعْبُ
ابْنِ زُهَيْرٍ :

فَهُمْ صَرَفُوكُمْ حِينَ جُرْتُمْ عَنِ الْهُدَى
بِأَسْيَابِهِمْ حَتَّى اسْتَقَمْتُمْ عَلَى الْقِيَمِ
قَالَ : الْقِيَمُ الْإِسْتِقَامَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : قُلْ
آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ ؛ فَسُرَّ عَلَى وَجْهَيْهِ :
قِيلَ هُوَ الْإِسْتِقَامَةُ عَلَى الطَّاعَةِ ، وَقِيلَ هُوَ تَرْكُ
الشَّرِكِ . أَبُو زَيْدٍ : أَقَمْتُ الشَّيْءَ وَقَوْمَهُ قِيَامًا
بِمَعْنَى اسْتِقَامَ ، قَالَ : وَالِاسْتِقَامَةُ اعْتِدَالُ
الشَّيْءِ وَاسْتِوَاؤُهُ . وَاسْتَقَامَ فُلَانٌ فَيُلَانُ أَيَّ
مَدَحَهُ وَآتَى عَلَيْهِ . وَقَامَ مِيزَانُ النَّهَارِ إِذَا
انْتَصَفَ ، وَقَامَ قَائِمُ الظُّهَيْرَةِ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

وَقَامَ مِيزَانُ النَّهَارِ فَاعْتَدَلَ
وَالْقَوَامُ : الْعَدْلُ ؛ قَالَ تَعَالَى : « وَكَانَ
بَيْنَ ذَلِكَ قَوْمًا » ؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « إِنَّ هَذَا
الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّذِي هِيَ أَقْوَمُ » ؛ قَالَ
الرَّجَّاحُ : مَعْنَاهُ لِلْحَالَةِ الَّتِي هِيَ أَقْوَمُ
الْحَالَاتِ وَهِيَ تَوْحِيدُ اللَّهِ ، وَشَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ ، وَالْإِيمَانُ بِرُسُلِهِ ، وَالْعَمَلُ بِطَاعَتِهِ .
وَقَوْمُهُ هُوَ ؛ وَاسْتَمْتَلَ أَبُو إِسْحَاقَ ذَلِكَ
فِي الشَّعْرِ فَقَالَ : اسْتَقَامَ الشَّعْرُ : اتَّرَنَ .
وَقَوْمٌ دَرَاهُ : أزال عِيَجَهُ (عَنْ
اللَّحْيَانِيِّ) ، وَكَذَلِكَ أَقَامَهُ ؛ قَالَ :

أَقِيمُوا بَنِي الثُّعْلَانِ عَنَّا صُدُورَكُمْ
وَالَا تَقِيمُوا صَاغِرِينَ الرَّهْوسَا
عَدَى أَقِيمُوا بَعْنَ ، لِأَنَّ فِيهِ مَعْنَى نَحْوًا أَوْ
أَزِيلًا ، وَأَمَّا قَوْلُهُ : وَالَا تَقِيمُوا صَاغِرِينَ
الرَّهْوسَا فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَمَعْنَى بِهِ مَا عُنَى بِأَقِيمُوا
أَيَّ وَالَا تَقِيمُوا رَهْوسَكُمْ عَنَّا صَاغِرِينَ ،
فَالرَّهْوسُ عَلَى هَذَا مَقْعُولٌ يَتَقِيمُوا ، وَإِنْ
شِئْتَ جَعَلْتِ أَقِيمُوا هُنَا غَيْرَ مُتَعَدِّ بَعْنَ ، فَلَمْ

(١) قوله : « الأسود بن مالك » في التهذيب :
الأسود بن هلال ، وهو الصواب .

[عبد الله]

يَكُنْ هُنَالِكَ حَرْفٌ وَلَا حَذْفٌ ، وَالرَّهْوسَا
حَيْثُ مَنُصُوبٌ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْمَقْعُولِ .
أَبُو الْهَيْثَمِ : الْقَامَةُ جَمَاعَةُ النَّاسِ .
وَالْقَامَةُ أَيَّضًا : قَامَةُ الرَّجُلِ . وَقَامَةُ الْإِنْسَانِ
وَقِيَمَتُهُ وَقَوْمَتُهُ وَقَوْمِيَّتُهُ وَقَوْمَانُهُ ؛ سَطَّاطُهُ ؛
قَالَ الْعَجَّاجُ :

أَمَا تَرِنُنِي الْيَوْمَ ذَا رِيَّةٍ
فَقَدْ أَرُوحُ غَيْرَ ذِي رِيَّةٍ
صَلَبَ الْقَنَاةِ سَلْهَبَ الْقَوْمِيَّةِ
وَصَرَعه مِنْ قِيَمِيَّةٍ وَقَوْمِيَّةٍ وَقَامِيَّةٍ بِمَعْنَى
وَاحِدٍ (حَكَاهُ اللَّحْيَانِيُّ عَنْ الْكِسَائِيِّ) .

وَرَجُلٌ قَوْمٌ وَقَوْمَانٌ : حَسَنَ الْقَامَةِ ،
وَجَمَعُهَا قَوْمَانٌ . وَقَوْمَانُ الرَّجُلِ : قَامَتُهُ وَحَسَنُ
طَوْلِهِ ، وَالْقَوْمِيَّةُ مِثْلُهُ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي رَجَزَ
الْعَجَّاجِ :

أَيَّامَ كُنْتُ حَسَنَ الْقَوْمِيَّةِ
صَلَبَ الْقَنَاةِ سَلْهَبَ الْقَوْمِيَّةِ
وَالْقَوْمَانُ : حَسَنُ الطَّوْلِ . يُقَالُ : هُوَ
حَسَنُ الْقَامَةِ وَالْقَوْمِيَّةِ وَالْقِيَمَةِ . الْجَوْهَرِيُّ :
وَقَامَةُ الْإِنْسَانِ قَدْ تَجَمَّعَ عَلَى قَامَاتٍ وَقِيَمِ
مِثْلُ تَارَاتٍ وَتَيْرٍ ، قَالَ : وَهُوَ مَقْصُورٌ قِيَامٌ ،
وَلِحِقْفِهِ التَّشْبِيهُ لِأَجْلِ حَرْفِ الْعِلَّةِ ، وَفَارَقَ
رَحَبَةً وَرَحَابًا حَيْثُ لَمْ يَقُولُوا رَحَبٌ كَمَا قَالُوا
قِيَمٌ وَتَيْرٌ . وَالْقَوْمِيَّةُ : الْقَوْمَانُ أَوْ الْقَامَةُ .
الْأَضْمَعِيُّ : فُلَانٌ حَسَنُ الْقَامَةِ وَالْقِيَمَةِ
وَالْقَوْمِيَّةِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ؛ وَأَنشَدَ :

قَتَمٌ مِنْ قَوَامِيهَا قَوْمِيٌّ
وَيُقَالُ : فُلَانٌ ذُو قَوْمِيَّةٍ عَلَى مَالِهِ
وَأَمْرِهِ .
وَتَقُولُ : هَذَا الْأَمْرُ لِقَوْمِيَّةٍ لَهُ ، أَيَّ لَا
قَوْمًا لَهُ .

وَالْقَوْمُ : الْقَصْدُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :
وَأَتَّخَذَ الشَّدُّ لَهْنٌ قَوْمًا
وَقَاوَمَهُ فِي الْمُصَارَعَةِ وَغَيْرِهَا . وَتَقَاوَمُوا
فِي الْحَرْبِ ، أَيَّ قَامَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ .
وَقَوْمَانُ الْأَمْرِ ، بِالْكَسْرِ : نِظَامُهُ وَعِبَادَتُهُ .
أَبُو عُبَيْدَةَ : هُوَ قَوْمَانُ أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَقِيَامُ أَهْلِ
بَيْتِهِ ، وَهُوَ الَّذِي يَقِيمُ شَأْنَهُمْ مِنْ قَوْلِهِ

تعالى : « وَلَا تُؤْتُوا السُّمَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا » . وَقَالَ الرَّجَّاحُ : قَرَيْتُ : « جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا » وَقِيَامًا . وَيُقَالُ : هَذَا قَوْمٌ الْأَمْرِ وَمِثْلَهُ الَّذِي يَقُومُ بِهِ ؛ قَالَ لَيْبَدٌ :

أَفْطَلْتُ أُمَّ وَحْشِيَّةً مَسْبُوعَةً
خُدَلْتُ وَهَادِيَةَ الصَّوَارِ قَوْمَاهَا (١) ؟
قَالَ : وَقَدْ بَفُتِحَ ، وَمَعْنَى الْآيَةِ أَيْ « الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا » تُقِيمُكُمْ فَتَقُومُونَ بِهَا قِيَامًا ، وَمَنْ قَرَأَ قِيَامًا فَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى هَذَا ، وَالْمَعْنَى جَعَلَهَا اللَّهُ قِيَمَةَ الْأَشْيَاءِ ، فِيهَا تَقُومُ أُمُورُكُمْ ؛ وَقَالَ الْفَرَّاءُ : « الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا » يَعْنِي الَّتِي بِهَا تَقُومُونَ قِيَامًا وَقِيَامًا ، وَقَرَأَ نَافِعُ الْمَدَنِيُّ « قِيَامًا » ، قَالَ : وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ .

وَدِينَارٌ قَائِمٌ إِذَا كَانَ مِثْقَالًا سِوَاءَ لَا يَرْجَحُ ، وَهُوَ عِنْدَ الصَّيَارِفَةِ نَاقِصٌ حَتَّى يَرْجَحَ بِشَيْءٍ فَيَسْمَى مَيْلًا ، وَالْجَمْعُ قَوْمٌ وَقِيَمٌ .

وَقَوْمُ السَّلْعَةِ وَاسْتَقَامَهَا . قَدَرَهَا . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ : إِذَا اسْتَقَمْتُ بِتَقْدِيرِ فَيْعَتِ بِتَقْدِيرِ فَلَا بَأْسَ بِهِ ، وَإِذَا اسْتَقَمْتُ بِتَقْدِيرِ فَيْعَتِهِ بِنِسْبَتِهِ فَلَا خَيْرَ فِيهِ ، فَهُوَ مَكْرُوهٌ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَوْلُهُ إِذَا اسْتَقَمْتُ يَعْنِي قَوْمَتُ ، وَهَذَا كَلَامُ أَهْلِ مَكَّةَ ، يَقُولُونَ : اسْتَقَمْتُ الْمَتَاعَ ، أَيْ قَوْمَتُهُ ، وَهِيَ بِمَعْنَى ، قَالَ : وَمَعْنَى الْحَدِيثِ أَنْ يَدْفَعَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ الثُّوبَ فَيَقُومُهُ مِثْلًا بِكِلَابَيْنِ دِرْهَمًا ، ثُمَّ يَقُولُ : بَعُهُ فَأَزَادَ عَلَيْهَا فَلَكَ ، فَإِنْ بَاعَهُ بِأَكْثَرٍ مِنْ ثَلَاثِينَ بِالتَّقْدِيرِ فَهُوَ جَائِزٌ ، وَيَأْخُذُ مَا زَادَ عَلَى الثَّلَاثِينَ ، وَإِنْ بَاعَهُ بِالنِّسْبَةِ بِأَكْثَرٍ مِمَّا يَبِيعُهُ بِالتَّقْدِيرِ فَالْبَيْعُ مَرْدُودٌ وَلَا يَجُوزُ ؛ قَالَ

(١) قوله : « خُدَلْتُ » بالبناء للمفعول تحريف صوابه « خُدَلْتُ » بالبناء للفاعل ، وخُدَلْتُ الظية تخَلَّتْ عن صوابها وتأخرت عن القطيع وانفردت واقامت على ولدها .

[عبد الله]

أَبُو عُبَيْدٍ : وَهَذَا عِنْدَ مَنْ يَقُولُ بِالرَّأْيِ لَا يَجُوزُ ، لِأَنَّهَا إِجَارَةٌ مَجْهُولَةٌ ، وَهِيَ عِنْدَنَا مَعْلُومَةٌ جَائِزَةٌ ، لِأَنَّهُ إِذَا وَقَّتَ لَهُ وَقْتًا فَإِذَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ فَالْوَقْتُ يَأْتِي عَلَيْهِ ؛ قَالَ : وَقَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بَعْدَمَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ بِسْتَقِيمُهُ بِعَشْرَةِ نَقْدًا ، فَيَبِيعُهُ بِخَمْسَةِ عَشَرَ نَيْسَبَةً ، فَيَقُولُ : أُعْطِيَ صَاحِبَ الثُّوبِ مِنْ عِنْدِي عَشْرَةٌ فَتَكُونُ الْخَمْسَةُ عَشْرَ لِي ، فَهَذَا الَّذِي كَرِهَ . قَالَ إِسْحَقُ : قُلْتُ لِأَحْمَدَ : قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ إِذَا اسْتَقَمْتُ بِتَقْدِيرِ فَيْعَتِ بِتَقْدِيرِ ... الْحَدِيثِ ، قَالَ : لِأَنَّهُ يَتَجَعَّلُ شَيْئًا وَيَذْهَبُ عَنَّاوَهُ بِاطِّلا ، قَالَ إِسْحَقُ : كَمَا قَالَ قُلْتُ ، فَأَيُّ الْمُسْتَقِيمِ ؟ قَالَ : الرَّجُلُ يَدْفَعُ إِلَى الرَّجُلِ الثُّوبَ فَيَقُولُ بَعُهُ بِكَذَا ، فَأَزْدَدْتُ فَهُوَ لَكَ ، قُلْتُ : فَمَنْ يَدْفَعُ الثُّوبَ إِلَى الرَّجُلِ فَيَقُولُ بَعُهُ بِكَذَا فَأَزَادَ فَهُوَ لَكَ ؟ قَالَ : لَا بَأْسَ ، قَالَ إِسْحَقُ كَمَا قَالَ .

وَالْقِيَمَةُ : وَاحِدَةٌ الْقِيَمِ ، وَأَصْلُهُ الْوَأْوُ ، لِأَنَّهُ يَقُومُ مَقَامَ الشَّيْءِ . وَالْقِيَمَةُ : ثَمَنُ الشَّيْءِ بِالتَّقْوِيمِ . تَقُولُ : تَقَاوَمُوهُ فِيمَا بَيْنَهُمْ ، وَإِذَا انْقَادَ الشَّيْءُ وَاسْتَمَرَّتْ طَرِيقَتُهُ فَقَدِ اسْتَقَامَ لِرُجُوعِهِ .

وَيُقَالُ : كَمْ قَامَتْ نَائِكٌ ؟ أَيْ كَمْ بَلَغَتْ ؟ وَقَدْ قَامَتِ الْأُمَّةُ مِائَةَ دِينَارٍ ، أَيْ بَلَغَ قِيَمَتُهَا مِائَةَ دِينَارٍ ، وَكَمْ قَامَتْ أُمَّتُكَ ؟ أَيْ بَلَغَتْ .

وَالِاسْتِقَامَةُ : التَّقْوِيمُ ، لِقَوْلِهِ أَهْلُ مَكَّةَ : اسْتَقَمْتُ الْمَتَاعَ ، أَيْ قَوْمَتُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ قَوْمَتْ لَنَا ، فَقَالَ : اللَّهُ هُوَ الْمُقَوْمُ ، أَيْ لَوْ سَعَرَتْ لَنَا ، وَهُوَ مِنْ قِيَمَةِ الشَّيْءِ ، أَيْ حَدَدَتْ لَنَا قِيَمَتَهَا .

وَيُقَالُ : قَامَتْ بِفُلَانٍ دَائِبَةٌ ، إِذَا كَلَّتْ وَأَعْيَتْ فَلَمْ تَسِرْ . وَقَامَتِ الدَّابَّةُ : وَقَفَتْ . وَفِي الْحَدِيثِ : حِينَ قَامَ قَائِمُ الظُّهَيْرَةِ ، أَيْ قِيَامَ الشَّمْسِ وَقَتَ الزَّوَالِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ قَامَتِ

بِهِ دَائِبَةٌ ، أَيْ وَقَفَتْ ، وَالْمَعْنَى أَنَّ الشَّمْسَ إِذَا بَلَغَتْ وَسَطَ السَّمَاءِ أَبْطَأَتْ حَرَكَةَ الظِّلِّ إِلَى أَنْ تَزُولَ ، فَيَحْسَبُ النَّاطِرُ التَّمَامِلُ أَنَّهَا قَدْ وَقَفَتْ وَهِيَ سَائِرَةٌ ، لَكِنْ سَبْرًا لَا يَظْهَرُ لَهُ أَثَرٌ سَرِيعٌ ، كَمَا يَظْهَرُ قَبْلَ الزَّوَالِ وَبَعْدَهُ ، وَيُقَالُ لِذَلِكَ الْوُقُوفِ الْمُشَاهِدِ : قَامَ قَائِمُ الظُّهَيْرَةِ ، وَالْقَائِمُ قَائِمُ الظُّهَيْرَةِ . وَيُقَالُ : قَامَ مِيزَانُ النَّهَارِ فَهُوَ قَائِمٌ ، أَيْ ائْتَدَلَ . ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَامَ قَائِمُ الظُّهَيْرَةِ إِذَا قَامَتِ الشَّمْسُ وَعَقَلَ الظِّلُّ ، وَهُوَ مِنْ الْقِيَامِ .

وَعَيْنٌ قَائِمَةٌ : ذَهَبَ بَصَرُهَا وَحَدَقَتْهَا صَحِيحَةٌ سَالِمَةٌ .

وَالْقَائِمُ بِالذِّنِّ : الْمُسْتَمْسِكُ بِهِ الثَّابِتُ عَلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، الْأَخْرَجَ إِلَّا قَائِمًا ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ، ﷺ : أَمَا مِنْ قِيلِنَا فَلَا تَحْرُجْ إِلَّا قَائِمًا ، أَيْ لَسْنَا نَدْعُوكَ وَلَا نَبَايِعُكَ إِلَّا قَائِمًا ، أَيْ عَلَى الْحَقِّ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : مَعْنَاهُ بَايَعْتُ إِلَّا أَمُوتَ إِلَّا ثَابِتًا عَلَى الْإِسْلَامِ وَالتَّمَسُّكُ بِهِ ، وَكُلٌّ مِنْ نَبَتْ عَلَى شَيْءٍ وَتَمَسَّكَ بِهِ فَهُوَ قَائِمٌ عَلَيْهِ ، وَقَالَ تَعَالَى : « لَيْسُوا سِوَاءَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ » ، إِنَّمَا هُوَ مِنَ الْمُوَاطَبَةِ عَلَى الدِّينِ وَالْقِيَامِ بِهِ ؛ الْفَرَّاءُ : الْقَائِمُ التَّمَسُّكُ بِلَدِينِهِ ، ثُمَّ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : « أُمَّةٌ قَائِمَةٌ » أَيْ تَمَسَّكَتْ بِلَدِينِهَا . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « لَا يُؤَدُّ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا » ؛ أَيْ مُوَاطِبًا مُلَازِمًا ؛ وَمِنْهُ قِيلَ فِي الْكَلَامِ لِلْحَلِيفَةِ : هُوَ الْقَائِمُ بِالْأَمْرِ ، وَكَذَلِكَ فَلَانَ قَائِمٌ بِكَذَا إِذَا كَانَ حَافِظًا لَهُ مَتَمَسِّكًا بِهِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالْقَائِمُ عَلَى الشَّيْءِ الثَّابِتُ عَلَيْهِ ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى : « مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ » ؛ أَيْ مُوَاطِبَةٌ عَلَى الدِّينِ ثَابِتَةٌ . يُقَالُ : قَامَ فُلَانٌ عَلَى الشَّيْءِ إِذَا نَبَتْ عَلَيْهِ وَتَمَسَّكَ بِهِ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : اسْتَقِيمُوا لِقُرَيْشٍ مَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ ، فَإِنْ لَمْ يَقْعُلُوا فَضَعُوا سِيُوفَكُمْ عَلَى عَوَاتِقِكُمْ ، فَأَيَّدُوا خَضِرَاءَهُمْ ، أَيْ دَوْمُوا

وَالْقَائِمُ بِالذِّنِّ : الْمُسْتَمْسِكُ بِهِ الثَّابِتُ عَلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، الْأَخْرَجَ إِلَّا قَائِمًا ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ، ﷺ : أَمَا مِنْ قِيلِنَا فَلَا تَحْرُجْ إِلَّا قَائِمًا ، أَيْ لَسْنَا نَدْعُوكَ وَلَا نَبَايِعُكَ إِلَّا قَائِمًا ، أَيْ عَلَى الْحَقِّ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : مَعْنَاهُ بَايَعْتُ إِلَّا أَمُوتَ إِلَّا ثَابِتًا عَلَى الْإِسْلَامِ وَالتَّمَسُّكُ بِهِ ، وَكُلٌّ مِنْ نَبَتْ عَلَى شَيْءٍ وَتَمَسَّكَ بِهِ فَهُوَ قَائِمٌ عَلَيْهِ ، وَقَالَ تَعَالَى : « لَيْسُوا سِوَاءَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ » ، إِنَّمَا هُوَ مِنَ الْمُوَاطَبَةِ عَلَى الدِّينِ وَالْقِيَامِ بِهِ ؛ الْفَرَّاءُ : الْقَائِمُ التَّمَسُّكُ بِلَدِينِهِ ، ثُمَّ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : « أُمَّةٌ قَائِمَةٌ » أَيْ تَمَسَّكَتْ بِلَدِينِهَا . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « لَا يُؤَدُّ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا » ؛ أَيْ مُوَاطِبًا مُلَازِمًا ؛ وَمِنْهُ قِيلَ فِي الْكَلَامِ لِلْحَلِيفَةِ : هُوَ الْقَائِمُ بِالْأَمْرِ ، وَكَذَلِكَ فَلَانَ قَائِمٌ بِكَذَا إِذَا كَانَ حَافِظًا لَهُ مَتَمَسِّكًا بِهِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالْقَائِمُ عَلَى الشَّيْءِ الثَّابِتُ عَلَيْهِ ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى : « مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ » ؛ أَيْ مُوَاطِبَةٌ عَلَى الدِّينِ ثَابِتَةٌ . يُقَالُ : قَامَ فُلَانٌ عَلَى الشَّيْءِ إِذَا نَبَتْ عَلَيْهِ وَتَمَسَّكَ بِهِ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : اسْتَقِيمُوا لِقُرَيْشٍ مَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ ، فَإِنْ لَمْ يَقْعُلُوا فَضَعُوا سِيُوفَكُمْ عَلَى عَوَاتِقِكُمْ ، فَأَيَّدُوا خَضِرَاءَهُمْ ، أَيْ دَوْمُوا

لَهُمْ فِي الطَّاعَةِ، وَابْتُئُوا عَلَيْهَا، مَا دَامُوا عَلَى الدِّينِ، وَابْتُئُوا عَلَى الْإِسْلَامِ. يُقَالُ: قَامَ وَاسْتَقَامَ، كَمَا يُقَالُ أَجَابَ وَاسْتَجَابَ؛ قَالَ الْحَطَّابِيُّ: الْخَوَارِجُ وَمَنْ يَرَى رَأْيَهُمْ يَتَأَلَّوْنَهُ عَلَى الْخُرُوجِ عَلَى الْأَيْمَةِ، وَيَحْمِلُونَ قَوْلَهُ مَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ عَلَى الْعَدْلِ فِي السَّيْرَةِ، وَإِنَّا اسْتَقَامَ هُنَا الْإِقَامَةَ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَذِكْلَيْهِ فِي حَدِيثِ آخَرَ: سَلَيْكُمْ أَمْرًا تَفْشِيرٌ مِنْهُمْ الْجُلُودُ، وَتَشْمِزٌ مِنْهُمْ الْقُلُوبُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تَقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: لَا مَا أَقَامُوا الصَّلَاةَ؛ وَحَدِيثُهُ الْآخَرُ: الْأَيْمَةُ مِنْ قُرَيْشٍ، أَبْرَارُهَا أَمْرَاءُ أَبْرَارِهَا، وَفَجَّارُهَا أَمْرَاءُ فَجَّارِهَا؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: لَوْ لَمْ تَكَلِّهُ لَقَامَ لَكُمْ، أَيْ دَامَ وَكَبَتْ؛ وَالْحَدِيثُ الْآخَرُ: لَوْ تَرَكَهُ مَا زَالَ قَائِمًا، وَالْحَدِيثُ الْآخَرُ: مَا زَالَ يُقِيمُ لَهَا أَدْمَهَا.

وَقَائِمُ السَّيْفِ: مَقْبُضُهُ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ قَائِمَةٌ، نَحْوُ قَائِمَةِ الْخِوَانِ وَالسَّرِيرِ وَالذَّابِيَةِ. وَقَوَائِمُ الْخِوَانِ وَنَحْوُهَا: مَا قَامَتْ عَلَيْهِ. الْجَوْهَرِيُّ: قَائِمُ السَّيْفِ وَقَائِمَتُهُ مَقْبُضُهُ. وَالْقَائِمَةُ: وَاحِدَةٌ قَوَائِمِ الدُّوَابِّ. وَقَوَائِمُ الدَّابِيَةِ: أَرْبَعُهَا، وَقَدْ يُسْتَعَارُ ذَلِكَ فِي الْإِنْسَانِ؛ وَقَوْلُ الْفَرَزْدَقِ يَصِفُ السُّيُوفَ: إِذَا هِيَ شِيَمَتْ فَالْقَوَائِمُ تَحْتَهَا

وَإِنْ لَمْ تُشَمَّ يَوْمًا عَلَتْهَا الْقَوَائِمُ أَرَادَ سَلَّتْ. وَالْقَوَائِمُ: مَقَابِضُ السُّيُوفِ. وَالْقَوَامُ: دَاءٌ يَأْخُذُ الْعَنَمَ فِي قَوَائِمِهَا تَقُومُ مِنْهُ. ابْنُ السَّكَيْتِ: مَا فَعَلَ قَوْمٌ كَانَ يَعْتَرِي هَذِهِ الدَّابَّةَ، بِالضَّمِّ، إِذَا كَانَ يَقُومُ فَلَا يَنْبِثُ. الْكِسَائِيُّ: الْقَوَامُ دَاءٌ يَأْخُذُ الشَّاةَ فِي قَوَائِمِهَا تَقُومُ مِنْهُ؛ وَقَوْمَتِ الْعَنَمُ: أَصَابِهَا ذَلِكَ قَامَتْ.

وَقَامُوا بِهِمْ: جَاءَهُمْ بِأَعْدَادِهِمْ وَأَقْرَانِهِمْ وَأَطَاقَهُمْ. وَقَلَانٌ لَا يَقُومُ بِهَذَا الْأَمْرِ أَيْ لَا يُطِيقُ عَلَيْهِ، وَإِذَا لَمْ يُطِيقِ الْإِنْسَانُ شَيْئًا قِيلَ: مَا قَامَ بِهِ.

اللَّيْثُ: الْقَائِمَةُ مِفْدَارٌ كَهَيْئَةِ رَجُلٍ يُبْنَى عَلَى شَفِيرِ الْبَيْتِ، يُوضَعُ عَلَيْهِ عُودُ الْبَكْرَةِ، وَالْجَمْعُ الْقَيْمُ، وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ فَوْقَ سَطْحٍ وَنَحْوِهِ فَهُوَ قَائِمَةٌ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الَّذِي قَالَهُ اللَّيْثُ فِي تَفْسِيرِ الْقَائِمَةِ غَيْرَ صَحِيحٍ؛ وَالْقَائِمَةُ عِنْدَ الْعَرَبِ الْبَكْرَةُ الَّتِي يُسْتَقَى بِهَا الْمَاءُ مِنَ الْبَيْتِ؛ وَرَوَى عَنْ أَبِي زَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ: النَّعَامَةُ الْحَشْبَةُ الْمُعْتَرِضَةُ عَلَى زُرْنُوقِي الْبَيْتِ، ثُمَّ تَعَلَّقُ الْقَائِمَةُ، وَهِيَ الْبَكْرَةُ مِنَ النَّعَامَةِ. ابْنُ سَيْدَةَ: وَالْقَائِمَةُ الْبَكْرَةُ يُسْتَقَى عَلَيْهَا، وَقِيلَ: الْبَكْرَةُ وَمَا عَلَيْهَا بِأَدَاتِهَا، وَقِيلَ: هِيَ جُمْلَةُ أَعْوَادِهَا؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

لَمَّا رَأَيْتُ أَنَّهَا لَا قَائِمَةَ
وَأَنْتِي مُوفٍ عَلَى السَّامَةِ
نَزَعْتُ نَزْعًا زَعَرَخَ الدَّعَامَةَ

وَالْجَمْعُ قَيْمٌ، مِثْلُ تَارَةٍ وَتَيْرٍ، وَقَامٌ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ:
وَمَشَى تُشْبِهُ أَقْرَابَهُ
نُوبٌ سَحَلُو فَوْقَ أَعْوَادِ قَامٍ
وَقَالَ الرَّاجِزُ:

يَا سَعْدُ عَمَّ الْمَاءُ وَرَدَّ يَدَهُمَهُ
يَوْمَ تَلَاقَى شَاوُهُ وَنَعْمُهُ
وَاحْتَلَفَتْ أَمْرَأَسُهُ وَقَيْمُهُ

وَقَالَ ابْنُ بَرِّى فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:
لَمَّا رَأَيْتُ أَنَّهَا لَا قَائِمَةَ
قَالَ: قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: ذَهَبَ تَعَلَّبٌ إِلَى أَنَّ قَائِمَةَ فِي الْبَيْتِ جَمْعُ قَائِمٍ، مِثْلُ بَانِعٍ وَبَاعَةٍ، كَأَنَّهُ أَرَادَ لَا قَائِمِينَ عَلَى هَذَا الْحَوْضِ يَسْقُونَ مِنْهُ، قَالَ: وَمِثْلُهُ فِيهَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْأَضْمَعِيُّ:

وَقَامَتِي رَبِيعَةُ بِنُ كَعْبِ
حَسْبِكَ أَخْلَاقُهُمْ وَحَسْبِي
أَي رَبِيعَةُ قَائِمُونَ بِأَمْرِي؛ قَالَ: وَقَالَ عَدِيُّ ابْنُ زَيْدٍ:

وَأَنْتِي لَابِنُ سَادَاتِ
كِرَامٍ عَنْهُمْ سُدَّتْ

وَأَنْتِي لَابِنُ قَامَاتِ
كِرَامٍ عَنْهُمْ قُنْتُ
أَرَادَ بِالْقَامَاتِ الَّذِينَ يَقُومُونَ بِالْأُمُورِ وَالْأَحْدَاثِ؛ وَمِمَّا يَشْهَدُ بِصِحَّةِ قَوْلِ تَعَلَّبٍ أَنَّ الْقَائِمَةَ جَمْعُ قَائِمٍ لَا الْبَكْرَةَ قَوْلُهُ:

نَزَعْتُ نَزْعًا زَعَرَخَ الدَّعَامَةَ
وَالدَّعَامَةُ إِنَّمَا تَكُونُ لِلْبَكْرَةِ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ بَكْرَةً فَلَا دِعَامَةَ وَلَا زَعَرَخَةَ لَهَا؛ قَالَ ابْنُ بَرِّى: وَشَاهِدُ الْقَائِمَةَ لِلْبَكْرَةِ قَوْلُ الرَّاجِزِ:

إِنْ تَسَلَّمَ الْقَائِمَةَ وَالْمَنِينُ
تُسِرُّ وَكُلُّ حَائِمٍ عَطُونُ
وَقَالَ قَيْسُ بْنُ نُبَيْمَةَ الْأَرْحَبِيُّ فِي قَامٍ جَمْعُ قَائِمَةِ الْبَيْتِ:

قُودَاءُ تَرَمَّدُ مِنْ غَمْرِي لَهَا مَرَطِي
كَأَنَّ هَادِيهَا قَامٌ عَلَى بَيْرِ
وَالْمَقُومُ: الْحَشْبَةُ الَّتِي يُسِيكُهَا الْحَرَثُ. وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: إِنَّهُ أُذِنَ فِي قَطْعِ الْمَسَدِ وَالْقَائِمَتَيْنِ مِنْ شَجَرِ الْحَرَمِ، يُرِيدُ قَائِمَتِي الرَّحْلِ اللَّتَيْنِ تَكُونَانِ فِي مُقَدِّمِهِ وَمُؤَخَّرِهِ.

وَقِيمٌ الْأَمْرُ: مَقِيمُهُ. وَأَمْرٌ قَيْمٌ: مُسْتَقِيمٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَا لِي مَلِكٌ فَقَالَ: أَنْتَ قِيمٌ وَخُلْفُكَ قَيْمٌ، أَيْ مُسْتَقِيمٌ حَسَنٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيْمُ، أَيْ الْمُسْتَقِيمُ الَّذِي لَا زَنْعَ فِيهِ وَلَا مِثْلَ عَنِ الْحَقِّ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «فِيهَا كُتِبَ قَيْمَةٌ»؛ أَيْ مُسْتَقِيمَةٌ تُبَيِّنُ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ عَلَى اسْتِوَاءِ وَبُرْهَانِ (عَنِ الرَّجَاجِ). وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَذَلِكَ دِينُ الْقَيْمَةِ» أَيْ دِينُ الْأُمَّةِ الْقَيْمَةِ بِالْحَقِّ، وَبِحُجُوزِ أَنْ يَكُونَ دِينَ الْجِلَّةِ الْمُسْتَقِيمَةِ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: إِنَّمَا أَنَّهُ لِأَنَّهُ أَرَادَ الْجِلَّةَ الْحَنِيفِيَّةَ.

وَالْقَيْمُ: السِّدُّ وَسَائِسُ الْأَمْرِ. وَقَيْمُ الْقَوْمِ: الَّذِي يَقُومُهُمْ وَيَسُوسُ أَمْرَهُمْ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَا أَفْلَحَ قَوْمٌ قَيْمَتُهُمْ أَمْرًا. وَقَيْمُ الْمَرْأَةِ: زَوْجُهَا فِي بَعْضِ اللُّغَاتِ. وَقَالَ أَبُو الْفَتْحِ ابْنُ جَنِّي فِي كِتَابِهِ الْمَوْسُومِ بِالْمَعْرُوبِ: يُرْوَى أَنَّ جَارِيَتَيْنِ مِنْ بَنِي جَعْفَرٍ

ابن كلاب تَرَوَجْنَا أَحْوَيْنَ مِنْ بَنِي أَبِي بَكْرٍ
ابن كلابٍ فَلَمْ تَرْضَاهَا فَقَالَتْ إِحْدَاهَا :
أَلَا يَا بَنَةَ الْأَخْيَارِ مِنَ آلِ جَعْفَرٍ

لَقَدْ سَأَقْنَا مِنْ حَيْثَا هَجَمْتَاهَا
أَسْوَدُ مِثْلُ الْهَرِّ لَا دَرَّ دَرُهُ !
وَأَخْرَجْتُ مِثْلُ الْقِرْدِ لَا حَبْدَاهَا !

بَشِينَانِ وَجَهَ الْأَرْضِ إِنْ يَمْشِيَا بِهَا
وَنَحْرِي إِذَا مَا قِيلَ : مَنْ قَهَاهَا ؟

قَهَاهَا : بَعْلَاهَا ، نَكَبَتِ الْهَجْمَتَيْنِ لِأَنَّهَا
أَرَادَتِ الْقِطْعَتَيْنِ أَوْ الْقِطْعَيْنِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قَيْمٌ

وَاحِدٌ ؛ قَيْمٌ الْمَرْأَةُ : زَوْجُهَا ، لِأَنَّهُ يَقُومُ
بِأَمْرِهَا وَمَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ . وَقَامَ بِأَمْرِ كَذَا . وَقَامَ
الرَّجُلُ عَلَى الْمَرْأَةِ : مَانَهَا . وَإِنَّهُ لَقَوْمٌ

عَلَيْهَا : مَا زُنُّ لَهَا . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزُ :
« الرَّجَالُ قَوْمُونَ عَلَى النِّسَاءِ » ؛ وَلَيْسَ يُرَادُ
هُنَا ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ ، الْقِيَامُ الَّذِي هُوَ الْمُتَوَلَّى

وَالنَّصْبُ وَضِدُّ الْقَعُودِ ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ
قُمْتُ بِأَمْرِكَ ، فَكَأَنَّهُ ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ ، الرَّجَالُ
مُتَكَفِّلُونَ بِأُمُورِ النِّسَاءِ مَعْتَبِرُونَ بِشَوْنِهِنَّ ،

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا
قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ » أَيْ إِذَا هَمَمْتُمْ بِالصَّلَاةِ
وَتَوَجَّهْتُمْ إِلَيْهَا بِالْعِبَادَةِ ، وَكُنْتُمْ غَيْرَ مُتَطَهِّرِينَ

فَأَفْعَلُوا كَذَا ، لِأَنَّ مِنْ هَذَا الشَّرْطِ ، لِأَنَّ كُلَّ
مَنْ كَانَ عَلَى طَهْرٍ وَأَرَادَ الصَّلَاةَ لَمْ يَلْزَمُهُ
غَسْلُ شَيْءٍ مِنْ أَعْضَائِهِ ، لَا مَرْتَبًا وَلَا مُحْتَجِرًا

فِيهِ ، فَيَصِيرُ هَذَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَإِنْ كُنْتُمْ
جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا » وَقَالَ هَذَا ، أَعْنَى قَوْلُهُ : إِذَا
قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَافْعَلُوا كَذَا ، وَهُوَ يُرِيدُ إِذَا

قُمْتُمْ وَلَسْتُمْ عَلَى طَهَارَةٍ ، فَحَدَفَ ذَلِكَ
لِلدَّلَالَةِ عَلَيْهِ ، وَهُوَ أَحَدُ الْإِخْتِصَارَاتِ الَّتِي
فِي الْقُرْآنِ ، وَهُوَ كَثِيرٌ جِدًّا ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ

طَرَفَةَ :

إِذَا مِتُّ فَانَعْنِي يَا أَنَا أَهْلُهُ
وَشَقِيَّ عَلَى الْجَنِّبِ يَا بَنَةَ مَعْبِدٍ
تَأْوِيلُهُ : فَإِنْ مِتُّ قَبْلَكَ ، لِأَنَّكَ أَنْ يَكُونَ
الكَلَامُ مَعْفُودًا عَلَى هَذَا لِأَنَّهُ ، مَعْلُومٌ أَنَّهُ لَا

يَكْلِفُهَا نَعْبَهُ وَالْبُكَاءَ عَلَيْهِ بَعْدَ مَوْتِهَا ، إِذِ

التَّكْلِيفُ لَا يَبْصَحُ إِلَّا مَعَ الْقُدْرَةِ ، وَالْمَيِّتُ لَا
قُدْرَةَ فِيهِ ، بَلْ لَا حَيَاةَ عِنْدَهُ ، وَهَذَا
وَاضِحٌ .

وَأَقَامَ الصَّلَاةَ إِقَامَةً وَإِقَامًا ؛ فَإِقَامَةٌ عَلَى
الْعَرُوضِ ، وَإِقَامًا بِغَيْرِ عَرُوضٍ . وَفِي التَّنْزِيلِ :

« وَأَقَامِ الصَّلَاةَ » . وَمِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ : مَا
أَدْرَى الْأَذْنَ أَوْ أَقَامَ ؛ يَعْنُونَ أَنَّهُمْ لَمْ يَعْتَدُوا
أَذَانَهُ أَذَانًا وَلَا إِقَامَتَهُ إِقَامَةً ، لِأَنَّهُ لَمْ يُوَفِّ

ذَلِكَ حَقَّهُ ، فَلَمَّا وَتَى فِيهِ لَمْ يَبْتَسِلْ لَهُ شَيْئًا
مِنْهُ ، إِذْ قَالُوا يَاؤُ ، وَلَوْ قَالُوا يَاؤُ لَأَبْتَسُوا
أَحَدَهَا لَا مَحَالَةَ .

وَقَالُوا : قَيْمٌ الْمَسْجِدُ ، وَقَيْمٌ الْحَمَّامُ .
قَالَ نَعْلَبٌ : قَالَ ابْنُ مَسْوُونَةَ : يَتَنَحَّى لِلرَّجُلِ
أَنْ يَكُونَ فِي الشَّيْءِ كَقَيْمِ الْحَمَّامِ ، وَأَمَّا

الصَّبِيفُ فَهُوَ حَمَّامٌ كُلُّهُ ، وَجَمَعَ قَيْمٌ عِنْدَ
كِرَاعٍ قَامَةً . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّ قَامَةً
إِنَّمَا هُوَ جَمْعٌ قَائِمٌ عَلَى مَا يَكْتُرُّ فِي هَذَا

الضَّرْبِ .

وَالْمِلَّةُ الْقَيْمَةُ : الْمُعْتَدِلَةُ ، وَالْأُمَّةُ الْقَيْمَةُ
كَذَلِكَ ، وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَذَلِكَ دِينُ
الْقَيْمَةِ » ؛ أَيْ الْأُمَّةِ الْقَيْمَةِ . وَقَالَ أَبُو

الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ : هُنَا مُضْمَرٌ ، أَرَادَ ذَلِكَ
دِينُ الْمِلَّةِ الْقَيْمَةِ ، فَهُوَ نَعْتُ مُضْمَرٍ
مَحْدُوفٍ ؛ وَقَالَ الْفَرَّاءُ : هَذَا مِمَّا أُصِيفَ

إِلَى نَفْسِهِ لِإِخْتِلَافِ لَفْظِيهِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
وَالْقَوْلُ مَا قَالَا ؛ وَقِيلَ : الْهَاءُ فِي الْقَيْمَةِ
لِلْمُبَالَغَةِ ، وَدِينٌ قَيْمٌ كَذَلِكَ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْعَرِيزُ : « دِينًا قِيمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ » . وَقَالَ
اللَّحْيَانِيُّ : وَقَدْ قَرِئَ : « دِينًا قِيمًا » أَيْ
مُسْتَقِيمًا . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : الْقَيْمُ هُوَ

الْمُسْتَقِيمُ ، وَالْقَيْمُ : مُضَدُّرٌ كَالصَّغْرِ وَالْكَبِيرِ
إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُقَلَّ قَوْمٌ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى : « لَا
يَعْتُونَ عَنْهَا حَوْلًا » ؛ لِأَنَّ قِيمًا مِنْ قَوْلِكَ قَامَ

قِيمًا ، وَقَامَ كَانَ فِي الْأَصْلِ قَوْمٌ أَوْ قَوْمٌ ،
فَصَارَ قَامٌ فَاعْتَلَّ قَيْمٌ ، وَأَمَّا حَوْلٌ فَهُوَ عَلَى
أَنَّهُ جَارٌ عَلَى غَيْرِ فِعْلٍ ؛ وَقَالَ الرَّجَّاجُ : قِيمًا

مُضَدُّرٌ كَالصَّغْرِ وَالْكَبِيرِ ، وَكَذَلِكَ دِينٌ قَوْمٌ
وَقَوْمٌ .

وَيُقَالُ : رُمِحَ قَوْمٌ ، وَقَوْمٌ قَوْمٌ ، أَيْ
مُسْتَقِيمٌ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّى لِكَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ :

فَهَمْ ضَرَبُوكُمْ حِينَ جُرْتُمْ عَنِ الْهَدْيِ
بِأَسْيَافِهِمْ حَتَّى اسْتَقَمْتُمْ عَلَى الْقَيْمِ
وَقَالَ حَسَّانُ :

وَأَشْهَدُ أَنَّكَ عِنْدَ الْمَلِيبِ
لَسْتَ أُرْسِلْتَ حَقًّا بِدِينِ قَيْمٍ
قَالَ : إِلَّا أَنَّ الْقَيْمَ مُضَدَّرٌ بِمَعْنَى الْإِسْتِقَامَةِ .

وَاللَّهُ تَعَالَى الْقَيْومُ وَالْقَيَّامُ . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : الْقَيْومُ وَالْقَيَّامُ وَالْمُدَبِّرُ وَاحِدٌ .

وَقَالَ الرَّجَّاجُ : الْقَيْومُ وَالْقَيَّامُ فِي صِفَةِ اللَّهِ
وَتَعَالَى وَأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى الْقَائِمِ بِتَدْوِيرِ أَمْرِ خَلْقِهِ
فِي إِشْنَائِهِمْ وَرِزْقِهِمْ وَعَلَيْهِ بِأَمْكِنْتِهِمْ . قَالَ

اللَّهُ تَعَالَى : « وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا
عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا »

وَقَالَ الْفَرَّاءُ : صُورَةُ الْقَيْومِ مِنَ الْفِعْلِ
الْفِعُولِ ، وَصُورَةُ الْقَيَّامِ الْفِعَالُ ، وَهِيَ
جَمِيعًا مَذْحُجٌ ، قَالَ : وَأَهْلُ الْحِجَازِ أَكْثَرُ

شَيْءٍ قَوْلًا لِلْفِعَالِ مِنْ ذَوَاتِ الثَّلَاثَةِ مِثْلُ
الصَّوَاغِ ، يَقُولُونَ الصَّيَاغُ .

وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي الْقَيْمِ : هُوَ مِنَ الْفِعْلِ
فَعِيلٌ ، أَصْلُهُ قَوْمٌ ، وَكَذَلِكَ سَيِّدٌ سَوِيدٌ ،
وَجَيْدٌ جَوِيدٌ يَوْزَنُ ظَرِيفٍ وَكَرِيمٌ ، وَكَانَ

يَلْزَمُهُمْ أَنْ يَجْعَلُوا الْوَاوَ الْفَاءَ لِانْفِتَاحِ مَا
قَبْلَهَا ، ثُمَّ يُسْقِطُهَا لِسُكُونِهَا وَسُكُونِ الَّتِي
بَعْدَهَا ، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ صَارَتْ سَيِّدٌ عَلَى

فَعْلٍ ، فَوَادُوا يَاءَ عَلَى الْيَاءِ لِيَكْمَلَ بِنَاءُ
الْحَرْفِ .

وَقَالَ سَيِّبُونَةُ : قَيْمٌ وَزَنُهُ فَعِيلٌ وَأَصْلُهُ
قَوْمٌ ، فَلَمَّا اجْتَمَعَتِ الْيَاءُ وَالْوَاوُ ، وَالسَّابِقُ
سَاكِنٌ ، أَبْدَلُوا مِنَ الْوَاوِ يَاءً وَأَدْعَمُوا فِيهَا

الْيَاءَ الَّتِي قَبْلَهَا ، فَصَارَتْ يَاءٌ مُشَدَّدَةٌ ،
وَكَذَلِكَ قَالَ فِي سَيِّدٍ وَجَيْدٍ وَمَيْتٍ وَهَيْبٍ
وَلَيْبٍ . قَالَ الْفَرَّاءُ : لَيْسَ فِي أُبْيَيْتِ الْعَرَبِ

فَعِيلٌ ، وَالْحَقُّ كَانَ فِي الْأَصْلِ حَيَوًا ، فَلَمَّا
اجْتَمَعَتِ الْيَاءُ وَالْوَاوُ وَالسَّابِقُ سَاكِنٌ جُعِلَتْ
يَاءٌ مُشَدَّدَةٌ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : الْقَيْومُ الْقَائِمُ عَلَى كُلِّ

شَيْءٌ ، وَقَالَ قَتَادَةُ : الْقَوْمُ الْقَائِمُ عَلَى خَلْقِهِ بِأَجَالِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ وَأَرْزَاقِهِمْ . وَقَالَ الْكَلْبِيُّ : الْقَوْمُ الَّذِي لَا بَدَى لَهُ ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْقَوْمُ الْقَائِمُ عَلَى الْأَشْيَاءِ . الْجَوْهَرِيُّ : وَقَرَأَ عُمَرُ : « الْحَيُّ الْقَيَّامُ » ، وَهُوَ لَعْنَةٌ وَالْحَيُّ الْقَوْمُ أَيُّ الْقَائِمِ بِأَمْرِ خَلْقِهِ فِي إِنْشَائِهِمْ وَرِزْقِهِمْ وَعِلْمِهِ بِمُسْتَفْرِهِمْ وَمُسْتَوْدَعِهِمْ . وَفِي حَدِيثِ الدُّعَاءِ : وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيَّامُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : قِيمٌ ، وَفِي أُخْرَى : قَوْمٌ ، وَهِيَ مِنْ أُنْبِيَّةِ الْمُبَالَغَةِ ، وَمَعْنَاهَا الْقَيَّامُ بِأُمُورِ الْخَلْقِ وَتَدْبِيرِ الْعَالَمِ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ ، وَأَصْلُهَا مِنَ الْوَاوِ قَيَّوَامٌ وَقَيَّوْمٌ وَقَيَّوْمٌ ، يَزْوِنُو قَيْعَالًا وَيَقْبَلُو وَيَقْبُولُو . وَالْقَيَّوْمُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْمَعْدُودَةِ ، وَهُوَ الْقَائِمُ بِنَفْسِهِ مُطْلَقًا لَا يَغْيِرُهُ ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَقُومُ بِهِ كُلُّ مَوْجُودٍ حَتَّى لَا يَتَّصِرَ وَجُودُ شَيْءٍ وَلَا دَوَامٌ وَجُودِهِ إِلَّا بِهِ .

وَالْقَوْمُ مِنَ الْعَيْشِ (١) : مَا يُقِيمُكَ . وَفِي حَدِيثِ الْمَسْأَلَةِ : أَوْ لِيذِي قَفَرٍ مُدْتَعٍ حَتَّى يُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ ، أَيُّ مَا يَقُومُ بِحَاجَتِهِ الضَّرُورِيَّةِ . وَقَوْمُ الْعَيْشِ : عَادَةُ الَّذِي يَقُومُ بِهِ . وَقَوْمُ الْجِسْمِ : تَأَمُّهُ . وَقَوْمُ كُلِّ شَيْءٍ : مَا اسْتَقَامَ بِهِ ، قَالَ الْعَجَّاجُ :

رَأْسُ قَوْمِ الدِّينِ وَابْنُ رَأْسٍ
وَإِذَا أَصَابَ الْبَرْدُ شَجَرًا أَوْ نَبْتًا فَاهْلَكَ
بَعْضًا وَبَقِيَ بَعْضٌ قِيلَ : مِنْهَا هَامِدٌ وَمِنْهَا قَائِمٌ . الْجَوْهَرِيُّ : وَقَوْمَتُ الشَّيْءِ ، فَهُوَ قَوْمٌ ، أَيُّ مُسْتَقِيمٌ ، وَقَوْلُهُمْ مَا أَقَوْمَهُ شَاءٌ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : يَعْنِي كَانَ قِيَاسُهُ أَنْ يُقَالَ فِيهِ مَا أَشَدَّ تَقْوِيمَهُ ، لِأَنَّ تَقْوِيمَهُ زَائِدٌ عَلَى

(١) قوله : « والقوم من العيش » ضبط القوام في الأصل بالكسر ، واقتصر عليه في المصباح ، ونصه : والقوام ، بالكسر ، ما يقم الإنسان من القوت ، وقال أيضًا في عاد الأمر وملاكه إنه بالفتح والكسر ، وقال صاحب القاموس : القوام كسحاب ما يعاش به ، وبالكسر : نظام الأمر وعاده .

الْثَلَاثَةِ ، وَإِنَّا جازَ ذَلِكَ لِقَوْلِهِمْ قَوْمٌ ، كَمَا قَالُوا مَا أَشَدَّهُ وَمَا أَفْقَرُهُ ، وَهُوَ مِنْ اشْتَدَّ وَأَفْقَرَ ، لِقَوْلِهِمْ شَدِيدٌ وَفَقِيرٌ . قَالَ : وَيُقَالُ مَا زَلْتُمْ أَقْوَامٌ فَلَنَا فِي هَذَا الْأَمْرِ ، أَيُّ أَنْزَلُهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ جَالَسَهُ أَوْ قَاوَمَهُ فِي حَاجَةٍ صَابِرَةٌ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَاوَمَهُ فَاعَلَهُ مِنَ الْقِيَامِ ، أَيُّ إِذَا قَامَ مَعَهُ لِيَقْضِيَ حَاجَتَهُ صَبَرَ عَلَيْهِ إِلَى أَنْ يَقْضِيهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : تَسْوِيَةُ الصَّفِّ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ ، أَيُّ مِنْ تَأَمُّلِهَا وَكَيْفَالِهَا ، قَالَ : فَأَمَّا قَوْلُهُ : قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ فَمَعْنَاهُ قَامَ أَهْلُهَا ، أَوْ حَانَ قِيَامُهُمْ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : فِي الْعَيْنِ الْقَائِمَةُ ثَلُثُ الدِّيَةِ ، هِيَ الْبَاقِيَةُ فِي مَوْضِعِهَا صَاحِبَتُهَا ، وَإِنَّا ذَهَبَ نَظَرُهَا وَإِبْصَارُهَا . وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ : رَبُّ قَائِمٍ مَشْكُورٌ لَهُ ، وَنَائِمٍ مَغْفُورٌ لَهُ ، أَيُّ رَبُّ مَتَّهِجٍ يَسْتَعْفِرُ لِأَخِيهِ النَّائِمِ ، فَيَشْكُرُ لَهُ فِعْلُهُ وَيُعْفِرُ لِلنَّائِمِ بِدُعَائِهِ .

وَمَلَانُ أَقْوَمٌ كَلَامًا مِنْ فُلَانٍ ، أَيُّ أَعْدَلُ كَلَامًا .

وَالْقَوْمُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ جَمِيعًا ، وَقِيلَ : هُوَ لِلرِّجَالِ خَاصَّةً دُونَ النِّسَاءِ ، وَيُقَوَّى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ » أَيُّ رِجَالٌ مِنَ الرِّجَالِ ، وَلَا نِسَاءً مِنَ نِسَاءٍ ، فَلَوْ كَانَتِ النِّسَاءُ مِنَ الْقَوْمِ لَمْ يَقُلْ وَلَا نِسَاءً مِنَ نِسَاءٍ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ زُهَيْرٍ :

وَمَا أَدْرَى وَسَوْفَ إِخَالَ أَدْرَى
أَقْوَمُ آلَ حِضْنٍ أَمْ نِسَاءُ ؟

وَقَوْمٌ كُلُّ رَجُلٍ : شِيعَتُهُ وَعَشِيرَتُهُ . وَرَوَى عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ : التَّقَرُّ وَالْقَوْمُ وَالرَّهْطُ هُوَلَاءُ ، مَعْنَاهُمُ الْجَمْعُ ، لَا وَاحِدٌ لَهُمْ مِنْ لَفْظِهِمْ لِلرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ نَسَأَنِي الشَّيْطَانُ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِي فَلْيَسِّحِ الْقَوْمُ وَلْيَصْفِقُوا النِّسَاءَ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْقَوْمُ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ قَامَ ثُمَّ غَلَبَ عَلَى

الرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ ، وَلِذَلِكَ قَابَلْتُهُنَّ بِهِ ، وَسَوَّوْا بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ قَوْمُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِالْأُمُورِ الَّتِي لَيْسَ لِلنِّسَاءِ أَنْ يَقْتَضِيَ بِهَا .

الْجَوْهَرِيُّ : الْقَوْمُ الرِّجَالُ دُونَ النِّسَاءِ ، لَا وَاحِدٌ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ ، قَالَ : وَرَبَّنَا دَخَلَ النِّسَاءُ فِيهِ عَلَى سَبِيلِ التَّجْعِ ، لِأَنَّ قَوْمَ كُلِّ نَبِيٍّ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ ، وَالْقَوْمُ يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ ، لِأَنَّ أَسْمَاءَ الْجُمُوعِ الَّتِي لَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا إِذَا كَانَتْ لِلأَدْمِيَّةِ تُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ ، مِثْلُ رَهْطٍ وَنَفَرٍ وَقَوْمٍ ، قَالَ تَعَالَى : « وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ » ، فَذَكَرَ ، وَقَالَ تَعَالَى : « كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ » ، فَانْتَبَهَ ، قَالَ : فَإِنَّ صَغُرَتْ لَمْ تُنْحَلْ فِيهَا الْهَاءُ وَقُلْتَ قَوْمٌ وَرَهْطٌ وَنَفَرٌ ، وَإِنَّا يَلْحَقُ التَّائِيثُ فِعْلَهُ ، وَيُنْحَلُ الْهَاءُ فِيهَا يَكُونُ لِيُغَيِّرَ الأَدْمِيَّةَ ، مِثْلُ الأَيْلِ وَالْعَنَمِ ، لِأَنَّ التَّائِيثَ لَازِمٌ لَهُ ، وَأَمَّا جَمْعُ التَّكْسِيرِ ، مِثْلُ جِبَالٍ وَمَسَاجِدَ ، وَإِنْ ذُكِرَ وَأُنْتُ ، فَإِنَّمَا تُرِيدُ الْجَمْعَ إِذَا ذَكَرْتَ ، وَتُرِيدُ الْجَمَاعَةَ إِذَا أَنْتَ .

ابْنُ سِيدَةَ : وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ » ، إِنَّمَا أَنْتَ عَلَى مَعْنَى كَذَّبَتْ جَمَاعَةَ قَوْمِ نُوحٍ ، وَقَالَ الْمُرْسَلِينَ ، وَإِنْ كَانُوا كَذَّبُوا نُوحًا وَحَدَّهُ ، لِأَنَّ مَنْ كَذَّبَ رَسُولًا وَاحِدًا مِنْ رُسُلِ اللَّهِ فَقَدْ كَذَّبَ الْجَمَاعَةَ وَخَالَفَهَا ، لِأَنَّ كُلَّ رَسُولٍ بِأَمْرٍ يَتَصَلِّقُ بِجَمِيعِ الرُّسُلِ . وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ كَذَّبَتْ جَمَاعَةَ الرُّسُلِ ، وَحَكَى نَعْلَبٌ : أَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ بِأَيْهَا الْقَوْمُ كَفُّوا عَنَّا ، وَكُفَّ عَنَّا ، عَلَى اللَّفْظِ وَعَلَى الْمَعْنَى . وَقَالَ مَرَّةً : الْمُخَاطَبُ وَاحِدٌ ، وَالْمَعْنَى الْجَمْعُ ، وَالْجَمْعُ أَقْوَامٌ وَأَقْوَامٌ وَأَقَابِيمُ ؛ كِلَاهِمَا عَلَى الْحَذَفِ ؛ قَالَ أَبُو صَخْرٍ الْهَلْبَلِيُّ ، أَنْشَدَهُ يَعْقُوبُ :

فَإِنْ يَغْدِرُ الْقَلْبَ الْعَشِيَّةَ فِي الصُّبَا
فَوَادِكَ لَا يَغْدِرُكَ فِيهِ الْأَهْوَامُ
وَيُرَوَّى : الْأَقَابِيمُ ، وَعَنَى بِالْقَلْبِ الْعَقْلُ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِحُرَّزِّ بْنِ لَوْذَانَ :

مَنْ مُبْلَغٌ عَمَرُو بْنُ لَأَى حَيْثُ كَانَ مِنَ الْأَقَاوِمِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «فَقَدَّ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ» قَالَ الرَّجَّاجُ: قِيلَ عَنِّي بِالْقَوْمِ هُنَا الْأَنْبِيَاءُ، عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، الَّذِينَ جَرَى ذِكْرُهُمْ، آمَنُوا بِمَا أَنَّى بِهِ النَّبِيُّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِي وَقْتٍ مَبْعُوثِهِمْ؛ وَقِيلَ: عَنِّي بِهِ مَنْ آمَنَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَتَابِعِهِ؛ وَقِيلَ: يُعْنَى بِهِ الْمَلَائِكَةُ، فَجَعَلَ الْقَوْمَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ كَمَا جَعَلَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ حِينَ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: «قُلْ أَوْحَى إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ» وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «يَسْتَبْدِلُ قَوْمًا غَيْرَكُمْ» قَالَ الرَّجَّاجُ: جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ: إِنْ تَوَلَّى الْعِبَادُ اسْتَبَدَلَ اللَّهُ بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ، وَجَاءَ: إِنْ تَوَلَّى أَهْلُ مَكَّةَ اسْتَبَدَلَ اللَّهُ بِهِمُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ، وَجَاءَ أَيْضًا: يَسْتَبْدِلُ قَوْمًا غَيْرَكُمْ مِنْ أَهْلِ فَارَسَ؛ وَقِيلَ: الْمَعْنَى إِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلُ قَوْمًا أَطْوَعَ لَهُ مِنْكُمْ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَيُقَالُ قَوْمٌ مِنَ الْجِنِّ، وَنَاسٌ مِنَ الْجِنِّ، وَقَوْمٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ؛ قَالَ أَمِيَّةٌ: وَفِيهَا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ قَوْمٌ مَلَائِكُ ذُلُومًا وَهُمْ صِعَابُ وَالْمَقَامُ وَالْمَقَامَةُ: الْمَجْلِسُ. وَمَقَامَاتُ النَّاسِ: مَجَالِسُهُمْ؛ قَالَ الْعَبَّاسُ ابْنُ مُرْدَاسٍ، أَنَشَدَهُ ابْنُ بَرِّي: قَابِي مَا وَأَيْتُكَ كَانَ شَرًّا فَتَقَدَّ إِلَى الْمَقَامَةِ لَا يَرَاهَا وَيُقَالُ لِلْمَجَاعَةِ يَجْتَمِعُونَ فِي مَجْلِسٍ: مَقَامَةٌ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ لَيْدٍ: وَمَقَامَةٌ غَلَبَ الرَّقَابِ كَانَهُمْ جِنٌّ لَدَى بَابِ الْحَصِيرِ قِيَامُ الْحَصِيرِ: الْمَلِكُ هُنَا، وَالْجَمْعُ مَقَامَاتٌ؛ أَنَشَدَ ابْنُ بَرِّي لِرُهَيْبٍ: وَفِيهِمْ مَقَامَاتٌ حَيَانٌ وَجُوهُهُمْ وَأَنْدِيَةٌ يَتَابُهَاتُ الْقَوْلُ وَالْفِعْلُ وَمَقَامَاتُ النَّاسِ: مَجَالِسُهُمْ أَيْضًا. وَالْمَقَامَةُ وَالْمَقَامُ: الْمَوْضِعُ الَّذِي تَقُومُ فِيهِ. وَالْمَقَامَةُ: السَّادَةُ.

وَكُلُّ مَا أُوجِعَكَ مِنْ حَسَدِكَ فَقَدْ قَامَ بِكَ. أَبُو زَيْدٍ فِي نَوَادِرِهِ: قَامَ بِي ظَهْرِي، أَيْ أُوجِعَنِي، وَقَامَتْ بِي عَيْنَايَ. وَيَوْمُ الْقِيَامَةِ: يَوْمُ الْبَعْثِ؛ وَفِي التَّهْدِيبِ: الْقِيَامَةُ يَوْمُ الْبَعْثِ يَقُومُ فِيهِ الْخَلْقُ بَيْنَ يَدَيِ الْحَيِّ الْقَيُّومِ. وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ، قِيلَ: أَصْلُهُ مَصْدَرٌ قَامَ الْخَلْقُ مِنْ قُبُورِهِمْ قِيَامَةً، وَقِيلَ: هُوَ تَعْرِيبٌ وَمِثْلًا (١) وَهُوَ بِالسُّرْيَانِيَّةِ بِهَذَا الْمَعْنَى. ابْنُ سَيِّدَةَ: وَيَوْمُ الْقِيَامَةِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ كَعْبٍ: أَنْظِمِ رَجُلًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ وَمَضَتْ قَوْمَةٌ مِنَ اللَّيْلِ، أَيْ سَاعَةٌ أَوْ قِطْعَةٌ، وَلَمْ يَجِدْهُ أَبُو عُبَيْدٍ، وَكَذَلِكَ مَضَى قَوْمٌ مِنَ اللَّيْلِ، بِغَيْرِ هَاءٍ، أَيْ وَقْتُ غَيْرِ مَحْدُودٍ.

* قون * ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَوْمَةُ الْقِطْعَةُ مِنَ الْحَلِيدِ أَوْ الصُّفْرِ يُرْفَعُ بِهَا الْإِنَاءُ. وَقَالَ اللَّيْثُ: قُونٌ وَهُوَ مَوْضِعَانِ (٢).

* قوه * الْقُوَّةُ: اللَّبْنُ الَّذِي فِيهِ طَعْمُ الْحَلَاوَةِ، وَرَوَاهُ اللَّيْثُ قُوَّةً، بِالْفَاءِ، وَهُوَ تَضْعِيفٌ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: قَالَ أَبُو عَمْرٍو: الْقُوَّةُ اللَّبْنُ الَّذِي يُلْقَى عَلَيْهِ مِنْ سِقَاءِ رَائِبِ شَيْءٍ وَيُرُوبُ؛ قَالَ جَنْدَلٌ: وَالْحَدْرُ وَالْقُوَّةُ وَالسَّدْفَا الْجَوْهَرِيُّ: الْقُوَّةُ اللَّبْنُ إِذَا تَغَيَّرَ طَعْمُهُ قَلِيلًا وَفِيهِ حَلَاوَةُ الْحَلَبِ.

وَالْقُوَّةِيُّ: ضَرْبٌ مِنَ الثِّيَابِ بِيضٌ، فَارِسِيٌّ. الْأَزْهَرِيُّ الثِّيَابُ الْقُوَّةِيَّةُ مَعْرُوفَةٌ مَسْنُوبَةٌ إِلَى قُوَّهَيْتَانَ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

(١) قوله: «تعريب قيسنا» كذا ضبط في نسخة صحيحة من النهاية، وفي أخرى بفتح القاف والميم وسكون المثناة بينها، ووقع في التهذيب بدل المثناة ياء مثناة ولم يضبط.

(٢) زاد المجد كالصاغاني والأزهرى: القون: العدى باللسان، وهو الملح التام.

مِنَ الْقَهْرِ وَالْقُوَّةِ بِيضُ الْمَقَانِعِ (٣) وَأَنَشَدَ ابْنُ بَرِّي لِنَصِيبٍ: سَوَدْتُ فَلَمْ أَمْلِكْ سَوَادِي وَتَحْتَهُ قَمِيصٌ مِنَ الْقُوَّةِ بِيضٌ بِنَاقِفَةِ اللَّيْثِ: الْقَاهِي الرَّجُلُ الْمُحْصَبُ فِي رَحْلِهِ. وَإِنَّهُ لَفِي عَيْشٍ قَاهٍ، أَيْ رَفِيهِ بَيْنَ الْقَهْوَةِ وَالْقَهْوَةِ، وَهُمْ قَاهِيُونَ.

* قوا * اللَّيْثُ: الْقُوَّةُ مِنَ تَأْلِيفِ ق وَى، وَلِكِنَّهَا حُجِلَتْ عَلَى فُعْلَةٍ فَأُذِغِمَتْ الْيَاءُ فِي الْوَاوِ كَرَاهِيَةِ تَغْيِيرِ الضَّمَّةِ. وَالْفِعَالَةُ مِنْهَا قَوَايَةٌ، يُقَالُ ذَلِكَ فِي الْحَزْمِ وَلَا يُقَالُ فِي الْبَدَنِ؛ وَأَنَشَدَ:

وَمَالَ بِأَعْنَاقِ الْكَرَى غَالِبَاتُهَا
وَأَنَّى عَلَى أَمْرِ الْقَوَايَةِ حَازِمٌ
قَالَ: جَعَلَ مَصْدَرُ الْقَوَى عَلَى فِعَالَةٍ، وَقَدْ يَتَكَلَّفُ الشُّعْرَاءُ ذَلِكَ فِي الْفِعْلِ الْأَلَزِمِ.
ابْنُ سَيِّدَةَ: الْقُوَّةُ نَقِيضُ الضَّعْفِ، وَالْجَمْعُ قَوَى وَقَوَى. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ»؛ أَيْ بِجِدِّ وَعَزْوٍ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ الْقَوَايَةُ، نَادِرٌ، إِنَّمَا حُكِمَتْ الْقَوَاوَةُ أَوْ الْقَوَاةُ، يَكُونُ ذَلِكَ فِي الْبَدَنِ وَالْعَقْلِ؛ وَقَدْ قَوَى فَهُوَ قَوَى، وَتَقَوَى وَاقْتَوَى كَذَلِكَ، قَالَ رُوَيْبَةُ:

وَقُوَّةُ اللَّهِ بِهَا اقْتَوَيْنَا
وَقَوَاهُ هُوَ التَّهْدِيبُ: وَقَدْ قَوَى الرَّجُلُ وَالضَّعِيفُ يَقْوَى قُوَّةً فَهُوَ قَوَى، وَقَوَيْتُهُ أَنَا تَقْوِيَةٌ وَقَوَايَتُهُ فَقَوَيْتُهُ، أَيْ غَلَبْتُهُ. وَرَجُلٌ شَدِيدُ الْقَوَى أَيْ شَدِيدُ أَسْرِ الْخَلْقِ مُمَرَّةً. وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: «شَدِيدُ الْقَوَى»؛ قِيلَ: هُوَ جَبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَالْقَوَى: جَمْعُ الْقُوَّةِ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ لِمُوسَى حِينَ كَتَبَ لَهُ الْأَلْوَابِ: «فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ»؛ قَالَ الرَّجَّاجُ: أَيْ خُذْهَا بِقُوَّةٍ فِي دِينِكَ وَحُجَّتِكَ. ابْنُ سَيِّدَةَ: قَوَى اللَّهُ ضَعْفَكَ،

(٣) قوله: «من القهر الخ» صدره كما في الصحاح واللسان في مادة قهر: من الزرق أو صقع كان رموسها

أَيُّ أُنْبُلِكَ مَكَانَ الضَّعْفِ قُوَّةً، وَحَكَى
سَيِّوِيَهُ : هُوَ يُقَوِّي ، أَيُّ يُرْمِي بِذَلِكَ .
وَقَرَسُ مُقَوٍّ : قَوِيٌّ ، وَرَجُلٌ مُقَوٍّ : ذُو
دَابَّةٍ قَوِيَّةٍ . وَأَقْوَى الرَّجُلُ فَهُوَ مُقَوٍّ ، إِذَا
كَانَتْ دَابَّتُهُ قَوِيَّةً . يُقَالُ : فَلَانَ قَوِيٌّ مُقَوٍّ ،
فَالقَوِيُّ فِي نَفْسِهِ ، وَالْمُقَوَّى فِي دَابَّتِهِ . وَفِي
الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ فِي غَزْوَةِ بُؤُوكَ : لَا يَحْرَجَنَّ
مَعَنَا إِلَّا رَجُلٌ مُقَوٍّ ، أَيُّ ذُو دَابَّةٍ قَوِيَّةٍ . وَمِنْهُ
حَدِيثُ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ :
« وَإِنَّا لَجَمِيعٌ حَادِرُونَ » ، قَالَ : مُقَوَّنٌ
مُؤَدُّونٌ ، أَيُّ أَصْحَابُ دَوَابِّ قَوِيَّةٍ ، كَامِلُو
أَدَاءِ الْحَرْبِ .

وَالقَوِيُّ مِنَ الْحُرُوفِ : مَا لَمْ يَكُنْ حَرْفَ
لِيْنٍ . وَالقَوِيُّ : الْعَقْلُ ، وَأَنْشَدَ نَعْلَبُ :
وَصَاحِبِيْنَ حَازِمٍ قَوَاهُ
تَبَهُتُ وَالرُّقَادُ قَدْ عَلاهَا
إِلَى أُمُوْنِيْنَ فَعَدَّيَاهَا
القُوَّةُ : الْحِصْلَةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ قُوَى
الْحَبْلِ ، وَقِيلَ : القُوَّةُ الطَّاقَةُ الْوَاحِدَةُ مِنْ
طَاقَاتِ الْحَبْلِ أَوْ الوَتْرِ : وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ ،
قُوَى وَقَوِيٌّ . وَحَبْلٌ قَوِيٌّ ، وَوَتْرٌ قَوِيٌّ ، كِلَاهُمَا :
مُخْتَلِفُ القُوَى . وَأَقْوَى الْحَبْلِ وَالوَتْرِ : جَعَلَ
بَعْضُ قُوَاهُ أَغْلَظَ مِنْ بَعْضٍ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ
الدَّبَلِيِّ : يُنْقَضُ الْإِسْلَامُ عُرْوَةً عُرْوَةً كَمَا
يُنْقَضُ الْحَبْلُ قُوَّةً قُوَّةً . وَالْمُقَوَّى : الَّذِي
يُقَوَّى وَتَرَهُ ، وَذَلِكَ إِذَا لَمْ يَجِدْ غَارَتَهُ
فَتَرَكَبَتْ قُوَاهُ . وَيُقَالُ : وَتَرَ مُقَوًى .
أَبُو عُبَيْدَةَ : يُقَالُ أَقْوَيْتُ حَبْلَكَ ، وَهُوَ حَبْلٌ
مُقَوًى ، وَهُوَ أَنْ تُرْخِي قُوَّةً وَتُغَيِّرَ قُوَّةً ، فَلَا
يَبْلُتُ الْحَبْلُ أَنْ يَتَقَطَّعَ ، وَيُقَالُ : قُوَّةٌ وَقَوًى
يُمْلَأُ صَوْتُهُ وَصَوِيٌّ وَهَوِيٌّ وَهَوِيٌّ ، وَمِنْهُ الْإِقْوَاءُ
فِي الشَّعْرِ . وَفِي الْحَدِيثِ : يَذْهَبُ الَّذِي سَنَّه
سُنَّةً ، كَمَا يَذْهَبُ الْحَبْلُ قُوَّةً قُوَّةً .

أَبُو عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ : الْإِقْوَاءُ أَنْ تَحْتَلِفَ
حَرَكَاتُ الرَّوِيِّ ، فَبَعْضُهُ مَرْفُوعٌ وَبَعْضُهُ
مَنْصُوبٌ أَوْ مَجْرُورٌ . أَبُو عُبَيْدَةَ : الْإِقْوَاءُ فِي
عُيُوبِ الشَّعْرِ نَقْصَانُ الْحَرْفِ مِنَ الْفَاصِلَةِ ،
يَعْنِي مِنَ عُرُوضِ الْبَيْتِ ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ قُوَّةٍ

الْحَبْلِ ، كَأَنَّهُ نَقَصُ قُوَّةٍ مِنْ قُوَاهُ ، وَهُوَ مِثْلُ
الْقَطْعِ فِي عُرُوضِ الْكَامِلِ ، وَهُوَ كَقَوْلِ
الرَّبِيعِ بْنِ زِيَادٍ :
أَقْبَعَدَ مَقْتَلُ مَالِكِ بْنِ زُهَيْرٍ
تَرْجُو النَّسَاءَ عَوَاقِبَ الْأَطْهَارِ ؟
فَمَنْقَصَ مِنْ عُرُوضِهِ قُوَّةً . وَالْعُرُوضُ : وَسْطُ
الْبَيْتِ .

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ : الْإِقْوَاءُ
اخْتِلَافُ إِعْرَابِ الْقَوَاهِي ، وَكَانَ يَرَوِي بَيْتَ
الْأَعَشِيِّ :

مَا بِالْهَذَا بِاللَّيْلِ زَالَ زَوَالُهَا
بِالرَّفْعِ ، وَيَقُولُ : هَذَا إِقْوَاءٌ ، قَالَ : وَهُوَ
عِنْدَ النَّاسِ الْإِكْفَاءُ ، وَهُوَ اخْتِلَافُ إِعْرَابِ
القَوَاهِي ، وَقَدْ أَقْوَى الشَّاعِرُ إِقْوَاءً . ابْنُ
سَيِّدَةَ : أَقْوَى فِي الشَّعْرِ خَالَفَ بَيْنَ قَوَاهِيهِ ،
قَالَ : هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ . وَقَالَ
الْأَخْفَشُ ، الْإِقْوَاءُ رُغْبُ بَيْتٍ وَجَرَّ آخِرَ ، نَحْوُ
قَوْلِ الشَّاعِرِ :

لَا بَأْسَ بِالْقَدَمِ مِنْ طُولِهِ وَمِنْ عَظْمِ
جِسْمِ الْبِغَالِ وَأَحْلَامِ الْعَصَافِيرِ
ثُمَّ قَالَ :

كَانَهُمْ قَصَبٌ جُوفٌ أَسَافِلُهُ
مُتَّقِبٌ نَفَحَتْ فِيهِ الْأَعَاصِيرُ

قَالَ : وَقَدْ سَمِعْتُ هَذَا مِنَ الْعَرَبِ كَثِيرًا لَا
أُحْصِي ، وَقَلَّتْ قَصِيدَةٌ يُشْبِهُونَهَا إِلَّا وَفِيهَا
إِقْوَاءٌ ، ثُمَّ لَا يَسْتَنْكِرُونَهُ ، لِأَنَّهُ لَا يَكْتَبُرُ
الشَّعْرُ ، وَأَيْضًا فَإِنَّ كُلَّ بَيْتٍ مِنْهَا كَانَ شِعْرًا
عَلَى حِيَالِهِ . قَالَ ابْنُ جَنِّي : أَمَّا سَمْعُهُ
الْإِقْوَاءُ عَنِ الْعَرَبِ فَبِحَيْثُ لَا يَرْتَابُ بِهِ ،
لَكِنْ ذَلِكَ فِي الْجَمَاعِ الرَّفْعِ مَعَ الْجَرِّ ، فَأَمَّا
مُخَالَطَةُ النَّصْبِ لِوَاحِدٍ مِنْهَا فَقَلِيلٌ ، وَذَلِكَ
لِمُعَارَفَةِ الْأَلْفِ الْبَاءِ وَالْوَاوِ ، وَمُشَابَهَةِ كُلِّ
وَاحِدَةٍ مِنْهَا جَمِيعًا أُخْتَهَا ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ
الْحَارِثِ بْنِ حِلْزَةَ :

فَمَلَكْنَا بِذَلِكَ النَّاسَ حَتَّى
مَلَكَ الْمُتَدْرِبُونَ مَاءَ السَّمَاءِ
مَعَ قَوْلِهِ :

أَدْنَسْنَا بِسَيْنِهَا أَسْمَاءَ
رُبِّ ثَاوٍ يُمْلَأُ مِنْهُ الْكَوَاءُ
وَقَالَ آخَرُ : أَنْشَدَهُ أَبُو عَلِيٍّ :

رَأَيْتُكَ لِأَثْنَيْنِ عَنَى نَفْرَةً
إِذَا اخْتَلَفْتَ فِي الْهَرَاوِي الدَّمَامِكُ
وَيُرَوَى : الدَّمَامِكُ .

فَأَشْهَدُ لَا آتِيكَ مَا دَامَ تَنْصَبُ
بَارِضِكَ أَوْ صُنْبُ الْعَصَا مِنْ رِجَالِكَ
وَمَعْنَى هَذَا : أَنَّ رَجُلًا وَعَدَّتُهُ امْرَأَةٌ ، فَعَتَرَ
عَلَيْهَا أَهْلُهَا فَصَرَبُوهُ بِالْعَصِي ، فَقَالَ هَذَا بَيْنَ
الْبَيْتَيْنِ ، وَمِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ ، فَأَمَّا دُخُولُ
النَّصْبِ مَعَ أَحَدِهَا فَقَلِيلٌ ؛ مِنْ ذَلِكَ مَا
أَنْشَدَهُ أَبُو عَلِيٍّ :

فِيحْيِي كَانَ أَحْسَنَ مِنْكَ وَجْهًا
وَأَحْسَنَ فِي الْمُعْصَمَةِ ارْتِدَاءً
ثُمَّ قَالَ :

وَفِي قَلْبِي عَلَى يَحْيَى الْبَلَاءُ
قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : لِأَمْلَحَنَّ
فُلَانًا ، وَلَا هُجُونَهُ ، وَلِيُعْطِيَنِي ، فَقَالَ :
يَا أَمْرَسَ النَّاسَ إِذَا مَرَسْتَهُ
وَأَضْرَسَ النَّاسَ إِذَا ضَرَسْتَهُ
وَأَقَسَّ النَّاسَ إِذَا فَسَسْتَهُ
كَالِهِنْدُونِي إِذَا شَسَسْتَهُ
وَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي رَبِيعَةَ لِرَجُلٍ وَهَبَهُ شَاةً
جَدَادًا :

أَلَمْ تَرَنِي رَدَدْتُ عَلَى ابْنِ بَكْرِ
مَنْبِيحَتَهُ فَعَجَلْتُ الْأَدَاءَ
فَقُلْتُ لِشَاتِهِ لَمَّا أَتَانِي
رَمَاكَ اللَّهُ مِنْ شَاةٍ بَدَاءُ !
وَقَالَ الْعَلَاءُ بْنُ الْمِنْهَالِ الْعَنَوِيُّ فِي
شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّحْقِي :

لَيْتَ أبا شَرِيكَ كَانَ حَيًّا
فَيَقْصِرُ حِينَ يَبْصُرُهُ شَرِيكَ
وَيَتَرَكَ مِنْ تَدْرِيهِ عَلَيْنَا
إِذَا قُلْنَا لَهُ هَذَا أَبُو كَا
وَقَالَ آخَرُ :

لَا تَتَكَبَّرَنَّ عَجُوزًا أَوْ مُطَلَّقَةً
وَلَا يَسُوقَنَّهَا فِي حَبْلِكَ الْقَدْرُ

أَرَادَ وَلَا يَسُوقُهَا صَيْدًا فِي حَبْلِكَ ، أَوْ جَبِيئَةً لِحَبْلِكَ .

وَإِنَّ أَوَّلَكَ وَقَالُوا : إِنَّهَا نَصْفٌ فَإِنَّ أَطْيَبَ نَضْمِهَا الَّذِي غَيْرَا وَقَالَ الْقَحِيفُ الْمُفْلِي :

أَتَانِي بِالْعَيْقِ دُعَاءُ كَعْبٍ فَحَرَّ النَّبْعُ وَالْأَسْلُ النَّهَالُ وَجَاءَتْ مِنْ أَبَاطِحِهَا قُرَيْشٌ كَسْبِيلُ أَيْ يَيْشَةُ حِينَ سَالَا وَقَالَ آخِرُ :

وَإِنِّي بِحَمْدِ اللَّهِ لَا وَاهِنُ الْقَوَى وَلَمْ يَكُ قَوَى قَوْمٍ سُوءٍ فَأَخْشَعَا

وَإِنِّي بِحَمْدِ اللَّهِ لَا تَوْبَ عَاجِزٍ لَيْسْتُ وَلَا مِنْ عَذْرَوِ اتَّقَعُ

وَمِنْ ذَلِكَ مَا أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

قَدْ أَرْسَلُونِي فِي الْكَوَاعِبِ رَاعِيًا فَقَدْ وَابَى رَاعِي الْكَوَاعِبِ أَفْرُسُ

أَتَتْهُ ذُنَابُ لَا يَبَالِغِينَ رَاعِيًا وَكَفُّ سَوَامًا تَشْتَهِي أَنْ تَفْرَسَا

وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَيْضًا :

عَشَيْتُ جَابَانَ حَتَّى اسْتَدَّ مَعْرَضُهُ وَكَادَ يَهْلِكُ لَوْلَا أَنَّهُ أَطَافَا^(١)

قَوْلًا لِحَابَانَ فَلْيَلْحَقْ بِطَيْبَتِهِ نَوْمَ الضَّحَى بَعْدَ نَوْمِ اللَّيْلِ إِسْرَافُ

وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَيْضًا :

أَلَا يَا خَيْرَ يَابَتَهُ بِثُرْدَانٍ أَبِي الْحَلْقُومِ بَعْدَكَ لَا يَنَامُ

وَيَرَى : أُنْرَدَانِ . وَبَرَقَ لِلْعَصِيدِوِ لَاحَ وَهَنَا كَمَا شَفَقَتْ فِي الْقَدْرِ السَّنَامَا

وَقَالَ : وَكُلُّ هَلْدِيوِ الْآبِيَاتِ قَدْ أَنْشَدْنَا كُلَّ بَيْتٍ مِنْهَا فِي مَوْضِعِهِ . قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَفِي الْجُمْلَةِ إِنَّ الْإِقْوَاءَ إِنْ كَانَ عَيْبًا لِاخْتِلَافِ الصَّوْتِ بِهِ فَإِنَّهُ قَدْ كَثُرَ ، قَالَ : وَاحْتَجَّ

(١) قوله : « استد » بالسين المهملة سبق في مادة « طوف » : اشتد ، بالشين المعجمة ، والصواب ما هنا . وفي المادة نفسها : « وكاد ينفذ » بدل « كاد يهلك » . [عبد الله]

الْأَخْفَشُ لِذَلِكَ بِأَنَّ كُلَّ بَيْتٍ شِعْرٍ بِرَأْسِهِ . وَأَنَّ الْإِقْوَاءَ لَا يَكْثُرُ الْوَزْنُ ؛ قَالَ : وَزَادَنِي أَبُو عَلِيٍّ فِي ذَلِكَ فَقَالَ : إِنَّ حَرْفَ الْوَصْلِ يَزُولُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْإِنْشَادِ ، نَحْوُ قَوْلِهِ :

قِفَا نَبْكَ مِنْ ذِكْرِي حَبِيبٍ وَمَنْزِلٍ وَقَوْلِهِ :

سُعَيْتِ الْعَيْثُ أَيَّتْهَا الْخِيَامُ كَانَتْ مِبَارَكَةً مِنَ الْأَيَّامِ

فَلَمَّا كَانَ حَرْفُ الْوَصْلِ غَيْرَ لَازِمٍ ؛ لِأَنَّ الْوَقْفَ يُزِيلُهُ ، لَمْ يُحْتَلْ بِاخْتِلَافِهِ ، وَلِأَجْلِ ذَلِكَ مَا قَلَّ الْإِقْوَاءُ عَنْهُمْ مَعَ هَاءِ الْوَصْلِ ،

أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ الْوُقُوفَ دُونَ هَاءِ الْوَصْلِ ، كَمَا يُمَكِّنُ الْوُقُوفَ عَلَى لَامٍ مَنْزِلٍ وَنَحْوِهِ ؟ فِهَذَا قَلَّ جِدًّا نَحْوُ قَوْلِ الْأَعْشَى :

مَا بِالْهَاءِ بِاللَّيْلِ زَالَ زَوَالُهَا فِيمَنْ رَفَعَ . قَالَ الْأَخْفَشُ : قَدْ سَمِعْتُ بَعْضَ الْعَرَبِ يَجْعَلُ الْإِقْوَاءَ سِينَادًا ؛ وَقَالَ الشَّاعِرُ :

فِيهِ سِينَادٌ وَإِقْوَاءٌ وَتَحْرِيدُ قَالَ : فَجَعَلَ الْإِقْوَاءَ غَيْرَ السِّنَادِ ، كَأَنَّهُ ذَهَبَ بِذَلِكَ إِلَى تَضْعِيفِ قَوْلِهِ مَنْ جَعَلَ الْإِقْوَاءَ سِينَادًا مِنَ الْعَرَبِ ، وَجَعَلَهُ عَيْبًا . قَالَ وَلِلنَّابِغَةِ فِي هَذَا خَيْرٌ مَشْهُورٌ ، وَقَدْ عَيْبَ قَوْلُهُ فِي

الدَّلِيلَةِ الْمَجْرُورَةِ :

وَبِذَاكَ خَيْرِنَا الْعُدَافُ الْأَسْوَدُ فَعَيْبَ عَلَيْهِ ذَلِكَ فَلَمْ يَقْهَمَهُ فَلَمَّا لَمْ يَقْهَمَهُ أَيْ بِمَعْنِيَةِ فَعْتَهُ :

مِنْ الرِّمَّةِ رَائِحٌ أَوْ مُعْتَدِي وَمَدَّتِ الْوَصْلُ وَأَشْبَعْتُهُ ، ثُمَّ قَالَتْ :

وَبِذَاكَ خَيْرِنَا الْعُدَافُ الْأَسْوَدُ وَمَطَلَّتْ وَأَوَّ الْوَصْلُ ، فَلَمَّا أَحَسَّهُ عَرَفَهُ ، وَاعْتَدَرَ مِنْهُ وَغَيْرُهُ فِيمَا يُقَالُ إِلَى قَوْلِهِ :

وَبِذَاكَ تَتَعَابُ الْغُرَابِ الْأَسْوَدُ وَقَالَ : دَخَلْتُ يَثْرِبَ وَفِي شِعْرِي صَنْعَةٌ ، ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْهَا وَأَنَا أَسْعُرُ الْعَرَبِ . وَأَقْوَى الشَّيْءُ : اخْتِصَمَهُ لِتَضْمِينِهِ .

وَالْتَقَاوِي : تَرَايَدُ الشُّرَكَاءِ .

وَالْقَى : الْقَفْرُ مِنَ الْأَرْضِ ، أَبْدَلُوا الْوَاوَ بَاءً طَلَبًا لِلخَفَةِ ، وَكَسَرُوا الْقَافَ لِمُجَاوَرَتِهَا

الْبَاءِ . وَالْقَوَاءُ : كَالْقَى ، هَمَزُهُ مُثَقَلَةٌ عَنْ وَاوٍ . وَأَرْضُ قَوَاءَ وَهَوَايَةَ ؛ الْأَخِيرَةُ نَادِرَةٌ :

قَفْرَةٌ لَا أَحَدَ فِيهَا ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « نَحْنُ جَعَلْنَاهَا تَذَكِيرًا وَمَتَاعًا لِلْمُؤْمِنِينَ » ، يَقُولُ : نَحْنُ جَعَلْنَا النَّارَ تَذَكِيرًا لِحَبْطِهِمْ ، وَمَتَاعًا لِلْمُؤْمِنِينَ ،

يَقُولُ : مَتَفَعَةٌ لِلْمُسَافِرِينَ إِذَا تَزَلُّوا بِالْأَرْضِ الْقَبِيَّ وَهِيَ الْقَفْرُ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :

الْمَقْوَى الَّذِي لَا زَادَ مَعَهُ ، يُقَالُ : أَقْوَى الرَّجُلُ إِذَا نَفِدَ زَادُهُ . وَرَوَى أَبُو إِسْحَاقَ :

الْمَقْوَى الَّذِي يَنْزِلُ بِالْقَوَاءِ وَهِيَ الْأَرْضُ الْحَالِيَّةُ . أَبُو عَمْرٍو : الْقَوَايَةُ الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ تُمَطَّرْ . وَقَدْ قَوَى الْمَطْرُ يَقْوَى إِذَا

احْتَبَسَ ، وَهِيَ لَمْ يَدْغَمْ قَوَى وَأَدْغَمَتْ قَى لِاخْتِلَافِ الْحَرْفَيْنِ ، وَهِيَ مُتَحَرِّكَانِ ، وَأَدْغَمَتْ فِي قَوْلِكَ لَوَيْتُ لَيْثًا وَأَصْلُهُ لَوَيْبًا ، مَعَ اخْتِلَافِهَا ، لِأَنَّ الْأَوَّلِيَّ مِنْهَا سَاكِنَةٌ ، فَلَبَّيْتُ بَاءً وَأَدْغَمْتُ . وَالْقَوَاءُ ، بِالْفَتْحِ :

الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ تُمَطَّرْ بَيْنَ أَرْضَيْنِ مَمَطُورَتَيْنِ . شَمْرٌ : قَالَ بَعْضُهُمْ بَلَدٌ مُقْوَى إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَطْرٌ ، وَبَلَدٌ قَاوٍ لَيْسَ بِهِ أَحَدٌ .

ابْنُ سَمِيْلٍ : الْمَقْوِيَةُ الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ يَبْصِيهَا مَطْرٌ وَلَيْسَ بِهَا كَلْبٌ ، وَلَا يُقَالُ لَهَا مَقْوِيَةٌ وَبِهَا

يَيْسُ مِنْ يَيْسٍ عَامٍ أَوَّلٌ . وَالْمَقْوِيَةُ : الْمَلْسَاءُ الَّتِي لَيْسَ بِهَا شَيْءٌ

مِثْلُ إِقْوَاءِ الْقَوْمِ إِذَا نَفِدَ طَعَامُهُمْ ؛ وَأَنْشَدَ شَمْلٌ لِأَبِي الصَّوْفِ الطَّائِي :

لَا تَكْسَعَنَّ بَعْدَهَا بِالْأَعْبَارِ رِسْلًا وَإِنْ خَفَتْ تَقَاوِي الْأَمْطَارِ

قَالَ : وَالتَّقَاوِي قِلْتُهُ . وَسَنَةٌ قَاوِيَةٌ : قَلِيلَةٌ الْأَمْطَارِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَقْوَى إِذَا اسْتَعْتَى ، وَأَقْوَى إِذَا اقْتَرَفَ ، وَأَقْوَى الْقَوْمُ إِذَا وَقَعُوا فِي قَى مِنَ الْأَرْضِ . وَالْقَى : الْمُسْتَوِيَّةُ الْمَلْسَاءُ ، وَهِيَ الْحَوِيَّةُ أَيْضًا . وَأَقْوَى الرَّجُلُ إِذَا تَزَلَّ بِالْقَفْرِ . وَالْقَى : الْقَفْرُ . قَالَ الْعَجَّاجُ :

وَأَقْوَى الرَّجُلُ إِذَا تَزَلَّ بِالْقَفْرِ . وَالْقَى : الْقَفْرُ . قَالَ الْعَجَّاجُ :

وَأَقْوَى الرَّجُلُ إِذَا تَزَلَّ بِالْقَفْرِ . وَالْقَى : الْقَفْرُ . قَالَ الْعَجَّاجُ :

وَأَقْوَى الرَّجُلُ إِذَا تَزَلَّ بِالْقَفْرِ . وَالْقَى : الْقَفْرُ . قَالَ الْعَجَّاجُ :

وَأَقْوَى الرَّجُلُ إِذَا تَزَلَّ بِالْقَفْرِ . وَالْقَى : الْقَفْرُ . قَالَ الْعَجَّاجُ :

وَأَقْوَى الرَّجُلُ إِذَا تَزَلَّ بِالْقَفْرِ . وَالْقَى : الْقَفْرُ . قَالَ الْعَجَّاجُ :

وَبَلَدِهِ نِيَابُهَا نَطَى
فِي تَنَاصِيهَا بِلَادُ قِي
وَكَذَلِكَ الْقَوَا وَالْقَوَاءُ، بِالْمَدِّ وَالْقَصْرِ.
وَمَنْزِلُ قَوَاءَ: لَا أُنَيْسَ بِهِ؛ قَالَ جَرِيرٌ.
أَلَا حَيًّا الرَّبْعَ الْقَوَاءَ وَسَلْمًا
وَرَبْعًا كَجُبَّانِ الْحَمَامَةِ أَذْهَمًا
وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:
وَبِي رُحُصَ لَكُمْ فِي صَعِيدِ الْأَقْوَاءِ؛
الْأَقْوَاءُ: جَمْعُ قَوَاءٍ وَهُوَ الْفَقْرُ الْخَالِي مِنَ
الْأَرْضِ؛ تُرِيدُ أَنَّهَا كَانَتْ سَبَبَ رُحُصَةِ
التَّيْسِ لَمَّا ضَاعَ عَقْدُهَا فِي السَّفَرِ، وَطَلَبُوهُ
فَأُصْبِحُوا وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَزَلَّتْ آيَةُ
التَّيْسِ. وَالصَّعِيدُ: التُّرَابُ.

وَدَارُ قَوَاءَ: خَلَاءٌ، وَقَدْ قَوَيْتُ
وَأَقَوْتُ. أَبُو عُبَيْدَةَ: قَوَيْتُ الدَّارَ قَوًّا،
مَقْصُورًا، وَأَقَوْتُ إِقْوَاءً، إِذَا أَقْفَرْتُ
وَحَلَّتْ. الْقَرَاءُ: أَرْضٌ قِي وَقَدْ قَوَيْتُ
وَأَقَوْتُ قَوَايَةَ وَقَوًّا وَقَوَاءً. وَفِي حَدِيثِ
سَلْمَانَ: مَنْ صَلَّى بِأَرْضِي قِي فَادَّنَ وَأَقَامَ
الصَّلَاةَ، صَلَّى خَلْفَهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مَا لَا يَرَى
قَطْرَهُ. وَفِي رِوَايَةٍ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّي بَقِيٍّ
مِنَ الْأَرْضِ الْقِي بِالْكَسْرِ وَالتَّشْدِيدِ: فَعَلَّ مِنْ
الْقَرَاءِ، وَهِيَ الْأَرْضُ الْفَقْرُ الْخَالِيَةُ. وَأَرْضُ
قَوَاءَ: لَا أَهْلَ فِيهَا وَالفِعْلُ أَقَوْتُ الْأَرْضُ،
وَأَقَوْتُ الدَّارَ إِذَا خَلَّتْ مِنْ أَهْلِهَا، وَاشْتِقَاقُهُ
مِنَ الْقَوَاءِ. وَأَقْوَى الْقَوْمُ: تَزَلُّوا فِي الْقَوَاءِ.
الْجَوْهَرِيُّ: وَبَاتَ فُلَانٌ الْقَوَاءَ، وَبَاتَ
الْفَقْرُ، إِذَا بَاتَ جَائِعًا عَلَى غَيْرِ طَعْمٍ؛ وَقَالَ
حَاتِمٌ طَبِيٌّ.

وَإِنِّي لِأَخْتَارُ الْقَوَا طَاوِيَّ الْحَشَا
مُحَافِظَةً مِنْ أَنْ يُقَالَ لَيْسَ
ابْنُ بَرِّ: وَحَكَى ابْنُ وَوَلَادٍ عَنِ الْقَرَاءِ: قَوًّا
مَأْخُودٌ مِنَ الْقِي، وَاتَّشَدَّ بَيْتُ حَاتِمٍ؛ قَالَ
المُهَلَّبِيُّ: لَا مَعْنَى لِلْأَرْضِ هُنَا؛ وَإِنَّا الْقَوَا
هُنَا بِمَعْنَى الطَّوِيِّ. وَأَقْوَى الرَّجُلُ: نَفِدَ
طَعَامُهُ وَفَقِيَ زَادَهُ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى:
«وَمَتَاعًا لِلْمُقْوِينَ». وَفِي حَدِيثِ سَرِيَّةِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ: قَالَ لَهُ الْمُسْلِمُونَ: إِنَّا

قَدْ أَقَوْنَا، فَأَعْطَانَا مِنَ الْعَيْمَةِ، أَيْ نَفِدَتْ
أَزْوَادُنَا، وَهُوَ أَنْ يَبْقَى مَزُودُهُ قَوَاءً، أَيْ
خَالِيًا؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ الْخُدْرِيِّ فِي سَرِيَّةِ بَنِي
فِرَازَةَ: إِنِّي قَدْ أَقَوْتُ مُنْذُ ثَلَاثِ فَخِضَتْ أَنْ
يَحْطِمَنِي الْجُوعُ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ الدَّعَاءِ:
وَإِنَّ مَعَادِنَ إِحْسَانِكَ لَا تَقْوِي، أَيْ لَا تَحُلُو
مِنَ الْجَوْهَرِ، يُرِيدُ بِهِ الْعَطَاءَ وَالْإِنْفِصَالَ.
وَأَقْوَى الرَّجُلُ، وَأَقْفَرُ، وَأَرْمَلٌ، إِذَا
كَانَ بِأَرْضِي قَفْرٌ لَيْسَ مَعَهُ زَادٌ. وَأَقْوَى إِذَا
جَاعَ فَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ شَيْءٌ، وَإِنْ كَانَ فِي بَيْتِهِ
وَسَطَ قَوْمِهِ.

الْأَصْمَعِيُّ: الْقَوَاءُ الْفَقْرُ، وَالْقِي مِنَ
الْقَوَاءِ فَعَلٌ مِنْهُ مَأْخُودٌ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: كَانَ
يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ قَوِيًّا، فَلَمَّا جَاءَتِ الْبِأَةُ
كَسِرَتْ الْقَافَ.

وَتَقُولُ: اشْتَرَى الشُّرَكَاءُ شَيْئًا ثُمَّ
أَقْتَوَوْهُ، أَيْ تَرَايَدَوْهُ حَتَّى بَلَغَ غَايَةَ تَمْيِئِهِ.
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ: لَمْ يَكُنْ بَرِيًّا بَأْسًا
بِالشُّرَكَاءِ يَتَقَاوُونَ الْمَتَاعَ بَيْنَهُمْ فَمِنْ بَرِيدٍ؛
التَّقَاوِيُّ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ: أَنْ يَشْتَرُوا سِلْعَةً
رَخِيصَةً ثُمَّ يَتَرَايَدُونَ بَيْنَهُمْ حَتَّى يَبْلُغُوا غَايَةَ
تَمْيِئِهَا. يُقَالُ: بَيْنِي وَبَيْنَ فُلَانٍ ثَوْبٌ
فَتَقَاوَيْنَا، أَيْ أَعْطَيْتُهُ بِهِ ثَمَنًا فَأَخَذْتُهُ،
أَوْ أَعْطَانِي بِهِ ثَمَنًا فَأَخَذَهُ.

وَفِي حَدِيثِ عَطَاءَ: سَأَلَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنَ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ امْرَأَةٍ كَانَ زَوْجُهَا مَمْلُوكًا
فَاشْتَرَتْهُ فَقَالَ: إِنْ أَقْتَوْتَهُ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَإِنْ
أَعْتَمْتَهُ فَهَمَّا عَلَى نِكَاحِهَا، أَيْ إِنْ
اسْتَحْدَمْتَهُ، مِنْ الْقَتْوِ، الْخِدْمَةِ، وَقَدْ ذَكَرَ
فِي مَوْضِعِهِ مِنْ قَتَا؛ قَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ: هُوَ
أَفْعَلٌ مِنَ الْقَتْوِ: الْخِدْمَةُ كَارِعَوِيٍّ مِنْ
الرَّعَوِيِّ، قَالَ: إِلَّا أَنْ فِيهِ نَظَرًا لِأَنَّ
أَفْعَلَ لَمْ يَجِيْ مَعْتَدِيًّا؛ قَالَ: وَالَّذِي
سَمِعْتُهُ أَقْتَوِي إِذَا صَارَ خَادِمًا؛ قَالَ، وَيَجُوزُ
أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ أَفْعَلٌ مِنَ الْإِقْتِوَاءِ بِمَعْنَى
الِاسْتِحْلَاصِ، فَكُنِيَ بِهِ عَنْ الْإِسْتِحْدَامِ،
لِأَنَّ مِنَ أَقْتَوِي عَبْدًا لَا يُدَّ أَنْ يَسْتَحْدِمَهُ؛
قَالَ: وَالْمَشْهُورُ عَنْ أَيْمَةَ الْفَقْهِ أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا

اشْتَرَتْ زَوْجَهَا حُرْمَتٌ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ اشْتِرَاطِ
خِدْمَةٍ؛ قَالَ: وَلَعَلَّ هَذَا شَيْءٌ اخْتَصَّ بِهِ
عَبِيدُ اللَّهِ. وَرَوَى عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّهُ أَوْصَى فِي
جَارِيَةٍ لَهُ: أَنْ قُولُوا لِيْنِي لَا تَقْتُوْهُمَا بَيْنَكُمُ،
وَلَكِنْ بِيَعُوْهُمَا، إِنِّي لَمْ أَغْشَاهَا، وَلَكِنِّي
جَلَسْتُ مِنْهَا مَجْلِسًا مَا أَحَبُّ أَنْ يَجْلِسَ وَلَكِنْ
لِي ذَلِكَ الْمَجْلِسُ؛ قَالَ أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ إِذَا
كَانَ الْعُلَامُ أَوْ الْجَارِيَةُ أَوْ الدَّابَّةُ أَوْ الدَّارُ أَوْ
السَّلْمَةُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَقَدْ يَتَقَاوَيْنَا، وَذَلِكَ
إِذَا قَوْمَاهَا قَامَتِ عَلَى نَمْنٍ، فَهِيَ فِي التَّقَاوِي
سَوَاءً، فَإِذَا اشْتَرَاهَا أَحَدُهَا فَهِيَ الْمُقْتَوِي
ذُوْنَ صَاحِبِهِ، فَلَا يَكُونُ أَقْتَوَاهُا وَهِيَ بَيْنَهُمَا
إِلَّا أَنْ تَكُونَ بَيْنَ ثَلَاثَةٍ، فَأَقُولُ لِلْاِثْنَيْنِ مِنَ
الثَّلَاثَةِ إِذَا اشْتَرِيَا نَصِيبَ الثَّلَاثِ أَقْتَوَاهَا،
وَأَقْوَاهَا الْبَائِعُ إِقْوَاءً. وَالْمُقْتَوِيُّ: الْبَائِعُ الَّذِي
بَاعَ، وَلَا يَكُونُ الْإِقْوَاءُ إِلَّا مِنَ الْبَائِعِ، وَلَا
التَّقَاوِي إِلَّا مِنَ الشُّرَكَاءِ وَلَا الْاِقْتِوَاءُ إِلَّا مِنْ
يَشْتَرِي مِنَ الشُّرَكَاءِ، وَالَّذِي يُبَاعُ مِنَ الْعَبْدِ
أَوْ الْجَارِيَةِ أَوْ الدَّابَّةِ مِنَ اللَّذَيْنِ تَقَاوَا، فَأَمَّا
فِي غَيْرِ الشُّرَكَاءِ فَلَيْسَ [فِيهِ] أَقْوَاءٌ وَلَا تَقَاوِ
وَلَا إِقْوَاءً. قَالَ ابْنُ بَرِّ: لَا يَكُونُ الْاِقْتِوَاءُ
فِي السَّلْعَةِ إِلَّا بَيْنَ الشُّرَكَاءِ، قِيلَ أَصْلُهُ مِنَ
الْقُوَّةِ لِأَنَّهُ بُلُوغٌ بِالسَّلْعَةِ أَقْوَى تَمْيِئِهَا؛ قَالَ
شَمْرٌ: وَيُرْوَى بَيْتُ ابْنِ كَلْتُومٍ:

مَتَى كُنَّا لِأُمَّكَ مُقْتَوِينَا

أَيْ مَتَى أَقْتَوْنَا أُمَّكَ فَاشْتَرَيْنَا. وَقَالَ ابْنُ
شُمَيْلٍ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ فُلَانٍ ثَوْبٌ فَتَقَاوَيْنَاهُ
بَيْنَنَا، أَيْ أَعْطَيْتُهُ ثَمَنًا وَأَعْطَانِي بِهِ هُوَ،
فَأَخَذَهُ أَحَدُنَا، وَقَدْ أَقْرَبْتُ مِنْهُ الْعُلَامَ الَّذِي
كَانَ بَيْنَنَا، أَيْ اشْتَرَيْتُ مِنْهُ نَصِيبَهُ. وَقَالَ
الْأَسَدِيُّ: الْقَاوِي الْأَخْذُ، يُقَالُ: قَاوَاهُ أَيْ
أَعْطَاهُ نَصِيبَهُ؛ قَالَ النُّظَارُ الْأَسَدِيُّ:

وَيَوْمَ التَّسَارِ وَيَوْمَ الْجِصَا

رِ كَانُوا لَنَا مُقْتَوِي الْمُقْتَوِينَا
التَّهْدِيْبُ: وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِلسُّقَاةِ إِذَا
كَرَعُوا فِي دَلْوِ مِلَانَ مَاءً فَشَرَبُوا مَاءَهُ قَدْ
تَقَاوَوْهُ، وَقَدْ تَقَاوَيْنَا الدَّلْوُ تَقَاوِيًّا.

الْأَصْمَعِيُّ: مِنْ أَمْثَالِهِمْ: انْقَطَعَ قُوِيٌّ

من قاروية، إذا انقطع ما بين الرجلين أو وجبت بيعة لاستئصال؛ قال أبو منصور، والقاروية هي البيضة، سميت قاروية لأنها قويت عن فرجها. والقوي: الفرخ الصغير، تصغير قوا، سمي قويا لأنه زايل البيضة فقويت عنه وقوى عنها، أي خلا وخلت، ومثله: انقضت قانية من قوب؛ أبو عمرو: القانية والقاروية البيضة، فإذا ثقبها الفرخ فخرج فهو القوب والقوي؛ قال: والعرب تقول للذئب قوي من قاروية وقوة؛ اسم رجل.

وقو: موضع، وقيل: موضع بين قيد والنباج؛ وقال امرؤ القيس:

سألك شوق بعد ما كان أقصر
وحلت سلمي بطن قو فعرعرا
والقوفاة: صوت الدجاجة. وقويت:

مثل ضوضيت. ابن سيده: قوت الدجاجة تقوق قيفا وقوفا صوت عند البيض، فهي مقوية، أي صاحت، مثل دهدبت الحجر دهداء ودهداة، على فعلل فعلة وفعللا، والياء مبذلة من واو، لأنها بمنزلة ضعضت كرر فيه الفاء والعين؛ قال ابن سيده: وربما استعمل في الدبك؛ وحكاها السرافي في الإنسان، وبعضهم يهجر فيبدل الهمزة من الواو المتوهممة، فيقول قوقات الدجاجة. ابن الأعرابي: القياقة والقياقبة، لغتان: مشربة كالثلثة؛ وأنشد:

وشرب بقياق وأنت بغير
قصره الشاعر. والقياقة: القاع المستديرة في صلابية من الأرض إلى جانب سهل، ومنهم من يقول قياقة؛ قال رؤبه:

إذا جرى من ألبها الرقاق
ريق وضخضاح على القياقي
والقياقة: الأرض الغليظة؛ وقوله:

وحب أعراف السقا على القين
كانه جع قيقه، وإنما هي قياقة فحذفت ألبها، قال: ومن قال هي قيقه وجمعها قياقي، كما في بيت رؤبه، كان له مخرج.

• قيا: القى، مهور، ومنه الاستقاء وهو التكلف لذلك، والتقيو أبلغ وأكثر. وفي الحديث: لو تعلم الشارب قايما ماذا عليه لاستقاء ما شرب.

قاة يقى قيتا، واستقاء، وتقيأ: تكلف القى. وفي الحديث: أن رسول الله ﷺ استقاء عابدا، فأفطر. هو استقل من القى، والتقيو أبلغ منه، لأن في الاستقاء تكلفا أكثر منه، وهو استخراج ما في الجوف عابدا.

وقياه الدواء، والإسقم القياه. وفي الحديث الرابع في هيته كالراجع في قيته. وفي الحديث: من ذرعه القى، وهو صائم، فلا شيء عليه، ومن تقيأ فعليه الإعادة، أي تكلفه وتعمده.

وقيات الرجل إذا فعلت به فعلا يتقيأ منه.

وقاء فلان ما أكل يقية قيتا إذا ألقاه، فهو قاة. ويقال: به قيا، بالضم والمد، إذا جعل يكثر القى.

والقيوة، بالفتح على قول: ما قياك. وفي الصحاح: الدواء الذي يشرب للقى. ورجل قيوة: كثير القى. وحكى ابن الأعرابي: رجل قيو، وقال: على مثال عدو، فإن كان إنا مثله بعدو في اللفظ، فهو وجيه، وإن كان ذهب به إلى أنه معتل، فهو خطأ، لأننا لم نعلم قيت ولا قيو، وقد نفى سيبويه مثل قيو، وقال: ليس في الكلام مثل حيوت، فإذا ما حكاها ابن الأعرابي من قولهم قيو، إنا هو مخفف من رجل قيوة كعمرو من ممره، قال: وإنما حكينا هذا عن ابن الأعرابي ليحترس منه، ولئلا يتوهم أحد أن قيو من الواو أو الياء، لا سيما أنه نظره بعدو وهذو ونحوها من بنات الواو والياء.

وقاعت الأرض الكمأة: أخرجتها وأظهرتها. وفي حديث عائشة تصيف عمر، رضى الله عنها: وبجع الأرض قعاعت

أكلها، أي أظهرت نباتها ونحوها. والأرض تقي القى، وكلاهما على المثل. وفي الحديث: تقي الأرض أفلاذ كيديها، أي تخرج كنوزها وتطرحها على ظهرها.

وتوب يقى الصبغ إذا كان مشبعا. وتقيات المرأة: تعرضت لبعها وألفت نفسها عليه. اللبث: تقيات المرأة لإزوجها، وتقيوها: تكسرها له والقاروها نفسها عليه وتعرضها له. قال الشاعر:

تقيات ذات الدلال والحقر
يعاسر جاني الدلال مفسح

قال الأزهرى: تقيات، بالقاف، بهذا المعنى عندي: تصحيف، والصواب تقيات، بالفاء، وتقيوها: تثبها وتكسرها عليه، من القى، وهو الرجوع.

• فح: الفح: المدة الخالصة لا يخالطها دم؛ وقيل: هو الصديد الذي كانه الماء وفيه شكلة دم؛ قاح الجرح فيح قيا، وأقاح. وفي الحديث: لأن يمتلى جوف أحدكم قيا حتى يريه خير له من أن يمتلى شعرا؛ الفح: المدة؛ وقد قاحت القرحة وتقيحت، وقبح الجرح، وتقيح الجرح، ويقال للجرح إذا انتبر: قد تقيح. قال: وقاح الجرح فيح، وقبح وأقاح. ابن الأعرابي: أقاح الرجل إذا صمم على المنع بعد السؤال. وروى عن عمر أنه قال: من ملاً عيبيه من قاحه بيت قبل أن يؤذن له فقد فجر.

قال ابن الفرج: سمعت أبا المقدم السلمي يقول: هذا باحة الدار وقاحتها، ومثله: طين لازب ولازق، وبنيت البئر وتقيتها، وقد نبث عن الأمر ونفت، عاقبت القاف الباء. ابن زياد: مررت على دوقرة قرأت في قاحتها دعلجا شظيظا، قال: قاحة الدار وسطها، وقاحة الدار ساحتها. والدعلج، الجوالق. والدوقرة:

أَرْضُ نَقِيَّةٌ بَيْنَ جِبَالٍ أَحَاطَتْ بِهَا
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الفَوْحُ الْأَرْضُونَ الَّتِي
لَا تُثْبِتُ شَيْئًا ، يُقَالُ : قَاحَةٌ وَقَوْحٌ ، مِثْلُ
سَاحَةِ وَسُوحٍ ، وَلَايَةٌ وَلُوبٌ ، وَقَارَةٌ وَقُورٌ .

* قِيدٌ : القَيْدُ : مَعْرُوفٌ ، وَالْجَمْعُ أَقْيَادٌ
وَقِيودٌ ، وَقَدْ قِيدَهُ يُقِيدُهُ تَقْيِيدًا ، وَقِيدَتْ
الدَّابَّةَ . وَفَرَسٌ قَيْدُ الْأَوَابِدِ ، أَيُّ أَنَّهُ لِسُرْعَتِهِ
كَأَنَّهُ يُقِيدُ الْأَوَابِدَ ، وَهِيَ الْحُمُرُ الْوَحْشِيَّةُ
بِلِحَاقِهَا ، قَالَ سَبْيَوِيُّ : هُوَ نَكْرَةٌ وَإِنْ كَانَ
بِلَفْظِ الْمَعْرِفَةِ ، وَأَنْشَدَ قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ :
وَقَدْ أَغْتَدِي وَالطَّيْرُ فِي وُكُنَاتِهَا
بِسُنْجَرِدٍ قَيْدِ الْأَوَابِدِ هَيْكَلِ
الْوُكُنَاتِ : جَمْعٌ وَكُنَّةٌ لَوَكْرِ الطَّائِرِ
وَالْمُنْجَرِدُ : الْقَيْصِرُ الشَّعْرِيُّ وَالْأَوَابِدُ :
الْوَحْشُ . يُقَالُ : تَأَيَّدَ أَيُّ تَوَحَّشَ .
وَالْهَيْكَلُ : الْعَظِيمُ الْخَلْقِ ، وَأَنْشَدَ أَيْضًا
لَامِرِي الْقَيْسِ :

بِسُنْجَرِدٍ قَيْدِ الْأَوَابِدِ لَاحَةً
طِرَادُ الْهَوَادِي كُلِّ شَأْوٍ مُعْرَبٍ
قَالَ ابْنُ جَنِّي : أَصْلُهُ تَقْيِيدُ الْأَوَابِدِ ، ثُمَّ
حَذَفَ زِيَادَتِيهِ فَجَاءَ عَلَى الْفِعْلِ ، وَإِنْ شِئْتَ
قُلْتَ وَصِفَ بِالْجَوْهَرِ لِمَا فِيهِ مِنْ مَعْنَى
الْفِعْلِ ، نَحْوُ قَوْلِهِ :
فَلَوْلَا اللَّهُ وَالْمُهْرُ الْمُقْدَى

لَرَحْتُ وَأَنْتَ غِرْبَالُ الْإِهَابِ
وَضَعُ غِرْبَالُ مَوْضِعَ الْمُحْرِقِ . التَّهْدِيبُ :
يُقَالُ لِلْفَرَسِ الْجَوَادِ الَّذِي يَلْحَقُ الطَّرَائِدَ مِنَ
الْوَحْشِ : قَيْدُ الْأَوَابِدِ ، مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَلْحَقُ
الْوَحْشَ لِجَوْدِيهِ ، وَيَمْتَعُهُ مِنَ الْفَوَاتِ
بِسُرْعَتِهِ ، فَكَانَتْ مُقِيدَةً لَهُ لِاتِّعَادِهِ .

وَقَالَتْ امْرَأَةٌ لِعَائِشَةَ ، رِضْوَانُ اللَّهِ
عَلَيْهَا : أَقَيْدُ جَمَلِي ؟ أَرَادَتْ بِذَلِكَ تَأْخِيذَهَا
إِيَّاهُ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهَا ، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ
بَعْدَمَا فَهَمَّتْ مُرَادَهَا : وَجْهِي مِنْ وَجْهِكَ
حَرَامٌ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَرَادَتْ أَنَّهَا تَعْمَلُ
لِرُؤُوحِهَا شَيْئًا يَمْتَعُهُ عَنْ غَيْرِهَا مِنَ النِّسَاءِ ،
فَكَانَتْ تَرْبِطُهُ وَتُقِيدُهُ عَنْ إِيْتَابِ غَيْرِهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ : قَيْدُ الْإِيمَانِ الْفَتَاكُ ،
مَعْنَاهُ أَنَّ الْإِيمَانَ يَمْتَعُ عَنِ الْفَتَاكِ بِالْمُؤْمِنِ ،
كَأَيُّ يَمْتَعُ ذَا الْعَيْثِ عَنِ الْفَسَادِ ، قَيْدُهُ الَّذِي
قَيْدٌ بِهِ .

وَمُقِيدَةُ الْحِجَارِ : الْحَمْرَةُ ، لِأَنَّهَا تَعْقِلُهُ ،
فَكَانَتْهَا قَيْدٌ لَهُ ، قَالَ :
لَعَمْرُكَ مَا خَشِيتُ عَلَى عَدِيٍّ
سِيُوفَ بَنِي مُقِيدَةَ الْحِجَارِ
وَلَكِنِّي خَشِيتُ عَلَى عَدِيٍّ
سِيُوفَ الْقَوْمِ أَوْ إِيَّاكَ حَارِ
عَنِّي بَنِي مُقِيدَةَ الْحِجَارِ الْعَقَارِبِ ، لِأَنَّهَا هُنَاكَ
تَكُونُ .

وَالْقَيْدُ : مَا ضَمَّ الْعَضُدَيْنِ الْمُؤَخَّرَتَيْنِ
مِنْ أَعْلَاهَا مِنَ الْقَيْدِ . وَالْقَيْدُ : الْقَيْدُ الَّذِي
يَضُمُّ الْعُرْوَتَيْنِ مِنَ الْقَبْلِ . وَالْعَرَبُ تَكْنِي
عَنِ الْمَرَاةِ بِالْقَيْدِ وَالْعُلَّ . وَقَيْدُ الرَّحْلِ : قَيْدٌ
مَضْفُورٌ بَيْنَ جَوْوِيهِ مِنْ فَوْقٍ ، وَرَبْمَا جُعِلَ
لِلسَّرْحِ قَيْدٌ كَذَلِكَ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ أُسِيرَ
بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ . وَقِيودُ الْأَسْنَانِ : لِئَاتِيهَا ،
قَالَ الشَّاعِرُ :

لِمُرْتَجَةِ الْأَرْدَابِ هَيْفُ خُصُورُهَا
عِدَابٌ ثَنِيَابُهَا عِجَافٌ قِيودُهَا
يَعْنِي الثَّلَاثَ وَقَلَّةَ لَحْمِهَا . ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقِيودُ
الْأَسْنَانِ عُمُورُهَا ، وَهِيَ الشَّرْفُ السَّابِلَةُ بَيْنَ
الْأَسْنَانِ ، شَبَّهَتْ بِالْقِيودِ . الْأَحْمَرُ : مِنْ
سِيَاتِ الْإِبِلِ . قَيْدُ الْفَرَسِ ، وَهِيَ سِمَةٌ فِي
أَعْنَاقِهَا ، وَأَنْشَدَ :

كُومٌ عَلَى أَعْنَاقِهَا قَيْدُ الْفَرَسِ
تَنْجُو إِذَا اللَّيْلُ تَدَانَى وَالنِّسْ
الْجَوْهَرِيُّ : قَيْدُ الْفَرَسِ سِمَةٌ تَكُونُ فِي عُنُقِ
الْبَعِيرِ عَلَى صُورَةِ الْقَيْدِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ
أَمْرٌ أَوْسَى بِنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسْلَمِيِّ أَنِ يَسِمَ إِيَّاهُ فِي
أَعْنَاقِهَا قَيْدَ الْفَرَسِ ، هِيَ سِمَةٌ مَعْرُوفَةٌ
وَصُورَتُهَا حَلَقَتَانِ بَيْنَهُمَا مَدَّةٌ .

وهذه أجنال مقاييد ، أي مقيدات . قال
ابن سيده : إيل مقاييد : مقيدة ، حكاه
يعقوب ، وليس بشيء ، لأنه إذا ثبتت
مقيدة فقد ثبتت مقاييد . قال : والقيد من

سيات الإبل : وَسَمٌ مُسْتَطِيلٌ مِثْلُ الْقَيْدِ فِي
عُنُقِهِ وَوَجْهِهِ وَفَخْدِهِ ؛ (عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ مِنْ
تَذَكُّرَةِ أَبِي عَلِيٍّ) . وَقَيْدُ السَّيْفِ : هُوَ
الْمَمْدُودُ فِي أَصُولِ الْحَائِلِ تَسْمِيكُهُ
الْبَكَرَاتِ .

وَقَيْدُ الْعِلْمِ بِالْكِتَابِ : ضَبَطُهُ ؛
وَكَذَلِكَ قَيْدُ الْكِتَابِ بِالشَّكْلِ : شَكَلُهُ ،
وَكَيْلَاهَا عَلَى الْمَثَلِ .
وَتَقْيِيدُ الْحَطِّ : تَنْقِيطُهُ وَإِعْجَامُهُ
وَشَكَلُهُ .

وَالْمُقِيدُ مِنَ الشَّعْرِ : خِلَافُ الْمُطْلَقِ ؛
قَالَ الْأَخْفَشُ : الْمُقِيدُ عَلَى وَجْهَيْنِ : إِمَّا
مُقِيدٌ قَدْ تَمَّ نَحْوُ قَوْلِهِ :

وَقَاتِمِ الْأَعْمَاقِ خَاوِي الْمُحْتَرِقِ
قَالَ : فَإِنْ زِدْتَ فِيهِ حَرَكَةً كَانَ فَضْلًا عَلَى
الْبَيْتِ ، وَإِمَّا مُقِيدٌ قَدْ مَدَّ عَلَى مَا هُوَ أَقْصَرُ مِنْهُ
نَحْوُ فَعُولٍ فِي آخِرِ الْمُتَقَارِبِ مَدَّ عَنْ فَعَلٍ ،
فَرِيَادَتُهُ عَلَى فَعَلٍ عِوَضٌ لَهُ مِنَ الْوَصْلِ .
وَهُوَ مِثْلُ قَيْدِ رُمْحٍ ، بِالْكَسْرِ ، وَقَادَ
رُمْحًا ، أَيُّ قَدَرَهُ . وَفِي حَدِيثِ الصَّلَاةِ :

حِينَ مَالَتْ الشَّمْسُ قَيْدَ الشَّرَاكِ ، الشَّرَاكُ
أَحَدُ سِيُورِ الثَّلَعِ الَّتِي عَلَى وَجْهِهَا ، وَأَرَادَ
بِقَيْدِ الشَّرَاكِ الْوَقْتَ الَّذِي لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ
يَتَقَدَّمَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ ، يَعْنِي فَوْقَ ظِلِّ
الزَّوَالِ ، فَقَدَرَهُ بِالشَّرَاكِ لِذَقِيَّتِهِ ، وَهُوَ أَقَلُّ مَا
تَبَيَّنَ بِهِ زِيَادَةُ الظِّلِّ حَتَّى يُعْرَفَ مِنْهُ مِثْلُ
الشَّمْسِ عَنْ وَسَطِ السَّمَاءِ ، وَفِي الْحَدِيثِ
رِوَايَةٌ أُخْرَى : حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ قَيْدَ
رُمْحٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : لِقَابُ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ
مِنْ الْجَنَّةِ أَوْ قَيْدُ سَوْطِهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا
فِيهَا .

وَالْقَيْدُ : الَّذِي إِذَا قُدَّتْهُ سَاهَلَكَ ،
قَالَ :

وَشَاعِرٍ قَوْمٍ قَدْ حَسَمَتْ خِصَاءَهُ
وَكَانَ لَهُ قَبْلَ الْخِصَاءِ كَيْتٌ
أَسْمٌ خَبُوطٌ بِالْفَرَّاسِينَ مُضَعَبٌ
فَأَضْبَحَ مِنِّي قَيْدًا تَرَبُوتٌ
وَالْقِيَادُ : حَبْلٌ تُقَادُ بِهِ الدَّابَّةُ .

وَالْقَيْدَةُ: التي يُسْتَرَبَّهَا مِنَ الرَّيَّةِ؛ ثُمَّ تَرْمِي؛ حَكَاهُ ابْنُ سَيْدَةَ عَنِ ثَعْلَبٍ.
وَابْنُ قَيْدٍ: مِنْ رَجَائِهِمْ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)
وَقَيْدٌ: اسْمُ فَرَسٍ كَانَ لِبَنِي ثَعْلَبٍ (عَنِ الْأَصْمَعِيِّ).

وَالْمَقِيدُ: مَوْضِعُ الْقَيْدِ مِنْ رَجُلِ الْفَرَسِ وَالْمَخْلَخَالُ مِنَ الْمَرَاوِقِ. وَفِي حَدِيثِ قَيْلَةَ: الدَّهْنَاءُ مَقِيدُ الْجَمَلِ؛ أَرَادَتْ أَنَّهَا مُحْصِيَةٌ مُرْعَةٌ، وَالْجَمَلُ لَا يَتَعَدَّى مَرْتَعَهُ. وَالْمَقِيدُ هُنَا: الْمَوْضِعُ الَّذِي يُقَيَّدُ فِيهِ، أَيْ أَنَّهُ مَكَانٌ يَكُونُ الْجَمَلُ فِيهِ ذَا قَيْدٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: قَيْدُ الْإِيمَانِ الْفَتَكُ، أَيْ أَنَّ الْإِيمَانَ يَمْتَعُ عَنِ الْفَتَكِ كَمَا يَمْتَعُ الْقَيْدُ عَنِ التَّصْرِيفِ، فَكَانَهُ جَعَلَ الْفَتَكُ مَقِيدًا؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ فِي صِفَةِ الْفَرَسِ: قَيْدُ الْأَوْبَادِ.

* قَيْرٌ: الْقَيْرُ وَالْقَارُ؛ لُغَتَانِ، وَهُوَ صُعْدُ يُدَابُّ فَيَسْتَحْرِجُ مِنْهُ الْقَارُ، وَهُوَ شَيْءٌ أَسْوَدُ تُطْلَى بِهِ الْإِبِلُ وَالسُّنَنِ يَمْتَعُ الْمَاءَ أَنْ يَدْخُلَ؛ وَمِنْهُ ضَرْبٌ تُحْتَشَى بِهِ الْخَلَاخِيلُ وَالْأَسْوَرَةُ.

وَقَبْرَتِ السَّفِينَةِ: طَلَبُهَا بِالْقَارِ، وَقِيلَ: هُوَ الرَّقْتُ؛ وَقَدْ قَبِرَ الْحُبُّ وَالرُّقُّ وَصَاحِبُهُ قَبَارٌ، وَذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي قَوْرِ.

وَالْقَارُ: شَجَرٌ مُرٌّ؛ قَالَ بَشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ:

يَسْمُونَ الصَّلَاحَ بِذَاتِ كَهْفٍ
وَمَا فِيهَا لَهُمْ سَلْعٌ وَقَارٌ
وَحَكَى أَبُو حَنِيفَةَ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ:
هَذَا أَقْبَرُ مِنْ ذَلِكَ، أَيْ أَمْرٌ.

وَرَجُلٌ قَيُورٌ: خَاطِلُ النَّسَبِ.
وَقَبَارٌ: اسْمُ رَجُلٍ، وَهُوَ أَيْضًا اسْمُ فَرَسٍ؛ قَالَ ضَابِيُّ الْبُرْجُمِيِّ:

فَمَنْ بَكَ أُمْسَى بِالْمَدِينَةِ رَحْلُهُ
فَأَنَّى وَقَبَارًا بِهَا لَعْرِبُ
وَمَا عَاجِلَاتُ الطَّيْرِ تُدْنِي مِنَ الْفَتَى
نَجَاحًا وَلَا عَن رَيْثُونٍ نَجِيبُ

وَرَبَّ أُمُورٍ لِاتِّصِرِكَ ضَيْرَةٌ
وَلِلْقَلْبِ مِنْ مَحْشَاتِهِنَّ وَجِيبُ
وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يُوْطِنُ نَفْسَهُ
عَلَى نَائِبَاتِ الدَّهْرِ حِينَ تَثُوبُ
وَفِي الشَّكِّ تَفْرِيطُ وَفِي الْحَزْمِ قُوَّةُ

وَيُحْطَى فِي الْحَدْسِ الْفَتَى وَيُصِيبُ
قَوْلُهُ: وَمَا عَاجِلَاتُ الطَّيْرِ يُرِيدُ الَّتِي تُقَدِّمُ لِلطَّيْرَانِ فَيَزَجُرُّ بِهَا الْإِنْسَانَ إِذَا خَرَجَ، وَإِنْ أَبْطَأَتْ عَلَيْهِ وَأَنْتَظَرَهَا فَقَدْ رَأَتْ، وَالْأَوَّلُ عِنْدَهُمْ مَحْمُودٌ، وَالثَّانِي مَذْمُومٌ؛ يَقُولُ: لَيْسَ النَّجْحُ بِأَنْ تُعَجَّلَ الطَّيْرُ، وَلَيْسَ الْحَيَّةُ فِي إِعْطَائِهَا.

التَّهْدِيبُ: سُمِّيَ الْفَرَسُ قَبَارًا لِسَوَادِهِ.
الْجَوْهَرِيُّ: وَقَبَارٌ قِيلَ اسْمُ جَمَلٍ ضَابِيُّ بْنُ الْحَارِثِ الْبُرْجُمِيُّ، وَأَنْشَدَ:

فَأَنَّى وَقَبَارًا بِهَا لَعْرِبُ

قَالَ: فَيَرْفَعُ قَبَارًا عَلَى الْمَوْضِعِ، قَالَ ابْنُ بَرِّ: قَبَارٌ قِيلَ هُوَ اسْمٌ لِحِمْلِهِ؛ وَقِيلَ: هُوَ اسْمٌ لِفَرَسِهِ؛ يَقُولُ: مَنْ كَانَ بِالْمَدِينَةِ بَيْتَهُ وَمَنْزِلَهُ فَلَسْتُ مِنْهَا وَلَا لِي بِهَا مَنَزِلٌ، وَكَانَ عَثْمَانُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَسِبَهُ لَفْرِيَّةً افْتَرَاهَا، وَذَلِكَ أَنَّهُ اسْتَعَارَ كَلْبًا مِنْ بَعْضِ بَنِي نَهْشَلٍ يُقَالُ لَهُ قُرْحَانُ، فَطَالَ مَكْنُهُ عِنْدَهُ وَطَلَبُوهُ، فَامْتَنَعَ عَلَيْهِمْ، فَعَرَضُوا لَهُ وَأَخَذُوهُ مِنْهُ، فَغَضِبَ فَرَمَى أَمَّهُمْ بِالْكَلْبِ، وَلَهُ فِي ذَلِكَ شِعْرٌ مَعْرُوفٌ، فَاعْتَقَلَهُ عَثْمَانُ فِي حَسْبِهِ إِلَى أَنْ مَاتَ عَثْمَانُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ هَمَّ بِقَتْلِ عَثْمَانَ لَمَّا أَمَرَ بِحَبْسِهِ؛ وَلِهَذَا يَقُولُ:

هَمَمْتُ وَلَمْ أَفْعَلْ وَكَدْتُ وَلَيْتَنِي
تَرَكَتُ عَلَى عَثْمَانَ تَبْكِي خَلَائِلُهُ
وَفِي حَدِيثٍ مُجَاهِدٌ: يَغْدُو الشَّيْطَانُ بِقَيْرَوَانِهِ إِلَى السُّوقِ فَلَا يَزَالُ يَهْتَرُ الْعَرْشُ وَمَا يَعْلَمُ اللَّهُ مَا لَا يَعْلَمُ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْقَيْرَوَانُ مُعْظَمُ الْعَسْكَرِ، وَالْقَافِلَةُ مِنَ الْجَاعَةِ؛ وَقِيلَ: إِنَّهُ مُعْرَبٌ «كَارَوَان» وَهُوَ بِالْفَارْسِيَةِ الْقَافِلَةُ، وَأَرَادَ بِالْقَيْرَوَانِ أَصْحَابَ الشَّيْطَانِ وَأَعْوَانَهُ؛ وَقَوْلُهُ: يَعْلَمُ اللَّهُ مَا لَا يَعْلَمُ، يَعْنِي

أَنَّهُ يَحْتَمِلُ النَّاسَ عَلَى أَنْ يَقُولُوا يَعْلَمُ اللَّهُ كَذَا لِأَشْيَاءَ يَعْلَمُ اللَّهُ خِلَافَهَا، فَيَسْتَبِينُونَ إِلَى اللَّهِ عِلْمَ مَا يَعْلَمُ خِلَافَهُ؛ وَيَعْلَمُ اللَّهُ مِنَ الْقَافِلَةِ الْقِسْمَ.

* قَيْسٌ: قَاسَ الشَّيْءَ يَقِيسُهُ قَيْسًا وَقَيْاسًا، وَاقْتِاسَهُ، وَقَيْسَهُ إِذَا قَدَّرَهُ عَلَى مِثَالِهِ؛ قَالَ: فَهَنْ بِالْأَيْدِي مَقِيسَاتُهُ مَسْقَدَاتٌ وَمَحْطِطَاتُهُ

وَالْمَقِيسُ: الْمِقْدَارُ. وَقَاسَ الشَّيْءَ يَقُوسُهُ قَوْسًا: لَعَنَهُ فِي قَاسِهِ يَقِيسُهُ، وَيُقَالُ: قَيْسَتْهُ وَقَيْسَتْهُ أَقْوَسُهُ قَوْسًا وَقَيْاسًا، وَلَا يُقَالُ أَقَيْسَتْهُ، بِالْأَلْفِ. وَالْمَقِيسُ: مَا قَيْسَ بِهِ.

وَالْقَيْسُ وَالْقَاسُ: الْقَدْرُ؛ يُقَالُ: قَيْسُ رُمْحٍ، وَقَاسَهُ. اللَّيْثُ: الْمَقِيسَةُ مُفَاعَلَةٌ مِنَ الْقَيْاسِ. وَيُقَالُ: هَذِهِ خَشْبَةُ قَيْسٍ أَضْبَعُ، أَيْ قَدَرُ أَضْبَعُ. وَيُقَالُ: قَابَسْتُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ إِذَا قَادَرْتُ بَيْنَهُمَا، وَقَاسَ الطَّيِّبُ قَعَرَ الْجِرَاحَةَ قَيْسًا؛ وَأَنْشَدَ:

إِذَا قَاسَهَا الْأَسَى النَّطَاسِي أَدْبَرَتْ

غَيْثُهَا وَازْدَادَ وَهِيَ هَزُومُهَا
وَفِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّهُ قَضَى بِشَهَادَةِ الْقَاسِ مَعَ يَمِينِ الْمَشْجُوحِ، أَيْ الَّذِي يَقِيسُ الشَّجَةَ وَيَتَعَرَّفُ غُورَهَا بِالْمِيلِ الَّذِي يُدْخِلُهُ فِيهَا لِيَعْتَبَرَهَا.

وَبَيْنَهُمَا قَيْسُ رُمْحٍ، وَقَاسَ رُمْحٌ، أَيْ قَدَرُ رُمْحٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: لَيْسَ مَا بَيْنَ فُرْعُونَ مِنَ الْفَرَاعِيَةِ وَفُرْعُونَ هَذِهِ الْأُمَّةِ قَيْسٌ شَبِيرٌ، أَيْ قَدَرٌ شَبِيرٌ؛ الْقَيْسُ وَالْقَيْدُ سَوَاءٌ.

وَقَاسِيَ الْقَوْمُ: ذَكَرُوا مَارِبَهُمْ، وَقَاسَيْهُمْ إِلَيْهِ^(١): قَاسَيْهُمْ بِهِ؛ قَالَ: إِذَا نَحَزْنَا قَاسِنَا الْمُلُوكَ إِلَى الْعَلَاءِ وَإِنْ كَرُمُوا لَمْ يَسْتَطِيعْنَا الْمُقَاسِيُ وَمِنْ كَلَامِهِمْ: إِنَّ اللَّيْلَ لَطَوِيلٌ وَلَا أَقْيَسُ بِهِ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ)، أَيْ لَا أَكُونُ قَيْاسًا لَيْلًا، قَالَ وَمَعْنَاهُ الدُّعَاءُ.

(١) قوله: «وقاسيهم إليه إلخ» عبارة الأساس: وقاسيه إلى كذا سابقه.

وَالْقَيْسُ: الشُّدَّةُ، وَمِنْهُ امْرُؤُ الْقَيْسِ،
أَيُّ رَجُلٍ الشُّدَّةُ. وَالْقَيْسُ: الذَّكَرُ (عَنْ
كِرَاعٍ)؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: وَأَرَاهُ كَذَلِكَ؛
وَأَنْشَدَ:

دَعَاكَ اللَّهُ مِنْ قَيْسٍ بِأَفْعَى
إِذَا نَامَ الْعُيُونُ سَرَّتْ عَلَيْكَ
التَّهْدِيبُ: وَالْمُقَابَسَةُ تَجْرَى مَجْرَى
الْمُقَابَسَةِ الَّتِي هِيَ مُعَالَجَةُ الْأَمْرِ الشَّدِيدِ
وَمُكَابَدَتُهُ هُوَ مَقْلُوبٌ حِينِيذٌ.

وَيُقَالُ: هُوَ يَخْطُرُ قَيْسًا، أَيُّ يَجْعَلُ
هَذِهِ الْخَطْوَةَ بِمِيزَانٍ هَذِهِ. وَيُقَالُ: قَصَّرَ
مِقْيَاسَكَ عَنْ مِقْيَاسِي، أَيُّ مِثَالِكَ عَنْ
مِثَالِي.

وَرَوَى عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ قَالَ: خَيْرُ
نِسَائِكُمْ الَّتِي تَدْخُلُ قَيْسًا، وَتَخْرُجُ مَيْسًا،
أَيُّ تَدْبُرُ فِي صَلَاحِ بَيْتِهَا لِاتِّخَرُقَ فِي مِهْنَتِهَا؛
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: يُرِيدُ أَنَّهَا إِذَا مَسَّتْ قَاسَتْ
بَعْضَ خَطَايَا بَعْضٍ، فَلَمْ تَعْجَلْ فَعَلَّ
الْمَخْرَقَاءَ، وَلَمْ تُبْطِئْ وَلَكِنَّا تَمْنَى مَشِيًا
وَسَطًا مُعَدِّلًا، فَكَانَ خَطَايَا مُتَسَاوِيَةً.

وَقَيْسٌ: اسْمٌ، وَالْجَمْعُ أَقْيَاسٌ؛ أَنْشَدَ
سَيْبِيُّوهُ:
أَلَا أَيْلُغُ الْأَقْيَاسَ قَيْسَ بْنَ نَوْفَلٍ
وَقَيْسَ بْنَ أَهْبَانَ وَقَيْسَ بْنَ خَالِدٍ
وَكَذَلِكَ مِقْيَاسٌ^(١)؛ قَالَ:

لِلَّهِ عَيْنًا مَنْ رَأَى مِثْلَ مِقْيَاسِي
إِذَا التَّقْسَاءُ أَصْبَحَتْ لَمْ تُخْرَسِ
وَقَيْسٌ: قَبِيلٌ؛ وَحَكَى سَيْبِيُّوهُ: تَقَيْسَ
الرَّجُلِ أَنْتَسَبَ إِلَيْهَا:

وَأُمُّ قَيْسٍ: الرَّحْمَةُ.
وَقَيْسٌ: أَبُو قَبِيلَةٍ مِنْ مِصْرَ، وَهُوَ قَيْسٌ

عَيْلَانُ، وَاسْمُهُ النَّاسُ^(٢)؛ ابْنُ مِصْرَ بْنِ زِيَارٍ،
وَقَيْسٌ لِقَبِيلِهِ. يُقَالُ: تَقَيْسُ فُلَانٌ إِذَا تَشَبَهَ
بِهِمْ أَوْ تَمَسَكَ مِنْهُمْ بِسَبَبٍ، إِمَّا بِحِلْفٍ أَوْ
جَوَارٍ أَوْ وَلَاءٍ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:

وَقَيْسُ عَيْلَانَ وَمَنْ تَقَيْسَا
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: الرَّجُلُ لِلْعَجَاجِ وَالَيْسَ لِرُوَيْبَةَ؛
وَصَوَابٌ إِشَادَةٌ: وَقَيْسٌ بِالنَّصَبِ، لِأَنَّ
قَبِيلَهُ:

وَإِنْ دَعَوْتَ مِنْ تَمِيمٍ أَرْوَسَا
وَجَوَابٌ إِنَّ فِي الْبَيْتِ الثَّلَاثَ:
تَقَاعَسَ الْعَرَبُ بِنَا فَاغْتَمَسَا
وَمَعْنَى تَقَاعَسَ: تَبَتَّ وَاتَّصَبَ، وَكَذَلِكَ
اغْتَمَسَسَ.

وَالْقَيْسَانُ مِنْ طَبِئٍ^(٣): قَيْسٌ بْنُ
عَنَابِ بْنِ أَبِي حَارِثَةَ.
وَعَبْدُ الْقَيْسِ: أَبُو قَبِيلَةٍ مِنْ أَسَدٍ، وَهُوَ
عَبْدُ الْقَيْسِ بْنِ أَفْصَى بْنِ دُعْمَى بْنِ جَدِيلَةَ
ابْنِ أَسَدِ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالنَّسَبُ إِلَيْهِمْ عَبْقَسِيُّ،
وَأَنْ شِئْتَ عَبْدِي؛ وَقَدْ تَعَبَسَ الرَّجُلُ، كَمَا
يُقَالُ تَعَبَسَ وَتَقَيْسَ.

* قَيْصٌ * قَاصَ الصَّرْسُ قَيْصًا، وَتَقَيْصَ،
وَأَنْقَاصَ: انْشَقَّ طَوْلًا فَسَقَطَ؛ وَقِيلَ: هُوَ
انْشِقَاقُهُ، كَانَ طَوْلًا أَوْ عَرْضًا. وَقَاصَتْ
السَّنُّ قَيْصًا إِذَا تَحَرَّكَتْ وَيُقَالُ: أَنْقَاصَتْ
إِذَا انْشَقَّتْ طَوْلًا؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ:

فِرَاقٌ كَقَيْصِ السَّنِّ فَالْصَّبْرُ إِنَّهُ
لِكُلِّ أَنْاسٍ عَرَّةٌ وَجَبُورُ
وَقِيلَ: قَاصَ تَحَرَّكَ، وَأَنْقَاصَ انْشَقَّ.
وَقَيْصُ السَّنِّ: سُقُوطُهَا مِنْ أَصْلِهَا، وَأُورِدَ
بَيْتُ أَبِي ذُوَيْبٍ أَيْضًا، قَالَ: وَيُرْوَى

(٢) قوله: «واسمه الناس» ضبط في الأصل
ومتى القاموس بتخفيف السين، وزاد في شرح
القاموس تشديدها نقلًا عن الوزير المغربي.

(٣) قوله: «والقيسان من طبيئ الخ» لم يبين
الثاني منها. وعبارة القاموس: والقيسان من طبيئ
قيس بن عناب، بالنون، وقيس بن هذمة، أي
بالتحريك، ابن عناب.

بِالضَّادِ. وَأَنْقَاصَتِ الرَّكِيَّةُ وَغَيْرُهَا:
أَنْهَارَتْ، وَسَيُذَكَّرُ أَيْضًا بِالضَّادِ؛ وَأَنْشَدَ
ابْنُ السَّكَيْتِ:

بَارِيهَا مِنْ بَارِدٍ قَلَّاصٍ
قَدْ جَمَّ حَتَّى هَمَّ بِانْقِيَاصِ
وَالْمُنْقَاصُ: الْمُنْقَعِرُ مِنْ أَصْلِهِ.
وَالْمُنْقَاضُ، بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ: الْمُنْشَقُّ
طَوْلًا. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ.
وَتَقَيْصَتِ الْحَيْطَانُ إِذَا مَالَتْ وَتَهَدَّمَتْ.
وَمِقْيَاسٌ^(٤) بِنِ صُبَابَةٍ، بِكَسْرِ الْمِيمِ:
رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ قَتَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فِي
الْفَتْحِ.

* قَيْصٌ * الْقَيْصُ: قَشْرَةُ الْبَيْضَةِ الْعُلْيَا
الْيَابِسَةُ؛ وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي خَرَجَ فَرَحُهَا أَوْ
مَأْوَاهَا كُلُّهُ، وَالْمَقْيِصُ مَوْضِعُهَا. وَتَقَيْصَتِ
الْبَيْضَةُ تَقَيْصًا إِذَا تَكَسَّرَتْ فَصَارَتْ فَلَقًا،
وَأَنْقَاصَتْ فِيهِ مُنْقَاضَةً: تَصَدَّعَتْ وَتَشَقَّقَتْ
وَلَمْ تَلْقَ، وَقَاصَهَا الْفَرخُ قَيْصًا: شَقَّهَا،
وَقَاصَهَا الطَّائِرُ أَيُّ شَقَّهَا عَنِ الْفَرخِ،
فَأَنْقَاصَتْ أَيُّ انْشَقَّتْ؛ وَأَنْشَدَ:

إِذَا شِئْتَ أَنْ تَلْقَى مَقْيِصًا بِقَفْرَةٍ
مُفَلَّقَةٍ خَرَشَاوَاهَا عَنْ جَنِينِهَا
وَالْقَيْصُ: مَا تَلْقَى مِنْ قَشُورِ الْبَيْضِ.
وَالْقَيْصُ: الْبَيْضُ الَّذِي قَدْ خَرَجَ فَرخُهُ أَوْ
مَأْوَاهُ كُلُّهُ. قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: قَالَ الْجَوْهَرِيُّ:
وَالْقَيْصُ مَا تَلْقَى مِنْ قَشُورِ الْبَيْضِ الْأَعْلَى،
صَوَابُهُ مِنْ قَشْرِ الْبَيْضِ الْأَعْلَى بِأَفْرَادِ الْقَشْرِ،
لِأَنَّهُ قَدْ وَصَفَهُ بِالْأَعْلَى وَفِي حَدِيثٍ عَلَى،
رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ: لَا تَكُونُوا كَقَيْصِ بَيْضِ فِي
أَدَاخٍ، يَكُونُ كَسْرُهَا وَزَرًّا، وَيَخْرُجُ
ضِعْغَانًا^(٥) شَرًّا. الْقَيْصُ: قَشْرُ الْبَيْضِ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا كَانَ يَوْمُ
الْقِيَامَةِ مُدَّتْ الْأَرْضُ مَدًّا الْأَدِيمِ، وَزِيدَ فِي

(٤) قوله «ومقيص» في القاموس ما نصه:
ومقيس بن صبابه صوابه بالسين، وهم الجوهري.
(٥) قوله «ضغانتا» كذا بالأصل، وفي النهاية
هنا حضانتها.

(١) قوله: «وكذلك مقيس الخ» عبارة
القاموس وشرحه: ومقيس هو ابن حبابه قتله نيملة
ابن عبد الله من قومه، فقالت أخته في قتله:

لعمري لقد أخزى نيملة رهطه
وفجع أضياف الشتاء بمقيس
فله عينا من رأى الخ.

سَعَتِهَا وَجُمِعَ الْخَلْقُ جُنُوهٌ وَإِسْهُمٌ فِي صَعِيدٍ
وَاحِدٍ ، فَأَذَا كَانَ كَذَلِكَ قَبِضَتْ هَذِهِ السَّمَاءُ
الدُّنْيَا عَنْ أَهْلِهَا ، فَتُزَوَّرُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ،
ثُمَّ تُقَاضُ السَّمَاوَاتُ سَمَاءً فَسَمَاءً ، كُلَّمَا
قَبِضَتْ سَمَاءٌ كَانَ أَهْلُهَا عَلَى ضِعْفٍ مَنْ
تَحْتَهَا ، حَتَّى تُقَاضَ السَّابِعَةُ ، فِي حَدِيثٍ
طَوِيلٍ ؛ قَالَ شَرِيحٌ : قَبِضَتْ أَيْ قَبِضَتْ ،
يُقَالُ : قَبِضْتُ الْبِنَاءَ فَأَقْبَضُ ، قَالَ رُوَيْبَةُ :
أَفْرَحُ قَبِضٌ يَبِيضُهَا الْمُتَقَابِضُ

وَقِيلَ : قَبِضَتْ هَذِهِ السَّمَاءُ عَنْ أَهْلِهَا ،
أَيْ شَقَّتْ ، مِنْ قَاضٍ الْفَرْخُ الْبَيْضَةُ
فَانْقَاضَتْ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : انْقَضَتْ الْقَارُورَةُ
فَانْقَاضَتْ ، أَيْ انصَدَعَتْ وَلَمْ تَبْقَلِقْ ،
قَالَ : ذَكَرَهَا الْهَرَوِيُّ فِي قَوْصٍ مِنْ تَقْوِيبِ
الْحِيَامِ ، وَأَعَادَ ذِكْرَهَا فِي قَبِضِ .

وَقَاضَ الْبَيْتُ فِي الصَّخْرَةِ قَبِضًا : جَانِبًا .
وَبَيْتٌ مَقِيبَةٌ : كَثِيرَةُ الْمَاءِ ، وَقَدْ قَبِضَتْ عَنْ
الْحَبَلَةِ وَتَقَبِضُ الْجِدَارُ وَالْكَيْبُ وَانْقَاضَ :
تَهَدَّمَ وَأَنهَالَ . وَانْقَاضَتِ الرَّيْكَةُ :
تَكَسَّرَتْ . أَبُو زَيْدٍ : انْقَاضَ الْجِدَارُ
انْقِاضًا ، أَيْ تَصَدَّعَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْقُطَ ،
فَإِنْ سَقَطَ قِيلَ : تَقَبِضُ تَقَبِيسًا ، وَقِيلَ :
انْقَاضَتِ الْبَيْتُ أَنْهَارَتْ . وَتَوَلَّاهُ تَعَالَى :
« جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ » ، وَفَرِيٌّ : يَنْقَاضُ
وَيَنْقَاضُ ، بِالضَّادِ وَالضَّادِ ، فَأَمَّا يَنْقَضُ
فَيَسْقُطُ بِسُرْعَةٍ مِنْ انْقِاضِ الطَّيْرِ ، وَهَذَا
مِنْ الْمُضَاعَفِ ، وَأَمَّا يَنْقَاضُ فَإِنَّ الْمُنْدِرِيَّ
رَوَى عَنْ أَبِي عَمْرٍو : انْقَاضَ وَانْقَاضَ
وَاحِدٌ ، أَيْ انشَقَّ طَوِيلًا ، قَالَ : وَقَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : الْمُتَقَابِضُ الْمُتَفَعِّرُ مِنْ أَصْلِهِ ،
وَالْمُتَقَابِضُ الْمُتَشَقِّقُ طَوِيلًا ، يُقَالُ : انْقَاضَتْ
الرَّيْكَةُ ، وَانْقَاضَتِ السَّنُّ ، أَيْ تَشَقَّقَتْ
طَوِيلًا ؛ وَأَنْشَدَ لِأَبِي دُوَيْبٍ :

فِرَاقٌ كَقَبِضِ السَّنِّ فَالضَّرْبُ إِنَّهُ
لِكُلِّ أَنْاسٍ عَثْرَةٌ وَجُورُ
وَبُرُوقِ بِالضَّادِ . أَبُو زَيْدٍ : انْقَضَ انْقِاضًا
وَانْقَاضَ انْقِاضًا كِلَاهُمَا إِذَا تَصَدَّعَ مِنْ غَيْرِ أَنْ
يَسْقُطَ ، فَإِنْ سَقَطَ قِيلَ تَقَبِضُ تَقَبِيسًا ،

وَتَقَوَّضُ تَقَوَّضًا وَأَنَا قَوَّضْتُهُ . وَانْقَاضَ الْحَائِطُ
إِذَا انْهَدَمَ مَكَانَهُ مِنْ غَيْرِ هَدْمٍ ، فَأَمَّا إِذَا
دَهَوَرَ فَسَقَطَ فَلَا يُقَالُ إِلَّا انْقَضَ انْقِاضًا .
وَقَبِضَ : حَيْرٌ وَشَقٌّ .

وَقَابِضَ الرَّجُلُ مُقَابِضَةً : عَارِضَهُ
بِمَتَاعٍ ؛ وَهِيَ قَبِضَانٌ كَمَا يُقَالُ بِيَعَانُ . وَقَابِضَهُ
مُقَابِضَةً إِذَا أَعْطَاهُ سِلْعَةً وَأَخَذَ عِوَضَهَا
سِلْعَةً ، وَبَاعَهُ قِرَاسًا بِفَرَسَيْنِ قَبِضَيْنِ .
وَالْقَبِضُ : الْعِوَضُ . وَالْقَبِضُ : التَّمَثِيلُ .

وَيُقَالُ : قَاضَهُ يَقْبِضُهُ إِذَا عَاضَهُ . وَفِي
الْحَدِيثِ : إِنْ شِئْتَ أَقْبِضْكَ بِهَ الْمُخْتَارَةَ مِنْ
دُرُوعِ بَدْرٍ ، أَيْ أَبْدِلْكَ بِهِ وَأَعِوْضْكَ عَنْهُ .
وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ : قَالَ لِسَعِيدِ بْنِ عُمَانَ بْنِ
عَمَّانَ : لَوْ مَلِكْتُ لِي غُوطَةٌ دِمَشْقَ رِجَالًا
مِثْلَكَ قَبِاضًا بِزَيْدٍ مَا قَبَلْتُهُمْ ، أَيْ مُقَابِضَةً
بِهِ . الْأَزْهَرِيُّ : وَمِنْ ذَوَاتِ الْبَاءِ . قَالَ أَبُو
عَبِيدٍ : هُمَا قَبِضَانٌ ، أَيْ مِثْلَانِ .

وَقَبِضَ اللَّهُ فَلَانًا فَلَيْلَانًا : جَاءَهُ بِهِ وَأَتَاهُ
لَهُ . وَقَبِضَ اللَّهُ لَهُ قَرِينًا : هَيَّأَهُ وَسَبَّهَ مِنْ
حَيْثُ لَا يَحْسِبُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَقَبِضْنَا
لَهُمْ قُرْآنًا » ؛ وَفِيهِ : « وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ
الرَّحْمَنِ نَقِضَ لَهُ شَيْطَانًا » ؛ قَالَ الرَّجَّازُ :
أَيْ نَسَبَ لَهُ شَيْطَانًا يَجْعَلُ اللَّهُ ذَلِكَ جَزَاءَهُ .
وَقَبِضْنَا لَهُمْ قُرْآنًا ، أَيْ سَبَّنا لَهُمْ مِنْ حَيْثُ
لَمْ يَحْسِبُوهُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا يَكُونُ
قَبِضٌ إِلَّا فِي الشَّرِّ ، وَاحْتِجَّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى :
« نَقِضَ لَهُ شَيْطَانًا » ، « وَقَبِضْنَا لَهُمْ
قُرْآنًا » ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : لَيْسَ ذَلِكَ
بِصَحِيحٍ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ ﷺ : مَا أَكْرَمَ
شَابٌ شَيْخًا لِسِنِّهِ إِلَّا قَبِضَ اللَّهُ لَهُ مِنْ يَكْرِمُهُ
عِنْدَ سِنِّهِ .

أَبُو زَيْدٍ : تَقَبِضُ فَلَانٌ أَبَاهُ وَتَقَبِيلُهُ تَقَبِيسًا
وَتَقَبِيلًا ، إِذَا نَزَعَ إِلَيْهِ فِي الشُّبُهَةِ . وَيُقَالُ : هَذَا
قَبِضٌ لِهَذَا وَقَبِاضٌ لَهُ ، أَيْ مُسَاوَةٌ لَهُ . ابْنُ
شُمَيْلٍ : يُقَالُ لِسَانُهُ قَبِضَةٌ ، الْبَاءُ شَدِيدَةٌ .
وَاقْتَابِضَ الشَّيْءُ : اسْتَأْصَلَهُ ؛ قَالَ
الطَّرِمَاحُ :

وَحَبَبْنَا إِلَيْهِمُ الْحَبْلَ فَاقْتَبِ
حَضَّ حَاهِمٌ وَالْحَرْبُ ذَاتُ اقْتِبَاضٍ
وَالْقَبِضُ : حَجَرٌ تُكْوَى بِهِ الْإِبِلُ مِنَ
النَّحَازِ ، يُؤَخَذُ حَجَرٌ صَغِيرٌ مُدَوَّرٌ فَيَسْتَحْنُ ،
ثُمَّ يُضْرَعُ الْبَعِيرُ النَّحْرَ فَيُوضَعُ الْحَجَرُ عَلَى
رُحْبَيْهِ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

لَحَوْتُ عَمْرًا مِثْلَ مَا تُلْحَى الْعَصَا
لَحْوًا لَوْ أَنَّ الشَّيْبَ يَدْمِي لَدَمَا
كَيْكٌ بِالْقَبِضِ قَدْ كَانَ حَمِي
مَوَاضِعِ النَّاحِرِ قَدْ كَانَ طَمِي
وَقَبِضُ إِبِلَةٍ إِذَا وَسَمَهَا بِالْقَبِضِ ، وَهُوَ هَذَا
الْحَجَرُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ . أَبُو الْخَطَّابِ : الْقَبِضَةُ
حَجَرٌ تُكْوَى بِهِ نَقْرَةَ النَّعَمِ .

« قَبِضٌ » الْقَبِطُ : صَحِيمُ الصَّيْفِ ، وَهُوَ
حَاقُ الصَّيْفِ ، وَهُوَ مِنْ طُلُوعِ النُّجْمِ إِلَى
طُلُوعِ سَهِيلٍ ، أَعْنَى بِالنُّجْمِ الْكُرْبَا ،
وَالْجَمْعُ أَقْبَاطٌ وَقَبُوطٌ .

وَعَامِلُهُ مُقَابِظَةٌ وَقَبُوطًا ، أَيْ لَزَمَنَ الْقَبِطُ
(الْأَخِيرَةَ غَرِيبَةً) ، وَكَذَلِكَ اسْتَأْجَرَهُ
مُقَابِظَةٌ وَقَبِاطًا ، وَقَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ أَنشَدَهُ
أَبُو حَنِيفَةَ :

قَابِظُنَّنَا يَا كُلَّنَ فِينَا
قَدًّا وَمَحْرُوتَ الْجَمَالِ (١)

إِنَّمَا أَرَادَ قِظَنَ مَعْنًا .

وَقَوْلُهُمْ : اجْتَمَعَ الْقَبِطُ إِنَّمَا هُوَ عَلَى سَعَةٍ

(١) هكذا رَوَى الْبَيْتُ هُنَا فِي الطَّبَعَاتِ
جَمِيعًا : قَدًّا بِضَمِّ الْقَافِ ، وَهُوَ سَمَكٌ بَحْرِي ،
وَالْجَمَالُ بِالْجِيمِ ، وَسَبَقَتْ رَوَاتُهُ فِي مَادَّةِ « حَرْت » :
قَدًّا بِكسر الْقَافِ ، وَهُوَ الْقَدِيدُ أَوْ الشَّيْءُ الْمَقْدُودُ ،
وَالْحِجَالُ بِالْهَاءِ الْمُعْجَمَةِ الْمَكْسُورَةُ .

وَفِي دِيْوَانِ امْرِئِ الْقَيْسِ (صَفْحَةُ ٢١١ مِنْ طَبْعَةِ
دَارِ الْمَعَارِفِ) : قَدًّا بِكسر الْقَافِ ، وَالْحِجَالُ بِضَمِّ
الْهَاءِ الْمُعْجَمَةِ ؛ وَشَرَحَهُ فَقَالَ : قَابِظَتْنَا مِنَ الْقَبِطِ ،
وَذَلِكَ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ ، أَيْ أَقْنَعْنَا عِنْدَنَا الْقَبِطَ كُلَّهُ .
وَقَوْلُهُ : « مَحْرُوتُ الْحِجَالِ » أَيْ أَصُولُ الْحِجَالِ ، وَهُوَ
شَجَرٌ يَكُونُ فِي الرَّمَالِ . وَالْحِجَالُ فِي غَيْرِ هَذَا دَاءٌ
يَصِيبُ الْإِبِلَ .

الكلام ، وَحَقِيقَتُهُ : اجْتَمَعَ النَّاسُ فِي الْقَيْطِ ، فَحَدَّثُوا إِيجَازًا وَاخْتِصَارًا ، وَلِأَنَّ الْمَعْنَى قَدْ عَلِمَ ، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِهِمْ : اجْتَمَعَتِ الْهَامَةُ ، يُرِيدُونَ أَهْلَ الْهَامَةِ .

وَقَدْ قَاطَ بِيَوْمِنَا : اشْتَدَّ حَرُّهُ ، وَقَطْنَا بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا ، وَقَاطُوا بِمَوْضِعٍ كَذَا ، وَقَطُّوا وَاقْتَضُوا : أَقَامُوا زَمَنَ قَيْطِهِمْ ؛ قَالَ ثَوْبَةُ بْنُ الْحَمِيرِ :

تَرَعُ لَيْلِي بِالْمُصْبِحِ فَالْحَمِي
وَقَطْنَا مِنْ بَطْنِ الْعَبِقِ السَّوَايَا
وَأَسْمُ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ : الْمَقِيطُ وَالْمَقِيطُ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَا مَقِيطَ بِأَرْضِ لَابَهْمَى فِيهَا ، أَيْ لَامَرَعَى فِي الْقَيْطِ . وَالْمَقِيطُ وَالْمَصِيفُ وَاحِدٌ . وَمَقِيطُ الْقَوْمِ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يُقَامُ فِيهِ وَقَتَ الْقَيْطِ ، وَمَصِيفُهُمْ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يُقَامُ فِيهِ وَقَتَ الصَّيْفِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْعَرَبُ تَقُولُ :

السَّنَةُ أَرْبَعَةُ أَزْمَانٍ ، وَلِكُلِّ زَمَنٍ مِنْهَا ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ ، وَهِيَ فَصُولُ السَّنَةِ : مِنْهَا فَضْلُ الصَّيْفِ ، وَهُوَ فَضْلُ رَبِيعِ الْكَلَالِ : آدَارُ وَيَسَانُ وَأَبَارُ ، ثُمَّ بَعْدَهُ فَضْلُ الْقَيْطِ : حَزِيرَانُ وَتَمُوزُ وَأَبُ ، ثُمَّ بَعْدَهُ فَضْلُ الْحَرِيفِ : أَيْلُولُ وَتَشْرِينُ وَتَشْرِينُ ، ثُمَّ بَعْدَهُ فَضْلُ الشَّتَاءِ : كَانُونُ وَكَانُونُ وَسِبْاطُ .

وَقَيْطَى الشَّيْءُ : كَفَانِي لِقَيْطَى . وَفِي حَدِيثِ عَمْرِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ حِينَ أَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، بِتَرْوِيدِ وَفِدِ مَرْيَتِهِ : مَا هِيَ إِلَّا أَصْوَعُ مَا يُقَيْطُنُ بَنِي ، يَعْنِي أَنَّهُ لَا يَكْتَبِيهِمْ لِقَيْطِهِمْ ، يَعْنِي زَمَانَ شِدَّةِ الْحَرِّ . وَالْقَيْطُ : حِمَارَةُ الصَّيْفِ ؛ يُقَالُ :

قَيْطَى هَذَا الطَّعَامُ ، وَهَذَا الْكُؤْبُ ، وَهَذَا الشَّيْءُ ، وَشَقَانِي وَصَيْفِي ، أَيْ كَفَانِي لِقَيْطَى ؛ وَأَنْشَدَ الْكِسَائِيُّ :

مَنْ يَكُ ذَا بَتٍ فَهَذَا بَنِي
مُقَيْطٍ مُصَيَّفٍ مُشْتَى
تَحْدَثُهُ مِنْ نَعَجَاتٍ سَتَّ
سُودٍ نَعَاجٍ كِنَعَاجِ الدُّشْتِ

يُقُولُ : يَكْفِيئِي الْقَيْطُ وَالصَّيْفُ وَالشَّتَاءُ ،

وَقَاطَ بِالْمَكَانِ وَتَقَيْطَ بِهِ إِذَا أَقَامَ بِهِ فِي الصَّيْفِ ؛ قَالَ الْأَعَشَى :

يَارَحِمَا قَاطَ عَلَيَّ مَطْلُوبٍ
يُعْجِلُ كَفَّ الْحَارِيَّ الْمُطِيبِ
وَفِي الْحَدِيثِ : سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ،

فِي يَوْمٍ قَاطِظٍ ، أَيْ شَدِيدِ الْحَرِّ . وَفِي حَدِيثِ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ : أَنَّ يَكُونُ الْوَلَدُ غَيْظًا وَالْمَطَرُ قَيْطًا ، لِأَنَّ الْمَطَرَ إِنَّمَا يُرَادُ لِلنَّبَاتِ وَبَرْدِ الْهَوَاءِ ، وَالْقَيْطُ ضِدُّ ذَلِكَ .

وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ قَيْطُ ، بِفَتْحِ الْقَافِ ، مَوْضِعٌ بِقُرْبِ مَكَّةَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ مِنْ نَخْلَةَ .

وَالْمَقِيطَةُ : نَبَاتٌ يَبْقَى أَخْضَرَ إِلَى الْقَيْطِ ، يَكُونُ عُلْقَةً لِلْأَيْلُولِ إِذَا بَيْسَ مَا سِوَاهُ . وَالْمَقِيطَةُ مِنَ الثَّابِتِ : الَّذِي تَدُومُ خُضْرَتُهُ إِلَى آخِرِ الْقَيْطِ ، وَإِنْ هَاجَتِ الْأَرْضُ وَجَفَّ الْبَقْلُ .

• قَيْقُ . الْقَيْقَاءُ وَالْقَيْقَاءَةُ ، بِالْمَدِّ وَالْقَصْرِ : الْأَرْضُ الْقَلِيظَةُ ، وَقِيلَ الْمُنْقَادَةُ . وَالْهَمَزَةُ مُبَدَّلَةٌ مِنَ الْبَاءِ ، وَالْبَاءُ الْأُولَى مُبَدَّلَةٌ مِنَ الْوَاوِ ، وَيَدُلُّكَ عَلَيْهِ قَوْلُهُمْ فِي الْجَمْعِ الْقَوَاقِي ، وَهُوَ فِعْلَاءٌ ، مُلْحَقٌ بِسِرْدَاحٍ ، وَكَذَلِكَ الرِّيزَاءَةُ ، لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ فِي الْكَلَامِ مِثْلُ الْقَلْقَالِ إِلَّا مُصَدَّرًا ، وَقَدْ يُجْمَعُ عَلَى اللَّفْظِ قَيْقَالُ قَيْاقِي ، وَالْجَمْعُ قَيْقَاءُ وَقَيْاقِي قَالَ :

إِذَا تَمَطَّيْنَ عَلَى الْقَيْاقِي
لَا قَيْنَ مِنْهُ أُذُنِي عَنَاقِ

قَالَ سَبْيَوِيُّ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ : قَوَاقِي ، فَجَعَلَ الْبَاءَ فِي قَيْاقِي بَدَلًا كَمَا أَبَدَلَهَا فِي قَيْلٍ . ابْنُ شُمَيْلٍ : الْقَيْقَاءَةُ جَمْعُهَا قَيْقَاءُ مِنَ الْقَوَاقِي وَهُوَ مَكَانٌ ظَاهِرٌ غَلِيظٌ كَثِيرُ الْحِجَارَةِ ، وَحِجَارَتُهَا الْأَطْرَةُ ، وَهِيَ مُسْتَوِيَةٌ بِالْأَرْضِ ، وَفِيهَا نَشُورٌ وَارْتِفَاعٌ مَعَ النُّشُورِ ، نَبَتْ فِيهَا الْحِجَارَةُ نَثْرًا لِاتِّكَادِ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَمَشِيَ فِيهَا ، وَمَا تَحْتَهَا الْحِجَارَةُ الْمَثُورَةُ حِجَارَةً (١) غَاصٌّ

(١) قَوْلُهُ : «غَاصٌّ» بِالغَيْنِ الْمَجْمَعَةُ =

بَعْضُهَا يَبْعَضُ ، لَا تَقْدِرُ أَنْ تَحْفِرَهَا ، وَحِجَارَتُهَا حُمْرٌ تُثَبِّتُ الشَّجَرَ وَالْبَقْلَ ؛ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

وَحَبَّ أَعْرَافُ السَّمَاءِ عَلَى الْقَيْقِ
كَأَنَّهُ جَمْعُ قَيْقَةٍ ، وَإِنَّمَا هِيَ قَيْقَاءُ فَحَدِثَ الْأَفْهَى ، وَقِيلَ هِيَ قَيْقَةٌ ، وَجَمْعُهَا قَيْاقِي ؛ الْجَوْهَرِيُّ : وَقَوْلُ رُوَيْبَةَ :

وَأَسْتَنَّ أَعْرَافُ السَّمَاءِ عَلَى الْقَيْقِ
الْقَيْقُ يُرِيدُ جَمْعَ قَيْقَاءَةٍ ، كَأَنَّهُ أَخْرَجَهَا عَلَى جَمْعِ قَيْقَةٍ .

وَالْقَيْقَاءُ وَالْقَيْقَاءَةُ : وَعَاءُ الطَّلَعِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَيْقُ صَوْتُ الدَّجَاجَةِ إِذَا دَعَتِ الدَّبَّكَ لِلسَّفَادِ ، وَقَالَ أَيْضًا : الْقَيْقُ الْجَبَلُ الْمُحِيطُ بِالدُّنْيَا . الْفَرَّاءُ : الْقَيْقِيَّةُ الْقِشْرَةُ الرَّيْقِيَّةُ الَّتِي تَحْتِ الْقَيْصِ مِنَ الْبَيْضِ ، وَأَمَّا الْعَرَبِيُّ فَالْقِشْرَةُ الْمُتَرَفَّةُ بِيَاضِ الْبَيْضِ .

وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : يُقَالُ لِبَيَاضِ الْبَيْضِ الْفَتْحِيُّ وَلِصَفْرِهَا الْمَحُّ ؛ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :
وَالْجِلْدُ مِنْهَا عَرَقِيُّ الْقَوَيْقِيَّةِ
الْقَوَيْقِيَّةُ : كِتَابَةٌ عَنِ الْبَيْضَةِ .

• قَيْلُ . الْقَائِلَةُ : الظَّهْرَةُ . يُقَالُ : أَنَا عِنْدَ الْقَائِلَةِ ، وَقَدْ تَكُونُ بِمَعْنَى الْقَيْلُولَةِ أَيْضًا ، وَهِيَ النَّوْمُ فِي الظَّهْرِ . الْمُحْكَمُ : الْقَائِلَةُ نَصْفُ النَّهَارِ . اللَّيْثُ : الْقَيْلُولَةُ نَوْمَةٌ نَصْفُ النَّهَارِ ، وَهِيَ الْقَائِلَةُ ، قَالَ يَقِيلُ ، وَقَدْ قَالَ الْقَوْمُ قَيْلًا وَقَائِلَةً وَقَيْلُولَةً وَمَقَالًا وَمَقِيلًا (الْأَخِيرَةُ عَنْ سَبْيَوِيِّ) . وَالْمَقِيلُ أَيْضًا : الْمَوْضِعُ . ابْنُ بَرِّي : وَقَدْ جَاءَ الْمَقَالُ لِمَوْضِعِ الْقَيْلُولَةِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

فَمَا إِنْ يَرْعَوِينَ لِمَحَلِّ سَبْتِ
وَمَا إِنْ يَرْعَوِينَ عَلَى مَقَالِ
وَقَالَتْ قُرَيْشٌ لِسَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ،

= وَالصَّادُ الْمَهْمَلَةُ تَحْرِيفُ صَوَابِهِ : «عَاصٌ» بِالغَيْنِ الْمَهْمَلَةُ وَالصَّادُ الْمَجْمَعَةُ . وَعَاصٌ بَعْضُهَا يَبْعَضُ أَيْ مَسْتَمْسِكُ .

[عبد الله]

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَبْلَ أَنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفَتْوحَ : إِنَّا
لَأَكْرَمُ مَقَامًا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ
تَعَالَى : « أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا
وَأَحْسَنُ مَقِيلًا » ، قَالَ الْفَرَّاءُ : قَالَ بَعْضُ
الْمُحَدِّثِينَ : يُرْوَى أَنَّهُ يُفْرَغُ مِنْ حِسَابِ
النَّاسِ فِي نِصْفِ ذَلِكَ الْيَوْمِ ، فَيُقْبَلُ أَهْلُ
الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ وَأَهْلُ النَّارِ فِي النَّارِ ، فَذَلِكَ
قَوْلُهُ تَعَالَى : « خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا » ،
قَالَ : وَأَهْلُ الْكَلَامِ إِذَا اجْتَمَعَ لَهُمْ أَحْمَقُ
وَعَاقِلٌ لَمْ يَسْتَجِرُّوا أَنْ يَقُولُوا : هَذَا أَحْمَقُ
الرَّجُلِينَ ، وَلَا أَعْقَلُ الرَّجُلِينَ ، وَيَقُولُونَ : لَا
تَقُولُ هَذَا أَعْقَلُ الرَّجُلِينَ إِلَّا لِإِعْطَالٍ يُفْضَلُ
عَلَى صَاحِبِهِ ، قَالَ الْفَرَّاءُ : وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ « خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا » فَجَعَلَ أَهْلَ الْجَنَّةِ :
« خَيْرًا مُسْتَقَرًّا » ، مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَلَيْسَ فِي
مُسْتَقَرًّا أَهْلُ النَّارِ شَيْءٌ مِنَ الْخَيْرِ ، فَاعْرِفْ
ذَلِكَ مِنْ خَطْبِهِمْ . وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ : إِنَّا جَازٍ
ذَلِكَ لِأَنَّهُ مَوْضِعٌ ، فَيُقَالُ هَذَا الْمَوْضِعُ خَيْرٌ
مِنْ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ ، وَإِذَا كَانَ نَعْتًا لَمْ يَسْتَقِمَّ
أَنْ يَكُونَ نَعْتٌ وَاحِدٌ لِأَثْنَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَنَحْوُ ذَلِكَ قَالَ الرَّجَّاجُ ،
وَقَالَ : يُفْرَقُ بَيْنَ الْمَنَازِلِ وَالنُّعُوتِ .

قال أبو منصور: والقيلولة عند العرب
والمقيل الاستراحة نصف النهار إذا اشتد
الحر، وإن لم يكن مع ذلك نوم، والدليل
على ذلك أن الجنة لا نوم فيها. ورؤي في
الحديث: قيلوا، فإن الشياطين لا تقبل.
وفي الحديث: كان لا يقبل مالا ولا بيته،
أي كان لا يمسك من المالا ما جاءه صباحا
إلى وقت القائلة، وما جاءه مساء لا يمسكه
إلى الصباح.

والمقيل والقيلولة: الاستراحة نصف
النهار وإن لم يكن معها نوم، يقال: قال
يقبل قيلولة، فهو قائل. ومثله حديث زيد
ابن عمرو بن نفيل: ما مهاجر كمن قال،
وفي رواية: ما مهاجر، أي ليس من هاجر
عن وطنه أو خرج في الهجرة، كمن سكن

في بيته عند القائلة وأقام به، وفي حديث أم
معبد:

رفيقين قالا خيمتي أم معبد
أي نزلا فيها (١) عند القائلة، إلا أنه عداه
بغير حرف جر.

وفي الحديث: أن رسول الله، ﷺ،
كان يتبعون وهو قائل السقيا، يتبعون
والسقيا: موضعان بين مكة والمدينة، أي
أنه يكون بالسقيا وقت القائلة، أو هو من
القول، أي يذكر أنه يكون بالسقيا، ومثله
حديث الجنائز، هذه ثلاثة مائة ظهرا
وأنت صائم قائل، أي ساكن في البيت عند
القائلة، وفي شعر ابن رواحة:

اليوم نصرتكم على تنزيلة
ضربا يريل الهام عن مقيله
الهام: جمع هامة وهي أعلى الرأس،
ومقيله: موضعه، مستعار من موضع
القائلة، وسكون الباء من نصرتكم من
جائزات الشعر، وموضعها الرفع.

وتقيلوا: ناموا في القائلة. قال سيوي:
ولا يقال ما أقيله، استغنوا عنه بما أتومه، كما
قالوا تركت ولم يقولوا ودعت لا لعل.
ورجل قائل والجمع قيل، بالتشديد،
وقيل، والقيل اسم للجمع كالشرب
والصحب والسفر؛ قال:

إن قال قيل لم أقل في القيل
فجاء بالجمعين، وقيل: هو جمع قائل.
وما أكلا قائلته، أي نومه؛ فأما قول
العجاج:

إذا بدا دهانج ذو أعدال (٢)
فقد يكون على الفعل الذي هو قال كضراب
وشام، وقد يكون على النسب، كما قالوا
نبال لصاحب البتل.

(١) قوله: « فيها » هكذا في الأصل والنهاية
بضمير الإفراد، والمناسبات فيها بضمير التنية.
(٢) قوله: « فأما قول العجاج إذا بدا إلخ »
هكذا في الأصل، ولعل الشاهد في بعده.

وشربت الإبل قائلة، أي في القائلة،
كقولك: شربت ظاهرة، أي في الظهيرة،
وقد يكون قائلة هنا مصدرًا كالعافية. وأقالها
هو وقيلها، وأوردتها ذلك الوقت.
وأقال: شرب نصف النهار. والقيل:
اللبن الذي يشرب نصف النهار وقت
القائلة؛ وقوله:

وكيف لا أبكي على علائي
صباحي غبايقي قيلاتي
عنى به ذوات قيلاتي، فقيلات على هذا
جمع قيلة التي هي المرة الواحدة من
القيل، الأزهرى: أنشدني أعرابي:
مالي لا أسقى حبيباتي
وهن يوم الورد أمهاتي
صباحي غبايقي قيلاتي
أراد بحبيباته إبله التي يسقىها ويشرب
البانها، جعلهن كأمهاته.
والقبول: كالقيل، اسم كالصبح
والبوق.

وقيل الرجل: سقاه القبيل. وتقيل هو
القبيل: شربه؛ أنشد ثعلب:
ولقد تقيل صاحبي من لفضحة
لبنا يحل ولحمها لا يطعم
الجوهري: يقال قيله تقيل، أي سقاه
نصف النهار فشرب؛ قال الرازي:
يارب مهز مزعوف
مقيل أو مغبوق
من لبن الدهم الروق
ويقال: هو شروب للقبيل إذا كان مهيأفا
دقيق الحصر يحتاج إلى شرب نصف النهار.

وقال يقيل قيلة إذا شرب نصف النهار،
وتقيل أيضا. وحكى ابن درستويه أقال،
ووزنه أفتعل، وقد تقدم في ترجمة قول:
وأقلت أقبالا إذا شربت القبيل التهليل:
القبيل شرب نصف النهار، وأنشد:
يسقين ريفها بالنهار والليل
من الصبح والبوق والقيل

جَعَلَ الْقَيْلَ هُنَا شَرْبَةً يَصْفُ النَّهَارَ ، وَقَالَتْ
أُمُّ تَابِطٍ شَرًّا : مَا سَقَيْتُهُ غَيْلًا ، وَلَا حَرَمْتُهُ
قَيْلًا . وَفِي حَدِيثِ خُرَيْمَةَ : وَأَكْنَفِي مِنْ
حَمَلِهِ بِالْقَيْلَةِ ؛ الْقَيْلَةُ وَالْقَيْلُ : شَرْبٌ يَصْفُ
النَّهَارَ ، يَعْنِي أَنَّهُ يَكْنَفِي بِتِلْكَ الشَّرْبَةِ
لَا يَخْتِاجُ إِلَى حَمَلِهَا لِلْخُصْبِ وَالسَّعَةِ .

وَقَيْلُ النَّاقَةِ : حَمَلُهَا عِنْدَ الْفَائِلَةِ ،
تَقُولُ : هَذَا قَيْلِي وَقَيْلِي . وَفِي تَرْجَمَةِ
صَحَّحَ : وَالْقَيْلُ وَالْقَيْلَةُ النَّاقَةُ الَّتِي تُحَلَبُ فِي
ذَلِكَ الْوَقْتِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : سَمِعْتُ
العَرَبَ تَقُولُ لِلنَّاقَةِ الَّتِي يَشْرَبُونَ لَبَنَهَا يَصْفُ
النَّهَارِ قَيْلَةً ، وَهِيَ قَيْلَاتِي لِلْفَاحِ الَّتِي
يَحْتَلِبُونَهَا وَقَتَ الْفَائِلَةِ .

وَالْمَقِيلُ : مِحْلَبٌ صَحْمٌ يُحَلَبُ فِيهِ فِي
الْقَائِلَةِ (عَنِ الْهَجْرِيِّ) ، وَأَنْشَدَ :
عَثَرَ مِنَ السُّكِّ ضُوبٌ قَتَلُ
تَكَادُ مِنْ غَزْرٍ تَدُقُّ الْمَقِيلُ

وَقَالَهُ الْبَيْعُ قَيْلًا وَقَالَهُ إِقَالَةً ، وَحَكَى
اللُّخَيَانِيُّ أَنَّ قَلْتَهُ لَعَةُ ضَعِيفَةٍ . وَاسْتَقَالَنِي :
طَلَبَ إِلَيَّ أَنْ أُقِيلَهُ . وَتَقَابَلِ الْبَيْعَانُ : تَفَاسَخَا
صَفَقْتَهُمَا . وَتَرَكْتُهَا يَتَقَابِلَانِ الْبَيْعَ ، أَيْ
يَسْتَقِيلُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ . وَقَدْ تَقَابَلَا
بَعْدَمَا تَبَايَعَا ، أَيْ تَتَارَكَا . وَأَقْلَتُهُ الْبَيْعَ
إِقَالَةً : وَهُوَ فَسْحُهُ ؛ قَالَ : وَرَبِّمَا قَالُوا قَلْتَهُ
الْبَيْعَ فَاقَالَنِي إِيَّاهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ أَقَالَ
نَادِمًا أَقَالَهُ اللَّهُ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ ، وَفِي رِوَايَةٍ :
أَقَالَهُ اللَّهُ عَثْرَتَهُ ؛ أَيْ وَأَقَفَهُ عَلَى نَقْضِ الْبَيْعِ
وَأَجَابَهُ إِلَيْهِ . يُقَالُ : أَقَالَهُ يُقِيلُهُ إِقَالَةً . وَتَقَابَلَا
إِذَا فَسَخَا الْبَيْعَ وَعَادَ الْمَسِيحُ إِلَى مَا لِكِهِ وَاللَّمَنُ
إِلَى الْمَشْتَرِي إِذَا كَانَ قَدْ نَدِمَ أَحَدُهُمَا أَوْ
كِلَاهُمَا ، قَالَ : وَتَكُونُ الْإِقَالَةُ فِي الْبَيْعَةِ
وَالْعَهْدِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ : لَمَّا قَتَلَ
عُثْمَانُ قَلْتُ : لَا أَسْتَقِيلُهَا أَبَدًا ، أَيْ لَا أُقِيلُ
هَذِهِ الْعَثْرَةَ وَلَا أَنْسَاهَا . وَالِاسْتِقَالَةُ : طَلَبُ
الْإِقَالَةِ .

وَقَيْلُ الْمَاءِ فِي الْمَكَانِ الْمُتَحْفِضِ .
اجْتَمَعَ .
أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ تَقِيلَ فُلَانٌ أَبَاهُ ،

وَتَقِيصُهُ ، تَقِيلاً وَتَقِيصًا إِذَا نَزَعَ إِلَيْهِ فِي
الشُّبُهَةِ .

وَيُقَالُ : أَقَالَ اللَّهُ فُلَانًا عَثْرَتَهُ ، بِمَعْنَى
الصَّفْحِ عَنْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَقِيلُوا ذَوِي
الْهَيْبَاتِ عَثْرَاتِهِمْ ؛ وَأَقَالَ اللَّهُ عَثْرَتَكَ
وَأَقَالَكَهَا .

وَالْقَيْلُ : الْمَلِكُ مِنْ مُلُوكِ حِمْيَرَ بِتَقْيَلُ
مَنْ قَبِلَهُ مِنْ مُلُوكِهِمْ يُشْبِهُهُ ، وَحَمَمُهُ أَقِيَالٌ
وَقِيُولٌ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : إِلَى قَيْلِ ذِي
رُعَيْنٍ ، أَيْ مَلِكِهَا ، وَهِيَ قَبِيلَةٌ مِنَ الْيَمَنِ
تُنْسَبُ إِلَى ذِي رُعَيْنٍ ، وَهُوَ مِنْ أَذْوَاءِ الْيَمَنِ
وَمُلُوكِهَا . وَقَالَ تَعَلَّبُ : الْأَقِيَالُ الْمُلُوكُ مِنَ
غَيْرِ أَنْ يَخْصُصَ بِهَا مُلُوكُ حِمْيَرَ .

وَأَقَاتَلُ شَيْئًا بِشَيْءٍ : بَدَلُهُ (عَنِ
الرَّجَاجِيِّ) . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ أَدْخَلَ
بِعَيْرِكَ السُّوقَ وَأَقْتَلَ بِهِ غَيْرَهُ ، أَيْ اسْتَبَدَّلَ
بِهِ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَأَقْتَلْتُ بِالْجِدَّةِ لَوْنًا أَطْحَلَا
أَيَّ اسْتَبَدَلْتُ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي فِي تَرْجَمَةِ
قَوْلٍ :

وَرَدَ هُمُومٍ طَرَقَتْ بِاللِّبَالِ
وَوَظَلَمَ سَاعٍ وَأَمِيرٍ مُقَاتِلٍ
أَيَّ مُخْتَارًا قَدْ جُعِلَ بَدَلًا مِنْ غَيْرِهِ . قَالَ أَبُو
مَثُورٍ : وَالْمُقَاتِلَةُ وَالْمُقَاتِيصَةُ الْمُبَادَلَةُ ،
يُقَالُ : قَابِصُهُ وَقَابِلُهُ ، إِذَا بَادَلَهُ .

وَالْقَيْلَةُ وَالْقَيْلَةُ : الْأَذْرَةُ . وَفِي حَدِيثِ
أَهْلِ الْبَيْتِ وَلَا حَامِلُ الْقَيْلَةِ ؛ الْقَيْلَةُ
بِالْكَسْرِ : الْأَذْرَةُ ، وَهُوَ انْتِفَاحُ الْخُصْبَةِ .
وَرَمَاهُ اللَّهُ بِقَيْلَةٍ ، مَكْسُورَةٌ ، أَيْ الْأَذْرِ .

وَقَيْلٌ : اسْمُ رَجُلٍ مِنْ عَادٍ .
وَقَيْلٌ : وَافِدٌ عَادٍ . وَقَيْلَةٌ : مَوْضِعٌ
وَقَيْلَةٌ : أُمُّ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ . وَفِي حَدِيثِ
سَلْمَانَ : ابْنِي قَيْلَةَ ؛ يُرِيدُ الْأَوْسَ وَالْخَزْرَجَ
قَبِيلَتِي الْأَنْصَارِ . وَقَيْلَةٌ : اسْمٌ أُمُّ لَهُمْ
قَدِيمَةٌ ، وَهِيَ قَيْلَةُ بَنَتْ كَاهِلًا .

وَقِيَالٌ ، بِكَسْرِ الْقَافِ : اسْمٌ جَبَلٍ
بِالْبَادِيَةِ عَالِي .

* قَيْنٌ * الْقَيْنُ : الْحَدَادُ ، وَقِيلَ : كُلُّ
صَانِعٍ قَيْنٌ ، وَالْجَمْعُ أَقْيَانٌ وَقِيُونٌ وَفِي
حَدِيثِ الْعَبَّاسِ : إِلَّا الْأَذْحَرَ فَإِنَّهُ لَقِيُونَنَا ،
الْقِيُونُ : جَمْعُ قَيْنٍ وَهُوَ الْحَدَادُ ،
وَالصَّانِعُ (١) . التَّهْلِيْبُ : كُلُّ عَامِلٍ الْحَدِيدِ
عِنْدَ الْعَرَبِ قَيْنٌ . وَيُقَالُ لِلْحَدَادِ : مَا كَانَ
قَيْنًا وَلَقَدْ قَانَ . وَفِي حَدِيثِ خَبَّابٍ : كُنْتُ
قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ . وَقَانَ يَقِينُ قِيَانَةً وَقَيْنًا :
صَارَ قَيْنًا . وَقَانَ الْحَدِيدَةَ قَيْنًا : عَمِلَهَا
وَسَوَّاهَا . وَقَانَ الْإِنَاءَ يَقِينُهُ قَيْنًا : أَصْلَحَهُ ؛
وَأَنْشَدَ الْكَلَابِيُّ أَبُو الْعَمْرِ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ
الْحِجَازِ :

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي ! هَلْ تَغَيَّرَ بَعْدَنَا
ظِلْمًا بِذِي الْحَضْحَاصِ نُجَلُّ عِيُونَهَا ؟

وَلِي كَيْدٌ مَجْرُوحَةٌ قَدْ بَدَتِ بِهَا
• صُدُوعُ الْهَوَى لَوْ أَنَّ قَيْنًا يَقِينُهَا
وَكَيفَ يَقِينُ الْقَيْنُ صَدْعًا فَتَشْتَقِي
بِهِ كَيْدُ أَبْتِ الْجُرُوحِ أُنَيْسُهَا ؟

وَيُقَالُ : قَيْنٌ إِذْ بَدَتْ هَذَا عِنْدَ الْقَيْنِ .
وَقَتُّ الشَّيْءِ أَقِينُهُ قَيْنًا : لَمَمْتُهُ ؛ وَقَوْلُ
زُهَيْرٍ :

خَرَجْنَا مِنَ السُّوْبَانِ ثُمَّ جَزَعْتُهُ
عَلَى كُلِّ قَيْنِي قَشِيْبٍ وَمُفَامٍ
يَعْنِي رَحْلًا قَيْنُهُ النَّجَارُ وَعَمِلُهُ ، وَيُقَالُ :
نَسَبَهُ إِلَى بَنِي الْقَيْنِ . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ :
قُلْتُ لِعِمْرَانَ إِنَّ بَعْضَ الرُّوَاةِ زَعَمَ أَنَّ كُلَّ عَامِلٍ
بِالْحَدِيدِ قَيْنٌ ، فَقَالَ : كَذَبٌ ، إِنَّمَا الْقَيْنُ
الَّذِي يَعْمَلُ بِالْحَدِيدِ وَيَعْمَلُ بِالْكَبْرِ ،
وَلَا يُقَالُ لِلصَّانِعِ قَيْنٌ وَلَا لِلنَّجَارِ قَيْنٌ ، وَبَنُو
أَسَدٍ يُقَالُ لَهُمُ الْقِيُونُ ، لِأَنَّ أَوَّلَ مَنْ عَمَلَ
عَمَلَ الْحَدِيدِ بِالْبَادِيَةِ الْهَالِكُ بْنُ أَسَدِ بْنِ
خُرَيْمَةَ . وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ : إِذَا سَمِعْتَ بِسُرَى
الْقَيْنِ فَإِنَّهُ مُضْجِعٌ وَهُوَ سَعْدُ الْقَيْنِ ؛ قَالَ أَبُو

(١) قوله : « والصانع » بالنون والعين المهملة
في النجاة : « الصانع » بالهمزة والغين المعجمة .
[عبد الله]

عَبْدٌ : يُضْرَبُ لِلرَّجُلِ يُعْرَفُ بِالْكَذِبِ حَتَّى يُرَدُّ صِدْقُهُ ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَأَصْلُهُ أَنَّ الْقَيْنَ بِالْبَادِيَةِ يَنْتَقِلُ فِي مِيَاهِهِمْ ، فَيَقِيمُ بِالْمَوْضِعِ أَيَّامًا فَيَكْسُدُ عَلَيْهِ عَمَلُهُ ، فَيَقُولُ لِأَهْلِ الْمَاءِ إِنِّي رَاحِلٌ عَنْكُمْ اللَّيْلَةَ ، وَإِنْ لَمْ يَرِدْ ذَلِكَ ، وَلَكِنَّهُ يُشِيعُهُ لِيَسْتَعْمِلَهُ مَنْ يُرِيدُ اسْتِعْمَالَهُ ، فَفَكَرَ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ حَتَّى صَارَ لَا يُصَدَّقُ ؛ وَقَالَ أَوْسٌ :

بَكَرَتْ أُمِّيَّةٌ غَدَوَةٌ بَرَهَيْنِ
خَاتَنُكَ إِنَّ الْقَيْنَ غَيْرَ أَمِينِ
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هُوَ مَثَلٌ فِي الْكَذِبِ ؛
يُقَالُ : ذُو دُرَيْنٍ سَعْدُ الْقَيْنِ .

وَالثَّقَيْنُ : التَّرِيْنُ بِالْوَاوِ الرَّبِيَّةِ . وَثَقَيْنَ الرَّجُلُ وَأَقَان : تَرَيْنُ . وَقَانَتِ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ تَقِيئُهَا قَيْئًا وَقِيئَتْهَا : رَيَّئَتْهَا . وَثَقَيْنَ الثَّبْتُ وَأَقَانُ اقْتِنَانًا : حَسَنَ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْمَرْأَةِ مُقَيَّئَةً أَيْ أَنَّهَا تَرَيْنُ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَرَيْنُ النِّسَاءَ ، شَبَّهَتْ بِالْأُمَّةِ لِأَنَّهَا تُصْلِحُ الْبَيْتَ وَتُرَيُّهُ . وَثَقِيئَتْ هِيَ : تَرَيَّتْ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كَانَ لَهَا دِرْعٌ مَا كَانَتْ امْرَأَةٌ تُقِينُ بِالْمَدِينَةِ إِلَّا أَرْسَلَتْ تَسْعِيرُهُ ؛ ثَقِينُ ، أَيْ تَرَيْنُ لِزِفَافِهَا . وَالثَّقِيْنُ : التَّرِيْنُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَا قَيْئْتُ عَائِشَةَ . وَأَقَانَتِ الرَّوْضَةَ إِذَا زِدَانَتْ بِالْوَاوِ زَهْرَهَا وَأَخَذَتْ زُخْرُفَهَا ؛ وَأَنْشَدَ لِكُثَيْبٍ :

فَهَنْ مَنَاحَاتُ عَلَيَّهِنَّ زَيْنَةٌ
كَمَا اقْتَانَ بِالثَّبْتِ الْإِهَادُ الْمُحَوَّفُ
وَالْقَيْئَةُ : الْأُمَّةُ الْمُعْتَبَةُ ، تَكُونُ مِنَ التَّرِيْنِ ، لِأَنَّهَا كَانَتْ تَرَيْنُ ، وَرَبِّهَا قَالُوا لِلْمَتَرِيْنِ بِاللِّبَاسِ مِنَ الرِّجَالِ قَيْئَةً ؛ قَالَ : وَهِيَ كَلِمَةٌ هُدْيَةٌ ، وَقِيلَ : الْقَيْئَةُ الْأُمَّةُ ، مُعْتَبَةٌ كَانَتْ أَوْ غَيْرَ مُعْتَبَةٍ . قَالَ اللَّيْثُ : عَوَامُّ النَّاسِ يَقُولُونَ الْقَيْئَةَ الْمُعْتَبَةَ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : إِنَّمَا قِيلَ لِلْمُعْتَبَةِ قَيْئَةً إِذَا كَانَ الْغِنَاءُ صِنَاعَةً لَهَا ، وَذَلِكَ مِنْ عَمَلِ الْإِمَاءِ دُونَ الْحَرَائِرِ ، وَالْقَيْئَةُ : الْحَارِيَّةُ تَحْدُمُ حَسَبُ . وَالْقَيْنُ : الْعَبْدُ ، وَالْجَمْعُ قِيَانٌ ؛ وَقَوْلُ

زُهَيْرٍ :
رَدَّ الْقِيَانُ جِهَالَ الْحَيِّ فَاحْتَمَلُوا
إِلَى الظَّهِيرَةِ أَمْرٌ بَيْنَهُمْ لَبِكَ
أَرَادَ بِالْقِيَانِ الْإِمَاءَ أَنَّهُمْ رَدَّدُوا الْجِهَالَ إِلَى الْحَيِّ لِشِدَّةِ اقْتِنَائِهَا عَلَيْهَا ، وَقِيلَ : رَدَّ الْقِيَانُ جِهَالَ الْحَيِّ الْعَبِيدُ وَالْإِمَاءُ .
وَبَنَاتُ قَيْنٍ : اسْمٌ مَوْضِعٌ كَانَتْ بِهِ وَقَعَةٌ فِي زَمَانِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ ؛ قَالَ عُوَيْفُ الْقَوَافِي :

صَبَخَانَهُمْ غَدَاةَ بَنَاتِ قَيْنٍ
مُتَلَمِّمَةً لَهَا لَجَبٌ طُحُونًا
وَيُقَالُ لِتِنِي الْقَيْنِ مِنْ بَنِي أُسَيْدٍ : بَلْقَيْنٌ ، كَمَا قَالُوا بَلْحَرَبٍ وَبَلْهَجِيمٍ ، وَهُوَ مِنْ شَوَادِّ التَّخْفِيفِ ؛ وَإِذَا نَسَبَتْ إِلَيْهِمْ قَلْتَ قَيْنِي وَلَا تَقُلْ بَلْقَيْنِي .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْقَيْئَةُ الْفِقْرَةُ مِنَ اللَّحْمِ ، وَالْقَيْئَةُ الْمَاشِطَةُ ، وَالْقَيْئَةُ الْمُعْتَبَةُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ لِلْمَاشِطَةِ مُقَيَّئَةً ، لِأَنَّهَا تَرَيْنُ الْعَرَائِيسَ وَالنِّسَاءَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَوْلُهُمْ فَلَانَةٌ قَيْئَةٌ مَعْنَاهُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الصَّانِعَةُ . وَالْقَيْنُ : الصَّانِعُ . قَالَ حَبِيبُ بْنُ الْأَرْتِ : كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، أَيْ صَانِعًا . وَالْقَيْئَةُ : هِيَ الْأُمَّةُ ، صَانِعَةٌ كَانَتْ أَوْ غَيْرَ صَانِعَةٍ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : كُلُّ عَبْدٍ عِنْدَ الْعَرَبِ قَيْنٌ ، وَالْأُمَّةُ قَيْئَةٌ ؛ قَالَ : وَبَعْضُ النَّاسِ يَنْظُرُ الْقَيْئَةَ الْمُعْتَبَةَ خَاصَّةً ، قَالَ وَيَلِيسَ هُوَ كَذَلِكَ وَفِي الْحَدِيثِ : دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدَ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَيَنْتَانَ تَغْنِيَانًا فِي أَيَّامِ مَنِيٍّ ؛ الْقَيْئَةُ : الْأُمَّةُ عَنَّتْ أَوْ لَمْ تَعْنُ وَالْمَاشِطَةُ ، وَكثيرًا مَا يُطْلَقُ عَلَى الْمُعْتَبَةِ فِي الْإِمَاءِ ، وَجَمَعُهَا قَيْنَاتٌ وَفِي الْحَدِيثِ : نَهَى عَنْ بَيْعِ الْقَيْنَاتِ ، أَيْ الْإِمَاءِ الْمُعْتَبَاتِ ، وَتُجْمَعُ عَلَى قِيَانٍ أَيْضًا . وَفِي حَدِيثِ سَلْمَانَ : لَوْ بَاتَ رَجُلٌ يُعْطَى الْبَيْضَ الْقِيَانِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : يُعْطَى الْقِيَانِ الْبَيْضَ ، وَبَاتَ آخِرُ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، لَرَأَيْتُ أَنَّ ذَكَرَ اللَّهُ أَفْضَلَ ؛ أَرَادَ بِالْقِيَانِ الْإِمَاءَ أَوْ الْعَبِيدَ .

وَالْقَيْئَةُ : الدُّبُرُ ، وَقِيلَ : هِيَ أَدْنَى فِقْرَةٍ

مِنْ فِقْرِ الظَّهْرِ الْبَيْدِ ، وَقِيلَ : هِيَ الْقَطَنُ ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْوَرِكَيْنِ ، وَقِيلَ : هِيَ الْهَزْمَةُ الَّتِي هُنَالِكَ . وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْرِ : وَإِنْ فِي جَسَدِهِ أَمْثَالُ الْقِيُونِ ؛ جَمَعَ قَيْئَةً وَهِيَ الْفِقْرَةُ مِنْ فِقَارِ الظَّهْرِ ، وَالْهَزْمَةُ الَّتِي بَيْنَ غُرَابِ الْفَرَسِ وَعَجَبِ ذَنَبِهِ ؛ يُرِيدُ أَنَا الطَّعْنَاتِ وَضَرَبَاتِ السُّيُوفِ ، يَصِفُهَا بِالشَّجَاعَةِ . ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالْقَيْئَةُ مِنَ الْفَرَسِ نَقْرَةٌ بَيْنَ الْغُرَابِ وَالْعَجْزِ فِيهَا هَزْمَةٌ .

وَالْقَيْنَانُ : مَوْضِعٌ الْقَيْدِ مِنَ الْفَرَسِ وَوَيْنُ كُلِّ ذِي أَرْبَعٍ يَكُونُ فِي الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ مَوْضِعَ الْقَيْدِ مِنْ قَوَائِمِ الْبَعِيرِ وَالثَّاقِفِ . وَفِي الصَّحَاحِ : الْقَيْنَانُ مَوْضِعُ الْقَيْدِ مِنَ وَطْئِي بَدِ الْبَعِيرِ ؛ قَالَ ذُو الرَّمَّةِ :

دَانِي لَهُ الْقَيْدُ فِي دِيمُومَةٍ قُدُفٍ
قَيْئِيهِ وَانْحَسَرَتْ عَنْهُ الْأَنْعَامُ
يُرِيدُ جَمْعَ الْأَنْعَامِ وَهِيَ الْإِبِلُ ، اللَّيْثُ : الْقَيْنَانُ الْوَطْئَانِ لِكُلِّ ذِي أَرْبَعٍ ؛ وَالْقَيْنُ مِنَ الْإِنْسَانِ كَذَلِكَ وَقَانَتِي اللَّهُ عَلَى الشَّيْءِ يَقِيئُنِي : خَلَقَنِي .

وَالْقَانُ : شَجَرٌ مِنْ شَجَرِ الْجِبَالِ ، زَادَ الْأَزْهَرِيُّ : يَنْبْتُ فِي جِبَالِ تِهَامَةَ ، تَشْخَذُ مِنْهُ الْقَيْسِيُّ ، اسْتَدَلَّ عَلَى أَنَّهَا بَاءٌ لَوْجُودِ قَيْ نَ وَعَدَمِ قَ وَنَ ؛ قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْتَةَ : يَاوِي إِلَى مُشْمَحَرَاتٍ مُصْعَدَةٍ شَمَّ بِهِنَّ فُرُوعُ الْقَانِ وَالشَّمِّ وَاحِدَتُهُ : قَانَةٌ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَأَبِي حَنِيْفَةَ)

• قيه • القاه : الطاعة ؛ قَالَ الرَّفِيقَانُ :
مَابَالُ عَيْنٍ شَوْفُهَا اسْتَبْكَهَا
فِي رَسْمِ دَارٍ لَيْسَتْ بِلَاهَا
ثَالِهُ لَوْلَا النَّارُ أَنْ نَضْلَاهَا
أَوْ يَدْعُو النَّاسُ عَلَيْنَا اللَّهُ
لَمَا سَعِينَا لِأَمِيرٍ قَاهَا (١)
قَالَ الْأُمَوِيُّ : عَرَفْتَهُ بُوَ أُسَيْدٍ . وَمَالُهُ عَلَى قَاهُ
(١) فِي التَّحْكَةِ : هُوَ إِشَادٌ مَدَاخِلُ ، =

أَيُّ سُلْطَانٍ . وَالْقَاهُ : الْجَاهُ وَفِي الْحَدِيثِ :
 أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، وَقِيلَ مِنْ أَهْلِ
 الْيَمَنِ ، قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّا أَهْلُ قَاهٍ ،
 فَإِذَا كَانَ قَاهُ أَحَدِنَا دَعَا مَنْ يُعِينُهُ ، فَعَمِلُوا لَهُ
 فَأَطَعَهُمْ وَسَقَاهُمْ مِنْ شَرَابٍ يُقَالُ لَهُ الْغِرْزُ ،
 فَقَالَ اللَّهُ نَشْوَةٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَلَا
 تَشْرَبُوهُ ؛ أَبُو عُبَيْدٍ : الْقَاهُ سُرْعَةُ الْإِجَابَةِ
 وَحَسَنُ الْمَعَاوَنَةِ يَعْنِي أَنَّ بَعْضَهُمْ يُعَاوَنُ بَعْضًا
 فِي أَعْمَالِهِمْ ، وَأَصْلُهُ الطَّاعَةُ ؛ وَقِيلَ مَعْنَى
 الْحَدِيثِ إِنَّا أَهْلُ طَاعَةٍ لِمَنْ يَتَمَلَّكَ عَلَيْنَا ،
 وَهِيَ عَادَتُنَا لِأَنْ تَرَى خِلَافَهَا ، فَإِذَا أَمَرْنَا بِأَمْرٍ أَوْ
 نَهَانَا عَنْ أَمْرٍ أَطَعْنَاهُ ، فَإِذَا كَانَ قَاهُ أَحَدِنَا ،
 أَيُّ ذُو قَاهُ أَحَدِنَا دَعَانَا إِلَى مَعُونَتِهِ فَأَطَعْنَا
 وَسَقَانَا . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : ذَكَرَهُ الرَّمَحْشَرِيُّ
 فِي الْقَافِ وَالْبَاءِ ، وَجَمَلَ عَيْنَهُ مُثْقَلَةً عَنْ
 بَاءٍ ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ ابْنُ الْأَثِيرِ إِلَّا فِي قَوْهِ . وَفِي


الْحَدِيثِ : مَالِي عِنْدَهُ جَاءَهُ ، وَلَا لِي عَلَيْهِ
 قَاهُ ، أَيُّ طَاعَةٌ .
 الْأَصْمَعِيُّ : الْقَاهُ وَالْأَقَاهُ الطَّاعَةُ يُقَالُ :
 أَقَاهَ الرَّجُلُ وَأَيْقَهَ . الدِّينَوْرِيُّ : إِذَا تَنَاوَبَ
 أَهْلُ الْجَوْحَانِ فَاجْتَمَعُوا مَرَّةً عِنْدَ هَذَا ، وَمَرَّةً
 عِنْدَ هَذَا ، وَيَعَاوَنُوا عَلَى الدِّيَاسِ ، فَإِنَّ أَهْلَ
 الْيَمَنِ يُسَمُّونَ ذَلِكَ الْقَاهُ ، وَنَوْبُهُ كُلِّ رَجُلٍ
 قَاهُهُ ، وَذَلِكَ كَالطَّاعَةِ لَهُ عَلَيْهِمْ ، لِأَنَّهُ
 تَنَاوَبُ قَدْ زَمُّوهُ أَنْفُسَهُمْ فَهُوَ وَاجِبٌ
 لِبَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ ، وَهَذِهِ التَّرْجِمَةُ ذَكَرَهَا
 الْجَوْهَرِيُّ فِي قَوْهِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَاهُ أَضْلُهُ
 قِيَاهُ ، وَهُوَ مَقْلُوبٌ مِنْ يَقِيهِ ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِمْ
 اسْتَيْقَهَ الرَّجُلُ إِذَا أَطَاعَ ، فَكَانَ صَوَابُهُ أَنْ
 يَقُولَ فِي التَّرْجِمَةِ قِيَاهُ ، وَلَا يَقُولُ قَوْهِ ، قَالَ
 وَحِجَّةُ الْجَوْهَرِيِّ أَنَّهُ يُقَالُ الْوَقْفُ بِمَعْنَى الْقَاهِ ،
 وَهُوَ الطَّاعَةُ ، وَقَدْ وَقِفْتُ ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى

أَنَّهُ مِنَ الْوَاوِ ، وَأَمَّا قَوْلُ الْمُحْبِلِ :
 وَرَدُّوا صُدُورَ الْحَيْلِ حَتَّى تَنْتَهَوْا
 إِلَى ذِي النَّهْيِ وَاسْتَيْقَهُوا لِلْمُحَلِّمِ (١)
 أَيُّ أَطَاعُوهُ ، إِلَّا أَنَّهُ مَقْلُوبٌ ، قَدَّمَ الْبَاءَ عَلَى
 الْقَافِ وَكَانَتِ الْقَافُ قَبْلَهَا ، وَكَذَلِكَ
 قَوْلُهُمْ : جَذَبَ وَجَدَّ ، وَيُرْوَى :
 وَاسْتَيْدَهُوا ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَقِيلَ إِنَّ
 الْمَقْلُوبَ هُوَ الْقَاهُ دُونَ اسْتَيْقَهُوا . وَيُقَالُ
 اسْتَوَدَهَ وَاسْتَيْدَهَ إِذَا أَنْفَادَ وَأَطَاعَ ، وَالْبَاءُ بَدَلٌ
 مِنَ الْوَاوِ ، ابْنُ سِيدَةَ ، وَالْقَاهُ سُرْعَةُ الْإِجَابَةِ
 فِي الْأَكْلِ ، قَالَ : وَإِنَّا قَصِينَا بِأَنَّ الْبَاءَ قَاهُ
 بَاءٌ لِقَوْلِهِمْ فِي مَعْنَاهُ أَيْقَهَ وَاسْتَيْقَهَ ، أَيُّ
 أَطَاعَ ، وَمَا جَاءَ مِنْ هَذَا الْبَابِ لَمْ يُقَلَّ فِيهِ
 أَيْقَهَ وَلَا تَبَيَّنَتْ فِيهِ الْبَاءُ بِوَجْهِ حَيْلٍ عَلَى
 الْوَاوِ . وَأَيْقَهَ أَيُّ فَهَمَ . يُقَالُ : أَيْقَهَ لِهَذَا أَيُّ
 أَفْهَمَهُ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

= والرواية :

والله لولا أن يقال شامها
 ورهبة النار بأن نصلها
 أو يدعو الناس علينا الله
 لما عرفنا لأمر قاهها
 ما حطرت سعد على قاهها

(١) قوله : « وردوا صدور إلخ » في التكلة
 ما نصه والرواية : فسدوا نحور القوم ، ويروى :
 فشكو نحور الخيل .



باب الكاف

• كَأَج . التَّهْدِيبُ : أَهْمَلَهُ اللَّيْثُ ، وَرَوَى أَبُو الْعَبَّاسِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ، قَالَ : كَأَجُ الرَّجُلُ إِذَا زَادَ حُمُقُهُ . وَالْكَتَّاجُ : الْفِدَامَةُ وَالْحِمَاقَةُ .

• كَادَهُ تَكَادَى الشَّيْءُ : تَكَلَّفَهُ . وَتَكَاءَ ذِي الْأَمْرِ : شَقَّ عَلَى ، تَفَاعَلَ وَتَفَعَّلَ بِمَعْنَى .

وَفِي حَدِيثِ الدُّعَاءِ : وَلَا يَتَكَادَى ذَلِكَ عَقْوُ عَنِ مُدْنِبِ أَيْ يَضَعُ عَلَيْكَ وَيَسْتَقُ . قَالَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا تَكَادَنِي شَيْءٌ مَا تَكَادَنِي خُطْبَةُ النَّكَاحِ أَيْ صَعَبَ عَلَيَّ وَثَقَلَ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَذَلِكَ فِيهَا ظَنٌّ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ أَنَّ الْخَاطِبَ يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يَمْدَحَ الْمُحْطُوبَ لَهُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ ، فَكَرِهَ عُمَرُ الْكُذِبَ لِذَلِكَ ، وَقَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ :

عُمَرُ ، رَحِمَهُ اللَّهُ ، يَحْطُبُ فِي جِرَاعَةِ نَهَاراً طَوِيلاً فَكَيْفَ يُظَنُّ أَنَّهُ يَتَعَايَا بِحُطْبَةِ النَّكَاحِ وَلَكِنَّهُ كَرِهَ الْكُذِبَ . وَخَطَبَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ لِعِبُودَةِ الثَّقَفِيِّ فَضَاقَ صَدْرُهُ حَتَّى قَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَاقَ إِلَيْكُمْ رِزْقاً فَاقْبَلُوهُ ، كَرِهَ الْكُذِبَ .

وَكَاءَ ذِي : كَتَّأَدَنِي . وَتَكَادَهُ الْأُمُورُ إِذَا شَقَّتْ عَلَيْهِ . أَبُو زَيْدٍ : تَكَادَتْ الدَّهَابُ إِلَى فُلَانٍ تَكُوداً إِذَا مَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ عَلَى

مِنْ شِدَّةِ الْهَمِّ وَالْحُزْنِ ، وَهُوَ كَتَّيْبٌ وَمُكَّتَّيْبٌ . الْمَعْنَى : أَنَّهُ يَرْجِعُ مِنْ سَفَرِهِ بِأَمْرِ يَحْزُنُهُ ، إِمَّا أَصَابَهُ مِنْ سَفَرِهِ وَإِمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ مِثْلُ أَنْ يَعُودَ غَيْرَ مَقْضَى الْحَاجَةِ ، أَوْ أَصَابَتْ مَالَهُ آفَةٌ ، أَوْ يَقْدَمَ عَلَى أَهْلِهِ فَيَجِدُهُمْ مَرْضَى ، أَوْ فُقِدَ بَعْضُهُمْ . وَامْرَأَةٌ كَتَّيْبَةٌ وَكَأَبَاءُ أَيْضاً ؛ قَالَ جَدُّدُ بْنُ الْمُثَنَّى :

عَرَّ عَلَى عَمَلِكُ أَنْ تَأَوْقَى
أَوْ أَنْ تَبِينِي لَيْلَةً لَمْ تُعْبَقِي
أَوْ أَنْ تُرَى كَأَبَاءَ لَمْ تَبْرُنْشِقِي
الْأَوْقُ : الثَّقَلُ ، وَالْعَوْقُ : شَرِبَ الْعَسِيَّ ؛
وَالْابْرُنْشَاقُ : الْفَرْحُ وَالسَّرُورُ .

وَيُقَالُ : مَا أَكَّابَكَ ! وَالْكَأَبَاءُ : الْحُزْنُ الشَّدِيدُ ، عَلَى فَعْلَاءَ .

وَأَكَّابٌ : دَخَلَ فِي الْكَاتِبَةِ . وَأَكَّابٌ : وَقَعَ فِي هَلَكَةٍ ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ نَعْلَبٌ :

يَسِيرُ الدَّلِيلُ بِهَا خِيفَةً
وَمَا يَكَّابْتِيهِ مِنْ خَفْضَاءِ
فَسَرَهُ فَقَالَ : قَدْ ضَلَّ الدَّلِيلُ بِهَا ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَعِنْدِي أَنَّ الْكَاتِبَةَ ، هُنَا ، الْحُزْنَ ، لِأَنَّ الْخَائِفَ مَحْزُونٌ .

وَرَمَادٌ مُكَّتَّيْبٌ اللَّوْنُ إِذَا ضَرَبَ إِلَى السَّوَادِ ، كَمَا يَكُونُ وَجْهُ الْكَيِّيبِ .

الْكَافُ مِنَ الْحُرُوفِ الْمَهْمُوسَةِ ، وَهِيَ ضِدُّ الْمَجْهُورَةِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَمَعْنَى الْمَجْهُورِ أَنَّهُ لَزِمَ مَوْضِعَهُ إِلَى انْقِضَاءِ حُرُوفِهِ وَحَسَنَ النَّفْسِ أَنْ يَجْرِيَ ، مَعَهُ فَصَارَ مَجْهُوراً لِأَنَّهُ لَمْ يُخَالِطْهُ شَيْءٌ غَيْرُهُ ، وَهِيَ تِسْعَةٌ عَشْرَ حُرُفاً : ا ب ج د ذ ر ز س ط ظ ع غ ق ل م ن و ي وَالْهَمْزَةُ ؛ قَالَ : وَالْمَهْمُوسُ حَرْفٌ لَانَ فِي مَخْرَجِهِ دُونَ الْمَجْهُورِ ، وَجَرَى مَعَهُ النَّفْسُ ، فَكَانَ دُونَ الْمَجْهُورِ فِي رَفْعِ الصَّوْتِ ، وَعِدَّةُ حُرُوفِهِ عَشْرَةٌ : ت ث ح خ س ش ص و ك ه ؛ قَالَ : وَمَخْرَجُ الْجِيمِ وَالْقَافِ وَالْكَافِ بَيْنَ عَكْدَةِ اللِّسَانِ وَبَيْنَ اللِّهَاءِ فِي أَفْصَى الْفَمِ .

قَالَ اللَّيْثُ : أَهْمِلَتِ الْقَافُ وَالْكَافُ وَوُجُوهُهَا مَعَ سَائِرِ الْحُرُوفِ .

• كَابٌ . الْكَاتِبَةُ : سُوءُ الْحَالِ ، وَالْإِنْكِسَارُ مِنَ الْحُزْنِ . كَتَّيْبٌ يَكَّابُ كَأَباً وَكَاتِبَةً وَكَاتِبَةً ، كَشَّاءٌ وَنَشَاءَةٌ ، وَرَأْفَةٌ وَرَأْفَةٌ ، وَأَكَّابٌ اِكْتِنَاباً : حُزْنٌ وَاعْتِمٌ وَانْكَسَرٌ ، فَهُوَ كَتَّيْبٌ وَكَتَّيْبٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَعُوذُ بِكَ مِنْ كَاتِبَةِ الْمُتَقَلِّبِ . الْكَاتِبَةُ : تَغْيِيرُ النَّفْسِ بِالْإِنْكِسَارِ ،

مَشَقَّةٌ. وَيُقَالُ: تَكَادَى الذَّهَابُ تَكَوُّدًا إِذَا مَاشَقَّ عَلَيْكَ. وَتَكَادَى الْأَمْرُ: كَابَدَهُ وَصَلَى بِهِ (عَبْرَ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)؛ وَأَنْشَدَ: وَيَوْمَ عَمَاسٍ تَكَادَتْهُ

طَوِيلَ النَّهَارِ قَصِيرَ الْعَدَا^(١) وَعَقَبَةُ كُؤُودٍ وَكَادَاهُ: شَاقَّةُ الْمَضَعِ صَعْبَةُ الْمُرْتَقَى؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:

وَلَمْ تَكَادِ رَجُلِي^(٢) كَادَاؤُهُ هِيَهَاتَ مِنْ جَوْرِ فَلَاةٍ مَأْوُهُ

وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ: إِنَّ بَيْنَ أَيْدِينَا عَقَبَةُ كُؤُودًا لَا يَجُوزُهَا إِلَّا الرَّجُلُ الْمُخْفُ. وَيُقَالُ: هِيَ الْكُؤُودُ، وَهِيَ الصُّعْدَاءُ.

وَالْكُؤُودُ: الْمُرْتَقَى الصَّعْبُ، وَهُوَ الصُّعُودُ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْكَادَاهُ الشَّدَّةُ وَالْخَوْفُ وَالْجِدَارُ، وَيُقَالُ: الْهَوْلُ وَاللَّيْلُ الْمُظْلِمُ.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: وَتَكَادَنَا ضَيْقُ الْمَضْجَعِ. وَكَوَادَّ الشَّيْخُ: أَرْعَشَ مِنَ الْكِبَرِ.

• كَأْسٌ. ابْنُ السَّكَيْتِ: هِيَ الْكَأْسُ وَالْفَأْسُ وَالرَّأْسُ مَهْمُوزَاتٌ، وَهُوَ رَابِطُ الْجَاشِ. وَالْكَأْسُ مُؤَنَّثَةٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

«يَكْأَسُونَ مِنْ مَعِينٍ بِيضَاءً»؛ وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ لِأُمِّئَةَ بِنْتِ أَبِي الصَّلْتِ:

مَارَعَبَةُ النَّفْسِ فِي الْحَيَاةِ وَإِن تَحْيَا قَلِيلًا فَالْمَوْتُ لَاحِقُهَا يُوْشِكُ مَنْ فَرَّ مِنْ مَيْتَتِهِ

فِي بَعْضِ غُرَاتِهِ يُوَافِقُهَا مَنْ لَمْ يَمُتْ عِبْطَةً يَمُتْ هَرَمًا لِلْمَوْتِ كَأْسٌ وَالْمَرَّةُ ذَائِقُهَا

(١) قوله: «عماس» ضبط في الأصل بفتح العين، وفي القاموس: العماس كسحاب الحرب الشديدة، ولياقوت في معجمه: عاس، بكسر العين، اليوم الثالث من أيام القادسية ولعله الأنسب.

(٢) رواية التهذيب «رحلتي» وهو الأنسب للمعنى.

[عبد الله]

قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: عِبْطَةٌ أَيْ شَابًا فِي طَرَاءَتِهِ وَأَنْتَصَبَ عَلَى الْمَصْدَرِ أَيْ مَوْتَ عِبْطَةٍ وَمَوْتُ هَرَمٍ فَحَدَفَ الْمُضَافُ، قَالَ: وَإِن شِئْتَ نَصَبْتُهَا عَلَى الْحَالِ أَيْ ذَا عِبْطَةٍ وَذَاهَرَمٍ فَحَدَفَ الْمُضَافُ أَيْضًا وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ.

وَالْكَأْسُ: الرُّجَاجَةُ مَا دَامَ فِيهَا شَرَابٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: الْكَأْسُ الشَّرَابُ بِعَيْنِهِ وَهُوَ قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ، وَكَذَلِكَ كَانَ الْأَصْمَعِيُّ يُنَكِّرُ رَوَايَةً مِنْ رَوَى بَيْتَ أُمِّئَةَ لِلْمَوْتِ كَأْسٌ، وَكَانَ يَرْوِيهِ: الْمَوْتُ كَأْسٌ، وَيَقْطَعُ أَلْفَ الْوَصْلِ لِأَنَّهَا فِي أَوَّلِ التَّصْفِ

الثَّانِي مِنَ الْبَيْتِ، وَذَلِكَ جَائِزٌ، وَكَانَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ يَقُولُ: هَذَا الَّذِي أَنْكَرَهُ الْأَصْمَعِيُّ غَيْرَ مُنْكَرٍ، وَاسْتَشْهَدَ عَلَى إِضَافَةِ الْكَأْسِ إِلَى الْمَوْتِ بَيْنَتِ مُهْلَهْلٍ، وَهُوَ:

مَا أَرْجَى بِالْعَيْشِ بَعْدَ نَدَامِي قَدْ أَرَاهُمْ سَقَوْا بِكَأْسِ حَلَاقِ وَحَلَاقٍ: اسْمٌ لِلْمَيْتَةِ وَقَدْ أَضَافَ الْكَأْسَ إِلَيْهَا، وَمِثْلُ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي اسْتَشْهَدَ بِهِ أَبُو عَلِيٍّ قَوْلُ الْجَعْلَدِيِّ:

فَهَاجَهَا بَعْدَمَا رِبَعْتُ أَحْوَقَنْصِ عَارِي الْأَشَاجِعِ مِنْ نَبْهَانٍ أَوْ نَعْلَا بِأَكْلِبِ كَفِدَاحِ التَّبَعِ يُوسِدُهَا طِمْلٌ أَحْوُ قَفْرَةَ غَرْنَانَ قَدْ نَحَلَا قَلَمٌ تَدَعُ وَاحِدًا مِنْهُنَّ ذَارِمَتِي

حَتَّى سَقَنَتُهُ بِكَأْسِ الْمَوْتِ فَانْجَدَلَا يَصِفُ صَائِدًا أَرْسَلَ كِلَابَهُ عَلَى بَقْرَةٍ وَحَشِي؛ وَمِثْلُهُ لِلْحَنَسَاءِ:

وَيُسْقَى حِينَ تَشْتَجِرُ الْعَوَالِي بِكَأْسِ الْمَوْتِ سَاعَةً مُضْطَلَاهَا وَقَالَ جَرِيرٌ فِي مِثْلِ ذَلِكَ:

الْأَرْبُ جَبَّارٌ عَلَيْهِ مَهَابَةٌ سَقَنِيَاهُ كَأْسَ الْمَوْتِ حَتَّى تَضَلَّعَا وَمِثْلُهُ لِأَبِي دُوَادٍ الْإِيَادِيِّ:

تَعْتَادُهُ زَقْرَاتٌ حِينَ يَدْكُرُهَا سَقَنِيَهُ بِكُؤُوسِ الْمَوْتِ أَفْوَاقًا ابْنُ سَيِّدَةَ: الْكَأْسُ الْحَمْرُ نَفْسُهَا

وَحِكَايَةُ أَبُو حَنِيفَةَ: كِيَّاسٌ، بِغَيْرِ هَمْزٍ، فَإِن صَحَّ ذَلِكَ، فَهُوَ عَلَى الْبَدَلِ، قَلْبُ الْهَمْزَةِ فِي كَأْسِ الْفَاءِ فِي يَتِيَةِ الْوَاوِ فَقَالَ كَأْسُ كَنَارٍ، ثُمَّ جَمَعَ كَأْسًا عَلَى كِيَّاسٍ، وَالْأَصْلُ كِيَّاسٌ، فَقَلَبْتَ الْوَاوِيَاءَ لِلْكَسْرِ الَّتِي قَبْلَهَا؛ وَتَقَعُ الْكَأْسُ لِكُلِّ إِنَاءٍ مَعَ شَرَابِهِ، وَيُسْتَعَارُ الْكَأْسُ فِي جَمِيعِ ضُرُوبِ الْمَكَارِهِ، كَقَوْلِهِمْ: سَقَاهُ كَأْسًا مِنَ الدُّلِّ، وَكَأْسًا مِنَ الْحُبِّ وَالْفَرْقَةِ وَالْمَوْتِ، قَالَ أُمِّئَةُ بِنْتُ أَبِي الصَّلْتِ، وَقِيلَ هُوَ لِيَعْضِ الْحُرُورِيِّ:

مَنْ لَمْ يَمُتْ عِبْطَةً يَمُتْ هَرَمًا الْمَوْتُ كَأْسٌ وَالْمَرَّةُ ذَائِقُهُ

وَقِيلَ هُوَ لِيَعْضِ الْحُرُورِيِّ: مَنْ لَمْ يَمُتْ عِبْطَةً يَمُتْ هَرَمًا الْمَوْتُ كَأْسٌ وَالْمَرَّةُ ذَائِقُهُ

اسْمٌ لَهَا. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ: «يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ. بِيضَاءً لَذِيَةً لِلشَّارِبِينَ»؛ وَأَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ لِالْعَشِيِّ:

وَكَأْسٍ كَعَيْنِ الدَّبَلِكِ بَاكَرَتْ نَحْوَهَا بَغِيَانِ صِدْقٍ وَالتَّوَاقِيسُ تُضْرَبُ وَأَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ أَيْضًا لِعَلْقَمَةَ:

كَأْسٌ عَرِيزٌ مِنَ الْأَعْنَابِ عَتَقَهَا لِيَعْضِ أَرْبَابِهَا حَايَةَ حَوْمٍ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: كَذَا أَنْشَدَهُ أَبُو حَنِيفَةَ،

كَأْسٌ عَرِيزٌ، يَعْنِي أَنَّهَا حَمْرٌ تَعْرِ قِيَنْسُ بِهَا إِلَّا عَلَى الْمُلُوكِ وَالْأَرْبَابِ؛ وَكَأْسٌ عَرِيزٌ، عَلَى الصَّفَةِ، وَالتَّمَعَارِفُ: كَأْسٌ عَرِيزٌ، بِالِإِضَافَةِ؛ وَكَذَلِكَ أَنْشَدَهُ سَيِّبِيُّ، أَيْ كَأْسٌ مَالِكٍ عَرِيزٌ أَوْ مُسْتَحِقٌّ عَرِيزٌ.

وَالْكَأْسُ أَيْضًا: الْإِنَاءُ إِذَا كَانَ فِيهِ حَمْرٌ، قَالَ بَعْضُهُمْ: هِيَ الرُّجَاجَةُ مَا دَامَ فِيهَا حَمْرٌ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا حَمْرٌ، فَهِيَ قَدَحٌ، كُلُّ هَذَا مُؤَنَّثٌ. قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

لَا يُسَمَّى الْكَأْسُ كَأْسًا إِلَّا وَفِيهَا الشَّرَابُ، وَقِيلَ: هُوَ اسْمٌ لَهَا عَلَى الْإِنْفِرَادِ وَالِاجْتِمَاعِ، وَقَدْ وَرَدَ ذِكْرُ الْكَأْسِ فِي الْحَدِيثِ، وَاللَّفْظَةُ مَهْمُوزَةٌ وَقَدْ يَتْرَكُ الْهَمْزُ تَحْقِيقًا، وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ أَكُوسٌ وَكُؤُوسٌ وَكِيَّاسٌ؛ قَالَ الْأَخْطَلُ:

حَضَلُ الْكِيَّاسِ إِذَا بَيَّتِي لَمْ تَكُنْ خُلْفًا مَوَاعِدُهُ كَبْرَقِ الْخَلْبِ وَحِكَايَةُ أَبُو حَنِيفَةَ: كِيَّاسٌ، بِغَيْرِ هَمْزٍ، فَإِن صَحَّ ذَلِكَ، فَهُوَ عَلَى الْبَدَلِ، قَلْبُ الْهَمْزَةِ فِي كَأْسِ الْفَاءِ فِي يَتِيَةِ الْوَاوِ فَقَالَ كَأْسُ كَنَارٍ، ثُمَّ جَمَعَ كَأْسًا عَلَى كِيَّاسٍ، وَالْأَصْلُ كِيَّاسٌ، فَقَلَبْتَ الْوَاوِيَاءَ لِلْكَسْرِ الَّتِي قَبْلَهَا؛ وَتَقَعُ الْكَأْسُ لِكُلِّ إِنَاءٍ مَعَ شَرَابِهِ، وَيُسْتَعَارُ الْكَأْسُ فِي جَمِيعِ ضُرُوبِ الْمَكَارِهِ، كَقَوْلِهِمْ: سَقَاهُ كَأْسًا مِنَ الدُّلِّ، وَكَأْسًا مِنَ الْحُبِّ وَالْفَرْقَةِ وَالْمَوْتِ، قَالَ أُمِّئَةُ بِنْتُ أَبِي الصَّلْتِ، وَقِيلَ هُوَ لِيَعْضِ الْحُرُورِيِّ:

مَنْ لَمْ يَمُتْ عِبْطَةً يَمُتْ هَرَمًا الْمَوْتُ كَأْسٌ وَالْمَرَّةُ ذَائِقُهُ

وَقِيلَ هُوَ لِيَعْضِ الْحُرُورِيِّ: مَنْ لَمْ يَمُتْ عِبْطَةً يَمُتْ هَرَمًا الْمَوْتُ كَأْسٌ وَالْمَرَّةُ ذَائِقُهُ

وَقِيلَ هُوَ لِيَعْضِ الْحُرُورِيِّ: مَنْ لَمْ يَمُتْ عِبْطَةً يَمُتْ هَرَمًا الْمَوْتُ كَأْسٌ وَالْمَرَّةُ ذَائِقُهُ

وَقِيلَ هُوَ لِيَعْضِ الْحُرُورِيِّ: مَنْ لَمْ يَمُتْ عِبْطَةً يَمُتْ هَرَمًا الْمَوْتُ كَأْسٌ وَالْمَرَّةُ ذَائِقُهُ

وَقِيلَ هُوَ لِيَعْضِ الْحُرُورِيِّ: مَنْ لَمْ يَمُتْ عِبْطَةً يَمُتْ هَرَمًا الْمَوْتُ كَأْسٌ وَالْمَرَّةُ ذَائِقُهُ

وَقِيلَ هُوَ لِيَعْضِ الْحُرُورِيِّ: مَنْ لَمْ يَمُتْ عِبْطَةً يَمُتْ هَرَمًا الْمَوْتُ كَأْسٌ وَالْمَرَّةُ ذَائِقُهُ

فَقَطَعَ الْيَفَّ الْوَصْلُ وَهَذَا يُفْعَلُ فِي الْأَنْصَافِ
كثيراً لَأَنَّهُ مَوْضِعُ ابْتِدَاءٍ ؛ وَأَشَدَّ سَبِيحِيَّةً
وَلَا يُبَادِرُ فِي الشَّتَاءِ وَلَيْدُنَا
الْقِدْرُ يُنْزَلُهَا بِغَيْرِ جِعَالٍ
ابْنُ بُرْجٍ : كَاصٍ فَلَانٌ مِنَ الطَّعَامِ
وَالشَّرَابِ إِذَا أَكْثَرَ مِنْهُ . وَتَقُولُ : وَجَدْتُ
فُلَانًا كَاصًا بِزِينَةٍ كَعَصَا أَيْ صَبُورًا بَاقِيًا عَلَى
شُرْبِهِ وَأَكْلِهِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَحْسَبُ
الْكَاسَ مَأْخُودًا مِنْهُ لِأَنَّ الصَّادَ وَالسَّيْنَ
يَتَعَاقَبَانِ فِي حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لِقُرْبِ مَحْرَجِيَّهَا .

• كَاصٌ • رَجُلٌ كَوْصَةٌ وَكَوْصَةٌ وَكَوْصَةٌ :
صَبُورٌ عَلَى الشَّرَابِ وَغَيْرِهِ . وَفُلَانٌ كَاصٌ أَيْ
صَبُورٌ بَاقٍ عَلَى الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ .
وَكَاصُهُ بِكَاصِهِ كَاصًا : غَلَبَهُ وَفَهَرَهُ .
وَكَاصْنَا عِنْدَهُ مِنَ الطَّعَامِ مَا شِئْنَا : أَصْبْنَا .
وَكَاصٌ فَلَانٌ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِذَا أَكْثَرَ
مِنْهُ . وَتَقُولُ : وَجَدْتُ فُلَانًا كَاصًا بِوَزْنِ
كَعَصَى أَيْ صَبُورًا بَاقِيًا عَلَى شُرْبِهِ وَأَكْلِهِ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَأَحْسَبُ الْكَاسَ مَأْخُودًا مِنْهُ لِأَنَّ
الصَّادَ وَالسَّيْنَ يَتَعَاقَبَانِ فِي حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لِقُرْبِ
مَحْرَجِيَّهَا .

• كَافٌ • أَكَافَتِ النَّخْلَةَ : انْقَلَعَتْ مِنْ
أَصْلِهَا ؛ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : وَأَبْدَلُوا فَقَالُوا
أَكَعَفَتْ .

• كَأَا • نَكَأَكَ الْقَوْمُ : ازْدَحَمُوا .
وَالنَّكَأُ كَوْرُ النَّجْمِ . وَسَقَطَ عَيْسَى بْنُ عَمْرِ
عَنْ حَارِثَةَ ، فَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ ، فَقَالَ :
مَا لَكُمْ نَكَأَكُمُ عَلَى نَكَأِكُورِكُمْ عَلَى ذِي
جَيْتٍ ؟ أَرَفَيْعُوا عَنِّي . وَيُرْوَى : عَلَى ذِي جَيْتٍ
أَيْ حَوَاءِ .

وَفِي حَدِيثِ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيْبَةَ : خَرَجَ
ذَاتَ يَوْمٍ وَقَدْ نَكَأَكَ النَّاسُ عَلَى أَحِبِّهِ
عِمْرَانَ ، فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ لَوْ حَدَّثَ
الشَّيْطَانُ لَنَكَأَكَ النَّاسُ عَلَيْهِ أَيْ عَكَفُوا عَلَيْهِ
مُرْدَجِيْمِينَ .

وَنَكَأَكَ الرَّجُلُ فِي كَلَامِهِ : عَى فَلَمْ يَقْدِرْ
عَلَى أَنْ يَتَكَلَّمَ .
وَنَكَأَكَ أَيْ جَبَّنَ وَنَكَصَ ، مِثْلُ
تَكَفَعَكَ . اللَّيْثُ : الْكَأَاةُ : التَّكْوِصُ ،
وَقَدْ تَكَأَكَ إِذَا انْقَدَعَ . أَبُو عَمْرٍو :
الْكَأَاةُ : الْجَبْنُ الْهَالِجُ .
وَالْكَأَاةُ : عَدُوُّ اللَّصِّ . وَالمَتَكَاةُ :
الْقَصِيرُ .

• كَالٌ • الْكَالُ : أَنْ تَشْتَرِيَ أَوْ تَبِيعَ دَيْنًا لَكَ
عَلَى رَجُلٍ يَدِينُ لَهُ عَلَى آخِرٍ ، وَكَذَلِكَ
الْكَالَةُ وَالْكَوَالَةُ ؛ (كَلَهُ عَنِ اللَّحْيَانِ) .
وَالْكَوَالُ : الْقَصِيرُ ، وَقِيلَ : الْقَصِيرُ مَعَ
غِلْظٍ وَشِدَّةٍ . وَقَدْ اكْوَالُ الرَّجُلُ ، فَهُوَ
مُكْوَالٌ إِذَا قَصَرَ . وَالمُكْوَالُ : الْقَصِيرُ
الْأَفْحَجُ ؛ الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا كَانَ فِيهِ قَصْرٌ
وَعِلْظٌ مَعَ شِدَّةٍ قِيلَ رَجُلٌ كَوَالٌ وَكَالٌ
وَكَوَالٌ .

• كَانَ • كَانَ . اشْتَدَّ . وَكَانَتْ : اشْتَدَّتْ
وَكَانَ ، بِالتَّشْدِيدِ : ذُكِرَتْ فِي تَرْجَمَةِ أَنْ .

• كَأَى • التَّهْدِيبُ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : كَأَى
إِذَا أَوْجَعَ بِالْكَلامِ .

• كَبِبَ • كَبَّ الشَّيْءُ يَكْبُهُ ، وَكَبِكَبُهُ :
قَلَبَهُ . وَكَبَّ الرَّجُلُ إِذَا نَاءَهُ بِكَبُّهُ كَبًّا ، وَحَكَى
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَكَبَهُ ، وَأَنْشَدَ :

يَا صَاحِبَ الْفَعْوِ الْمُكَبِّ الْمُدِيرِ
إِنْ تَمَنَّى فَعَوْلِكَ أَمْتَعٌ مِجْوَرِي
وَكَبَّهُ لَوَجْهِهِ فَانْكَبَّ أَيْ صَرَعَهُ .
وَأَكَبَّ هُوَ عَلَى وَجْهِهِ . وَهَذَا مِنَ التَّوَادِرِ أَنْ
يُقَالَ : أَفَعَلْتُ أَنَا ، وَقَعَلْتُ غَيْرِي . يُقَالَ :
كَبَّ اللَّهُ عَدُوَّ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا يُقَالَ أَكَبَّ .
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ زَمَلٍ : فَأَكْبَرُوا رَوَاجِلَهُمْ عَلَى
الطَّرِيقِ ، هَكَذَا الرَّوَايَةُ ؛ قِيلَ وَالصَّوَابُ :
كَبُّوا أَيْ أَلْزَمُوا الطَّرِيقَ . يُقَالَ : كَبَيْتُهُ
فَأَكَبَّ ، وَأَكَبَّ الرَّجُلُ يَكْبُ عَلَى عَمَلٍ

عَمَلَهُ إِذَا لَزِمَهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مِنْ بَابِ حَدَفِ
الْحَارِ ، وَإِصْالِ الْفِعْلِ ، فَالْمَعْنَى : جَعَلُوهَا
مُكَبَّةً عَلَى قَطْعِ الطَّرِيقِ أَيْ لَزِمَهُ لَهُ غَيْرِ
عَادِلَةٍ عَنْهُ .

وَكَبَيْتُ الْقِصَّةَ : قَلْبْتُهَا عَلَى وَجْهِهَا ،
وَطَعَنَهُ فَكَبَّهُ لَوَجْهِهِ كَذَلِكَ ؛ قَالَ
أَبُو النَّجْمِ :

فَكَبَّهُ بِالرَّمْحِ فِي دِمَائِهِ
وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ : إِنَّكُمْ لَتَقْلِبُونَ حَوْلًا
قَلْبًا إِنْ وَفَى كَبَّةَ النَّارِ ، الْكَبَّةُ ، بِالْفَتْحِ :
شِدَّةُ الشَّيْءِ وَمُعْظَمُهُ . وَكَبَّةُ النَّارِ :
صَدْمَتُهَا .

وَأَكَبَّ عَلَى الشَّيْءِ : أَقْبَلَ عَلَيْهِ بِفَعْلِهِ ؛
وَلَزِمَهُ ، وَأَنْكَبَّ بِمَعْنَى ؛ قَالَ لَيْدٌ :

جُنُوحَ الْهَالِكِيَّ عَلَى يَدَيْهِ
مُكَبًّا يَجْتَلِي نُقْبَ النَّصَالِ
وَأَكَبَّ فَلَانٌ عَلَى فَلَانٍ يُطَالِيهِ . وَالْفَرَسُ
يَكْبُ الْحَارِ إِذَا لَقِيَ عَلَى وَجْهِهِ ؛ وَأَنْشَدَ :

فَهُوَ يَكْبُ الْعِطْ مِنْهَا لِلدَّقْنِ
وَالْفَارِسُ يَكْبُ الْوَحْشَ إِذَا طَعَنَهَا
فَالْقَاها عَلَى وَجْهِهَا .

وَكَبَّ فَلَانٌ الْبَعِيرَ إِذَا عَقَرَهُ ؛ قَالَ :
يَكْبُونَ الْعِشَارَ لِمَنْ أَتَاهُمْ
إِذَا لَمْ تُسْكَبِ الْعَائَةُ الْوَالِدَا
أَيْ يَهْرَقُونَهَا .

وَأَكَبَّ الرَّجُلُ يَكْبُ إِكْبَابًا إِذَا
مَانَسَ .

وَأَكَبَّ عَلَى الشَّيْءِ : أَقْبَلَ عَلَيْهِ وَلَزِمَهُ .
وَأَكَبَّ لِلشَّيْءِ : تَجَانَأَ .

وَرَجُلٌ مُكَبٌّ وَمِكْبَابٌ : كَثِيرُ النَّظَرِ إِلَى
الْأَرْضِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : «أَفَمَنْ يَمْنَى
مُكَبًّا عَلَى وَجْهِهِ» .

وَكَبِكَبَهُ أَيْ كَبَّهُ ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ :
«فَكَبِكُوا فِيهَا» .

وَالْكَبَّةُ ، بِالضَّمِّ : جَاعَةُ الْحَيْلِ ،
وَكَذَلِكَ الْكَبِكَبَةُ . وَكَبَّةُ الْحَيْلِ ، مُعْظَمُهَا ،
(عَنْ ثَعْلَبٍ) . وَقَالَ أَبُو رِيَّاشٍ : الْكَبَّةُ

إِفْلَاتُ الْحَيْلِ (١) ، وَهِيَ عَلَى الْمُقْوَسِ
لِلْجَرِيِّ ، أَوْ لِلْحَمَلَةِ .

وَالْكَبَّةُ ، بِالْفَتْحِ : الْحَمَلَةُ فِي الْحَرْبِ ،
وَالدَّفْعَةُ فِي الْقِتَالِ وَالْجَرِيِّ ، وَشِدَّتُهُ ؛
وَأَنْشَدَ :

نَارَ غَبَارِ الْكَبَّةِ الْمَائِرِ

وَمِنْ كَلَامٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضِ الْمُلُوكِ :
طَعَنَتْهُ فِي الْكَبَّةِ ، طَعَنَتْهُ فِي السَّبَةِ ، فَأَخْرَجَتْهَا
مِنَ اللَّبَّةِ .

وَالْكَبْكَبَةُ : كَالْكَبَّةِ . وَرَمَاهُمْ بِكَبَيْتِهِ أَيْ
بِجَاعَتِهِ وَنَفْسِهِ وَثَقَلَهُ . وَكَبَّةُ الشَّتَاءِ : شِدَّتُهُ
وَدَفْعَتُهُ .

وَالْكَبَّةُ : الرَّحَامُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي
قَتَادَةَ : فَلَمَّا رَأَى النَّاسُ الْمِيصَاةَ تَكَابَوْا
عَلَيْهَا ، أَيْ أزدَحَمُوا ، وَهِيَ تَفَاعَلُوا مِنْ
الْكَبَّةِ ، بِالضَّمِّ ، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ
وَعَبْرِهِمْ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّهُ رَأَى
جَمَاعَةً ذَهَبَتْ فَرَجَعَتْ ، فَقَالَ : أَيَّاكُمْ وَكَبَّةُ
السُّوقِ فَأَنهَا كَبَّةُ الشَّيْطَانِ أَيْ جَمَاعَةُ السُّوقِ .
وَالْكَبُّ : الشَّيْءُ الْمُجْتَمِعُ مِنْ تُرَابٍ
وَعَبْرِهِ .

وَكَبَّةُ الْغَزَلِ : مَا جُمِعَ مِنْهُ ، مُشْتَقٌّ مِنْ
ذَلِكَ .

الصَّحَا حُ : الْكَبَّةُ الْجَرَوْهَقُ مِنَ الْغَزَلِ ،
تَقُولُ مِنْهُ : كَبَيْتُ الْغَزْلَ أَيْ جَعَلْتُهُ كَبِيًّا .
ابْنُ سَيِّدَةَ : كَبَّ الْغَزْلَ : جَعَلَهُ كَبَّةً .

وَالْكَبَّةُ : الْإِبِلُ الْعَظِيمَةُ . وَفِي الْمَثَلِ :
إِنَّكَ لِكَالْبَائِعِ الْكَبَّةِ بِالْهَيْبَةِ ؛ الْهَيْبَةُ : الرَّيْحُ .
وَمِنْهُمْ مَنْ رَوَاهُ : لِكَالْبَائِعِ الْكَبَّةِ بِالْهَيْبَةِ ،
بِتَخْفِيفِ الْبَائِعِينَ مِنَ الْكَلِمَتَيْنِ ؛ جَعَلَ الْكَبَّةَ
مِنَ الْكَابِي ، وَالْهَيْبَةُ مِنَ الْهَابِي . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَهَكَذَا قَالَ أَبُو زَيْدٍ فِي هَذَا
الْمَثَلِ ، شَدَّدَ الْبَائِعِينَ مِنَ الْكَبَّةِ وَالْهَيْبَةَ ؛
قَالَ : وَيُقَالُ عَلَيْهِ كَبَّةٌ وَبِقَرَّةٍ أَيْ عَلَيْهِ عِيَالٌ .
وَنَعَمَ كِبَابٌ إِذَا رَكِبَ بَعْضُهُ بَعْضًا مِنْ

كَبْرِيهِ ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :
كِبَابٌ مِنَ الْأَخْطَارِ كَانَ مِرَا حُهُ
عَلَيْهَا فَأَوْدَى الظِّلْفُ مِنْهُ وَجَائِلُهُ
وَالْكِبَابُ : الْكَثِيرُ مِنَ الْإِبِلِ وَالنَّعَمِ
وَنَحْوِهَا ؛ وَقَدْ يُوصَفُ بِهِ يُقَالُ : نَعَمٌ
كِبَابٌ .

وَتَكْبَيْتُ الْإِبِلُ إِذَا صُرِعَتْ مِنْ دَاءٍ
أَوْ هَزَالٍ .

وَالْكِبَابُ : التُّرَابُ ؛ وَالْكِبَابُ : الطِّينُ
الْأَلْزَبُ ؛ وَالْكِبَابُ : التُّرَى ؛ وَالْكِبَابُ ،
بِالضَّمِّ : مَا تَكَبَّبَ مِنَ الرَّمْلِ أَيْ تَجَعَّدَ
لِرُطُونِيهِ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ ثَوْرًا حَمْرًا أَصْلَ
أَرْطَاةٍ لِيَكْنِسَ فِيهِ مِنَ الْحَرِّ :

تَوَخَّاهُ بِالْأَطْلَافِ حَتَّى كَانَمَا

يُزِنُ الْكِبَابُ الْجَعْدَ عَنْ مَتْنٍ مَحْمَلٍ
هَكَذَا أَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ يُزِنُ ؛ قَالَ
ابْنُ بَرِّي : وَصَوَابٌ إِشَادَةٌ ؛ يُبَيِّرُ أَيْ تَوَخَّى
الْكِنَاسَ بِخَفْوِهِ بِأَطْلَافِهِ . وَالْمَحْمَلُ :
مَحْمَلُ السَّيْفِ ، شَبَّهَ عِرْقَ الْأَرْطَى بِهِ .

وَيُقَالُ : تَكَبَّبَ الرَّمْلُ إِذَا نَدَى فَتَعَمَّدَ ،
وَمِنْهُ سُمِّيَتْ كَبَّةُ الْغَزَلِ .

وَالْكِبَابُ : التُّرَى التَّدِي ، وَالْجَعْدُ
الْكَثِيرُ الَّذِي قَدْ لَزِمَ بَعْضُهُ بَعْضًا ؛ وَقَالَ أَمِيَّةُ
يَذْكُرُ حَامَةَ نُوحٍ :

فَجَاءَتْ بَعْدَمَا رَكَضَتْ بِقَطْفِ

عَلَيْهِ الثَّاطُ وَالطِّينُ الْكِبَابُ
وَالْكِبَابُ : الطَّابِجَةُ ، وَالْفِعْلُ
التَّكْبِيبُ ، وَتَفْسِيرُ الطَّابِجَةِ مَذْكُورٌ فِي
مَوْضِعِهِ . وَكَبَّ الْكِبَابُ : عَمَلُهُ .

وَالْكَبُّ : ضَرْبٌ مِنَ الْحَمَضِ ، يَصْلُحُ
وَرَقَهُ لِأَذْنَابِ الْحَيْلِ ، يُحَسِّنُهَا وَيُطَوِّئُهَا ،
وَلَهُ كُؤُوبٌ وَشَوْكٌ مِثْلُ السَّلْجِ ، يَنْبِتُ فَمَا رَقَ
مِنَ الْأَرْضِ وَسَهْلٌ ، وَاحِدَتُهُ : كَبَّةٌ ؛
وَقِيلَ : هُوَ مِنْ نَجِيلِ الْعَلَاةِ (٢) ؛ وَقِيلَ : هُوَ
شَجَرٌ .

(٢) قوله : « من نجيل العلاة » كذا بالأصل
والذي في التهذيب من نجيل العلاة أي بالدال
المهمله .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مِنَ الْحَمِضِ النَّجِيلُ
وَالْكَبُّ ، وَأَنْشَدَ :

بِإِبِلِ السَّعْدِيِّ ! لَا تَأْتِنِي

لِنَجْلِ الْفَاحَةِ بَعْدَ الْكَبِّ

أَبُو عَمْرٍو : كَبَّ الرَّجُلُ إِذَا أَوْقَدَ
الْكَبَّ ، وَهُوَ شَجَرٌ جَيِّدٌ الْوُودِ ، وَالْوَاحِدَةُ
كَبَّةٌ .

وَكَبَّ إِذَا قَلَبَ . وَكَبَّ إِذَا نُقِلَ . وَالْقَى
عَلَيْهِ كَبْتَهُ أَيْ ثَقَلَهُ .

قَالَ : وَالْمَكْبِيَةُ حِنْطَةٌ عَبْرَاءُ ، وَسُمِّيَتْهَا
غَلِيظًا ، أَمْثَالُ الْعَصَافِيرِ ، وَبَيْنَهَا غَلِيظٌ
لَا تَنْشَطُ لَهُ الْأَكَلَةُ .

وَالْكَبَّةُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ؛ قَالَ
أَبُو زَيْدٍ :

وَصَاحَ مَنْ صَاحَ فِي الْإِحْلَابِ وَأَنْعَمَتْ

وَعَاثَ فِي كَبَّةِ الرَّوْعِ وَالْعَبِيرِ

وَقَالَ آخَرُ :

تَعَلَّمَ أَنَّ مَحْمِلَنَا ثَقِيلٌ

وَأَنَّ زِيَادَ كَبِينَا شَدِيدٌ

وَالْكَبْكَبُ وَالْكَبْكَبَةُ : كَالْكَبَّةِ . وَفِي

الْحَدِيثِ : كَبْكَبَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَيْ
جَمَاعَةٌ .

وَالْكَبَابَةُ : دَوَاءٌ .

وَالْكَبْكَبَةُ : الرَّمِيُّ فِي الْهَرَقِ ، وَقَدْ

كَبْكَبَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « فَكَبْكَبُوا فِيهَا

هُمْ وَالْغَاوُونَ » ؛ قَالَ اللَّيْثُ : أَيْ ذُهِبُوا ،

وَجُمِعُوا ، ثُمَّ رُمِيَ بِهِمْ فِي هَوَا النَّارِ ؛

وَقَالَ الرَّجَّازُ : كَبْكَبُوا طَرَحَ بَعْضُهُمْ عَلَى

بَعْضٍ ؛ وَقَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : مَعْنَاهُ ذُهِبُوا ،

وَحَقِيقَةُ ذَلِكَ فِي اللُّغَةِ تَكَرُّبُ الْأَنْكِيَابِ ،

كَانَهُ إِذَا أُلْقِيَ يَتَكَبَّبُ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ ، حَتَّى

يَسْتَفِرَّ فِيهَا ، نَسْتَجِيرُ بِاللَّهِ مِنْهَا ، وَقِيلَ قَوْلُهُ :

« فَكَبْكَبُوا فِيهَا » أَيْ جُمِعُوا ، مَاخُذٌ مِنَ

الْكَبْكَبَةِ .

وَكَبَّكَبَ الشَّيْءُ : قَلَبَ بَعْضُهُ عَلَى

بَعْضٍ .

وَرَجُلٌ كِبَاكِبٌ : مُجْتَمِعُ الْخَلْقِ .

(١) قوله : « والكبة إفلات إلخ » وقوله فيما
بعد ، والكبكبة كالكبة : بضم الكاف وفتحها فيها
كما في القاموس .

وَرَجُلٌ كَبِيبٌ^(١) : مُجْتَمِعُ الْخَلْقِ شَدِيدٌ ؛
وَنَعْمٌ كِبَائِبٌ : كَثِيرٌ .

وَجَاءَ مُتَكَبِّبًا فِي ثِيَابِهِ أَيْ مُتَزَمِّلًا .
وَكَبِيبٌ : اسْمُ جَبَلٍ بِمَكَّةَ ، وَلَمْ يُعَيِّدْهُ
فِي الصَّحَاحِ بِمَكَانٍ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :
يَكُنْ مَا أَسَاءَ النَّارُ فِي رَأْسِ كَبِيبَا
وَقِيلَ : هُوَ ثِيَابٌ ؛ وَقَدْ صَرَفَهُ امْرَأَةُ الْفَيْسِ فِي
قَوْلِهِ :

غَدَاةً غَدَاوًا فَسَالِكٌ بَطْنٌ نَحْلَةٌ
وَأَخْرَجُ مِنْهُمْ جَارِعٌ نَجْدٌ كَبِيبٌ
وَتَرَكَ الْأَعْيَى صَرَفَهُ فِي قَوْلِهِ :
وَمَنْ يَغْتَرِبُ عَنْ قَوْمِهِ لَا يَزَلْ يَرَى
مَصَارِعَ مَظْلُومٍ مَجْرًا وَمَسْحَبًا
وَتُدْفَنُ مِنْهُ الصَّالِحَاتُ وَإِنْ يُسَى
يَكُنْ مَا أَسَاءَ النَّارُ فِي رَأْسِ كَبِيبَا
وَيُقَالُ لِلْجَارِيَةِ السَّمِيَةِ^(٢) : كَبِيبَاةٌ
وَتَكْبَاةٌ .

وَكَبَابٌ وَكَبَابٌ وَكِبَابٌ : اسْمُ مَاءٍ
بِعَيْنَيْهِ ؛ قَالَ الرَّاعِي :
قَامَ السَّقَاةُ فَنَاطَوْهَا إِلَى خَشَبٍ
عَلَى كَبَابٍ وَحَوْمٍ حَامِسٌ يَرُدُّ
وَقِيلَ : كِبَابٌ اسْمٌ يَبْرُ بِعَيْنَيْهَا .
وَقَيْسُ كَبَّةٌ : قَبِيلَةٌ مِنْ بَنِي بَجِيلَةَ ؛ قَالَ
الرَّاعِي يَهْجُوهُمْ :

قَبِيلَةٌ مِنْ قَيْسٍ كَبَّةٌ سَاقَهَا
إِلَى أَهْلِ نَجْدٍ لَوْمَهَا وَافْتِقَارُهَا

وَفِي التَّوَادِرِ : كَمَهَلْتُ الْمَالَ كَمَهَلَّةٌ ،
وَجَبْرَتُهُ جَبْرَةٌ ، وَدَبِكَلْتُهُ دَبِكَلَّةٌ ،
وَجَبِحْتُهُ جَبِحَةٌ ، وَزَمَزَمْتُهُ زَمَزَمَةٌ ،
وَصَرَصَرْتُهُ صَرَصَرَةً ، وَكَرَكَرْتُهُ إِذَا جَمَعْتُهُ ،

(١) قوله : « ورجل كيبك » ضبط في المحكم
كاملط وفي القاموس والتكملة والتهديب كضفد لكن
بشكل القلم لا بهذا الميزان .

(٢) قوله : « ويقال للجارية السمية إلخ »
مثله في التهديب . زاد في التكملة وكواكة وكوكاة
ومرارة ورجرجاة ، وضبطها كلها بفتح أولها وسكون
ثانيها .

وَرَدَدَتْ أَطْرَافَ مَا انْتَشَرَ مِنْهُ ؛ وَكَذَلِكَ
كَبِيبَتُهُ .

* كَبِتَ * الْكَبْتُ : الصَّرْعُ ؛ كَبَيْتُهُ يَكْبِتُهُ
كَبْتًا ، فَانْكَبْتَ ؛ وَقِيلَ : الْكَبْتُ صَرَعُ
الشَّيْءِ لَوَجْهِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ اللَّهَ كَبَتَ
الْكَافِرَ ، أَيْ صَرَعَهُ وَخَبَيْه . وَكَبَيْتُ اللَّهَ لَوَجْهِهِ
كَبْتًا أَيْ صَرَعَهُ اللَّهُ لَوَجْهِهِ ، فَلَمْ يَنْظُرْ .

وَفِي التَّزْوِيلِ الْعَرَبِيِّ : « كَبَيْتُوا كَمَا كَبَتَ
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ » ؛ وَفِيهِ : « أَوْ كَبَيْتُهُمْ
فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ » قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : مَعْنَى كَبَيْتُوا
أَذَلُّوا وَأَخَذُوا بِالْعَدَابِ بِأَنْ غَلِبُوا ، كَمَا نَزَلَ
بِئْسَ كَانَ قَبْلَهُمْ مِمَّنْ حَادَّ اللَّهَ ؛ وَقَالَ
الْفَرَّاءُ : كَبَيْتُوا أَيْ غَيَّبُوا وَأَحْزَنُوا يَوْمَ
الْحَنْدَقِ ، كَمَا كَبَتَ مَنْ قَاتَلَ الْأَنْبِيَاءَ قَبْلَهُمْ ؛
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَالَ مَنْ احْتَجَّ لِلْفَرَّاءِ :
أَضَلُّ الْكَبْتِ الْكَبْدُ ، فَقَلَيْتِ الدَّالُ نَاءً ،
أَخَذَ مِنَ الْكَبْدِ ، وَهُوَ مَعْدُنُ الْعَيْظِ
وَالْأَحْقَادِ ، فَكَانَ الْعَيْظُ ، لَمَّا بَلَغَ بِهِمْ
مَبْلَغُهُ ، أَصَابَ أَكْبَادَهُمْ فَأَحْرَقَهَا ، وَلِهَذَا
قِيلَ لِلْأَعْدَاءِ : هُمْ سُودُ الْأَكْبَادِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : أَنَّهُ رَأَى طَلْحَةَ حَزِينًا مَكْبُوتًا أَيْ
شَدِيدَ الْحُزْنِ ؛ قِيلَ : الْأَضَلُّ فِيهِ مَكْبُودٌ ،
بِالدَّالِ ، أَيْ أَصَابَ الْحُزْنَ كَبْدَهُ ، فَقَلِبَ
الدَّالُ نَاءً .

الجَوْهَرِيُّ : الْكَبْتُ الصَّرْفُ وَالْإِذْلَالُ ؛
يُقَالُ : كَبَتَ اللَّهُ الْعَدُوَّ أَيْ صَرَفَهُ وَأَذَلَّهُ ،
وَكَبَيْتُهُ : أَيْ صَرَعَهُ لَوَجْهِهِ . وَالْكَبْتُ : كَسْرُ
الرَّجُلِ وَإِخْرَاؤُهُ . وَكَبَتَ اللَّهُ الْعَدُوَّ كَبْتًا :
رَدَّهُ بِعَيْظِهِ .

* كَبِتَ * الْأَضْمَعِيُّ : الْبَرِيرُ نَمْرُ الْأَرَاكِ ،
فَالْفَعْلُ مِنْهُ الْمَرْدُ ، وَالنَّصِيحُ الْكَبَاتُ . قَالَ
ابْنُ سِيدَةَ : الْكَبَاتُ ، بِالْفَتْحِ : نَصِيحٌ نَمْرُ
الْأَرَاكِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مَا لَمْ يَنْصَحْ مِنْهُ ؛
وَقِيلَ : هُوَ حَمَلَةٌ إِذَا كَانَ مُتَقَرِّفًا ، وَاجِدْتُهُ :
كَبَاتَةً ؛ قَالَ :

يُحْرِكُ رَأْسًا كَالْكَبَاتَةِ وَإِنَّمَا
يُورِدُ قَطَاوٍ غَلَسَتْ وَرَدَ مِنْهَلٍ^(٣) ،
الجَوْهَرِيُّ : مَا لَمْ يَنْصَحْ مِنَ الْكَبَاتِ ،
فَهُوَ بَرِيرٌ . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ : كُنَّا نَجْتَنِي
الْكَبَاتِ ، هُوَ النَّصِيحُ مِنْ نَمْرِ الْأَرَاكِ . قَالَ
أَبُو حَنِيْفَةَ : الْكَبَاتُ فَوْزِقٌ حَبُّ الْكُسْبَرَةِ فِي
الْمِقْدَارِ ، وَهُوَ يَمْلَأُ مَعَ ذَلِكَ كَفَى الرَّجُلِ ،
وَإِذَا التَّقَمَّهُ الْبَعِيرُ فَضَلَّ عَنْ لِقَمَتِهِ .
وَكَبَتِ اللَّحْمُ ، بِالْكَسْرِ ، أَيْ تَغَيَّرَ
وَأَرُوْحَ ؛ وَأَنْشَدَ :

يَأْكُلُ لَحْمًا بَاتِنًا قَدْ كَبِنَا
أَبُو عَمْرٍو : الْكَبِيْتُ اللَّحْمُ قَدْ غَمِرَ . وَقَدْ
كَبَيْتُهُ ، فَهُوَ مَكْبُوتٌ ، وَكَبَيْتُ ؛ وَأَنْشَدَ :
أَصْبَحَ عَمَّارٌ نَشِيطًا إِنَّا
يَأْكُلُ لَحْمًا بَاتِنًا قَدْ كَبِنَا
وَكَبْتُ : مَوْضِعٌ ، زَعَمُوا .

* كَبِلْتُ * الْكَبُولُ : وَالدَّ يَفْعُ بَيْنَ الْخُفْمَاءِ
وَالْجَعَلِ ؛ (عَنْ كُرَاعٍ) .

* كَبِحَ * الْكَبْحُ : كَبْحُكَ الدَّابَّةُ بِاللَّجَامِ .
كَبِحَ الدَّابَّةُ يَكْبَحُهَا كَبْحًا وَأَكْبَحَهَا ،
(الْأَخِيْرَةُ عَنْ يَعْقُوبَ) : جَدَّبَهَا إِلَيْهِ
بِاللَّجَامِ وَصَرَبَ فَاهَا بِهِ كَمَا تَقَفَ
وَلَا تَجْرِي . يُقَالُ : أَكْبَحْتُهَا وَأَكْبَحْتُهَا
وَكَبَحْتُهَا ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هَذِهِ وَخَذَهَا
عَنِ الْأَضْمَعِيِّ بِلا الْفَوِ . وَفِي حَدِيثِ
الْإِفَاضَةِ مِنْ عَرَفَاتٍ : وَهُوَ يَكْبَحُ رَاجِلَتَهُ ،
هُوَ مِنْ ذَلِكَ . كَبَحْتُ الدَّابَّةَ . إِذَا جَدَّبْتَ
رَأْسَهَا إِلَيْكَ وَأَنْتَ رَاكِبٌ وَمَنْعْتَهَا مِنَ
الْجِاحِ وَسَرَعَةِ السَّيْرِ . وَكَبَحَهُ عَنْ حَاجَتِهِ
كَبْحًا إِذَا رَدَّهُ عَنْهَا . وَكَبِحَ الْحَائِطُ السَّهْمَ إِذَا
أَصَابَ الْحَائِطَ حِينَ رُمِيَ بِهِ وَرَدَّهُ عَنْ
وَجْهِهِ ، وَلَمْ يَرْتَرْ فِيهِ .

(٣) قوله : « ورد قطاة » في الأصل والطبعات
جميعها هنا « ورد فلاة » وهو خطأ صوابه
ما أنبتناه ، كما جاء في مادة غلس .

قال الأزهري: وقيل لأغرابي: ما للصفير يجب الأرنب ما لا يجب الحرب؟ فقال: لأنه يكبح سبلته بذرقه فيرده؛ حكى ذلك الأصمعي قال: رأيت صفراً كأنها صب عليه وخاف خطمي، يعني من ذرق الحباري.

قال: والكابح من استقبلك مما يتطير منه من تيس وغيره وجمعه كوابح؛ قال البيهقي:

ومعتديات بالثحوس كوابح وكبحة بالسيف كبحة: وهو ضرب من اللحم دون العظم.

كبد الكبد والكبد، مثل الكذب والكذب، واحدة الأكباد: اللحم السوداء في البطن، ويقال أيضاً كبد، للتخفيف، كما قالوا للفخذ فخذ، وهي من السحر في الجانب الأيمن، أنكى وقد تذكّر؛ قال ذلك الفراء وغيره. وقال اللحياني: هو الهواء واللوح والسكاك والكبد. قال ابن سيده: وقال اللحياني هي مؤنثة فقط، والجمع أكباد وكبود.

وكبده يكبده ويكبده كبدًا: ضرب كبده. أبو زيد: كبده أكبده وكتبته أكلبه إذا أصبت كبده وكتبته. وإذا أضر الماء بالكبد قيل: كبده، فهو مكبود. قال الأزهري: الكبد معروف وموضعها من ظاهر يسمى كبدًا. وفي الحديث: فوضع يده على كبدي وإنما وضعها على جنبه من الظهر؛ وقيل أي ظاهر جنبه مما يلي الكبد:

والأكبد: الرائد موضع الكبد؛ قال رؤبه:

أكبد زفاراً يمد الأنسما^(١)

يصف جملاً مستفتح الأقراب. والأكباد: وجع الكبد أوداء؛ كبد كبدًا، وهو أكبد.

(١) قوله: «يمد» في الأساس بقء.

قال كراع: ولا يعرف داء اشق من اسم العضو إلا الأكباد من الكبد، والثكاف من الثكف، وهو داء يأخذ في الثكفيتين وهما العذتان اللتان تكتفان الحلقوم في أصل اللحي، والقلاب من القلب. وفي الحديث: الأكباد من العب؛ هو بالضم، وجع الكبد. والعب: شرب الماء من غير مص.

وكبد: شكابده، وربما سمي الجوف بكاله كبدًا؛ حكاه ابن سيده عن كراع أنه ذكره في المنجد، وأشد:

إذا شاء منهم ناشئ مد كفه إلى كبد ملساء أو كفل نهد وأم وجع الكبد: بقلة من دق البقل يجمعها الضان، لها زهرة غيره في برعمية مدورة ولها ورق صغير جدًا أغبر؛ سميت أم وجع الكبد لأنها شفاء من وجع الكبد؛ قال ابن سيده: هذا عن أبي حنيفة. ويقال للأعداء: سود الأكباد؛ قال الأعشى:

فأحشمت من إتيان قومهم الأكباد فالأكباد سود يذهبون إلى أن آثار الحقد أحرق أكبادهم حتى اسودت، كما يقال لهم صهب السبال وإن لم يكونوا كذلك.

والكبد: معدن العداوة. وكبد الأرض: ما في معادنها من الذهب والفضة ونحو ذلك؛ قال ابن سيده: أراه على التشبيه، والجمع كالجمع. وفي حديث رفوع: وتلقى الأرض أفلاذ كبدها أي تلقى ما خبي في بطنها من الكونز والمعادن فاستعار لها الكبد؛ وقيل: إنها تربي ما في باطنها من معادن الذهب والفضة. وفي الحديث: في كبد جبل أي في جوفه من كهف أوشعيب. وفي حديث موسى والحضر، سلام الله على نبينا وعليها: فوجدته على كبد البحر أي على أوسط موضع من شاطئه.

وكبد كل شيء. وسطه ومعلمه.

يقال: انتزع سهمًا فوضعه في كبد القرماس. وكبد الرمل والسماء وكبدها وكبدها: وسطها ومعلمها. الجوهري: وكبدها السماء، كأنهم صغروها كبده ثم جمعوا.

وتكبدت الشمس السماء: صارت في كبدها. وكبد السماء: وسطها الذي تقوم فيه الشمس عند الزوال، يقال: عند انحطاطها: زالت ومالت. الليث: كبد السماء ما استقبلك من وسطها. يقال: حلق الطائر حتى صار في كبد السماء وكبدها السماء إذا صغروا حملوها كالثقت؛ وكذلك يقولون في سؤداء القلب، قال:

وهي نادران حططنا عن العرب، هكذا قال. وكبد النجم السماء أي توسطها. وكبد القوس: ما بين طرفي العلاة، وقيل: قدر ذراع من مقبضها، وقيل: كبدها معقدا سير علاتها. التهذيب: وكبد القوس فوق مقبضها حيث يقع السهم. يقال: ضع السهم على كبد القوس، وهي ما بين طرفي مقبضها ومجرى السهم منها. الأصمعي:

في القوس كبدًا، وهو ما بين طرفي العلاة ثم الكلية تلي ذلك ثم الأبهري ذلك، ثم الطائف ثم السية وهو ما عطف من طرفها. وقوس كبداء: غليظة الكبد شديدتها، وقيل: قوس كبداء إذا ملك مقبضها الكف. والأكبد: اسم جبل؛ قال الراعي:

غدا ومن عالج خد يعارضه عن الشالو وعن شرفه كبد^(٢)

والكبد: عظم البطن من أعلاه. وكبد كل شيء: عظم وسطه وغلظه؛ كبد كبدًا، وهو أكبد. ورملة كبداء: عظيمة الوسط، وناق كبداء: كذلك؛ قال ذو الرمة:

(٢) قوله: «غدا ومن عالج... إلخ» رواية

باقت له:

غدا ومن عالج ركن يعارضه

[عبد الله]

سوى وطأ ذمها من غير جمعة
تني أختها عن عز كبداء ضامر^(١)
والأكبُد: الضخم الوسط ولا يكون
إلا بطيء السير. وامرأة كبداء: بيته الكبد،
بالتحريك، وقوله:

يُسَّ الغذاء للعلام الشاحب
كبداء حطت من صفا الكواكب
أدارها التفاس كل جانب
بغنى رحي. والكواكب: جبال طوال.
التهديب: كواكب جبل معروف بعينه؛
وقول الآخر:

بدلت من وصل العوانى البيض
كبداء ملحاحاً على الرميض
تحلاً الأبيد القبيض
بغنى رحي اليد، أي في يد رجل قبيض اليد
خفيفها. قال: والكبداء الرحي التي تدار
باليد، سميت كبداء لما في إدارتها من
المشقة.

وفي حديث الخثيق: فمرصت كبداء
شديدة، هي القطعة الصلبة من الأرض.
وأرض كبداء وقوس كبداء أي شديدة؛ قال
ابن الأثير: والمحموظ في هذا الحديث
كذبة، بالياء، وسيجيء.

وتكبد اللبن وغيره من الشراب: غط
وخثر. واللبن المتكبد: الذي يخثر حتى
يصير كأنه كبد يتزرج. والكبداء: الهواء.
والكبد: الشدة والمشقة. وفي التثزير
العزير: لقد خلقنا الإنسان في كبد، قال
الفراء: يقول خلقناه متصباً معتدلاً،
ويقال: في كبد أي أنه خلق يعالج ويكابد
أمر الدنيا وأمر الآخرة، وقيل: في شدة
ومشقة، وقيل: في كبد أي خلق متصباً
يمشي على رجليه وغيره من سائر الحيوان غير
متصب، وقيل: في كبد خلق في بطن أمه
ورأسه قبل رأسها فإذا أردت الولادة انقلب

(١) في التهذيب: «تني» بالياء الملتنة،
وأختها بالنصب.

الولد إلى أسفل. قال المنذري: سمعت
أبا طالب يقول: الكبد الاستواء
والاستقامة؛ وقال الزجاج: هذا جواب
القسم، المعنى: أقسم بهذو الأشياء لقد
خلقنا الإنسان في كبد يكابد أمر الدنيا
والآخرة.

قال أبو منصور: ومكابدة الأمر معاناة
مشقة. وكابدت الأمر إذا قاست شدة.
وفي حديث بلال: أذنت في ليلة باردة
فلم يأت أحد، فقال رسول الله ﷺ:
أكبدهم البرد^(١)؟ أي شق عليهم وصيق،
من الكبد، بالفتح، وهي الشدة والصيق،
أو أصاب أكبادهم، وذلك أشد ما يكون
من البرد، لأن الكبد معدن الحرارة والدم
ولا يخلص إليها إلا أشد البرد.

الليث: الرجل يكابد الليل إذا ركب
هوله وصعوبته. ويقال: كابدت ظلمة هذو
الليلة مكابدة شديدة؛ وقال لبيد:

عين هلا بكيت أريد إذ قد
سنا وقام الحصوم في كبد؟
أي في شدة وعناء. ويقال: تكبدت الأمر
قصده؛ ومنه قوله:

يروم البلاد أيها يتكبد
وتكبد الفلاة إذا قصد وسطها
ومعظمها. وقولهم: فلان تضرب إليه أكباد
الإبل أي يرحل إليه في طلب العلم وغيره.
وكابد الأمر مكابدة وكباداً؛ قاساه،
والاسم الكابد كالكاهل والغارب؛ قال ابن
سيده: أعنى به أنه غير جار على الفعل؛
قال العجاج:

وليلة من الليالي مرت
يكابد كابدتها وجرت
أي طالت. وقيل: كابد في قوله العجاج
موضع يشق بني تميم.

(٢) قوله: «أكبدهم البرد»؛ يقتضى أنه
مقول رسول الله ﷺ، ونص النهاية: فقال رسول
الله ﷺ: ما هم؟ قلت: كبدهم البرد. فكبدهم
البرد مقول بلال على هذا. ويحتمل أنها روايتان.

وأكباد: اسم أرض؛ قال أبو حنيفة
الثميري:

لعل الهوى إن أنت حيتت منزلاً
بأكباد مرتد عليك عقابله

كبره الكبير في صفة الله تعالى: العظيم
الجليل والمتكبر الذي تكبر عن ظلم
عباده، والكبرياء عظمة الله، جاءت على
فعلياء؛ قال ابن الأثير: في أسماء الله تعالى
المتكبر والكبير، أي العظيم ذو الكبرياء؛
وقيل: المتعالى عن صفات الخلق؛
وقيل: المتكبر على عتاة خلقه، والثاء فيه
للتفرد والتخصيص لانه الشاعى والتكلم.
والكبرياء: العظمة والملك. وقيل:
هي عبارة عن كمال الذات وكمال الوجود،
ولا يوصف بها إلا الله تعالى، وقد تكرر
ذكرها في الحديث، ومنها من الكبر،
بالكسر، وهو العظمة.

ويقال كبر بالضم يكبر أي عظم، فهو
كبير. ابن سيده: الكبر يقض الصغر، كبر
كبراً وكبراً فهو كبير وكبار وكبار،
بالتشديد، إذا أقرط، والأنتى بالهاء،
والجمع كيار وكيارون. واستعمل أبو حنيفة
الكبر في اليسر ونحوه من الثمر، ويقال:
علاه المكبر، والاسم الكبرة، بالفتح،
وكبر بالضم يكبر أي عظم. وقال مجاهد في
قوله تعالى: «قال كبيرهم ألم تعلموا أن
آبائكم»؛ أي أعلمهم، لأنه كان رئيسهم،
وأما أكبرهم في السن فرويل والرئيس كان
شعون، وقال الكسائي في روايته: كبيرهم
يهودا. وقوله تعالى: «إنه لكبيركم الذي
علمكم السحر»؛ أي معلمكم ورئيسكم
والصبي بالحجاز إذا جاء من عند معلمه
قال: جئت من عند كبيرى.

واستكبر الشيء: رآه كبيراً وعظم عنده
(عن ابن جني).

والمكبراء: الكبار. ويقال: سادوك
كابراً عن كابر، أي كبيراً عن كبير، وورثوا

المَجْدُ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ ، وَكَبِيرٌ أَكْبَرُ . وَفِي حَدِيثِ الْأَقْرَعِ وَالْأَبْرَصِ : وَرَبُّهُ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ ، أَيْ وَرَبُّهُ عَنْ آبَائِي وَأَجْدَادِي كَبِيرًا عَنْ كَبِيرٍ فِي الْعِزِّ وَالشَّرَفِ . التَّهْدِيبُ : وَيُقَالُ وَرَثُوا الْمَجْدَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ ، أَيْ عَظِيمًا وَكَبِيرًا عَنْ كَبِيرٍ . وَأَكْبَرْتُ الشَّيْءَ أَي اسْتَنْظَمْتُهُ . اللَّيْثُ : الْمُلُوكُ الْأَكْبَارُ جَاعَةٌ الْأَكْبَرِ ، وَلَا تُجُوزُ التَّكْرَةُ ، فَلَا تَقُولُ : مُلُوكٌ أَكْبَابٌ وَلَا رِجَالٌ أَكَابِرُ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ يَنْعَمُ بِهَا هُوَ تَعَجُّبٌ .

وَكَبِرَ الْأَمْرُ : جَعَلَهُ كَبِيرًا ، وَاسْتَكْبَرَهُ : رَأَاهُ كَبِيرًا ؛ وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : «فَلَمَّا رَأَيْتُهُ أَكْبَرْتَهُ» ؛ فَكَثُرَ الْمُفْسِرِينَ يَقُولُونَ : أَعْظَمْتُهُ . وَرَوَى عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ : أَكْبَرْتُهُ : حِضَنَ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِالْمَعْرُوفِ فِي اللَّغَةِ ؛ وَأَنْشَدَ بَعْضُهُمْ :

نَأَى النِّسَاءَ عَلَى أَطْهَارِهِنَّ وَلَا
 نَأَى النِّسَاءَ إِذَا أَكْبَرْنَ إِكْبَارًا
 قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَإِنْ صَحَّتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ فِي اللَّغَةِ بِمَعْنَى الْحِيْضِ فَلَهَا مَخْرَجٌ حَسَنٌ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَرْأَةَ أَوَّلَ مَا تَحِيضُ قَدْ خَرَجَتْ مِنْ حَدِّ الصَّغَرِ إِلَى حَدِّ الْكِبَرِ ، فَقِيلَ لَهَا : أَكْبَرْتِ ، أَيْ حَاضَتْ ، فَتَخَلَّتْ فِي حَدِّ الْكِبَرِ الْمَوْجِبِ عَلَيْهَا الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ . وَرَوَى عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ قَالَ : سَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ طَيْبِ قُتَيْبٍ : يَا أَخَا طَيْبِ ، أَلَيْكَ زَوْجَةٌ ؟ قَالَ : لَا ، وَاللَّهِ مَا تَزَوَّجْتُ ، وَقَدْ وَعِدْتُ فِي ابْنَةِ عَمِّ لِي ، قُلْتُ : وَمَا سَيِّئُهَا ؟ قَالَ : قَدْ أَكْبَرْتِ ، أَوْ كَبَرْتِ ، قُلْتُ : مَا أَكْبَرْتِ ؟ قَالَ : حَاضَتْ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : فَلَقِيَ الطَّائِيَّ تُصَحِّحُ أَنَّ إِكْبَارَ الْمَرْأَةِ أَوَّلَ حِيْضِهَا ، إِلَّا أَنَّ هَاءَ الْكِبَايَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «أَكْبَرْتُهُ» تَنْفِي هَذَا الْمَعْنَى ، فَالصَّحِيحُ أَنَّهُنَّ لَمَّا رَأَيْنَ يُوسُفَ رَاعِيَهُنَّ جَاهِلًا ، فَأَعْظَمْتُهُ . وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ بِسَنَدِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «فَلَمَّا رَأَيْتُهُ أَكْبَرْتُهُ» ، قَالَ : حِضَنَ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : فَإِنْ صَحَّتِ الرَّوَايَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ سَلَّمْنَا لَهُ ، وَجَعَلْنَا الْهَاءَ

فِي قَوْلِهِ أَكْبَرْتُهُ هَاءَ وَفَعٍ لَا هَاءَ كِبَايَةٍ ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ .
 وَاسْتِكْبَارُ الْكُفَّارِ : الْأَيُّ يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : «إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ» ؛ وَهَذَا هُوَ الْكِبَرُ الَّذِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ، إِنْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ وَيُقَالُ ذَرَّةٌ مِنْ كِبَرٍ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ ، قَالَ : يَعْنِي بِهِ الشِّرْكَ ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ ، لِأَنَّ يَتَكَبَّرُ الْإِنْسَانُ عَلَى مَخْلُوقٍ مِثْلِهِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ بِرَبِّهِ . وَالِاسْتِكْبَارُ : الْإِمْتِنَاعُ عَنْ قَبُولِ الْحَقِّ مُعَانِدَةً وَتَكْبِيرًا .

ابْنُ بَرُوجٍ : يُقَالُ : هَذِهِ الْجَارِيَةُ مِنْ كِبْرَى بَنَاتِ فُلَانٍ وَمِنْ صُغْرَى بَنَاتِهِ ، يُرِيدُونَ مِنْ صِغَارِ بَنَاتِهِ ، وَيَقُولُونَ : مِنْ وَسْطَى بَنَاتِ فُلَانٍ ، يُرِيدُونَ مِنْ أَوْسَاطِ بَنَاتِ فُلَانٍ ، فَأَمَّا قَوْلُهُمْ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، فَإِنَّ بَعْضَهُمْ يَجْعَلُهُ بِمَعْنَى كَبِيرٍ ، وَحَمَلَهُ سَبِيحِيَّةً عَلَى الْحَذَفِ ، أَيْ أَكْبَرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، كَمَا تَقُولُ : أَنْتَ أَفْضَلُ ، تُرِيدُ : مِنْ غَيْرِكَ . وَكَبِرَ : قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ . وَالتَّكْبِيرُ : التَّعْظِيمُ . وَفِي حَدِيثِ الْأَذَانِ : اللَّهُ أَكْبَرُ . التَّهْدِيبُ : وَأَمَّا قَوْلُ الْمُصَلِّيِ اللَّهُ أَكْبَرُ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْمُؤَدِّنِ ، فَفِيهِ قَوْلَانِ : أَحَدُهُمَا أَنَّ مَعْنَاهُ اللَّهُ كَبِيرٌ مُوضِعٌ أَفْعَلُ مُوضِعٌ فَعِيلٌ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : «وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ» ؛ أَيْ هُوَ هَيِّنٌ عَلَيْهِ ؛ وَمِثْلُهُ قَوْلُ مَعْنِ بْنِ أَوْسٍ :

لَمَعْرَكَ مَا أَدْرَى وَإِنِّي لِأَوْجَلُ
 مَعْنَاهُ : إِنِّي وَجَلٌ ، وَالْقَوْلُ الْآخِرُ أَنَّ فِيهِ ضَمِيرًا ، الْمَعْنَى اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرٌ ، وَكَذَلِكَ اللَّهُ الْأَعَزُّ ، أَيْ أَعَزُّ عَزِيرٍ ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

إِنَّ الَّذِي سَمَكَ السَّمَاءَ بَنَى لَنَا
 بَيْتًا دَعَائِمُهُ أَعَزُّ وَأَطْوَلُ
 أَيْ عَزِيْزَةٌ طَوِيلَةٌ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ اللَّهُ أَكْبَرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، أَيْ أَعْظَمُ ، فَحَدَّثَ لِوُضُوحِ مَعْنَاهُ ، وَأَكْبَرُ خَيْرٌ ، وَالْأَخْبَارُ لَا يَتَنَكَّرُ حَدِّفُهَا ؛ وَقِيلَ : مَعْنَاهُ اللَّهُ أَكْبَرُ مِنْ أَنْ يُعْرَفَ كُنْهُ كِبَرِيَّاتِهِ وَعَظَمَتِهِ ، وَإِنَّمَا قُدِّرَ لَهُ ذَلِكَ وَأَوَّلُ ، لِأَنَّ أَفْعَلَ فِعْلٌ يَلْتَزِمُهُ الْأَلِفُ وَاللَّامُ أَوْ

الِإِضَافَةُ كَالْأَكْبَرِ وَأَكْبَرُ الْقَوْمِ ، وَالرَّاءُ فِي أَكْبَرٍ فِي الْأَذَانِ وَالصَّلَاةِ سَاكِئَةٌ لَا تُنْصَمُ لِلْوَقْفِ ، فَإِذَا وَصِلَ بِكَلَامٍ ضَمَّ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ إِذَا انْتَحَتِ الصَّلَاةُ قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، كَبِيرًا مَنْصُوبٌ بِإِضَارٍ فِعْلٌ ، كَأَنَّهُ قَالَ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، وَقِيلَ : هُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى الْقَطْعِ مِنْ اسْمِ اللَّهِ . وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ، يُصَلِّيَ قَالَ : فَكَبِرَ وَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : نَصَبَ كَبِيرًا لِأَنَّهُ أَقَامَهُ مَقَامَ الْمَصْدَرِ ، لِأَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ : اللَّهُ أَكْبَرُ أَكْبَرُ اللَّهُ كَبِيرًا ، بِمَعْنَى تَكْبِيرًا ، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مَا رَوَى عَنْ الْحَسَنِ : أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى صَلَاتِهِ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَقَوْلُهُ كَبِيرًا بِمَعْنَى تَكْبِيرًا ، فَأَقَامَ الْإِسْمَ مَقَامَ الْمَصْدَرِ الْحَقِيقِيِّ ، وَقَوْلُهُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ، أَيْ أَحْمَدُ اللَّهُ حَمْدًا كَثِيرًا .

وَالْكِبَرُ : فِي السِّنِّ ؛ وَكَبِرَ الرَّجُلُ وَاللِّدَابَّةُ يَكْبُرُ كَبِيرًا وَمَكْبَرًا ، بِكَسْرِ الْبَاءِ ، فَهُوَ كَبِيرٌ : طَعَنَ فِي السِّنِّ ؛ وَقَدْ عَلَنَهُ كِبْرَةٌ وَمَكْبَرَةٌ وَمَكْبَرَةٌ وَمَكْبَرٌ ، وَعَلَاهُ الْكِبَرُ إِذَا أَسَنَّ .

وَالْكِبَرُ : مَصْدَرُ الْكَبِيرِ فِي السِّنِّ مِنَ النَّاسِ وَالذُّوَابِ . وَيُقَالُ لِلسِّيفِ وَالنَّصْلِ الْعَتِيقِ الَّذِي أَلْدَى قَدَمٌ : عَلَنَهُ كِبْرَةٌ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ : سَلَاجِمُ يَثْرِبَ اللَّاتِي عَلَتْهَا يَثْرِبُ كِبْرَةٌ بَعْدَ الْمُرُونِ

ابْنُ سَيِّدَةَ : وَيُقَالُ لِلنَّصْلِ الْعَتِيقِ الَّذِي قَدْ عَلَاهُ صَدَأٌ فَأَفْسَدَهُ : عَلَنَهُ كِبْرَةٌ . وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مَا كَبَرْنِي ^(١) إِلَّا بِسَنَةٍ ، أَيْ مَا زَادَ عَلَيَّ إِلَّا ذَلِكَ .

الْكِسَائِيُّ : هُوَ عِجْرَةٌ وَلَدَ أَبُو يُوَيْسَ : أَخْرَهُمْ ، وَكَذَلِكَ كِبْرَةٌ وَلَدَ أَبُو يُوَيْسَ ، أَيْ أَكْبَرُهُمْ . وَفِي الصَّحَاحِ : كِبْرَةٌ وَلَدَ أَبُو يُوَيْسَ إِذَا

(١) قوله «ما كبرني إلخ» بابه نصر كما في القاموس .

كان آخرهم، يستوى فيه الواحد والجمع، والمدكر والمؤنث في ذلك سواء، فإذا كان أعمدهم في النسب قيل: هو أكبر قومه وإكبر قومه، بوزن إفعلة، والمرأة في ذلك كالرجل.

قال أبو منصور: معنى قول الكسائي: وكذلك كيرة ولد أبوي، ليس معناه أنه مثل عجرة، أي أنه آخرهم، ولكن معناه أن لفظه كلفظه، وأنه للمدكر والمؤنث سواء، وكيرة ضد عجرة، لأن كيرة بمعنى الأكبر، كالصعرة بمعنى الأصغر، فافهم. وروى الإيادي عن شير قال: هذا كيرة ولد أبوي، للذكور والأنثى، وهو آخر ولد الرجل، ثم قال: كيرة ولد أبيه بمعنى عجرة. وفي المؤلف للكسائي: فلان عجرة ولد أبيه آخرهم، وكذلك كيرة ولد أبيه. قال الأزهرى: ذهب شير إلى أن كيرة معناه عجرة، وإنما جعله الكسائي مثله في اللفظ لافي المعنى.

أبو زيد: يقال هو صعرة ولد أبيه وكيرتهم، أي أكبرهم، وفلان كيرة القوم وصعرة القوم إذا كان أصغرهم وأكبرهم. الصحاح: وقولهم: هو كبر قومه، بالضم، أي هو أعمدهم في النسب. وفي الحديث: الولاء للكبير، وهو أن يموت الرجل ويترك ابناً وابن ابن، فالولاء لابن دون ابن الابن. وقال ابن الأثير في قوله: الولاء للكبير، أي أكبر ذرية الرجل، مثل أن يموت عن ابنتين فيران الولاء، ثم يموت أحد الابنتين عن أولاد فلا يرثون نصيب أبيها من الولاء، وإنما يكون لعمهم، وهو الابن الآخر. يقال: فلان كبر قومه بالضم إذا كان أعمدهم في النسب، وهو أن يتسبب إلى جدو الأكبر باباء أقل عدداً من باقي عشيرته. وفي حديث العباس: إنه كان كبر قومه، لأنه لم يبق من بنى هاشم أقرب منه إليه في حياته. وفي حديث القسام: الكبر الكبر، أي ليند الأكر بالكلام، أو قدموا

الأكبر إرشاداً إلى الأدب في تقديم الأسن، وروى: كبر الكبر، أي قدم الأكبر. وفي الحديث: أن رجلاً مات ولم يكن له وارث، فقال: ادفعوا ماله إلى أكبر خراعة، أي كبيرهم، وهو أقربهم إلى الجد الأعلى. وفي حديث الدفن: ويجعل الأكبر ممّا يلي القبلة، أي الأفضل، فإن استنوا فالأسن وفي حديث ابن الزبير وهذبه الكعبة: فلما أبرز عن روضه دعا بكبره فنظروا إليه، أي بمشايخه وكبرائه، والكبر ههنا: جمع الأكبر كأخمر وخمر.

وفلان أكبره قومه، بالكسر، والراء مشددة، أي كبر قومه، ويستوى فيه الواحد والجمع والمؤنث. ابن سيده: وكبر ولد الرجل أكبرهم من الذكور، ومنه قولهم: الولاء للكبير وكبرتهم، وأكبرتهم: ككبرهم. الأزهرى: ويقال فلان كبر ولد أبيه وكبره ولد أبيه، الراء مشددة، هكذا قيده أبو الهيثم بخطه. وكبر القوم وأكبرتهم: أعمدهم بالنسب، والمرأة في ذلك كالرجل، وقال كراع: لا يوجد في الكلام على إفعال إلا أكبر.

وكبر الأمر كبيراً وكباراً: عظم. وكل ما جسم، فقد كبر. وفي التنزيل العزيز: «قل كونوا حجارة أو حديداً أو خلقاً مما يكبر في صدوركم»، معناه كونوا أشد ما يكون في أنفسكم فإني أميتكم وأبليكم. وقوله عز وجل: «وإن كانت لكيرة إلا على الذين هدى الله»، يعنى وإن كان أتباع هذه القبلة، يعنى قبلة بيت المقدس، إلا فعلة كبيرة، المعنى أنها كبيرة على غير المخلصين، فأما من أخلص فليست بكيرة عليه. التهذيب: إذا أردت عظم الشيء قلت: كبر يكبر كبيراً، كما لو قلت: عظم يعظم عظماً. وتقول: كبر الأمر يكبر كباره. وكبر الشيء أيضاً: معظمه.

ابن سيده: والكبر معظم الشيء، بالكسر، وقوله تعالى: «واللذي تولى كيرة

منهم له عذاب عظيم»، قال نعلب: يعنى معظم الأفك، قال الفراء: اجتمع الفراء على كسر الكاف، وقرأها حميد الأعرج وحده كبيرة، وهو وجه جيد في النحو، لأن العرب تقول: فلان تولى عظم الأمر، يريدون أكثره، وقال ابن الزبير: أظنها لغة، قال أبو منصور: قاس الفراء الكبر على العظم، وكلام العرب على غيره. ابن السكيت: كبر الشيء معظمه، بالكسر، وأشد قول قيس بن الخطيم:

تنام عن كبر شأنها فإذا قامت زويداً تكاد تتعرف وورد ذلك في حديث الأفك: وهو الذي تولى كيرة، أي معظمه، وقيل: الكبر الإنم، وهو من الكيرة كالحطه من الحطية. وفي الحديث أيضاً: إن حسان كان ممن كبر عليها. ومن أمثالهم: كبر سياسة الناس في المال. قال: والكبر من التكبر أيضاً، فأما الكبر، بالضم، فهو أكبر ولد الرجل. ابن سيده: والكبر الإنم الكبير وما وعد الله عليه الثار. والكيرة: كالكبر، التانيث على المبالغة.

وفي التنزيل العزيز: «الذين يجتنبون كبائر الإنم والفواحش». وفي الأحاديث ذكر الكبائر في غير موضع، واحداً كبيرة، وهي الفعل القبيحة من الذنوب المنهى عنها شرعاً، العظيم أمرها، كالقتل، والزنى والفرار من الرحف، وغير ذلك، وهي من الصفات الغالية. وفي الحديث عن ابن عباس: أن رجلاً سأل عن الكبائر: أسع هي؟ فقال: هي من السبعائة أقرب، إلا أنه لا كبيرة مع استغفار، ولا صغيرة مع إضرار. وروى مسروق قال: سئل عبد الله عن الكبائر فقال: ما بين فاتحة النساء إلى رأس الثلثين.

ويقال: رجل كبير وكبار وكبار، قال الله عز وجل: «ومكروا مكراً كباراً». وقوله

في الحديث في عذاب القبر: إنها ليعذبان وما يعذبان في كبر، أي ليس في أمر كان يكبر عليها، ويشق فعله لو أراد، لأنه في نفسه غير كبير؛ وكيف لا يكون كبيراً وهما يعذبان فيه؟ وفي الحديث: لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال حبة خردلو من كبر؛ قال ابن الأثير: يعني كبر الكفر والشرك، كقولته تعالى: «إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين»؛ ألا ترى أنه قابلته في نقيضه بالإيمان فقال: ولا يدخل النار من في قلبه مثقال ذلك من الإيمان؛ أراد دخول تأييد؛ وقيل: إذا دخل الجنة نزع ما في قلبه من الكبر كقولته تعالى: «ونزعنا ما في صدورهم من غل»؛ ومنه الحديث: ولكن الكبر من بطر الحق؛ هذا على الحدف، أي ولكن ذا الكبر من بطر، أو ولكن الكبر كثير من بطر، كقولته تعالى: «ولكن البر من اتقى»؛ وفي الحديث: أعود بك من سوء الكبر؛ يروى بسكون الباء وتفتحها، فالسكون من هذا المعنى، والفتح بمعنى الهرم والحرف.

والكبر: الرفعة في الشرف. ابن الأثير: الكبرياء المثلث في قوله تعالى: «وتكون لكما الكبرياء في الأرض»؛ أي المثلث. ابن سيده: الكبر، بالكسر، والكبرياء العظمة والتجبر؛ قال كراع: ولا نظير له إلا السيماء العلامة، والجرياء الريح التي بين الصبا والجنوب، قال: فأما الكيمياء فكلمة أحسبها أعجمية. وقد تكبر واستكبر وتكابر، وقيل تكبر: من الكبر، وتكابر: من السن. والتكبر والاستكبار: التّعظم. وقوله تعالى: «سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الأرض بغير الحق»؛ قال الزجاج: أي أجعل جزاءهم الإضلال عن هداية آياتي؛ قال: ومعنى يتكبرون: أنهم يرون أنهم أفضل الخلق، وأن لهم من الحق ما ليس لغيرهم، وهذه الصفة لا تكون إلا لله خاصة، لأن الله سبحانه وتعالى، هو

الذي له القدرة والفضل الذي ليس لأحد مثله، وذلك الذي الذي يستحق أن يقال له المتكبر، وليس لأحد أن يتكبر، لأن الناس في الحقوق سواء فليس لأحد ما ليس لغيره، فإله المتكبر، وأعلم الله أن هؤلاء يتكبرون في الأرض بغير الحق أي، هؤلاء هذه صفتهم؛ وروى عن ابن عباس أنه قال في قوله تعالى: «يتكبرون في الأرض بغير الحق»؛ من الكبر لا من الكبر، أي يتفضلون ويرون أنهم أفضل الخلق. وقوله تعالى: «لخلق السموات والأرض أكبر من خلق الناس»؛ أي أعجب.

أبو عمرو: الكابر السيد، والكابر الجد الأكبر.

والإكبر والأكبر: شيء كأنه خبيص يابس فيه بعض اللبن ليس بشمع ولا عسل، وليس بشديد الحلاوة ولا عذب، تجيء الثعلب به كما تجيء بالشمع.

والكبرى: تأنيت الأكبر، والجمع الكبر، وجمع الأكبر الأكاير والأكبرون، قال: ولا يقال: كبر، لأن هذو البنية جعلت للصفة خاصة، مثل الأحمر والأسود، وأنت لا تصف بأكبر كما تصف بأحمر، لا تقول: هذا رجل أكبر حتى تصله بمن، أو تذل عليه الألف واللام.

وفي الحديث: يوم الحج الأكبر، قيل: هو يوم النحر، وقيل: يوم عرفة، وإنما سمي الحج الأكبر لأنهم يسمون العمرة الحج الأصغر. وفي حديث أبي هريرة: سجد أحد الأكبرين في: «إذا السماء انشقت»؛ أراد الشيخين: أبا بكر وعمر.

وفي حديث مازن: بعث نبي من مضر يدين الله الكبر، جمع الكبرى؛ ومنه قوله تعالى: «إنها لأحدى الكبر»، وفي الكلام مضاف محذوف تقديره بشرائع دين الله الكبر. وقوله في الحديث: لا تكابروا الصلاة يمثلها من التسيح في مقام واحد،

كأنه أراد لا تُغالوا، أي خففوا في التسيح بعد التسيح؛ وقيل: لا يكن التسيح الذي في الصلاة أكثر منها وتكن الصلاة زائدة عليه.

شعر: يقال أتاني فلان أكبر النهار، وشباب النهار، أي حين ارتفع النهار؛ قال الأعشى:

ساعة أكبر النهار كما شد
د محيل لكونه إغناما
يقول: قلناهم أول النهار في ساعة قدر ما يشد المحيل اختلاف إبله لئلا يرضعها الفضلان. وأكبر الصبي، أي تعوط، وهو كناية.

والكبريت: معروف، وقولهم أعز من الكبريت الأحمر، إنما هو كقولهم: أعز من بيض الأنوق. ويقال: ذهب كبريت، أي خالص؛ قال رؤبة بن العجاج بن رؤبة:

هل يتفعمي كذب سخيت
أو فضة أو ذهب كبريت؟

والكبر: الأصف، فارسي معرب. والكبر: نبات له شوكة. والكبر: طبل له وجه واحد. وفي حديث عبد الله بن زيد صاحب الأذان: أنه أخذ عوداً في مناميه ليأخذ منه كبراً؛ رواه شعير في كتابه قال: الكبر يفتححتين الطبل فيما بلننا، وقيل: هو الطبل ذو الرأسين؛ وقيل: الطبل الذي له وجه واحد. وفي حديث عطاء: سئل عن التعويد يعلق على الحائط^(١)، فقال: إن كان في كبر فلا بأس، أي في طبل صغير، وفي رواية: إن كان في قصبة، وجمعه كيار مثل جمل وجمال.

والأكابر: أحياء من بكر بن وائل، وهم شيبان، وعامر، وطلحة، من بني تميم الله بن ثعلبة، بن عكابة، أصابهم سنة

(١) قوله: «على الحائط» بالطاء، في النهاية: «على الحائط» بالضاد المعجمة، ونراه الصواب.

[عبد الله]

فانتجعوا بلاد تميم وصبة، ونزلوا على بدر
ابن حمراء الضبي فاجارهم، ووفى لهم،
فقال بدر في ذلك:

وَيَتِ وَفَاءَ لَمْ يَرِ النَّاسُ مِثْلَهُ
بِتِعْشَارٍ إِذْ تَجْبُو إِلَى الْأَكْبَرِ

والكبر في الرفعة والشرف، قال المرار:

وَلَى الْأَعْظَمُ مِنْ سُلَافِهَا
وَلَى الْهَامَةُ فِيهَا وَالْكَبَرُ

وذو كبار: رجل. وإكبرة وأكبرة: من
بلاد بني أسد، قال المرار الفقعسي:

فَمَا شَهِدْتُ كَوَادِسُ إِذْ رَحَلْنَا
وَلَا عَتَبْتُ بِأَكْبَرَةَ الْمُوعُولِ

كبرت: الكبريت: من الحجاره الموقد

بها، قال ابن دريد: لا أحسبه عربياً
صحيحاً. الليث: الكبريت عين تجرى،

فإذا جمد ماؤها صار كبريتاً أبيض وأصفر
وأكدر.

قال أبو منصور: يقال كبرت فلان بغيره
إذا طلاه بالكبريت مخلوطاً بالدسم.

التهديب: والكبريت الأحمر يقال هو
من الجوهر، ومعدنه خلف بلاد التبت،

وإدى التمل الذي مر به سلمان، على نينا
وعليه الصلاة والسلام، ويقال في كل شيء

كبريت، وهو يئسه، ما خلا الذهب
والفضة، فإنه لا ينكسر، فإذا صعد، أي

أديب، ذهب كبريته.
والكبريت: الباقوت الأحمر.

والكبريت: الذهب الأحمر، قال روبة:
هل يعصمني حلف سيحيت

أو فضة أو ذهب كبريت؟
قال ابن الأعرابي: ظن روبة أن الكبريت

ذهب.

كبرتل: التهذيب في الخناسي:
ابن الأعرابي يقال لذكر الخنفساء المقرض

والحوار والكبرتل والمدحرج والجعل.

كيس: الكيس: طمك حفرة بتراب.

وكيست التهر والبر كيساً: طمتمها
بالتراب. وقد كيس الحفرة يكيسها كيساً:

طواها بالتراب^(١) وغيره، واسم ذلك
التراب الكيس، بالكسر. يقال الهوا

والكيس، فالكيس ما كان نحو الأرض مما
يسد من الهواء سداً. وقال أبو حنيفة:

الكيس أن يوضع الجلد في حفرة ويدفن فيها
حتى يسترخي شعره أو صوفه.

والكيس: حلى يصاغ مجوفاً ثم
يخشي بطيب ثم يكبس، قال علقمة:

مَحَالٌ كَأَجْوِزِ الْجِرَادِ وَلَوْلُو
مِنَ الْفَلْقَى وَالْكَيْسِ الْمَلُوبِ

والجبال الكيس والكيس: الصلاب
الشداد.

وكيس الرجل يكبس كوساً وتكيس:
أدخل رأسه في ثوبه، وقيل: تقع به ثم

تغطي بطائفه، والكباس من الرجال:
الذي يفعل ذلك. ورجل كباس: هو الذي

إذا سأله حاجة كبس برأسه في جيب
قميصه. يقال: إنه لكباس غير خباس،

قال الشاعر يمدح رجلاً:
هو الرزء المبين لا كباس

تقيل الرأس يتعن بالضنين
ابن الأعرابي: رجل كباس عظيم

الرأس، قالت الخنساء:
فذاك الرزء عمرك لا كباس

عظيم الرأس يحلم بالتعيق
ويقال: الكباس الذي يكبس رأسه في

ثيابه ويتأم. والكاس من الرجال: الكاس
في ثوبه المعطى به جسده، الداحل فيه.

والكيس: البيت الصغير، قال: أراه
سمى بذلك، لأن الرجل يكبس فيه رأسه،

قال شمر: ويجوز أن يجعل البيت كيساً لما
يكبس فيه، أي يدخل، كما يكبس الرجل

(١) قوله: «طواها بالتراب» هكذا في
الأصل، ولعله «طمها بالتراب».

رأسه في ثوبه. وفي الحديث عن عقيل
ابن أبي طالب أن قريناً أتت أبا طالب

فقالوا له: إن ابن أخيك قد آذانا فأنه
عنا، فقال: يا عقيل، انطلق فأتني

بمحمد، فانطلقت إلى رسول الله،
فاسترحته من كيس، بالكسر، قال

شمر: من كيس، أي من بيت صغير،
ويروى بالثون من الكياس، وهو بيت

الطنبي والأكباس: بيوت من طين،
واحد كيس. قال شمر: والكيس اسم لما

كيس من الأبية، يقال: كيس الدار
وكيس البيت. وكل بنيان كيس، فله

كيس، قال العجاج:
وإن رأوا بنيانه ذا كيس

تطارحوا أركانه بالرؤس
والأرنية الكاسية: المقيلة على الشفة

العليا: والتأصية الكاسية: المقيلة على
الجهة. يقال: جهة كستها التأصية، وقد

كبست التأصية الجهة.
والكباس، بالضم: العظيم الرأس،

وكذلك الأكبس. ورجل أكبس بين
الكيس إذا كان صحم الرأس، وفي

التهذيب: الذي أقبلت هامته وأدبرت
جهته. ويقال: رأس أكبس إذا كان

مستديراً صحمًا. وهامة كساء وكباس:
صحمة مستديرة، وكذلك كمره كساء

وكباس: ابن الأعرابي: الكيس الكثير،
والكيس الرأس الكبير. شمر: الكباس

الذكر، وأنشد قول الطرماح:
ولو كنت حرًا لم تتم ليلة النقا

وجعثن نهبى بالكباس وبالعود
نهبى: يثار منها الغبار لشدّة العمل بها.

وناقة كساء وكباس، والاسم الكيس،
وقيل: الأكبس. وهامة كساء وكباس:

صحمة مستديرة، وكذلك كمره كساء
وكباس. والكباس: الممتلي اللحم.

وقدم كساء: كثيرة اللحم غليظة
محدودة.

وَالكَيْسِيُّ وَالكَيْسِيُّ: الْإِتِحَامُ عَلَى الشَّيْءِ، وَقَدْ تَكَبَّسُوا عَلَيْهِ. وَيُقَالُ: كَبَسُوا عَلَيْهِمْ. وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: جَاءَ فُلَانٌ مُكَبَّسًا وَكَابِسًا إِذَا جَاءَ شَادًّا، وَكَذَلِكَ جَاءَ مُكَلَّسًا، أَيْ حَامِلًا. يُقَالُ: شَدَّ إِذَا حَمَلَ، وَرَبًّا قَالُوا كَبَسَ رَأْسَهُ أَيْ أَدَخَلَهُ فِي ثِيَابِهِ وَأَخْفَاهُ. وَفِي حَدِيثِ الْقِيَامَةِ: فَوَجَدُوا رَجُلًا قَدْ أَكَلَتْهُمُ النَّارُ إِلَّا صُورَةَ أَحَدِهِمْ يُعْرَفُ بِهَا، فَكَابَسُوا، فَالْقَوَا عَلَى بَابِ الْجَعْتِ، أَيْ أَدَخَلُوا رُءُوسَهُمْ فِي ثِيَابِهِمْ. وَفِي حَدِيثِ مَقْتَلِ حَمْرَةَ: قَالَ وَحْشِي فَكَمَنْتُ لَهُ إِلَى صَحْرَةٍ وَهُوَ مُكَبَّسٌ، لَهُ كَيْسٌ، أَيْ يَفْتَحِمُ النَّاسَ فَيَكْبِسُهُمْ، وَالكَيْسُ الْهَدِيرُ وَالْقَطِيطُ. وَقَفَّافٌ كَبَسٌ إِذَا كَانَتْ ضِعْفًا (١)؛ قَالَ الْعَجَّاجُ:

وَعُنَّا وَعُورًا وَقَفَّافًا كَبَسًا

وَنَحَلَهُ كَبُوسٌ: حَمَلَهَا فِي سَعْفِهَا. وَالْكَيْبَسَةُ، بِالْكَسْرِ: الْعَذْقُ التَّامُّ بِشَارِبِيهِ وَبُسْرِهِ، وَهُوَ مِنَ الثَّمْرِ بِمِثْلَةِ الْعُنُقُودِ مِنَ الْعِنَبِ؛ وَاسْتَعَارَ أَبُو حَنِيفَةَ الْكَبَائِسَ لِشَجَرِ الْفَوْقَلِ، فَقَالَ: تَحْمِلُ كَبَائِسَ فِيهَا الْفَوْقَلُ مِثْلُ الثَّمْرِ. غَيْرُهُ: وَالْكَيْبِسُ ضَرْبٌ مِنَ الثَّمْرِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنْ رَجُلًا جَاءَ بِكَبَائِسَ مِنْ هَذِهِ النَّخْلِ؛ هِيَ جَمْعُ كَيْبَسَةٍ، وَهُوَ الْعَذْقُ التَّامُّ بِشَارِبِيهِ وَرَطْبِهِ؛ وَمِنْهُ حَدِيثٌ عَلَى: كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: كَبَائِسُ اللَّوْلُؤِ الرَّطْبِ. وَالْكَيْبِسُ: نَمْرُ النَّحْلَةِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا أُمُّ جَرْدَانَ، وَإِنَّمَا يُقَالُ لَهُ الْكَيْبِسُ إِذَا جَفَّ، فَإِذَا كَانَ رَطْبًا فَهُوَ أُمُّ جَرْدَانَ.

وَعَامُ الْكَيْبِسِ فِي حِسَابِ أَهْلِ الشَّامِ عَنْ أَهْلِ الرُّومِ: فِي كُلِّ أَرْبَعِ سِنِينَ، يَزِيدُونَ فِي شَهْرِ شِبَاطِ يَوْمًا، فَيَجْعَلُونَهُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا، وَفِي ثَلَاثِ سِنِينَ يَعُدُّونَهُ ثَانِيَةً وَعِشْرِينَ

(١) قوله: «إذا كانت ضِعْفًا» هكذا في

الأصل. وعبارة القاموس وشرحه: «والجبال والكبس، كركع، الصلاب الشداد، قال الفراء: ويروي أيضا: الكبس، بالضم، يقال: قفاف كبس، قال العجاج... إلخ».

يَوْمًا، يُقِيمُونَ بِذَلِكَ كُسُورَ حِسَابِ السَّنَةِ، وَيُسَمُّونَ الْعَامَ الَّذِي يَزِيدُونَ فِيهِ ذَلِكَ الْيَوْمَ عَامَ الْكَيْبِسِ. الْجَوْهَرِيُّ: وَالسَّنَةُ الْكَيْبَسَةُ الَّتِي يُسْتَرَقُّ لَهَا يَوْمٌ، وَذَلِكَ فِي كُلِّ أَرْبَعِ سِنِينَ.

وَكَبَسُوا دَارَ فُلَانٍ (٢).

وَكَابُوسٌ: كَلِمَةٌ يُكْنَى بِهَا عَنِ الْبُضْعِ. يُقَالُ: كَبَسَهَا إِذَا فَعَلَ بِهَا مَرَّةً. وَكَبَسَ الْمَرْأَةُ: نَكَحَهَا مَرَّةً. وَكَابُوسٌ: اسْمٌ يَكُونُ بِهِ عَنِ النِّكَاحِ. وَالكَابُوسُ: مَا يَقَعُ عَلَى النَّائِمِ بِاللَّيْلِ، وَيُقَالُ: هُوَ مُقَدَّمَةُ الصَّرْعِ؛ قَالَ بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ: وَلَا أَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا إِنَّمَا هُوَ النَّيْدِلَانُ، وَهُوَ الْبَارُوكُ وَالْجَانُومُ.

وَعَابِسٌ كَابِسٌ: إِثْبَاعٌ. وَكَابِسٌ وَكَبَسٌ وَكَيْبِسٌ: أَسْمَاءٌ. وَكَيْبِسٌ: مَوْضِعٌ؛ قَالَ الرَّاعِي:

جَعَلَنَ حَبِيًّا بِالْيَمِينِ وَنَكَبَتِ

كَيْبَسًا لُورِدُ مِنْ ضَيْدَةَ بَاكِرِ

• كَيْبَسٌ • الْكَيْبَسُ: وَاحِدُ الْكَيْبَاشِ وَالْأَكْبَاشِ. ابْنُ سَيِّدَةَ: الْكَيْبَسُ فَحْلُ الضَّائِلِ فِي أَيْ سِينٍ كَانَ. قَالَ اللَّيْثُ: إِذَا أَثْبَى الْحَمَلَ فَقَدْ صَارَ كَيْبَسًا، وَقِيلَ: إِذَا أَرْبَعُ. وَكَبَسُ الْقَوْمِ: رَيْسُهُمْ وَسَيِّدُهُمْ، وَقِيلَ: كَبَسُ الْقَوْمِ حَامِيَتُهُمْ وَالْمَنْظُورُ إِلَيْهِ فِيهِمْ، أَدْخَلَ الْهَاءَ فِي حَامِيَةٍ لِمُبَالَغَةٍ. وَكَبَسُ الْكَيْبَسِيَّةِ: قَائِدُهَا.

وَكَبَيْشَةُ: اسْمٌ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي: كَبَيْشَةُ اسْمٌ مَرْتَجَلٌ لَيْسَ بِمَوْنَتِ الْكَبَيْشِ الدَّالِّ عَلَى الْجِنْسِ، لِأَنَّ مَوْنَتَ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ لَفْظِهِ، وَهُوَ نَعْجَةٌ. وَكَبَيْشَةُ: اسْمٌ، وَفِي التَّهْذِيبِ: وَكَبَيْشَةُ اسْمٌ امْرَأَتِي، وَكَانَ مُشْرِكًا مَكَّةَ يَقُولُونَ لِلنَّبِيِّ، ﷺ: ابْنُ أَبِي

(٢) قوله: «وكبسوا دار فلان» في

الصحيح: «وكبسوا دار فلان: أغاروا عليها فجأة»، وهذا الشرح توضح العبارة.

[عبد الله]

كَيْبَشَةَ، وَأَبُو كَيْبَشَةَ: كُنْيَةٌ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَفْيَانَ وَهَرَقَلٍ: لَقَدْ أَمَرَ أَمْرَ ابْنِ أَبِي كَيْبَشَةَ؛ يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ؛ أَصْلُهُ أَنَّ أَبَا كَيْبَشَةَ رَجُلٌ مِنْ خِزَاعَةَ، خَالَفَ قُرَيْشًا فِي عِبَادَةِ الْأوثَانِ وَعَبَدَ الشَّعْرَى الْعُورَ، فَسَمَّى الْمُشْرِكُونَ سَيِّدَنَا رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، ابْنَ أَبِي كَيْبَشَةَ، لِخِلَافِهِ إِيَّاهُمْ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى، تَشْبِيهَا بِهِ، كَمَا خَالَفَهُمْ أَبُو كَيْبَشَةَ إِلَى عِبَادَةِ الشَّعْرَى؛ مَعْنَاهُ أَنَّهُ خَالَفَنَا كَمَا خَالَفْنَا أَبُو كَيْبَشَةَ. وَقَالَ آخَرُونَ: أَبُو كَيْبَشَةَ كُنْيَةٌ وَهَبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، جَدُّ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، مِنْ قِبَلِ أُمِّهِ، فَسَبَّ إِلَيْهِ، لِأَنَّهُ كَانَ نَزَعَ إِلَيْهِ فِي الشَّبَابِ؛ وَقِيلَ: إِنَّمَا قِيلَ لَهُ ابْنُ أَبِي كَيْبَشَةَ، لِأَنَّ أَبَا كَيْبَشَةَ كَانَ زَوْجَ الْمَرْأَةِ الَّتِي أَرْضَعَتْهُ، ﷺ.

ابْنُ السَّكَيْتِ: يُقَالُ بَلَدٌ قَفَّارٌ كَمَا يُقَالُ بُرْمَةٌ أَعْيَاشٌ وَتَوْبٌ أَكْبَاشٌ، وَهِيَ ضَرْبٌ مِنْ بُرُودِ الْيَمَنِ، وَتَوْبٌ شَمَارِقُ وَشِبَارِقُ إِذَا تَمَرَّقَ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هَكَذَا أَقْرَابِيهِ الْمُتَذَرِّبِيُّ تَوْبٌ أَكْبَاشٌ، بِالْكَافِ وَالشَّيْنِ، قَالَ: وَاسْتَأْخَفْتُ لِعَيْرِهِ. وَقَالَ ابْنُ بَرُوجٍ: تَوْبٌ أَكْرَاشٌ وَتَوْبٌ أَكْبَاشٌ، وَهِيَ مِنْ بُرُودِ الْيَمَنِ، قَالَ: وَقَدْ صَحَّ الْآنَ أَكْبَاشٌ.

• كَيْبَسٌ • الْأَزْهَرِيُّ: اللَّيْثُ الْكَبَاصُ وَالْكَبَاصَةُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْحُمْرُ وَنَحْوِهَا: الْقَوِيُّ الشَّدِيدُ عَلَى الْعَمَلِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• كَجَجٌ • الْكَجَجُ: التَّقْدُّ (عَنِ اللَّيْثِ)؛ وَأَنْشَدَ:

قَالُوا لِي كَجَجٌ قُلْتُ لَسْتُ كَابِعَا
وَكَجَجٌ الدَّرَاهِمُ كَبَعًا: وَرَزَاهَا وَقَدَّهَا.
وَكَبَعُهُ عَنِ الشَّيْءِ يَكْبَعُهُ كَبَعًا: مَعَهُ.
وَالْكَجَجُ: الْمَنْعُ. وَالْكَجَجُ: الْقَطْعُ؛ قَالَ:
تَرَكْتُ لُصُوصَ الْبَصْرِ مِنْ تَبِينِ بَائِسِ

صَلِيبٍ وَمَكْبُوعِ الْكَرَاسِيعِ بَارِكُ
وَالْكَبُوعُ وَالْكَوْعُ: الدَّلُّ وَالْحُصُوعُ.

وَالْكَبْءُ : مِنْ دَوَابِّ الْبَحْرِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْكَبْعُ جَمَلُ الْبَحْرِ . وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ الدِّيمِيَّةِ : يَا وَجْهَ الْكَبْعِ ! وَسَبَّ لِلْجَوَارِي : يَا بُعْضُوصَةَ كَفَى ، وَيَا وَجْهَ الْكَبْعِ ! الْكَبْعُ : سَمَكٌ بَحْرِيٌّ وَحَشُ الْمَرْأَةِ .

* كبل * الْكَبْلُ : قَيْدٌ ضَحْمٌ . ابْنُ سَيِّدَةَ : الْكَبْلُ وَالْكَيْلُ الْقَيْدُ مِنْ أَيْ شَيْءٍ كَانَ ، وَقِيلَ : هُوَ أَعْظَمُ مَا يَكُونُ مِنَ الْأَقْيَادِ ، وَجَمْعُهَا كَبُولٌ . يُقَالُ : كَبَلْتُ الْأَسِيرَ وَكَبَلْتُهُ إِذَا قَيْدْتَهُ ، فَهُوَ مَكْبُولٌ وَمُكَبَّلٌ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : هُوَ الْقَيْدُ ، وَالْكَبْلُ ، وَالتَّكْلُ ، وَالْوَلْمُ ، وَالْفَرْزُلُ . وَالْمَكْبُولُ : الْمَحْبُوسُ . وَفِي الْحَدِيثِ : ضَجِكتُ مِنْ قَوْمٍ يَبْئِي بِهِمْ إِلَى الْجَنَّةِ فِي كَبَلِ الْحَدِيدِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي مَرْثِدٍ : فَكَّكتُ عَنْهُ أَكْبَلُهُ ؛ هِيَ جَمْعُ قَلَّةٍ لِلْكَبَلِ الْقَيْدِ ، وَفِي قَصِيدِ كَعْبِ ابْنِ زُهَيْرٍ :

مَتَيْمٌ إِثْرَهَا لَمْ يَفِدْ مَكْبُولٌ
أَيَّ مَقِيدٍ . وَكَبَلَهُ بِكَبَلِهِ كَبَلًا وَكَبَلَهُ وَكَبَلَهُ كَبَلًا : حَبَسَهُ فِي سِجْنٍ أَوْ غَيْرِهِ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْكَبَلِ [الْقَيْدِ] ، قَالَ :

إِذَا كُنْتُ فِي دَارٍ يُهَيْئُكَ أَهْلُهَا
وَلَمْ تَكُ مَكْبُولًا بِهَا فَتَحَوَّلِ
وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ : إِذَا وَقَعَتِ السَّهَانُ فَلَا مَكَابِلَةَ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : تَكُونُ الْمَكَابِلَةُ بِمَعْنَيَيْنِ : تَكُونُ مِنَ الْحَبْسِ ، يَقُولُ : إِذَا حُدَّتِ الْحُدُودُ فَلَا يُحْبَسُ أَحَدٌ عَنْ حَقِّهِ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْكَبَلِ الْقَيْدِ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَالرَّجْعَةُ الْآخَرُ أَنْ تَكُونَ الْمَكَابِلَةُ مَقْلُوبَةً مِنَ الْمُبَاكَلَةِ أَوْ الْمُلَابَكَةِ ، وَهِيَ الْإِخْلَاطُ ؛ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : هُوَ مِنَ الْكَبَلِ وَمَعْنَاهُ الْحَبْسُ عَنْ حَقِّهِ ، وَلَمْ يَدْكُرِ الْوَجْهَ الْآخَرَ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَهَذَا عِنْدِي هُوَ الصَّوَابُ ، وَالتَّفْسِيرُ الْآخَرُ غَلَطٌ ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مِنْ بَكَلْتُ أَوْ لَبَكْتُ لَقَالَ « مُبَاكَلَةٌ » أَوْ مُلَابَكَةٌ ، وَإِنَّمَا الْحَدِيثُ مَكَابِلَةٌ ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ فِي

الْمَكَابِلَةِ : قَالَ بَعْضُهُمْ هِيَ التَّأخِيرُ . يُقَالُ : كَبَلْتُكَ ذَيْتَكَ أَخَّرْتُكَ عَنْكَ ، وَفِي الصَّحاحِ : يَقُولُ إِذَا حُدَّتِ الدَّارُ ، وَفِي النِّهَائَةِ : إِذَا حُدَّتِ الْحُدُودُ فَلَا يُحْبَسُ أَحَدٌ عَنْ حَقِّهِ ، كَأَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى الشُّفْعَةَ لِلْجَارِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ مِنَ الْكَبَلِ الْقَيْدِ ، قَالَ : وَهَذَا عَلَى مَذْهَبٍ مِنْ لَا يَرَى الشُّفْعَةَ إِلَّا لِلْخَلِيطِ ، الْمُحْكَمُ : قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قِيلَ هِيَ مَقْلُوبَةٌ مِنْ لَبَكَ الشَّيْءُ وَبَكَلَهُ إِذَا خَلَطَهُ وَهَذَا لَا يَسُوغُ لِأَنَّ الْمَكَابِلَةَ مُصَدَّرٌ ، وَالْمَقْلُوبُ لَا مُصَدَّرَ لَهُ عِنْدَ سَبْيَوِيهِ .

وَالْمَكَابِلَةُ أَيْضًا : تَأْخِيرُ الدِّينِ . وَكَبَلَهُ الدِّينَ كَبَلًا : أَخَّرَهُ عَنْهُ . وَالْمَكَابِلَةُ : التَّأْخِيرُ وَالْحَبْسُ ، يُقَالُ : كَبَلْتُكَ ذَيْتَكَ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الْمَكَابِلَةُ أَنْ تَبَاعَ الدَّارُ إِلَى جَنْبِ دَارِكَ وَأَنْتَ تُرِيدُهَا وَمُخْتِاجٌ إِلَى شِرَائِهَا ، فَتُوَخَّرُ ذَلِكَ حَتَّى يَسْتَوْجِبَهَا الْمُشْتَرِي ، ثُمَّ تَأْخُذُهَا بِالشُّفْعَةِ ، وَهِيَ مَكْرُوهَةٌ ، وَهَذَا عِنْدَ مَنْ يَرَى شُفْعَةَ الْجَوَارِي . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا مَكَابِلَةَ إِذَا حُدَّتِ الْحُدُودُ وَلَا شُفْعَةَ ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ :

مَتَى يَعِدُ يَنْجِزُ وَلَا يَكْتَبِلُ
مِنَهُ الْعَطَايَا طُولَ إِعْتَامِهَا
إِعْتَامُهَا : الْإِطْطَاءُ بِهَا ، لَا يَكْتَبِلُ : لَا يَحْتَسِبُ .

وَفَرَوُ كَبَلٌ : كَثِيرٌ الصُّوفِ ثَقِيلٌ . الْجَوْهَرِيُّ : فَرَوُ كَبَلٌ ، بِالتَّحْرِيكِ ، أَيْ قَصِيرٌ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ : أَنَّهُ كَانَ يَلْبَسُ الْفَرَوُ الْكَبَلُ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْكَبَلُ فَرَوٌ كَبِيرٌ .

وَالْكَبَلُ : مَا نَتَى مِنَ الْجِلْدِ عِنْدَ شُفْعَةِ الدَّلْوِ فَحَرَزٌ ، وَقِيلَ : شَفَّتْهَا ، وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ اللَّامَ بَدَلٌ مِنَ التَّوْنِ فِي كَبَنٍ . وَالْكَابُولُ : حِيَالَةُ الصَّائِدِ ، يَأْتِيَةٌ . وَكَابُلٌ : مَوْضِعٌ ، وَهُوَ عَجَمِيٌّ ؛ قَالَ الثَّابِتِيُّ :

فَعُودًا لَهُ عَسَّانُ يَرْجُونَ أَوْبَهُ
وَتَرْكُ وَرَهْطُ الْأَعْجَمِيِّينَ وَكَابُلُ

وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيٍّ لِأَبِي طَالِبٍ :
تُطَاعُ بِنَا الْأَعْدَاءِ وَدُؤَا لَوْ أَنَا
تُسَدُّ بِنَا أَبْوَابَ تَرْكُوكِ وَكَابُلِ
فَكَابُلُ أَعْجَمِيٍّ وَوَزْنُهُ فَاعِلٌ ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ الْفَرَزْدَقُ كَثِيرًا فِي شِعْرِهِ ؛ وَقَالَ غَوِيَّةُ ابْنُ سَلَمَى (١) :

وَرَدَدْتُ مَخَافَةَ الْحَجَّاجِ أَنِّي
بِكَابِلٍ فِي اسْتِ شَيْطَانِي رَجِيمِ
مُقِيمًا فِي مَضَارِطِهِ أُعْنِي :
الْأَحَى الْمَنَازِلَ بِالْقَعِيمِ !
وَقَالَ حَنْظَلَةُ الْخَيْرِ بْنِ أَبِي رُهْمٍ ، وَيُقَالُ حَسَّانُ بْنُ حَنْظَلَةَ :

تَرَلْتُ لَهُ عَنِ الضَّيِّبِ وَقَدْ بَدَّتْ
مُسُومَةٌ مِنْ خَيْلِ تَرْكُوكِ وَكَابِلِ
وَدُؤُ الْكَبَائِنِ : فَحَلَّ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ
كَانَ صَبَّارًا فِي قَيْدِهِ .

* كبن * الْكَبْنُ : عَدُوٌّ لَيْنٌ فِي اسْتِزْسَالِهِ . كَبَنَ الرَّجُلُ يَكْبِنُ كَبُونًا وَكَبْنًا إِذَا لَيْنَ عَدُوَّهُ ؛ وَأَنْشَدَ اللَّيْثُ (٢) :

يَمُورُ وَهُوَ كَابِنٌ حَيِيٌّ
وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَقْصُرَ فِي الْعَدُوِّ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْكَبْنُ فِي الْعَدُوِّ الْأَيْجِهَدَ نَفْسُهُ وَيَكْفُ بَعْضَ عَدُوِّهِ ؛ كَبَنَ الْفَرَسُ يَكْبِنُ كَبْنًا وَكَبُونًا . وَفِي حَدِيثِ الْمُنَافِقِ : يَكْبِنُ فِي هَذِهِ مَرَّةً وَفِي هَذِهِ مَرَّةً ، أَيْ يَعْدُو . يُقَالُ : كَبَنَ يَكْبِنُ كَبُونًا إِذَا عَدَا عَدُوًّا لَيْسًا . وَالْكَبُونُ : السُّكُونُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَبَا الْقَاسِمِ الدُّبَيْرِيِّ :
وَاضْحَمَةُ الْحَدِّ شَرُوبٌ لِلْبَنِّ
كَانَهَا أُمُّ غَزَالِوٍ قَدْ كَبَنَ

(١) قوله « وقال غوة بن سلمى » كذا بالأصل ، والذي في ياقوت : وقال فرعون ابن عبد الرحمن يعرف بابن سلعة من بني تميم ابن مر : وددت إلخ .
(٢) قوله « وأنشد الليث » أي للمعاج وعجلوه كما في التكملة :

خزاية والحفر الخزي
الخزاية بفتح الخاء المعجمة : الاستحياء ، والحفر ككتف : شديد الحياء ، والخزي : فاعيل .

أَيُّ سَكَنَ .

وَكَبَنَ الثَّوْبَ يَكْبِنُهُ وَيَكْبِنُهُ كَبْنًا : نَاهُ إِلَى دَاخِلٍ ثُمَّ خَاطَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَرَّ بِفُلَانٍ وَهُوَ سَاجِدٌ وَقَدْ كَبِنَ صَفِيرَتَيْهِ وَشَدَّهَا بِبِصَاحٍ ، أَيُّ نَاقَهَا وَلَوَاهَا .

وَرَجُلٌ كَبِنٌ وَكَبْنَةٌ : مُتَقَبِضٌ بِخَيْلٍ كَرَّ لَيْثِيمٌ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَا يَرْفَعُ طَرْفَهُ بُحْلًا ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يُنَكِّسُ رَأْسَهُ عَنِ فِعْلِ الْخَبْرِ وَالْمَعْرُوفِ ، قَالَتْ الْخَنَسَاءُ :

فَذَاكَ الرَّؤْيُ عَمَرَكَ لَا كَبِنٌ
تَقِيلُ الرَّأْسِ يَحْلُمُ بِالْبَاطِنِ
وَقَالَ الْهَدَلِيُّ :

بَسَرَ إِذَا كَانَ الشَّاءُ وَمُطْعِمٌ
لِللَّحْمِ غَيْرِ كَبْنَةٍ عُلْفُوفٍ
وَأَسْتَشْهَدُ الْجَوْهَرِيُّ بِشِعْرِ عُمَيْرِ بْنِ الْجَعْدِ
الْحَزَامِيُّ :

بَسَرَ إِذَا هَبَّ الشَّاءُ وَأَمْحَلُوا
فِي الْقَوْمِ غَيْرِ كَبْنَةٍ عُلْفُوفٍ
الْتِهَادِيُّ : الْكِسَائِيُّ رَجُلٌ كَبْنَةٌ وَأَمْرَأَةٌ
كَبْنَةٌ لِلَّذِي فِيهِ انْقِیَاضٌ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ
الْهَدَلِيِّ :

وَإِكْبَانٌ إِكْبَانَانًا إِذَا تَقَبَّضَ .
وَالْكَبْنَةُ : الْخَبْرَةُ الْبَاسِئَةُ . وَالْكَبِنُ :
الْمَخْبِرُ ، لِأَنَّ فِي الْخَبْرِ تَقَبُّضًا وَتَجْمَعًا .

وَرَجُلٌ مَكْبُونٌ الْأَصَابِعُ : مِثْلُ
الشُّنَنِ (١) . وَكَبِنَ الرَّجُلُ كَبْنًا : دَخَلَتْ نَبَاهُهُ
مِنْ أَسْفَلٍ وَمِنْ فَوْقٍ إِلَى غَارِ الصَّمِّ .

وَكَبِنَ هَدْيَتَهُ عَنَّا يَكْبِنُهَا كَبْنًا : كَفَّهَا
وَصَرَفَهَا ؛ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : مَعْنَى هَذَا صَرَفَ
هَدْيَتَهُ وَمَعْرُوفُهُ عَنِ حَبْرَانِهِ وَمَعَارِفُهُ إِلَى
غَيْرِهِمْ . وَكُلُّ كَفٍّ كَبِنٌ ، وَفِي التَّهْدِيدِ :

كُلُّ كَبِنٍ كَفٌّ . يُقَالُ : كَبِنْتُ عَنكَ
لِسَانِي (٢) ، أَيُّ كَفَفْتُهُ ، وَفَرَسٌ كَبِنٌ .

(١) قوله : « مثل الشنن .. إلخ » هو عبارة
الحكمم ، وسقط منها : « وكبن عن الشيء كبنًا : كع
وعدل ، وكبن الرجل .. »

(٢) قوله : « كبت عنك لساني .. إلخ »
وأكبت أيضا مثله ، ودابة مكبن الفقار أى عمكة .
بضم الميم فيها .

ابنُ سَيِّدَةٍ : وَفَرَسٌ فِيهِ كَبْنَةٌ وَكَبِنٌ لَيْسَ
بِالْعَظِيمِ وَلَا الْقَمِيءِ .

وَالْكِبَانُ : دَاءٌ (٣) بِأَخْذِ الْإِبِلِ ، يُقَالُ
مِنْهُ : بَعِيرٌ مَكْبُونٌ . وَكَبِنَ لَهُ الطَّبِيُّ وَكَبِنَ
الطَّبِيُّ وَكَبِنًا إِذَا لَطَأَ بِالْأَرْضِ . وَكِبَانٌ
الرَّجُلُ : انْكَسَرَ ، وَكَبَانٌ : انْقَبَضَ ، قَالَ
مُذَرِّكُ بْنُ حَضَنٍ :

بَاكَرَوَانَا صُكًّا فَإِكْبَانًا
قَالَ ابْنُ بَرِّى : شَاهِدُهُ قَوْلُ أَبِي الْقَدِّيرِ :

كَانَهَا أُمَّ غَزَالٍ قَدْ كَبِنَ
أَيُّ قَدْ تَنَتَّى وَنَامَ ، وَأَنْشَدَ لِأَخْرَجَ :

فَلَمْ يَكْبِتُوا إِذْ رَأَوْنِي وَأَقْبَلَتْ
إِلَيَّ وَجُوهٌ كَالسُّيُوفِ تَهَلَّلَتْ
وَفَسَّرَهُ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ فَقَالَ : كَبِنَ شَفِنَ .
وَالْكَبُونُ : الشَّفُونُ . ابْنُ بَرِّجٍ : الْمَكْبِينُ

الَّذِي قَدْ أَحْتَبَى وَأَدْخَلَ مِرْقَبِيهِ فِي حَبْرَتِهِ ،
ثُمَّ خَضَعَ بِرَقَبَتِهِ وَبِرَأْسِهِ عَلَى يَدَيْهِ ، قَالَ :
وَالْمَكْبِينُ وَالْمَكْبِينُ الْمُنْقَبِضُ الْمُتَحَنِّنُ .
وَالْكَبْنَةُ : لُعْبَةٌ لِلْأَعْرَابِ ، تُجْمَعُ كَبْنًا ،
وَأَنْشَدَ :

تَدَكَّلْتُ بَعْدِي وَاللَّهُمَّ الْكَبِنُ (٣)
أَبُو عَيْبَةَ : فَرَسٌ مَكْبُونٌ ، وَالْأَنْثَى
مَكْبُونَةٌ ، وَالْجَمْعُ الْمَكْبِينُ ، وَهُوَ الْقَصِيرُ
الْقَوَائِمُ الرَّحِيبُ الْجَوْفُ الشَّحْتُ الْعِظَامِ ،
وَلَا يَكُونُ الْمَكْبُونُ أَقْسَمَ .

وَكَبِنَ الدَّلْوُ : شَفَتَهَا ، وَقِيلَ : مَا شَفَى .
(٣) قوله « والكبان داء إلخ » وطعام لأهل
الين ، وهو سحق الذرة البلولة يجعل في مراكن
صغار ، ويوضع في التنور ، فإذا نضج واحمر وجهه
أخرج .

(٤) قوله « تدكلت إلخ » عجزه كما في
التكلة :

ونحن نعدو في الخبار والجرن
وتدكلت أى تدللت . وفى « دكل » وأنشد
أبو عمرو لأبي حبيبة الشيباني . وفيها « الطين بدل
الكن ، وفى « جرن » : لأبي حبيبة الشيباني ، وفيها
الطين بدل الكين ، ونعدو بالعين المعجمة بدل
نعدو ، وفى « طين » الطين أيضا ، ونعدو بالعين
المهملة .

مِنَ الْجِلْدِ عِنْدَ شَفَةِ الدَّلْوِ فَخُرْز .
الْأَضْمَعِيُّ : الْكَبِنُ مَا نَتَى مِنَ الْجِلْدِ عِنْدَ
شَفَةِ الدَّلْوِ . ابْنُ السَّكَيْتِ : هُوَ الْكَبِنُ
وَالْكَبْلُ ، بِاللَّامِ وَالثَّوْنُ ، حَكَاهُ عَنِ
الْفَرَّاءِ ، تَقُولُ مِنْهُ : كَبِنْتُ الدَّلْوُ ، بِالْفَتْحِ ،
أَكْبِنُهَا ، بِالْكَسْرِ ، إِذَا كَفَفْتَ حَوْلَ شَفَتِهَا .
وَكَبِنْتُ عَنِ الشَّيْءِ : عَدَلْتُ . وَكَبِنْتُ
الشَّيْءَ : غَيَّبْتُهُ ، وَهُوَ مِثْلُ الْحَبْنِ .

وَكَبِنَ فُلَانٌ : سَمِنَ . وَالْكَبْنَةُ :
السَّمْنُ ؛ قَالَ قَتَبُ بْنُ أُمِّ صَاحِبٍ يَصِفُ
جَمَلًا :

ذَا كَبِنَتْ يَبْلَأُ التَّضْدِيرَ مَعْرُومُهُ
كَانَهُ حِينَ يَلْقَى رَحْلَهُ فَدَنَّ

« كبه » الأزهري قال في حديث حذيفة :
قال له رجل قد نعت لنا المسيح الدجال وهو
رجل عريض الكبهة ، أراد الجبهة ،
وأخرج العجم بين مخرجها ومخرج
الكفاف ، وهى لغة قوم من العرب ، ذكرها
سيبويه مع سائر لغات أخرى وقال : إنها غير
مستحسنة ولا كثيرة فى لغة من نرضى
عربيتها .

« كبا » روى عن النبي ، أنه
قال : ما أخذت عرضت علي الإسلام إلا
كانت عنده له كبوة غير أبى بكر ، فإنه لم
يتلعم ، قال أبو عبيد : الكبوة مثل الوقة
تكون عند الشيء يكرهه الإنسان يدعى إليه
أو يراد منه كوقفه العائر ، ومنه قيل : كبا
الزند فهو يكبو إذا لم يخرج ناره ، والكبوة
فى غير هذا : السقوط للوجه ، كبا لوجهه
يكبو كبوا سقط ، فهو كابت . ابن سيده :

كبا كبوا وكبوا انكب على وجهه ، يكون
ذلك لكل ذى روح . وكبا كبوا : عثر ؛
قال أبو ذؤيب يصف نورا روى فسقط :

فكبا كما يكبو فبين تاريز
بالحبت إلا أنه هو أبرع
وكبا يكبو كبوة إذا عثر . وفى ترجمة عن :

لِكُلِّ جَوَادٍ كَبُوءٌ ، وَلِكُلِّ عَالِمٍ هَفُوءٌ ،
 وَلِكُلِّ صَارِمٍ بُوءَةٌ . وَكَبَا الزُّنْدُ كَبُوءًا وَكَبُوءًا ،
 وَأَكْبَى : لَمْ يُوْر . يُقَالُ : أَكْبَى الرَّجُلُ إِذَا
 لَمْ تَخْرُجْ نَارُ زَنْدِهِ ، وَأَكْبَاهُ صَاحِبُهُ إِذَا
 دَخَنَ وَلَمْ يُوْر . وَفِي حَدِيثٍ أُمِّ سَلَمَةَ : قَالَتْ
 لِعُمَّانَ لَا تَقْدَحْ بَزَنْدِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ،
 أَكْبَاهَا أَيْ عَطَّلَهَا مِنَ الْقَدْحِ فَلَمْ يُوْر بِهَا .
 وَالكَابِي : التُّرَابُ الَّذِي لَا يَسْتَمِرُّ عَلَى
 وَجْهِ الْأَرْضِ . وَكَبَا النَّيْتُ كَبُوءًا : كَسَسَهُ .
 وَالْكِبَا ، مَقْصُورٌ : الْكُنَاسَةُ ، قَالَ سَيِّبِيُّهُ :
 وَقَالُوا فِي تَثْنِيَةِ كِبَاوَانٍ ، يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ الْفَهَا
 وَأَوْ ، قَالَ : وَأَمَّا إِمَالَتُهُمُ الْكِبَا فَلَيْسَ لِأَنَّ
 الْفَهَا مِنَ الْبَاءِ ، وَلَكِنْ عَلَى التَّشْبِيهِ بِأَهْلِ مِنَ
 الْأَفْعَالِ مِنَ ذَوَاتِ الْوَاوِ نَحْوِ غَزَا ، وَالْجَمْعُ
 أَكْبَاءُ ، مِثْلُ مَعَى وَأَمْعَاءُ ، وَالْكَبَّةُ مِثْلُهُ ،
 وَالْجَمْعُ كَبِيْنٌ . وَفِي الْمَثَلِ : لَا تَكُونُوا
 كَالْيَهُودِ تَجْمَعُ أَكْبَاءَهَا فِي مَسَاجِدِهَا . وَفِي
 الْحَدِيثِ : لَا تَشْبَهُوا بِالْيَهُودِ تَجْمَعُ الْأَكْبَاءَ
 فِي دُورِهَا ، أَيْ الْكُنَاسَاتِ . وَيُقَالُ لِلْكُنَاسَةِ
 تُلْقَى بِفِنَاءِ النَّيْتِ : كِبَا ، مَقْصُورٌ ، وَالْأَكْبَاءُ
 لِلْجَمْعِ ، وَالْكِبَاءُ مَمْدُودٌ ، هُوَ الْبَحُورُ .
 وَيُقَالُ : كَبَى نُوبُهُ تَكْبِيَةً إِذَا بَحَرَهُ .
 وَفِي الْحَدِيثِ عَنِ الْعَبَّاسِ أَنَّهُ قَالَ : قُلْتُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ قَرَيْتُنَا جَلَسْنَا فَتَدَاكُرُوا
 أَحْسَابَهُمْ ، فَجَعَلُوا مَثَلًا مِثْلَ نَحْلَةٍ فِي كَبُوءٍ
 مِنَ الْأَرْضِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنْ
 اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ ، ثُمَّ حِينَ
 قَرَفَهُمْ جَعَلَنِي فِي خَيْرِ الْفَرِيقَيْنِ ، ثُمَّ جَعَلَهُمْ
 يَبُوتًا فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ يَبُوتِهِمْ ، فَأَنَا خَيْرُكُمْ
 نَفْسًا ، وَخَيْرُكُمْ بَيْتًا ؛ قَالَ سُورٍ : قَوْلُهُ فِي
 كَبُوءٍ لَمْ نَسْمَعْ فِيهَا مِنْ عُلَمَائِنَا شَيْئًا ، وَلَكِنَّا
 سَمِعْنَا الْكِبَا وَالْكَبَّةَ ، وَهُوَ الْكُنَاسَةُ وَالتُّرَابُ
 الَّذِي يُكْنَسُ مِنَ النَّيْتِ . وَقَالَ خَالِدٌ :
 الْكَبِيْنَ السَّرْجِيْنُ ، وَالوَاحِدَةُ كَبَّةٌ . قَالَ
 أَبُو مَنْصُورٍ : الْكَبَّةُ الْكُنَاسَةُ مِنَ الْأَسْمَاءِ
 النَّاقِصَةِ ، أَصْلُهَا كَبُوءَةٌ ، بِضَمِّ الْكَافِ ، مِثْلُ
 الْقَلَّةِ أَصْلُهَا قَلُوءَةٌ ، وَالثَّلَّةُ أَصْلُهَا ثَلُوءَةٌ ،
 وَيُقَالُ لِلرَّبُوءِ كَبُوءَةٌ ، بِالضَّمِّ . قَالَ : وَقَالَ

الرَّمْحَشْرِيُّ الْكِبَا الْكُنَاسَةُ ، وَجَمْعُهُ أَكْبَاءُ ،
 وَالْكَبَّةُ بوزن قَلَّةٍ وَطَبَّةٍ وَنَحْوِهَا ، وَأَصْلُهَا
 كَبُوءَةٌ ، وَعَلَى الْأَصْلِ جَاءَ الْحَدِيثُ ، قَالَ :
 وَكَانَ الْمُحَدَّثُ لَمْ يَبْضِطْ فَجَعَلَهَا كَبُوءَةً ،
 بِالْفَتْحِ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : فَإِنْ صَحَّتِ
 الرَّوَابِيَةُ بِهَا فَوَجْهُهُ أَنْ تُطْلَقَ الْكَبُوءَةُ ، وَهِيَ
 الْمَرْءَةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الْكَسْحِ ، عَلَى الْكُسَاخَةِ
 وَالْكُنَاسَةِ . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : الْكَبَا جَمْعُ كَبِيَّةٍ ،
 وَهِيَ الْبَعْرُ ، وَقَالَ : هِيَ الْمَرْزَلَةُ ، وَيُقَالُ فِي
 جَمْعِ لَعْنَةٍ وَكَبِيَّةٍ لَعِينٌ وَكَبِيْنٌ ؛ قَالَ
 الْكَلْبِيُّ :
 وَيَالِ الْعَدَوَاتِ مَسْبُتِنَا نُصَارُ
 وَنَبِغٌ لَا فِصَافِصُ فِي كَبِيْنَا
 أَرَادَ : أَنَا عَرَبٌ نَشَانًا فِي تَرْوِ الْبِلَادِ ، وَلَسْنَا
 بِحَاضِرَةِ نَشْوَا فِي الْفَرَى ؛ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ :
 وَالْعَدَوَاتُ جَمْعُ عَدَاوَةٍ ، وَهِيَ الْأَرْضُ
 الطَّيْبَةُ ، وَالْفِصَافِصُ : هِيَ الرُّطْبَةُ . وَأَمَّا
 كَبُوءٌ فِي جَمْعِ كَبِيَّةٍ فَالْكَبِيَّةُ ، عِنْدَ نَعْلَبِ ،
 وَاحِدَةٌ الْكِبَا وَلَيْسَ بِلَعْنَةٍ فِيهَا ، فَيَكُونُ كَبِيَّةً
 وَكَبَا بِمِثْلَةِ لَعْنَةٍ وَرَأَى .
 وَقَالَ ابْنُ وِلَادٍ : الْكِبَا الْقَاشُ ،
 بِالْكَسْرِ ، وَالْكَبَا ، بِالضَّمِّ ، جَمْعُ كَبِيَّةٍ وَهِيَ
 الْبَعْرُ ، وَجَمْعُهَا كَبُوءٌ فِي الرَّفْعِ ، وَكَبِيْنٌ فِي
 النَّصْبِ وَالْجَرِّ ، فَقَدْ حَصَلَ مِنْ هَذَا أَنَّ الْكَبَا
 وَالْكِبَا الْكُنَاسَةُ وَالرُّبْلُ ، يَكُونُ مَكْسُورًا
 وَمَضْمُومًا ، فَالْمَكْسُورُ جَمْعُ كَبِيَّةٍ وَالْمَضْمُومُ
 جَمْعُ كَبِيَّةٍ ، وَقَدْ جَاءَ عَنْهُمْ الضَّمُّ وَالْكَسْرُ فِي
 كَبِيَّةٍ ، فَمَنْ قَالَ كَبِيَّةً ، بِالْكَسْرِ ، فَجَمْعُهَا
 كَبُوءٌ وَكَبِيْنٌ فِي الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ ، بِكَسْرِ
 الْكَافِ ، وَمَنْ قَالَ كَبِيَّةً ، بِالضَّمِّ ، فَجَمْعُهَا
 كَبُوءٌ وَكَبُوءٌ ، بِضَمِّ الْكَافِ وَكَسْرِهَا ،
 كَقَوْلِكَ كَبُوءٌ وَكَبُوءٌ فِي جَمْعِ ثَبِيَّةٍ ، وَأَمَّا الْكِبَا
 الَّذِي جَمَعَهُ الْأَكْبَاءُ ، عِنْدَ ابْنِ وِلَادٍ ، فَهُوَ
 الْقَاشُ لَا الْكُنَاسَةَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ نَاسًا
 مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا لَهُ إِنَّا نَسْمَعُ مِنْ قَوْمِكَ إِنَّا
 مِثْلُ مُحَمَّدٍ كَمِثْلِ نَحْلَةٍ تَثْبُتُ فِي كَبَا ؛ قَالَ :
 هِيَ ، بِالْكَسْرِ وَالْقَصْرِ ، الْكُنَاسَةُ ، وَجَمْعُهَا
 أَكْبَاءُ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : قِيلَ لَهُ أَيْنَ تَدْفِنُ

ابْنِكَ ؟ قَالَ : عِنْدَ فَرَطْنَا عُمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ ،
 وَكَانَ قَبْرَ عُمَانَ عِنْدَ كِبَا بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ،
 أَيْ كُنَاسِيهِمْ .
 وَالْكِبَاءُ ، مَمْدُودٌ : صَرَبٌ مِنَ الْعُودِ
 وَاللُّخْتَنَةِ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هُوَ الْعُودُ
 الْمُنْتَحِرُّ بِهِ ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :
 وَبَانًا وَالْوَبَا مِنْ الْهِنْدِ ذَاكِبَا
 وَرَنْدًا وَبَلْبِي وَالْكِبَاءُ الْمَقْتَرَا
 وَالْكَبَّةُ : كَالْكِبَاءِ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) ،
 قَالَ : وَالْجَمْعُ كَبَا . وَقَدْ كَبَى نُوبُهُ ،
 بِالتَّشْدِيدِ ، أَيْ بَحَرَهُ . وَتَكَبَّتِ الْمَرْءَةُ عَلَى
 الْمِجْمَرِ : أَكَبَتْ عَلَيْهِ بِتَوْبِهَا . وَتَكَبَّى
 وَتَكَبَّى إِذَا تَبَحَّرَ بِالْعُودِ ؛ قَالَ أَبُو دُوَادٍ :
 يَكْبِيْنُ الْبِشْجُوحُ فِي كَبَةِ الْمَشَا
 حَتَّى وَبَلُّهُ أَحْلَامُهُمْ وَسَامُ
 أَيْ يَبْحَرُونَ الْبِشْجُوحَ ، وَهُوَ الْعُودُ ، وَكَبَةُ
 الشَّيْءُ : شِدَّةُ ضَرَرِهِ ، وَقَوْلُهُ : بَلُّهُ أَحْلَامُهُمْ
 أَرَادَ أَنَّهُمْ ، غَاغِلَاتٌ عَنِ الْحَتَى وَالْحَبِّ .
 وَكَبَتِ النَّارُ : عَلَاهَا الرَّمَادُ وَتَحْتَهَا
 الْحِمْرُ . وَيُقَالُ : فَلَانَ كَابِي الرَّمَادِ ، أَيْ
 عَظِيمُهُ مُتَّفِخُهُ يَنْهَالُ ، أَيْ أَنَّهُ صَاحِبُ
 طَعَامٍ كَثِيرٍ . وَيُقَالُ : نَارٌ كَابِيَةٌ إِذَا غَطَّاهَا
 الرَّمَادُ ، وَالْحِمْرُ تَحْتَهَا ، وَيُقَالُ فِي مَثَلٍ :
 الْهَابِي شَرٌّ مِنَ الْكَابِي ؛ قَالَ : وَالْكَابِي
 الْقَحْمُ الَّذِي قَدْ حَمَدَتْ نَارُهُ فَكَبَا ، أَيْ خَلَا
 مِنَ النَّارِ ، كَمَا يُقَالُ كَبَا الزُّنْدُ إِذَا لَمْ يَخْرُجْ مِنْهُ
 نَارٌ ؛ وَالْهَابِي : الرَّمَادُ الَّذِي تَرَفَّتْ وَهَبًا ،
 وَهُوَ قَبْلُ أَنْ يَكُونَ هَبَاءً كَابٍ . وَفِي حَدِيثِ
 جَبْرِيرَ : خَلَقَ اللَّهُ الْأَرْضَ السُّفْلَى مِنَ الرَّبْدِ
 الْجَفَاءِ وَالْمَاءِ الْكَبَاءِ ؛ قَالَ الْقَيْسِيُّ : الْمَاءُ
 الْكَبَاءُ هُوَ الْعَظِيمُ الْعَالِي ، وَمِنْهُ يُقَالُ : فَلَانَ
 كَابِي الرَّمَادِ أَيْ عَظِيمُ الرَّمَادِ . وَكَبَا الْفَرَسُ
 إِذَا رَبَا وَانْتَفَحَ ؛ الْمَعْنَى أَنَّهُ خَلَقَهَا مِنْ زَبْدِ
 اجْتِمَاعِ الْمَاءِ ، وَتَكَانَفَتْ فِي حَبَابَاتِ الْمَاءِ ،
 وَمِنْ الْمَاءِ الْعَظِيمِ ، وَجَعَلَهُ الرَّمْحَشْرِيُّ حَدِيثًا
 مَرْفُوعًا .
 وَكَبَا النَّارُ : أَلْقَى عَلَيْهَا الرَّمَادَ . وَكَبَا
 الْحِمْرُ : ارْتَفَعَ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ،

قال: ومِنْهُ قَوْلُ أَبِي عَارِمٍ الْكِلَابِيِّ فِي خَيْرِ لَهُ: ثُمَّ أَرْتَمْتُ نَارِي، ثُمَّ أَوْقَدْتُ حَتَّى دَفَيْتُ حَظِيرَتِي، وَكَبَا جَمْرُهَا، أَيْ كَبَا جَمْرُ نَارِي. وَغَبَّتِ النَّارُ أَيْ سَكَنَ لَهَا، وَكَبَتْ إِذَا غَطَّاهَا الرَّمَادُ، وَالْجَمْرُ تَحْتَهُ، وَهَمَدَتْ إِذَا طَفَيْتْ وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا شَيْءٌ مِنَ النَّارِ. وَعَلَيْهِ كَابِيَّةٌ: فِيهَا لَبَنٌ عَلَيْهَا رَغْوَةٌ، وَكَبُوتُ الشَّيْءِ إِذَا كَسَحَتْهُ، وَكَبُوتُ الْكُوزِ وَغَيْرُهُ: صَبَبْتُ مَا فِيهِ.

وَكَبَا الْإِنَاءُ كَبُوتًا: صَبَّ مَا فِيهِ. وَكَبَا لَوْنُ الصُّبْحِ وَالشَّمْسِ: أَظْلَمَ. وَكَبَا لَوْنُهُ: كَمَدَ. وَكَبَا وَجْهُهُ: تَغَيَّرَ، وَالْإِسْمُ مِنْ ذَلِكَ كُلُّهُ الْكَبُوتَةُ. وَأَكْبَى وَجْهُهُ: غَيَّرَهُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)؛ وَأَنْشَدَ:

لَا يَغْلِبُ الْجَهْلُ جَلْمِي عِنْدَ مَقْدَرَةٍ
وَلَا الْعَصِيهَةُ مِنْ ذِي الضَّمَنِ تُكْبِي
وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى: فَشَقَّ عَلَيْهِ حَتَّى كَبَا وَجْهُهُ أَيْ رُبَا وَانْتَفَخَ مِنَ الْغَيْظِ. يُقَالُ: كَبَا الْفَرَسُ يَكْبُو إِذَا انْتَفَخَ وَرَبَا.

وَكَبَا الْغُبَارُ إِذَا ارْتَفَعَ. وَرَجُلٌ كَابِي الْوَلْوَانِ: عَلَيْهِ غَبْرَةٌ. وَكَبَا الْغُبَارُ إِذَا لَمْ يَطْرُقْ وَلَمْ يَتَحَرَّكْ. وَيُقَالُ: غُبَارُ كَابٍ أَيْ ضَحْمٌ، قَالَ رَبِيعَةُ الْأَسَدِيُّ:

أَهْوَى لَهَا تَحْتَ الْعَجَاجِ بِطَعْنَةٍ
وَالْحَيْلُ تَرْدَى فِي الْغُبَارِ الْكَابِي
وَالْكَبُوتَةُ: الْغَبْرَةُ كَالْهَبْوَةِ. وَكَبَا الْفَرَسُ كَبُوتًا: لَمْ يَعْرِقْ؛ وَكَبَا الْفَرَسُ يَكْبُو إِذَا رُبَا وَانْتَفَخَ مِنْ فَرْقٍ أَوْ عَدُوٍّ، قَالَ الْعَجَّاجُ:

جَرَى ابْنُ لَيْلَى جَرِيَةَ السَّبُوحِ
جَرِيَةَ لَأَكَابٍ وَلَا أُنُوحِ
اللَيْثُ: الْفَرَسُ الْكَابِي الَّذِي إِذَا أَعْيَا قَامَ فَلَمْ يَتَحَرَّكْ مِنَ الْإِعْيَاءِ. وَكَبَا الْفَرَسُ إِذَا حُنِدَ بِالْجَلَالِ فَلَمْ يَعْرِقْ أَبُو عَمْرٍو: إِذَا حَنَدَتِ الْفَرَسَ فَلَمْ يَعْرِقْ قِيلَ كَبَا الْفَرَسُ، وَكَذَلِكَ إِذَا كَمَتِ الرَّبْوُ.

* كَبَا: اللَّيْثُ: الْكَثَاةُ، يَبُوزُنُ فَعَلَةً مَهْمُوزٌ: نَبَاتٌ كَالْجَرَجِيرِ يُطْعَمُ بِقُوكُلٍ. قَالَ

أَبُو مُنْصُورٍ: هِيَ الْكَثَاةُ، بِالثَاءِ، وَتُسَمَّى النَّهْنُ؛ قَالَ أَبُو مَالِكٍ وَغَيْرُهُ.

* كَبَا: الْكِتَابُ: مَعْرُوفٌ، وَالْجَمْعُ كُتُبٌ وَكُتُبٌ. كَتَبَ الشَّيْءَ يَكْتُبُهُ كِتَابًا وَكِتَابًا وَكِتَابَةً، وَكَتَبَهُ: خَطَّهُ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ:

أَقْبَلْتُ مِنْ عِنْدِ زِيَادٍ كَالْحَرْفِ
تَحْطُّ رِجْلَايَ بِحَطِّ مُخْتَلِفِ
تُكْتَبَانِ فِي الطَّرِيقِ لَامَ الْفِ

قَالَ: وَرَأَيْتُ فِي بَعْضِ النَّسَخِ تِكْتَبَانِ، يَكْسِرُونَ الثَّاءَ، وَهِيَ لَفْعٌ بَهْرَاءٌ، يَكْسِرُونَ الثَّاءَ، فَيَقُولُونَ: يَتَعَلَّمُونَ، ثُمَّ أَتَى الْكَافَ كَسْرَةَ الثَّاءِ.

وَالْكِتَابُ أَيْضًا: الْإِسْمُ (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ). الْأَزْهَرِيُّ: الْكِتَابُ اسْمٌ لِأَكْتَبَ مَجْمُوعًا؛ وَالْكِتَابُ مُضَدُّ؛ وَالْكِتَابَةُ لِمَنْ تَكُونُ لَهُ صِنَاعَةٌ، مِثْلُ الصَّيَاغَةِ وَالْحَيَاظَةِ.

وَالْكِتَبَةُ: الْكِتَابُ كِتَابًا تَسْحَهُ. وَيُقَالُ: اكْتَتَبَ فُلَانٌ فُلَانًا أَيْ سَأَلَهُ أَنْ يَكْتُبَ لَهُ كِتَابًا فِي حَاجَةٍ. وَاسْتَكْتَبَهُ الشَّيْءُ أَيْ سَأَلَهُ أَنْ يَكْتُبَهُ لَهُ. ابْنُ سِيدَةَ: اكْتَتَبَهُ كَكْتَبَهُ.

وَقِيلَ: كَتَبَهُ خَطَّهُ؛ وَاكْتَتَبَهُ: اسْتَمْلَأَهُ، وَكَذَلِكَ اسْتَكْتَبَهُ. وَاكْتَتَبَهُ: كَتَبَهُ، وَاكْتَتَبْتُهُ: كَتَبْتُهُ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «اَكْتَتَبَهَا فِيهِ تُمَلَّى عَلَيْهِ بُكْرَةٌ وَأَصِيلًا»؛ أَيْ اسْتَكْتَبَهَا.

وَيُقَالُ: اكْتَتَبَ الرَّجُلُ إِذَا كَتَبَ نَفْسَهُ فِي دِيْوَانِ السُّلْطَانِ. وَفِي الْحَدِيثِ: قَالَ لَهُ رَجُلٌ إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَةً، وَإِنِّي اكْتَتَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا؛ أَيْ كَتَبْتُ اسْمِي فِي جُمْلَةِ الْغَزَاةِ.

وَتَقُولُ: اكْتَتَبْتُ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ أَيْ أَمَلْتُهَا عَلَيَّ.

وَالْكِتَابُ: مَا كَتَبَ فِيهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ نَظَرَ فِي كِتَابِ أَخِيهِ بغيرِ إِذْنِهِ، فَكَأَنَّمَا يَنْظُرُ فِي النَّارِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

هَذَا تَمَثِيلٌ، أَيْ كَمَا يَحْدَرُ النَّارَ، فَلْيَحْدَرُ هَذَا الصَّنِيعَ، قَالَ: وَقِيلَ مَعْنَاهُ كَأَنَّمَا يَنْظُرُ إِلَى مَا يُوجِبُ عَلَيْهِ النَّارَ؛ قَالَ: وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرَادَ عُقُوبَةَ الْبَصْرِ لِأَنَّ الْجِنَايَةَ مِنْهُ، كَمَا يُعَاقَبُ السَّمْعُ إِذَا اسْتَمَعَ إِلَى قَوْمٍ، وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ؛ قَالَ: وَهَذَا الْحَدِيثُ مَحْمُولٌ عَلَى الْكِتَابِ الَّذِي فِيهِ سِرٌّ وَأَمَانَةٌ، يَكْرَهُ صَاحِبُهُ أَنْ يُطْلَعَ عَلَيْهِ؛ وَقِيلَ: هُوَ عَامٌّ فِي كُلِّ كِتَابٍ، وَفِي الْحَدِيثِ: لَا تَكْتُبُوا عَلَيَّ غَيْرَ الْقُرْآنِ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَجْهُ الْجَمْعِ بَيْنَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَبَيْنَ إِذْنِهِ فِي كِتَابَةِ الْحَدِيثِ عَنْهُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَيَّنَّ إِذْنَهُ فِيهَا، أَنَّ الْإِذْنَ، فِي الْكِتَابَةِ، نَاسِخٌ لِلْمَنْعِ مِنْهَا بِالْحَدِيثِ الثَّابِتِ، وَبِاجْتِمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى جَوَازِهَا؛ وَقِيلَ: إِنَّمَا نَهَى أَنْ يُكْتَبَ الْحَدِيثُ مَعَ الْقُرْآنِ فِي صَحِيفَةٍ وَاحِدَةٍ، وَالْأَوَّلُ الْوَجْهُ.

وَحَكَى الْأَصْمَعِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ: أَنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقُولُ، وَذَكَرَ إِنْسَانًا فَقَالَ: فُلَانٌ لَعُوبٌ، جَاءَتْهُ كِتَابِي فَاحْتَقَرَهَا، فَقُلْتُ لَهُ: أَتَقُولُ جَاءَتْهُ كِتَابِي؟ فَقَالَ: نَعَمْ؛ أَلَيْسَ بِصَحِيفَةٍ! فَقُلْتُ لَهُ: مَا اللَّعُوبُ؟ فَقَالَ: الْأَحْمَقُ؛ وَالْجَمْعُ كُتُبٌ. قَالَ سَبْيَوِيُّ: هُوَ مِمَّا اسْتَعْتَمُوا فِيهِ بِنَاءَ أَكْثَرِ الْعَدَدِ عَنْ بِنَاءِ أَذْنَاهُ، فَقَالُوا: ثَلَاثَةٌ كُتُبٌ.

وَالْمُكَاتَبَةُ وَالْمُكَاتِبُ، بِمَعْنَى: وَالْكِتَابُ، مُطْلَقٌ: التَّوْرَةُ؛ وَبِهِ فَسَّرَ الرَّجَّاجُ قَوْلَهُ تَعَالَى: «نَبَذَ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ». وَقَوْلُهُ: «كِتَابَ اللَّهِ»؛ جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ الْقُرْآنَ، وَأَنْ يَكُونَ التَّوْرَةَ، لِأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ، قَدْ نَبَذُوا التَّوْرَةَ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَالطُّورِ وَكِتَابِ مَسْطُورٍ» قِيلَ: الْكِتَابُ مَا أُثْبِتَ عَلَى بَنِي آدَمَ مِنْ أَعْمَالِهِمْ. وَالْكِتَابُ: الصَّحِيفَةُ وَالِدَّوَاءُ (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ) قَالَ: وَقَدْ قُرئَ: «وَلَمْ تَجِدُوا كِتَابًا» وَكُتَابًا وَكَاتِبًا؛ فَالْكِتَابُ مَا يُكْتَبُ فِيهِ؛ وَقِيلَ الصَّحِيفَةُ

وَالدَّوَاةُ ، وَأَمَّا الْكَاتِبُ وَالْكَتَابُ فَمَعْرُوفَانِ .
وَكَتَبَ الرَّجُلُ وَأَكْتَبَهُ إِكْتَابًا : عَلَّمَهُ
الْكِتَابَ .

وَرَجُلٌ مُكْتَبٌ : لَهُ أَجْرًا يُكْتَبُ مِنْ
عِنْدِهِ . وَالْمُكْتَبُ : الْمُعَلَّمُ . وَقَالَ
اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ الْمُكْتَبُ الَّذِي يُعَلَّمُ الْكِتَابَةَ .
قَالَ الْحَسَنُ : كَانَ الْحَجَّاجُ مُكْتَبًا
بِالطَّائِفِ ، يَعْنِي مُعَلَّمًا ؛ وَمِنْهُ قِيلَ : عَيْدُ
الْمُكْتَبِ ، لِأَنَّهُ كَانَ مُعَلَّمًا .

وَالْمُكْتَبُ : مَوْضِعُ الْكُتَّابِ . وَالْمُكْتَبُ
وَالْكَتَابُ : مَوْضِعُ تَعْلِيمِ الْكُتَّابِ ، وَالْجَمْعُ
الْكُتَّابِيُّ وَالْمُكَاتِبُ . الْمَبْرَدُ : الْمُكْتَبُ
مَوْضِعُ التَّعْلِيمِ ، وَالْمُكْتَبُ الْمُعَلَّمُ ،
وَالْكَتَابُ الصَّبِيَانُ : قَالَ : وَمَنْ جَعَلَ
الْمَوْضِعَ الْكُتَّابَ ، فَقَدْ أَخْطَأَ . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِصَبِيَانِ الْمُكْتَبِ الْفُرْقَانُ
أَيْضًا .

وَرَجُلٌ كَاتِبٌ ، وَالْجَمْعُ كُتَّابٌ وَكُتَّابَةٌ ،
وَحِرْفَتُهُ الْكِتَابَةُ وَالْكَتَابُ : الْكُتْبَةُ . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : الْكَاتِبُ عِنْدَهُمُ الْعَالِمُ . قَالَ اللَّهُ
تَعَالَى : « أَمْ عِنْدَهُمُ الْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُمُونَ ؟ »
وَفِي كِتَابِهِ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ : قَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكُمْ
كَاتِبًا مِنْ أَصْحَابِي ؛ أَرَادَ عَالِمًا ، سُمِّيَ بِهِ
لِأَنَّ الْغَالِبَ عَلَى مَنْ كَانَ يَعْرِفُ الْكِتَابَةَ ، أَنْ
عِنْدَهُ الْعِلْمُ وَالْمَعْرِفَةُ ، وَكَانَ الْكَاتِبُ عِنْدَهُمْ
عَزِيزًا ، وَفِيهِمْ قَلِيلًا .

وَالْكِتَابُ : الْفَرَضُ وَالْحُكْمُ وَالْقَدْرُ ؛
قَالَ الْجَعْلِيُّ :

يَا بَنَّةَ عَمِّي ! كِتَابُ اللَّهِ أَخْرَجَنِي
عَنْكُمْ وَهَلْ أَمْتَعَنَ اللَّهُ مَا فَعَلَا ؟
وَالْكِتَبَةُ : الْحَالَةُ . وَالْكِتَبَةُ : الْإِكْتَابُ

فِي الْفَرَضِ وَالرُّزْقِ .

وَيُقَالُ : اِكْتَتَبَ فُلَانٌ أَيْ كَتَبَ اسْمَهُ فِي
الْفَرَضِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : مَنْ اِكْتَتَبَ
ضَمِنَا بِعَهْدِ اللَّهِ ضَمِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، أَيْ مَنْ
كَتَبَ اسْمَهُ فِي دِيْوَانِ الرُّمَّةِ وَلَمْ يَكُنْ زَمِينًا ،
يَعْنِي الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْفَيْءِ فَرَضَ لَهُ فِي
الدِّيْوَانِ فَرَضٌ ، فَلَمَّا نَدِبَ لِلخُرُوجِ مَعَ

المجاهدين ، سَأَلَ أَنْ يُكْتَبَ فِي الضَّمَّتِي ،
وَهُمُ الرُّمَّةِي ، وَهُوَ صَحِيحٌ .

وَالْكِتَابُ يُوضَعُ مَوْضِعَ الْفَرَضِ . قَالَ اللَّهُ
تَعَالَى : « كَتَبَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي
الْقَتْلِ » . وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : « كَتَبَ عَلَيْكُمْ
الصِّيَامَ » ، مَعْنَاهُ : فَرَضَ . وَقَالَ : « وَكَتَبْنَا
عَلَيْهِمْ فِيهَا » أَيْ فَرَضْنَا . وَمِنْ هَذَا قَوْلُ
النَّبِيِّ ﷺ ، لِرَجُلَيْنِ احْتَكَا إِلَى اللَّهِ
لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، أَيْ بِحُكْمِ اللَّهِ
الَّذِي أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ ، أَوْ كَتَبَهُ عَلَى عِبَادِهِ ،
وَلَمْ يُرِدِ الْقُرْآنَ ، لِأَنَّ الْفَيْءَ وَالرَّجْمَ لَا ذِكْرَ
لَهُمَا فِيهِ ؛ وَقِيلَ : مَعْنَاهُ يَفْرَضُ اللَّهُ تَنْزِيلًا أَوْ
أَمْرًا ، يَبْنِي عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ » ؛
مَصْدَرٌ أُرِيدَ بِهِ الْفِعْلُ أَيْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ؛
قَالَ : وَهُوَ قَوْلُ حُدَّاقِ النُّحَوِيِّينَ (١) . وَفِي
حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ ، قَالَ لَهُ : كِتَابَ اللَّهِ
الْقِصَاصُ ، أَيْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ،
ﷺ ؛ وَقِيلَ : هُوَ إِشَارَةٌ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ ، عَزَّ
وَجَلَّ : « وَالسِّنُّ بِالسِّنِّ » ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى :
« وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ » وَفِي
حَدِيثِ بَرِيرَةَ : مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي
كِتَابِ اللَّهِ ، أَيْ لَيْسَ فِي حُكْمِهِ ، وَلَا عَلَى
مُوجِبِ قَضَاءِ كِتَابِهِ ، لِأَنَّ كِتَابَ اللَّهِ أَمْرٌ
بِطَاعَةِ الرَّسُولِ ، وَأَعْلَمُ أَنَّ سُنَّتَهُ بَيَانٌ لَهُ ،
وَقَدْ جَعَلَ الرَّسُولُ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ ، لِأَنَّ
الْوَلَاءَ مَذْكَورٌ فِي الْقُرْآنِ نَصًّا .

وَالْكِتَبَةُ : اِكْتِبَاتُكَ كِتَابًا تَنْسَحُهُ .
وَأَسْتَكْتَبُهُ : أَمْرُهُ أَنْ يَكْتَبَ لَهُ ، أَوْ
اِتَّخَذَهُ كَاتِبًا .

(١) قوله : وهو قول حذاق النحويين « هذه
عبارة الأزهرى في تنزيهه ، ونقلها الصاغاني في
تكلته ، ثم قال ، وقال الكوفيون هو منصوب على
الإغراء بعلينكم ، وهو بعيد ، لأن ما انتصب
بالإغراء لا يتقدم على ما قام مقام الفعل وهو
عليكم ، وقد تقدم في هذا الموضع ، ولو كان النص
عليكم كتاب الله لكان نصبه على الإغراء أحسن من
المصدر .

وَالْمُكَاتِبُ : الْعَبْدُ يُكَاتِبُ عَلَى نَفْسِهِ
بِتَمَتِهِ ، فَإِذَا سَعَى وَأَدَّاهُ عَتَقَ .

وَفِي حَدِيثِ بَرِيرَةَ : أَنَّهُ جَاءَتْ تَسْتَعِينُ
بِعَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فِي كِتَابَتِهَا . قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : الْكِتَابَةُ أَنْ يُكَاتِبَ الرَّجُلُ عَبْدَهُ
عَلَى مَالٍ يُوَدِّيهِ إِلَيْهِ مُنْجَمًا ، فَإِذَا آدَاهُ صَارَ
حُرًّا . قَالَ : وَسُمِّيَتْ كِتَابَةً ، بِمَصْدَرِ
كَتَبَ ، لِأَنَّهُ يَكْتَبُ عَلَى نَفْسِهِ لِمَوْلَاهُ تَمَتُّهُ ،
وَيَكْتَبُ مَوْلَاهُ لَهُ عَلَيْهِ الْعِتْقَ . وَقَدْ كَاتَبَهُ
مُكَاتِبَةً ، وَالْعَبْدُ مُكَاتِبٌ . قَالَ : وَإِنَّا خُصَّ
الْعَبْدُ بِالْمَقْعُولِ ، لِأَنَّ أَصْلَ الْمُكَاتِبَةِ مِنَ
الْمَوْلَى ، وَهُوَ الَّذِي يُكَاتِبُ عَبْدَهُ .
ابْنُ سَيِّدَةَ : كَاتَبْتُ الْعَبْدَ : أَعْطَانِي تَمَتُّهُ عَلَى
أَنْ أُعْتِقَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَالَّذِينَ
يَتَّبِعُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتَبْتُهُمْ
إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا » . مَعْنَى الْكِتَابِ
وَالْمُكَاتِبَةِ : أَنْ يُكَاتِبَ الرَّجُلُ عَبْدَهُ أَوْ أُمَّتَهُ
عَلَى مَالٍ يُنْجِمُهُ عَلَيْهِ ، وَيَكْتَبُ عَلَيْهِ أَنَّهُ إِذَا
أَدَّى نَجْمَتَهُ ، فِي كُلِّ نَجْمٍ كَذَا وَكَذَا ، فَهُوَ
حُرٌّ ، فَإِذَا آدَى جَمِيعَ مَا كَاتَبَهُ عَلَيْهِ ، فَقَدْ
عَتَقَ ، وَوَلَّاهُ لِمَوْلَاهُ الَّذِي كَاتَبَهُ . وَذَلِكَ أَنَّ
مَوْلَاهُ سَوَّغَهُ كَسْبَهُ الَّذِي هُوَ فِي الْأَصْلِ
لِمَوْلَاهُ ، فَالسَّيِّدُ مُكَاتِبٌ ، وَالْعَبْدُ مُكَاتِبٌ
إِذَا عَقَدَ عَلَيْهِ مَا فَارَقَهُ عَلَيْهِ مِنْ آدَاءِ الْمَالِ ؛
سُمِّيَتْ مُكَاتِبَةً لِأَنَّ يَكْتَبُ لِلْعَبْدِ عَلَى السَّيِّدِ مِنْ
الْعِتْقِ إِذَا آدَى مَا فُورِقَ عَلَيْهِ ، وَلِأَنَّ يَكْتَبُ
لِلسَّيِّدِ عَلَى الْعَبْدِ مِنَ النَّجْمِ الَّتِي يُوَدِّيَهَا فِي
مَجْلَعِهَا ، وَأَنَّ لَهُ تَعَجُّرَةً إِذَا عَجَرَ عَنْ آدَاءِ
نَجْمٍ يَحِلُّ عَلَيْهِ .

الليث : الكُتْبَةُ الحُرْزَةُ المضمومة
بالسير ، وجمعها كُتْبٌ . ابن سيده :
الكُتْبَةُ ، بِالضَّمِّ ، الحُرْزَةُ الَّتِي ضَمَّ السَّيْرُ كِلَا
وَجْهَيْهَا . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الكُتْبَةُ السَّيْرُ الَّذِي
تُحْرَزُ بِهِ المَرَادَةُ والقِرْبَةُ ، وَالْجَمْعُ كُتْبٌ ،
يَفْتَحُ التَّاءُ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَفَرَأَ عَرَفِيَّةً أَتَى خَوَارِزَهَا
مُشَلِّشَلٌ ضَبِعَتْهُ بَيْنَهَا الكُتْبُ
الْوَفْرَاءُ : الوافرة . والعرفية : المدبوعة

بِالْعَرَفِ ، وَهُوَ شَجَرٌ يُدْمَعُ بِهِ . وَأَثَى : أَفْسَدَ . وَالْحَوَارِزُ : جَمْعُ حَارِزَةٍ . وَكَتَبَ السَّمَاءَ وَالْمَرَادَةَ وَالْقُرْبَةَ ، يَكْتُبُهَا كِتَابًا : خَزَرَهُ بِسَيْرِنٍ ، فَهِيَ كِتَابٌ . وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَشُدَّ فَمَهُ حَتَّى لَا يَقْطُرَ مِنْهُ شَيْءٌ . وَأَكْتُبْتُ الْقُرْبَةَ : شَدَدْتُهَا بِالْوَكَاةِ ، وَكَذَلِكَ كَتَبْتُهَا كِتَابًا ، فَهِيَ مُكْتَبٌ وَكَيْبٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ : أَكْتُبْتُ فَمَ السَّمَاءِ فَلَمْ يَسْتَكْتِبْ ، أَي لَمْ يَسْتَوْلِكْ لِحَفَائِهِ وَعَلَّظِهِ . وَفِي حَدِيثِ الْمُعْبِرَةِ : وَقَدْ تَكْتَبُ يَرْفُ فِي قَوْمِهِ أَيْ تَحْرَمُ وَجَمَعَ عَلَيْهِ نِيَابَهُ ، مِنْ كَتَبْتُ السَّمَاءَ إِذَا خَزَرْتَهُ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : اكْتُبَ قَوْمُكَ إِخْرَازَهَا ، وَأَكْتُبَهَا : أَوْكِيهَا ، يَعْنِي : شَدَّ رَأْسَهَا . وَالْكَتْبُ : الْجَمْعُ ، تَقُولُ مِنْهُ : كَتَبْتُ الْبَغْلَةَ إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَ شَفْرَيْهَا بِحَلْقَةٍ أَوْ سَيْرٍ . وَالْكَتْبَةُ : مَا شُدَّ بِهِ حَيَاءُ الْبَغْلَةِ ، أَوْ النَّاقَةِ لِئَلَّا يُتْرَى عَلَيْهَا . وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ . وَكَتَبَ الدَّابَّةَ وَالْبَغْلَةَ وَالنَّاقَةَ يَكْتُبُهَا ، وَيَكْتُبُهَا كِتَابًا ، وَكَتَبَ عَلَيْهَا : حَرَّمَ حَيَاءَهَا بِحَلْقَةٍ حَدِيدٍ أَوْ صُفْرِ تَضْمُ شَفْرَى حَيَاتِهَا ، لِئَلَّا يُتْرَى عَلَيْهَا ؛ قَالَ : لَا تَأْتَمَنَّ فَرَارِيًّا خَلَوَتْ بِهِ عَلَى بَعِيرِكَ وَأَكْتُبُهَا بِأَسْيَارٍ وَذَلِكَ لِأَنَّ بَنِي فِرَازَةَ كَانُوا يُرْمَوْنَ بِغَشْيَانِ الْأَيْلِ . وَالْبَعِيرُ هُنَا : النَّاقَةُ . وَيُرْوَى : عَلَى قَلْوَصِكَ . وَأَسْيَارٌ : جَمْعُ سَيْرٍ ، وَهُوَ الشَّرْكَةُ . أَبُو زَيْدٍ : كَتَبْتُ النَّاقَةَ تَكْتُبِيًّا إِذَا صَرَرْتَهَا . وَالنَّاقَةُ إِذَا ظَلَمَتْ عَلَى غَيْرِ وَلَدِهَا ، كَتَبَ مِنْحَرَاهَا بِحَيْطٍ ، قَبْلَ حَلِّ الدَّرَجَةِ عَلَيْهَا ، لِيَكُونَ أَرَامَ لَهَا . ابْنُ سِيدَةَ : وَكَتَبَ النَّاقَةَ يَكْتُبُهَا كِتَابًا : طَارَاهَا ، فَحَرَّمَ مِنْحَرِيهَا بِشَيْءٍ ، لِئَلَّا تَشُمَّ الْبَرَّ ، فَلَا تَرَامَهُ . وَكَتَبَهَا تَكْتُبِيًّا ، وَكَتَبَ عَلَيْهَا : صَرَرَهَا . وَالْكَتْبِيُّ : مَا جُمِعَ فَلَمْ يَشْتَشِرْ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الْجَاعَةُ الْمُسْتَحِيرَةُ مِنَ الْخَيْلِ ، أَي فِي حَيْرٍ عَلَى حِدَةٍ . وَقِيلَ : الْكَتْبِيُّ جَمَاعَةُ الْخَيْلِ

إِذَا أَغَارَتْ ، مِنَ الْهَائَةِ إِلَى الْأَلْفِ . وَالْكَتْبِيُّ : الْجَيْشُ . وَفِي حَدِيثِ السَّقِيفَةِ : نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ وَكَتْبَةُ الْإِسْلَامِ . الْكَتْبِيُّ : الْقِطْعَةُ الْعَظِيمَةُ مِنَ الْجَيْشِ ، وَالْجَمْعُ الْكَتَائِبُ . وَكَتَبَ الْكَتَائِبُ : هَيَّأَهَا كِتْبَةً كِتْبَةً ؛ قَالَ طُفَيْلٌ : فَالَوْتُ بَغَايَاهُمْ بِنَا وَتَبَاشَرْتُ إِلَى عَرْضِ جَيْشٍ غَيْرِ أَنْ لَمْ يَكْتَبِ وَتَكْتَبُ الْخَيْلُ أَي تَجَمَعَتْ . قَالَ سَمِيرٌ : كُلُّ مَا ذُكِرَ فِي الْكَتْبِ قَرِيبٌ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ ، وَأَنَا هُوَ جَمْعُكَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ . يُقَالُ : اكْتُبْ بَعْلَتَكَ ، وَهُوَ أَنْ تَضُمَّ بَيْنَ شَفْرَيْهَا بِحَلْقَةٍ ، وَمِنْ ذَلِكَ سُمِّيَتْ الْكَتْبِيُّ ، لِأَنَّهَا تَكْتَبُ فَاجْتَمَعَتْ ؛ وَمِنْهُ قِيلَ : كَتَبْتُ الْكِتَابَ لِأَنَّهُ يَجْمَعُ حُرُوفًا إِلَى حَرْفٍ ؛ وَقَوْلُ سَاعِدَةَ بِنِ جَوْيَةَ : لَا يُكْتَبُونَ وَلَا يَكْتُ عَدِيدُهُمْ جَفَلَتْ بِسَاحَتِهِمْ كِتَائِبَ أَوْعُبُوا قِيلَ : مَعْنَاهُ لَا يَكْتُبُهُمْ كَاتِبٌ مِنْ كَثْرَتِهِمْ ، وَقَدْ قِيلَ : مَعْنَاهُ لَا يَهَيِّئُونَ . وَتَكْتُبُوا : تَجَمَعُوا . وَالْكَتَّابُ : سَهْمٌ صَغِيرٌ ، مُدَوَّرُ الرَّأْسِ يَتَعَلَّمُ بِهِ الصَّبِيُّ الرَّمْيَ ، وَيَبَالِغُ أَيْضًا ؛ وَالثَّاءُ فِي هَذَا الْحَرْفِ أَعْلَى مِنَ الثَّاءِ . وَفِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ : الْكَتْبِيُّ أَكْثَرُهَا عَتَوَةً ، وَفِيهَا صَلُحٌ . الْكَتْبِيُّ ، مُصْعَرَةٌ : اسْمٌ لِيَفْضِ قَرَى خَيْبَرَ ؛ يَعْنِي أَنَّهُ فَتَحَهَا قَهْرًا ، لَا عَنْ صَلُحٍ . وَتَوَّ كَتَبَ : بَطَّنَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• كتبت • كَتَبْتُ الْقِدْرَ وَالْجِرَّةَ وَنَحَوْتُهَا تَكْتُبُ كِتْبَةً إِذَا غَلَّتْ ، وَهُوَ صَوْتُ الْغَلْيَانِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ صَوْتُهَا إِذَا قَلَّ مَاؤها ، وَهُوَ أَقْلُ صَوْتًا وَأَخْفَضَ حَالًا مِنْ غَلْيَانِهَا إِذَا كَثُرَ مَاؤها ، كَأَنَّهَا تَقُولُ : كَتَّ كَتَّ ، وَكَذَلِكَ الْجِرَّةُ الْجَدِيدُ^(١) إِذَا صُبَّ فِيهَا الْمَاءُ . وَكَتَّ

(١) قوله : « الجديد » بالجم في الأصل والطبعت جميعها : « الحديد » بالخاء المهملة ، =

الْبَيْدُ وَغَيْرُهُ كَتَا وَكَتِبًا : ابْتَدَأَ غَلْيَانُهُ قَبْلَ أَنْ يَشْتَدَّ . وَالْكَتْبِيُّ : صَوْتُ الْبَكْرِ ، وَهُوَ فَوْقَ الْكَشِيشِ . وَكَتَّ الْبَكْرُ يَكْتُبُ كِتَاً وَكَتِبًا إِذَا صَاحَ صِيحَاً لَيْتًا ، وَهُوَ صَوْتُ بَيْنَ الْكَشِيشِ وَالْهَدِيرِ . وَقِيلَ : الْكَتْبِيُّ ارْتِفَاعُ الْبَكْرِ عَنِ الْكَشِيشِ ، وَهُوَ أَوَّلُ هَدِيرِهِ . الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا بَلَغَ الذَّكَرُ مِنَ الْإِبِلِ الْهَدِيرَ ، فَأَوَّلُهُ الْكَشِيشُ ، فَإِذَا ارْتَمَعَ قَلِيلًا ، فَهُوَ الْكَتْبِيُّ ؛ قَالَ اللَّيْثُ : يَكْتُ ، ثُمَّ يَكُشُ ، ثُمَّ يَهْدِيرُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالصَّوَابُ مَا قَالَ الْأَصْمَعِيُّ . وَالْكَتْبِيُّ : صَوْتُ فِي صَدْرِ الرَّجُلِ يُشْبِهُ صَوْتَ الْبَكَارَةِ ، مِنْ شِدَّةِ الْعَيْظِ ؛ وَكَتَّ الرَّجُلُ مِنَ الْعَضْبِ . وَفِي حَدِيثٍ وَحْشِيٍّ وَمَقْتَلٍ حَمَزَةً ، وَهُوَ مُكْبَسٌ ، لَهُ كِتْبَتٌ أَيْ هَدِيرٌ وَعَظِيطٌ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ : فَكَاتَ النَّاسُ عَلَى الْمَيْضَاةِ ، فَقَالَ : أَحْسِنُوا الْمَلَّةَ ، فَكَلَّكُمْ سَيْرَوِي . الثَّكَاتُ : التَّرَاخُمُ مَعَ صَوْتٍ ، وَهُوَ مِنَ الْكَتْبِ الْهَدِيرِ وَالْعَظِيطِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا رَوَاهُ الرَّمَحْمُوسِيُّ وَشَرَحَهُ ، وَالْمَحْفُوطُ تَكَابٌ ، بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ ، وَقَدْ مَضَى ذِكْرُهُ . وَكَتَّ الْقَوْمَ يَكْتُبُهُمْ كِتَاً : عَدَّهُمْ وَأَحْصَاهُمْ ، وَأَكْثَرَ مَا يَسْتَعْمَلُونَهُ فِي النَّفْيِ ، يُقَالُ : أَنَا فِي جَيْشِي مَا يَكْتُ أَي مَا يُعْلَمُ عَدَدُهُمْ وَلَا يُحْصَى ؛ قَالَ : إِلَّا بِجَيْشِي مَا يَكْتُ عَدِيدُهُ سُودَ الْجُلُودِ مِنَ الْحَدِيدِ غَضَابٍ وَفِي الْمَثَلِ : لَا تَكْتُهُ أَوْ تَكْتُهُ التُّجُومَ ، أَي لَا تَعُدَّهُ وَلَا تُحْصِيهِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : جَيْشٌ لَا يَكْتُ ، أَي لَا يُحْصَى ، وَلَا يُسْهَى ، أَي لَا يُحْزَرُ ، وَلَا يُتَكْفَى ، أَي لَا يُقْطَعُ . وَفِي حَدِيثِ حُنَيْنٍ : قَدْ جَاءَ جَيْشٌ لَا يَكْتُ ، وَلَا يُتَكْفَى ، أَي لَا يُحْصَى ، = وَالصَّوَابُ مَا أَتَيْتَاهُ عَنِ الصَّحَابِ ، فَالْجِرَّةُ مِنَ الْحَرْفِ وَليست من الحديد . وَالْجَدِيدُ وَصِفٌ لِلْمَذْكُورِ وَالْمُؤْتَى .

وَلَا يُبْلَغُ آخِرُهُ .

وَالكُتُّ : الإحصاء .

وَفَعَلَ بِهِ مَا كُنْتَهُ أَيْ مَا سَاءَهُ .

وَرَجُلٌ كَتٌّ : قَلِيلُ اللَّحْمِ ؛ وَمَرَأَةٌ

كَتٌّ ، بِغَيْرِ هَاءٍ . وَرَجُلٌ كَتِيْتُ : بِخَيْلٍ ؛

قَالَ عَمْرُو بْنُ هُمَيْلٍ اللَّحْيَانِيُّ :

تَعْلَمُ أَنَّ شَرَّ قَتِي أَنَسٍ

وَأَوْضَعَهُ خَزَاعِيٌّ كَتِيْتُ

إِذَا شَرِبَ الْمُرْصَةَ قَالَ : أُوَكِّي

عَلَى مَا فِي سِفَائِكَ قَدْ رَوَيْتُ

وَفِي التَّهْدِيدِ : هِيَ الْكَيْتَةُ وَاللُّوَيْتَةُ

وَالْمَعْصُودَةُ وَالضُّوَيْطَةُ ، وَالْكَتِيْتُ : الرَّجُلُ

الْبَخِيلُ السَّيِّئُ الْخُلُقِ الْمُعْتَاطُ ؛ وَأُورِدَ

هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ وَنَسَبَهَا لِبَعْضِ شُعْرَاءِ هَذَيْلٍ ،

وَلَمْ يُسَمَّ . وَيُقَالُ : إِنَّهُ لَكَيْتِي الْيَدَيْنِ أَيْ

بَخِيلٌ ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي : أَضَلُّ ذَلِكَ مِنْ

الْكَيْتِ الَّذِي هُوَ صَوْتُ غَلْبَانِ الْقَدْرِ .

وَكَتَّ الْكَلَامَ فِي أَذُنِهِ يَكْتُهُ كَتًّا : سَارَهُ

بِهِ ، كَقَوْلِكَ : قَرَّ الْكَلَامَ فِي أَذُنِهِ . وَيُقَالُ :

كُنْتُ الْحَدِيثَ وَأَكْتَيْتِهِ ، وَفَرَّقِي وَأَفَرَّقِيهِ أَيْ

أَخْبَرْتِهِ كَمَا سَمِعْتَهُ وَمِثْلُهُ فَرَّقِي وَأَفَرَّقِيهِ ،

وَقَدَّرِيهِ . وَقَوْلُ : اقْتَرَهُ مِنِّي يَا فُلَانُ ،

وَأَقَدَّهُ ، وَاسْكَنَهُ أَيْ اسْمَعَهُ مِنِّي كَمَا سَمِعْتَهُ .

التَّهْدِيدُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ عَنِ أَعْرَابِيٍّ فَصِيحٌ ،

قَالَ لَهُ : مَا تَضَعُ بِي ؟ قَالَ : مَا كُنْتُ

وَعِظَاكَ وَأُورِمَكَ وَأَرْعَمَكَ ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَالْكُنْكُنَةُ : صَوْتُ الْحَبَّارِيِّ .

وَرَجُلٌ كُنْكَاةٌ : كَثِيرُ الْكَلَامِ ، يُسْرِعُ

الْكَلَامَ وَيَتَّبِعُ بَعْضُهُ بَعْضًا .

وَالْكَيْتُ وَالْكُنْكُنَةُ : الْمَشْيُ رُوَيْدًا .

وَالْكَيْتُ وَالْكُنْكُنَةُ : تَقَارُبُ الْخَطْوِ فِي

سُرْعَةٍ ، وَإِنَّهُ لَكُنْكَاةٌ ، وَقَدْ تَكُنْكَنَتْ .

وَالْكُنْكُنَةُ فِي الضَّحِكِ : دُونَ الْقَهْقَهَةِ .

وَكُنْكَنَ الرَّجُلُ : ضَحِكَ ضَحِكًا

دُونًَا ؛ قَالَ نَعْلَبٌ : وَهُوَ مِثْلُ الْحَيْنِ .

الْأَحْمَرُ : كُنْكَنَ فُلَانٌ بِالضَّحِكِ كُنْكُنَةً ،

وَهُوَ مِثْلُ الْحَيْنِ .

الْفَرَاءُ : الْكُنْكُنَةُ شَرَطُ الْمَالِ وَقَرْمُهُ ، وَهُوَ

رُدَالُهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ كُنَاةَ ، وَهِيَ بَضْمٌ

الْكَافِ ، وَتَخْفِيفُ النَّاءِ الْأُولَى : نَاحِيَةٌ مِنْ

أَعْرَاضِ الْمَدِينَةِ لِأَلِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ،

عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ السَّلَامُ .

كُتِحَ : الْكُنْحُ : دُونَ الْكُنْحِ مِنَ الْحَصَى

وَالشَّيْءِ يُصِيبُ الْجِلْدَ فَيُؤَثِّرُ فِيهِ وَلَا يُبْلَغُ

الْكُنْحُ ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ يَصِفُ الْحَمِيرَ :

يَكُنْحُنُ وَجْهًا بِالْحَصَى مَكْبُوحَا

وَمَرَّةً بِحَافِرٍ مَكْبُوحَا

وَقَالَ الْآخَرُ :

فَأَهْوَنُ بِذَنْبِ يَكْنُحُ الرِّيحُ بِاسْنِهِ

أَيْ يَضْرِبُهُ الرِّيحُ بِالْحَصَى ؛ قَالَ : وَمَنْ

رَوَاهُ يَكْنُحُ ، بِاللَّامِ ، فَمَعْنَاهُ يَكْشِفُ .

وَكُنْحَتُهُ الرِّيحُ وَكُنْحَتُهُ : سَفَتَ عَلَيْهِ التُّرَابَ

أَوْ نَازَعَتْهُ تَوْبَهُ . وَكُنْحَ الدَّبْيِ الْأَرْضَ :

أَكَلَ مَا عَلَيْهَا مِنْ نَبَاتٍ أَوْ شَجَرٍ ؛ قَالَ :

لَهُمْ أَشَدُّ عَلَيْكُمْ يَوْمَ ذَلِكَُمُ

مِنْ الْكَوَاتِحِ مِنْ ذَلِكَ الدَّبْيِ السُّودِ

وَكُنْحَهُ كُنْحًا : رَمَى جِسْمَهُ بِمَا أُنْزِلَ

فِيهِ ، وَالطَّعَامَ : أَكَلَ مِنْهُ حَتَّى شَبِعَ .

كُتِدَ : الْكُتْدُ وَالْكَتْدُ : مُجْتَمَعُ الْكَيْفَيْنِ

مِنَ الْإِنْسَانِ وَالْفَرَسِ ، وَقِيلَ : هُوَ أَعْلَى

الْكَتْفِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْكَاهِلُ ، وَقِيلَ : هُوَ

مَا بَيْنَ الْكَاهِلِ إِلَى الظَّهْرِ ، وَالنَّبِيحُ مِثْلُهُ ؛

قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَإِذْ هُنَّ أَكْنَادُ بِحَوْصِي كَانَمَا

زَهَا الْأَلُ عَيْدَانُ النَّحِيلِ الْبَوَاسِقِ

وَقِيلَ : الْكُتْدُ مِنْ أَصْلِ الْعُنْتِ إِلَى أَسْفَلِ

الْكَتْفَيْنِ ، وَهُوَ يَجْمَعُ الْكَائِبَةَ وَالنَّبِيحَ

وَالْكَاهِلَ ، كُلُّ هَذَا كُتْدٌ . وَقَالُوا فِي بَيْتِ ذِي

الرُّمَّةِ : وَإِذْ هُنَّ أَكْنَادُ أَشْبَاهَ لَا اخْتِلَافَ

بَيْنَهُمْ ؛ وَقِيلَ : الْكُتْدُ مَا بَيْنَ النَّبِيحِ إِلَى

مُتَّصِفِ الْكَاهِلِ ، وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الْأَسَدِ الَّذِي

هُوَ السَّبْعُ ، وَمِنْ الْأَسَدِ الَّذِي هُوَ النَّجْمُ عَلَى

النَّشِيهِ . وَالْكَتْدُ : نَجْمٌ ؛ أَشَدُّ نَعْلَبٌ :

إِذَا رَأَيْتَ أَنْجُمًا مِنَ الْأَسَدِ :

جِبْهَتِهِ أَوْ الْحَرَاقَةَ وَالْكَتْدُ

بِالِ سُهَيْلٍ فِي الْفَضِيحِ فَسَدٌ

وَطَابَ أَلْبَانُ اللَّقَاحِ فَبَرْدٌ

وَالْجَمْعُ أَكْنَادٌ وَكُودٌ . وَإِذَا اشْرَفَ ذَلِكَ

الْمَوْضِعُ ، فَهُوَ أَكْتَدُ . وَفِي صِفَتِهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ :

جَلِيلُ الْمُشَاشِ وَالْكَتْدُ ؛ الْكُتْدُ ، يَفْتَحُ النَّاءَ

وَكَسْرَهَا : مُجْتَمَعُ الْكَيْفَيْنِ وَهُوَ الْكَاهِلُ ،

وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : كُنَّا يَوْمَ الْمُخْتَدِقِ نَنْقُلُ التُّرَابَ

عَلَى أَكْنَادِنَا ، جَمْعُ الْكَتْدِ . وَفِي حَدِيثِ

حُدَيْفَةَ فِي صِفَةِ الدَّجَالِ : مُشْرَفُ الْكَيْدِ .

وَتَكْتُدُ : مَوْضِعٌ ؛ وَقَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ :

وَإِذْ هُنَّ أَكْنَادُ بِحَوْصِي كَانَمَا

زَهَا الْأَلُ عَيْدَانُ النَّحِيلِ الْبَوَاسِقِ

قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ : أَكْنَادُ جَاعَاتٍ ، وَقِيلَ :

أَشْبَاهُ ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْوَاحِدَ ؛ يُقَالُ : مَرَزْتُ

بِحِجَاعَةٍ أَكْنَادٍ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : أَكْنَادُ سِرَاعٍ

بَعْضُهَا فِي إِثْرِ بَعْضٍ . وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ :

يُقَالُ خَرَجُوا عَلَيْنَا أَكْنَادًا وَأَكْنَادًا ، أَيْ فَرَقًا

وَأَرْسَالًا .

كُتِرَ : اللَّيْتُ : جَوَزَ كُلُّ شَيْءٍ ، أَيْ

أَوْسَطَهُ ، وَأَصْلُ السَّنَامِ : كَثُرَ . ابْنُ سَيْدَةَ :

كَثُرَ كُلُّ شَيْءٍ جَوْزُهُ ؛ جَبَلٌ عَظِيمٌ الْكَثْرُ .

وَيُقَالُ لِلْجَمَلِ الْجَسِيمِ : إِنَّهُ لَعَظِيمُ الْكَثْرِ ،

وَرَجُلٌ رَفِيعُ الْكَثْرِ فِي الْحَسَبِ وَنَحْوِهِ ،

وَالْكَثْرُ : بِنَاءٌ مِثْلُ الْقَبِيَّةِ . وَالْكَثْرُ وَالْكَثْرُ

وَالْكَثْرُ ، بِالتَّحْرِيكِ ، وَالْكَثْرَةُ : السَّنَامُ ،

وَقِيلَ : السَّنَامُ الْعَظِيمُ شَبَّهُ بِالْقَبِيَّةِ ، وَقِيلَ :

هُوَ أَعْلَاهُ ، وَكَذَلِكَ هُوَ مِنَ الرَّأْسِ ؛ وَفِي

الصَّحَاحِ : هُوَ بِنَاءٌ مِثْلُ الْقَبِيَّةِ يُشَبَّهُ السَّنَامَ

بِهِ .

وَأَكْثَرَتِ الثَّاقَةُ : عَظُمَ كَثْرُهَا ؛ وَقَالَ

عَلَقَمَةُ بِنُ عَبْدِةَ يَصِفُ نَاقَةً :

قَدْ عَرَبْتِ حَقِيَّةً حَتَّى اسْتَطَفَّ لَهَا (١)

كَثْرٌ كَحَاقَةِ كَبِيرِ الْفَقِينِ مَلُومٍ

(١) قوله : « استطف » بالطاء المهملة =

قوله عُرِبَتْ، أَي عُرِبَتْ هَذِهِ النَّاقَةُ مِنْ رَحْلِهَا فَلَمْ تُرَكَبْ بَرُوهً مِنَ الزَّمَانِ فَهِيَ أَقْوَى لَهَا. وَمَعْنَى اسْتَنْظَفَ ارْتَمَعَ، وَقِيلَ: أَشْرَفَ وَأَمَكَنَ. وَكَبِيرُ الْحَدَّادِ: زِقُّهُ أَوْ جِلْدٌ غَلِيظٌ لَهُ حَافَاتٌ. وَمَلُومٌ: مُجْتَمِعٌ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: وَلَمْ أَسْمَعْ الْكَبِيرَ إِلَّا فِي هَذَا النَّيْتِ.

ابن الأعرابي: الْكَبْرَةُ الْقِطْعَةُ مِنَ السَّنَامِ. وَالْكَبْرَةُ: الْقَبَّةُ. وَالكَتْرُ أَيْضًا: الْهُودُجُ الصَّغِيرُ. وَالْكَتْرَةُ: مِشْيَةٌ فِيهَا تَخَلُّجٌ.

• كَتَشَ. كَتَشَ لِأَهْلِهِ كَتَشًا: اكْتَسَبَ لَهُمْ كَكَدَشَ.

• كَتَعَ. الْكَتْعُ: وَالدُّ الثَّلْبُ، وَقِيلَ أَرَادًا وَالدُّ الثَّلْبُ، وَجَمَعَهُ كِتْعَانٌ، وَالْكَتْعُ: الدُّبُّ، بَلَعَهُ أَهْلُ الْيَمَنِ. وَرِجَالٌ كَبْعُونَ، وَلَا يُكْسَرُ.

وَأَكْتَعُ: رَذِفُ لِأَجْمَعَ، لَا يُفْرَدُ مِنْهُ وَلَا يُكْسَرُ، وَالْأَنْثَى كِتْعَاءُ، وَهِيَ تُكْسَرُ عَلَى كِتْعٍ وَلَا تُسَلَّمُ، وَقِيلَ: أَكْتَعُ كَأَجْمَعَ لَيْسَ يَرْدِفُ وَهُوَ نَادِرٌ، قَالَ عَثَّانُ بْنُ مَطْعُونٍ:

أَتَيْتُ بِنَ عَمْرٍو وَالَّذِي جَاءَ بِغُضَّةٍ
وَمِنْ دُونِهِ الشُّرْمَانُ وَالْبَرْكُ أَكْتَعُ
وَرَأَيْتُ الْهَالَ جَمْعًا كِتْعَاءً، وَاشْتَرَيْتُ هَذِهِ

الدَّارَ جَمْعَاءَ كِتْعَاءً، وَرَأَيْتُ إِخْوَانَكَ جُمَعَ كِتْعُ، وَرَأَيْتُ الْقَوْمَ أَجْمَعِينَ أَكْتَعِينَ أَبْصَعِينَ أَبْتَعِينَ، تُوَكَّدُ الْكَلِمَةُ بِهَذِهِ التَّوَاكِيدِ كُلِّهَا، وَلَا يَقْدَمُ كِتْعُ عَلَى جُمَعَ فِي التَّأْكِيدِ، وَلَا يُفْرَدُ لِأَنَّهُ إِتْبَاعٌ لَهُ، وَيُقَالُ إِنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: أَيُّ عَلَيْهِ حَوْلُ كِتْعِي، أَي تَامٌ، قَالَ

ابن بَرِّي: شَاهِدُهُ مَا أَنْشَدَهُ الْفَرَّاءُ:
بِالْيَتِيِّ كُنْتُ صَبِيًّا مُرْضِعًا
تَحْمِلُنِي الدَّلْفَاءُ حَوْلًا أَكْتَعًا

= فِي الْأَصْلِ وَالطَّبَعَاتُ جَمِيعًا «اسْتَنْظَفَ» بِالظَّاءِ الْمُجَمَّعَةِ، وَهُوَ تَحْرِيفُ صَوَابِهِ مَا أَثْبَتَاهُ عَنْ مَادَّةِ «طَفَّ» مِنَ اللِّسَانِ وَغَيْرِهِ.
[عبد الله]

إِذَا بَكَيْتُ قَبْلَتِي أَرْبَعًا
فَلَا أَرَاكَ الدَّهْرُ أَبْيَكِي أَجْمَعًا
وَفِي الْحَدِيثِ: لَتَنْخُلَنَّ الْجَنَّةَ أَجْمَعُونَ
أَكْتَعُونَ إِلَّا مَنْ شَرَدَ عَلَى اللَّهِ. وَفِي حَدِيثِ
ابْنِ الزُّبَيْرِ وَبِنَاءِ الْكُتْبَةِ: فَاقْصَهُ أَجْمَعَ
أَكْتَعُ.

وما بالدَّارِ كِتْعِي، أَي أَحَدٌ (حَكَاهَا
يَعْقُوبُ وَسَمِعْتُ مِنْ أَعْرَابِ بَنِي تَيْمِيمٍ) قَالَ
مَعْدِيكَرِبُ:

وَكَمْ مِنْ غَائِطٍ مِنْ دُونِ سَلْمَى
قَلِيلِ الْأَنْسِ لَيْسَ بِهِ كِتْعِي
وَالْكِتْعِيُّ: الْمُنْفَرِدُ مِنَ النَّاسِ.
وَالْكَتْعَةُ: طَرْفُ الْفَارُورَةِ. وَالْكَتْعَةُ:

الدَّلْوُ الصَّغِيرَةُ (عَنِ الرَّجَّاجِيِّ) وَجَمْعُهَا
كُتْعٌ.

وَالْكَتْعُ: الدَّلِيلُ. وَالْكَتْعُ: الرَّجُلُ
اللَّيْسُ، وَالْجَمْعُ كِتْعَانٌ، مِثْلُ صَرِدٍ
وَصِرْدَانٍ. وَرَجُلٌ كِتْعٌ: مُشَمَّرٌ فِي أَمْرٍ،
وَقَدْ كِتْعَ كِتْعًا وَكِتْعَ، وَقِيلَ كِتْعَ تَقْبِضَ
وَأَنْضَمَ كِتْعَكَ.

وَكَاتَمَهُ اللَّهُ كِفَاتَمَهُ، أَي قَاتَلَهُ، وَزَعَمَ
يَعْقُوبُ أَنَّ كَافَ كَاتَمَهُ بَدَلٌ مِنْ قَافَ قَاتَمَهُ.
قَالَ الْفَرَّاءُ: وَمِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ أَنْ يَقُولُوا
قَاتَلَهُ اللَّهُ ثُمَّ تُسْتَفْحِحُ فَيَقُولُوا قَاتَمَهُ اللَّهُ وَكَاتَمَهُ،
وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ وَيَحْكُ وَوَيْسَكَ بِمَعْنَى
وَيْلَكَ، إِلَّا أَنَّهَا دُونُهَا.

وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: لَا وَالَّذِي أَكْتَعُ
بِهِ أَي أَحْلَفُ. وَكِتْعَ أَي هَرَبَ.
وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: جَاءَ فَلَانٌ مَكْرُوعًا
وَمُكْتَعًا وَمُكْتَعِدًا^(١) وَمُكْتَعِرًا إِذَا جَاءَ يَمْشِي
مَشْيًا سَرِيعًا.

• كَتَفَ. الْكِتْفُ وَالْكِتْفُ مِثْلُ كَذَبِ
وَكِذْبِ: عَظْمٌ عَرِيضٌ خَلْفَ الْمَتَكِبِ،

(١) قَوْلُهُ: «وَمُكْتَعِدًا» كَذَا بِالْأَصْلِ
مَضْبُوطًا، وَلَمْ نَجِدْ هَذِهِ الْمَادَّةَ فِي الْقَامُوسِ هَذَا الْمَعْنَى
وَلَا فِي الصَّحَاحِ وَلَا فِي اللِّسَانِ، نَعَمْ فِيهِ فِي مَادَّةِ
لَعْدٍ: وَجَاءَ مُتَلَعِدًا أَي مُتَغَضِّبًا مُتَغَيِّظًا حَقًّا.

أَنْثَى وَهِيَ تُكُونُ لِلنَّاسِ وَغَيْرِهِمْ. وَفِي
الْحَدِيثِ: أَثْنَى بِكَتِفِي وَدَوَاقِ أَكْتَبَ لَكُمْ
كِتَابًا، قَالَ: الْكِتْفُ عَظْمٌ عَرِيضٌ يُكُونُ فِي
أَصْلِ كَيْفِ الْحَيَوَانِ مِنَ النَّاسِ وَالذُّوَابِ كَانُوا
يَكْتَبُونَ فِيهِ لِغَلَّةِ الْفَرَاتِيسِ عِنْدَهُمْ. وَفِي
حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا لِي
أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ؟ وَاللَّهُ لِأَرْمِيئِهَا بَيْنَ
أَكْتَفِكُمْ! يَرُودُ بِالثَّاءِ وَالثُّونِ، فَمَعْنَى الثَّاءِ
أَنَّهَا كَانَتْ عَلَى ظُهُورِهِمْ وَبَيْنَ أَكْتَفِهِمْ
لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يُعْرِضُوا عَنْهَا لِأَنَّهُمْ حَامِلُوهَا
فَهِيَ مَعَهُمْ لَا تَفَارِقُهُمْ، وَمَعْنَى الثُّونِ أَنَّهُ
يَرْتَبِيهَا فِي أَفْتِيهِمْ وَنَوَاحِيهِمْ فَكَلَّمَا مَرُوا فِيهَا
رَأَوْهَا فَلَا يَقْدِرُونَ أَنْ يَسُوهَا.

وَالْكِتْفُ مِنَ الْأَيْلِ وَالْحَيْلِ وَالْبِغَالِ
وَالْحَمِيرِ وَغَيْرِهَا: مَا فَوْقَ الْعَصَدِ، وَقِيلَ:
الْكِتْفَانِ أَعْلَى الْيَدَيْنِ، وَالْجَمْعُ أَكْتَفٌ،
سَبِيوِيٌّ: لَمْ يُجَاوِزُوا بِهِ هَذَا الْبِنَاءَ، وَحَكَى
اللُّحْيَانِيُّ فِي جَمْعِهِ كِتْفَةً.

وَالْأَكْتَفُ مِنَ الرَّجَالِ: الَّذِي يَشْتَكِي
كِتْفَهُ. وَرَجُلٌ أَكْتَفٌ بَيْنَ الْكُتْفِ، أَي
عَرِيضُ الْكَيْفِ، وَفِي الْمُحْكَمِ: عَظِيمُ
الْكِتْفِ. وَرَجُلٌ أَكْتَفٌ: عَظِيمُ الْكِتْفِ كَمَا
يُقَالُ أَرَأْسٌ وَأَعْتَقٌ، وَمَا كَانَ أَكْتَفٌ وَلَقَدْ
كَتَفَ كِتْفًا: عَظَمَتْ كِتْفُهُ.

وَإِنِّي لِأَعْلَمُ مِنْ أَيْنَ تُؤْكَلُ الْكِتْفُ،
تَضْرِبُهُ لِكُلِّ شَيْءٍ عَلِمْتَهُ.

وَالْكَتْفُ: وَجَعٌ فِي الْكِتْفِ. وَقَالَ
اللُّحْيَانِيُّ: بِالذَّائِبَةِ كِتْفٌ شَدِيدٌ أَي دَاءٌ فِي
ذَلِكَ الْمَوْضِعِ.

وَالْكَتْفُ: عَيْبٌ يُكُونُ فِي الْكِتْفِ.
وَالْكَتْفُ: انْفِرَاجٌ فِي أَعْلَى كَيْفِ الْإِنْسَانِ
وَغَيْرِهِ مِمَّا يَلِي الْكَاهِلَ، وَقِيلَ: الْكَتْفُ فِي
الْحَيْلِ انْفِرَاجٌ أَعْلَى الْكَيْفَيْنِ مِنْ غَرَاضِيفِهَا
مِمَّا يَلِي الْكَاهِلَ، وَهُوَ مِنَ الْعُيُوبِ الَّتِي
تُكُونُ خَلْفَهُ. أَبُو عَيْنَةَ: فَرَسٌ أَكْتَفٌ وَهُوَ
الَّذِي فِي فُرُوعِ كَيْفِهِ انْفِرَاجٌ فِي غَرَاضِيفِهَا
مِمَّا يَلِي الْكَاهِلَ. الْجَوْهَرِيُّ: الْأَكْتَفُ مِنَ

الْحَيْلِ الَّذِي فِي أَعَالِي غَرَاضِيهِ كَيْفِيهِ
انْفِرَاجُ .

وَالْكَتْفُ ، بِالْتَّحْرِيكِ : نَقْصَانٌ فِي
الْكَيْفِ ، وَقِيلَ : هُوَ ظَلَعٌ يَأْخُذُ مِنْ وَجَعِ
الْكَيْفِ ، كَيْفٌ كَفًّا وَهُوَ أَكْفٌ . وَكَيْفٌ
الْبَعِيرُ كَفًّا وَهُوَ أَكْفٌ إِذَا اشْتَكَى كَيْفَهُ وَظَلَعَ
مِنْهَا . اللَّحْيَانِيُّ : بِالْبَعِيرِ كَفٌّ شَدِيدٌ إِذَا
اشْتَكَى كَيْفَهُ . يُقَالُ : جَمَلٌ أَكْفٌ وَنَاقَةٌ
كَفَاءٌ .

وَكَفَّهُ يَكْفِيهِ كَفًّا : أَصَابَ كَيْفَهُ أَوْ
ضَرَبَهُ عَلَيْهَا .

وَالْكَتْفُ : مَصْدَرُ الْأَكْفِ وَهُوَ الَّذِي
انْقَضَتْ كَيْفَاهُ عَلَى وَسَطِ كَاهِلِهِ خَلْقَةً
قَبِيحَةً .

وَكَفَّتِ الْحَيْلُ تَكْفِيْفُ كَفًّا وَكَفَّتْ
وَتَكْفَيْتِ : ارْتَفَعَتْ فُرُوعُ أَكْفِهَا فِي
الْمَشْيِ ، وَعُرِضَتْ عَلَى ابْنِ أَقْبَصٍ أَحَدِ بَنِي
أَسَدِ بْنِ خُرَيْمَةَ حَيْلٌ فَأَوْمَأَ إِلَى بَعْضِهَا وَقَالَ :
تَجِيءُ هَذِهِ سَابِقَةً ، فَسَأَلُوهُ : مَا الَّذِي رَأَيْتَ
فِيهَا ؟ فَقَالَ : رَأَيْتُهَا مَشَتْ فَكَفَّتْ ، وَخَبِثَتْ
فَوَجَّفَتْ ، وَعَدَّتْ فَسَقَّتْ فَجَاءَتْ سَابِقَةً .
وَالْكَفَّانُ : اسْمُ فَرَسٍ مِنْ ذَلِكَ ؛ قَالَتْ
بِنْتُ مَالِكِ بْنِ زَيْدٍ تُرَيْثِي :

إِذَا سَجَعَتْ بِالرَّفَمَتَيْنِ حَامَةً

أَوْ الرَّسِّ تَبْكِي فَارِسَ الْكَفَّانِ
وَكَفَّتِ الْمَرْأَةُ تَكْفِيْفُ : مَشَتْ فَحَرَّكَتْ
كَفَّيْهَا : قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَوْلُهُمْ مَشَتْ
فَكَفَّتْ أَيَّ حَرَّكَتْ كَفَّيْهَا يَعْنِي الْفَرَسَ .
وَالْكَتَافُ : مَصْدَرُ الْمِكْتَافِ مِنْ
الدَّوَابِّ ، وَالْمِكْتَافُ مِنَ الدَّوَابِّ : الَّذِي
يَعْفُو السَّرْحَ كَيْفَهُ ، وَالاسْمُ الْكَتَافُ ،
وَالْكَتَافُ : الَّذِي يَنْظُرُ فِي الْأَكْتَافِ فَيَكْهَنُ
فِيهَا .

وَالْكَتْفُ : الْمَشْيُ الرَّوَيْدُ ؛ قَالَ
الْأَعْمَشِيُّ :

فَأَفْحَمْتُهُ حَتَّى اسْتَكَانَ كَانَهُ

قَرِيحُ سِلَاحٍ يَكْتَفُ الْمَشْيُ فَاتْرُ
أَنْشَدَهُ ابْنُ بَرِّى . ابْنُ سَيْدَةَ : كَفَّ يَكْفِيْفُ

كَفًّا وَكَيْفًا مَشَى مَشْيًا رَوَيْدًا ؛ قَالَ لَيْدٌ :
وَسُقْتُ رَيْبَعًا بِالْقَنَاةِ كَانَهُ

قَرِيحُ سِلَاحٍ يَكْتَفُ الْمَشْيُ فَاتْرُ
وَالْكَفَّانُ وَالْكَفَّانُ : الْجَرَادُ بَعْدَ
الْعَوْغَاءِ ، وَقِيلَ : هُوَ كُفَّانٌ وَكَيْفَانٌ إِذَا بَدَأَ
حَجْمُ أَجْنَحَيْهِ وَرَأَيْتَ مَوْضِعَهُ شَاخِصًا ، وَإِنْ
مَسَّتَهُ وَجَدْتَ حَجْمَهُ ، وَاحِدُهُ كُفَّانَةٌ ،
وَقِيلَ : وَاحِدُهُ كَافٌ وَالْأُنثَى كَافَةٌ .

أَبُو عَيْبَةَ : يَكُونُ الْجَرَادُ بَعْدَ الْعَوْغَاءِ
كَفَّانًا ؛ قَالَ أَبُو مَتَّصِرٍ : سَاعَى مِنَ الْعَرَبِ
فِي الْكَفَّانِ مِنَ الْجَرَادِ الَّتِي ظَهَرَتْ أَجْنَحَتُهَا
وَلَمَّا تَطَيَّرَ بَعْدُ ، فَهِيَ تَنْقَرُ فِي الْأَرْضِ نَقْرَانًا
مِثْلَ الْمَكْثُوفِ الَّذِي لَا يَسْتَعِينُ بِيَدَيْهِ إِذَا
مَشَى . وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا كَثُرَ : مِثْلُ الدَّبْيِ
وَالْكَفَّانِ . وَالْعَوْغَاءُ مِنَ الْجَرَادِ : مَا قَدَّ طَارَ
وَبَيَّتْ أَجْنَحَتَهُ . الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا اسْتَبَانَ
حَجْمُ أَجْنَحَةِ الْجَرَادِ فَهُوَ كَيْفَانٌ ، وَإِذَا احْمَرَّتْ
الْجَرَادُ فَانْسَلَخَ مِنَ الْأَلْوَانِ كُلِّهَا فَهِيَ
الْعَوْغَاءُ . الْجَوْهَرِيُّ : الْكَفَّانُ الْجَرَادُ أَوَّلُ
مَا يَطِيرُ مِنْهُ ، وَيُقَالُ : هِيَ الْجَرَادُ بَعْدَ
الْعَوْغَاءِ أَوَّلُهَا السَّرْوُ ثُمَّ الدَّبْيُ ثُمَّ الْعَوْغَاءُ ثُمَّ
الْكَفَّانُ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَقَدْ يُتَّقَلُ فِي
الشَّعْرِ ؛ قَالَ صَحْرُ أَخُو الْحَنَسَاءِ :

وَحَى حَرِيدٍ قَدْ صَبَحَتْ بِغَارَةٍ

كَرَجَلُ الْجَرَادِ أَوْ دَبْيِ كُفَّانِ
وَالْكَتْفُ وَالْكَفَّانُ : ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْرَانِ
كَانَهُ يُرْدُ جَنَاحَيْهِ وَيَضْمُهُمَا إِلَى مَا وَرَاءَهُ .

وَالْكَتْفُ : شَدَّةُ الْيَدَيْنِ مِنْ خَلْفِ .
وَكَفَّ الرَّجُلُ يَكْفِيْفُهُ كَفًّا وَكَفَّهُ : شَدَّ يَدَيْهِ
مِنْ خَلْفِهِ بِالْكَتَافِ .

وَالْكَتَافُ : مَا شَدَّ بِهِ ؛ قَالَتْ بَعْضُ نِسَاءِ
الْأَعْرَابِ تَصِفُ سَحَابًا :

أَنَاخَ بِيَدِي بَقْرٍ بَرَكَةٍ

كَانَ عَلَى عَضْدِيهِ كِتَافًا
وَجَاءَ بِهِ فِي كِتَافٍ ، أَيَّ فِي وَثَاقٍ .

وَالْكَتَافُ : الْحَبْلُ الَّذِي يَكْتَفُ بِهِ الْإِنْسَانُ .
وَفِي الْحَدِيثِ : الَّذِي يُصَلِّيْ وَقَدْ عَقَصَ
شَعْرَهُ كَالَّذِي يُصَلِّيْ وَهُوَ مَكْثُوفٌ ؛ هُوَ الَّذِي

شَدَّتْ يَدَاهُ مِنْ خَلْفِهِ يُشَبَّهُ بِهِ الَّذِي يَعْقِدُ
شَعْرَهُ مِنْ خَلْفِهِ . وَالْكَتَافُ : وَثَاقٌ فِي الرَّجْلِ
وَالْقَتَبِ وَهُوَ إِسَارُ عُوْدَيْنِ أَوْ حَوْتَيْنِ يُشَدُّ
أَحَدُهُمَا إِلَى الْآخَرِ . وَالْكَتْفُ : أَنْ يُشَدَّ حِنَوا
الرَّجْلُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ .

وَكَفَّ اللَّحْمَ تَكْفِيْفًا : قَطَعَهُ صِغَارًا ،
وَكَذَلِكَ الْقَوْبُ ، وَكَفَّهُ بِالسَّيْفِ كَذَلِكَ .

الْجَوْهَرِيُّ : وَالْكَئِيفَةُ ضَبُّ الْبَابِ وَهِيَ
حَدِيدَةٌ عَرِيضَةٌ . ابْنُ سَيْدَةَ : وَالْكَئِيفُ
وَالْكَئِيفَةُ حَدِيدَةٌ عَرِيضَةٌ طَوِيلَةٌ وَرَبًّا كَانَتْ
كَانَهَا صَحِيْفَةً ، وَقِيلَ : الْكَئِيفُ الضَّبُّ ؛
قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

بَيْنَمَا الْمَرْءُ كَالرَّيْنِيِّ ذِي الْجُبِّ

سَبَّ سِوَاهُ مُضْلِحُ الثَّقِيْفِ
أَوْ كَفْدَحِ الثُّصَارِ لِأُمِّ الْقَيْبِ

سِنْ وَدَانِي صُدُوعُهُ بِالْكَئِيفِ
رَدَّهُ دَهْرُهُ الْمُضَلَّلُ حَتَّى

عَادَ مِنْ بَعْدِ مَشْبِهِ لِلدَّلِيْفِ
قَوْلُهُ بِالْكَئِيفِ يَعْنِي كِتَائِفَ رِقَاقًا مِنَ الشَّبِيهِ ؛
وَقِيلَ : الْكَئِيفَةُ الضَّبُّ ، وَقِيلَ : الضَّبُّ مِنَ
الْحَدِيدِ ، وَجَمَعَهَا كَيْفٌ وَكَفٌّ . وَكَفَّ
الْإِنَاءَ يَكْفِيْفُهُ كَفًّا وَكَفَّهُ : لِأُمِّهِ بِالْكَئِيفِ ؛
قَالَ جَرِيْرُ :

وَيُنَكِّرُ كَفَّيْهِ الْحَسَامُ وَحَدَّهُ

وَيَعْرِفُ كَفَّيْهِ الْإِنَاءُ الْمَكْفَفُ
شَمِيْرُ : وَيُقَالُ لِلسَّيْفِ الصَّفِيْحِ كَيْفٌ ؛

قَالَ أَبُو دَوَادٍ :

فَوَدِدْتُ لَوْ أَنِّي لَقَيْتُكَ خَالِيًا

أَمْشِي بِكَمِي صَعْدَةً وَكَيْفٌ
أَرَادَ سَيْفًا صَفِيْحًا فَسَمَّاهُ كَيْفِيًّا .

قَالَ خَالِدُ بْنُ جَبَلَةَ : كَيْفَةُ الرَّجْلِ وَاحِدَةٌ
الْكَتَائِفِ ، وَهِيَ حَدِيدَةٌ يَكْتَفُ بِهَا الرَّجْلُ .
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَخَذَ الْمَكْثُوفُ مِنْ هَذَا
لِأَنَّهُ جَمَعَ يَدَيْهِ . وَالْكَئِيفَةُ : كَلْبَةُ الْحَدَادِ .
وَالْكَئِيفَةُ : السَّخِيْمَةُ وَالْحَقْدُ وَالْعَدَاوَةُ

وَتُجْمَعُ عَلَى الْكَتَائِفِ ؛ قَالَ الْقَطَامِيُّ :

أَخْوَكُ الَّذِي لَا يَمْلِكُ الْجَسَّ نَفْسَهُ

وَتَرَفَّصُ عِنْدَ الْمُحْطَفَاتِ الْكَتَائِفُ

وَبُرُوى الْمُحْفَظَاتِ .

وَكِتَافُ الْقَوْسِ : مَا بَيْنَ الطَّائِفِ وَالسِّيَةِ ، وَالجَمْعُ أَكْفَمَةٌ وَكُفْتٌ .

• كَلَّ : اللَّيْتُ : الْكُتْلَةُ أَعْظَمُ مِنَ الْخُبْرَةِ (١) وَهِيَ قِطْعَةٌ مِنْ كَثِيرِ الثَّمَرِ . الْمُحْكَمُ : الْكُتْلَةُ مِنَ الطَّيْنِ وَالثَّمَرِ وَغَيْرِهَا مَا جُمِعَ ؛ قَالَ :
وَالفَدَاةُ كَلُّ الْبَرِيحِ

أَرَادَ الْبُرَى الصَّحَابُ : الْكُتْلَةُ الْقِطْعَةُ الْمُجْتَمِعَةُ مِنَ الصَّنْعِ . وَالْمُكْتَلُ : الشَّدِيدُ الْقَصِيرُ . وَرَأْسُ مُكْتَلٍ : مُجْمَعٌ مُدَوَّرٌ وَالْكُتْلَةُ : الْفِدَاةُ مِنَ اللَّحْمِ .

وَكَتَلَهُ : سَمَّهَ (عَنْ كَرَعَ) . وَرَجُلٌ مُكْتَلٌ وَذُو كُتْلٍ وَذُو كِتَالٍ : غَلِظَ الْجَسْمُ . وَالْكِتَالُ : الْقُوَّةُ . وَالْكِتَالُ : اللَّحْمُ . وَرَجُلٌ مُكْتَلٌ الْخَلْقُ ، إِذَا كَانَ مُدَاخِلَ الْبَدَنِ إِلَى الْقَصْرِ مَا هُوَ . وَالْقَى عَلَيْهِ كِتَالَهُ أَيْ نَقَلَهُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

وَلَسْتُ بِرَاحِلٍ أَبَدًا إِلَيْهِمْ
وَلَوْ عَالَجْتُ مِنْ وَتِدٍ كِتَالًا (٢)

أَيْ مَثُونَةً وَقَفْلًا . وَالْكِتَالُ : النَّفْسُ . وَالْكِتَالُ : الْحَاجَةُ تَقْضِيهَا . وَالْكِتَالُ : كُلُّ مَا أُصْلِحَ مِنْ طَعَامٍ أَوْ كُسُوفٍ . وَرَوَّجَهَا عَلَى أَنْ يُقِيمَ لَهَا كِتَالَهَا ، أَيْ مَا يُصْلِحُهَا مِنْ عَيْشِهَا . وَالْكِتَالُ : سُوءُ الْعَيْشِ . وَالْأَكْتَلُ : الشَّدِيدَةُ مِنَ شِدَائِدِ الدَّهْرِ ، وَاشْتِاقُهُ مِنَ الْكِتَالِ ، وَهُوَ سُوءُ الْعَيْشِ وَضِيقُهُ ؛ وَأَنْشَدَ اللَّيْتُ :

إِنَّ بِهَا أَكْتَلٌ أَوْرَزَامَا
خَوِيرِيَانِ بِنْتَفَانِ الْهَامَا

(١) قوله : « الحيزة » تحريف صوابه « الجمزة » ، كما في التهذيب وفي مادة « حمز » من اللسان : « والجمزة الكتلة من التمر . . . »

[عبد الله]
(٢) قوله : « من وتد » بالناء المثناة الفوقية تحريف صوابه « وتد » بالياء الموحدة ، كما في التهذيب وفي مادة « ويد » والوتد : الفقر والبؤس والشدة وسوء الحال . [عبد الله]

قَالَ : وَرِزَامٌ اسْمُ الشَّدِيدَةِ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : غَلِظَ اللَّيْتُ فِي تَفْسِيرِ أَكْتَلِ وَرِزَامٍ ، قَالَ : وَلَيْسَا مِنْ أَسْمَاءِ الشَّدَائِدِ إِنَّمَا هُمَا أَسْمَاءُ لَصَيْنٍ مِنْ لُصُوصِ الْبَادِيَةِ ، الْأَنْزَاهُ قَالَ خُوَيْرِيَانُ ؟ يُقَالُ لِصٍّ خَارِبٌ ، وَبُصْعَرٌ يُقَالُ خُوَيْرِبٌ . وَرَوَى سَلَمَةُ عَنِ الْفَرَّاءِ أَنَّهُ أَنْشَدَهُ ذَلِكَ ، قَالَ الْفَرَّاءُ : أَوْهَلْنَا بِمَعْنَى وَائِ الْعَطْفِ ، أَرَادَ أَنَّ بِهَا أَكْتَلٌ وَرِزَامًا ، وَهِيَ خَارِيَانِ ، وَبِذَلِكَ فَسَّرَ ابْنُ سَيِّدَةَ أَكْتَلٌ وَرِزَامًا ، وَسَيَّاتِي . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الصَّبَّاهِ : وَارْمِ عَلَى أَقْفَانِهِمْ بِمِكْتَلٍ ؛ الْمِكْتَلُ هُنَا مِنَ الْأَكْتَلِ وَهِيَ شَدِيدَةٌ مِنَ شِدَائِدِ الدَّهْرِ . وَالْكِتَالُ : سُوءُ الْعَيْشِ وَضِيقُ الْمَثُونَةِ وَالثَّلُّ ، وَبُرُوى : بِجَمْعِ كِتَالٍ ، مِنَ الْكِتَالِ الْعُقُوبَةِ . وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : مَرَّ فُلَانٌ بِتَكَرَّى وَبِتَكَكَلٌ وَيَتَقَلَّى إِذَا مَرَّ مَرًّا سَرِيعًا .

وَفُلَانٌ يَتَكَكَلُ فِي مَشِيهِ إِذَا قَارَبَ فِي خَطْوِهِ كَأَنَّهُ يَتَحَرَّجُ . وَيُقَالُ لِلْحَجَارِ إِذَا تَمَرَّغَ فَلَزِقَ بِهِ التُّرَابُ : قَدْ كَتَلَ جِلْدُهُ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

يَشْرَبُ مِنْهَا نَهَلَاتٍ وَنَعْلُ
وَفِي مَرَاغٍ جِلْدُهَا مِنْهُ كَيْلٌ
وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ : كَاتَلَهُ اللَّهُ ، بِمَعْنَى قَاتَلَهُ اللَّهُ .

وَالْتَكْتَلُ : ضَرْبٌ مِنَ الْمَشْيِ . ابْنُ سَيِّدَةَ : تَكَكَلَ الرَّجُلُ فِي مَشِيئِهِ وَهِيَ مِنْ مَشَى الْقِصَارِ الْغِلَاطِ . وَمَا كَتَلَكُ عَنَّا ، أَيْ مَا حَبَسَكَ . وَالْكَيْتَلَةُ : النَّخْلَةُ الَّتِي فَاتَتْ الْيَدَ ، طَائِفَةٌ ، وَالْجَمْعُ الْكِتَالُ ؛ قَالَ :

قَدْ أَبْصَرْتُ سُدَى بِهَا كِتَالِي
طَوِيلَةَ الْأَقْنَاءِ وَالْعَمَاكِلِ
مِثْلَ الْعَدَارِي الْحُرِّ الْعَطَابِلِ

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَيْتَلَةُ النَّخْلَةُ الطَّوِيلَةُ ، وَهِيَ الْعَلْبَةُ وَالْعَوَانَةُ وَالْقُرُوحُ . النَّصْرُ : كَتُولُ الْأَرْضِ فَتَادِيرُهَا ، وَهِيَ مَا أَشْرَفَ مِنْهَا ؛ وَأَنْشَدَ :

وَتِيْمَاءٌ تَمْنِي الرِّيحُ فِيهَا رَدِيَّةً
مَرِيضَةً لَوْ أَنَّ الْأَرْضَ طَلَسَا كَتُولَهَا
وَالْمِكْتَلُ وَالْمِكْتَلَةُ : الرَّيْبُ الَّذِي يُحْمَلُ فِيهِ الثَّمَرُ أَوِ الْعَبُّ إِلَى الْحَرِينِ ، وَقِيلَ : الْمِكْتَلُ شَيْءُ الرَّيْبِ يَسَعُ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا . وَفِي حَدِيثِ الظَّهَارِ : أَنَّهُ أَتَى بِمِكْتَلٍ مِنْ تَمْرٍ ، هُوَ بِكَسْرِ النِّيمِ : الرَّيْبُ الْكَبِيرُ كَانَ فِيهِ كُتْلًا مِنَ الثَّمَرِ ، أَيْ قِطْعًا مُجْتَمِعًا . وَفِي حَدِيثِ خَيْبَرَ : فَخَرَجُوا بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ . وَفِي حَدِيثِ سَعْدِ (٣) : يَكْتَلُ [عَرَّةٌ] يَكْتَلُ بُرٌّ .

وَيُقَالُ : كَتَيْتُ جَحَافِلُ الْحَيْلِ مِنْ الْعُشْبِ وَكَيْلَتُ ، بِالْثَوْنِ وَاللَّامِ ، إِذَا لَزِجَتْ . وَكَيْلُ الشَّيْءِ ، هُوَ كَيْلٌ : تَلَزَّقَ وَتَلَزَّجَ ؛ قَالَ :

وَفِي مَرَاغٍ جِلْدُهَا مِنْهُ كَيْلٌ
قَالَ : وَقَدْ تَكُونُ لَامٌ كَيْلٌ بَدَلًا مِنْ نُونٍ كَيْنَ ، وَهِيَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .
وَالْكِتَالُ ، بِالضَّمِّ : الْقَصِيرُ ، وَالثُّونُ زَائِدَةٌ .

قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْكَيْتَالُ الْغِرَاسُ . يُقَالُ : أَيْ شَيْءٌ كَاتَلْتُ مِنْ فُلَانٍ ، أَيْ مَارَسْتُ ؛ قَالَ ابْنُ الطَّرِيقِيِّ :
أَقُولُ وَقَدْ أَيْقَنْتُ أَنِّي مُوَاجِهٌ
مِنَ الصَّرْمِ بَابَاتٍ شَدِيدًا كِتَالِهَا
وَهُوَ مَصْدَرٌ كَاتَلْتُ . وَالْكَيْتَالُ أَيْضًا : الْمَثُونَةُ (٤) ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :
قَدْ أَوْصَيْتُ أَمْسِ الْمُخْلِفِينَ وَصِيَّةً
قَلِيلًا عَلَى الْمُسْتَخْلِفِينَ كِتَالِهَا
وَالْكَوَاتِلُ : اسْمٌ مُوَضِعٌ ؛ قَالَ التَّابِعَةُ :

(٣) حديث سعد كما جاء في مادة « ع ر ر » : « أنه كان يدمل أرضه بالعرّة ، فيقول : مكتل عرّة مكتل برّ . وما جاء في طبقات اللسان « غيره » مكان « عرّة » التي أثبتناها هو خطأ واضح ، وفي التهذيب ما يؤيد ذلك . [عبد الله]
(٤) قوله : « والكتال أيضاً المثونة » كذا بفسط الأصل بوزن كتاب كالددي قبله ، وفي القاموس : الكتال كسحاب المثونة .

خِلَالَ الْمَطَابَا يَبْصِلَن وَقَدْ أَتَتْ
قِنَانٌ أَبِيرٌ دُونَهَا وَالْكَوَاتِلُ
وَكُتْلَةٌ : مَوْضِعٌ يَشُقُّ عَبْدُ اللَّهِ
ابْنَ كِلَابٍ ، وَقَالَ ابْنُ جَبَلَةَ : هِيَ رَمْلَةٌ دُونَ
الْبَهَامَةِ ، قَالَ الرَّاعِي :
فَكُتْلَةٌ قُرُومٌ مِنْ مَسَاكِينِهَا
فَمُتَّهَى السَّيْلُ مِنْ بَنِيَانٍ فَالْحُمْلُ
وَكُتَيْلٌ وَأَكْلٌ : اسْمَانِ ، قَالَ :
إِنَّ بِهَا أَكْلٌ أَوْرِزَامَا
خَوْبِرِيَيْنِ يَنْقَفَانُو الْهَامَا (١)

كَمْ * الْكَيْثَانُ : تَقْيِضُ الْإِعْلَانِ ، كَمْ
الشَّيْءُ يَكْتُمُهُ كَتْمًا وَكَيْثَانًا وَكَيْتَمُهُ وَكَيْتَمُهُ ؛
قَالَ أَبُو التَّجَمِّمِ :
وَكَانَ فِي الْمَجْلِسِ جَمُّ الْهَذْرَمَةِ
لَيْثًا عَلَى الدَّاهِيَةِ الْمُكْتَمَةِ
وَكَتَمَهُ إِيَّاهُ ؛ قَالَ التَّابِعِيُّ :

كَمْثَكَ لَيْلًا بِالْجُمُومَيْنِ سَاهِرًا
وَهَمِيَيْنِ : هَمًّا مُسْتَكِنًا ، وَظَاهِرًا
أَحَادِيثَ نَفْسٍ تَشْكِي مَا يَرِيهَا
وَوَرَدَ هُمُومٌ لَا يَجِدُنْ مَصَادِرًا
وَكَاتَمَهُ إِيَّاهُ : كَكَتَمَهُ ؛ قَالَ :

تَعَلَّمَ وَلَوْ كَاتَمْتُهُ النَّاسَ انْتِي
عَلَيْكَ وَلَمْ أَظْلِمْ بِذَلِكَ عَاتِبُ
وَقَوْلُهُ : وَلَمْ أَظْلِمْ بِذَلِكَ ، اعْتِرَاضٌ بَيْنَ أَنْ
وَخَيْرِهَا ، وَالْإِسْمُ الْكَيْتَمَةُ وَحِكْيُ
الْمَخْيَانِي ؛ إِنَّهُ لِحَسَنُ الْكَيْتَمَةِ .
وَرَجُلٌ كَيْتَمَةٌ ، مِثَالُ هَمْرَةَ ، إِذَا كَانَ
يَكْتُمُ سِرَّهُ . وَكَاتَمَنِي سِرَّهُ : كَتَمَهُ عَنِّي .
وَيُقَالُ لِلْفَرَسِ إِذَا ضَاقَ مِنْخَرُهُ عَنْ نَفْسِهِ :

قَدْ كَتَمَ الرَّبْوُ ، قَالَ بَشْرٌ :
كَأَنَّ حَصِيْفَ مَنْخَرِهِ إِذَا مَا
كَتَمَنَّ الرَّبْوُ كَثِيرٌ مُسْتَعَارٌ
يَقُولُ : مَنْخَرُهُ وَاسِعٌ لَا يَكْتُمُ الرَّبْوُ إِذَا كَتَمَ
غَيْرُهُ مِنَ الدَّوَابِّ نَفْسَهُ مِنْ ضَيْقٍ مَحْرَجِهِ ،

(١) سبق في أول المادة الخويريان بدل الخويريين ، ولكيها وجه من الأجراب

وَكَتَمَهُ عَنْهُ وَكَتَمَهُ إِيَّاهُ ؛ أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :
مَرَّةً كَالدُّعَافِ أَكْتُمُهَا النَّا
سَ عَلَى حَرٍّ مَلَّةٍ كَالشَّهَابِ
وَرَجُلٌ كَاتِمٌ لِلسَّرِّ وَكُتُومٌ . وَسِرُّ كَاتِمٍ أَى
مَكْتُومٌ (عَنْ كُرَاعٍ) . وَمَكْتَمٌ ، بِالتَّشْدِيدِ :
يُؤَلِّغُ فِي كَيْثَانِهِ .

وَاسْتَكْتَمَهُ الْخَيْرَ وَالسَّرَّ : سَأَلَهُ كَتَمَهُ .
وِنَاقَةٌ كُتُومٌ وَمِكْتَامٌ : لَا تَشْوُلُ بِذَنبِهَا عِنْدَ
الْفَاحِ وَلَا يُعْلَمُ بِحَمَلِهَا ، كَتَمَتْ تَكْتُمُ
كُتُومًا ؛ قَالَ الشَّاعِرُ فِي وَصْفِ فَحْلٍ :

فَهُوَ لَجُولَانِ الْفِلَاصِ شَمَامٌ
إِذَا سَا فَوْقَ جَمُوحِ مِكْتَامِ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَيْتَمُ الْجَمَلُ الَّذِي
لَا يَرْعُو . وَالْكََيْتَمُ : الْقَوْسُ الَّتِي لَا تَشْتَقُ .
وَسَحَابٌ مَكْتُومٌ (١) : لَا رَعْدَ فِيهِ . وَالْكَوْمُ
أَيْضًا : النَّاقَةُ الَّتِي لَا تَرْعُو إِذَا رَكِبَهَا
صَاحِبُهَا ، وَالْجَمْعُ كُتْمٌ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

كُومٌ الرُّغَاءِ إِذَا هَمَجَتْ
وَكَانَتْ بَقِيَّةَ دَوْدٍ كُتْمٌ
وَقَالَ آخَرٌ :

كُومُ الْهَوَاجِرِ مَا تَبِيسُ
وَقَالَ الطَّرِمَاحُ :
قَدْ تَجَاوَزَتْ بِهَلُوعَاتِهِ

عَبْرَ أَسْفَارِ كُومِ الْبُعَامِ
وِنَاقَةٌ كُومٌ : لَا تَرْعُو إِذَا رُكِبَتْ .
وَالْكَوْمُ وَالْكَاتِمُ مِنَ الْقَيْسِ : الَّتِي لَا تُرْنُ إِذَا
أَنْبَضَتْ ، وَرَبْمَا جَاءَتْ فِي الشَّعْرِ كَاتِمَةً ،
وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي لَا شَقَّ فِيهَا ، وَقِيلَ : هِيَ
الَّتِي لَا صَدْعَ فِي نَبْعِهَا ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي
لَا صَدْعَ فِيهَا كَانَتْ مِنْ نَبْعِ أَوْ غَيْرِهِ ؛ وَقَالَ
أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ :

كُومٌ طِلَاعُ الْكُفِّ لَا دُونَ مِلْئِهَا
وَلَا عَجْسُهَا عَنْ مَوْضِعِ الْكُفِّ أَفْضَلًا
قَوْلُهُ طِلَاعُ الْكُفِّ ، أَى مِلْءُ الْكُفِّ ، قَالَ :
وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْحَسَنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ طِلَاعِ

(٢) قوله : « وسحاب مكتموم » كذا في الأصل ، وقد استدركها شارح القاموس على الجحد ، والذي في الصحاح والأساس : مكتم .

الْأَرْضِ ذَهَابًا .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَانَ اسْمُ قَوْسِ سَيِّدِنَا
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، الْكُومُ ؛ سُمِّيَتْ بِهِ
لِانْخِفَاضِ صَوْنِهَا إِذَا رُمِيَ عَنْهَا ، وَقَدْ
كَتَمَتْ كُومًا .

أَبُو عَمْرٍو : كَتَمَتْ الْمَرَادَةُ تَكْتُمُ كُتُومًا
إِذَا ذَهَبَ مَرَحُهَا وَسِيلَانُ الْمَاءِ مِنْ مَخَارِزِهَا
أَوَّلًا مَا تُسْرَبُ ، وَهِيَ مَرَادَةُ كُومٍ . وَسِيقَاءُ
كَيْتَمٍ ، وَكَيْتَمُ السَّقَاءِ يَكْتُمُ كَيْثَانًا وَكُتُومًا :
أَمْسَكَ مَا فِيهِ مِنَ اللَّبَنِ وَالشَّرَابِ ، وَذَلِكَ
حِينَ تَذْهَبُ عَيْتُهُ ثُمَّ يُدْهِنُ السَّقَاءَ بَعْدَ
ذَلِكَ ، فَإِذَا أَرَادُوا أَنْ يَسْتَقُوا فِيهِ سَرُّوهُ ،
وَالتَّسْرِيْبُ : أَنْ يُصْبُوا فِيهِ الْمَاءَ بَعْدَ الدَّهْنِ
حَتَّى يَكْتُمَ خَزْؤَهُ وَيَسْكُنَ الْمَاءُ ثُمَّ يُسْتَقَى
فِيهِ . وَخَزَزَ كَيْتَمٌ : لَا يَنْضَحُ الْمَاءَ وَلَا يُخْرَجُ
مَا فِيهِ .

وَالْكَاتِمُ : الْخَارِزُ ، مِنَ الْجَامِعِ
لِابْنِ الْقَزَازِ ، وَأَنْشَدَ فِيهِ :

وَسَأَلَتْ دُمُوعُ الْعَيْنِ ثُمَّ تَحَدَّرَتْ
وَلِلَّهِ دَمْعٌ سَاكِبٌ وَنُمُومٌ
فَمَا شَبِهَتْ إِلَّا مَرَادَةَ كَاتِمِ

وَهَتْ أَوْوَهَى مِنْ بَيْنِهِنَّ كُومٌ
وَهُوَ كُلُّهُ مِنَ الْكَيْتَمِ ؛ لِأَنَّ إِخْفَاءَ الْخَارِزِ
لِلْمَخْرُوزِ يَمْتَزِلُهُ الْكَيْتَمُ لَهَا ، وَحِكْيُ كُرَاعٍ :
لَا تَسْأَلُونِي عَنْ كَتَمَةٍ ، بِسُكُونِ التَّاءِ ، أَى
كَلِمَةٍ .

وَرَجُلٌ أَكْتَمٌ : عَظِيمُ الْبَطْنِ ، وَقِيلَ :
شَبْعَانٌ .

وَالْكَتْمُ ، بِالتَّحْرِيكِ : نَبَاتٌ يُخْلَطُ مَعَ
الرُّوسَمَةِ لِلْخِضَابِ الْأَسْوَدِ . الْأَزْهَرِيُّ :
الْكَتْمُ نَبْتٌ فِيهِ حُمْرَةٌ . وَرَوَى عَنْ أَبِي
بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ كَانَ يَخْتَضِبُ
بِالْحِنَاءِ وَالْكَتْمِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : يَضْبَعُ بِالْحِنَاءِ
وَالْكَتْمِ ؛ قَالَ أُمِيَّةُ بِنْتُ أَبِي الصَّلْتِ :

وَشَوَدَتْ شَمْسُهُمْ إِذَا طَلَعَتْ
بِالْجَلْبِ هِفًّا كَأَنَّهُ كَتْمٌ

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي تَفْسِيرِ الْحَدِيثِ : يُشْبَهُ أَنْ
يُرَادَ بِهِ اسْتِعْمَالُ الْكَتْمِ مُفْرَدًا عَنِ الْحِنَاءِ ،

فَإِنَّ الْجَنَاءَ إِذَا خُضِبَ بِهِ مَعَ الْكُكْمِ جَاءَ
أَسْوَدَ، وَقَدْ صَحَّ النَّهْيُ عَنِ السَّوَادِ، قَالَ:
وَلَعَلَّ الْحَدِيثَ بِالْجَنَاءِ أَوْ الْكُكْمِ عَلَى
التَّخْيِيرِ، وَلَكِنَّ الرُّوَابِيَةَ عَلَى اخْتِلَافِهَا
بِالْجَنَاءِ وَالْكُكْمِ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْكُكْمُ،
مُشَدَّدُ النَّاءِ، وَالْمَشْهُورُ التَّخْيِيفُ.

وقال أبو حنيفة: يُشَبُّ الْجَنَاءُ بِالْكُكْمِ
لِيَشْتَبَهُ لَوْنُهُ، قَالَ: وَلَا يَبْتَدَأُ الْكُكْمُ إِلَّا فِي
الشَّوَاهِقِ وَلِذَلِكَ يَقُولُ. وَقَالَ مَرَّةً: الْكُكْمُ
نَبَاتٌ لَا يَسْمُو ضَعْدًا وَيَنْبُتُ فِي أَصْعَبِ
الصَّحْرِ فَيَنْدَلِي تَدَلِيًا خِطَانًا لَطَافًا، وَهُوَ
أَخْضَرُ وَوَرَقُهُ كَوَرَقِ الْآسِ أَوْ أَصْعَرُ، قَالَ
الْهَدَلِيُّ وَوَصَفَ وَعَلَا:

ثُمَّ يَتَوَشَّى إِذَا آدَ النَّهَارُ لَهُ

بَعْدَ التَّرْقُبِ مِنْ نَيْمٍ وَمِنْ كُكْمٍ (١)
وفي حديث فاطمة بنت المنذر: كُنَّا
نَمْتَشِطُ مَعَ أَسْمَاءَ قَبْلَ الْإِحْرَامِ وَنَدَّهْنُ
بِالْمَكْمُومَةِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هِيَ دُهْنٌ مِنْ
أَذْهَانِ الْعَرَبِ أَحْمَرٌ يُجْعَلُ فِيهِ الرَّعْفَرَانُ،
وَقِيلَ: يُجْعَلُ فِيهِ الْكُكْمُ، وَهُوَ نَبْتٌ يُخْلَطُ
مَعَ الْوَسْمَةِ وَيُضَعُّ بِهِ الشَّعْرُ أَسْوَدَ، وَقِيلَ:
هُوَ الْوَسْمَةُ.

وَالْأَكْمُ: الْعَقِيمُ الْبَطْنُ. وَالْأَكْمُ:
الشَّعْبَانُ، بِالنَّاءِ الْمَلْتَمَةِ، وَيُقَالُ ذَلِكَ فِيهَا
بِالنَّاءِ الْمَلْتَمَةِ أَيْضًا، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ.

وَمَكْمُومٌ وَكَيْمٌ وَكَيْمَةٌ: أَسْمَاءٌ؛ قَالَ:
وَأَيْمَتْ مَيْتًا الَّتِي لَمْ تَلِدْ

كَيْمٌ بَيْنَكَ وَكُنْتَ الْحَيْلَا (٢)
أَرَادَ كَيْمَةً فَرَحَمَ فِي غَيْرِ النَّدَاءِ اضْطِرَارًا.
وَأَبْنُ أُمِّ مَكْمُومٍ: مُؤَدَّنُ سَيِّدِنَا رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُؤَدَّنُ بَعْدَ بِلَالٍ لِأَنَّهُ كَانَ
أَعْمَى فَكَانَ يَقْتَدِي بِبِلَالٍ. وَفِي حَدِيثِ

(١) قوله: «من كتم» بالناء المثناة سبق في
مادة «أود»: «كتم» بالناء الملتمة، والصواب
ما هنا. [عبد الله]

(٢) قوله: «وأيمت» هذا ما في الأصل،
ووقع في نسخة المحكم التي بأيدينا: وأيمت، من
اليتم.

زَمَزَمَ: أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ رَأَى فِي الْمَنَامِ
قِيلَ: اخْفِزْ نُكْمَكَ بَيْنَ الْفَرْثِ وَالذَّمِّ،
نُكْمٌ: اسْمٌ يَثْرُ زَمَزَمَ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا
كَانَتْ أُنْدَقَتْ بَعْدَ جُرْهُمٍ فَصَارَتْ مَكْمُومَةً
حَتَّى أَظْهَرَهَا عَبْدُ الْمُطَّلِبِ

وَبَنُو كِتَامَةَ: حَتَّى مِنْ جَمِيْرٍ صَارُوا إِلَى
بَرْبَرِيْنَ فَفَتَحَهَا إِفْرِيقُسُ الْمَلِكِ، وَقِيلَ:
كِتَامَةُ قَبِيْلَةٌ مِنَ الْبَرْبَرِ.

وَكُتَّانٌ، بِالضَّمِّ: مَوْضِعٌ، وَقِيلَ:
اسْمٌ جَبَلٌ؛ قَالَ ابْنُ مِقْبِلٍ:

قَدْ صَرَحَ السَّيْرُ عَنْ كُتَّانٍ وَابْتَدَلَتْ

وَفِعَ الْمَحَاجِرُ بِالْمَهْرِيَّةِ الدَّقْنِ
وَكُتَّانٌ: اسْمٌ نَاقَةٍ.

• كفن. الككن: الدرر والوسخ وأثر الدخان
في البيت. وكفن الوسخ على الشيء ككنا:
لصق به. والككن: التلرج والوسخ.
التهديب في كل: يقال ككتنت جحافل
الحيل من أكل العشب إذا لصق به أثر
خضرته، وككتنت، بالثور واللام، إذا
لرجت ولكر بها ماؤه فقلبت؛ ومنه قول ابن
مقبيل:

وَالْعَيْرُ يَنْفُخُ فِي الْمَكْنَانِ قَدْ كَكِنَتْ

مِنْهُ جَحَافِلُهُ وَالْعُضْرُسُ الشَّجَرُ (٣)
الْمَكْنَانُ: نَبْتٌ بِأَرْضِ قَيْسٍ، وَاحِدُهُ
مَكْنَانَةٌ، وَهِيَ شَجَرَةٌ غَيْرَاءٌ صَغِيرَةٌ؛ وَقَالَ

الْقَرَّازُ: الْمَكْنَانُ نَبَاتُ الرَّبِيعِ، وَيُقَالُ:
الْمَوْضِعُ الَّذِي يَنْبُتُ فِيهِ، وَالْعُضْرُسُ:
شَجَرٌ، وَالشَّجْرُ: جَمْعُ نَجْرَةٍ، وَهِيَ الْقِطْعَةُ
مِنْهُ؛ وَيُقَالُ: الشَّجْرُ لِلرِّبَانِ، وَيُرْوَى الشَّجْرُ
أَيُّ الْمُجْتَمِعِ فِي نَبَاتِهِ. وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ
أَنَّهُ قَالَ لِامْرَأَةٍ: إِنَّكَ لَكُتْرُونَ لَفُوتَ لَفُوتٌ؛
الْكُتْرُونَ: اللُّزُوقُ مِنْ كَتِنَ الْوَسْخِ عَلَيْهِ (٤) إِذَا

(٣) قوله: «في المكنان»، بيم مفتوحة
ونونين هذا هو الصواب، وتقدم إنشاده في نجر
«المكنان» بكسر الميم، وبناء بعد الكاف،
والصحيح ما هنا.

(٤) قوله: «من كتن الوسخ الخ»، وقيل =
هي من كتن صدره إذا دوى، أي دوية الصدر
منطوية على رية وغش، وعن أبي حاتم ذاکرت به
الأصمعي فقال: هو حديث موضوع ولا أعرف
أصل الكون.

لَزَقَ بِهِ. وَالْكُكْنُ: لَطَخَ الدُّخَانَ بِالْحَائِطِ أَيْ
أَنَّهَا لَزُوقٌ بَيْنَ يَمَسِّهَا، أَوْ أَنَّهَا دَنَسَةٌ
الْعُرْضُ. اللَّيْتُ: الْكُكْنُ لَطَخَ الدُّخَانَ
بِالْبَيْتِ وَالسَّوَادِ بِالشَّفَةِ وَنَحْوِهِ. يُقَالُ لِلدَّائِبَةِ
إِذَا أَكَلَتِ الدَّرِينَ: قَدْ كَكِنَتْ جَحَافِلَهَا أَيْ

اسْوَدَّتْ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: غَلَطَ اللَّيْتُ فِي
قَوْلِهِ إِذَا أَكَلَتِ الدَّرِينَ، لِأَنَّ الدَّرِينَ
مَا يَسِي مِنَ الْكَلَاءِ وَأَيْ عَلَيْهِ حَوْلٌ فَاسْوَدَّ

وَلَا لَزَجَ لَهُ حَيْبُهُ فَيُظْهِرُ لَوْنَهُ فِي الْجَحَافِلِ،
وَإِنَّمَا تَكُنُّ الْجَحَافِلُ مِنْ مَرَعَى الْعُشْبِ
الرَّطْبِ يَسِيلُ مَاؤُهُ فَيَتْرَاكِبُ وَكَبَهُ وَلَزَجَهُ عَلَى

مَقَامِ الشَّاءِ وَمَشَافِرِ الْإِبِلِ وَجَحَافِلِ الْحَافِرِ،
وَإِنَّمَا يَعْرِفُ هَذَا مَنْ شَاهَدَهُ وَثَاقَتُهُ، فَأَمَّا مَنْ
يَعْتَبِرُ الْأَلْفَاظَ وَلَا مُشَاهَدَةً لَهُ فَإِنَّهُ يُحْطِئُ مِنْ
حَيْثُ لَا يَعْلَمُ، قَالَ: وَبَيْتُ ابْنِ مِقْبِلِ بْنِ

لَكَ مَا قُلْتَهُ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَكْنَانَ وَالْعُضْرُسَ
ضَرْبَانِ مِنَ الْقُبُولِ غَضَّانِ رَطْبَانِ، وَإِذَا تَنَازَرَا
وَرَفَعَهَا بَعْدَ هَيْجِهَا اخْتَلَطَ بِقَيْمِ الْعُشْبِ فَلَمْ
يَتَمَيَّزَا مِنْهَا. وَسِقَاءُ كَتِنَ إِذَا تَلَزَجَ بِهِ الدَّرَنُ.

وَكَتِنَ الْحَطْرُ تَرَكَبَ عَلَى عَجْرِ الْفَحْلِ مِنْ
الْإِبِلِ؛ أُنشَدَ بِعَقُوبِ ابْنِ مِقْبِلِ:

ذَعَرْتُ بِهِ الْعَيْرَ مُسْتَوِزِيًا

شَكِيرُ جَحَافِلِهِ قَدْ كَكِنَتْ
مُسْتَوِزِيًا: مُتَّصِبًا مَرْتَفِعًا، وَالشَّكِيرُ: الشَّعْرُ
الضَّعِيفُ، يَعْنِي أَنَّ أَثَرَ خُضْرَوِ الْعُشْبِ قَدْ

لَزِقَ بِهِ.

أَبُو عَمْرٍو: الْكُكْنُ تُرَابٌ أَصْلُ التَّخْلَةِ.
وَالْكُكْنُ: التَّرَاقُ الْفَلْفَلُ بِقَيْدِي جَحْفَلْتِي
الْفَرَسِ، وَهِيَ صِمْعَاها.

وَالْكُتَّانُ، بِالْفَتْحِ: مَعْرُوفٌ، عَرَبِيٌّ
سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يُحْيِسُ وَيُلْقَى بَعْضُهُ عَلَى
بَعْضٍ حَتَّى يَكُنُّ، وَحَدَفَ الْأَعْشَى مِنْهُ
الْأَلْفُ لِلضَّرُورَةِ وَسَمَّاهُ الْكُكْنَ فَقَالَ:

أَبُو عَمْرٍو: الْكُكْنُ تُرَابٌ أَصْلُ التَّخْلَةِ.
وَالْكُكْنُ: التَّرَاقُ الْفَلْفَلُ بِقَيْدِي جَحْفَلْتِي
الْفَرَسِ، وَهِيَ صِمْعَاها.

أَبُو عَمْرٍو: الْكُكْنُ تُرَابٌ أَصْلُ التَّخْلَةِ.
وَالْكُكْنُ: التَّرَاقُ الْفَلْفَلُ بِقَيْدِي جَحْفَلْتِي
الْفَرَسِ، وَهِيَ صِمْعَاها.

هُوَ الْوَاهِبُ الْمُسَمَّعَاتِ الشُّرُو
 بَ بَيْنَ الْحَرِيرِ وَبَيْنَ الْكَنْ
 كَمَا حَدَّثَهَا ابْنُ هَرَمَةَ فِي قَوْلِهِ :
 بَيْنَا أُحْبِرَ مَدْحًا عَادَ مَرْيَةَ
 هَذَا لَعَمْرِي شَرُّ دِينُهُ عِدَدُ
 دِينُهُ : دَابُّهُ ، وَالْعِدَدُ : الْعِدَادُ ، وَهُوَ اهْتِجَاعُ
 وَجَعِ اللَّذِيغِ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : زَعَمَ بَعْضُ
 الرُّوَاةِ أَنَّهَا لَعَنَتْ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّا حُدِثَ
 لِلْحَاجَةِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَمْ أَسْمَعْ الْكَنْ
 فِي الْكُتَابِ إِلَّا فِي شِعْرِ الْأَعَشَى .
 وَيُقَالُ : لَيْسَ الْمَاءُ كَأَنَّهُ إِذَا طَحَلَبَ
 وَاخْضَرَ رَأْسُهُ ، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :
 أَسْفَنَ الْمَسَافِرَ كَثَانَهُ
 فَأَمْرَزَنَهُ مُسْتَدِرًّا فَجَلَا
 أَسْفَنَ : يَعْنِي الْإِبِلَ أَيْ أَشْمَنَ مَسَافِرَهُنَّ
 كَتَانَ الْمَاءِ ، وَهُوَ طَحْلَبُهُ ، وَيُقَالُ : أَرَادَ
 يَكْتَابُهُ غَنَاءَهُ ، وَيُقَالُ : أَرَادَ زَيْدُ الْمَاءِ ،
 فَأَمْرَزَنَهُ ، أَيْ شَرِبْتَهُ مِنَ الْمُرُورِ ، مُسْتَدِرًّا ،
 أَيْ أَنَّهُ اسْتَدْرَجَ إِلَى حُلُوقِهَا فَجَرَى فِيهَا ، وَقَوْلُهُ
 فَجَلَا ، أَيْ جَالَ إِلَيْهَا .
 وَالْكَتْنُ وَالْكَتْنُ : الْقَدْحُ ، وَفِي بَعْضِ
 نَسَخِ الْمَصْنُوفِ : وَمِثْلُهَا مِنَ الرِّجَالِ
 الْمَكْمُورُ ، وَهُوَ الَّذِي أَصَابَ الْكَائِنُ
 كَمَرَّتَهُ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَا أَعْرِفُهُ ،
 وَالْمَعْرُوفُ الْخَائِنُ :
 وَكَتَانَةٌ : اسْمٌ مَوْضِعٌ ، قَالَ كَثِيرٌ عَزَّةَ :
 أَجْرَتْ خُفُوفًا مِنْ جَنُوبِ كِتَانَةٍ
 إِلَى وَجْمَةٍ لَمَّا اسْتَجْهَرَتْ حَرُورُهَا (١)
 وَكَتَانَةٌ هَذِهِ كَانَتْ لَجَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ . وَوَرَدَ فِي الْحَدِيثِ
 ذِكْرُ كِتَانَةٍ ، بِضَمِّ الْكَافِ وَتَحْقِيفِ التَّاءِ ،
 نَاحِيَةٌ مِنْ أَعْرَاضِ الْمَدِينَةِ لِأَنَّ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي

طَالِبٍ (٢) .
 كَه . كَهَهُ كَهَهَا : كَكَدَمَهُ .
 • كَتَا . الْكَتْوُ : مُقَابَرَةُ الْخَطْوِ ، وَقَدْ كَتَا .
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَكْتَى إِذَا غَلَا (٣) عَلَى
 عَدُوِّهِ .
 اللَّيْثُ . اِكْتَوَى الرَّجُلُ فَهُوَ يَكْتُوِي إِذَا
 بَالَعَ فِي صِفَةِ نَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ فِعْلٍ وَلَا عَمَلٍ ،
 وَعِنْدَ الْعَمَلِ يَكْتُوِي ، أَيْ كَانَهُ يَنْفَعِ .
 وَاكْتَوَى إِذَا تَتَمَعَ .
 • كَتَا . كَتَاتِ الْقِدْرُ كَتَاتًا : أَزِيدَتْ لِلْعَلَى
 وَكَتَاتِيهَا : زَيْدُهَا . يُقَالُ : خُذْ كِتَاةً قَدْرِكَ
 وَكَتَاتِيهَا ، وَهُوَ مَا ارْتَمَعَ فِيهَا بَعْدَمَا تَغْلَى .
 وَكِتَاةُ اللَّبَنِ : طِفَاوُتُهُ فَوْقَ الْمَاءِ ، وَقِيلَ : هُوَ
 أَنْ يَغْلُو دَسَمَهُ وَخَثْرَتُهُ رَأْسُهُ . وَقَدْ كَتَا اللَّبَنُ
 وَكَعَّ ، يَكْتَأُ كَتَاتًا إِذَا ارْتَمَعَ فَوْقَ الْمَاءِ وَصَفَا
 الْمَاءُ مِنْ تَحْتِ اللَّبَنِ . وَيُقَالُ : كَتَا وَكَعَّ إِذَا
 خَثَرَ وَعَلَاهُ دَسَمُهُ ، وَهُوَ الْكِتَاةُ وَالْكَتَمَةُ .
 وَيُقَالُ : كَتَاتُ إِذَا أَكَلَتْ مَا عَلَى رَأْسِ
 اللَّبَنِ .
 أَبُو حَاتِمٍ : مِنَ الْأَقِطِ الْكَتَمُ ، وَهُوَ
 مَا يُكْتَأُ فِي الْقَدْرِ وَيُنْصَبُ ، وَيَكُونُ أَعْلَاهُ
 غَلِيظًا وَأَسْفَلُهُ مَاءٌ أَصْفَرٌ ، وَأَمَّا الْمَصْرَعُ (٤)
 فَالَّذِي يَحْتَرُّ وَيَكَادُ يَنْصَجُ ، وَالْعَاقِدُ الَّذِي
 ذَهَبَ مَأْوُهُ وَنَضِجَ ، وَالْكَرِيضُ الَّذِي طَبِخَ
 مَعَ التَّهْقِ أَوْ الْحَمِصِيِّصِ ، وَأَمَّا الْمَضْلُ فَعَيْنُ
 الْأَقِطِ يَطْبُخُ مَرَّةً أُخْرَى ، وَالثُّورُ الْقِطْعَةُ

(١) قوله : « أجرت » كذا بالأصل والتكلمة والمحكم ، والذي في ياقوت أجلت ، بالدال المهملة ، بمعنى : سلكت . وعليه فخرقوا جمع خف بضم الخاء المعجمة بمعنى الأرض الغليظة . ووجمة : جانب فخرى ، بكسر فسكون مقصور ، جبل تدفع شعابه في غيقة من أرض ينبع .

(٢) زاد المجد كالصاغاني : الكتان ، كومان : دوية حمراء لساعة ، والكتنة ، بكسر فسكون : شجرة غبراء طيبة الريح . والمكتن ضد المطنن ووزنته ، واكنن كاحمر : التصق .

(٣) قوله : « غلا » هو بالمعجمة كما في الأصل والتهديب والتكلمة وفي القاموس « علا » بالعين المهملة .

(٤) قوله : « وأما المصرع » كذا ضبطت الراء فقط في نسخة من التهديب .

العظيمة منه .
 وَالْكِتَاةُ : الْحِنْزَابُ ، وَقِيلَ :
 الْكَرَاتُ ، وَقِيلَ : بُرُزُ الْجَرْجِيرِ .
 وَأَكْتَاتِ الْأَرْضُ : كَثُرَتْ كِتَاتِيهَا . وَكَتَا
 النَّبْتُ وَالْوَبْرُ يَكْتَأُ كَتَاتًا ، وَهُوَ كَانِيٌّ : نَبَتَ
 وَطَلَعَ ، وَقِيلَ : كَتَفَ وَغَلَطَ وَطَالَ . وَكَتَا
 الرَّزْعُ : غَلَطَ وَالْتَفَّ . وَكَتَا اللَّبَنُ وَالْوَبْرُ
 وَالنَّبْتُ تَكْتَأُ ، وَكَذَلِكَ كَتَاتِ اللَّحِيَّةِ
 وَأَكْتَاتُ وَكَتَاتُ . أَنشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ :
 وَأَنْتَ امْرُؤٌ قَدْ كَتَاتَ لَكَ لِحْيَةٌ
 كَانَتْ مِنْهَا قَاعِدٌ فِي جَوَالِقِي
 وَيُرْوَى كَتَاتُ .
 وَلِحْيَةٌ كَتَاتَةٌ ، وَإِنَّهُ لَكِتَاتُ اللَّحِيَّةِ
 وَكَتَتْوُهَا ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي التَّاءِ .
 • كَتَبَ . الْكُتْبُ ، بِالْتَحْرِيكِ : الْقُرْبُ .
 وَهُوَ كُتِبَ أَيْ قُرْبِكَ ، قَالَ سَيِّبِيُّ :
 لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا ظَرْفًا . وَيُقَالُ : هُوَ يَرِي مِنْ
 كُتْبٍ ، وَمِنْ كُتْمٍ أَيْ مِنْ قُرْبٍ وَمَمَكْنٍ ،
 أَنشَدَ أَبُو إِسْحَاقَ :
 فَهَذَا بِنِ دَوْدَانَ
 وَذَا مِنْ كُتْبِ بِيْرَمِي
 وَأَكْتَبَكَ الصَّيْدُ وَالرَّمِي ، وَأَكْتَبَ لَكَ :
 دَنَا مِنْكَ وَأَمَكَّنَكَ ، فَارْمُو . وَأَكْتَبُوا لَكُمْ :
 دَنُوا مِنْكُمْ . النَّصْرُ : أَكْتَبَ فَلَانَ إِلَى
 الْقَوْمِ ، أَيْ دَنَا مِنْهُمْ ، وَأَكْتَبَ إِلَى
 الْجَبَلِ ، أَيْ دَنَا مِنْهُ .
 وَكَاتَبْتُ الْقَوْمَ أَيْ دَنَوْتُ مِنْهُمْ .
 وَفِي حَدِيثِ بَدْرٍ : إِنْ أَكْتَبَكُمْ الْقَوْمُ
 فَانْبِلُوهُمْ ، وَفِي رِوَايَةٍ : إِذَا كُتِبُوكُمْ فَارْمُوهُمْ
 بِالْبَلِّ مِنْ كُتْبِ .
 وَأَكْتَبَ إِذَا قَارَبَ ، وَالْهَمْزَةُ فِي أَكْتَبَكُمْ
 لِتَعْدِيَةِ كُتْبٍ ، فَلِذَلِكَ عَدَّاهَا إِلَى صَمِيرِهِمْ .
 وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ تَصِفُ أَبَاهَا ، رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا : وَظَنَّ رِجَالَ أَنْ قَدْ أَكْتَبَتْ أَطَاعَهُمْ ،
 أَيْ قُرِبَتْ .
 وَيُقَالُ : كَتَبَ الْقَوْمُ إِذَا اجْتَمَعُوا ، فَهَمَّ
 كَاتِبُونَ . وَكُتِبُوا لَكُمْ : دَخَلُوا بَيْنَكُمْ

وفيكُم ، وهو من القرب . وكتب الشيء
يكتبه ويكتبه كتاباً : جمعه من قرب وصبه
قال الشاعر :

لأصبح رثماً دُفاق الحصى
مكان النبي من الكائب
قال : يريد بالنبي ، مانبا من الحصى إذا
دق فندر .

والكائب : الجامع لما ندر منه ؛
ويقال : هُا موضعان ، وسيأتي في أثناء هذه
الترجمة أيضاً . وفي حديث أبي هريرة :
كنت في الصفة ، فعبث النبي ﷺ ،
بتمر عجوة فكيب بيننا ، وقيل : كلوه
ولا تؤزعوهُ ، أي ترك بين أيدينا مجموعاً .
ومنه الحديث : جئت علياً ، عليه السلام ،
وبين يديهِ قرنفل مكتوب ، أي مجموع .
والكيب الرمل : اجتمع .

والكيب من الرمل : القطعة تنقاد
محدودة . وقيل : هو ما اجتمع
واحد ودب ، والجمع : أكيبه وكتب
وكتبان ، مشتق من ذلك ، وهي تلال
الرمل . وفي التزييل العزيز : «وكانت
الجمال كيباً مهياً» . قال الفراء : الكيب
الرمل . والمهيل : الذي تحرك أسفله ،
فينهاه عليك من أعلاه .

الليث : كتبت الثراب فانكتب إذا نثرت
بعضه فوق بعض . أبو زيد : كتبت الطعام
أكبته كتاباً ، ونثرته نثراً ، وهما واحد . وكل
ما انصب في شيء واجتمع ، فقد انكتب
فيه .

والكيبه من الماء واللبن : القليل منه ؛
وقيل : هي مثل الجرعة تبقى في الإناء ؛
وقيل : قدر حلبه . وقال أبو زيد : ملء
القدح من اللبن ، ومنه قول العرب ، في
بعض ما تصعه على السنة البهائم ، قالت
الضائفة : أولد رَحالاً ، وأجر جُفالاً ،
وأحلب كيباً بقالاً ، ولم تر مثلي مالا .
والجمع الكيب ، قال الرازي :

برح بالعينين خطاب الكيب
يقول : إني خاطب وقد كذب
وإنما يحطب عساً من حلب

يعنى الرجل يجيء بعلة الخطبة ، وإنما يريد
القرى . قال ابن الأعرابي : يقال للرجل إذا
جاء يطلب القرى ، بعلة الخطبة : إنه
ليحطب كيبه ، وأنشد الأزهري لذي الرمة :

مبلاء من معدن الصبران قاصبة
أبعارهن على أهدافها كتب
والكتب الرجل : سقاه كيبه من لبن .

وكل طائفة من طعام أو تمر أو ثراب أو نحو
ذلك ، فهو كيبه ، بعد أن يكون قليلاً .
وقيل : كل مجتمع من طعام ، أو غيره ،
بعد أن يكون قليلاً ، فهو كيبه . ومنه سمي
الكيب من الرمل ، لأنه انصب في مكان
فاجتمع فيه . وفي الحديث : ثلاثة على
كتب المسك ، وفي رواية على كتبان
المسك ، هُا جمع كيب . والكيب
الرمل المستطيل المحدود . ويقال
للتمر ، أو للبر ونحوه إذا كان مصبواً في
مواضع ، فكل صوبته منها : كيبه . وفي
حديث ماعز بن مالك : أن النبي ﷺ ،
أمر برجمه حين اعترف بالزنى ، ثم قال :
يعمد أحدكم إلى المرأة المعبية ، فيخذعها
بالكيبه ، لا أوتي بأحدٍ منهم فعل ذلك ،
الأجملة كلاً . قال أبو عبيد قال شعبة :
سألت سهاكاً عن الكيبه ، فقال : القليل من
اللبن ؛ قال أبو عبيد : وهو كذلك في غير
اللبن .

أبو حاتم : احتلبوا كيباً ، أي من كل
شاة شيئاً قليلاً . وقد كتب كتبها إذا قل
إما عند غزارة ، وإما عند قلة كلاً .
والكيبه : كل قليل جمعه من طعام ،
أو لبن ، أو غير ذلك .

والكيباء ، ممدود : الثراب .
ونعم كتاب : كيب .

والكتاب : السهم (١) عامّة ، ومارماه
بكتاب أي سهم ، وقيل : هو الصغير من
السهم ههنا الأضعى : الكتاب سهم
لا نصل له ، ولا ريش ، يلعب به
الصبيان ؛ قال الرازي في صفة الحية :
كان قرصاً من طحين مغلث
هامته في مثل كتاب العيث
وجاء يكتبه ، أي يتلوه .

والكائبة من الفرس : المنسج ؛ وقيل :
هو ما ارتفع من المنسج ؛ وقيل : هو مقدم
المنسج ، حيث تقع عليه يد الفارس ،
والجمع الكوايب ؛ وقيل : هي من أصل
العنق إلى ما بين الكفين ؛ قال الثايبه :
لهن عليهم عادة قد عرفها
إذا عرض الحطى فوق الكوايب
وقد قيل في جمعه : أكتاب ؛ قال
ابن سيده : ولا أدري كيف ذلك . وفي
الحديث : يصعون رماحهم على كوايب
خيولهم ، وهي من الفرس ، مجتمع كفيته
قدام السرج .

والكائب : موضع ، وقيل : جبل ؛
قال أوس بن حجر يرى فضالة بن كداه
الأسدي :

على السيد الصعب لوائه
يقوم على ذروة الصاقب
لأصبح رثماً دُفاق الحصى

مكان النبي من الكائب
النبي : موضع ، وقيل : هو مانبا وارفع .
قال ابن بري : النبي رمل معروف ؛
ويقال : هو جمع ناب ، كغاز وغزى .
وقوله : لأصبح ، هو جواب لوفى البيت
الذي قبله ؛ يقول : لوعلا فضالة هذا على
الصاقب ، وهو جبل معروف في بلاد بني
عامر ، لأصبح مدقوقاً مكسوراً ، يعظم
بذلك أمر فضالة . وقيل : إن قوله يقوم ،
يعنى يقاومه .

(١) قوله : «والكتاب سهم إلخ» ضبط
المجد كشدار ورمان .

كث . كَثَّ الشَّيْءُ (١) كَثَانَةً : أَي كَثُفَ . وَكَثَّتِ اللَّحِيَّةُ تَكَثُّ كَثًّا ، وَكَثَانَةً ، وَكُثُونَةً ، وَلِحِيَّةً كَثَّةً ، وَكَثَاءً : كَثُرَتْ أُصُولُهَا ، وَكَثُفَتْ ، وَقَصُرَتْ ، وَجُعِدَتْ . فَلَمْ تَتَبَسَّطْ ، وَالْجَمْعُ : كِثَاتٌ .

وفي صِفَتِهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَنَّهُ كَانَ كَثَّ اللَّحِيَّةِ ، أَرَادَ كَثْرَةَ أُصُولِهَا وَشَعْرَهَا ، وَأَنَّهُ لَيْسَتْ بِدَقِيقَةٍ ، وَلَا طَوِيلَةٍ ، وَفِيهَا كِتَافَةٌ . وَاسْتَعْمَلَ ثَعْلَبَةُ بْنُ عُبَيْدِ الْعَدَوِيِّ الْكَثَّ فِي النَّخْلِ ، فَقَالَ :

شَبَّتْ كَثَّةَ الْأَوْبَارِ لَا الْقَرَّ شَقِيًّا
وَلَا الذَّنْبَ تَحْشَى وَهِيَ بِالْبَلَدِ الْمَقْضَى
عَنِّي بِالْأَوْبَارِ لِيْفَهَا ، وَإِنَّا حَمَلَةٌ عَلَى ذَلِكَ ،
أَنَّهُ شَبَّهَا بِالْإِبِلِ ، وَرَجُلٌ كَثٌّ ، وَالْجَمْعُ :

كِثَاتٌ ، وَأَكْثُ كَثَّةٌ . وَقَدْ تَكُونُ الْكَثَانَةُ فِي غَيْرِ اللَّحِيَّةِ مِنْ مَنَابِتِ الشَّعْرِ ، إِلَّا أَنَّ الْأَكْثَرَ اسْتَعْمَلَهُمْ آيَاءُ فِي اللَّحِيَّةِ . وَامْرَأَةٌ كَثَاءٌ وَكَثَّةٌ إِذَا كَانَ شَعْرُهَا كَثًّا . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لِحِيَّةٌ كَثَّةٌ كَثِيرَةُ الثَّبَاتِ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ الْجَعْفَةُ ، وَالْجَمْعُ : كِثَاتٌ ، وَأَشَدُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمِّهِ :

بِعَيْثُ نَاصِي اللَّمَمِ الْكِثَانَا
مَوْرُ الْكَيْبِ فَجَرَى وَحَانَا
يَعْنِي بِاللَّمَمِ : الْكِثَاتِ : الثَّبَاتِ . وَأَرَادَ بِحَانَ : حَنَا ، فَقَلْبٌ .

وَقَوْمٌ كَثٌّ ، بِالضَّمِّ : مِثْلُ قَوْلِكَ رَجُلٌ صَدُوقُ الْقَاءِ ، وَقَوْمٌ صَدُوقٌ .

اللَّبِثُ : الْكَثُّ وَالْأَكْثُ . نَعَتْ كِثِيثَ اللَّحِيَّةِ ، وَمَصْدَرُهُ : الْكُثُونَةُ . أَبُو خَيْرَةَ : رَجُلٌ أَكْثٌ ، وَلِحِيَّةٌ كَثَاءٌ يَبِينَةُ الْكَثِّ ، وَالْفِعْلُ : كَثَّ يَكْتُ كُثُونَةً .

وَالْكَثَّكَتُ ، وَالْكِثَيْكُ ، مِثْلُ الْأَثَلْبِ وَالْإِثْلِبِ : دُقَاقُ الثَّرَابِ ، وَقَعَاتُ

(١) قوله : « كَثَّ الشَّيْءُ » إلخ . من باب ضرب كما ضبط في المحكم ، ومن باب تعب لغة صرح بهما في الصباح ، ومقتضى القاموس أنه يضم عين المضارع ، وسكت عليه الشارح لكنه مخالف لما صرح به غيره .

الْحِجَارَةَ ، وَقِيلَ : الثَّرَابُ مَعَ الْحَجَرِ ؛ وَقِيلَ : الثَّرَابُ عَامَّةٌ . وَالْكَثَّكَتُ : الْحِجَارَةُ . وَقَالُوا : فِيهِ الْكَثَّكَتُ وَالْكِثَيْكُ ، كَقَوْلِكَ : فِيهِ الثَّرَابُ وَالْحَجَرُ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : الْكَثَّكَتُ لَهُ وَالْكِثَيْكُ ، قَالَ : فَضَبَّ ، كَأَنَّهُ دَعَاءٌ ، يَعْنِي أَنَّهُمْ نَصَبُوهُ نَصَبَ الْمَصَادِرِ الْمَدْعُوعِ بِهَا ، شَبَّهُوهُ بِالْمُضَدِّ ، وَإِنْ كَانَ اسْمًا . أَبُو خَيْرَةَ : مِنْ أَسْمَاءِ الثَّرَابِ الْكَثَّكَتُ ، وَهُوَ الثَّرَابُ نَفْسُهُ ، وَالْوَاحِدَةُ بِالْهَاءِ . وَيُقَالُ :

الْكَثَّكَتُ . اللَّيْثُ : الْحَضْحَضُ وَالْكِثَيْكُ ، كِلَاهُمَا : الْحِجَارَةُ ، قَالَ رُوَيْبَةُ :

مَلَأْتُ أَقْوَاةَ الْكِلابِ اللَّهْثِ
مِنْ جَنْدَلِ الْفَقْفِ وَثُرْبِ الْكِثَيْكِ
وفي الحديث : أَنَّهُ مَرَّ بِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي ، فَقَالَ : يَدْهَبُ مُحَمَّدٌ إِلَى مَنْ أَخْرَجَهُ مِنْ بِلَادِهِ ، فَأَمَّا مَنْ لَمْ يُخْرِجْهُ ، وَكَانَ قُدُومُهُ كَثَّ مُنْخَرِهِ ، فَلَا يَغْشَاهُ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَي كَانَ قُدُومُهُ عَلَى رَعْمِ أَنْفِهِ ، يَعْنِي نَفْسَهُ ، وَكَأَنَّ أَضْلَهُ مِنَ الْكِثَيْكِ الثَّرَابِ . وفي حديث حُتَيْنٍ : قَالَ أَبُو سُفْيَانَ عِنْدَ الْجَوْلَةِ الَّتِي كَانَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ :

غَلَبَتْ وَاللَّهِ هَوَازِنُ ، فَقَالَ لَهُ صَفْوَانُ ابْنُ أُمَيَّةَ : فِيكَ الْكِثَيْكُ ، هُوَ بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ ، دُقَاقُ الْحَصَى وَالثَّرَابِ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ . وَلِلْعَاهِرِ الْكِثَيْكُ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ الْخَطَّابِيُّ : قَدْ مَرَّ بِمَسَامِيهِ وَلَمْ يَثْبُتْ عِنْدِي .

وَالْكَثَانَةُ : الْأَرْضُ الْكَثِيرَةُ الثَّرَابِ . التَّهْدِيبُ ، ابْنُ شُمَيْلٍ : الزَّرْبُ وَالْكَاتُ وَاحِدٌ ، وَهُوَ مَا يَثْبُتُ مِمَّا يَتَنَاثَرُ مِنَ الْحَصِيدِ ، فَيَثْبُتُ عَامًّا قَابِلًا . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا أَعْرِفُ الْكَاتَ .

كُثِعَ . التَّهْدِيبُ : كُثِعَ الرَّجُلُ إِذَا أَكَلَ مِنَ الطَّعَامِ مَا يَكْفِيهِ . ابْنُ السَّكَيْتِ : كُثِعَ مِنَ الطَّعَامِ إِذَا امْتَارَ فَأَكْتَرَ ، فَهُوَ يَكْثِجُ .

ابن سيدة : كُثِعَ مِنَ الطَّعَامِ إِذَا أَكْتَرَ مِنْهُ حَتَّى يَمْتَلِئَ . وَالْكَثَّجُ : الثَّرَابُ . وَيُقَالُ : مِنْهُ : كُثِعَتِ الرَّيْحُ الشَّيْءُ عَنِ الشَّيْءِ . وَكُثِعَتْ الرَّيْحُ الشَّيْءُ كَلْحَا وَكَلْحَتْهُ كَشَفَتْهُ . قَالَ : وَتَكْثَعُ بِالْثَّرَابِ وَبِالْحَصَى ، أَي تَصْرَبُ بِهِ . وَالْكَثَّجُ : كَشَفَ الرَّجُلُ تَوْبَهُ عَنِ اسْتِيهِ ، عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ . وَكَلْحَتْهُ الرَّيْحُ : سَفَتَ عَلَيْهِ الثَّرَابُ أَوْ نَارَعَتْهُ تَوْبَهُ كَكَلْحَتْهُ . وَكَلْحَ الشَّيْءُ : جَمَعَهُ وَفَرَقَهُ ، ضِدٌّ . قَالَ الْمُفْضَلُ : كَلْحَ مِنَ الْهَالِ مَا شَاءَ مِثْلَ كَلْحَ .

كُثِعَ . رَجُلٌ كُثِعَ اللَّحِيَّةِ ، وَلِحِيَّةٌ كُثِعَتْ : وَهِيَ الَّتِي كَشَفَتْ وَقَصُرَتْ وَجُعِدَتْ ، وَمِثْلُهَا الْكُثَّةُ . كَثُرَ الْكَثْرَةُ وَالْكَثْرَةُ . وَالْكَثْرُ : نَقِيضُ الْفَقْلَةِ . التَّهْدِيبُ : وَلَا تَقُلْ الْكَثْرَةَ ، بِالْكَسْرِ ، فَإِنَّهَا لَقَمَةٌ رَدِيئَةٌ ، وَقَوْمٌ كَثِيرٌ وَهُمْ كَثِيرُونَ . اللَّيْثُ : الْكَثْرَةُ نَمَاءُ الْعَدَوِ . يُقَالُ : كَثَرَ الشَّيْءُ يَكْثُرُ كَثْرَةً ، فَهُوَ كَثِيرٌ وَكَثُرَ الشَّيْءُ : أَكْثَرُهُ ، وَقُلُّهُ : أَقْلُهُ . وَالْكَثْرُ ، بِالضَّمِّ ، مِنَ الْهَالِ : الْكَثِيرُ ، يُقَالُ : مَا لَهُ قَلٌّ وَلَا كَثْرٌ ، وَأَشَدُّ أَبُو عَمْرٍو لِرَجُلٍ مِنْ رِبْعِيَّةَ :

فَإِنَّ الْكَثْرَ أَعْيَانِي قَدِيمًا
وَلَمْ أَقْتَرْ لَدُنَّ أُنَى غَلَامُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الشَّعْرُ لِعَمْرٍو بْنِ حَسَّانَ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ هَمَّامٍ ، يَقُولُ : أَعْيَانِي طَلَبُ الْكَثْرَةِ مِنَ الْهَالِ وَإِنْ كُنْتُ غَيْرَ مُقْتَرٍ مِنْ صِغْرِي إِلَى كِبَرِي ، فَلَسْتُ مِنَ الْمُكْثَرِينَ وَلَا الْمُقْتَرِينَ ، قَالَ : وَهَذَا يَقُولُهُ لِأَمْرَاتِهِ وَكَانَتْ لَامَتُهُ فِي نَابِي عَقْرُهَا لِصَيْفٍ نَزَلَ بِهِ يُقَالُ لَهُ إِسَافٌ فَقَالَ :

أَفِي نَابِيَيْنَ نَالَهَا إِسَافٌ
تَأْوَهُ طَلَّتِي مَا إِنْ تَنَامُ ؟

ابن سيدة : كُثِعَ مِنَ الطَّعَامِ إِذَا أَكْتَرَ مِنْهُ حَتَّى يَمْتَلِئَ . وَالْكَثَّجُ : الثَّرَابُ . وَيُقَالُ : مِنْهُ : كُثِعَتِ الرَّيْحُ الشَّيْءُ كَلْحَا وَكَلْحَتْهُ كَشَفَتْهُ . قَالَ : وَتَكْثَعُ بِالْثَّرَابِ وَبِالْحَصَى ، أَي تَصْرَبُ بِهِ . وَالْكَثَّجُ : كَشَفَ الرَّجُلُ تَوْبَهُ عَنِ اسْتِيهِ ، عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ . وَكَلْحَتْهُ الرَّيْحُ : سَفَتَ عَلَيْهِ الثَّرَابُ أَوْ نَارَعَتْهُ تَوْبَهُ كَكَلْحَتْهُ . وَكَلْحَ الشَّيْءُ : جَمَعَهُ وَفَرَقَهُ ، ضِدٌّ . قَالَ الْمُفْضَلُ : كَلْحَ مِنَ الْهَالِ مَا شَاءَ مِثْلَ كَلْحَ .

كُثِعَ . رَجُلٌ كُثِعَ اللَّحِيَّةِ ، وَلِحِيَّةٌ كُثِعَتْ : وَهِيَ الَّتِي كَشَفَتْ وَقَصُرَتْ وَجُعِدَتْ ، وَمِثْلُهَا الْكُثَّةُ . كَثُرَ الْكَثْرَةُ وَالْكَثْرَةُ . وَالْكَثْرُ : نَقِيضُ الْفَقْلَةِ . التَّهْدِيبُ : وَلَا تَقُلْ الْكَثْرَةَ ، بِالْكَسْرِ ، فَإِنَّهَا لَقَمَةٌ رَدِيئَةٌ ، وَقَوْمٌ كَثِيرٌ وَهُمْ كَثِيرُونَ . اللَّيْثُ : الْكَثْرَةُ نَمَاءُ الْعَدَوِ . يُقَالُ : كَثَرَ الشَّيْءُ يَكْثُرُ كَثْرَةً ، فَهُوَ كَثِيرٌ وَكَثُرَ الشَّيْءُ : أَكْثَرُهُ ، وَقُلُّهُ : أَقْلُهُ . وَالْكَثْرُ ، بِالضَّمِّ ، مِنَ الْهَالِ : الْكَثِيرُ ، يُقَالُ : مَا لَهُ قَلٌّ وَلَا كَثْرٌ ، وَأَشَدُّ أَبُو عَمْرٍو لِرَجُلٍ مِنْ رِبْعِيَّةَ :

فَإِنَّ الْكَثْرَ أَعْيَانِي قَدِيمًا
وَلَمْ أَقْتَرْ لَدُنَّ أُنَى غَلَامُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الشَّعْرُ لِعَمْرٍو بْنِ حَسَّانَ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ هَمَّامٍ ، يَقُولُ : أَعْيَانِي طَلَبُ الْكَثْرَةِ مِنَ الْهَالِ وَإِنْ كُنْتُ غَيْرَ مُقْتَرٍ مِنْ صِغْرِي إِلَى كِبَرِي ، فَلَسْتُ مِنَ الْمُكْثَرِينَ وَلَا الْمُقْتَرِينَ ، قَالَ : وَهَذَا يَقُولُهُ لِأَمْرَاتِهِ وَكَانَتْ لَامَتُهُ فِي نَابِي عَقْرُهَا لِصَيْفٍ نَزَلَ بِهِ يُقَالُ لَهُ إِسَافٌ فَقَالَ :

أَفِي نَابِيَيْنَ نَالَهَا إِسَافٌ
تَأْوَهُ طَلَّتِي مَا إِنْ تَنَامُ ؟

كُثِعَ . رَجُلٌ كُثِعَ اللَّحِيَّةِ ، وَلِحِيَّةٌ كُثِعَتْ : وَهِيَ الَّتِي كَشَفَتْ وَقَصُرَتْ وَجُعِدَتْ ، وَمِثْلُهَا الْكُثَّةُ . كَثُرَ الْكَثْرَةُ وَالْكَثْرَةُ . وَالْكَثْرُ : نَقِيضُ الْفَقْلَةِ . التَّهْدِيبُ : وَلَا تَقُلْ الْكَثْرَةَ ، بِالْكَسْرِ ، فَإِنَّهَا لَقَمَةٌ رَدِيئَةٌ ، وَقَوْمٌ كَثِيرٌ وَهُمْ كَثِيرُونَ . اللَّيْثُ : الْكَثْرَةُ نَمَاءُ الْعَدَوِ . يُقَالُ : كَثَرَ الشَّيْءُ يَكْثُرُ كَثْرَةً ، فَهُوَ كَثِيرٌ وَكَثُرَ الشَّيْءُ : أَكْثَرُهُ ، وَقُلُّهُ : أَقْلُهُ . وَالْكَثْرُ ، بِالضَّمِّ ، مِنَ الْهَالِ : الْكَثِيرُ ، يُقَالُ : مَا لَهُ قَلٌّ وَلَا كَثْرٌ ، وَأَشَدُّ أَبُو عَمْرٍو لِرَجُلٍ مِنْ رِبْعِيَّةَ :

فَإِنَّ الْكَثْرَ أَعْيَانِي قَدِيمًا
وَلَمْ أَقْتَرْ لَدُنَّ أُنَى غَلَامُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الشَّعْرُ لِعَمْرٍو بْنِ حَسَّانَ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ هَمَّامٍ ، يَقُولُ : أَعْيَانِي طَلَبُ الْكَثْرَةِ مِنَ الْهَالِ وَإِنْ كُنْتُ غَيْرَ مُقْتَرٍ مِنْ صِغْرِي إِلَى كِبَرِي ، فَلَسْتُ مِنَ الْمُكْثَرِينَ وَلَا الْمُقْتَرِينَ ، قَالَ : وَهَذَا يَقُولُهُ لِأَمْرَاتِهِ وَكَانَتْ لَامَتُهُ فِي نَابِي عَقْرُهَا لِصَيْفٍ نَزَلَ بِهِ يُقَالُ لَهُ إِسَافٌ فَقَالَ :

أَفِي نَابِيَيْنَ نَالَهَا إِسَافٌ
تَأْوَهُ طَلَّتِي مَا إِنْ تَنَامُ ؟

كُثِعَ . رَجُلٌ كُثِعَ اللَّحِيَّةِ ، وَلِحِيَّةٌ كُثِعَتْ : وَهِيَ الَّتِي كَشَفَتْ وَقَصُرَتْ وَجُعِدَتْ ، وَمِثْلُهَا الْكُثَّةُ . كَثُرَ الْكَثْرَةُ وَالْكَثْرَةُ . وَالْكَثْرُ : نَقِيضُ الْفَقْلَةِ . التَّهْدِيبُ : وَلَا تَقُلْ الْكَثْرَةَ ، بِالْكَسْرِ ، فَإِنَّهَا لَقَمَةٌ رَدِيئَةٌ ، وَقَوْمٌ كَثِيرٌ وَهُمْ كَثِيرُونَ . اللَّيْثُ : الْكَثْرَةُ نَمَاءُ الْعَدَوِ . يُقَالُ : كَثَرَ الشَّيْءُ يَكْثُرُ كَثْرَةً ، فَهُوَ كَثِيرٌ وَكَثُرَ الشَّيْءُ : أَكْثَرُهُ ، وَقُلُّهُ : أَقْلُهُ . وَالْكَثْرُ ، بِالضَّمِّ ، مِنَ الْهَالِ : الْكَثِيرُ ، يُقَالُ : مَا لَهُ قَلٌّ وَلَا كَثْرٌ ، وَأَشَدُّ أَبُو عَمْرٍو لِرَجُلٍ مِنْ رِبْعِيَّةَ :

فَإِنَّ الْكَثْرَ أَعْيَانِي قَدِيمًا
وَلَمْ أَقْتَرْ لَدُنَّ أُنَى غَلَامُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الشَّعْرُ لِعَمْرٍو بْنِ حَسَّانَ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ هَمَّامٍ ، يَقُولُ : أَعْيَانِي طَلَبُ الْكَثْرَةِ مِنَ الْهَالِ وَإِنْ كُنْتُ غَيْرَ مُقْتَرٍ مِنْ صِغْرِي إِلَى كِبَرِي ، فَلَسْتُ مِنَ الْمُكْثَرِينَ وَلَا الْمُقْتَرِينَ ، قَالَ : وَهَذَا يَقُولُهُ لِأَمْرَاتِهِ وَكَانَتْ لَامَتُهُ فِي نَابِي عَقْرُهَا لِصَيْفٍ نَزَلَ بِهِ يُقَالُ لَهُ إِسَافٌ فَقَالَ :

أَفِي نَابِيَيْنَ نَالَهَا إِسَافٌ
تَأْوَهُ طَلَّتِي مَا إِنْ تَنَامُ ؟

أَجْدُكَ هَلْ رَأَيْتَ أَبَا قُبَيْسٍ
 أَطَالَ حَيَاتَهُ ، النَّعَمَ الرَّكَّامُ ؟
 بَنَى بِالْعَمْرِ أَرْعَنَ مُشْمَخِرًا
 نَعْنَى فِي طَوَائِفِهِ الْحَامِ
 تَمَحَّضَتِ الْمُنُونُ لَهُ يَوْمَ
 أَنَى وَلِكُلِّ حَامِلَةٍ تَامَ
 وَكَسْرَى إِذْ تَقَسَّمَتْ بَنُوهُ
 بِأَسْيَافٍ كَمَا اقْتَسَمَ اللَّحَامُ
 قَوْلُهُ : أَبَا قُبَيْسٍ يَعْنِي بِهِ الثُّعْلَانُ بْنُ الْمُنْدِرِ
 وَكُنْيَتُهُ أَبُو قَابُوسٍ فَصَغَّرَهُ تَضْمِينُ التَّرْحِيمِ .
 وَالرَّكَّامُ : الْكَثِيرُ ؛ يَقُولُ : لَوْ كَانَتْ كَثْرَةُ
 الْمَالِ تُحِلُّهُ أَحَدًا لِأَخْلَدَتْ أَبَا قَابُوسَ .
 وَالطَّوَائِقُ : الْأَبْنِيَّةُ الَّتِي تُعْقَدُ بِالْأَجْرِ . وَشَيْءٌ
 كَثِيرٌ وَكَثَارٌ ؛ مِثْلُ طَوِيلٍ وَطَوَالٍ .
 وَيُقَالُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الْقَلِّ وَالْكَثْرِ
 وَالْقَلِّ وَالْكَثْرِ . وَفِي الْحَدِيثِ : نِعْمَ الْمَالُ
 أَرْعُونُ وَالْكَثْرُ سَيِّئُونَ ؛ الْكُثْرُ ، بِالضَّمِّ :
 الْكَثِيرُ كَالْقَلِّ فِي الْقَلِيلِ ، وَالْكَثْرُ مُعْظَمُ الشَّيْءِ
 وَأَكْثَرُهُ ؛ كَثُرَ الشَّيْءُ كَثَارَةً فَهُوَ كَثِيرٌ وَكَثَارٌ
 وَكَثْرٌ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَالْعَنَهُمْ لَعْنًا كَثِيرًا » ،
 قَالَ تَعَلَّبَ ؛ مَعْنَاهُ دُمَّ عَلَيْهِ وَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى
 هَذَا لِأَنَّهُ إِذَا دَامَ عَلَيْهِ كَثُرَ .
 وَكَثَرَ الشَّيْءُ ؛ جَعَلَهُ كَثِيرًا . وَأَكْثَرَ : أَنَى
 بِكَثِيرٍ ، وَقِيلَ : كَثَرَ الشَّيْءُ وَأَكْثَرُهُ جَعَلَهُ
 كَثِيرًا . وَأَكْثَرَ اللَّهُ فِينَا مِثْلَكَ : أَدْخَلَ (حَكَاهُ
 سَبِيحِي) . وَأَكْثَرَ الرَّجُلُ ، أَيْ كَثَرَ مَالَهُ . وَفِي
 حَدِيثِ الْإِفْكِ : . . . وَلَهَا ضَرَائِرُ الْأَكْثَرِ
 فِيهَا ، أَيْ كَثُرَ الْقَوْلُ فِيهَا وَالْعَنَتْ لَهَا ؛ وَفِيهِ
 أَيْضًا ؛ وَكَانَ حَسَانٌ يَمُنُّ كَثْرَ عَلَيْهَا ، وَيُرْوَى
 بِالْبَاءِ الْمُوحَّدَةِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .
 وَرَجُلٌ مُكْثَرٌ : ذُو كَثْرٍ مِنَ الْمَالِ ؛ وَمِثْلُ
 وَمِثْلُ كَثِيرٍ : كَثِيرُ الْكَلَامِ ، وَكَذَلِكَ الْأُنثَى بِعَيْتِ
 هَاءٍ ؛ قَالَ سَبِيحِي : وَلَا يُجْمَعُ بِالْوَاوِ وَالْوَاوِ
 لِأَنَّ مَوْثِقَهُ لَا تَدْخُلُهُ نِهَاءٌ . وَالْكَثَارُ : الْكَثِيرُ .
 وَعَدَدٌ كَثِيرٌ ؛ كَثِيرٌ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :
 وَاسْتُ بِالْأَكْثَرِ مِنْهُمْ حَصَى
 وَإِنَّمَا الْعِزَّةُ لِلْكَثِيرِ
 الْأَكْثَرُ هُنَا بِمَعْنَى الْكَثِيرِ ، وَاسْتُ

لِلتَّفْضِيلِ ، لِأَنَّ الْأَلْفَ وَاللَّامَ وَمِنْ تَعْقَابَانِ
 فِي مِثْلِ هَذَا ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ
 تَكُونَ لِلتَّفْضِيلِ وَتَكُونَ مِنْ غَيْرِ مُتَعَلِّقَةٍ
 بِالْأَكْثَرِ ، وَلَكِنْ عَلَى قَوْلِ أَوْسِ بْنِ حَجْرٍ :
 فَإِنَّا رَأَيْنَا الْعُرْضَ أَحْوَجَ سَاعَةً
 إِلَى الصَّدَقِ مِنْ رِطْبِ بَعَانٍ مَسْهَمٍ
 وَرَجُلٌ كَثِيرٌ : يَعْنِي بِهِ كَثْرَةُ آبَائِهِ
 وَضُرُوبَ عَلَيْهِمْ . ابْنُ شُمَيْلٍ عَنْ يُونُسَ :
 رَجُلٌ كَثِيرٌ وَنِسَاءٌ كَثِيرَةٌ وَرِجَالٌ كَثِيرَةٌ وَنِسَاءٌ
 كَثِيرَةٌ . وَالْكَثَارُ ، بِالضَّمِّ : الْكَثِيرُ . وَفِي
 الدَّارِ كَثَارٌ وَكِنَارٌ مِنَ النَّاسِ أَيْ جَمَاعَاتٌ ،
 وَلَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ الْحَيَوَانَاتِ .
 وَكَاتَرْنَاهُمْ فَكَثَرْنَاهُمْ أَيْ غَلَبْنَاهُمْ
 بِالْكَثْرَةِ . وَكَاتَرُوهُمْ فَكَثَرُوهُمْ بِكَثْرَتِهِمْ ؛
 كَانُوا أَكْثَرَ مِنْهُمْ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْكَمَيْتِ يَصِفُ
 النَّوْرَ وَالْكَلابَ :
 وَعَاتَ فِي غَايِرِ مِنْهَا بِعَمَّتِهِ
 نَحَرَ الْمُكَافِي وَالْمَكُونُورِ يَهْتَبِلُ
 الْعَمَّتَةُ : اللَّيْنُ مِنَ الْأَرْضِ . وَالْمُكَافِي :
 الَّذِي يَذْبَحُ شَاتَيْنِ أَحَدَاهُمَا مُقَابِلَةَ الْأُخْرَى
 لِلْعَيْفَةِ . وَيَهْتَبِلُ : يَفْتَرِصُ وَيَحْتَالُ .
 وَالتَّكَاتُرُ : الْمُكَاتَرَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّكُمْ
 لَمَعَ خَلِيفَتَيْنِ مَا كَانَتْ مَعَ شَيْءٍ إِلَّا كَثَرَتْ ؛
 أَيْ غَلَبَتْهُ بِالْكَثْرَةِ وَكَانَتْ أَكْثَرَ مِنْهُ .
 الْفَرَاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « الْهَأَكُمُ التَّكَاتُرُ
 حَتَّى زُرْتُمُ الْمُقَابِرَ » تَرَكْتُ فِي حَيِّينَ تَفَاخَرُوا
 أَبْهَمُ أَكْثَرَ عَدَدًا وَهُمْ بَنُو عَبْدِ مَنَافٍ
 وَبَنُو سَهْمٍ فَكَثَرَتْ بَنُو عَبْدِ مَنَافٍ بَنَى
 سَهْمٌ ، فَقَالَتْ بَنُو سَهْمٍ : إِنْ الْبَغْيَ أَهْلَكْنَا
 فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَعَادُونَا بِالْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ .
 فَكَثَرَتْهُمْ بَنُو سَهْمٍ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى :
 « الْهَأَكُمُ التَّكَاتُرُ حَتَّى زُرْتُمُ الْمُقَابِرَ » ؛ أَيْ
 حَتَّى زُرْتُمُ الْأَمْوَاتِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : الْهَأَكُمُ
 التَّفَاخُرُ بِكَثْرَةِ الْعَدَدِ وَالْمَالِ حَتَّى زُرْتُمُ
 الْمُقَابِرَ ، أَيْ حَتَّى مِثْمَ ؛ قَالَ جَرِيرٌ
 لِلْأَخْطَلِ :
 زَارَ الْقُبُورَ أَبُو مَالِكٍ
 فَاصْبَحَ الْأَمُّ زُورَاهَا

فَجَعَلَ زِيَارَةَ الْقُبُورِ بِالْمَوْتِ ، وَفَلَانٌ يَتَكَثَّرُ
 بِالْوِغْيَرِ . وَكَاتَرَهُ الْمَاءُ وَاسْتَكْرَهُ أَيَّاهُ إِذَا أَرَادَ
 لِنَفْسِهِ مِنْهُ كَثِيرًا لِيَشْرَبَ مِنْهُ ، وَإِنْ كَانَ الْمَاءُ
 قَلِيلًا . وَاسْتَكَّرَ مِنَ الشَّيْءِ : رَغِبَ فِي الْكَثِيرِ
 مِنْهُ وَأَكْثَرَ مِنْهُ أَيْضًا .
 وَرَجُلٌ مَكْثُورٌ عَلَيْهِ إِذَا كَثُرَ عَلَيْهِ مَنْ
 يَطْلُبُ مِنْهُ الْمَعْرُوفَ ، وَفِي الصَّحاحِ : إِذَا
 نَفِدَ مَا عِنْدَهُ وَكَثُرَتْ عَلَيْهِ الْحُقُوقُ مِثْلُ مَكْمُودٍ
 وَمَشْفُوقٍ وَمَضْفُوفٍ . وَفِي حَدِيثِ قَرْعَةَ :
 أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ وَهُوَ مَكْثُورٌ عَلَيْهِ . يُقَالُ :
 رَجُلٌ مَكْثُورٌ عَلَيْهِ إِذَا كَثُرَتْ عَلَيْهِ الْحُقُوقُ
 وَالْمَطْلَبَاتُ ؛ أَرَادَ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ جَمْعٌ مِنَ
 النَّاسِ يَسْأَلُونَهُ عَنْ أَشْيَاءَ فَكَانَتْهُمْ كَانَتْ لَهُمْ
 عَلَيْهِ حُقُوقٌ فَهُمْ يَطْلُبُونَهَا . وَفِي حَدِيثِ مَقْتَلِ
 الْحُسَيْنِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَا رَأَيْنَا مَكْثُورًا
 أَجْرًا مَقْدَمًا مِنْهُ ؛ الْمَكْثُورُ : الْمَغْلُوبُ ، وَهُوَ
 الَّذِي تَكَاتَرَ عَلَيْهِ النَّاسُ فَهَرَّوهُ ، أَيْ مَا رَأَيْنَا
 مَقْهُورًا أَجْرًا إِفْدَامًا مِنْهُ .
 وَالْكَوْثَرُ : الْكَثِيرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .
 وَالْكَوْثَرُ : الْكَثِيرُ الْمُتَلْتَفِ مِنَ الْعُبَارِ إِذَا سَطَعَ
 وَكَثُرَ ، هُدْيَتُهُ ؛ قَالَ أُمَيَّةُ يَصِفُ حَارًا
 وَعَاعَتُهُ :
 يُحَامِي الْحَقِيقَ إِذَا مَا احْتَمَمَن
 وَحَمَمَمَنَ فِي كَوْثَرٍ كَالْجِلَالِ
 أَرَادَ : فِي غِيَابِ كَانَهُ جِلَالُ السَّيْفَةِ . وَقَدْ
 تَكَوَّثَرُ الْعُبَارُ إِذَا كَثُرَ ؛ قَالَ حَسَّانُ بْنُ نُبَيْتَةَ :
 أَبَوَا أَنْ يَسْبَحُوا جَارَهُمْ لِعِدْوَتِهِمْ
 وَقَدْ نَارَ نَفْعَ الْمَوْتِ حَتَّى تَكُوْثَرَا
 وَقَدْ تَكُوْثَرُ . وَرَجُلٌ كَوْثَرٌ : كَثِيرُ الْعَطَاءِ
 وَالْحَيْرِ .
 وَالْكَوْثَرُ : السَّيِّدُ الْكَثِيرُ الْحَيْرِ ؛ قَالَ
 الْكَمَيْتُ :
 وَأَنْتَ كَثِيرٌ يَا بَنَ مَرْوَانَ طَيْبٌ
 وَكَانَ أَبُوكَ ابْنَ الْعَقَائِلِ كَوْثَرًا
 وَقَالَ لَيْبِدٌ :
 وَعِنْدَ الرِّدَاعِ بَيْتُ أَحْرَ كَوْثَرٍ
 وَالْكَوْثَرُ : التَّهْرُ ؛ عَنْ كُرَاعٍ . وَالْكَوْثَرُ :
 نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ يَتَشَعَّبُ مِنْهُ جَمِيعُ أَنْهَارِهَا وَهُوَ

لِلنَّبِيِّ ﷺ ، خَاصَّةً وَفِي حَدِيثِ مُجَاهِدٍ : أُعْطِيَ الكَوْثِرُ ، وَهُوَ نَهْرٌ فِي الجَنَّةِ ، وَهُوَ فَوْعَلٌ مِنَ الكَثْرَةِ وَالْوَاوُ زَائِدَةٌ ، وَمَعْنَاهُ الخَيْرُ الكَثِيرُ . وَجَاءَ فِي التَّفْسِيرِ : أَنَّ الكَوْثِرَ القُرْآنَ وَالثَّبُوءَ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَرَبِيِّ : «إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الكَوْثِرَ» ، قِيلَ : الكَوْثِرُ هَهُنَا الخَيْرُ الكَثِيرُ الَّذِي يُعْطِيهِ اللهُ أُمَّتَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ ، وَكُلُّهُ رَاجِعٌ إِلَى مَعْنَى الكَثْرَةِ . وَفِي الحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ الكَوْثِرَ نَهْرٌ فِي الجَنَّةِ أَشَدُّ بَيَاضاً مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ العَسَلِ ، فِي حَاقِيهِ قِيَابُ الدَّرِّ المَجُوفِ ، وَجَاءَ أَيضاً فِي التَّفْسِيرِ : أَنَّ الكَوْثِرَ الإِسْلَامَ وَالثَّبُوءَ ، وَجَمِيعٌ مَاجِءٌ فِي تَفْسِيرِ الكَوْثِرِ قَدْ أُعْطِيَ النَّبِيُّ ﷺ ، أُعْطِيَ الثَّبُوءَ وَإِظْهَارَ الدِّينِ الَّذِي بُعِثَ بِهِ عَلَى كُلِّ دِينٍ وَالنَّصْرَ عَلَى أَعْدَائِهِ وَالشَّفَاعَةَ لِأُمَّتِهِ ، وَمَا لَا يَحْصَى مِنَ الخَيْرِ ، وَقَدْ أُعْطِيَ مِنَ الجَنَّةِ عَلَى قَدْرِ فَضْلِهِ عَلَى أَهْلِ الجَنَّةِ ، ﷺ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : قَالَ عَبْدُ الكَرِيمِ أَبُو أُمَيَّةَ : قَدِيمٌ مُلَانٌ بِكَوْثِرٍ كَثِيرٍ ، وَهُوَ فَوْعَلٌ مِنَ الكَثْرَةِ . أَبُو ثَرَابٍ : الكَيْثِرُ بِمَعْنَى الكَثِيرِ ، وَأَنشَدَ : هَلْ العُرَى إِلاَّ اللُّهَى وَالثَّرَا ءُ وَالْعَدَدُ الكَثِيرُ الأَعْظَمُ ؟ فَالْكَثِيرُ وَالكَوْثِرُ وَاحِدٌ . وَالكَثْرُ وَالكَثْرُ ، بِفَتْحَيْنِ : جُمَارُ النَّحْلِ ، أَنْصَارِيَّةٌ ، وَهُوَ شَحْمُهُ الَّذِي فِي وَسْطِ النَّحْلَةِ ، فِي كَلَامِ الأَنْصَارِ ، وَهُوَ الجَدْبُ أَيضاً . وَيُقَالُ : الكَثْرُ طَلَعَ النَّحْلُ ، وَمِنْهُ الحَدِيثُ : لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثْرَ ، وَقِيلَ : الكَثْرُ الجُمَارُ عَامَّةً ، وَاحِدُهُ كَثْرَةٌ . وَقَدْ أَكْثَرَ النَّحْلُ أَيَّ أَطْلَعَ . وَكَثِيرٌ : اسْمٌ رَجُلٍ ، وَمِنْهُ كَثِيرٌ بِنُ أَبِي جُمُعَةَ ، وَقَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ لَفْظُ التَّضْمِينِ . وَكَثِيرَةٌ : اسْمٌ امْرَأَةٍ . وَالكَثِيرَاءُ : عَقِيْرٌ مَعْرُوفٌ . كَعَجٌ . الكَثْمَةُ : الطَّيْنُ . وَكَعَجٌ أَيَّ كَثًّا . وَالكَثْمَةُ وَالكَثْمَةُ : مَا عَلَى اللَّبَنِ مِنَ

الدَّسَمِ وَالحُثُورَةِ ، وَقَدْ كَعَجَ وَكَعَجَ أَيُّ عَلَا دَسَمُهُ وَخُثُورَتُهُ رَأْسُهُ وَصَفَا المَاءُ مِنْ تَحْوِيهِ . وَشَرِبْتُ كَعَمَةً مِنْ لَبَنِ أَيَّ حِينَ ظَهَرَتْ زُبْدَتُهُ . وَيُقَالُ لِلقَوْمِ : ذَرُونِي أَكْعَجْ سِفَاءَ كَمْ وَأَكْعَثْ أَيَّ أَكَلْ مَا عَلَاهُ مِنَ الدَّسَمِ . وَكَعَمَتِ العَمَمُ كُتُوعاً : اسْتَرْخَتْ بَطُونُهَا فَسَلَّحَتْ وَرَقًا مَا يَجِيءُ مِنْهَا ، وَقِيلَ : اسْتَرْخَتْ بَطُونُهَا فَقَطَطَ . وَرَمَتِ العَمَمُ بِكُتُوعِهَا إِذَا رَمَتْ بِلُطُوعِهَا ، الوَاحِدُ كَعَجٌ . وَكَعَمَتِ اللَّئِمَةُ وَالشَّفَةُ تَكْعَمُ كُتُوعاً وَكَعَمَتِ : كَثُرَ دَمُهَا حَتَّى كَادَتْ تَنْقَلِبُ ، وَقِيلَ : كَعَمَتِ الشَّفَةُ وَاللَّئِمَةُ أَحْمَرَتْ أَيضاً . وَشَفَةٌ كَائِمَةٌ بَانِعَةٌ أَيُّ مُمْتَلِئَةٌ غَلِيظَةٌ ، وَامْرَأَةٌ مُكْعَمَةٌ . وَكَعَمَتِ اللَّحْيَةُ وَكَعَمَتِ ، وَهِيَ كَعَمَةٌ : طَالَتْ وَكَثُرَتْ وَكَعَمَتِ . وَالكَثْمَةُ : الفَرْقُ الَّذِي وَسَطَ ظَاهِرِ الشَّفَةِ العُلْيَا . وَالكَوْنَعُ : اللَّيْمُ مِنَ الرِّجَالِ ، وَالأُنْثَى كَوْنَعَةٌ . وَكَعَمَتِ القَيْدَرُ : رَمَتْ بِرَيْدِهَا ، وَهُوَ الكَثْمَةُ . كَعَمَبٌ . الكَعَمَبُ وَالكَعَمَبُ : الرِّكْبُ الضَّحْمُ المُمْتَلِئُ الثَّانِي . وَامْرَأَةٌ كَعَمَبٌ وَكَعَمَبٌ : ضَحْمَةُ الرِّكْبِ ، يَعْنِي الفَرْجَ . كَعَمَمٌ . الكَعَمَمُ وَالكَعَمَمُ : الرِّكْبُ الثَّانِي الضَّحْمُ كَالكَعَمَبِ . وَامْرَأَةٌ كَعَمَمٌ وَكَعَمَمٌ إِذَا عَظُمَ ذَلِكَ مِنْهَا كَعَمَبٌ وَكَعَمَبٌ . وَكَعَمَمٌ : الأَسَدُ أَوْ النَّعِيرُ أَوْ الفَهْدُ . كَعَفٌ . الكَعَفَةُ : الكَثَافَةُ : الكَثْرَةُ وَالإِلْتِفَافُ ، وَالفِعْلُ كَعَفٌ يَكْعَفُ كَعَافَةً ، وَالكَيْفُ اسْمٌ كَثَرَتْهُ يُوصَفُ بِهِ العَسْكَرُ وَالمَاءُ وَالسَّحَابُ ، وَأَنشَدَ : وَتَحَتَّ كَيْفِ المَاءِ فِي بَاطِنِ الثَّرَى مَلَائِكَةٌ تَنْحَطُّ فِيهِ وَتَضَعُدُ وَيُقَالُ : اسْتَكْعَفَ الشَّيْءُ اسْتِكْعَافًا ،

وَقَدْ كَعَفْتُهُ أَنَا تَكْعِيفًا . ابْنُ سِيدَةَ : وَالكَيْفُ وَالكَثَافُ الكَثِيرُ ، وَهُوَ أَيضاً الكَثِيرُ المِتْرَاكِبُ المُلْتَفُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، كَعَفَ كَثَافَةً وَتَكَانَفَ . وَكَعَفَهُ : كَثَرَهُ وَغَلَطَهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَوْمَ صَفِينٍ وَهُوَ فِي كَعَفِ أَيَّ فِي حَسَدٍ وَجَاعَةٍ . وَفِي حَدِيثِ طَلِيحَةَ : فَاسْتَكْعَفَ أَمْرُهُ أَيَّ ارْتَفَعَ وَعَلَا . وَالكَثَافَةُ : العِلَاطُ . وَكَعَفَ الشَّيْءُ ، فَهُوَ كَيْفٌ ، وَتَكَانَفَ الشَّيْءُ . وَفِي صِفَةِ النَّارِ : لِسَرَادِقِ النَّارِ أَرْبَعَةٌ جُدُرٌ كَعَفٌ ، الكَعَفُ : جَمْعُ كَيْفٍ ، وَهُوَ التَّحْنِيطُ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : شَقَقَنَ أَكْعَفَ مُرَوِّطِيهَا فَاحْتَمَرْنَ بِهِ ، قَالَ : وَالرِّوَايَةُ فِيهِ بِالتَّوْنِ ، وَسَيَجِيءُ . وَامْرَأَةٌ مُكْعَمَةٌ : كَثِيرَةُ اللَّحْمِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ المَرَاوِجِ المَحْرُومِيَّةِ : إِنِّي أَنَا المُكْعَمَةُ المَوْثِقَةُ ، حَكَاهُ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ وَلَمْ يُفَسِّرْ المُكْعَمَةَ وَلَا المَوْثِقَةَ ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ : إِنَّا هِيَ المُكْعَمَةُ المَوْثِقَةُ ، قَالَ : فَالمُكْعَمَةُ المُحْكَمَةُ الفَرْجِ ، وَالمَوْثِقَةُ الَّتِي قَدِ اسْتَوْثِقَتْ بِالتَّكَاكِحِ أَوَّلًا . وَالكَيْفُ : السَّيْفُ (عَنْ كُرَاعٍ) ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَلَا أُدْرِي مَا حَقِيقَتُهُ ، وَالأَقْرَبُ أَنَّ تَكُونَ نَاءً لِأَنَّ الكَيْفَ مِنَ الحَدِيدِ . كَثَلٌ . الأَزْهَرِيُّ : أَمَّا كَثَلٌ فَأَصْلُ بِنَاءِ الكَوْتَلِ وَهُوَ فَوْعَلٌ ، وَقَالَ اللَّيْثُ : الكَوْتَلُ مَوْخَرُ السَّيْفِيَّةِ ، وَقَدْ يُشَدَّدُ فَيُقَالُ : كَوْتَلٌ ، وَفِي الكَوْتَلِ يَكُونُ المَلَّاحُونَ وَمَتَاعُهُمْ ، وَأَنشَدَ : حَمَلَتْ فِي كَوْتَلِهَا عَوْنِيَا أَبُو عَمْرٍو : المَرْنَحَةُ صَدْرُ السَّيْفِيَّةِ وَالدَّوْطِيَّةُ كَوْتَلُهَا ، وَقِيلَ : الكَوْتَلُ السُّكَّانُ ، أَبُو عُبَيْدٍ : الحَيَّرَانَةُ السُّكَّانُ ، وَهُوَ الكَوْتَلُ ، قَالَ الأَعَشِيُّ : مِنَ الخَوْفِ كَوْتَلُهَا يَلْتَرَمُ

وَكُوْنَلُ السُّلْمَى: رَجُلٌ مَعْرُوفٌ، إِلَيْهِ يُعْرَى سِيَاحُ بَنِ كُوْنَلٍ أَحَدُ شَعْرَانِهِمْ.

* كَمْ: الكَمْةُ: المَرْأَةُ الرَّيَّا مِنْ شَرَابٍ أَوْ غَيْرِهِ. وَوَطْبُ أَكْمٍ أَيْ مَمْلُوءٌ؛ وَأَنْشَدَ: مُدَمَّمَةٌ يُسْمَى وَيُصْبِحُ وَطْبَهَا

حَرَامًا عَلَى مُعْتَرِّهَا وَهِيَ أَكْمُكُمْ وَكَمْ آثَارُهُمْ يَكْنِيهَا كَلْمًا: اقْصَبَهَا.

وَالكَمْ: أَكَلُ الْفَيْئَاءِ وَنَحْوِهِ مِمَّا تُدْخَلُهُ فِي فَيْكٍ ثُمَّ تَكْثِرُهُ، كَكَمَهُ يَكْنِيهِ كَلْمًا.

وَأَكْمَ الرَّجُلُ فِي مَنَزِلِهِ: تَوَارَى فِيهِ وَتَعَيَّبَ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ).

وَالأَكْمُ: العَظِيمُ البَطْنُ، وَفِي الصَّاحِحِ: الواسِعُ البَطْنُ. وَالأَكْمُ: الشُّعْبَانُ، وَيُقَالُ ذَلِكَ فِيهَا بِالثَّاءِ أَيْضًا، وَقَدْ تَقَدَّمَ (عَنِ ثَعْلَبٍ). وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَا يَهْمُ أَكْمٌ؛ الأَيُّهُمُ: الأَعْمَى. ابْنُ بَرِّي: يُقَالُ رَجُلٌ أَكْمٌ إِذَا امْتَلَأَ بَطْنُهُ مِنَ الشُّعْبِ، وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

فَبَاتَ يُسَوِّي بَرَكَهَا وَسَنَامَهَا
كَانَ لَمْ يَجْعُ مِنْ قَبْلِهَا وَهِيَ أَكْمُكُمْ
وَطَرِيقُ أَكْمُكُمْ: واسِعٌ. وَكَمْ الطَّرِيقُ: وَجْهُهُ وَظَاهِرُهُ.

وَيُقَالُ: انْكُمُوا عَنِّ وَجْهِي كَذَا أَيْ انصَرَفُوا عَنِّي. وَالكَمْ: القُرْبُ كَالكَنْبِ، وَقِيلَ: المَيْمُ بَدَلٌ مِنَ البَاءِ. يُقَالُ: هُوَ يَرَى مِنْ كَمْ وَكَنْبٍ أَيْ قُرْبٍ وَتَمَكَّنَ.

وَأَكْمَ قُرْبَتَهُ: مَلَأَهَا. وَكَمَمَهُ عَنِ الأَمْرِ: صَرَفَهُ عَنَّهُ. وَحَمَاءَةٌ كَائِمَةٌ (١) وَكَيْمَةٌ: غَلِيظَةٌ.

وَأَكْمُكُمْ: مِنْ أَسْمَاءِ الرِّجَالِ. وَأَكْمُ ابْنِ صَيْفِيٍّ: أَحَدُ حُكَّامِ العَرَبِ.

* كَفَى: الكَثْنَةُ: نَوْرِدَجَةٌ تُتَّخَذُ مِنْ آسٍ

(١) قوله: «وحمأة كائمة» كذا في الأصل

بالهاء، والذي في المجد وتكملة الصاغاني وتهذيب الأزهرى: وكماء بالكاف، واغتر السيد مرتضى بما في نسخة اللسان فخطأ المجد.

بِأَعْيَانِ خِلافٍ، تُبَسِّطُ وَتُنْصَدُ عَلَيْهَا الرِّياحِينُ ثُمَّ تُطْوَى، وَإِعْرَابُهُ كَكُثْبَةٍ، وَبِالْبَطْنِيَّةِ الكَثْنَى، مَضْمُومُ الأَوَّلِ مَقْصُورٌ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الكَثْنَةُ مِنَ القَصَبِ وَمِنْ الأَعْيَانِ الرُّطْبَةُ الرُّبَيْقَةُ، تُجْمَعُ وَتُحْرَمُ وَيُجْعَلُ فِي جَوْفِهَا التُّورُ أَوْ الجَمَى، قَالَ: وَأَصْلُهَا نَبْطِيَّةٌ كَثْنَى.

* كَنَاءُ: الكَنُوءُ: التُّرابُ المُجْتَمِعُ كَالجَمُوءِ، وَكَنُوءُ اللَّيْنِ كَنُوءَاتِهِ، وَهُوَ الخَائِرُ المُجْتَمِعُ عَلَيْهِ. وَكَنُوءٌ: اسْمُ رَجُلٍ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ). قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: أَرَاهُ سُمِّيَ بِهَا. وَأَبُو كَنُوءٍ: شاعِرٌ. الجَوْهَرِيُّ: وَكَنُوءٌ، بِالفَتْحِ، اسْمٌ أُمَّ شاعِرٍ هُوَ زَيْدُ ابْنِ كَنُوءٍ، وَهُوَ القَائِلُ:

أَلَا إِنْ قَوْمِي لَا تُلْطَفُ قُدُورُهُمْ
وَلَكِنَّمَا يُوقَدْنَ بِالعُدْرَاتِ
أَيَّ لَا يَسْتَرُونَ قُدُورَهُمْ وَإِنَّا يَجْعَلُونَهَا فِي أَفْيَةِ
دُورِهِمْ لِيَتَظَهَرُ.

وَالكَنَاءُ، مَقْصُورٌ: شَجَرٌ مِثْلُ شَجَرِ العُبَيْرِاءِ سِوَاةٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا أَنَّهُ لَا رِيحَ لَهُ، وَلَهُ أَيْضًا ثَمَرَةٌ مِثْلُ صِغَارِ ثَمَرِ العُبَيْرِاءِ قَبْلَ أَنْ يَحْمَرَ (حِكَاةُ أَبُو حَنِيفَةَ). قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَهُوَ بِالْوَاوِ لِأَنَّا لَا نَعْرِفُ فِي الكَلَامِ كَثَى.

وَالكِنَاءَةُ، مَمْدُودَةٌ مُؤَنَّثَةٌ بِالهَاءِ: جِرْجِيرُ البَرِّ (عَنْهُ أَيْضًا)، قَالَ: وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ هُوَ الكِنَاءَةُ، مَقْصُورٌ. أَبُو مَالِكٍ: الكِنَاءَةُ بِلَا هَمْزٍ وَكُنِيَ كَثِيرٌ وَهُوَ الأَيُّهُمَانُ وَالتَّهْنُ وَالجِرْجِيرُ كُلُّهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَزَيْدُ بْنُ كَنُوءٍ كَانَهُ فِي الأَصْلِ كِنَاءَةً قَرِيبَةً مِنْ قَبِيلِ كَنُوءٍ.

وَكَكُوءِي: اسْمُ رَجُلٍ، قِيلَ إِنَّهُ اسْمُ أَبِي صَالِحٍ، عَلَيْهِ السَّلَامُ.

شَيْءٌ قَارٌ حَتَّى فِي لَعِبِ الصَّبِيانِ بِالكَجَّةِ، حِكَاةُ الهَرَوِيِّ فِي العَرَبِيِّينَ. التَّهْدِيبُ: وَاسْمٌ هَذِهِ اللَّعْبَةُ فِي الحَضَرِ بِاسْمَيْنِ: الخَرْقَةُ يُقَالُ لَهَا الثُّونُ، وَالأَجْرَةُ يُقَالُ لَهَا البُكْسَةُ.

* كَحَبٌ: الكَحْبُ وَالكَحْمُ: الحِضْرُمُ، وَاحِدُهُ كَحْبَةٌ، بِأَيَّةٍ.

وَقَدْ كَحَبَ الكَرْمُ إِذَا ظَهَرَ كَحْبُهُ، وَهُوَ البَرُوقُ، وَالوَاحِدُ كَالوَاحِدِ. وَفِي حَدِيثِ الدَّجَالِ: ثُمَّ يَأْتِي الحِضْبُ، فَيَعْمَلُ الكَرْمُ ثُمَّ يَكْحَبُ أَيْ تَحْرُجُ عَنَاقِيدُ الحِضْرَمِ، ثُمَّ يَطِيبُ طَعْمَهُ.

قَالَ اللَّيْثُ: الكَحْبُ بِلُغَةِ أَهْلِ اليَمَنِ: التُّورَةُ؛ وَالحَبَّةُ مِنْهُ: كَحْبَةٌ. قَالَ الأَزْهَرِيُّ: هَذَا حَرْفٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. قَالَ:

وَيُقَالُ كَحَبَ العَبَّ تَكْحِيبًا إِذَا انْعَمَدَ بَعْدَ تَفْقِيحِ نَوْرِهِ، وَرَوَى سَلْمَةُ عَنِ الفَرَّاءِ، يُقَالُ: الدَّرَاهِمُ بَيْنَ يَدَيْهِ كاحِيَةٌ إِذَا وَاجَهْتِكَ كَثِيرَةً. قَالَ: وَالتَّارُ إِذَا ارْتَمَعَ لَهَا، فَبَيَّ كاحِيَةٌ.

وَالكَحْبُ بِلُغَتِهِمْ أَيْضًا: الدُّبُرُ. وَقَدْ كَحَبَهُ: ضَرَبَ ذَلِكَ مِنْهُ.

وَكَوْحَبٌ: مَوْضِعٌ.

* كَحَثٌ: الأَزْهَرِيُّ عَنِ اللَّيْثِ: كَحَثَ لَهُ مِنْ المَالِ كَحَثًا: إِذَا عَرَفَ لَهُ مِنْهُ عَرَفَةً يَدُو.

* كَحْتَلٌ: الكَحْتَلَةُ: عِظْمُ البَطْنِ.

* كَحْمٌ: رَجُلٌ كُحْمٌ اللَّحِيَّةُ: كَثِيفُهَا وَلَحِيَّةُ كُحْمَتُهُ: قَصْرَتْ وَكُفَّتْ وَجَعَدَتْ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي كَلْحَمٍ.

* كَحْحٌ: الكَحْحُ: الخَالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ كَالْفَحِّ، وَالأَثْنَى كَحْحَةٌ كَفْحَةٌ. وَعَبْدُ كَحْحٍ: خَالِصُ العُبُودَةِ. وَعَرَبِيٌّ كَحْحٌ وَأَعْرَابٌ

بِالكَجَّةِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: فِي كُلِّ

* كَجَجٌ: الكَجَّةُ، بِالفِزْمِ وَالتَّشْدِيدِ: لُعْبَةٌ لِلصَّبِيانِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ أَنْ يَأْخُذَ الصَّبِيُّ خَرْقَةً فَيَدُورُهَا وَيَجْعَلُهَا كَأَنَّهَا كُرَةٌ ثُمَّ يَتَقَامَرُونَ بِهَا. وَكَجَجٌ الصَّبِيُّ: لُعْبٌ بِالكَجَّةِ.

بِالكَجَّةِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: فِي كُلِّ

بِالصَّبِيِّ خَرْقَةً فَيَدُورُهَا وَيَجْعَلُهَا كَأَنَّهَا كُرَةٌ ثُمَّ يَتَقَامَرُونَ بِهَا. وَكَجَجٌ الصَّبِيُّ: لُعْبٌ بِالكَجَّةِ.

بِالكَجَّةِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: فِي كُلِّ

بِالصَّبِيِّ خَرْقَةً فَيَدُورُهَا وَيَجْعَلُهَا كَأَنَّهَا كُرَةٌ ثُمَّ يَتَقَامَرُونَ بِهَا. وَكَجَجٌ الصَّبِيُّ: لُعْبٌ بِالكَجَّةِ.

بِالكَجَّةِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: فِي كُلِّ

أَكْحَاحٌ إِذَا كَانُوا خُلَاصَةً ؛ وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ
الْكَافَ فِي كُلِّ ذَلِكَ بَدَلٌ مِنَ الْقَافِ .
وَالْأَكْحُ : الَّذِي لَا سِنَّ لَهُ . وَأُمُّ كَحَّةٌ :
امْرَأَةٌ تَزَلَّتْ فِي شَأْنِهَا الْفَرَائِضُ .

* كححص * ابنُ سَيِّدَةٍ : كَحَصَّ الْأَرْضَ
كَحْصًا أَتَارَهَا . وَكَحَصَّ الرَّجُلُ يَكْحِصُ
كَحْصًا : وَلَّى مُدْبِرًا (عَنْ أَبِي زَيْدٍ) .

وَالْكَحْصُ : ضَرْبٌ مِنَ حَبِّهِ الثَّبَاتِ ،
وَقِيلَ : هُوَ نَبْتُ لَهُ حَبٌّ أَسْوَدٌ يُشَبَّهُ بِعُيُونِ
الْجَرَادِ ؛ قَالَ يَصِفُ دِرْعًا :

كَأَنَّ جَنَى الْكَحْصِ الْبَيْسِ قَبِيرُهَا
إِذَا نُتِلَتْ سَالَتْ وَلَمْ تَتَجَمَّعْ
الْأَزْهَرِيُّ : الْكَاحِصُ الضَّارِبُ بِرِجْلِهِ ،

فَحَصَّ بِرِجْلِهِ وَكَحَصَّ بِرِجْلِهِ .
وَكَحَصَّ الْأَثْرُ كُحُوصًا إِذَا دَثَرَ ، وَقَدْ
كَحَصَهُ الْبَلْبَى ؛ وَأَنْشَدَ :

وَالدَّيَارُ الْكُوحِصُ
وَكَحَصَ الظَّلِيمُ إِذَا فَرَ فِي الْأَرْضِ
لَا يَبْرَى ، فَهُوَ كَاحِصٌ .

* كحطط * كَحَطَطَ الْمَطَرُ : لَعَثَ فِي قَحَطٍ ،
وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ الْكَافَ بَدَلٌ مِنَ الْقَافِ .

* كحفف * الْأَزْهَرِيُّ خَاصَّةً : ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ
الْكُحُوفُ الْأَعْضَاءُ ، وَهِيَ الْقُحُوفُ .

* كحكب * كَحَكَبَ : مَوْضِعٌ .

* كحكح * الْكُحْكُحُ (١) مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ
وَالشَّاءِ : الْهَرَمَةُ الَّتِي لَا تُنْسِكُ لِعَابِهَا ؛
وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي قَدْ أَكَلَتْ أَسْنَانَهَا .
وَالْكَحْكُحُ : الْعَجُوزُ الْهَرَمَةُ ، وَالنَّاقَةُ
الْهَرَمَةُ ؛ وَنَاقَةُ كُحْكُحٍ وَفَحْفَحٌ وَعَزُومٌ وَعَوَزَمٌ
إِذَا هَرَمَتْ . وَالْكَحْحُ : الْعَجَائِزُ الْهَرِمَاتُ ؛

(١) قوله « الكحكح إلخ » كهدهد وزبرج كما
في القاموس .

وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ لِإِرَاجِزٍ يَذُكُرُ رَاعِيًا وَشَفَقْتَهُ
عَلَى إِبِلِهِ :

يَبْكِي عَلَى إِثْرِ فَصِيلِي فِي بَحْرٍ
وَالْكَحْكُحِخِ اللَّطِيطِ ذَاتِ الْمُخْتَبِرِ

وَإِذَا أَسَنَّتِ النَّاقَةُ وَذَهَبَتْ أَسْنَانُهَا فِيهِ :
ضِرْزِمٌ وَلَطِيطٌ وَكُحْكُحٌ وَعَلَهْزٌ وَهَرْهَرٌ
وَدِرْدِجٌ .

* كحل * الْكُحْلُ : مَا يُكْحَلُ بِهِ . قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةٍ : الْكُحْلُ مَا وُضِعَ فِي الْعَيْنِ يُشْفِي
بِهِ ، كَحَلَّهَا يَكْحُلُهَا وَيَكْحُلُهَا كَحْلًا ، فِيهِ
مَكْحُولَةٌ وَكَحِيلٌ ، مِنْ أَعْيُنِ كُحْلَاءَ
وَكَحَائِلَ (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ) ؛ وَكَحَلَّهَا ،
أَنْشَدَ نَعْلَبٌ :

فَمَا لَكَ بِالسُّلْطَانِ أَنْ تُحْمِلَ الْقَدَى
جُفُونَ عَيْوُنٍ بِالْقَدَى لَمْ تُكْحَلْ
وَقَدْ اكْحَلَّ وَتَكْحَلَّ .

وَالْمِكْحَالُ : الْمَيْلُ تُكْحَلُ بِهِ الْعَيْنُ مِنْ
الْمِكْحَلَةِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : الْمِكْحَلُ
وَالْمِكْحَالُ الْأَلَةُ الَّتِي يُكْحَلُ بِهَا ؛ وَقَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : الْمِكْحَلُ وَالْمِكْحَالُ الْمَلْمُولُ
الَّذِي يُكْحَلُ بِهِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا الْفَتَى لَمْ يَرْكَبِ الْأَهْوَالَ
وَخَالَفَ الْأَعْمَامَ وَالْأَخْوَالَ
فَاعْطِهِ الْهَرَاةَ وَالْمِكْحَالَ
وَاسِعٌ لَهُ وَعَدُهُ عَيْلَا

وَتَمَكْحَلُ الرَّجُلُ إِذَا أَخَذَ مَكْحَلَةً .
وَالْمَكْحَلَةُ : الْوِعَاءُ ، أَخَذَ مَا شَدَّ مِمَّا يَرْتَفِقُ
بِهِ فَجَاءَ عَلَى مَفْعَلٍ وَبَابُهُ مَفْعَلٌ ، وَنَظِيرُهُ
الْمُدْهَنُ وَالْمُسْعَطُ ؛ قَالَ سَيِّبِيُّ : وَلَيْسَ
عَلَى الْمَكَانِ إِذْ لَوْ كَانَ عَلَيْهِ لَفَتَحَ لِأَنَّهُ مِنْ
يَفْعَلُ ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : مَا كَانَ عَلَى
مَفْعَلٍ وَمَفْعَلَةٌ مِمَّا يَعْمَلُ بِهِ فَهُوَ مَكْسُورُ الْمِيمِ
مِثْلُ مِحْرَزٍ وَمِنْصَعٍ وَسِسْلَةٍ وَمِزْرَعَةٍ وَمِخْلَافَةٍ ،
إِلَّا أَحْرَفًا جَاءَتْ نَوَادِرُ بِضَمِّ الْمِيمِ وَالْعَيْنِ
وَهِيَ : مُسْعَطٌ وَمَنْخَلٌ وَمُدْهَنٌ وَمَكْحَلَةٌ
وَمَنْصَلٌ ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ
وَهُوَ لِلْبَيْدِ فِيهَا زَعَمُوا :

كَيْشُ الْإِزَارِ يَكْحَلُ الْعَيْنَ إِثْبَدًا
وَيَعْدُو عَلَيْنَا مُسْفِرًا غَيْرَ وَاجِمٍ
فَسَرُهُ فَقَالَ : مَعْنَى يَكْحَلُ الْعَيْنَ إِثْبَدًا أَنَّهُ
يَرْكَبُ فَحْمَةَ اللَّيْلِ وَسَوَادَهُ .

الْأَزْهَرِيُّ : الْكَحْلُ مُصَدَّرُ الْأَكْحَلِ
وَالْكَحْلَاءُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ؛ قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَالْكَحْلُ فِي الْعَيْنِ أَنْ يَغْلُو مَنَابِتِ
الْأَشْفَارِ سَوَادٌ مِثْلُ الْكُحْلِ مِنْ غَيْرِ كَحْلٍ ،
رَجُلٌ أَكْحَلُ بَيْنَ الْكَحْلِ وَكَحِيلٍ وَقَدْ
كَحَلَ ، وَقِيلَ : الْكَحْلُ فِي الْعَيْنِ أَنْ تَسْوَدَّ
مَوَاضِعُ الْكُحْلِ ، وَقِيلَ : الْكَحْلَاءُ الشَّدِيدَةُ
السَّوَادِ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي تَرَاهَا كَأَنَّهَا
مَكْحُولَةٌ وَإِنْ لَمْ تُكْحَلْ ؛ وَأَنْشَدَ :

كَأَنَّ بِهَا كُحْلًا وَإِنْ لَمْ تُكْحَلْ
الْفَرَاءُ : يُقَالُ عَيْنٌ كَحِيلٌ ، بِغَيْرِ هَاءٍ ،
أَيُّ مَكْحُولَةٌ . وَفِي صِفَتِهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ ، فِي عَيْنِهِ

كَحْلٌ ؛ الْكَحْلُ ، بِفَتْحَتَيْنِ : سَوَادٌ فِي
أَجْفَانِ الْعَيْنِ (٢) خَلْقَةٌ . وَفِي حَدِيثِ أَهْلِ
الْجَنَّةِ : جُرْدٌ مُرْدٌ كَحَلِيٌّ ؛ كَحَلِيٌّ : جَمْعُ
كَحِيلٍ مِثْلُ قَبِيلٍ وَقَتْلَى . وَفِي حَدِيثِ
الْمُلَاعَنَةِ : إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَدْعَجَ أَكْحَلَ
الْعَيْتِينَ .

وَالْكَحْلَاءُ مِنَ النَّعَاجِ : الْبَيْضَاءُ السَّوْدَاءُ
الْعَيْتِينَ .

وَجَاءَ مِنَ الْمَالِ بِكْحَلِ عَيْتِينَ أَيُّ يَقْدِرُ
مَا يَمْلُؤُهَا أَوْ يُعْشَى سَوَادُهَا .

أَبُو عُبَيْدٍ : وَيُقَالُ لِفُلَانٍ كُحْلٌ وَلِفُلَانٍ
سَوَادٌ أَيُّ مَالٌ كَثِيرٌ . قَالَ : وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ
يَتَأَوَّلُ فِي سَوَادِ الْعِرَاقِ أَنَّهُ سُمِّيَ بِهِ لِلْكَثْرَةِ ؛
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَمَّا أَنَا فَأَحْسِبُهُ لِلْخُضْرَةِ .

وَيُقَالُ : مَضَى لِفُلَانٍ كُحْلٌ أَيُّ مَالٌ كَثِيرٌ .
وَالْكَحْلَةُ : خِرْزَةُ سَوَادٍ تُجْعَلُ عَلَى
الصَّبْيَانِ ، وَهِيَ خِرْزَةُ الْعَيْنِ وَالنَّفْسِ تُجْعَلُ
مِنَ الْجَنْ وَالْإِنْسِ ، فِيهَا لَوَانٌ بِيَاضٌ وَسَوَادٌ
كَالرُّبِّ وَالسَّمْنِ إِذَا اخْتَلَطَا ، وَقِيلَ : هِيَ

(٢) قوله : « في أجفان العين » صوابه في
أشفار العين ، كما في هامش الأصل .

خِرْزَةَ تُسْتَعْلَفُ بِهَا الرَّجَالُ ؛ وَقَالَ
الْحَيَّانِيُّ : هِيَ خِرْزَةٌ تُؤَخِّدُ بِهَا النِّسَاءُ
الرِّجَالَ .

وَكَحْلُ العُشْبِ : أَنْ يُرَى التَّبْتُ فِي
الأَصُولِ الكِبَارِ وَفِي الحَشِيشِ مُحْضَرًا إِذَا
كَانَ قَدْ أَكُلَ ، وَلَا يُقَالُ ذَلِكَ فِي العِضَاوِ .
وَأَكْحَلَتِ الأَرْضُ بِالْحُضْرَةِ وَوَكْحَلَتْ
وَتَكْحَلَتْ وَأَكْحَلَتْ وَوَكْحَلَتْ ؛ وَذَلِكَ
حِينَ تُرَى أَوَّلُ حُضْرَةِ النَّبَاتِ .

وَالكَحْلَاءُ : عَشْبَةٌ رَوْضِيَّةٌ سَوْدَاءُ اللَّوْنِ
ذَاتُ وَرَقٍ وَقُصْبٍ ، وَلَهَا بَطُونٌ حُمْرٌ وَعِرْقٌ
أَحْمَرٌ تَبَّتْ بِبِنْدِ فِي أُخْوِيَةِ الرَّمْلِ . وَقَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ : الكَحْلَاءُ عَشْبَةٌ سَهْلَةٌ تَبَّتْ عَلَى
سَاقٍ ، وَلَهَا أَفْئَانٌ قَلِيلَةٌ لَيْتُهُ وَوَرَقٌ كَوَرَقِ
الرِّيحَانِ اللَّطَافِ حُضْرٌ وَوَرْدَةٌ نَاصِرَةٌ ،
لَا يَرَعَاهَا شَيْءٌ وَلَكِنَّهَا حَسَنَةُ المَنْظَرِ ؛ قَالَ
ابْنُ بَرِّي : الكَحْلَاءُ تَبَّتْ تَرَعَاهُ النَّحْلُ ؛ قَالَ
الجَعْدِيُّ فِي صِفَةِ النَّحْلِ :

قَرَعَ الرَّؤُوسِ لِصَوْنِهَا جَرَسٌ
فِي التَّبَعِ وَالكَحْلَاءِ وَالسَّدْرِ
وَالإِكْحَالِ وَالكَحْلُ : شِدَّةُ المَحَلِّ .
يُقَالُ : أَصَابَهُمُ كَحْلٌ وَمَحْلٌ .

وَكَحْلٌ : السَّتَةُ الشَّدِيدَةُ ، تُصْرَفُ
وَلَا تُصْرَفُ عَلَى مَا يَجِبُ فِي هَذَا الصَّرْبِ مِنْ
المَوْتِ العَلَمِ ؛ قَالَ سَلَامَةُ بْنُ جَنْدَلٍ :

قَوْمٌ إِذَا صَرَّحَتْ كَحْلٌ بِيَوْمِهِمْ
مَأْوَى الصَّرْبِكِ وَمَأْوَى كُلِّ قَرْصُوبٍ
فَأَجْرَاهُ الشَّاعِرُ لِحَاجَتِهِ إِلَى إِجْرَائِهِ ؛
القَرْصُوبُ هَهُنَا : الفَقِيرُ . وَيُقَالُ : صَرَّحَتْ
كَحْلٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي السَّمَاءِ عَيْمٌ . وَحَكَى
أَبُو عُبَيْدٍ وَأَبُو حَنِيفَةَ فِيهَا الكَحْلُ ، بِالأَلْفِ
وَاللَّامِ ، وَكَرِهَهُ بَعْضُهُم . الجَوْهَرِيُّ : يُقَالُ
لِلسَّتَةِ المُجْدِبَةِ كَحْلٌ ، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ لَا تُدْخَلُهَا
الأَلْفُ وَاللَّامُ . وَكَحَلْتَهُمُ السُّنُونَ :
أَصَابَتْهُمُ ؛ قَالَ :

لَسْنَا كَأَقْوَامٍ إِذَا كَحَلَّتْ
إِخْدَى السَّيْنِ فَجَارُهُمْ تَمْرٌ
يَقُولُ : يَأْكُلُونَ جَارَهُمْ كَمَا يُؤْكَلُ التَّمْرُ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : كَحَلَّتِ السَّتَةُ تُكْحَلُ كَحْلًا
إِذَا اشْتَدَّتْ . الفَرَّاءُ : أَكْحَلَتِ الرَّجُلُ إِذَا
وَقَعَ بِشِدَّةٍ بَعْدَ رَحَاءٍ .

وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ : بَاعَتْ عَرَارٌ بِكَحْلٍ ؛ إِذَا
قَبِلَ القَائِلُ بِمَقْتُولِهِ . يُقَالُ : كَانَتَا بَقْرَتَيْنِ فِي
بَيْتِ إِسْرَائِيلَ قَبِلْتُ إِحْدَاهُمَا بِالأُخْرَى ؛ قَالَ
الأَزْهَرِيُّ : مِنْ أَمْثَالِ العَرَبِ القَدِيمَةِ قَوْلُهُمْ
فِي التَّسَاوِيِ : بَاعَتْ عَرَارٌ بِكَحْلٍ ؛ قَالَ
ابْنُ بَرِّي : كَحْلُ اسْمٌ بِقَرَوٍ بِمَنْزِلَةِ دَعْدٍ ،
يُصْرَفُ وَلَا يُصْرَفُ ، فَشَاهِدُ الصَّرْفِ قَوْلُ
ابْنِ عَفَاءِ الفَرَّازِيِّ :

بَاعَتْ عَرَارٌ بِكَحْلٍ وَالرَّفَاقُ مَعَا
فَلَا تَمْتُوا أَمَانِي الأَبَاطِيلِ
وَشَاهِدُ تَرْكِ الصَّرْفِ قَوْلُ عَبْدِ اللهِ
ابْنِ الحَجَّاجِ التَّلْمِيزِيِّ مِنْ بَيْتِ نَعْلَبَةَ بْنِ
ذِيانَ :

بَاعَتْ عَرَارٌ بِكَحْلٍ فِيهَا بَيْنَنَا
وَالْحَقُّ يَعْرِفُهُ دَوُو الأَبَابِ
وَكَحْلَةٌ : مِنْ أَسمَاءِ السَّمَاءِ . قَالَ
الفَارِسِيُّ : وَتَالَهُ قَيْسُ بْنُ نَشْبَةَ فِي الجَاهِلِيَّةِ
وَكَانَ مُتَّحِمًا مُتَّفَلِسًا يُحِبُّ بَيْعَتِ النَّبِيِّ ،
ﷺ ، فَلَمَّا بَعِثَ أَنَاهُ قَيْسٌ فَقَالَ لَهُ :
يَا مُحَمَّدُ مَا كَحْلَةٌ ؟ فَقَالَ : السَّمَاءُ ،
فَقَالَ : مَا مَحْلَةٌ ؟ فَقَالَ : الأَرْضُ ، فَقَالَ :
أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ فَإِنَا قَدْ وَجَدْنَا فِي بَعْضِ
الْكِتَابِ أَنَّهُ لَا يَعْرِفُ هَذَا الإِنْبِيَّ ؛ وَقَدْ يُقَالُ
لَهَا الكَحْلُ ، قَالَ الأَمَوِيُّ : كَحْلُ السَّمَاءِ ؛
وَأَنْشَدَ لِلْكَمَيْتِ :

إِذَا مَا المَرَاضِعُ الخِصَاصُ تَأَوَّهَتْ
وَلَمْ تَنْدُ مِنْ أَنْوَاءِ كَحْلٍ جَنُوبِهَا
وَالأَكْحَلُ : عِرْقٌ فِي اليَدِ يُفْصَدُ ،
قَالَ : وَلَا يُقَالُ عِرْقُ الأَكْحَلِ . قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ : يُقَالُ لَهُ النَّسَا فِي الفَخْدِ ، وَفِي
الظَّهْرِ الأَبْهَرِ ، وَقِيلَ : الأَكْحَلُ عِرْقُ الحَيَاةِ
يُدْعَى نَهْرَ البَدَنِ ، وَفِي كُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ شُعْبَةٌ
لَهَا اسْمٌ عَلَى حِدَةٍ ، فَإِذَا قُطِعَ فِي اليَدِ لَمْ يَرْقَأِ
الدَّمُ . وَفِي الحَدِيثِ : أَنْ سَعْدًا رُمِيَ فِي
أَكْحَلِهِ ؛ الأَكْحَلُ : عِرْقٌ فِي وَسْطِ الذَّرَاعِ

يَكْثُرُ فَصْدُهُ .

وَالْمِكْحَالَانِ : عِظَانِ شَاحِصَانِ مِمَّا يَلِي
بَاطِنَ الذَّرَاعَتَيْنِ مِنْ مُرْكَبِيهَا ، وَقِيلَ : هُمَا فِي
أَسْفَلِ بَاطِنِ الذَّرَاعِ ، وَقِيلَ : هُمَا عِظَا
البُورِكَيْنِ مِنَ الفَرَسِ .

وَالكَحِيلُ مَبْنِيُّ عَلَى التَّصْغِيرِ : الَّذِي
تُطْلَى بِهِ الإِبِلُ لِلجَرَبِ ، لَا يُسْتَعْمَلُ
إِلَّا مُصَغَّرًا ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

مِثْلُ الكَحِيلِ أَوْ عَقِيدِ الرُّبِّ
قِيلَ : هُوَ التَّنْقُطُ وَالقَطِرَانُ ، إِنَّمَا يُطْلَى بِهِ
لِلدَّبْرِ وَالقِرْدَانِ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ ؛ قَالَ عَلِيُّ
ابْنُ حَمَزَةَ : هَذَا مِنْ مَشْهُورِ غَلَطِ الأَصْمَعِيِّ
لَأَنَّ التَّنْقُطَ لَا يُطْلَى بِهِ لِلجَرَبِ وَإِنَّمَا يُطْلَى
بِالقَطِرَانِ ، وَلَيْسَ القَطِرَانُ مَحْضُوصًا بِالدَّبْرِ
وَالقِرْدَانِ كَمَا ذَكَرَ ؛ وَيُفْسِدُ ذَلِكَ قَوْلَ القَطِرَانِ
الشَّاعِرِ :

أَنَا القَطِرَانُ وَالشَّعْرَاءُ جَرِي
وَفِي القَطِرَانِ لِلجَرِي شِفَاءٌ
وَكَذَلِكَ قَوْلُ القَلَّاحِ المِثْقَرِيِّ :
إِنِّي أَنَا القَطِرَانُ أَشْفَى ذَا الجَرَبِ
وَكَحِيلَةٌ وَكَحْلٌ : مَوْضِعَانِ .

• كحلب • كَحْلَبُ : اسْمٌ .

• كحخم • الكَحْمُ : لُغَةٌ فِي الكَحْبِ ، وَهُوَ
الجِصْرُ ، وَاحِدَتُهُ كَحْمَةٌ ، بِأَنِيَّةٍ .

• كحاه • الأَزْهَرِيُّ عَنِ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ : كَحَا
إِذَا فَسَدَ ، قَالَ : وَهُوَ حَرْفٌ غَرِيبٌ .

• كحخ • كَحْخٌ يَكْحُخُ كَحْخًا وَكَحْخِيحًا : نَامٌ
فَقَطَّ . وَفِي الحَدِيثِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَكَلَ
الحَسَنُ أَوْ الحُسَيْنُ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ، تَمْرَةً
مِنْ الصَّدَقَةِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ، ﷺ : كُحْخُ
كُحْخُ ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَا أَهْلُ بَيْتِ لَا تَحِلُّ لَنَا
الصَّدَقَةُ ؟

• كخره • قَالَ الأَزْهَرِيُّ : أَهْمَلَهُ اللَّيْثُ

وغيره؛ وقال أبو زيد الأنصاري: في الفخذ
الغرور، وهي غصون في ظاهر الفخذين،
واحدها غر، وفيه الكاخرة، وهي أسفل من
الجاعرة في أعلى الغرور.

«كخم» الإكخام: لغة في الإكخاخ.
وملك كخخم: عظيم عريض، وكذلك
سلطان كخخم. قال الليث: الكخخم يوصف
به الملك والسلطان؛ وأنشد:

قبة إسلام وملكاً كخخاً
والكخخم: المنع والدفع. وقال
أبو عمرو: الكخخم دفعك إنساناً عن
موضعه. تقول: كخمته كخماً إذا دفعته؛
وقال المرار:

إني أنا المرار غير الوخم
وقد كخمت القوم أي كخم
أي دفعتهم ومنعهم، ومنه قيل للملك:
كخخم.

«كدا» كداً التبت يكداً كداً وكداً،
وكدي: أصابه البرد فلبده في الأرض،
أو أصابه العطش فأبطأ نبتة. وكداً البرد
الزرع: رده في الأرض. يقال: أصاب
الزرع برد فكداه في الأرض تكديته.

وأرض كادية: بطيئة النبات والنبات.
وليل كادية الأوبار: قليتها؛ وقد كدبت
تكداً كداً. وأنشد:

كوادي الأوبار تشكو الدلجا
وكدي الغراب يكداً كداً إذا رأته كأنه
يقى في شحجه.

«كذب» الكذب والكذب والكذب:
البياض في أظفار الأحداث، واحشته كذبة
وكذبة وكذبة، فإذا صحت كذبة،
يسكون الدال، فكذب اسم للجمع.

ابن الأعرابي: المكذوبة من النساء
التقية البياض. والكذب: الدم الطرى.
وقرأ بعضهم: «وجاءوا على قميصه بدم

كذب» (١). وسئل أبو العباس عن قراءة من
قرأ: «بدم كذب»، بالدال المهملة.
فقال: إن قرأ به إمام فله مخرج، قيل له:
فما هو وله إمام؟ فقال: الدم الكذب الذي
يضرب إلى البياض، مأخوذ من كذب
الظفر، وهو وبس بياضه، وكذلك
الكذبياء، فكانه قد أثر في قميصه، فلحقته
أعراضه كالنقرس عليه.

«كدج» الأزهرى: أهمله الليث. وقال
أبو عمرو: كدج الرجل إذا شرب من
الشراب كفايته.

«كدح» الكدح: العمل والسعي والكسب
والخدش. والكدح: عمل الإنسان لنفسه
من خير أو شر.

كدح يكدح كدحاً، وكدح لأهله
كدحاً: وهو الحسابة بمشقة. الأزهرى:
يكدح لنفسه بمعنى يسعى لنفسه. ومنه قوله
تعالى: «إنك كادح إلى ربك كدحاً»،
أي ناصب إلى ربك نصباً؛ وقال
الجوهري: أي تسعى. قال أبو إسحق:
الكدح في اللغة السعي والحرص، والدؤوب
في العمل في باب الدنيا وباب الآخرة؛ قال
ابن مقبل:

وما الدهر إلا تارتان فحيتها
أموت وأخرى أبتغي العيش أكدح
أي تارة تسعى في طلب العيش وأدأب.
ويقال: هو يكدح في كذا، أي يكد.
الجوهري: يكدح ليعاله ويكديح، أي
يكتسب لهم؛ قال الأغلب العجلي:

أبو عيال يكدح المكادحا
والكدح بالسن: دون الكدم
بالأسنان، والفعل كالفعل؛ وقيل: الكدح
قشر الجلد يكون بالحجر والحافر. وكدح

(١) قوله «وقرأ بعضهم الخ» عبارة التكملة.
وقرأ ابن عباس وأبو السمال (أي كشداد) والحسن
وسئل الخ.

جلده وكدحه فكدح، كلالها: خدشه
فخدش. وكدح الجلد: تخدش. وفي
حديث النبي، أنه قال: من سأل
وهو غني جاءت مسأله يوم القيامة خدوشاً
أو خدوشاً أو كدوشاً في وجهه. ابن الأثير:

الكدوح الخدوش. وكل أثر من خدش
أو عص فهو كدح؛ ويجوز أن يكون مصدرًا
سُمي به الأثر، وأصابه شيء فكدح وجهه.
وجار مكدح: معصص. والكدوح: آثار
العص، واحدها كدح، وعص بعضهم به
الأثر. قال أبو عبيد: الكدوح آثار
الخدوش. وكل أثر من خدش أو عص فهو
كدح؛ ومنه قيل للجار الوحشي: مكدح،
لأن الحمر يعضضه؛ وأنشد:

يمشون حول مكدم قد كدحت
متميه حمل حنائم وقلال

وكدح فلان وجهه فلان إذا عمل به
ما يشينه. وكدح وجه أمره إذا أفسده. وفيه
كدح وكدوح، أي خدوش؛ وقيل:
الكدح أكبر من الخدش. وفي الحديث:
في وجهه كدوح، أي خدوش. والتكديح:
التخدش. وفي الحديث: المسائل كدوح
يكدح بها الرجل وجهه.

ووقع من السطح فكدح، أي تكسر،
وتبدل الهاء من كل ذلك.

وكدح رأسه بالمشط: فرج شعره به.
وكودح: اسم.

«كد» الكد: الشدة في العمل، وطلب
الرزق، والإلحاح في محاولة الشيء،
والإشارة بالإصبع؛ يقال: هو يكد كداً،
وأنشد الكمي:

غيت فلم أزدكم عند بعية
وحجت فلم أكدكم بالأصابع
وفي المثل: بكدك لا بكدك، أي إننا
نذكر الأمور بما نرزه من الجد، لا بما نعمله
من الكد. وقد كده يكده كداً، وكده
واستكده: طلب منه الكد. وكد لسانه

بالكلام وَقَلْبُهُ بِالْفِكْرِ ، وَهُوَ مِثْلُ مَا تَقَدَّمَ .
 وَالْكَدِيدُ : مَا غَلَطَ مِنَ الْأَرْضِ . وَقَالَ
 أَبُو عَيْبٍ : الْكَدِيدُ مِنَ الْأَرْضِ الْبِطْنُ الْوَاسِعُ
 خَلِقَ خَلْقَ الْأَوْدِيَةِ أَوْ أَوْسَعَ مِنْهَا .
 وَالْكَدَّةُ : الْأَرْضُ الْغَلِيظَةُ لِأَنَّهَا تَكْدُّ
 الْماشِيَّ فِيهَا . وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ
 الْعَزِيِّ : فَحَصَّ الْكَدَّةَ بِيَدِهِ فَانْبَجَسَ الْمَاءُ ،
 هِيَ الْأَرْضُ الْغَلِيظَةُ مِنْ ذَلِكَ . وَالْكَدِيدُ :
 الْمَكَانُ الْغَلِيظُ . وَالْكَدِيدُ : الْأَرْضُ
 الْمَكْدُودَةُ بِالْحَوَافِرِ .
 وَالْكَدُّ : مَا يَدْتَقِي فِيهِ الْأَشْيَاءُ كَالهَلاوِينِ .
 وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ : كُنْتُ أَكْدُهُ مِنْ
 تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، تَعْنَى الْمَتَى .
 الْكَدُّ : الْحَكُّ .
 وَالْكَدِيدُ : الثَّرَابُ الدُّفَاقُ الْمَكْدُودُ
 الْمُرْكَلُ بِالْقَوَائِمِ ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :
 مَسَحَ إِذَا مَا السَّابِحَاتُ عَلَيَّ الْوَتَى
 أَثْرَنَ الْغُبَارَ بِالْكَدِيدِ الْمُرْكَلِ
 الْمِسْحُ : الْكَثِيرُ الْجَرِي . وَالْوَتَى :
 الْقُتُورُ . وَالْمُرْكَلُ : الَّذِي أَثْرَنَ فِيهِ الْحَوَافِرُ .
 وَفِي حَدِيثِ إِسْلَامِ عَمْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ : فَأَخْرَجَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي
 صَفَيْنَ لَهُ كَدِيدٌ كَكَدِيدِ الطَّيْحِينَ ، الْكَدِيدُ :
 الثَّرَابُ النَّاعِمُ فَإِذَا وَطِئَ نَارَ غِبَارِهِ ، أَرَادَ
 أَنَّهُمْ كَانُوا فِي جَمَاعَةٍ ، وَأَنَّ الْغُبَارَ كَانَ يَتُورُ
 مِنْ مَشْيِهِمْ . وَكَدِيدٌ : فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَقْضُولٍ
 وَالطَّيْحِينَ : الْمَطْحُونُ الْمَدْفُوقُ .
 وَكَدَّدَ الرَّجُلُ إِذَا أَلْقَى الْكَدِيدَ بَعْضَهُ
 عَلَى بَعْضٍ ، وَهُوَ الْجَرِيشُ مِنَ الْمِلْحِ .
 وَالْكَدِيدُ : صَوْتُ الْمِلْحِ الْجَرِيشِ إِذَا صُبَّ
 بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ . وَالْكَدِيدُ : ثَرَابُ الْحَلْبَةِ .
 وَكَدَّدَ عَلَيْهِ أَيَّ عَدَا عَلَيْهِ . وَكَدَّ الدَّابَّةُ
 وَالإِنْسَانُ وَغَيْرَهَا يَكْدُهُ كَدًّا : أَتَعَبَهُ .
 وَرَجُلٌ مَكْدُودٌ : مَقْلُوبٌ ، قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ لِعَبْدٍ لَهُ :
 لَا كَدْنَكَ كَدَّ الدَّبْرِ ، أَرَادَ أَنَّهُ يُلْحِقُ عَلَيْهِ فِيمَا
 يَكْلَفُهُ مِنَ الْعَمَلِ الْوَاصِبِ إِلْحَاحًا يَتَعَبُهُ ، كَمَا
 أَنَّ الدَّبْرَ إِذَا حَمَلَ عَلَيْهِ وَرَكِبَ أَتَعَبَ الْبَعِيرَ .

وَفِي الْحَدِيثِ : الْمَسَائِلُ كَدُّ يَكْدُ بِهَا الرَّجُلُ
 وَجَهَهُ ، الْكَدُّ : الإِثْعَابُ . يُقَالُ : كَدَّ يَكْدُ
 فِي عَمَلِهِ إِذَا اسْتَعَجَلَ وَتَعَبَ ، وَأَرَادَ بِالْوَجْهِ
 مَاءَهُ وَرَوْنَقَهُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ جَلِيْبِ :
 وَلَا تَجْعَلْ عَيْشَهَا كَدًّا . وَفِي الْحَدِيثِ : لَيْسَ
 مِنْ كَدِّكَ وَلَا كَدَّ أَيْبِكَ ، أَيُّ لَيْسَ حَاصِلًا
 بِسَعْيِكَ وَتَعَبِكَ .
 وَكَدَّ الشَّيْءُ يَكْدُهُ وَاكْدُهُ : نَزَعَهُ
 بِيَدِهِ ، يَكُونُ ذَلِكَ فِي الْجَامِدِ وَالسَّائِلِ ، أَنْشَدَ
 نَعْلَبُ :
 أَمَصُّ نَيْدِي وَالْمِيَاهُ كَثِيرَةٌ
 أُحَاوِلُ مِنْهَا حَفْرَهَا وَابْتِدَادَهَا
 يَقُولُ : أَرْضِي بِالْقَلِيلِ وَأَقْنَعْ بِهِ .
 وَالْكَدَّةُ وَالْكَدَادَةُ : مَا يَلْتَزِقُ بِأَسْفَلِ
 الْقَدْرِ بَعْدَ الْعَرَفِ مِنْهَا . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ :
 الْكَدَادَةُ مَا بَقِيَ فِي أَسْفَلِ الْقَدْرِ . قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : إِذَا لَصِقَ الطَّيْخُ فِي أَسْفَلِ الرَّيْمَةِ
 فَكَدَّ بِالْأَصَابِعِ ، فِيهِ الْكَدَادَةُ .
 الْجَوْهَرِيُّ : الْكَدَادَةُ ، بِالضَّمِّ ، الْقَشْدَةُ
 وَمَا بَقِيَ فِي أَسْفَلِ الْقَدْرِ مِنَ الْمَرَقِ .
 وَالْكَدَادَةُ : نُفْلُ السَّمْنِ . وَبَقِيَتْ مِنَ الْكَلَامِ
 كَدَادَةٌ ، وَهُوَ الشَّيْءُ الْقَلِيلُ . وَكَدَادُ
 الصَّلْيَانِ : حُسَافُهُ ، وَهُوَ الرَّقَّةُ يُوَكَّلُ حِينَ
 يَظْهَرُ وَلَا يَبْرُكُ حَتَّى يَبْمَ .
 وَالْكَدِيدُ^(١) : مَوْضِعٌ بِالْحِجَازِ .
 وَيَبْرُكُ كَدُودًا إِذَا لَمْ يَنْبُلْ مَاوَأَهُ إِلَّا بِجَهْدٍ .
 أَبُو عَمْرٍو : الْكَدُّ الْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ
 اللَّهِ .
 وَكَدَّدَ الرَّجُلُ فِي الصَّحْبِ ،
 وَكَنَكَتَ ، وَكَرَكَرَ ، وَطَحَطَحَ ، وَطَهَطَهَ ،
 كُلُّ ذَلِكَ إِذَا افْرَطَ فِي ضَحِكِهِ .
 وَالْكَدَّكَدَةُ : شِدَّةُ الضَّحِكِ ، وَأَنْشَدَ :
 وَلَا شَدِيدَ ضَحِكُهَا كَدَّكَادِ
 حَدَادٍ دُونَ سِرِّهَا حَدَادِ
 وَالْكَدَّكَدَةُ : ضَرْبُ الصَّيْقَلِ الْمِدْوسِ
 (١) قوله : « والكديد موضع » في معجم
 البلدان لياقوت : فيه روايتان : كسر ثانيه ، أو فتحه
 مع ضم الأول .

عَلَى السَّيْفِ إِذَا جَلَاهُ .
 وَأَكْدَ الرَّجُلُ وَأَكْدًا إِذَا أَمْسَكَ .
 وَفِي التَّوَادِرِ : كَدْنِي وَكَدَّ كَدْنِي
 وَتَكَدَّدَنِي وَتَكَدَّدَنِي ، أَيُّ طَرَدَنِي طَرْدًا
 شَدِيدًا .
 وَالْكَدَّةُ : حِكَايَةُ صَوْتِ شَيْءٍ يُضْرَبُ
 عَلَى شَيْءٍ صُلْبٍ .
 وَالْكَدَّكَدَةُ : الْعَدْوُ الْبَطِيءُ . وَحَكَى
 الْأَصْمَعِيُّ : قَوْمٌ أَكْدَادُ أَيُّ سِرَاعٍ .
 وَالْكَدَادُ : اسْمٌ فَخْلِيٌّ تُسَبَّبُ إِلَيْهِ
 الْخَيْمَرُ ، يُقَالُ : بَنَاتُ كَدَادٍ ، وَأَنْشَدَ :
 وَعَيْرَ لَهَا مِنْ بَنَاتِ الْكَدَادِ
 يُدْهَمِجُ بِالْوَطْبِ وَالْبِرْزُودِ
 هـ كِلْسَرُ الْكَدَرُ : نَقِيضُ الصَّفَاءِ ، وَفِي
 الصَّحاحِ : خِلَافُ الصَّفْوِ ، كَدَرٌ وَكَدَرٌ ،
 بِالضَّمِّ ، كِدَارَةٌ ، وَكَدِيرٌ ، بِالْكَسْرِ ، كَدَرًا
 وَكُدُورًا وَكُدْرَةً وَكُدُورَةً وَكِدَارَةً ،
 وَكَدِيرٌ ، قَالَ ابْنُ مَطِيرٍ الْأَسَدِيُّ :
 وَكَانَتْ تَرَى مِنْ حَالِ دُنْيَا تَعَبَتْ
 وَحَالِ صَفَا بَعْدَ اكْتِرَارِ غَدِيرِهَا
 وَهُوَ أَكْدَرُ وَكَدِرٌ وَكَدِيرٌ ، يُقَالُ : عَيْشٌ
 أَكْدَرُ كَدِيرٌ ، وَمَاءٌ أَكْدَرُ كَدِيرٌ ، الْجَوْهَرِيُّ :
 كَدِيرُ الْمَاءِ ، بِالْكَسْرِ ، يَكْدُرُ كَدْرًا ، فَهُوَ كَدِيرٌ
 وَكَدِيرٌ ، مِثْلُ فَخِيدٍ وَفَخِيدٍ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ
 الْأَعْرَابِيِّ :
 لَوْ كُنْتُ مَاءً كُنْتُ غَيْرَ كَدِيرٍ
 وَكَذَلِكَ كَدَرٌ ، وَكَدْرَةٌ غَيْرُهُ تَكْدِيرًا :
 جَعَلَهُ كَدِيرًا ، وَالاسْمُ الْكُدْرَةُ وَالْكَدُورَةُ .
 وَالْكَدْرَةُ مِنَ الْأَلْوَانِ : مَا نَحَا نَجْوَى
 السَّوَادِ وَالْعَبْرَةِ ، قَالَ بَعْضُهُمْ : الْكَدْرَةُ فِي
 اللَّوْنِ خَاصَّةٌ ، وَالْكَدُورَةُ فِي الْمَاءِ وَالْعَيْشِ ،
 وَالْكَدْرُ فِي كُلِّ .
 وَكَدِيرٌ لَوْنُ الرَّجُلِ ، بِالْكَسْرِ (عَبْرَةُ
 اللَّحْيَانِ) .
 وَيُقَالُ : كَدَّرَ عَيْشُ فُلَانٍ ، وَتَكَدَّرَتْ
 مَعِيشَتُهُ ، وَيُقَالُ : كَدِيرُ الْمَاءِ وَكَدَرٌ ،
 وَلَا يُقَالُ كَدَّرَ إِلَّا فِي الصَّبِّ . يُقَالُ : كَدَّرَ

الشئ يكدره كدرًا إذا صبّه ، قال العجاج
يصف جيشًا (١) :

فإن أصاب كدرًا مد الكدر
سنايك الخيل يصدغن الأير
والكدر: جمع الكدره ، وهي المدرة
التي يثيرها السن ، وهي ههنا ما تثير سنايك
الخيال .
ونظفة كدره : حديثه المهدي بالسماء ،
فإن أخذ لبن حليب فأنقع فيه تمر برني ، فهو
كديراه .

وكدره الحوض ، يفتح الدال: طيبه
وكدره (عن ابن الأعرابي) ، وقال مرة :
كدرته ما علاه من طحلب وعرمض
ونحوها ، وقال أبو حنيفة : إذا كان
السحاب رقيقًا لا يورى السماء فهو
الكدره ، يفتح الدال . ابن الأعرابي :
يقال خذ ما صفا ودع ما كدر وكدر وكديرا ،
ثلاث لغات .

ابن السكيت : القطا ضربان : فضرب
جويته ، وضرب منها الغطاط والكدرى ،
والجويته ما كان أكدر الظهر أسود باطن
الجناح مضمف الخلق قصير الرجلين ، في
ذنيه ريشتان أطول من سائر الذنب .
ابن سيده : الكدرى والكدارى (الأخيرة
عن ابن الأعرابي) : ضرب من القطا قصار
الأذنان ، فصيحته ثنادى باسمها ، وهي
الطف من الجوى ، أنشد ابن الأعرابي :

تلقي به بيض القطا الكدارى
نوائما كالحديق الصغار
واحدته كدرية وكدارية ، وقيل : إنها أراد
الكدرى فحرك وزاد ألفا للضرورة ، ورواه
غيره الكدارى ، وفسره بأنه جمع كدرية .
قال بعضهم : الكدرى منسوب إلى طير
كدر ، كالدبسي منسوب إلى طير دبسي .
الجوهري : القطا ثلاثة أضرب : كدرى

(١) قوله : « يصف جيشًا » في مادة
« ي ر » يصف الغيث .

وجويته وغطاط ، فالكدرى ما وصفناه ،
وهو الطف من الجوى ، كأنه نسب إلى
مُعظم القطا ، وهي كدر ، والضربان
الآخران مذكوران في موضعيهما .
والكدر : مصدر الأكر ، وهو الذى
في لونه كدره ، قال رؤبه :

أكدر لفاغ عباد الرقع
والكدره : القلاعة الضخمة المثارة من
مدر الأرض . والكدر : القبضات
المحصودة المتفرقة من الزرع ونحوه ،
واحدته كدره ، قال ابن سيده : حكاه
أبو حنيفة .

وأكدر يعذو : أسرع بغض الإسراع ؛
وفي الصحاح : أسرع وانقص . وآنكدر
عليهم القوم إذا جاءوا أرسالاً حتى ينصبوا
عليهم . وآنكدرت النجوم : تناثرت . وفي
التنزيل : « وإذا النجوم انكدرت » .

والكديراه : حليب ينقع فيه تمر برني ،
وقيل : هو لبن يمرس بالتمر ثم تسقاه النساء
ليسمن ، وقال كراع : هو صنف من
الطعام ، ولم يحله .
وحار كدر وكندر وكنادر : غليظ ؛
وأنشد :

نجا كدر من حمير أبيده
بفائله والصفحتين ندوب
ويقال : اتان كدره . ويقال للرجل
الشاب الحادير القوي المكتنز : كدر ،
بتشديد الراء ؛ وأنشد :

خوص يدغن العرب الكدرًا
لا يبرح المنزل الأجرًا
وروى أبو تراب عن شجاع : غلام قدر
وكدر ، وهو التام دون المنخل ؛ وأنشد :
خوص يدغن العرب الكدرًا
ورجل كدر وكنادر : قصير غليظ
شديد . قال ابن سيده : وذهب سيويه إلى
أن كندرًا رباعي ، ويستدكره في الرباعي
أيضًا .

وبنات الأكر : حمير وحش مشوبة

إلى فخل منها .

وأكيدر : صاحب دومة الجندل .
والكدره ، ممدود : موضع .
وأكدر : اسم .

وكودر : ملك من ملوك حمير (عن
الأصمعي) ؛ قال التابغة الجعدي :
ويوم دعا ولدانكم عند كودر
فخالوا لدى الداعي ثريدًا مفللا
وتكادرت العين في الشئ إذا أدامت
النظر إليه .

الجوهري : والأكدرية مسألة في
الفرائض ، وهي زوج وأم وجد وأخت لأب
وأم .

• كدس . الكدس والكدس : العرمة من
الطعام والتمر والدرهم ونحو ذلك ،
والجمع أكداس ، وهو الكدس ، بإتيه ؛
قال :

لم تدر بصرى بما آلت من قسم
ولا دمسق إذا ديس الكدايس
وقد كدسه . والكدس : جاعة طعام ،
وكذلك ما يجمع من درهم ونحوه .
يقال : كدس يكديس .

التصير : أكداس الرمل واحدتها
كدس ، وهو المتراب الكثير الذى لا يزال
بعضه بعضًا . وفي حديث قتادة : كان
أصحاب الأيكة أصحاب شجر متكادس ،
أى ملتف مجتمع ، من تكدست الخيل إذا
ازدحمت ، وركب بعضها بعضًا .
والكدس : الجمع ؛ ومنه كدس الطعام .
وكدست الإبل والدواب تكديس كدسًا
وتكدست : أسرع وركب بعضها بعضًا في
سيرها .

الفراء : الكدس إسراع الإبل في
سيرها ، والكدس : إقبال المسرع (١) في

(٢) قوله « الكدس إقبال المسرع الخ » عبارة
القاموس والصحاح : الكدس إسراع المنقل في
السير .

السَّيْرِ، وَقَدْ كَدَسَتِ الْخَيْلُ. وَتَكْدَسُ
الْفَرَسُ إِذَا مَشَى كَأَنَّهُ مُثْقَلٌ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:
إِنَّا إِذَا الْخَيْلُ عَدَّتْ أَكْدَاسَا
مِثْلَ الْكِلَابِ تَتَّقِي الْهَرَّاسَا
وَالْتَكْدَسُ: أَنْ يُحْرَكَ مَتَكَبِيهِ وَيَنْصَبَ
إِلَى مَا بَيْنَ يَدَيْهِ إِذَا مَشَى، وَكَأَنَّهُ يَرْكَبُ
رَأْسَهُ، وَكَذَلِكَ الْوَعُولُ إِذَا مَشَتْ. وَفِي
حَدِيثِ السَّرَّاطِ: وَمِنْهُمْ مَكْدُوسٌ فِي النَّارِ،
أَيْ مَذْفُوعٌ. وَتَكْدَسُ الْإِنْسَانُ إِذَا دَفِعَ مِنْ
وَرَائِهِ فَسَقَطَ، وَيُرْوَى بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ،
مِنَ الْكُدْسِ وَهُوَ السَّوْقُ الشَّدِيدُ.
وَالْكُدْسُ: الطَّرْدُ وَالْجَرْحُ أَيْضًا.
وَالْتَكْدَسُ: مِثْيَةٌ مِنْ مِثْيِ الْقِصَارِ الْغِلَاطِ.
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: كَدَسَ الْخَيْلُ رُكُوبُ بَعْضِهَا
بَعْضًا، وَالتَّكْدَسُ: السَّرْعَةُ فِي الْمَشْيِ
أَيْضًا؛ قَالَ عَيْبِدُ أَوْ مَهْلُوبٌ:
وَنَحِيلٌ تَكْدَسُ بِالْدَّارِعِينَ
كَمَشَى الْوَعُولِ عَلَى الظَّاهِرَةِ
يُقَالُ مِنْهُ: جَاءَ. فَلَانٌ يَتَكْدَسُ؛ وَقَالَ
الْمُتَمَلِّسُ:
هَلُمُّوا إِلَيْهِ قَدْ أُبَيِّنْتُ زُرُوعَهُ
وَعَادَتْ عَلَيْهِ الْمَنْجُونُ تَكْدَسُ
وَالْكُدَّاسُ: عَطَّاسُ الْبَهَائِمِ،
وَكَدَسَتْ أَيْ عَطَسَتْ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:
الطَّيْرُ شَفَعُ وَالْمَطَايَا تَكْدَسُ
إِنِّي بَانَ تَنْصُرُنِي لِأَحْسِسُ
يَقُولُ: هَلِوِ الْإِبِلُ تَعَطَسُ بِبَصْرِكَ إِيَّايَ،
وَالطَّيْرُ تَمُرُ شَفَعًا، لِأَنَّهُ يُطَطِّرُ بِالْوِثْرِ مِنْهَا،
وَقَوْلُهُ أَحْسِسُ، أَيْ أَحْسِسُ، فَظَاهِرُ
التَّضْعِيفِ لِلضَّرُورَةِ كَمَا قَالَ الْآخَرُ:
تَشْكُو الْوَجَى مِنْ أَظْلَلٍ وَأَظْلَلٍ
وَكَدَسَ يَكْدَسُ كَدَسًا: عَطَسَ؛
وَقِيلَ: الْكُدَّاسُ لِلضَّارِ مِثْلُ الْعَطَّاسِ
لِلْإِنْسَانِ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِذَا بَصَقَ أَحَدُكُمْ
فِي الصَّلَاةِ فَلْيَبْصُقْ عَنِ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ
رِجْلِهِ، فَإِنْ غَلَبَتْهُ كَدَسَةٌ أَوْ سَعَلَةٌ فَفِي نَوْبِهِ؛
الْكَدَسَةُ: الْعَطَسَةُ. وَالْكَوَادِسُ: مَا يُطَطِّرُ
مِنْهُ مِثْلُ الْفَالِ وَالْمَطَّاسِ وَنَحْوِهِ، وَالْكَوَادِسُ

كَذَلِكَ؛ وَمِنْهُ قِيلَ لِلطَّيْرِ وَغَيْرِهِ إِذَا نَزَلَ مِنْ
الْجَبَلِ: كَادِسٌ، يُتَشَاءَمُ بِهِ كَمَا يُتَشَاءَمُ
بِالْبَارِحِ.
وَالْكَوَادِسُ: الْقَعِيدُ مِنَ الطَّبَاءِ وَهُوَ الَّذِي
يَجِيئُكَ مِنْ وَرَائِكَ؛ قَالَ أَبُو ذُوئَيْبٍ:
فَلَوَأَنِّي كُنْتُ السَّلِيمَ لَعُدْتَنِي
سَرِيعًا وَلَمْ تَحْسِبْكَ عَنِّي الْكَوَادِسُ
وَاحِدُهَا كَادِسٌ.
وَكَدَسَ يَكْدَسُ كَدَسًا: تَطَطَّرَ؛
وَيُقَالُ: أَخَذَهُ فَكَدَسَ بِهِ الْأَرْضَ؛ وَفِي
الْحَدِيثِ: كَانَ لِأَبِي بَرٍّ بِأَحَدِ الْأَكْدَاسِ بِهِ
الْأَرْضَ، أَيْ صَرَغَهُ وَالصَّغَةَ بِهَا.
• كُدَسَ • الْكُدْسُ: السَّوْقُ وَالْإِسْتِحْثَاتُ.
وَقَالَ اللَّيْثُ: الْكُدْسُ الشَّقُّ، وَقَدْ كَدَسْتُ
إِلَيْهِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: غَيْرُ اللَّيْثِ تَفْسِيرُ
الْكُدْسِ فَجَعَلَهُ الشَّقُّ، بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ،
وَالصَّرَابُ السَّوْقُ وَالطَّرْدُ، بِالشَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ.
يُقَالُ: كَدَسْتُ الْإِبِلَ أَكْدَشْتُهَا كَدَشًا إِذَا
طَرَدْتَهَا؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:
شَلًّا كَشَلُّ الطَّرْدِ الْمَكْدُوشِ
قَالَ: وَأَمَّا الْكُدْسُ، بِالشَّيْنِ، فَهُوَ إِسْرَاعُ
الْإِبِلِ فِي سَيْرِهَا، يُقَالُ: كَدَسَتْ تَكْدَسُ.
ابْنُ سَيِّدَةَ: وَكَدَسَ الْقَوْمُ الْغَنِيْمَةَ كَدَشًا
حَتَّى حَتَّوْهَا.
وَالْكَدَّاشُ: الْمَكْدِيُّ بَلُغَةُ أَهْلِ الْعِرَاقِ.
وَكَدَشَ لِعِيَالِهِ يَكْدِشُ كَدَشًا: كَسَبَ
وَجَمَعَ وَاحْتَالَ، وَهُوَ يَكْدِشُ لِعِيَالِهِ، أَيْ
يَكْدَحُ. وَرَجُلٌ كَدَّاشٌ: كَسَّابٌ، وَالْإِسْمُ
الْكُدَّاشَةُ.
وَرَوَى أَبُو ثَرَابٍ عَنْ عَقِبَةَ السَّلْمِيِّ:
كَدَشْتُ مِنْ فَلَانٍ شَيْئًا، وَاحْتَدَشْتُ،
وَأَمْتَدَشْتُ، إِذَا أَصَبْتَ مِنْهُ شَيْئًا. وَمَا كَدَشَ
مِنْهُ شَيْئًا، أَيْ مَا أَصَابَ وَمَا أَخَذَ. وَمَا بِهِ
كَدَشَةٌ أَيْ شَيْءٌ مِنْ دَاخِلِهِ.
وَالْكُدْسُ: الْخَدَشُ، يُقَالُ: كَدَشَهُ
إِذَا خَدَشَهُ. وَجَلَدَ كَدِشًا: مُخَدِّشًا (عَنِ
ابْنِ جَنِّي). وَرَجُلٌ مُكْدَشٌ: مُكْدَحٌ (عَنِ

ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ).
وَكَدَشَهُ يَكْدِشُهُ كَدَشًا: دَفَعَهُ دَفْعًا
عَظِيمًا، وَهُوَ السَّوْقُ الشَّدِيدُ. وَالْكَدَشُ:
الطَّرْدُ وَالْجَرْحُ أَيْضًا. وَفِي حَدِيثِ السَّرَّاطِ:
وَمِنْهُمْ مَكْدُوسٌ فِي النَّارِ، أَيْ مَذْفُوعٌ؛
وَتَكْدَسُ الْإِنْسَانُ إِذَا دَفِعَ مِنْ وَرَائِهِ فَسَقَطَ،
وَيُرْوَى بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ مِنَ الْكُدْسِ؛
وَكَدَّاشٌ: اسْمٌ مِنْ ذَلِكَ.

• كُدَع • كَدَعَهُ يَكْدَعُهُ كَدْعًا: دَفَعَهُ.

• كُدِفَ • فِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: سَمِعْتُ
كَدَفْتَهُمْ وَحَدَفْتَهُمْ وَهَدَفْتَهُمْ وَحَسَكْتَهُمْ
وَهَدَأْتَهُمْ وَوَيْدَعْتَهُمْ وَأَوَيْدَعْتَهُمْ وَأَزَمْتَهُمْ
وَأَزِيرَهُمْ، وَهُوَ الصَّوْتُ تَسْمَعُهُ مِنْ غَيْرِ
مُعَايَنَةٍ.

• كُدِلَ • قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: أَهْمَلَةُ اللَّيْثِ،
قَالَ: وَوَجَدْتُ أَنَا فِيهِ بَيِّنَاتًا لِتَلَابُطِ شَرِّهَا.
أَلْأَبْلَغَا سَعَدٌ بِنُ لَيْثٍ وَجُدْعَا
وَكَلْبًا: أَنْبِئُوا الْمَنَّ غَيْرَ الْمَكْدَلِ
وَقِيلَ: الْمَكْدَلُ وَالْمَكْدَرُ وَاحِدٌ،
وَاللَّامُ مُبَدَّلَةٌ مِنَ الرَّاءِ.

• كُدِمَ • الْكُدْمُ: تَمَشُّشُ الْعَظْمِ وَتَعَرُّفُهُ،
وَقِيلَ: هُوَ الْعَضُّ بِأَذَى الْفَمِ كَمَا يَكْدُمُ
الْحِجَارُ، وَقِيلَ: هُوَ الْعَضُّ عَامَّةً، كَدَمَهُ
يَكْدُمُهُ وَيَكْدُمُهُ كَدْمًا، وَكَذَلِكَ إِذَا أَثَرَتْ
فِيهِ بِحَدِيدَةٍ؛ وَقَالَ طَرَفَةُ:

سَقَتَهُ إِيَاةَ الشَّمْسِ الْإِلَّاتِيهِ
أَسِفًا وَلَمْ تَكْدُمِ عَلَيْهِ بِأَيْدِيهِ
وَإِنَّهُ لَكَدَّامٌ وَكُدُومٌ أَيْ عَضُوضٌ.
وَالْكَدْمُ وَالْكَدْمُ (الْأُولَى عَنِ اللَّحْيَانِيِّ):
أَثَرُ الْعَضِّ، وَجَمَعُهُ كُدُومٌ. وَالْكَدْمُ: اسْمٌ
أَثَرِ الْكَدْمِ. يُقَالُ: بِهِ كُدُومٌ. وَالْمَكْدَمُ،
بِالتَّشْدِيدِ: الْمُعَضُّضُ. وَحِجَارٌ مُكْدَمٌ:
مُعَضُّضٌ. وَتَكَادَمَ الْفَرَسَانُ: كَدَمَ أَحَدُهُمَا
صَاحِبَهُ. وَالْكَدَامَةُ: مَا يُكْدَمُ مِنَ الشَّيْءِ،

أَيُّ يَعْصُ فَيَكْسُرُ، وَقِيلَ: هُوَ بَقِيَّةُ كُلِّ شَيْءٍ أُكِلَ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: بَقِيَ مِنْ مَرْعَانَا كُدَامَةٌ، أَيْ بَقِيَّةُ تَكْدُمِهَا الْمَالُ بِأَسَانِيهَا وَلَا تَشْعُ مِنْهُ. وَفِي حَدِيثِ الْعُرَيْبِيِّ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ يَكْدُمُونَ الْأَرْضَ بِأَفْوَاهِهِمْ أَيْ يَمْضُونَ عَلَيْهَا وَيَمْضُونَهَا، وَالذُّوَابُ تُكَادِمُ الْحَشِيشَ بِأَفْوَاهِهَا، إِذَا لَمْ تَسْتَمَكِّنْ مِنْهُ. وَالكَدْمُ: الْكَثِيرُ الْكَدْمِ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي عَضِّ الْجَرَادِ وَأَكْلِهَا لِلثَّبَاتِ. وَالكَدْمُ: مِنْ أَحْشَاشِ الْأَرْضِ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: أَرَاهُ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِعَضْوِهِ. وَالكَدْمُ وَالْمَكْدَمُ: الشَّدِيدُ الْقِتَالِ. وَرَجُلٌ مُكْدَمٌ إِذَا لَقِيَ قِتَالًا فَانْتَرَتْ فِيهِ الْجِرَاحُ.

وَكَدَمَ الصَّيْدَ كَدْمًا إِذَا جَدَّ فِي طَلْبِهِ حَتَّى يَغْلِبَهُ. وَكَدَمْتَ الصَّيْدَ، أَيْ طَرَدْتَهُ. وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا طَلَبَ حَاجَةً لَا يُطَلَّبُ بِمِثْلِهَا: لَقَدْ كَدَمْتَ فِي غَيْرِ مُكْدَمٍ. وَالْكَدْمَةُ، بِضَمِّ الْكَافِ: الشَّدِيدُ الْأَكْلِي، وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو: يَأْتِيهَا الْحَرَشُفُ ذُو الْأَكْلِ الْكَدْمُ وَالْحَرَشُفُ: الْجَرَادُ. وَكَدَمْتَ غَيْرَ مُكْدَمٍ، أَيْ طَلَبْتَ غَيْرَ مَطْلَبٍ.

وَمَا بِالْبَعِيرِ كَدْمَةٌ، أَيْ أَثَرُهُ وَلَا وَسْمٌ، وَالْأَثَرُ أَنْ يُسْحَى بِاطْنِ الْحُفِّ بِحَدِيدَةٍ. وَفَيْقُ مُكْدَمٌ، أَيْ فَحْلٌ غَلِيظٌ، وَقِيلَ: صُلْبٌ، قَالَ بِشْرٌ: لَوْلَا نَسَلِي الْهَمَّ عَنْكَ بِجَسْرَةٍ عَيْرَانِيَّةٍ مِثْلُ الْفَيْقِيِّ الْمُكْدَمِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: نَعِجَةٌ كَدِمَةٌ غَلِيظَةٌ كَبِيرَةٌ اللَّحْمِ؛ وَقَوْلُ رُوَيْبَةَ:

كَانَهُ شَلَالٌ عَانَاتٍ كُدْمٌ

قَالَ: حَازَ كُدْمٌ غَلِيظٌ شَدِيدٌ، وَالْجَمْعُ كُدْمٌ. وَعَيْرٌ مُكْدَمٌ: غَلِيظٌ شَدِيدٌ. وَقَدْ حُجَّ مُكْدَمٌ: زَجَّاجُهُ غَلِيظٌ. وَأَسِيرٌ مُكْدَمٌ: مَضْفُودٌ مَشْدُودٌ بِالضَّفَادِ (هَذِهِ الثَّلَاثَةُ عَنْ اللَّحْيَانِيِّ). وَفَحْلٌ مُكْدَمٌ وَمُكْدَمٌ إِذَا كَانَ

قَوِيًّا قَدْ نُبِبَ فِيهِ. وَأَكْدَمَ الْأَسِيرُ إِذَا اسْتَوِيَ مِنْهُ. وَكِسَاءٌ مُكْدَمٌ: شَدِيدُ الْقَتْلِ، وَكَذَلِكَ الْحَبْلُ. وَالكَدْمَةُ، يَفْتَحُ الدَّالُّ: الْحَرَكَةُ (عَنْ كُرَاعٍ) وَلَيْسَتْ بِصَحِيحَةٍ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ فِي ذَلِكَ:

لَمَّا تَمَشَيْتُ بُعَيْدَ الْعَمَّةِ
سَمِعْتُ مِنْ فَوْقِ الْبُيُوتِ كَدْمَةً
وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي حَلَمٍ.

وَالْكَدَامُ: رِيحٌ يَأْخُذُ الْإِنْسَانَ فِي بَعْضِ جَسَدِهِ فَيَسْخِرُونَ خِرْقَةً ثُمَّ يَضَعُونَهَا عَلَى الْمَكَانِ الَّذِي يَشْتَكِي.

وَكَدَمَ السَّمْرُ: ضَرَبَ مِنَ الْجَنَادِبِ. وَكَدَامٌ وَمُكْدَمٌ وَكُدَيْمٌ: أَسْمَاءٌ.

هـ كدنه الكدنة: السنام. بغير كدن: عظيم السنام، وناقاة كدنة. والكدنة: القوة. والكدنة والكدنة جميعاً: كثرة الشحم واللحم؛ وقيل: هو الشحم واللحم أنفسهما إذا كثرا؛ وقيل: هو الشحم وحده (عن كراع)؛ وقيل: هو الشحم العتيق يكون للذائب ولكل سمين (عن اللحْيَانِيِّ) يعنى بالعتيق القديم. وامرأة ذات كدنة، أي ذات لحم. قال الأزهرى: ورجل ذو كدنة إذا كان سميناً غليظاً. أبو عمرو: إذا كثر شحم الناقة ولحمها فهي المكدنة. ويقال للرجل: إنه لَحَسَنُ الكدنة، وبغير ذوكدنة، ورجل كدن.

وامرأة كدنة: ذات لحم وشحم. وفي حديث سالم: أنه دخل على هشام فقال له: إنك لَحَسَنُ الكدنة، فلما خرج أخذته قفقهة فقال لصاحبه: أترى الأحوال لفتنى بعينيه؛ الكدنة، بالكسر وقد نضمت غلظ الجسم وكثرة اللحم. وناقاة كدنة: ذات كدنة.

والكدن والكدن (الأخيرة عن كراع): الثوب الذي يكون على الخدر؛

وقيل: هو ما توطئ به المرأة لنفسها في الهودج من الثياب، وفي المحكم: هو الثوب الذي توطئ به المرأة لنفسها في الهودج؛ وقيل: هو عباءة أو قטיפة تلتقيها المرأة على ظهر بغيرها، ثم تشد هودجها عليه، وتنتى طرفي العباءة من شقي البعير، وتخل مؤخر الكدن ومقدمه، فيصير مثل الخرجين تلتقي فيها برمتها وغيرها من متاعها وأداتها مما تحتاج إلى حملها، والجمع كدون. أبو عمرو: الكدون التي توطئ بها المرأة لنفسها في الهودج، قال: وقال الأحمري هي الثياب التي تكون على الخدور، واحدا كدن. والكدن والكدن: مركب من مراكب النساء. والكدن والكدن الرجل؛ قال الراعي:

آنحن جالهن بذات غسل

سراة اليوم يمهذن الكدونا
والكدن: شيء من جلود يدق فيه كالمهون. وفي المحكم: الكدن جلد كراع يسلخ ويدبغ، ويجعل فيه الشيء، فيدق فيه كما يدق في المهون، والجمع من ذلك كله كدون؛ وأنشد ابن بري:

هم أطعمونا ضيونا ثم قرنتي

ومشوا بها في الكدن شر الجوازل
الجوزل: السم، ومشوا: دافوا، والضيون: ذكر السنابير.

والكدانة: الناقة الغليظة الشديدة؛ قال ابن الرقاع:

حملته بازل كودانة

في يلاط ووعاء كالجراب
وكدنت شفته كدنا، فهي كدنة: اسودت من شيء أكله، لغة في كدنت، والثاء أعلى. ابن السكيت: كدنت مشافر الإبل، وكدنت، إذا رعت العشب فاسودت مشافرها من مائه وغلظت.

وكدن الثبات: غليظة وأصوله الصلبة. وكدن الثبات: لم يبق إلا كدنه. والكدانة: الهجئة.

وَالْكَوْدُنُ وَالْكَوْدِيُّ : الْبِرْدُونُ الْهَجِينُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْبَعْلُ . وَيُقَالُ لِلْبِرْدُونِ الْفَقِيلِ : كَوْدُنٌ ، تَشْبِيهُاً بِالْبَعْلِ ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ : فَغَادَرْتَهَا مِنْ بَعْدِ بُدْنِ رِوَيْةٍ تُغَالَى عَلَى عَوْجِهَا كَدِنَاتِ تُغَالَى أَيْ تَسِيرُ مُسْرِعَةً . وَالْكَدِنَاتُ : الصَّلَابُ ، وَاحِدَتُهَا كَدَنَةٌ ؛ وَقَالَ جَنْدَلُ ابْنُ الرَّاحِي :

جُنَادِبٌ لِاحِقٍ بِالرَّاسِ مَكْبُهُ
كَانَهُ كَوْدُنٌ يَمْشِي بِكَلَابٍ (١)

الْكَوْدُنُ : الْبِرْدُونُ . وَالْكَوْدِيُّ : مِنَ الْفَيْلَةِ أَيْضاً ، وَيُقَالُ لِلْفَيْلِ أَيْضاً كَوْدُنٌ ؛ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

خَلِيلِي عَوْجًا مِنْ صُدُورِ الْكَوَادِينِ
إِلَى قَصْعَةٍ فِيهَا عَيُونُ الضِّيَاوِينِ
قَالَ : شَبَّهَ الرِّيْدَةَ الزَّرِيْقَاءَ بِعَيُونِ السَّنَانِيرِ لِأَنَّ فِيهَا مِنَ الزَّرِيْقِ الْجَوْهَرِيَّ ؛ الْكَوْدُنُ الْبِرْدُونُ يُوكَفُ وَيُشَبَّهُ بِهِ الْبَلِيدُ . يُقَالُ : مَا أَبَيْنَ الْكَدَانَةَ فِيهِ ، أَيْ الْهَجَنَةَ وَالْكَدْنَ : أَنْ تُتْرَحَ الْبِئْرُ فَيَقْبَى الْكَدْرُ . وَيُقَالُ : أَدْرَكُوا كَدْنَ مَا يَكْمُ ، أَيْ كَدْرَهُ . قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : الْكَدْنَ وَالْكَدْرُ وَالْكَدْلُ وَاحِدٌ . وَيُقَالُ : كَدِنَ الصَّلْيَانُ إِذَا رَعَى فُرُوعَهُ وَبَقِيَتْ أَصُولُهُ .

وَالْكَدِيُونُ : التُّرَابُ الدُّقَاقُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ؛ قَالَ أَبُو دُوَادٍ ، وَقِيلَ لِلطَّرِمَاحِ : تَيْمَمْتُ بِالْكَدِيُونِ كَيْلًا يَفُوتِي مِنَ الْمَقْلَةِ الْبَيْضَاءِ تَقْرِيظُ بَاعِقِ يَعْنِي بِالْمَقْلَةِ الْحَصَاةَ الَّتِي يُقْسَمُ بِهَا الْمَاءُ فِي الْمَقَاوِزِ ، وَبِالتَّقْرِيظِ مَا يَثْبِتُ بِهِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَتَقْدَسَ ، وَبِالْبَاعِقِ الْمَوْدُنُ ، وَقِيلَ : الْكَدِيُونُ دُقَاقُ السَّرْفِينِ يُحْلَطُ بِالزَّرِيْقِ فَتَجْلِي

(١) في هذا البيت أكثر من خطأ . فجنادب بالباء في آخره صوابه « جنادف » بالفاء . ويمشي صوابه يمشي . وكلاب بفتح الكاف صوابه كلاب بضمها . (راجع مادتي كلب ووشى في التهذيب والصحاح ، ومادة جندف في اللسان) .

[عبد الله]

بِهِ الدُّرُوعُ ، وَقِيلَ : هُوَ دُرْدِيُّ الزَّرِيْقِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ كُلُّ مَا طَلَى بِهِ مِنْ دُهْنٍ أَوْ دَسَمٍ ؛ قَالَ التَّابِعَةُ يَصِفُ دُرُوعًا جَلِيَتْ بِالْكَدِيُونِ وَالْبَعْرِ :

عَلَيْنَ بِكَدِيُونٍ وَأَبْطِنَ كَرَّةً
فَهَنْ وَضَاءً صَافِيَاتُ الْعَلَالِيلِ
وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ : صَافِيَاتُ الْعَلَالِيلِ .

وَفِي الصَّحَاحِ : الْكَدِيُونُ ، مِثَالُ الْفِرْجُونِ ، دُقَاقُ التُّرَابِ عَلَيْهِ دُرْدِيُّ الزَّرِيْقِ ، تُجْلَى بِهِ الدُّرُوعُ ؛ وَأَنْشَدَ بَيْتَ التَّابِعَةِ .

وَكَدَيْنٌ : اسْمٌ .
وَالْكَوْدُنُ : رَجُلٌ مِنْ هُدَيْلِ .
وَالْكَدَانُ : حَيْطٌ يُشَدُّ فِي عُرُوقِ فِي وَسْطِ الْعَرَبِ يُقَوْمُهُ لِيَلَّا يَضْطَرِبَ فِي أَرْجَاءِ الْبِئْرِ (عَنِ الْهَجَرِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ :

بُوَيْزِلُ أَحْمَرُ ذُو لَحْمٍ زَيْمٍ
إِذَا قَصَرْنَا مِنْ كِدَانِهِ بَعَمٍ
وَالْكَدَانُ : شُعْبَةٌ مِنَ الْحَبْلِ يُسَكُّ الْبَعِيرُ بِهِ ؛ أَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو :

إِنَّ بَعِيرِيكَ لَمُحْتَلَّانِ
أَمْكِنُهَا مِنْ طَرْفِ لِكِدَانِ (١)

• كداه الكداه بالحجر ونحوه : صكُّ يُوْتَرُ اثْرًا شديداً ، وَالْجَمْعُ كُدُوهُ . وَقَدْ كَدَّهُ وَكَدَّهُهُ .

وَكَدَهُ الشَّيْءُ وَكَدَّهُهُ : كَسَرَهُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

وَخَافَ صَقَعَ الْقَارِعَاتِ الْكَدَّهُ
وَسَقَطَ مِنَ السُّطْحِ فَكَدَّهُ وَكَدَّحَ ، أَيْ تَكَسَّرَ .

وَكَدَهُ لِأَهْلِهِ كَدَهَا : كَسَبَ لَهُمْ فِي مَشَقَّةٍ . وَكَدَهُ يَكْدُهُ : لَعَنَهُ فِي كَدْحٍ يَكْدُحُ . يُقَالُ : هُوَ يَكْدُحُ لِإِيَالِهِ وَيَكْدُهُ لِإِيَالِهِ ، أَيْ يَكْسِبُ لَهُمْ . وَيُقَالُ : كَدَّهُهُ لَهُمْ يَكْدُهُهُ

(٢) زاد المجد : والكدن ، بفتح فسكون : التلطق بالنوب والشد به .

كَدَهَا إِذَا أَجْهَدَهُ ؛ قَالَ أَسَامَةُ الْهُذَلِيُّ يَصِفُ الْحُمْرَ :

إِذَا نُصِصَتْ بِالْمَاءِ وَأَزْدَادَ قَوْرُهَا
نَجَا وَهُوَ مَكْدُوهُ مِنَ الْعَمِّ نَاجِدٌ
يَقُولُ : إِذَا عَرَقَتِ الْحُمْرُ وَفَارَتِ بِالْعَلِيِّ نَجَا الْعَيْرِ . وَالتَّاجِدُ : الَّذِي قَدْ عَرَقَ .

وَكَدَهُ رَأْسَهُ بِالْمُشْطِ وَكَدَّهُهُ : فَرَقَهُ بِهِ ، وَالْحَاءُ فِي كُلِّ ذَلِكَ لَعْنٌ .
وَالْكَدَةُ : الْعَلْبَةُ . وَرَجُلٌ مَكْدُوهُ : مُغْلَبٌ .

وَقَدْ كَهَدَ وَأَكْهَدَ وَكَدَهُ وَأَكْدَهُ كُلُّ ذَلِكَ إِذَا أَجْهَدَهُ الدُّهُوبُ .

وَيُقَالُ : فِي وَجْهِ كُدُوهُ وَكُدُوخٌ أَيْ خُمُوشٌ . وَيُقَالُ : أَصَابَهُ شَيْءٌ فَكَدَهُ وَجْهَهُ ، وَبِهِ كَدَهُ وَكُدُوهُ .

• كداه كدات الأرض تكونوا كدوا وكلدوا ، فحى كادية إذا أبطأ بناؤها ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ :
عَقْرُ الْعَقِيلَةِ مِنْ مَالِي إِذَا أَيْسَتْ
عَقَائِلُ الْمَالِ عَقْرُ الْمُصْرِخِ الْكَادِي
الْكَادِي : الْبَطِيُّ الْخَيْرِ مِنَ الْمَاءِ . وَكَدَا الزَّرْعُ وَغَيْرُهُ مِنَ النَّبَاتِ : سَاعَتَ يَنْشُئُهُ . وَكَدَاهُ الْبُرْدُ : رَدَّهُ فِي الْأَرْضِ .

وَكَدَوْتُ وَجْهَ الرَّجُلِ أَكْدُوهُ كَدُوا إِذَا خَدَشْتَهُ .

وَالْكَدِيَّةُ وَالْكَادِيَّةُ : الشَّدَّةُ مِنَ الدَّهْرِ . وَالْكَدِيَّةُ : الْأَرْضُ الْمُرْتَقِعَةُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ شَيْءٌ صُلْبٌ مِنَ الْحِجَارَةِ وَالطِّينِ . وَالْكَدِيَّةُ : الْأَرْضُ الْغَلِيظَةُ ، وَقِيلَ : الْأَرْضُ الصَّلْبَةُ ، وَقِيلَ : هِيَ الصَّفَاةُ الْعَظِيمَةُ الشَّدِيدَةُ . وَالْكَدِيَّةُ : الارتفاعُ مِنَ الْأَرْضِ . وَالْكَدِيَّةُ : صَلَابَةٌ تُكُونُ فِي الْأَرْضِ . وَأَصَابَ الزَّرْعُ بَرْدًا فَكَدَاهُ ، أَيْ رَدَّهُ فِي الْأَرْضِ .

وَيُقَالُ أَيْضاً : أَصَابَتْهُمْ كَدِيَّةٌ وَكَادِيَّةٌ مِنَ الْبُرْدِ ، وَالْكَدِيَّةُ كُلُّ مَا جُمِعَ مِنْ طَعَامٍ أَوْ تُرَابٍ أَوْ نَحْوِهِ فَجُعِلَ كَدِيَّةً ، وَهِيَ الْكَدَايَةُ

وَالْكُدَاةُ^(١) أَيْضًا .

وحفر فأكدى إذا بلغ الصُّلبَ وصادف كُدَيْه . وسأله فأكدى ، أى وجدته كالكُدَيْه (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَكَانَ قِيَاسُ هَذَا أَنْ يُقَالَ فَأَكْدَاهُ وَلَكِنْ هَكَذَا حَكَاهُ . وَيُقَالُ : أَكْدَى ، أَيْ أَلَحَّ فِي الْمَسْأَلَةِ ؛ وَأَنْشَدَ :

تَصَنُّ فَنَعْفِيهَا إِنْ الدَّارُ سَاعَفَتْ

فَلَا نَحْنُ نُكْدِيهَا وَلَا هِيَ تَبْدُلُ
ويُقَالُ : لَا يُكْدِيكَ سَوْالِي ، أَيْ لَا يُلِحُّ عَلَيْكَ ، وَقَوْلُهُ : فَلَا نَحْنُ نُكْدِيهَا ، أَيْ فَلَا نَحْنُ نُلِحُّ عَلَيْهَا . وَقَوْلُهُ : لَا يُكْدِيكَ سَوْالِي ، أَيْ لَا يُلِحُّ عَلَيْكَ سَوْالِي ؛ وَقَالَتْ خَنَسَاءُ :

فَتَى الْفَيْثَانِ مَا بَلَّغُوا مَدَاهُ

وَلَا يُكْدِي إِذَا بَلَغَتْ كُدَاهَا
أَيْ لَا يَقْطَعُ عَطَاءَهُ وَلَا يَمْسِكُ عَنْهُ إِذَا قَطَعَ غَيْرُهُ وَأَمْسَكَ .

وَضِيَابُ الْكُدَى ؛ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ الضِّيَابَ مَوْلَمَةٌ بِحَفْرِ الْكُدَى ؛ وَيُقَالُ ضَبُّ كُدَيْه ، وَجَمَعَهَا كُدَى .

وَأَكْدَى الرَّجُلُ : قَلَّ خَيْرُهُ ؛ وَقِيلَ : الْمُكْدِيُّ مِنَ الرَّجَالِ الَّذِي لَا يُثُوبُ لَهُ مَالٌ وَلَا يَتِي ، وَقَدْ أَكْدَى ؛ أَنْشَدَ نَعْلَبٌ :

وَأَصْبَحَتِ الزُّورَارُ بَعْدَكَ أَمْحَلُوا

وَأَكْدَى بَاغِيَ الْخَيْرِ وَأَنْقَطَعَ السُّفْرُ
وَأَكْدَيْتَ الرَّجُلَ عَنْ الشَّيْءِ : رَدَدْتُهُ عَنْهُ .

ويُقَالُ لِلرَّجُلِ عِنْدَ قَهْرِ صَاحِبِهِ لَهُ : أَكْدَتِ أَظْفَارَكَ .

وَأَكْدَى الْمَطْرَ : قَلَّ وَنَكِدَ . وَكُدَى الرَّجُلُ يَكْدِي وَأَكْدَى : قَلَّلَ عَطَاءَهُ ؛ وَقِيلَ : بِخَلِّ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « وَأَعْطَى قَلِيلًا وَأَكْدَى » ؛ قِيلَ أَيْ وَقَطَعَ الْقَلِيلَ ؛ قَالَ الْمُرَّاءُ : أَكْدَى أَمْسَكَ مِنَ الْمَطْيَةِ وَقَطَعَ ،

(١) قوله : « والكداة » كذا ضبط في الأصل ، وفي شرح القاموس أنها بالفتح .

وَقَالَ الرَّجَّاحُ : مَعَى أَكْدَى قَطَعَ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْحَفْرِ فِي الْبُرِّ ، يُقَالُ لِلْحَافِرِ إِذَا بَلَغَ فِي حَفْرِ الْبُرِّ إِلَى حَجَرٍ لَا يُمْكِنُهُ مِنَ الْحَفْرِ : قَدْ بَلَغَ إِلَى الْكُدَيْه ، وَعِنْدَ ذَلِكَ يَقْطَعُ الْحَفْرُ . التَّهْدِيبُ : وَيُقَالُ الْكُدَى ، بِكَسْرِ الْكَافِ^(٢) ، الْقَطْعُ مِنْ قَوْلِكَ أَعْطَى قَلِيلًا وَأَكْدَى ، أَيْ قَطَعَ . وَالْكُدَى : الْمَنْعُ ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ :

بَلَى نُمْ لَمْ نَمْلِكْ مَقَادِيرَ سُدَيْتِ

لَنَا مِنْ كُدَى هِنْدٍ عَلَى قِلَّةِ التَّمْدِ
أَبُو عَمْرٍو : أَكْدَى مَنَعَ ، وَأَكْدَى قَطَعَ ، وَأَكْدَى إِذَا انْقَطَعَ ، وَأَكْدَى التَّبْتُ إِذَا قَصُرَ مِنَ الْبُرْدِ ، وَأَكْدَى الْعَامُ إِذَا أَجْدَبَ ، وَأَكْدَى إِذَا بَلَغَ الْكُدَى ، وَهِيَ الصَّخْرَاءُ ، وَأَكْدَى الْحَافِرُ إِذَا حَفَرَ فَبَلَغَ الْكُدَى ، وَهِيَ الصُّخُورُ ، وَلَا يُمْكِنُهُ أَنْ يَحْفَرَ . وَكُدَيْتِ أَصَابِعُهُ ، أَيْ كَلَّتِ مِنَ الْحَفْرِ

وَفِي حَدِيثِ الْخَنْدَقِ : فَعَرَضْتُ فِيهِ كُدَيْهَ فَأَخَذَ الْمُسْحَاةَ ثُمَّ سَمَى وَضَرَبَ ؛ الْكُدَيْهُ : قِطْعَةٌ غَلِيظَةٌ صُلْبَةٌ لَا تَعْمَلُ فِيهَا الْفَأْسُ ؛ وَمِنْهُ

حَدِيثُ عَائِشَةَ تَصِفُ أَبَاهَا ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : سَبَقَ إِذْ وَبَيْتُهُمْ ، وَجَجَعَ إِذْ أَكْدَيْتُهُمْ ، أَيْ ظَفَرَ إِذْ حَبِثْتُمْ وَلَمْ تَنْظُرُوا ، وَأَصْلُهُ مِنْ حَافِرِ الْبُرِّ يَتَّبِعِي إِلَى كُدَيْهَ فَلَا يُمْكِنُهُ الْحَفْرُ فَيَتْرَكُهُ ؛ وَمِنْهُ : أَنْ فَاطِمَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهَا ، خَرَجَتْ فِي تَعَزُّبِ بَعْضِ جِرَانِهَا ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَتْ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَعَلَّكَ بَلَعْتَ مَعَهُمُ الْكُدَى ، أَرَادَ الْمَقَابِرَ ،

وَذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَتْ مَقَابِرُهُمْ فِي مَوَاضِعَ صُلْبِهِ ، وَهِيَ جَمْعُ كُدَيْه ، وَيُرْوَى بِالرَّاءِ . وَسَيَجِيءُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَكْدَى أَفْتَقَرَ بَعْدَ عَيْتِي ،

وَأَكْدَى قَمِيَّ حَلْفُهُ ، وَأَكْدَى الْمَعْدِنَ لَمْ يَتَّكُونَ فِيهِ جَوْهَرٌ . وَبَلَغَ النَّاسُ كُدَيْهَ فَلَانَ إِذَا أَعْطَى نُمْ مَنَعَ وَأَمْسَكَ .

وَكَدَى الْجِرْوُ ، بِالْكَسْرِ ، يَكْدِي كُدَى : وَهُوَ دَاءٌ يَأْخُذُ الْجِرَاءَ خَاصَّةً يُصِيبُهَا مِنْهُ قَمِيٌّ وَسَعَالٌ حَتَّى يُكْوَى مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ فَيَدْهَبُ .

شَيْرٌ : كُدَى الْكَلْبُ كُدَى إِذَا نَشِبَ الْعَظْمُ فِي حَلْفِهِ ، وَيُقَالُ : كُدَى بِالْعَظْمِ إِذَا غَصَّ بِهِ (حَكَاهُ عَنْهُ ابْنُ شَمِيلٍ) . وَكَدَى الْفَصِيلُ كُدَى إِذَا شَرِبَ اللَّبَنَ فَسَدَ جَوْفُهُ . وَمِسْكٌ كُدَى : لَا رَائِحَةَ لَهُ .

وَالْمُكْدِيَّةُ مِنَ النَّسَاءِ : الرَّقَاءُ . وَمَا كَدَاكَ عَيْتِي ؟ أَيْ مَا حَبَسَكَ وَشَغَلَكَ .

وَكَدَى وَكَدَاةٌ : مَوْضِعَانِ ، وَقِيلَ : هُمَا جِلَانٌ بِمَكَّةَ ، وَقَدْ قِيلَ كُدَى ، بِالْقَصْرِ ؛ قَالَ ابْنُ قَيْسِ الرُّقِيَّاتِ :

أَنْتَ ابْنُ مُعْتَلِجِ الْبَطَا

ح كُدَيْهَا وَكَدَاتِهَا^(٣)
ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : كَدَاةٌ ، مَمْدُودٌ ، جَبَلٌ بِمَكَّةَ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : كُدَى جَبَلٌ آخَرٌ ؛ وَقَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ :

عَدِمْنَا خَيْلَنَا إِنْ لَمْ تَرَوْهَا

ثَبِيرُ النَّقْعِ مَوْعِدُهَا كَدَاةٌ
وَقَالَ بِشِيرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ :

فَسَلَّ النَّاسُ لِأَبَالِكَ عَنَّا

يَوْمَ سَأَلْتِ بِالْمُعَلِّمِينَ كَدَاةً
قَالَ : وَكَذَلِكَ كُدَى . قَالَ ابْنُ قَيْسِ الرُّقِيَّاتِ :

أَقْرَبَتْ بَعْدَ عَبْدِ شَمْسٍ كَدَاةٌ

فَكَدَى فَالرُّكْنَ فَالْبَطْحَاءُ

(٣) قوله : « أنت ابن الخ » في التكلة : وقال عبيد الله بن قيس الرقيات يمدح عبد الملك ابن مروان : فاسمع أمير المؤمنين من لمسحق وثنائها أنت ابن معتلج البطا ح كديها وكداثها

(٢) قوله : « الكدى بكسر الكاف الخ » كذا في الأصل ، وعبارة القاموس : والكداة ككساء المنع والقطع ، وعبارة التكلة : وقال ابن الأنباري الكداة بالكسر والمد : القطع .

وفي الحديث: أنه دخل مكة عام الفتح من كداء، ودخل في العمرة من كدى، وقد روى بالشك في الدخول والخروج على اختلاف الروايات وتكرارها. وكداء، بالفتح والمد: الثبته العليا بمكة مما يلي المقابر، وهو المعلى. وكدى، بالضم والقصر: الثبته السفلى مما يلي باب العمرة، وأما كدى، بالضم وتشديد الياء، فهو موضع بأسفل مكة، شرفها الله تعالى.

ابن الأعرابي: ذكا إذا سمن وكدا إذا قطع.

كذب. الكذب: نقيض الصدق؛ كذب يكذب كذباً^(١) وكذباً وكذبةً وكذبةً: (هاتان عن اللحياني) وكذاباً وكذاباً، وأنشد اللحياني:

نادت حليلة بالوداع وأدنت
أهل الصفاء وودعت بكذاب
ورجل كاذب، وكذاب، وتكذاب، وكذوب، وكذوبة، وكذبة مثال همزة، وكذبان، وكيدبان، ومكذبان، ومكذبانة، وكذببان^(٢)، وكذبذب،

(١) قوله «كذاباً» أى بفتح فكسر، ونظيره اللعب والضحك والحق، وقوله وكذباً، بكسر فسكون، كما هو مضبوط في المحكم والصحاح، وضبط في القاموس بفتح فسكون، وليس بلغة مستقلة، بل بنقل حركة العين إلى الفاء تخفيفاً، وقوله: وكذبة وكذبة كخرية وفرحة كما هو بضبط المحكم، ونبه عليه الشارح وشيخه.

(٢) قوله: «وكذببان» قال الصاغاني، وزنه فعللان بالضمت الثلاث، ولم يذكره سيويه في الأمثلة التي ذكرها. وقوله: وإذا سمعت إلخ نسبة الجوهري لأبي زيد، وهو لجرية بن الأشم، كما نقله الصاغاني عن الأزهرى، لكنه في التهذيب قد بحثكم، وفي الصحاح قد بعثا، قال الصاغاني والرواية قد بعته، يعنى جملة، وقيله:

قد طال إيضاعى المخدّم لأرى
في الناس مثل في معدّ ينظب =

وكذبذب، قال جرير بن الأشيم:

فإذا سمعت باننى قد بعثكم
بوصال غانية فقل كذبذب
قال ابن جنى: أما كذبذب خفيف، وكذبذب ثقيل، فهذان بناءان لم يحكيها سيويه. قال: ونحوه ما روته عن بعض أصحابنا، من قوله بعضهم ذرحرح، بفتح الراءين. والأئى: كاذبه وكذابه وكذوب.

والكذب: جمع كاذب، مثل راجع ورع، قال أبو ذؤاد الرؤاسي:

متى يقل تنمع الأوقام قولته
إذا اضحل حديث الكذب الولعة
أليس أقربهم خيراً وأبعدهم
شراً وأسحهم كماً لمن مينة
لا يحسد الناس فضل الله عندهم
إذا تشوه نفوس الحسد الجشعة
الولعة: جمع والى، مثل كاتب وكتبه. والوالى: الكاذب، والكذب جمع كذوب، مثل صبور وصير، ومنه قرأ بعضهم: «ولا تقولوا لما تصف السئكم الكذب»، فجعله نعتاً للإلصقة.

القرأ: يحكى عن العرب أن بنى نمير ليس لهم مكذوبة. وكذب الرجل: أخبر بالكذب.

وفي المثال: ليس لمكذوب رأى. ومن أمثالهم: المعاذر مكاذب. ومن أمثالهم: أن الكذوب قد يصدق، وهو كقولهم: مع الخواطي سهم صائب.

اللحياني: رجل يكذب ويصدق، أى يكذب ويصدق.

النضر: يقال للناقاة التي يضربها الفحل فتشول، ثم ترجع حائلاً: مكذب وكاذب، وقد كذبت وكذبت.

أبو عمرو: يقال للرجل يصاح به وهو ساكت يرى أنه نائم: قد أكذب، وهو الأكذاب. وقوله تعالى: «حتى إذا

= حتى تأوت البيوت عشية
فحططت عنه كوره يتأب

استبأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا، قراءة أهل المدينة، وهى قراءة عائشة، رضى الله عنها، بالتشديد وضم الكاف. روى عن عائشة، رضى الله عنها، أنها قالت: استبأس الرسل بمن كذبهم من قورهم أن يصدقوهم، وظنت الرسل أن من قد آمن من قورهم قد كذبوهم، جاءهم نصر الله، وكانت تقرأه بالتشديد، وهى قراءة نافع، وابن كثير، وأبى عمرو، وابن عامر، وقرأ عاصم وحمره والكسائي: كذبوا، بالتخفيف. وروى عن ابن عباس أنه قال: كذبوا، بالتخفيف، وضم الكاف. وقال: كانوا يشراً، يعنى الرسل، يذهب إلى أن الرسل ضغفوا، فظنوا أنهم قد أخلفوا.

قال أبو منصور: إن صح هذا عن ابن عباس، فوجهه عندي، والله أعلم، أن الرسل خطر في أوهامهم ما يحظر في أوهام البشر، من غير أن حققوا تلك الخواطر ولا ركعوا إليها، ولا كان ظنهم ظناً اطماناً إليهم، ولكنه كان خاطراً يغلبه اليقين. وقد روينا عن النبي، عليه السلام، أنه قال: تجاوز الله عن أمتي ما حدثت به أنفسها، ما لم يتطرق به لسان أو تعلمه يد، فهذا وجه ما روى عن ابن عباس. وقد روى عنه أيضاً: أنه قرأ حتى إذا استبأس الرسل من قورهم الإجابة، وظن قومهم أن الرسل قد كذبهم الوعيد. قال أبو منصور: وهذو الرواية أسلم، وبالظاهر أشبه، ومما يحققها ما روى عن سعيد بن جبير أنه قال: استبأس الرسل من قورهم، وظن قومهم أن الرسل قد كذبوا، جاءهم نصرنا، وسعيد أخذ التفسير عن ابن عباس. وقرأ بعضهم: وظنوا أنهم قد كذبوا، أى ظن قومهم أن الرسل قد كذبوهم. قال أبو منصور: وأصح الأفعال ما روينا عن عائشة، رضى الله عنها، وبقراتها قرأ أهل الحرمين، وأهل البصرة، وأهل الشام.

وقوله تعالى: «لَيْسَ لَوْعَتِهَا كاذِبَةٌ»؛ قال الزجاج: أي ليس يردّها شيء، كما تقول: حملة فلان لا تكذب، أي لا يردّ حملة شيء. قال: وكاذبة مصدر، كقولك: عافاه الله عافية، وعاقبه عاقبة، وكذلك كذب كاذبة؛ وهذو أسماء وضعت مواضع المصادر، كالعافية والعافية والباقية. وفي التّزليل العزير: «فهل ترى لهم من باقية؟» أي بقية. وقال الفراء [في قوله تعالى]: «لَيْسَ لَوْعَتِهَا كاذِبَةٌ»، أي ليس لها مردود ولا ردّ، فالكاذبة، ههنا، مصدر.

يقال: حمل فاكذب. وقوله تعالى: «ما كذب الفؤاد ما رأى»؛ يقول: ما كذب فؤاد محمّد ما رأى؛ يقول: قد صدقه فؤاده الذي رأى. وقرئ: ما كذب الفؤاد ما رأى؛ وهذا كله قول الفراء. وعن أبي الهيثم: أي لم يكذب الفؤاد رؤيته، وما رأى بمعنى الرؤية، كقولك: ما أنكرت ما قال زيد، أي قول زيد.

ويقال: كذبت فلان، أي لم يصدقني فقال لي الكذب؛ وأنشد للأخطل: كذبتك عينك أم رأيت بواسط غلس الظلام من الرباب خيالاً؟ معناه: أوهمتك عينك أنها رأيت، ولم تر. يقول: ما أوهمه الفؤاد أنه رأى، ولم ير، بل صدقه الفؤاد رؤيته. وقوله تعالى: «ناصية كاذبة» أي صاحبها كاذب، فأوقع الجزء موقع الجملة. وروياً كذوب: كذلك؛ أنشد ثعلب:

فحيت فحياها فهب فحلفت مع التّجهم رويًا في المنام كذوب والأكذوبة: الكذب. والكاذبة: اسم للمصدر، كالعافية.

ويقال: لا مكذبة، ولا كذبي، ولا كذبان، أي لا أكذبتك. وكذب الرجل تكذيباً وكذاباً: جعله

كاذباً، وقال له: كذبت؛ وكذلك كذب بالأمر تكذيباً وكذاباً. وفي التّزليل العزير: «وكذبوا بآياتنا كذاباً». وفيه: «لا يسمعون فيها لغواً ولا كذاباً» أي كذباً (عن اللّحائي). قال الفراء: خففها على ابن أبي طالب، عليه السلام، جميعاً، ونقلها عاصم وأهل المدينة، وهي لغة يمانية فصيحة. يقولون: كذبت به كذاباً، وخرقت الفميص خرقاً. وكلّ فقلت فمصدره فقال، في لغتهم، مشددة. قال: وقال لي أعرابي مرة على المروية يستفتيني: «الحلق أحب إليك أم الفصار؟» وأنشدني بغض بني كليب:

لقد طالما كبتني عن صحابي وعن حوج فضاؤها من شفائها وقال الفراء: كان الكسائي يخفف قوله تعالى: «لا يسمعون فيها لغواً ولا كذاباً»، لأنها مميّدة يفعل بصيرها مصدرًا، ويشدّد: «وكذبوا بآياتنا كذاباً»؛ لأنّ كذبوا يعيد الكذاب. قال: والذي قال حسن، ومعناه: لا يسمعون فيها لغواً، أي باطلاً، ولا كذاباً، أي لا يكذب بعضهم بعضاً^(١)؛ غيره: ويقال للكذب: كذاب؛ ومنه قوله تعالى: «ولا يسمعون فيها لغواً ولا كذاباً» أي كذباً؛ وأنشد أبو العباس قول أبي دؤاد:

قلت لما نصلنا من قنّة: كذب العير وإن كان برح قال معناه: كذب العير أن ينحو متى أي طريق أخذ، سائحاً أو بارحاً؛ قال: وقال الفراء: هذا إغراء أيضاً. وقال اللّحائي: قال الكسائي: أهل اليمن يجعلون مصدر فعلت فعلاً، وغيرهم من العرب تفعيلاً. قال الجوهري: كذاباً أحد مصادر

(١) زاد في التحفة: وعن عمر بن عبد العزيز كذاباً، بضم الكاف والتشديد، ويكون صفة على المبالغة كوضاء وحسان، يقال كذب، أي بالتخفيف، كذاب بالضم مشدداً أي كذاباً متناهيًا.

المشدد، لأنّ مصدره قد يجيء على التّفعل، مثل التّكليم، وعلى فعّال، مثل كذاب، وعلى تفعّل، مثل توصية، وعلى مفعّل، مثل: «ومزقتهم كلّ ممزق». والتّكاذب مثل التّصادق.

وتكذبوا عليه: زعموا أنه كاذب؛ قال أبو بكر الصديق، رضى الله عنه: رسول أتاهاهم صادق فكذبوا عليه وقالوا: لست فينا بما كذب

وتكذب فلان إذا تكلف الكذب. وأكذبه: ألقاه كاذباً، أو قال له: كذبت. وفي التّزليل العزير: «فإنهم لا يكذبونك»؛ قرئت بالتّخفيف والتّثقل.

وقال الفراء: وقرئ لا يكذبونك، قال: ومعنى التّخفيف، والله أعلم، لا يجعلونك كذاباً، وأن ما جئت به باطل، لأنهم لم يجربوا عليه كذباً فكذبوه، إنهم أكذبوه، أي قالوا: إن ما جئت به كذب لا يعرفونه من الثبوت. قال: والتّكذيب أن يقال: كذبت. وقال الزجاج: معنى كذبت، قلت له: كذبت؛ ومعنى أكذبت، أزيته أن ما أتى به كذب. قال: وتفسير قوله تعالى:

«لا يكذبونك»، لا يقدر أن يقولوا لك فيها آيات به مما في كذبهم: كذبت. قال: ووجه آخر لا يكذبونك بقلوبهم، أي يعلمون أنك صادق؛ قال: وجائز أن يكون فإنهم لا يكذبونك، أي أنت عندهم صدوق، ولكنهم جحدوا بالسّيئهم، ما تشهد قلوبهم بكذبهم فيه.

وقال الفراء في قوله تعالى: «فأيكذبك بعد بالدين»؛ يقول فما الذي يكذبك بأنّ الناس يذنون بأعمالهم، كأنه قال: فمن يقدر على تكذيبنا بالثواب والعقاب، بعدما تبين له خلقنا للإنسان، على ما وصّنا لك؟ وقيل: قوله تعالى: «فأيكذبك بعد بالدين»؛ أي ما يجعلك مكذباً، وأى شيء يجعلك مكذباً بالدين، أي بالقيامة؟ وفي التّزليل العزير: «وجاءوا على

وَكَذَبَ الْوَحْشِيُّ وَكَذَبَ : جَرَى شَوْطًا ،
ثُمَّ وَقَفَ لِيَنْظُرَ مَا وَّرَاءَهُ .
وما كَذَبَ أَنْ فَعَلَ ذَلِكَ تَكْذِيبًا ، أَيْ
مَا كَعَّ وَلَا نَبَتْ . وَحَمَلَ عَلَيْهِ فَمَا كَذَبَ ،
بِالتَّشْدِيدِ ، أَيْ مَا انْتَهَى ، وَمَا جَبَّنَ ،
وَمَا رَجَعَ ، وَكَذَلِكَ حَمَلَ فَمَا هَلَّلَ ؛ وَحَمَلَ
ثُمَّ كَذَبَ ، أَيْ لَمْ يَصْطِقِ الْحَمَلَةُ ؛ قَالَ
زُهَيْرٌ :

لَيْتَ بِعَمْرٍو يَصْطَادُ الرِّجَالَ إِذَا

مَا لَيْتَ كَذَبَ عَنْ أَقْرَابِهِ صَدَقًا
وَفِي حَدِيثِ الرَّبِيعِ : أَنَّهُ حَمَلَ يَوْمَ
الْبِرْمُوكِ عَلَى الرُّومِ ، وَقَالَ لِلْمُسْلِمِينَ : إِنْ
شَدَدْتُ عَلَيْهِمْ فَلَا تُكْذِبُوا ، أَيْ لَا تَجْبُنُوا
وَتَوَلُّوا .

قَالَ شَمِرٌ : يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا حَمَلَ ثُمَّ
وَلَّى وَلَمْ يَمْنُصْ : قَدْ كَذَبَ عَنْ قَرِينِهِ
تَكْذِيبًا ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ زُهَيْرٍ . وَالتَّكْذِيبُ فِي
الْقِتَالِ : ضِدُّ الصِّدْقِ فِيهِ . يُقَالُ : صَدَقَ
الْقِتَالُ إِذَا بَدَلَ فِيهِ الْجِدَّ . وَكَذَبَ إِذَا جَبَّنَ ؛
وَحَمَلَةٌ كَاذِبَةٌ ، كَمَا قَالُوا فِي ضِدِّهَا :
صَادِقَةٌ ، وَهِيَ الْمَصْدُوقَةُ وَالْمَكْذُوبَةُ فِي
الْحَمَلَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ
بَطْنُ أُحَيْكٍ ؛ اسْتَعْمَلَ الْكُذِبَ هُنَا
مَجَازًا ، حَيْثُ هُوَ ضِدُّ الصِّدْقِ ، وَالْكَذِبُ
يَخْتَصُّ بِالْأَقْوَالِ ، فَجَعَلَ بَطْنَ أُحَيْكٍ حَيْثُ
لَمْ يَنْجِعْ فِيهِ الْعَسَلُ كَذِيبًا ، لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ :

« فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ » . وَفِي حَدِيثِ صَلَاةِ
الْوُثْرِ : كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ ، أَيْ أَخْطَأَ ؛ سَمَّاهُ
كَذِيبًا ، لِأَنَّهُ يُشْبِهُهُ فِي كَوْنِهِ ضِدَّ الصَّوَابِ ،
كَمَا أَنَّ الْكُذِبَ ضِدُّ الصِّدْقِ ، وَإِنْ افْتَرَقَا مِنْ
حَيْثُ النَّبِيُّ وَالْفَصْدُ ، لِأَنَّ الْكَاذِبَ يَعْلَمُ أَنَّ
مَا يَقُولُهُ كَذِبٌ ، وَالْمُخْطِئُ لَا يَعْلَمُ ، وَهَذَا
الرَّجُلُ لَيْسَ بِمُخْطِئٍ ، وَإِنَّمَا قَالَهُ بِاجْتِهَادٍ أَدَّاهُ
إِلَى أَنَّ الْوُثْرَ وَاجِبٌ ، وَالْاجْتِهَادُ لَا يَدْخُلُهُ
الْكَذِبُ ، وَإِنَّمَا يَدْخُلُهُ الْخَطَأُ ؛ وَأَبُو مُحَمَّدٍ
صَحَابِيُّ ، وَاسْمُهُ مَسْعُودُ بْنُ زَيْدٍ ، وَقَدْ
اسْتَعْمَلَتِ الْعَرَبُ الْكُذِبَ فِي مَوْضِعِ
الْخَطَأِ ؛ وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْأَخْطَلِ :

وَالْتَدَبُّرُ وَالتَّفْتِيشُ . وَالثَّالِثُ أَنَّهُمْ
لَا يُكْذِبُونَكَ فِيمَا يَجِدُونَهُ مُوَافِقًا فِي كِتَابِهِمْ ،
لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ أَعْظَمِ الْحُجَجِ عَلَيْهِمْ .
الْكِسَائِيُّ : أَكْذَبْتُهُ إِذَا أَخْبَرْتَ أَنَّهُ جَاءَ
بِالْكَذِبِ ، وَرَوَاهُ : وَكَذَبْتُهُ إِذَا أَخْبَرْتَ أَنَّهُ
كَاذِبٌ ؛ وَقَالَ ثَعْلَبٌ : أَكْذَبُهُ وَكَذَبْتُهُ ،
بِمَعْنَى ، وَقَدْ يَكُونُ أَكْذَبُهُ بِمَعْنَى بَيْنَ
كَذِبِهِ ، أَوْ حَمَلَهُ عَلَى الْكُذِبِ ، وَبِمَعْنَى
وَجَدَهُ كَاذِبًا .

وَكَاذَبْتُهُ مُكَاذِبَةً وَكَذَابًا . كَذَبْتُهُ وَكَذَبْتَنِي .
وَقَدْ اسْتَعْمَلَ الْكُذِبَ فِي غَيْرِ الْإِنْسَانِ ،
قَالُوا : كَذَبَ الْبُرْقُ ، وَالْحُلْمُ ، وَالظَّنُّ ،
وَالرَّجَاءُ ، وَالطَّعْنُ ؛ وَكَذَبَتِ الْعَيْنُ : خَانَهَا
حِسُّهَا . وَكَذَبَ الرَّأْيُ : تَوَهَّمَ الْأَمْرَ بِخِلَافِ
مَا هُوَ بِهِ . وَكَذَبْتُهُ نَفْسُهُ : مَسَّتْهُ بِغَيْرِ الْحَقِّ .
وَالْكَذُوبُ : النَّفْسُ ؛ لِذَلِكَ قَالَ :

إِنِّي وَإِنْ مَتْنِي الْكَذُوبُ
لَعَالِمٌ أَنْ أَجْلِي قَرِيبُ
أَبُو زَيْدٍ : الْكَذُوبُ وَالْكَذُوبَةُ : مِنْ
أَسْمَاءِ النَّفْسِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَكْذُوبَةُ مِنَ النِّسَاءِ
الصَّعِيفَةِ .
وَالْمَكْذُوبَةُ : الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : تَقُولُ الْعَرَبُ لِلْكَذَّابِ :
فُلَانٌ لَا يُوَالِفُ خِيَلَاهُ ، وَلَا يُسَائِرُ خِيَلَاهُ
كَذِيبًا ؛ أَبُو الْهَيْثَمِ قَالَ فِي قَوْلِهِ لِيَبْدِ :
أَكْذِبِ النَّفْسَ إِذَا حَدَّثَتْهَا
يَقُولُ : مَنْ نَفَسَكَ الْعَيْشَ الطَّوِيلَ ، لِتَأْمَلَ
الْأَمَالَ الْبَعِيدَةَ ، فَتَجِدَ فِي الطَّلَبِ ، لِأَنَّكَ
إِذَا صَدَقْتَهَا ، فَقُلْتَ : لَعَلَّكَ تَمُوتِينَ الْيَوْمَ
أَوْ غَدًا ، قَصُرَ أَمَلُهَا ، وَضَعُفَ طَلَبُهَا ؛ ثُمَّ
قَالَ :

غَيْرَ أَنَّ لَا تَكْذِيبُهَا فِي الثَّقَى
أَيْ لَا تُسَوِّفُ بِالتَّوْبَةِ ، وَتُصِرُّ عَلَى الْمَعْصِيَةِ .
وَكَذَبْتُهُ عَقَاقَتُهُ ، وَهِيَ اسْتُهُ ، وَنَحْوُهُ
كَثِيرٌ .
وَكَذَبَ عَنْهُ : رَدَّ ، وَارَادَ أَمْرًا ثُمَّ كَذَبَ
عَنْهُ ، أَيْ أَحْجَمَ .

فَمِصْبَهُ بِدَمٍ كَذِبٍ . رَوَى فِي التَّفْسِيرِ أَنَّ
إِخْوَةَ يُوسُفَ لَمَّا طَرَحُوهُ فِي الْعُجْبِ ، أَخَذُوا
فَمِصْبَهُ ، وَدَبَّحُوا جَدِيًّا ، فَلَطَخُوا الفَمِصَصَ
بِدَمِ الْجَدْيِ ، فَلَمَّا رَأَى يَعْقُوبُ ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ ، الفَمِصَصَ ، قَالَ : كَذَبْتُمْ ، لَوْ أَكَلَهُ
الدُّبُّ لَمَرَّقَ فَمِصْبَهُ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى : « بِدَمٍ كَذِبٍ » ؛ مَعْنَاهُ مَكْذُوبٍ .
قَالَ : وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِلْكَذِبِ : مَكْذُوبٌ ،
وَاللَّصَعْفُ مَضْعُوفٌ ، وَلِلْجَلْدِ : مَجْلُودٌ ،
وَلَيْسَ لَهُ مَعْقُودٌ زَائِي ، يُرِيدُونَ عَقْدَ رَأْيٍ ،
فَيَجْعَلُونَ الْمَصَادِرَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْكَلَامِ
مَفْعُولًا . وَحَكَى عَنْ أَبِي ثُرَوَانَ أَنَّهُ قَالَ : إِنْ
بَنَى نَمِيرٌ لَيْسَ لِحَدِيثِهِمْ مَكْذُوبَةٌ ، أَيْ
كَذِبٌ . وَقَالَ الْأَخْفَشُ : بِدَمٍ كَذِبٍ ؛
جَعَلَ الدَّمَ كَذِيبًا ، لِأَنَّهُ كَذِبٌ فِيهِ ، كَمَا قَالَ
سُبْحَانَهُ : « فَمَا رِبِحَتْ تِجَارَتُهُمْ » . وَقَالَ
أَبُو الْعَبَّاسِ : هَذَا مَضْدَرٌ فِي مَعْنَى مَفْعُولٍ ،
أَرَادَ بِدَمٍ مَكْذُوبٍ . وَقَالَ الرَّجَّاحُ : بِدَمٍ
كَذِبٍ ، أَيْ ذِي كَذِبٍ ؛ وَالْمَعْنَى دَمٌ
مَكْذُوبٌ فِيهِ . وَقُرِئَ بِدَمٍ كَذِبٍ ، بِالذَّلَالِ
الْمَهْمَلَةِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي تَرْجَمَةِ كَذَبَ .

ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « فَأَنَّهُمْ
لَا يُكْذِبُونَكَ » ، قَالَ : سَأَلَ سَائِلٌ كَيْفَ خَبَرَ
عَنْهُمْ أَنَّهُمْ لَا يُكْذِبُونَ النَّبِيَّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَقَدْ
كَانُوا يُظْهِرُونَ تَكْذِيبَهُ وَيُخْفُونَ ؟ قَالَ : فِيهِ
ثَلَاثَةٌ أَقْوَالٌ : أَحَدُهَا فَإِنَّهُمْ لَا يُكْذِبُونَكَ
بِقَوْلِهِمْ ، بَلْ يُكْذِبُونَكَ بِالنَّبِيِّهِمْ ؛ وَالثَّانِي
قِرَاءَةُ نَافِعٍ وَالْكِسَائِيُّ ، وَرَوَيْتَ عَنْ عَلِيٍّ ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَإِنَّهُمْ لَا يُكْذِبُونَكَ ، بِصَمِّ
الْبَاءِ ، وَتَسْكِينِ الْكَافِ ، عَلَى مَعْنَى
لَا يُكْذِبُونَ الَّذِي حُجَّتْ بِهِ ، إِنَّمَا يَجْحَدُونَ
بَيِّنَاتِ اللَّهِ وَيَتَعَرَّضُونَ لِعِقَابِهِ . وَكَانَ
الْكِسَائِيُّ يَحْتَجُّ لِهَدْيِ الْقِرَاءَةِ ، بِأَنَّ الْعَرَبَ
تَقُولُ : كَذَبْتُ الرَّجُلَ إِذَا نَسَبْتَهُ إِلَى
الْكَذِبِ ؛ وَأَكْذَبْتُهُ إِذَا أَخْبَرْتَ أَنَّ الَّذِي
يُحَدِّثُ بِهِ كَذِبٌ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ :
وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ : فَإِنَّهُمْ لَا يُكْذِبُونَكَ ،
بِمَعْنَى لَا يَجِدُونَكَ كَذَابًا ، عِنْدَ الْبَحْثِ

كَذَبْتُكَ عَيْتُكَ أَمْ رَأَيْتَ بِوَأَسِطٍ
وَقَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

وَمَا فِي سَمْعِهِ كَذِبٌ

وفي حديث عروة، قيل له: إن ابن عباس يقول إن النبي ﷺ، لبث بمكة بضع عشرة سنة، فقال: كذب، أي أخطأ. ومنه قول عمران لسمره حين قال: المعنى عليه يصلّى مع كل صلاة صلاة حتى يقضيها، فقال: كذبت، ولكنه يصلين معاً، أي أخطأت.

وفي الحديث: لا يصلح الكذب إلا في ثلاث، قيل: أراد به معارضة الكلام الذي هو كذب من حيث يظنه السامع، وصدق من حيث يقوله القائل، كقوله: إن في المعارض لمنذوحة عن الكذب، وكالحديث الآخر: أنه كان إذا أراد سقراً ورى بغيره. وكذب عليكم الحج، والحج؛ من رجع، جعل كذب بمعنى وجب، ومن نصب، فعلى الإغراء، ولا يصرف منه أت، ولا مضد، ولا اسم فاعل، ولا مفعول، وله تغييل دقيق، ومعان غامضة تجيء في الأشعار.

وفي حديث عمر، رضى الله عنه: كذب عليكم الحج، كذب عليكم العمرة، كذب عليكم الجهاد، ثلاثة أسفار كذب عليكم؛ قال ابن السكيت: كان كذبين، ههنا، إغراء، أي عليكم بهذو الأشياء الثلاثة. قال: وكان وجهه النصب على الإغراء، ولكنه جاء شاذاً مرفوعاً؛ وقيل معناه: وجب عليكم الحج؛ وقيل معناه: الحث والحض. يقول: إن الحج ظن بكم حرصاً عليه، ورغبة فيه، فكذب ظنه ليقلة رغبكم فيه. وقال الرمخشري: معنى كذب عليكم الحج على كلامين: كأنه قال كذب الحج، عليكم الحج، أي ليرغبك الحج، هو واجب عليك؛ فأصمر الأول لدلالة الثاني عليه؛ ومن نصب الحج، فقد جعل عليك اسم فعل، وفي

كذب ضمير الحج، وهي كلمة نادرة، جاءت على غير القياس. وقيل: كذب عليكم الحج، أي وجب عليكم الحج. وهو في الأصل، إنها هو: إن قيل لا حج، فهو كذب؛ ابن سميل: كذبك الحج، أي أمكنتك فحج، وكذبك الصيد، أي أمكنتك فارموه؛ قال: ورفع الحج بكذب معناه نصب، لأنه يريد أن يأمر بالحج، كما يقال أمكنتك الصيد، يريد ارموه؛ قال عترة يخطب زوجته:

كذب العتيق وماء شن بارد

إن كنت سائلتي عوقاً فاذهبي !
يقول لها: عليك بأكل العتيق، وهو التمر اليابس، وشرب الماء البارد، ولا تهرضي لعقوب اللبن، وهو شرهه عشياً، لأن اللبن خصصت به مهري الذي أنتفع به، ويسلمني وإياك من أعدائي.

وفي حديث عمر: شكاً إليه عمرو بن معديكرب أو غيره الثفرس، فقال: كذبتك الظهاير، أي عليك بالمشي فيها، والظهاير جمع ظهيرة، وهي شدة الحر. وفي رواية: كذب عليك الظواهر؛ جمع ظاهرة، وهي ما ظهر من الأرض وارتفع. وفي حديث له آخر: إن عمرو بن معديكرب شكاً إليه الممص، فقال: كذب عليك العسل، يريد العسلان، وهو مشى الذئب، أي عليك بسرعة المشي، والمصص، بالعين المهملة، التواء في عصب الرجل؛ ومنه حديث علي، عليه السلام: كذبتك الحارقة، أي عليك بميلها، والحارقة المرأة التي تغليها شهوتها، وقيل: الضيقة الفرج. قال أبو عبيد: قال الأصمعي: معنى كذب عليكم، معنى الإغراء، أي عليكم به؛ وكان الأصل في هذا أن يكون نصباً، ولكنه جاء عنهم بالرفع شاذاً، على غير قياس؛ قال: ووما يحقق ذلك أنه مرفوع قول الشاعر:

كذبت عليك لا تزال تقوفني
كما قاف آثار الوسيقة قائف
فقوله: كذبت عليك، إنها أغراء بنفسه، أي عليك بي، فجعل نفسه في موضع رفع، الأثره قد جاء بالياء فجعلها اسم؟ قال معمر بن حار الباري:

وذبيانية أوصت بينها

بان كذب القراطيف والقروف
قال أبو عبيد: ولم أسمع في هذا حرفاً منصوباً إلا في شيء كان أبو عبيدة يحكيه عن أعرابي نظر إلى ناقة نضو لرجل، فقال: كذب عليك البرز والتوى؛ وقال أبو سعيد الصري في قوله:

كذبت عليك لا تزال تقوفني

أي ظننت بك أنك لا تائم عن وترى، فكذبت عليكم؛ فأذله بهذا الشعر، وأخمل ذكره؛ وقال في قوله:

بان كذب القراطيف والقروف

قال: القراطيف أكسية حمر، وهذو امرأة كان لها بون يركبون في شارة حسنة، وهم فقراء لا يلبكون وراء ذلك شيئاً، فساء ذلك أمهم لأن رأيتهم فقراء، فقالت: كذب القراطيف، أي إن زينتهم هذو كاذبة، ليس وراءها عندهم شيء.

ابن السكيت: تقول للرجل إذا أمرته بشيء وأغريته: كذب عليك كذا وكذا، أي عليك به، وهي كلمة نادرة؛ قال وأشدني ابن الأعرابي ليخداش بن زهير: كذبت عليكم أوعدوني وعللوا

بي الأرض والأقوام فردان مؤطب
أي عليكم بي وبهجائي إذا كتمت في سفر، وأقطعوا يدك في الأرض، وأنشدوا القوم هجائي يا فردان مؤطب.

وكذب لبن التاقه أي ذهب (هذو عن اللحياني). وكذب البعير في سيره إذا ساء سيره؛ قال الأعشى:

جالية تغتلي بالرداف

إذا كذب الآمات الهجيرا

كذبا . كذاه كذا : اسم مبهم ، تقول فعلت كذا ، وقد يجرى مجرى كم فتصيب ما بعده على التمييز ، تقول عندي كذا وكذا درهماً لأنه كالكتابية ، وقد ذكر أيضاً في المعتل ، والله أعلم .

ابن الأعرابي : أكَذَى الشيء إذا احمر ، وأكَذَى الرجل إذا احمر لونه من خجل أو فرح ، ورأيتُه كاذباً^(١) كركاً ، أي أحمر ، قال : والكاذب والمجزبال البقم ، وقال غيره : الكاذب ضرب من الأدهان معروف ، والكاذب ضرب من الجبوب يجعل في الشراب فيشده .

الليث : العرب تقول كذا وكذا ، كافتها كاف التشبيه ، وذا اسم يُشار به ، وهو مذكور في موضعه . الجوهري : قولهم كذا كناية عن الشيء ، تقول فعلت كذا وكذا ، ويكون كناية عن العدد فتصيب ما بعده على التمييز ، تقول : له عندي كذا وكذا درهماً ، كما تقول له عندي عشرون درهماً .

وفي الحديث : نجيء أنا وأمتي يوم القيامة على كذا وكذا ، قال ابن الأثير : هكذا جاء في مسلم كأن الراوي شك في اللفظ فكفى عنه يكذا وكذا ، وهي من ألفاظ الكتابات ، مثل كيت وكيت ، ومعناه مثل ذا ، ويكنى بها عن المجهول وعملاً لا يراد التصريح به ، قال أبو موسى : المحفوظ في هذا الحديث نجيء أنا وأمتي على كرم ، أو لفظ يودى هذا المعنى . وفي حديث عمر : كذلك لا تدعروا علينا إلنا ، أي حسبكم ، وتقديره دع ففلك وأمرتك كذلك ، والكاف الأولى والآخرة زائدتان للتشبيه والخطاب والإسم دا ، واستعملوا الكلمة كلها استعمال ذلك النبات .

(٢) قوله : « كاذباً الخ » الكاذب بمعنى الأحمر وغيره ، لم يضبط في سائر الأصول التي بأيدينا إلا كما ترى ، لكن عبارة التكلة : الكاذب ، بتشديد الياء ، من نبات بلاد عمان وهو ، الذي يطيب به الدهن الذي يقال له الكاذب ، ووصفت ذلك النبات .

كذجات ، وفي أواخر ترجمة كنج : والكيدج الثراب (عن كراع) . التهذيب : أهملت وجوه الكاف والجيم والذال إلا الكدج بمعنى الماوى ، وهو معرب .

• كذح . كذحه الریح : ككذحه .

• كذوه الليث : الكذآن ، بالفتح ، حجارة كأنها المدر فيها رخاوة ، وربما كانت نخرة ، الواحدة كذانة ، ويقال هي فعالة المحكم : الكذآن الحجارة الرخوة النخرة ، وقد قيل : هي فعال والتون أصلية ، وإن قل ذلك في الاسم ؛ وقيل هو فعلان والتون زائدة . أبو عمرو : الكذآن الحجارة التي ليست بصلبة . وقال غيره : أكد القوم إكباداً هماروا في كذآو من الأرض ؛ قال الكمي يصف الرياح : ترمى بكذآن الإكام ومروما

ترامى ولدان الأصارم بالخشيل وفي حديث بناء البصرة : فوجدوا هذا الكذآن ، فقالوا : ما هذه البصرة الكذآن ؟ والبصرة حجارة رخوة إلى البياض .

• كذن . الليث : الكذانة حجارة كأنها المدر فيها رخاوة ، وربما كانت نخرة ، وجمعها الكذآن ، يقال إنها فعلان ويقال فعالة . أبو عمرو : الكذآن الحجارة التي ليست بصلبة . وفي حديث بناء البصرة : فوجدوا هذا الكذآن فقالوا ما هذه البصرة ؛ الكذآن والبصرة : حجارة رخوة إلى البياض ، وهو فعال والتون أصلية ، وقيل : فعلان والتون زائدة .

• كذفق . قال ابن بري : الكذيق مذق القصارين الذي يدق عليه الثوب ؛ قال الشاعر :

قامة القصعل الضليل وكف

خنصرها كذيقاً قصار

ابن الأثير في الحديث : الحجامه على الرين فيها شفاء وبركة ، فمن احتجم فيوم الأحد والخميس كذباك أويوم الاثنين والثلاثاء ؛ معنى كذباك ، أي عليك بها ، يعنى اليومين المذكورين . قال الرمخشري : هذو كلمة جرت مجرى المتكلم في كلامهم ، فلذلك لم تُصرف ، ولزمت طريقة واحدة ، في كونها فعلاً ماضياً معلقاً بالمخاطب وحده ، وهي في معنى الأمر ، كقولهم في الدعاء : رحمك الله ، أي ليرحمك الله . قال : والمراد بالكذب التريغ والبعث ؛ من قول العرب : كذبتُه نفسه إذا مته الأمانى ، وخيلت إليه من الآمال ما لا يكاد يكون ، وذلك مما يرغب الرجل في الأمور ، ويتعمد على التعرض لها ، ويقولون في عكسه صدقته نفسه [إذا بطنه]^(١) ، وخيلت إليه العجز والتكد في الطلب . ومن ثم قالوا للنفس : الكذوب . فمعنى قوله كذباك ، أي ليكذباك وليتشاطك ويتعناك على الفعل ؛ قال ابن الأثير : وقد أظن فيه الرمخشري وأطال ، وكان هذا خلاصة قوله ؛ وقال ابن السكيت : كأن كذب ، ههنا ، إغراء أي عليك بهذا الأمر ، وهي كلمة نادرة ، جاءت على غير القياس .

يقال : كذب عليك ، أي وجب عليك .

والكذابة : ثوب يصنع باللوان ينقش كأنه موشى . وفي حديث المسعودي : رأيت في بيت القاسم كذابتين في السقف ؛ الكذابة : ثوب يصور ويلزق بسقف البيت ؛ سميت به لأنها توههم أنها في السقف ، وإنما هي في الثوب دونه .

والكذاب : اسم لبعض رجاز العرب . والكذبان : مسلمة الحنفى والأسود العنسى .

• كذج . الكذج : حصن معروف ، وجمعه

(١) زيادة من النهاية .

الإسم الواحد في غير هذا المعنى . يقال : رجلٌ كذاك ، أى خسيس . واشترى غلاماً ولا تشربوا كذاك ، أى ديناً ، وقيل : حقيقة كذاك ، أى مثل ذلك ، ومعناه الزم ما أنت عليه ولا تتجاوزهُ ، والكاف الأولى منصوبة الموضع بالفعل المضمر . وفي حديث أبي بكرٍ ، رضى الله عنه ، يوم بدرٍ : يا نبي الله كذاك ، أى حسبك الدعاء فإن الله منجزٌ لك ما وعدك .

كذلك . هـ هذِهِ كَلِمَةٌ اخْتَرْتُ إِيرَادَهَا فِي هَذَا الْمَكَانِ ، لِأَنَّهُ قَدْ قِيلَ إِنَّهَا اسْتَعْمِلَتْ كُلَّهَا اسْتِعْمَالَ الْإِسْمِ الْوَاحِدِ قَوْضَعْتُهَا هُنَا ، وَسَادَّكُرُهَا أَيْضًا فِي مَوْضِعِهَا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجِمَةِ دَرَمَك : الدَّرَمَكُ التَّقِيُّ الْحَوَارِيُّ ، قَالَ : وَخَطَبَ بَعْضُ الْحَمَمِيِّ إِلَى بَعْضِ الرُّؤَسَاءِ كَرِيمَةً لَهُ قَرَدَهُ وَقَالَ :

امسح من الدرملك عني فاكأ
إني أراك خاطباً كذاكأ
قال : والعرب تقول فلان كذاك ، أى سقلة من الناس . يقال : رجلٌ كذاك ، أى خسيس . واشترى غلاماً ولا تشربوا كذاك ، أى ديناً ، قال : وقيل : حقيقة كذاك ، أى مثل ذلك ، قال : ومعناه الزم ما أنت عليه ولا تتجاوزهُ ، والكاف الأولى منصوبة بالفعل المضمر .

كرب . الكربُ ، على وزن الضرب مجزومٌ : الحزن والغم الذي يأخذ بالنفس ، وجمعه كربوب . وكربة الأمر والغم بكربة كريباً : اشتد عليه ، فهو مكروب وكريب ، والإسْمُ الكربةُ ، وإنه لمكروب النفس . والكريبُ : المكروب . وأمر كاربُ . واكربَ لِيَدْلِكَ : اغتم . والكرايبُ : الشدائدُ ، الواحدة كربيةٌ ، قال سعدُ ابنُ ناشِبِ المازِنِيُّ :

فِيالِ رِزَامِ رَشَّحُوا بِي مُقَدِّمًا
إِلَى الْمَوْتِ حَوَاضًا إِلَيْهِ الْكِرَائِبَا

قال ابن بري : مُقَدِّمًا مُنْصُوبٌ بِرَشَّحُوا ، عَلَى حَذْفِ مَوْصُوفٍ ، تَقْدِيرُهُ : رَشَّحُوا بِي رَجُلًا مُقَدِّمًا ، وَأَصْلُ التَّرْشِيحِ : التَّرْيِيَةُ وَالتَّهْيِيَةُ ، يُقَالُ : رَشَّحَ فُلَانٌ لِلْإِمَارَةِ أَيْ هَيَّأَ لَهَا ، وَهَوَّأَهَا كَفَّ . وَمَعْنَى رَشَّحُوا بِي مُقَدِّمًا ، أَيْ اجْعَلُونِي كَفْتًا مَهَيِّأً لِرَجُلٍ شَجَاعٍ ، وَيُرْوَى : رَشَّحُوا بِي مُقَدِّمًا ، أَيْ رَجُلًا مُتَقَدِّمًا ، وَهَذَا بِمَثَرَةٍ قَوْلِهِمْ وَجَّهَ فِي مَعْنَى تَوَجَّهَ ، وَتَبَّهَ فِي مَعْنَى تَتَبَّهَ ، وَنَكَّبَ فِي مَعْنَى تَنَكَّبَ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ إِذَا أَنَاهُ الْوَحْيُ كُرْبٌ لَهُ (١) أَيْ أَصَابَهُ الْكُرْبُ ، فَهُوَ مَكْرُوبٌ . وَاللَّذِي كُرْبُهُ كَارِبٌ .

وَكُرْبَ الْأَمْرِ بِكُرْبٍ كُرُوبًا : دَنَا . يُقَالُ : كُرْبْتَ حَيَاةَ النَّارِ ، أَيْ قَرَبَ انْطِفَاقُهَا ، قَالَ عَبْدُ الْقَيْسِ بْنِ خُفَافٍ الْبُرْجُمِيُّ (٢) :

أَبِي ! إِنْ أَبَاكَ كَارِبُ يَوْمِي
فَإِذَا دُعِيتَ إِلَى الْمَكَارِمِ فَاعْجَلِ
أَوْصِيكَ بِإِنصَاءِ أَمْرِي لَكَ نَاصِحِ
طِينِ بَرِينِ الدَّهْرِ غَيْرِ مُعْقَلِ
اللَّهِ فَاتَّقِهِ وَأَوْفِرْ بِتَدْوِرِهِ
وَإِذَا حَلَفْتَ مِبَارِيًا فَحَلَلِ
وَالضَّيْفَ أَكْرَمُهُ فَإِنْ مَيَّتَهُ
حَقٌّ وَلَا تَكُ لَعْنَةُ اللَّزَلِ
وَاعْلَمْ بِأَنَّ الضَّيْفَ مُخْبِرٌ أَهْلِهِ
بِمَيِّتِ لَيْلَتِهِ وَإِنْ لَمْ يُسْأَلِ
وَصِلِ الْمَوَاصِلَ مَا صَفَا لَكَ وَدُهُ
وَاجْدُدْ حِيَالَ الْحَائِنِ الْمَتَبَدَّلِ

(١) قوله « إذا أتاه الوحي كرب له » كذا ضبط بالبناء للمجهول بنسخ النهاية ، ويعينه ما بعده ، ولم يثبت الشارح له فقال : وكرب كسح أصابه الكرب ، ومنه الحديث إلخ ، مغتراً بضبط شكل محرف في بعض الأصول فجعله أصلاً برأسه ، وليس بالمقول .

(٢) قوله « قال عبد القيس إلخ » كذا في التهذيب . والذي في المحكم قال خفاف ابن عبد القيس البرجمي .

واحذر محلَّ السوء لا تحلَّ به
وَإِذَا نَبَا بِكَ مَثَرٌ فَحَوَّلِ
وَاسْتَأْنِ حِلْمَكَ فِي أُمُورِكَ كُلِّهَا
وَإِذَا عَزَمْتَ عَلَى الْهَوَى فَتَوَكَّلِ
وَاسْتَعْنِ مَا أَغْنَاكَ رَبُّكَ بِالْعَنَى
وَإِذَا تُصِبِكَ خِصَاصَةٌ فَتَجَمَّلِ
وَإِذَا انْقَرَّتْ فَلَا تَرَى مَحْشَمًا
تَرْجُو الْفَوَاصِلَ عِنْدَ غَيْرِ الْمِفْصَلِ
وَإِذَا تَشَاجَرَ فِي قَوَادِكِ مَرَّةً
أَمْرَانِ فَاعْبُدِ لِلْأَعْفِ الْأَجْمَلِ
وَإِذَا هَمَمْتَ بِأَمْرٍ سُوهُ فَاتَيْدِ
وَإِذَا هَمَمْتَ بِأَمْرٍ خَيْرٍ فَاعْجَلِ
وَإِذَا رَأَيْتَ الْبَاهِشِينَ إِلَى التَّدَى
غُبْرًا أَكْهَمُهُمْ بِقَاعِ مَنَحِلِ
فَاعْنَهُمْ وَابْسِرْ بِهَا يَسْرًا بِهِ
وَإِذَا هُمُ تَزَلُّوا بِضَنْكِ فَانزِلِ
وَيُرْوَى : فابشروا بشيروا به ، وهو مذكور في التَّرجَمَتَيْنِ .

وَكُلُّ شَيْءٍ دَنَا : فَقَدْ كَرَبَ . وَقَدْ كَرَبَ أَنْ يَكُونَ ، وَكَرَبَ يَكُونُ ، وَهُوَ ، عِنْدَ سَبِيئِهِ ، أَحَدُ الْأَفْعَالِ الَّتِي لَا يُسْتَعْمَلُ اسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهَا مَوْضِعَ الْفِعْلِ الَّذِي هُوَ خَبَرُهَا ، لَا تَقُولُ كَرَبَ كَاتِبًا ، وَكَرَبَ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا أَيْ كَادَ يَفْعَلُ ، وَكَرَبْتَ الشَّمْسُ لِلْمَغِيبِ : دَنَتْ ، وَكَرَبْتَ الشَّمْسُ : دَنَتْ لِلغُرُوبِ ، وَكَرَبْتَ الْجَارِيَةَ أَنْ تُدْرِكَ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَإِذَا اسْتَعْنَى أَوْ كَرَبَ اسْتَعْفَ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : كَرَبَ أَيْ دَنَا مِنْ ذَلِكَ وَقَرَبَ . وَكُلُّ دَانٍ قَرِيبٌ فَهُوَ كَارِبٌ . وَفِي حَدِيثٍ رَفِيقَةٍ : أَبْفَعِ الْغُلَامُ أَوْ كَرَبَ أَيْ قَارَبَ الْإِفْطَاحَ .

وَكِرَابُ الْمَكْرُوكِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْآيَةِ : دُونَ الْعِجَامِ . وَوَانَاةُ كِرَابَانِ إِذَا كَرَبَ أَنْ يَمْتَلِي ، وَجَمْعُهُ كَرَيْبِي ، وَالْجَمْعُ كَرَيْبِي وَكِرَابٌ ، وَزَعَمَ يَقُوبُ أَنْ كَافَ كِرَابَانِ بَدَلًا مِنْ قَافِي قِرَابَانِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَيْسَ بِشَيْءٍ . الْأَضْمِيُّ : أَكْرَبْتُ السَّقَاءَ إِكْرَابًا إِذَا مَلَأْتُهُ ، وَأَنْشَدَ :

بِجِّ الْمَرَادَ مُكْرَبًا تَوْكِيْرًا^(١)
وَأَكْرَبَ الْإِنَاءَ : قَارِبَ مَلَأَهُ . وَهَلِدُو إِيْلَ
يَأْتَهُ أَوْ كَرُبَهَا ، أَيْ نَحْوَهَا وَقَرَابَتِهَا .

وَقَيْدٌ مُكْرُوبٌ إِذَا ضَيَّقَ . وَكَرَبْتُ الْقَيْدَ
إِذَا ضَيَّقْتَهُ عَلَى الْمُقَيَّدِ ؛ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ عَتَمَةَ الضَّبِّيُّ :

أَزَجْرُ حِمَارِكَ لَا يَبْرَعُ بِرَوْضَتِنَا
إِذَا بَرِدُ وَقَيْدُ الْعَيْرِ مُكْرُوبٌ
ضَرَبَ الْحِمَارَ وَرَبَعَهُ فِي رَوْضَتِهِمْ مَثَلًا ، أَيْ
لَا تَعْرِضَنَّ لَشَتِينِنَا ، فَإِنَّا قَادِرُونَ عَلَى تَقْيِيدِ
هَذَا الْعَيْرِ وَمَتَاعِهِ مِنَ التَّصْرِيفِ ؛ وَهَذَا الْبَيْتُ
فِي شِعْرِهِ :

أَزِدُّ حِمَارَكَ لَا يَبْرَعُ سَوِيَّتَهُ
إِذَا بَرِدُ وَقَيْدُ الْعَيْرِ مُكْرُوبٌ
وَالسُّوِيَّةُ : كِسَاءٌ يُخْشَى بِهَا مِمْ
كَالْبَرْدَةِ ، يُطْرَحُ عَلَى ظَهْرِ الْحِمَارِ وَغَيْرِهِ ،
وَجَزَمَ يَبْرَعُ عَلَى جَوَابِ الْأَمْرِ ، كَأَنَّهُ قَالَ :
إِنْ تَرَدَدَ لَا يَبْرَعُ سَوِيَّتَهُ الَّتِي عَلَى ظَهْرِهِ .
وَقَوْلُهُ : إِذَا بَرِدُ جَوَابٌ ، عَلَى تَقْدِيرِ أَنَّهُ
قَالَ : لَا أَرُدُّ حِمَارِي ، فَقَالَ مُجِيبًا لَهُ : إِذَا
بَرِدُ . وَكَرَبَ وَظَفِيَ الْحِمَارِ أَوْ الْجَمَلِ :
دَانِي يَتِيمًا بِحَبْلٍ أَوْ قَيْدٍ .
وَكَارَبَ الشَّيْءُ : قَارَبَهُ .

وَأَكْرَبَ الرَّجُلُ : أَسْرَعَ . وَخَذَ رَجْلَيْكَ
بِأَكْرَابٍ ، إِذَا أَمَرَ بِالسَّرْعَةِ ، أَيْ اعْجَلْ
وَأَسْرِعْ . قَالَ اللَّيْثُ : وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ
يَقُولُ : أَكْرَبَ الرَّجُلُ إِذَا أَخَذَ رَجْلَيْهِ
بِأَكْرَابٍ ، وَقَلْبًا يُقَالُ : وَأَكْرَبَ الْفَرَسُ
وَغَيْرُهُ إِذَا يَعْدُو : أَسْرَعَ (هَلِدُو عَنْ
اللُّحْيَانِي) . أَبُو زَيْدٍ : أَكْرَبَ الرَّجُلُ إِكْرَابًا
إِذَا أَحْضَرَ وَعَدَا .

وَكَرَبْتُ النَّاقَةَ : أَوْفَرْتُهَا .
الْأَضْمِيُّ : أَصُولُ السَّعْفِ الْغِلَاطِ هِيَ
الْكِرَائِيْفُ ، وَاجِدَتْهَا كِرْنَاقَةً ، وَالْعَرِيضَةُ الَّتِي

(١) قوله : «مكربًا توكييرًا» في مادة
«بيجج» : «مؤكراً توكييرًا» . ووكر الإنياء والسقاء
والقربة والمكيال وكراً ، ووكره توكييرًا : ملأه ،
فللعنى واحد . [عبد الله]

تَيْسٌ قَصِيرٌ مِثْلُ الْكَيْفِ ، هِيَ الْكَرْبَةُ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : سُمِّيَ كَرْبُ الثَّحْلِ كَرْبًا لِأَنَّهُ
اسْتَفْنَى عَنْهُ ، وَكَرَبَ أَنْ يُقَطَعَ وَدَنَا مِنْ
ذَلِكَ .

وَكَرَبُ الثَّحْلِ : أَصُولُ السَّعْفِ ، وَفِي
الْمُحْكَمِ : الْكَرْبُ أَصُولُ السَّعْفِ الْغِلَاطِ
الْعِرَاضُ الَّتِي تَيْسُ قَصِيرٌ مِثْلُ الْكَيْفِ ،
وَاجِدَتْهَا كَرْبَةً . وَفِي صِفَةِ نَحْلِ الْجَبَّةِ :
كَرْبُهَا ذَهَبٌ ، هُوَ بِالشَّخْرِيبِ ، أَصْلُ
السَّعْفِ ، وَقِيلَ : مَا يَتَمَيُّ مِنْ أَصُولِهِ فِي
الثَّلْجَةِ بَعْدَ الْقَطْعِ كَالْمَرَايِ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ
هُنَا وَفِي الْمَثَلِ :

مَتَى كَانَ حُكْمُ اللَّهِ فِي كَرْبِ الثَّحْلِ ؟
قَالَ ابْنُ بَرِّي : لَيْسَ هَذَا الشَّاهِدُ الَّذِي ذَكَرَهُ
الْجَوْهَرِيُّ مَثَلًا ، وَإِنَّمَا هُوَ عَجْزُ بَيْتٍ لَجَرِيرٍ ؛
وَهُوَ بِكَلِمَةٍ :

أَقُولُ وَلَمْ أَتْلِكْ سَوَابِقَ عِبْرَةٍ
مَتَى كَانَ حُكْمُ اللَّهِ فِي كَرْبِ الثَّحْلِ
قَالَ ذَلِكَ لَمَّا بَلَغَهُ أَنَّ الصَّلْتَانَ الْعَبْدِيَّ فَضَّلَ
الْفَرَزْدَقَ عَلَيْهِ فِي السَّبَبِ ، وَفَضَّلَ جَرِيرًا
عَلَى الْفَرَزْدَقِ فِي جَوْدَةِ الشَّعْرِ فِي قَوْلِهِ :

أَيَا شَاعِرًا لَا شَاعِرَ الْيَوْمِ مِثْلَهُ
جَرِيرٌ وَلَكِنْ فِي كَلْبِي تَوَاضَعُ
فَلَمْ يَرْضَ جَرِيرٌ قَوْلَ الصَّلْتَانِ ، وَنَضْرَتُهُ
الْفَرَزْدَقُ . قُلْتُ : هَذِهِ مُشَاحَةٌ مِنْ ابْنِ بَرِّي
لِلْجَوْهَرِيِّ فِي قَوْلِهِ : لَيْسَ هَذَا الشَّاهِدُ مَثَلًا ،
وَإِنَّمَا هُوَ عَجْزُ بَيْتٍ لَجَرِيرٍ . وَالْأَمْثَالُ قَدْ
وَرَدَتْ شِعْرًا ، وَغَيْرَ شِعْرٍ ، وَمَا يَكُونُ شِعْرًا
لَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ مَثَلًا .

وَالْكَرَابَةُ وَالْكَرَابَةُ : الثَّمَرُ الَّذِي يُلْتَقَطُ
مِنْ أَصُولِ الْكَرْبِ ، بَعْدَ الْجَدَادِ ، وَالضَّمُّ
أَعْلَى . وَقَدْ تَكَرَّبَهَا الْجَوْهَرِيُّ : وَالْكَرَابَةُ ،
بِالضَّمِّ ، مَا يُلْتَقَطُ مِنَ الثَّمَرِ فِي أَصُولِ
السَّعْفِ بَعْدَمَا تَصَرَّمَ الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ
تَكَرَّبْتُ الْكَرَابَةَ ، إِذَا تَلَقَّطْتُهَا ، مِنَ الْكَرْبِ .

وَالْكَرْبُ : الْحَبْلُ الَّذِي يُشَدُّ عَلَى
الدَّلْوِ ، بَعْدَ الْمَيْنِينَ ، وَهُوَ الْحَبْلُ الْأَوَّلُ ،
فَإِذَا انْقَطَعَ الْمَيْنِينَ بَقِيَ الْكَرْبُ . ابْنُ سِيْدَةَ :

الْكَرْبُ حَبْلٌ يُشَدُّ عَلَى عَرَاقِي الدَّلْوِ ، ثُمَّ
يُنْتَى ، ثُمَّ يَتْلُكُ ، وَاللَّجْمُ أَكْرَابٌ ؛ وَفِي
الصَّحَاحِ : ثُمَّ يَنْتَى ، ثُمَّ يَتْلُكُ لِيَكُونَ هُوَ
الَّذِي يَلِي الْمَاءَ ، فَلَا يَغْفَنُ الْحَبْلُ الْكَبِيرُ .

رَأَيْتُ فِي حَاشِيَةِ نَسَخَةٍ مِنَ الصَّحَاحِ الْمَوْثُوقِ
بِهَا قَوْلَ الْجَوْهَرِيِّ : لِيَكُونَ هُوَ الَّذِي يَلِي
المَاءَ ، فَلَا يَغْفَنُ الْحَبْلُ الْكَبِيرُ ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ
صِفَةِ الدَّرَكِ ، لَا الْكَرْبِ . قُلْتُ : الدَّلِيلُ
عَلَى صِحَّةِ هَذِهِ الْحَاشِيَةِ أَنَّ الْجَوْهَرِيَّ ذَكَرَ فِي
تَرْجِمَةِ دَرَكِ هَذِهِ الصُّورَةِ أَيْضًا ، فَقَالَ :
وَالدَّرَكُ قِطْعَةٌ حَبْلٌ يُشَدُّ فِي طَرَفِ الرَّشَاءِ إِلَى
عَرْشَةِ الدَّلْوِ ، لِيَكُونَ هُوَ الَّذِي يَلِي الْمَاءَ ، فَلَا
يَغْفَنُ الرَّشَاءَ ، وَقَالَ الْحَطِيطِيُّ :

قَوْمٌ إِذَا عَقَدُوا عَقْدًا لِحَارِهِمْ
شَدُّوا الْعِنَاجَ وَشَدُّوا قَوْعَهُ الْكَرْبَا
وَدَلُّوا مُكْرَبَةً : ذَاتُ كَرْبٍ ؛ وَقَدْ كَرَبَهَا
يَكْرَبُهَا كَرْبًا ، وَأَكْرَبَهَا ، فَهِيَ مُكْرَبَةٌ ،
وَكَرَبَهَا ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

كَالدَّلْوِ بَيْتٌ عُرَاهَا وَهِيَ مُثْقَلَةٌ
وَخَانَهَا وَدَمَ مِنْهَا وَتَكَرَّبُ
عَلَى أَنَّ التَّكَرَّبَ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هُنَا

اسْمًا ، كَالثَّنِيْتِ وَالثَّنِيْنِ ، وَذَلِكَ لِعَطْفِهَا
عَلَى الْوَدَمِ الَّذِي هُوَ اسْمٌ ، لَكِنْ الْبَابُ
الْأَوَّلُ أَشْبَحَ وَأَوْسَعُ ، قَالَ ابْنُ سِيْدَةَ : أَعْنَى
أَنْ يَكُونَ مَضْدَرًا ، وَإِنْ كَانَ مَعْطُوفًا عَلَى
الِاسْمِ الَّذِي هُوَ الْوَدَمُ . وَكُلُّ شَدِيدِ التَّقَدُّ ،
مِنْ حَبْلٍ ، أَوْ بِنَاءٍ ، أَوْ مَفْصِلٍ : مُكْرَبٌ .
اللَّيْثُ : يُقَالُ لِكُلِّ شَيْءٍ مِنَ الْحَيَوَانِ إِذَا كَانَ
وَيْقِقَ الْمَفَاصِلِ : إِنَّهُ لِمَكْرُوبُ الْمَفَاصِلِ .

وَرَوَى أَبُو الرَّبِيعِ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، أَنَّهُ
قَالَ : الْكَرَوِيْيُونَ سَادَةُ الْمَلَائِكَةِ ، مِنْهُمْ
جَبْرِيْلٌ وَمِيكَائِيْلٌ وَإِسْرَافِيْلُ ، هُمُ الْمُقْرَبُونَ ؛
وَأَنْشَدَ شِعْرَ الْأَمِيَّةِ :

كَرَوِيَّةٌ مِنْهُمْ رُكُوعٌ وَسُجُودٌ
وَيُقَالُ لِكُلِّ حَيَوَانٍ وَيَقِقَ الْمَفَاصِلِ : إِنَّهُ
لِمَكْرَبُ الْخَلْقِ إِذَا كَانَ شَدِيدَ الْقُوَى ،
وَالْأَوَّلُ أَشْبَهُ ؛ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَرْبُ
الشُّوبِقُ ، وَهُوَ الْفَيْلُكُونُ ، وَأَنْشَدَ :

لا يَسْتَوِي الصَّوْتَانِ حِينَ تَجَاوِبَا
صَوْتُ الْكَرْبِ وَصَوْتُ ذَيْبٍ مُفْفِرٍ
وَالْكَرْبُ : الْقَرْبُ .
وَالْمَلَابِكَةُ الْكُرُوبِيُّونَ : أَقْرَبُ الْمَلَابِكَةِ
إِلَى حَمَلَةِ الْعَرَشِ .

وَوَظِيفٌ مُكْرَبٌ : امْتَلَأَ عَصَبًا ، وَحَافِرٌ
مُكْرَبٌ : صُلْبٌ : قَالَ :

يَبْرُكُ خَوَارِ الصَّفَا رُكُوبَا
بِمُكْرَبَاتٍ قُضِبَتْ تَقْعِيْبَا
وَالْمُكْرَبُ : الشَّدِيدُ الْأَسْرُ مِنْ
الدُّوَابِّ ، بِضَمِّ الْعِيْمِ ، وَفَحَّ الرِّاءِ . وَإِنَّهُ
لَمُكْرَبُ الْخَلْقِ إِذَا كَانَ شَدِيدَ الْأَسْرِ .
أَبُو عَمْرٍو : الْمُكْرَبُ مِنَ الْخَيْلِ الشَّدِيدُ
الْخَلْقِ وَالْأَسْرِ . ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَرَسَ مُكْرَبٌ
شَدِيدٌ .

وَكَرْبَ الْأَرْضِ يَكْرِبُهَا كَرِبًا وَكِرَابًا :
قَلْبَهَا لِلْعَرِثِ ، وَأَثَارَهَا لِلزَّرْعِ . التَّهْنِيبُ :
الْكِرَابُ : كَرَبْتُكَ الْأَرْضَ حَتَّى تَقْلِبَهَا ، وَهِيَ
مَكْرُوبَةٌ مُتَأَثِّرَةٌ .

التَّكْرِيبُ : أَنْ يَزْرَعَ فِي الْكَرْبِ
الْجَادِسَ . وَالْكَرْبُ : الْقِرَاعُ ، وَالْجَادِسُ :
الَّذِي لَمْ يَزْرَعْ قَطُّ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ جَرَّو
الْوَحْشِ :

تَكْرِبُنْ أُعْرَى الْجَزْءِ حَتَّى إِذَا انْفَضَّتْ
بَقَايَاهُ وَالْمُسْتَمَطْرَاتُ الرَّوَابِحُ

وَفِي الْمَثَلِ : الْكِرَابُ عَلَى الْبَقْرِ ، لِأَنَّهَا
تَكْرِبُ الْأَرْضَ ، أَيْ لَا تُكْرِبُ الْأَرْضَ إِلَّا
بِالْبَقْرِ . قَالَ : وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : الْكِلابُ
عَلَى الْبَقْرِ ، بِالتَّصْبِ ، أَيْ أَوْسِدَ الْكِلابُ
عَلَى بَقْرِ الْوَحْشِ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ :
الْمَثَلُ هُوَ الْأَوَّلُ .

وَالْمُكْرَبَاتُ : الْأَوَّلُ الَّتِي يُؤْتَى بِهَا إِلَى
أَبْوَابِ الْبُيُوتِ فِي شِدَّةِ الْبَرْدِ ، لِيُصِيبَهَا
الدُّحَانُ فَتَذْفَأُ .

وَالْكِرَابُ : مَجَارِي الْمَاءِ فِي الْوَادِي .
وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : هِيَ صُدُودُ الْأَوْدِيَةِ ؛ قَالَ
أَبُو ذُوَيْبٍ يَصِفُ النَّحْلَ :

جَوَارِسُهَا تَأْرِي الشُّعُوفَ دَوَائِبًا
وَتَتَّصِبُ الْأَهَابَ مَصِيفًا كِرَابِهَا
وَاجِدَتْهَا كَرْبَةً . الْمَصِيفُ : الْمَعْوِجُ ، مِنْ
صَافَ السَّهْمَ ؛ وَقَوْلُهُ :

كَانَا مَضْمَضَتَ مِنْ مَاءِ أَكْرَبَةٍ
عَلَى سِيَابَةِ نَحْلِي دُونَهُ مَلَقُ
قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : الْأَكْرَبَةُ هُنَا شَعْفٌ يَسِيلُ
بِئْسَاءِ مَاءِ الْجِبَالِ ، وَاجِدَتْهَا كَرْبَةً ، قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَهَذَا لَيْسَ بِقَوِيٍّ ، لِأَنَّ فَعْلًا
لَا يُجْمَعُ عَلَى أَفْعَلَةٍ . وَقَالَ مَرَّةً : الْأَكْرَبَةُ
جَمْعُ كَرَابَةٍ ، وَهُوَ مَا يَبْعُ مِنْ نَمْرِ النَّحْلِ فِي
أَصُولِ الْكَرْبِ ؛ قَالَ : وَهُوَ غَلَطٌ . قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ : وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ عِنْدِي غَلَطٌ أَيْضًا ،
لِأَنَّ فَعْلَةً لَا يُجْمَعُ عَلَى أَفْعَلَةٍ ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ
يَكُونَ عَلَى طَرَحِ الرَّائِدِ ، فَيَكُونُ كَأَنَّهُ جَمَعَ
فَعْلًا^(١) .

وَمَا بِالِدَارِ كَرَابٌ بِالتَّشْدِيدِ ، أَيْ أَحَدٌ .
وَالْكَرْبُ : الْفَتْلُ ؛ يُقَالُ : كَرَبْتُهُ كَرِبًا ،
أَيْ قَلَبْتُهُ ؛ قَالَ :

فِي مَرْتَعِ اللَّهْوِ لَمْ يَكْرَبْ إِلَى الطَّوْلِ
وَالْكَرْبُ : الْكَعْبُ مِنَ الْقَصَبِ أَوْ
الْقَنَا ؛ وَالْكَرْبُ أَيْضًا : الشُّوبِقُ (عَنْ
كِرَاعِ) .

وَأَبُو كَرْبِ الْهَمِي ، بِكَسْرِ الرَّاءِ : مَلِكٌ
مِنْ مُلُوكِ حِمْيَرَ ، وَاسْمُهُ أَسْعَدُ بْنُ مَالِكِ

(١) . ظَاهِرُ كَلَامِ ابْنِ سَيِّدَةَ وَابْنِ مَنْظُورٍ أَنَّ
«فَعْلَةً» لَا يَجْمَعُ عَلَى «أَفْعَلَةٍ» مُطْلَقًا ، فَإِذَا سَقَطَتْ
الْهَاءُ جازَ الْجَمْعُ .

وَقَدْ أَجْمَعَ النُّحَوِيُّونَ عَلَى أَنَّ «أَفْعَلَةً» مِنْ
جَمْعِ الْقَلَّةِ الْمَوْضُوعَةِ لِلْإِسْمِ الرَّابِعِيِّ الْمَذْكُورِ الَّذِي
قَبْلَ آخِرِهِ أَلْفٌ ، فَيَشْمَلُ «فَعْلًا» مِثْلَ الْأَوَّلِ :
كَطَعَامٍ ، وَحِمَارٍ ، وَغَرَابٍ . وَيَشْمَلُ «فَعْلِيًّا»
كَرَغِيفٍ ، وَيَشْمَلُ «فَعُولًا» كَعَمُودٍ ، فَهَذِهِ الْأَمْثَلَةُ
مَعَ مَا شَابَهَا مِمَّا تَوَافَرَتْ فِيهِ الشُّرُوطُ الْمَذْكُورَةُ يَجْمَعُ
عَلَى «أَفْعَلَةٍ» فَتَقُولُ : أَطْعَمْتُ وَأَحْمَرْتُ ، وَأَغْرَبْتُ ،
وَأَرغَفْتُ ، وَأَعْمَدْتُ ... وَكَرَابَةٍ ، بَعْدَ إِسْقَاطِ الْهَاءِ
الزَّائِدَةِ تَصْغِيرَ مَذْكُورًا ، وَتَنْطَبِقُ عَلَيْهَا الشُّرُوطُ فَتَجْمَعُ
حِينَئِذٍ عَلَى أَفْعَلَةٍ .

[عبد الله]

الْحِمْيَرِيُّ ، وَهُوَ أَحَدُ الثَّبَائِعِ .

وَكَرْبٌ وَمَعْدِيكَرْبٌ : اسْمَانِ ، فِيهِ
ثَلَاثُ لُغَاتٍ : مَعْدِيكَرْبٌ يَرْفَعُ الْبَاءَ ،
لَا يُصْرَفُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : مَعْدِيكَرْبٍ ،
بُضَيْفٌ وَيُصْرَفُ كَرِبًا ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ :
مَعْدِيكَرْبٍ ، بُضَيْفٌ وَلَا يُصْرَفُ كَرِبًا ،
يَجْعَلُهُ مُؤَنَّثًا مَعْرَفَةً ، وَالْبَاءُ مِنْ مَعْدِيكَرْبٍ
سَاكِنَةٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ . وَإِذَا نَسَبْتَ إِلَيْهِ
قُلْتَ : مَعْدِيٌّ ، وَكَذَلِكَ النَّسَبُ فِي كُلِّ
اسْمَيْنِ جِيلًا وَاحِدًا ، مِثْلُ بَعْلَبِكَ وَخَمْسَةَ
عَشَرَ وَتَابَطَ شَرًّا ، تَنْسَبُ إِلَى الْإِسْمِ الْأَوَّلِ ؛
تَقُولُ بَعْلِيٌّ ، وَخَمْسِيٌّ ، وَتَابَطِيٌّ ، وَكَذَلِكَ
إِذَا صَعَّرْتَ ، تُصَعِّرُ الْأَوَّلَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• كَرِبٌ . الْكَرْبُجُ وَالْكَرْبُجُ : الْحَانُوتُ ؛
وَقِيلَ : هُوَ مَوْضِعٌ كَانَتْ فِيهِ حَانُوتُ
مُورُودَةٍ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَعَلَّ الْمَوْضِعَ إِنَّمَا
سُمِّيَ بِذَلِكَ ، وَأَصْلُهُ بِالْفَارِسِيَّةِ كَرْبُجٌ ، قَالَ
سَيِّوْنِي : وَالْجَمْعُ كَرَابِجَةٌ ، أَلْحَقُوا الْهَاءَ
لِلْعُجْمَةِ ، قَالَ : وَهَكَذَا وَجَدَ أَكْثَرَ هَذَا
الضَّرْبِ مِنَ الْأَعْجَمِيِّ ؛ وَرَبَّمَا قَالُوا كَرَابِجٌ ،
وَيُقَالُ لِلْحَانُوتِ : كَرْبُجٌ وَكَرْبُجٌ وَقَرْبُجٌ ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• كَرِبِحٌ . الْكَرْبِيحَةُ وَالْكَرْمِيحَةُ : عَدُوٌّ دُونَ
الْكَرْدَمَةِ ، وَلَا يَكْرِدُمُ إِلَّا الْعَجَارُ وَالبُغْلُ .

• كَوْرِبٌ . حِكَاةُ ابْنِ جَنِّيٍّ وَلَمْ يُفَسِّرْهُ .

• كَوْرِبٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَتْرُ أَكْلُ الْقَتْدِ
وَالْكَرْبِزِ ؛ قَالَ قَائِمًا الْقَتْدُ فَهَوَّ الْخِيَارُ ، وَأَمَّا
الْكَرْبِزُ فَالْقَيْثَاءُ الْكِيَارُ .

• كَوْرِبِسٌ . الْكَرْبِاسُ وَالْكَرْبِاسَةُ : تَوْبٌ ،
فَارِسِيَّةٌ ، وَيَبَاعُهُ كَرَابِيسِيٌّ . التَّهْنِيبُ :
الْكَرْبِاسُ ، بِكَسْرِ الْكَافِ ، فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ
يُنْسَبُ إِلَيْهِ يَبَاعُهُ قَيْثَالُ كَرَابِيسِيٌّ ، وَالْكَرْبِاسَةُ
أَخْصٌ مِنْهُ ، وَالْجَمْعُ الْكَرَابِيسُ . وَفِي

حديث عمر، رضى الله عنه: وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ مِنْ كَرَابِيسٍ، هِيَ جَمْعُ كَرَبِاسٍ، وَهُوَ الْقَطُنُ. وَمِنْهُ حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَأَصْبَحَ وَقَدْ اعْتَمَ بِهَامَةِ كَرَابِيسٍ سَوْدَاءَ. وَالْكَرَبِاسُ: رَاوُوقُ الْحَمْرِ.

• كرش • الأزهري: العكاشة والكراشة أخذ الشيء ورثته، يقال: عكشته وكريشته إذا فعل ذلك به.

• كرع • كرعته وبركته فقير كرع: صرعه فوقع على اسنوه، وقد تقدم في ترجمته بركع.

• كروق • يقال للحانوت: كرويق وكرويق وقرويق، وهو فارسي معرب.

• كويل • كزبل الشيء: خلطه. أبو عمرو: كزبلت الطعام كزيلة هذبه ونقيته مثل غربته، وأنشد في صفة حنطة: يخبيلن حمره رسوباً بالثقل قد غزبلت وكزبلت من الفصل

والكزيال: المندف الذي يندف به الفطن، وأنشد الشيباني:

ترى اللعام على هاماتها قرعاً كالبرس طيره ضرب الكرايل

والكزيلة: رخاوة في القدمين. يقال: جاء يمشى مكريلاً، أى كأنه يمشى في طين.

وكزبل: اسم نبت، وقيل: إنه الحماض، قال أبو جرة يصف هون الهودج:

ونامر كزبل وعصيم وقل عليها والذى سبط يمور والكزبل: نبت له نور أحمر مشرق (حكاه أبو حنيفة)، وأنشد:

كَأَنَّ جَنَى الدَّقْلِ يُعْشَى خُدُورَهَا وَتَوَارُ ضَاغٍ مِنْ خُرَامِي وَكَزْبَلِ وَكَزْبَلَاءَ: اسْمٌ مَوْضِعٌ، وَبِهَا قَبْرُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَلَيْهَا السَّلَامُ، قَالَ كَثِيرٌ: فَسَبَطُ سَبَطُ إِيمَانٍ وَبِرٍّ وَسَبَطُ غَيْبَتِهِ كَزْبَلَاءَ

• كرت • سته كريت، وحول كريت، أى تام العدو، وكذلك اليوم والشهر. وتكرت: أرض، قال:

لَسْنَا كَمَنْ حَلَّتْ إِيَادُ دَارِهَا تَكْرِيَتْ تَرْتَبُ حَبِّهَا أَنْ يُحْصَدَا قَالَ ابْنُ جَنَى: تَقْدِيرُ لَسْنَا كَمَنْ حَلَّتْ إِيَادُ دَارِهَا، أَيْ كإِيَادِ الَّتِي حَلَّتْ، ثُمَّ فُلَّتْ مِنْ بَعْدِ أَنْ حَلَّتْ دَارِهَا، فَذَلَّ حَلَّتْ فِي الصَّلَاةِ عَلَى حَلَّتْ هَذَا الَّتِي نَصَبَتْ دَارِهَا، وَقِيلَ: تَكْرِيَتْ مَوْضِعٌ.

• كرتب • يقال تكرتبت فلان علينا، بالثاء، أى تقلب.

• كرتح • كرتحه: صرعه. وكرتج في مشيه: أسرع.

• كرتع • كرتع الرجل: وقع فيها لا يعنيه، وأنشد:

يَوْمٍ بِهَا الْكَرْتَعُ وَكَرْتَعَهُ: صَرَعَهُ. وَالْكَرْتَعُ: الْقَصِيرُ.

• كرتيم • الكرتيم: الفأس العظيمة لها رأس واحد، وقيل: هى نحو الحطرقه.

والكرثوم: الصفا من الحجارة، وحره بنى عذرة تدعى كرتوم، وأنشد:

أسقل كل رابع هزيم يترك سبلاً جارح الكلوم وناقماً بالصفصاف الكرتوم

• كرت • كرتة الأمر بكرته وبكرته كرتنا، وأكرته: ساءه واشتد عليه، وبلغ منه المشقة، قال الأضمى: ولا يقال كرتة، وإنما يقال أكرته، على أن روبة قد قال: وَقَدْ نَجَلَى الْكَرْبُ الْكَوَارِثُ وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: فِي سَكْرَةٍ مُلْهَمَةٍ، وَعَمْرُو كَارِثَةٌ، أَيْ شَدِيدَةٌ شَاقِقَةٌ، مِنْ كَرْتَةِ الْعَمِّ، أَيْ بَلَغَ مِنْهُ الْمَشَقَّةُ.

ويقال: ما أكرث له، أى ما أبالي به. وفي حديث قس: لم يخلنا سدى من بعد عيسى وأكرثت. يقال: ما أكرث به، أى ما أبالي، ولا يستعمل إلا في التثنية، وقد جاء ههنا في الإثبات، وهو شاذ. وأكرث له: حزن.

وامرأة كريت كارث، وكل ما أثقلت، فقد كرتك. اللبث: يقال ما أكرتني هذا الأمر، أى ما بلغ مني مشقة، والفعل المجاوز: كرتته، وقد أكرث هو أكرثاً، وهذا فعل لازم. الأضمى: كرتنى الأمر وقرنتى: إذا غمته وأثقله.

والكرثاء: ضرب من البسر يوصف به ويضاف (عن أبي الحسن الأنخسري). التهذيب: يقال بسر قرثاء وكرثاء لضرب من التمر معروف.

والكرث: بقلة، قال ابن سيده: الكرث والكرث (الأخيرة عن كراع): ضرب من الثبات ممتد، أهدب، إذا ترك خرج من وسطه طاقة فطارت، قال ذو الرمة يصف فراخ النعام:

كَأَنَّ أَعْنَاقَهَا كَرَاثُ سَائِقَةٍ طَارَتْ لَفَاتِفُهَا أَوْ هَيْشَرُ سَلْبُ

وقال أبو حنيفة: من العشب الكرث، تطول قصبته الوسطى، حتى تكون أطول من الرجل. التهذيب: الكرث بقلة.

والكرث، يفتح الكاف وتخفيف الراء: بقلة أخرى، الواحدة كراته، قال أبو ذر الهذلي:

إِنَّ حَبِيبَ بْنَ الْهَانِ قَدْ نَشِبَ فِي حَصِيدٍ مِنَ الْكَرَاثِ وَالْكَئِبِ قَالَ: الْكَرَاثُ وَالْكَئِبُ شَجَرَتَانِ.

إِنْ يَنْتَسِبُ يُنْسَبُ إِلَى عِرْقٍ وَرَبِّ أَهْلِ خَرْوَمَاتٍ وَشَحَاجٍ صَحِبٍ وَعَازِبٍ أَقْلَحَ قُوهُ كَالْخَرْبِ

أَرَادَ بِالْعَازِبِ: مَا لَا عَزَبَ عَنْ أَهْلِهِ. أَقْلَحَ: أَصْفَرَتْ أَسْنَانُهُ مِنَ الْهَرَمِ. ابْنُ سَيِّدَةَ: الْكَرَاثُ ضَرْبٌ مِنَ النَّبَاتِ، وَاحِدُهُ كِرَاثَةٌ، وَبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ كِرَاثَةً. قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ:

الْكَرَاثُ شَجَرَةٌ جَبَلِيَّةٌ، لَهَا خِطْرَةٌ نَاعِمَةٌ لَيْتَةٌ إِذَا فُلِدِغَتْ هُرَيْقَتْ لَيْتًا، وَالنَّاسُ يَسْتَمْتُونَ بِلَيْبِهَا، قَالَ: وَيُعْتَى بِالْمَجْدُومِ حَتَّى يَتَوَسَّطَ بِهِ مَيْتُ الْكَرَاثِ، فَيَقِيمُ فِيهِ، وَيُحْلِطُ لَهُ بِطَعَامِهِ وَسَرَابِهِ، فَلَا يَلْتُ أَنْ يَبْرَأَ مِنْ جُدَامِهِ، وَتَذَهَبُ قُوَّتُهُ، يَعْنِي قُوَّةَ الْمَجْدُومِ. قَالَ: وَقَالَ الْأَزْدِيُّ: لَا أَعْرِفُهُ يَنْبِتُ إِلَّا بِذِي كَشَاءٍ، قَالَ: وَيَزْعُمُونَ أَنَّ جَنِيَّةً قَالَتْ: مَنْ أَرَادَ الشَّفَاءَ مِنْ كُلِّ دَاءٍ فَعَلَيْهِ بِنَاتِ الْبُرْقُوقِ مِنْ ذَاتِ كَشَاءٍ.

وَالْكَرَاثُ: مَوْضِعٌ.

• كرفا • الكريثة: الثبت المجتمع المئثف. وكرفا شعر الرجل: كثر والتف، في لغة بني أسد. والكريثة: رغو المنخص إذا حلب عليه لبن شاق فارتفع. وتكرفا السحاب: تراكم. وكل ذلك ثلاثي عند سيبويه. والكرفى من السحاب.

• كرج • الكرج: الذي يلعب به، فارسي معرب، وهو بالفارسية كره. الليث: الكرج دخيل معرب لا أصل له في العربية؛ قال جرير:

لَيْسَتْ سِلَاحِي وَالْفَرَزْدَقُ لُغْبَةٌ عَلَيْهَا وَشَاحَا كَرْجٌ وَجَلَاجِلَةٌ وَقَالَ:

أَمْسَى الْفَرَزْدَقُ فِي جَلَاجِلِ كَرْجٍ بَعْدَ الْأَخِيطَلِ ضَرَّةً لِحَجْرِيرِ

• كرج • الكرج: الذي يلعب به، فارسي معرب، وهو بالفارسية كره. الليث: الكرج دخيل معرب لا أصل له في العربية؛ قال جرير:

لَيْسَتْ سِلَاحِي وَالْفَرَزْدَقُ لُغْبَةٌ عَلَيْهَا وَشَاحَا كَرْجٌ وَجَلَاجِلَةٌ وَقَالَ:

أَمْسَى الْفَرَزْدَقُ فِي جَلَاجِلِ كَرْجٍ بَعْدَ الْأَخِيطَلِ ضَرَّةً لِحَجْرِيرِ

الليث: الكرج يتخذ مثل المهر يلعب عليه. وتكرج الطعام إذا أصابه الكرج. ابن الأعرابي: كرج الشيء إذا فسد، قال:

وَالْكَارِجُ الْمُخْبِرُ الْمُكْرَجُ، يُقَالُ: كَرَجَ الْخَبْرُ وَأَكْرَجَ وَكَرَجَ وَتَكَرَجَ، أَيْ فَسَدَ وَعَلَاهُ خُضْرَةٌ.

وَالْكَرَجُ: مَوْضِعٌ. التَّهْلِيْبُ: الْكَرَجُ اسْمُ كَوْرٍ مَعْرُوفَةٍ.

• كرج • الأكرح (١): بيوت ومواضع تخرج إليها النصارى في بعض أعيادهم، وهو معروف؛ قال:

يَادِرُ حَتَّةَ مِنْ ذَاتِ الْأَكْرِيحِ مَنْ يَصْحُحُ عَنكَ فَإِنِّي لَسْتُ بِالصَّاحِي قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: أَحْسَبُ أَنَّ الْكَارِحَةَ وَالْكَارِحَةَ حَلَقُ الْإِنْسَانِ، أَوْ بَعْضُ مَا يَكُونُ فِي الْحَلَقِ مِنْهُ.

• كرج • الكرج: سوق يبعد، نبطية؛ وفي التهذيب: كرج بغير تعريف، وأكرح موضع آخر في السواد.

وَالْكَارِحِيَّةُ: الشُّقَّةُ مِنَ الْبَوَارِي. وَفِي

(١) قوله: «الأكرح» بصيغة تصغير جمع كرج، بالكسر، قال ياقوت نقلًا عن الخالدي: الأكرح رستاق نزه بأرض الكوفة، وبيوت صغار تسكنها الرهبان الذين لا تلالى لهم، بالقرب منها ديران يقال لأحدهما: دير عيد، وللآخر دير حنة، وهو موضع بظاهر الكوفة كثير البساتين والرياض، وفيه يقول أبو نواس: يادير حنة الخ، قال أبو سعيد السكري: رأيت الأكرح، وهو على سبعة فراسخ من الحيرة، وقد وهم فيه الأهرى فسماه الأكرح، بالخاء؛ وفيه يقول بكر بن خازم:

دَعِ الْبَسَاتِينَ مِنْ آسٍ وَتَفَاحِ وَإِقْصِدْ إِلَى الشَّيْخِ مِنْ ذَاتِ الْأَكْرِيحِ إِلَى الدَّسَاكِرِ فَالْدَيْرِ الْمَقَابِلِهَا لَدَى الْأَكْرِيحِ أُوْدَيْرِ ابْنِ وَضَاحِ

مَنْزَلٌ لَمْ أَزَلْ حِينًا أَلْزَمَهَا لَزُومَ غَايِ إِلَى اللَّدَاتِ رُوحِ أَهْ بِاخْتِصَارِ.

التَّهْلِيْبُ: الْكَرَجُ اسْمُ كَوْرٍ مَعْرُوفَةٍ.

• كرج • الأكرح (١): بيوت ومواضع تخرج إليها النصارى في بعض أعيادهم، وهو معروف؛ قال:

يَادِرُ حَتَّةَ مِنْ ذَاتِ الْأَكْرِيحِ مَنْ يَصْحُحُ عَنكَ فَإِنِّي لَسْتُ بِالصَّاحِي قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: أَحْسَبُ أَنَّ الْكَارِحَةَ وَالْكَارِحَةَ حَلَقُ الْإِنْسَانِ، أَوْ بَعْضُ مَا يَكُونُ فِي الْحَلَقِ مِنْهُ.

التَّهْلِيْبُ: الْكَرَاخَةُ وَالْكَارِخُ الرَّجُلُ الَّذِي يَسُوقُ الْمَاءَ إِلَى الْأَرْضِ، سَوَادِيَّةٌ وَالْكَارِخَةُ: الْحَلَقُ أَوْ شَيْءٌ مِنْهُ، وَقَدْ قِيلَتْ بِالْخَاءِ الْمُهْمَلَةِ.

• كرد • الكرذ: الطرد. والمكاردة: المطاردة. كردهم بكرذهم كردًا: ساقهم وطردهم ودفعهم؛ وخص بعضهم بالكرد سوق العدو في الحملة. وفي حديث عثمان،

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَمَّا أَرَادُوا الدُّخُولَ عَلَيْهِ لِقَتْلِهِ جَعَلَ الْمُغِيرَةَ بْنَ الْأَحْنَسِ يَحْمِلُ عَلَيْهِمْ وَيَكْرُدُّهُمْ بِسَيْفِهِ، أَيْ يَكْفُهُمْ وَيَطْرُدُّهُمْ. وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ وَذَكَرَ بَيْعَةَ الْعَقَبَةِ: كَانَ هَذَا الْمُتَكَلِّمُ كَرَّدَ الْقَوْمَ، قَالَ: لَا، وَاللَّهِ؛ أَيْ صَرَفَهُمْ عَنْ زَائِبِهِمْ وَرَدَّهُمْ عَنْهُ.

وَالْكَرْدُ: الْعُنُقُ؛ وَقِيلَ: الْكَرْدُ لَغَةٌ فِي الْفَرْدِ وَهُوَ مَجْتَمِعُ الرَّأْسِ عَلَى الْعُنُقِ، فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

فَطَارَ بِمَشْحُورِ الْحَلِيدَةِ صَارِمٍ فَطَقَّ مَا بَيْنَ الدُّوَابَةِ وَالْكَرْدِ وَقَالَ آخَرُ:

وَكَئْنَا إِذَا الْجَارُ صَعَرَ خَدَهُ ضَرَبْنَاهُ دُونَ الْأَنْثَيْنِ عَلَى الْكَرْدِ وَقَدْ رَوَى هَذَا الْبَيْتُ:

وَكَئْنَا إِذَا الْعَبْسِيُّ نَبَّ عَثُودَهُ ضَرَبْنَاهُ بَيْنَ الْأَنْثَيْنِ عَلَى الْكَرْدِ قَالَ ابْنُ بَرِّي: الْبَيْتُ لِلْفَرَزْدَقِ وَصَوَابُ

إِنْشَادِهِ: وَكَئْنَا إِذَا الْقَيْسِيُّ، بِالْقَافِ وَالْعَثُودُ: مَا اشْتَدَّ وَقْوَى مِنْ ذُكُورِ أَوْلَادِ الْمَعَزِ. وَبَيَّنَّهُ: صَوْنُهُ عِنْدَ الْهَاجِرِ. وَأَرَادَ بِالْأَنْثَيْنِ هُنَا: الْأُذُنَيْنِ. وَالْحَقِيقَةُ فِي الْكَرْدِ، أَنَّهُ أَصْلُ الْعُنُقِ. وَفِي حَدِيثٍ مَعَاذُ:

أَنَّهُ قَدِيمٌ عَلَى أَبِي مُوسَى بِالْيَمَنِ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ كَانَ يَهُودِيًّا فَاسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَقْعُدُ حَتَّى تُضْرِبُوا كَرْدَهُ، أَيْ عُنُقَهُ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو الْهَيْثَمِ:

يَارَبُّ بَدَلْ قُوَّتَهُ بِعُدُوهِ وَأَضْرِبْ بِحَدِّ السِّيفِ عَظْمَ كَرْدِهِ

وَأَنْشَدَ أَبُو الْهَيْثَمِ:

يَارَبُّ بَدَلْ قُوَّتَهُ بِعُدُوهِ وَأَضْرِبْ بِحَدِّ السِّيفِ عَظْمَ كَرْدِهِ

وَأَضْرِبْ بِحَدِّ السِّيفِ عَظْمَ كَرْدِهِ

التَهْدِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ : ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
 خَذَ بِقَرْدِيهِ وَكَرْدِيهِ وَكَرْدُو ، أَيْ بِقَفَاهُ .
 وَالْكَرْدُ : الدَّبْرَةُ ، فَارِسِيٌّ أَيْضًا ، وَالْجَمْعُ
 كَرْدٌ ، وَالْكَرْدَةُ كَالْكَرْدِ .
 وَالْكَرْدُ ، بِالضَّمِّ : جَبَلٌ مِنَ النَّاسِ
 مَعْرُوفٌ ، وَالْجَمْعُ أَكْرَادٌ ؛ وَأَنْشَدَ :
 لَعَمْرُكَ مَا كَرْدٌ مِنْ أِبْنَاءِ فَارِسٍ
 وَلَكِنَّهُ كَرْدٌ بَنُ عَمْرٍو بِنِ عَامِرٍ
 فَسَبَّهَهُمْ إِلَى الْيَمَنِ .

وَالْكَرْدِيَّةُ : الْقِطْعَةُ الْعَظِيمَةُ مِنَ الثَّمْرِ ،
 وَهِيَ أَيْضًا جِلَّةُ الثَّمْرِ (عَنِ السَّيْرَانِيِّ) ؛ قَالَ
 الشَّاعِرُ :
 أَفْلَحَ مَنْ كَانَتْ لَهُ كِرْدِيَّةٌ
 يَأْكُلُ مِنْهَا وَهُوَ ثَانِي جِينَةٍ
 وَأَنْشَدَ أَبُو الْهَيْثَمِ :
 قَدْ أَضْلَحَتْ قَدْرًا لَهَا بِأَطْرَهُ
 وَأَبْلَقَتْ كِرْدِيَّةً وَفِدْرَهُ
 مِنْ ثَمَرِهَا وَأَعْلَوْتُ بِسَحْرَهُ
 الْجَوْهَرِيُّ : وَالْكَرْدِيَّةُ ، بِالْكَسْرِ ،
 مَا يَبْقَى فِي أَسْفَلِ الْجِلَّةِ مِنْ جَانِبَيْهَا مِنَ
 الثَّمْرِ ، وَالْجَمْعُ الْكَرَادِيَّةُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :
 الْقَاعِدَاتُ فَلَا يَنْفَعُنْ ضَبْفِكُمْ
 وَالْأَحْيَاتُ بَقِيَّاتِ الْكَرَادِيَّةِ
 وَالْكَرْدُ : الْمَشَارَةُ مِنَ الْمَرَاعِ ،
 وَيَجْمَعُ كَرْدًا (١) .

• كَرْدَحٌ . الْأَضْمِيُّ : سَقَطَ مِنَ السَّطْحِ
 فَتَكَرَّدَحَ أَيْ تَلَسَّرَجَ .
 وَالْكَرْدَحَةُ : الْإِسْرَاعُ فِي الْعَدْوِ .
 وَالْكَرْدَحَةُ : مِنْ عَدْوِ الْقَصِيرِ الْمُتْقَارِبِ
 الْحَطْوِ الْمُجْتَهِدِ فِي عَدْوِهِ ؛ وَأَنْشَدَ :
 يَمُرُّ مَرَّ الرَّيْحِ لَا يُكَرْدِحُ
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ سَعْيٌ فِي نَطِّ ، وَقَدْ
 كَرَّدَحَ ، وَهِيَ الْكَرْدَحَاءُ . وَالْكَرْدَحَةُ : عَدْوٌ

(١) قوله « ويجمع كرداً » كذا بالأصل ، ولعله
 كروداً ، كما تقدم له ، وهو القياس ؛ ويحتمل أنه
 أراد أن يكون كمثل مفرداً وجمعاً .

الْقَصِيرِ يَقْرَمُطُ وَيُسْرِعُ ، وَكَذَلِكَ الْكَرْدَحَةُ
 وَالْكَرْمَحَةُ . يُقَالُ : كَرَّمْنَا فِي آثَارِ الْقَوْمِ :
 عَدَوْنَا عَدْوَ الْمُتَقَارِبِ .
 وَكَرَّدَمَ الْحَارَ وَكَرَّدَحَ إِذَا عَدَا عَلَى
 جَنْبِ وَاحِدٍ .
 وَالْمُكَرَّدَحُ : الْمُتَدَلِّلُ الْمُتَصَاغِرُ .
 وَالْكَرْدَاخُ : الْمُتْقَارِبُ الْمَشِيُّ . وَكَرْدَحَهُ :
 صَرَعَهُ . وَالْكَرَادِحُ : الْقَصِيرُ .
 وَكَرْدَاخٌ : مَوْضِعٌ .

• كَرْدَسٌ . الْكَرْدُوسُ : الْحَيْلُ الْعَظِيمَةُ ،
 وَقِيلَ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْحَيْلِ الْعَظِيمَةِ ؛
 وَالْكَرَادِيْسُ : الْفِرْقُ مِنْهُمْ . وَيُقَالُ : كَرَّدَسَ
 الْقَائِدُ حَيْلَهُ ، أَيْ جَعَلَهَا كَيْبَةً كَيْبَةً .
 وَالْكَرْدُوسُ : قِطْعَةٌ مِنَ الْحَيْلِ .
 وَالْكَرْدُوسُ : فِقْرَةٌ مِنْ فِقْرِ الْكَاهِلِ . وَكُلُّ
 عَظْمٍ تَامَ ضَحْمٌ فَهُوَ كَرْدُوسٌ ؛ وَكُلُّ عَظْمٍ
 كَثِيرِ اللَّحْمِ عَظَمَتْ نَحْضَتُهُ كَرْدُوسٌ ؛ وَمِنْهُ
 قَوْلُ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ ، فِي صِفَةِ
 النَّبِيِّ ﷺ : ضَحْمُ الْكَرَادِيْسِ . قَالَ
 أَبُو عُبَيْدَةَ وَغَيْرُهُ : الْكَرَادِيْسُ رُمُوسُ
 الْعِظَامِ ، وَاحِدُهَا كَرْدُوسٌ ، وَكُلُّ عَظْمَيْنِ
 التَّقْيَا فِي مَفْصِلٍ فَهُوَ كَرْدُوسٌ ، نَحْوُ الْمُنْكَبَيْنِ
 وَالرُّكْبَتَيْنِ وَالْوَرِكَيْنِ ؛ أَرَادَ أَنَّهُ ، ﷺ ،
 ضَحْمُ الْأَعْضَاءِ . وَالْكَرَادِيْسُ : كِتَابُ
 الْحَيْلِ ، وَاحِدُهَا كَرْدُوسٌ ، شَبَّهَتْ بِرُمُوسِ
 الْعِظَامِ الْكَثِيرَةِ . وَالْكَرَادِيْسُ : عِظَامُ مَحَالِ
 الْبَعِيرِ . وَالْكَرْدُوسَانُ : كِسْرَا الْفَخَذَيْنِ ،
 وَيَعْضُهُمْ يَجْعَلُ الْكَرْدُوسَ الْكِسْرَ الْأَعْلَى
 لِعَظْمِهِ ؛ وَقِيلَ : الْكَرَادِيْسُ رُمُوسُ
 الْأَنْفَاءِ ، وَهِيَ الْقَصَبُ ذَوَاتُ الْمُخِّ .
 وَكَرَادِيْسُ الْفَرَسِ : مَقَاصِلُهُ . وَالْكَرْدُوسَانُ :
 بَطْنَانٌ مِنَ الْعَرَبِ .
 وَالْكَرْدَسَةُ : الْوِثَاقُ . يُقَالُ : كَرَّدَسَهُ
 وَلَبَّجَ بِهِ الْأَرْضَ . ابْنُ الْكَلْبِيِّ : الْكَرْدُوسَانُ
 قَيْسٌ وَمُعَاوِيَةُ ابْنَا مَالِكِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكِ
 ابْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَيْمِمْ ، وَهِيَ فِي بَنِي قَيْمِمْ
 ابْنِ جَرِيرِ بْنِ دَارِمٍ .

وَرَجُلٌ مُكَرَّدَسٌ : شُدَّتْ يَدَاهُ وَرَجَلَاهُ
 وَصُرِعَ . التَّهْدِيبُ : وَرَجُلٌ مُكَرَّدَسٌ جُمِعَتْ
 يَدَاهُ وَرَجَلَاهُ فَشُدَّتْ ؛ وَأَنْشَدَ :
 وَحَاجِبٍ كَرَّدَسُهُ فِي الْحَبْلِ
 مِثًا غَلَامٌ كَانَ غَيْرَ وَعَلَى
 حَتَّى أَقْدَى مِثًا بِأَلْوِ جَبَلِ
 وَكَرَّدَسَ الرَّجُلُ : جُمِعَتْ يَدَاهُ
 وَرَجَلَاهُ ، وَحُكِيَ عَنِ الْمُفْضَلِ يُقَالُ :
 فَرَّدَسَهُ وَكَرَّدَسَهُ إِذَا أَوْقَفَهُ ؛ وَأَنْشَدَ لِأَمْرِئِ
 الْقَيْسِ :

فِيَاتَ عَلَى خَذِّ أَحْمَ وَمَنْكِبِ
 وَضِجَعْتُهُ مِثْلُ الْأَسِيرِ الْمُكَرَّدَسِ
 أَرَادَ مِثْلَ ضِجَعَةِ الْأَسِيرِ وَقَدْ تَكَرَّدَسَ .
 وَتَكَرَّدَسَ الْوَحْشِيُّ فِي وَجَارِهِ : تَجَمَّعَ
 وَتَقَبَّضَ . وَالتَّكَرَّدُسُ : التَّجَمُّعُ وَالتَّقَبُّضُ ؛
 قَالَ الْعَجَّاجُ :
 فَيَاتَ مُتَّصًا وَمَا تَكَرَّدَسَا

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : التَّكَرَّدُسُ أَنْ
 يَجْمَعُ بَيْنَ كَرَادِيْسِهِ مِنْ بَرِّهِ أَوْ جُوعٍ .
 وَكَرَّدَسَهُ إِذَا أَوْقَفَهُ وَجَمَعَ كَرَادِيْسَهُ . وَكَرَّدَسَهُ
 إِذَا صَرَعَهُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَمِيْعٍ الْخُدْرِيُّ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَجَوَازِ
 النَّاسِ عَلَى الصَّرَاطِ : فَمِنْهُمْ مُسَلِّمٌ
 وَمَخْدُوشٌ ، وَمِنْهُمْ مُكَرَّدَسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ؛
 أَرَادَ بِالْمُكَرَّدَسِ الْمَوْقُ الْمَلْقَى فِيهَا ، وَهُوَ
 الَّذِي جُمِعَتْ يَدَاهُ وَرَجَلَاهُ وَأُلْقِيَ إِلَى
 مَوْضِعٍ .

وَرَجُلٌ مُكَرَّدَسٌ : مُلْزَزُ الْخَلْقِ ؛ وَأَنْشَدَ
 لِهَيْبَانَ بْنِ قُحَافَةَ السَّعْدِيِّ :
 دِحْوَةٌ مُكَرَّدَسٌ بَلَنْدَحُ
 وَالتَّكَرَّدُسُ : الْإِنْفِيسُ وَاجْتِنَاعُ بَعْضِهِ
 إِلَى بَعْضٍ . وَالْكَرْدَسَةُ : مَشْيُ الْمُقْبِدِ .
 وَالدَّحْوَةُ : الْقَصِيرُ السَّمِينُ ، وَكَذَلِكَ
 الْبَلَنْدَحُ . النَّصْرُ : الْكَرَادِيْسُ دَابَّاتُ الظُّهْرِ .
 الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ أَخَذَهُ فَعَرَّدَسَهُ ثُمَّ كَرَّدَسَهُ ؛
 فَأَمَّا عَرَّدَسَهُ فَصَرَعَهُ ، وَأَمَّا كَرَّدَسَهُ فَأَوْقَفَهُ .
 وَالْكَرْدَسَةُ : الصَّرْعُ الْقَبِيحُ .

• كودم • الكُردَمُ والكُردُومُ : الرَّجُلُ القَصِيرُ الضَّخْمُ . وَالكَرْدَمَةُ : عَدُوُّ القَصِيرِ . وَكَرْدَمَ الحِجَارُ وَكَرْدَحَ إِذَا عَدَا عَلَى جَنبِ وَاحِدٍ . وَالكَرْدَمَةُ : الشَّدُّ المُنْتَاقِلُ ، وَقِيلَ : هُوَ دَوِينُ الكَرْدَحَةِ ، وَهِيَ الإسْرَاعُ . وَتَكَرَّدَمَ فِي مِشْيِهِ : عَدَا مِنْ قَرَعٍ . وَالكَرْدَمَةُ : عَدُوُّ البُغْلِ ، وَقِيلَ الإسْرَاعُ : الأَزْهَرِيُّ : الكَرْمَحَةُ وَالكَرْبَحَةُ فِي العَدْوِ دُونَ الكَرْدَمَةِ ، وَلَا يُكَرَّدَمُ إِلَّا الحِجَارُ والبُغْلُ . ابنُ الأَعْرَابِيِّ : الكَرْدَمُ الشُّجَاعُ ، وَأَنشَدَ : وَلَوْ رَأَى كَرْدَمًا لَكَرْدَمَا

أَي لَهَرَبَ . وَيُقَالُ : كَرْدَمْتُ القَوْمَ إِذَا جَمَعْتَهُمْ وَعَبَّأْتَهُمْ ، فَهُوَ مُكَرَّدَمُونَ ؛ قَالَ : إِذَا فَرَعُوا يَأْتِي إِلَى الرُّوْعِ مِنْهُمْ يَجْرُو الفَنَاءَ سَبْعُونَ أَلْفًا مُكَرَّدَمَا قَالَ : وَقَوْلُ ابنِ عَبَّابٍ يَسْعُونَ أَلْفًا مُكَرَّدَمَا ، أَي مُجْتَمِعًا .

وَكَرْدَمَ الرَّجُلُ إِذَا عَدَا فَاَمْتَمَ ، وَهِيَ الكَرْدَمَةُ . وَالْمُكَرَّدَمُ : التَّفَوُّرُ . وَالْمُكَرَّدَمُ أَيْضًا : المُنْتَدِلُ المَتَصَاعِرُ . وَقَالَ المَبْرَدُ : كَرْدَمَ ضَرْطًا ، وَأَنشَدَ :

وَلَوْ رَأَى كَرْدَمًا لَكَرْدَمَا (١)
كَرْدَمَةَ العَيْرِ أَحْسَنَ ضَيْغًا
وَكَرْدَمٌ : اسْمُ رَجُلٍ ؛ وَأَنشَدَ ابنُ بَرِيٍّ

لشاعرٍ :
وَلَمَّا رَأَيْنَا أَنَّهُ عَاتِمُ القَرِي
بِخَيْلٍ ذَكَرْنَا لَيْلَةَ الهَضْبِ كَرْدَمَا

• كودن • الكِرْدِينُ : الفَأْسُ العَظِيمَةُ ، لَهَا رَأْسٌ وَاحِدٌ ، وَهُوَ الكِرْدَنُ أَيْضًا . وَكِرْدِينٌ : لَقَبُ مُسَمِعِ بنِ عَبْدِ المَلِكِ . التَّهْدِيبُ : ابنُ الأَعْرَابِيِّ خَذَ بِقَرْدَيْهِ وَكَرْدَيْهِ وَكَرْدُو ، أَي يَقْفَاهُ . الأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ ضَرَبَ كَرْدَتَهُ أَي

(١) قوله : « ولو رأنا كردم لكردما » قال في التكملة : ابن دريد : تكردم عدا من فرغ ، وأنشد : لو رأهم كردم تكردما

عُنُقَهُ ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : ضَرَبَ قَرْدَتَهُ .

• كود • الكُورُ : الرُّجُوعُ . يُقَالُ : كَرَهُ وَكَرَّ بِنَفْسِهِ ، بِتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى . وَالكُورُ : مُصَدَّرٌ كَرَّ عَلَيْهِ يَكُرُّ كَرًّا وَكُرُورًا وَتَكَرَّرًا : عَطَفَ . وَكَرَّ عَنْهُ : رَجَعَ ، وَكَرَّ عَلَى العَدُوِّ يَكُرُّ ؛ وَرَجُلٌ كَرَّارٌ وَمِكْرٌ ، وَكَذَلِكَ الفَرَسُ . وَكَرَّرَ الشَّيْءَ وَكَرَّرَهُ : أَعَادَهُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى . وَالكَوْرَةُ : المَرْءَةُ ، وَالجَمْعُ الكَوْرَاتُ . وَيُقَالُ : كَرَّرْتُ عَلَيْهِ الحَدِيثَ وَكَرَّرْتُهُ إِذَا رَدَدْتَهُ عَلَيْهِ . وَكَرَّرْتُهُ عَنْ كَذَا كَرَّرْتُهُ إِذَا رَدَدْتَهُ . وَالكُورُ : الرُّجُوعُ عَلَى الشَّيْءِ ، وَمِنْهُ التَّكْرَارُ . ابنُ بُرْزُجٍ : التَّكْرَةُ بِمَعْنَى التَّكْرَارِ ، وَكَذَلِكَ التَّسْرَةُ وَالتَّضْرَةُ وَالتَّثْرَةُ . الجَوْهَرِيُّ : كَرَّرْتُ الشَّيْءَ تَكَرَّرًا وَتَكَرَّرًا ؛ قَالَ أبو سَعِيدٍ الضَّرِيرُ : قُلْتُ لِأَبِي عَمْرٍو : مَا بَيْنَ يَفْعَالٍ وَتَفَعَّلٍ ؟ فَقَالَ : يَفْعَالٌ اسْمٌ ، وَتَفَعَّلٌ ، بِالْفَتْحِ ، مُصَدَّرٌ .

وَتَكَرَّرَ الرَّجُلُ فِي أَمْرٍ أَيْ تَرَدَّدَ . وَالْمُكَرَّرُ مِنَ الحُرُوفِ : الرَّاءُ ، وَذَلِكَ لِأَنَّكَ إِذَا وَقَفْتَ عَلَيْهِ رَأَيْتَ طَرَفَ اللِّسَانِ يَتَغَيَّرُ بِمَا فِيهِ مِنَ التَّكْرِيرِ ، وَلِذَلِكَ احْتِسِبَ فِي الإِمَالَةِ بِحَرْفَيْنِ .

وَالكَوْرَةُ : النِّعْتُ وَتَجْدِيدُ الخَلْقِ بَعْدَ الفَنَاءِ .

وَكَرَّ المَرِيضُ يَكُرُّ كَرِيرًا : جَادَ بِنَفْسِهِ عِنْدَ المَوْتِ وَحَشْرَجَ ، فَإِذَا عَدَيْتَهُ قُلْتَ كَرَهُ يَكُرُّهُ إِذَا رَدَّهُ . وَالكَرِيرُ : الحَشْرَجَةُ ؛ وَقِيلَ : الحَشْرَجَةُ عِنْدَ المَوْتِ ؛ وَقِيلَ : الكَرِيرُ صَوْتُ فِي الصَّدْرِ مِثْلُ الحَشْرَجَةِ وَلَيْسَ بِهَا ؛ وَكَذَلِكَ هُوَ مِنَ الخَيْلِ فِي صُدُورِهَا ، كَرَّ يَكُرُّ ، بِالكَسْرِ ، كَرِيرًا مِثْلَ كَرِيرِ المُحْتَقِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ

يَكُرُّ كَرِيرَ البِكْرِ شَدَّ خَنَافَهُ
لِيَقْتَلِي وَالْمَرْءُ لَيْسَ بِقَاتِلٍ
وَالكَرِيرُ : صَوْتُ مِثْلُ صَوْتِ المُحْتَقِ
أَوْ المَجْهُودِ ؛ قَالَ الأَعْمَشِيُّ :

فَأَهْلَى الفِدَاءِ عَدَاةَ الثَّرَانِ
إِذَا كَانَ دَعْوَى الرَّجَالِ الكَرِيرِ
وَالكَرِيرُ : بُحَّةٌ تَعْتَرِي مِنَ العُبَارِ . وَفِي الحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ، ﷺ ، وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ، تَصَيَّفُوا أبا الهَيْثَمِ ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ : مَا عِنْدَكَ ؟ قَالَتْ : شَعِيرٌ ، قَالَ : فَكَرِكِرِي ، أَيِ اطْحَنِي .
وَالكَرْكِرَةُ : صَوْتُ يَرُدُّهُ الإِنْسَانُ فِي جَوْفِهِ .

وَالكُرُّ : قَيْدٌ مِنْ لَيْفٍ أَوْ خُوصٍ . وَالكُرُّ ، بِالْفَتْحِ : الحَبْلُ الَّذِي يُصْعَدُ بِهِ عَلَى النَّخْلِ ، وَجَمْعُهُ كُرُورٌ ؛ وَقَالَ أَبُو عَيْبَةَ : لِاسْمِي بِذَلِكَ غَيْرُهُ مِنَ الحِيَالِ ؛ قَالَ الأَزْهَرِيُّ : وَهَكَذَا سَمِعَ مِنَ العَرَبِ فِي الكُرِّ ، وَيُسَوَّى مِنْ حَرِّ اللَّيْفِ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

كَالكَرِّ لَا سَخَتْ وَلَا فِيهِ لَوِي (٢)
وَقَدْ جَعَلَ العَجَّاجُ الكُرَّ حَبْلًا تُقَادُ بِهِ السُّفُنُ فِي المَاءِ ، فَقَالَ :

جَدَبَ الصَّرَارِيِّينَ بِالكُرُورِ
وَالصَّرَارِيُّ : المَلَّاحُ ؛ وَقِيلَ : الكُرُّ الحَبْلُ العَلِيظُ . أَبُو عَيْبَةَ : الكُرُّ مِنَ اللَّيْفِ وَمِنْ قِشْرِ العَرَاجِينِ وَمِنْ العَسِيبِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ حَبْلُ السَّفِينَةِ ، وَقَالَ نَعْلَبٌ : هُوَ الحَبْلُ ، فَعَمَّ بِهِ . وَالكُرُّ : حَبْلُ شِرَاعِ السَّفِينَةِ ؛ وَجَمْعُهُ كُرُورٌ ؛ وَأَنشَدَ يَتَّى العَجَّاجُ :

جَدَبَ الصَّرَارِيِّينَ بِالكُرُورِ
وَالكِرَارَانُ : مَا تَحْتَ المِيرَاكَةِ مِنَ الرَّحْلِ ؛ وَأَنشَدَ :

وَقَفْتُ فِيهَا ذَاتَ وَجُوٍّ سَاهِمٍ
سَجْحَاءَ ذَاتَ مَخْرَمٍ جِرَاصِمٍ
تُثْبِي الكِرَارَيْنِ بِصَلْبِ زَاهِمٍ
وَالكُرُّ : مَا صَمَّ ظَلْفَتَي الرَّحْلِ وَجَمَعَ

(٢) قوله : « سخت » بالسين المهملة تحريف صوابه « شخت » بالشين المعجمة كما في التهذيب . وفي مادة « لوى » من اللسان نبه على هذا التحريف . [عبد الله]

بَيْتِهَا ، وَهُوَ الْأَدِيمُ الَّذِي تَنْخُلُ فِيهِ الظَّلْمَاتُ مِنَ الرَّحْلِ ، وَالْجَمْعُ أَكْرَارٌ ، وَالْبِدَادَانُ فِي الْقَتَبِ بِمَنْزِلَةِ الْكُرِّ فِي الرَّحْلِ ، غَيْرَ أَنَّ الْبِدَادَيْنِ لَا يَطْهَرَانِ مِنْ قُدَامِ الظَّلْفَةِ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَالصَّوَابُ فِي أَكْرَارِ الرَّحْلِ هَذَا ، لَا مَا قَالَهُ فِي الْكِرَارَيْنِ مَا مَاتَتْ الرَّحْلُ .
 وَالْكَرَاتَانُ : الْفَرَتَانِ ، وَهِيَ الْعُدَاةُ وَالْعَشَى ؛ لَقَدْ حَكَاهَا بِعُقُوبُ .
 وَالْكَرُّ وَالْكُرُّ : مِنْ أَسْمَاءِ الْأَبَارِ ، مُدَكَّرٌ ، وَقِيلَ : هُوَ الْحِسِيُّ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْمَوْضِعُ يُجْمَعُ فِيهِ الْمَاءُ الْأَجْنُ لِيَصْفَوْ ، وَالْجَمْعُ كِرَارٌ ؛ قَالَ كَثِيرٌ :
 أَحْيَاكَ مَا دَامَتْ يَنْجِدُ . وَشِجَّةٌ وَمَا تَبَتَّ أُبْلَى بِهِ وَتَعَارُ وَمَادَامَ عَيْثُ . مِنْ تِهَامَةَ طَيْبٌ بِهِ قَلْبٌ عَادِيَةٌ وَكَرَارٌ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : هَذَا الْعَجْزُ أوردَهُ الْجَوْهَرِيُّ : بِهَا قَلْبٌ عَادِيَةٌ ، وَالصَّوَابُ : بِهِ قَلْبٌ عَادِيَةٌ . وَالْقَلْبُ : جَمْعُ قَلِيْبٍ وَهُوَ الْبَيْتُ . وَالْعَادِيَةُ : الْقَدِيْمَةُ ، مَنْشُوءَةٌ إِلَى عَادٍ . وَالْوَشِيْجَةُ : عِرْقُ الشَّجَرَةِ . وَأُبْلَى وَتَعَارُ : جَبَلَانِ .
 وَالْكَرُّ : مِكْيَالٌ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ ؛ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ : إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ كَرًّا لَمْ يَحْمِلْ نَجَسًا ، وَفِي رِوَايَةٍ : إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَدْرَ كَرٍّ لَمْ يَحْمِلِ الْقَدْرَ ، وَالْكَرُّ : سِتَّةُ أَوقَارٍ حِجَارٍ ، وَهُوَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِرَاقِ سِتُّونَ قَفِيْزًا . وَيُقَالُ لِلْحِسِيِّ : كَرٌّ أَيْضًا ؛ وَالْكَرُّ : وَاحِدٌ أَكْرَارِ الطَّعَامِ ؛ ابْنُ سِيْدَةَ : يَكُونُ بِالْمِصْرِيِّ أَرْبَعِينَ إِردَبًا ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : الْكَرُّ سِتُّونَ قَفِيْزًا ، وَالْقَفِيْزُ ثَانِيَةُ مَكَائِكَ ، وَالْمَكْوَكُ صَاعٌ وَنِصْفٌ ، وَهُوَ ثَلَاثُ كَيْلَجَاتٍ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْكَرُّ مِنْ هَذَا الْحِسَابِ اثْنَا عَشَرَ وَسَقًا ، كُلُّ وَسْقٍ سِتُّونَ صَاعًا .
 وَالْكَرُّ أَيْضًا : الْكِسَاءُ . وَالْكَرُّ : نَهْرٌ . وَالْكَرَّةُ : الْبَعْرُ ، وَقِيلَ : الْكَرَّةُ سِرْقِيْنٌ وَثَرَابٌ يَدُقُّ ثُمَّ تُجْلَى بِهِ الدَّرُوعُ ، وَفِي

الصَّحَاحِ : الْكَرَّةُ الْبَعْرُ الْعَقِيْنُ تُجْلَى بِهِ الدَّرُوعُ ؛ وَقَالَ النَّابِغَةُ يَصِفُ دَرُوعًا :
 عَلِيْنَ يَكْدِيوِيْنَ وَأَشْعِرْنَ كَرَّةً فَهِنَّ إِضَاءَ صَافِيَاتُ الْغَلَالِ فِي وَفِي التَّهْلِيْبِ : وَأَبْطِنَ كَرَّةً فَهِنَّ وَضَاءَ .
 الْجَوْهَرِيُّ : وَكَرَارٌ ، مِثْلُ قَطَامٍ : خِرَزَةٌ يُوَحِّدُ بِهَا نِسَاءَ الْأَعْرَابِ . ابْنُ سِيْدَةَ : وَالْكَرَارُ خِرَزَةٌ يُوَحِّدُ بِهَا النِّسَاءَ الرَّجَالَ (عَنِ اللَّحْيَانِي) ، قَالَ : وَقَالَ الْكِسَائِيُّ تَقُولُ السَّاحِرَةُ : يَا كِرَارِ كُرَيْبِ ، يَا هَمْرَةَ أَهْمِرِيْبِ ، إِنْ أَقْبَلَ فَسَّرِيْبِ ، وَإِنْ أَدْبَرَ فَضَّرِيْبِ .
 وَالْكَرْكِرَةُ : تَضْرِيْبُ الرِّيحِ السَّحَابِ إِذَا جَمَعَتْهُ بَعْدَ تَفَرُّقٍ ؛ وَأَنْشَدَ :
 تُكْرِكِرُهُ الْجَنَائِبُ فِي السَّدَاوِ وَفِي الصَّحَاحِ : بَاتَتْ تُكْرِكِرُهُ الْجَنُوبُ ، وَأَصْلُهُ تُكْرِرُهُ ، مِنَ التَّكْرِيْرِ ، وَكَرْكِرْتُهُ : لَمْ تَدْعُهُ يَمْنَى ؛ قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ :
 تُكْرِكِرُهُ نَجْدِيَّةٌ وَتَسْمُوهُ مُسْتَسْفِفَةٌ فَوْقَ الثَّرَابِ مَعُوجٌ وَتُكْرِكِرُ هُوَ : تَرْدَى فِي الْهَوَاءِ . وَتُكْرِكِرُ الْمَاءُ : تَرَاجَعَ فِي مَسِيْلِهِ . وَالْكَرْكِرُ : وَاحِدٌ بَعِيدُ الْقَمَرِ يَتَكَرَّرُ فِيهِ الْمَاءُ . وَكَرْكِرُهُ : حَبَسَهُ . وَكَرْكِرُهُ عَنِ الشَّيْءِ : دَفَعَهُ وَرَدَّهُ وَحَبَسَهُ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : لَمَّا قَدِمَ الشَّامَ ، وَكَانَ بِهَا الطَّاعُونَ ، تَكَرَّرَ عَنِ ذَلِكَ ، أَيْ رَجَعَ ، مِنْ كَرْكِرْتُهُ عَنِّي إِذَا دَفَعْتَهُ وَرَدَدْتَهُ . وَفِي حَدِيثِ كِنَانَةَ : تَكَرَّرَ النَّاسُ عَنْهُ .
 وَالْكَرْكِرَةُ : ضَرْبٌ مِنَ الصَّحْجِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَشْتَدَّ الصَّحْجُ . وَفُلَانٌ يُكْرِكِرُ فِي صَوْتِهِ : كَيْفِيَّتُهُ . أَبُو عَمْرٍو : الْكَرْكِرَةُ صَوْتُ يَرُدُّهُ الْإِنْسَانُ فِي جَوْفِهِ .
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كَرَكِرَ فِي الصَّحْجِ كَرْكِرَةً إِذَا اغْرَبَ ، وَكَرَكِرَ الرَّحَى كَرْكِرَةً إِذَا أَدَارَهَا . الْفَرَّاءُ : عَكَكْتُهُ أَعَكْتُ وَكَرْكِرْتُهُ مِثْلُهُ . شَمِيرٌ : الْكَرْكِرَةُ مِنَ الْإِدَارَةِ وَالتَّرْيِيدِ . وَكَرَكِرَ بِالْجَاجِيَّةِ : صَاحَ بِهَا . وَالْكَرْكِرَةُ :

اللَّبَنِ الْعَلِيْظُ (عَنِ كُرَاع) .
 وَالْكَرْكِرَةُ : رَحَى زَوْرِ الْبَعِيْرِ وَالثَّاقَةِ ، وَهِيَ إِحْدَى الثَّقِيْنَاتِ الْحَمْسِ ، وَقِيلَ : هُوَ الصَّدْرُ مِنْ كُلِّ ذِي خُفٍّ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَلَمْ تَرَوْا إِلَى الْبَعِيْرِ يَكُونُ بِكَرْكِرَتِهِ نَكْتَةً مِنْ جَرَبٍ ؟ هِيَ بِالْكَسْرِ زَوْرُ الْبَعِيْرِ الَّذِي إِذَا بَرَكَ أَصَابَ الْأَرْضَ ، وَهِيَ نَاتِيَةٌ عَنْ جَسْمِهِ كَالْفَرَصَةِ ، وَجَمْعُهَا كَرَاكِرٌ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : مَا أَجْهَلُ عَنْ كَرَاكِرٍ وَأَسْمِيَةٍ ؛ يُرِيدُ إِحْضَارَهَا لِلْأَكْلِ ، فَإِنَّهَا مِنْ أَطْيَبِ مَا يُؤْكَلُ مِنَ الْأَوَّلِ ؛ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ : عَطَاؤُكُمْ لِلضَّرَائِبِ رِقَابِكُمْ وَنَدَعَى إِذَا مَا كَانَ حَزُّ الْكَرَاكِرِ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ أَنْ يَكُونَ بِالْبَعِيْرِ دَاءٌ فَلَا يَسْتَوِي إِذَا بَرَكَ ، فَيَسْلُ مِنَ الْكَرْكِرَةِ عِرْقٌ ثُمَّ يَكْوِي ؛ يُرِيدُ : إِنَّمَا تَدْعُونَا إِذَا بَلَغَ مِنْكُمْ الْجُهْدُ ، لِيُعْلِمَنَا بِالْحَرْبِ ، وَعِنْدَ الْعَطَاءِ وَالنَّدَعَى غَيْرُنَا .
 وَكَرَكِرَ الضَّاحِكُ : شَبَّهَ بِكَرْكِرَةِ الْبَعِيْرِ إِذَا رَدَّدَ صَوْتَهُ . وَالْكَرْكِرَةُ فِي الصَّحْجِ مِثْلُ الْفَرْقَرَةِ . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ : مَنْ ضَحِكَ حَتَّى يُكْرِكِرَ فِي الصَّلَاةِ فَلْيُعِدِ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ ؛ الْكَرْكِرَةُ شِبْهُ الْقَهْقَهَةِ ، فَوْقَ الْفَرْقَرَةِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَلَعَلَّ الْكِفَافَ مِثْلَهُ مِنَ الْقَافِ لِقُرْبِ الْمَخْرَجِ . وَالْكَرْكِرَةُ : مِنَ الْإِدَارَةِ وَالتَّرْيِيدِ ، وَهُوَ مِنْ كَرٍّ وَكَرَكِرَ . قَالَ : وَكَرْكِرَةُ الرَّحَى تَرْدَاؤُهَا .
 وَالْحَجُّ عَلَى أَعْرَابِيٍّ بِالسُّوَالِ فَقَالَ : لَا تُكْرِكِرُونِي ؛ أَرَادَ لَا تُرْدِدُونَا عَلَى السُّوَالِ فَاعْلَطَ . وَرَوَى عَبْدُ الْعَزِيْزِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ قَالَ : كُنَّا نَفْرَحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَكَانَتْ عَجُوزُنَا تَبْعَثُ إِلَى بَضَاعَةَ فَتَأْخُذُ مِنْ أَصُولِ السَّلْقِ ، فَطَرَحَهُ فِي قَدْرِ ، وَتُكْرِكِرُ حَبَاتٍ مِنْ شَعِيرٍ ، فَكُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا أَنْصَرَفْنَا إِلَيْهَا فَتَقْدِمُهُ إِلَيْنَا ، فَتَفْرَحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِهِ ؛ قَالَ الْفَقْعِيْبِيُّ : تُكْرِكِرُ ، أَيْ تَطْحَنُ ، وَسُمِّيَتْ كَرْكِرَةً لِتَرْيِيدِ الرَّحَى عَلَى الطَّحْنِ ؛ قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ :

إذا كَرَّكَهُ رِيَّاحُ الْجَوِّ
 بِبِ الْقَحِّ مِنْهَا عِجَابًا حِيَالًا
 وَالْكَرَّكَرُ: وَعَاءٌ قَصِيبِ الْبُيْرِ وَالْتِيَسِ
 وَالْقَوْرِ.
 وَالْكَرَاكِرُ: كَرَاوِسُ الْخَيْلِ، وَأَنْشَدَ:
 نَحْنُ بِأَرْضِ الشَّرْقِ فِينَا كَرَاكِرُ
 وَخَيْلٌ جِيَادٌ مَا نَجِفُ لَبُودَهَا
 وَالْكَرَاكِرُ: الْجَمَاعَاتُ، وَاحِدُهَا كِرَاكِرَةٌ.
 الْجَوْهَرِيُّ: الْكِرَاكِرَةُ الْجَمَاعَةُ مِنَ
 النَّاسِ.
 وَالْمَكْرُ، بِالْفَتْحِ: مَوْضِعُ الْحَرْبِ.
 وَفَرَسٌ مِكْرٌ مِقْرٌ إِذَا كَانَ مُؤَدَّبًا طَبِيعًا خَفِيفًا،
 إِذَا كُرَّ كَرًّا، وَإِذَا أَرَادَ رَاكِبُهُ الْفِرَارَ عَلَيْهِ قَرَّ
 بِهِ. الْجَوْهَرِيُّ: وَفَرَسٌ مِكْرٌ يَصْلُحُ لِلْكَرِّ
 وَالْحَمَلَةَ.
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: كَرَّكَرَ إِذَا انْهَزَمَ،
 وَرَكَّرَكَ إِذَا جَبَنَ. وَفِي حَدِيثِ سَهْلِ
 ابْنِ عَمْرٍو حِينَ اسْتَهْدَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، مَاءٌ
 زَمَزَمَ: فَاسْتَعَانَتْ امْرَأَتُهُ بِأَيْلَةٍ، فَفَرَمَتْهَا
 مَرَادَتَيْنِ وَجَمَلَتَاهُمَا فِي كَرَّيْنِ غَوِطَيْنِ. قَالَ
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْكُرَّجِنْسُ مِنَ الثِّيَابِ الْغِلَاطِ،
 قَالَ: قَالَهُ أَبُو مُوسَى.
 وَأَبُو مَالِكٍ عَمْرُو بْنُ كِرَاكِرَةَ: رَجُلٌ مِنْ
 عُلَمَاءِ اللَّغَةِ.

قُلْتَ هَذَا سَعِيدٌ، فَلَوْ نَكَّرْتَ كُرَّزًا صَارَ سَعِيدٌ
 نَكْرَةً، لِأَنَّ الْمُضَافَ إِنَّمَا يَكُونُ نَكْرَةً وَمَعْرُفَةً
 بِالْمُضَافِ إِلَيْهِ، فَصَيَّرُ كُرَّزٌ هَهُنَا كَأَنَّهُ كَانَ
 مَعْرُفَةً قَبْلَ ذَلِكَ ثُمَّ أُضِيفَ إِلَيْهِ.
 وَالْكَرَّازُ: الْكَبْشُ الَّذِي يَضَعُ عَلَيْهِ
 الرَّاحِي كُرَّزَهُ، فَيَحْمِلُهُ وَيَكُونُ أَمَامَ الْقَوْمِ،
 وَلَا يَكُونُ إِلَّا أَجَمًّا، لِأَنَّ الْأَقْرَنَ يَشْتَعِلُ
 بِالطَّلَاحِ، قَالَ:
 يَأَلِّتُ أَنَّى وَسَيِّعًا فِي الْعَنَمِ
 وَالْخُرْجُ مِنْهَا فَوْقَ كَرَّازِ أَجَمِّ
 وَكَارَزَ إِلَى بَقْعَةٍ مِنْ إِخْوَانٍ وَمَالٍ وَعَيْتَى:
 مَالٌ. أَبُو زَيْدٍ: إِنَّهُ لِيَعَاجِزُ إِلَى بَقْعَةٍ مُعَاجِزَةٌ
 وَيُكَارِزُ إِلَى بَقْعَةٍ مُكَارِزَةٌ: إِذَا مَالَ إِلَيْهِ، قَالَ
 الشَّمَّاحُ:
 فَلَمَّا رَأَيْنَ الْهَالَ قَدْ حَالَ دُونَهُ
 ذَعَفَ لَدَى جَنْبِ الشَّرِيعَةِ كَارِزُ
 قِيلَ: كَارِزٌ بِمَعْنَى الْمُسْتَحْفَى. يُقَالُ: كَرَّزَ
 يَكْرُزُ كَرَّزًا، فَهُوَ كَارِزٌ، إِذَا اسْتَحْفَى فِي
 خَمَرٍ أَوْ غَارٍ، وَالْمُكَارِزَةُ مِنْهُ. وَيُقَالُ:
 كَارَزْتُ عَنْ فُلَانٍ إِذَا قَرَزْتُ مِنْهُ وَعَاجِزْتُهُ.
 وَكَارَزَ فِي الْمَكَانِ: اخْتَبَأَ فِيهِ. وَكَارَزَ إِلَيْهِ:
 بَادَرَ. وَكَارَزَ الْقَوْمَ إِذَا تَرَكَوْا شَيْئًا وَأَخَذُوا
 غَيْرَهُ.
 وَالْكَرِيصُ وَالْكَرِيزُ: الْأَقْطَبُ.
 وَالْكَرَّزُ وَالْكَرَّزِيُّ: الْعَيْسِيُّ اللَّيِّمُ، وَهُوَ
 دَخِيلٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ، تُسَمِّيهِ الْفَرَسُ كَرَّزِيًّا،
 وَأَنْشَدَ لِرُؤْيَةَ:
 أَوْ كُرَّزٌ يَمْشِي بَطِينِ الْكُرَّزِ
 وَالْكَرَّزُ: الْمُدْرَبُ الْمُجْرَبُ، وَهُوَ
 فَارِسِيٌّ. وَالْكَرَّزُ: اللَّيِّمُ. وَالْكَرَّزُ:
 النَّجِيبُ. وَالْكَرَّزُ: الرَّجُلُ الْحَادِثُ، كِلَاهُمَا
 دَخِيلٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ. وَالْكَرَّزُ: الْبَابِيُّ يَشُدُّ
 لِيَسْقَطَ رِيَشُهُ، قَالَ:
 لَمَّا رَأَيْتِي رَاضِيًا بِالْإِهَادِ
 كَالْكَرَّزِ الْمُرْبُوطِ بَيْنَ الْأَوْتَادِ
 قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: شَبَّهَهُ بِالرَّجُلِ الْحَادِثِ، وَهُوَ
 بِالْفَارِسِيَّةِ كَرُّو قَعْرَبٌ.
 وَكَرَّزَ الْبَابِيُّ إِذَا سَقَطَ رِيَشُهُ.

أَبُو حَاتِمٍ: الْكَرَّزُ الْبَابِيُّ فِي سِتِّهِ الْكَاثِبَةِ،
 وَقِيلَ: الْكَرَّزُ مِنَ الطَّيْرِ الَّذِي قَدْ أَتَى عَلَيْهِ
 حَوْلٌ، وَقَدْ كُرَّزَ، قَالَ رُؤْبَةُ:
 رَأَيْتُهُ سَمَا رَأَيْتُ النَّسْرَا
 كُرَّزٌ يُلْفَى قَادِمَاتِ زُعْرَا
 وَكَرَّزَ الرَّجُلُ صَفْرَهُ إِذَا خَاطَ عَيْنَيْهِ
 وَأَطْعَمَهُ حَتَّى يَبْدَلَ. ابْنُ الْأَثَرِيِّ: هُوَ
 كُرَّزٌ، أَيْ دَاوُ خَيْثُ مُخْتَالٌ، شَبَّهَ بِالْبَابِيِّ
 فِي خَيْثِهِ وَاخْتِيَالِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ تُسَمِّي
 الْبَابِيَّ كُرَّزًا، قَالَ: وَالطَّائِرُ يُكْرَّزُ، وَهُوَ
 دَخِيلٌ لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ.
 وَالْكَرَّازُ^(١): الْفَارُورَةُ. قَالَ
 ابْنُ دُرَيْدٍ: لَا أَذْرِي أَعْرَبِيٌّ أَمْ عَجَبِيٌّ،
 غَيْرَ أَنَّهُمْ قَدْ تَكَلَّمُوا بِهَا، وَالْجَمْعُ كُرَّازَانُ.
 وَكَرَّزٌ وَكَرَّزٌ وَكَارِزٌ وَمُكَرَّزٌ وَكَرَّزٌ وَكَرَبِزٌ
 وَكَرَّازٌ: أَسْمَاءٌ.
 وَكَرَّازٌ: فَرَسٌ حُصَيْنِ بْنِ عَلْقَمَةَ.
 * كَرَزِمٌ: رَجُلٌ مُكَرَّزِمٌ: فَصِيرٌ مُجْتَمِعٌ. قَالَ
 ابْنُ بَرِّي: الْكَرَّزِمُ الْقَصِيرُ الْأَنْفِيُّ، قَالَ خَلِيدُ
 الْبَشْكِرِيُّ:
 فَيْلَكَ لَا تُشْبِهُ أُخْرَى صَلَفَهَا
 صَهْصَلِقُ الصَّوْتِ دَرُوجًا كَرَّزِمَا
 وَالْكَرَّزِمُ: فَاسٌ مَقْلُوتَةٌ الْحَدَّ، وَقِيلَ:
 الَّتِي لَهَا حَدٌّ كَالْكَرَّزِمِ، وَهِيَ الْكَرَّزِيمُ أَيْضًا
 (عَنْ أَبِي حَيَّفَةَ)، وَأَنْشَدَ:
 مَاذَا يَرِيكَ مِنْ خَلٍّ عَلَقْتُ بِهِ؟
 إِنَّ الدُّهُورَ عَلَيْنَا ذَاتُ كَرَّزِيمِ^(٢)
 أَيْ تَنَحَّنَا بِالنَّوَابِغِ وَالْهُمُومِ كَمَا يُنَحَّتُ
 الْحَشَبُ بِهَلْدُو الْقُدُومِ، وَالْجَمْعُ الْكَرَّازِمُ،
 وَقِيلَ: هُوَ الْكَرَّزَانُ، وَقَالَ جَرِيرٌ فِي الْكَرَّازِمِ
 الْفُؤُوسِ يَهْجُو الْفَرَّزْدَقَ:
 عَنِيفٌ يَهْجُو السِّيفِ قَيْنٌ مُجَاشِعٌ
 رَفِيقٌ بِأَخْرَاتِ الْفُؤُوسِ الْكَرَّازِمِ
 (١) قوله: «والكرزاز» هو كثراب ورمان،
 كما في القاموس.
 (٢) قوله: «من خل» في التكلة والأزهري:
 من خل، أي بالكسر أيضاً، وهو الصديق.

وَأَشَدُّ الْجَوْهَرِيُّ لِجَبْرِ:

وَأَوْرَثَكَ الْقَيْنُ الْعَلَاءَ وَمِرْجَلًا

وَتَقْوِيمَ إِصْلَاحِ الْفُؤُوسِ الْكَرَازِمِ (١)

وَالْكَرْزِمُ وَالْكَرْزَنُ: الْفَأْسُ. وَالْكَرْزِمُ:

الشَّدَّةُ مِنْ شِدَائِدِ الدَّهْرِ، وَهِيَ الْكَرَازِمُ عَلَى

الْقِيَاسِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ:

إِنَّ الدُّهُورَ عَلَيْنَا ذَاتُ كَرْزِيمٍ

أَرَادَ بِهِ الشَّدَّةَ، فَكَرَازِيمُ إِذَا جَمَعَ عَلَى

الْقِيَاسِ.

وَالْكَرْزِمَةُ: أَكْلُ يَصِفُ النَّهَارَ. قَالَ

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: لَمْ أَسْمَعْهُ لِغَيْرِ اللَّيْلِ.

وَكَرْزِمٌ: اسْمٌ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:

وَسَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ لِلرَّجُلِ الْقَصِيرِ كَرْزِمٌ،

يُصَغَّرُ كَرْزِمًا. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْكَرْزِمُ

الْكَثِيرُ (٢) الْأَكْلُ.

• كوزن • الْجَوْهَرِيُّ: الْكَرْزَنُ وَالْكَرْزِينُ،

بِالْكَسْرِ، فَأَسْ مِثْلُ الْكَرْزِمِ وَالْكَرْزِيمِ (عَنْ

الْفَرَّاهِ). فِي حَدِيثٍ أُمَّ سَلَمَةَ: مَا صَدَقْتُ

بِعَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى سَمِعْتُ

وَقَعَ الْكَرَازِينَ. ابْنُ سِيدَةَ: الْكَرْزَنُ

وَالْكَرْزَنُ وَالْكَرْزِينُ الْفَأْسُ لَهَا رَأْسٌ وَاحِدٌ،

وَقِيلَ: الْكَرْزِينُ نَحْوُ الْبَطْرِقَةِ، وَقَالَ

أَبُو حَنِيْفَةَ: الْكَرْزَنُ، يَفْتَحُ الْكَافَ وَالرَّايَ

جَمْعًا، الْفَأْسُ لَهَا حَدٌّ. قَالَ: وَأَحْسِبُنِي

قَدْ سَمِعْتُ الْكَرْزَنَ، يَكْسِرُ الْكَافَ وَفَتْحَ

الرَّايَ. فِي الْحَدِيثِ عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَأَخَذَ الْكَرْزِينَ يَخْفِرُ فِي حَجَرٍ إِذْ

ضَحِكَ، فَسُئِلَ: مَا أَضْحَكَكَ؟ فَقَالَ:

مِنْ نَاسٍ يُوْتَى بِهِمْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ فِي

الْكُبُولِ يُسَاقُونَ إِلَى الْجَنَّةِ وَهُمْ كَارِهُونَ؛

(١) قوله: «وتقوم إصلاح الفؤوس» كذا

بالأصل، والذي في ديوان جرير وفي الصحاح

للجوهرى: وإصلاح أخراحت الفؤوس.

(٢) قوله: «الكرزم الكثير الخ» هكذا ضبط

في التكملة والتهديب وضبطه المجد بالضم.

قَالَ الشَّاعِرُ:

فَقَدْ جَعَلْتَ أَكْبَادَنَا تَحْتَوِيكُمْ

كَمَا تَحْتَوِي سَوْقَ الْعِضَاءِ الْكَرَازِنَا

قَالَ أَبُو عَمْرٍو: إِذَا كَانَ لَهَا حَدٌّ وَاحِدٌ فَهِيَ

فَأْسٌ، وَكَرْزَنٌ وَكَرْزِينٌ، وَالْجَمْعُ كَرَازِينُ

وَكَرَازِنُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: الْكَرَازِنُ مَا تَحْتَ

مِيرَاةِ الرَّحْلِ، وَأَشَدُّ:

وَقَفْتُ فِيهِ ذَاتَ وَجْهِ سَاهِمٍ

تُنْبِي الْكَرَازِينَ بِصُلْبِ زَاهِمٍ

• كوس • تَكْرَسَ الشَّيْءُ وَتَكَرَّسَ: تَرَاكَمَ

وَتَلَازَبَ. وَتَكَرَّسَ أَسُّ الْبِنَاءِ صَلَبٌ وَأَشَدُّ.

وَالْكَرْسُ: الصَّارُوجُ. وَالْكَرْسُ، بِالْكَسْرِ:

أَبْوَالُ الْأَيْلِ وَالنَّعْمِ وَأَبْعَارُهَا يَتَلَبَّدُ بَعْضُهَا

عَلَى بَعْضٍ فِي الدَّارِ، وَالذَّمَّنُ مَا سَوَّدُوا مِنْ

آثَارِ الْبَعْرِ وَغَيْرِهِ. وَيُقَالُ: أَكْرَسْتَ الدَّارَ.

وَالْكَرْسُ: كِرْسُ الْبِنَاءِ، وَكِرْسُ الْحَوْضِ:

حَيْثُ تَقِفُ النَّعْمُ فَيَتَلَبَّدُ، وَكَذَلِكَ كِرْسُ

الذَّمَّةِ إِذَا تَلَبَّدَتْ فَلَزِقَتْ بِالْأَرْضِ. وَرَسَمُ

مُكْرَسٌ، بِتَخْفِيفِ الرَّاءِ، وَمُكْرَسٌ:

كِرْسٌ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ:

بِصَاحٍ هَلْ تَعْرِفُ رَسْمًا مُكْرَسًا؟

قَالَ: نَعَمْ أَعْرِفُهُ وَأَبْلَسَا

وَأَنْحَلَيْتُ عَيْنَاهُ مِنْ فَرْطِ الْأَسَى

قَالَ: وَالْمُكْرَسُ الَّذِي قَدْ بَعَرَتْ فِيهِ الْأَيْلُ

وَبَوَّلَتْ، فَكَرِبَ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ

الْكِرَاسَةُ.

وَأَكْرَسَ الْمَكَانَ: صَارَ فِيهِ كِرْسٌ؛ قَالَ

أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَدَلِيُّ:

فِي عَطْرِ أَكْرَسَ مِنْ أَضْرَامِهَا

أَبُو عَمْرٍو: الْأَكَارِسُ الْأَضْرَامُ مِنْ

النَّاسِ، وَاحِدُهَا كِرْسٌ، وَأَكْرَسُ نُمٌّ

أَكَارِسُ. وَالْكَرْسُ: الطِّينُ الْمَتَلَبَّدُ،

وَالْجَمْعُ أَكْرَاسٌ. أَبُو بَكْرٍ: لَمَعَةُ كِرَاسَةٌ

لِلْقِطْعَةِ مِنَ الْأَرْضِ فِيهَا شَجَرٌ تَدَانَتْ أَصُولُهَا

وَالْتَفَتَتْ فُرُوعُهَا. وَالْكَرْسُ: الْقَلَائِدُ (٣)

(٣) قوله: «والكرس القلائد» عبارة

القاموس: والكرس واحد أكراس القلائد والوشح

ونحوها.

الْمُضْمُومُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَكَذَلِكَ هِيَ

مِنَ الْوَشْحِ وَنَحْوِهَا، وَالْجَمْعُ أَكْرَاسٌ.

وَيُقَالُ: قِلَادَةٌ ذَاتُ كِرْسَيْنِ وَذَاتُ أَكْرَاسٍ

ثَلَاثَةٌ إِذَا ضَمَّتْ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ؛

وَأَشَدُّ:

أَرِقْتُ لِطَيْفِ زَارِنِي فِي الْمَجَاسِيدِ

وَأَكْرَاسٍ دُرٌّ فَصَلَّتْ بِالْفَرَائِدِ

وقِلَادَةٌ ذَاتُ كِرْسَيْنِ، أَيْ ذَاتُ

نَظْمَيْنِ. وَنَظْمٌ مُكْرَسٌ وَمُتَكَرَسٌ: بَعْضُهُ

فَوْقَ بَعْضٍ. وَكُلُّ مَا جُعِلَ بَعْضُهُ فَوْقَ

بَعْضٍ، فَقَدْ كُرْسٌ، وَتَكَرَّسَ هُوَ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: كِرْسُ الرَّجُلِ إِذَا زِدَحَمَ

عِلْمُهُ عَلَى قَلْبِهِ؛ وَالْكِرَاسَةُ مِنَ الْكُتُبِ

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِتَكَرُّسِهَا. الْجَوْهَرِيُّ:

الْكِرَاسَةُ وَاحِدَةُ الْكِرَاسِ (٤) وَالْكَرَارِيسُ؛

قَالَ الْكُمَيْتُ:

حَتَّى كَانَ عِرَاصَ الدَّارِ أَرْدِيَةً

مِنَ التَّجَاوِيزِ أَوْ كِرَاسُ اسْتَفَارِ

جَمْعٌ سِفْرٌ. فِي حَدِيثِ الصَّرَاطِ: وَمِنْهُمْ

مُكْرَسٌ فِي النَّارِ، بَدَلُ مُكْرَدَسٍ، وَهُوَ

بِمَعْنَاهُ. وَالْكَرْسُ: ضَمُّ الشَّيْءِ بَعْضُهُ إِلَى

بَعْضٍ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ كِرْسِ الذَّمَّةِ

حَيْثُ تَقِفُ الدُّوَابُّ.

وَالْكَرْسُ: الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ؛ وَقِيلَ:

الْجَمَاعَةُ مِنْ أَيْ شَيْءٍ كَانَ، وَالْجَمْعُ

أَكَرَاسٌ، وَأَكَارِيسُ جَمْعُ الْجَمْعِ؛ فَأَمَّا

قَوْلُ رَبِيعَةَ بِنِ الْجَحْدَرِ:

أَلَا إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ رِسْلًا وَنَجْدَةً

بِعَجْلَانَ قَدْ خَفَّتْ لَدَيْهِ الْأَكَارِيسُ

فَأَنَّهُ أَرَادَ الْأَكَارِيسَ فَحَذَفَ لِلضَّرُورَةِ (٥)،

وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ.

(٤) قوله: «الكراسة واحدة الكراس» إن

أراد أنثاه فظاهر، وإن أراد أنها واحدة والكراس

جمع أو اسم جنس جمعى فليس كذلك، وقد

حقيقته في شرح الاقتراح وغيره اهـ من هامش

القاموس.

(٥) قوله: «فحذف للضرورة» عبارة

القاموس: جمع الجمع أكراس وأكاريس اهـ.

وحينئذ فلا ضرورة.

وكِرْسُ كُلِّ شَيْءٍ : أَصْلُهُ . يُقَالُ : إِنَّهُ لَكِرْسِيمُ الْكِرْسِيِّ ، وَكِرِيمُ الْفَنَسِ ، وَهِيَ الْأَصْلُ ، وَقَالَ الْعَجَّاجُ يَمْدَحُ الْوَلِيدَ ابْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ :

أَنْتَ أبا الْعَبَّاسِ أَوْلَى نَفْسِ
بِعَمْدِنِ الْمَلِكِ الْقَدِيمِ الْكِرْسِيِّ
الْكِرْسِيُّ : الْأَصْلُ .

وَالْكِرْسِيُّ : مَعْرُوفٌ وَاحِدٌ الْكِرْسِيُّ ، وَرَبًّا قَالُوا كِرْسِيٌّ ، بِكَسْرِ الْكَافِ . وَفِي التَّنْبِيلِ الْعَزِيدِ : « وَسِعَ كِرْسِيَّةُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ » ، فِي بَعْضِ التَّفْسِيرِ : الْكِرْسِيُّ الْعِلْمُ ، وَفِيهِ عِدَّةُ أَقْوَالٍ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كِرْسِيَّةُ عِلْمُهُ ، وَرَوَى عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ قَالَ : مَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ فِي الْكِرْسِيِّ إِلَّا كَحَفَلَةٍ فِي أَرْضِ فَلَاةٍ ، قَالَ الرَّجَّاجُ : وَهَذَا الْقَوْلُ بَيْنٌ ، لِأَنَّ اللَّيْزِيَّ نَعَرَفَهُ مِنَ الْكِرْسِيِّ فِي اللَّغَةِ الشَّيْءُ الَّذِي يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ وَيُجْلَسُ عَلَيْهِ ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْكِرْسِيَّ عَظِيمٌ ذُو نَهْ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَالْكِرْسِيُّ فِي اللَّغَةِ وَالْكِرْسَاةُ إِنَّمَا هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي قَدْ تَبَتَّ وَلَزِمَ بَعْضُهُ بَعْضًا . قَالَ : وَقَالَ قَوْمٌ : كِرْسِيَّةُ قَدْرَتُهُ الَّتِي بِهَا يُنْسِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ .

قَالُوا : وَهَذَا كَقَوْلِكَ : اجْعَلْ لِهَذَا الْحَائِطِ كِرْسِيًّا ، أَيِ اجْعَلْ لَهُ مَا يَعْمَدُهُ وَيُمْسِكُهُ ، قَالَ : وَهَذَا قَرِيبٌ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، لِأَنَّ عِلْمَهُ الَّذِي وَسِعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَا يَخْرُجُ مِنْ هَذَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْكِرْسِيِّ ، إِلَّا أَنَّ جَمَلَتَهُ أَمْرٌ عَظِيمٌ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَرَوَى أَبُو عَمْرٍو عَنْ ثَعْلَبٍ أَنَّهُ قَالَ : الْكِرْسِيُّ مَا تَعَرَّفَهُ الْعَرَبُ مِنَ كِرْسِيِّ الْمَلُوكِ ، وَيُقَالُ كِرْسِيٌّ أَيْضًا ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَالصَّحِيحُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْكِرْسِيِّ مَا رَوَاهُ عَمَّارُ الدَّهْلِيِّ ^(١) عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطْنِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ، عَنْ ابْنِ

(١) قوله : « عمار الدهبي » تحريف صوابه « الدهني » بالبدال المهملة والنون ، فق مادة « دهن » ودهن حتى من اليمن ينسب إليهم عمار الدهني .

عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : الْكِرْسِيُّ مَوْضِعُ الْقَدَمَيْنِ ، وَأَمَّا الْعَرَشُ فَإِنَّهُ لَا يُقَدَّرُ قَدْرُهُ ، قَالَ : وَهَذَا رِوَايَةٌ اتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى صِحَّتِهَا ، قَالَ : وَمَنْ رَوَى عَنْهُ فِي الْكِرْسِيِّ أَنَّهُ الْعِلْمُ فَقَدْ أَبْطَلَ .

وَالْانْكِرَاسُ : الْانْكِابُ . وَقَدْ انْكَرَسَ فِي الشَّيْءِ إِذَا دَخَلَ فِيهِ مُنْكَبًا .

وَالْكَرَّوسُ ، بِتَشْدِيدِ الْوَاوِ : الضَّخْمُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْعَظِيمُ الرَّأْسِ وَالْكَاهِلُ مَعَ صَلَابَةٍ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْعَظِيمُ الرَّأْسِ فَقَطْ ، وَهُوَ اسْمُ رَجُلٍ . التَّهْنِيبُ : وَالْكَرَّوسُ الرَّجُلُ الشَّدِيدُ الرَّأْسِ وَالْكَاهِلُ فِي جِسْمٍ ، قَالَ الْعَجَّاجُ :

فِينَا وَجَدْتَ الرَّجُلَ الْكَرَّوسَا

ابْنَ شَمِيلٍ : الْكَرَّوسُ الشَّدِيدُ ، رَجُلٌ كَرَّوسٌ . وَالْكَرَّوسُ : الْهَجِيئِيُّ مِنْ شُعْرَائِهِمْ .

وَالْكَرِّيَّاسُ : الْكَنِيفُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْكَنِيفُ الَّذِي يَكُونُ مُشْرِفًا عَلَى سَطْحِ بَقَاةٍ إِلَى الْأَرْضِ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي أُيُوبَ أَنَّهُ قَالَ : مَا أَدْرِي مَا أَصْنَعُ يَهْدُو الْكَرِّيَّاسُ ، وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَنْ تُسْتَقْبَلَ الْقَبِيلَةُ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ ، بِعَنَى الْكَنَفِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْكَرِّيَّاسُ وَاحِدٌ كِرْيَاسٌ ، وَهُوَ الْكَنِيفُ الَّذِي يَكُونُ مُشْرِفًا عَلَى سَطْحِ بَقَاةٍ إِلَى الْأَرْضِ ، فَإِذَا كَانَ اسْتَقْبَلَ فَلَيْسَ بِكَرِّيَّاسٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : سُمِّيَ كِرْيَاسًا لِمَا يَلْتَقِي بِهِ مِنَ الْأَقْدَارِ فَيَرْكَبُ بَعْضُهُ بَعْضًا وَيَتَكَرَّسُ بِمِثْلِ كِرْسِ الدَّمَنِ وَالْوَالِدَةِ ، وَهُوَ فِعْيَالٌ مِنَ الْكِرْسِ ، بِمِثْلِ جِرْيَالٍ ؛ قَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ : وَفِي كِتَابِ الْعَيْنِ الْكِرْيَاسُ ، بِالْوَاوِ .

• كوسع • الْكِرْسُوعُ : حَرْفُ الرَّنْدِ الَّذِي يَلِي الْمَخْنَصِرَ ، وَهُوَ الثَّائِي عِنْدَ الرُّسْعِ ، وَهُوَ الْوَحْشِيُّ ؛ وَهُوَ مِنَ الشَّاةِ وَنَحْوِهَا عَظِيمٌ يَلِي الرُّسْعَ مِنْ وظيفيها . وَفِي الْحَدِيثِ : فَقَبِضْ عَلَى كِرْسُوعِي ، هُوَ مِنْ ذَلِكَ . وَكَرْسُوعُ

الْقَدَمِ أَيْضًا : مَفْصِلُهَا مِنَ السَّاقِ ، كُلُّ ذَلِكَ مُدْكَرٌ .

وَالْمَكْرَسَعُ : الثَّانِي الْكِرْسُوعُ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالْكَرْسَعَةُ عَدُوَّةٌ . وَأَمْرًا مَكْرَسَعَةً : نَائِبَةُ الْكِرْسُوعِ تُعَابُ بِذَلِكَ . وَبَعْضٌ يَقُولُ : الْكِرْسُوعُ عَظِيمٌ فِي طَرْفِ الْوَلِيفِ وَمِمَّا يَلِي الرُّسْعَ مِنْ وظيفِ الشَّاةِ وَنَحْوِهَا .

وَكَرَسَعَ الرَّجُلُ : ضَرَبَ كِرْسُوعَهُ بِالسَّيْفِ .

وَالْكَرْسَعَةُ : ضَرَبٌ مِنَ الْعَدُوِّ .

• كوسف • الْكِرْسُفُ : الْقَطْنُ وَهُوَ الْكِرْسُوفُ ، وَاحِدُهُ كِرْسَفَةٌ ، وَمِنْهُ كِرْسُفُ الدَّوَاةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِنَائِبَةِ كِرْسُوفٍ ، الْكِرْسُفُ : الْقَطْنُ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : جَعَلَهُ وَصْفًا لِلثِّيَابِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُشْتَقًّا كَقَوْلِهِمْ مَرَّرْتُ بِحَيَّةٍ ذِرَاعَ وَإِلِيلَ مَاتَةٍ . وَفِي حَدِيثِ الْمُسْتَحَاضَةِ : أُنْعَمْتُ لَكَ الْكِرْسُفُ .

وَتَكَرَّسَفَ الرَّجُلُ : دَخَلَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ . أَبُو عَمْرٍو : الْمَكْرَسَفُ الْجَمَلُ الْمَعْرُوبُ .

• كوش • الْكِرْشُ لِكُلِّ مُجْتَرٍّ بِمَثْرَلَةٍ الْمَعْدَةِ لِلإِنْسَانِ تَوَثُّهَا الْعَرَبُ ، وَفِيهَا لُغَتَانِ : كِرْشٌ وَكِرْشٌ ، بِمِثْلِ كَيْدٍ وَكَيْدٍ ، وَهِيَ تَفْرَعُ فِي الْقَطِئَةِ كَأَنَّهَا يَدُ جِرَابٍ ، تَكُونُ لِلْأَرْبَابِ وَالزُّبُرُوعِ وَتُسْتَعْمَلُ فِي الإِنْسَانِ ، وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

طَلَّقْ إِذَا اسْتَكْرَشَ ذُو التَّكْرَشِ
أَبْلَجُ صَدَافٍ عَنِ التَّحْرَشِ ^(٢)

(٢) قوله : « قال رُوَيْبَةُ ... إلخ » عبارة القاموس وشرحه : « وكِشْ تَكَرِشًا : قَطَبُ وَجْهِهِ ، قَالَ رُوَيْبَةُ :

وَارِي الزَّنَادِ مَسْفَرِ الْبِشِيشِ
طَلَّقْ إِذَا اسْتَكْرَشَ ذُو التَّكْرِشِ
وَفِي التَّاجِ اسْتَشْهَدَ بِهِ عَلَى التَّكْرِشِ . وَالْأَرْجُوزَةُ عَلَى هَذَا الْوِزْنِ فِي صَفْحَةِ ٧٨ مِنْ دِيْوَانِ رُوَيْبَةَ .

وفي حديث الحسن: في كل ذات كرش شاة، أي كل ما له من الصيد كرش كالطباء والأرانب إذا أصابه المرحم في فدايه شاة. وقول أبي المصعب ووصف أرضاً جدبة فقال: عبرت جادتها والتقى سرحها ورفقت كرشها، أي أكلت الشجر الحثين فضعمت عنه كرشها ورفقت، فاستعار الكرش للإبل، والجمع أكراش وكروش.

واستكرش الصبي والجدى: عظمت كرشه، وقيل: المستكرش بعد الفطيم، واستكراشه أن يشتد حنكه ويجفر بطنه، وقيل: استكرش البهمة عظمت انفحة، (عن ابن الأعرابي) التهذيب: يقال للصبي إذا عظم بطنه وأخذ في الأكل: قد استكرش، قال: واتكر بعضهم ذلك في الصبي فقال: يقال للصبي قد استجفر، وإنما يقال استكرش الجدى، وكل سحل يستكرش حين يعظم بطنه ويشتد أكله. واستكرشت الأنفحة، لأن الكرش يسمى انفحة ما لم يأكل الجدى، فإذا أكل يسمى كرشاً، وقد استكرشت. وامرأة كرشاء: عظيمة البطن واسعته. وأنان كرشاء: ضخمة الحواصير. وكرش اللحم: طبخه في الكرش؛ قال بعض الأغفال: لو فجعنا جبرتها فشلاً وسيقة فكرشا وملاً

وقدم كرشاء: كثيرة اللحم. ودلو كرشاء: عظيمة. ويقال للدلو المستفحة التواحي: كرشاء.

ورجل أكرش: عظيم البطن، وقيل: عظيم المال.

والكرش: وعاء الطيب والتوب، مؤنث أيضاً. والكرش: الجماعة من الناس^(١)، ومنه قوله، عليه السلام: الأنصار عيتي وكرشي؛ قيل: منناه أنهم جاعتي وصحابتي الذين أطعمهم على سري، وأتى

(١) قوله: «والكرش الجماعة» بالكرس وككتف.

بهم وأعتد عليهم. أبو زيد: يقال عليه كرش من الناس، أي جماعة؛ وقيل: أراد الأنصار مدى الذين أعتد بهم، لأن الخف والظلف يستمد الحجر من كرشه؛ وقيل: أراد أنهم بطائنه وموضع سرو وأمانته، والذين يعتد عليهم في أمورهم، واستعار الكرش والعية لذلك، لأن المجتر يجمع علفه في كرشه، والرجل يصنع ثيابه في عيتيه.

ويقال: ما وجدت إلى ذلك الأمر فاكرش^(٢)، أي لم أجد إليه سبيلاً. وعن اللحياني: لو وجدت إليه فاكرش، وباب كرش، وأدنى في كرش، لأتته، يعني قدر ذلك من السبل؛ ومثله قولهم: لو وجدت إليه فاسيبل، عنه أيضاً. الصحاح: وقول الرجل إذا كلفته أمراً: إن وجدت إلى ذلك فاكرش؛ أصله أن رجلاً فصل شاة فأدخلها في كرشها ليطحها فقبل له: أدخل الرأس، فقال: إن وجدت إلى ذلك فاكرش، يعني إن وجدت إليه سبيلاً. وفي حديث الحجاج: لو وجدت إلى ديمك فاكرش لشربت البطحاء منك، أي لو وجدت إلى ديمك سبيلاً؛ قال: وأصله أن قوماً طبخوا شاة في كرشها فضاقت فم الكرش عن بعض الطعام، فقالوا للطباخ: أدخله إن وجدت فاكرش.

وكرش كل شيء: مجتمعه. وكرش القوم: معظمتهم، والجمع أكراش وكروش؛ قال:

وأفانا السبي من كل حي
فأقمنا كراكراً وكروشا
وقيل: الكروش والأكراش جمع لا واحد له.

وتكرش القوم: جمعوا. وكرش الرجل: عياله من صغار ولدوه. يقال: عليه كرش مشورة، أي صبيان

(٢) قوله: «فاكرش» أي فم كرش. [عبد الله]

صغاراً وبنتهم رحم كرشاء أي بريدة. وتزوج المرأة فكثر له كرشها وبطنها، أي كثر ولدها له. وتكرش وجهه: تقبص جلده، وفي نسخة: تكرش جلد وجهه، وقد يقال ذلك في كل جلد، وكرشه هو. ويقال: كرش الجلد بكرش كرشاً إذا مسته النار فانزوى. قال شمر: استكرش تقبص وقطب وعبس.

ابن بزرج: توب أكراش وتوب أكباش وهو من برود اليمن.

قال أبو منصور: والمكرشة من طعام البادية أن يؤخذ اللحم فيهرم تهرماً صغاراً، ويجعل فيه شحم مقطع، ثم تقور قطعة كرش من كرش البعير ويغسل ويتلف وجهه الذي لا قوت فيه، ويجعل فيه تهرم اللحم والشحم وتجمع أطرافه، ويحل عليه بخلال بعدما يوكأ على أطرافه، وتحمز له إرة ويطحح فيها رصاف ويوقد عليها حتى تحمى وتصير ناراً، ثم يمتي الجمر عنها وتذفن المكرشة فيها، ويجعل فوقها ملة حامية، ثم يوقد فوقها يحطب جزلي، ثم تترك حتى تنضج، فخرج وقد طابت وصارت قطعة واحدة فتوكل طيبة. يقال:

كرشوا لنا تكريشاً
والكرشاه: القدم التي كثر لحمها واستوى أخمصها وقصرت أصابعها.

والكرش: من نبات الرياض والقيعان من أنجع المراعي للابل، تسمن عليه الإبل والحيل، ينبت في الشتاء ويهيج في الصيف. ابن سيده: الكرش والكرشة من عشب الربيع، وهي نبتة لاصقة بالأرض بطيحاء الورق معرضة غيرة، ولا تكاد تنبت إلا في السهل، وتنبت في الديار، ولا تنفع في شيء ولا تعد إلا أنه يعرف رسمها. وقال أبو حنيفة: الكرش شجرة من الجنبة تنبت في أروم، وترتفع نحو الذراع، ولها ورقة مدورة حشاه شديدة الخضرة، وهي مرعى من الخلة.

وَالْكَرَّاشُ : ضَرْبٌ مِنَ الْفَرْدَانِ ،
 وَقِيلَ : هُوَ كَالْقَمْقَامِ يَلْكَعُ النَّاسَ وَيَكُونُ فِي
 مَبَارِكِ الْإِيلِ ، وَاجِدْتُهُ كَرَّاشَةً .
 وَكَرَّشَانٌ : بَطْنٌ مِنْ مَهْرَةَ بْنِ حَيْدَانَ .
 وَالْكَرَّشَانُ : الْأَزْدُ وَعَبْدُ الْقَيْسِ .
 وَكَرَّشِيمٌ : اسْمٌ رَجُلٍ ، مِيمُهُ زَائِدَةٌ فِي
 أَحَدِ قَوْلَيْ يَعْقُوبَ .
 وَكَرَّشَاءُ بْنُ الْمَزْدَلَيْفِ : عُمَرُ بْنُ أَبِي
 رَيْبَعَةَ (١) .

• كرشب • الْكَرَّشَبُ : الْمُسْنُ ،
 كَالْفَرَّشَبِ . وَفِي التَّهْدِيبِ : الْكَرَّشَبُ الْمُسْنُ
 الْحَقِيقُ . وَالْفَرَّشَبُ : الْأَكُولُ .

• كرشف • أَبُو عَمْرٍو : الْكَرَّشَفَةُ الْأَرْضُ
 الْغَلِيظَةُ ، وَهِيَ الْخَرَّشَفَةُ ، وَيُقَالُ : كَرَّشِفَةٌ
 وَخَرَّشِفَةٌ ، وَكَرَّشَافٌ وَخَرَّشَافٌ ، وَأَنْشَدَ :
 هَبَّجَهَا مِنْ أَجْلِ الْكَرَّشَافِ
 وَرَطَّبِي مِنْ كَلَامِ مُخْتَلَفِ
 أَسْرَ لِلوَعْدِ الضَّمِيمِ نَافِي
 جَرَّاشِعٌ جَبَابِجُ الْأَجْوَابِ
 حُمُرُ الدَّرِيِّ مُشْرِفَةُ الْأَفْوَابِ

• كرشم • الْكَرَّشَمَةُ : الْأَرْضُ الْغَلِيظَةُ .
 وَقَبَّحَ اللَّهُ كَرَّشَمَتَهُ ، أَيْ وَجْهَهُ . وَالْكَرَّشُومُ :
 الْفَيْحُ الْوَجِيُّ .
 وَكَرَّشِيمٌ : اسْمٌ رَجُلٍ ، وَهُوَ مَذْكَورٌ فِي
 مَوْضِعِهِ ، لِأَنَّ يَعْقُوبَ زَعَمَ أَنَّ مِيمَهُ زَائِدَةٌ
 اشْتَقَّتْ مِنَ الْكَرَّشِ .

• كروض • كَرَّضَ الشَّيْءُ : دَقَّهُ .
 وَالْكَرَّيْضُ : الْجَوْزُ بِالسَّمَنِ يُكَرَّضُ ،

(١) قوله : « كرشاء بن المزدلف : عمر
 ابن أبي ربيعة » كذا هنا وفي المحكم ، صوابه أنه
 كرشاء بن عمرو (المزدلف) بن أبي ربيعة بن ذهل
 ابن شيبان : فارس جاهلي ، له وقائع أسرى في
 إحداهما ، فهو ليس عمر بن أبي ربيعة الهزوي
 القرشي الشاعر الرقيق . [عبد الله]

أَيُّ يُدَقُّ ، قَالَ الطَّرِمَّاحُ يَصِفُ وَعَلَا :
 وَشَاخَسَ فَاهُ الدَّهْرَ حَتَّى كَانَهُ
 مُنْمَسُّ نِيرَانِ الْكَرَيْصِ الصَّوَائِنِ
 شَاخَسَ : خَالَفَ بَيْنَ رَيْتَةِ أَسْنَانِهِ . وَالنَّيْرَانُ :
 جَمْعُ نَوْرٍ ، وَهِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ الْأَقِطِ .
 وَالْمُنْمَسُّ : الْقَدِيمُ . وَالصَّوَائِنُ : الْبَيْضُ .
 وَالْكَرَيْصُ : الْأَقِطُ الْمَجْمُوعُ الْمَكْتُوفُ ؛
 وَقِيلَ : هُوَ الْأَقِطُ قَبْلَ أَنْ يَسْتَحْكِمَ نَيْسَهُ ؛
 وَقِيلَ : هُوَ الْأَقِطُ الَّذِي يُرْفَعُ فَيَجْعَلُ فِيهِ
 شَيْءٌ مِنْ بَقْلِ لَلَّاءٍ يَفْسُدُ ؛ وَقِيلَ : الْكَرَيْصُ
 الْأَقِطُ وَالْبَقْلُ يُطْبَخَانِ ؛ وَقِيلَ : الْكَرَيْصُ
 الْأَقِطُ عَامَّةً . الْفَرَاءُ : الْكَرَيْصُ وَالْكَرَيْزُ
 الْأَقِطُ . ابْنُ بَرِّي : الْكَرَيْصُ الَّذِي كُرِّصَ ،
 أَيْ دُقَّ . وَالْكَرَيْصُ أَيْضًا : بَقْلَةٌ يُحْمَصُ بِهَا
 الْأَقِطُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

جَبَّيْتَهَا مِنْ مُجْتَنِي عَوِيصِ
 مِنْ مُجْتَنِي الْأَجْزُرِ وَالْكَرَيْصِ
 وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْاِكْرِيصُ
 الْجَمْعُ ، يُقَالُ : هُوَ يَكْرِصُ وَيَقْلُدُ ، أَيْ
 يَجْمَعُ ، وَهُوَ الْمِكْرَصُ وَالْمِصْرَبُ .
 وَاكْتَرَصَ الشَّيْءُ : جَمَعَهُ ؛ قَالَ :
 لَا تَتَشَكَّحَنَّ أَبَدًا هَسَانَهُ
 تَكْرِصُ الرَّادَ بِأَمَانَةٍ

• كروض • الْكَرَيْضُ : ضَرْبٌ مِنَ الْأَقِطِ ،
 وَصَنَعْتُهُ الْكَرِيضُ ، وَهُوَ جَبْنٌ يَتَحَلَّبُ عِنْدَهُ
 مَاؤُهُ فَيَمْضَلُ كَقَوْلِهِ :

مِنْ كَرَيْصِ مُنْمَسِّ
 وَقَدْ كَرَّضُوا كِرَاضًا ، حَكَاهُ الْعَيْنُ . قَالَ
 أَبُو مَتَّصِرٍ : أَخْطَأَ اللَّيْثُ فِي الْكَرَيْصِ
 وَصَحَّفَهُ ، وَالصَّوَابُ الْكَرَيْصُ ، بِالصَّادِ غَيْرِ
 مُعْجَمَةٍ ، مَسْمُوعٌ مِنَ الْعَرَبِ ، وَرَوَى عَنْ
 الْفَرَّاءِ قَالَ : الْكَرَيْصُ وَالْكَرَيْزُ ، بِالرَّيِّ :
 الْأَقِطُ ؛ وَهَكَذَا أَنْشَدَهُ :

وَشَاخَسَ فَاهُ الدَّهْرَ حَتَّى كَانَهُ
 مُنْمَسُّ نِيرَانِ الْكَرَيْصِ الصَّوَائِنِ
 وَنِيرَانُ الْكَرَيْصِ ، جَمْعُ نَوْرٍ : الْأَقِطُ .
 وَالصَّوَائِنُ : الْبَيْضُ مِنْ قِطْعِ الْأَقِطِ ، قَالَ :

وَالصَّادُ فِيهِ تَصْحِيفٌ مُنْكَرٌ لَا شَكَّ فِيهِ .
 وَالْكَرِيضُ : مَاءُ الْفَحْلِ . وَكَرَّضْتَ
 الثَّاقَةَ تَكْرِصُ كَرَّضًا وَكَرَّوَضًا : قَبَلْتَ مَاءَ
 الْفَحْلِ بَعْدَمَا ضَرَبْتَهَا ثُمَّ أَلْقَيْتَهُ ، وَاسْمُ ذَلِكَ
 الْمَاءِ الْكَرِيضُ . وَالْكَرِيضُ فِي لُغَةِ طَبِئِي :
 الْخِدَاجُ . وَالْكَرِيضُ : حَلَقُ الرَّجْمِ ،
 وَاحِدُهَا كَرِيضٌ ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : وَاحِدُهَا
 كَرِيضَةٌ ، بِالضَّمِّ ، وَقِيلَ : الْكَرِيضُ جَمْعُ
 لَا وَاحِدَ لَهُ ؛ وَقَوْلُ الطَّرِمَّاحِ :

سَوْفَ تُذْنِكِ مِنْ لَيْسَ سَبِينَا
 أَمَارَتٌ بِالْبَوْلِ مَاءُ الْكَرِيضِ
 أَضْمَرْتُهُ عَشْرِينَ يَوْمًا وَنَيْلَتُ

حِينَ نَيْلَتُ بَعَارَةَ فِي عِرَاضِ
 يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِالْكَرِيضِ حَلَقَ الرَّجْمِ ،
 وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْمَاءَ فَيَكُونُ مِنْ إِضَافَةِ
 الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَلَمْ
 أَسْمَعْ ذَلِكَ إِلَّا فِي شِعْرِ الطَّرِمَّاحِ ، قَالَ ابْنُ
 بَرِّي : الْكَرِيضُ فِي شِعْرِ الطَّرِمَّاحِ مَاءُ
 الْفَحْلِ ، قَالَ : فَيَكُونُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ مِنْ
 بَابِ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ مِثْلَ عِرْقِ النَّسَاءِ
 وَحَبِّ الْحَصِيدِ ، قَالَ : وَالْأَجْوَدُ مَا قَالَهُ
 الْأَصْمَعِيُّ مِنْ أَنَّهُ حَلَقُ الرَّجْمِ ، لَيْسَ مِنْ
 إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ ؛ وَصَفَ هَذِهِ الثَّاقَةَ
 بِالْقُوَّةِ ، لِأَنَّهَا إِذَا لَمْ تَحْمِلْ كَانَ أَقْوَى لَهَا ،
 لِأَنَّهُ إِذَا يَقُولُ أَمَارَتٌ بِالْبَوْلِ مَاءُ الْكَرِيضِ بَعْدَ
 أَنْ أَضْمَرْتُهُ عَشْرِينَ يَوْمًا ؟ وَالْبَعَارَةُ : أَنْ يَقَادَ
 الْفَحْلُ إِلَى الثَّاقَةِ عِنْدَ الضَّرَابِ مُعَارَضَةً ، إِنْ
 اشْتَهَتْ ضَرْبَهَا وَالْأَفْلَا ، وَذَلِكَ لِكَرَمِهَا ؛
 قَالَ الرَّاعِي :

قَلَابِصٌ لَا يَلْفَحْنَ إِلَّا بِعَارَةَ
 عِرَاضًا وَلَا يُشْرِنُ إِلَّا غَوَالِيَا
 الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : خَالَفَ
 الطَّرِمَّاحُ الْأُمَوِيُّ فِي الْكَرِيضِ ، فَجَعَلَ
 الطَّرِمَّاحُ الْكَرِيضَ الْفَحْلَ ، وَجَعَلَهُ الْأُمَوِيُّ
 مَاءَ الْفَحْلِ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَرِيضُ
 مَاءُ الْفَحْلِ فِي رَجْمِ الثَّاقَةِ ، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ :
 الْكَرِيضُ مَاءُ الْفَحْلِ تَلْفِظُهُ الثَّاقَةُ مِنْ رَجْمِهَا
 بَعْدَمَا قَبِلَتْهُ ، وَقَدْ كَرَّضْتَ الثَّاقَةَ إِذَا لَفَظْتَهُ .

وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْكِرَاضُ حَلَقُ الرَّجْمِ؛
وَأَنْشَدَ:

حَيْثُ تُجِنُّ الْحَلَقَ الْكِرَاضَا
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الصَّوَابُ فِي الْكِرَاضِ مَا قَالَهُ
الْأُمَوِيُّ وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، وَهُوَ مَاةُ الْفَحْلِ إِذَا
أُرْتَجِمَتْ عَلَيْهِ رَجْمَ الطَّرِيقَةِ.

أَبُو الْهَيْثَمِ: الْعَرَبُ تَدْعُو الْفُرْضَةَ الَّتِي فِي
أَعْلَى الْقَوْسِ كُرْضَةً، وَجَمَعَهَا كِرَاضٌ،
وَهِيَ الْفُرْضَةُ الَّتِي تُكُونُ فِي طَرْفِ أَعْلَى
الْقَوْسِ يُنْقَى فِيهَا عَقْدُ الْوَتْرِ.

* كَرَعٌ * كَرَعَتِ الْمَرْأَةُ كَرَعًا، فِيهِ كَرَعَةٌ:
اغْتَلَمَتْ وَأَحْبَتِ الْجَمَاعَ. وَجَارِيَةٌ كَرَعَةٌ:
مَيْلِيَةٌ وَرَجُلٌ كَرَعٌ، وَقَدْ كَرَعَتْ إِلَى الْفَحْلِ
كَرَعًا.

وَالْكَرَاعُ مِنَ الْإِنْسَانِ: مَا دُونَ الرُّكْبَةِ إِلَى
الْكَعْبِ وَمِنَ الدَّوَابِّ: مَا دُونَ الْكَعْبِ،
أُنْثَى. يُقَالُ: هَذَا كَرَاعٌ، وَهُوَ الْوَلِيفُ؛
قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَهُوَ مِنْ ذَوَاتِ الْحَافِرِ مَا دُونَ
الرُّسْغِ، قَالَ: وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الْكَرَاعُ أَيْضًا
لِلْإِبِلِ كَمَا اسْتَعْمِلَ فِي ذَوَاتِ الْحَافِرِ، قَالَتْ
الْحَنَسَاءُ (١):

فَقَامَتْ تَكُوسُ عَلَى أَكْرَعِ
ثَلَاثٌ وَغَادَرَتْ أُخْرَى خَصِيْبَا
فَجَعَلَتْ لَهَا أَكَارِعَ أَرْبَعًا، وَهُوَ الصَّحِيحُ
عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ فِي ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ، قَالَ:
وَلَا يَكُونُ الْكَرَاعُ فِي الرَّجُلِ دُونَ الْيَدِ إِلَّا فِي
الْإِنْسَانِ خَاصَّةً، وَأَمَّا مَا سِوَاهُ فَيَكُونُ فِي
الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: هَا مِمَّا
يُؤْتَى وَيُدَكَّرُ، قَالَ: وَلَمْ يَعْرِفِ الْأَصْمَعِيُّ
التَّدْكَيرَ، وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: هُوَ مُدَكَّرٌ لَا
غَيْرَ، وَقَالَ سِيَبَوِيُّ: أَمَّا كَرَاعٌ فَإِنَّ الرَّجُلَ فِيهِ
تَرَكُّ الصَّرْفِ، وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَصْرِفُهُ بِشَبْهِهِ
بِذِرَاعٍ، وَهُوَ أَحَبُّ الْوَجْهَيْنِ، يَعْنِي أَنَّ

(١) قوله: «قالت الحنساء، كذا بالأصل
هنا، وفي مادة كوس: قالت عمرة أخت العباس
ابن مرداس، وأما الحنساء، ترفى أناها وتدكر أنه
كان يعرق الإبل، فظلت تكوس على إلخ.

الرَّوْحَةَ إِذَا سُمِّيَ بِهِ الْأَبْرَصُ، لِأَنَّهُ مُؤْتَى
سُمِّيَ بِهِ مُدَكَّرٌ، وَالْجَمْعُ أَكْرَعٌ، وَأَكَارِعُ
جَمْعُ الْجَمْعِ، وَأَمَّا سِيَبَوِيُّ فَإِنَّهُ جَعَلَهُ مِمَّا
كُسِرَ عَلَى مَا لَا يَكْسُرُ عَلَيْهِ مِثْلُهُ، فِرَارًا مِنْ
جَمْعِ الْجَمْعِ، وَقَدْ يَكْسُرُ عَلَى كِرْعَانٍ.

وَالْكَرَاعُ مِنَ الْبَعْرِ وَالْقَتَمِ: بِمَنْزِلَةِ الْوَلِيفِ
مِنَ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ وَالْحُمْرِ، وَهُوَ مُسْتَدَقٌّ
السَّاقِ الْعَارِي مِنَ اللَّحْمِ، يُدَكَّرُ وَيُؤْتَى،
وَالْجَمْعُ أَكْرَعٌ ثُمَّ أَكَارِعُ. وَفِي الْمَثَلِ:
أَعْطَى الْعَبْدُ كِرَاعًا فَطَلَّبَ ذِرَاعًا، لِأَنَّ الذِّرَاعَ
فِي الْيَدِ، وَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْكَرَاعِ فِي الرَّجُلِ.

وَكِرْعَةٌ: أَصَابُ كِرَاعُهُ. وَكَرِعَ كِرْعًا:
شَكَرَاعُهُ. وَيُقَالُ لِلضَّعِيفِ الدَّرَاعُ: فَلَانَ
مَا يُنْضِجُ الْكَرَاعَ. وَالْكَرْعُ: دِقَّةُ الْأَكَارِعِ،
طَوِيلَةٌ كَانَتْ أَوْ قَصِيرَةً، كِرْعَ كِرْعًا، وَهُوَ
أَكْرَعٌ، وَفِيهِ كِرْعٌ، أُنْثَى دِقَّةٌ. وَالْكَرْعُ
أَيْضًا: دِقَّةُ السَّاقِ، وَقِيلَ: دِقَّةٌ مُقَدِّمِهَا
وَهُوَ أَكْرَعُ. وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ وَالصَّمَّةُ
كَالصَّفَةِ. وَفِي حَدِيثِ الْحَوْضِ: فَبَدَأَ اللَّهُ
بِكِرَاعٍ، أُنْثَى طَرْفٍ مِنْ مَاءِ الْجَنَّةِ، مُشَبَّهٌ
بِالْكَرَاعِ لِجَلْبَتِهِ، وَأَنَّهُ كَالْكَرَاعِ مِنَ الدَّابَّةِ.
وَتَكَرَّعَ لِلصَّلَاةِ: غَسَلَ أَكَارِعَهُ، وَعَمَّ
بَعْضُهُمْ بِهِ الْوَضُوءَ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: تَطَهَّرَ
الْعُلَامُ وَتَكَرَّعَ وَتَمَكَّنَ (٢) إِذَا تَطَهَّرَ لِلصَّلَاةِ.
وَكِرَاعُ الْجُنْدَبِ: رِجْلَاهُ؛ وَمِنَهُ قَوْلُ
أَبِي زَيْدٍ:

وَنَفَى الْجُنْدَبُ الْحَصَى بِكَرَاعَيْهِ
وَ وَأَوْفَى فِي عُودِهِ الْجِرْبَاءِ
وَكِرَاعُ الْأَرْضِ: نَاحِيَتُهَا. وَأَكَارِعُ
الْأَرْضِ: أَطْرَافُهَا الْقَاصِيَةُ، شَبَّهَتْ بِأَكَارِعِ
الشَّاءِ وَهِيَ قَوَائِمُهَا. وَفِي حَدِيثِ التَّنْحِي: لَا
بَأْسَ بِالطَّلَبِ فِي أَكَارِعِ الْأَرْضِ أُنْثَى
نَوَاحِيهَا وَأَطْرَافِهَا.

وَالْكَرَاعُ: كُلُّ أَنْفَسَالٍ قَدَّمَ مِنْ جَبَلٍ
أَوْ حَرَّةٍ. وَكَرَاعٌ كُلُّ شَيْءٍ: طَرْفُهُ، وَالْجَمْعُ

(٢) قوله: «وتمكن» تحريف صوابه
«تمكى» كما في التهذيب وفي مادة «مكا» من
اللسان. [عبد الله]

فِي هَذَا كُلُّهُ كِرْعَانٌ وَأَكَارِعُ. وَقَالَ
الْأَصْمَعِيُّ: الْعَتَقُ مِنَ الْحَرَّةِ يَمْتَدُّ؛ قَالَ
عَوْفُ بْنُ الْأَحْوَصِ:

أَلَمْ أَظْلِفَ عَنَ الشُّعْرَاءِ عِرْضِي
كَمَا ظَلِفَ الْوَسِيقَةُ بِالْكَرَاعِ؟
وَقِيلَ الْكَرَاعُ رُكْنٌ مِنَ الْجَبَلِ يَعْرِضُ فِي
الطَّرِيقِ.

وَيُقَالُ: أَكْرَعَكَ الصَّيْدُ وَأَخْطَبَكَ
وَأَصْقَبَكَ وَأَقْنَى لَكَ بِمَعْنَى أَمْنِكَ. وَكَرِعَ
الرَّجُلُ يَطِيبُ فَصَاكَ بِهِ، أُنْثَى لَصِيقَ بِهِ.
وَالْكَرَاعُ: اسْمٌ يَجْمَعُ الْخَيْلَ وَالْكَرَاعُ:
السَّلَاحُ، وَقِيلَ: هُوَ اسْمٌ يَجْمَعُ الْخَيْلَ
وَالسَّلَاحَ.

وَأَكْرَعَ الْقَوْمُ إِذَا صَبَّتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ
فَاسْتَنْفَعُوا الْمَاءَ حَتَّى يَسْتَقُوا إِلَيْهِمْ مِنْ مَاءِ
السَّمَاءِ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِمَاءِ السَّمَاءِ إِذَا
اجْتَمَعَ فِي غَدِيرٍ أَوْ مَسَالِكٍ: كِرْعٌ. وَقَدْ شَرَبْنَا
الْكِرْعَ، وَأَرْوَيْنَا نَعْمَانًا بِالْكِرْعِ. وَالْكِرْعُ
وَالْكَرَاعُ: مَاءُ السَّمَاءِ يُكْرَعُ فِيهِ. وَمِنَهُ
حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ: شَرِبْتُ عَفْقُونَ الْمَكْرَعِ،
أُنْثَى فِي أَوَّلِ الْمَاءِ، وَهُوَ مَفْعَلٌ مِنَ الْكِرْعِ،
أَرَادَ بِهِ عَزَّ فَرَشَبَ صَافِي الْمَاءِ وَشَرِبَ غَيْرَهُ
الْكَبِيرَ، قَالَ الرَّاعِي يَصِفُ إِبِلًا وَرَاعِيهَا
بِالرَّقِيقِ فِي رِعَايَةِ الْإِبِلِ، وَنَسَبَهُ الْجَوْهَرِيُّ
لِابْنِ الرَّقَاعِ:

يَسْتَهَا إِبِلٌ مَا إِنْ يُجَزَّئُهَا
جَزَاءً شَدِيدًا وَمَا إِنْ تَرْتَوِي كِرْعَا
وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي تَحْوِضُهُ الْمَاشِيَةُ بِأَكَارِعِهَا.
وَكُلُّ خَائِضٍ مَاءِ كَارِعٍ، شَرِبَ أَوْ لَمْ يَشْرَبْ.

وَالْكَرَاعُ: الَّذِي يَسْتَقِي مَالَهُ بِالْكِرْعِ وَهُوَ
مَاءُ السَّمَاءِ. وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ
قَائِلًا يَقُولُ فِي سَحَابَةٍ: اسْتَقِي كِرْعَ فُلَانٍ،
قَالَ: أَرَادَ مَوْضِعًا يَجْتَمِعُ فِيهِ مَاءُ السَّمَاءِ
فَيَسْتَقِي بِهِ صَاحِبُهُ زَرْعَهُ. وَيُقَالُ: شَرِبْتُ
الْإِبِلَ بِالْكِرْعِ إِذَا شَرِبْتُ مِنْ مَاءِ الْعَدِيرِ.
وَكَرِعَ فِي الْمَاءِ يَكْرِعُ كِرْوَعًا وَكَرْعًا:
تَنَاوَلَهُ فِيهِ مِنْ مَوْضِعِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَشْرَبَ
بِكَفْمِهِ وَلَا بِإِنَاءٍ؛ وَقِيلَ: هُوَ أَنْ يَلْتَحِلَّ النَّهْرُ

ثُمَّ يَشْرَبُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يُصَوَّبَ رَأْسَهُ فِي الْمَاءِ وَإِنْ لَمْ يَشْرَبْ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي حَائِطِهِ ، فَقَالَ : إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ فِي شَتِّهِ وَالْأَكْرَعُ ، كَرَعًا ، إِذَا تَنَاوَلَ الْمَاءَ بِيَمِينِهِ مِنْ مَوْضِعِهِ كَمَا تَفْعَلُ الْبَهَائِمُ ، لِأَنَّهَا تُدْخِلُ أَكْرَاعَهَا ، وَهُوَ الْكَرْعُ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عِكْرَمَةَ : كَرَعَهُ الْكَرْعُ فِي النَّهْرِ . وَكُلُّ شَيْءٍ شَرِبْتَ مِنْهُ بِفِيكَ مِنْ إِيَّاهُ أَوْ غَيْرِهِ ، فَقَدْ كَرَعْتَ فِيهِ ؛ وَقَالَ الْأَخْطَلُ :

يُرْوَى الْعِطَاشُ لَهَا عَذْبٌ مُقْبَلَةٌ
إِذَا الْعِطَاشُ عَلَى أَمثَالِهِ كَرَعُوا
وَالْكَارِعُ : الَّذِي رَمَى بِيَمِينِهِ فِي الْمَاءِ .
وَالْكَرِيْعُ : الَّذِي يَشْرَبُ بِيَمِينِهِ مِنَ النَّهْرِ إِذَا
فَقَدَّ الْإِنْيَاءَ وَكَرَعُ فِي الْإِنْيَاءِ إِذَا أَمَالَ نَحْوَهُ
عُنْفَهُ فَشَرِبَ مِنْهُ ؛ وَأَنْشَدَ لِلنَّابِغَةِ :

بِصَهْبَاءٍ فِي أَكْنَاهَا الْمِسْكُ كَارِعُ
قَالَ : وَالْكَارِعُ الْإِنْسَانُ أَيُّ أَنْتَ الْمِسْكُ
لَأَنَّكَ أَنْتَ الْكَارِعُ فِيهَا الْمِسْكُ . وَيُقَالُ :
اكَرَعُ فِي هَذَا الْإِنْيَاءِ نَفْسًا أَوْ نَفْسَيْنِ ، وَفِيهِ لَقَاءٌ
أُخْرَى : كَرَعُ يَكْرَعُ كَرَعًا ، وَأَكْرَعُوا :
أَصَابُوا الْكَرْعَ ، وَهُوَ مَاءُ السَّمَاءِ وَأُورِدُوا .
وَالْكَارِعَاتُ وَالْمُكَرَعَاتُ : النَّخْلُ (١)
الَّتِي عَلَى الْمَاءِ ، وَقَدْ أَكْرَعَتْ وَكَرَعَتْ ،
وَهِيَ كَارِعَةٌ وَمُكَرَعَةٌ ؛ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ ، هِيَ
الَّتِي لَا يُفَارِقُ الْمَاءَ أَصُولُهَا ؛ وَأَنْشَدَ :

أَوْ الْمُكَرَعَاتُ مِنْ نَخِيلِ ابْنِ يَأْمِنٍ
دَوْنِ الصَّفا اللَّائِي يَلِينُ الْمُشْقَرَا
قَالَ : وَالْمُكَرَعَاتُ أَيْضًا النَّخْلُ الْقَرِيْبَةُ مِنَ
الْمَحَلِّ ، قَالَ : وَالْمُكَرَعَاتُ أَيْضًا مِنَ
النَّخْلِ الَّتِي أُكْرِعَتْ فِي الْمَاءِ ، قَالَ لَيْدٌ
يَصِفُ نَخْلًا نَابِتًا عَلَى الْمَاءِ :

(١) قوله : « والمكرعات : النخل » هو بكسر
الراء كما في سائر نسخ الصحاح ، أفاده شارح
القاموس ، وعليه يمتحن ما بعده ، وأما المكرعات
في البيت فمضط بفتح الراء في الأصل ومعجم
ياقوت ، وصرح به في القاموس حيث قال : ويفتح
الراء ما غرس في الماء الخ .

يَشْرَبُ مِنْ كَرْفِهِمْ كَالِحَا
وَأَفْتَرَ صَابًا وَنَشُوقًا مَالِحَا
وَكَرْفَ الْحَارِ وَالْبِرْدُونَ يَكْرُفُ وَيَكْرُفُ
كَرْفًا وَكِرَافًا وَكَرْفٌ : شَمُّ الرَّوْثِ أَوْ الْبَوْلِ
أَوْ غَيْرِهَا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، وَكَذَلِكَ الْفَحْلُ إِذَا
شَمَّ طَرِيقَهُ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ نَحْوَ السَّمَاءِ ،
وَكَثُرَ حَتَّى تَقْلَصَ شَفْتَاهُ ، وَأَنْشَدَ :

مُشَاحِصًا طَوْرًا وَطَوْرًا كَارِفًا (٢)
وَحَارًا يَكْرَفُ : يَكْرُفُ الْأَبْوَالُ .
وَالْكَرَافُ : مُجْمَشُّ الْقِحَابِ . وَقَالَ
ابْنُ خَالَوَيْهِ : الْكَرَافُ الَّذِي يَسْرِقُ النَّظْرَ إِلَى
النِّسَاءِ .

وَكَرْعُ النَّاسِ : سَفَلَتُهُمْ . وَأَكَارِعُ
النَّاسِ : السَّفَلَةُ شَبَّهُوا بِأَكَارِعِ الدَّوَابِّ ،
وَهِيَ قَوَائِمُهَا . وَالْكَرَاعُ : الَّذِي يُخَادِنُ
الْكَرْعَ وَهُوَ السَّقِيلُ مِنَ النَّاسِ ، يُقَالُ
لِلْوَاحِدِ : كَرَعُ ثُمَّ هَلُمَّ جَرًّا . وَفِي حَدِيثِ
النَّجَاشِيِّ : فَهَلْ يَنْطِقُ فِيكُمْ الْكَرْعُ ؟ قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : تَفْسِيرُهُ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي
التَّفْسِيرُ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : لَوْ أَطَاعَنَا
أَبُو بَكْرٍ فِيهَا أَشْرْنَا بِهِ عَلَيْهِ مِنْ تَرْكِهِ قِتَالَ أَهْلِ
الرَّدَّةِ لَقَلْبَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ الْكَرْعُ
وَالْأَغْرَابُ ؛ قَالَ : هُمُ السَّقِيلَةُ وَالطَّغَامُ مِنَ
النَّاسِ .

وَكِرَاعُ الْعَيْمِ : مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ بِنَاحِيَةِ
الْحِجَازِ . وَفِي الْحَدِيثِ : خَرَجَ عَامَ الْحَدِيثِيَّةِ
حَتَّى بَلَغَ كِرَاعَ الْعَيْمِ ، هُوَ اسْمٌ مَوْضِعٍ بَيْنَ
مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ . وَأَبُو رِيَّاسٍ سُؤْدُ بْنُ كِرَاعٍ :
مِنْ فُرْسَانَ الْعَرَبِ وَشَعْرَانِهِمْ ، وَكِرَاعُ اسْمٌ
أُمُّ لَا يَنْصَرِفُ ، قَالَ سَيِّبُونِي : هُوَ مِنْ
الْقِسْمِ الَّذِي يَقَعُ فِيهِ النَّسَبُ إِلَى الثَّلَاثِي لِأَنَّ
تَعْرِفَهُ إِذَا هُوَ بِكَابِنِ الرَّبْرِ وَأَيْسَى دَعَلَجٍ ،
وَأَمَّا الْكَرَاعَةُ الَّتِي تَلْفِظُ بِهَا الْعَامَّةُ فَكَلِمَةٌ
مَوْلَدَةٌ .

• كرف • كَرْفَ الشَّيْءِ : شَمَّهُ . وَكَرْفَ
الْحَارِ إِذَا شَمَّ بَوْلَ الْأَنْثَانِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَقَلْبَ
شَفْتَهُ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِلْأَعْلَبِ الْعَجَلِيِّ :

تَحَالُهُ مِنْ كَرْفِهِمْ كَالِحَا
وَأَفْتَرَ صَابًا وَنَشُوقًا مَالِحَا
وَكَرْفَ الْحَارِ وَالْبِرْدُونَ يَكْرُفُ وَيَكْرُفُ
كَرْفًا وَكِرَافًا وَكَرْفٌ : شَمُّ الرَّوْثِ أَوْ الْبَوْلِ
أَوْ غَيْرِهَا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، وَكَذَلِكَ الْفَحْلُ إِذَا
شَمَّ طَرِيقَهُ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ نَحْوَ السَّمَاءِ ،
وَكَثُرَ حَتَّى تَقْلَصَ شَفْتَاهُ ، وَأَنْشَدَ :

مُشَاحِصًا طَوْرًا وَطَوْرًا كَارِفًا (٢)
وَحَارًا يَكْرَفُ : يَكْرُفُ الْأَبْوَالُ .
وَالْكَرَافُ : مُجْمَشُّ الْقِحَابِ . وَقَالَ
ابْنُ خَالَوَيْهِ : الْكَرَافُ الَّذِي يَسْرِقُ النَّظْرَ إِلَى
النِّسَاءِ .

وَالْكَرْفُ : الدَّلْوُ (٣) مِنْ جِلْدٍ وَاحِدٍ كَمَا
هُوَ ، أَنْشَدَ يَعْقُوبُ :
أَكَلْتُ يَوْمَ لَكَ ضَيْرَانًا
عَلَى إِزَاءِ الْحَوْضِ مِلْهَرَانًا
بِكِرْفَتَيْنِ يَتَوَاهِقَانِ
بِتَوَاهِقَانِ : يَتَبَارِعَانِ .

وَالْكَرْفِيُّ : قِطْعٌ مِنَ السَّحَابِ مُتْرَاكِمَةٌ
صَغِيرٌ ، وَاحِدَتُهَا كِرْفَةٌ ؛ قَالَ :
كَرْفِيَّةُ الْعَيْثِ ذَاتِ الصَّبِيِّ
حَرِّ تَرْمِي السَّحَابَ وَيُرْمَى لَهَا
وَهِيَ الْكَرْفِيُّ أَيْضًا ، بِاللَّيْلِ .

وَتَكْرَفَا السَّحَابُ : تَرَاكَبَا ، وَجَعَلَهُ
بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ رُبَاعِيًّا . وَالْكَرْفِيُّ : قَشْرَةُ
الْبَيْضَةِ الْعُلْيَا الْيَابِسَةِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا الْقَيْضُ .

• كرفا • الْكَرْفِيُّ : سَحَابٌ مُتْرَاكِمٌ ،
وَاحِدَتُهُ كِرْفَةٌ . وَفِي الصَّحَاحِ : الْكَرْفِيُّ
السَّحَابُ الْمُرْتَفِعُ الَّذِي بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ .
وَالْقِطْعَةُ مِنْهُ كِرْفَةٌ . قَالَتِ الْخَنَسَاءُ :

(٢) قوله : « مشاحصا » بالصاد المهملة في
التهديب « مشاحسا » بالسين المهملة . وفي مادة
« شخن » باللسان : « الشخص فتح الحارقه عند
التناوب ، أو الكرفن . وشاحس الكلب فاه :
« فتحه » . [عبد الله]

(٣) قوله : « والكرف الدلو » كذا هو في
الأصل ، ونقله شارح القاموس بدون هاء تانيث ،
والشاهد مذکور في غير موضع من اللسان بهاء .

كِرْفَتَةُ الغَيْثِ ذاتِ الصَّبِيِّ
 بِرِ تَرْمِي السَّحَابَ وَيُرِي لَهَا
 وَقَدْ جَاءَ أَيْضاً فِي شِعْرِ عَامِرِ بْنِ جُوَيْنِ الطَّائِي
 يَصِفُ جَارِيَةً :

وَجَارِيَةٌ مِنْ بَنَاتِ المُلُو
 لِكُ قَفَقَتْ بِالْحَيْلِ خَلْخَالَهَا
 كِرْفَتَةُ الغَيْثِ ذاتِ الصَّبِيِّ
 بِرِ تَأْتِي السَّحَابَ وَتَأْتَالُهَا
 وَمَعْنَى تَأْتَالُ : تُصْلِحُ ، وَأَصْلُهُ تَأْتُولُ ،
 وَنَصَبَهُ بِإِضَارِ أَنْ ، وَيُثَلِّهُ بَيْنَ لَيْبِدِ :

يَصْبُوحُ صَابِيَةً ، وَجَدَّبَ كَرِيَةً
 بِسُوَيْرِ تَأْتَالُهُ إِنْهَامُهَا
 أَيْ تُصْلِحُهَا ، وَهُوَ تَفْتِيلُ مِنْ آلِ يُوُوُ
 وَيُرَوَى : تَأْتَالُهُ إِنْهَامُهَا ، بِفَتْحِ اللّامِ ، مِنْ
 تَأْتَالُهُ ، عَلَى أَنْ يَكُونَ أَرَادَ تَأْتَى لَهُ ، فَأَبْدَلَ
 مِنَ الْبَاءِ الْفَاءَ ، كَقَوْلِهِمْ فِي بَعِي بَقَا ، وَفِي
 رَضِي رَضَا .

وَتَكَرَّفَا السَّحَابُ : كَتَكَرَّنَا .

وَالكِرْفِيُّ : قِشْرُ البَيْضِ الأَعْلَى ،
 وَالكِرْفَتَةُ : قِشْرَةُ البَيْضَةِ العُلْيَا الْبَاسِئَةِ . وَنَظَرَ
 أَبُو العَوْثِ الأَعْرَابِيُّ إِلَى قِرطاسِ رَافِعِ
 فَقَالَ : غَرَفِي تَحْتَ كِرْفِي ، وَهَمَزُهُ زَائِدَةٌ .
 وَالكِرْفِيُّ مِنَ السَّحَابِ يِثْلُ الكِرْفِيُّ ، وَقَدْ
 يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ثَلَاثًا .
 وَكَرَفَاتِ القُدْرُ : أَرَبَدَتْ لِلْعُلَى .

• كِرْفَسُ : الكِرْفَسُ : بَقْلَةٌ مِنْ أَحْرَارِ
 البُقُولِ مَعْرُوفٌ ، قِيلَ هُوَ دَخِيلٌ .
 وَالكِرْفَسَةُ : مَشَى المُقْبِدِ . وَتَكَرَّفَسَ الرَّجُلُ
 إِذَا دَخَلَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ . قَالَ : وَالكِرْفَسُ
 القُطْنُ ، وَهُوَ الكِرْفَسُ .

• كِرْكُ : الكِرْكُ : الأَحْمَرُ ، تَوْبُ كِرْكُ ،
 وَخَوْخُ كِرْكُ ، وَأَنْشَدَ الإِبَادِيُّ لِأَبِي دَوَادٍ :
 كِرْكُ كَلَوْنِ الثَّنِينِ أَحْوَى يَانِعُ
 مُتْرَاكِبِ الأَكْهَامِ غَيْرِ صَوَادِي
 وَالكِرْكِيُّ : طَائِرٌ ، وَأَنْجَمُ الكِرَاكِيِّ .
 وَالكِرْكُ : جَبَلٌ .

وَالكِرْكُ : الكِرْكُ الَّذِي يُلْعَبُ بِهِ .
 قَالَ أَبُو عَمْرٍ الرَّاهِدِيُّ : الكَارُوكَةُ
 القَوَادَةُ ؛ قَالَ :

لَا حِظَّ فِي الدِّبَارِ لِلْكَارُوكَةِ

قَالَ : وَقَالَ يُونُسُ كَرَكْتَ الدَّجَاجَةَ
 وَهِيَ كِرْكَةٌ ، وَرَأَيْتُ فِي بَعْضِ حَوَاشِي أَمَالِي
 ابْنَ بَرِّي : أَكْرَكْتَ الدَّجَاجَةَ وَهِيَ كِرْكَةٌ ،
 وَنُسِبَ إِلَى الصَّاعَانِي .

• كِرْكَلَانُ : ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : الكِرْكَلَانُ دَابَّةٌ
 عَظِيمَةٌ الخَلْقِ يُقَالُ إِنَّهَا تَحْمِلُ الفِيلَ عَلَى
 قَرْنِهَا ، تَقَلُّ الدَّالَّ مِنَ الكِرْكَلَانِ .

• كِرْكِرُ : التَّهْدِيبُ فِي التَّوَادِرِ : كَمَهَلَتْ
 المَالُ كَمَهَلَةً ، وَحِكْرَتْهُ حِكْرَةً ، وَكَرَكْرَتْهُ
 إِذَا جَمَعَتْهُ وَرَدَّدَتْ أَطْرَافَ مَا انْتَشَرَ مِنْهُ ،
 وَكَذَلِكَ كَبِكَبْتُهُ .

• كِرْكَسُ : الكِرْكَسَةُ : تَزْوِيدُ الشَّيْءِ .
 وَالمُكْرَكَسُ : الَّذِي وَلَدَتْهُ الإِمَاءُ ، وَقِيلَ :
 إِذَا وَلَدَتْهُ أُمَّتَانِ أَوْ ثَلَاثٌ فَهُوَ المُكْرَكَسُ .
 أَبُو الهَيْثَمِ : المُكْرَكَسُ الَّذِي أُمُّ أُمِّ وَأُمُّ
 أُبَيِّ وَأُمُّ أُمِّ أُمِّ وَأُمُّ أُمِّ أُمِّ ، كَأَنَّهُ المَرْدُدُ
 فِي الهُجْنَاءِ . وَالمُكْرَكَسُ : المُقْبِدُ ، وَأَنْشَدَ
 اللَّيْثُ :

فَهَلْ يَا كُنْزُ مَالِي بِنُو نَحِيَّةٍ
 لَهَا نَسَبٌ فِي حَضْرَمَوْتِ مُكْرَكَسٍ ؟
 وَالكِرْكَسَةُ : التَّرْدُدُ . وَالكِرْكَسَةُ : مِشِيَّةُ
 المُقْبِدِ . وَالكِرْكَسَةُ : تَلَسَّحُجُ الإِنْسَانِ مِنْ
 عُلُوِّ إِلَى سُفْلٍ ، وَقَدْ تَكَرَّكَسَ .

• كِرْكَمُ : الكِرْكَمُ : نَبْتٌ . وَتَوْبُ
 مُكْرَكَمٌ : مَصْبُوغٌ بِالكِرْكَمِ ، وَهُوَ شَبِيهُ
 بِالوَرْسِ ، قَالَ : وَالكِرْكَمُ تُسَمِّيهِ العَرَبُ
 الرُّعْفَرَانَ ، وَأَنْشَدَ :

قَامَ عَلَى المَرْكُوسِ سَاقِي يُفْعِمُهُ
 يَرُدُّ فِيهِ سُوْرَهُ وَيُثَلِّمُهُ

مُحْتَلِطًا عِشْرَةً وَكَرْكَمُهُ
 فَرِيحُهُ يَدْعُو عَلَى مَنْ يَظْلِمُهُ
 يَصِفُ عُرُوسًا ضَعْفَ عَنِ السَّقْفِ فَاسْتَعَانَ
 بِعَرَسِهِ . وَفِي الحَدِيثِ : فَعَادَ لَوْنُهُ كَأَنَّهُ
 كِرْكَمَةٌ ، قَالَ اللَّيْثُ : هُوَ الرُّعْفَرَانُ . قَالَ ،
 وَالكِرْكَمَانِيُّ دَوَاءٌ مَنَسُوبٌ إِلَى الكِرْكَمِ ،
 وَهُوَ نَبْتٌ شَبِيهُ بِالكَمُونِ ، يُحْلِطُ بِالأَدْوِيَةِ ؛
 وَتَوَهَّمَ الشَّاعِرُ أَنَّهُ الكَمُونُ فَقَالَ :

عَيْنًا أَرْجِيهِ ظَنُونُ الأَطْنَسِ
 أَمَانِي الكِرْكَمِ إِذْ قَالَ اسْتَفِينِي
 وَهَذَا كَمَا تَقُولُ أَمَانِي الكَمُونِ . ابْنُ سَيِّدَةَ :
 وَالكِرْكَمُ الرُّعْفَرَانُ ، القِطْعَةُ مِنْهُ كِرْكَمَةٌ ،
 بِالضَّمِّ ، وَبِهِ سُمِّيَ دَوَاءُ الكِرْكَمِ ، وَقِيلَ :
 هُوَ فَارِسِيٌّ ؛ أَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ لِلْبَيْهَيْشِ يَصِفُ
 قَطَأً :

سَإْوِيَةٌ كُدْرٌ كَانَ عِيُونَهَا
 يُدَافِ بِوِ وِرْسٍ حَدِيثٌ وَكَرْكَمُ
 قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَقَالَ ابْنُ حَمْرَةَ :
 الكِرْكَمُ عُرُوقٌ ضَعْفٌ مَعْرُوفَةٌ ، وَأَلَيْسَ مِنْ
 أَسْمَاءِ الرُّعْفَرَانِ ؛ وَقَالَ الأَعْلَبُ :

فَبَصُرْتُ بِعَرَبٍ مَلُومٍ
 فَأَخَذَتْ مِنْ رَادِنٍ وَكَرْكَمٍ
 وَفِي الحَدِيثِ : بَيْنَا هُوَ وَجَبْرِيلُ
 يَتَحَادَثَانِ تَغَيَّرَ وَجْهُ جَبْرِيلَ حَتَّى عَادَ كَأَنَّهُ
 كِرْكَمَةٌ ، قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ : هِيَ وَاحِدَةٌ
 الكِرْكَمِ ، وَهُوَ الرُّعْفَرَانُ ؛ وَقِيلَ :

العُصْفَرُ ؛ وَقِيلَ : شَيْءٌ كَالوَرْسِ ، وَهُوَ
 فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ ، وَقَالَ الرُّمَحْشَرِيُّ : العَيْمُ
 مَزِيدَةٌ لِقَوْلِهِمْ لِالأَحْمَرِ كِرْكُ . وَفِي الحَدِيثِ
 حِينَ ذَكَرَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ : فَعَادَ لَوْنُهُ
 كَالكِرْكَمَةِ ، وَرَعَمَ السَّيْرَانِيَّ أَنَّ الكِرْكَمَ
 وَالكِرْكَمَانَ ، الرُّزْقُ بِالفَارِسِيَّةِ ؛ وَأَنْشَدَ :

كُلُّ امْرِئٍ مُشَمَّرٌ لِشَانِيهِ
 لِرِزْقِهِ القَادِي وَكَرْكَمَانِيهِ
 وَبَيَّنْتَ الاسْتِشْهَادَ فِي التَّهْدِيبِ :

رَبِحَانُهُ القَادِي وَكَرْكَمَانِيهِ
 قَالَ الأَزْهَرِيُّ : وَرَأَيْتُ فِي نُسخَةِ
 الكِرْكَمِ اسْمُ العِلْكَ .

• كرم • الكَرِيمُ : من صفات الله وأَسْمَائِهِ ، وَهُوَ الْكَثِيرُ الْخَيْرِ ، الْجَوَادُ الْمُعْطَى الَّذِي لَا يَنْقُدُ عَطَاؤُهُ ، وَهُوَ الْكَرِيمُ الْمُطْلَقُ .
والكَرِيمُ : الْجَمِيعُ لِأَنْوَاعِ الْخَيْرِ وَالشَّرَفِ وَالْفَضَائِلِ . وَالكَرِيمُ : اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا يُحَمَدُ ، فَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ كَرِيمٌ حَمِيدٌ الْفِعَالُ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ الْعَظِيمِ .
ابنُ سَيِّدَةَ : الْكَرَمُ نَقِضُ اللَّؤْمِ يَكُونُ فِي الرَّجُلِ يَنْفَسِيهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ آبَاءُ ، وَيُسْتَعْمَلُ فِي الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ وَالشَّجَرِ وَغَيْرِهَا مِنْ الْجَوَاهِرِ إِذَا عَنَّا الْعَيْتُقُ ، وَأَصْلُهُ فِي النَّاسِ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كَرَمُ الْفَرَسِ أَنْ يَرِقَ جِلْدُهُ وَيَلِينُ شَعْرُهُ وَيَغْلِبُ رَائِحَتُهُ .
وَقَدْ كَرَمَ الرَّجُلُ وَغَيْرُهُ ، بِالضَّمِّ ، كَرَمًا وَكَرَامَةً ، فَهُوَ كَرِيمٌ وَكَرِيمَةٌ وَكَرِيمٌ وَكَرِيمٌ وَكَرِيمَةٌ (١) وَكَرَامٌ وَكَرَامٌ وَكَرَامَةٌ ، وَجَمْعُ الْكَرِيمِ ، كَرَمَاءُ وَكَرَامٌ ، وَجَمْعُ الْكَرَامِ كَرَامُونَ ؛ قَالَ سَيِّبُونِي : لَا يَكْسَرُ كَرَامٌ ، اسْتَفْتَوْا عَنْ تَكْسِيرِهِ بِالْوَاوِ وَالثَّوْنِ ، وَإِنَّهُ لَكَرِيمٌ مِنْ كَرَامِهِ قَوِيهِ ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ؛ حَكَى ذَلِكَ أَبُو زَيْدٍ . وَإِنَّهُ لَكَرِيمَةٌ مِنْ كَرَامِهِ قَوِيهِ ، وَهَذَا عَلَى الْقِيَاسِ .
اللَّيْثُ : يُقَالُ رَجُلٌ كَرِيمٌ وَقَوْمٌ كَرَمٌ ، كَمَا قَالُوا أَدِيمٌ وَأَدَمٌ ، وَعَمُودٌ وَعَمْدٌ ، وَنِسْوَةٌ كَرَامٌ . ابْنُ سَيِّدَةَ وَغَيْرُهُ : وَرَجُلٌ كَرَمٌ : كَرِيمٌ ، وَكَذَلِكَ الْإِنْتَانُ وَالْجَمْعُ وَالْمَوْتُ ، تَقُولُ امْرَأَةٌ كَرَمٌ وَنِسْوَةٌ كَرَمٌ لِأَنَّهُ وَصْفٌ بِالْمَصْدَرِ ؛ قَالَ سَعِيدُ بْنُ مَنْسُوحٍ (٢) الشَّيْبَانِيُّ : كَذَا ذَكَرَهُ السَّرْيَانِيُّ ، وَذَكَرَ أَيْضًا أَنَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ تَيْمِ اللَّاتِ بْنِ تَعْلَبَةَ ، وَاسْمُهُ عَيْسَى ، وَكَانَ يَلُومُ فِي نُصْرَةِ أَبِي بِلَالٍ مِرْدَاسِ بْنِ أَدِيَةَ ، وَانَّهُ مَنَّعَتْهُ الشَّفَقَةُ عَلَى

بَنَاتِهِ ، وَذَكَرَ الْمُبَرِّدُ فِي أَخْبَارِ الْخَوَارِجِ أَنَّهُ لِأَبِي خَالِدِ الْقَنَانِيِّ قَالٌ : وَمِنْ طَرِيفِ أَخْبَارِ الْخَوَارِجِ قَوْلُ قَطْرِي بْنِ الْفُجَاعَةِ الْمَازِنِيِّ لِأَبِي خَالِدِ الْقَنَانِيِّ :
أَبَا خَالِدٍ إِنْفِرْ فَلَسْتَ بِخَالِدٍ
وَمَا جَعَلَ الرَّحْمَنُ عُدْرًا لِقَاعِدٍ
أَتَزْعَمُ أَنَّ الْخَارِجِيَّ عَلَى الْهَدْيِ
وَأَنْتَ مُقِيمٌ بَيْنَ رَاضٍ وَجَاحِدٍ ؟
فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو خَالِدٍ :
لَقَدْ زَادَ الْحَيَاةَ إِلَيَّ حَبًّا
بَنَاتِي أَنَّهُنَّ مِنْ الضَّعَافِ
مَخَافَةٌ أَنْ يَرِينَ الْبُوسَ بَعْدِي
وَأَنْ يَشْرِينَ رَقًّا بَعْدَ صَافٍ
وَأَنْ يَغْرِينَ إِنْ كَسَى الْجَوَارِي
فَتَشْبُو الْعَيْنُ عَنْ كَرَمٍ عِجَافٍ
وَلَوْلَا ذَلِكَ قَدْ سَوَّمْتُ مَهْرِي
وَفِي الرَّحْمَنِ لِلضَّعْفَاءِ كَافٍ
أَبَانَا مَنْ لَنَا إِنْ غَيْتَ عَنَّا
وَصَارَ الْحَيُّ بَعْدَكَ فِي اخْتِلَافٍ ؟
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَالشَّخْوِيُّونَ يُتَكْرَمُونَ مَا قَالَ اللَّيْثُ ، إِنَّمَا يُقَالُ : رَجُلٌ كَرِيمٌ وَقَوْمٌ كَرَامٌ ، كَمَا يُقَالُ صَغِيرٌ وَصِغَارٌ ، وَكَبِيرٌ ، وَكِبَارٌ ، وَلَكِنْ يُقَالُ : رَجُلٌ كَرَمٌ وَرِجَالٌ كَرَمٌ ، أَيْ ذَوُو كَرَمٍ ، وَنِسَاءُ كَرَمٌ ، أَيْ ذَوَاتُ كَرَمٍ ، كَمَا يُقَالُ رَجُلٌ عَدْلٌ وَقَوْمٌ عَدْلٌ ، وَرَجُلٌ دَنَفٌ وَحَرَضٌ ، وَقَوْمٌ حَرَضٌ وَدَنَفٌ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : رَجُلٌ كَرِيمٌ وَكَرَامٌ وَكَرَامٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، قَالَ : وَكَرَامٌ ، بِالتَّخْفِيفِ ، أُبْلَغُ فِي الْوَصْفِ ، وَأَكْثَرُ مِنْ كَرِيمٍ ، وَكَرَامٌ ، بِالتَّشْدِيدِ ، أُبْلَغُ مِنْ كَرَامٍ ، وَمِثْلُهُ طَرِيفٌ وَطَرِافٌ وَطَرِافٌ ، وَالْجَمْعُ الْكَرَامُونَ . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْكَرَامُ ، بِالضَّمِّ ، مِثْلُ الْكَرِيمِ ، فَإِذَا أَقْرَطَ فِي الْكَرَمِ قُلْتُ كَرَامًا ، بِالتَّشْدِيدِ ، وَالتَّكْرِيمِ وَالْإِكْرَامِ بِمَعْنَى ، وَالْإِسْمُ مِنْهُ الْكَرَامَةُ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَقَالَ أَبُو الْمُثَنَّمِ :
وَمَنْ لَا يَكْرَمُ نَفْسَهُ لَا يَكْرَمُ
ابْنُ سَيِّدَةَ : قَالَ سَيِّبُونِي وَمِثْلًا جَاءَ مِنْ

المصادر على إضمار الفعل المتروك إظهاره ولكنته في معنى التمجيب ، قَوْلُكَ كَرَمًا وَصَلَفًا ، كَأَنَّهُ يَقُولُ : أَكْرَمَكَ اللهُ وَأَدَامَ لَكَ كَرَمًا ، وَلَكِنَّهُمْ خَزَلُوا الْفِعْلَ هُنَا ، لِأَنَّهُ صَارَ بَدَلًا مِنْ قَوْلِكَ : أَكْرَمَ بِهِ وَأَصْلَفَ ؛ وَمِثْلًا يُحْصَنُ بِهِ التَّدَاءُ قَوْلُهُمْ : يَا مَكْرَمَانِ ؛ حَكَاهُ الرَّجَّازِيُّ ، وَقَدْ حَكَى فِي غَيْرِ التَّدَاءِ فَعِيلَ رَجُلٌ مَكْرَمَانِ ؛ عَنْ أَبِي الْعَمِيَلِ الْأَعْرَابِيِّ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَدْ حَكَاهَا أَيْضًا أَبُو حَاتِمٍ .
وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ يَا مَكْرَمَانِ ، يَفْتَحُ الرَّاءَ ، نَقِضُ قَوْلِكَ يَا مَلَأْمَانِ مِنَ اللَّؤْمِ وَالكَرَمِ . وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّ رَجُلًا أَهْدَى إِلَيْهِ رَاوِيَةً بَخْمَرًا فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ حَرَمَهَا ، فَقَالَ الرَّجُلُ : أَفَلَا أَكْرِمُ بِهَا يَهُودًا ؟ فَقَالَ : إِنَّ الَّذِي حَرَمَهَا حَرَمَ أَنْ يُكَارَمَ بِهَا ؛ الْمَكَارَمَةُ : أَنْ تُهْدَى لِلنَّاسِ شَيْئًا لِيُكَافَأَكَ عَلَيْهِ ، وَهِيَ مُفَاعَلَةٌ مِنَ الْكَرَمِ ، وَأَرَادَ بِقَوْلِهِ أَكْرِمُ بِهَا يَهُودًا ، أَيْ أَهْدِيهَا إِلَيْهِمْ لِشَيْئِي عَلَيْهَا ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ دُكَيْنِ :
يَا عَمَرَ الْخَيْرَاتِ وَالْمَكَارِمِ
إِنِّي امْرُؤٌ مِنْ قَطَنِ بْنِ دَارِمِ
أَطْلُبُ دَنِيًّا مِنْ آخِرِ مَكَارِمِ
أَرَادَ مِنْ آخِرِ يُكَافِئُنِي عَلَى مَنْحِي إِيَّاهُ ، يَقُولُ : لَا أَطْلُبُ جَائِزَتَهُ بَعِيْرَ وَسِيْلَةٍ .
وَكَارَمْتُ الرَّجُلَ إِذَا فَاخَرْتَهُ فِي الْكَرَمِ ، فَكَرَمْتُهُ أَكْرَمْتُهُ ، بِالضَّمِّ ، إِذَا غَلَبْتَهُ فِيهِ .
وَالْكَرِيمُ : الصَّفُوحُ . وَكَارَمْتِي فَكَرَمْتُهُ أَكْرَمْتُهُ ؛ كُنْتُ أَكْرَمُ مِنْهُ . وَأَكْرَمَ الرَّجُلَ وَكَرَمْتُهُ : أَعْظَمْتُهُ وَتَرَهْتُهُ . وَرَجُلٌ يَكْرَامُ : مُكْرَمٌ ، وَهَذَا بِنَاءٌ يُحْصَنُ الْكَثِيرُ .
الْجَوْهَرِيُّ : أَكْرَمْتُ الرَّجُلَ أَكْرَمْتُهُ ، وَأَصْلُهُ أَكْرَمْتُهُ مِثْلُ أَذْجَرْتُهُ ، فَاسْتَقْلَبُوا اجْتِمَاعَ الْهَمْزَيْنِ فَحَدَقُوا الثَّانِيَةَ ، ثُمَّ أَتَبَعُوا بِأَقْي حُرُوفِ الْمُضَارَعَةِ الْهَمْزَةَ ، وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ، أَلَا تَرَاهُمْ حَدَقُوا الْوَاوَ مِنْ يَعِدُ اسْتِقْلَالًا ، لِوُقُوعِهَا بَيْنَ يَاءٍ وَكَسْرَةٍ ، ثُمَّ اسْتَقْلَبُوا مَعَ الْأَلِفِ وَالثَّاءِ وَالثَّوْنِ ؟ فَإِنْ اضْطَرَّ

(١) قوله : « ومكرم ومكرمة » ضبط في الأصل والحكم بفتح أولهما ، وهو مقتضى إطلاق الحمد ، وقال السيد المرتضى فيها بالضم .
(٢) قوله : « مسحوح » كذا في الأصل بمجملات وفي شرح القاموس بمجمعات . وفي مادة « كسا » : « مسحوح » بالخاء المهملة والجميم .

الشاعرُ جاز له أن يردهُ إلى أصلِهِ كما قال :
فإنه أهلٌ لأن يوكِّرماً
فأخرجهُ على الأصلِ .

ويقالُ في التعجبِ : ما أكرمهُ لي ، وهو
شاذٌ لا يطرُدُ في الرباعيِّ ؛ قال الأحمسُ :
وقراً بعضهمُ : « ومن يهن اللهَ فما له من
مكرمٍ » ، يفتحُ الراءَ ، أي إكرامٍ ، وهو
مصدرٌ مثلُ مخرجٍ ومُنخَلٍ .
وله على كرامتهُ ، أي عزازةُ .

واستكرمُ الشيءَ : طلبهُ كريماً ، أو وجدهُ
كذلكُ .

ولا أفعلُ ذلكُ ولا حباً ولا كرمًا ولا كرمتهُ
ولا كرامتهُ ، كلُّ ذلكُ لا تظهرُ له فعلاً . وقال
اللحيانيُّ : أفعلُ ذلكُ وكرامةً لك ، وكرمي
لك وكرمتهُ لك ، وكرمًا لك ، وكرمتهُ
عينٌ ، ونعيمٌ عينٌ ، ونعمتهُ عينٌ ، ونعماني
عينٌ^(١) . ويقالُ : نعمٌ وحبًا وكرامةً ؛ قال
ابن السكيتِ : نعمٌ وحبًا وكرمًا ،
بالضمِّ ، وحبًا وكرمتهُ . وحكى عن زيادِ
ابنِ أبي زيادٍ : ليس ذلكُ لهم ولا كرمتهُ .
وتكرمُ عن الشيءِ وتكرامٌ : تنزهه . الليثُ
تكرمُ فلانٌ عما يشينهُ إذا تنزهه ، وأكرمُ نفسهُ
عن الشائتاتِ .

والكرامةُ : اسمٌ يوضعُ للإكرامِ^(٢) ،
كما وضعتُ الطاعةُ موضعَ الإطاعةِ ، والعارَةُ
موضعَ الإغارةِ .

والمكرمُ : الرجلُ الكريمُ على كلِّ
أحدٍ . ويقالُ : كرمُ الشيءِ الكريمُ كرمًا ،
وكرمُ فلانٌ علينا كرامةً .
والتكريمُ : تكلفُ الكرمِ ؛ وقال
المتلمسُ :

تكرمُ لتعتادَ الجميلَ ولن ترى
أخا كرمٍ إلا بانَ يتكرمًا

(١) قوله : « ونعماني عين » زاد في التهذيب
قبلها : ونعم عين ، أي بالضم ، وبمعناها : ونعمان عين
أي بالفتح . وقد أوسع المجد في نعم .

(٢) قوله : « يوضع للإكرام » كذا بالأصل ،
والذي في التهذيب : يوضع موضع الإكرام .

والمكرمةُ والمكرمُ : فعلُ الكرمِ ، وفي
الصحاحِ : واحدةُ المكارمِ ، ولا نظيرُ له
إلا معونٌ من العونِ ، لأنَّ كلَّ مفعلةٍ فاعلهُ
لها لازمةٌ إلا هذينِ ؛ قال أبو الأحرارِ
الجمانيُّ :

مروانُ مروانُ أخو اليومِ البيه
ليومٍ روعٍ أو فعلاً مكرمٍ
ويروى :

نعمُ أخو الهيجاءِ في اليومِ البيه
وقال جميلٌ :

بئسَ الزمي لا إنَّ لا إنَّ لزيمي
على كرمه الواشينِ أي معون
قال الفراءُ : مكرمٌ جمعُ مكرمةٍ ، ومعونٌ
جمعُ معونةٍ .

والأكرمومةُ : المكرمةُ . والأكرمومةُ من
الكرمِ : كالأعجوبةِ من العجبِ .

وأكرمُ الرجلُ : أتى بأولادٍ كرامٍ .
واستكرمُ : استحذتُ علفًا كريماً . وفي
المثلِ : استكرمتُ فارتبط . وروى عن
النبيِّ ﷺ : أنه قال : إن الله يقولُ : إذا
أنا أخذتُ من عبدي كريمةً ، وهو بها
ضنينٌ ، فصبر لي ، لم أرض له بها ثواباً
دون الجنةِ ، وبعضهمُ رواه : إذا أخذتُ
من عبدي كريمةً ، قال شيرٌ : قال إسحقُ
ابن منصورٍ : قال بعضهمُ : يريدُ أهلهُ ؛
قال : وبعضهمُ يقولُ : يريدُ عيتهُ ؛ قال :
ومن رواه كريمةً فهما العيانانِ ، يريدُ
جارحيتيهُ ، أي الكريمتينِ عليه . وكلُّ شيءٍ
يكرمُ عليك فهو كريمةٌ وكريمةٌ . قال
شيرٌ : وكلُّ شيءٍ يكرمُ عليك فهو كريمةٌ
وكريمةٌ . والكريمةُ : الرجلُ الحسيبُ ؛
يقالُ : هو كريمةٌ قويو ، وأنشد :

وأرى كريمةً لا كريمةً دونهُ
وأرى بلا ذلكِ منفعَ الأجوادِ^(٣)

أراد من يكرمُ عليك لا تدخرُ عنه شيئاً يكرمُ

(٣) قوله : « منفع الأجواد » كذا بالأصل
والتهذيب ، والذي في التكملة : منفعاً لجوادى ،
وضبط الجواد فيها بالضم وهو العطش .

عليك . وأما قوله ، ﷺ : خيرُ الناسِ يومئذٍ
مؤمنٌ بينَ كريمينِ ، فقال قائلٌ : هما الجهادُ
والحجُّ ؛ وقيل : بينَ فرسينِ يعرُو عليهما ؛
وقيل : بينَ أبوينِ مؤمنينِ كريمينِ ؛ وقيل :
بينَ أبٍ مؤمنٍ هو أصلُه وأبني مؤمنٍ هو
فرعُه ، فهو بينَ مؤمنينِ هما طرفاهُ ، وهو
مؤمنٌ . والكريمُ : الذي كرمَ نفسهُ عن
التدسسِ بئسَى من مخالفةِ ربِّه . ويقالُ :

هذا رجلٌ كرمُ أبوهُ ، وكرمُ أباهُ . وفي
حديثِ آخرٍ : أنه أكرمُ جريبينِ عبدِ اللهَ لَمَّا
وردَ عليهُ ، فسقطَ له رداةُ ، وعصمهُ يديهُ ،
وقال : إذا أتاكم كريمةٌ قومٌ فآكرمُوهُ ، أي
كريمٌ قومٌ وشريفهمُ ، والهائِ للمبالغةِ ؛ قال
صخرٌ :

أبى الفخرِ أتى قد أصابوا كريمةً
وأن ليس إهداءً الحتى من شأليا

يعنى بقوله كريمةً أخاهُ معاويةَ بنَ عمرو .
وأرضُ مكرمةً^(٤) : كريمةٌ طيبةٌ
وقيل : هي المعدونةُ المثارةُ ، وأرضانُ كرمُ
وأرضونُ كرمُ . والكرمُ : أرضٌ مثارةٌ منقاةٌ
من الحجارَةِ ؛ قال : وسيعتُ العربُ تقولُ
للبنقةِ الطيبةِ الثريةِ العداوةِ المنبتِ هذو بقعةُ
مكرمةُ . الجوهرِيُّ : أرضٌ مكرمةٌ للنباتِ
إذا كانت جيدةً للنباتِ . قال الكسائيُّ :
المكرمُ المكرمةُ ؛ قال : ولم يجي مفعلاً
للمدكرِ إلا حرفانِ ناديرانِ لا يقاسُ عليهما :
مكرمٌ ومعونٌ . وقال الفراءُ : هو جمعُ مكرمةٍ
ومعونةٍ ؛ قال : وعندهُ أن مفعلاً ليس من
أبيتهِ الكلامِ ، ويقولونَ للرجلِ
الكريمِ مكرمان إذا وصفوه بالسخاءِ وسعةِ
الصدرِ .

وفي التثنيةِ العريزِ : « إنى ألقى إلى
كتابِ كريمٍ » ؛ قال بعضهمُ : معناه حسنٌ
ما فيه ، ثم بينت ما فيه فقالت : « إنه من
سلمانٍ وإنه يسلمُ اللهَ الرحمنَ الرحيمَ . ألا تعلوا

(٤) قوله : « وأرض مكرمة » ضبطت الراء في
الأصل والصحاح بالفتح ، وفي القاموس بالضم ،
وقال شارحه : هي بالضم والفتح .

أموالهم ، أى نفائسها التى تتعلّق بها نفس مالِكها ، ويخصّصها لها ، حيث هى جامعة للكألو المُمكِن فى حقّها ، وواجبتها كريمة ، ومنه الحديث : وغزوُ تُثَقُّ فيه الكريمة ، أى العريضة على صاحبها .

والكرم : القلادة من الذهب والفضة ؛ وقيل : الكرم نوع من الصياغة التى تصاغ فى المخاقيق ، وجمعه كروم ؛ قال :

تباهى بصوغ من كروم وفضة
يقال : رأيت فى عفتها كرمًا حسنًا من
لؤلؤ ؛ قال الشاعر :

ونحرًا عليه الدرّ تزهى كرومه
ترائب لا شقرًا يعين ولا كهبا
وأنشد ابن برى ليجرير :

لقد ولدت عسان نالیه الشوى
عدوس السرى لا يقبل الكرم جيدها
نالیه الشوى : مُشَقَّة القَدَمين ، وأنشد أيضًا له فى أم البعيث :

إذا هبطت جو المراع فمرست
طروقًا وأطراف التوادى كرومها
والكرم : ضرب من الحلى ، وهو قلادة

من فضة تلبسها نساء العرب . وقال ابن السكيت : الكرم شئٌ يصاغ من فضة يلبس فى القلائد ، وأنشد غيره تقوية لهذا :

فيا أيها الظننى المحلى لبانه
بكرمين كرمى فضة وفريد
وقال آخر :

تباهى بصوغ من كروم وفضة
مُعطفة يكسونها قصبًا خدلا
وفى حديث أم زرع : كرم الخيل ،

لا تخاون أحدًا فى السرّ ؛ أطلقت كرمًا على المرأة ، ولم تقل كريمة الخيل ، ذهابًا به إلى الشخص . وفى الحديث : ولا يجلس على تكريمه إلا ياذن به ؛ التكرمة : الموضع الخاصُّ لجلوس الرجل من فراش أو سرير مما بعد لإكرامه ، وهى تفعلة من الكرامة .

والكرمة : رأس الفخذ المُستدير كأنه جورة ، وموضعها الذى تدور فيه من الورك

ولا يجمع ولا يؤنث ، لأنه مصدرٌ أقيم مقام المنعوت ، فخصّفت العرب الكرم ، وهم يريدون كرم شجرة العنب ، لما دُلَّ من قطفه عند البئع ، وكثر من خيره فى كلِّ حالٍ ، وأنه لا شوك فيه يؤذى القاطف ، فهى النسي ، عليه السلام ، عن تسميته بهذا الاسم ، لأنه يعصر منه المُسكر المنهى عن شربه ، وأنه يُغير عقل شاربيه ويورث شره العداوة والبغضاء وتبذير المال فى غير حقه ، وقال : الرجلُ المُسلمُ أحقُّ بهذا الصفة من هذِهِ الشجرة .

قال أبو بكر : يُسمّى الكرم كرمًا لأنَّ الحمر المتخذة منه تُحثُّ على السخاء والكرم ، وتأمُر بمكارم الأخلاق ، فاشتقوا له اسمًا من الكرم للكرم الذى يتولّد منه ، فكره النسي ، عليه السلام ، أن يُسمّى أصل الحمر باسم مأخوذ من الكرم وجعل المؤمن أولى بهذا الاسم الحسن ؛ وأنشد :

والحمر مُشَقَّة المعنى من الكرم
وكذلك سميت الحمر راحا ، لأن شاربها يرتاح للعطاء أى يخف ؛ وقال الرمّحشرى :

أراد أن يفرد ويسدّد ما فى قوله عزّ وجلّ :
« إن أكرمكم عند الله أتقاكم » بطريقه أنيقة

ومسلّك لطيف ، وليس الغرض حقيقة النهى عن تسمية العنب كرمًا ، ولكن الإشارة إلى أن المُسلم التقى جديرٌ بالأ

يشارك فيها سمّاه الله به ؛ وقوله : فإنها الكرم الرجلُ المُسلم ، أى إنّها المُستحقّ للإسم المُشتق من الكرم الرجلُ المُسلم .

وفى الحديث : إن الكرم ابن الكرم . ابن الكرم يوسف بن يعقوب بن إسحق ، لأنه اجتمع له شرف النبوة والعلم والجمال والعفة وكرم الأخلاق والعدل ورياسة الدنيا والدين ، فهو نبيُّ ابن نبيِّ ابن نبيِّ ابن نبيِّ ، رابع أربعه فى النبوة . ويُقال للكرم : الجفنة والحبلة والزرجون .

وقوله فى حديث الزكاة : وأتت كرائم

على وأتوني مُسلمين » ؛ وقيل : ألقى إلى كتاب كرم ، عنت أنه جاء من عند رجل كرم ؛ وقيل : كتاب كرم أى محتوم . وقوله تعالى : « لا بارِد ولا كرم » ؛ قال الفراء : العربُ تجعل الكرم تابعا لكلِّ شئٍ نقت عنه فعلا تُنوي به الذم . يُقال أسمينُ هذا؟ فيقال : ما هو بسمين ولا كرم ! وما هذِهِ الذار بواسمه ولا كريمة .

وقال تعالى : « إنّه لقرآن كريم . فى كتاب مكنون » ؛ أى قرآن يُحمد ما فيه من الهدى والبيان والعلم والحكمة . وقوله تعالى : « وقل لها قولاً كريماً » ؛ أى سهلاً

ليناً . وقوله تعالى : « واعتدنا لها رزقا كريماً » ؛ أى كثيراً . وقوله تعالى :

« وندخلكم مدخلا كريماً » ؛ قالوا حسنا ، وهو الجنة . وقوله : « هذا الذى كرمت على » ؛ أى فضلت . وقوله : « رب العرش الكريم » ، أى العظيم . وقوله : « إن ربى غنى كريم » ؛ أى عظيم مُفضل .

والكرم : شجرة العنب ، واحِدتها كرمة ؛ قال :

إذا مت فادفنى إلى جنب كرمه
تروى عظامى بعد موتى عروقها
وقيل : الكرم الطاقة الواحدة من

الكرم ، وجمعه كروم . ويُقال : هذه البلدة إنّما هى كرمه ونخله ، يعنى بذلك الكثرة . وتقول العرب : هى أكثر الأرض

سمته وعسله ؛ قال : وإذا جادت السماء بالقطر قيل : كرمت .

وفى حديث أبى هريرة عن النسي ، عليه السلام ، أنه قال : لا تُسموا العنب الكرم ، فإنها الكرم الرجلُ المُسلم ؛ قال الأزهري :

وتفسيرُ هذا ، والله أعلم ، أن الكرم الحقيقى هو من صفة الله تعالى ، ثم هو من صفة من آمن به وأسلم لأمره ، وهو مصدرٌ يُقام مقام الموصوف ، فيقال : رجل كرم ، ورجلان كرم ، ورجال كرم ، وامرأة كرم ، لا يبنى

كرم ، ورجال كرم ، وامرأة كرم ، لا يبنى

القلتُ ؛ وَقَالَ فِي صِفَةِ قَرْسٍ :
أَمْرَتْ عَزِيزَاهُ وَنَيْطَتْ كُرْمُهُ
إِلَى كَفَلِي رَابٍ وَصَلِبِ مُوْتَقٍ
وَكُرْمِ الْمَطَرِ وَكُرْمِ : كَرْمٌ مَاؤُهُ ؛ قَالَ أَبُو
ذُؤَيْبٍ يَصِفُ سَحَابًا :

وَهِيَ خَرَجُهُ وَاسْتَجِيلَ الرَّبَا
بُ مِنْهُ وَكُرْمٌ مَاءٌ صَرِيحًا
وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ ؛ وَغَرْمٌ مَاءٌ صَرِيحًا ؛ قَالَ أَبُو
حَنِيفَةَ : زَعَمَ بَعْضُ الرُّوَاهِ أَنَّ غَرْمٌ خَطَأٌ ،
وَإِنَّمَا هُوَ وَكُرْمٌ مَاءٌ صَرِيحًا ؛ وَقَالَ أَيْضًا :
يُقَالُ لِلسَّحَابِ إِذَا جَادَ بِأَيْهِ كُرْمٌ ، وَالنَّاسُ
عَلَى غَرْمٍ . وَهُوَ أَشْبَهُ بِقَوْلِهِ : وَهِيَ خَرَجُهُ .
الْجَوْهَرِيُّ : كَرْمٌ السَّحَابُ إِذَا جَاءَ بِالغَيْثِ .
وَالْكَرَامَةُ : الطَّبِيقُ الَّذِي يُوضَعُ عَلَى
رَأْسِ الْحَبِّ وَالْقَدِيرِ . وَيُقَالُ : حَمَلَ إِلَيْهِ
الْكَرَامَةَ ، وَهُوَ يَمِثُّ التَّرْلُ ؛ قَالَ : وَسَأَلْتُ
عَنَّهُ فِي الْبَادِيَةِ فَلَمْ يَعْرِفْ .

وَكِرْمَانٌ وَكِرْمَانٌ : مَوْضِعٌ بِفَارِسٍ ؛ قَالَ
ابْنُ بَرِّي : وَكِرْمَانٌ اسْمٌ بَلَدٍ ، يَفْتَحُ
الْكَافَ ، وَقَدْ أُوْلِعَتِ الْعَامَّةُ بِكِسْرِهَا ؛
قَالَ : وَقَدْ كَسَرَهَا الْجَوْهَرِيُّ فِي فَضْلِ رَحْبٍ
فَقَالَ يَحْكِي قَوْلَ نَضْرَبِينَ سَيَّارٍ : أَرْجَبُكُمْ
الدُّخُولُ فِي طَاعَةِ الْكِرْمَانِيِّ ؟
وَالْكَرْمَةُ : مَوْضِعٌ أَيْضًا ؛ قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ : فَأَمَّا قَوْلُ أَبِي خِرَاشٍ :

وَأَيْقَنْتُ أَنَّ الْجُودَ مِنْكَ سَجِيَّةٌ
وَمَاعِشْتُ عَيْشًا يَمِثُّ عَيْشَكَ بِالْكَرْمِ
[فَقَدْ] قِيلَ : أَرَادَ الْكَرْمَةَ فَجَمَعَهَا بِمَا
حَوْلَهَا ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَهَذَا بَعِيدٌ ، لِأَنَّ
يَمِثُّ هَذَا إِنَّمَا يَسُوعُ فِي الْأَجْنَاسِ
الْمَحْلُوقَاتِ ، نَحْوُ بَسْرَةٍ وَبُسْرِ ، لَا فِي
الْأَعْلَامِ ، وَلَكِنَّهُ حَدَفَ الْهَاءَ لِلضَّرُورَةِ
وَأَجْرَاهُ مُجْرَى مَا لَا هَاءَ فِيهِ ، التَّهْدِيدُ ؛
قَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ (١) فِي الْكُرْمِ :

وَأَيْقَنْتُ أَنَّ الْجُودَ مِنْكَ سَجِيَّةٌ
وَمَاعِشْتُ عَيْشًا يَمِثُّ عَيْشَكَ بِالْكَرْمِ
قَالَ : أَرَادَ بِالْكَرْمِ الْكَرَامَةَ .
ابْنُ شَيْمِثٍ : يُقَالُ كَرَمْتَ أَرْضٌ فَلَانِ
الْعَامِ ، وَذَلِكَ إِذَا سَرَقْتَهَا فَرَكَا بَنَتَهَا . قَالَ :
وَلَا يَكْرُمُ الْحَبُّ حَتَّى يَكُونَ كَثِيرَ الْعَصْفِ ،
يَعْنِي الثَّبْنَ وَالْوَرَقَ .
وَالْكَرْمَةُ : مُنْقَطِعُ الْهَامِةِ فِي الدَّهْنَاءِ
(عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

• كرمع • الْكَرْمَحَةُ وَالْكَرْمَحَةُ : عَدُوٌّ دُونَ
الْكَرْمَةِ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : كَرْمَحْنَا فِي آثَارِ
الْقَوْمِ : عَدَوْنَا عَدُوَّ الْمُتَنَاقِلِ .

• كون • الْكِرَانُ : الْعُودُ ، وَقِيلَ :
الصَّنْجُ ؛ قَالَ لَيْدٌ :

صَعَلٌ كَسَافِلَةِ الْفَنَاءِ وَطَيْفُهُ
وَكَانَ جَوْجُوهُ صَفِيحُ كِرَانٍ
وَفِي رِوَايَةٍ : كَسَافِلَةُ الْفَنَاءِ ظَنُّوبُهُ ، وَالْجَمْعُ
أَكْرِنَةٌ .

وَالْكَرِينَةُ : الْمُعْتَبَةُ الضَّارِبَةُ بِالْعُودِ
أَوِ الصَّنْجِ . وَفِي حَدِيثِ حَمْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا : فَتَنَّتُهُ الْكَرِينَةُ ، أَيْ الْمُعْتَبَةُ الضَّارِبَةُ
بِالْكِرَانِ ، وَالْكِرَانَةُ نَحْوُ مِنْهُ . وَالْكِرْيُونُ :
وَادٌ بِمِصْرَ ، حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى ؛ قَالَ كُثَيْبٌ
عَزَّةً :

تَوَلَّتْ سِرَاعًا عَيْرَهَا وَكَانَهَا
دَوَاعِفُ بِالْكِرْيُونِ ذَاتُ قَلْعٍ
وَقِيلَ : هُوَ خَلِيجٌ يُسْقَى مِنْ نَيْلِ مِصْرَ ،
صَانَهَا اللَّهُ تَعَالَى .

• كروب • الْكُرْبُ : بَقْلَةٌ ؛ قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ : الْكُرْبُ هَذَا الَّذِي يُقَالُ لَهُ
السَّلْقُ (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) .

التَّهْدِيدُ : الْكَرْبُ وَالْكَرْنَابُ : التَّمْرُ
بِاللَّبَنِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَرْبُ الْمَجْمُوعُ ،
وَهُوَ الْكُدْبِرَاءُ ، يُقَالُ : كَرَبْنَا لِيَصِفِيكُمْ ،
فَإِنَّهُ لَتَحْنَانُ .

* كورث * تَكَرَّثَتْ عَلَيْنَا : تَكَبَّرَ (١) .

* كورف • الْكِرْنَابُ وَالْكَرْنَابُ : أَصُولُ
الْكَرْبِ الَّتِي تَبْقَى فِي جَذَعِ السَّعْفِ ،
وَمَا قَطِعَ مِنَ السَّعْفِ فَهُوَ الْكَرْبُ ، الْوَاحِدَةُ
كُرْنَابَةٌ وَكِرْنَابَةٌ ، وَجَمْعُ الْكِرْنَابِ وَالْكَرْنَابِ
كِرَانِيْفٌ . ابْنُ سَيِّدَةَ : الْكُرْنَابَةُ وَالْكَرْنَابَةُ
وَالْكَرْنُوفَةُ أَصْلُ السَّعْفِ الْعَلِيظِ الْمُتَرِقِ
يَجِدُّعُ التُّخْلَةَ ؛ وَقِيلَ : الْكَرَانِيْفُ أَصُولُ
السَّعْفِ الْعِلَاطِ الْعِرَاضِ الَّتِي إِذَا بَسَتْ
صَارَتْ أَمْثَالَ الْأَكْتَابِ . وَفِي حَدِيثِ
الْوَاقِعِيِّ : وَقَدْ ضَافَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
فَأَتَى بِقِرْبَتِهِ نَخْلَةً فَلَعَلَّهَا بِكِرْنَابَةٍ ، وَهِيَ أَصْلُ
السَّعْفِ الْعَلِيظَةِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ :
إِلَّا بُعِثَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَعْفُهَا وَكَرَانِيْفُهَا
أَشَاحِجٌ تَنْهَسُهُ . وَفِي حَدِيثِ الرَّهْمِيِّ :
وَالْقِرَانُ فِي الْكَرَانِيْفِ ، يَعْنِي أَنَّهُ كَانَ مَكْرُوبًا
عَلَيْهَا قَبْلَ جَمْعِهِ فِي الصُّحُفِ .
وَكُرْنَفَ التُّخْلَةَ : جَرَدَ جِدْعَهَا مِنْ
كِرَانِيْفِهِ .

وَالْمُكَرْنِفُ : الَّذِي يَلْقُطُ التَّمْرَ مِنْ
أَصُولِ الْكَرَانِيْفِ ؛ أَنشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ :
قَدْ تَخَذْتُ سَلْمَى بِقِرْنٍ حَانِطًا
وَاسْتَأْجَرْتُ مُكَرْنِفًا وَلَا قِطًا
وَكُرْنَفَهُ بِالْعَصَا : ضَرَبَهُ بِهَا ؛ قَالَ بَشِيرٌ
الْقُرَيْرِيُّ :

لَمَّا انْتَكَفْتُ لَهُ قَوْلِي مُدْبِرًا
كَرْنَفْتُهُ بِهَرَاوِقِ عَجْرَاءِ
وَأَنْتَكَفْتُ : مَلْتُ . وَفِي التَّوَادِرِ : خَرْنَفْتُهُ
بِالسَّيْفِ وَكَرْنَفْتُهُ إِذَا ضَرَبْتَهُ ؛ وَقِيلَ : كَرْنَفُهُ
بِالسَّيْفِ إِذَا قَطَعَهُ .

• كره • الْأَزْهَرِيُّ : ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْكَرْهَ
وَالْكَرْهَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ الْعَزِيزِ ،
وَاخْتَلَفَ الْقُرَّاءُ فِي فَتْحِ الْكَافِ وَضَمِّهَا ،
فَرَوَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى أَنَّهُ قَالَ : قَرَأَ نَافِعٌ
وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ : « وَهُوَ كَرْهٌ
(٢) قَوْلُهُ : تَكَرَّثَ عَلَيْنَا إِنْج » أَتْبَهًا فِي
الْمَحْكَمِ وَأَهْمَلَهَا الْمَجْدُ .

(١) قوله : « أبو ذؤيب إلخ » انفرد الأزهرى
بنسبة البيت لأبي ذؤيب ، إذ الذى فى معجم ياقوت
والمحكم والتكملة أنه لأبى خراش .

لكم» ، بالضم في هذا الحرف خاصة ،
وسائر القرآن بالفتح ، وكان عاصم يضم
هذا الحرف أيضاً ، واللذين في الأحقاف :
«حملته أمه كرهاً ووضعته كرهاً» ، ويقرأ
سائرهن بالفتح ، وكان الأعمش وحمزة
والكسائي يضمون هذه الحروف الثلاثة ،
والذي في النساء : «لا يحل لكم أن ترثوا
النساء كرهاً» ، ثم قرءوا كل شيء سواها
بالفتح ، قال : وقال بعض أصحابنا :
نختار ما عليه أهل الحجاز أن جميع ما في
القرآن بالفتح إلا الذي في البقرة خاصة ،
فإن القراءة أجمعوا عليه . قال أحمد
ابن يحيى : ولا أعلم بين الأحراف التي
ضمها هؤلاء وبين التي فتحها قرآناً في
القرية ولا في سنة تبع ، ولا أرى الناس
اتفقوا على الحرف الذي في سورة البقرة
خاصة إلا أنه اسم ، وبقية القرآن مصادر ،
وقد أجمع كثير من أهل اللغة أن الكره
والكره لعتان ، فبأي لغة وقع فجائز ، إلا
القراء فإنه زعم أن الكره ما أكرهت نفسك
عليه ، والكره ما أكرهك غيرك عليه ،
تقول : جشك كرهاً ، وأذخنتي كرهاً ،
وقال الزجاج في قوله تعالى : «وهو كره
لكم» ، يقال كرهت الشيء كرهاً وكرهاً
وكرهته وكرهية ، قال : وكل ما في كتاب
الله عز وجل من الكره فالتح في جاز ، إلا
في هذا الحرف الذي في هذه الآية ، فإن
أبا عبيد ذكر أن القراء مجمبون على ضم
قال : ومعنى كرهيتهم القتال أنهم إنما كرهوه
على جنس غلظ عليهم ومشفقته ، لأن
المؤمنين يكرهون فرض الله ، لأن الله تعالى
لا يفعل إلا ما فيه الحكمة والصلاح .
وقال الليث في الكره والكره : إذا ضموا
أو خفضوا قالوا كرهه ، وإذا فتحوا قالوا
كرهاً ، تقول : فعلته على كره وهو كرهه ،
وتقول : فعلته كرهاً ، قال : والكره
المكروه ؛ قال الأزهرى : والذي قاله
أبو العباس والزجاج فحسن جميل ، وما قاله

الليث فقد قاله بعضهم ، وليس عند
التحويين بالبين الواضح .
الفراء : الكره ، بالضم المشقة .
يقال : قمت على كره ، أي على مشقة .
قال : ويقال أقامت فلان على كره ،
بالفتح ، إذا أكرهك عليه . قال ابن بري :
يدل على صحة قول الفراء قوله سبحانه :
«وله أسلم من في السموات والأرض طوعاً
وكرهاً» ، ولم يقرأ أحد بضم الكاف . وقال
سبحانه وتعالى : «كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ
كُرْهُ لَكُمْ» ، ولم يقرأ أحد بفتح الكاف ،
فيصير الكره ، بالفتح ، فعل المضطر ،
والكره ، بالضم ، فعل المختار .
ابن سيده : الكره الإباء والمشقة تكلفها
فتحليلها ، والكره ، بالضم ، المشقة
تتحليلها من غير أن تكلفها . يقال : فعل
ذلك كرهاً وعلى كره .
وحكى يعقوب : أقامت على كره
وكره .
وقد كرهه كرهاً وكرهاً وكرهية وكرهية
ومكرهاً ومكرهته قال :
ليلة غمى طامس هلالها
أوغلتها ومكره إغالها
وأشد تغلب :
تصيد بالحلو الحلال ولا تری
على مكره يئدو بها فيعيب
يقول : لا تتكلم يا بكره فيعيبها . وفي
الحديث : إسباغ الوضوء على المكاره ؛
ابن الأثير : جمع مكره وهو ما يكرهه
الإنسان ويشق عليه . والكره ، بالضم
والفتح : المشقة المعنى أن يتوضأ مع البرد
الشديد والعلل التي يتأذى معها بمس الماء ،
ومع إغوازه والحاجة إلى طلبه والسعي في
تحصيله ، أو ابتعاؤه بالتمن الغالي ،
وما أشبه ذلك من الأسباب الشاقة .
وفي حديث عبادة : بايعت رسول الله ،
عليه السلام ، على المنشط والمكروه ، يعني
المحجوب والمكروه ، وهما مصدران . وفي

حديث لأضحى : هذا يوم اللحم فيه
مكروه ، يعني أن طلبه في هذا اليوم شاق .
قال ابن الأثير : كذا قال أبو موسى ؛
وقيل : معناه أن هذا اليوم بكره فيه ذبح شاة
للحم خاصة ، إنما تذبح للسلك ، وليس
عندى إلا شاة لحم لا تجزى عن السلك
هكذا جاء في مسلم : اللحم فيه مكروه ،
والذي جاء في البخاري هذا يوم يشتهي فيه
اللحم ، وهو ظاهر .
وفي الحديث : خلق المكروه يوم
الثلاثاء ، وخلق الثور يوم الأربعاء ؛ أراد
بالمكروه ههنا الشر لقرئ : وخلق الثور يوم
الأربعاء ، والثور خير ، وإنما سمي الشر
مكروهاً ، لأنه ضد المحبوب .
ابن سيده : واستكرهه ككرهه .
وفي المثل : أساء كاره ما عيل ، وذلك
أن رجلاً أكرهه آخر على عمل فأساء عمله ،
يضرب هذا للرجل يطلب الحاجة فلا يبلغ
فيها ؛ وقول الختمية :
رأيت لهم سيماء قوم كرهتهم
وأهل الفضي قوم على كرام
إنما أراد كرهتهم لها ، أو من أجلها .
وشيء كره : مكروه ؛ قال :
وحملت حولى حتى احتولاً
مأقان كرهان لها وأقبلاً
وكذلك شيء كرهية ومكروه .
وأكرهه عليه فكارهه .
وتكره الأمر : كرهه .
وأكرهته : حملته على أمر هو له كاره ؛
وجمع المكروه مكاره .
وامرأة مستكرهه : غضبت نفسها
فاكرهت على ذلك .
وكره إليه الأمر تكريهاً : صبره كريهاً إليه
نقيض حبه إليه ، وما كان كريهاً ولقد كرهه
كارهه ، وعليه توجه ما أنشده تغلب من قول
الشاعر :
حتى اكسى الرأس قناعاً أشهباً
أملح لألداً ولا محبياً

أَكْرَهُ جِلْبَابٍ لِمَنْ تَجَلَّبَا
 إِنَّمَا هُوَ مِنْ كَرِهٍ لَا مِنْ كَرِهَتْ ، لِأَنَّ الْجِلْبَابَ
 لَيْسَ بِكَارِهِ ، فَإِذَا ائْتَعَ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى كَرِهٍ
 - إِذِ الْكُرْهُ إِنَّمَا هُوَ لِلْحَيَوَانِ - لَمْ يُحْمَلْ إِلَّا
 عَلَى كَرِهٍ الَّذِي هُوَ لِلْحَيَوَانِ وَغَيْرِهِ .
 وَأَمْرُ كَرِهٍ : مَكْرُوهٌ . وَوَجْهٌ كَرِهٌ وَكَرِهِيَّةٌ :
 قَبِيحٌ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ ، لِأَنَّهُ يُكْرَهُ .
 وَأَتَيْتُكَ كَرَاهِينَ أَنْ تَغْضَبَ ، أَيْ كَرَاهِيَةً
 أَنْ تَغْضَبَ . وَجِئْتُكَ عَلَى كَرَاهِينَ ، أَيْ
 كُرْهُ ، قَالَ الْحَطِيبَةُ :

مُصَاحِبَةٍ عَلَى الْكَرَاهِينَ فَارِكٌ^(١)
 أَيْ عَلَى الْكَرَاهِيَةِ ، وَهِيَ لَعْنَةُ اللَّحْيَانِيَّةِ :
 أَتَيْتُكَ كَرَاهِينَ ذَلِكَ ، وَكَرَاهِيَةَ ذَلِكَ ،
 بِمَعْنَى وَاحِدٍ .
 وَالْكَرِهِيَّةُ : النَّازِلَةُ وَالشَّدَّةُ فِي الْحَرْبِ ،
 وَكَذَلِكَ كَرَاهِيَةُ نَوَازِلِ الدَّهْرِ .
 وَذُو الْكَرِهِيَّةِ : السَّيْفُ الَّذِي يَمْضِي عَلَى
 الصَّرَائِبِ الشَّدَادِ لَا يَبْنُو عَنْ شَيْءٍ مِنْهَا . قَالَ
 الْأَصْمَعِيُّ : مِنْ أَسْمَاءِ السُّيُوفِ ذُو
 الْكَرِهِيَّةِ ، وَهُوَ الَّذِي يَمْضِي فِي الصَّرَائِبِ .
 الْأَزْهَرِيُّ : وَيُقَالُ لِلْأَرْضِ الضَّلْبَةِ
 الْفَلَيْظَةِ مِثْلَ الْفَقْفِ وَمَا قَابَرْتَهُ : كَرِهْتَهُ ، وَرَجُلٌ
 ذُو مَكْرُوهِةٍ أَيْ شِدْقَةٍ ، قَالَ :

وَفَارِسِي فِي غَارِ الْمَوْتِ مُنْعَمِسِ
 إِذَا تَأَلَّى عَلَى مَكْرُوهِةٍ صَدَقَا
 وَرَجُلٌ كَرِهَةٌ : مُتَكْرَهُةٌ . وَجَمَلٌ كَرِهَةٌ :
 شَدِيدُ الرَّأْسِ ، وَأَشَدُّ :

كُرْهُ الْمُحَاجِّجِينَ شَدِيدُ الْأَرَادِ
 وَالْكَرْهَاءُ : أَعْلَى الثَّقَرَةِ ، هَذَلِيَّةٌ ، أَرَادَ
 نَفْرَةَ الْفَقَا .
 وَالْكَرْهَاءُ : الْوَجْهُ وَالرَّأْسُ أُجْمَعُ .

• كَرْهَفٌ : الْمَكْرَهْفُ : الذِّكْرُ الْمُنْتَشِرُ
 الْمُسْرَفُ وَالْكَرَهْفُ الذِّكْرُ : انْتَشَرَ ،
 وَأَشَدُّ :

(١) قوله : « مصاحبة الخ » صدره كما في
 التكملة : وبكر فلاها عن نعم غريرة .

فَتَفَاءَ فَيْسٍ مُكْرَهْفٍ حَرْفُهَا
 إِذَا تَمَاتَ وَبَدَا مَقْلُوبُهَا
 الْأَكْرَهْفَانِ : الْإِنْتِشَارُ . وَالْمَكْرَهْفُ : لَعْنَةٌ
 فِي الْمَكْرَهْفِ أَوْ مَقْلُوبٌ عَنْهُ ؛ وَبَيَّتْ كَثِيرٌ
 يُرْوَى بِالْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا ، وَهُوَ قَوْلُهُ :
 نَشِيمٌ عَلَى أَرْضِ ابْنِ لَيْلَى مَخِيلَةٌ
 عَرِيضًا سَاهَا مُكْرَهْفًا صَبِيرُهَا
 قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْمَكْرَهْفُ مِنَ السَّحَابِ الَّذِي
 يَغْلُظُ وَيَرْكَبُ بَعْضُهُ بَعْضًا ، قَالَ :
 وَالْمَكْرَهْفُ مِثْلُهُ .

• كَرَاهٌ الْكُرْوَةُ وَالْكَرَاهُ : أَجْرُ الْمُسْتَأْجِرِ ،
 كَارَاهُ مَكَارَاةً وَكَرَاهًا ، وَكَرَاهًا ، وَأَكْرَاهُ ، وَأَكْرَانِي
 دَائِبَةٌ وَدَارَةٌ ، وَالْإِسْمُ الْكُرْوُ بِغَيْرِ هَاءٍ (عَنْ
 اللَّحْيَانِيَّةِ) ، وَكَذَلِكَ الْكُرْوَةُ وَالْكَرْوَةُ ،
 وَالْكَرَاهُ مَمْدُودٌ ، لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ كَارَيْتُ ،
 وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّكَ تَقُولُ رَجُلٌ مُكَارٍ ،
 وَمُفَاعِلٌ إِنَّمَا هُوَ مِنْ فَاعَلْتُ ، وَهُوَ مِنْ ذَوَاتِ
 الْوَاوِ ، لِأَنَّكَ تَقُولُ أَعْطَيْتُ الْكَرِيَّ كِرْوَتَهُ ،
 بِالْكَسْرِ ؛ وَقَوْلُ جَرِيرٍ :

لَحِجْتُ وَأَصْحَابِي عَلَى كُلِّ حَرْوَةٍ
 مَرُوحِ ثَبَارِي الْأَحْمَسِيِّ الْمَكَارِيَا
 وَيُرْوَى : الْأَحْمَسِيُّ ، أَرَادَ ظِلَّ الثَّاقَةِ شَبِيهَهُ
 بِالْمَكَارِي ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : كَذَا فَسَّرَ
 الْأَحْمَسِيُّ فِي الشُّعْرِ بَأَنَّهُ ظِلُّ الثَّاقَةِ .
 وَالْمَكَارِي : الَّذِي يُكْرُو بِيَدِهِ فِي مَشِيهِ ،
 وَيُرْوَى الْأَحْمَسِيُّ مَسْنُوبٌ إِلَى أَحْمَسَ رَجُلٍ
 مِنْ بَحِيلَةٍ . وَالْمَكَارِي عَلَى هَذَا الْحَادِي .
 قَالَ : وَالْمَكَارِي مُحَقَّفٌ ، وَالْجَمْعُ
 الْمَكَارُونَ ، سَقَطَتِ الْيَاءُ لِاجْتِمَاعِ
 السَّاكِنَيْنِ ، تَقُولُ هُوَلَاءُ الْمَكَارُونَ ،
 وَذَهَبَتْ إِلَى الْمَكَارِينَ ، وَلَا تَقُلُ الْمَكَارِيِّينَ
 بِالتَّشْدِيدِ ، وَإِذَا أَضْفَتِ الْمَكَارِي إِلَى نَفْسِكَ
 قُلْتَ هَذَا مُكَارِيٌّ ، بِيَاءٍ مَقْتُوْحَةٍ مُشَدَّدَةٍ ،
 وَكَذَلِكَ الْجَمْعُ تَقُولُ هُوَلَاءُ مُكَارِيٌّ ،
 سَقَطَتْ نُونُ الْجَمْعِ لِلْإِضَافَةِ ، وَقَلْبَتِ الْوَاوِ
 يَاءً وَقَتَحَتْ يَاءَكَ وَأَدْعَمَتْ ، لِأَنَّ قَلْبَهَا
 سَاكِنًا ، وَهَذَا مِنْ مَكَارِيَايَ تَفْتَحُ يَاءَكَ ،

وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي قَاضِيٍّ وَرَاحِيٍّ وَنَحْوِهَا .
 وَالْمَكَارِيُّ وَالْكَرِيُّ : الَّذِي يُكْرِبُكَ
 دَائِبَتُهُ ، وَالْجَمْعُ أَكْرِيَاءُ ، لَا يُكْسَرُ عَلَى غَيْرِ
 ذَلِكَ . وَأَكْرَيْتُ الدَّارَ فِيهَا مُكَرَاهًا ، وَالنِّبْتُ
 مُكْرِيٌّ ، وَأَكْرَيْتُ وَأَسْتَكْرَيْتُ وَتَكَارَيْتُ
 بِمَعْنَى .

وَالْكَرِيُّ ، عَلَى فَعِيلٍ : الْمَكَارِي ؛
 وَقَالَ عُدَّارُ الْكِنْدِيِّ :

وَلَا أَعُوذُ بَعْدَهَا كَرِيًّا
 أُمَارِسُ الْكُهْلَةَ وَالصِّيَا
 وَيُقَالُ : أَكْرَى الْكَرِيَّ ظَهْرَهُ . وَالْكَرِيُّ

أَيْضًا : الْمَكْتَرِيُّ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ،
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ امْرَأَةً مُخْرَمَةً سَأَلَتْهُ
 فَقَالَتْ : أَشْرَبْتُ إِلَى أَرْبَابِ قَوْمَا الْكَرِيِّ ؛
 الْكَرِيُّ ، يوزن الصَّبِيُّ : الَّذِي يُكْرِي
 دَائِبَتُهُ ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى مُفْعَلٍ . يُقَالُ : أَكْرَى
 دَائِبَتَهُ فَهُوَ مُكْرٍ وَكَرِيٌّ ، وَقَدْ يَفْعُ عَلَى
 الْمَكْتَرِيِّ ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى مُفْعَلٍ ، وَالْمَرَادُ
 الْأَوَّلُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي السَّلِيلِ : النَّاسُ
 يَزْعُمُونَ أَنَّ الْكَرِيَّ لَا حِجَّ لَهُ . وَالْكَرِيُّ :
 الَّذِي أَكْرَيْتَهُ بَعِيرَكَ ، وَيَكُونُ الْكَرِيُّ الَّذِي
 يُكْرِبُكَ بَعِيرَهُ ، فَانَا كَرِيٌّ وَأَنْتَ كَرِيٌّ ؛
 قَالَ الرَّاجِزُ :

كَرِيَّةٌ مَا يَطْعِمُ الْكَرِيًّا
 بِاللَّيْلِ إِلَّا جَزْجَرًا مَقْلِيًّا
 ابْنُ السَّكَيْتِ : أَكْرَى الْكَرِيَّ ظَهْرَهُ
 يُكْرِيهِ إِكْرَاءً . وَيُقَالُ : أَعْطَى الْكَرِيَّ كِرْوَتَهُ
 (حَكَاهَا أَبُو زَيْدٍ) . ابْنُ السَّكَيْتِ : هُوَ
 الْكَرَاهُ مَمْدُودٌ ، لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ كَارَيْتُ ،
 وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّكَ تَقُولُ رَجُلٌ مُكَارٍ
 مُفَاعِلٌ ، وَهُوَ مِنْ ذَوَاتِ الْوَاوِ . وَيُقَالُ :
 أَكْرَيْتُ مِنْهُ دَائِبَةً وَأَسْتَكْرَيْتُهَا فَأَكْرَانِيهَا
 إِكْرَاءً ، وَيُقَالُ لِلْأَجْرَةِ نَفْسِهَا كِرَاءً أَيْضًا .
 وَكَرَا الْأَرْضُ كُرْوًا : حَفَرَهَا وَهُوَ مِنْ
 ذَوَاتِ الْوَاوِ وَالْيَاءِ . وَفِي حَدِيثِ فَاطِمَةَ ،
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا خَرَجَتْ تُعْرَى قَوْمًا ،
 فَلَمَّا انصرفت قال لها : لَعَلَّكَ بَلَغْتَ مِنْهُمْ
 الْكَرِيَّ ؟ قَالَتْ : مَعَاذَ اللَّهِ ! هَكَذَا جَاءَ فِي

رواية بالراء، وهي القبور، جمع كرية أو كروف، من كريت الأرض وكرونها إذا حفرتها كالحفرة؛ ومنه الحديث: أن الأنصار سألوا رسول الله ﷺ، في نهر يكرونه لهم سباحاً، أي يحفرونه ويخرجون طينته.

وكرا البئر كرواً: طواها بالشجر. وكروت البئر كرواً: طويتها. أبو زيد: كروت الركية كرواً إذا طويتها بالشجر وعرضتها بالخشب وطويتها بالحجارة، وقيل: المكروة من الآبار المطوية، بالرفع والثام والسبط.

وكرا الغلام يكرؤ كرواً إذا لعب بالكرة. وكروت بالكرة أكرؤ بها إذا ضربت بها ولعبت بها. ابن سيده: والكرة معروفة، وهي ما أدرت من شيء. وكرا الكرة كرواً:

لعب بها؛ قال المسيب بن علس: مريحت يداها للنجاء كأنها

تكرؤ بكفى لا عيب في صاع والصاع: المطمئن من الأرض كالحفرة. ابن الأعرابي: كرى التهر يكربه إذا نقصت فنته، وقيل: كريت التهر كروياً إذا حفرته.

والكرة: التي يلعب بها، أصلها كروة فحذفت الواو، كما قالوا قلة التي يلعب بها، والأصل قولة، وجمع الكرة كرات وكرون. الجوهري: الكرة التي تضرب بالصولجان وأصلها كرو، والهاء عوض، وتجمع على كرين وكرين أيضاً، بالكسر، وكرات؛ وقالت ليلى الأخيلية تصف قطاة تدلت على فراخها:

تدلت على حص ظمأ كأنها كرات غلام في كساء مؤرب وبورى: حص الرؤوس كأنها؛ قال: وشاهد كرين قول الآخر^(١):

بدهلين الرؤوس كما يدهدى حزاورة بأبديها الكرينا ويجمع أيضاً على أكر، وأصله وكر مقلوب اللام إلى موضع الفاء، ثم أبدلت الواو همزة لانضمامها.

وكروت الأمر وكريته: أعدته مرة بعد أخرى.

وكرت الدابة كرواً: أسرع. والكرو: أن يحيط يديه في استقامة لا يفتلها نحو بطنه، وهو من عيوب الخيل يكون خلقه، وقد كرى الفرس كرواً، وكرت المرأة في مشيتها تكرو كرواً.

والكرا: الفصحح في الساقين والفخذين؛ وقيل: هو دقة الساقين والذراعين؛ امرأة كرواء وقد كريت كراً، وقيل: الكرواء المرأة الدقيقة الساقين، أبو بكر: الكرا دقة الساقين، مقصور يكتب بالألف، يقال: رجل أكرى وامرأة كرواء؛ وقال:

ليست بكرواء ولكن خذلم ولا بزلاء ولكن ستم قال ابن بري: صوابه أن ترفع قافيته؛ وبعدها:

ولا يكحلاء ولكن زرمم والكروان، بالتحريك: طائر، ويدعى المحجل والقيج، وجمعه كروان، صحت الواو فيه لئلا يصير من مثالي فعلان في حالو اغتلاو اللام إلى مثالي فعالي، والجمع كراوين، كما قالوا وراشين؛ وأنشد بعض البغدادين في صفة صقر لدم العبسي وكنته أبو زغب:

عن له أعرف ضافي العثون داهية صل صفا درحمين حثف الحباريات والكراوين والأنتى كروانة، والذكر منها الكرا، بالألف؛ قال مدرك بن حصن الأسدي:

يا كروانا صلك فاكبانا فشن بالسلع فلما شتا

بل الذنابي عسا مينا قالوا: أراد به الحباري يصكه البازي فيثقيه يسلجه؛ ويقال له الكركي، ويقال له إذا صيد: أطرق كرا، أطرق كرا، إن الثعام في القرى، والجمع كروان، بكسر الكاف، على غير قياس، كما إذا جمعت الورشان قلت ورشان، وهو جمع يحذف الزوائد، كأنهم جمعوا كراً مثل أخ وإخوان. والكرا: لغة في الكروان، أنشد الأضمي للفرزدق:

على حين أن ركيت وبيض مسخلى وأطرق إطراق الكرا من أحاربه^(٢)

ابن سيده: وفي المثال أطرق كرا إن الثعام في القرى؛ غيره: يضرب مثلاً للرجل يخذع بكلام يلفظ له ويراد به العائلة، وقيل: يضرب مثلاً للرجل يتكلم عنده بكلام فيظن أنه هو المراد بالكلام؛ أي اسكت، فإني أريد من هو أبل منك وأرفع منزلة؛ وقال أحمد بن عبيد: يضرب للرجل الحقيق إذا تكلم في الموضع الذي لا يشبهه وأمثلة الكلام فيه؛ يقال له: اسكت يا حقيق فإن الأجلاء أولى بهذا الكلام منك.

والكرا: هو الكروان طائر صغير، فحطوب الكروان، والمعنى لغوي؛ ويشبه الكروان بالدليل، والثعام بالأعز، ومعنى أطرق، أي غص، مادام عزيز فأياك أن تنطق أيها الدليل؛ وقيل: معنى أطرق كرا أن الكروان دليل في الطير والثعام عزيز؛ يقال: اسكن عند الأعز ولا تستشرف للذي لست له نيد، وقد جعله محمد بن يزيد ترحيم كروان فقلط؛ قال ابن سيده: ولم يعرف سيوي في جمع الكروان إلا كروانا، فوجهه على أنهم جمعوا كراً، قال: وقالوا:

(٢) قوله: «على حين أن ركيت» كذا بالأصل، والذي في الديوان: أحين التي ناباي وايض مسخلى

(١) هو عمرو بن كلثوم.

كِرْوَانٌ وَلِلْجَمْعِ كِرْوَانٌ، بِكَسْرِ الْكَافِ، فَإِنَّمَا يُكْسَرُ عَلَى كِرَاً كَمَا قَالُوا إِخْوَانٌ.

قَالَ ابْنُ جَنِّي: قَوْلُهُمْ كِرْوَانٌ وَكِرْوَانٌ لَمَّا كَانَ الْجَمْعُ مُضَارِعاً لِلْفِعْلِ بِالْفَرْعِيَّةِ فِيهَا جَاءَتْ فِيهِ أَيْضاً الْفَاطُ عَلَى حَذْفِ الزِّيَادَةِ الَّتِي كَانَتْ فِي الْوَاجِدِ، فَقَالُوا كِرْوَانٌ وَكِرْوَانٌ، فَجَاءَ هَذَا عَلَى حَذْفِ زَائِدَتَيْهِ حَتَّى صَارَ إِلَى فَعْلٍ، فَجَرَى مَجْرَى خَرِبٍ وَخِرَابٍ، وَبَرَقٍ وَبِرْقَانٍ، فَجَاءَ هَذَا عَلَى حَذْفِ الزِّيَادَةِ، كَمَا قَالُوا عَمَرَكَ اللَّهُ.

قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: سُمِّيَ الْكِرْوَانُ كِرْوَاناً بِضِدْوِهِ، لِأَنَّهُ لَا يَنَامُ بِاللَّيْلِ، وَقِيلَ: الْكِرْوَانُ طَائِرٌ يُشْبِهُ الْبَطَّ. وَقَالَ ابْنُ هَانِيٍّ فِي قَوْلِهِمْ أَطْرُقُ كِرَاً، قَالَ: رُخِمَ الْكِرْوَانُ، وَهُوَ نِكْرَةٌ، كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ يَا قَتْفُ، يُرِيدُ يَا قَتْفُدُ، قَالَ: وَإِنَّمَا يُرْخَمُ فِي الدُّعَاءِ الْمَعَارِفُ، نَحْوَ مَالِكٍ وَعَامِرٍ، وَلَا تُرْخَمُ النِّكْرَةُ نَحْوَ غَلَامٍ، فَرُخِمَ كِرْوَانٌ، وَهُوَ نِكْرَةٌ، وَجَعَلَ الْوَاوُ اللَّفَاً فَجَاءَ نَادِراً.

وَقَالَ الرَّسْمِيُّ: الْكِرَاُ هُوَ الْكِرْوَانُ، حَرْفٌ مَقْصُورٌ. وَقَالَ غَيْرُهُ: الْكِرَاُ تَرْخِيمُ الْكِرْوَانِ؛ قَالَ: وَالصَّوَابُ الْأَوَّلُ، لِأَنَّ التَّرْخِيمَ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الدُّعَاءِ، وَالْأَلْفُ الَّتِي فِي الْكِرَاِ هِيَ الْوَاوُ الَّتِي فِي الْكِرْوَانِ، جُعِلَتْ أَلْفَاً عِنْدَ سَقُوطِ الْأَلْفِ وَالثُّونِ، وَيُكْتَبُ الْكِرَاُ بِالْأَلْفِ بِهَذَا الْمَعْنَى؛ وَقِيلَ: الْكِرْوَانُ طَائِرٌ طَوِيلٌ الرَّجْلَيْنِ أَغْبَرُ دُونَ الدَّجَاجَةِ فِي الْخَلْقِ، وَلَهُ صَوْتُ حَسَنٌ يَكُونُ بِحَضْرَتِهِ الطُّيُورُ الدَّاجِجَةُ فِي الْبُيُوتِ، وَهِيَ مِنْ طُيُورِ الرَّيْفِ وَالْقُرَى، لَا يَكُونُ فِي الْبَادِيَةِ.

وَالْكَرِيُّ: التَّوَمُ. وَالْكَرِيُّ: التَّمَّاسُ، يُكْتَبُ بِالْبَاءِ، وَالْجَمْعُ أَكْرَاءٌ؛ قَالَ: هَاتِكُهُ حَتَّى أَنْجَلْتُ أَكْرَاؤُهُ

كَرَى الرَّجُلُ، بِالْكَسْرِ، يَكْرَى كِرَى إِذَا نَامَ، فَهُوَ كَرٌ وَكَرِيٌّ وَكَرِيَانٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ أَذْرَكَةُ الْكَرَى، أَيْ التَّوَمُ، وَرَجُلٌ كِرٌ وَكَرِيٌّ؛ وَقَالَ:

مَتَى نَبِتَ بِيَطْنٍ وَاوٍ أَوْ تَقْلٍ تَتْرَكُ بِهِ مِثْلَ الْكَرِيِّ الْمُنْجِدِلِ أَيْ مَتَى نَبِتَ هَذَا الْإِبِلُ فِي مَكَانٍ أَوْ تَقْلٍ بِهِ نَهَاراً تَتْرَكُ بِهِ زَقاً مَمْلُوءاً لَبَنًا، يَصِفُ إِبِلًا بِكَرْوَةِ الْحَلْبِ، أَيْ تَحْلُبُ وَطَبًا مِنْ لَبَنِ كَأَنَّ ذَلِكَ الْوَطْبَ رَجُلٌ نَائِمٌ. وَامْرَأَةٌ كَرِيَّةٌ عَلَى فَعْلَةٍ؛ وَقَالَ:

لَا تُسْتَمَلُ وَلَا يَكْرَى مُجَالِسُهَا وَلَا يَمَلُ مِنَ النَّجْوَى مُنَاجِيهَا وَأَصْبَحَ فُلَانٌ كَرِيَانٌ الْفَدَاةُ، أَيْ نَاعِسًا. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَكْرَى الرَّجُلُ سَهْرًا فِي طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَكْرَى النَّهْرُ كَرِيًّا: اسْتَحَدَّثَ حَفْرَهُ. وَكَرَى الرَّجُلُ كَرِيًّا: عَدَا عَدْوًا شَدِيدًا، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: وَيَسَّرَ بِاللَّغَةِ الْعَالِيَةِ. وَقَدْ أَكْرَيْتُ، أَيْ أَخْرَيْتُ.

وَأَكْرَى الشَّيْءُ وَالرَّحْلَ وَالْعِشَاءَ: آخَرَهُ، وَالْإِسْمُ الْكَرَاءُ؛ قَالَ الْحَطِيبِيُّ: وَأَكْرَيْتُ الْعِشَاءَ إِلَى سُهَيْلٍ أَوْ الشَّعْرَى فَطَالَ بِي الْأَنَاءُ قِيلَ: هُوَ يَطْلُعُ سَحْرًا، وَمَا أُكِلَ بَعْدَهُ فَلَيْسَ بِعِشَاءٍ؛ يَقُولُ: انْتَهَرْتُ مَعْرُوفَكَ حَتَّى آسَيْتُ.

وَقَالَ قَبِيهَةُ الْعَرَبِ: مَنْ سَرَّهُ النِّسَاءُ وَلَا نِسَاءً، فَلْيَكْرِ الْعِشَاءَ^(١)، وَلْيَبَاكِرِ الْعَدَاءَ، وَلْيُحْقِفِ الرِّدَاءَ، وَلْيَقِيلِ غِشِيَانِ النِّسَاءِ.

وَأَكْرَيْنَا الْحَدِيثَ اللَّيْلَةَ، أَيْ أَطْلَنَاهُ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ فَأَكْرَيْنَا فِي الْحَدِيثِ، أَيْ أَطْلَنَاهُ وَأَخْرَنَاهُ.

وَأَكْرَى مِنَ الْأَضْدَادِ، يُقَالُ: أَكْرَى الشَّيْءُ يَكْرَى إِذَا طَالَ وَقَصُرَ زَوَادٌ وَقَصُرَ؛

(١) قوله: «فليكر العشاء» تحريف صوابه «فليكر» أي يؤخر. كما في الأساس. التهذيب وغيرهما، وكما يدل عليه ما ذكره اللسان قبل أسطر: «أكرى الشيء والرحل والعشاء آخره».

[عبد الله]

قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ:

وَتَوَاهَقَتْ أَخْفَافُهَا طَبَقًا وَالظَّلُّ لَمْ يَفْضُلْ وَلَمْ يَكْرَى أَيْ وَلَمْ يَنْقُصْ، وَذَلِكَ عِنْدَ انْتِصَافِ النَّهَارِ.

وَأَكْرَى الرَّجُلُ: قَلَّ مَالُهُ أَوْ نَقَدَ زَادُهُ. وَقَدْ أَكْرَى زَادُهُ، أَيْ نَقَصَ، وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِلْبَيْدِ:

كَدَى زَادٍ مَتَى مَا يُكْرِ مِنْهُ فَلَيْسَ وَرَاءَهُ ثِقَّةٌ بِزَادٍ وَقَالَ آخَرُ يَصِفُ قِنْدَرًا:

يُقَسِّمُ مَا فِيهَا فَإِنَّ هِيَ قَسَمَتْ فَذَلِكَ وَإِنْ أَكْرَتْ فَعَنْ أَهْلِهَا تُكْرَى قَسَمَتْ: عَمَّتْ فِي الْقَسْمِ، أَرَادَ وَإِنْ نَقَصَتْ فَعَنْ أَهْلِهَا تَنْقُصُ، يَعْنِي الْقِنْدَرُ.

أَبُو عَيْبَةَ: الْمَكْرَى السَّيْرُ^(١) اللَّيْنُ الْبَطِيُّ، وَالْمَكْرَى مِنَ الْإِبِلِ الَّتِي تَعْدُو؛ وَقِيلَ: هُوَ السَّيْرُ الْبَطِيُّ؛ قَالَ الْقَطَامِيُّ: وَكُلُّ ذَلِكَ مِنْهَا كَلَّمَا رَفَعَتْ مِنْهَا الْمَكْرَى وَمِنْهَا اللَّيْنُ السَّادِي

أَيْ رَفَعَتْ فِي سَيْرِهَا؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَقَالَ الرَّاجِزُ:

لَمَّا رَأَتْ شَيْخًا لَهُ دَوْدَرَى ظَلَّتْ عَلَى فِرَاشِهَا تُكْرَى^(٢) دَوْدَرَى: طَوِيلٌ الْخُصْيَيْنِ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هَذَا دَابَّةٌ تُكْرَى تَكْرِيَةً إِذَا كَانَ كَأَنَّهُ يَتَلَقَّفُ بِيَدِهِ إِذَا مَشَى.

وَكُرَّتِ النَّاقَةُ بِرِجْلَيْهَا: قَلْبَتْهَا فِي الْعَدْوِ، وَكَذَلِكَ كَرَى الرَّجُلُ يَقْدَمِيهِ، وَهَذَا الْكَلِمَاتُ بَائِيَّةٌ، لِأَنَّ بَاءَهَا لَامٌ، وَانْقِلَابُ الْأَلْفِ بَاءً عَنِ اللَّامِ أَكْثَرُ مِنْ انْقِلَابِهَا عَنِ الْوَاوِ. وَالْكَرِيُّ: نَبَتٌ. وَالْكَرِيَّةُ، عَلَى

(٢) قوله: «المكرى السير الخ» هذه عبارة التهذيب، وعبارة الجوهري: والمكرى من الإبل اللين السير والبطي.

(٣) قوله: «لا رأيت الخ» لم يقدم المؤلف المستشهد عليه، وفي القاموس: تكري نام، فكري في البيت تكري.

فَمَيْلَةً : شَجَرَةٌ تَثْبُتُ فِي الرَّمْلِ فِي الْحِصْبِ
يَجْدُ ظَاهِرَةً ، تَثْبُتُ عَلَى نَبْتِ الْجَعْدَوِ . وَقَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ : الْكَرْيُ ، يَغْيِرُ هَاءَ ، عُسْبَةٌ مِنْ
الْمَرْعَى ، قَالَ : لَمْ أَجِدْ مَنْ يَصِفُهَا ، قَالَ :
وَقَدْ ذَكَرَهَا الْعَجَّاجُ فِي وَصْفِ نَوْرِ وَحْشٍ
فَقَالَ :

حَتَّى عَدَا وَاقْتَادَهُ الْكَرْيُ
وَشَرَّشَرُ وَقَسُورُ نَضْرَى
وَهَلِيهِ ثُبُوتٌ غَضَّةٌ ، وَقَوْلُهُ : اقْتَادَهُ ، أَيْ
دَعَاهُ ، كَمَا قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

يَدْعُو أَفْهَهُ الرَّبِّبَ (١)

وَالْكَرْوِيَا : مِنَ الْبُرِّ ، وَزَنْهَا فَعَوْلٌ ،
أَلْفَهَا مُتَقَلِّبَةً عَنِ بَاءِ ، وَلَا تَكُونُ فَعَوْلَى
وَلَا فَعَلِيًا ، لِأَنَّهَا بِنَاءٌ لَمْ يَثْبُتْ فِي الْكَلَامِ ،
إِلَّا أَنَّهُ قَدْ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ فَعَوْلٌ فِي قَوْلٍ مِنْ
بِتَتْ عِنْدَهُ قَهْوَابَةٌ . وَحَكَى أَبُو حَنِيفَةَ :
كَرْوِيَاءُ ، بِالْمَدِّ ، وَقَالَ مَرَّةً : لَا أَدْرِي أَيْمَدُ
الْكَرْوِيَا أَمْ لَا ، فَإِنْ مَدَّ فِيهِ أَتَيْتِي ، قَالَ :
وَلَيْسَتْ الْكَرْوِيَاءُ بِعَرَبِيَّةٍ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي :
الْكَرْوِيَا مِنْ هَذَا الْفَصْلِ ، قَالَ : وَذَكَرَهُ
الْجَوْهَرِيُّ فِي فَصْلِ قَرَادِمٍ مَقْصُورًا عَلَى وَزْنِ
زَكْرِيَا ، قَالَ : وَرَأَيْتُهَا أَيْضًا الْكَرْوِيَاءَ ،
يَسْكُونُ الرِّاءَ وَتَحْفِيضُ الْبَاءِ مَمْدُودَةٌ ، قَالَ :
وَرَأَيْتُهَا فِي السُّنَنِ الْمَقْرُوءَةِ عَلَى
ابْنِ الْجَوَالِقِيِّ الْكَرْوِيَاءَ ، يَسْكُونُ الْوَاوِ
وَتَحْفِيضُ الْبَاءِ مَمْدُودَةٌ ، قَالَ : وَكَذَا رَأَيْتُهَا
فِي كِتَابِ لَيْسَ لِابْنِ خَالَوَيْدٍ ، كَرْوِيَا ، كَمَا
رَأَيْتُهَا فِي التَّكْمِلَةِ لِابْنِ الْجَوَالِقِيِّ ، وَكَانَ
يَجِبُ عَلَى هَذَا أَنْ تَقْلِبَ الْوَاوِيَاءَ لِاجْتِمَاعِ
الْوَاوِ وَالْبَاءِ وَكَوْنِ الْأَوَّلِ مِنْهَا سَاكِنًا إِلَّا أَنْ
يَكُونَ مِمَّا شَدَّ ، نَحْوَ ضَبُونٍ وَحَبِوَةٍ وَحَبِوَانٍ
وَعَوِيَةٍ ، فَتَكُونُ هَذِهِ لَفْظَةً خَامِسَةً .

وَكِرَاءُ : ثَنِيَّةٌ بِالطَّائِفِ مَمْدُودَةٌ . قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : وَكَرَاءُ مَوْضِعٌ ، وَقَالَ :

(١) قوله : « يدعو » أوله كما في شرح القاموس
في مادة ريب :

أسمى بوهين مجازاً لمرتعه
بذي الفوارس يدعو أفهه الرب

مَنْعَنَاكُمْ كِرَاءً وَجَانِيئَهُ
كَمَا مَنَعَ الْعَرِينُ وَحَى الْهَامِ
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي :
كَأَغْلَبَ مِنْ أُسُودِ كِرَاءٍ وَرَدُّ
يُرْدُ حَشَابَةَ الرَّجُلِ الظُّلْمِ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالْكَرَاءُ ثَنِيَّةٌ بِالطَّائِفِ ،
مَقْصُورَةٌ .

• كزوب • الْكُزْبُ : لُغَةٌ فِي الْكُسْبِ ،
كَالْكُسْبَةِ وَالْكُزْبَةِ ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكُزْبُ صَعْرٌ مُشْطِ الرَّجُلِ
وَتَقْبِصُهُ ، وَهُوَ عَيْبٌ .

• كزبره الْكُزْبَرَةُ : لُغَةٌ فِي الْكُسْبَةِ ؛ وَقَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ : الْكُزْبَرَةُ ، يَفْتَحُ الْبَاءَ ، عَرَبِيَّةٌ
مَعْرُوفَةٌ الْجَوْهَرِيُّ : الْكُزْبَرَةُ مِنَ الْأَبَاذِيرِ ،
بِضَمِّ الْبَاءِ ، وَقَدْ تَفْتَحُ ، قَالَ : وَأَطْنَهُ
مُعْرَبًا .

• كزود • كَزَدٌ : اسْمٌ مَوْضِعٌ ؛ قَالَ
ابْنُ دُرَيْدٍ : وَلَا أَدْرِي مَا حَقِيقَةُ عَرَبِيَّتِهِ .

• كزوه الْكُزُّ : الَّذِي لَا يَنْتَسِطُ . وَوَجْهٌ كُزٌّ :
قَبِيحٌ ، كَزَيْكُزُ كِرَاةً . وَجَمَلٌ كُزٌّ : ضَلْبٌ
شَدِيدٌ . وَذَهَبٌ كُزٌّ : ضَلْبٌ جَدًّا . وَرَجُلٌ
كُزٌّ : قَلِيلُ الْمَوَاتَاةِ وَالْحَيْرِ بَيْنَ الْكُزْرِ ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ :

أَنْتَ لِلْأَبْعَدِ هَيْنٌ لَيْنٌ
وَعَلَى الْأَقْرَبِ كُزٌّ جَافِي
وَرَجُلٌ كُزٌّ ، وَقَوْمٌ كُزٌّ ، بِالضَّمِّ .
وَالْكَرَازُ : الْبُحْلُ . وَرَجُلٌ كُزٌّ الْيَدَيْنِ ، أَيْ
بَحِيلٌ ، مِثْلُ جَعْدِ الْيَدَيْنِ .

وَالْكَرَاةُ وَالْكَرَازُ : الْبَيْسُ وَالْإِنْقِيَاضُ .
وَخَشْبَةُ كِرَّةٌ : يَابِسَةٌ مُعْجِجَةٌ . وَقَنَاةٌ كِرَّةٌ :
كَذَلِكَ ، وَفِيهَا كِرْزٌ .

وَكِرَّ الشَّيْءُ : جَعَلَهُ ضَبًّا . وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ
إِذَا جَعَلْتَهُ ضَبًّا : كِرَزْتُهُ ، فَهُوَ مَكْرُوزٌ ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ :

يَارُبُّ بَيْضَاءَ تَكْرُّ الدَّمْلَجَا
تَزَوَّجَتْ شَيْخًا طَوِيلًا عَفْشَجَا
وَقَوْسٌ كِرَّةٌ : لَا يَتْبَاعِدُ سَهْمُهَا مِنْ
ضَبِّهَا ؛ أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

لَا كِرَّةُ السَّهْمِ وَلَا قُلُوعُ
وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : قَالَ أَبُو زِيَادٍ الْكِرَّةُ

أَصْعَرُ الْقِيَاسِ ، ابْنُ سُمَيْلٍ : مِنَ الْقَيْسِ
الْكِرَّةُ ، وَهِيَ الْعَلِيظَةُ الْأَزَّةُ الصَّبِيغَةُ الْفَرَجُ ،
وَالْوَطِيئَةُ أَكْرُّ الْقَيْسِ . الْجَوْهَرِيُّ : قَوْسٌ كِرَّةٌ
إِذَا كَانَ فِي عَوْدِهَا يُسُّ عَنْ الْإِنْعِطَافِ ،
وَبِكِرَّةٍ كِرَّةٌ ، أَيْ صَبِيغَةٌ شَدِيدَةٌ الصَّرِيرِ .

وَالْكَرَّازُ : دَاءٌ يَأْخُذُ مِنَ شِدَّةِ الْبُرْدِ ،
وَتَعْتَرِي مِنْهُ رَعْدَةٌ ، وَهُوَ مَكْرُوزٌ . وَقَدْ كُرَّ

الرَّجُلُ ، عَلَى صَبِيغَةٍ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ :
زُكِمَ . وَأَكْرَهُ اللَّهُ ، فَهُوَ مَكْرُوزٌ : مِثْلُ
أَحْمَهُ ، فَهُوَ مَحْمُومٌ ، وَهُوَ تَشْبِيحٌ يُصِيبُ
الْإِنْسَانَ مِنَ الْبُرْدِ الشَّدِيدِ ، أَوْ مِنْ خُرُوجِ دَمِ
كَثِيرٍ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَرَّازُ الرَّعْدَةُ مِنَ
الْبُرْدِ ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ الْكَرَّازُ ؛ وَقَدْ كُرَّ :

انْقَبَضَ مِنَ الْبُرْدِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَجُلًا
اغْتَسَلَ فَكَّرَ فَاتَ ، الْكَرَّازُ : دَاءٌ يَتَوَلَّدُ مِنَ
شِدَّةِ الْبُرْدِ ، وَقِيلَ : هُوَ نَفْسُ الْبُرْدِ .

وَأَكَلَّازُ الْكِلْثَارَا : انْقَبَضَ ، وَاللَّامُ
زَائِدَةٌ .

• كزم • كَرِمَ الرَّجُلُ كَرَمًا ، فَهُوَ كَرِيمٌ : هَابَ
التَّقَدُّمَ عَلَى الشَّيْءِ مَا كَانَ . وَفِي التَّوَادِرِ :
أَكْرَمْتُ عَنِ الطَّعَامِ ، وَأَقْرَمْتُ ،
وَأَزْهَمْتُ ، إِذَا أَكْرَمْتَهُ حَتَّى لَا يَشْتَبِهَ أَنْ
يَعُودَ فِيهِ . وَرَجُلٌ كَرَمَانٌ وَرَهْمَانٌ وَقَهْمَانٌ
وَدَقِيَانٌ .

وَالْكَرْمُ : قَصْرٌ فِي الْأَنْفِ قَبِيحٌ ، وَقَصْرٌ
فِي الْأَصْبَاعِ شَدِيدٌ . وَالْكَرْمُ فِي الْأُذُنِ
وَالْأَنْفِ وَالشَّفَةِ وَاللِّحْيِ وَالْيَدِ وَالْفَمِ
وَالْقَدَمِ : الْقَصْرُ وَالْتِمَاضُ وَالْإِجْتِمَاعُ .

تَقُولُ : أَنْفٌ أَكْرَمٌ ، وَيَدٌ كَرَمَاءُ . وَالْعَرَبُ
تَقُولُ لِلرَّجُلِ الْبَحِيلِ : أَكْرَمُ الْيَدِ ، وَقَدْ كَرَمَ
الْعَمَلُ وَالْقَرْبَانَةُ ؛ قَالَ أَبُو الْمُتَلَمِّمِ :

بها يدعُ الفُرَّ البنانَ مُكْرَمًا
 وكانَ أسيلًا قبلها لم يكْرَم
 مُكْرَمٌ : مَقْعٌ . وَرَجُلٌ أَكْرَمُ الْأَنْفِ :
 قَصِيرُهُ ؛ وَقِيلَ : لَا يَكُونُ الْكْرَمُ قَصَرَ الْأُذُنِ
 إِلَّا مِنْ الْخَيْلِ ؛ وَقِيلَ : الْكْرَمُ قَصْرُ الْأَنْفِ
 كُلُّهُ وَإِنْفَاتِحُ الْمُنْحَرَيْنِ . وَالْكَرْمُ : خُرُوجُ
 الدَّقْنِ مَعَ الشَّفَقَةِ السُّقْلَى وَدُخُولُ الشَّفَقَةِ
 الْعُلْيَا ، كَرَمٌ كَرْمًا وَهُوَ أَكْرَمُ .

وَيُقَالُ : كَرَمٌ فَلَانٌ يَكْرِمُ كَرْمًا إِذَا ضَمَّ
 فَاهُ وَسَكَتَ ، فَإِنْ ضَمَّ فَاهُ عَنِ الطَّعَامِ
 قِيلَ : أَرَمَ بَارِمٌ . وَوَصَفَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 رَجُلًا يَدْمُ فَقَالَ : إِنْ أُفِضَ فِي الْخَيْرِ كَرَمٌ
 وَضَعْفٌ وَاسْتَسْلَمَ ، أَيْ إِنْ تَكَلَّمَ النَّاسُ فِي
 خَيْرٍ سَكَتَ فَلَمْ يُفِضْ مَعَهُمْ فِيهِ ، كَأَنَّهُ ضَمَّ
 فَاهُ فَلَمْ يَنْطِقْ . وَيُقَالُ : كَرَمَ الشَّيْءُ الصُّلْبَ
 كَرْمًا إِذَا عَضَهُ عَضًا شَدِيدًا . وَكَرَمَ الشَّيْءُ
 يَكْرِمُهُ كَرْمًا : كَسَرَهُ بِمُقَدِّمٍ فِيهِ .
 الْجَوْهَرِيُّ : كَرَمَ شَيْئًا بِمُقَدِّمٍ فِيهِ ، أَيْ كَسَرَهُ
 وَاسْتَحْرَجَ مَا فِيهِ لِأَكْلِهِ .

وَالْكَرْمُ : غَلْظُ الْجَحْضَلَةِ وَقَصْرُهَا .
 يُقَالُ : فَرَسٌ أَكْرَمُ بَيْنَ الْكُرْمِ . وَالْعَبْرِيُّ يَكْرِمُ
 مِنَ الْخَدَجِ : يَكْسِرُ فَيَأْكُلُ . وَفِي حَدِيثِ
 النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْكُرْمِ
 وَالْقَرْمِ ؛ فَالْكَرْمُ ، بِالتَّخْرِيفِ : شِدَّةُ
 الْأَكْلِ ، وَالْمُضْدَرُّ سَاكِنٌ مِنْ قَوْلِكَ كَرَمَ
 فَلَانُ الشَّيْءُ فِيهِ كَرْمًا إِذَا كَسَرَهُ ، وَالْإِسْمُ
 الْكُرْمُ . وَقَدْ كَرَمَ الشَّيْءُ فِيهِ يَكْرِمُهُ كَرْمًا إِذَا
 كَسَرَهُ وَضَمَّ فَمَهُ عَلَيْهِ .

وَقِيلَ : الْكْرَمُ الْبَحْلُ . يُقَالُ : هُوَ أَكْرَمُ
 الْبِنَانِ ، أَيْ قَصِيرُهَا ، كَمَا يُقَالُ جَعْدُ الْكَفِّ .
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكْرَمُ أَنْ يُرِيدَ الرَّجُلُ
 الصَّدَقَةَ وَالْمَعْرُوفَ فَلَا يَقْدِرُ عَلَى دِينَارٍ
 وَلَا دِرْهَمٍ .

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ فِي صِفَةِ سَيِّدِنَا رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ : لَمْ يَكُنْ بِالْكَرِّ وَلَا الْمُنْكَرِمِ ؛
 فَالْكَرُّ : الْمُعْبَسُ فِي وُجُوهِ السَّائِلِينَ ،
 وَالْمُنْكَرِمُ : الصَّغِيرُ الْكَفِّ الصَّغِيرِ الْقَدَمِ ؛
 وَقَوْلُ سَاعِدَةَ بْنِ جُوَيْةَ :

أُتِيحَ لَهَا شَنْهُ الْبِنَانِ مُكْرَمٌ
 أَخُو حَزْنٍ قَدْ وَقَرْتُهُ كُلُّومَهَا
 عَنَى بِالْمُكْرَمِ الَّذِي أَكَلَتْ أَطْفَارُهُ الصَّحْرُ .
 وَالْكَرْمُ مِنَ الْإِيلِ : الْهَرَمَةُ مِنَ التُّوقِ
 الَّتِي لَمْ يَبْقَ فِيهَا نَابٌ ، وَقِيلَ : وَلَا سِنَّ
 مِنَ الْهَرَمِ ، نَعَتْ لَهَا خَاصَّةً دُونَ الْبَعِيرِ .
 وَيُقَالُ : مَنْ يَشْتَرِي نَاقَةً كَرْمًا ؛ وَقِيلَ : هِيَ
 الْمُسْتَهْ قَطَطٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

لَا قَرَبَ اللَّهُ مَحَلَّ الْفَيْلِمِ
 وَالدَّلْفِيمِ النَّابِ الْكَرْمِ الضَّرِيمِ
 وَكَرْمٌ وَكَرْمَانٌ : اسْمَانِ .

• كَرَا • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كَرَا إِذَا أَفْضَلَ عَلَى
 مُعْتَقِيهِ (رَوَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْهُ) .

• كَسَا • كَسَى كُلُّ شَيْءٍ وَكُسُوهُ : مَوْخَرُهُ .
 وَكَسَى الشَّهْرُ وَكُسُوهُ : آخِرُهُ ، قَدَّرَ عَشْرَ
 بَقِيْنَ مِنْهُ وَنَحْوَهَا . وَجَاءَ دُبٌّ ، الشَّهْرُ وَعَلَى
 دُبُرِهِ وَكُسَاهُ وَأَكْسَاهُ ، وَجِثَّتْ عَلَى كُسَيْهِ
 وَفِي كُسَيْهِ ، أَيْ بَعْدَمَا مَضَى الشَّهْرُ كُلُّهُ .
 وَأَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدٍ :

كَلَّفْتُ مَجْهُولَهَا نَوْقًا يَا نَيْتَةَ
 إِذَا الْجِدَادُ عَلَى أَكْسَائِهَا حَقَدُوا
 وَجَاءَ فِي كُسَى الشَّهْرِ وَعَلَى كُسَيْهِ ،
 وَجَاءَ كُسَاهُ ، أَيْ فِي آخِرِهِ ، وَالْجَمْعُ فِي كُلِّ
 ذَلِكَ : أَكْسَاءٌ . وَجِثَّتْ فِي أَكْسَاءِ الْقَوْمِ ،
 أَيْ فِي مَا خَيْرِهِمْ . وَصَلَّيْتُ أَكْسَاءَ الْفَرِيضَةِ ،
 أَيْ مَا خَيْرِهَا . وَرَكِبَ كُسَاهُ : وَقَعَ عَلَى قَفَاهُ
 (هَذَا مِنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

وَكَسَا الدَّابَّةَ يَكْسُوهَا كَسْتًا : سَاقَهَا عَلَى
 إِثْرِ أُخْرَى . وَكَسَا الْقَوْمَ يَكْسُوهُمْ كَسْتًا :
 غَلَبَهُمْ فِي خُصُومَةٍ وَنَحْوَهَا . وَكَسَاهُ :
 تَبِعْتَهُ . وَمَرَّ يَكْسُوهُمْ ، أَيْ يَتَّبِعُهُمْ (عَنِ
 ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . وَمَرَّ كَسَى مِنَ اللَّيْلِ ، أَيْ
 قَطَعَهُ . وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا هَرَمَ الْقَوْمَ فَمَرَّ وَهُوَ
 يَطْرُدُهُمْ : مَرَّ فَلَانٌ يَكْسُوهُمْ وَيَكْسَعُهُمْ ،
 أَيْ يَتَّبِعُهُمْ . قَالَ أَبُو شَيْلٍ الْأَعْرَابِيُّ :

كَسِيعَ الشِّتَاءِ بِسَبْعَةٍ غَيْرِ

أَيَّامِ شَهَانِنَا مِنَ الشَّهْرِ
 قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ بَدَلَ هَذَا
 الْعَجْزِ :

بِالصَّنِّ وَالضَّبْرِ وَالْوَبْرِ
 وَبِأَمِيرٍ وَأَخِيهِ مُؤْتَبِرٍ
 وَمُعَلِّلٍ وَمُعْطَفِي الْجَمْرِ
 وَالْأَكْسَاءِ : الْأَذْبَارُ . قَالَ الْمَثَلُ بْنُ عَمْرٍو
 الشُّوْخِي :

حَتَّى أَرَى فَارِسَ الصَّمُوتِ عَلَى
 أَكْسَاءِ خَيْلٍ كَانَهَا الْإِيلُ
 يَعْنِي : خَلْفَ الْقَوْمِ ، وَهُوَ يَطْرُدُهُمْ .
 مَعْنَاهُ : حَتَّى يَهْرِمَ أَعْدَاءَهُ ، فَيَسُوقُهُمْ مِنْ
 وَرَائِهِمْ ، كَمَا تُسَاقُ الْإِيلُ . وَالصَّمُوتُ :
 اسْمُ قَوْمٍ .

• كَسَبَ • الْكَسْبُ : طَلَبُ الرِّزْقِ ، وَأَصْلُهُ
 الْجَمْعُ . كَسَبَ يَكْسِبُ كَسْبًا ، وَتَكَسَّبَ
 وَاتَّكَسَبَ . قَالَ سِيبَوَيْهِ : كَسَبَ أَصَابَ ،
 وَاتَّكَسَبَ : تَصَرَّفَ وَاجْتَهَدَ . قَالَ
 ابْنُ جُنَيْ : قَوْلُهُ تَعَالَى : «لَهَا مَا كَسَبَتْ
 وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ» ؛ عَبَّرَ عَنِ الْحَسَنَةِ
 بِكَسَبَتْ ، وَعَنِ السَّيِّئَةِ بِاتَّكَسَبَتْ ، لِأَنَّ
 مَعْنَى كَسَبَ دُونَ مَعْنَى اتَّكَسَبَ ، لِأَنَّ فِيهِ مِنْ
 الزِّيَادَةِ ، وَذَلِكَ أَنَّ كَسَبَ الْحَسَنَةَ ،
 بِالْإِضَافَةِ إِلَى اكْتِسَابِ السَّيِّئَةِ ، أَمْرٌ يَسِيرٌ
 وَمُسْتَصْعَبٌ ، وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ ، عَزَّاسُهُ : «مَنْ
 جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ
 فَلَا يُجْزَى إِلَّا بِمِثْلِهَا» ؛ أَفَلَا تَرَى أَنَّ الْحَسَنَةَ
 تَصْعَقُ بِإِضَافَتِهَا إِلَى جَزَائِهَا ، ضَعْفَ الْوَاحِدِ
 إِلَى الْعَشْرَةِ ؟ وَلَمَّا كَانَ جَزَاءُ السَّيِّئَةِ إِنَّمَا هُوَ
 بِمِثْلِهَا لَمْ تُحْتَقَرْ إِلَى الْجَزَاءِ عَنْهَا ، فَعُلِمَ
 بِذَلِكَ قُوَّةُ فِعْلِ السَّيِّئَةِ عَلَى فِعْلِ الْحَسَنَةِ ،
 فَإِذَا كَانَ فِعْلُ السَّيِّئَةِ ذَاهِبًا بِصَاحِبِهِ إِلَى هَلْوِ
 الْعَايَةِ الْبَعِيدَةِ الْمَتْرَابِيَةِ ، عَظُمَ قَدْرُهَا وَفُحِّمَ
 لَفْظُ الْعِبَارَةِ عَنْهَا ، فَقِيلَ : «لَهَا مَا كَسَبَتْ
 وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ» ، فَرِيدَ فِي لَفْظِ فِعْلِ
 السَّيِّئَةِ ، وَاتَّقِصَّ مِنْ لَفْظِ فِعْلِ الْحَسَنَةِ ، لِأَنَّ
 ذِكْرَنَا .

وقوله تعالى: «مَا عُنِيَ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ»؛ قيل: ما كَسَبَ، هنا، ولده.

وإنه لطيب الكسب، والكسبية، والمكسبية، والمكسبة، والكسبية. وكسبت الرجل خيراً فكسبه وأكسبه إياه، والأولى أعلى؛ قال:

يُعَاتِبُنِي فِي الدِّينِ قَوْمِي وَإِنَّمَا دِيُونِي فِي أَشْيَاءِ تَكْسِبُهُمْ حَمْدًا وَيُرَوِّي: تَكْسِبُهُمْ، وهذا مما جاء على فعلته ففعل، وتقول: فلان يكسب أهله خيراً. قال أحمد بن يحيى، كلُّ الناس يقول: كسبك فلان خيراً، إلا ابن الأعرابي، فإنه قال: أكسبك فلان خيراً.

وفي الحديث: أطيب ما يأكل الرجل من كسبه، ولده من كسبه. قال ابن الأثير: إنما جعل الولد كسباً، لأن الولد طلبه، وسعى في تحصيله، والكسب: الطلب والسعى في طلب الرزق والمعيشة، وأراد بالطيب ههنا الحلال؛ وتفقه الوالدين واجبة على الولد إذا كانا محتاجين عاجزين عن السعي، عند الشافعي، وغيره لا يشترط ذلك.

وفي حديث خديجة: إنك لتصل الرحم، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم. ابن الأثير: يقال: كسبت زيدا مالا، وأكسبت زيدا مالا، أي أعطته على كسبه، أو جعلته يكسبه، فإن كان من الأول، فزيد أنك تصل إلى كل معدوم وتناؤه، فلا يتعدر لبعده عليك؛ وإن جعلته متعدياً إلى اثنين، فزيد أنك تعطى الناس الشيء المعدوم عندهم، وتوصله إليهم. قال: وهذا أولى القولين، لأنه أشبه بما قبله، في باب التفضل والإنعام، إذ لا إنعام في أن يكسب هو لنفسه مالا كان معدوماً عنده، وإنما الإنعام أن يوليه غيره. وباب الحظ والسعادة في الإكساب، غير

باب التفضل والإنعام.

وفي الحديث: أنه نهى عن كسب الإمام؛ قال ابن الأثير: هكذا جاء مطلقاً في رواية أبي هريرة؛ وفي رواية رافع ابن خديج مقيداً، حتى يعلم من أين هو، وفي رواية أخرى: إلا ما عملت يديها؛ ووجه الإطلاق أنه كان لأهل مكة والمدينة إمام، عليهم ضرائب، يخذمن الناس ويأخذن أجراً، ويؤدين ضرائهن، ومن تكون متبدلة داخله خارجة وعليها ضريبة فلا يؤمن أن يتدبر منها زلة، إما للإستزادة في المعاش، وإما لشهوة تغلب، أو لغنى ذلك، والمعصوم قليل؛ فنهى عن كسبه مطلقاً تنزهاً عنه، هذا إذا كان للإمام وجه معلوم تكسب منه، فكيف إذا لم يكن لها وجه معلوم؟

ورجل كسوب وكساب، وتكسب، أي تكلف الكسب.

والكواسب: الجوارح. وكساب: اسم للذئب، وربما جاء في الشعر كسبياً. الأزهرى: وكساب اسم كلبه. وفي الصحاح: كساب مثل قطام، اسم كلبه. ابن سيده: وكساب من أسماء إناث الكلاب، وكذلك كسبة؛ قال الأعشى:

ولز كسبة أخرى فرعها ففوق
وكسب: من أسماء الكلاب أيضاً، وكل ذلك تقول بالكسب والإكساب. وكسب: اسم رجل، وقيل: هو جد العجاج لأمه؛ قال له بعض مهاجبه، أراه جرياً:

يا بن كسب! ما علينا مبدخ
قد غلبت كاعب كاصح
يعنى بالكاعب ليلي الأحيلى، لأنها حاجت العجاج فغلبته.

والكسب: الكنجارق، فارسية؛ وبعض أهل السواد يسميه الكسج. والكسب، بالضم: عصارة الدهن؛ قال

أبو منصور: الكسب مغرب وأصله بالفارسية كسب، فقلبت السين سيناً، كما قالوا سابور، وأصله شاه بور، أي ملك بور. وبور: الابن، بلسان الفرس؛ والذشت أعرب، فقبل الذشت الصحراء. وكسب: اسم.

وابن الأكسب: رجل من شعرائهم؛ وقيل: هو منيع بن الأكسب بن المجرش، من بني قطن بن نهشل.

كسج. الكسج: الكسب بلغة أهل السواد.

كسرة الكسرة: نبات الجبلان. وقال أبو حنيفة: الكسرة، بضم الكاف وفتح الباء، عريته معروفة.

كست. الكست: الذي يتحرب به، لغة في الكسب والقسط (كل ذلك عن كراع). وفي حديث غسل الحنص: نبتة من كست أظفار؛ هو القسط الهندي عفار معروف؛ وفي رواية: كسط، بالطاء، وهو؛ والكاف والقاف يتبدل أحدهما من الآخر.

كسج. الكوسج: الأنط، وفي المحكم: الذي لا شعر على عارضيه، وقال الأصمعي: هو الناقص الأسنان، مغرب؛ قال سيويو: أصله بالفارسية كوسه.

والكوسج: سمكة في البحر تأكل الناس، وهي اللحم، وقال الجوهري: سمكة في البحر لها خرطوم كالعشار. التهذيب: الكاف والسين والجيم مهملة غير الكوسج، قال: وهو مغرب لا أصل له في العربية.

كسح. الكسح: الكسح؛ كسح البيت والبر يكسحه كسحاً؛ كسسه.

وَالْمُكْسَحَةُ : الْمِكْسَعَةُ ، قَالَ سِيَبَوِيُّ :
هَذَا الضَّرْبُ مِمَّا يُعْتَمَلُ مَكْسُورُ الْأَوَّلِ ،
كَانَتْ أَلْفَاءُ فِيهِ أَوْ لَمْ تَكُنْ . الْجَوْهَرِيُّ :
الْمِكْسَعَةُ مَا يُكْسَبُ بِهِ التَّلْجُ وَغَيْرُهُ .

وَالْكُسَاخَةُ بِمِثْلِ الْكُنَاسَةِ ، قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالْكُسَاخَةُ الْكُنَاسَةُ ، وَقَالَ
اللُّخَيَانِيُّ : كُسَاخَةُ الْبَيْتِ مَا كَسِحَ مِنَ التُّرَابِ
فَأَلْتَقَى بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ . وَالْكُسَاخَةُ : تُرَابٌ
مَجْمُوعٌ كَسِحَ بِالْمِكْسَحِ .

وَالْكُسْحُ أَمْوَالُهُمْ : أَخَذَهَا كُلُّهَا ،
يُقَالُ : أَغَارُوا عَلَيْهِمْ فَامْكَسَحُوهُمْ ، أَيْ
أَخَذُوا مَالَهُمْ كُلَّهُ ، وَيُقَالُ : أَتَيْنَا بَنِي فُلَانٍ
فَامْكَسَحْنَا مَا لَهُمْ ، أَيْ لَمْ نَبْقِ لَهُمْ شَيْئًا ،
قَالَ الْمُتَمِّصُ : كَسَحَ وَكَسَحَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .
وَالْكُسَاخُ : الرِّمَانَةُ فِي الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ ،
وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الرِّجْلَيْنِ . الْأَزْهَرِيُّ :
الْكُسْحُ يُقَالُ فِي إِحْدَى الرِّجْلَيْنِ إِذَا مَشَى
جَرًّا جَرًّا . وَكَسِحَ كَسْحًا ، وَهُوَ أَكْسَحُ
وَكَسْحَانٌ وَكَسِيحٌ وَمُكْسَحٌ ، وَقِيلَ :
الْأَكْسَحُ الْأَعْرَجُ وَالْمُقْعَدُ أَيْضًا ، قَالَ
الْأَعَشِيُّ :

كُلُّ وَضَّاحٍ كَرِيمٍ جَدُّهُ
وَخَذَلُوهُ الرَّجُلُ مِنْ غَيْرِ كَسْحٍ
وَهَذَا الْبَيْتُ أوردَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ وَابْنُ
بَرِّي : بَيْنَ مَغْلُوبٍ نَبِيلٍ جَدُّهُ ، وَقَالَ : هُوَ
يَصِفُ قَوْمًا نَشَاوَى مَا بَيْنَ مَغْلُوبٍ قَدْ غَلَبَهُ
السُّكْرُ ، وَخَذَلُوهُ الرَّجُلُ مِنْ غَيْرِ كَسْحٍ . قَالَ
ابْنُ بَرِّي : وَيُرْوَى تَلِيلُ خَدِّهِ ، بِالْخَاءِ
الْمُعْجَمَةِ وَالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ .

وَالْكَسْحُ : دَاءٌ يَأْخُذُ فِي الْأَوْرَالِ
فَتَضَعُ لَدَى الرَّجُلِ . وَقَدْ كَسِحَ الرَّجُلُ
كَسْحًا ، إِذَا تَقَلَّتْ إِحْدَى رِجْلَيْهِ فِي
الْمَشْيِ ، فَإِذَا مَشَى فَكَانَهُ يَكْسَحُ الْأَرْضَ ،
أَيْ يَكْسِبُهَا ، وَفِي حَدِيثِ قَتَادَةَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ
تَعَالَى : « وَلَوْ نَشَاءُ لَمَسَخْنَاهُمْ عَلَى
مَكَانَتِهِمْ » أَيْ جَعَلْنَاهُمْ كَسْحًا ، بِعَنَى
مُقْعَدِينَ ، جَمَعَ الْأَكْسَحَ كَأَحْمَرَ وَحَمْرٍ .
وَالْأَكْسَحُ : الْمُقْعَدُ ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : سُئِلَ عَنْ مَالِ
الصَّدَقَةِ فَقَالَ : إِنَّهَا شَرُّ مَالٍ ، إِنَّهَا هِيَ مَالُ
الْكُسْحَانِ وَالْعُرَانِ ، هِيَ جَمْعُ الْأَكْسَحِ ،
وَهُوَ الْمُقْعَدُ ، وَمَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّهُ كَرِهَ
الصَّدَقَةَ لِأَهْلِ الرِّمَانَةِ ، وَأَشَدُّ اللَّيْثُ
لِلْأَعَشِيِّ :

وَلَقَدْ أَمِنَحُ مِنْ عَادَتِهِ
كُلُّ مَا يَقْطَعُ مِنْ دَاهِ الْكَسْحِ
قَالَ : وَيُرْوَى بِالشَّيْنِ . وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ :
الْكُسَاخُ مِنْ أَدْوَاهِ الْإِبِلِ . جَمَلَ مَكْسُوحٌ :
لَا يَمْتَشِي مِنْ شِدَّةِ الصَّلَعِ . قَالَ : وَعُودٌ
مُكْسَحٌ وَمُكْسَحٌ ، أَيْ مَقْشُورٌ مُسَوًى ؛
قَالَ : وَمِنْهُ قَوْلُ الطَّرْمَاحِ :

جَالِيَّةٌ تَفْتَالُ فَضْلَ جَدِيلِهَا
شَنَاحٌ كَصَفْبِ الطَّائِفِيِّ الْمُكْسَحِ
وَيُرْوَى الْمُكْسَحُ بِالشَّيْنِ ؛ أَرَادَ بِالشَّانِحِ
عَنْقَهَا لَطُولِهِ .

وَالْمُكَاَسَحَةُ : الْمَشَارَةُ الشَّدِيدَةُ .
وَكَسَحَتِ الرِّيحُ الْأَرْضَ : فَشَرَّتْ عَنْهَا
التُّرَابَ .

• كَسَدَ : الْكَسَادُ : خِلَافُ التَّقَاةِ وَتَقِيضُهُ ،
وَالْفِعْلُ يَكْسُدُ . وَسُوقٌ كَاسِدَةٌ (١) : بَاطِرَةٌ .
وَكَسَدَ الشَّيْءُ كَسَادًا ، فَهُوَ كَاسِدٌ
وَكَسِيدٌ ، وَسِلْعَةٌ كَاسِدَةٌ . وَكَسَدَتِ السُّوقُ
تَكْسُدُ كَسَادًا : لَمْ تَتَفَنَّ ، وَسُوقٌ كَاسِدٌ ،
بِلَاهَا . وَكَسَدَ الْمَتَاعُ وَغَيْرُهُ ، وَكَسَدَ ، فَهُوَ
كَسِيدٌ كَذَلِكَ .

وَأَكْسَدَ الْقَوْمُ : كَسَدَتِ سُوْقُهُمْ ؛ وَقَوْلُ
الشَّاعِرِ :

إِذْ كُلُّ حَيٍّ نَابَتْ بِأَرْوَمِهِ
نَبَتَ الْعِضَاوِ فَجَاجِدُ وَكَسِيدُ
أَي دُونَ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْبَيْتُ لِمَعَاوِيَةَ
ابْنِ مَالِكٍ ، وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى مُعُودُ
الْحِكْمَاءِ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِقَوْلِهِ :

(١) وقوله : « سوق كاسدة » كذا بإثبات
الماء ، وقال فيما بعد بلا هاء ، وهو نص الجوهري
والقاموس فعمل فيه لغتين .

أَعُوذُ بِعَدَاةِ الْحِكْمَاءِ بَعْدِي
إِذَا مَا لِحَقُّ فِي الْأَشْيَاعِ نَابَا
وَرُويَ : فِي الْأَزْمَانِ نَابَا ، وَمَعْنَى الْبَيْتِ : أَنَّ
النَّاسَ كَالنَّبَاتِ ، فَمِنْهُمْ كَرِيمٌ الْمُنْتَبِ وَغَيْرُ
كَرِيمِي .

• كَسَرَ : كَسَرَ الشَّيْءُ يَكْسِرُهُ كَسْرًا فَإِنْ كَسَرَ
وَتَكَسَّرَ ، شَدَّدَ لِلْكَفْرِ ، وَكَسَرَهُ فَكَسَّرَهُ ؛
قَالَ سِيَبَوِيُّ : كَسَرْتُهُ أَنْ كَسَارًا وَأَنْ كَسَرَ كَسْرًا ،
وَضَعُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُضَدَّرَيْنِ مَوْضِعَ
صَاحِبِهِ لِاتِّفَاقِهِمَا فِي الْمَعْنَى ، لَا يَحْسَبُ
التَّعْدِي وَتَعْدَمُ التَّعْدِي . وَرَجُلٌ كَاسِرٌ مِنْ
قَوْمٍ كَسْرًا ، وَامْرَأَةٌ كَاسِرَةٌ مِنْ نِسْوَةٍ كَوَاسِرٍ ؛
وَعَبْرٌ يَعْقُوبُ عَنِ الْكُرْوِ مِنْ قَوْلِهِ رُوبَةٌ :

وَخَافَ صَفَعَ الْفَارِعَاتِ الْكُرْوِ
بِأَنَّهُنَّ الْكُسْرُ ؛ وَشَيْءٌ مَكْسُورٌ .

وَفِي حَدِيثِ الْعَجِينِ : قَدْ أَنْكَسَرَ ، أَيْ
لَانَ وَاسْتَحْتَمَرَ . وَكُلُّ شَيْءٍ فَتَرَ فَقَدْ أَنْكَسَرَ ؛
يُرِيدُ أَنَّهُ صَلَحَ لِأَنَّهُ يُجَبَّرُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ :
سَوِّطٌ مَكْسُورٌ ، أَيْ لَيْنٌ ضَعِيفٌ .

وَكَسَرَ الشَّعْرَ يَكْسِرُهُ كَسْرًا فَإِنْ كَسَرَ :
لَمْ يَقُمْ وَزَنَهُ ، وَالْجَمْعُ مَكَاسِيرٌ (عَنْ
سِيَبَوِيِّ) . قَالَ أَبُو الْحَسَنِ : إِنَّهَا أَذْكَرُ بِمِثْلِ
هَذَا الْجَمْعِ لِأَنَّ حُكْمَ بِمِثْلِ هَذَا أَنْ يُجْمَعَ
بِالْوَاوِ وَالتَّوْنِ مِنَ الْمُدَّكِرِ ، وَبِالْأَلِفِ وَالتَّاءِ فِي
الْمُوْنَتِ ، لِأَنَّهُمْ كَسَرُوهُ تَشْبِيهًا بِمَا جَاءَ مِنَ
الْأَسْمَاءِ عَلَى هَذَا الْوِزْنِ .

وَالْكَسِيرُ : الْمَكْسُورُ ، وَكَذَلِكَ الْأَنْثَى
بِغَيْرِهَا ، وَالْجَمْعُ كَسْرَى وَكَسَارَى ؛ وَنَاقَةٌ
كَسِيرٌ ، كَمَا قَالُوا كَفَّ خَضِيبٌ . وَالْكَسِيرُ مِنَ
الشَّاءِ : الْمُنْكَسِرَةُ الرَّجُلُ . وَفِي الْحَدِيثِ :
لَا يَجُوزُ فِي الْأَصْحَابِ الْكَسِيرُ الْبَيْتَةَ الْكَسْرَ ؛
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْمُنْكَسِرَةُ الرَّجُلُ الَّذِي
لَا تَقْدِرُ عَلَى الْمَشْيِ ، فَيَقِيلُ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : لَا يَزَالُ أَحَدُهُمْ
كَاسِرًا وَسَادَةً عِنْدَ امْرَأَةٍ مُعْزِيَةٍ ، يَتَحَدَّثُ
إِلَيْهَا ، أَيْ يُثْنِي وَسَادَةً عِنْدَهَا ، وَيَتَكَبَّرُ
عَلَيْهَا ، وَيَأْخُذُ مَعَهَا فِي الْحَدِيثِ ؛ وَالْمُعْزِيَةُ

التي غزا زوجها .

والكوايسر : الإبل التي تكسر العود .
والكيسرة : القطعة المكسورة من الشيء ، والجمع كسر ، مثل قطعة وقطع .
والكسارة والكسار : ما تكسر من الشيء . قال ابن السكيت ووصف السرعة فقال : تصنع بيتاً من كسار العيدان ، وكسار الحطب : دقاقه .

وحفنة أكسار : عظيمة موصلة لكيرها أو قديمها ، وإناء أكسار كذلك (عن ابن الأعرابي) . وفندر كسر وأكسار : كأنهم جعلوا كل جزء منها كسراً ، ثم جمعوه على هذا .

والمكسر : موضع الكسر من كل شيء .
ومكسر الشجرة : أصلها حيث تكسر منه أغصانها ، قال الشونيزي :

فمن واستبقى ولم يعتصر
من فرعه مالا ولا المكسر
وعود صلب المكسر ، بكسر السين ، إذا عرفت جودته بكسره . ويقال : فلان طيب المكسر إذا كان محموداً عند الخيرة .
ومكسر كل شيء : أصله . والمكسر : المخبر ، يقال : هو طيب المكسر ، وردى المكسر . ورجل صلب المكسر : باق على الشدة ، وأصله من كسر العود لتخبره أصلب أم رخو . ويقال للرجل إذا كانت خبرته محمودة : إنه لطيب المكسر .
ويقال : فلان هنس المكسر ، وهو مدح ودم ، فإذا أرادوا أن يقولوا ليس بمضليد القدح فهو مدح ، وإذا أرادوا أن يقولوا هو حوار العود فهو دم .

وجمع التكمير : ما لم يبن على حركة أوله كقولك ، درهم ودراهم ، وبتن وبتون ، وقطف وقطوف . وأما ما يجمع على حركة أوله فمثل : صالح وصالحون ، ومسلم ومسلمون .

وكسر من برد الماء وحره يكسر كسراً : قتر . وآنكسر الحر : قتر . وكل من عجز عن

شيء فقد آنكسر عنه . وكل شيء قتر عن أمر يعجز عنه يقال فيه : آنكسر ، حتى يقال كسرت من برد الماء فانكسر .

وكسر من طرفه يكسر كسراً : غض . وقال نعلب : كسر فلان على طرفه أي غض منه شيئاً . والكسر : أخس القليل . قال ابن سيده : أراه من هذا كأنه كسر من الكثير ، قال ذو الرمة :

إذا مرئي باع بالكسر بيته
فأ ربحت كف امرئ يستفيدها
والكسر والكسر ، والفتح أعلى : الجزء من العضو ؛ وقيل : هو العضو الوافر ؛ وقيل : هو العضو الذي على حديه لا يحاط به غيره ؛ وقيل هو نصف العظم بما عليه من اللحم ؛ قال :

وعاذلة هبت على تلومي
وفي كفها كسر أبح ردوم
أبو الهيثم : يقال لكل عظم كسر وكسر .
وأنشد البيهقي أيضاً :
وأيضاً : ويقال لعظم الساعد مما يلي النصف منه إلى المرفق كسر قبيح ؛ وأنشد شمر :

لو كنت غيراً كنت غير مدلة
أو كنت كسراً كنت كسر قبيح
وهذا البيت أورد الجوهري عجزه :

ولو كنت كسراً كنت كسر قبيح
قال ابن بري : البيت من الطويل ودخله الحزم من أوله ؛ قال : ومنهم من يزوي :
أو كنت كسراً ؛ والبيت على هذا من الكامل ؛ يقول : لو كنت غيراً لكنت شر الأغيار ، وهو غير المدلة ، والحمير عندهم شر ذوات الحافر ، ولهذا تقول العرب : شر الدواب ما لا يذكى ولا يزكى ، يعنون الحمير ؛ ثم قال : ولو كنت من أعضاء الإنسان لكنت شرها ، لأنه مضاف إلى قبيح ، والقبيح هو طرفه الذي يلي طرف عظم العضد ؛ قال ابن خالويه : وهذا النوع من الهجاء هو عندهم من أقبح ما يهجي به ، قال : ومثله قول الآخر :

لو كتتم ماء لكتم وشلا
أو كتتم نحلاً لكتم دقلا
وقول الآخر :

لو كنت ماء كنت قنطريراً
أو كنت ريحاً كانت الدبورا
أو كنت موحاً كنت موحاً ريرا
الجوهري : الكسر عظم ليس عليه كبير لحم ؛ وأنشد أيضاً :

وفي كفها كسر أبح ردوم
قال : ولا يكون ذلك إلا وهو مكسور ، والجمع من كل ذلك أكسار وكسور . وفي حديث عمر ، رضى الله عنه ، قال سعد ابن الأخرم : أتيت وهو يطعم الناس من كسور إبل ، أي أغصانها ، واحداً كسر وكسر ، بالفتح والكسر ؛ وقيل : إنها يقال ذلك له إذا كان مكسوراً ؛ وفي حديثه الآخر : فدعا بخيز يابس وأكسار بغير أكسار جمع فلة للكسر ، وكسور جمع كزرة ؛ قال ابن سيده : وقد يكون الكسر من الإنسان وغيره ؛ وقوله أنشده نعلب :

قد أنتحي للثاقه السير
إذ الشباب لئن الكسور
فسره فقال : إذ أغصاني ثمكتني .

والكسر من الحساب : ما لا يبلغ سهماً تاماً ، والجمع كسور . والكسر والكسر : جانب البيت ؛ وقيل : هو ما انحدر من جانبي البيت عن الطريقتين ؛ ولكل بيت كسران .

والكسر والكسر : الشقة السفلى من الخباء ، والكسر أسفل الشقة التي تلي الأرض من الخباء ؛ وقيل : هو ما تكسر أو تنشق على الأرض من الشقة السفلى . وكسرا كل شيء : ناحيته ، حتى يقال لناحيتي الصحراء كسراها . وقال أبو عبيد :

فيه لغتان : الفتح والكسر .
الجوهري : والكسر ، بالكسر ، أسفل شقة البيت التي تلي الأرض من حيث يكسر جانباه من عن يمينك ويسارك (عن

ابن السكيت). وفي حديث أم معبد: فنظر إلى شاة في كسر الخيمه، أي جانبها. ولكل بيت كسران: عن يمين وشمال، وتفتح الكاف وتكسر، ومنه قيل: فلان مكاسري أي جاري. ابن سيده: وهو جاري مكاسري ومؤاصري، أي كسر بيتي إلى جنب كسر بيتي.

وأرض ذات كسور، أي ذات صعود وهبوط.

وكسور الأودية والجبال: معاطفها وجرفتها وشعابها، لا يفرّد لها واحد، ولا يقال كسر الوادي. ووادٍ مكسر: سالت كسوره؛ ومنه قول بعض العرب: ملنا إلى وادي كذا فوجدناه مكسراً. وقال ثعلب: وادٍ مكسر: بالفتح، كأن الماء كسره، أي أسال معاطفه وجرفته، وروى قول الأعرابي: فوجدناه مكسراً، بالفتح. وكسور الثوب والجلد: غصونه.

وكسر الطائر تكسر كسراً وكسوراً: ضم جناحيه حتى يتقصّ يريده الوقوع، فإذا ذكرت الجناحين قلت: كسر جناحيه كسراً، وهو إذا ضمّ منها شيئاً وهو يريده الوقوع أو الإيقضاض؛ وأنشد الجوهري للمجاج:

تقصّى البازي إذا البازي كسر
والكاسير: العقاب، ويقال: باز كاسير وعقاب كاسير؛ وأنشد:

كانها كاسير في الجو فتخاء
طرحوا الماء لأن الفعل غالب. وفي حديث الثمان: كانها جناح عقاب كاسير؛ هي التي تكسر جناحيها وتضمها إذا أرادت السقوط؛ ابن سيده: وعقاب كاسير؛ قال:

كانها بعد كلالو الراجر
ومسجه مر عقاب كاسير
أراد: كأن مرها مر عقاب؛ وأنشده سيبويه:

ومسح مر عقاب كاسير

يريد: ومسجه فأخفى الماء. قال ابن جني: قال سيبويه كلاماً يظن به في ظاهره أنه أذعم الحاء في الماء، بعد أن قلب الماء حاء؛ فصارت في ظاهر قوله ومسح، واستدرك أبو الحسن ذلك عليه، وقال: إن هذا لا يجوز إذغامه، لأن السين ساكنة، ولا يجمع بين ساكنتين؛ قال: فهذا لعمري تعلق بظاهر لفظه، فأما حقيقة معناه فلم يرد محض الإذغام.

قال ابن جني: وليس يبغي لمن نظر في هذا العلم أذني نظر أن يظن بسيبويه أنه يتوجه عليه هذا الغلط الفاحش حتى يخرج فيه من خطأ الإغراب إلى كسر الوزن، لأن هذا الشعر من مشطور الرجز، وتقطع الجزء الذي فيه السين والحاء، ومسجه: «مفاعيلن» فالحاء بإزاء عين مفاعيلن، فهل يليق بسيبويه أن يكسر شعراً، وهو يتبع العروض ويحوجه وزن التفعيل، وفي كتابه أماكن كثيرة تشهد بمعرفته بهذا العلم واشتاليه عليه، فكيف يجوز عليه الخطأ فيما يظهر ويبدو لمن يتساند إلى طبعه، فضلاً عن سيبويه في جلالة قدره؟ قال: ولعل أبا الحسن الأخصس إنما أراد التشنيع عليه، وإلا فهو كان أعرف الناس بجلاله؛ ويعنى فيقال: كسر جناحيه.

الفراء: يقال رجل ذو كسرات وهزرات، وهو الذي يعجن في كل شيء، ويقال: فلان يكسر عليه الفوق، إذا كان غضبان عليه، وفلان يكسر عليه الأرعاض غضباً.

ابن الأعرابي: كسر الرجل إذا باع^(١) متاعه ثوباً ثوباً، وكسر إذا كليل. وبنو كسر: بطن من ثعلب.

وكسرى وكسرى، جميعاً يفتح الكاف وكسرها: اسم ملك الفرس، مهرب، هو بالفارسية خسرو، أي واسع الملك، فعربته

(١) قوله «كسر الرجل إذا باع إلخ» عبارة المجد وشرحه: كسر الرجل متاعه إذا باعه ثوباً ثوباً.

العرب فقالت: كسرى؛ وورد ذلك في الحديث كثيراً، والجمع أكاسرة، وكاسيرة، وكسور على غير قياس، لأن قياسه كسرون، يفتح الراء، مثل: عيسون وموسون، يفتح السين، والتسبب إليه كسرى، يكسر الكاف وتشديد الياء، مثل حرمي وكسروي، يفتح الراء وتشديد الياء، ولا يقال كسروي يفتح الكاف.

والمكسر: فرس سيديع. والمكسر: بلد؛ قال معن بن أوس: فما نومت حتى ارتقى بيقالها من الليل قسوى لاتب والمكسر والمكسر: لقب رجل؛ قال أبو النجم:

أو كالمكسر لا ثوب جياذه
الإغوانم وهي غير نواه

كسس: الكسس: أن يقصر الحنك الأعلى عن الأسفل. والكسس أيضاً: قصر الأسنان وصغرها؛ وقيل: هو خروج الأسنان السفلى مع الحنك الأسفل وتفاعس الحنك الأعلى. كس يكس كسماً، وهو أكس، وامرأة كسأ؛ قال الشاعر:

إذا ما حال كس القوم روقاً
حال بمعنى تحوّل. وقيل: الكسس أن يكون الحنك الأعلى أقصر من الأسفل، فتكون اللينان العليان وراء السفليين من داخل الفم، وقال: ليس من قصر الأسنان.

والتكسس: تكلف الكسس من غير خلقه، والليل أشد من الكسس، وقد يكون الكسس في الحوافر. وكس الشيء يكسه كساً: دقه دقاً شديداً.

والتكسس: لحم يفتح على الحجارة ثم يدق كالسويق يتروّد في الأسفار. وخبر كسيس ومكسوس ومكسس: مكسور. والتكسس: من أسماء الحمر. قال: وهي القنيد، وقيل: الكسيس نبيذ التمر.

وَالكَيْسُ : السُّكَّرُ ، قَالَ أَبُو الهَيْدِي :
فَإِنْ تُسْقِيَ مِنْ أَعْنَابٍ وَجَّ فَإِنَّا
لَنَا العَيْنُ تَجْرِي مِنْ كَيْسِي وَمِنْ خَمْرٍ
وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : الكَيْسِيُّ شَرَابٌ يَتَّخَذُ
مِنَ الذَّرْوَةِ وَالشَّعِيرِ .
وَالكَيْسَاكُ : الرَّجُلُ القَصِيرُ الغَلِيظُ ؛
وَأَشَدُّ :

حَيْثُ تَرَى الحَصِيْبَةَ الكَيْسَاكَا
يَلْتَسِي المَوْتَ بِهِ التِّيَاسَا
وَكَيْسَكَةُ هَوَازِنٌ : هُوَ أَنْ يَزِيدُوا بَعْدَ
كَافِ المَوْنِ سِيْنَا فَيَقُولُوا : أَعْطَيْتِكِمْ
وَمَنْكِمْ ، وَهَذَا فِي الوَقْفِ دُونَ الوَصْلِ .
الأَزْهَرِيُّ : الكَيْسَكَةُ لَقَبٌ مِنَ لِقَاتِ العَرَبِ
تُقَارِبُ الكَشْكَشَةَ . وَفِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ :
تِيَّاسُوا عَنْ كَيْسَكَةَ بَكْرٍ ، يَعْنِي إِبْدَالَهُمْ
السَّيْنَ مِنْ كَافِ الخِطَابِ ، تَقُولُ : أَبُو سَ
وَأُسْ ، أَيْ أُبُوكَ وَأُمُّكَ ؛ وَقِيلَ : هُوَ
خَاصٌ بِمُخَاطَبَةِ المَوْنِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَدْعُ
الكَافَ بِحَالِهَا وَيَزِيدُ بَعْدَهَا سِيْنَا فِي الوَقْفِ
فَيَقُولُ : مَرَّتْ بِكِمْ ، أَيْ بِكَ ، وَاللَّهُ
أَعْلَمُ .

• كسطة . الكسطة : الذي يُبَحَّرُ بِهِ ، لَقَبٌ فِي
القُسْطِ . التَّهْدِيبُ : يُقَالُ كَسَطُ لِهَذَا العُودِ
البَحْرِيِّ .

• كسطل . الكسطلُ والكسطلُ : العُبَّارُ ،
وَالعَرَفُ بِالقَافِ .

• كسطن . أبو عمرو : القَسْطَانُ
وَالكَسْطَانُ : العُبَّارُ ، وَكَسَطْلٌ وَقَسَطْلٌ
وَكَسْطَنٌ ؛ وَأَشَدُّ :

حَتَّى إِذَا مَا الشَّمْسُ هَمَّتْ بِعَرَجِ
أَهَابَ رَاعِيهَا فَتَارَتْ بِرَهْجِ
ثَبِيرِ كَسْطَانٍ مَرَاغِ ذِي وَهْجِ

• كسع . الكسعُ : أَنْ تُضْرَبَ بِبِدْكَ
أَوْ بِرِجْلِكَ بِصَدْرِ قَدَمِكَ عَلَى دُبُرِ إِنْسَانٍ

أَوْشَى . وَفِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ : أَنَّ
رَجُلًا كَسَعَ رَجُلًا مِنَ الأنْصَارِ ، أَيْ ضَرَبَ
دُبُرَهُ بِبِدُوهِ .

وَكَسَعَهُمْ بِالسَّيْفِ يَكْسَعُهُمْ كَسْعًا : اتَّبَعَ
أَدْبَارَهُمْ فَضَرَبَهُمْ بِهِ ، مِثْلُ يَكْسُوهُمْ .
وَيُقَالُ : وَلَّى القَوْمُ أَدْبَارَهُمْ فَكَسَعُوهُمْ
بِسُورِهِمْ ، أَيْ ضَرَبُوا دَوَابِرَهُمْ . وَيُقَالُ
لِلرَّجُلِ إِذَا هَزَمَ القَوْمَ فَمَرَّ وَهُوَ يَطْرُدُهُمْ : مَرَّ
فُلَانٌ يَكْسُوهُمْ وَيَكْسَعُهُمْ ، أَيْ يَتَّبِعُهُمْ . وَفِي
حَدِيثٍ طَلَحَةَ يَوْمَ أُحُدٍ : فَضَرَبْتُ عَرُوبَ
فَرَسِي فَكَسَعْتُ بِهِ ، أَيْ سَقَطَتْ مِنْ نَاحِيَةِ
مُؤَخَّرِهَا وَرَمَتْ بِهِ . وَفِي حَدِيثِ الحُدَيْبِيَّةِ :
وَعَلَى يَكْسَعُهَا بِقَائِمِ السَّيْفِ ، أَيْ يَضْرِبُهَا
مِنْ أَسْفَلِ . وَوَرَدَتْ الخِيُولُ يَكْسَعُ بَعْضُهَا
بَعْضًا .

وَكَسَعَهُ بِإِسَاءَةٍ : كَلَّمَ قَوْمًا عَلَى إِثْرِ
قَوْلِهِ بِكَلِمَةٍ يَسُوءُهُ بِهَا ؛ وَقِيلَ : كَسَعَهُ إِذَا
هَمَزَهُ مِنْ وَرَائِهِ بِكَلِمَةٍ قَبِيحَةٍ .

وَقَوْلُهُمْ : مَرَّ فُلَانٌ يَكْسَعُ ، قَالَ
الأَصْمَعِيُّ : الكسعُ شِدَّةُ العُرِّ . يُقَالُ :
كَسَعَهُ بِكَذَا وَكَذَا إِذَا جَعَلَهُ تَابِعًا لَهُ وَمَذْهَبًا
بِهِ ؛ وَأَشَدُّ لِأَبِي شَيْلِ الأَعْرَابِيِّ :

كسعُ الشَّنَاءِ بِسَعِيهِ خَيْرٌ
أَيَّامِ شَهْلَتِنَا مِنْ الشَّهْرِ
فَإِذَا انْقَضَتْ أَيَّامُ شَهْلَتِنَا (١)
صَبْرٌ وَصَبْرٌ مَعَ الوَبْرِ

وَبِأَمْرِ وَأَخْبِيهِ مُؤَمَّرِ
وَمَعْلَلِ وَبِمُطْفِئِ الجَمْرِ
ذَهَبَ الشَّنَاءُ مُوَلِيًا هَرَبًا

وَأَتَتْكَ وَاقِدَةٌ مِنَ النَّجْرِ
وَكَسَعَ النَّاقَةَ بِغَيْرِهَا يَكْسَعُهَا كَسْعًا : تَرَكَ
فِي خَلْفِهَا بَقِيَّةً مِنَ اللَّبَنِ ، يُرِيدُ بِذَلِكَ
تَغْرِيرَهَا ، وَهُوَ أَشَدُّ لَهَا ؛ قَالَ الحَارِثُ
ابْنُ حِلْزَةَ :

(١) سقت رواية هذا الصدد في مادة «عجز»
بقوله : فإذا انقضت أيامها ومضت
وفي المادة نفسها : «مولياً عجلًا» بدل موليًا
هربا . [عبد الله]

لَا تُكْسَعُ الشُّوْلُ بِأَعْبَارِهَا
إِنَّكَ لَا تَدْرِي مِنَ النَّاتِجِ
وَاحْتَبَ لِأَصْيَافِكَ أَلْبَانَا

فَإِنَّ شَرَّ اللَّبَنِ الوَالِجُ
أَعْبَارُهَا : جَمْعُ العَبْرِ وَهِيَ بَقِيَّةُ اللَّبَنِ فِي
الضَّرْعِ ؛ وَالْوَالِجُ أَيْ الَّذِي يَلِجُ فِي ظَهْرِهَا
مِنَ اللَّبَنِ المَكْسُوعِ ؛ يَقُولُ : لَا تُعَزِّزْ إِبْلَكَ
تَطْلُبُ بِذَلِكَ قُوَّةَ نَسْلِهَا ، وَاحْتَبَا
لَأَصْيَافِكَ ، فَلَعَلَّ عَدَاؤًا يُعِيرُ عَلَيْهَا فَيَكُونُ
يَنَاجِهَا لَهُ دُونَكَ ؛ وَقِيلَ : الكسعُ أَنْ يُضْرَبَ
ضَرْعُهَا بِالمَاءِ البَارِدِ ، لِيَجِفَّ لَبْثُهَا ، وَيَتَرَادَّ
فِي ظَهْرِهَا ، فَيَكُونُ أَقْوَى لَهَا عَلَى الجَذْبِ فِي
العَامِ القَابِلِ ، وَمِنْهُ قِيلَ رَجُلٌ مَكْسَعٌ ، وَهُوَ
مِنَ نَعْتِ العَرَبِ ، إِذَا لَمْ يَتَرَوَّجْ ، وَنَعْسِيرُهُ :
رُدَّتْ بَقِيَّةُ فِي ظَهْرِهِ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

وَاللَّهُ لَا يُخْرِجُهَا مِنْ قَعْرِهِ
إِلَّا قَتَى مُكْسَعٌ بِغَيْرِهِ
وَقَالَ الأَزْهَرِيُّ : الكسعُ أَنْ يُؤْخَذَ مَاءٌ

بَارِدٌ فَيَضْرَبَ بِهِ ضَرْوعُ الإِبِلِ الحَلْوِيَّةِ إِذَا
أَرَادُوا تَغْرِيرَهَا ، لِيَتَّقَى لَهَا طَرَفُهَا ، وَيَكُونُ
أَقْوَى لِأَوْلَادِهَا الَّتِي تُشْتَجُّهَا ؛ وَقِيلَ : الكسعُ
أَنْ تُتْرَكَ لَبْنَا فِيهَا لِاحْتِلَالِهَا ؛ وَقِيلَ : هُوَ

عِلَاجُ الضَّرْعِ بِالمَسْحِ وَغَيْرِهِ حَتَّى يَذْهَبَ
اللَّبْنُ وَيَرْتَقِعَ ؛ وَأَشَدُّ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ :
أَكْبَرُ مَا نَعْلَمُهُ مِنْ كَفْرِهِ
أَنْ كُلَّهَا يَكْسَعُهَا بِغَيْرِهِ

وَلَا يُبَالِي وَطَآهَا فِي قَبْرِهِ
يَعْنِي الحَدِيثَ فِيمَنْ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ نَعْمِهِ أَنَّهَُا
تَطْوُهُ ، يَقُولُ : هَذَا كَفْرُهُ وَعَيْبُهُ . وَفِي

الحَدِيثِ : إِنَّ الإِبِلَ وَالغَنَمَ إِذَا لَمْ يُعْطَ
صَاحِبُهَا حَقَّهَا ، أَيْ زَكَاتَهَا وَمَا يَجِبُ فِيهَا ،
بُطِحَ لَهَا يَوْمَ القِيَامَةِ بِقَاعِ قَرَقَرِ قَوْطِئَتِهِ ، لِأَنَّهُ
يَمْتَنِعُ حَقَّهَا وَدَرَّهَا وَيَكْسَعُهَا ، وَلَا يُبَالِي أَنْ
تَطَّأَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ .

وَحَكِي عَنْ أَعْرَابِيٍّ أَنَّهُ قَالَ : صِفْتُ
قَوْمًا فَاتَوْنِي بِكُسْعِ جَبِيَّاتٍ مُعَشَّاتٍ ؛
قَالَ : الكسعُ الكسْرُ ، وَالجَبِيَّاتُ
الْيَاسَاتُ ، وَالمُعَشَّاتُ المُكْرَجَاتُ .

وَكَسَعَ الْكَلْبُ بِذَنبِهِ إِذَا اسْتَفْزَرَ .
وَكَسَمَتِ الطَّيْبَةُ وَالنَّاقَةُ إِذَا ادْخَلْنَا ذَنبَيْهَا
بَيْنَ أَرْجُلَيْهَا ، وَنَاقَةٌ كَاسِعٌ بِعَيْرِهَا . وَقَالَ
أَبُو سَعِيدٍ : إِذَا خَطَرَ الْفَحْلُ فَضْرَبَ فَخَذَيْهِ
بِذَنبِهِ فَذَلِكَ الْإِكْسَاعُ ، فَإِنْ شَالَ بِهِ ثُمَّ
طَوَاهُ فَقَدْ عَقَرَهُ .

وَالْكُسْعُومُ : الْحِجَارُ بِالْحَمِيرِيَّةِ وَالْمِيمُ
زَائِدَةٌ .

وَالْكُسْعَةُ : الرَّيشُ الْأَيْضُ الْمُجْتَمِعُ
تَحْتَ ذَنْبِ الطَّائِرِ ، وَفِي التَّهْلِيْبِ : تَحْتَ
ذَنْبِ الْعُقَابِ ، وَالصَّفْمَةُ أَكْسَعُ ، وَجَمَعُهَا
الْكُسْعُ .

وَالْكُسْعُ فِي شِيَابِ الْخَيْلِ مِنْ وَضَحِ
الْقَوَائِمِ : أَنْ يَكُونَ الْبَيَاضُ فِي طَرْفِ الثَّنَّةِ فِي
الرَّجْلِ ، يُقَالُ : فَرَسٌ أَكْسَعُ . وَالْكُسْعَةُ :
الثَّنَّةُ الْبَيْضَاءُ فِي جَنْبِهَا وَغَيْرِهَا ، وَقِيلَ
فِي جَنْبِهَا . وَالْكُسْعَةُ : الْحُمْرُ السَّائِمَةُ . وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ : لَيْسَ فِي الْكُسْعَةِ صَدَقَةٌ ، وَقِيلَ :
هِيَ الْحُمْرُ كُلُّهَا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : سُمِّيَتْ
الْحُمْرُ كُسْعَةً لِأَنَّهَا تُكْسَعُ فِي أَذْبَارِهَا إِذَا
سَيَقَتْ وَعَلَيْهَا أَحْمَالُهَا . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ :
وَالْكُسْعَةُ تَقَعُ عَلَى الْإِبِلِ الْعَوَامِلِ وَالْبَقَرِ
الْحَوَامِلِ وَالْحَمِيرِ وَالرَّقِيقِ ، وَإِنَّمَا كُسِعَتْهَا
أَنَّهَا تُكْسَعُ بِالْعَصَا إِذَا سَيَقَتْ ، وَالْحَمِيرُ
لَيْسَتْ أَوْلَى بِالْكُسْعَةِ مِنْ غَيْرِهَا ، وَقَالَ
تَغْلِبُ : هِيَ الْحُمْرُ وَالْعَيْدُ . وَقَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكُسْعَةُ الرَّقِيقُ ، سُمِّيَ
كُسْعَةً لِأَنَّكَ تَكْسَعُهُ إِلَى حَاجَتِكَ ، قَالَ :
وَالثَّنَّةُ ^(١) : الْحَمِيرُ ، وَالْجَنْبَةُ : الْخَيْلُ .
وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : كَسَعَ فُلَانٌ فُلَانًا ،
وَكَسَحَهُ ، وَفَنَّهُ ، وَلَطَّهُ ، وَلَاطَهُ بِلَطِّهِ
وَبِلَوَطِهِ وَيَلَاطُهُ إِذَا طَرَدَهُ .

وَالْكُسْعَةُ : وَتَنْ كَانَ يُعْبَدُ ، وَتَكْسَعُ فِي
ضَلَالِهِ ، ذَهَبَ كَسَكَمَ (عَنْ تَغْلِبِ) .

وَالْكُسْعُ : حَيٌّ مِنْ قَيْسِ عَيْلَانَ ،
وَقِيلَ : هُمْ حَيٌّ مِنْ الْيَمَنِ رُمَاءٌ ، وَمِنْهُمْ

(١) قوله : « والثَّنَّةُ » بتثنية النون كما في
القاموس .

الْكُسْعِيُّ الَّذِي يُضْرَبُ بِهِ الْمَكْلُ فِي التَّدَامَةِ ،
وَهُوَ رَجُلٌ رَامَ رَمَى بَعْدَمَا أُسْدِفَ اللَّيْلُ عَيْرًا
فَأَصَابَهُ ، وَظَنَّ أَنَّهُ أَخْطَاهُ فَكَسَرَ قَوْسَهُ ؛
وَقِيلَ : وَقَطَعَ إِصْبَعَهُ ، ثُمَّ نَدِمَ مِنَ الْقَدْحِ
نَظَرَ إِلَى الْعَيْرِ مَقْتُولًا وَسَهْمُهُ فِيهِ ، فَصَارَ مَثَلًا
لِكُلِّ نَادِمٍ عَلَى فِعْلٍ يَفْعَلُهُ ؛ وَإِيَّاهُ عَنَى
الْفَرَزْدَقُ بِقَوْلِهِ :

نَدِمْتُ نَدَامَةَ الْكُسْعِيِّ لَمَّا
عَدَدْتُ مِيَّيَ مُطْلَقَةً نَوَارُ
وَقَالَ الْآخَرُ :

نَدِمْتُ نَدَامَةَ الْكُسْعِيِّ لَمَّا
رَأَتْ عَيْنَاهُ مَا فَعَلَتْ يَدَاهُ

وَقِيلَ : كَانَ اسْمُهُ مُحَارِبُ بْنُ قَيْسٍ مِنْ بَنِي
كُسَيْعَةَ أَوْ بَنِي الْكُسْعِ بَطْنٍ مِنْ حَمِيرٍ ؛ وَكَانَ
مِنْ حَدِيثِ الْكُسْعِيِّ أَنَّهُ كَانَ يُرْعَى إِبِلًا لَهُ فِي
وَادٍ فِيهِ حَمَضٌ وَسَوْحَطٌ ، فَأَمَّا رَبِّي نَبْعَةٌ
حَتَّى اتَّخَذَ مِنْهَا قَوْسًا ، وَإِنَّمَا رَأَى قَضِيبَ
سَوْحَطٍ نَابِتًا فِي صَحْرَةٍ فَأَعَجَبَهُ فَجَعَلَ يَقَوْمُهُ
حَتَّى بَلَغَ أَنْ يَكُونَ قَوْسًا فَقَطَعَهُ وَقَالَ :

يَارَبَّ سَدَدْنِي لَتَحْتِ قَوْسِي
فَإِنَّهَا مِنْ لَدُنِّي لِتَنْفِي
وَأَنْفَعُ بِقَوْسِي وَلَدِي وَعَيْرِي
أَنْحَتُ صَفْرَاءَ كَلُونِ الْوَرْسِ
كَيْدَاءَ لَيْسَتْ كَالْقَوْسِ الْتُكْسِي
حَتَّى إِذَا فَرَّخَ مِنْ نَخْجِهَا بَرَى مِنْ بَقِيَّتِهَا
خَمْسَةَ أَسْهُمٍ ثُمَّ قَالَ :

هُنَّ وَرَبِّي أَسْهُمٌ حِسَانُ
يَلْدُ لِلرَّمِي بِهَا الْبِنَانُ
كَأَنَّمَا قَوْمَهَا مِيزَانُ
فَأَبْشَرُوا بِالْخَضْبِ يَا صَيَّيَانُ
إِنْ لَمْ يُعْقِنِي الشُّومُ وَالْحِرْمَانُ

ثُمَّ خَرَجَ لَيْلًا إِلَى قَتْرَةِ لَهُ ، عَلَى مَوَارِدِ حُمْرِ
الْوَحْشِ ، فَرَمَى عَيْرًا مِنْهَا فَأَنْفَدَهُ ، وَأَوْرَى
السَّهْمَ فِي الصَّوَانَةِ نَارًا ، فَظَنَّ أَنَّهُ أَخْطَأَ ،
فَقَالَ :

أَعُوذُ بِالْمُهَيَّبِينَ الرَّحْمَنِ
مِنْ نَكْدِ الْجَدِّ مَعَ الْحِرْمَانِ
مَالِي رَأَيْتُ السَّهْمَ فِي الصَّوَانِ

يُورِي شَرَارَ النَّارِ كَالْعَقِيَانِ
أَخْلَفَ طَنِي وَرَجَا الصَّيَّيَانِ
ثُمَّ وَرَدَتْ الْحُمْرُ ثَانِيَةً فَرَمَى عَيْرًا مِنْهَا ، فَكَانَ
كَالَّذِي مَضَى مِنْ رَمِيهِ فَقَالَ :

أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْ شَرِّ الْقَدَرِ
لَا بَارَكَ الرَّحْمَنُ فِي أَمِّ الْقَتْرِ !
أَمَّعِطُ السَّهْمَ لِإِرْهَاقِ الضَّرَرِ
أَمْ ذَاكَ مِنْ سُوءِ اخْتِالِي وَنَظَرِ
أَمْ لَيْسَ يُعْنَى حَدَرٌ عِنْدَ قَدَرٍ ؟

الْمَعْطُ وَالْإِمْعَاطُ : سُرْعَةُ التَّرْعِ بِالسَّهْمِ ؛
قَالَ : ثُمَّ وَرَدَتْ الْحُمْرُ ثَالِثَةً فَكَانَ كَمَا مَضَى
مِنْ رَمِيهِ ، فَقَالَ :

إِنِّي لِشَوْمِي وَشَقَائِي وَنَكَدِ
قَدْ شَفَّ مِيَّيَ مَا أَرَى حُرَّ الْكَيْدِ
أَخْلَفَ مَا أَرْجُو لِأَهْلِي وَوَلَدِ
ثُمَّ وَرَدَتْ الْحُمْرُ رَابِعَةً فَكَانَ كَمَا مَضَى مِنْ
رَمِيهِ الْأَوَّلِ ، فَقَالَ :

مَا بَالُ سَهْمِي يُظْهِرُ الْحَبَاحِيَا ؟
قَدْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَكُونَ صَائِبَا
إِذْ أَمَكَنَّ الْعَيْرَ وَأَبْدَى جَانِيَا
فَصَارَ رَأْيِي فِيهِ رَأْيًا كَاذِبَا
ثُمَّ وَرَدَتْ الْحُمْرُ خَامِسَةً ، فَكَانَ كَمَا مَضَى
مِنْ رَمِيهِ ، فَقَالَ :

أَبَعْدَ خَمْسٍ قَدْ حَفِظْتُ عَدَّهَا
أَحْمِلُ قَوْسِي وَأُرِيدُ رَدَّهَا ؟
أَخْرَى إِلَهِي لَيْتَهَا وَشَدَّهَا
وَاللَّهِ لَا تَسْلَمُ عَيْدِي بَعْدَهَا
وَلَا أَرْجِي مَا حَيَّتْ رَفْدَهَا

ثُمَّ خَرَجَ مِنْ قَتْرَتِهِ حَتَّى جَاءَ بِهَا إِلَى صَحْرَةٍ
فَضَرَبَهَا بِهَا حَتَّى كَسَرَهَا ، ثُمَّ نَامَ إِلَى جَانِبِهَا
حَتَّى أَصْبَحَ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ وَنَظَرَ إِلَى نَبْلِهِ
مُضْرَجَةً بِالْدَمَاءِ وَإِلَى الْحُمْرِ مُضْرَعَةً حَوْلَهُ
عَصَّ إِيهَامَهُ فَحَطَمَهَا ثُمَّ أَنشَأَ يَقُولُ :

نَدِمْتُ نَدَامَةً لَوْ أَنَّ نَفْسِي
تَطَاوَعُنِي إِذَا لَبِثْتُ خَمْسِي
تَبَيَّنَ لِي سَفَاهُ الرَّأْيِ مِيَّيَ
لَعَمْرُ اللَّهِ حِينَ كَسَرْتُ قَوْسِي !

كسم * الكسوم : الحار ، بالجميية .
ويقال : بل الكسوم ، والأصل فيه
الكسمة ، والميم زائدة ، وجمع الكسوم
كساعيم ، سميت كسوماً لأنها تكسع من
خلفها .

كسف * كسف القمر يكسف كسوفاً ،
وكذلك الشمس كسفت تكسف كسوفاً :
ذهب ضوءها واسودت ، وبعض يقول
انكسف ، وهو خطأ ، وكسفا الله
واكسفا ، والأول أعلى ، والقمر في كل
ذلك كالشمس . وكسف القمر : ذهب
نوره وتغير إلى السواد . وفي الحديث عن
جابر ، رضي الله عنه ، قال : انكسفت
الشمس على عهد رسول الله ، عليه السلام ، في
حديث طويل ، وكذلك رواه أبو عبيد :
انكسفت .

وكسف الرجل إذا نكس طرفه .
وكسفت حاله : ساءت ، وكسفت إذا
تغيرت .

وكسفت الشمس وخسفت بمعنى
واحد ، وقد تكرر في الحديث ذكر الكسوف
والخسوف للشمس والقمر ، فرواه جماعة
فيهما بالكاف ، ورواه جماعة فيها بالحاء ،
ورواه جماعة في الشمس بالكاف ، وفي القمر
بالحاء ، وكلهم رَوَوْا أَنَّ الشَّمْسَ والقَمَرَ
آيتان من آيات الله لا يتكسفاً لِمَوْتِ أَحَدٍ
وَلَا لِحَيَاتِهِ ، والكثير في اللغة ، وهو اختيار
القراء ، أن يكون الكسوف للشمس
والخسوف للقمر ، يقال : كسفت الشمس
وكسفا الله وانكسفت ، وخسفت القمر
وخسفه الله وانخسفت ، وورد في طريق
آخر : إن الشمس والقمر لا يتخسفاً لِمَوْتِ
أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ .

قال ابن الأثير : خسف القمر بوزن فعل
إذا كان الفعل له ، وخسيف على ما لم يسم
فاعله ، قال : وقد ورد الخسوف في
الحديث كثيراً للشمس ، والمعروف لها في

اللغة الكسوف لا الخسوف ، قال : فأما
إطلاقه في مثل هذا فتقليباً للقمر لتدكيه على
تأنيث الشمس ، يجمع بينهما فيما يخص
القمر ، وللمعارضة أيضاً لما جاء في الرواية
الأولى لا يتكسفاً ، قال : وأما إطلاق
الخسوف على الشمس مُتَّفِدَةً فلاشتراك
الخسوف والكسوف في معنى ذهاب نورها
وإظلامها .

والإنخساف : مطاوع خصفته
فانخسف ، وقد تقدم عامة ذلك في خسفت .
أبرزيد : كسفت الشمس إذا اسودت
بالنهار ، وكسفت الشمس النجوم إذا غلب
ضوءها على النجوم فلم يبد منها شيء ،
فالشمس حينئذ كاسفة النجوم ، يتعدى
ولا يتعدى ، قال جرير :

فالشمس طالعة ليست بكاسفة
تبكي عليك نجوم الليل والقمر
قال : ومعناه أنها طالعة تبكي عليك
ولم تكسف ضوء النجوم ولا القمر ، لأنها
في طلوعها خاشعة باكية لا نور لها ، قال :
وكذلك كسف القمر إلا أن الأجود فيه أن
يقال خسفت القمر ، والعامّة تقول انكسفت
الشمس ، قال : وتقول خسعت الشمس
وكسفت وخسفت بمعنى واحد ، وروى
الليث البيهق :

الشمس كاسفة ليست بطالعة
تبكي عليك نجوم الليل والقمر
فقال : أراد ما طلع نجم وما طلع قمر ، ثم
صرفه فصبه ، وهذا كما تقول : لا أتيك مطر
السماء ، أي ما مطرت السماء ، وطلوع
الشمس ، أي ما طلعت الشمس ، ثم
صرفه فصبته . وقال شمر : سمعت
ابن الأعرابي يقول تبكي عليك نجوم الليل
والقمر ، أي ما دامت النجوم والقمر ،
وحكى عن الكسائي مثله ، قال : وقلت
للقراء : إنهم يقولون فيه إنه على معنى
المقابل باكية فكيفه فالشمس تغلب النجوم
بكاء ، فقال : إن هذا الوجه حسن ،

فقلت : ما لهذا يحسن ولا قريب منه .
وكسف باله يكسف إذا حدثت نفسه
بالشر ، واكسفة الحزن ، قال أبو ذؤيب :
يرى القيوب بعينيه ومطرفه
مغض كما كسف المشتأخذ الرمد
وقيل : كسوف باله أن يضيق عليه أمه .
ورجل كاسف البال أي سئى الحال .
ورجل كاسف الوجو : عابسه من سوء
الحال ، يقال : عابس في وجهي وكسف
كسوفاً .

والكسوف في الوجو : الصفرة والتغير .
ورجل كاسف : مهموم قد تغير لونه وهزل
من الحزن . وفي المثل : أكسفاً وإمساكاً ؟
أي أعبوساً مع بخل .

والتكسيف : التقطيع . وكسف الشيء
يكسفه كسفاً وكسفه ، كلاهما : قطعه ،
وخص بعضهم بـ الوب والأديم .

والكسف والكسفة والكسيفة : القطعة
مما قطعت . وفي الحديث : أنه جاء بربدة
كسفاً ، أي خبز مكسر ، وهي جمع كسفة
للقطعة من الشيء . وفي حديث أبي
الذرء ، رضي الله عنه : قال بعضهم رأيت
وعلي كسافاً ، أي قطعه نوب ، قال
ابن الأثير : وكأنها جمع كسفة أو كسفاً .
وكسف السحاب وكسفه : قطعه ،

وقيل إذا كانت عريضة فهي كسفاً . وفي
التثنية : « وإن يروا كسفاً من السماء » ،
القراء في قوله تعالى : « أو تسقط السماء كما
زعمت علينا كسفاً » ، قال : الكسف
والكسف وجهان ، والكسف : الجاع ،
قال : وسيعت أعرابياً يقول أعطني كسفة
من نوبك ، يريد قطعة ، كقولك خرقة ،
وكسيف فعل ، وقد يكون الكسف جاعاً
للكسفة ، مثل عشب وعشيب ، وقال
الرجاج : قرى كسفاً وكسفاً ، فمن قرأ كسفاً
جعلها جمع كسفة ، وهي القطعة ، ومن قرأ
كسفاً جعله واحداً ، قال : أو تسقطها طباً
علينا ، واشيقاه من كسفت الشيء إذا

عَطِيَّتُهُ . وَسُئِلَ أَبُو الْهَيْبِ عَنْ قَوْلِهِمْ كَسَفْتُ
الْكُوبَ أَي قَطَعْتُهُ ، قَالَ : كُلُّ شَيْءٍ قَطَعْتُهُ
فَقَدْ كَسَفْتُهُ .

أَبُو عَمْرٍو : يُقَالُ لِحَرْقِ الْقَمِيصِ قَبْلَ أَنْ
تُوَلَّفَ الْكِسْفُ وَالْكِيفُ وَالْحِدْفُ ، وَاجْتَدَتْهَا
كِسْفَةٌ وَكِيفَةٌ وَحِدْفَةٌ .

ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ كَسَفَ أَمَلُهُ فَهُوَ
كَاسِفٌ إِذَا انْقَطَعَ رَجَاؤُهُ مِمَّا كَانَ يَأْمُلُ وَلَمْ
يَنْتَسِبْ ؛ وَكَسَفَ بِالْهَاءِ يَكْسِفُ : حَدَّثَتْهُ نَفْسُهُ
بِالشَّرِّ .

وَالْكَسْفُ : قَطْعُ الْعُرْقُوبِ ، وَهُوَ مَصْدَرٌ
كَسَفْتُ الْبَعِيرَ إِذَا قَطَعْتَ عُرْقُوبَهُ . وَكَسَفَ
عُرْقُوبَهُ يَكْسِفُهُ كَسْفًا : قَطَعَ عَصَبَهُ دُونَ سَائِرِ
الرَّجْلِ . وَيُقَالُ : اسْتَدْبَرَ قَرَسَهُ فَكَسَفَ
عُرْقُوبِيَّهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ صَفْوَانَ كَسَفَ
عُرْقُوبَ رَاحِلَتِهِ ، أَي قَطَعَهُ بِالسَّيْفِ .

• كسق • الكوسق : الكوسج معربٌ .

• كسل • اللَّيْثُ : الْكَسْلُ الْتَثَاوُلُ
عَمَّا لَا يَتَّبِعِي أَنْ يَتَنَاوَلَ عَنْهُ ، وَالْفِعْلُ كَسِلَ
وَأَكْسَلَ ؛ وَأَشَدُّ أَبُو عُبَيْدَةَ لِلْعَجَّاجِ :

أَطَلَّتِ الدُّهْنَا وَظَنَّ مَسْحَلُ
أَنَّ الْأَمِيرَ بِالْقَضَاءِ يَعْجَلُ
عَنْ كَسَلَاتِي وَالْحِصَانِ يُكْسِلُ

عَنِ السَّمَادِ وَهُوَ طِرْفٌ هَيْكَلٌ (١) ؟

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : وَسَمِعْتُ رُوْبَةَ يُشِيدُهَا :
فَالجَوَادُ يُكْسِلُ ؛ قَالَ : وَسَمِعْتُ غَيْرَهُ مِنْ
رَبِيعَةَ الْجَوْعِ يَرُوْبِي : يَكْسِلُ ، قَالَ
ابْنُ بَرِّي : فَمَنْ رَوَى يُكْسِلُ فَمَعْنَاهُ يَتَّقِلُ ،
وَمَنْ رَوَى يُكْسِلُ فَمَعْنَاهُ تَنْقَطِعُ شَهْوَتُهُ عِنْدَ

(١) الرجز هنا مضموم القافية ، وهو في ديوان

العجاج ساكن القافية . وفيه :

أَنْ كَسَلْتُ وَالْحِصَانِ يَكْسِلُ

وَرَوَى يَكْسِلُ يَفْتَحُ الْبَاءَ وَالسِّينَ عَلَى أَنَّهُ مِنْ كَسَلَ
الثَّلَاثِي ؛ وَرَوَى يَكْسِلُ بِضَمِّ الْبَاءِ وَكَسَرَ السِّينَ عَلَى أَنَّهُ
مِنْ أَكْسَلَ . وَالِدُهْنَا - بِالْمَدِّ وَالْقَصْرِ - بِنْتُ
مَسْحَلٍ ، وَهِيَ امْرَأَةُ الْعَجَّاجِ . [عبد الله]

الْعَجَّاجِ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى حَاجَتِهِ ؛ وَقَالَ
الْعَجَّاجُ أَيْضًا :

قَدْ ذَادَ لَا يَسْتَكْمِلُ الْمَكَاسِلَا

أَرَادَ بِالْمَكَاسِلِ الْكَسَلَ ، أَي لَا يَكْمَلُ
كَسَلًا .

الْمُحْكَمُ : الْكَسْلُ التَّثَاوُلُ عَنِ الشَّيْءِ
وَالْفَتُورُ فِيهِ ؛ كَسِلَ عَنْهُ ، بِالْكَسْرِ ، كَسَلًا ،
فَهُوَ كَسِيلٌ وَكَسْلَانٌ وَالْجَمْعُ كَسَالَى وَكَسَالَى
وَكَسَلَى . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَإِنْ شِئْتَ كَسَرْتَ
الْلَامَ كَمَا قُلْنَا فِي الصَّحَارَى ، وَالْأَثْنَى كَسِيلَةٌ
وَكَسَلَى وَكَسْلَانَةٌ وَكَسُولٌ وَبِكَسَالٍ .
وَيُقَالُ : فُلَانٌ لَا تُكْسِلُهُ الْمَكَاسِلُ ؛ يَقُولُ :
لَا تُثْقِلُهُ وُجُوهُ الْكَسَلِ . وَالْمِكْسَالُ
وَالْكَسُولُ : الَّتِي لَا تَكَادُ تَبْرُحُ مَجْلِسَهَا ،
وَهُوَ مَذْحُجٌ لَهَا مِثْلُ نَوْمِ الضَّحَى ، وَقَدْ
أَكْسَلَهُ الْأَمْرُ .

وَأَكْمَلَ الرَّجُلُ : عَزَلَ فَلَمْ يُرِدْ وَلَدًا ؛
وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَعْالِجَ فَلَا يَبْزُلُ ، وَيُقَالُ فِي
فَحْلٍ الْإِبِلِ أَيْضًا . وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ رَجُلًا
سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ : إِنَّ أَحَدَنَا يُجَامِعُ
فِيكْسِلُ ؛ مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَفْتَرُ ذِكْرَهُ قَبْلَ الْإِنْزَالِ
وَبَعْدَ الْإِبْلَاجِ ، وَعَلَيْهِ الْغُسْلُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ
لَا يُتْقَاةَ الْخَتَانِينَ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَيْسَ فِي
الْإِكْسَالِ إِلَّا الطُّهُورُ ؛ أَكْمَلَ إِذَا جَامَعَ ثُمَّ
لَحِقَهُ فُتُورٌ فَلَمْ يَبْزُلْ ، وَمَعْنَاهُ صَارَ ذَا كَسَلٍ ،
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : لَيْسَ فِي الْإِكْسَالِ غُسْلٌ وَإِنَّمَا
فِيهِ الْوُضُوءُ ، وَهَذَا عَلَى مَذْهَبِ مَنْ رَأَى أَنَّ
الْغُسْلَ لَا يَجِبُ إِلَّا مِنَ الْإِنْزَالِ ، وَهُوَ
مَنْسُوحٌ ، وَالطُّهُورُ هُنَا يُرْوَى بِالْفَتْحِ ،
وَيُرَادُ بِهِ التَّطَهُّرُ ، وَقَدْ أَثْبَتَ سَبِيحُوهُ الطُّهُورَ
وَالْوُضُوءَ وَالْوُقُودَ ، بِالْفَتْحِ ، فِي الْمَصَادِرِ .
وَكَسِلَ الْفَحْلُ وَأَكْمَلَ : قَدَرَ ؛ وَقَوْلُ
الْعَجَّاجِ :

أَنْ كَسَلْتُ وَالْجَوَادُ يَكْسِلُ

فَجَاءَ بِهِ عَلَى فِعْلَتُ ، ذَهَبَ بِهِ إِلَى
الدَّاءِ ، لِأَنَّ عَامَّةَ أَعْمَالِ الدَّاءِ عَلَى فِعْلَتُ .
وَالْكَسْلُ : وَتَرَّ الْمِنْفَحَةُ ، وَالْمِنْفَحَةُ :
الْقَوْسُ الَّتِي يُنْدَفُ بِهَا الْقَطْنُ ؛ قَالَ :

وَأَنْعَرَ لِي مِنْفَحَةً وَكَسَلَا
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكِسْلُ وَتَرَّ قَوْسِ
النَّدَافِ إِذَا نَزَعَ مِنْهَا ، وَقَالَ غَيْرُهُ : الْكَيْسَلُ
وَتَرَّ قَوْسِ النَّدَافِ إِذَا خَلَعَ مِنْهَا .
وَالْكَوَسَلَةُ : الْحَوْرَةُ ، وَهِيَ رَأْسُ
الْأَذَانِ ، وَبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ حَوْرَةً ؛ وَفِي
تَرْجَمَةِ كَسَلٍ : الْكَوَسَلَةُ ، بِالسِّينِ ، فِي
الْفَيْشَةِ ، وَلَعَلَّ الشَّيْنَ فِيهَا لَعْفٌ ، وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ
فِي كَسَلٍ أَيْضًا مَبْنِيًا .

• كسم • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَسْمُ الْكُدُّ عَلَى
الْعِيَالِ مِنْ حَرَامٍ أَوْ حَلَالٍ ، وَقَالَ : كَسَمَ
وَكَسَبَ وَاحِدًا . وَالْكَسْمُ : الْبَقِيَّةُ تَبْقَى فِي
يَدِكَ مِنَ الشَّيْءِ الْيَابِسِ . وَالْكَسْمُ : قَلْبُ
الشَّيْءِ يَبِيدُ ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ شَيْءٍ
يَابِسٍ ؛ كَسَمَهُ يَكْسِمُهُ كَسْمًا ، وَقَوْلُ
الشَّاعِرِ :

وَحَامِلُ الْقَيْدِ أَبُو يَكْسُومِ

يُقَالُ : جَاءَ يَحْمِلُ الْقَيْدَ ، إِذَا جَاءَ بِالشَّرِّ .
وَالْيَكْسُومُ : الْكَثِيرُ مِنَ الْحَشِيشِ ،
وَالْمَعْمَةُ أَكْسُومٌ وَكَيْسُومٌ ؛ أَشَدُّ أَبُو حَنِيفَةَ :

بَاتَتْ تُعْشَى الْحَمَضُ بِالْقَصِيمِ

وَمِنْ حَلِيٍّ وَسَطُهُ كَيْسُومِ

الْأَضْمَعِيُّ : الْأَكَاسِيمُ اللَّمْعُ مِنَ التَّبْتِ
الْمَتْرَاكِةِ . يُقَالُ : لَمَعَتْ أَكْسُومٌ أَي
مَتْرَاكِمَةٌ ؛ وَأَشَدُّ :

أَكَاسِيمًا لِلطَّرْفِ فِيهَا مَسْعُ

وَلِالْأَبُولِ الْإِبِلِ الطَّبُّ فَتَعُ

وَقَالَ غَيْرُهُ : رَوْضَةٌ أَكْسُومٌ وَبِكْسُومٍ ، أَي
نَدِيَّةٌ كَثِيرَةٌ ، وَأَبُو يَكْسُومِ مِنْ ذَلِكَ :
صَاحِبُ الْفَيْلِ ؛ قَالَ لَيْبَدٌ :

لَوْ كَانَ حَيٌّ فِي الْحَيَاةِ مُخَلَّدًا

فِي الدَّهْرِ أَفْأَاهُ أَبُو يَكْسُومِ
وَكَيْسُومِ ، فَيَقُولُ : مِنْهُ .

وَخَيْلٌ أَكَاسِيمٌ أَي كَثِيرَةٌ يَكَادُ يَرْكَبُ
بَعْضُهَا بَعْضًا . وَكَيْسَمٌ : أَبُو بَطْنٍ مِنَ الْعَرَبِ
مُسْتَوْثٍ مِنْ ذَلِكَ .

وَكَيْسُومٌ : اسْمٌ ، وَهُوَ أَيْضًا مَوْضِعٌ ،

مُعْرَبٌ.

وَيَكْسُومُ: اسْمٌ أَعْجَبِيٌّ.
وَيَكْسُومُ: مَوْضِعٌ.

كساء الكسوة والكسوة: اللباس،
واحدة الكساء، قال الليث: ولها معانٍ
مختلفة. يقال: كسوت فلاناً أكسوه كسوة
إذا ألبسته ثوباً أو ثياباً فاكسى.
واكسى فلان إذا لبس الكسوة، قال
روبه يصف الثور والكلاب:

وقد كسا فيهن صبيغاً مروجاً

يعني كساهن دماً طرياً، وقال يصف العير
وأنته:

يَكْسُوهُ رَهْبًا إِذَا تَرَبَّهَا
عَلَى اضْطِرَامِ اللُّوحِ بَوْلًا زَغْرِيًّا^(١)
يَكْسُوهُ رَهْبًا، أَي يَلْبَسُ عَلَيْهِ.

ويقال: اكست الأرض بالثبات إذا
تغطت به. والكسا: جمع الكسوة.

وكسى فلان يكسى إذا اكسى،
وقيل: كسى إذا لبس الكسوة، قال:

يَكْسَى وَلَا يَبْرَثُ مَمْلُوكُهَا

إذا تهرت عبدها الهاربة
أنشده يعقوب. واكسى: ككسى، وكساه

أيأها كسوا. قال ابن جني: أما كسى زيد
ثوباً، وكسوته ثوباً، فإنه وإن لم ينقل

بالهمزة فإنه نقل بالمثل، ألا تراه نقل من
فعل إلى فعل، وإنما جاز نقله بفعل لما كان

فعلًا وأفعل كثيرًا ما يعقبيان على المعنى
الواحد، نحو جد في الأمر وأجد، وصدده

(١) ينسب الرجز إلى العجاج. وفي مادة
«رهب» من اللسان قال: «وأنشد الأزهري

للعجاج يصف عيراً وأنته:
تعطيه رهباها إذا ترهبا

على اضطرام الكشح بولاً زغرياً
عصارة الجزء الذي تحلباً

وفي مادة «زغرب»:
على اضطرام اللوح بولاً زغرياً
ويبول زغرب: كثير. ولم نجد اضطرم إلا هنا.

[عبد الله]

عَنْ كَذَا وَأَصْدَدْتُهُ، وَقَصَرَ عَنِ الشَّيْءِ
وَأَقْصَرَ، وَسَحَتْهُ اللهُ وَأَسَحَتْهُ، وَنَجَوْ ذَلِكَ،
فَلَمَّا كَانَتْ فَعَلْ وَأَفْعَلْ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ
الاعْتِقَابِ وَالْتِمَاضِ وَتَوَلَّى بِأَفْعَلْ، نُقِلَ أَيْضًا
فَعَلْ يَفْعَلُ نَحْوَ كَسَى وَكَسَوْتُهُ، وَشَبَّرتْ عَيْتَهُ
وَشَبَّرْتَهَا، وَعَارَتْ وَعَرَّتْهَا.

وَرَجُلٌ كَاسِيٌ: ذُو كَسْوَةٍ، حَمَلَهُ سَيَّوِيذٌ
عَلَى النَّسَبِ وَجَمَلَهُ كَطَاعِمٍ، وَهُوَ خِلَافٌ
لِمَا أَنْشَدْنَاهُ مِنْ قَوْلِهِ:

يَكْسَى وَلَا يَبْرَثُ

قال ابن سيده: وقد ذكرنا في غير موضع أن
الشيء إنما يُحْمَلُ عَلَى النَّسَبِ إِذَا عُدِمَ
الفعل.

ويقال: فلان أكسى من بصلته، إذا
لبس الثياب الكثيرة، قال: ولهذا من
التوارد أن يقال للمكسى كاسي بضمه.

ويقال: فلان أكسى من فلان، أي
أكثر إعطاه للكسوة، من كسوته أكسوه

وفلان أكسى من فلان، أي أكثر اكسائه
منه، وقال في قول الحطيئة:

دَعِ الْمَكَارِمَ لَا تَرَحَّلْ لِيَعْتَبَهَا

واقصد فإنك أنت الطاعم الكاسي
أي المكسى. وقال الفراء: يعني

المكسو، كقولك: ماء دافق، وعيشة
راضية، لأنه يقال كسى الثريان، ولا يقال

كسا.

وفي الحديث: ونساء كاسيات
عاريات، أي أنهن كاسيات من نعم الله،

عاريات من الشكر، وقيل: هو أن يكشفن
بعض جسدن ويسدلن الحمر من ورائهن،

فهن كاسيات كعاريات، وقيل: أراد أنهن
يلبسن ثياباً رفاقاً يصفن ما تحتها من

أجسادهن، فهن كاسيات في الظاهر عاريات
في المعنى.

قال ابن بري: يقال: كسى يكسى ضد
عرى يعرى. قال سعيد بن مسروق

الشيباني:

لَقَدْ زَادَ الْحَيَاةَ إِلَى حَبَابٍ
بَنَاتِي أَنَّهُنَّ مِنَ الضَّعَافِ
مَخَافَةٌ أَنْ يَرَيْنَ الْبُؤْسَ بَعْدِي
وَأَنْ يَبْرُنَّ رَنْقًا بَعْدَ صَافٍ

وَأَنْ يَعْرِينَ إِنْ كَسَى الْجَوَارِي
فَتَبُو الْعَيْنُ عَنْ كَرَمِ عَجَافٍ

واكسى الثبي بالصبي بالوزق: لبسه (عن
أبي خنيفة). واكست الأرض: ثم نبأها
واقفت حتى كأنها لبسته.

والكساء: معروف، واحد الأكسية
اسم موضع، يقال: كساء وكساءان

وكساوان، والنسب إليها كسائي وكساوي،
وأصله كساو، لأنه من كسوت، إلا أن الواو

لما جاءت بعد الألف هيئت.
وتكست بالكساء: لبسته، وقول عمرو

ابن الأدهم:

فَبَاتَ لَهُ دُونَ الصَّبَا وَهِيَ قَرَّةٌ
لِحَافٍ وَمَصْفُولُ الْكِسَاءِ رَقِيقٌ

أراد اللين تعلوه الدواب، قال ابن بري:
صواب إنشادو وبات له، يعني للضيف،

وقيلة:

فَبَاتَ لَنَا مِنْهَا وَلِلضَّيْفِ مَوْهِنًا
شِوَاءَ سَمِينٍ زَاهِقٍ وَعَجُوقُ

ابن الأعرابي: كساه إذا فاحره،
وساكاه إذا ضيق عليه في المطالبة، وسكا

إذا صغر جسده.

الثعلبي: أبو بكر: الكساء، يفتح
الكاف ممدود: المجذ والشرف والرقة،

حكاه أبو موسى هرون بن الحارث، قال
الأزهري: وهو غريب.

والأكساء: التواحي، واحدها كسنة،
وهو مذكور في الهمزة أيضاً، وهو يائي.

والكسى: مؤخر الصخر، وقيل: مؤخر
كل شيء، والجمع أكساء، قال الشماخ:

كَانَ عَلَى أَكْسَائِهَا مِنْ لُغَائِهَا
وَخِيفَةً خَطْمِي بِمَاءِ مَبْحَرَجٍ

وحكى ثعلب: ركب كساء^(١) إذا

(٢) قوله: «ركب كساء» هذا =

سَقَطَ عَلَى قَفَاهُ ، وَهُوَ يَأْتِي ، لِأَنَّ يَاءَهُ لَامٌ ،
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَلَوْ حِيلَ عَلَى الْوَاوِ لَكَانَ
وَجْهًا ، فَإِنَّ الْوَاوَ فِي كَسَا أَكْثَرُ مِنَ الْبَاءِ ؛
وَالَّذِي حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ رَكِبَ كُسَاهُ
مَهْمُوزٌ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي مَوْضِعِهِ .

• كَسَا • كَسَا وَسَطَهُ كَسْتًا : قَطَعَهُ . وَكَسَا
الْمَرْءُ كَسْتًا : نَكَحَهَا ، وَكَسَا اللَّحْمَ كَسْتًا ،
فَهُوَ كَسِيٌّ ، وَأَكْسَاهُ ، كِلَاهُمَا : شَوَاهُ حَتَّى
يَبْسَ ، وَمِثْلُهُ : وَزَاتُ اللَّحْمِ إِذَا أَيْسَتْهُ .
وَقُلَانُ يَتَكَسَّى اللَّحْمَ : يَأْكُلُهُ وَهُوَ
يَابِسٌ .

وَكَسَّى يَكْسِي إِذَا أَكَلَ قِطْعَةً مِنْ
الْكَشْيِ ، وَهُوَ الشَّوَاءُ الْمُنْضَجُ . وَأَكْسَى إِذَا
أَكَلَ الْكَشْيَ ، وَكَسَاتُ اللَّحْمَ وَكَسَاتُهُ إِذَا
أَكَلْتَهُ . قَالَ : وَلَا يُقَالُ فِي غَيْرِ اللَّحْمِ .
وَكَسَاتُ الْقِتَاءِ : أَكَلْتَهُ . وَكَسَا الطَّعَامَ
كَسْتًا ، أَكَلَهُ ، وَقِيلَ : أَكَلَهُ خَصْمًا ، كَمَا
يُؤْكَلُ الْقِتَاءُ وَنَحْوُهُ .

وَكَشِيٌّ مِنَ الطَّعَامِ كَسْتًا وَكَسَاهُ
(الْأَخِيرَةُ عَنْ كُرَاعٍ) ، فَهُوَ كَشِيٌّ وَكَشِيٌّ ؛
وَرَجُلٌ كَشِيٌّ : مُتَمَلِّئٌ مِنَ الطَّعَامِ .
وَتَكْسَى : امْتَلَأَ . وَتَكْسَى الْأَدِيمُ تَكْسَوًا
إِذَا تَقَشَّرَ .
وَقَالَ الْفَرَّاءُ : كَسَاتُهُ وَقَفَاتُهُ ، أَيْ
قَشَرَتْهُ .

وَكَشِيٌّ السَّقَاءُ كَسْتًا : بَانَتْ أَدَمَتُهُ مِنْ
بَشَرَتِهِ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هُوَ إِذَا أُطِيلَ طَبْخُهُ
فَيَبْسُ فِي طَبْخِهِ وَتَكَسَّرَ . وَكَسَيْتُ مِنَ الطَّعَامِ
كَسْتًا : وَهُوَ أَنْ تَمْتَلِيَّ مِنْهُ .

وَكَسَاتُ وَسَطَهُ بِالسَّيْفِ كَسْتًا إِذَا قَطَعْتَهُ .
وَالْكَشْيُ : غِلْظٌ فِي جِلْدِ الْبَيْدِ وَتَقْبُضُ .
وَقَدْ كَشَيْتُ بَيْدَهُ .

وَدَوَّ كَسَاهُ : مَوْضِعٌ ، حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ
قَالَ : وَقَالَتْ جَيْتَةُ : مَنْ أَرَادَ الشَّفَاءَ مِنْ كُلِّ

= هُوَ الصَّرَابُ ، وَمَا فِي الْقَامُوسِ : أَكْسَاهُ ،
غَلَطَ فِيهِ شَارِحُهُ وَقَدْ ضَبَطَ «كَسَاهُ» فِي الْأَصْلِ
بِالْفَتْحِ وَلَعَلَّهُ بِالضَّمِّ .

دَاءٍ فَعَلَيْهِ بِنَاتِ الْبُرْقَةِ مِنْ ذِي كَسَاهُ . نَعْنَى
بِنَاتِ الْبُرْقَةِ الْكُرَاتُ ، وَهُوَ مَدْكُورٌ فِي
مَوْضِعِهِ .

• كَشَبٌ • الْكَشْبُ : شِدَّةُ أَكْلِ اللَّحْمِ
وَنَحْوِهِ ، وَقَدْ كَشَبَهُ الْأَزْهَرِيُّ : كَشَبَ
اللَّحْمَ كَشْبًا : أَكَلَهُ بِشِدَّةٍ . وَالْكَشْبِيُّ
لِلْمُبَالَغَةِ ، قَالَ :

نَمْ ظَلَّلْنَا فِي شَوَاهِ رُعْبِيئِهِ
مَلْهُوجٍ يَمِثُّ الْكَشْيَ نُكْشِيئِهِ

الْكَشْيُ : جَمْعُ كَشْيَةٍ ، وَهِيَ شَحْمَةٌ كَلْبِيَّةٌ
الضَّبُّ . وَكَشَبٌ : جَبَلٌ مَعْرُوفٌ ، وَقِيلَ
اسْمُ جَبَلٍ فِي الْبَادِيَةِ .

• كَشْتُ • الْكَشُوتُ ، وَالْأَكْشُوتُ ،
وَالْكَشُوتِيُّ : كُلُّ ذَلِكَ نَبَاتٌ مُجْتَمِعٌ مَقْطُوعٌ
الْأَصْلُ ، وَقِيلَ : لَا أَصْلَ لَهُ ، وَهُوَ أَصْفَرٌ
يَتَعَلَّقُ بِأَطْرَافِ الشُّوكِ وَغَيْرِهِ ، وَيُجْعَلُ فِي
التَّبِيدِ سَوَادِيئِهِ ، يَقُولُونَ : كَشُونَاءُ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْكَشُوتُ نَبْتُ يَتَعَلَّقُ بِأَعْصَانِ
الشَّجَرِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَضْرِبَ يِعْرِقُ فِي
الْأَرْضِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

هُوَ الْكَشُوتُ فَلَا أَصْلَ وَلَا وَرَقَ
وَلَا نَسِيمٌ وَلَا ظِلٌّ وَلَا نَمْرٌ

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْكَشُونَاءُ الْفَقْدُ ، وَهُوَ
الرُّحْمُوكُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : جَاءَ عَلَى
فَعُولَاءٍ مَمْدُودًا ، جَلُولَاءٍ وَحُرُورَاءٍ ، وَهِيَ
بَلْدَانٌ ؛ وَكَشُونَاءُ يُسَمِّيهِ النَّاسُ الْكَشُوتَ ؛
قَالَ : وَيَبْرُزُ قَطُونًا ، قَالَ : وَالْمَدُّ فِيهَا أَكْثَرُ ،
وَقَدْ يُفْصِرَانِ ، وَفَتَحَ الْكَافَ مِنْ كَشُونَاءِ .

• كَشَعٌ • الْكَشْعُ : مَا بَيْنَ الْخَاصِرَةِ إِلَى
الضَّلْعِ الْخَلْفِ ، وَهُوَ مِنْ لَدُنِ السَّرْوَةِ إِلَى
الْمَتْنِ ؛ قَالَ طَرَفَةُ :

وَأَلَيْتُ لَا يَتَفَكُّ كَشْعِي بَطَانَةَ
لِعَضْبٍ رَقِيقٍ الشُّفْرَتَيْنِ مُهَيَّبِ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَهَا كَشْعَانٌ ، وَهُوَ مَوْضِعُ
السَّيْفِ مِنَ الْمُتَمَلِّدِ ؛ وَفِي حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ

أَمِيرِكُمْ هَذَا لَأَهْمَسُ الْكَشْحَيْنِ ، أَيْ دَقِيقُ
الْحَضْرَيْنِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَقِيلَ
الْكَشْحَانُ جَانِبَا الْبَطْنِ مِنْ ظَاهِرِ وَبَاطِنِ ،
وَمَا مِنْ الْحَيْلِ كَذَلِكَ ؛ وَقِيلَ : الْكَشْحُ
مَا بَيْنَ الْحَجَبَةِ إِلَى الْإِيطِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ
الْحَضْرُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْحَشَا . وَالْكَشْحُ :
أَحَدُ جَانِبِي الْوِشَاحِ ؛ وَقِيلَ : إِنَّ الْكَشْحَ
مِنْ الْجِسْمِ إِنَّمَا سُمِّيَ بِذَلِكَ لِوُقُوعِهِ عَلَيْهِ ،
وَجَمْعُ كُلِّ ذَلِكَ كَشُوحٌ لَا يَكْسَرُ إِلَّا عَلَيْهِ ؛
قَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ :

كَانَ الطَّبَاءُ كَشُوحُ النِّسَاءِ
يَطْفُونُ فَوْقَ ذَرَاهُ جُوحًا^(١)

شَبَّهَ بِيَاضِ الطَّبَاءِ بِيَاضَ الْوَدَعِ .
وَكَشِحَ كَشْحًا : شَكَا كَشْحَهُ .
وَالْكَشْحُ : دَاءٌ يُعْصِبُ الْكَشْحَ .

وَطَوَى كَشْحَهُ عَلَى أَمْرٍ : اسْتَمَرَّ عَلَيْهِ ؛
وَكَذَلِكَ الذَّاهِبُ الْقَاطِعُ الرَّجْمِ ؛ قَالَ :

طَوَى كَشْحًا خَلِيلِكَ وَالْجِنَاحَا
لِيَبْنَ مِنْكَ نَمَّ غَدَا صِرَاحَا

وَكَذَلِكَ إِذَا عَادَكَ وَفَاسَدَكَ ، يُقَالُ : طَوَى
كَشْحًا عَلَى ضِعْفِهِ إِذَا أَضْمَرَهُ ؛ قَالَ زُهَيْرٌ :

وَكَانَ طَوَى كَشْحًا عَلَى مُسْتَكْبِتِهِ
فَلَا هُوَ أَبْدَاهَا وَلَمْ يَتَجَمَّعْ

وَالْكَاشِخُ : الْمَتَوَلَّى عَنكَ بُوْدُو .
وَيُقَالُ : طَوَى فَلَانٌ كَشْحَهُ إِذَا قَطَعَكَ
وَعَادَكَ ؛ وَبِنْتُهُ قَوْلُ الْأَعَشِيِّ :

وَكَانَ طَوَى كَشْحًا وَأَبٌ لِيَدْهَبَا
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : يَحْتَمِلُ قَوْلُهُ وَكَانَ طَوَى
كَشْحًا أَيْ عَزَمَ عَلَى أَمْرٍ وَاسْتَمَرَّتْ عَرَبِيَّتُهُ

وَيُقَالُ : طَوَى كَشْحَهُ عَنَّهُ إِذَا أَعْرَضَ عَنَّهُ .
وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : طَوَيْتُ كَشْحِي عَلَى الْأَمْرِ
إِذَا أَضْمَرْتُهُ وَسَتَرْتُهُ .

(١) قَالَ أَبُو سَعِيدٍ السَّكْرِيُّ جَامِعَ أَشْعَارِ
الْمَدْلِينِ : الْكَشْحُ وَشَاحٌ مِنْ وَدَعٍ ، فَأَرَادَ كَانِ الطَّبَاءِ
فِي بِيَاضِهَا وَدَعٌ يَطْفُونُ فَوْقَ ذَرَى الْمَاءِ وَجَنُوحٌ مَائِلَةٌ ،
شَبَّهَ الطَّبَاءَ وَقَدْ ارْتَفَعْنَ فِي هَذَا السَّبِيلِ بِكَشُوحِ النِّسَاءِ
عَلَيْهِنَ الْوَدَعُ ؛ ثُمَّ قَالَ : وَكَانَتْ الْأَوْشَعَةُ تَعْمَلُ مِنْ
وَدَعٍ أَيْضًا هـ .

وَالْكَاشِخُ : الْعَدُوُّ الْمُبْغِضُ .
وَالْكَاشِخُ : الَّذِي يُضِيرُ لَكَ الْعَدَاوَةَ ،
يُقَالُ : كَشَخَ لَهُ بِالْعَدَاوَةِ وَكَاشَحَهُ بِمَعْنَى .
قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَالْكَاشِخُ الْعَدُوُّ الْبَاطِنُ
الْعَدَاوَةَ ، كَأَنَّهُ يَطْوِيهَا فِي كَشْحِهِ ، أَوْ كَأَنَّهُ
يُوَلِّيكُ كَشْحَهُ وَيُعْرِضُ عَنكَ بِوَجْهِهِ ،
وَالِاسْمُ الْكُشَاخَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَفْضَلُ
الصَّدَقَةِ عَلَى ذِي الرَّجْمِ الْكَاشِخُ ،
الْكَاشِخُ : الْعَدُوُّ الَّذِي يُضِيرُ عَدَاوَتَهُ وَيَطْوِي
عَلَيْهَا كَشْحَهُ أَيْ بَاطِنَهُ وَالْكَشْحُ : الْخَصْرُ .
وَالَّذِي يَطْوِي عَنكَ كَشْحَهُ وَلَا يَأْلُفُ .
وَسُمِّيَ الْعَدُوُّ كَاشِحًا لِأَنَّهُ وَلَّاكَ كَشْحَهُ
وَأَعْرَضَ عَنكَ ؛ وَقِيلَ : لِأَنَّهُ يَحْبُبُ الْعَدَاوَةَ فِي
كَشْحِهِ وَيَفِيءُ كَيْدَهُ ، وَالْكَيْدُ بَيْتُ الْعَدَاوَةِ
وَالْبَيْضَاءُ ، وَمَنَّهُ قِيلَ لِلْعَدُوِّ : أَسْوَدُ الْكَيْدِ
كَأَنَّ الْعَدَاوَةَ أَحْرَقَتْ الْكَيْدَ ؛ وَكَاشَحَهُ
بِالْعَدَاوَةِ مُكَاشِحَةً وَكِشَاخًا . قَالَ الْمُفَضَّلُ :
الْكَاشِخُ لِصَاحِبِهِ مَأْخُودٌ مِنَ الْمِكْشَاحِ ،
وَهُوَ الْفَاسُ . وَالْكَشَاخَةُ : الْمَقَاطِعَةُ .

وَكَشَحَتْ الدَّابَّةُ إِذَا أَدْخَلَتْ ذَنْبَهَا بَيْنَ
رِجْلَيْهَا ؛ وَأَنْشَدَ :

يَأْوِي إِذَا كَشَحَتْ إِلَى أَطْبَانِهَا
سَلَبَ الْعَسِيبِ كَأَنَّهُ دَعْلُوقُ

الْأَزْهَرِيُّ : كَشَخَ عَنِ الْمَاءِ إِذَا أَدْبَرَ عَنَّهُ .
وَكَشَخَ الْقَوْمَ عَنِ الْمَاءِ وَأَنْكَشَحُوا إِذَا ذَهَبُوا
عَنَّهُ وَتَقَرَّقُوا .

وَرَجُلٌ مَكْشُوحٌ : وَسِمٌ بِالْكَشَاخِ فِي
أَسْفَلِ الصُّلُوعِ . وَالْكَشَاخُ : سِمَةٌ فِي مَوْضِعِ
الْكَشْحِ .

وَكَشَخَ الْبَعِيرَ وَكَشَحَهُ : وَسَمَهُ هُنَالِكَ
(التَّشْدِيدُ عَنْ كِرَاعِ) .

وَالْكَشْحُ : الْكَيْدُ بِالْثَّارِ ؛ وَإِلَّاءُ مُكَشَّحَةٌ
مُحْتَبَةٌ ^(١) . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالْكَشْحُ ،
بِالتَّحْرِيكِ ، دَاءٌ يُصِيبُ الْإِنْسَانَ فِي كَشْحِهِ

(١) قوله : « وإلَّاء مكشحة ومحبته » أي
أصابها الكشح والخب بالتحرير .

فِي كَوِي . وَقَدْ كَشَخَ الرَّجُلُ كَشْحًا إِذَا كَوَى
مِنَهُ ، وَمِنَهُ سُمِّيَ الْمَكْشُوحُ الْمُرَادِي .
وَكَشَخَ الْعَدُوُّ كَشْحًا : قَشَرَهُ وَمَرَّ فُلَانٌ
بِكَشْحِ الْقَوْمِ وَيَسْلُطُهُمْ وَيَسْحَنُهُمْ أَيْ يَفْرَهُهُمْ
وَيَطْرُدُهُمْ .

• كَشَخَ • الْكَشْحَانُ : الدُّوْثُ ، وَهُوَ
دَخِيلٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، وَيُقَالُ لِلشَّائِمِ : لَا
تَكْشِخْ فُلَانًا ؛ قَالَ اللَّيْثُ : الْكَشْحَانُ لَيْسَ
مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ ، فَإِنْ أُعْرِبَ قِيلَ كَشْحَانُ
عَلَى فِعْلَالٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : إِنْ كَانَ الْكَشْحُ
صَحِيحًا فَهُوَ حَرْفٌ ثَلَاثِيٌّ ، وَيَجُوزُ أَنْ يُقَالَ
فُلَانٌ كَشْحَانٌ عَلَى فِعْلَانِ ، وَإِنْ جُعِلَتْ التُّونُ
أَصْلِيَّةً فَهُوَ رُبَاعِيٌّ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَرَبِيًّا
لِأَنَّهُ يَكُونُ عَلَى مِثَالِ فِعْلَالٍ ، وَفِعْلَالٌ
لَا يَكُونُ فِي غَيْرِ الْمُضَاعَفِ ، فَهُوَ بِنَاءٌ عَقِيمٌ
فَافْهَمَهُ . وَالْكَشْحَتَةُ : مُؤَلَّدَةٌ لَيْسَتْ عَرَبِيَّةً .

• كَشَخَنَ • قَالَ فِي الْكَشْمَخِ : بَقْلَةٌ تَكُونُ
فِي رِمَالِ بَنِي سَعْدِ ، قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : أَقَمْتُ
فِي رِمَالِ بَنِي سَعْدِ فَأُ رَأَيْتُ كَشْمَخَةً وَلَا
سَمِعْتُ بِهَا ، وَمَا أَرَاهَا عَرَبِيَّةً ، وَكَذَلِكَ
الْكَشْحَتَةُ مُؤَلَّدَةٌ لَيْسَتْ بِصَحِيحَةٍ ، وَقَدْ
ذَكَرْنَا فِي تَرْجَمَةِ كَشَخَ .

• كَشَدَ • اللَّيْثُ : الْكَشْدُ ضَرْبٌ مِنَ الْحَلْبِ
بِثَلَاثِ أَصَابِعِ . ابْنُ شَيْبَانَ : الْكَشْدُ وَالْفَطْرُ
وَالْمَضْرُ سَوَاءٌ ، وَهُوَ الْحَلْبُ بِالسَّبَابَةِ
وَالِإِنْهَامِ . وَكَشَدَ الثَّاقَةَ يَكْشِدُهَا كَشْدًا ،
وَهِيَ كَشُودٌ : حَلْبُهَا بِثَلَاثِ أَصَابِعِ .

وَنَاقَةٌ كَشُودٌ ، وَهِيَ الَّتِي تُحَلَبُ كَشْدًا
فَتَدْرُ . وَالْكَشُودُ : الصَّبِيغَةُ الْإِخْلِيلُ مِنَ التُّوقِ
الْقَصِيرَةِ الْخَلْفِ .

وَكَشَدَ الشَّيْءَ يَكْشِدُهُ كَشْدًا : قَطَعَهُ
بِأَسْنَانِهِ قَطْعًا كَمَا يَقْطَعُ الْقِتَاءُ وَنَحْوَهُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَشْدُ الْكَبِيرُ الْكَسْبِ
الْكَادُونَ عَلَى عِيَالِهِمْ ، الْوَاصِلُونَ
أَرْحَامَهُمْ ، وَاجِدُهُمْ كَاشِدٌ وَكَشُودٌ وَكَشْدٌ .

• كَشَرَ • الْكَشْرُ : بُدُوُ الْأَسْنَانِ عِنْدَ
التَّبَسُّمِ ؛ وَأَنْشَدَ :
إِنَّ مِنَ الْإِخْوَانِ إِخْوَانَ كِشْرَةَ
وَإِخْوَانَ كَيْفَ الْحَالِ وَالْبَالُ كُلُّهُ
قَالَ : وَالْفِعْلَةُ تَجِيءُ فِي مَصْدَرٍ فَاعِلٌ ، تَقُولُ
هَاجِرَ هِجْرَةً ، وَعَاشَرَ عَشْرَةً ، وَإِنَّمَا يَكُونُ هَذَا
التَّأْسِيسُ ^(٢) فِيهَا يَدْخُلُ الْأَفْعَالُ عَلَى تَفَاعُلِ
جَمِيعًا .

الْجَوْهَرِيُّ : الْكَشْرُ التَّبَسُّمُ . يُقَالُ : كَشَرَ
الرَّجُلُ ، وَأَنْكَلَّ ، وَأَقْتَرَ ، وَأَبْتَسَمَ ، كُلُّ
ذَلِكَ تَبْدُوُ مِنْهُ الْأَسْنَانُ . ابْنُ سَيِّدِهِ : كَشَرَ
عَنْ أَسْنَانِهِ يَكْشِرُ كَشْرًا أَبْدَى ، يَكُونُ ذَلِكَ فِي
الصَّحِكِ وَغَيْرِهِ ، وَقَدْ كَاشَرَهُ ، وَالِاسْمُ
الْكِشْرَةُ كَالْعِشْرَةِ . وَكَشَرَ الْبَعِيرَ عَنْ نَابِهِ ، أَيْ
كَشَفَ عَنَّهُ . وَرَوَى عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ . إِنَّمَا
لَتَكْشِرُ فِي وُجُوهِ أَقْوَامٍ ، وَإِنْ قَلْبُونَا لَتَقْلِيهِمْ ،
أَيْ نَسِمْ فِي وُجُوهِهِمْ .

وَكَاشَرَهُ إِذَا صَحِكَ فِي وَجْهِهِ وَبَاسَطَهُ .
وَيُقَالُ : كَشَرَ السَّبْعُ عَنْ نَابِهِ إِذَا هَرَّ
لِلْخِرَاشِ ، وَكَشَرَ فُلَانٌ لِفُلَانٍ إِذَا تَنَمَّرَ لَهُ
وَأَوَعَدَهُ ، كَأَنَّهُ سَبَّحَ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعُقُودُ إِذَا أَكَلَ مَا عَلَيْهِ
وَأَلْقَى فَهُوَ الْكَشْرُ .

وَالْكَشْرُ : الْخَبْرُ الْيَابِسُ . قَالَ : وَيُقَالُ
كَشَرَ إِذَا هَرَبَ ، وَكَشَرَ إِذَا أَقْتَرَ . وَالْكَشْرُ :
ضَرْبٌ مِنَ التَّكَاحِ ، وَالْبَضْعُ الْكَاشِرُ :
ضَرْبٌ مِنْهُ . وَيُقَالُ : بَاضَعَهَا بُضْعًا كَاشِرًا ،
وَلَا يَشْتَقُّ مِنْهُ فِعْلٌ .

• كَشَشَ • كَشَشَ الْأَفْعَى تَكْشِشُ كَشًّا
وَكَشِشًا ؛ وَهُوَ صَوْتُ جِلْدِهَا إِذَا حَكَّتْ
بَعْضَهَا بِبَعْضٍ ؛ وَقِيلَ : الْكَشِشُ لِلأَفْعَى مِنَ
الْأَسَاوِدِ ؛ وَقِيلَ : الْكَشِشُ لِلأَفْعَى ؛
وَقِيلَ : الْكَشِشُ صَوْتُ تُحْرِجُهُ الْأَفْعَى مِنْ
فِيهَا (عَنْ كِرَاعِ) ؛ وَقِيلَ : كَشِشُ الْأَفْعَى

(٢) قوله : « وإنما يكون هذا التأسيس الخ »
كذلك بالأصل . وفي التهذيب : يكون هذا عند
التأسيس ... الخ .

صَوْتُهَا مِنْ جَلْدِهَا لَا مِنْ فَمِهَا ، فَإِنَّ ذَلِكَ فَمِجْهًا ، وَقَدْ كَشَّتْ تَكِشُّ ، وَكَشَّكَشَتْ مِثْلُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَتْ حَيَّةٌ تَحْرُجُ مِنَ الْكَمْبَةِ لَا يَدْنُو مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا كَشَّتْ وَفَحَتْ فَاهَا . وَتَكَاشَّتِ الْأَفَاعِي : كَشَّتْ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ ، وَالْحَيَاتُ كُلُّهَا تَكِشُّ غَيْرَ الْأَسْوَدِ ، فَإِنَّهُ يَبِيعُ وَيَصْفَرُ وَيَصْبِحُ ، وَأَنْشَدَ :
كَأَنَّ صَوْتُ شَحْبِهَا الْمَرْفُضُ
كَشِيشُ أَهْمَى أَجْمَعَتْ بَعْضٌ
فَهِيَ تَحْكُ بَعْضُهَا يَبْغُضُ

أَبُو نَصْرِ : سَمِعْتُ فَحِجَ الْأَفْعَى ، وَهُوَ صَوْتُهَا مِنْ فَمِهَا ، وَسَمِعْتُ كَشِيشَهَا وَفَشِيشَهَا ، وَهُوَ صَوْتُ جَلْدِهَا . وَرَوَى أَبُو ثَرَابٍ فِي بَابِ الْكَافِ وَالْفَاءِ : الْأَفْعَى تَكِشُّ وَتَقِشُّ ، وَهُوَ صَوْتُهَا مِنْ جَلْدِهَا ، وَهُوَ الْكَشِيشُ وَالْفَشِيشُ ، وَالْفَحِجُ صَوْتُهَا مِنْ فَمِهَا ، وَقِيلَ لِابْنَةِ الْحُسَيْنِ : أَيْلِقِ الرِّبَاعَ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ بِرُحْبِ ذِرَاعٍ ، وَهُوَ أَبُو الرِّبَاعِ ، تَكَاشُّ مِنْ حِسِّهِ الْأَفَاعِ .

وَكَشَّ الضَّبُّ وَالْوَرَلُ وَالضَّفْدَعُ يَكِشُّ كَشِيشًا : صَوْتٌ . وَكَشَّ الْبَكْرُ يَكِشُّ كَشًا وَكَشِيشًا : وَهُوَ دُونَ الْهَدِيرِ ، قَالَ رُوَيْبَةُ :
هَدَرْتُ هَدْرًا لَيْسَ بِالْكَشِيشِ (١)
وقيل : هُوَ صَوْتُ بَيْنِ الْكَيْتِ وَالْهَدِيرِ .

وقال أبو عبيد : إِذَا بَلَغَ الذَّكَرُ مِنَ الْإِبِلِ الْهَدِيرَ فَأَوَّلُهُ الْكَشِيشُ ، وَإِذَا ارْتَفَعَ قَلِيلًا قِيلَ : كَتَّ يَكْتُ كَيْتًا ، فَإِذَا أَفْصَحَ بِالْهَدِيرِ قِيلَ : هَدَرَ هَدِيرًا ، فَإِذَا صَفَا صَوْتُهُ وَرَجَعَ قِيلَ : فَرَقَرَ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ : كَانِي أَنْظُرُ إِلَيْكُمْ تَكِشُونَ كَشِيشَ الضَّبَابِ ، هُوَ مِنْ هَدِيرِ الْإِبِلِ ، وَبِعِيرٍ كَشَاشٌ ، قَالَ الْعَبْرِيُّ :

فِي الْعَبْرِيِّينَ ذَوِي الْأَرْيَاسِ
يَهْدِرُ هَدْرًا لَيْسَ بِالْمِكْشَاشِ
وقال بعضُ قيسٍ : الْبَكْرُ يَكِشُّ ،

(١) قوله : « هدرت ... إلخ » صدره :

إني إذا جشني تحميشي

وَيَقِشُّ وَهُوَ صَوْتُهُ قَبْلَ أَنْ يَهْدِرَ . وَكَشَّتِ الْبَقْرَةُ : صَاحَتْ .

وَكَشِيشُ الشَّرَابِ : صَوْتُ غَلْبَانِهِ . وَكَشَّ الرَّؤْدُ يَكِشُّ كَشًا وَكَشِيشًا : سَمِعْتُ لَهُ صَوْتًا حَوَارًا عِنْدَ خُرُوجِ نَارِهِ . وَكَشَّتِ الْجِرَّةُ : غَلَّتْ ، قَالَ :

بِاحْشَرَاتِ الْقَاعِ مِنْ جَلَّالِهِ
قَدْ نَشَّ مَا كَشَّ مِنَ الْمَرَاجِلِ
يَقُولُ : قَدْ حَانَ إِذْرَاكُ نَبِيذِي وَأَنْ أَتَصَيَّدَ كُنْ
فَأَكْلُكُنْ عَلَيَّ مَا أَشْرَبُ مِنْهُ
وَالْكَشْكَشَةُ : كَالْكَشِيشِ .

وَالْكَشْكَشَةُ : لَعْمَةٌ لَرَبِيعَةٍ ، وَفِي الصَّحَاحِ : لَيْتِي أَسَدٌ ، يَجْعَلُونَ الشَّيْنَ مَكَانَ الْكَافِ ، وَذَلِكَ فِي الْمَوْتِ خَاصَّةً ، فَيَقُولُونَ عَلِيشِ وَمِنْشِ وَيَشِ ، وَيُشِيدُونَ : فَعَيْنَاشِ عَيْنَاهَا وَجِيدُشِ جِيدُهَا وَلَكِنْ عَظَمَ السَّاقِ مِشْرٍ رَقِيقٌ وَأَنْشَدَ أَيْضًا :

تَضَحَكُ مِنِّي أَنْ رَأَيْتِي أَحْرَشُ
وَلَوْ حَرَشْتَ لَكَشَفْتُ عَنْ حِرْشِ

وَمِنْهُمْ مَنْ يَزِيدُ الشَّيْنَ بَعْدَ الْكَافِ فَيَقُولُ : عَلِيشِ وَإِلِيشِ وَيَكِشِ وَمِنْكِشِ ، وَذَلِكَ فِي الْوَقْفِ خَاصَّةً ، وَإِنَّمَا هَذَا لِتَبِينِ كَسْرَةِ الْكَافِ فَيُوكَدُ التَّائِيثُ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْكَسْرَةَ الدَّالَّةَ عَلَى التَّائِيثِ فِيهَا تَحْفَى فِي الْوَقْفِ ، فَاحْتَاطُوا لِلْيَبَانِ بِأَنْ أَبْدَلُوهَا شَيْنًا ، فَإِذَا وَصَلُوا حَذَفُوا لِيَبَانِ الْحَرَكَةِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُجْرِي الْوَصْلَ مُجْرَى الْوَقْفِ فَيَبْدُلُ فِيهِ أَيْضًا ، وَأَنْشَدُوا لِلْمَجْتُونِ :

فَعَيْنَاشِ عَيْنَاهَا وَجِيدُشِ جِيدُهَا
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : قَالَ ابْنُ جَنِّي . وَقَرَأْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى لِبَعْضِهِمْ :

عَلَى فِيمَا أَبْتَغَى أَنْغِيشِ
بَيْضَاءَ تَرْصِينِي وَلَا تَرْصِيشِ
وَتَطْبِي وَدَّ بِنِي أَبِيشِ
إِذَا دَنَوْتَ جَعَلْتُ تَنْشِيشِ
وَإِنْ تَأَيَّبْتَ جَعَلْتُ تَنْدِيشِ

وَإِنْ تَكَلَّمْتَ حَكَّتْ فِي فِيشِ
حَتَّى تَبْقَى كَتَقِيبِ الدَّيْشِ
أَبْدَلَ مِنْ كَافِ الْمَوْتِ شَيْنًا فِي كُلِّ ذَلِكَ ، وَشَبَّهَ كَافَ الدَّيْكِ لِكَسْرَتِهَا بِكَافِ الْمَوْتِ ، وَرَبَّمَا زَادُوا عَلَى الْكَافِ فِي الْوَقْفِ شَيْنًا حِرْصًا عَلَى الْبَيَانِ أَيْضًا ، قَالُوا : مَرَرْتُ بِكِيشِ وَأَعْطَيْتِكِيشِ ، فَإِذَا وَصَلُوا حَذَفُوا الْجَمِيعَ ، وَرَبَّمَا الْحَفْوَا الشَّيْنَ فِيهِ أَيْضًا . وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ : تَبَاسَرُوا عَنْ كَشْكَشَتِهِ تَمِيمِ أَيْ إِبْدَالِهِمُ الشَّيْنَ مِنْ كَافِ الْخَطَابِ مَعَ الْمَوْتِ فَيَقُولُونَ : أَبُوْسِ وَأُمُّسِ ، وَزَادُوا عَلَى الْكَافِ شَيْنًا فِي الْوَقْفِ فَقَالُوا : مَرَرْتُ بِكِيشِ ، كَمَا تَقَعَلُ تَمِيمٌ .

وَالْكَشَّةُ : النَّاصِيَةُ أَوْ الْحِصْلَةُ مِنَ الشَّعْرِ . وَتَحْرُ لَا يَكْشُكُشُ ، أَيْ لَا يَبْرُحُ ، وَالْأَعْرَفُ لَا يَنْكُشُ .

وَالْكَشُّ : مَا يُلْقَعُ بِهِ النَّحْلُ ، وَفِي التَّهْدِيبِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَشُّ الْحِرْقُ الَّذِي يُلْقَعُ بِهِ النَّحْلُ .

* كَشَطٌ . كَشَطَ الْعِطَاءَ عَنِ الشَّيْءِ ، وَالْجِلْدَ عَنِ الْجُزْرِ ، وَالْجِلْلَ عَنِ ظَهْرِ الْفَرَسِ ، يَكْشِطُهُ كَشْطًا : قَلَعَهُ وَزَرَعَهُ وَكَشَفَهُ عَنْهُ ، وَأَسْمُ ذَلِكَ الشَّيْءِ الْكِشَاطُ ، وَالْقَشْطُ لَعْمَةٌ فِيهِ . قَيْسٌ يَقُولُ : كَشَطْتُ ، وَتَمِيمٌ يَقُولُ : قَشَطْتُ ، بِالْقَافِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَيْسَتْ الْكَافُ فِي هَذَا بَدَلًا مِنَ الْقَافِ ، لِأَنَّهَا لِعَتَانِ لِأَقْوَامٍ مُخْتَلِفِينَ . وَكَشَطْتُ الْبَعِيرَ كَشْطًا : زَرَعْتُ جِلْدَهُ ، وَلَا يُقَالُ سَلَحْتُ ، لِأَنَّ الْعَرَبَ لَا يَقُولُ فِي الْبَعِيرِ إِلَّا كَشَطْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ . وَكَشَطَ فُلَانٌ عَنْ فَرَسِهِ الْجِلَّ وَقَشَطَهُ وَنَضَاهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وقال يعقوبُ : قُرَيْشٌ يَقُولُ كَشَطَ ، وَتَمِيمٌ وَأَسَدٌ يَقُولُونَ قَشَطَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « وَإِذَا السَّمَاءُ كُشِطَتْ » ، قَالَ الْفَرَّاءُ : يَعْنِي زَرَعَتْ فَطَوَيْتَ ، وَفِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ كَشِطْتُ ، بِالْقَافِ ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ . وَالْعَرَبُ يَقُولُ : الْكَافُورُ وَالْقَافُورُ ،

وَالْكَشْطُ وَالْقَسْطُ وَإِذَا تَقَارَبَ الْحَرْفَانِ فِي الْمَخْرَجِ تَعَابَا فِي اللُّغَاتِ. وَقَالَ الرَّجْسُاجُ: مَعْنَى كَشِطْتَ وَقَشِطْتَ قَلَعْتَ كَمَا يُقْلَعُ السَّقْفُ.

وَقَالَ اللَّيْثُ: الْكَشْطُ رَفْعُكَ شَيْئًا عَنْ شَيْءٍ قَدْ غَطَّاهُ وَعَشِيَهُ مِنْ قَوْفِهِ، كَمَا يُكَشِطُ الْجِلْدُ عَنِ السَّنَامِ وَعَنِ الْمَسْلُوحَةِ، وَإِذَا كَشِطَ الْجِلْدُ عَنِ الْجُرُورِ سُمِّيَ الْجِلْدُ كِشَاطًا بَعْدَمَا يُكَشِطُ، ثُمَّ رَبِّمَا غَطَّى عَلَيْهَا بِهِ، فَيَقُولُ الْقَائِلُ أَرَفَعُ عَنْهَا كِشَاطَهَا لِأَنْظُرَ إِلَى لَحْمِهَا، يُقَالُ هَذَا فِي الْجُرُورِ خَاصَّةً.

قَالَ: وَالْكَشِطَةُ أَرْبَابُ الْجُرُورِ الْمَكْشُوطَةِ؛ وَأَنْتَهَى أَعْرَابِيٌّ إِلَى قَوْمٍ قَدْ سَلَخُوا جُرُورًا، وَقَدْ غَطَّوْهَا بِكِشَاطِهَا فَقَالَ: مَنْ الْكَشِطَةُ؟ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَسْتَوْهِيَهُمْ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: وَعَاءُ الْمَرَامِي، وَمَثَابُ الْأَقْرَانِ، وَأَذَى الْجَزَاءِ مِنَ الصَّدَقَةِ، بِمَعْنَى فِيمَا يُجْزَى مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: يَا كِنَانَةَ وَيَأْسَدُ وَيَابُكَرَ، أَطْعَمُونَا مِنْ لَحْمِ الْجُرُورِ.

وَفِي الْمُحْكِمِ: وَقَفَّ رَجُلٌ عَلَى كِنَانَةَ وَيَأْسَدَ ابْنِي خَزِيمَةَ وَهِيَ يَكْشِطَانِ عَنْ بَعِيرٍ لَهَا، فَقَالَ لِرَجُلٍ قَائِمٍ: مَا جِلاءُ الْكَاشِطِينَ؟ فَقَالَ: خَابِئَةُ الْمَصَادِعِ، وَهَاصِرُ الْأَقْرَانِ، بِمَعْنَى بِخَابِئَةِ الْمَصَادِعِ الْكِنَانَةَ، وَهَاصِرُ الْأَقْرَانِ الْأَسَدَ. فَقَالَ: يَا أَسَدُ وَيَا كِنَانَةَ أَطْعَمَانِي مِنْ هَذَا اللَّحْمِ، أَرَادَ بِقَوْلِهِ مَا جِلاؤُهُمَا مَا اسْمَاهُمَا، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: خَابِئَةُ مَصَادِعِ، وَرَأْسُ بِلَا شَعْرٍ، وَكَذَا رَوَى بِأَصْلِحِ مَكَانٍ يَا أَسَدُ، وَصَلِّحُ تَصْغِيرُ أَصْلَحَ مَرَحْمًا.

وَأَنْكَشَطَ رَوْعُهُ أَيْ ذَهَبَ. وَفِي حَدِيثِ الْأَسْبِقَاءِ: فَتَكَشِطُ السَّحَابَ، أَيْ تَقَطِّعُ وَتَفَرِّقُ. وَالْكَشِطُ وَالْقَشِطُ سِوَاهُ فِي الرَّفْعِ وَالْإِزَالَةِ وَالْقَلْعِ وَالْكَشْفِ.

* كَشَعَ * كَشَعُوا عَنْ قَبِيلٍ: تَفَرَّقُوا عَنْهُ فِي مَعْرَكَةٍ، قَالَ:

شَلُو حَارٍ كَشَعَتْ عَنْهُ الْحُمُرُ

* كَشَفَ * الْكَشْفُ: رَفَعُكَ الشَّيْءَ عَمَّا يُوَارِيهِ وَيُعْطِيهِ، كَشَفَهُ يَكْشِفُهُ كَشْفًا، وَكَشَفَهُ فَانْكَشَفَ وَتَكَشَفَ. وَرَبِطَ كَشِيفٌ: مَكْشُوفٌ أَوْ مُنْكَشِفٌ؛ قَالَ صَحْرُ الْعَيِّ: أَجَسُّ رِبْحَلًا لَهُ هَيْدَبٌ يُرْفَعُ لِلْمَخَالِ رِبْطًا كَشِيفًا قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: بِمَعْنَى أَنْ الْبَرِّقَ إِذْ لَمَعَ أَضَاءَ السَّحَابِ فَتَرَاهُ أَيْضًا، فَكَانَهُ كَشَفَ عَنْ رِبْطٍ. يُقَالُ: تَكَشَّفَ الْبَرِّقُ إِذَا مَلَأَ السَّمَاءَ.

وَالْمَكْشُوفُ فِي غُرُوضِ السَّرِيعِ: الْجَزْءُ الَّذِي هُوَ مَفْعُولٌ أَصْلُهُ مَفْعُولَاتٌ، حُدِّثَ التَّاءُ فَبَقِيَ مَفْعُولًا، فَقِيلَ فِي التَّفْطِيحِ إِلَى مَفْعُولٍ. وَكَشَفَ الْأَمْرَ يَكْشِفُهُ كَشْفًا: أَظْهَرَهُ. وَكَشَفَهُ عَنِ الْأَمْرِ: أَكْرَهَهُ عَلَى إِظْهَارِهِ.

وَكَاشَفَهُ بِالْعِدَاوَةِ أَيْ بَادَأَهُ بِهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: لَوْ تَكَاشَفْتُمْ مَا تَدَاغَمْتُمْ، أَيْ لَوْ أَنْكَشَفَ عَيْبَ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ. وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: أَيْ لَوْ عَلِمَ بَعْضُكُمْ سَرِيرَةَ بَعْضٍ لاسْتَفْتَلَّ تَشْيِيعَ جَنَازَتِهِ وَدَفَنَهُ.

وَالْكَاشِفَةُ: مَصْدَرٌ كَالْعَافِيَةِ وَالْحَاطِمَةِ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ كَاشِفَةٌ»؛ أَيْ كَشَفَتْ، وَقِيلَ: إِنَّمَا دَخَلَتْ الْهَاءُ لِسُجُوحِ قَوْلِهِ: «أَزْفَتِ الْأَرْفَةَ»؛ وَقِيلَ: الْهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ؛ وَقَالَ ثَعْلَبٌ: بِمَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: «لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ كَاشِفَةٌ»، أَيْ لَا يَكْشِفُ السَّاعَةَ إِلَّا رَبُّ الْعَالَمِينَ، فَالْهَاءُ عَلَى هَذَا لِلْمُبَالَغَةِ كَمَا قُلْنَا. وَأَكْشَفَ الرَّجُلُ إِكْشَافًا إِذَا صَحَّحَكَ فَانْقَلَبَتْ شَفَّتُهُ حَتَّى تَبْدُو دَرَادِرَهُ.

وَالْكَشْفَةُ: انْقِلَابٌ مِنْ قُصَاصِ الشَّعْرِ، اسْمٌ كَالنَّرْعَةِ، كَشَفَ كَشْفًا، وَهُوَ أَكْشَفُ. وَالْكَشْفُ فِي الْجَبْهَةِ: إِذْبَارُ نَاصِيَتِهَا مِنْ غَيْرِ نَزْعٍ؛ وَقِيلَ: الْكَشْفُ رُجُوعُ شَعْرِ الْقِصَّةِ

قَبْلَ الْيَأْفُوحِ. وَالْكَشْفُ مَصْدَرُ الْأَكْشَفِ. وَالْكَشْفَةُ: الْأَسْمُ، وَهِيَ دَائِرَةٌ فِي قُصَاصِ النَّاصِيَةِ، وَرَبِّمَا كَانَتْ شَعْرَاتٌ تَبْتُ صُغْدًا، وَلَمْ تَكُنْ دَائِرَةً، فَهِيَ كَشْفَةٌ، وَهِيَ يُشَاءَمُ بِهَا.

الْجَوْهَرِيُّ: الْكَشْفُ، بِالتَّحْرِيكِ، انْقِلَابٌ مِنْ قُصَاصِ النَّاصِيَةِ كَانَتْهَا دَائِرَةً، وَهِيَ شَعِيرَاتٌ تَبْتُ صُغْدًا، وَالرَّجُلُ أَكْشَفُ وَذَلِكَ الْمَوْضِعُ كَشْفَةٌ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي الطَّفِيلِ: أَنَّهُ عَرَضَ لَهُ شَابٌّ أَحْمَرٌ أَكْشَفٌ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْأَكْشَفُ الَّذِي تَبْتُ لَهُ شَعْرَاتٌ فِي قُصَاصِ نَاصِيَتِهِ نَائِرَةٌ لِاتِّكَلُدُ تَسْتَرْسِلُ، وَالْعَرَبُ تُشَاءَمُ بِهِ.

وَتَكَشَفَتِ الْأَرْضُ: تَصَوَّحَتْ مِنْهَا أَمَا كُنْ وَبَيَّسَتْ.

وَالْأَكْشَفُ: الَّذِي لَا تُرْسَ مَعَهُ فِي الْحَرْبِ، وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي لَا يَبْتُ فِي الْحَرْبِ. وَالْكَشْفُ: الَّذِي لَا يَصْدُقُونَ الْقِتَالَ، لَا يَعْرِفُ لَهُ وَاحِدٌ؛ وَفِي قَصِيدِ كَعْبٍ:

زَالُوا فَمَا زَالَ أَنْكَاسٌ وَلَا كَشْفٌ

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْكَشْفُ جَمْعُ أَكْشَفٍ، وَهُوَ الَّذِي لَا تُرْسَ مَعَهُ كَأَنَّهُ مُنْكَشِفٌ غَيْرٌ مَسْتُورٌ.

وَكَشَفَ الْقَوْمُ: انْهَزَمُوا (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)؛ وَأَنْشَدَ:

فَمَا ذَمُّ حَاطِيهِمْ وَلَا قَالَ رَأِيهِمْ

وَلَا كَشَفُوا إِنْ أَفْرَعَ السَّرْبَ صَانِعٌ (١)

وَلَا كَشَفُوا أَيْ لَمْ يَنْهَزَمُوا.

وَالْكَشَافُ: أَنْ تَلْفَحَ النَّاقَةُ فِي غَيْرِ زَمَانٍ

(١) قَوْلُهُ: «حَادِيهِمْ» بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالذَّالِ

الْمَهْمَلَةِ لَا مَعْنَى لَهَا هُنَا، فَالْحَادِي سَاتِقُ الْإِبِلِ، وَنَرَاهَا مَحْرَفَةٌ عَنْ «حَادِيهِمْ» بِالْجِيمِ وَالذَّالِ الْمَهْمَلَةِ، وَهُوَ الْمَعْنَى وَالسَّائِلِ، أَوْ مَحْرَفَةٌ عَنْ «حَادِيهِمْ» بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالذَّالِ الْمَعْجَمَةِ، وَهُوَ الْمَعْنَى.

وَفِي رِوَايَةٍ «وَلَا سَاءَ» بَدَلُ «وَلَا قَالَ»، وَ«إِنْ أَفْرَعَ الْجَمِيَّ خَائِفٌ» بَدَلُ «إِنْ أَفْرَعَ السَّرْبَ صَانِعٌ».

وَكَشَفُوا: جَبُّوا. [عَبْدُ اللَّهِ]

لَفَاحِهَا ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَضْرِبَهَا الْفَحْلُ وَهِيَ حَائِلٌ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهَا سَتَيْنِ مَتَوَالِيَتَيْنِ أَوْ سِنِينَ مَتَوَالِيَةٍ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهَا سَنَةٌ ثُمَّ تَبْرَكَ اثْنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، كَشَفَتِ النَّاقَةُ تَكْشِفُ كِشَافًا ، وَهِيَ كَشُوفٌ ، وَالْجَمْعُ كَشُوفٌ ، وَأَكْشَفَتْ .

وَأَكْشَفَ الْقَوْمُ : لَقِحَتْ إِبِلُهُمْ كِشَافًا .
التَّهْدِيبُ : اللَّيْتُ وَالْكَشُوفُ مِنَ الْإِبِلِ الَّتِي يَضْرِبُهَا الْفَحْلُ وَهِيَ حَائِلٌ ، وَمَصْدَرُهُ الْكِشَافُ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : هَذَا التَّفْسِيرُ خَطَأً ، وَالْكِشَافُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى النَّاقَةِ بَعْدَ تِنَاجِهَا وَهِيَ عَائِدَةٌ قَدْ وَضَعَتْ حَائِلًا ، وَرَوَى أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْأَضْمَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ : إِذَا حُجِلَ عَلَى النَّاقَةِ سَتَيْنِ مَتَوَالِيَتَيْنِ فَذَلِكَ الْكِشَافُ ، وَهِيَ نَاقَةٌ كَشُوفٌ . وَأَكْشَفَ الْقَوْمُ أَيَّ كَشَفَتْ إِبِلُهُمْ .

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَأَجُودُ تِنَاجِ الْإِبِلِ أَنْ يَضْرِبَهَا الْفَحْلُ ، فَإِذَا تِنَجَتْ تَرَكَتْ سَنَةً لَا يَضْرِبُهَا الْفَحْلُ ، فَإِذَا فَضِلَ عَنْهَا فَضِيلُهَا ، وَذَلِكَ عِنْدَ تَامِ السَّنَةِ مِنْ يَوْمِ تِنَاجِهَا أُرْسِلَ الْفَحْلُ فِي الْإِبِلِ الَّتِي هِيَ فِيهَا فَيَضْرِبُهَا ، وَإِذَا لَمْ تَجِمَّ سَنَةٌ بَعْدَ تِنَاجِهَا كَانَ أَقْلًا لِلْبَيْهَةِ ، وَأَضَعَفَ لَوْلِدِهَا ، وَأَنَهَكَ لِقَوَّيَهَا وَطَرَفَهَا ، وَلَقِحَتْ الْحَرْبُ كِشَافًا عَلَى الْمَثَلِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ زُهَيْرٍ :

فَعَرَّكَكُمْ عَرَكَ الرَّحَى بِفَالِهَا
وَتَلَفَعَ كِشَافًا ثُمَّ تَشَجَّ قَتِيمًا
فَضْرَبَ لِقَاحَهَا كِشَافًا بَحْدَانًا تِنَاجِهَا ،
وَوَاتَانَهَا مَثَلًا لِشِدَّةِ الْحَرْبِ وَامْتِدَادِ أَيَّامِهَا ،
وَفِي الصَّحَاحِ : ثُمَّ تَشَجَّ قَفْطِيمًا .

وَأَكْشَفَ الْقَوْمُ إِذَا صَارَتْ إِبِلُهُمْ كُشَفًا ،
الْوَاحِدَةُ كَشُوفٌ فِي الْحَمَلِ .

وَالْكَشْفُ فِي الْخَيْلِ : الْتَوَاءُ فِي عَسِيبِ
الدَّنْبِ .

وَأَكْشَفَ الْكَبْشُ التَّمَجَّةَ : تَرَأَّ عَلَيْهَا .

كَشَكٌ . الْكَشْكُ : مَاءُ الشَّعِيرِ .

• كَشَلٌ . الْكَوْشَلَةُ : الْفَيْشَلَةُ الْعَظِيمَةُ
الضَّخْمَةُ ، وَهُوَ الْكَوْشُ وَالْفَيْشُ أَيْضًا . قَالَ
أَبُو مَنْصُورٍ : الْكَوْشَلَةُ ، بِالسِّينِ فِي الْفَيْشَةِ ،
وَلَعَلَّ الشِّينَ فِيهَا لَعْنَةٌ ، فَإِنَّ الشِّينَ عَاقَبَتِ
السِّينَ فِي حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ مِثْلَ رَسْمٍ وَرَشْمٍ ،
وَسَمَرٍ وَشَمَرٍ ، وَسَمَتْ وَشَمَّتْ ، وَالسُّدْفَةُ
وَالشُّدْفَةُ .

• كَشَمٌ . كَشَمَ أَفْهٌ : دَقَّهُ (عَنِ
اللُّحْيَانِي) . وَكَشَمَ أَفْهٌ يَكْشِمُهُ (١) كَشْمًا :
جَدَعَهُ . وَالْكَشْمُ : قَطْعُ الْأَنْفِ بِاسْتِثْصَالِهِ .
وَأَنْفٌ أَكْشَمٌ وَكَشِيمٌ : مَقْطُوعٌ مِنْ أَضْلِهِ ،
وَقَدْ كَشِمَ كَشْمًا . وَحَتَّكَ أَكْشَمٌ :
كَالْأَكْسِ . وَأَذَنُ كَشْمَاءُ : لَمْ يَبْنَ الْقَطْعُ
مِنْهَا شَيْئًا ، وَهِيَ كَالصَّلْمَاءِ ، وَالِاسْمُ
الْكَشْمَةُ (٢) .

وَالْكَشْمُ : نَقْصَانُ الْخَلْقِ وَالْحَسَبِ .
وَالْأَكْشَمُ : النَّاقِصُ الْخَلْقِي ، رَجُلٌ أَكْشَمٌ
بَيْنَ الْكَشْمِ ، وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ النَّقْصَانُ أَيْضًا
فِي الْحَسَبِ . ابْنُ سِيدَةَ : الْأَكْشَمُ النَّاقِصُ
فِي جِسْمِهِ وَحَسَبِهِ ، قَالَ حَسَّانُ بْنُ نَابِتٍ
يَهْجُو أَبَتَهُ الَّذِي كَانَ مِنَ الْأَسْلَمِيَّةِ :

غَلَامٌ أَنَاهُ اللَّوْمُ مِنْ نَحْوِ خَالِهِ
لَهُ جَانِبٌ وَافٍ وَأَخْرُ أَكْشَمٌ
أَيُّ أَبِيهِ حَرٌّ وَأُمُّهُ أَمَةٌ ، فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ
تُنَاقِضُهُ :

غَلَامٌ أَنَاهُ اللَّوْمُ مِنْ نَحْوِ عَمِّهِ
وَأَفْضَلُ أَعْرَاقِ ابْنِ حَسَّانٍ أَسْلَمٌ
وَكَشْمُ الْقَيْئَاءِ وَالْجَزْرُ : أَكَلَهُ أَكْلًا
عَنِيفًا .

وَالْكَشْمُ : اسْمُ الْفَهْدِ ، وَرَوَى ثَعْلَبٌ
عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ : الْأَكْشَمُ
الْفَهْدُ ، وَالْأَثْنَى كَشْمَاءُ ، وَالْجَمْعُ كَشْمٌ .

(١) قوله : « والاسم الكشمة » كذا ضبط في
الأصل ، وبالتحريك ضبط في المحكم .

(٢) قوله : « كشم أفه يكشمه » هكذا اضبط
في الأصل والمحكم ، فهو من باب ضرب ، وإن
أطلق المجد .

وَكَشِمٌ : اسْمٌ .

• كَشْمَخٌ . الْكَشْمَخَةُ وَالْكَشْمَخَةُ : بَقْلَةٌ
تَكُونُ فِي رِمَالِ بَنِي سَعْدٍ تُؤْكَلُ طَبِيبَةً
رَخِصَةً ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَقْسَتْ فِي رِمَالِ
بَنِي سَعْدٍ فَأَرَأَيْتُ كَشْمَخَةً وَلَا سَمَعْتُ بِهَا ،
قَالَ : وَأَحْسِبُهَا نَبْطِيَّةً وَمَا أَرَاهَا عَرَبِيَّةً . وَذَكَرَ
الدِّيَوَرِيُّ الْكَشْمَخَةَ وَفَسَّرَهَا كَذَلِكَ ، ثُمَّ
قَالَ : وَهِيَ الْمَلَّاحُ ، وَأَهْلُ الْبَصْرَةِ يُسَمُّونَ
الْمَلَّاحَ الْكُشْمَلَخَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• كَشَمَرٌ . كَشَمَرَ أَفْهٌ ، بِالشِّينِ بَعْدَ
الْكَافِ : كَسَرَهُ .

• كَشْمَشٌ . الْكِشْمِشُ : ضَرْبٌ مِنَ
الْعِنَبِ ، وَهُوَ كَثِيرٌ بِالسَّرَاةِ .

• كَشْمَلَخٌ . الْكُشْمَلَخُ بَصْرِيَّةٌ : الْمَلَّاحُ ،
حَكَاهَا أَبُو حَنِيفَةَ ، قَالَ : وَأَحْسِبُهَا نَبْطِيَّةً ،
قَالَ : وَأَخْبَرَنِي بَعْضُ الْبَصْرِيِّينَ أَنَّ الْكُشْمَلَخَ
الْبَيْتَةُ .

• كَشْنٌ . الْكُشْنَى ، مَقْصُورٌ : نَبْتُ ، قَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ : هُوَ الْكُرْسِيَّةُ (٣) .

• كَشْيٌ . كُشْيَةُ الضَّبِّ : أَصْلُ ذَنْبِهِ ،
وَقِيلَ : هِيَ شَحْمَةٌ صَفْرَاءُ مِنْ أَصْلِ ذَنْبِهِ
حَتَّى تَبْلُغَ إِلَى أَصْلِ حَلْقِهِ ، وَهِيَ كُشْيَانٌ
مُبْتَدَأُ الصُّلْبِ مِنْ دَاخِلٍ مِنْ أَصْلِ ذَنْبِهِ إِلَى
عُنُقِهِ ، وَقِيلَ : هِيَ عَلَى مَوْضِعِ الْكَلْبَيْنِ ؛
وَهِيَ شَحْمَتَانِ عَلَى خَلْقَةِ لِسَانِ الْكَلْبِ
صَفْرَاوَانِ ، عَلَيْهَا مَقْتَمَةٌ سَوْدَاءُ ، أَيُّ مِثْلُ
الْمُقْتَعَةِ ؛ وَقِيلَ : هِيَ شَحْمَةٌ مُسْتَطِيلَةٌ فِي
الْجَنْبَيْنِ مِنَ الْعُنُقِ إِلَى أَصْلِ الْفَخْذِ . وَفِي

(٣) قوله : « هو الكرسنة » ضبطت في
القاموس بكسر الكاف والسين ، وضبطها عاصم
بفتحهما ، وضبطت في التكملة بالشكل بكسر الكاذ
وفتح السين .

المتل : أَطْعَمَ أَخَاكَ مِنْ كُشْيَةِ الضَّبِّ ؛
يَحْتَهُ عَلَى الْمُوَاسَاةِ ؛ وَقِيلَ : بَلَّ يَهْرَأُ بِهِ ؛
قَالَ قَائِلُ الْأَعْرَابِ :

وَأَنْتَ لَوْ ذَقْتَ الْكُشْيَ بِالْأَكْبَادِ
لَمَا تَرَكْتَ الضَّبَّ يَعْدُو بِالْوَادِ

وفي حديث عمر ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ
وَضَعَ يَدَهُ فِي كُشْيَةِ ضَبِّ وَقَالَ : إِنَّ نَبِيَّ
اللَّهِ ، ﷺ ، لَمْ يُحَرِّمَهُ وَلَكِنْ قَدَّرَهُ ؛
الْكُشْيَةُ شَحْمٌ يَكُونُ فِي بَطْنِ الضَّبِّ ، وَوَضِعُ
الْيَدِ فِيهِ كِنَايَةٌ عَنِ الْأَكْلِ مِنْهُ ؛ قَالَ ابْنُ
الْأَثِيرِ : هَكَذَا رَوَاهُ الْقُتَيْبِيُّ فِي حَدِيثِ
عُمَرَ ، وَالَّذِي جَاءَ فِي غَرِيبِ الْحَرَبِيِّ عَنْ
مُجَاهِدٍ : أَنَّ رَجُلًا أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ، ﷺ ،
ضَبًّا فَقَدَّرَهُ ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي كُشْيَتِهِ
الضَّبِّ ، قَالَ : وَلَعَلَّهُ حَدِيثٌ آخَرَ ، وَالْجَمْعُ
الْكُشْيُ ؛ وَقَالَ الشَّاعِرُ :

فَلَوْ كَانَ هَذَا الضَّبُّ لَا ذَنْبَ لَهُ

وَلَا كُشْيَةَ مَامَسَهُ الدَّهْرُ لَا يَسُ
وَلَكِنَّهُ مِنْ أَجْلِ طَيْبِ ذَنْبِهِ
وَكُشْيَتِهِ دَبَّتْ إِلَيْهِ الدَّهَارِسُ
يُقَالُ : كُشْيَةٌ (١) وَكُشْيَةٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

ابنُ سَيْدَةَ : وَكَشَا الشَّيْءُ كَشَوْا عَصَهُ
بِفِيهِ فَاتْرَعَهُ .

• كصم . أبو زيد : الْكَصِيرُ لَفْعٌ فِي الْقَصِيرِ
لِيَعْرِضَ الْعَرَبُ .

• كصص . الْكَصِيسُ : الصَّوْتُ عَامَّةٌ .
قَالَ أَبُو نَصْرِ : سَمِعْتُ كَصِيسَ الْحَرْبِ ،
أَيَّ صَوْتِهَا ؛ وَقِيلَ : هُوَ الصَّوْتُ الرَّقِيقُ
الضَّعِيفُ عِنْدَ الْفَرْعِ وَنَحْوِهِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ
الْهَرَبُ ، وَقِيلَ : الرَّعْدَةُ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :
أَقَلْتُ وَلَهُ كَصِيسٌ وَأَصِيسٌ وَبِصِيسٌ ، وَهُوَ
الرَّعْدَةُ وَنَحْوُهَا ، وَقِيلَ : هُوَ التَّحَرُّكُ
وَالْإِتِيَاءُ مِنَ الْجَهْدِ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّى لَامِرِيَّ
الْقَيْسِ :

(١) قوله : «كشة» هو بهذا الضبط في
التهديب .

جَنَادِيهَا صَرَخَى لَهَنَّ كَصِيسٌ
أَيَّ تَحَرُّكًا . قَالَ : وَالْكَصِيسُ أَيْضًا شِدَّةُ
الْجَهْدِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

تُسَائِلُ بِاسْتِدَّةٍ : مَنْ أَبُوهَا ؟

وما يُعْنَى وَقَدْ بَلَغَ الْكَصِيسُ ؟
وقيل : الْكَصِيسُ الْإِنْقِياضُ مِنْ
الْفَرْقِ ، كَصَّ يَكْصُ كَصًّا وَكَصِيسًا
وَكَصْكَصَ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ :
جَدَّ بِهِ الْكَصِيسُ ثُمَّ كَصْكَصَا
ويُقَالُ : لَهُ مِنْ فَرْقِهِ أَصِيسٌ
وَكَصِيسٌ ، أَيَّ انْقِياضٌ .

وَالْكَصِيسُ مِنَ الرِّجَالِ : الْقَصِيرُ النَّارِ .
وَالْكَصِيسَةُ : حِيَالَةُ الطَّبِيِّ الَّتِي يُصَادُ
بِهَا . اللَّحْيَانِيُّ : يُقَالُ تَرَكْتُهُمْ فِي حِصِّ
يَبِصَ كَكَصِيسَةَ الطَّبِيِّ ، وَكَصِيسَتُهُ :
مَوْضِعُهُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ وَحِيَالَتُهُ .

• كصم . الْكَصْمُ : الْعَضُّ ؛ وَكَصَمَهُ
كَصْمًا : دَفَعَهُ بِشِدَّةٍ أَوْ ضَرَبَهُ بِيَدِهِ . وَكَصَمَ
يَكْصِمُ (٢) كَصْمًا : نَكَصَ وَوَلَّى مُذْبِرًا ؛
أَنْشَدَ بَعْضُ الرُّوَاةِ لِعَدِيٍّ :

وَأَمْرَانَهُ بِهِ مِنْ بَيْنِنَا

بَعْدَمَا انْصَاعَ مُصِيرًا أَوْ كَصَمَ
أَيَّ دَفَعَ بِشِدَّةٍ ؛ وَقِيلَ : عَضَّ ؛ وَقِيلَ :
نَكَصَ . قَالَ أَبُو نَصْرِ : كَصَمَ كَصُومًا إِذَا
وَلَّى وَأَذْبَرَ . وَرَوَى أَبُو ثَرْبَابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ :
قَصَمَ رَاجِعًا وَكَصَمَ رَاجِعًا ، إِذَا رَجَعَ مِنْ
حَيْثُ شَاءَ وَلَمْ يُتِمَّ إِلَى حَيْثُ قَصَدَ ، وَأَنْشَدَ
بَيْتَ عَدِيٍّ .
وَالْمُكَاصِمَةُ : كِنَايَةٌ عَنِ النِّكَاحِ ، وَاللَّهُ
أَعْلَمُ .

• كصي . ابنُ الْأَعْرَابِيِّ : كَصَى إِذَا خَسَّ
بَعْدَ رِفْعَةٍ .

(٢) قوله : «كصم يكصم» ضبط في الأصل
كما ترى ، فهو من باب ضرب ، وأطلق في
القاموس .

• كظب . ابنُ الْأَعْرَابِيِّ : حَظَبٌ يَحْظَبُ
حُظُوبًا ، وَكَظَبٌ يَكْظُبُ كُظُوبًا ، إِذَا امْتَلَأَ
سِمْنًا .

• كظرف . الْكُظْرُ : حَرْفُ الْفَرْجِ . أَبُو
عَمْرٍو : الْكُظْرُ جَانِبُ الْفَرْجِ ، وَجَمْعُهُ
أَكْظَارٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَكَشَفْتِ لِنَاشِي دَمَكَمَكِ

عَنْ وَاوِيْمِ أَكْظَارُهُ عَصَمَكِ

قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَذَكَرَ ابْنُ النَّحَّاسِ أَنَّ
الْكُظْرَ رَكْبُ الْمَرْأَةِ ، وَأَنْشَدَ :

وَذَاتِ كُظْرٍ سَبَطِ الْمَشَاوِرِ

ابنُ سَيْدَةَ : وَالْكُظْرُ وَالْكُظْرَةُ شَحْمٌ
الْكَلْبِيِّنِ الْمُحِيطُ بِهَا . وَالْكُظْرَةُ أَيْضًا :
الشَّحْمَةُ الَّتِي قَدَامَ الْكَلْبِيَّةِ ، فَإِذَا انْتَرَعَتْ
الْكَلْبِيَّةُ كَانَ مَوْضِعُهَا كُظْرًا ، وَهِيَ الْكُظْرَانِ .
وَالْكُظْرُ : مَا بَيْنَ التَّرْقُوتَيْنِ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ :

هَذَا الْحَرْفُ نَقَلْتُهُ مِنْ كِتَابٍ مِنْ غَيْرِ سَمَاعٍ .
وَالْكُظْرُ : مَحْزُ الْقَوْسِ (٣) الَّذِي تَقَعُ فِيهِ
حَلَقَةُ الْوَتْرِ ، وَجَمْعُهُ كِظَارٌ ، وَقَدْ كَظَرَ الْقَوْسَ
كَظْرًا . الْأَصْمَعِيُّ فِي سِيَةِ الْقَوْسِ : الْكُظْرُ ،
وَهُوَ الْفَرْصُ الَّذِي فِيهِ الْوَتْرُ ، وَجَمْعُهُ
الْكِظَارَةُ . وَيُقَالُ : اِكْظُرْ زَنْدَتَكَ ، أَيَّ حَزَّ
فِيهَا حَزًّا .

• كظاظ . الْكِظَّةُ : الْبِطَّةُ . كَظَّهُ الطَّعَامُ
وَالشَّرَابُ يَكْظُهُ كَظًّا إِذَا مَلَأَهُ حَتَّى لَا يَطِيقَ
عَلَى النَّفْسِ ، وَقَدْ اِكْظَأَ . اللَّيْثُ : يُقَالُ
كَظَّهُ يَكْظُهُ كَظَّةً ، مَعْنَاهُ عَمَّهُ مِنْ كَرَّةٍ
الْأَكْلِ . قَالَ الْحَسَنُ : فَإِذَا عَلَتْهُ الْبِطَّةُ ،
وَأَخَذَتْهُ الْكِظَّةُ ، قَالَ هَاتِ هَاضُومًا . وَفِي
حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : أَهْدَى لَهُ إِنْسَانٌ
جُورَاشِنًا (٤) ، قَالَ : فَإِذَا كَظَّكَ الطَّعَامُ
(٣) قوله : «والكظز مخر القوس إلخ» هذا
والذي قبله بضم الكاف كالذي بعده ، وأما بكسرهما
فهو العقبة تشد في أصل فوق السهم ؛ نبه عليه
المجد .

(٤) قوله : «جوارشن» هو مضبوط بضبط
القلم بضم الجيم . وفي النهاية «جوارش» .

أَخَذَتْ مِنْهُ ، أَيْ إِذَا امْتَلَأَتْ مِنْهُ وَأَثْقَلَتْ ؛
 وَمِنْهُ حَدِيثُ الْحَسَنِ : قَالَ لَهُ إِنْسَانٌ : إِنْ
 شَبِعْتُ كَطْنِي وَإِنْ جُعْتُ أَضْمَعُنِي .
 وَفِي حَدِيثِ النَّحْمِيِّ : الْأَكْظَةُ عَلَى
 الْأَكْظَةِ مَسْمُوتَةٌ مَكْسَلَةٌ مَسْقَمَةٌ ؛ الْأَكْظَةُ :
 جَمْعُ الْكِظَّةِ وَهِيَ مَا يَتَرَى الْمُتَمَلِّئُ مِنَ
 الطَّعَامِ ، أَيْ أَنَّهَا تُسْنِنُ وَتُكْسِلُ وَتُسْقِمُ .
 وَالْكِظَّةُ : غَمٌّ وَغِلْظَةٌ يَجِدُهَا فِي بَطْنِهِ
 وَامْتِلَاءٌ . الْجَوْهَرِيُّ : الْكِظَّةُ ، بِالْكَسْرِ ،
 شَيْءٌ يَتَرَى الْإِنْسَانَ عِنْدَ الْإِمْتِلَاءِ مِنَ
 الطَّعَامِ ؛ وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ :
 وَحَسْبُ أَوْشَلْتُ مِنْ حِظَاظِهَا
 عَلَى أَحَاسِي الْغَيْظِ وَكَحِظَاظِهَا
 قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : إِنَّمَا أَرَادَ اكْتِظَاظِي عَنْهَا ،
 فَحَذَفَ وَأَوْصَلَ ، وَتَعْلِيلُ الْأَحَاسِي مَذْكُورٌ
 فِي مَوْضِعِهِ .
 وَالْكَظِيظُ : الْمَغْتَاظُ أَشَدُّ الْغَيْظِ ؛ وَمِنْهُ
 قَوْلُ الْخَضِرِيِّ بْنِ الْمُنْذِرِ :
 عَدُوُّكَ مَسْرُورٌ وَذُو الْوُدِّ بِالَّذِي
 يَرَى مِنْكَ مِنْ غَيْظٍ عَلَيْكَ كَطِظُ
 وَالْكَظْكَظَةُ : امْتِلَاءُ السَّمَاءِ ، وَقِيلَ :
 امْتِدَادُ السَّمَاءِ إِذَا امْتَلَأَ ، وَقَدْ تَكَظَّكَظَ ؛
 وَكَظَّظَتْ السَّمَاءُ إِذَا مَلَأَتْهُ ، وَسِقَاءٌ مَكْظُوطٌ
 وَكَظِيظٌ .
 وَيُقَالُ : كَظَّظْتُ خَصْمِي أَكْظُهُ كَظًّا إِذَا
 أَخَذْتُ بِكَظْمِهِ وَالْجَمَّةُ حَتَّى لَا يَجِدَ مَحْرَجًا
 يَخْرُجُ إِلَيْهِ .
 وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ : أَنَّهُ ذَكَرَ الْمَوْتَ
 فَقَالَ : غَنُظٌ لَيْسَ كَالغَنُظِّ ، وَكَظٌّ لَيْسَ
 كَالكَظِّ ، أَيْ هُمٌّ يَمْلَأُ الْجَوْفَ لَيْسَ
 كَالكَظِّ ، أَيْ كَسَائِرِ الْهَمُومِ وَلَكِنَّهُ أَشَدُّ .
 وَكَظَّهُ الشَّرَابُ ، أَيْ مَلَأَهُ . وَكَظَّ الْغَيْظُ
 صَدْرَهُ ، أَيْ مَلَأَهُ ، فَهُوَ كَظِيظٌ . وَكَطْنِي
 الْأَمْرُ كَظًّا وَكَظَاظَةً ، أَيْ مَلَأَنِي هَمُّهُ .
 وَكَحِظَّ الْمَوْضِعُ بِالْمَاءِ ، أَيْ امْتَلَأَ
 وَكَظَّهُ الْأَمْرُ يَكْظُهُ كَظًّا : يَهْظُهُ وَكَرَبَهُ
 وَجَهَدَهُ . وَرَجُلٌ كَظٌّ : تَبَهَّظُهُ الْأُمُورُ وَتَعْلَبُهُ
 حَتَّى يَعْجَزَ عَنْهَا .

وَرَجُلٌ لَظٌّ كَظٌّ ، أَيْ عَسِرٌ مُتَشَدِّدٌ .
 وَالْكَظَاظُ : الشَّدَّةُ وَالْتَعَبُ .
 وَالْكَظَاظُ : طُولُ الْمَلَازِمَةِ عَلَى الشَّدَّةِ ؛
 أَنْشَدَ ابْنُ جُنَيْ :
 وَخُطَّةٌ لِأَخِيرٍ فِي كِظَاظِهَا
 أَنْشَطْتُ عَنِّي عُرُوبِي شِظَاظِهَا
 بَعْدَ احْتِكَاءِ أُرْتَبِي إِشْظَاظِهَا
 وَالْكَظَاظُ فِي الْحَرْبِ : الضَّيْقُ عِنْدَ
 الْمَعْرَكَةِ .
 وَالْمُكَاطَّةُ : الْمَهَارَسَةُ الشَّدِيدَةُ فِي
 الْحَرْبِ . وَكَاطَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا مُكَاطَّةً
 وَكَظَاظًا وَتَكَاطَوْا : تَضَايَعُوا فِي الْمَعْرَكَةِ عِنْدَ
 الْحَرْبِ ، وَكَذَلِكَ إِذَا تَجَاوَزُوا الْحَدَّ فِي
 الْعُدَاوَةِ ؛ قَالَ رُؤَبَةُ :
 إِنَّا أَنَاسٌ نَلْزَمُ الْحِفَاظَ
 إِذْ سَبَّحَتْ رَيْبَعَهُ الْكَظَاظَ
 أَيْ مَلَّتْ الْمُكَاطَّةَ ، وَهِيَ هَهُنَا الْقِتَالُ وَمَا
 يَمْلَأُ الْقَلْبَ مِنْ هَمِّ الْحَرْبِ . وَمَثَلُ الْعَرَبِ :
 لَيْسَ أَخُو الْكَظَاظِ مَنْ تَسَامَهُ . يَقُولُ :
 كَاظَهُمْ مَا كَاظُوكَ ، أَيْ لَا تَسَامُهُمْ أَوْ
 يَسَامُوا ، وَمِنْهُ كِظَاظُ الْحَرْبِ ، وَالْكَظَاظُ فِي
 الْحَرْبِ : الْمُضَايَعَةُ وَالْمَلَازِمَةُ فِي مَضِيحِ
 الْمَعْرَكَةِ .
 وَكَحِظَّ الْمَسِيلُ بِالْمَاءِ : ضَاقَ مِنْ
 كَثْرَتِهِ ، وَكَظَّ الْمَسِيلُ أَيضًا . وَفِي حَدِيثِ
 رُفَيْقَةَ : فَكَحِظَّ الْوَادِي بِجَبِجِيهِ ، أَيْ امْتَلَأَ
 بِالْمَطَرِ وَالسَّبِيلِ ، وَيُرْوَى : كَظَّ الْوَادِي
 بِجَبِجِيهِ . اكْتَظَّ الْوَادِي بِسَبْحِجِ الْمَاءِ ، أَيْ
 امْتَلَأَ بِالْمَاءِ .
 وَالْكَظِيظُ : الرَّحَامُ ، يُقَالُ : رَأَيْتُ عَلَى
 بَابِهِ كَظِيظًا . وَفِي حَدِيثِ عَتَبَةَ بْنِ عَزْرَانَ فِي
 ذِكْرِ بَابِ الْجَنَّةِ : وَلِكَاتَيْنِ عَلَيْهِ يَوْمٌ وَهُوَ
 كَظِيظٌ ، أَيْ مُتَمَلِّئٌ .
 * كَظْمٌ * اللَّيْتُ : كَظَمَ الرَّجُلُ غَيْظَهُ إِذَا
 اجْتَرَعَهُ . كَظَمَهُ يَكْظِمُهُ كَظْمًا : رَدَّهُ
 وَحَسَبَهُ ، فَهُوَ رَجُلٌ كَظِيمٌ ، وَالغَيْظُ
 مَكْظُومٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « وَالْكَاطِمِينَ

الغَيْظَ » ؛ فَسَرَهُ تَعَلَّبَ فَقَالَ : يَعْنِي الْحَاسِبِينَ
 الْغَيْظَ لَا يُجَاوِزُونَ عَلَيْهِ ، وَقَالَ الرَّجَّاجُ :
 مَعْنَاهُ أَعَدَّتْ الْجَنَّةُ لِلَّذِينَ جَرَى ذِكْرُهُمْ
 وَلِلَّذِينَ يَكْظِمُونَ الْغَيْظَ . وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ،
 ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : مَا مِنْ جُرْعَةٍ يَتَجَرَّعُهَا
 الْإِنْسَانُ أَكْظَمَ اجْرَأً مِنْ جُرْعَةِ غَيْظٍ فِي اللَّهِ ،
 عَزَّ وَجَلَّ . وَيُقَالُ : كَظَمْتُ الْغَيْظَ أَكْظَمْتُهُ
 كَظْمًا إِذَا امْتَسَكَتَ عَلَى مَا فِي نَفْسِكَ مِنْهُ .
 وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ كَظَمَ غَيْظًا فَلَهُ كَذَا
 وَكَذَا ؛ كَظَمَ الْغَيْظَ : تَجَرَّعَهُ وَاحْتَمَلُ سَبِيهِ
 وَالصَّبْرَ عَلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا تَنَاءَبَ
 أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ ، أَيْ لِيَحْسِبْهُ
 مَهْمًا أَمْكَنَهُ . وَمِنْهُ حَدِيثُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ : لَهُ
 فَحْرٌ يَكْظِمُ عَلَيْهِ ، أَيْ لَا يُبْدِيهِ وَيُظْهِرُهُ ،
 وَهُوَ حَسْبُهُ . وَيُقَالُ : كَظَمَ الْبَعِيرُ عَلَى جِرْتِهِ
 إِذَا رَدَّدَهَا فِي حَلْقِهِ . وَكَظَمَ الْبَعِيرُ يَكْظِمُ
 كَظْمًا إِذَا امْسَكَتَ عَنِ الْجِرَّةِ ، فَهُوَ كَاظِمٌ .
 وَكَظَمَ الْبَعِيرُ إِذَا لَمْ يَجْتَرَّ ؛ قَالَ الرَّاحِي :
 فَافْضَنْ بَعْدَ كَظُوبِهِنَّ بِجِرَّةِ
 مِنْ ذِي الْأَبَارِقِ إِذْ رَعَيْنَ حَقِيلًا
 ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي قَوْلِهِ :
 فَافْضَنْ بَعْدَ كَظُوبِهِنَّ بِجِرَّةِ
 أَيْ دَفَعَتْ الْأَيْلُ بِجِرَّتِهَا بَعْدَ كَظُوبِهَا ؛
 قَالَ : وَالْكَاطِمُ مِنْهَا الْعَطْشَانُ الْبَاسِئُ
 الْجَوْفِ ؛ قَالَ : وَالْأَصْلُ فِي الْكَظْمِ
 الْأِمْسَاكُ عَلَى غَيْظٍ وَغَمٍّ ، وَالْجِرَّةُ مَا تُخْرِجُهُ
 مِنْ كُرُوشِهَا فَتَجْتَرُّ ، وَقَوْلُهُ : مِنْ ذِي الْأَبَارِقِ
 مَعْنَاهُ أَنَّ هَذِهِ الْجِرَّةَ أَصْلُهَا مَا رَعَتْ بِهَذَا
 الْمَوْضِعِ ، وَحَقِيلٌ : اسْمٌ مَوْضِعٌ .
 ابْنُ سَيِّدَةَ : كَظَمَ الْبَعِيرُ جِرَّتَهُ أَرْدَرَدَهَا وَكَفَّ
 عَنِ الْاجْتِرَارِ .
 وَنَاقَةٌ كَظُومٌ وَوَقٌّ كُظُومٌ : لَا تَجْتَرُّ ،
 كَظَمْتُ تَكْظِمُ كَظْمًا ، وَإَيْلٌ كُظُومٌ .
 تَقُولُ : أَرَى الْإَيْلَ كُظُومًا لَا تَجْتَرُّ ؛ قَالَ
 ابْنُ بَرِّي : شَاهِدُ الْكُظُومِ جَمْعُ كَاظِمٍ قَوْلُ
 الْمُعَلِّقِيِّ :
 فَهِنَّ كُظُومٌ مَا يُفِضْنَ بِجِرَّةِ
 لَهُنَّ بِمَسْنَنِ اللَّغَامِ صَرِيفٌ

وَالْكُظْمُ : مَحْرَجُ النَّفْسِ . يُقَالُ : كَظَمْتُ فُلَانًا وَأَخَذْتُ بِكَظْمِي . أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ أَخَذْتُ بِكَظَامِ الْأَمْرِ ، أَيْ بِالثَّقَةِ ، وَأَخَذْتُ بِكَظْمِي ، أَيْ بِحَلْفِي (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

وَيُقَالُ : أَخَذْتُ بِكَظْمِي ، أَيْ بِمَحْرَجِ نَفْسِي ، وَالْجَمْعُ كُظَامٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَعَلَّ اللَّهَ يُضْلِحُ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَلَا يُؤَخِّدُ بِأَكْظَامِهَا ؛ هِيَ جَمْعُ كُظْمٍ ، بِالتَّحْرِيكِ ، وَهُوَ مَحْرَجُ النَّفْسِ مِنَ الْخَلْقِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ الثَّمَعِيِّ : لَهُ التَّوْبَةُ مَا لَمْ يُؤَخِّدْ بِكَظْمِي ، أَيْ عِنْدَ خُرُوجِ نَفْسِي وَانْقِطَاعِ نَفْسِي . وَأَخَذْتُ الْأَمْرَ بِكَظْمِي إِذَا عَمَّهُ ؛ وَقَوْلُ أَبِي خِرَاشٍ : وَكُلُّ أَمْرٍ يُؤَمَّا إِلَى اللَّهِ صَائِرٌ

قَضَاءٌ إِذَا مَا كَانَ يُؤَخِّدُ بِالْكُظْمِ . أَرَادَ الْكُظْمَ فَاضْطَرَّ ، وَقَدْ دَفَعُ ذَلِكَ سَيِّئِيهِ فَقَالَ : أَلَا تَرَى أَنَّ الَّذِينَ يَقُولُونَ فِي فَحْدٍ فَحْدٌ ، وَفِي كَيْدٍ كَيْدٌ ، لَا يَقُولُونَ فِي جَمَلٍ جَمَلٌ ؟

وَرَجُلٌ مَكْظُومٌ وَكُظْمٌ : مَكْرُوبٌ قَدْ أَخَذَ الْعَمَّ بِكَظْمِيهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «ظَلَّ وَجْهَهُ مُسَوِّدًا وَهُوَ كُظْمٌ» . وَالْكُظُومُ : السُّكُوتُ . وَقَوْمٌ كُظْمٌ أَيْ سَاكِنُونَ ، قَالَ الْعَجَّاجُ :

وَرَبَّ أَسْرَابٍ حَجِيجٍ كُظْمٍ
عَنِ اللَّغَا وَرَقَّتِ التَّكَلُّمُ
وَقَدْ كُظِمَ وَكُظِمَ عَلَى غَيْظِهِ بِكَظْمٍ كُظْمًا ، فَهُوَ كَاطِمٌ وَكُظْمٌ : سَكَتٌ . وَفُلَانٌ لَا يَكُظِمُ عَلَى جِرْيَةٍ ، أَيْ لَا يَسْكُتُ عَلَى مَا فِي جَوْفِهِ حَتَّى يَتَكَلَّمَ بِهِ ؛ وَقَوْلُ زِيَادِ بْنِ عَلْبَةَ الْهَدَلِيِّ :

كُظِمَ الْحَجَلُ وَاضِحَةً الْمُحْيَا
عَدِيْلَةً حَسَنَ خَلْقٍ فِي تَامِ
عَنِّي أَنَّ خَلْخَالَهَا لَا يُسْمَعُ لَهُ صَوْتُ
لِإِنِّي لَأَبِيهِ .

وَالْكُظْمِيُّ : غَلَقُ الْبَابِ . وَكُظِمَ الْبَابُ بِكَظْمِهِ كُظْمًا : قَامَ عَلَيْهِ فَأَعْلَقَهُ بِنَفْسِهِ أَوْ بغيرِ نَفْسِهِ . وَفِي التَّهْدِيبِ : كُظِمْتُ الْبَابُ

أَكْظَمُهُ إِذَا قُمْتُ عَلَيْهِ فَسَدَدْتُهُ بِنَفْسِكَ أَوْ سَدَدْتُهُ بِشَيْءٍ غَيْرِكَ . وَكُلُّ مَا سُدَّ مِنْ مَجْرَى مَاءٍ أَوْ بَابٍ أَوْ طَرِيقٍ كُظْمٌ ، كَأَنَّهُ سُمِّيَ بِالْمَصْدَرِ .

وَالْكُظَامَةُ وَالسَّدَادَةُ : مَاسِدٌ بِهِ . وَالْكُظَامَةُ : الْقَنَاءُ الَّتِي تُكُونُ فِي حَوَائِطِ الْأَعْنَابِ ؛ وَقِيلَ : الْكُظَامَةُ رَكَابَا الْكُرْمِ وَقَدْ أَفْسَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَنَاسَقَتْ كَأَنَّهَا نَهْرٌ . وَكُظَمُوا الْكُظَامَةَ : جَدَرُوهَا بِجَدْرَيْنِ ، وَالْجَدْرُ طِينٌ حَافِيهَا ؛ وَقِيلَ : الْكُظَامَةُ بَثْرٌ إِلَى جَنْبِهَا بَثْرٌ ، وَبَيْنَهُمَا مَجْرَى فِي بَطْنِ الْوَادِي ؛ وَفِي الْمُحْكَمِ : بَطْنُ الْأَرْضِ أَيْنَا كَانَتْ ، وَهِيَ الْكُظْمِيَّةُ .

غَيْرُهُ : وَالْكُظَامَةُ قَنَاءٌ فِي بَاطِنِ الْأَرْضِ يَجْرِي فِيهَا الْمَاءُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، أَمَى كُظَامَةَ قَوْمٍ قَتَوْصًا مِنْهَا وَمَسَحَ عَلَى خُفْيِهِ ؛ الْكُظَامَةُ : كَالْقَنَاءِ وَجَمْعُهَا كُظَائِمٌ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : سَأَلْتُ الْأَضْمَعِيَّ عَنْهَا وَأَهْلَ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ الْحِجَازِ فَقَالُوا : هِيَ آبَارٌ مُتَنَاسِقَةٌ تُخْفَرُ وَيُبَاعَدُ مَا بَيْنَهَا ، ثُمَّ يُحْرَقُ مَا بَيْنَ كُلِّ بَثْرَيْنِ بِقَنَاءٍ تُؤَدِّي الْمَاءَ مِنَ الْأُولَى إِلَى الَّتِي تَلِيهَا تَحْتَ الْأَرْضِ ، فَجَمْعُ مِيَاهِهَا جَارِيَةٌ ، ثُمَّ تَخْرُجُ عِنْدَ مُتَهَاها فَتَسِيحُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ؛ وَفِي التَّهْدِيبِ : حَتَّى يَجْتَمِعَ الْمَاءُ إِلَى آخِرِهِمْ ، وَإِنَّا ذَلِكَ مِنْ عَوَزِ الْمَاءِ لِيَتَمَّى فِي كُلِّ بَثْرٍ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ أَهْلُهَا لِلشَّرْبِ وَسَقَى الْأَرْضِ ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَضْلُهَا إِلَى الَّتِي تَلِيهَا ، فَهَذَا مَعْرُوفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحِجَازِ ؛ وَقِيلَ : الْكُظَامَةُ السَّقَايَةُ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو : إِذَا رَأَيْتَ مَكَّةَ قَدْ بُعِجَتْ كُظَائِمَ وَسَاوَى بِنَاوِهَا رُمُوسَ الْجِبَالِ فَاعْلَمْ أَنَّ الْأَمْرَ قَدْ أَظْلَكَ ؛ وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : هِيَ الْكُظْمِيَّةُ وَالْكُظَامَةُ ، مَعْنَاهُ أَيْ حُفِرَتْ قَنَوَاتٌ . وَفِي حَدِيثِ آخَرَ : أَنَّهُ أَمَى كُظَامَةَ قَوْمٍ فَبَالَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :

وَقِيلَ أَرَادَ بِالْكُظَامَةِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْكُنَاسَةَ . وَالْكُظَامَةُ مِنَ الْمَرْأَةِ : مَحْرَجُ الْبَوْلِ .

وَالْكُظَامَةُ : فَمِ الْوَادِي الَّذِي يَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ (حَكَاهُ ثَعْلَبٌ) . وَالْكُظَامَةُ : أَعْلَى الْوَادِي بِحَيْثُ يَنْقَطِعُ . وَالْكُظَامَةُ : سَبِيلٌ يُوصَلُ بِطَرَفِ الْفُوسِ الْعَرَبِيَّةِ ثُمَّ يُدَارُ بِطَرَفِ السِّيَةِ الْعُلْيَا . وَالْكُظَامَةُ : سَبِيلٌ مَصْفُورٌ مُوصُولٌ بِوَتَرِ الْفُوسِ الْعَرَبِيَّةِ ، ثُمَّ يُدَارُ بِطَرَفِ السِّيَةِ . وَالْكُظَامَةُ : حَبْلٌ يَكُظْمُونَ بِهِ حَظْمَ الْبَعِيرِ . وَالْكُظَامَةُ : الْعَقَبُ الَّذِي عَلَى رُمُوسِ الْقُدْذِ الْعُلْيَا مِنَ السَّهْمِ ؛ وَقِيلَ : مَا لِي حَقْوُ السَّهْمِ ، وَهُوَ مُسْتَدَقُّهُ مِمَّا يَلِي الرِّيشَ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مَوْضِعُ الرِّيشِ ، وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي لِشَاعِرٍ :

تَشَدُّ عَلَى حَرِّ الْكُظَامَةِ بِالْكُظْرِ (١)
وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْكُظَامَةُ الْعَقَبُ الَّذِي يُدْرَجُ عَلَى أَذْنَابِ الرِّيشِ يَضْبُطُهَا عَلَى أَيْ نَحْوِ مَا كَانَ التَّرْكِيبُ ، كِلَاهِمَا عَبْرٌ فِيهِ بِلَفْظِ الْوَاحِدِ عَنِ الْجَمْعِ . وَالْكُظَامَةُ : حَبْلٌ يُشَدُّ بِهِ أَنْفُ الْبَعِيرِ ، وَقَدْ كُظَمُوهُ بِهَا .

وَكُظَامَةُ النِّيزَانِ : مِسَارُهُ الَّذِي يَدُورُ فِيهِ اللِّسَانُ ، وَقِيلَ : هِيَ الْحَلَقَةُ الَّتِي يَجْتَمِعُ فِيهَا خَيْطُ النِّيزَانِ فِي طَرَفِي الْحَدِيدَةِ مِنَ النِّيزَانِ . وَكَاطِمَةٌ مَعْرُوفَةٌ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

إِذْ هُنَّ أَقْسَاطُ كِرْجَلِ الدَّيْسِ
أَوْ كَقَطَا كَاطِمَةَ التَّاهِلِ
وَقَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

فِيالْبَيْتِ دَارِي بِالْمَدِينَةِ أَصْبَحَتْ
بِأَعْقَارِ فَلَجٍ أَوْ بِسَيْفِ الْكُوَاظِمِ
فَأَنَّهُ أَرَادَ كَاطِمَةَ وَمَا حَوْلَهَا فَجَمَعَ لِذَلِكَ . الْأَزْهَرِيُّ : وَكَاطِمَةٌ جَوْ عَلَى سَيْفِ الْبَحْرِ مِنَ الْبَصْرَةِ عَلَى مَرَحَلَتَيْنِ ، وَفِيهَا رَكَابَا كَثِيرَةٌ ، وَمَاوَاهَا شَرُوبٌ ؛ قَالَ : وَأَنشَدَنِي أَعْرَابِيٌّ مِنْ بَنِي كَلْبِ بْنِ يَرْبُوعَ :

(١) قوله : «بالكظر» كذا ضبط في الأصل ، والذي في القاموس : الكظر بالضم عز القوس تقع فيه حلقة الوتر ، والكظر بالكسر عقبة تشد في أصل فوق السهم .

صَمِنْتُ لَكِنَّ أَنْ تَهْجُرَن نَجْدًا
وَأَنْ تَسْكُنَ كَاطِمَةَ الْبُحُورِ
وَفِي بَعْضِ الْحَدِيثِ ذَكَرَ كَاطِمَةَ ، وَهُوَ
اسْمُ مَوْضِعٍ ، وَقِيلَ : بَثْرُ عُرْفِ الْمَوْضِعِ
بِهَا .

* كظا . كظا لحمه يكظو : اشتد ، وقيل :
كثر واكثر . يقال : خطا لحمه وكظا وبظا ،
كله بمعنى . الفراء : خطا بظا وكظا ، بغير
همز ، يعني اكثر ، ومثله يحطو ويظو
ويكظو .

اللحياني : خطا بظا كظا إذا كان صلباً
مكثراً . ابن الأعرابي : كظا تابع لحظا ،
كظا يكظو كظا إذا ركب بعضه بعضاً ؛
ابن الأثير : يكتب بالألف ؛ وأنشد ابن
بري للفلاح :
عراهما كاظي البصيع ذا عسن

* كعب . قال الله تعالى : «وأمسحوا
برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين» ؛ قرأ
ابن كثير ، وأبو عمرو ، وأبو بكر ، عن
عاصم وحمره : «وأرجلكم» ، خفضاً ؛
والأعشى عن أبي بكر ، بالنصب مثل
خفض ؛ وقرأ يعقوب والكسائي ونافع
وابن عامر : «وأرجلكم» ، نصباً ؛ وهي
قراءة ابن عباس ، رده إلى قوله تعالى :
«فاغسلوا وجوهكم» ؛ وكان الشافعي يقرأ :
«وأرجلكم» بالنصب . واختلف الناس في
الكعبين ، وسأل ابن جابر أحمد بن يحيى
عن الكعب ، فأوماً ثعلب إلى رجله ، إلى
المفصل منها بسببته ، فوضع السبابة عليه ،
ثم قال : هذا قول المفضل . وابن الأعرابي
قال : ثم أوماً إلى التائبين ، وقال : هذا
قول أبي عمرو بن العلاء ، والأصمعي .
قال : وكل قد أصاب .

والكعب : العظم لكل ذي أربع .
والكعب : كل مفصل للعظام . وكعب
الإنسان : ما أشرف فوق رصغيه عند قدميه ،

وقيل : هو العظم الناشز فوق قدميه ؛ وقيل :
هو العظم الناشز عند ملتقى الساق والقدم .
وأنكر الأصمعي قول الناس إنه في ظهر
القدم . وذهب قوم إلى أنها العظام اللذان
في ظهر القدم وهو مذهب الشيعة ؛ ومنه
قول يحيى بن الحارث : رأيت القتلى يوم
زيد بن علي ، فرأيت الكعاب في وسط
القدم .

وقيل : الكعبان من الإنسان العظام
الناشزان من جانبي القدم . وفي حديث
اليزار : ما كان أسفل من الكعبين ففى
النار . قال ابن الأثير : الكعبان العظام
التائتان عند مفصل الساق والقدم ، عن
الجبين ، وهو من الفرس ما بين الوظيفين
والساقين ؛ وقيل : ما بين عظم الوظيف
وعظم الساق ، وهو الثاني من خلفه ،
والجمع أكعب وكعوب وكعاب .
ورجل على الكعب : يوصف بالشرف
والظفر ؛ قال :

لما علا كعبك بى عليت
أراد : لما أعلاني كعبك .
وقال اللحياني : الكعب والكعبة الذي
يلعب به ، وجمع الكعب كعاب ، وجمع
الكعبة كعب وكعبات ، لم يحك ذلك
غيره ، كقولك جمره وجمرات .
وكعبت الشيء : رعته .
والكعبة : البيت المرعب ، وجمعه
كعاب . والكعبة : البيت الحرام ، منه
لتكعبها ، أى تربيعها . وقالوا : كعبة البيت
فأضيف ، لأنهم ذهبوا يكعبه إلى تربيع
أعلاه ، وسمى كعبة لارتفاعه وتربوعه . وكل
بيت مربع فهو عند العرب : كعبة . وكان
لربيعه بيت يطوفون به ، يسمونه الكعبات .
وقيل : ذا الكعبات ، وقد ذكره الأسود
ابن يعمر في شعيره ، فقال :

وَأَبَيْتَ ذِي الْكَعْبَاتِ مِنْ سِنَادِ
وَالْكَعْبَةُ : العُرْقَةُ ؛ قال ابن سيده : أراه
لتربوعها أيضاً .

وتوب مكعب : مطوى شديد الأذراج
في تربيع . ومنهم من لم يقبده بالتربيع .
يقال : كعبت الثوب تكعباً . وقال
اللحياني : برد مكعب ، فيه وشى مربع .
والمكعب : الموشى ، ومنهم من خصص
فقال : من الثياب .

والكعب : عقدة ما بين الأوتيين من
القصب والقنا ؛ وقيل : هو أوتوب ما بين
كل عقدتين ؛ وقيل : الكعب هو طرف
الأوتوب الناشز ، وجمعه كعوب وكعاب ؛
أنشد ابن الأعرابي :

وَأَلْقَى نَفْسَهُ وَهَوَيْنَ رَهْوَ
يُبَارِينَ الْأَعِنَّةَ كَالِكِعَابِ
يعنى أن بعضها يتلو بعضاً ، ككعاب
الرمح ؛ ورمح يكعب واحد ؛ مستوي
الكعوب ، ليس له كعب أعظم من آخر ؛
قال أوس بن حجر يصف قناة مستوية
الكعوب ، لا تعادي فيها ، حتى كأنها كعب
واحد :

تفلك بكعب واحد وتلده
يداك إذا ما هز بالكف يغسل
وكعب الإماء وغيره : ملاء .
وكعبت الجارية ، تكعب وتكعب
(الأخيرة عن ثعلب) كعوباً وكعوبة وكعابة
وكعبت : نهت نذيتها . وجارية كعاب
ومكعب وكعاب ، وجمع الكعاب
كوعاب . قال الله تعالى : «وكوعاب
أثراً» ، وكعاب (عن ثعلب) ؛ وأنشد :

نحية بطال لدن شب همه
لعاب الكعاب والمدمام المشنع
ذكر المدمام ، لأنه عنى به الشراب .
وكعب اللدئ يكعب ، وكعب ،
بالتخفيف والتشديد : نهت . وكعبت
تكعب ، بالضم ، كعوباً ، وكعبت ،
بالتشديد : مثله . وثدى كعاب ومكعب
ومكعب (الأخيرة نادرة) ومكعبت : بمعنى
واحد ؛ وقيل : التفلح ، ثم التهود ، ثم
التكعب . ووجه مكعب إذا كان جافياً

بالتشديد : مثله . وثدى كعاب ومكعب
ومكعب (الأخيرة نادرة) ومكعبت : بمعنى
واحد ؛ وقيل : التفلح ، ثم التهود ، ثم
التكعب . ووجه مكعب إذا كان جافياً

نابتا ، والعرب تقول : جارية ذرماء الكعوب
إذا لم يكن لرموس عظامها حجم ، وذلك
أوفر لها ، وأنشد :

ساقا بخنداة وكعبا أدرما

وفي حديث أبي هريرة : فبكت فتاة
كعبا على إحدى ركبتيها ، قال :
الكعب ، بالفتح : المرأة حين يتدو ثديها
للتهود .

والكعب : الكثرة من السمن . والكعب
من اللبن والسمن : قدر صبة ، ومنه قول
عمرو بن معد يكرب ، قال : نزلت بقوم ،
فأتوني بقوس ، وقور ، وكعب ، وثين فيه
لبن . فالقوس : ما يبقى في أصل الجلة من
التمر ، والثور : الكثرة من الأقط ،
والكعب : الصبة من السمن ، والئين :
القدح الكبير . وفي حديث عائشة ، رضى
الله عنها : إن كان ليهدى لنا القناع فيه كعب
من إهالة ، ففرج به ، أى قطعة من السمن
والدهن .

وكعب كعبا : ضربته على يابس ،
كالرأس ونحوه .

وكعبت الشيء تكعيبا إذا ملأته .
أبو عمرو ، وابن الأعرابي : الكعبة
عذرة الجارية ، وأنشد :

أركب تم وتمت ربيته

قد كان محثوما ففضت كعبته

وأكعب الرجل : أسرع ، وقيل : هو
إذا انطلق ولم يلتفت إلى شيء .

ويقال : أعلى الله كعبه ، أى أعلى
جده . ويقال : أعلى الله شرفه . وفي حديث
قيلة : والله لا يزال كعبك عليا ، هو دعاء
لها بالشرف والعلو . قال ابن الأثير :
والأصل فيه كعب القنوة ، وهو أنبوبها ،
وما بين كل عقدتين منها كعب ، وكل شيء
علا وارتفع ، فهو كعب .

أبو سعيد : أكعب الرجل إكعابا ، وهو
الذي ينطلق مضارا ، لا يبالي ما وراءه ،

ومثله كليل تكليلا .

والكعاب : فصوص الترد . وفي
الحديث : أنه كان بكره الضرب بالكعاب ،
واحد ما كعب وكعبة ، واللعب بها حرام ،
وكرهها عامة الصحابة . وقيل : كان
ابن مفضل يفعل مع امرأته ، على غير قار .
وقيل : رخص فيه ابن المسيب ، على غير
قار أيضا . ومنه الحديث : لا يقلب كعابها
أحد ، يتنظر ما تجيء به ، إلا لم يرح رائحة
الجنة ، هى جمع سلامة للكعبة .

وكعب : اسم رجل .

والكعبان : كعب بن كلاب ، وكعب
ابن ربيعة بن عليل بن كعب بن ربيعة
ابن عامر بن صعصعة ، وقوله :

رأيت الشعب من كعب وكانوا

من الشان قد صاروا كعابا
قال الفارسي : أراد أن آراءهم تفرقت
وتصادت ، فكان كل ذى رأي منهم قبلا
على حديثه ، فلذلك قال : صاروا كعابا .

وأبو مكعب الأسدي ، مُشدّد العين :
من شعرائهم ، وقيل : إنه أبو مكعب ،
بتخفيف العين ، وبالثاء ذات التقطتين ،
وسبأى ذكوره .

ويقال للدوخلة : المكعبة ،
والمقعدة ، والشوغة ، والشويجة .

كعبه الكعبرة من النساء : الجافية العلجة
الكعاب في خلقها ، وأنشد :

عكبا كعبرة اللحين جحمرش

والكعبرة : عقدة أنبوب الزرع والسنبل
ونحوه ، والجمع الكعابر . والكعبرة
والكعبورة : كل مجتمع مكثر .
والكعبورة : ما حاد من الرأس ، قال
المعجاج :

كعابر الرموس ينثا أو نسر

وكعبرة الكعب : المستديرة فيها كالحرزة
وفى مدار الوايلة . الأزهرى : الكعبرة من
اللحم الفذرة اليسيرة ، أو عظم شديد

متعمد ، وأنشد :

لو يتعدى جملا لم يسير

منه سوى كعبرة وكعبر

ابن سبيل : الكعابر رموس الفخذين ،
وهى الكراديس . وقال أبو زيد : يسمى
الرأس كله كعبورة وكعبرة ، والجمع كعابر
وكعابر . أبو عمرو : كعبرة الوظيف مجتمع
الوظيف في الساق . والكعبرة والكعبورة :
ما يرمى من الطعام كالزوان ونحوه ، وحكى
اللخاني كعبرة .

والكعبرة : واحدة الكعابر ، وهو شيء
يخرج من الطعام إذا نفى ، غليظ الرأس
مجمع ، ومنه سميت رموس العظام
الكعابر . اللخاني : أخرجت من الطعام
كعابره وسعابره بمعنى واحد . والكعبرة :
الكوع .

وكعب الشيء : قطعه . والمكعبير :
العجى ، لأنه يقطع الرموس ، والمكعبير :
العربى (كلتاها عن ثعلب) .

والمكعبير والمكعبير : من أسماء
الرجال .

وتعكر الشيء : قطعه ككعبرة . ويقال :
كعبرة بالسيف ، أى قطعه ، ومنه سمي
المكعبير الضبى ، لأنه ضرب قوما بالسيف .

كعبس . الكعبسة : مبيسة في سرعة
وتقارب ، وقيل : هى العدو البطىء ، وقد
كعبس .

كعبت الكعبت : البلبل ، مبيى على
التصغير ، كما ترى ، والجمع : كعبان ، وقد
ورد في الحديث ذكر الكعبت ، قال
ابن الأثير : هو عصفور ، وأهل المدينة
يسمونه العر ، وقيل : هو البلبل .

وأبو مكعب ، على مثال ملجم : شاعر
مرفوع ، قال ابن سيده : ولا أعرف له
فعلا .

أبو زيد : رجل كعبت ، وامرأة كعته ،

وَمَا الْقَصِيرَانِ؛ وَرَأَيْتُ فِي حَوَاشِي بَعْضِ
نَسَخِ الصَّحَاحِ الْمُتَوَقِّعِ بِهَا؛ وَالْكَعْبَةُ طَبَقٌ
الْقَارُورَةُ.

• كَعْبَرَةٌ كَعْتَرٌ فِي مَشِيهِ: تَهَابِلٌ
كَالسُّكْرَانِ^(١).

• كَعْبَبٌ: الْكَعْبَبُ وَالْكَعْبَبُ: الرَّكْبُ
الضَّحْمُ الْمُتَمَلِّئُ الثَّانِي؛ قَالَ:
أَرَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ نَهْدًا كَعْبَبًا
وَأَمْرًا كَعْبَبٌ وَكَعْبَبٌ: ضَحْمَةٌ
الرَّكْبِ، يَعْنِي الْفَرَجَ.

• وَكَعْبَبَتِ الْعَرَاةُ، وَهِيَ نَبَتْ:
تَجَمَّعَتْ وَاسْتَدَارَتْ.

• قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: يُقَالُ يُقْبَلُ الْمَرْأَةُ:
هُوَ كَعْبَبُهَا وَأَحْمَهَا وَشَكَرَهَا. قَالَ الْفَرَّاءُ،
وَأَنشَدَنِي أَبُو ثَرْوَانَ:

قَالَ الْجَوَارِي: مَا ذَهَبَتْ مَذَهَبًا!
وَعَيْنِي وَلَمْ أَكُنْ مُعِينًا
أَرَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ نَهْدًا كَعْبَبًا
أَذَاكَ أَمْ تُعْطِيكَ هَيْدًا هَيْدَبًا؟
أَرَادَ بِالْكَعْبَبِ: الرَّكْبَ الشَّائِخِ الْمَكْتَبَرِ،
وَالْهَيْدُ الْهَيْدَبُ: الَّذِي فِيهِ رِخَاوَةٌ مِثْلُ
رَكْبِ الْعَجَائِزِ الْمُسْتَرْحَى، لِكِبَرِهَا. وَرَكْبٌ
كَعْبَبٌ: أَيُّ ضَحْمٍ.

• كَعْبَلٌ: الْكَعْبَلَةُ: الثَّقِيلُ مِنَ الْعَدْوِ.

• كَعَمٌ: الْكَعْمُ وَالْكَعْمُ: الرَّكْبُ الثَّانِي
الضَّحْمُ كَالْكَعْبَبِ. وَأَمْرًا كَعَمٌ وَكَعَمٌ إِذَا
عَظُمَ ذَلِكَ مِنْهَا كَكَعْبَبٍ وَكَعَمِبٍ.

(١) زاد في القاموس وشرحه: كعبتر: عدا
شديدا وأسرع في المشي. والكعبتر كعفتد: طائر
كالعصفور. ونقل عن ابن القطاع أن كعبتر بالثلاثة لغة
في كعبتر بالثلاثة، وعنه أيضا: العطرة ضرب من
العضو: وعنه أيضا كعبتر سنام البعير، وكعبتر صار
فيه شحم.

• كَعَدَبٌ: الْكَعْدَبُ وَالْكَعْدَبَةُ: كِلَاهُهَا
الْفَسْلُ مِنَ الرَّجَالِ. وَالْكَعْدَبَةُ: الْحِجَابَةُ
وَالْحَبَابَةُ. وَفِي حَدِيثِ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ
لِمَعَاوِيَةَ: لَقَدْ رَأَيْتُكَ بِالْعِرَاقِ، وَإِنَّ أَمْرَكَ
كَحَقِّ الْكُهُولِ، أَوْ كَالْكَعْدَبَةِ، وَيُرْوَى
الْجَعْدَبَةُ. قَالَ: وَهِيَ تَفَاحَةُ الْمَاءِ الَّتِي
تَكُونُ مِنْ مَاءِ الْمَطَرِ، وَقِيلَ: بَيْتٌ
الْمَعْتَكِبُوتِ.

• أَبُو عَمْرٍو: يُقَالُ لَيْتَ الْمَعْتَكِبُوتِ
الْكَعْدَبَةُ، وَالْجَعْدَبَةُ.

• كَعَرٌ: كَعَرُ الصَّبِيِّ كَعْرًا، فَهُوَ كَعْرٌ،
وَأَكْعَرُ: امْتَلَأَ بَطْنُهُ وَسَمِينٌ؛ وَقِيلَ: امْتَلَأَ
بَطْنُهُ مِنْ كَعْرَةِ الْأَكْلِ. وَكَعَرُ الْبَطْنِ وَنَحْوُهُ:
تَمَلَأَ، وَقِيلَ: سَمِينٌ، وَقِيلَ: الْكَعْرُ تَمَلَّوْ
بَطْنِ الصَّبِيِّ مِنْ كَعْرَةِ الْأَكْلِ.

• وَأَكْعَرُ الْبَعِيرُ: اكْتَنَزَ سَنَامُهُ. وَكَعَرُ
الْفَصِيلُ وَأَكْعَرُ وَكَعْرُ وَكَوْعَرُ: اعْتَقَدَ فِي
سَنَامِهِ الشَّحْمَ، فَهُوَ مُكْعَرٌ، وَإِذَا حَمَلَ
الْحَوَارُ فِي سَنَامِهِ شَحْمًا، فَهُوَ مُكْعَرٌ.
وَيُقَالُ: مَرَّ فُلَانٌ مُكْعَرًا إِذَا مَرَّ يَعْدُو مُسْرِعًا.
وَالْكَعْرَةُ: عُقْدَةٌ كَالْفُؤْدَةِ.

• وَالْكَعْرُ: شَوْكٌ يَنْبَسِطُ لَهُ وَرَقٌ كِبَارٌ أَمْثَالُ
الدَّرَاعِ كَثِيرَةٌ الشَّوْكِ، ثُمَّ تَخْرُجُ لَهُ شُعْبٌ،
وَتُظْهِرُ فِي رُءُوسِ شُعْبِهِ هَنَاتٌ أَمْثَالُ الرَّاحِ،
يُطِيفُ بِهَا شَوْكٌ كَثِيرٌ طَوِيلٌ، وَفِيهَا وَرْدَةٌ
حَمْرَاءُ مُشْرِقَةٌ تَجْرُسُهَا النَّحْلُ، وَفِيهَا حَبٌّ
أَمْثَالُ الْعَصْفَرِ إِلَّا أَنَّهُ شَدِيدٌ السَّوَادِ.

• وَالْكَعِيرُ مِنَ الْأَشْبَالِ: الَّذِي قَدْ سَمِينَ
وَخَلِدٌ^(٢) لَحْمَهُ.
وَكَوَعَرُ: اسْمٌ.

• كَعَسٌ: الْكَعْسُ: عَظْمُ السَّلَامِيِّ،

(٢) قوله: «وَخَلِدٌ لَحْمَهُ» بِالْخَاءِ الْمَجْمَعَةِ
وَكَسَرَ الدَّالَ تَحْرِيفَ صَوَابِهِ «خَلِدٌ» بِجَاءِ مَهْمَلَةٍ
وَدَالِ مَهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ أَوْ مَضْمُومَةٍ. وَالْحَادِرُ: الْمَتَلِيُّ
لَحْمًا وَشَحْمًا.

[عبد الله]

وَالْجَمْعُ كِعَاسٌ، وَكَذَلِكَ هِيَ مِنَ الشَّاهِ
وَعَيْرِهَا، وَقِيلَ: هِيَ عِظَامُ الْبُرَاجِمِ مِنَ
الْأَصَابِعِ.

• كَعَسَبٌ: كَعَسَبَ فُلَانٌ ذَاهِبًا إِذَا مَشَى
مِشْيَةَ السُّكْرَانِ.
وَكَعَسَبَ: اسْمٌ.

• وَكَعَسَبَ وَكَعَسَمَ إِذَا هَرَبَ. وَكَعَسَبَ
يُكْعَسِبُ إِذَا عَدَا عَدْوًا شَدِيدًا، وَمِثْلُ كَعَطَّلَ
يُكْعَطِّلُ.

• كَعَسَمٌ: الْكَعَسَمُ وَالْكَعْسُومُ: الْحَارُ،
حَمِيرِيَّةٌ، كِلَاهُمَا كَالْكَعْسُومِ. وَكَعَسَمَ الرَّجُلُ
وَكَعَسَبَ: أَدْبَرَ هَارِبًا.

• كَعَصٌ: الْكَعِصُ: صَوْتُ الْقَارِوَةِ
وَالْفَرَحِ.

• وَكَعَصَ الطَّعَامُ: أَكَلَهُ؛ وَقِيلَ: عَيْنُهُ
بَدَلٌ مِنْ هَمَزَةٍ كَاصِهِ، وَمَعْنَاهَا وَاحِدٌ.
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: قَالَ بَعْضُهُمُ الْكَعِصُ
اللَّيْسُ، قَالَ: وَلَا أَعْرِفُهُ.

• كَعَطَلٌ: كَعَطَّلَ كَعَطَلَةً: عَدَا عَدْوًا
شَدِيدًا، وَقِيلَ: عَدَا عَدْوًا يَطِينًا، وَشَدَّ
كَعَطَلًا، مِنْهُ.

• كَعَطَطٌ: حَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ ابْنِ الْمُظَفَّرِ:
يُقَالُ لِلرَّجُلِ الْقَصِيرِ الضَّحْمِ كَعِطَطٌ
وَمُكْعَطَطٌ، قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْ هَذَا الْحَرْفَ
لِغَيْرِهِ.

• كَعَطَلٌ: الْكَعَطَلَةُ: عَدُوٌّ بَطِيءٌ (نَنْ
كُرَاعٍ)؛ أَنشَدَ ابْنُ بَرِّي:

لَا يُدْرِكُ الْقَوْتَ بِشَدِّ كَعَطَلٍ
إِلَّا بِإِحْدَامِ النَّجَا الْمُعْجَلِ
وَالْمَعْرُوفِ عَنِ يَعْقُوبَ بِالطَّاءِ الْمُهْمَلَةِ.
وَكَعَطَّلَ يُكْعَطِّلُ إِذَا عَدَا عَدْوًا شَدِيدًا.

• كَعَعٌ: الْكَعُّ وَالْكَاعُ: الضَّعِيفُ الْعَاجِزُ،

وَزَنَهُ فَعَلٌ (حَكَاهُ الْفَارِسِيُّ). وَرَجُلٌ كَعٌ
الْوَجْهُ: رَقِيفُهُ. وَرَجُلٌ كَعْمَعٌ، بِالضَّمِّ،
أَتَى جَبَانَ ضَعِيفٌ. وَكَعٌ يَكْعُ وَيَكْعُ،
وَالْكَسْرُ أَجْوَدُ، كَمَا وَكُمُوعًا وَكَمَاعَةً
وَكَبُوعَةً فَهُوَ كَعٌ وَكَاعٌ، قَالَ الشَّاعِرُ:

إِذَا كَانَ كَعٌ الْقَوْمُ لِلرَّجُلِ الْأَزْمَا (١)
قَالَ أَبُو زَيْدٍ: كَعَمْتُ وَكَعِمْتُ لَعْنَانٍ
مِثْلُ زَلَمْتُ وَزَلِمْتُ.

وَقَالَ ابْنُ الْمُطَفَّرِ: رَجُلٌ كَعٌ كَاعٌ، وَهُوَ
الَّذِي لَا يَنْضِي فِي عِزِّهِ وَلَا حَزْمٍ، وَهُوَ
الثَّاكِبُ عَلَى عَقِيْبَتِهِ.

وَفِي الْحَدِيثِ: مَا زِلْتُ قُرَيْشُ كَاعَةً
حَتَّى مَاتَ أَبُو طَالِبٍ، فَلَمَّا مَاتَ اجْتَزَمُوا
عَلَيْهِ؛ الْكَاعَةُ جَمْعُ كَاعٍ، وَهُوَ الْجَبَانُ،
أَرَادَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَجْتَوُونَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،
فِي حَيَاةِ أَبِي طَالِبٍ، فَلَمَّا مَاتَ اجْتَزَمُوا
عَلَيْهِ، وَيُرْوَى بِتَخْفِيفِ الْعَيْنِ.

وَتَكْمَعُكَ: هَابَ الْقَوْمَ وَتَرَكَهُمْ بَعْدَمَا
أَرَادَهُمْ وَجَبَنَ عَنْهُمْ، لَعْنَةٌ فِي تَكَاكُأَ
وَتَكْمَعُكَ الرَّجُلُ وَتَكَاكُأَ إِذَا ارْتَدَعَ. وَفِي
حَدِيثِ الْكُسُوفِ: قَالُوا لَهُ: نَمُّ رَأْيَانِكَ
تَكْمَعُكَ، أَيْ أَحْجَمْتَ وَتَأَخَّرْتَ إِلَى
وَرَاءِ. وَأَكْمَهُ الْخَوْفُ وَكَمَعَهُ: حَبَسَهُ عَنْ
وَجْهِهِ. وَكَمَعَهُ فَتَكْمَعُكَ: حَبَسَهُ
فَاحْتَسَبَ، وَأَنْشَدَ لِمَتَمِّ بْنِ نُؤَيْرَةَ:

وَلَكِنِّي أَمْضِي عَلَى ذَلِكَ مُقِيمًا
إِذَا بَعْضُ مَنْ يَلْقَى الْخُطُوبَ تَكْمَعُكَ
وَأَصْلُ كَمَعُكَتُ كَعَمْتُ، فَاسْتَقْلَمْتُ
الْعَرَبُ الْجَمْعَ بَيْنَ ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ مِنْ جِنْسٍ
وَاحِدٍ، فَحَرَفُوا بَيْنَهَا بِحَرْفٍ مُكَرَّرٍ.

وَأَكْمَهُ الْفَرْقُ إِكْمَاعًا إِذَا حَبَسَهُ عَنْ
وَجْهِهِ. وَكَمَعُكَ فِي كَلَابِهِ كَمَعُكَ وَأَكْعُ:
تَحَبُّسٌ، وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ. وَكَمَعُكَ عَنْ
الْوَرْدِ: نَحَاهُ (عَنْ نَعْلَبِ).

• كعف • أَكْمَعَتِ النَّخْلَةَ: انْقَلَمَتْ مِنْ

(١) قوله: «للرحل أزما» كذا بالأصل،
والذي في الصحاح: للدحل لازما.

أَصْلُهَا؛ حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ وَزَعَمَ أَنَّ عَيْنَهَا
بَدَلٌ مِنْ هَمْزٍ أَكْفَتْ.

• كعك • الْكَعْكُ: الْحَبْزُ الْيَابِسُ،
وَقِيلَ: الْكَعْكُ حَبْزٌ، فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ، قَالَ
اللِّثِيُّ: أَظَنَّهُ مُعْرَبًا؛ وَأَنْشَدَ:

يَا حَبْزًا الْكَعْكُ بِلَحْمٍ مَثْرُودٍ
وَخُشْكِنَانٍ بِسَوِيْقٍ مَقْنُودٍ

• كعل • الْكَعْلُ مِنَ الرِّجَالِ: الْقَصِيرُ
الْأَسْوَدُ؛ قَالَ جَنْدَلٌ:

وَأَصْبَحَتْ لَيْلَى لَهَا زَوْجٌ قَلْبُزٌ
كَعْلٌ تَعَشَاهُ سَوَادٌ وَقِصْرٌ
وَالْكَعْلُ: الرَّجْعُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حِينَ
يَضَعُهُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ). وَالْكَعْلُ: مَا
يَتَعَلَّقُ بِخَصِي الْكِيَاشِ مِنَ الْوَدْحِ.

• كعم • الْكِعَامُ: شَيْءٌ يُجْعَلُ عَلَى فَمِ الْبَعِيرِ.
كَعَمَ الْبَعِيرَ يَكْمُمُهُ كَعْمًا، فَهُوَ مَكْمُومٌ
وَكَعِمٌ: شَدَّ فَاةً، وَقِيلَ: شَدَّ فَاةً فِي هِيَاجِهِ
إِلَّا بَعْضٌ أَوْ يَأْكُلُ. وَالْكَعَامُ: مَا كَمَمَهُ
بِهِ، وَالْجَمْعُ كَعْمٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: دَخَلَ
إِخْوَةَ يُوسُفَ، عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، بِضُرٍّ وَقَدْ
كَعَمُوا أَفْوَاهَهُمْ. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ: فَهَمَّ بَيْنَ خَائِفٍ مَقْمُوعٍ وَسَاكِتِ
مَكْمُومٍ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَقَدْ يُجْعَلُ عَلَى
فَمِ الْكَلْبِ لِئَلَّا يَتَّبِعَ، وَأَنْشَدَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ:

مَرَزْنَا عَلَيْهِ وَهُوَ يَكْمَمُ كَلْبَهُ
دَعِ الْكَلْبَ يَنْبَحُ إِنَّمَا الْكَلْبُ نَابِحٌ أ
وَقَالَ آخَرُ:

وَتَكْمَمُ كَلْبَ الْحَيِّ مِنْ خَشْيَةِ الْفَرَى
وَنَارَكَ كَالْعَدْرَاءِ مِنْ دُونِهَا سِثْرٌ
وَكَعَمَهُ الْخَوْفُ: أَمْسَكَ فَاةً، عَلَى
الْمَثَلِ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

بَيْنَ الرَّجَا وَالرَّجَا مِنْ جَنْبِ وَاصِيَةٍ
يَهْمَاءُ خَابِطُهَا بِالْخَوْفِ مَكْمُومٌ
وَهَذَا عَلَى الْمَثَلِ؛ يَقُولُ: قَدْ سَدَّ الْخَوْفُ

فَمَهُ فَمَنَعَهُ مِنَ الْكَلَامِ.
وَالْمُكَاعِمَةُ: التَّقْيِيلُ. وَكَمَمَ الْمَرْأَةَ
يَكْمُمُهَا كَعْمًا وَكُمُومًا: قَبَّلَهَا، وَكَذَلِكَ
كَاعَمَهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ ﷺ، نَهَى
عَنِ الْمُكَاعِمَةِ وَالْمُكَامِعَةِ؛ الْمُكَاعِمَةُ: هُوَ
أَنْ يَلْتِمِسَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ وَيَضَعُ فَمَهُ عَلَى فَمِهِ
كَالتَّقْيِيلِ، أُخِذَ مِنْ كَعَمَ الْبَعِيرَ، فَجَعَلَ
النَّبِيُّ ﷺ، لَمَمَهُ يَأْتُهُ بِمَنْزِلَةِ الْكِعَامِ،
وَالْمُكَاعِمَةُ مُفَاعَلَةٌ مِنْهُ.

وَالْكَعْمُ: وَعَاءٌ تُوعَى فِيهِ السَّلَاحُ
وَعِيرُهَا، وَالْجَمْعُ كِعَامٌ. وَالْمُكَاعِمَةُ:
مُضَاجَعَةُ الرَّجُلِ صَاحِبَهُ فِي التُّؤَبِّ، وَهُوَ
مِنْهُ، وَقَدْ نَهَى عَنْهُ، وَكَعَمْتُ الْوِعَاءَ:
سَدَدْتُ رَأْسَهُ. وَكُمُومُ الطَّرِيقِ: أَفْوَاهُهُ؛
وَأَنْشَدَ:

أَلَا نَامَ الْحَلِيَّ وَبِثُّ جَلْسًا
يُظْهِرُ الْعَيْبَ سُدًّا بِهِ الْكُمُومِ
قَالَ: بَاتَ هَذَا الشَّاعِرُ جَلْسًا لِمَا يَحْفَظُ
وَيُرَعَى، كَأَنَّهُ جَلَسَ قَدْ شَدَّ بِهِ كُمُومَ الطَّرِيقِ
وَهِيَ أَفْوَاهُهُ.
وَكَيُومُومٌ: اسْمٌ.

• كعمز • تَكَمَّرَ الْفِرَاشُ: انْتَفَضَتْ خِيوطُهُ
وَاجْتَمَعَ صُوفُهُ (عَنْ الْهَجْرِيِّ).

• كعن • حَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو:
الْإِكْمَانُ قُرُورُ النَّشَاطِ، وَقَدْ أَكْمَنَ إِكْمَانًا؛
وَأَنْشَدَ لِبَطْنِ بْنِ عَدِيٍّ يَصِفُ نَعَامَتَيْنِ شَدَّ
عَلَيْهَا فَارِسٌ:

وَالْمُهْرُ فِي آثَارِهِنَّ يَفْهِصُ
قَبْصًا تَحَالُ الْهَقْلُ مِنْهُ يَنْكُصُ
حَتَّى اشْمَعَلَّ مُكْمِنًا مَا يَهْبِصُ
قَالَ: وَأَنَا وَاقِفٌ فِي هَذَا الْحَرْفِ.

• كعنب • كَعَابِبُ الرَّأْسِ: عَجْرٌ تَكُونُ
فِيهِ. وَرَجُلٌ كَعَنْبٌ: ذُو كَعَابِبٍ فِي رَأْسِهِ.
الْأَزْهَرِيُّ رَجُلٌ كَعَنْبٌ: قَصِيرٌ.

• كعنكع • الْكَعْمَكُكَ: الذِّكْرُ مِنَ الْغِيلَانِ.

الفراء : الشيطان هو الكفء والكفء والفان .

• كفاه ابن الأعرابي : كما إذا جبن أبو عمرو : الكاعي المنهزم . ابن الأعرابي : الأكماء الجبناء ، قال : والأعماء العقدة .

• كعور الأزهري : الكعورة من الرجال الضخم الأنف كهية الزنجي .

• كعد الكاعد : معروف ، وهو فارسي معرب .

• كعد الكاعد : لغة في الكاغد .

• كفاه كفاه على الشيء مكافاة وكفاه : جازاه . تقول : مالي به قيل ولا كفاه ، أي مالي به طاقة على أن أكافئه . وقول حسان ابن ثابت :

وروح القدس ليس له كفاه
أي جبريل ، عليه السلام ، ليس له نظير ولا مثيل .

وفي الحديث : فظفر إليهم فقال : من يكافي هؤلاء . وفي حديث الأحنف : لا أقوم من لا كفاه له ، يعني الشيطان . ويروي : لا أقول .

والكفي : النظير ، وكذلك الكفء والكفو ، على فعل وفعل . والمصدر الكفاة ، بالفتح والمد .

وتقول : لا كفاه له ، بالكسر ، وهو في الأصل مصدر ، أي لا نظير له .

والكفء : النظير والمساوي . ومنه الكفاة في النكاح ، وهو أن يكون الزوج مساوياً للمرأة في حسنها ودينها ونسبها وبيتها وغير ذلك .

وتكافأ الشيطان : تآثلا .

وكافاه مكافاة وكفاه : ماثله . ومن

كلامهم : الحمد لله كفاء الواجب ، أي قدر ما يكون مكافئاً له . والاسم : الكفاءة والكفاء . قال :

فأنكحها لافي كفاء ولا غنى
زيداً أصل الله سنى زياد

وهذا كفاء هذا وكفاه وكهيه وكهوه وكفوه وكفوه ، بالفتح (عن كراع) ، أي مثله يكون هذا في كل شيء . قال أبو زيد :

سمعت امرأة من عيلى وزوجها يقرأان : « لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفئ أحد » ، فالتى الهمزة وحوّل حركتها على الفاء .

وقال الزجاج : في قوله تعالى : « ولم يكن له كفوا أحد » ، أربعة أوجه القراءة منها ثلاثة : كفواً ، بضم الكاف والفاء ،

وكفئاً ، بضم الكاف وإسكان الفاء . وكفئاً ، بكسر الكاف وسكون الفاء ، وقد قرئ بها ؛

وكفاه ، بكسر الكاف والمد ، ولم يقرأ بها . ومعناه : لم يكن أحد مثلاً لله ، تعالى ذكره . ويقال : فلان كفئ فلان وكفؤ فلان .

وقد قرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر والكسائي وعاصم كفواً ، مثقلاً مهموزاً .

وقرأ حمزة كفتاً ، بسكون الفاء مهموزاً ، وإذا وقف قرأ كفاً ، بغير همز . واختلف عن نافع ، قرؤى عنه : كفواً ، مثل أبي عمرو ، وزوى : كفتاً ، مثل حمزة .

والتكاؤ : الاستواء . وفي حديث النبي ، ﷺ : المسلمون تكافأ دماؤهم . قال أبو عبيد : يريد تتساوى في الذبابة والقصاص ، فليس يشريف على وضع فضل في ذلك .

وفلان كفء فلانة إذا كان يصلح لها بعلاً ، والجمع من كل ذلك : الكفاء .

قال ابن سيده : ولا أعرف للكفاء جمعاً على أفعل ولا فعول ، وحري أن يسعه ذلك ، أعنى أن يكون أكفاء جمع كفء ،

المفتوح الأول أيضاً .

وشاتان مكافأتان : مثنيتان (عن ابن

الأعرابي) . وفي حديث العقيقة عن الغلام : شاتان مكافأتان ، أي متساويتان في السن ، أي لا يعق عنه إلا بمسنة ، وأقله أن يكون جدعاً ، كما يجزى في الصحايا .

وقيل : مكافأتان ، أي مستويتان أو متقاربتان . واختار الخطابي الأول ، قال :

واللفظة مكافأتان ، بكسر الفاء ، يقال : كافاه يكافئه فهو مكافئه ، أي مساويه .

قال : والمحدثون يقولون مكافأتان ، بالفتح . قال : وأرى الفتح أولى ، لأنه يريد شاتين قد سوى بيتهما ، أي مساوي بيتهما . قال : وأما بالكسر فمعناه أنها مساويتان ، فيحتاج أن يذكر أي شيء ساوياً ، وإنما لو قال متكافأتان كان الكسر أولى .

وقال الرمخشري : لا فرق بين المكافئتين والمكافأتين ، لأن كل واحدة إذا كافأت أختها فقد كوفئت ، فهي مكافئة ومكافاة ، أو يكون معناه : معادلتان ، لما يجب في الزكاة والأضحية من الأسنان

قال : ويحتمل مع الفتح أن يراد مذبوحتان ، من كافأ الرجل بين البعيرين إذا نحر هذا ثم هذا معاً من غير تفريق ؛ كأنه يريد شاتين يذبحهما في وقت واحد . وقيل :

تذبح إحداهما مقابلة الأخرى ؛ وكل شيء ساوى شيئاً ، حتى يكون مثله ، فهو مكافئ له . والمكافاة بين الناس من هذا .

يقال : كافأت الرجل ، أي فعلت به مثل ما فعل بي . ومنه الكفاء من الرجال للمرأة ، تقول : إنه مثلها في حسنها .

وأما قوله ، ﷺ : لا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفئ ما في صحتها ، فإنها لها ما كيب لها . فإن معنى قوله لتكفئ : تمتنع ، من كفات القدر وغيرها إذا كبتها لثغر ما فيها ؛ والصحة : القصة . وهذا

مثل لإمالة الضررة حق صاحبيتها من زوجها إلى نفسها ، إذا سألت طلاقها ، ليصير حق الأخرى كله من زوجها لها .

ويقال: كافأ الرجلُ بينَ فارسينِ يرميهِ
إذا وآلى بيئها فطعنَ هذا ثم هذا. قال
الكميتُ:

نحرُ المكافئِ والمكفورِ يهتيلُ
والمكفورُ: الذي غلبه الأقرانُ بكرتهمِ.
يهتيلُ: يخالُ للخلاصِ.

ويقالُ: بنى فلانُ ظلةً يكافئُ بها عينَ
الشمسِ، ليثقي حرها.

قال أبو ذرٍّ، رضى الله عنه، في
حديثه: ولنا عباة تانُ نكافئُ بها عينا عينَ
الشمسِ، أى نقابلُ بها الشمسَ ونُدافعُ،
من المكافأة: المقامة، وإنى لأخشى
فضلَ الحسابِ.

وكفا الشيءُ والإباءُ يكفوه كفاً وكفاه
تَكْفَاءً، وهو مكفوهٌ، وأكفاهُ مثلُ كفاهُ:
قلبه. قال بشرُّ بنُ أبى خازمٍ:

وكانَ طعَنُهُمُ غداةً تَحْمَلُوا
سَفَنُ تَكْفًا في خَلِيجِ مُعَرَّبِ

وهذا البيتُ بعينه استشهد به الجوهريُّ على
تَكْفَاتِ المرأةِ في مِشيتها: تَرَهَّاتٌ
ومادتٌ، كما تَكْفَأُ النخلةُ العيدانةُ.

الكيسانيُّ: كَفَاتُ الإباءُ إذا كَبَيْتَهُ، وأكفأ
الشيءُ: أمالهُ، لَغَيْتَهُ، وأبأها الأصمعيُّ.
ومكفئُ الطعنُ: آخرُ أيامِ العجوزِ.

والكفأُ: أيسرُ الميلِ في السنامِ ونحوه؛
جَمَلٌ أكفأُ وناقَةٌ كَفْنَاءُ. ابنُ سَمِيلٍ: سنامُ
أكفأُ وهو الذي مالَ على أحدِ جِئسيِ.

البيعيُّ، وناقَةٌ كَفْنَاءُ، وجمَلٌ أكفأُ، وهو من
أهوانِ عيوبِ البعيرِ، لأنه إذا سَمِنَ استقامَ
سنامُهُ.

وكفأتُ الإباءُ: كَبَيْتُهُ. وأكفأُ الشيءُ:
أمالهُ، ولهذا قيلَ: أكفأتُ القوسَ إذا
أمَلتُ رأسها ولمَ تنصِبها نصباً حتى ترمىَ

عنها. غيرهُ: وأكفأُ القوسَ: أمالَ رأسها
ولمَ ينصِبها نصباً حينَ يرمىَ عليها^(١). قال
ذو الرمةُ:

(١) قوله: «حين يرمى عليها» هذه عبارة
الحكم؛ وعبارة الصحاح: حين يرمى عنها.

قَطَعَتْ بها أرضاً ترى وَجَهَ رَكِبِها
إذا ما علَّوها مَكْفَأً غيرَ ساجِعِ
أى مهالاً غيرَ مُستقيمِ. والساجِعُ: الفاصِدُ
المُسْتَوِى المُستقيمُ. والمكفأُ: الجائرُ،
يعنى جائراً غيرَ قاصِدٍ؛ ومنه السجْعُ في
القولِ.

وفي حديثِ الهرةِ: أنه كانَ يكفئُ لها
الإباءَ، أى يُمِيلُهُ لِشُرْبِ مِنْهُ بِسُهولةِ.

وفي حديثِ الفرعةِ: خيرٌ من أن تذببحهُ
يلصقُ لحمهُ يوربه، وتكفئُ إناءك، وتولهُ
ناقك، أى تكبُ إناءك، لأنه لا يبتغى لك
لبنٌ تحلبهُ فيه. وتولهُ ناقك، أى تجعلها
والهيةً يذبحك ولذها.

وفي حديثِ الصراطِ: آخرُ من يمرُّ رجلُ
بتكفأٍ به الصراطِ، أى يتَمِيلُ ويتقلبُ.

وفي حديثِ دُعاهِ الطعامِ: غيرُ مكفأٍ
ولا مودعٍ ولا مُستغنى عنه ربنا، أى غيرِ
مردودٍ ولا مقلوبٍ، والصميرُ راجعٌ إلى
الطعامِ. وفي روايةٍ غيرِ مكفئُ، من
الكفائيةِ، فيكونُ من المقتلِ. يعنى: أن الله

تعالى هو المَطْمَعُ والكافئُ، وهو غيرُ مَطْمَعٍ
ولا مكفئُ، فيكونُ الصميرُ راجعاً إلى الله عزَّ
وجلَّ. وقولُهُ: ولا مودعٍ أى غيرِ متروكٍ
الطلبِ إليه والرغبةِ فيما عنده. وأما قولُهُ

ربنا، فيكونُ على الأولِ منصوباً على النداءِ
المضافِ، يحدفُ حرفَ النداءِ، وعلى
الثاني مرفوعاً على الإبتداءِ المؤخرِ، أى ربنا

غيرُ مكفئُ ولا مودعٍ، ويجوزُ أن يكونَ
الكلامُ راجعاً إلى الحمدِ، كأنه قالُ:
حمداً كثيراً مبارکاً فيه غيرِ مكفئٍ ولا مودعٍ
ولا مُستغنى عنه، أى عن الحمدِ.

وفي حديثِ الضحيتِ: ثم انكفأُ إلى
كبشينِ أمْلَحينِ فدَبَحَها، أى مالَ ورجعَ.
وفي الحديثِ: فأضغُ السيفَ في بطنِهِ
ثم انكفئُ عليه. وفي حديثِ القيامةِ:

وتكونُ الأرضُ خبزَةً واحدةً، يكفئوها
الجبارُ بيدِهِ كما يكفأُ أحدكمُ خبزتهُ في
السفرِ. وفي روايةٍ: يتكفئوها، يريدُ الخبزَةَ

التي يصنعها المسافرُ ويضعها في الملةِ،
فإنها لا تبسطُ كالرقاقةِ، وإنما تقلبُ على
الأيدي حتى تستوى.

وفي حديثِ صفوةِ النبيِّ، عليه السلامُ: أنه
كانَ إذا مشى تكفئُ تكفياً. التَكْفِيُّ: التَّأبيلُ
إلى قدامِ كما تَكْفَأُ السَّيِّئَةُ في جريها. قال
ابنُ الأثيرِ: روى مَهْمُوزاً وغيرَ مَهْمُوزِ.

قال: والأصلُ الهَمْزُ، لأنَّ مُصدِرَ تَمَعْلٍ من
الصحيحِ تَمَعْلٌ كَمَقَدَمٍ تَقَدَّماً، وتكفأُ
تَكْفِئاً، والهَمْزةُ حرفٌ صحيحٌ، فأما إذا
اعتلَّ انكسرتَ عينُ المُستَقْبَلِ مِنْهُ، نحو
تَمَعْلَى تَحْفِياً، وتسمى تَسْمِياً، فإذا خُفِفتِ
الهمزةُ التَحَقَّتْ بالمعتلِّ وصارَ تَكْفِياً

بالكسرِ. وكلُّ شيءٍ أمَلتَهُ فقد كَفَأْتَهُ، وهذا
كما جاء أيضاً: أنه كانَ إذا مشى كأنه يتحطُّ
في صَبَبٍ. وكذلك قولُهُ: إذا مشى تَمَعْلٌ،

وبعضُهُ موافقٌ بَعْضاً ومُفسرُهُ. وقال تَعْلَبُ في
تفسيرِ قولِهِ: كأنها يتحطُّ في صَبَبٍ: أرادَ أنه
قوى البدنِ، فإذا مشى فكأنها يمشى على
صُدورِ قَمِيهِ مِنَ القُوَّةِ، وأنشد:

الواطئينِ على صُدورِ نعالِهِمُ
يَمشونُ في الدَّقْفِ والأَبْرادِ
والتكفئُ في الأصلِ مَهْمُوزٌ قَرَبُ هَمْزِهِ،
ولذلك جعلَ المُصدِرُ تَكْفِياً.

وأكفأُ في سيرِهِ: جارَ عن القصدِ.
وأكفأُ في الشعرِ: خالَفَ بينَ ضروبِ
إعرابِ قوافيه، وقيلَ: هى المخالفةُ بينَ
هجاءِ قوافيه، إذا تقاربتَ مخارجُ
الحروفِ أو تباعدتِ.

وقال بعضهمُ: الإكفأُ في الشعرِ هو
المُعاقبةُ بينَ الرِّاءِ واللَّامِ، والتونُ والميمِ.
قال الأَخفشُ: زَعَمَ النَحْلِيلُ أن الإكفأَ هو

الأقواءُ، وسبعتهُ من غيرِهِ من أهلِ العِلْمِ
قال: وسألتُ العربَ المُصَحِّحَةَ عن
الإكفأِ، فإذا همُ يجعلونه الفسادَ في آخرِ
البيتِ والاختلافِ من غيرِ أن يحدوا في ذلكَ

شيئاً، إلا أنى رأيتُ بعضهمُ يجعله اختلافَ
الحروفِ، فأنشدتهُ:

التي يصنعها المسافرُ ويضعها في الملةِ،
فإنها لا تبسطُ كالرقاقةِ، وإنما تقلبُ على
الأيدي حتى تستوى.

كَانَ فَاقْرُورَةَ لَمْ تُفْصِرْ
 مِنْهَا حِجَابًا مُقَلِّدَةً لَمْ تُلْخِصْ
 كَأَنَّ صِيرَانَ الْمَهَا الْمُتَقَرِّ
 فَقَالَ : هَذَا هُوَ الْإِكْفَاءُ . قَالَ : وَأَنْشَدَ آخَرَ
 قَوَائِي عَلَى حُرُوفٍ مُخْتَلِفَةٍ ، فَعَابَهُ ،
 وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ لَهُ : قَدْ أَكْفَأْتُ .
 وَحَكَى الْجَوْهَرِيُّ عَنِ الْفَرَّاهِ : أَكْفَأُ
 الشَّاعِرُ إِذَا خَالَفَ بَيْنَ حَرَكَاتِ الرَّوِيِّ ، وَهُوَ
 يُثَلُّ الْأَقْوَاءَ . قَالَ ابْنُ جَنِّي : إِذَا كَانَ
 الْإِكْفَاءُ فِي الشَّعْرِ مَحْمُولًا عَلَى الْإِكْفَاءِ فِي
 غَيْرِهِ ، وَكَانَ وَضْعُ الْإِكْفَاءِ إِنَّمَا هُوَ لِلْمَخْلَافِ
 وَوُجُوعِ الشَّيْءِ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ ، لَمْ يَنْكَرْ أَنْ
 يُسْمَا بِهَ الْإِقْوَاءَ فِي اخْتِلَافِ حُرُوفِ الرَّوِيِّ
 جَمِيعًا ، لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا وَقَعَ عَلَى غَيْرِ
 اسْتِوَاءِ . قَالَ الْأَخْفَشُ : إِلَّا أَنِّي رَأَيْتُهُمْ ،
 إِذَا قَرَّبَتْ مَخَارِجَ الْحُرُوفِ ، أَوْ كَانَتْ مِنْ
 مَحْرَجٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ اسْتَدَّتْ تَشَابُهًا ، لَمْ تَقْطُنْ
 لَهَا عَامَتُهُمْ ، بِعِنَى عَامَّةِ الْعَرَبِ .
 وَقَدْ عَابَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ بِنُ بَرِّي عَلَى
 الْجَوْهَرِيِّ قَوْلَهُ : الْإِكْفَاءُ فِي الشَّعْرِ أَنْ
 يُخَالَفَ بَيْنَ قَوَائِمِهِ ، فَيُجْعَلُ بَعْضُهَا مِيمًا
 وَبَعْضُهَا طَاءً ، فَقَالَ : صَوَابٌ هَذَا أَنْ يَقُولَ
 وَبَعْضُهَا نُونًا ، لِأَنَّ الْإِكْفَاءَ إِنَّمَا يَكُونُ فِي
 الْحُرُوفِ الْمُتَقَارِبَةِ فِي الْمَحْرَجِ ، وَأَمَّا الطَّاءُ
 فَلَيْسَتْ مِنْ مَحْرَجِ الْمِيمِ .
 وَالْمُكْفَأُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ هُوَ الْمَقْلُوبُ ،
 وَإِلَى هَذَا يَذْهَبُونَ . قَالَ الشَّاعِرُ :
 وَلَمَّا أَصَابْتَنِي مِنَ الدُّهْرِ نَزَلَةٌ
 شَغِلْتُ وَاللَّهِ النَّاسَ عَنِّي شَوْئُهَا
 إِذَا الْفَارِغُ الْمَكْفِيُّ مِنْهُمْ دَعَوْتَهُ
 أَبْرٌ وَكَانَتْ دَعْوَةٌ بِسْتِدْيِمِهَا
 فَجَمَعَ الْمِيمَ مَعَ التَّوْنِ لِشَبْهِهَا بِهَا ، لِأَنَّهَا
 يَخْرُجَانِ مِنَ الْخِيَاشِيمِ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي مَنْ
 أَتَى بِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ ابْنَ أَبِي مُسَافِرٍ
 قَالَتْ تَرْنِي أَبَاهَا ، وَقِيلَ وَهُوَ يَحْمِي حِفْظًا
 أَبِي جَهْلٍ بِنِ هِشَامٍ :
 وَمَالَيْتُ غَرِيْفُو دُو
 أَظْفَائِيَرِ وَأَقْدَامِ

كَحَبِي إِذْ تَلَقَّوْا وَ
 وَجُوهُ الْقَوْمِ أَقْرَانِ
 وَأَنْتَ الطَّاعِنُ النَّجْلَا
 مِنْهَا مُزِيدٌ أَنْ
 وَبِالْكَفِّ حُسَامٌ صَا
 رِيْمٌ أَبْيَضٌ خَدَامِ
 وَقَدْ تَرَحَّلُ بِالرُّكْبِ
 فَهَا تُحْنِي بِصُخْبَانِ
 قَالَ : جَمَعُوا بَيْنَ الْمِيمِ وَالتَّوْنِ لِغَرَبِيهَا ،
 وَهُوَ كَثِيرٌ . قَالَ : وَقَدْ سَمِعْتُ مِنَ الْعَرَبِ مِثْلَ
 هَذَا مَا لِي أَحْسَبِي . قَالَ الْأَخْفَشُ :
 وَبِالْجُمْلَةِ فَإِنَّ الْإِكْفَاءَ الْمُخَالَفَةَ . وَقَالَ فِي
 قَوْلِهِ : مُكْفَأٌ غَيْرُ سَاجِعٍ : الْمُكْفَأُ هُنَا :
 الَّذِي لَيْسَ بِمُؤَافِقٍ .
 وَفِي حَدِيثِ الثَّابِعَةِ أَنَّهُ كَانَ يُكْنَى فِي
 شِعْرِهِ : هُوَ أَنْ يُخَالَفَ بَيْنَ حَرَكَاتِ الرَّوِيِّ
 رَفْعًا وَنَضْبًا وَجَرًّا . قَالَ : وَهُوَ كَالْإِقْوَاءِ ،
 وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يُخَالَفَ بَيْنَ قَوَائِمِهِ ، فَلَا يَلْزَمُ
 حَرْفًا وَاحِدًا .
 وَكَمَا الْقَوْمُ : انصَرَفُوا عَنِ الشَّيْءِ .
 وَكَمَا هُمْ عَنْهُ كَفَأًا : صَرَفَهُمْ . وَقِيلَ : كَفَأْتُهُمْ
 كَفَأًا إِذَا أَرَادُوا وَجْهًا فَصَرَفْتَهُمْ عَنْهُ إِلَى
 غَيْرِهِ ، فَانكفأوا ، أَيْ رَجَعُوا .
 وَيُقَالُ : كَانَ النَّاسُ مُجْتَمِعِينَ فَاثْكَفَأُوا
 وَانكفأوا ، إِذَا انهزموا . وَانكفأ الْقَوْمُ :
 انهزموا .
 وَكَمَا الْإِبِلُ : طَرَدَهَا وَانكفأها : أَغَارَ
 عَلَيْهَا ، فَذَهَبَ بِهَا .
 وَفِي حَدِيثِ السَّلِيكِيِّ بْنِ السَّلَكَةِ :
 أَصَابَ أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ ، فَانكفأوا .
 وَالْكَفَاءُ وَالْكَفَاءَةُ فِي النَّحْلِ : حَمْلُ
 سِتِّيْهَا ، وَهُوَ فِي الْأَرْضِ زِرَاعَةُ سِتِّيْ . قَالَ :
 غَلَبُ مَجَالِيحٍ عِنْدَ الْمَحَلِّ كَفَأَتْهَا
 أَشْطَانُهَا فِي عَذَابِ الْبَحْرِ ، تَسْتَبِقُ (١)
 أَرَادَ بِهَ النَّحِيلَ ، وَأَرَادَ بِأَشْطَانِهَا عُرُوقَهَا ،
 (١) قوله : عذاب هـ هو في غير نسخة من
 المحكم بالذال المعجمة مضبوطا كما ترى وهو في
 التهذيب بالذال المهملة مع فتح العين .

وَالْبَحْرُ هُنَا : الْمَاءُ الْكَثِيرُ ، لِأَنَّ النَّحِيلَ
 لَا تَشْرَبُ فِي الْبَحْرِ .
 أَبُو زَيْدٍ يُقَالُ : اسْتَكْفَأْتُ فَلَانًا نَحْلَةً إِذَا
 سَأَلْتَهُ تَمَرَهَا سَتَةً ، فَجَعَلَ لِلنَّحْلِ كَفَاءً ، وَهُوَ
 تَمَرٌ سَتِيهَا ، شَبَّهَتْ بِكَمَاؤِ الْإِبِلِ .
 وَاسْتَكْفَأْتُ فَلَانًا إِبِلَهُ ، أَيْ سَأَلْتَهُ نِتَاجَ إِبِلِهِ
 سَتَةً ، فَانكفأها ، أَيْ أَعْطَانِي لِبَيْتِهَا وَوَرَبَّهَا
 وَأَوْلَادَهَا . وَالْإِسْمُ مِنْهُ : الْكَفَاءَةُ وَالْكَفَاءَةُ ،
 تُفْسَمُ وَتُقْتَضَعُ . تَقُولُ : أَعْطَانِي كَفَاءَةَ نَاقِيكَ
 وَكَفَاءَةَ نَاقِيكَ . غَيْرُهُ : كَفَاءَةُ الْإِبِلِ وَكَفَأَتْهَا :
 نِتَاجُ عَامٍ .
 وَنِتَاجُ الْإِبِلِ كَفَائَتِينَ . وَأَكْفَأَهَا إِذَا جَعَلَهَا
 كَفَائَتِينَ ، وَهُوَ أَنْ يُجْعَلَهَا يَضْفَيْنِ ، يَنْتِجُ كُلُّ
 عَامٍ يَضْفًا ، وَيَدْعُ يَضْفًا ، كَمَا يَضْنَعُ
 بِالْأَرْضِ بِالزَّرَاعَةِ ، فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُثْبِلُ
 أَرْسَلَ الْفَحْلُ فِي التَّصْفِ الَّذِي لَمْ يُرْسِلْهُ فِيهِ
 مِنَ الْعَامِ الْفَارِطِ ، لِأَنَّ أَجَوَدَ الْأَوْقَاتِ ،
 عِنْدَ الْعَرَبِ فِي نِتَاجِ الْإِبِلِ ، أَنْ تُتْرَكَ النَّاقَةُ
 بَعْدَ نِتَاجِهَا سَتَةً لَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا الْفَحْلُ ، ثُمَّ
 تُضْرَبُ إِذَا أَرَادَتْ الْفَحْلُ . وَفِي الصَّحَاحِ :
 لِأَنَّ أَفْضَلَ النَّتَاجِ أَنْ تُحْمَلَ عَلَى الْإِبِلِ
 النَّفُوحَةُ عَامًا ، وَتُتْرَكَ عَامًا ، كَمَا يُضْنَعُ
 بِالْأَرْضِ فِي الزَّرَاعَةِ ، وَأَنْشَدَ قَوْلَ
 ذِي الرُّمَّةِ :
 تَرَى كَفَائَتِيهَا تُنْفِضَانِ وَلَمْ يَجِدْ
 لَهَا نَيْلَ سَقْبِ فِي النَّتَاجِينَ لَا مِسْ
 وَفِي الصَّحَاحِ : كِلَا كَفَائَتِيهَا ، بِعِنَى : أَنِهَا
 نَتِجَتْ كُلُّهَا إِنَانًا ، وَهُوَ مَحْمُودٌ عِنْدَهُمْ .
 وَقَالَ كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ :
 إِذَا مَا تَنَجَّنَا أَرْبَعًا عَامَ كَفَاؤِ
 بَغَاها خَنَابِيرًا فَأَهْلَكَ أَرْبَعَا
 الْخَنَابِيرِ : الْهَلَاكُ . وَقِيلَ : الْكَفَاءَةُ
 وَالْكَفَاءَةُ : نِتَاجُ الْإِبِلِ بَعْدَ حِيَالِ سَتَةٍ .
 وَقِيلَ : بَعْدَ حِيَالِ سَتَةٍ وَأَكْثَرُ . يُقَالُ مِنْ
 ذَلِكَ : نَتِجَ فَلَانٌ إِبِلَهُ كَفَاءً وَكَفَاءَةً ، وَأَكْفَأْتُ
 فِي الشَّاءِ : مِثْلُهُ فِي الْإِبِلِ .
 وَأَكْفَأْتُ الْإِبِلَ : كَثَّرْتُ نِتَاجَهَا . وَأَكْفَأُ
 إِبِلَهُ وَعَتَمَهُ فَلَانًا : جَعَلْتُ لَهُ أَوْبَارَهَا وَأَصْوَافَهَا

وَأَشْعَارَهَا وَالْبَانَهَا وَأَوْلَادَهَا . وَقَالَ بَعْضُهُمْ :
مَنْحَهُ كَفَاةً غَنِيمٌ وَكَفَاتِيهَا : وَهَبَ لَهُ الْبَانَهَا
وَأَوْلَادَهَا وَأَصْرَافَهَا سِتَّةً ، وَرَدَّ عَلَيْهِ
الْأَمْهَاتِ . وَوَهَبَتْ لَهُ كَفَاةً نَاقِي وَكَفَاتِيهَا ،
تُضْمٌ وَتَفْتِيحٌ ، إِذَا وَهَبْتَ لَهُ وَلَدَهَا وَكَبَتْهَا
وَوَبَّرَهَا سِتَّةً . وَاسْتَكْفَاهُ ، فَكَفَاهُ : سَأَلَهُ أَنْ
يَجْعَلَ لَهُ ذَلِكَ .

أَبُو زَيْدٍ : اسْتَكْفَا زَيْدٌ عَمْرًا نَاقَةً إِذَا
سَأَلَهُ أَنْ يَهَبَهَا لَهُ وَوَلَدَهَا وَوَبَّرَهَا سِتَّةً . وَرَوَى
عَنْ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي الْحَارِثِ الْأَزْدِيِّ مِنْ
أَهْلِ نَيْبِيْن : أَنَّ أَبَاهُ اشْتَرَى مَعْدِنًا بِأَيَّةِ شَاةٍ
مُتَبَعٍ ، فَأَتَى أُمَّهُ ، فَاسْتَأْمَرَهَا ، فَقَالَتْ :
إِنَّكَ اشْتَرَيْتَهُ بِثَلَاثَةِ شَاةٍ : أَهْمًا مَائَةً ،
وَأَوْلَادُهَا مَائَةٌ شَاةٍ ، وَكَفَاتِيهَا مَائَةٌ شَاةٍ ،
فَقَدِمَ ، فَاسْتَقَالَ صَاحِبَهُ ، فَأَبَى أَنْ يُقْبَلَهُ ،
فَقَبِضَ الْمَعْدِنُ ، فَادَابَهُ ، وَأَخْرَجَ مِنْهُ ثَمَنَ
الْفَوْ شَاةٍ ، فَأَتَى بِهِ صَاحِبَهُ إِلَى عَلِيٍّ ، كَرَّمَ
اللَّهُ وَجْهَهُ ، فَقَالَ : إِنَّ أَبَا الْحَارِثِ أَصَابَ
رِكَازًا ، فَسَأَلَهُ عَلِيٌّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ ،
فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ اشْتَرَاهُ بِعَائَةِ شَاةٍ مُتَبَعٍ . فَقَالَ
عَلِيٌّ : مَا أَرَى الْخُمْسَ إِلَّا عَلَى الْبَانِعِ ،
فَأَخَذَ الْخُمْسَ مِنَ الْغَنَمِ ، أَرَادَ بِالْمُتَبَعِ :
الَّتِي يَتَّبِعُهَا أَوْلَادُهَا . وَقَوْلُهُ آتَى بِهِ أَيُّ وَشَى
بِهِ ، وَسَمِعِي بِهِ ، يَأْتُوْا أَوْأُ .

وَالْكَفَاةُ أَضْلُهَا فِي الْإِبِلِ : وَهُوَ أَنْ تُجْعَلَ
الْإِبِلُ قِطْعَتَيْنِ يُرَاحُ بَيْنَهُمَا فِي التَّنَاجِ ، وَأَنْشَدَ
شَمِيرٌ :

قَطَعْتُ إِثْلِي كَفَاتَيْنِ بَيْنَيْنِ
فَسَمَّيْتُهَا بِقِطْعَتَيْنِ نِصْفَيْنِ
أَتَيْتُ كَفَاتِيهَا فِي عَامَيْنِ
أَتَيْتُ عَامًا ذِي وَهْلِي يُعْقِبِنِ
وَأَتَيْتُ الْمُعْتَى مِنَ الْقِطْعَتَيْنِ
مِنْ عَامِنَا الْجَانِي وَتِيكَ بَيْنَيْنِ

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : لَمْ يَرِدْ شَمِيرٌ عَلَى هَذَا
التَّفْسِيرِ . وَالْمَعْنَى : أَنَّ أُمَّ الرَّجُلِ جَعَلَتْ
كَفَاةً مَائَةَ شَاةٍ فِي كُلِّ يَتَاجِ مَائَةً . وَلَوْ كَانَتْ
إِبِلًا كَانَ كَفَاةً مَائَةً مِنَ الْإِبِلِ حَمْسِينَ ، لِأَنَّ
الْغَنَمَ يُرْسَلُ الْفَحْلُ فِيهَا وَقَتَّ ضِرَابِهَا أَجْمَعُ ،

وَتَحْمَلُ أَجْمَعُ ، وَلَيْسَتْ مِثْلَ الْإِبِلِ يُحْمَلُ
عَلَيْهَا سِتَّةً ، وَسِتَّةٌ لَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا . وَأَرَادَتْ
أُمُّ الرَّجُلِ تَكْثِيرَ مَا اشْتَرَى بِهِ ابْنَهَا ، وَإِعْلَامَهُ
أَنَّهُ غَيْرٌ فِيهَا ابْتِاعٌ ، فَطَعَنَتْهُ أَنَّهُ كَانَهُ اشْتَرَى
الْمَعْدِنَ بِثَلَاثَةِ شَاةٍ ، فَدِيمَ الْإِبِلِ وَاسْتَقَالَ
بَائِعَهُ ، فَأَبَى ، وَبَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِي الْمَعْدِنِ ،
فَحَسَدَهُ الْبَانِعُ عَلَى كَرَّةِ الرَّبْحِ ، وَسَمِعِي بِهِ
إِلَى عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، لِيَأْخُذَ مِنْهُ
الْخُمْسَ ، فَالَزَمَ الْخُمْسَ الْبَانِعَ ، وَأَصْرَ
السَّاعِي بِنَفْسِهِ فِي سِعَابِيهِ بِصَاحِبِهِ إِلَيْهِ .

وَالْكَفَاءُ ، بِالْكَسْرِ وَالْمَدِّ : سِتْرَةٌ فِي
الْبَيْتِ مِنْ أَعْلَاهُ إِلَى أَسْفَلِهِ مِنْ مَوْجِرِهِ .
وَقِيلَ : الْكَفَاءُ الشَّقَّةُ الَّتِي تَكُونُ فِي مَوْجِرِ
الْحَيَاءِ . وَقِيلَ : هُوَ شَقَّةٌ أَوْشَقْتَانِ تُنْصَحُ
إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى ، ثُمَّ يُحْمَلُ بِهِ مَوْجِرُ
الْحَيَاءِ . وَقِيلَ : هُوَ كِسَاءٌ يُلْقَى عَلَى الْحَيَاءِ
كَالْإِزَارِ حَتَّى يَبْلُغَ الْأَرْضَ . وَقَدْ أَكْفَا الْبَيْتَ
إِكْفَاءً ، وَهُوَ مُكْفَأٌ ، إِذَا عَمِلْتَ لَهُ كِفَاءً .
وَكَفَاءُ الْبَيْتِ مَوْجِرُهُ . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ مَعْبَدٍ :
رَأَى شَاةً فِي كِفَاءِ الْبَيْتِ : هُوَ مِنْ ذَلِكَ ،
وَالْجَمْعُ أَكْفِيَةٌ ، كَجَارٍ وَأَحْمِرَةٍ .

وَرَجُلٌ مُكْفَأٌ الْوَجْهُ : مُتَغَيَّرَ سَاهِمُهُ .
وَرَأَيْتُ فَلَانًا مُكْفَأَ الْوَجْهِ إِذَا رَأَيْتَهُ كَاسِفَ
اللُّونِ سَاهِمًا . وَيُقَالُ : رَأَيْتُهُ مُتَكْفَى اللَّوْنِ
وَمُنْكَفَى اللَّوْنِ (١) ، أَيُّ مُتَغَيَّرَ اللَّوْنِ .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ
انْكَفَا لَوْنُهُ عَامَ الرَّمَادِ ، أَيُّ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ عَنْ
حَالِهِ . وَيُقَالُ : أَصْبَحَ فَلَانٌ كَفَى اللَّوْنِ
مُتَغَيَّرُهُ ، كَانَهُ كَفَى ، فَهُوَ مُكْفَوُّ وَكَفَى .
قَالَ دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ :

وَأَسْمَرَ مِنْ قِدَاحِ النَّبَعِ فَرَعٌ
كَفَى اللَّوْنِ مِنْ مَسٍّ وَضَرْسٍ
أَيُّ مُتَغَيَّرَ اللَّوْنِ مِنْ كَرَّةٍ مَا مَسَّحَ وَعَضَّ .
وَفِي حَدِيثِ الْأَنْصَارِيِّ : مَا لِي أَرَى لَوْنَكَ
مُنْكَفَاً ؟ قَالَ : مِنَ الْجُوعِ . وَقَوْلُهُ فِي

(١) قوله : « منكفى اللون ومنكفت اللون »
الأول من التفعّل والثاني من الانفعال ، كما يفيدُه
ضبط غير نسخة من التهذيب .

الْحَدِيثِ : كَانَ لَا يَقْبَلُ الْكِنَاءَ إِلَّا مِنْ
مُكَافِيٍّ . قَالَ الْقَتَيْبِيُّ : مَعْنَاهُ إِذَا أَنْعَمَ عَلَى
رَجُلٍ نِعْمَةً فَكَفَاهُ بِالْكِنَاءِ عَلَيْهِ قَبْلَ ثَنَائِهِ ،
وَإِذَا أَتَى قَبْلَ أَنْ يُنْعَمَ عَلَيْهِ لَمْ يَقْبَلْهَا . قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : هَذَا
غَلَطٌ ، إِذْ كَانَ أَحَدًا لَا يَنْفَكُ مِنْ إِنْعَامِ
النَّبِيِّ ﷺ ، لِأَنَّ اللَّهَ ، عَزَّ وَجَلَّ ، بَعَثَهُ
رَحْمَةً لِلنَّاسِ كَافَّةً ، فَلَا يَخْرُجُ مِنْهَا مُكَافِيٌّ
وَلَا غَيْرُ مُكَافِيٍّ ، وَالْكِنَاءُ عَلَيْهِ فَرَضٌ لَا يَنْبَغُ
الْإِسْلَامُ إِلَّا بِهِ . وَإِنَّا الْمَعْنَى : أَنَّهُ لَا يَقْبَلُ
الْكِنَاءَ عَلَيْهِ إِلَّا مِنْ رَجُلٍ يَعْرِفُ حَقِيقَةَ
إِسْلَامِهِ ، وَلَا يَنْخَلُ عِنْدَهُ فِي جُمْلَةِ الْمُتَنَاقِضِينَ
الَّذِينَ يَقُولُونَ بِاللَّيْسِيَّةِ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ .
قَالَ : وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَفِيهِ قَوْلٌ
ثَالِثٌ : إِلَّا مِنْ مُكَافِيٍّ ، أَيُّ مُتَابِرٍ غَيْرِ
مُجَاوِزٍ حَدِّ مِثْلِهِ ، وَلَا مُقْصِرٍ عَمَّا رَفَعَهُ اللَّهُ
إِلَيْهِ .

• كَفَتَ . الْكَفْتُ : صَرَفَكَ الشَّيْءُ عَنْ
وَجْهِهِ .

كَفَتَهُ بِكَفْتِهِ كَفْنَا فَانْكَفَتَ ، أَيُّ رَجَعَ
رَاجِعًا . وَكَفَتَهُ عَنْ وَجْهِهِ ، أَيُّ صَرَفَهُ . وَفِي
حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ مَا
بَيْنَ أَنْ يَنْكَفَتَ أَهْلُ الْمَغْرِبِ إِلَى أَنْ يَتُوبَ
أَهْلُ الْعَشَاءِ (٢) ، أَيُّ يَنْصَرِفُوا إِلَى مَنَازِلِهِمْ .
وَكَفَتَ بِكَفْتِ كَفْنَا وَكَفَاتَانَا وَكَفَاتَانَا :

أَسْرَعَ فِي الْعَدُوِّ وَالطَّيْرَانِ وَتَقَبَّضَ فِيهِ
وَالْكَفْتَانُ مِنَ الْعَدُوِّ وَالطَّيْرَانِ : كَالْحَيْدَانِ فِي
شِدْقِهِ . وَفَرَسٌ كَفَتَ : سَرِيعٌ ، وَفَرَسٌ كَفَيْتُ
وَقَبِضٌ ، وَعَدُوٌّ كَفَيْتُ ، أَيُّ سَرِيعٌ ، قَالَ
رُوْبَةُ :

تَكَادُ أَيْدِيهَا تَهَارِي فِي الرَّهَقِ
مِنْ كَفْتِيهَا شَدًّا كَأَضْرَامِ الْحَرَقِ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْكَفْتُ فِي عَدُوِّ ذِي الْحَافِرِ
سُرْعَةُ قَبْضِ الْيَدِ . الْجَوْهَرِيُّ : الْكَفْتُ
السُّوقُ الشَّدِيدُ . وَرَجُلٌ كَفَتُ وَكَفَيْتُ :

(٢) قوله : « أهل العشاء » في النهاية :
« أهل العشاء » ، وزناه الصواب . [عبد الله]

سَرِيعٌ خَفِيفٌ دَقِيقٌ ، مِثْلُ كَمَشْرِ وَكَمِيشِ .
وَعَدُوْ كَفَيْتُ وَكَيْفَاتُ : سَرِيعٌ . وَمَرَّ كَفَيْتُ
وَكَفَاتُ : سَرِيعٌ ؛ قَالَ زُهَيْرٌ :

مَرًّا كِفَاتًا إِذَا مَا أَلْمَأَ أَسْهَلَهَا
حَتَّى إِذَا ضَرَبْتَ بِالسَّوْطِ تَبْتَرُكُ
وَكَافَتُهُ : سَابِقَةٌ . وَالْكَفَيْتُ : الصَّاحِبُ

الَّذِي يُكَافِيكَ ، أَيْ يُسَابِقُكَ . وَالْكَفَيْتُ :
القُوَّةُ مِنَ العَيْشِ ، وَقِيلَ : مَا يَفِيضُ
العَيْشَ . وَالْكَفَيْتُ : القُوَّةُ عَلَى التَّكَاحِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ :
حُبُّ إِلَى النِّسَاءِ وَالطَّيِّبِ ، وَرَزَقْتُ
الْكَفَيْتُ ، أَيْ مَا أَكْفَيْتُ بِهِ مَعِيشَتِي ، أَيْ

أَصْحَابَهَا وَأَصْلِحُهَا ؛ وَقِيلَ فِي تَفْسِيرِ رَزَقْتُ
الْكَفَيْتُ ، أَيْ القُوَّةُ عَلَى الجِجَاعِ ؛ وَقَالَ
بَعْضُهُمْ فِي قَوْلِهِ رَزَقْتُ الْكَفَيْتُ : إِنَّهَا قَدْرٌ

أَنْزَلَتْ لَهُ مِنَ السَّمَاءِ ، فَأَكَلَ مِنْهَا وَقَوِيَ عَلَى
الجِجَاعِ ، كَمَا يُرْوَى فِي الْحَدِيثِ الْآخَرَ الَّذِي
يُرْوَى أَنَّهُ قَالَ : أَنَا نِي جَبْرِيلَ يَقْدِرُ يُقَالُ لَهَا

الْكَفَيْتُ ، فَوَجَدْتُ قُوَّةَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا فِي
الجِجَاعِ .
وَالْكَفَيْتُ ، بِالْكَسْرِ : القِدْرُ الصَّغِيرَةُ ،

عَلَى مَا سَدَّ كُرُهُ فِي هَذَا الفَصْلِ ؛ وَمِنْهُ
حَدِيثُ جَابِرٍ : أُعْطِيَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ ،
الْكَفَيْتُ ؛ قِيلَ لِلْحَسَنِ : وَمَا الْكَفَيْتُ ؟

قَالَ : البِضَاعُ . الأَصْمَعِيُّ : إِنَّهُ لِيَكْفِيْتِي عَنْ
حَاجَتِي وَيَفِيْتِي عَنْهَا ، أَيْ يَخْبِسُنِي عَنْهَا .
وَكَفَتَ الشَّيْءُ بِكَفَيْتِهِ كَفْنَا ، وَكَفَتَهُ : ضَمَّهُ
وَقَبَضَهُ ؛ قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ :

أَتَوْهَا يَبْرَحُ حَاوِلَتُهُ فَاصْبَحَتْ
تُكْفَتُ قَدْ حَلَّتْ وَسَاعَ شَرَابُهَا
وَيُقَالُ : كَفَتَهُ اللهُ ، أَيْ قَبَضَهُ اللهُ .

وَالْكَفَاتُ : المَوْضِعُ الَّذِي يُضْمُ فِيهِ
الشَّيْءُ وَيُقْبَضُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَرِيْزِ : « أَلَمْ
نَجْعَلِ الأَرْضَ كِفَاتًا أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا » . قَالَ

ابْنُ سَيِّدَةَ : هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ ؛ قَالَ :
وَعِنْدِي أَنَّ الكِفَاتَ هُنَا مَصْدَرٌ مِنْ كَفَتَ إِذَا
ضَمَّ وَقَبَضَ ، وَأَنَّ « أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا » مُتَّصِبٌ

بِهِ ، أَيْ ذَاتَ كِفَاتٍ لِأَحْيَاءِ وَالأَمْوَاتِ .

وَكَفَاتُ الأَرْضِ : ظَهَرُهَا لِأَحْيَاءِ ، وَبَطْنُهَا
لِلْأَمْوَاتِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ لِلْمَنَازِلِ : كِفَاتُ
الأَحْيَاءِ ، وَلِلْمَقَابِرِ : كِفَاتُ الأَمْوَاتِ .

التَّهْدِيْبُ : يُرِيدُ تَكْفِيْتَهُمْ أَحْيَاءَ عَلَى ظَهَرِهَا
فِي دُوْرِهِمْ وَمَنَازِلِهِمْ ، وَتَكْفِيْتُهُمْ أَمْوَاتًا فِي
بَطْنِهَا ، أَيْ تَحْفَظُهُمْ وَتَحْرِزُهُمْ ، وَنَصَبَ

أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا بِوُقُوعِ الكِفَاتِ عَلَيْهِ ، كَأَنَّكَ
قُلْتَ : أَلَمْ نَجْعَلِ الأَرْضَ كِفَاتَ أَحْيَاءَ
وَأَمْوَاتٍ ؟ فَإِذَا تَوَلَّتْ ، نَصَبْتَ . وَفِي

الحَدِيثِ : يَقُوْلُ اللهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، لِلْكَرَامِ
الْكَاتِبِيْنَ : إِذَا مَرَضَ عَبْدِي فَأَكْتُبُوا لَهُ مِثْلَ
مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي صِحَّتِهِ ، حَتَّى أَعَابِيَهُ

أَوْ أَكْفَتَهُ ، أَيْ أَصَمَّهُ إِلَى القَبْرِ ؛ وَمِنْهُ
الحَدِيثُ الْآخَرُ : حَتَّى أَطْلِقَهُ مِنْ وَثَاقِي ، أَوْ
أَكْفَتَهُ إِلَيَّ . وَفِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ : أَنَّهُ كَانَ

يُظَهِّرُ الكُوفَةَ فَالْتَمَّتْ إِلَيَّ بِيُوْتَهَا ، فَقَالَ :
هَذِهِ كِفَاتُ الأَحْيَاءِ ، ثُمَّ التَّمَّتْ إِلَيَّ
المَقْبَرَةُ ، فَقَالَ : وَهَذِهِ كِفَاتُ الأَمْوَاتِ ،

يُرِيدُ تَأْوِيلَ قَوْلِهِ ، عَزَّ وَجَلَّ : « أَلَمْ نَجْعَلِ
الأَرْضَ كِفَاتًا أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا » .
وَيَقْبَعُ العَرَقُ الَّذِي يُسَمَّى : كَفَتَهُ ، لِأَنَّهُ يُدْفَنُ

فِيهِ ، فَيَقْبِضُ وَيَضْمُ .
وَكَافَتُ : غَارَ كَانَ فِي جَبَلٍ يَأْوِي إِلَيْهِ
اللُّصُوصُ ، يَكْفِيْتُونَ فِيهِ المَتَاعَ ، أَيْ

يَضْمُونَهُ (عَنْ ثَعْلَبٍ) صِفَةً غَالِيَةً . وَقَالَ :
جَاءَ رِجَالٌ إِلَى إِبْرَاهِيْمَ بْنِ المَهَاجِرِ العَرَبِيِّ ،
فَقَالُوا : إِنَّا نَشْكُو إِلَيْكَ كَافِتًا ، يَعْتُونَ هَذَا

العَارَ .
وَكَفَتَ الشَّيْءُ أَكْفَيْتَهُ كَفْنَا إِذَا ضَمَمْتَهُ
إِلَى نَفْسِكَ . وَفِي الْحَدِيثِ : نَهَيْتَا أَنْ نَكْفِيْتَ
الثِّيَابَ فِي الصَّلَاةِ ، أَيْ نَضْمَهَا وَنَجْمَعَهَا مِنْ

الْإِنْتِشَارِ ، يُرِيدُ جَمْعَ الثُّوبِ بِالْيَدَيْنِ ، عِنْدَ
الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ .
وهَذَا جِرَابٌ كَفَيْتُ إِذَا كَانَ لَا يُضَيِّحُ

شَيْئًا مِمَّا يُجْعَلُ فِيهِ ؛ وَجِرَابٌ كَفْتُ ، مِثْلُهُ .
وَكَفَتَ ثَوْبِي إِذَا تَشَمَّرَ وَقَلَصَ . وَفِي
حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : اكْفُوا

صِبْيَانَكُمْ ، فَإِنَّ لِلشَّيْطَانِ حَظْفَةً ؛ قَالَ

أَبُو عُبَيْدٍ : يَعْنِي ضَمُّهُمْ إِلَيْكُمْ ،
وَأَحْبِسُوهُمْ فِي البُيُوتِ ؛ يُرِيدُ عِنْدَ انْتِشَارِ
الظَّلَامِ .

وَكَفَتَ الدَّرْعُ بِالسَّيْفِ بِكَفَيْتِهَا ،
وَكَفَتَهَا : عَقَلَهَا بِهِ ، فَصَمَّهَا إِلَيْهِ ؛ قَالَ
زُهَيْرٌ :

خَذَبَاءُ بِكَفَيْتِهَا نِجَادُ مَهْدٍ
وَكَفَلُ شَيْءٍ ضَمَمْتَهُ إِلَيْكَ ، فَقَدْ كَفَتَهُ ؛
قَالَ زُهَيْرٌ :

مُقَاضِيَةً كَالنَّهْيِ تَشْجُهُ الصَّبَا
بِئِضَاءٍ كَفَّتْ فَضَلُّهَا بِمُهْدٍ
يَصِفُ دِرْعًا عَقَى لِإِسْهَاءِ ، بِالسَّيْفِ فَضُولَ

أَسَافِلِهَا ، فَصَمَّهَا إِلَيْهِ ؛ وَشَدَّدَهُ لِلْمُبَالِغَةِ .
قَالَ الأَزْهَرِيُّ : المَكْفِيْتُ الَّذِي يَلْبَسُ
دِرْعًا طَوِيلَةً ، فَيَضْمُ ذَلِكَ بِمَعَالِيْقِ إِلَى عَرِي

فِي وَسَطِهَا ، لِتَشَمَّرَ عَنْ لِإِسْهَاءِ .
وَالْمَكْفِيْتُ : الَّذِي يَلْبَسُ دِرْعَيْنِ ، بَيْنَهُمَا
تَوْبٌ .

وَالْكَفْتُ : تَقَلَّبُ الشَّيْءُ ظَهْرًا لِيَطْنُ ،
وَبَطْنًا لِيُظْهِرَ . وَانْكَفَتُوا إِلَى مَنَازِلِهِمْ : انْقَلَبُوا .
وَالْكَفْتُ : المَوْتُ ؛ يُقَالُ : وَقَعَ فِي

النَّاسِ كَفْتُ شَدِيدٌ ، أَيْ مَوْتُ .
وَالْكَفْتُ ، بِالْكَسْرِ : القِدْرُ الصَّغِيرَةُ .
أَبُو الهَيْثَمِ : فِي الأَمْثَالِ لِأَبِي عُبَيْدٍ ، قَالَ

أَبُو عُبَيْدَةَ : مِنْ أَمْثَالِهِمْ فِيمَنْ يَظْلِمُ إِنْسَانًا
وَيُحْمَلُهُ مَكْرُوهًا ثُمَّ يَرِيدُهُ : كَفْتُ إِلَى
وَيْتِهِ ، أَيْ بَلَّغْتُهُ إِلَى جَنْبِهَا أُخْرَى ؛ قَالَ :

وَالْكَفْتُ فِي الأَصْلِ هِيَ القِدْرُ الصَّغِيرَةُ ،
وَالْوَيْتَةُ هِيَ الكَبِيرَةُ مِنَ القُدُورِ ؛ قَالَ
الأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا رَوَاهُ كَفْتُ ، بِكَسْرِ

الْكَافِ ، وَقَالَهُ الفَرَّاءُ كَفْتُ ، بِفَتْحِ
الْكَافِ ، لِلْقِدْرِ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَهِيَ
لُعْتَانٌ ، كَفْتُ وَكَفْتُ .

وَالْكَفَيْتُ : فَرَسٌ حَسَانٌ بِنُ قَادَةَ .
* كَفَحَ * المُكَافَحَةُ : مُصَادَفَةُ الوُجُوْ بِالْوُجُوْ
مُفَاجَأَةً .

كَفَحَهُ كَفْحًا وَكَافَحَهُ مُكَافَحَةً وَكَفَحَا :

لَقِيَهُ مُوْاجِهَةً ، وَلَقِيَهُ كَفْحًا وَمُكَافَحَةً
وَكِفْحًا ، أَيْ مُوْاجِهَةً ، جَاءَ الْمَصْدَرُ فِيهِ
عَلَى غَيْرِ لَفْظِ الْفِعْلِ ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَهُوَ
مَوْقُوفٌ عِنْدَ سَيِّوِيهِ مُطَرَّدٌ عِنْدَ غَيْرِهِ ؛ وَأَشَدُّ
الْأَزْهَرِيُّ فِي كِتَابِهِ :

أَعَادِلُ ! مَنْ تَكَبَّرَ لَهُ النَّارُ يَلْقَاهَا

كِفْحًا وَمَنْ يُكَبِّرُ لَهُ الْخُلْدُ يَسْعَدُ
وَالْمُكَافَحَةُ فِي الْحَرْبِ : الْمُضَارَبَةُ لِتَلْقَاءِ
الْوُجُوهِ . وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ لِحَسَّانَ : لَا
تَرَأَى مُؤَيَّدًا بِرُوحِ الْقُدْسِ مَا كَافَحَتْ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ؛ الْمُكَافَحَةُ : الْمُضَارَبَةُ
وَالْمُدَافَعَةُ لِتَلْقَاءِ الْوُجُوهِ ؛ وَيُرْوَى نَافَحَتْ ،
وَهُوَ بِمَعْنَاهُ .

وَكَفَحَهُ بِالْمَعْنَى كَفْحًا : ضَرَبَهُ بِهَا .
الْفَرَاءُ : أَكْفَحْتُهُ بِالْعَصَا ، أَيْ ضَرَبْتُهُ ،
بِالْحَاءِ . وَقَالَ شَيْخٌ : كَفَحْتُهُ ، بِالْخَاءِ
الْمُجْتَمِعَةِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : كَفَحْتُهُ بِالْمَعْنَى
وَالسَّيْفِ إِذَا ضَرَبْتَهُ مُوْاجِهَةً ، صَحِيحٌ .
وَكَفَحْتُهُ بِالْمَعْنَى إِذَا ضَرَبْتَهُ لَا غَيْرَ . وَكَفَحَ
عَنْهُ كَفْحًا : جَبَنَ .

وَأَكْفَحْتُهُ عَنِّي ، أَيْ رَدَدْتُهُ وَجِئْتُهُ عَنِ
الْإِقْدَامِ عَلَيَّ . الْجَوْهَرِيُّ : كَافَحُوهُمْ إِذَا
اسْتَقْبَلُوهُمْ فِي الْحَرْبِ بِوُجُوهِهِمْ لَيْسَ دُونَهَا
تُرْسٌ وَلَا غَيْرُهُ .
وَالْكَفْحُ : الْكُفْبُ .

وَالْمُكَافِحُ : الْمُبَاشِرُ بِنَفْسِهِ . وَقُلَانٌ
يُكَافِحُ الْأُمُورَ إِذَا بَاشَرَهَا بِنَفْسِهِ . وَفِي حَدِيثِ
جَابِرٍ : إِنَّ اللَّهَ كَلَّمَ أَبَاكَ كِفْحًا ، أَيْ مُوْاجِهَةً
لَيْسَ بَيْنَهَا حِجَابٌ وَلَا رَسُولٌ .

وَأَكْفَحَ الدَّابَّةَ إِكْفِحًا : تَلَقَّى فَاها
بِاللِّجَامِ يَضْرِبُهُ بِوَلِيَّتَيْهِ ، وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ
لَقِيْتُهُ كِفْحًا ، أَيْ اسْتَقْبَلْتُهُ كَفَّةً كَفَّةً .
وَكَفَحَهَا بِاللِّجَامِ كَفْحًا : جَذَبَهَا .

وَتَقُولُ فِي التَّقْيِيلِ : كَافَحَهَا كِفْحًا قَبْلَهَا
غَفْلَةً وَجَاهًا . وَكَفَحَ الْمَرْأَةَ يَكْفَحُهَا
وَكَافَحَهَا : قَبْلَهَا غَفْلَةً . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنِّي
لَأَكْفَحُهَا وَأَنَا صَائِمٌ ، أَيْ أُوَاجِهُهَا بِالْقَبْلَةِ .
وَكَافَحْتُهُ ، أَيْ قَبَلْتُهُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَفِي

حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سُئِلَ : أَتَقْبَلُ وَأَنْتَ
صَائِمٌ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ وَأَكْفَحُهَا ، أَيْ أَتَمَكَّنُ
مِنْ تَقْيِيلِهَا وَأَسْتَوْفِيهِ مِنْ غَيْرِ إِخْلَاسٍ ، مِنْ
الْمُكَافَحَةِ وَهِيَ مُضَادَّةُ الْوُجُوهِ ، وَيَنْصَهُمْ
بِرُؤْيِهِ : وَأَقْفَحُهَا ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : فَمَنْ رَوَاهُ
وَأَكْفَحُهَا أَرَادَ بِالْكَفْحِ الْفَقَاءَ وَالْمُبَاشَرَةَ
لِلْجِلْدِ ، وَكُلُّ مَنْ وَاجِهْتُهُ وَلَقِيْتُهُ كَفَّةً كَفَّةً ،
فَقَدْ كَافَحْتُهُ كِفْحًا وَمُكَافَحَةً ؛ قَالَ ابْنُ
الرِّقَاعِ :

يُكَافِحُ لَوْحَاتِ الْهَوَاجِرِ بِالضَّحَى
مُكَافِحَةً لِلْمُنْحَرِينَ وَلِلْقَمِ
قَالَ : وَمَنْ رَوَاهُ : وَأَقْفَحُهَا أَرَادَ شَرَبَ
الرَّيْقِ ، مِنْ قَمَحَ الرَّجُلُ مَا فِي الْإِنَاءِ إِذَا
شَرِبَ مَا فِيهِ .

وَكَفَحَ الْمَرْأَةَ : زَوَّجَهَا ، وَهُوَ مِنْ
ذَلِكَ . وَكَفَحْتُهُ كَفْحًا : كَلَّوْتُهُ .

وَتَكْفَحَتِ السَّائِمُ أَنْفُسُهَا : كَفَحَ بَعْضُهَا
بَعْضًا ؛ قَالَ جَنْدَلُ بْنُ الْمُثَنَّى الْحَارِثِيُّ :

فَرَجَّ عَنْهَا حَلَقَ الرِّثَائِحِ
تَكْفَحُ السَّائِمِ الْأَوَاجِ
أَرَادَ الْأَوَاجَ ، فَكَتَّ التَّضْيِيفَ لِلضَّرُورَةِ ؛
وَقَوْلُهُ :

تَشْكُو الْوَجَى مِنْ أَظْلَلٍ وَأَظْلَلٍ
أَرَادَ مِنْ أَظْلَلٍ وَأَظْلَلٍ .

ابْنُ شُمَيْلٍ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ : أَعْطَيْتُ
مُحَمَّدًا كِفْحًا ، أَيْ كَثِيرًا مِنَ الْأَشْيَاءِ فِي
الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

وَفِي التَّوَادِرِ : كَفَحْتُهُ مِنَ النَّاسِ وَكَلَّحْتُهُ ،
أَيْ جَاعَةً لَيْسَتْ بِكَثِيرَةٍ .

وَكَفَحَ الشَّيْءُ وَكَلَّحَهُ : كَشَفَ عَنْهُ غِطَاءَهُ
كَكَشَحَهُ . وَالْأَكْفَحُ : الْأَسْوَدُ .

• كَفَحَ • الْكُفْحَةُ : الزُّبْدَةُ الْمُجْتَمِعَةُ الْبَيْضَاءُ
مِنْ أَجْوَدِ الزُّبْدِ ؛ قَالَ :

لَهَا كَفْحَةٌ بَيْضًا تَلُوحُ كَأَنَّهَا
تَرِيكَةٌ قَفْرٌ أَهْدَيْتَ لِأَمِيرٍ
قَالَ أَبُو تَرَابٍ : كَفَحْتُهُ كَفْحًا إِذَا ضَرَبْتُهُ .

• كَفَرَهُ الْكُفْرُ : نَقِيضُ الْإِيمَانِ ؛ أَمَّا بِاللَّهِ
وَكَفَرْنَا بِالطَّاغُوتِ : كَفَرَ بِاللَّهِ يَكْفُرُ كَفْرًا
وَكَفُورًا وَكَفْرَانًا . وَيُقَالُ لِأَهْلِ دَارِ
الْحَرْبِ : قَدْ كَفَرُوا ، أَيْ عَصَوْا وَامْتَنَعُوا .

وَالْكَفْرُ : كَفَرَ التَّعَمُّرُ ، وَهُوَ نَقِيضُ
الشُّكْرِ وَالْكَفْرُ : لِحُجُودِ التَّعَمُّرِ وَهُوَ ضِدُّ
الشُّكْرِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « إِنَّا بِكُلِّ كَافِرٍ »
أَيْ جَاحِدُونَ . وَكَفَرَ نِعْمَةً اللَّهُ يَكْفُرُهَا كَفُورًا
وَكَفْرَانًا ، وَكَفَرَ بِهَا : جَحَدَهَا وَسَتَرَهَا .

وَكَافَرَهُ حَقًّا : جَحَدَهُ وَرَجُلٌ مُكْفَرٌ :
مَجْحُودُ التَّعَمُّرِ مَعَ إِحْسَانِهِ . وَرَجُلٌ كَافِرٌ :
جَاحِدٌ لِأَنْعَمَ اللَّهُ ، مُشْتَقٌّ مِنَ السَّتْرِ ،
وَقِيلَ : لِأَنَّهُ مَعْطَى عَلَى قَلْبِهِ . قَالَ ابْنُ
دُرَيْدٍ : كَأَنَّهُ فَاعِلٌ فِي مَعْنَى مَفْعُولٍ ،
وَالْمَجْمَعُ كُفَارٌ وَكَفْرَةٌ وَكَفَارٌ مِثْلُ جَائِعٍ
وَجِيعٍ ، وَنَائِمٌ وَنِيَامٌ ؛ قَالَ الْقَطَامِيُّ :

وَشَقَّ الْبَحْرَ عَنْ أَصْحَابِ مُوسَى
وَعَرَقَتِ الْفِرَاعِيَّةُ الْكِفَارَ
وَجَمَعَ الْكَافِرَةَ كَوَافِرًا . وَفِي حَدِيثِ
الْقُرْتُوبِيِّ : وَاجْعَلْ قُلُوبَهُمْ كَقُلُوبِ نِسَاءِ
كَوَاكِيرَ ؛ الْكَوَاكِيرُ جَمْعُ كَافِرَةٍ ، يَعْنِي فِي
التَّعَادِي وَالْإِخْتِلَافِ ، وَالنِّسَاءُ أضعفُ قُلُوبًا
مِنْ الرِّجَالِ لِاسْتِثْنَاءِ إِذَا كُنَّ كَوَاكِيرًا .

وَرَجُلٌ كَفَارٌ وَكَفُورٌ : كَافِرٌ ، وَالْأُنثَى
كَفُورٌ أَيْضًا ، وَجَمَعُهَا جَمِيعًا كُفْرًا ، وَلَا
يُجْمَعُ جَمْعَ السَّلَامَةِ ، لِأَنَّ الْهَاءَ لَا تَدْخُلُ فِي
مَوْزُونٍ ، إِلَّا أَنَّهُمْ قَدْ قَالُوا عَدْوَةٌ لِلَّهِ ، وَهُوَ
مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَأَبَى
الظَّالِمُونَ إِلَّا كُفُورًا » ؛ قَالَ الْأَخْفَشُ : هُوَ
جَمْعُ الْكُفْرِ مِثْلُ بُرْدٍ وَبُرُودٍ . وَرُؤْيٍ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : قَاتِلِ الْمُسْلِمِ
كُفْرًا ، وَسِيَابَهُ فِسْقًا ، وَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَقَدْ
كَفَرَ .

قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : الْكُفْرُ عَلَى
أَرْبَعَةِ أَنْعَاءَ : كُفْرٌ إِنْكَارٌ بِالْأَلْفِ يَعْرِفُ اللَّهُ
أَصْلًا وَلَا يَعْتَرِفُ بِهِ ، وَكُفْرٌ جُحُودٌ ، وَكُفْرٌ
مُعَادَاةٌ ، وَكُفْرٌ نِفَاقٌ ؛ مَنْ لَقِيَ رَبَّهُ بِشَيْءٍ

مِنْ ذَلِكَ لَمْ يُعْفَر لَهُ ، وَيَعْفَرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ .

فَمَا كُفِرَ الْإِنْكَارِ فَهُوَ أَنْ يَكْفُرَ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ ، وَلَا يَعْرِفُ مَا يَذْكُرُهُ مِنَ التَّوْحِيدِ ، وَكَذَلِكَ رَوَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ » ، أَيِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِتَوْحِيدِ اللَّهِ . وَأَمَّا كُفْرُ الْمُجْرُودِ فَإِنَّ يَعْرِفَ بِقَلْبِهِ وَلَا يَعْرِفُ بِلِسَانِهِ ، فَهُوَ كَافِرٌ جَاحِدٌ ، كَكُفْرِ إِبْلِيسَ وَكُفْرِ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ » ، يَعْنِي كُفْرَ الْمُجْرُودِ .

وَأَمَّا كُفْرُ الْمُعَانِدَةِ فَهُوَ أَنْ يَعْرِفَ اللَّهُ بِقَلْبِهِ وَيَعْرِفُ بِلِسَانِهِ ، وَلَا يَدِينُ بِهِ حَسَدًا وَوَعْيًا ، كَكُفْرِ أَبِي جَهْلٍ وَأَصْرَابِهِ ، وَفِي التَّهْلِيلِ : يَعْرِفُ بِقَلْبِهِ وَيَعْرِفُ بِلِسَانِهِ ، وَيَأْبَى أَنْ يَقْبَلَ ، كَأَبِي طَالِبٍ حَيْثُ يَقُولُ :

وَلَقَدْ عَلِمْتُ بِأَنَّ دِينَ مُحَمَّدٍ
مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ الْبَرِيَّةِ دِينًا
لَوْلَا الْمَلَامَةُ أَوْ حِذَارُ مَسِيَّةِ
لَوَجَدْتَنِي سَمْحًا بِذَلِكَ مَسِيئًا
وَأَمَّا كُفْرُ التَّفَاقُقِ فَإِنَّ يَفْرُقُ بِلِسَانِهِ وَيَكْفُرُ بِقَلْبِهِ وَلَا يَعْتَقِدُ بِقَلْبِهِ . قَالَ الْهَرَوِيُّ : سُئِلَ الْأَزْهَرِيُّ عَمَّنْ يَقُولُ يَخْلُقُ الْقُرْآنَ اسْمِيهِ كَافِرًا ؟ فَقَالَ : الَّذِي يَقُولُهُ كُفْرٌ ، فَأَعِيدَ عَلَيْهِ السُّؤَالُ ثَلَاثًا وَيَقُولُ مَا قَالَ ، ثُمَّ قَالَ فِي الْآخِرِ : قَدْ يَقُولُ الْمُسْلِمُ كُفْرًا .

قَالَ شَيْخٌ : وَالْكَفْرُ أَيْضًا بِمَعْنَى الْبِرَاءَةِ ، كَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى حِكَايَةَ عَنِ الشَّيْطَانِ فِي خَطْبِيَّتِهِ إِذَا دَخَلَ النَّارَ : « إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَسْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ » ، أَيِ تَبَرَّأْتُ .

وَكَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ إِلَى سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ يَسْأَلُهُ عَنِ الْكُفْرِ ، فَقَالَ : الْكُفْرُ عَلَى وُجُوهٍ : فَكُفْرٌ هُوَ شِرْكٌ يَتَّخِذُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ، وَكُفْرٌ بِكِتَابِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَكُفْرٌ بِإِدْعَاءِ وَلَدِ اللَّهِ ، وَكُفْرٌ مَدْعَى الْإِسْلَامِ وَهُوَ أَنْ يَعْمَلَ أَعْمَالًا بَعِيرًا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ، وَيَسْمَعِي فِي الْأَرْضِ فُسَادًا ، وَيَقْتُلُ نَفْسًا مُحَرَّمَةً بِعَيْرِ

حَقٍّ ؛ ثُمَّ نَحَوَ ذَلِكَ مِنَ الْأَعْمَالِ كُفْرَانًا : أَحَدُهَا كُفْرُ نِعْمَةِ اللَّهِ ، وَالْآخَرُ التَّكْذِيبُ بِاللَّهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أزدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُعْفِرْ لَهُمْ » ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : قِيلَ فِيهِ غَيْرُ قَوْلٍ ، قَالَ بَعْضُهُمْ : يَعْنِي بِهِ الْيَهُودَ ، لِأَنَّهُمْ آمَنُوا بِمُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ثُمَّ كَفَرُوا بِعِزِّيرٍ ، ثُمَّ كَفَرُوا بِعِيسَى ، ثُمَّ أزدَادُوا كُفْرًا بِكُفْرِهِمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ ؛ وَقِيلَ : جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ مُحَارِبٌ آمَنَ ثُمَّ كَفَرَ ؛ وَقِيلَ : جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ مُتَأَمِّقٌ أَظْهَرَ الْإِيمَانَ وَأَبْطَنَ الْكُفْرَ ، ثُمَّ آمَنَ بَعْدُ ، ثُمَّ كَفَرَ وَازْدَادَ كُفْرًا بِأَقَامِيَّتِهِ عَلَى الْكُفْرِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُعْفِرُ كُفْرَ مَرَّةٍ ، فَلَمْ يَقِلْ هَهُنَا فِيمَنْ آمَنَ ، ثُمَّ كَفَرَ ، ثُمَّ آمَنَ ، ثُمَّ كَفَرَ : « لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُعْفِرْ لَهُمْ » ، مَا الْفَائِدَةُ فِي هَذَا ؟ فَالْجَوَابُ فِي هَذَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، أَنَّ اللَّهَ يُعْفِرُ لِلْكَافِرِ إِذَا آمَنَ بَعْدَ كُفْرِهِ ، فَإِنَّ كُفْرَ بَعْدَ إِيمَانِهِ لَمْ يُعْفِرِ اللَّهُ لَهُ الْكُفْرَ الْأَوَّلَ ، لِأَنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ ، فَإِذَا كَفَرَ بَعْدَ إِيمَانِهِ قَبْلَهُ كُفْرٌ فَهُوَ مُطَالِبٌ بِجَمِيعِ كُفْرِهِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ إِذَا آمَنَ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يُعْفَرُ لَهُ ، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْفِرُ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدَ كُفْرِهِ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ » ، وَهَذَا سَيِّئَةٌ بِالْإِجْمَاعِ .

وَقَوْلُهُ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى : « وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ » ، مَعْنَاهُ أَنْ مَنْ زَعَمَ أَنَّ حُكْمًا مِنْ أَحْكَامِ اللَّهِ الَّذِي أَنْتَ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ ، عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، بَاطِلٌ فَهُوَ كَافِرٌ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : قِيلَ لَهُ ، « وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ » ، وَلَيْسُوا كَمَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، قَالَ : وَقَدْ أَجْمَعَ الْفُقَهَاءُ أَنَّ مَنْ قَالَ : إِنَّ الْمُحْصِنِينَ لَا يَجِبُ أَنْ يُرْجَأَ إِذَا زَنَى وَكَانَا حَرِيمِينَ ، كَافِرٌ ، وَإِنَّمَا كُفْرٌ مَنْ رَدَّ حُكْمًا مِنْ أَحْكَامِ النَّبِيِّ ﷺ ، لِأَنَّهُ

مُكَذِّبٌ لَهُ ، وَمَنْ كَذَّبَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَهُوَ كَافِرٌ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : أَنْتَ لِي عَدُوٌّ فَقَدْ كَفَرَ أَحَدُهُمَا بِالْإِسْلَامِ ؛ أَرَادَ كُفْرَ نِعْمَتِهِ ، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ الْفَرِّ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ، فَأَصْبَحُوا بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا ، فَمَنْ لَمْ يَعْرِفْهَا فَقَدْ كَفَرَهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ تَرَكَ قَتْلَ الْحَيَّاتِ خَشْيَةَ النَّارِ فَقَدْ كَفَرَ ، أَيِ كَفَرَ النَّعْمَةَ ؛ وَكَذَلِكَ الْحَدِيثُ الْآخَرُ : مَنْ آتَى حَائِضًا فَقَدْ كَفَرَ ؛ وَحَدِيثُ الْأَنْوَاءِ : إِنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ الْعَيْثَ ، فَيُصْبِحُ قَوْمٌ بِهِ كَافِرِينَ ؛ يَقُولُونَ : مَطْرُنَا بَنُوهُ كَذَا وَكَذَا ، أَيِ كَافِرِينَ بِذَلِكَ دُونَ غَيْرِهِ حَيْثُ يَنْسَبُونَ الْمَطَرَ إِلَى النَّوْءِ دُونَ اللَّهِ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا (١) النِّسَاءِ ، لِكُفْرِهِنَّ ، قِيلَ : أَيِ كُفْرُنَ بِاللَّهِ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ يَكْفُرُونَ الْإِحْسَانَ ، وَيَكْفُرُونَ الْعَشِيرَ ، أَيِ يَجْحَدُونَ إِحْسَانَ أَرْوَاجِهِنَّ ؛ وَالْحَدِيثُ الْآخَرُ : سَبَابُ الْمُسْلِمِ فَسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ ، وَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَقَدْ كَفَرَ ، وَمَنْ تَرَكَ الرَّوْمِيَّ فَنِعْمَةٌ كَفَرَهَا ؛ وَالْأَحَادِيثُ مِنْ هَذَا النَّوْعِ كَثِيرَةٌ . وَأَصْلُ الْكُفْرِ تَغْطِيَةُ الشَّيْءِ تَغْطِيَةً تَسْتَهْلِكُهُ وَقَالَ اللَّيْثُ : يُقَالُ إِنَّمَا سُمِّيَ الْكَافِرُ كَافِرًا لِأَنَّ الْكُفْرَ غَطَى قَلْبَهُ كُلَّهُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَمَعْنَى قَوْلِ اللَّيْثِ هَذَا يَحْتَاجُ إِلَى بَيَانٍ بَدَلُ عَلَيْهِ ، وَإِبْصَاحُهُ أَنَّ الْكُفْرَ فِي اللَّغَةِ التَّغْطِيَةُ ، وَالْكَافِرُ ذُو كُفْرٍ ، أَيِ ذُو تَغْطِيَةٍ لِقَلْبِهِ يَكْفُرُوهُ ، كَمَا يُقَالُ لِلْإِسْلَامِ السَّلَاحُ كَافِرٌ ، وَهُوَ الَّذِي غَطَاهُ السَّلَاحُ ، وَمِثْلُهُ رَجُلٌ كَاسٍ أَيِ ذُو كَسْوَةٍ ، وَمَاءٌ دَافِقٌ ذُو دَفْقٍ ، قَالَ : وَفِيهِ قَوْلٌ آخَرَ أَحْسَنُ مِمَّا ذَهَبَ إِلَيْهِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْكَافِرَ لَمَّا دَعَاهُ اللَّهُ إِلَى تَوْحِيدِهِ فَقَدْ دَعَاهُ إِلَى نِعْمَةٍ ، وَأَحَبَّهَا لَهُ إِذَا أَجَابَهَا إِلَى مَا دَعَاهُ إِلَيْهِ ، فَلَمَّا أَبَى مَا دَعَاهُ إِلَيْهِ مِنْ تَوْحِيدِهِ كَانَ كَافِرًا نِعْمَةَ اللَّهِ ، أَيِ مُغْطِيًا لَهَا

(١) قوله : « أهلها » يعني أهل النار ، نعوذ بالله منها . [عبد الله]

بإيائه، حاجباً لها عنه.

وفى الحديث: «أن رسول الله ﷺ، قال في حجة الوداع: ألا لا ترجعن بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض؛ قال أبو منصور: في قوله كفاراً قولان: أحدها لا يبين السلاح متهيئين للقتال من كفر فوق درجته إذا لیس فوقها ثوباً، كأنه أراد بذلك النهي عن الحرب، والقول الثاني أنه يكفر الناس فيكفروا كما تفعل الحوارج إذا استعرضوا الناس فيكفروهم، وهو كفوله، ﷺ: من قال لأخيه يا كافر فقد باء به أحدها، لأنه إما أن يصدق عليه أو يكذب، فإن صدق فهو كافر، وإن كذب عاد الكفر إليه يتكفيره أخاه المسلم. قال: والكفر صنفان: أحدهما الكفر بأصل الإيمان وهو ضده، والآخر الكفر بفرع من فروع الإسلام فلا يخرج به عن أصل الإيمان. وفى حديث الردة: وكفر من كفر من العرب؛ أصحاب الردة كانوا صنفين: صنف ارتدوا عن الدين، وكانوا طائفتين: إحداهما أصحاب مسلمة والأسود العنسي اللذين آمنوا بنبوتها، والآخرى طائفة ارتدوا عن الإسلام وعادوا إلى ما كانوا عليه في الجاهلية وهؤلاء انفقت الصحابة على قتالهم وسبهم واستولدت على، عليه السلام، من سبهم أم محمد بن الحنفية ثم لم يقرض عصر الصحابة، رضى الله عنهم، حتى أجمعوا أن المرتد لا يسبى، والصنف الثاني من أهل الردة لم يرتدوا عن الإيمان ولكن أنكروا فرض الزكاة وزعموا أن الخطاب في قوله تعالى: «خذ من أموالهم صدقة»؛ خاص بزمن النبي ﷺ، ولذلك اشتباه على عمر، رضى الله عنه، قتالهم لإقرارهم بالتوحيد والصلاة، وبتت أبو بكر، رضى الله عنه، على قتالهم بمنع الزكاة فتابعه الصحابة على ذلك، لأنهم كانوا قريبي المهدي بزمان يقع فيه التبديل والنسخ، فلم يقرؤا على ذلك، وهؤلاء كانوا أهل بغي

فأضيفوا إلى أهل الردة حيث كانوا في زمانهم، فانسحب عليهم اسمها، فأما بعد ذلك فمن أنكر فرضية أحد أركان الإسلام كان كافراً بالإجماع؛ ومنه حديث عمر، رضى الله عنه: ألا لا تضربوا المسلمين فتدلوهم ولا تمتوهم حقهم فتكفروهم لأنهم ربما ارتدوا إذا ميعوا عن الحق. وفى حديث سعد، رضى الله عنه: تمتعنا مع رسول الله ﷺ، ومعاوية كافر بالعرش [أى] قبل إسلامه، والعرش: بيوت مكة، وقيل معناه أنه مقيم محتجب بمكة، لأن التمتع كان في حجة الوداع بعد فتح مكة، ومعاوية أسلم عام الفتح، وقيل: هو من التكفير الدل والخضوع. وأكفرت الرجل: دعوته كافراً. يقال: لا تكفر أحداً من أهل قبيلتك، أى لا تنسبهم إلى الكفر، أى لا تدعهم كفاراً ولا تجعلهم كفاراً بقولك وزعمك. وكفر الرجل: نسبه إلى الكفر. وكل من ستر شيئاً، فقد كرهه وكفراه. والكافر: الزراع لستره البذر بالتراب. والكفار: الزراع. وتقول العرب للزراع: كافر لأنه يكفر البذر المبدور بتراب الأرض المثاره إذا أمر عليها ماله؛ ومنه قوله تعالى: «كمنكف غيب أعجب الكفار نبأته» أى أعجب الزراع نبأته، وإذا أعجب الزراع نبأته مع علمهم به فهو غاية ما يستحسن، والغيب المطر ههنا؛ وقد قيل: الكفار في هذه الآية الكفار بالله وهم أشد إعجاباً بزينة الدنيا وحريتها من المؤمنين. والكفر، بالفتح: التغطية. وكفرت الشيء أكفراه، بالكسر، أى سترته. والكافر: الليل، وفى الصحاح: الليل المظلم، لأنه يستر بظلمته كل شيء وكفر الليل الليل الشيء وكفر عليه: غطاه. وكفر الليل على أثر صاحبي: غطاه بساود وظلمته. وكفر الجهل على علم فلان: غطاه. والكافر: البحر لستره ما فيه، ويجمع

الكافر كفاراً، وأنشد اللخاني:

وعرقت الفراعنة الكفار

وقول نعلبة بن صعيرة المازني (١) يصف

الظليم والتعامه ورواحها إلى بيضها عند غروب الشمس:

قد كرا نقلا ربيداً بعدما

القت ذكاه يبيتها في كافر

وذكاه: اسم للشمس. القت يبيتها في

كافر، أى بدأت في المغيب، قال

الجوهري: ويحتمل أن يكون أراد الليل،

وذكر ابن السكيت أن ليدياً سرق هذا المعنى

فقال:

حتى إذا القت يداً في كافر

وأجن عورات الثغور ظلامها

قال: ومن ذلك سمي الكافر كافراً، لأنه

ستر نعم الله عز وجل؛ قال الأزهرى:

ونعمه آياته الدالة على توحيدوه، والنعم التى

سترها الكافر هي الآيات التى أبانت لذوى

التمييز أن خالقها واحد لا شريك له؛

وكذلك إرساله الرسل بالآيات المعجزة،

والكتب المتولدة، والبراهين الواضحة،

نعمته منه ظاهرة، فمن لم يصدق بها وردّها

فقد كفر بنعمة الله، أى سترها وحجبها عن

نفسه.

ويقال: كافرني فلان حتى إذا جحدته

حقه؛ وتقول: كفر نعم الله ونعمته الله

كفراً وكفراً وكفوراً. وفى حديث عبد

المملك: كتب إلى الحجاج: من أقر

بالكفر فحل سبيله، أى يكفر من خالف بنى

مروان وخرج عليهم؛ ومنه حديث

الحجاج: عرض عليه رجل من بنى تميم

ليقتله، فقال: إني لأرى رجلاً لا يقر اليوم

بالكفر، فقال: عن دمي تحذني؟ إني

(١) قوله: «نعلبة بن صعيرة» كذا فى

الأصل. وفى التهذيب والصحاح والأعلام:

«ابن صعير» بدون هاء. وفى طبعة دار صادر ودار

لسان العرب: «نعلب» بدون هاء.

[عبد الله]

أَكْفَرُ مِنْ حِمَارٍ؛ وَحَارٌّ: رَجُلٌ كَانَ فِي الزَّمَانِ الْأَوَّلِ كَفَرَ بَعْدَ الْإِيمَانِ، وَانْتَقَلَ إِلَى عِبَادَةِ الْأوثَانِ، فَصَارَ مَثَلًا.

وَالْكَافِرُ: الْوَادِي الْعَظِيمُ، وَالتَّهْرُ كَذَلِكَ أَيْضًا. وَكَافِرٌ: نَهْرٌ بِالْجَزِيرَةِ؛ قَالَ الْمُتَمَلِّسُ يَذْكُرُ طَرَحَ صَحِيفَتِهِ:

وَالْقَيْتِيهَا بِالْقَيْتِي مِنْ جَنْبِ كَافِرٍ كَذَلِكَ أَقْنَى كُلِّ قِطْعٍ مُضَلَّلٍ وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الْكَافِرُ الَّذِي فِي شِعْرِ الْمُتَمَلِّسِ التَّهْرُ الْعَظِيمُ؛ ابْنُ بَرِّ فِي تَرْجَمَةِ عَصَا: الْكَافِرُ الْمَطْرُ؛ وَأَنشَدَ:

وَحَدَّثَهَا الرُّوَادُ أَنَّ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ قُرَى نَجْرَانَ وَالشَّامِ كَافِرٌ وَقَالَ: كَافِرٌ أَيْ مَطْرٌ.

اللَيْثُ: وَالْكَافِرُ مِنَ الْأَرْضِ مَا بَعْدَ عَنِ النَّاسِ لَا يَكَادُ يَنْزِلُهُ أَوْ يُمَرُّ بِهِ أَحَدٌ؛ وَأَنشَدَ:

تَبَيَّنَتْ لَمَحَّةٌ مِنْ قُرَى عِكْرِشَةَ فِي كَافِرٍ مَا بِهِ أَمْتُ وَلَا عَوْجٌ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ شُمَيْلٍ:

فَأَبْصُرْتَ لَمَحَّةً مِنْ رَأْسِ عِكْرِشَةَ وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ أَيْضًا: الْكَافِرُ الْغَائِطُ الْوَحْيِيُّ، وَأَنشَدَ هَذَا الْبَيْتَ:

وَرَجُلٌ مُكْفَرٌ: هُوَ الْمُحْسَنَانُ الَّذِي لَا تُشْكِرُ بِنِعْمَتِهِ.

وَالْكَافِرُ: السَّحَابُ الْمُظْلِمُ. وَالْكَافِرُ وَالْكَفَرُ: الظُّلْمَةُ، لِأَنَّهَا تَسْتُرُ مَا تَحْتَهَا، وَقَوْلُ لَيْدٍ:

فَاجْرَمَزَتْ ثُمَّ سَارَتْ وَهِيَ لَاهِيَةٌ فِي كَافِرٍ مَا بِهِ أَمْتُ وَلَا شَرَفٌ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ظُلْمَةُ اللَّيْلِ وَأَنْ يَكُونَ الْوَادِي.

وَالْكَفَرُ: التُّرَابُ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) لِأَنَّهُ يَسْتُرُ مَا تَحْتَهُ.

وَرَمَادٌ مُكْفُورٌ: مُبْلَسٌ تُرَابًا، أَيْ سَقَتْ عَلَيْهِ الرِّيَّاحُ التُّرَابَ حَتَّى وَارَتْهُ وَعَظَّتْهُ؛ قَالَ:

هَلْ تَعْرِفُ الدَّارَ بِأَعْلَى ذِي الْقُورِ؟ قَدْ دَرَسْتَ غَيْرَ رَمَادٍ مُكْفُورٍ

مُكْتَبِبِ اللَّوْنِ مَرُوحَ مَمْطُورٍ وَالْكَفَرُ: ظُلْمَةُ اللَّيْلِ وَسَوَادُهُ، وَقَدْ يُكْسَرُ؛ قَالَ حُمَيْدٌ:

فَوَرَدَتْ قَبْلَ أَنْ يَلَاجَ الْفَجْرِ وَأَبْنُ ذُكَاةٍ كَابِنٌ فِي كَفَرٍ أَيْ فِيمَا يُوَارِيهِ مِنْ سَوَادِ اللَّيْلِ وَقَدْ كَفَرَ الرَّجُلُ مَتَاعَهُ، أَيْ أَوْعَاهُ فِي وَعَاءٍ.

وَالْكَفَرُ: الْقَيْرُ الَّذِي تُطَلَّى بِهِ السُّفْنُ لِسَوَادِهِ وَتَعْطِيَتِهِ (عَنْ كِرَاعٍ). ابْنُ شُمَيْلٍ:

الْقَيْرُ ثَلَاثَةٌ أَضْرَبُ: الْكَفَرُ، وَالزُّفْتُ، وَالْقَيْرُ، فَالْكَفَرُ تُطَلَّى بِهِ السُّفْنُ، وَالزُّفْتُ يُجْعَلُ فِي الزُّفَاقِ، وَالْقَيْرُ يُذَابُ ثُمَّ يُطَلَّى بِهِ السُّفْنُ.

وَالْكَافِرُ: الَّذِي كَفَرَ دِرْعَهُ بِتَوْبٍ، أَيْ غَطَّاهُ وَلَبَسَهُ فَوْقَهُ. وَكُلُّ شَيْءٍ غَطِيَ شَيْئًا، فَقَدْ كَفَرَهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ الْأَوْسَ وَالْحَزْرَجَ ذَكَرُوا مَا كَانَ مِنْهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَتَارَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ بِالسُّيُوفِ، فَانزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَى عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ؟» وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عَلَى الْكُفْرِ بِاللَّهِ، وَلَكِنْ عَلَى تَعْطِيَتِهِمْ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الْأَلْفَةِ وَالْمَوَدَّةِ.

وَكَفَرَ دِرْعَهُ بِتَوْبٍ وَكَفَرَهَا بِهِ: لَيْسَ فَوْقَهَا تَوْبًا فَمَشَّاهَا بِهِ. ابْنُ السَّكَيْتِ: إِذَا لَيْسَ الرَّجُلُ فَوْقَ دِرْعِهِ تَوْبًا فَهُوَ كَافِرٌ. وَقَدْ كَفَرَ فَوْقَ دِرْعِهِ؛ وَكُلُّ مَا غَطِيَ شَيْئًا، فَقَدْ كَفَرَهُ. وَمِنْهُ قِيلَ لِلَّيْلِ كَافِرٌ، لِأَنَّهُ سَتَرَ بِظُلْمَتِهِ كُلَّ شَيْءٍ وَعَظَّاهُ. وَرَجُلٌ كَافِرٌ وَمُكْفَرٌ فِي السَّلَاحِ: دَاخِلٌ فِيهِ.

وَالْمُكْفَرُ: الْمُوتِقُ فِي الْحَدِيدِ كَأَنَّهُ غَطِيَ بِهِ وَسَتَرَ.

وَالْمُتَكْفِرُ: الدَّاخِلُ فِي سِلَاحِهِ وَالتَّكْفِيرُ: أَنْ يَتَكَفَّرَ الْمُحَارِبُ فِي سِلَاحِهِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ:

هَيْهَاتَ قَدْ سَقِهَتْ أُمِّيَّةٌ رَأْيَهَا فَاسْتَجْهَلَتْ حُلَمَاءَهَا سَفَهَاوَهَا

حَرْبٌ تَرَدَّدُ بَيْنَهَا بِتَشَاخُرٍ قَدْ كَفَّرَتْ أَبَاوَهَا أَبْنَاوَهَا رُفِعَ أَبْنَاوَهَا بِقَوْلِهِ تَرَدَّدُ، وَرُفِعَ أَبَاوَهَا بِقَوْلِهِ قَدْ كَفَّرَتْ أَيْ كَفَّرَتْ، أَبَاوَهَا فِي السَّلَاحِ.

وَتَكْفَرُ الْبَعِيرُ بِحِيَالِهِ إِذَا وَقَعَتْ فِي قَوَائِمِهِ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ.

وَالْكَفَّارَةُ: مَا كَفَرَهُ بِهِ مِنْ صَدَقَةٍ أَوْ صَوْمٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ؛ قَالَ بَعْضُهُمْ: كَأَنَّهُ غَطِيَ عَلَيْهِ بِالْكَفَّارَةِ.

وَتَكْفِيرُ الْبَيْمَنِ: فِعْلٌ مَا يَجِبُ بِالْحِنْثِ فِيهَا، وَالْإِسْمُ الْكَفَّارَةُ. وَالتَّكْفِيرُ فِي الْمَعَاصِي: كَالْإِحْبَاطِ فِي الْكُؤُوبِ.

التَّهْدِيبُ: وَسُمِّيَتْ الْكَفَّارَاتُ كَفَّارَاتٍ، لِأَنَّهَا تُكْفِرُ الذُّنُوبَ، أَيْ تَسْتُرُهَا مِثْلَ كَفَّارَةِ الْأَثْمَانِ، وَكَفَّارَةِ الظُّهَارِ، وَالْقَتْلِ الْخَطَاءِ، وَقَدْ بَيَّنَّا اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ، وَأَمَرَ بِهَا عِبَادَهُ. وَأَمَّا الْحُدُودُ فَقَدْ رُويَ عَنِ النَّبِيِّ، ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَا أَدْرِي الْحُدُودُ كَفَّارَاتٌ لِأَهْلِهَا أَمْ لَا؟ وَفِي حَدِيثٍ قِصَاءُ الصَّلَاةِ:

كَفَّارَتُهَا أَنْ تُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرْتَهَا، وَفِي رِوَايَةٍ: لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ. وَتَكَرَّرَ ذِكْرُ الْكَفَّارَةِ فِي الْحَدِيثِ اسْمًا وَفِعْلًا مُفْرَدًا وَجَمْعًا، وَهِيَ عِبَارَةٌ عَنِ الْفَعْلَةِ وَالْحَصَلَةِ الَّتِي مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تُكْفَرَ الْحَطِيئَةَ، أَيْ تَمْحُوهَا وَتَسْتُرَهَا، وَهِيَ فَعَالَةٌ لِلْمُبَالَغَةِ، كَقِتَالَةِ وَضْرَابَةِ مِنَ الصِّفَاتِ الْغَالِيَةِ فِي بَابِ الْإِسْمِيَّةِ، وَمَعْنَى حَدِيثِ قِصَاءِ الصَّلَاةِ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُهُ فِي تَرْكِهَا غَيْرَ قِصَائِهَا، مِنْ غَرْمٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، كَمَا يَلْزَمُ الْمُفْطِرَ، فِي رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ، وَالْمُحْرَمِ إِذَا تَرَكَ شَيْئًا مِنْ نُسُكِهِ، فَإِنَّهُ تَجِبُ عَلَيْهِ الْفِدْيَةُ. وَفِي الْحَدِيثِ: الْمُؤْمِنُ مُكْفَرٌ، أَيْ مُرْزَأٌ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ لِتَكْفَرِ خَطَايَاهُ.

وَالْكَفَرُ: الْعَصَا الْقَصِيرَةُ، وَهِيَ الَّتِي تُنْقَطَعُ مِنْ سَعْفِ النَّحْلِ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

الْكَفَرُ الْحَشْبَةُ الْعَلِيظَةُ الْقَصِيرَةُ. وَالْكَافُورُ: كَيْمُ الْعَنْبِ قَبْلَ أَنْ يُؤْرَ.

وَالْكَفَرِيُّ وَالْكَفْرِيُّ وَالْكَفْرِيُّ وَالْكَفْرِيُّ

وَالْكَفْرَى : وَعَاءٌ طَلَعَ النَّحْلُ ، وَهُوَ أَيْضاً الْكَافُورُ ، وَيُقَالُ لَهُ الْكَفْرَى وَالْحَفْرَى . وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ : هُوَ الطَّبِيعُ فِي كَفْرَاهُ ؛ الطَّبِيعُ لُبُّ الطَّلَعِ ، وَكَفْرَاهُ ، بِالضَّمِّ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ وَفَتْحِ الْفَاءِ وَصَمَّهَا : هُوَ وَعَاءُ الطَّلَعِ وَقَشْرُهُ الْأَعْلَى ، وَكَذَلِكَ كَافُورُهُ ، وَقِيلَ : هُوَ الطَّلَعُ حِينَ يَنْشَقُّ ؛ وَيَشْهَدُ لِلأَوَّلِ قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : قَشْرُ الْكَفْرَى ، وَقِيلَ : وَعَاءٌ كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الثِّبَاتِ كَافُورُهُ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : سَمِعْتُ أُمَّ رِبَاحَ تَقُولُ : هَذِهِ كَفْرَى ، وَهَذَا كَفْرَى وَكَفْرَى وَكَيْرَاهُ وَكَفْرَاهُ ، وَقَدْ قَالُوا فِيهِ كَافِرٌ ، وَجَمَعَ الْكَافُورِ كَوَافِرٌ ، وَجَمَعَ الْكَافِرِ كَوَافِرٌ ، قَالَ لَيْدٌ :

جَعَلُ قِصَارٌ وَعَيْدَانُ بَيْتُهُ بِهِ
مِنَ الْكَوَاوِرِ مَكْمُومٌ وَمُهْتَصِرٌ
وَالْكَافُورُ : الطَّلَعُ . التَّهْدِيدُ : كَافُورُ
الطَّلَعِ وَعَاوَاهُ الَّذِي يَنْشَقُّ عَنْهَا ، سُمِّيَ
كَافُوراً لِأَنَّهُ قَدْ كَفَّرَهَا ، أَيْ عَطَّاهَا ؛ وَقَوْلُ
العَبَّاسِ :

كَالْكَرْمِ إِذْ نَادَى مِنَ الْكَافُورِ

كَافُورُ الْكَرْمِ : الْوَرِقُ الْمَطْفِيُّ لِمَا فِي جَوْفِهِ مِنَ
العُقُودِ ، شَبَّهَ بِكَافُورِ الطَّلَعِ ، لِأَنَّهُ يَنْفَرُجُ
عَمَّا فِيهِ أَيْضاً . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَانَ اسْمُ
كِتَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، الْكَافُورُ ، تَشْبِيهاً
بِغِلَافِ الطَّلَعِ وَأَكْثَامِ الْفَوَاكِحِ ، لِأَنَّهُ
تَشْتَرَاهَا (١) وَهِيَ فِيهَا كَالسَّهَامِ فِي الْكِتَابَةِ .

وَالْكَافُورُ : أَخْلَاطٌ تُجْمَعُ مِنَ الطَّبِيبِ
تُرَكَّبُ مِنْ كَافُورِ الطَّلَعِ ؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ :
لَا أَحْسَبُ الْكَافُورَ عَرَبِيًّا ، لِأَنَّهُمْ رَبُّهُ قَالُوا
الْقَفُورُ وَالْقَافُورُ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «إِنَّ
الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا
كَافُورًا» ؛ قِيلَ : هِيَ عَيْنٌ فِي الْجَنَّةِ . قَالَ :
وَكَانَ يَتَّبَعِي أَلَا يَتَّصِرُ ، لِأَنَّهُ اسْمٌ مُؤَنَّثٌ
مَعْرِفَةٌ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْرَافٍ ، لَكِنْ إِنَّمَا

(١) قوله : «لأنها تسترها» . . . في التعليل
قلب كما لا يخفى .

صَرَفَهُ لِتَعْدِيلِ رُءُوسِ الْآيِ ؛ وَقَالَ نَعْلَبٌ :
إِنَّمَا أَجْرَاهُ لِأَنَّهُ جَعَلَهُ تَشْبِيهاً وَلَوْ كَانَ اسْمًا
لِلْعَيْنِ لَمْ يَصْرَفْهُ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : قَوْلُهُ
جَعَلَهُ تَشْبِيهاً ؛ أَرَادَ كَانَ مِزَاجُهَا مِثْلَ كَافُورِ .
قَالَ الْفَرَّاءُ : يُقَالُ إِنَّهَا عَيْنٌ تُسَمَّى الْكَافُورَ ،
قَالَ : وَقَدْ يَكُونُ كَانَ مِزَاجُهَا كَالْكَافُورِ
لِطِيبِ رِيحِهِ ؛ وَقَالَ الرَّجَّاجُ : يَجُوزُ فِي اللَّعَّةِ
أَنْ يَكُونَ طَعْمُ الطَّبِيبِ فِيهَا وَالْكَافُورِ ، وَجَائِزٌ
أَنْ يُمَرَّجَ بِالْكَافُورِ وَلَا يَكُونُ فِي ذَلِكَ ضَرَرٌ
لِأَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَلَا
وَصَبٌ . اللَّيْثُ : الْكَافُورُ نَبَاتٌ لَهُ نَوْرٌ أَيْضٌ
كَنَوْرِ الْأَقْحُوَانِ ؛ وَالْكَافُورُ عَيْنٌ مَاءٌ فِي الْجَنَّةِ
طَيِّبِ الرِّيحِ ؛ وَالْكَافُورُ مِنْ أَخْلَاطِ
الطَّبِيبِ . وَفِي الصَّحاحِ : مِنَ الطَّبِيبِ ،
وَالْكَافُورِ وَعَاءُ الطَّلَعِ ؛ وَأَمَّا قَوْلُ الرَّاحِي :
تَكْسُو الْمَقَارِقَ وَاللِّبَاتِ ذَا أَرْجٍ
مِنْ قُصْبٍ مُتَعَلِّفِ الْكَافُورِ دَرَّاجٍ
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الطَّبِيبُ الَّذِي يَكُونُ مِنْهُ
الْمِسْكُ إِنَّمَا يَرَعَى سَبِيلَ الطَّبِيبِ ، فَجَعَلَهُ
كَافُوراً . ابْنُ سَيْدَةَ : وَالْكَافُورُ نَبْتُ طَيِّبِ
الرِّيحِ يُشَبَّهُ بِالْكَافُورِ مِنَ النَّحْلِ . وَالْكَافُورُ
أَيْضاً : الْإِغْرِضُ ، وَالْكَفْرَى : الْكَافُورُ
الَّذِي هُوَ الْإِغْرِضُ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : مِمَّا
يَجْرِي مَجْرَى الصَّمُوعِ الْكَافُورُ .

وَالْكَافِرُ مِنَ الْأَرْضِيْنَ : مَا بَعُدَ وَاتَّسَعَ .
وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : «وَلَا تُنْسِكُوا
بَعْضَ الْكَوَاوِرِ» ؛ الْكَوَاوِرُ النِّسَاءُ الْكَافِرَةُ ،
وَأَرَادَ عَقْدَ نِكَاحِيْنَ .

وَالْكَفْرُ : الْقَرِيَّةُ ، سُرِّيَانِيَّةٌ ، وَمِنْهُ قِيلَ :
كَفْرُ ثَوْبِي ، وَكَفْرُ عَاقِبِ وَكَفْرِيًّا ، وَإِنَّمَا هِيَ
قُرَى نَسَبَتْ إِلَى رِجَالِهَا ، وَجَمَعَهُمْ كَفُورٌ . وَفِي
حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ
قَالَ : لَتُخْرِجَنَّكُمْ الرُّومُ مِنْهَا كَفْرًا كَفْرًا إِلَى
سَبْتِكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ؛ قِيلَ : وَمَا ذَلِكَ
السَّبْتُكَ ؟ قَالَ : حِسْمَى جَدَامَ ؛ أَيْ مِنْ
قُرَى ؛ الشَّامِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَوْلُهُ : كَفْرًا
كَفْرًا ، يَعْنِي قَرِيَّةَ قَرِيَّةً ، وَأَكْثَرَ مِنْ يَتَكَلَّمُ

بِهَذَا أَهْلُ الشَّامِ ، يَسْمُونَ الْقَرِيَّةَ الْكَفْرَ .
وَرَوَى عَنْ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ قَالَ : أَهْلُ الْكَفُورِ هُمْ
أَهْلُ الْقُبُورِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : يَعْنِي بِالْكَفُورِ
الْقُرَى الثَّانِيَةَ عَنِ الْأَمْصَارِ وَمُجْتَمَعُ أَهْلِ
العِلْمِ ، فَالْجَهْلُ عَلَيْهِمْ أَغْلَبٌ ، وَهُمْ إِلَى
الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ الْمُضِلَّةِ أَسْرَعُ ؛ يَقُولُ :
إِنَّهُمْ بِمَنْزِلَةِ الْمَوْتَى ، لَا يُشَاهِدُونَ الْأَمْصَارَ
وَالْجَمْعَ وَالْجَاعَاتِ وَمَا أَشْبَهَهَا .

وَالْكَفْرُ : الْقَبْرُ ، وَمِنْهُ قِيلَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ
لِأَهْلِ الْكَفُورِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اسْتَكْفَرَ فُلَانٌ ، أَيْ لَزِمَ
الْكَفُورَ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تَسْكُنِ الْكَفُورَ ،
فَإِنَّ سَاكِنَ الْكَفُورِ كَسَاكِنِ الْقُبُورِ . قَالَ
الْحَرَبِيُّ : الْكَفُورُ مَا بَعُدَ مِنَ الْأَرْضِ عَنِ
النَّاسِ فَلَا يَمُرُّ بِهِ أَحَدٌ ، وَأَهْلُ الْكَفُورِ عِنْدَ
أَهْلِ الْمُدُنِ كَالْأَمْوَاتِ عِنْدَ الْأَحْيَاءِ ، فَكَانَتْهُمْ
فِي الْقُبُورِ . وَفِي الْحَدِيثِ : عُرِضَ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مَا هُوَ مَقْتُوحٌ عَلَى أُمَّتِهِ
مِنْ بَعْدِهِ كَفْرًا كَفْرًا ، فَسَرَّ بِذَلِكَ أَيْ قَرِيَّةَ
قَرِيَّةً . وَقَوْلُ الْعَرَبِ : كَفَّرَ عَلَى كَفْرٍ ، أَيْ
بَعْضٌ عَلَى بَعْضٍ .

وَأَكْفَرَ الرَّجُلُ مَطْبَعُهُ : أَحْوَجَهُ أَنْ
يَعْصِيَهُ . التَّهْدِيدُ : إِذَا الْجَأَتِ مَطْبَعَكَ إِلَى
أَنْ يَعْصِيَكَ فَقَدْ أَكْفَرْتَهُ .

وَالْتَكْفِيرُ : إِيمَاءُ اللَّغْمِيِّ بِرَأْسِهِ ، لَا
يُقَالُ : سَجَدَ فُلَانٌ لِفُلَانٍ ، وَلَكِنْ كَفَّرَ لَهُ
تَكْفِيرًا . وَالْكَفْرُ : تَعْظِيمُ الْفَارِسِيِّ لِمَلِكِهِ .
وَالْتَكْفِيرُ لِأَهْلِ الْكِتَابِ : أَنْ يُطَاطَى أَحَدُهُمْ
رَأْسَهُ لِصَاحِبِهِ كَالْتَسْلِيمِ عِنْدَنَا ، وَقَدْ كَفَّرَ لَهُ .
وَالْتَكْفِيرُ : أَنْ يَضَعَ بَدَهُ أَوْ يَدِيَهُ عَلَى
صَدْرِهِ ؛ قَالَ جَرِيرٌ يُخَاطَبُ الْأَخْطَلُ وَيَذْكُرُ
مَا فَعَلَتْ قَيْسٌ بِتَغْلِبِ فِي الْحُرُوبِ الَّتِي كَانَتْ
بَعْدَهُمْ :

وَإِذَا سَمِعْتَ بِحَرْبِ قَيْسٍ بَعْدَهَا
فَضَعُوا السَّلَاحَ وَكَفَّرُوا تَكْفِيرًا
يَقُولُ : ضَعُوا سِلَاحَكُمْ فَلَسْتُمْ قَادِرِينَ عَلَى
حَرْبِ قَيْسٍ لِعِزَّتِكُمْ عَنْ قِتَالِهِمْ ، فَكَفَّرُوا
لَهُمْ كَمَا يُكْفَرُ الْعَبْدُ لِمَوْلَاهُ ، وَكَأَيُّ الْكُفْرِ الْعَلِجُ

لِلدُّهْمَانِ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ وَيَتَطَمَّنُ لَهُ ،
وَإِخْضَعُوا وَانْقَادُوا .

وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ
رَفَعَهُ قَالَ : إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ فَإِنَّ الْأَعْضَاءَ
كُلَّهَا تُكْفِّرُ لِلْسَّانِ ، تَقُولُ : ائْتَى اللَّهَ فِينَا فَإِنَّ
اسْتَقَمْتُمْ اسْتَقَمْنَا ، وَإِنْ اعْوَجَجْتُمْ
اعْوَجَجْنَا . قَوْلُهُ : تُكْفِّرُ لِلْسَّانِ ، أَي تَذِلُّ
وَتَقْرُبُ بِالطَّاعَةِ لَهُ وَتَخْضَعُ لِأَمْرِهِ .

وَالْتَكْفِيرُ : هُوَ أَنْ يَنْحَنِيَ الْإِنْسَانُ
وَيُطَاطِئَ رَأْسَهُ قَرِيبًا مِنَ الرُّكُوعِ ، كَمَا يَفْعَلُ
مَنْ يُرِيدُ تَعْظِيمَ صَاحِبِهِ . وَالتَّكْفِيرُ : تَنْوِيحُ
الْمَلِكِ بِنَاجٍ إِذَا رُمِيَ كُفْرًا لَهُ . الْجَوْهَرِيُّ :
التَّكْفِيرُ أَنْ يَخْضَعُ الْإِنْسَانُ لِغَيْرِهِ كَمَا يُكْفِرُ
الْعَلِجُ لِلدَّهَاقِينِ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ جَرِيرٍ . وَفِي
حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ وَالتَّجَاحِيُّ : رَأَى
الْحَبِشَةَ يَدْخُلُونَ مِنْ خَوْجَةِ مُكْفَرِينَ ، قَوْلَاهُ
ظَهَرَ وَدَخَلَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي مَعْشَرٍ : أَنَّهُ
كَانَ يَكْفُرُ التَّكْفِيرَ فِي الصَّلَاةِ ، وَهُوَ الْإِنْجَاءُ
الْكَثِيرُ فِي حَالَةِ الْقِيَامِ قَبْلَ الرُّكُوعِ ؛ وَقَالَ
الشَّاعِرُ يَصِفُ ثَوْرًا :

مَلِكٌ يَلَاثُ بِرَأْسِهِ تَكْفِيرُ

قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّ التَّكْفِيرَ هُنَا اسْمٌ
لِلتَّاجِ سَمَاءٌ بِالمَصْدَرِ أَوْ يَكُونُ اسْمًا غَيْرَ
مَصْدَرٍ كَالثَّمِينِ وَالتَّثْبِيتِ .

وَالكُفْرُ ، بِكسْرِ الفاءِ : العَظِيمُ مِنَ
الجِبَالِ ، وَالجَمْعُ كُفْرَاتٌ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
نُصَيْرٍ التَّمِظِيُّ :

لَهُ أَرْجٌ مِنْ مُجْبِرِ الهِنْدِ سَاطِعٌ

تَطْلُعُ رِيَاهُ مِنَ الكُفْرَاتِ
وَالكُفْرُ : العِقَابُ مِنَ الجِبَالِ . قَالَ أَبُو

عَمْرٍو : الكُفْرُ الثَّنَائِيَا العِقَابُ ، الْوَاحِدَةُ
كُفْرَةٌ ؛ قَالَ أُمَيَّةُ :

وَلَيْسَ يَبْقَى لَوْجُو اللَّهِ مُخْتَلِقٌ

إِلَّا السَّمَاءَ وَإِلَّا الْأَرْضَ وَالكُفْرَ
وَرَجُلٌ كُفْرِيٌّ : دَاوُ ، وَكُفْرِيٌّ : خَامِلٌ

أَحْمَقُ . اللَّيْثُ : رَجُلٌ كُفْرِيٌّ عَفْرِيٌّ ، أَي
عَفْرِيٌّ خَبِيثٌ .

التَّهْدِيبُ : وَكَلِمَةٌ يُلْهَجُونَ بِهَا لِمَنْ يَوْمُرُ

بِأَمْرٍ فَيَعْمَلُ عَلَى غَيْرِ مَا أَمَرَ بِهِ فَيَقُولُونَ لَهُ :
مَكْفُورٌ بِكَ يَا فُلَانٌ عَنَيْتَ وَأَذَيْتَ .

وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : الْكَافِرَاتَانِ
وَالْكَافِلَتَانِ الْأَلْيَانِ .

• كَفَسَ • الْكَفَسُ : الْحَنْفُ فِي بَعْضِ
اللُّغَاتِ . كَفَسَ كَفْسًا ، وَهُوَ أَكْفَسُ .

• كَفَفَ • كَفَفَ الشَّيْءُ يَكْفُهُ كَفًّا : جَمَعَهُ .

وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ : أَنَّ رَجُلًا كَانَتْ بِهِ
جِرَاحَةٌ فَسَأَلَهُ (١) : كَيْفَ يَتَوَضَّأُ ؟ فَقَالَ :
كَفَّهُ بِخِرْقَةٍ ، أَي اجْمَعَهَا حَوْلَهُ .

وَالْكَفُّ : الْيَدُ ، أَنَّى . وَفِي التَّهْدِيبِ :

وَالْكَفُّ كَفُّ الْيَدِ ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ : هَلِدُو
كَفَّ وَاحِدَةً ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ :

أَوْفِيكَمَا مَابِلٌ حَلْقِي رَيْفِي
وَمَاحَمَلْتُ كَفَايَ أَنَّ مَلَى العَشْرَا

قَالَ : وَقَالَ بِشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ :

لَهُ كَفَاوُ : كَفَّ كَفًّا ضَرًّا
وَكَفَّ فَوَاضِلَ خَصَلٍ نَدَاها

وَقَالَ زُهَيْرٌ :

حَتَّى إِذَا مَا هَوَتْ كَفُّ الْوَلِيدِ لَهَا
طَارَتْ وَفِي يَدِهِ مِنْ رِيشِهَا بَتَكُ

قَالَ : وَقَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

يَدَاكَ يَدَا صِدْقٍ : فَكَفَّ مُفِيدَةً
وَأُخْرَى إِذَا مَا ضَنَّ بِالْمَالِ تُتَفَقِّقُ

وَقَالَ أَيْضًا :

غَرَاءُ تُنْهَجُ زَوْلَهُ
وَالْكَفُّ رِيَّتُهَا خِضَابُهُ

قَالَ : وَقَالَ الْكُمَيْتُ :

جَمَعَتْ زِرَارًا وَهِيَ شَتَّى شَعُوبِهَا
كَمَا جَمَعَتْ كَفًّا إِلَيْهَا الْأَبَاحِيسَا

وَقَالَ ذُو الْإِضْبَعِ :

زَمَانٌ بِهِ اللَّهُ كَفَّ كَرِيمَةً
عَلَيْنَا وَنَعَاهُ بِهِنَّ تَسِيرُ
وَقَالَتِ الْخَنَسَاءُ :

فَمَا بَلَعَتْ كَفَّ امْرِئٍ مَتَنَاوِلِ
بِهَا الْمَجْدَ إِلَّا حَيْثُ مَا نِلْتَ أَطْوَلُ

وَمَا بَلَغَ الْمُهْدُونَ نَحْوَكَ مِذْحَةً
وَإِنْ أَطْبَأُوا إِلَّا وَمَا فِيكَ أَفْضَلُ

وَبُرُورِي :

وَمَا بَلَغَ الْمُهْدُونَ فِي الْقَوْلِ مِذْحَةً
فَأَمَّا قَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ :

أَرَى رَجُلًا مِنْهُمْ أَسِيفًا كَأَنَّا
يَضُمُّ إِلَى كَشْحِيهِ كَفًّا مُخَضَّبًا

فَأَنَّهُ أَرَادَ السَّاعِدَ فَذَكَرَ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا أَرَادَ
الْمَعْصُومَ ، وَقِيلَ : هُوَ حَالٌ مِنْ ضَمِيرِ يَضُمُّ أَوْ

مِنْ هَاءِ كَشْحِيهِ ، وَالْجَمْعُ أَكْفٌ . قَالَ
سَيِّبُونِي : لَمْ يُجَاوِزُوا هَذَا الْمِثَالَ ، وَحَكَى

غَيْرُهُ كُفُوفٌ ؛ قَالَ أَبُو عَارَةَ بْنُ أَبِي طَرَفَةَ
الْمُهْدَلِيُّ يَذَعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ :

فَصَلَّ جَنَاحِي بِأَبِي لَطِيفِ
حَتَّى يَكْفُ الرِّخْفَ بِالرُّخُوفِ

يَكُلُّ لَيْنِي صَارِمٍ رَهِيْفِ
وَذَايِلِي بِلَذِّ الْكُفُوفِ

أَبُو لَطِيفٍ يَعْنِي أَخَاهُ لَهُ أَضْعَرُّ مِنْهُ ؛ وَأَنْشَدَ
ابْنَ بَرِّي لَابْنَ أَحْمَرَ :

يَدَا مَا قَدْ يَدَيْتُ عَلَيَّ سَكِينِ
وَعَبْدُ اللَّهِ إِذْ نَهَشَ الْكُفُوفُ

وَأَنْشَدَ لِلَّيْلِ الْأَحْيَلِيَّةِ :

يَقُولُ كَنْخِيرِ الْعِيَانِي وَنَائِلِ
إِذَا قَلَيْتَ دُونَ الْعَطَاءِ كُفُوفُ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَقَدْ جَاءَ فِي جَمْعِ كَفَّ
أَكْفَافٌ ؛ وَأَنْشَدَ عَلِيُّ بْنُ حَمْرَةَ :

يُحْسِنُونَ مِمَّا أَضْمَرُوا فِي بَطُونِهِمْ
مُقَطَّعَةً أَكْفَافُ أَيْدِيهِمُ الْيَمْنِ

وَفِي حَدِيثِ الصَّدَقَةِ : كَأَنَّا يَضَعُهَا فِي
كَفِّ الرَّحْمَنِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ كِتَابَةٌ عَنْ

مَحَلِّ الْقَوْلِ وَالْإِثَابَةِ وَإِلَّا فَلَا كَفَّ لِلرَّحْمَنِ
وَلَا جَارِحَةٌ ، تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُ الْمُشَبِّهُونَ

عُلُوًّا كَبِيرًا . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ

(١) قوله : « أن رجلا كانت به ... إلخ »
كذا بالأصل . والذي في النهاية ، وسبقه المؤلف
قريباً : قال له رجل : إن برجلي شقاقاً ، فقال :
أكففه بمخرقة ؛ أي اعصبه بها ، واجعلها حوله .

وَمَا بَلَغَ الْمُهْدُونَ فِي الْقَوْلِ مِذْحَةً
فَأَمَّا قَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ :

عنه: إن الله إن شاء أدخل خلقه الجنة بكف واحدٍ، وقال النبي ﷺ: صدق عمر. وقد تكرر ذكر الكف والحنفة واليد في الحديث وكلها تمثيل من غير تشبيه، وللصفر وغيره من جوارح الطير كفان في رجليه، وللشبع كفان في يديه لأنه بكف بها على ما أخذ.

والكف الحضيبي: نجم. وكف الكلب: عصابة من الأحرار، وسباني ذكرها.

واستكف عينه: وضع كفها عليها في الشمس ينظر هل يرى شيئا؛ قال ابن مقبل يصف قنحا له:

خروج من العمى إذا صلك صكة
بدا والعيون المستكفة تلمح

الكسائي: استكفت الشيء واستشرهه، كلاهما: أن تضع يدك على حاجبك كالذي يستظل من الشمس حتى يستبين الشيء. يقال: استكفت عينه إذا نظرت تحت الكف.

الجوهري: استكفت الشيء استوضحته، وهو أن تضع يدك على حاجبك كالذي يستظل من الشمس تنظر إلى الشيء هل تراه. وقال الفراء: استكفت القوم حول الشيء أي أحاطوا به ينظرون إليه؛ ومنه قول ابن مقبل:

إذا رمقته من معد عارة
بدا والعيون المستكفة تلمح

واستكف السائل: بسط كفه.

وتكف الشيء: طلبه بكفه وتكففه. وفي الحديث: أن رجلا رأى في المنام كأن ظلة تنطف عسلا وسمنًا وكان الناس يتكفونهم؛ التفسير للهروي في الغريبين والاسم منها الكفف. وفي الحديث: لأن تدع وربك أغنيا خير من أن تدعهم عالة يتكفون الناس؛ معناه يسألون الناس بأكفهم يمدونها إليهم. ويقال: تكفف واستكف إذا أخذ الشيء بكفه؛ قال

الكميت:

ولا تطعموا فيها يداً مستكفة
لغيركم لو تستطيع ابتسالتها

الجوهري: واستكف وتكفف بمعنى وهو أن يمد كفه يسأل الناس. يقال: فلان يتكفف الناس، وفي الحديث: يتصدق بجميع ماله ثم يعمد يستكف الناس. ابن الأثير: يقال استكف وتكفف إذا أخذ يظن كفه أو سأل كفاً من الطعام أو ما يكف الجوع.

وقولهم: لقيته كمة كمة، يفتح الكاف، أي كفاحاً، وذلك إذا استقبلته مواجهةً، وهما اسنان جعلا واحداً ويُنبا على الفتح مثل خمسة عشر. وفي حديث الزبير: فلقاه رسول الله ﷺ، كمة كمة، أي مواجهة كان كل واحدٍ منها قد كف صاحبه عن مجاوزته إلى غيره أي منعه. والكفة: المرة من الكف. ابن سيده: ولقيته كمة كمة وكفة كفة على الإضافة أي فجاءةً مواجهةً؛ قال سيبويه: والدليل على أن الآخر مجرور أن يؤنس زعم أن ربه كان يقول لقيته كمة لكفة أو كمة عن كمة، إنا جعل هذا هكذا في الظرف والحال لأن أصل هذا الكلام أن يكون ظرفاً أو حالا.

وكف الرجل عن الأمر بكفه وكفكفه فكف واكف وتكفف؛ الليث: كففت فلاناً عن السوء فكف بكف كفاً، سواء لفظ اللازم والمجاوز.

ابن الأعرابي: كففت إذا رفق بغيره أو رد عنه من يؤذيه. الجوهري: كففت الرجل عن الشيء فكف، يتعدى ولا يتعدى، والمضد واحد. وكففت الرجل: مثل كففته؛ ومنه قول أبي زيد: ألم تربي سكتن لأباً كلابكم وكففت عنكم أكلي وهي عقر؟ واستكف الرجل الرجل: من الكف عن الشيء.

وتكفت دمه: ارتد، وكففته هو؛

قال أبو منصور: وأصله عندي من وكف يكف، وهذا كقولك لا توظيني وتقطعني. وقالوا: خضخت الشيء في الماء وأصله من خضت.

والمكفوف: الضمير، والجمع المكافيف. وقد كف بصره وكف بصره كفاً: ذهب. ورجل مكفوف، أي أعمى، وقد كف. وقال ابن الأعرابي: كف بصره وكف.

والمكففة: كفك الشيء أي ردك الشيء عن الشيء، وكففت دمع العين. ويعبر كاف: أكلت أسنانه وقصرت من الكبير حتى تكاد تذهب، والأثني بغير هاء، وقد كففت أسنانه، فإذا ارتفع عن ذلك فهو ماج. وقد كففت الناقة تكف كفوفاً.

والكف في العروض: حذف السابغ من الجزء نحو حذفك الثون من مقاعيل حتى يصير مقاعيل ومن فاعلان حتى يصير فاعلات، وكذلك كل ما حذف سابعه على التشبيه بكفة القميص التي تكون في طرف ذيله، قال ابن سيده: هذا قول ابن إسحق. والمكفوف في عِلل العروض مقاعيل كان أصله مقاعيل، فلما ذهبت الثون قال الحليل هو مكفوف.

وكفاف الثوب: نواحيه، ويكف اللخريض إذا كف بعد خياطة مره. وكففت الثوب، أي خطت حاشيته، وهي الخياطة الثانية بعد الشل. وعية مكفوفة، أي مشرحة مشدودة. وفي كتاب النبي ﷺ بالحديبية لأهل مكة: وإن بيننا وبينكم عية مكفوفة؛ أراد بالمكفوفة التي أشرجت على ما فيها وأقبلت وضرها مثلاً للصدور، وأنها نقيّة من الغل والغش فيما كتبوا وأتمموا عليه من الصلح والهدنة، والعرب تشبه الصدور التي فيها القلوب بالعياب التي تشرج على حر الثياب وفاخر المتاع، فجعل النبي ﷺ العياب المشرحة على ما فيها مثلاً

لِلْقُلُوبِ طَوَيْتَ عَلَى مَا تَعَاقدُوا ، وَمِنْهُ قَوْلُ
الشَّاعِرِ :

وَكَادَتْ عِيَابُ الْوَدِّ بَنِي وَبَيْتِكُمْ
وَإِنْ قِيلَ أَبْنَاءُ الْعُمُومَةِ تَصَفَّرَ
فَجَعَلَ الصُّدُورَ عِيَابًا لِلْوَدِّ .

وقال أبو سعيد في قوله : وَإِنْ بَيْنَنَا
وَبَيْنَكُمْ عَيْبَةٌ مَكْفُوفَةٌ : مَعْنَاهُ أَنْ يَكُونَ الشَّرُّ
بَيْنَهُمْ مَكْفُوفًا ، كَمَا تَكْفُفُ الْعَيْبَةُ إِذَا أُشْرِحَتْ
عَلَى مَا فِيهَا مِنْ مَتَاعٍ ، كَذَلِكَ النُّحُولُ الَّتِي
كَانَتْ بَيْنَهُمْ قَدْ اضْطَلَّحُوا عَلَى الْأُ بِنَشْرُوهَا
وَأَنْ يَتَكَاوَفُوا عَنْهَا ، كَأَنَّهُمْ قَدْ جَعَلُوهَا فِي
وِعَاءٍ وَأَشْرَجُوا عَلَيْهَا .

الجوهري : كَفَفَ الْقَمِيصُ ، بِالضَّمِّ ، مَا
اسْتَدَارَ حَوْلَ الذَّنْبِ ، وَكَانَ الْأَصْمِيُّ
يَقُولُ : كُلُّ مَا اسْتَطَالَ فَهُوَ كَفَفٌ ، بِالضَّمِّ ،
نَحْوُ كَفَفَةِ الثُّوبِ وَهِيَ حَاشِيَتُهُ ، وَكَفَفَةُ
الرَّمْلِ ، وَجَمَعَهُ كِفَافٌ ، وَكُلُّ مَا اسْتَدَارَ فَهُوَ
كِفَفٌ ، بِالْكَسْرِ ، نَحْوُ كِفَفَةِ الْمِيزَانِ وَكَفَفَةُ
الصَّائِدِ ، وَهِيَ حَيَاتُهُ ، وَكَفَفَةُ اللَّقْةِ ، وَهُوَ مَا
انْحَدَرَ مِنْهَا . قَالَ : وَيُقَالُ أَيْضًا كَفَفَةُ
الْمِيزَانِ ، بِالْفَتْحِ ، وَالْجَمْعُ كِفَافٌ ؛ قَالَ
ابْنُ بَرِّي : شَاهِدُ كِفَفَةِ الْحَابِلِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

كَانَ فِجَاجَ الْأَرْضِ وَهِيَ عَرِيضَةٌ
عَلَى الْخَائِضِ الْمَطْلُوبِ كِفَفَةُ حَابِلٍ
وَفِي حَدِيثِ عِظَاهُ : الْكِفَفَةُ وَالشَّبَكَةُ
أَمْرُهُمَا وَاحِدٌ ؛ الْكِفَفَةُ ، بِالْكَسْرِ : حِيَالَةُ
الصَّائِدِ . وَالْكِفَافُ فِي الْوَشْمِ : دَارَاتُ
تَكُونُ فِيهِ . وَكِفَافُ الشَّيْءِ : حِزَابُهُ ، ابْنُ
سَيِّدَةَ : وَالْكِفَفَةُ ، بِالْكَسْرِ ، كُلُّ شَيْءٍ مُسْتَدِيرٌ
كَدَارَةِ الْوَشْمِ وَعُودِ الدَّفِّ وَحِيَالَةِ الصَّيْدِ ،
وَالْجَمْعُ كِفَافٌ وَكِفَافٌ . قَالَ : وَكِفَفَةُ الْمِيزَانِ
الْكَسْرُ فِيهَا أَشْهَرُ ، وَقَدْ حُكِيَ فِيهَا الْفَتْحُ وَأَبَاهُ
بَعْضُهُمْ . وَالْكِفَفَةُ : كُلُّ شَيْءٍ مُسْتَطِيلٌ مَكْفُوفَةٌ
الرَّمْلِ وَالثُّوبِ وَالشَّجَرِ وَكَفَفَةُ اللَّقْةِ ، وَهِيَ مَا
سَالَ مِنْهَا عَلَى الصَّرْسِ . وَفِي التَّهْنِيبِ :
وَكَفَفَةُ اللَّقْةِ مَا انْحَدَرَ مِنْهَا عَلَى أَصُولِ الثَّغْرِ ،
وَأَمَّا كِفَفَةُ الرَّمْلِ وَالْقَمِيصِ فَطَرَّتْهَا وَمَا حَوْلَهَا
وَكَفَفَةُ كُلِّ شَيْءٍ ، بِالضَّمِّ : حَاشِيَتُهُ وَطَرَّتُهُ .

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ ، يَصِفُ
السَّحَابَ : وَالْتَمَعَ بَرْقُهُ فِي كَفَفِهِ ، أَيْ فِي
حَوَاشِيهِ ؛ وَفِي حَدِيثِهِ الْآخَرَ : إِذَا غَشِيَكُمْ
اللَّيْلُ فَاجْعَلُوا الرِّمَاحَ كَفَفًا ، أَيْ فِي حَوَاشِي
الْمَسْكَرِ وَأَطْرَافِهِ . وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ : قَالَ
لَهُ رَجُلٌ إِنَّ يَرْجُلِي شَقَاقًا ، فَقَالَ : اكْفَفْهُ
بِحَرْفَتِهِ ، أَيْ اغْضِبْ بِهَا وَاجْعَلْهَا حَوْلَهُ . وَكَفَفَةُ
الثُّوبِ : طَرَّتُهُ الَّتِي لَا هُدْبَ فِيهَا ، وَجَمْعُ
كُلِّ ذَلِكَ كَفَفٌ وَكِفَافٌ . وَقَدْ كَفَفَ الثُّوبُ
يَكْفَفُهُ كَفَفًا : تَرَكَهُ بِلا هُدْبٍ . وَالْكِفَافُ مِنَ
الثُّوبِ : مَوْضِعُ الْكَفِّ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا
الْبَسَ الْقَمِيصَ الْمَكْفُوفَ بِالْحَرِيرِ ، أَيْ الَّذِي
عُجِلَ عَلَيْهِ ذَلِيلُهُ وَأَكْمَامُهُ وَجِيهَهُ كِفَافٌ مِنْ
حَرِيرٍ ، وَكُلُّ مَصْمُومٍ شَيْءٌ كِفَافُهُ ، وَمِنْهُ كِفَافُ
الْأُذُنِ وَالظُّفْرِ وَالذَّبْرِ ، وَكِفَفَةُ الصَّائِدِ ،
مَكْسُورٌ أَيْضًا . وَالْكِفَفَةُ : حِيَالَةُ الصَّائِدِ ،
بِالْكَسْرِ . وَالْكِفَفَةُ : مَا يُصَادُ بِهِ الظَّبَاءُ يُجْعَلُ
كَالطُّوقِ .

وَكَفَفَ السَّحَابِ وَكِفَافُهُ : نَوَاحِيهِ . وَكَفَفَةُ
السَّحَابِ : نَاحِيَتُهُ . وَكِفَافُ السَّحَابِ :
أَسَافِلُهُ ، وَالْجَمْعُ أَكِفَةٌ . وَالْكِفَافُ : الْحُرْقَةُ
وَالْوَتْرَةُ .

وَاسْتَكْفَفُوهُ : صَارُوا حَوَالِيهِ .
وَالْمُسْتَكْفَفُ : الْمُسْتَدِيرُ كَالْكِفَفَةِ . وَالْكَفَفُ :
كَالْكِفَفِ ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْوَشْمَ .
وَاسْتَكْفَفَتِ النِّحْيَةُ إِذَا تَرَحَّتْ كَالْكِفَفَةِ .
وَاسْتَكْفَفَ بِهِ النَّاسُ إِذَا عَصَبُوا بِهِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : الْمُنْفِقُ عَلَى الْحَيْلِ كَالْمُسْتَكْفَفِ
بِالصَّدَقَةِ ، أَيْ الْبَاسِطِ يَدَهُ يُعْطِيهَا ، مِنْ
قَوْلِهِمْ اسْتَكْفَفَ بِهِ النَّاسُ إِذَا أَحْدَقُوا بِهِ ،
وَاسْتَكْفَفُوا حَوْلَهُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ ، وَهُوَ مِنْ كِفَافِ
الثُّوبِ ، وَهِيَ طَرَّتُهُ وَحَوَاشِيهِ وَأَطْرَافُهُ ، أَوْ
مِنْ الْكِفَفَةِ ، بِالْكَسْرِ ، وَهُوَ مَا اسْتَدَارَ كَالْكِفَفَةِ
الْمِيزَانِ . وَفِي حَدِيثِ رَيْقَةَ : فَاسْتَكْفَفُوا
جَنَابِي عَبْدِي الْمَطْلَبِ ، أَيْ أَحَاطُوا بِهِ
وَاجْتَمَعُوا حَوْلَهُ . وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : أَمِرْتُ
أَلَّا أَكْفُ شَعْرًا وَلَا تَوْبًا ، يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ ،
يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْمَنْعِ ، قَالَ ابْنُ

الْأَثِيرِ : أَيْ لَا أَمْتُمُهَا مِنَ الْاسْتِزْسَالِ حَالِ
السُّجُودِ لِيَقْعَا عَلَى الْأَرْضِ ؛ قَالَ : وَيَحْتَمِلُ
أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْجَمْعِ ، أَيْ لَا يَجْمَعُهَا
وَلَا يَضْمُهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : الْمُؤْمِنُ أَخُو
الْمُؤْمِنِ يَكْفُفُ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ ، أَيْ يَجْمَعُ عَلَيْهِ
مَعِيشَتَهُ وَيَضْمُهَا إِلَيْهِ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : يَكْفُفُ
مَاءَ وَجْهِهِ ، أَيْ يَصُونُهُ وَيَجْمَعُهُ عَنْ بَدَلِ
السُّؤَالِ ، وَأَصْلُهُ الْمَنْعُ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ أُمِّ
سَلَمَةَ : كَفَى رَأْسِي ، أَيْ اجْمَعِيهِ وَضَمِّي
أَطْرَافَهُ ، وَفِي رِوَايَةٍ : كَفَى عَن رَأْسِي ، أَيْ
دَعِيهِ وَاتْرَكِي مَشْطَهُ .

وَالْكِفَفُ : الثَّمَرُ الَّتِي فِيهَا الْعَيْونُ ، وَقَوْلُ
حُمَيْدٍ :

ظَلَلْنَا إِلَى كَفَفِهِ وَظَلَّتْ رِحَالُنَا
إِلَى مُسْتَكْفَفَاتِ لَهْنٍ غُرُوبُ
قِيلَ : أَرَادَ بِالْمُسْتَكْفَفَاتِ الْأَعْيُنَ لِأَنَّهَا فِي
كَفَفِهِ ؛ وَقِيلَ : أَرَادَ الْإِبِلَ الْمُجْتَمِعَةَ ؛
وَقِيلَ : أَرَادَ شَجَرًا قَدْ اسْتَكْفَفَ بَعْضُهَا إِلَى
بَعْضٍ ، وَقَوْلُهُ : لَهْنٌ غُرُوبٌ ، أَيْ ظِلَالٌ .
وَالْكَافَةُ : الْجَاعَةُ ، وَقِيلَ : الْجَاعَةُ مِنَ
النَّاسِ . يُقَالُ : لَقِيْتُهُمْ كَافَةً ، أَيْ كَلَّمَهُمْ .
وقال أبو إسحق في قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلَامِ كَافَةً » ، قَالَ : كَافَةً
بِمَعْنَى الْجَمْعِ وَالْإِحَاطَةِ ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
مَعْنَاهُ ادْخُلُوا فِي السَّلَامِ كُلُّهُ ، أَيْ فِي جَمِيعِ
شَرَائِعِهِ ؛ وَمَعْنَى كَافَةً فِي اسْتِيفَانِ اللَّغَةِ : مَا
يَكْفُفُ الشَّيْءُ فِي آخِرِهِ ، مِنْ ذَلِكَ كَفَفَةُ
الْقَمِيصِ وَهِيَ حَاشِيَتُهُ ، وَكُلُّ مُسْتَطِيلٍ فَحَرْفُهُ
كَفَفَةٌ ، وَكُلُّ مُسْتَدِيرٍ كَفَفَةٌ نَحْوُ كِفَفَةِ الْمِيزَانِ .
قَالَ : وَسُمِّيَتْ كَفَفَةُ الثُّوبِ لِأَنَّهَا تَمْنَعُهُ أَنْ
يَتَشَرَّ ، وَأَصْلُ الْكَفِّ الْمَنْعُ ، وَمِنْ هَذَا قِيلَ
لِطَرَفِ الْيَدِ كَفَفٌ ، لِأَنَّهَا يُكْفَفُ بِهَا عَنْ سَائِرِ
الْيَدَيْنِ ، وَهِيَ الرَّاحَةُ مَعَ الْأَصَابِعِ ، وَمِنْ
هَذَا قِيلَ رَجُلٌ مَكْفُوفٌ ، أَيْ قَدْ كَفَفَ بَصَرَهُ
مِنْ أَنْ يَنْظُرَ ، فَمَعْنَى الْآيَةِ : انْبَلَّغُوا فِي
الْإِسْلَامِ إِلَى حَيْثُ تَنْتَهِي شَرَائِعُهُ ، فَكَفَفُوا
مِنْ أَنْ تَعَدُّوا شَرَائِعَهُ ، وَادْخُلُوا كُلُّكُمْ حَتَّى
يَكْفَفَ عَنْ عَدُوِّ وَاحِدٍ لَمْ يَدْخُلْ فِيهِ . وَقَالَ

في قوله تعالى: «وقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً»،
مَثُوبٌ عَلَى الْحَالِ، وَهُوَ مَصْدَرٌ عَلَى
فَاعِلَةٍ كَالْعَاقِبَةِ وَالْعَاقِبَةُ، وَهُوَ فِي مَوْضِعِ
قَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ مُحِيطِينَ، قَالَ: فَلَا يَجُوزُ
أَنْ يُنْتَى وَلَا يُجْمَعُ، لَا يُقَالُ قَاتِلُوهُمْ كَأَفَاتٍ
وَلَا كَافِينَ، كَمَا أَنْكَ إِذَا قُلْتَ قَاتِلَهُمْ عَامَّةً لَمْ
تُكُنْ وَلَمْ تَجْمَعْ، وَكَذَلِكَ خَاصَّةً وَهَذَا
مَذْهَبُ النَّحْوِيِّينَ؛ الْجَوْهَرِيُّ وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ
رَوَاحَةَ الْأَنْصَارِيِّ:

فَسِرْنَا إِلَيْهِمْ كَافَّةً فِي رِحَالِهِمْ
جَمِيعاً عَلَيْنَا الْبَيْتُ لَا تَتَخَمَعُ
فَإِنَّمَا خَفَّفَهُ ضَرُورَةٌ، لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ الْجَمْعُ بَيْنَ
سَاكِنِينَ فِي حَشْوِ الْبَيْتِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ
الْآخِرِ:

جَزَى اللَّهُ الرُّوَابَ جِزَاءَ سَوْءِ
وَالْبِسْهَنُ مِنْ بَرَصٍ قَمِيصًا
وَهُوَ جَمْعُ رَابِئٍ.

وَأَكَايِفُ الْجَبَلِ: حُبُودُهُ؛ قَالَ:
مُسْتَحْتَبِرًا مِنْ جِبَالِ الرُّومِ تَسْتَرُهُ
مِنْهَا أَكَايِفُ فِيهَا دُونَهَا زُورٌ (١)
يَصِفُ الْفِرَاتَ وَجَزِيرَتَهُ فِي جِبَالِ الرُّومِ الْمُعْطَلَةِ
عَلَيْهِ حَتَّى يَشُقُّ بِلَادَ الْعِرَاقِ. أَبُو سَعِيدٍ:
يُقَالُ: فَلَانَ لَحْمُهُ كَفَافٌ لِأَدِيمِهِ إِذَا امْتَلَأَ
جِلْدُهُ مِنْ لَحْمِهِ؛ قَالَ النَّبِيُّ بْنُ تَوَلَّبٍ:

فُضُولُ أَرَاهَا فِي أَدِيمِي بَعْدَمَا
يَكُونُ كَفَافَ اللَّحْمِ أَوْ هُوَ أَجْمَلُ
أَرَادَ بِالْفُضُولِ تَغَضُّنَ جِلْدِهِ لِكَرْبِهِ بَعْدَمَا كَانَ
مُكْتَبِرَ اللَّحْمِ، وَكَانَ الْجِلْدُ مُمْتَدًّا مَعَ
اللَّحْمِ لَا يَفْضُلُ عَنْهُ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ:

نَجُوسٌ عِمَارَةٌ وَنَكْفٌ أُخْرَى
لَنَا حَتَّى يُجَاوِزَهَا دَلِيلُ
رَامٍ تَفْسِيرُهَا فَقَالَ: نَكْفٌ تَأْخُذُ فِي كِفَافٍ
أُخْرَى، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَهَذَا لَيْسَ بِتَفْسِيرٍ
لِأَنَّهُ لَمْ يُفَسِّرِ الْكِفَافَ، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي

تَفْسِيرِ هَذَا الْبَيْتِ: يَتَوَلَّى نَطًّا قَبِيلَةً وَتَحَلَّلَهَا
وَنَكْفٌ أُخْرَى، أَيْ تَأْخُذُ فِي كَفَّتِهَا، وَهِيَ
نَاحِيَتُهَا، ثُمَّ نَدَعُهَا وَنَحْنُ نَقْدَرُ عَلَيْهَا.

وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ نَفَقْتُ الْكِفَافَ،
أَيْ لَيْسَ فِيهَا فَضْلٌ إِنَّمَا عِنْدَهُ مَا يَكْفُهُ عَنِ
النَّاسِ. وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: ابْتَدَأَ
بِمَنْ تَعُولُ وَلَا تَلَامُ عَلَى كِفَافٍ، يَتَوَلَّى: إِذَا
لَمْ يَكُنْ عِنْدَكَ فَضْلٌ، لَمْ تَلَمْ عَلَى الْأُتَعَطَى
أَحَدًا. الْجَوْهَرِيُّ: كِفَافُ الشَّيْءِ،
بِالْفَتْحِ، مِثْلُهُ وَقَيْسُهُ، وَالْكَفَافُ أَيْضًا مِنَ
الرُّزْقِ: الْقُوَّةُ وَهُوَ مَا كَفَّ عَنِ النَّاسِ أَيْ
أَعْنَى. وَفِي الْحَدِيثِ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ
مُحَمَّدٍ كِفَافًا. وَالْكَفَافُ مِنَ الْقُوَّةِ: الَّذِي
عَلَى قَدْرِ نَفَقَتِهِ لَا فَضْلَ فِيهَا وَلَا نَقْصَ، وَمِثْنَهُ
قَوْلُ الْأَبِيِّرِّيِّ يُرْوَعِي:

أَلَا لَيْتَ حَظِّي مِنْ غُدَانَةِ أَنَّهُ
يَكُونُ كِفَافًا: لَا عَلَيَّ وَلَا لِيَا
وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
وَدِدْتُ أَنِّي سَلِمْتُ مِنَ الْخِلَافَةِ كِفَافًا، لَا
عَلَيَّ وَلَا لِي؛ الْكَفَافُ: هُوَ الَّذِي لَا يَفْضُلُ
عَنِ الشَّيْءِ وَيَكُونُ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ، وَهُوَ
نَضْبٌ عَلَى الْحَالِ، وَقِيلَ: أَرَادَ بِهِ مَكْفُوفًا
عَنِّي شَرُّهَا، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ الْأَثَالُ بَيْنِي وَلَا
أَنَالَ مِنْهَا، أَيْ تَكَفَّفَ عَنِّي وَأَكْفَّ عَنْهَا.
ابْنُ بَرِّي: وَالْكَفَافُ الطُّورُ؛ قَالَ عَبْدُ
بَنِي الْحَسَنَاسِ:

أَحَارٍ تَرَى الْبَرَقَ لَمْ يَغْتَمِضْ
يُهَيِّئُ كِفَافًا وَيَجُوبُ كِفَافًا
وَقَالَ رُوَيْبَةُ (٢):

فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ نَدَاكَ الضَّافِي
وَالْتَفَعَ أَنْ تَتَرَكَنِي كِفَافٍ
وَالْكَفُّ: الرَّجُلَةُ (حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ)
بِعْنَى بِهِ الْبَقْلَةُ الْحَمَقَاءُ.

(٢) قوله: «وقال رُوَيْبَةُ فَلَيْتَ حَظِّي الْبَخِ» فِي
هَامِشِ النِّهَايَةِ، وَقَدْ بَيَّنَّ عَلَى الْكَسْرِ فَيُقَالُ دَعَى
كَفَافًا، أَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ رُوَيْبَةَ: فَلَيْتَ حَظِّي
(الْبَيْتِ).

كفل. الْكِفَالُ، بِالتَّخْرِيبِ: الْعَجْزُ،
وَقِيلَ: رَذْفُ الْعَجْزِ، وَقِيلَ: الْقَطْنُ يَكُونُ
لِلْإِنْسَانِ وَالذَّائِبَةَ، وَإِنَّمَا لَمَعَزَاهُ الْكِفَالُ،
وَالْجَمْعُ أَكْفَالٌ، وَلَا يُشْتَقُّ مِنْهُ فِعْلٌ وَلَا
صِفَةٌ.

وَالْكَفَالُ: مِنْ مَرَاجِبِ الرِّجَالِ وَهُوَ كِسَاءٌ
يُؤَخَذُ فَيَعْقَدُ طَرَفَاهُ ثُمَّ يُلْقَى مُقَلَّمَهُ عَلَى
الْكَاهِلِ وَمَوْجِرُهُ يَأْتِي الْعَجْزَ، وَقِيلَ: هُوَ
شَيْءٌ مُسْتَلْبِدٌ يُتَّخَذُ مِنْ خِرْقٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ
وَيُوضَعُ عَلَى سَنَامِ الْبَعِيرِ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي
رَافِعٍ قَالَ: ذَاكَ كَفَلُ الشَّيْطَانِ، يَعْنِي
مَقْعَدَهُ. وَالْكَفَالُ الْبَعِيرُ: جَمَلَ عَلَيْهِ كِفَالًا.

الْجَوْهَرِيُّ: وَالْكَفَالُ مَا اكْتَفَلَ بِهِ الرَّايِبُ
وَهُوَ أَنْ يُدَارَ الْكِسَاءُ حَوْلَ سَنَامِ الْبَعِيرِ ثُمَّ
يُرَكَّبُ. وَالْكَفَالُ: كِسَاءٌ يُجَعَلُ تَحْتَ
الرَّحْلِ؛ قَالَ لَيْدٌ:

وَأَنْ أَخْرَجْتُ فَالْكَفَالُ نَاجِرٌ

وَقَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ:

عَلَى جَسْرَةٍ مَرْفُوعَةٍ الذَّلِيلُ وَالْكَفَالُ
وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

تُفْجِلُ شَدَّ الْأَعْبَلِ الْمَكَافِلَا

فَسَرَهُ فَقَالَ: وَاحِدُ الْمَكَافِلِ مُكْتَفَلٌ، وَهُوَ
الْكَفَالُ مِنَ الْأَكْسِيَةِ.

ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي قَوْلِهِمْ قَدْ تَكَفَّلَتْ
بِالشَّيْءِ: مَعْنَاهُ قَدْ أَرْمَتْهُ نَفْسِي وَأَزَلْتُ عَنْهُ
الضَّمِيمَةَ وَالذَّهَابَ، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الْكَفَالِ،
وَالْكَفَالُ: مَا يَتَحَفَّظُ الرَّايِبُ مِنْ خَلْفِهِ.
وَالْكَفَالُ: التَّصَيُّبُ مَأْخُوذٌ مِنْ هَذَا. أَبُو
الذَّلَيْشِ: اكْتَفَلْتُ بِكَذَا إِذَا وَلَيْتَهُ كَفَّلَكَ،
قَالَ: وَهُوَ الْأَفْتِعَالُ؛ وَأَنْشَدَ:

قَدْ اكْتَفَلْتُ بِالْحَزْنِ وَأَعْرَجْتُ دُونَهَا
صَوَارِبُ مِنْ خَفَانٍ تَجْتَابُهُ سَدْرًا

وَفِي حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ: لَا تَشْرَبْ مِنْ ثَلْمَةِ
الْإِنَاءِ وَلَا عَرْوَتِهِ فَإِنَّهَا كِفَالُ الشَّيْطَانِ، أَيْ
مَرْكَبَةٌ لِمَا يَكُونُ مِنَ الْأَوْسَاحِ، كَرَّةُ إِبْرَاهِيمَ
ذَلِكَ. وَالْكَفَالُ: أَصْلُهُ الْمَرْكَبُ فَإِنَّ آذَانَ
الْعُرْوَةِ وَالثَلْمَةَ مَرْكَبُ الشَّيْطَانِ.

وَالْكَفَالُ مِنَ الرِّجَالِ: الَّذِي يَكُونُ فِي
مَوْجِرِ الْحَرْبِ إِنَّمَا هِمَّتُهُ فِي التَّأَخُّرِ وَالْفِرَارِ.

وَالْكَفْلُ : الَّذِي لَا يَثْبُتُ عَلَى ظُهُورِ الْحَبْلِ ، قَالَ الْجَحَافُ بْنُ حَكِيمٍ :

وَالْتَعَلَّبِيُّ عَلَى الْجَوَادِ غَنِيمَةً كَفَلَ الْفُرُوسَةَ دَانِمُ الْأَعْصَامِ وَالْجَمْعُ أَكْفَالٌ ، قَالَ الْأَعَشَى يَمْدَحُ قَوْمًا :

غَيْرَ مِيلٍ وَلَا عَوَاوِيرَ فِي الْهَيْبِ حَا وَلَا عَزْلٍ وَلَا أَكْفَالٍ وَالاسْمُ الْكُفُولَةُ ، وَهُوَ الْكُفَيْلُ . وَفِي التَّهْدِيدِ : الْكُفَيْلُ الَّذِي لَا يَثْبُتُ عَلَى مَتْنِ الْفَرَسِ ، وَجَمْعُهُ أَكْفَالٌ ، وَأَنْشَدَ :

مَا كُنْتُ تَلْفِي فِي الْحَرْبِ فَوَارِسِي مِيلًا إِذَا رَكِبُوا وَلَا أَكْفَالًا وَهُوَ بَيْنَ الْكُفُولَةِ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ ذَكَرَ قِتْنَةَ فَقَالَ : إِنِّي كَانْتُ فِيهَا كَالْكَفْلِ ، أَخَذَ مَا أَعْرَفُ وَأَثْرَكَ مَا أَنْكَرُ ، قِيلَ : هُوَ الَّذِي يَكُونُ فِي آخِرِ الْحَرْبِ هِمَّتُهُ الْفِرَارُ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَا يَقْدِرُ عَلَى الرُّكُوبِ وَالْتِهْوُصِ فِي شَيْءٍ فَهُوَ لِازْمٌ يَبْتَدَأُ . قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : وَالْكَفْلُ الَّذِي لَا يَثْبُتُ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ .

وَالْكَفْلُ : الْحِطُّ وَالضَّعْفُ مِنَ الْأَجْرِ وَالْإِنْمِ ، وَعَمَّ بِهِ بَعْضُهُمْ ، وَيُقَالُ لَهُ :

كِفْلَانٍ مِنَ الْأَجْرِ ، وَلَا يُقَالُ : هَذَا كِفْلٌ فَلَانٍ حَتَّى تَكُونَ قَدْ هَبَّتْ لِعَبْرِهِ مِثْلُهُ كَالنَّصِيبِ ، فَإِذَا أَرَدْتَ فَلَا تَقُلْ كِفْلٌ وَلَا نَصِيبٌ ، وَالْكَفْلُ أَيْضًا : الْمِثْلُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : «يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ» ،

قِيلَ : مَعْنَاهُ يُؤْتِكُمْ ضِعْفَيْنِ ، وَقِيلَ : مِثْلَيْنِ ، وَفِيهِ : «وَمَنْ يَسْمَعْ شَفَاعَةَ سَيِّئَةٍ يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا» ، قَالَ الْفَرَّاءُ : الْكَفْلُ الْحِطُّ ، وَقِيلَ : يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ ، أَيْ حِطَّيْنِ ، وَقِيلَ ضِعْفَيْنِ . وَفِي حَدِيثِ الْجُمُعَةِ : لَهُ كِفْلَانٍ مِنَ الْأَجْرِ ، الْكَفْلُ ، بِالْكَسْرِ : الْحِطُّ وَالنَّصِيبُ . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ : وَعَمَدْنَا إِلَى أَعْظَمِ كِفْلٍ . وَقَالَ الرَّجَّاحُ : الْكَفْلُ فِي اللَّعْنَةِ النَّصِيبُ ، أَخَذَ مِنْ قَوْلِهِمْ أَكْفَلْتُ الْبَعِيرَ إِذَا أَدْرَتْ عَلَى سَنَامِهِ أَوْ عَلَى مَوْضِعٍ مِنْ ظَهْرِهِ كِسَاءً

وَرَكِبْتَ عَلَيْهِ ، وَإِنَّا قِيلَ لَهُ كِفْلٌ ، وَقِيلَ : أَكْفَلُ الْبَعِيرَ لِأَنَّهُ لَمْ يَسْتَعْمِلِ الظَّهْرَ كُلَّهُ إِنَّا اسْتَعْمَلْنَا نَصِيبًا مِنَ الظَّهْرِ .

وَفِي حَدِيثِ مَجْبِيءِ الْمُسْتَضْعَيْنِ بِمَكَّةَ : وَعِيَّاشُ بْنُ أَبِي رَيْعَةَ وَسَلْمَةُ بْنُ هِشَامٍ مُتَكْفِلَانِ عَلَى بَعِيرٍ . يُقَالُ : تَكْفَلْتُ الْبَعِيرَ وَأَكْفَلْتُهُ إِذَا أَدْرْتَ حَوْلَ سَنَامِهِ كِسَاءً ثُمَّ رَكِبْتَهُ ، وَذَلِكَ الْكِسَاءُ الْكِفْلُ ، بِالْكَسْرِ .

وَالْكَافِلُ : الْعَائِلُ ، كَفَلَهُ يَكْفُلُهُ وَكَفَلَهُ إِيَّاهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «وَكَفَلَهَا زَكْرِيَّا» ، وَقَدْ قُرِئَتْ بِالتَّثْقِيلِ وَنُصِبَ زَكْرِيَّا ، وَذَكَرَ الْأَخْفَشُ أَنَّهُ قُرِيَ : «وَكَفَلَهَا زَكْرِيَّا» بِكسْرِ الفاء . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَا

وَكَافِلُ النَّبِيِّمِ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ ، لَهُ وَلِعَبْرِهِ ، وَالْكَافِلُ : الْقَائِمُ بِأَمْرِ النَّبِيِّ الْمُرْسَى لَهُ ، وَهُوَ مِنَ الْكُفَيْلِ الضَّمِينِ ، وَالضَّمِيرُ فِي لَهُ وَلِعَبْرِهِ وَاجِعٌ إِلَى الْكَافِلِ ، أَيْ أَنَّ النَّبِيَّ سَوَاءً كَانَ الْكَافِلُ مِنْ ذَوِي رَجْمِهِ وَأَنْسَابِهِ ، أَوْ كَانَ

أَجْنَبِيًّا لِعَبْرِهِ تَكْفُلُ بِهِ ، وَقَوْلُهُ كَهَاتَيْنِ إِشَارَةٌ إِلَى إِضْبَاعِ السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : الرَّابُّ كَافِلٌ ، الرَّابُّ : زَوْجُ أُمِّ النَّبِيِّمِ لِأَنَّهُ يَكْفُلُ تَرْبِيَّتَهُ وَيَقُومُ بِأَمْرِهِ مَعَ أُمِّهِ .

وَفِي حَدِيثِ وَفَدٍ هَوَازِنَ : وَأَنْتَ خَيْرُ الْمَكْفُولِينَ ، يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، أَيْ خَيْرٌ مِنْ كِفْلٍ فِي صَعْرِهِ وَأَرْضِعِ وَرَبِّي حَتَّى نَشَأَ ، وَكَانَ مُسْتَرْضَعًا فِي بَيْتِ سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ .

وَالْكَافِلُ وَالْكَفَيْلُ : الضَّمَانُ ، وَالْأَنْثَى كَفَيْلٌ أَيْضًا ، وَجَمْعُ الْكَافِلِ كِفْلٌ ، وَجَمْعُ الْكُفَيْلِ كِفْلَاءٌ ، وَقَدْ يُقَالُ لِلْجَمْعِ كَفَيْلٌ ، كَمَا قِيلَ فِي الْجَمْعِ صَدِيقٌ . «وَكَفَلَهَا زَكْرِيَّا» ، أَيْ ضَمَّنَهَا إِيَّاهُ حَتَّى تَكْفَلَ بِحَضَانَتِهَا ، وَمَنْ قَرَأَ : «وَكَفَلَهَا زَكْرِيَّا» فَالْمَعْنَى ضَمِينِ الْقِيَامِ بِأَمْرِهَا .

وَكَفَلَ الْهَالَ وَبِالْهَالِ : ضَمِنَهُ . وَكَفَلَ بِالرَّجُلِ (١) يَكْفُلُ وَيَكْفُلُ كَفْلًا وَكُفُولًا وَكِفَالَةً ، وَكَفَلَ وَكَفَلَ وَتَكْفَلُ بِهِ ، كُلُّهُ :

وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ : وَعَمَدْنَا إِلَى أَعْظَمِ كِفْلٍ . وَقَالَ الرَّجَّاحُ : الْكَفْلُ فِي اللَّعْنَةِ النَّصِيبُ ، أَخَذَ مِنْ قَوْلِهِمْ أَكْفَلْتُ الْبَعِيرَ إِذَا أَدْرَتْ عَلَى سَنَامِهِ أَوْ عَلَى مَوْضِعٍ مِنْ ظَهْرِهِ كِسَاءً

(١) قوله : «وكفل بالرجل إلخ» عبارة القاموس : وقد كفل بالرجل كضرب ونصر وكرم وعلم .

ضَمِنَهُ . وَأَكْفَلَهُ إِيَّاهُ وَكَفَلَهُ : ضَمِنَهُ ، وَكَفَلْتُ عَنْهُ بِالْهَالِ لِعَبْرِهِ وَتَكْفَلُ بِدِينِهِ تَكْفُلًا .

أَبُو زَيْدٍ : أَكْفَلْتُ فَلَانًا الْهَالَ إِكْفَالًا إِذَا ضَمَّنْتَهُ إِيَّاهُ ، وَكَفَلَ هُوَ بِهِ كُفُولًا وَكَفْلًا ، وَالتَّكْفِيلُ مِثْلُهُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «فَقَالَ أَكْفَلِيهَا وَعَزِّي فِي الْخَطَابِ» ، الرَّجَّاحُ : مَعْنَاهُ أَجْعَلْنِي أَنَا أَكْفَلُهَا وَأَنْزِلْ أَنْتَ عَنْهَا .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كَفَيْلٌ وَكَافِلٌ وَضَمِينٌ وَضَامِنٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، التَّهْدِيدُ : وَأَمَّا الْكَافِلُ فَهُوَ الَّذِي كَفَلَ إِنْسَانًا يَعُولُهُ وَيُنْفِقُ عَلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : الرَّبِيبُ كَافِلٌ ، وَهُوَ زَوْجُ أُمِّ النَّبِيِّمِ كَأَنَّهُ كَفَلَ نَفَقَةَ النَّبِيِّمِ .

وَالْمُكَافِلُ : الْمُجَاوِرُ الْمُحَالِفِ ، وَهُوَ أَيْضًا الْمُعَاوِدُ الْمُعَاهِدُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ بَيْتَ خِدَاشِ بْنِ زُهَيْرٍ :

إِذَا مَا أَصَابَ الْعَيْثُ لَمْ يَرِعْ غَيْبُهُمْ مِنْ النَّاسِ إِلَّا مُحْرَمٌ أَوْ مُكَافِلٌ الْمُحْرَمُ : الْمُسَالِمُ ، وَالْمُكَافِلُ : الْمُعَاوِدُ الْمُحَالِفُ ، وَالْكَفَيْلُ مِنْ هَذَا أَخَذَ .

وَالْكَفْلُ وَالْكَفَيْلُ : الْمِثْلُ ، يُقَالُ : مَا لِفُلَانٍ كِفْلٌ ، أَيْ مَا لَهُ مِثْلٌ ، قَالَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ :

يَعْلُو بِهَا ظَهَرَ الْبَعِيرِ وَلَمْ يُوجَدْ لَهَا فِي قَوْمِهَا كِفْلٌ كَأَنَّهُ بِمَعْنَى مِثْلٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالضَّعْفُ يَكُونُ بِمَعْنَى الْمِثْلِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ ، ﷺ ، قَالَ لِرَجُلٍ : لَكَ كِفْلَانِ مِنَ الْأَجْرِ أَيْ مِثْلَانِ . وَالْكَفْلُ : النَّصِيبُ وَالْجِزْءُ ، يُقَالُ : لَهُ كِفْلَانِ ، أَيْ جِزْءَانِ وَنَصِيبَانِ :

وَالْكَافِلُ : الَّذِي لَا يَأْكُلُ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يَصِلُ الصِّيَامَ ، وَالْجَمْعُ كُفْلٌ . وَكَفَلْتُ كَفْلًا ، أَيْ وَاصَلْتُ الصَّوْمَ ، قَالَ الْقَطَامِيُّ

يَصِفُ إِبِلًا بِقَلَّةِ الشَّرْبِ : يَلْدُنُ بِأَعْقَارِ الْحِيَاضِ كَأَنَّهَا نِسَاءُ النَّصَارَى أَصْبَحَتْ وَهِيَ كِفْلٌ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَحَدَهُ : هُوَ مِنَ الضَّمَانِ ، أَيْ قَدْ ضَمِنَ الصَّوْمَ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَا يُعْجَبُنِي .

بدا وجهه وضوءه في شدة ظلمة الليل
(حكاة نعلب) ، وأنشد :

إذا الليل أذجى وأكهرت نجومه
وصاح من الأفراط هام جوائم

والمكروهف : لغة في المكوهف . وفلان
مكوهف الوجه إذا ضرب لونه إلى الغبرة مع

الغلظ ؛ قال الرازي :

قام إلى عذراء في العطاط
يمشى بمثل قائم الفسطاط

بمكهر اللون ذي حطاط
أبو بكر : فلان مكوهف ، أي متقيض

كالح لا يرى فيه أثر بشر ولا فرح
وجبل مكوهف : صلب شديد لابتاله

حادث .
والمكوهف : الصلب الذي لا تغيره
المحوادث .

• كفي • الليث : كفى يكفى كفاية إذا قام
بالأمر . ويقال : استكفته أمراً فكفانيه .

ويقال : كفاك هذا الأمر أي حسبك ،
وكفاك هذا الشيء . وفي الحديث : من قرأ

الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفناه أي
أغناه عن قيام الليل ، وقيل : إنها أقل

ما يجزي من القراءة في قيام الليل ؛ وقيل
تكفياؤ الشر وتقياؤ من المكروه . وفي

الحديث : سيفتح الله عليكم ، ويكفيكم
الله أي يكفيكم القتال بما فتح عليكم .

والمكفاة : الخدم الذين يقومون
بالخدمة ، جمع كاف .

وكفى الرجل كفاية ، فهو كاف وكفى
مثل حطم (عن نعلب) ، وكفى ،

كلاهما : اضطلع ، وكفاه ما أمه كفاية
وكفاه مؤنثه كفاية وكفاك الشيء يكفيك ،

وأكفيت به .
أبرزني : هذا رجل كافيك من رجل

وناهيك من رجل وجازيك من رجل ،
وشرعك من رجل ، كله بمعنى واحد .

وكفيت ما أمه . وكافيت : من المكافاة ،
ورجوت مكافاتك .

فقد قيل : مناه يحل من الكفنة لمراضع
الشاء ؛ قاله أبو الدقيس ، وقيل : مناه

يقول الصوف (رواه الليث) ؛ وروى عمرو
عن أبيه هذا البيت :

فظل بعيت في قوط وراجله
يُكفُتُ الدهرُ الأريثُ بهتيدُ

قال : يكفُتُ يجمع ويحرص إلا ساعة يقعدُ
يطبخ الهيد ، والراجله : كئش الراعي

يحول عليه متاعه ، ويقال له الكراز .
وطعام كفن : لا ملح فيه . وقوم

مكفون : لا ملح عندهم (عن الهجري) .
قال : ومنه قول علي بن أبي طالب ، عليه

السلام ، في كتابه إلى عامله مصفة بن
هيرة : ما كان عليك أن لو صنت لله أياماً ،

وتصدقت بطائفة من طعامك محتسباً ،
وأكلت طعامك مراراً كفاً ، فإن تلك سيرة

الأنبياء وآداب الصالحين .
والمكفنة : شجر (١) .

• كفه • ابن الأعرابي : الكافه رئيس
العسكر ، وهو الروير والعمود والهاد والعمدة

والعمدان ؛ قال الأزهري : هذا حرف
غريب .

• كهر • المكوهف من السحاب الذي
يغلظ ويسود ويركب بعضه بعضاً ،

والمكوهف مثله . وكل متراكب : مكوهف .
وجه مكوهف : قليل اللحم غليظ الجلد لا

يستحي من شيء ، وقيل : هو العوس ،
ومنه قول ابن مسعود : إذا لقيت الكافر فالفه

بوجه مكوهف ، أي بوجه متقيض لا طلاقة
فيه ، يقول : لا لفته بوجه متبسط . وفي

الحديث أيضاً : الفوا المخالفين بوجه
مكوهف ، أي عابس قطوب ، وعام مكوهف

كذلك . ويقال : رأيت مكوهف الوجه . وقد
اكهه الرجل إذا عبس ، واكهه النجم إذا

(١) زاد في التكملة : اكفنها نكحها .
والمكفن بفتح الفاء موضع مقعد الرجل من المرأة

عند النكاح . والكفنة بضم الكاف من الحرار تبت
كل شيء . ومثله في القاموس .

وذو الكفل : اسم نبي من الأنبياء ،
صلوات الله عليهم أجمعين ، وهو من

الكفالة ، سمي ذا الكفل لأنه كفل بمائة
ركعة كل يوم قوفى يا كفل ، وقيل : لأنه

كان يلبس كساء كالكفل ، وقال الزجاج :
إن ذا الكفل سمي بهذا الاسم لأنه تكفل

بأمر نبي في أمته فقام بما يجب فيهم ،
وقيل : تكفل بعمل رجل صالح فقام به .

• كهن • الكهن : معروف . ابن
الأعرابي : الكهن التغطية . قال

أبو منصور : ومنه سمي كهن الميت لأنه
يسره . ابن سيده : الكهن لباس الميت

معروف ، والجمع أكفان ، كهنه يكفنه كفنأ
وكفنه تكفينأ . ويقال : ميت مكفون

ومكفن ؛ وقول امرئ القيس :
على حرج كالفقر يحجل أكفاني

أراد بأكفاني ثياب التي تواريه ، وورد ذكر
الكفن في الحديث كثيراً ، وذكر بعضهم في

قوله : إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن
كفنه ، أنه يسكرون الفاء على المصدر ، أي

تكفينه ، قال : وهو الأعم لأنه يشتمل على
الثوب وهيبته وعمليه ، قال : والمعروف فيه

الفتح . وفي الحديث : فأهدى لنا شاة
وكفنها ، أي ما يعطها من الرغفان .

ويقال : كفتت الخبزة في الملة إذا وارتبها
بها .

والمكفن : غزل الصوف . وكفن الرجل
الصوف : غزله . الليث : كفن الرجل

يكفن ، أي غزل الصوف .
والمكفنة : شجرة من دق الشجر صغيرة

جعدة ، إذا نبتت صلبت عيدانها كأنها
قطع شقق عن الفنا ، وقيل : هي عشب

مستشرة التبت على الأرض تبت بالقعان
وبأرض نجد ، وقال أبو حنيفة : المكفنة من

نبات القف ، لم يرد على ذلك شيئاً . وكفن
يكفن : اختلى المكفنة ؛ قال ابن سيده :

وأما قوله :
يظن في الشاء يرعاها ويعمها

ويكفن الدهر الأريث بهتيد

وَرَجُلٌ كَافٍ وَكَفَى : مِثْلُ سَالِمٍ .
 وَسَلِيمٍ . ابْنُ سَيْدَةَ : وَرَجُلٌ كَافِيكَ مِنْ
 رَجُلٍ وَكَفَيْكَ مِنْ رَجُلٍ (١) وَكَفَى بِهِ
 رَجُلًا . قَالَ : وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ كَفَاكَ
 بِفُلَانٍ وَكَفَيْكَ بِهِ وَكَفَاكَ مَكْسُورٌ مَقْصُورٌ ،
 وَكَفَاكَ ، مَضْمُونٌ مَقْصُورٌ أَيْضًا ، قَالَ :
 وَلَا يُثْبِتُ وَلَا يُجْمَعُ وَلَا يُؤَنَّثُ . التَّهْلِيلُ :
 تَقُولُ رَأَيْتُ رَجُلًا كَافِيكَ مِنْ رَجُلٍ ، وَرَأَيْتُ
 رَجُلَيْنِ كَافِيكَ مِنْ رَجُلَيْنِ ، وَرَأَيْتُ رَجُلًا
 كَافِيكَ مِنْ رَجُلٍ ، مَعْنَاهُ كَفَاكَ بِهِ رَجُلًا .
 الصَّحَاحُ : وَهَذَا رَجُلٌ كَافِيكَ مِنْ رَجُلٍ
 وَرَجُلَانِ كَافِيَاكَ مِنْ رَجُلَيْنِ وَرَجَالٍ كَافُوكَ مِنْ
 رَجَالٍ ، وَكَفَيْكَ ، يَتَسَكَّنُ الْفَاءُ ، أَيْ
 حَسْبُكَ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّى فِي هَذَا الْمَوْضِعِ
 لَجِثَامَةَ اللَّيْثِيِّ :

سَلَى عَنِّي بَنِي لَيْثِ بْنِ بَكْرِ
 كَفَى قَوْمِي بِصَاحِبِهِمْ خَيْرًا
 هَلْ اعْفُو عَنْ أَصُولِ الْحَقِّ فِيهِمْ
 إِذَا عَرَضَتْ وَأَقْطَعِ الصُّدُورَا
 وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَّازُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ
 وَجَلَّ : « وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا » ، وَمَا أَشْبَهُهُ فِي
 الْقُرْآنِ : مَعْنَى الْبَاءِ لِلتَّوَكُّيدِ ، الْمَعْنَى كَفَى
 اللَّهُ وَلِيًّا إِلَّا أَنَّ الْبَاءَ دَخَلَتْ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ
 لِأَنَّ مَعْنَى الْكَلَامِ الْأَمْرُ ، الْمَعْنَى اسْكُفُوا بِاللَّهِ
 وَلِيًّا ، قَالَ : وَوَلِيًّا مَقْصُوبٌ عَلَى الْحَالِ ،
 وَقِيلَ : عَلَى التَّمْيِيزِ . وَقَالَ فِي قَوْلِهِ
 سُبْحَانَهُ : « أَوْلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ
 شَيْءٍ شَهِيدٌ » ، مَعْنَاهُ أَوْلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ ،
 أَوْلَمْ تَكْفِهِمْ شَهَادَةَ رَبِّكَ ، وَمَعْنَى الْكِفَايَةِ
 هَهُنَا أَنَّهُ قَدْ بَيَّنَّ لَهُمْ مَا فِيهِ كِفَايَةٌ فِي الدَّلَالَةِ
 عَلَى تَوْحِيدِهِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَرْبَمَ : فَأَذِنَ
 لِي إِلَى أَهْلِ يَغْيَرَ كَفَى أَيْ يَغْيَرُ مَنْ يَقُومُ
 مَقَامِي . يُقَالُ : كَفَاهُ الْأَمْرُ إِذَا قَامَ فِيهِ
 مَقَامُهُ . وَفِي حَدِيثِ الْجَارُودِ : وَأَكْفَى مَنْ لَمْ
 يَشْهَدْ أَيْ أَقَامَ بِأَمْرٍ مَنْ لَمْ يَشْهَدْ الْحَرْبَ
 وَأَحَارِبَ عَنَّهُ ، فَأَمَّا قَوْلُ الْأَنْصَارِيِّ :
 فَكَفَى بِنَا فَضْلًا عَلَى مَنْ عَيْرَنَا
 حُبُّ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ يَا نَا

(١) قوله : « وكفيك من رجل » في القاموس
 مثلثة الكاف .

فَأَمَّا أَرَادَ فَكَفَانَا ، فَأَدْخَلَ الْبَاءَ عَلَى
 الْمَقْعُولِ ، وَهَذَا شَادِ إِذِ الْبَاءُ فِي مِثْلِ هَذَا إِنَّمَا
 تَدْخُلُ عَلَى الْفَاعِلِ كَقَوْلِكَ كَفَى بِاللَّهِ ،
 وَقَوْلُهُ :

إِذَا لَا تَبْتَ قَوْمِي فَاسْأَلِيهِمْ
 كَفَى قَوْمًا بِصَاحِبِهِمْ خَيْرًا
 هُوَ مِنَ الْمَقْلُوبِ ، وَمَعْنَاهُ كَفَى يَقُومُ خَيْرًا
 صَاحِبِهِمْ ، فَجَعَلَ الْبَاءَ فِي الصَّاحِبِ ،
 وَمَوْضِعُهَا أَنْ تَكُونَ فِي قَوْمٍ وَهُمْ الْفَاعِلُونَ فِي
 الْمَعْنَى ، وَأَمَّا زِيَادَتُهَا فِي الْفَاعِلِ فَنَحْوُ
 قَوْلِهِمْ : كَفَى بِاللَّهِ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَكَفَى
 بِنَا حَاسِبِينَ » إِنَّمَا هُوَ كَفَى اللَّهُ وَكَفَانَا كَقَوْلِ
 سُحَيْمٍ :

كَفَى الشُّبِّ وَالْإِسْلَامُ لِمَرَّةٍ نَاهِيًا
 فَالْبَاءُ وَمَا عَمِلَتْ فِي مَوْضِعِ مَرْفُوعٍ بِفِعْلِهِ ،
 كَقَوْلِكَ مَا قَامَ مِنْ أَحَدٍ ، فَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ هُنَا
 فِي مَوْضِعِ اسْمِ مَرْفُوعٍ بِفِعْلِهِ ، وَنَحْوُهُ
 قَوْلُهُمْ فِي التَّعَجُّبِ : أَحْسَنَ يَزِيدُ ، فَالْبَاءُ
 وَمَا بَعْدَهَا فِي مَوْضِعِ مَرْفُوعٍ بِفِعْلِهِ وَلَا ضَمِيرَ
 فِي الْفِعْلِ ، وَقَدْ زِيدَتْ أَيْضًا فِي خَيْرٍ لَكِنَّ
 لِشَبَّهِهِ بِالْفَاعِلِ ، قَالَ :

وَلَكِنْ أَجْرًا لَوْ فَعَلْتِ بِهِتِي
 وَهَلْ يَعْرِفُ الْمَعْرُوفُ فِي النَّاسِ وَالْأَجْرُ (٢)

أَرَادَ : وَلَكِنْ أَجْرًا لَوْ فَعَلْتِ هَيْتِي ، وَقَدْ يَجُوزُ
 أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ : وَلَكِنْ أَجْرًا لَوْ فَعَلْتِ بِشَيْءٍ
 هَيْتِي أَيْ أَنْتِ تَصِلِينَ إِلَى الْأَجْرِ بِالشُّبِّ
 الْهَيْتِي ، كَقَوْلِكَ : وَجُوبُ الشُّكْرِ بِالشُّبِّ
 الْهَيْتِي ، فَكُونَ الْبَاءُ عَلَى هَذَا غَيْرُ زَائِدَةٍ ،
 وَأَجَازَ مُحَمَّدُ بْنُ السَّرِيِّ أَنَّ يَكُونُ قَوْلُهُ :
 كَفَى بِاللَّهِ ، تَقْلِيدُهُ كَفَى اسْكُفَاؤُكَ بِاللَّهِ أَيْ
 اسْكُفَاؤُكَ بِاللَّهِ يَكْفِيكَ ، قَالَ ابْنُ جَنِّي :
 وَهَذَا يُضَعْفُ عِنْدِي لِأَنَّ الْبَاءَ عَلَى هَذَا مُتَعَلِّقَةٌ
 بِمَضْمُونٍ مَخْدُوفٍ هُوَ الْإِسْكُفَاءُ ، وَمُحَالٌ
 حَذَفَ الْمَوْصُولُ وَتَبَقِيَّةُ صِلَتِهِ ، قَالَ : وَإِنَّمَا
 حَسَنُهُ عِنْدِي قَلِيلًا إِنَّكَ قَدْ ذَكَرْتَ كَفَى فَدَلَّ
 عَلَى الْإِسْكُفَاءِ لِأَنَّهُ مِنْ لَفْظِهِ ، كَمَا تَقُولُ : مَنْ
 كَذَبَ كَانَ شَرًّا لَهُ ، فَأَضْمَرْتَهُ لِلدَّلَالَةِ الْفِعْلِيَّةِ

(٢) قوله : « وهل يعرف » كذا بالأصل ،
 والذي في المحكم : ولم ينكر .

عَلَيْهِ ، فَهِيَ أَضْمَرَتْ اسْمًا كَامِلًا وَهُوَ
 الْكُذْبُ ، وَهُنَاكَ أَضْمَرَتْ اسْمًا وَبَقِيَ صِلَتُهُ
 الَّتِي هِيَ بَعْضُهُ ، فَكَانَ بَعْضُ الْاسْمِ مُضْمَرًا
 وَبَعْضُهُ مُظْهِرًا ، قَالَ : فَلِذَلِكَ ضَمَعَتْ
 عِنْدِي ، قَالَ : وَالْقَوْلُ فِي هَذَا قَوْلُ سَبْيَوِيهِ
 مِنْ أَنَّهُ يُرِيدُ كَفَى بِاللَّهِ ، كَقَوْلِكَ : « وَكَفَى
 اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ » وَيَشْهَدُ بِصِحَّةِ هَذَا
 الْمَذْهَبِ مَا حَكَى عَنْهُمْ مِنْ قَوْلِهِمْ : مَرَرْتُ
 بِأَيَّاتِ جَادٍ بَيْنَ أَيَّاتِنَا ، وَجَدْتُ أَيَّاتِنَا ، فَقَوْلُهُ
 بَيْنَ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ ، وَالْبَاءُ زَائِدَةٌ كَمَا
 تَرَى . قَالَ : أَحْبَبْتِي بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ
 الْحَسَنِ قِرَاءَةً عَلَيْهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى أَنَّ
 الْكِسَائِيَّ حَكَى ذَلِكَ عَنْهُمْ ، قَالَ :

وَوَجَدْتُ بِئِلَهُ لِأَخْطَلٍ وَهُوَ قَوْلُهُ :
 فَقُلْتُ : أَقْلُوهَا عَنْكُمْ بِمِزَانِهَا
 وَحُبَّ بِهَا مَقْتُولَةٌ حِينَ تُقْتَلُ !
 فَقَوْلُهُ بِهَا فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِحُبٍّ ، قَالَ ابْنُ
 جَنِّي : وَإِنَّمَا جَازَ عِنْدِي زِيَادَةُ الْبَاءِ فِي خَيْرِ
 الْمَبْتَدَأِ لِمُضَارَعَتِهِ لِلْفَاعِلِ بِإِحْتِيَاجِ الْمَبْتَدَأِ
 إِلَيْهِ كَإِحْتِيَاجِ الْفِعْلِ إِلَى فَاعِلِهِ .

وَالْكَفِيَّةُ ، بِالضَّمِّ : مَا يَكْفِيكَ مِنْ
 الْعَيْشِ ، وَقِيلَ : الْكُفْيَةُ الْقُوَّةُ ، وَقِيلَ :
 هُوَ أَقْلٌ مِنَ الْقُوَّةِ ، وَالْجَمْعُ الْكُفَى . ابْنُ
 الْأَعْرَابِيِّ : الْكُفَى الْأَقْوَاتُ ، وَاجِدْتَهَا
 كُفْيَةً . وَيُقَالُ : فُلَانٌ لَا يَمْلِكُ كُفَى يَوْمِهِ عَلَى
 مِيزَانِ هَذَا أَيْ قُوَّةَ يَوْمِهِ ، وَأَنْشَدَ ثَعْلَبُ :
 وَمُحْتَضِبٌ لَمْ يَلْقُ مِنْ دُونِنَا كُفَى
 وَذَاتِ رَضِيحٍ لَمْ يُنْمِئْهَا رَضِيحُهَا

قَالَ : يَكُونُ كُفَى جَمْعُ كُفْيَةٍ وَهُوَ أَقْلٌ مِنَ
 الْقُوَّةِ ، كَمَا تَقَدَّمَ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ
 كُفَاةً ثُمَّ اسْقَطَ الْهَاءَ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ
 قَوْلِهِمْ رَجُلٌ كَفَى أَيْ كَافٍ .
 وَالْكَفِيُّ : بَطْنُ الْوَادِي (عَنْ كُرَاعِ) ،
 وَالْجَمْعُ الْأَكْفَاءُ .

ابْنُ سَيْدَةَ : الْكُفُوُ النَّظِيرُ لُقَّةً فِي
 الْكُفِّ ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُرِيدُوا بِهِ الْكُفُوُ
 فَيَحْفَقُوا ثُمَّ يُسَكِّنُوا .

• كلاً . الجوهري : كلاً كلمة زجر
 ورذع ، ومعناها أنته لا تفعل كقولهِ عزَّ

وَجَلَّ : «أَيْطَمَعُ كُلُّ امْرِئٍ مِنْهُمْ أَنْ يُدْخَلَ جَنَّةَ نَعِيمٍ . كَلَا» أَي لَا يَطْمَعُ فِي ذَلِكَ ، وَقَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى حَقًّا كَقَوْلِهِ تَعَالَى : «كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ بِئْتِهِ لَتَسْفَعَا بِالنَّاصِيَةِ» ، قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : وَقَدْ تَأَنَّى كَلًّا بِمَعْنَى لَا كَقَوْلِ الْجَعْدِيِّ :

فَقَلْنَا لَهُمْ : خَلُّوا النِّسَاءَ لِأَهْلِبَهَا
فَقَالُوا لَنَا كَلًّا ! فَقَلْنَا لَهُمْ : بَلَى
وَأَكْثَرَ ذَلِكَ ذِكْرٌ فِي الْمُعْتَلِّ .

• كَلَا . قَالَ اللَّهُ ، عَزَّ وَجَلَّ : «قُلْ مَنْ يَكْلُوكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنَ الرَّحْمَنِ» قَالَ الْفَرَّاءُ : هِيَ مَهْمُوزَةٌ ، وَلَوْ تَرَكْتَ هَمْزَ مِثْلِهِ فِي غَيْرِ الْقُرْآنِ قُلْتَ : يَكْلُوكُمْ ، بِوَاوٍ سَاكِنَةٍ ، وَيَكْلَاكُمْ ، بِأَلِفٍ سَاكِنَةٍ ، مِثْلُ يَخْشَاكُمْ ، وَمَنْ جَعَلَهَا وَاوًا سَاكِنَةً قَالَ : كَلَاتٌ ، بِأَلِفٍ يَتْرُكُ التَّبْرَةَ مِنْهَا ، وَمَنْ قَالَ يَكْلَاكُمْ قَالَ : كَلَيْتُ مِثْلُ قَصَيْتُ ، وَهِيَ مِنْ لَعَنَ فَرَيْشَ ، وَكُلُّ حَسَنٍ ، إِلَّا أَنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي الْوَجْهِينِ : مَكْلُوءٌ وَمَكْلُوءٌ ، أَكْثَرَ مِمَّا يَقُولُونَ مَكْلِيٌّ ، وَلَوْ قِيلَ مَكْلِيٌّ فِي الَّذِينَ يَقُولُونَ : كَلَيْتُ ، كَانَ صَوَابًا . قَالَ :

وَسَمِعْتُ بَعْضَ الْأَعْرَابِ يُنْشِدُ :
مَا خَاصَمَ الْأَقْوَامَ مِنْ ذِي خُصُومَةٍ
كَوَرِهَاءَ مَشْنِيٍّ إِلَيْهَا حَلِيلُهَا
فَبَنَى عَلَى شَيْتِ بَتْرُكِ التَّبْرَةِ .
اللَيْثُ : يُقَالُ : كَلَاكَ اللَّهُ كِلَاءَةً أَي حَفِظَكَ وَحَرَسَكَ ، وَالْمَفْعُولُ مِنْهُ مَكْلُوءٌ ، وَأَنْشَدَ :

إِنَّ سُلَيْمِيَّ وَاللَّهِ يَكْلُوهَا
ضَنْتَ بَزَادٍ مَا كَانَ يَرْزُوهَا
وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ لِيَلَالٍ ، وَهُمْ مُسَافِرُونَ : اِكْلَأْ لَنَا وَقْتَنَا . هُوَ مِنَ الْحَفِظِ وَالْحِرَاسَةِ . وَقَدْ تُحْفَفُ هَمْزَةُ الْكِلَاءَةِ وَتُقَلَّبُ بِألفٍ . وَقَدْ كَلَاهُ يَكْلُوهُ كَلًّا وَكِلَاءً وَكِلَاءَةً ، بِالنَّكْسَرِ : حَرَسَهُ وَحَفِظَهُ . قَالَ جَمِيلٌ : فَكُونِي بِحَيْرٍ فِي كِلَاءٍ وَعَيْطَةٍ وَإِنْ كُنْتَ قَدْ أَرْمَعْتَ هَجْرِي وَبَغَضْتِي

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ : كِلَاءَةٌ بِجُوزٍ أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا كِكِلَاءَةٍ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعَ كِلَاءَةٍ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ فِي كِلَاءَةٍ ، فَحَدَفَ الْمَاءَ لِلضَّرُورَةِ . وَيُقَالُ : أَذْهَبُوا فِي كِلَاءَةٍ اللَّهُ .

وَإِكْلَاءٌ مِنْهُ اِكْتِلَاءٌ : احْتَرَسَ مِنْهُ . قَالَ كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ :
أَنْحَتُ بِعَيْرِي وَأَكْتَلْتُ بِعَيْنِي
وَأَمَرْتُ نَفْسِي أَيَّ أَمْرِي أَفْعَلُ
وَيُرْوَى أَيَّ أَمْرِي أَوْقُ .

وَكَلًّا الْقَوْمُ : كَانَ لَهُمْ رَيْبَةٌ .
وَأَكْتَلَاتُ عَنَى اِكْتِلَاءً إِذَا لَمْ تَنْتَمِ وَحَدِرَتْ أَمْرًا ، فَسَهَرَتْ لَهُ . وَيُقَالُ : عَيْنٌ كَلُوهُ إِذَا كَانَتْ سَاهِرَةً ، وَرَجُلٌ كَلُوهُ الْعَيْنِ أَي شَدِيدُهَا لَا يَغْلِيهِ النَّوْمُ ، وَكَذَلِكَ الْأَنْثَى . قَالَ الْأَخْطَلُ :

وَمَهْمِهِ مُفْقِرٌ تُحْشَى عَوَائِلُهُ
فَقَطَعْتُهُ بِكَلُوهِ الْعَيْنِ مِسْفَارٍ
وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعْرَابِيِّ لِامْرَأَتِهِ : قَوْلَاهُ إِنِّي لِأُبَيِّضُ الْمَرْأَةَ كَلُوهُ اللَّيْلِ .

وَكَالَاءَةٌ مُكَالَاءَةٌ وَكِلَاءَةٌ : رَاقِبَةٌ .
وَأَكْلَاتٌ بَصْرِيٌّ فِي الشَّيْءِ إِذَا رَدَّدْتَهُ فِيهِ
وَالْكِلَاءَةُ : مَرْفَأُ السُّنَنِ ، وَهُوَ عِنْدَ سِيبَوِيهِ فَعَالٌ ، مِثْلُ جَبَّارٍ ، لِأَنَّهُ يَكْلَأُ السُّنَانَ مِنَ الرَّيْحِ ، وَعِنْدَ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى : فَعْلَاءٌ ، لِأَنَّ الرَّيْحَ تَكْلَأُ فِيهِ ، فَلَا يَنْحَرِقُ ، وَقَوْلُ سِيبَوِيهِ مَرْجَحٌ ، وَمِمَّا يُرْجَحُهُ أَنَّ أَبَا حَاتِمٍ ذَكَرَ أَنَّ الْكِلَاءَةَ مَذْكَرٌ لَا يُؤْنِثُهُ أَحَدٌ مِنَ الْعَرَبِ . وَكَلًّا الْقَوْمُ سَفَيْتَهُمْ تَكْلِيئًا وَتَكْلِيئَةً ، عَلَى مِثَالِ تَكْلِيمٍ وَتَكْلِيمَةٍ : أَذْنُوها مِنَ الشُّطِّ وَحَسَبُوهَا . قَالَ : وَهَذَا أَيْضًا مِمَّا يُقَوَّى أَنَّ كَلَاءَةً فَعَالٌ ، كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ سِيبَوِيهِ .

وَالْمَكْلَأُ ، بِالتَّشْدِيدِ : شَاطِئُ النَّهْرِ وَمَرْفَأُ السُّنَنِ ، وَهُوَ سَاحِلٌ كُلُّ نَهْرٍ . وَمِنْهُ سَوْقُ الْكِلَاءِ ، مَشْدُودٌ مَمْدُودٌ ، وَهُوَ مَوْضِعٌ بِالْبَصْرَةِ ، لِأَنَّهُمْ يَكْلُتُونَ سَفْهَهُمْ هُنَاكَ ، أَي يَحْسِبُونَهَا ، يَذْكَرُ وَيَوْنِثُ . وَالْمَعْنَى : أَنَّ الْمَوْضِعَ يَنْدَفِعُ الرَّيْحَ عَنِ السُّنَنِ وَيَحْفَظُهَا ،

فَهُوَ عَلَى هَذَا مُذْكَرٌ مَضْرُوفٌ . وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَذَكَرَ الْبَصْرَةَ : إِيَّاكَ وَسِبَاحَتَهَا وَكِلَاءَتَهَا . التَّهْدِيبُ : الْكِلَاءَةُ وَالْمَكْلَأُ ، الْأَوَّلُ مَمْدُودٌ وَالثَّانِي مَضْرُوبٌ مَهْمُوزٌ : مَكَانٌ تَرَفًّا فِيهِ السُّنَنِ ، وَهُوَ سَاحِلٌ كُلُّ نَهْرٍ . وَكَلَاتُ تَكْلِيئَةً إِذَا أَتَيْتَ مَكَانًا فِيهِ مُسْتَتِرٌ مِنَ الرَّيْحِ ، وَالْمَوْضِعُ مَكْلَأٌ وَكَلَاءَةٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ عَرَّضَ عَرَضْنَا لَهُ ، وَمَنْ مَشَى عَلَى الْكِلَاءِ أَلْقَيْنَاهُ فِي النَّهْرِ . مَعْنَاهُ : أَنْ مَنْ عَرَّضَ بِالْقَدْفِ وَلَمْ يَصْرَحْ عَرَّضْنَا لَهُ بِتَأْدِيبٍ لَا يَبْلُغُ الْحَدَّ ، وَمَنْ صَرَخَ بِالْقَدْفِ ، فَرَكِبَ نَهْرَ الْحُدُودِ وَوَسَطَهُ ، أَلْقَيْنَاهُ فِي نَهْرِ الْحَدِّ فَحَدَدْنَاهُ . وَذَلِكَ أَنَّ الْكِلَاءَةَ مَرْفَأُ السُّنَنِ عِنْدَ السَّاحِلِ . وَهَذَا مِثْلُ ضَرْبِهِ لِمَنْ عَرَّضَ بِالْقَدْفِ ، شَبَّهَهُ فِي مَقَارِبِهِ لِلتَّصْرِيحِ بِالْمَاشِي عَلَى شَاطِئِ النَّهْرِ ، وَالْقَاوَةُ فِي الْمَاءِ إِجْبَابُ الْقَدْفِ عَلَيْهِ ، وَالزَّامَةُ الْحَدَّ . وَيُنْتَى الْكِلَاءَةُ يُقَالُ : كِلَاءَانِ وَيُجْمَعُ يُقَالُ : كِلَاءُونٌ . قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

تَرَى بِكِلَاوِيهِ مِنْهُ عَسْكَرًا
قَوْمًا يَدْفُونَ الصَّفَا الْمَكْسَرًا

وَصَفَّ الْهَيْبَةَ وَالْمَرِيَّةَ ، وَهِيَ نَهْرَانِ حَفَرُهُمَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ . يَقُولُ : تَرَى بِكِلَاوِي هَذَا النَّهْرِ مِنَ الْحَصْرَةِ قَوْمًا يَحْفِرُونَ وَيَدْفُونَ حِجَارَةً مَوْضِعَ الْحَضْرِ مِنْهُ ، وَيَكْسِرُونَهَا . ابْنُ السَّكَيْتِ : الْكِلَاءَةُ : مُجْتَمَعُ السُّنَنِ ، وَمِنْ هَذَا سُمِّيَ كِلَاءَةُ الْبَصْرَةِ كِلَاءَةً لِاجْتِمَاعِ سَفْهِهِ .

وَكَالَاءُ الدِّينِ ، أَي تَأَخَّرَ ، كَلْتًا . وَالْكَالِيُّ وَالْكَالَاءَةُ : النَّسِيئَةُ وَالسَّلْفَةُ . قَالَ الشَّاعِرُ :

وَعَيْنُهُ كَالْكَالِيِ الضَّمَارِ
أَي نَفَدَهُ كَالنَّسِيئَةِ الَّتِي لَا تُرْجَى . وَمَا أُعْطِيَتْ فِي الطَّعَامِ مِنَ الدَّرَاهِمِ نَسِيئَةً ، فَهُوَ الْكَالَاءَةُ ، بِالضَّمِّ .
وَأَكْلَأُ فِي الطَّعَامِ وَغَيْرِهِ اِكْلَاءً ، وَكَالًا تَكْلِيئًا : أَسْلَفَ وَسَلَّمَ . أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
فَمَنْ يُحْسِنُ إِلَيْهِمْ لَا يَكْلِيُّ
إِلَى جَارٍ بِذَلِكَ وَلَا كَرِيمٍ

وَفِي التَّهْلِيلِ :

إِلَى جَارِ بَدَاكَ وَلَا شُكُورٍ
وَأَكْلًا إِكْلَاءً ، كَذَلِكَ .

وَأَكْلًا كَلَاةً وَتَكْلَاهَا : تَسَلَّمَهَا . وَفِي
الْحَدِيثِ : أَنَّهُ ﷺ ، نَهَى عَنِ الْكَالِيِ
بِالْكَالِيِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : يَعْنِي النَّسِيئَةَ
بِالنَّسِيئَةِ . وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ لَا يَهْمُرُهُ ، وَيُنْشِدُ
لِعَبِيدِ بْنِ الْأَبْرَصِ :

وَإِذَا تُبَاشِرَكَ الْهُمُومُ
فَإِنَّهَا كَالِ وَنَاجِرِ
أَيُّ مِنْهَا نَسِيئَةٌ وَمِنْهَا نَقْدٌ .

أَبُو عُبَيْدَةَ : تَكَلَّتْ كَلَاةٌ أَي اسْتَنْسَأَتْ
نَسِيئَةً ، وَالنَّسِيئَةُ : التَّأخِيرُ ، وَكَذَلِكَ
اسْتَكَلَّتْ كَلَاةٌ ، بِالضَّمِّ ، وَهُوَ مِنَ التَّأخِيرِ .
قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَتَفْسِيرُهُ أَنْ يُسَلِّمَ الرَّجُلُ إِلَى
الرَّجُلِ مِائَةَ دِرْهَمٍ إِلَى سَنَةٍ فِي كُرِّ طَعَامٍ ،
فَإِذَا انْقَضَتِ السَّنَةُ وَحَلَّ الطَّعَامُ عَلَيْهِ ، قَالَ
الَّذِي عَلَيْهِ الطَّعَامُ لِلدَّافِعِ : لَيْسَ عِنْدِي
طَعَامٌ ، وَلَكِنْ يَعْنِي هَذَا الْكُرَّ بِأَثَرِ دِرْهَمٍ
إِلَى شَهْرٍ ، فَيَسْبِعُهُ مِنْهُ ، وَلَا يَجْرِي بَيْنَهُمَا
تَقَابُضٌ ، فَهَذِهِ نَسِيئَةٌ انْتَقَلَتْ إِلَى نَسِيئَةٍ ،
وَكُلُّ مَا أَشْبَهَ هَذَا هَكَذَا . وَلَوْ قَبِضَ الطَّعَامُ
مِنْهُ ثُمَّ بَاعَهُ مِنْهُ أَوْ مِنْ غَيْرِهِ بِنَسِيئَةٍ لَمْ يَكُنْ
كَالِيًا بِكَالِيٍّ . وَقَوْلُ أُمِّهِ الْهُذَلِيُّ :

أَسْلَى الْهُمُومُ بِأَمْثَالِهَا
وَاطْرَى الْبِلَادَ وَأَقْبَضَى الْكَوْلِيَّ
أَرَادَ الْكَوْلِيَّ ، فَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ أَبْدَلًا ، وَإِنَّمَا أَنْ
يَكُونَ سَكَنًا ، ثُمَّ خَفَّفَ تَخْفِيفًا قِيَاسِيًّا .
وَبَلَغَ اللَّهُ بِكَ أَكْلًا الْعُمَرُ أَي أَقْصَاهُ
وَأَحْرَهُ وَأَبْعَدَهُ .

وَكَلًّا عُمَرُ : انْتَهَى . قَالَ :

تَعَفَّفْتُ عَنْهَا فِي الْعُصُورِ الَّتِي خَلَّتْ
فَكَتِفَ التَّصَابِي بَعْدَمَا كَلَّا الْعُمَرُ
الْأَزْهَرِيُّ : التَّكْلِيَةُ : التَّقَدُّمُ إِلَى الْمَكَانِ
وَالْوُقُوفُ بِهِ . وَبَيْنَ هَذَا يُقَالُ : كَلَّتْ إِلَى
فُلَانٍ فِي الْأَمْرِ تَكْلِيئًا ، أَي تَقَدَّمْتُ إِلَيْهِ .
وَأَنشَدَ الْفَرَّاءُ فَمِنْ لَمْ يَهْجُرْ :

فَمَنْ يُحْسِنُ إِلَيْهِمْ لَا يَكْلِي

الْبَيْتِ . وَقَالَ أَبُو وَجْزَةَ :

فَإِنْ تَبَدَّلَتْ أَوْ كَلَّتْ فِي رَجُلٍ
فَلَا يَعْرَنَكَ ذُو الْفَنَيْنِ مَعْمُورٌ
قَالُوا : أَرَادَ بِذِي الْفَنَيْنِ مَنْ لَهُ الْفَانُ مِنَ
الْمَالِ .

وَيُقَالُ : كَلَّتْ فِي أَمْرِكَ تَكْلِيئًا أَي
تَأَمَّلْتُ وَنَظَرْتُ فِيهِ ، وَكَلَّتْ فِي فُلَانٍ :
نَظَرْتُ إِلَيْهِ مَتَمَلًّا ، فَأَعَجَبَنِي .

وَيُقَالُ : كَلَّاتُهُ مِائَةً سَوَاطِ كَلَّتًا إِذَا
ضَرَبْتَهُ . الْأَصْمَعِيُّ : كَلَّتْ الرَّجُلُ كَلَّتًا
وَسَلَّاتُهُ سَلَّتًا بِالسَّوِطِ ، وَقَالَ التَّنْضُرُ .

الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجِمَةِ عَشْبٍ : الْكَلَّا عِنْدَ
الْعَرَبِ : يَفْعُ عَلَى الْعُشْبِ وَهُوَ الرُّطْبُ ،
وَعَلَى الْعُرْوَةِ وَالشَّجَرِ وَالنَّصِيِّ وَالصَّلْيَانِ
الطَّيِّبِ ، كُلُّ ذَلِكَ مِنَ الْكَلَا . غَيْرُهُ :
وَالْكَلَّا ، مَهْمُوزٌ مَقْصُورٌ : مَا يُرْعَى . وَقِيلَ :
الْكَلَّا الْعُشْبُ رَطْبُهُ وَيَابِسُهُ ، وَهُوَ اسْمٌ
لِلتَّوَعُّ ، وَلَا وَاحِدَ لَهُ .

وَأَكَلَّتْ الْأَرْضُ إِكْلَاءً وَكَلَّتْ
وَكَلَّتْ : كَثُرَ كَلْوَاهَا . وَأَرْضٌ كَلِيَّةٌ ، عَلَى
النَّسَبِ ، وَمَكَلَّاةٌ : كَلَّتْهَا كَثِيرَةٌ الْكَلَا
وَمَكَلَّاةٌ ، وَسَوَاءٌ يَابِسُهُ وَرَطْبُهُ . وَالْكَلَّا :
اسْمٌ لِحِجَابَةٍ لَا يُفْرَدُ . قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : الْكَلَّا
يَجْمَعُ النَّصِيَّ وَالصَّلْيَانَ وَالْحَلَمَةَ وَالشَّيْحَ
وَالعَرَفَجَ وَضُرُوبَ الْعَرَا ، كُلُّهَا دَاخِلَةٌ فِي
الْكَلَا ، وَكَذَلِكَ الْعُشْبُ وَالْبَقْلُ
وَمَا أَشْبَهَهَا . وَكَلَّتْ النَّاقَةُ وَأَكَلَّتْ :
أَكَلَّتْ الْكَلَّا .

وَالْكَالِيُّ : أَعْضَادُ الدَّبْرَةِ ، الْوَاحِدَةُ :
كَلَاءٌ ، مَمْدُودٌ . وَقَالَ التَّنْضُرُ : أَرْضٌ
مُكَلِّيَّةٌ ، وَهِيَ الَّتِي قَدْ شَبِعَ إِلَيْهَا ، وَمَا لَمْ
يُشْبِعِ الْإِبِلَ لَمْ يَعُدَّوهُ إِغْشَابًا وَلَا إِكْلَاءً ،
وَإِنْ شَبِعَتِ الْقَتْمُ . قَالَ : وَالْكَلَّا : الْبَقْلُ
وَالشَّجَرُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : لَا يُسْتَمَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُسْمَعَ
بِهِ الْكَلَّا ، وَفِي رِوَايَةٍ : فَضْلُ الْكَلَا ،
مَعْنَاهُ : أَنَّ الْبَيْرَ تَكُونُ فِي الْبَادِيَةِ وَيَكُونُ قَرِيبًا
مِنْهَا كَلَّا ، فَإِذَا وَرَدَّ عَلَيْهَا وَارِدٌ ، فَغَلَبَ عَلَى

مَائِهَا ، وَمَنْعَ مَنْ يَأْتِي بَعْدَهُ مِنَ الْإِسْتِفَاءِ
مِنْهَا ، فَهُوَ يَمْتَنِعُهُ الْمَاءُ مَانِعٌ مِنَ الْكَلَا ، لِأَنَّهُ
مَتَى وَرَدَ رَجُلٌ بِإِبِلِهِ فَأَرَعَاهَا ذَلِكَ الْكَلَّا ثُمَّ
لَمْ يَسْقِهَا قَلَّتْهَا الْعَطَشُ ، فَالَّذِي يَمْنَعُ مَاءَ
الْبَيْرِ يَمْتَنِعُ الثَّبَاتَ الْقَرِيبَ مِنْهُ .

* كَلْبٌ * الْكَلْبُ : كُلُّ سَبْعٍ عَقُورٍ . وَفِي
الْحَدِيثِ : أَمَا تَخَافُ أَنْ يَأْكَلَكَ كَلْبُ اللَّهِ ؟
فَجَاءَ الْأَسَدُ لَيْلًا فَاقْتَلَعَ هَامَتَهُ مِنْ بَيْنِ
أَصْحَابِهِ .

وَالْكَلْبُ ، مَعْرُوفٌ ، وَاحِدُ الْكِلَابِ ؛
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَدْ غَلَبَ الْكَلْبُ عَلَى هَذَا
التَّوَعُّ النَّاصِحِ ، وَرَبًّا وَصِفَ بِهِ ، يُقَالُ :
امْرَأَةٌ كَلْبِيَّةٌ ، وَالْجَمْعُ أَكْلَبٌ ، وَأَكْلَابُ
جَمْعُ الْجَمْعِ ، وَالْكَثِيرُ كِلَابٌ ؛ وَفِي
الصَّحاحِ : الْأَكْلَابُ جَمْعُ أَكْلَبٍ .

وَكِلَابٌ : اسْمٌ رَجُلٍ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ ،
ثُمَّ غَلَبَ عَلَى الْحَيِّ وَالْقَيْلِيَّةِ ؛ قَالَ :

وَإِنَّ كِلَابًا هَذِهِ عَشْرُ أَبْطُنٍ
وَأَنْتَ بَرِيٌّ مِنْ قِبَائِلِهَا الْعَشْرُ
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : أَيُّ أَنْ بَطُونُ كِلَابٍ عَشْرُ
أَبْطُنٍ . قَالَ سَبْيَوِيُّ : كِلَابٌ اسْمٌ لِلوَاحِدِ ،
وَالنَّسَبُ إِلَيْهِ كِلَابِيٌّ ، يَعْنِي أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ
كِلابٌ اسْمًا لِلوَاحِدِ ، وَكَانَ جَمْعًا ، لَقِيلَ
فِي الْإِضَافَةِ إِلَيْهِ كِلَابِيٌّ ، وَقَالُوا فِي جَمْعِ
كِلابٍ : كِلَابَاتٌ ؛ قَالَ :

أَحَبُّ كَلْبٍ فِي كِلَابَاتِ النَّاسِ
إِلَيَّ نَبِحًا كَلْبُ أُمِّ الْعَبَّاسِ
قَالَ سَبْيَوِيُّ : وَقَالُوا ثَلَاثَةَ كِلَابٍ ، عَلَى
قَوْلِهِمْ ثَلَاثَةَ مِنَ الْكِلابِ ؛ قَالَ : وَقَدْ يَجُوزُ
أَنْ يَكُونُوا أَرَادُوا ثَلَاثَةَ أَكْلَبٍ ، فَاسْتَعْتَبُوا بِنَاءَ
أَكْثَرِ الْعَدَدِ عَنْ أَقْلِهِ .

وَالْكَلْبِيُّ وَالْكَالِبِيُّ : جَمَاعَةُ الْكِلابِ ،
فَالْكَلْبِيُّ كَالْعَبِيدِ ، وَهُوَ جَمْعُ عَزِيرٍ ؛ وَقَالَ
يَعْقُوبُ مَقَارَةَ :

كَانَ تَجَاوَبَ أَصْدَائِهَا
مُكَاةَ الْمُكَلَّبِ يَدْعُو الْكَلْبِيَا
وَالْكَالِبِيُّ : كَالْجَالِمِ وَالْبَاقِرِ . وَرَجُلٌ كَالِبٌ

وَكَلَّابٌ : صَاحِبُ كِلَابٍ ، مِثْلُ تَامِرٍ
وَلَابِنٍ ؛ قَالَ رَكَضُ الدُّبَيْرِيِّ :
سَدَا يَبْدِيهِ نَمَّ أَجَّ بِسِيرِهِ
كَأَجَّ الظَّلِيمِ مِنْ قَيْصِ وَكَالِبِ
وَقِيلَ : سَائِسُ كِلَابٍ . وَمُكَلَّبٌ : مُضَرٌّ
لِلْكِلَابِ عَلَى الصَّيْدِ ، مُعَلَّمٌ لَهَا ، وَقَدْ يَكُونُ
التَّكْلِيبُ وَإِقَاعًا عَلَى الْفَهْدِ وَسِيَاعِ الطَّيْرِ . وَفِي
التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ
مُكَلَّبِينَ » ؛ فَقَدْ دَخَلَ فِي هَذَا : الْفَهْدُ ،
وَالْبَازِيُّ ، وَالصَّقْرُ ، وَالشَّاهِينُ ، وَجَمِيعُ
أَنْوَاعِ الْجَوَارِحِ .

وَالْكَلَّابُ : صَاحِبُ الْكِلَابِ .
وَالْمُكَلَّبُ : الَّذِي يُعَلِّمُ الْكِلَابَ أَخَذَ
الصَّيْدَ . وَفِي حَدِيثِ الصَّيْدِ : إِنْ لِي كِلَابًا
مُكَلَّبَةً ، فَأَتَيْتُ فِي صَيْدِهَا . الْمُكَلَّبَةُ :
الْمُسَلِّطَةُ عَلَى الصَّيْدِ ، الْمُعَوَّدَةُ بِالِاضْطِيَادِ ،
الَّتِي قَدْ صَرِيَتْ بِهِ . وَالْمُكَلَّبُ ، بِالْكَسْرِ :
صَاحِبُهَا ، وَالَّذِي يَضْطَادُ بِهَا .
وَذُو الْكَلْبِ : رَجُلٌ ؛ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ
كَانَ لَهُ كَلْبٌ لَا يُفَارِقُهُ .
وَالْكَلْبَةُ : أَنْثَى الْكِلَابِ ، وَجَمْعُهَا
كَلْبَاتٌ ، وَلَا تُكْسَرُ .
وَفِي الْمَثَلِ : الْكِلَابُ عَلَى الْبَقْرِ ، تَرْعُهَا
وَتَنْصِيهَا ، أَيْ أَرْسَلَهَا عَلَى بَقْرِ الْوَحْشِ ؛
وَمَعْنَاهُ : خَلَّ امْرَأً وَصِنَاعَتَهُ .
وَأُمُّ كَلْبَةٍ : الْحَمَى ، أُضْيِفَتْ إِلَى أَنْثَى
الْكِلَابِ .

وَأَرْضٌ مَكَلَّبَةٌ : كَثِيرَةُ الْكِلَابِ .
وَكَلِبَ الْكَلْبُ ، وَاسْتَكَلَبَ : صَرَى ،
وَتَعَوَّدَ أَكَلَ النَّاسِ . وَكَلِبَ الْكَلْبُ كَلْبًا ،
فَهُوَ كَلِبٌ : أَكَلَ لَحْمَ الْإِنْسَانِ ، فَأَخَذَهُ
لِذَلِكَ سَعَارًا وَدَاءً شَيْئَهُ الْجُنُونُ ، وَقِيلَ :
الْكَلْبُ جُنُونُ الْكِلَابِ ؛ وَفِي الصَّحَاحِ :
الْكَلْبُ شَيْئُهُ بِالْجُنُونِ ، وَلَمْ يَخْصَّ
الْكِلَابَ .

الْيَيْثُ : الْكَلْبُ الْكَلِبُ : الَّذِي يَكَلِبُ
فِي أَكْلِ لَحْمِ النَّاسِ ، فَيَأْخُذُهُ شَيْئُهُ جُنُونٌ ،
فَإِذَا عَقَرَ إِنْسَانًا كَلِبَ الْمَعْقُورُ ، وَأَصَابَهُ دَاءٌ

الْكَلْبِ ، يَبْعُو عَوَاءَ الْكَلْبِ ، وَيَمْرُقُ نِيَابَةً
عَنْ نَفْسِهِ ، وَيَعْقِرُ مَنْ أَصَابَ ، ثُمَّ يَصِيرُ
أَمْرُهُ إِلَى أَنْ يَأْخُذَهُ الْعَطَشُ ، فَيَمُوتُ مِنْ
شِدَّةِ الْعَطَشِ ، وَلَا يَشْرَبُ .

وَالْكَلْبُ : صِيحَابٌ الَّذِي قَدْ عَصَّهُ الْكَلْبُ
الْكَلْبُ . قَالَ : وَقَالَ الْمُفْضَلُ أَضْلُ هَذَا أَنْ
دَاءَهُ يَقَعُ عَلَى الرَّزْعِ ، فَلَا يَنْخَلُّ حَتَّى تَطْلُعَ
عَلَيْهِ الشَّمْسُ ، فَيَدُوبُ ، فَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ الْمَالُ
قَبْلَ ذَلِكَ مَاتَ . قَالَ : وَمِنْهُ مَا رَوَى عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى عَنْ سَوْمِ اللَّيْلِ ،
أَيْ عَنْ رَعِيهِ ، وَرُبَّمَا نَدَّ بَعِيرٌ فَأَكَلَ مِنْ ذَلِكَ
الرَّزْعِ ، قِيلَ طَلُوعِ الشَّمْسِ ، فَإِذَا أَكَلَهُ
مَاتَ ، فَيَأْتِي كَلْبٌ فَيَأْكُلُ مِنْ لَحْمِهِ ،
فَيَكَلِبُ ، فَإِنْ عَصَّ إِنْسَانًا ، كَلِبَ
الْمَعْضُوضُ ، فَإِذَا سَمِعَ نَبَاحَ كَلْبٍ أَجَابَهُ .
وَفِي الْحَدِيثِ : سَيُخْرَجُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ
تَسْجَرِي بِهِمُ الْأَهْوَاءُ ، كَمَا يَتَسَجَرَى الْكَلْبُ
بِصَاحِبِهِ ؛ الْكَلْبُ ، بِالتَّخْرِيفِ : دَاءٌ يَعْزِضُ
لِلْإِنْسَانِ ، مِنْ عَصَّ الْكَلْبُ الْكَلِبَ ،
فِيصِيئُهُ شَيْئَهُ الْجُنُونِ ، فَلَا يَبْصُرُ أَحَدًا إِلَّا
كَلِبَ ، وَيَعْزِضُ لَهُ أَعْرَاضَ رِيئَتِهِ ، وَيَمْتَنِعُ
مِنْ شُرْبِ الْمَاءِ حَتَّى يَمُوتَ عَطَشًا ، وَاجْتَمَعَتِ
الْعَرَبُ عَلَى أَنَّ دَوَاءَهُ قَطْرَةٌ مِنْ دَمِ مَلِكٍ
يُخَلِّطُ بِمَاءِ قَيْسِقَاهُ ؛ يُقَالُ مِنْهُ : كَلِبَ الرَّجُلُ
كَلْبًا : عَصَّهُ الْكَلْبُ الْكَلِبَ ، فَاصَابَهُ مِثْلُ
ذَلِكَ .

وَرَجُلٌ كَلِبٌ مِنْ رِجَالِ كَلْبِينَ ، وَكَلِبٌ
مِنْ قَوْمِ كَلْبِي ؛ وَقَوْلُ الْكُمَيْتِ :
أَحْلَامُكُمْ بِسِقَامِ الْجَهْلِ شَافِيَةٌ
كَمَا دِمَاؤُكُمْ بِشَفَى بِهَا الْكَلْبُ
قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : إِنْ الرَّجُلُ الْكَلِبُ يَعْصُ
إِنْسَانًا ، فَيَأْتُونَ رَجُلًا شَرِيفًا ، فَيَقْفَرُ لَهُمْ مِنْ
دَمِ أَضْبِعِهِ ، فَيَسْتَقُونَ الْكَلِبَ قَيْبَرًا .

وَالْكَلَّابُ : ذَهَابُ الْعَقْلِ (١) مِنْ
الْكَلْبِ ، وَقَدْ كَلِبَ . وَكَوَيْتَ الْإِبِلُ كَلْبًا :

(١) قوله : « والكلاب ذهاب العقل » بوزن
سحاب ، وقد كلب كفى ، كما في القاموس .

أَصَابَهَا مِثْلُ الْجُنُونِ الَّذِي يَحْدُثُ عَنْ
الْكَلْبِ . وَكَالِبَ الْقَوْمُ : كَلِبَتْ إِلَيْهِمْ ؛ قَالَ
الثَّابِتُ الْجَعْدِيُّ :

وَقَوْمٌ يُهَيِّئُونَ أَعْرَاضَهُمْ
كَوَيْتَهُمْ كَيْتَةَ الْمُكَلِبِ
وَالْكَلْبُ : الْعَطَشُ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ ، لِأَنَّ
صَاحِبَ الْكَلْبِ يَعْطَشُ ، فَإِذَا رَأَى الْمَاءَ فَرَعَ
مِنْهُ .

وَكَالِبَ عَلَيْهِ كَلْبًا : غَضِبَ فَاشْبَهَ الرَّجُلُ
الْكَلْبَ . وَكَلِبَ : سَفِهَ فَاشْبَهَ الْكَلْبَ .
وَدَفَعْتُ عَنْكَ كَلْبَ فُلَانٍ ، أَيْ شَرَّهُ وَأَذَاهُ .
وَكَالِبَ الرَّجُلُ يَكَلِبُ ، وَاسْتَكَلَبَ إِذَا
كَانَ فِي قَفْرٍ (٢) ، فَيَبْتَغِ لِسَمْعَةِ الْكِلَابِ
فَتَبْتَغِ فَيَسْتَدِلُّ بِهَا ؛ قَالَ :

وَبَنَحَ الْكِلَابِ لِمُسْتَكَلِبِ
وَالْكَلْبُ : ضَرْبٌ مِنَ السَّمَلِكِ ، عَلَى
شَكْلِ الْكَلْبِ .

وَالْكَلْبُ مِنَ النُّجُومِ : بِجَدَاهِ الدَّلْوِ مِنْ
أَسْفَلِ ، وَعَلَى طَرِيقَتِهِ نَجْمٌ آخَرٌ يُقَالُ لَهُ
الرَّاعِي . وَالْكَلْبَانُ : نَجْمَانِ صَغِيرَانِ
كَالْمُتَرَفِّقَيْنِ بَيْنَ الرَّيَّا وَاللَّيْبَرَانِ .

وَكِلابُ الشَّيْءِ : نُجُومٌ أُولَاهُ ، وَهِيَ :
الدَّرَاعُ ، وَالنُّشْرَةُ ، وَالطَّرْفُ ، وَالْجَبْهَةُ ؛
وَكَأَنَّ هَذِهِ النُّجُومَ ، إِذَا سَمِيَتْ بِذَلِكَ عَلَى
التَّشْبِيهِ بِالْكِلَابِ .

وَكَالِبُ الْقَرَسِ : الْحِطُّ الَّذِي فِي وَسْطِ
ظَهْرِهِ ، تَقُولُ : اسْتَوَى عَلَى كَلْبٍ قَرَسِيٍّ .
وَدَهَرَ كَلِبٌ : مُلِحَ عَلَى أَهْلِهِ بِمَا يَسُوهُهُمْ ،
مُشْتَقٌّ مِنَ الْكَلْبِ الْكَلِبِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

مَالِي أَرَى النَّاسَ لَا أَبَالَهُمْ !
قَدْ أَكَلُوا لَحْمَ نَابِحِ كَلِبِ
وَكَالِبَةُ الزَّيْمَانُ : شِدَّةُ حَالِهِ وَضَيْقُهُ ، مِنْ
ذَلِكَ . وَالْكَلْبَةُ ، مِثْلُ الْجَبَلِ . وَالْكَلْبَةُ :
شِدَّةُ الْبَرْدِ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : شِدَّةُ الشَّيْءِ ،
وَجَهْدُهُ ، مِنْهُ أَيْضًا ؛ أَشَدُّ يَعْقُوبُ :

(٢) قوله : « وكتب الرجل إذا كان في قفر
إلخ » من باب ضرب كما في القاموس .

أَنْجَمَتْ فِرَّةُ الشَّتَاءِ وَكَانَتْ
 قَدْ أَقَامَتْ بِكَلْبَةَ وَقَطَارِ
 وَكَذَلِكَ الْكَلْبُ، بِالتَّحْرِيكِ، وَقَدْ
 كَلَبَ الشَّتَاءُ، بِالْكَسْرِ. وَالْكَلْبُ: أَنْفُ
 الشَّتَاءِ وَحِدْتُهُ؛ وَبَقِيَ عَلَيْنَا كَلْبَةٌ مِنْ
 الشَّتَاءِ، وَكَلْبَةٌ، أَيْ بَقِيَّةُ شِدَّةٍ، وَهُوَ مِنْ
 ذَلِكَ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْكَلْبَةُ كُلُّ شِدَّةٍ مِنْ
 قِبَلِ الصَّحْطِ وَالسُّلْطَانِ وَغَيْرِهِ. وَهُوَ فِي كَلْبَةٍ
 مِنَ الْعَيْشِ، أَيْ ضَيْقٍ. وَقَالَ النَّضْرُ:
 النَّاسُ فِي كَلْبَةٍ، أَيْ فِي قَحْطٍ وَشِدَّةٍ مِنْ
 الزَّمَانِ. أَبُو زَيْدٍ: كَلْبَةُ الشَّتَاءِ وَهَلْبَتُهُ:
 شِدَّتُهُ. وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: أَصَابَتْهُمْ كَلْبَةٌ مِنْ
 الزَّمَانِ، فِي شِدَّةٍ حَالِيهِمْ، وَعَيْشِيهِمْ، وَهَلْبَةٌ
 مِنَ الزَّمَانِ؛ قَالَ: وَيُقَالُ هَلْبَةٌ وَجَلْبَةٌ مِنْ
 الْحَرِّ وَالْقُرَى. وَعَامُ كَلْبٍ: جَدْبٌ، وَكُلُّهُ مِنْ
 الْكَلْبِ.

وَالْمُكَالِبَةُ: الْمَشَارَةُ، وَكَذَلِكَ
 التَّكَالِبُ؛ يُقَالُ: هُمْ يَتَكَالَبُونَ عَلَى كَذَا أَيْ
 يَتَوَابَعُونَ عَلَيْهِ.
 وَكَالَبَ الرَّجُلُ مُكَالِبَةً وَكِلَابًا: ضَايِقَهُ
 كَمُضَايِقَةِ الْكِلَابِ بَعْضُهَا بَعْضًا، عِنْدَ
 الْمَهَارَشَةِ؛ وَقَوْلُ تَابُطٍ شَرًّا:
 إِذَا الْحَرْبُ أَوْلَتْكَ الْكَلْبِ قَوْلَهَا
 كَلْبِيكَ وَعَلِمَ أَنَّهَا سَوْفَ تَنْجَلِي
 قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ قَوْلَانِ: أَحَدُهُمَا أَنَّهُ أَرَادَ
 بِالْكَلْبِ الْمُكَالِبَ الَّذِي تَقَدَّمَ، وَالْقَوْلُ
 الْآخَرُ أَنَّ الْكَلْبَ مُضَدُّ كَلْبَتِ الْحَرْبِ،
 وَالْأَوَّلُ أَقْوَى.

وَكَلَبَ عَلَى الشَّيْءِ كَلْبًا: حَرَصَ عَلَيْهِ
 حَرَصَ الْكَلْبُ، وَاشْتَدَّ حِرْصُهُ. وَقَالَ
 الْحَسَنُ: إِنْ الدُّنْيَا لَمَّا فُتِحَتْ عَلَى أَهْلِهَا،
 كَلَبُوا عَلَيْهَا أَشَدَّ الْكَلْبِ، وَعَدَا بَعْضُهُمْ عَلَى
 بَعْضٍ بِالسَّيْفِ؛ وَفِي النَّهَائِيَةِ: كَلَبُوا عَلَيْهَا
 أَسْوَأَ الْكَلْبِ، وَأَنْتَ تَجَشَّأُ مِنَ الشَّعْرِ
 بَسْمًا، وَجَارِلُكَ قَدْ دَمِيَ فَوْهُ مِنَ الْجُوعِ
 كَلْبًا، أَيْ حِرْصًا عَلَى شَيْءٍ يُصِيبُهُ. وَفِي
 حَدِيثٍ عَلَى، كَتَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حِينَ
 أَخَذَ مِنْ مَالِ الْبَصْرَةِ: فَلَمَّا رَأَيْتَ الزَّمَانَ

عَلَى ابْنِ عَمَّكَ قَدْ كَلَبَ، وَالْعَدُوُّ قَدْ
 حَرَبَ؛ كَلْبٌ، أَيْ اشْتَدَّ يُقَالُ: كَلَبَ
 الذَّهْرُ عَلَى أَهْلِهِ إِذَا أَحَّ عَلَيْهِمْ، وَاشْتَدَّ.
 وَتَكَالَبَ النَّاسُ عَلَى الْأَمْرِ: حَرَصُوا
 عَلَيْهِ حَتَّى كَانَهُمْ كِلَابٌ. وَالْمُكَالِبُ:
 الْجَرِيُّ، بِسَامِيَّةٍ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ يَلْزِمُ
 كُمْلَازِمَةَ الْكِلَابِ لِمَا تَطْمَعُ فِيهِ.
 وَكَلَبَ الشُّوكُ إِذَا شَقَّ وَرَقَهُ، فَعَلِقَ
 كَعَلِقَ الْكِلَابِ.

وَالْكَلْبَةُ وَالْكَلْبَةُ مِنَ الشَّرْسِ، وَهُوَ صِغَارُ
 شَجَرِ الشُّوكِ، وَهِيَ تُشْبِهُ الشُّكَاعِيَّ، وَهِيَ
 مِنَ الذُّكُورِ، وَقِيلَ: هِيَ شَجَرَةٌ شَاكَةٌ مِنْ
 الْعِضَاءِ، لَهَا جِرَاءٌ، وَكُلُّ ذَلِكَ تَشْبِيهُ
 بِالْكَلْبِ. وَقَدْ كَلَبَتْ إِذَا انْجَرَدَ وَرَقُهَا،
 وَافْتَشَعَتْ، فَفَعَلَتْ اللَّيَابَ وَأَذَتْ مِنْ مَرَّةٍ
 بِهَا، كَمَا يَفْعَلُ الْكَلْبُ.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: قَالَ أَبُو الدُّغَيْشِ كَلَبَ
 الشَّجْرُ، فَهُوَ كَلْبٌ إِذَا لَمْ يَجِدْ رِيَةً، فَحَشَنَ
 مِنْ غَيْرِ أَنْ تَذْهَبَ نُدُوتهُ، فَعَلِقَ تَوْبَ مِنْ مَرَّةٍ
 بِهِ كَالْكَلْبِ.

وَأَرْضٌ كَلْبَةٌ إِذَا لَمْ يَجِدْ نَبَاتَهَا رِيًّا،
 فَيَبِسَ. وَأَرْضٌ كَلْبَةٌ الشَّجَرُ إِذَا لَمْ يُصْنِهَا
 الرَّبِيعُ. أَبُو خَيْرَةَ: أَرْضٌ كَلْبَةٌ أَيْ غَلِيظَةٌ
 قَفٌّ، لَا يَكُونُ فِيهَا شَجَرٌ وَلَا كَلًّا، وَلَا تَكُونُ
 جَبَلًا، وَقَالَ أَبُو الدُّغَيْشِ: أَرْضٌ كَلْبَةٌ
 الشَّجَرُ أَيْ حَشِنَةٌ بِاسِيَّةٍ، لَمْ يُصْبِهَا الرَّبِيعُ
 بَعْدُ، وَلَمْ تَلِكُنْ. وَالْكَلْبِيُّ مِنَ الشَّجَرِ أَيْضًا:
 الشُّوكَةُ الْعَارِيَّةُ مِنَ الْأَغْصَانِ، وَذَلِكَ
 لِتَعْلُقِهَا بِمَنْ يَمُرُّ بِهَا، كَمَا تَفْعَلُ الْكِلَابُ،
 وَيُقَالُ لِلشَّجَرَةِ الْعَارِدَةِ الْأَغْصَانُ^(١) وَالشُّوكُ
 الْبَابِيسُ الْمُقَشَّرَةُ: كَلْبَةٌ.

وَكَفَّ الْكَلْبُ: عَشْبَةٌ مُشْتَبِهَةٌ تَنْبُتُ
 بِالْقِيَعَانِ وَبِلَادِ نَجْدٍ، يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ إِذَا
 يَبَسَتْ، تُشْبِهُ بِكَفِّ الْكَلْبِ الْحَيَوَانِيِّ، وَمَا
 دَامَتْ خَضْرَاءً، فَهِيَ الْكَفْنَةُ.

(١) قوله: «العاردة الأغصان» كذا بالأصل
 والتهديب بدل مهمله بعد الراء، والذي في
 النكلة: العارية بالثاء التحية بعد الراء.

وَأُمُّ كَلْبٍ: شُجَيْرَةٌ شَاكَةٌ، تَنْبُتُ فِي
 غَلْظِ الْأَرْضِ وَجِبَالِهَا، صَفْرَاءُ الْوَرَقِ،
 خَشْنَاءُ، فَإِذَا حَرَّكَتْ، سَطَعَتْ بِأَنْتِنٍ رَائِحَةٍ
 وَأَخْبِيهَا، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِإِمْكَانِ الشُّوكِ، أَوْ
 لِأَنَّهَا تَنْتِنُ كَالْكَلْبِ إِذَا أَصَابَهُ الْمَطَرُ.

وَالْكَلْبُوبُ: الْمُنْشَالُ، وَكَذَلِكَ
 الْكَلَابُ، وَالْجَمْعُ الْكِلَابِيُّ، وَسُمِّيَ
 الْمِهْزَارُ، وَهُوَ الْحَدِيدَةُ الَّتِي عَلَى خَفِّ
 الرِّافِضِ، كِلَابًا؛ قَالَ جَنْدَلُ بْنُ الرَّاعِي
 يَهْجُو ابْنَ الرَّقَاعِ؛ وَقِيلَ هُوَ لِأَبِيهِ الرَّاعِي:
 جُنَادِفٌ لِأَحِقُّ بِالرَّاسِ مِنْكَ
 كَانَهُ كَوْدَنُ يُوْشَى بِكِلَابٍ
 وَكَلْبَةٍ: ضَرَبَهُ بِالْكَلَابِ؛ قَالَ
 الْكَمَيْتُ:

وَوَلِيَّ بَأَجْرِيًّا وَلَا فِ كَانَهُ
 عَلَى الشَّرَفِ الْأَقْصَى يُسَاطُ وَيُكَلِّبُ
 وَالْكَلَابُ وَالْكَلْبُوبُ: السَّفُودُ، لِأَنَّهُ يَعْلَقُ
 الشَّوَاءَ وَيَتَخَلَّلُهُ، هَذِهِ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ.
 وَالْكَلْبُوبُ وَالْكَلَابُ: حَدِيدَةٌ مَعْطُوفَةٌ،
 كَالْحُطَافِ. وَالتَّهْلِيْبُ: الْكَلَابُ وَالْكَلْبُوبُ
 خَشْبَةٌ فِي رَأْسِهَا عَقَاقَةٌ مِنْهَا، أَوْ مِنْ حَدِيدٍ.
 فَأَمَّا الْكَلْبَتَانُ: فَالآلَةُ الَّتِي تَكُونُ مَعَ
 الْحَدَّادِينَ وَفِي حَدِيثِ الرَّوْيَا: وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ
 يَكْلُوبُ حَدِيدٌ، الْكَلْبُوبُ، بِالتَّشْدِيدِ:
 حَدِيدَةٌ مُعْجَزةُ الرَّاسِ.

وَالْكَلَابِيُّ الْبَازِي: مَخَالِبُهُ، كُلُّ ذَلِكَ
 عَلَى التَّشْبِيهِ بِمَخَالِبِ الْكِلَابِ وَالسَّبَاعِ.
 وَكَلَابِيُّ الشَّجَرِ: شُوكُهُ كَذَلِكَ.

وَكَالَبَتِ الْإِبِلُ: رَعَتِ كِلَابِيْبَ
 الشَّجَرِ، وَقَدْ تَكُونُ الْمُكَالِبَةُ ارْتِعَاءَ الْحَشَنِ
 الْبَابِيسِ، وَهُوَ مِنْهُ؛ قَالَ:
 إِذَا لَمْ يَكُنْ إِلَّا الْفَتَادُ تَنْزَعَتْ
 مَنَاجِلُهَا أَصْلُ الْفَتَادِ الْمُكَالِبِ
 وَالْكَلْبُ: الشَّعِيرَةُ. وَالْكَلْبُ: الْمِسَارُ
 الَّذِي فِي قَائِمِ السَّيْفِ، وَفِيهِ الذُّوَابَةُ لِتَعْلُقَهُ
 بِهَا؛ وَقِيلَ كَلْبُ السَّيْفِ: ذُوَابَتُهُ. وَفِي
 حَدِيثٍ أُخْرٍ: أَنَّ فَرَسًا ذَبَّ بِذَنبِهِ، فَأَصَابَ
 كِلَابَ سَيْفٍ، فَاسْتَلَّهُ. الْكَلَابُ وَالْكَلْبُ:

الحلقة أو المسار الذي يكون في قائم السيف، تكون فيه علاقه. والكلب: حديدة عتفاة تكون في طرف الرجل تعلق فيها المراد والأداوى؛ قال يصف سقاء:

وأشعث متجوب شيسف رمت به
على الماء إخذى العملات العرامس
فأصبح فوق الماء ربان بعدما
أطال به الكلب السرى وهو ناعس
والكلاب: كالكلب وكل ما أوتق به
شيء، فهو كلب، لأنه يعقله كما يعقل
الكلب من علقه.

والكلبان: التي تكون مع الحداد يأخذ
بها الحديد المضمي، يقال: حديدة ذات
كلبتين، وحديدتان ذواتا كلبتين، وحدائد
ذوات كلبتين، في الجمع، وكل ماسمى
بائتين فكذلك.

والكلب: سير أحمر يجعل بين طرفي
الأديم.

والكلبة: الحصلة من اللب، أو الطاقة
منه، تستعمل كما يستعمل الإشفى الذي في
رأسه جحر، ثم يجعل السير فيه؛ كذلك
الكلبة يجعل الخيط أو السير فيها، وهي
مئيبة، فتدخل في موضع الخرز، ويدخل
الחרز يده في الإداوة، ثم يمدده.

وكلبت الحارزة السير تكلبه كلباً: قصر
عنها السير، فكتت سيراً يدخل فيه رأس
القصير حتى يخرج منه؛ قال دكين بن
رجاء الفقيهي يصف فرساً:

كان عر متبه إذ نجبت
سير صناع في خريز تكلبه

وأستشهد الجوهري بهذا على قوله: الكلب
سير يجعل بين طرفي الأديم إذا خزا؛
تقول منه: كلبت المرادة، وعزمتها ما تلتى
من جلده. ابن دريد: الكلب أن يقصر
السير على الحارزة، فتدخل في الثقب سيراً
مئيماً، ثم ترد رأس السير ناقص فيه، ثم
تخرجه وأنشد رجز دكين أيضاً. ابن
الأعرابي: الكلب خرز السير بين سيرين.

كلبته أكلبه كلباً، وأكلب الرجل:
استعمل هذو الكلبة (هذو وحدهما عن
اللحياني) قال: والكلبة: السير وراء الطاقة
من اللب، يستعمل كما يستعمل الإشفى
الذي في رأسه جحر، يدخل السير أو الخيط
في الكلبة، وهي مئيبة، فتدخل في موضع
الخرز، ويدخل الحارز يده في الإداوة، ثم
يمد السير أو الخيط. والحارز يقال له:
مكلب.

ابن الأعرابي: والكلب مسار يكون في
روافد السقب، تجعل عليه الصفة، وهي
السفرة التي تجمع بالخيط. قال: والكلب
أول زيادة الماء في الوادي. والكلب: مسار
على رأس الرجل، يعلق عليه الراكب
السطيحة. والكلب: مسار مقبض
السيف، وممه آخر، يقال له: العجوز.
والكلب البعير يكلبه كلباً: جمع بين
جريره وزمامه بخيط في البرة.

والكلب: الأكل الكثير بلا شيع.
والكلب: وقوع الحبل بين القوم والبكرة،
وهو المرس، والحصب، والكلب القيد.
ورجل مكلب: مشدود بالقيد، وأسير
مكلب؛ قال طفيل الغنوي:

فباء بقتلانا من القوم يظلمهم
ومالاً يمد من أسير مكلب^(١)

وقيل: هو مقلوب عن مكبل. ويقال:
كلب عليه القيد إذا أسير به، فيس وعصه.
وأسير مكلب ومكبل أي مقيد. وأسير
مكلب: مأسور بالقيد.

وفي حديث ذي النديّة: يبدو في رأس
يديه^(٢) شعيرات، كأنها كلبة كلب، يعني
مخالبة. قال ابن الأثير: هكذا قال
الهروري؛ وقال الزمخشري: كأنها كلبة

(١) قوله: « فباء بقتلانا الخ » كذا أنشده في
التنذيب. والذي في الصحاح أباء بقتلانا من القوم
ضعفهم، وكل صحيح المعنى، فعملها روايتان.

(٢) قوله: « رأس يديه » في النهاية: « رأس
لديه »، ونراه الصواب. [عبد الله]

كلب، أو كلبة سبور، وهي الشعر الثابت في
جانبى خطيوه.
ويقال للشعر الذي يحرز به الإسكاف:
كلبة. قال: ومن فسرها بالمخالب، نظراً
إلى مجيء الكلاب في مخالب البازي،
فقد أبعد.

ولسان الكلب: اسم سيف كان لأوس
ابن حارثة بن لأم الطائي، وفيه يقول:
فإن لسان الكلب مانع حوثي
إذا حشنت معن وأفناء بختي
ورأس الكلب: اسم جبل معروف.
وفي الصحاح: ورأس كلب: جبل.
والكلب: طرف الأكمة. والكلبة:

حانوت الخمار، عن أبي حنيفة.
والكلب وبنو كلب وبنو أكلب وبنو
كلبة: كلها قبائل. والكلب: حي من
قضاة. وكلاب: في قرشي، وهو كلاب
ابن مرة. وكلاب: في هوازن، وهو كلاب
ابن ربيعة بن عامر بن صعصعة. وقولهم:
أعر من كليب وإيل، هو كليب بن ربيعة من
بني تغلب بن وإيل. وأما كلب، رهط
جربير الشاعر، فهو كليب بن يربوع بن
حنظلة.

والكلب: جبل بالهامة؛ قال
الأعشى:

إذ يرفع الآل رأس الكلب فارتما
هكذا ذكره ابن سيده: والكلب: جبل
بالهامة، وأستشهد عليه بهذا البيت: رأس
الكلب.

والكلبات: هضبات معروفة هنالك.
والكلاب، يضم الكاف وتخفيف
اللام: اسم ماء، كانت عنده وقعة
العرب؛ قال السقاح بن خالد الثعلبي:
إن الكلاب ماؤنا فحلوه
وساجراً والله لن تحلوه

وساجر: اسم ماء يجتمع من السيل.
وقالوا: الكلاب الأول، والكلاب الثاني،
وهما يؤمان مشهوران للعرب؛ ومنه حديث

عَرَفَجَهَ : أَنْ أَنْفَهُ أُصِيبَ يَوْمَ الْكَلَابِ ، فَاتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ فِضَّةٍ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : كَلَابُ الْأَوَّلُ ، وَكَلَابُ الثَّانِي يُومَانُ ، كَانَا بَيْنَ مَلُوكِ كِنْدَةَ وَبَنِي تَمِيمٍ . قَالَ : وَالْكَلَابُ مَوْضِعٌ ، أَوْ مَاءٌ ، مَعْرُوفٌ ، وَبَيْنَ الدَّهْنَاءِ وَالِهَامَةِ مَوْضِعٌ يُقَالُ لَهُ الْكَلَابُ أَيْضًا .

وَالْكَلْبُ : فَرَسٌ عَامِرٌ بَنِي الطُّفَيْلِ . وَالْكَلْبُ : الْقِيَادَةُ ، وَالْكَتْبَانُ : الْقَوَادُ ، مِنْهُ (حَكَاهَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ) ، يَرْفَعُهَا إِلَى الْأَضْمَعِيِّ ، وَلَمْ يَذْكُرْ سَبِيحِي فِي الْأَمْثَلَةِ فَعَتَلْنَا . قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَأَمْثَلُ مَا بَصُرْتُ إِلَيْهِ ذَلِكَ ، أَنْ يَكُونَ الْكَلْبُ ثَلَاثِيًّا وَالْكَتْبَانُ رُبَاعِيًّا ، كَرِيمٌ وَأَزْرَامٌ ، وَضَفْدٌ وَأَضْفَادٌ . وَكَلْبٌ وَكَلْبِيٌّ وَكَلَابٌ : قَبَائِلُ مَعْرُوفَةٌ .

• كلبث . رَجُلٌ كَلْبَثٌ وَكَلَابِثٌ : بِخَيْلٍ مُتَّقِبِضٍ . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : رَجُلٌ كَلْبَثٌ وَكَلَابِثٌ ، وَهُوَ الصُّلْبُ الشَّدِيدُ .

• كلت . كَلَّتِ الشَّيْءُ كَلْتًا : جَمَعَهُ ، كَكَلَدَهُ . وَأَمْرًا كَلُوتٌ : جَمُوعٌ .

وَالْكَلَيْتُ : الْحَجَرُ الَّذِي يُسَدُّ بِهِ وَجَارُ الضَّعْفِ ، ثُمَّ يُحْمَرُ عَنْهَا ؛ وَقِيلَ : هُوَ حَجَرٌ مُسْتَطِيلٌ كَالْبُرْطِيلِ ، يُسْتَرُّ بِهِ وَجَارُ الضَّعْفِ كَالْكَلَيْتِ (حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَأَنْشَدَ :

وَصَاحِبِ صَاحِبَتِهِ زَمِيَتِ
مُنْصَلِتِ بِالْقَوْمِ كَالْكَلَيْتِ

وَالْكَلْتَةُ : النَّصِيبُ مِنَ الطَّعَامِ وَغَيْرِهِ . الثُّعْلَبِيُّ : فَرَسٌ فَلْتٌ كَلْتٌ ، وَقُلْتُ كَلْتٌ إِذَا كَانَ سَرِيعًا . وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : إِنَّهُ لَكَلْتَةٌ فَلْتَةٌ كَفْتَةٌ ، أَيْ يَتَيْبُ جَمِيعًا ، فَلَا يَسْتَمْكُنُ مِنْهُ لِاجْتِنَاعِ وَتَيْبِهِ ، الْقَرَاءَةُ : يُقَالُ خَذْ هَذَا الْإِنَاءَ فَاقْمَعْهُ فِي فَمِيهِ ، ثُمَّ اكْلَيْتُهُ فِي فَمِيهِ ، فَإِنَّهُ يَكْلَيْتُهُ ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ وَصَفَ رَجُلًا يَتَرَبُّ الثَّبِيدَ يَكْلَيْتُهُ كَلْتًا وَيَكْلَيْتُهُ .

وَالْكَالِتُ : الصَّابُ .

وَالْمُكَلَّتُ : الشَّارِبُ .

قَالَ : وَسَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ : أَخَذْتُ قَلَسًا مِنْ لَبَنٍ فَكَلَّتُهُ فِي آخِرِ . أَبُو مَحْجَرٍ وَغَيْرُهُ : صَلَّتْ الْفَرَسَ وَكَلَّتَهُ إِذَا رَكَضَتْهُ ؛ قَالَ : وَصَيَّبَتْهُ مِثْلُهُ . وَرَجُلٌ مِصَلَّتْ مِكَلَّتْ إِذَا كَانَ مَاضِيًّا فِي الْأُمُورِ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي هَذِهِ التَّرْجِمَةِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَنْبَارِيُّ : كُنَّا لَانْمَالُ لِأَنَّ أَفْهَاهُ الْفُؤُؤُ تَثْنِيَّةٌ ، كَأَلْفِ غَلَامًا وَذَوًّا ؛ قَالَ : وَوَأَجِدُ كِلْتَا كِلْتٌ ، ثُمَّ قَالَ : وَمَنْ وَقَفَ عَلَيَّ كِلْتًا ، بِالْإِمَالَةِ ، قَالَ : كِلْتِي ، اسْمٌ وَاحِدٌ عَبْرَ بِهِ عَنِ التَّثْنِيَّةِ ، بِمَنْزِلَةِ شِعْرَى وَذِكْرَى ؛ وَقَالَ أَيْضًا فِي هَذِهِ التَّرْجِمَةِ ابْنُ السَّكَيْتِ : رَجُلٌ وَكَلَةٌ تُكَلَّةُ إِذَا كَانَ عَاجِزًا يَكِلُ أَمْرَهُ إِلَى غَيْرِهِ ، وَيَتَكَلَّلُ عَلَيْهِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالثَّاءُ فِي تُكَلَّةٍ أَصْلُهَا الْوَاوُ ، قُلِبَتْ ثَاءً ، وَكَذَلِكَ التُّكَلَانُ أَصْلُهُ وَكُلَانٌ .

• كلب . الْكَتْبَانُ : مَاخُودٌ مِنَ الْكَلْبِ ، وَهِيَ الْقِيَادَةُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَتْبَةُ الْقِيَادَةُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• كلتج . الْكَتْلَجَةُ : ضَرْبٌ مِنَ الْمَشْيِ . وَكَلْتَجٌ : اسْمٌ . وَرَجُلٌ مَكَلْتَجٌ : أَحْمَقٌ .

• كلثم . الْكَلْثُومُ : الْفَيْلُ ، وَهُوَ الرَّئِدْبَيْلُ . وَالْكَالْثُومُ : الْكَثِيرُ لَحْمِ الْخَدَّيْنِ وَالْوَجْهِ . وَالْكَالْتَمَةُ : اجْتِنَاعُ لَحْمِ الْوَجْهِ . وَجَارِيَةٌ مُكَلْتَمَةٌ : حَسَنَةٌ دَوَائِرِ الْوَجْهِ ذَاتُ وَجْتَيْنِ فَاتَتْهَا سُهُولَةُ الْخَدَّيْنِ وَلَمْ تَلْزَمْهَا جُهُومَةُ الْقُصْحِ . وَوَجْهٌ مُكَلْتَمٌ : مُسْتَدِيرٌ كَثِيرُ اللَّحْمِ وَفِيهِ كَالْجَوْزِ مِنَ اللَّحْمِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْمُتَقَارِبُ الْجَعْدُ الْمُدَوَّرُ ، وَقِيلَ : هُوَ نَحْوُ الْجَهْمِ غَيْرَ أَنَّهُ أَضْيَقُ مِنْهُ وَأَمْلَحُ ، وَالْمَصْدَرُ الْكَالْتَمَةُ . قَالَ شَمِيرٌ : قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِالْمُكَلْتَمِ ، قَالَ : مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مُسْتَدِيرَ الْوَجْهِ وَلَكِنَّهُ كَانَ أَسِيلًا ، ﷺ .

وَقَالَ شَمِيرٌ : الْمُكَلْتَمُ مِنَ الْوُجُوهِ الْقَصِيرُ الْحَتَكُ ، الَّذِي الْجَبْهَةُ الْمُسْتَدِيرُ الْوَجْهَ ؛ وَفِي النَّهَائِيَةِ لِابْنِ الْأَثِيرِ : مُسْتَدِيرُ الْوَجْهِ مَعَ خَفَةِ اللَّحْمِ ، قَالَ : وَلَا تَكُونُ الْكَالْتَمَةُ إِلَّا مَعَ كَثْرَةِ اللَّحْمِ ؛ وَقَالَ شَيْبٌ بَنُ الْبَرِصَاءِ يَصِفُ أَخْلَافَ نَاقَةٍ :

وَأَخْلَافٌ مُكَلْتَمَةٌ وَتَجْرُ
صَبْرٌ أَخْلَافَهَا مُكَلْتَمَةٌ لِيُغَلِّظَهَا وَعَظْمِهَا .
وَكَلْثُومٌ : رَجُلٌ . وَأُمٌّ كَلْثُومٌ : امْرَأَةٌ .

• كلج . أَهْمَلَةُ اللَّيْثِ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَلْجُ الْأَشْدَاءُ مِنَ الرِّجَالِ . وَالْكَالْجُ الضَّيْبِيُّ : كَانَ رَجُلًا شُجَاعًا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَيْلَجَةُ مَيْكِيَانُ ، وَالْجَمْعُ كَيْالِجٌ وَكَيْالِجَةٌ أَيْضًا ، وَالِهَاءُ لِلْعُجْمَةِ .

• كلجج . الْكَلْجُوجُ : تَكَثَّرَ فِي عُبُوسٍ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : الْكَلْجُوجُ وَالْكَالْجُوجُ بُدُوُ الْأَسْنَانِ عِنْدَ الْعُبُوسِ . كَلَجٌ يَكْلَجُ كَلْجُوجًا وَكَلْجُوجًا وَتَكْلَجُجُ ، وَأَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :

وَلَوْى الثُّكْلُوحُ يَشْتَكِي سَعْبًا

وَأَنَا ابْنُ بَدْرِ قَاتِلُ السَّعْبِ
الثُّكْلُوحُ هُنَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا مِنْ أَجْلِهِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا لِلَوْى ، لِأَنَّ لَوْى يَكُونُ فِي مَعْنَى تَكْلَجُجُ ؛ وَقَدْ أَكَلَحَهُ الْأَمْرُ ؛ قَالَ لَيْدٌ يَصِفُ السَّهَامَ :

رَقَمِيَّاتٌ عَلَيْهَا تَاهِضُ

تُكْلَجُ الْأَرْوَقَ مِنْهَا وَالْأَيْلُ
وَفِي التَّنْزِيلِ : « تَلْفَحُ وَجُوهَهُمُ النَّارُ وَهُمْ فِيهَا كَالْيَحُونَ » ؛ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : الْكَالِجُ الَّذِي قَدْ قَلَصَتْ شَفْتُهُ عَنْ أَسْنَانِهِ ، نَحْوُ مَا تَرَى مِنْ رُمُوسِ الْقَنْمِ إِذَا بَرَزَتْ الْأَسْنَانُ وَتَشَمَّرَتْ الشَّفَاهُ .

وَالْكَالْجُوجُ ، بِالضَّمِّ : السَّنَةُ الْمُجْدِيَّةُ ؛ قَالَ لَيْدٌ :

كَانَ غِيَاثَ الْمُرُومِلِ الْمُشْتَاخِ

وَعِصْمَةً فِي الرِّمَنِ الْكَالِجِ
وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : إِنْ مِنْ وَرَائِكُمْ قِتْنَا

وَبَلَاءٍ مُّكَلِّحًا ، أَيْ يُكَلِّحُ النَّاسَ بِشِدَّتِهِ ،
الْكَلِّحُ : العَبُوسُ .
يُقَالُ : كَلَّحَ الرَّجُلُ ، وَأَكَلَمَهُ الِهَمُّ ،
وَدَهَّرَ كَالِجٍ عَلَى الْمَكْلِ . وَكَلَّاحٌ ،
مَعْدُولٌ : السَّنَةُ الشَّدِيدَةُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
وَدَهَّرَ كَالِجٍ وَكَلَّاحٌ شَدِيدٌ ؛ وَأَنْشَدَ لِلْبَيْدِ :
وَعِضْمَةٌ فِي السَّنَةِ الْكَلَّاحِ

وَسَنَةٌ كَلَّاحٌ ، عَلَى فَعَالٍ بِالْكَسْرِ ، إِذَا
كَانَتْ مُجْدِبَةً ، قَالَ : وَسَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ
لِيَجْمَلَ يَرِغُو وَقَدْ كَشَرَ عَنْ أَنْبَابِهِ : قَبِحَ اللَّهُ
كَلَّتَهُ ! يَعْنِي فَمَهُ ؛ وَقَالَ ابْنُ سِيدَةَ : قَبِحَ
اللَّهُ كَلَّتَهُ ، يَعْنِي الْقَمَّ وَمَا حَوْلَهُ . وَرَجُلٌ
كَرَّالِحٌ : قَبِيحٌ .

وَالْمُكَلِّحَةُ : الْمُشَارَةُ .
وَوَكَّلَحَ الْبَرَقُ : تَتَابَعُ . وَوَكَّلَحَ الْبَرَقُ
تَكَلُّحًا : وَهُوَ دَوَامُ بَرَقِهِ وَاسْتِسْرَارُهُ فِي الْعَامَةِ
الْبَيْضَاءِ ، وَهَذَا مِثْلُ قَوْلِهِمْ : تَكَلَّلَحَ إِذَا
تَبَسَّمَ ؛ وَتَبَسَّمَ الْبَرَقُ مِثْلُهُ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَفِي بَيْضَاءِ بَنِي جَدِيمَةَ
مَاءٌ يُقَالُ لَهُ كَلَّحٌ ، وَهُوَ شَرُوبٌ عَلَيْهِ نَحْلٌ
بَعْلٌ قَدْ رَسَخَتْ عُرُوقُهَا فِي الْمَاءِ .

• كَلَّحِبٌ . كَلَّحَبَةٌ بِالسِّيْفِ : ضَرْبُهُ .
وَوَكَّلَحَبَةٌ وَالكَلَّحَبَةُ : مِنْ أَسْمَاءِ الرِّجَالِ .
وَالكَلَّحَبَةُ الْيَرُبُوعِيُّ : اسْمٌ هَبِيرَةٌ بَنُ عَبْدِ
مَنَافٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَا يُدْرَى مَا هُوَ .
وَقَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَلَّحَبَةُ
صَوْتُ النَّارِ وَلَهْيُهَا ؛ يُقَالُ : سَمِعْتُ حَمَمَةَ
النَّارِ وَكَلَّحَبَتِهَا .

• كَلَّحِمٌ . الْكَلَّحِيمُ وَالكَلَّحِيمُ : التُّرَابُ ؛
كِلَاهُمَا عَنْ كُرَاعٍ وَاللَّحْيَانِيُّ . وَحَكَى
اللَّحْيَانِيُّ : فِيهِ الْكَلَّحِيمُ وَالكَلَّحِيمُ ،
فَاسْتَعْمِلَ فِي الدُّعَاءِ ، كَقَوْلِكَ وَأَنْتَ تَدْعُو
عَلَيْهِ : التُّرْبُ لَهُ .

• كَلْدٌ . كَلَّدَ الشَّيْءُ كَلْدًا وَكَلَّدَهُ : جَمَعَهُ
وَجَعَلَ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ ؛ أَنْشَدَ ابْنُ

الْأَعْرَابِيُّ :

فَلَمَّا ارْجَعْنَا وَاشْتَرْنَا خِيَارَهُمْ
وَسَارُوا أَسَارِي فِي الْحَدِيدِ مُكَلَّدًا
وَالكَلْدَةُ : الْأَرْضُ الصُّلْبَةُ . وَالكَلْدَةُ :
قِطْعَةٌ مِنَ الْأَرْضِ غَلِيظَةٌ . وَالكَلْدُ
وَالكَلْدِيُّ : الْمَكَانُ الصُّلْبُ مِنْ غَيْرِ
حَصَى . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : صَبَّ كَلْدَةً ، لِأَنَّهَا
لَا تَخْفَرُ جُحْرَهَا إِلَّا فِي الْأَرْضِ الصُّلْبَةِ .
وَتَكَلَّدَ الرَّجُلُ : غَلِظَ لَحْمُهُ وَتَغَزَّرَ .

وَدِيحٌ كَالِدٌ : قَدِيمٌ .
وَأَبُو كَلْدَةَ : مِنْ كُنَى الضَّبْعَانِ .
وَكَلْدَةُ : اسْمٌ رَجُلٍ . وَالْحَارِثُ بْنُ
كَلْدَةَ^(١) : أَحَدُ فُرْسَانَ الْعَرَبِ وَشِعْرَانِهِمْ .
وَالكَلْدِيُّ : مَوْضِعٌ . وَالْمُكَلَّدِيُّ :
الصُّلْبُ . وَالْمُكَلَّدِيُّ : الشَّدِيدُ الْخَلْقِ
الْعَظِيمِ .

الْحَيَانِيُّ : الْكَلْدِيُّ الرَّجُلُ وَالكَلْدَةُ إِذَا
اشْتَدَّ ، وَالكَلْدِيُّ الْبَعِيرُ إِذَا غَلِظَ وَاشْتَدَّ مِثْلُ
أَعْلَنْدِي . وَيَعْبُرُ مُكَلَّدِيٌّ : صُلْبٌ شَدِيدٌ . وَعَمَّ
بِهِ بَعْضُهُمْ فَقَالَ : الْمُكَلَّدِيُّ الشَّدِيدُ .
وَالكَلْدُ عَلَيْهِ : أَلْفَى عَلَيْهِ بِتَفْسِيهِ .
وَالكَلْدَةُ : تَقْبِصٌ ، وَذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي
الرُّبَاعِيِّ أَيْضًا .

• كَلْدَحٌ . الْكَلْدَحَةُ : ضَرْبٌ مِنَ الْعَشِيِّ .
وَالكَلْدِيحُ : الصُّلْبُ^(٢) وَالكَلْدِيحُ : الْعَجُوزُ .
• كَلْدَمٌ . الْكَلْدَمُومُ : كَالكِرْدُومِ .

• كَلْدٌ . الْكَلْدُودُ ، بِكَسْرِ الْكَافِ : تَأْبُوثٌ

(١) قوله : «والحرث بن كلدته» ضبط في
القاموس بالقلم بفتح الكاف وسكون اللام ، وعبارة
المصباح : الكلدته القطعة الغليظة من الأرض ،
والجمع كلد ، مثل قصبه وقصب ، وبالمراد سمي ،
ومنه الحارث بن كلدته الطيب .

(٢) قوله : «والكلدح الصلب إلخ» كذا
بضبط الأصل ، بكسر الكاف والبدال ، وضبطه
القاموس بفتحها . ونبه شارحه على الضبطين .

التُّورَاوِ ؛ حِكَاةُ ابْنِ جُنَى ؛ وَأَنْشَدَ :
كَانَ آثَارَ السَّبِيحِ الشَّاذِي
ذَبْرَ مَهَارِقِ عَلَى الْكَلْدُودِ
وَكَلْدُودٌ ، يَفْتَحُ الْكَافِ : مَوْضِعٌ ، وَهُوَ بِنَاءُ
أَعْجَمِيٌّ .
وَكَلْدُودًا : قَرْيَةٌ أَسْفَلَ بَغْدَادَ .

• كَلْدَمٌ . الْكَلْدَمُومُ : الصُّلْبُ .

• كَلَزٌ . كَلَزَ الشَّيْءُ يَكَلِزُهُ كَلَزًا وَكَلَزَهُ :
جَمَعَهُ . وَالكَلَزُ الرَّجُلُ : تَقْبِصٌ وَلَمْ
يَطْمَئِنِّ . وَالمُكَلِّزُ : الْمُتَقَبِّصُ . اللَّيْثُ :
يُقَالُ الْكَلَزُ ، وَهُوَ انْقِيَاصٌ فِي جَفَاءِ لَيْسَ
بِمُطْمَئِنٍّ ، كَالرَّاكِبِ إِذَا لَمْ يَتِمَكَّنْ عَدْلًا
عَنْ ظَهْرِ الدَّابَّةِ ؛ وَأَنْشَدَ غَيْرُهُ :

أَقُولُ وَالنَّاقَةُ بِي تَقَعَمُ
وَأَنَا مِنْهَا مُكَلِّزٌ مُفْعَمُ
وَأُمَيْتٌ ثَلَاثِي فِيهِ ؛ وَأَنْشَدَ شَمِرٌ :

رُبُّ فَنَاقٍ مِنْ بَنِي الْعِنَاذِ
حَيَاكَةِ ذَاتِ حِرٍّ كِنَازِ
ذِي عَضْدَيْنِ مُكَلِّزِ نَازِي
كَالْتَيْبِ الْأَحْمَرِ بِالْبَرَازِ

وَالكَلَزُ إِذَا انْقَبَضَ وَتَجَمَّعَ ؛ وَفِي شِعْرِ حُمَيْدِ
ابْنِ قُوَيْدٍ :

فَحَلَّ الِهَمُّ كِلَازًا جَلَعَدًا

الْكِلَازُ : الْمُجْتَمِعُ الْخَلْقِ الشَّدِيدُ ،
وَيُرْوَى : كِنَازًا ، بِالثُّونِ ، وَقِيلَ : الْكَلَزُ
أَكْثَرُازًا انْقَبَضَ ، وَاللَّامُ زَائِدَةٌ .

وَالكَلَزُ الْبَازِي : هَمٌّ بِأَخْذِ الصَّيْدِ
وَتَقْبِصٌ لَهُ .
وَكَالَزٌ : اسْمٌ .

• كَلْسٌ . الْكَلْسُ : مِثْلُ الصَّارُوجِ يُتِي
بِهِ ؛ وَقِيلَ : الْكَلْسُ الصَّارُوجُ ؛ وَقِيلَ :
الْكَلْسُ مَا طَلَى بِهِ حَائِطٌ أَوْ بَاطِنُ قَصْرِ ، شِبْهُ
الْحِجْصِ مِنْ غَيْرِ آجِرٍ ؛ قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ
الْعِبَادِيُّ :

أَبْنُ كِسْرَى كِسْرَى الْمُلُوكِ أَبُو سَا
سَانَ أَمْ أَيْنَ قَبْلَهُ سَابُورُ؟
وَيُنَوُّ الْأَصْفَرَ الْكِرَامَ مُلُوكَ الـ
رُومِ لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ مَذْكُورٌ
وَأَخُو الْحَضْرِيِّ إِذْ بَنَاهُ وَإِذْ دَجَّ
لَهُ تَجَبُّي إِلَيْهِ وَالْمَخَابُورُ
شَادَهُ مَرْمَرًا وَجَلَّلَهُ كَلْدًا
سَاءَ فَلِلطَّيْرِ فِي ذُرَاهُ وَكُورُ
الْحَضْرِيِّ: مَدِينَةٌ بَيْنَ دَجَلَةَ وَالْفُرَاتِ:
وَصَاحِبُ الْحَضْرِيِّ هُوَ السَّاطِرُونَ؛ وَأَمَّا قَوْلُ
الْمُتَمَلِّسِ:

تَشَادُ بِأَجْرِ لَهَا وَيَكْلِسُ
فَإِنَّ ابْنَ جَيْتِي زَعَمَ أَنَّهُ شَدَّدَ لِلضَّرُورَةِ،
قَالَ: وَيَوْلَهُ كَثِيرٌ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ وَتَكْلِسُ،
عَلَى الْإِفْوَاءِ، وَقَدْ كَلَسَ الْحَائِطُ.
وَالْتَكْلِسُ: التَّمْلِيسُ، فَإِذَا طَلَى نَخِيئًا فَهُوَ
الْمُقَرَّمَدُ.

الْأُصْمَعِيُّ: وَكَلَسَ عَلَى الْقَوْمِ وَكَلَّلَ
وَصَمَّمَهُ إِذَا حَمَلَ. أَبُو الْهَيْثَمِ: كَلَسَ فُلَانٌ
عَلَى فَرْزِهِ وَهَلَّلَ إِذَا جَبَنَ وَفَرَّ عَنْهُ.
وَالْكَلْسَةُ فِي اللَّوْنِ، يُقَالُ ذُئِبٌ أَكْلَسُ.

• كَلَسَمَ • الْكَلْسَمَةُ: الدَّهَابُ فِي سُرْعَةٍ،
وَهِيَ الْكَلْسَمَةُ أَيْضًا، تَقُولُ: كَلَسَسَ الرَّجُلُ
وَكَلَسَمَ إِذَا ذَهَبَ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ
كَلَسَمَ فُلَانٌ إِذَا تَادَى كَسَلًا عَنْ قَضَاءِ
الْحَقُوقِ.

• كَلَسَمَ • الْكَلْسَمَةُ: الدَّهَابُ فِي سُرْعَةٍ،
وَالسَّيْنُ الْمُهْمَلَةُ أَعْلَى، وَقَدْ ذُكِرَ.

• كَلَسَمَ • التَّهْدِيبُ: ابْنُ السَّكَيْتِ: بَلَصَمَ
الرَّجُلُ وَكَلَصَمَ إِذَا فَرَّ.

• كَلَطَ • الْكَلَطَةُ: مِشْيَةُ الْأَعْرَجِ الشَّدِيدِ
الْعَرَجِ؛ وَقِيلَ: هِيَ عَدُوُّ الْمَقْطُوعِ
الرَّجْلِ، وَقِيلَ: مِشْيَةُ الْمُقْعَدِ. أَبُو عَمْرٍو:
الْكَلَطَةُ وَالْبَطَّةُ عَدُوُّ الْأَقْرَلِ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْكَلَطُ الرَّجَالُ
الْمُتَقَلِّبُونَ فَرَحًا وَمَرَحًا.
وَرَوَى بَعْضُهُمْ أَنَّ الْفَرَزْدَقَ كَانَ لَهُ ابْنٌ
يُقَالُ لَهُ كَلَطَةٌ، وَآخِرُ يُقَالُ لَهُ لَبَطَةٌ، وَثَالِثُ
اسْمُهُ حَبَطَةٌ (١).

• كَلَعَ • الْكَلْعُ: شِقَاقٌ وَوَسَخٌ يَكُونُ
بِالْقَدَمَيْنِ. كَلَعْتَ رَجُلَهُ تَكْلَعُ كَلْمًا وَكَلَاعًا:
تَشَقَّقْتَ وَأَسْحَتَ، قَالَ حَكِيمُ بْنُ مُعِيَّةَ
الرَّبِيعِيُّ:

يَتَوْلَاهُ نَزِيعَةٌ غَيْرُ وَرَعٍ
لَيْسَ بِفَانٍ كِيرًا وَلَا صَرَغٍ
تَرَى بِرِجْلَيْهِ شِقَاقًا فِي كَلْعٍ
مِنْ بَارِي حِيصٍ وَدَامٍ مُتَسَلِّغٍ
أَرَادَ فِيهَا كَلْعًا، وَأَكَلَتْهَا، وَكَلَعِ رَأْسَهُ كَلْمًا
كَذَلِكَ. وَأَسْوَدُ كَلَعِ: سَوَادُهُ كَالْوَسَخِ،
وَرَجُلٌ كَلَعِ كَذَلِكَ، وَكَلَعَ الْبَعِيرُ كَلْمًا، فَهُوَ
كَلَعٌ: انشَقَّ فُرْسُهُ وَاتَّسَخَ. وَالكَوَلْعُ:
الْوَسَخُ. وَكَلَعِ فِيهِ الْوَسَخُ كَلْمًا إِذَا بَيْسَ.
وَإِنَاءٌ كَلَعِ وَمُكَلَعٌ: التَّبَدُّ عَلَيْهِ الْوَسَخُ،
وَسِقَاءٌ كَلَعِ.

وَالْكَلاَعِيُّ: الشُّجَاعُ، مَاخُودٌ مِنْ
الْكَلاَعِ وَهُوَ الْبَاسُ وَالشَّدَّةُ وَالصَّبْرُ فِي
الْمَوَاطِنِ.

وَالْكَلَعَةُ وَالْكَلَعَةُ (الْأَخِيرَةُ عَنْ كِرَاعٍ):
دَاءٌ يَأْخُذُ الْبَعِيرَ فِي مَوْخِرِهِ فَيَجْرُدُ شَعْرَهُ عَنْ
مَوْخِرِهِ، وَيَتَشَقَّقُ وَيَسْوَدُ، وَرُبَّمَا هَلَكَ
مِنْهُ.

وَالْكَلْعُ: أَشَدُّ الْجَرْبِ وَهُوَ الَّذِي يَبْصُرُ
جَرَبًا فَيَبْسُ، فَلَا يَتَجَمَّعُ فِيهِ الْهِنَاءُ.
وَالْكَلَعَةُ: الْقِطْعَةُ مِنَ الْعَسَمِ؛ وَقِيلَ:
الْعَسَمُ الْكَثِيرَةُ.

وَالْتَكْلَعُ: التَّحَالُفُ وَالتَّجَمُّعُ، لَعَنَهُ
يَمَانِيَّةٌ، وَبِهِ سُمِّيَ ذُو الْكَلاَعِ، بِالْفَتْحِ،
وَهُوَ مَلِكٌ حِمْيَرِيٌّ مِنْ مُلُوكِ الْبِمَنِّ مِنْ

(١) قوله: «حِبطة» بالخاء المعجمة جاء في
مادة «لبط»: «وكان للفردق من الأولاد لبطة
وكلطة وحلطة» بالهم واللام. [عبد الله]

الْأَذْوَاهِ، وَسُمِّيَ ذَا الْكَلاَعِ، لِأَنَّهُمْ تَكَلَّمُوا
عَلَى يَدَيْهِ، أَيْ تَجَمَّعُوا، وَإِذَا اجْتَمَعَتْ
الْقَبَائِلُ وَتَنَاصَرَتْ فَقَدْ تَكَلَّمَتْ، وَأَصْلُ هَذَا
مِنْ الْكَلْعِ يَرْتَكِبُ الرَّجُلُ.

• كَلَفَ • الْكَلْفُ: شَيْءٌ يَعْلُو الْوَجْهَ
كَالسَّنْسِمِ. كَلَفَ وَجْهَهُ يَكْلِفُ كَلْفًا، وَهُوَ
أَكْلَفُ: تَغْيِيرٌ. وَالْكَلْفُ وَالْكَلْفَةُ: حُمْرَةٌ
كَبِيرَةٌ تَعْلُو الْوَجْهَ؛ وَقِيلَ: لَوْنٌ بَيْنَ السَّوَادِ
وَالْحُمْرَةِ؛ وَقِيلَ: هُوَ سَوَادٌ يَكُونُ فِي
الْوَجْهِ، وَقَدْ كَلَفَ. وَبَعِيرٌ أَكْلَفٌ وَنَاقَةٌ
كَلْفَاءُ، وَبِهِ كَلْفَةٌ، كُلُّ هَذَا فِي الْوَجْهِ
خَاصَّةً، وَهُوَ لَوْنٌ يَعْلُو الْجِلْدَ فَيَغْيِرُ بَشَرَتَهُ.
وَنَوَّرَ أَكْلَفُ، وَخَدَّ أَكْلَفُ: أَسْمَعُ؛ قَالَ
العَجَّاجُ يَصِفُ الْوَرَّ:

عَنْ حَرْفٍ خَيْشُومٍ وَخَدَّ أَكْلَفَا
وَيُقَالُ لِلْبَهِيِّ الْكَلْفُ. وَالْبَعِيرُ الْأَكْلَفُ:
يَكُونُ فِي خَدَيْهِ سَوَادٌ حَتَّى. الْأُصْمَعِيُّ: إِذَا
كَانَ الْبَعِيرُ شَدِيدَ الْحُمْرَةِ يَخْلُطُ حُمْرَتَهُ سَوَادٌ
لَيْسَ بِخَالِصٍ فَتِلْكَ الْكَلْفَةُ. وَيُقَالُ: كُنَيْتُ
أَكْلَفٌ لِلَّذِي كَلَفَتْ حُمْرَتُهُ فَلَمْ تَصْفُ،
وَيُرَى فِي أَطْرَافِ شَعْرِهِ سَوَادٌ إِلَى الْإِحْتِرَاقِ
مَا هُوَ.

وَالْكَلْفَاءُ: الْحَمْرُ الَّتِي تَشْتَدُّ حُمْرَتُهَا
حَتَّى تُضْرِبَ إِلَى السَّوَادِ. شَمِيرٌ وَغَيْرُهُ: مِنْ
أَسْمَاءِ الْحَمْرِ الْكَلْفَاءِ وَالْعَذْرَاءِ.

وَكَلَفَ بِالشَّيْءِ كَلْفًا وَكَلْفَةً، فَهُوَ كَلْفٌ
وَمُكَلَفٌ: لَهَجٌ بِهِ. أَبُو زَيْدٍ: كَلَفْتُ بَيْنَكَ
أَمْرًا كَلْفًا. وَكَلَفَ بِهَا أَشَدَّ الْكَلْفِ، أَيْ
أَحْبَهَا. وَرَجُلٌ مِكْلَافٌ: مُجِبٌّ لِلنِّسَاءِ.

وَالْمُكَلَفُ وَالْمُتَكَلَفُ: الْوَقَاعُ فِيهَا لَا
يَغْيِيهِ. وَالْمُتَكَلَفُ: الْغَرِيضُ لَهَا لَا يَغْيِيهِ.
اللَّبِيثُ: يُقَالُ كَلَفْتُ هَذَا الْأَمْرَ وَتَكَلَفْتُهُ.
وَالْكَلْفَةُ: مَا تَكَلَّفْتَ مِنْ أَمْرٍ فِي نَائِيَةٍ أَوْ
حَقٍّ.

وَيُقَالُ: كَلَفْتُ بِهَذَا الْأَمْرِ، أَيْ أَوْلَعْتُ
بِهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَكَلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا
تُطِيقُونَ، هُوَ مِنْ كَلَفْتُ بِالْأَمْرِ إِذَا أَوْلَعْتُ بِهِ

وَأَحَبَّتُهُ . وفي الحديث : عَثَانُ كَلَفٌ بِأَقَارِبِهِ ، أَي شَدِيدُ الْحُبِّ لَهُمْ . وَالكَلَفُ : الْوَلُوعُ بِالشَّيْءِ مَعَ شُغْلِ قَلْبٍ وَمَشَقَّةٍ . وَكَلَفَهُ تَكْلِيفًا ، أَي أَمَرَهُ بِأَنْ يَشُقَّ عَلَيْهِ . وَتَكَلَّفْتُ الشَّيْءَ : تَجَسَّمْتُهُ عَلَى مَشَقَّةٍ وَعَلَى خِلَافِ عَادَتِكَ . وفي الحديث : أَرَأَيْتَ كَلَفْتُ بِعِلْمِ الْقُرْآنِ ، وَكَلَفْتُهُ إِذَا تَحَمَّلْتُهُ . وَيُقَالُ : فَلَانَ يَتَكَلَّفُ لِإِخْوَانِهِ الْكَلْفَ وَالتَّكَالِفَ . وَيُقَالُ : حَمَلْتُ الشَّيْءَ تَكْلِفَةً إِذَا لَمْ تُطْفِئْهُ إِلَّا تَكْلِفًا ، وَهُوَ تَعْلِيلٌ .

وفي الحديث : أَنَا وَأُمِّي بَرَاءٌ مِنَ التَّكْلُوفِ . وفي حديثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : نُهِنَا عَنْ التَّكْلُوفِ ؛ أَرَادَ كَرَّةَ السُّؤَالِ ، وَالتَّبَحُّثَ عَنِ الْأَشْيَاءِ الْغَائِضَةِ الَّتِي لَا يَجِبُ التَّبَحُّثُ عَنْهَا ، وَالْأَخَذَ بِظَاهِرِ الشَّرِيعَةِ ، وَقَبُولَ مَا أَتَتْ بِهِ . ابْنُ سَيِّدَةَ : كَلَفَ الْأَمْرَ وَتَكَلَّفَهُ تَجَسَّمَهُ عَلَى مَشَقَّةٍ وَعُسْرَةٍ ؛ قَالَ أَبُو كَبِيرٍ :

أَزْهَيْتَ هَلْ عَنْ شَيْئٍ مِنْ مَضْرُوبِ
أَمْ لِأَخْلُودٍ لِبِلْدَالٍ مَتَكَلَّفِي ؟
وَهِيَ الْكَلْفُ وَالتَّكَالِفُ ، وَاحِدَتُهَا تَكْلِفَةٌ ؛ وَقَوْلُهُ :

وَهَنْ يَطْوِينَ عَلَى التَّكَالِفِ
بِالسُّومِ أَحْيَانًا وَبِالتَّقَادُفِ
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْجَمْعِ الَّذِي لَا وَاحِدَ لَهُ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ تَكْلِفَةٍ ؛ وَرَوَاهُ ابْنُ جَنِّي .
وَهَنْ يَطْوِينَ عَلَى التَّكَالِفِ
جَاءَ بِهِ فِي السَّنَادِ لِأَنَّ قَبْلَ هَذَا :

إِذَا أَحْسَى يَوْمَ هَجِيرِ هَائِفِ
غُرُورَ عِيدَاتِهَا الْخَوَائِفِ
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَمْ أَرِ أَحَدًا رَوَاهُ التَّكَالِفَ ، بِضَمِّ اللَّامِ ، إِلَّا ابْنُ جَنِّي . وَالتَّكَالِفِيُّ : ضَرْبٌ مِنَ الْعَسْبِ أَيْضًا فِيهِ خُضْرَةٌ ، وَإِذَا زُبَّ جَاءَ زَيْبُهُ أَكَلَفٌ ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَ الْكَلْفِيُّ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مَتَسُوبٌ إِلَى كَلَافٍ ، بَلَدٌ فِي شَقِّ الْأَيْمَنِ مَعْرُوفٌ . وَذُو كَلَافٍ وَكَلْفِي : مَوْضِعَانِ .

التَّهْدِيبُ : وَذُو كَلَافٍ اسْمٌ وَادٍ فِي شِعْرِ ابْنِ مُقْبِلٍ .

• كَلَل • الْكُلُّ : اسْمٌ يَجْمَعُ الْأَجْزَاءَ ، يُقَالُ : كَلَّهْمُ مُنْطَلِقٌ ، وَكَلَّهْنٌ مُنْطَلِقَةٌ وَمُنْطَلِقٌ ، الذَّكْرُ وَالْأُنْثَى فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ ، وَحَكَى سَيِّوَبِيُّ : كَلَّهْنٌ مُنْطَلِقَةٌ ، وَقَالَ : الْعَالِمُ كُلُّ الْعَالِمِ ، يُرِيدُ بِذَلِكَ التَّنَاهِي ، وَأَنَّهُ قَدْ بَلَغَ الْعَايَةَ فِيهَا بِصِفَةِ بِهِ مِنَ الْخِصَالِ . أَمَّا قَوْلُهُمْ : أَخَذْتُ كُلَّ الْبَالِ ، وَضَرَبْتُ كُلَّ الْقَوْمِ ، فَلَيْسَ الْكُلُّ هُوَ مَا أُصِيبَ إِلَيْهِ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ السَّرِيفِيِّ : إِنَّمَا الْكُلُّ عِبَارَةٌ عَنِ أَجْزَاءِ الشَّيْءِ ، فَكَمَا جَازَ أَنْ يُصَافَ الْجِزْمَةُ إِلَى الْجُمْلَةِ جَازَ أَنْ تُصَافَ الْأَجْزَاءُ كُلُّهَا إِلَيْهَا ، فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَكُلُّ أَنْوَاهِ دَاخِرِينَ » ، « وَكُلُّ لَهَ قَانِتُونَ » ، فَمَحْمُولٌ عَلَى الْمَعْنَى دُونَ اللَّفْظِ ، وَكَانَهُ إِنَّمَا حُمِلَ عَلَيْهِ هُنَا ، لِأَنَّ كَلًّا فِيهِ غَيْرُ مُضَافَةٍ ، فَلَمَّا لَمْ تُضَفْ إِلَى جَمَاعَةٍ عَوَّضَ مِنْ ذَلِكَ ذِكْرُ الْجَمَاعَةِ فِي الْخَبَرِ ، الْأَتْرَى أَنَّهُ لَوْ قَالَ : لَهَ قَانِتٌ ، لَمْ يَكُنْ فِيهِ لَفْظُ الْجَمْعِ الْبَيِّنَةُ ؟ وَلَمَّا قَالَ سُبْحَانَهُ : « وَكَلَّهْمُ آتِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَرَدًا » فَجَاءَ بِلَفْظِ الْجَمَاعَةِ مُضَافًا إِلَيْهَا ، اسْتَعْتَمَى [بِهِ] عَنِ ذِكْرِ الْجَمَاعَةِ فِي الْخَبَرِ . الْجَوْهَرِيُّ : كُلُّ لَفْظُهُ وَاحِدٌ وَمَعْنَاهُ جَمْعٌ ؛ قَالَ : فَعَلَى هَذَا تَقُولُ كُلُّ حَضَرَ وَكُلُّ حَضَرُوا ، عَلَى اللَّفْظِ مَرَّةً وَعَلَى الْمَعْنَى أُخْرَى ؛ وَكُلُّ وَبَعْضٌ مَعْرِفَتَانِ ، وَلَمْ يَجِبْ عَنِ الْعَرَبِ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ ، وَهُوَ جَائِزٌ ، لِأَنَّ فِيهَا مَعْنَى الْإِضَافَةِ ، أَضَفْتُ أَوْ لَمْ تُضَفْ .
التَّهْدِيبُ : اللَّيْثُ وَيُقَالُ فِي قَوْلِهِمْ كِلَا الرَّجُلَيْنِ : إِنْ اشْتَقَّاهُ مِنْ كُلِّ الْقَوْمِ ، وَلَكِنَّهُمُ قَرَفُوا بَيْنَ التَّنْيِينِ وَالْجَمْعِ ، بِالتَّخْفِيفِ وَالتَّثْقِيلِ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ : لِأَنْ تَجْعَلَ كَلًّا مِنْ بَابِ كِلَا وَكَلْنَا ، وَاجْعَلْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَلَى حِدَةٍ ؛ قَالَ : وَأَنَا مُتَّسِرٌ كِلَا وَكَلْنَا فِي الثَّلَاثَةِ الْمَعْتَلِّ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

قَالَ : وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ فِيهَا أَفَادَنِي عَنْهُ الْمُنْدَرِيُّ : تَمَعُ كُلُّ عَلَى اسْمٍ مَتَكْوِرٍ مُوَحَّدٌ ، فَتَوَدَّى مَعْنَى الْجَمَاعَةِ كَقَوْلِهِمْ : مَا كُلُّ بَيْضَاءَ شَحْمَةً وَلَا كُلُّ سَوْدَاءَ تَمْرَةً ، وَتَمْرَةٌ جَائِزٌ أَيْضًا ، إِذَا كَرَزَتْ مَا فِي الْإِضْهَارِ . وَسُئِلَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ » ، وَعَنْ تَوْكِيدِهِ بِكُلُّهُمْ ، ثُمَّ بَأَجْمَعُونَ ، فَقَالَ : لَمَّا كَانَتْ كُلُّهُمْ تَحْتَمِلُ : شَيْئَيْنِ تَكُونُ مَرَّةً اسْمًا وَمَرَّةً تَوْكِيدًا ، جَاءَ بِالتَّوْكِيدِ الَّذِي لَا يَكُونُ إِلَّا تَوْكِيدًا حَسْبُ .

وسُئِلَ الْمُبَرِّدُ عَنْهَا فَقَالَ : لَوْ جَاءَتْ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ أَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ سَجَدَ بَعْضُهُمْ ، فَجَاءَ بِقَوْلِهِ كُلُّهُمْ لِإِحَاطَةِ الْأَجْزَاءِ ، فَقِيلَ لَهُ : فَأَجْمَعُونَ ؟ فَقَالَ : لَوْ جَاءَتْ كُلُّهُمْ لِأَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ سَجَدُوا كُلُّهُمْ فِي أَوْقَاتٍ مُخْتَلِفَاتٍ ، فَجَاءَتْ أَجْمَعُونَ لِتَدُلُّ أَنَّ السُّجُودَ كَانَ مِنْهُمْ كُلُّهُمْ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ ، فَتَحَلَّتْ كُلُّهُمْ لِلِإِحَاطَةِ ، وَدَخَلَتْ أَجْمَعُونَ لِسُرْعَةِ الطَّاعَةِ .

وَكُلُّ يَكُلُّ كَلًّا وَكَلَلًا وَكَلَلَةً (الْأَخِيرَةُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) : أَعْيَا . وَكَلَلْتُ مِنَ الشَّيْءِ أَكَلُّ كَلَلًا وَكَلَلَةً ، أَي أَعْيَيْتُ ، وَكَذَلِكَ الْبَعِيرُ إِذَا أَعْيَا . وَأَكَلَّ الرَّجُلُ بَعِيرَهُ ، أَي أَعْيَاهُ . وَأَكَلَّ الرَّجُلُ أَيْضًا ، أَي كَلَّ بَعِيرَهُ . ابْنُ سَيِّدَةَ : أَكَلَّهُ السَّيْرَ وَأَكَلَّ الْقَوْمَ كَلَّتْ إِلَيْهِمْ .

وَالْكَلُّ : قَصَا السَّيْفِ وَالسَّكِينِ الَّذِي لَيْسَ بِحَادٍ . وَكَلَّ السَّيْفُ وَالْبَصْرُ وَغَيْرُهُ مِنَ الشَّيْءِ الْحَدِيدِ يَكُلُّ كَلًّا وَكَلَّةً وَكَلُولَةً وَكَلُولًا وَكَلَّلَ ، فَهُوَ كَلِيلٌ وَكَلٌّ : لَمْ يَقْطَعْ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي فِي الْكَلُولِ قَوْلَ سَاعِدَةَ :
لِشَانِيكَ الضَّرَاعَةَ وَالْكَلُولُ
قَالَ : وَشَاهِدُ الْكَلَّةِ قَوْلُ الطَّرِمَاحِ :
وَذُو الْبَثِّ فِيهِ كَلَّةٌ وَخُشُوعٌ
وَفِي حَدِيثِ حُنَيْنٍ : فَأَزَلَّتْ أَرَى خَدْمَهُمْ كَلِيلًا ، كُلُّ السَّيْفِ : لَمْ يَقْطَعْ . وَطَرَفٌ

كَلِيلٌ إِذَا لَمْ يُحَقَّقِ الْمَنْظُورَ. اللَّحْيَانِيُّ :
انْكَلَّ السَّيْفُ ذَهَبَ حَدُّهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ :
كَلَّ بَصْرُهُ كَلُولًا نَبَاً ، وَأَكَلَهُ الْبِكَاءُ وَكَذَلِكَ
اللِّسَانُ ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : كُلُّهَا سَوَاءٌ فِي
الْفِعْلِ وَالْمَصْدَرِ ؛ وَقَوْلُ الْأَسْوَدِ بْنِ يَعْفَرٍ :
بِأُظْفَارٍ لَهُ حُجْنٌ طَوَالٍ
وَأَنْبَابٍ لَهُ كَانَتْ كِلَالًا
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعَ كَالٍ ،
كَجَانِعٍ ، وَجِيَاعٍ وَنَائِمٍ وَنِيَامٍ ، وَأَنْ يَكُونَ
جَمْعَ كَيْلِيلٍ ، كَشَدِيدٍ وَشِدَادٍ ، وَحَدِيدٍ
وَجِدَادٍ اللَّيْثُ : الْكَلِيلُ السَّيْفُ الَّذِي لَا حَدَّ
لَهُ . وَلِسَانُ كَلِيلٌ : ذُو كَلَالَةٍ وَكَيْلَةٍ ، وَسَيْفٌ
كَلِيلٌ الْحَدُّ ، وَرَجُلٌ كَلِيلٌ اللَّسَانُ ، وَكَلِيلُ
الطَّرْفِ .

قَالَ : وَنَاسٌ يَجْعَلُونَ كَلَاءً لِلْبَصْرَةِ اسْمًا
مِنْ كَلٍّ ، عَلَى فَعْلَاءَ ، وَلَا يَصْرِفُونَهُ ،
وَالْمَعْنَى أَنَّهُ مُوَضِعٌ تَكَلُّهُ فِيهِ الرِّيحُ عَنْ عَمَلِهَا
فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :
مُشْتَبِهَ الْأَعْلَامِ لَمَاعِ الْحَقِّقِ
يَكُلُّ وَفَدَّ الرِّيحُ مِنْ حَيْثُ انْحَرَقَ
وَالْكَكْلُ : الْمَصِيبَةُ تَحْدُثُ ، وَالْأَضْلُ
مِنْ كَلٍّ عَنَّهُ ، أَيْ نَبَاً وَضَعْفَ .

وَالْكَالَةَ : الرَّجُلُ الَّذِي لَا وَدَّ لَهُ وَلَا
وَالِدَ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْكَلُّ الرَّجُلُ الَّذِي
لَا وَدَّ لَهُ وَلَا وَالِدَ ، كَلَّ الرَّجُلُ يَكُلُّ كَلَالَةً ،
وَقِيلَ : مَا لَمْ يَكُنْ مِنَ النَّسَبِ لَحًا فَهُوَ
كَالَةٌ . وَقَالُوا : هُوَ ابْنُ عَمِّ الْكَالَةِ ، وَابْنُ
عَمِّ كَالَةَ وَكَالَةَ ، وَابْنُ عَمِّ كَالَةَ ؛
وَقِيلَ : الْكَالَةُ مَنْ تَكَلَّلَ نَسَبُهُ بِنَسَبِكَ كَانِ
الْعَمُّ وَمَنْ أَشْبَهَهُ ؛ وَقِيلَ : هُمُ الْإِخْوَةُ
لِلْأُمِّ ، وَهُوَ الْمُسْتَعْمَلُ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ :
الْكَالَةُ مِنَ الْعَصْبَةِ مَنْ وَرِثَ مَعَهُ الْإِخْوَةَ مِنَ
الْأُمِّ ، وَالْعَرَبُ يَقُولُ : لَمْ يَرِنُهُ كَالَةَ ، أَيْ
لَمْ يَرِنُهُ عَنْ عَرْضِ بَلِّ عَنْ قَرَبٍ وَاسْتِحْقَاقٍ ؛
قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

وَرَشَّمُ قَنَاةَ الْمَلِكِ غَيْرَ كَالَةَ
عَنْ أَبِي مَنَافٍ : عَبْدٌ شَمْسِيٌّ وَهَاشِمِيٌّ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَالَةُ بَنُو الْعَمِّ

الْأَبَاعِدُ . وَحُكِيَ عَنْ أَعْرَابِيٍّ أَنَّهُ قَالَ : مَالِي
كَثِيرٌ وَيَرِنُنِي كَالَةَ مَتْرَاحٍ نَسَبُهُمْ ؛ وَيُقَالُ :
هُوَ مَصْدَرٌ مِنْ تَكَلَّلَ النَّسَبُ ، أَيْ تَطَرَّفَهُ ،
كَأَنَّهُ أَخَذَ طَرَفَيْهِ مِنْ جِهَةِ الْوَالِدِ وَالْوَالِدِ ،
وَلَيْسَ لَهُ مِنْهَا أَحَدٌ ، فَسُمِّيَ بِالْمَصْدَرِ . وَفِي
التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورِثُ
كَالَةَ » (الآيَةُ) ؛ وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ فِي
تَفْسِيرِ الْكَالَةِ ، فَرَوَى الْمُنْذِرِيُّ بِسَيِّدِهِ عَنْ
أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّهُ قَالَ : الْكَالَةُ كُلُّ مَنْ لَمْ يَرِنُهُ
وَلَدٌ أَوْ أَبٌ أَوْ أَخٌ وَنَحْوَ ذَلِكَ ؛ قَالَ
الْأَخْفَشُ : وَقَالَ الْفَرَّاهُ : الْكَالَةُ مِنَ الْقَرَابَةِ
مَا خَلَا الْوَالِدَ وَالْوَالِدَةَ ، سُمُوا كَالَةَ
لِاسْتِدْرَاجِهِمْ بِنَسَبِ الْمَيْتِ الْأَقْرَبِ ،
فَالْأَقْرَبُ مَنْ تَكَلَّلَهُ النَّسَبُ إِذَا اسْتَدْرَجَ بِهِ ،
قَالَ : وَسَمِعْتُهُ مَرَّةً يَقُولُ : الْكَالَةُ مَنْ سَقَطَ
عَنْهُ طَرَفَاؤُهُ ، وَهِيَ أَبُوهُ وَوَالِدَتُهُ ، فَصَارَ كَلًّا
وَكَالَةَ ، أَيْ عِيَالًا عَلَى الْأَصْلِ ؛ يَقُولُ :
سَقَطَ مِنَ الطَّرْفَيْنِ فَصَارَ عِيَالًا عَلَيْهِمْ ؛
قَالَ : كَتَبْتُهُ حِفْظًا عَنْهُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
وَحَدِيثُ جَابِرٍ يُفَسِّرُ لَكَ الْكَالَةَ ، وَأَنَّهُ
الْوَارِثُ ؛ لِأَنَّهُ يَقُولُ مَرَضَتْ مَرَضًا أَشْفَيْتُ
مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ،
فَقُلْتُ : إِنِّي رَجُلٌ لَيْسَ يَرِنُنِي إِلَّا كَالَةَ ؛
أَرَادَ أَنَّهُ لَا وَالِدَ لَهُ وَلَا وَلَدَ ، فَذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ الْكَالَةَ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ فِي مَوْضِعَيْنِ :
أَحَدُهُمَا قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ
يُورِثُ كَالَةَ أَوْ امْرَأَةً وَهِيَ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ
وَاحِدٍ مِنْهَا السُّدُسُ » ؛ وَقَوْلُهُ يُورِثُ مِنْ
وَرِثَ يُورِثُ ، لَا مِنْ أُوْرِثَ يُورِثُ ، وَنَصَبَ
كَالَةَ عَلَى الْحَالِ ؛ الْمَعْنَى أَنَّ مَنْ مَاتَ ،
رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً ، فِي حَالِهِ تَكَلَّلَهُ نَسَبُ وَرَثَتِهِ ،
أَيْ لَا وَالِدَ لَهُ وَلَا وَلَدَ وَهِيَ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ مِنْ
أُمَّ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا السُّدُسُ ؛ فَجَعَلَ الْمَيْتَ
هَهُنَا كَالَةَ ، وَهُوَ الْمَوْرُثُ ؛ وَهُوَ فِي حَدِيثِ
جَابِرِ الْوَارِثُ : فَكُلُّ مَنْ مَاتَ وَلَا وَالِدَ لَهُ وَلَا
وَلَدَ فَهُوَ كَالَةٌ وَرَثَتِهِ ، وَكُلُّ وَارِثٍ لَيْسَ بِوَالِدٍ
لِلْمَيْتِ وَلَا وَلِدٍ لَهُ فَهُوَ كَالَةَ مَوْرُوثِهِ ، وَهَذَا
مُسْتَقْتٌ مِنْ جِهَةِ الْعَرَبِيَّةِ مُوَافِقٌ لِلتَّنْزِيلِ

وَالسُّنَّةِ ، وَيَجِبُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ مَرَعَتُهُ لَيْلًا
يَلْتَمِسُ عَلَيْهِمْ مَا يَخْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنْهُ .
وَالْمَوْضِعُ الثَّلَاثِي مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فِي
الْكَالَةِ قَوْلُهُ : « يَسْتَفْتُونَكَ قُلُوبُ اللَّهِ لِيُفْتِكَمْ فِي
الْكَالَةِ إِنْ امْرَأَتُ هَلْكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَهِيَ أُخْتٌ
فَلَهَا نِصْفٌ مِمَّا تَرَكَ » (الآيَةُ) ؛ فَجَعَلَ
الْكَالَةَ هَهُنَا الْأُخْتُ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ وَالْإِخْوَةَ
لِلْأَبِ وَالْأُمِّ ، فَجَعَلَ لِلْأُخْتِ الْوَاحِدَةَ نِصْفَ
مَاتَرَكَ الْمَيْتِ ، وَلِلْأَخْتَيْنِ الثَّلَاثِينَ ، وَالْإِخْوَةَ
وَالْأَخْوَاتِ جَمِيعَ الْمَالِ بَيْنَهُمْ ، لِلذِّكْرِ مِثْلُ
حِظِّ الْأَخْتَيْنِ ، وَجَعَلَ لِلْأَخِ وَالْأُخْتِ مِنَ
الْأُمِّ ، فِي الْآيَةِ الْأُولَى ، الثَّلَاثَ ، لِكُلِّ وَاحِدٍ
مِنْهَا السُّدُسُ ، فَبَيْنَ بَيْنَايَ الْآيَتَيْنِ أَنَّ
الْكَالَةَ تَشْتَمِلُ عَلَى الْإِخْوَةِ لِلْأُمِّ مَرَّةً ، وَمَرَّةً
عَلَى الْإِخْوَةِ وَالْأَخْوَاتِ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ ؛ وَدَلَّ
قَوْلُ الشَّاعِرِ أَنَّ الْأَبَ لَيْسَ بِكَالَةَ ، وَأَنَّ
سَائِرَ الْأَوْلِيَاءِ مِنَ الْعَصْبَةِ بَعْدَ الْوَالِدِ كَالَةَ ؛
وَهُوَ قَوْلُهُ :

فَإِنْ أَبَا الْمَرْءِ أَحْمَى لَهُ
وَمَوْلَى الْكَالَةَ لَا يَغْضَبُ
أَرَادَ : أَنَّ أَبَا الْمَرْءِ أَعْضَبُ لَهُ إِذَا ظَلِمَ ،
وَمَوْلَى الْكَالَةَ ، وَهُمْ الْإِخْوَةُ وَالْأَعْمَامُ وَبَنُو
الْأَعْمَامِ وَسَائِرُ الْقَرَابَاتِ لَا يَغْضَبُونَ لِلْمَرْءِ
غَضَبَ الْأَبِ .

أَبُو الْجَرَّاحِ (١) : إِذَا لَمْ يَكُنْ ابْنُ الْعَمِّ
لَحًا ، وَكَانَ رَجُلًا مِنَ الْعَشِيرَةِ ، قَالُوا : هُوَ
ابْنُ عَمِّي الْكَالَةَ ، وَابْنُ عَمِّ كَالَةَ ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّ الْعَصْبَةَ وَإِنْ
بَعُدُوا كَالَةَ ، فَافْهَمَهُ ؛ قَالَ : وَقَدْ فَسَّرْتُ
لَكَ مِنْ آيَتِي الْكَالَةَ وَإِعْرَابِهَا مَا اشْتَقْنِي بِهِ ،
وَيُزِيلُ اللَّبْسَ عَنْكَ ، فَهَاتِرَةٌ تَجِدُهُ كَذَلِكَ ؛
قَالَ : فَذَكَرْتُ لِي اللَّيْثُ مَا فَسَّرَهُ مِنَ الْكَالَةِ فِي

(١) قوله : « أبو الجراح » في الطبقات جميعها
« ابن الجراح » وهو عربي فصيح ممن أخذت عنهم
اللغة . وقد ذكره المرزباني وابن النديم والقفطي
وغیرهم ، وسموه أبا الجراح العقيلي . وفي التهذيب :
« أبو عبيد عن أبي الجراح » .

كِبَاهِهِ وَلَمْ يُبَيِّنِ الْمَرَادَ مِنْهُ .
 وَقَالَ ابْنُ بَرِّي : اعْلَمْ أَنَّ الْكَلَالََةَ فِي الْأَصْلِ وَهِيَ مَصْدَرٌ كُلُّ الْمَيْتِ يَكِلُ كَلًّا وَكَلَالََةً ، فَهُوَ كُلٌّ إِذَا لَمْ يَخْلَفْ وَلَدًا وَلَا وَالِدًا بِرِثَانِهِ ، هَذَا أَصْلُهَا ، قَالَ : ثُمَّ قَدْ تَعَمَّقَ الْكَلَالََةَ عَلَى الْعَيْنِ دُونَ الْحَدِيثِ ، فَتَكُونُ اسْمًا لِلْمَيْتِ الْمَوْرُوثِ ، وَإِنْ كَانَتْ فِي الْأَصْلِ اسْمًا لِلْحَدِيثِ عَلَى حَدِّ قَوْلِهِمْ : هَذَا خَلَقَ اللَّهُ ، أَيْ مَخْلُوقٌ لِلَّهِ ، قَالَ : وَجَازَ أَنْ تَكُونَ اسْمًا لِلْوَارِثِ عَلَى حَدِّ قَوْلِهِمْ : رَجُلٌ عَدَلْتُ أَيْ عَادِلٌ ، وَمَاءٌ غَوْرٌ أَيْ غَائِرٌ ، قَالَ : وَالْأَوَّلُ هُوَ اخْتِيَارُ الْبَصْرِيِّينَ مِنْ أَنَّ الْكَلَالََةَ اسْمٌ لِلْمَوْرُوثِ ، قَالَ : وَعَلَيْهِ جَاءَ التَّفْسِيرُ فِي الْآيَةِ : إِنَّ الْكَلَالََةَ الَّتِي لَمْ يَخْلَفْ وَلَدًا وَلَا وَالِدًا ، فَإِذَا جَعَلْتَهَا لِلْمَيْتِ كَانَ انْتِصَابُهَا فِي الْآيَةِ : عَلَى وَجْهِينَ ، أَحَدُهَا أَنْ تَكُونَ خَيْرٌ كَانَ تَقْدِيرُهُ : وَإِنْ كَانَ الْمَوْرُوثُ كَلَالَةً ، أَيْ كَلًّا لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَا وَالِدٌ ، وَالْوَجْهَ الثَّانِي أَنْ يَكُونَ انْتِصَابُهَا عَلَى الْحَالِ مِنَ الضَّمِيرِ فِي يُوْرَثُ ، أَيْ يُوْرَثُ وَهُوَ كَلَالَةٌ ، وَتَكُونُ كَانَ هِيَ الثَّامَّةُ الَّتِي لَيْسَتْ مُتَّفِقَةً إِلَى خَيْرٍ ، قَالَ : وَلَا يَصِحُّ أَنْ تَكُونَ النَّاقِصَةَ كَمَا ذَكَرَهُ الْحَوْفِيُّ ، لِأَنَّ خَيْرَهَا لَا يَكُونُ إِلَّا الْكَلَالََةَ ، وَلَا فَائِدَةَ فِي قَوْلِهِ يُوْرَثُ ، وَالتَّفْسِيرُ : إِنْ وَقَعَ أَوْ حَصَرَ رَجُلٌ يَمُوتُ كَلَالَةً ، أَيْ يُوْرَثُ وَهُوَ كَلَالَةٌ ، أَيْ كُلٌّ ، وَإِنْ جَعَلْتَهَا لِلْحَدِيثِ دُونَ الْعَيْنِ جَازَ انْتِصَابُهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ : أَحَدُهَا أَنْ يَكُونَ انْتِصَابُهَا عَلَى الْمَصْدَرِ عَلَى تَقْدِيرِ حَذْفِ مُضَافٍ تَقْدِيرُهُ يُوْرَثُ وَرِثَانَةَ كَلَالَةٍ كَمَا قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

وَرِثْمُ قَنَاةِ الْمَلِكِ لَا عَنَ كَلَالََةٍ
 أَيْ وَرِثْمُوهَا وَرِثَانَةَ قُرْبٍ لَا وَرِثَانَةَ بُعْدٍ ، وَقَالَ عَامِرُ بْنُ الطَّفَيْلِ :

وَمَا سَوَّدَنِي عَامِرٌ عَنَ كَلَالََةٍ
 أَبِي اللَّهِ أَنْ أَسْمُو بِأَمٍّ وَلَا أَبٍ !
 وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : هُوَ ابْنُ عَمٍّ كَلَالَةٌ ، أَيْ بَعِيدُ النَّسَبِ ، فَإِذَا أَرَادُوا الْقُرْبَ قَالُوا : هُوَ ابْنُ عَمٍّ ذِيَّةٌ ، وَالْوَجْهَ الثَّانِي أَنْ تَكُونَ الْكَلَالََةُ

مَصْدَرًا وَإِقَاعًا مَوْقِعَ الْحَالِ عَلَى حَدِّ قَوْلِهِمْ : جَاءَ زَيْدٌ رَكْضًا ، أَيْ رَاكِضًا ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي ذِيَّةٌ أَيْ دَانِيًا ، وَابْنُ عَمِّي كَلَالَةٌ أَيْ بَعِيدًا فِي النَّسَبِ ، وَالْوَجْهَ الثَّلَاثُ أَنْ تَكُونَ خَيْرٌ كَانَ عَلَى تَقْدِيرِ حَذْفِ مُضَافٍ ، تَقْدِيرُهُ وَإِنْ كَانَ الْمَوْرُوثُ ذَا كَلَالََةٍ ، قَالَ : فَهَلِيهِ خَمْسَةُ أَوْجُهٍ فِي نَسَبِ الْكَلَالََةِ : أَحَدُهَا أَنْ تَكُونَ خَيْرٌ كَانَ ، الثَّانِي أَنْ تَكُونَ حَالًا ، الثَّلَاثُ أَنْ تَكُونَ مَصْدَرًا عَلَى تَقْدِيرِ حَذْفِ مُضَافٍ ، الرَّابِعُ أَنْ تَكُونَ مَصْدَرًا فِي مَوْضِعِ الْحَالِ ، الْخَامِسُ أَنْ تَكُونَ خَيْرٌ كَانَ عَلَى تَقْدِيرِ حَذْفِ مُضَافٍ ، فَهَذَا هُوَ الْوَجْهَ الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ الْبَصْرَةِ وَالْعُلَمَاءُ بِاللُّغَةِ ، أَعْنَى أَنَّ الْكَلَالََةَ اسْمٌ لِلْمَوْرُوثِ دُونَ الْوَارِثِ .
 قَالَ : وَقَدْ أَجَازَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ ، وَهُمْ أَهْلُ الْكُوفَةِ ، أَنْ تَكُونَ الْكَلَالََةُ اسْمًا لِلْوَارِثِ ، وَاحْتَجُّوا فِي ذَلِكَ بِأَشْيَاءَ ، مِنْهَا قِرَاعَةُ الْحَسَنِ : «وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُوْرَثُ كَلَالَةً» ، بِكَسْرِ الرَّاءِ ، فَالْكَلَالََةُ عَلَى ظَاهِرِ هَذِهِ الْقِرَاعَةِ هِيَ وَرِثَةُ الْمَيْتِ ، وَهُمْ الْإِخْوَةُ لِلأُمِّ ، وَاحْتَجُّوا أَيْضًا بِقَوْلِ جَابِرٍ إِنَّهُ قَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا يَرِثُنِي كَلَالَةً ، وَإِذَا نَبَيْتَ حُجَّةً هَذَا الْوَجْهَ كَانَ انْتِصَابُ كَلَالََةٍ أَيْضًا عَلَى مِثْلِ مَا انْتِصَبَتْ فِي الْوَجْهِ الْخَامِسِ مِنَ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ ، وَهُوَ أَنْ تَكُونَ خَيْرٌ كَانَ ، وَيُقَدَّرُ حَذْفُ مُضَافٍ لِيَكُونَ الثَّانِي هُوَ الْأَوَّلُ ، تَقْدِيرُهُ : وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُوْرَثُ ذَا كَلَالََةٍ ، كَمَا تَقُولُ ذَا قُرَابَةٍ لَيْسَ فِيهِمْ وَلَدٌ وَلَا وَالِدٌ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ إِذَا جَعَلْتَهُ حَالًا مِنْ الضَّمِيرِ فِي يُوْرَثُ ، تَقْدِيرُهُ ذَا كَلَالََةٍ .
 قَالَ : وَذَهَبَ ابْنُ جَنِّي فِي قِرَاعَةٍ مِنْ قَرَأَ يُوْرَثُ كَلَالَةً وَيُوْرَثُ كَلَالَةً أَنْ مَفْعُولِي يُوْرَثُ وَيُوْرَثُ مَهْذُوفَانِ ، أَيْ يُوْرَثُ وَارِثَةً مَالَهُ ، قَالَ : فَجَلَى هَذَا يَنْبَغِي كَلَالََةَ عَلَى حَالِهِ الْأَوَّلِي الَّتِي ذَكَرْتَهَا ، فَيَكُونُ نَصْبُهُ عَلَى خَيْرٍ كَانَ أَوْ عَلَى الْمَضْمَرِ ، وَيَكُونُ الْكَلَالََةُ لِلْمَوْرُوثِ لَا لِلْوَارِثِ ، قَالَ : وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْكَلَالََةَ مَصْدَرٌ يَقَعُ عَلَى الْوَارِثِ وَعَلَى الْمَوْرُوثِ ،

وَالْمَصْدَرُ قَدْ يَقَعُ لِلْفَاعِلِ تَارَةً وَلِلْمَفْعُولِ أُخْرَى ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْأَبُ وَالْإِبْنُ طَرَفَانِ لِلرَّجُلِ ، فَإِذَا مَاتَ وَلَمْ يَخْلَفْهَا فَقَدْ مَاتَ عَنَ ذَهَابِ طَرَفِيهِ ، فَسُمِّيَ ذَهَابَ الطَّرَفَيْنِ كَلَالََةً ، وَقِيلَ : كُلُّ مَا احْتَفَّتْ بِالشَّيْءِ مِنْ جَوَانِبِهِ فَهُوَ إِكْلِيلٌ ، وَبِهِ سُمِّيَتْ ، لِأَنَّ الْوَارِثَ يُحِيطُونَ بِهِ مِنْ جَوَانِبِهِ .
 وَالْكَلُّ : النِّبْتُ ، قَالَ :
 أَكُولُ لِسَالِ الْكَلِّ قَبْلَ شَبَابِهِ
 إِذَا كَانَ عَظُمَ الْكَلُّ غَيْرَ شَدِيدِ
 وَالْكَلُّ : الَّذِي هُوَ عِيَالٌ وَيُقَالُ عَلَى صَاحِبِهِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «وَهُوَ كُلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ» ، أَيْ عِيَالٌ . وَأَصْبَحَ فُلَانٌ مُكَلًّا إِذَا صَارَ ذَوُو قُرَابَتِهِ كَلًّا عَلَيْهِ ، أَيْ عِيَالًا . وَأَصْبَحَتْ مُكَلًّا ، أَيْ ذَا قُرَابَاتٍ وَهُمْ عَلَى عِيَالٍ .
 وَالكَالُ : الْمُعْبَى ، وَقَدْ كَلَّ بِكُلِّ كَلَالًا وَكَلَالََةً . وَالْكَلُّ : الْعَيْلُ وَالْقَتْلُ ، الذِّكْرُ وَالْأُنْثَى فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ ، وَرَبُّمَا جُمِعَ عَلَى الْكُلُولِ فِي الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ، كُلٌّ بِكُلِّ كُلُولًا .
 وَرَجُلٌ كَلَّ : تَقِيلُ لَا خَيْرَ فِيهِ
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَلُّ الصَّنَمُ ، وَالْكَلُّ الثَّقِيلُ الرُّوحِ مِنَ النَّاسِ ، وَالْكَلُّ النِّبْتُ ، وَالْكَلُّ الْوَكِيلُ .
 وَكَلَّ الرَّجُلُ إِذَا تَعَبَ . وَكَلَّ إِذَا تَوَكَّلَ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الَّذِي أَرَادَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ يَقُولُهُ الْكَلُّ الصَّنَمُ قَوْلُهُ تَعَالَى : «ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا» ، ضَرَبَهُ مَثَلًا لِلصَّنَمِ الَّذِي عَبْدُهُ ، وَهُوَ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ ، فَهُوَ كُلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ ، لِأَنَّهُ يَحْمِلُهُ إِذَا ظَنَّ ، وَيُحَوِّلُهُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : هَلْ يَسْتَوِي هَذَا الصَّنَمُ الْكَلُّ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ ؟ اسْتَفْهَمَ مَعْنَاهُ التَّوْبِيخُ ، كَأَنَّهُ قَالَ : لِاسْتَوْأَ بَيْنَ الصَّنَمِ الْكَلِّ وَبَيْنَ الْبَخَالِقِ جَلَّ جَلَالُهُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَقَالَ يَفْطَوْرِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَهُوَ كُلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ» : هُوَ أُسَيْدُ بْنُ أَبِي الْعِيصِ وَهُوَ

الأبكم؛ قال: وقال ابن خالويه: ورأس
الكل رئيس اليهود.
الجوهري: الكل العيال والثقل وفي
حديث خديجة: كلاً، إنك لتحمل
الكل؛ هو بالفتح: الثقل من كل ما
يتكلف والكل: العيال؛ ومنه الحديث:
من ترك كلاً فإلى وعلى. في حديث طهفة:
ولا يוכל كلكم، أي لا يוכל إليكم عيالكم
ومالكم تطيقوه، ويروى: أكلكم، أي
لا يفتات عليكم مالكم.
وكل الرجل: ذهب وترك أهله وعياله
بمضية. وكل عن الأمر: أحجم. وكل
عليه بالسيف، وكل السبع: حمل.
ابن الأعرابي: والكله أيضاً حال
الإنسان، وهي الكلة؛ يقال: بات فلان
بكله سنة؛ أي بحال سنة، قال: والكله
مصدر قولك ستف كليل بين الكلة.
ويقال: نقل سمعه، وكل بصره، ودرأ
شعره.
والمكلى: الجاد؛ يقال: حمل
وكل، أي مضى قدماً ولم يحم؛ وأشد
الأضعى:
حسم عرق الداء عنه ففصب
تكلية الليث إذا الليث ونب
قال: وقد يكون كل بمعنى جبن،
يقال: حمل فأكل، أي فأكد وما
جبن، كأنه من الأصداد؛ وأشد أبو زيد
لجهم بن سبل:
ولا أكل عن حرب مجلحة
ولا أخذ للملقين بالسلم
وروى المنذري عن أبي الهيثم أنه
يقال: إن الأسد يهلل ويكل، وإن الثمر
يكل ولا يهلل؛ قال: والمكلى الذي
يحول فلا يرجع حتى يقع بقرنيه، والمهلل
يحول على قرنيه ثم يرجع فيرجع، وقال
النايعة الجعدي:
بكرت تلوم وأمس ما كلتها
ولقد ضللت بذلك أي ضلال

ما: صلة، كلتها: عصيتها. يقال: كل
فلان فلاناً، أي لم يطعمه. وكلته
بالحجارة، أي علوته بها؛ قال:
وفرحة بخصى المزاة مكلول^(١)
والكلة: الصوفة، وهي صوفة حمراء
في رأس الودج. وجاء في الحديث: نهى
عن تقصير القبور وتكليلها؛ قيل:
التكليل رفعها تبنى مثل الكلال، وهي
الصوامع والقباب التي تبنى على القبور،
وقيل: هو ضرب الكلة عليها، وهي ستر
مربع يضرب على القبور، وقال أبو عبيد:
الكلة من السور ما خيط فصار كالبيت؛
وأشد:
من كل مخوف يطل عصبه
زوج عليه كلة وقرامها^(٢)
والكلة: الستر الرقيق يحاط كالبيت
يتوقى فيه من البرق؛ وفي المخكم: الكلة
الستر الرقيق، قال: والكلة غشاء من ثوب
رقيق يتوقى به من البعوض.

والإكليل: شينة عصابة مزينة
بالجواهر، والجمع أكليل على القياس؛
ويسمى الثاج إكليلاً. وكله، أي البسه
الإكليل، فأما قوله، أشده ابن جني:
قد دنا الفصح فالولائد ينظف
من سراعاً أكلة المرجان
فهذا جمع إكليل، فلما حذفت الهمزة
وبقيت الكاف ساكنة فوحت، فصارت إلى
كليل كدليل فجمع على أكلة كأدلة. وفي

(١) قوله: «فرحة» بالخاء المهملة كذا في
الطبقات جميعها، وصوابه «فرجة» وهو ما بين
قوائمه. والبيت لعبدة بن الطبيب في وصف ثور،
وصدره:

له جناحان من نقر يثوره

[عبد الله]

(٢) قوله: «يطل عصبه زوج» في الأصل
«يطل عصبه روح...»، والبيت للبيد، وقد
روى صواباً في مادة «قرم» كما أتبناه.

[عبد الله]

حديث عائشة، رضى الله عنها: دخل
رسول الله، ﷺ، تبرق أكليل وجهه،
هي جمع إكليل، قال: وهو شينة عصابة
مزينة بالجواهر، فجعلت لوجهه الكريم،
ﷺ، أكليل على جهة الاستعارة؛ قال:
وقيل أرادت نواحي وجهه وما أحاط به إلى
الجبين من التكليل، وهو الإحاطة، ولأن
الإكليل يجعل كالحلقة ويوضع هنالك على
أعلى الرأس.

وفي حديث الاستسقاء: فنظرت إلى
المدينة وإنما لى مثل الإكليل؛ يريد أن
القيم تشفع عنها واستدار بأفانها.

والإكليل: منزل من منازل القمر وهو
أربعة أنجم مصطفة. قال الأزهرى:
الإكليل رأس برج القرب، وريب الثريا
من الأنواء هو الإكليل، لأنه يطلع بغيرها.
والإكليل: ما أحاط بالظفر من اللحم.
وتكلله الشيء: أحاط به. وروضة
مكلاة: مخوفة بالثور. وغام مكلاة:
مخوف يقطع من السحاب كأنه مكلاة
يون.

وأنكل الرجل: ضحك. وأنكلت
المرأة فهي تنكل انكلاً إذا ما تبست؛
وأشد ابن بري يصر أبي بن ربيعة:
وتنكل عن عذب شيت نباهه
له أشر كالأقحوان المنور
وأنكل الرجل انكلاً: تبسم؛ قال
الأعشى:

وتنكل عن غر عذاب كأنها

جنى أقحوان نبتة متاعيم
يقال: كثر واقتر وأنكل، كل ذلك
تبدو منه الأسنان. وانكل الغيم بالبرق:
هو قدر ما يريك سواد الغيم من بياضه.
وأنكل السحاب بالبرق إذا ما تبسم بالبرق.
والإكليل: السحاب الذي تراه كأن
غشاء البسه. وسحاب مكلاة، أي ملمع
بالبرق، ويقال: هو الذي حوله قطع من
السحاب.

وَإَكْلَ النَّعَامِ بِالْبَرَقِ أَيْ لَمَعَ .
 وَأَكْلَ السَّحَابِ عَنِ الْبَرَقِ وَأَكْلٌ :
 تَبَسَّمَ (الْأَخِيرَةَ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :
 عَرَضْنَا فَقُلْنَا : إِيهَ سِلْمُ ! فَسَلَّمْتُ
 كَمَا أَكَلُ بِالْبَرَقِ النَّعَامُ اللَّوَائِحُ
 وَقَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ :
 تَكَلَّلَ فِي الْغَادِ فَارْضِ لِيْلِي
 ثَلَاثًا مَا أَيْنُ لَهُ أَنْفِرَاجًا
 قِيلَ : تَكَلَّلَ تَبَسَّمَ بِالْبَرَقِ ، وَقِيلَ :
 تَنَطَّقَ وَاسْتَدَارَ . وَأَكَلُ الْبَرَقِ نَفْسُهُ : لَمَعَ
 لَمَعًا خَفِيًّا . أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو : النَّعَامُ
 الْمَكَلَّلُ هُوَ السَّحَابَةُ يَكُونُ حَوْلَهَا قِطْعٌ مِنَ
 السَّحَابِ فِيهِ مَكَلَّةٌ بِيَهٍ ، وَأَنْشَدَ غَيْرُهُ
 لِأَمْرِئِ الْقَيْسِ :

أَصَاحَ تَرَى بَرَقًا أُرِيكَ وَيَبِيضُهُ
 كَمَعِ الْيَدَيْنِ فِي حَبِيٍّ مُكَلَّلٍ
 وَإِكْلِيلُ الْمَلِكِ : نَبَتٌ يُتَدَاوَى بِهِ .
 وَالْكَلْكَلُ وَالْكَلْكَالُ : الصَّدْرُ مِنْ كُلِّ
 شَيْءٍ ، وَقِيلَ : هُوَ مَا بَيْنَ التَّرْفُوتَيْنِ ، وَقِيلَ :
 هُوَ بَاطِنُ الرَّوْرِ ؛ قَالَ :

أَقُولُ إِذْ خَرْتُ عَلَى الْكَلْكَالِ
 قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَرَبِّهَا جَاءَ فِي ضَرُورَةٍ
 الشَّعْرُ مُشَدَّدًا ؛ وَقَالَ مَنْظُورُ بْنُ مَرْثَدٍ
 الْأَسَدِيُّ :

كَانَ مَهْوَاهَا عَلَى الْكَلْكَلِ
 مَوْضِعُ كَفِّي رَاهِبٍ يُصَلِّي
 قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَصَوَابُهُ مَوْضِعُ كَفِّي رَاهِبٍ ،
 لِأَنَّ بَعْدَ قَوْلِهِ عَلَى الْكَلْكَلِ :
 وَمَوْضِعًا مِنْ نَفَاتِ زَلٍّ
 قَالَ : وَالْمَعْرُوبُ الْكَلْكَلُ ، إِنَّمَا جَاءَ
 الْكَلْكَلُ فِي الشَّعْرِ ضَرُورَةً فِي قَوْلِ الرَّاجِزِ :
 قُلْتُ وَقَدْ خَرْتُ عَلَى الْكَلْكَالِ
 يَا نَاقِي مَا جَلَّتْ مِنْ مَجَالِ (١)
 وَالْكَلْكَلُ مِنَ الْفَرَسِ : مَا بَيْنَ مَحْرَمِهِ
 إِلَى مَا مَسَّ الْأَرْضَ مِنْهُ إِذَا رَبَضَ ؛ وَقَدْ

(١) قوله : « قلت وقد خرت ... إلخ » ذكر
 قبيل سطور : « أقول إذ خرت ... »
 [عبد الله]

يُسْتَعَارُ الْكَلْكَلُ لَهَا لَيْسَ بِجِسْمٍ كَقَوْلِ أَمْرِئِ
 الْقَيْسِ فِي مَيْمَةِ لَيْلٍ :
 قُلْتُ لَهُ لِمَا تَمَطَّى بِجَوْزِهِ
 وَأَرْدَفَتْ أَعْجَازًا وَنَاءً بِكَلْكَلِ (٢)
 وَقَالَتْ أَعْرَابِيَّةٌ تَرْتِي ابْنَهَا :
 أَلْفَى عَلَيْهِ الدَّهْرُ كَلْكَلَةً
 مَرَّ ذَا يَقُومُ بِكَلْكَلِ الدَّهْرِ؟
 فَجَعَلَتْ لِلدَّهْرِ كَلْكَلًا ؛ وَقَوْلُهُ :
 مَشَقَّ الْهَوَاجِرُ لَحْمَهُنَّ مَعَ السَّرِيِّ
 حَتَّى ذَهَبْنَ كَلَاكِلًا وَضُدُورًا
 وَضَعَّ الْأَسْمَاءُ مَوْضِعَ الظُّرُوفِ كَقَوْلِهِ ذَهَبْنَ
 قُدَمَا وَأَخْرَأَ .

وَرَجُلٌ كَلْكَلٌ : ضَرْبٌ ، وَقِيلَ :
 الْكَلْكَلُ وَالْكَلَاكِلُ ، بِالضَّمِّ ، الْقَصِيرُ
 الْعَلِيظُ الشَّدِيدُ ، وَالْأُنْثَى كَلْكَلَةٌ وَكَلَاكِلَةٌ ،
 وَالْكَلَاكِلُ نَجَاعَاتُ كَالْكِرَاكِرِ ، وَأَنْشَدَ قَوْلُ
 الْعَجَّاجِ :

حَتَّى يَحْلُونَ الرَّبِيَّ الْكَلَاكِلَا (٣)
 الْفَرَاءُ : الْكَلَّةُ التَّأخِيرُ ، وَالْكَلَّةُ الشَّفْرَةُ
 الْكَاثَةُ ، وَالْكَلَّةُ الْحَالُ حَالُ الرَّجُلِ .
 وَيُقَالُ : ذُئِبَ مُكَلٌّ قَدْ وَضَعَ كَلَّهُ عَلَى
 النَّاسِ . وَذُئِبَ كَلِيلٌ : لَا يَعْدُو عَلَى أَحَدٍ .

وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ : أَنَّهُ دُخِلَ عَلَيْهِ قَبِيلٌ
 لَهُ أَبَامْرِكٌ هَذَا؟ فَقَالَ : كَلٌّ ذَلِكَ ، أَيْ
 بَعْضُهُ عَنْ أَمْرِي وَبَعْضُهُ بَعِيرُ أَمْرِي ؛ قَالَ ابْنُ
 الْأَثِيرِ : مَوْضِعُ كُلِّ الْإِحَاطَةِ بِالْجَمِيعِ ، وَقَدْ
 تَسْتَعْمَلُ فِي مَعْنَى الْبَعْضِ ، قَالَ : وَعَلَيْهِ

(٢) قوله : « تمطى بجوزه » في المعلقة :
 « غمطى بصلبه » .
 [عبد الله]
 (٣) قوله : « وأنشد قول العجاج : حتى
 يجلون .. إلخ » صوابه أن الشطر ليس للعجاج ،
 وإنما هو لرؤبة ، وهو في ديوانه من أرجوزة طويلة
 تبلغ حوالي ثلثمائة شطر ، والرواية فيه :
 حوَّماً يجلون الرى كلاً كلاً
 والشطر الذي قبله :

وقد ترى حياءً بها وجمالاً
 والحوم : القطيع الضخم من الإبل .
 [عبد الله]

حُجِلَ قَوْلُ عُثْمَانَ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ :
 قَالَتْ لَهُ وَقَوْلُهَا مَرَّحِي
 إِنَّ الشَّرَاءَ خَيْرُهُ الطَّرِي
 وَكُلُّ ذَلِكَ يَفْعَلُ الْوَصِي
 أَيْ قَدْ يَفْعَلُ وَقَدْ لَا يَفْعَلُ .

وَقَالَ ابْنُ بَرِّي : وَكَلًّا حَرْفٌ رَدَعٌ
 وَزَجْرٌ ، وَقَدْ تَأْتِي بِمَعْنَى لَا كَقَوْلِ الْجَعْفَدِيِّ :
 فَقُلْنَا لَهُمْ : خَلَاوُ النَّسَاءِ لَأَهْلِهَا !
 فَقَالُوا لَنَا : كَلًّا ! فَقُلْنَا لَهُمْ : بَلَى
 فَكَلًّا هُنَا بِمَعْنَى لَا بِدَلِيلٍ قَوْلِهِ فَقُلْنَا لَهُمْ
 بَلَى ، وَبَلَى لَاتَأْتِي إِلَّا بَعْدَ نَفْيٍ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ
 أَيْضًا :

فُرَيْشُ جِهَازُ النَّاسِ حَيًّا وَمَيِّتًا
 فَمَنْ قَالَ كَلًّا فَالْمَكْدَبُ أَكْدَبُ
 وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « قِيُولُ رَبِّي
 أَهَانٌ كَلًّا » . وَفِي الْحَدِيثِ : تَفَعَّ قِيْنُ
 كَانَهَا الظُّلُّ ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : كَلًّا يَارَسُولَ
 اللَّهِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ ؛ كَلًّا رَدَعٌ فِي الْكَلَامِ
 وَتَشْبِيهُ وَمَعْنَاهَا أَنَّهُ لَا تَفْعَلُ ، لِأَنَّهَا آكَدُ فِي
 النَّفْيِ وَالرَّدْعِ مِنْ لَا ، لِزِيَادَةِ الْكَافِ ؛
 قَالَ : وَقَدْ تَرُدُّ بِمَعْنَى حَقًّا كَقَوْلِهِ تَعَالَى :
 « كَلًّا لَيْنٌ لَمْ يَشْتِهِ لَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ » وَالظُّلُّ :
 السَّحَابُ .

• كَلَم • الْقُرْآنُ : كَلَامُ اللَّهِ وَكَلِمَةُ اللَّهِ
 وَكَلِمَاتُهُ وَكَلِمَتُهُ ، وَكَلَامُ اللَّهِ لَا يُحَدُّ
 وَلَا يُعَدُّ ، وَهُوَ غَيْرُ مَخْلُوقٍ ، تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا
 يَقُولُ الْمُفْتَرُونَ عَلَوًا كَبِيرًا . وَفِي الْحَدِيثِ :
 أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ الثَّامَاتِ قِيلَ : هِيَ
 الْقُرْآنُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : إِنَّمَا وَصَفَ كَلَامَهُ
 بِالثَّمَامِ ، لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي شَيْءٍ
 مِنْ كَلَامِهِ نَقْضٌ أَوْ عَيْبٌ كَمَا يَكُونُ فِي كَلَامِ
 النَّاسِ ، وَقِيلَ : مَعْنَى الثَّمَامِ هُنَا أَنَّهُا تَنْفَعُ
 الْمُتَعَوِّذَ بِهَا ، وَتَحْفَظُهُ مِنَ الْآفَاتِ وَتَكْفِيهِ .
 وَفِي الْحَدِيثِ : سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ كَلِمَاتِهِ ؛
 كَلِمَاتُ اللَّهِ ، أَيْ كَلَامُهُ ، وَهُوَ صِفَتُهُ وَصِفَاتُهُ
 لَا تَنْحَصِرُ بِالْعَدَدِ ، فَذَكَرَ الْعَدَدَ هُنَا مَجَازًا
 بِمَعْنَى الْمُبَالَغَةِ فِي الْكَثْرَةِ ، وَقِيلَ : يَحْتَمِلُ
 أَنْ يُرِيدَ عَدَدَ الْأَذْكَارِ أَوْ عَدَدَ الْأَجُورِ عَلَى
 ذَلِكَ ، وَنَضَبُ عَدَدَ عَلَى الْمَصْدَرِ ؛ وَفِي

حديث النساء : استحللتم فروجهن بكلمة الله ، قيل : هي قوله تعالى : « فإمسك بمعروف أو تسريح بإحسان » ، وقيل : هي إباحة الله الزواج وإذنه فيه .

— ابن سيده : الكلام القول ، معروف ، وقيل : الكلام ما كان مكتفياً بنفسه ، وهو الجملة ، والقول ما لم يكن مكتفياً بنفسه ، وهو الجزء من الجملة .

قال سيويو : اعلم أن قلت إنها وقعت في الكلام على أن يحكى بها ما كان كلاماً لا قولاً ، ومن أدل الدليل على الفرق بين الكلام والقول إجماع الناس على أن يقولوا القرآن كلام الله وألا يقولوا القرآن قول الله ، وذلك أن هذا موضع صيق متحجر لا يمكن تحريفه ولا يسوغ تبديل شيء من حروفه ، فمبّر لذلك عنه بالكلام الذي لا يكون إلا أصواتاً تامّة مبيّدة ، قال أبو الحسن : ثم إنهم قد يتوسعون فصعون كل واحد منها موضع الآخر ، ومما يدل على أن الكلام هو الجمل المتركة في الحقيقة قول كثير :

لو يسمعون كما سمعت كلامها خروا لعزة رتماً وسجوداً فمعلوم أن الكلمة الواحدة لا تشجي ولا تخزن ولا تملك قلب السامع ، وإنما ذلك فيما طال من الكلام وأمتع سامعيه لعذوبة مستمعه ورقه حواشيه ، وقد قال سيويو : هذا باب أقل ما يكون عليه الكلم ، فذكر هنالك حرف العطف وفاءه ولام الابتداء وهمزة الاستفهام وغير ذلك مما هو على حرف واحد ، وسمى كل واحدة من ذلك كلمة .

— الجوهرى : الكلام اسم جنس يقع على القليل والكثير ، والكلم لا يكون أقل من ثلاث كلمات لأنه جمع كلمة ، مثل بقية ونين ، ولهذا قال سيويو : هذا باب علم ما الكلم من العربية ، ولم يقل ما الكلام لأنه أراد نفس ثلاثة أشياء : الاسم والفعل والحرف ، فجاء بما لا يكون إلا جمعاً وتركة ما يمكن أن يقع على الواحد والجماعة . وتيسر تقول : هي كلمة ، بكسر

الكاف ، وحكى الفراء فيها ثلاث لغات : كلمة وكلمة وكلمة ، مثل كبد وكبد وكبد ، وورق وورق وورق ، وقد يستعمل الكلام في غير الإنسان ، قال :

فصبحت والطير لم تكلم جاية حفت بسيل مفعم (١) وكان الكلام في هذا الاتساع إنما هو محمول على القول ، ألا ترى إلى قلة الكلام هنا وكثرة القول ؟ والكلمة : لغة تسمية ، والكلمة : اللفظة ، حجازية ، وجمعها كلم ، تذكروا وتوث . يقال : هو الكلم وهي الكلم . التهذيب : والجمع في لغة تميم الكلم ، قال زغبة :

لا يسمع الركب به رجع الكلم وقول سيويو : هذا باب الوقف في أوجر الكلم المتحركة في الوصل ، يجوز أن تكون المتحركة من نعت الكلم فتكون الكلم حينئذ مؤنثة ، ويجوز أن تكون من نعت الأواخر ، فإذا كان ذلك فليس في كلام سيويو هنا دليل على تأنيث الكلم بل يحتمل الأمرين جميعاً ، فأما قول مزاحم العقبلي :

نظّل رهيناً خاشع الطرف حطه تحلب جذوى والكلام الطرائف فوصفه بالجمع ، فإنها ذلك وصف على المعنى كما حكى أبو الحسن عنهم من قولهم : ذهب به الدينار الحمر والدرهم البيض ، وكما قال :

تراها الضبع أعظمن رأساً فأعاد الضمير على معنى الجنسية لا على لفظ الواحد ، لما كانت الضبع هنا جنساً ، وهي الكلمة ، تسمية وجمعها كلم ، ولم يقولوا كلماً على اطراد فعل في جمع فعله . وأما ابن جني فقال : بتو تميم يقولون كلمة وكلم ككسرة وكسر .

وقوله تعالى : « وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات » ، قال ثعلب : هي الخصال العشر

(١) قوله : « مفعم » ضبط في الأصل والمحكم هنا بصيغة اسم المفعول ، وبه أيضاً ضبط في مادة فم من الصحاح .

التي في البدن والرأس . وقوله تعالى : « فلقى آدم من ربه كلمات » قال أبو إسحق : الكلمات ، والله أعلم ، اعتراف آدم وحواء بالذنب لأنهما قالا : « ربنا ظلمنا أنفسنا » .

قال أبو منصور : والكلمة تقع على الحرف الواحد من حروف الهجاء ، وتقع على لفظة مؤلفة من جماعة حروف ذات معنى ، وتقع على قصيدة بكمالها وخطبة بأسرها . يقال : قال الشاعر في كلمته ، أي في قصيدته . قال الجوهرى : الكلمة القصيدة بطولها .

وكلم الرجل تكلماً وتكلاماً وكلمته كلاماً ، جاءوا به على موازنة الأفعال ، وكالمه : ناطقة .

وكلمك : الذي يكلمك . وفي التهذيب : الذي تكلمه وتكلمك . يقال : كلمته تكليماً وكلاماً مثل كذبه تكديماً وكذاباً . وتكلمت كلمة بكلمة . وما أجد متكلماً ، بفتح اللام ، أي موضع كلام . وكالمته إذا حادثته ، وتكالمنا بعد التهاجر . ويقال : كانا متصارعين فأصبنا بتكالمنا ولا تقل بتكلمان . ابن سيده : تكالم المتقاطعان كلم كل واحد منهما صاحبه ، ولا يقال تكلماً .

وقال أحمد بن يحيى في قوله تعالى : « وكلم الله موسى تكليماً » ، لوجاءت كلم الله موسى مجردة لاحتتمل ما قلنا وما قالوا ، يعني المعتزلة ، فلما جاء تكليماً خرج الشك الذي كان يدخل في الكلام ، وخرج الاحتتمال للشيبين ، والعرب تقول إذا وكذ الكلام لم يجز أن يكون التوكيد لغواً ، والتوكيد بالمصدر دخل لإخراج الشك . وقوله تعالى : « وجعلها كلمة باقية في عقبه » ، قال الزجاج : عني بالكلمة هنا كلمة التوحيد ، وهي لا إله إلا الله ، جعلها باقية في عقب إبراهيم لا يزال من ولده من يوحد الله عز وجل .

ورجل يكلام ويكلامه وتكلامه وكلماني : جيد الكلام فصيح حسن الكلام

منطوق. وقال ثعلب. رجل كلابي كثير الكلام، فعبر عنه بالكثرة، قال: والأنتى كلابية، قال: ولا نظير لكلابي ولا لتيكلامية. قال أبو الحسن: وله عندي نظير وهو قولهم رجل يلقاة كثير الكلام. والكلم: الجرح، والجمع كلوم وكلام؛ أشد ابن الأعرابي: يشكو إذا شد له حزامه شكوى سلم دربت كلامه سمي موضع نهضة الحية من السليم كلما، وإنما حقيقة الجرح، وقد يكون السليم هنا الجرح، فإذا كان كذلك فالكلم هنا أصل لا مستعار. وكلمه يكلمه^(١) كلما وكلمه كلما؛ جرحه، وأنا كالم ورجل مكلم وكلم؛ قال:

عليها الشيخ كالأسد الكليم
والكليم، فالجرح على قولك عليها الشيخ كالأسد الكليم إذا جرح فحى أنفاً، والرفع على قولك عليها الشيخ الكليم كالأسد، والجمع كلمي.

وقوله تعالى: «أخرجنا لهم دابة من الأرض تكلمهم»؛ قرئت: تكلمهم وتكلمهم، فكلمهم: تجرحهم وتيسمهم، وتكلمهم: من الكلام، وقيل: تكلمهم وتكلمهم سواً، كما تقول تجرحهم وتجرحهم، قال القراء: اجتمع القراء على تشديد تكلمهم وهو من الكلام، وقال أبو حاتم: قرأ بعضهم تكلمهم وفسر تجرحهم، والكلام: الجرح، وكذلك إن شدد تكلمهم فذلك المعنى تجرحهم، وفسر فقيل: تسمهم في وجوههم تسم المؤمن بقطعة بيضاء فيبص وجهه، وتسم الكافر بقطعة سوداء فيسود وجهه. والتكليم: الشجرح؛ قال عترة:

(١) قوله: «وكلمه بكلمه» قال في المصباح: وكلمه يكلمه من باب قتل ومن باب ضرب لغة اهـ. وعلى الأخيرة اقتصر الجحد. وقوله: «وكلمه كلما جرحه» كذا في الأصل وأصل العبارة للمحكم وليس فيها كلما.

إذ لا يزال على رحالة سابع نهدي تعاورة الكاة مكلم وفي الحديث: ذهب الأولون لم تكلمهم الدنيا من حسنايهم شيئاً أي لم تؤثر فيهم ولم تقدح في أديانهم، وأصل الكلم الجرح. وفي الحديث: إنا نقوم على المرضى ويدوي الكلمي؛ جمع كليم وهو الجرح، فعمل بمعنى مفعول، وقد تكرر ذكره اسماً وفعلاً مفرداً ومجموعاً.

وفي التهذيب في ترجمة مسح في قوله عز وجل: «يكلمه منه اسمه المسيح» قال أبو منصور: سمي الله ابتداء أمره كلمة لأنه ألقى إليها الكلمة ثم كون الكلمة بشراً، ومعنى الكلمة معنى الولد، والمعنى ييسرك بولد اسمه المسيح؛ وقال الجوهري: وعيسى، عليه السلام؛ كلمة الله، لأنه لما اتفق به في الدين كما اتفق بكلامه سمي به كما يقال فلان سيف الله وأسد الله.

والكلام: أرض غليظة صليبة أو طين يابس، قال ابن دريد: ولا أدري ما صحته، والله أعلم.

• كلمح • يفيه الكلجم والكلخ: الثراب، وقد ذكر في كلحم.

• كلمس • الكلمسة: الذهب. تقول: كلمس الرجل وكلمس إذا ذهب.

• كلهد • كلهدة: اسم رجل الأزهرى؛ أبو كلهدة من كنى العرب.

• كلا • ابن سيده: كلا كلمة مصوغة للدلالة على اثنين، كما أن كلا مصوغة للدلالة على الجمع؛ قال سيبويه: وليست كلا من لفظ كل، كل صحيحة وكلا معتلة. ويقال للأثنين كلنا، وبهذه التاء حكم على أن ألف كلا منقلبة عن واو، لأن بدل التاء من الواو أكثر من بدليها من الياء، قال: وأما قول سيبويه جعلوا كلا جمعاً، فإنه لم يرد أن ألف كلا منقلبة عن ياء كما

أن ألف معي منقلبة عن ياء، بدليل قولهم يعيان، وإنما أراد سيبويه أن ألف كلا كالف معي في اللفظ، لا أن الذي انقلبت عليه ألفها واحد، فافهم، وما توفيقنا إلا بالله، وليس لك في إيمانها دليل على أنها من الياء، لأنهم قد يميلون بنات الواو أيضاً، وإن كان أوله مفتوحاً كالمك والعشا، فإذا كان ذلك مع الفتح كما ترى فإيمانها مع الكسرة في كلا أولى؛ قال: وأما تمثيل صاحب الكتاب لها بشروي، وهي من شريت، فلا يدل على أنها عنده من الياء دون الواو؛ ولا من الواو دون الياء، لأنه إنما أراد البدل حسب فمثل بما لامه من الأسماء من ذوات الياء مبذلة أبداً نحو الشروي والفتوى.

قال ابن جني: أما كلنا فذهب سيبويه إلى أنها فعلى بمنزلة الذكري والحفري، قال: وأصلها كلوا، فأبدلت الواو تاء كما أبدلت في أخت وبنيت، والذي يدل على أن لام كلنا معتلة قولهم في مذكرها كلا، وكلا فعل ولامه معتلة بمنزلة لام حجا ورضاً، وهما من الواو لقولهم حجا يحجو، والرضوان، ولذلك مثلها سيبويه بما اعتلت لامه فقال هي بمنزلة شروي، وأما أبو عمر الجرمي فذهب إلى أنها فعول، وأن التاء فيها علم تأنيها وحالف سيبويه، وشهد بفساد هذا القول أن التاء لا تكون علامة تأنيث الواحد إلا وقبلها فتحة نحو طلحة وحمزة وقائمه وقاعدة، أو أن يكون قبلها ألف نحو سغلاة وعزهاة، واللام في كلنا ساكنة كما ترى، فهذا وجه، ووجه آخر أن علامة التأنيث لا تكون أبداً وسطاً، إنها تكون آخرًا لا محالة.

قال: وكلنا اسم مفرد بعيد معنى التثنية بإيجاز من البصريين، فلا يجوز أن يكون علامة تأنيث التاء وما قبلها ساكنين، وأيضاً فإن فعلاً مثال لا يوجد في الكلام أصلاً فيحمل هذا عليه، قال: وإن سميت بكلنا رجلاً لم تصرفه في قول سيبويه معرفة

ولا نكرة ، لأن ألفها للتأنيث بمترليها في ذكرى ، وتضرفه نكرة في قول أبي عمر لأن أقصى أحواله عنده أن يكون كقائمه وقاعدة وعزة وحمزة ، ولا تفصل كلا ولا كلتا من الإضافة .

وقال ابن الأنباري : من العرب من يميل ألف كلتا ومنهم من لا يميلها ، فمن أبطل إمالتها قال ألفها ألف ثنية كالألف غلاما ودوا ، وواحد كلتا كلت ، وألف الثنية لا ثمال ، ومن وقف على كلتا بلا مالة فقال كلتا اسم واحد عبر عن الثنية ، وهو بمترلة شعري وذكرى .

وروى الأزهرى عن المنذرى عن أبي الهيثم أنه قال : العرب إذا أضفت كلا إلى اثنين كتبت لامها وجعلت معها ألف الثنية ، ثم سوت بينها في الرفع والنصب والحذف فجعلت إعرابها بالألف وأضافتها إلى اثنين وأخبرت عن واحد ، فقالت : كلا أخويك كان قائما ولم يقولوا كانا قائمين ، وكلا عميك كان فقيها ، وكلتا المرأتين كانت جميلة ، ولا يقولون كانتا جميلتين . قال الله عز وجل : « كلتا الحثيثين آتت أكلها » ، ولم يقل آتا . ويقال : مررت بكلا الرجلين ، وجاءني كلا الرجلين ، فاستوى في كلا إذا أضفتها إلى ظاهري الرفع والنصب والحذف ، فإذا كثروا عن مخصوصها أجروها بما يصيها من الإعراب فقالوا أخواك مررت بكليهما ، فجعلوا نصبها وحذفها بإياء ، وقالوا أخواي جاءني كلاهما فجعلوا رفع الاثنين بالألف ، وقال الأعشى في موضع الرفع :

كلا أبويكم كان فرعا وإمامة يريد كل واحد منهما كان فرعا ، وكذلك قال لبيد :

فعدت كلا الفرجين تحسب أنه مولى المخافة خلفها وأمامها عدت : يعنى بفره وحثية ، كلا الفرجين : أراد كلا فرجيهما ، فأقام الألف واللام مقام الكناية ، ثم قال تحسب ، يعنى البقرة ، أنه ولم يقل أنهما مولى المخافة ، أى ولى

مخافتها ، ثم ترجم عن كلا الفرجين فقال خلفها وأمامها ، وكذلك تقول : كلا الرجلين قائم وكلتا المرأتين قائمتان ، وأنشد : كلا الرجلين أفاك أئيم وقد ذكرنا تفسير كل في موضعه .

الجوهري : كلا في تأكيد الاثنين نظير كل في المجموع ، وهو اسم مفرد غير مثنى ، فإذا ولى اسما ظاهرا كان في الرفع والنصب والحذف على حالة واحدة بالألف ، تقول : رأيت كلا الرجلين ، وجاءني كلا الرجلين ، ومررت بكلا الرجلين ، فإذا اتصل بمضمر قلبت الألف ياء في موضع الجر والنصب ، فقلت : رأيت كليهما ومررت بكليهما ، كما تقول عليهما ، وتبنى في الرفع على حالها . وقال الفراء : هو مثنى مأخوذ من كل فحقت اللام وزيدت الألف للثنية ، وكذلك كلتا للمؤنث ، ولا يكونان إلا مضافين ولا يتكلم منها بواحد ، ولو تكلم به لقل كل وكلت وكلان وكلتان ، واحتج بقوله الشاعر :

في كلت رجليها سلامى واحدة كilstها مقرونة بزائده أراد : في إحدى رجليها ، فأرد ، قال : وهذا القول ضعيف عند أهل البصرة ، لأنه لو كان مثنى لوجب أن تتقلب الألف في النصب والجر ياء مع الاسم الظاهر ، ولأن معنى كلا مخالفة لمعنى كل ، لأن كلا للإحاطة وكلا يدل على شىء مخصوص ، وأما هذا الشاعر فإنا حذف الألف للضرورة وقد رأينا زائدة ، وما يكون ضرورة لا يجوز أن يجعل حجة ، فثبت أنه اسم مفرد كعمى إلا أنه وضع ليبدل على الثنية ، كما أن قولهم نحن اسم مفرد يدل على الاثنين فما فوقها ؛ يدل على ذلك قول جرير :

كلا يومى أمامة يوم صد وإن لم نأيتها إلا لياما قال : أنشدني أبو علي ، قال : فإن قال قائل فلم صار كلا بإياء في النصب والجر مع

المضمر ولزمت الألف مع المظهر كما لزمت في الرفع مع المضمر ؟ قيل له : من حقا أن تكون بالألف على كل حال مثل عصا ومعى ، إلا أنها لما كانت لا تنفك من الإضافة شبهت بعلى ولدى ، فجعلت بإياء مع المضمر في النصب والجر ، لأن على لا تقع إلا منصوبة أو مجرورة ولا تستعمل مرفوعة ، فثبتت كلا في الرفع على أصلها مع المضمر ، لأنها لم تشبه بعلى في هذه الحالة .

قال : وأما كلتا التى للتأنيث فإن سيويه يقول ألفها للتأنيث والتاء بدل من لام الفعل ، وهى واو ، والأصل كلوا ، وإنما أبدلت تاء لأن في التاء علم التأنيث ، والألف في كلتا قد تصير ياء مع المضمر فتخرج عن علم التأنيث ، فصار في إبدال الواو تاء تأكيد للتأنيث .

قال : وقال أبو عمر الجرمي التاء ملحقة والألف لام الفعل ، وتقديرها عنده فعتل ، ولو كان الأمر كما زعم لقالوا في النسبة إليها كيتوى ، فلما قالوا كيتوى وأسقطوا التاء دل [على] أنهم أجروها مجرى التاء التى فى أخت التى إذا نسبت إليها قلت أخوى ، قال ابن بزي في هذا الموضع : كيتوى قياس من الثنوين إذا سميت بها رجلا ، وليس ذلك مسموعا فيحتاج به على الجرمي .

الأزهري في ترجمه كلا عند قوله تعالى : « قل من يكلوكم بالليل والنهار » ، قال الفراء : هى مهموزة ولو تركت همزة يليله فى غير القرآن قلت يكلوكم ، يواو ساكنة ، ويكلاكم ، بالألف ساكنة ، مثل يخشاكم ، ومن جعلها واوا ساكنة قال كلات ، بالألف ، يترك التبرة منها ، ومن قال يكلاكم قال كليت مثل قضيت ، وهى من لغة قرينش ، وكل حسن ، إلا أنهم يقولون فى الوجهين مكولة ومكلا أكثر مما يقولون مكلى ، قال : ولو قيل مكلى فى الذين يقولون كليت كان صوابا ، قال : وسمعت

بعض العرب يُنشدُ :
 ما خاصم الأقوام من ذى خصوميه
 كوزها مثنى إليها حليلها
 فبتى على شئت بترك البرية .
 أبو نصر : كلّى فلان يكلى ككلىة ، وهو
 أن يأتي مكاناً فيه مستتر ، جاء به غير
 مهموز .
 والكؤوة : لغة في الكلىة لأهل اليمن ،
 قال ابن السكيت ، ولا تقل كؤوة ، يكسر
 الكاف .

الكليتان من الإنسان وغيره من
 الحيوان : لعمتان متباعدتان حمران لارتان
 يعظم الصلب عند الخاصرتين في كظرتين من
 الشحم ، وهما مثبتت بين الزرع ، هكذا
 يُسميان في الطب ، يراد به زرع الولد .
 سيويو : كلىة وكلّى ، كرهوا أن
 يجمعوا بالهاء فيحركوا العين بالضمه فتجىء
 هذه الياه بعد ضمه ، فلما تقل ذلك عليهم
 تركوه واجتزوا ببناء الأخر ، ومن خفف
 قال كليات .

وكلاه كلياً : أصاب كليتته . ابن
 السكيت : كليت فلاناً فاكلتى ، وهو
 مكلى ، أصبت كليتته ؛ قال حميد الأرقط :
 من علق المكلى والمؤنوني
 وإذا أصبت كيدته فهو مكبود . وكلا
 الرجل واكلتى : تألم لذلك ؛ قال
 العجاج :
 لهن في شبابه صنى
 إذا اكلتى واقحمت المكلى
 ويروى : كلا ، يقول : إذا طعن الثور
 الكلب في كليتته وسقط الكلب المكلى الذى
 أصيبت كليتته .

وجاء فلان يقتيم حمر الكلى أى
 مهازبل ؛ وقوله أنشده ابن الأعرابي :
 إذا الشوى ككرت نوائجه
 وكان من عند الكلى مناتجه
 ككرت نوائجه من الجذب لا تجد شيئاً ترعاه
 وقوله : من عند الكلى مناتجه ، يعنى

سقطت من الهزال ، فصاحبها يقر بطونها
 من خواصيرها في موضع كلاها فيستخرج
 أولادها منها .
 وكلىة المرادوة والراوية : جليدة مستديرة
 مشدودة العروة قد خُرزت مع الأديم تحت
 عروة المرادوة . وكلىة الإداوة : الرقعة التى
 تحت عروتها ، وجمعها الكلى ، وأنشد
 كأنه من كلى مفرية سرب
 الجوهري : والجمع كليات وكلّى ،
 قال : وبنات الياه إذا جمعت بالهاء لم
 يحرك موضع العين منها بالضم .
 وكلىة السحابة : أسفلها ، والجمع
 كلى . يقال : انجمت كلاه ؛ قال :

يسيل الربى واهى الكلى عارض الدرى
 أهله نضاح الندى سابغ القطر (١)
 وقيل : إنا سميت بكلىة الإداوة ؛ وقول
 أبى حية :
 حتى إذا سربت عليه وبعجت
 وطفاء ساربه كلى مزاد (٢)
 يحتمل أن يكون جمع كلىة على كلى ، كما
 جاء حليّة وحلى في قول بعضهم ليقارب
 البناءين ويحتمل أن يكون جمعه على اعتقاد
 حذف الهاء كبرد وبرود .

والكلىة من القوس : أسفل من الكيد ،
 وقيل : هى كيدها . وقيل : معقد حالها ،
 وهما كليتان ، وقيل : كليتها مقدار ثلاثة
 أشبار من مقيضها . والكلىة من القوس :
 ما بين الأنهر والكيد ، وهما كليتان . وقال
 أبو حنيفة : كليتا القرب مثبت معلق حالتهما .
 والكليتان : ما عن يمين النصل وشماله .
 والكلّى : الريشات الأربع التى في آخر

(١) قوله « عارض » كذا في الأصل والحكم
 هنا ، وسبق الاستشهاد بالبيت في عرص برواية :
 « عرص الدرى » بصاد مهملة ، وسابغ بالجز ،
 والصواب ما هنا .
 (٢) قوله : « سرت إلخ » كذا في الأصل
 بالسین المهملة ، والذى في الحكم وشرح القاموس :
 سرت ، بالمعجمة .

الجناح ليلين جتبه .
 والكلىة : اسم موضع ؛ قال
 الفرزدق :
 هل تعلمون غداة يطرد سبيكم
 بالسفع بين كلىة وطحاح ؟
 والكليان : اسم موضع ؛ قال القتال
 الكلابي :

لظبية ربح بالكليتين دارس
 فبرق نجاج غيرته الروامس (٣)
 قال الأزهرى في المعتل ما صورته :
 تفسير كلا : الفراء قال : قال الكسائي « لا »
 تنفى حسب و « كلا » تنفى شيئاً وتوجب
 شيئاً غيره ، من ذلك قولك للرجل قال لك
 أكلت شيئاً فقلت لا ، ويقول الآخر أكلت
 ثمرأ فقول أنت كلا ، أردت أى أكلت
 عسلاً لا ثمرأ ، قال : وتأتى « كلا » بمعنى
 قولهم حقاً ، قال : روى ذلك أبو العباس
 أحمد بن يحيى .

وقال ابن الأنباري في تفسير كلا : هى
 عند الفراء تكون صلة لا يوقف عليها ،
 وتكون حرف رد بمنزلة نعم ، ولا ، فى
 الإكشاف ، فإذا جعلتها صلة لا بعدها لم
 تقف عليها كقولك كلا ورب الكعبة ،
 لا تقف على كلا ، لأنها بمنزلة إى والله ،
 قال الله سبحانه وتعالى : « كلا والقمر » ؛
 الوقف على كلا قبيح ، لأنها صلة لليمين .
 قال : وقال الأخفش : معنى كلا الرذع
 والزجر ؛ قال الأزهرى : وهذا مدهل
 سيويو (٤) وإليه ذهب الزجاج فى جميع
 القرآن .

وقال أبو بكر بن الأنباري : قال
 المفسرون معنى كلا حقاً .

(٣) قوله : « فبرق نجاج » كذا فى الأصل
 والحكم ، والذى فى معجم باقوت : فبرق فجاج ،
 بفاء المطف .
 (٤) قوله : « مذهب سيويو » كذا فى
 الأصل ، والذى فى تهذيب الأزهرى : مذهب
 الخليل .

قال: وقال أبو حاتم السجستاني جاءت كلاً في القرآن على وجهين: فهي في موضع بمعنى لا، وهو رد للأول كما قال العجاج:

قد طلبت شيان أن تُصاكيما
كلاً وكلاً تصطفق مازم

قال: وتجيء كلاً بمعنى ألا التي للتشبيه كقولهم تعالى: «ألا إنهم يثبون ضدورهم ليستخفوا منه»، وهي زائدة لو لم تأت كان الكلام تاماً مفهوماً، قال: وبينه المثل كلاً زعمت العير لا تقايل، وقال الأعشى:

كلاً زعتمم باناً لا تقايلكم
إنا لأمثالكم بأقومنا قتل

قال أبو بكر: وهذا غلط معنى كلاً في البيت. وفي المثل: لا، ليس الأمر على ما تقولون. قال: وسمعت أبا العباس يقول لا يوقف على كلاً في جميع القرآن لأنها جواب، والفائدة تقع فيها بعدها، قال:

واحتج السجستاني في أن كلاً بمعنى ألا بقوله جل وعز: «كلاً إن الإنسان ليطغى»، فمعناه ألا، قال أبو بكر: ويجوز أن يكون بمعنى حقاً إن الإنسان ليطغى، ويجوز أن يكون رداً كأنه قال: لا، ليس الأمر كما تقولون.

أبو داود عن الثوري: قال الخليل قال مقاتل بن سلیمان ما كان في القرآن كلاً فهو رد إلا موضعين، فقال الخليل: أنا أقول كله رد.

وروي ابن شميل عن الخليل أنه قال: كل شيء في القرآن كلاً ردُّ شيئاً ويثبت آخر.

وقال أبو زيد: سمعت العرب تقول كلاً والله وبلاك والله، في معنى كلاً والله وتلى والله. وفي الحديث: تقع فتن كأنها الظلل، فقال أعرابي: كلاً يا رسول الله، قال: كلاً ردع في الكلام وتشبيه وزجر، ومعناها أنه لا تفعل، إلا أنها أكد في التقى والرذع من لا لزيادة الكاف، وقد ترد

بمعنى حقاً كقولهم تعالى: «كلاً لئن لم ينته لنسفنا بالناصية». والظلل: السحاب، وقد تكرر في الحديث.

• كما. الكمأة واحدها كمء على غير قياس، وهو من التوادر. فإن القياس العكس.

الكمء: نبات ينقص الأرض فيخرج كما يخرج الفطر، والجمع أكمؤ وكمأة. قال ابن سيده: هذا قول أهل اللغة. قال سيوي: ليست الكمأة بجمع كمء لأن فاعلة ليس مما يكسر عليه فعل، إنما هو اسم للجمع. وقال أبو خيرة وحده: كمأة

للواحد وكمء للجمع. وقال متجمع: كمء للواحد وكمأة للجمع. فمر روبة فسأله فقال: كمء للواحد وكمأة للجمع، كما قال متجمع. وقال أبو حيفة: كمأة واحدة وكمأتان وكمئات. وحكى عن أبي زيد أن الكمأة تكون واحدة وجمعاً. والصحيح من ذلك كله ما ذكره سيوي.

أبو الهيثم: يقال كمء للواحد وجمعها كمأة، ولا يجمع شيء على فاعلة الأكمء وكمأة، ورجل ورجلة شير عن ابن الأعرابي: يجمع كمء أكمؤاً، وجمع الجمع كمأة.

وفي الصحاح: تقول هذا كمء، وهذا كمئان وهؤلاء أكمؤ ثلاثة، فإذا كثرت، فهي الكمأة. وقيل: الكمأة هي التي إلى القبر والسواد، والجماعة إلى الحمرة، والفقعة البيض. وفي الحديث: الكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين. وأكمت الأرض فهي مكيمية، كثرت كمئاتها.

وأرض مكموءة: كثيرة الكمأة.

وكمأ القوم وأكمأهم (الأخيرة عن أبي حيفة): أطمعهم الكمأة. وخرج الناس يتكثون، أي يجتثون الكمأة. ويقال: خرج المتكثون، وهم الذين

يطلبون الكمأة.

والكمأة: يتاع الكمأة وجانبها للبيع. أشد أبو حيفة:

لقد ساعني والناس لا يعلمونه

عرازيل كماء بهن مقيم
شير: سمعت أعرابياً يقول: بثو فلان يفتلون الكمأة والضعيف.

وكمى الرجل بكمأ كمأ، مهور: حقى ولم يكن له نعل^(١). وقيل: الكمأ في الرجل كالفسط، ورجل كمي. قال:

أشد بالله من العلية
نشدة شيخ كمي الرجلية
وقيل: كمت رجلة، بالكسر: تشقت (عن نعل).

وقد أكمأه السن أي شيعته (عن ابن الأعرابي). وعنه أيضاً: تلمعت عليه الأرض وتودأت عليه الأرض وتكمت عليه إذا غيبته وذهبت به.

وكمى عن الأخبار كمأ: جهلها وغبى عنها. وقال الكسائي: إن جهل الرجل الخبر قال: كمت عن الأخبار أكمأ عنها.

• كمت. الكميت: لون ليس بأشقر ولا أدهم، وكذلك الكميت من أسماء الحمرة فيها حمرة وسواد، والمصدر الكمئة.

ابن سيده: الكمئة لون بين السواد والحمرة، يكون في الخيل والابل وغيرها. وقال ابن الأعرابي: الكمئة كمتان: كمئة صفرة، وكمئة حمرة. وقد كمت كمتاً وكمئة وكاتة، وأكات. والكميت من الخيل، يستوي فيه المدكر والمؤنث، ولونه الكمئة، وهي حمرة يخلطها قنوة، تقول منه: اكمت الفرس اكمتاناً، وأكات اكمتاناً، مله، وفرس كميته،

(١) قوله: «ولم يكن له نعل» كذا في النسخ. وعبارة الصحاح: ولم يكن عليه نعل. ولكن الذي في القاموس والحكم وتهذيب الأزهري: حفي وعليه نعل. وبما في الحكم والتهذيب تعلم مأخذ القاموس.

وَبِعِيرٍ كُمَيْتٌ ؛ وَكَذَلِكَ الْأُنثَى بِعَيْرِ هَاهُ ؛
قَالَ الْكَلْبَجِيُّ :

كُمَيْتٌ غَيْرٌ مُخْلِطٌ وَلَكِنْ
كَلَوْنُ الصَّرْفِ عَلٌّ بِهِ الْأَدِيمُ
يَعْنِي أَنَّهَا خَالِصَةُ اللَّوْنِ ، لَا يُخْلَطُ عَلَيْهَا أَنَّهُ
لَيْسَتْ كَذَلِكَ . قَالَ نَعْلَبٌ : يَقُولُ هَذِهِ
الْفَرَسُ بَيْنَ أَنَّهُ إِلَى الْحُمْرَةِ لَا إِلَى السَّوَادِ .
قَالَ سَبْيَوِيُّ : سَأَلْتُ الْخَلِيلَ عَنْ كُمَيْتٍ ،
فَقَالَ : هُوَ بِمَنْزِلَةِ جَمِيلٍ ، يَعْنِي الَّذِي هُوَ
الْبُلْبُلُ ، وَقَالَ : إِنَّمَا هِيَ حُمْرَةٌ يُخَالِطُهَا
سَوَادٌ ، وَلَمْ تَخْلُصْ ، وَإِنَّمَا حَقَرُوهَا لِأَنَّهَا بَيْنَ
السَّوَادِ وَالْحُمْرَةِ وَلَمْ تَخْلُصْ لِوَأَحِدٍ مِنْهَا
فَيَقَالُ لَهُ أَسْوَدٌ أَوْ أَحْمَرٌ ، فَأَرَادُوا بِالتَّصْغِيرِ أَنَّهُ
مِنْهَا قَرِيبٌ ، وَإِنَّمَا هَذَا كَقَوْلِكَ : هُوَ دُونُ
ذَلِكَ ، أَشْهَى كَلَامُ سَبْيَوِيِّ .

قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَقَدْ يُوصَفُ بِهِ
الْمَوَاتُ ؛ قَالَ ابْنُ مَقْبِلٍ :

يَظَلَّانِ النَّهَارَ يِرَاسُ قُفٌّ
كُمَيْتِ اللَّوْنِ ذِي فَلَلِكُ رَفِيعٍ
قَالَ : وَاسْتَعْمَلَهُ أَبُو حَنِيْفَةَ فِي التَّيْنِ ،
فَقَالَ فِي صِفَةِ بَعْضِ التَّيْنِ : هُوَ أَكْبَرُ تَيْنٍ رَأَى
النَّاسُ أَحْمَرَ كُمَيْتٌ ، وَالْجَمْعُ كُمَيْتٌ ،
كَسْرُوهُ عَلَى مُكْبَرِهِ الْمُتَّوَسِّمِ ، وَإِنْ لَمْ يُلْفِظْ
بِهِ ، لِأَنَّ الْمَلَوْنَ يُغْلِبُ عَلَيْهَا هَذَا الْبِنَاءُ
الْأَحْمَرَ وَالْأَشْقَرَ ؛ قَالَ طَفِيلٌ :
وَكُمَيْتًا مُدْمَمَةً كَأَنَّ مَثْوِيهَا

جَرَى قَوْفَهَا وَاسْتَشْعَرَتْ لَوْنٌ مُذْهَبٍ
قَالَ أَبُو عَيْبَةَ : فَرَقَ مَا بَيْنَ الْكُمَيْتِ
وَالْأَشْقَرِ فِي الْخَيْلِ بِالْمَعْرُوفِ وَالذَّنْبِ ، فَإِنْ كَانَ
أَحْمَرِينَ ، فَهُوَ أَشْقَرٌ ، وَإِنْ كَانَ أَسْوَدَيْنِ ،
فَهُوَ كُمَيْتٌ ، قَالَ : وَالْوَرْدُ بَيْنَهُمَا ؛ وَالْكُمَيْتُ
لِلذَّكَرِ وَالْأُنثَى سَوَاءٌ . يُقَالُ مَهْرَةٌ كُمَيْتٌ ؛
جَاءَ عَنِ الْعَرَبِ مُصَغَّرًا ، كَمَا تَرَى .

قَالَ الْأَضْمِيُّ فِي الْوَانِ الْأَوَّلِ : بَعِيرٌ
أَحْمَرٌ إِذَا لَمْ يُخَالِطْ حُمْرَتَهُ شَيْئًا ، فَإِنْ
خَالَطَ حُمْرَتَهُ قَدُوهُ فَهُوَ كُمَيْتٌ ، وَنَاقَةٌ
كُمَيْتٌ ؛ فَإِنْ اشْتَدَّتْ الْكُمَيْتَةُ حَتَّى يَلْتَحِلُّهَا
سَوَادٌ فَيَلِكُ الرُّنْكَةُ ؛ وَبِعَيْرِ أَرْمَلِكُ ، فَإِنْ كَانَ

شَدِيدَ الْحُمْرَةِ يَخْلُطُ حُمْرَتَهُ سَوَادٌ لَيْسَ
بِخَالِصٍ ، فَيَلِكُ الْكَلْفَةُ ؛ وَهُوَ أَكْلَفُ ،
وَنَاقَةٌ كَلْفَاءُ . وَالْعَرَبُ يَقُولُ : الْكُمَيْتُ أَقْوَى
الْخَيْلِ ، وَأَشَدُّهَا حَوَافِرُ ؛ وَقَوْلُهُ :
فَلَوْ تَرَى فِيهِ سِيرَ الْعَنْقِ
بَيْنَ كَأَنِّي وَحَوْ بَلْقَى
جَمَعَهُ عَلَى كَمْنَاءَ ، وَإِنْ لَمْ يُلْفِظْ بِهِ ، بَعْدَ
أَنْ جَعَلَهُ اسْمًا كَصَحْرَاءَ .

وَالْكُمَيْتُ : فَرَسٌ الْمُعْجَبِ بْنِ سَفِيَانَ ،
صِفَةٌ غَالِيَةٌ . وَالْكُمَيْتُ : مِنْ أَسْمَاءِ الْحُمْرِ ،
لِأَنَّهَا مِنْ سَوَادٍ وَحُمْرَةٍ ؛ وَفِي الْمُحْكَمِ :
الْكُمَيْتُ الْحُمْرُ الَّتِي فِيهَا سَوَادٌ وَحُمْرَةٌ ،
وَالْمُضَدَّرُ : الْكُمَيْتُ ؛ وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : هُوَ
اسْمٌ لَهَا كَالْعَلَمِ ، يُرِيدُ أَنَّهُ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهَا
غَلْبَةَ الْاسْمِ الْعَلَمِ ، وَإِنْ كَانَ فِي أَضْلِهِ
صِفَةٌ ، وَقَدْ كُمَيْتٌ : صُيِّرَتْ بِالصَّنْعَةِ
كُمَيْتًا ؛ قَالَ كُثَيْبٌ عَزَّةً :

إِذَا مَا لَوَى صِنْعٌ بِهِ عَرِيْبَةٌ
كَلَوْنِ الدَّهَانِ وَرَدَّةٌ لَمْ تُكْمَيْتِ
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَيُقَالُ تَمَرَةٌ كُمَيْتٌ فِي
لَوْنِهَا ، وَهِيَ مِنْ أَضْلَابِ الثَّمَرَانِ لِجَاءِ ،
وَأَطْيَبُهَا مَنْصَعَةٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ (١) :
يَكُلُّ كُمَيْتٌ جَلْدَوْ لَمْ تَوْسَفِ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكُمَيْتُ الطَّوِيلُ النَّامُ
مِنَ الشُّهُورِ وَالْأَعْوَامِ .
وَالْكُمَيْتُ بِنٌ مَعْرُوفٌ : شَاعِرٌ مَعْرُوفٌ .

• كَمْتَرَهُ الْكَمْتَرَةُ : مِثْلَةُ فِيهَا تَقَارُبٌ ، يُمَثَّلُ
الْكَمْتَرَةَ ، وَيُقَالُ : قَمَطَرَةٌ وَكَمْتَرَةٌ
بِمَعْنَى ، وَقِيلَ : الْكَمْتَرَةُ مِنْ عَدُوِّ الْقَصِيرِ
الْمُتَقَارِبِ الْخَطَى الْمُجْتَهِدِ فِي عَدُوِّهِ ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ :

حَيْثُ تَرَى الْكَوَالِلَ الْكُأَيْرَا
كَالْهَجِّ الصَّيْفِيِّ يَكْبُو عَائِرَا
وَكَمْتَرٌ إِنْأَاهُ وَالسَّقَاءُ : مَلَأَهُ . وَكَمْتَرٌ

(١) قوله : « قال الشاعر » هو الأسود
ابن يعفر ، وصدوره كما في الكلمة : « وكننت إذا
ما قرب الزاد مولعاً . ومعنى لم توسف : لم تقشر .

الْقِرْبَةُ : سَدَّهَا بِوَكَائِهَا .
وَالْكَمْتَرُ وَالْكَأَيْرُ : الصُّلْبُ الشَّدِيدُ مِثْلُ
الْكَنْدَرِ وَالْكَنَادِرِ .

• كمثل . كمثلٌ وكأئيلٌ وكمترٌ وكأيرٌ :
صُلْبٌ شَدِيدٌ .

• كمتره الكمترة : فِعْلٌ مَاتٌ ، وَهُوَ تَدَاخُلُ
الشَّيْءِ بَعْضِهِ فِي بَعْضٍ .

وَالْكَمْتَرِيُّ : مَعْرُوفٌ مِنَ الْفَوَاكِيهِ هَذَا
الَّذِي تُسَمِّيهِ الْعَامَّةُ الْإِجَاصَ ، مَوْتٌ
لَا يَتَصَرَّفُ ؛ قَالَ ابْنُ مِيَادَةَ :

أَكْمَتَرِي يَزِيدُ الْحَلْقَ ضَيْقًا
أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ تَيْنٌ نَفِيحٌ ؟
وَاحِدُهُ كَمْتَرَةٌ ، وَتَصْغِيرُهَا كَمَيْبَرَةٌ ،
وَحَكَى نَعْلَبٌ فِي تَصْغِيرِ الْوَاحِدَةِ :
كَمَيْبَرَةٌ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَالْأَقْيِسُ
كَمَيْبَرَةٌ (٢) كَمَا قَدَّمْنَا .

وَالْكَأَيْرُ : الْقَصِيرُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
سَأَلْتُ جَمَاعَةً مِنَ الْأَعْرَابِ عَنِ الْكَمْتَرِيِّ
فَلَمْ يَعْرِفُوهُا . ابْنُ دُرَيْدٍ : الْكَمْتَرَةُ تَدَاخُلُ
الشَّيْءَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ وَاجْتِاعُهُ ، قَالَ : فَإِنْ
يَكُونُ الْكَمْتَرِيُّ عَرَبِيًّا فَمِنْهُ اسْتِثْقَاةٌ ؛
التَّهْلِيْبِيُّ : وَتَصْغِيرُهَا كَمَيْبَرِيُّ وَكَمَيْبَرَةٌ
وَكَمَيْبَرَةٌ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ ابْنِ مِيَادَةَ :

كَمَيْبَرِيُّ يَزِيدُ الْحَلْقَ ضَيْقًا

• كمثل . الكميتل : القصير . ورجل كمثلٌ
وكأئيل : صُلْبٌ شَدِيدٌ .

قال أبو منصور : وَسَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا
يَقُولُ : نَاقَةٌ مُكَمَّلَةٌ الْخَلْقِ ، إِذَا كَانَتْ
مُدَاخَلَةً مُجْتَمِعَةً .

(٢) قوله : « الأقيس كميبرة . . . أقيسته
من حيث عدم الجمع فيه بين شبه علامتي تانيث ،
والألفا عدا كميبرة خارج عن قياس صيغ التصغير
المعلومة .

• كمدح . أمثلة البيت ؛ ورؤى هذا البيت
 لطرقة :
 وبفخذي بكرة مهريّة
 مثل دغص الرمل ملثف الكمدح
 قيل : الكمدح طرف موصل الفخذ في
 العجز .

• كمدح . الكمدح : ردّ الفرس باللجام .
 والكمدحة : الراضة . ابن سيده : كمدحت
 الدابة باللجام كمدحاً إذا جذبته إليك ليقف
 ولا يجزى ؛ وأكمدحه إذا جذب عنانه حتى
 يتصب رأسه ؛ ومنه قول ذى الرمة :
 تمور بصبغيتها وترى بجوزها
 جداراً من الإبعاد والرأس مكدح
 ويروى : تموج ذراعها ، وعزاه أبو عبيد
 لابن مقبل ، وقال : كمدحه وأكمدحه
 وكبّحه وأكبّحه بمعنى ؛ وأراد الشاعر يقوله
 الإبعاد ضربه لها بالسوط ، فهي تجتهد في
 العدو لخريفها من ضربه ، ورأسها مكدح ،
 ولو ترك رأسها لكان عدوها أشد .

وأكمدح الرجل : رفع رأسه من الرهو
 كأكمدح (عن اللحياني) ، والحاء أعلى ؛
 ويقال : إنه لمكمدح ومكمدح ، أى شامخ .
 وقد أكمدح وأكمدح إذا كان كذلك .

وأكمدحت الرمة إذا ما ابيضت وخرج
 عليها مثل القطن ، وذلك الإكمدح ، والرمع
 الأبن في مخارج العناقيد ، ذكره عن
 الطائي . الجوهرى : أكمدح الكرم إذا
 تحرك للإبراق .

أوزيد : الكيموح والكيمح الثراب ،
 قال : الكيمح الثراب ، والكيموح
 المشرف ، والعرب تقول : احث في فيه
 الكومح يعثون الثراب ؛ وأنشد :

أفجّ الفلاح واحش فاه الكومحا
 ثوباً فأهل هو أن يقلحا
 ابن دريد : الكومح الرجل المتركب
 الأسنان في الفم حتى كأن فاه قد ضاق
 بأسنائه . وفم كومح : ضاق من كثرة أسنائه

وورم لثاويه .
 ورجل كومح وكومح : عظيم
 الألتين ، قال :

أشبهه فجاء رخواً كومحا
 ولم يجي ذا اللتين كومحا
 والكومح : الفيشلة .

والكومحان : موضع ، قال ابن مقبل
 يصف السحاب :

أنح برمل الكومحين إناخه ال
 جانى فلاماً حط عنهن أكورا
 الأزهرى : الكومحان هما حبلان من
 جبال الرمل ؛ وأنشد البيت .

• كمدح . أمدح بأنفه إفاخاً وأكمدح إكادحاً
 إذا شمدح بأنفه وتكبر . وكمدحه باللجام :
 قدعه .

وقيل : الإكمدح رفع الرأس تكبراً ؛
 وقيل : الإكمدح جلوس المتعظم في نفسه ؛
 أكمدح إكادحاً .

حكى أبو الدقيش : فليس كساء له ثم
 جلس جلوس العروس على المنصة ،
 وقال : هكذا يكمدحون من البؤ والعظمة .
 وقال أبو العباس : الكادح الكثير والتمطم ؛
 وقوله :

إذا ازدهاهم يوم هيجا أكمدحوا
 بأوا ومدنتهم جبال شمدح
 قيل : معناه عمروا وزادوا ، وقيل : تراءوا .
 ومليك كمدح : رفع رأسه تكبراً . وفي
 الصحاح : كمدح بأنفه تكبر .

وأكمدح الكرم : بدت زمعاته ، وذلك
 حين يتحرك للإبراق (هذو عن أبي
 حنيفة) .

والكمدح : السلح . وكمدح البعير يسلمو
 يكمدح كمدحاً إذا أخرجه ريقاً .

والكامح : نوع من الأدم ، معرب ؛
 وقرب إلى أعرابى خبرى وكامح فلم يعرفه ؛
 فقال : ما هذا ؟ فقيل : كامح ، فقال : قد
 علمت أنه كامح ، ولكن أياكم كمدح به ؟

يريد سلح به .

• كمدح . الكمد والكمدة : تعبير اللون
 وذهاب صفائه وبقائه أثره .

وكمد لونه إذا تعبر ، ورأته كأميد
 اللون . وفي حديث عائشة ، رضى الله
 عنها : كانت إحدانا تأخذ الماء بيدها فتصب
 على رأسها بإحدى يديها فتكمد شقها
 الأيمن ؛ الكمدة : تعبير اللون . يقال :
 أكمد القسائل والقصائر الثوب إذا لم يتغير .
 ورجل كأميد وكمد : عابس .

والكمد : هم وحزن لا يستطاع
 إمضاؤه . الجوهرى : الكمد الحزن
 المكموم . وكمد القصار الثوب إذا دعه ،
 وهو كمد الثوب . ابن سيده : والكمد أشد
 الحزن . كمد كمداً ، وأكمدته الحزن .

وكمد الرجل ، فهو كمد وكمد .
 وتكمد المضو : تسخينه بحرق
 ونحوها ، وذلك الكاد ، بالكسر .

والكادة : خرقه دسمة تسحن وتوضع
 على موضع الوجع ، فيستشفى بها ؛ وقد
 أكمدته ، فهو مكمود ، نادر . ويقال :
 كمدت فلاناً إذا وجع بعض أعضائه
 فسحنت له ثوباً أو غيره ، وتابعت على
 موضع الوجع ، فيجد له راحة ، وهو
 التكميد . وفي حديث جبير بن مطعم :
 رأيت رسول الله ، عاد سعيد
 ابن العاصي ، فكمدته بخرقه .

وفي الحديث : الكاد أحب إلى من
 الكي .

وروى عن عائشة ، رضى الله عنها ،
 أنها قالت : الكاد مكان الكي ، والسعوط
 مكان التفخ ، واللؤد مكان العمز ، أى أنه
 يدل منة ويسد مسده ، وهو أسهل وأهون .
 وقال شعير : الكاد أن تؤخذ خرقه فتحمى
 بالنار وتوضع على موضع الورم ، وهو كى
 من غير إخرق ؛ وقولها : السعوط مكان
 التفخ ، هو أن يشكى الحلق فيفتح فيه ،

فَقَالَتْ : السُّعُوطُ خَيْرٌ مِنْهُ ؛ وَقِيلَ : النَّفْحُ دَوَاءٌ يُنْفَخُ بِالْقَصَبِ فِي الْأَنْفِ ؛ وَقَوْلُهَا : اللَّدُّودُ مَكَانُ الْعَمْرِ ، هُوَ أَنْ تَسْقَطَ اللَّهَاءُ فَتَعْمُرَ بِالْيَدِ ، فَقَالَتْ : اللَّدُّودُ خَيْرٌ مِنْهُ ، وَلَا تَعْمُرُ بِالْيَدِ .

• كمره الكمره : رأسُ الذَّكْرِ ، وَالْجَمْعُ كَمَرٌ .

وَالْمَكْمُورُ مِنَ الرُّجَالِ : الَّذِي أَصَابَ الْخَاتِنُ طَرْفَ كَمْرَتِهِ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : الَّذِي أَصَابَ الْخَاتِنُ كَمْرَتَهُ . وَالْمَكْمُورُ : الْعَظِيمُ الْكَمْرَةَ ، وَهُمْ الْمَكْمُورَاءُ . وَرَجُلٌ كَمْرِي إِذَا كَانَ ضَحْمَ الْكَمْرَةَ ، مِثَالُ الرَّيْحَانِيِّ . وَتَكَامَرُ الرُّجُلَانُ : نَظَرَا أَيُّهَا أَعْظَمُ كَمْرَةَ ، وَقَدْ كَامَرَهُ فَكَمَرَهُ : غَلَبَهُ بِعَظْمِ الْكَمْرَةَ ؛ قَالَ :

تالله لولا شيخنا عباد
لكامرونا اليوم أو لكادوا
ويروى : لكمرونا اليوم أو لكادوا .
وَأَمْرًا مَكْمُورَةً : مَتَّوْحَةً .

وَالكِمْرُ مِنَ السُّرِّ : مَا لَمْ يَرُطَبْ عَلَى نَحْلِهِ ، وَلِكَيْتَهُ سَقَطَ فَارُطَبَ فِي الْأَرْضِ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَطْلَهُمْ قَالُوا نَحْلَةً يَكَارُ . وَالكَيْرِيُّ : الْقَصِيرُ ؛ قَالَ :

قد أرسلت في غيرها الكيرى
وَالكَيْرِيُّ : مَوْضِعٌ (عَنِ السَّرَافِيِّ) .

• كمره كمر الشيء يكمره كمرًا إذا جمعه في يديه حتى يستدير ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا فِي الشَّيْءِ الْمَبْتَلِ كَالعَجِينِ وَنَحْوِهِ . وَالكَمْرَةُ : مَا أَخَذَ بِأَطْرَافِ الْأَصَابِعِ ؛ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الكَمْرَةُ وَالْحُمْزَةُ الْكُتْلَةُ مِنَ التَّمْرِ وَغَيْرِهِ ؛ وَقَالَ عَرَامٌ : هَذِهِ قَمْرَةٌ مِنْ تَمْرٍ وَكَمْرَةٌ ، وَهِيَ الْفِدْرَةُ كَجِثَانِ الْفَطَا أَوْ أَكْثَرُ . وَيُقَالُ لِلْكَبِيَّةِ مِنَ الثَّرَابِ : كَمْرَةٌ وَقَمْرَةٌ ، وَالْجَمْعُ الْكَمَرُ وَالْقَمْرُ .

• كمس • كامس : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ :

فَلَقَدْ أَرَانَا بِاسْمِي بِحَائِلِي
نَزَعِي الْقَرِيَّ فَكَايَسًا فَلأَضْفَرًا
وَفِي حَدِيثِ قُسٍّ فِي تَمْجِيدِ اللَّهِ تَعَالَى : لَيْسَ لَهُ كَيْفِيَّةٌ وَلَا كَيْمُوسِيَّةٌ ؛ الْكَيْمُوسِيَّةُ : عِبَارَةٌ عَنِ الْحَاجَةِ إِلَى الطَّعَامِ وَالغِذَاءِ . وَالكَيْمُوسُ فِي عِبَارَةِ الْأَطْيَاءِ : هُوَ الطَّعَامُ إِذَا انْهَضَمَ فِي الْمَعِدَةِ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ عَنْهَا وَيَصِيرَ دَمًا ، وَيُسَمَّوْنَهُ أَيْضًا الْكَيْلُوسُ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : لَمْ أَجِدْ فِيهِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ الْمَخْضُ شَيْئًا صَحِيحًا ؛ قَالَ : وَأَمَّا قَوْلُ الْأَطْيَاءِ فِي الْكَيْمُوسَاتِ ، وَهِيَ الطَّبَائِعُ الْأَرْبَعُ ، فَكَانَهَا مِنْ لُغَاتِ الْيُونَانِيِّينَ .

• كمش • الكمش : الرَّجُلُ السَّرِيعُ الْمَاضِي . رَجُلٌ كَمَشٌ وَكَمِيشٌ : عَزُومٌ مَاضٍ سَرِيعٌ فِي أُمُورِهِ ، كَمِيشٌ كَمَشًا وَكَمِيشٌ ، بِالضَّمِّ ، يَكْمِشُ كَاشَةً ، وَأَنْكَمَشَ فِي أَمْرِهِ . الْأَضْمَعِيُّ : أَنْكَمَشَ فِي أَمْرِهِ وَأَنْشَمَرَ وَجَدَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : بَادَرَ مِنْ وَجَلِي ، وَأَكْمَشَ فِي مَهَلٍ .

وَفِي كِتَابِ عَبْدِ الْمَلِكِ إِلَى الْحَجَّاجِ : فَاخْرُجْ إِلَيْهَا كَمِيشَ الْإِزَارِ ، أَيْ مُشْمَرًا جَادًا . وَكَمَشْتَهُ تَكْمِيشًا : أَعْجَلْتَهُ فَانْكَمَشَ وَتَكْمَشَ ، أَيْ أَسْرَعَ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : قَالَ سَيِّبِيُّ : الْكَمِيشُ الشُّجَاعُ ، كَمَشٌ كَاشَةً كَمَا قَالُوا شَجِعَ شَجَاعَةً .

وَأَكْمَشَ فِي السَّيْرِ وَغَيْرِهِ : أَسْرَعَ . وَفَرَسٌ كَمَشٌ وَكَمِيشٌ : صَغِيرُ الْجُرْدَانِ قَصِيرُهُ . أَبُو عُبَيْدَةَ : الْكَمَشُ مِنَ الْخَيْلِ الْقَصِيرِ الْجُرْدَانِ ، وَجَمَعُهُ كِمَاشٌ وَأَكْمَاشٌ . قَالَ اللَّيْثُ : وَالْكَمَشُ إِنْ وُصِفَ بِهِ ذَكَرَ مِنَ الدَّوَابِّ فَهُوَ الْقَصِيرُ الصَّغِيرُ الذَّكْرُ ، وَإِنْ وُصِفَتْ بِهِ الْأُنْثَى فَهِيَ الصَّغِيرَةُ الضَّرْعُ ، وَهِيَ كَمَشَةٌ ، وَرَبَّمَا كَانَ الضَّرْعُ الْكَمَشُ مَعَ كَمُوشِهِ دَرُورًا ؛ وَأَنْشَدَ :

يُحْسُ جِحَاشُهُنَّ إِلَى ضُرُوعِ
كِاشٍ لَمْ يَقْبَضْهَا التَّوَادِي
الْكَيْسَانِيُّ : الْكَمَشَةُ مِنَ الْإِبِلِ الصَّغِيرَةِ

الضَّرْعُ ، وَقَدْ كَمَشَتْ كَاشَةً . وَحُصْنَةُ كَمَشَةٌ : قَصِيرَةٌ لِاصْفَةِ بِالصَّفَاقِ ، وَقَدْ كَمَشَتْ كَمُوشَةً .

وَفِي حَدِيثِ مُوسَى وَشُعَيْبِ ، سَلَامُ اللَّهِ عَلَى نَبِيْنَا وَعَلَيْهِمَا : لَيْسَ فِيهَا فَشُوشٌ وَلَا كَمُوشٌ ؛ الْكَمُوشُ : الصَّغِيرَةُ الضَّرْعُ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِإِنْكَاشِ ضَرْعِهَا ، وَهُوَ تَقْلُصُهُ .

وَالْكَمَشَةُ : الثَّائِقَةُ الصَّغِيرَةُ الضَّرْعُ . وَضَرْعُ كَمَشٍ بَيْنَ الْكَمُوشَةِ : قَصِيرٌ صَغِيرٌ . وَأَكْمَشَ بِنَاقَتِهِ : صَرَّ جَمِيعَ أَخْلَافِهَا . وَأَمْرًا كَمَشَةً : صَغِيرَةً الثَّدْيِ ، وَقَدْ كَمَشَتْ كَاشَةً .

وَالْأَكْمَشُ : الَّذِي لَا يَكَادُ يَبْصُرُ ، زَادَ التَّهْذِيبُ : مِنَ الرُّجَالِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَعْنَى قَوْلِهِمْ قَدْ تَكْمَشَ جِلْدُهُ ، أَيْ تَقَبَّضَ وَاجْتَمَعَ وَأَنْكَمَشَ فِي الْحَاجَةِ ، مَعْنَاهُ اجْتَمَعَ فِيهَا . وَرَجُلٌ كَمِيشُ الْإِزَارِ : مُشْمَرٌ .

• كمع • كَامَعَ الْمَرْأَةُ : ضَاجَعَهَا ، وَالْكَعْمُ وَالْكَعِيبُ : الضَّجِيعُ ؛ وَبِنَهْ قِيلَ لِلزَّوْجِ : هُوَ كَمِيعُهَا ، قَالَ عَتْرَةُ :

وسيفي كالعقبة فهو كمي
سلاحي لا أفل ولا فطارا
وَأَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدٍ الْأَوْسُ :

وهبت الشمال الليل واذ
بات كميع الفتاة ملتقما

وَقَالَ اللَّيْثُ : يُقَالُ كَامَعَتُ الْمَرْأَةَ إِذَا ضَمَّهَا إِلَيْهِ بِصُونِهَا . وَالْمُكَامَعَةُ الَّتِي نَهَى عَنْهَا : هِيَ أَنْ يُضَاجِعَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي تَوْبِيعِ وَاحِدٍ لَا يَسْتَرِبِّيْتَهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : نَهَى عَنْ الْمُكَامَعَةِ وَالْمُكَاغَمَةِ ، فَالْمُكَامَعَةُ أَنْ يَنَامَ الرَّجُلُ مَعَ الرَّجُلِ ، وَالْمَرْأَةُ مَعَ الْمَرْأَةِ ، فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ ، تَمَاسُ جُلُودِهَا ، لَا حَاجِزَ بَيْنَهُمَا . وَالْمُكَاغَمَةُ : الْقَرِيبُ مِنْكَ الَّذِي لَا يَبْخَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِكَ ؛ قَالَ :

دَعَوْتُ ابْنَ سَلْمَى جَمَحَوْحِينَ أَحْضَرْتِ
هُمُومِي وَرَامَانِي الْعَلَوُ الْمَكَامِجُ
وَكَعَمَ فِي الْمَاءِ كَمَعًا وَكَرَعَ فِيهِ : شَرَعَ ؛
وَأَنْشَدَ :

أَوْ أَعْوَجِي كِبْرِدَ الْعَصْبِ ذِي حَجَلٍ
وَعَرَفَ زَيْتَهُ كَامِجٍ فِيهَا
وَيُقَالُ : كَمَعَ الْفَرَسُ وَالْبَعِيرُ وَالرَّجُلُ فِي
الْمَاءِ وَكَرَعَ ، وَمَعْنَاهَا شَرَعَ ؛ قَالَ عَدِيُّ
ابْنَ الرَّفَاعِ :

بِرَاقَةِ الثُّغْرِ تَسْقَى الْقَلْبَ لَدْنَهَا
إِذَا مُقْبِلُهَا فِي ثَغْرِهَا كَمَعًا
مَعْنَاهُ شَرَعَ فِيهِ فِي رِبِي ثَغْرُهَا . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَلَوْ رَوَى : بِشَقَى الْقَلْبَ
رَبِيقَتَهَا ، كَانَ جَائِزًا .

أَبُو حَنِيفَةَ : الْكَيْعُ حَفْضٌ مِنَ الْأَرْضِ
لَيْنٌ ، قَالَ :

وَكَانَ نَحْلًا فِي مُطِيطَةٍ ثَاوِيًا
بِالْكَيْعِ بَيْنَ قَرَارِهَا وَحَجَاها
حَجَاها : حَرْفُهَا بِالْكَيْعِ : نَاحِيَةُ
الْوَادِي ؛ وَبِهِ فُسْرٌ قَوْلُ زُرَّوْبَةَ :

مِنْ أَنْ عَرَفْتَ الْمَتْرَلَاتِ الْحَبَابَا
بِالْكَيْعِ لَمْ تَمْلِكْ لِعَيْنِ عَرَبَا
وَالْكَيْعُ : الْمَطْمَعُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَيُقَالُ :
سُتْقِرَ الْمَاءُ . وَقَالَ أَبُو نَضْرٍ : الْأَكْعَاجُ أَمَا كُنْ
مِنَ الْأَرْضِ تَرْتَفِعُ حُرُوفُهَا وَتَطْمِينُ
أَوْسَاطُهَا ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَيْعُ
الْإِمْعَةُ مِنَ الرِّجَالِ وَالْعَامَّةُ تُسَمِّيهِ الْمَعْمَى
وَالْبَلْدِيُّ .

وَالْكَيْعُ : مَوْضِعٌ .

* كعمر . كعمر سنام البعير : مثل أكرم .

* كمل . الكمال : التمام ، وقيل : التمام
الذي تجزأ منه أجزاءه ، وفيه ثلاث لغات :
كمل الشيء يكمل ، وكمل وكمل كمالاً
وكملاً ، قال الجوهري : والكسر أردوها .
وشيء كميل : كامل ، جاءوا به على
كمل ، وأنشد سيبويه :

عَلَى أَنَّهُ بَعْدَمَا قَدَّمَ مَصَى
ثَلَاثُونَ لِلْهَجْرِ حَوْلًا كَمِيلًا
وَتَكْمَلُ : تَكْمَلُ . وَتَكَامَلُ الشَّيْءُ
وَأَكْمَلْتُهُ أَنَا ، وَأَكْمَلْتُ الشَّيْءَ ، أَيْ
أَجْمَلْتُهُ ، وَأَمْسَمْتُهُ ، وَأَكْمَلَهُ هُوَ وَاسْتَكْمَلَهُ
وَكَمَلَهُ : أَمَمَهُ وَجَمَعَهُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

فَقَرَى الْعِرَاقَ مَقِيلُ يَوْمٍ وَاحِدٍ
وَالْبَصْرَتَانِ وَوَأَسِطُ تَكْمِيلُهُ
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَرَادَ كَانَ
ذَلِكَ كُلُّهُ يَسَارٌ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ ، وَأَرَادَ
بِالْبَصْرَتَيْنِ الْبَصْرَةَ وَالْكُوفَةَ .

وَأَعْطَاهُ الْمَالَ كَمَلًا ، أَيْ كَامِلًا ؛ هَكَذَا
يَتَكَلَّمُ بِهِ فِي الْجَمِيعِ وَالْوَحْدَانِ ، سَوَاءً ،
وَلَا يَتَنَبَّأُ وَلَا يُجْمَعُ ؛ قَالَ : وَلَيْسَ بِمَصْدَرٍ
وَلَا نَعْتٍ ، إِنَّمَا هُوَ كَقَوْلِكَ أَعْطَيْتَهُ كُلَّهُ ؛
وَيُقَالُ : لَكَ نِصْفُهُ وَنِعْضُهُ وَكَأَلُهُ ، وَقَالَ
اللَّهُ تَعَالَى : « الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ
وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي » (الْآيَةُ) ، وَمَعْنَاهُ ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ : الْآنَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ الدِّينَ ، بِأَنْ
كَفَيْتَكُمْ خَوْفَ عَدُوِّكُمْ ، وَأَظْهَرْتَكُمْ
عَلَيْهِمْ ، كَمَا تَقُولُ الْآنَ كَمَلْنَا الْمُلْكَ ،
وَكَمَلْنَا لَنَا مَا نُرِيدُ ، بِأَنْ كَفَيْتَنَا مِنْ كُنَا
نَخَافُهُ ؛ وَقِيلَ : « أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ » ،
أَيْ أَكْمَلْتُ لَكُمْ فَوْقَ مَا تَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ فِي
دِينِكُمْ ، وَذَلِكَ جَائِزٌ حَسَنٌ ، فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ
دِينَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ غَيْرِ
كَامِلٍ فَلَا ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا كُلُّهُ كَلَامُ
أَبِي إِسْحَقَ وَهُوَ الرَّجَاجُ ، وَهُوَ حَسَنٌ ،
وَيَجُوزُ لِلشَّاعِرِ أَنْ يَجْعَلَ الْكَامِلَ كَمِيلًا ؛
وَأَنْشَدَ :

ثَلَاثُونَ لِلْهَجْرِ حَوْلًا كَمِيلًا
وَالْتَكْمِلَاتُ فِي حِسَابِ الْوَصَايَا :
مَعْرُوفٌ . وَيُقَالُ : كَمَلْتُ لَهُ عَدَدَ حَقِّهِ ،
وَوَفَاءَ حَقِّهِ تَكْمِيلًا وَتَكْمَلَةً ، فَهُوَ مُكْمَلٌ .
وَيُقَالُ : هَذَا الْمُكْمَلُ عَشْرِينَ ، وَالْمُكْمَلُ
مِائَةٌ ، وَالْمُكْمَلُ أَلْفًا ؛ قَالَ النَّابِغَةُ :
فَكَمَلْتُ مِائَةً فِيهَا حَامَتُهَا
وَأَسْرَعَتْ حِسْبَةً فِي ذَلِكَ الْعَدَدِ

وَرَجُلٌ كَامِلٌ وَقَوْمٌ كَمَلَةٌ : مِثْلُ حَافِدٍ
وَحَقْدَةٍ .

وَيُقَالُ : أَعْطَيْهِ هَذَا الْمَالَ كَمَلًا ، أَيْ
كُلَّهُ . وَالتَّكْمِيلُ وَالْإِكْمَالُ : التَّامُّ .
وَاسْتَكْمَلَهُ : اسْتَمَمَهُ ؛ الْجَوْهَرِيُّ : وَقَوْلُ
حُمَيْدٍ :

حَتَّى إِذَا مَا حَاجِبُ الشَّمْسِ دَمَجَ
تَدَكَّرَ الْبَيْضَ بِكُمُلُولٍ فَلَجَجَ
قَالَ : مَنْ تَوَنَّنَ الْكُمُلُولَ قَالَ هُوَ مَقَازَةٌ ،
وَفَلَجٌ : يُرِيدُ لَجَّ فِي السَّيْرِ ، وَإِنَّمَا تَرَكَ التَّشْدِيدَ
لِلْفَائِزَةِ . وَقَالَ الْخَلِيلُ : الْكُمُلُولُ نَبْتُ ،
وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ بَرَعَسَتْ ؛ حَكَاهُ أَبُو ثَرَابٍ فِي
كِتَابِ الْإِحْتِقَابِ ، وَمَنْ أَضَافَ قَالَ : فَلَجَجُ
نَهْرٌ صَغِيرٌ .

وَالْكَامِلُ مِنْ شَطُورِ الْعَرُوضِ :
مَعْرُوفٌ ، وَأَصْلُهُ مُتَفَاعِلُنْ سِتَّ مَرَّاتٍ ،
سُمِّيَ كَامِلًا لِأَنَّهُ اسْتَكْمَلَ عَلَى أَصْلِهِ فِي
الدَّائِرَةِ . وَقَالَ أَبُو إِسْحَقَ : سُمِّيَ كَامِلًا ،
لِأَنَّهُ كَمَلَتْ أَجْزَاؤُهُ وَحَرَكَاتُهُ ، وَكَانَ أَكْمَلَ
مِنَ الْوَافِرِ ، لِأَنَّ الْوَافِرَ تَوَقَّرَتْ حَرَكَاتُهُ
وَنَقَصَتْ أَجْزَاؤُهُ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمِكْمَلُ الرَّجُلُ
الْكَامِلُ لِلْخَيْرِ أَوْ الشَّرِّ .

وَالْكَامِلِيَّةُ مِنَ الرُّوَافِضِ : شَرٌّ جَبِيلٌ .
وَكَامِلٌ : اسْمٌ قَرَسٌ سَابِقٌ لَيْتِي أَمْرِي
الْقَيْسِ ، وَقِيلَ : كَانَ لِأَمْرِي الْقَيْسِ .
وَكَامِلٌ أَيْضًا : قَرَسُ زَيْدِ الْخَيْلِ ؛ وَإِبَاهُ عَنَى
يَقُولُهُ :

مَا زِلْتُ أَرْسِيهِمْ بِعُرْوِ كَامِلٍ
وَقَالَ ابْنُ بَرِّي : كَامِلٌ اسْمٌ قَرَسٌ زَيْدِ
الْفَوَارِسِ الضَّبِّيِّ ؛ وَفِيهِ يَقُولُ الْعَائِفُ
الضَّبِّيُّ :

نَعَمْ الْفَوَارِسُ يَوْمَ جَيْشِ مُحَرِّقٍ
لِحِقْوًا وَهُمْ يُدْعَوْنَ بِأَلِ ضِرَارِ
زَيْدِ الْفَوَارِسِ كَرَّ وَإِنَّمَا مُنْذِرٌ
وَالْخَيْلُ يَطْمِئِنُّ بِئِ الْأَخْرَارِ
يَرِي بِعُرْوِ كَامِلٍ وَيَنْحَرُوهُ
خَطَرَ الثُّمُوسِ وَأَيْ حِينَ خِطَارِ

وَكَامِلٌ أَيْضاً : قَرَسٌ لِلرَّقَادِ بْنِ الْمُتَدِيرِ الصَّبِيِّ .
وَكَمَلٌ وَكَامِلٌ وَمُكَمَّلٌ وَكُمَيْلٌ وَكُمَيْلَةٌ ، كُلُّهَا : أَسْمَاءُ .

* كَمَمٌ : كَمَمٌ : كَمُّ الْقَمِيصِ . ابْنُ سِيدَةَ :
الْكَمُّ مِنَ التُّوبِ مَنْخَلُ الْيَدِ وَمَحْرَجُهَا ،
وَالْجَمْعُ أَكَامٌ ، لَا يُكْسَرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ ،
وَرَادَ الْجَوْهَرِيُّ فِي جَمْعِهِ كَمَمَةً ، مِثْلُ حُبِّ
وَحِيْبَةٍ . وَأَكَمَ الْقَمِيصَ : جَعَلَ لَهُ كَمَمَيْنِ .
وَكَمُّ السَّبْعِ : غِشَاءُ مَخَالِيهِ . وَقَالَ
أَبُو حَنِيْفَةَ : كَمَّ الْكَبَائِسَ يَكْمُهَا كَمًّا
وَكَمَمَهَا جَعَلَهَا فِي أَغْطِيَةٍ تُكْمُهَا ، كَمَا تُجْعَلُ
الْعَنَاقِدُ فِي الْأَغْطِيَةِ إِلَى حِينِ صِرَافِهَا ، وَأَسْمُ
ذَلِكَ الْغِطَاءِ الْكَامُ ، وَالْكَمُّ لِلطَّلَعِ (١) . وَقَدْ
كُمَّتِ النَّخْلَةُ ، عَلَى صِبْغَةٍ مَا لَمْ يُسَمَّ
فَاعِلُهُ ، كَمًّا وَكُمُومًا . وَكَمُّ كُلِّ نَوْرٍ :
وِعَاؤُهُ ، وَالْجَمْعُ أَكَامٌ وَأَكَامِيصٌ ، وَهُوَ
الْكَامُ ، وَجَمْعُهُ أَكِمَّةٌ . التَّهْدِيبُ : الْكَمُّ
كَمُّ الطَّلَعِ ، وَلِكُلِّ شَجَرَةٍ مُجْرٍ كَمٌّ ، وَهُوَ
بُرْعُومَتُهُ .

وَكَامٌ الْمُدُوقُ : الَّتِي تُجْعَلُ عَلَيْهَا ،
وَاحِدُهَا كَمٌّ . وَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : « وَالنَّخْلُ
ذَاتُ الْأَكَامِ » ، فَإِنَّ الْحَسَنَ قَالَ : أَرَادَ
سَائِبٌ مِنْ لَيْفِ تَرْتِيبَتِهَا . وَالْكَمَّةُ : كُلُّ
ظَرْفٍ غَطِيَتْ بِهِ شَيْئًا ، وَالْبَسْتَةُ إِيَّاهُ ، فَصَارَ
لَهُ كَالْغِلَافِ ، وَمِنْ ذَلِكَ أَكَامُ الزَّرْعِ غُلْفُهَا
الَّتِي يَخْرُجُ مِنْهَا . وَقَالَ الرَّجَاجُ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى : « ذَاتُ الْأَكَامِ » ، قَالَ : عَنَى
بِالْأَكَامِ مَا غَطَى . وَكُلُّ شَجَرَةٍ تُخْرَجُ مَا هُوَ
مُكَمَّمٌ فِيهِ ذَاتُ أَكَامٍ . وَأَكَامُ النَّخْلَةِ :
مَا غَطَى جُمَّارَهَا مِنَ السَّعْفِ وَاللَّيْفِ
وَالْجِدْعِ . وَكُلُّ مَا أَخْرَجْتَهُ النَّخْلَةُ فَهُوَ
ذُو أَكَامٍ ، فَالطَّلَعُ كَمُّهَا قَشْرُهَا ، وَمِنْ هَذَا

(١) قوله : « والكم للطلع » ضبط في الأصل
والحكم والتهديب بالضم كعم القميص ، وقال في
المصباح والقاموس والنهاية : كم الطلع وكل نور
بالكسر .

قِيلَ لِلْقَلَنْسُوَةِ كَمَّةٌ ، لِأَنَّهَا تُغَطِّي الرَّأْسَ ،
وَمِنْ هَذَا كَمُّ الْقَمِيصِ لِأَنَّهَا يُغَطِّيَانِ الْيَدَيْنِ .

وَقَالَ سَمِيرٌ فِي قَوْلِهِ الْفَرَزْدَقِيُّ :
يُعَلِّقُ لَمَّا أَعَجَبْتَهُ أَنَانُهُ
بَارَادٍ لَحْيَيْهَا جِيَادَ الْكَأَنِمِ
يُرِيدُ جَمْعَ الْكَأَمَةِ الَّتِي يَجْعَلُهَا عَلَى مَنَحْرِهَا
لِتَلَأُ يُوْفِيهَا الذَّبَابُ .

الْجَوْهَرِيُّ : وَالْكِمُّ ، بِالْكَسْرِ ، وَالْكَأَمَةُ
وَعَاءُ الطَّلَعِ وَغِطَاءُ التُّورِ ، وَالْجَمْعُ كَامٌ
وَأَكِمَّةٌ وَأَكَامٌ ؛ قَالَ الشَّمَاخُ :
فَضِيَتْ أَمُورًا ثُمَّ غَادَرَتْ بَعْدَهَا
بَوَائِحَ فِي أَكَامِيهَا لَمْ تَفْتَقِ
وَقَالَ الطَّرِمَاحُ :

تَظَلُّ بِالأَكَامِ مَحْفُوفَةٌ
تَرْمُقُهَا أَعْيُنُ حُرَاسِيهَا
وَالْأَكَامِيصُ أَيْضاً ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

لَمَّا تَعَالَتْ مِنَ الْهَيْمَى ذَوَائِبُهَا
بِالصَّبْفِ وَأَنْصَرَجَتْ عَنْهُ الْأَكَامِيصُ (٢)
وَكَمَّتِ النَّخْلَةُ فِيهِ مَكْمُومَةٌ ؛ قَالَ لَيْبَدٌ
بِصِفِّ نَخِيلًا :

عُصْبُ كَوَارِعُ فِي خَلِيجٍ مُحَلَّمٍ
حَمَلَتْ فَمِنْهَا مُوقِرٌ مَكْمُومٌ

وَفِي الْحَدِيثِ : حَتَّى يَبْسَ فِي أَكَامِيهِ ،
جَمْعُ كِمٍّ ، وَهُوَ غِلَافُ النَّوْرِ وَالْحَبِّ قَبْلَ أَنْ
يَظْهَرَ . وَكَمُّ الْفَصِيلِ (٣) إِذَا أَشْفَقَ عَلَيْهِ فَسَيَّرَ
حَتَّى يَقْوَى ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

بَلْ لَوْ شَهِدْتَ النَّاسَ إِذْ تُكْمُوا
بِعُمَّةٍ لَوَلِمَ تُفْرَجُ عُمُوا
وَتُكْمُوا أَيُّ أَعْيَى عَلَيْهِمْ وَعُطُوا .
وَأَكَمْتُ وَكَمَمْتُ ، أَيُّ أَخْرَجْتُ

(٢) قوله : « لا تعالت » تقدم في مادة
صرح : بما .

(٣) قوله : « وكم الفصيل » كذا بالصاد في
الأصل ، وفي بيت ابن مقبل الآتي . والذي في
المصباح والقاموس : بالسين ، وبها في الحكم أيضاً
في بيت طفيل الآتي ، وياقوت في بيت ابن مقبل :
كالفصيل الحكم .

كَامِهَا . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَيُقَالُ كَمَمَ الْفَصِيلُ
أَيْضاً ؛ قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :
أَمِنْ ظُعْنِي هَبْتِ بِلَيْلِي فَأَصْبَحَتْ
بِصُوعَةٍ تُحْدِي كَالْفَصِيلِ الْمُكَمَّمِ
وَالْمِكَمُ : الشَّوْفُ الَّذِي تُسَوَّى بِهِ
الْأَرْضُ مِنْ بَعْدِ الْحَرْثِ .

وَالْكَمُّ : الْقَشْرَةُ أَسْفَلَ السَّفَاوِ يَكُونُ فِيهَا
الْحَبُّ . وَالْكَمَّةُ : الْقَلْفَةُ . وَالْكَمَّةُ :
الْقَلَنْسُوَةُ ، وَفِي الصَّحَاحِ : الْكَمَّةُ الْقَلَنْسُوَةُ
الْمُدَوَّرَةُ ، لِأَنَّهَا تُغَطِّي الرَّأْسَ .

وَيُرْوَى عَنْ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ
رَأَى جَارِيَةً مُتَكَمِّمَةً ، فَسَأَلَ عَنْهَا فَقَالُوا :
أُمَةُ الرَّفْلَانِ ، فَضَرَبَهَا بِالدَّرَّةِ وَقَالَ : بِالْكَعَاءِ
أَنْشَبِيهِنَ بِالْحَرَائِرِ ؟ أَرَادُوا مُتَكَمِّمَةً
فَضَاعَفُوا ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْكَمَّةِ وَهِيَ
الْقَلَنْسُوَةُ ، فَشَبَّهَ قِنَاعَهَا بِهَا .

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : كَمَمْتُ الشَّيْءَ إِذَا
أَخْفَيْتُهُ . وَتَكَمَّمْتُ فِي تَوْبِهِ تَلَفَّفَ فِيهِ ،
وَقِيلَ : أَرَادَ مُتَكَمِّمَةً مِنَ الْكَمَّةِ الْقَلَنْسُوَةِ .
وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَتْ كَامٌ أَصْحَابُ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ ، بَطْحًا ، وَفِي رِوَايَةٍ : أَكِمَّةٌ ،
قَالَ : هَا جَمْعُ كَمْرَةٍ وَقَلَّةٌ لِلْكَمَّةِ الْقَلَنْسُوَةِ ،
يَعْنِي أَنَّهَا كَانَتْ مُنْبَطِحَةً غَيْرَ مُنْتَصِبَةٍ . وَإِنَّهُ
لِحَسَنِ الْكِمَّةِ أَيُّ التَّكَمُّمِ ، كَمَا تَقُولُ : إِنَّهُ
لِحَسَنِ الْجِلْسَةِ .

وَكَمَّ الشَّيْءَ يَكْمُهُ كَمًّا : طَبَخَهُ وَسَدَّهُ ؛
قَالَ الْأَخْطَلُ يَصِفُ حَمْرًا :
كَمَّتْ ثَلَاثَةٌ أَحْوَالِي بِطَبِيئِهَا
حَتَّى اشْتَرَاهَا عِيَادِي بِدِينَارٍ
وَهَذَا الْبَيْتُ أُوْرِدَهُ الْجَوْهَرِيُّ ، وَأُوْرِدَ
عَجْرَةٌ :

حَتَّى إِذَا صَرَحْتَ مِنْ بَعْدِ تَهْدَارٍ
وَكَذَلِكَ كَمَمَةٌ ؛ قَالَ طُفَيْلٌ :

أَشَاقَتَكَ أَطْعَانُ بِحَفْرِ أَبْنَبِمِ
أَجَلٌ بَكَرًا مِثْلَ الْفَصِيلِ الْمُكَمَّمِ
وَتَكَمَمَهُ وَتَكَمَّاهُ : كَكَمَهُ ؛ الْأَخِيرَةُ
عَلَى تَحْوِيلِ التَّضْعِيفِ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

بَلْ لَوْ رَأَيْتَ النَّاسَ إِذْ تُكْمُوا
بِعُمَّةٍ لَوْ لَمْ تَفْرَجْ عُمُوا^(١)
قِيلَ : أَرَادَ تُكْمُوا مِنْ كَمَنْتَ الشَّيْءَ إِذَا
سَتَرْتَهُ ، فَأَبْدَلَ الْمِيمَ الْأَخِيرَةَ يَاءً ، فَصَارَ فِي
التَّقْدِيرِ تُكْمُوا .

ابْنُ شُمَيْلٍ عَنِ الْبَيْهَقِيِّ : كَمَنْتُ
الْأَرْضَ كَمًّا ، وَذَلِكَ إِذَا أَتَارَوْهَا ، ثُمَّ عَقَوْا
آثَارَ السِّنِّ فِي الْأَرْضِ بِالْحَشْبَةِ الْعَرِيضَةِ الَّتِي
تُرْلَقُهَا ، يُقَالُ : أَرْضٌ مَكْمُومَةٌ .
الْأَضْمِيُّ : كَمَنْتُ رَأْسَ الدَّنِّ ، أَيْ
سَدَدْتُهُ . وَالْمِعْمَةُ وَالْمِكْمَةُ : شَيْءٌ يُوضَعُ
عَلَى أَنْفِ الْجَارِ كَالْكَيْسِ ، وَكَذَلِكَ الْعَاهَةُ
وَالْكِيَامَةُ . وَالْكِيَامُ : مَا سُدَّ بِهِ . وَالْكِيَامُ ،
بِالْكَسْرِ ، وَالْكِيَامَةُ : شَيْءٌ يُسَدُّ بِهِ فَمِ الْبَعِيرِ
وَالْفَرَسِ لِئَلَّا يَعْصُ . وَكَمَّهُ : جَعَلَ عَلَى فِيهِ
الْكِيَامَ ، تَقُولُ مِنْهُ : بَعِيرٌ مَكْمُومٌ أَيْ
مَخْجُومٌ .

وَفِي حَدِيثِ الثَّعْلَانِ بْنِ مُقَرَّنٍ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ
نَهَارِنَدَ : الْأَيْ هَارَ لَكُمْ الرَّيَّةَ ، فَإِذَا
هَزَزْتَهَا فَلْيَبِ الرَّجَالُ إِلَى أَيْمَتِهِ خِيُولَهَا ،
وَتَفَرَّطُوهَا أَعْتَبَهَا ، أَرَادَ بِأَيْمَتِهِ الْخِيُولَ
مَخَالِيقَهَا الْمُعَلَّقَةَ عَلَى رُءُوسِهَا وَفِيهَا عُلْفُهَا
يَأْمُرُهُمْ بِأَنْ يَتَرَعَوْهَا مِنْ رُءُوسِهَا وَيَلْجِئُوهَا
بِلْجِئِهَا ، وَذَلِكَ تَقْرِيطُهَا ، وَاحِدُهَا كِيَامٌ ،
وَهُوَ مِنْ كَامٍ الْبَعِيرِ الَّذِي يُكْمُ بِهِ فَمَهُ لِكَلًّا
بَعْضٌ .

وَكَمَنْتَ الشَّيْءَ : غَطَيْتَهُ . يُقَالُ :
كَمَنْتُ الْحَبَّ إِذَا سَدَدْتَ رَأْسَهُ . وَكَمَّمَ
الثَّحْلَةَ : غَطَّاهَا لِتُرْطَبَ ، قَالَ :
تُعَلَّلُ بِالنَّهْدَةِ حِينَ تُنْسَى
وَبِالْمَعْوِ الْمَكْمَمِ وَالْقَيْمِ .

الْقَيْمِ : السَّوِيْقُ . وَالْمَكْمُومُ مِنَ الْعُدُوقِ :
مَا غَطَّى بِالزُّبُلَانِ عِنْدَ الْإِرْطَابِ ، لِيَبْقَى
نَمْرُهَا غَضًا وَلَا يَفْسِدَ الطَّيْرُ وَالْحُرُورُ ، وَمِنْهُ

(١) قوله : بل لو رأيت الناس إلخ « عبارة
الحكم بعد البيت : تكما من التلافي المتل وزنه
تفعلا من تكبته إذا قصدته وعمدته وليس من هذا
الباب ، وقيل أراد تُكْمُوا إلخ .

قَوْلُ كَيْبِدٍ :

حَمَلَتْ فِيهَا مَوْقَرَ مَكْمُومٌ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كَمَّ إِذَا غَطَّى ، وَكَمَّ
إِذَا قَتَلَ الشُّجْعَانَ ، أَنْشَدَ الْفَرَّاءُ :

بَلْ لَوْ شَهِدْتَ النَّاسَ إِذْ تُكْمُوا
قَوْلُهُ تُكْمُوا أَيْ الْيُسُوءُ عَمَّةً كَمُوا بِهَا .

وَالْكَمُّ : قَمَعَ الشَّيْءَ وَسَتَرَهُ ، وَمِنْهُ
كَمَنْتَ الشَّهَادَةَ إِذَا قَمَعْتَهَا وَسَتَرْتَهَا ، وَالْعَمَّةُ
مَا غَطَّكَ مِنْ شَيْءٍ ، وَالْمَعَى بَلْ لَوْ^(٢)
شَهِدْتَ . . . الْأَصْلُ تَكَمَّمْتُ بِمِثْلِ تَقَمَّمْتُ ،
الْأَصْلُ تَقَمَّمْتُ : وَالْكَمَكَمَةُ : التَّقَطُّ
بِالْيَابِ . وَتَكَمَّمْتُ فِي نِيَابِهِ : تَقَطَّى بِهَا .
وَرَجُلٌ كَمَكَمٌ : غَلِظَ كَثِيرَ اللَّحْمِ . وَامْرَأَةٌ
كَمَكَمَةٌ وَمَتَكَمَكَمَةٌ غَلِظَةُ كَثِيرَةُ اللَّحْمِ .
وَالْكَمَكَمُ : قُرْفٌ شَجَرِ الضَّرْوِ ،
وَقِيلَ : لِحَاوُهَا وَهُوَ مِنْ أَفْوَاوِ الطَّيْبِ ،
وَالْكَمَكَمُ : الْمُجْتَمِعُ الْخَلْقِ .

وَكَمَّ : اسْمٌ ، وَهُوَ سُؤَالٌ عَنِ عَدَدٍ ،
وَهِيَ تَعْمَلُ فِي الْحَبْرِ عَمَلُ رَبِّ ، إِلَّا أَنَّ مَعَى
(كَمَّ) التَّكْثِيرُ وَمَعَى (رَبِّ) التَّقْلِيلُ
وَالتَّكْثِيرُ ، وَهِيَ مُعْنِيَةٌ عَنِ الْكَلَامِ الْكَثِيرِ
الْمَتْنَاهِ فِي الْعُدِّ وَالطُّورِ ، وَذَلِكَ أَنْكَ إِذَا
قُلْتَ : كَمَّ مَالُكَ ؟ أَغْنَاكَ ذَلِكَ عَنْ قَوْلِكَ :
أَعَشْرَةٌ مَالُكَ أَمْ عِشْرُونَ أَمْ ثَلَاثُونَ أَمْ مِائَةٌ أَمْ
أَلْفٌ ؟ فَلَوْ ذَهَبَتْ تَسْتَوْعِبُ الْأَعْدَادَ لَمْ تَبْلُغْ
ذَلِكَ أَبَدًا ، لِأَنَّهُ غَيْرُ مَتْنَاهٍ ، فَلَمَّا قُلْتَ
(كَمَّ) ، أَغْنَاكَ هَذِهِ اللَّفْظَةُ الْوَاحِدَةُ عَنِ
الْإِطَالَةِ غَيْرِ الْمُحَاطِ بِأَخِيرِهَا وَلَا
الْمُسْتَدْرَكَةِ .

التَّهْدِيدُ : كَمَّ حَرْفٌ مَسْأَلَةٌ عَنِ عَدَدٍ
وَخَيْرٍ ، وَتَكُونُ خَيْرًا بِمَعَى رَبِّ ، فَإِنْ غَنَى
بِهَا رَبُّ جَرَّتْ مَا بَعْدَهَا ، وَإِنْ غَنَى بِهَا رَبُّهَا
رَفَعَتْ ، وَإِنْ تَبِعَهَا فِعْلٌ رَافِعٌ مَا بَعْدَهَا

(٢) قوله : « المعنى بل لو إلخ » كذا بالأصل
وفيه سقط ظاهر ، ولعل الأصل : المعنى بل لو
شهدت الناس إذ تكبوا أي غطوا وستروا ، الأصل
تكمت إلخ كما يؤخذ من سابق الكلام .

أَنْصَبْتَ ، قَالَ : وَيُقَالُ إِنَّهَا فِي الْأَصْلِ مِنْ
تَأْلِفِو كَافٍ التَّشْبِيهِ ضَمَّتْ إِلَى مَا ، ثُمَّ
قَصُرَتْ مَا فَاسْتَكَبَتْ الْمِيمُ ، فَإِذَا عَتَبْتَ
بِكَمَّ غَيْرَ الْمَسْأَلَةِ عَنِ الْعَدْوِ ، قُلْتَ : كَمَّ
هَذَا الشَّيْءُ الَّذِي مَعَكَ ؟ فَهُوَ مُجِيبُكَ : كَذَا
وَكَذَا .

وَقَالَ الْفَرَّاءُ : كَمَّ وَكَأَيِّنْ لُفْتَانٍ ،
وَتَصَحُّبُهَا مِنْ ، فَإِذَا أَلْقَيْتَ مِنْ ، كَانَ فِي
الْإِسْمِ التَّكْرِيرُ النَّصْبُ وَالْحَفْضُ ، مِنْ ذَلِكَ
قَوْلُ الْعَرَبِ : كَمَّ رَجُلٌ كَرِيمٌ قَدْ رَأَيْتَ ،
وَكَمَّ جَيْشًا جَرَّارًا قَدْ هَزَمْتَ ، فَهَذَا وَإِنْ جِهَانِ
بُنْصَانٍ وَيُحْفَضَانِ ، وَالْفِعْلُ فِي الْمَعَى
وَاقِعٌ ، فَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ لَيْسَ بِوَاقِعٍ وَكَانَ
لِلْإِسْمِ جَزَا النَّصْبُ أَيْضًا وَالْحَفْضُ ، وَجَازَ
أَنْ تُعْمَلَ الْفِعْلُ فَتَرَفَعَ فِي التَّكْرِيرِ فَتَقُولَ كَمَّ
رَجُلٌ كَرِيمٌ قَدْ أَنَانِي ، تَرَفَعَهُ بِفِعْلِهِ ، وَتُعْمَلُ
فِيهِ الْفِعْلُ إِنْ كَانَ وَاقِعًا عَلَيْهِ فَتَقُولُ : كَمَّ
جَيْشًا جَرَّارًا قَدْ هَزَمْتَ ، فَتَنْصِبُهُ بِهَزَمْتَ ؛
وَأَنْشُدُونَا :

كَمَّ عَمَّةً لَكَ يَا جَرِيرُ وَخَالَه
فَدَعَاءٌ قَدْ حَلَبْتَ عَلَيَّ عِشَارِي
رَفَعًا وَنَصْبًا وَحَفْضًا ، فَمَنْ نَصَبَ قَالَ : كَانَ
أَصْلُ كَمَّ الْإِسْتِفْهَامُ وَمَا بَعْدَهَا مِنَ التَّكْرِيرِ
مُفَسَّرٌ كَفَسِيرِ الْعَدَدِ ، فَتَرَكْنَاهَا فِي الْحَبْرِ عَلَى
مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي الْإِسْتِفْهَامِ ، فَصَبْنَا مَا بَعْدَ
كَمَّ مِنَ التَّكْرِيرِ كَمَا تَقُولُ : عِنْدِي كَذَا وَكَذَا
دِرْهَمًا ، وَمَنْ حَفَضَ قَالَ : طَالَتْ صُحْبَةُ
مِنْ التَّكْرِيرِ فِي كَمَّ ، فَلَمَّا حَدَفْنَاهَا أَعْمَلْنَا
إِرَادَتَهَا ؛ وَأَمَّا مَنْ رَفَعَ فَأَعْمَلَ الْفِعْلَ ،
الْآخَرَ ، وَتَوَى تَقْدِيمَ الْفِعْلِ ، كَأَنَّهُ قَالَ : كَمَّ
قَدْ أَنَانِي رَجُلٌ كَرِيمٌ .

الْجَوْهَرِيُّ : كَمَّ اسْمٌ نَاقِصٌ مَبْهُمٌ مَبْنِيٌّ
عَلَى السُّكُونِ ، وَلَهُ مَوْضِعَانِ : الْإِسْتِفْهَامُ
وَالْحَبْرُ ، تَقُولُ إِذَا اسْتَفْهَمْتَ : كَمَّ رَجُلًا
عِنْدَكَ ؟ نَصَبْتَ مَا بَعْدَهُ عَلَى التَّمْيِيزِ ، وَتَقُولُ
إِذَا أَحْبَبْتَ : كَمَّ دِرْهَمٌ أَنْفَقْتَ ، تُرِيدُ
التَّكْثِيرَ ، وَحَفَضْتَ مَا بَعْدَهُ ، كَمَا تَحْفِضُ
بُرْبًا ، لِأَنَّهُ فِي التَّكْثِيرِ نَقِضُ رَبِّ فِي

التفليل، وَإِنْ شِئْتَ نَصَبْتَ، وَإِنْ جَعَلْتَهُ اسماً تَأْمِناً شَدَّدْتَ آخِرَهُ وَصَرَفْتَهُ، فَقُلْتَ: أَكْرَزْتُ مِنَ الْكَمْ، وَهُوَ الْكَمِيَّةُ.

• كَمَن • كَمَنْ كُمُونًا: اخْتَفَى. وَكَمَنْ لَهُ يَكْمُنُ كُمُونًا وَكَمِينَ: اسْتَحْفَى. وَكَمَنْ فَلَانٌ إِذَا اسْتَحْفَى فِي مَكْمَنٍ لَا يُفْطَنُ لَهُ. وَأَكْمَنَ غَيْرَهُ: أَخْفَاهُ. وَلكُلِّ حَرْفٍ مَكْمَنٌ إِذَا مَرَّ بِهِ الصَّوْتُ أَثَارَهُ. وَكُلُّ شَيْءٍ اسْتَرَّ بِشَيْءٍ فَقَدْ كَمَنَ فِيهِ كُمُونًا. وَفِي الْحَدِيثِ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَمْنَا فِي بَعْضِ حِرَارِ الْمَدِينَةِ أَيْ اسْتَرْنَا وَاسْتَحْفَيْنَا، وَمِنْهُ الْكَمِينُ فِي الْحَرْبِ مَعْرُوفٌ؛ وَالْحِرَارُ: جَمْعُ حَرٍِّ وَهِيَ الْأَرْضُ ذَاتُ الْحِجَارَةِ السُّودِ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: الْكَمِينُ فِي الْحَرْبِ الَّذِينَ يَكْمُونُ. وَأَمْرٌ فِيهِ كَمِينٌ، أَيْ فِيهِ دَغْلٌ لَا يُفْطَنُ لَهُ.

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: كَمِينٌ بِمَعْنَى كَامِنٍ وَمِثْلُ عَلِيمٍ وَعَالِمٍ. وَنَاقَةٌ كَمُونٌ: كَوْمٌ لِلنَّاحِ، وَذَلِكَ إِذَا لَقِيتَ، وَفِي الْمُحْكَمِ: إِذَا لَمْ تَبْشُرْ بِذَنبِهَا وَلَمْ تَسْلُ، وَإِنَّا يُعْرَفُ حَمَلُهَا بِسَوْلَانِ ذَنبِهَا. وَقَالَ ابْنُ شَمِيلٍ: نَاقَةٌ كَمُونٌ إِذَا كَانَتْ فِي مَيْتِهَا وَزَادَتْ عَلَى عَشْرِ لِيَالٍ إِلَى خَمْسَ عَشْرَةَ لَا يَسْتَيْقِنُ لِقَاحُهَا.

وَحَزْنٌ مُكْمِينٌ فِي الْقَلْبِ: مُخْتَفٍ. وَالْكَمْتَةُ: جَرَبٌ، وَحُمْرَةٌ تَبْقَى فِي الْعَيْنِ مِنْ رَمَلٍ يُسَاءُ عِلَاجُهُ فَتَكْمَنُ، وَهِيَ مَكْمُونَةٌ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

سِلَاحُهَا مُقَلَّةٌ تَرْتَفِقُ لَمْ تَحْدَلْ بِهَا كَمْتَةٌ وَلَا رَمَدٌ وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ قَتْلِ عَوَامِرِ الْبُيُوتِ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ ذِي الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرِ، فَإِنَّهَا يُكْمِنَانِ الْأَبْصَارَ، أَوْ يُكْمِهَانِ، وَتَخْرُجُ مِنْهُ النَّسَاءُ. قَالَ شَمِيرٌ: الْكَمْتَةُ وَرَمٌ فِي الْأَجْفَانِ؛

وَقِيلَ: قَرَحٌ فِي الْمَاقِ، وَيُقَالُ: حِكَّةٌ وَيَمْسُ وَحُمْرَةٌ؛ قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ: تَأَوَّبَتِ الدَّاءُ الَّذِي أَنَا حَازِرُهُ كَمَا اعْتَادَ... (١) مِنَ اللَّيْلِ عَائِزَةٌ

وَمَنْ رَوَاهُ بِإِلَهِاءٍ يُكْمِهَانِ، فَمَعْنَاهُ يُعْمِيَانِ، مِنَ الْأَكْمَةِ وَهُوَ الْأَعْمَى؛ وَقِيلَ: هُوَ وَرَمٌ فِي الْجَفَنِ وَعِظٌ؛ وَقِيلَ: هُوَ أَكَالٌ يَأْخُذُ فِي جَفَنِ الْعَيْنِ فَحُمْرُهُ لَهُ تَقْصِيرٌ كَانَتْهَا رَمْدًا؛ وَقِيلَ: هِيَ ظَلْمَةٌ تَأْخُذُ فِي الْبَصَرِ، وَقَدْ كَمَيْتَ عَيْنَهُ تَكْمَنُ كَمْتَةً شَدِيدَةً وَكَمَيْتَ: وَالْمُكْمِينُ: الْحَزِينُ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ: عَوَاسِفٌ أَوْسَاطِ الْجُفُونِ يَسْفِنُهَا بِمُكْمِينٍ مِنْ لَاعِجِ الْحَزُونِ وَاتَيْنِ الْمُكْمِينُ: الْخَافِي الْمُضْمَرُ، وَالْوَاتِينُ الْمُقِيمُ؛ وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي خَلَصَ إِلَى الْوَاتِينِ.

وَالْكَمُونُ، بِالتَّشْدِيدِ: مَعْرُوفٌ حَبٌّ أَذَقُ مِنَ السَّمْسِمِ، وَاحِدَتُهُ كَمُونَةٌ؛ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْكَمُونُ عَرَبِيٌّ مَعْرُوفٌ يُزْعَمُ قَوْمٌ أَنَّهُ السُّتُوتُ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

فَأَصْبَحْتُ كَالْكَمُونِ مَاتَتْ عُرُوقُهُ وَأَغْصَانُهُ مِمَّا يُمْتُونُهُ خُضْرٌ وَدَارَةٌ مَكْمِينٌ (٢): مَوْضِعٌ (عَنْ كُرَاعٍ). وَمَكْمِينٌ: اسْمٌ رَمَلَةٌ فِي دِيَارِ قَيْسٍ؛ قَالَ الرَّاعِي:

بِدَارَةٍ مَكْمِينٍ سَاقَتْ إِلَيْهَا رِيَاحُ الصَّيْفِ أَرَامًا وَعَيْنَا

• كَمِه • الْكَمَّةُ فِي التَّفْسِيرِ: الْعَمَى الَّذِي يُوَلَّدُ بِهِ الْإِنْسَانُ. كَمِهَ بَصْرُهُ، بِالْكَسْرِ، كَمِهًا وَهُوَ أَكْمَهُ إِذَا اعْتَرَتْهُ ظَلْمَةٌ تَطْمِسُ عَلَيْهِ، وَفِي الْحَدِيثِ: فَإِنَّهَا يُكْمِهَانِ

(١) كَذَا بِيَاضِ فِي الطَّبَعَاتِ جَمِيعًا. وَالْكَلِمَةُ الْمَسَاقِطَةُ هِيَ مَوْضِعُ الِاسْتِهَادِ، وَهِيَ «مَكْمُونًا». كَمَا جَاءَ فِي التَّهْدِيدِ. وَالْكَمَةُ - كَمَا قَالَ - وَرَمٌ فِي الْأَجْفَانِ. [عَبْدُ اللَّهِ]

(٢) قَوْلُهُ: «دَارَةٌ مَكْمِينٌ» ضَبَطَهَا الْمَجْدُ كَمَقْمَدٍ، وَضَبَطَهَا بِاقْوَتْ كَالْتَكْلَةِ بِكسرِ الْمِيمِ.

الْأَبْصَارَ، وَالْأَكْمَةُ: الَّذِي يُوَلَّدُ أَعْمَى. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ: «وَتَبْرَى الْأَكْمَةَ»؛ وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ، وَرَمًا جَاءَ الْكَمَّةُ فِي الشَّعْرِ الْعَمَى الْعَارِضِ؛ قَالَ سُوَيْدٌ:

كَمِهَتْ عَيْنَاهُ لَمَّا ابْيَضَّتَا فَهَوَ يَلْحَى نَفْسَهُ لَمَّا نَزَعَ قَالَ ابْنُ بَرِّ: وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَعَارًا مِنْ قَوْلِهِمْ كَمِهَتْ الشَّمْسُ إِذَا عَلَتْهَا غُبْرَةٌ فَأَظْلَمَتْ، كَمَا تُظْلَمُ الْعَيْنُ إِذَا عَلَتْهَا غُبْرَةٌ الْعَمَى؛ وَجُوزُ أَيضًا أَنْ يَكُونَ مُسْتَعَارًا مِنْ قَوْلِهِمْ كَمِهَ الرَّجُلُ إِذَا سَلِبَ عَقْلَهُ، لِأَنَّ الْعَيْنَ بِالْكَمَةِ يَسْلُبُ نُورَهَا، وَمَعْنَى الْبَيْتِ أَنَّ الْحَسَدَ قَدْ بَيَّضَ عَيْنَيْهِ كَمَا قَالَ رُوْبَةُ:

بَيَّضَ عَيْنَيْهِ الْعَمَى الْمُعْمَى وَذَكَرَ أَهْلُ اللُّغَةِ: أَنَّ الْكَمَةَ يَكُونُ حَلَقَةً وَيَكُونُ حَادِثًا بَعْدَ بَصَرٍ، وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ الثَّانِي فَسُرَّ هَذَا الْبَيْتُ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَرَمًا قَالُوا لِلْمَسْلُوبِ الْعَقْلِ أَكْمَهُ؛ قَالَ رُوْبَةُ:

هَرَجْتُ فَارْتَدَّ ارْتِدَادَ الْأَكْمَةِ فِي غَائِلَاتِ الْخَائِرِ الْمَهْتَمَةِ (٣)

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْأَكْمَةُ الَّذِي يُبْصِرُ بِالنَّهَارِ وَلَا يُبْصِرُ بِاللَّيْلِ. وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: الْأَكْمَةُ الْأَعْمَى الَّذِي لَا يُبْصِرُ فَيَتَحَيَّرُ وَيَتَرَدَّدُ. وَيُقَالُ: إِنَّ الْأَكْمَةَ الَّذِي تَلَدَهُ أُمُّهُ أَعْمَى؛ وَأَنشَدَ بَيْتَ رُوْبَةَ:

هَرَجْتُ فَارْتَدَّ ارْتِدَادَ الْأَكْمَةِ فَوَصَفَهُ بِالْهَرَجِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ كَالْأَكْمَةِ فِي حَالِهِ هَرَجِي.

وَكَمِهَ النَّهَارُ إِذَا اعْتَرَضَتْ فِي شَمْسِهِ غُبْرَةٌ. وَكَمِهَ الرَّجُلُ: تَغَيَّرَ لَوْنُهُ وَالْكَامِيَةُ: الَّذِي يَرَكِبُ رَأْسَهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ يَتَوَجَّهُ. يُقَالُ: خَرَجَ يَتَكَمَّهُ فِي الْأَرْضِ.

• كَمْهَد • الْكَمْهَدَةُ: الْكَمْرَةُ (عَنْ

(٣) قَوْلُهُ: «الْمَهْتَمَةُ» بِكسرِ التَّاءِ الثَّانِيَةِ تَحْرِيفٌ صَوَابُهُ الْمَهْتَمَةُ، بِفَتْحِ التَّاءِ. وَفِي مَادَّةِ «تَهْتَمُ» مِنْ اللِّسَانِ: تَهْتَمُ فَلَانٌ - بِالْبَاءِ الْمَفْعُولِ - إِذَا رَدَّدَ فِي الْبَاطِلِ. [عَبْدُ اللَّهِ]

كِرَاعٍ .) وَالْكُمَهْدَةُ : الفَيْسَلَةُ ، وَقَوْلُهُ :
تَوَامَةٌ وَقَتِ الضُّحَى نُوَهْدَهُ
شِفَاؤُهَا مِنْ دَائِهَا الْكُمَهْدَةُ
قَالَ : وَقَدْ تَكُونُ لَعْنَةً ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
غَيْرَ لِلضَّرُورَةِ .
وَأَكْمَهْدُ الفَرُخُ : أَصَابَهُ مِثْلُ الإِرْتِعَادِ ،
وَذَلِكَ إِذَا زَقَهُ آبَاؤُهُ . أَبُو عَمْرٍو : الْكُمَهْدُ
الْكَبِيرُ الْكُمَهْدِيُّ ، وَهِيَ الْكَوْسَلَةُ :
إِنَّ لَهَا يَكْنَهْلُ الْكَنَاهِلِ
حَوْضًا يَرُدُّ رُكْبَ التَّوَاهِلِ (١)
أَرَادَ بِضَائِهِ .

• كَمَهْلٌ . التَّهْلِيْبُ : كَمَهَلْتُ الْحَدِيثَ ،
أَيْ أَخْفَيْتُهُ وَعَمَيْتُهُ . ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : كَمَهَلَّ
إِذَا جَمَعَ نِيَابَهُ وَحَزَمَهَا لِلسَّرْمِ . وَكَمَهَلَ فُلَانٌ
عَلَيْنَا : مَتَعَنَا حَقًّا .
وَفِي التَّوَادِرِ : كَمَهَلْتُ المَالَ كَمَهَلَةً ،
وَحَبْرَتُهُ حَبْرَةٌ ، وَدَبْكَلْتُهُ دَبْكَلَةً وَحَبَبْتُهُ
حَبَابَةً ، وَزَمَزَمْتُهُ زَمَزَمَةً ، وَصَرَصَرْتُهُ
وَكِرَكَرْتُهُ ، إِذَا جَمَعْتَهُ وَرَدَدْتَ أَطْرَافَ مَا
انْتَشَرَ مِنْهُ ، وَكَذَلِكَ كَبَكَبْتُهُ .

• كَمَى . كَمَى الشَّيْءَ وَتَكَمَاهُ : سَتَرَهُ ،
وَقَدْ تَأَوَّلَ بَعْضُهُمْ قَوْلَهُ :

بَلْ لَوْ شَهِدْتَ النَّاسَ إِذْ تُكْمُوا
أَنَّهُ مِنْ تَكَمَيْتِ الشَّيْءِ . وَكَمَى الشَّهَادَةَ
يَكْمِيهَا كَمِيًّا وَأَكْمَاهَا : كَمَمَهَا وَقَمَمَهَا ، قَالَ
كَبِيرٌ :

وَأَيُّ لَأَكْمَى النَّاسَ مَا أَنَا مُضْمِرٌ
مَخَافَةَ أَنْ يَتَرَى بِذَلِكَ كَاشِحٌ
يَتَرَى : يَفْرُحُ . وَأَنْكَمَى أَيْ اسْتَحْفَى .

وَتَكَمَّتْهُمْ الفِتْنُ إِذَا غَشِيَتْهُمْ . وَتَكَمَّى
فِرْنُهُ : فَصَدَّهُ ، وَقِيلَ كُلُّ مَقْصُودٍ مُعْتَمَدٍ

(١) قوله : « إن لها إلخ » كذا بالأصل ، وهو
بهذا الضبط بشكل القلم في معجم ياقوت ، وانظر
ما مناسبة هذا البيت هنا إلا أن يكون البيت الذي
بعده أو قبله فيه الشاهد . وسقط من قلم المصنف
أو الناسخ أو نحو ذلك .

مُنْكَمَى . وَتَكَمَّى : تَعَطَّى . وَتَكَمَّى فِي
سِلَاحِهِ : تَعَطَّى بِهِ . وَالْكَمَى : الشُّجَاعُ
الْمُنْكَمَى فِي سِلَاحِهِ ، لِأَنَّهُ كَمَى نَفْسَهُ ، أَيْ
سَتَرَهَا بِالدَّرْعِ وَالبَيْضَةِ ، وَالجَمْعُ الكُمَاةُ ،
كَأَنَّهُمْ جَمَعُوا كَامِيًّا مِثْلَ قَاضِيًّا وَقَضَاةٍ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ مَرَّ عَلَى أَبْوَابِ دُورٍ
مُسْتَفَلَةٍ فَقَالَ : أَكْمُوها ، وَفِي رِوَايَةٍ :
أَكْمُوها ، أَيْ اسْتَرَوْها لِئَلَّا تَقَعَ عَيْنُ النَّاسِ
عَلَيْهَا . وَالْكَمُو : السَّتْرُ (١) ، وَأَمَّا أَكْمُوها
فَمَعْنَاهُ ارْفَعُوها لِئَلَّا يَهْجَمَ السَّبِيلُ عَلَيْها ،
مَأْخُوذٌ مِنَ الْكَوْمَةِ ، وَهِيَ الرَّمْلَةُ المُشْرِفَةُ ،
وَمِنَ النَّاقَةِ الْكَوْمَاءُ وَهِيَ الطَّوِيلَةُ السَّامِ ،
وَالْكَوْمُ عَظْمٌ فِي السَّامِ . وَفِي حَدِيثِ
حَدِيثَةٍ : لِلدَّابَّةِ ثَلَاثُ خِرَاجَاتٍ ثُمَّ تَنْكَمَى ،
أَيْ تَسْتَرُ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلشُّجَاعِ كَمَى ، لِأَنَّهُ
اسْتَرَّ بِالدَّرْعِ ، وَالدَّابَّةُ هِيَ دَابَّةُ الأَرْضِ الَّتِي
هِيَ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي
بِيسَرَ : فَجَبْتُهُ فَأَنْكَمَى مِنِّي ثُمَّ ظَهَرَ .

وَالْكَمَى : الأَلْبَسُ السِّلَاحَ ، وَقِيلَ :
هُوَ الشُّجَاعُ المُقَدِّمُ الجَرِيءُ ، كَانَ عَلَيْهِ
سِلَاحٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ ، وَقِيلَ : الْكَمَى الَّذِي لَا
يَجِدُ عَنْ فِرْيِهِ وَلَا يَرُوعُ عَنْ شَيْءٍ ، وَالجَمْعُ
أَكْمَاءُ ، وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِمُصَرِّمَةَ بِنِ صَرْمَةَ :
تَرَكْتُ ابْتِيكَ لِلْمُعِيرَةِ وَالقَنَا

شَوَارِعُ والأَكْمَاءُ تَشْرُقُ بِالدَّمِ
فَأَمَّا كَمَاةٌ فَجَمْعُ كَامٍ ، وَقَدْ قِيلَ إِنَّ جَمْعَ
الْكَمَى أَكْمَاءٌ وَكَمَاةٌ .

قَالَ أَبُو العَبَّاسِ : اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي
الْكَمَى مِنْ أَيْ شَيْءٍ أَخَذَ ، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ :
سُمِّيَ كَمِيًّا لِأَنَّهُ يَكْمَى شِجَاعَتَهُ لَوْ قَتَّ حَاجِبَهُ
إِلَيْهَا ، وَلَا يَظْهَرُها مُتَكَثِّرًا بِهَا ، وَلَكِنْ إِذَا
اِحْتِاجَ إِلَيْهَا أَظْهَرُها ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّمَا
سُمِّيَ كَمِيًّا لِأَنَّهُ لَا يَقْتُلُ الإَكْمِيًّا ، وَذَلِكَ أَنَّ
العَرَبَ تَأَنَّفُ مِنْ قَتْلِ الحَسِيْسِ ، وَالعَرَبُ
تَقُولُ : القَوْمُ قَدْ تُكْمُوا ، والقَوْمُ قَدْ
تُشْرَفُوا ، وَتُرَوَّرُوا إِذَا قُتِلَ كَمِيَّتُهُمْ وَشَرِيْفُهُمْ

(٢) قوله : « والكمو : الستر » هذه عبارة
النهاية ومقتضاها أن يقال : كما يكمو .

وَزَوْرِيْهِمْ . ابْنُ بُرْجٍ : رَجُلٌ كَمَى بَيْنَ
الْكَابِيَةِ . وَالْكَمَى عَلَى وَجْهِهِ : الْكَمَى فِي
سِلَاحِهِ ، وَالْكَمَى الحَافِظُ لِسِرِّهِ قَالَ :
وَالْكَامِي الشَّهَادَةُ الَّتِي يَكْمِيها وَيُقَالُ :
مَافَلَانَ يَكْمِي وَلَا نَكْمِي ، أَيْ لَا يَكْمِي سِرَّهُ
وَلَا يَنْكِي عَدُوَّهُ . ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : كُلُّ مَنْ
تَعَمَّدَهُ فَقَدْ تَكَمَيْتُهُ . وَسُمِّيَ الْكَمَى كَمِيًّا ،
لِأَنَّهُ يَتَكَمَّى الأَقْرَانَ ، أَيْ يَتَعَمَّدُهُمْ .
وَأَكْمَى : سَتَرَ مَثْرَلَهُ عَنِ العُيُونِ ،
وَأَكْمَى : قَتَلَ كَمَى العَسْكَرِ . وَكَمَيْتُ
إِلَيْهِ : تَقَدَّمْتُ (عَنْ نَعْلَبِ) .

وَالْكَمِيَاءُ ، مَعْرُوفَةٌ مِثْلُ السَّمِيَاءِ :
اسْمٌ صَنَعَهُ ، قَالَ الجَوْهَرِيُّ : هُوَ عَرَبِيٌّ ،
وَقَالَ ابْنُ سِيدَةَ : أَحْسَبُهَا أَعْجَمِيَّةٌ وَلَا أُدْرِي
أَهِيَ فِغْلِيًّا أَمْ فِغْلَاءُ .

وَالْكَمَوِيُّ ، مَقْصُورٌ : اللَّيْلَةُ القَمْرَاءُ
المُضْيِئَةُ ، قَالَ :

فَبَاتُوا بِالصَّعِيدِ لَهُمْ أَجَاجُ
وَلَوْ صَحَّتْ لَنَا الْكَمَوِيُّ سَرِينَا

التَّهْدِيدُ : وَأَمَّا (كَمَا) فَأَنَّهَا (مَا)
أَدْخَلَ عَلَيْهَا كَافُ التَّشْبِيهِ ، وَهَذَا أَكْثَرُ
الكَلَامِ ، وَقَدْ قِيلَ : إِنَّ العَرَبَ تَحْدِفُ اليَاءَ
مِنْ كَمَا فَجَعَلَتْ كَا ، يَقُولُ أَحَدُهُمْ لِصَاحِبِهِ
اسْمِعْ كَمَا أَحَدْتُكَ ، مَعْنَاهُ كَمَا أَحَدْتُكَ ،
وَيَرْفَعُونَ بِهَا الفِعْلَ وَيَصْبِغُونَ ، قَالَ عَلِيُّ :
اسْمِعْ حَدِيثًا كَمَا يَوْمًا تُحَدِّثُهُ

عَنْ ظَهْرِ غَيْبٍ إِذَا مَسَائِلُ سَلَا
مَنْ نَصَبَ فِيمَعْنَى كَى ، وَمَنْ رَفَعَ فَلَانَهُ لَمْ
يَلْفِظْ بِكَى .

وَذَكَرَ ابْنُ الأَثِيرِ فِي هَذَا التَّرْجِمَةِ قَالَ :
وَفِي الْحَدِيثِ مَنْ حَلَفَ بِعَلَّةٍ غَيْرِ مِلَّةِ الإِسْلَامِ
كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ ، قَالَ : هُوَ أَنْ يَقُولَ
الإِنْسَانُ فِي يَمِينِهِ إِنْ كَانَ كَذَا وَكَذَا فَهُوَ
كَافِرٌ ، أَوْ يَهُودِيٌّ أَوْ نَصْرَانِيٌّ ، أَوْ بَرِيٌّ مِنْ
الإِسْلَامِ ، وَيَكُونُ كَازِبًا فِي قَوْلِهِ ، فَإِنَّهُ يَصِيرُ
إِلَى مَاقَالِهِ مِنَ الكُفْرِ وَغَيْرِهِ ، قَالَ : وَهَذَا إِنْ
كَانَ يَتَعَدَّى بِهِ يَمِينًا ، عِنْدَ أَبِي حَنِيْفَةَ ، فَإِنَّهُ

لا يوجب فيه الإكفارة اليمين ؛ أما الشافعي فلا يعدّه يميناً ، ولا كفارة فيه عنده قال : وفي حديث الرؤية : فإنكم تزون ربكم كما تزون القمر ليلة البدر ؛ قال : وقد يحيل إلى بعض السامعين أن الكاف كاف التشبيه للمرتى ، وإنما هو للرؤية ، وهي فعل الرائي ، ومعناه أنكم تزون ربكم رؤية يتزاح معها الشك كرويةكم القمر ليلة البدر لا تزناون فيه ولا تمزنون . وقال : وهذان الحديثان ليس هذا موضعها ، لأن الكاف زائدة على ما ، وذكرها ابن الأثير لأجل لفظها وذكرناها نحن حفظاً لذكرها حتى لا نخل بشيء من الأصول .

• كسب • كسب يكتب كثيراً ؛ غلط ؛ وأنشد الدرديد بن الصمم :
وأنت امرؤ جعد القفا متعكس
من الأقط الحولى شعبان كاسب
أى شعر لحيته متعكس لم يسرح ، وكل
شئ متعكس فهو متعكس .
وَأَكْسَبُ : كَتَبَ .

وقال أبو زيد : كاسب كازر ، يقال : كتب في جرابه شيئاً إذا كثره فيه .
والكسب : غلط يعلم الرجل والخف والحافر واليد ؛ وخص بعضهم به اليد إذا غلظت من العمل ؛ كسبت يده وأكسبت فهي مكسبة . وفي الصحاح : أكسبت ، ولا يقال : كسبت ؛ وأنشد أحمد بن يحيى :
قد أكسبت يدك بعد لين
وبعد ذهن البان والمضنون
وهمتا بالصبر والمرون
والمضنون : جنس من الطيب ؛ قال العجاج :

قد أكسبت نسوره وأكسبا

أى غلظت وعست . وفي حديث سعد : رآه رسول الله ﷺ ، وقد أكسبت يده ، فقال له : أكسبت يدك ؟ فقال : أعالج بالمر والمسحاة ؛ فأخذ يده وقال : هذو

لا تمسها النار أبداً . أكسبت اليد إذا نخنت وغلظ جلدها ، وتعجر من معاناة الأشياء الشاقة . والكسب في اليد : مثل المجل ، إذا صلبت من العمل . والمكسب : الغليظ من الحوافر . وخف مكسب ، يفتح الثوب : كمكسب ، عن ابن الأعرابي ؛ وأنشد :

بكل مرثوم التواحي مكسب
وأكسب عليه بطنه : اشتد . وأكسب عليه لسانه : احتبس . وكسب الشئ يكتبه كنباً : كثره والكاسب : الممتلى شيئاً . والكتاب ، بالكسر ، والعامس : الشمرخ . والكسب : اليسس من الشجر . قال أبو حنيفة : الكسب ، بغير باء شبيه بقنادنا هذا ، الذى يثبت عندنا ، وقد يخصف عندنا بلحاظه ، ويقتل منه شرط باقية على الندى . وقال مرة : سألت بعض الأعراب عن الكسب ، فأراني شرسه مفرقة من نبات الشوك ، بيضاء العيدان ، كثيرة الشوك ، لها في أطرافها براعم ، قد بدت من كل برعمية شوكات ثلاث . والكسب : نبت ؛ قال الطرمخ :

معاليات على الأرياف مسكها
أطراف نجد بأرض الطلح والكسب
الليث : الكسب شجر ؛ قال :

في خصد من الكراث والكسب
وكسب ، مصغراً : موضع ؛ قال
التابعي :

زيد بن بدر حاضر براعر
وعلى كسب مالك بن حار

• كسب • (١) ابن دريد : رجل كسبت وكسبت : متفص بخيل .
قال : وكسبت الرجل إذا تمبض .
ورجل كسبت : وهو الصلب الشديد .

(١) قوله : « كسب » أثبتا بالناء المثناة من فوق ، ولا أصل لها بل هي بالثلثة في رباعي المحكم والمجد والتكلمة والتهذيب . ولم يذكر هنا مادة ك ن ت وذكرها في ك و ن مخالفاً للجماعة .

• كسب • رجل كسبت وكسبت : تداخل بعضه في بعض ؛ وقيل : هو الصلب الشديد ؛ وقد تكسبت .
ابن الأعرابي : الكسبات الرمل المنهال .

• كسب • وجه كسب : قبيح . التهليل : رجل كسب غليظ الوجه جهنم .

• كسب • الكسب : حبيل التارجيل ، وهو نخيل الهند تتخذ من ليفه حبال للسنن ، يبلغ منها الحبل سبعين ديناراً .
والكسبة : الأريئة الضحمة .

• كسب • تكسب القوم : اختلطوا .

• كسب • رجل كسب وكسب : شديد صلب .
وكسب : اسم موضع (حكاة سيويه) ، والله أعلم .

• كسب • رجل كسب وكسب ، بالناء والثاء : وهو الأحمق .

• كسب • الكسب : القصير .

• كسب • الليث : الكسبة نوردجة تتخذ من آس وأغصان خلاف ، تبسط وتضد عليها الرياحين ، ثم تطوى ، وإعرابه : كسبة ، وبالبيطية : كسبا .

• كسب • ابن الأعرابي : الكسبات الرمل المنهال .

• كسب • رجل كسب وكسب ، بالناء والثاء ، وهو الأحمق .

• كسب • رجل كسب وكسب : وهو المجتمع الخلق .

• كئثل • الكئثال (١) : القصير؛ مثل به سيويوه وفسره السرافي.

• كئخب • الكئخبه : اختلاط الكلام من الخطأ (حكاه يونس).

• كند • كند يكند كئوداً : كفر النعمه ؛ ورجل كئاد وكئود . وقوله تعالى : « إن الإنسان لرتبه لكئود » قيل : هو الجئود ، وهو أحسن ؛ وقيل : هو الذي يأكل وحده ، ويمتص رفته ، ويضرب عبده . قال ابن سيده : ولا أعرف له في اللغة أصلاً ولا يسوغ أيضاً مع قوله لرتبه .

وقال الكلبي : لكئود : لكفور بالنعمه ؛ وقال الحسن : لوأم لرتبه بعد المصيبات ويتسى النعم ؛ وقال الزجاج : لكئود ، معناه لكفور ، يعنى بذلك الكافر . وامرأة كئد وكئود : كفور للمواصله ؛ قال الثمير بن توكب يصف امرأته .

كئود لا تمن ولا تفادي إذا علفت حبالها برهن وقال أبو عمرو : كئود كفور للمؤد . وكئده أى قطعته ؛ قال الأعشى : أميطي ثميطي بصلب الفؤاد ووصول حبالها وكئادها وأرض كئود : لا تثبت شيئاً . وكئده : أبو قبيلة من العرب ، وقيل : أبو حى من اليمن ، وهو كئده بن نور . وكئود وكئاد وكئاده : أسماء .

• كئدث • الكئدث والكئادث : الصلب .

• كئدر • الكئددر والكئادر والكئيدر من

(١) قوله « الكئثال » هكذا في الأصل بالتاء المثلثة مضبوطاً ، وفي الصحاح في مادة كل بالتاء المثناة : والكئثال ، بالضم ، القصير ؛ والنون زائدة . وفي القاموس : الكئثال كجردحل القصير ا هـ . أى بالثناة .

الرجال : الغليظ القصير مع شدوه ، ويوصف به الغليظ من حمر الوحش . وروى شعر لابن شميل كئيدر ، على فعييل ، وكئيدر تضيغ كئيدر ؛ وجار كئددر وكئادر : عظيم ، وقيل غليظ ؛ وأنشد للججاج : كأن تخنى كئدراً كئادرا جاباً قطوطى ينشج المشاجرا يقال : جار كئدر وكئددر وكئادر للغليظ والجاب : الغليظ والقطوطى : الذى يمشى مقلوطياً ، وهو ضرب من المشى سريع . وقوله : ينشج المشاجر ، أى بصوت بالأشجار ، وذهب سيويوه إلى أنه رباعى ، وذهب غيره إلى أنه ثلاثى بدليل كدر ، وهو مذكور في موضعه ، وقال أبو عمرو : إنه لذو كئيديرة ؛ وأنشد :

يتغن ذا كئيديرة عجتسا إذا الثرابان به تمرسا لم يجدا إلا أديماً أملسا ابن شميل : الكئددر الشديده المخلو ، وفئان كئادرة .

والكئددر : اللبان ، وفي المحكم : ضرب من العلك ، الواحدة كئدرة . والكئدرة من الأرض : ما غلط وارتفع . وكئدرة البازى : مجئمه الذى يهيا له من خشب أو مدر ، وهو دخيل ليس بعرى ، وبيان ذلك أنه لا يلتقى في كلمة عربيه حرفان ميلان في حشو الكلمة إلا بفضل لازم ، كالعققل ، والحقيقد ، ونحوه ؛ قال أبو منصور : قد يلتقى حرفان ميلان بلا فصل بينها في آخر الاسم ؛ يقال : رماد رمدد ، وفرس سفدد ، إذا كان مضمرأ . والحقيدد : الظليم . وما له عندد .

وقال المبرد : ما كان من حرفين من جنس واحد فلا إدغام فيها إذا كانت في ملحقات الأسماء ، لأنها تنقص عن مقادير ما ألحقت به نحو : قردد ومهدد ، لأنه ملحوق بجمعهم ، وكذلك الجمع نحو قرادد ومهادد مثل جعفر ؛ فإن لم يكن ملحقاً لزمه

الإدغام نحو الد وأصم . والكئددر : ضرب من حساب الروم ، وهو حساب الثجوم . وكئيدر : اسم ؛ مثل به سيويوه وفسره السرافي .

• كئدس • الكئدس : العقق (عن نعلب) ، وأنشد :

مئيت بزمردوه كالعصا الص وأخبت من كئدس (٢) الزمرده : التى بين الرجل والمرأ ، فارسيه .

• كئدش • الكئدش : العقق . قال ابن الأعرابي : أخبرى المفضل يقال : هو أخبت من كئدش ، وهو العقق ؛ وأنشد لأبى العظمش يصف امرأة :

مئيت بزمردوه كالعصا الص وأخبت من كئدش ثجبت النساء وتأبى الرجال وتمشى مع الأخبت الأظيش لها وجه قرد إذا ارتت ولون كئيش القطا الأبرش ومعنى مئيت : بليت . وزمرده : امرأة يشبه خلقها خلق الرجل ، فارسيه معرب ، ويروى : بزمردوه ، يكسر الزاي مع الميم ، ويروى : بزمردوه ، بحذف التون ، على مثال علكدوه .

وقوله : الص وأخبت من كئدش ، قال ابن خالويه : الكئدش لص الطير ، وهو العقق ، والريبال لص الأسود ، والطمل لص الذئاب ، والزبابه لص الفيران ، والفويسقة سارقة الفئيلة من السراج . والكئدش ضرب من الأدوية .

• كئدلى • الكئدلى : شجر يذبح به ، وهو من دباغ السد ، ودباغه يحيى أحمر

(٢) قوله « مئيت إلخ » سأتى في مادة كئدش ، فانظره .

(حكاؤه أبو حنيفة) ؛ وقال مرة : هو الكندلاء فمد ، قال : وماء البحر عدو كل شجر إلا الكندلاء والقرم ، والقرم مذكور في موضعه .

• كثره الكثرة ، وفي المحكم : الكثار : الشقة من ثياب الكنان ، دخيل . وفي حديث معاذ : نهى رسول الله ، عن لبس الكثار ، هو شقة الكنان ؛ قال ابن الأثير : كذا ذكره أبو موسى .

قال ابن سيده : والكثارات يختلف فيها فيقال : هي العيدان التي يضرب بها ؛ ويقال : هي الدقوف ، ومنه حديث عبد الله ابن عمرو ابن العاص ، رضى الله عنها ؛ إن الله تبارك وتعالى أنزل الحق ليذهب به الباطل ، ويطلق به اللعب والأرفن والزمارات والمزاهر والكثارات .

وفي صفة ، في التوراة : بمشك تمحو المعازف والكثارات ؛ هي بالفتح والكسر : العيدان ؛ وقيل الرباط ؛ وقيل الطنبور ؛ وقال الحريري : كان يتبني أن يقال الكيرانات ، فقدمت الثون على الرء ، قال : وأظن الكيران فارسياً معرباً ، قال : وسعت أبا نصر يقول : الكريئة الضاربة بالعود ، سميت به لضربها بالكيران ؛ وقال أبو سعيد الضرير : أحسنها بالباء ، جمع كيار ، وكيار جمع كبير ، وهو الطبل ، كجمل وجال وجالات .

ومنه حديث علي ، عليه السلام : أمرنا بكسر الكوبة والكثارة والشياح . ابن الأعرابي : الكناير واحدتها كثاره ؛ قال قوم : هي العيدان ؛ ويقال : هي الطناير ، ويقال الطبول .
الثهديب في ترجمة قتر : رجل مقنور ومقنر ومقنور ومقنر إذا كان ضخماً سمياً ، أو ممتماً عمة جافية .

• كثره الكثر : اسم للؤلؤ إذا أحرز في وعاء

لما يحزر فيه ؛ وقيل : الكثر المال المدفون ، وجمعه كوز ، كثره يكثره كثرًا واكثره . ويقال : كثرت البر في الجراب فاكثرت . وفي الحديث : أعطيت الكثرين : الأحمر والأبيض ؛ قال شير : قال الغلاء ابن عمرو والباهلي : الكثر الفضة في قوله : كأن الهيرقي غدا عليها
بماء الكثر البسه قراها قال : وتسمى العرب كل كبير مجموع يتنافس فيه كثرًا .

وفي الحديث ألا أعلمك كثرًا من كوز الجنة : لا حول ولا قوة إلا بالله ، وفي رواية : لا حول ولا قوة إلا بالله كثر من كوز الجنة ، أي أجرها مدخر لقاتلها والمتصف بها كما ، يكثر الكثر ، وفي التثريب العريز : «والذين يكثرون الذهب والفضة» وفي حديث أبي هريرة ، رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله ، يذهب كسرى فلا كسرى بعده ، ويذهب قيصر فلا قيصر بعده ، والذي نفسى بيده لثمنن كوزها في سبيل الله !

اللبث : يقال كثر الإنسان مالا بكثرة . وكثرت السقاء إذا ملأته . ابن عباس في قوله تعالى في سورة الكهف : «وكان تحته كثر لها» ؛ قال : ما كان ذهباً ولا فضةً ، ولكن كان علمًا وصحفاً .
وروي عن علي ، كرم الله تعالى وجهه ، أنه قال : أربعة آلاف وما دونها نفقة ، وما فوقها كثر .

وفي الحديث : كل مال لا تؤدي زكاته فهو كثر ؛ الكثر في الأصل المال المدفون تحت الأرض ، فإذا أخرج منه الواجب عليه لم يبق كثرًا ، وإن كان مكثورًا ، وهو حكم شرعي يجوز فيه عن الأصل . وفي حديث أبي ذر ، رضى الله عنه : بشر الكنازين برضف من جهنم ؛ هم جمع كناز ، وهو المبالغ في كثر الذهب والفضة وأدخارها وتزكوا إنفاقها في أبواب البر .

واكثرت الشيء : اجتمع وأمتلأ . وكثر الشيء في الوعاء والأرض بكثرة كثرًا : غمره يبدو .
وشد كثر القوية : ملأها .
ويقال للجارية الكثيرة اللحم : كناز ، وكذلك الثاقفة ؛ وقال :

حياكة ذات هن كناز
وناقة كناز ، بالكسر ، أي مكثرة اللحم . والكناز : الثاقفة الصلبة اللحم ، والجمع كوز وكناز ، كالأواجد باعقاد اختلاف الحركين والألفين ، وجعله بعضهم من باب جنب ، وهذا خطأ لقولهم في الثنية كنازان ، وقد تكثر لحمه واكثرت ؛ ورجل كثر اللحم ، ومكثرت اللحم ، وكثير اللحم ومكثوزة ، أشد سيويه :

وساقين مثل زليل وجعل
صقبان مشوقان مكثوزا العصل
وفي شعر حميد بن ثور :
فحمل لهم كنازًا جلدًا
الكناز : المشجع اللحم القوية ، وكل مكثير مجتمع ، ويروى كلازا ، باللام ، وقد تقدم .

وفي صفة ، بعشك تمنحو المعازف والكنازات ، هي بالفتح .
والكناز والكناز : رفاع الثمر ، وقد كثروا الثمر بكثورته كثرًا وكنازًا ، فهو كئيز ومكثوز ، والكئيز : الثمر يكثرت للشاة في قواصر وأوعية ، والفعل الكناز ، قال : والبحرايون يقولون جاء زمن الكناز ، إذا كثروا الثمر في الجلال ، وهو أن يلقى جراب أسفل الجلة ، ويكثر بالرجلين حتى يدخل بعضه في بعض ، ثم جراب بعد جراب حتى تمتلئ الجلة مكثوزة ، ثم نخاط بالشرط .
الأموي : أتيتهم عند الكناز والكناز ، يعني حين كثروا الثمر . ابن السكيت : هو الكناز ، بالفتح لا غير ؛ قال : ولم يسمع إلا بالفتح . وقال بعضهم : هو مثل الجداد

وَالْجِدَادُ، وَالصَّرَامُ وَالصَّرَامُ، وَرَبَّهَا
اسْتَعْمَلَ الْكَتَاظَ فِي الْبَرِّ، أَنْشَدَ سَيِّوِي
لِلْمُنْتَحِلِ الْهَدْلَى:
لَادِرٌ دَرَى إِنْ أَطَعْتُمْ نَازِلَكُمْ
فَرَفَ الْحَتَّى وَعِنْدِي الْبَرُّ مَكْتُوزُ!
وَكَتَاظٌ: اسْمُ رَجُلٍ.

• كَنَسَ • الْكَنْسُ: كَسَحَ الْقَهَامَ عَنْ وَجْهِ
الْأَرْضِ. كَنَسَ الْمَوْضِعَ يَكْنُسُهُ، بِالضَّمِّ،
كَنْسًا: كَسَحَ الْقَهَامَةَ عَنْهُ. وَالْمَكْنَسَةُ: مَا
كُنِسَ بِهِ، وَالْجَمْعُ مَكَائِسُ. وَالْكَنَاسَةُ: مَا
كُنِسَ. قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: كُنَاسَةُ الْبَيْتِ مَا كُسِحَ
مِنْهُ مِنَ التُّرَابِ فَالْتَمَى بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ.
وَالْكَنَاسَةُ أَيْضًا: مُلْقَى الْقَهَامِ.

وَالْمَكْنِسُ^(١): مَوْلِجُ الْوُحْشِ مِنَ
الطَّبَاءِ وَالْبَقَرِ تَسْتَكِنُ فِيهِ مِنَ الْحَرِّ، وَهُوَ
الْكِنَاسُ، وَالْجَمْعُ أَكْنَسَةٌ وَكُنُسٌ، وَهُوَ
مِنْ ذَلِكَ لِأَنَّهَا تَكْنُسُ الرَّمْلَ حَتَّى تَصِلَ إِلَى
الْبَرِّ، وَكُنَسَاتٌ جَمْعُ كَطَرَفَاتٍ وَجِرَاتٍ،
قَالَ:

إِذَا طَبَى الْكُنَسَاتِ انْعَلَا
تَحْتَ الْإِرَانِ سَلْبَتُهُ الطَّلَا^(٢)
وَكَسَّتِ الطَّبَاءَ وَالْبَقَرَ تَكْنُسُ،
بِالْكَسْرِ، وَتَكَسَّتْ وَانْكَسَّتْ: دَخَلَتْ فِي
الْكِنَاسِ، قَالَ لَيْدٌ:
شَاقَكَ ظَعْنُ الْحَيِّ يَوْمَ تَحْمَلُوا
فَكَكْسُوا قَطْنَا تَهْرُ حَيَاهُمَا
أَي دَخَلُوا هَوَادِجَ جَلَّتْ بِشَابِ قَطْنِ.

(١) قوله: «والمكنس»، هكذا في الأصل
مضبوطاً بكسر النون، وهو مقتضى قوله بعد
البيت: وكنت الطباء والبقر تكنس بالكسر؛
ولكن مقتضى قوله قبل البيت: وهو من ذلك،
لأنها تكنس الرمل أن تكون النون مفتوحة وكذا هو
مقتضى قوله جمع مكنس مفعول الآتي في شرح
حديث زياد حيث ضبطه بفتح العين.
(٢) قوله: «سلبته الطلا»، هكذا في الأصل،
وفي شرح القاموس: سلبته الطلا.

وَالْكَائِسُ: الطَّبِيُّ يَنْخُلُ فِي كِنَاسِهِ،
وَهُوَ مَوْضِعٌ فِي الشَّجَرِ يَكْنُ فِيهِ وَيَسْتَبِرُّ؛
وَظِيَاءُ كُنُسٌ وَكُنُوسٌ، أَنْشَدَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ:
وَالْأُ نَعَامًا بِهَا خَلْفَةٌ
وَالْأُ ظِيَاءُ كُنُوسًا وَذِيَاءُ
وَكَذَلِكَ الْبَقَرُ، أَنْشَدَ نَعْلَبُ:

دَارٌ لِلْيَلَى خَلِقٌ لَيْسُ
لَيْسَ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا أَيْسُ
إِلَّا الْيَعَايِرُ وَالْأُ الْعَيْسُ
وَتَقَرَّرَ مُلَمَّعٌ كُنُوسُ
وَكَسَّتِ التُّجُومُ تَكْنُسُ كُنُوسًا:
اسْتَمَرَّتْ فِي مَجَارِيهَا، ثُمَّ انْصَرَفَتْ رَاجِعَةً.
وَفِي التَّنْزِيلِ: «فَلَا أَقْسِمُ بِالْخُنُوسِ الْجَوَارِ
الْكُنُوسِ»؛ قَالَ الرَّجَّاحُ: الْكُنُوسُ التُّجُومُ
تَطْلُعُ جَارِيَةً، وَكُنُوسُهَا أَنْ تَغِيبَ فِي مَجَارِيهَا
الَّتِي تَغِيبُ فِيهَا؛ وَقِيلَ: الْكُنُوسُ الطَّبَاءُ.
وَالْبَقَرُ تَكْنُسُ، أَي تَنْخُلُ فِي كُنُوسِهَا إِذَا اشْتَدَّ
الْحَرُّ: قَالَ: وَالْكَنُوسُ جَمْعُ كَائِسٍ
وَكَائِسَةٍ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي الْخُنُوسِ وَالْكُنُوسِ:
هِيَ التُّجُومُ الْخَمْسَةُ تَخْنُسُ فِي مَجْرَاهَا
وَتَرْجِعُ، وَتَكْنُسُ تَسْتَبِرُّ كَمَا تَكْنُسُ الطَّبَاءُ فِي
الْمَعَارِ، وَهُوَ الْكِنَاسُ؛ وَالتُّجُومُ الْخَمْسَةُ:
بِهَرَامٌ وَزُحْلٌ وَعُطَارِدٌ وَالزُّهْرَةُ وَالْمُشْتَرَى؛
وَقَالَ اللَّيْثُ: هِيَ التُّجُومُ الَّتِي تَسْتَبِرُّ فِي
مَجَارِيهَا، فَجَرَى وَتَكْنُسُ فِي مَحَاوِيهَا،
فَيَتَحَوَّى لِكُلِّ نَجْمٍ حَوَى يَقِفُ فِيهِ
وَيَسْتَبِرُّ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ رَاجِعًا، فَكُنُوسُهُ
مَقَامُهُ فِي حَوَى، وَخُنُوسُهُ أَنْ يَخْنِسَ بِالنَّهَارِ
فَلَا يَرَى.

الصَّحَاحُ: الْكُنُوسُ الْكَوَاكِبُ، لِأَنَّهَا
تَكْنُسُ فِي الْمَغِيبِ، أَي تَسْتَبِرُّ؛ وَقِيلَ:
هِيَ الْخُنُوسُ السَّيَّارَةُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ
كَانَ يَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ بِالْجَوَارِي الْكُنُوسِ؛
الْجَوَارِي الْكَوَاكِبُ، وَالْكَنُوسُ جَمْعُ
كَائِسٍ، وَهِيَ الَّتِي تَغِيبُ، مِنْ كَنَسَ الطَّبِيُّ
إِذَا تَغِيبَ حَاسَتَ فِي كِنَاسِهِ، وَهُوَ الْمَوْضِعُ
الَّذِي يَأْوِي إِلَيْهِ. وَفِي حَدِيثٍ زِيَادٍ: ثُمَّ

أَطْرَقُوا وَرَاءَ كُنُوسِ فِي مَكَائِسِ الرَّيْبِ؛
الْمَكَائِسُ: جَمْعُ مَكْنَسٍ مَفْعَلٌ مِنْ
الْكِنَاسِ، وَالْمَعْنَى اسْتَقْرَبُوا فِي مَوْضِعِ
الرَّيْبِ.

وَفِي حَدِيثِ كَعْبِ: أَوَّلُ مَنْ لَيْسَ الْقَبَاءُ
سَلْمَانُ، عَلَى نَبِيْنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ،
لِأَنَّهُ كَانَ إِذَا أُدْخِلَ رَأْسَهُ لِلْبَيْسِ الثَّيَابِ كَسَّتِ
الشَّيَاطِينُ اسْتَهْرَاءً. يُقَالُ: كَنَسَ أَفَّهُ إِذَا
حَرَكَهُ مُسْتَهْرَأً؛ وَيُرْوَى: كَنَصَتْ،
بِالصَّادِ. يُقَالُ: كَنَصَ فِي وَجْهِ فُلَانٍ إِذَا
اسْتَهْرَأَ بِهِ. وَيُقَالُ: فَرَسِنُ مَكْنُوسَةٌ، وَهِيَ
الْمَلْسَاءُ الْجَرْدَاءُ مِنَ الشَّعْرِ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ:
الْفَرَسِنُ الْمَكْنُوسَةُ الْمَلْسَاءُ الْبَاطِنُ تُشَبِّهُهَا
الْعَرَبُ بِالْمَرَايَا لِمَلَاسَتِهَا.

وَكَانِسَةُ الْيَهُودِ وَجَمْعُهَا كَنَائِسُ، وَهِيَ
مَعْرَبَةٌ أَصْلُهَا كُنَيْسَتْ. الْجَوْهَرِيُّ: وَالْكَانِسَةُ
لِلنَّصَارَى.

وَرَمَلُ الْكِنَاسِ: رَمْلٌ فِي بِلَادِ عَيْدِ اللَّهِ
ابْنِ كِلَابٍ، وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا الْكِنَاسُ (حِكَاةُ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)؛ وَأَنْشَدَ:

رَمْتَنِي وَسِئْرُ اللَّهِ بَيْنِي وَبَيْنَهَا
عَشِيَّةَ أَحْجَارِ الْكِنَاسِ رَمِيمٌ^(٣)
قَالَ: أَرَادَ عَشِيَّةَ رَمَلِ الْكِنَاسِ فَلَمْ يَسْتَقِيمَ لَهُ
الْوَزْنُ، فَوَضَعَ الْأَحْجَارَ مَوْضِعَ الرَّمْلِ.
وَالْكَنَاسَةُ: اسْمُ مَوْضِعٍ بِالْكُوفَةِ.
وَالْكَنَاسَةُ وَالْكَانِسِيَّةُ: مَوْضِعَانِ؛ أَنْشَدَ
سَيِّوِي:

دَارٌ لِمَرْوَةَ إِذْ أَهْلَى وَأَهْلُهُمْ
بِالْكَانِسِيَّةِ تَرَعَى اللَّهُو وَالْعَرَلَا

• كَسَحَ • الْكِنْسُوحُ^(٤): أَصْلُ الشَّيْءِ
وَمَعْدَنُهُ.

* كَنَشَ * التَّهْدِيبُ: ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
(٣) قوله: «رميم» هو اسم امرأة، كما في
شرح القاموس.

(٤) قوله: «الكنسح» هو والكنسح بكسر
فكسكون، بمعنى كما في القاموس.

الكنشُ أَنْ يَأْخُذَ الرَّجُلُ الْمَسْوَاكَ فَيَلْبَسَ رَأْسَهُ بَعْدَ حُشُونِهِ ، يُقَالُ : قَدْ كَنَشَهُ بَعْدَ حُشُونَتِهِ . وَالْكَنْشُ : قَتْلُ الْأَكْسِيَةِ .

• كنع • التهذيبُ : فِي حَدِيثٍ رَوَى عَنْ كَعْبٍ أَنَّهُ قَالَ : كَنَصَتِ الشَّيَاطِينُ لِسَلْمَانَ ؛ قَالَ كَعْبٌ : أَوَّلُ مَنْ لَبَسَ الْقَبَاءَ سَلْمَانُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَدْخَلَ رَأْسَهُ لِلْبَسِ الثَّيَابِ كَنَصَتِ الشَّيَاطِينُ اسْتَهْزَاءً فَأَخْبِرَ بِذَلِكَ ، فَلَبَسَ الْقَبَاءَ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كَنَصَ إِذَا حَرَّكَ أَنْفَهُ اسْتَهْزَاءً . يُقَالُ : كَنَصَ فِي وَجْهِ فَلَانٍ إِذَا اسْتَهْزَأَ بِهِ ، وَيُرْوَى بِالسِّينِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .

• كظ • كَظَهُ الْأَمْرُ يَكْظُهُ وَيَكْظُهُ كَظًا وَيَكْظُهُ : بَلَغَ مَشَقَّتَهُ مِثْلَ غَظَتِهِ إِذَا جَهَدَهُ وَشَقَّ عَلَيْهِ . اللَّيْثُ : الْكَظُّ بُلُوغُ الْمَشَقَّةِ مِنَ الْإِنْسَانِ . يُقَالُ : إِنَّهُ لَمَكْظُوطٌ مَمْنُوطٌ . الثُّغْرُ : غَظَتُهُ وَكَظَّهُ يَكْظُهُ ، وَهُوَ الْكَرْبُ الشَّدِيدُ الَّذِي يُشْفَى مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ . قَالَ أَبُو ثَرْبَابٍ : سَمِعْتُ أَبَا يَحْيَى يَقُولُ : غَظَتُهُ وَكَظَّهُ إِذَا مَلَأَهُ وَغَمَّهُ .

• كنع • كَنَعَ كُوعًا وَتَكَنَّعَ : تَمَبَّضَ وَانْتَصَمَ وَتَشَجَّعَ يَتَشَجَّعُ .

وَالْكَنْعُ وَالْكَنَاعُ : قَصْرُ الْيَدَيْنِ وَالرَّجْلَيْنِ مِنْ دَاءٍ ، عَلَى هَيْئَةِ الْقَطْعِ وَالتَّعْقُفِ ؛ قَالَ :

أَنَحَى أَبُو لَقِيطٍ حَرْزًا بِشَفْرِئِهِ فَأَصْبَحَتْ كَفَّهُ الْيَمَى بِهَا كَنَعُ وَالْكَنِيعُ : الْمَكْسُورُ الْيَدِ . وَرَجُلٌ مُكَنَّعٌ : مَقْفَعُ الْيَدِ ، وَقِيلَ : مَقْفَعُ الْأَصَابِعِ بِإِسْهَائِهَا مُتَمَبِّضًا . وَكَنَّعَ أَصَابِعَهُ : ضَرَبَهَا قَبِيسَتَ . وَالتَّكْنِيعُ : التَّقْصِيسُ . وَالتَّكْنِيعُ : التَّقْصِيسُ .

وَأَسِيرٌ كَانِعٌ : ضَمُّهُ الْقِدْ ، يُقَالُ مِنْهُ : تَكَنَّعَ الْأَسِيرُ فِي قِدِّهِ ؛ قَالَ مُتَمَّمٌ : وَعَانُو نَوَى فِي الْقِدِّ حَتَّى تَكَنَّعَا

أَي تَمَبَّضَ وَاجْتَمَعَ . فِي الْحَدِيثِ : أَنَّ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ أُحُدٍ لَمَّا فَرُّوا مِنَ الْمَدِينَةِ كَنَعُوا عَنْهَا ، أَي أَحْجَمُوا عَنِ الدُّخُولِ فِيهَا وَانْقَضُوا ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : كَنَعَ يَكْنَعُ كُوعًا إِذَا جَبَنَ وَهَرَبَ وَإِذَا عَدَلَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : أَتَتْ قَافِلَةٌ مِنَ الْحِجَازِ فَلَمَّا بَلَغُوا الْمَدِينَةَ كَنَعُوا عَنْهَا . وَالْكَنِيعُ : الْعَادِلُ مِنْ طَرِيقٍ إِلَى غَيْرِهِ . يُقَالُ : كَنَعُوا عَنَّا ، أَي عَدَلُوا . وَاجْتَنَّعَ الْقَوْمُ : اجْتَمَعُوا . وَتَكَنَّعَتْ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ : تَقَبَّضَتْ مِنْ جُرْحٍ وَبَيْسَتَا . وَالْأَكْنَعُ وَالْمَكْنَعُ : الْمَقْطُوعُ الْيَدَيْنِ مِنْهُ ؛ قَالَ :

تَرَكْتُ نُصُوصَ الْحِصْرِ مِنْ بَيْنِ بَائِسٍ صَلِيبٍ وَمَكْنُوعِ الْكَرَاسِيْعِ بَارِكُ وَالْمَكْنَعُ : الَّذِي قَطَعْتَ يَدَاهُ ؛ قَالَ أَبُو التَّجَمِّمِ :

يَمْنَى كَمَنْحَى الْأَهْدَاءِ الْمَكْنَعِ وَقَالَ رُوْبَةُ : مُكَمَّرَ الْأَنْسَاءُ أَوْ مُكَنَّعُ وَالْأَكْنَعُ وَالْكَنِيعُ : الَّذِي تَشَجَّعَتْ يَدُهُ ، وَالْمَكْنَعَةُ : الْيَدُ الشَّلَاءُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، بَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى ذِي الْخَلَصَةِ لِيَهْدِيَهُمَا ، وَفِيهَا صَنَمٌ يَعْبُدُونَهُ ، فَقَالَ لَهُ السَّادِنُ : لَا تَفْعَلْ فَإِنَّهَا مُكَنَّعَتُكَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَي مُقْبَضَةٌ يَدَيْكَ وَمُشَلَّتُهُمَا ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْكَانِعُ الَّذِي تَقَبَّضَتْ يَدُهُ وَبَيْسَتْ ، وَأَرَادَ الْكَافِرُ بِقَوْلِهِ إِنَّهَا مُكَنَّعَتُكَ ، أَي تُحْبِلُ أَعْضَاءَكَ وَبَيْسَتْهَا . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : أَنَّهُ قَالَ عَنْ طَلْحَةَ لَمَّا عُرِضَ عَلَيْهِ لِلْخِلَافَةِ : الْأَكْنَعُ ! إِلَّا إِنْ فِيهِ نَحْوَةٌ وَكِبْرًا ؛ الْأَكْنَعُ : الْأَسْلُ ، وَقَدْ كَانَتْ يَدُهُ أَصِيبَتْ يَوْمَ أُحُدٍ لَمَّا وَقَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَشَلَّتْ . وَكَنَّعَهُ بِالسَّيْفِ : أَيْسَسَ جِلْدَهُ ، وَكَنَّعَ يَكْنَعُ كَنَعًا وَكُوعًا : تَقَبَّضَ وَتَدَاخَلَ . وَرَجُلٌ كَنِيعٌ : مُتَمَبِّضٌ ؛ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ وَكَانَ فِي سِجْنِ الْحِجَاجِ زَيْدٌ

تَأْوِنِي فَبِتُّ لَهَا كَنِيعًا هُمُومٌ مَا تَقَارَفُنِي حَوْلِي ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ : قَالَ أَعْرَابِيُّ لَا وَالَّذِي أَكَنَّعُ بِهِ ، أَي أَحْلَفُ بِهِ . وَكَنَّعَ التَّجَمُّ ، أَي مَالَ لِلْعُرُوبِ . وَكَنَّعَ الْمَوْتَ يَكْنَعُ كُوعًا : دَنَا وَقَرَّبَ ؛ قَالَ الْأَخْوَصُ :

يَكُونُ حِذَارَ الْمَوْتِ وَالْمَوْتُ كَانِعٌ وَقَالَ الشَّاعِرُ :

إِنِّي إِذَا الْمَوْتُ كَنَّعَ وَيُقَالُ مِنْهُ : تَكَنَّعَ وَاسْتَنَّعَ فَلَانَ مِنِّي ، أَي دَنَا مِنِّي . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ تَحْمِلُ صَبِيغًا بِهِ جُؤُنٌ فَحَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، الرَّاحِلَةَ ثُمَّ اسْتَنَّعَ لَهَا ، أَي دَنَا مِنْهَا ، وَهُوَ افْتَعَلَ مِنَ الْكُوعِ .

وَالتَّكْنِيعُ : التَّحَصُّنُ . وَكَنَّعَتِ الْعُقَابُ وَأَكَنَّعَتْ : جَمَعَتْ جَانِحَيْهَا لِلانْقِصَابِ وَضَمَّتْهَا ، فَهِيَ كَانِعَةٌ جَانِحَةٌ . وَكَنَّعَ الْمِسْكَ بِاللُّؤْبِ : لَزِقَ بِهِ ؛ قَالَ الثَّابِغَةُ :

بِرُوزَاءِ فِي أَكْنِافِهَا الْمِسْكَ تَكْنَعُ وَقِيلَ : أَرَادَ تَكَافَأَ الْمِسْكَ وَتَرَكَبَهُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ كَانِعٌ ، بِاللُّؤْبِ (١) ، وَقَالَ : مَعْنَاهُ اللَّاصِقُ بِهَا ، قَالَ : وَاسْتَأْخَفُهُ . وَأَمْرًا كَنِعٌ : نَاقِصٌ ، وَأَمُورٌ كَنِعٌ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ : كُلُّ أَمْرٍ ذِي بِالْوَلَمِ يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ فَهُوَ كَنِعٌ ، أَي أَقْطَعٌ ، وَقِيلَ نَاقِصٌ أُبْتَرُ .

وَكَانِعُ الشَّيْءِ : حَصَرَ . وَالْمَكْنِيعُ : الْحَاضِرُ . وَاسْتَنَّعَ اللَّيْلَ إِذَا حَصَرَ وَدَنَا ؛ قَالَ يَزِيدُ بْنُ مَعَاوِيَةَ :

أَبْ هَذَا اللَّيْلُ وَاسْتَنَّعَا وَأَمَرَ السُّومَ وَاسْتَنَّعَا (٢)

(١) قوله « ورواه بعضهم كانع بالنون صوابه « كانع » بالباء الموحدة ، كما في التاج .

[عبد الله] (٢) قوله « لا أب الخ » في ياقوت : أب هذا الهم فاكنتما وأتر السوم فاستنعا

وَأَكْتَعَّ عَلَيْهِ : عَطَفَ . وَالْإِكْتِنَاعُ : التَّعَطُّفُ . وَالْكُتُوعُ : الطَّمَعُ ؛ قَالَ سَيَانُ بْنُ عَمْرٍو :

حَمِيصُ الْحِشَا يَطْوِي عَلَى السَّعْبِ نَفْسَهُ طَرُودٌ لِحَوْبَاتِ الثُّفُوسِ الْكُوتَاعِ وَرَجُلٌ كَانِعٌ : نَزَلَ بِكَ بِنَفْسِهِ وَأَهْلِهِ طَمَعًا فِي فَضْلِكَ . وَالْكَانِعُ : الَّذِي تَدَانَى وَتَصَاعَرَ وَتَقَارَبَ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ . وَكَعَجَ يَكْعُجُ كُتُوعًا وَأَكْعَجَ : خَضَعَ ، وَقِيلَ دَنَا مِنَ الدَّلَّةِ ، وَقِيلَ سَأَلَ وَأَكْعَجَ الرَّجُلُ لِلشَّيْءِ إِذَا ذَلَّ لَهُ وَخَضَعَ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

مِنْ نَفْيِهِ وَالرَّفْقِ حَتَّى أَكْعَمَا أَبُو عَمْرٍو : الْكَانِعُ السَّائِلُ الْخَاضِعُ ؛ وَرَوَى بَيْتًا فِيهِ :

رَمَى اللَّهُ فِي تِلْكَ الْأَكْفِ الْكُوتَاعِ وَمَعْنَاهُ الدَّوَانِي لِلسُّؤَالِ وَالطَّمَعِ ، وَقِيلَ : هِيَ الْإِلَازِقَةُ بِالْوَجْهِ . وَكَعَجَ الشَّيْءُ كَعَجًا : لَزِمَ وَدَامَ . وَالْكَانِعُ : الْإِلَازِمُ ؛ قَالَ سُوَيْدُ بْنُ أَبِي كَاهِلٍ :

وَتَحَطَّيْتُ إِلَيْهَا مِنْ عِدَا بِيْزَاعِ الْأَمْرِ وَالْهَمِّ الْكَانِعِ وَتَكَعَجَ فَلَانٌ بِفُلَانٍ إِذَا تَصَبَّتْ بِهِ وَتَعَلَّقَ . الْأَصْمَعِيُّ : سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ فِي دُعَايِهِ : يَا رَبِّ ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُنُوعِ وَالْكُتُوعِ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا فَقَالَ : الْخُنُوعُ الْقُدْرُ ، وَالْخَانِعُ : الَّذِي يَضَعُ رَأْسَهُ لِلسُّوءَةِ بَأْتَى أَمْرًا قَبِيحًا يَرْجِعُ عَارُهُ عَلَيْهِ ، فَيَسْتَحْيِي مِنْهُ وَيُنْكَسُ رَأْسَهُ .

وَالْكُتُوعُ : التَّصَاعُرُ عِنْدَ الْمَسْأَلَةِ ، وَقِيلَ : الدَّلُّ وَالْخُضُوعُ . وَكَعَعَهُ : ضَرَبَهُ عَلَى رَأْسِهِ ؛ قَالَ الْبَيْهِيُّ : لَكَعَعْتُهُ بِالسِّيفِ أَوْ لَجَدَعْتُهُ فَمَا عَاشَ إِلَّا وَهُوَ فِي النَّاسِ أَكْشَمُ وَكَعَجَ الرَّجُلُ إِذَا صُرِعَ عَلَى حَنْكِهِ . وَالْكَانِعُ : مَا بَقِيَ قُرْبَ الْجَبَلِ مِنَ الْمَاءِ ؛ وَمَا بِالْأَدَارِ كَتَبِعُ أَنْ أَحَدًا (عَنْ ثَعْلَبٍ) ، وَالْمَعْرُوفُ كَتَبِعُ . وَيُقَالُ : بَضَعَهُ وَكَعَعَهُ وَكَوَعَهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَكَعَمَانُ بْنُ سَامٍ بْنِ نُوحٍ : إِلَيْهِ يُسَبُّ الْكُتَمَائِيُّونَ ، وَكَانُوا أُمَّةً يَتَكَلَّمُونَ بِلُغَةٍ تُصَارَعُ الْعَرَبِيَّةَ .

وَالْكَتْعَانَةُ : عَمَلُ الْمَرْأَةِ ؛ وَأَنْشَدَ : فَجِيَّاهَا النَّسَاءُ فَحَانَ مِنْهَا كَسَعْنَاءَةٌ وَرَادِعَةٌ رَدُومٌ قَالَ : الْكَتْعَانَةُ الْعَمَلُ ، وَالرَّادِعَةُ اسْتِهَا ، وَالرَّدُومُ الضَّرُوطُ ، وَجِيَّاهَا النَّسَاءُ ، أَيْ حِطَّتْهَا . يُقَالُ : حَيَّاتُ الْفَرَبَةِ إِذَا حِطَّتْهَا .

• كَعَمْتُ . الْكَعَمْتُ : ضَرَبٌ مِنْ سَمَكِ الْبَحْرِ ، كَالْكَعَدِ ، وَأَرَى نَاءَهُ بَدَلًا .

• كَعَمْتُ . تَكَعَمْتُ الشَّيْءَ (١) : تَجَمَّعَ . وَكَعَمْتُ وَكَعَمْتُ : اسْمٌ مُشْتَقٌّ مِنْهُ .

• كَعَمَدٌ . الْكَعَمْتُ : ضَرَبٌ مِنَ السَّمَكِ كَالْكَعَدِ ، قَالَ : وَأَرَى نَاءَهُ بَدَلًا وَالثُّونَ سَاكِنَةً وَالْعَيْنَ مَنْصُوبَةً ؛ وَأَنْشَدَ :

قُلْ لِيَطْفَامِ الْأَزْدِ : لَا يَطْطَرُوا بِالشِّيمِ وَالْجَرِيْبِ وَالْكَعَدِ وَقَالَ جَرِيرٌ :

كَانُوا إِذَا جَعَلُوا فِي صِيْرِهِمْ بَصَلًا نَمَّ اشْتَوُوا كَعَدًا مِنْ مَالِحٍ جَدُّوهُ

• كَعَمْرٌ . الْكَعْمَرَةُ : النَّاقَةُ الْعَظِيمَةُ الْجَسِيمَةُ السَّمِيئَةُ ، وَجَمْعُهَا كَعَامِرٌ . الْأَزْهَرِيُّ : كَعَمَرَ سَنَامٌ الْفَصِيلُ إِذَا صَارَ فِيهِ سَخَمٌ ، وَهُوَ مِثْلُ أَكَمَرَ .

• كَعَمِظٌ . فِي حَوَاشِي ابْنِ بَرِّي : الْكِنْعَاظُ الَّذِي يَسْحَطُ عِنْدَ الْأَسْكَرِ .

• كَعَمَلٌ . الْأَزْهَرِيُّ : الْكَعَمَلَةُ فِي الْعَدُوِّ الثَّقِيلُ مِنْهُ .

(١) قوله : « تكعمت الشيء » الخ « أنبأني في المحكم وأهلها الهدى

• كَعَفٌ . الْكَعْفُ وَالْكَعْفَةُ : نَاحِيَةُ الشَّيْءِ ، وَنَاحِيَتَا كُلِّ شَيْءٍ كَعْفَاهُ ، وَالْجَمْعُ أَكْعَافٌ . وَيُؤْتَى فَلَانٌ يَكْعُفُونَ بَيْنَ فَلَانٍ ، أَيْ هُمْ نَزُولٌ فِي نَاحِيَتِهِمْ . وَكَعَفُ الرَّجُلِ : حِضْنُهُ ، بِمَعْنَى الْعَصْدَيْنِ وَالصَّدْرِ . وَأَكْعَافُ الْجَبَلِ وَالْوَادِي : نَوَاحِيهِ حَيْثُ تَنْصَمُّ إِلَيْهِ ، الْوَاحِدُ كَعَفٌ . وَالْكَعْفُ : الْجَانِبُ وَالنَّاحِيَةُ ، بِالتَّخْرِيكِ . وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ لَهُ أَيْنَ مَثْرَلُكَ ؟ قَالَ : بِأَكْعَافِ بَيْشَةَ ، أَيْ نَوَاحِيهَا . وَفِي حَدِيثِ الْإِفْكِ : مَا كَشَفْتُ مِنْ كَعْفِ أُنثَى ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِالْكَسْرِ مِنَ الْكَيْفِ ، وَبِالْفَتْحِ مِنَ الْكَيْفِ . وَكَعَفَا الْإِنْسَانُ : جَانِبَاهُ ، وَكَعَفَاهُ نَاحِيَتَاهُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ ، وَهُمَا حِضْنَاهُ .

وَكَعَفُ اللَّهِ : رَحْمَتُهُ . وَأَذْهَبَ فِي كَعْفِ اللَّهِ وَحِفْظِهِ ، أَيْ فِي كَلَامَتِهِ وَحِرْزِهِ وَحِفْظِهِ ، يَكْفُهُ بِالْكَوَالَةِ وَحُسْنِ الْوِلَايَةِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فِي النَّجْوَى : يُذَنِّي الْمُؤْمِنُ مِنْ رَبِّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَعْفَهُ ؛ قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : بِمَعْنَى بَيْسَرُهُ ، وَقِيلَ : بِرَحْمَتِهِ وَيَلْطَفُ بِهِ ، وَقَالَ ابْنُ شَمِيلٍ : يَضَعُ اللَّهُ عَلَيْهِ كَعْفَهُ ، أَيْ رَحْمَتَهُ وَبِرَّهُ ، وَهُوَ تَمَثُّلٌ لِيَجْعَلَهُ تَحْتَ ظِلِّ رَحْمَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي وَاثِلٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : نَشَرَ اللَّهُ كَعْفَهُ عَلَى الْمُسْلِمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هَكَذَا ، وَتَعَطَّفَ بِيَدِهِ وَكَمَّهُ .

وَكَعَفَهُ عَنِ الشَّيْءِ : حَاجَرَهُ عَنْهُ . وَكَعَفَ الرَّجُلُ يَكْفُهُ وَتَكْفَهُ وَكَعَمَهُ : جَعَلَهُ فِي كَفِّهِ . وَتَكْفُوهُ وَكَعَمُوهُ : أَحَاطُوا بِهِ ، وَالتَّكْفِيْفُ مِثْلُهُ يُقَالُ : صَلَاةٌ مَكْفُوفٌ ، أَيْ أُحِيطَ بِهِ مِنْ جَوَانِبِهِ . وَفِي حَدِيثِ الدُّعَاءِ : مَضَوْا عَلَى شَاكِلَتِهِمْ مَكَانَيْنِ ، أَيْ يَكْفُفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا . وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ : فَكَعَمْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي ، أَيْ أَحَطْنَا بِهِ مِنْ جَانِبَيْهِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَكَعَمْتُ النَّاسَ . وَكَعَفَهُ يَكْفُهُ كَعْفًا وَأَكْفَهُ : حَفِظَهُ وَأَعَانَهُ (الْأَخِيرَةُ عَنْ

اللخائى). وقال ابن الأعرابى: كَفَّمَهُ ضَمَّهُ إِلَيْهِ وَجَعَلَهُ فِي عِيَالِهِ. وَفُلَانٌ يَبِيشُ فِي كَفِّهِ فُلَانٍ، أَيْ فِي ظِلِّهِ. وَأَكْفَفْتُ الرَّجُلَ إِذَا أَعْتَمْتُ، فَهُوَ مُكْفَفٌ.

الجوهري: كَفَّفْتُ الرَّجُلَ أَكْفَفُهُ، أَيْ حَطَّمْتُهُ وَصَشَّتهُ، وَكَفَّفْتُ بِالرَّجُلِ إِذَا قَمَنْتَ بِهِ وَجَعَلْتَهُ فِي كَفِّكَ. وَالْمُكَافَفَةُ: الْمَعَاوَنَةُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ لَهُ رَجُلٌ أَلَا أَكُونُ لَكَ صَاحِبًا أَكْفُفُ رَاعِيكَ وَأَقْبِسُ مِنْكَ؟ أَيْ أَعِينُهُ وَأَكُونُ إِلَى جَانِبِهِ وَأَجْعَلُهُ فِي كَفِّي. وَأَكْفَمَهُ: أَنَاهُ فِي حَاجَةٍ فَفَامَ لَهُ بِهَا وَأَعَانَهُ عَلَيْهَا. وَكَفْنَا الطَّائِرَ: جَنَاحَهُ. وَأَكْفَمَهُ الصَّيْدَ وَالطَّيْرَ: أَعَانَهُ عَلَى تَصْيِدِهَا، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ.

ويُدْعَى عَلَى الْإِنْسَانِ قِيَالُ: لَا تَكْفُمُهُ مِنْ اللَّهِ كَافِمَةً، أَيْ لَا تَحْضَمْهُ. اللَّيْتُ: يُقَالُ لِلْإِنْسَانِ الْمُحْدُولِ: لَا تَكْفُمُهُ مِنَ اللَّهِ كَافِمَةً، أَيْ لَا تَحْجِزْهُ. وَانْهَرْتُمَا فَمَا كَانَتْ لَهُمْ كَافِمَةٌ دُونَ الْمَنْزِلِ أَوْ الْعَسْكَرِ، أَيْ مَوْضِعٌ يَلْجَأُونَ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَفْسُرْهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، وَفِي التَّهَابِي: فَمَا كَانَ لَهُمْ كَافِمَةٌ دُونَ الْعَسْكَرِ، أَيْ حَاجِزٌ يَحْجِزُهُ عَنْهُمْ الْعَدُوُّ.

وَكَفَّفَ الشَّيْءَ وَأَكْفَمَهُ: صَارَ حَوَالِيهِ. وَتَكْفَمُهُ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، أَيْ احْتَوَتْهُ. وَنَاقَةٌ كَفُوفٌ: وَهِيَ الَّتِي إِذَا أَصَابَهَا الْبُرْدُ اكْتَفَفَتْ فِي أَكْنَافِ الْإِبِلِ تَسْتَتِرُ بِهَا مِنَ الْبُرْدِ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَالْكَفُوفُ مِنَ التُّوقِ الَّتِي تَبْرُكُ فِي كَفِّهِ الْإِبِلُ لِيَتَّقِيَ نَفْسَهَا مِنَ الرِّيحِ وَالْبُرْدِ، وَقَدْ اكْتَفَفَتْ، وَقِيلَ: الْكَفُوفُ الَّتِي تَبْرُكُ نَاحِيَةً مِنَ الْإِبِلِ تَسْتَقْبِلُ الرِّيحَ لِصِحَّتِهَا. وَاطْلُبْ نَاقَتَكَ فِي كَفِّهِ الْإِبِلِ، أَيْ فِي نَاحِيَتِهَا. وَكَفَمَهُ الْإِبِلُ: نَاحِيَتِهَا. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: يُقَالُ نَاقَةٌ كَفُوفٌ تَبْرُكُ فِي كَفِّهِ الْإِبِلِ، مِثْلُ الْقُدُورِ، إِلَّا أَنَّهَا لَا تَسْتَبْعِدُ كَمَا تَسْتَبْعِدُ الْقُدُورُ. وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ: شَاةٌ كَفَمَاءُ، أَيْ حَذَبَاءُ. وَحَكَى ابْنُ بَرِّ: نَاقَةٌ كَفُوفٌ تَبِيتُ فِي كَفِّهِ الْإِبِلِ، أَيْ

نَاحِيَتِهَا، وَأَنْشَدَ: إِذَا اسْتَبَارَ كَفُوفًا خَلَّتْ مَابِرَكَتَ عَلَيْهِ يَتَدَفَّقُ فِي حَافَاتِهِ الْعُطْبُ وَالْمُكَانِفُ: الَّتِي تَبْرُكُ مِنْ وَرَاءِ الْإِبِلِ (كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَالْكَفَفَانِ: الْجَنَاحَانِ، قَالَ:

سِقَطَانِ مِنْ كَفْفِي نَعَامِ جَافِلٍ وَكُلُّ مَاسِرٍ، فَقَدْ كَيْفٌ.

وَالْكَفِيفُ: التُّرْسُ لِسُتْرِهِ، وَيُوصَفُ بِهِ قِيَالُ: تُرْسٌ كَيْفٌ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْمَذْهَبِ كَيْفٌ، وَكُلُّ سَائِرِ كَيْفٌ، قَالَ لَيْدٌ:

حَرِيمًا حِينَ لَمْ يَمْتَعِ حَرِيمًا سِيُوفُهُمْ وَلَا الْحَجْفُ الْكَفِيفُ

وَالْكَفِيفُ: السَّائِرُ. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: وَلَا يَكُنْ لِلْمُسْلِمِينَ كَافِمَةً، أَيْ سَائِرَةً، وَالْهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: شَقِيقٌ أَكْفَفَ مَرُوطِيهِنَّ فَاحْتَمَرْنَ بِهِ، أَيْ اسْتَرَّهَا وَأَصْفَقَهَا، وَيُرْوَى بِالْثَاءِ الْمُتَكَلِّفَةِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

وَالْكَفِيفُ: حَظِيرَةٌ مِنْ خَشَبٍ أَوْ شَجَرٍ تَتَّخَذُ لِلْإِبِلِ، زَادَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلِلنَّعَمِ، وَقَوْلُ مِنْهُ: كَفَّفْتُ الْإِبِلَ أَكْفَفْتُ وَأَكْفَفْتُ.

وَكَفَّفَ الْقَوْمَ إِذَا اتَّخَذُوا كَيْفًا لِإِبِلِهِمْ. وَفِي حَدِيثِ النَّخَعِيِّ: لَا تُؤَخِّذْ فِي الصَّدَقَةِ كَفُوفٌ، قَالَ: هِيَ الشَّاةُ الْقَاصِيَةُ الَّتِي لَا تَمْنَى مَعَ النَّعَمِ، وَلَعَلَّهُ أَرَادَ لِإِتْعَابِهَا الْمَصْدَقَ بِاعْتِرَالِهَا عَنِ النَّعَمِ، فَهِيَ كَالْمُشِيعَةِ الْمَنْهِيَّ عَنْهَا فِي الْأَصْحَابِ، وَقِيلَ: نَاقَةٌ كَفُوفٌ إِذَا أَصَابَهَا الْبُرْدُ فَهِيَ تَسْتَتِرُ بِالْإِبِلِ.

ابْنُ سَيِّدَةَ: وَالْكَفِيفُ حَظِيرَةٌ مِنْ خَشَبٍ أَوْ شَجَرٍ تَتَّخَذُ لِلْإِبِلِ لِتَقِيَهَا الرِّيحَ وَالْبُرْدَ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَكْفِيهَا، أَيْ يَسْتُرُّهَا وَيَقِيهَا، قَالَ الرَّاجِزُ:

تَبِيتُ بَيْنَ الرُّزْبِ وَالْكَفِيفِ وَالْجَمْعُ كَفْفٌ، قَالَ: لَمَّا تَارَيْنَا إِلَى دَفْنِ الْكُفْفِ

وَكَفَّفَ الْكَفِيفَ يَكْفُمُهُ كَفْمًا وَكُفُوفًا: عَمَلُهُ وَكَفَّفْتُ الدَّارَ أَكْفَفْتُهَا: اتَّخَذْتُ لَهَا كَيْفًا. وَكَفَّفَ الْإِبِلَ وَالنَّعَمَ يَكْفِيهَا كَفْمًا: عَمِلَ لَهَا كَيْفًا. وَكَفَّفَ لِإِبِلِهِ كَيْفًا: اتَّخَذَهُ لَهَا (عَنِ اللَّخَائِي).

وَكَفَّفَ الْكَيْفَالُ يَكْفِفُ كَفْمًا حَسَنًا: وَهُوَ أَنْ يَجْعَلَ يَدَيْهِ عَلَى رَأْسِ الْفَقِيرِ يُسَبِّكُ بِهَا الطَّعَامَ، يُقَالُ: كَيْلُهُ كَيْلًا غَيْرَ مَكْرُوفٍ.

وَكَفَّفَ الْقَوْمَ بِالْعِثَاثِ: وَذَلِكَ أَنْ تَمُوتَ عَنْهُمْ هُمْرًا هَذَا لِيَحْفَظُوا بِالنَّارِ مَا تَمَّتْ حَوْلَ الْأَحْيَاءِ الَّتِي يَبِينُ فَسْتَرَّهَا مِنَ الرِّيحِ. وَكَفَّفَ كَيْفًا: اتَّخَذَهُ.

وَكَفَّفَ الْقَوْمَ: حَبَسُوا أَمْوَالَهُمْ مِنْ أَرْزُلٍ وَتَضْيِيقِ عَلَيْهِمْ.

وَالْكَفِيفُ: الْكَيْفَةُ تُشْرَعُ فَوْقَ بَابِ الدَّارِ. وَكَفَّفَ الدَّارَ يَكْفِيهَا كَفْمًا: اتَّخَذَ لَهَا كَيْفًا. وَالْكَفِيفُ: الْخَلَاءُ وَكُلُّ رَاجِعٍ إِلَى السُّتْرِ، وَأَهْلُ الْبِرَاقِ يُسَمُّونَ مَا شَرَعُوا مِنْ أَعْلَى دُورِهِمْ كَيْفًا، وَاسْتِنْفَاقُ اسْمِ الْكَفِيفِ كَأَنَّهُ كَيْفٌ فِي اسْتِرِّ التَّوَاحِي، وَالْحَظِيرَةُ تُسَمَّى كَيْفًا، لِأَنَّهَا تَكْفِي الْإِبِلَ، أَيْ تَسْتُرُّهَا مِنَ الْبُرْدِ، فَيُقَالُ يَكْفِي فَاعِلًا. وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ اسْتَحْلَفَ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ اشْرَفَ مِنْ كَيْفِهِ فَكَلَّمَهُمْ، أَيْ مِنْ سُتْرِهِ، وَكُلُّ مَاسِرٍ مِنْ بِنَاءِ أَوْ حَظِيرَةٍ، فَهُوَ كَيْفٌ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَالِكٍ وَالْأَسْوَعِ:

تَبِيتُ بَيْنَ الرُّزْبِ وَالْكَفِيفِ

أَيْ الْمَوْضِعِ الَّذِي يَكْفِيهَا وَيَسْتُرُّهَا. وَالْكَفِيفُ: الرُّفْلِيحَةُ يَكُونُ فِيهَا أَدَاةُ الرَّاحِ وَمَتَاعُهُ، وَهُوَ أَيْضًا وَعَاءٌ طَوِيلٌ يَكُونُ فِيهِ مَتَاعُ التَّجَارِ وَأَسْقَاطُهُمْ، وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ فِي عَجْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَيْفٌ مَلِيٌّ عِلْمًا، أَيْ أَنَّهُ وَعَاءٌ لِلْعِلْمِ، بِمَنْزِلَةِ الْوِعَاءِ الَّذِي يَصْعَقُ الرَّجُلُ فِيهِ أَدَاتُهُ، وَتَضْيِيقُهُ عَلَى جِهَةِ الْمَذْحِ لَهُ، وَهُوَ تَضْيِيقُ تَعْظِيمِ لِلْكَفِيفِ كَقَوْلِ حُبَابِ بْنِ الْمُنْذِرِ: أَنَا جَدُّبُهَا الْمُحَكِّكُ، وَعَدَيْتُهَا الْمَرْجَبُ،

• كنفج . الكُنفاجُ : الكثيرُ من كلِّ شيءٍ ؛ قال أبو منصورٍ : أنشدني أعرابيٌّ بالصَّمَانِ :
تَرَعَى مِنَ الصَّمَانِ رَوْضًا أَرَجَا
وَرِعْلًا بَاتَتْ بِهِ لَوَاهِجَا
وَالرَّمْتِ مِنَ الوَادِوِ الكُنفَاجَا
وقال سمرٌ : الكُنفاجُ السمينُ الممتلئُ .
ومسئلُ كُنفاجٍ : مكثرٌ . ابنُ سيدهُ : وقيل هو
العَلِيظُ النَّاعِمُ ؛ قال جندلُ بنُ المثنى :
بِفَرَكِ حَبِّ السَّبِيلِ الكُنفَاجِ

• كنفوش . الكُنفُوشُ : الذِّكْرُ ، وقيل
حَشَفَةُ الذِّكْرِ . التَّهذِيبُ : الكُنفُوشُ
وَالقُنفُوشُ الضَّحْمُ مِنَ الكَمَرِ ؛ وأنشد :
كُنفُوشٌ فِي رَاسِهَا انقِلابُ

• كنفش . الكُنفِشَةُ : أن يُديرَ العِمَامَةَ عَلَى
رَأْسِهِ عِشْرِينَ كَوْرًا . وَالكُنفِشَةُ : السَّلْمَةُ
تُكُونُ فِي لَحْيِ البَعِيرِ وَهِيَ التَّوْطَةُ . ابنُ
سيدهُ : الكُنفِشُ وَرَمٌّ فِي أَصْلِ اللُّحْيِ
وَيُسَمَّى الخَارِيزِيَّ . ابنُ الأعرابيِّ : الكُنفِشَةُ
الرَّوْعَانُ فِي الحَرْبِ .

• كنفل . رَجُلٌ كُنفِلُ اللِّحْيَةِ : ضَحْمُهَا .
وَلِحْيَةٌ كُنفِلِيَّةٌ : ضَحْمَةٌ جَافِيَةٌ .

• كنف . التَّهذِيبُ : أَهْمَلُ اللَّيْثِ نَكَمٌ وَكَنَمٌ
وَاسْتَعْمَلَهُمَا ابْنُ الأعرابيِّ فِيهَا رَوَاهُ نَعْلَبُ
عَنهُ ، قال : التَّكْنَمَةُ المُصِيبَةُ الفَادِحَةُ .
وَالكُنفَةُ : الجِرَاحَةُ .

• كان . الكِنُ وَالكِئَةُ وَالكِئَانُ : وقَاءُ كُلِّ
شَيْءٍ وَسِرُّهُ . وَالكِئُ : البَيْتُ أَيْضًا ،
وَالجَمْعُ أَكْنَانٌ وَأَكَيْتُهُ ، قال سيبويهُ : وَلَمْ
يُكْسِرُوهُ عَلَى فَعْلٍ كَرَاهِيَةِ الضَّعِيفِ . وَفِي
التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : « وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الجِبَالِ
أَكْنَانًا » . وَفِي حَدِيثِ الاسْتِسْقَاءِ : فَلَمَّا رَأَى
سُرْعَتَهُمْ إِلَى الكِنِّ ضَحِكَ ؛ الكِنُ : مَا يَرُدُّ
الحَرَّ وَالبَرْدَ مِنَ الأَبْنِيَّةِ وَالْمَسَاكِينِ ، وَقَدْ

شَبَّهَ عُمَرُ قَلْبَ ابْنِ مَسْعُودٍ بِكُنفِ الرِّاحِي ،
لَأَنَّ فِيهِ مِيرَاتَهُ وَمِقْصَهُ وَسَفَرَتَهُ ، ففِيهِ كُلُّ
مَا يَرِيدُ ؛ هَكَذَا قَلْبُ ابْنِ مَسْعُودٍ قَدْ جُمِعَ فِيهِ
كُلُّ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ مِنَ العُلُومِ ،
وقيل : الكُنفُ وعاءٌ يَجْعَلُ فِيهِ الصَّانِعُ
أَدْوَاتِهِ ، وقيل : الكُنفُ الوِعَاءُ الَّذِي يَكُفُّ
مَا جُبِلَ فِيهِ ، أَيْ يَحْفَظُهُ . وَالكُنفُ أَيْضًا :
مِثْلُ العَيْبَةِ (عَنِ الحَيَّانِي) يُقَالُ : جَاءَ فلَانٌ
بِكُنفٍ فِيهِ مَتَاعٌ ، وَهُوَ مِثْلُ العَيْبَةِ .

وَفِي الحَدِيثِ : أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَادْخَلَ يَدَهُ فِي
الإِنَاءِ فَكُنفَهَا وَضَرَبَ بِالمَاءِ وَجْهَهُ ، أَيْ
جَمَعَهَا وَجَعَلَهَا كَالكُنفِ وَهُوَ الوِعَاءُ . وَفِي
حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَّهُ أُعْطِيَ
عِيَاضًا كُنفَ الرِّاحِي ، أَيْ وعاءُهُ الَّذِي يَجْعَلُ
فِيهِ آتَهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو وَرُوحِيَّةِ ،
رَضِيَ اللهُ عَنْهُمُ : لَمْ يُفْتَشْ لَنَا كُنفًا ؛ قال
ابْنُ الأَثيرِ : لَمْ يَدْخُلْ يَدَهُ مَعَهَا كَمَا يَدْخُلُ
الرَّجُلُ يَدَهُ مَعَ رُوحِيَّةِ فِي دَوَاحِلِ أَمْرِهَا ؛
قال : وَأَكْثَرُ مَا يَرُوى بِفَتْحِ الكَافِ وَالثَّوْنِ
مِنَ الكُنفِ ، وَهُوَ الجَازِبُ ، يَعْني أَنَّهُ لَمْ
يَقْرُبْهَا . وَكُنفَ الرَّجُلَ عَنِ الشَّيْءِ : عَدَلَ ؛
قال القُطَيْبِيُّ :

فَصَالُوا وَصَلْنَا وَاتَّقَوْنَا بِمَا كِرِ
لِيُعْلَمَ مَا فِينا عَنهُ البَيْعِ كَانِفُ
قال الأَصْمَعِيُّ : وَيُروى كَانِفُ ؛ قال : أَظُنُّ
ذَلِكَ ظَنًّا ؛ قال ابنُ بَرِّي : وَالَّذِي فِي
شِعْرِهِ :
لِيُعْلَمَ هَلْ مِثًا عَنِ البَيْعِ كَانِفُ
قال : وَيَعْني بِالمَاكِيرِ الحِجَارِ ، أَيْ لَهُ مَكْرٌ
وَخَدِيعَةٌ .

وَكَيفُ وَكَانِفُ وَمُكِنِفُ ، بِضَمِّ المِمْ
وَكَسْرِ الثَّوْنِ : أَسْمَاءٌ .

وَمُكِنِفُ بنُ زَيْدِ الحَيْلِ كانَ لَهُ عَناءٌ فِي
الرَّدَّةِ مَعَ خالِدِ بنِ الوَلِيدِ ، وَهُوَ الَّذِي فَتَحَ
الرِّيَّ ، وَأَبُو حَمَادِ الرَّاويَةُ مِنْ سَبِيهِ .

• كنفث . رَجُلٌ كُنفُثٌ وَكُنافُثٌ : قَصِيرٌ .

كَنَثُهُ أَكْثُهُ كُنا . وَفِي الحَدِيثِ : عَلَى مَا
اسْتَكَنَّ ، أَيْ اسْتَتَرَ . وَالكِئُ : كُلُّ شَيْءٍ وَقِيَ
شَيْئًا فَهُوَ كَيْئُهُ وَكِئَانُهُ ، وَالفِعْلُ مِنْ ذَلِكَ
كَنَثْتُ الشَّيْءَ ، أَيْ جَعَلْتُهُ فِي كَيْئٍ . وَكَنَّ
الشَّيْءُ يَكُنُّهُ كُنا وَكُناوًا وَأَكَّهُ وَكُنْتُهُ ؛
سَتَرَهُ ؛ قال الأَعْلَمُ :

أَبْسَحَطُ غَزَوْنَا رَجُلًا سَمِينًا
نُكِنْتُهُ السَّارَةَ وَالكِيفُ ؟
وَالإِسْمُ الكِنُ ، وَكَنَّ الشَّيْءُ فِي صَدْرِهِ يَكُنُّهُ
كُنا وَأَكَّهُ وَأَكْنْتُهُ كَذَلِكَ ؛ وَقَالَ رُوَيْبَةُ :

إِذَا البَحِيلُ أَمَرَ الحُثُوسَا
شَيْطَانُهُ وَأَكْرَرَ التَّهْوِيسَا
فِي صَدْرِهِ وَأَكَنَّ أَنْ يَخِيسَا
وَكَنَّ أَمْرُهُ عَنْهُ كُنا ؛ أَخْفَاهُ .
وَاسْتَكَنَّ الشَّيْءُ : اسْتَتَرَ ؛ قَالَتْ
الحُنْثَاءُ :

وَلَمْ يَتَنَوَّرْ نارُهُ الضَّيْفُ مَوْهِنًا
إِلَى عِلْمٍ لا يَسْتَكِنُ مِنَ السَّفْرِ
وَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَكَنَّ الشَّيْءُ : سَتَرَهُ .
وَفِي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : « أَوْ أَكُنْتُمْ فِي
أَنْفُسِكُمْ » ؛ أَيْ أَخْفَيْتُمْ . قال ابنُ بَرِّي :
وَقَدْ جَاءَ كُنْتُ فِي الأَمْرَيْنِ (١) جَمِيعًا ؛ قال
المُعَيْطِيُّ :

قَدْ يَكُنُّمُ النَّاسُ أَسْرارًا فَأَعْلَمُهَا
وَمَا يَبْأَلُونَ حَتَّى المَوْتِ مَكُونِي
قال الفَرَّاءُ : لِلعَرَبِ فِي أَكُنْتُ الشَّيْءِ
إِذَا سَتَرْتَهُ لِقَنانٍ : كُنْتُهُ وَأَكْنْتُهُ بِمَعْنَى ؛
وَأَنشَدُونِي :

ثَلَاثٌ مِنْ ثَلَاثِ قُدَامِيَّاتِ
مِنَ اللَّائِي تَكُنُّ مِنَ الصَّقِيعِ
وَبَعْضُهُمْ يَرُوى : تُكِنُّ مِنْ أَكُنْتُ . وَكُنْتُ
الشَّيْءُ : سَتَرْتَهُ وَصُتُّهُ مِنَ الشَّمْسِ . وَأَكْنْتُهُ
فِي نَفْسِي : أَسْرَرْتُهُ .
وَقَالَ أبو زَيْدٍ : كُنْتُهُ وَأَكْنْتُهُ بِمَعْنَى فِي

(١) قوله : « في الأمرين » أي السر والضيافة
من الشمس ، والإسراع في النفس ، كما يعلم من
الوقوف على عبارة الصحاح الآتية في قوله : وكنت
الشيء سترته وصننه .

الكن وفي النفس جميعاً ، تقول : كنت العلم وأكنته ، فهو مكنون ومكن . وكنت الجارية وأكنتها ، فهي مكنونة ومكنة ، قال الله تعالى : « كانهن بيض مكنون » ؛ أي مستور من الشمس وغيرها .

والأكنة : الأعطية ؛ قال الله تعالى : « وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه » ، والواحد كنان ؛ قال عمر بن أبي ربيعة : هاج ذا القلب منزل

دارس العهد محول
أينا بات ليلة
بين غضنين يوبل
تحت عين كنانا
ظل برد مرحل
قال ابن بري : صواب إنشاده :

برد غضب مرحل
قال : وأنشده ابن دريد :
تحت ظلي كنانا
فضل برد بهلل^(١)
واكن واستكن : استتر . والمستكنة :
الجفد ؛ قال زهير :

وكان طوى كشحاً على مستكنته
فلا هو أبداها ولم يتجمجم
وكنه يكنه : صانه . وفي التنزيل
العزيز : « كانهن بيض مكنون » ؛ وأما
قوله : « لولو مكنون » « وبيض مكنون » ،

فكانه مذهب للشئ يضان ، وإحداهما
قريبة من الأخرى . ابن الأعرابي : كنت
الشئ أكنه وأكنته أكنه ، وقال غيره :
أكنت الشئ إذا سترته ، وكنته إذا صنته .

أبو عبيد عن أبي زيد : كنت الشئ
وأكنته في الكن وفي النفس مثلها .

ونكى : لزم الكن . وقال رجل من
المسلمين : رأيت علجاً يوم القادسية قد

(١) قوله : « بهلل » كذا بالأصل مضبوطاً ، ولم نثر عليه في غير هذا المحل ، ولعله مهمل .

نكى وتحجى ، فقتلته ، تحجى ، أي
زرم .

والأكنان : الغيران ونحوها يستكن
فيها ، واجدها كن وتجمع أكنة ، وقيل :
كينان وأكنة .

واستكن الرجل واكن : صار في كين .
واكنت المرأة : غطت وجهها وسترته
حياء من الناس .

أبو عمرو : الكنة والسدة كالصمة تكون
بين يدي البيت ، والظلة تكون باب الدار .
وقال الأصبغي : الكنة هي الشئ يخرج
الرجل من حائطه كالجنح ونحوه . ابن
سيده : والكنة ، بالضم ، جناح تخرجه من
الحائط ، وقيل هي السيفة تشرع فوق باب
الدار ، وقيل : الظلة تكون هنالك ؛
وقيل : هو مخدع أو رف يشرع في البيت ،
والجمع كنان وكنات .

والكنانة : جمعة السهام تتخذ من جلود
لاخشب فيها ، أو من خشب لا جلود فيها .
الليث : الكنانة كالجمعة غير أنها صغيرة
تتخذ للنبيل .

ابن دريد : كنانة النبل إذا كانت من
أدم ، فإن كانت من خشب فهي جفيرة .
الصحاح : الكنانة التي تجعل فيها السهام .
والكنة ، بالفتح : امرأة الابن أو
الأخ ، والجمع كنانين ، نادر ، كأنهم
توهماً فيه فعية ونحوها مما يكسر على
فعايل . التهذيب : كل فعلة ، أو فعلة ، أو
فعله ، من باب التضعيف فإنها تجمع على
فعايل ، لأن الفعلة إذا كانت نعتاً صارت بين
الفاعلة والفعيل ، والتصريف يضم فعلاً إلى
فعيل ، فكذلك جلد وجليد وصلب
وصليب ، فردوا المونت من هذا التعت إلى
ذلك الأصل ؛ وأنشد :

يقن كماً مرة شائبا

قصر شابة فجعلها شبة ، ثم جمعها على
الشباب ، ويقال : هي حنته ، وكنته
وفراشه ، وإزاره ، ونهضته ، ولحافه ، كله

واحد . وقال الزبير بن بدير : أبيض
كناني إلى الطلعة الحباة ، ويروي : الطلعة
القبعة ، يعني التي تطلع ثم تدخل رأسها في
الكنة .

وفي حديث أبي أنه قال لعمر والعباس
وقد استأذنا عليه : إن كنتما كانت ترجلي ؛
الكنة : امرأة الابن وامرأة الأخ ، أراد
امرأته فسأها كنتهما ، لأنه أخوها في
الإسلام ؛ ومنه حديث ابن العاص : فجاء
بتعاهد كنته ، أي امرأة ابنه .

والكنة والإكتان : البياض .

والكانون : الثقل الوخم . ابن
الأعرابي : الكانون الثقل من الناس ؛
وأنشد للحطيم :

أغرباً إذا استودعت سراً
وكانوا على المتحدثينا ؟

أبو عمرو : الكوانين الثقل من الناس .
قال ابن بري : وقيل الكانون الذي يحبس
حتى يتحصى الأخبار والأحاديث ليثقلها ؛
قال أبو دهب :

وقد قطع الواشون بيني وبينها
ونحن إلى أن يوصل الجبل أوحج
فليت كوانينا من أهلي وأهلها
بأجمعهم في لجة البحر ليجحوا
الجوهري : والكانون والكانونة
المؤفد ، والكانون المصطفى .

والكانونان : شهران في قلب الشتاء ،
رومية : كانون الأول ، وكانون الآخر ؛
هكذا يسميها أهل الروم . قال أبو منصور :
وهذان الشهران عند العرب هما : الهيران
والهباران ، وهما شهرا قمار وقمار .

ويؤكته : بطن من العرب نسبو إلى
أمهم ، وقاله الجوهري بفتح الكاف . قال
ابن بري : قال ابن دريد يؤكته ، يضم
الكاف ، قال : وكذا قال أبو زكريا ؛
وأنشد :

غزال مارأيت البو
م في دار بني كنة

رَحِيمٌ يَصْرَعُ الْأَسَدَ عَلَى ضَعْفٍ مِنَ الْمَنَّةِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: كَنَنْ إِذَا هَرَبَ. وَكِنَانَةٌ: قَبِيلَةٌ مِنْ مُضَرَ، وَهُوَ كِنَانَةُ بِنِ خَزْنَمَةَ بِنِ مَدْرِكَةَ بِنِ الْبَاسِرِ بْنِ مُضَرَ وَتَوُ كِنَانَةٌ أَيْضًا: مِنْ تَقْلِبَ بِنِ الْوَالِدِ، وَهُمْ بَنُو عَكْبِيٍّ، يُقَالُ لَهُمْ قُرَيْشُ تَقْلِبٍ (١).

• كنه • كُنْهُ كُلُّ شَيْءٍ: قَدْرُهُ، وَنَهَائِيَّتُهُ، وَغَايَتُهُ. يُقَالُ: اعْرِفْهُ كُنْهُ الْمَعْرِفَةِ، وَفِي بَعْضِ الْمَعَانِي: كُنْهُ كُلُّ شَيْءٍ وَفَتْهُ وَوَجْهُهُ. تَقُولُ: بَلَغْتُ كُنْهُ هَذَا الْأَمْرِ، أَيْ غَايَتَهُ، وَفَعَلْتُ كَذَا فِي غَيْرِ كُنْهِهِ؛ وَأَشَدُّ: وَإِنَّ كَلَامَ الْعَرَبِ فِي غَيْرِ كُنْهِهِ لَكَالْتَبَلُّ تَهْوِي لَيْسَ فِيهَا نِصَالُهَا الْجَوْهَرِيُّ: لَا يُشْتَقُّ مِنْهُ فِعْلٌ، وَقَوْلُهُمْ: لَا يَكْتَنِيهِهُ الْوَصْفُ بِمَعْنَى لَا يَبْلُغُ كُنْهُهُ، كَلَامٌ مَوْلَدٌ الْأَزْهَرِيُّ: اِكْتَنَيْتُ الْأَمْرَ اِكْتِنَاهَا إِذَا بَلَغْتَ كُنْهُهُ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْكُنْهُ جَوْهَرُ الشَّيْءِ، وَالْكُنْهُ الْوَقْتُ، تَقُولُ: تَكَلَّمْتُ فِي كُنْهِ الْأَمْرِ، أَيْ فِي وَقْتِهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا فِي غَيْرِ كُنْهِهِ، يَعْنِي مَنْ قَتَلَهُ فِي غَيْرِ وَقْتِهِ أَوْ غَايَةِ أَمْرِهِ الَّذِي يَجُوزُ فِيهِ قَتْلُهُ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: لَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةَ طَلَاقَهَا فِي غَيْرِ كُنْهِهِ، أَيْ فِي غَيْرِ أَنْ تَبْلُغَ مِنَ الْأَدَى إِلَى الْعَايَةِ الَّتِي تُفْتَدَّرُ فِي سَوَالِ الطَّلَاقِ مَعَهَا. وَالْكُنْهُ؛ نِهَابَةُ الشَّيْءِ وَحَقِيقَتُهُ.

• كنهل • كَنَهْدَلٌ: صُلْبٌ شَدِيدٌ.

• كنهو • الْكَنْهَوْرُ مِنَ السَّحَابِ: الْمُتْرَاكِبُ

(١) زاد المجد كالصاغاني: كَنَنْ إِذَا كَسَلَ وَقَعَدَ فِي الْبَيْتِ. وَمِنْ أَسْمَاءِ زَمَرِ الْمَكْتُونَةِ؛ وَقَالَ الْفَرَّاءُ: النَّسْبَةُ إِلَى بَنِي كَنْةٍ بِالضَّمِّ كُنَى وَكُنَى بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ مِثْلُ لُجَيْ وَلُجَيْ، وَسُخْرَى وَسُخْرَى، وَكُرَيْسَى وَكُرَيْسَى.

الْمُخِينُ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَغَيْرُهُ: هُوَ قَطَعَ مِنَ السَّحَابِ أَمْثَالُ الْجِيَالِ؛ قَالَ أَبُو نُحَيْلَةَ:

كَنْهَوْرٌ كَانَ مِنْ أَعْقَابِ السُّبَيْ (٢) وَاجِدَتْهُ كَنْهَوْرَةٌ، وَقِيلَ: الْكَنْهَوْرُ السَّحَابُ الْمُتْرَاكِبُ؛ قَالَ ابْنُ مَقْبِلٍ:

لَهَا قَائِدٌ دَهْمُ الرَّبَابِ وَخَلْفُهُ رَوَايَا يُجَسِّنُ الْعَامَ الْكَنْهَوْرَا وَفِي حَدِيثٍ عَلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَمِيضُهُ فِي كَنْهَوْرِ رَبَابِهِ؛ الْكَنْهَوْرُ: الْعَظِيمُ مِنَ السَّحَابِ، وَالرَّبَابُ الْأَبْيَضُ مِنْهُ، وَالرُّوْنُ وَالْوَاوُ زَائِدَتَانِ. وَنَابُ كَنْهَوْرَةٌ: مُسِنَّةٌ. وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: كَنْهَوْرَةٌ مَوْضِعٌ بِالذَّهْنَاءِ بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فِيهَا قَلَاتٌ يَمَلُّوْهَا مَاءُ السَّمَاءِ؛ وَالْكََنْهَوْرُ مِنْهُ أُخِذَ.

• كنهل • كَنْهَلٌ وَكِنْهَلٌ: مَوْضِعٌ، وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ لَا يَصْرِفُهُ يَجْعَلُهُ اسْمًا لِلْبِقْعَةِ؛ قَالَ جَرِيرٌ:

طَوَى الْبَيْنَ أَسْبَابَ الْوِصَالِ وَحَاوَلَتْ يَكِنْهَلُ أَقْرَانَ الْهَوَى أَنْ تُجَدَّمَا الْأَزْهَرِيُّ: كِنْهَلٌ مَاءٌ لَيْسَ تَسِيمٌ مَعْرُوفٌ؛ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ كَلْتُومٍ:

فَجَلَّلَهَا الْحِجَادُ بِكِنْهَلَاءِ

• كنى • الْكُنْيَةُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُوْ: أَحَدُهَا أَنْ يُكْنَى عَنِ الشَّيْءِ الَّذِي يُسْتَفْحَشُ ذِكْرُهُ؛ وَالثَّانِي أَنْ يُكْنَى الرَّجُلُ بِاسْمِ تَوْفِيرٍ وَتَعْظِيمٍ، وَالثَّلَاثُ أَنْ تَقَوْمَ الْكُنْيَةُ مَقَامَ الْإِسْمِ فَيَعْرِفُ صَاحِبَهَا بِهَا كَمَا يَعْرِفُ بِاسْمِهِ

(٢) فِي هَامِشِ الْأَصْلِ: قَوْلُهُ: «كَنْهَوْرُ كَانَ... إلخ» كَذَا بِالْأَصْلِ، وَحَرْزُهُ. وَفِي هَامِشِ طَبَعِي دَارِ صَادِرٍ وَدَارِ لِسَانِ الْعَرَبِ: هَذَا الشُّطْرُ لَا وَزْنَ لَهُ مَعْرُوفٌ.

وَهَذَا الْبَيْتُ مِنْ شَوَاهِدِ سَبِيحِهِ، بِتَخْفِيفِ يَاءِ السُّبَيْ، وَيَنْقُلُ هَمزةَ أَعْقَابِ إِلَى نُونٍ مِنْ، أَيْ: كَنْهَوْرٌ كَانَ مِنْ أَعْقَابِ السُّبَيْ

[عبد الله]

كَابِي لَهَبٍ اسْمُهُ عَبْدُ الْعَزَّى، عُرِفَ بِكُنْيَتِهِ فَسَمَّاهُ اللَّهُ بِهَا.

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَالْكُنْيَةُ وَالْكُنْيَةُ أَيْضًا وَاجِدَةُ الْكُنَى، وَكَانَتْ فُلَانٌ بِكَذَا.

وَالْكِنَايَةُ: أَنْ تَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ وَتُرِيدُ غَيْرَهُ. وَكَانَتْ عَنِ الْأَمْرِ بِغَيْرِهِ يُكْنَى كِنَايَةً: يَعْنِي إِذَا تَكَلَّمَ بِغَيْرِهِ مِمَّا يُسْتَدَلُّ عَلَيْهِ، نَحْوَ الرَّفَثِ وَالْعَايِطِ وَنَحْوِهِ.

وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ تَعَزَّى بِعَرَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعْضُوهُ بِأَيِّ أَبِيهِ وَلَا تَكُونُوا. وَفِي حَدِيثِ بَعْضِهِمْ: رَأَيْتُ عَلِجًا يَوْمَ الْقَادِسِيَّةِ وَقَدْ تَكَنَّى وَتَحَجَّجَى، أَيْ تَسْتَرَى، مِنْ كُنَى عَنْهُ إِذَا وَرَى، أَوْ مِنَ الْكُنْيَةِ، كَانَتْ ذَكَرَ كُنْيَتَهُ عِنْدَ الْحَرْبِ لِيَعْرِفَ، وَهُوَ مِنْ شِعَارِ الْمُبَارِزِينَ فِي الْحَرْبِ، يَقُولُ أَحَدُهُمْ: أَنَا فُلَانٌ وَأَنَا أَبُو فُلَانٍ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: خُذْهَا مِنِّي وَأَنَا الْعُلَامُ الْغِفَارِيُّ. وَقَوْلُ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا أَبُو حَسَنِ الْقَرْمِ.

وَكَوْنَتْ بِكَذَا عَنْ كَذَا؛ وَأَشَدُّ:

وَإِنِّي لَأَكْنِي (٣) عَنْ قَدُورٍ بِغَيْرِهَا وَأَعْرَبُ أحيانًا بِهَا فَأُصَارِحُ وَرَجُلٌ كَانَ وَقَوْمٌ كَانُونَ. قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَاسْتَعْمَلَ سَبِيحِيهِ الْكِنَايَةَ فِي عِلَامَةِ الْمُضْمَرِ.

وَكَانَتْ الرَّجُلَ بَابِي فُلَانٍ وَأَبَا فُلَانٍ، عَلَى تَعْدِيَةِ الْفِعْلِ بَعْدَ إِسْقَاطِ الْحَرْفِ كُنْيَةَ وَكُنْيَةَ؛ قَالَ:

رَاهِيَةَ تُكْنَى بِأَمِّ الْخَيْرِ وَكَذَلِكَ كُنْيَتُهُ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ)، قَالَ: وَلَمْ يَعْرِفِ الْكِنَايَةَ أَكْنَيْتُهُ؛ قَالَ: وَقَوْلُهُ وَلَمْ يَعْرِفِ الْكِنَايَةَ أَكْنَيْتُهُ يَوْمَهُمْ أَنَّ غَيْرَهُ قَدْ عَرَفَهُ.

وَكَانَتْ فُلَانٍ أَبُو فُلَانٍ، وَكَذَلِكَ كُنْيَتُهُ، أَيْ الَّذِي يُكْنَى بِهِ، وَكَوْنَتْ فُلَانٍ أَبُو فُلَانٍ،

(٣) قَوْلُهُ: «لَأَكْنِي» فِي الصَّحَاحِ: «لَأَكْنُو» وَهِيَ الْمُنَاسِبَةُ لِلشَّاهِدِ عَلَى كَوْنِ

[عبد الله]

وَكَذَلِكَ كِتَابُهُ (كِلَاهَا عَنِ اللَّحْيَانِي) .
وَكِتَابُهُ : لُقَّةٌ فِي كَيْتِهِ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : يُقَالُ كَنَيْتُ الرَّجُلَ
وَكِتَابُهُ لُقَّتَانِي ، وَأَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ الْكِلَابِيُّ :
وَلِي لَأَكُونُ عَنْ قَدُورٍ بِغَيْرِهَا
وَقَدُورُ : اسْمُ امْرَأَةٍ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي :
شَاهِدُ كَنَيْتُ قَوْلَ الشَّاعِرِ :

وَقَدْ أُرْسَلَتْ فِي السَّرِّ أَنْ قَدْ فَضَحْتَنِي
وَقَدْ بَحَثَ بِاسْمِي فِي النَّسَبِ وَمَا تَكُنِي
وَتُكْنِي : مِنْ أَسْمَاءِ (١) النِّسَاءِ .

الليث : يَقُولُ أَهْلُ الْبَصْرَةِ فَلَانُ يُكْنَى
بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، وَقَالَ غَيْرُهُمْ : فَلَانُ يُكْنَى
بِعَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : لَا تَقُلْ يُكْنَى بِعَبْدِ
اللَّهِ .

وَقَالَ الْفَرَّاءُ : أَفْصَحُ اللُّغَاتِ أَنْ تَقُولَ
كُنِّي أَخُوكَ بِعَمْرٍو ، وَالثَّانِيَةُ كُنِّي أَخُوكَ بِأَبِي
عَمْرٍو ، وَالثَّلَاثَةُ كُنِّي أَخُوكَ أَبَا عَمْرٍو .
وَيُقَالُ : كَنَيْتُهُ وَكُنْتُهُ وَأَكْنَيْتُهُ وَكُنَيْتُهُ ،
وَكُنَيْتُهُ أَبَا زَيْدٍ وَبِأَبِي زَيْدٍ تَكْنَيْتُهُ ، وَهُوَ
كُنَيْتُهُ ، كَمَا تَقُولُ سَمِيئَةُ .

وَكُنِّي الرَّوْيَا : هِيَ الْأَمْنَالُ الَّتِي يَضْرِبُهَا
مَلِكُ الرَّوْيَا ، يُكْنَى بِهَا عَنْ أَعْيَانِ الْأُمُورِ .
وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ لِلرَّوْيَا كُنِّي وَلَهَا أَسْمَاءُ
فَكُنْتُهَا بِكُنَاهَا وَأَعْتَبَرُوهَا بِأَسْمَائِهَا ؛ الْكُنْيَةُ :
جَمْعُ كُنَيْتَةٍ مِنْ قَوْلِكَ كَنَيْتُ عَنْ الْأَمْرِ وَكُنْتُ
عَنْهُ إِذَا وَرَّيْتُ عَنْهُ بِغَيْرِهِ ، أَرَادَ مَثَلُوا لَهَا
أَمْنَالًا إِذَا عَبَّرْتُمُوهَا ، وَهِيَ الَّتِي يَضْرِبُهَا مَلِكُ
الرَّوْيَا لِلرَّجُلِ فِي مَنَامِهِ ، لِأَنَّهُ يُكْنَى بِهَا عَنْ
أَعْيَانِ الْأُمُورِ ، كَقَوْلِهِمْ فِي تَعْبِيرِ النَّحْلِ : إِنَّهَا
رِجَالٌ - دَوَّوْ أَحْسَابٍ مِنَ الْعَرَبِ ، وَفِي
الْحَجْرِ : أَنَّهَا رِجَالٌ مِنَ الْعَجَمِ ، لِأَنَّ النَّحْلَ
أَكْثَرُ مَا يَكُونُ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ ، وَالْحَجْرُ أَكْثَرُ
مَا يَكُونُ فِي بِلَادِ الْعَجَمِ ، وَقَوْلُهُ : فَاعْتَبَرُوهَا
بِأَسْمَائِهَا أَيِ اجْعَلُوهَا أَسْمَاءَ مَا يَرَى فِي الْمَنَامِ

(١) قوله « وتكنى من أسماء الخ » في التكملة :
هي على ما لم يسم فاعله ، وكذلك تُكْنَمُ ، وَأَنْشَدَ :
طاف الخيلان فهاجا سقما
خيال تُكْنَى وَخِيَالُ تَكْنَا

عِيْرَةً وَقِيَّاسًا ، كَأَنَّ رَأَى رَجُلًا يُسَمَّى سَالِمًا
فَأَوَّلُهُ بِالسَّلَامَةِ ، وَغَانِمًا فَأَوَّلُهُ بِالْفَنِيمَةِ .

* كهبه * الْكُهْبَةُ : غَبْرَةٌ مُشْرَبَةٌ سَوَادًا فِي
الْوَانِ الْإِيلِي ، زَادَ الْأَزْهَرِيُّ : خَاصَّةً .
بَعِيرٌ أَكْهَبٌ : بَيْنَ الْكُهْبِ ، وَنَاقَةٌ
كُهْبَاءُ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْكُهْبَةُ لَوْنٌ يَمِثُّ الْقَهْطَةَ .
قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْكُهْبَةُ لَوْنٌ لَيْسَ بِخَالِصٍ فِي
الْحُمْرَةِ ، وَهُوَ فِي الْحُمْرَةِ خَاصَّةً . وَقَالَ
بِعُقُوبٍ : الْكُهْبَةُ لَوْنٌ إِلَى الْغَبْرَةِ مَا هُوَ ، فَلَمْ
يُخْصَرْ شَيْئًا دُونَ شَيْءٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ
أَسْمَعْ الْكُهْبَةَ فِي الْوَانِ الْإِيلِي ، لِغَيْرِ اللَّيْثِ ؛
قَالَ : وَلَعَلَّهُ يُسْتَعْمَلُ فِي الْوَانِ الْثِيَابِ .

الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَقِيلَ
الْكُهْبُ لَوْنُ الْجَامُوسِ ، وَالْكُهْبَةُ :
الدَّهْمَةُ ؛ وَالْفِعْلُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ كُهَبَ
وَكُهَبَ كُهَبًا وَكُهَبَةً ، فَهَوَّ أَكُهَبُ ، وَقَدْ
قِيلَ : كَاهَبُ ؛ وَرَوَى بَيْتَ ذِي الرُّمَّةِ :
جَنُوحٌ عَلَى بَاقٍ سَحِيحٍ كَأَنَّهُ
إِهَابُ ابْنِ أَوَى كَاهِبُ اللَّوْنِ أَطْحَلَةٌ
وَيُرْوَى : أَكُهَبُ .

* كهبل * رَجُلٌ كَهْبَلٌ : قَصِيرٌ .
وَالْكُهْبَلُ ، يَفْتَحُ الْبَاءَ وَضَمَّهَا : شَجَرٌ
عِظَامٌ ، وَهُوَ مِنَ الْعِضَاءِ ؛ قَالَ سَيِّبِيُّ : أَمَّا
كُهْبَلٌ فَالْتُونُ فِيهِ زَائِدَةٌ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي
الْكَلَامِ عَلَى مِثَالِ سَقْرَجَلٍ ، فَهَذَا بِمَنْزِلَةِ
مَا يُشْتَقُّ مِمَّا لَيْسَ فِيهِ نُونٌ ، فَكُهْبَلٌ بِمَنْزِلَةِ
عَرَّتَنِي ، بَنُوهُ بِنَاءُهُ حِينَ زَادُوا التَّوْنَ ، وَلَوْ
كَانَتْ مِنْ نَفْسِ الْحَرْفِ لَمْ يَقْعُلُوا ذَلِكَ ؛
قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ يَصِفُ مَطَرًا وَسَيْلًا :
فَاضْحَى يَسُحُّ الْمَاءَ مِنْ كُلِّ فَيْقَةٍ

يَكْبُ عَلَى الْأَذْقَانِ دَوْحَ الْكُهْبَلِ
وَالْكُهْبَلُ : لُقَّةٌ فِيهِ . قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ :
أَخْبَرَنِي أَعْرَابِيٌّ مِنْ أَهْلِ السَّرَّاقِ قَالَ :
الْكُهْبَلُ صِنْفٌ مِنَ الطَّلْحِ حَجَرٌ قِصَارٌ
الشُّوْلُ .

الْأَزْهَرِيُّ فِي الْخَاسِي : الْكُهْبَلُ
وَاحِدَتُهَا كُهْبَلَةٌ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هِيَ
شَجَرٌ عِظَامٌ مَعْرُوفَةٌ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ امْرِئِ
الْقَيْسِ ، قَالَ : وَلَا أَعْرِفُ فِي الْأَسْمَاءِ مِثْلَ
كُهْبَلٍ ، وَقَالَ فِيهِ : الْكُهْبَلُ مِنَ الشَّعِيرِ
أَصْحَمُهُ سُبَيْلَةٌ ، قَالَ : وَهِيَ شَعِيرَةٌ بِأَيَّةِ
حَمْرَاءِ السُّبَيْلَةِ صَغِيرَةٌ الْحَبِّ .

* كهده * كَهَدَ فِي الْمَشِيِّ كَهْدًا : أَسْرَعَ .
وَشَيْخٌ كَوَهْدٌ : يَرْعَشُ مِنَ الْكِبَرِ ، وَقَدْ
اكَوَهَّدَ الشَّيْخَ وَالْفَرِحُ إِذَا ارْتَمَدَ .

الْجَوْهَرِيُّ : كَهَدَ الْحَارُ كَهْدَانًا أَيِ
عَدَا ، وَأَكْهَدْتُهُ أَنَا . وَأَكُوَهَّدَ الْفَرِحُ
اكَوَهْدَادًا ، وَهُوَ ارْتِعَادُهُ إِلَى أُمِّهِ لِتَرْفِهِ .
وَكَهَدَ إِذَا أَلَحَّ فِي الطَّلَبِ . وَأَكْهَدَ
صَاحِبَهُ إِذَا أَتْبَعَهُ ؛ وَهُوَ فِي بَيْتِ الْفَرَزْدَقِ :
مَوْقَعَةٌ بِسِيَّاسِ الرُّكُودِ

كَهْدُ الْيَدَيْنِ مَعَ الْمُكْهَدِ
أَرَادَ بِكَهْدِ الْيَدَيْنِ الْأَتَانَ ، وَبِالْمُكْهَدِ الْعَيْرَ .
كَهْدُ الْيَدَيْنِ : سَرِيْعَةٌ . وَالْمُكْهَدُ :
الْمُتْعَبُ .

وَيُقَالُ : أَصَابَهُ جَهْدٌ وَكَهْدٌ وَلَقَبْنِي
كَاهِدًا قَدْ أَعْيَا وَمُكْهَدًا ؛ وَقَدْ كَهَدَ وَأَكْهَدَ
وَكَدَهُ وَأَكَدَهُ ، كُلُّ ذَلِكَ إِذَا أَجْهَدَهُ
الدَّهْمُوبُ

* كهذب * كَهَذَبُ : ثَقِيلٌ وَخَمٌ .

* كهدل * الْكُهْدَلُ : الْعَنْكَبُوتُ ، وَقِيلَ :
الْعَجُوزُ ، وَقَالَ عَمْرٍو الْعَاصِمُ لِمُعَاوِيَةَ حِينَ
أَرَادَ عَزْلَهُ عَنْ مِصْرَ : إِنِّي أَتَيْتُكَ مِنَ الْعِرَاقِ
وَأَنْ أَمْرَكَ كَحَقِّ الْكُهْدَلِ ، وَيُرْوَى : كَحَقِّ
الْكُهْدَلِ بِالذَّلَالِ عَوْضَ الْوَاوِ ، قَالَ الْقُتَيْبِيُّ :
أَمَّا حَقُّ الْكُهْدَلِ فَأَيُّ لَمْ أَسْمَعْ شَيْئًا مِمَّنْ
يُوتَى بِعِلْمِهِ بِمَعْنَى أَنَّهُ بَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ ،
وَيُقَالُ : إِنَّهُ تَدْنَى الْعَجُوزُ ؛ وَقِيلَ الْعَجُوزُ
نَفْسُهَا ، وَحَقُّهَا تَدْنِيهَا ، وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ .
وَالْكُهْدَلُ : الْحَارِيَّةُ السَّمِيَّةُ النَّاعِمَةُ .

قال أبو حازم فيما روى عنه القتيبي :
 الكهدل العاتق من الجوارى ؛ وأنشد :
 إذا ما الكهدل العار
 كُ ماست في جواريا
 حست القسر الباهر
 ر في الحسب يباها
 وكهدل : اسم راجح ؛ قال يعنى
 نفسه :

قد طردت أم الحديد كهدلا
 أم الحديد امرأته ، والآيات بكماها
 مذكورة في « حد » . وكهدل : من
 أسانئهم .

• كههر • كههر الضحى : ارتفع ؛ قال عدى
 ابن زيد العبادي :

مستخفين بلا أزوادنا
 نفة بالمهر من غير عدم
 فاجل العانة في كههر الضحى
 دونهما أحب ذو لحم زيم
 يصيف أنه لا يحمل معه زادا في طريقه نفة بما
 يصيده بمهرو . والعانة : القطيع من
 الوحش . والأحطب : الجمار الذي في
 حقويه ؛ يابض ولحم زيم : لحم متفرك
 ليس مجتمع في مكان .
 وكهر النهار يكهر كهرا : ارتفع واشتد
 حره الأزهرى : كههر النهار ارتفاعه في شدة
 الحر

والكههر : الضحك واللهو .
 وكهرة يكهره كهرا : زيره . واستقبله
 بوجه عابس وانتهره تهاونا به . والكههر :
 الإنهار ؛ قال ابن دارة التلعلي :
 فقام لا يحفل ثم كهرا
 ولا يبالى لؤبلاعى عهرا

قال : الكههر الإنهار ، وكهرة وقره
 بمعنى . وفي قراءة عبد الله بن مسعود ،
 رضى الله عنه : « فاما النبيم فلا تكهر » ؛
 وزعم يعقوب أن كافة يدل من قاف تهمر .
 وفي حديث معاوية بن وهب للحكم السلي

أنه قال : ما رأيت معلما أحسن تعليما من
 النبي ، عليه السلام ، فبابى هو وأمى ما كهرى
 ولا شتمنى ولا ضربنى .

وفي حديث المسعى : أنهم كانوا
 لا يدعون عنه ولا يكهرون ؛ قال ابن
 الأثير : هكذا يروى في كتب الغريب ونعصر
 طرق مسلم ، قال : والذي جاء في الأكثر
 يكهرون ، بتقديم الراء من الإكراه .

ورجل كهرورة : عابس ، وقيل : قبيح
 الوجه ؛ وقيل : ضحاك لعاب . وفي فلان
 كهرورة أى انهيار لمن خاطبه وتغييس
 لوجه ؛ قال زيد الخيل :

ولست بذي كهرورة غير أنى
 إذا طلعت أولى المغيرة عيس
 والكههر : القهر . والكههر : عبوس
 الوجه . والكههر : الشتم ؛ الأزهرى : الكههر
 المصاهرة ؛ وأنشد :

يرحب بي عند باب الأمير
 وتكهر سعدا ويغضى لها
 أى تضاهر .

• كهف • الكهف : كالمغارة في الجبل إلا
 أنه أوسع منها ، فإذا صغر فهو غار ؛ وفي
 الصحاح : الكهف كالبيت المتقور في
 الجبل ، وجعته كهوف .

وتكهف البئر : صار فيها مثل ذلك .
 ويقال : فلان كهف فلان أى ملجأ .
 الأزهرى : يقال فلان كهف أهل الربب إذا
 كانوا يلودون به فيكون وزرا وملجا لهم .

وأكبهف : موضع .
 وكهمة : اسم امرأة ، وهى كهمة بنت
 مصاد أحد بنى تيهان .

• كهكب • التهذيب في ترجمة كهكم :
 ابن الأعرابي : الكهكم والكهكب
 الباذنجان .

• كهكه • الكهه : الثقة الضحمة المسنة .

الأزهرى : ناقة كهه وكهاة ، لعنان ، وهى
 الضحمة المسنة الثيلة . والكهه : المعوز
 أو الثاب ، مهزولة كانت أوسية . وقد
 كهت الثقة نكه كهوها إذاهرمت . ابن
 الأعرابي : جارية كهاهة وهكهاكة إذا
 كانت سنية . وكه الرجل : استنكه ؛ (عن
 اللحياني) . الجوهري : وكه السكران إذا
 استنكته فكه في وجهك .

أبو عمرو : يقال كه في وجهي ، أى
 تنفس ، والأمر منه كه وكه ، وقد كههت
 أكه ، وكههت أكه (١) .

وفي الحديث : أن ملك الموت قال
 لموسى : عليها السلام ، وهو يريد قبض
 روحه : كه في وجهي ، ففعل ، فقبض
 روحه ، أى أقبض فاك وتنفس . يقال : كه
 يكه وكه يافلان ، أى أخرج نفسك ،
 ويروى كه ، بهاء واحدة مسكنة بوزن
 خف ، وهو من كاه يكاه بهذا المعنى .

والكهكهة : تزيد البعير هديره ،
 وكهكه الأسد في زيره كذلك ، وفي
 التهذيب : كانه حكاية صوتيه ، والأسد
 يكهكه في زيره ؛ وأنشد :

سام على الزارة المكهكه
 والكهكهة : حكاية صوت الزمر ؛ قال :

ياحبذا كهكهة العوانى
 وحبذا تهائف الروانى
 إلى يوم رحلة الأطلعان
 والكهكهة في الضحك أيضا ، وهو في
 الزمر أعرف منه في الضحك . وكه كه :
 حكاية الضحك . وفي التهذيب : وكه
 حكاية المكهكه .

ورجل كهكاه : الذى تراه إذا نظرت
 إليه كانه ضاحك وليس بضاحك . وفي
 الحديث : كان الحجاج قصيرا أصفر
 كهكاهة ، التفسير لشير حكاة الهروى في

(١) لعل فيه الأبواب الثلاثة : باب علم
 وضرب وقتل .

الْعَرَبِيِّينَ . وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ مِنَ الْكَهْكَهَةِ الْقَهْقَهَةِ ، وَهَذَا الْحَدِيثُ فِي النَّهْيَةِ : أَضَعَرَ كَهَاكِهًا ، وَفَسَّرَهُ كَذَلِكَ . وَكَهْكَهَ الْمَقْرُورُ : تَنَفَّسَ فِي يَدِهِ لِيُسَخِّطَهَا بِنَفْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْبُرْدِ فَقَالَ كَهَ كَهَ ، قَالَ الْكَمَيْتُ :

وَكَهْكَهَ الصَّرْدُ الْمَقْرُورُ فِي يَدِهِ وَاسْتَدْفَأَ الْكَلْبُ فِي الْمَأْسُورِ ذِي الذَّنْبِ وَهُوَ أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي يَدِهِ إِذَا خَصِرَتْ . وَشَيْخُ كَهْكَمَ : وَهُوَ الَّذِي يُكَهْكَهُ فِي يَدِهِ ، قَالَ : يَارُبَّ شَيْخٍ مِنْ لُكَيْزٍ كَهْكَمَ

قَلَّصَ عَنْ ذَاتِ شَبَابٍ حَدَلَمَ وَالْكَهْكَاهَةُ مِنَ الرَّجَالِ : الْمَتَهَبُ ؛ قَالَ أَبُو الْعِيَالِ الْهَدَلِيُّ يَرَى ابْنَ عَمِّهِ عَبْدِ بْنِ زُهْرَةَ :

وَلَا كَهْكَاهَةَ بَرِمُ إِذَا مَا اشْتَدَّتِ الْحَقَبُ وَالْحِقَبُ : السُّنُونُ ، وَاحِدُهَا حِقْبَةٌ . وَفِي الصَّحَاحِ : وَلَا كَهْكَاهَةَ^(١)

الْأَزْهَرِيُّ عَنْ شَمِيرٍ : وَكَهْكَاهَةُ ، بِالْمِيمِ ، مِثْلُ كَهْكَاهَةَ لِلْمَتَهَبِ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ كَهْكَمَ ، وَأَصْلُهُ كَهَامٌ فَرِيدَتِ الْكَافُ وَالْكَهْكَاهُ : الضَّعِيفُ . وَتَكْهَكُهُ عَنْهُ : ضَعُفَ .

« كَهْلٌ » الْكَهْلُ : الرَّجُلُ إِذَا وَخَطَهُ الشَّيْبُ وَرَأَيْتَ لَهُ بَجَالَةً ، وَفِي الصَّحَاحِ : الْكَهْلُ مِنَ الرَّجَالِ الَّذِي جَاوَزَ الثَّلَاثِينَ وَوَخَطَهُ الشَّيْبُ . وَفِي فَضْلِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : هَذَا ابْنُ سَيِّدَا كَهُولِ الْجَنَّةِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : كَهُولِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْكَهْلُ مِنَ الرَّجَالِ مَنْ زَادَ عَلَى ثَلَاثِينَ سَنَةً إِلَى الْأَرْبَعِينَ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنْ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ إِلَى تَمَامِ الْخَمْسِينَ ؛ وَقَدْ اكْتَهَلَ الرَّجُلُ وَكَاهَلَ إِذَا بَلَغَ الْكُهُولَةَ فَصَارَ كَهْلًا ، وَقِيلَ : أَرَادَ بِالْكَهْلِ هَهُنَا الْحَلِيمَ

(١) قوله : « وفي الصحاح ولا كهكاهة » كذا في الأصل ، والذي فيها بأيدينا من نسخ الصحاح ولا كهكاهة مثل المذكور قبل .

الْعَاقِلَ ، أَيْ أَنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ حُلَمَاءَ عَقْلَاءَ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : وَقِيلَ هُوَ مِنْ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ إِلَى إِحْدَى وَخَمْسِينَ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي قِصَّةِ عِيسَى ، عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : « وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا » ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : أَرَادَ وَمُكَلِّمًا النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا ؛ وَالْعَرَبُ تَضَعُ يَفْعَلُ فِي مَوْضِعِ الْفَاعِلِ إِذَا كَانَا فِي مَعْطُوفَيْنِ مُجْتَمِعَيْنِ فِي الْكَلَامِ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

بِتُّ أَعْيَشَهَا بِعَضْبٍ بَانِرٍ يَقْصِدُ فِي أَسْوَاقِهَا وَجَانِرٍ أَرَادَ قَاصِدٍ فِي أَسْوَاقِهَا وَجَانِرٍ ، وَقَدْ قِيلَ : إِنَّهُ عَطَفَ الْكَهْلَ عَلَى الصَّفَةِ ، أَرَادَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا وَكَهْلًا ، فَرَدَّ الْكَهْلَ عَلَى الصَّفَةِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : « دَعَانَا لِجَنَّتِهِ أَوْ قَاعِدًا » .

رَوَى السَّنْدَرِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى أَنَّهُ قَالَ : ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِعِيسَى آيَتَيْنِ [إِحْدَاهُمَا] : تَكْلِيمُهُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ فَهَذِهِ مُعْجِزَةٌ ، وَالْأُخْرَى تَرْوُلُهُ إِلَى الْأَرْضِ عِنْدَ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ كَهْلًا ابْنُ ثَلَاثِينَ سَنَةً ، يُكَلِّمُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ، فَهَذِهِ آيَةٌ ثَانِيَةٌ .

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَإِذَا بَلَغَ الْخَمْسِينَ فَإِنَّهُ يُقَالُ لَهُ كَهْلٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ :

هَلْ كَهْلٌ خَمْسِينَ إِنْ شَاقَتْهُ مَنَزَلَةٌ مُسَمَّاهُ رَأَيْتُ فِيهَا وَمَسْبُوبٌ ؟ فَجَعَلَهُ كَهْلًا وَقَدْ بَلَغَ الْخَمْسِينَ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلْعَلَامِ مَرَاهِقٌ ، ثُمَّ مُحَلِّمٌ ، ثُمَّ يُقَالُ تَخْرَجُ وَجْهَهُ^(٢) ، ثُمَّ انْتَصَلَتْ لِجَنَّتِهِ ، ثُمَّ مُجْتَمِعٌ ، ثُمَّ كَهْلٌ ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقِيلَ لَهُ كَهْلٌ حِينَئِذٍ لِإِنْهَاءِ شَبَابِهِ وَكَمَالِ قُوَّتِهِ ، وَالْجَمْعُ كَهْلُونَ وَكَهُولٌ وَكِهَالٌ وَكُهْلَانٌ ؛ قَالَ ابْنُ مِيَادَةَ :

(٢) قوله : « ثم يقال تخرج وجهه إلى قوله ثم مجتمع » هكذا في الأصل ، وعبارته في مادة جمع : ويقال للرجل إذا اتصلت لحية مجتمع ، ثم كهل بعد ذلك .

وَكَيفَ تُرْجِبُهَا وَقَدْ حَالَ دُونَهَا بَنُو أَسَدٍ كُهْلَانُهَا وَشَبَابُهَا ؟ وَكَهْلٌ ؛ قَالَ : وَأَرَاهَا عَلَى تَوْهْمِ كَاهِلٍ ، وَالْأَثَرِيُّ كَهْلَةٌ مِنْ نِسْوَةِ كَهَلَاتٍ ، وَهُوَ الْقِيَاسُ ، لِأَنَّهُ صِفَةٌ ، وَقَدْ حَكِيَ فِيهِ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ تَخْرِيكُ النَّهَاءِ ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ الثَّوْرِيُّونَ فِيمَا شَدَّ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ .

قَالَ بَعْضُهُمْ : قَلِمًا يُقَالُ لِلْمَرَأَةِ كَهْلَةٌ مُفْرَدَةٌ حَتَّى يَرْوُجُهَا بِشَهْلَةٍ ، يَقُولُونَ شَهْلَةٌ كَهْلَةٌ . غَيْرُهُ : رَجُلٌ كَهْلٌ ، وَامْرَأَةٌ كَهْلَةٌ إِذَا انْتَهَى شَبَابُهَا ، وَذَلِكَ عِنْدَ اسْتِكْمَالِهَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ سَنَةً ، قَالَ : وَقَدْ يُقَالُ امْرَأَةٌ كَهْلَةٌ ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَعَهَا شَهْلَةٌ ؛ قَالَ ذَلِكَ الْأَصْمَعِيُّ وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

وَلَا أَعُودُ بَعْدَهَا كَرِيًّا أُمَارِسُ الْكُهْلَةَ وَالصَّبِيًّا وَالْعَرَبَ الْمُنْفَةَ الْأُمِيًّا وَكَهْلٌ ، أَيْ صَارَ كَهْلًا ، وَلَمْ يَقُولُوا كَهْلًا إِلَّا أَنَّهُ قَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ : هَلْ فِي أَهْلِكَ مِنْ كَاهِلٍ ؟ وَيُرْوَى : مَنْ كَاهَلَ ، أَيْ مَنْ دَخَلَ حَدَّ الْكُهُولَةِ وَقَدْ تَرَوَّجَ .

وَقَدْ حَكِيَ أَبُو زَيْدٍ : كَاهَلَ الرَّجُلُ تَرَوَّجَ . وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ سَأَلَ رَجُلًا أَرَادَ الْجِهَادَ مَعَهُ فَقَالَ : هَلْ فِي أَهْلِكَ مِنْ كَاهِلٍ ؟ يُرْوَى بِكَسْرِ النَّهَاءِ عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ ، وَيُرْوَى مِنْ كَاهَلَ يَفْتَحُ النَّهَاءَ عَلَى أَنَّهُ فِعْلٌ ، يَبْزُونُ ضَارِبٍ وَضَارِبٍ ، وَهَذَا مِنَ الْكُهُولَةِ ؛ يَقُولُ : هَلْ فِيهِمْ مَنْ أَسَنَّ وَصَارَ كَهْلًا ؟ وَذَكَرَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الضَّرِيرِ أَنَّهُ رَدَّ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ هَذَا التَّفْسِيرَ ، وَزَعَمَ أَنَّهُ خَطَأٌ ، قَدْ يَخْلَفُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي أَهْلِهِ كَهْلًا وَعَبْرٌ كَهْلٌ ، قَالَ : وَالَّذِي سَمِعْنَاهُ مِنَ الْعَرَبِ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أَنَّ الرَّجُلَ الَّذِي يَخْلَفُ الرَّجُلَ فِي أَهْلِهِ يُقَالُ لَهُ الْكَاهِنُ ، وَقَدْ كَهَنَ يَكْهَنُ كُهُونًا ، قَالَ : وَلَا يَخْلُو هَذَا الْحَرْفُ مِنْ شَيْئَيْنِ ، أَحَدُهُمَا أَنَّ يَكُونُ الْمَحْدَثُ سَاءَ سَمْعُهُ فَظَنَّ أَنَّهُ كَاهِلٌ وَإِنَّمَا هُوَ كَاهِنٌ ، أَوْ يَكُونُ الْحَرْفُ تَعَابَقَ فِيهِ بَيْنَ الْأَمِّ وَالنُّونِ ،

كَمَا يُقَالُ هَمَّتِ السَّمَاءُ وَهَمَّتْ ، وَالغُرَيْنُ وَالغُرَيْلُ وَهُوَ مَا يَرْتَسِبُ اسْتَقْلَ قَارُورَةَ الدَّهْنِ مِنْ نَفْلِهِ ، وَيَرْتَسِبُ مِنَ الطَّيْنِ اسْتَقْلَ الْعَدِيرِ وَفِي اسْتَقْلِ الْقَدْرِ مِنْ مَرَقِهِ (عَنِ الْأَصْمَعِيِّ) .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ أَبُو سَعِيدٍ لَهُ وَجْهٌ غَيْرُ أَنَّهُ بَعِيدٌ ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ ، **عَلَيْهِ** : هَلْ فِي أَهْلِكَ مِنْ كَاهِلٍ ، أَيْ فِي أَهْلِكَ مَنْ تَعْتَمِدُهُ لِلْقِيَامِ بِشَأْنِ عِيَالِكَ الصَّغَارِ وَمَنْ تُحَلِّفُهُ مِنْ بَلْوَمِكَ عَوْلُهُ ، فَلَمَّا قَالَ لَهُ : مَا هُمْ إِلَّا أَصْنِيَّةٌ صِغَارٌ ، أَجَابَهُ فَقَالَ : تَحَلَّفَ وَجَاهِدُ فِيهِمْ وَلَا تُضَيِّعُهُمْ .

وَالْعَرَبُ تَقُولُ : مُضَرُّ كَاهِلِ الْعَرَبِ وَسَعْدُ كَاهِلُ تَيْمِيمٍ ، وَفِي النَّهَائِيَّةِ : وَتَيْمِيمُ كَاهِلُ مُضَرٍّ ، وَهُوَ مَأْخُودٌ مِنْ كَاهِلِ الْبَعِيرِ ، وَهُوَ مُقَدَّمُ ظَهْرِهِ ، وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ عَلَيْهِ الْمَحْمَلُ ، قَالَ : وَإِنَّا أَرَادَ بِقَوْلِهِ هَلْ فِي أَهْلِكَ مَنْ تَعْتَمِدُ عَلَيْهِ فِي الْقِيَامِ بِأَمْرِ مَنْ تَحَلَّفَ مِنْ صِغَارٍ وَلِدَكَ لِقَلَّ يُضَيِّعُوا ، الْأَثَرُ قَالَ لَهُ : مَا هُمْ إِلَّا أَصْنِيَّةٌ صِغَارٌ ، فَاجَابَهُ وَقَالَ : فَيَسِيرُهُمْ فَجَاهِدُهُمْ ، قَالَ : وَأَنْكَرَ أَبُو سَعِيدٍ الْكَاهِلَ وَقَالَ : هُوَ كَاهِنٌ كَمَا تَقَدَّمَ ، وَقَوْلُ أَبِي خِرَاشٍ الْهَدْلِيُّ : فَلَوْ كَانَ سَلَمَى جَارَهُ أَوْ أَجَارَهُ

رِيحُ ابْنِ سَعِيدٍ رَدَّهُ طَائِرُ كَهْلٍ (١) قَالَ ابْنُ سَعِيدٍ : لَمْ يُفَسِّرْهُ أَحَدٌ ، قَالَ : وَقَدْ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ جَعَلَهُ كَهْلًا مُبَالَغَةً بِهِ فِي الشَّدْوَةِ الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ طَارَ لِفُلَانٍ طَائِرُ كَهْلٍ ، إِذَا كَانَ لَهُ جَدٌّ وَحَفْظٌ فِي الدُّنْيَا . وَنَبَتْ كَهْلٌ : مَتَنَاو . وَكَتَهَلَ النَّبْتُ : طَالَ وَانْتَهَى مَتْنَاهُ ، وَفِي الصَّحَاحِ : تَمَّ طَوْلُهُ ، وَظَهَرَ نَوْرُهُ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

يُضَاحِكُ الشَّمْسُ مِنْهَا كَوَكَبُ شَرْقٍ مَوَزَّدٌ بِعَيْمِيمٍ النَّبْتُ مُكْهَلٌ وَلَيْسَ بَعْدَ اكْتِهَالِ النَّبْتِ إِلَّا التَّوَلَّى ؛ وَقَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ يُضَاحِكُ الشَّمْسُ مَعْنَاهُ يَدُورُ مَعَهَا ، وَمُضَاحَكَتُهُ إِيَّاهَا حَسَنٌ لَهُ وَنَضْرَةٌ ؛

(١) قوله : «رياح ابن سعد» هكذا الأصل ، وفي الأساس ، ريح ابن سعد .

وَالكَوَكَبُ : مُعْظَمُ النَّبَاتِ ؛ وَالشَّرْقُ : الرَّيَّانُ الْمُتَقَلَّبُ مَاءً ، وَالْمَوَزَّرُ : الَّذِي صَارَ النَّبْتُ كَالْإِزَارِ لَهُ ؛ وَالْعَيْمِيمُ : النَّبْتُ الْكَثِيفُ الْحَسَنُ ، وَهُوَ أَكْثَرُ مِنَ الْحَمِيمِ ؛ يُقَالُ : نَبَتْ عَيْمِيمٌ وَمُعْتَمٌ وَعَمَمٌ .

وَكَتَهَلَتِ الرَّوْضَةُ إِذَا عَمَّهَا نَبْتُهَا ، وَفِي التَّهْنِيبِ : نَوْرُهَا .

وَنَجَعَةٌ مُكْهَلَةٌ إِذَا انْتَهَى سَيْهَا . الْمُحْكَمُ : وَنَجَعَةٌ مُكْهَلَةٌ مُحْتَمِرَةٌ الرَّأْسِ بِالْبَيَاضِ ، وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ ذَلِكَ .

وَالكَاهِلُ : مُقَدَّمٌ أَعْلَى الظَّهْرِ مِمَّا يَلِي الْعُنُقَ ، وَهُوَ الثَّلْثُ الْأَعْلَى فِيهِ سِتٌّ فَقِيرٌ ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ يَصِفُ فَرَسًا :

لَهُ حَارِكٌ كَالدَّعْصِ لَبْدُهُ الثَّرَى إِلَى كَاهِلٍ مِثْلِ الرَّتَاجِ الْمُضَبَّبِ

وَقَالَ النَّضْرُ : الْكَاهِلُ مَا ظَهَرَ مِنَ الزَّوْرِ ، وَالزَّوْرُ مَا بَطَنَ مِنَ الْكَاهِلِ ؛ وَقَالَ غَيْرُهُ : الْكَاهِلُ مِنَ الْفَرَسِ مَا ارْتَفَعَ مِنْ فُرُوعِ كَفْيِهِ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَكَاهِلٍ أَفْرَعٌ فِيهِ مَعَ الْإِ

إِفْرَاعِ إِشْرَافٌ وَتَضْيِيبٌ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْحَارِكُ فُرُوعُ الْكَفْيَيْنِ ، وَهُوَ أَيْضًا الْكَاهِلُ ؛ قَالَ : وَالْمِنْسَجُ اسْتَقْلُ مِنْ ذَلِكَ ، وَالْكَائِيَةُ مُقَدَّمُ الْمِنْسَجِ ؛ وَقِيلَ : الْكَاهِلُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَا بَيْنَ كَفْيَيْهِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مَوْصِلُ الْعُنُقِ فِي الصُّلْبِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ فِي الْفَرَسِ خَلْفُ الْمِنْسَجِ ، وَقِيلَ : هُوَ مَا شَخَّصَ مِنْ فُرُوعِ كَفْيَيْهِ إِلَى مُسْتَوَى ظَهْرِهِ .

وَيُقَالُ لِلشَّدِيدِ الْعَضْبِ وَالْهَائِجِ مِنَ الْفُحُولِ : إِنَّهُ لَدُوُّ كَاهِلٍ ، حَكَاهُ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي كِتَابِهِ الْمَوْسُومِ بِالْأَلْفَاظِ ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ : إِنَّهُ لَدُوُّ صَاهِلٍ ، بِالصَّادِ ؛ وَقَوْلُهُ :

طَوِيلَ مِثْلَ الْعُنُقِ أَشْرَفَ كَاهِلًا أَشَقَّ رَحِيبَ الْجَوْفِ مُعْتَدِلَ الْجَرْمِ وَضَعَ الْإِسْمَ فِيهِ مَوْضِعَ الظَّرْفِ ، كَأَنَّهُ قَالَ : ذَهَبَ صُعْدًا . وَإِنَّهُ لَشَدِيدُ الْكَاهِلِ ، أَيْ

مَنْعُ الْجَانِبِ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْعَرَبِ يَقُولُ : فُلَانٌ كَاهِلُ بَنِي فُلَانٍ ، أَيْ مُعْتَمِدُهُمْ فِي الْكَلِمَاتِ وَسَتْدُهُمْ فِي الْمُهَمَّاتِ ، وَهُوَ مَأْخُودٌ مِنْ كَاهِلِ الظَّهْرِ ، لِأَنَّ عُنُقَ الْفَرَسِ يَتَسَانَدُ إِلَيْهِ إِذَا أَحْضَرَ ، وَهُوَ مَحْمَلُ مُقَدَّمِ قُرْبُوسِ السَّرَجِ ، وَمُعْتَمِدُ الْفَارِسِ عَلَيْهِ ؛ وَمِنْ هَذَا قَوْلُ رُوَيْبَةَ يَمْدَحُ مَعَدًّا :

إِذَا مَعَدُّ عَدَّتِ الْأَوَائِلَا
فَاتَبَا يَزَارُ فَرَجَا الرَّيَّالَا
حِصْتَيْنِ كَانَا لِمَعَدُّ كَاهِلَا
وَمَنْكَبَيْنِ اعْتَلَبَا التَّلَائِلَا

أَيْ كَانَا ، يَعْنِي رَيْبَعَهُ وَمُضَرَّ ، عُمْدَةَ أَوْلَادِ مَعَدُّ كُلِّهِمْ .

وَفِي كِتَابِهِ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ فِي أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ وَالْعِشَاءِ : إِذَا غَابَ الشَّفَقُ إِلَى أَنْ تَذَهَبَ كَوَاهِلُ اللَّيْلِ ، أَيْ أَوَائِلُهُ إِلَى أَوْسَاطِهِ ، تَشْبِيهَا لِلَّيْلِ بِالْأَيْلِ السَّائِرَةِ الَّتِي تَقْدَمُ أَعْنَاقُهَا وَهَوَادِيهَا ، وَتَشْبَعُهَا أَعْنَاقُهَا وَتَوَالِيهَا . وَالْكَوَاهِلُ ، جَمْعُ كَاهِلٍ وَهُوَ مُقَدَّمُ أَعْلَى الظَّهْرِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ : وَفَرَسَ الرَّؤُوسَ عَلَى كَوَاهِلِهَا ، أَيْ أَتْبَتَهَا فِي أَمَاكِنِهَا ، كَأَنَّهَا كَانَتْ مُشْفِيَةً عَلَى الذَّهَابِ وَالْهَلَاكِ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْكَاهِلُ الْحَارِكُ ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْكَفْيَيْنِ . قَالَ النَّبِيُّ ، **عَلَيْهِ** : تَيْمِيمُ كَاهِلُ مُضَرٍّ ، وَعَلَيْهَا الْمَحْمَلُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْحَارِكُ فَرْعُ الْكَاهِلِ ؛ هَكَذَا قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ ، قَالَ : وَهُوَ عَظْمٌ مُشْرِفٌ اِكْتَفَهُ فَرْعَا الْكَفْيَيْنِ ، قَالَ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ مَنبِتُ أَدْنَى الْعُرْفِ إِلَى الظَّهْرِ ، وَهُوَ الَّذِي يَأْخُذُ بِهِ الْفَارِسُ إِذَا رَكِبَ .

أَبُو عَمْرٍو : يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِنَّهُ لَدُوُّ شَاهِقٍ وَكَاهِلٍ وَكَاهِنٍ ، بِالثَّوْنِ وَاللَّامِ ، إِذَا اشْتَدَّ غَضَبُهُ ، وَيُقَالُ ذَلِكَ لِلْفَحْلِ عِنْدَ صِبَالِهِ حِينَ تَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا يَحْرُجُ مِنْ جَوْفِهِ .

وَالْكَهْلُولُ : الضَّحَّاكُ ، وَقِيلَ :

الكَرِيمُ، عاقبت الأُمّ الرّاء في كُهور. ابنُ السكيت: الكهُولُ والرّهشوشُ والبهُولُ كلُّه السخّي الكريمُ.

والكهُولُ: العنكبوتُ، وحقُّ الكهُولِ بيته وقال عمرو بنُ العاصِ لمعاوية حين أرادَ عزله عنِ بصرَ، إني أتيتك من العراق وإنّ أمرك كحقِّ الكهُولِ، أو كالجعدية، أو كالنكديّة، أو كالنكديّة، فما زلتُ أسدي وألجم حتى صارَ أمرك كفلانة الدّزارّة، وكالطراف الممدّد؛ قال ابنُ الأثير: هذه اللفظة قد اختلفَ فيها، فرواه الأزهريُّ يفتح الكاف وضمّ الهاء وقال: هي العنكبوتُ، ورواه الخطّابيُّ والرّمحشريُّ يسكون الهاء وفتح الكاف والواو، وقال: هي العنكبوتُ، ولم يقيدها القتيبيُّ، ويروي: كحقِّ الكهدل، بالذال بدل الواو، وقال القتيبيُّ: أمّا حقُّ الكهدل فلم أسمع شيئاً ومن يوتنُ بعلوه بمعنى أنه بيت العنكبوت؛ ويقال: إنّه ندى العجوز؛ وقيل: العجوز نفسها، وحقها نديها، وقيل غير ذلك؛ والنجعديّة: الشّاحات التي تكون من ماء المطر، والكعدبة: بيت العنكبوت، وكلُّ ذلك مذكّور في موضعه.

وكاهل وكهل وكهيل: أسماء، يجوز أن يكون تصغير كهل، وأن يكون تصغير كاهل تصغير الترخيم، قال ابن سيده: وأن يكون تصغير كهل أولى، لأنّ تصغير الترخيم ليس بكثير في كلامهم. وكهيلة: موضع رمل؛ قال:

عُمَيْرِيَّة حَلَّتْ بِرَمْلِ كُهَيْلَةٍ
فِيثُونَةَ تَلَقَى لَهَا الدَّهْرَ مَرْتَعَا
الجوهريُّ: كاهل أبو قبيلة من الأسد، وهو كاهل بن أسد بن خزيمه، وهم قتلّة أبي امرئ القيس.

وكهول، بالكسر: اسم موضع أو ماء.

كهم • كهم الرجل وكهم يكهم كهامة، فهو كهام وكهيم، ونكهم: بطون عن التصرّة

والحرّب، قال يلمحة الجرمي: إذا مارى أصحابه بجنيبه سرى اللينة الظلماء لم يتكهم^(١) وفرس كهام: بطن عن الغابة. ورجل كهام وكهيم: فقيل مسنّ دثور لا غناء عنده، وقوم كهام أنصافاً. وسيف كهام وكهيم: لا يقطع، كليل عن الضربة. وفي مقتل أبي جهل: إن سيفك كهام، أي كليل لا يقطع. ولسان كهيم: كليل عن البلاغة، وفي التهذيب: لسان كهام أنجوهري: لسان كهام عيسى. ويقال: أكهم بصره إذا كلّ ورق. وكهمته الشدايد: نكصته عن الإقدام وجبته.

وكهيم: اسم. وقوله في حديث أسامة: فجعل يتكهم بهم؛ التكهيم: التعرض للشر والإفحام به، وربما يجرى مجرى السحريّة، ولعله إن كان محفوظاً مقلوباً من التكهيم، وهو الاستهزاء.

الأزهريُّ في ترجمة كهك: الكهكاهة المنهيب، قال: وكهكاهة، بالميم، مثل كهكاهة المنهيب، وكذلك كهكهم، قال: وأضله كهام فريدت الكاف؛ وأنشد يارب شيخ من عدى كهكهم^(٢) وأنشد الليث قول أبي العيال الهذلي: ولا كهكاهة برم إذا ما اشتدت الحصب ورواه أبو عبيد:

ولا كهكاهة برم
بالهاء وسبق ذكره ابن الأعرابي:
الكهكهم والكهكب الباذنجان.

(١) قوله: «بجنيبه» كذا بالأصل مضبوطاً، والذي في نسخة الحكم: بجنيه، بالحاء المهملة بدل الجيم.

(٢) قوله: «من عدى» كذا في الأصل والتهذيب، والذي في المعلقة على إصلاح بدل عدى لكثير بصيغة التصغير، ومثل هذا سبق في مادة «كهك».

• كهمس • الكهمس: القصير، وقيل: القصير من الرجال. والكهمس: الأسد. وقال ابن الأعرابي: هو الذئب. وكهمس: من أسماء الأسد. وناقته كهمس: عظيمة السنام. وكهمس: اسم، وهو أبو حنيفة من العرب؛ أنشد سيويه لمؤدود العنبري، وقيل هو لأبي حزابة الوليد بن حنيفة:

فَلله عينا من رأى من فوارس
أكر على المكروو منهم وأصبرا
فما برحوا حتى أعصوا سيوفهم
ذرى الهام منهم والحديد المسمر
ومكنا حسناهم فوارس كهمس

حيوا بعدما ماثوا من الدهر أعصرا
وكهمس هذا: هو كهمس بن طلق الصريبي، وكان من جملة الخوارج مع بلال بن مرداس، وكانت الخوارج وقعت بأسلم بن زرة الكلابي، وهم في أربعين رجلاً، وهو في الفئ رجل، فقتلت قطعة من أصحابه، وانهمز إلى البصرة، فقال مؤدود هذا الشعر في قوم من بني تميم فيهم شدة، وكانت لهم وقعة بسجستان، فشبههم في شدتهم بالخوارج الذين كان فيهم كهمس بن طلق، وحيوا، يعني الخوارج أصحاب كهمس، أي كان هؤلاء القوم أصحاب كهمس في قوتهم وشدتهم ونصرتهم.

• كهمل • كهمل: فقيل وخم. وأخذ الأمر مكهملأ أي بأجمعه.

• كهن • الكاهن: معروف. كهن له يكنهن ويكهن وكهن كهانة وتكهن تكهنًا وتكهنًا، (الأخير نادر): قضى له بالغيب. الأزهريُّ: قلأ يقال إلا تكهن الرجل. غيره: كهن كهانة مثل كتب يكتب كناية إذا تكهن، وكهن كهانة إذا صار كاهناً. ورجل كاهن من قوم كهنة وكهان،

وَحِرْفَةُ الْكُهَّانَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : نَهَى عَنْ حُلُوانِ الْكَاهِنِ ؛ قَالَ : الْكَاهِنُ الَّذِي يَتَعَاطَى الْحَبْرَ عَنِ الْكَاتِبَاتِ فِي مُسْتَقْبَلِ الزَّمَانِ وَيَدْعَى مَعْرِفَةَ الْأَسْرَارِ ، وَقَدْ كَانَ فِي الْعَرَبِ كَهْنَةً كَشِيقَ وَسَطِيحٍ وَغَيْرِهَا ، فَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَزْعُمُ أَنَّ لَهُ تَابِعًا مِنَ الْجِنِّ وَرَبِّيًا يُلْقَى إِلَيْهِ الْأَخْبَارَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَزْعُمُ أَنَّهُ يَعْرِفُ الْأُمُورَ بِمَقَدَّمَاتِ سَبَابٍ ، يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى مَوَاقِعِهَا مِنْ كَلَامٍ مَنْ يَسْأَلُهُ أَوْ فِعْلِهِ أَوْ حَالِهِ ، وَهَذَا بِخُصُوصِهِ بِاسْمِ الْعَرَّافِ ، كَالَّذِي يَدْعَى مَعْرِفَةَ الشَّيْءِ الْمَسْرُوقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ وَنَحْوِهِمَا . وَمَا كَانَ فَلَانَ كَاهِنًا وَلَقَدْ كَهَنَ .

وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ، أَيْ مَنْ صَدَّقَهُمْ .

وَيُقَالُ : كَهَنَ لَهُمْ إِذَا قَالَ لَهُمْ قَوْلَ الْكُهْتَةِ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَكَانَتْ الْكُهَّانَةُ فِي الْعَرَبِ قَبْلَ مَبْعَثِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا بُعِثَ نَبِيًّا وَحُرِسَتْ السَّمَاءُ بِالشَّهْبِ ، وَبُعِثَتِ الْجِنُّ وَالشَّيَاطِينُ مِنْ اسْتِزْوَاقِ السَّمْعِ وَالْقَائِيهِ إِلَى الْكُهْتَةِ ، بَطَلَ عِلْمُ الْكُهَّانَةِ ، وَأَزْهَقَ اللَّهُ أَبَاطِيلَ الْكُهَّانِ بِالْفِرْقَانِ الَّذِي قَرَقَ اللَّهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، بِهِ بَيِّنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ ، وَأَطْلَعَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ نَبِيَّهُ ﷺ ، بِالْوَحْيِ عَلَى مَا شَاءَ مِنْ عِلْمِ الْغُيُوبِ الَّتِي عَجَزَتْ الْكُهْتَةُ عَنِ الْإِحَاطَةِ بِهِ ، فَلَا كُهَّانَةَ الْيَوْمِ بِحَمْدِ اللَّهِ وَمَنِّهِ وَإِعْثَائِهِ بِالتَّنْزِيلِ عَنْهَا .

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ مَنْ أَتَى كَاهِنًا ، يَشْتَمِلُ عَلَى اثْنَانِ الْكَاهِنِ وَالْعَرَّافِ وَالْمُنْجِمِ .

وَفِي حَدِيثِ الْجَنِينِ : إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ ؛ إِنَّمَا قَالَ لَهُ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ سَجْعِهِ الَّذِي سَجَعَ ، وَلَمْ يَبْعِهِ بِمَجْرَدِ السَّجْعِ دُونَ مَا تَضَمَّنَ سَجْعُهُ مِنَ الْبَاطِلِ ، فَإِنَّهُ قَالَ : كَيْفَ نَدَى مَنْ لَا أَكَلَ وَلَا شَرِبَ وَلَا اسْتَهَلَ ، وَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ ، وَإِنَّمَا ضَرَبَ الْمَثَلَ بِالْكُهَّانِ ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَرُوجُونَ

أَقْوَابَهُمْ الْبَاطِلَةَ بِالسَّجْعِ تَرُوقُ السَّامِعِينَ ، وَيَسْتَمِيلُونَ بِهَا الْقُلُوبَ ، وَيَسْتَضْعُونَ إِلَيْهَا الْأَسْعَاجَ ، فَأَمَّا إِذَا وُضِعَ السَّجْعُ فِي مَوَاضِعِهِ مِنْ الْكَلَامِ فَلَا دَمَ فِيهِ ، وَكَيْفَ يَدْمُ وَقَدْ جَاءَ فِي كَلَامِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، كَثِيرًا ، وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُهُ فِي الْحَدِيثِ مُفْرَدًا وَجَمْعًا وَاسْمًا وَفِعْلًا .

وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ الشَّيَاطِينَ كَانَتْ تَسْتَرِقُ السَّمْعَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَتُلْقِيهِ إِلَى الْكُهْتَةِ ، فَتَرِيدُ فِيهِ مَا تَرِيدُ ، وَتَقْبَلُهُ الْكُفَّارُ مِنْهُمْ .

وَالْكَاهِنُ أَيْضًا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ (١) : الَّذِي يَقُومُ بِأَمْرِ الرَّجُلِ وَيَسْعَى فِي حَاجَتِهِ وَالْقِيَامِ بِأَسْبَابِهِ وَأَمْرِ حُرَاتِهِ . وَالْكَاهِنَانِ : حَيَّانٌ . الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ لِقَرِيظَةٍ وَالتَّضْيِيرِ الْكَاهِنَانِ ، وَهِيَ قَبِيلَةُ الْيَهُودِ بِالْمَدِينَةِ ، وَهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ وَفَهْمٍ وَعِلْمٍ .

وَفِي حَدِيثِ مَرْفُوعٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : يَخْرُجُ مِنَ الْكَاهِنِينَ رَجُلٌ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ قِرَاءَةً لَا يَقْرَأُ أَحَدٌ قِرَاءَتَهُ ؛ قِيلَ : إِنَّهُ مُحَمَّدٌ بْنُ كَعْبِ الْقُرَظِيِّ ، وَكَانَ مِنْ أَوْلَادِهِمْ ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي كُلَّ مَنْ يَتَعَاطَى عِلْمًا دَقِيقًا كَاهِنًا ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يُسَمَّى الْمُنْجِمِ وَالطَّيِّبِ كَاهِنًا (٢) .

« كِهًا » نَاقَةٌ كِهَاءٌ : سَمِيئَةٌ ، وَقِيلَ : الْكِهَاءُ النَّاقَةُ الْعَظِيمَةُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا عَرَّضْتَ مِنْهَا كِهَاءً سَمِيئَةً
فَلَا تُهْدِي مِنْهَا وَاتَّشِقُ وَتَجْجَبِ

وَقِيلَ : الْكِهَاءُ النَّاقَةُ الضَّخْمَةُ الَّتِي كَادَتْ تَدْخُلُ فِي السَّنِّ ؛ قَالَ طَرَفَةُ :

فَمَرَّتْ كِهَاءً ذَاتَ حَيْفٍ جَلَالَةٍ
عَقِيلَةً شَيْخَ كَالْوَيْلِ بَلْتَدِدُ

وَقِيلَ : هِيَ الْوَاسِعَةُ جِلْدُ الْأَخْلَافِ ،

(١) قَوْلُهُ : « وَالْكَاهِنُ أَيْضًا إِخ » وَيُقَالُ فِيهِ : الْكَاهِلُ بِاللَّامِ كَمَا فِي التَّكْلَةِ .

(٢) زَادَ الْمَجْدُ فِي التَّكْلَةِ : الْمَكَاهِنَةُ الْحَبَابَةُ .

لَا جَمْعَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا ؛ وَقِيلَ : نَاقَةُ كِهَاءٍ عَظِيمَةُ السَّامِ جَلِيلَةٌ عِنْدَ أَهْلِهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَقَالَتْ : فِي نَفْسِي مَسْأَلَةٌ ، وَأَنَا أَكْهَيْكَ أَنْ أَشَافِيكَ بِهَا ، أَيْ أَجْلِكَ وَأَعْظَمَكَ وَأَحْتَشِمُكَ ، قَالَ : فَامْكِيهَا فِي بَطَاقَةٍ ، أَيْ فِي رُقْعَةٍ ، وَيُقَالُ فِي نِطَاقَةٍ ، وَالْبَاءُ يُدْخِلُ مِنَ التَّوْنِ فِي حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ ؛ قَالَ : وَهَذَا مِنْ قَوْلِهِمْ لِلْجَبَانِ أَكْهَى ، وَقَدْ كَهَى بِكَهَى وَكَهَى ، لِأَنَّ الْمُحْتَشِمَ تَمَتَّعَهُ الْهَيْبَةُ عَنِ الْكَلَامِ .

وَرَجُلٌ أَكْهَى ، أَيْ جَبَانٌ ضَعِيفٌ ، وَقَدْ كَهَى كَهَى ؛ وَقَالَ الشُّعْرَى :

وَلَا جَبِيًّا أَكْهَى مُرِبًّا بِعَرْسِهِ
يُطَالِعُهَا فِي شَأْنِهِ : كَيْفَ يَفْعَلُ؟
وَالْأَكْهَاءُ : التَّبْلَاءُ مِنَ الرِّجَالِ ، قَالَ :

وَيُقَالُ كَاهَاهُ إِذَا فَاحَرَهُ أَيُّهَا أَعْظَمَ بَدَنًا ، وَهَآكَاهُ إِذَا اسْتَضَعَّرَ عَقْلَهُ .

وَصَحْرَةٌ أَكْهَى : اسْمُ جَبَلٍ . وَأَكْهَى : هَضْبَةٌ ؛ قَالَ ابْنُ هَرْمَةَ :

كَمَا أَعَيْتَ عَلَى الرَّاقِينَ أَكْهَى
تَسَعَيْتَ لَا مِيَاءَ وَلَا فِرَازَا
وَقَضَى ابْنُ سَيِّدَةَ أَنَّ الْإِيفَ كِهَاءٌ بَاءٌ ، لِأَنَّ الْأِيفَ بَاءٌ أَكْثَرُ مِنْهَا وَأَوَّاءٌ . أَبُو عَمْرٍو : أَكْهَى الرَّجُلُ إِذَا سَحَنَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ بِتَفْسِيهِ ، وَكَانَ فِي الْأَصْلِ أَكَّةً فَقِيلَتْ إِحْدَى الْهَاءَيْنِ بَاءٌ ؛ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

وَإِنْ تَكُ إِنْسًا مَا كِهَى الْإِنْسُ يَفْعَلُ (٣)
يُرِيدُ : مَا هَلَكَذَا الْإِنْسُ تَفْعَلُ ، فَتَرَكَ ذَا وَقَدَّمَ الْكَافَ .

« كَوَا » كَوَّرْتُ عَنِ الْأَمْرِ كَأَوًّا : نَكَلْتُ ، الْمَصْدَرُ مَقْلُوبٌ مُعَيَّرٌ .

* كُوبٌ * الْكُوبُ : الْكُوزُ الَّذِي لَا عُرْوَةَ

(٣) قَوْلُهُ : « وَإِنْ يَكُ الْإِخ » صَدْرُهُ كَمَا فِي التَّكْلَةِ :

فَإِنْ تَكُ مِنْ جِنِّ فَبَرِحْ طَارِقًا

لَهُ، قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ: مَثَكِينًا تُصَفَّقُ أَبْوَابُهُ يَسْعَى عَلَيْهِ الْعَبْدُ بِالْكُوبِ وَالْجَمْعُ أَكُوبٌ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «وَأَكُوبٌ مَوْضُوعَةٌ». وَفِيهِ: «وَيَطَافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَأَكُوبٍ». قَالَ الْفَرَّاءُ: الْكُوبُ الْكُوزُ الْمُسْتَدِيرُ الرَّاسِ الَّذِي لَا أُذُنَ لَهُ، وَقَالَ يَصِفُ مَنْحُونًا: يَصُبُّ أَكُوبًا عَلَى أَكُوبٍ تَدْفَقَتْ مِنْ مَائِهَا الْجَوَابِي ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: كَابَ يَكُوبُ إِذَا شَرِبَ بِالْكُوبِ (١).

وَالْكُوبُ: دِفَّةُ الْعُنُقِ وَعِظْمُ الرَّاسِ. وَالْكُوبَةُ: الشُّطْرُنَجَةُ. وَالْكُوبَةُ: الطَّبْلُ وَالتَّرْدُ، وَفِي الصَّحَاحِ: الطَّبْلُ الصَّغِيرُ الْمُحْضَرُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: أَمَّا الْكُوبَةُ، فَإِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ كَبِيرٍ أَخْبَرَنِي أَنَّ الْكُوبَةَ التَّرْدُ فِي كَلَامِ أَهْلِ الْيَمَنِ؛ وَقَالَ غَيْرُهُ، الْكُوبَةُ: الطَّبْلُ.

وَفِي الْحَدِيثِ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْحَمْرَ وَالْكُوبَةَ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هِيَ التَّرْدُ؛ وَقِيلَ: الطَّبْلُ؛ وَقِيلَ: الْبُرْبُطُ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ: أَمْرُنَا بِكَسْرِ الْكُوبَةِ، وَالْكَبَّارَةِ، وَالشَّيَاعِ.

• كوت • الْكُوتِيُّ: الْقَصِيرُ.

• كوث • كُوتِيٌّ مِنْ أَسْمَاءِ مَكَّةَ (عَنْ كُرَاعٍ). التَّهْدِيبُ: الْكُوتِيُّ الْقَصِيرُ، وَالْكُوتِيُّ مِثْلُهُ. النَّصْرُ: كُوتُ الزَّرْعِ تَكْوِينًا إِذَا صَارَ أَرْبَعَ وَرَقَاتٍ، وَخَمْسَ وَرَقَاتٍ، وَهُوَ الْكُوتُ. وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَكَانَ الْمُقَطَّوعُ الَّذِي يُلْبَسُ الرَّجُلُ، سُمِّيَ كُوتًا، تَشْبِيهًا بِكُوتِ الزَّرْعِ، وَيُقَالُ لَهُ: الْفَقْشُ،

(١) قوله: «كاب يكون إذا إلخ» وكذلك كتاب يكتب كما يقال: كاز وكتاز إذا شرب بالكوز اهـ. تكملة.

وَكَانَهُ مُعَرَّبٌ. قَالَ: وَأَمَّا كُوتِيٌّ الَّتِي بِالسَّوَادِ، فَمَا أَرَاهَا عَرَبِيَّةً، وَلَقَدْ قَالَ مُحَمَّدُ ابْنُ سِيرِينَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ عَلِيًّا، عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَقُولُ: مَنْ كَانَ سَائِلًا عَنْ نِسْبَتِنَا، فَإِنَّا نَبْطُ مِنْ كُوتِيٍّ.

وَرَوَى عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَلِيًّا، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، عَنْ أَصْلِكُمْ، مَعَاشِرَ قُرَيْشٍ، فَقَالَ: نَحْنُ قَوْمٌ مِنْ كُوتِيٍّ. وَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي قَوْلِهِ: نَحْنُ قَوْمٌ مِنْ كُوتِيٍّ، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: أَرَادَ كُوتِيَّ الْعِرَاقِ، وَهِيَ سُرَّةُ السَّوَادِ الَّتِي وَلَدَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ وَقَالَ آخَرُونَ: أَرَادَ كُوتِيَّ، مَكَّةَ، وَذَلِكَ أَنَّ مَحَلَّةَ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ يُقَالُ لَهَا كُوتِيٌّ فَأَرَادَ عَلِيٌّ: إِنَّا مَكِّيُونَ أُمَيُّونَ، مِنْ أُمَّ الْقُرَى؛ وَأَنْشَدَ حَسَّانُ:

لَعَنَ اللَّهُ مَثَلًا بَطْنَ كُوتِيٍّ
وَرَمَاهُ بِالْفَقْرِ وَالْإِمْعَارِ
لَيْسَ كُوتِيَّ الْعِرَاقِ أَعْنَى وَلَكِنْ
كُوتَةَ الدَّارِ دَارِ عَبْدِ الدَّارِ
أَمْعَرَ الرَّجُلُ إِذَا افْتَقَرَ.

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ هُوَ الْأَدْلُ، لِقَوْلِ عَلِيٍّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَإِنَّا نَبْطُ مِنْ كُوتِيٍّ، وَلَوْ أَرَادَ كُوتِيَّ مَكَّةَ، لَمَا قَالَ نَبْطُ؛ وَكُوتِيَّ الْعِرَاقِ هِيَ سُرَّةُ السَّوَادِ مِنْ مَحَالِّ النَّبْطِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّ أَبَانَ إِبْرَاهِيمَ كَانَ مِنْ نَبْطِ كُوتِيٍّ، وَأَنَّ نِسْبَتَنَا انْتَهَى إِلَيْهِ؛ وَنَحْوَ ذَلِكَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَحْنُ مَعَاشِرَ قُرَيْشٍ حَتَّى مِنْ النَّبْطِ، مِنْ أَهْلِ كُوتِيٍّ، وَالنَّبْطُ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَهَذَا مِنْ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ، عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، تَبَرُّوْا مِنَ الْفَحْرِ بِالْأَنْسَابِ، وَرَدَّعَ عَنِ الطَّغْنِ فِيهَا، وَتَحْقِيقُ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ».

• كوخ • الْأَزْهَرِيُّ: كَاوَحْتُ فَلَانًا مِكَوَحَةً إِذَا قَاتَلْتَهُ فَعَلْتَهُ؛ وَرَأَيْتُهَا يَتَكَوَحَانِ، وَالْمِكَوَحَةُ أَيْضًا فِي الْخُصُومَةِ وَغَيْرِهَا.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَكَاحَ زَيْدًا وَكَوَحَهُ إِذَا غَلَبَهُ، وَأَكَاحَ زَيْدًا إِذَا أَهْلَكَهُ. ابْنُ سَيِّدَةَ: كَاوَحَهُ فَكَاحَهُ كَوْحًا: قَاتَلَهُ فَعَلَبَهُ.

وَكَاحَهُ كَوْحًا: غَطَّهُ فِي مَاءٍ أَوْ تُرَابٍ. وَكَوَحَ الرَّجُلُ: أَذَلَّهُ. وَكَوَحَهُ: رَدَّهُ. الْأَزْهَرِيُّ: التَّكْوِيحُ التَّغْلِيبُ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو:

أَعَدَدْتُهُ لِلْحَضَمِ ذِي التَّعَدَّى
كَوَحْتُهُ مِنْكَ بِدُونِ الْجَهْدِ
وَكَوَحَ الرَّمَامُ الْبَعِيرَ إِذَا ذَلَّهُ؛ وَقَالَ الشَّاعِرُ:

إِذَا رَامَ بَغْيًا أَوْ مِرَاحًا أَقَامَهُ
زِمَامٌ بِمِثْنَاهُ خِشَاشٌ مُكَّوَحُ
وَرَجَعَ إِلَى كَوْحِهِ إِذَا فَعَلَ شَيْئًا مِنْ
الْمَعْرُوفِ ثُمَّ رَجَعَ عَنْهُ.

وَالْأَكْوَاخُ: نَوَاجِي الْجِبَالِ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَسَدَّ كُوتُهُ فِي كَيْحٍ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُهُ هَهُنَا لِظُهُورِ الْوَاوِ فِي التَّكْسِيرِ. الْجَوْهَرِيُّ: كَاوَحْتُهُ إِذَا شَاتَمْتُهُ وَجَاهَرْتَهُ.

وَتَكَوَحَ الرَّجُلَانِ إِذَا تَمَارَسَا وَتَعَالَجَا الشَّرَّ بَيْنَهُمَا.

• كوخ • لَيْلَةُ كَاخٍ: مُظْلَمَةٌ. وَيُقَالُ لِلْبَيْتِ الْمُسْتَمِّ: كُوخٌ، وَهُوَ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ. وَالْكُوخُ، بِالضَّمِّ: بَيْتٌ مِنْ قَصَبٍ بِلَا كُوفَةٍ، وَالْجَمْعُ الْأَكْوَاخُ. الْأَزْهَرِيُّ: الْكُوخُ وَالْكَوَاخُ دَخِيلَانِ فِي الْعَرَبِيَّةِ. وَالْكُوخُ: كُلُّ مَوْضِعٍ يَتَّخِذُهُ الزَّرَّاعُ عَلَى زَرْعِهِ وَيَكُونُ فِيهِ يَحْفَظُ زَرْعَهُ، وَكَذَلِكَ التَّاطُورُ يَتَّخِذُهُ يَحْفَظُ مَا فِي الْبُسْتَانِ، وَأَهْلُ مَرَوْ يَقُولُونَ كَاخَ لِلْقَصْرِ الَّذِي يَتَّخِذُ فِي الْبُسْتَانِ وَالْمَوَاضِعِ.

• كود • كَادَ: وَضِعَتْ لِمُقَارَبَةِ الشَّيْءِ، فَعِلَ أَوْ لَمْ يَفْعَلْ، فَمَجْرَدَةٌ تُنْبِئُ عَنِ نَفْيِ الْفِعْلِ، وَمَقْرُونَةٌ بِالْجَحْدِ تُنْبِئُ عَنِ وَقُوعِ الْفِعْلِ. قَالَ بَعْضُهُمْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «أَكَادُ أَخْفِيهَا»، أُرِيدُ أَخْفِيهَا. قَالَ: فَكَمَا جازَ أَنْ

تَوْضِعَ أُرِيدُ مَوْضِعَ أَكَادُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :
«جِدَاراً يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ» ، فَكَذَلِكَ أَكَادُ ؛
وَأَنْشَدَ الْأَخْفَشُ :

كَادَتْ وَكِدْتُ وَتَلَكَ خَيْرَ إِرَادَةٍ
لَوْ عَادَ مِنْ لَهْوِ الصَّبَابَةِ مَا مَضَى
وَسَدَّ كُرْهَا فِي كَيْدٍ بَعْدَ هُدْوِهِ . قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ
فِي تَرْجِمَةِ كَوْدَ : كَادَ كَوْدًا وَمَكَادًا وَمَكَادَةً :
هَمَّ وَقَارَبَ وَلَمْ يَفْعَلْ ، وَهُوَ بِأَلْيَاءٍ أَيْضًا
وَسَدَّ كُرْهُ .

وَلَا كَوْدًا وَلَا هَمًّا ، أَيْ لَا يَتَقَلَّبُ عَلَيْكَ .
وَهُوَ بِأَلْيَاءٍ أَيْضًا .

الْبَيْتُ : الْكَوْدُ مَصْدَرُ كَادَ يَكُوْدُ (١)
كَوْدًا وَمَكَادًا وَمَكَادَةً . تَقُولُ لِمَنْ يَطْلُبُ
إِلَيْكَ شَيْئًا وَلَا يُرِيدُ أَنْ تُعْطِيَهُ ، تَقُولُ : لَا ،
وَلَا مَكَادَةً ، وَلَا مَهْمَةً ، وَلَا كَوْدًا ،
وَلَا هَمًّا ، وَلَا مَكَادًا ، وَلَا مَهْمًا . وَيُقَالُ :
وَلَا مَهْمَةً لِي وَلَا مَكَادَةً ، أَيْ لَا أَهْمُ
وَلَا أَكَادُ ؛ وَلَعَنَ بَنِي عَدِيٍّ : كَدْتُ أَفْعَلُ
كَدًا ، بِضَمِّ الْكَافِ ، وَحَكَاهُ سَبْيُونُهُ عَنْ
بَعْضِ الْعَرَبِ . أَبُو حَاتِمٍ : يُقَالُ : لَا ،
وَلَا كَيْدًا لَكَ وَلَا هَمًّا ، وَيَبْغِضُ الْعَرَبُ
يَقُولُ : لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ وَلَا كَوْدًا ، بِأَلْوَاوِ .
قَالَ وَقَالَ ابْنُ الْعَوَامِ (٢) : كَادَ زَيْدٌ أَنْ
يَمُوتَ ؛ وَأَنْ لَا تَدْخُلَ مَعَ كَادَ وَلَا
مَعَ مَا تَصَرَّفَ مِنْهَا . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :
«وَكَادُوا يَتَقَلَّبُونَ» ؛ وَكَذَلِكَ جَمِيعُ مَا فِي
الْقُرْآنِ . قَالَ : وَقَدْ يَدْخُلُونَ عَلَيْهَا أَنْ تَشْبِيهَا
بِعَسَى ؛ قَالَ رُوْبَةُ :

(١) قوله : «الكود مصدر كاديكود» كذا
بالأصل وشرح القاموس ، ومقتضاه أن العرب
نظفت ييكود مضارع كاد ، بمعنى قارب . وفي شرح
القاموس في «كيد» : أكثر العرب على كيدت ، أى
بالكسر ، ومنهم من يقول كدت ، أى بالضم ،
وأجمعوا على بكاد في المستقبل .

(٢) قوله : «قال ابن العوام» كذا في
الطبقات جميعها . وعبارة التهذيب : «وقالت
العوام» كاد زيد أن يموت ، وهذا الموافق للمعنى
المناسب للسياق . [عبد الله]

قَدْ كَادَ مِنْ طَوْلِ أَلْبَلَى أَنْ يَمْصَحَا
وَقَوْلُهُمْ : عَرَفَ فُلَانٌ مَا يُكَادُ مِنْهُ ، أَيْ
مَا يُرَادُ مِنْهُ .

وَحَكَى أَبُو الْخَطَّابِ : إِنَّ نَاسًا مِنْ
الْعَرَبِ يَقُولُونَ كَيْدَ زَيْدٍ يَفْعَلُ كَدًا ، وَمَا زِيلَ
يَفْعَلُ كَدًا ؛ يُرِيدُونَ كَادَ وَزَالَ ، فَتَقَلَّبُوا
الْكَسْرَ إِلَى الْكَافِ كَمَا تَقَلَّبُوا فِي فَعَلْتُ .
ابْنُ بُرْزُجٍ : يُقَالُ مِنْ كَادَ يَكَادُ : هَا
يَتَكَادِيَانِ ، وَأَصْحَابُ النَّحْوِ يَقُولُونَ :

يَتَكَوْدَانُ وَهُوَ خَطَأٌ .
وَالْكَوْدُ : كُلُّ (٣) مَا جَمَعْتَهُ وَجَعَلْتَهُ كُتْبًا
مِنْ طَعَامٍ وَتُرَابٍ وَنَحْوِهِ ، وَالْجَمْعُ أَكْوَادٌ .
وَكَوْدَ التُّرَابِ : جَمَعَهُ وَجَعَلَهُ كُتْبَةً ، بِمَآئِنَةٍ .
وَكَوَادٌ وَكُوَيْدٌ : اسْمَانِ .

* كَوْذُه الكاذبة : ما حوَّلَ الْحَيَاءَ مِنْ ظَاهِرِ
الْفَحْذَيْنِ ، وَقِيلَ : هُوَ لَحْمٌ مُؤَخَّرُ
الْفَحْذَيْنِ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الْفَحْذَيْنِ مَوْضِعُ
الْكَيِّْ مِنْ جَاعِرَةِ الْحَجَارِ ، يَكُونُ ذَلِكَ مِنَ
الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ ، وَالْجَمْعُ كَادَاتٌ وَكَادٌ .
وَشَمْلَةٌ مُكَوَّدَةٌ : تَبْلُغُ الْكَادَةَ إِذَا اشْتَمَلَ
بِهَا . قَالَ عَرَابِيُّ : أُنْمِئِي حَلَّةَ رِبُوضًا ،
وَصِيصَةً سَلُوكًا ، وَشَمْلَةً مُكَوَّدَةً ؛ يَعْنِي
شَمْلَةً تَبْلُغُ الْكَادَتَيْنِ إِذَا تَرَّرَ . وَيُقَالُ لِلْإِزَارِ
الَّذِي لَا يَبْلُغُ إِلَّا الْكَادَةَ : مُكَوَّدٌ ؛ وَقَدْ كَوَّدَ
تَكْوِيدًا .

وَالْكَادِيُّ : شَجَرٌ طَيِّبٌ الرِّيحِ يُطَيَّبُ بِهِ
الدُّهْنُ ، وَبَنَاتُهُ بِلَادُ عُمَانَ ، وَهُوَ نَخْلَةٌ (٤)
فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْ حَلِيَّتِهَا (كُلُّ ذَلِكَ عَنْ أَبِي
حَنِيفَةَ) ، وَالْفُهُ وَآوُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ
أَذْهَنَ بِالْكَادِيِّ ؛ قِيلَ : هُوَ شَجَرٌ طَيِّبٌ
الرِّيحِ يُطَيَّبُ بِهِ الدُّهْنُ .

(٣) قوله : «والكود» كل الخ «في
القاموس» والكودة ما جمعت من تراب ونحوه .

(٤) قوله : «وهو نخلة» أى الكادى مثل
النخلة في كل شيء من صفتها ، إلا أن الكادى أقصر
منها ، كما في ابن البيطار .

التَّهْدِيبُ : الْكَادَاتَانِ مِنَ فَخْدِي الْحَجَارِ
فِي أَعْلَاهُمَا ، وَهِيَ مَوْضِعُ الْكَيِّْ مِنْ جَاعِرَتِي
الْحَجَارِ : لَحْمَتَانِ هُنَاكَ مُكْتَبِرَتَانِ بَيْنَ الْفَخْدِ
وَالْوَرِكِ . الْأَصْمَعِيُّ : الْكَادَاتَانِ لَحْمَتَا الْفَخْدِ
مِنْ بَاطِنِهَا ، وَالْوَاحِدَةُ كَادَةٌ . وَقَالَ
أَبُو الْهَيْثَمِ : الرِّبْلَةُ لَحْمٌ بَاطِنِ الْفَخْدِ ،
وَالْكَادَةُ لَحْمٌ ظَاهِرِ الْفَخْدِ ؛ وَالْكَادُ : لَحْمٌ
بَاطِنِ الْفَخْدِ (٥) ؛ وَأَنْشَدَ :

فَاسْتَكَمَسْتَ وَأَنْهَزْتَ الْكَادَتَيْنِ مَعَا
قَالَ : هَا أَسْفَلُ مِنَ الْجَاعِرَتَيْنِ ؛ قَالَ :
وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الصَّوَابُ .

الْحَوْهَرِيُّ : الْكَادَاتَانِ مَا تَأْتَى مِنَ اللَّحْمِ
فِي أَعَالِي الْفَخْدِ ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ يَصِفُ ثَوْرًا
وَكِلَابًا :

فَلَا دَنْتَ لِلْكَادَتَيْنِ وَأَحْرَجْتَ
بِهِ حَلْسًا عِنْدَ اللَّقَاءِ حَلْسِيَا
أَحْرَجْتَ ، بِالْحَاءِ ، مِنَ الْحَرَجِ ؛ يَقُولُ :
لَمَّا دَنْتَ الْكِلَابَ مِنَ الثَّوْرِ الْجَائِعِ إِلَى
الرُّجُوعِ لِلطَّعْنِ ، وَالضَّمِيرُ فِي دَنْتَ يَعُودُ
عَلَى الْكِلَابِ ، وَالْهَاءُ فِي قَوْلِهِ أَحْرَجْتَ بِهِ
ضَمِيرُ الثَّوْرِ ؛ أَحْرَجْتَ مِنَ الْحَرَجِ ، أَيْ
أَحْرَجْتَهُ الْكِلَابُ إِلَى أَنْ رَجَعَ فَطَعَنَ فِيهَا
وَالْحَلْسُ : الشُّجَاعُ ، وَكَذَلِكَ الْحَلْسِيُّ .

* كَوْرُه الكور ، بِالضَّمِّ : الرَّحْلُ ، وَقِيلَ :
الرَّحْلُ بِأَدَاتِهِ ، وَالْجَمْعُ أَكْوَارٌ وَأَكْوَرٌ ؛
قَالَ :

أَنَاخَ بِرِمْلِ الْكَوْمَحِينِ إِناخَهُ أَلِ
سَاجِي قَلَاصًا حَطَّ عَنْهُنَّ أَكْوَرَا
وَالْكَثِيرُ كُورَانٌ وَكُورٌ ؛ قَالَ كُثَيْبُ عَزَّةَ :

عَلَى جِلَّةٍ كَالْهَضْبِ تَخْتَالُ فِي الْبَرَى
فَاحَالُهَا مَقْصُورَةٌ وَكُورُهَا
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَهَذَا نَادِرٌ فِي الْمَعْتَلِّ مِنْ
هَذَا الْبِنَاءِ ، وَإِنَّمَا بَابُهُ الصَّحِيحُ مِنْهُ كَبُودٌ

(٥) قوله : «والكاذ لحم باطن الفخذ» كذا
في الأصل . وفي التهذيب «الحاذ» بالحاء المهملة .
انظر مادة «خوذ» . [عبد الله]

وجنود. وفي حديث طهفة: بأكوار النيس
ترجمى بنا العيس؛ الأكوار جمع كور،
بالضمة، وهو رجل الثقة بأدائه، وهو
كالسرج وآية للفرس، وقد تكرّر في
الحديث مفرداً ومجموعاً؛ قال ابن الأثير:
وكثير من الناس يفتح الكاف، وهو خطأ؛
وقول خالد بن زهير الهذلي:

نشأت عسيراً لم تديت عريكتي
ولم تستفر فوق ظهري كورها
استعار الكور لتذليل نفسه، إذ كان الكور
مما يدلُّ به البعير ويوطأ، ولا كور هنالك.
ويقال للكور، وهو الرجل: المكور، وهو
المكور، إذا فتحت الميم خففت الراء،
وإذا ثقلت الراء ضمنت الميم؛ وأنشد قول
الشاعر:

فلاص يان حطّ عنهنّ مكورا^(١)
فخففت، وأنشد الأصبغي:

كان في الجليلين من مكورو
مسحّل عون قصدت لضرور^(٢)

وكور الحداد: الذي فيه الجمر وثوقد
فيه النار وهو منبئ من طين؛ ويقال: هو
الرق أيضاً.

والكور: الإبل الكثرة العظيمة.
ويقال: على فلان كور من الإبل، والكور
من الإبل: القطيع الضخم، وقيل: هي
مائة وخمسون، وقيل: مائتان وأكثر.
والكور: القطيع من البقر؛ قال
أبو ذؤيب:

(١) سبقت رواية البيت كاملاً في أول المادة
وهو لعيم بن أبي بن مقبل. وروايته في التكملة:

أناخ برمل الكومين إناخة ال
يماني فلاماً حطّ عنهن مكورا
[عبد الله]

(٢) قوله: «قصدت لضرره» كذا بالأصل بالذال
المهمل، من القصد. والذي في شرح القاموس
«قصرت» بالراء، ثم قال: المسحل: حار
الوحش. والعمون: جمع عانة. وقصرت: حُيست
لتكون لها ضرائر. كذا في اللسان والتكملة.

ولا شوب من الثيران أفرده
من كورو كثرة الإغراء والطرد
والجمع منها أكوار؛ قال ابن بري هذا
البيت أوردّه الجوهري:

ولا مشيب من الثيران أفرده
عن كورو كثرة الإغراء والطرد
بكسر الدال، قال: وصوابه: والطرد،
يرفع الدال، وأول القصيدة:

تالله يبتقى على الأيام مبتقل
جون السراة رباغ سنه غرد
يقول: تالله لا يبتقى على الأيام مبتقل، أي
الذي يرعى البقل. والجون: الأسود.
والسراة: الظهر. وغرد: مصوت.
ولا مشيب من الثيران: وهو المسن أفرده عن
جماعته إغراء الكلب به وطرده.

والكور: الزيادة. الليث: الكور لوث
العامّة، يعنى إدارتها على الرأس، وقد
كورتها تكويراً. وقال النضر: كل دارو من
العامّة كور، وكلُّ دور كور. وتكوير
العامّة: كورها. وكار العامّة على الرأس
يكورها كوراً: لأنها عليه وأدارها؛ قال
أبو ذؤيب:

وصراد غيم لا يزال كأنه
ملاء بأشراف الجبال مكور
وكذلك كورها. والمكور والمكورة
والكيورة: العامّة. وقولهم: نعوذ بالله من
الحور بعد الكور، قيل: الحور الثفصان
والرجوع، والكور: الزيادة، أخذ من كور
العامّة، يقول: قد تعبرت حاله وانتفضت
كما يتفض كور العامّة بعد الشد، وكلُّ هذا
قريب بفضه من بعض، وقيل: الكور
تكوير العامّة، والحور نقضها، وقيل:
معناه نعوذ بالله من الرجوع بعد الاستقامة،
والثفصان بعد الزيادة. ورؤى عن النبي،

ﷺ، أنه كان يتعوذ من الحور بعد الكور،
أي من الثفصان بعد الزيادة، وهو من تكوير
العامّة، وهو لفها وجمعها، قال: ويرؤى
بالتون. وفي صفة زرع الجنة: فيبادر

الطرف نباته واستخصاده وتكويره، أي
جمعه والفاؤه.

والكيورة: خرقه تجعلها المرأة على
رأسها. ابن سيده: والكيورة لوث ثلثاته
المرأة على رأسها بخارها، وهو ضرب من
الخمرة؛ وأنشد:

عسراء حين تردى من فحشها^(٣)
وفي كيورتها من بعها ميل
وقوله أنشد الأصبغي ليخص الأغفال:

جافية معوى ملاث الكور
قال ابن سيده: يجوز أن يعنى موضع كور
العامّة.

والكيور والكيورة: شئ يتخذ للتحل
من الفضبان، وهو أصيق الرأس.

وتكوير الليل والنهار: أن يلحق أحدها
بالآخر، وقيل: تكوير الليل والنهار تعشيه
كل واحد منهما صاحبه، وقيل: إدخال كل
واحد منهما في صاحبه، والمعاني متقاربة؛
وفي الصحاح: وتكوير الليل على النهار
تعشيه إياه، ويقال زيادته في هذا من
ذلك. وفي التنزيل العزيز: «يكور الليل
على النهار ويكور النهار على الليل»؛ أي
يُدخل هذا على هذا، وأصله من تكوير
العامّة، وهو لفها وجمعها.

وكورت الشمس: جمع ضوءها ولف
كما تلف العامّة، وقيل: معنى كورت
عورت، وهو بالفارسية «كوريكو» وقال
مجاهد: كورت اضمحلت وذهبت.
ويقال: كرت العامّة على رأسها أكورها
وكورتها أكورها إذا لففتها؛ وقال
الأخفش: تلف قمتي؛ وقال أبو عبيدة:
كورت مثل تكوير العامّة تلف قمتي،

(٣) قوله: «فحشها» بحاء مهملة بعدها شين

معجمة كذا في الطبقات جميعها. وفي التهذيب
والتكملة «فحسها» بجم بعدها سين مهملة، وهي
كذلك في مادة «فجس» من اللسان. والتفجس:
التكبر والتعظم والفخر، وهو المناسب.

[عبد الله]

وقال قتادة: كورّت ذهب ضوّهها، وهو قول الفراء، وقال عكرمة: نزع ضوّهها، وقال مجاهد: كورّت دهورت، وقال الربيع بن خيثم: كورّت رمي بها، ويقال: دهورت الحائط إذا طرحته حتى يسقط، وحكى الجوهري عن ابن عباس: كورّت عورت، وفي الحديث: يجاء بالشمس والقمر نورين يكوران في التار يوم القيامة، أي يلفان ويجمعان ويلقبان فيها، والرواية نورين، بالياء، كأنها يمسحان؛ قال ابن الأثير: وقد روى بالنون^(١)، وهو تصحيف.

الجوهري: الكورة المدينة والصفع، والجمع كور. ابن سيده: والكورة من البلاد المخلاف، وهي القرية من قرى اليمن؛ قال ابن دُرَيْدٍ: لا أحسبه عربياً. والكارة: الحال الذي يحمله الرجل على ظهرو، وقد كازها كوراً واستكارها. والكارة: عكّم الثياب، وهو منه، وكارة القصار من ذلك، سميت به لأنه يكور نيابته في ثوب واحد ويخيلها، فيكون بعضها على بعض. وكور المتاع: ألقى بعضه على بعض. الجوهري: الكارة ما يحمل على الظهر من الثياب، وتكوير المتاع: جمعه وشده.

والكار: سفن منحدره فيها طعام في موضع واحد. وضربه فكورة، أي صرعه، وكذلك طعنه فكورة، أي ألقاه مجتمعا؛ وأنشد أبو عبيدة:

ضربناه أم الرأس والتقع ساطع
فخر صريعاً للبتين مكوراً
وكورته فكور، أي سقط، وقد تكور هو؛ قال أبو كبير الهدلي:

متكورين على المعاري بينهم
ضرب كعظاط المراد الأثجل

(١) قوله: «وقد روى بالنون» أي نورين بدل نورين. [عبد الله]

وقيل: التكوير الصرع، ضربه أولم يضربه.

والاختيار: صرع الشيء بعضه على بعض.

والاختيار في الصراع: أن يصرع بعضه على بعض. والتكوير: التقط والتشمر. وكاز الرجل في مشيته كوراً، واستكار: أسرع.

والكيار: رفع الفرس ذنبه في حضوره، والكير: الفرس إذا فعل ذلك. ابن بَرزَج: أكار عليه يضربه، وهما يتكيران، بالياء.

وفي حديث المنافق: يكير في هذو مرة وفي هذو مرة، أي يجري. يقال: كاز الفرس يكير إذا جرى رافعاً ذنبه، ويروي يكين. واستكار الفرس: رفع ذنبه في عدوه.

واستارت الناقة: شالت بذنبها عند اللقاح. قال ابن سيده: وإنما حملنا ما جهل من تصرفه من باب الواو، لأن الألف فيه عين، وانقلاب الألف عن العين واواً أكثر من انقلابها عن الياء. ويقال: جاء الفرس مكثراً إذا جاء ماداً ذنبه تحت عجزه؛ قال الكُمَيْتُ يصف ثوراً:

كانه من يدي قبطة^(٢) لهقا
بالأنحيمية مكثاراً ومتقيب

قالوا: هو من اکتار الرجل اختياراً إذا تعمم. وقال الأصبهني: اکتارت الناقة اختياراً إذا شالت بذنبها بعد اللقاح.

واکتار الرجل للرجل اختياراً إذا تهاى لسيابه. وقال أبو زيد: أكرت على الرجل أكبر كياراً إذا استدلتته واستضعفته وأحلت عليه إحالة نحو مائة^(٣).

(١) قوله: «قبطة» بكسر القاف تحريف صوابه «قبطة» بضمها، وهي من النسب الشاذة، فكسر القاف تكون نسبة إلى القط من سكان مصر، وضم القاف تكون نسبة إلى القبطة، وهي ثياب تصنع بمصر، وهي المراد هنا. وفي التهذيب: كأنه مُرتد قبطية...

[عبد الله] (٢) قوله: «نحو مائة» في التهذيب: =

والكور: بناء الزنابير؛ وفي الصحاح: موضع الزنابير. والكورات: الخلابا الأهلية (عن أبي حنيفة) قال: وهي الكواثر أيضاً، على مثال الكواعير؛ قال ابن سيده: وعندي أن الكواثر ليس جمع كورة وإنما هو جمع كورة، فافهم؛ والكوار والكورة: بيت يتخذ من قضبان ضيق الرأس للتحل تمسل فيه.

الجوهري: وكورة التحل عسلها في الشمع. وفي حديث علي، عليه السلام: ليس فيها تخرج أكوار التحل صدقة، واحدها كور، بالضم، وهو بيت التحل والزنابير؛ أراد أنه ليس في العسل صدقة. وكرت الأراض كوراً: حترتها.

وكور وكوير والكور: جبال معروفة؛ قال الراعي:

وفي يدوم إذا اغبرت مناكيه
وذروة الكور عن مزوان معتزل
ودارة الكور، يفتح الكاف: موضع (عن كراع).

والمكوري: القصير العريض. ورجل مكوري أي لثيم. والمكوري: الروثة العظيمة، وجعلها سيبويه صفة، فسرها السيرافي بأنه العظيم روثه الأنف، وكسر اليميم فيه لغة، مأخوذ من كورة إذا جمعه، قال: وهو مقلع، يتشديد اللام، لأن فقلع لم يجي، وقد تحذف الألف فيقال مكور، والأثنى في كل ذلك بالهاء؛ قال كراع: ولا نظير له.

ورجل مكور: فاحش مكثار (عنه)، قال: ولا نظير له أيضاً.

ابن حبيب: كور أرض بالهامة.

كوزه: كاز الشيء كوزاً: جمعه، وكزته أكوزه كوزاً: جمعته.

والكوز: من الأولى، معروف، وهو =

«نحو منه». وفيه: «أكرت على الرجل إكارة بدل «كيار». [عبد الله]

مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ ، وَالْجَمْعُ أَكْوَاظٌ وَكِيْزَانٌ وَكُوْزَةٌ (حَكَاهَا سِيَّوِيٌّ) ، مِثْلُ عُوْدٍ وَعِيْدَانٍ وَأَعْوَادٍ وَعُوْدِيٍّ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْكُوْزُ فَارِسِيٌّ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَهَذَا قَوْلٌ لَا يُعْرَجُ عَلَيْهِ ، بَلَى الْكُوْزُ عَرَبِيٌّ صَحِيْحٌ .

وَيُقَالُ : كَارَ يَكُوْزُ وَكَتَارَ يَكْتَارُ إِذَا شَرِبَ بِالْكُوْزِ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كَابَ يَكُوْبُ إِذَا شَرِبَ بِالْكُوْبِ ، وَهُوَ الْكُوْزُ بِلَا عُرُوَّةٍ ، فَإِذَا كَانَ بِعُرُوَّةٍ فَهُوَ كُوْزٌ ، يُقَالُ : رَأَيْتُهُ يَكُوْزُ ، وَيَكْتَارُ وَيَكُوْبُ وَيَكْتَابُ . وَكَتَارَ الْمَاءُ : اغْتَرَفَهُ ، وَهُوَ اقْتَعَلَ مِنْ الْكُوْزِ .

وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ : كَانَ مَلِكٌ مِنْ مُلُوكِ هَذِهِ الْفَرَسِيَّةِ يَرَى الْغُلَامَ مِنْ غُلَامِيهِ يَأْتِي الْحُبَّ يَكْتَارُ مِنْهُ ، ثُمَّ يُجْرَجُ قَائِمًا ، فَيَقُولُ : يَا لَيْتَنِي مِثْلُكَ ، يَا لَهَا نِعْمَةٌ ، تَأْكُلُ لَذَّةً وَتُخْرِجُ سُرْحًا ! يَكْتَارُ ، أَيْ يَقْتَرِفُ بِالْكُوْزِ ، وَكَانَ بِهَذَا الْمَلِكِ أُسْرٌ ، وَهُوَ أَحْتِسَابٌ بِئُولِهِ ، فَتَمَّتْ حَالُ غُلَامِهِ .

وَبَنُو كُوْزٍ : بَطْنٌ مِنْ بَنِي أَسَدِ الْتَهْدِيْبِ : وَبَنُو الْكُوْزِ بَطْنٌ مِنَ الْعَرَبِ ، فِي بَنِي ضَبَّةَ كُوْزُ بْنُ كَعْبٍ . وَكُوْزٌ وَمَكُوْزَةٌ : اسْمَانِ ، شَدَّ مَكُوْزَةٌ عَنْ حَدِّ مَا تَحْتَمِلُهُ الْأَسْمَاءُ الْأَعْلَامُ مِنَ الشَّدُوْذِ ، نَحْوُ قَوْلِهِمْ مَحَبَّبٌ وَرَجَاءٌ بَيْنَ حَيَوَةٍ ، وَسَمَّتِ الْعَرَبُ مَكُوْزَةً وَمِكُوْزَاءً ؛ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

وَضَعَنَ عَلَى الْمِيْزَانِ كُوْزًا وَهَاجِرًا
فَمَالَتْ بَنُو كُوْزٍ بِأَبْنَاءِ هَاجِرٍ
وَلَوْ مَلَأَتْ أَعْفَاجَهَا مِنْ رَيْثِيَّةٍ
بَنُو هَاجِرٍ مَالَتْ بِهَضْبِ الْأَكَادِرِ
وَلَكِنَّمَا اغْتَرَوْا وَقَدْ كَانَ عِنْدَهُمْ

قَطِيْبَانِ شَتَّى مِنْ حَلِيْبٍ وَهَاجِرٍ
كُوْزٌ : اسْمٌ رَجُلٍ مِنْ ضَبَّةٍ ؛ وَقَالَ ابْنُ بَرِّى : الشَّعْرُ لِشَمْعَلَةَ بْنِ الْأَخْضَرِ ؛ كُوْزٌ وَهَاجِرٌ قَبِيْلَتَانِ مِنْ ضَبَّةَ بْنِ أَدٍّ ، فَيَقُولُ : وَزَنَا إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى فَالْتِ كُوْزٌ بِهَاجِرٍ ، أَيْ كَانَتْ أَثْقَلُ مِنْهَا ؛ يَصِفُ كُوْزًا بِرِجَاحِهِ الْعُمُورِ وَأَبْنَاءَ هَاجِرٍ بِخِفَّتِهَا . وَالْأَعْفَاجُ :

جَمْعُ عَفْجٍ لِمَا يَجْرِي فِيهِ الطَّعَامُ ، وَهِيَ مِنْ الْإِنْسَانِ كَالْمَصَارِيْنِ مِنَ الْبَهَائِمِ . يَقُولُ : لَوْ مَلَأْتُ بَنُو هَاجِرٍ أَعْفَاجَهَا مِنْ رَيْثِيَّةٍ لَمَالَتْ بِهَضْبِ الْأَكَادِرِ . وَالْهَضْبُ : جَمْعُ هَضْبَةٍ ، وَهِيَ جَبَلٌ يَنْفَرُشُ عَلَى الْأَرْضِ ، وَالْأَكَادِرُ : جِبَالٌ مَعْرُوفَةٌ ، وَالرَيْثِيَّةُ : اللَّبَنُ الْحَامِضُ يُحْلَبُ عَلَيْهِ الْحَلِيْبُ ؛ يُرِيدُ بِذَلِكَ عِظَمَ بَطُونِهِمْ ، وَكِرَّةَ أَكْلِهِمْ ، وَعِظَمَ خَلْقِهِمْ ، يَهْتَرُ بِهِمْ عَلَى أَنَّ بَنِي هَاجِرٍ اغْتَرَوْا ، وَلَوْ أَنَّهُمْ تَأَهَّبُوا لِمَوَازِنَتِهِمْ حَتَّى يَشْرُبُوا الرَيْثِيَّةَ فَتَمْتَلِي بِطُونُهُمْ لَوَازَنُوا الْهَضَابَ وَرَجَحُوا بِهَا ، وَكَانُوا أَثْقَلُ مِنْهُمْ ، وَهَذَا كُلُّهُ هَزْءٌ بِهِمْ ؛ وَالْقَطِيْبَانِ : الْحَلِيْبَانِ مِنَ حَلِيْبٍ وَهَاجِرٍ ، وَالْحَازِرُ : الْحَامِضُ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

• كوس • الْكُوسُ : الْمَشِيُّ عَلَى رِجْلٍ وَاحِدَةٍ ، وَمِنْ ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ عَلَى ثَلَاثِ قَوَائِمٍ ، وَقِيلَ : الْكُوسُ أَنْ يَرْفَعَ إِحْدَى قَوَائِمِهِ وَيَبْزُو عَلَى مَا بَقِيَ ، وَقَدْ كَاسَتْ تَكُوسُ كُوسًا ؛ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ الْبَهَائِيُّ :

وَلَوْ عِنْدَ عَسَانَ السَّلِيْطِ عَرَسَتْ
رَعَا فَرَقٌ مِنْهَا وَكَاسَ عَقِيْرُ
وَقَالَ حَاتِمُ الطَّائِي :

وَإِلَى رَهْنٍ أَنْ يَكُوسَ كَرِيْمُهَا
عَقِيْرًا أَمَامَ الْبَيْتِ حِينَ أَثِيْرُهَا
أَيْ تُعْفَرُ إِحْدَى قَوَائِمِ الْبَعِيْرِ ، فَيَكُوسُ عَلَى ثَلَاثِ ؛ وَقَالَتْ عَمْرَةُ (١) أُخْتُ الْعَبَّاسِ ابْنِ مِرْدَاسٍ وَأُمُّهَا الْخُنْسَاءُ تَرْتِي أَخَاهَا وَتَذَكُرُ أَنَّهُ كَانَ يُعْرِقُ الْإِبِلَ :

فَطَلَّتْ تَكُوسُ عَلَى الْكُرْعِ
ثَلَاثٌ وَغَادَرَتْ أُخْرَى حَضِيْبِيًّا
تَعْنِي الْقَائِمَةَ الَّتِي عَرَفَتْهَا فِيهَا مُحَضَّبَةٌ بِالْدَمِّ . وَكَاسَ الْبَعِيْرُ إِذَا مَشَى عَلَى ثَلَاثِ قَوَائِمٍ وَهُوَ مُعْرِقٌ . وَالتَّكَاوُسُ : التَّرَاكُمُ وَالتَّرَاكُمُ . وَتَكَوَسَ النَّحْلُ وَالشَّجَرُ

(١) وَرَدَّ الْبَيْتُ فِي مَادَةِ «كوع» مَنْسُوبًا إِلَى الْخُنْسَاءِ .

وَالْعُسْبُ : كَثُرَ وَالتَّفُّ ؛ قَالَ عَطَارِدُ ابْنُ قُرَّانٍ :

وَدُونِي مِنْ نَجْرَانَ رُكْنٌ عَمْرَدٌ
وَمُعْتَلِجٌ مِنْ نَحْلِهِ مُتَكَوَسٌ
وَتَكَوَسَ الثَّبْتُ : التَّفُّ وَسَقَطَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ ، فَهُوَ مُتَكَوَسٌ . وَفِي حَدِيثِ قَتَادَةَ ذَكَرَ أَصْحَابَ الْأَيْكَةِ فَقَالَ : كَانُوا أَصْحَابَ شَجَرٍ مُتَكَوَسٍ ، أَيْ مُتَلَفٌ مُتَرَاكِبٍ ، وَيُرْوَى مُتَكَادِسٌ ، وَهُوَ بِمَعْنَاهُ . وَفِي التَّوَادِرِ : ائْتَسَسَى فَلَانٌ عَنْ حَاجَتِي وَارْتَمَكَسَى ، أَيْ حَسَسَى

وَالْكُوسُ ، بِالضَّمِّ : الطَّبْلُ ، وَيُقَالُ : هُوَ مُعْرَبٌ . وَمَكُوسٌ عَلَى مَفْعَلٍ : اسْمٌ حَمَارٌ (٢) . وَلَمَعَةُ كُوسَاءُ : مُتَرَاكِمَةٌ مُتَلَفَةٌ . وَالتَّكَاوُسُ فِي الْقَوَافِي : نَوْعٌ مِنْهَا ، وَهُوَ مَا تَوَالَى فِيهِ أَرْبَعُ مُتَحَرِّكَاتٍ بَيْنَ سَاكِنَتَيْنِ ، شَبَّهَ بِذَلِكَ لِكِرَّةِ الْحَرَكَاتِ فِيهِ كَأَنَّهَا التَّفَّتْ .

وَكَاسَ الرَّجُلُ كُوسًا وَكُوسَةً : أَخَذَ بِرَأْسِهِ فَصَّاهُ إِلَى الْأَرْضِ ، وَقِيلَ : كَبَّهُ عَلَى رَأْسِهِ . وَكَاسَ هُوَ يَكُوسُ : انْقَلَبَ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ الْحَجَّاجِ ، فَقَالَ : مَا نَدِمْتُ عَلَى شَيْءٍ نَدِمْتُ إِلَّا أَكُونَ قَتْلُ ابْنِ عُمَرَ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ (٣) : أَمَّا وَاللَّهِ لَوْ فَعَلْتَ ذَلِكَ لَكُوسَكَ اللَّهُ فِي النَّارِ أَعْلَاكَ أَسْفَلَكَ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَوْلُهُ لَكُوسَكَ اللَّهُ يَعْنِي لَكَبَكَ اللَّهُ فِيهَا وَجَعَلَ أَعْلَاكَ أَسْفَلَكَ ، وَهُوَ كَقَوْلِهِمْ : كَلَّمْتُهُ فَأَهَّ إِلَى فَيَّ ، فِي وَفُوعِهِ مَوْجِعَ الْحَالِ . وَيُقَالُ : كُوسْتَهُ عَلَى رَأْسِهِ تَكُوسًا ، وَقَدْ كَاسَ يَكُوسُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ .

(٢) قَوْلُهُ : « وَمَكُوسٌ عَلَى مَفْعَلٍ اسْمٌ حَمَارٌ » مِثْلُهُ فِي الصَّحَاحِ ، وَبِعِبَارَةِ الْقَامُوسِ وَشَرْحِهِ : وَمَكُوسٌ كَمَعْظَمٌ ؛ حَمَارٌ ، وَوَهْمُ الْجَوْهَرِيُّ فَضِيْطُهُ بِقَلْمِهِ عَلَى مَفْعَلٍ ، وَإِذَا كَانَ لُغَةً كَمَا نَقَلَهُ بَعْضُهُمْ فَلَا يَكُونُ وَهْمًا .

(٣) فِي النَّهَايَةِ : « فِي حَدِيثِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِو... فَقَالَ لَهُ سَالِمٌ... » [عَبْدُ اللَّهِ]

وَالكُوسُ : خشبةٌ مثلثةٌ تكونُ معَ النَّجَّارِ يقيسُ بها تربيعةَ الخشبِ ، وهي كلمةٌ فارسيَّةٌ ، وَالكُوسُ أيضاً كأنها أعجميَّةٌ ، وَالعَرَبُ تكلَّمَت بها ، وذلك إذا أصاب النَّاسُ حَبٌ في البَحْرِ ، فحافوا العَرَقَ ، قيل : حافوا الكُوسَ . ابنُ سيده : وَالكُوسُ هنجُ البَحْرِ وَحَبُّهُ ومقارِبَةُ العَرَقِ فيه ، وقيل : هو العَرَقُ ، وهو دَحِيلٌ .

وَالكُوسِيُّ مِنَ الخَيْلِ : القَصِيرُ الدَّوَارِجِ فَلاتُراهُ إلا مُتَكَسِّماً إذا جَرى ؛ وَالأنثى كُوسِيَّةٌ ؛ وَقَالَ غَيْرُهُ : هو القَصِيرُ اليَدِينِ . وكاسَتِ الحَيَّةُ إذا تَحَوَّتْ في مَكاسِها ، وفي نُسَخَةٍ في مَساكِها .

وكُوسَاءُ : موضعٌ ؛ قال أبو ذؤيب : إذا ذَكَرْتَ قَتْلِي بِكُوسَاءِ أَشَعَلْتَ كِواهِيةَ الأَخْرَاتِ رَثٌ صُنوعُها

• كوش • الكُوشُ : رأسُ الفَيْسَلَةِ . وكاشَ جارِيتَهُ أو المَراةَ بِكُوشِها كُوشاً : نكحَها ، وكذلك النِّجَارُ . وفي التَّهذِيبِ : كاشَ جارِيتَهُ بِكُوشِها كُوشاً إذا مَسَحَها ؛ وكاشَ الفحلُ طَروقَهُ كُوشاً طَرقَها .

ابنُ الأَعرابي : كاشَ بِكُوشِ كُوشاً إذا فَرَعَ فَرعاً شديداً .

• كوع • الكِوعُ وَالكُوعُ : طَرفُ الرُّنْدِ الَّذِي يَلِي أَصلَ الإِبْهَامِ ، وقيل : هو مِن أَصلِ الإِبْهَامِ إلى الرُّنْدِ ، وقيل : هُما طَرفَا الرُّنْدَيْنِ في الذِّراعِ ؛ وَالكُوعُ الَّذِي يَلِي الإِبْهَامَ ؛ وَالكِاعُ : طَرفُ الرُّنْدِ الَّذِي يَلِي الخِصْرَ ، وهو الكُرْسُوعُ ، وَجمَعُها كُوعاً . قال الأَصمعي : يُقالُ كِاعٌ وَكُوعٌ في اليَدِ . وَرجُلٌ أكوَعٌ : عَظِيمُ الكُوعِ ، وقيل مَعوجُهُ ، قال الشاعر :

دواجِسُ في رُسْعِ عَيرِ أكوَعَا
والمُصدِرُ الكُوعُ ، وامرأةٌ كُوعاءُ بيَّنةُ الكُوعِ .

وفي حَدِيثِ ابنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُما : بَعَثَ بِهِ أبُوهُ إلى خَيْبَرَ ، فَما سَمَهُمُ الرَّمْرَةَ ، فَسَحَرُوهُ ، فَتَكَوَعَتْ أَصابِعُهُ ؛ الكُوعُ ، بِالتَّخْرِيلِ : أن تَعَوَّجَ اليَدُ مِن قِبَلِ الكُوعِ ، وهو رَأْسُ اليَدِ مِمَّا يَلِي الإِبْهَامَ ، وَالكُرْسُوعُ رَأْسُهُ يَمَّا يَلِي الخِصْرَ . وَقَدْ كُوعَ كُوعاً ؛ وَكُوعَهُ : ضَرَبَهُ فَصَبَرَهُ مَعوجَ الأَكواعِ .

ويقالُ : أَمَعَجَ يَمْتَحِطُ بِكُوعِهِ . وفي حَدِيثِ سَلَمَةَ بِنِ الأَكْوعِ : بِانكِلانِهِ أُمُّهُ ! أكوَعُهُ بُكْرَةٌ ، يَعْنِي أَنْتَ الأَكْوعُ الَّذِي كانَ قَدْ تَبَعنا بُكْرَةَ اليَوْمِ ، لِأنَّهُ كانَ أوَّلَ ما لَحِقَهُمُ صاحِ بِهِمُ : أنا ابنُ الأَكْوعِ ، وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّصْعِ ، فَلَمَّا عادَ قالَ لَهُمُ هذا القَوْلُ أَحَرَ النَّهارِ ، قالوا : أَنْتَ الَّذِي كُنْتَ مَعنا بِبُكْرَةٍ ؟ قالَ : نَعَمْ ، أنا أكوَعُكُ بُكْرَةٌ ؛ قالَ ابنُ الأَثيرِ : ورَأَيْتُ الرُّمَحَشْرِيَّ قَدْ ذَكَرَ الحَدِيثَ هَكَذا : قالَ لَهُ المُشْرِكُونَ بِبُكْرَةٍ أكوَعِهِ ، يَعْنُونَ أَنَّ سَلَمَةَ بِكْرُ الأَكْوعِ أَبِيهِ ؛ قالَ : وَالمرْوى في الصَّحِيحِ ما ذَكَرناهُ أوْلاً .

وتَصغِيرُ الكِاعِ كُوعٌ . وَالكُوعُ في النَّاسِ : أن تَعَوَّجَ الكَفَّ مِن قِبَلِ الكُوعِ ، وَقَدْ تَكَوَعَتْ يَدُهُ .

وَكَاعَ الكَلْبُ بِكُوعٍ : مَشَى في الرَّمْلِ وَتَبايَلَ على كُوعِهِ مِن شِدَّةِ الحَرِّ . وَكَاعَ كُوعاً : عَفِرَ فَمَشَى على كُوعِهِ لِأنَّهُ لا يَقدِرُ على القيامِ ، وقيل : مَشَى في شِقِّ .

وَالكُوعُ : يُيسرُ في الرُّسْعَيْنِ وإِقبالِ إِحْدَى اليَدَيْنِ على الأُخْرَى . بَيعِرُ أكوَعُ وَناقَةٌ كُوعاءُ : يابِسَا الرُّسْعَيْنِ . أبو زَيدٍ : الأَكْوعُ اليابِسُ اليَدِ مِنَ الرُّسْعِ ، الَّذِي أَقبَلَتْ يَدُهُ نَحْوَ بَطْنِ الذِّراعِ ، وَالأَكْوعُ مِنَ الأَيْلِ : الَّذِي قَدْ أَقبَلَ خُفَّهُ نَحْوَ الوَظِيفِ ، فَهو يَمشي على رُسْعِهِ ، ولا يَكُونُ الكُوعُ إلا في اليَدَيْنِ ؛ وَقَالَ غَيْرُهُ : الكُوعُ البِواءُ الكُوعِ .

وقال في تَرْجَمَةِ وَكَعِ : الكُوعُ أن تُقبِلَ إِبْهَامُ الرَّجُلِ على أَخوانِها إِقبالاً شديداً حَتَّى يَظْهَرَ عَظْمُ أَصلِها ؛ قالَ : وَالكُوعُ في اليَدِ انقِلابُ الكُوعِ حَتَّى يَزُولَ قَترى شَخْصَ أَصلِهِ

خارجاً .

الكِساِيُّ : كَيْفَتُ عَنِ الشَّيْءِ أَكْبَعُ وَأَكَعُ لُفَّةٌ في كَعَمَتُ عَنهُ أَكْبَعُ ، إذا هَيْبَتُهُ وَجِئَتْ عَنهُ (حكاها يَعقُوبُ) .
وَالأَكْوعُ : اسمُ رَجُلٍ .

• كوف • كُوفُ الأَدِيمِ : قَطَعَهُ (عَنِ اللِّحْيائِي) كَكَيْفَهُ ، وَكُوفَ الشَّيْءِ : نَحَاهُ ، وَكُوفَهُ : جَمَعَهُ . وَالتَّكُوفُ : التَّجَمُّعُ .

وَالكُوفَةُ : الرَّمْلَةُ المُجْتَمِعَةُ ؛ وَقيل : الكُوفَةُ الرَّمْلَةُ ماكانتْ ؛ وَقيل : الكُوفَةُ الرَّمْلَةُ الحَمراءُ ، وبِها سُمِّيَتِ الكُوفَةُ . الأَزْهَرِيُّ : اللَّيْثُ : كُوفانُ اسمُ أرضٍ ، وبِها سُمِّيَتِ الكُوفَةُ . ابنُ سِيدهُ : الكُوفَةُ بَلَدٌ سُمِّيَتَ بِذلكَ لِأَنَّ سَعْدًا لَمَّا أرادَ أن يَبْنِيَ الكُوفَةَ ارْتاداها لَهُمُ وَقَالَ : تَكُوفُوا في هذا المَكانِ ، أَي اجْتَمِعُوا فيه ، وَقَالَ المَفْضَلُ : إِنَّا قالَ كُوفُوا هذا الرَّمْلَ ، أَي نَحُوا وَانزِلُوا ، وَمِنهُ سُمِّيَتِ الكُوفَةُ . وَكُوفانُ : اسمُ الكُوفَةِ (عَنِ اللِّحْيائِي) ؛ قالَ : وبِها كانتْ تُدعى قَبْلُ ، قالَ الكِساِيُّ : كانتِ الكُوفَةُ تُدعى كُوفانَ .

وَكَوَفَ القَوْمُ : أتوا الكُوفَةَ ؛ قالَ : إذا مارأتُ يوماً مِنَ النَّاسِ راكِباً يُبصِرُ مِن جِيرانِها وَبُكُوفُ وَكَوَفَتْ تَكُوفِياً ، أَي حَضَرَتْ إلى الكُوفَةِ (عَنِ يَعقُوبِ) . وَتَكَوَفَ الرَّجُلُ ، أَي تَشَبَهَ بِأَهْلِ الكُوفَةِ ، أو انْتَسَبَ إِلَيْهِمُ . وَتَكَوَفَ الرَّمْلُ وَالقَوْمُ ، أَي اسْتَداروا .

وَالكُوفانُ وَالكُوفانُ : الشَّرُّ الشَّدِيدُ . وَتَرَكَ القَوْمُ في كُوفانٍ ، أَي في أمرٍ مُستَشيرٍ . وَإِنْ بَنَى فَلانٌ مِن بَنِي فَلانٍ لَهِيَ كُوفانٌ وَكُوفانٍ ، أَي في أمرٍ شَدِيدٍ ؛ وَيقالُ في عِناهُ وَمَشَقَّةً وَدُوراناً ؛ وَأَنشدَ ابنُ بَرِّقٍ :

فَما أَضحى وما أَمْسَيْتُ إلا
وَإِنِّي مِنكُمُ في كُوفانٍ
وَإِنَّه لَهِيَ كُوفانٍ مِن ذلكَ ، أَي حِرْزٍ وَمَتَعَةٍ .
الكِساِيُّ : وَالنَّاسُ في كُوفانٍ مِن أَمْرِهِمُ

وفي كوفان وكوفان، أي في الاختلاط.
والكوفان: الدغل بين القصب والحشيب.

والكاف: حرف يذكّر ويؤنث، قال:
وكذلك سائر حروف الهجاء؛ قال الراعي:
أشأقتك أطلالاً تتعتت رؤسوها
كما بينت كاف تلوح وبمسها؟

والكاف ألفها واو؛ قال ابن سيده:
وهي من الحروف حرف مهموس، يكون
أضلاً وبدلاً وزائداً، ويكون اسماً، فإذا

كانت اسماً ابتدئ بها فقبل كزيد جاعني،
يزيد مثل زيد جاعني، وكبكر غلام لزيد،
يزيد مثل بكر غلام لزيد، فإن أدخلت إن
على هذا قلت إن كبكر غلام لمحمّد،

فوقعت الغلام لأنه خبر إن، والكاف في
موضع نصب لأنها اسم إن، وتقول إذا
جعلت الكاف خبراً مقدّماً إن كبكر أخاك،

زيد إن أخاك كبكر، كما تقول إن من
الكرام زيدا، وإذا كانت حرفاً لم تقع إلا
متوسّطة، فتقول مررت بالذي كزيد،

فالكاف هنا حرف لا محالة، وأعلم أن هذو
الكاف التي هي حرف جر، كما كانت غير
زائدة فيها قدّمنا ذكرها، فقد تكون زائدة

مؤكدّة بمترلة الباء في خبر ليس، وفي خبر
ما، وبين، وغيرها من الحروف الجارّة،
وذلك نحو قوله عز وجل: «ليس كمثلوه

شيء»؛ تقديره والله أعلم: ليس مثله
شيء، ولا بدّ من اعتقاد زيادة الكاف
ليصح المعنى لأنك إن لم تعتقد ذلك أثبتت

له عز اسمها مثلاً، وزعمت أنه ليس كالذي
هو مثله شيء، فيفسد هذا من وجهين:
أحدهما ما فيه من إثبات المثل لمن لا مثل
له، عزّ وعلا علواً كبيراً، والآخر أن الشيء
إذا أثبت له مثلاً فهو مثل مثله، لأن الشيء
إذا ماثله شيء فهو أيضاً مائل لما ماثله، ولو
كان ذلك كذلك على فساد اعتقاد معتقديه
لما جاز أن يقال ليس كمثل شيء، لأنه
تعالى مثل مثله، وهو شيء، لأنه تبارك

اسمه قد سمى نفسه شيئاً بقوله: «قل أي
شيء أكبر شهادة قل الله شهيد بيني
وبينكم»؛ وذلك أن أياً إذا كانت استيفهاً
لا يجوز أن يكون جوابها إلا من جنس ما

أضيفت إليه، ألا ترى أنك لو قال لك
قائل، أي الطعام أحب إليك، لم يجز أن
تقول له الركب، ولا المشى ولا غيره مما

ليس من جنس الطعام؟ فهذا كله يوكّد
عندك أن الكاف في كمثلها لا بدّ أن تكون
زائدة؛ ومثله قول روية:

لواحق الأعراب فيها كالمقن
والمقن: الطول، ولا يقال في هذا الشيء
كالطول، إنما يقال في هذا الشيء طول،
فكأنه قال فيها مقن، أي طول؛ وقد تكون

الكاف زائدة في نحو ذلك وذلك وتلك وتلك
وأولئك، وبين العرب من يقول ليسك
زيداً، أي ليس زيداً، والكاف لتوكيد

الخطاب، وبين كلام العرب إذا قيل
لأحدهم كيف أصبحت أن يقول كخير،
والمعنى على خير، قال الأخصس: فالكاف
في معنى على؛ قال ابن جني: وقد يجوز

أن تكون في معنى الباء أي بخير، قال
الأخصس ونحو منه قولهم: كمن كما أنت.
الجوهري: الكاف حرف جر وهي

للتشبيه؛ قال: وقد تقع موقع اسم فيدخل
عليها حرف الجر، كما قال امرؤ القيس
بصفت فرساً:

ورحنا بكابن الماء يجتب وسطنا
تصوب فيه العين طوراً وترتقي
قال: وقد تكون ضميراً للمخاطب
المجرور والمنصوب، كقولك غلامك
وضربك، وتكون للخطاب ولا موضع لها

من الإعراب كقولك ذلك وتلك وأولئك
ورؤيتك، لأنها ليست باسم ههنا وإنها هي
للخطاب فقط تفتح للمذكر وتكسر
للمؤنث.
وكوف الكاف: عملها. وكوفت كافاً
حسناً، أي كتبت كافاً. ويقال: ليست

عليه نوفة ولا كوفة، وهو مثل المزرية. وقد
تاف وكاف.

والكوفة: موضع يقال له كوفة
عمرو، وهو عمرو بن قيس من الأزدي كان
أبرويز لما أنهزم من بهرام جور نزل به فقرأه
وحمله، فلما رجع إلى ملكه أقطع ذلك
الموضع.

* كوك * ابن شميل: الكيكا والكوكي هما
السرطان، أي من لا خير فيه من الرجال.
شمر: رجل كواكية وزوازية، أي قصير.

وماء غرائية: شديد الجزية. شمر: رجل
كوكاة وهو القصير، قال: ورأيت فلاناً
مكوكياً، وهو الاهتزاز في المشية والسرعة،
وهو من عدو القصار؛ قال الشاعر:

دعوت كوكاة بعرب مرجس
فجاء بسعي حاسراً لم يلبس

* كوكب * التهذيب: ذكر اللث الكوكب
في باب الراعي، ذهب أن الواو أصلية؛
قال: وهو عند حدائق الثورين من هذا
الباب، صدر بكاف زائدة، والأصل وكب
أو كوكب، وقال: الكوكب، معروف،

من كواكب السماء، ويشبه به الثور،
فيسمى كوكباً، قال الأعشى:
يُصاحك الشمس منها كوكب شرق

مورر بعيم الثبت مكهل
ابن سيده وغيره: الكوكب والكوكبة:
النجم كما قالوا عجوز وعجوزة، وبياض
وبياضة. قال الأزهرى: وسمعت غير واحد
يقول للثور، من بين النجوم: الكوكبة،
يوتونها، وسائر الكواكب تذكّر فيقال:

هذا كوكب كذا وكذا.
والكوكب والكوكبة: بياض في
العين. أبو زيد: الكوكب البياض في سواد
العين، ذهب البصر له، أولم يذهب.
والكوكب من الثبت: ما طال. وكوكب
الروضة: نورها. وكوكب الحديد: بريقه.

وَوَقْدُهُ ، وَقَدْ كَوَّكَبَ ؛ وَيُقَالُ لِلْأَمْعَرِ إِذَا
تَوَقَّدَ حَصَاهُ ضَحَاءً : مُكَوَّكَبٌ ؛ قَالَ
اللَّاعِنِيُّ يَذْكُرُ نَاقَتَهُ :

تَقَطُّعُ الْأَمْعَرِ الْمُكَوَّكَبِ وَخَدًا

بِسَوَاجِ سَرِيحَةٍ الْإِيغَالِ
وَيَوْمَ ذُو كَوَّكَبٍ إِذَا وَصِفَ بِالشَّدْوَةِ ،
كَانَهُ أَظْلَمَ بِهَا فِيهِ مِنَ الشَّدَائِدِ ، حَتَّى رُئِيَ
كَوَّكَبُ السَّمَاءِ .

وِغْلَامٌ كَوَّكَبٌ مُبْتَلَى إِذَا تَرَعَرَغَ وَحَسَنَ
وَجْهَهُ ؛ وَهَذَا كَقَوْلِهِمْ لَهُ : بَدْرُ .

وَكَوَّكَبٌ كُلُّ شَيْءٍ : مُعْظَمُهُ ، مِثْلُ
كَوَّكَبِ الشُّبِّ ، وَكَوَّكَبِ الْمَاءِ ، وَكَوَّكَبِ

النَّجِشِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ كَيْبَةَ :

وَمَلْمُومَةٌ لَا يَحْرِقُ الطَّرْفُ عَرْضَهَا
لَهَا كَوَّكَبٌ فَحَمٌ شَدِيدٌ وَضَوْحُهَا
الْمَوْرُجُ : الْكَوَّكَبُ : الْمَاءُ .

وَالْكَوَّكَبُ : السِّيفُ . وَالْكَوَّكَبُ : سَيْدٌ

الْقَوْمِ . وَالْكَوَّكَبُ : الْفَطْرُ (عَنْ أَبِي

حَنِيْفَةَ) ؛ قَالَ : وَلَا أَذْكَرُهُ عَنْ عَالِمٍ إِنَّمَا

الْكَوَّكَبُ نَبَاتٌ مَعْرُوفٌ ، لَمْ يُحَلَّ ، يُقَالُ

لَهُ : كَوَّكَبُ الْأَرْضِ . وَالْكَوَّكَبُ : قَطْرَاتٌ

تَقَعُ بِاللَّيْلِ عَلَى الْحَشِيشِ .

وَالْكَوَّكَبَةُ : الْجَمَاعَةُ ؛ قَالَ ابْنُ

جَنِّي : لَمْ يُسْتَعْمَلْ كُلُّ ذَلِكَ إِلَّا مَزِيدًا ، لِأَنَّا

لَا نَعْرِفُ فِي الْكَلَامِ مِثْلَ كَبْكَبَةٍ ؛ وَقَوْلُ

الشَّاعِرِ :

كَبْدَاءُ جَاءَتْ مِنْ ذُرَى كَوَّكَبٍ

أَرَادَ بِالْكَبْدَاءِ : رَحَى تَدَارُ بِالْيَدِ ، نُحِيتُ مِنْ

جَبَلِ كَوَّكَبٍ ، وَهُوَ جَبَلٌ بَعِيْنُهُ تُنْحَتُ مِنْهُ

الْأَرْحِيَةُ .

وَكَوَّكَبٌ : اسْمٌ مَوْضِعٌ ؛ قَالَ

الْأَخْطَلُ :

شَوْقًا إِلَيْهِمْ وَوَجْدًا يَوْمَ أَتَيْتَهُمْ

طَرَفِي وَمِنْهُمْ بِجَنبِي كَوَّكَبٍ زُمُرُ

التَّهْدِيْبِ : وَكَوَّكَبِي ، عَلَى قَوْلِي :

مَوْضِعٌ . قَالَ الْأَخْطَلُ : بِجَنبِي كَوَّكَبِي

زُمُرُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : دَعَا دَعْوَةَ كَوَّكَبِيَّةٍ ؛

قِيلَ : كَوَّكَبٌ قَرْبَةٌ ظَلَمَ عَابِلُهَا أَهْلَهَا ،
فَدَعَوْا عَلَيْهِ دَعْوَةً ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ مَاتَ ،
فَصَارَتْ مَثَلًا ؛ وَقَالَ :

فِيَارَبِّ سَعْدِ دَعْوَةَ كَوَّكَبِيَّةٍ

تُصَادِفُ سَعْدًا أَوْ يُصَادِفُهَا سَعْدُ

أَبُو عُبَيْدَةَ : ذَهَبَ الْقَوْمُ نَحْتَ كُلِّ

كَوَّكَبٍ ، أَيْ تَفَرَّقُوا .

وَالْكَوَّكَبُ : شِدَّةُ الْحَرِّ وَمُعْظَمُهُ ؛ قَالَ

ذُو الرُّمَّةِ :

وَيَوْمَ يَظَلُّ الْفَرُخُ فِي بَيْتِ غَيْرِهِ

لَهُ كَوَّكَبٌ فَوْقَ الْحِدَابِ الظَّوَاهِرِ

وَكُوَيْكَبٌ : مِنْ مَسَاجِدِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ ، بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَتَبُوكَ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ عُثْمَانَ ذُفِنَ بِحُشٍّ

كَوَّكَبٍ ؛ كَوَّكَبٌ : اسْمُ رَجُلٍ ، أُضْيِفَ إِلَيْهِ

الْحُشُّ ، وَهُوَ الْبُسْتَانُ .

وَكَوَّكَبٌ أَيْضًا : اسْمُ فَرَسٍ لِرَجُلٍ جَاءَ

يَطُوفُ عَلَيْهِ بِالْبَيْتِ ، فَكَبَّ فِيهِ إِلَى عَمْرٍ ،

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : امْتَعُوهُ .

• كَوْلٌ : تَكْوَلُ الْقَوْمُ عَلَيْهِ وَيَتَوَلَّوْا عَلَيْهِ تَتَوَلَّأُ

إِذَا اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ وَضَرَبُوهُ ، وَلَا يُقْلَعُونَ عَنْ

ضَرْبِهِ وَلَا شَتْوِهِ ؛ وَقِيلَ : تَكْوَلُوا عَلَيْهِ

وَأَنْكَالُوا انْقَلَبُوا عَلَيْهِ بِالشَّمِّ وَالضَّرْبِ فَلَمْ

يُقْلَعُوا ، وَقِيلَ : أَنْكَالُوا عَلَيْهِ وَأَنْكَالُوا بِهِذَا

الْمَعْنَى . وَتَكَوَلُ الرَّجُلُ : تَقَاصَرَ .

وَالْكَوْلَانُ ، بِالْفَتْحِ : نَبْتُ وَهُوَ

الْبُرْدِيُّ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : نَبَاتٌ يَنْبْتُ فِي

مِثْلِ الْبُرْدِيِّ يُشْبِهُ وَرْقَهُ وَسَاقَهُ السُّعْدِيُّ (١)

إِلَّا أَنَّهُ أَغْلَظُ وَأَعْظَمُ ، وَأَصْلُهُ مِثْلُ أَصْلِهِ

يُجْعَلُ فِي الدَّوَاءِ ؛ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : وَسَمِعْتُ

بَعْضَ بَنِي أَسَدٍ يَقُولُ : الْكَوْلَانُ ، فَيَضُمُّ

(١) قوله : «السعدى» هكذا في الأصل ،

ولم نجد له اسمًا لنبت فيها بأبدينا من كتب اللغة ، ولعله

السعدى كحبارى لغة في السعد بالضم النبات

المعروف . وفي التهذيب «السعد» بغير ياء والعبارة

بنتها نقلها اللسان عن التهذيب مما يدل على أنها بغير

الكَافِ .

• كَوْمٌ : الْكَوْمُ : الْعِظَمُ فِي كُلِّ شَيْءٍ ،

وَقَدْ غَلَبَ عَلَى السَّامِ ؛ سَامٌ أَكْوَمٌ ؛

عَظِيمٌ ؛ أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَعَجَزَ خَلْفَ السَّامِ الْأَكْوَمِ

وَبَعِيرَ أَكْوَامٍ ، وَالْمَجْمَعُ كَوْمٌ ؛ قَالَ

الشَّاعِرُ :

رِقَابٌ كَالْمَوَاجِنِ خَاطِيَاتٍ

وَأَسَانُهُ عَلَى الْأَكْوَارِ كَوْمٌ

وَالْكَوْمُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْأَيْلِ . وَنَاقَةٌ

كَوْمَاءُ : عَظِيمَةُ السَّامِ طَوِيلَتُهُ . وَالْكَوْمُ :

عِظَمٌ فِي السَّامِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، رَأَى

فِي نَعْمِ الصَّدَقَةِ نَاقَةً كَوْمَاءَ ، وَهِيَ الصَّحْمَةُ

السَّامِ ، أَيْ مُشْرِفَةُ السَّامِ عَالِيَتُهُ ؛ وَمِنْهُ

الْحَدِيثُ : قِيَأَى مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ ، قَلَبَ

الْهَمْزَةَ فِي التَّثْنِيَةِ وَأَوَّ . وَجَبَلٌ أَكْوَامٌ :

مُرْتَفِعٌ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَمَا زَالَ فَوْقَ الْأَكْوَمِ الْفَرْدُ وَاقِفًا

عَلَيْهِنَّ حَتَّى فَارَقَ الْأَرْضَ نَوْرُهَا

وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَنَّ قَوْمًا مِنَ الْمُوحِدِينَ

يُحْبَسُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الْكَوْمِ إِلَى أَنْ

يُهْدَبُوا ؛ هِيَ بِالْفَتْحِ الْمَوَاضِعُ الْمَشْرِفَةُ ،

وَاجِدَتُهَا كَوْمَةٌ ، وَيُهْدَبُوا ، أَيْ يَقْتُلُوا مِنَ

الْمَائِمِ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

عَلَى كَوْمٍ فَوْقَ النَّاسِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ الْحَثِّ

عَلَى الصَّدَقَةِ : حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامِ

وَيْثَابٍ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ :

أَنَّهُ أَتَى بِالْهَالِ فَكَوْمٌ كَوْمَةٌ مِنْ ذَهَبٍ ، وَكَوْمَةٌ

مِنْ فِضَّةٍ ، وَقَالَ : يَا حَمْرَاءُ احْمَرِّي ،

وَيَا بَيْضَاءُ ابْيَضِّي ، عُرِّي غَيْرِي ! هَذَا جَنَائِي

وَخِيَارُهُ فِيهِ ، إِذْ كُلُّ جَانٍ يَدُهُ إِلَى فِيهِ ، أَيْ

جَمَعَ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا صَبْرَةً وَرَفَعَهَا

وَعَلَّاهَا ، وَبَعْضُهُمْ يَضُمُّ الْكَافَ ؛ وَثِيْلٌ :

هُوَ بِالضَّمِّ اسْمٌ لِمَا كَوْمَ ، وَبِالْفَتْحِ اسْمٌ

الْفَعْلَةُ الْوَاحِدَةُ .

وَالْكَوْمُ : الْفَرْجُ الْكَبِيرُ . وَكَامَهَا كَوْمًا :

نَكَحَهَا ، وَقِيلَ : الْكَوْمُ يَكُونُ لِلْإِنْسَانِ وَالْفَرَسِ . وَيُقَالُ لِلْفَرَسِ فِي السَّفَادِ : كَامٌ يَكُومُ كَوْمًا ، يُقَالُ : كَامَ الْفَرَسُ أَنَاهُ يَكُومُهَا كَوْمًا إِذَا تَرَ عَلَيْهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ رِبَاطُ [فَرَسٍ] فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يُتَمَعُ كَوْمُهُ ؛ الْكَوْمُ ، بِالْفَتْحِ : الضَّرْبُ وَأَصْلُ الْكَوْمِ مِنَ الارتفاعِ وَالْعُلُوِّ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ ذِي حَافِرٍ مِنْ بَعْلِ أَوْ حِمَارٍ .

الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ لِلْحِمَارِ بِاكَهَا ، وَلِلْفَرَسِ كَامَهَا ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كَامَ النَّجَارُ أَيْضًا . وَامْرَأَةٌ مُكَامَةٌ : مُنْكَوحَةٌ ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ بَعْضُهُمْ فِي الْمُعْرَبَانِ . يُقَالُ : كَامَ كَوْمًا ، قَالَ يُاسُ بْنُ الْأَرْتِ :

كَانَ مَرَعَى أُمَّكُمْ إِذْ غَدَتِ
عُفْرَتُهُ يَكُومُهَا عُفْرَانُ
يَكُومُهَا : يَنْكَحُهَا .

وَكَوْمُ الشَّيْءِ : جَمَعُهُ وَرَفَعُهُ . وَكَوْمُ الْمَتَاعِ : الَّذِي بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ . وَقَدْ كَوْمَ الرَّجُلُ نِيَابَهُ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ إِذَا جَمَعَهَا فِيهِ . يُقَالُ : كَوْمَتُ كَوْمَةً ، بِالضَّمِّ ، إِذَا جَمَعْتَ قِطْعَةً مِنْ ثَرَابٍ وَرَفَعْتَ رَأْسَهَا ، وَهُوَ فِي الْكَلَامِ بِمِثْلَةِ قَوْلِكَ : ضَبْرَةٌ مِنْ طَعَامٍ . وَالْكَوْمَةُ : الضَّبْرَةُ مِنَ الطَّعَامِ وَغَيْرِهِ . ابْنُ شَيْبَةَ : الْكَوْمَةُ ثَرَابٌ مُجْتَمِعٌ طَوْلُهُ فِي السَّمَاءِ ذِرَاعَانِ وَثَلْثُ [ذِرَاعٍ] ، وَيَكُونُ مِنَ الْحِجَارَةِ وَالرَّمْلِ ، وَالْجَمْعُ الْكَوْمُ . وَالْأَكْوِمَانُ : مَا نَحَتْ التُّنُوتَيْنِ .

وَالْكِيمَاءُ مَعْرُوفٌ مِثْلُ السَّيْمَاءِ . وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ كَوْمِ عُلْقَامٍ ، وَفِي رِوَايَةٍ : كَوْمُ عُلْقَمَاءَ ، هُوَ بِضَمِّ الْكَافِ مَوْضِعٌ بِأَسْفَلِ دِيَارِ مِصْرَ ، صَانَهَا اللَّهُ تَعَالَى . وَكَوْمَةٌ : اسْمُ امْرَأَةٍ .

التَّهْلِيذِيُّ : هُنَا الْاِتِّخَامُ الْقُعُودُ عَلَى أَطْرَافِ الْأَصَابِعِ ، تَقُولُ : اكَتَمْتُ لَهُ وَتَطَالَّتْ لَهُ ، وَرَأَيْتُهُ مُكْتَامًا عَلَى أَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ .

* كَوْنٌ * الْكَوْنُ : الْحَدَثُ ، وَقَدْ كَانَ كَوْنًا وَكَيْتُونَةً (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) وَكِرَاعٌ ، وَالْكَيْتُونَةُ فِي مَصْدَرٍ كَانَ يَكُونُ أَحْسَنُ . قَالَ الْفَرَّاءُ : الْعَرَبُ تَقُولُ فِي ذَوَاتِ الْبِأَةِ مِمَّا يُشْبِهُ زِعْتُ وَسِرْتُ : طِرْتُ طَيْرَوْرَةً ، وَجِدْتُ حَيْدُوْدَةً ، فِيمَا لَا يَحْصَى مِنْ هَذَا الضَّرْبِ ، فَأَمَّا ذَوَاتُ الْوَاوِ ، مِثْلُ قُلْتُ وَرُضْتُ ، فَأَنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ ذَلِكَ ، وَقَدْ آتَى عَنْهُمْ فِي أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ : مِنْهَا الْكَيْتُونَةُ مِنْ كُنْتُ ، وَالذَّيْمُوْمَةُ مِنْ دُمْتُ ، وَالْهَيْمُوْمَةُ مِنَ الْهَوَاعِ ، وَالسَّيْدُوْدَةُ مِنْ سُدْتُ ، وَكَانَ يَتَّبِعِي أَنْ يَكُونَ كَوْنُونَةً ، وَلَكِنَّهَا لَمَّا قُلْتُ فِي مَصَادِرِ الْوَاوِ وَكَثُرَتْ فِي مَصَادِرِ الْبِأَةِ الْحَقُوقَا بِالَّذِي هُوَ أَكْثَرُ مَجِيئًا مِنْهَا ، إِذْ كَانَتْ الْوَاوُ وَالْبِأَةُ مُتَقَارِبَتِي الْمَخْرَجِ . قَالَ : وَكَانَ الْخَلِيلُ يَقُولُ : كَيْتُونَةٌ فِعْلُوْلَةٌ ، هِيَ فِي الْأَصْلِ كَيْوْنُونَةٌ ، التَّقْتُ مِنْهَا بِأَةٍ ، وَوَاوُ ، وَالْأَوَّلَى مِنْهُمَا سَاكِتَةٌ ، فَصَبَّرْنَا بِأَةً مُشَدَّدَةً مِثْلَ مَا قَالُوا : الْهَيْنُ مِنْ هُنْتُ ، ثُمَّ خَفَّفَوْهَا فَقَالُوا : كَيْتُونَةٌ كَمَا قَالُوا : هَيْنُ لَيْنٌ ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : وَقَدْ ذَهَبَ مَذْهَبًا إِلَّا أَنَّ الْقَوْلَ عِنْدِي هُوَ الْأَوَّلُ ، وَقَوْلُ الْحَسَنِ بْنِ عَرْفَطَةَ ، جَاهِلِيٌّ :

لَمْ يَكُ الْحَقُّ سِوَى أَنْ هَاجَهُ
رَسْمُ دَارٍ قَدْ تَعَفَى بِالسَّرْرِ
إِنَّمَا أَرَادَ : لَمْ يَكُنِ الْحَقُّ ، فَحَدَفَ الثُّونَ لِإِتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ ، وَكَانَ حُكْمُهُ ، إِذَا وَقَعَتِ الثُّونُ مَوْقِعًا تُحْرَكُ فِيهِ فَتَقْوَى بِالْحَرَكَةِ ، أَلَّا يَحْدِفَهَا ، لِأَنَّهَا يَحْرَكُهَا قَدْ فَارَقَتْ شَيْهَ حُرُوفِ اللَّيْنِ ، إِذْ كُنَّ لَا يَكُنُّ إِلَّا سَوَاكِنَ ، وَحَدَفَ الثُّونَ مِنْ يَكُنُّ أَقْبَحُ مِنْ حَدَفِ التُّونِيْنَ وَتُونِ الثُّنَيْبَةِ وَالْجَمْعِ ، لِأَنَّ تُونُ يَكُنُّ أَصْلٌ ، وَهِيَ لَامُ الْفِعْلِ ، وَالتُّونِيْنُ وَالثُّونُ زَائِدَانِ ، فَالْحَدَفُ مِنْهَا أَسْهَلُ مِنْهُ فِي لَامِ الْفِعْلِ ، وَحَدَفَ الثُّونَ أَيْضًا مِنْ يَكُنُّ أَقْبَحُ مِنْ حَدَفِ الثُّونَ مِنْ قَوْلِهِ : غَيْرَ الَّذِي قَدْ يُقَالُ مَلَكْدَيْبٍ ، لِأَنَّ أَصْلَهُ يَكُونُ قَدْ حَدَفَتْ مِنْهُ الْوَاوُ لِإِتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ ؛ فَإِذَا

حَدَفَتْ مِنْهُ الثُّونُ أَيْضًا لِإِتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ أَجْحَفَتْ بِهِيَ لِتَوَالِي الْحَدَفَيْنِ ، لِأَسِيًّا مِنْ وَجْهِ وَاحِدٍ .

قَالَ : وَلَكَّ أَيْضًا أَنْ تَقُولَ إِنْ (مِنْ) حَرْفٌ ، وَالْحَدَفُ فِي الْحَرْفِ ضَعِيفٌ إِلَّا مَعَ التَّضْعِيفِ ، نَحْوُ إِنْ وَرُبَّ ؛ قَالَ : هَذَا قَوْلُ ابْنِ جِنِّي ؛ قَالَ : وَارَى أَنَا شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ جَاءَ بِالْحَقِّ بَعْدَمَا حَدَفَ الثُّونَ مِنْ يَكُنُّ ، فَصَارَ بِكَ مِثْلُ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : «وَلَمْ يَكُ شَيْئًا» ؛ فَلَمَّا قَدَّرَهُ بِكَ جَاءَ بِالْحَقِّ بَعْدَمَا جازَ الْحَدَفُ فِي الثُّونِ ، وَهِيَ سَاكِتَةٌ تَحْقِيفًا ، فَبَقِيَ مَحْدُوفًا بِحَالِهِ فَقَالَ : لَمْ يَكُ الْحَقُّ ، وَلَوْ قَدَّرَهُ يَكُنُّ فَبَقِيَ مَحْدُوفًا ، ثُمَّ جَاءَ بِالْحَقِّ لَوَجِبَ أَنْ يَكْتَسِرَ لِإِتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ ، فَبَقِيَ بِالْحَرَكَةِ ، فَلَا يَجِدُ سَبِيلًا إِلَى حَدَفِهَا إِلَّا مُسْتَكْرَهًا ، فَكَانَ يَجِبُ أَنْ يَقُولَ لَمْ يَكُنِ الْحَقُّ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْخَنْجَرِيِّ صَخْرَ الْأَسَدِيِّ :

فَإِنْ لَاتِكَ الْمِرَاةُ أَبَدْتُ وَسَامَةً
فَقَدْ أَبَدْتَ الْمِرَاةَ جَنْبَهُ ضَعِيفٌ
يُرِيدُ : فَإِنْ لَا تَكُنِ الْمِرَاةُ .

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : لَمْ يَكُ أَصْلُهُ يَكُونُ ، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهَا لَمْ جَزَمَتْهَا فَالْتَقَى سَاكِنَانِ ، فَحَدَفَتْ الْوَاوُ فَبَقِيَ لَمْ يَكُنُّ ، فَلَمَّا كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ حَدَفُوا الثُّونَ تَحْقِيفًا ، فَإِذَا تَحَرَّكَتْ أَثْبَتُوهَا ، قَالُوا لَمْ يَكُنِ الرَّجُلُ ، وَأَجَازُ يُؤَنَسُ حَدَفَهَا مَعَ الْحَرَكَةِ ، وَأَنْشَدَ :

إِذَا لَمْ تَكُ الْحَاجَاتُ مِنْ هِمَّةِ الْفَتَى
فَلَيْسَ بِمُعْنٍ عَنْكَ عَقْدُ الرَّثَائِمِ
وَمِثْلُهُ مَا حَكَاهُ قُطْرُبٌ : أَنْ يُؤَنَسَ أَجَازُ لَمْ يَكُ الرَّجُلُ مُنْطَلِقًا ؛ وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْحَسَنِ ابْنِ عَرْفَطَةَ :

لَمْ يَكُ الْحَقُّ سِوَى أَنْ هَاجَهُ
وَالْكَائِنَةُ : الْحَادِثَةُ . وَحَكَى سَبْيَوِيُّ : أَنَا أَعْرِفُكَ مِثْلُ كُنْتُ ، أَيْ مِثْلُ خَلِيفَتِ ، وَالْمَعْتَبَرُ مُتَقَارِبَانِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : التَّكْوُنُ التَّحْرُكُ ، تَقُولُ الْعَرَبُ لِمَنْ تَشْتَوُهُ : لَأَكَانَ وَلَا تَكُونُ ؛

لا كان : لا خلق ، ولا تكون : لا تحرك ،
أنى مات . والكائنة : الأمر الحادث . وكونه
فَتَكُونُ : أَحَدُهُ فَحَدَّثَ .

وفي الحديث : من رآني في المنام فقد
رآني ، فإن الشيطان لا يتكلمني ، وفي
رواية : لا يتكلم على صورتي (١) .

وكون الشيء : أحده . والله مؤكون
الأشياء يخرجها من العدم إلى الوجود .
وبات فلان بكينة سوء وبجينة سوء ،

أى بحالة سوء .

والمكان : الموضع ، والجمع أمكنة
وأماكن ، توهموا العيم أضلاً حتى قالوا
تمكن في المكان ، وهذا كما قالوا في

تكسير المسيل أمثلة ؛ وقيل : الميم في
المكان أصل ، كأنه من التمكن دون
الكون ، وهذا يقويه ما ذكرناه من تكسيرو

على أفعلة ؛ وقد حكى سيويو في جمعه
أمكن ، وهذا زائد في الدلالة على أن وزن

الكلمة فعال دون مفعل ، فإن قلت فإن فعلاً
لا يكسر على أفعال إلا أن يكون مؤنثاً كاتان ،
وأن

الليث : المكان اشتقاقه من كان
يكون ، ولكنه لما كثر في الكلام صارت
الميم كأنها أصلية ، والمكان مذكر ؛

قيل : توهموا (٢) فيه طرح الزائد ، كأنهم
كسروا مكاناً ، وأمكن ، عند سيويو ، مما
كسر على غير ما يكسر عليه مثله . ومضيت

مكائتي ومكيتي أى على طيبي .
والإستكانة : الخضوع الجوهري ؛
والمكانة المنزلة . وفلان مكين عند فلان
بين المكانة . والمكانة : الموضع . قال

(١) قوله : « على صورتي » كذا بالأصل ،
والذي في نسخ النهاية : في صورتي ، أى يشبه بي
ويتصور بصورتي ، وحقيقته بصير كائناً في صورتي .

(٢) قوله : « قيل توهموا الخ » جواب قوله فإن
قيل ، فهو من كلام ابن سيده ، وما بينها اعتراض
من عبارة الأزهرى ، وحقها التأخر عن الجواب كما
لا يجزى .

تعالى : « ولونشاء لمسخناهم على
مكائتهم » ؛ قال : ولما كثر لزوم الميم
توهمت أصلية ففعل تمكّن ، كما قالوا من

المسكين تمسكن ؛ ذكر الجوهري ذلك في
هذه الترجمة ؛ قال ابن برى : مكين
فعل ، ومكان فعال ، ومكانة فعالة ، ليس

شيء منها من الكون فهذا سهو ، وأمكنة
أفعلة ، وأما تمسكن فهو تمفعل كتمذرع
مشتقاً من المندرة بزيادته ، فعلى قياسه

يجب في تمكّن تمكّون ، لأنه تمفعل على
اشتقاقه لا تمكّن ، وتمكّن وزنه تمفعل ،
وهذا كله سهو وموضعه فصل الميم من باب

الثون ، وسند كرهه هناك .

وكان ويكون : من الأفعال التي ترفع
الأسماء وتنصب الأخبار ، كقولك كان زيد
قائماً ، ويكون عمرو ذاهياً ، والمصدر كوناً

وكياناً . قال الأخصس في كتابه الموسوم
بالقوافي : ويقولون : أزيداً كنت له ؛ قال
ابن جني : ظاهرة أنه مخكى عن العرب ،

لأن الأخصس إنما يحتج بمسوع العرب
لا بمقيس النحويين ، وإذا كان قد سمع
عندهم أزيداً كنت له ، فقيه دلالة على جواز

تقليدي خبير كان عليها ، قال : وذلك أنه
لا يفسر الفعل الناصب المضمر إلا بما لو
حذف مقوله لتسلط على الاسم الأول

فصبه ، ألا تراك تقول أزيداً صرته ،
ولو شئت لحدفت المقول فتسلطت صرته
هذه الظاهرة على زيد نفسه ، فقلت أزيداً

صرته ، فعلى هذا قولهم أزيداً كنت له
يجوز في قياسه أن تقول أزيداً كنت ، ومثل
سيويو كان بالفعل المتعدى ، فقال :

وتقول كأنهم كما تقول صرناهم ، وقال إذا
لم تكنهم فمن ذا يكونهم ، كما تقول إذا
لم تضرهم فمن ذا يضرهم ؛ قال : وتقول

هو كائن ومكون ، كما تقول ضارب
ومضروب . غيره : وكان تدل على خبير
ماضي في وسط الكلام وآخروه ، ولا تكون

صلة في أوله ، لأن الصلة تابعة لا متبوعة ؛

وكان في معنى جاء كقول الشاعر :
إذا كان الشتاء فأذفوني
فإن الشبخ يهرمه الشتاء

قال : وكان تأتي باسم وخبر ، وتأتي
باسم واحد وهو خبرها كقولك : كان
الأمر ، وكانت القصة ، أى وقع الأمر

ووقعت القصة ، وهذو تسمى التامة
المكثفة .

وكان تكون جزاء ، قال أبو العباس :
اختلف الناس في قوله تعالى : « كيف تكلم
من كان في المهدي صبياً » ؛ فقال بعضهم :

كان ههنا صلة ، ومعناه كيف تكلم من هو
في المهدي صبياً ، قال : وقال الفراء كان ههنا
شرط ، وفي الكلام تعجب ، ومعناه من

يكن في المهدي صبياً فكيف يكلم ؛ وأما قوله
عز وجل : « وكان الله عفواً غفوراً » ، وما
أشبهه فإن أبا إسحق الزجاج قال : قد

اختلف الناس في كان ، فقال الحسن
البصري : كان الله عفواً غفوراً لعباده وعن
عباده قبل أن يخلقهم ؛ وقال النحويون

البصريون : كان القوم شاهدوا من الله رحمة
فأعلموا أن ذلك ليس بحادث ، وأن الله لم
يزل كذلك وقال قوم من النحويين : كان

وفعل من الله تعالى بمنزلة ما في الحال ،
فالمعنى ، والله أعلم ، والله عفو غفور ؛ قال
أبو إسحق : الذي قاله الحسن وغيره أدخل

في العربية وأشبهه بكلام العرب ، وأما القول
الثالث فمعناه يقول إلى ما قاله الحسن
وسيويو ، إلا أن كون الماضي بمعنى الحال

يقول ، وصاحب هذا القول له من الحجية
قولنا : عفر الله لفلان ، بمعنى ليغفر الله ؛
فلمّا كان في الحال دليل على الاستقبال وقع

الماضي مؤدياً عنها استخفافاً ، لأن اختلاف
الفاظ الأفعال إنما وقع لاختلاف الأوقات .
وروى عن ابن الأعرابي في قوله عز

وجل : « كنتم خير أمة أخرجت للناس » ؛
أى أتم خير أمة ؛ قال : ويقال معناه كنتم
خير أمة في علم الله .

وفي الحديث: «عُوذُ بِكَ مِنَ الْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْنِ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْكَوْنُ مُصَدَّرٌ كَانَ الثَّامَّةُ؛ يُقَالُ: كَانَ يَكُونُ كَوْنًا، أَيْ وَجِدَ وَاسْتَقَرَّ، بِعَنَى عُوذُ بِكَ مِنَ النِّقْصِ بَعْدَ الْوُجُودِ وَالثَّبَاتِ، وَيُرْوَى: بَعْدَ الْكَوْرِ، بِالرَّاءِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي مَوْضِعِهِ.

الجوهري: كان إذا جعلته عبارة عما مضى من الزمان احتاج إلى خبر، لأنه دل على الزمان فقط، تقول: كان زيد عالمًا، وإذا جعلته عبارة عن حدوث الشيء ووقوعه استغنى عن الخبر، لأنه دل على معنى وزمان، تقول: كان الأمر، وأنا أعرفه مُدْكَانَ أَيْ مُدْ خَلْقٍ؛ قَالَ مَقَّاسُ الْعَالِدِيُّ:

فَدَى لِيْنِي ذَهْلَرُ بْنُ شِيَّانٍ نَاقِي
إِذَا كَانَ يَوْمٌ ذُوكَاكِبٍ أَشْهَبُ
قَوْلُهُ: ذُوكَاكِبٍ أَيْ قَدْ أَظْلَمَ قَبِدَتْ كَوَاكِبُهُ، لِأَنَّ شَمْسَهُ كَسِفَتْ بِارْتِفَاعِ الْعُبَابِ فِي الْحَرْبِ، وَإِذَا كَسِفَتْ الشَّمْسُ ظَهَرَتْ الْكَوَاكِبُ؛ قَالَ: وَقَدْ تَقَعَّ زَائِدَةٌ لِلتَّوَكِيدِ، كَقَوْلِكَ: كَانَ زَيْدٌ مُنْطَلِقًا، وَمَعْنَاهُ زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ؛ قَالَ تَعَالَى: «وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا»؛ وَقَالَ أَبُو جُنْدُبٍ الْهَدَلِيُّ:
وَكُنْتُ إِذَا جَارِيَ دَعَا لِمَصْرُوفَةٍ
أَشْرَحُ حَتَّى يَنْصَفَ السَّاقَ مِثْرِي
وَأِنَّمَا يُخْبِرُ عَنْ حَالِهِ، وَلَيْسَ يُخْبِرُ بِكُنْتُ عَمَّا مَضَى مِنْ فِعْلِهِ.

قال ابن بري عند انقضاء كلام الجوهري، رحمه الله: كان تكون بمعنى مضى وتقصى، وهي الثاممة، وتأتي بمعنى اتصال الزمان من غير انقطاع، وهي الناقصة، ويعبر عنها بالزائدة أيضًا، وتأتي زائدة، وتأتي بمعنى يكون في المستقبل من الزمان، وتكون بمعنى الحدوث والوقوع؛ فعين شواهداها بمعنى مضى وانقصى قول أبي العول:

عسى الأيام أن يرجع
من قوما كالذي كانوا
وقال ابن الطرّيبة:

فَلَوْ كُنْتُ أَذْرِي أَنَّ مَا كَانَ كَائِنٌ
وَأَنَّ جَدِيدَ الْوَصْلِ قَدْ جُدَّ غَابِرُهُ
وقال أبو الأحرص:

كَمْ مِنْ ذَوِي خَلْقٍ قَبْلِي وَقَبْلَكُمْ
كَانُوا فَأَمْسُوا إِلَى الْهَجْرَانِ قَدْ صَارُوا
وقال أبو زيد:

ثُمَّ أَضْحَوْا كَانَهُمْ لَمْ يَكُونُوا
وَمُلُوكًا كَانُوا وَأَهْلًا عِلَاءُ
وقال نصر بن حجاج، وأدخل اللام على ما التافية:

ظَنَنْتُ بِسَى الْأَمْرِ الَّذِي لَوَاتِنَتْهُ
لَمَّا كَانَ لِي فِي الصَّلَاحِينَ مَقَامٌ
وقال أوس بن حجر:

هَجَاوُكُ إِلَّا أَنَّ مَا كَانَ قَدْ مَضَى
عَلَى كَانُوبِ الْحَرَامِ الْمُهَيَّبِ
وقال عبد الله بن عبد الأعلى:

يَا لَيْتَ ذَاخِرٍ عَنْهُمْ يُخْبِرُنَا
بَلْ لَيْتَ شِعْرِي مَاذَا بَعَدْنَا فَعَلُوا؟
كُنَّا وَكَانُوا فَمَا نَذْرِي عَلَى وَهْمٍ
أَنْحُرُ فِيهَا لَيْتُنَا أَمْ هُمْ عَجَلُوا؟
أَيْ نَحْنُ أَبْطَأْنَا، وَمِنْهُ قَوْلُ الْآخِرِ:

فَكَيْفَ إِذْ مَرَرْتَ بِدَارِ قَوْمٍ
وَجِيرَانِ لَنَا كَانُوا كِرَامٍ
وَتَقْدِيرُهُ: وَجِيرَانِ لَنَا كِرَامٍ انْقَضُوا وَذَهَبَ جُودُهُمْ، وَمِنْهُ مَا أَنْشَدَهُ ثَعْلَبُ:

فَلَوْ كُنْتُ أَذْرِي أَنَّ مَا كَانَ كَائِنٌ
حَدَّرْتُكَ أَيَّامَ الْفُؤَادِ سَلِيمٍ^(١)
وَلَكِنْ حَسِبْتُ الصَّرْمَ شَيْئًا أُطِيقُهُ
إِذَا رُمْتُ أَوْ حَاوَلْتُ أَمْرَ غَرِيمٍ
وَمِنْهُ مَا أَنْشَدَهُ الْخَلِيلُ لِنَفْسِهِ:

بَلَعْنَا عَنِّي الْمُنْجَمَ أَنِّي
كَافِرٌ بِالَّذِي قَضَيْتَهُ الْكَوَاكِبُ
عَالِمٌ أَنَّ مَا يَكُونُ وَمَا كَا

نَ قَضَاءُ مِنَ الْمُهَيَّبِينَ وَاجِبٌ
وَمِنْ شَوَاهِدِهَا بِمَعْنَى اتِّصَالِ الزَّمَانِ مِنْ غَيْرِ انْقِطَاعِ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: «وَكَانَ اللَّهُ

(١) قوله: «أيام الفؤاد سليم» كذا بالأصل برف سليم، وعليه فيه مع قوله غريم إقواء.

غَفُورًا رَحِيمًا»؛ أَيْ لَمْ يَزَلْ عَلَى ذَلِكَ؛ وَقَالَ الْمُتَمَلِّسُ:

وَكُنَّا إِذَا الْجِبَارُ صَعَرَ خَدَّهُ
أَقَمْنَا لَهُ مِنْ مِثْلِهِ قَفُومًا
وقول الفرزدق:

وَكُنَّا إِذَا الْجِبَارُ صَعَرَ خَدَّهُ
ضَرَبْنَاهُ تَحْتَ الْأَثْنَيْنِ عَلَى الْكَرْدِ
وقول قيس بن الخطيم:

وَكُنْتُ أَمْرًا لِأَسْمَعَ الدَّهْرَ سَبِيَّةً
أَسْبُ بِهَا إِلَّا كَشَفْتُ غِطَاءَهَا

وفي القرآن العظيم أيضًا: «إِنَّ هَذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً وَكَانَ سَعْيَكُمْ مَشْكُورًا»؛ وَفِيهِ: «إِنَّهُ كَانَ لآيَاتِنَا عَيْنِدَا»؛ وَفِيهِ: «كَانَ مِرَاجِعُهَا رَنْجِيلاً».

وَمِنْ أَقْسَامِ كَانِ النَّاقِصَةِ أَيْضًا أَنْ تَأْتِي بِمَعْنَى صَارَ كَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ»؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «فَإِذَا انشَقَّتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ»؛ وَفِيهِ: «فَكَانَتْ هَبَاءً مُتَّبِنًا»؛ وَفِيهِ: «وَكَانَتْ الْجِبَالُ كَثِيبًا مَهِيلاً»؛ وَفِيهِ: «كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا»؛ وَفِيهِ: «وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا»؛ أَيْ صِرْتُ إِلَيْهَا؛ وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ:

بَيْتِهَا قَفَرٌ وَالْمَطَى كَانَهَا
قَطَا الْحَزْنِ قَدْ كَانَتْ فِرَاحًا يَبُوضُهَا
وقال شمعلة بن الأخرصر يصف قتل بسطام ابن قيس:

فَحَرَّ عَلَى الْأَلَاءِ لَمْ يُوَسِّدْ
وَقَدْ كَانَ الدَّمَاءُ لَهُ خِرَارًا

وَمِنْ أَقْسَامِ كَانِ النَّاقِصَةِ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ فِيهَا ضَمِيرُ الشَّانِ وَالْقِصَّةِ، وَتَفَارِقُهَا مِنْ أَتَى عَشْرَ وَجْهًا، لِأَنَّ اسْمَهَا لَا يَكُونُ إِلَّا مُضْمَرًا غَيْرَ ظَاهِرٍ، وَلَا يَرْجِعُ إِلَى مَذْكُورٍ، وَلَا يُفْضَدُ بِهِ شَيْءٌ بِعَيْنِهِ، وَلَا يُوَكَّدُ بِهِ، وَلَا يُعْطَفُ عَلَيْهِ، وَلَا يُبَدَّلُ مِنْهُ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي التَّفْخِيمِ، وَلَا يُخْبِرُ عَنْهُ إِلَّا بِجُمْلَةٍ، وَلَا يَكُونُ فِي الْجُمْلَةِ ضَمِيرًا،

وَلَا يَتَقَدَّمُ عَلَى كَانٍ (١) ، وَمِنْ شَوَاهِدِ كَانِ
الرَّائِدَةِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

بِاللَّهِ قَوْلُوا بِأَجْمَعِكُمْ
يَأْتِيَتْ مَا كَانَ لَمْ يَكُنْ (٢)
وَكَانَ الرَّائِدَةُ لَا تُرَادُ أَوْلَا ، وَإِنَّمَا تُرَادُ
حَشَوًا ، وَلَا يَكُونُ لَهَا اسْمٌ وَلَا حَبْرٌ ، وَلَا
عَمَلٌ لَهَا ، وَمِنْ شَوَاهِدِهَا بِمَعْنَى يَكُونُ
لِلْمُسْتَقْبَلِ مِنَ الزَّمَانِ قَوْلُ الطَّرْمَاحِ بْنِ
حَكِيمٍ :

وَإِنِّي لَأَتِيكُمْ تَشْكُرُ مَا مَضَى
مِنَ الْأَمْرِ وَاسْتِنْجَازَ مَا كَانَ فِي عَدِي
وَقَالَ سَلْمَةُ الْجُهْفِيُّ :

وَكُنْتُ أَرَى كَالْمَوْتِ مِنْ بَيْنِ سَاعَةٍ
فَكَيْفَ بَيْنِي كَانَ مِعَادَةُ الْحَشْرَا ؟
وَقَدْ تَأْتِي تَكُونُ بِمَعْنَى كَانَ كَقَوْلِهِ زِيَادُ
الْأَعْجَمِ :

وَأَنْصَحُ جَوَانِبَ قَبْرِو بِدِمَائِهَا
وَلَقَدْ يَكُونُ أَخَا دَمٍ وَذَبَابِحِ
وَمِنْهُ قَوْلُ جَرِيرٍ :

وَلَقَدْ يَكُونُ عَلَيَّ الشَّبَابُ بَصِيرًا
قَالَ : وَقَدْ يُعْجَبُ خَيْرُكَانٍ فِعْلًا مَا ضِيًّا كَقَوْلِهِ
حُمَيْدُ الْأَرْقَطِ :

وَكُنْتُ خَلْتُ الشَّيْبَ وَالتَّبَلِيئَا
وَالهَمَّ مِمَّا يُدْهَلُ الْقَرِينَا
وَكَقَوْلِهِ الْفَرَزْدَقِ :

وَكُنَّا وَرَثَاهُ عَلَى عَهْدِ تَبِيعِ
طَوِيلًا سَوَارِيهِ شَدِيدًا دَعَائِمُهُ
وَقَالَ عَبْدَةُ بْنُ الطَّيِّبِ :

(١) قال قبل أسطر : « وتفرقها من اثني عشر
وجها » ولم يذكر إلا عشرة . وكذلك التاج .

[عبد الله]

(٢) قوله : « بالله قولوا ... إلخ » هكذا في
الطبعات جميعها . والشطر الأول غير مستقيم
الوزن ، والشطر الثاني ينقصه « كان » الزائدة ، وهي
الشاهد . ورواية البيت في تاج العروس :

بِاللَّهِ قَوْلُوا لَنَا بِأَجْمَعِكُمْ
يَأْتِيَتْ مَا كَانَ لَمْ يَكُنْ

[عبد الله]

وَكَانَ طَوَى كَشْحًا عَلَى مُسْتَكْبِئَةٍ
فَلَا هُوَ أَبْدَاهَا وَلَمْ يَتَجَمَّعْ
وَهَذَا الْبَيْتُ أَنْشَدَهُ فِي تَرْجَمَةِ كَنْزٍ وَنَسَبُهُ
لِزُهَيْرٍ .

قَالَ : وَتَقُولُ كَانَ كَوْنًا وَكَيْتُونَةً أَيْضًا ،
شَبْهُهُ بِالْحَيْدُودَةِ وَالطَّيْرُورَةِ مِنْ ذَوَاتِ
الْبَاءِ ؛ قَالَ : وَلَمْ يَجِ مِنْ الْوَاوِ عَلَى هَذَا
إِلَّا أَحْرَفُ : كَيْتُونَةٌ ، وَهَيْوَعَةٌ ، وَدَيْمُومَةٌ
وَقَيْدُودَةٌ ؛ وَأَصْلُهُ كَيْتُونَةٌ ، بِتَشْدِيدِ الْبَاءِ ،
فَحَدَّثُوا كَمَا حَدَّثُوا مِنْ هَيْنَ وَمَيْتٍ ، وَلَوْلَا
ذَلِكَ لَقَالُوا كَوْتُونَةٌ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ
فَعْلُولٌ ، وَإِنَّمَا الْحَيْدُودَةُ فَأَصْلُهُ فَعْلُولَةٌ يَفْتَحُ
الْعَيْنَ فَسَكُنَتْ .

قَالَ ابْنُ بَرِّى : أَصْلُ كَيْتُونَةٍ كَيْتُونَةٌ ،
وَوَزْنُهَا فَعْلُولَةٌ ، ثُمَّ قَلِبْتَ الْوَاوُ بَاءً فَصَارَ
كَيْتُونَةٌ ، ثُمَّ حُدِفَتْ الْبَاءُ تَخْفِيفًا فَصَارَ
كَيْتُونَةٌ ، وَقَدْ جَاءَتْ بِالتَّشْدِيدِ عَلَى الْأَصْلِ ؛
قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَنْشَدَنِي النَّهْشَلِيُّ :

قَدْ فَارَقْتُ قَرِينَهَا الْقَرِينَةَ
وَشَحَطْتُ عَنْ دَارِهَا الطَّعِينَةَ
يَأْتِيَتْ أَنَا ضَمْنَا سَفِينَةَ
حَتَّى يَبْعُدَ الْوَضْلُ كَيْتُونَةَ

قَالَ : وَالْحَيْدُودَةُ أَصْلُ وَزْنُهَا فَعْلُولَةٌ ، وَهُوَ
حَيْوُودَةٌ ، ثُمَّ فَعِلَ بِهَا مَا فَعِلَ بِكَيْتُونَةٍ .

قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَأَعْلَمُ أَنَّهُ يُلْحَقُ بِبَابِ
كَانَ وَأَخَوَانِهَا كُلُّ فَعْلٍ سَلِبَ الدَّلَالَةَ عَلَى
الْحَدِيثِ ، وَجَرَّدَ لِلزَّمَانِ ، وَجَازَى فِي الْخَبْرِ عَنْهُ
أَنْ يَكُونَ مَعْرِفَةً وَنَكْرَةً ، وَلَا يَتِمُّ الْكَلَامُ
دُونَهُ ، وَذَلِكَ مِثْلُ عَادَ وَرَجَعَ وَأَضَّ وَأَتَى
وَجَاءَ وَأَشْبَاهِهَا ، كَقَوْلِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ :

« يَا بَصِيرًا » ، وَكَقَوْلِهِ الْخَوَارِجُ لِابْنِ
عَبَّاسٍ : مَا جَاءَتْ حَاجَتُكَ ، أَيْ
مَا صَارَتْ ؛ يُقَالُ لِكُلِّ طَالِبٍ أَمْرٌ يَجُوزُ أَنْ
يَبْلُغَهُ وَالْأَيْبُلُغَةُ . وَتَقُولُ : جَاءَ زَيْدٌ
الشَّرِيفَ ، أَيْ صَارَ زَيْدٌ الشَّرِيفَ ؛ وَمِنْهَا :
طَفِقَ يَفْعَلُ ، وَأَخَذَ يَكْتَبُ ، وَأَنْشَأَ يَقُولُ ،
وَجَعَلَ يَقُولُ . وَفِي حَدِيثِ ثَوْبَةَ كَعْبِ بْنِ رَأَى
رَجُلًا لَا يُزُولُ بِهِ السَّرَابُ : فَقَالَ كُنْ

أَبَا حَيْثَمَةَ ، أَيْ صِرَهُ . يُقَالُ لِلرَّجُلِ بَرَى مِنْ
بُعْدٍ : كُنْ فُلَانًا ، أَيْ أَنْتَ فُلَانٌ ، أَوْ هُوَ
فُلَانٌ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَرَأَى رَجُلًا بَدَّ الْهَيْئَةَ ،
فَقَالَ : كُنْ أَبَا مُسْلِمٍ ، يَعْنِي الْخَوْلَانِيَّ .

وَرَجُلٌ كُنْتِي : كَبِيرٌ ، نُسِبَ إِلَى كُنْتُ .
وَقَدْ قَالُوا : كُنْتِي ، نُسِبَ إِلَى كُنْتُ أَيْضًا ،
وَالثُّونُ الْأَخْيَرَةُ زَائِدَةٌ ؛ قَالَ :

وَمَا أَنَا كُنْتِي وَلَا أَنَا عَاجِنُ
وَشَرُّ الرِّجَالِ الْكُنْتِيَّ وَعَاجِنُ
وَزَعَمَ سَيِّوِيٌّ أَنْ إِخْرَاجَهُ عَلَى الْأَصْلِ
أَقْبَسُ ، فَتَقُولُ كُونِي ، عَلَى حَدِّ مَا يُوجِبُ
النُّسْبَ إِلَى الْحِكَايَةِ .

الْجَوْهَرِيُّ : يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا شَاحَ هُوَ
كُنْتِي ، كَأَنَّهُ نُسِبَ إِلَى قَوْلِهِ كُنْتُ فِي شِبَابِي
كَذَا ؛ وَأَنْشَدَ :

فَأَصْبَحْتُ كُنْتِيًّا وَأَصْبَحْتُ عَاجِنًا
وَشَرُّ خِصَالِ الْمَرْءِ كُنْتُ وَعَاجِنُ
قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

إِذَا مَا كُنْتُ مُتَمَسِّمًا لِعُقُوبِ
فَلَا تَصْرُخْ بِكُنْتِي كَبِيرِ
فَلَيْسَ بِمَذْرُوكٍ شَيْئًا بِسَمِيٍّ

وَلَا سَمِعَ وَلَا نَظَرَ بِصَبِيرِ
وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَعَامَّةُ

أَهْلِهِ الْكُنْتِيُونَ ؛ هُمُ الشُّبُوحُ الَّذِينَ يَقُولُونَ كُنَّا
كَذَا ، وَكَانَ كَذَا ، وَكُنْتُ كَذَا ، فَكَأَنَّهُ
مَنْسُوبٌ إِلَى كُنْتُ . يُقَالُ : كَانَتْكَ وَاللَّهُ قَدْ
كُنْتُ وَصِرْتُ إِلَى كَانٍ وَكُنْتُ ، أَيْ صِرْتُ
إِلَى أَنْ يُقَالَ عَنْكَ : كَانَ فُلَانٌ ، أَوْ يُقَالُ لَكَ
فِي حَالِ الْهَرَمِ : كُنْتُ مَرَّةً كَذَا ، وَكُنْتُ مَرَّةً

كَذَا . الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ كَنْتَ : ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ كَنْتَ فُلَانٌ فِي خَلْقِهِ وَكَانَ فِي
خَلْقِهِ ، فَهُوَ كُنْتِيٌّ وَكَانِيٌّ . ابْنُ بُرْزُجَ :
الْكُنْتِيُّ الْقَرِيُّ الشَّدِيدُ ؛ وَأَنْشَدَ :

قَدْ كُنْتُ كُنْتِيًّا فَأَصْبَحْتُ عَاجِنًا
وَشَرُّ رِجَالِ النَّاسِ كُنْتُ وَعَاجِنُ
يَقُولُ : إِذَا قَامَ اعْتَجَنَ ، أَيْ عَمَدَ عَلَى
كُرْسِيِّهِ ؛ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : الْكُنْتِيُّ الْكَبِيرُ ؛

وَأَنْشَدَ :

فَلَا تَضْرُخْ بِكُنْتِي كَبِيرِ

وَقَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ :

فَاكْنَيْتِ لِاتِكِ عَبْدًا طَائِرًا

وَاحْذَرِ الْأَقْتَالَ مِثْنَا وَاللُّورَ

قَالَ أَبُو نَصْرٍ : اَكْنَيْتِ اَرْضَ بِأَنْتِ

فِيهِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : الْاِكْنَيْتِ الْخُضُوعَ ؛

قَالَ أَبُو زَيْدٍ :

مُسْتَضْرَعٌ مَا دَنَا مِنْهُنَّ مُكْنَيْتِ

لِلْعَظْمِ مُجْتَلِمٌ مَا قَوَّفَهُ فَعُ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي الْمُنْدَرِيُّ عَنْ

أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ قَالَ : لَا يُقَالُ فَعَلْتَنِي إِلَّا مِنْ

الْفِعْلِ الَّذِي يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ ، مِثْلُ

ظَنَنْتَنِي وَرَأَيْتَنِي ، وَمُحَالٌ أَنْ تَقُولَ : ضَرَبْتَنِي

وَصَبَرْتَنِي ، لِأَنَّهُ يُشَبَّهُ إِضَافَةَ الْفِعْلِ إِلَى نِي ،

وَلَكِنْ تَقُولُ صَبَرْتُ نَفْسِي ، وَضَرَبْتُ

نَفْسِي ، وَلَيْسَ يُضَافُ مِنَ الْفِعْلِ إِلَى نِي إِلَّا

حَرْفٌ وَاحِدٌ ، وَهُوَ قَوْلُهُمْ كُنْتِي وَكُنْتِي ؛

وَأَنْشَدَ :

وَمَا كُنْتُ كُنْتِيًا وَمَا كُنْتُ عَاجِنًا

وَشَرُّ الرِّجَالِ الْكُنْتِيَّ وَعَاجِنُ

فَجَمَعَ كُنْتِيًا وَكُنْتِيًا فِي الْبَيْتِ .

تُعَلَّبُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : قِيلَ لِصَبِيَّةٍ

مِنَ الْعَرَبِ : مَا بَلَغَ الْكَبِيرُ مِنْ أَبِيكَ ؟

قَالَتْ : قَدْ عَجَزَ وَخَبِرَ ، وَتَنَّى وَتَلَّتْ ،

وَأَلْصَقَ وَأَوْرَصَ ، وَكَانَ وَكَنْتَ . قَالَ

أَبُو الْعَبَّاسِ : وَأَخْبَرَنِي سَلَمَةُ عَنْ الْفَرَّاءِ قَالَ :

الْكُنْتِيَّ فِي الْجِسْمِ ، وَالْكَانِيَّ فِي الْخَلْقِ .

قَالَ : وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ إِذَا قَالَ كُنْتُ شَابًّا

وَشُجَاعًا فَهُوَ كُنْتِيٌّ ، وَإِذَا قَالَ كَانَ لِي مَالٌ

فَكُنْتُ أُعْطِي مِنْهُ فَهُوَ كَانِيٌّ .

وَقَالَ ابْنُ هَانِيٍّ فِي بَابِ الْمَجْمُوعِ

مِثْلَنَا : رَجُلٌ كِتَاوٌ ، وَرَجُلَانِ كِتَاوَانِ ،

وَرَجُلَانِ كِتَاوُونَ ، وَهُوَ الْكَثِيرُ شَعْرَ اللَّحْيَةِ

الْكُتْهَا ؛ وَمِثْنُهُ : جَمَلٌ سِنْدَاوٌ ، وَسِنْدَاوَانِ ،

وَسِنْدَاوُونَ ، وَهُوَ الْفَسِيحُ مِنَ الْإِبِلِ فِي

مِشْيَتِهِ ؛ وَرَجُلٌ قِنْدَاوٌ ، وَرَجُلَانِ قِنْدَاوَانِ ،

وَرِجَالٌ قِنْدَاوُونَ ، مَهْمُوزَاتٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ : دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ

الْمَسْجِدَ وَعَامَةً أَهْلَهُ الْكُنْتِيُونَ ، فَقُلْتُ :

مَا الْكُنْتِيُونَ ؟ فَقَالَ : الشُّيُخُ الَّذِينَ يَقُولُونَ

كَانَ كَذَا وَكَذَا وَكُنْتُ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ دَارَتْ

رَحَى الْإِسْلَامِ عَلَى خَمْسَةِ وَثَلَاثِينَ ، وَلِأَنَّ

تَمُوتُ أَهْلُ دَارِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عَدِيَّتِهِمْ مِنْ

الذَّبَابِ وَالْجِحَالِ . قَالَ شَمِيرٌ : قَالَ الْفَرَّاءُ

تَقُولُ كَأَنَّكَ وَاللَّهِ قَدُمْتُ وَصِرْتُ إِلَى كَانَ ،

وَكَانَكَ مِثْمَا وَصِرْتَنَا إِلَى كَانَا ، وَالثَّلَاثَةُ

كَانُوا ؛ الْمَعْنَى صِرْتُ إِلَى أَنْ يُقَالَ كَانَ وَأَنْتِ

مِيعَةٌ لَا وَأَنْتِ حَيٌّ ، قَالَ : وَالْمَعْنَى لَهُ

الْحِكَايَةُ عَلَى كُنْتُ مَرَّةً لِلْمُؤَاجَهَةِ وَمَرَّةً

لِلْغَايِبِ ، كَمَا قَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلِ : « قُلْ لِلَّذِينَ

كَفَرُوا سَعْلَابُونَ » وَ« سَعْلَابُونَ » ؛ هَذَا عَلَى

مَعْنَى كُنْتُ وَكُنْتُ ؛ وَمِثْنُهُ قَوْلُهُ : وَكُلُّ أَمْرٍ

يَوْمًا يَبْصِيرُ كَانَ . وَتَقُولُ لِلرَّجُلِ : كَأَنِّي بِكَ

وَقَدْ صِرْتُ كَانِيًا ، أَيْ يُقَالُ كَانَ ، وَلِلْمَرْأَةِ

كَانِيَّةٌ ، وَإِنْ أَرَدْتَ أَنْكِ صِرْتُ مِنَ الْهَرَمِ إِلَى

أَنْ يُقَالَ كُنْتُ مَرَّةً وَكُنْتُ مَرَّةً ؛ قِيلَ

أَصْبَحْتُ كُنْتِيًا وَكُنْتِيًا ، وَإِنَّمَا قَالَ كُنْتِيًا ،

لِأَنَّهُ أَحَدَتْ نُونًا مَعَ الْبَاءِ فِي النَّسَبَةِ لِيَتَبَيَّنَ

الرَّفْعُ ، كَمَا أَرَادُوا تَبْيِينَ النَّصْبِ فِي

ضَرَبْتِي ، وَلَا يَكُونُ مِنْ حُرُوفِ الْإِسْتِثْنَاءِ ،

تَقُولُ : جَاءَ الْقَوْمُ لَا يَكُونُ زَيْدًا ،

وَلَا تُسْتَعْمَلُ إِلَّا مُضْمَرًا فِيهَا ، وَكَانَهُ قَالَ :

لَا يَكُونُ الْآتِي زَيْدًا ، وَتَجِيءُ كَانَ زَائِدَةً

كَقَوْلِهِ :

سَرَا بَنِي أَبِي بَكْرٍ تَسَامُوا

عَلَى كَانَ الْمُسَوِّمَةِ الْعَرَابِ

أَيْ عَلَى الْمُسَوِّمَةِ الْعَرَابِ . وَرَوَى الْكِسَائِيُّ

عَنِ الْعَرَبِ : نَزَلَ فُلَانٌ عَلَى كَانَ خَتْنِي ، أَيْ

نَزَلَ عَلَى خَتْنِي ؛ وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ :

جَادَتْ بِكَفِّيَّ كَانَ مِنْ أَرْمَى الْبَشَرِ

أَيْ جَادَتْ بِكَفِّيَّ مَنْ هُوَ مِنْ أَرْمَى الْبَشَرِ ؛

قَالَ : وَالْعَرَبُ تُدْخِلُ كَانَ فِي الْكَلَامِ لَعْوًا

فَتَقُولُ مَرَّ عَلَى كَانَ زَيْدٌ ؛ يُرِيدُونَ مَرَّ عَلَى

زَيْدٍ ، فَادْخَلَ كَانَ لَعْوًا ؛ وَأَمَّا قَوْلُ

الْفَرَزْدَقِ :

فَكَيْفَ وَلَوْ مَرَرْتَ بِدَارِ قَوْمِ

وَجِرَانِ لَنَا كَانُوا كِرَامِ ؟

ابْنُ سَيِّدَةَ : فَرَعَمَ سَيِّوِيَهُ أَنْ كَانَ هُنَا

زَائِدَةً ، وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : إِنَّ تَقْدِيرَهُ

وَجِرَانِ كِرَامِ كَانُوا لَنَا ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :

وَهَذَا أَسْوَعُ ، لِأَنَّ كَانَ قَدْ عَمِلَتْ هَهُنَا فِي

مَوْضِعِ الضَّمِيرِ فِي مَوْضِعِ لَنَا . فَلَا مَعْنَى

لِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ سَيِّوِيَهُ مِنْ أَنَّهَا زَائِدَةٌ هُنَا .

وَكَانَ عَلَيْهِ كَوْنًا وَكِيَانًا ، وَكَتَابًا ، وَهُوَ

مِنَ الْكِفَالَةِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَالَ أَبُو زَيْدٍ :

اَكْنَيْتُ بِهِ اِكْنَيْنَا ، وَالِاسْمُ مِنْهُ الْكِيَانَةُ ؛

وَكَانَتْ عَلَيْهِمْ أَكُونُ كَوْنًا ، مِثْلُهُ مِنَ الْكِفَالَةِ

أَيْضًا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كَانَ إِذَا كَفَلَ .

وَالْكِيَانَةُ : الْكِفَالَةُ ، كُنْتُ عَلَى فُلَانٍ

أَكُونُ كَوْنًا ، أَيْ نَكَلْتُ بِهِ . وَتَقُولُ :

كُنْتُكَ ، وَكُنْتُ إِيَّاكَ ، كَمَا تَقُولُ ظَنَنْتُكَ

زَيْدًا ، وَظَنَنْتُ زَيْدًا إِيَّاكَ ، تَضَعُ الْمُتَفَصِّلَ

مَوْضِعَ الْمُتَّصِلِ فِي الْكِيَانَةِ عَنِ الْإِسْمِ

وَالْحَبْرِ ، لِأَنَّهَا مُتَفَصِّلَانِ فِي الْأَصْلِ ، لِأَنَّهَا

مُبْتَدَأٌ وَخَبَرٌ ، قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدَّوْلِيُّ :

دَعِ الْحَمْرَ تَشْرِبُهَا الْغَوَاةُ فَأَنْتِي

رَأَيْتُ أَخَاهَا مُجْزِيًا لِمَكَانِهَا

فَإِنْ لَا يَكُنْهَا أَوْ تَكُنْهَا فَأَنْتِي

أَخُوها عَدْنُهُ أُمُّهُ بِلِيَانِهَا

بِعْنَى الرَّيِّبِ . وَالْكَوْنُ : وَاحِدُ الْأَكْوَانِ .

وَسَمِعُ الْكِيَانِ : كِتَابٌ لِلْعَجَمِ ؛ قَالَ

ابْنُ بَرِّي : سَمِعُ الْكِيَانِ بِمَعْنَى سَمَاعِ

الْكِيَانِ ، وَسَمِعُ بِمَعْنَى ذَكَرِ الْكِيَانِ ، وَهُوَ

كِتَابُ الْفَهْمِ أَرَسَطُو .

وَكَيَوَانٌ زُحَلٌ : الْقَوْلُ فِيهِ كَالْقَوْلِ فِي

خَيَوَانٍ ، وَهُوَ مَذْكَورٌ فِي مَوْضِعِهِ ، وَالْمَانِعُ لَهُ

مِنَ الصَّرْفِ الْعُجْمَةُ ، كَمَا أَنَّ الْمَانِعَ لِخَيَوَانَ

مِنَ الصَّرْفِ إِنَّمَا هُوَ التَّائِيثُ وَإِرَادَةُ الْبُقْعَةِ

أَوْ الْأَرْضِ أَوْ الْقَرْيَةِ .

وَالْكَانُونَ : إِنْ جَعَلْتَهُ مِنَ الْكَيْنِ فَهُوَ

فَاعُولٌ ، وَإِنْ جَعَلْتَهُ فَعْلُولًا عَلَى تَقْدِيرِ قَرْنُوسٍ

فَالْأَلِفُ فِيهِ أَصْلِيَّةٌ ، وَهِيَ مِنَ الْوَاوِ ، سَمِيَّ

بِهِ مَوْقِدُ النَّارِ .

* كوه • كوه كوهًا : تحير . وتكوهت عليه أموره : تفرقت وأسست ، وربما قالوا كوهته وكهته في معنى استنكتهه . وفي الحديث : فقال ملك الموت لموسى ، عليه الصلاة والسلام ، كة في وجهي ، ورواه اللخاني : كة في وجهي ، بالفتح .

* كوى : الكى : معروف ، إخراج الجلد بحديدية ونحوها ، كواه كيًا . وكوى البيطار وغيره الدابة وغيرها بالمكواة يكوى كيًا وكية ، وقد كوهته فاكوى هو . وفي المثل : آخر الطب الكى . الجوهرى : آخر الدواء الكى ، قال ولا تقل آخر الماء الكى . وفي الحديث : إني ^(١) لأغتسل من الجنابة قبل امرأتى ثم أتكوى بها ، أى أستلقى بحر جسما ، وأصله من الكى .

والمكواة : الحديدية الميسم ، أو الرضفة التى يكوى بها ، وفي المثل : قد يضرب العير والمكواة في النار يضرب هذا للرجل يتوقع الأمر قبل أن يحل به ؛ قال ابن برى : هذا المثل يضرب للبخيل إذا أعطى شيئاً مخافة ما هو أشد منه ؛ قال : وهذا المثل يروى عن عمرو بن العاص ، قاله في بعضهم ، وأصله أن مسافر بن أبى عمرو سقى بطنه فداواه عيادى ، وأحمى مكواهيه ، فلما جعلها على بطنه ، ورجل قريب منه ينظر إليه ، جعل يضرب ، فقال :

العير يضرب والمكواة في النار فأرسلها مثلاً . قال : ويقال إن هذا يضرب مثلاً لمن أصابه الخوف قبل وقوع المكروه .

وفي الحديث : أنه كوى سعد بن معاذ لينقطع دم جرحه ؛ الكى بالنار من العلاج المعروف في كثير من الأمراض . وقد جاء في أحاديث كثيرة النهى عن الكى ، فقيل : (١) قوله : « وفي الحديث إني إلخ » في النهاية : وفي حديث ابن عمر : إني لأغتسل إلخ .

إنما نهى عنه من أجل أنهم كانوا يعظمون أمره ويرون أنه يحسب الداء ، وإذا لم يكوى العضو عطي ويطل ، فنهاهم عنه إذا كان على هذا الوجوه ، وأباحه إذا جعل سبباً للشفاء لا علة له ، فإن الله عز وجل هو الذى يبرئه ويشفيه لا الكى ولا الدواء ، وهذا أمر تكثر فيه شكوك الناس ، يقولون : لو شرب الدواء لم يمت ، ولو أقام يلبده لم يقتل ، ولو اكوى لم يعطب ؛ وقيل : يحتمل أن يكون نهيه عن الكى إذا استعمل على سبيل الاحتراز من حدوث المرض ، وقبل الحاجة إليه ، وذلك مكروه ، وإنما أبيض التداوى والعلاج عند الحاجة إليه ، ويجوز أن يكون النهى عنه من قبيل التوكل كقولهم : الذين لا يستزفون ولا يكفون ، وعلى ربهم يتوكلون . والتوكل : درجة أخرى غير الجواز ، والله أعلم .

والكية : موضع الكى . والكوايا : ميسم يكوى به .

وأكوى الرجل يكوى أكواءً : استعمل الكى . واستكوى الرجل : طلب أن يكوى . والأكواء : فعال من الكاوى . وكواه بعينه إذا أحد إليه النظر . وكوهته العقب : لدغته . وكاوت الرجل إذا شامتته ، مثل كاوتته . ورجل كواك : خبيث اللسان شتام ، قال ابن سيده : أراه على التشبيه و الكوى : تملح بما ليس من فعله . وأبو الكواك : من كنى العرب .

والكو والكوة : الحرق في الحائط ، والثقب في البيت ونحوه ؛ وقيل : التذكير للكبير ، والتأنيث للصغير ، قال ابن سيده : وليس هذا بشئ . قال الليث : تأسيس بناؤها من ك وى كأن أصلها كوى ثم أذغمت الواو في الباء فجعلت واواً مشددة ؛ وجمع الكوة كوى ، بالقصر نادر ، وكواك بالمد ، والكاف مكسورة فيهما مثل بندرة وبندر . وقال اللخاني : من قال : كوة ففتح فجمعته كواك ممدود ؛ والكوة ، بالضم

لغة ، ومن قال : كوة فضم فجمعه كوى مكسور مقصور ؛ قال ابن سيده : ولا أدرى كيف هذا . وفي التهذيب : جمع الكوة كوى كما يقال قرية وقرى . وكوى في البيت كوة : عملها . وتكوى الرجل : دخل في موضع ضيق فقبض فيه . وكوى : نجم من الأنواء ، قال ابن سيده : وليس بيت .

• كيا • كاء عن الأمر كى كيًا وكية : نكل عنه ، أو نبت عنه عتبه فلم يردده . وأكاء إكاءة وإكاءة إذا أراد أمراً ففاجأه ، على تيفه ذلك ، فردده عنه وهابه وجبن عنه ^(٢) .

وأكأت الرجل وكئت عنه : مثل كئت أكيع . والكى والكى والكاء : الضعيف الفواد الجبان . قال الشاعر :

وإنى لكى عن الموثبات ^(٣)
إذا ما الرطى أنماى مرؤة
ورجل كية : هو الجبان .
ودع الأمر كية ، وقال بعضهم هيتته ، أى على ما هو به ، وسيدكر في موضعه .

• كيت • التكييت : تيسير الجهاز . وكيت الجهاز : يسره . وتقول : كيت جهازك ؛ قال :

كيت جهازك إما كنت مرتجلاً
إنى أخاف على أذواذك السعيا
وكان من الأمر كيت وكيت ، وإن شئت كسرت التاء ، وهى كناية عن القصة أو الأخلوة (حكاهما سيوتيه) . قال الليث : تقول العرب كان من الأمر كيت وكيت ، قال : وهذو التاء في الأصل هاء ،

(٢) عبارة القاموس : أكاه إكاءة وإكاءة : فاجأه على تيفه أمر أراد ، فهاه ورجع عنه .
(٣) قوله : « وإنى لكى إلخ » هو كما ترى في غير نسخة من التهذيب ، وذكره المؤلف في وأب وفسره .

مِثْلُ ذَيْبٍ وَذَيْبٍ ، وَأَصْلُهَا كَيْهٌ وَذَيْهٌ ،
بِالتَّشْدِيدِ ، فَصَارَتْ نَاءً فِي الْوَضْعِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : بِشَأْنِ أَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ : نَسِيتُ أَبَةَ
كَئِيتٍ وَكَئِيتٍ ! قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هِيَ كَيْنَابَةٌ
عَنِ الْأَمْرِ ، نَحْوُ كَذَا وَكَذَا . وَفِي التَّوَادِرِ :
كَئِيتُ الْوِكَاءِ تَكْيِيتًا وَحَشَاهُ ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

• كَيْجٌ • الْكَيْجُ : الْفِدَامَةُ وَالْحِقَاقَةُ .

• كَيْجٌ • ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ مَعَ كَوْحٍ فِي تَرْجَمَتِهِ
وَاحِدَةٌ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : الْكَيْجُ وَالْكَاحُ
عُرْضُ الْجَبَلِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : عُرْضُ الْجَبَلِ
وَأَعْلَاهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ سَفْحُهُ وَسَفْحُ سَنْدِيهِ ،
وَالْجَمْعُ أَكْيَاحٌ وَكَيْوُحٌ ؛ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ الْكَيْجُ نَاحِيَةُ الْجَبَلِ ؛ وَقَالَ
رُوبَةُ :

عَنْ صَلِيدٍ مِنْ كَيْجِنَا لَا تَكَلِّمُنِي

قَالَ : وَالْوَادِي رُبَّمَا كَانَ لَهُ كَيْجٌ إِذَا كَانَ فِي
حَرْفٍ غَلِيظٍ ، فَحَرْفُهُ كَيْحُهُ ؛ وَلَا يُعَدُّ الْكَيْجُ
إِلَّا مَا كَانَ مِنْ أَصْلَابِ الْحِجَارَةِ وَأَخْضِنِهَا .
وَكُلُّ سَنْدٍ جَبَلٍ غَلِيظٍ : كَيْجٌ ؛ وَإِنَّا كَوْحُهُ
خُشْتَنُهُ وَعَلْطُهُ ، وَالْجَمَاعَةُ الْكَيْحَةُ ؛ وَقَالَ
اللِّثُ : أَسْنَانُ كَيْجٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

ذَا حَتَلَكُ كَيْجٍ كَحَبِّ الْقَلْقَلِ

وَالْكَيْجُ : صُفْعُ الْحَرْفِ ، وَصُفْعُ سَنْدِ
الْجَبَلِ . وَفِي قِصَّةِ يُونُسَ ، عَلَى نَبِيِّنا وَعَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : فَوَجَدَهُ فِي كَيْجٍ يَصْلِي ؛
الْكَيْجُ ، بِالْكَسْرِ ، وَالْكَاحُ : سَفْحُ الْجَبَلِ
وَسَنْدُهُ .

• كَيْدٌ • كَادَ يَفْعَلُ كَذَا كَيْدًا : قَارَبَ . قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةٍ : قَالَ سَيِّوِيٌّ : لَمْ يَسْتَعْمَلُوا
الاسْمَ وَالْمَصْدَرَ اللَّذَيْنِ فِي مَوْضِعِهَا يَفْعَلُ فِي
كَادَ وَعَسَى ، يَعْنِي أَنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ كَادَ فَاعِلًا
أَوْ فَعْلًا فَتَرَكَ هَذَا مِنْ كَلَامِهِمْ ، لِإِسْتِغْنَاءِ
بِالشَّيْءِ عَنِ الشَّيْءِ ، وَرُبَّمَا خَرَجَ فِي
كَلَامِهِمْ ؛ قَالَ تَابُطُ شَرًّا :

فَأَبْتُ إِلَى فَهْمٍ وَمَا كَيْدْتُ أَيًّا
وَكَمْ مِثْلِهَا فَارْتَهَبْتُ وَهَى تَصْفِيرُ

قَالَ : هَكَذَا صِحَّةُ هَذَا الْبَيْتِ ، وَكَذَلِكَ هُوَ
فِي شِعْرِهِ ؛ فَأَمَّا رِوَايَةُ مَنْ لَا يَضْبِطُهُ :
وَمَا كَيْدْتُ أَيًّا ، وَلَمْ أَكْ أَيًّا ، فَيُعَدُّوهُ عَنْ
ضَبْطِهِ ؛ قَالَ : قَالَ ذَلِكَ ابْنُ جَنِّي ، قَالَ :
وَيُؤَكِّدُ مَا رَوَيْنَاهُ نَحْنُ مَعَ وُجُودِهِ فِي الدِّيْوَانِ
أَنَّ الْمَعْنَى عَلَيْهِ ، الْأَثَرُ أَنَّ مَعْنَاهُ فَأَبْتُ
وَمَا كَيْدْتُ أُؤَبُّ ؛ فَأَمَّا كَيْدْتُ فَلَا وَجْهَ لَهَا فِي
هَذَا الْمَوْضِعِ ، وَلَا أَفْعَلُ ذَلِكَ وَلَا كَيْدًا
وَلَا هَمًّا . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَحَكَى سَيِّوِيٌّ أَنَّ
نَاسًا مِنَ الْعَرَبِ يَقُولُونَ كَيْدَ زَيْدٍ يَفْعَلُ كَذَا ؛
وَقَالَ أَبُو الْحَطَّابِ : وَمَا زَيْلٌ يَفْعَلُ كَذَا ؛
يُرِيدُونَ كَادَ وَزَالَ فَقَالُوا الْكَسْرَ إِلَى الْكَافِ فِي
فَعَلٍ كَمَا تَقَالُوا فِي فَعِلْتُ ؛ وَقَدْ رَوَى بَيْتُ
أَبِي خِرَاشٍ :

وَكَيْدَ ضِبَاعِ الْفَفِّ يَا كَلْنَ جَنِّي

وَكَيْدَ خِرَاشٍ يَوْمَ ذَلِكَ يَنْتَمِ
قَالَ سَيِّوِيٌّ : وَقَدْ قَالُوا كَيْدْتُ تَكَادُ
فَاعْتَلَّتْ مِنْ فَعَلٍ يَفْعَلُ^(١) ، كَمَا اعْتَلَّتْ مِثَّ
تَمَوْتُ عَنْ فَعَلٍ يَفْعَلُ ، وَلَمْ يَجِئْ تَمَوْتُ
عَلَى مَا كَثُرَ فِي فَعِلَ . قَالَ : وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :
« أَكَادُ أَخْفِيهَا » ؛ قَالَ الْأَخْفَشُ : مَعْنَاهُ
أَخْفِيهَا .

اللِّثُ : الْكَيْدُ مِنَ الْمَكِيدَةِ ، وَقَدْ كَادَهُ
مَكِيدَةً . وَالْكَيْدُ : الْعِثْبُ وَالْمَكْرُ ؛ كَادَهُ
يَكِيدُهُ كَيْدًا وَمَكِيدَةً ، وَكَذَلِكَ الْمَكَايِدَةُ .
وَكَأَنَّ شَيْءًا يُعَالِجُهُ ، فَانْتِ تَكِيدُهُ . وَفِي
حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ : مَا قَوْلُكَ فِي عَقُولِ
كَادَهَا خَالَفَهَا ؟ وَفِي رِوَايَةٍ : تِلْكَ عَقُولُ
كَادَهَا بَارْتِهَا ، أَيْ أَرَادَهَا بِسَوْءٍ . يُقَالُ :
كَيْدْتُ الرَّجُلَ أَكِيدُهُ . وَالْكَيْدُ : الْإِحْتِيَالُ
وَالْإِحْتِهَادُ ، وَيَوْمَ سُمِّيَتْ الْحَرْبُ كَيْدًا .

وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ كَيْدًا : يَجُودُ بِهَا
وَيَسُوقُ سِيْقًا . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ،

(١) قوله : « من فعل - بالضم - يفعل -

بالفتح ، على لغة من قال . كُتِبَ بضم الكاف
نكاد . وقالوا : هو مما شذ في باب فعل بالضم فإن
مضارعه لا يكون إلا يفعل بالضم . (من شرح
القاموس بتصريف) .

صَلَّى ، دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ وَهُوَ يَكِيدُ
بِنَفْسِهِ ، فَقَالَ : جَزَاكَ اللَّهُ مِنْ سَيْدِ قَوْمٍ ،
فَقَدْ صَدَقْتَ اللَّهَ مَا وَعَدْتَهُ ، وَهُوَ صَادِقُكَ
مَا وَعَدَكَ ؛ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ : يُرِيدُ التَّرَجُّعَ .

وَالْكَيْدُ : السُّوقُ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : تَخَرَّجُ الْمَرْءُ إِلَى أَبِيهَا يَكِيدُ
بِنَفْسِهِ ، أَيْ عِنْدَ تَرْجِعِ رُوحِهِ وَمَوْتِهِ . الْقَرَاءُ :
الْعَرَبُ يَقُولُ : مَا كَيْدْتُ أَبْلُغُ إِلَيْكَ وَأَنْتَ قَدْ
بَلَّغْتُ ؛ قَالَ : وَهَذَا هُوَ وَجْهُ الْعَرَبِيَّةِ ؛
وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يُدْخِلُ كَادَ وَيَكَادُ فِي
الْبَقِينِ ، وَهُوَ بِمِثْرَةِ الظَّنِّ ، أَصْلُهُ الشُّكُّ ،
ثُمَّ يُجْعَلُ يَقِينًا . وَقَالَ الْأَخْفَشُ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى : « لَمْ يَكْدُ بِرَاهَا » ؛ حُجِلُ عَلَى
الْمَعْنَى ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَرَاهَا ، وَذَلِكَ أَنَّكَ
إِذَا قُلْتَ كَادَ يَفْعَلُ إِنَّمَا تَعْنِي قَارِبَ الْفِعْلِ ،
وَلَمْ يَفْعَلْ عَلَى صِحَّةِ الْكَلَامِ ، وَهَكَذَا مَعْنَى
هَذِهِ الْآيَةِ ، إِلَّا أَنَّ اللَّغَةَ قَدْ أَجَارَتْ لَمْ يَكْدُ
يَفْعَلُ ، وَقَدْ فَعَلَ بَعْدَ شِدْوٍ ، وَلَيْسَ هَذَا
صِحَّةَ الْكَلَامِ ، لِأَنَّهُ إِذَا قَالَ كَادَ يَفْعَلُ فَإِنَّمَا
يَعْنِي قَارِبَ الْفِعْلِ ، وَإِذَا قَالَ لَمْ يَكْدُ يَفْعَلُ
يَقُولُ لَمْ يَقَارِبِ الْفِعْلَ ، إِلَّا أَنَّ اللَّغَةَ جَاءَتْ
عَلَى مَا فَسَّرَ ؛ قَالَ : وَلَيْسَ هُوَ عَلَى صِحَّةِ
الْكَلِمَةِ .

وَقَالَ الْقَرَاءُ : كُلَّمَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكْدُ
يَرَاهَا مِنْ شِدْوَةِ الظُّلْمَةِ ، لِأَنَّ أَقْلَ مِنْ هَذِهِ
الظُّلْمَةِ لَا تُرَى الْيَدُ فِيهِ ؛ وَأَمَّا لَمْ يَكْدُ يَقَوْمُ
فَقَدْ قَامَ ، هَذَا أَكْثَرُ اللَّغَةِ .

ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ اللَّغَوِيُّونَ كَيْدْتُ أَفْعَلُ
مَعْنَاهُ عِنْدَ الْعَرَبِ قَارَبْتُ الْفِعْلَ وَلَمْ أَفْعَلْ ،
وَمَا كَيْدْتُ أَفْعَلُ مَعْنَاهُ فَعَلْتُ بَعْدَ إِطْطَاءِ .
قَالَ : وَشَاهِدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَدَحَّجُوا
وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ » ؛ مَعْنَاهُ فَعَلُوا بَعْدَ إِطْطَاءِ
لَتَعْدُرُ وَجِدَانِ الْبَقْرَةِ عَلَيْهِمْ . وَقَدْ يَكُونُ :
مَا كَيْدْتُ أَفْعَلُ بِمَعْنَى مَا فَعَلْتُ وَلَا قَارَبْتُ إِذَا
أَكَّدَ الْكَلَامُ بِأَكَادُ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي قَوْلِهِمْ : قَدْ كَادَ فُلَانٌ
يَهْلِكُ ؛ مَعْنَاهُ قَدْ قَارَبَ الْهَلَاكَ وَلَمْ يَهْلِكْ ،
فَإِذَا قُلْتَ مَا كَادَ فُلَانٌ يَقَوْمُ ، فَمَعْنَاهُ قَامَ بَعْدَ

إِبْطَاءٍ ، وَكَذَلِكَ كَادَ يَقُومُ مَعْنَاهُ قَارِبَ الْقِيَامِ
وَلَمْ يَقُمْ ، قَالَ : وَهَذَا وَجْهُ الْكَلَامِ ، ثُمَّ
قَالَ : وَتَكُونُ كَادَ صِلَةً لِلْكَلَامِ ، أَجَازَ ذَلِكَ
الْأَخْفَشُ وَقَطَّرَبُ وَأَبُو حَاتِمٍ ، وَاحْتَجَّ
قَطَّرَبُ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ :

سَرِيعٌ إِلَى الْهَيْجَاءِ شَاكٍ سِلَاحُهُ
فَمَا إِنْ يَكَادُ فَرْنُهُ يَنْتَفَسُ
مَعْنَاهُ مَا يَنْتَفَسُ فَرْنُهُ ، وَقَالَ حَسَّانُ :

وَتَكَادُ تَكْسَلُ أَنْ تَجِيءَ فِرَاشَهَا
مَعْنَاهُ وَتَكْسَلُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « لَمْ يَكْدُ
يَرَاهَا » ، مَعْنَاهُ لَمْ يَرَهَا وَلَمْ يَقَارِبْ ذَلِكَ ،
وَقَالَ بَعْضُهُمْ : رَأَاهَا مِنْ بَعْدِ أَنْ لَمْ يَكْدُ
يَرَاهَا مِنْ شِدْوِ الظُّلْمَةِ ، وَقَوْلُ أَبِي صَبَّةَ
الْهُدَلِيِّ :

لَقَيْتُ لَبْتَهُ السَّنَانَ فَكَبَّهُ
مِنِّي تَكَابُدَ طَعْنَةٍ وَتَأْيُدُ
قَالَ السُّكْرِيُّ : تَكَابُدُ تَشَدُّدٌ .

وَكَادَتِ الْمَرْأَةُ : حَاضَتْ ، وَمِنْهُ
حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى جَوَارٍ قَدْ
كَذَنَ فِي الطَّرِيقِ ، فَأَمَرَ أَنْ يَنْتَحِينَ ، مَعْنَاهُ
حِضْنَ فِي الطَّرِيقِ . يُقَالُ : كَادَتْ تَكِيدُ كَيْدًا
إِذَا حَاضَتْ .

وَكَادَ الرَّجُلُ : قَاءَ . وَالْكَيْدُ : الْقِيَمُ ،
وَمِنْهُ حَدِيثُ قَتَادَةَ : إِذَا بَلَغَ الصَّائِمُ الْكَيْدَ
أَفْطَرَ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ فِي
الغَرِيبِينَ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكَيْدُ صِيحُ
الغُرَابِ بِجَهْدٍ ، وَيُسَمَّى إِجْهَادُ الْغُرَابِ فِي
صِيحِهِ كَيْدًا ، وَكَذَلِكَ الْقِيَمُ .

وَالْكَيْدُ : إِخْرَاجُ الرُّنْدِ النَّارِ .
وَالْكَيْدُ : التَّدْبِيرُ بِإِطْلَاقِ أَوْحَقُ .
وَالْكَيْدُ : الْحِيصُ .

وَالْكَيْدُ : الْحَرْبُ . وَيُقَالُ : غَزَا فُلَانٌ
فَلَمْ يَلْقُ كَيْدًا . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، غَزَا غَزْوَةً كَذَا فَرَجَعَ
وَلَمْ يَلْقُ كَيْدًا ، أَيْ حَرْبًا . وَفِي حَدِيثِ
صُلْحِ نَجْرَانَ : أَنَّ عَلَيْهِمْ عَارِيَةَ السَّلَاحِ إِنْ
كَانَ بِالْيَمَنِ كَيْدٌ ذَاتَ عَدْرِ ، أَيْ حَرْبٌ ،
وَلِذَلِكَ أَتَتْهَا .

ابْنُ بُرْجٍ : يُقَالُ مِنْ كَادَهُمَا
يَتَكَادَانِ ، وَأَصْحَابُ النَّحْوِ يَقُولُونَ
يَتَكَادَوَانِ ، وَهُوَ خَطَأٌ ، لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِذَا
حُمِلَ أَحَدُهُمْ عَلَى مَا يَكْرَهُ : لَا وَاللَّهِ
وَلَا كَيْدًا وَلَا هَمًّا ، يُرِيدُ لَا أَكَادُ وَلَا أَهَمُّ .

وَحَكَى ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنِ أَهْلِ اللُّغَةِ : كَادَ
يَكَادُ كَانٌ فِي الْأَصْلِ كَيْدٌ يَكِيدُ . وَقَوْلُهُ عَزَّ
وَجَلَّ : « إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا وَأَكِيدُ كَيْدًا » ،
قَالَ الرَّجَّاحُ : يَعْنِي بِهِ الْكُفَّارَ ، إِنَّهُمْ
يُخَاتِلُونَ النَّبِيَّ ﷺ ، وَيُظْهِرُونَ مَا هُمْ
عَلَى خِلَافِهِ ، وَأَكِيدُ كَيْدًا ، قَالَ : كَيْدُ اللَّهِ
تَعَالَى لَهُمْ اسْتِزْرَاجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ .

وَيُقَالُ : فُلَانٌ يَكِيدُ أَمْرًا مَا أَدْرَى
مَا هُوَ ، إِذَا كَانَ يُرِيدُهُ وَيَحْتَالُ لَهُ وَيَسْعَى لَهُ
وَيَحْتَلُّهُ . وَقَالَ : بَلَّغُوا الْأَمْرَ الَّذِي كَادُوا ،
يُرِيدُ : طَلَبُوا أَوْ أَرَادُوا ، وَأَنْشَدَ أَبُو بَكْرٍ فِي
كَادَ بِمَعْنَى أَرَادَ لِلأَقْوَمِ :

فَإِنْ تَجَمَّعَ أَوْتَادُ وَأَعْمِدَةٌ
وَسَاكِنُ بَلَّغُوا الْأَمْرَ الَّذِي كَادُوا
أَرَادَ الَّذِي أَرَادُوا ، وَأَنْشَدَ :

كَادَتْ وَكَيْدَتْ وَتَلَّكَ خَيْرٌ إِرَادَةٌ
لَوْ كَانَ مِنْ لَهْوِ الصَّبَابَةِ مَا مَضَى
قَالَ : مَعْنَاهُ أَرَادَتْ وَأَرَدَتْ . قَالَ :
وَيَحْتَمِلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « لَمْ يَكْدُ يَرَاهَا » ،
لِأَنَّ الَّذِي عَابَنَ مِنَ الظُّلُمَاتِ آيسَهُ مِنَ التَّأْمُلِ
لِيَدُوَ وَالْإِنْصَارَ إِلَيْهَا . قَالَ : وَيَرَاهَا بِمَعْنَى أَنْ
يَرَاهَا ، فَلَمَّا أَسْقَطَ أَنْ رَفَعَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى :
« تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ » ، مَعْنَاهُ أَنْ أَعْبُدُ .

كبير * الكير : كير الحداد ، وهو رِقٌّ
أَوْ جِلْدٌ غَلِيظٌ ذُو حَفَاتٍ ، وَأَمَّا الْمَبْنِيُّ مِنْ
الطَّيْنِ فَهُوَ الْكُورُ . ابْنُ سَيِّدَةَ : الْكَيْرُ الرُّقُّ
الَّذِي يَنْفُخُ فِيهِ الْحَدَّادُ ، وَالْجَمْعُ أَكْيَارٌ
وَكَيْرَةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَثَلُ الْجَلِيسِ السَّوِّءِ
مَثَلُ الْكَيْرِ ، هُوَ مِنْ ذَلِكَ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ :
الْمَدِينَةُ كَالْكَيْرِ تَنْفَى خَبْئَهَا وَيَنْصَعُ طَيْبُهَا ،
وَلَمَّا فَسَّرَ نَعْلَبُ قَوْلَ الشَّاعِرِ :

تَرَى أَنْفًا دُغْمًا قِيحًا كَانَهَا
مَقَادِيمُ كَيْرَانٍ ضَخَامُ الْأَرَانِبِ
قَالَ : مَقَادِيمُ الْكَيْرَانِ تَسْوَدُ مِنَ النَّارِ ،
فَكَسَّرَ كَيْرًا عَلَى كَيْرَانٍ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَعْرُوفٍ
فِي كِتَابِ اللُّغَةِ ، إِنَّمَا الْكَيْرَانُ جَمْعُ الْكُورِ ،
وَهُوَ الرَّحْلُ ، وَلَعَلَّ نَعْلَبًا إِنَّمَا قَالَ مَقَادِيمُ
الْأَكْيَارِ .

وَكَيْرٌ : بَلَدٌ ، قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الْوَرْدِ :
إِذَا حَلَّتْ بِأَرْضِ بَنِي عَلِيٍّ
وَأَهْلُكَ بَيْنَ امْرَأَةٍ وَكَيْرٍ
ابْنُ بُرْجٍ : أَكَارَ عَلَيْهِ بَصْرُهُ ، وَهِيَ
يَتَكَيرَانِ ، بِالْبَاءِ .
وَكَيْرٌ : اسْمُ جَبَلٍ .

* كَيْسٌ * الْكَيْسُ : الْخَفَّةُ وَالتَّوَقُّدُ ، كَاسٌ
كَيْسًا ، وَهُوَ كَيْسٌ وَكَيْسٌ ، وَالْجَمْعُ
أَكْيَاسٌ ، قَالَ الْحَطَّابِيُّ :

وَاللَّهِ مَا مَعَشَرَ لَأَمُوا أَمْرًا جُنْبًا
فِي آلِ الْأُمَيَّةِ بْنِ شِمَاسٍ بِأَكْيَاسٍ
قَالَ سَيِّبُونِي : كَسَرُوا كَيْسًا عَلَى أَفْعَالٍ تَشْبِيهًا
بِفَاعِلٍ ، وَبِذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ فَعِلٌ أَنَّهُمْ قَدْ
سَلِمُوا ، فَلَوْ كَانَ فَعْلًا لَمْ يَسَلِمُوهُ (١) ، وَقَوْلُهُ
أَنْشَدَهُ نَعْلَبُ :

فَكُنْ أَكَيْسَ الْكَيْسِيِّ إِذَا كُنْتَ فِيهِمْ
وَإِنْ كُنْتَ فِي الْحَمَمِيِّ فَكُنْ أَنْتَ أَحْمَقًا
إِنَّمَا كَسَرَهُ هُنَا عَلَى كَيْسِيِّ لِمَكَانِ الْحَمَمِيِّ ،
أَجْرَى الضَّدَّ مُجْرَى ضِدِّهِ ، وَالْأُنْثَى كَيْسَةٌ
وَكَيْسَةٌ . وَالْكَوْسِيُّ وَالْكَيسِيُّ : جَمَاعَةُ الْكَيْسِيَّةِ
(عَنْ كُرَاعٍ) ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَعِنْدِي
أَنَّهَا تَأْنِيثُ الْأَكْيَاسِ ، وَقَالَ مَرَّةً : لَا يُوجَدُ
عَلَى مِثَالِهَا إِلَّا ضَيْقِي وَضَوْقِي جَمْعُ ضَيْقِي ،
وَطَوْبِي جَمْعُ طَيْبِي ، وَلَمْ يَقُولُوا طَيْبِي ،
قَالَ : وَعِنْدِي أَنَّ ذَلِكَ تَأْنِيثُ الْأَفْعَلِ .
اللَّيْثُ : جَمْعُ الْكَيْسِيِّ كَيْسَةٌ . وَيُقَالُ : هَذَا
الْأَكْيَاسُ ، وَهِيَ الْكَوْسِيُّ ، وَهِيَ الْكَوْسُ .
وَالْكَوْسِيَّاتُ : النِّسَاءُ خَاصَّةً ، وَقَوْلُهُ :

(١) قوله : « كَسَرُوا كَيْسًا عَلَى أَفْعَالٍ إِلَى قَوْلِهِ لَمْ
يَسَلِمُوهُ » هَكَذَا فِي الْأَصْلِ وَمِثْلُهُ فِي شَرْحِ الْقَامُوسِ .

فَمَا أَذْرِي أَجِنًا كَانَ دَهْرِي
أَمِ الْكُوسَى إِذَا جَدَّ الْغَرِيمُ؟
أَرَادَ الْكَيْسَ، بَنَاهُ عَلَى فَعْلَى فَصَارَتْ الْبَاءُ
وَأَوَّ كَمَا قَالُوا: طُوبَى مِنَ الطَّيِّبِ.

وَفِي اغْتِسَالِ الْمَرْأَةِ مَعَ الرَّجُلِ: إِذَا
كَانَتْ كَيْسَةً؛ أَرَادَ بِهِ حُسْنَ الْأَدَبِ فِي
اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ مَعَ الرَّجُلِ. وَفِي الْحَدِيثِ:
وَكَانَ كَيْسَ الْفَعْلَى، أَيْ حَسَنَةً، وَالْكَيْسُ
فِي الْأُمُورِ يَجْرِي مَجْرَى الرَّفْقِ فِيهَا.
وَالْكُوسَى: الْكَيْسُ (عَنِ السَّرَافِيِّ)،
أَدْخَلُوا الْوَاوَ عَلَى الْبَاءِ كَمَا أَدْخَلُوا الْبَاءَ كَثِيرًا
عَلَى الْوَاوِ، وَإِنْ كَانَ إِذْخَالَ الْبَاءَ عَلَى الْوَاوِ
أَكْثَرَ لِحِفْظِ الْبَاءِ. وَرَجُلٌ مُكَيْسٌ: كَيْسٌ؛

قَالَ رَافِعُ بْنُ هُرَيْرٍ:
فَهَلَّا غَيْرَ عَمَّكُمْ ظَلَمْتُمْ
إِذَا مَا كُنْتُمْ مُتَّظَمِينَ؟

عَفَارِيئًا عَلَى وَأَكَلَ مَالِي
وَجِنًا عَنِ رِجَالِ آخِرِينَا!
فَلَوْ كُنْتُمْ لِمُكَيْسَةٍ أَكَّسْتُمْ
وَكَيْسُ الْأُمِّ يُعْرَفُ فِي الْبَيْتِ
وَلَكِنْ أُمُّكُمْ حَمَقَتْ فَجِئْتُمْ

غَنَاءًا مَا نَرَى فِيكُمْ سَمِينًا!
أَيْ أَوْجِبَ لِأَنَّ يَكُونُ الْبُتُونُ أَكْيَاسًا. وَأَمْرًا
مُكَيْسًا: تَلَدَ الْأَكْيَاسَ. وَأَكْيَسَ الرَّجُلَ،
وَأَكَّاسَ، إِذَا وُلِدَ لَهُ أَوْلَادٌ أَكْيَاسٌ.

وَالتَّكْيِيسُ: التَّظَرُّفُ. وَتَكْيِيسَ الرَّجُلَ:
أَظْهَرَ الْكَيْسَ. وَالْكَيْسِيُّ: نَعَتْ الْمَرْأَةَ
الْكَيْسِيَّةَ، وَهِيَ تَأْنِيثُ الْأَكْيَاسِ، وَكَذَلِكَ
الْكُوسَى، وَقَدْ كَاسَ الْوَلَدُ يَكْيِسُ كَيْسًا
وَكَيَاسَةً. وَفِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ، ﷺ:

الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ
الْمَوْتِ، أَيْ الْعَاقِلُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَيْ
الْمُؤْمِنِينَ أَكْيَسُ، أَيْ أَعْقَلُ. أَبُو الْعَبَّاسِ:
الْكَيْسُ الْعَاقِلُ، وَالْكَيْسُ خِلَافُ الْحُمَقِ،
وَالْكَيْسُ الْعَقْلُ، يُقَالُ: كَاسَ يَكْيِسُ
كَيْسًا.

وَزَيْدٌ بِنُ الْكَيْسِ التَّمَرِيُّ: النَّسَابَةُ.
وَالْكَيْسُ: اسْمُ رَجُلٍ، وَكَذَلِكَ كَيْسَانُ.

وَكَيْسَانُ أَيْضًا: اسْمٌ لِلْعَدْرِ (عَنِ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)؛ وَأَتَشَدُّ لِضَمْرَةِ بِنِ ضَمْرَةَ
ابْنِ جَابِرِ بْنِ قَطَنِ:

إِذَا كُنْتُ فِي سَعْدٍ وَأَمَكٌ مِنْهُمْ
غَرِيبًا فَلَا يَغْرُوكَ خَالِكَ مِنْ سَعْدِ
إِذَا مَا دَعَوْا كَيْسَانَ كَانَتْ كُهُولُهُمْ
إِلَى الْعَدْرِ أَسْعَى مِنْ شَبَابِهِمُ الْمُرْدِ
وَذَكَرَ ابْنُ دُرَيْدٍ أَنَّ هَذَا لِلتَّمْرِ بْنِ تَوَلِّبِ فِي
بَنِي سَعْدٍ، وَهُمْ أَشْوَالُهُ.

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْعَدْرُ يُكْتَى
أَبَاكَيْسَانَ، وَقَالَ كُرَاعٌ: هِيَ طَائِفَةٌ، قَالَ:
وَكُلُّ هَذَا مِنَ الْكَيْسِ. وَالرَّجُلُ كَيْسٌ
مُكَيْسٌ، أَيْ ظَرِيفٌ؛ قَالَ:

أَمَا تَرَانِي كَيْسًا مُكَيْسًا
بَنَيْتُ بَعْدَ نَافِعٍ مُحْيِسًا؟
الْمُكَيْسُ: الْمَعْرُوفُ بِالْكَيْسِ.

وَالْكَيْسُ: الْجَاعُ. وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ،
ﷺ: فَإِذَا قَدِمْتُمْ عَلَى أَهَالِكُمْ فَالْكَيْسُ
الْكَيْسُ، أَيْ جَامِعُهُمْ طَلَبًا لِلْوَلَدِ، أَرَادَ
الْجَمَاعَ فَجَعَلَ طَلَبَ الْوَلَدِ عَقْلًا.
وَالْكَيْسُ: طَلَبُ الْوَلَدِ.

ابْنُ بُرْزُجٍ: أَكَّاسَ الرَّجُلَ الرَّجُلَ إِذَا
أَخَذَ بِنَاصِيئِهِ؛ وَأَكَّاسَتِ الْمَرْأَةَ إِذَا جَاءَتْ
بِوَلَدٍ كَيْسٍ، فِيهِ مُكَيْسَةٌ. وَيُقَالُ: كَابَيْتُ
فُلَانًا فَكَيْسَتْهُ أَكَيْسُهُ كَيْسًا، أَيْ غَلَبَتْهُ بِالْكَيْسِ
وَكَانَتْ أَكْيَسَ مِنْهُ. وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ: أَنَّ
النَّبِيَّ، ﷺ، قَالَ لَهُ: أَتَرَانِي إِنْ كَسْتِكَ
لَأَخَذَ جَمَلَكَ، أَيْ غَلَبْتُكَ بِالْكَيْسِ. وَهُوَ
يُكَابِسُهُ فِي النَّبْعِ.

وَالْكَيْسُ مِنَ الْأَوْعِيَةِ: وَعَاءٌ مَعْرُوفٌ
يَكُونُ لِلدَّرَاهِمِ وَالذَّنَائِرِ وَالذَّرِّ وَالْيَاقُوتِ؛
قَالَ:

إِنَّمَا الذَّلْفَاءُ بِأَقْوَمَتِهِ
أَخْرَجَتْ مِنْ كَيْسٍ دُهْقَانًا
وَالْجَمْعُ كَيْسَةٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: هَذَا مِنْ
كَيْسِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَيْ مِمَّا عِنْدَهُ مِنَ الْعِلْمِ
الْمُقْتَنَى فِي قَلْبِهِ كَمَا يُقْتَنَى الْمَالُ فِي الْكَيْسِ؛
وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِفَتْحِ الْكَافِ، أَيْ مِنْ فِقْهِهِ

وَفَطْنَتِهِ لَا مِنْ رِوَايَتِهِ.

وَالْكَيْسَانِيَّةُ: جُلُودٌ حُمْرٌ لَيْسَتْ بِقَرِظِيَّةٍ.
وَالْكَيْسَانِيَّةُ: صِنْفٌ مِنَ الرُّوَافِضِ أَصْحَابِ
الْمُخْتَارِ بْنِ أَبِي عَيْبِدٍ، يُقَالُ لِقَبِهِ كَانَ
كَيْسَانَ.

وَيُقَالُ لِمَا يَكُونُ فِيهِ الْوَلَدُ: الْمَشِيمَةُ
وَالْكَيْسُ؛ شَبَهُ بِالْكَيْسِ الَّذِي تُحْرَزُ فِيهِ
الثَّقَفَةُ.

* كَيْشٌ * ابْنُ بُرْزُجٍ: ثُوبٌ أَكْيَاشٌ (١)
وَجَبَّةٌ أَسْنَادٌ، وَثُوبٌ أَفَافٍ؛ قَالَ:
الْأَكْيَاشُ مِنْ بُرُودِ الْيَمَنِ.

* كَيْصٌ * كَاصَ عَنِ الْأَمْرِ يَكْيِصُ كَيْصًا
وَكَيْصَانًا وَكَيْصًا: كَعَّ. وَكَاصَ عِنْدَهُ مِنْ
الطَّعَامِ مَا شَاءَ: أَكَلَ. وَكَاصَ طَعَامَهُ
كَيْصًا: أَكَلَهُ وَحْدَهُ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْكَيْصُ الْبُخْلُ التَّامُّ.
وَرَجُلٌ كَيْصِي وَكَيْصٌ (الْأَخِيرَةُ عَنِ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ): مُتَمَرِّدٌ يَطْعَمِيهِ لِأَيُّوَاكِلَ
أَحَدًا. وَالْكَيْصُ: اللَّثِيمُ الشَّحِيحُ،
وَالْقَوْلَانُ مُتَقَارِبَانِ. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: وَالْكَيْصُ
الْأَشِيرُ؛ وَقَوْلُ التَّمْرِ بْنِ تَوَلِّبِ:

رَأَتْ رَجُلًا كَيْصًا يُلْفَفُ وَطْبُهُ
فَيَأْتِي بِهِ الْبَادِيْنَ وَهُوَ مُزْمَلُ
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ الْفُ كَيْصًا
فِيهِ لِلْإِلْحَاقِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ الَّتِي هِيَ
عَوَضٌ مِنَ التَّوْبُونِ فِي التَّصْبِ؛ قَالَ
ابْنُ بُرْزُجٍ: قَالَ أَبُو عَلِيٍّ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
قَوْلُهُ: رَأَتْ رَجُلًا كَيْصًا، الْأَلْفُ فِيهِ الْفُ
التَّصْبِ لِأَلْفِ الْإِلْحَاقِ، وَالَّذِي ذَكَرَهُ

(١) قوله: «ثوب أكياش» في القاموس
وشرحه: الثوب الأكياش الذي أعيد غزله، مثل
الحز والصوف، أو هو الرديء. وقد تقدم أن
الصواب فيه الباء الموحدة. نقل الأزهري عن
ابن بزرج في كيش: ثوب أكياش، وثوب
أكداش؛ وقال: إنه من برود اليمن، وقد صحفه
الصاغاني وتبعه المصنف.

تَلَبُّ فِي أَمَالِيهِ الْكَيْصُ اللَّيْسُ ، وَأَنْشَدَ بَيَّتَ
التَّجْرِبِينَ تَوْلَبَ أَيْضًا ، قَالَ : وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى
أَنَّ الْأَيْلَفَ فِي كَيْصَا بَدَلٌ مِنَ التَّوْبِينِ إِذَا
وَقَفْتَ ، كَمَا ذَكَرَ أَبُو عَلِيٍّ . وَرَجُلٌ كَيْصٌ ،
يَفْتَحُ الْكَافَ : يَنْزِلُ وَحْدَهُ (عَنْ كِرَاعٍ) .
اللَّيْتُ : الْكَيْصُ مِنَ الرِّجَالِ الْقَصِيرِ النَّارِ .
التَّهْدِيبُ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ : رَجُلٌ
كَيْصِي يَاهَذَا ، بِالتَّوْبِينِ ، يَنْزِلُ وَحْدَهُ
وَيَأْكُلُ وَحْدَهُ .

• كَيْع . كَاعٌ يَكَيْعُ وَيَكَاغُ (الْأَخِيرَةُ عَنْ
يَعْقُوبَ) كَيْعًا وَكَيْعُوعَةً ، فَهُوَ كَائِعٌ وَكَاعٌ ،
عَلَى الْقَلْبِ : جَبْنٌ ، قَالَ :
حَتَّى اسْتَفَانَا نِسَاءَ الْحَيِّ ضَاحِيَةً
وَأَصْبَحَ الْمَرْءُ عَمْرُو مَثَبًا كَاعِي
وَفِي الْحَدِيثِ : مَا زِلْتُ قُرَيْشُ كَاعَةً
حَتَّى مَاتَ أَبُو طَالِبٍ ، الْكَاعَةُ : جَمْعُ
كَائِعٍ ، وَهُوَ الْجَبَانُ ، كِبَائِعٍ وَبَاعَةٍ ، وَقَدْ
كَاعَ يَكَيْعُ ، وَيُرْوَى بِالتَّشْدِيدِ ، أَرَادَ أَنَّهُمْ
كَانُوا يَجْتَنُونَ عَنْ أَدَى النَّبِيِّ ﷺ ، فِي
حَيَاتِهِ فَلَمَّا مَاتَ اجْتَرَّوْا عَلَيْهِ .

• كَيْف . كَيْفَ الْأَدِيمِ : قَطْعُهُ ، وَالْكَيفَةُ :
الْقِطْعَةُ مِنْهُ (كِلَاهُمَا عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) . وَيُقَالُ
لِللَّخْرَةِ الَّتِي يُرْفَعُ بِهَا ذَيْلُ الْقَمِيصِ الْقُدَامُ :
كَيْفَةٌ ، وَالَّذِي يُرْفَعُ بِهَا ذَيْلُ الْقَمِيصِ
الْمُخْلَفُ : حَيْفَةٌ .

وَكَيْفٌ : اسْمٌ مَعْنَاهُ الْاسْتِفْهَامُ ، قَالَ
اللَّحْيَانِيُّ : هِيَ مُؤَنَّثَةٌ ، وَإِنْ ذُكِرَتْ جَازَ ؛
فَأَمَّا قَوْلُهُمْ : كَيْفَ الشَّيْءِ فَكَلَامٌ مُؤَلَّدٌ .
الْأَزْهَرِيُّ : كَيْفَ حَرْفٌ أَدَاؤُهُ ، وَنُصِبَ
الْفَاءُ فِرَارًا بِهِ مِنَ الْبَاءِ السَّاكِنَةِ فِيهَا ، لِئَلَّا يَلْتَقِيَ
سَاكِنَانِ . وَقَالَ الرَّجَّاحُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :
« كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمُونًا » (الْآيَةُ) :
تَأْوِيلُ كَيْفَ اسْتِفْهَامٌ فِي مَعْنَى التَّعَجُّبِ ،
وَهَذَا التَّعَجُّبُ إِنَّهَا هُوَ لِلْحَلْقِ وَالْمُؤَيِّنِ ، أَيْ
اعْتَبَرُوا مِنْ هَوْلِهِ كَيْفَ يَكْفُرُونَ وَقَدْ بَيَّنَّتْ

حُجَّةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ، وَقَالَ فِي مَصْدَرِ كَيْفَ :
الْكَيْفِيَّةُ .

الْجَوْهَرِيُّ : كَيْفَ اسْمٌ مِنْهُمْ غَيْرُ
مُتَمَكِّنٍ ، وَإِنَّمَا حَرَكَةُ آخِرِهِ لِاتِّقَاءِ
السَّاكِنِينَ ، وَبُنِيَ عَلَى الْفَتْحِ دُونَ الْكَسْرِ
لِمَكَانِ الْبَاءِ وَهُوَ لِلْاسْتِفْهَامِ عَنِ الْأَحْوَالِ ،
وَقَدْ يَفْعُ بِمَعْنَى التَّعَجُّبِ ، وَإِذَا ضَمَّتْ إِلَيْهِ
مَا صَحَّ أَنْ يُجَازَى بِهِ تَقُولُ : كَيْفَمَا تَفْعَلُ
أَفْعَلُ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : فِي هَذَا الْمَكَانِ
لَا يُجَازَى بِكَيْفٍ وَلَا يَكْتُمَا عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ ،
وَمِنَ الْكُوفِيِّينَ مَنْ يُجَازَى بِكَيْفَمَا .

• كَيْك . ابْنُ سِيدَةَ : الْكَيْكَةُ الْبَيْضَةُ ،
وَجَمْعُهَا كَيْكِي ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ : أَصْلُهَا
كَيْكِيَّةٌ ، مِثْلُ اللَّيْلَةِ أَصْلُهَا لَيْلِيَّةٌ ، وَلِذَلِكَ
جُمِعَتَا كَيْكِي وَلَيْلِي . ابْنُ شُمَيْلٍ : الْكَيْكَاءُ
وَالْكُوكِي هُمَا السَّرَطَانُ ، أَيْ مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ
مِنَ الرِّجَالِ .

• كَيْل . الْكَيْلُ : الْمَيْكِيَالُ . غَيْرُهُ : الْكَيْلُ
كَيْلُ الْبَرِّ وَنَحْوِهِ ، وَهُوَ مَصْدَرٌ كَالِ الطَّعَامِ
وَنَحْوِهِ يَكَيْلُ كَيْلًا وَمَكَالًا وَمَكِيلًا أَيْضًا ،
وَهُوَ شَادٌ لِأَنَّ الْمَصْدَرَ مِنْ فَعَلٍ يَفْعَلُ مَفْعُلٌ ،
يَكْسِرُ الْعَيْنَ ، يُقَالُ : مَا فِي بَرِّكَ مَكَالٌ ، وَقَدْ
قِيلَ مَكِيلٌ عَنِ الْأَخْشَسِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي :
هَكَذَا قَالَ الْجَوْهَرِيُّ ، وَصَوَابُهُ مَفْعُلٌ يَفْتَحُ
الْعَيْنَ .

وَكَيْلُ الطَّعَامِ ، عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ،
وَإِنْ شِئْتَ ضَمَمْتَ الْكَافَ ، وَالطَّعَامُ مَكِيلٌ
وَمَكْيُولٌ ، مِثْلُ مَخِيطٍ وَمَخِيوطٍ ، وَمِنْهُمْ مَنْ
يَقُولُ : كَوْلُ الطَّعَامِ ، وَوَيْعٌ ، وَأَضْطَوْدُ
الصَّيْدِ ، وَأَسْتَوْقُ مَالَهُ ، يَقْلِبُ الْبَاءَ وَأَوَّاجِينَ
ضَمَّ مَا قَبْلَهَا ، لِأَنَّ الْبَاءَ السَّاكِنَةَ لَا تَكُونُ
بَعْدَ حَرْفٍ مَضْمُومٍ .

وَإِسْمَالُهُ وَكَالَهُ طَعَامًا وَكَالَهُ لَهُ ؛ قَالَ
سَيِّبِيُّهُ : اكْتَلَّ يَكُونُ عَلَى الْإِتْحَادِ وَعَلَى
الْمُطَاوَعَةِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « الَّذِينَ إِذَا أَكْتَالُوا
عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ » ؛ أَيْ أَكْتَالُوا مِنْهُمْ

لِأَنْفُسِهِمْ ، قَالَ تَعَلَّبُ : مَعْنَاهُ مِنَ النَّاسِ ،
وَالِاسْمُ الْكَيْلَةُ ، بِالْكَسْرِ ، مِثْلُ الْجَلْسَةِ
وَالرَّكْبَةِ . وَكَتَلْتُ مِنْ فُلَانٍ ، وَكَتَلْتُ
عَلَيْهِ ، وَكَلْتُ فُلَانًا طَعَامًا ، أَيْ كَلْتُ لَهُ ؛
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ » ؛
أَيْ كَالُوا لَهُمْ .

وَفِي الْمَثَلِ : أَحْشَفًا وَسُوَّةً كَيْلَةً ؟ أَيْ
أَتَجَمَعُ عَلَى أَنْ يَكُونَ الْمَكِيلُ حَشْفًا وَأَنْ
يَكُونَ الْكَيْلُ مُطْفَفًا ؛ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ :
حَشَفُ وَسُوَّةُ كَيْلَةٌ وَكَيْلٌ وَمَكِيلَةٌ . وَبُرٌّ
مَكِيلٌ ، وَيَجُوزُ فِي الْقِيَاسِ مَكْيُولٌ ، وَلُغَةٌ
بَنَى أَسَدٌ مَكُولٌ ، وَلُغَةٌ رَدِيئَةٌ مَكَالٌ ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : أَمَّا مَكَالٌ فَعِنَ لُغَاتِ
الْحَضْرِيِّينَ ، قَالَ : وَمَا أَرَاهَا عَرَبِيَّةً
مَخْضَةً ، وَأَمَّا مَكُولٌ فَفِي لُغَةٍ رَدِيئَةٍ ، وَاللُّغَةُ
الْقَصِيحَةُ مَكِيلٌ ، ثُمَّ يَلِيهَا فِي الْجُودَةِ
مَكْيُولٌ .

اللَّيْتُ : الْمَيْكِيَالُ مَا يَكَالُ بِهِ ، حَدِيدًا
كَانَ أَوْ خَشَبًا . وَكَتَلْتُ عَلَيْهِ : أَخَذْتُ مِنْهُ .
يُقَالُ : كَالِ الْمُعْطَى ، وَكَتَلَّ الْآخِذُ .
وَالْكَيْلُ وَالْمَيْكِلُ وَالْمَيْكِيَالُ وَالْمَيْكِيَّةُ :
مَا كَيْلُ بِهِ (الْأَخِيرَةُ نَادِرَةٌ) . وَرَجُلٌ كَيْالٌ :
مِنَ الْكَيْلِ (حَكَاهُ سَيِّبِيُّهُ فِي الْإِمَالَةِ) ،
فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى التَّكْثِيرِ ، لِأَنَّ فِعْلَهُ
مَعْرُوفٌ ، وَإِنَّمَا يُقَرُّ إِلَى النَّسْبِ إِذَا عُدِمَ
الْفِعْلُ ؛ وَقَوْلُهُ أَشَدُّهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

حِينَ تَكَالُ النَّبِيُّ فِي التَّغْيِيرِ
فَسَرُهُ فَقَالَ : أَرَادَ حِينَ تَقْرُرُ فَيَكَالُ لَبْنُهَا
كَيْلًا ، فَهَذِهِ النَّاقَةُ أَغْرَزَتْ . وَكَالَ الدَّرَاهِمَ
وَالدَّنَانِيرَ : وَزَنَهَا (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ
خَاصَّةً) ، وَتَشَدُّ لِشَاعِرٍ جَعَلَ الْكَيْلَ وَزَنًا :
قَارُورَةٌ ذَاتُ مِسْكِ عِنْدَ ذِي لَطْفٍ
مِنَ الدَّنَانِيرِ كَالُوهَا بِمِثْقَالِ
فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ هَذَا وَضْعًا ، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ
عَلَى النَّسْبِ ، لِأَنَّ الْكَيْلَ وَالْوَزْنَ سَوَاءٌ فِي
مَعْرِفَةِ الْمَقَادِيرِ . وَيُقَالُ : كُلُّ هَذَا
الدَّرَاهِمَ ، يُرِيدُونَ زِنًا . وَقَالَ مَرَّةً : كُلُّ
مَا وَزَنَ فَقَدْ كَيْلَ .

وهما يتكاملان، أي يتعارضان بالشَّم
أو التَّوْبَرِ، قالت امرأة من طَيِّبٍ (١):
فَيَقْتُلُ خَيْرًا بِأَمْرِي لَمْ يَكُنْ لَهُ
بِوَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَكَايِلُ بِاللِّدْمِ
قال أبو رِيَّاسٍ: معناه لَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تَقْتُلَ
إِلَّا تَارَكَ، وَلَا تَعْتَبِرُ فِيهِ الْمُسَاوَاةَ فِي الْفَضْلِ
إِذَا لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ.

وكَيْلُ الرَّجُلِ صَاحِبُهُ: قالَ لَهُ مِثْلُ
مَا يَقُولُ، أَوْ قَوْلَ كَفَيْلِهِ. وكَابِلْتُهُ وَتَكَايَلْنَا،
إِذَا كَالَ لَكَ وَكَلْتَ لَهُ، فَهُوَ مُكَائِلٌ،
بِالْهَمْزِ. وفي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْمُكَابَلَةِ، وَهِيَ الْمُقَابَسَةُ بِالْقَوْلِ
وَالْفِعْلِ، وَالْمُرَادُ الْمُكَافَاةُ بِالسُّوءِ وَتَرْكُ
الْإِغْضَاءِ وَالْإِحْتِمَالِ، أَيْ تَقُولُ لَهُ وَتَفْعَلُ مَعَهُ
مِثْلَ مَا يَقُولُ لَكَ وَتَفْعَلُ مَعَكَ، وَهِيَ مُفَاعَلَةٌ
مِنَ الْكَيْلِ، وَقِيلَ: أَرَادَ بِهَا الْمُقَابَسَةَ فِي
الدِّينِ وَتَرْكُ الْعَمَلِ بِالْأَثَرِ.

وَكَالَ الرَّنْدُ يَكِيلُ كَيْلًا: مِثْلُ كَبَا
وَلَمْ يُخْرِجْ نَارًا، فَشَبَّهُ مَوْخَرَ الصُّفُوفِ (٢) فِي
الْحَرْبِ بِهِ، لِأَنَّهُ لَا يُقَاتِلُ مَنْ كَانَ فِيهِ.
وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ:
الْمِكْيَالُ مِكْيَالُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَالْمِيزَانُ
مِيزَانُ أَهْلِ مَكَّةَ؛ قالَ أَبُو عُبَيْدَةَ (٣): يُقَالُ
إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ أَصْلُ لِكُلِّ شَيْءٍ مِنَ الْكَيْلِ
وَالْوِزْنِ، وَإِنَّا يَا أَيُّهَا النَّاسُ فِيهَا بِأَهْلِ مَكَّةَ

(١) هذه المرأة هي بنت بهدل بن قرفة الطال.
وفي البيت أكثر من خطأ. فقوله: «خيرًا» تحريف
صوابه «جبرًا» بالجيم والباء الموحدة، وهو الذي قتل
ولّى هذه الطائفة، كما قال المزوق. وقوله:
«بواء» بالنون تحريف أيضا صوابه: «بواء».
ويقال: دم فلان بواءٍ لدم فلان إذا كان كفتًا له.

[عبد الله]
(٢) قوله: «شبهه مؤخر الصفوف إلى قوله من
كان فيه» هكذا في الأصل هنا، وقد ذكره
ابن الأثير عقب حديث دجاجة، ونقله المؤلف عنه
فما يأتي عقب ذلك الحديث، ولا مناسبة له هنا،
فالاتصاف على ما يأتي أحق.

(٣) قوله: «أبو عبيدة» في النهاية
«أبو عبيد» [عبد الله]

وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ، وَإِنْ تَعَيَّرَ ذَلِكَ فِي سَائِرِ
الْأَمْصَارِ، الْأَثَرِيُّ أَنْ أَصْلَ التَّمْرِ بِالْمَدِينَةِ
كَيْلٌ، وَهُوَ يُوزَنُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ، وَأَنَّ
السَّمْنَ عِنْدَهُمْ وَزَنٌ، وَهُوَ كَيْلٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ
الْأَمْصَارِ؟ وَالَّذِي يُعْرَفُ بِهِ أَصْلُ الْكَيْلِ
وَالْوِزْنِ أَنْ كُلِّ مَا لَزِمَهُ اسْمُ الْمَخْتومِ وَالْفَقِيرِ
وَالْمَكْرُوكِ وَالْمُدِّ وَالصَّاعِ فَهُوَ كَيْلٌ، وَكُلُّ
مَا لَزِمَهُ اسْمُ الْأَرْطَالِ وَالْأَوَاتِي وَالْأَمْنَاءِ فَهُوَ
وِزْنٌ.

قال أبو منصورٍ: وَالتَّمْرُ أَصْلُهُ الْكَيْلُ،
فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُبَاعَ مِنْهُ رِطْلٌ بِرِطْلٍ وَلَا وَزَنٌ
بِوِزْنٍ، لِأَنَّهُ إِذَا رُدَّ بَعْدَ الْوِزْنِ إِلَى الْكَيْلِ
تَفَاضَلَ، وَإِنَّا يُبَاعُ كَيْلًا بِكَيْلٍ سِوَاءَ سِوَاءٍ،
وَكَذَلِكَ مَا كَانَ أَصْلُهُ مَوْزُونًا، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ
أَنْ يُبَاعَ مِنْهُ كَيْلٌ بِكَيْلٍ، لِأَنَّهُ إِذَا رُدَّ إِلَى
الْوِزْنِ لَمْ يَوْمَنْ فِيهِ التَّفَاضُلُ؛ قالَ: وَإِنَّا
أَحْتِجُّ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ لِهَذَا الْمَعْنَى،
وَلَا يَتَهافتُ النَّاسُ فِي الرِّبَا الَّذِي نَهَى اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ عَنْهُ، وَكُلُّ مَا كَانَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ،
بِمَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ مَكْيَلًا فَلَا يُبَاعُ
إِلَّا بِالْكَيْلِ، وَكُلُّ مَا كَانَ بِهَا مَوْزُونًا فَلَا يُبَاعُ
إِلَّا بِالْوِزْنِ لِقَوْلِ بَدْرُ بْنُ رِثْبَانَ بِالْمُتَّفَاضِلِ؛
وهذا في كُلِّ نَوْعٍ تَمَلَّقَ بِهِ أَحْكَامُ الشَّرْعِ مِنْ
حُفُوقِ اللَّهِ تَعَالَى دُونَ مَا يَتَعَامَلُ بِهِ النَّاسُ
فِي بِيَعَاتِهِمْ.

فَأَمَّا الْمِكْيَالُ فَهُوَ الصَّاعُ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِهِ
وُجُوبُ الرِّكَاءِ وَالْكَفَّارَاتِ وَالتَّقَاتِ وَغَيْرِ
ذَلِكَ، وَهُوَ مُقَدَّرٌ بِكَيْلِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ دُونَ
غَيْرِهَا مِنَ الْبُلْدَانِ لِهَذَا الْحَدِيثِ، وَهُوَ
مِفْعَالٌ مِنَ الْكَيْلِ، وَالْمِيسِمُ فِيهِ لِلْأَلَةِ؛
وَأَمَّا الْوِزْنُ فَيُرِيدُ بِهِ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ خَاصَّةً،
لِأَنَّ حَقَّ الرِّكَاءِ يَتَعَلَّقُ بِهِمَا، وَدِرْهَمُ أَهْلِ
مَكَّةَ سِتَّةُ دَوَانِيقَ، وَدِرَاهِمُ الْإِسْلَامِ الْمَعْدَلَةُ
كُلُّ عَشْرَةِ دِرَاهِمٍ سَبْعَةُ مِثْقَالِ؛ وَكَانَ أَهْلُ
الْمَدِينَةِ يَتَعَامَلُونَ بِالْدِرَاهِمِ عِنْدَ مَقْدَمِ سَيِّدِنَا
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِالْمَعْدِ، فَارْتَدَّتْهُمْ إِلَى
وِزْنِ مَكَّةَ، وَأَمَّا الدَّنَانِيرُ فَكَانَتْ تُحْمَلُ إِلَى
العَرَبِ مِنَ الرُّومِ إِلَى أَنْ ضَرَبَ عَبْدُ

المَلِكِ بْنِ مَرْوانَ الدَّنِيَّارَ فِي أَيَّامِهِ؛
وَأَمَّا الْأَرْطَالُ وَالْأَمْنَاءُ فَلِلنَّاسِ فِيهَا عَادَاتٌ
مُخْتَلِفَةٌ فِي الْبُلْدَانِ وَهُمْ مُتَعَامِلُونَ بِهَا وَمُجْرُونَ
عَلَيْهَا.

وَالْكَيْلُ: آخِرُ الصُّفُوفِ فِي الْحَرْبِ،
وَقِيلَ: الْكَيْلُ مَوْخَرُ الصُّفُوفِ، وَفِي
الْحَدِيثِ: أَنْ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ،
وَهُوَ يُقَاتِلُ الْعَدُوَّ فَسَأَلَهُ سَيْفًا يُقَاتِلُ بِهِ، فَقَالَ
لَهُ: فَلَعَلَّكَ إِنْ أَعْطَيْتَكَ أَنْ تَقُومَ فِي
الْكَيْلِ، فَقَالَ: لَا؛ فَأَعْطَاهُ سَيْفًا فَجَعَلَ
يُقَاتِلُ وَهُوَ يَقُولُ:

إِنِّي امرؤٌ عاهدتني خليلي
الأقوم الدهر في الكيول
أضرب بسيفي الله والرسول
ضرب غلام ماجد بهلول

فَلَمْ يَزَلْ يُقَاتِلُ بِهِ حَتَّى قُتِلَ. الْأَزْهَرِيُّ:
أَبُو عُبَيْدٍ: الْكَيْلُ هُوَ مَوْخَرُ الصُّفُوفِ،
قالَ: وَلَمْ أَسْمَعْ هَذَا الْحَرْفَ إِلَّا فِي هَذَا
الْحَدِيثِ، وَسَكَنَ الْبَاءَ فِي أَضْرِبَ لِكثرةِ
الْحَرَكَاتِ. وَتَكَلَّى الرَّجُلُ أَيْ قَامَ فِي
الْكَيْلِ، وَالْأَصْلُ تَكَيْلٌ وَهُوَ مَقْلُوبٌ مِنْهُ؛
قالَ ابْنُ بَرِّي: الرَّجُلُ لِأَبِي دُجَانَةَ: سِمَالِكُ
ابْنِ خَرَشَةَ؛ قالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْكَيْلُ،
فَيَعُولُ، مِنْ كَالَ الرَّنْدُ إِذَا كَبَا وَلَمْ يُخْرِجْ
نَارًا، فَشَبَّهُ مَوْخَرَ الصُّفُوفِ بِهِ، لِأَنَّ مَنْ كَانَ
فِيهِ لَا يُقَاتِلُ؛ وَقِيلَ: الْكَيْلُ الْجَبَانُ؛
وَالْكَيْلُ: مَا اشْتَرَفَ مِنَ الْأَرْضِ، يُرِيدُ
تَقُومُ فَوْقَهُ فَتَنْظُرُ مَا يَصْنَعُ غَيْرُهُ.
أَبُو مَنْصُورٍ: الْكَيْلُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مَا خَرَجَ
مِنْ حَرِّ الرَّنْدِ مُسَوِّدًا لِأَنَّهُ فِيهِ.

الليث: الفرس يُكايِلُ الفرس في الجري
إذا عارضه وباراه، كأنه يكيل له من جريه
مثل ما يكيل له الآخر.
ابن الأعرابي: المُكَايَلَةُ أَنْ يَتَشَاتَمَ
الرَّجُلَانِ فَيُرِي أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ،
وَالْمُؤَاكَلَةُ أَنْ يُهْدِيَ الْمُدَانُ لِلْمُدِينِ لِيُؤَخَّرَ
قِضَاءَهُ.

ويقال: كِلْتُ فلانًا بفلان، أي قِسْتُهُ

يه ، وإذا أردت علم رجل فكيه بغيره ، وكل الفرس بغيره ، أي قسه به في الجري ؛ قال الأخطل :

قد كتُموني بالسوايق كلها
فبرزت منها ثانياً من عنايتي
أي سبقتها وبغض عنايتي مكفوف .
والكيال : المجارة ؛ قال :

أقدر لفسك أمرها
إن كان من أمر كياله
وذكر أبو الحسن بن سيده في أثناء

خطبه كتابه المحكم مما قصد به الوضع من ابن السكيت فقال : وأي موقفه أخرى لواقفها من مقامه أبي يوسف يعقوب ابن إسحق السكيت مع أبي عثمان الهازني بين يدي المتوكل جعفر ؟ وذلك أن المتوكل قال : يا مازني ، سل يعقوب عن مسألة من النحو ، فلكا الهازني علماً بتأخر يعقوب في صناعة الإعراب ، فعزم المتوكل عليه وقال : لا بد لك من سؤاله ، فأقبل الهازني يجهده نفسه في التلخيص وتكبي السؤال الحوشي العويص ، ثم قال : يا أبا يوسف ما وزن نكل من قوله عز وجل : « فأسئل معاً أخانا نكل » ، فقال له : تفعل ؛ قال : وكان هناك قوم قد علموا هذا

المقدار ، ولم يؤثروا من حظ يعقوب في اللغة المفسر ، ففاضوا ضحكاً ، وأداروا من اللهو فلحاً ، وارتفع المتوكل وخرج السكيت والهازني ، فقال ابن السكيت : يا أبا عثمان أسأت عشتي وأذويت بشرتي ؛ فقال له الهازني : والله ما سألتك عن هذا حتى بحثت فلم أجد أدنى منه محاولاً ، ولا أقرب منه متناولاً .

ه كين . النكين : لحمه داخل فرج المرأة . ابن سيده : النكين لحم باطن الفرج ، والركب ظاهره ؛ قال جرير :

غمز ابن مرة يا فرزدق كينها
غمز الطيب نغانغ المعدور

يعنى عمران بن مرة المنقري ، وكان أسر جعثن أخت الفرزدق يوم السيدان ؛ وفي ذلك بقول جرير أيضاً :

هم تركوها بعدما طالت السرى
عواناً وردوا حمره الكين أسودا
وفي ذلك بقول جرير أيضاً :

يُفرج عمران بن مرة كينها
ويتزو نزا العير أعلق حائله
وقيل : النكين الغدد التي هي داخل قبل المرأة مثل أطراف النوى ، والجمع كيون . والنكين : البظر (عن اللحياني) ، وكين المرأة : بظاؤها ؛ وأنشد اللحياني :

يكون أطراف الأبور بالنكين
إذا وجدن حرة تترين
قال ابن سيده : فهذا يجوز أن يفسر بجميع ما ذكرناه .

واستكان الرجل : خضع ودل ، جعله أبو علي استعمل من هذا الباب ، وغيره يجعله أفتل من المسكنة ، ولكل من ذلك تليل مذكور في بابيه .

وبات فلان يكيه سوه ، بالكسر ، أي بحاله سوه .

أبو سعيد : يقال آكانه الله يكيه آكانه ، أي أخضعه حتى استكان ، وأدخل عليه من الدل ما آكانه ؛ وأنشد :

لعمرك ما يشفي جراح نكينه
ولكن شفائي أن تميم حلائله
قال الأزهري : وفي التزليل العزير :

« فما استكانوا لربهم » ؛ من هذا ، أي ما خضعوا لربهم .

وقال ابن الأنباري في قولهم استكان ، أي خضع : فيه قولان : أحدهما أنه من السكينة وكان في الأصل استكنوا ، أفتل من سكن ، فمدت فتحة الكاف بالألف كما يمدون الضمة بالواو والكسرة بالياء ، واحتج بقوله : فانظرو ، أي فانظر ، وشبهال في موضع الشال ، والقول الثاني أنه استفعال من كان يكون .

ه كين . النكين : لحمه داخل فرج المرأة . ابن سيده : النكين لحم باطن الفرج ، والركب ظاهره ؛ قال جرير :

غمز ابن مرة يا فرزدق كينها
غمز الطيب نغانغ المعدور

تعلب عن ابن الأعرابي : النكينة التيقه ؛ والنكينة الكفالة ؛ والممكن الكفيل .

وكائز معناها معنى كم في الحبر والاستيفام ، وفيها لغتان : كأي مثل كعين ، وكائز مثل كاعين . قال أبي ابن كعب لير بن حبيش : كائز تعدون سورة الأحزاب ؟ أي كم تعدونها آية ؛ وتستعمل في الحبر والاستيفام مثل كم ؛ قال ابن الأثير : وأشهر لغاتها كأي ، بالتشديد ؛ وتقول في الحبر كأي من رجل قد رأيت ، تريد به التكثير ؛ فتحضض النكرة بعدها بمن ، وإدخال (من) بعد كأي أكثر من التصبب بها وأجود ؛ قال ذو الرمة :

وكائز دعرنا من مهاة ورايح
بلاد العدا ليست له بلاد

قال ابن بري بعد انقضاء كلام الجوهرى : ظاهر كلامه أن كائز عنده بمنزلة باع وسائر ونحو ذلك مما وزنه فاعل ، وذلك غلط ، وإنما الأصل فيها كأي ، الكاف للتشبيه دخلت على أي ، ثم قدمت الياء المشددة ، ثم خففت فصارت كبي ، ثم أبدلت الياء ألفاً فقالوا : كاء ، كما قالوا في طيب طاء .

وفي التزليل العزير : « وكائز من نبي » ؛ قال الأزهري : أخبرني المنذري عن أبي الهيثم أنه قال : كأي بمعنى كم ، وكم بمعنى الكثرة ، وتعمل عمل رب في معنى القيلة ؛ قال : وفي كأي ثلاث لغات : كأي يوزن كعين الأصل ، أي أدخلت عليها كاف التشبيه ، وكائز يوزن كاعين ؛ واللغة الثالثة كائز يوزن ماين ، لا همز فيه ؛ وأنشد :

كائز رأيت وهابا صدع أعظمه
وربه عطياً أنقدت م العصب
يريد من العصب . وقوله : وكائز يوزن فاعل من كئت أكى ، أي جئت ؛ قال : ومن قال كأي لم يمدّها ولم يحرك همزتها التي

هِيَ أَوَّلُ أَيْ ، فَكَانَتْ لُغَةً ، وَكُلُّهَا بِمَعْنَى كَمْ .

وَقَالَ الرَّجَّاحُ : فِي كَائِنٍ لُغَتَانِ جِيدَتَانِ : يُقْرَأُ كَأَيْ ، بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ ، وَيُقْرَأُ كَائِنٌ عَلَى وَزْنِ فَاعِلٍ ؛ قَالَ : وَأَكْثَرُ مَا جَاءَ فِي الشُّعْرِ عَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ ، وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَكَائِنٌ يَوْزَنُ كَاعِنٌ ، وَقَرَأَ سَائِرُ الْقُرَاءِ وَكَائِنٌ ، الْهَمْزَةُ بَيْنَ الْكَافِ وَالْيَاءِ ؛ قَالَ : وَأَصْلُ كَائِنٍ كَأَيْ مِثْلَ كَعَيْ ، فَقَدِمَتِ الْيَاءُ عَلَى الْهَمْزَةِ ، ثُمَّ خَفَّتْ فَصَارَتْ يَوْزَنُ كَيْعٍ ، ثُمَّ قَلِبَتِ الْيَاءُ أَلِفًا ، وَفِيهَا لُغَاتٌ أَشْهَرُهَا كَأَيْ ، بِالتَّشْدِيدِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

« كِيَه » الْكِيَّةُ : الْبُرْمُ بِحِيلَتِهِ لَا يَتَوَجَّهَ لَهَا ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَا مُتَّصِرَ لَهُ وَلَا حِيلَةَ .

وَكَيْهْتُ الرَّجُلَ أَكِيهُهُ : اسْتَنْكَيْتُهُ .

« كِيَا » كَيْ : حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْمَعَانِي ، يَنْصَبُ الْأَفْعَالَ بِمِزْلَةٍ أَنْ ، وَمَعْنَاهُ الْعِلَّةُ لِوُجُوعِ الشَّيْءِ ، كَقَوْلِكَ : جِئْتُ كَيْ تُكْرِمَنِي ، وَقَالَ فِي التَّهْلِيلِ : تَنْصَبُ الْفِعْلَ الْغَائِبَ : يُقَالُ : أَدَبَهُ كَيْ يَزِيدُ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَدْ تَدَخَّلَ عَلَيْهِ اللَّامُ ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ » ، وَقَالَ لَيْدٌ :

لِكَيْلَا يَكُونَ السَّنْدَرِيُّ نَدِيدَتِي

وَرَبِّمَا حَدَفُوا كَيْ أَحْضَاءَ بِاللَّامِ ؛ وَقَدْ تَوَصَّلَ كَيْ بِمَا وَلَا ، فَيُقَالُ تَحَرَّرَ كَيْلًا تَقَعُ ، وَخَرَجَ كَيْلًا يُصَلِّي ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « كَيْلًا يَكُونُ دَوْلَةً بَيْنَ الْأَغْيَاءِ مِنْكُمْ » ؛ وَفِي كَيْلَا لُغَةٌ أُخْرَى حَدَفُ الْيَاءِ ، كَمَا قَالَ عَدِيُّ :

اسْمَعْ حَدِيثًا كَمَا يَوْمًا تُحَدِّثُهُ

عَنْ ظَهْرِ غَيْبٍ إِذَا مَا سَأَلْتُ سَالًا

أَرَادَ كَيْسًا يَوْمًا تُحَدِّثُهُ .


وَكَيْ ، وَكَيْلًا ، وَكَيْسًا ، وَكَمَا ، تَعْمَلُ فِي الْأَلْفَاظِ الْمُسْتَقْبَلَةِ عَمَلٌ أَنْ وَلَنْ وَحَتَّى إِذَا وَقَعَتْ فِي فِعْلٍ لَمْ يُجِبْ .
الْجَوْهَرِيُّ : وَأَمَّا كَيْ مُخَفَّفَةٌ فَجَوَابُ لِقَوْلِكَ : لِمَ فَعَلْتَ كَذَا ؟ فَقَوْلُ : كَيْ يَكُونُ كَذَا ، وَهِيَ لِلْمَعَانِي كَاللَّامِ ، وَتَنْصَبُ الْفِعْلَ الْمُسْتَقْبَلُ .

وَكَانَ مِنَ الْأَمْرِ كَيْتٌ وَكَيْتٌ : يُكْنَى بِذَلِكَ عَنْ قَوْلِهِمْ كَذَا وَكَذَا ، وَكَانَ الْأَصْلُ فِيهِ كِيَّةٌ وَكِيَّةٌ ، فَأَبْدَلَتِ الْيَاءُ الْأَخِيرَةَ نَاءً ، وَأَجْرَوْهَا مَجْرَى الْأَصْلِ ، لِأَنَّهُ مُلْحَقٌ بِفَيْسٍ ، وَالْمُلْحَقُ كَالْأَصْلِيِّ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : قَالَ ابْنُ جَنِّي : أَبْدَلُوا النَّاءَ مِنَ الْيَاءِ لِأَمَّا ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِمْ كَيْتٌ وَكَيْتٌ ، وَأَصْلُهَا كِيَّةٌ وَكِيَّةٌ ، ثُمَّ إِنَّهُمْ حَدَفُوا الْهَاءَ وَأَبْدَلُوا مِنَ الْيَاءِ الَّتِي هِيَ لِأَمَّ نَاءً ، كَمَا فَعَلُوا ذَلِكَ فِي قَوْلِهِمْ ثِنْتَانِ ، فَقَالُوا كَيْتٌ ، فَكَمَا أَنَّ الْهَاءَ فِي كِيَّةٍ عِلْمٌ تَأْنِيثٌ كَذَلِكَ الصَّبِغَةُ فِي كَيْتٌ عِلْمٌ تَأْنِيثٌ . وَفِي كَيْتٌ ثَلَاثُ لُغَاتٍ : مِنْهُمْ مَنْ يَنْبِيهَا عَلَى الْفَتْحِ فَيَقُولُ كَيْتٌ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْبِيهَا عَلَى الضَّمِّ فَيَقُولُ كَيْتٌ ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْبِيهَا عَلَى الْكَسْرِ فَيَقُولُ كَيْتٍ ، قَالَ : وَأَصْلُ النَّاءِ فِيهَا هَاءٌ ، وَإِنَّمَا صَارَتْ نَاءً فِي الْوَصْلِ .

وَحَكَى أَبُو عُبَيْدٍ : كِيَّةٌ وَكِيَّةٌ ، بِالْهَاءِ ، قَالَ : وَيُقَالُ كَيْمَةً كَمَا يُقَالُ لِمَةٍ فِي الْوَقْفِ .
قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ الْجَوْهَرِيُّ حَكَى أَبُو عُبَيْدَةَ كَانَ مِنَ الْأَمْرِ كِيَّةٌ وَكِيَّةٌ ، قَالَ : الصَّوَابُ كَيْتٌ وَكِيَّةٌ ، الْأُولَى بِالنَّاءِ وَالثَّانِيَةُ بِالْهَاءِ ، وَأَمَّا كِيَّةٌ فَلَيْسَ فِيهَا مَعَ الْهَاءِ إِلَّا الْبِنَاءُ عَلَى الْفَتْحِ ، فَإِنْ قُلْتَ : فَمَا تُنَكِّرُ أَنْ تَكُونَ

النَّاءُ فِي كَيْتٌ مُتَقَلِّبَةٌ عَنْ وَاوٍ بِمِزْلَةٍ نَاءً أُخْتٌ وَنَيْتٌ ، وَيَكُونُ عَلَى هَذَا أَصْلُ كِيَّةٍ كِيَّةً ، ثُمَّ اجْتَمَعَتِ الْيَاءُ وَالْوَاوُ وَسَبَقَتِ الْيَاءُ بِالسُّكُونِ فَقَلِبَتِ الْوَاوُ يَاءً وَأُدْغِمَتِ الْيَاءُ فِي الْيَاءِ ، كَمَا قَالُوا سَيْدٌ وَمَيْتٌ وَأَصْلُهَا سَيُودٌ وَمَيْوتٌ ؟ فَالْجَوَابُ أَنَّ كِيَّةً لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُهَا كِيَّةً مِنْ قِبَلِ أَنَّكَ لَوْ قَضَيْتَ بِذَلِكَ لِأَجَزَتْ مَا لَمْ يَأْتِ مِثْلُهُ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ لَفْظَةٌ عَيْنٌ فَعَلِهَا يَاءٌ وَلَا مٌ فَعَلِهَا وَاوٌ ، أَلَا تَرَى أَنَّ سَيُّوِيَهُ قَالَ : لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مِثْلُ حَيَّوتٌ ؟ فَأَمَّا مَا أَجَارَهُ أَبُو عُثْمَانَ فِي الْحَيَّوَانِ مِنْ أَنْ تَكُونَ وَاوُهُ غَيْرَ مُتَقَلِّبَةٍ عَنِ الْيَاءِ وَخَالَفَ فِيهِ الْحَلِيلُ ، وَأَنْ تَكُونَ وَاوُهُ أَصْلًا غَيْرَ مُتَقَلِّبَةٍ ، فَمَرَدُودٌ عَلَيْهِ عِنْدَ جَمِيعِ النَّحْوِيِّينَ ، لِأَدْعَائِهِ مَا لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ وَلَا نَظِيرَ لَهُ ، وَمَا هُوَ مُخَالَفٌ لِمَذْهَبِ الْجُمْهُورِ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ فِي اسْمِ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ إِنَّمَا الْوَاوُ فِيهِ بَدَلٌ مِنْ يَاءٍ ، وَحَسَّنَ الْبَدَلَ فِيهِ وَصَحَّه الْوَاوُ أَيْضًا بَعْدَ يَاءٍ سَاكِئَةٍ كَوْنُهُ عِلْمًا ، وَالْأَعْلَامُ قَدْ يَحْتَمِلُ فِيهَا مَا لَا يَحْتَمِلُ فِي غَيْرِهَا ، وَذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا الصَّبِغَةُ ، وَالْآخَرُ الْإِعْرَابُ ، أَمَّا الصَّبِغَةُ فَتَحُو قَوْلَهُمْ : مَوْطَبٌ ، وَمَوْزِقٌ ، وَتَهْلَلٌ ، وَمَحْجَبٌ ، وَمَكْوَزَةٌ ، وَمَزِيدٌ ، وَمَوَالَةٌ ، فَيَمْنُ أَخَذَهُ مِنْ وَاوٍ ، وَمَعْدِيكَرْبٌ ، وَأَمَّا الْإِعْرَابُ فَتَحُو قَوْلَكَ فِي الْحِكَايَةِ لِمَنْ قَالَ مَرَرْتُ بِرَيْدٍ : مَنْ زَيْدٌ ؟ وَلِمَنْ قَالَ ضَرَرْتُ أَبَا بَكْرٍ : مَنْ أَبَا بَكْرٍ ؟ لِأَنَّ الْكَيْتَ تَجْرِي مَجْرَى الْأَعْلَامِ ، فَلِذَلِكَ صَحَّتْ حَيَّوَةُ بَعْدَ قَلْبِ لَامِهَا وَوَاوٍ وَأَصْلُهَا حَيَّْةٌ ، كَمَا أَنَّ أَصْلَ حَيَّوَانٍ حَيَّيَانٌ ، وَهَذَا أَيْضًا إِبْدَالُ الْيَاءِ مِنَ الْوَاوِ لِأَمِينٍ ، قَالَ : وَلَمْ أَعْلَمْهَا أُبْدَلْتُ مِنْهَا عَيْنَيْنِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .





باب اللام

اللام من الحروف المعهورة ، وهي من الحروف الذوق ، وهي ثلاثة أحرف : الراء واللام والتون ، وهي في حيز واحد ، وقد ذكرنا في أول حرف الباء كثرة دخول الحروف الذوق والشفوية في الكلام .

لا . الليث : لا حرف يفتى به ويحذف به ، وقد تجيء زائدة مع اليمين كقولك : لا أقسم بالله . قال أبو إسحق في قول الله عز وجل : « لا أقسم بيوم القيامة » ، وأشكالها في القرآن : لا اختلاف بين الناس أن معناه أقسم بيوم القيامة .

واختلفوا في تفسير لا ، فقال بعضهم : لا لغو ، وإن كانت في أول السورة ، لأن القرآن كله كالسورة الواحدة ، لأنه متصل بعضهم ببعض .

وقال الفراء : لا رد لكلام تقدم ، كأنه قيل ليس الأمر كما ذكرتم ؛ ثم قال : وكان كثير من النحويين يقولون (لا) صلة ، قال : ولا يتبدأ بحذف ، ثم يجعل صلة ، يراد به الطرح ، لأن هذا لو جاز لم يعرف خبر فيه جحد من خبر لا جحد فيه ، ولكن القرآن العزيز نزل بالرد على الذين أنكروا البعث والجنة والنار ، فجاء الأقسام بالرد

عليهم في كثير من الكلام المبتدأ منه وغير المبتدأ ، كقولك في الكلام ، لا والله لا أقول ذلك ، جعلوا لا ، وإن رأيتها مبتدأة ، ردًا لكلام قد مضى ، فلو ألغيت لا مما يتوى به الجواب لم يكن بين اليمين التي تكون جوابًا واليمين التي تستأنف فرق .

وقال الليث : العرب تطرح لا وهي متوية ، كقولك : والله أضربك ، تريد والله لا أضربك ؛ وأنشد :
وَأَلَيْتُ أَسَى عَلَى هَالِكِ
وَأَسْأَلُ نَائِحَةً مَا لَهَا
أَرَادَ : لا آسى ولا أسأل .

قال أبو منصور : وأفادني المنذري ، عن الزبيدي ، عن أبي زيد في قول الله عز وجل : « يبين الله لكم أن تضلوا » ، قال : مخافة أن تضلوا ، وحذار أن تضلوا ، ولو كان يبين الله لكم ألا تضلوا لكان صوابًا ، قال أبو منصور : وكذلك ألا تضل ، وأن تضل بمعنى واحد . قال : ومما جاء في القرآن العزيز من هذا قوله عز وجل : « إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا » ؛ يريد ألا تزولا ؛ وكذلك قوله عز وجل : « أن تحبب أعمالكم وأنتم لا تشعرون » ؛ أي ألا

تحبب ، وقوله تعالى : « أن تقولوا إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا » ، معناه ألا تقولوا ؛ قال : وقولك أسألك بالله ألا تقول ، وأن تقول ؛ فأما ألا تقول فجاءت لا لأنك لم ترد أن يقول ، وقولك : أسألك بالله أن تقول ، سألتك هذا ، فيها معنى النهي ؛ ألا ترى أنك تقول في الكلام :

والله أقول ذلك أبدًا ، والله لا أقول ذلك أبدًا ؟ لاهنا طرحها وإدخالها سواء ، وذلك أن الكلام له إباء وإنعام ، فإذا كان من الكلام ما يجيء من باب الإنعام موافقًا للإباء كان سواء ، وما لم يكن لم يكن ؛ ألا ترى أنك تقول آتيك غدًا ، وأقوم معك ، فلا يكون إلا على معنى الإنعام ؟ فإذا قلت : والله أقول ذلك ، على معنى والله لا أقول ذلك ، صلح ؛ وذلك لأن الإنعام ، والله لأقولن ، والله لأذهبن معك ، لا يكون ؛ والله أذهب معك ، وأنت تريد أن تفعل ؛ قال : وأعلم أن (لا) لا تكون صلة إلا في معنى الإباء ، ولا تكون في معنى الإنعام .

التهديب : قال الفراء : والعرب تجعل (لا) صلة إذا اتصلت بحذف قبلها ، قال الشاعر :

ما كَانَ يَرْضَى رَسُولُ اللَّهِ مِنْهُمْ
وَالطَّيَّانَ أَبُو بَكْرٍ وَلَا عُمَرُ
أَرَادَ : وَالطَّيَّانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ .

وَقَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « لَيْلًا يَعْلَمُ أَهْلُ
الْكِتَابِ إِلَّا يَقْدُرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ فَضْلِ
اللَّهِ » ، قَالَ : الْعَرَبُ تَجْعَلُ (لَا) صِلَةً فِي
كُلِّ كَلَامٍ دَخَلَ فِي أَوَّلِهِ جَحْدٌ أَوْ فِي آخِرِهِ
جَحْدٌ ، غَيْرَ مُصْرَحٍ ، فَهَذَا مِمَّا دَخَلَ آخِرُهُ
الْجَحْدُ ، فَجَعِلَتْ (لَا) فِي أَوَّلِهِ صِلَةً ؛
قَالَ : وَأَمَّا الْجَحْدُ السَّابِقُ الَّذِي لَمْ يُصْرَحْ بِهِ
فَقَوْلُهُ [تَعَالَى] : « مَا مَنَعَكَ إِلَّا تَسْجُدَ » ،
وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] : « وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا
جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ » ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :
« وَحَرَامٌ عَلَى قَرِيبٍ أَهْلَكُنَا لَهُمُ الْكُفْرُ
يَرْجِعُونَ » ؛ وَفِي الْحَرَامِ مَعْنَى جَحْدٍ
وَمَنْعٍ ، وَفِي قَوْلِهِ : « وَمَا يُشْعِرُكُمْ » مِثْلُهُ ،
فَلِذَلِكَ جُعِلَتْ « لَا » بَعْدَهُ صِلَةً ، مَعْنَاهَا
السُّقُوطُ مِنَ الْكَلَامِ ، قَالَ : وَقَدْ قَالَ بَعْضُ
مَنْ لَا يَعْرِفُ الْعَرَبِيَّةَ ، قَالَ : وَأَرَاهُ عَرَضَ
بِأَبِي عُبَيْدَةَ ، إِنَّ مَعْنَى (غَيْرِ) فِي قَوْلِهِ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ : « غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ » ، مَعْنَى
سِوَى وَإِنَّ (لَا) صِلَةً فِي الْكَلَامِ ؛ وَاحْتِجَّ
بِقَوْلِهِ :

فِي بَيْتٍ لَا حُورٍ سَرَى وَمَا شَعَرَ
بِإَفْكِهِ حَتَّى رَأَى الصُّبْحَ جَشَرَ

قَالَ : وَهَذَا جَائِزٌ ، لِأَنَّ الْمَعْنَى وَقَعَ فِيهَا لَا
يَتَبَيَّنُ فِيهِ عَمَلُهُ ، فَهُوَ جَحْدٌ مَحْضٌ ، لِأَنَّهُ
أَرَادَ فِي بَيْتِهِ مَا لَا يُحْيِرُ عَلَيْهِ شَيْئًا ، كَأَنَّكَ
قُلْتَ إِلَى غَيْرِ رُشْدٍ تَوَجَّهَ وَمَا يَدْرِي .

وَقَالَ الْفَرَّاءُ : مَعْنَى (غَيْرِ) فِي قَوْلِهِ
[تَعَالَى] : « غَيْرِ الْمَغْضُوبِ » مَعْنَى
(لَا) ، وَلِذَلِكَ زِدْتَ عَلَيْهَا (لَا) كَمَا
تَقُولُ : فَلَانَ غَيْرَ مُحْسِنٍ وَلَا مُجْمِلٍ ، فَإِذَا
كَانَتْ غَيْرَ بِمَعْنَى سِوَى لَمْ يَجُزْ أَنْ تَكُونَ
[عَلَيْهَا لَا] ^(١) ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ
تَقُولَ : عِنْدِي سِوَى عَبْدِ اللَّهِ وَلَا زَيْدٌ ؟ .

(١) تصويب وتكامل من التهذيب ، وهو
ضروري لفهم المعنى . [عبد الله]

وَرَوَى عَنْ ثَعْلَبٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ
قَالَ فِي قَوْلِهِ :

فِي بَيْتٍ لَا حُورٍ سَرَى وَمَا شَعَرَ
أَرَادَ : حُورٍ أَيْ رُجُوعٍ ؛ الْمَعْنَى أَنَّهُ وَقَعَ
فِي بَيْتِهِ هَلَكَةٌ لَا رُجُوعَ فِيهَا ، وَمَا شَعَرَ بِذَلِكَ
كَقَوْلِكَ : وَقَعَ فِي هَلَكَةٍ وَمَا شَعَرَ بِذَلِكَ ؛
قَالَ : وَيَجِيءُ (لَا) بِمَعْنَى غَيْرٍ ؛ قَالَ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ : « وَفَقَّوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ مَا لَكُمْ
لَا تَنَاصَرُونَ » ؛ فِي مَوْضِعٍ نَصَبٍ عَلَى
الْمَحَالِ ؛ الْمَعْنَى مَا لَكُمْ غَيْرَ مُتَنَاصِرِينَ ؛
قَالَ الرَّجَّاحُ ؛ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَنْشَدَ
الْأَضْمِعِيُّ لِسَاعِدَةَ الْهَدَلِيَّةِ :

أَفْعَلْتُ لِابْنِ بَرِّقٍ كَانَ وَمِيضُهُ
غَابُ تَسَمُّهُ ضِرَامٌ مُثَقَّبُ
قَالَ : يُرِيدُ أَيْنَكَ بَرِّقُ ، وَ(لَا) صِلَةً . قَالَ
أَبُو مَنْصُورٍ : وَهَذَا يُخَالِفُ مَا قَالَه الْفَرَّاءُ : إِنَّ
(لَا) لَا تَكُونُ صِلَةً إِلَّا مَعَ حَرْفٍ نَفْيٍ
تَقَدَّمَهُ ؛ وَأَنْشَدَ الْبَاهِلِيُّ لِلشَّمَاخِ :

إِذَا مَا أَدْلَجَتْ وَضَعَتْ يَدَاهَا
لَهَا الْإِدْلَاجُ لَيْلَةٌ لَا هُجُوعُ
أَيَّ عَمِلَتْ يَدَاهَا عَمَلُ اللَّيْلَةِ الَّتِي لَا يَهْجَعُ
فِيهَا ، يَعْنِي الثَّاقَةَ ، وَنَفَى بِـ (لَا) الْهُجُوعَ ،
وَلَمْ يُعْمَلْ (لَا) ، وَتَرَكَ هُجُوعَ مَجْرُورًا عَلَى
مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِضَافَةِ ؛ قَالَ : وَمِثْلُهُ قَوْلُ
رُؤَيْبَةَ :

لَقَدْ عَرَفْتُ حِينَ لَا اعْتِرَافِ
نَفَى بِـ (لَا) وَتَرَكَ مَجْرُورًا ؛ وَمِثْلُهُ :

أَمْسَى بِلَيْدَةٍ لَا عَمٌّ وَلَا خَالِ
وَقَالَ الْمُبَرِّدُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « غَيْرِ
الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ » ؛ إِنَّهَا جَازٌ
أَنَّ تَقَعَ (لَا) فِي قَوْلِهِ : « وَلَا الضَّالِّينَ » :

لِأَنَّ مَعْنَى غَيْرِ مُتَضَمِّنٌ مَعْنَى النَّفْيِ ،
وَالنَّحْوِيُّونَ يُجِيزُونَ : أَنْتَ زَيْدٌ غَيْرِ
ضَارِبٍ ، لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى قَوْلِكَ : أَنْتَ زَيْدٌ
لَا ضَارِبٍ ، وَلَا يُجِيزُونَ أَنْتَ زَيْدٌ مِثْلُ
ضَارِبٍ ، لِأَنَّ (زَيْدًا) مِنْ صِلَةٍ (ضَارِبٍ)
فَلَا تَقْدَمُ عَلَيْهِ ؛ قَالَ : فَجَاءَتْ (لَا) تُشَدِّدُ
مِنْ هَذَا النَّفْيِ الَّذِي تَضَمَّنَهُ غَيْرٌ ، لِأَنَّهَا

تُقَارِبُ الدَّاحِلَةَ ؛ أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ :
جَاعَتِي زَيْدٌ وَعَمْرُو ، فَيَقُولُ السَّامِعُ مَا جَاعَكَ
زَيْدٌ وَعَمْرُو ؟ فَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ جَاءَهُ أَحَدُهُمَا ،
فَإِذَا قَالَ : مَا جَاعَتِي زَيْدٌ وَلَا عَمْرُو فَقَدْ تَبَيَّنَ
أَنَّهُ لَمْ يَأْتِ وَاحِدًا مِنْهُمَا ^(٢) .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا
السَّيِّئَةُ » ؛ يُقَارِبُ مَا ذَكَرْنَاهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ
غَيْرُهُ : (لَا) حَرْفٌ جَحْدٍ ، وَأَصْلُ
الْفِيهَا يَاءٌ ، عِنْدَ فَطْرَبٍ ، حِكَايَةٌ عَنْ بَعْضِهِمْ
أَنَّهُ قَالَ : لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ فَأَمَّا (لَا)
الْمَجْرُورِيَّةُ : (لَا) حَرْفٌ نَفْيٍ لِقَوْلِكَ :
يَفْعَلُ وَلَمْ يَفْعَلْ الْفِعْلُ ، إِذَا قَالَ هُوَ يَفْعَلُ غَدًا
قُلْتَ لَا يَفْعَلُ غَدًا ؛ وَقَدْ يَكُونُ ضِدًّا لِيَلِي
وَنَعَمٌ ؛ وَقَدْ يَكُونُ لِلنَّفْيِ ، كَقَوْلِكَ :
لَا تَقُمْ ، وَلَا يَقُمْ زَيْدٌ ، يُنْهَى بِهِ كُلُّ مَنْهِيٍّ
مِنْ غَائِبٍ وَحَاضِرٍ ، وَقَدْ يَكُونُ لِعَوًّا ؛ قَالَ
الْعَجَّاجُ :

فِي بَيْتٍ لَا حُورٍ سَرَى وَمَا شَعَرَ
وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « مَا مَنَعَكَ
الْأَتْسُجُدُ » ؛ أَيَّ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ .

وَقَدْ يَكُونُ حَرْفٌ عَطْفٍ لِإِخْرَاجِ الثَّانِي
مِمَّا دَخَلَ فِيهِ الْأَوَّلُ ، كَقَوْلِكَ : رَأَيْتَ زَيْدًا
لَا عَمْرًا ؛ فَإِنَّ أَدَخَلْتَ عَلَيْهَا الْوَاوَ خَرَجَتْ
مِنْ أَنْ تَكُونَ حَرْفَ عَطْفٍ ، كَقَوْلِكَ لَمْ يَقُمْ
زَيْدٌ وَلَا عَمْرُو ، لِأَنَّ حُرُوفَ النَّسَقِ لَا يَدْخُلُ
بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ ، فَتَكُونُ الْوَاوُ لِلْعَطْفِ ،
وَ(لَا) إِنَّمَا هِيَ لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ .

وَقَدْ تَرَادَّ فِيهَا الثَّاءُ فَيَقَالُ : لَاتَ ؛ قَالَ
أَبُو زَيْدٍ :

طَلَبُوا صَلْحَنَا وَلَا تِ أَوَانِ
وَإِذَا اسْتَقْبَلَهَا الْأَيْفُ وَاللَّامُ ذَهَبَتْ إِلَيْهِ كَمَا
قَالَ :

(٢) قوله : « فإذا قال : ما جاعني زيد
ولا عمرو . إلخ » كذا في الأصل . ولعل المناسب أن
يقول : فإذا قال - أي السامع - ما جاعك زيد
ولا عمرو ، يريد الرد على ما تضمنه قوله : جاعني
زيد وعمرو من إثبات الجحى لها .

أَبَى جُودُهُ لَا الْبُحْلَ وَاسْتَعْجَلَتْ نَعْمَ بِهِ مِنْ كَفَى لَا يَمْتَعُ الْجُوعَ قَاتِلَهُ قَالَ : وَذَكَرَ يُونُسُ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بَنَ الْعَلَاءَ كَانَ يَجْرُ الْبُحْلَ وَيَجْعَلُ لَا مُضَافَةً إِلَيْهِ ، لِأَنَّ (لَا) قَدْ تَكُونُ لِلْجُودِ وَالْبُحْلِ ، أَلَّا تَرَى أَنَّهُ لَوْ قِيلَ لَهُ : امْتِعِ الْحَقَّ فَقَالَ (لَا) كَانَ جُودًا مِنْهُ ؟ فَأَمَّا إِنْ جَعَلْتَهَا لَعْوًا نَصَبْتَ الْبُحْلَ بِالْفِعْلِ ، وَإِنْ شِئْتَ نَصَبْتَهُ عَلَى الْبَدَلِ ، قَالَ أَبُو عَمْرٍو : أَرَادَ أَبِي جُودُهُ (لَا) الَّتِي تُبْحَلُ الْإِنْسَانُ ، كَأَنَّهُ إِذَا قِيلَ لَهُ ، لَا تُسْرِفْ وَلَا تُبْذِرْ أَبِي جُودُهُ قَوْلُ (لَا) هَلِو ، وَاسْتَعْجَلَتْ بِهِ نَعْمَ . فَقَالَ : نَعْمَ أَفْعَلُ ، وَلَا أَتْرُكُ الْجُودَ ، قَالَ : حَكَى ذَلِكَ الرَّجَّاجُ لِأَبِي عَمْرٍو ثُمَّ قَالَ : وَفِيهِ قَوْلَانِ آخِرَانِ عَلَى رِوَايَةٍ مَنْ رَوَى أَبِي جُودُهُ لَا الْبُحْلَ : أَحَدُهُمَا مَعْنَاهُ أَبِي جُودُهُ الْبُحْلُ ، وَتَجْعَلُ لَا صِلَةَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : مَا مَتَّعَكَ إِلَّا تَسْجُدَ ، وَمَتَّعَاهُ مَا مَتَّعَكَ أَنْ تَسْجُدَ ، قَالَ : وَالْقَوْلُ الثَّانِي وَهُوَ حَسَنٌ ، قَالَ : أَرَى أَنْ يَكُونَ (لَا) غَيْرَ لَعْوٍ ، وَأَنْ يَكُونَ الْبُحْلُ مَتَّعًا بَدَلًا مِنْ (لَا) ، الْمَعْنَى : أَبِي جُودُهُ لَا الَّتِي هِيَ لِلْبُحْلِ ، فَكَأَنَّكَ قُلْتَ : أَبِي جُودُهُ الْبُحْلُ ، وَعَجَلَتْ بِهِ نَعْمَ . قَالَ ابْنُ بَرِّي فِي مَعْنَى الْبَيْتِ : أَيْ لَا يَمْتَعُ الْجُوعَ الطَّعْمَ الَّذِي يَقْتَلُهُ ، قَالَ : وَمَنْ خَفَضَ الْبُحْلَ فَعَلَى الْإِضَافَةِ ، وَمَنْ نَصَبَ جَعَلَهُ نَعْمًا لِلا ، وَ(لَا) فِي الْبَيْتِ اسْمٌ ، وَهُوَ مَقْعُولٌ لِأَبِي ، وَإِنَّمَا أَضَافَ لَا إِلَى الْبُحْلِ لِأَنَّ (لَا) قَدْ تَكُونُ لِلْجُودِ ، كَقَوْلِهِ الْقَائِلُ : أَمْتَعْنِي مِنْ عَطَائِكَ ، يَقُولُ الْمَسْئُولُ : لَا ، وَ(لَا) هُنَا جُودٌ . قَالَ : وَقَوْلُهُ وَإِنْ شِئْتَ نَصَبْتَهُ عَلَى الْبَدَلِ ، قَالَ : يَعْنِي الْبُحْلَ تَنْصِيبُهُ عَلَى الْبَدَلِ مِنْ (لَا) لِأَنَّ (لَا) هِيَ الْبُحْلُ فِي الْمَعْنَى ، فَلَا يَكُونُ لَعْوًا عَلَى هَذَا الْقَوْلِ .

• لا التي تكون للثبوتة • التحويريون يجعلون لها وجوهاً في نصب المفرد والمكرر ،

وتتوین ما یؤن وما لا یؤن ، والاختیار عند جمیعهم أن ینصب بها ما لاتعاد فیہ ، کقولہ عز وجل : « ألم ذلک الکتاب لا رب فیہ » ، أجمع القراء علی نضیوہ . وقال ابن بزرج : لا صلاة لا رکوع فیہا ، جاء بالثبوتہ مرتین ، وإذا أعدت (لا) کقولہ [تعالی] : « لا ینع فیہ ولا خلعة ولا شفاعة » ، فأنت بالخیار ، إن شئت نصبت بلا تتوین ، وإن شئت رفعت وتوتت ، وفيہا لغات كثيرة سیوی ما ذکرته جازة عندهم .

وقال اللیث : تقول هذو لاء مكتوبة ، فتمدها لتیم الكلمة اسماً ، ولو صغرت لقلت هذو لوية مكتوبة إذا كانت صغيرة الکتبة غیر جلیلة . وحكى نعلب : لویت لاء حسنة عملتها ، ومد (لا) لأنه قد صيرها اسماً ، والاسم لا يكون على حرفين وضعا ، واختار الألف من بين حروف المد واللين لمكان الفتحه ، قال : وإذا نسبت إليها قلت لوى (١) . وقصيدة لوية : فافيتها لا . وأما قول الله عز وجل : « فلا اقتحم العقبة » ، فلا بمعنى فلم ، كأنه قال فلم يقتحم العقبة ، ومثله : « فلا صدق ولا صلى » ، إلا أن لا بهذا المعنى إذا كررت أسوغ وأفصح منها إذا لم تكرر ، وقد قال الشاعر :

إن تغفر اللهم تغفر جمًا
وأى عبد لك لا ألبأ ؟
وقال بعضهم في قوله [تعالی] : « فلا اقتحم العقبة » معناها فما ، وقيل : فهلاً ، وقال الرجّاج : المعنى فلم يقتحم العقبة كما قال [تعالی] : « فلا صدق ولا صلى » ولم يذكر (لا) ههنا إلا مرة واحدة ، وقلنا تتكلم العرب في مثل هذا المكان إلا

(١) قوله : « لوى البخ » كذا في الأصل وتأمله مع قول ابن مالك : وضاعف الثاني من ثنائي ثانية ذولين كلا ولاي

بـ (لا) مرتين أو أكثر ، لا تكاد تقول لا جتنى تريد ما جتنى ، ولا [زرنتى] صلح (٢) ، والمعنى في « فلا اقتحم » مؤجود ، لأن لا ثابتة كلها في الكلام ، لأن قوله [تعالی] : « ثم كان من الذين آمنوا » يدل على معنى فلا اقتحم ولا آمن ، قال : ونحو ذلك قال القراء ، قال الليث : وقد يردف الأ بلا فيقال « الأ » لا ، وأنشد :

فقام يذود الناس عنها بسيفه
وقال : ألا لا من سبيل إلى هند
ويقال للرجل : هل كان كذا وكذا ؟
فيقال : ألا لا ، جعل الأ تشبيهاً ، ولا نقياً . وقال الليث في لى : هما حرفان متباينان قرناً ، واللام لام الملك والياء ياء الإضافة ، وأما قول الكميت :

كلا وكذا تعميضة ثم هجتم
لدى حين أن كانوا إلى التوم أفقرا
فيقول : كان نومهم في القلة كقول القائل لا وذا ، والعرب إذا أرادوا تقليل مدوة فعل أو ظهور شيء خفي قالوا : كان فعله كلا ، وربما كرروا فقالوا : كلا ولا ، ومن ذلك قول ذى الرمة :

أصاب خصاصة قيدا كليلاً
كلا وانغل سائره انغلا لا
وقال آخر :

يكون تزول القوم فيها كلا ولا

• لات • أبو زيد في قوله تعالى : « ولات حين مناص » ، قال : التاء فيها صلة والعرب تصل هذو التاء في كلامها وتترعها ، وأنشد :

طلبوا صلحنا ولات أوان
فأجبتنا أن ليس حين بقاء
قال : والأصل فيها (لا) ، والمعنى فيها

(٢) قوله : « ولا زرنتى .. الخ » في الطبقات جميعها « ولارى » بدون نقط وعبارة التهذيب : « لا تكاد تقول : لا جتنى ، تريد : ما جتنى ، فإن قلت : لا جتنى ولا زرنتى ، صلح » . [عبد الله]

(ليس) ؛ وَالْعَرَبُ تَقُولُ : مَا اسْتَطِيعُ ،
وَمَا اسْتَطِيعُ ، وَيَقُولُونَ : (نُمت) فِي
مَوْضِعٍ ثُمَّ ، وَ(رُبْتُ) فِي مَوْضِعِ رَبِّ ،
وَ(بَاوَيْتُنَا) وَ(بَاوَيْتَنَا) . وَذَكَرَ
أَبُو الْهَيْثَمِ عَنِ نَصْرِ الرَّازِيِّ أَنَّهُ قَالَ فِي
قَوْلِهِمْ : (لَاتَ هُنَا) ، أَي لَيْسَ حِينَ
ذَلِكَ ، وَإِنَّمَا هُوَ لَا هُنَا ، فَأَنَّ (لَا) قَبِيلَ
لَاةَ ، ثُمَّ أُضِيفَ فَتَحَوَّلَتِ الْمَاءُ تَاءً ، كَمَا
أَتَتْ (رُبَّ) رَبَّةً وَ(ثُمَّ) نُمتَ ، قَالَ :
وَهَذَا قَوْلُ الْكِسَائِيِّ .

وَقَالَ الْفَرَّاءُ : مَعْنَى : «وَلَاتَ حِينَ
مَنَاصِرٍ» أَي لَيْسَ بِحِينَ فِرَارٍ ، وَتَنْصِبُ
بِهَا ، لِأَنَّهَا فِي مَعْنَى لَيْسَ ؛ وَأَنشَدَ :
كَذَكَرَ حُبَّ لَيْلَى لَاتَ حِينَا
قَالَ : وَيَمِينُ الْعَرَبِ مَنْ يَخْفِضُ بِلَاتَ ؛
وَأَنشَدَ :

طَلَبُوا صُلْحَنَا وَلَاتَ أَوَانٍ
قَالَ شَيْخٌ : أَجْمَعَ عُلَمَاءُ التَّحْوِيلِينَ مِنْ
الْكُوفِيِّينَ وَالْبَصْرِيِّينَ أَنَّ أَصْلَ هَذِهِ التَّاءِ الَّتِي
فِي «لَاتَ» هَاءٌ ، وَصَلَّتْ بِهَا فَقَالُوا :
(لَاةَ) لِغَيْرِ مَعْنَى حَادِثٍ ، كَمَا زَادُوا فِي ثُمَّ
وَتُمَّةً ، وَزَيْتَمَ ، فَلَمَّا وَصَلُوهَا جَعَلُوهَا تَاءً .

• لَأَسَ . اللَّوْسُ : وَسَخُ الْأَطْفَارِ . وَقَالُوا :
لَوْ سَأَلْتَهُ لَوْسًا مَا أَعْطَانِي وَهُوَ لَا شَيْءَ (عَنْ
كِرَاعٍ) . اللَّيْتُ : اللَّوْسُ أَنْ تَتَّبِعَ
الْحَلَاوَاتِ (١) وَغَيْرَهَا فَتَأْكُلُهَا . يُقَالُ لَأَسَ
يَلُوسُ لَوْسًا ، وَهُوَ لَيْسٌ وَلَوْسٌ .

• لَأَطَ . لَأَطَهُ لِأَطًا : أَمَرَهُ بِشَيْءٍ فَالْحَّ
عَلَيْهِ ، أَوْ أَقْضَاهُ فَالْحَّ عَلَيْهِ أَيْضًا . وَلَأَطَهُ
لَأَطًا : أَتْبَعَهُ بَصْرَهُ فَلَمْ يَصْرِفْهُ عَنْهُ حَتَّى
يَتَوَارَى . وَلَأَطَهُ بِسَهْمٍ : أَصَابَهُ .

• لَأَفَ . التَّهْدِيبُ : ابْنُ السَّكَيْتِ فَلَانَ
بِلَأَفِ الطَّعَامِ لِأَفًا ، إِذَا أَكَلَهُ أَكَلًا جَيِّدًا .

(١) قوله : «الليث : اللوس إلى آخر المادة»
حلله في مادة لوس لا هنا فلذا ذكره هناك .

• لَأَكَ . الْمَلَأَكَ وَالْمَلَأَكَةُ : الرَّسَالَةُ .
وَالْكُنَى إِلَى فَلَانٍ : أَبْلَغُهُ عَنِّي ، أَصْلُهُ
الْيَكُنَى فَحُدِفَتِ الْهَمْزَةُ وَالْقِيَّتُ حَرَكْتُهَا
عَلَى مَا قَبْلَهَا ، وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ الْكُكَّةُ إِلَيْهِ فِي
الرَّسَالَةِ الْيَكَّةُ الْإِكَّةُ ، وَهَذَا إِنَّمَا هُوَ عَلَى
إِبْدَالِ الْهَمْزَةِ إِبْدَالًا صَحِيحًا ؛ وَمَنْ رَوَى
بَيْتَ زُهَيْرٍ :

إِلَى الظَّهِيرَةِ أَمْرٌ بِيَتَهُمْ لِيكَ
فَإِنَّهُ أَرَادَ لِيكَ ، وَهِيَ الرَّسَائِلُ ؛ فَسَرَّهُ بِذَلِكَ
تَعَلُّبٌ وَلَمْ يَهْجِزْ لِأَنَّهُ حِجَازِيٌّ . وَالْمَلَأَكُ :
الْمَلَكُ لِأَنَّهُ يُبَلِّغُ الرَّسَالَةَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ،
فَحُدِفَتِ الْهَمْزَةُ وَالْقِيَّتُ حَرَكْتُهَا عَلَى
السَّاكِنِ قَبْلَهَا ، وَالْجَمْعُ مَلَائِكَةٌ ، جَمْعُوهُ
مُتَمِّمًا ، وَزَادُوا الْهَاءَ لِلتَّأْنِيثِ ، وَقَوْلُهُ عَزَّ
وَجَلَّ : «وَالْمَلَكُ عَلَى أَرْجَائِهَا» ؛ إِنَّمَا عَنَى

بِهِ الْجِنْسَ ، وَفِي الْمَحْكَمِ لِابْنِ سَيِّدِهِ
تَرْجِمَهُ إِلَيْكَ مُقَدِّمَةً عَلَى تَرْجِمَهُ لِأَكْ ، وَقَالَ
فِي كِتَابِهِ مَا نَصَّهُ : إِنَّمَا قَدَّمْتُ بَابَ مَأَلِكَةٍ عَلَى
بَابِ مَلَأَكَةٍ ، لِأَنَّ مَأَلِكَةَ أَصْلٌ وَمَلَأَكَةُ فَرَعٌ
مَقْلُوبٌ عَنْهَا ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ سَيِّبِيهِ قَدَّمَ مَأَلِكَةَ
عَلَى مَلَأَكَةٍ فَقَالَ : وَقَالُوا : مَأَلِكَةُ
وَمَلَأَكَةُ ؟ فَلَمْ يَكُنْ سَيِّبِيهِ عَلَى مَا هُوَ بِهِ مِنْ
التَّقَدُّمِ وَالْفَضْلِ لِيَبْدَأَ بِالْفَرَعِ عَلَى الْأَصْلِ ،
هَذَا مَعَ قَوْلِهِمْ الْأَلُوكُ ، قَالَ : فَلِذَلِكَ
قَدَّمْنَاهُ ، وَإِلَّا فَقَدْ كَانَ الْحُكْمُ أَنْ نَقَدَّمَ
مَلَأَكَةَ عَلَى مَأَلِكَةٍ لِتَقَدُّمِ اللَّامِ فِي هَذِهِ الرَّبِّيَّةِ
عَلَى الْهَمْزَةِ ، وَهَذَا هُوَ تَرْبِيئُهُ فِي كِتَابِهِ ؛ قَالَ
وَأَمَّا قَوْلُ رُوَيْبِيْدٍ :

فَأَبْلَغُ مَالِكًا أَنَا حَطْبُنَا
فَإِنَّا لَمْ نُلَاقِمْ بَعْدُ أَهْلًا
قَالَ : فَإِنَّهُ ظَنَّ مَلَكًا الْمَوْتِ مِنْ م ل ك
فَصَاحَ مَالِكًا مِنْ ذَلِكَ ، وَهُوَ غَلَطٌ مِنْهُ ؛ وَقَدْ
غَلَطَ بِذَلِكَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ شِعْرِهِ
كَقَوْلِهِ :

غَدَا مَالِكٌ يَبْتِئِي نِسَائِي كَأَنَّا
نِسَائِي لِسَهْمِي مَالِكِ غَرَضَانِ
وَقَوْلُهُ :

فَيَارِبُ فَاتْرِكْ لِي جُهَيْتَهُ أَغْصَرًا
فَمَا لَكَ مَوْتٌ بِالْفِرَاقِ دَهَانِي
وَذَلِكَ أَنَّهُ رَأَاهُمْ يَقُولُونَ مَلَكٌ ، بِغَيْرِ
هَمْزَةٍ ، وَهُمْ يُرِيدُونَ مَلَأَكٌ ، فَتَوَهَّمُ أَنَّ
الْمِيمَ أَصْلٌ ، وَأَنَّ مِثَالَ مَلَكٌ فَعَلٌ كَفَلَكِ
وَسَمَكِ ، وَإِنَّمَا مِثَالُهُ مَلَأَكٌ مَفْعَلٌ ، وَالْعَيْنُ
مَحْدُوفَةٌ أَلَزِمَتِ التَّخْفِيفَ إِلَّا فِي الشَّاذِّ ؛ وَهُوَ
قَوْلُهُ :

فَلَسْتُ لِإِنْسِي وَلَكِنْ لِمَلَأِكِ
تَنْزَلُ مِنْ جَوْ السَّمَاءِ يَصُوبُ
وَمِثْلُ غَلَطَ رُوَيْبِيْدٍ كَثِيرٌ فِي شِعْرِ الْأَعْرَابِ
الْحَفَاةِ .

وَاسْتَلَأَكَ لَهُ : ذَهَبَ بِرِسَالَتِهِ (عَنْ أَبِي
عَلِيٍّ) وَفِي تَرْجِمَةِ مَلِكِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً تَتَعَلَّقُ
بِهَذَا الْحَرْفِ فَلْيَتأملْ هُنَاكَ .

• لَأَلَا . اللُّوْلُوَّةُ : الدَّرَّةُ ، وَالْجَمْعُ اللُّوْلُؤُ
وَاللَّالِيُّ وَبَائِعُهُ لَأَاءٌ ، وَلَأَانٌ ، وَلَأَاءٌ ، قَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ : قَالَ الْفَرَّاءُ سَمِعْتُ الْعَرَبَ تَقُولُ
لِصَاحِبِ اللُّوْلُؤِ لَأَاءٌ عَلَى مِثَالِ لَعَاعٍ ، وَكَرِهَ
قَوْلَ النَّاسِ لِأَنَّ عَلَى مِثَالِ لَعَالٍ . قَالَ
الْفَارِسِيُّ : هُوَ مِنْ بَابِ سَبَطَرٍ . وَقَالَ عَلَى
ابْنُ حَمْرَةَ : خَالَفَ الْفَرَّاءُ فِي هَذَا الْكَلَامِ
الْعَرَبَ وَالْقِيَاسَ ، لِأَنَّ الْمَسْمُوعَ لِأَنَّ
وَالْقِيَاسُ لُوْلُؤِيٌّ ، لِأَنَّهُ لَا يَبْتِئِي مِنَ الرَّبَاعِيِّ
فَعَالَ ، وَلَأَلَّ شَاذٌ .

الليث : اللؤلؤ معروف وصاحبه لآل .
قال : وحذفوا الهمزة الأخيرة حتى استقام
لهم فعال ، وأنشد :

دُرَّةٌ مِنْ عَقَائِلِ الْبَحْرِ بِكُرٍّ
لَمْ تَحْتَنُهَا مَتَابِقِ الْأَلِّ
وَلَوْلَا اغْتِلَالُ الْهَمْزَةِ مَا حَسُنَ حَدِيثُهَا . أَلَا
تَرَى أَنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ لِيَبَاعِ السَّمْسِمِ
سَمَّاسٌ ، وَحَدَّثُونِي فِي الْقِيَاسِ وَاحِدًا . قَالَ :
وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَى هَذَا خَطَأً .

وَاللَّثَاةُ ، يُوْرُونَ الْعَالَةَ : حِرْفَةُ الْأَلِّ .
وَتَلَأَلَا النَّجْمُ وَالْقَمَرُ وَالتَّارُ وَالتَّبْرُقُ ، وَلِأَلَّا :
أَضَاءَ وَلَمَعَ . وَقِيلَ هُوَ : اضْطَرَبَ بِرَبْقُهُ .

وفي صفته، **لأ**: **تَلَاوُ** وجهه **تَلَاوُ** القَمَر، أي **يَسْتَنِيرُ** ويُسْرِقُ، **مَأخُذٌ** مِنَ **اللُّؤْلُؤِ**. **وتَلَاوَاتِ النَّارِ**: اضطربت. **ولَأَلَاتِ النَّارِ لِأَلَاةٍ** إِذَا تَوَقَّدَتْ. **ولَأَلَاتِ الْمَرْأَةِ** بِعَيْنَيْهَا: برقتها. وقول ابن الأَحمَر: **مَارِيَّةٌ لُّؤْلُؤَانُ** اللُّؤْلُؤُ أوردَها **طَلَّ** و**بَسَّسَ** عنها **فَرَقَدَ** خَصِرَ **أَرَادَ لُّؤْلُؤَيْتَهُ**، **بِرَاقَتِهِ**. **ولَأَلَاً** التَّوَرُّ بِذَنبِهِ: حَرَكَه، **وكَذَلِكِ** الطَّبْيِ؛ **ويُقَالُ لِلتَّوَرِّ الوَحْشِيِّ**: **لَأَلَاً** بِذَنبِهِ. **وفي المَثَلِ**: **لَا آتِيكَ مَا لِأَلَاتِ الفُورِ**، أَي **بَصَبَصَتْ** بِأَدَانِيهَا، **وَرَوَاهُ اللُّخَيَانِيُّ**: **مَا لِأَلَاتِ الفُورِ بِأَدَانِيهَا**، **والفُورُ**: الطَّبَاءُ، **لَا وَاحِدٌ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا**.

• **لَامٌ** • **اللُّؤْمُ**: ضِدُّ العَتَقِ **وَالكَرَمِ**. **وَاللُّؤْمِيُّ**: اللَّذِي الأَصْلُ الشَّحِيحُ النَّفْسِ، **وَقَدْ لُؤِمَ الرَّجُلُ**، **بِالضَّمِّ**، **يَلُؤِمُ لُؤْمًا**، **عَلَى فَعْلٍ**، **وَمَلَأَمَهُ عَلَى مَفْعَلَةٍ**، **وَلَأَمَهُ عَلَى فَعَالَةٍ**، **فَهُوَ لُؤْمٌ** مِنْ قَوْمٍ **لِئَامٍ** **وَلُؤْمَاءٌ**، **وَمَلَأَمَانٌ**؛ **وَقَدْ جَاءَ فِي الشُّعْرِ الأَيْمُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ**؛ **قَالَ**:

إِذَا زَالَ عَنكُمْ أَسْوَدُ العَيْنِ كُتْمٌ كِرَامًا وَأَنْتُمْ مَا أَقَامَ الأَيْمُ وَأَسْوَدُ العَيْنِ: جَبَلٌ مَعْرُوفٌ، **وَالأَنْثَى** **مَلَأَمَانَةٌ**. **وَقَالُوا فِي النَّدَاءِ**: **يَا مَلَأَمَانُ** **خِلَافَ قَوْلِكَ** **يَا مَكْرَمَانُ**. **ويُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا سَبَّ**: **يَا لُؤْمَانُ**، **وَيَا مَلَأَمَانُ**، **وَيَا مَلَأَمٌ**.

وَالأَمُّ: **أَظْهَرَ خِصَالِ اللُّؤْمِ**. **ويُقَالُ**: **قَدْ أَلَمَ الرَّجُلُ إِلامًا** إِذَا صَنَعَ مَا يَدْعُوهُ النَّاسُ عَلَيْهِ **لُؤْمًا**، **فَهُوَ مُلُؤِمٌ**. **وَالأَمُّ**: **وَلَدَةُ اللُّؤْمِ** (هَذَا عَنِ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ)، **وَاسْتَلَامَ أَصْهَارًا** **(١)** **لِئَامًا**، **وَاسْتَلَامَ أبا** إِذَا كَانَ لَهُ **أَبٌ**

سَوْءٌ لُؤْمٌ. **وَلَأَمَةٌ**: نَسَبَةٌ **(٢)** **إِلَى اللُّؤْمِ**؛ **وَأَنشَدَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ**: **يُرُومُ أَدَى الأَحْرَارِ كُلُّ مُلَأَمٍ** **وَيَنْطِقُ بِالعَوْرَاءِ** **مَنْ كَانَ مُعُورًا** **وَالعِلامُ وَالعِلامُ**: **الَّذِي يُعَدِّرُ اللُّؤْمَ**. **وَالمُلُؤِمُ**: **الَّذِي يَأْتِي اللُّؤْمَ**. **وَالمُلُؤِمَةُ**: **الرَّجُلُ اللُّؤْمِيُّ**. **وَالعِلامُ وَالعِلامُ** **عَلَى مِثْلِ** **وَيُفَعَلُ**: **الَّذِي يَقُومُ يُعَدِّرُ اللُّؤْمَ**. **وَاللُّؤْمُ**: **الِاتِّفَاقُ**.

وَقَدْ تَلَاعَمَ القَوْمُ **وَالتَّامُوا**: **اجْتَمَعُوا** **وَاتَّفَقُوا**. **وَتَلَاعَمَ الشَّيْئَانِ إِذَا اجْتَمَعَا وَاتَّصَلَا**. **ويُقَالُ**: **التَّامَ الفَرِيقَانِ** **وَالرَّجُلَانِ إِذَا تَصَالَحَا** **وَاجْتَمَعَا**؛ **وَمِنْهُ قَوْلُ الأَعْرَابِيِّ**: **يَطْنُ النَّاسُ بِالسُّلَيْكَةِ** **مِنْ أَنهَآ** **قَدْ التَّامَا** **فَإِنْ تَسَمَّعَ بِأَمِيهَا**

فَإِنَّ الأَمْرَ **قَدْ فَحَا** **وَهَذَا طَعَامٌ يَلَائِمِي**، **أَي يُوافِقُنِي**، **وَلَا تَقُلْ يَلَاوِمِي**. **وفي حَدِيثِ ابْنِ أُمِّ مَكْرُومٍ**: **لِي قَائِدٌ لَا يَلَائِمِي**، **أَي يُوافِقُنِي** **وَيُسَاعِدُنِي**، **وَقَدْ تَحَفَّتْ الهَمْرَةُ قَصِيرِيَاءً**؛ **وَيُرَوَى يَلَاوِمِي**، **بِالْوَاوِ**، **وَلَا أَصْلَ لَهُ**، **وَهُوَ تَخْرِيفٌ مِنَ الرَّوَاةِ**، **لأنَّ المَلَأَمَةَ مُفَاعَلَةٌ مِنَ اللُّؤْمِ**.

وفي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ: **مَنْ لَا يَمَكُّمُ مِنْ مَمْلُوكِيكُمْ فَاطْمَئِنُّوا** **مِمَّا تَأْكُلُونَ**؛ **قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ**: **هَكَذَا يُرَوَى بِأَبْيَاءِ مُتَقَلِّبَةٍ عَنِ الهَمْرَةِ**، **وَالأَصْلُ لِاعْمَكُمُ**. **وَلَأَمُ الشَّيْءُ** **لَأَمًا** **وَلَاعَمَهُ** **وَلَأَمَهُ** **وَالأَمَةُ**: **أَصْلَحَهُ فَالتَّامُ** **وَتَلَأَمَ**.

وَاللُّؤْمُ: **الصُّلْحُ**، **مَهْمُوزٌ**، **وَلَاعَمْتُ بَيْنَ الفَرِيقَيْنِ** **إِذَا أَصْلَحْتُ بَيْنَهُمَا**. **وَشَيْءٌ لَأَمٌ**، **أَي مُلْتَمِمْ**. **وَلَاعَمْتُ بَيْنَ القَوْمِ مَلَأَمَةً** **إِذَا أَصْلَحْتُ وَجَمَعْتُ**، **وَإِذَا اتَّفَقَ الشَّيْئَانِ فَقدِ**

(٢) قوله: «ولأمة: نسبة إلخ» عبارة شرح القاموس: ورجل ملأم كمنظم منسوب إلى اللؤم وكذا ملأم، وأنشد ابن الأعرابي: يروم أذى الأحرار كل ملأم

التَّامَا؛ **وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ**: **هَذَا طَعَامٌ لَا يَلَائِمُنِي**، **وَلَا تَقُلْ يَلَاوِمِي**، **فَإِنَّمَا هَذَا مِنَ اللُّؤْمِ**. **وَاللُّؤْمُ**: **الصُّلْحُ** **وَالِاتِّفَاقُ** **بَيْنَ النَّاسِ**؛ **وَأَنشَدَ نَعْلَبُ**:

إِذَا دُعِيْتُ يَوْمًا نَمِيرَ بَنِ غَالِبِ رَأَيْتُ وَجُوهًا قَدْ تَبَيَّنَ لِيَمِهَا **وَلَمِنَ الهَمَزِ كَمَا يَلِينُ فِي اللَّيَامِ جَمَعَ اللُّؤْمُ**. **وَاللُّؤْمُ**: **فَعْلٌ مِنَ المَلَأَمَةِ**، **وَمَعْنَاهُ**

الصُّلْحُ. **وَلَاعَمْتُ الأَمْرَ**: **وَأَفَقَيْتُ**. **وَرِيثُ لُؤْمًا**: **يَلَائِمُ بَعْضُهُ بَعْضًا**، **وَهُوَ مَا كَانَ بَطْنُ القُدَّةِ مِنْهُ يَلِي ظَهْرَ الأُخْرَى**، **وَهُوَ أَجُودُ مَا يَكُونُ**، **فَإِذَا اتَّفَقَ بَطْنَانِ أَوْ ظَهَرَانِ فَهُوَ لُغْلِبٌ وَلُغْلَبٌ**؛ **وَقَالَ بَلَّوْسُ بْنُ حَجْرٍ**: **يُقَلِّبُ سَهْمًا رَأشَهُ بِمَنَّاكِبِ**

ظَهَارِ لُؤْمٍ **فَهُوَ أَعَجَفٌ شَاسِفٌ** **وَسَهْمٌ لَأَمٌ**: **عَلَيْهِ رِيثُ لُؤْمٍ**؛ **وَمِنْهُ قَوْلُ امرئِ القَيْسِ**:

نَطَعْتُهُمْ سُلُكِي وَمَحْلُوجَةٌ **لَفَنَكَ لِأَمِينٍ** **عَلَى نَابِلِ** **وَيُرَوَى**: **كَرَكَ لِأَمِينٍ**. **وَلَأَمْتُ السَّهْمَ**، **مِثْلُ فَعَلْتُ**: **جَعَلْتُ لَهُ لُؤْمًا**. **وَاللُّؤْمُ**: **القُدُّذُ المُلْتَمِئَةُ**، **وَهِيَ الَّتِي يَلِي بَطْنَ القُدَّةِ مِنْهَا ظَهْرَ الأُخْرَى**، **وَهُوَ أَجُودُ مَا يَكُونُ**. **وَلَأَمُ السَّهْمِ لِأَمًا**: **جَعَلَ عَلَيْهِ رِيثًا لُؤْمًا**.

وَالتَّامُ الجُرحُ **التَّامًا** **إِذَا بَرَأَ وَالتَّحَمَ**. **الليثُ**: **الآمَنُ الجُرحُ** **بِالدَّوَاءِ**، **وَالآمَنُ القُمَّمُ** **إِذَا سَدَدَتْ صُدُوعُهُ**؛ **وَلَأَمْتُ الجُرحُ** **وَالصَّدْعُ** **إِذَا سَدَدْتُهُ فَالتَّامُ**. **وفي حَدِيثِ جَابِرٍ**: **أَنَّهُ أَمَرَ الشَّجَرَتَيْنِ فَجَاءَتَا**، **فَلَمَّا كَانَتَا بِالمُنْصَفِ لَأَمَ بَيْنَهُمَا**. **يُقَالُ**: **لَأَمَ** **وَلَاعَمَ** **بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ** **إِذَا جَمَعَ بَيْنَهُمَا وَوَافَقَ**. **وَتَلَاعَمَ الشَّيْئَانِ** **وَالتَّامَا بِمَعْنَى**

وَفَلَانٌ لِئَمٌ **فَلَانٌ** **وَلِئَامَةٌ**، **أَي مِثْلُهُ** **وَشِبْهُهُ**، **وَالجَمْعُ الأَمُّ** **وَاللَّامُ** **(عَنِ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ)** **وَأَنشَدَ**:

اتَّقَعْدُ العَامَ لَا نَجْحِي عَلَى أَحَدٍ **مُجْتَلِبِينَ** **وَهَذَا النَّاسُ الأَمُّ؟**

(١) قوله: «واستلام أصحابًا لتامًا» هكذا في الأصل، وعبارة القاموس، واستلام أصحابًا اتخذهم لتامًا.

وقالوا : لولا الوثام هلك اللثام ؛ قيل :
معناه الامثال ، وقيل : المتلثمون . وفي
حديث عمر : ان شابة زوجت شيخا
فقتلته ، فقال : ايها الناس ، ليتكح الرجل
لمتته من النساء ، ولتتكح المرأة لمتها من
الرجال ، اى شكله وزيه ومثله ، والهاء
عوض من الهمزة الداهية من وسطه ؛ وانشد
ابن بري :

فان تعبر فان لنا ليات
وان تعبر فحن على نذور
اى سموت لا محالة . وقوله ليات اى
اشباها .

واللثة ايضا : الجاعة من الرجال ما بين
الثلاثة الى العشرة
واللثم : السيف ؛ قال :

وليثمك ذو زرين مضمول
واللثم : الشديد من كل شىء .
واللثة واللومة : متاع الرجل من الاشيلة
والولايا ؛ قال عدى بن زيد :

حتى تعاون مستك له زهر
من التناوير شكل العهن في اللوم
واللومة : الدرع ، وجمعها لوم ، مثل
فعل ، وهذا على غير قياس . وفي حديث
على ، كرم الله وجهه ؛ كان يحرض اصحابه
يقول : تجلبوا السكينة ، واكملوا اللوم ؛
هو جمع لامة على غير قياس ، فكان
واحدته لومة . واستلام لامتة وتلامها
(الاخيرة عن ابي عبيدة) . لبسها . وجاء
ملاما ؛ عليه لامة ؛ قال :

وعترة الفلحاء جاء ملاما
كانه فند من عاية اسود
قال الفلحاء فان حملا له على لفظ عترة
ليكان الهاء ، الا ترى انه لما استعنى عن
ذلك رده الى التذكير فقال : كانه ؟
واللامة : السلاح (كلها عن ابن
الاعرابي) . وقد استلام الرجل اذا لبس ما
عنده من عترة ؛ رنح وبيضة ومغفر وسيف
وبل ؛ قال عترة :

ان تعدى دوى القناع فانتى
طب باخذ الفارس المستلثم
الجوهري : اللام جمع لامة وهى
الدرع ، ويجمع ايضا على لوم ، مثل نعر ،
على غير قياس ، كانه جمع لومة . غيره :
استلام الرجل ليس اللامة . واللام ،
بالتشديد : المذرع . وفي الحديث : لما
انصرف النبي ﷺ ، من الخندق ووضع
لامته اناه جبريل ، عليه السلام ، فامرته
بالخروج الى بنى قريظة ؛ اللامة ،
مهموزة : الدرع ، وقيل : السلاح ، والامة
الحرب : اذاتها ، وقد يترك الهمز تخفيفا .
ويقال للسيف لامة ، وللرمح لامة ، وانما
سمى لامة لانها حياهم الجسة وتلازمه ؛
وقال بعضهم : اللامة الدرع الحصينة ،
سميت لامة لاحكامها وجودة حلقها ؛ قال
ابن ابي الحقيق فجعل اللامة البيض :

يفلتي تسقط الاحبال روثها
مستلثى البيض من فوق السرايل
وقال الاعشى فجعل اللامة السلاح كله :

وقوفا بما كان من لامة
وهن صيام يكنن اللجم
وقال غيره فجعل اللامة الدرع وقروحها
بين يديها ومن خلفها :

كان فروح اللامة السرد شكها
على نفسه عبل الدراعين مخدر
واستلام الحصر : من الملازمة (عنه)
ايضا ؛ واما يعقوب فقال : هو من
السلام ، وهو مذكور في موضعه .

واللومة : جاعة اداة الفدان ؛ قاله ابو
حنيفة ، وقال مرة : هى جاع الفدان
حديدها وعيادها .

الجوهري : اللومة جاعة اداة الفدان ،
وكل ما يتخل به الانسان لحسنه من متاع
البيت ابن الاعرابي : اللومة السنة التى
تحتر بها الارض ، فاذا كانت على الفدان
فهي العيان ، وجمعها عين . قال ابن بري :
اللومة السنة ؛ قال :

كالقور تحت اللومة المكبس
اى المطاطى الرأس .
ولام : اسم رجل ؛ قال :
الى اوس بن حارثة بن لام
ليقصي حاجتي فيمن قضاها
فا وطى الحصى مثل ابن سعدى
ولا ليس النعال ولا احتداها

لاى . الاى : الانطاء والاختباس ،
بوزن اللما ، وهو من المصادر التى يعمل فيها
ما ليس من لفظها ، كقولك لقيته انقطاعا ،
وقتلته صبرا ، ورائته عيانا ؛ قال زهير :

فلايا عرفت الدار بعد توهم

وقال اللخمي : الاى اللبس . وقد

لايت الاى لبا ، وقال غيره : لايت فى
حاجتي ، مشددا ، ابطأت . واتأت هى :
ابطأت . التهذيب : يقال لاي يلاى لبا ،
واتاى يلتى اذا ابطأ . وقال الليث : لم
اسمع العرب تجعلها معرفة ؛ يقولون : لبا
عرفت ، وبعد لاي فعلت ، اى بعد جهد
ومشقة . ويقال : ما كنت احملة الا لبا ،
وفعلت كذا بعد لاي ، اى بعد شدة وابطاء .

وفى حديث ام ايمن ، رضى الله عنها :
فلاى ما استغفر لهم رسول الله ، اى بعد
مشقة وجهد وابطاء ؛ ومنه حديث عائشة ،
رضى الله عنها ، وهجرتها ابن الزبير :

فلاى ما كلمته . واللاى : الجهد والشدة
والحاجة الى الناس ؛ قال العجيز السلولي :

وليس يعبر حيم الكريم
خلوقة اتوايه واللاى

وقال الفقيهي فى قوله :

فلايا بلاى ما حملنا غلامنا
اى جهدا بعد جهد قدزنا على حمليه على
الفرس . قال : واللاى المشقة والجهد .
قال ابو منصور : والاصل فى اللاى البطء ؛
وانشد ابو الهيثم لابي زيد :

ونار اعصار هيجا بينهم وختت
بالكور لبا وبالاساع تمصع

قال: لأياً بعد شدة، يعنى أن الرجل نقله الأسد وحلته ناقته بالكور، تمتص: تحرك ذنبها. والأى: الشدة في العيش، وأنشد بيت العجيز السلولي أيضاً.

وفي الحديث: من كان له ثلاث بنات فصبر على لأوائهن كن له حجاباً من النار؛ اللأواء الشدة وضيق المعيشة، ومنه الحديث: قال له ألسنت تمحزن؟ ألسنت تضيئك اللأواء؟ ومنه الحديث الآخر: من صبر على لأواء المدينة؛ واللأواء المشقة والشدة، وقيل: الفحط، يقال: أصابتهم لأواء وشصاصاء، وهى الشدة، قال: وتكون اللأواء في العلق، قال العجاج:

وحالت اللأواء دون نسعى
وقد ألى القوم، مثل ألى، إذا وقوا في اللأواء.

قال أبو عمرو: اللأواء الفرح الثام.

والتأى الرجل: أفلس. والأى، يوزن اللعا: الثور الوحشى؛ قال اللخاني: وتثنيته لأبان، والجمع آلاء، مثل ألعاع، مثل جبل وأجبال، والأئى لآءة مثل لعاة ولأى، بغير هاء (لهو) عن اللخاني) وقال: إنها البقرة من الوحش خاصة. أبو عمرو: الأى البقرة، وحكى: بكم لآءة لهو؟ أى بقرتك لهو؛ قال الطرمح:

كظهر الألى لو يمتى رية بها
لعتت وشقت في بطون الشواجر
ابن الأعرابي: لآءة وآلاءة يوزن لعاة وعلاة. وفي حديث أبي هريرة، رضى الله عنه: يعجى من قيل الشريق قوم وصفهم، ثم قال: والراوية يومئذ يستنى عليها أحب إلى من لآء وشاء؛ قال ابن الأثير: قال القتيبي هكذا رواه نقله الحديث لآء يوزن ماء، وإنما هو آلاء يوزن ألعاع، وهى الكيران، واحداها لأى يوزن قفاً، وجمعه أقفاة، يريد: يعبر يستنى عليه يومئذ خير من أقياء البقر والغنم، كأنه أراد الزراعة،

لأن أكثر من يعنى الكيران والغنم الزراعون. ولأى ولوى: اسمان، وتصغير لأى لوى، ومنه لوى بن غالب أبو قرش. قال أبو منصور: وأهل العربية يقولون هو عامر بن لوى، بالهمز، والعامّة تقول لوى، قال على بن حمزة: العرب في ذلك محفلون، من جعله من الألى همزة، ومن جعله من لوى الرمل لم يهجره. ولأى: نهر من بلاد مريته يدفغ في العقيق؛ قال كثير عزة:

عرفت الدار قد أوتت بريم
إلى لأى فمدقع ذى يدوم^(١)
والأى: بمعنى اللواتى يوزن القاضى والداعى، وفي التثنية العزير: «واللأى يسن من المحض». قال ابن جنى: وحكى عنهم اللأواء فعلوا ذلك، يريد اللأواء، فحذف التون تحفيفاً.

لأى. اللأى، على فعل، بكسر الفاء وفتح العين: أول اللبن في الشاج. أبو زيد: أول الألبان اللأى عند الولادة، وأكثر ما يكون ثلاث حلبات وأقله حلبه. وقال الليث: اللأى، مهموز مقصور: أول حلب عند وضع اللبنى.

ولبات الشاة ولدها، أى أرضعت اللبن، وهى تلبؤه، والتبات أنا: شربت اللبن. ولبات الجدى: أطعمته اللبن. ويقال: لبأت اللبن لبؤه لبئا إذا حلبت الشاة لباً. ولبأ الشاة يلبؤها لبئا، بالتسكين، والتبأها: احتلب لبأها. والتبأها ولدها واستلبأها: رضعها. ويقال: استلبأ الجدى استلبأها إذا رضع من تلقاء نفسه، وألبأ الجدى إلبأ إذا شدة إلى رأس الخلف ليرضع اللبن، وألبأه أمه ولبأته: أرضعته اللبن، وألبأته سقيته اللبن.

(١) قوله: «إلى لأى» هذا ما فى الأصل، وفى معجم ياقوت: يبطن لأى يوزن اللعا، ولم يذكر لأى بفتح فسكون.

أبو حاتم: لبأت الشاة ولدها، أى قامت حتى ترضع لبأها، وقد التبانها، أى احتلبنا لبأها، واستلبأها ولدها، أى شرب لبأها.

وفى حديث ولادة الحسن بن على، رضى الله عنها: وألبأه يريقه، أى صب ريقه فى فيه كما يصب اللبن فى قم الصبى، وهو أول ما يلب عند الولادة.

ولبأ القوم يلبؤهم لبئا إذا صنع لهم اللبن. ولبأ القوم يلبؤهم لبئا، وألبأهم: أطعمهم اللبن.

وقيل: لبأهم: أطعمهم اللبن، وألبأهم زودهم إياه.

وقال اللخاني: لبأتهم لبئا ولبأ، وهو الاسم. قال ابن سيده: ولا أدرى ما حاصل كلام اللخاني هذا، اللهم إلا أن يريد أن اللبن يكون مضدراً واسماً، وهذا لا يعرف. وألبأوا: كثر لبؤهم والتبات الشاة: أنزلت اللبن، وقول ذى الرمة:

ومزبوعه ربعية قد لبأها
يكفى من ذوية سقراً سقرا
فسره الفارسي وحده، فقال: يعنى الكمأة. مزبوعه: أصابها الربيع. وربعية: متروية بمطر الربيع؛ ولبأها: أطعمها أول ما بدت، وهى استعارة، كما يطعم اللبن، يعنى: أن الكمأة جثاها فباكرهم بها طرية؛ وسقراً منصوب على الظرف، أى غدوة؛ وسقراً مفعول ثانى للبأها، وعدأه إلى مفعولين لأنه فى معنى أطعمت. وألبأ اللبن: أضلحه وطبّحه. ولبأ اللبن يلبؤه لبئا، وألبأه: طبّحه (الأخيرة عن ابن الأعرابي).

ولبات الناقة تلبيتا، وهى ملبى، يوزن ملبع: وقع اللبن فى ضرعها، ثم الفضح بعد اللبن إذا جاء اللبن بعد انقطاع اللبن، يقال قد أفصحت الناقة، وأفصح لبئها. وعشار ملابى إذا دنا نتاجها. ويقال: لبأت الفسيل لبؤه لبئا إذا

سَقَيْتُهُ حِينَ تَغْرَسُهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِذَا غَرَسْتَ فَيْسَلَةً، وَقِيلَ السَّاعَةُ تَقُومُ فَلَا يَمْتَعَكَ أَنْ تَلْبَّأَهَا، أَيْ تَسْقِيَهَا، وَذَلِكَ أَوَّلُ سَقْيِكَ إِيَّاهَا. وَفِي حَدِيثٍ بَعْضُ الصَّحَابَةِ: أَنَّهُ مَرَّ بِأَنْصَارِي يَغْرِسُ نَخْلًا فَقَالَ: يَا بْنَ أَخِي إِنْ بَلَغَكَ أَنْ الدَّجَالُ قَدْ حَرَجَ، فَلَا يَمْتَعُكَ مِنْ أَنْ تَلْبَّأَهَا، أَيْ لَا يَمْتَعُكَ خُرُوجُهُ عَنْ غَرَسِهَا وَسَقْيِهَا أَوَّلَ سَقْيَةٍ؛ مَأْخُذٌ مِنَ اللَّبَاءِ. وَتَلْبَأْتُ بِالْحَجِّ تَلْبِيَةٌ، وَأَصْلُهُ لَبِيْتُ غَيْرَ مَهْمُوزٍ. قَالَ الْفَرَّاءُ: رُبَّمَا حَرَجَتْ بِهِمْ فَصَاحَتْهُمْ إِلَى أَنْ يَهْجُزُوا مَا لَيْسَ بِهِمْ مَهْمُوزٌ، فَقَالُوا لَبَأْتُ بِالْحَجِّ، وَحَلَّتْ السُّورِيُّ، وَرَبَّاتُ الْمَيْتِ.

ابنُ سَمِيْلٍ فِي تَفْسِيرِ لَبِيَّتِكَ، يُقَالُ: لَبَأْتُ فُلَانًا مِنْ هَذَا الطَّعَامِ لَبَأْتُ لَبَأً إِذَا أَكْرَمْتَهُ. قَالَ: وَلَبِيَّتُكَ كَأَنَّهُ اسْتِزْرَاقٌ.

الْأَحْمَرُ: بَيْنَهُمُ الْمُتَلَبِّتَةُ، أَيْ هُمْ مُتَّفَاوِضُونَ لَا يَكْتُمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

وَفِي التَّوَادِرِ يُقَالُ: بَنُو فُلَانٍ لَا يَلْتَبِئُونَ فَتَاهُمْ، وَلَا يَتَّبِعُونَ شَيْخَهُمْ. الْمَعْنَى: لَا يَزُوجُونَ الْعِلَامَ صَغِيرًا وَلَا الشَّيْخَ كَبِيرًا طَلَبًا لِلتَّلْسُلِ.

وَاللَّبْوَةُ: الْأُنْثَى مِنَ الْأَسْوَدِ، وَالْجَمْعُ لَبْوٌ، وَاللَّبَاءُ وَاللَّبَاةُ كَاللَّبْوَةِ، فَإِنْ كَانَ مُخَفَّفًا مِنْهُ، فَجَمَعْتُهُ كَجَمْعِهِ، وَإِنْ كَانَ لُغَةً فَجَمَعْتُهُ لَبَأَتٌ. وَاللَّبْوَةُ، سَاكِنَةٌ الْبَاءِ غَيْرَ مَهْمُوزَةٌ، لُغَةٌ فِيهَا، وَاللَّبْوُ الْأَسَدُ، قَالَ: وَقَدْ أُمِيتَ، أَعْنَى أَنَّهُمْ قَلَّ اسْتِعْمَالُهُمْ إِيَّاهُ الْبِنَةُ.

وَاللَّبْوَةُ: رَجُلٌ مَعْرُوفٌ، وَهُوَ اللَّبْوِيُّ بْنُ عَبْدِ الْقَيْسِ.

وَاللَّبَاءُ: حَتَّى.

وَلَبَّبَ الْحَبَّ تَلْبِيًّا: صَارَ لَهُ لُبٌّ. وَلُبُّ الشَّخْطَةِ: قَلْبُهَا، وَخَالِصُ كُلِّ شَيْءٍ: لُبُّهُ. اللَّيْتُ: لُبُّ كُلِّ شَيْءٍ مِنَ الثَّارِ دَاخِلُهُ الَّذِي يُطْرَحُ خَارِجُهُ، نَحْوُ لُبِّ الْجَوْزِ وَاللُّوزِ. قَالَ: وَلُبُّ الرَّجُلِ: مَا جَعَلَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْعَقْلِ.

وَشَيْءٌ لُبَابٌ: خَالِصٌ. ابْنُ جَنِّي: هُوَ لُبَابُ قَوْمِهِ، وَهُمْ لُبَابُ قَوْمِهِمْ، وَهِيَ لُبَابُ قَوْمِهَا، قَالَ جَرِيرٌ:

تُدْرِي فَوْقَ مَتْنِهَا قُرُونًا
عَلَى بَشَرٍ وَأَنْسَةِ لُبَابُ
وَالْحَسْبُ اللَّبَابُ: الْخَالِصُ، وَمِنْهُ سُمِّيَتِ الْمَرْءَةُ لُبَابَةً. وَفِي الْحَدِيثِ: إِنَّا حَتَّى مِنْ مَدْحِجٍ، عَابُ سَلَفِهَا وَلُبَابُ شَرْفِهَا.

اللَّبَابُ: الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، كَاللَّبِّ. وَاللَّبَابُ: طَحِينٌ مَرَّقٌ. وَلَبَّبَ الْحَبُّ: جَرَى فِيهِ الدَّقِيقُ. وَلُبَابُ الْقَمْحِ، وَلُبَابُ الْفُسْتِقِ، وَلُبَابُ الْإِبِلِ: خِيَارُهَا. وَلُبَابُ الْحَسْبِ: مَحْضُهُ. وَاللَّبَابُ: الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ فَحْلًا مِثْنَانًا:

سَيَحْلًا أَبَا شَرِيحِينَ أَحْيَا بِنَاتِهِ
مَقَالِيئِهَا فَهِيَ اللَّبَابُ الْحَبَائِصُ
وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ فِي الْفَالَوْدَجِ: لُبَابُ الْقَمْحِ يُلْعَابُ النَّحْلِ.

وَلُبُّ كُلِّ شَيْءٍ نَفْسُهُ وَحَقِيقَتُهُ. وَرُبَّمَا سُمِّيَ سَمُّ الْحَيَّةِ: لُبًّا. وَاللَّبُّ: الْعَقْلُ، وَالْجَمْعُ اللَّبَابُ وَاللَّبَبُ؛ قَالَ الْكَمِيْتُ:

إِلَيْكُمْ بَنِي آلِ النَّبِيِّ تَطَلَّعَتْ
نَوَازِعُ مِنْ قَلْبِي طِمَاءً وَاللَّبُّ
وَقَدْ جُمِعَ عَلَى اللَّبِّ، كَمَا جُمِعَ بُوْسٌ عَلَى أُبُوسٍ، وَنَعْمٌ عَلَى أَنْعَمٍ؛ قَالَ أَبُو طَالِبٍ:

قَلْبِي إِلَيْهِ مُشْرِفُ الْأَلْبِ
وَاللَّبَابَةُ: مَصْدَرُ اللَّيْسِ. وَقَدْ لَبِيْتُ اللَّبَّ، وَلَبِيْتُ تَلْبًا، بِالْكَسْرِ، لَبًّا وَلَبًّا وَلَبَابَةً: صِرْتُ ذَالِبٌ. وَفِي التَّهْدِيدِ: حَكَى لَبِيْتُ، بِالضَّمِّ، وَهُوَ نَادِرٌ، لَا نَظِيرَ لَهُ فِي الْمُضَاعَفِ. وَقِيلَ لِصَفِيَّةَ بِنْتِ

عَدِّ الْمَطْلَبِ، وَقَدْ ضَرَبَتْ الزُّبَيْرِ: لِمَ تَضْرِبِينِي؟ فَقَالَتْ: لِيَلْبَ، وَيَقُودَ الْجَيْشِ ذَا الْجَلْبِ، أَيْ يَصِيرُ ذَالِبٌ. وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: أَضْرِبُهُ لِكَيْ يَلْبَ، وَيَقُودَ الْجَيْشِ ذَا اللَّجْبِ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَذَا لُغَةٌ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَأَهْلُ نَجْدٍ يَقُولُونَ: لَبٌّ لَيْبٌ يوزنُ فَرَّ يَفِرُّ.

وَرَجُلٌ مَلْبُوبٌ: مَوْصُوفٌ بِاللَّبَابَةِ.

وَلَيْبٌ: عَاقِلٌ ذُو لُبٍّ، مِنْ قَوْمِ الْبَلَاءِ؛ قَالَ سَيِّبُونِي: لَا يَكْتَسِرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَالْأُنْثَى لَيْبِيَّةٌ.

الْجَوْهَرِيُّ: رَجُلٌ لَيْبٌ، مِثْلُ لَبٍّ؛ قَالَ الْمُصَرَّبُ بْنُ كَعْبٍ:

فَقَلْتُ لَهَا: فَيْئِ إِلَيْكَ فَانْتِي
حَرَامٌ وَإِنِّي بَعْدَ ذَلِكَ لَيْبٌ
التَّهْدِيدُ: وَقَالَ حَسَّانُ:

وَجَارِيَّةٌ مَلْبُوبَةٌ وَمُنْجَسٌ
وَطَارِقَةٌ فِي طَرْفِهَا لَمْ تُشَدِّدْ
وَاسْتَلْبَهُ: امْتَحَنَ لُبَّهُ.

وَيُقَالُ: بَنَاتُ اللَّبِّ عُرُوقٌ فِي الْقَلْبِ، يَكُونُ مِنْهَا الرُّقَّةُ. وَقِيلَ لِأَعْرَابِيَّةٍ تُعَاتِبُ ابْنَهَا: مَا لَكَ لَا تَدْعِينَ عَلَيْهِ؟ قَالَتْ: تَأْتِي لَهُ ذَلِكَ بَنَاتُ اللَّبِيِّ. الْأَصْمَعِيُّ قَالَ: كَانَ أَعْرَابِيٌّ عِنْدَهُ أَمْرَأَةٌ قَبْرَمٌ بِهَا، فَالْقَاهَا فِي بَيْتٍ غَرَضًا بِهَا، فَمَرَّ بِهَا فَفَرَسِمُوا هَمَمَتَهَا مِنَ الْبَيْتِ، فَاسْتَحْرَجُوهَا، وَقَالُوا: مَنْ فَعَلَ هَذَا بِلَوْ؟ فَقَالَتْ: زَوْجِي؛ فَقَالُوا: ادْعِ اللَّهَ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: لَا تَطَاوَعْنِي بَنَاتُ اللَّبِيِّ. قَالُوا: وَبَنَاتُ اللَّبِّ عُرُوقٌ مُتَّصِلَةٌ بِالْقَلْبِ. ابْنُ سَيِّدَةَ: قَدْ عَلِمْتَ بِذَلِكَ بَنَاتُ اللَّبِيِّ؛ يَعْنُونَ لُبَّهُ، وَهُوَ أَحَدٌ مَا شَدَّ مِنْ الْمُضَاعَفِ، فَجَاءَ عَلَى الْأَصْلِ؛ هَذَا مَذْهَبُ سَيِّبُونِي، قَالَ: يَعْنُونَ لُبَّهُ؛ وَقَالَ الْمُبَرِّدُ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

قَدْ عَلِمْتَ ذَلِكَ بَنَاتُ اللَّبِيِّ
يُرِيدُ بَنَاتِ أَعْقَلِ هَذَا الْحَيِّ؛ فَإِنْ جَمَعْتَ الْبِيَّ، قُلْتَ: الْأَبِيُّ، وَالتَّضْمِيرُ لِلْبِيِّ، وَهُوَ أَوْلَى مِنْ قَوْلِهِ مَنْ أَعْلَاهَا.

* لب * لبُّ كُلِّ شَيْءٍ، وَبَابُهُ: خَالِصُهُ وَخِيَارُهُ، وَقَدْ غَلَبَ اللَّبُّ عَلَى مَا يُوَكَّلُ دَاخِلَهُ، وَيُرْمَى خَارِجُهُ مِنَ الثَّمَرِ. وَلُبُّ الْجَوْزِ وَاللُّوزِ، وَنَحْوِهَا: مَا فِي جَوْفِهِ، وَالْجَمْعُ اللَّبُوبُ؛ نَقُولُ مِنْهُ: اللَّبُّ الزَّرْعُ، مِثْلُ أَحَبُّ، إِذَا دَخَلَ فِيهِ الْأَكْلُ.

وَاللَّبُّ : اللَّطِيفُ الْقَرِيبُ مِنَ النَّاسِ ،
وَالأُنثَى : لَبَّةٌ ، وَجَمْعُهَا لِبَابٌ . وَاللَّبُّ :
الْحَادِي اللَّازِمُ لِسَوْقِ الْإِبِلِ ، لَا يُفْتَرُ عَنْهَا
وَلَا يُفَارِقُهَا . وَرَجُلٌ لَبٌّ : لَازِمٌ لِصَنْتَعِهِ
لَا يُفَارِقُهَا . وَيُقَالُ : رَجُلٌ لَبٌّ لَبٌّ طَبٌّ أَيْ
لَازِمٌ لِلأَمْرِ ، وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو :

لَبًّا بِأَعْجَازِ الْمَطِيِّ لِأَحِقَا

وَلَبٌّ بِالْمَكَانِ لَبًّا ، وَاللَّبُّ : أَقَامَ بِهِ
وَلَزِمَهُ . وَاللَّبُّ عَلَى الأَمْرِ : لَزِمَهُ فَلَمْ يُفَارِقْهُ .
وَقَوْلُهُمْ : لَبَيْتُكَ وَلَبِيهِ ، مِنْهُ أَيْ لَزِمْتُمَا
لِطَاعَتِكُمْ ، وَفِي الصَّحَاحِ : أَيْ أَنَا مُقِيمٌ عَلَى
طَاعَتِكَ ؛ قَالَ :

إِنَّكَ لَوَدَعَوْتَنِي وَدُونِي

زُورَاءُ ذَاتِ مَتَرَعٍ يَبُونَ

لَقُلْتُ : لَبِيهِ لِمَنْ يَدْعُونِي

أَصْلُهُ لَبَيْتُ فَعُلْتُ ، مِنْ أَلْبٍ بِالْمَكَانِ ،
فَأَبْدَلَتْ الْبَاءُ يَاءً لِأَجْلِ التَّضْعِيفِ . قَالَ
الْخَلِيلُ : هُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ : دَارُ فُلَانٍ لَبٌّ
دَارِي ، أَيْ تُحَازِبُهَا ، أَيْ أَنَا مُوَاجِهَةٌ بِهَا
تُحِبُّ إِجَابَةَ لَكَ ، وَالْيَاءُ لِلتَّشْبِيهِ ، وَفِيهَا دَلِيلٌ
عَلَى النَّصَبِ لِلْمَصْدَرِ . وَقَالَ سَيِّوِيٌّ :
انْتَصَبَ لَبَيْتُكَ عَلَى الْفِعْلِ ، كَمَا انْتَصَبَ
سُبْحَانَ اللَّهِ . وَفِي الصَّحَاحِ : نَصَبَ عَلَى
الْمَصْدَرِ ، كَقَوْلِكَ : حَمْدًا لِلَّهِ وَشُكْرًا ،
وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يُقَالَ : لَبًّا لَكَ ، وَتَبَّى عَلَى
مَعْنَى التَّوَكُّيدِ ، أَيْ إِبَابًا بِكَ بَعْدَ إِبَابِ ،
وَإِقَامَةً بَعْدَ إِقَامَةٍ .

قَالَ الأَزْهَرِيُّ : سَمِعْتُ أَبَا الْفَضْلِ
الْمُنْدَرِيَّ يَقُولُ : غُرِضَ عَلَى أَبِي الْعَبَّاسِ
مَا سَمِعْتُ مِنْ أَبِي طَالِبِ النَّحْوِيِّ فِي قَوْلِهِمْ
لَبَيْتُكَ : وَسَعَدَيْتُكَ ، قَالَ : قَالَ الْفَرَّاءُ :
مَعْنَى لَبَيْتُكَ ، إِجَابَةٌ لَكَ بَعْدَ إِجَابَتِهِ ، قَالَ :
وَنَصَبُهُ عَلَى الْمَصْدَرِ .

قَالَ : وَقَالَ الأَحْمَرُ : هُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ لَبٍّ
بِالْمَكَانِ ، وَاللَّبُّ بِهِ إِذَا أَقَامَ ، وَأَنْشَدَ :
لَبٌّ بِأَرْضٍ مَا تَحَطَّطَا الْعَنَمُ
قَالَ وَبِنْتُهُ قَوْلُ طَفِيلٍ :

رَدَدَنَ حُصَيْنًا مِنْ عَدِيٍّ وَرَهْطِهِ
وَتَبَّيْتُمْ تَلْبِيَّ فِي العُرُوجِ وَتَحَلُّبُ
أَي تَلَزِمْتُمَا وَتَقِيمُ فِيهَا ، وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ
قَوْلُهُ :

وَتَبَّيْتُمْ تَلْبِيَّ فِي العُرُوجِ وَتَحَلُّبُ

أَي تَحَلُّبُ اللَّبَّاءِ وَتَشْرِبُهُ ، جَعَلَهُ مِنَ اللَّبَّاءِ ،
فَتَرَكَ هَمْزَهُ ، وَلَمْ يَجْعَلْهُ مِنْ لَبٍّ بِالْمَكَانِ
وَاللَّبُّ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَالَّذِي قَالَهُ

أَبُو الْهَيْثَمِ أَصُوبٌ ، لِقَوْلِهِ بَعْدَهُ وَتَحَلُّبُ .
قَالَ وَقَالَ الأَحْمَرُ : كَانَ أَصْلُ لَبٍّ بِكَ ،
لَبٌّ بِكَ ، فَاسْتَقْبَلُوا ثَلَاثَ بَاءَاتٍ ، فَكَلَبُوا

إِحْدَاهُنَّ يَاءً ، كَمَا قَالُوا : تَطَلَّيْتُ ، مِنْ
الظَّنِّ . وَحَكَى أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْخَلِيلِ أَنَّهُ
قَالَ : أَصْلُهُ مِنَ اللَّبَيْتِ بِالْمَكَانِ ، فَإِذَا دَعَا

الرَّجُلُ صَاحِبَهُ ، أَجَابَهُ : لَبَيْتُكَ ، أَيْ أَنَا
مُقِيمٌ عِنْدَكَ ، ثُمَّ وَكَّدَ ذَلِكَ بِلَبَيْتِكَ ، أَيْ
إِقَامَةً بَعْدَ إِقَامَةٍ . وَحَكَى عَنِ الْخَلِيلِ أَنَّهُ

قَالَ : هُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِمْ : أَمَّ لَبَّةٌ ، أَيْ
مُحِبَّةٌ عَاطِفَةٌ ؛ قَالَ : فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ ،
فَمَعْنَاهُ إِقْبَالًا إِلَيْكَ وَمَحَبَّةٌ لَكَ ، وَأَنْشَدَ :

وَكُتِّمْتُكُمْ كَأَمْ لَبِّي طَعْنٌ (١) ابْنِهَا

إِلَيْهَا فَمَا دَرَّتْ عَلَيْهِ بِسَاعِدِ
قَالَ ، وَيُقَالُ : هُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِمْ : دَارِي
تَلْبٌ دَارِكٌ ، وَيَكُونُ مَعْنَاهُ : اتَّجَاهِي إِلَيْكَ
وَإِقْبَالِي عَلَى أَمْرِكَ .

وَقَالَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : اللَّبُّ الطَّاعَةُ ،
وَأَصْلُهُ مِنَ الإِقَامَةِ . وَقَوْلُهُمْ : لَبَيْتُكَ ، اللَّبُّ
وَاحِدٌ ، فَإِذَا تَبَّيْتُمْ ، قُلْتُمْ فِي الرَّفْعِ : لَبَّانِ ،
وَفِي النَّصَبِ وَالخَفْضِ : لَبَّيْنِ ، وَكَانَ فِي
الأَصْلِ لَبَيْتِكَ ، أَيْ أَطَعْتُكَ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ
حُدِفَتِ التَّوْنُ لِلإِضَافَةِ ، أَيْ أَطَعْتُكَ طَاعَةً ،
مُقِيمًا عِنْدَكَ إِقَامَةً بَعْدَ إِقَامَةٍ .

ابْنُ سَيِّدَةَ : قَالَ سَيِّوِيٌّ وَرَعَمَ يُونُسُ أَنْ
لَبَيْتُكَ اسْمٌ مُفْرَدٌ ، بِمِثْرَلَةِ عَلَيْكَ ، وَلَكِنَّهُ جَاءَ

(١) قوله : « طعن » بالطاء المهمله في التهذيب
والنهاية وشرح القاموس « ظعن » بالطاء المعجمة ،
ونراها الصواب . [عبد الله]

عَلَى هَذَا اللَّفْظِ فِي حَدِّ الإِضَافَةِ ، وَرَعَمَ
الْخَلِيلُ أَنَّهَا تَشْبِيهُ ، كَأَنَّهُ قَالَ : كَلَّمَا أَجَبْتُكَ فِي
شَيْءٍ ، فَأَنَا فِي الآخِرِ لَكَ مُجِيبٌ . قَالَ
سَيِّوِيٌّ : وَيَدُلُّكَ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِ الْخَلِيلِ
قَوْلُ بَعْضِ الْعَرَبِ : لَبٌّ ، يُجْرِيهِ مُجْرَى
أَمْسٍ وَعَاقٍ ؛ قَالَ : وَيَدُلُّكَ عَلَى أَنَّ لَبَيْتُكَ
لَيْسَتْ بِمِثْرَلَةِ عَلَيْكَ ، أَنَّكَ إِذَا أَظْهَرْتَ
الاسْمَ قُلْتَ : لَبِّي زَيْدٌ ، وَأَنْشَدَ :

دَعَوْتُ لِمَا نَانِي مِسُورًا

فَلَبِّي فَلَبي يَدِي مِسُورِ

فَلَوْ كَانَ بِمِثْرَلَةِ عَلَيْ لَقُلْتَ : فَلَبي يَدِي ،
لَأَنَّكَ لَا تَقُولُ : عَلَيْ زَيْدٌ إِذَا أَظْهَرْتَ
الاسْمَ .

قَالَ ابْنُ جَنِّي : الأَلْفُ فِي لَبِّي عِنْدَ
بَعْضِهِمْ هِيَ يَاءُ التَّشْبِيهِ فِي لَبَيْتِكَ ، لِأَنَّهُمْ
اشْتَقَوْا مِنَ الإِسْمِ الْمَبْنِيِّ الَّذِي هُوَ الصَّوْتُ
مَعَ حَرْفِ التَّشْبِيهِ فِعْلًا ، فَجَمَعُوهُ مِنْ حُرُوفِهِ ،
كَأَمَا قَالُوا مِنْ لِإِلَهِ إِلاَّ اللَّهُ : هَلَّتْ ، وَنَحْوُ
ذَلِكَ ، فَاشْتَقَوْا لَبَيْتٌ مِنْ لَفْظِ لَبَيْتِكَ ،
فَجَاءُوا فِي لَفْظِ لَبَيْتِ يَأْلِيهِ الَّتِي لِلتَّشْبِيهِ فِي
لَبَيْتِكَ ، وَهَذَا قَوْلُ سَيِّوِيٍّ .

قَالَ : وَأَمَّا يُونُسُ فَرَعَمَ أَنَّ لَبَيْتِكَ اسْمٌ
مُفْرَدٌ ، وَأَصْلُهُ عِنْدَهُ لَبٌّ ، وَرُزْنُهُ فَعْلَلٌ ،
قَالَ : وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَحْمِلَهُ عَلَى فَعْلٍ ، لِإِقْلَةِ
فَعْلٍ فِي الكَلَامِ ، وَكَرَّرُوهُ فَعْلَلٌ ، فَكُلِّمَتْ
الْبَاءُ ، الَّتِي هِيَ اللَّامُ الثَّانِيَةُ مِنْ لَبَّبٍ ، يَاءً ،
هَرَبًا مِنَ التَّضْعِيفِ ، فَصَارَ لَبِّي ، ثُمَّ أَبْدَلَتْ
الْبَاءُ الألفَ لِتَحَرُّكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا ، فَصَارَ
لَبِّي ، ثُمَّ إِنَّهُ لَمَّا وَصَلَتْ بِالكَافِ فِي لَبَيْتِكَ ،
وَبِالْهَاءِ فِي لَبِيهِ ، قُلِّمَتْ الأَلْفُ يَاءً كَمَا قُلِّمَتْ فِي
إِلَى وَعَلَى وَلَدَى إِذَا وَصَلَتْهَا بِالصَّمِيرِ ، فَكُلِّمَتْ
إِلَيْكَ وَعَلَيْكَ وَلَدَيْكَ ؛ وَاحْتَجَّ سَيِّوِيٌّ عَلَى
يُونُسَ فَقَالَ : لَوْ كَانَتْ يَاءً لَبَيْتِكَ ، بِمِثْرَلَةِ يَاءِ
عَلَيْكَ وَلَدَيْكَ ، لَوَجِبَ ، مَتَى أَضْفَعْتُا إِلَى
المُظْهِرِ ، أَنْ تُقْرَءَا لِأَنَّ كَمَا أَنَّكَ إِذَا أَضْفَعْتَ
عَلَيْكَ وَأَخْتَبَيْتَهَا إِلَى المُظْهِرِ ، أَقْرَزْتَ لِأَنَّهَا
بِحَالِهَا ، وَلَكِنَّكَ تَقُولُ عَلَى هَذَا : لَبِّي

زَيْدٍ ، وَكَيْ جَفْرٍ ، كَمَا تَقُولُ : إِلَى زَيْدٍ ، وَعَلَى عَمْرٍو ، وَلَدَى خَالِدٍ ، وَأَنْشَدَ قَوْلُهُ : فَلَئِمِّي يَدِي مِسْوِرٍ ؛ قَالَ : فَقَوْلُهُ لَبِيٌّ ، بِالْبَاءِ مَعَ إِضْفَائِهِ إِلَى الْمُظْهِرِ ، يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ مُثَنًى ، بِمَنْزِلَةِ غُلَامِي زَيْدٍ ، وَكَبَاهُ قَالَ : لَبِيَّتُكَ ، وَكَيْ بِالْحَجِّ كَذَلِكَ ؛ وَقَوْلُ الْمُضَرَّبِ بْنِ كَعْبٍ :

وَإِنِّي بَعْدَ ذَلِكَ لَبِيٌّ

إِنَّمَا أَرَادَ مُلَبُّ بِالْحَجِّ . وَقَوْلُهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَي مَعَ ذَلِكَ .

وَحَكَى نَعْلَبُ : لَبَاتُ بِالْحَجِّ . قَالَ : وَكَانَ يَتَّبِعِي أَنْ يَقُولَ : لَبِيَّتُ بِالْحَجِّ . وَلَكِنَّ الْعَرَبَ قَدْ قَالَتْهُ بِالْهَمْزِ ، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ .

وَفِي حَدِيثِ الْإِهْلَالِ بِالْحَجِّ : لَبِيَّتُكَ اللَّهُمَّ لَبِيَّتُكَ ، هُوَ مِنَ التَّلْبِيَةِ ، وَهِيَ إِجَابَةُ الْمُتَوَدِّعِ أَيِ إِجَابَتِي لَكَ يَا رَبِّ ، وَهُوَ مَا أُخِذَ بِمَا تَقَدَّمَ . وَقِيلَ : مَعْنَاهُ إِخْلَاصِي لَكَ ؛ مِنْ قَوْلِهِمْ : حَسَبَ لُبَابٍ إِذَا كَانَ خَالِصًا مَخْصًا ، وَمِنْهُ لُبُ الطَّعَامِ وَلُبَابُهُ . وَفِي حَدِيثِ عَلْقَمَةَ أَنَّهُ قَالَ لِلْأَسْوَدِ : يَا أَبَا عَمْرٍو . قَالَ لَبِيَّتُكَ ! قَالَ لَبِيٌّ يَدِيَّتُكَ . قَالَ الْخَطَّابِيُّ : مَعْنَاهُ سَلِمْتَ يَدَاكَ وَصَحْتَا ، وَإِنَّمَا تَرَكَ الْإِعْرَابَ فِي قَوْلِهِ يَدِيَّتُكَ ، وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ : يَدَاكَ ، لِإِزْوَاجِ يَدِيَّتُكَ بِلَبِيَّتِكَ .

وَقَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ : مَعْنَى لَبِيٌّ يَدِيَّتُكَ ، أَيِ أَطِيعُكَ وَأَتَصَرَّفُ بِإِرَادَتِكَ ، وَأَكُونُ كَالشَّيْءِ الَّذِي تُصَرِّفُهُ يَدِيَّتُكَ كَيْفَ شِئْتَ .

وَلِبَابٍ لَبَابٍ يُرِيدُ بِهِ : لَا بَأْسَ ، بِلَعْنَةِ حَمِيرٍ . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَهُوَ عِنْدِي مِمَّا تَقَدَّمَ ، كَأَنَّهُ إِذَا نَفَى الْبَأْسَ عَنْهُ اسْتَحَبَّ مُلَازِمَتَهُ .

وَاللَّبُّ : مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ مَا يُشَدُّ عَلَى صَدْرِ الدَّابَّةِ أَوْ النَّاقَةِ ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ وَغَيْرُهُ : يَكُونُ لِلرَّحْلِ وَالسَّرْحِ يَمْتَعُهُمَا مِنْ الْإِسْتِخَارِ ، وَالْجَمْعُ الْبَابُ ؛ قَالَ سَيِّبِيُّ : لَمْ يُجَاوِزُوا بِهِ هَذَا الْبِنَاءَ .

وَاللَّبْتُ السَّرْحُ : جَعَلْتُ لَهُ لَبِيًّا . وَاللَّبْتُ الْفَرَسُ ، فَهُوَ مُلَبَّبٌ ، جَاءَ عَلَى الْأَصْلِ ، وَهُوَ نَادِرٌ : جَعَلْتُ لَهُ لَبِيًّا . قَالَ : وَهَذَا الْحَرْفُ هَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ السَّكَيْتِ ، بِإِظْهَارِ التَّضْعِيفِ . وَقَالَ ابْنُ كَيْسَانَ : هُوَ غَلَطٌ ، وَقِيَاسُهُ مُلَبَّبٌ ، كَمَا يُقَالُ مُحَبَّبٌ ، مِنْ أَحَبَّبْتُهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : فَلَانَ فِي لَبِيبِ رَجُلِي إِذَا كَانَ فِي حَالِ الْوَأْسَمَةِ ؛ وَلَبِيَّتُهُ ، مُخَفَّفٌ ، كَذَلِكَ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) :

وَاللَّبُّ : الْبَالُ ، يُقَالُ : إِنَّهُ لَرَجُلِي اللَّبِّبُ . التَّهْنِيبُ ، يُقَالُ فَلَانَ فِي بَالٍ رَجُلِي . وَكَيْبِ رَجُلِي ، أَيِ فِي سَعَةٍ وَحِصْبٍ وَأَمْنٍ . وَاللَّبُّ مِنَ الرَّمْلِ : مَا اسْتَرَقَّ وَأَنْحَدَرَ مِنْ مُعْظَمِهِ ، فَصَارَ بَيْنَ الْجَلْدِ وَغَلْظِ الْأَرْضِ ؛ وَقِيلَ : لَبُّ الْكَيْبِ : مُقَدَّمُهُ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَيْ :

بِرَاقَةِ الْجَيْدِ وَاللَّبَاتِ وَاضِحَةً
كَأَنَّهَا ظَلِيَةٌ أَضَى بِهَا لَبُّ
قَالَ الْأَحْمَرُ : مُعْظَمُ الرَّمْلِ الْعَقَنْقَلُ ، إِذَا نَقَصَ قِيلَ : كَيْبٌ ؛ فَإِذَا نَقَصَ قِيلَ : عَوَكٌ ؛ فَإِذَا نَقَصَ قِيلَ : سِفْطٌ ؛ فَإِذَا نَقَصَ قِيلَ : عَدَابٌ ؛ فَإِذَا نَقَصَ قِيلَ : لَبُّ . التَّهْنِيبُ وَاللَّبُّ مِنَ الرَّمْلِ مَا كَانَ قَرِيبًا مِنْ حِجْلِ الرَّمْلِ .

وَاللَّبَّةُ : وَسَطُ الصَّدْرِ وَالْمَنْحَرِ ، وَالْجَمْعُ لَبَاتٌ وَلِبَابٌ (عَنِ نَعْلَبٍ) . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : إِنَّهَا لِحَسَّةُ اللَّبَاتِ ؛ كَأَنَّهُمْ جَعَلُوا كُلَّ جِزءٍ مِنْهَا لَبَةً ، ثُمَّ جَمَعُوا عَلَى هَذَا .

وَاللَّبُّ كَاللَّبَّةِ : وَهُوَ مَوْضِعُ الْقِلَادَةِ مِنَ الصَّدْرِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَالْجَمْعُ الْأَلْبَابُ ؛ وَأَمَّا مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ : إِنَّ اللَّهَ مَعَ مَنِّي بَنِي مُدْلِجٍ لِحَصَّتِهِمُ الرَّحِيمِ ، وَطَهْنِهِمْ فِي الْأَبَابِ الْإِبْرِلِ ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ : فِي لَبَاتِ الْإِبْرِلِ ؛ [فَقَدْ] قَالَ أَبُو عَمِيْرٍ : مَنْ رَوَاهُ فِي الْأَبَابِ الْإِبْرِلِ ، فَلَهُ مَعْنَيَانِ : أَحَدُهُمَا أَنْ يَكُونَ أَرَادَ جَمْعَ اللَّبِّ ، وَلَبُّ كُلُّ شَيْءٍ خَالِصُهُ ، كَأَنَّهُ أَرَادَ خَالِصَ إِبْرِلِهِمْ وَكَرَائِمَهَا ، وَالْمَعْنَى

الثَّانِي أَنَّهُ أَرَادَ جَمْعَ اللَّبِّبِ ، وَهُوَ مَوْضِعُ الْمَنْحَرِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . قَالَ : وَنَرَى أَنَّ لَبَّ الْفَرَسِ إِنَّمَا سُمِّيَ بِهِ ، وَلِهَذَا قِيلَ : لَبِيَّتُ فَلَانًا إِذَا جَمَعْتَ نِيَابَهُ عِنْدَ صَدْرِهِ وَنَحْرِهِ ، ثُمَّ جَرَرْتَهُ ؛ وَإِنْ كَانَ الْمَحْضُوظُ اللَّبَاتِ فِيهِ جَمْعُ اللَّبَّةِ . وَهِيَ اللَّهْزَمَةُ الَّتِي فَوْقَ الصَّدْرِ ، وَفِيهَا تُنْحَرُ الْإِبْرِلُ . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَهُوَ الصَّحِيحُ عِنْدِي .

وَلَبِيَّتُهُ لَبًا : ضَرَبْتُ لَبِيَّتَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَمَا تَكُونُ الذِّكَاةُ إِلَّا فِي الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ !

وَلَبَّهُ يَلْبُهُ لَبًا : ضَرَبَ لَبْتَهُ . وَلَبَّهُ الْقِلَادَةُ : وَاسِطَتُهَا .

وَتَلَبَّى الرَّجُلُ : تَحَرَّمَ وَتَشَمَّرَ .

وَالْمُتَلَبَّبُ : الْمُتَحَرِّمُ بِالسَّلَاحِ وَغَيْرِهِ . وَكُلُّ مُجْمَعٍ لِشَيْءٍ : مُتَلَبَّبٌ ؛ قَالَ عَتْرَةُ :

إِنِّي أَحَافِزُ أَنْ تَقُولَ حَلِيَّتِي
هَذَا غِبَارٌ سَاطِعٌ فَتَلَبَّبِ
وَأَسْمٌ مَا يَتَلَبَّبُ : اللَّبَابَةُ ؛ قَالَ :

وَلَقَدْ شَهِدْتُ الْخَيْلَ يَوْمَ طِرَادِهَا
فَطَلَعْتُ تَحْتَ لَبَابِهِ الْمُتَمَطَّرِ
وَتَلَبَّبُ الْمَرْأَةُ بِمَنْطَقَتَيْهَا : أَنْ تَضَعَ أَحَدَ طَرَفَيْهَا عَلَى مَنْكِبِهَا الْأَيْسَرِ ، وَتُخْرِجَ وَسَطَهَا مِنْ تَحْتِ يَدِهَا الْيُمْنَى ، فَتَعْطِي بِهِ صَدْرَهَا ، وَتُرَدُّ الطَّرْفُ الْأَخْرَى عَلَى مَنْكِبِهَا الْأَيْسَرِ .

وَالتَّلْبِيَةُ مِنَ الْإِنْسَانِ : مَا فِي مَوْضِعِ اللَّبِّ مِنْ نِيَابِهِ .

وَلَبَّ الرَّجُلُ : جَعَلَ نِيَابَهُ فِي عُنُقِهِ وَصَدْرِهِ فِي الْخُصُومَةِ ، ثُمَّ قَبَضَهُ وَجَرَّهُ .

وَأَخَذَ بِتَلْبِيِهِ كَذَلِكَ ، وَهُوَ اسْمٌ كَالثَّمِينِ .

التَّهْنِيبُ : يُقَالُ : أَخَذَ فَلَانٌ بِتَلْبِيِهِ فَلَانَ إِذَا جَمَعَ عَلَيْهِ نَوْبَهُ الَّذِي هُوَ لَابِسُهُ عِنْدَ صَدْرِهِ ، وَقَبِضَ عَلَيْهِ بِجَرِّهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَأَخَذْتُ بِتَلْبِيِهِ وَجَرَرْتُهُ ؛ يُقَالُ لَبِيَّةٌ : أَخَذَ بِتَلْبِيِهِ وَتَلْبِيِهِ إِذَا جَمَعْتَ نِيَابَهُ عِنْدَ نَحْرِهِ وَصَدْرِهِ ، ثُمَّ جَرَرْتَهُ ، وَكَذَلِكَ إِذَا جَعَلْتَ فِي عُنُقِهِ حَبْلًا أَوْ كَوْبًا ، وَأَمْسَكْتَهُ بِهِ .

وَالْمُتَلَبَّبُ : مَوْضِعُ الْقِلَادَةِ .

وَاللَّبَّةُ : مَوْضِعُ الدَّنِجِ ، وَالتَّاءُ زَائِدَةٌ .
وَتَلَبَّبَ الرَّجُلَانِ : أَخَذَ كُلُّ مِنْهَا بِلَبَّةِ
صَاحِبِهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ،
صَلَّى فِي قُبُورٍ وَاحِدٍ مُتَلَبِّبًا بِهِ . الْمُتَلَبِّبُ :
الَّذِي تَحَزَّمُ بِتَوْبِهِ عِنْدَ صَدْرِهِ . وَكُلُّ مَنْ
جَمَعَ تَوْبَهُ مُتَحَزِّمًا ، فَقَدْ تَلَبَّبَ بِهِ ؛ قَالَ
أَبُو دُوَيْبٍ :

وَتَمِيمَةٌ مِنْ قَانِصٍ مُتَلَبِّبٍ
فِي كَهْفِهِ جَسَدٌ أَحْشَشُ وَأَقْطَعُ
وَمِنْ هَذَا قِيلَ لِلَّذِي لَيْسَ السَّلَاحَ وَنَشَمَرَ
لِلْقِتَالِ : مُتَلَبِّبٌ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُتَحَنِّلِ :

وَأَسْتَلَامُوا وَتَلَبَّبُوا
إِنَّ التَّلَبُّبَ لِلْمُغِيرِ
وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَجُلًا خَاصَمَ أَبَاهُ
عِنْدَهُ ، فَأَمَرَ بِهِ قَلْبَ لَهُ .

يُقَالُ : لَبَّبْتُ الرَّجُلَ وَلَبَّبْتُهُ إِذَا جَعَلْتِ فِي
عُنُقِهِ تَوْبًا أَوْ غَيْرَهُ ، وَجَرَّرْتَهُ بِهِ .

وَالتَّلَبُّبُ : مَجْمَعٌ مَا فِي مَوْضِعِ اللَّبِّبِ
مِنْ نِيَابِ الرَّجُلِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ أَمَرَ
بِإِخْرَاجِ الْمُنَافِقِينَ مِنَ الْمَسْجِدِ ، فَقَامَ
أَبُو أَيُّوبَ إِلَى رَافِعِ بْنِ وَدِيعَةَ ، فَلَبَّبَهُ
بِرِدَائِهِ ، ثُمَّ نَرَهُ نَتْرًا شَدِيدًا .

وَاللَّبِيَّةُ : تَوْبٌ كَالْبَعِيرَةِ .
وَالتَّلَبُّبُ : التَّرَدُّدُ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
هَكَذَا حَكَى ، وَلَا أَدْرِي مَا هُوَ .

اللَّبْتُ ، وَالصَّرِيحُ إِذَا أَنْدَرَ الْقَوْمَ ،
وَاسْتَصْرَحَ : لَبَّبَ ، وَذَلِكَ أَنْ يَجْعَلَ كِنَانَتَهُ
وَقَوْسَهُ فِي عُنُقِهِ ، ثُمَّ يَقْبِضُ عَلَى تَلَبُّبِ
نَفْسِهِ ؛ وَأَنْشَدَ :

إِنَّا إِذَا الدَّاعِيَ اعْتَرَى وَلَبَّيَّا
وَيُقَالُ : تَلَبَّبْتُ تَرَدُّدَهُ .

وَدَارُهُ تَلَبُّبٌ دَارِي ، أَيَّ تَمْتَدُّ مَعَهَا .
وَاللَّبُّ لَكَ الشَّيْءُ : عَرَضٌ ؛ قَالَ رُوْبَةُ :

وَإِنْ قَرَأَ أَوْ مَنِكِبَ أَلْبَا
وَاللَّبِّيَّةُ : لِحْسُ الشَّاةِ وَلَدَهَا ، وَقِيلَ :
هُوَ أَنْ تُخْرِجَ الشَّاةُ لِسَانَهَا كَأَنَّهَا تَلْحَسُ
وَلَدَهَا ، وَيَكُونُ مِنْهَا صَوْتُ ، كَأَنَّهَا تَقُولُ :

لَبَّ لَبَّ . وَاللَّبِّيَّةُ : الرَّقَّةُ عَلَى الْوَالِدِ ،
وَمِنْهُ : لَبَّبَتِ الشَّاةُ عَلَى وَلَدِهَا إِذَا لِحَسَتْهُ ،
وَأَشْبَلَتْ عَلَيْهِ حِينَ تَضَعُهُ . وَاللَّبِّيَّةُ : فِعْلُ
الشَّاةِ بَوْلَدِهَا إِذَا لِحَسَتْهُ بِشَقْمَتِهَا . التَّهْدِيبُ :
أَبُو عَمْرٍو : اللَّبِّيَّةُ التَّمْرُقُ ؛ وَقَالَ مُخَارِقُ بْنُ
شِهَابٍ فِي صِفَةِ تَيْسٍ غَنَمِهِ :

وَرَاخَتْ أَصِيلَانَا كَأَنَّ ضُرُوعَهَا
دِلَاحٌ وَفِيهَا وَاتِدُ الْقَرُونُ لَبْلَبُ
أَرَادَ بِاللَّبْلَبِ : شَفَقَتَهُ عَلَى الْجَعْرِىِ الَّتِي
أَرْسَلَ فِيهَا ، فَهُوَ ذُو لَبْلَبَةٍ عَلَيْهَا أَيُّ
ذَوْ شَفَقَةٍ .

وَلَبَائِبُ الْعَنَمِ : حَلَبَتُهَا وَصَوْتُهَا .
وَاللَّبِّيَّةُ : عَطْفُكَ عَلَى الْإِنْسَانِ وَمَعُونَتُهُ .
وَاللَّبِّيَّةُ : الشَّفَقَةُ عَلَى الْإِنْسَانِ . وَقَدْ لَبَّبْتُ
عَلَيْهِ ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ :

وَمِنَّا إِذَا حَزَبْتِكَ الْأُمُورُ

عَلَيْكَ الْمُتَلَبِّبُ وَالْمُشْبِلُ
وَحَكَى عَنْ يُونُسَ أَنَّهُ قَالَ : تَقُولُ
العَرَبُ لِلرَّجُلِ تَعَطَّفُ عَلَيْهِ : لَبَابِ لَبَابِ ،
بِالْكَسْرِ ، مِثْلُ حَدَامٍ وَقَطَامٍ .

وَاللَّبْلَبُ : التَّحَرُّ .
وَلَبَّلَبَ التَّيْسُ عِنْدَ السَّفَادِ : نَبَّ ، وَقَدْ
يُقَالُ ذَلِكَ لِلظَّبْيِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو :
أَنَّهُ أُنِّي الطَّائِفَ ، فَإِذَا هُوَ يَرَى التَّيْسَ
تَلَبُّ ، أَوْ تَلَبُّ عَلَى الْعَنَمِ ؛ قَالَ : هُوَ
حِكَايَةُ صَوْتِ التَّيْسِ عِنْدَ السَّفَادِ ؛ لَبَّ
يَلَبُّ ، كَهَرَّ يَقْرُ .

وَاللَّبَابُ مِنَ الثَّبَاتِ : الشَّيْءُ الْقَلِيلُ غَيْرُ
الْوَاسِعِ ، حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ .
وَاللَّبْلَابُ : حَشِيشَةٌ . وَاللَّبْلَابُ : نَبْتُ
يَلْتَوِي عَلَى الشَّجَرِ . وَاللَّبْلَابُ : بَقْلَةٌ مَعْرُوفَةٌ
يَتَدَاوَى بِهَا .

وَلَبَابَةٌ : اسْمُ امْرَأَةٍ .
وَلَبَّى وَلَبَّى وَلَبَّى : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ :
أَسِيرٌ وَمَا أَدْرِي لَعَلَّ مَنِيَّتِي
يَلْبَى إِلَى أَعْرَاقِهَا قَدْ تَدَلَّتْ

لَبَّ . لَبَّتْ يَدَهُ لَبَّتًا : لَوَاهَا .

وَاللَّبْتُ أَيْضًا : ضَرْبُ الصَّدْرِ وَالْبَطْنِ
وَالْأَقْرَابِ بِالْعَصَا .

الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ بَاسَ : إِذَا قَالَ
الرَّجُلُ لِعَدُوِّهِ : لَا بَاسَ عَلَيْكَ ، فَقَدْ أَمَّنَهُ ،
لِأَنَّهُ نَفَى الْبَاسَ عَنْهُ ، وَهُوَ فِي لَعْنَةِ حَمِيرٍ ،
لَبَاتِ أَيُّ لَا بَاسَ ؛ قَالَ شَاعِرُهُمْ :

شَرِينَا الْيَوْمَ إِذْ عَصَبْتَ غَلَابِ
بِتَسْوِيدِ وَعَقْدِ غَيْرِ بَيْنِ
تَنَادَوْا عِنْدَ غَدْرِهِمْ : لَبَاتِ

وَقَدْ بَرَدَتْ مَعَاذِرُ ذِي رُعَيْنِ
وَلَبَاتِ بِلَعْنَتِهِمْ : لَا بَاسَ ، قَالَ : كَذَا وَجَدْتُهُ
فِي كِتَابِ شَعْرِ .

* لَبَّ . اللَّبْتُ وَاللَّبَاتُ : الْمَكْتُ . قَالَ
اللَّهُ تَعَالَى : « لَا يَشِينُ فِيهَا أَحْقَابًا » . الْفَرَّاءُ :
النَّاسُ يَقْرَأُونَ لَا يَشِينُ ، وَرَوَى عَنْ عَلْقَمَةَ أَنَّهُ
قَرَأَ لَبَّيْنِ ؛ قَالَ : وَأَجُودُ الْوَجْهَيْنِ لَا يَشِينُ ،
لِأَنَّ لَا يَشِينُ إِذَا كَانَتْ فِي مَوْضِعٍ (١) . . .
فَتَنْصِبُ كَانَتْ بِالْأَلْفِ ، مِثْلُ الطَّلَامِ
وَالْبَاحِلِ .

قَالَ : وَاللَّبْتُ الْبَطِيُّ وَهُوَ جَائِزٌ كَمَا
يُقَالُ : طَامِعٌ وَطَمِعٌ ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَلَوْ
قُلْتَ : هُوَ طَمِعٌ فِيهَا قِيلَ كَانَ جَائِزًا .
قَالَ أَبُو مُتَّصِرٍ : يُقَالُ لَبَّتْ لُبْنَا وَلَبَّنَا
وَلَبَانًا ، كُلُّ ذَلِكَ جَائِزٌ . وَتَلَبَّتْ لَبَّنَا ، فَهُوَ
مُتَلَبِّبٌ .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : مَصْدَرُ لَبَّتْ لَبَّنَا عَلَى
غَيْرِ قِيَاسٍ ، لِأَنَّ الْمَصْدَرَ مِنْ فِعْلٍ ،
بِالْكَسْرِ ، قِيَاسُهُ التَّمْرِكُ إِذَا لَمْ يَتَعَدَّ ، مِثْلُ
تَعَبَ تَعَبًا ؛ قَالَ : وَقَدْ جَاءَ فِي الشَّعْرِ عَلَى
الْقِيَاسِ ؛ قَالَ جَرِيرٌ :

(١) كذا يبايض في الطبقات جميعها . وعبارة
التهديب : « . . . إذا كانت في موضع تقع
فتنصب . . الخ » يعنى أنه اسم الفاعل ينصب
المفعول به ويقع عليه إذا كان مقترنا بـ « ال » ، وهذا
يرجح أن الساقط لفظ « تقع » أو « يلبتون » .

[عبد الله]

وَقَدْ أَكُونُ عَلَى الْحَاجَاتِ ذَابِثٌ
وَأَحْوَدِيًّا إِذَا انْضَمَّ الدَّعَالِبُ
فَهُوَ لَابِثٌ وَلَيْثٌ أَيْضًا.

ابن سيدة: لَبِثَ بِالْمَكَانِ يَلْبِثُ لَبْثًا وَلَبْثًا
وَلَبْثَانًا وَلَبْثَانَةً وَلَبِثَةٌ، وَالْبِثَةُ أَنَا، وَالْبِثَةُ
تَلْبِثًا، وَتَلْبِثٌ: أَقَامَ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ:

عَسْرُكَ مِثِّي شَعْنِي وَلَيْثِي
وَلِمَمٌ حَوْلَكَ مِثْلُ الْحُرْثِي
مَعْنَاهُ: أَنَّهُ شَيْخٌ كَبِيرٌ، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ إِذَا مَشَى لَمْ
يَلْحَقْ مِنْ ضَعْفِهِ، فَهُوَ يَتَلَبَّثُ، وَشَبَّهَ لِمَمَ
الشُّبَّانِ فِي سَوَادِهَا بِالْحُرْثِ، وَهُوَ تَبْتُ أَسْوَدُ
سُهْلِي. وَالْبِثَةُ هُوَ؛ قَالَ:

لَنْ يَلْبِثَ الْجَارَيْنِ أَنْ يَتَفَرَّقَا
لَيْلٌ يَكْرُ عَلَيْهِمْ وَنَهَارٌ^(١)
قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْجَيْهَةُ تَسْقُطُ، وَقَدْ

دَوَّقَتِ الْأَرْضُ، فَإِذَا حَادَتْهَا فَإِنَّ الدَّفْعَ
وَالرِّيَّ لَا يَلْبِثَانِ أَنْ يَرْعِيَا، هَكَذَا حَكَاهُ يَلْبِثًا،
كَقَوْلِكَ يُكْرِمَا، قَالَ: وَلَا أُدْرِي لِمَ جَزَمَهُ.
وَلَى عَلَى هَذَا الْأَمْرِ لَبِثَةٌ، أَيْ تَوَقُّفٌ.

وَشَيْءٌ لَيْبِثٌ: لَابِثٌ. وَقَالُوا: نَجِثٌ
لَيْبِثٌ، إِتْبَاعٌ. وَمَا لَيْبِثٌ أَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا.
وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ: «مَا لَيْبِثُ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ
حَنِيدٍ». وَفِي الْحَدِيثِ: فَاسْتَلْبِثَ الرَّحْمَى،
وَهُوَ اسْتَفْعَلَ، مِنَ اللَّبْثِ الْإِنْطَاءِ وَالنَّأْخِرِ؛
يُقَالُ لَيْبِثُ لَبْثًا، يَسْكُونُ الْبَاءَ، وَقَدْ تَفْتَحُ
قِيْلًا عَلَى الْقِيَاسِ.

وَقِيلَ: اللَّبْثُ الْإِسْمُ وَاللَّبْثُ، بِالضَّمِّ،
الْمَصْدَرُ.

وَقَوْسُ لَبَاثٌ: بَطِيئَةٌ (حَكَاهُ
أَبُو حَنِيفَةَ)، وَأَنْشَدَ:

يُكَلِّفُنِي الْحَجَّاجُ دِرْعًا وَمِعْقَرًا
وَطِرْفًا كَرِيمًا رَائِعًا بِثَلَاثِ
وَسِتِّينَ سَهْمًا صَبِيغَةً بَرِّيَّةً
وَقَوْسًا طَرُوحَ التَّبَلِّ غَيْرَ لَبَاثِ

(١) هذا البيت لجرير، وهو في ديوانه هكذا:
لَا يَلْبِثُ الْقَرَاءُ أَنْ يَتَفَرَّقَا إِلَخ.

وَأَنَّ الْمَجْلِسَ لَيَجْمَعُ لَبِثَةً مِنَ النَّاسِ إِذَا
كَانُوا مِنْ قِبَائِلِ شَيْءٍ.

• لَبِجٌ • لَبِجَةٌ بِالْعَصَا: ضَرْبُهُ؛ وَقِيلَ: هُوَ
الضَّرْبُ الْمُسْتَابِعُ فِيهِ رَحَاوَةٌ. وَلَبِجُ الْبَعِيرِ
بِنَفْسِهِ: وَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ؛ قَالَ سَاعِدَةُ بِنْتُ
جُوَيْبَةَ:

لَمَّا رَأَى نَعْمَانَ حَلًّا بِكَرْفِي
عَكَرَ كَمَا لَبِجُ الثَّرْوَلِ الْأَرْكُبُ
أَرَادَ: نَزَلَ هَذَا السَّحَابُ كَمَا ضَرَبَ هُوَلَاءُ
الْأَرْكُبُ بِأَنْفُسِهِمْ لِلثَّرْوَلِ، فَالثَّرْوَلُ مَقْعُولٌ
لَهُ.

وَلَبِجٌ بِالْبَعِيرِ وَالرَّجُلِ، فَهُوَ لَبِيجٌ: رَمَى
عَلَى الْأَرْضِ بِنَفْسِهِ مِنْ مَرَضٍ أَوْ عِيَاءٍ؛ قَالَ
أَبُو ذُوَيْبٍ:

كَأَنَّ يَقَالَ الْمَرْؤَانِ بَيْنَ تَضَارُعِ
وَشَابَةِ بَرِّكَ مِنْ جَذَامِ لَبِيجِ

وَبَرِّكَ لَبِيجٌ: هُوَ إِهْلُ الْحَمَى كُلِّهِمْ إِذَا أَقَامَتْ
حَوْلَ الْبُيُوتِ بَارِكَةً كَالْمَضْرُوبِ بِالْأَرْضِ،
وَأَنْشَدَ بَيْتُ أَبِي ذُوَيْبٍ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ:

اللَّبِيجُ الْمَقِيمُ. وَلَبِجٌ بِنَفْسِهِ الْأَرْضَ فَنَامَ،
أَيْ ضَرَبَهَا بِهَا. أَبُو عُبَيْدٍ: لَبِجٌ بِفُلَانٍ إِذَا
ضَرَعَ بِهِ لَبِجًا. وَيُقَالُ: لَبِجٌ بِهَذَا الْأَرْضِ أَيْ
رَمَاهُ. وَلَبِجَتْ بِهَذَا الْأَرْضِ، مِثْلُ لَبِطَتْ،
إِذَا جَلَدَتْ بِهَذَا الْأَرْضِ. وَلَبِجٌ بِالرَّجُلِ وَلُيَطُ

بِهِ إِذَا ضَرَعَ وَسَقَطَ مِنْ قِيَامِهِ. وَفِي حَدِيثِ
سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ: لَمَّا أَصَابَهُ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ
بِعَيْنِهِ فَلَبِجَ بِهِ حَتَّى مَا يَعْقِلُ، أَيْ ضَرَعَ بِهِ.
وَفِي الْحَدِيثِ: تَبَاعَدَتْ شُعُوبٌ مِنْ

لَبِجِ فَعَاشِ أَيْبَامًا، هُوَ اسْمُ رَجُلٍ.
وَاللَّبِجُ: الشَّجَاعَةُ، حَكَاهُ الرُّمَحْشَرِيُّ.

وَاللَّبِجَةُ وَاللَّبِجَةُ: حَدِيدَةٌ^(٢) ذَاتُ
شُعْبٍ كَأَنَّهَا كَفٌّ بِأَصَابِعِهَا، تَنْتَرِجُ فَيُوضَعُ
فِي وَسْطِهَا لَحْمٌ، ثُمَّ تُشَدُّ إِلَى وَتَيْدٍ، فَإِذَا
قَبِضَ عَلَيْهَا الذَّلْبُ التَّبَجَّتْ فِي خَطْمِهِ،

(٢) قوله: «وَاللَّبِجَةُ وَاللَّبِجَةُ: حَدِيدَةٌ» زَادَ
فِي الْقَامُوسِ: لَبِجَةٌ، بِضَمَّتَيْنِ.

فَقَبِضَتْ عَلَيْهِ وَصَرَعَتْهُ وَالْجَمْعُ اللَّبِجُ
وَاللَّبِجُ.

وَالتَّبَجَّتِ اللَّبِجَةُ فِي خَطْمِهِ: دَخَلَتْ
وَعَلَقَتْ.

• لَبِجٌ • الْأَزْهَرِيُّ: قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
اللَّبِجُ الشَّجَاعَةُ وَبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ لَبِجًا،
وَمِنْهُ الْحَبْرُ: تَبَاعَدَتْ شُعُوبٌ مِنْ لَبِجِ فَعَاشِ
أَيْبَامًا.

• لَبِخٌ • اللَّبِخُ الْإِحْتِيَالُ لِلْأَخْذِ. وَاللَّبِخُ:
الضَّرْبُ وَالْقَتْلُ. وَاللَّبِخُ: كَثْرَةُ اللَّحْمِ فِي
الْجَسَدِ.

رَجُلٌ لَبِخٌ وَأَمْرَةٌ لَبِخِيَّةٌ: كَثِيرَةُ اللَّحْمِ
صَحْمَتُهُ الرَّبْلَةُ نَامَةٌ، كَأَنَّهَا مُشَوَّبَةٌ إِلَى
اللَّبَاخِ. وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ الطَّوِيلَةِ الْعَظِيمَةِ
الْجِسْمِ: خُرْبَاقٌ وَلَبَاخِيَّةٌ.

وَاللَّبَاخُ: اللَّطَامُ وَالضَّرْبُ.
وَاللَّبْحَةُ: شَجَرَةٌ عَظِيمَةٌ مِثْلُ الْأَنْبَابَةِ أَوْ
أَعْظَمُ، وَرُفْهَا شَيْبَةٌ بِوَرَقِ الْجَوْزِ، وَأَلْهَا أَيْضًا
جَنَى كَجَنَى الْحَمَاطِ مَرَّ إِذَا أَكَلَ أَغْطَشَ،
وَإِذَا شَرِبَ عَلَيْهِ الْمَاءُ فَفَحَّ الْبَطْنُ (حَكَاهُ أَبُو
حَنِيفَةَ) وَأَنْشَدَ:

مَنْ يَشْرَبِ الْمَاءَ وَيَأْكُلِ اللَّبِخَ
تَرِمَ عُرُوقَ بَطْنِهِ وَيَسْتَفِيحُ

قَالَ: وَهُوَ مِنْ شَجَرِ الْجِبَالِ؛ قَالَ:
وَأَخْبَرَنِي الْعَالِمُ بِهِ أَنَّ بَانْتِصَا مِنْ صَعِيدِ
مِصْرَ، وَهِيَ مَدِينَةُ السَّحْرَةِ فِي الدَّوْرِ،
الشَّجَرَةُ بَعْدَ الشَّجَرَةِ تُسَمَّى اللَّبِخَ؛ قَالَ:

وَهُوَ بِالْفَتْحِ؛ قَالَ: وَهُوَ شَجَرٌ عَظِيمٌ أَمْثَالُ
الذَّلْبِ، وَلَهُ ثَمَرٌ أَخْضَرٌ يُشْبِهُ الثَّمَرَ حَلَوٌ
جَدًّا، إِلَّا أَنَّهُ كَرِيمٌ، وَهُوَ جَيْدٌ لَوْجَعِ
الْأَضْرَاسِ، وَإِذَا نَشِرَ شَجَرُهُ أَرْعَفَ نَاشِرُهُ؛
قَالَ: وَيُنْشَرُ الرَّاحُ فَيَلْبِغُ اللَّوْحُ مِنْهَا خَمْسِينَ
دِينَارًا، يَجْعَلُهُ أَصْحَابُ الْمَرَائِبِ فِي بِنَاءِ
السُّفُنِ، وَرَعَمَ أَنَّهُ إِذَا ضَمَّ مِنْهُ لَوْحَانِ ضَمًّا
شَدِيدًا، وَجِعِلَا فِي الْمَاءِ سَتَةً التَّحَمَا فَصَارَا
لَوْحًا وَاحِدًا؛ وَلَمْ يُذَكَّرْ فِي التَّهْدِيدِ أَنَّ

يُجَمَلًا فِي الْمَاءِ سَنَةً ، وَلَا أَقْلٌ وَلَا أَكْرَهٌ ،
وَهَذِهِ الشَّجَرَةُ رَأَيْتُهَا أَنَا بِجَزِيرَةِ مِصْرَ ، وَهِيَ
مِنْ كِبَارِ الشَّجَرِ ، وَأَعْجَبُ مَا فِيهَا أَنَّ قَوْمًا
زَعَمُوا أَنَّ هَذِهِ الشَّجَرَةَ كَانَتْ تَقْتُلُ فِي بِلَادِ
الْفَرَسِ ، فَلَمَّا نَقِلَتْ إِلَى مِصْرَ صَارَتْ تُؤْكَلُ
وَلَا تُضَرُّ ، ذَكَرَهُ ابْنُ الْبَيْطَارِ الْمَشَابُ فِي كِتَابِهِ
الْجَامِعِ .

وَاللَّبِيدَةُ : نَافِجَةُ الْمِسْكِ .
وَتَلْبَحُجُ بِالْمِسْكِ : تَطَيَّبُ بِهِ (كِلَاهُمَا
عَنِ الْهَجَرِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ :
هَدَانِي إِلَيْهَا رِيحُ مِسْكِ تَلْبَحَتْ
بِهِ فِي دُخَانِ الْمَتَدَلِّي الْمُقْصِدِ

• لبد . لبد بالمكان يلبد لبدوًا ولبد لبدًا
والبَد : أقام به ولزق ، فهو مُلبدٌ به ، ولبد
بالأرض ولبد بها إذا لزمتها فأقام ؛ ومثله
حديث علي رضي الله عنه ، لرجلين جاء
يسألانيه : ألبدا بالأرض (١) حتى تفهما ،
أى ألبدا ؛ ومثله قول حذيفة حين ذكر الفتنة
قال : فإن كان ذلك فالبُدوا لبدو الراعي على
عصاه خلف عنقه ، لا يذهب بكم السيل ،
أى اثبتوا والزموا منازلكم ، كما يعتمد
الراعي عصاه ثابتًا لا يبرح ، واقعدوا في
بيوتكم لا تخرجوا منها فتهلكوا ، وتكونوا
كمن ذهب به السيل .

ولبد الشيء بالشيء يلبد إذا ركب بعضه
بعضًا . وفي حديث قتادة : الخشوع في
القلب والباد البصر في الصلوة ، أى الزامه
موضع السجود من الأرض . وفي حديث
أبي بزة : ما أرى اليوم خيرًا من عصابة
مليدة ، يعنى لصفوا بالأرض وأخملوا
أنفسهم .

والبَدُّ واللَّبْدُ مِنَ الرَّجَالِ : الَّذِي لَا يُسَافِرُ
وَلَا يَبْرَحُ مَثَلُهُ وَلَا يَطْلُبُ مَعَاشًا ، وَهُوَ
الْأَلْبَسُ ؛ قَالَ الرَّاعِي :

(١) قوله : «ألبدا بالأرض» يحتمل أنه من
باب نصر أوفرح ، أو من لبد ، وبالأخير ضبط في
نسخة من النهاية بشكل القلم .

مِنْ أَمْرِ ذِي بَدَوَاتٍ لِاتِّجَالِ لَهُ
بِزَلَاءٍ يَغِيَا بِهَا الْجَمَّامَةُ اللَّبْدُ
وَيُرْوَى اللَّبْدُ بِالْكَسْرِ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :
وَالْكَسْرُ أَجْوَدُ . وَالزَّلَاءُ : الْحَاجَةُ الَّتِي أَحْكَمَ
أَمْرَهَا . وَالْجَمَّامَةُ وَالْحُكْمُ أَيْضًا : الَّذِي
لَا يَبْرَحُ مِنْ مَحَلِّهِ وَيَلْدِيهِ .

وَاللَّبُودُ : الْفَرَادُ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَلْبُدُ
بِالْأَرْضِ ، أَيْ يَلْصُقُ . الْأَزْهَرِيُّ : الْمَلْبُدُ
الْأَصْبَحُ بِالْأَرْضِ ، وَلَبَدَ الشَّيْءُ بِالْأَرْضِ ،
بِالْفَتْحِ ، يَلْبُدُ لَبُودًا : تَلْبَدُ بِهَا ، أَيْ لَصِقَ .
وَتَلْبَدُ الطَّائِرُ بِالْأَرْضِ ، أَيْ جَسَمَ عَلَيْهَا . وَفِي
حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : أَنَّهُ كَانَ يَحْلُبُ فَيَقُولُ :
أَلْبُدْ أَمْ أُرْغِي ؟ فَإِنْ قَالُوا : أَلْبُدْ أَرِقَ الْعَلْبَةَ
بِالضَّرْعِ فَحَلَبَ ، وَلَا يَكُونُ لِذَلِكَ الْحَلَبِ
رَغْوَةٌ ، فَإِنْ أَبَانَ الْعَلْبَةَ رَعَا الشَّحْبُ بِشِدَّةٍ
وَوُوعٍ فِي الْعَلْبَةِ . وَالْمَلْبُدُ مِنَ الْمَطَرِ :
الرَّشُّ ؛ وَقَدْ لَبَدَ الْأَرْضَ تَلْبِيدًا .

ولبد : اسم آخر لسور لقمان بن عاد ،
سماه بذلك لأنه لبد فبقي لا يذهب
ولا يموت ، كاللبد من الرجال الأزم لرحله
لا يفارقه ؛ ولبد يتصرف لأنه ليس
بمعدول ؛ وتزعم العرب أن لقمان هو الذي
بعثه عاد في وفدتها إلى الحرم يستسقى لها ،
فلما أهلكوا خير لقمان بين بقاء سبع
بعرات سمر من أظب غير ، في جبل وغير ،
لا يمسه القطر ؛ أو بقاء سبعة أنسر ، كلما
أهلك سرحل خلف بعده نسر ؛ فاختار السور ،
فكان آخر نسور يسمى لبدًا ، وقد ذكرته
الشعراء ؛ قَالَ النَّابِغَةُ :

أَضَحَّتْ خَلَاءَ وَأَضْحَى أَهْلُهَا أَحْتَمَلُوا
أَخْتِي عَلَيْهَا الَّذِي أَخْتِي عَلَى لَبْدِ
وَفِي الْمَثَلِ : طَالَ الْأَبْدُ عَلَى لَبْدِ .

وَلَبْدَى وَلَبْدَى وَلَبْدَى (الْأَخِيرَةُ عَنْ
كِرَاعِ) : طَائِرٌ عَلَى شَكْلِ السَّائِي إِذَا اسْتَفَّ
عَلَى الْأَرْضِ لَبْدٌ فَلَمْ يَكُنْ يَطِيرُ حَتَّى يَطَارَ ؛
وَقِيلَ : لَبْدَى طَائِرٌ ، يَقُولُ صَبِيانُ الْعَرَبِ :
لَبْدَى ، فَيَلْبُدُ حَتَّى يُوْخَذَ . قَالَ اللَّيْثُ :
وَيَقُولُ صَبِيانُ الْأَعْرَابِ إِذَا رَأَوْا السَّائِي :

سَائِي لَبْدَى ، الْبِدَى لَا تُرَى ، فَلَا تَرَأُ
تَقُولُ ذَلِكَ وَهِيَ لَابِدَةٌ بِالْأَرْضِ ، أَيْ
لَاصِقَةٌ ، وَهُوَ يُطَيِّفُ بِهَا حَتَّى يَأْخُذَهَا .

وَالْمَلْبُدُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّذِي يَصْرِبُ فَخَذْبِهِ
بَدْنِهِ فَيَلْزِقُ بِهَا ثَلْطُهُ وَبَعْرَهُ ، وَخَصَّصَهُ فِي
التَّهْذِيبِ بِالْفَحْلِ مِنَ الْإِبِلِ . الصَّحَاحُ :
وَالْبَدُّ الْبَعِيرُ إِذَا صَبَّ بَدْنُهُ عَلَى عَجْرِهِ ، وَقَدْ
ثَلْطَ عَلَيْهِ وَبَالَ فَيَصِيرُ عَلَى عَجْرِهِ لَيْدَةً مِنْ
ثَلْطِهِ وَيُؤَلِّهُ .

وَتَلْبَدُ الشَّعْرُ وَالصُّوفُ وَالْوَبْرُ ، وَالتَّبْدُ :
تَدَاخَلَ وَلَزِقَ . وَكُلُّ شَعْرٍ أَوْ صُوفٍ مُتَبَدٍ
بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فَهُوَ لَيْدٌ وَلَيْدَةٌ وَلَيْدَةٌ ،
وَالْجَمْعُ الْبَادُ وَالْبُودُ ، عَلَى تَوْهَمِ طَرَحِ
الْمَاءِ ؛ وَفِي حَدِيثِ حُمَيْدِ بْنِ تَوْرٍ :

وَبَيْنَ يَسْعِيهِ خِلْبًا مَلْبِدًا

أَيْ عَلَيْهِ لَيْدَةٌ مِنَ الْوَبْرِ . وَلَبَدَ الصُّوفُ يَلْبُدُ
لَبْدًا وَلَبْدَةً : نَفَسُهُ (٢) بِمَاءٍ ، ثُمَّ خَاطَهُ
وَجَعَلَهُ فِي رَأْسِ الْعَمْدِ ، لِيَكُونَ وَقَايَةً لِلْجَادِ
أَنْ يَحْرِقَهُ ، وَكُلُّ هَذَا مِنَ الزُّرُوقِ ؛
وَتَلْبَدُ بِالْأَرْضِ بِالْمَطَرِ . وَفِي الْحَدِيثِ فِي صِفَةِ
الْعَيْشِ : فَلَبَدَتِ الدَّمَائِ ، أَيْ جَعَلَتْهَا قَوِيَّةً
لَا تَسْوِخُ فِيهَا الْأَرْجُلُ ؛ وَالِدَّمَائِ :
الْأَرْضُونَ السَّهْلَةُ . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ :
لَيْسَ بَلَدٌ فَيَتَوَقَّلُ ، وَلَا لَهُ عَيْدِي مَعُولٌ ، أَيْ
لَيْسَ بِمُسْتَمْسِكٍ مُتَلَبِّدٍ فَيَسْرِعَ الْمَشْيُ فِيهِ
وَيُعْتَلَى . وَالتَّبْدُ الزُّرُوقُ أَيْ تَلْبَدُ بَعْضُهُ عَلَى
بَعْضٍ . وَالتَّبَدَّتِ الشَّجَرَةُ : كَثُرَتْ أُرْوَاهَا ؛
قَالَ السَّاجِحُ :

وَعَنْكَأَ مَلْبِدًا

وَلَبَدَ الثَّدْيُ الْأَرْضَ . وَفِي صِفَةِ طَلْحِ
الْجَنَّةِ : أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ مَكَانَ كُلِّ شَوْكَةٍ مِنْهَا
مِثْلَ حِصْوَةِ التَّيْسِ (٣) الْمَلْبُودِ ، أَيْ الْمُكْتَنَزِ

(٢) قوله : «ولبدته نفضه» في القاموس ولبد
الصفوف كضرب نفضه كلبدته يعنى مضعفًا .

(٣) قوله : «حصىوة التيس» هو هذه الحروف
في النهاية ، وفي الهامش : «جاء في اللسان ، مادة
خصي : قال شمر : لم نسمع في واحد الحصى إلا
خصية بياض ، لأن أصله من البياض . [عبد الله]

اللحم الذي لزم بعضه بعضاً فقلبت.

وَاللَّبْدُ مِنَ البُسْطِ : معروفٌ ، وَكَذَلِكَ
لَيْدُ السَّرَجِ . وَاللَّبْدُ السَّرَجُ : عَجَلٌ لَهُ لَيْدٌ .
وَاللَّبَادَةُ : قَبَاءٌ مِنَ لُبُودٍ . وَاللَّبَادَةُ :
لِيَاسٍ مِنْ لُبُودٍ وَاللَّبْدُ : وَاحِدُ اللُّبُودِ ، وَاللَّبْدَةُ
أَخْصٌ مِنْهُ .

وَلَبَدَ شَعْرَهُ : الزَّوْفَةُ بِشَيْءٍ لَزَجٍ أَوْ صَنَعُ
حَتَّى صَارَ كَاللَّبْدِ ، وَهُوَ شَيْءٌ كَانَ يَفْعَلُهُ أَهْلُ
الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا نَمَّ يُرِيدُوا أَنْ يَحْلُقُوا رُءُوسَهُمْ فِي
الْحَجِّ ؛ وَقِيلَ : لَبَدَ شَعْرَهُ حَلَقَهُ جَمِيعاً .

الصَّحَاحُ : وَالتَّلْبِيدُ أَنْ يَجْعَلَ الْمُحْرَمُ فِي
رَأْسِهِ شَيْئاً مِنْ صَنْعٍ لِيَتَلَبَّدَ شَعْرُهُ بِقِيَا عَلَيْهِ ،
لِتَلَا يَسْمَعَتْ فِي الإِحْرَامِ وَيَقْمَلَ ، إِيقَاءً عَلَى
الشَّعْرِ ، وَإِنَّمَا يَلْبَدُ مَنْ يَطُولُ مَكُّهُ فِي
الإِحْرَامِ . فِي حَدِيثِ الْمُحْرَمِ : لَا تُحْمَرُوا

رَأْسَهُ ، فَإِنَّهُ يُعْتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْبِداً . فِي
حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ : مَنْ
لَبَدَ أَوْ عَقَصَ أَوْ صَفَرَ فَلَعَلَّيْهِ الْحَلْقُ ؛ قَالَ أَبُو
عَبِيدٍ : قَوْلُهُ لَبَدَ يَعْنِي أَنْ يَجْعَلَ الْمُحْرَمُ فِي
رَأْسِهِ شَيْئاً مِنْ صَنْعٍ أَوْ عَسَلٍ لِيَتَلَبَّدَ شَعْرُهُ

وَلَا يَقْمَلَ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا قَالَ يَحْيَى
ابْنَ سَعِيدٍ . قَالَ : وَقَالَ غَيْرُهُ : إِنَّمَا التَّلْبِيدُ
بِقِيَا عَلَى الشَّعْرِ لِتَلَا يَسْمَعَتْ فِي الإِحْرَامِ ،
وَلِذَلِكَ أُوجِبَ عَلَيْهِ الْحَلْقُ كَالْعُقُوبَةِ لَهُ ،
قَالَ : قَالَ ذَلِكَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، وَمِنْهُ

قِيلَ لِرُبْرَةَ الْأَسَدِ : لَيْدَةٌ ، وَالْأَسَدُ ذُو لَيْدَةٍ .
وَاللَّبْدَةُ : الشَّعْرُ الْمُجْتَمِعُ عَلَى زُبْرَةِ الْأَسَدِ ،
وَفِي الصَّحَاحِ : الشَّعْرُ الْمُتْرَاكِبُ بَيْنَ
كَفَيْهِ . فِي الْمَثَلِ : هُوَ أَمْنَعُ مِنْ لَيْدَةِ
الْأَسَدِ ، وَالْجَمْعُ لَيْدٌ مِثْلُ قَرِيْبٍ وَقَرِيْبٍ .

وَاللَّبَادَةُ : مَا يُبَسُّ مِنْهَا لِلْمَطَرِ ؛
التَّهْلِيْبِيُّ فِي تَرْجُمَةِ بَلَدٍ ، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ أَنَشَدَهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَمَيْلِدٍ بَيْنَ مَوَامِدٍ وَمَهْلِكَةٍ
جَاوِزُهُ بِعِلَاةِ الْحَلْقِيِّ عِلْيَانٍ
قَالَ : الْمَيْلِدُ الْحَوْضُ الْقَدِيمُ هُنَا ؛ قَالَ

وَأَرَادَ مَيْلِدٌ قَلْبٌ ، وَهُوَ الْأَصِيْقُ بِالْأَرْضِ .
وَمَا لَهُ سَبْدٌ وَلَا لَيْدٌ ؛ السَّبْدُ مِنَ الشَّعْرِ
وَاللَّبْدُ مِنَ الصُّوفِ لِتَلْبِيدِهِ ، أَيْ مَا لَهُ ذُو شَعْرٍ
وَلَا ذُو صُوفٍ ؛ وَقِيلَ السَّبْدُ هُنَا الْوَبْرُ ، وَهُوَ
مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ ؛ وَقِيلَ : مَعْنَاهُ مَا لَهُ قَلِيلٌ
وَلَا كَثِيرٌ ؛ وَكَانَ مَالُ الْعَرَبِ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ
وَالعَقَمَ وَالْبَعَرَ فَتَحَلَّتْ كُلُّهَا فِي هَذَا الْمَثَلِ .

وَالْبَدْتُ الْإِبِلُ إِذَا أَخْرَجَ الرِّيحُ أَوْبَارَهَا
وَالْوَانَهَا وَحَسَّتْ شَارِئَهَا وَتَهَيَّأَتْ لِلسَّمَنِ ،
فَكَانَهَا أَلْبَسَتْ مِنْ أَوْبَارِهَا الْبَادَاً . التَّهْلِيْبِيُّ :
وَلِلْأَسَدِ شَعْرٌ كَثِيرٌ قَدْ يَلْبَدُ عَلَى زُبْرَتِهِ ، قَالَ :
وَقَدْ يَكُونُ مِثْلَ ذَلِكَ عَلَى سَنَامِ البَعِيرِ ؛
وَأَنشَدَ :

كَانَهُ ذُو لَيْدٍ دَلْهَمَسٍ
وَمَا لُ لَبْدٌ كَثِيرٌ لَا يَخَافُ قَتَاؤُهُ كَانَهُ

التَّبَدُّ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ . فِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ :
« يَقُولُ أَهْلَكْتُ مَا لُ لَبْدَاً » ، أَيْ جَمًّا ؛
قَالَ الْفَرَّاءُ : اللَّبْدُ الْكَثِيرُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ
وَاحِدُهُ لَيْدَةٌ ، وَلَبْدٌ : جِيعٌ ؛ قَالَ : وَجَعَلَهُ
بَعْضُهُمْ عَلَى جِهَةِ قَتَمٍ وَحَطَمٍ وَاحِدًا وَهُوَ فِي
الْوَجْهِينِ جَمِيعًا : الْكَثِيرُ . وَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ :

« مَا لُ لَبْدَاً » ، مُشَدِّدًا ، فَكَانَهُ أَرَادَ مَا لُ
لَايِدَاً . وَمَالَانُ لِإِبْدَانِ وَأَمْوَالُ لَبْدٌ . وَالْأَمْوَالُ
وَالْمَالُ قَدْ يَكُونَانِ فِي مَعْنَى وَاحِدٍ .

وَاللَّبْدَةُ وَاللَّبْدَةُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ
يُقِيمُونَ وَسَائِرُهُمْ يَطْعَمُونَ كَانَهُمْ يَجْتَمِعُونَ
تَلْبَدُوا . وَيُقَالُ : النَّاسُ لَبْدٌ ، أَيْ
مُجْتَمِعُونَ . فِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : « وَأَنَّهُ لَمَّا

قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ
لَبْدَاً » ، وَقِيلَ : اللَّبْدَةُ الْجَرَادُ ؛ قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّهُ عَلَى التَّشْبِيهِ . وَاللَّبْدِيُّ :
الْقَوْمُ يَجْتَمِعُونَ ، مِنْ ذَلِكَ . الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ
وَقَرِيْ : « كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لَبْدَاً » ؛ قَالَ :

وَالْمَعْنَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، لَمَّا صَلَّى
الصُّبْحَ يَبْطِنُ نَحْلَةً كَادَ الْجَنُّ - لَمَّا سَمِعُوا
الْقُرْآنَ وَتَمَجَّبُوا مِنْهُ - أَنْ يَسْفُطُوا عَلَيْهِ . فِي
حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ

لَبْدَاً ؛ أَيْ مُجْتَمِعِينَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ،
وَاحِدُهَا لَيْدَةٌ ؛ قَالَ : وَمَعْنَى لَبْدَاً يَرْكَبُ
بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، وَكُلُّ شَيْءٍ اللَّصِقَةُ بِشَيْءٍ
إِلصَاقًا شَدِيدًا ، فَقَدْ لَبَدْتَهُ ؛ وَمِنْ هَذَا
اشْتِقَاقُ اللَّبُودِ الَّتِي تُفْرَشُ . قَالَ : وَلَيْدٌ جَمْعُ
لَيْدَةٍ وَلَبْدٌ ، وَمَنْ قَرَأَ لَبْدَاً فَهُوَ جَمْعُ لَبْدَةٍ ؛
وَكَسَاءٌ مُلْبَدٌ .

وَإِذَا رَفَعَ الْقَوْمُ فَهُوَ مُلْبَدٌ وَمَلْبُودٌ .
وَقَدْ لَبَدَهُ إِذَا رَفَعَهُ ، وَهُوَ مِمَّا تَقَدَّمَ ، لِأَنَّ
الرَّفْعَ يَجْتَمِعُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ وَيَلْتَرِقُ بَعْضُهُ
بِبَعْضٍ . فِي الْحَدِيثِ : أَنَّ عَائِشَةَ ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا ، أَخْرَجَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ،
كِسَاءً مُلْبَدًا ، أَيْ مَرْفَعًا . وَيُقَالُ : لَبَدْتُ
الْقَمِيصَ اللَّبْدَةَ وَلَبَدْتَهُ . وَيُقَالُ لِلْحَرْفَةِ الَّتِي
يُرْفَعُ بِهَا صَدْرُ الْقَمِيصِ : اللَّبْدَةُ ، وَالَّتِي
يُرْفَعُ بِهَا قَبْضُ الْقَمِيصِ : اللَّبْدَةُ . وَقِيلَ : الْمَلْبَدُ الَّذِي
نَحْنُ وَسَطُهُ وَصَفِقَ حَتَّى صَارَ يُشْبِهُ اللَّبْدَ .

وَاللَّبْدُ : مَا يَسْفُطُ مِنَ الطَّرِيفَةِ
وَالصَّلْبَانِ ، وَهُوَ سَفَا أبيضُ يَسْفُطُ مِنْهَا فِي
أُصُولِهَا وَتَسْتَقْبِلُهُ الرِّيحُ فَتَجْمَعُهُ حَتَّى يَصِيرَ
كَانَهُ قِطْعَ الْأَبْيَادِ البَيْضِ إِلَى أُصُولِ الشَّعْرِ
وَالصَّلْبَانِ وَالطَّرِيفَةِ ، فَيَرَعَاهُ الْمَالُ وَيَسْمَنُ
عَلَيْهِ ، وَهُوَ مِنْ خَيْرِ مَا يُرْعَى مِنْ بَيْسٍ
العِيدَانِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْكَلَأُ الرَّيْقِيُّ يَلْبَدُ إِذَا
أَسْلَ فَيَحْتَلِطُ بِالْحِجَّةِ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : إِبِلٌ لَيْدَةٌ وَلِبَادِي
تَشْكِي بَطُونَهَا عَنِ الْقِتَادِ ، وَقَدْ لَبَدْتُ لَبْدَاً
وَنَاقَةٌ لَيْدَةٌ . ابْنُ السَّكَيْتِ : لَبَدْتُ الْإِبِلَ ،
بِالْكَسْرِ ، تَلْبَدُ لَبْدَاً إِذَا دَغِصَتْ بِالصَّلْبَانِ ،
وَهُوَ التَّوَادُ فِي حَيَازِيبِهَا وَفِي غَلَاصِمِهَا ،
وَذَلِكَ إِذَا أَكْثَرَتْ مِنْهُ فَتَعَصُّ بِهِ وَلَا تَمْنَعِي .

وَاللَّبِيدُ : الْجَوَالِقُ الضَّمُّ ، وَفِي
الصَّحَاحِ : اللَّبِيدُ الْجَوَالِقُ الصَّغِيرُ . وَالْبَدْتُ
الْقُرْبَةُ أَيْ صَبْرُهَا فِي لَبِيدٍ ، أَيْ فِي جَوَالِقِ ،
وَفِي الصَّحَاحِ : فِي جَوَالِقِ صَغِيرٍ ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ :

قُلْتُ صَعُ الْأَدْسَمِ فِي اللَّيْدِ
قال: يُرِيدُ بِالْأَدْسَمِ نَحْيَ سَمْنٍ. وَاللَّيْدُ:
لَيْدٌ يُخَاطُ عَلَيْهِ.

وَاللَّيْدَةُ: المِخْلَةُ^(١)، اسْمٌ (عَنْ
كُرَاعٍ). وَيُقَالُ: اللَّيْدُ الفَرَسُ، فَهُوَ مُلْبَدٌ
إِذَا شَدَّتْ عَلَيْهِ اللَّيْدَةُ. وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ
لَيْبَاءَ، وَهِيَ الْأَرْضُ السَّابِغَةُ.
وَلَيْدٌ وَوَلِيدٌ وَوَيْدٌ: أَسْمَاءٌ.

وَاللَّبْدُ: بُطُونٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ. وَقَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ: اللَّبْدُ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ
أَجْمَعُونَ مَا خَلَا مِنْقَرًا. وَاللَّيْدُ: طَائِرٌ^(٢).
وَلَيْدٌ: اسْمٌ شَاعِرٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ.

• لَبِزٌ اللَّبْزُ: الْأَكْلُ الْجَيِّدُ، لَبَزَ يَلْبِزُ لَبْزًا:
أَكَلَ، وَقِيلَ: أَجَادَ الْأَكْلَ. وَقَالَ ابْنُ
السَّكَيْتِ: اللَّبْزُ اللَّفْمُ، وَقَدْ لَبَزَهُ يَلْبِزُهُ.
وَيُقَالُ: لَبَزَ فِي الطَّعَامِ إِذَا جَعَلَ يَضْرِبُ
فِيهِ. وَكُلُّ ضَرْبٍ شَدِيدٍ: لَبْزٌ. وَاللَّبْزُ:
ضَرْبُ النَّاقَةِ يَجْمَعُ خُصْفًا: قَالَ رُوْبَةُ:
خَبَطًا بِأَخْفَافٍ يُقَالُ لَبَزْتُ^(٣)

وَاللَّبْزُ: الوَطْءُ بِالْقَدَمِ. وَلَبَزَ البَعِيرُ
الْأَرْضَ بِخُفِّهِ يَلْبِزُ لَبْزًا: ضَرَبَهَا بِهَ ضَرْبًا
لَطِيفًا فِي تَحَامُلٍ. وَلَبَزَ ظَهْرَهُ لَبْزًا: ضَرَبَهُ
بِيَدِهِ، وَلَبَزَهُ: كَسَرَهُ.

وَاللَّبْزُ، بِكَسْرِ اللَّامِ: ضَمْدُ الجُرْحِ
بِالدَّوَاءِ؛ رَوَاهُ أَبُو عَمْرٍو فِي بَابِ حُرُوفِ عَلِيٍّ
مِثَالِ فِعْلٍ؛ قَالَ: وَاللَّبْزُ الْأَكْلُ الشَّدِيدُ؛
قال:

(١) قوله: «وَاللَّيْدَةُ المِخْلَةُ» فِي القَامُوسِ
وَاللَّيْدَةُ الجَوَالِقُ وَالمِخْلَةُ، ففاداهُ أَنَّ المِخْلَةَ يُقَالُ لَهَا
لَيْدٌ بِلَاهِاءِ تَانِيَةٍ.

(٢) قوله: «اللَّيْدُ طَائِرٌ» فِي القَامُوسِ هُوَ
كَزْبِيرٍ وَكَرِيمٍ.

(٣) قوله: «يُقَالُ لَبَزْتُ» كَذَا فِي الطَّبَعَاتِ
جَمِيعًا، وَصَوَابُهُ «يُقَالُ اللَّبْزُ» كَمَا فِي الدِّيَوَانِ
وَشَرَحَ القَامُوسُ. [عبد الله]

تَأْكُلُ فِي مَقْعَدِهَا قَفِيرًا
تَلْقَمُ أَمْثَالَ القَطَا مَلْبُورًا

• لَبَسَ • اللَّبْسُ، بِالضَّمِّ: مَضَدُّ قَوْلِكَ
لَبَسْتُ الثَّوبَ اللَّبْسَ، وَاللَّبْسُ، بِالْفَتْحِ:
مَضَدُّ قَوْلِكَ لَبَسْتُ عَلَيْهِ الْأَمْرَ اللَّبْسُ
خَلَطْتُ. وَاللَّبَاسُ: مَا يُلبَسُ، وَكَذَلِكَ
المَلْبَسُ وَاللَّبْسُ، بِالْكَسْرِ، مِثْلُهُ: ابْنُ
سَيِّدَةٍ: لَبَسَ الثَّوبَ يَلْبَسُهُ لَبْسًا وَالْبَسَهُ يَبِأَهُ،
وَالْبَسَ عَلَيْكَ ثَوْبَكَ. وَثَوْبٌ لَيْسَ إِذَا كَثُرَ
لُبْسُهُ، وَقِيلَ: قَدْ لَبَسَ فَخَلَقَ، وَكَذَلِكَ
مِلْحَقَةٌ لَيْسَ، بِغَيْرِ هَاءٍ، وَالْجَمْعُ لَبْسٌ؛
وَكَذَلِكَ المَرَادَةُ وَجَمَعُهَا لَبَائِسٌ؛ قَالَ
الْكُمَيْتُ يَصِفُ الثَّورَ وَالكِلَابَ:

تَعَهَّدَهَا بِالطَّعْنِ حَتَّى كَانَا
يَشُقُّ بِرُوقِهِ المَرَادَ اللَّبَائِيسَا
يَعْنِي الَّتِي قَدْ اسْتَعْمَلَتْ حَتَّى أَخْلَقَتْ، فَهُوَ
أَطْوَعُ لِلشَّقِّ وَالحَرْقِ. وَدَارٌ لَيْسَ: عَلَى
التَّشْبِيهِ بِالثَّوبِ المَلْبُوسِ الخَلْقِ؛ قَالَ:
دَارٌ لِلْيَلْبِ خَلَقَ لَيْسُ
لَبَسَ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا أَنِيسُ
وَحَبْلٌ لَيْسَ: مُسْتَعْمَلٌ (عَنْ أَبِي
حَنِيفَةَ). وَرَجُلٌ لَيْسَ: ذُو لِبَاسٍ، عَلَى
التَّشْبِيهِ (حِكَاةُ سَيِّوَنَةَ).

وَلَبُوسٌ: كَثِيرُ اللَّبَاسِ. وَاللَّبُوسُ:
مَا يُلبَسُ؛ وَأَشَدُّ ابْنُ السَّكَيْتِ لَيْبَسَ
الفَرَارِيَّ، وَكَانَ بَيْهَسٌ هَذَا قِيلَ لَهُ سِتَّةُ إِخْوَةٍ
هُوَ سَابِعُهُمْ لَمَّا أَغَارَتْ عَلَيْهِمُ أَشْجَعُ، وَإِنَّا
تَرَكُوا بَيْهَسًا لِأَنَّهُ كَانَ يَحْمُؤُ، فَتَرَكُوهُ
احْتِقَارًا لَهُ، ثُمَّ إِنَّهُ مَرَّ يَوْمًا عَلَى نِسْوَةٍ مِنْ
قَوْمِهِ وَهُنَّ يُضْلِحْنَ امْرَأَةً يُرَدْنَ أَنَّ يَهْدِيَنَهَا
لِيَعْنَصَ مَنْ قَتَلَ إِخْوَتَهُ، فَكَشَفَ ثَوْبَهُ عَنْ
أَسْنِيهِ وَغَطَّى رَأْسَهُ، فَقُلْنَ لَهُ: وَبَلِّغْ أَيْ
شَيْءٍ تَصْنَعُ؟ فَقَالَ:

الْبَسُ لِكُلِّ حَالَةٍ لَبُوسَهَا
إِنَّمَا نَعِيَسَهَا وَإِنَّمَا بُوسَهَا
وَاللَّبُوسُ: الثِّيَابُ وَالسَّلَاحُ، مُدْكَرٌ،
فَإِنَّ ذَهَبَتْ بِهِ إِلَى الدَّرْعِ أَثْبَتَ. وَقَالَ اللهُ

تَعَالَى: «وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ»؛
قَالُوا: هِيَ الدَّرْعُ تُلبَسُ فِي الحُرُوبِ.

وَلَيْسُ الهُودَجِ: مَا عَلَيْهِ مِنَ الثِّيَابِ.
يُقَالُ: كَشَفْتُ عَنِ الهُودَجِ لَيْسَهُ، وَكَذَلِكَ
لَيْسُ الكَعْبَةِ، وَهُوَ مَا عَلَيْهَا مِنَ اللَّبَاسِ؛
قال حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ يَصِفُ فَرَسًا خَدَمْتَهُ جَوَارِي
الحَيِّ:

فَلَمَّا كَشَفْنَ اللَّبْسَ عَنْهُ مَسَحَتْهُ
بِأَطْرَافِ طِفْلِ زَانَ غِيْلًا مَوْشَا
وَإِنَّهُ لَحَسَنُ اللَّبْسَةِ وَاللَّبَاسِ. وَاللَّبْسَةُ:
حَالَةٌ مِنْ حَالَاتِ اللَّبْسِ؛ وَلَبَسْتُ الثَّوبَ
لَبْسَةً وَاحِدَةً. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ نَهَى عَنْ
لَيْسَتَيْنِ، هِيَ بِكَسْرِ اللَّامِ، الهَيْئَةُ
وَالحَالَةُ، وَرَوَى بِالضَّمِّ عَلَى المَضَدِّ؛ قَالَ
ابْنُ الأَثِيرِ: وَالأوَّلُ الوَجْهَ.

وَلِبَاسُ الثَّوْرِ: أَكْمَتُهُ. وَلبَاسُ كُلِّ
شَيْءٍ: غِشَاؤُهُ. وَلبَاسُ الرَّجُلِ: امْرَأَتُهُ
وَزَوْجُهَا لِبَاسُهَا. وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي النِّسَاءِ:
«هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ»؛ أَيْ
مِثْلُ اللَّبَاسِ؛ قَالَ الرَّجَّازُ: قَدْ قِيلَ فِيهِ غَيْرُ
مَا قَوْلُو قِيلَ: المَعْنَى تُعَانِقُونَهُنَّ
وَتُعَانِقُنَّكُمْ؛ وَقِيلَ: كُلُّ فَرِيْقٍ مِنْكُمْ يَسْكُنُ
إِلَى صَاحِبِهِ وَيَلْبِسُهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: «وَجَعَلَ
مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا». وَالعَرَبُ تُسَمِّي
المرأةَ لِبَاسًا وَرِزَارًا؛ قَالَ الجَعْدِيُّ يَصِفُ
امرأةً:

إِذَا مَا الضَّجِيعُ نَثَى عِطْفَهَا
تَثَّتْ فَكَانَتْ عَلَيْهِ لِبَاسَا
وَيُقَالُ لَبَسْتُ امْرَأَةً أَيْ تَمَتَّعْتُ بِهَا
زَمَانًا، وَلَبَسْتُ قَوْمًا، أَيْ تَمَلَّيْتُ بِهِمْ
دَهْرًا؛ وَقَالَ الجَعْدِيُّ:

لَبَسْتُ أَنَسَا فَاقْتَنَيْتُهُمْ
وَأَقْنَيْتُ بَعْدَ أَنَسِي أَنَسَا
وَيُقَالُ: لَبَسْتُ فَلَانَةَ عُمَرَى أَيْ كَانَتْ
مَعِيَ شَبَابِي كُلَّهُ.

وَلَبَسَ حَبَّ فَلَانَةَ بَدَمِي وَلَحْنِي، أَيْ
اخْتَلَطَ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ
الَّيْلَ لِبَاسًا» أَيْ تَسْكُونُونَ فِيهِ، وَهُوَ مُشْتَبِلٌ

عَلَيْكُمْ. وَقَالَ أَبُو اسْحَقَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :
« فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ » ،
جَاعُوا حَتَّى أَكَلُوا الْوَبَرَ بِالذَّمِّ ، وَبَلَغَ مِنْهُمْ
الْجُوعُ الْحَالَ الَّتِي لَا غَايَةَ بَعْدَهَا ، فَضْرِبَ
اللبَّاسُ لَهَا نَالَهُمْ مَثَلًا لِاشْتِدَالِهِ عَلَى لَابِسِهِ .
وَلِبَاسُ الثَّقَوِيِّ : الْحَيَاةُ ؛ هَكَذَا جَاءَ فِي
التَّفْسِيرِ ، وَيُقَالُ : الْغَلِيظُ الْحَشِينُ الْقَصِيرُ .
وَالْبَسْتُ الْأَرْضَ : غَطَّاهَا التَّبْتُ .
وَالْبَسْتُ الشَّيْءَ ، بِالْأَلْفِ ، إِذَا غَطَّيْتَهُ .
يُقَالُ : الْبَسَّ السَّمَاءُ السَّحَابَ إِذَا غَطَّاهَا .
وَيُقَالُ : الْحَرَّةُ الْأَرْضُ الَّتِي لَبَسَتْهَا حِجَارَةٌ
سُودٌ . أَبُو عَمْرٍو : يُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا غَطَّاهُ كَلَّةٌ
الْبَسَهُ وَلَا يَكُونُ لِبَسَهُ ، كَقَوْلِهِمْ الْبَسْنَا اللَّيْلُ ،
وَالْبَسَ السَّمَاءُ السَّحَابَ ، وَلَا يَكُونُ لِبَسْنَا
اللَّيْلُ وَلَا لِبَسَ السَّمَاءُ السَّحَابَ . وَيُقَالُ :
هَذِهِ أَرْضٌ الْبَسَتْهَا حِجَارَةٌ سُودٌ ، أَيْ
غَطَّيْتَهَا . وَاللَّجْنُ : أَنْ يَلْبَسَ : الْعَيْمُ
السَّمَاءَ .

وَالْمَلْبَسُ كَاللبَّاسِ . وَفِي فَلَانٍ مَلْبَسٌ ،
أَيْ مُسْتَمْتَعٌ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ إِنْ فِي
فُلَانٍ لَمَلْبَسًا أَيْ لَبَسَ بِهِ كَثِيرًا ، وَيُقَالُ :
كَبِيرٌ ، وَيُقَالُ : لَبَسَ فُلَانٌ لِبَسًا ، أَيْ لَبَسَ
لَهُ مِثْلًا . وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ : هُوَ مِنَ الْمَلَابِسَةِ
وَهِيَ الْمُخَالَطَةُ .

وَجَاءَ لِبَسًا أَذْنِيَّ أَيْ مُتَعَاظِلًا ، وَقَدْ لَبَسَ
لَهُ أَذُنَهُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَاتَّشَدَّ :
لَبَسْتُ لِغَالِبٍ أَذْنِيَّ حَتَّى
أَرَادَ لِقَوْمِي أَنْ يَأْكُلُونِي
يَقُولُ : تَعَاظَلْتُ لَهُ حَتَّى أَطَمَعَ قَوْمَهُ فِي .

وَاللَّبْسُ وَاللَّبَسُ : اخْتِلَاطُ الْأَمْرِ . لَبَسَ
عَلَيْهِ الْأَمْرُ يَلْبَسُهُ لِبَسًا فَالتَّبَسَ ، إِذَا خَلَطَهُ
عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَعْرِفَ جِهَتَهُ . وَفِي حَدِيثِ
الْمَوْلِدِ وَالْمَبْتَعِ : فَجَاءَ الْمَلِكُ فَشَقَّ عَنْ
قَلْبِهِ ، قَالَ : فَخِضْتُ أَنْ يَكُونَ قَدِ التَّبَسَ
بِي ، أَيْ خَوْلَطْتُ فِي عَقْلِي ، مِنْ قَوْلِكَ فِي
رَأْيِهِ لَبَسٌ ، أَيْ اخْتِلَاطٌ ، وَيُقَالُ
لِلْمَحْجُونِ : مُخَالَطٌ . وَالتَّبَسَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ أَيْ
اخْتَلَطَ وَاشْتَبَهَ .

وَالتَّبَسَ : كَالتَّبَسَ وَالتَّخْلِيطُ ،
شَدَّدَ لِلْمُبَالَغَةِ ، وَرَجُلٌ لَبَسٌ ، وَلَا تَقُلْ
مَلْبَسٌ . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ : لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ
تَعَالَى : « أَوْ يَلْبَسُكُمْ شَيْعًا » ؛ اللَّبْسُ :
الْخَلْطُ . يُقَالُ : لَبَسْتُ الْأَمْرَ ، بِالْفَتْحِ ،
الْبَسَهُ إِذَا خَلَطْتَ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ ، أَيْ
يَجْعَلُكُمْ فَرَقًا مُحْتَلِفِينَ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ :
فَلَبَسَ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ . وَالْحَدِيثُ الْآخَرُ : مِنْ
لَبَسَ عَلَى نَفْسِهِ لِبَسًا ، كُلَّهُ بِالتَّخْفِيفِ ؛
قَالَ : وَرَبَّمَا شَدَّدَ لِلتَّكْثِيرِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ
صَيَّادٍ : فَلَبَسْتِي ، أَيْ جَعَلَنِي التَّبَسُ فِي
أَمْرٍ ، وَالْحَدِيثُ الْآخَرُ : لَبَسَ عَلَيْهِ .
وَتَلَبَسَ بِبِي الْأَمْرُ : اخْتَلَطَ وَتَعَلَّقَ ؛ أَنْشَدَ
أَبُو حَنِيْفَةَ :

تَلَبَسَ حُبُّهَا بِيَدِي وَلَحْمِي
تَلَبَسَ عِظْفَقِي بِفُرُوعِ ضَالِي
وَتَلَبَسَ بِالْأَمْرِ وَبِالتَّبَوُّبِ . وَلَا بَسْتُ
الْأَمْرَ : خَالَطَهُ . وَفِيهِ لَبَسٌ وَبَسَةٌ ، أَيْ
التَّبَاسُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَلَلْبَسْنَا
عَلَيْهِمْ مَا يَلْبَسُونَ » ؛ يُقَالُ : لَبَسْتُ الْأَمْرَ
عَلَى الْقَوْمِ الْبَسَهُ لِبَسًا إِذَا شَبَّهْتَهُ عَلَيْهِمْ
وَجَعَلْتَهُ مُشْكِلًا ، وَكَانَ رُؤْسَاءُ الْكُفَّارِ يَلْبَسُونَ
عَلَى ضَعْفَتِهِمْ فِي أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ ،
فَقَالُوا : هَلَّا أَنْزَلَ إِلَيْنَا مَلَكٌ ؟ قَالَ اللَّهُ
تَعَالَى : « وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكًا » ، فَرَأَوْهُ ، يَعْنِي
الْمَلَكُ ، رَجُلًا لَكَانَ يَلْحَقُهُمْ فِيهِ مِنَ اللَّبَسِ
مِثْلُ مَا لَحِقَ ضَعْفَتَهُمْ مِنْهُ . وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ :
أَعْرَضَ نَوْبُ الْمَلْبَسِ إِذَا سَأَلْتَهُ عَنْ أَمْرٍ فَلَمْ
يَبِيِّنْهُ لَكَ . وَفِي التَّهْذِيبِ : أَعْرَضَ نَوْبُ
الْمَلْبَسِ ، يُضْرَبُ هَذَا الْمَثَلُ لِمَنْ أَسْعَتَ
فِرْقَتُهُ^(١) أَيْ سَكَرَ مِنْ يَتَهَمُهُ فِيمَا سَرَقَهُ .

وَالْمَلْبَسُ : الَّذِي يَلْبَسُكَ وَيُجَلِّكَ .
وَالْمَلْبَسُ : اللَّيْلُ بَعِيْنِي ، كَمَا تَقُولُ إِزَارٌ
وَمِرْمَرٌ ، وَلِحَافٌ وَمَلْحَفٌ ؛ وَمَنْ قَالَ

(١) قوله : « فرقته » بقف في أوله فراء فضاء ،
في الطبقات جميعها « فرقته » بفاء في أوله .
والتصويب عن التهذيب وشرح القاموس . والفرقة
التهمة . [عبد الله]

الْمَلْبَسُ أَرَادَ نَوْبَ اللَّبَسِ كَمَا قَالَ :
وَيَعْدُ الْمَشِيبَ طَوْلَ عُمَرُ وَمَلْبَسًا
وَرَوَى عَنِ الْأَصْمَعِيِّ فِي تَفْسِيرِ هَذَا الْمَثَلِ
قَالَ : وَيُقَالُ ذَلِكَ لِلرَّجُلِ ، يُقَالُ لَهُ : مِمَّنْ
أَنْتَ ؟ فَيَقُولُ : مِنْ مُضَرٍّ أَوْ مِنْ رَبِيعَةٍ ،
أَوْ مِنْ الْبَحْرَيْنِ أَيْ عَمَمَتْ وَلَمْ تَخْصُ .

وَاللَّبَسُ : اخْتِلَاطُ الظَّلَامِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : لَبَسَهُ ، بِالضَّمِّ ، أَيْ شَبَّهَهُ لِبَسَ
بِوَضِيحٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَيَأْكُلُ مَا يَلْبَسُ
بِيَدِهِ طَعَامًا ، أَيْ لَا يَلْزُقُ بِهِ لِتَنَاطُفِ أَكْلِهِ ؛
وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : ذَهَبَ وَلَمْ يَلْبَسْ مِنْهَا
بِشَيْءٍ ، يَعْنِي مِنَ الدُّنْيَا . وَفِي كَلَامِهِ كِبْرَةٌ
وَلِبُوسَةٌ أَيْ أَنَّهُ مَلْبَسٌ ؛ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ .
وَلَبَسَ الشَّيْءُ : التَّبَسَ ، وَهُوَ مِنْ بَابِ :

قَدْ بَيَّنَّ الصُّبْحُ لِيَدِي عَيْنَيْنِ
وَلَابَسَ الرَّجُلُ الْأَمْرَ : خَالَطَهُ . وَلَا بَسْتُ
فُلَانًا : عَرَفْتُ بَاطِنَهُ . وَمَا فِي فُلَانٍ مَلْبَسٌ ،
أَيْ مُسْتَمْتَعٌ . وَرَجُلٌ لِبَسٌ : أَحْمَقٌ .
اللَّبْتُ : اللَّبْسَةُ بَقْلَةٌ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا
أَعْرِفُ اللَّبْسَةَ فِي البُّقُولِ وَلَمْ أَسْمَعْ بِهَا لِغَيْرِ
اللَّبْتِ .

• لَبَسَ • الْبَصَ الرَّجُلُ : أَرْعَدَ عِنْدَ
الْفَرَعِ .

• لَبَطَ • لَبَطَ فُلَانٌ فُلَانٍ الْأَرْضَ يَلْبَطُ لَبَطًا
مِثْلُ لَبَجَ بِهِ : ضَرَبَهَا بِهِ ؛ وَقِيلَ : صَرَعَهُ
صَرَعًا عَنِيفًا . وَلَبَطَ فُلَانٌ إِذَا صَرَعَ مِنْ عَيْنِ
أَوْحَمَى . وَلَبَطَ بِهِ لَبَطًا : ضَرَبَ بِنَفْسِهِ
الْأَرْضَ مِنْ دَاخٍ أَوْ أَمْرٍ يَغْشَاهُ مُفَاجَأَةً . وَلَبَطَ
بِهِ يَلْبَطُ لَبَطًا إِذَا سَقَطَ مِنْ قِيَامٍ ، وَكَذَلِكَ
إِذَا صَرَعَ .

وَتَلَبَّطَ أَي اضْطَجَعَ وَتَمَرَّغَ . وَالتَّلَبُّطُ :
التَّمَرُّغُ . وَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ ، عَنِ الشَّهَادَةِ
فَقَالَ : أَوْلَيْكَ يَتَلَبَّطُونَ فِي العَرَفِ العُلَا مِنْ
الجَنَّةِ ، أَيْ يَتَمَرَّغُونَ وَيَضْطَجِعُونَ ،
وَيُقَالُ : يَتَصَرَّغُونَ ؛ وَيُقَالُ : فُلَانٌ يَتَلَبَّطُ
فِي النَّعِيمِ ، أَيْ يَتَمَرَّغُ فِيهِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

اللَّبَطُ التَّقَلُّبُ فِي الرِّيَاضِ . وَفِي حَدِيثِ
 مَاعِزٍ : لَا تَسْبُوهُ ، إِنَّهُ لَيَتَلَبَّطُ فِي رِيَاضِ
 الْجَنَّةِ بَعْدَمَا رُجِمَ ، أَيْ يَتَمَرَّغُ فِيهَا ، وَبِمَنَّةٍ
 حَدِيثُ أُمِّ إِسْمَاعِيلَ : جَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَلَوَّى
 وَيَتَلَبَّطُ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا : كَانَتْ تَضْرِبُ النَّيِّمَ حَتَّى يَتَلَبَّطُ ، أَيْ
 يَتَصَرَّعُ مُسْبِطًا عَلَى الْأَرْضِ أَيْ مُمْتَدًّا ، وَفِي
 رِوَايَةٍ تَضْرِبُ النَّيِّمَ وَتَلَبَّطُهُ ، أَيْ تَضْرَعُهُ إِلَى
 الْأَرْضِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ عَامِرَ بْنَ أَبِي
 رَبِيعَةَ رَأَى سَهْلَ بْنَ حَنْفِيَةَ ، يَغْتَسِلُ فَعَانَهُ ،
 فَلَبَّطَ بِهِ حَتَّى مَا يَتَقَبَّلُ ، أَيْ ضَرَعَ وَسَقَطَ إِلَى
 الْأَرْضِ ، وَكَانَ قَالَ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلَا
 جِلْدًا مُخْبَأً ، فَأَمَرَ ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ،
 عَامِرَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ الْعَائِنَ حَتَّى غَسَلَ لَهُ
 أَعْضَاءَهُ وَجَمَعَ الْمَاءَ ثُمَّ صَبَّ عَلَى رَأْسِ
 سَهْلٍ ، فَرَأَى مَعَ الرَّكْبِ . وَيُقَالُ : لَبَّطَ
 بِالرَّجُلِ فَهُوَ مَلْبُوطٌ بِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ
 عَلَيْهِ السَّلَامُ ، خَرَجَ وَقُرَيْشٌ مَلْبُوطٌ بِهِمْ يَعْنِي أَنَّهُمْ
 سَقُوطٌ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَكَذَلِكَ لَبَّجَ بِهِ ،
 بِالْجَيْمِ ، مِثْلُ لَبَّطَ بِهِ سِوَاهُ . ابْنُ
 الْأَعْرَابِيِّ : جَاءَ فُلَانٌ سَكْرَانٌ مُتَلَبِّطًا كَقَوْلِكَ
 مُتَلَبِّجًا ، وَتَلَبَّطَ أَجُودٌ مِنْ مُتَلَبِّطٍ ، لِأَنَّ
 الْإِتْيَابَ مِنَ الْعَدُوِّ . وَفِي حَدِيثِ الْحِجَّاجِ
 السُّلَمِيِّ حِينَ دَخَلَ مَكَّةَ قَالَ لِلْمُشْرِكِينَ :
 لَيْسَ عِنْدِي ^(١) مِنْ الْحَبْرِ مَا يَسْرُكُمُ ،
 فَالْتَبَطُوا بِحَبَّتِي نَاقَتِهِ يَقُولُونَ : إِيهِ
 بِاحْتِجَاجٍ !
 الْفَرَاءُ : اللَّبْطَةُ أَنْ يَضْرِبَ الْجَبْرُ يَدَيْهِ .
 وَلَبَّطَهُ الْجَبْرُ يَلْبِطُهُ لَبَطًا : خَطَطَهُ . وَاللَّبَطُ
 بِالْيَدِ : كَالْحَبْطِ بِالرَّجْلِ ، وَقِيلَ : إِذَا ضَرَبَ
 الْجَبْرُ يَدَيْهِ كَلَّمَهَا فَتَلِكُ اللَّبْطَةُ ، وَقَدْ لَبَّطَ
 يَلْبِطُ ، قَالَ الْهَذَلِيُّ :
 يَلْبِطُ فِيهَا كُلُّ حَبْرِيُونَ
 الْحَبْرِيُونَ : الشُّهُمَةُ الدَّكِيكَةُ ، وَالتَّبْطُ :
 كَلْبَطُ .
 وَتَلَبَّطَ الرَّجُلُ : اخْتَلَطَ عَلَيْهِ أُمُورُهُ .

(١) قوله : « ليس عندي إلخ » كذا بالأصل ، وهو في النهاية بدون ليس .

وَلَبَّطَ الرَّجُلُ لَبَطًا : أَصَابَهُ سُعَالٌ
 وَزُكَامٌ ، وَالْإِسْمُ اللَّبْطَةُ ، وَاللَّبَطَةُ : عَدُوُّ
 الشَّدِيدِ الْعَرَجِ ، وَقِيلَ : عَدُوُّ الْأَقْرَلِ . أَبُو
 عَمْرٍو : اللَّبْطَةُ وَالْكَلْبَةُ عَدُوُّ الْأَقْرَلِ ،
 وَالْإِتْيَابُ عَدُوٌّ وَنَسَبٌ . وَالتَّبْطُ الْجَبْرُ يَلْبِطُ
 الْيَتَابًا إِذَا عَدَا فِي وَتَبٍ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

مَارِلْتُ أَسْمَى مَعَهُمُ وَالتَّبْطُ
 وَإِذَا عَدَا الْجَبْرُ وَضَرَبَ بِقَوَائِمِهِ كُلَّمَا
 قِيلَ : مَرَّ يَلْبِطُ ، وَالْإِسْمُ اللَّبْطَةُ ،
 بِالتَّحْرِيكِ .
 وَالْأَلْبَابُ : الْجُلُودُ (عَنْ نَعْلَبٍ) ،
 وَأَنْشَدَ :

وَقُلُوصٌ مُقَوَّرَةٌ الْأَلْبَابِ
 وَرِوَايَةُ أَبِي الْعَلَاءِ ، مُقَوَّرَةُ الْأَلْبَابِ ، كَأَنَّهُ
 جَمَعَ لَبِطَ .
 وَلَبَّطَةُ : اسْمٌ ، وَكَانَ لِلْفَرَزْدَقِ مِنْ
 الْأَوْلَادِ لَبَّطَةُ وَكَلْبَةُ وَجَلَّطَةُ ^(٢) .

• لَبِقٌ • اللَّبِقُ : الظَّرْفُ وَالرَّفْقُ ، لَبِقٌ ،
 بِالْكَسْرِ ، لَبَقًا وَلَبَاقَةً ، فَهُوَ لَبِقٌ ، قَالَ
 سِيَبَوِيُّ : بَنُوهُ عَلَى هَذَا ، لِأَنَّهُ عَلِمَ وَفَقَّادٌ
 تَوَهُمٌ أَنَّهُمْ جَاءُوا بِهِ عَلَى فَهْمٍ فَهَامَةً فَهُوَ
 فَهْمٌ ، وَالْأُنثَى لَبِيقَةٌ ، وَلَبِقٌ فَهُوَ لَبِيقٌ كَلْبِيٌّ ،
 وَالْأُنثَى لَبِيقَةٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

وَكَانَ يَتَصَرِّفُ الصَّنَاةَ لَبِيقًا
 وَقِيلَ : اللَّيْقَةُ وَاللَّيْقَةُ الْحَسَنَةُ الدَّلُّ
 وَاللَّبَسَةُ اللَّيْبَةُ الصَّنَاعُ ، وَقَالَ الْفَرَاءُ : اللَّيْقَةُ
 الَّتِي يُشَاكِلُهَا كُلُّ لِيَاسٍ وَطَيْبٍ . اللَّيْبُ :
 رَجُلٌ لَبِيقٌ وَيُقَالُ لَبِيقٌ ، وَهُوَ الْحَادِقُ الرَّفِيقُ
 بِكُلِّ عَمَلٍ ، وَامْرَأَةٌ لَبِيقَةٌ ظَرْفَةٌ رَفِيقَةٌ وَيَلْبِقُ
 بِهَا كُلُّ نَوْبٍ . أَبُو بَكْرٍ : اللَّبِيقُ الْحُلُوُّ اللَّيْنُ
 الْأَخْلَاقُ ، قَالَ : وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ
 الْأَعْرَابِيِّ ، قَالَ : وَمِنْ ذَلِكَ الْمَلْبَقَةُ ، إِنَّمَا
 سُمِّيَتْ مَلْبَقَةً لِإِنِّهَا وَحَلَاوَتِهَا ؛ وَقَالَ قَوْمٌ :
 مَعْنَاهُ الرَّفِيقُ اللَّطِيفُ الْعَمَلُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

(٢) قوله : « وجلطة » هو بالجيم ، وقد مر في
 كلط خبطة بالخاء المعجمة ، ووقع في القاموس حلطة
 بالخاء المهملة .

قَبَاضَةٌ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّبِقِ
 وَهَذَا الْأَمْرُ يَلْبِقُ بِكَ ، أَيْ يُوَافِقُكَ
 وَيَزُكُّو بِكَ . الْأَزْهَرِيُّ : الْغَرَبُ يَقُولُ هَذَا
 الْأَمْرُ لَا يَلْبِقُ بِكَ وَلَا يَلْبِقُ بِكَ ، فَمَنْ قَالَ
 لَا يَلْبِقُ فَمَعْنَاهُ لَا يَحْسُنُ بِكَ حَتَّى يَلْصِقَ
 بِكَ ، وَمَنْ قَالَ لَا يَلْبِقُ فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ لَيْسَ بِوَقْفٍ
 لَكَ ؛ وَبِمَنَّةٍ تَلْبِقُ الثَّرِيدَ بِالسَّمَنِ إِذَا أَكْبَرَ
 أَدَمُهُ . وَيُقَالُ : لَبِقَ بِهِ الثَّوْبُ ، أَيْ لَاقَ بِهِ .
 وَالثَّرِيدُ الْمَلْبِقُ : الشَّدِيدُ الثَّرِيدُ الْمَلْبِقُ
 بِالْدَسَمِ . يُقَالُ : ثَرِيدَةٌ مُلْبَقَةٌ . وَفِي
 الْحَدِيثِ : فَصَّعَ ثَرِيدَةً ثُمَّ كَبَّهَا ، أَيْ
 خَلَطَهَا خَلَطًا شَدِيدًا ، وَقِيلَ : جَمَعَهَا
 بِالْمِيقَةِ . وَلَبِقَ الثَّرِيدَ وَغَيْرَهُ : خَلَطَهُ وَلَبَّئَهُ ؛
 أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

لَا خَيْرَ فِي أَكْلِ الْخُلَاصَةِ وَحَدَا
 إِذَا لَمْ يَكُنْ رَبُّ الْخُلَاصَةِ ذَاتِمًا
 وَلَكِنَّهَا زَيْنٌ إِذَا هِيَ لَبِيتٌ

بِمَخْضٍ عَلَى حَلْوَاءٍ فِي وَضَرِ الْقَدْرِ
 وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ،
 دَعَا بِثَرِيدَةٍ ثُمَّ كَبَّهَا ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَيْ
 جَمَعَهَا بِالْمِيقَةِ . اللَّيْبُ : لَبِيتُ الثَّرِيدَةَ
 إِذَا لَمْ تَكُنْ بِلَحْمٍ ؛ وَقِيلَ : ثَرِيدَةٌ مُلْبَقَةٌ :
 خَلِطَتْ خَلَطًا شَدِيدًا .

• لَبِكٌ • اللَّبِكُ : الْخَلْطُ ، لَبِكْتُ الْأَمْرَ
 الْبَكَّةَ لَبَكًا . اللَّبِكُ وَاللَّبَكَةُ : الشَّيْءُ
 الْمَخْلُوطُ . لَبِكَةٌ يَلْبِكُ لَبَكًا : خَلَطَهُ ، وَلَبِكُ
 الْأَمْرُ لَبَكًا . وَسَأَلَ الْحَسَنُ رَجُلًا عَنْ مَسْأَلَةٍ ،
 ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ فَعَبَّرَ مَسْأَلَتَهُ ، فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ :
 لَبِكْتَ عَلَيَّ ، أَيْ خَلَطْتَ عَلَيَّ ، وَبُرُورِي :
 بَكَلْتُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ، وَالتَّبِكُ الْأَمْرُ : اخْتَلَطَ
 وَالتَّبَسُّ . وَأَمْرٌ مُلْبِكٌ : مُتَبَسِّسٌ ، عَلَى
 النَّسَبِ ؛ قَالَ زُهَيْرٌ :

رَدَّ الْقِيَانُ جَمَالَ الْحَيِّ فَاحْتَمَلُوا
 إِلَى الظَّهْرِ أَمْرٌ بَيْنَهُمْ لَبِكٌ
 أَيْ مُتَبَسِّسٌ لَا يَسْتَقِيمُ رَأْيُهُمْ عَلَى شَيْءٍ
 وَاحِدٍ . وَأَمْرٌ لَبِكٌ أَيْ مُخْتَلَطٌ . وَلَبِكْتُ ،
 السُّوقُ بِالْعَسَلِ : خَلَطْتُهُ ؛ وَقَالَ أُمِيَّةُ

ابن أبي الصلت الثقفي :
إلى رُدح من الشيرى ملاء
لباب البر يُلبك بالشهاد
أى من لباب البر، يعنى الفالوذ .
والليكة من القتم : كالبيكة . ابن
السكيت عن الكلابى قال : أقول لبيكة من
غنم ، وقد لَبِكُوا بين الشاء ، أى خلطوا
بينها ، وهو مثل البيكة . وقال عرام : رأيت
لباكة من الناس ، وليكة ، أى جماعة .
والليكة : أقط وديق ، أو تمر وديق ،
يخلط ويصب السنن عليه أو الزيت
ولا يطبخ .

واللبك : جمعت الثريد لتأكله .
واللبكة ، بالتحريك : اللقمة من
الثريد ، وقيل : القطعة من الثريد
أو الحيس . وما ذقت عنده عبكة
ولا لبكة ، العبكة : الحب من السويق
ونحوه ، واللبكة ما تقدم . ويقال : لبك
وتكل بمعنى كجذب وجذب ، وكذلك
البيكة والليكة .

• لم • ابن الأعرابي قال : اللبم (١)
اختلاج الكيف .

• لبن • اللبن : معروف اسم جنس .
اللبث : اللبن خلاص الجسد ومستخلصه
من بين الفرس والدم ، وهو كالعرق ،
يجرى في العروق ، والجمع اللبن ، والطائفة
القليلة لبنة . وفي الحديث : أن خديجة ،
رضوان الله عليها ، بكت ، فقال لها
النبي ، ﷺ : ما يبكيك ؟ فقالت : درت
لبنة القاسم فدكرته ، وفي رواية : لبنة
القاسم ، فقال لها : أما ترصين أن تكفله
سارة في الجن ؟ قالت : لو ددت أني علمت
ذلك ، ففصبت النبي ، ﷺ ، ومدت أصبعه

(١) قوله : « اللبم » كذا ضبط في الأصل ،
وهو الذى فى نوادر ابن الأعرابى ، وضبطه الجحد
بالتحريك .

فقال : إن شئت دعوت الله أن يريك ذلك ،
فقالت : بلى ، أصدق الله ورسوله ، اللبنة :
الطائفة من اللبن ، واللبنة تصغيرها . وفى
الحديث : إن لبن الفحل يحرم ؛ يريد
بالفحل الرجل تكون له امرأة ولدت منه ولداً
ولها لبن ، فكل من أرضعته من الأطفال
بهذا فهو محرم على الزوج وإخوته وأولادو
منها ومن غيرها ، لأن اللبن للزوج حيث هو
سببه ، قال : وهذا مذهب الجماعة ، وقال
ابن المسيب والنخعي : لا يحرم ؛ ومنه
حديث ابن عباس ، وسئل عن رجل له
امراتان ، أرضعت إحداها غلاماً والأخرى
جارية : أيجل للغلام أن يتزوج بالجارية ؟
قال : لا ، اللقاح واحد .

وفى حديث عائشة ، رضى الله عنها ،
وأسئذن عليها أبو القعيس ، فابت أن تأذن
له ، فقال : أنا عمك ، أرضعتك امرأة
أخى ، فابت عليه حتى ذكرته لرسول الله ،
ﷺ ، فقال : هو عمك ، فليج عليك .
وفى الحديث : أن رجلاً قتل آخر ،

فقال : خذ من أخيك اللبن ، أى إبلأ لها
لبن يعنى الدبة . وفى حديث أمية بن خلف :
لما راهم يوم بدر يقولون قال : أما
لكم حاجة فى اللبن ، أى تأسرون فأخذون
فداءهم إبلأ لها لبن . وقوله فى الحديث :
سبهلك من أمى أهل الكتاب وأهل اللبن ،
فسئل : من أهل اللبن ؟ قال : قوم يتبعون
الشهوات ويضيعون الصلوات . قال
الحرى : أظنه أراد يتبعون عن الأمصار
وعن صلاوة الجماعة ، ويطلبون مواضع
اللبن فى المراعى والبوادر ، وأراد بأهل
الكتاب قوماً يتعلمون الكتاب ليُجادلوا به
الناس .

وفى حديث عبد الملك بن مروان : ولد
له ولد ، فقيل له اسق لبن اللبن ، هو أن
يستقى ظفرة اللبن ، فيكون ما يشربه لبناً
متولداً عن اللبن ، فقصرت عليه ناقة فقال
لحاليها : كيف تحلبها : أحنفاً ، أم مضراً ،

أم فظراً ؟ فالحنف الحلب بأربع أصابع
يستعين معها بالإيهام ، والمضرب بثلاث ،
والفطر بالإصبعين وطرف الإيهام .
ولبن كل شجرة : ماؤها على الشيب .
وشاة لبن ولبنة وملبنة وملين : صارت
ذات لبن ، وكذلك الناقة إذا كانت ذات
لبن أو نزل اللبن فى ضرعها . ولبنت الشاة ،
أى عززت . وناقة لبنة : غزيرة . وناقة
لبن : ملين . وقد لبنت الناقة إذا نزل لبنها
فى ضرعها ، فهى ملين ، قال الشاعر :

أعجبها إذ لبنت لبناً
وإذا كانت ذات لبن فى كل أحابنها
فهى لبن ، وولدها فى تلك الحال
ابن لبن ، وقيل : اللبن من الشاة والإبل
ذات اللبن ، غزيرة كانت أوبكته ، وفى
المحكم : اللبن ، ولم يخص ، قال :
والجمع لبان ولبن ، فأمأ لبن فاسم
للجمع ، فإذا قصدوا قصد الغزيرة قالوا
لبنة ، وجمعها لبن ولبان (الأخيرة عن أبى
زيد) ، وقد لبنت لبناً .

قال اللخاني : اللبن واللبنة ما كان بها
لبن ، فلم يخص شاة ولا ناقة ، قال :
والجمع لبن ولبان ، قال ابن سيده :
وعندى أن لبناً جمع لبن ، ولبان ، جمع
لبنة ، وإن كان الأول لا يمتنع أن يجمع
هذا الجمع ، وقوله :

من كان أشرك فى تفرق فالبحر
قلوبه جربت معاً وأعدت
قال : عندي أنه وضع اللبن ههنا موضع
اللبن ، ولا يكون هنا واحداً ، لأنه قال
جربت معاً ، ومعاً إنما يقع على الجمع .
الأصمى : يقال : كم لبن شائك أى
كم منها ذات لبن ؟ وفى الصحاح عن
يونس : يقال : كم لبن غميك ، ولبن
غميك ؟ أى ذوات الدر منها . وقال
الكسائي : إنما سمع كم لبن غميك ؟ أى كم
رسل غميك ؟ وقال الفرأ : شاء لبنة ،
وغتم لبان ولبن ولبن ؟ قال : وزعم يونس

أَنَّهُ جَمَعَ ، وَشَاءَ لَبْنٌ بِمَثَرَةِ لَبْنٍ ؛ وَأَنشَدَ الْكِسَائِيُّ :

رَأَيْتَكَ تَبْتَاعُ الْحِيَالَ بِلَبْنِهَا
وَتَأْوِي بَطِينًا وَأَبْنُ عَمِّكَ سَاغِبُ
قَالَ : وَاللَّبْنُ جَمْعُ اللَّبُونِ .

ابْنُ السَّكَيْتِ : الْمَلْحُونَةُ مَا احْتَلَبَ مِنَ الثُّورِ ، وَهَكَذَا الْوَاحِدَةُ مِنْهُنَّ حَلُونَةٌ وَاحِدَةٌ ؛ وَأَنشَدَ :

مَا إِنْ رَأَيْتَا فِي الرِّمَانِ ذِي الْكَلْبِ
حَلُونَةً وَاحِدَةً فَتَحْتَلَبُ
وَكَذَلِكَ اللَّبُونَةُ مَا كَانَ بِهَا لَبْنٌ ، وَكَذَلِكَ الْوَاحِدَةُ مِنْهُنَّ أَيْضًا ، فَإِذَا قَالُوا حَلُوبٌ وَرُكُوبٌ وَلَبُونٌ لَمْ يَكُنْ إِلَّا جَمْعًا ؛ وَقَالَ الْأَعَشِيُّ :

لَبُونٌ مُعْرَاةٌ أَصْبَنَ فَاصْبَحَتْ
أَرَادَ الْجَمْعَ .

وَعُشْبٌ مَلْبَنَةٌ ، بِالْفَتْحِ : تَعْرُضُهُ الْبَانُ الْهَاشِيَّةُ وَتَكْتُرُ ، وَكَذَلِكَ بَقْلٌ مَلْبَنَةٌ .

وَاللَّبْنُ : مَصْدَرٌ لَبْنُ الْقَوْمِ يَلْبِنُهُمْ لَبْنًا سَقَاهُمْ اللَّبْنَ . الصَّحَّاحُ : لَبِنَتْهُ أَلْبَنَةً وَأَلْبِنَتْهُ سَقَيْتُهُ اللَّبْنَ ، فَأَنَا لَابِنٌ . وَفَرَسٌ مَلْبُونٌ : سَقَى اللَّبْنَ ؛ وَأَنشَدَ :

مَلْبُونَةٌ شَدَّ الْمَلِكُ أَسْرَهَا

وَفَرَسٌ مَلْبُونٌ وَلَبِينٌ : رَبَّى بِاللَّبْنِ مِثْلُ عَلِيفٍ مِنَ الْعَلْفِ . وَقَوْمٌ مَلْبُونُونَ : أَصَابَهُمْ مِنَ اللَّبْنِ سَفَهٌ وَسُكْرٌ وَجَهْلٌ وَخِيَلَاءٌ ، كَمَا يُصِيبُهُمْ مِنَ النَّبِيدِ ، وَخَصَّصَهُ فِي الصَّحَّاحِ

فَقَالَ : قَوْمٌ مَلْبُونُونَ إِذَا ظَهَرَ مِنْهُمْ سَفَهُ يُصِيبُهُمْ مِنَ الْبَانِ الْإِبِلِ مَا يُصِيبُ أَصْحَابَ النَّبِيدِ . وَفَرَسٌ مَلْبُونٌ : يَعْدَى بِاللَّبْنِ ؛ قَالَ :

لَا يَحْمِلُ الْفَارِسُ إِلَّا الْمَلْبُونُ
الْمَخْضُ مِنْ أَمَاوِيهِ وَمِنْ دُونِ

قَالَ الْفَارِسِيُّ : فَعَدَى الْمَلْبُونُ ، لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى الْمَسْقَى ؛ وَالْمَلْبُونُ : الْجَمَلُ السَّمِينُ الْكَثِيرُ اللَّحْمِ . وَرَجُلٌ لَبْنٌ : شَرِبَ اللَّبْنَ (١) .

(١) قوله : « رجل لبن شرب اللبن » الذي =

وَاللَّبْنُ الْقَوْمُ ، فَهُمْ لَابِنُونَ (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ) : كَثُرَ لَبْنُهُمْ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :

وَعِنْدِي أَنَّ لَابِنًا عَلَى النَّسَبِ ، كَمَا تَقُولُ تَامِرٌ وَنَاعِلٌ . التَّهْدِيبُ : هُوَ لَاءُ قَوْمٍ مَلْبُونُونَ إِذَا كَثُرَ لَبْنُهُمْ . وَيُقَالُ : نَحْنُ نَلْبِنُ جِيرَانَنَا ، أَيْ نَسْقِيهِمْ . وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ : إِذَا سَقَطَ كَانَ دَرِينًا ، وَإِنْ أَكَلَ كَانَ لَبِينًا ، أَيْ مُدِرًّا لِلَّبْنِ مُكْتَبِرًا لَهُ ، يَعْنِي أَنَّ النَّعْمَ إِذَا رَعَتِ الْأَرَاكَ وَالسَّلْمَ عَزَّرَتِ الْبَانِهَا ، وَهُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ ، كَقَدِيرٍ وَقَادِرٍ ، كَأَنَّهُ يُعْطِيهَا اللَّبْنَ ، مِنْ لَبِنْتُ الْقَوْمِ ذَا سَقَيْتُهُمُ اللَّبْنَ .

وَجَاءُوا بِسَلْبُونُونَ : يَطْلُبُونَ اللَّبْنَ . الْجَوْهَرِيُّ : وَجَاءَ فُلَانٌ يَسْتَلْبِنُ ، أَيْ يَطْلُبُ لَبْنًا لِعِيَالِهِ أَوْ لِضَيْفَانِهِ .

وَرَجُلٌ لَابِنٌ : ذُو لَبْنٍ ، وَتَامِرٌ : ذُو تَمَرٍ ؛ قَالَ الْحُطَيْئَةُ :

وَعَرَرْتَنِي وَزَعَنْتَ أَدَّ
سَكَ لَابِنٌ بِالضَّمِّ تَامِرٌ (٢)

وَبَنَاتُ اللَّبْنِ : مَعَى فِي الْبَطْنِ مَعْرُوفَةٌ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَبَنَاتُ لَبْنِ الْأَمْعَاءِ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا اللَّبْنُ .

وَالْمَلْبِينُ : الْمَحْلَبُ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِمَسْعُودِ بْنِ وَكَيْحٍ :

مَا يَحْمِلُ الْمَلْبِينُ إِلَّا الْجَرُشُوعُ
الْمَكْرُوبُ الْأَوْطَقَةُ الْمَوْعُوعُ

وَالْمَلْبِينُ : شَيْءٌ يُصَفَى بِهِ اللَّبْنُ أَوْ يُحْفَنُ . وَاللَّوَابِنُ : الضَّرُوعُ (عَنْ ثَعْلَبٍ) . وَالْأَلْبِيَانُ : الْإِرْتِضَاعُ (عَنْهُ أَيْضًا) . وَهُوَ أَخُوهُ بِلْبَانُ أُمِّهِ ، بِكَسْرِ اللَّامِ (٣) ، وَلَا يُقَالُ يَلْبِنُ أُمُّهُ ، إِنَّمَا اللَّبْنُ الَّذِي يُشْرَبُ مِنْ نَاقَةٍ أَوْ شَاؤٍ أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الْبَهَائِمِ ؛ وَأَنشَدَ

= فِي التَّكْلَةِ : وَاللَّبْنُ الَّذِي يَحِبُّ اللَّبْنُ . وَعِبَارَةُ الْمَجْدِ : وَكَتَفَ حَبَّ اللَّبْنِ وَشَارِبِهِ . (٢) قوله : « وغررتني إلخ » مثله في الصحاح ، وقال في التكملة الرواية : أغررتني ، على الإنكار .

(٣) قوله : « بكسر اللام » حكى الصاغاني فيه ضم اللام أيضاً .

(٤) قوله : « تنازعا فيه إلخ » قال الصاغاني الرواية : تنازعا منه ، وبرى رضاع مكان لبان .

الْأَزْهَرِيُّ لِأَبِي الْأَسْوَدِ :

فَإِنْ لَا يَكُونُهَا أَوْ تَكُونُهَا فَإِنَّهُ
أَخُوها عَدْتُهُ أُمُّهُ بِلْبَانِهَا
وَأَنشَدَ ابْنُ سَيِّدَةَ :

وَأَرْضِعْ حَاجَةَ بِلْبَانِ أُخْرَى
كَذَلِكَ الْحَاجُ تُرْضِعُ بِاللَّبَانِ
وَاللَّبَانُ ، بِالْكَسْرِ : كَالرِّضَاعِ ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ يَمْدَحُ مَحَلَّدَ بْنَ بَرِيدٍ :

تَلَقَى النَّدَى وَمَحَلَّدًا حَلِيفَيْنِ
كَانَا مَعًا فِي مَهْدِهِ رَضِيعَيْنِ
تَنَازَعَا فِيهِ لِبَانَ الْغَدِينِ (٤)

وَقَالَ الْأَعَشِيُّ :

رَضِيعِي لِبَانِ نَدَى أُمِّ تَحَالَفَا
بِاسْحَمَ دَاجٍ عَوْضُ لَا تَتَفَرَّقُ

وَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ : عَدْتُهُ أُمُّهُ بِلْبَانِهَا ؛ وَقَالَ آخَرُ :

وَمَا حَلَبْتُ وَأَفَى حَرْمَتِكَ صَعْرَةً
عَلَى وَلَا أَرْضَعْتُ لِي بِلْبَانِ
وَأَبْنُ لَبُونٍ : وَلَدُ النَّاقَةِ إِذَا كَانَ فِي الْعَامِ الْثَانِي وَصَارَ لَهَا لَبْنٌ . الْأَصْمَعِيُّ وَحَمْرَةُ :

يُقَالُ لِوَلَدِ النَّاقَةِ إِذَا اسْتَكْمَلَ سِتْنَيْنِ وَطَعَنَ فِي الثَّالِثَةِ ابْنُ لَبُونٍ ، وَالْأُنْثَى ابْنَةُ لَبُونٍ ، وَالْجَمَاعَاتُ بَنَاتُ لَبُونٍ لِلذَّكْرِ وَالْأُنْثَى ، لِأَنَّ أُمَّهُ وَضَعَتْ غَيْرَهُ فَصَارَ لَهَا لَبْنٌ ، وَهُوَ نَكْرَةٌ ، وَيُعْرَفُ بِالْأَلْبِيفِ وَاللَّامِ ؛ قَالَ جَرِيرٌ :

وَأَبْنُ اللَّبُونِ إِذَا مَا تَرَّ فِي قَرْنٍ
لَمْ يَسْتَطِعْ صَوْلَةَ الْبُرْزُلِ الْقَنَاعِيسِ

وَفِي حَدِيثِ الزُّكَاوِ ذَكَرَ بِنْتَ اللَّبُونِ وَابْنَ اللَّبُونِ ، وَهِيَ مِنَ الْإِبِلِ مَا آتَى عَلَيْهِ سِتْنَانٌ وَدَخَلَ فِي السَّنَةِ الثَّالِثَةِ ، فَصَارَتْ أُمُّهُ لَبُونًا ، أَيْ ذَاتَ لَبْنٍ ، لِأَنَّهَا تَكُونُ قَدْ حَمَلَتْ حَمَلًا آخَرَ وَوَضَعَتْهُ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :

وَجَاءَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ ابْنُ لَبُونٍ ذَكَرَ ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ ابْنَ اللَّبُونِ لَا يَكُونُ إِلَّا ذَكَرًا ، وَإِنَّمَا ذَكَرُهُ تَأْكِيدًا ، كَقَوْلِهِ : وَرَجَبٌ مُضَرٌّ

(٤) قوله : « تنازعا فيه إلخ » قال الصاغاني الرواية : تنازعا منه ، وبرى رضاع مكان لبان .

الَّذِي بَيْنَ جَادَى وَشَعْبَانَ ، وَكَفَوَلَهُ تَعَالَى : « تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ » ؛ وَقِيلَ ذَكَرَ ذَلِكَ تَنْبِيْهَا رَبُّ الْمَالِ وَعَامِلُ الرَّكَوَةِ ، فَقَالَ : ابْنُ كُبَيْوَنٍ ذَكَرَ ، لِتَطْيِبِ نَفْسِ رَبِّ الْمَالِ بِالزِّيَادَةِ الْمَأْخُوذَةِ مِنْهُ إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ قَدْ شَرَعَ لَهُ مِنْ الْحَقِّ ، وَأَسْقَطَ عَنْهُ مَا كَانَ يُلَازِمُهُ مِنَ فَضْلِ الْأُتُوْثِ فِي الْفَرِيضَةِ الْوَاجِبَةِ عَلَيْهِ ، وَلِيَعْلَمَ الْعَامِلُ أَنَّ سِنَّ الرَّكَوَةِ فِي هَذَا التَّوَعُّقِ مَقْبُولٌ مِنْ رَبِّ الْمَالِ ، وَهُوَ أَمْرٌ نَادِرٌ خَارِجٌ عَنِ الْعُرْفِ فِي بَابِ الصَّدَقَاتِ ، وَلَا يُتَكَرَّرُ كَثْرًا اللَّفْظُ لِلْبَيَانِ وَتَفْرِيرِ مَعْرِفَتِهِ فِي التَّفْوَسِ مَعَ الْعَرَابَةِ وَالنُّثُورِ .

وَبَيِّنَاتٌ كُبَيْوَنٍ : صِغَارُ الْعُرُوطِ ، تُشَبَّهُ بِبَيِّنَاتٍ كُبَيْوَنٍ مِنَ الْأَيْلِ .

وَلَبِّنُ الشَّيْءِ : رَبَعُهُ .

وَاللَّبِيَّةُ وَاللَّبِيَّةُ : الَّتِي يُنْتَبَى بِهَا ، وَهُوَ الْمَضْرُوبُ مِنَ الطَّيْنِ مَرْبَعًا ، وَالْجَمْعُ لَبِنٌ وَلَبِنٌ ، عَلَى فِعْلِ وَفَعْلٍ ، مِثْلُ فَعْلِدٍ وَفَعْلِدٍ ، وَكَرْسٍ وَكَرْسٍ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :
الْبِنَاءُ تُرِيدُ أَمْ أَرُوخَا (١) ؟
وَأَنشَدَ ابْنَ سَيْدَةَ :

إِذَا لَزَالَ قَائِلُ ابْنِ ابْنِ
هُودَلَةَ الْمِشَاوِ عَنْ ضَرْسِ اللَّبْنِ
قَوْلُهُ : ابْنُ ابْنِ ، أَيْ نَحَّهَا ، وَالْمِشَاوَةُ : زَبِيلٌ يُخْرَجُ بِهِ الطَّيْنُ وَالْحَمَاءُ مِنَ الْبَيْتِ ، وَرَبْمَا كَانَ مِنْ أَدَمَ ، وَالضَّرْسُ : تَضْرِيْسٌ طَى الْبَيْتِ بِالْحِجَارَةِ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ الْحِجَارَةَ ، فَاضْطَرَّ وَسَمَّاها لَبِنًا اجْتِنَابًا إِلَى الرَّوِيِّ ، وَالَّذِي أَنشَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ :

إِمَّا يَزَالُ قَائِلُ ابْنِ ابْنِ
ذَلُوكَ عَنْ حَدِّ الضَّرْسِ وَاللَّبْنِ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : هُوَ لِسَالِمِ بْنِ دَارَةَ ، وَقِيلَ : لِابْنِ مِيَادَةَ ؛ قَالَ : قَالَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ .

وَفِي الْحَدِيثِ : وَأَنَا مَوْضِعُ تِلْكَ اللَّبِيَّةِ ؛ هِيَ يَفْتَحُ اللَّامُ وَكَسَرَ الْبَاءَ وَاحِدَةً اللَّبْنِ الَّتِي يُنْتَبَى بِهَا الْجِدَارُ ، وَيُقَالُ بِكَسْرِ اللَّامِ (٢)

(١) قوله : « أم أروخا » كذا بالأصل .
(٢) قوله : « ويقال بكسر اللام إلخ » =

وَسُكُونِ الْبَاءِ : وَلَبِّنِ اللَّبْنِ : عَمَلُهُ . قَالَ الرَّجَّاحُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : « قَالُوا أَلْوَيْنَا مِنْ قَبْلُ أَنْ تَأْتِنَا وَمِنْ بَعْدِ مَا جِئْنَا » ؛ يُقَالُ إِنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَعْمِلُونَ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي تَلْبِينِ اللَّبْنِ ، فَلَمَّا بَعَثَ مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَعْطَوْهُمْ اللَّبْنَ يَلْبُونُهُ وَمَعْوَهُمُ التَّنِينَ ، لِيَكُونَ ذَلِكَ أَشَقَّ عَلَيْهِمْ . وَلَبِّنَ الرَّجُلُ تَلْبِينًا إِذَا اتَّخَذَ اللَّبْنَ .

وَالْمَلْبِنُ : قَالَبَ اللَّبْنَ ، وَفِي الْمَحْكَمِ : وَالْمَلْبِنُ الَّذِي يُضْرَبُ بِهِ اللَّبْنُ . أَبُو الْعَبَّاسِ ثَعْلَبٌ : الْمَلْبِنُ الْمِخْمَلُ ، قَالَ : وَهُوَ مَطْوُولٌ مَرْبَعٌ ، وَكَانَتْ الْمَحَامِلُ مَرْبَعَةً فَغَيَّرَهَا الْمَحْجَّاجُ لِيَنَامَ فِيهَا وَيَتَسَّعُ ، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تُسَمِّيها الْمِخْمَلَ وَالْمَلْبِنَ وَالسَّابِلَ . ابْنُ سَيْدَةَ : وَالْمَلْبِنُ شَيْءٌ الْمِخْمَلُ يُقَالُ فِيهِ اللَّبْنُ .

وَلَبِيَّةُ الْقَمِيصِ : جِرْبَانُهُ ؛ وَفِي الْحَدِيثِ : وَلَبِيَّتُهَا دِيْبَاجٌ ، وَهِيَ رُغْمَةٌ تُعْمَلُ مَوْضِعَ جَيْبِ الْقَمِيصِ وَالْحَبَّةِ . ابْنُ سَيْدَةَ : وَلَبِيَّةُ الْقَمِيصِ وَلَبِيَّتُهُ بِنَقِيَّتِهِ ؛ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : لَبِنُ الْقَمِيصِ وَلَبِيَّتُهُ لَيْسَ لَبِنًا عِنْدَهُ جَمْعًا كَنَقِيَّةٍ وَبِقِيٍّ ، وَلَكِنَّهُ مِنْ بَابِ سَلٍّ وَسَلَّهَ وَبَيَّاضَ وَبَيَّاضَةً .

وَالتَّلْبِينُ : حَسًا يَتَّخَذُ مِنْ مَاءِ التُّخَالِ فِيهِ لَبْنٌ ، وَهُوَ اسْمٌ كالتَّمْبِينِ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : التَّلْبِينَةُ مَجْمَعَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ ، تُدْهِبُ بَعْضَ الْحُزْنِ ؛ الْأَضْمَعِيُّ : التَّلْبِينَةُ حَسَاءٌ يُعْمَلُ مِنْ دَقِيقٍ أَوْ نَخَالَةٍ ، وَيُجْعَلُ فِيهَا عَسَلٌ ، سُمِّيَتْ تَلْبِينَةً تَشْبِيْهَا بِاللَّبْنِ لِبَيَاضِهَا وَرِقِّقِهَا ، وَهِيَ تُسَمِّيَةُ بِالْمَرَّةِ مِنَ التَّلْبِينِ مُضْدَرٌ لَبِنُ الْقَوْمِ ، أَيْ سَقَاهُمْ اللَّبْنَ ؛ وَقَوْلُهُ مَجْمَعَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ ، أَيْ تَسْرُو عَنْهُ هَمَّهُ ، أَيْ تَكْشِفُهُ .

= ويقال لبن بكسرتين ، نقله الصاغاني عن ابن عباد ، ثم قال : واللبنه كفرحة حديدة عريضة توضع على العبد إذا هرب . وألبنت المرأة اتخذت التلبينة ، واللبنه بالضم القمه .

وَقَالَ الرَّيَاشِيُّ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ : عَلَيْكُمْ بِالْمَشْيِئَةِ النَّافِعَةِ التَّلْبِينِ ؛ قَالَ : يَعْنِي الْحَسَوُ ، قَالَ : وَسَأَلْتُ الْأَضْمَعِيَّ عَنِ الْمَشْيِئَةِ فَقَالَ : يَعْنِي الْبَغِيضَةَ ، ثُمَّ فَسَّرَ التَّلْبِينَةَ كَمَا ذَكَرْنَا .

وَفِي حَدِيثٍ أَمْ كَلْتُمُومٍ بِنْتِ عَمْرُو ابْنِ عَقْرَبٍ قَالَتْ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، تَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : عَلَيْكُمْ بِالتَّلْبِينِ الْبَغِيضِ النَّافِعِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَيُعْسِلُ بَطْنَ أَحَدِكُمْ كَمَا يُعْسِلُ أَحَدَكُمْ وَجْهَهُ بِالمَاءِ مِنَ الْوَسَخِ ؛ وَقَالَتْ : كَانَ إِذَا اشْتَكَى أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ لَا تَرَالُ الْبُرْمَةَ عَلَى النَّارِ حَتَّى يَأْتِي عَلَى أَحَدِ طَرْفَيْهِ ؛ قَالَ : أَرَادَ يَقُولُهُ أَحَدِ طَرْفَيْهِ يَعْنِي الْبُرْمَةَ أَوْ الْمَوْتَ ؛ قَالَ عُثْمَانُ : التَّلْبِينَةُ الَّذِي يُقَالُ لَهُ السِّيُوسَابُ (٣) .

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : قَالَ سُوَيْدُ بْنُ غَفَلَةَ : دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا بَيْنَ يَدَيْهِ صَحْفَةٌ فِيهَا خَطِيفَةٌ وَوَلْبِيَّةٌ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هِيَ بِالْكَسْرِ الْجَلْعَفَةُ ، هَكَذَا شَرَحَ ؛ قَالَ : وَقَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ : الْجَلْبِيَّةُ لَبْنٌ يُوضَعُ عَلَى النَّارِ وَيُزَلُّ عَلَيْهِ دَقِيقٌ ، قَالَ : وَالْأَوَّلُ أَشْبَهُ بِالْحَدِيثِ .

وَاللَّبَّانُ : الصَّدْرُ ، وَقِيلَ : وَسَطُهُ ، وَقِيلَ : مَا بَيْنَ التَّلْبِينِ ، وَيَكُونُ لِلْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ ؛ أَنشَدَ ثَعْلَبٌ فِي صِفَةِ رَجُلٍ :
فَلَمَّا وَضَعْنَاها أَمَامَ لَبَانِهِ
تَبَسَّمَ عَنْ مَكْرُوهَةِ الرِّيقِ عَاصِبٍ
وَأَنشَدَ أَيْضًا :
يَحُكُّ كُدُوحَ الْقَمَلِ تَحْتَ لَبَانِهِ
وَدَقِيقَهُ مِنْهَا دَامِيَاتٌ وَجَالِبُ
وَقِيلَ : اللَّبَّانُ الصَّدْرُ مِنْ ذِي الْحَافِرِ خَاصَّةً ، وَفِي الصَّحَاحِ : اللَّبَّانُ ، بِالْفَتْحِ ، مَا جَرَى عَلَيْهِ اللَّبُّ مِنَ الصَّدْرِ ؛ وَفِي حَدِيثِ الْأَسْتِيسْقَاءِ :

(٣) قوله : « السبوساب » هو في الأصل بغير ضبط وهذا الضبط في هامش نسخة من النهاية معول عليها .

أَيْتَانِكَ وَالْعَذْرَاءُ يَدْمَى لَبَانًا
أَيَّ يَدْمَى صَدْرُهَا لِإِمْتِنَانِهَا نَفْسَهَا فِي
الْمَخْدَمَةِ ، حَيْثُ لَا تَجِدُ مَا تُعْطِيهِ مَنْ يَخْدُمُهَا
مِنَ الْعَذِيبِ وَشِدَّةِ الرِّمَانِ . وَأَصْلُ اللَّبَانِ فِي
الْفَرْسِ مَوْضِعُ اللَّبِّبِ ، ثُمَّ اسْتَعِيرَ لِلنَّاسِ ؛
وَفِي قَصِيدِ كَعْبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
تَرْمَى اللَّبَانَ بِكَفَيْهَا وَيَدْرَعُهَا ^(١)
وَفِي بَيْتٍ آخَرَ مِنْهَا :

وَيُرْلَقُ مِنْهَا لَبَانٌ ^(٢)
وَلَيْتَهُ يَلْبَيْتُهُ لَبْنَا : ضَرْبٌ لَبَانَةٌ . وَاللَّبْنُ :
وَجَعُ الْعُنُقِ مِنَ الْوَسَادَةِ ؛ وَفِي الْمَحْكَمِ :
وَجَعُ الْعُنُقِ حَتَّى لَا يَقْدِرَ أَنْ يَلْتَقِيَ ، وَقَدْ
لَبِنَ ، بِالْكَسْرِ ، لَبْنَا . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : اللَّبْنُ
الَّذِي اسْتَكْبَى عُنُقَهُ مِنْ وَسَادٍ أَوْ غَيْرِهِ .
أَبُو عَمْرٍو : اللَّبْنُ الْأَكْلُ الْكَثِيرُ . وَلَكِنْ
مِنَ الطَّعَامِ لَبْنَا صَالِحًا : أَكْرَ ؛ وَقَوْلُهُ أَنَشَدَهُ
تَعَلَّبُ :

وَنَحْنُ أَنَا فِي الْقَدْرِ وَالْأَكْلُ سَيْتُهُ
جَرَا ضِمَّةً جَوْثٌ وَأَكَلْنَا اللَّبْنَ
يَقُولُ : نَحْنُ ثَلَاثَةٌ وَأَنَا أَكَلْتُ سَيْتَهُ .
وَاللَّبْنُ : الضَّرْبُ الشَّدِيدُ . وَلَيْتَهُ بِالْعَصَا
يَلْبَيْتُهُ ، بِالْكَسْرِ ، لَبْنَا إِذَا ضَرَبَهُ بِهَا . يُقَالُ :
لَيْتَهُ ثَلَاثَ لَبَاتٍ . وَلَيْتَهُ بِصَحْرَةٍ : ضَرَبَهُ
بِهَا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَعَ لِأَبِي عَمْرٍو
اللَّبْنُ ، بِالتَّوْنِ وَفِي الْأَكْلِ الشَّدِيدِ وَالضَّرْبِ
الشَّدِيدِ ، قَالَ : وَالصَّوَابُ اللَّبْنُ ، بِالتَّوْنِ ،
وَالتَّوْنُ تَضْحِيفٌ .

وَاللَّبْنُ : الْإِسْتِلابُ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
هَذَا تَفْسِيرُهُ ؛ قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
مِمَّا تَقَدَّمَ .

(١) قوله : «ويدرعها» بالرفع في الطبقات
جميعها «مدرعها» بالجر ، وهو خطأ ، وعجز
البيت :

مُشَقَّقٌ عَنْ تَرَاقِيهَا رَعَابِيلُ
[عبد الله]

(٢) البيت بتمامه :
يَمْشَى الْفَرَادُ عَلَيْهَا ثُمَّ يُرْلَقُ
مِنْهَا لَبَانٌ وَأَقْرَابٌ زَهَابِيلُ
[عبد الله]

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَوْلِيَّةُ الْمَوْلَعَةُ .
وَاللَّبْنِيُّ : الْمَيْعَةُ . وَاللَّبْنِيُّ وَاللَّبْنُ :
شَجَرٌ .

وَاللَّبَانُ : ضَرْبٌ مِنَ الصَّنْعِ . قَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ : اللَّبَانُ شُجَيْرَةٌ شَوْكَةٌ لَا تَسْمُو أَكْثَرَ
مِنَ ذِرَاعَيْنِ ، وَلِهَا وَرَقَةٌ مِثْلُ وَرَقَةِ الْأَسْرِ
وَتَمْرَةٌ مِثْلُ تَمْرِهِ ، وَلَهُ حَرَارَةٌ فِي الْقَمْرِ .
وَاللَّبَانُ : الصَّنَوْبُرُ (حِكَاةُ السُّكَّرِيِّ
وَأَبْنُ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَبِهِ فَسَّرَ السُّكَّرِيُّ قَوْلَ
أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

لَهَا عُنُقٌ كَسَحْوِقِ اللَّبَانِ
فِيْمَنْ رَوَاهُ كَذَلِكَ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
وَلَا يَتَّجِعُ عَلَى غَيْرِهِ ، لِأَنَّ شَجَرَةَ اللَّبَانِ مِنْ
الصَّنْعِ إِنَّمَا هِيَ قَدْرُ قَعْدَةِ إِنْسَانٍ وَعُنُقُ الْفَرْسِ
أَطْوَلُ مِنْ ذَلِكَ ؛ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّبَانُ
شَجَرُ الصَّنَوْبُرِ فِي قَوْلِهِ :

وسالفة كسحوق اللبن
التَّهْدِيبُ : اللَّبْنِيُّ شَجَرَةٌ لَهَا لَبْنٌ
كَالْمَسَلِ ، يُقَالُ لَهُ عَسَلُ لَبْنِي ؛ قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : وَرَبَّمَا يَنْسَحِرُ بِهِ ؛ قَالَ أَمْرُؤُ
الْقَيْسِ :

وباناً والوياً من الهند ذاكياً
ورنداً ولبني والكياء المقترا
والبان : الكندر .
وَاللَّبَانَةُ : الْحَاجَةُ مِنْ غَيْرِ فَاقَةٍ وَلَكِنْ مِنْ
هِمَّةٍ . يُقَالُ : قَضَى فُلَانٌ لَبَانَتَهُ ، وَالْجَمْعُ
لَبَانٌ كَحَاجَةِ وَحَاجٍ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

غداة امترت ماء العيون وبمضت
لباناً من الحاج الخدور الروافع
ومجلس لبين : تَقَضَى فِيهِ اللَّبَانَةُ ، وَهُوَ
عَلَى النَّسَبِ ؛ قَالَ الْحَارِثُ بْنُ خَالِدٍ بْنِ
الْعَاصِيِّ :

إذا اجتمعنا هجرنا كل فاحشة
عند اللقاء وذاك مجلس لبين
وَاللَّبْنُ : التَّلْدَنُ وَالتَّمَكُّتُ وَالتَّلْبُثُ ؛

قَالَ ابْنُ بَرِّي : شَاهِدُهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ :
قَالَ لَهَا : إِذَا لَوْ أَنَّ تَوَكَّيْ
فِي جَلْسَةِ عِنْدِي أَوْ تَلْبَيْتِي

وَتَلْبَيْنُ : تَمَكَّتْ ؛ وَقَوْلُ رُوَيْبَةَ ^(٣) :
فَهَلْ لُبَيْتِي مِنْ هَوَى التَّلْبَيْنِ
قَالَ أَبُو عَمْرٍو : التَّلْبَيْنُ مِنَ اللَّبَانَةِ . يُقَالُ : لَبَى
لُبَانَةً أَتَلْبَنُ عَلَيْهَا أَيَّ اتَّمَكَّتْ . وَتَلْبَيْتُ تَلْبَانًا
وَتَلْدَيْتُ تَلْدَانًا كِلَاهُمَا : بِعَمَى تَلْبَيْتُ
وَتَمَكَّتْ .

الْجَوْهَرِيُّ : وَالْمَلْبَيْنُ ، بِالتَّشْدِيدِ ،
الْفَلَاحِجُ ؛ قَالَ : وَأَطْلَقَهُ مُوَلِّدًا .
وَأَبُو لُبَيْنٍ : الذِّكْرُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ
ابْنُ حَمْرَةَ : وَيَكْنَى الذِّكْرُ أَبَا لُبَيْنٍ ؛ قَالَ :
وَقَدْ كَنَاهُ بِهِ الْمَفْجَعُ فَقَالَ :

فلما غاب فيه رفعت صوتي
أنادي : يا لئارات الحسين !
ونادت غلتي : يا خيل ربني
أمامك وانشري بالجنيتين
وأفرعه نجاسرنا فاقعي
وقد أفرته بأبي لبين
ولبن ولبني ولبنان : جبال ؛ وَقَوْلُ
الرَّاعِي :

سككيك الإله ومستات
كجندل لبين تطرد الصللا
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَرْخِيمُ لُبْنَانَ
فِي غَيْرِ النَّدَاءِ اضْطِرَّارًا ، وَأَنْ تَكُونَ لُبْنٌ أَرْضًا
بَعِيْنَهَا ؛ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ الْهَدَلِيُّ :

بادار أعرفها وحشاً منازلها
بين القوائم من رهط قالبان
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَالَ رَجُلٌ مِنْ
الْعَرَبِ لِوَجُلٍ آخَرَ : لِي إِبْلِكَ حَوِيَجَةٌ ،
قَالَ : لَا أَقْضِيهَا حَتَّى تَكُونَ لُبْنَانِيَّةً ، أَيُّ
عَظِيمَةً مِثْلُ لُبْنَانَ ، وَهُوَ اسْمُ جَبَلٍ ، قَالَ :
وَلُبْنَانُ فُعْلَانٌ يَنْصَرِفُ .

ولبني : اسْمُ امْرَأَةٍ . وَلُبَيْتِي : اسْمُ ابْنَةٍ
إِبْلِيسَ ، وَاسْمُ ابْنِهِ لِأَقِيْسَ ، وَبِهَا كُنِيَ
أَبَا لُبَيْتِي ؛ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

(٣) قوله : «وقول روية فهل إلخ» عجزه كما
في التكملة :
راجعة عهداً من التأسن

أَقْرَبَ مِنْهَا يَلْبَنُ وَأَفْطَسُ
قال: هُما مَوْضِعَانِ.

• لَبِي • اللَّبَايَةُ: البَقِيَّةُ مِنَ الثَّبْتِ عَامَّةٌ ؛
وقيل: البَقِيَّةُ مِنَ الحَمَضِ ؛ وقيل: هُوَ
رَيْقُ الحَمَضِ، وَالْمَعْيَانِ مُتَقَارِبَانِ.
ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: اللَّبَايَةُ شَجَرُ الأَمْطِيِّ ؛ قالَ
الفَرَّاءُ وَأَنشَدَ:

لُبَايَةٌ مِنْ هَمَقٍ عَيْشُومُ
وَالهَمَقُ: نَبْتٌ. وَالْعَيْشُومُ: الِياپِسُ.
وَالأَمْطِيُّ: الَّذِي يُعْمَلُ مِنْهُ العَلَكُ. وَحَكَى
أَبُو يَلْبَى: لَبَيْتُ الخَبْرَةِ فِي النَّارِ أَنْضَجْتَهَا.
وَكَبَيْتُ بِالحَمَجِ تَلْبِيَّةً. قالَ الجَوْهَرِيُّ:
وَرَمَاهُ قَالُوا لَبَّاتُ، بِالْهَمْزِ، وَأَصْلُهُ غَيْرُ
الْهَمْزِ. وَكَبَيْتُ الرَّجُلَ إِذَا قُلْتَ لَهُ كَلْبِكَ. قالَ
يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ الضَّبِّيُّ: كَلْبِكَ لَيْسَ
بِمَعْنَى، وَإِنَّمَا هُوَ مِثَالُ عَيْلِكَ وَإِلَيْكَ، وَحَكَى
أَبُو عَيْبِدٍ عَنِ الخَلِيلِ أَنَّ أَصْلَ التَّلْبِيَّةِ الإِقَامَةُ
بِالمَكَانِ، يُقالُ: اللَّبَيْتُ بِالمَكَانِ وَكَبَيْتُ
لَعْنَانُ إِذَا أَقْمَتُ بِهِ، قالَ: ثُمَّ قَلَبُوا الباءَ
الثَّانِيَةَ إِلَى الياءِ اسْتِثْفَاءً كما قَالُوا تَطَلَّيْتُ،
وَإِنَّمَا أَصْلُهَا تَطَلَّيْتُ. قالَ: وَقَوْلُهُمْ لَبَيْكَ
مُتَّبِعِي عَلَى ما ذَكَرْنَاهُ فِي لَبَبٍ، وَأَنشَدَ
لِلأَسَدِيِّ:

دَعَوْتُ لِمَا نَأْتِي مِسورًا
فَلَبِي فَلَبِي يَدِي مِسور
قالَ: وَلَوْ كانَ بِمِثْرَةٍ عَلَى لَعْنالِ فَلَبِي يَدِي
مِسورِ، لِأَنَّكَ تَقُولُ عَلَى زَيْدٍ إِذَا أَظْهَرْتَ
الإِسْمَ، وَإِذَا نَمَّ تُظْهَرُ تَقُولُ عَلَيْهِ، كما قالَ
الأَسَدِيُّ أَيضًا:

دَعَوْتُ فَتَى أَجَابَ فَتَى دَعَا
بِلَبِيهِ أَشْمُ شَمْرَدَلِي
قالَ ابْنُ بَرِّي فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ فَلَبِي يَدِي
مِسورِ: يَقُولُ لَبِي يَدِي مِسورِ إِذَا دَعَانِي،
أَي أَجِيبُهُ كما يُجِيبُنِي.

الأَحْمَرُ: يُقالُ بَيْنَهُم المَلْتَبِيَّةُ غَيْرُ
مَهْمُوزٍ، أَي مُتَقَاوِضُونَ لا يَكْتُمُ بَعْضُهُمْ
بَعْضًا إنكارًا، وَأَكْثَرُ هَذَا الكَلَامِ مَذْكَورٌ فِي

لَبَبٍ، وَإِنَّمَا الجَوْهَرِيُّ أَعَادَ ذِكْرَهُ فِي هَذَا
المَكَانِ أَيضًا، فَذَكَرْنَاهُ كما ذَكَرَهُ.

وَاللَّبِيُّ: قَبِيلَةٌ مِنَ العَرَبِ، النَّسَبُ إِلَيْهِ
كَبِيٌّ عَلَى غَيْرِ قِياسِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الهَمْزِ.

• لَبَا • لَبَا فِي صَدْرِهِ لَبَا لَبَا: دَفَعٌ. وَلَبَا
الْمَرْأَةُ يَلْتَوِيهَا لَبَا: نَكَحَهَا. وَلَبَاهُ بِسَهْمٍ
لَبَا: رَمَاهُ بِهِ. وَلَبَاتُ الرَّجُلُ بِالحَجَرِ إِذَا
رَمَيْتَهُ بِهِ. وَلَبَاتُهُ بِعَيْنِي لَبَا إِذَا أَحَدَدْتُ إِلَيْهِ
النَّظَرَ، وَأَنشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ:

تَرَاهُ إِذَا أَمَّهُ الصَّوْرُ لا (١)

يَبْنُو اللَّتِيءُ الَّذِي يَلْتَوِيهِ
قالَ: اللَّتِيءُ، فَعِيلٌ مِنْ لَبَاتِهِ إِذَا أَصَبْتَهُ.
وَاللَّتِيءُ المَلْتِيُّ: العَرْمِيُّ.

وَلَبَاتُ بِهِ أُمُّهُ: وَلَدَتْهُ. يُقالُ: لَعَنَ اللهُ
أُمَّا لَبَاتُ بِهِ، وَلَكَّاتُ بِهِ، أَي رَمَتْهُ.

• لَب • اللَّابِيُّ: اللَّابِيُّ، الثَّابِتُ، تَقُولُ مِنْهُ:
لَبَبٌ يَلْتَبُّ لَبًا وَلَبِيًّا؛ وَأَنشَدَ أَبُو الجَرَّاحِ:

فَإِنْ يَكُ هَذَا مِنْ نَبِيذِ شَرِبْتَهُ
فَأِنِّي مِنْ شَرِبِ النَّبِيذِ لَتَابِي
صُدَاعٌ وَتَوْصِيمُ العِظامِ وَقِرَّةٌ

وَعَمٌّ مَعَ الإِشْرَاقِ فِي الحَوْفِ لِابِي
الفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «مِنْ طِينِ

لأَرَبٍ»، قالَ: اللَّأَرَبُ وَاللَّأَبِيُّ واحِدٌ.
قالَ: وَقَيْسٌ تَقُولُ طِينٌ لِابِي؛ وَاللَّأَبِيُّ

اللَّأَرِقُ مِثْلُ اللَّأَرَبِ. وَهَذَا الشَّيْءُ ضَرَبَةٌ
لِابِي، كَضَرَبَةِ لَأَرَبٍ. وَيُقالُ: لَبَبَ عَلَيْهِ

ثِيابُهُ وَرَتَبَهَا إِذَا شَدَّهَا عَلَيْهِ. وَكَبَبَ عَلَى
الفَرَسِ جَلَّهُ إِذَا شَدَّهَا عَلَيْهِ، وَقَالَ مالِكُ
ابْنُ نُؤَيْرَةَ (٢):

(١) قوله: «أمة» كذا هو في شرح

القاموس، والذي في نسخ من اللسان لا يوافق بها
بدل الميم جاء مهمله، وفي نسخة سقيمة من التهذيب
بدل الحاء جيم.

(٢) قوله: «وقال مالك إلخ» الذي في

التكملة: وقال متمم بن نويرة فله إلخ. وقال شدد
للمبالغة ويروى مربب.

فَلَهُ ضَرِبُ الشُّوْلِ إِسْوَرةُ
وَالجَلُّ هُوَ مُكْتَبٌ لا يُحْلَعُ
بِعَنَى فَرَسَهُ.

وَاللَّتَبُّ: الأَلْزَمُ لَبَيْتُهُ فِرارًا مِنَ الفِتَنِ.
وَالتَّبَ عَلَيْهِ الأَمْرُ إِنْتابًا، أَي أَوْجَبَهُ، هُوَ
مُكْتَبٌ.

وَلتَّبَ فِي سَبَلَةِ الثَّاقَةِ وَنَحَرِها يَلْتَبُّ لَتَبًا:
طَعَنَها وَنَحَرَها، مِثْلُ لَتَمْتُ.

وَلتَّبَ عَلَيْهِ تَوْبَهُ، وَالتَّبَبَ: لَيْسَهُ، كَأَنَّهُ
لا يُرِيدُ أَنْ يَحْلَعَهُ.

وقال اللَّيْثُ: اللَّتَبُّ اللَّبْسُ،
وَالْمَلْتَبِيُّ: الجِبابُ الخُلْقَانُ.

• لَت • لَتَ السَّوِيْقُ وَالأَقِطُ وَنَحَرُها، يَلْتَهُ
لَتًا: جَدَحَهُ، وَقيلَ: بَسَهُ بِالماءِ وَنَحَوَهُ؛
أَنشَدَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ:

سَفَّ العَجُوزِ الأَقِطَ المَلْتَوِتا
وَاللَّتاتُ: ماَلَتْ بِهِ.

اللَّتِيْتُ: اللَّتُّ بَلُّ السَّوِيْقِ، وَالنَّبَسُ أَشَدُّ
مِنْهُ. يُقالُ: لَتَّ السَّوِيْقُ، أَي بَلَّهُ، وَلَتَّ
الشَّيْءُ يَلْتَهُ إِذَا شَدَّهُ وَأَوْقَفَهُ؛ وَقَدْ لَتَّ فُلانٌ
بِفُلانٍ إِذَا كَرِهَهُ وَقَرَنَ مَعَهُ.

وَاللَّاتُ، فِيمَا زَعَمَ قَوْمٌ مِنَ أَهْلِ اللُّعَّةِ:
صَحْرَةٌ كانَ عِنْدَها رَجُلٌ يَلْتُ السَّوِيْقَ

لِلْمِلاحِ، فَلَمَّا ماتَ، عَدِيَتْ؛ قالَ
ابْنُ سِيَدَةَ: ولا أَدْرِي ما صَحْحَةُ ذَلِكَ،

وَسَيَاتِي ذِكْرُ اللَّاتِ، بِالتَّخْفِيفِ، فِي
مَوْضِعِهِ.

اللَّتِيْتُ: اللَّتُّ الفِعْلُ مِنَ اللَّاتِ، وَكُلُّ
شَيْءٍ يَلْتُ بِهِ سَوِيْقٌ أَوْ غَيْرُهُ، نَحْوُ السَّمَنِ

وَدُهْنِ الأَلْيَةِ. وَفِي حَدِيثِ مُجاهِدٍ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى: «أَفْرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعَرِيَّ؟» قالَ:

كانَ رَجُلٌ يَلْتُ السَّوِيْقَ لَهُمْ، وَقَرَأَ:
«أَفْرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعَرِيَّ؟» بِالتَّشْدِيدِ. قالَ

الفَرَّاءُ: وَالقِراءةُ اللَّاتِ، بِتَخْفِيفِ النَّاءِ،
قالَ: وَأَصْلُهُ اللَّاتُ، بِالتَّشْدِيدِ، لِأَنَّ

الصَّمَّ إِنَّمَا سَمِيَ بِاسْمِ اللَّاتِ الَّذِي كانَ يَلْتُ
عِنْدَ هذِهِ الأَصْنامِ لَهَا السَّوِيْقُ، أَي

يَحْلِطُهُ ، فَحُفَّتْ وَجِيلُ اسْمًا لِلصَّمِّ ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : وَذَكَرَ أَنَّ النَّاءَ فِي الْأَصْلِ مُحَقَّفَةٌ
لِلثَّانِيَةِ ، وَلَيْسَ هَذَا بِأَبَاهَا .

وكان الكسائي يوقف على اللآء ،
بالبهاء . قال أبو إسحق : وهذا قياس ،
والأجود أتباع المصحف ، والوقوف عليها
بالتاء . قال أبو منصور : وقول الكسائي
يوقف عليها بالبهاء بدل على أنه لم يجعلها
من اللت ، وكان المشركون الذين عبدوها
عارضوا باسمها اسم الله ، تعالى الله علوا
كبيرا عن إفكهم ومعارضتهم والحادهم في
اسمهم العظيم .

والتأت : ما فت من قشور الحشيب .
ابن الأعرابي : اللت أفت ؛ قال امرؤ
القيس يصف الحمر :
تلت الحصى لنا بسمر رزيتي
موران لا كرم ولا معرات
قال : تلت ، أي تلتق . والسمر : الحوافر .
والكرم : الفصار ؛ وقال هيمان في اللت ،
بمعنى اللق :

حظنا على الأنف ووسما علبا
وبالعصا لنا وخقا سابا
قال أبو منصور : وهذا حرف صحيح .
وروي عن الشافعي ، رضي الله عنه ،
أنه قال في باب التيمم : ولا يجوز التيمم
بلمات الشجر ، وهو ما فت من قشور اليايس
الأعلى ؛ قال الأزهرى : لا أدري لئمت أم
ليتات .

وفي الحديث : ما أتيت مني إلا لتانا ؛
الثأت : ما فت من قشور الشجر ، كأنه
قال : ما أتيت مني المرض إلا جلدًا بإيسا
كقشور الشجرة .

• لتع . اللتح : ضرب الوجوه والجسد
بالحصى حتى يؤثر فيه من غير جرح شديد ؛
قال أبو النجم يصف عانة طردها منحلها
وهي تغدو ويثير الحصى في وجهه :

يَلْتَحِنُ وَجْهًا بِالْحَصَى مَلْتُوحًا
وَلْتَحَهُ يَلْتَحُهُ وَلْتَحَ عَيْتُهُ : ضَرَبَهَا
فَفَقَّأَهَا .

وَفُلَانٌ أَلْتَحُ شِعْرًا مِنْ فُلَانٍ ، أَيْ أَوْقَعُ
عَلَى الْمَعْنَى .

وَاللْتَحَانُ : الْجَائِعُ ، وَالْأَلْتِي لْتَحَى .
وَاللْتَحُ ، بِاللْتَحِيلِ : الْجُوعُ .
وَقَدْ لْتَحَ ، بِالْكَسْرِ ، فَهُوَ لْتَحَانُ .
وَلْتَحَهَا لْتَحًا إِذَا نَكَحَهَا وَجَامَعَهَا ، وَهُوَ لَاتِحٌ
وَهِيَ مَلْتُوحَةٌ .

وروي عن أبي الهيثم أنه قال : لتحت
فلانا بصرى ، أي رميته (حكاه عن
أبي الحسن الأعرابي الكلابي وكان
فصيحاً) .

الأزهرى عن ابن الأعرابي : رجل
لا تيح ولتأح ولتتح ولتج إذا كان عاقلاً
داهياً . وقوم لتأح : وهم العقلاء من الرجال
الداهية .

• لتخ . اللتح : لغة في اللطح . وتلتخ :
ككطح . ورجل لتحة : داهية منكرو ، هكذا
حكاه كراع ، وقد نفى سيبويه هذا المثال في
الصفات . واللتحان : الجائع (عن كراع)
والمعروف عند أبي عبيد الحاء ، وقد
تقدم . الليث : اللتح الشق ؛ يقال : لتحه
بالسوط أي سحله وقشر جلده .

• لته . لته بيده : كوكزه .

• لته . اللثر : الدفع ، لتهه يتهه وبلتهه
لتهراً : دفعه ، وهو كاللكر والوكير .

• لتع . اللتع : الضرب باليد . لتهه بيده
لتهناً : ضربه ؛ قال ابن دريد : وليس
يبتت .

• لثم . اللثم : الطعن في الثغر مثل اللثب .

لَمْ مَنَحَرَ الْبَعِيرَ بِالشَّفْرَةِ ، وَفِي مَنَحَرِهِ تَمًا :
طَعْنَهُ . وَلَمْ نَحَرَهُ : كَلَّمَهُ خَدَّهُ . الْأَزْهَرِيُّ :
سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْأَعْرَابِ يَقُولُ : لَمْ
فُلَانٌ بِشَفْرَتِهِ فِي لَبَّةٍ بَعِيرِهِ إِذَا طَعَنَ فِيهَا بِهَا .
قَالَ أَبُو تَرَابٍ : قَالَ ابْنُ شَمِيلٍ يُقَالُ : خَدَّ
الشَّفْرَةَ فَالْتَبَّ بِهَا فِي لَبَّةِ الْجُزُورِ وَالتَّمَّ بِهَا
بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، وَقَدْ لَمْ فِي لَبَّتِهَا ، وَلْتَبَّ
بِالشَّفْرَةِ إِذَا طَعَنَ بِهَا فِيهَا . وَلَمْ الشَّيْءُ
يَبْدُو : ضَرَبَهُ . وَلْتَمَّتِ الْحِجَارَةُ رَجُلًا
الْهَامِي : عَقَرَتْهَا .

وَلَاتِمٌ وَوَلْتَمٌ وَوَلْتِمٌ : أَسْمَاءُ
وَمُلَاتِمَاتُ : اسْمُ أَبِي قَبِيلَةٍ مِنَ الْأَزْدِ ،
فَإِذَا سُئِلُوا عَنْ نَسَبِهِمْ قَالُوا : نَحْنُ بَنُو
مُلَاتِمٍ ، يَفْتَحُ النَّاءُ .

• لنا . ابن الأعرابي : لنا إذا نقص . قال
أبو منصور : كأنه مقلوب من لات أو من
الت . وقال ابن الأعرابي : اللتي الأزم
للموضع .

والتي : اسم مبهم للموت ، وهي
معرفة ، ولا تيم إلا بصلة ؛ وقال
ابن سيده : التي واللاتي تأتي الذي والذين
على غير صيغة ، ولكنها منه كسبت من
ابن ، غير أن التاء ليست ملحقة كما تلحق تاء
بنت ببناء عدلو ، وإنما هي للدلالة على
التأنيث ، ولذلك استجاز بعض النحويين أن
يجعلها تاء تأنيث ؛ والألف واللام في التي
واللاتي زائدة لازمة داخلية لغير التعريف ،
وإنما هن متعارفات بصلاتهن كالذي ؛
واللاتي بوزن القاضي والداعي ، وفيه ثلاث
لغات : التي واللت فعلت ذلك ، يكسر
التاء ، وحكى اللحياني : هي اللت فعلت
ذلك ، وهي اللت فعلت ذلك بإسكانها ؛
وأنشد لأبيس بن ذهل العكلي :

وَأَمْسَحَهُ اللَّتُ لَا يُعَيَّبُ بِمِلْهَا

إذا كان نيران الشتاء نوانما
وفي ثلثيتها ثلاث لغات أيضاً : هما اللتان
فعلتا ، وهما اللتا فعلتا ، بحذف التون ،

وَاللَّانَ ، بِشَدِيدِ التَّوْنِ ؛ وَفِي جَمْعِهَا
لُعَاتُ : اللَّائِي وَاللَّاتُ ، بِكَسْرِ التَّاءِ بِلا
ياءَ ، وَقَالَ الْأَسْوَدُ بْنُ يَعْفَرٍ :

اللَّاتُ كَالْبَيْضِ لَمَّا تَعُدُّ أَنْ دَرَسَتْ
صُفْرَ الْأَنْبَالِ مِنْ قَرَعِ الْقَوَارِيرِ
وَيُرْوَى : اللَّاءُ كَالْبَيْضِ ، وَاللَّوَاتِي وَاللَّوَاتِ
بِلا ياءَ ؛ قَالَ :

إِلَّا انْتِيَاهُ الْبَيْضَ اللَّوَاتِ لَهُ
مَا إِنْ لَهْنَ طَوَالَ الدَّهْرِ أَبْدَالُ
وَأَشَدُّ أَبُو عَمْرٍو :

مِنَ اللَّوَاتِي وَاللَّتِي وَاللَّائِي
زَعَمَنَ أَنْ قَدْ كَبِرَتْ لِدَانِي
وَهُنَّ اللَّاءُ وَاللَّائِي وَاللَّا فَعَلْنَ ذَلِكَ ؛ قَالَ
الْكُمَيْتُ :

وَكَانَتْ مِنَ اللَّاءِ لَا يُعَيِّرُهَا ابْنُهَا
إِذَا مَا الْعُلَامُ الْأَحْمَقُ الْأُمُّ عَيْرًا
قَالَ بَعْضُهُمْ : مَنْ قَالَ اللَّاءُ فَهُوَ عِنْدَهُ
كَالْبَابِ ، وَمَنْ قَالَ اللَّائِي فَهُوَ عِنْدَهُ
كَالْفَاضِي ؛ قَالَ : وَرَأَيْتُ كَبِيرًا قَدِ اسْتَعْمَلَ
اللَّائِي لِجَاعَةِ الرَّجَالِ فَقَالَ :

أَبِي لَكُمْ أَنْ تَقْضُوا أَوْ يَفُوتَكُمْ
يَتَّبِلُ مِنَ اللَّائِي تُعَادُونَ تَابِلُ
وَهُنَّ اللَّوَاتِ فَعَلْنَ ذَلِكَ ، بِاسْقَاطِ التَّاءِ ؛
قَالَ :

جَمَعْتَهَا مِنْ أُنُوقِ خِيَارِ
مِنَ اللَّوَاتِ شُرْفَنَ بِالصَّرَارِ
وَهُنَّ اللَّاتُ (١) فَعَلْنَ ذَلِكَ ، قَالَ : هُوَ
جَمْعُ اللَّائِي ، قَالَ :

أُولَئِكَ إِخْوَانِي وَأَخْلَالُ شَيْمِي
وَأَخْدَانُكَ اللَّائِي تَزِينُ بِالْكَمِّ
وَأُورِدُ ابْنَ بَرِّي هَذَا النَّيْتِ مُسْتَشْهِدًا بِوَ عَلَى
جَمْعِ آخَرَ فَقَالَ : وَيُقَالُ اللَّاءَاتُ أَيْضًا ؛
قَالَ الشَّاعِرُ :

أُولَئِكَ أَخْدَانِي الَّذِينَ الْفَتْمُهُمْ
وَأَخْدَانُكَ اللَّاءَاتُ زِينُ بِالْكَمِّ
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَكُلُّ ذَلِكَ جَمْعُ التِّي عَلَى

(١) قوله : « وهن اللات إلخ » كذا
بالأصل ، وبيت الشاهد تقدم في خلل بوجه آخر .

غَيْرِ قِيَاسٍ .

وَتَضْيِغُ اللَّاءِ وَاللَّائِي وَاللَّوَاتِي ،
وَتَضْيِغُ التِّي وَاللَّائِي وَاللَّاتِ اللَّائِي وَاللَّائِي ،
بِالْفَتْحِ وَالتَّشْدِيدِ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

دَفَعَ عَنِّي بِتَقْيِيرِ مَوْتِي
بَعْدَ اللَّائِي وَاللَّائِي وَالتِّي
إِذَا عَلَتْهَا أَنْفُسُ تَرَدَّتْ

وَقِيلَ : أَرَادَ الْعَجَّاجُ بِاللَّائِي تَضْيِغَ التِّي ،
وَهِيَ الدَّاهِيَةُ الصَّغِيرَةُ ، وَالتِّي الدَّاهِيَةُ
الْكَبِيرَةُ ؛ وَتَضْيِغُ اللَّوَاتِي اللَّائِي وَاللَّوَاتِي .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَقَدْ أَدْخَلَ بَعْضُ
الشُّعْرَاءِ حَرْفَ النَّداءِ عَلَى التِّي ، قَالَ :
وَحُرُوفُ النَّداءِ لَا تَدْخُلُ عَلَى مَا فِيهِ الْأَلِفُ
وَاللَّامُ إِلَّا فِي قَوْلِنَا يَا اللَّهُ وَحْدَهُ ، فَكَانَهُ فَعَلَ
ذَلِكَ مِنْ حَيْثُ كَانَتْ الْأَلِفُ وَاللَّامُ غَيْرِ
مُفَارِقِينَ لَهَا ؛ وَقَالَ :

مِنْ إِحْلَاكِ يَالْتِي تَبَيَّنَتْ قَلْبِي
وَأَنْتِ بِخَيْلَةٍ بِالرُّودِ عَنِّي
وَيُقَالُ : وَقَعَ فُلَانٌ فِي اللَّائِي وَالتِّي ،
وَهَا اسْمَانِ مِنَ الْأَسْمَاءِ الدَّاهِيَةِ .

• لَنَا . الْأَزْهَرِيُّ : رَوَى سَلَمَةُ عَنِ الْفَرَّاءِ أَنَّهُ
قَالَ : اللَّائِي ، بِالْهَمْزِ ، لِأَنَّ يَسِيلُ مِنَ الشَّجَرِ .
وَقَالَ أَيْضًا فِي تَرْجَمَةِ لَيْ : اللَّكِّي مَا سَالَ مِنْ
مَاءِ الشَّجَرِ مِنْ سَاقِهَا خَائِرًا ، وَسَيَّاتِي ذِكْرُهُ .

• لَثَّ . لُثَّ الشَّجَرُ : أَصَابَهُ النَّدى .
وَاللَّثُ : الْإِقَامَةُ . وَالتَّلَّثُ بِالْمَكَانِ الْإِنْتَانُ ؛
أَقَمْتُ بِهِ وَلَمْ تَبْرَحْهُ . وَالتَّلَّثُ بِالْمَكَانِ :
أَقَامَ بِهِ .

وَيُقَالُ : تَلَّثُوا بِنَا سَاعَةً . وَتَلَّثُوا ،
وَلَثُّوا سَاعَةً ، وَحَفَّضُوا بِنَا سَاعَةً ، أَيْ
رَوَّحُوا بِنَا قَلِيلًا .

وَالتَّلَّثُ عَلَيْهِ الْإِنْتَانُ : أَلْحَ عَلَيْهِ ، وَالتَّلَّثُ
مِثْلُهُ .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
وَلَا تُلَّثُوا بِدَارِ مَعْجَزَةٍ ، أَيْ لَا تُقِيمُوا بِدَارِ
يُعْجِزُكُمْ فِيهَا الرِّزْقُ وَالْكَسْبُ ؛ وَقِيلَ : أَرَادَ

لَا تُقِيمُوا بِالْمَعْرُورِ وَمَعَكُمْ الْعِيَالُ .
وَالتَّلَّثُ الْمَطَرُ الْإِنْتَانُ ، أَيْ دَامَ أَيَّامًا
لَا يُقْلَعُ . وَالتَّلَّثُ السَّحَابَةُ : دَامَتْ أَيَّامًا ،
فَلَمْ تُقْلَعْ .

وَالتَّلَّثُ الْغَيْمُ وَالسَّحَابُ ، وَالتَّلَّثُ ، إِذَا
تَرَدَّدَ فِي مَكَانٍ ، كَمَا ظَنَنْتُ أَنَّهُ ذَهَبَ جَاءَ .
وَالتَّلَّثُ بِالْمَكَانِ : تَحَبَّسَ وَتَمَكَّنَتْ . وَالتَّلَّثُ
فِي الْأَمْرِ وَالتَّلَّثُ : بِمَعْنَى تَرَدَّدَ ؛ قَالَ
الْكُمَيْتُ :

تَلَّثَلْتُ فِيهَا أَحْسَبُ الْحَوْرَ أَقْصَدًا
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : هَذَا قَوْلُ أَبِي عَيْبِدٍ فِي
الْمُصَنَّفِ . وَقَالَ أَبُو عَيْبِدٍ أَيْضًا : تَلَّثَلْتُ
تَرَدَّدْتُ فِي الْأَمْرِ وَتَمَرَّغْتُ ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ :

لَطَالَمَا لَكَلْتُ رَحْلِي مَطِيئَهُ
فِي دِمَتِهِ وَسَرَتْ صَفْوًا بِأَكْدَارِ
قَالَ : لَكَلْتُ مَرَّغْتُ . وَالتَّلَّثُ فِي الدَّفْعَاءِ :
تَمَرَّغَ . وَالتَّلَّثُ فِي أَمْرٍ : أَبْطَأَ وَتَمَكَّنَتْ .
وَرَجُلٌ لَكَلْتُ وَالتَّلَّثُ : بَطِيءٌ فِي كُلِّ
أَمْرٍ ، كَمَا ظَنَنْتُ أَنَّهُ قَدْ أَجَابَكَ إِلَى الْقِيَامِ فِي
حَاجَتِكَ تَقَاعَسَ ؛ وَأَشَدُّ لِرُوبَةٍ :

لَا خَيْرَ فِي وُدِّ أَمْرِي مُلْكَلْتُ
وَلَكَلْتُ الرَّجُلَ : حَبَسَهُ . وَالتَّلَّثُ كَلَامُهُ :
لَمْ يَبِينَهُ . وَالتَّلَّثُ عَنْ حَاجَتِهِ : حَبَسَهُ .

• لَنَدَهُ . لَكَدَ الْمَتَاعُ يَلْنُدُهُ لَنْدًا ، وَهُوَ لَيْدٌ ؛
كَرْنَدُهُ ، فَهُوَ لَيْدٌ وَرَيْدٌ . وَالتَّلَّثُ الْقَصْعَةُ
بِالْبُرِيدِ ، مِثْلُ رَنْدَ : جَمَعَ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضِ
وَسَوَاهُ . وَالتَّلْدَةُ وَالتَّلْدَةُ : الْجَمَاعَةُ يُقِيمُونَ
وَلَا يَنْطَعُونَ .

• لَنَطَّ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّطُّ ضَرْبُ
الْكَفِّ الظَّهْرُ قَلِيلًا قَلِيلًا ، وَقَالَ غَيْرُهُ :
اللَّطُّ وَاللَّطُّ كِلَاهُمَا الضَّرْبُ الْخَفِيفُ .

• لَغَّ . اللَّغَّةُ : أَنْ تَعْدِلَ الْحَرْفَ إِلَى حَرْفٍ
غَيْرِهِ . وَاللَّغَّ : الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَكَلَّمَ
بِالرَّاءِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يَجْعَلُ الرَّاءَ عَيْنًا أَوْ
لَامًا ، أَوْ يَجْعَلُ الرَّاءَ فِي طَرْفِ لِسَانِهِ ، أَوْ

يَجْعَلُ الصَّادَ فَاءً ؛ وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يَتَحَوَّلُ لِسَانُهُ عَنِ السَّيْنِ إِلَى الثَّاءِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَا يَمُتُّ زَنْجُ لِسَانِهِ فِي الْكَلَامِ وَفِيهِ يَقُولُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَا يَمِينُ الْكَلَامَ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي قَصَرَ لِسَانُهُ عَنِ مَوْضِعِ الْحَرْفِ وَحَقَّ مَوْضِعَ أَقْرَبِ الْحُرُوفِ مِنَ الْحَرْفِ الَّذِي يَعْتَرِ لِسَانُهُ عَنَّهُ ، وَالْمُضَدُّ اللَّغْ ، وَلَغَّ لِسَانَ فُلَانٍ إِذَا صَبَّرَهُ الْغُ . لَغَّ بِالْكَسْرِ ، يَلْغُ لُغًا ، وَالْأَسْمُ اللَّغَّةُ ، وَالْمَرْأَةُ لُغَاءٌ . وَفِي التَّوَارِيخِ : مَا أَشَدَّ لُغَتَهُ ، وَمَا أَقْبَحَ لُغَتَهُ ! فَاللُّغَةُ الْقَمُّ ، وَاللُّغَةُ يَقُولُ اللُّسَانُ بِالْكَلامِ ، وَهُوَ الْغُ بَيْنَ اللُّغَةِ وَلَا يُقَالُ بَيْنَ اللُّغَةِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

تَلْمِيْمٌ (١) ؛ وَقِيلَ : اللَّثَامُ عَلَى الْأَنْفِ ، وَاللَّفَامُ عَلَى الْأَرْبَةِ . أَبُو زَيْدٍ قَالَ : تَمِيمٌ يَقُولُ : تَلَمَّمْتُ عَلَى الْقَمِّ ، وَغَيْرُهُمْ يَقُولُ تَلَمَّمْتُ ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : إِذَا كَانَ عَلَى الْقَمِّ فَهُوَ اللَّثَامُ ، وَإِذَا كَانَ عَلَى الْأَنْفِ فَهُوَ اللَّفَامُ . وَيُقَالُ مِنَ اللَّثَامِ : لَمَّمْتُ الْقَمَّ ، فَإِذَا أَرَادَ التَّقْيِيلَ قَالَ : لَمَّمْتُ الْقَمَّ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ : فَلَمَّمْتُ فَاها أَخَذًا يَقْرُونَهَا وَلَمَّمْتُ مِنْ شَفَقَتِي أَطِيبَ مَلَكَمٍ وَلَمَّمْتُ فَاها ، بِالْكَسْرِ ، إِذَا قَبَلْتَهَا ، وَرَبَّمَا جَاءَ بِالْفَتْحِ ؛ قَالَ ابْنُ كَيْسَانَ : سَمِعْتُ الْمُبَرَّدَ يُشِيدُ قَوْلَ جَبِيلٍ : فَلَمَّمْتُ فَاها أَخَذًا يَقْرُونَهَا

آتٍ إِلَى التَّصْنُفِ مِنْ كَلْفَاءِ آتَاهَا عِلْجٌ وَلَكَمَهَا بِالْجَنْفِ وَالْفَارِ إِذَا أَرَادَ أَنَّهُ صَبَّرَ الْجَنْفَ وَالْفَارَ لِهَيْدِ الْحَايِبَةِ كَاللَّثَامِ . وَلَمَّمَهَا وَلَكَمَهَا يَلْمِسُهَا وَيَلْمَسُهَا لَمًّا ؛ قَبَلَهَا .

الْجَوْهَرِيُّ : وَاللَّثَمُ ، وَاللَّثَمُ ، بِالضَّمِّ ، جَمْعُ لَائِمٍ . وَاللَّثَمُ : الْقَبْلَةُ . يُقَالُ : لَمَّمْتُ الْمَرْأَةَ تَلْمِيْمًا لَمًّا وَتَلَمَّمْتُ وَتَلَمَّمْتُ إِذَا شَدَّتِ اللَّثَامَ ، وَهِيَ حَسَنَةُ اللَّثَمَةِ . وَخُفُّ مَلَكُومٌ وَمَلَكَمٌ : جَرَحَتُهُ الْحِجَارَةُ ؛ وَانْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يَرَى الصَّوْىَ بِمُجْمَرَاتٍ سَمِرٍ مَلَكَمَاتٍ كَمَرَادِي الصَّخْرِ الْجَوْهَرِيُّ : لَمَّمْتُ الْبَعِيرَ الْحِجَارَةَ بِخُفِّهِ يَلْمِسُهَا إِذَا كَسَرَهَا . وَخُفُّ مَلَكَمٌ : يَصُكُّ الْحِجَارَةَ . وَيُقَالُ أَيْضًا : لَمَّمْتُ الْحِجَارَةَ خُفُّ الْبَعِيرِ إِذَا أَصَابَتْهُ وَأَدَمَتْهُ .

شُرِبَ التَّرْيِيفُ يَبْرِدُ مَاءَ الْحَشْرِحِ بِالْفَتْحِ ، وَيُرْوَى الْبَيْتُ لِعَمْرِ بْنِ أَبِي رَيْبَعَةَ . أَبُو زَيْدٍ : تَمِيمٌ يَقُولُ : تَلَمَّمْتُ عَلَى الْقَمِّ ، وَغَيْرُهُمْ يَقُولُ تَلَمَّمْتُ ، فَإِذَا كَانَ عَلَى طَرَفِ الْأَنْفِ فَهُوَ اللَّفَامُ ، وَإِذَا كَانَ عَلَى الْقَمِّ فَهُوَ اللَّثَامُ . قَالَ الْفَرَّاءُ : اللَّثَامُ مَا كَانَ عَلَى الْقَمِّ مِنَ الْقَتَابِ ، وَاللَّفَامُ مَا كَانَ عَلَى الْأَرْبَةِ . وَفِي حَدِيثٍ مَكْحُولٍ : أَنَّهُ كَرِهَ التَّلْمَمَ مِنَ الْعُبَارِ فِي الْعَزْوِ ، وَهُوَ شَدُّ الْقَمِّ بِاللَّثَامِ ، وَإِنَّمَا كَرِهَهُ رَغْبَةً فِي زِيَادَةِ الْتَوَابِ بِمَا يَنَالُهُ مِنَ الْعُبَارِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

• لثغ • اللَّثُ : اللَّثَى مَعَ سُكُونِ الرَّيْحِ ، ابْنُ دُرَيْدٍ : اللَّثُ اللَّثَى وَالْحَرْثُ مِثْلُ الْوَمَدِ . وَفِي حَدِيثِ الْأَسْتِيفَاءِ : فَلَمَّا رَأَى لَثَوَ الثَّيَابِ عَلَى النَّاسِ ضَجَّكَ حَتَّى بَدَنَتْ نَوَاجِدُهُ ؛ اللَّثُ ، بِالتَّحْرِيكِ : الْبَلَلُ . يُقَالُ : لَثِقَ الطَّائِرُ إِذَا ابْتَلَّ رِيشَهُ ، وَيُقَالُ لِلْمَاءِ وَالطَّيْنِ لَثَقٌ أَيْضًا . وَاللَّثُ : الْمَاءُ وَالطَّيْنُ يَحْتَلِطَانِ . وَاللَّثُ : اللَّزْجُ مِنَ الطَّيْنِ وَنَحْوِهِ ، لَثِقٌ لُغًا ، فَهُوَ لَثِقٌ ، وَاللُّغَةُ الْبَلَلُ . وَطَائِرٌ لَثِقٌ ، أَيْ مِثْلٌ . وَاللَّثُ : مُضَدُّ الشَّيْءِ الَّذِي قَدْ لَثِقَ ، بِالْكَسْرِ ، يَلْثُقُ لُغًا ، كَالطَّائِرِ الَّذِي يَبْتَلُّ جَنَاحَهُ مِنَ الْمَاءِ .

• لثغ • لَثَغٌ . رَوَى الْأَزْهَرِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ السَّعْدِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ حَرْبِ الْمُوصِلِيَّ يَقُولُ : شَيْءٌ لَثِقٌ ، أَيْ حُلُوٌ ، بَلَّغَهُ أَهْلُ الْيَمَنِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ أَسْمَعْهُ لَيْعَرُ عَلِيَّ بْنَ حَرْبٍ ، وَهُوَ ثَبَتٌ ؛ وَفِي حَدِيثِ الْمَمِيَّتِ : بَعْضُكُمْ عِنْدَنَا مَرٌّ مَذَاقُهُ وَيُبْغِضُنَا عِنْدَكُمْ يَا قَوْمَنَا لَثِقٌ

وَالْمَلَكَمُ : الْأَنْفُ وَمَا حَوْلَهُ . وَإِنَّمَا لَحَسَنَةُ اللَّثَمَةِ : مِنَ اللَّثَامِ ؛ وَقَوْلُ الْحَدَلَمِيِّ : وَتَكْشِفُ الثُّقْبَةَ عَنِ اللَّامِهَا لَمْ يَفْسَرْ تَعَلَّبَ اللَّثَامُ ؛ قَالَ (١) : وَعِنْدِي أَنَّهُ جِلْدُهَا ؛ وَقَوْلُ الْأَخْطَلِيِّ :

الْجَوْهَرِيُّ : لَثِقَ الشَّيْءُ ، بِالْكَسْرِ ، وَانْتَقَى وَأَلْثَقَهُ غَيْرُهُ ، وَيُقَالُ لُغَتُهُ تَلْمِيْمًا إِذَا أَفْسَدَتْهُ . وَشَيْءٌ لَثِقٌ : حُلُوٌ ، بِأَيَّةِ (حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ فِي الْغَرَبِيِّينَ) قَالَ : وَرَوَاهُ الْأَزْهَرِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَرْبٍ ؛ وَانْشَدَ : فَبَعْضُكُمْ عِنْدَنَا مَرٌّ مَذَاقُهُ وَيُبْغِضُنَا عِنْدَكُمْ يَا قَوْمَنَا لَثِقٌ

• لثغ • اللَّيْتُ : اللَّثَاءُ اللَّهُاءُ . وَيُقَالُ : هِيَ اللَّكَّةُ وَاللُّكَّةُ مِنَ اللَّثَاوِ ، لَحْمٌ عَلَى أَصُولِ الْأَسنانِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالَّذِي عَرَفْتُهُ اللَّثَاثُ جَمْعُ اللَّثَةِ ، وَاللُّكَّةُ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ أَصْلُهَا لَيْتَةٌ ، مِنْ لَثَى الشَّيْءُ يَلْثَى إِذَا نَدَى وَابْتَلَّ ؛ قَالَ : وَلَيْسَ مِنْ بَابِ الْهَاءِ ، وَسَدَّ كَرُهُ فِي مَوْضِعِهِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ : لَعَنَ الْوَأَشِمَةَ ؛ قَالَ نَافِعٌ : الْوَأَشِمُ فِي اللَّكَّةِ ، اللَّكَّةُ ، بِالْكَسْرِ وَالتَّخْفِيفِ ، عُمُورُ الْأَسنانِ ، وَهِيَ مَعَارِزُهَا .

(١) قوله : « وقد لمت تلم » هكذا ضبط في الصحاح والحكم أيضاً ، ومقتضى إطلاق القاموس أنه من باب قتل ، وفي المصباح : ولمت المرأة من باب تعب لثاً مثل فلس . وتلمت والتثمت شدت اللثام .

(٢) قوله : « قال » أي ابن سيده .

• لثغ • لَثَلٌ • لَثَلَةٌ : مَوْضِعٌ .

• لثغ • لَثَمٌ • اللَّثَامُ : رَدُّ الْمَرْأَةِ قِنَاعَهَا عَلَى أَنْفِهَا ، وَرَدُّ الرَّجُلِ عَامَتَهُ عَلَى أَنْفِهِ ، وَقَدْ لَمَّمْتُ

• لثغ • اللَّثَى : شَيْءٌ يَسْقُطُ مِنَ السَّيْرِ ،

وَهُوَ شَجَرٌ ، قَالَ :

نَحْنُ بَنُو سُوءَةَ بْنِ عَامِرٍ
 أَهْلُ اللَّثِيِّ وَالْمَعْدِيِّ وَالْمَعْفَرِ
 وَقِيلَ : اللَّثِيُّ شَيْءٌ يَنْضَعُهُ سَائِقُ الشَّجَرَةِ
 أَيُّضُ خَائِرٌ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : اللَّثِيُّ مَارِقٌ
 مِنَ الْعُلُوكِ حَتَّى يَسِيلَ فَيَجْرِي وَيَقْطُرُ .
 اللَّثِيْتُ : اللَّثِيُّ مَا سَالَ مِنْ مَاءِ الشَّجَرِ مِنْ
 سَائِقِهَا خَائِرًا . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : اللَّثِيُّ شَيْءٌ
 يَنْضَعُهُ النَّبَامُ حُلُوقًا ، فَمَا سَقَطَ مِنْهُ عَلَى الْأَرْضِ
 أَخَذَ وَجُعِلَ فِي تَوْبٍ وَصُبَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ ، فَإِذَا
 سَالَ مِنَ التَّوْبِ شَرِبَ حُلُوقًا ، وَرَبْمَا أَعْقَدَ .
 قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : اللَّثِيُّ يَسِيلُ مِنَ النَّبَامِ
 وَغَيْرِهِ ، وَفِي جِبَالِ هَرَاةَ شَجَرٌ يُقَالُ لَهُ سِيرِيوُ ،
 لَهُ لَثِي حُلُوقٌ يُدَاوَى بِهِ الْمَصْدُورُ ، وَهُوَ جَيِّدٌ
 لِلسَّعَالِ الْبَاسِيسِ ؛ وَلِلْمَعْرِفِ لَثِي حُلُوقٌ يُقَالُ لَهُ
 الْمَعْفَرِيُّ . وَحَكَى سَلَمَةُ عَنْ الْفَرَّاءِ أَنَّهُ قَالَ :
 اللَّثَاءُ ، بِالْهَمْزِ ، لَهَا يَسِيلُ مِنَ الشَّجَرِ .
 الْجَوْهَرِيُّ : قَالَ أَبُو عَمْرٍو : اللَّثِيُّ مَاءٌ
 يَسِيلُ مِنَ الشَّجَرِ كَالصَّمْغِ ، فَإِذَا جَمَدَ فَهُوَ
 صُعْرُورٌ .
 وَالثَّيْتُ الشَّجَرَةُ مَا حَوَّلَهَا إِذَا كَانَتْ يَقْطُرُ
 مِنْهَا مَاءٌ . وَالثَّيْتُ الشَّجَرَةُ لَثِي فِيهِ لَيْثَةٌ
 وَالثَّيْتُ : خَرَجَ مِنْهَا اللَّثِيُّ وَسَالَ .
 وَالثَّيْتُ الرَّجُلُ : أَطْعَمْتُهُ اللَّثِيَّ . وَخَرَجْنَا
 نَلْتِي وَنَلْتِي ، أَيْ نَأْخُذُ اللَّثِيَّ . وَاللَّثِيُّ
 أَيُّضًا : شَيْبَةٌ بِالْتَدِي ، وَقِيلَ : هُوَ التَّدِيُّ
 نَفْسُهُ . وَالثَّيْتُ الشَّجَرَةُ : نَدَبَتْ . وَالثَّيْتُ
 الشَّجَرَةُ مَا حَوَّلَهَا لَثِي شَدِيدًا : نَدَبَتْهُ .
 الْجَوْهَرِيُّ : لَثِي الشَّيْءُ ، بِالْكَسْرِ ، يَلْتِي
 لَثِي ، أَيْ نَدَبِي . وَهَذَا تَوْبٌ لَثِي ، عَلَى
 فَعْلٍ ، إِذَا ابْتَلَّ مِنَ الْعَرَقِ وَأَسْخَ . وَلَثِي
 التَّوْبُ : وَسَخُهُ . وَاللَّثِيُّ : الصَّمْغُ ؛ وَقَوْلُهُ
 أَنَشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

عَذَّبَ اللَّثِيَّ تَجْرِي عَلَيْهِ الْبَرْهَاءُ
 يَعْنِي بِاللَّثِيِّ رَيْقَهَا ، وَبِرُؤْيِ اللَّثِيِّ جَمْعٌ لَثِيَّةٌ
 وَامْرَأَةٌ لَثِيَّةٌ . وَالثَّيْتُ : يَغْرَقُ قَبْلَهَا وَجَسَدُهَا .
 وَامْرَأَةٌ لَثِيَّةٌ إِذَا كَانَتْ رَطْبَةً الْمَكَانِ ،
 وَرِسَاءَ الْعَرَبِ يَسَابِنُ بِذَلِكَ ، وَإِذَا كَانَتْ

بِاسَةً الْمَكَانَ فِيهِ الرُّشُوفُ ، وَيُخَمَدُ ذَلِكَ
مِنْهَا .

ابْنُ السَّكَيْتِ : هَذَا تَوْبٌ لَثِي إِذَا ابْتَلَّ
 مِنَ الْعَرَقِ وَالْوَسَخِ . وَيُقَالُ : لَثَيْتُ رَجُلِي
 مِنَ الطَّيْنِ تَلْتِي لَثِي إِذَا تَلَطَّحْتَ بِهِ .
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَثَا إِذَا شَرِبَ (١) الْمَاءَ
 قَلِيلًا ، وَلَثَا إِذَا لَحَسَ الْقِنْدَرَ .
 وَاللَّثِيُّ : الْمَوْلَعُ بِأَكْلِ الصَّمْغِ ؛
 وَحَكَى هَذَا سَلَمَةُ عَنْ الْفَرَّاءِ عَنِ الدُّبَيْرِيِّ
 قَالَتْ : لَثَا الْكَلْبُ وَلَجَدَ وَلَجَدَ وَلَجَنَ
 وَاحْتَفَى إِذَا وَلَغَ فِي الْإِنَاءِ .

وَاللَّثَا : وَطْءُ الْأَخْفَافِ إِذَا كَانَ مَعَ ذَلِكَ
 نَدَى مِنْ مَاءٍ أَوْ دَمٍ ، قَالَ :
 بِهِ مِنْ لَثَا أَخْفَافِهِنَّ نَجِيعٌ
 وَلَثِي الْوَطْبُ لَثِي : أَسْخَ . وَاللَّثِيُّ :
 اللَّرْجُ مِنْ دَسَمِ اللَّيْنِ (عَنْ كِرَاعٍ) .
 وَالثَّلَاةُ : اللَّهَاءُ . وَالثَّلَّةُ تَجْمَعُ لَثَاتٍ
 وَلَيْثِينَ وَلَثِي . أَبُو زَيْدٍ : الثَّلَّةُ مَرَاحِزُ
 الْأَسْنَانِ ، وَفِي الثَّلَّةِ الدُّرْدُرُ ، وَهِيَ مَخَارِجُ
 الْأَسْنَانِ ، وَفِيهَا الْعُمُورُ ، وَهُوَ مَا تَصْعَدُ بَيْنَ
 الْأَسْنَانِ مِنَ الثَّلَّةِ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَأَصْلُ
 الثَّلَّةِ الثَّلِيَّةُ فَتَقْصَرُ . وَالثَّلَّةُ : مَغْرَرُ الْأَسْنَانِ .
 وَالْحُرُوفُ الثَّلَوِيَّةُ : الثَّلَاءُ وَالذَّالُ
 وَالظَّاءُ ، لِأَنَّ مَبْدَأَهَا مِنَ الثَّلَّةِ .

وَالثَّلَاةُ وَالثَّلَّةُ : شَجَرَةٌ مِثْلُ السَّدْرِ ، وَهِيَ
 مِنْ ذَوَاتِ الْبَيَاءِ . الْجَوْهَرِيُّ : الثَّلَّةُ ،
 بِالتَّخْفِيفِ ، مَا حَوَّلَ الْأَسْنَانُ ، وَأَصْلُهَا
 لَثِي ، وَالهَاءُ عَوْضٌ مِنَ الْبَيَاءِ .
 قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ ابْنُ جَنِّي الثَّلَّةُ
 مَخْدُوقَةُ الْعَيْنِ مِنْ لَثْتُ الْعَامَةِ أَيْ أَدْرَتْهَا
 عَلَى رَأْسِي ، وَالثَّلَّةُ مُحِيطَةٌ بِالْأَسْنَانِ . وَفِي
 حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : لَعِنَ الْوَاشِئَةَ (٢) ، قَالَ
 نَافِعٌ : الْوَشْمُ فِي الثَّلَّةِ . وَالثَّلَّةُ ، بِالْكَسْرِ

(١) قوله : « لثا إذا شرب الخ » كذا هو في
 الأصل والتكلمة أيضاً مضبوطاً مجوداً ، وضبط في
 الفاموس كرضي خطأ ، وإطلاقه قاص بالفتح .
 (٢) نص الحديث كما في النهاية « لعن الله
 الواشئة » .

والتخفيف : عُمُورُ الْأَسْنَانِ ، وَهِيَ
مَعَارِزُهَا .

الْأَزْهَرِيُّ : وَأَمَّا قَوْلُ الْعَبَّاسِ :
 لَثِي بِهَا الْأَشَاءُ وَالْمَعْرِيُّ
 فَإِنَّمَا هُوَ لَثِيٌّ مِنْ لَثَا يَلُوثُ فَهُوَ لَثِيٌّ ،
 فَجَعَلَهُ مِنْ لَثَا يَلُوثُ فَهُوَ لَثِيٌّ ، وَمِثْلُهُ : جَرَفُ
 هَارٍ ، وَهَائِزٌ عَلَى الْقَلْبِ ، قَالَ : وَمِثْلُهُ عَاثٌ
 وَعَنَا وَقَافٌ وَقَفَا .

• لثا إلى الشيء والمكان لثجا لثجا
 ولجوا وملجا ، ولجى لجا ، والتجا ،
 والتجات أمرى إلى الله : استنت . وفي
 حديث كعب ، رضى الله عنه : من دخل في
 ديوان المسلمين ثم لثجا منهم ، فقد خرج
 من قبة الإسلام . يقال : لجات إلى فلان
 وعنه ، والتجات ، وتلجات إذا استنتت
 إليه واعتصدت به ، أو عدت عنه إلى
 غيره ، كأنه إشارة إلى الخروج والإنفراد عن
 المسلمين .
 والتجا إلى الشيء : اضطره إليه .
 والتجا : عصمه .

والتلجة : الإكراه . أبو الهيثم :
 التلجة أن يلجك أن تأتي أمرا باطنه خلاف
 ظاهره ، وذلك مثل إلهاد على أمر ظاهره
 خلاف باطنه . وفي حديث الثمان بن بشير :
 هذا تلجة ، فأشهد عليه غيري . التلجة :
 تغلة من الإلهاء ، كأنه قد الجاك إلى أن
 تأتي أمرا باطنه خلاف ظاهره ، وأحوجك
 إلى أن تفعل فعلا تكرهه . وكان بشير قد
 أفرد ابنه الثمان بشيء دون إخوته حملته عليه
 أمه .

والملجا واللجا : المعقل ، والجمع
 اللجا .
 ويقال : ألجات فلانا إلى الشيء إذا
 حصنته في ملجا ، ولجا ، والتجات إليه
 التجا . ابن شميل : التلجة أن يجعل ماله
 لبعض ورثته دون بعض ، كأنه يتصدق به
 عليه ، وهو وارثه . قال : ولا تلجة إلا إلى

وارث. ويُقال: ألك لجأ يا فلان؟
واللجأ: الروجة.
وعمر بن لجأ التميمي الشاعر.

• لجب • اللجب: الصوت والصباح
والجلبه، تقول: لجب، بالكسر.
واللجب: ارتفاع الأصوات واختلاطها؛
قال زهير:

عزير إذا حلّ الحليفان حوله
بذي لجب لجأته وصوايله
وفي الحديث: أنه كثر عنده اللجب،
هو، بالتحريك، الصوت والقلبة مع
اختلاط، وكأنه مقلوب الجلبه.

واللجب: صوت العسكر. وعسكر
لجب: عزم وذو لجب وكرف. ورعد
لجب، وسحاب لجب، بالرعد، وغيث
لجب بالرعد، وكله على السب.
واللجب: اضطراب موج البحر. وبحر ذو
لجب إذا سُمع اضطراب أمواجه، ولجب
الأمواج، كذلك.

وشاة لجة^(١) ولجة ولجة ولجة
ولجة ولجة (الأخيراتان عن ثعلب):
مؤلة اللبن، وخص بعضهم به المعزى.
الأصمعي: إذا أتى على الشاة بعد نتاجها
أربعة أشهر فحفت لبنها وقل، فهي لجاب؛
ويقال منه: لجت لجة. وشاة لجات،
ويجوز لجت. ابن السكيت: اللجة
التعجة التي قل لبنها؛ قال: ولا يقال للعتز
لجة؛ وجمع لجة لجات، على
القياس؛ وجمع لجة لجات،
بالتحريك، وهو شاذ، لأن حقه التسين،
إلا أنه كان الأصل عندهم أنه اسم ووصف
به، كما قالوا: امرأة كلبة، فجمع على
الأصل، وقال بعضهم: لجة ولجات
نادر، لأن القياس المطرد في جمع فقلة،
إذا كانت صفة، تسكين العين، والتكسير
(١) قوله: «وشاة لجة» أي بثلاث أوله،
وكقصة وفرحة وعبة كما في القاموس وغيره.

لجاب؛ قال مهلول بن ربيعة:
عجبت أبتأونا من فعلنا
إذ نبع الخيل بالمعزى اللجاب
قال سيويه: وقالوا شياه لجات، فحركوا
الأوسط لأن من العرب من يقول: شاة
لجة، فإنها جاءوا بالجمع على هذا؛ وقول
عمرو ذى الكلب:

فاجتال منها لجة ذات هم
حاشكة الدرّة وزهراء الرخم
يجوز أن تكون هذو الشاة لجة في وقت،
ثم تكون حاشكة الدرّة في وقت آخر؛
ويجوز أن تكون اللجة من الأضداد،
فكأن هنا الغريرة، وقد لجت لجة،
بالضم، ولجت تلجياً.

وفي حديث الزكاة، قلت: فميم
حقك؟ قال: في الثبته والجدعة اللجة،
يفتح اللام وسكون الجيم: التي أتى عليها
من الغنم بعد نتاجها أربعة أشهر فحفت
لبنها؛ وقيل: هي من العتر خاصة؛
وقيل: في الضائر خاصة. وفي الحديث:
يتفتح للناس معدن، فيندولهم أمثال
اللجب من الذهب. قال ابن الأثير: قال
الحري: أظنه وهماً، إنا أراد اللجن،
لأن اللجين الفضة؛ قال: وهذا ليس
بشيء، لأنه لا يقال أمثال الفضة من
الذهب. قال وقال غيره: لعله أمثال
الشجب، جمع الشجب من الإبل،
فصحف الراوي. قال: والأولى أن يكون
غير مؤهوم، ولا مصحف، ويكون اللجب
جمع لجة، وهي الشاة الحامل التي قل
لبنها، أو تكون، بكسر اللام وفتح الجيم.
جمع لجة كقصة وقصر.

وفي حديث شريح: أن رجلاً قال له:
ابتعت من هذا شاة فلم أجد لها لبناً؛ فقال
له شريح: لعلها لجت، أي صارت
لجة. وفي حديث موسى، على نبينا وعليه
الصلاة والسلام، والحجر فلجة ثلاث
لجات. قال ابن الأثير، قال أبو موسى:

كذا في مُسند أحمد بن حنبل؛ قال:
ولا أعرف وجهه، إلا أن يكون بالحاء والثاء
من اللحث، وهو الضرب، ولحته
بالعصا، أي ضربته.

وفي حديث الدجال: فأخذ بلجتي
الباب فقال: مهيم؛ قال أبو موسى:
هكذا روى، والصواب بإفاء. وقال
ابن الأثير في ترجمه لجت: ويرى بإباء،
وهو وهم.

وسهم ملجاب: ريش ولم يتصل
بعد؛ قال:

ماذا تقول لأشياخ أولى جرم
سود الوجوه كأمثال الملاجيب؟
قال ابن سيده: ومنجاب أكثر، قال:
وأرى اللام بدلاً من الثون.

لجج: اللبث: لج فلان يلج ويلج،
لثاناً؛ وقوله:

وقد لججنا في هواك لججا
قال: أراد لججاً فقصره؛ وأنشد:

وما العمو إلا لمرى ذى حفيظة
متى يُف عن ذنب امرئ السوء يلجج^(٢)
ابن سيده: لجت في الأمر ألج ولجت
ألج لججاً ولججاً ولججاً، واستلجت:
ضحكت؛ قال:

فإن أنا لم أمر ولم أنه عنك
تصاحكت حتى يستلج ويستشري
ولج في الأمر: تمادى عليه وأبى أن
يتصرف عنه، والآتي كالآتي، والمصدر
كالمصدر. وفي الحديث: إذا استلج
أحدكم بيمينه فإنه آثم له عند الله من
الكفارة، وهو استفعل من اللجاج. ومعناه
أن يحلف على شيء ويرى أن غيره خير
منه، فيقيم على يمينه ولا يحث فذاك
آثم؛ وقيل: هو أن يرى أنه صادق فيها

(٢) رواية التهذيب: «تغف». والبيت لزهير
ابن أبي سلمى. [عبد الله]

مُصِيبٌ ، فَيَلْجِ فِيهَا وَلَا يَكْفُرُهَا ، وَقَدْ جَاءَ فِي
بَعْضِ الطَّرِيقِ إِذَا اسْتَلْجَجَ أَحَدُكُمْ ،
يُظْهِرُونَهُ مَعَ الْجَزْمِ ، وَقَالَ شَيْرٌ : مَعْنَاهُ أَنْ
يَلْجِ فِيهَا وَلَا يَكْفُرُهَا وَيَزْعُمُ أَنَّهُ صَادِقٌ ؛
وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَحْلِفَ وَيَبْرَى أَنْ غَيْرَهَا خَيْرٌ
مِنْهَا ، فَيَقِيمُ لِلْبَرِّ فِيهَا وَيَتْرَكَ الْكُفَّارَةَ ، فَإِنَّ
ذَلِكَ آثَمُ لَهُ مِنَ التَّكْفِيرِ وَالْحَنْثِ ، وَإِثْبَانِ
مَا هُوَ خَيْرٌ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :
« وَبِمُدَّتْهُمْ فِي طُفْيَانِهِمْ يَمْمَهُونَ » ، أَيْ
يُلْجِئُهُمْ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : فَلَا أَدْرَى أَمِنْ
الْعَرَبِ سَمِعَ يُلْجِئُهُمْ أَمْ هُوَ إِدْلَالٌ مِنَ
اللَّحْيَانِيِّ وَتَجَاسُرٌ ؟ قَالَ : وَإِنَّا قُلْتُ هَذَا لِأَنِّي
لَمْ أَسْمَعْ الْجَجَّةَ .
وَرَجُلٌ لَجُوجٌ وَلَجُوجَةٌ ، الهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ ،
وَلَجُوجَةٌ مِثْلُ هَمَزَةٍ أَيْ لَجُوجٌ ، وَالْأُنثَى
لَجُوجٌ ؛ وَقَوْلُ أَبِي ذُوئَبٍ :

فَأَنَّى صَبَرْتُ النَّفْسَ بَعْدَ ابْنِ عَنَسٍ
فَقَدْ لَجَّ مِنْ مَاءِ الشُّونِ لَجُوجٌ
أَرَادَ : دَمَعُ لَجُوجٌ ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي
الْحَيْلِ ، قَالَ :

مِنَ الْمُسْبَطَاتِ الْجِيَادِ طَيْرَةٌ
لَجُوجٌ هَوَاهَا السَّبَبُ الْمَجَاهِلُ
وَالْمَلَاجَةُ : التَّادِي فِي الْخُصُومَةِ ؛
وَقَوْلُهُ أَنَشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

ذَكَرَ عِرَالُ لَجَّ بِي مِنْهَا
فَسَرَهُ فَقَالَ : لَجَّ بِي أَيْ ابْتَلَى بِي ، وَيَجُوزُ
عِنْدِي أَنْ يُرِيدَ : ابْتَلَيْتُ أَنَا بِهِ ، فَقَلْبٌ .
وَمِلْجَاجٌ كَلْجُوجٌ ؛ قَالَ مَلِجٌ :

مِنَ الصَّلْبِ مِلْجَاجٌ يَقَطُّعُ رَوْهَا
بُعَامٌ وَمَبْنِيُّ الْحَصِيرِينَ (١) أَجُوفٌ
وَلَجَّةُ الْبَحْرِ : حَيْثُ لَا يُدْرِكُ قَعْرَهُ .

وَلَجُّ الْوَادِي : جَانِبُهُ . وَلَجُّ الْبَحْرِ : عَرْضُهُ ؛
قَالَ : وَلَجُّ الْبَحْرِ الْمَاءُ الْكَثِيرُ الَّذِي لَا يُرَى
طَرَفَاهُ ، وَذَكَرَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي هَذَا التَّرْجِمَةِ :
وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ رَكِبَ الْبَحْرَ إِذَا التَّجَّ فَقَدْ
بَرَكْتَ مِنْهُ الدُّمَّةُ ، أَيْ تَلَاطَمَتْ أَمْوَاجُهُ ؛
(١) قوله : « الحصيرين » كذا بالأصل .

والتَّجُّ الْأَمْرُ إِذَا عَظُمَ وَاخْتَلَطَ .
وَلَجَّةُ الْأَمْرِ : مُعْظَمُهُ . وَلَجَّةُ الْمَاءِ ،
بِالضَّمِّ : مُعْظَمُهُ ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ مُعْظَمَ
الْبَحْرِ ، وَكَذَلِكَ لَجَّةُ الظَّلَامِ ، وَجَمَعَهُ لَجَّ
وَلَجَّجَ وَلَجَّاجٌ ؛ أَنَشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
وَكَيفَ بِكُمْ يَا عَلُوَ أَهْلًا وَدُونَكُمْ
لِجَاجٌ يَقْسَمَنَّ السَّفِينُ وَيَبِيدُ ؟
وَاسْتَعَارَ حَاسِبُ بْنُ نَائِمٍ اللَّجَّ لِللَّيْلِ ، قَالَ :
وَمُسْتَنَبِحٌ فِي لَجَّ لَيْلٍ دَعْوَتُهُ
بِمَسْبُوبَةٍ فِي رَأْسِ صَنْدِ مُقَابِلِ
بِعْنَى مُعْظَمَتِهِ وَظَلَمَتِهِ . وَلَجُّ اللَّيْلِ : شِدَّةُ
ظُلْمَتِهِ وَسَوَادُوهُ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ يَصِفُ اللَّيْلَ :
وَمُحْدِرُ الْأَبْصَارِ أَخْدَرِيُّ
لَجَّ كَانَ يُنْبِئُهُ مِثْنِي
أَي كَانَ عَطَفَ اللَّيْلُ مَعْطُوفٌ مَرَّةً أُخْرَى ،
فَأَشْتَدَّ سَوَادُ ظُلْمَتِهِ .

وَبَحْرٌ لُجَاجٌ وَلُجِيٌّ ؛ وَاسِعُ اللَّجِّ .
وَاللُّجُّ : السَّيْفُ ، تَشْبِيهُاً بِلَجِّ الْبَحْرِ . وَفِي
حَدِيثِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدٍ (٢) : أَنَّهُمْ أَدْخَلُونِي
الْحَشَّ وَقَرَّبُونَا فَوَضَعُوا اللَّجَّ عَلَيَّ قَهِّي ؛ قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَطْرُقُ أَنَّ السَّيْفَ إِنَّمَا سُمِّيَ لُجًّا
فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَحْدَهُ . قَالَ
الْأَضْمَعِيُّ : نَرَى أَنَّ اللَّجَّ اسْمٌ يُسَمَّى بِهِ
السَّيْفُ ، كَمَا قَالُوا الصَّنْمَامَةُ وَدَوَّ الْفَقَارِ
وَنَحْوَهُ ؛ قَالَ : وَفِيهِ شَبُهٌ بِلَجَّةِ الْبَحْرِ فِي
هَوْلِهِ ؛ وَيُقَالُ : اللَّجُّ السَّيْفُ بِلَغَةِ طَيْبِي ؛
وَقَالَ شَيْرٌ : قَالَ بَعْضُهُمْ : اللَّجُّ السَّيْفُ بِلَغَةِ
هُذَيْلٍ وَطَوَائِفَ مِنَ الْيَمَنِ ؛ وَقَالَ
ابْنُ الْكَلْبِيِّ : كَانَ لِلْأَشْتَرِ سَيْفٌ يُسَمِّيهِ اللَّجَّ
وَالْيَمَّ ؛ وَأَنَشَدَ لَهُ :

مَا خَانَنِي السِّيمُ فِي مَاقِطِ
وَلَا مَشْهَدٌ مِذَّ شَدَدَتْهُ الْإِزَارَا

(٢) قوله : « طلحة بن عبيد » صوابه طلحة
ابن عبيد الله ، كما ذكر في مادة « حش » ، وهو
صحابي شجاع من الأجواد ، وكان يسمى طلحة
الجود ، وطلحة الخير ، وطلحة الفياض . وهو أحد
العشرة المبشرين بالجنة ، وأحد الثمانية السابقين إلى
الإسلام ، وأحد الستة أصحاب الشورى .

[عبد الله]

وَيُرْوَى : مَا خَانَنِي اللَّجُّ .

وَقُلَانُ لَجَّةٌ وَاسِعَةٌ ، عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْبَحْرِ
فِي سَعَتِهِ .

وَاللَّجُّ الْقَوْمُ وَلَجَّجُوا ؛ رَكِبُوا اللَّجَّةَ .
وَالتَّجُّ الْمَوْجُ : عَظُمَ .

وَلَجَّجَ الْقَوْمُ إِذَا وَقَعُوا فِي اللَّجَّةِ . قَالَ اللَّهُ
تَعَالَى : « فِي بَحْرِ لُجِّي » ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ :

يُقَالُ بَحْرٌ لُجِّيٌّ وَلُجِيٌّ ، كَمَا يُقَالُ سُحْرِيٌّ
وَسُحْرِيٌّ ، وَيُقَالُ : هَذَا لُجُّ الْبَحْرِ وَلَجَّةُ
الْبَحْرِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : اللَّجَّةُ الْجَاعَةُ الْكَثِيرَةُ
كَلَجَّةِ الْبَحْرِ ، وَهِيَ اللَّجُّ .

وَلَجَّجَتِ السَّقِيَّةُ أَي خَاضَتِ اللَّجَّةَ ،
وَالتَّجُّ الْبَحْرُ التَّجَاجَا ، وَالتَّجَّتِ الْأَرْضُ
بِالسَّرَابِ : صَارَ فِيهَا مِنْهُ كَاللَّجِّ . وَالتَّجُّ
الظَّلَامُ : التَّبَسُّ وَاخْتَلَطَ . وَاللَّجَّةُ :
الصَّوْتُ ؛ وَأَنَشَدَ لِذِي الرُّمَّةِ :

كَأَنَّا وَالْقِنَانُ الْقَوْدُ نَحْمِلُنَا
مَوْجَ الْفِرَاتِ إِذَا التَّجَّ الدِّيَامِيمُ
أَبُو حَانِمٍ : التَّجُّ صَارَ لَهُ كَاللَّجِّ مِنْ
السَّرَابِ .

وَسَمِعْتُ لَجَّةَ النَّاسِ ، بِالْفَتْحِ ، أَيْ
أَصْوَاتَهُمْ وَصَحْبَهُمْ ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

فِي لَجَّةِ أَمْسِكَ فَلَانَا عَنْ فُلٍ
وَلَجَّةُ الْقَوْمِ : أَصْوَاتُهُمْ . وَاللَّجَّةُ
وَاللَّجَّجَةُ : اخْتِلَاطُ الْأَصْوَاتِ . وَالتَّجَّتِ
الْأَصْوَاتُ : ارْتَفَعَتْ فَاخْتَلَطَتْ . وَفِي
حَدِيثِ عِكْرَمَةَ : سَمِعْتُ لَهُمْ لَجَّةً يَأْمِينُ ،
بِعْنَى أَصْوَاتِ الْمُصَلِّينَ . وَاللَّجَّةُ : الْجَلْبَةُ .
وَاللَّجُّ الْقَوْمُ إِذَا صَاحُوا ؛ وَقَدْ تَكُونُ اللَّجَّةُ فِي
الْإِيلِ ؛ وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَدَلَمِيُّ :

وَجَعَلَتْ لَجَّتْهَا تُعْنِي
بِعْنَى أَصْوَاتِهَا ، كَأَنَّهَا تُطْرَبُهُ وَتَسْتَرْجِمُهُ
لِيُورِدَهَا الْمَاءَ ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ لَحَّتْهَا . وَلَجَّ
الْقَوْمُ وَاللَّجُّوا : اخْتَلَطَتْ أَصْوَاتُهُمْ . وَاللَّجَّتِ
الْإِيلُ وَالْعَنَمُ إِذَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَوَاعِيهَا
وَصَوَاعِيهَا .

وَفِي حَدِيثِ الْحَدِيثِيِّ : قَالَ سُهَيْلُ بْنُ
عَمْرٍو : قَدْ لَجَّتِ الْقَصِيَّةُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ ، أَيْ

وَجِبَتْ ؛ قَالَ : هَكَذَا جَاءَ مَشْرُوحًا ، قَالَ :
وَلَا أَعْرِفُ أَصْلَهُ .

وَالْتَجَّتِ الْأَرْضُ : اجْتَمَعَ نَبْثُهَا وَطَالَ
وَكَثُرَ ، وَقِيلَ : الْأَرْضُ الْمُتَجَّةُ الشَّدِيدَةُ
الْحُضْرَةُ ، التَّفَتْ أَوْ لَمْ تَلْتَفْ . وَأَرْضٌ بَقَلْهَا
مُلْتَجٌ ، وَعَيْنٌ مُتَجَّةٌ ، وَكَانَ عَيْنَهُ لُجَّةً ، أَيْ
شَدِيدَةً السَّوَادِ ؛ وَعَيْنٌ مُتَجَّةٌ ، وَإِنَّهُ لَشَدِيدٌ
التَّجَاجُ الْعَيْنِ ، إِذَا اشْتَدَّ سَوْدُهَا .

وَاللُّنَجَجُ وَاللُّنَجَجُ : عَوْدُ الطَّيِّبِ ،
وَقِيلَ : هُوَ شَجَرٌ غَيْرُهُ يَبْخَرُ بِهِ ؛ قَالَ
ابْنُ جَنِّي : إِنْ قِيلَ لَكَ إِذَا كَانَ الرَّائِدُ إِذَا
وَقَعَ أَوَّلًا لَمْ يَكُنْ لِلْإِلْحَاقِ ، فَكَيْفَ الْحَقْوَا
بِالْهَمْزَةِ فِي النَّجَجِ ، وَبِالْيَاءِ فِي يَلْنَجَجُ ؟
وَالدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ الْإِلْحَاقِ ظُهُورُ
التَّضْعِيفِ ؛ قِيلَ : قَدْ عَلِمَ أَنَّهُمْ لَا يَلْحَقُونَ
بِالرَّائِدِ مِنْ أَوَّلِ الْكَلِمَةِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَعَهُ زَائِدٌ
آخَرَ ، فَلِذَلِكَ جَازَ الْإِلْحَاقُ بِالْهَمْزَةِ وَالْيَاءِ فِي
النَّجَجِ وَيَلْنَجَجُ ، لَمَّا انْضَمَّ إِلَى الْهَمْزَةِ
وَالْيَاءِ التَّوْنُ .

وَاللُّنَجُوجُ وَاللُّنَجُوجُ ، كَاللُّنَجَجِ
وَاللُّنَجَجِ : عَوْدُ يَبْخَرُ بِهِ ، وَهُوَ يَفْعَلُ
وَأَفْعَلُ ؛ قَالَ حُمَيْدُ بْنُ تَوْرٍ :
لَا تَصْطَلِي النَّارَ إِلَّا مَجْرَمًا أَرْجَا
قَدْ كَسَرَتْ مِنْ يَلْنَجُوجُ لَهُ وَقَصَا
وَقَالَ اللَّخَيَّانِيُّ : عَوْدُ يَلْنَجُوجُ وَالنُّجُوجُ
وَالنَّجِيجُ فَوْصِفَ بِجَمِيعِ ذَلِكَ ، وَهُوَ عَوْدُ
طَيِّبِ الرَّيْحِ .

وَاللُّجَلَجَةُ : نَقْلُ اللِّسَانِ ، وَنَقْصُ
الكَلَامِ ، وَالْأَبْحَاجُ بَعْضُهُ فِي آثَرِ بَعْضٍ .
وَرَجُلٌ لَجَلَجٌ وَقَدْ لَجَلَجَ وَتَلَجَلَجَ . وَقِيلَ
لِأَعْرَابِيٍّ : مَا أَشَدُّ الْبَرْدُ ؟ قَالَ : إِذَا دَمَعَتِ
الْعَيْنَانِ وَقَطَرَتِ الْمَنَحْرَانِ وَلَجَلَجَ اللِّسَانُ ؛
وَقِيلَ : اللَّجْلَاجُ الَّذِي يَجُولُ لِسَانُهُ فِي
شِدْقِيهِ . التَّهْدِيبُ : اللَّجْلَاجُ الَّذِي سَجِيَّةُ
لِسَانِهِ نَقْلُ الكَلَامِ وَنَقْصُهُ . اللَّيْثُ :
اللُّجَلَجَةُ أَنْ يَتَكَلَّمَ الرَّجُلُ بِلِسَانِهِ غَيْرَ بَيْنٍ ؛
وَأَنْشَدَ :

وَمَنْطِقِي بِلِسَانِي غَيْرَ لَجَلَجِ

وَاللُّجَلَجَةُ وَالتَّلَجُّجُ : التَّرَدُّدُ فِي
الكَلَامِ .

وَلَجَلَجَ اللَّقْمَةُ فِي فِيهِ : أَدَارَهَا مِنْ غَيْرِ
مَضْغٍ وَلَا إِسَاعَةٍ . وَلَجَلَجَ الشَّيْءُ فِي فِيهِ :
أَدَارَهُ . وَتَلَجَلَجَ هُوَ ، وَرَبَّمَا لَجَلَجَ الرَّجُلُ
اللَّقْمَةَ فِي فَمِّهِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ ؛ قَالَ زُهَيْرٌ :
يُلَجَلِجُ مُضَعَّةً فِيهَا أَيْضُ

أَصَلَّتْ فَهِيَ تَحْتَ الكَشْحِ دَاءُ
الْأَضْمَعِيِّ : أَخَذَتْ هَذَا المَالَ ، فَأَنْتَ
لَا تَرُدُّهُ وَلَا تَأْخُذُهُ كَمَا يُلَجَلِجُ الرَّجُلُ اللَّقْمَةَ ،
فَلَا يَتَّيَلَّهُهَا وَلَا يَلْقِيهَا .

الجَوْهَرِيُّ : يُلَجَلِجُ اللَّقْمَةَ فِي فِيهِ أَيْ
يُرَدِّدُهَا فِيهِ لِلْمَضْغِ .

ابْنُ شَمِيلٍ : اسْتَلَجَ فَلَانٌ مَتَاعٌ فَلَانٍ
وَتَلَجَجَهُ إِذَا ادَّعَاهُ .
أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ : الْحَقُّ أَلْبَجُ ، وَالبَاطِلُ
لَجَلَجُ ، أَيْ يُرَدَّدُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْفَدَ ؛
وَاللُّجَلِجُ : الْمُحْتَلِطُ الَّذِي لَيْسَ بِمُسْتَقِيمٍ ؛
وَالْأَلْبَجُ : الْمُصْبِيُّ الْمُسْتَقِيمُ .

وَفِي كِتَابِ عُمَرَ إِلَى أَبِي مُوسَى : الْفَهْمُ
الْفَهْمُ فِيهَا تَلَجَلَجَ فِي صَدْرِكَ وَمِمَّا لَيْسَ فِي
كِتَابٍ وَلَا سَنَةٍ ، أَيْ تَرَدَّدَ فِي صَدْرِكَ وَفَلَقَ
وَلَمْ يَسْتَقِرْ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ : الْكَلِمَةُ مِنَ الْحِكْمَةِ تَكُونُ فِي صَدْرِ
الْمُنَافِقِ ، فَتَلَجَلِجُ حَتَّى تَخْرُجَ (١) إِلَى
صَاحِبِهَا ، أَيْ تَتَحَرَّكُ فِي صَدْرِهِ وَتَقْلُقُ ،
حَتَّى يَسْمَعَهَا الْمُؤْمِنُ فَيَأْخُذُهَا وَيَعْبَاهُ ؛ وَأَرَادَ
تَلَجَلِجُ فَحَدَفَ نَاءَ الْمُضَارَعَةِ تَخْفِيفًا .

وَتَلَجَلَجَ بِالشَّيْءِ : بَادَرَ .
وَلَجَلَجَهُ عَنِ الشَّيْءِ : أَدَارَهُ لِتَأْخُذَهُ
مِنْهُ .

وَيَطْنُ لُجَّانٌ : اسْمٌ مَوْضِعٍ ؛ قَالَ
الرَّاحِي :

فَقُلْتُ وَالْحَزْرَةَ السَّوْدَاءُ دُونَهُمْ
وَيَطْنُ لُجَّانٌ لَمَّا اعْتَادَنِي ذِكْرِي

(١) قوله : « حتى تخرج » هذا ما بالأصل ،
والذي في نسخة يوثق بها من النهاية على إصلاحها
تسكن بدل تخرج .

لجج . اللُّجَجُ ، بِالْجِيمِ قَبْلَ الحَاءِ
بِالضَّمِّ : الشَّيْءُ يَكُونُ فِي الوَادِي نَحْوَ مَنْ
الدَّخْلِ كَاللُّجَجِ ، وَيَكُونُ فِي اسْفَلِ البَيْتِ
وَالجِبَلِ كَأَنَّهُ نَقَبٌ ؛ قَالَ شَمِيرٌ :

بَادِرٌ نَوَاحِيهِ شَطُونُ اللُّجَجِ

قَالَ الأَزْهَرِيُّ : وَالْقَصِيدَةُ عَلَى الحَاءِ ،
قَالَ : وَأَصْلُهُ اللُّجَجُ ، الحَاءُ قَبْلَ الجِيمِ ،
فَقَلَبَ . وَلُجَجُ الْعَيْنِ : كَيْفَتُهَا كَلْحَجَّجِهَا ،
وَالجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ اللُّجَاجُ .

لجج . لَجَدَ الطَّعَامَ لَجْدًا : أَكَلَهُ .
وَاللُّجْدُ : أَوَّلُ الرَّحِيِّ . وَاللُّجْدُ : الأَكْلُ
يَطْرَفُ اللِّسَانَ . وَلَجَدَتِ المَاشِيَةَ الكَلَاءُ :
أَكَلَتْهَا ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ تَأْكُلَهُ بِأَطْرَافِ السِّنِّيَّتِهَا
إِذَا لَمْ يُمْكِنْهَا أَنْ تَأْخُذَهُ بِأَسْنَانِهَا . وَبَنَتْ
مَلْجُودًا إِذَا لَمْ يَتِمَّكُنْ مِنْهُ السِّنُّ لِقِصْرِهِ فَلَسَّتَهُ
الإِيلُ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

مِثْلُ الوَايِ الْمُبْتَقِلِ اللِّجَاجِ

وَيُقَالُ لِلْمَاشِيَةِ إِذَا أَكَلَتِ الكَلَاءُ :
لَجَدَتِ الكَلَاءُ . وَقَالَ الأَضْمَعِيُّ : لَجَدَهُ مِثْلُ
لَسَهُ . وَلَجَدَهُ يَلْجُدُهُ لَجْدًا : سَأَلَهُ وَأَعْطَاهُ ثُمَّ
سَأَلَ فَأَكْثَرَ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ : إِذَا سَأَلَ الرَّجُلُ
فَأَعْطَيْتَهُ ثُمَّ سَأَلَ قُلْتَ : لَجَدَنِي يَلْجُدُنِي
لَجْدًا . الجَوْهَرِيُّ لَجَدَنِي فَلَانٌ يَلْجُدُ ،
بِالضَّمِّ ، لَجْدًا إِذَا أَعْطَيْتَهُ ثُمَّ سَأَلَ فَأَكْثَرَ .
وَلَجَدَ لَجْدًا : أَخَذَ أَخْذًا بَسِيرًا .

وَلَجَدَ الكَلْبُ الإِنَاءَ ، بِالكَسْرِ ، لَجْدًا
وَلَجْدًا ، أَيْ لَحَسَهُ مِنْ بَاطِنِهِ . أَبُو عَمْرٍو :
لَجَدَ الكَلْبُ وَلَجِدَ وَلَجَنَ إِذَا وَلَغَ فِي الإِنَاءِ .

لجج . اللُّجْرُ : مَقْلُوبُ اللُّزْجِ ؛ قَالَ
ابْنُ مَقْبِلٍ :

يَعْلُونَ بِالمَرْدُوقِشِ الوَرْدِ ضَاحِيَةً

عَلَى سَعَابِيْبِ مَاءِ الضَّالَّةِ اللُّجْرِ
هَكَذَا أَنْشَدَهُ الجَوْهَرِيُّ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي :
وَصَوَابُهُ مَاءُ الضَّالَّةِ اللُّجْرِ ، وَقَبْلَهُ :

مِنْ نَسْوَةِ شَمْسٍ لَا مَكْرُوهٍ عُنْفُ

وَلَا فَوَاحِشَ فِي سِرِّ وَلَا عَلَنَ

المرْدَقُوشُ: المرْدَجُوشُ. وَصَاحِبَةٌ: بارزَةٌ لِلشَّمْسِ. وَالسَّعَابِيُّ: مَا جَرَى مِنَ المَاءِ لِرَجَاءٍ. وَاللَّجِينُ: اللَّرْجُ. وَشُمْسٌ: لَا يَلِينُ لِلْحَنَاءِ، الواجِدَةُ شُمُوسٌ. وَمَكْرَهٌ: كَرِهَاتُ المَنْظَرِ. وَعُتْفٌ: لَيْسَ فِيهِنَّ خُرْقٌ، وَلَا يُفْجَشْنَ فِي القَوْلِ فِي سِرٍّ وَلَا عَلَنٍ.

* لُحْفٌ: اللُّحْفُ مِثْلُ البُعْثِطِ: وَهُوَ سِرَّةُ الوَادِي. وَاللُّحْفُ: النَّاحِيَةُ مِنَ الحَوْضِ أَوْ البُيْرِ يَأْكُلُهُ المَاءُ فَيَصِيرُ كَالكُهْفِ؛ قَالَ أَبُو كَبِيرٍ: مُتَبَهَّرَاتٌ بِالسَّجَالِ يَلَاوَهَا يَخْرُجْنَ مِنَ لُحْفٍ لَهَا مُتَلَقِّمٌ وَالجَمْعُ اللُّحَافُ.

وَاللُّحْفُ: الحَفْرُ فِي أَصْلِ الكِنَاسِ؛ وَقِيلَ: فِي جَنْبِ الكِنَاسِ وَنَحْوِهِ، وَالإِسْمُ اللُّحْفُ.

وَالْمُلْحَفُ: الَّذِي يَخْفِرُ فِي نَاحِيَةٍ مِنَ البُيْرِ. وَالثَّلْجِيُّ: التَّحْفَرُ فِي نَوَاحِي البُيْرِ. وَلُحِفَتُ البُيْرُ تَلْحِيفًا: حَفَرْتُ فِي جَوَانِبِهَا. وَفِي حَدِيثِ الحَجَّاجِ: أَنَّهُ حَفَرَ حَفِيرَةً فَلَجَفَهَا، أَيْ حَفَرَ فِي جَوَانِبِهَا؛ قَالَ العَجَّاجُ يَصِفُ ثَوْرًا:

بِسَلْهَبَيْنِ فَوْقَ أَنْفِي أَدْنَا
إِذَا انْحَى مُعْتَقِمًا أَوْ لَحَفَا
قَوْلُهُ: بِسَلْهَبَيْنِ، أَيْ بَقَرَتَيْنِ طَوِيلَيْنِ. وَيُقَالُ: بِيْرُ فُلَانٍ مُتَلْحِفَةٌ؛ وَأَشَدُّ:

لَوْ أَنَّ سَلَمَى وَرَدَّتْ ذَا اللُّحَافِ
لَقَصَّرَتْ ذَنَابِذَ الثُّوبِ الصَّافِ

ابْنُ شَمِيلٍ: اللُّحَافُ الرِّكِيَّةُ: مَا أَكَلَ المَاءُ مِنْ نَوَاحِي أَصْلِهَا، وَإِنْ لَمْ يَأْكُلْهَا وَكَانَتْ مُسْتَوِيَةً الأَسْفَلَ فَلَيْسَتْ بِلُحْفٍ. وَقَالَ يُونُسُ: لُحْفٌ، وَيُقَالُ: اللُّحْفُ مَا حَفَرَ المَاءُ مِنْ أَعْلَى الرِّكِيَّةِ وَأَسْفَلَها فَصَارَ مِثْلَ الغَارِ. الجَوْهَرِيُّ: اللُّحْفُ حَفْرٌ فِي جَانِبِ البُيْرِ.

وَلُحِفَتِ البُيْرُ لُحْفًا، وَهِيَ لُحْفَاءٌ، وَتَلْحَفَتْ، كِلَاهُمَا: تَحَفَرَتْ وَأَكَلَتْ مِنْ

أَعْلَاهَا وَأَسْفَلَهَا؛ وَقَدْ اسْتَعْبِرَ ذَلِكَ فِي المَرْجِحِ كَقَوْلِهِ عِدَارِ بْنِ ذَرَّةَ الطَّائِي:

يَحُجُّ مَأْمُومَةً فِي قَعْرِهَا لُحْفٌ
فَاسْتَبِطَ الطَّيِّبُ قَدَاهَا كَالْمَغَارِيدِ
وَحَكَى الجَوْهَرِيُّ عَنِ الأَصْمَعِيِّ:
تَلْحَفَتِ البُيْرُ أَيْ انْحَصَفَتْ؛ وَيَبْرُ فُلَانٌ مُتَلْحِفَةٌ.

وَاللُّحْفُ: مَلْجَأُ السَّيْلِ، وَهُوَ مَحْسَبُهُ. وَاللُّحَافُ: مَا أَشْرَفَ عَلَى الغَارِ مِنْ صَخْرٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ نَاتٍ مِنَ الجَبَلِ، وَرُبَّمَا جُعِلَ ذَلِكَ فَوْقَ البَابِ. ابْنُ سَيِّدَةَ: اللُّحْفَةُ الغَارُ فِي الجَبَلِ، وَالجَمْعُ لُحْفَاتٌ، قَالَ: وَلَا أَعْلَمُهُ كَسْرًا.

وَلُحِفَتِ الشَّيْءُ: وَسَعَهُ مِنْ جَوَانِبِهِ. وَالتَّلْحِيفُ: إِدْخَالُ الذِّكْرِ فِي جَوَانِبِ الفَرْجِ؛ قَالَ البَوْلَانِيُّ:

فَاعْتَكَلَا وَأَيَّمَا اعْتِكَالًا
وَلُحِفَتِ بِيَدَيْهِ مُخْتَالًا

وَفِي الحَدِيثِ: أَنَّهُ ذَكَرَ الدَّجَالَ وَفَتَنَتْهُ ثُمَّ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، فَانْتَحَبَ القَوْمُ حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَانُهُمْ، فَأَخَذَ يَلْحَفَتِي البَابِ فَقَالَ مَهَيْمٌ: لُحِفَتَا البَابِ عِضَادَتَاهُ وَجَانِبَاهُ، مِنْ قَوْلِهِمْ لِجَوَانِبِ البُيْرِ اللُّحَافُ جَمْعُ لُحْفٍ، قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ: وَيُرْوَى بِالبَاءِ، قَالَ: وَهُوَ وَهَمٌ.

وَاللُّحِيفُ مِنَ السَّهَامِ: العَرِيضُ؛ هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الأَصْمَعِيِّ بِالأَمِّ، وَأَنَا المَعْرُوفُ، التَّحِيفُ وَقَدْ رَوَى اللُّحِيفُ، وَهُوَ قَوْلُ السُّكْرِيِّ، وَسَيِّئَاتِي ذَكَرَهُ. وَفِي التَّهْدِيدِ: اللُّحِيفُ مِنَ السَّهَامِ الَّذِي نَصَلُهُ عَرِيضٌ؛ شَكَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي اللُّحِيفِ. قَالَ الأَزْهَرِيُّ: وَحَقٌّ لَهُ أَنْ يَشْكُ فِيهِ؛ لِأَنَّ الصَّوَابَ التَّحِيفُ، وَهُوَ مِنَ السَّهَامِ العَرِيضُ التَّضَلُّ، وَجَمْعُهُ نُحْفٌ، وَسَيِّئَاتِي ذَكَرَهُ.

وَفِي الحَدِيثِ: كَانَ اسْمُ قُرَيْبِهِ، ^{عَلِيٍّ} اللُّحِيفِ. قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ: كَذَا رَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِالجِيمِ، فَإِنَّ صَحَّ فَهُوَ مِنْ

السَّرْعَةِ، وَلِأَنَّ اللُّحِيفَ سَهْمٌ عَرِيضُ التَّضَلُّ.

* لُحْمٌ: لُحْمٌ الدَّابَّةِ: مَعْرُوفٌ، وَقَالَ سَيِّبِيُّ: هُوَ فَارِسِيٌّ مَعْرَبٌ، وَالجَمْعُ اللُّحْمَةُ وَلُحْمٌ وَلُحْمٌ؛ وَقَدْ أَلْجَمَ الفَرَسُ. وَفِي الحَدِيثِ: مَنْ سُئِلَ عَمَّا يَعْلَمُهُ فَكَمَّمَهُ اللُّحْمَةُ:

اللَّهُ يُلْجِمُ مِنَ نَارِ يَوْمِ القِيَامَةِ؛ قَالَ: المُنْسِكُ عَنِ الكَلَامِ مُثَلُّ بِمَنْ أَلْجَمَ نَفْسَهُ يُلْجِمُ، وَالمُرَادُ بِالعِلْمِ مَا يَلْزِمُهُ تَعْلِيمُهُ وَيَتَعَيَّنُ عَلَيْهِ، كَمَنْ بَرَى رَجُلًا حَدِيثَ عَهْدٍ بِالإِسْلَامِ وَلَا يُحْسِنُ الصَّلَاةَ، وَقَدْ حَضَرَ وَقَتَهَا فَيَقُولُ عُلْمُونِي كَيْفَ أَصَلَّى؛ وَكَمَنْ جَاءَ مُسْتَفْتِيًا فِي حَلَالٍ أَوْ حَرَامٍ، فَإِنَّهُ يَلْزَمُ فِي هَذَا وَأَمثَالِهِ تَعْرِيفَ الجَوَابِ، وَمِنْ مَنَعَهُ اسْتَحَقَّ الرِّعْدَ؛ وَمِنَهُ الحَدِيثُ: يَبْلُغُ العَرَقُ مِنْهُمْ مَا يُلْجِمُهُمْ، أَيْ يَصِلُ إِلَى أَفْوَاهِهِمْ فَيَصِيرُ لَهُمْ بِمِثْلَةِ اللُّجَامِ يَتَمَتُّهُمْ عَنِ الكَلَامِ، يَعْنِي فِي المَحْشَرِ يَوْمَ القِيَامَةِ.

وَالْمُلْجَمُ: مَوْضِعُ اللُّجَامِ، وَإِنْ لَمْ يَقُولُوا لُجْمَتَهُ، كَانَهُمْ تَوَهَّمُوا ذَلِكَ وَاسْتَأْنَفُوا هَذِهِ الصَّيغَةَ؛ أَنشَدَ ثَعْلَبٌ:

وَقَدْ خَاضَ أَعْدَائِي مِنَ الإِيْمِ حَوْمَةً
يَعْبِيُونَ فِيهَا أَوْ تَنَالُ المُحْرَمًا (١)
وَلُجْمَةُ الدَّابَّةِ: مَوْضِعُ اللُّجَامِ مِنْ وَجْهِهَا.

وَاللُّجَامُ: حَيْلٌ أَوْ عَصَا تُدْخَلُ فِي فَمِ الدَّابَّةِ وَتَلْزَقُ إِلَى قَفَاهُ.

وَجَاءَ وَقَدْ لَفَظَ لِجَامُهُ، أَيْ جَاءَ وَهُوَ مَجْهُودٌ مِنَ العَطَشِ وَالإِعْيَاءِ، كَمَا يُقَالُ: جَاءَ وَقَدْ قَرَضَ رِبَاطَهُ. وَاللُّجَامُ: ضَرْبٌ مِنْ سِهَاتِ الإِبِلِ يَكُونُ مِنَ الحَدِيدِ إِلَى صَفْقَتِي العُنُقِ، وَالجَمْعُ كَالجَمْعِ. يُقَالُ: اللُّجَمْتُ الدَّابَّةُ، وَالقِيَاسُ عَلَى الآخِرِ مُلْجُومٌ، قَالَ:

(١) قَوْلُهُ: «حَوْمَةٌ» هَكَذَا فِي الأَصْلِ. وَفِي المحْكَمِ: حَوْضَةٌ. وَقَوْلُهُ: «المُحْرَمًا» هَكَذَا فِي الأَصْلِ أَيْضًا، وَلَا شَاهِدَ فِيهِ. وَفِي المحْكَمِ: المُلْجَمُ، وَفِيهِ الشَّاهِدُ.

وَلَمْ يُسْمَعْ ، وَأَحْسَنُ مِنْهُ أَنْ يُقَالَ بِرِسْمَةِ لَجَامٍ .

وَتَلَجَّمَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا اسْتَفْتَرَتْ لِمَحِيضِهَا . وَاللَّجَامُ : مَا تَشُدُّهُ الْحَايِضُ . وَفِي حَدِيثِ الْمُسْتَحَاضَةِ : تَلَجَّيْتُ ، أَي شَدَّي لِجَامًا ، وَهُوَ شَيْبَةٌ يَقُولُ : اسْتَفْتِرِي ، أَي اجْعَلِي مَوْضِعَ خُرُوجِ الدَّمِ عَصَابَةً تَمْتَعُ الدَّمُ ، تَشْبِيهًُا بِوَضْعِ اللَّجَامِ فِي فَمِ الدَّابَّةِ . وَلَجَمَةُ الْوَادِي : فَوَهْتُهُ .

وَاللَّجَمَةُ : الْعَلَمُ مِنَ أَعْلَامِ الْأَرْضِ . وَاللَّجَمُ : الصَّمْدُ الْمَرْتَفِعُ . أَبُو عَمْرٍو : اللَّجَمَةُ الْجَبَلُ الْمُسَطَّحُ لَيْسَ بِالصَّخْمِ . وَاللَّجَمُ : دَوِيَّةٌ ، قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ : لَهُ مَنخَرٌ مِثْلُ جُحْرِ اللَّجَمِ (١)

يَصِفُ فَرْسًا ، وَقِيلَ : هِيَ دَوِيَّةٌ أَصْعَرُ مِنَ الْعَطَابَةِ . وَقَالَ ابْنُ بَرِّي : اللَّجَمُ دَابَّةٌ أَكْبَرُ مِنْ شَحْمَةِ الْأَرْضِ وَدُونَ الْحِرْيَاءِ ، قَالَ أَذْهَمُ بْنُ أَبِي الرَّغْرَاءِ :

لَا يَهْتَدِي الْغُرَابُ فِيهَا وَاللَّجَمُ وَقِيلَ : هُوَ الْوَزْعُ ؛ التَّهْدِيبُ : وَبِئْسَ قَوْلُ الْأَخْطَلِ :

وَمَرَّتْ عَلَى الْأَلْجَامِ الْجَامِ حَامِرٍ يُزِنُ قَطًّا لَوْلَا سِرَاهُنَّ هُجْدًا (٢) أَرَادَ جَمْعَ لُجَمَةِ الْوَادِي ، وَهِيَ نَاحِيَةٌ مِنْهُ ، وَقَالَ رُوَيْبَةُ :

إِذَا ارْتَمَتْ أَصْحَانُهُ وَلُجَمُهُ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَاحِدَتُهَا لُجْمَةٌ ، وَهِيَ نَوَاحِيهِ .

ابْنُ بَرِّي : قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : اللَّجَمُ

(١) قوله : « له منخر إلخ » هذه رواية المحكم ، والذي في التكملة :

له ذنب مثل ذيل العروس إلى سبته مثل جحر اللجم وسبه بالفتح في خط المؤلف ، وكذا في التهذيب .

(٢) قوله : « ومرت إلخ » في التكملة بخط

المؤلف :

عوامد للألجام أَلْجَام حَامِر يَزِنُ قَطًّا لَوْلَا سِرَاهُنَّ هُجْدًا

الْعَاطُوسُ ، وَهِيَ سَمَكَةٌ فِي الْبَحْرِ ، وَالْعَرَبُ تَتَشَاءَمُ بِهَا ؛ وَأَنْشَدَ لِرُوَيْبَةَ :

وَلَا أُحِبُّ اللَّجَمَ الْعَاطُوسَا وَاللَّجَمُ : الشُّومُ . وَاللَّجَمُ : مَا يُتَطَيَّرُ مِنْهُ ، وَاحِدَتُهُ لَجْمَةٌ . وَمُلْجَمٌ : اسْمٌ رَجُلٍ . وَيَبُو لُجَيْمٍ :

بَطْنٌ .

« لجن » لَجَنَ الْوَرَقَ يَلْجُنُهُ لَجْنًا ، فَهُوَ مَلْجُونٌ وَلَجِينٌ : خَطَطُهُ وَخَلَطَهُ بِدَقِيقٍ أَوْ شَعِيرٍ . وَكُلُّ مَا حَيَسَ فِي الْمَاءِ فَقَدْ لَجِنَ . وَتَلَجَّنَ الشَّيْءُ : تَلَرَّجَ . وَتَلَجَّنَ رَأْسُهُ : اتَّسَخَ ، وَهُوَ مِنْهُ . وَتَلَجَّنَ وَرَقَ السُّدْرِ إِذَا لَجِنَ مَدْقُوقًا ؛ وَأَنْشَدَ الشَّمَّاحُ :

وَمَاءٌ قَدْ وَرَدَتْ رِوَضِلُ أَرْوَى عَلَيْهِ الطَّيْرُ كَالْوَرَقِ اللَّجِينِ وَهُوَ وَرَقُ الْحَطِطِيِّ إِذَا أَوْخَفَ . أَبُو عُبَيْدَةَ :

لَجِنْتُ الْحَطِطِيَّ وَنَحْوَهُ تَلَجِينًا وَأَوْخَفْتُهُ إِذَا ضَرَبْتَهُ بِيَدِكَ لِتَلَجْنِ ، وَقِيلَ : تَلَجَّنَ الشَّيْءُ إِذَا غَسِلَ فَلَمْ يَبْتَقِ مِنْ وَسَخِهِ . وَشَيْءٌ لَجِنٌ : وَسِخٌ ؛ قَالَ ابْنُ مِقْبِلٍ :

يَعْلُونَ بِالْمَرْدُوقِ الْوَرْدِ ضَاحِيَةً

عَلَى سَعَابِيْبِ مَاءِ الضَّالَّةِ اللَّجِينِ اللَّيْثُ : اللَّجِينُ وَرَقُ الشَّجَرِ يُحِطُّ ثُمَّ يُحَلِّطُ بِدَقِيقٍ أَوْ شَعِيرٍ ، فَيَعْلَفُ لِلْإِبِلِ ، وَكُلُّ وَرَقٍ أَوْ نَحْوِهِ فَهُوَ مَلْجُونٌ لَجِينٌ حَتَّى آسُ الْفِئْسَلَةِ .

الْجَوْهَرِيُّ : وَاللَّجِينُ الْحَبْطُ ، وَهُوَ مَا سَقَطَ مِنَ الْوَرَقِ عِنْدَ الْحَبْطِ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ

الشَّمَّاحِ . وَتَلَجَّنَ الْقَوْمُ إِذَا أَخَذُوا الْوَرَقَ وَدَقَّوهُ وَخَلَطُوهُ بِالنَّوَى لِلْإِبِلِ . وَفِي حَدِيثِ

جَبْرِيرٍ : إِذَا أَخْلَفَ كَانَ لَجِينًا ؛ اللَّجِينُ ، بِفَتْحِ الْأَمِّ وَكَسْرِ الْجِيمِ : الْحَبْطُ ، وَذَلِكَ أَنَّ وَرَقَ الْأَرَاكِ وَالسَّلْمِ يُحَبِّطُ حَتَّى يَسْتَسْطِ وَيَجِفُّ ثُمَّ يُدَقُّ (٣) حَتَّى

(٣) قوله : « حتى يسقط ويجف ثم يدق إلخ »

كذا بالأصل والنهاية ، وكتب بهامشها :

يَتَلَجَّنُ ، أَي تَلَرَّجَ وَيَصِيرُ كَالْحَطِطِيِّ . وَكُلُّ شَيْءٍ تَلَرَّجَ فَقَدْ تَلَجَّنَ ، وَهُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ .

وَنَاقَةٌ لَجُونٌ : حَرُونٌ ؛ قَالَ أَوْسٌ :

وَلَقَدْ أَرَبْتُ عَلَى الْهُمُومِ بِحِجْرَةِ عَيْرَانَةٍ بِالرَّدْفِ غَيْرَ لَجُونٍ

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : اللَّجَانُ فِي الْإِبِلِ كَالْحِرَانِ فِي الْحَيْلِ . وَقَدْ لَجَنَ لِجَانًا وَلَجُونًا ، وَهِيَ نَاقَةٌ

لَجُونٌ ؛ وَنَاقَةٌ لَجُونٌ أَيْضًا : ثَقِيلَةُ الْمَشْيِ ، وَفِي الصَّحَاحِ : ثَقِيلَةٌ فِي السَّيْرِ . وَجَمَلٌ لَجُونٌ كَذَلِكَ . قَالَ بَعْضُهُمْ : لَا يُقَالُ جَمَلٌ

لَجُونٌ إِنَّمَا تُحْصَى بِهِ الْإِنَاثُ ؛ وَقِيلَ : اللَّجَانُ وَاللَّجُونُ فِي جَمِيعِ الدَّوَابِّ كَالْحِرَانِ فِي ذَوَاتِ الْحَافِرِ مِنْهَا . غَيْرُهُ : الْحِرَانُ فِي الْحَافِرِ

خَاصَّةً ، وَالخِلَاءُ فِي الْإِبِلِ ، وَقَدْ لَجِنَتْ تَلَجَّنُ لَجُونًا وَلِجَانًا .

وَاللَّجِينُ : الْفِضَّةُ ، لَا مُكَبَّرَ لَهُ ، جَاءَ مُصْعَرًا ، مِثْلُ الثَّرْيَا وَالْكُمَيْتِ ؛ قَالَ

ابْنُ جَنِّي : يَتَّبَعِي أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا الزُّمُومَا التَّحْقِيرِ هَذَا الْإِسْمُ لِاسْتِصْغَارِ مَعْنَاهُ مَا دَامَ فِي تُرَابِ

مَعْدِنِهِ فَلَوَّمَهُ التَّحْلِيصُ . وَفِي حَدِيثِ الْعَرَبِيَّاتِ : بَعَثَ مِنْ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ ، بَكَرًا فَاتَّبَعَتْهُ أَتْقَاضَاهُ لَمَتَهُ فَقَالَ : لَا أَقْضِيكُمَا إِلَّا لُجَيْنِيَّةً ؛ قَالَ

ابْنُ الْأَثِيرِ : الضَّمِيرُ فِي أَقْضِيكُمَا إِلَى الدَّرَاهِمِ ، وَاللُجَيْنِيَّةُ مَنْسُوبَةٌ إِلَى اللَّجِينِ ، وَهُوَ الْفِضَّةُ .

وَاللَّجِينُ : زَبَدُ أَفْوَاهِ الْإِبِلِ ؛ قَالَ أَبُو جَرَّةَ :

كَانَ النَّاصِعَاتِ الْعَرَّ مِنْهَا إِذَا صَرَفَتْ وَقَطَعَتْ اللَّجِينَا

شَبَهُ لُعَامَهَا يَلْجِينُ الْحَطِطِيَّ ، وَأَرَادَ بِالنَّاصِعَاتِ الْعَرَّ أَنْيَابَهَا (٤)

= هذا لا يصح ، فإنه لا يلتج إلا كان رطباً اهـ . فالصواب حذف يحف . (٤) زاد في القاموس : واللجن - أي كالضرب : اللجس . قال شارحه : صوابه اللجس . لكن الحمد تابع الصاغاني في التكملة ، ثم قال : واللجنة الجماعة أي؟ يجمعون في الأمر ويرضونه =

رَفَنَاهَا ذَيْلًا فِي مُمْلٍ مُعْمَلٍ لَحَبٍ
وَرَجُلٌ يَلْحَبُ إِذَا كَانَ سَبَابًا بَدِيءِ
اللسان.

وَقَدْ لَحِبَ الرَّجُلُ، بِالكَسْرِ، إِذَا أَتَحَلَّهُ
الْكَبِيرُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

عَجُوزٌ تُرَجِّي أَنْ تَكُونَ قَيْتَةً
وَقَدْ لَحِبَ الْجَنَابُ وَاحْدُودَبَ الظَّهْرِ
وَمَلْحُوبٌ: مَوْضِعٌ، قَالَ عَيْدٌ:

أَقْرَبَ مِنْ أَهْلِهِ مَلْحُوبٌ
فَالْقَطِيبَاتُ فَالذَّنُوبُ (١)

لحى . لَحَتَهُ لَحْنًا : بَشَرَهُ وَقَشَرَهُ، كَنَحَتَهُ
نَحْتًا (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)، وَقَالَ: هَذَا
رَجُلٌ لَا يَصِيرُكَ عَلَيْهِ نَحْتًا وَلَحْنًا، أَيْ
مَا يَزِيدُكَ عَلَيْهِ نَحْتًا لِلشَّعْرِ، وَلَحْنًا لَهُ
الْأَزْهَرِيُّ: بَرْدٌ بَحَثَ لَحْتًا، أَيْ بَرْدٌ
صَادِقٌ.

وَلَحَتَ فَلَانٌ عَصَاهُ لَحْنًا إِذَا قَشَرَهَا؛
وَلَحَتَهُ بِالْعَدْلِ لَحْنًا، بِمِثْلِهِ. وَفِي الْحَدِيثِ:
إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَزَالُ فِيكُمْ، وَأَنْتُمْ وَأَوْلَاؤُهُ،
مَا لَمْ تُحْدِثُوا أَعْمَالًا، فَإِذَا فَعَلْتُمْ كَذَا بَعَثَ
اللَّهُ عَلَيْكُمْ شَرَّ خَلْقِهِ فَلَحَّوْكُمْ كَمَا يَلْحَتُ
الْقَضِيبُ؛ اللَّحْتُ: الْقَشْرُ. وَلَحَتَ الْعَصَا
إِذَا قَشَرَهَا. وَلَحَتَهُ إِذَا أَخَذَ مَا عِنْدَهُ، وَلَمْ
يَدْعُ لَهُ شَيْئًا. وَاللَّحْتُ وَاللَّتْحُ: وَاحِدٌ،
مَقْلُوبٌ؛ وَفِي رِوَايَةٍ: فَالْتَحَوْكُمْ كَمَا يَلْتَحِي
الْقَضِيبُ؛ يُقَالُ: اتَّحَيْتُ الْقَضِيبَ وَلَحَوْتُهُ
إِذَا أَخَذْتَ لِحَاءَهُ.

لحج . اللَّحَجُ: مِنْ بُيُورِ الْعَيْنِ شِبْهُ
اللَّخْصِ (٢) إِلَّا أَنَّهُ مِنْ تَحْتِ وَمِنْ فَوْقِ.

(١) قوله: «أقرب من أهله إلخ» هكذا أنشده
هنا وفي مادة قطب كالحكم، وقال فيها: قال عبيد
في الشعر الذي كسر بعضه. وكذا أنشده ياقوت في
موضوعين من معجمه كذلك.

(٢) قوله: «من بيور العين شبه اللخص» في
الحكم: «من كسور العين شبه اللخص» بالحاء
المهمله، وهو تنضن كثير في أعلى الجفن. وبالحاء
المعجمة كون الجفن لحيمًا. [عبد الله]

وَلَحَبَ الطَّرِيقُ يَلْحَبُ لُحُوبًا: وَصَحَّ
كَأَنَّهُ قَشَرَ الْأَرْضَ. وَلَحَبَهُ يَلْحَبُهُ لَحْبًا:
بَيْتُهُ، وَمِنْهُ قَوْلُ أُمِّ سَلَمَةَ لِعُمَّانَ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ: لَا تَعْتَفْ طَرِيقًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ،
ﷺ، لَحَبَهَا، أَيْ أَوْصَحَهَا وَنَهَجَهَا.
وَطَرِيقٌ مَلْحَبٌ: كَلَّاجِبٌ؛ أَنْشَدَ
ثَعْلَبٌ:

وَقَلَصِي مَقْرُورَةَ الْأَبْيَاطِ
بَاتَتْ عَلَيَّ مَلْحَبٌ أَطَاطِ
الليث: طَرِيقٌ لَاحِبٌ، وَلَحْبٌ،
وَمَلْحُوبٌ، إِذَا كَانَ وَاضِحًا؛ قَالَ:
وَسَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ: اتَّحَبَ فَلَانٌ مَحَجَّةَ
الطَّرِيقِ، وَلَحَبَهَا وَتَحَبَهَا إِذَا رَكِبَهَا، وَمِنْهُ
قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ:

فَانصَاعَ جَانِبُهُ الرَّخِشِيُّ، وَأَنْكَدَرْتَ
يَلْحَبِينَ لَا يَأْتِي الْمَطْلُوبُ وَالطَّلْبُ
أَيْ يَرْكَبُ الْأَجِيبَ، وَبِهِ سُمِّيَ الطَّرِيقُ
الْمَوْطَا لَاحِبًا، لِأَنَّهُ كَأَنَّهُ لَحِبٌ، أَيْ قَشِيرٌ
عَنْ وَجْهِ الثَّرَابِ، فَهُوَ ذُو لَحَبٍ. وَفِي
حَدِيثِ أَبِي زَيْدٍ الْجُهَنِيِّ: رَأَيْتُ النَّاسَ
عَلَى طَرِيقِ رَحْبٍ لَاحِبٍ. الْأَجِيبُ:
الطَّرِيقُ الْوَاسِعُ الْمُتَفَادُّ الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ.
وَلَحَبَ الشَّيْءُ: أَثَرُ فِيهِ؛ قَالَ مَعْقِلٌ

لَهُمْ عِدْوَةٌ كَالْقِصَافِ الْأَيْدِ
سِي مَدُّ بِهِ الْكَدِيرُ الْأَجِيبُ
وَلَحَبَهُ: كَلَّجَبَهُ. وَلَحَبَهُ بِالسَّيَاطِ:
صَرَبَهُ، فَاتَّرَتْ فِيهِ. وَلَحَبَ بِهِ الْأَرْضَ،
أَيْ صَرَعَهُ.

وَمَرَّ يَلْحَبُ لَحْبًا، أَيْ يُسْرِعُ.
وَلَحَبَ يَلْحَبُ لَحْبًا: نَكَحَ.
التَّهْدِيبُ: الْمِلْحَبُ اللَّسَانُ الْفَصِيحُ.
وَالْمِلْحَبُ: الْحَدِيدُ الْقَاطِعُ؛ وَفِي
الصَّحَاحِ: كُلُّ شَيْءٍ يُقَشَّرُ بِهِ وَيُقَطَّعُ؛ قَالَ
الْأَعَشَى:

وَأَذْفَعُ عَنْ أَعْرَاضِكُمْ وَأَعِيرُكُمْ
لِسَانًا كَمِقْرَاضِ الْحَفَاجِيِّ يَلْحَبَا
وَقَالَ أَبُو دُوَادٍ:

لجأ . اللجأ: الضفدع، والأثني لجأه،
والجمع لجوات؛ قال ابن سيده: وإنما جئنا
بهذا الجمع وإن كان جمع سلامة لئيبين
لك ذلك أن ألف اللجأ مقلية عن واو،
والأ فجمع السلامة في هذا مطرد، والله
أعلم.

لحب . اللحب: قطعك اللحم طولاً.
والملحب: المقطع. ولحبه ولحبه: صرته
بالسيف، أو جرحه (عن ثعلب)؛ قال
أبو خراش:

تطيفُ عليه الطير وهو ملحبٌ
خلاف البيوت عند مَحْمُولِ الصَّرمِ
الأصمعي: الملحب نحو من
المخادم. ولحب متن الفرس وعجزه:
املاس في حدود؛ ومتن ملحب؛ قال
الشاعر:

فالعين قاذحة والرجل ضارحة
والفصب مضطرب والمتن ملحب
ورجل ملحب: قليل اللحم، كأنه
لحب؛ قال أبو ذؤيب:

أدرك أرباب السعم
بكل ملحب أشم
واللحب من الإبل: القليلة لحم
الظهر.

ولحب الجزار ما على ظهر الجوزور:
أخذه. ولحب اللحم عن العظم يلحبه
لحبا: قشره، وقيل: كل شيء قشر فقد
لحب.

واللحب: الطريق الواضح، والأجيب
بمثله، وهو فاعل بمعنى مفعول، أي
ملحب، تقول منه: لحه يلحبه لحباً،
إذا وطئه ومر فيه؛ ويقال أيضاً: لحب إذا
مر مرة مستقيماً.

= وضبط اللجة بفتح فسكون كما هو مقتضى
إطلاقه، لكن ضبطت في التكملة بضم اللام،
ولحن به كفتح: علق به. زاد في التكملة:
واللجة، أي بفتح اللام: من طبقات الأرض
المكثلة للزرع.

وَاللَّحِجُّ : الْعَمَصُ . وَاللَّحِجُّ : غَارُ الْعَيْنِ
الَّذِي نَبَتْ عَلَيْهِ الْحَاجِبُ . وَلَحِجَّتْ عَيْنُهُ ،
وَقَالَ السَّمَاخُ :

يَخْرُصَاوِينَ فِي لُحَجِّ كَتِينٍ
وَاللُّحُجُّ : كُلُّ نَاتِعٍ مِنَ الْجَبَلِ يَنْحِفُضُ
مَا تَحْتَهُ . وَاللُّحُجُّ : الشَّيْءُ يَكُونُ فِي الْوَادِي
نَحْوَ النَّحْلِ فِي أَسْفَلِهِ وَفِي أَسْفَلِ الْبِئْرِ
وَالجَبَلِ ، كَأَنَّهُ نَقَبٌ ، وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ
الْحَاجُ ، لَمْ يَكْسُرْ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ .

وَالْحَاجُ الْوَادِي : نَوَاحِيهِ وَأَطْرَافُهُ ،
وَاحِدُهَا لُحِجٌ ، وَيُقَالُ لِوَادِيَا الْبَيْتِ :
الْأَحْجَا وَالْأَذْحَالُ وَالْجَوَازِي (١) وَالْحَرَاسِمُ
وَالْأَخْصَامُ وَالْأَكْسَارُ وَالْمَرْوِيَاتُ .
وَلَحَى الْحَجُّ : مَعْرُجٌ .

وَقَدْ لَحِجَ لَحَجًا . وَقَدْ لَحِجَ بَيْنَهُمْ شَرٌّ :
نَشِبَ وَلَحِجَ بِالْمَكَانِ : نَشِبَ فِيهِ وَزَمَهُ .
وَلَحِجَ الشَّيْءُ إِذَا ضَاقَ . وَالْمَلَا حِجُّ :
الْمَضَائِقُ . وَالْمَلَا حِجُّ : الطَّرِيقُ الضَّيِّقَةُ فِي
الْجِبَالِ ، وَرَبْمَا سُمِّيَتْ الْمَحَاجِمُ مَلَا حِجَّ .
وَاللُّحُجُّ ، مَجْزُومٌ : الْمَيْلُ . وَالتَّحَجُّوا
إِلَى كَذَا وَكَذَا : مَالُوا . وَالْحَجَّهْمُ إِلَيْهِ :
أَمَالَهُمْ ؛ وَقَوْلُ رُوَيْبَةَ :

أَوْ يَلْحِجُ الْأَسْنُ مِنْهَا مَلْحَجًا (٢)
أَيُّ يَقُولُ فِينَا فَتَمِيلُ عَنِ الْحَسَنِ إِلَى
الْقَبِيحِ ، وَنَسَبَهُ الْأَزْهَرِيُّ لِلْمَجَّاجِ .
وَتَلْحَجَّ عَلَيْهِ الْأَمْرُ وَلَحَجَّوْهُ : أَظْهَرَ غَيْرَ
مَا فِي نَفْسِهِ .

وَلَحِجَّتْ عَلَيْهِ الْخَبْرُ تَلْحِجًا إِذَا خَلَطَتْهُ
عَلَيْهِ ، وَأَظْهَرَتْ غَيْرَ مَا فِي نَفْسِكَ ، وَكَذَلِكَ
لَحَجَّوَتْ عَلَيْهِ الْخَبْرُ ، وَفَرَّقَ الْأَزْهَرِيُّ بَيْنَهُمَا ،
فَقَالَ : لَحَجَّوَتْ عَلَيْهِ الْخَبْرُ : خَلَطَتْهُ ،
وَلَحَجَّوَتْ تَلْحِجًا : أَظْهَرَ غَيْرَ مَا فِي نَفْسِهِ ،

(١) قوله « والجوازي » كذا بالأصل وفي
شرح القاموس .

(٢) ليس البيت لرؤية ، وإنما هو للعجاج كما
في التهذيب ، وكذا في مادة « لسن » من اللسان . وفي
المذكر والمؤنث « تلحج » بالياء وبالضبط عطفًا على
ما قبله . [عبد الله]

وَخِطَّةٌ مَلْحُوجَةٌ : مُخَلَّطَةٌ عَوْجَاءُ .
الْجَوَهْرِيُّ : لَحِجَّ السَّيْفُ وَغَيْرُهُ ،
بِالْكَسْرِ ، يَلْحَجُّ ، لَحَجًا ، أَي نَشِبَ فِي
الْغَمْدِ فَلَمْ يَخْرُجْ ، مِثْلُ لُصِبَ . وَفِي حَدِيثِ
عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، يَوْمَ بَدْرٍ : فَوَقَعَ سَيْفُهُ
فَلْحَجَّ ، أَي نَشِبَ فِيهِ . يُقَالُ : لَحِجَّ فِي
الْأَمْرِ يَلْحَجُّ إِذَا دَخَلَ فِيهِ وَنَشِبَ .

وَمَكَانٌ لَحِجٌّ أَي ضَيِّقٌ .
وَالْمُلْتَحَجُّ : الْمَلْجَأُ ، مِثْلُ الْمُتَحَدِّ . وَقَدْ
التَّحَجَّ إِلَى ذَلِكَ الْأَمْرِ ، أَي الْجَاهُ وَالتَّحَصُّهُ
إِلَيْهِ . وَأَيُّ فُلَانٍ فُلَانًا فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُ مَوْثَلًا
وَلَا مُلْتَحَجًا ، أَي لَمْ يَجِدْ عِنْدَهُ مَلْجَأً ؛
وَأَنشَدَ :

حُبُّ الضَّرِيكِ يَلَادُ الْمَالِ زَرْمَهُ
فَقَرُّ وَلَمْ يَتَّخِذْ فِي النَّاسِ مُلْتَحَجًا
وَلَحَجَّهُ بِالْعَصَا إِذَا ضَرَبَهُ بِهَا . وَلَحَجَّهُ
بِعَيْنِهِ .

وَلَحِجٌّ : اسْمٌ مَوْضِعٌ .
• لَحِجْمٌ . طَرِيقٌ لَحِجْمٌ : وَاسِعٌ وَاضِحٌ
(حِكَاةُ اللَّحْيَانِي) ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ وَأَرَى
حَاءَهُ بَدَلًا مِنْ هَاءِ لَهَجْمٍ .

• لَحِجٌّ : اللَّحِجُّ فِي الْعَيْنِ : ضَلَاقٌ يُعْسِيهَا
وَالْتِصَاقٌ ؛ وَقِيلَ : هُوَ التَّرَاقُفُ مِنْ وَجَعٍ
أَوْ رَمَصٍ ؛ وَقِيلَ : هُوَ لُزُوقٌ أَجْفَانِهَا لِكَثْرَةِ
الدَّمْعِ ، وَقَدْ لَحِجَّتْ عَيْنُهُ تَلْحَجُّ لَحَجًا ،
يَظْهَرُ التَّضْعِيفُ ، وَهُوَ أَحَدُ الْأَحْرَفِ الَّتِي
أَخْرَجَتْ عَلَى الْأَصْلِ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ مِثْلُهَا
عَلَى أَصْلِهَا ، وَدَلِيلًا عَلَى أَوْلِيَّتِهَا حَالِهَا ،
وَالْإِدْغَامُ لَمَّةٌ ، الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ
قَالَ : كُلُّ مَا كَانَ عَلَى فِعْلَتَ ، سَاكِنَةً التَّاءِ

مِنْ ذَوَاتِ التَّضْعِيفِ ، فَهِيَ مُدْغَمَةٌ ، نَحْوُ :
صَمَّتِ الْمَرْأَةُ وَأَشْبَاهُهَا ، إِلَّا أَحْرَفًا جَاءَتْ
نَوَادِرَ فِي إِظْهَارِ التَّضْعِيفِ ، وَهِيَ : لَحِجَّتْ
عَيْنُهُ إِذَا انْتَصَقَتْ ، وَمِثْلُهَا الدَّابَّةُ ،
وَصَكِكَتْ وَضَبِبَ الْبِلْدُ إِذَا كَثُرَ ضَبَابُهُ ،

وَاللَّ سَقَاءٌ إِذَا تَغَيَّرَتْ رِيحُهُ ، وَقَطِطَ
شَعْرُهُ .

وَلَحَّتْ عَيْنُهُ كَلَحَتْ : كَثُرَتْ دُمُوعُهَا
وَعَلَّظَتْ أَجْفَانَهَا .

وَهُوَ ابْنُ عَمِّ لَحٍّ ، فِي التَّكْوِينِ بِالْكَسْرِ ،
لِأَنَّهُ نَعَتْ لِلْعَمِّ ؛ وَابْنُ عَمِّي لَحًّا فِي
الْمَعْرِفَةِ ، أَي لَارِزُ النَّسَبِ مِنْ ذَلِكَ ،
وَنَصَّبَ لَحًّا عَلَى الْحَالِ ، لِأَنَّ مَا قَبْلَهُ
مَعْرِفَةٌ ، وَالوَاحِدُ وَالْإِنْتَانُ وَالْجَمْعُ وَالْمَوْثُ
فِي هَذَا سَوَاءٌ بِمَثَلَةِ الْوَاحِدِ .

وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هُمَا ابْنَا عَمِّ لَحٍّ وَلَحَّا ،
وَهُمَا ابْنَا خَالَةٍ ، وَلَا يُقَالُ : هُمَا ابْنَا خَالِ
لَحَّا ، وَلَا ابْنَا عَمَّةٍ لَحَّا ، لِأَنَّهُمَا مُفْتَرِقَانِ
إِذْ هُمَا رَجُلٌ وَأَمْرَأَةٌ ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ ابْنُ الْعَمِّ
لَحًّا ، وَكَانَ رَجُلًا مِنَ الْعَشِيرَةِ قُلْتُ : هُوَ
ابْنُ عَمِّ الْكَلَالَةِ . وَابْنُ عَمِّ كَلَالَةٌ .

وَالْإِلْحَاحُ : مِثْلُ الْإِلْحَافِ .
أَبُو سَعِيدٍ : لَحَّتِ الْقَرَابَةُ بَيْنَ فُلَانٍ وَبَيْنَ
فُلَانٍ إِذَا صَارَتْ لَحًّا ، وَكَلَّتْ تَكِلُ كَلَالَةً
إِذَا تَبَاعَدَتْ .

وَمَكَانٌ لَحِجٌّ لِأَنَّ لَحَّ : ضَيِّقٌ ، وَرَوَى
بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ . وَوَادٍ لَاحٌ : ضَيِّقٌ أَشْبَهُ
يَلْزُقُ بَعْضُ شَجَرِهِ بِبَعْضٍ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قِصَّةِ
إِسْمَاعِيلَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَأُمُّهُ هَاجِرٌ ،
وَإِسْكَانُ إِبْرَاهِيمَ يَا هُمَا مَكَّةَ : وَالْوَادِي
يَوْمَئِذٍ لَاحٌ ، أَي ضَيِّقٌ مُتَنَفِّسٌ بِالشَّجَرِ
وَالْحَجَرِ ، أَي كَثِيرِ الشَّجَرِ ؛ قَالَ السَّمَاخُ :

يَخْرُصَاوِينَ فِي لُحَجِّ كَتِينٍ
أَي فِي مَوْضِعِ ضَيِّقٍ ، بِعَنَى مَعْرَعَتِي نَاقِيَةٍ ،
وَرَوَاهُ شَمِيرٌ : وَالْوَادِي يَوْمَئِذٍ لَاحٌ ، بِالْحَاءِ ،
وَسَيِّئِي ذِكْرُهُ فِي مَوْضِعِهِ .

وَالْحُّ عَلَيْهِ بِالسَّيِّئَةِ وَالْحُّ فِي الشَّيْءِ : كَثُرَ
سُؤَالُهُ إِيَّاهُ كَاللَّاصِقِ بِهِ . وَقِيلَ : الْحُّ عَلَى
الشَّيْءِ أَقْبَلَ عَلَيْهِ لَا يَقْتَرِعُهُ ، وَهُوَ
الْإِلْحَاحُ ، وَكَلَّةٌ مِنَ اللُّزُوقِ .

وَرَجُلٌ يَلْحَاحُ : مُدِيمٌ لِلطَّلِبِ . وَالْحُّ
الرَّجُلُ عَلَى غَرِيْبِهِ فِي التَّفَاضِيهِ إِذَا وَاطَبَ .

والملاح من الرجال: الذي يُلزق بظهر
البعير قبضه ويعفوه، وكذلك هو من
الأقناب والسروج. وقد ألح القتب على
ظهر البعير إذا عفوه؛ قال البيهقي
المجاشعي:

ألد إذا لاقبت قوماً بخطبة
ألح على أكافهم قتب عفر
ورحى ملحاح على ما يطحنه. وألح
السحاب بالمطر: دام؛ قال امرؤ القيس:

ديار يسلمى عافيات يذى خالو
ألح عليها كل أسحم هطالو
وسحاب ملحاح: دائم. وألح

السحاب بالمكان: أقام به، مثل ألت،
وأنشد بيت البيهقي المجاشعي؛ قال ابن
بري: وصف نفسه بالجدق في المخاصمة
وأنه إذا علق بخصم لم يتفصل منه حتى
يؤثر كما يؤثر القتب في ظهر الدابة.

وألح المطى: كلت فأنطأت. وكل
بطى: وملحاح. ودابة ملح إذا برك ثبتت
ولم يتبعث. وألح الثاقفة وألح الجمال إذا
لزم مكانها فلم يبرح كما يحرن الفرس؛
وأنشد:

كما ألح على ركبائها الحور
الأصمعي: حرن الدابة، وألح الجمال
وخلات الثاقفة.

والمليح: الذي يقوم من الإغياه
فلا يبرح. وأجاز غير الأصمعي: وألح
الثاقفة إذا خلأت؛ وأنشد الفراء لامرأة دعت
على زوجها بعد كبره:

تقول وزياً كلما تنحنحا
شبحاً إذا قلبته تلحلحا
وألح القوم وتلحلح القوم: تبتوا
مكانهم فلم يبرحوا؛ قال ابن مقبل:

بحى إذا قيل: اطعنوا قد أتيتم
أقاموا على أقاليمهم وتلحلحوا
يريد أنهم شجعان لا يزولون عن مواضعهم
الذي هم فيه إذا قيل لهم: أتيتم ثقة
منهم بأنفسهم.

وتلحلح عن المكان: كتر حرح،
ويقول الأعرابي إذا سئل: ما فعل القوم؟
يقول: تلحلحوا، أي تبتوا؛ ويقال:
تلحلحوا، أي تفرقوا؛ قال وقولها في
الأرجوزة تلحلحا، أرادت تلحلحلا
فقلبت، أرادت أن أعضاءه قد تفرقت من
الكبير.

وفي الحديث: أن ناقة رسول الله
ﷺ، تلحلحت عند بيت أبي أيوب
ووضعت جرائها، أي أقامت وبتت،
وأصله من قولك ألح يلح.

وألح الثاقفة إذا بركت فلم تبرح
مكانها. وفي حديث الحديبية: فركب ناقته
فوجرها المسلمون فألحت، أي لزمت
مكانها، من ألح على الشيء إذا لزمته وأصر
عليه. وأما التلحلح: فالتحرك والذهاب.
وخبرة لحة وتلحمة وتلحلح: يابسة؛
قال:

حتى اتقتنا بقرص حلح
ومدقة كقرب كيش أمح

لحد. اللحد واللحد: الشق الذي يكون
في جانب القبر موضع الميت، لأنه قد أميل
عن وسط إلى جانبه؛ وقيل: الذي يحفر
في عرضه؛ والضريح والضريحة: ما كان
في وسطه، والجمع الحد والحود.
والملحد كاللحد صفة غالية؛ قال:

حتى أعيب في أثناء ملحد
ولحد القبر يلحد له حداً، والحد:
عمل له حداً، وكذلك لحد الميت يلحد له
لحداً والحد والحد له والحد؛ وقيل:
لحدته دفته، والحد عيل له حداً.

وفي حديث ذن النبي ﷺ:
الجدوا لي حداً. وفي حديث دفته أيضاً:
فأرسلوا إلى الأجد والضارح، أي إلى
الذي يعمل اللحد والضريح. الأزهرى: قبر
ملحد له وملحد، وقد لحدوا له حداً؛
وأنشد:

أناسي ملحد لها في الحوجب
شبه إنسان^(١) العين تحت الحوجب
باللحد، وذلك حين غارت عيون الأبل من
تعب السير.

أبو عبيدة: لحدت له وألحدت له،
ولحد إلى الشيء يلحد وألحد: مال.
ولحد في الدين يلحد وألحد: مال
وعدل، وقيل: لحد مال وجار.

ابن السكيت: الملحد العادل عن
الحق المذلل فيه ما ليس فيه، يقال قد
ألحد في الدين ولحد، أي حاد عنه، وقوي
قوله تعالى: «لسان الذي يلحدون إليه»،
وألحد يملأ. وروى عن الأحمري: لحدت
جرت وملت، وألحدت مارتت وجادلت.
وألحد: ماري وجادل. وألحد الرجل
أي ظلم في الحرم، وأصله من قوله تعالى:
«ومن يرد فيه بإلحاد بظلم»؛ أي الإلحاد
بظلم، والباء فيه زائدة؛ قال حميد بن
ثور:

قلني من نصر الحسين قلبي
ليس الإمام بالشحيح الملحد!

أي الجائر بمكة. قال الأزهرى: قال بعض
أهل اللغة معنى الباء الطرح، المعنى: ومن
يرد فيه الإلحاد بظلم؛ وأنشدوا:

هن الحرائر لارتأت أخيرة
سود المحاجر لا يقرآن بالسور
المعنى عندهم: لا يقرآن السور. قال ابن
بري: البيت المذكور لحميد بن ثور هو
لحميد الأرقط، وليس هو لحميد بن ثور
الهلالي كما زعم الجوهرى. قال: وأراد
بالإمام ههنا عبد الله بن الزبير. ومعنى
الإلحاد في اللغة الميل عن القصد.

ولحد على في شهادته يلحد لحداً:
أتم. ولحد إليه بلسانه: مال.

الأزهرى في قوله تعالى: «لسان الذي
(١) قوله: «شبه إنسان إلح» كذا بالأصل،
والمناسب شبه الوضع الذي يغيب فيه إنسان العين
تحت الحوجب من تعب السير باللحد.

يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَبِي وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : قُرِي يُلْحِدُونَ فَمَنْ قَرَأَ يُلْحِدُونَ أَرَادَ يَمِيلُونَ إِلَيْهِ ، وَيُلْحِدُونَ يَعْتَرِضُونَ . قَالَ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظَلَمٍ » ، أَيْ بِاعْتِرَاضِهِ . وَقَالَ الرَّجَّاحُ : « وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ » ؛ قِيلَ : الْإِلْحَادُ فِيهِ الشُّكُّ فِي اللَّهِ ، وَقِيلَ : كُلُّ ظَالِمٍ فِيهِ مُلْحِدٌ .

وفي الحديث : اخْتِكَارُ الطَّعَامِ فِي الْحَرَمِ الْإِلْحَادُ فِيهِ ، أَيْ ظَلَمٌ وَعُدْوَانٌ . وَأَصْلُ الْإِلْحَادِ : التَّمِيلُ وَالْعُدُولُ عَنِ الشَّيْءِ . وفي حديث طَهْفَةَ : لَا يُلْطَطُ فِي الرُّكَاةِ وَلَا يُلْحَدُ فِي الْحَيَاةِ ، أَيْ لَا يَجْرِي مِنْكُمْ مَيْلٌ عَنِ الْحَقِّ مَا دُمْتُمْ أَحْيَاءَ ؛ قَالَ أَبُو مُوسَى : رَوَاهُ الْقَتَيْبِيُّ لَا تُلْطَطُ وَلَا تُلْحَدُ عَلَى التَّهْيِ لِلْوَأْحِدِ ، قَالَ : وَلَا وَجْهَ لَهُ لِأَنَّهُ خَطَابٌ لِلْجَمَاعَةِ . وَرَوَاهُ الرَّمَحَشَرِيُّ : لَا تُلْطَطُ وَلَا تُلْحَدُ ، بِالنُّونِ . وَالْحَدُّ فِي الْحَرَمِ : تَرَكَ الْقَصْدَ فِيهَا أَمْرٌ بِهِ وَمَالَ إِلَى الظُّلْمِ ؛ وَأَنشَدَ الْأَزْهَرِيُّ :

لَمَّا رَأَى الْمُلْحِدُ حِينَ الْحَمَا
صَوَاعِقَ الْحَجَّاجِ يَمْطُرُنَ الدِّمَا
قَالَ : وَحَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ بَنِي شَيْبَةَ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ قَالَ : إِنِّي لِأَذْكَرُ حِينَ نَصَبَ الْمُتَجَنِّبُ عَلَى أَبِي قُبَيْسٍ ، وَابْنُ الرَّبِيعِ قَدْ تَحَصَّنَ فِي هَذَا الْبَيْتِ ، فَجَعَلَ يَرْمِيهِ بِالْحِجَارَةِ وَالتِّرْيَانِ ، فَاشْتَمَلَتِ التِّرْيَانُ فِي أَسْتَارِ الْكَعْبَةِ حَتَّى أَسْرَعَتْ فِيهَا ، فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ مِنْ نَحْوِ الْحُدَّةِ فِيهَا رَعْدٌ وَبُرْقٌ مُرْتَبِعَةٌ كَانَهَا مِائَةً حَتَّى اسْتَوَتْ فَوْقَ الْبَيْتِ ، فَمَطَرَتْ فَمَا جَاوَزَ مَطَرُهَا الْبَيْتَ وَمَوَاضِعَ الطَّوَابِ حَتَّى أَطْفَأَتِ النَّارَ ، وَسَالَ الزُّرْبَابُ فِي الْحِجْرِ ، ثُمَّ عَدَلَتْ إِلَى أَبِي قُبَيْسٍ فَرَمَتْ بِالصَّاعِقَةِ ، فَأَحْرَقَتِ الْمُتَجَنِّبُ وَمَا فِيهَا ؛ قَالَ : فَحَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثَ بِالْبَصْرَةِ قَوْمًا ، وَفِيهِمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ وَاسِطٍ ، وَهُوَ ابْنُ سَلِيمَانَ الطَّيَّارِ شِعْزِيُّ الْحَجَّاجِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ بِهِذَا

الْحَدِيثِ ؛ قَالَ : لَمَّا أَحْرَقَتِ الْمُتَجَنِّبُ أَمْسَكَ الْحَجَّاجُ عَنِ الْقِتَالِ ، وَكَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بِذَلِكَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ الْمَلِكِ : أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا إِذَا قَرَّبُوا قُرْبَانًا قَقْبَلُ مِنْهُمْ بَعَثَ اللَّهُ نَارًا مِنْ السَّمَاءِ فَأَكَلَتْهُ ، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ رَضِيَ عَمَلَكَ وَتَقَبَّلَ قُرْبَانَكَ ، فَجِدْ فِي أَمْرِكَ وَالسَّلَامَ .

وَالْمُلْتَحِدُ : الْمُلْجَأُ ، لِأَنَّ الْأَجْبِيَّ يَمِيلُ إِلَيْهِ ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحِدًا إِلَّا بِلَاغًا مِنَ اللَّهِ وَرِسَالًا » أَيْ مُلْجَأًا وَلَا سَرِيًّا أَلْجَأَ إِلَيْهِ . وَاللُّهُودُ مِنَ الْآبَارِ : كَالدُّحُولِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : أَرَاهُ مَقْلُوبًا عَنْهُ .

وَالْحَدُّ بِالرَّجُلِ : أَرَزَى بِحَلْبِهِ كَالْهَدِّ . وَيُقَالُ : مَا عَلَى وَجْهِ فُلَانٍ لِحَادَةٌ لَحْمٍ ، وَلَا مَرْعَةٌ لَحْمٍ ، أَيْ مَا عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ اللَّحْمِ لِهَزَالِهِ .

وفي الحديث : حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَى وَجْهِهِ لِحَادَةٌ مِنْ لَحْمٍ ، أَيْ قِطْعَةٌ ؛ قَالَ الرَّمَحَشَرِيُّ : وَمَا أَرَاهَا إِلَّا لِحَادَةً ، بِالتَّاءِ ، مِنَ اللَّحْتِ وَهُوَ الْأَيْدِعُ عِنْدَ الْإِنْسَانِ شَيْئًا إِلَّا أَحَدَهُ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَإِنْ صَحَّتِ الرَّوَايَةُ بِالذَّالِ فَتَكُونُ مُبْدَلَةً مِنَ التَّاءِ كَدَوْلَجٍ فِي تَوْلَجٍ .

• لَحْزُ اللَّحْرِ : الضَّيْقُ الشَّحِيحُ النَّفْسِ الَّذِي لَا يَكَادُ يُعْطَى شَيْئًا ، فَإِنْ أُعْطِيَ قَلِيلٌ ، وَقَدْ لَحَزَ^(١) لَحْرًا وَتَلَحَّزَ ؛ وَأَنشَدَ : تَرَى اللَّحْزَ الشَّحِيحَ إِذَا أَمُرْتُ عَلَيْهِ لِيَالِهِ فِيهَا مُهِنَا وَطَرِيقَ لَحْرٍ : ضَيْقٌ بِحَيْلٍ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) ؛ وَاللَّحْزُ : الْبَحِيلُ الضَّيْقُ الْخَلْقِيُّ . وَالْمَلْحَازُ : الْمَضَائِقُ .

وَتَلَحَّزَ الْقَوْمُ : تَعَارَضُوا الْكَلَامَ بَيْنَهُمْ . وَيُقَالُ : رَجُلٌ لِحْزٌ ، يَكْسِرُ اللَّامَ وَيُسْكِنُ

(١) قوله : « وقد لَحَزَ بِلِخ » اللحز، بسكون الحاء، بمعنى الإلحاح، من باب منع . واللحز، بحركة، بمعنى الشح من باب فرح كما في القاموس .

الحاء ، وَلَحِزٌ ، يَفْتَحُ اللَّامَ وَكَسَرَ الحَاءَ ، أَيْ بِحَيْلٍ . وَتَلَحَّزَ الْقَوْمُ فِي الْقَوْلِ إِذَا تَعَارَضُوا . وَشَجَرَ مُتَلَحِّزٌ ، أَيْ مُضَائِقٌ ، دَخَلَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : رَجُلٌ لِحْزٌ وَلِحْزٌ ؛ وَيُرْوَى بَيْتُ رُوَيْبَةَ : يُعْطِيكَ مِنْهُ الْجُودَ قَبْلَ اللَّحْزِ أَيْ قَبْلَ أَنْ يَسْتَعْلِقَ وَيَسْتَشْدَ ؛ وَفِي هَذِهِ الْقِصِيدَةِ :

إِذَا أَقَلَّ الْخَيْرَ كُلُّ لِحْزٍ

أَيْ كُلُّ لِحْزٍ شَحِيحٍ .
وَاللَّحْزُ : تَحَلُّبٌ فِيكَ مِنْ أَكْلِ رُمَانَةٍ أَوْ إِجَاصَةٍ شَهْوَةً لِذَلِكَ .

• لِحْسٌ * اللَّحْسُ بِاللَّسَانِ ، يُقَالُ : لِحَسَ الْقِضْمَةَ ، بِالْكَسْرِ . وَاللَّحْسَةُ : اللَّعْفَةُ . وَالْكَلْبُ يَلْحَسُ الْإِنَاءَ لِحْسًا كَذَلِكَ ، وَفِي الْمَثَلِ : أَسْرَعُ مِنْ لِحْسِ الْكَلْبِ أَنْفُهُ . وَلِحَسْتُ الْإِنَاءَ لِحْسَةً وَلِحْسَةً ، وَلِحْسَهُ لِحْسًا : لِعَفُهُ . وَفِي حَدِيثِ عَسَلِ الْيَدِ مِنَ الطَّعَامِ : إِنَّ الشَّيْطَانَ حَسَّاسٌ لِحَسٍّ ، أَيْ كَثِيرُ اللَّحْسِ لِمَا يَصِلُ إِلَيْهِ . يَقُولُ : لِحَسْتُ الشَّيْءَ الْحَسَّةَ إِذَا أَخَذْتَهُ بِلِسَانِكَ ، وَلِحَسُّ لِلْمُبَاقَعَةِ . وَالْحَسَّاسُ : الشَّدِيدُ الْحِسِّ وَالْإِذْرَاكِ .

وَقَوْلُهُمْ : تَرَكْتُ فُلَانًا بِمَلْحِسِ الْبَقْرِ أَوْلَادَهَا ، هُوَ مِثْلُ قَوْلِهِمْ بِمَبَاحِثِ الْبَقْرِ ، أَيْ بِالْمَكَانِ الْقَفْرِ بِحَيْثُ لَا يُدْرَى أَيْنَ هُوَ ، وَقَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : أَيْ يَفْلَاوُ مِنَ الْأَرْضِ . قَالَ : وَمَعْنَاهُ عِنْدِي بِحَيْثُ تَلْعَقُ الْبَقْرُ مَا عَلَى أَوْلَادَهَا مِنَ السَّيْبَاءِ وَالْأَغْرَاسِ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْبَقْرَ الْوَحْشِيَّةَ لَا تَلِدُ إِلَّا بِالْمَقَاوِزِ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

تَرَعْنَ مِنْ وَهْبِينَ أَوْ بِسُوقِيَّةٍ

مَشَقَّ السَّوَابِي عَنِ رُمُوسِ الْجَاذِرِ
قَالَ : وَعِنْدِي أَنَّهُ بِمَلْحِسِ الْبَقْرِ قَطُّ ، أَوْ بِمَلْحَسِ الْبَقْرِ أَوْلَادَهَا ، لِأَنَّ الْمُفْعَلَ إِذَا كَانَ مَصْدَرًا لَمْ يُجْمَعْ ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي : لَا تَحْلُو مَلْحِسٌ هَهُنَا مِنْ أَنْ تَكُونَ جَمْعَ مَلْحَسٍ

الَّذِي هُوَ الْمَصْتَرُ أَوِ الَّذِي هُوَ الْمَكَانُ ،
فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هُنَا مَكَانًا لِأَنَّهُ قَدْ عَمِلَ
فِي الْأَوْلَادِ فَصَبَّهَا ، وَالْمَكَانُ لَا يَعْمَلُ فِي
الْمَعْمُولِ بِهِ ، كَمَا أَنَّ الزَّمَانَ لَا يَعْمَلُ فِيهِ ،
وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ كَانَ الْمُضَافُ
هُنَا مَحْدُوفًا مُقَدَّرًا كَأَنَّهُ قَالَ : تَرَكَهُ
بِمَلْحَسٍ (١) الْبَقَرِ أَوْلَادَهَا ، كَمَا أَنَّ قَوْلَهُ :

وَمَا هِيَ إِلَّا فِي إِزَارٍ وَعَلِقَةٍ

مُعَارَ ابْنِ هَمَّامٍ عَلَى حَيِّ خَلْعَمَا
مَحْدُوفُ الْمُضَافِ ، أَيْ وَقْتُ إِغَارَةِ ابْنِ
هَمَّامٍ عَلَى حَيِّ حَنْعَمٍ ، أَلَا تَرَاهُ قَدْ عَدَّاهُ
إِلَى قَوْلِهِ عَلَى حَيِّ خَلْعَمَا ؟ وَمَلْحَسٍ الْبَقَرِ إِذَا
مُضَدَّرٌ مَجْمُوعٌ مَعْمَلٌ فِي الْمَعْمُولِ بِهِ كَمَا أَنَّ
قَوْلَهُ :

مَوَاعِيدَ عَرُوقٍ أَخَاهُ يَبْتَرِبُ

كَذَلِكَ وَهُوَ غَرِيبٌ . قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَكَانَ
أَبُو عَلِيٍّ ، رَحِمَهُ اللَّهُ ، يُورِدُ مَوَاعِيدَ عَرُوقٍ
أَخَاهُ مُورِدَ الطَّرِيفِ الْمَتَّعِجِبِ مِنْهُ .

وَاللَّحْسُ : أَكْلُ الْجَرَادِ الْخَضِرِ
وَالشَّجَرِ ، وَكَذَلِكَ أَكْلُ الدُّودَةِ الصُّوفِ .
وَاللَّحْسُوسُ : الْحَرِيصُ ، وَقِيلَ : الْمَشْتُمُ
يَلْحَسُ قَوْمَهُ ، عَلَى الْمَثَلِ ، وَكَذَلِكَ
الْحَاسُوسُ وَاللَّحْسُوسُ مِنَ النَّاسِ الَّذِي يَتَّبِعُ
الْخَلَاوَةَ كَالذُّبَابِ .

وَالْمَلْحَسُ : الشُّجَاعُ كَأَنَّهُ يَأْكُلُ كُلَّ
شَيْءٍ يَرْتَفِعُ لَهُ . وَيُقَالُ : فَلَانَ اللَّهُ مَلْحَسًا
أَحْوَسَ أَهْيَسَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي الْأَسْوَدِ :
عَلَيْكُمْ فَلَانًا فَإِنَّهُ أَهْيَسُ الْبَيْسِ اللَّهُ مَلْحَسٌ ،
هُوَ الَّذِي لَا يَظْهَرُ لَهُ شَيْءٌ إِلَّا أَخَذَهُ ، مِثْلُ
مِنْ اللَّحْسِ .

وَيُقَالُ : التَّحَسَّتْ مِنْهُ حَقِّي ، أَيْ
أَخَذْتُهُ ، وَأَصَابَتْهُمْ لَوَاجِسُ أَيْ سَيُونَ شِدَادُ
تَلْحَسُ كُلَّ شَيْءٍ ، قَالَ الْكُمَيْتُ :

(١) قوله : «كأنه قال تركه بملحس إلخ»

هكذا في الأصل ، ولعل فيه سقطاً ، والأصل :
تركة بمكان ملاحس إلخ .

وَأَنْتَ رَيْبُ النَّاسِ وَابْنُ رَبِيعِهِمْ
إِذَا لَقَبْتَ فِيهَا السُّنُونَ اللَّوَاخِسَا
وَاللَّحَسَتِ الْأَرْضُ : أَنْبَتَتْ أَوْلَ
العُشْبِ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ تَخْرَجَ رُمُوسُ
الْبَقْلِ ، فَرَاهُ الْبَالُ قِطْمَعَ فِيهِ ، فَيَلْحَسَهُ إِذَا
لَمْ يَقْدِرْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ شَيْئًا ، وَاللَّحْسُ :
مَا يَظْهَرُ مِنْ ذَلِكَ .

وَعَنَمٌ لَاحِسَةٌ : تَزَعَى اللَّحْسُ .

وَرَجُلٌ مَلْحَسٌ : حَرِيصٌ ، وَقِيلَ :
الْمَلْحَسُ وَالْمَلْحَسُ الَّذِي يَأْخُذُ كُلَّ شَيْءٍ
يَقْدِرُ عَلَيْهِ .

• لحمس . التَّهْدِيبُ فِي التَّوَادِرِ اللَّهَاسِيمِ
وَاللَّحَاسِيمِ مَجَارِي الْأَوْدِيَةِ الضَّيْفَةُ ، وَاحِدُهَا
لَهْسَمٌ وَلَحْسَمٌ ، وَهِيَ اللَّخَافِقُ .

• لحص . اللَّحْصُ وَاللَّحْصُ وَاللَّحِصُ :
الضَّيْقُ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

قَدِ اشْتَرَوْا لِي كَهْنًا رَخِيصًا

وَبَوَّؤُنِي لِحْدًا لِحِيصًا

وَلَحْصَ لِحْصًا : نَشِبَ . وَالتَّحْصَةُ
الشَّيْءُ : نَشِبَ فِيهِ ، وَلِحَاصٍ فَعَالُو مِنْ
ذَلِكَ ، قَالَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي عَائِدٍ الْهَدَلِيُّ :

قَدِ كُنْتُ خَرَجًا وَلُوجًا صَرِيحًا

لَمْ تَلْتَحِضْنِي حَيْصَ بَيْصَ لِحَاصِ

أَخْرَجَ لِحَاصِ مُخْرَجَ قَطَامٍ وَحْدَامٍ ، وَقَوْلُهُ
لَمْ تَلْتَحِضْنِي ، أَيْ لَمْ تَبْطُنِي ، يُقَالُ :
لَحِضْتُ فَلَانًا عَنْ كَذَا وَالتَّحْضُتُهُ إِذَا حَسَبْتُهُ
وَبَطُنْتُهُ . وَرَوَى عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ فِي قَوْلِهِ لَمْ
تَلْتَحِضْنِي ، أَيْ لَمْ أَنْشَبْ فِيهَا .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَلِحَاصِ فَعَالُو مِنْ
التَّحْصِ ، مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْكَسْرِ ، وَهُوَ اسْمُ
الشَّدَةِ وَالذَّاهِيَةِ ، لِأَنَّهَا صِفَةٌ غَالِيَةٌ كَمَخْلَاقِ :
اسْمٌ لِلْمَيْبَةِ ، وَهِيَ فَاعِلَةٌ تَلْتَحِضْنِي . وَمَوْضِعُ
حَيْصَ بَيْصَ : نَضَبٌ عَلَى نَزْعِ الْخَافِضِ ،
يَقُولُ : لَمْ تَلْتَحِضْنِي ، أَيْ تَلْتَحِضْنِي الذَّاهِيَةَ
إِلَى مَا لَا مَخْرَجَ لِي مِنْهُ ، وَفِيهِ قَوْلُ آخَرَ :

يُقَالُ : التَّحْصَةُ الشَّيْءُ ، أَيْ نَشِبَ فِيهِ ،
فَيَكُونُ حَيْصَ بَيْصَ نَضَبًا عَلَى الْحَالِ مِنْ
لِحَاصِ . وَلِحَاصِ أَيْضًا : السَّنَةُ الشَّدِيدَةُ .
وَالْتَحْصَتَ عَيْتَهُ وَلِحِصَتَ : التَّصَقَّتْ ؛
وَقِيلَ : التَّصَقَّتْ مِنَ الرَّمْصِ .

وَالِإِتِحَاصُ : الْإِسْتِدَادُ . وَفِي حَدِيثِ
عَطَاءَ : وَسُئِلَ عَنْ نَضْحِ الرُّؤُوسِ فَقَالَ :
اسْمَحْ يُسْمَحُ لَكَ ، كَانَ مَنْ مَضَى لَا يُتَشَوَّنُ
عَنْ هَذَا وَلَا يَلْحِصُونَ ، التَّلْحِصُ : التَّشْدِيدُ
وَالتَّضْيِيقُ ، أَيْ كَانُوا لَا يُشَدُّونَ وَلَا
يَسْتَفْضُونَ فِي هَذَا وَأَمثَالِهِ . الْأَصْمَعِيُّ :

الِإِتِحَاصُ مِثْلُ الْإِتِحَاجِ ، يُقَالُ التَّحْصَةُ
إِلَى ذَلِكَ الْأَمْرِ وَالتَّحَجَّةُ ، أَيْ الْجَهَّاءُ إِلَيْهِ
وَاضْطَرَّه ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي عَائِدٍ
الْهَدَلِيِّ .

وَالِإِتِحَاصُ : الْإِسْتِدَادُ . وَالتَّحْصَتِ
الِإِبْرَةِ : التَّصَقَّتْ وَأَنْسَدَتْ سَهْمًا . وَلِحْصَ لِي
فُلَانٌ خَبْرَكَ وَأَمْرَكَ : بَيَّنَّهُ شَيْئًا شَيْئًا . وَلِحْصَ
الْكِتَابَ : أَحْكَمَهُ . وَقَالَ اللَّيْثُ : اللَّحْصُ
وَالتَّلْحِصُ اسْتِقْصَاءُ خَيْرِ الشَّيْءِ وَبَيَانُهُ .

وَكَبَّ بَعْضُ النُّصَحَاءِ إِلَى بَعْضِ إِخْوَانِهِ كِتَابًا
فِي بَعْضِ الرُّؤُوفِ فَقَالَ : وَقَدْ كَبَّتْ كِتَابِي
هَذَا إِلَيْكَ وَقَدْ حَصَلْتُهُ وَلَحِصْتُهُ ، وَفَصَلْتُهُ
وَوَصَلْتُهُ ، وَبَعْضُ يَقُولُ : لَحِصْتُهُ ، بِالْخَاءِ
الْمُعْجَمَةِ .

وَالتَّحْصَ فَلَانَ التَّيْبَةَ التَّحِاصًا إِذَا
تَحَسَّاهَا . وَالتَّحْصَ الذُّبَّ عَيْنَ الشَّوَةِ إِذَا
شَرِبَ مَا فِيهَا مِنَ الْمَخِّ وَالْبِيَاضِ .

• لحط . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّحْطُ الرُّشُ .
يُقَالُ : لَحَطَّ بَابَ دَارِهِ إِذَا رَشَّهُ بِالْمَاءِ .
قَالَ : وَاللَّحْطُ الرُّشُ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ،
كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ لَحَطُوا بَابَ
دَارِهِمْ أَيْ رَشُّهُ .

• لحظ . لَحَظَهُ يَلْحَظُهُ لِحْظًا وَلِحْظَانًا
وَلِحَظَ إِلَيْهِ : نَظَرَهُ بِمُؤَخَّرِ عَيْنَيْهِ مِنْ أَيْ جَانِبَيْهِ
كَانَ ، يَمِينًا أَوْ شِمَالًا ، وَهُوَ أَشَدُّ الْإِنْفَاتَانِ مِنْ

الشَّزْرُ؛ قَالَ:

لَحَظْنَا هُمْ حَتَّى كَانُوا عَيْونَنَا
بِهَا لِقُوَّةٍ مِنْ شِدَّةِ اللَّحَظَانِ
وَقِيلَ: اللَّحَظَةُ النَّظْرَةُ مِنْ جَانِبِ

الأُذُنِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

فَلَمَّا تَلَّثَهُ الْحَيْلُ وَهَوَّ مُتَابِرٌ
عَلَى الرَّكْبِ يُخْفِي نَظْرَةَ وَيَعْبُدُهَا

الأَزْهَرِيُّ: الْهَائِقُ وَالْمَوْقُ طَرَفُ الْعَيْنِ
الَّذِي يَلِي الْأَنْفَ، وَاللَّحَاطُ مُؤَخَّرُ الْعَيْنِ مِمَّا
يَلِي الصُّدْغَ، وَالْجَمْعُ لِحَاطٌ. وَفِي حَدِيثِ
النَّبِيِّ ﷺ: جُلُّ نَظْرِهِ الْمَلَاخِظَةُ؛
الأَزْهَرِيُّ: هُوَ أَنْ يَنْظُرَ الرَّجُلُ بِلِحَاطِ عَيْنِهِ
إِلَى الشَّيْءِ شَزْرًا، وَهُوَ شِقُّ الْعَيْنِ الَّذِي يَلِي
الصُّدْغَ. وَاللَّحَاطُ، بِالْفَتْحِ: مُؤَخَّرُ الْعَيْنِ.
وَاللَّحَاطُ، بِالْكَسْرِ: مُصَدَّرٌ لِاحْظَتُهُ إِذَا
رَاعَيْتَهُ. وَالْمَلَاخِظَةُ: مُعَاوَلَةٌ مِنَ اللَّحِظِ،
وَهُوَ النَّظْرُ بِشِقِّ الْعَيْنِ الَّذِي يَلِي الصُّدْغَ،
وَأَمَّا الَّذِي يَلِي الْأَنْفَ فَالْمَوْقُ وَالْهَائِقُ. قَالَ
ابْنُ بَرِّي: الْمَشْهُورُ فِي لِحَاطِ الْعَيْنِ الْكَسْرُ
لَاغَيْرِ، وَهُوَ مُؤَخَّرُهَا مِمَّا يَلِي الصُّدْغَ.

وَفَلَانٌ لَحِظٌ فَلَانٌ، أَيْ نَظِيرُهُ.

وَلِحَاطُ السَّهْمِ: مَاوَلِي أَعْلَاهُ مِنَ
الْقَدِيدِ، وَقِيلَ: اللَّحَاطُ مَا يَلِي أَعْلَى الْفُوقِ
مِنَ السَّهْمِ. وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ: اللَّحَاطُ
الْبَيْطَةُ الَّتِي تَنْسَجِي مِنَ الْعَسِيبِ مَعَ الرَّيْشِ
عَلَيْهَا مَنِيْتُ الرَّيْشِ؛ قَالَ الأَزْهَرِيُّ: وَأَمَّا
قَوْلُ الْهَلْدِيِّ يَصِفُ سِهَامًا:

كَسَاهُنَّ أَلَامًا كَانَتْ لِحَاطَهَا

وَتَفْصِيلَ مَا بَيْنَ اللَّحَاطِ وَالْقَصِيمِ
أَرَادَ كَسَاهَا رَيْشًا لَوْأَمًا. وَلِحَاطُ الرَّيْشَةِ:
بَطْنُهَا إِذَا أُحْدِثَتْ مِنَ الْجَنَاحِ فَفَشِرَتْ
فَأَسْفَلُهَا الْأَبْيَضُ هُوَ اللَّحَاطُ، شَبَّهَ بَطْنَ
الرَّيْشَةِ الْمَقْشُورَةَ بِالْقَصِيمِ، وَهُوَ الرِّقُّ
الْأَبْيَضُ يُكْتَبُ فِيهِ.

ابْنُ شَمْسٍ: اللَّحَاطُ مَيْسَمٌ فِي مُؤَخَّرِ
الْعَيْنِ إِلَى الأُذُنِ، وَهُوَ حَظٌّ مَمْدُودٌ، وَرُبَّمَا
كَانَ لِحَاطَانِ مِنْ جَانِبَيْنِ، وَرُبَّمَا كَانَ لِحَاطٍ

وَاحِدٌ مِنْ جَانِبٍ وَاحِدٍ، وَكَانَتْ سِمَةً بَنِي
سَعْدِ. وَجَمَلَ مَلْحُوظٌ بِلِحَاطَيْنِ، وَقَدْ
لَحَظْتُ الْبَعِيرَ وَلَحَظْتُهُ تَلْحِيظًا؛ وَقَالَ رُوَيْبَةُ:

تَنْصَحُ بَعْدَ الحُطْمِ اللَّحَاطَا

وَاللَّحَاطُ وَالتَّلْحِيظُ: سِمَةٌ تَحْتَ الْعَيْنِ

(حَكَاهُ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ)؛ وَأَنْشَدَ:

أَمْ هَلْ صَبَحْتَ بَنِي الدَّبَّارِ مُوضِحَةً

شَعَاءَ بَاقِيَةَ التَّلْحِيظِ وَالْحُطْبِ (١)
جَعَلَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ التَّلْحِيظَ اسْمًا لِلْسِمَةِ،
كَأَنَّ جَعَلَ أَبُو عَيْبِدٍ التَّلْحِيظَ اسْمًا لِلْسِمَةِ
فَقَالَ: التَّلْحِيظُ سِمَةٌ مُعْوَجَةٌ؛ قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ: وَعِنْدِي أَنْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا إِنَّمَا يُعْتَمَدُ
بِهِ الْعَمَلُ، وَلَا أُعْبَدُ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ
التَّفْعِيلُ اسْمًا، فَإِنْ سَيَّوِيَهُ قَدْ حَكَى التَّفْعِيلَ
فِي الأَسْمَاءِ كالتَّثْيِيبِ، وَهُوَ شَجَرٌ بَعَيْنِي،
والتَّمْيِينُ، وَهُوَ خَيْوُطُ الفُسْطَاطِ، وَيَقْوَى
ذَلِكَ أَنَّ هَذَا الشَّاعِرَ قَدْ قَرَنَهُ بِالْحُطْبِ وَهُوَ
اسْمٌ.

وَلِحَاطُ الدَّارِ: فَنَاقُهَا؛ قَالَ الشَّاعِرُ:
وَهَلْ بِلِحَاطِ الدَّارِ وَالصَّخْرِ مَعْلَمٌ
وَمِنْ آيَاهَا بَيْنَ الْعِرَاقِ تَلُوحٌ؟
الْبَيْنُ، بِالْكَسْرِ: قِطْعَةٌ مِنَ الأَرْضِ قَدْرُ مَدَّةِ
الْبَصَرِ.

وَلِحَظَّةٌ: اسْمٌ مُوضِعٌ؛ قَالَ التَّابِعَةُ
الْجَعْدِيُّ:

سَقَطُوا عَلَى أَسَدٍ بِلِحَظَّةٍ مَشْدٍ

سُوحِ السَّوَاعِدِ بِاسِلِ جَهْمِ
الأَزْهَرِيُّ: وَلِحَظَّةٌ مَأْسَدَةٌ بِتِهَامَةٍ؛
يُقَالُ: أُسِدٌ لِحَظَّةٌ كَمَا يُقَالُ أُسْدٌ بِيشةً،
وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْجَعْدِيِّ.

• لِحْفٌ • اللَّحَافُ وَاللِّحْفُ وَالْمَلْحَفَةُ:
الْبَاسُ الَّذِي فَوْقَ سَائِرِ البَاسِ مِنْ دَنَارِ البَرْدِ
وَنَحْوِهِ؛ وَكُلُّ شَيْءٍ تَعَطَّيْتُ بِهِ فَقَدْ تَلْحَفْتُ
بِهِ. وَاللَّحَافُ: اسْمٌ مَا يَلْتَحِفُ بِهِ. وَرَوَى
عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ،

(١) قَوْلُهُ: «التَّلْحِيظُ» تَقْدِيمٌ لِلْمَوْلُفِ فِي مَادَةِ
«حِط» التَّلْحِيمِ بِالْمِ بَدَلِ الظَّاءِ.

لَايَصَلِي فِي شَعْرِنَا وَلَا فِي لِحْفِنَا؛ قَالَ أَبُو
عَيْبِدٍ: اللَّحَافُ كُلُّ مَا تَعَطَّيْتُ بِهِ. وَتَلْحَفْتُ
الرَّجُلَ الْمَحْفَةَ إِذَا فَعَلْتُ بِهِ ذَلِكَ، بِعَنَى إِذَا
عَطَّيْتَهُ؛ وَقَوْلُ طَرَفَةَ:

نُمُّ رَاحُوا عَيْقَ المِسْكِ بِيَوْمِ

يَلْحَقُونَ الأَرْضَ هُدَابَ الأَرْضِ
أَيُّ يُعْطَرُونَهَا وَيُلْبَسُونَهَا هُدَابَ أَرْضِهِمْ إِذَا
جَرُّوهُا فِي الأَرْضِ. قَالَ الأَزْهَرِيُّ: وَيُقَالُ
لِذَلِكَ التُّوبِ لِحَافٌ وَمَلْحَفٌ بِعَمْتَى وَاحِدٍ،
كَأَنَّ يُقَالُ إِزَارٌ وَمِقْرَمٌ، وَمِقْرَمٌ وَمِقْرَمٌ؛ قَالَ:
وَقَدْ يُقَالُ مَلْحَفَةٌ وَمِقْرَمَةٌ، وَسَوَاءٌ كَانَ التُّوبُ
سِمْنًا أَوْ مِبْطِنًا، وَيُقَالُ لَهُ لِحَافٌ.

وَلِحْفُهُ لِحَافًا: اللَّبْسَةُ إِيَّاهُ. وَالْحَفَّةُ
إِيَّاهُ: جَعَلَهُ لَهُ لِحَافًا. وَالْحَفَّةُ: اشْتَرَى لَهُ
لِحَافًا (حَكَاهُ اللُّخَيَانِيُّ عَنِ الكِسَائِيِّ)؛ وَفِي
التَّهْدِيدِ: وَلَحَفْتُ لِحَافًا وَهُوَ جَعْلُكَهُ.
وَتَلْحَفْتُ لِحَافًا إِذَا اتَّخَذْتَهُ لِنَفْسِكَ، قَالَ:
وَكَذَلِكَ التَّحَفْتُ؛ وَأَنْشَدَ لَطْرَفَةَ:

يَلْحَقُونَ الأَرْضَ هُدَابَ الأَرْضِ

أَيُّ يَجْرُونَهَا عَلَى الأَرْضِ، وَرَوَى عَنِ
الكِسَائِيِّ لِحْفَتُهُ وَالْحَفَّتُهُ بِعَمْتَى وَاحِدٍ،
وَأَنْشَدَ بَيْتَ طَرَفَةَ أَيْضًا وَالْحَفَّ الرَّجُلُ وَلِحْفَ
إِذَا جَرَّ إِزَارَهُ عَلَى الأَرْضِ خِيَلَاءَ وَبَطْرًا،
وَأَنْشَدَ بَيْتَ طَرَفَةَ أَيْضًا.

وَالْمَلْحَفَةُ عِنْدَ الْعَرَبِ هِيَ المَلَاءَةُ
السَّنَطُ، فَإِذَا طُبَّتْ بِبِطَانَةٍ أَوْ حُشِيَتْ فِيهِ
عِنْدَ الْعَوَامِ مَلْحَفَةٌ؛ قَالَ: وَالْعَرَبُ لَا تَعْرِفُ
ذَلِكَ. الجَوْهَرِيُّ: المَلْحَفَةُ وَاحِدَةٌ
المَلْحَافِ. وَتَلْحَفُ بِالْمَلْحَفَةِ وَاللَّحَافِ
وَأَلْحَفَ وَلَحَفَ بِهَا: تَعَطَّى بِهَا، لَعْنَةً،
وَإِنَّمَا لِحَفَتُهُ اللِّحْفَةُ مِنَ الأَلْحَافِ.

التَّهْدِيدُ: يُقَالُ فَلَانٌ حَسَنٌ اللَّحْفَةُ، وَهِيَ
الحَالَةُ الَّتِي تَلْحَفُ بِهَا وَاللِّحْفُ: تَنْطِيطُكَ
الشَّيْءِ بِاللَّحَافِ؛ قَالَ الأَزْهَرِيُّ: أَخْبَرَنِي
الْمُنْدَرِيُّ عَنِ الحَرَّانِيِّ عَنِ ابْنِ السَّكَيْتِ أَنَّهُ
أَنْشَدَهُ لِحْرِيرٍ:

كَمْ قَدْ نَزَلْتُ بِكُمْ ضَيْفًا فَتَلْحَفُنِي

فَضَلَ اللَّحَافَ وَنِعْمَ الفَضْلُ يُلْتَحَفُ!

قال : أَرَادَ أَعْطَيْتَنِي فَضَلَ عَطَائِكَ وَجُودِكَ .
 وَقَدْ لَحَفَهُ فَضَلَ لِحَافِهِ إِذَا أَنَا لَهُ مَعْرُوفَةٌ
 وَفَضَلُهُ وَزَوَّدَهُ .
 التَّهْدِيبُ : وَالْحَفَّ الرَّجُلُ ضَبَّهُ إِذَا آتَرَهُ
 بِفِرَاشِهِ وَلِحَافِهِ فِي الْحَلِيتِ ، وَهُوَ التَّلْجُ
 الدَّائِمُ وَالْأَرِيضُ البَارِدُ . وَلا حَفَّتِ الرَّجُلُ
 مَلَا حَفَةً : كَانَتْهُ .

وَالْإِلْحَافُ : شِدَّةُ الإِلْحَاحِ فِي الْمَسْأَلَةِ
 وَفِي التَّنْزِيلِ : « لا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا » ؛
 وَقَدْ أَلْحَفَ عَلَيْهِ ؛ وَيُقَالُ :
 وَكَيْسَ لِلْمُلْحِفِ مِثْلُ الرَّدِّ

وَأَلْحَفَ السَّائِلُ : أَلَحَّ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ :
 وَمِنْهُ قَوْلُ بَشَّارِ بْنِ بَرْدٍ :

الْحَرُّ يُلْحِي وَالْعَصَا لِلْعَبْدِ
 وَكَيْسَ لِلْمُلْحِفِ مِثْلُ الرَّدِّ

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمَرَ : كَانَ يُلْحِفُ
 شَارِبَهُ ، أَيْ يَبَالِغُ فِي قَصِّهِ . التَّهْدِيبُ عَنِ
 الرَّجَاحِ : رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ :
 مَنْ سَأَلَ وَلَهُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا فَقَدْ أَلْحَفَ ؛ وَفِي
 رِوَايَةٍ : فَقَدْ سَأَلَ النَّاسَ إِلْحَافًا ، قَالَ :
 وَمَعْنَى أَلْحَفَ أَيْ شَجِلَ بِالمَسْأَلَةِ وَهُوَ مُسْتَعْفٍ
 عَنْهَا . قَالَ : وَاللِّحَافُ مِنْ هَذَا اسْتِثْقَاةُ ،
 لِأَنَّهُ يَشْمَلُ الإِنْسَانَ فِي التَّعْطِيبَةِ ؛ قَالَ :
 وَالْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « لا يَسْأَلُونَ النَّاسَ
 إِلْحَافًا » أَيْ لَيْسَ مِنْهُمْ سُؤَالٌ فَيَكُونُ إِلْحَافًا
 كَمَا قَالَ امْرُؤُ القَيْسِ :

عَلَى لِاحِبٍ لِأَيْهَتَدِي بِمَنَارِهِ
 الْمَعْنَى لَيْسَ بِهِ مَنَارٌ فَيَهْتَدِي بِهِ .

وَلِحَفَ فِي مَالِهِ لِحْفَةً (١) إِذَا ذَهَبَ مِنْهُ
 شَيْءٌ ؛ عَنِ اللِّحْيَانِيِّ . قَالَ ابْنُ الفَرَجِ :
 سَمِعْتُ الحَصْبِيَّ يَقُولُ : هُوَ أَفْلَسٌ مِنْ
 ضَارِبٍ قِخْفِ اسْتِهِ ، وَمِنْ ضَارِبٍ لِخِفِ
 اسْتِهِ ؛ قَالَ : وَهُوَ شِقُّ الاسْتِ ، وَإِنَّا قِيلَ
 ذَلِكَ لِأَنَّهُ لا يَجِدُ شَيْئًا يَلْبَسُهُ ، فَتَقَعُ يَدُهُ عَلَى
 شَعْبِ اسْتِهِ .

وَلِحَفَ القَمَرُ إِذَا جَاوَزَ النِّصْفَ ، فَتَقْصَنُ
 (١) قوله : « لِحفة » كذا ضبطت اللام في
 الأصل بالفتح ، وفي القاموس بالضم .

ضَوْهَهُ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ .
 وَلِحَافٌ وَاللِّحِيفُ : فَرَسَانِ لِرَسُولِ اللهِ ،
 ﷺ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ اسْمُ فَرَسِهِ ،
 ﷺ ، اللِّحِيفَ ، لِطُولِ ذَنَبِهِ ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى
 فاعِلٍ ، كَأَنَّهُ يَلْحَفُ الأَرْضَ بِذَنَبِهِ ، أَيْ
 يُعْطِبُهَا بِهِ .

* لِحِقٌ * اللَّحِقُ وَاللَّحِقُ وَالْإِلْحَاقُ :
 الإِذْرَاكُ . لِحِقَ الشَّيْءُ وَالْحَقَّهُ ، وَكَذَلِكَ
 لِحِقَ بِهِ وَالْحَقَّ لِحَاقًا ، بِالْفَتْحِ ، أَيْ
 أَذْرَكَهُ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : شَاهِدُهُ لِأَبِي
 دُوَادٍ :

فَالْحَقَّهُ وَهُوَ سَاطِئٌ بِهَا

كَمَا تَلْحِقُ القَوْسُ سَهْمَ القَرَبِ
 وَاللِّحَاقُ : مُضَرَّرٌ لِحِقَ يَلْحَقُ لِحَاقًا .

وَفِي القَتَوَاتِ : إِنَّ عَدَابَكَ بِالكَافِرِينَ
 مُلْحِقٌ ، بِمَعْنَى لِاحِقٍ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ :

إِنَّ عَدَابَكَ بِالكَافِرِينَ مُلْحِقٌ ؛ قَالَ
 الجَوْهَرِيُّ : وَالْفَتْحُ أَيْضًا صَوَابٌ ؛ قَالَ

ابْنُ الأَثِيرِ : الرِّوَايَةُ بِكسْرِ الحاءِ ، أَيْ مَنْ نَزَلَ
 بِهِ عَدَابَكَ أَلْحَقَهُ بِالكُفَّارِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ

بِمَعْنَى لِاحِقٍ ، لِقَعَةٍ فِي لِحِقٍ . يُقَالُ : لِحَقْتُهُ
 وَالْحَقَفْتُهُ بِمَعْنَى كَبَيْتُهُ وَأَبَيْتُهُ ، وَيُرْوَى بِفَتْحِ

الحاءِ عَلَى المَقْعُولِ ، أَيْ أَنَّ عَدَابَكَ مُلْحِقٌ
 بِالكُفَّارِ وَبِصَابُونٍ بِهِ . وَفِي دُعَاءِ زِيَارَةِ

القُبُورِ : وَإِنَّا إِِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لِاحِقُونَ ؛
 قِيلَ : مَعْنَاهُ إِذَا شَاءَ اللهُ ؛ وَقِيلَ : إِِنْ شَرِطْتَهُ

وَالْمَعْنَى لِاحِقُونَ بِكُمْ فِي المُوَافَاةِ عَلَى
 الإِيمَانِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ عَلَى التَّبَرُّيِّ وَالتَّقْوِيضِ

كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « لَتَنذَحْنَ الْمَسْجِدَ الحَرَامَ إِِنْ
 شَاءَ اللهُ آمِينَ » ؛ وَقِيلَ : هُوَ عَلَى التَّأْدِيبِ

كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ
 ذَلِكَ عَدَاً إِلا أَنْ يَشَاءَ اللهُ » .

وَالْحَقُّ فَلَانٌ فَلَانًا وَالْحَقَّةُ بِهِ ، كِلَاهُمَا :
 جَمَلَةٌ مُلْحَقَةٌ .

وَتَلْحَقُ القَوْمُ : أَذْرَكَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .
 وَتَلْحَقَتِ الرِّكَابُ وَالْمَطَايَا ، أَيْ لِحِقَ
 بَعْضُهَا بَعْضًا ، وَأَنْشَدَ :

أَقُولُ وَقَدْ تَلَحَّصَتِ المَطَايَا
 كَفَأَكَ القَوْلُ ! إِنَّ عَلَيْكَ عَيْنًا

كَفَأَكَ القَوْلُ أَيْ أَرْقُبُ وَأَمْسِكُ عَنِ القَوْلِ .
 وَلِحَقَّتُهُ وَالْحَقَقْتُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

الأَزْهَرِيُّ : وَاللَّحَقُ مَا يُلْحَقُ بِالكِتَابِ
 بَعْدَ الفَرَاغِ مِنْهُ ، فَتَلْحَقُ بِهِ مَا سَقَطَ عَنْهُ ،

وَيُجْمَعُ الحَقَاقُ ، وَإِنْ خَفَّتْ فَقِيلَ لِحَقٌ كَانَ
 جَائِزًا . الجَوْهَرِيُّ : اللَّحَقُ ، بِالتَّخْرِيبِ ،

شَيْءٌ يُلْحَقُ بِالْأَوَّلِ .
 وَقَوْسٌ لِحَقٌ وَمِلْحَاقٌ : سَرِيعَةٌ السَّهْمِ

لا تُرِيدُ شَيْئًا إِلا لِحَقَّتُهُ . وَنَاقَةٌ مِلْحَاقٌ :
 تَلْحَقُ الإِيْلَ فَلَا تَكَادُ الإِيْلَ تُفَوِّقُهَا فِي السَّيْرِ ؛
 قَالَ رُوَيْبَةُ :

فَهِيَ ضَرُوحُ الرِّكْضِ يَلْحَاقُ اللَّحَقُ
 وَاللَّحَقُ : كُلُّ شَيْءٍ لِحِقٌ شَيْئًا أَوْ لِحِقٌ بِهِ

مِنَ الحَيَوَانِ وَالتَّيَابِتِ وَحَمَلُ النُّحْلِ ؛ وَقِيلَ :
 اللَّحَقُ فِي النُّحْلِ أَنْ تُرْطَبَ وَتُسَمَّرَ ثُمَّ يَخْرُجُ فِي

بَطْنِهِ شَيْءٌ يَكُونُ أَخْضَرَ قَلَمًا يُرْطَبُ حَتَّى
 يَذْرِكُهُ الشَّيْءُ فَيَسْقِطُهُ المَطَرُ ؛ وَقَدْ يَكُونُ نَحْوَ

ذَلِكَ فِي الكَرِّمِ يُسَمَّى لِحَقًا ؛ وَقَدْ قَالَ
 الطَّرِمَاحُ فِي مِثْلِ ذَلِكَ يَصِفُ نَحْلَةً أَطْلَعَتْ

بَعْدَ نَيْعٍ مَا كَانَ خَرَجَ مِنْهَا فِي وَفَيْهِ فَقَالَ :
 أَلْحَقَتْ مَا اسْتَلْعَبَتْ بِاللَّذِي

قَدْ أَنَى إِذْ حَانَ حِينُ الصَّرَامِ
 أَيْ أَلْحَقَتْ طَلْعًا غَرِيضًا كَأَنَّهَا لَعِبَتْ بِهِ

إِذَا أَطْلَعَتْهُ فِي غَيْرِ حِينِهِ ، وَذَلِكَ أَنَّ النُّحْلَةَ
 إِذَا تَطَلَّعُ فِي الرَّبِيعِ ، فَإِذَا أُخْرِجَتْ فِي آخِرِ

الصَّيْفِ مَا لا يَكُونُ لَهُ نَيْعٌ فَكَأَنَّهَا غَيْرُ جَادَةٍ
 فِيهَا أَطْلَعَتْ . وَاللَّحَقُ أَيْضًا مِنَ المَرِّ : الَّذِي

يَأْتِي بَعْدَ الأَوَّلِ ، وَكُلُّ نَمْرَةٍ تَجِي بِوَعْدِ
 نَمْرَةٍ ، فَهِيَ لِحَقٌ ، وَالجَمْعُ الحَقَاقُ (حَكَاهُ

أَبُو حَنِيفَةَ) . وَقَدْ أَلْحَقَ الشَّجَرُ ؛ وَاللَّحَقُ
 أَيْضًا مِنَ النَّاسِ كَذَلِكَ : قَوْمٌ يَلْحَقُونَ بِقَوْمٍ

بَعْدَ مُضِيِّهِمْ ؛ قَالَ :

يُعِينِكَ عَنِ بُضْرَى وَعَنِ أَوْبِهَا
 وَعَنِ حِصَارِ الرُّومِ وَأَغْرَابِهَا
 وَلِحَقٍ يَلْحَقُ مِنَ أَعْرَابِهَا
 تَحْتَ لُؤَاءِ المَوْتِ أَوْ عَقَابِهَا

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اللَّحِقُ مَصْدَرًا لِلْحِقِّ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعًا لِلْحِقِّ كَمَا يُقَالُ خَادِمٌ وَخَدَمٌ وَعَاسٌ وَعَسَسَ.

وَلَحِقُ الْقَتْمِ: أَوْلَادُهَا الَّتِي كَادَتْ تَلْحَقُ بِهَا. وَاللَّحِقُ: الشَّيْءُ الرَّائِدُ؛ قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ:

كَانَهُ بَيْنَ اسْطَرُ لَحَقْ

وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ. وَاللَّحِقُ: الرِّزْقُ الْعَدِيُّ، وَهُوَ مَا سَقَتْهُ السَّمَاءُ، وَجَمَعَهُ الْأَلْحَاقُ. الْكِسَائِيُّ: يُقَالُ زَرَعُوا الْأَلْحَاقَ، وَالْوَاحِدُ لَحِقٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الْوَادِيَّ يَنْضَبُ فَيَلْقَى الْبَدْرَ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ نَضَبَ عَنْهُ الْمَاءُ فَيُقَالُ: اسْتَلْحَقُوا إِذَا زَرَعُوا. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: اللَّحِقُ أَنْ يَزْرَعَ الْقَوْمُ فِي جَانِبِ الْوَادِي؛ يُقَالُ: قَدْ زَرَعُوا الْأَلْحَاقَ.

وَلَحِقَ لُحُوقًا أَيْ ضَمَرَ الْأَزْهَرِيُّ: فَرَسٌ لَاحِقٌ الْأَيْطَلُ مِنْ خَيْلِ لُحِقِ الْأَيْطَلِ إِذَا ضَمُرَتْ؛ وَفِي قَصِيدِ كَتَبَ: تَحْدِي عَلَى يَسْرَاتٍ وَهِيَ لَاحِقَةٌ ذَوَابِلُ وَقَمْعُهُنَّ الْأَرْضُ تَحْلِيلُ الْأَلْحَاقَةِ: الضَّامِرَةُ.

وَالْمُلْحَقُ: الدَّعِيُّ الْمُلْتَصِقُ. وَاسْتَلْحَمَهُ أَيْ ادَّعَاهُ. الْأَزْهَرِيُّ عَنِ اللَّيْثِ: اللَّحِقُ الدَّعِيُّ الْمُوصَلُ بِغَيْرِ أَبِيهِ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: سَمِعْتُ بَعْضَهُمْ يَقُولُ لَهُ الْمُلْحَقُ. وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَضَى أَنْ كُلَّ مُسْتَلْحَقٍ اسْتَلْحَقَ بَعْدَ أَبِيهِ الَّذِي يُدْعَى لَهُ فَقَدْ لَحِقَ بِمَنْ اسْتَلْحَقَهُ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: قَالَ الْخَطَّابِيُّ: هَذِهِ أَحْكَامٌ وَقَعَتْ فِي أَوَّلِ زَمَانِ الشَّرِيعَةِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ لِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ إِمَاءٌ بَعَايَا، وَكَانَ سَادَتُهُمْ يَلْمُونَ بِهِمْ، فَأِذَا جَاءَتْ إِحْدَاهُنَّ بِوَلَدٍ رَمَاهُ ادَّعَاهُ السَّيِّدُ وَالرَّائِي، فَالْحَقُّهُ النَّبِيُّ ﷺ، بِالسَّيِّدِ، لِأَنَّ الْأُمَّةَ فَرَّاشٌ كَالْحَرَّةِ، فَإِنْ مَاتَ السَّيِّدُ وَلَمْ يَسْتَلْحَقْهُ، ثُمَّ اسْتَلْحَقَهُ وَرَثَتُهُ بَعْدَهُ، لَحِقَ بِأَبِيهِ، وَفِي

مِيرَاثِهِ خِلَافٌ.

وَلَاحِقٌ: اسْمُ فَرَسٍ مَعْرُوفٍ مِنْ خَيْلِ الْعَرَبِ؛ قَالَ النَّابِغَةُ:

فِيهِمْ بَنَاتُ الْأَعْوَجِيِّ وَلَاحِقِ

وَرُفَا مَرَائِكُلَهَا مِنَ الْمِضَارِ وَفِي الصَّحَاحِ: وَلَاحِقٌ اسْمُ فَرَسٍ كَانَ لِمُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ.

• لَحِكٌ • لَحَكُهُ لَحَكًا: أَوْجَرَهُ الدَّوَاءَ. وَاللَّحَكُ: وَالْمَلْحَاكَةُ: شِدَّةُ التِّيَامِ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ، وَقَدْ لُوْحِكَ فَتَلَحَّكَ، وَرَبْمَا قِيلَ لَحِكٌ لَحَكًا، وَهِيَ مُمَاتَةٌ. وَاللَّحَكُ: مُدَاخَلَةُ الشَّيْءِ فِي الشَّيْءِ وَالتَّرَاقُ بِهِ؛ يُقَالُ: لُوْحِكَ فَقَارُ ظَهْرِهِ إِذَا دَخَلَ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ. وَمَلْحَاكَةُ الثِّيَابِ وَنَحْوِهِ وَتَلَحُّكُهُ: تَلَاؤُمُهُ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ:

وَدَائِبًا لَوَاحِكٌ مِثْلُ القُوُو

سِ لَاعَمَ مِنْهَا السَّلِيلُ الْفَقَارَا وَشَيْءٌ مُتَلَحِّكٌ أَيْ مُتَدَاخِلٌ. وَفِي صِفَةِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِذَا سَرَّ فَكَانَ وَجْهُهُ الْحَرَاءَ، وَكَانَ الْجُدْرُ ثَلَاجِكُ وَجْهُهُ، الْمَلْحَاكَةُ: شِدَّةُ الْمَلَاعِمَةِ، أَيْ لِإِضَاعَةِ وَجْهِهِ، ﷺ، بَرَى شَحْصُ الْجُدْرِ فِي وَجْهِهِ، فَكَانَهَا قَدْ دَاخَلَتْ وَجْهَهُ.

أَبُو عَيْنَةَ: الْمَتَلَحِّكَةُ الثَّاقَةُ الشَّدِيدَةُ الْحَلْقِ.

وَالْحَكَّةُ: دُوَيْبَةٌ (١) قَالَ أَظْهَرُ مَقْلُوبَةٌ مِنَ الْحَلَكَةِ؛ وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: هِيَ دُوَيْبَةٌ شَبِيهَةٌ بِالْعَطَائِيَةِ تَبْرُقُ زُرْقَاءَ، وَلَيْسَ لَهَا ذَنْبٌ طَوِيلٌ مِثْلُ ذَنْبِ الْعَطَائِيَةِ، وَقَوَائِمُهَا خَفِيَّةٌ.

• لَحْمٌ • اللَّحْمُ وَاللَّحْمُ، مُخَفَّفٌ وَمُثَقَّلٌ لِعَتَانٍ: مَعْرُوفٌ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اللَّحْمُ لُقَّةً فِيهِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فُتْحٌ لِمَكَانِ حَرْفِ

(١) قوله: «والحكة دويبة... الخ» ويقال للحكاء كالعلاء، كما في القاموس. وزاد أيضاً اللحك ككف: البطء الإنزال. ولحك العمل كسح: لقمه.

الْحَلْقِ؛ وَقَوْلُ الْعَجَّاجِ: وَلَمْ يَضِعْ جَارِكُمْ لَحْمَ الرُّوسِ إِنَّمَا أَرَادَ ضَيَاعَ لَحْمِ الرُّوسِ فَضَبَّ لَحْمَ الرُّوسِ عَلَى الْمَصْدَرِ، وَالْجَمْعُ الْحُمُّ وَالْحُومُ وَلِحَامٌ وَلُحَانٌ، وَاللَّحْمَةُ أَخْصُ مِنْهُ، وَاللَّحْمَةُ: الطَّائِفَةُ مِنْهُ؛ وَقَالَ أَبُو الْغَوْلِ الطُّهَوِيُّ يَهْجُو قَوْمًا: رَأَيْتَكُمْ بَنِي الْخَدَوَاءِ لَمَّا

دَنَا الْأَضْحَى وَصَلَّتِ اللَّحَامُ تَوَلَّيْتُمْ يَبُودُكُمْ وَقَلْتُمْ: لَعَلَّ مِنْكَ أَقْرَبُ أَوْجُدَامُ يَقُولُ: لَمَّا أَتَيْتَ الْحُومَ مِنْ كَثَرَتِهَا عِنْدَكُمْ أَعْرَضْتُمْ عَنِّي.

وَلَحْمَ الشَّيْءِ: لَبُّهُ حَتَّى قَالُوا لَحْمُ النَّمْرِ لِلْبُهِ.

وَالْحَمَّ الرُّزْغُ: صَارَ فِيهِ الْقَمَحُ، كَانَ ذَلِكَ لَحْمَهُ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: اسْتَلْحَمَ الرُّزْغُ وَاسْتَكَّ وَأَزْدَجَ، أَيْ التَّفَّ، وَهُوَ الطُّهْلِيُّ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: مَعْنَاهُ التَّفَّ.

الْأَزْهَرِيُّ: ابْنُ السَّكَيْتِ: رَجُلٌ شَحِيمٌ لَحِيمٌ أَيْ سَمِينٌ، وَرَجُلٌ شَحِيمٌ لَحِيمٌ إِذَا كَانَ قَرْمًا إِلَى اللَّحْمِ وَالشَّحْمِ يَشْتَبِهُهُمَا، وَلَحِيمٌ، بِالْكَسْرِ: اسْتَهَى اللَّحْمَ. وَرَجُلٌ شَحَامٌ لَحَامٌ إِذَا كَانَ يَبِيعُ الشَّحْمَ وَاللَّحْمَ، وَلَحْمُ الرَّجُلِ وَشَحْمٌ فِي بَدَنِهِ، وَإِذَا أَكَلَ كَثِيرًا فَلَحِمَ عَلَيْهِ قِيلَ: لَحِمٌ وَشَحْمٌ. وَرَجُلٌ لَحِيمٌ وَلَحِيمٌ: كَثِيرٌ لَحْمٌ الْجَسَدِ، وَقَدْ لَحِمَ لِحَامَةً وَلَحِمَ (الْأَخِيرَةُ عَنِ اللَّحْيَانِي) كَثُرَ لَحْمٌ بَدَنِهِ. وَقَوْلُ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَلَمَّا عَلِقْتُ اللَّحْمَ سَبَقَنِي، أَيْ سَمِئْتُ فَتَقَلَّتْ. وَرَجُلٌ لَحِيمٌ: أَكُولٌ لِلْحَمِّ وَقَرِيمٌ إِلَيْهِ؛ وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي أَكَلَ مِنْهُ كَثِيرًا فَشَكَا عَنْهُ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ. وَاللَّحَامُ: الَّذِي يَبِيعُ اللَّحْمَ. وَرَجُلٌ مُلْحِمٌ إِذَا كَثُرَ عِنْدَهُ اللَّحْمُ، وَكَذَلِكَ مُشْحِمٌ. وَفِي قَوْلِ عُمَرَ: اتَّقُوا هَلِيوَ الْمَجَازِرِ فَإِنَّ لَهَا ضَرَاوَةً كَضَرَاوَةَ الْحَمْرِ، وَفِي رِوَايَةٍ: إِنَّ لِلْحَمِّ ضَرَاوَةً كَضَرَاوَةَ الْحَمْرِ.

يُقَالُ: رَجُلٌ لَحِيمٌ وَمُلْجِمٌ وَلَا حِيمٌ
وَلَحِيمٌ، فَاللَّحِيمُ: الَّذِي يَكْثُرُ أَكْلُهُ؛
وَالْمُلْجِمُ: الَّذِي يَكْثُرُ عِنْدَهُ اللَّحْمُ
أَوْ يُطْعِمُهُ؛ وَاللَّاحِمُ: الَّذِي يَكُونُ عِنْدَهُ
لَحْمٌ، وَاللَّحِيمُ: الْكَثِيرُ لَحْمِ الْجَسَدِ.
الْأَضْمِيُّ: الَّذِي حَمَتِ الْقَوْمَ، بِالْأَضْمِ،
أَطْعَمْتُهُمُ اللَّحْمَ؛ وَقَالَ مَالِكٌ بْنُ نُورَةَ
يَصِفَ صَبَاً:

وَتَظَلُّ تَشْطِطِي وتُلْجِمِي أَجْرِيَا
وَسَطَ الْعَرِينِ وَلَيْسَ حَى يَمْتَعُ
قَالَ: جَعَلَ مَاوَاهَا لَهَا عَرِينَا

وَقَالَ غَيْرُ الْأَضْمِيِّ: لَحَمَتِ الْقَوْمَ؛
بِغَيْرِ الْفَو؛ قَالَ شَمِيرٌ: وَهُوَ الْقِيَاسُ.
وَيَسْتُ لَحِيمٌ: كَثِيرُ اللَّحْمِ؛ وَقَالَ الْأَضْمِيُّ
فِي قَوْلِ الرَّاجِزِ يَصِفُ الْخَيْلَ:

نَطْعُمُهَا اللَّحْمَ إِذَا عَزَّ الشَّجَرُ
وَالْخَيْلُ فِي إِطْعَامِهَا اللَّحْمَ ضَرَرُ
قَالَ: أَرَادَ نَطْعُمُهَا اللَّبْنَ فَسَمَّى اللَّبْنَ لَحْمًا
لِأَنَّهَا تَسْتَمُّ عَلَى اللَّبَنِ. وَقَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: كَانُوا إِذَا أَجْدَبُوا وَقَلَّ اللَّبْنُ
يَبْسُوا اللَّحْمَ وَحَمَلُوهُ فِي أَسْفَارِهِمْ وَأَطْعَمُوهُ
الْخَيْلَ، وَأَنْكَرَ مَا قَالَ الْأَضْمِيُّ، وَقَالَ:
إِذَا لَمْ يَكُنِ الشَّجَرُ لَمْ يَكُنِ اللَّبْنُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنْ اللَّهُ يُبْغِضُ
الْبَيْتَ اللَّحِيمَ وَأَهْلَهُ، فَإِنَّهُ أَرَادَ الَّذِي تَوَكَّلَ
فِيهِ لُحُومَ النَّاسِ أَخْذًا. وَفِي حَدِيثِ آخَرَ:
يُبْغِضُ أَهْلَ الْبَيْتِ اللَّحِيمِينَ. وَسَأَلَ رَجُلٌ
سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ: أَرَأَيْتَ هَذَا الْحَدِيثَ إِنْ اللَّهُ
تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُبْغِضُ أَهْلَ الْبَيْتِ اللَّحِيمِينَ؟
أَهْمُ الَّذِينَ يَكْثُرُونَ أَكْلَ اللَّحْمِ؟ فَقَالَ
سُفْيَانُ: هُمُ الَّذِينَ يَكْثُرُونَ أَكْلَ لُحُومِ
النَّاسِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ يُبْغِضُ الْبَيْتَ اللَّحِيمَ وَأَهْلَهُ
قِيلَ: هُمُ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ
بِالْغَيْبِ، وَقِيلَ: هُمُ الَّذِينَ يَكْثُرُونَ أَكْلَ
اللَّحْمِ وَيُدْمِنُونَهُ، قَالَ: وَهُوَ أَشْبَهُهُ.
وَقَلَّانَ يَأْكُلُ لُحُومَ النَّاسِ أَيْ يَغْتَابُهُمْ؛
وَمِنْهُ قَوْلُهُ:

وَإِذَا أَمَكْنَهُ لَحْمِي رَيْعٌ

وَفِي الْحَدِيثِ: إِنْ أَرَبَى الرَّبَا اسْتَطَالَهُ
الرَّجُلُ فِي عَرْضِ أَحِبِّهِ.
وَلَحِيمَ الصَّفْرُ وَنَحْوَهُ لَحْمًا: اشْتَهَى
اللَّحْمَ. وَبَارِزٌ لَحِيمٌ: يَأْكُلُ اللَّحْمَ
أَوْ يَشْتَهِيهِ، وَكَذَلِكَ لِاحِمٌ، وَالْجَمْعُ
لَوَاحِمٌ، وَمُلْجِمٌ: مُطْعِمٌ لِلْحَمِّ، وَمُلْجَمٌ:
يُطْعَمُ اللَّحْمَ. وَرَجُلٌ مُلْجَمٌ، أَيْ مُطْعَمٌ
لِلصَّيْدِ مَرْزُوقٌ مِنْهُ.

وَلَحْمَةُ الْبَارِزِ وَلَحْمَتُهُ: مَا يُطْعَمُهُ
مِمَّا يَصِيدُهُ، يُصَمُّ وَيُفْتَحُ، وَقِيلَ: لَحْمَةٌ
الصَّفْرُ الطَّائِرُ يُطْرَحُ إِلَيْهِ أَوْ يَصِيدُهُ؛ أَنْشَدَ
تَعَلَّبُ:

مِنْ صَفْعٍ بَارِزٌ لَا يُبَلُّ لَحْمَهُ
وَالْحَمَتُ الطَّيْرُ الْإِحْمَامُ. وَبَارِزٌ لَحِيمٌ:
يَأْكُلُ اللَّحْمَ لِأَنَّ أَكْلَهُ لَحْمٌ؛ قَالَ
الْأَعْمَشِيُّ:

تَدَلَّى حَيْثَا كَانَ الصَّوَا
رَيْشَبَعُهُ أَرْزَقِي لَحِيمٌ
وَلَحْمَةُ الْأَسَدِ: مَا يَلْحَمُهُ، وَالْفَتْحُ
لَعْنَةٌ.

وَلَحَمَ الْقَوْمَ يَلْحَمُهُمْ لَحْمًا، بِالْفَتْحِ،
وَالْحَمَمُ: أَطْعَمَهُمُ اللَّحْمَ، فَهُوَ لِاحِمٌ؛
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَلَا تَقُلْ الْحَمَتُ،
وَالْأَضْمِيُّ يَقُولُهُ. وَالْحَمَّ الرَّجُلُ: كَثُرَ فِي
بَيْتِهِ اللَّحْمُ، وَالْحَمَوَا: كَثُرَ عِنْدَهُمُ اللَّحْمُ.
وَلَحَمَ الْعَظْمَ يَلْحَمُهُ وَيَلْحَمُهُ لَحْمًا: نَزَعَ عَنَّهُ
اللَّحْمَ؛ قَالَ:

وَعَامِنَا أَعْجَبْنَا مُقَدَّمَهُ
يُدْعَى أَبَا السَّمْحِ وَفَرَضَابُ سُمُّهُ
مُتَبَرِّكًا لِكُلِّ عَظْمٍ يَلْحَمُهُ
وَرَجُلٌ لِاحِمٌ وَلَحِيمٌ: ذُو لَحْمٍ عَلَى
النَّسَبِ، مِثْلُ تَامِرٍ وَوَلَابِنٍ؛ وَلَحَامٌ: بَانِعٌ
اللَّحْمِ.

وَلَحِمَتِ الثَّاقَةُ وَلَحَمَتِ لِحَامَةٌ وَلُحُومًا
فِيهَا، فَهِيَ لَحِيمَةٌ: كَثُرَ لَحْمُهَا.
وَلَحْمَةٌ جِلْدَةٌ الرَّأْسِ وَغَيْرُهَا: مَا بَطَّنَ
مِمَّا يَلِي اللَّحْمَ. وَشَجَّةٌ مِتْلَاحِمَةٌ: أَخَذَتْ
فِي اللَّحْمِ وَلَمْ تَبْلُغِ السَّمْحَاقَ، وَلَا فِعْلًا

لَهَا. الْأَرْهَرِيُّ: شَجَّةٌ مِتْلَاحِمَةٌ إِذَا بَلَعَتْ
اللَّحْمَ: وَيُقَالُ: تَلَاَحَمَتِ الشَّجَّةُ إِذَا
أَخَذَتْ فِي اللَّحْمِ، وَتَلَاَحَمَتِ أَيضًا إِذَا
بَرَأَتْ وَالتَّحَمَّتْ. وَقَالَ شَمِيرٌ: قَالَ عَبْدُ
الْوَهَّابِ: الْمِتْلَاحِمَةُ مِنَ الشَّجَاحِ الَّتِي تَشْتَقُّ
اللَّحْمَ كُلَّهُ دُونَ الْعَظْمِ ثُمَّ تَلَاَحَمَ بَعْدَ
شَقِّهَا، فَلَا يَجُوزُ فِيهَا الْمِسْبَارُ بَعْدَ تَلَاَحُمِ
اللَّحْمِ. قَالَ: وَتَلَاَحَمَ مِنْ يَوْمِهَا وَمِنْ غَدِ.
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي حَدِيثِ: الشَّجَاحُ
الْمِتْلَاحِمَةُ هِيَ الَّتِي أَخَذَتْ فِي اللَّحْمِ،
قَالَ: وَقَدْ تَكُونُ الَّتِي بَرَأَتْ وَالتَّحَمَّتْ.

وَأَمْرَةٌ مِتْلَاحِمَةٌ: صَبِيغَةٌ مَلَقَى لَحْمَ
الْفَرْحِ وَهِيَ مَازِمُ الْفَرْحِ. وَالْمِتْلَاحِمَةُ مِنَ
النِّسَاءِ: الرِّثْمَاءُ؛ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِنَّمَا يُقَالُ
لَهَا لِاحِمَةٌ كَأَنَّ هُنَاكَ لَحْمًا يَمْتَعُ مِنْ
الْجِجَاعِ، قَالَ: وَلَا يَصِحُّ مِتْلَاحِمَةٌ. وَفِي
حَدِيثِ عُمَرَ: قَالَ لِرَجُلٍ لِمَ طَلَّقْتَ
أَمْرَأَتَكَ؟ قَالَ: إِنَّمَا كَانَتْ مِتْلَاحِمَةً،
قَالَ: إِنْ ذَلِكَ مِنْهُنَّ لَمُسْتَرَادٌ؛ قِيلَ: هِيَ
الصَّبِيغَةُ الْمَلَقَاةُ، وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي يَهَا
رَتَقٌ. وَالتَّحَمَّ الْجُرْحُ لَبِيْرَةٌ.

وَالْحَمَةُ عَرْضُ فَلَانٍ: سَبَعُهُ إِيَّاهُ، وَهُوَ
عَلَى الْمَثَلِ. وَيُقَالُ: الْحَمَتُكَ عَرْضُ فَلَانٍ
أَيْ أَمَكْنَتُكَ مِنْهُ تَشْتَمُهُ، وَالْحَمَتُهُ سَتِيْفِي.

وَلَحِيمَ الرَّجُلُ، فَهُوَ لَحِيمٌ، وَالْحَمِ:
قَتْلٌ. وَفِي حَدِيثِ أُسَامَةَ: أَنَّهُ لَحِمَ رَجُلًا مِنْ
الْعَدُوِّ، أَيْ قَتَلَهُ، وَقِيلَ: قَرَبَ مِنْهُ حَتَّى
لَزِقَ بِهِ، مِنْ التَّحَمَّ الْجُرْحُ إِذَا التَّرَّقَ،
وَقِيلَ: لَحَمَهُ، أَيْ ضَرَبَهُ مِنْ أَصَابِ
لَحْمِهِ. وَاللَّحِيمُ: الْقَتِيلُ؛ قَالَ سَاعِدَةُ
ابْنِ جُرَيْجَةَ أوردَهُ ابْنُ سَيْدَةَ:

وَلَكِنْ تَرَكْتُ الْقَوْمَ قَدْ عَصَبُوا بِهِ
فَلَا شَكَّ أَنْ قَدْ كَانَ نَمَّ لَحِيمٌ
وَأوردَهُ الْجَوْهَرِيُّ:
فَقَالُوا: تَرَكْنَا الْقَوْمَ قَدْ حَصَرُوا بِهِ
وَلَا عَرْوَانَ قَدْ كَانَ نَمَّ لَحِيمٌ

قال ابن بُرَيٍّ صوابُ إنشاده: فقال (١)
تَرَكَنا ، وَقَبْلَهُ :

وجاء خليلاه إليها كلاهما
ببيض دموعاً غزيرهن سجوم
واستلحم: زوهق في القتال. واستلحم
الرجل إذا احتوشه العدو في القتال؛ أنشد
ابن بُرَيٍّ لِلْعَجَبِ السُّلُولِيَّ :

وَمُسْتَلْحَمٍ قَدْ صَكَّهُ الْقَوْمُ صَكَّةً
بعيد الموالى نيل ما كان يجمع
والمُلْحَمُ: الذي أسر وظفر به أعداؤه؛
قال العجاج:

إنا لعطافون خلف المُلْحَمِ
والمُلْحَمَةُ: الوَقْعَةُ العَظِيمَةُ القَتْلِ ،

وقيل: موضع القتال. وألحمت القوم إذا
قتلتهم حتى صاروا لحماً. وألحم الرجل
إلحاماً واستلحم استلحاماً إذا نشب في
الحرب فلم يجد مخلصاً، وألحمت غيره

فيها، وألحمت القتال. وفي حديث جعفر
الطيَّارِ، عليه السلام، يوم موته: أنه أخذ
الرَّيَّةَ بعد قتل زيد، فقاتل بها حتى ألحمت
القتال، فنزل وعبر فرسه؛ ومنه حديث

عمر، رضي الله عنه، في صفة الغزاة:
وَمِنْهُمْ مَنْ أَلْحَمَتِ الْقِتَالَ، ومنه حديث
سُهَيْلٍ: لا يُرَدُّ الدُّعَاءُ عِنْدَ الْبَأْسِ حِينَ يُلْحَمُ

بَعْضُهُمْ بَعْضًا، أي تشبكت الحرب بينهم،
ويُلْحَمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا. وفي الحديث: اليوم
يوم الملحمة، وفي حديث آخر: ويجمعون

للملحمة؛ هي الحرب وموضع القتال،
والجمع الملاحم مأخوذ من اشتباك الناس
واختلاطهم فيها كاشتباك لحمة الثوب

بالسدى؛ وقيل: هو من اللحم لكثر
لحم القتلى فيها، وألحمت الحرب
فألحمت. والملحمة: القتال في الفتن.
ابن الأعرابي: الملحمة حيث يقاطعون
لحومهم بالسيف؛ قال ابن بُرَيٍّ: شاهد
الملحمة قول الشاعر:

(١) قوله: «فقال الخ» كذا بالأصل، ولعله
فقالا، كما يدل عليه قوله: وجاء خليلاه.

بملحمة لا يستقبل غرابها
دويفاً ويمشى الذئب فيها مع السر

والمُلْحَمَةُ: الحرب ذات القتل
الشديد. والمُلْحَمَةُ: الوَقْعَةُ العَظِيمَةُ في
الفتنة. وفي قولهم نبي الملحمة قولان:

أحدها نبي القتال، وهو كقوله في الحديث
الآخر بعثت بالسيف، والثاني نبي الصلاح
وتأليف الناس، كان يؤلف أمر الأمة.

وقد لحم الأمر إذا أحكمه وأصلحه؛
قال ذلك الأزهري عن شير. ولحم بالمكان
يلحم لحماً: نشب بالمكان (٢). وألحم

بالمكان: أقام (عن ابن الأعرابي)،
وقيل: لزم الأرض؛ وأنشد:
إذا افتقرا لم يلجأ حنينة الردى
ولم يخش زواً منها موليها

وألحم الدابة إذا وقف فلم يبرح واحتاج
إلى الضرب.
وفي الحديث: أنه قال لرجل ضم يوماً
في الشهر، قال: إني أجد قوة، قال:

فضم يومين، قال: إني أجد قوة، قال:
فضم ثلاثة أيام في الشهر، وألحم عند
الثالثة، أي وقف عندها فلم يزد عليها،
من ألحم بالمكان إذا أقام فلم يبرح.

وألحم الرجل: غمه.
وألحم الشيء يلحمة لحماً وألحمت
فألحمت: لأمة. واللحام: ما يلام به ويلحم
به الصدع. ولأحم الشيء بالشيء: الزفة

به، وألحم الصدع والتأم بمعنى واحد.
والمُلْحَمُ: الدعى الملقوق بالقوم ليس
منهم؛ قال الشاعر:

حتى إذا ما قر كل ملحم
ولحمة النسب: الشايك منه.
الأزهري: لحمة النسب، بالفتح، ولحمة
الصيد ما يصاد به، بالضم. واللحمة،
بالضم: القرابة. ولحمة الثوب ولحمته:

(٢) قوله: «ولحم بالمكان» قال في التكملة
بالكسر، وفي القاموس كعلم، ولم يتعرض
للمصدر، وضبط في المحكم بالتحريك.

ما سدى بين السدين، يضم ويفتح، وقد
لحم الثوب يلحمة وألحمت.
ابن الأعرابي: لحمة الثوب ولحمة

النسب، بالفتح. قال الأزهري: ولحمة
الثوب الأعلى، ولحمته، والسدى الأسفل
من الثوب؛ وأنشد ابن بُرَيٍّ:

سناه قر وحرير لحمة
وألحم الناسج الثوب. وفي المثل:
ألحم ما أسديت، أي تمم ما ابتدأته من

الإحسان. وفي الحديث: الولاء لحمة
كلحمة النسب، وفي رواية: كلحمة
الثوب. قال ابن الأثير: قد اختلف في ضم

اللحمة وفتحها، فقيل: هي في النسب
بالضم، وفي الثوب بالضم والفتح؛
وقيل: الثوب بالفتح وحده؛ وقيل:

النسب والثوب بالفتح، فأما بالضم فهو
ما يصاد به الصيد، قال: ومعنى الحديث
المخالطة في الولاء، وأنها تجرى مجرى
النسب في الميراث كما تخالط اللحمة

سدى الثوب حتى يصيرا كالشيء الواحد،
لما بينهما من المداخلة الشديدة. وفي حديث
الحجاج والمطر: صار الصغار لحمة
الكيار، أي أن القطر اتسج لتتابعه فدخل

بعضه في بعض وأصل.
قال أبو سعيد: ويقال هذا الكلام لحيم
هذا الكلام وطريده، أي وقفه وشكله.

واستلحم الطريق: اتسع. واستلحم
الرجل الطريق: ركب أوسمه وأبعه؛ قال
روبه:

ومن أربناه الطريق استلحما
وقال امرؤ القيس:
استلحم الوحش على أكسائها
أهوج محضير إذا التفع دخن

استلحم: اتبع. وفي حديث أسامة:
فاستلحمتنا رجل من العدو أي تبعنا. يقال:
استلحم الطريدة والطريق أي تبع. وألحم
بين بني فلان شراً: جناه لهم. وألحمت
بصره: حدته نحوه ورماه به.

وَحَبْلٌ مُلَاحِمٌ : شَدِيدُ الْقَتْلِ (عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ) ، وَأَنْشَدَ :

مُلَاحِمٌ الْغَارَةُ لَمْ يُعْتَلَبِ
وَالْمُلْحَمُ : جِنْسٌ مِنَ الثَّيَابِ .

وَأَبُو الْحَمَامِ : كُنْيَةُ أَحَدِ فُرْسَانِ الْعَرَبِ .

• لحن • اللحنُ : مِنَ الْأَصْوَاتِ الْمَصْوَغَةِ الْمَوْضُوعَةِ ، وَحَمَمَهُ الْحَانُ وَالْحُونُ . وَلَحَنَ فِي قِرَائَتِهِ إِذَا غَرَدَ وَطَرَبَ فِيهَا بِالْحَانِ ، وَفِي الْحَدِيثِ : اقْرَأُوا الْقُرْآنَ يَلْحُونُ الْعَرَبِ . وَهُوَ اللَّحْنُ النَّاسُ إِذَا كَانَ أَحْسَنَهُمْ قِرَاءَةً أَوْ غِنَاءً . وَاللَّحْنُ وَاللَّحْنُ وَاللَّحَانَةُ وَاللَّحَائِيَةُ : تَرَكُّ الصَّوَابِ فِي الْقِرَاءَةِ وَالتَّشْدِيدِ وَنَحْوِ ذَلِكَ ؛ لَحْنٌ يَلْحَنُ لَحْنًا وَلَحْنًا وَلَحُونًا (الْأَخِيْرَةُ عَنْ أَبِي زَيْدٍ) قَالَ :

فَرَّتْ بِقِسْحَى مُعَرَّبٍ لَمْ يَلْحَنِ
وَرَجُلٌ لَاحِنٌ وَلِحَانٌ وَلِحَانَةٌ وَلِحْنَةٌ : يُحْطَى ، وَفِي الْمُحْكَمِ : كَثِيرُ اللَّحْنِ . وَلِحْنَةٌ : نَسَبٌ إِلَى اللَّحْنِ . وَاللَّحْنَةُ : الَّتِي يَلْحَنُ النَّاسُ . وَاللَّحْنَةُ : الَّتِي يَلْحَنُ وَالتَّلْحِينُ : التَّحْطِيقَةُ . وَلَحَنَ الرَّجُلُ يَلْحَنُ لَحْنًا : تَكَلَّمَ بِلُغَتِهِ . وَلَحَنَ لَهُ يَلْحَنُ لَحْنًا : قَالَ لَهُ قَوْلًا يَفْهَمُهُ عَنَّهُ وَيَحْضِي عَلَيْهِ غَيْرِهِ ، لِأَنَّهُ يُعَيِّلُهُ بِالتَّوْرِيَةِ عَنِ الْوَاضِحِ الْمَفْهُومِ ؛ وَبِئْسَ قَوْلُهُمْ : لَحْنُ الرَّجُلِ ، فَهُوَ لَحْنٌ إِذَا فَهَمَ وَفَطِنَ لِمَا لَا يَفْهَمُ لَهُ غَيْرُهُ . وَلِحْنُهُ هُوَ عَنِّي ، بِالْكَسْرِ ، يَلْحَنُهُ لَحْنًا أَيْ فَهَمَهُ ؛ وَقَوْلُ الطَّرِيحِ :

وَأَدَّتْ إِلَى الْقَوْلِ عَنَّهُمْ زَوْلَةٌ
ثَلَاجِنُ أَوْ تَرُونُ يَقُولُوا الْمَلَاحِنُ
أَيْ تَكَلَّمُ بِمَعْنَى كَلَامٍ لَا يَفْهَمُ لَهُ وَيَحْضِي عَلَى النَّاسِ غَيْرِي . وَاللَّحْنُ فِي كَلَامِهِ أَيْ أَخْطَأَ . وَاللَّحْنَةُ الْقَوْلُ : أَفْهَمَهُ إِيَّاهُ ، فَلَجِنَهُ لَحْنًا : فَهَمَهُ (١) . وَلِحْنَةُ عَنِّي لَحْنًا (عَنْ كِرَاعٍ) : فَهَمَهُ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَهِيَ قَلِيلَةٌ ، وَالْأَوَّلُ أَعْرَفُ .

(١) قوله : «فلحنه لحنًا : فهمه» من بابي سمع وجعل ، كما في القاموس .

وَرَجُلٌ لَحْنٌ : عَارِفٌ بِعَوَاقِبِ الْكَلَامِ ظَرِيفٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : إِنَّكُمْ تَحْتَصِمُونَ إِلَيَّ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ اللَّحْنُ بِجُجْبِهِ مِنْ بَعْضٍ ، أَيْ أَفْطَنَ لَهَا وَأَجْدَلَ ، فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّ أَحِبِّهِ فَإِنَّا أَفْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : اللَّحْنُ الْمِثْلُ عَنِ جِهَةِ الْإِسْتِفَامَةِ ؛ يُقَالُ : لَحَنَ فُلَانٌ فِي كَلَامِهِ إِذَا مَالَ عَنِ صَحِيحِ الْمُنْطِقِ ، وَأَرَادَ أَنْ يَعْضُكَمُ يَكُونُ أَعْرَفَ بِالْمُحْجَةِ وَأَفْطَنَ لَهَا مِنْ غَيْرِهِ .

وَاللَّحْنُ ، بِفَتْحِ الْحَاءِ : الْفِطْنَةُ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّحْنُ ، بِالسُّكُونِ ، الْفِطْنَةُ وَالْحَطَأُ سَوَاءٌ ؛ قَالَ : وَعَامَّةُ أَهْلِ اللُّغَةِ فِي هَذَا عَلَى خِلَافِهِ ، قَالُوا : الْفِطْنَةُ ، بِالْفَتْحِ ، وَالْحَطَأُ ، بِالسُّكُونِ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَاللَّحْنُ أَيْضًا ، بِالتَّحْرِيكِ ، اللُّغَةُ . وَقَدْ رَوَى أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ يَلْحَنُ قُرَيْشِي ، أَيْ يُلَغِّبُهُمْ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : تَعَلَّمُوا الْفَرَاغِضَ وَالسَّنَةَ وَاللَّحْنَ ، بِالتَّحْرِيكِ ، أَيْ اللُّغَةَ ؛ قَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ : تَعَلَّمُوا الْعَرَبِيَّ وَاللَّحْنَ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ عِلْمَ غَرِيبِ الْقُرْآنِ وَمَعَانِيهِ وَمَعَانِي الْحَدِيثِ وَالسَّنَةِ ، وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ لَمْ يَعْرِفْ أَكْثَرَ كِتَابِ اللَّهِ وَمَعَانِيهِ ، وَلَمْ يَعْرِفْ أَكْثَرَ السُّنَنِ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي قَوْلِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : تَعَلَّمُوا اللَّحْنَ أَيْ الْحَطَأَ فِي الْكَلَامِ لِيَتَحَرَّرُوا مِنْهُ .

وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ : أَنَّهُ سَأَلَ عَنِ ابْنِ زِيَادٍ فَقِيلَ إِنَّهُ ظَرِيفٌ ، عَلَى أَنَّهُ يَلْحَنُ ، فَقَالَ : أَوْلَيْسَ ذَلِكَ أَظْرَفَ لَهُ ؟ قَالَ الْقَتَيْبِيُّ : ذَهَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى اللَّحْنِ الَّذِي هُوَ الْفِطْنَةُ ، مُحْرَكُ الْحَاءِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : إِنَّمَا أَرَادَ اللَّحْنَ ضِدَّ الْإِعْرَابِ ، وَهُوَ يُسْتَمْتَحُ فِي الْكَلَامِ إِذَا قُلَّ ، وَيُسْتَقْتَلُ الْإِعْرَابُ وَالتَّشْدِيقُ .

وَلَحَنَ لَحْنًا : فَطِنَ لِحْجَتِهِ وَأَثَبَهُ لَهَا .
وَاللَّحْنُ النَّاسُ : فَاطِنُهُمْ ، وَقَوْلُ مَالِكٍ

بُنِ أَسْمَاءُ بِنُ خَارِجَةَ الْفَرَازِيُّ :
وَحَدِيثُ اللَّهِ هُوَ مِثْلُ
يَبْتَعُ النَّاعُونَ يُوزَنُ وَزْنًا
مَنْطِقُ رَائِعٌ وَتَلْحَنُ أَحْيَا
نَا وَخَيْرُ الْحَدِيثِ مَا كَانَ لَحْنًا
يُرِيدُ أَنَّهُ تَمَكَّمُ بِشَيْءٍ وَهِيَ تُرِيدُ غَيْرَهُ ،
وَتُعْرَضُ فِي حَدِيثِهَا قُرْبِيلُهُ عَنْ جِهَتِهِ مِنْ
فِطْنَتِهَا ، كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ : « وَكَلَّمْنَا قَوْمَهُمْ فِي
لَحْنِ الْقَوْلِ » ، أَيْ فِي فَخَاوِهِ وَمَعْنَاهُ ؛ وَقَالَ
الْفَتَّالُ الْكِلَابِيُّ :

وَلَقَدْ لَحَنْتُ لَكُمْ لِكَيْمَا تَفْهَمُوا
وَلَحَنْتُ لَحْنًا لَيْسَ بِالْمُرْتَابِ
وَكَانَ اللَّحْنُ فِي الْعَرَبِيِّ رَاجِعٌ إِلَى هَذَا ، لِأَنَّهُ
مِنْ الْمَعْدُولِ عَنِ الصَّوَابِ . وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ
الْعَزِيزِ : عَجِبْتُ لِمَنْ لَاحَنَ النَّاسَ وَلَا حَتْوَهُ
كَيْفَ لَا يَعْرِفُ جَوَابِعَ الْكَلِمِ ، أَيْ فَاطِنُهُمْ
وَفَاطِنُوهُ وَجَادِلُهُمْ ؛ وَمِنْهُ قِيلَ : رَجُلٌ لَحْنٌ
إِذَا كَانَ فَطِنًا ، قَالَ لَيْبِدٌ :

قَلَّمَا عَلَى عُسْبٍ ذَبْنًا وَبَانُ
وَأَمَّا قَوْلُ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : تَعَلَّمُوا
اللَّحْنَ وَالْفَرَاغِضَ ، فَهُوَ بِتَسْكِينِ الْحَاءِ وَهُوَ
الْحَطَأُ فِي الْكَلَامِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي الْعَالِيَةِ
قَالَ : كُنْتُ أَطُوفُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ
يُعَلِّمُنِي لَحْنَ الْكَلَامِ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَإِنَّمَا
سَمَّاهُ لَحْنًا لِأَنَّهُ إِذَا بَصَّرَهُ بِالصَّوَابِ فَقَدْ بَصَّرَهُ
اللَّحْنَ .

قَالَ شَمِرٌ : قَالَ أَبُو عَدْنَانَ سَأَلْتُ
الْكِلَابِيَّ عَنِ قَوْلِ عُمَرَ تَعَلَّمُوا اللَّحْنَ فِي
الْقُرْآنِ كَمَا تَعَلَّمُونَهُ ، فَقَالُوا : كَيْبٌ هَذَا عَنْ
قَوْمٍ لَيْسَ لَهُمْ لَعْوَكَلُونَا ، قُلْتُ : مَا اللَّعْوُ ؟
فَقَالَ : الْفَاسِدُ مِنَ الْكَلَامِ ، وَقَالَ
الْكِلَابِيُّونَ : اللَّحْنُ اللُّغَةُ ، فَالْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ
عُمَرَ تَعَلَّمُوا اللَّحْنَ فِيهِ يَقُولُ تَعَلَّمُوا كَيْفَ لَعْنَةُ
الْعَرَبِ فِيهِ الَّذِي نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلُغَتِهِمْ ؛ قَالَ
أَبُو عَدْنَانَ : وَأَنْشَدَنِي الْكَلْبِيُّ :

وَقَوْمٌ لَهُمْ لَحْنٌ سَوَى لَحْنِ قَوْمِنَا
وَشَكْلٌ وَبَيْتٌ لِلَّهِ لَسْنَا نَشَاكِلُهُ

قال : وقال عبيد بن أرب :
ولله در القول أي رقيقة

لصاحب قفر خانفو بقتير
فلما رأت أن لأهل وأنتي
شجاع إذا هز الجبان المطير
أنتي بلحن بعد لحن وأوقدت
حوالي نيرانا تبوح وترهز
ورجل لاجن لا غير إذا صرف كلامه عن
جهته ، ولا يقال لحن اللبث : قول
الناس قد لحن فلان تأويله قد أخذ في ناحية
عن الصواب ، أي عدل عن الصواب
إليها ؛ وأشد قول مالك بن أسماء :

منطق صائب وتلحن أحيانا
نا وخير الحديث ما كان لحنًا
قال : تأويله وخير الحديث من مثل هذو
الجارية ما كان لا يعرفه كل أحد ، إنا يعرف
أمرها في أنحاء قولها ، وقيل : معنى قوله
وتلحن أحيانا أنها تخطئ في الإعراب ،
وذلك أنه يستلح من الجوارى ، ذلك إذا
كان خفيفًا ، ويستقل منهن لزوم حاق
الإعراب .

وعرف ذلك في لحن كلامه ، أي فيها
يحيل إلي . الأزهرى : اللحن ما تلحن إليه
لبسانك ، أي تحيل إليه بقولك ، ومنه قوله
عز وجل : «ولتعرّفنهم في لحن القول» ؛
أي نحو القول ، دل بهذا أن قول القائل
وقوله يدلان على نيته وما في ضميره ،
وقيل : في لحن القول ، أي في فحواه
ومعناه . ولحن إليه يلحن لحنًا أي نواه وما
إليه .

قال ابن بري وغيره : للحن ستة معان :
الخطأ في الإعراب ، واللغة ، والغناء ،
والفطنة ، والتعريض والمعنى ، فاللحن
الذي هو الخطأ في الإعراب يقال منه لحن
في كلامه ، يفتح الحاء ، يلحن لحنًا ، فهو
لحن ولحانة ، وقد فسر به بيت مالك
ابن أسماء بن خارجة الفزاري كما تقدم ،
واللحن الذي هو اللغة كقول عمر ، رضى

الله عنه : تعلموا الفرائض والسنة واللحن كما
تعلمون القرآن ، يريد اللغة ؛ وجاء في رواية
تعلموا اللحن في القرآن كما تعلمونه ، يريد
تعلموا لغة العرب بإعرابها ؛ وقال الأزهرى :
معناه تعلموا لغة العرب في القرآن وأعرفوا
معانيه كقولهم تعالى : «ولتعرّفنهم في لحن
القول» أي معناه وفحواه ، فقول عمر ،
رضي الله عنه ، تعلموا اللحن ، يريد اللغة ؛
وكقولهم أيضًا : أبقونا ، وإنا لترغب عن
كثير من لحنه ، أي من لغته ، وكان يقرأ
الثأبو ؛ ومنه قول أبي مسرة في قوله
تعالى : «فأرسلنا عليهم سيل العرم» ،
قال : العرم المسناة يلحن اليمن أي بلغه
اليمن ؛ ومنه قول أبي مهدي : ليس هذا
من لحنى ولا لحن قومي ، واللحن الذي هو
الغناء وترجيع الصوت والتطريب شاهده قول
يزيد بن الثعالبي :

لقد تركت فؤادك مستجنا
مطوقة على فنن تقنى
يحيل بها وتركبه بلحن
إذا ما عن للمحزون أنا
فلا يحزنك أيام تولى
تذكرها ولا طير أرتنا
وقال آخر :

وهاتفين بشجو بعدما سجت
ورق الحمام بترجيع وإرتان
باتا على غضن بانو في ذرى فنن
يرددان لحنًا ذات ألوان
ويقال : فلان لا يعرف لحن هذا
الشعر ، أي لا يعرف كيف يغنيه . وقد لحن
في قراءته إذا طرب بها .

واللحن الذي هو الفطنة يقال منه لحن
لحنًا إذا فهمته ووطنته ، فلحن هو عني
لحنًا ، أي فهم ووطن ، وقد حيل عليه قول
مالك بن أسماء : وخير الحديث ما كان
لحنًا ، وقد تقدم ، قاله ابن الأعرابي وجعله
مضارع لحن ، بالكسر ، ومنه قوله ،
عليه السلام : لعل بعضكم أن يكون ألحن بحجبه

أي أفطن لها وأحسن تصرفًا .
واللحن الذي هو التعريض والإيماء ،
قال القتال الكلابي :

ولقد لحن لكم ليكما تفهما
ووحيت وحيًا ليس بالمرتاب
ومنه قوله ، عليه السلام ، وقد بعث قوما ليحبروه
خير قرشي : الحو إلى لحنًا ، وهو ما روى
أنه بعث رجلين إلى بعض الثعور عينا فقال
لهما : إذا انصرفتما فالحنا لي لحنًا ، أي
أشيرا إلى ولا تفصحا ، وعرضا بما رأيتما ،
أمرهما بذلك لأنهما ربما أخبرا عن العدو
بيأس وقوة ، فأحب ألا يف على
المسلمون . ويقال : جعل كذا لحنًا لحاجته
إذا عرض ولم يصرح ، ومنه أيضا قول مالك
ابن أسماء وقد تقدم شاهدا على أن اللحن
الفطنة ، والفعل منه لحن له لحنًا ، على
ما ذكره الجوهري عن أبي زيد ؛ والبيت
الذي لمالك :

منطق صائب وتلحن أحيانا
نا وخير الحديث ما كان لحنًا
ومعنى صائب : قاصد الصواب وإن
لم يصب ، وتلحن أحيانا أي تُصيب
وتفطن ؛ وقيل : تُدير حديثها عن جهته ،
وقيل : تُعرض في حديثها ، والمعنى فيه
مُتقارب ، قال : وكان اللحن في العربية
راجع إلى هذا ، لأنه العُدول عن
الصواب ؛ قال عثمان بن جني : منطق
صائب أي تارة تُورد القول صائبًا مُسدداً
وأخرى تتحرف فيه وتلحن أي تعدله عن
الجهة الواضحة مُعمدة بذلك تلبًا بالقول ،
وهو من قوله : ولعل بعضكم أن يكون ألحن
بحجبه ، أي أنهض بها وأحسن تصرفًا ،
قال : فصار تفسير اللحن في البيت على ثلاثة
أوجه : الفطنة والفهم ، وهو قول أبي زيد
وابن الأعرابي وإن اختلفا في اللفظ ،
والتعريض ، وهو قول ابن دريد
والجوهري ، والخطأ في الإعراب على قول
من قال تربيته عن جهته وتعدله عن الجهة

الواضحة، لأنَّ اللَّحْنَ الَّذِي هُوَ الْخَطَأُ فِي
الإِعْرَابِ هُوَ الْمُتَوَلُّو عَنِ الصَّوَابِ، وَاللَّحْنَ
الَّذِي هُوَ الْمَعْنَى وَالْمَعْنَى كَقَوْلِهِ تَعَالَى :
« وَتَعْرِفَهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ » ؛ أَي فِي فَحْوَاهُ
وَمَعْنَاهُ . وَرَوَى الْمُتَنَبِّئِيُّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ
قَالَ : الْعُنْوَانُ وَاللَّحْنَ وَاحِدٌ ، وَهُوَ الْعِلَامَةُ
تُشِيرُ بِهَا إِلَى الْإِنْسَانِ لِيَفْطَنَ بِهَا إِلَى غَيْرِهِ ،
تَقُولُ : لَحْنٌ لِي فَلَانٌ يَلْحَنُ قَطَطْتُ ؛
وَأَنْشَدَ :

وَتَعْرِفُ فِي عُنْوَانِهَا بَعْضَ لَحْنِهَا
وَفِي جَوْفِهَا صَمَاءٌ تَحْكِي الدَّوَاهِيَا

قَالَ : وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الَّذِي يُعْرِضُ
وَلَا يَبْصُرُ قَدْ جَعَلَ كَذَا وَكَذَا لَحْنًا لِجَانِبِهِ
وَعُنْوَانًا . وَفِي الْحَدِيثِ : وَكَانَ الْقَاسِمُ رَجُلًا
لَحْنَةً ، يَرَوَى بِسُكُونِ الْحَاءِ وَقَسَحَهَا ، وَهُوَ
الكَثِيرُ اللَّحْنِ ، وَقِيلَ : هُوَ بِالْفَتْحِ الَّذِي
يُلْحَنُ النَّاسَ ، أَي يُخَطِّئُهُمْ ، وَالْمَعْرُوفُ فِي
هَذَا الْبِنَاءِ أَنَّهُ الَّذِي يَكْتُمُ مِنْهُ الْفِعْلُ كَالْهَمَزَةِ
وَالْمَزْمَةِ وَالطَّلَعَةَ وَالْحُدُودَ وَنَحْوَ ذَلِكَ .

وَيَقْبَحُ لَاحِنٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ صَافِي الصَّوْتِ
عِنْدَ الْإِفَاضَةِ ، وَكَذَلِكَ قَوْسٌ لِاحِنَةٌ إِذَا
انْبَضَّتْ . وَسَهْمٌ لِاحِنٌ عِنْدَ التَّفْطِيرِ إِذَا
لَمْ يَكُنْ حَتَانًا عِنْدَ الْإِدَامَةِ عَلَى الْإِصْبَعِ ،
وَالْمُعْرَبُ مِنْ جَمِيعِ ذَلِكَ عَلَى ضِدِّهِ .

وَمَلْحِنُ الْعُودِ : ضَرْبٌ دَسْتَانِيهِ .
يُقَالُ : هَذَا لَحْنٌ فَلَانٌ الْعَوَادِ ، وَهُوَ الرَّجْمَةُ
الَّذِي يُضْرَبُ بِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : اقْرَأُوا
الْقُرْآنَ يُلْحُونُ الْعَرَبَ وَأَصْوَاتِهَا ، وَيَأْكُمُ
وَلُحُونٌ أَهْلُ الْعِيْشِ ، اللَّحْنُ : التَّطْرِبُ
وَتَرْجِيْعُ الصَّوْتِ وَتَحْسِينُ الْقِرَاءَةِ وَالشَّعْرِ
وَالغِنَاءِ ، قَالَ : وَيُشَبَّهُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ هَذَا
الَّذِي يَقَعُّهُ قُرَاءَةُ الزَّمَانِ مِنَ اللُّحُونِ الَّتِي
يَقْرَأُونَ بِهَا التَّطَايِرُ فِي الْمَحَافِلِ ، فَإِنَّ الْيَهُودَ
وَالنَّصَارَى يَقْرَأُونَ كَتَبَهُمْ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ .

لحا لحا الشجرة يلحها لحوًا ؛
قشرها ؛ أنشد سيبويه .

وَاعْوَجَّ عُودُكَ مِنْ لَحْيٍ وَبَيْنَ قَدَمٍ

لَا تَنَمُّ الْعُضُنُ حَتَّى يَتَمَّ الْوَرَقُ (١)

وَفِي الْحَدِيثِ : فَإِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ سَلَطَ
اللَّهُ عَلَيْكُمْ شِرَارَ خَلْقِهِ فَاتَّحَوْكُمْ كَمَا يُلْتَحَى
الْقَضِيبُ ؛ هُوَ مِنْ لَحَوْتُ الشَّجَرَةَ إِذَا
أَخَذَتْ لِجَاعِهَا ، وَهُوَ قَشْرُهَا ، وَيُرْوَى :
فَلتَحَوْكُمْ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدًا كُمْ إِلَّا لِجَاعِ
عَيْبَةٍ أَوْ عُوْدٍ شَجَرَةٍ فَلْيَنْصَعُهُ ؛ أَرَادَ قَشَرَ
العَيْبَةَ ، اسْتِعَارَهُ مِنْ قَشْرِ الْعُودِ . وَفِي خُطْبَةٍ
الْحَجَّاجِ : لِأَلْحُونِكُمْ لَحَوُ الْعَصَا ،

وَاللِّحَاءِ ؛ مَا عَلَى الْعَصَا مِنْ قَشْرِهَا ، يُمَدُّ
وَيُقَصَّرُ ، وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : الْمَعْرُوفُ فِيهِ
الْمُدُّ . وَلِحَاءٌ كُلُّ شَجَرَةٍ ؛ قَشْرُهَا ،
مَمْدُودٌ ، وَالْجَمْعُ اللَّحْيَةُ وَالْحَيُّ وَالْحَيُّ .
وَلِحَاها يَلْحَاها لَحْيًا وَالتَّحَاها : أَخَذَ
لِحَاءَها . وَالْحَيُّ الْعُودُ إِذَا أُنِيَ لَهُ أَنْ يُلْحَى
قَشْرُهُ عَنْهُ . وَاللِّحْيَاءُ قَشْرُ كُلِّ شَيْءٍ . وَلَحَوْتُ
الْعُودَ أَلْحَوْتُهُ وَاللِّحَاءَ إِذَا قَشَرْتَهُ . وَاللِّحْيَةُ
العَصَا وَلِحْيَتُهَا التِّحَاءُ وَلَحْيًا إِذَا قَشَرْتَهَا .
الْكِسَائِيُّ : لَحَوْتُ الْعَصَا وَلِحْيَتُهَا ،
فَأَمَّا لِحْيَتُ الرَّجُلِ مِنْ اللُّؤْمِ فَبِالْيَاءِ لَا غَيْرِ .
وَفِي الْمَثَلِ : لَا تَلْحُلْ بَيْنَ الْعَصَا وَلِحَائِهَا ،
أَي قَشْرْتَهَا ، وَأَنْشَدَ :

لَحَوْتُ شَمَاسًا كَمَا تُلْحَى الْعِصَى

سَيًّا لَوْ أَنَّ السَّبَّ يَنْدِي لَدَيْ

قَالَ أَبُو عَيْبَةَ : إِذَا أَرَادُوا أَنْ صَاحِبَ الرَّجُلِ
مُؤَافِقٌ لَهُ لَا يَخَالِفُهُ فِي شَيْءٍ قَالُوا بَيْنَ الْعَصَا
وَلِحَائِهَا ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ : هُوَ عَلَيَّ حَبْلٌ
ذِرَاعِكُ ، وَالْحَبْلُ عِرْقٌ فِي الذَّرَاعِ .
ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ لِلشَّجَرَةِ إِذَا لِكثِيرَةٍ
اللِّحَاءِ ، وَهُوَ مَا كَسَا الثَّوَابَةَ . الْجَوْهَرِيُّ :
اللِّحَاءُ ، مَمْدُودٌ ، قَشْرُ الشَّجَرِ . وَفِي الْمَثَلِ :
بَيْنَ الْعَصَا وَلِحَائِهَا . وَلَحَوْتُ الْعَصَا أَلْحَوْتُهَا
لَحَوًّا ؛ قَشَرْتُهَا ، وَكَذَلِكَ لِحْيَتُ الْعَصَا
لَحْيًا ؛ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ :

(١) قوله : « من لحي » كذا في الأصل بالياء ،
ولا يطابق ما قبله ، والذي في نم : من لحو بالواو .

لَحْيَتُهُمْ لَحَى الْعَصَا فَطَرَدَتْهُمْ

إِلَى سَنَةِ قِرْدَانِهَا لَمْ تَلْحَمْ

يَقُولُ : إِذَا كَانَتْ جِرْدَانِهَا (٢) لَمْ تَلْحَمْ

فَكَيْفَ غَيْرِهَا ، وَتَلْحَمْ : سَمِنَ .

وَلِحَا الرَّجُلِ لَحَوًّا : شَمَمَهُ ، وَحَكَى

أَبُو عَيْبَةَ : لِحْيَتُهُ أَلْحَاهُ لَحَوًّا ، وَهِيَ نَادِرَةٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ : نَهَيْتُ عَنْ مَلْحَاةِ الرَّجَالِ ،

أَي مُفَاوَلَتِهِمْ وَمُخَاصَمَتِهِمْ ، هُوَ مِنْ لِحْيَتِ

الرَّجُلِ أَلْحَاهُ لَحْيًا إِذَا لَمَّتْهُ وَعَدَلَّتْهُ .

وَلِحْيَتُهُ مَلْحَاةٌ وَلِحَاءٌ إِذَا نَارَعَتْهُ . وَفِي

حَدِيثِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ : تَلَحَّى رَجُلَانِ فَرَفَعَتْ .

وَفِي حَدِيثِ لُقْمَانَ : فَلْحِيًا لِصَاحِبِنَا لَحْيًا ،

أَي لَوْمًا وَعَدْلًا ، وَهُوَ نَضْبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ

كَسْتَفِيًا وَرَعِيًّا . وَلِحَا الرَّجُلِ يَلْحَاهُ لَحْيًا : لَامَهُ

وَشَمَمَهُ وَعَدَلَّتْهُ ، وَهُوَ مَلْحَى . وَلِحْيَتُهُ مَلْحَاةٌ

وَلِحَاءٌ إِذَا نَارَعَتْهُ ، وَتَلَحَّى : تَنَازَعُوا .

وَلِحَاهُ اللَّهُ لَحْيًا ، أَي قَبَحَهُ وَرَعَنَهُ . ابْنُ

سَيِّدَةَ : لِحَاهُ اللَّهُ لَحْيًا قَشَرَهُ وَأَهْلَكَهُ وَرَعَنَهُ مِنْ

ذَلِكَ ، وَمِنْهُ : لَحَوْتُ الْعُودَ لَحَوًّا إِذَا

قَشَرْتَهُ ، وَقَوْلُ رُوَيْبَةَ :

قَالَتْ وَلَمْ تُلْحِ وَكَانَتْ تُلْحَى

عَلَيْكَ سَبَبَ الْخُلَفَاءِ الْبُجْعِ

مَعْنَاهُ لَمْ تَأْتِ بِمَا تُلْحَى عَلَيْهِ حِينَ قَالَتْ عَلَيْكَ

سَبَبَ الْخُلَفَاءِ ، وَكَانَتْ تُلْحَى قَبْلَ الْيَوْمِ ؛

قِيلَ : كَانَتْ تَقُولُ لِي أَطْلُبُ مِنْ غَيْرِهِمْ مِنْ

النَّاسِ ، فَتَأْتِي بِمَا تُلَامُ عَلَيْهِ . وَاللِّحَاءُ ،

مَمْدُودٌ : الْمَلْحَاةُ كَالسَّبَابِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا مَا كَانَ مَعْتُ أَوْلِحَاءَ

وَلَا حَى الرَّجُلِ مَلْحَاةٌ وَلِحَاءٌ : شَاتَمَهُ .

وَفِي الْمَثَلِ : مَنْ لِحَاكَ فَقَدْ عَادَاكَ ؛ قَالَ :

وَلَوْلَا أَنْ يَبَالَ أَبَا طَرِيفِ

إِسَارَ مِنْ مَلِكِكَ أَوْلِحَاءَ

وَتَلَحَّى الرَّجُلَانِ : تَشَاتَمَا . وَلَا حَى فَلَانٌ

فُلَانًا مَلْحَاةٌ وَلِحَاءٌ إِذَا اسْتَقْصَى عَلَيْهِ .

وَيُحَكَّى عَنْ الْأَضْمَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ : الْمَلْحَاةُ

الْمَلَاوِمَةُ وَالْمُبَاغِضَةُ ، ثُمَّ كَثُرَ ذَلِكَ حَتَّى

(٢) قوله : « إذا كانت جردانها » كذا بالأصل

هنا ، والبيت يروى بوجهين كما في مادة حلم .

جَعَلَتْ كُلُّ مُنَاهِمَةٍ وَمُدَافِعَةٍ مُلَاحَاةً ؛ وَأَنْشَدَ :
وَلَا حَتَّ الرَّاحِي مِنْ ذُرُورِهَا
مَخَاضُهَا إِلَّا صَفَايَا حُورِهَا
وَاللَّحَاءُ : اللَّغْنُ . وَاللَّحَاءُ : الْعَذْلُ .
وَاللَّوْحَى : الْعَوَازِلُ .

وَاللَّحَى : مَنِيَتْ اللَّحِيَّةُ مِنَ الْإِنْسَانِ
وَعَبْرِهِ ، وَهِيَ لِحْيَانٌ وَثَلَاثَةُ أَلْحَ ، عَلَى
أَفْعُلُ ، إِلَّا أَنَّهُمْ كَسَرُوا الْحَاءَ لِسَلْمِ الْيَاءِ ،
وَالكثيرُ لِحَىٌ وَلِحَىٌ ، عَلَى فُعُولٍ ، مِثْلُ ثُدَىٌ
وَطَبِيٌّ وَدُدَىٌ ، فَهوَ فُعُولٌ . ابنُ سَيِّدَةٍ :
اللَّحِيَّةُ اسْمٌ يَجْمَعُ مِنَ الشَّعْرِ مَا نَبَتَ عَلَى
الْحَدِيثَيْنِ وَالذَّقْرَيْنِ ، وَالْجَمْعُ لِحَىٌ وَلِحَىٌ ،
بِالضَّمِّ ، مِثْلُ ذُرُورٍ وَدُدَىٌ ؛ قَالَ سَيِّوِيٌّ :
وَالنَّسَبُ إِلَيْهِ (١) لِحْرِيٌّ ؛ قَالَ ابنُ بَرِّي :
القياسُ لِحْيِيٌّ .

وَرَجُلٌ لَحَىٌ وَلِحْيَانِيٌّ : طَوِيلُ اللَّحِيَّةِ ،
وَأَبُو الْحَسَنِ عَلَى بْنُ خَازِمٍ يَلْقَبُ بِذَلِكَ ،
وَهُوَ مِنْ نَادِرِ مَعْدُولِ النَّسَبِ ، فَإِنْ سَمَّيْتَ
رَجُلًا بِلِحْيَةٍ ثُمَّ أَضَفْتَ إِلَيْهِ فَعَلَى الْقِيَّاسِ .
وَأَلْحَى الرَّجُلُ : صَارَ ذَا لِحِيَّةٍ ،
وَكَرِهَهَا بَعْضُهُمْ .
وَاللَّحَى : الَّذِي يَنْبْتُ عَلَيْهِ الْعَارِضُ ،
وَالْجَمْعُ أَلْحَىٌ وَلِحَىٌ وَلِحَاءٌ ؛ قَالَ
ابنُ مُقَبِلٍ :

تَعَرَّضُ تَصَرَّفُ أَنْبِيَاهَا

وَيَقْدِرُنَ فَوْقَ اللَّحَاءِ الثُّفَالَا
وَاللِّحْيَانُ : حَائِطُ الفَمِ ، وَهِيَ الْعَطْفَانُ
الَّذِي فِيهَا الْأَسْنَانُ مِنْ دَاخِلِ الفَمِ مِنْ كُلِّ
ذِي لِحَىٍ ؛ قَالَ ابنُ سَيِّدَةٍ : يَكُونُ لِلْإِنْسَانِ
وَالدَّابَّةِ ، وَالنَّسَبُ إِلَيْهِ لِحْرِيٌّ ، وَالْجَمْعُ
الْأَلْحَى . يُقَالُ : رَجُلٌ لِحْيَانٌ (٢) إِذَا كَانَ

(١) قوله : « والنسب إليه » أي لحي الإنسان

بالتفتح لحوي بالتحريك كما ضبط في الأصل وغيره ،
ووقع في القاموس خلافه .

(٢) قوله : « لحيان » كذا في الأصل ، وعبارة

القاموس : واللحيان أي بالكسر اللحيان . قال

الشارح : الصواب لحيان بالفتح ، لكن الذي في

التكملة هو ما في القاموس .

طَوِيلَ اللَّحِيَّةِ ، يُجْرَى فِي التَّكْرَةِ لِأَنَّهُ يُقَالُ
لِلْأُنثَى لِحْيَانَةٌ .

وَتَلَحَّى الرَّجُلُ : تَعَمَّمَ تَحْتَ حَلْقِهِ ؛
هَذَا تَعْبِيرٌ تَعَلَّبٌ ، قَالَ ابنُ سَيِّدَةٍ : وَالصَّوَابُ
تَعَمَّمَ تَحْتَ لِحْيَتِهِ لِيَصِحَّ الْاِسْتِفْهَامُ . وَفِي
الْحَدِيثِ : نَهَى عَنِ الْأَقِطَاعِ ، وَأَمَرَ
بِالتَّلْحَى ؛ هُوَ جَعْلُ بَعْضِ الْعَامَةِ تَحْتَ
الْحَنْكِ ، وَالْأَقِطَاعُ الْأَجْعَلُ تَحْتَ حَنْكِهِ
مِنْهَا شَيْئًا ، وَالتَّلْحَى بِالْعَامَةِ إِدَارَةُ كَوْرٍ مِنْهَا
تَحْتَ الْحَنْكِ . الْجَوْهَرِيُّ : التَّلْحَى تَطْوِينُ
الْعَامَةِ تَحْتَ الْحَنْكِ . وَلَحِيَ الْعَدِيرُ :
جَانِبَاهُ ، تَشْبِيهُاً بِاللِّحْيَيْنِ اللَّذَيْنِ هُمَا جَانِبَا
الفَمِ ؛ قَالَ الرَّاحِي :

وَصَبَّحَنَ لِلصَّفْرَيْنِ صَوْبَ غَامَةٍ

تَضَمَّنَتْ لَحْيَا غَدِيرٍ وَخَائِقَةً (٣)
وَاللِّحْيَانُ : خُدُودٌ فِي الْأَرْضِ مِمَّا خَدَّهَا
السَّلْبُ ، الْوَاحِدَةُ لِحْيَانَةٌ . وَاللِّحْيَانُ : الرَّشَلُ
وَالصَّلْبِيُّ فِي الْأَرْضِ يَخْرِ فِيهِ الْمَاءُ ، وَبِهِ
سُمِّيَتْ بَنُو لِحْيَانٍ ، وَلَيْسَتْ تَشْبِيهًُ لِلْحَى .
وَيُقَالُ : أَلْحَى الرَّجُلُ إِذَا آتَى مَا يَلْحَى
عَلَيْهِ ، أَيْ يَلَامُ ، وَاللَّحَتِ الْمَرْأَةُ ؛ قَالَ
رُوَيْبَةُ :

فَابْتَكَّرَتْ عَاذِلَةً لَا تُلْحَى

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، احْتَجَمَ بِلِحْيَتِي
جَمَلًا ، وَفِي رِوَايَةٍ : يَلْحَى جَمَلًا ؛ هُوَ
يَفْتَحُ اللَّامَ ، وَهُوَ مَكَانٌ بَيْنَ مَكَّةَ
وَالْمَدِينَةِ ، وَقِيلَ : عَقَبَةٌ ، وَقِيلَ : مَاءٌ .
وَقَدْ سَمَّتْ لَحْيًا وَلِحْيًا وَلِحْيَانًا ، وَهُوَ
أَبُو بَطْنٍ . وَبَنُو لِحْيَانٍ : حَيٌّ مِنْ هُدَيْلٍ ، وَهُوَ
لِحْيَانُ بْنُ هُدَيْلِ بْنِ مُدْرِكَةَ . وَبَنُو لِحْيَةٍ :
بَطْنٌ ، النَّسَبُ إِلَيْهِمْ لِحْرِيٌّ عَلَى حَدِّ النَّسَبِ

(٣) قوله : « وصبحن إلخ » في معجم

باقوت :

جعلن أريطاً باليمين ورملة

وزال لغاظ بالشمال وخاققه

وصادفن بالصقرين صوب سحابة

تضممت جنباً غدِيرٍ وخاققه

إِلَى اللَّحِيَّةِ .

وَلِحِيَّةُ التَّيْسِ : نَبْتُهُ .

• لِحِبٌ . لِحِبَ الْمَرْأَةِ يَلْحِبُهَا وَيَلْحَتُهَا
لِحْبًا : نَكَحَهَا (عَنْ كِرَاعٍ) ؛ قَالَ
ابنُ سَيِّدَةٍ : وَالْمَعْرُوفُ عَنْ يَعْقُوبَ وَعَبْرِهِ :
نَحَبُهَا . وَاللَّحِبُ : شَجَرُ الْمُقْلِ ؛ قَالَ :
مِنْ أَفْحِ ثَلَاثَةٌ لِحِبٌ عَمِيمٌ (٤)
ابنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَلَاخِبُ الْمَلَاطِمُ .
وَالْمُلْحَبُ : الْمَلْطَمُ فِي الْمُخْصُومَاتِ .
وَاللَّحَابُ : اللَّطَامُ .

• لَحَتْ . يُقَالُ : حَرَّ سَخَتْ لَحَتْ :
شَدِيدٌ . اللَّيْتُ : اللَّحْتُ الْعَظِيمُ الْجِسْمُ ؛
قَالَ ابنُ سَيِّدَةٍ : وَأَرَاهُ مُعْرَبًا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• لِحْجٌ . الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ ابنُ شُمَيْلٍ :
اللِّحْجُ اسْمُ الْعَمَصِ ، تَقُولُ : عَيْنٌ لِحْجَةٌ ؛
لِرَقَّةٍ بِالْعَمَصِ ، قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : هَذَا عِنْدِي
شَيْبَةٌ بِالتَّضْحِيفِ ، وَالصَّوَابُ لِحَتْ عَيْنُهُ
بِحَاءَيْنِ ، وَلِحَتْ بِحَاءَيْنِ ، إِذَا تَضَعَتْ
مِنَ الْعَمَصِ ؛ قَالَ ؛ قَالَ ذَلِكَ ابنُ الْأَعْرَابِيِّ
وَعَبْرُهُ ، وَأَمَّا اللَّحْجُ فَإِنَّهُ غَيْرُ مَعْرُوفٍ فِي
كَلَامِ الْعَرَبِ ؛ قَالَ : وَلَا أُدْرِي مَا هُوَ .

• لِحْجَمٌ . اللَّحْجَمُ : الْبَعِيرُ الْمُخْضَرُّ
الْجَنِينُ ، وَفِي التَّهْذِيبِ : اللَّحْجَمُ الْبَعِيرُ
الْوَاسِعُ الْجَوْفِ .

• لِحْخٌ . لِحْخَتْ عَيْنُهُ وَلِحِخَتْ إِذَا انْتَزَعَتْ
مِنَ الرَّمَصِ . وَلِحَتْ عَيْنُهُ تَلِخُ لِحْخًا وَلِحِخًا ؛
كَرَّرَتْ دُمُوعَهَا وَعَلَّطَتْ أَجْفَانَهَا ؛ أَنْشَدَ
ابنُ دُرَيْدٍ :

لَا خَيْرَ فِي الشَّيْخِ إِذَا مَا اجْتَلَحَا
وَسَالَ عَرَبُ عَيْنِهِ فَلَحَا

(٤) قوله « من أفتح ثلثة لخب عميم » كذا بالأصل ،

ولم نجد في الأصول التي بأيدينا .

أَي رَمِصَ . وَاللَّحَّةُ : الْأَنْفُ ؛ قَالَ :
حَتَّى إِذَا قَالَتْ لَهُ : إِنَّهُ إِيَّاهُ !
وَجَعَلَتْ لَحْثَهَا تُعْتَبِيهِ
تُعْتَبِيهِ : أَرَادَ تُعْتَبِيهِ مِنَ الْعَنَّةِ .

وَوَادٍ لِأَخٍ وَمُلْتَحٍ : كَثِيرُ الشَّجَرِ مُؤْتَشِبٌ .
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَرَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قِصَّةَ
إِسْمَاعِيلَ وَأُمِّهِ هَاجِرَ وَإِسْكَانَ إِبرَاهِيمَ إِيَّاهُ فِي
الْحَرَمِ ، قَالَ : وَالْوَادِي يَوْمَيْدٌ لِأَخٍ ؛ قَالَ
شَيْخٌ فِي كِتَابِهِ : إِنَّمَا هُوَ لِأَخٍ ، خَفِيفٌ ، أَيْ
مُعْجُجُ الْفَمِ ، ذَهَبَ بِهِ إِلَى الْإِلْهَاءِ (١)
وَاللَّخْوَاءُ ، وَهُوَ الْمُعْجُجُ الْفَمِ ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَالرَّوَابِيَةُ لِأَخٍ ، بِالتَّشْدِيدِ . رَوَى
عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ : جَوْفٌ لِأَخٍ أَيْ
عَمِيقٌ ؛ قَالَ : وَالْجَوْفُ الْوَادِي ، وَمَعْنَى
قَوْلِهِ . الْوَادِي لِأَخٍ أَيْ مُتَضَائِقٌ مُتَلَاخٍ لِكَثْرَةِ
شَجَرِهِ وَقَلَّةِ عَازِيَتِهِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَثْبَتَهُ
ابْنُ مَعِينٍ بِالْهَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَقَالَ : مَنْ قَالَ
عَبَّرَ هَذَا فَقَدْ صَحَّفَ ، فَإِنَّهُ يَرَوَى بِالْهَاءِ
الْمُهْمَلَّةِ .

وَسَكَرَانٌ مُلْتَحٌ وَمُلْتَحٌ أَيْ مُحْتَلِطٌ
لَا يَفْقَهُمْ شَيْئًا لِإِخْتِلَاطِ عَقْلِهِ ، وَمِنْهُ يُقَالُ :
التَّحَّ عَلَيْهِمْ أَمْرُهُمْ ، أَيْ ائْتَلَطَ . فَأَمَّا قَوْلُهُمْ
مُلْتَحٌ فَغَيْرُ مَاخُودٍ بِهِ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ ؛ قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : سَكَرَانٌ مُلْتَحٌ ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ
مُلْتَحٌ ، وَلَا يُقَالُ سَكَرَانٌ مُتَلْتَحٌ ؛ قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ مَاخُودٌ مِنْ وَادٍ لِأَخٍ إِذَا كَانَ
مُلْتَقًا بِالشَّجَرِ .

وَالْتَحَّ الْمُشْبَبُ : التَّفَّ .
وَاللَّحْخَائِيَّةُ : الْمُجْمَعَةُ فِي الْمَنْطِقِ ؛
رَجُلٌ لَحْخَائِيٌّ وَأَمْرَأَةٌ لَحْخَائِيَّةٌ إِذَا كَانَا
لَا يُفْصِحَانِ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَأَنَانَا رَجُلٌ فِيهِ
لَحْخَائِيَّةٌ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ ؛ اللَّحْخَائِيَّةُ

(١) قوله : «إلى الإلهاء الخ» في شرح
القاموس : ذهب في أخذه عن الأئمة ، هكذا
عندنا بالنسخة بالألف المقصورة ، والذي في
الأمهات من الإلهاء الخ هـ . والظاهر أنه بالألف
المقصورة على أفعل بدل اللخواء ، ولقوله وهو
المعوج الخ .

الْمُجْمَعَةُ ؛ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ :
سَيَّرَكُمَا إِنْ سَلَّمَ اللَّهُ جَارَهَا
بَنُو اللَّحْخَائِيَّاتِ وَهِيَ رُغُوعٌ
وَفِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ قَالَ : أَيْ النَّاسِ
أَفْصَحُ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ : قَوْمٌ ارْتَمَعُوا عَنْ
لَحْخَائِيَّةِ الْعِرَاقِ ؛ قَالَ : وَهِيَ اللَّكْنَةُ فِي
الْكَلَامِ وَالْمُعْجَمَةِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى
لَحْخَانَ وَهِيَ قَبِيلَةٌ ؛ وَقِيلَ : مَوْضِعٌ ؛ وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ : كُنَّا بِمَوْضِعٍ كَذَا وَكَذَا فَأَتَى رَجُلٌ
فِيهِ لَحْخَائِيَّةٌ .
وَاللَّحْخَةُ : ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْبِ ، وَقَدْ
لَحْخَتَهُ .

لحخص . التلخيص التبيين والشرح ،
يقال : لَحَّصْتُ الشَّيْءَ وَلَحَّصْتُهُ ، بِالْهَاءِ
وَالْحَاءِ ، إِذَا اسْتَقْصَيْتَ فِي بَيَانِهِ وَسَرَّجْتَهُ
وَتَحْيَرْتَهُ ؛ يُقَالُ : لَحَّصْتُ لِي خَيْرَكَ ، أَيْ
بَيَّنْتُهُ لِي شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ . وَفِي حَدِيثٍ عَلِيٌّ ،
رَضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ : أَنَّهُ قَدِمَ لِتَلْخِصِ مَا التَّبَسَّ
عَلَى غَيْرِهِ ؛ وَالتَّلْخِصُ : التَّقْرِيبُ
وَالِإِخْتِصَارُ ؛ يُقَالُ : لَحَّصْتُ الْقَوْلَ أَيْ
اقتَصَرْتُ فِيهِ ، وَاخْتَصَرْتُ مِنْهُ مَا يُحْتَاجُ
إِلَيْهِ .

وَاللَّحْصَةُ : شَحْمَةُ الْعَيْنِ مِنْ أَعْلَى
وَأَسْفَلِ . وَعَيْنٌ لَحْصَاءٌ إِذَا كَثُرَ شَحْمَتُهَا .
وَاللَّحْصُ : غِلْظُ الْأَجْفَانِ وَكَرَّةٌ لَحْصِيهَا
خَلْفَتُهُ ، وَقَالَ نَعْلَبٌ : هُوَ سُفُوطٌ بَاطِنُ
الْحِجَاجِ عَلَى جَفْنِ الْعَيْنِ ، وَالْفِعْلُ مِنْ كُلِّ
ذَلِكَ لَحَّصَ لَحْصًا فَهُوَ اللَّحْصُ . وَقَالَ
اللِّثُ : اللَّحْصُ أَنْ يَكُونَ الْجَفْنُ الْأَعْلَى
لَحْصِيًا ، وَالتَّعْتُ اللَّحْصُ . وَضَرَعُ لَحْصُ ،
بِكَسْرِ الْهَاءِ ، بَيْنَ اللَّحْصِ ، أَيْ كَثِيرُ اللَّحْمِ
لَا يَكَادُ اللَّبْنُ يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا بِشِدَّةٍ .
وَاللَّحْصَتَانِ مِنَ الْفَرَسِ : الشَّحْمَتَانِ اللَّتَانِ فِي
جَوْفِ وَبْئِي عَيْنِيهِ ؛ وَقِيلَ : الشَّحْمَةُ الَّتِي فِي
جَوْفِ الْهَزْمَةِ الَّتِي فَوْقَ عَيْنِيهِ ، وَالْجَمْعُ
لِحَاصٌ .

وَلَحَّصَ الْبَعِيرَ يَلْحَصُهُ لَحْصًا : شَقَّ

حَفَّتَهُ لِيَنْظُرَ هَلْ بِهِ شَحْمٌ أَوْ لَا ، وَلَا يَكُونُ
إِلَّا مُشْحُورًا ، وَلَا يُقَالُ اللَّحْصُ إِلَّا فِي
الْمَشْحُورِ ، وَذَلِكَ الْمَكَانُ لَحْصَةُ الْعَيْنِ ،
مِثْلُ قَصْبِيَةٍ ، وَقَدْ أَلْحَصَ الْبَعِيرُ إِذَا فَعِلَ بِهِ
هَذَا فَظَهَرَ نَفْيُهُ . ابْنُ السَّكَيْتِ : قَالَ رَجُلٌ
مِنَ الْعَرَبِ لِقَوْمِيهِ فِي سِتْرِ أَصَابَتِهِمْ : انظُرُوا
مَا لَحَّصَ مِنْ إِلَيَّ فَانْحَرُوهُ ، وَمَا لَمْ يَلْحَصْ
فَارْكَبُوهُ ، أَيْ مَا كَانَ لَهُ شَحْمٌ فِي عَيْنِيهِ .
وَيُقَالُ : آخَرُ مَا يَتَّبَعِي مِنَ النَّفْسِ فِي السَّلَامِيِّ
وَالْعَيْنِ ، وَأَوَّلُ مَا يَبْدُو فِي اللِّسَانِ وَالْكَرْبِ .

لحط . قال ابن بزرج في نوادره : قال
خيشنة : قد التحط الرجل من ذلك الأمر ،
يريد اختلط ، قال : وما اختلط إنما التحط .

لحخ . اللحخ : استرخاء الجسم ،
بمانيته ، واللحخمة : اسم مشتق منه .
وتلحخ : موضع .

لحف . اللحف : الضرب الشديد . لحفه
بالعصا لحفًا : ضربه ، قال العجاج :

وَفِي الْحَرَائِكِلِ نُحُورٌ حَزَلٌ
لَحْفٌ كَأَشْدَاقِ الْفِلَاصِ الْهَزَلِ
وَلَحْفٌ عَيْنُهُ : لَطَمَهَا (عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . وَاللَّحَافُ : حِجَارَةٌ بِيضٌ
عَرِيضَةٌ رَقَاقٌ ، وَاحِدَتُهَا لَحْفَةٌ . وَفِي حَدِيثِ
زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ حِينَ أَمَرَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنْ يَجْمَعَ الْقُرْآنَ قَالَ :
فَجَعَلْتُ اتَّبَعْتُهُ مِنَ الرَّقَاعِ وَاللَّحَافِ
وَالْعُسْبِ . وَفِي حَدِيثٍ جَارِيَةٍ كَتَبَ
ابْنُ مَالِكٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَأَخَذْتُ لِخَافَةَ
مِنْ حَجَرٍ فَدَجَّنْتُهَا بِهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ
اسْمُ قُرَيْشٍ ، ﷺ ، اللَّحِيفُ ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : كَذَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ،
وَلَمْ يَتَّحَفَّهُ ؛ قَالَ : وَالْمَعْرُوفُ بِالْهَاءِ
الْمُهْمَلَةِ ، وَرَوَى بِالْحِيمِ .

واللحف مثل الرحف : وهو الرشد
الرفيق .

السُّلْمَى : الوَحِيفَةُ وَاللَّحِيمَةُ وَالْحَرِيرَةُ
واحدٌ .

• لخلق • المَحْفُوقُ : شَقٌّ فِي الْأَرْضِ
كَالْوَجَارِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَجُلًا كَانَ وَاقِفًا
مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَوَقَّصَتْ بِهِ نَاقَتَهُ فِي
أَحْقَاقِ جُرْدَانٍ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : إِنَّمَا
هُوَ لِحَاقِيقُ ، وَاحِدُهَا لِحْفُوقٌ ، وَهِيَ شَقُوقٌ
فِي الْأَرْضِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي قَوْلِهِ فِي
لِحَاقِيقِ جُرْدَانٍ : أَصْلُهَا الْأَحْقَاقُ ؛ قَالَ
ابْنُ بَرِيٍّ : الْأَحْقَاقُ جَمْعُ أَحْقَاقٍ ، وَأَحْقَاقٌ
جَمْعُ حَقٍّ ، وَالْحَقُّ الشَّقُّ فِي الْأَرْضِ .

يُقَالُ : حَقَّ فِي الْأَرْضِ وَحَدَّ ، وَقِيلَ :
الْمَحْفُوقُ الْوَادِي . أَبُو عَمْرٍو : اللَّحْقُ الشَّقُّ
فِي الْأَرْضِ ، وَجَمْعُهُ لِحُوقٌ وَالْحَاقُ ؛ وَقَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : هِيَ اللَّحَاقِيقُ الشَّقُوقُ فِي
الْأَرْضِ ، وَاحِدُهَا لِحْفُوقٌ . وَقَالَ
ابْنُ شُمَيْلٍ : الْمَحْفُوقُ مَسِيلُ الْمَاءِ لَهُ أَجْرَافٌ
وَحَفْرٌ ، وَالْمَاءُ يَجْرِي فَيَحْفِرُ الْأَرْضَ كَهَيْئَةِ
النَّهْرِ حَتَّى تَرَى لَهُ أَجْرَافًا ، وَجَمْعُهُ
الْمَحَاقِيقُ ، وَقِيلَ : شِقَابُ الْجَبَلِ لِحَاقِيقُ
أَيْضًا . وَلِحَاقِيقُ الْفَرَجِ : مَا انزوى مِنْ قَعْرِو ؛
قَالَ الْعَيْنُ الْمَيْتَرِيُّ :

كَيْسَاءُ خَرَفًا مِتَامٌ إِذَا وَقَعَتْ
فِي مَهَبٍ أَدْرَكَتْ دَاءَ اللَّحَاقِيقِ

• لحم • اللَّحْمُ : الْقَطْعُ . وَقَدْ لَحِمَ الشَّيْءُ
لَحْمًا : قَطَعَهُ . وَلَحِمَ الرَّجُلُ : كَثُرَ لَحْمُ
وَجْهِهِ وَعَظْمُ . وَبِالرَّجُلِ لَحْمَةٌ ، أَيْ يُقَالُ
نَفْسٌ وَقَرَّةٌ . وَاللَّحْمَةُ : الْعَقَبَةُ الَّتِي مِنْ
الْمَتَنِ . وَاللَّحْمَةُ : كُلُّ مَا يُنْتَظَرُ مِنْهُ .
وَاللَّحَامُ : اللَّطَامُ . يُقَالُ : لَاحَمَهُ وَلَا مَحَهُ ،
أَيْ لَطَمَهُ .

وَاللَّحْمُ ، بِالضَّمِّ (١) : ضَرْبٌ مِنْ سَمَكِ
الْبَحْرِ ، قَالَ رُوَيْبَةُ :

(١) قوله : « واللحم بالضم إلخ » عبارة
الصحيح : واللحم واللحم بالضم ضرب إلخ ،
والأولى بضمين .

كثيرة حيتائه ولحمته
قال : وَالْجَمَلُ سَمَكَةٌ تُكُونُ فِي الْبَحْرِ ؛
وَرَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَأَعْتَلَجَتْ جِمَالُهُ وَلَحْمُهُ
قال : وَلَا يَكُونُ الْجَمَلُ فِي الْعَذْبِ ؛ وَقِيلَ :
هُوَ سَمَكٌ ضَخْمٌ ؛ قِيلَ : لَا يَمُرُّ بِشَيْءٍ إِلَّا
قَطَعَهُ ، وَهُوَ يَأْكُلُ النَّاسَ ، وَيُقَالُ لَهُ
الْكُوسَجُ . وَفِي حَدِيثِ عِكْرِمَةَ : اللَّحْمُ
حَلَالٌ ؛ هُوَ ضَرْبٌ مِنْ سَمَكِ الْبَحْرِ ، وَيُقَالُ
لَهُ الْفَرُشُ ؛ وَقَالَ الْمُخَبِّلُ يَصِفُ دُرَّةً
وَعَوَاصًا :

بِلِسَانِهِ زَيْتٌ وَأَخْرَجَهَا
مِنْ ذِي غَوَارِبٍ وَسَطَهُ اللَّحْمُ
وَلَحْمٌ : حَيٌّ مِنْ جُلَامٍ ؛ قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ : لَحْمٌ حَيٌّ مِنَ الْبَيْتِ ، وَمِنْهُمْ كَانَتْ
مُلُوكُ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَهُمْ آلُ عَمْرٍو بْنِ
عَدِيِّ بْنِ نَصْرِ اللَّحْمِيِّ . قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ :
مُلُوكُ لَحْمٍ كَانُوا تَزَلُّوا الْحِيرَةَ ، وَهُمْ
آلُ الْمُنْدَلِجِ .

• لحن • اللَّحْنُ : تَنَنُ الرِّيحِ عَامَّةً ؛
وَقِيلَ : اللَّحْنُ تَنَنٌ يَكُونُ فِي أَرْوَاحِ
الْإِنْسَانِ ، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ فِي السُّودَانِ ، وَقَدْ
لَحِنَ لَحْنًا وَهُوَ اللَّحْنُ . وَلَحِنَ السَّقَاءُ لَحْنًا ،
فَهُوَ لَحْنٌ وَاللَّحْنُ : تَغَيَّرَ طَعْمُهُ وَرَائِحَتُهُ ،
وَكَذَلِكَ الْجِلْدُ فِي الدَّبَاغِ إِذَا فَسَدَ فَلَمْ
يُصْلِحْ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

وَالسَّبُّ تَحْرِيقُ الْأَدِيمِ الْأَلْحَنِ .
اللَّيْثُ : لَحْنُ السَّقَاءِ ، بِالْكَسْرِ ، يَلْحَنُ
لَحْنًا ، أَيْ أَتَنَنُ ؛ وَفِي التَّهْدِيدِ : إِذَا أُدِيمَ
فِيهِ صَبُّ اللَّيْنِ ، فَلَمْ يُغْسَلْ ، وَصَارَ فِيهِ
تَحْيِيبٌ أَيْضًا : قَطَعَ صِغَارًا مِثْلُ السَّمْسِمِ
وَأَكْبَرَ مِنْهُ ، مُغَيِّرَ الرِّيحِ وَالطَّعْمِ ؛ وَمِنْهُ
قَوْلُهُمْ أَمَةٌ لَحْنَاءُ .

وَلَحِنَ الْجَوْزُ لَحْنًا : تَغَيَّرَتْ رَائِحَتُهُ
وَفَسَدَتْ .

وَاللَّحْنُ : قُبْحُ رِيحِ الْفَرَجِ ، وَأَمْرَةٌ
لَحْنَاءُ . وَيُقَالُ : اللَّحْنَاءُ الَّتِي لَمْ تُحْتَنَ . وَفِي

حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : يَا بَيْنَ اللَّحْنَاءِ هِيَ الَّتِي لَمْ
تُحْتَنَ ؛ وَقِيلَ : اللَّحْنُ التَّنُّ ، وَاللَّحْنُ
الَّذِي لَمْ يُحْتَنَ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يَرَى فِي
قَلْبِهِ قَبْلَ الْخِتَانِ بَيَاضٌ عِنْدَ انْقِلَابِ
الْجِلْدَةِ . وَاللَّحْنُ : الْبَيَاضُ الَّذِي (٢) عَلَى
جُرْدَانَ الْحِجَارِ ، وَهُوَ الْحَلْقُ . أَبُو عَمْرٍو :
اللَّحْنُ الْقَبِيحُ مِنَ الْكَلَامِ .

• لحاء اللحاء : كثرة الكلام في الباطل ،
وَرَجُلٌ اللَّحْيُ وَأَمْرَةٌ لَحْوَاءُ ، وَقَدْ لَحِيَ ،
بِالْكَسْرِ ، لَحَاً . وَاللَّحَا : أَنْ تَكُونَ إِحْدَى
رُكْبَتَيْ الْبَعِيرِ أَكْثَرَ مِنَ الْأُخْرَى ، وَمِثْلُ
الْأَرْكَبِ ، تَقُولُ مِنْهُ : بَعِيرٌ لَحِي ، وَاللَّحْيُ
وَنَاقَةٌ لَحْوَاءُ . وَاللَّحْيُ : الْمَوْجُ . وَاللَّحَا :
مِثْلُ فِي الْعَلْبَةِ وَالْحَجَنَةِ .

وَاللَّحَا : مِثْلُ فِي أَحَدِ شِقَيْ الْقَمَرِ ، قَمٌ
اللَّحْيُ ، وَرَجُلٌ اللَّحْيُ وَأَمْرَةٌ لَحْوَاءُ ؛ وَقِيلَ :
اللَّحَا عَوْجَاجٌ فِي اللَّحْيِ ، وَعُقَابٌ لَحْوَاءُ
مِنْهُ ، لِأَنَّ مِقْيَارَهَا الْأَعْلَى أَطْوَلُ مِنْ
الْأَسْفَلِ .

وَأَمْرَةٌ لَحْوَاءُ بَيْنَهُ اللَّحَا : فِي فَرْجِهَا
مِثْلُ . وَاللَّحْوُ : الْفَرْجُ الْمُضْطَرِبُ الْكَثِيرُ
الْمَاءِ . قَالَ اللَّيْثُ : اللَّحْوُ لَحْوُ الْقَبْلِ
الْمُضْطَرِبِ الْكَثِيرِ الْمَاءِ . الصَّحَاحُ : اللَّحَا
نَعَتْ الْقَبْلَ الْمُضْطَرِبَ الْكَثِيرَ الْمَاءِ .

الْأَصْمَعِيُّ : اللَّحْوَاءُ الْمَرْأَةُ الْوَاسِعَةُ الْجِهَازِ ،
وَاللَّحَا غَارُ الْقَمَرِ ، وَاللَّحَا اسْتِرْخَاءٌ فِي اسْفَلِ
الْبَطْنِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ أَنْ تَكُونَ إِحْدَى
الْحَاوِصَتَيْنِ أَكْثَرَ مِنَ الْأُخْرَى ، وَالْفِعْلُ
كَالْفِعْلِ مِمَّا تَقَدَّمَ ، وَالصَّفَةُ كَالصَّفَةِ . قَالَ
شَيْرٌ : سَمِعْتُ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ يَقُولُ :
اللَّحَا ، مَقْصُورٌ ، أَنْ يَمِيلَ بَعْضُ الرَّجُلِ فِي
أَحَدِ جَانِبَيْهِ . قَالَ وَاللَّحَا الْمُسْتَهْطُ ؛ وَصَرَحَ
اللَّحْيَانِيُّ فِيهِ الْمَدَّ فَقَالَ : اللَّحَاءُ ، مَمْدُودٌ ،

(٢) قوله : « البياض الذي إلخ » وكذلك
البياض الذي على قلقة الصبي قبل الختان ، كما في
التهديب . قال : واللحن وكب السقاء وحشنة
ووسبه كله واحد ، أي وزناً ومعنى .

المُسْعَطُ ، وَقَدْ لَحَاهُ لَحْوًا . التَّهْنِيبُ :
وَاللَّخَا شَيْءٌ مِثْلُ الصَّدْفِ يَتَّخَذُ مُسْعَطًا .
أَبُو عَمْرٍو : اللَّخَا إِعْطَاءُ الرَّجُلِ مَالَهُ
صَاحِبُهُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

لَحَيْتِكَ مَالِي ثُمَّ لَمْ تُلَفِّ شَاكِرًا
فَعَشَّ رُوَيْدًا لَسْتُ عَنكَ بِغَافِلٍ
ابْنُ سَيْدَةَ : اللَّخَا ، مَقْصُورٌ ،
المُسْعَطُ ، وَالْمِلْحَى مِثْلُهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ
ضَرْبٌ مِنْ جُلُودِ دَوَابِّ الْبَحْرِ يُسْتَعَطُّ بِهِ .
وَلَحَيْتُهُ وَالْحَيْتَةُ وَالْحَوْتُهُ كُلُّ هَذَا : سَعَطْتُهُ ،
وَقِيلَ : أَوْجَرْتُهُ الدَّوَاءَ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : يُقَالُ
التَّحَتَّ بِاللَّخَا ، أَي شَرِبْتَ بِالْمُسْعَطِ ؛ قَالَ
الرَّاجِزُ :

وَمَا التَّحَتَّ مِنْ سُوءِ جِسْمٍ بِلَخَا
وَقَالَ ابْنُ مِيَادَةَ :

فَهَنْ مِثْلُ الْأَمْهَاتِ يُلْحِنُ
يُطْعِمُنْ أَحْيَانًا وَحِينًا يَسْقِينُ
وَالْحَيْتَةُ مَا لَا أَيَّ أَعْطَيْتَهُ وَاللَّخَاءُ : الْغِدَاءُ
لِلصَّبِيِّ سِوَى الرِّضَاعِ . وَالتَّحَى : أَكَلَ
الْحَبْزَ الْمَبْلُورَ ، وَالْإِسْمُ اللَّخَاءُ مِثْلُ الْغِدَاءِ ،
تَقُولُ : الصَّبِيُّ يَلْتَحِي النَّخَاءَ أَي يَأْكُلُ خُبْرًا
مَبْلُورًا ؛ وَأَنشَدَ الْقَرَاءُ لِيَعْضِيهِمْ مِنْ بَنِي
أَسَدٍ :

فَهَنْ مِثْلُ الْأَمْهَاتِ يُلْحِنُ
يُطْعِمُنْ أَحْيَانًا وَحِينًا يَسْقِينُ
كَانَهَا مِنْ شَجَرِ الْبَسَاتِينِ
الْعَرَبِيَّاتِ الْمُسْتَقَى وَالتَّيْنُ
لَا عَيْبَ إِلَّا أَنَّهُمْ يُلْهِنُ
عَنْ لَذَّةِ الدُّنْيَا وَعَنْ بَعْضِ الدِّينِ

وَالْتَحَى صَدْرَ الْبَعِيرِ أَوْ جِرَانَهُ ؛ قَدْ مِنْهُ
سِيرًا لِلسُّوْطِ وَنَحْوِهِ ؛ قَالَ جِرَانُ الْعَوْدِ يَذْكُرُ
أَنَّهُ أَخَذَ سِيرًا مِنْ صَدْرِ بَعِيرٍ لِتَأْدِيبِ نِسَائِهِ :
خُذَا حَدْرًا يَا خُلْتَى فَإِنِّي
رَأَيْتُ جِرَانَ الْعَوْدِ قَدْ كَادَ يُصْلِحُ
عَمَدَتُ لِعَوْدٍ فَالتَّحَيْتُ جِرَانَهُ
وَاللِّكَيْسُ أَمْصَى فِي الْأُمُورِ وَأَنْجَحُ
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : التَّحَيْتُ جِرَانَ الْبَعِيرِ
بِالْحَاءِ ، وَالْعَرَبُ تُسَوِّي السَّيَاطِ مِنَ الْجِرَانِ ،

لَأَذُهُ أَصْلَبُ وَأَمْتَنُ ، قَالَ : وَأَطْنَهُ مِنْ
قَوْلِ الْحَوْتِ الْعَوْدَ وَلَحَيْتُهُ إِذَا قَشَرْتُهُ ،
وَكَاللَّخَاءِ وَالْمَلَاخَاءِ ، بِالْحَاءِ ، بِمَعْنَى
التَّحَى وَالتَّخْرِيشِ ، يُقَالُ : لَاحَيْتَ بِي
عِنْدِي ، أَي أَتَيْتَ بِي عِنْدَهُ مَلَاخَةً
وَلِخَوْقَالَ : وَاللَّخَاءُ بِالْحَاءِ بِهَذَا الْمَعْنَى
تَضَعُ عِنْدِي . وَلاخِي بِهِ وَشَى ؛ قَالَ ابْنُ
سَيْدَةَ وَقَصِينَا عَلَى هَذَا بَالِيَاءَ لِأَنَّ اللَّامَ يَاءُ
أَكْرَهَهَا وَأَوَّا . أَبُو عَمْرٍو : الْمَلَاخَةُ
الْمُخَذُ وَأَيْضًا الْمُصَانَعَةُ ؛ وَأَنشَدَ :

وَلاخِ الرَّجَالِ بِذَاتِ بَنِي
بَيْنِكَ حِينَ أَمَكَّكَ اللَّخَاءُ
قَالَ بَنِيخْتِ وَأَفَقْتُ ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ :
فَلَمْ نَزَعْ لِمَنْ لاخِي عَلَيْنَا
لَمْ نَدْرِ الْعَشِيرَةَ لِلْجُنَاةِ

• لدد اللدح : الضرب باليد . لدحه
يلدحهما : ضربه بيده ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
وَالْمَعْرُ اللَّطْحُ وَكَانَ الطَّاءُ وَالدَّالُ تَعَاقِبَا
فِي هَذَا الْحَرْفِ .

• لدد اللديدان : جانبا الوادي
واللديبن : صفحتا العنق دون الأذنين ،
وقيل مضيتاه وعرشاه ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

لِي لَدِيدِي مُصَمِّلٌ صَلْحَاذُ
وَلِدَا الذَّكَرِ : نَاحِيَتَاهُ . وَلَدِيدَا
الْوَادِي : جَانِبَاهُ ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لَدِيدٌ ؛
أَنشَدَ نُ ذُرَيْدٌ :

يَرْعَوْنَ مَنَحْرَقَ اللَّدِيدِ كَانَهُمْ
فِي الْعِرْزِ أَسْرَةً صَاحِبِ وَشِهَابِ (١)
وَقِيلَ هُمَا جَانِبَا كُلِّ شَيْءٍ ، وَالْجَمْعُ
الْدِدَةُ . أَبُو عَمْرٍو : اللَّدِيدُ ظَاهِرُ الرَّقَبَةِ ؛
وَأَنشَدَ

كُلُّ حُسَامٍ مُحْكَمِ التَّهْنِيبِ
يَقْضِبُ عِنْدَ الْهَرِّ وَالتَّخْرِيدِ
سَالِفَةَ الْهَامَةِ وَاللَّدِيدِ

(١) قوله : «صاحب» خطأ صوابه
«حاجب» ، وهو حاجب بن زرارة بن عدس .
والبيت للبيد . [عبد الله]

وَتَلَدَّدَ : تَلَفَّتْ بَيْنَنَا وَشِمَالًا وَتَحْيِرَ
مُتَبَلِّدًا . فِي الْحَدِيثِ حِينَ صُدَّ عَنِ الْبَيْتِ :
أَمَرْتُ النَّاسَ فَإِذَا هُمْ يَتَلَدَّدُونَ ، أَي
يَتَلَبَّبُونَ . وَالتَّلَدُّدُ : الْعُنُقُ ، مِنْهُ ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ يَذْكُرُ نَاقَةَ :

بَعِيدَةٌ بَيْنَ الْعَجَبِ وَالتَّلَدُّدِ
أَي أَنَّهَا بَعِيدَةٌ مَا بَيْنَ الذَّنْبِ وَالْعُنُقِ .
وَقَوْلُهُمْ : مَا لِي عَنْهُ مُحْتَدٌ وَلَا مُتَلَدُّ أَي بُدٌّ .

وَاللَّدُودُ : مَا يُصَبُّ بِالْمُسْعَطِ (٢) مِنْ
السَّقْيِ وَالدَّوَاءِ فِي أَحَدِ شِقَيْهِ الْفَمِ ، فَيَمُرُّ
عَلَى اللَّدِيدِ . فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ ،
أَنَّهُ قَالَ : خَيْرٌ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ اللَّدُودُ
وَالْحِجَامَةُ وَالْمَسْئِيُّ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : اللَّدُودُ

مَا سَقَى الْإِنْسَانَ فِي أَحَدِ شِقَيْهِ الْفَمِ ،
وَلَدِيدَا الْفَمِ : جَانِبَاهُ ، وَهُمَا جَانِبَاهُ ؛ وَمِنْهُ قِيلَ
لِلدَيْدَى الْوَادِي ، وَهُمَا جَانِبَاهُ ؛ وَمِنْهُ قِيلَ
لِلرَّجُلِ : هُوَ يَتَلَدَّدُ إِذَا تَلَفَّتْ بَيْنَنَا وَشِمَالًا .

وَلَدَدْتُ الرَّجُلَ اللَّهُ لَدًا إِذَا سَقَيْتَهُ كَذَلِكَ .
وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ : فَتَلَدَّدَتْ تَلَدُّدَ الْمُضْطَرِّ ؛
التَّلَدُّدُ : التَّلَفَّتْ بَيْنَنَا وَشِمَالًا تَحْيِرًا ، مَاخُذًا

مِنْ لَدِيدِي الْعُنُقِ ، وَهُمَا صَفْحَتَاهُ .
الْقَرَاءُ : اللَّدَّ أَنْ يُؤَخَّذَ بِلِسَانِ الصَّبِيِّ قِيمَةً
إِلَى أَحَدِ شِقَيْهِ ، وَيُوجَرَفِي الْآخِرَ الدَّوَاءِ فِي
الصَّدْفِ بَيْنَ اللِّسَانِ وَبَيْنَ الشَّدَقِ . وَفِي

الْحَدِيثِ : أَنَّهُ لُدٌّ فِي مَرَضِهِ ، فَلَمَّا أَفَاقَ
قَالَ : لَا يَبْقَى فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ إِلَّا لُدٌّ ؛ فَعَلَ
ذَلِكَ عُقُوبَةً لَهُمْ لِأَنَّهُمْ لَدُّوهُ بِغَيْرِ إِذْنِهِ . وَفِي
الْمَثَلِ ؛ جَرَى مِنْهُ مَجْرَى اللَّدُودِ ، وَجَمَعُهُ
الْدِدَةُ . وَقَدْ لُدَّ الرَّجُلُ ، فَهُوَ مَلْدُودٌ ، وَالْدِدَةُ

أَنَا وَالتَّدُّ هُوَ ؛ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :
شَرِبْتُ الشُّكَاغِي وَالتَّدَدْتُ الْإِدَّةَ
وَأَقْبَلْتُ أَقْوَاهُ الْعُرُوقِ الْمَكَاوِيَا
وَالْوَجُورُ فِي وَسْطِ الْفَمِ . وَقَدْ لَدَّهُ بِهِ يَلْدُهُ لَدًا

وَلَدُودًا ، بِضَمِّ اللَّامِ (عَنْ كُرَاعِ) ، وَلَدَّهُ
إِيَّاهُ ؛ قَالَ :

(٢) قوله : «بالسعط» هو كالتفخذ والمنير .
أفاده القاموس . [عبد الله]

لَدَدْتُهُمُ النَّصِيحَةَ كُلُّ لَدٍّ
فَمَجَّوْا النَّصِيحَةَ ثُمَّ تَنَوَّا فَمَجَّوْا
اسْتَعْمَلَتْ فِي الْأَعْرَاضِ وَإِنَّمَا هُوَ فِي الْأَجْسَامِ
كَالدَّوَاءِ وَالْمَاءِ . وَاللَّدُودُ : وَجِعٌ يَأْخُذُ فِي
الْقَمْرِ وَالْحَلْقِ ، فَيُجْعَلُ عَلَيْهِ دَوَاءٌ ، وَيُوضَعُ
عَلَى الْجَبْهَةِ مِنْ دَمِهِ .

ابن الأعرابي : لَدَدَ بِهِ وَتَدَدَ بِهِ إِذَا سَمِعَ
بِهِ . وَلَدَّهُ عَنِ الْأَمْرِ لَدًّا : حَسَبَهُ ، هُدَيْتَهُ .
وَرَجُلٌ شَدِيدٌ لَدِيدٌ .

وَالْأَلْدُ : الْحَصِيمُ الْجَدِلُ الشَّحِيحُ الَّذِي
لَا يَزِيغُ إِلَى الْحَقِّ ، وَجَمَعَهُ لُدٌّ وَلِدَادٌ ، وَمِنْهُ
قَوْلُ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، لَأُمِّ سَلَمَةَ : فَأَنَا
مِنْهُمْ بَيْنَ أَلْسِنَةِ إِدَادٍ ، وَقُلُوبِ شِدَادٍ ،
وَسُيُوفِ جِدَادٍ .

وَالْأَلْدُودُ وَاللَّدُودُ : كَالْأَلْدُ ، أَيْ الشَّدِيدُ
الْحُصُومَةُ ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ يَصِفُ الْحِرَابَةَ :
يُضْحِي عَلَى سُوقِ الْجُدُولِ كَأَنَّهُ

خَصْمٌ أَوْ عَلَى الْحُصُومِ يَلْتَدُّ
قَالَ ابْنُ جَنِّي : هَمَزَةُ الْأَلْدُودِ وَيَاءُ يَلْتَدُّو كِنَاتُهَا
لِلْإِلْحَاقِ ؛ فَإِنْ قُلْتَ : فَإِذَا كَانَ الرَّائِدُ إِذَا

وَقَعَ أَوَّلًا لَمْ يَكُنْ لِلْإِلْحَاقِ فَكَيْفَ أَلْحَقُوا
الْهَمَزَةُ وَالْيَاءُ فِي الْأَلْدُودِ وَيَلْتَدُّو عَلَى
صِحَّةِ الْإِلْحَاقِ ظُهُورُ التَّضْعِيفِ ؟ قِيلَ :

إِنَّهُمْ لَا يُلْحِقُونَ بِالرَّائِدِ مِنْ أَوَّلِ الْكَلِمَةِ إِلَّا أَنْ
يَكُونَ مَعَهُ زَائِدٌ آخَرَ ، فَلِذَلِكَ جَارَ الْإِلْحَاقُ
بِالْهَمَزَةِ وَالْيَاءِ فِي الْأَلْدُودِ وَيَلْتَدُّو لِيَأْتِيَ إِلَى

الْهَمَزَةِ وَالْيَاءِ مِنَ الثُّونِ . وَتَضْعِيفُ الْأَلْدُودِ ،
لِأَنَّ أَصْلَهُ الْأَلْدُ فَرَادُوا فِيهِ الثُّونَ لِيُلْحِقُوهُ بَيْنَهُ
سَفَرَجَلًا ، فَلَمَّا ذَهَبَتِ الثُّونُ عَادَ إِلَى أَصْلِهِ .

وَلَدَدْتُ لَدَدًا : صِرْتُ أَلْدًا . وَلَدَدْتُهُ أَلْدُهُ
لَدًّا : خَصَصْتُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزُ : « وَهُوَ
أَلْدُ الْخِصَامِ » ؛ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : مَعْنَى

الْحِصْمِ الْأَلْدُ فِي اللَّغَةِ الشَّدِيدُ الْحُصُومَةُ
الْجَدِلُ ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ لَدِيدِي الْمَعْنَى وَهِيَ
صَفْحَتَاهُ ، وَتَأْوِيلُهُ أَنَّ خَصْمَهُ أَيْ وَجْهَ أَخَذَ

مِنْ وَجْهِ الْحُصُومَةِ غَلَبَهُ فِي ذَلِكَ . يُقَالُ :
رَجُلٌ أَلْدٌ بَيْنَ اللَّدِّ شَدِيدِ الْحُصُومَةِ ؛ وَأَمْرًا
لَدَاءً وَقَوْمٌ لَدٌّ . وَقَدْ لَدَدْتُ يَا هَذَا تَلَدُّ لَدَدًا .

وَلَدَدْتُ فَلَانًا أَلْدُهُ إِذَا جَادَلْتَهُ فَعَلَيْتَهُ .
يَلْدُهُ : خَصَّمَهُ ، فَهُوَ لَادٌ وَلَدُودٌ ؛
الرَّاجِزُ :

أَلْدُ أَمْرَانَ الْحُصُومِ اللَّدِّ
وَيُقَالُ : مَا زِلْتُ أَلْدُ عَنكَ ،
أُدَافِعُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ أَبْغَضَ الرَّجُلُ

اللَّهِ الْأَلْدُ الْخَصْمُ ، أَيْ الشَّدِيدُ الْخُصْمُ .
وَاللَّدُودُ : الْحُصُومَةُ الشَّدِيدَةُ ؛ وَمِنْهُ تُ
عَلَى ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ ؛ تُ

النَّبِيِّ ، ﷺ ، فِي التَّوَمِّ قُلْتُ : يَا رَبِّ
اللَّهُ ، مَاذَا لَقِيتَ بَعْدَكَ مِنَ الْأَوْدِ وَذِ ؟
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَتُنذِرُ بِهِ قَوْمًا لَدًّا » ؛

مَعْنَاهُ خِصْمَاءُ عَوْجٍ عَنِ الْحَقِّ ؛ وَقِيلَ سُمِّ
عَنْهُ . قَالَ مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ : قُلْتُ سَنَ
قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَتُنذِرُ بِهِ قَوْمًا لَدًّا » ؛

صَمًّا .
وَاللَّدُّ ، بِالْفَتْحِ : الْجَوَالِقُ ؛ قَالَ
الرَّاجِزُ :

كَأَنَّ لَدَيْهِ عَلَى صَفْحِ جَبَلٍ
وَاللَّدِيدُ : الرُّوضَةُ (١) الْخَضْرَاءُ الرَّاءُ .
وَلَدٌّ : مَوْضِعٌ ، وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ

الدَّجَّالُ : يَقْتُلُهُ الْمَسِيحُ بِبَابِ لَدٍّ ؛
مَوْضِعٌ بِالشَّامِ ، وَقِيلَ يَفْلَسْطِينَ ؛ أَنْشَدَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

فَبِتُّ كَأَنِّي أَسْفَى شَمُولًا
تَكَرَّرَ غَرِيبَةً مِنْ خَمْرِ لَدٍّ
وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا أَلْدُ ؛ قَالَ جَمِيلُ :

تَذَكَّرْتُ مَنْ أَضْحَتْ قَرَى اللَّدِّ دُهُ
وَهَضْبُ لَيْتِمَا وَالْهَضَابُ وَعُورُ
التَّهْدِيبُ ؛ وَلَدُّ اسْمٌ رَمَلَةٌ ، بِضَمِّ

الْأَلَمِ ، بِالشَّامِ . وَاللَّدِيدُ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ
لَيْدٌ :

تَكَرَّرَ أَحَادِيدُ اللَّدِيدِ عَلَيْهِمْ
وَتَوَفَّى جِفَانُ الصَّيْفِ مَخْضًا مَعْمًا
وَوَلَدٌ : اسْمٌ رَجُلٍ .

(١) قوله : « واللديد الروضة » كذا بالأصل ،
وفي القاموس : وبهاء الروضة .

• لَدَسٌ . لَدَسُهُ يَلْدُو لَدَسًا : ضَرَبَهُ بِهَا ،
وَلَدَسَهُ بِالْحَجَرِ : ضَرَبَهُ أَوْ رَمَاهُ ، وَيَبُ سُمِّيَ
الرَّجُلُ مَلْدَسًا . وَتَبُو مَلْدَسِي : حَيٌّ . وَنَاقَةٌ
لَدَيْسٌ : رُمِيَتْ بِاللَّحْمِ ؛ وَقِيلَ : اللَّدَيْسُ
الْكَثِيرُ اللَّحْمِ (عَنْ كِرَاعٍ) . الصَّحَّاحُ :

اللَّدَيْسُ النَّاقَةُ الْكَثِيرَةُ اللَّحْمِ ، مِثْلُ اللَّكِيكِ
وَالدَّخِيسِ .
وَالدَّسَتْ الْأَرْضُ إِذَا سَا : أَطْلَعَتْ شَيْئًا
مِنْ التُّبَاتِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : أَرَاهُ مَقْلُوبًا عَنْ

أَدَلَسْتُ . وَنَاقَةٌ لَدَيْسٌ رَدَيْسٌ إِذَا رُمِيَتْ
بِاللَّحْمِ رَمِيًّا ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

سَلَيْسٌ لَدَيْسٌ عَيْطُوسٌ شِمْلَةٌ
تُبَارُ إِلَيْهَا الْمُحْصَنَاتُ النَّجَائِبُ
الْمُحْصَنَاتُ النَّجَائِبُ : اللُّوَاتِي أَحْصَنَاهَا
صَاحِبُهَا أَلَّا يَضْرِبَهَا إِلَّا فَحْلٌ كَرِيمٌ ، وَقَوْلُهُ

تُبَارُ أَيْ يُنْظَرُ إِلَيْهِنَّ وَإِلَى سَيْرِهِنَّ بِسَيْرِ هَلِوِ
النَّاقَةِ ، يُحْتَبَرْنَ بِسَيْرِهَا .
وَيُقَالُ : لَدَسْتُ الْخُفَّ تَلْدِيْسًا إِذَا نَقَلْتَهُ
وَرَفَعْتَهُ . يُقَالُ : خُفٌّ مَلْدَسٌ كَمَا يُقَالُ تَوْبٌ

مَلْدَمٌ وَمَرْدَمٌ . وَلَدَسْتُ فَرَسِي الْبَعِيرَ تَلْدِيْسًا إِذَا
انْعَلْتَهُ ؛ وَقَالَ الرَّاجِزُ :

حَرَفٌ عِلَاةٌ ذَاتُ خُفٍّ مِرْدَسٍ
دَامِي الْأَطَّلِ مُنْعَلٌ مَلْدَسٍ
وَالْمِلْدَسُ : لَعَةٌ فِي الْبُلْطَسِ ، وَهُوَ
حَجَرٌ ضَخْمٌ يَدُقُّ بِهِ التُّورَى ، وَرَبْمًا شَبَّهُ بِهِ

الْفَحْلُ الشَّدِيدُ الْوَطْءِ ، وَالْجَمْعُ الْمَلْدَسُ .
• لَدَغٌ . اللَّذْغُ : عَضُّ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ ؛
وَقِيلَ : اللَّذْغُ بِالْقَمْرِ ، وَاللَّسْعُ بِالذَّنْبِ ؛ قَالَ

اللَّبِّيُّ : اللَّذْغُ بِالنَّابِ ، وَفِي بَعْضِ اللَّغَاتِ :
تَلْدَغُ الْعَقْرَبُ . وَقَالَ أَبُو وَجْزَةَ : اللَّذْغَةُ
جَامِعَةٌ لِكُلِّ هَامَّةٍ تَلْدَغُ لَدَغًا ؛ يُقَالُ لَدَعْتُهُ

تَلْدَعُهُ لَدَغًا وَتَلْدَاغًا ؛ وَرَجُلٌ مَلْدُوغٌ وَلَدِيغٌ ،
وَكَذَلِكَ الْأَنْثَى ، وَالْجَمْعُ لَدَغَى وَلَدَغَاءُ ،
وَلَا يُجْمَعُ جَمْعَ السَّلَامَةِ ، لِأَنَّ مَوْتَهُ

لَا يَدْخُلُهُ الْمَاءُ ، وَالسَّلِيمُ : اللَّدِيغُ .
وَيُقَالُ : أَلْدَغْتُ الرَّجُلَ إِذَا أَرْسَلْتِ الْيَدَ
حَيَّةً تَلْدَعُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ

يَلْدَعَنِي .

أَمُوتَ لَدَيْغًا ، اللَّدِيغُ : المَلْدُوعُ ، فَمِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ .

وَلَدَغَهُ بِكَلِمَةٍ يَلْدَغُهُ لَدَغًا : نَزَعَهُ بِهَا ، وَرَجُلٌ يَلْدَغُ : يَفْعَلُ ذَلِكَ بِالنَّاسِ ، وَأَصَابَهُ مِنْهُ ذُبَابٌ لَادِغٌ ، أَيْ شَرٌّ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَهُوَ عَلَى الْمَثَلِ .

• لَدِكُ . اللَّدِكُ : لُزُوقُ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ كَاللَّكْدِ ، وَرَوَاهُ الْأَزْهَرِيُّ عَنْ اللَّيْثِ ، وَقَالَ : إِنْ صَحَّ مَا قَالَ اللَّيْثُ فَإِنَّ الْأَصْلَ فِيهِ لَكِدَ أَيْ لَصِقَ ، ثُمَّ قَلِبَ فَمِيلٌ لَدِكٌ لَدَسًا ، كَمَا قَالُوا جَدَبَ وَجَدَبَ .

• لَدَمٌ . اللَّدْمُ : ضَرْبُ الْمَرْأَةِ صَدَرُهَا . لَدَمَتِ الْمَرْأَةُ وَجْهَهَا : ضَرَبَتْهُ . وَلَدَمَتِ خَيْرَ الْمَلَّةِ إِذَا ضَرَبَتْهُ . وَفِي حَدِيثِ الرَّبِيعِ يَوْمَ أُحُدٍ : فَخَرَجَتْ أَسْعَى إِلَيْهَا ، يَعْنِي أُمَّهُ ، فَأَدْرَكْتُهَا قَبْلَ أَنْ تَنْتَهِيَ إِلَى الْقَتْلِ ، فَلَدَمَتِ فِي صَدْرِي وَكَانَتْ امْرَأَةً جَلْدَةً ، أَيْ ضَرَبَتْ وَدَفَعَتْ . ابْنُ سَيِّدَةَ : لَدَمَتِ الْمَرْأَةُ صَدْرُهَا تَلْدِمُهُ لَدَمًا ضَرَبَتْهُ ، وَالتَّدَمَتِ هِيَ . وَاللَّدْمُ : ضَرْبٌ خَيْرُ الْمَلَّةِ إِذَا أَخْرَجَتْهُ مِنْهَا ، وَضَرْبٌ غَيْرُهُ أَيْضًا . وَاللَّدْمُ : صَوْتُ الشَّيْءِ يَقَعُ فِي الْأَرْضِ مِنَ الْحَجَرِ وَنَحْوِهِ ، وَلَيْسَ بِالشَّدِيدِ ؛ قَالَ ابْنُ مُقَبِّلٍ :

وَلِقَفْوَادٍ وَجِيبٌ تَحْتَ أَهْبَرِهِ

لَدَمَ الْغَلَامُ وَرَاءَ الْعَيْبِ بِالْحَجَرِ وَقِيلَ : اللَّدْمُ اللَّطْمُ وَالضَّرْبُ بِشَيْءٍ ثَقِيلٍ يُسْمَعُ وَقَعُهُ . وَالتَّدَمُ النِّسَاءُ إِذَا ضَرَبَتْ وَجُوهَهُنَّ فِي الْمَاتِمِ . وَاللَّدْمُ : الضَّرْبُ ، وَالتَّدَامُ النِّسَاءُ مِنَ هَذَا ، وَاللَّدْمُ وَاللَّطْمُ وَاحِدٌ . وَالْإِنْدَامُ : الإِضْطْرَابُ . وَالتَّدَامُ النِّسَاءُ ضَرَبْنَهُنَّ صُدُورَهُنَّ وَوُجُوهَهُنَّ فِي النَّيَاحَةِ .

وَرَجُلٌ يَلْدَمُ : أَحْمَقٌ صَحْمٌ ثَقِيلٌ كَثِيرٌ اللَّحْمِ . وَقَدَّمَ لَدَمًا : إِتْبَاعٌ . وَيُقَالُ : فَلَانَ قَدَمٌ تَدَمٌ لَدَمٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَنَّ

الْحَسَنَ قَالَ لَهُ فِي مَخْرَجِهِ إِلَى الْعِرَاقِ : إِنَّهُ غَيْرُ صَوَابٍ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَكُونُ مِثْلَ الضَّيْحِ ، تَسْمَعُ اللَّدْمَ فَتَخْرُجُ قَتَّاصًا ، وَذَلِكَ أَنَّ الصَّيَادَ يَجِيءُ إِلَى جُحْرِهَا فَيَضْرِبُ بِحَجَرٍ أَوْ بِيَدِهِ ، فَتَخْرُجُ وَتَحْسِبُهُ شَيْئًا تَصِيدُهُ لِتَأْخُذَهُ فَيَأْخُذُهَا ، وَهِيَ مِنْ أَحْمَقِ الدَّوَابِّ ؛ أَرَادَ أَيْ لَا أَخْذَعُ كَمَا تُخْذَعُ الضَّيْحُ بِاللَّدْمِ وَيُسَمَّى الضَّرْبُ لَدَمًا . وَلَدَمْتُ اللَّدْمَ لَدَمًا ، فَأَنَا لَادِمٌ ، وَقَوْمٌ لَدَمٌ ، مِثْلُ خَادِمٍ وَخَدَمٍ . وَأُمٌّ يَلْدَمُ : الْحَمَى ، اللَّيْثُ : أُمٌّ يَلْدَمُ كُنْيَةُ الْحَمَى ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ : قَالَتِ الْحَمَى أَنَا أُمٌّ يَلْدَمُ ، أَكَلْتُ اللَّحْمَ وَأَمَصْتُ اللَّدْمَ ، قَالَ : وَيُقَالُ لَهَا أُمُّ الْهَيْرِزِيِّ . وَالتَّدَمْتُ عَلَيْهِ الْحَمَى ، أَيْ دَامَتْ . وَفِي الْحَدِيثِ : جَاءَتْ أُمٌّ يَلْدَمُ تَسْتَأْذِنُ ؛ هِيَ الْحَمَى ، وَالْحَمِيمُ الْأَوْلَى مَكْسُورَةٌ زَائِدَةٌ ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُهَا بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ .

وَاللَّدِيمُ : الثُّوبُ الْخَلْقُ . وَثُوبٌ لَدِيمٌ وَمَلْدَمٌ : خَلْقٌ . وَلَدَمَهُ : رَفَعَهُ . الْأَصْمَعِيُّ : الْمَلْدَمُ وَالْمَرْدَمُ مِنَ الثَّيَابِ الْمُرْفَعِ ، وَهُوَ اللَّدِيمُ . وَلَدَمْتُ الثُّوبَ لَدَمًا وَلَدَمْتُهُ تَلْدِيمًا ، أَيْ رَفَعْتُهُ ، فَهُوَ مَلْدَمٌ وَلَدِيمٌ ، أَيْ مُرْفَعٌ مُصْلَحٌ . وَاللَّدَامُ : مِثْلُ الرَّفَاعِ يَلْدَمُ بِهِ الْحُفَّ وَغَيْرَهُ . وَالتَّدَامُ الثُّوبُ ، أَيْ أَخْلَقَ وَاسْتَرْفَعَ . وَالتَّدَامُ الرَّجُلُ ثَوْبُهُ ، أَيْ رَفَعَهُ ، يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَلَّى ، مِثْلُ تَرَدَّمَ .

وَاللَّدْمُ ، بِالتَّحْرِيكِ : الْحَرْمُ فِي الْقَرَابَاتِ . وَيُقَالُ : إِنَّمَا سُمِّيَتْ الْحَرْمَةُ اللَّدْمَ لِأَنَّهَا تَلْدَمُ الْقَرَابَةَ ، أَيْ تُصْلِحُ وَتُصِلُ ؛ تَقُولُ الْعَرَبُ : اللَّدْمُ اللَّدْمُ ! إِذَا أَرَادَتْ تَوْكِيدَ الْمُحَالَفَةِ ، أَيْ حَرْمَتَنَا حَرْمَتِكُمْ ، وَبَيْنَنَا بَيْنِكُمْ ، لَا فَرْقَ بَيْنَنَا . وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ، ﷺ : أَنَّ الْأَنْصَارَ لَمَّا أَرَادُوا أَنْ يُيَاعَوْهُ فِي بَيْعَةِ الْعَبَقَةِ بِمَكَّةَ قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ بْنُ التَّيْهَانِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ حِيَالًا وَنَحْنُ قَاتِعُوهَا ، فَنَحْشِي إِنْ أَرَادَ اللَّهُ اعْرَازَكَ وَأَظْهَرَكَ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيَّ قَوْمِكَ ، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ، ﷺ ، وَقَالَ : بَلَى اللَّدْمُ اللَّدْمُ ،

وَالْهَدْمُ الْهَدْمُ ، أَحَارِبُ مَنْ حَارَبْتُمْ وَأَسَالِمُ مَنْ سَأَلْتُمْ ! وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ : بَلَى اللَّدْمُ اللَّدْمُ وَالْهَدْمُ الْهَدْمُ ، قَالَ : فَمَنْ رَوَاهُ بَلَى اللَّدْمُ وَالْهَدْمُ الْهَدْمُ ، فَإِنَّ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ : الْعَرَبُ تَقُولُ ذَمِي ذَمَكٌ ، وَهَدَمِي هَدَمَكٌ ، فِي التَّضَرُّعِ ، أَيْ إِنْ ظَلِمْتُ فَقَدْ ظَلِمْتُ ؛ قَالَ : وَأَنْشَدَ الْعُمَلِيُّ :

دَمًا طَيِّبًا يَا حَبِيبًا أَنْتَ مِنْ دَمِ
قَالَ أَبُو مَتَّصِرٍ : وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الْعَرَبُ تُدْخِلُ الْأَيْفَ وَاللَّامَ التَّيْنِ لِلتَّعْرِيفِ عَلَى الْأَسْمِ فَتَقْرَأُ مِثْلَ مَقَامِ الْإِضَافَةِ كَقَوْلِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «فَأَمَّا مَنْ طَغَى وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى» ؛ أَيْ الْجَحِيمُ مَأْوَاهُ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : «وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى» ؛ الْمَعْنَى فَإِنَّ الْجَنَّةَ مَأْوَاهُ ؛ وَقَالَ الرَّجَّاجُ : مَعْنَاهُ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى لَهُ قَالَ : وَكَذَلِكَ هَذَا فِي كُلِّ اسْمٍ ، يَدُلُّ عَلَى مِثْلِ هَذَا الْإِضْمَارِ ، فَعَلَى قَوْلِ الْفَرَّاءِ قَوْلُهُ اللَّدْمُ اللَّدْمُ : أَيْ ذَمُّكَ ذَمِي ، وَهَدَمْتُكَ هَدَمِي ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي رِوَايَةٍ : اللَّدْمُ اللَّدْمُ ، قَالَ : هُوَ أَنْ يُهْدَرَ دَمُ الْقَتِيلِ ؛ الْمَعْنَى إِنْ طَلِبَ ذَمُّكَ فَقَدْ طَلِبَ ذَمِي ، فَذَمِي وَذَمُّكَ شَيْءٌ وَاحِدٌ ؛ وَأَمَّا مَنْ رَوَاهُ بَلَى اللَّدْمُ اللَّدْمُ ، وَالْهَدْمُ الْهَدْمُ ، فَإِنَّ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ أَيْضًا قَالَ : اللَّدْمُ الْحَرْمُ جَمْعُ لَادِمٍ ، وَالْهَدْمُ الْقَبْرُ ، فَالْمَعْنَى حَرَمْتُكَ حَرَمِي ، وَأَقْبَرْتُ حَيْثُ تُقْبَرُونَ ؛ وَهَذَا كَقَوْلِهِ : الْمَحْيَا مَحْيَاكُمْ وَالْمَمَاتُ مَمَاتِكُمْ لَا أَفَارِقُكُمْ . وَذَكَرَ الْقُتَيْبِيُّ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَالَ فِي مَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ : حَرَمْتِي مَعَ حَرَمَتِكُمْ ، وَبَيْنِي مَعَ بَيْنِكُمْ ؛ وَأَنْشَدَ :

ثُمَّ الْحَيُّ يَهْدِي وَلَدِي
أَيْ بِأَصْلِي وَمَوْضِعِي . وَاللَّدْمُ : الْحَرْمُ جَمْعُ لَادِمٍ ، سُمِّيَ نِسَاءَ الرَّجُلِ وَحَرْمُهُ لَدَمًا ، لِأَنَّهَا يَلْدَمُنَّ عَلَيْهِ إِذَا مَاتَ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي حَجْرِي ، ثُمَّ وَصَعَتْ رَأْسَهُ عَلَى وَسَادَةٍ ،

وَقُنْتُ التَّدِيمَ مَعَ النَّسَاءِ وَأَضْرِبُ وَجْهِي .
وَالْجِلْدَمُ وَالْجِلْدَامُ : حَجْرٌ يَرْضَخُ بِهِ
التَّوِيُّ ، وَهُوَ الْمِرْضَاخُ أَيْضًا . قَالَ ابْنُ بَرِّ
عِنْدَ قَوْلِ الْجَوْهَرِيِّ سُمِّيَتِ الْحَرَمَةُ اللَّدَمَ
قَالَ : صَوَابُهُ أَنْ يَقُولَ سُمِّيَتِ الْحَرَمُ اللَّدَمَ ،
لِأَنَّ اللَّدَمَ جَمْعٌ لِادِمٍ .

وَلَدَمَانُ : مَاءٌ مَعْرُوفٌ . وَمِلَادِمٌ :
اسْمٌ ؛ وَفِي تَرْجَمَةِ دَعَجٍ فِي التَّهْلِيلِ قَالَ :
قَرَأْتُ بِحِطِّ شَمِيرٍ لِلطَّرِمَاحِ :
لَمْ تَعَالِجْ دَمْحَقًا بَابِيًا
شَجَّ بِالطَّخْفِ لِلدَّمِ الدَّعَاجُ
قَالَ : اللَّدَمُ اللَّعْنُ .

* لذن * اللَّذْنُ : اللَّيْنُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، مِنْ
عُودٍ أَوْ حَبْلٍ أَوْ خُلُقٍ ، وَالْأَيْتِيُّ لَدَنَةٌ ،
وَالْجَمْعُ لِدَانٌ وَلَذْنٌ ، وَقَدْ لَدَّنَ لِدَانَةً
وَلَدُونَةً . وَلَدَنُهُ هُوَ : لَيْتُهُ . وَقِنَاةٌ لَدَنَةٌ : لَيْتُهُ
الْمَهْرَةُ ؛ وَرَمَعٌ لَدْنٌ ، وَرِمَاحٌ لَدْنٌ ،
بِالضَّمِّ ؛ وَامْرَأَةٌ لَدَنَةٌ : رِيًّا الشَّبَابِ نَاعِمَةٌ ،
وَكَأَنَّ رَطْبًا مَادُ لَدْنٌ .

وَتَلَدَنُ فِي الْأَمْرِ : تَلَبَّثَ وَتَمَكَّنَتْ ، وَلَدَّ
هُوَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ
أَتَاخَ نَاضِحًا فَرَكَيَهُ ، ثُمَّ بَعَثَهُ فَتَلَدَنَ عَلَيْهِ
بَعْضُ التَّلَدُنِّ ، فَقَالَ : شَأْ ، لَعَنَكَ اللَّهُ !
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا تَضْحَبْنَا
بِمَلْمُونٍ ؛ التَّلَدُنُّ : التَّمَكُّنُ ، مَعْنَى قَوْلِهِ
تَلَدَنُ أَيُّ تَلَكَّا وَتَمَكَّنَتْ وَتَلَبَّثَتْ ، وَلَمْ يَبْرُ وَكَمْ
يَتَّبِعُونَ . يُقَالُ : تَلَدَنَ عَلَيْهِ إِذَا تَلَكَّا عَلَيْهِ ؛
قَالَ أَبُو عَمْرٍو : تَلَدَنْتُ تَلَدْنَا وَتَلَبَّثْتُ تَلَبَّثْنَا
وَتَمَكَّنْتُ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ : فَأَرْسَلْتُ إِلَى
نَاقَةٍ مُحْرَمَةٍ ، فَتَلَدَنْتُ عَلَيْهَا ، فَلَعَنْتُهَا .

وَلَدْنٌ وَوَلَدْنٌ وَوَلَدَنٌ وَوَلَدِنٌ وَوَلَدٌ ، مَحْدُوفَةٌ
مِنْهَا ، وَلَدْنِي مُحْوَلَةٌ (١) ، كَلُهُ : ظَرْفٌ
زَمَانِيٌّ وَمَكَانِيٌّ مَعْنَاهُ عِنْدَ ؛ قَالَ سِيبَوَيْهِ :

(١) قوله : « ولدن .. إلخ » ذكر من لغاتها
سنة ، وفي خمسة ذكرها المجد ، فقال : لذن
كجيز ، ولذككم ، ولذكمد ، ولذكفا ، ولذن
بضمين .

لَدْنٌ جَرِمَتْ وَلَمْ تُجْعَلْ كَعِنْدَ ، لِأَنَّهَا لَمْ
تَمَكَّنْ فِي الْكَلَامِ تَمَكَّنَ عِنْدَ ، وَاعْتَقَبَ
الثُّونُ ، وَحَرْفُ الْعِلَّةِ عَلَى هَذِهِ اللَّفْظَةِ لَامًا ،
كَمَا اعْتَقَبَ الْمَاءُ وَالْوَاوُ فِي سِنِّهِ لَامًا ، وَكَمَا
اعْتَقَبَتْ فِي عِضَاوِ . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : لَدْنٌ لَا
تَمَكَّنُ تَمَكَّنَ عِنْدَ ، لِأَنَّكَ تَقُولُ هَذَا الْقَوْلُ
عِنْدِي صَوَابٌ ، وَلَا تَقُولُ هُوَ لَدْنِي صَوَابٌ ،
وَتَقُولُ عِنْدِي مَالٌ عَظِيمٌ ، وَالْمَالُ غَائِبٌ
عَنكَ ، وَلَدْنٌ لَهَا يَلِيكَ لَا غَيْرَ . قَالَ أَبُو
عَلِيٍّ : نَظِيرُ لَدْنٌ وَلَدْنِي وَلَدٌ ، فِي اسْتِعْمَالِ
الْلامِ تَارَةً نُونًا ، وَتَارَةً حَرْفَ عِلَّةٍ ، وَتَارَةً
مَحْدُوفَةً ، دَدَنٌ وَوَدَدِي وَوَدَدٌ ، وَهُوَ مَذْكَورٌ

فِي مَوْضِعِهِ . وَوَقَعَ فِي تَذْكَرَةِ أَبِي عَلِيٍّ لَدْنِي
فِي مَعْنَى هَلْ (عَنِ الْمُفَضَّلِ) ؛ وَأَنْشَدَ :
لَدْنِي مِنْ شَبَابٍ يُشْرِي بِمَشِيْبٍ ؟
وَكَيْفَ شَبَابُ الْمَرْءِ بَعْدَ دَيْبِ !
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي
عُدْرًا » ؛ قَالَ الرَّجَّاحُ : وَقُرِي مِنْ لَدُنِّي ،
بِتَخْفِيفِ الثُّونِ ، وَيَجُوزُ مِنْ لَدُنِّي ، بِتَسْكِينِ
الدَّالِ ، وَأَجُودُهَا بِتَشْدِيدِ الثُّونِ ، لِأَنَّ أَصْلَ
لَدْنِ الْإِنْسَانِ ، فَإِذَا أَصْفَتْهَا إِلَى نَفْسِكَ
زِدْتَ نُونًا لِيَسْلَمَ سُكُونُ الثُّونِ الْأُولَى ، تَقُولُ
مِنْ لَدْنِ زَيْدٍ ، فَتَسْكُنُ الثُّونَ ، ثُمَّ تُضَيِّفُ
إِلَى نَفْسِكَ فَتَقُولُ لَدْنِي كَمَا تَقُولُ عَنْ زَيْدٍ
وَعَنِّي ، وَمَنْ حَذَفَ الثُّونَ فَلَانَ لَدْنُ اسْمٍ غَيْرِ
مُتَمَكِّنٍ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْأَسْمَاءَ يَجُوزُ فِيهَا
حَذْفُ الثُّونِ قَوْلُهُمْ قَدْنِي فِي مَعْنَى حَسْبِي ،
وَيَجُوزُ قَدِي بِحَذْفِ الثُّونِ ، لِأَنَّ قَدْ اسْمٌ غَيْرِ
مُتَمَكِّنٍ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

قَدْنِي مِنْ نَصْرِ الْحَبِيبِينَ قَدِي
فَجَاءَ بِاللُّغَتَيْنِ . قَالَ : وَأَمَّا إِسْكَانُ دَالِ لَدْنِي
فَهُوَ كَقَوْلِهِمْ فِي عَضُدٍ عَضُدٌ ، فَيَحْذِفُونَ
الضَّمَّةَ . وَحَكَى أَبُو عَمْرٍو عَنْ أَحْمَدَ بْنِ
يَحْيَى وَالْمُبَرِّدِ أَنَّهَا قَالَا : الْعَرَبُ تَقُولُ لَدْنُ
عُدْوَةٌ ، وَلَدْنُ عُدْوَةٌ ، وَلَدْنُ عُدْوَةٌ ؛ فَمَنْ
رَفَعَ أَرَادَ لَدْنُ كَانَتْ عُدْوَةٌ ، وَمَنْ نَصَبَ
أَرَادَ لَدْنُ كَانِ الْوَقْتُ عُدْوَةٌ ، وَمَنْ خَفَضَ
أَرَادَ مِنْ عِنْدِ عُدْوَةٌ وَقَالَ ابْنُ كَيْسَانَ : لَدْنُ

حَرْفٌ يَخْفِضُ ، وَرَبَّمَا نَصَبَ بِهَا . قَالَ :
وَحَكَى الْبَصْرِيُّونَ أَنَّهَا تَنْصَبُ عُدْوَةً خَاصَّةً
مِنْ بَيْنِ الْكَلَامِ ؛ وَأَنْشَدُوا :

مَازَالَ مُهْرِي مَزَجَرَ الْكَلْبِ مِنْهُمْ
لَدْنُ عُدْوَةٌ حَتَّى دَنَتْ لِغُرُوبِ
وَأَجَارَ الْفَرَاءُ فِي عُدْوَةِ الرَّفَعِ وَالنَّصَبِ
وَالْخَفْضِ ؛ قَالَ ابْنُ كَيْسَانَ : مَنْ خَفَضَ بِهَا
أَجْرَاهَا مُجْرَى مِنْ وَعَنْ ، وَمَنْ رَفَعَ أَجْرَاهَا
مُجْرَى مَدً ، وَمَنْ نَصَبَ جَعَلَهَا وَقْفًا وَجَعَلَ مَا
بَعْدَهَا تَرْجَمَةً عَنْهَا ؛ وَإِنْ شِئْتَ أَصْمَرْتَ
كَانَ كَمَا قَالَ :

مَدُّ لَدُّ شَوْلًا وَإِلَى إِثْلَانِيَا
أَرَادَ : أَنْ كَانَتْ شَوْلًا .

وَقَالَ اللَّيْثُ : لَدْنٌ فِي مَعْنَى مِنْ عِنْدَ ،
تَقُولُ : وَقَفَ النَّاسُ لَهُ مِنْ لَدْنِ كَذَا إِلَى
الْمَسْجِدِ ، وَنَحْوَ ذَلِكَ إِذَا اتَّصَلَ مَا بَيْنَ
الشَّيْئَيْنِ ، وَكَذَلِكَ فِي الزَّمَانِ : مِنْ لَدْنِ
طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى غُرُوبِهَا ، أَيْ مِنْ حِينِ .
وَفِي حَدِيثِ الصَّدَقَةِ : عَلَيْهَا جِثَّتَانِ مِنْ
حَدِيدٍ مِنْ لَدْنِ ثُدَيْبِيَا إِلَى تَرَابِيهَا ؛ لَدْنُ :
ظَرْفٌ مَكَانِيٌّ بِمَعْنَى عِنْدَ ، إِلَّا أَنَّهُ أَقْرَبُ مَكَانًا
مِنْ عِنْدَ وَأَخْصُ مِنْهُ ؛ فَإِنَّ عِنْدَ تَقَعُ عَلَى
الْمَكَانِ وَغَيْرِهِ ، تَقُولُ : لِي عِنْدَ فُلَانٍ مَالٌ ،
أَيْ فِي ذِمَّتِهِ ، وَلَا يُقَالُ ذَلِكَ فِي لَدْنِ .
أَبُو زَيْدٍ عَنِ الْكَلْبِيِّينَ أَجْمَعِينَ : هَذَا مِنْ
لَدْنِيهِ ، ضَمُّوا الدَّالَ ، وَفَقَّحُوا اللَّامَ ،
وَكَسَرُوا الثُّونَ .

الْجَوْهَرِيُّ : لَدْنُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي هُوَ
الْعَائِيَةُ ، وَهُوَ ظَرْفٌ غَيْرُ مُتَمَكِّنٍ بِمَثَلَةِ عِنْدَ ،
وَقَدْ أَدْخَلُوا عَلَيْهَا (مِنْ) وَحَذَفَهَا مِنْ حُرُوفِ
الْحَرِّ ، قَالَ تَعَالَى : « مِنْ لَدْنَا » ، وَجَاءَتْ
مُضَافَةً تَخْفِضُ مَا بَعْدَهَا ؛ وَأَنْشَدَ فِي لَدْ
إِلْيَانَ بْنِ حُرَيْثٍ :

يَسْتَوْعِبُ التَّوَعِينَ مِنْ خَرِيرِ
مِنْ لَدِّ لَحِيَّتِي إِلَى مَنُحُورِ
قَالَ ابْنُ بَرِّ : وَأَنْشَدَهُ سِيبَوَيْهِ إِلَى مَنُحُورِ ،
أَيْ مَنُحَرِ . قَالَ : قَالَ : وَقَدْ حَمَلَ حَذْفُ
الثُّونِ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ قَالَ لَدْنُ عُدْوَةٌ ،

فَنَصَبَ غُدْوَةَ بِالتَّوِينِ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :
 لَذْنُ غُدْوَةٍ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتِ الضَّحَى
 وَحَثَّ القَطِينِ الشَّحْشَحَانُ المَكْلُفُ
 لِأَنَّهُ تَوَّهَمَ أَنَّ هَذِهِ التُّونَ زَائِدَةٌ ، تَقُومُ مَقَامَ
 التَّوِينِ فَنَصَبَ ، كَمَا تَقُولُ ضَارِبُ زَيْدًا ؛
 قَالَ : وَلَمْ يُعْمِلُوا لَذْنَ إِلَّا فِي غُدْوَةٍ خَاصَّةٍ .
 قَالَ ابْنُ بَرِّي : ذَكَرَ أَبُو عَلِيٍّ فِي لَذْنِ بِالتَّوِينِ
 أَرْبَعَ لُغَاتٍ : لَذْنٌ وَلَذْنٌ ، بِاسْتِكْوَافِ الدَّالِّ ،
 حَذَفِ الضَّمَّةَ مِنْهَا كَحَذْفِهَا مِنْ عَضُدٍ ،
 وَلَذْنٌ بِالقَاءِ ضَمِّ الدَّالِّ عَلَى اللَّامِ ، وَلَذْنٌ
 بِحَذْفِ الضَّمَّةِ مِنَ الدَّالِّ ، فَلَمَّا التَّقَى
 سَاكِنَانِ فَتَحَتِ الدَّالُّ لِالتَّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ ؛
 وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو عَلِيٍّ تَحْرِيكَ التُّونِ بِكَسْرِ وَلَا
 فَتْحٍ فَمِنْ أَسْكَنِ الدَّالِّ ؛ قَالَ : وَيَتَّبِعِي أَنْ
 تُكُونَ مَكْسُورَةً ؛ قَالَ : وَكَذَا حَكَاهَا
 الحَوْفِيُّ لَذْنًا ، وَلَمْ يَذْكُرْ لَذْنَ النَّبِيِّ حَكَاهَا
 أَبُو عَلِيٍّ ، وَالقِيَاسُ يُوجِبُ أَنْ تُكُونَ لَذْنًا ؛
 وَلَذْنٌ عَلَى حَدِّ لَمْ يَلِدْهُ أَبُوَانِ ؛ وَحَكَى ابْنُ
 خَالَوَيْهِ فِي البَدِيعِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَهَبْ
 لَنَا مِنْ لَذْنِكَ » ، بِضَمِّ الدَّالِّ ؛ قَالَ ابْنُ
 بَرِّي : وَيُقَالُ : لِي إِلَيْهِ لَذْنَةٌ ، أَيْ
 حَاجَةٌ (١) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• لَدَى • اللَّيْثُ : لَدَى مَعْنَاهَا مَعْنَى عِنْدَ ،
 يُقَالُ : رَأَيْتُهُ لَدَى بَابِ الأَمِيرِ ، وَجَاءَنِي أَمْرٌ
 مِنْ لَدَيْكَ ، أَيْ مِنْ عِنْدِكَ ، وَقَدْ يَحْسُنُ مِنْ
 لَدَيْكَ بِهَذَا المَعْنَى ، وَيُقَالُ فِي الإِغْرَاءِ :
 لَدَيْكَ فُلَانًا ، كَقَوْلِكَ عَلَيَّ فُلَانًا ؛ وَأَنشَدَ :
 لَدَيْكَ لَدَيْكَ ضَاقَ بِهَا ذِرَاعَا !
 وَيُرْوَى : إِلَيْكَ إِلَيْكَ ! عَلَى الإِغْرَاءِ .
 ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : اللَّذَى فُلَانٌ إِذَا كَثُرَتْ
 لِدَانُهُ .
 وَفِي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : « هَذَا مَا لَدَى
 عَيْنَيْكَ » ؛ يَقُولُهُ المَلَكُ ، بِمَعْنَى مَا كُتِبَ مِنْ
 عَمَلِ العَبْدِ حَاضِرٌ عَيْنِي .

(١) قوله : « لى إليه لذنة » كلجته ، وفتح
 اللام ، ذكره المجد . وزاد : طعام لذن بضم الدال ؛
 غير جيد الحيز والطبخ ؛ ولذن ثوبه تلذينا نذاه .

الجوهري : لَدَى لَعَةٌ فِي لَذْنٍ ، قَالَ
 تَعَالَى : « وَأَلْفَا سَيِّدَهَا لَدَى البَابِ » ؛
 وَأَتصَالُهُ بِالمَضْمَرَاتِ كَأَتصَالِ عَلَيَّكَ ؛ وَقَدْ
 أَعْرَى بِهِ الشَّاعِرُ فِي قَوْلِهِ ذِي الرُّمَّةِ :
 فَذَعْ عَنكَ الصَّبَا وَلَدَيْكَ هَمًّا
 تَوَقَّشَ فِي فَوَادِكِ وَأَخْتِيَالَا
 وَيُرْوَى :
 فَعَدَّ عَنِ الصَّبَا وَعَلَيْكَ هَمًّا

• لَذِبٌ • لَذِبٌ بِالمَكَانِ لُدُوبًا ، وَلَا ذَبٌ ؛
 أَقَامَ ؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : وَلَا أُدْرِي مَا
 صِحَّتُهُ .
 • لَذَجَ • لَذَجَ المَاءُ فِي حَلْفِهِ ، عَلَى مِثَالِ
 ذَلَجَ ، لَعَةٌ فِيهِ ، أَيْ جَرَعَهُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي
 مَوْضِعِهِ .

• لَذَذَ • اللَّذَّةُ : تَقْيِضُ الأَلَمِ ، وَاحِدَةٌ
 اللَّذَاتِ . لَذَذَ بِهِ يَلَذُّ بِهِ لَذًّا وَلَذَاذَةً وَالتَّذَّةُ
 وَالتَّذُّ بِهِ وَاسْتَلَذَّهُ : عَدَّهُ لَذِيذًا . وَلَذَذْتُ
 الشَّيْءَ ، بِالمَكْسَرِ ، لَذَاذًا وَلَذَاذَةً ، أَيْ
 وَجَدْتُهُ لَذِيذًا . وَالتَّذَذْتُ بِهِ وَالتَّذَذْتُ بِهِ
 بِمَعْنَى . وَاللَّذَّةُ وَاللَّذَاذَةُ وَاللَّذِيذُ وَاللَّذْوِي :
 كُلُّهُ الأَكْلُ وَالشَّرْبُ بِنَعْمَةٍ وَكِفَايَةٍ . وَلَذَذْتُ
 الشَّيْءَ اللَّهُ إِذَا اسْتَلَذْتَهُ ، وَكَذَلِكَ لَذَذْتُ
 بِذَلِكَ الشَّيْءِ ، وَأَنَا اللَّذُّ بِهِ لَذَاذَةً وَلَذَذْتُهُ
 سَوَاءً ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ :
 تَقَاكَ بِكَعْبٍ وَاحِدٍ وَتَلَذَّهُ
 يَدَاكَ إِذَا مَا هَرَّ بِالكَفِّ بِعَسِيلُ
 وَلَذَّ الشَّيْءُ يَلَذُّ إِذَا كَانَ لَذِيذًا ؛ وَقَالَ
 رُؤْبَةُ :

لَذَّتْ أَحَادِيثُ العَوِيِّ المُبْدِعِ
 أَيْ اسْتَلَذَّ بِهَا ، وَيُجْمَعُ اللَّذِيذُ لِذَاذًا .
 وَفِي الحَدِيثِ : إِذَا رَكِبَ أَحَدُكُمْ
 الدَّابَّةَ فَلْيَحْمِلْهَا عَلَى مَلَاذِهَا ، أَيْ لِيَجْرِمَهَا
 فِي السَّهْوَةِ لَا فِي الحِزْوَةِ .

والملاذ : جمع ملذ ، وهو موضع
 اللذذ ، من لذ الشيء يبلذ لذذة ، فهو

لذيدٌ ، أَيْ مُشْتَهِيٌّ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ،
 رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : أَنهَا ذَكَرَتْ الدُّنْيَا فَقَالَتْ :
 قَدْ مَضَى لَذَوَاهَا ، وَيَقْبَى بِلَوَاهَا ، أَيْ
 لَذْتَهَا ، وَهُوَ فَعَلَى مِنَ اللَّذْوَةِ فَقَلَيْتُ إِحْدَى
 الدَّالِّينِ يَاءً كالتَّقْضَى وَالتَّلْطَفَى ، وَأَرَادَتْ
 يَذْهَابَ لَذَوَاهَا حَيَاةَ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللهِ ،
 ﷺ ، وَبِالبَلْوَى مَا حَدَثَ بَعْدَهُ مِنْ
 المِحْنِ . وَقَوْلُ الرُّبَيْرِ (٢) فِي الحَدِيثِ حِينَ
 كَانَ يُرْقِصُ عَبْدَ اللهِ وَيَقُولُ :

أَبِيضٌ مِنْ آلِ أَبِي عَتِيقٍ
 مُبَارَكٌ مِنْ وَوَلَدِ الصَّدِيقِ
 اللَّهُ كَمَا اللَّهُ رِيفِي
 قَالَ : تَقُولُ لَذِيذُهُ ، بِالمَكْسَرِ ، اللَّهُ ،
 بِالفَتْحِ . وَرَجُلٌ لَذٌّ : مُتَلَذِّدٌ ؛ أَنشَدَ ابْنُ
 الأَعْرَابِيِّ لِابْنِ سَعْنَةَ :
 فَرَّاحٌ أَصِيلُ الحَرَمِ لَذًّا مَرًّا
 وَبَاكِرٌ مَمْلُوءٌ مِنَ الرَّاحِ مَرْتَعَا
 وَاللَّذُّ وَاللَّذِيذُ : بِجَرِيَانِ مَجْرَى وَاحِدًا فِي
 التَّغْتِ .

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « مِنْ خَمْرٍ لَذَّةٌ
 لِلشَّارِبِينَ » أَيْ لَذِيذَةٌ ؛ وَقِيلَ ، لَذَّةٌ أَيْ ذَاتِ
 لَذَّةٍ ، وَشَرَابٌ لَذٌّ مِنْ أَشْرَبِهِ لَذٌّ وَلَذَاذٌ ؛
 وَلَذِيذٌ مِنْ أَشْرَبِهِ لِذَاذٍ . وَكَأْسٌ لَذَّةٌ :
 لَذِيذَةٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « بِيضَاءَ لَذَّةٍ
 لِلشَّارِبِينَ » . وَقَدْ رَوَى بَيْتٌ سَاعِدَةٌ : لَذٌّ بِهِزُّ
 الكَفِّ ؛ أَرَادَ يَلَذُّ الكَفُّ بِهِ ، وَجَعَلَ اللَّذَّةُ
 لِلعَرَضِ الَّذِي هُوَ الهَزُّ لِشَبِيهِ بِالكَفِّ إِذَا هَزَّتُهُ
 وَالمَعْرُوفُ لَذْنٌ ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سَيِّبِيُّ ؛
 وَأَنشَدَ ثَعْلَبٌ :

حَتَّى احْسَى الرُّأْسُ قِنَاعًا أَشْهَبَا
 أَمْلَحَ لَا لَذًّا وَلَا مُحْبَبَا
 فَهَمِّي عَنْهُ أَنْ يَكُونَ لَذًّا ، وَكَذَلِكَ لَوْ أَحْتَاجُ
 إِلَيْ إِثْبَاتِهِ وَإِنْجَابِهِ لَوْصَفَهُ بِأَنَّهُ لَذٌّ ؛ وَكَانَ
 يَقُولُ :
 قِنَاعًا أَشْهَبَا ، أَمْلَحَ لَذًّا مُحْبَبَا .

(٢) قوله : « وقول الزبير إلخ » في شرح
 القاموس : وفي الحديث كان الزبير يرقص عبد الله
 ويقول ...

وَلَذَّ الشَّيْءُ . صَارَ لَذِيذًا .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّذُّ التَّوَمُّ ، وَأَنْشَدَ :
وَلَذَّ كَطَعَمِ الصَّرْحَدِيِّ تَرْكُهُ
بَارِضِ الْعِدَى مِنْ خَشِيَةِ الْحَدَثَانِ
وَأَسْتَشْهَدُ الْجَوْهَرِيَّ هُنَا بِقَوْلِهِ الشَّاعِرِ :
وَلَذَّ كَطَعَمِ الصَّرْحَدِيِّ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْبَيْتُ لِلرَّاعِي وَعَجْرُهُ :
دَفَعْتُهُ

عَشِيَّةٌ يَحْمَسُ الْقَوْمَ وَالْعَيْنُ عَاشِقَةٌ
أَرَادَ أَنَّهُ لَمَّا دَخَلَ دِيَارَ أَعْدَائِهِ لَمْ يَتَمَّ حِدَارًا
لَهُمْ . وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : لَصَبٌ عَلَيْكُمْ
الْعَذَابُ صَبًّا ، ثُمَّ لَذَّ لَذًّا ، أَيُّ قَرْنَ بَعْضُهُ
إِلَى بَعْضٍ .
وَاللَّذَّةُ : السَّرْعَةُ وَالْحَفَّةُ . وَلَذَّادٌ :
الذُّبُّ لِسُرْعَتِهِ ، هَكَذَا حُكِيَ لَذَّادٌ بَعِيرٌ
الْأَيْفِ وَاللَّامِ كَأَوْسٍ وَنَهْشَلٍ .
الْجَوْهَرِيُّ : وَاللَّذُّ وَاللَّذُّ ، يَكْسُرُ الذَّالُ
وَتَسْكِينُهَا ، لَعْفٌ فِي الْوَدَى ، وَاللَّذِيَّةُ اللَّذَّا
يَحْتَفِ الثُّونُ ، وَالْجَمْعُ الذُّونُ ، وَرَبَّمَا قَالُوا
فِي الْجَمْعِ الذُّونُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابٌ
هَدِيَهُ أَنْ تُذَكَّرَ فِي فَصْلِ لَذَّا مِنَ الْمُعْتَلِّ ؛
قَالَ : وَقَدْ ذَكَرَهُ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ ، وَإِنَّمَا
غَلَطَهُ فِي جَعْلِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ كَوْنُهُ يَخْتَبِرُ
بِأَوْ ؛ قَالَ : وَهَذَا إِنَّمَا بَابُهُ الشَّرُّ ، أَعْنَى
حَذَفَ الْبَاءَ مِنَ الْوَدَى .

• لَذَعُ . اللَّذْعُ : حُرْقَةٌ كَحُرْقَةِ النَّارِ ؛
وَقِيلَ : هُوَ مَسُّ النَّارِ وَحِدَّتُهَا . لَذَعَهُ يَلْذَعُهُ
لَذْعًا وَلَذَعَتْهُ النَّارُ لَذْعًا : لَفَحَتْهُ وَأَحْرَقَتْهُ .
وَفِي الْحَدِيثِ : خَيْرٌ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ كَذَا
وَكَذَا ، أَوْ لَذَعَتْهُ بِنَارٍ تُصِيبُ أَلْمًا ؛ اللَّذْعُ :
الْحَقِيفُ مِنْ إِحْرَاقِ النَّارِ ، يُرِيدُ الْكَيَّ .
وَلَذَعُ الْحُبُّ قَلْبَهُ : أَلَمَهُ ؛ قَالَ أَبُو دَوَادٍ :
فَدَمَعِي مِنْ ذِكْرِهَا مُسْبَلٌ
وَفِي الصَّدْرِ لَذْعٌ كَجَمْرِ الْقِصَا
وَلَذَعَهُ بِلِسَانِهِ عَلَى الْمَكَلِّ ، أَيُّ أَوْجَعَهُ
بِكَلَامِهِ . يَقُولُ : نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ لَوَازِعِهِ .

وَاللَّذْعُ : التَّوَقُّدُ . وَتَلَذَّ الرَّجُلُ : تَوَقَّدَ ،
وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ .
وَاللَّذْعِيُّ : الْحَدِيدُ الْفَوَادِ وَاللِّسَانُ ،
الظَّرِيفُ كَأَنَّهُ يَلْذَعُ مِنْ ذِكَايِهِ ؛ قَالَ
الْهَلْدِيُّ :
فَمَا بَالُ أَهْلِ الدَّارِ لَمْ يَتَفَرَّقُوا
وَقَدْ خَفَتْ عَنْهَا اللَّوْذَعِيُّ الْحَلَّاحِلُ ؟
وَقِيلَ : هُوَ الْحَدِيدُ الْفَسْرُ .

وَاللَّذْعُ : نَبِيذٌ يَلْذَعُ .
وَبَعِيرٌ مَلْدُوعٌ : كَوِيٌّ كَبِيَّةٌ خَفِيفَةٌ فِي
فَخْدِهِ . وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ : اللَّذْعَةُ لَذْعَةٌ
بِالْمِيسَمِ فِي بَاطِنِ الذَّرَاعِ ؛ وَقَالَ : أَخَذْتُهُ
مِنْ سِمَاتِ الْإِبِلِ لِابْنِ حَبِيبٍ . وَيُقَالُ :
لَذَعُ فُلَانٌ بَعِيرَهُ فِي فَخْدِهِ لَذْعَةً أَوْ لَذَعْتَيْنِ
بِطَرْفِ الْمِيسَمِ . وَجَمَعَهَا اللَّذَعَاتُ .
وَاللَّذَعَتُ الْفَرْحَةُ : قَاحَتٌ ، وَقَدْ لَذَعَهَا
الْفَيْحُ ، وَالْفَرْحَةُ إِذَا قَبِحَتْ تَلَذَّعُ ، وَالتَّلَذُّعُ
الْفَرْحَةُ : اخْتِرَاقُهَا وَجَمَاعًا . وَلَذَعُ الطَّائِرُ :
رَفُوفٌ ثُمَّ حَرَكٌ جَنَاحِيهِ قَلِيلًا ، وَالطَّائِرُ يَلْذَعُ
الْجَنَاحَ مِنْ ذَلِكَ . وَفِي حَدِيثِ مُجَاهِدٍ فِي
قَوْلِهِ تَعَالَى : « أَوْلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ قَوْلَهُمْ
صَافَاتٍ وَيَقْبِضُنَ » ، قَالَ : بَسَطَ أَجْنِحَتَيْهِ
وَتَلَذَّعَهُنَّ . وَلَذَعُ الطَّائِرُ جَنَاحِيهِ إِذَا رَفُوفَ
فَحَرَكَهَا بَعْدَ تَسْكِينِهَا . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ :
رَأَيْتُهُ غَضَبَانٌ يَلْذَعُ ، أَيُّ يَلْكَفُ وَيُحَرِّكُ
لِسَانَهُ .

• لَذِمَ . لَذِمَ بِالْمَكَانِ ، بِالْكَسْرِ ، لَذْمًا
وَاللَّذِمُ : تَبَّتْ وَلَزِمَتْ وَأَقَامَ . وَاللَّذِمْتُ فُلَانًا
يَفْلَانُ إِذَا مَا وَرَجُلٌ لَذِمَهُ : لَازِمٌ لِلْبَيْتِ ،
يَطْرُدُ عَلَى هَذَا بَابٌ فَمَا زَعَمَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي
كِتَابِهِ الْمَوْسُومِ بِالْجَمْهَرَةِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
هُوَ عِنْدِي مَوْقُوفٌ .
وَيُقَالُ لِلرَّزْبِ : حُدْمَةٌ لُذْمَةٌ ، تَسْبِقُ
الْجَمْعَ بِالْأَكْمَةِ ؛ فَحُدْمَةٌ : حَدِيدَةٌ ،
وَقِيلَ : حُدْمَةٌ إِذَا عَدَّتْ أَسْرَعَتْ ، وَلُذْمَةٌ :
ثَابِتَةٌ الْعَدْوُ لِأَزْمَةٍ لَهُ ؛ وَقِيلَ : إِتْبَاعٌ .
وَاللَّذْمَةُ : اللَّازِمُ لِلشَّيْءِ لَا يُفَارِقُهُ .

وَاللَّذْمُ : لُزُومُ الْخَيْرِ أَوْ الشَّرِّ .
وَلَذِمَهُ الشَّيْءُ : أَعْجَبَهُ ، وَهُوَ فِي شِعْرِ
الْهَلْدِيِّ . وَلَذِمَ بِالشَّيْءِ لَذْمًا : لَهَجَ بِهِ وَاللَّذْمَةُ
إِيَّاهُ وَبِهِ وَاللَّهَجَةُ بِهِ ؛ وَأَنْشَدَ :
تَبَّتْ اللَّفَاءُ فِي الْحُرُوفِ مَلْدَمًا
وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو لِأَبِي الْوَرْدِ الْجَعْدِيِّ :
لَذِمْتُ أَبَا حَسَّانَ أَنْبَارَ مَعَشِيرِ
جَنَافِي عَلَيْكُمْ يَطْلُبُونَ الْعَوَائِلَا
وَاللَّذِمُ بِهِ أَيُّ أَوْلَعَ بِهِ ، فَهُوَ مَلْدَمٌ بِهِ .
وَرَجُلٌ لَذُومٌ وَلَذِمَ وَمِلْدَمٌ : مُوَلِّعٌ بِالشَّيْءِ ؛
قَالَ :

قَصَرَ عَزِيْرٌ بِالْأَكَالِ مِلْدَمٌ
اللِّيْتُ : اللَّذِمُ الْمُوَلِّعُ بِالشَّيْءِ ، وَقَدْ لَذِمَ
لَذْمًا . وَيُقَالُ لِلشُّجَاعِ : مِلْدَمٌ لِعَلِيَّةٍ
بِالْقِتَالِ ، وَلِلذُّبِ مِلْدَمٌ لِعَلِيَّةٍ بِالْفَرَسِ . وَلَذِمَ
بِهِ لَذْمًا : عَلِقَهُ ؛ وَأَمَّا مَا أَنْشَدَهُ مِنْ قَوْلِ
الشَّاعِرِ :

زَعَمَ ابْنُ سَيِّدَةَ الْبِنَانُ بَانِي
لَذِمٌ لِأَخَذَ أَرْبَعًا بِالْأَشْفَرِ
فَقَدْ يَكُونُ الْعَلِقُ وَعَلَى الْعَلِقِ ، اسْتَشْهَدَ بِهِ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ، وَقَدْ يَكُونُ اللَّهَجُ
الْحَرِيصَ ، وَالْمَعْتَبَانِ مُقْتَرِبَانِ .
وَيُقَالُ : اللَّذِمُ لِفُلَانٍ كَرَامَتِكَ أَيُّ أَدَمَهَا
لَهُ .

وَأَمَّ مِلْدَمٌ : كُنِيَّةُ الْحَمِيِّ ؛ قَالَ ابْنُ
الْأَثِيرِ : بَعْضُهُمْ يَقُولُهَا بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ .

• لَذَنَ . اللَّذْنُ وَاللَّذْنَةُ : مِنَ الْعُلُوكِ ،
وَقِيلَ : هُوَ دَوَاءٌ بِالْفَارِسِيَّةِ ، وَقِيلَ : هُوَ نَدَى
يَسْقُطُ عَلَى الْقَتَمِ فِي بَعْضِ جَزَائِرِ الْبَحْرِ .

• لَذَا . الْوَدَى : اسْمٌ مِنْهُمْ ، وَهُوَ مَبْنِيٌّ
مَعْرُفَةٌ وَلَا يَتَمُّ إِلَّا بِصِلَةٍ ، وَأَصْلُهُ لَذَى فَأَدْخَلَ
عَلَيْهِ الْأَيْفَ وَاللَّامَ ؛ قَالَ : وَلَا يَجُوزُ أَنْ
يُتْرَعَ مِنْهُ . ابْنُ سَيِّدَةَ : الْوَدَى مِنَ الْأَسْمَاءِ
الْمَوْصُولَةِ لِتَيَسُّلِهَا بِهَا إِلَى وَصْفِ الْمَعَارِفِ
بِالْجُمَلِ ؛ وَفِيهِ لُغَاتٌ : الْوَدَى ، وَالَّذِي يَكْسُرُ
الذَّالَ ، وَالَّذِي يَسْكُنُهَا ، وَالَّذِي يَتَشَدَّدُ

الياء ؛ قال :
 وليس المال فاعلمه بالو
 من الأرقام إلا للذي
 يريد به العلاء ويمتته
 لأقرب أقربيه وليفصي
 والثنية اللذان ، بتشديد الثون ، واللذان
 الثون عوض من ياء الذي ، واللذان بحذف
 الثون ، فعلى ذلك قال الأخطل :
 أبى كليب إن عمى اللذا
 قتل الملوكة وفككا الأغلا
 قال سيويو : أراد اللذان فحذف الثون
 ضرورة .

قال ابن جني : الأسماء الموصولة نحو
 الذي والتي لا يصح ثنية شيء منها من قبل
 أن الثنية لا تلحق إلا النكرة ، فما لا يجوز
 تنكيره فهو بالأصح ثنية أجدر ، فالأسماء
 الموصولة لا يجوز أن تنكر ، فلا يجوز أن
 يثنى شيء منها ، ألا تراها بعد الثنية على
 حد ما كانت عليه قبل الثنية ، وذلك قولك
 ضرت اللذين قاما ، إنا بتعرفان بالصلة ،
 كما بتعرف بها الواحد في قولك : ضرت
 الذي قام ، والأمر في هذه الأشياء بعد الثنية
 هو الأمر فيها قبل الثنية ، وهذه أسماء لا تنكر
 أبدا ، لأنها كتابات وجارية مجرى
 المضمر ، فإنها هي أسماء لا تنكر أبدا
 موصولة للثنية ، وليس كذلك سائر الأسماء
 المثناة نحو زيد وعمرو ، ألا ترى أن تعريف
 زيد وعمرو إنا هو بالوضع والعلمية ؟ فإذا
 ثنيتها تنكرا قلت رأيت زيدتين كريمين ،
 وعندي عمران عاقلان ، فإن أثرت التعليم
 بالإضافة أو بالألم قلت : الزيدان والعمران
 وزيدك وعمرك ، فقد تعرفا بعد الثنية من
 غير وجه تعرفها قبلها ، ولحقا بالأجناس ،
 وفارقا ما كانا عليه من تعريف العلمية
 والوضع ، فإذا صح ذلك فيثنى أن تعلم
 أن اللذان واللذان وما أشبههما إنا هي أسماء
 موصولة للثنية محررة لها ، وليست ثنية
 الواحد على حد زيد وزيدان ، إلا أنها

صيغت على صورة ما هو مثنى على
 الحقيقة ، فقبل اللذان واللذان ، واللذين
 واللتين ، لئلا تحذف الثنية ، وذلك أنهم
 يحافظون عليها ما لا يحافظون على
 الجمع ، وهذا القول كله مذکور في ذا
 وذى ؛ وفي الجمع : هم الذين فعلوا
 ذلك ، والذو فعلوا ذلك ، قال : أكثر هذو
 عن اللحنى ، وأنشد في الذي يعنى به
 الجمع للأشهب بن ربيعة :

وإن الذي حانت بفلح دماؤهم
 هم القوم كل القوم يا أم خالد
 وقيل : إنا أراد الذين فحذف الثون
 تخفيفا ، الموهري : في جموع لغتان اللذين
 في الرفع والنصب والجر ، والذي يحذف
 الثون ، وأنشد بيت الأشهب بن ربيعة ،
 قال : ومنهم من يقول في الرفع والذون ،
 قال : وزعم بعضهم أن أصله ذا ، لأنك
 تقول ماذا رأيت ؟ بمعنى ما الذي رأيت ،
 قال : وهذا بعيد ، لأن الكلمة ثلاثية ، ولا
 يجوز أن يكون أصلها حرفا واحدا ، وتضغير
 الذي اللذان واللذان ، بالفتح والتشديد ، فإذا
 ثبت المصدر أوجمته حذف الألف قلت
 اللذان الذيون ، وإذا سميت بها قلت لذي ،
 ومن قال الحارث والعباس أثبت الصلة في
 التسمية مع اللام فقال هو الذي فعل ،
 والألف واللام في الذي زائدة ، وكذلك في
 الثنية والجمع ، وإنما هن متعارفات
 بصلاتهن ، وهما لازمتان لا يمكن
 حذفها ، فرب زائد يلزم فلا يجوز حذفه ،
 ويدل على زيادتها وجودك أسماء موصولة
 مثلها معرفة من الألف واللام وهي مع ذلك
 معرفة ، وتلك الأسماء من وما وأى في نحو
 قولك : ضرت من عندك ، وأكلت ما
 أطعمتني ، ولا ضربن أيهم قام ، فتعرف هذو
 الأسماء التي هي أخوات الذي والتي يعبر
 لام ، وحصول ذلك لها بما تبعها من
 صلاتها دون اللام يدل على أن الذي إنما
 تعرفه بصلته دون اللام التي هي فيه ، وأن

اللام فيه زائدة ؛ وقول الشاعر :
 فإن أدع اللواتي من أناس
 أضاغوهن لا أدع الدنيا
 فإنما تزكك بلا صلة لأنه جملة مجهولة .

ابن سيده : اللدوى اللذة . وفي حديث
 عائشة ، رضى الله عنها ، أنها ذكرت الدنيا
 فقالت : قد مضت لذواها ، وبقيت
 بلواها ، أى لذتها ، وهى فعلى من اللذة ،
 فقليت إحدى الدالين باء كالتفضي
 والتظني ، قال ابن الأعرابي : اللدوى واللذة
 واللذادة كله الأكل والشرب بعمه وكفاية ،
 كأنها أرادت بذهاب لذواها حياة النبي ،
 وباللوى ما امتحن به أمته من
 الخلاف والقتال على الدنيا وما حدث بعده
 من المحن . قال ابن سيده : وأقول إن
 اللدوى ، وإن كان معناه اللذة واللذادة ،
 فليس من مادة لفظه ، وإنما هو من باب
 سطر ولأل وما أشبهه ، اللهم إلا أن يكون
 اعتقد البدل للتضيق كتاب تفضت
 وتظنت ، فاعتقد في لذت لذت كما
 تقول في حسيت حسيت ، فينبئ منه مثال
 فعلى اسما ، فتقلب بأوه واوا انقلابا في
 تقوى ورعوى ، فاللذاة إذا واحدة .

• لزا • لزا الرجل ولزاه كلاهما : أعطاه .
 ولزا إلى ولزاه كلاهما : أحسن رعيته .
 ولزاعصى : أشبهها غيره . ولزأت الإبل
 تلزته إذا أحسنت رعيته .

ولزأت ربا إذا امتلأت ربا ، وكذلك
 توزأت ربا .

ولزأت القرية إذا ملأها . وقبح الله أمما
 لزأت به .

• لوب • اللوب : الضيق . وعيش لوب :
 ضيق واللوب : الطريق الضيق .

وماء لوب : قليل ، والجمع لزوب .
 واللزوب : القشط .

واللزبة : الشدة ، وجمعها لزب

(حكاها ابن جني). وَسَةٌ لَزْبَةٌ : شَدِيدَةٌ ، وَيُقَالُ : أَصَابَتْهُمُ لَزْبَةٌ ، يَعْنِي شِدَّةَ السَّنَةِ ، وَهِيَ الْفَقْهُ . وَالْأَزْمَةُ وَالْأَزْبَةُ وَاللَّزْبَةُ : كُلُّهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، وَالْجَمْعُ اللَّزْبَاتُ ، بِالتَّسْكِينِ ، لِأَنَّهُ صِفَةٌ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ : فِي عَامِ أَرْبَةِ أَوْ لَزْبَةٍ ، اللَّزْبَةُ : الشَّدَّةُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : هَذَا الْأَمْرُ ضَرَبَةٌ لِأَزْبٍ أَيْ لِأَزْمٍ شَدِيدٍ .

وَلَزْبَ الشَّيْءُ يَلْزَبُ ، بِالضَّمِّ ، لَزْبًا وَلَزْوَبًا : دَخَلَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ . وَلَزَبَ الطَّيْنُ يَلْزَبُ لَزْوَبًا ، وَلَزَبَ : لَصِقَ وَصَلَبَ ، وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : وَلَا طَهَّا بِالْبَلَّةِ حَتَّى لَزَبَتْ أَيْ لَصِقَتْ وَلَزِمَتْ .

وَطِينٌ لِأَزْبٌ أَيْ لِأَزْمٌ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « مِنْ طِينٍ لِأَزْبٍ » قَالَ الْفَرَّاءُ : الْأَزْبُ وَاللَّازِبُ وَاللَّاصِقُ وَاحِدٌ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : لَيْسَ هَذَا بِضَرَبَةٍ لِأَزْمٍ وَلَا لِأَزْبٍ ، يُبْدِلُونَ الْبَاءَ مِيمًا ، لِتَقَارُبِ الْمَخَارِجِ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَعْنَى قَوْلِهِمْ مَا هَذَا بِضَرَبَةٍ لِأَزْبٍ أَيْ مَا هَذَا بِلَازِمٍ وَاجِبٍ أَيْ مَا هَذَا بِضَرَبَةٍ سَيَفِي لِأَزْبٍ ، وَهُوَ مَثَلٌ . وَاللَّازِبُ : الثَّابِتُ ، وَصَارَ الشَّيْءُ ضَرَبَةً لِأَزْبٍ أَيْ لِأَزْمًا ، هَذَاوِ اللَّعْنَةُ الْجَيِّدَةُ ، وَقَدْ قَالُوا بِالْمِيمِ ، وَالْأَوَّلُ أَفْصَحُ ، قَالَ الثَّابِعِيُّ :

وَلَا تَحْسِبُونَ الْخَيْرَ لِأَشْرَ بَعْدَهُ
وَلَا تَحْسِبُونَ الشَّرَّ ضَرَبَةً لِأَزْبٍ
وَلَا لِأَزْمٍ ، لَعْنَةً ، وَقَالَ كَثِيرٌ فَأَبْدَلَ :
فَمَا وَرَقُ الدُّنْيَا يَبَاقِي لِأَهْلِهِ
وَلَا شِدَّةُ الْبُلُوَى بِضَرَبَةٍ لِأَزْمٍ

وَرَجُلٌ عَزَبُ لَزْبٍ ، وَقَالَ ابْنُ بَرُوجٍ
مِثْلَهُ ، وَامْرَأَةٌ عَزَبَةٌ لَزْبَةٌ إِتْبَاعٌ .

الْجَوْهَرِيُّ : وَالْمِلْزَابُ الْبَحِيلُ الشَّدِيدُ ؛
وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو :
لَا يَفْرَحُونَ إِذَا مَا نَضَحَتْ وَوَعَتْ
وَهُمْ كِرَامٌ إِذَا اشْتَدَّ الْمَلَازِبُ
وَلَزْبَتُهُ الْعَرَبُ لَزْبًا : لَسَعَتْهُ كَلَسَتْهُ (عَنْ
كِرَاعٍ) .

• لَزَجٌ • اللَّزْجُ : مَصْدَرُ الشَّيْءِ اللَّزِجِ .
وَلَزَجَ الشَّيْءُ أَيْ تَمَطَّطَ وَتَمَدَّدَ . ابْنُ
سَيِّدَةَ : لَزَجَ الشَّيْءُ لَزْجًا وَلَزْوَجَةً وَتَلَزَّجَ
عَلَيْكَ ، وَشَيْءٌ لَزْجٌ مُتَلَزِّجٌ ، وَلَزَجَ بِهِ أَيْ
غَرَى بِهِ . وَيُقَالُ لِلطَّعَامِ أَوْ الطَّيِّبِ إِذَا صَارَ
كَالْخَطْمِيِّ : قَدْ تَلَزَّجَ . وَتَلَزَّجَ رَأْسُهُ أَيضًا إِذَا
غَسَلَهُ فَلَمْ يَنْتَقِ وَسَخَهُ . وَأَكَلْتُ شَيْئًا لَزْجًا
بِأَصْبَعِي يَلَزُّجُ أَيْ عَلِقَ . وَزَيْبَةُ لَزْجَةٌ .

وَالْتَلَزَّجُ : تَتَّبَعَ الْبُهُولُ وَالرَّغَى الْقَلِيلُ مِنْ
أَوْلِيهِ وَفِي آخِرِ مَا يَتَّبَعِي . وَالتَّلَزُّجُ : تَتَّبَعُ الدَّابَّةُ
الْبُهُولَ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ يَصِفُ حَارًا وَأَنَا نَا :
وَفَرَعًا مِنْ رَعْيٍ مَا تَلَزَّجَا

تَلَزَّجَا : تَتَّبَعَا الْكَلَاءَ وَطَلَبَاهُ . تَلَزَّجَ : فَعْلٌ
الْمَسْحَلُ وَالْأَنَاوُنُ ، زَادَ الْجَوْهَرِيُّ : لِأَنَّ
الثَّبَاتَ إِذَا أَخَذَ فِي الْيُسْرِ غَلَطَ مَاؤُهُ فَصَارَ
كَكُعَابِ الْخَطْمِيِّ . وَتَلَزَّجَ الْبَقْلُ إِذَا كَانَ لَدُنَا
فَمَالَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ . وَتَلَزَّجَ الثَّبَاتُ :
تَلَجَّجَ .

• لَزَحٌ • التَّلَزُّجُ : تَحَلَّبُ فَمَكَ مِنْ أَكَلٍ
رُمَانَةٍ أَوْ إِجَاصَةٍ تَشْبَهُهَا لِذَلِكَ .

• لَزَزٌ • لَزَزَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يَلْزُهُ لَزًّا وَالرَّهْ :
الزَّزْمَةُ إِيَّاهُ . وَاللَّزْزُ : الشَّدَّةُ . وَكَرَهُ يَلْزُهُ لَزًّا
وَلَزَّازًا أَيْ شَدَّةً وَالصَّفْقَةُ . اللَّيْثُ : اللَّزُّ لَزْوَمٌ
الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ بِمِثْلَةِ لِزَازِ الْبَيْتِ ، وَهِيَ
الْحَشْبَةُ الَّتِي يَلْزُ بِهَا الْبَابُ . وَاللَّزْزُ :
الْمَتْرَسُ (١) . وَلِزَازُ الْبَابِ : نِطَاقُهُ الَّذِي يُشَدُّ
بِهِ . وَكُلُّ شَيْءٍ دُونِي بَيْنَ أَجْزَائِهِ أَوْ قَرْنٌ ،
فَقَدْ لَزَّ . وَاللَّزُّ : التَّرْزِينُ الَّذِي (٢) . . . طَبَقًا
الْمَحْبَرَةُ الْأَعْلَى وَالْأَسْفَلُ . وَلَزَّ الْحَقُّوَّةُ :
زُرَيْفَتُهَا ؛ قَالَ ابْنُ مَقْبِلٍ :

(١) قوله : « المترس » كذا في الطبقات
جميعها . وفي تاج العروس : المترس ، بفتح الميم
والتاء وسكون الراء ، وفي مادة « ترس » من اللسان
أيضاً ، وهي فارسية . [عبد الله]
(٢) كذا بياض بالأصل

لَمْ يَعُدْ أَنْ فَتَقَ التَّهْبِيقُ لَهَا هُ
وَرَأَيْتُ قَارِحَهُ كَثُرَ الْمَجْمَرُ
يَعْنِي كَثُرْفَيْنِ الْمَجْمَرِ إِذَا فَتَحَتْهُ ، وَلَازَهُ
مَلَاةً وَلِزَازًا : قَارِحَتُهُ . وَإِنَّهُ لَلِزَازُ خُصُومَةٍ ،
وَمِثْلُ أَيْ لِأَزْمٍ لَهَا مُوَكَّلٌ بِهَا يَقْتَدِرُ عَلَيْهَا ،
وَالْأَثْنَى مِثْرٌ ، بِغَيْرِ هَاءٍ ، وَأَصْلُ اللَّزَّازِ الَّذِي
يُتْرَسُ بِهِ الْبَابُ . وَرَجُلٌ مِثْرٌ : شَدِيدٌ
اللُّزُومُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

وَلَا أَمْرِي ذِي حَلَدٍ مِثْرٌ (٣)
هَكَذَا أَنْشَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ قَالَ : وَأَنَا خُفِضَ
عَلَى الْجَوَارِ .

وَيُقَالُ : فَلَانٌ لِزَازٌ خَصِمٌ ، وَجَعَلْتُ
فُلَانًا لِزَازًا ، لِفُلَانٍ أَيْ لَا يَدْعُهُ يُخَالِفُ ، وَلَا
يُعَانِدُ ، وَكَذَلِكَ جَعَلْتُهُ ضَيْرَانًا لَهُ ، أَيْ بِنْدَارًا
عَلَيْهِ صَاعِطًا عَلَيْهِ . وَيُقَالُ لِلْبَعِيرَيْنِ إِذَا قَرْنَا
فِي قَرْنٍ وَاحِدٍ قَدْ لَزَّا ، وَكَذَلِكَ وَطِيفَا الْبَعِيرِ
يَلْزَانُ فِي الْقَيْدِ إِذَا ضَيَّقَ ؛ قَالَ جَرِيرٌ :
وَابْنُ اللَّبُونِ إِذَا مَالَزَ فِي قَرْنٍ

لَمْ يَسْتَطِعْ صَوْلَةَ الرِّبْلِ الْقَنَاعِيسِ
وَالْمَلْزُ الْخَلْقُ : الْمَجْمُوعَةُ وَرَجُلٌ مَلْزُرٌ
الْخَلْقُ أَيْ شَدِيدُ الْخَلْقِ : مُنْصَمٌ بَعْضُهُ إِلَى
بَعْضٍ شَدِيدٌ الْأَسْرِ ، وَقَدْ لَزَّهَ اللَّهُ ،
وَلَا رَزْنُهُ : لِأَصْفَتِهِ . وَرَجُلٌ مِثْرٌ : شَدِيدٌ
الْخُصُومَةِ لَزْوَمٌ لِأَطَالِبٍ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

وَلَا أَمْرٌ ذُو حَلَدٍ مِثْرٌ
وَكَرَّرْتُ إِتْبَاعَ لَهُ ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ : إِنَّهُ
لَكَرَّرْتُ إِذَا كَانَ مُسْمِكًا .

وَاللَّزْبَةُ : مُجْتَمَعُ اللَّحْمِ مِنَ الْبَعِيرِ فَوْقَ

(٣) الرواية في الصحاح :
وَلَا أَمْرٌ ذُو حَلَدٍ مِثْرٌ
وهو الصواب ، فامرؤ معطوف على « حية » في شطر
قبلة هو :

لَا تُوَعِدُنِي حِيَةً بِالنَّكِيرِ
وقال الجوهري : إنما خفض ملزًا على الجوار
لا الإتياع لامرئ ، كما سيأتي . والأرجوزة مكسورة
الروى ، وأولها :
يأبها الجاهل ذو السرى

[عبد الله]

الرَّوْرُ مِمَّا يَلِيّ الْبِلَاطَ ، وَأَشَدُّ :
 ذِي مَرْفَعِي نَاهٍ عَنِ اللَّزَائِرِ
 وَاللَّزَائِرُ : الْجَنَاحُ ؛ قَالَ إِهَابُ بْنُ عُصَيْرٍ :
 إِذَا أَرَدْتَ السَّيْرَ فِي الْمَقَاوِرِ
 فَاعْمِدْ لَهَا بِبِازِلِ ثَرَامِزِ
 ذِي مَرْفَعِي بَانَ عَنِ اللَّزَائِرِ
 الثَّرَامِزُ : الْجَمَلُ الْقَوِيُّ ، يُقَالُ : جَمَلٌ
 ثَرَامِزٌ ؛ قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ السَّرَّاجِ : النَّاءُ فِيهِ
 زَائِدَةٌ وَوَزْنُهُ تُفَاعِلٌ ، وَأَنْكَرَهُ عُمَانُ بْنُ جَسِيٍّ
 وَقَالَ : النَّاءُ أَصْلِيَّةٌ وَوَزْنُهُ فَعَالِيلٌ مِثْلُ عُدَايِرِ
 لِقْلَعَةٍ تَفَاعَلٌ ، وَكَوْنُ النَّاءِ لَا يُقَدِّمُ عَلَى
 زِيَادَتِهَا إِلَّا بِدَلِيلٍ .

ابن الأعرابي : عَجُوزُ لُرُوزٌ وَكَيْسٌ
 لَيْسَ . وَيُقَالُ : لُرٌّ شَرٌّ ، وَلُرٌّ شَرٌّ ، وَلِرَازٌ شَرٌّ
 وَيُرُّ شَرٌّ وَيِرَازٌ شَرٌّ ، وَيُرِّيْزٌ شَرٌّ .
 وَلُرَّةٌ لُرٌّ : طَعْمَةٌ .

وَلِرَازٌ : اسْمٌ رَجُلٍ . وَلِرَازٌ : اسْمٌ قُرْسٍ
 سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، سُمِّيَ بِهِ لِشِدَّةِ
 تَلَرُّوهِ وَاجْتِنَاعِ خَلْفِهِ .
 وَلَرَّزِيهِ الشَّيْءُ ، أَيْ لَصِقَ بِهِ كَأَنَّهُ يَلْتَرِقُ
 بِالْمَطْلُوبِ لِسُرْعَتِهِ .

• لَزِقَ • لَزِقَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يَلْزِقُ لَزُوقًا :
 كَلَصِقَ وَالتَّرَقَّ التَّرَاقًا وَقَدْ لَصِقَ وَلَزِقَ وَلَاسِقٌ ،
 وَالرِّقَّةُ كَالصَّفَةِ ، وَالرِّقَّةُ بِهِ غَيْرُهُ ، وَالرِّقَّةُ :
 كِلَاصِفَةٌ . وَهَذَا لَزِقٌ هَذَا وَلَزِيْقَةٌ وَيَلْزِقُوهُ ، أَيْ
 لَصِيْقِهِ ، وَقِيلَ أَيْ بِجَانِبِهِ ، وَالْأَيْتِيُّ لِرِقَّةٌ
 وَلَزِيْقَةٌ .

وَاللَّرَقُ : هُوَ الَّذِي يَلْزِقُ الرِّقَّةَ بِالْجَنبِ .
 وَيُقَالُ : هَدِيَ الدَّارُ لِرِيقَةٍ هَدِيَهُ وَهَدِيَهُ
 يَلْزِقُ هَدِيَهُ .

وَأَذُنُ لُرُقَاءَ : التَّرَقُّ طَرَفُهَا بِالرَّاسِ .
 وَاللَّرَقُ : كَاللُّوِي .

وَاللَّرَاقُ : الْجِمَاعُ (عَنْ ابْنِ
 الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَشَدُّ :

ذَلُّ قَرْنِهَا لَكَ مِنْ عَنَاقِ
 لَمَّا رَأَتْ أَنَّكَ بِنَسِّ السَّاقِ
 وَلَسْتَ بِالْمَحْمُودِ فِي اللَّزَاقِ

وَفِي التَّهْذِيبِ :
 وَجَرَبَتْ صَعْفَكَ فِي اللَّزَاقِ
 أَيْ فِي مُجَامَعَتِهِ إِيَّاهَا ، قَالَ : وَالْعَرَبُ تَكْنِي
 بِاللَّرَاقِ عَنِ الْجِمَاعِ .
 وَاللَّرُوقُ وَاللَّرَاقُ : دَوَاءٌ لِلْجَرَحِ يَلْزِمُهُ
 حَتَّى يَبْرَأَ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَيُقَالُ لَهُ
 اللَّصُوقُ وَاللَّرُوقُ .

وَالْمَلْرُقُ : الشَّيْءُ لَيْسَ بِالْمُحْكَمِ .
 وَاللَّرِيقِيُّ : نَبْتَةٌ تَنْبُتُ بَعْدَ الْمَطْرِ يَلْتَبِتِينَ
 تَلْرُقُ بِالطَّيْنِ الَّذِي فِي أَصُولِ الْحِجَارَةِ ،
 وَهِيَ خَضْرَاءُ كَالْعَرْمَصِ .
 وَأَتْنَا لُرُقًا مِنَ النَّاسِ أَيْ أَخْلَاطًا .

• لَزَكَ • لَزَكَ الْجَرَحُ لَزَكًا : تَمَّ اسْتِوَاءُ لَحْمِهِ
 وَلَمْ يَبْرَأْ بَعْدَهُ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : لَمْ أَسْمَعْ
 لَزَكَ بِهَذَا الْمَعْنَى وَلَا بِغَيْرِهِ إِلَّا اللَّيْثُ ، قَالَ :
 وَمَا أَرَاهُ إِلَّا تَضْعِيفًا ، وَالصَّوَابُ بِهَذَا
 الْمَعْنَى الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ اللَّيْثُ أَرَكَ الْجَرَحُ
 يَأْرِكُ وَيَأْرُكُ أَرُوكًا إِذَا صَلَحَ وَتَمَاسَلَّ ؛ وَقَالَ
 شَمِيرٌ : هُوَ أَنْ تَسْفَطَ جُنْبُهُ وَيُنْبِتَ لَحْمًا .

• لَزِمَ • اللَّزُومُ : مَعْرُوفٌ . وَالْفِعْلُ لَزِمَ
 يَلْزِمُ ، وَالْفَاعِلُ لَازِمٌ وَالْمَفْعُولُ بِهِ مَلْزُومٌ ،
 لَزِمَ الشَّيْءُ يَلْزِمُهُ لَزِمًا وَلَزُومًا وَلَازِمَةٌ مُلَازِمَةٌ
 وَلِزَامًا ، وَالتَّرْمَةُ وَالزَّرْمَةُ إِيَّاهُ فَالتَّرْمَةُ . وَرَجُلٌ
 لَزِمَةٌ : يَلْزِمُ الشَّيْءَ فَلَا يُفَارِقُهُ . وَاللَّرَامُ :
 الْفَيْصَلُ جِدًّا . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « قُلْ مَا يَعْبَأُ
 بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ » ؛ أَيْ مَا يَصْنَعُ
 بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُهُ إِيَّاكُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ
 « فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا » أَيْ عَذَابًا
 لِازِمًا لَكُمْ ؛ قَالَ الرَّجَّاجُ : قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ
 فَيْصَلًا ، قَالَ : وَجَاءَ فِي التَّفْسِيرِ عَنِ
 الْجَمَاعَةِ أَنَّهُ يَعْنِي يَوْمَ بَدْرٍ ، وَمَا تَزَلَّ بِهِمْ
 فِيهِ ، فَإِنَّهُ لَوْزِمَ بَيْنَ الْقَتْلِ لِزَامًا ، أَيْ
 فَيْصَلٌ ؛ وَأَشَدُّ أَبُو عُبَيْدَةَ لَصَحْرُ الْعَيِّ :

فَأَمَّا يَنْجُوا مِنْ حَتْفِ أَرْضِ
 فَقَدْ لَقِيَا حَتُوفَهُمَا لِزَامَا
 وَتَأْوِيلُ هَذَا أَنَّ الْحَتْفَ إِذَا كَانَ مُقَدَّرًا فَهُوَ

لَازِمٌ ، إِنْ نَجَا مِنْ حَتْفِ مَكَانٍ لَقِيَهُ الْحَتْفُ
 فِي مَكَانٍ آخَرَ لِزَامًا ؛ وَأَشَدُّ ابْنُ بَرِّي :
 لَازِلَتْ مُحْتَبِلًا عَلَى ضَعْفِيَّةٍ
 حَتَّى الْمَاتَ يَكُونُ مِنْكَ لِزَامًا
 وَفَرِي لَزَامًا ، وَتَأْوِيلُهُ فَسَوْفَ يَلْزِمُكُمْ
 تَكْذِيبُكُمْ لِزَامًا وَتَلْزِمُكُمْ بِهِ الْعُقُوبَةُ وَلَا تُعْطَوْنَ
 التَّوْبَةَ ، وَيَدْخُلُ فِي هَذَا يَوْمَ بَدْرٍ وَغَيْرِهِ
 مِمَّا يَلْزِمُهُمْ مِنَ الْعَذَابِ .

وَاللَّرَامُ : مُصَدَّرٌ لَازِمٌ . وَاللَّرَامُ ، يَفْتَحُ
 اللَّامُ : مُصَدَّرٌ لَزِمٌ كَالسَّلَامِ بِمَعْنَى سَلِيمٍ ،
 وَقَدْ فَرِيَ بِهَا جَمِيعًا ، فَمَنْ كَسَرَ أَوْقَعَهُ مَوْجِعَ
 مُلَازِمٍ ، وَمَنْ فَتَحَ أَوْقَعَهُ مَوْجِعَ لَازِمٍ . وَفِي
 حَدِيثِ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ ذَكَرَ اللَّرَامَ ، وَفُسِّرَ
 بِأَنَّهُ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَهُوَ فِي اللَّغَةِ الْمُلَازِمَةُ لِلشَّيْءِ
 وَاللَّدَوَامُ عَلَيْهِ ، وَهُوَ أَيْضًا الْفَيْصَلُ فِي
 الْقَضِيَّةِ ، قَالَ : فَكَانَهُ مِنَ الْأَصْدَادِ .

وَاللَّرَامُ : الْمَوْتُ وَالْحِسَابُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى :
 « وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا » ؛
 مَعْنَاهُ لَكَانَ الْعَذَابُ لِازِمًا لَهُمْ ، فَأَخْرَجَهُمْ إِلَى
 يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وَاللَّرْمُ : فَضْلُ الشَّيْءِ ، مِنْ
 قَوْلِهِ كَانَ لِزَامًا فَيْصَلًا ، وَقَالَ غَيْرُهُ : هُوَ مِنَ
 اللَّرُومِ . الْجَوْهَرِيُّ : لَزِمْتُ بِهِ وَلَازِمَتُهُ .
 وَاللَّرَامُ : الْمُلَازِمُ ؛ قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ :
 فَلَمْ يَرِ غَيْرَ عَادِيَّةٍ لِزَامًا

كَمَا يَصْحَرُ الْحَوْضُ اللَّقِيفُ
 وَالْعَادِيَّةُ : الْقَوْمُ يَعْدُونَ عَلَى أَرْجُلِهِمْ ، أَيْ
 فَحَمَلْتُهُمْ لِزَامًا ، كَأَنَّهُمْ لَزِمُوهُ لَا يُفَارِقُونَ
 مَا هُمْ فِيهِ ، وَاللَّقِيفُ : الْمَشْهُورُ مِنْ أَسْفَلِهِ .
 وَالْإِلْتِزَامُ : الْإِعْتِنَاقُ .

قَالَ الْكِسَائِيُّ : تَقُولُ سَبَيْتُهُ سَبَيْتٌ تَكُونُ
 لِزَامًا ، مِثْلُ قَطَامٍ ، أَيْ لِازِمَةٌ . وَحَكَى
 نَعْلَبُ : لِأَضْرِبُكَ ضَرْبَةً تَكُونُ لِزَامًا ، كَمَا
 يُقَالُ دَرَاكٌ وَنَطَارٌ ، أَيْ ضَرْبَةٌ يُذَكَّرُ بِهَا
 فَتَكُونُ لَهُ لِزَامًا أَيْ لِازِمَةٌ .

وَالْمِلْزَمُ ، بِالْكَسْرِ : خَشْبَتَانِ مَشْدُودُ
 أَوْسَاطُهُمَا بِحَدِيدَةٍ تُجْعَلُ فِي طَرَفَيْهَا قَنَاحَةٌ فَتَلْزِمُ
 مَا فِيهَا لَزُومًا شَدِيدًا ، تَكُونُ مَعَ الصَّبَاقِلَةِ
 وَالْأَبَارِينِ .

وَصَارَ الشَّيْءُ ضَرْبَهُ لَازِمٌ ، كَلَازِمٍ ،
وَالْبَاءُ أَعْلَى ؛ قَالَ كَثِيرٌ (١) فِي مُحَمَّدِ
ابْنِ الْحَتِّابِ وَهُوَ فِي حَبْسِ ابْنِ الزُّبَيْرِ :
سَمَى النَّبِيُّ الْمُضْطَفَى وَابْنُ عَمِّهِ
وَفَكَأَنَّ أَغْلَالَ وَنَفَّاحَ عَادِمٍ
أَبِي فَهْوٍ لَا يَشْرِي هُدَى بِضَلَالَةٍ
وَلَا يَنْقِي فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَ
وَنَحْنُ بِحَمْدِ اللَّهِ نَتْلُو كِتَابَهُ
حُلُولًا بِهَذَا الْحَيْفِ خَيْفِ الْمَحَارِمِ
بَحَيْثُ الْحَامِ آمِينَ الرَّوْعِ سَاكِنِ
وَحَيْثُ الْعَدُوِّ كَالصَّدِيقِ الْمُتْلَمِّمِ
فَمَا وَرَقُ الدُّنْيَا بِيَاقٍ لِأَهْلِهِ
وَمَا شِدَّةُ الْبُلُوِّ بِضَرْبِهِ لَازِمِ
تُحَدِّثُ مَنْ لَا قَيْتَ أَنْكَ عَائِدُ
بَلِ الْعَائِدِ الْمَطْلُومِ فِي سِجْنِ عَادِمِ
وَالْمَلَازِمِ : الْمُعَالِقُ . وَلَازِمٌ : قَرَسٌ وَتَبَلُّ
ابْنِ عَوْفٍ .

* لَوْنٌ . لَوْنُ الْقَوْمِ (٢) يَلْوُنُونَ لَوْنًا وَلَوْنًا وَلَوْنُوا
وَتَلَوْنُوا : تَرَاخَوْا . اللَّيْتُ : اللَّزْنُ ،
بِالتَّحْرِيكِ (٣) ، اجْتِمَاعُ الْقَوْمِ عَلَى الْبَيْتِ
لِلْإِسْتِقَاءِ حَتَّى ضَاقَتْ بِهِمْ وَعَجَزَتْ عَنْهُمْ ؛
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَكَذَلِكَ فِي كُلِّ أَمْرٍ .
وَيُقَالُ : مَا مَلَّوْنَا ، وَأَنْشَدَ :
فِي مَشْرَبٍ لَا كَبِيرٍ وَلَا لَزِينٍ
وَأَنْشَدَ غَيْرُهُ :
وَمَعَاذِرًا كَذِبًا وَوَجْهًا بَاسِرًا
وَتَشْكِيًا عَضَّ الرِّمَانِ الْأَلْزِينِ

(١) قوله : « قال كثير » في ياقوت : قال محمد
ابن كثير في محمد بن الحنفية يخاطب عبد الله بن
الزبير ، وأنشد الأبيات مقدمًا الأخير مع تغيير لفظ
تحدث بتخريف ، وزاد بعده بيتاً هو :
ومن يلق هذا الشيخ بالخصيف من منى
من الناس يعلم أنه غير ظالم
سمى النبي . . . إلخ .
(٢) قوله : « لزن القوم » بابه نصر وفتح ، كما
في القاموس .
(٣) قوله : « اللزن بالتحريك اجتماع . . . إلخ »
حكى فيه الصاغاني فتح اللام وسكون الزاي .

وَمَشْرَبٌ لَزْنٌ وَلَزْنٌ وَمَلَّوْنَا : مُزْدَحَمٌ عَلَيْهِ
(عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .
وَاللَّزْنُ : الشَّدَّةُ . وَعَيْشٌ لَزْنٌ أَيْ ضَيْقٌ .
وَلَيْلَةٌ لَزْنَةٌ وَلَزْنَةٌ : ضَيْقَةٌ ، مِنْ جُوعٍ كَانَ
أَوْ بَرْدٍ أَوْ خَوْفٍ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ
أَيْضًا) ، وَرَوَى بَيْتُ الْأَعَشَى :
وَيُقْبَلُ ذُو الْبَتِّ وَالرَّاعِي
نَ فِي لَيْلَةٍ هِيَ إِحْدَى اللَّزْنِ
وَأَنْشَدَهُ اللَّزْنُ ، يَفْتَحُ اللَّامَ ، وَالْمَعْرُوفُ فِي
شِعْرِهِ اللَّزْنُ ، بِكَسْرِ اللَّامِ ، فَكَأَنَّهُ أَرَادَ هِيَ
إِحْدَى لَيْلَى اللَّزْنِ .

وَأَصَابَهُمْ لَزْنٌ مِنَ الْعَيْشِ أَيْ ضَيْقٌ .
وَاللَّزْنُ : جَمْعُ لَزْنَةٍ وَهِيَ السَّنَةُ الشَّدِيدَةُ .
ابْنُ سَيِّدَةَ : اللَّزْنَةُ السَّنَةُ الشَّدِيدَةُ الضَّيْقَةُ .
وَاللَّزْنَةُ : الشَّدَّةُ وَالضَّيْقُ ، وَجَمَعُهَا لَزْنٌ ؛
قَالَ : وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ إِضَافَةُ
إِحْدَى إِلَيْهَا ، وَإِحْدَى لَا تُضَافُ إِلَى مُفْرَدٍ ،
وَنَظِيرُ لَزْنَةٍ وَلَزْنٍ حَلَقَةٌ وَحَلَقٌ وَفَلَكَ وَفَلَكٌ ،
وَقَدْ قِيلَ فِي الْوَاحِدِ لَزْنَةٌ ، بِالْكَسْرِ أَيْضًا ،
وَهِيَ الشَّدَّةُ ، فَأَمَّا إِذَا وَصَفْتَ بِهَا فَقُلْتَ لَيْلَةٌ
لَزْنَةٌ فَبِالْفَتْحِ لَا غَيْرَ . وَتَقُولُ الْعَرَبُ فِي الدُّعَاءِ
عَلَى الْإِنْسَانِ : مَا لَهْ سَمِيٌّ فِي لَزْنِ ضَاحٍ ،
أَيْ فِي ضَيْقِي مَعَ حَرِّ الشَّمْسِ ، لِأَنَّ الضَّاحِيَ
مِنَ الْأَرْضِ الْبَارِزِ الَّذِي لَيْسَ يَسْتُرُهُ شَيْءٌ عَنْ
الشَّمْسِ . وَمَا لَزْنٌ : ضَيْقٌ لَا يُبَالُ إِلَّا بَعْدَ
مَشَقَّةٍ .

* لَسِبَ . لَسِبَتِ الْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ وَالزُّبُورُ ،
بِالْفَتْحِ ، تَلَسَّبَتْهُ وَتَلَسَّبَتْهُ لَسْبًا : لَدَغَتْهُ ، وَأَكْرَهُ
مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْعَقْرَبِ .
وَفِي صِفَةِ حَيَاتِ جَهَنَّمَ : إِنَّشَانَ بِهِ
لَسْبًا . اللَّسْبُ وَاللَّسْعُ وَاللَّدَغُ : بِمَعْنَى
وَاحِدٍ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ
ذَلِكَ ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
بِتْنَا عُدُوبًا وَبَاتَ الْبَقِيُّ يَلْسِينَا
نَشْوَى الْقِرَاحَ كَأَنَّ لِاحِيَّ بِالْوَادِي
يَعْنِي بِالْبَقِيِّ : الْبَعُوضُ ، وَقَدْ ذَكَرْنَا تَفْسِيرَ
نَشْوَى الْقِرَاحَ فِي مَوْضِعِهِ .

وَلَسِبَ بِالشَّيْءِ : يَمِثُّ لَصِبَ بِهِ أَيْ
لَزِقَ . وَلَسِبَتْهُ أَسْوَاطًا أَيْ ضَرْبَةً ؛ وَلَسِبَ
الْعَسَلُ وَالسَّمْنُ وَنَحْوَهُ ، بِالْكَسْرِ ،
يَلْسِبُهُ لَسْبًا : لَعِقَهُ . وَاللَّسْبَةُ ، مِنْهُ ،
كَاللَّعِقَةِ (٤) .

* لَسَدٌ . لَسَدَ الطَّلَى أُمُّهُ يَلْسِدُهَا وَيَلْسِدُهَا
لَسْدًا : رَضَعَهَا ، مِثَالُ كَسَرَ يَكْسِرُ كَسْرًا .
وَحَكَى أَبُو خَالِدٍ فِي كِتَابِ الْأَبْوَابِ : لَسَدَ
الطَّلَى أُمُّهُ ، بِالْكَسْرِ ، لَسْدًا ، بِالتَّحْرِيكِ ،
مِثَالُ لَجَدَ الْكَلْبُ الْإِنَاءَ لَجْدًا ؛ وَقِيلَ :
لَسَدَهَا رَضَعَ جَمِيعَ مَا فِي ضَرْعِهَا ، وَأَنْشَدَ
التَّضَرُّ :

لَا تَجْزَعَنَّ عَلَى عِلَالَةٍ بِكَرْفَةٍ
بَسِطْ بُعَارِضَهَا فَصِيلٌ مِلْسَدٌ
قَالَ : اللَّسْدُ الرَّضْعُ . وَالْمِلْسَدُ : الَّذِي
يَرْضَعُ مِنَ الْفَضْلَانِ .
وَلَسَدَ الْعَسَلُ : لَعِقَهُ . وَلَسَدَتِ الْوَحْشِيَّةُ
وَلَدَهَا : لَعِقَتْهُ . وَلَسَدَ الْكَلْبُ الْإِنَاءَ وَأَلْسَدَهُ
يَلْسِدُهُ لَسْدًا : لَعِقَهُ . وَكُلُّ لَحْسٍ : لَسْدٌ .

* لَسَسَ . اللَّسُّ : الْأَكْلُ . أَبُو عُبَيْدٍ : لَسَّ
يَلْسُسُ لَسًّا إِذَا أَكَلَ ؛ وَقَالَ زُهَيْرٌ يَصِفُ
وَحْشًا :
ثَلَاثَ كَأَقْوَامِ السَّرَاةِ وَنَاشِطُ
قَدْرٍ أَخْضَرَ مِنْ لَسِّ الْغَمِيرِ جَحَافِلُهُ (٥)

وَلَسَّتِ الدَّابَّةُ الْحَشِيشَ تَلْسُهُ لَسًّا :
تَنَاوَلَتْهُ وَتَفْتَتَهُ بِجَحْفَلَتِهَا . وَأَلْسَتِ الْأَرْضُ :
طَلَعَ أَوَّلُ نَبَاتِهَا ، وَأَسْمُ ذَلِكَ النَّاتِ
اللَّسَّاسُ ، بِالضَّمِّ ، لِأَنَّ الْمَالَ يَلْسُهُ .
وَاللَّسَّاسُ : أَوَّلُ الْبَقْلِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ :
اللَّسَّاسُ الْبَقْلُ مَا دَامَ صَغِيرًا لَا تَسْتَمْكِنُ مِنْهُ

(٤) زاد في التكملة : ما ترك فلان كسوبا
ولا لسوبا ، أي شيئاً . وقد ذكره في كسب بالكاف
أيضاً ، وضبطه في الموضوعين بوزن تنور . إذا علمت
هذا فما وقع في القاموس باللام فهما تحريف ،
وكذلك تحرف على الشارح .

(٥) قوله : ناشط في قصيدة زهير : مشغل .

الرَّاعِيَّةُ ، وَذَلِكَ لِأَنَّهَا تُلْسُهُ بِالسِّيْتِهَا لَسًا ؛
قال :

يُوشِكُ أَنْ تُوجِسَ فِي الإِيحَاسِ (١)
فِي بَاقِلِ الرَّمْثِ وَفِي اللِّسَاسِ
مِنْهَا هَدِيمٌ ضَمِعَ هَوَاسِ
وَالسَّ : الغَمِيرُ : أَمَكَّنَ أَنْ يَلْسَ . قَالَ
بَعْضُ العَرَبِ : وَجَدْنَا أَرْضًا مَنْطُورًا
مَا حَوْلَهَا قَدْ لَسَ غَمِيرُهَا ؛ وَقِيلَ : لَسَ
خَرَجَ زَهْرُهُ . وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : اللِّسُ أَوَّلُ
الرِّعْيِ ، لَسْتُ تَلْسُ لَسًا . وَتَوَبَّ مَتَلْسِيسُ
وَمَتَلْسَلَسُ : كَمَتَلْسَلَسَ ، وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّهُ
مَقْلُوبٌ . وَمَاءٌ لَسَلَسٌ وَلَسَلَسٌ وَلَسَالِسٌ :
كَسَلَسَلَسَ (الأخيرة عن ابن جني) .

ابن الأعرابي : يُقالُ لِلغَلَامِ الخَفيفِ
الرُّوحِ التَّشيطِ : لَسَلَسَ وَسَلَسَلَسَ .
وَاللِّسُّ : الحَمَّالُونَ الحُدَّاقُ ؛ قَالَ
الأزْهَرِيُّ : وَالأَصْلُ التُّسُّ ، وَالتُّسُّ
السُّوقُ ، فَقِيلَتِ التُّونُ لِأَمَّا .

ابن الأعرابي : سَلَسَلَسَ إِذَا أَكَلَ
السَّلْسَلَةَ ، وَهِيَ القِطْعَةُ الطَّوِيلَةُ مِنَ السَّنَامِ ،
وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : وَهِيَ اللِّسِيَّةُ ؛ وَقَالَ
الأَصْمَعِيُّ : هِيَ السَّلْسَلَةُ ، وَيُقَالُ سِلْسِلَةٌ .
وَاللِّسَالِسُ : السَّنَامُ المَقْطُوعُ ، قَالَ
الأَصْمَعِيُّ : اللِّسِيَّةُ يَعْنِي السَّنَامَ المَقْطُوعَ .

• لسع • اللسعُ : لَمَّا ضَرَبَ بِمَوْجِرِهِ ،
وَاللَّذْغُ لَمَّا كَانَ بِالْفَمِ ، لَسَعَتْهُ الهَامَةُ تَلْسَعُهُ
لَسْعًا وَلَسَعَتْهُ . وَيُقَالُ : لَسَعَتْهُ الحَيَّةُ
وَالعَقْرَبُ ، وَقَالَ ابنُ المَطْطَرِ : اللسعُ
لِلعَقْرَبِ ، قَالَ : وَزَعَمَ أَعْرَابِيٌّ أَنَّ مِنَ
الحَيَّاتِ مَا يَلْسَعُ بِلِسَانِهِ كَلْسَعِ حَمَةِ العَقْرَبِ
وَلَيْسَتْ لَهُ أَسْنَانٌ . وَرَجُلٌ لَسِيعٌ : مَلْسُوعٌ ،
وَكَذَلِكَ الأَثْنَى ، وَالجَمْعُ لَسَعَى وَلَسَعَاءُ ،
كَقَتِيلٍ وَقَتَلَى وَقَتْلَاءُ .

وَلَسَعَهُ بِلِسَانِهِ : عَابَهُ وَأَذَاهُ . وَرَجُلٌ لَسَاعٌ
(١) قوله : « يوشك أن توجس » هكذا في
الأصل وشارح القاموس هنا ، وأعاد المؤلف هذه
الآيات في مادة هوس بلفظ آخر .

وَلَسَعَهُ : عِيَابَةٌ مُؤَذِّةٌ قَرِيبَةٌ لِلنَّاسِ بِلِسَانِهِ ،
وَهُوَ مِنَ ذَلِكَ . قَالَ الأزْهَرِيُّ : المَلْسُوعُ مِنَ
العَرَبِ أَنَّ اللسعَ لِنَدَوَاتِ الإِبْرِ مِنَ العَقَارِبِ
وَالرَّيَابِرِ ، وَأَمَّا الحَيَّاتُ فَأَنَّهَا تَنْهَشُ وَتَعَضُّ
وَتَحْدِبُ وَتَشْطُطُ ، وَيُقَالُ لِلعَقْرَبِ : قَدْ
لَسَعَتْهُ وَلَسَيْتَهُ وَأَبْرَهُ وَوَكَمَتْهُ وَكَوَتْهُ . وَفِي
الحَدِيثِ : لَا يَلْسَعُ المَوِينُ مِنَ جِحْرِ
مَرْتِنٍ ، وَفِي رِوَايَةٍ : لَا يَلْدَغُ ، وَاللسعُ
وَاللَّذْغُ سَوَاءٌ ، وَهُوَ اسْتِعَارَةٌ هُنَا ، أَيْ
لَا يُدْهِى المَوِينُ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ مَرْتِنٍ ،
فَأَنَّهُ بِالأُولَى يُعْتَبَرُ . وَقَالَ الخَطَّابِيُّ : رَوَى
بِضْمِ العَيْنِ وَكَسْرِهَا ، فَالضَّمُّ عَلَى وَجْهِ
الخَبَرِ ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ المَوِينُ هُوَ الكَيْسُ الحَارِثُ
الَّذِي لَا يُوْتِي مِنْ جِهَةِ العَقْلَةِ ، فَيُحْدِثُ مَرَّةً
بَعْدَ مَرَّةٍ وَهُوَ لَا يَقْبِطُ لِذَلِكَ وَلَا يَشْعُرُ بِهِ ،
وَالمرَادُ بِهِ الخِدَاعُ فِي أَمْرِ الدِّينِ لِأَمْرِ
الدُّنْيَا ، وَأَمَّا بِالكَسْرِ فَعَلَى وَجْهِ النُّهْيِ ، أَيْ
لَا يُحْدِثُ المَوِينُ وَلَا يُوْتِي مِنْ نَاحِيَةِ العَقْلَةِ
فَيَقَعُ فِي مَكْرُوهٍ أَوْ شَرٍّ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ بِهِ وَلَكِنْ
يَكُونُ قَطِنًا حَذِرًا ، وَهَذَا التَّأْوِيلُ أَصْلَحُ أَنْ
يَكُونَ لِأَمْرِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا مَعًا .

وَلسعُ الرَّجُلُ : أَقَامَ فِي مَنزِلِهِ فَلَمْ يَبْرَحْ .
وَالمَلْسَعَةُ : المَقِيمَةُ الَّتِي لَا يَبْرَحُ ، زَادُوا
الهَاءَ لِلتَّعْبِيرِ ؛ قَالَ :

مَلْسَعَةٌ وَسَطٌ أَرْسَاعِيهِ
بِهِ عَسَمٌ يَتَّبِعِي أَرْبَا
وَيُرَوَى : مَلْسَعَةٌ بَيْنَ أَرْبَاقِهِ ، مَلْسَعَةٌ :
تَلْسَعُهُ الحَيَّاتُ وَالعَقَارِبُ فَلَا يَلِي بِهَا ، بَلْ
يُقِيمُ بَيْنَ عَنقِهِ ، وَهَذَا غَرِيبٌ لِأَنَّ الهَاءَ إِنَّمَا
تَلْحَقُ لِلتَّعْبِيرِ بِأَسْمَاءِ الفَاعِلِينَ لِأَسْمَاءِ
المَفْعُولِينَ ، وَقَوْلُهُ بَيْنَ أَرْبَاقِهِ أَرَادَ بَيْنَ بَهْمِهِ
فَلَمْ يَسْتَقِيمَ لَهُ الزَّنْفَرُ فَأَقَامَ مَا هُوَ مِنْ سَبِيحِهَا
مَقَامَهَا ، وَهِيَ الأَرْبَاقُ ، وَعَيْنُ مَلْسَعَةٍ .
وَلَسَعَا : مَوْضِعٌ ، يُمَدُّ وَيُقَصَّرُ .
وَاللِّسْعُ : اسْمٌ أَعْجَبِيٌّ ، وَتَوَهَّمُ بَعْضُهُمْ
أَنَّهَا لَقَبٌ فِي الإِسْعِ .

• لسق • اللسقُ بِمِثْلِ اللصقي : لُزُوقُ الرِّثَةِ

بِالجَنبِ مِنَ العَطَشِ ، يُقَالُ لَسِقَ البَعِيرُ
وَلَصِقَ ، وَمِنْهُ قَوْلُ رُوْبَةَ :
وَبَلَّ بَرْدُ المَاءِ أَعْضَادَ اللسقِ
قَالَ ابنُ بَرِيٍّ وَقَبْلَهُ :
حَتَّى إِذَا أُكْرِعْنَ فِي الحَوْمِ المَهَقِ
وَبَعْدَهُ :

وَسَوَسَ يَدْعُو مُخْلِصًا رَبَّ الفَلَقِ
وَالحَوْمُ : المَاءُ الكَثِيرُ ، وَالْمَهَقُ : الأَبْيَضُ .
وَاللَّسُوقُ : دَوَاءٌ كَاللَّزُوقِ . الأزْهَرِيُّ : اللسقُ
عِنْدَ العَرَبِ هُوَ الظَّمْأُ ، سُمِّيَ لَسَقًا لِلزُّوقِ
الرِّثَةِ بِالجَنبِ ، وَأَصْلُهُ اللزُقُ . ابنُ سِيْدَةَ :
لَسِقَ لَقَعٌ فِي لَصِيقٍ ، لَسِقَ بِهِ وَلَصِيقَ بِهِ ،
وَالتَّسَقَ بِهِ ، وَالتَّرَّقَ بِهِ وَالسَّقَهُ بِهِ غَيْرُهُ
وَالفَصَقَةُ . وَفَلَانٌ لَسِقِي وَلَصِقِي وَيَلْسِقِي
وَيَلِصِقِي وَلَسِيقِي وَلَصِيقِي أَيْ بِجَنبِي .

• لسم • الَّسْمَةُ حُجَّتُهُ : الرِّمَّةُ كَمَا يَلْسَمُ
وَلَدَهُ المُتَّوَجِّعَ صَرَعَهَا . وَقَالَ ابنُ شَمِيلٍ :
الإِنْسَامُ إِتْقَامُ الفَصِيلِ الصَّرْعَ أَوَّلُ مَا يُولَدُ .
وَيُقَالُ : الَّسْمَةُ إِسْمَامًا ، فَهُوَ مُلْسَمٌ .
وَيُقَالُ : الَّسْمَةُ حُجَّتُهُ إِسْمَامًا أَيْ لَقَّتَهُ
إِيَّاهَا ، وَأَنْشَدَ :

لَا يَلْسَمَنَّ أبا عِمْرَانَ حُجَّتَهُ
فَلَا تَكُونَنَّ لَهُ عَوْنًا عَلَى عَمْرَا
ابنُ الأَعْرَابِيِّ : اللَّسْمُ السُّكُوتُ حَيَاةً
لَا عَقْلًا .

• لسن • اللسانُ : جَارِحَةُ الكَلَامِ ، وَقَدْ
يُكْنَى بِهَا عَنِ الكَلِمَةِ قِيَوْتُ حَيِيذٌ ؛ قَالَ
أَعشى بَاهِلَةً :

إِنِّي أَتَنَّى لِسَانًا لِأَسْرٍ بِهَا
مِنْ عُلُوٍّ لَا عَجَبَ مِنْهَا وَلَا سَحْرَ
قَالَ ابنُ بَرِيٍّ : اللسانُ هُنَا الرِّسَالَةُ وَالْمَقَالَةُ ،
وَمِثْلُهُ :

أَتَنَّى لِسَانًا بَنَى عَابِرٍ
أَحَادِيثُهَا بَعْدَ قَوْلِهِ نُكْرُ
قَالَ : وَقَدْ يُدْكَرُ عَلَى مَعْنَى الكَلَامِ ، قَالَ
الحُطَيْبَةُ :

تَدِينْتُ عَلَى لِسَانِ فَاتِ مَبِي
 فَلَيْتَ بَأْتَهُ فِي جَوْفِ عَنَكُم
 وَشَاهِدُ السَّبْتِ الْجَمْعَ فِيمَنْ ذَكَرَ قَوْلَهُ
 تَعَالَى : « وَاخْتِلَافُ السَّبْتِكُمْ وَالْوَايَكُم » ،
 وَشَاهِدُ السَّنِ الْجَمْعَ فِيمَنْ أَنْتَ قَوْلُ
 الْعَبَّاحِ :

أَوْ تَلَحَّجُ الْأَلْسُنُ فِينَا مَلْحَجًا
 ابْنُ سَيِّدَةَ : وَاللِّسَانُ الْعَقُولُ ، يُدَكَّرُ
 وَيؤنثُ ، وَالْجَمْعُ السَّبْتَةُ فِيمَنْ ذَكَرَ مِثْلُ
 حِمَارٍ وَأَحْمِرَةٍ ، وَالسَّنُ فِيمَنْ أَنْتَ مِثْلُ
 ذِرَاعٍ وَأَذْرَعٍ ، لِأَنَّ ذَلِكَ قِيَاسُ مَا جَاءَ عَلَى
 فِعَالٍ مِنَ الْمُدَكَّرِ وَالْمؤنثِ ، وَإِنْ أَرَدْتَ
 بِاللِّسَانِ اللَّغَةَ أَنْتَ : يُقَالُ : فُلَانٌ يَتَكَلَّمُ
 بِلسَانِ قَوْمِهِ . قَالَ اللَّخَيَّانِيُّ : اللِّسَانُ فِي
 الْكَلَامِ يُدَكَّرُ وَيؤنثُ . يُقَالُ : إِنَّ لِسَانَ
 النَّاسِ عَلَيْكَ لِحْسَةً وَحَسَنٌ ، أَيْ نَأْوَهُمْ .
 قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : هَذَا نَصْرُ قَوْلِهِ وَاللِّسَانُ
 الشَّاءُ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَاجْعَلْ لِي لِسَانَ
 صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ » ، مَعْنَاهُ اجْعَلْ لِي شَاءَ
 حَسَنًا بَاقِيًا إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ ، وَقَالَ كَثِيرٌ :
 نَمَسْتُ لِأَبِي بِكَرٍ لِسَانَ تَتَابَعَتْ
 بِعَارِفَةٍ مِنْهُ فَحَضَّتْ وَعَمَّتْ
 وَقَالَ قِيَاسُ الْكِنْدِيِّ :

أَلَا أُبْلِغُ لَدَيْكَ أَبَاهُنِي
 أَلَا تَنْهَى لِسَانَكَ عَنْ رَدَائِهَا ؟
 فَأَنْتَاهَا . وَيَقُولُونَ : إِنَّ شَفَةَ النَّاسِ عَلَيْكَ
 لِحْسَةً . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ
 رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ » أَيْ بِلُغَةِ قَوْمِهِ ، وَمِنْهُ
 قَوْلُ الشَّاعِرِ :

أَتَيْتُ لِسَانَ بَنِي عَامِرٍ
 وَقَدْ تَقَدَّمَ ، ذَهَبَ بِهَا إِلَى الْكَلِمَةِ فَأَنْتَاهَا ،
 وَقَالَ أَعْنَى بِأَهْلَةٍ :
 إِنِّي أَنَاتِي لِسَانٌ لَا أُسْرِبُ
 ذَهَبَ إِلَى الْخَيْرِ فَذَكَرَهُ . ابْنُ سَيِّدَةَ :
 وَاللِّسَانُ اللَّغَةُ ، مؤنثة لا عَيرَ . وَاللِّسَانُ ،
 يَكْتَبَرُ الْأَمُّ : اللَّغَةُ . وَاللِّسَانُ : الرَّسَالَةُ .
 وَحَكَى أَبُو عَمْرٍو : لِكُلِّ قَوْمٍ لِسَانٌ ، أَيْ
 لُغَةٌ يَتَكَلَّمُونَ بِهَا . وَيُقَالُ : رَجُلٌ لِسَانٌ بَيْنَ

اللِّسَانِ إِذَا كَانَ ذَا بَيَانٍ وَفَصَاحَةٍ .
 وَالْإِسَانُ : إِبْلَاحُ الرَّسَالَةِ . وَالسَّبْتَةُ
 مَا يَقُولُ ، أَيْ أَبْلَغُهُ . وَالسَّنُ عَنْهُ : بَلَغَ .
 وَيُقَالُ : السَّبِيُّ فُلَانًا وَالسَّنِ لِي فُلَانًا كَذَا
 وَكَذَا ، أَيْ أَبْلَغَ لِي ، وَكَذَلِكَ الْكُحْيُ إِلَى
 فُلَانٍ أَيْ الْإِكَّ لِي ، وَقَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ :
 بَلَّ السَّنَا لِي سِرَاةَ الْعَمِّ أَنْتُمْ
 لَسْتُمْ مِنَ الْمَلِكِ وَالْأَبْدَالِ أَعْمَارُ
 أَيْ أَبْلَغُوا لِي وَعَنَى :

وَاللِّسَانُ : الْكَلَامُ وَاللُّغَةُ . وَلَا سَنَةَ :
 نَاطِقَةٌ . وَسَنَتُهُ يَلْسَنُهُ لَسْنَا : كَانَ أَجْوَدَ لِسَانًا
 مِنْهُ . وَسَنَتُهُ لَسْنَا : أَحَدُهُ يَلْسَانِي ، قَالَ
 طَرَفَةُ :
 وَإِذَا تَلَسَّنْتُنِي السُّنْهُا
 إِنِّي لَسْتُ بِمَوْهُوَلِي قَفِيرٍ
 وَلَسَنُهُ أَيْضًا : كَلِمَةٌ ، وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ،
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَذَكَرَ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : إِنَّ
 دَخَلْتُ عَلَيْكَ (١) لَسْتُكَ ، أَيْ أَحَدْتُكَ
 بِدَائِيهَا ، يَعْنِيهَا بِاللُّسْلُطَةِ وَكَثْرَةِ الْكَلَامِ
 وَالْبِدَاءِ .

وَاللِّسَانُ ، بِالضَّمِّ ، الْفَصَاحَةُ . وَقَدْ
 لَسِنَ ، بِالْكَسْرِ ، فَهُوَ لَسِينٌ وَالسَّنُ ، وَقَوْمٌ
 لَسِنٌ . وَاللِّسَانُ : جُودَةُ اللِّسَانِ وَسِلَاطَتُهُ ،
 لَسِينٌ لَسْنَا فَهُوَ لَسِينٌ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :
 « وَهَذَا تِلْكَ مُصَدِّقٌ لِسَانًا عَرَبِيًّا » ، أَيْ
 مُصَدِّقٌ لِلتَّرَاوِي ، وَعَرَبِيًّا مُنْصَوِّبٌ عَلَى
 الْحَالِ ، الْمَعْنَى مُصَدِّقٌ عَرَبِيًّا ، وَذَكَرَ لِسَانًا
 تَوْكِيدًا كَمَا يَقُولُ جَاءَنِي زَيْدٌ رَجُلًا
 صَالِحًا ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِسَانًا مَقْعُولًا
 بِمُصَدِّقٍ ، الْمَعْنَى مُصَدِّقٌ التَّرِي ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ،
 أَيْ مُصَدِّقٌ ذَا لِسَانٍ عَرَبِيٍّ .

وَاللِّسَانُ وَالْمَلْسَنُ : مَا جُمِلَ طَرَفُهُ كَطَرَفِ
 اللِّسَانِ وَالسَّنِ الثَّمَلُ : حَرَطَ صَدْرُهَا وَدَقَّقَهَا
 مِنْ أَسْلَاحِهَا . وَيُقَالُ مَلْسَنَةٌ إِذَا جُمِلَ طَرَفُ
 مَقْدَمِهَا كَطَرَفِ اللِّسَانِ عَيْرَةٌ : وَالْمَلْسَنُ مِنْ

(١) قوله : « وَإِنْ دَخَلْتُ عَلَيْكَ الْبَيْتَ وَهَكَذَا فِي
 الْأَصْلِ » ، وَالنَّاسِي فِي الْبَيْتِ : إِذَا دَخَلْتَ عَلَيْهَا
 لَسْتُكَ ، وَفِي هَذِهِ : وَإِنْ عَرَبَتْ عَلَيْهَا لَمْ يَأْتِهَا

التَّعَالَى الَّذِي فِيهِ طُولٌ وَلَطَافَةٌ عَلَى هَيْئَةِ
 اللِّسَانِ ، قَالَ كَثِيرٌ :
 لَهُمْ أَرَزُّ حُمْرِ الْخَوَاشِي يَطْلُونَهَا
 بِأَفْدَائِهِمْ فِي الْحَصْرِيِّ الْمَلْسَنِ
 وَكَذَلِكَ امْرَأَةٌ مَلْسَنَةٌ الْقَدَمَيْنِ . وَفِي
 الْحَدِيثِ : إِنَّ نَعْلَهُ كَانَتْ مَلْسَنَةً ، أَيْ كَانَتْ
 دَقِيقَةً عَلَى شَكْلِ اللِّسَانِ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي
 جُمِلَ لَهَا لِسَانٌ ، وَلِسَانُهَا الْهَيْئَةُ الثَّابِتَةُ فِي
 مَقْدَمِهَا .

وَلِسَانُ الْقَوْمِ : الْمُتَكَلِّمُ عَنْهُمْ . وَقَوْلُهُ
 فِي الْحَدِيثِ : لِصَاحِبِ الْحَقِّ الْبَيْدِ وَاللِّسَانِ ،
 الْبَيْدُ : اللُّزُومُ ، وَاللِّسَانُ : التَّقَاضِي .
 وَلِسَانُ الْبَيْرَانِ : عَذْبَتُهُ ، أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :
 وَقَدْ رَأَيْتُ لِسَانَ أَعْدَلِ حَاكِمٍ
 يُقْضَى الصَّوَابُ بِهِ وَلَا يَتَكَلَّمُ
 يَعْنِي بِأَعْدَلِ حَاكِمِ الْبَيْرَانِ .
 وَلِسَانُ النَّارِ : مَا يَتَشَكَّلُ مِنْهَا عَلَى شَكْلِ
 اللِّسَانِ .

وَالسَّبْتَةُ فَصِيلًا : أَعَارَهُ إِثَابُهُ لِيَلْقِيَهُ عَلَى
 نَاقِيهِ هَدِيرٍ عَلَيْهِ ، فَإِذَا دَرَّتْ حَلْبُهَا فَكَانَتْ
 أَعَارَهُ لِسَانَ فَصِيلِهِ ، وَتَلَسَّنَ الْفَصِيلُ : فَعَلَ
 بِهِ ذَلِكَ (حِكَاةُ ثَعْلَبٍ) ، وَأَنْشَدَ ابْنُ أَحْمَرَ
 يَصِفُ بَكْرًا صَغِيرًا أَعْطَاهُ بَعْضُهُمْ فِي حِمَالِهِ
 فَلَمْ يَرْضَهُ :
 تَلَسَّنَ أَهْلُهُ رَبْعًا عَلَيْهِ

رَبَاعًا تَحْتَ وَفَلَاةُ نِيَابٍ (١)
 قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : قَالَ يَعْقُوبُ هَذَا مَعْنَى
 غَرِيبٌ قَلَّ مَنْ يَعْرِفُهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْخَلِيَّةُ
 مِنَ الْإِبِلِ يُقَالُ لَهَا الْمَلْسَنَةُ ، قَالَ : وَالْخَلِيَّةُ
 أَنْ تَلِدَ الثَّاقَةَ فَيَنْحَرُ وَأَلْذَاهَا عَدْدًا لِيَدُومَ لَبْنُهَا
 وَتُسْتَدْرَجُ بِخَوَارِ عَرَبِهَا ، فَإِذَا أُدْرِمَهَا الْخَوَارُ
 نَحْوَهُ عَنْهَا وَاحْتَلَبَهَا ، وَرَبْعًا حَلْوًا ثَلَاثَ
 خَلَايَا أَوْ أَرْبَعًا عَلَى خَوَارٍ وَاحِدٍ ، وَهُوَ
 التَّلْسَنُ .

وَيُقَالُ : لَسْتُ اللَّيْفَ إِذَا مَشَيْتَهُ ثُمَّ

(٢) قوله : « رَبْعًا هَذَا فِي الْأَصْلِ وَالْحَكْمُ ،
 وَالَّذِي فِي الْكَلِمَةِ سَاعًا ، قَالَ : وَالرَّبَاعُ جَمْعُ
 رَمَةٍ ، بِالضَّمِّ ، وَهِيَ الْبَقِيَّةُ تَبْقَى فِي الصَّرْعِ مِنَ اللَّيْفِ .

جَعَلَتْهُ فَتَائِلَ مَهْيَاةً لِلْفَتْلِ ، وَيُسَمَّى ذَلِكَ التَّلْسِينَ .

ابن سيده : وَالْمَلْسُونُ الْكَذَّابُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا أَعْرِفُهُ . وَتَلَسَّنَ عَلَيْهِ : كَذَبَ . وَرَجُلٌ مَلْسُونٌ : حَلَوُ اللِّسَانِ بَعِيدُ الْفِعَالِ . وَلِسَانُ الْحَمَلِ وَلِسَانُ الثَّوْرِ : نَبَاتٌ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ تَشْبِيْهُهُ بِاللِّسَانِ .

وَاللِّسَانُ : عُشْبَةٌ مِنَ الْجَنَّةِ ، لَهَا وَرَقٌ مُتَمَرِّشٌ أَحْمَرٌ كَأَنَّه الْمَسَاحِيُّ كَحُشْوَةِ لِسَانِ الثَّوْرِ ، يَسْمُو مِنْ وَسَطِهَا قَصِيبٌ كَالذِّرَاعِ طُولًا فِي رَأْسِهِ نَوْرَةٌ كَحَلَاءٍ ، وَهِيَ دَوَاءٌ مِنْ أَوْجَاعِ اللِّسَانِ : أَلْسِنَةُ النَّاسِ وَأَلْسِنَةُ الْإِبِلِ . وَالْمَلْسَنُ : حَجَرٌ يَجْعَلُونَهُ فِي أَعْلَى بَابِ بَيْتٍ ، يَتَنَوُّهُ مِنْ حِجَارَةٍ وَيَجْعَلُونَ لُحْمَةً السَّعِ فِي مُوَحَّرِهِ ، فَإِذَا دَخَلَ السَّعُ قَتَاوَلِ اللَّحْمَةِ سَقَطَ الْحَجَرُ عَلَى الْبَابِ فَسَدَهُ .

• لسا • ابن الأعرابي : اللسا الكثير (١) الأكل من الحيوان ، وقال : لسا إذا أكل أكلاً سيراً ، أصله من اللس وهو الأكل ، والله أعلم .

• لشن • قال الخليل : ليس في كلام العرب شين بعد لام ولكن كلها قبل اللام ، قال الأزهرى : وقد وجد في كلامهم الشين بعد اللام ، قال ابن الأعرابي وغيره : رجل لشلش إذا كان خفيفاً ، قال الليث : اللشلشة كثرة التردد عند الفرع ، واضطراب الأحشاء في موضع بعد موضع ؛ يقال : جبان لشلش .

ابن الأعرابي : اللش الطرد ؛ ذكره الأزهرى في ترجمه علس .

• لسا • التهذيب : أهمله الليث في كتابه . وقال ابن الأعرابي : لسا إذا حس بعد

(١) قوله : « اللسا الكثير الخ » كذا في التهذيب أيضاً ، وعبارة التحفة : لسا أكل أكلاً كبيراً ، وهو لسى أى كفى .

رَفَعَهُ ، قَالَ : وَاللَّشَى الْكَثِيرُ الْحَلْبِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• لصب • لَصِبَ الْجِلْدُ بِاللَّحْمِ يَلْصِبُ لَصَبًا ، فَهُوَ لَصِيبٌ : لِرِقِّ بِهِ مِنَ الْهَزَالِ . وَلَصِيبٌ جِلْدُ فُلَانٍ : لَصِقَ بِاللَّحْمِ مِنَ الْهَزَالِ . وَلَصِيبُ السَّيْفِ فِي الْعِنْدِ لَصَبًا : نَشِبَ فِيهِ ، فَلَمْ يَخْرُجْ . وَهُوَ سَيْفٌ مِلْصَابٌ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ . وَلَصِيبُ الْحَاتِمِ فِي الْأَصْبَعِ ؛ وَهُوَ صِدْقٌ قَلِقٌ .

وَرَجُلٌ لَصِيبٌ : عَسِرُ الْأَخْلَاقِ ، بَخِيلٌ . وَفُلَانٌ لَحِزٌ لَصِيبٌ : لَا يَكَادُ يُعْطَى شَيْئًا .

وَاللَّصْبُ : مَضِيْقُ الْوَادِي ، وَجَمْعُهُ لُصُوبٌ وَلِصَابٌ . وَاللَّصْبُ : شِقٌّ فِي الْجَبَلِ ، أَضْيَقُ مِنَ اللَّهْبِ ، وَأَوْسَعُ مِنَ الشَّعْبِ ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ . وَاللَّصْبُ الشَّيْءُ : ضَاقَ ؛ وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ ؛ قَالَ أَبُو دَاوُدَ :

عَنْ أَبِهِرِينَ وَعَنْ قَلْبِ بُرْمَةَ
مَسَحَ الْأَكْفُ بِفَجِّ عَيْرٍ مُلْتَصِبِ
وَطَرِيقٍ مُلْتَصِبٍ : ضَمِيقٌ .

وَاللَّوَابِصُ ، فِي شِعْرِ كَثِيرٍ (٢) : الْآبَارُ الضَّمِيقَةُ ، الْجَيْدَةُ الْقَعْرُ .

الأصمعي : اللَّصْبُ ، بِالْكَسْرِ : الشَّعْبُ الصَّغِيرُ فِي الْجَبَلِ ، وَكُلُّ مَضِيْقٍ فِي الْجَبَلِ فَهُوَ لِصْبٌ ، وَالْجَمْعُ لِصَابٌ وَلُصُوبٌ .

وَاللَّصِيبُ : ضَرْبٌ مِنَ السَّلْتِ ، عَسِيرُ الْاسْتِنْفَاءِ ، يَنْدَسُ مَا يَنْدَسُ ، وَيَحْتَاجُ الْبَاقِي إِلَى الْمَنَاحِيزِ .

(٢) قوله : « واللواصب في شعر الخ » هو أحد قولين ، الثاني ما قاله أبو عمرو إنه أراد بها إبلاً قد لصبت جلودها ، أى لصقت من العطش ، والبيت :

لواصب قد أصبحت وانطوت
وقد أطول الحى عنها لياتاً
أه تحملة وضبط لياتاً كسحاب .

• لصت • اللَّصْتُ ، يَفْتَحُ اللَّامُ : اللَّصُّ فِي لَفْعٍ طَبِيعِيٍّ ، وَجَمْعُهُ لُصُوتٌ ، وَهُمْ الَّذِينَ يَقُولُونَ لِلطَّيْسِ طُسْتُ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدٍ :

فَرَحَنْ نَهْدًا عَيْلًا أَبْنَاؤُهُمْ
وَبَنَى كِنَانَةَ كَاللُّصُوتِ الْمَرْدِ
وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ :

وَلَكِنَّا خَلِقْنَا إِذْ خَلَقْنَا
لَنَا الْحِيَرَاتُ وَالْمِسْكَ الْفَيْتُ
وَصَبَّرَ فِي الْمَوَاطِنِ كُلَّ يَوْمٍ

إِذَا خَفَّتْ مِنَ الْفَرَعِ الْبُيُوتُ
فَأَفْسَدَ بَطْنَ مَكَّةَ بَعْدَ أَنْسِ
قَرَاصِبَةَ كَانَهُمْ اللَّصُوتُ

• لصص • اللَّصُّ : السَّارِقُ مَعْرُوفٌ ؛ قَالَ :

إِنْ يَأْتِي لِصٌّ فَإِنِّي لِصٌّ
أَطْلَسُ مِثْلَ الذَّبِّ إِذْ يُعْسُ

جَمَعَ بَيْنَ الصَّادِ وَالسِّينِ وَهَذَا هُوَ الْإِكْتِفَاءُ ، وَمَصْدَرُهُ اللَّصُوصِيَّةُ وَاللَّتْصُوصُ ، وَلِصٌّ بَيْنَ اللَّصُوصِيَّةِ وَاللُّصُوصِيَّةِ ، وَهُوَ يَتَلَصَّصُ .

وَاللُّصُّ : كَاللِّصِّ ، بِالضَّمِّ لَفْعٌ فِيهِ ، وَأَمَّا سَبِيؤُهُ فَلَا يَعْرِفُ إِلَّا لِصًّا ، بِالْكَسْرِ ، وَجَمْعُهُمَا جَمِيعًا لِصَاصٌ وَلُصُوصٌ ، وَفِي التَّهْدِيدِ : وَاللِّصَاصُ ، وَلَيْسَ لَهُ بِنَاءٌ مِنْ أَيْنِيَّةِ أَذَى الْعَدُوِّ . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لِصٌّ

وَلِصٌّ وَلِصٌّ وَلِصَّتْ وَأَلَصَّتْ ، وَجَمَعَ لِصٌّ لُصُوصٌ ، وَجَمَعَ لِصٌّ لُصُوصٌ وَلِصَصَةٌ مِثْلُ قُرُودٍ وَقَرْدَةٌ ، وَجَمَعَ اللَّصُّ لُصُوصٌ ، مِثْلُ خَصٍّ وَخُصُوصٍ . وَالْمَلَصَّةُ : اسْمٌ لِلْجَمْعِ (حَكَاهُ ابْنُ جَنِّي) ، وَالْأَلْثَى لَصَّةٌ ،

وَالْجَمْعُ لَصَاتٌ وَلِصَائِصٌ ، الْأَخِيرَةُ نَادِرَةٌ . وَاللَّصْتُ : لَفْعٌ فِي اللَّصِّ ، أَبْدَلُوا مِنْ صَادِهِ تَاءً ، وَغَيَّرُوا بِنَاءَ الْكَلِمَةِ لِمَا حَدَّثَتْ فِيهَا مِنَ الْبَدَلِ ، وَقِيلَ : هِيَ لَفْعٌ ؛ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ :

وَهِيَ لَفْعٌ طَبِيعِيٌّ وَبَعْضُ الْأَنْصَارِ ، وَجَمْعُهُ لُصُوتٌ ، وَقَدْ قِيلَ فِيهِ : لِصَّتْ ، فَكَسَرُوا اللَّامَ فِيهِ مَعَ الْبَدَلِ ، وَالْاسْمُ اللَّصُوصِيَّةُ وَاللُّصُوصِيَّةُ . الْكِسَائِيُّ : هُوَ لِصٌّ بَيْنَ

وَاللُّصُوصِيَّةِ . الْكِسَائِيُّ : هُوَ لِصٌّ بَيْنَ

وَاللُّصُوصِيَّةِ . الْكِسَائِيُّ : هُوَ لِصٌّ بَيْنَ

اللُّصُوصِيَّةِ ، وَفَعَلْتُ ذَلِكَ بِهِ خُصُوصِيَّةً ، وَحُرُورِي بَيْنَ الْحُرُورِيَّةِ . وَأَرْضٌ مَلَصَّةٌ : ذَاتُ لُصُوصٍ .

وَاللُّصُوصُ : تَقَارُبُ مَا بَيْنَ الْأَضْرَاسِ حَتَّى لَا تَرَى بَيْنَهَا خَلَلًا ، وَرَجُلٌ أَلَصُّ وَأَمْرَأَةٌ لَصَاءٌ ، وَقَدْ لَصَنَ ، وَفِيهِ لَصَصٌ . وَاللُّصُوصُ : تَقَارُبُ الْقَائِمَتَيْنِ وَالْفَخْدَيْنِ . الْأَصْمَعِيُّ : رَجُلٌ أَلَصُّ وَأَمْرَأَةٌ لَصَاءٌ إِذَا كَانَ مُتَرَفِّقِي الْفَخْدَيْنِ لَيْسَ بَيْنَهُمَا فُرْجَةٌ . وَاللُّصُوصُ : تَدَانِي أَعْلَى الرَّكْبَتَيْنِ ، وَقِيلَ : هُوَ اجْتِنَاعُ أَعْلَى الْمَنَكِيَتَيْنِ يَكَادَانِ يَمَسَّانِ أَدْبِيَهُ ، وَهُوَ أَلَصُّ ، وَقِيلَ : هُوَ تَقَارُبُ الْكَتِفَيْنِ ، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ أَلَصُّ الْأَيْتَيْنِ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : اللَّصُوصُ فِي مَرْوَقِي الْفَرَسِ أَنْ تَنْضَمَّا إِلَى زُورِهِ ، وَتَلَصَّقَا بِهِ ، قَالَ : وَاسْتَجَبَ اللَّصُوصُ فِي مَرْوَقِي الْفَرَسِ . وَلَصُوصٌ بَنِيَانُهُ : كَرَصَصٌ ، قَالَ رُوبَةُ : لَصُوصٌ مِنْ بَنِيَانِهِ الْمُلَصَّصُ وَالتَّلَصُّصُ فِي الْبُنْيَانِ : لَعْفَةٌ فِي التَّرْصِيسِ .

وَأَمْرَأَةٌ لَصَاءٌ : رَتْقَاءٌ . وَلَصُوصَ الْوَتْدِ وَغَيْرِهِ : حَرَكَةٌ لِيَتَرَعَهُ ، وَكَذَلِكَ السَّنَانُ مِنَ الرُّمَحِ وَالْفُرْسِ .

• لَصَعٌ • لَصَعُ الْجِلْدُ يَلْصَعُ لُصُوعًا إِذَا يَسَّ عَلَى الْعَظْمِ عَجْفًا .

• لَصِفٌ • لَصِفَ لَوْنُهُ يَلْصِفُ^(١) لَصْفًا وَلُصُوفًا وَلَصِيفًا بَرَقَ وَتَلَأَلَا ، وَأَنْشَدَ لَابِنُ الرَّقَاعِ :

مُجَلِّحَةٌ مِنْ بَنَاتِ النَّعَا
مِ يَصَاءٌ وَاضِحَةٌ تَلْصِفُ
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : لَمَّا وَقَدَّ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ وَقَرْنِيشَ إِلَى

(١) قوله : • يَلْصِفُ • ضبط في الأصل بكسر الصاد ، فهو من باب ضرب . عبارة القاموس : وَيَلْصِفُ كَيْبَصَرَ : يَبْرَقُ .

سَيْفِ بْنِ ذِي يَزَنَ ، فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَأَذَا هُوَ مُتَصَحِّحٌ بِالْعَبِيرِ ، يَلْصِفُ وَيَبِصُ الْمِسْكَ مِنْ مَفْرَقِهِ ، أَيْ يَبْرِقُ وَيَتَلَأَلَا .

وَاللَّاصِفُ : الْأَيْمِدُ الْمُكْتَحَلُ بِهِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : أَرَاهُ سُمِّيَ بِهِ مِنْ حَيْثُ وَصِفَ بِالتَّلَالِ ، وَهُوَ الْبَرِيقُ :

وَاللَّصْفُ وَاللَّصْفُ : شَيْءٌ يَبْتُ فِي أَصْلِ الْكَبْرِ ، رَطْبٌ كَأَنَّهُ خِيَارٌ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ ، وَأَمَّا نَمْرُ الْكَبْرِ فَإِنَّ الْعَرَبَ تُسَمِّيهِ الشَّفْلَحَ ، إِذَا انشَقَّ وَتَفَتَّحَ كَالْبُرْعُومَةِ ؛ وَقِيلَ : اللَّصْفُ الْكَبْرُ نَفْسُهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ نَمْرَةٌ حَشِيشَةٌ تُطْبَخُ وَتُوضَعُ فِي الْمَرْقَةِ قَصْرُوتُهَا ، وَيُضَطَّعُ بِعَصَارَتِهَا ، وَاجِدْنَهَا لَصْفَةً وَلَصْفَةً ، قَالَ : وَالْأَعْرُوفُ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ فَتَحُ الصَّادِ ، وَإِنَّا الْإِسْكَانُ عَنْ كِرَاعٍ وَحَدَهُ ، فَلَصَفْتُ عَلَى قَوْلِهِ اسْمٌ لِلْجَمْعِ . اللَّيْتُ : اللَّصْفُ لَعْفَةٌ فِي الْأَصْفَنِ ، وَهِيَ نَمْرَةٌ شَجَرَةٌ تُجْعَلُ فِي الْمَرْقِ ، وَهِيَ عَصَارَةٌ يُضَطَّعُ بِهِ ، يُعْرَى الطَّعَامَ ، وَهُوَ جِنْسٌ مِنَ الثَّمَرِ ؛ قَالَ : وَلَمْ يَعْرِفْهُ أَبُو الْقَوْتِ . وَلَصَفَ الْبَعِيرَ ، مُحْتَفً : أَكَلَ اللَّصْفَ .

وَالصَّافُ وَالصَّافُ^(٢) مِثْلُ قَطَامٍ : مَوْضِعٌ مِنْ مَنَازِلِ بَنِي تَمِيمٍ ؛ وَقِيلَ : أَرْضُ لَبْنَى تَمِيمٍ ؛ قَالَ أَبُو الْمُهَوَّسِ الْأَسَدِيُّ : قَدْ كُنْتُ أَحْسَنَكُمْ أَسْوَدَ حَقِيصَةٍ

فَإِذَا لَصَافَ تَبِيسُ فِيهِ الْحُمُرُ وَإِذَا تَسَرَّكَ مِنْ تَمِيمٍ خَصَلَةٌ فَلَمَّا يَسُوكُ مِنْ تَمِيمٍ أَكْثَرَ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَبَعْضُهُمْ يَعْرَبُهُ وَيَجْرِيهِ مُجْرَى مَا لَا يَنْصَرِفُ مِنَ الْأَسْمَاءِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَشَاهِدُهُ :

نَحْنُ وَرَدْنَا حَاضِرِي لَصَافَا
يَسْلَمُو بِلَتَهُمُ الْأَسْلَافَا
وَالصَّافُ وَتَبْرَةٌ : مَاءٌ إِنْ يَنَاحِيَهُ الشَّوَابِرُ فِي دِيَارِ ضَبَّةَ بْنِ أَدِّ ، وَوَلِيَّاهَا أَرَادَ التَّابِقَةَ

(٢) قوله : • وَالصَّافُ • الخ • زاد المحمد ثلاثة ككاتب

يَقُولُ :

بُصْطَاحَاتٍ مِنْ لَصَافٍ وَتَبْرَةٍ
يُرْزَنُ إِلَّا سَبْرَهُنَّ التَّدَاعُفُ

• لَصِقٌ • لَصِقَ بِهِ يَلْصِقُ لُصُوقًا : وَهِيَ لَعْفَةٌ تَمِيمٍ ، وَقَيْسُ يَقُولُ لُصِيقٌ بِالسَّيْنِ ، وَرَبِيعَةٌ يَقُولُ لَزَقٌ ، وَهِيَ أَقْبَحُهَا إِلَّا فِي أَشْيَاءٍ نَصَفَهَا فِي حُدُودِهَا . وَالتَّصَقَ وَاللَّصَقَ غَيْرُهُ ، وَهُوَ لِصَفُهُ وَلَصِيفُهُ . وَاللُّصُوقُ : دَوَاءٌ يَلْصِقُ بِالْجُرْحِ ، وَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ :

وَيُقَالُ : أَلَصَقَ فَلَانٌ بِعُرْقُوبٍ بِعَيْرِهِ إِذَا عَقَرَهُ ، وَرَبَّمَا قَالُوا أَلَصَقَ بِسَاقِ بَعِيرِهِ ؛ وَقِيلَ لِبَعْضِ الْعَرَبِ : كَيْفَ أَنْتَ عِنْدَ الْقَرَى ؟ فَقَالَ : أَلَصِقُ وَاللَّهِ بِالثَّابِ الْفَائِيَةِ وَالْبَكْرِ وَالضَّرْعِ ؛ قَالَ الرَّاعِي :

فَقُلْتُ لَهُ : أَلَصِقُ بِأَيْسِ سَاقِهَا
فَإِنْ نَجَرَ الْعُرْقُوبَ لِأَيِّقِ النَّسَا^(٣)

أَرَادَ أَلَصِقَ السَّيْفَ بِسَاقِهَا وَأَعْقَرَهَا ، وَهَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي النَّهَائِيَةِ عَنْ قَيْسِ ابْنِ عَاصِمٍ ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ : فَكَيْفَ أَنْتَ عِنْدَ الْقَرَى ؟ قَالَ : أَلَصِقُ بِالثَّابِ الْفَائِيَةِ وَالضَّرْعِ الصَّغِيرِ الضَّعِيفِ ؛ أَرَادَ أَنَّهُ يَلْصِقُ بِهَا السَّيْفَ قَبْرُوتُهَا لِلصَّبَاقَةِ .

وَالْمُلْصِقُ : الدَّمْعِيُّ . وَفِي حَدِيثِ حَاطِبٍ : إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مُلْصِقًا فِي قُرَيْشٍ ؛ الْمُلْصِقُ : هُوَ الرَّجُلُ الْمُقِيمُ فِي الْحَيِّ وَلَيْسَ مِنْهُمْ يَنْسَبُ

وَيُقَالُ : اشْتَرَى لَحْمًا وَأَلَصِقَ بِالْمَاعِزِ ، أَيْ اجْعَلْ اعْتِمَادَكَ عَلَيْهَا ، قَالَ ابْنُ مِقْبِلٍ : وَتَلْصِقُ بِالْكُودِ الْجِلَادُ وَقَدْ رَعَتْ أَحْبَبْتَهَا وَلَمْ تُنْضَخْ لَهَا حَمَلًا

وَحَرْفُ الْإِلْصَاقِ : الْبَاءُ ، سَمَّاهَا الشُّعْبِيُّونَ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تُلْصِقُ مَا قَبْلَهَا بِمَا بَعْدَهَا ، كَقَوْلِكَ مَرَرْتُ بِرَبِّدٍ ، قَالَ ابْنُ جَنِّي : إِذَا قُلْتَ أَسْكَنْتُ رَبِّدًا فَقَدْ يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ بِأَسْرَتِهِ نَفْسُهُ ، وَقَدْ يُمَكِّنُ أَنْ

(٣) قوله : • فَإِنْ نَجَرَ • كذا بالأصل ، وفي الأساس فإن يجير .

تَكُونُ مَعْتَهُ مِنَ التَّصَرُّفِ مِنْ غَيْرِ مُبَاشَرَةٍ لَهُ ،
فَإِذَا قُلْتُ أُمْسِكْتُ بِرَيْدٍ فَقَدْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ
بِأَشْرَتِهِ وَالصَّفَتْ مَحَلَّ قَدْرِكَ أَوْ مَا أَتَّصَلَ
بِمَحَلِّ قَدْرِكَ بِهِ ، فَقَدْ صَحَّ إِذَا مَعْنَى
الإِلصَاقِ .

وَالْمُلَصِّقَةُ مِنَ النَّسَاءِ : الضِّيْقَةُ ؛
وَاللُّصِيقِيُّ ، مُحَقَّقَةُ الصَّادِ : عَشْبَةٌ ؛
عَنْ كِرَاعٍ لَمْ يُحَلِّهَا .

• لَصَاءٌ لَصَاءٌ يَلْصُوهُ وَيَلْصَأُ ، الأَخِيرَةُ
نَادِرَةٌ ، لَصُوءٌ : عَابَهُ ، وَالاسْمُ اللِّصَاءُ ،
وَقِيلَ : اللِّصَاءُ أَنْ تَرْتَمِيَهُ بِمَا فِيهِ وَيَا لَيْسَ فِيهِ ،
وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ قَدْفُ المَرَاةِ بِرَجُلٍ يَعْتَبِيهِ .
وَإِنَّهُ لَيَلْصُوهُ إِلَى رِيْبَةٍ ، أَيْ يَحِيلُ . وَقَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ فِي مَعْتَلِّ البَاءِ : لَصَاءٌ لَصِيًّا عَابَهُ
وَقَدْفَهُ ، وَشَاهِدٌ لَصِيْتُ بِمَعْنَى قَدْفَتْ
وَسَمَّتُ قَوْلَ العَجَّاجِ :

إِنِّي امْرُؤٌ عَنْ جَارِي كَفِي
عَفٌّ فَلَاصِرٌ وَلَا مَلْصِيٌّ

أَيْ لَا يَلْصِي إِلَيْهِ ، يَقُولُ : لَا قَاذِفُ
وَلَا مَقْدُوفُ ، وَالاسْمُ اللِّصَاءُ . وَلَصَا فُلَانٌ
فُلَانًا يَلْصُوهُ ، وَيَلْصُوهُ إِلَيْهِ إِذَا انْضَمَّ إِلَيْهِ
لِرِيْبَةٍ ، وَيَلْصِي أَعْرَبِيًّا . وَفِي الحَدِيثِ : مَنْ
لَصَا مُسْلِمًا ، أَيْ قَدْفَهُ . وَاللِّصَاءُ :
القَاذِفُ ؛ وَقِيلَ : اللِّصُوهُ وَالْقَفُوهُ القَدْفُ
لِلْإِنْسَانِ بِرِيْبَةٍ يَتَسَبَّهُ إِلَيْهَا ، يُقَالُ : لَصَاءَهُ
يَلْصُوهُ وَيَلْصِيهِ إِذَا قَدْفَهُ .

قال أبو عبيد : يروى عن امرأة من
العرب أنها قيل لها إن فلاناً قد هجاك ،
فقلت : ما قفا ولا لصا ؛ تقول :
لم يقدني ، قال : وقولها لصا مثل قفا ؛
يقال منه : قافر لاص .

وَلَصِيٌّ أَيْضاً : أَيْ مُسْتَبِرُّ الرِّيْبَةِ . وَلَصِيٌّ
أَيْضاً : أَيْمٌ ، وَأَشَدُّ أَبُو عَمْرٍو شَاهِداً عَلَى
لَصِيَّتُ بِمَعْنَى أَيْمَتُ قَوْلِ الرَّاجِزِ القَشِيرِيِّ :

تُوبِي مِنَ الخَطْءِ فَقَدْ لَصِيَّتْ
ثُمَّ أَذْكَرِي اللهُ إِذَا نَسِيْتُ (١)

(١) قوله : « فقد لصيت ، كذا ضبط في =

وَفِي رِوَايَةٍ : إِذَا كَلَيْتُ .

وَاللَّاصِي : العَسَلُ ، وَجَمَعَهُ لَوَاصِرٌ ؛
قال أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي عَائِدَةَ الهَلْبَلِيُّ :
أَيَّامَ أَسْأَلُهَا النِّوَالَ وَوَعْدَهَا

كَالرَّاحِ مَحْلُوطاً بِطَعْمِ لَوَاصِي
قال ابن جني : لام اللاصي بانه يقولهم لصاصه
إذا عابه ، وكانهم سموه به ليعلقوه بالشيء
وتدنيصوه له ، كما قالوا فيه نطف ، وهو فعل
من التاطف ، لستلانه وتدنيصوه ، وقال
محلوطاً ذهب به إلى الشراب ؛ وقيل :
اللصي واللصاة أن ترتبهما فيه وبها ليس فيه ،
والله أعلم .

• لَضِضٌ . رَجُلٌ لَضِضٌ : مُطْرَدٌ .
وَاللِّضْلَاضُ : الدَّلِيلُ . يُقَالُ : دَلِيلٌ
لِضْلَاضٌ ، أَيْ حَاقِظٌ ، وَلِضْلَضَتُهُ : البِضَاةُ
بِجِنَاةٍ وَشِئَالاً وَتَحْفَظُهُ ، وَأَنشَدَ :

وَبَلَدٌ يَبِئَا عَلَى اللِّضْلَاضِ
أَيْمَهُمْ مُعَبَّرُ الفِجَاجِ فَاضِي (٢)

أَيْ وَاسِعٌ مِنَ الفَضَاءِ .

• لَضْمٌ . التَّهْدِيبُ : اللِّضْمُ العُنْفُ
وَالإِلْحَاحُ عَلَى الرَّجُلِ ، يُقَالُ : لَضَمْتُهُ
الضِّمَّةُ لَضْمًا ، أَيْ عَنَفْتُهُ عَلَيْهِ وَالحَحْتُ ؛
وَأَنشَدَ :

مَتَّتَ بِإِثْلٍ وَلَضَمْتُ أُخْرَى
بِرْدٌ مَا كَدَا فِعْلُ الكِرَامِ
قال أبو منصور : ولم أسمع لضم لغير
الليث .

• لَصَا . التَّهْدِيبُ : لَصَا إِذَا حَدِيقَ
بِالدَّلَالَةِ .

• لَطَأٌ . اللُّطْءُ : لُزُوقُ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ .

= الأصل بكسر الصاد مع ضبطه السابق بما ترى ،
ولعل الشاعر نطق به هكذا لمشاكله نسيب .

(٢) قوله : « وبلد بيا » في الصحاح : وبلدة
تعي .

لَطِيٌّ ، بِالكَسْرِ ، يَلْطَأُ بِالأَرْضِ لُطُوءًا ،
وَلَطَأً يَلْطَأُ لَطْأً : لَزِقَ بِهَا . يُقَالُ : رَأَيْتُ
فُلَانًا لَاطِنًا بِالأَرْضِ ، وَرَأَيْتُ الذَّبَّ لَاطِنًا
لِلسَّرِقَةِ . وَلَطَأْتُ بِالأَرْضِ وَلَطَيْتُ ، أَيْ
لَزَقْتُ . وَقَالَ الشَّمَاخُ ، فَتَرَكَ الهَمَزَ :
فَوَافَقَهُنَّ أَطْلَسُ عَامِرِيٌّ

لَطَأٌ بِصَفَائِحِ مُسَانِدَاتِ
أَرَادَ لَطَأً ، بِعَنَى الصَّيَّادِ ، أَيْ لَزِقَ
بِالأَرْضِ ، فَتَرَكَ الهَمَزَةَ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ : لَطِيٌّ لِسانِي ،
فَقُلَّ عَنْ ذِكْرِ اللهِ ، أَيْ يَسَّ ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ ،
فَلَمْ يَسْتَطِعْ تَحْرِيكَهُ .

وَفِي حَدِيثِ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ : إِذَا ذَكَرَ
عَبْدٌ مَنَافِ لَاطِعًا ، هُوَ مِنْ لَطِيٍّ بِالأَرْضِ ،
فَحَدَفَ الهَمَزَةَ ثُمَّ أَتَبَعَهَا هاءَ السَّكْتِ .
يُرِيدُ : إِذَا ذَكَرَ ، فَالتَّصَقُّوا فِي الأَرْضِ
وَلَا تَعْمَلُوا أَنْفُسَكُمْ ، وَكُونُوا كالثَّرَابِ .
وَيُرْوَى : فَالطَّوَرِ .

وَأَكَمَةُ لَاطِئَةٌ : لَارِقَةٌ . وَاللَّاطِئَةُ مِنَ
الشَّجَاجِ : السَّنْحَاقُ . قال ابن الأثير : مِنْ
أَسْمَاءِ الشَّجَاجِ اللَّاطِئَةُ . قِيلَ : هِيَ
السَّنْحَاقُ ، وَالسَّنْحَاقُ عِنْدَهُمُ البِلَطِيُّ ،
بِالقَصْرِ ، وَالبِلَاطَةُ . وَالبِلَطِيُّ : قِشْرَةُ رَقِيقَةٌ
بَيْنَ عَظْمِ الرُّأْسِ وَالحِمِيهِ . وَاللَّاطِئَةُ : خُرَاجٌ
يَخْرُجُ بِالإِنْسَانِ لَا يَكَادُ يَبْرَأُ مِنْهُ ، وَيَزْعَمُونَ
أَنَّهُ مِنْ لَسَعِ الطُّغَاةِ .

وَلَطَأَهُ بِالعَصَا لَطْأً : ضَرَبَهُ ، وَخَصَّ
بَعْضُهُمْ بِهِ ضَرْبَ الظَّهْرِ .

• لَطِثٌ . ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : اللُّطِثُ الفَسَادُ .
لَطِثُهُ (٣) يَلْطِثُهُ لَطْثًا : ضَرَبَهُ بِعُرْصِ يَدِهِ
أَوْ بِعُودِ عَرِيضٍ . لَطِثُهُ بِحَجَرٍ ،
وَلَطَسَهُ إِذَا رَمَاهُ .

وَلَطَّطَ المَوْجُ : تَلَطَّطَ . وَتَلَطَّطَ
القَوْمُ : تَضَارَبُوا بِالسُّيُوفِ أَوْ بِأَيْدِيهِمْ . وَكَلِثَهُ
الجَمَلُ والأَمْرُ يَلْطِثُهُ لَطْثًا : نَقَلَ عَلَيْهِ

(٣) قوله : « لطفه » مقتضى صنع القاموس
أنه من باب كتب .

وَعَطَطَ ، وَقَوْلُ رُوَيْبَةَ :

مَازَالَ يَبِيعُ السَّرِقِ الْمُهَابِثِ
بِالضُّعْفِ حَتَّى اسْتَوَقَّرَ الْمَلَاطِثُ

قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْمَلَاطِثُ يَبْنِي بِهِ الْبَايِعُ ؛

قَالَ : وَيُرْوَى الْمَلَاطِثُ ، وَهِيَ الْمَوَاضِعُ
الَّتِي لَطَطْتَ بِالْحَمَلِ حَتَّى لُهِدَتْ .

وَيَلَطُّ : اسْمٌ .

• لَطَحَ • اللَّطْحُ : كَاللُّطْحِ إِذَا جَفَّ وَحُكَّ
وَلَمْ يَبْقَ لَهُ أَثَرٌ .

وَقَدْ لَطَحَهُ وَلَطَحَهُ يَلطَحُهُ لَطْحًا : ضَرَبَهُ
بِيَدِهِ مَشْوَرَةً ضَرْبًا غَيْرَ شَدِيدٍ ؛ الْأَزْهَرِيُّ :

اللُّطْحُ كَالضَّرْبِ بِالْيَدِ . يُقَالُ مِنْهُ : لَطَحْتُ
الرَّجُلَ بِالْأَرْضِ ؛ قَالَ : وَهُوَ الضَّرْبُ لَيْسَ

بِالشَّدِيدِ بِيْطْنِ الْكَفِّ وَنَحْوِهِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ
ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ يَلطَحُ

أَفْخَاذَ أُعَيْمَةَ بِنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَيْلَةَ الْمَرْدَلَفَةِ
وَيَقُولُ : أَيُّ زَمَوَا جَمْرَةَ الْعَبَةِ حَتَّى

تَطَّلَعَ الشَّمْسُ مِنْ سَيْدَةٍ ؛ وَلَطَحَ بِهِ
الْأَرْضَ يَطْحُهَا لَطْحًا : ضَرَبَ .

الْجَوْهَرُ : اللَّطْحُ يَمْلُ الْخَطَاءَ ، وَهُوَ
الضَّرْبُ اللَّيِّنُ عَلَى الظَّهْرِ يَبْطِنُ الْكَفَّ ؛

قَالَ : وَيُقَالُ : لَطَحَ بِهِ إِذَا ضَرَبَ بِهِ
الْأَرْضَ .

• لَطَخَ • لَطَخَهُ بِالشَّيْءِ يَلطَخُهُ لَطْحًا
وَلَطَخَهُ ، وَلَطَخْتُ فَلَانًا بِأَمْرِ قَبِيحٍ : رَمَيْتُهُ

بِهِ .
وَلَطَخَ فَلَانٌ بِأَمْرِ قَبِيحٍ : تَدَنَسَ ، وَهُوَ

أَعْمٌ مِنَ اللَّطَخِ .
وَاللُّطَاخَةُ : بَقِيَّةُ اللَّطَخِ .

وَرَجُلٌ لَطِخٌ : قَلْبَرُ الْأَكْمَلِ .
وَلَطَخَهُ بِشَيْءٍ يَلطَخُهُ لَطْحًا ، أَيْ لَوَّثَهُ بِهِ

فَلَوَّثَ وَتَلَطَّخَ بِهِ فِعْلُهُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي
طَلْحَةَ : تَرَكْتَنِي حَتَّى تَلطَخْتُنِي ، أَيْ

تَنَجَّسْتُ وَتَقَدَّرْتُ بِالْجَمَاعِ .
يُقَالُ : رَجُلٌ لَطِخٌ ، أَيْ قَلْبَرٌ ؛ وَرَجُلٌ

لَطِخَةٌ : أَحْمَقٌ لَا خَيْرَ فِيهِ ، وَالْجَمْعُ

لَطَخَاتٌ . وَاللُّطْحُ : كُلُّ شَيْءٍ لَطَخَ بِغَيْرِ
لَوْنِهِ . وَفِي السَّمَاءِ لَطَخٌ مِنْ سَحَابٍ ، أَيْ
قَلِيلٌ . وَسَمِعْتُ لَطْحًا مِنْ خَيْرٍ ، أَيْ سَيْرًا .
وَيُقَالُ : اغْتَوَا عَنَّا لَطْحَتَكُمْ .

• لَطَسَ • اللَّطْسُ : الضَّرْبُ لِلشَّيْءِ بِالشَّيْءِ
الْعَرِيضِ ؛ لَطَسَهُ يَلطَسُهُ لَطْسًا . وَحَجَّرَ

لَطْسًا : تَكَسَّرَ بِهِ الْحِجَارَةُ . وَالْيَلطَسُ
وَالْيَلطَسُ : حَجَرٌ ضَخْمٌ يَدُقُّ بِهِ النَّوَى ،

مِثْلُ الْمِلْدَمِ وَالْمِلْدَامِ ، وَالْجَمْعُ
الْمَلَاطِسُ .

وَالْيَلطَسُ : مِعْوَلٌ يُكَسَّرُ بِهِ الصَّخْرُ .
قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : الْمَلَاطِسُ الْمَنَاقِيرُ مِنْ

حَدِيدٍ يُقَرَّبُ بِهَا الْحِجَارَةُ ، الْوَاحِدَةُ يَلطَسُ .
وَالْيَلطَسُ ذُو الْخَلْفَتَيْنِ : الطَّوِيلُ الَّذِي لَهُ

عِزَّةٌ ، وَعِزَّتُهُ حَدُّهُ الطَّوِيلُ ؛ قَالَ
أَبُو خَيْرَةَ : الْيَلطَسُ مَا نَفَرَتْ بِهِ الْأَرْحَاءُ ؛

قَالَ امْرَأَةُ الْقَيْسِ :
وَتُرْوَى عَلَى صُومِ صِلَابِ مَلَاطِسِ

شَدِيدَاتٍ عَقْدِ لَبَنَاتٍ مِثَانٍ^(١)
وَقَالَ الْفَرَّاءُ : ضَرَبَهُ بِيَلطَسٍ ، وَهِيَ

الصَّخْرَةُ الْعَظِيمَةُ ، لَطَسَ بِهَا ، أَيْ ضَرَبَ
بِهَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّطْسُ اللَّطْمُ ؛ وَقَالَ

الشَّمَاخُ فَجَمَلَ أَخْفَافَ الْأَيْلِ مَلَاطِسِ :
تَهَوَّى عَلَى شَرَاحِ عِلِّيَّاتِ

مَلَاطِسِ الْأَخْفَافِ أَقْلِيَّاتِ
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَرَادَ أَنَّهَا تَضْرِبُ

بِأَخْفَافِهَا ، تَلطَسُ الْأَرْضَ ، أَيْ تَدُقُّهَا بِهَا .
وَاللُّطْسُ : اللَّذْقُ وَالْوَطْءُ الشَّدِيدُ ؛ قَالَ

حَازِمٌ :
وَسَقِيْتُ بِالمَاءِ الشَّمِيرِ وَلَمْ

أُتْرَكَ الْأَطْسُ حَمَاءَ الْحَضْرِ
قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَعْنَى الْأَطْسِ أَلطَخَ بِهَا .

(١) قوله : «مِثَانٌ» بالناء المشناة هكذا في
الطبعات جميعها ، والصواب «مِثَانٌ» بالناء الثلثة

كما في ديوان امرئ القيس ، وفي مادة «نحى» من
اللسان ، ومثاني الدابة ركبناه ومرفاه .

[عبد الله]

وَلَطَسَهُ الْبَعِيرُ بِخَفِّهِ : ضَرَبَهُ أَوْ وَطِئَهُ .
وَالْيَلطَسُ وَالْيَلطَسُ : الْحَفُّ أَوْ الْحَاوِزُ
الشَّدِيدُ الْوَطْءُ . التَّهْدِيبُ : وَرَبَّمَا سُمِّيَ خَفُّ
الْبَعِيرِ يَلطَسًا . وَالْيَلطَسُ : الصَّخْرَةُ
الْعَظِيمَةُ ، وَالْمِثَقُ الْيَلطَسُ ، وَالْيَلطَسُ :
حَجَرٌ عَرِيضٌ فِيهِ طَوْلٌ .

• لَطَطَ • لَطَّ الشَّيْءُ يَلطُهُ لَطًّا : الرَّقَّةُ . وَلَطَّ
بِهِ يَلطُ^(٢) لَطًّا : الرَّقَّةُ . وَلَطَّ الْقَرِيمُ بِالْحَقِّ

ذُونَ الْبَاطِلِ ، وَالطَّ ، وَالْأَوَّلَى أَجُودٌ : دَافَعَ
وَمَنَّعَ الْحَقَّ . وَلَطَّ حَقَّهُ وَلَطَّ عَلَيْهِ :

جَحَدَهُ ، وَفَلَانٌ مِلطٌ ، وَلَا يُقَالُ لَاطٌ ،
وَقَوْلُهُمْ : لَاطٌ مِلطٌ ، كَمَا يُقَالُ خَيْثٌ

مُحِبٌّ ، أَيْ أَصْحَابُهُ خَيْثَاءُ . وَفِي حَدِيثِ
طَهْمَةَ : لَا تَلطُطُ فِي الرِّكَاعِ ، أَيْ

لَا تَمْتَعِهَا ؛ قَالَ أَبُو مُوسَى : هَكَذَا رَوَاهُ
الْقَتَيْبِيُّ : لَا تَلطُطُ ، عَلَى النَّهْيِ لِلوَاحِدِ ؛

وَالَّذِي رَوَاهُ غَيْرُهُ : مَا لَمْ يَكُنْ عَهْدٌ
وَلَا مَوْعِدٌ وَلَا تَنَاوُلٌ عَنِ الصَّلَاةِ ، وَلَا يَلطُطُ

فِي الرِّكَاعِ ، وَلَا يَلْحَدُ فِي الْحَيَاةِ ؛ قَالَ :
وَهُوَ الْوَجْهُ ، لِأَنَّهُ خِطَابٌ لِلْجَمَاعَةِ وَقِيعٌ عَلَى

مَا قَبْلَهُ ؛ وَرَوَاهُ الزَّمخَشَرِيُّ : وَلَا تَلطُطُ
وَلَا تَلْحَدُ ، بِالتَّوْنِ .

وَالطَّةُ أَيْ أَعَانَةُ أَوْ حَمَلُهُ عَلَى أَنْ يَلطَّ
حَتَّى . يُقَالُ : مَالِكٌ تَعِينَهُ عَلَى لَطَطِهِ ؟

وَالطُّ الرَّجُلُ ، أَيْ اشْتَدَّ فِي الْأَمْرِ
وَالْحُصُومَةِ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : إِذَا اخْتَصَمَ

رَجُلَانِ ، فَكَانَ لِأَحَدِهِمَا زَيْدٌ يَزِيدُهُ ،
وَيَشُدُّ عَلَى يَدِهِ ، فَذَلِكَ الْمَعِينُ هُوَ الْمِلطُ ،

وَالْحُصْمُ هُوَ اللَّاطُ . وَرَوَى بَعْضُهُمْ قَوْلَ
يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ : أَنْشَأَتْ تَلطُّهَا ، أَيْ تَمْتَعَهَا

حَقًّا مِنَ الْمَهْرِ ، وَيُرْوَى تَلطُّهَا ، وَقَدْ ذَكَرَ
فِي مَوْضِعِهِ ، وَرَبَّمَا قَالُوا تَلطَّيْتُ حَقَّهُ ،

لِأَنَّهُمْ كَرِهُوا اجْتِمَاعَ ثَلَاثِ طَءَاتٍ ،
فَأَبْدَلُوا مِنَ الْأَخِيرَةِ بَاءً ، كَمَا قَالُوا مِنْ

(٢) قوله : «وَلَطَّ بِهِ لَطَّهُ» كَذَا ضبط في
الأصل كالصحيح ، وصرح المجد بالمضارع ،

لفقتضاه أنه من باب ضرب ، وهو قاعدة اللازم

المِلْطَاءُ وَالْمِلْطَاطُ طَرِيقٌ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ؛
 قَالَ رُوَيْدٌ:
 نَحْنُ جَمَعْنَا النَّاسَ بِالْمِلْطَاطِ
 فِي وِرْطَةٍ وَأَيْمًا إِبْرَاطِ
 وَبُرُوى:

فَأَصْبَحُوا فِي وِرْطَةِ الْأَوْرَاطِ
 وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: يَعْنَى سَاحِلَ الْبَحْرِ
 وَالْمِلْطَاطُ: حَافَةُ الْوَادِي وَشَفِيرُهُ وَسَاحِلُ
 الْبَحْرِ. وَقَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ: هَذَا الْمِلْطَاطُ
 طَرِيقٌ بَقِيَّةِ الْمُؤْمِنِينَ هَرَابًا مِنَ النَّجَالِ، يَعْنَى
 بِهِ شَاطِئَ الْفِرَاتِ، قَالَ: وَالْمِيمُ زَائِدَةٌ.
 أَبُو رَيْدٍ: يُقَالُ هَذَا لِمِطَاطِ الْجَبَلِ (١)
 وَثَلَاثَةُ الْطِطَةِ، وَهُوَ طَرِيقٌ فِي عَرْضِ
 الْجَبَلِ، وَالْقِطَاطُ حَافَةُ أَعْلَى الْكَهْفِ،
 وَهِيَ ثَلَاثَةُ أَقْطَعٍ. وَيُقَالُ لِصَوْبِحِ الْحَبَّازِ:
 الْمِلْطَاطُ وَالْمِرْقَاقُ.

وَاللَّطِيطُ: الْغَلِيطُ الْأَسْنَانُ، قَالَ
 جَرِيرٌ:

تَقَرَّرَ عَنْ قَرْدِ الْمَنَابِتِ لَطِيطُ
 مِثْلُ الْعِجَانِ وَضَرَسُهَا كَالْحَافِرِ
 وَاللَّطِيطُ: الثَّاقَةُ الْهَرَمَةُ. وَاللَّطِيطُ:
 الْعَجُوزُ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: اللَّطِيطُ الْعَجُوزُ
 الْكَبِيرَةُ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: هِيَ مِنَ الثُّوقِ
 الْمُسْتَهَّةِ الَّتِي قَدْ أَكَلَ أَسْنَانُهَا. وَاللَّطُ:
 الَّذِي سَقَطَتْ أَسْنَانُهُ أَوْ تَأَكَلَتْ وَبَقِيَتْ
 أَصُولُهَا، يُقَالُ: رَجُلٌ لَطٌ بَيْنَ اللَّطِيطِ،
 وَمِثْلُهُ قِيلَ لِلْعَجُوزِ لَطِيطٌ، وَلِلثَّاقَةِ الْمُسْتَهَّةِ
 لَطِيطٌ إِذَا سَقَطَتْ أَسْنَانُهَا. وَالْمِلْطَاطُ رَحَى
 الْبُرِّ. وَالْمِلَاطُ: خَشَبَةُ الْبُرِّ (٢)، وَقَالَ
 الرَّاجِزُ:

فَرَشَطٌ لَمَّا كَرِهَ الْفَرِشَاطُ
 بِفَيْشَةٍ كَانَهَا مِلْطَاطُ

(١) قوله: «لَطَط الجبل» قال في شرح
 القاموس: إطلاقه يومه الفتح وقد ضبطه الصاعاني
 بالكسر كرماء.
 (٢) قوله: «والملاط خشبة البر» كذا
 بالأصل، ولعلها الملطاط.

صَاحِبِهِ. وَلَطَّ بِالْأَمْرِ يَلْطُ لَطًّا: لَزِمَهُ.
 وَلَطَطْتُ الشَّيْءَ: أَصَقْتُهُ. وَفِي الْحَدِيثِ:
 تَلَطَّ حَوْضُهَا، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: كَذَا جَاءَ فِي
 الْمَوْطِ، وَاللُّطُّ الْأَنْصَاقُ، يُرِيدُ تُلْصِقُهُ
 بِالطَّيْنِ حَتَّى تَسُدَّ خَلْلَهُ.

وَاللُّطُّ: الْعِقْدُ، وَقِيلَ: هُوَ الْقِلَادَةُ مِنْ
 حَبِّ الْحَنْظَلِ الْمُصْبَغِ، وَالْجَمْعُ لَطَاطٌ؛
 قَالَ الشَّاعِرُ:

إِلَى أَمِيرٍ بِالْعِرَاقِ لَطَّ
 وَجِهَ عَجُوزٌ حَلَّتْ فِي لَطَّ
 تَضَحَّكَ عَنْ مِثْلِ الَّذِي تُعْطَى
 أَرَادَ أَنَّهَا بَحْرَاءُ الْقَمِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

جَوَارٍ يُحَلِّينَ اللَّطَاطَ بِرَبِيعِهَا
 شَرَانِحُ أَحْوَابٍ مِنَ الْأَدَمِ الصَّرْفِ
 وَاللُّطُّ: قِلَادَةٌ. يُقَالُ: رَأَيْتُ فِي عُنُقِهَا
 لَطًّا حَسَنًا، وَكَرَمًا حَسَنًا، وَعِقْدًا حَسَنًا،
 كُلُّهُ بِمَعْنَى (عَنْ يَعْقُوبَ).
 وَتُرْسٌ مَلْطُوطٌ أَيْ مَكْبُوتٌ عَلَى وَجْهِهِ؛
 قَالَ سَاعِدَةُ بِنْتُ جُوَيْتَةَ:

صَبَّ اللَّهَيْفُ لَهَا السُّيُوبَ بِطَبْعِيَّةِ
 تُثْبِي الْعُقَابَ كَمَا يَلُطُّ الْمِجْنَبُ
 تُثْبِي الْعُقَابَ: تَدْفَعُهَا مِنْ مَلَاسِيهَا.
 وَالْمِجْنَبُ: التُّرْسُ، أَرَادَ أَنَّ هَذِهِ الطَّعْنَةُ
 مِثْلُ ظَهْرِ التُّرْسِ إِذَا كَبَيْتَهُ. وَالطَّعْنَةُ: النَّاحِيَّةُ
 مِنَ الْجَبَلِ.

وَاللَّطَاطُ وَالْمِلْطَاطُ: حَرْفٌ مِنْ أَعْلَى
 الْجَبَلِ وَجَانِبِهِ. وَمِلْطَاطُ الْبَعِيرِ: حَرْفٌ فِي
 وَسَطِ رَأْسِهِ.

وَالْمِلْطَاطَانُ: نَاحِيَةُ الرَّأْسِ، وَقِيلَ:
 مِلْطَاطُ الرَّأْسِ جُمْلَتُهُ، وَقِيلَ جِلْدَتُهُ، وَكُلُّ
 شَيْءٍ مِنَ الرَّأْسِ مِلْطَاطٌ؛ قَالَ: وَالْأَصْلُ فِيهَا
 مِنْ مِلْطَاطِ الْبَعِيرِ وَهُوَ حَرَّتٌ فِي وَسَطِ
 رَأْسِهِ. وَالْمِلْطَاطُ: أَعْلَى حَرْفِ الْجَبَلِ
 وَصَحْنُ الدَّارِ، وَالْمِيمُ فِي كُلِّهَا زَائِدَةٌ؛
 وَقَوْلُ الرَّاجِزِ:

يَمْتَلِحُ الْعَيْتِينَ بِانْتِشَاطِ
 وَفَرَوَةَ الرَّأْسِ عَنِ الْمِلْطَاطِ
 وَفِي ذِكْرِ الشَّجَاجِ: الْمِلْطَاطُ وَهِيَ

الْمَلْعُ تَلَعَّتْ؛ وَالطُّهُ أَيْ أَعَانَهُ. وَلَطَّ عَلَى
 الشَّيْءِ وَالطُّ: سَتَرَ، وَالْإِسْمُ اللَّطَطُ،
 وَلَطَطْتُ الشَّيْءَ الطُّهُ: سَتَرْتُهُ وَأَخْفَيْتُهُ.
 وَاللُّطُّ: السَّتْرُ. وَلَطَّ الشَّيْءُ: سَتَرَهُ؛ وَأَنشَدَ
 أَبُو عُبَيْدٍ لِلأَعْمَشِيِّ:

وَلَقَدْ سَاءَ مَا الْبِيَاضُ فَلَطَّتْ

بِحِجَابٍ مِنْ بَيْنِنَا مَضْدُوفِ
 وَبُرُوى: مَضْرُوفٍ، وَكُلُّ شَيْءٍ سَتَرْتُهُ،
 فَقَدْ لَطَطْتُهُ. وَلَطَّ السَّتْرُ: أَرْخَاهُ. وَلَطَّ
 الْحِجَابُ: أَرْخَاهُ وَسَدَّهُ؛ قَالَ:
 لَجَجْنَا وَلَجَّتْ هَذِي فِي التَّعْصَبِ
 وَلَطَّ الْحِجَابُ دُونََنَا وَالتَّعْصَبُ
 وَاللُّطُّ فِي الْحَبْرِ: أَنَّ تَكْمُهُ وَتُظْهِرُ
 غَيْرَهُ، وَهُوَ مِنَ السَّتْرِ أَيْضًا؛ وَمِنْهُ قَوْلُ
 الشَّاعِرِ:

وَإِذَا أَنَانِي سَائِلٌ لَمْ أَعْتَلِلْ
 لَأَلُطَّ مِنْ دُونَ السَّوَامِ حِجَابِي
 وَلَطَّ عَلَيْهِ الْحَبْرُ لَطًّا: لَوَّاهُ وَكَمَّمَهُ.
 اللَّيْتُ: لَطَّ فَلَانَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ أَيْ سَتَرَهُ.
 وَالثَّاقَةُ تَلَطَّ بِذَنبِهَا إِذَا زَوَّجَتْ بِفَرْجِهَا،
 وَأَذْحَلَتْهُ بَيْنَ فَخْدَيْهَا، وَقَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ
 عُنَى بَنِي مَارِزِ، فَشَكَا إِلَيْهِ حَلِيتَهُ
 وَأَنشَدَ:

إِلَيْكَ أَشْكُو ذَرِيَّتِي مِنَ الذَّرْبِ
 أَخْلَفْتِ الْعَهْدَ وَلَطَّتْ بِالذَّنْبِ
 أَرَادَ أَنَّهَا مَنَعَتْهُ بَعْضُهَا وَمَوْضِعَ حَاجَتِهِ مِنْهَا
 كَمَا تَلَطَّ الثَّاقَةُ بِذَنبِهَا إِذَا امْتَمَعَتْ عَلَى الْفَحْلِ
 أَنْ يَضْرِبَهَا، وَسَدَّتْ فَرْجَهَا بِهِ، وَقِيلَ:
 أَرَادَ تَوَارَتْ وَأَخْفَتْ شَخْصَهَا عَنْهُ، كَمَا
 تُخْفِي الثَّاقَةُ فَرْجَهَا بِذَنبِهَا. وَلَطَّتِ الثَّاقَةُ
 بِذَنبِهَا تَلَطَّ لَطًّا: أَذْحَلَتْهُ بَيْنَ فَخْدَيْهَا؛
 وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّى لِقَيْسِ بْنِ الْحَطِيمِ:

لَيْلًا لَنَا وَوَدَّهَا مُنْصَبٌ
 إِذَا الشُّورُ لَطَّتْ بِأَذْنَابِهَا
 وَلَطَّ الْبَابُ لَطًّا: أَعْلَقَهُ. وَلَطَطْتُ
 فَلَانَ الطُّهُ لَطًّا إِذَا لَزِمْتُهُ، وَكَذَلِكَ أَلَطَطْتُ
 بِهِ الْإِطَاطًا، وَالْأَوَّلُ بِالطَّاءِ، رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ
 عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ فِي بَابِ لُزُومِ الرَّجُلِ

• لطف • اللَّطْفُ : لَطَمْتَ الشَّيْءَ بِلسَانِكَ ، وَهُوَ اللَّحْسُ . لَعَنَهُ يَلْطَعُهُ لَطْعًا : لَعَنَهُ لَعْنًا ، وَقِيلَ : لَحِسَهُ بِلسَانِهِ ، وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ الْفَرَّاءِ : لَطَعْتُ الشَّيْءَ الطَّعْمُ لَطْعًا إِذَا لَعَنْتُهُ ؛ قَالَ : وَقَالَ غَيْرُهُ : لَطَعْتُهُ ، بِكَسْرِ الطَّاءِ . وَرَجُلٌ لَطَاعٌ ، قَطَاعٌ : فَطَّاعٌ يَمْسُ أَصَابِعَهُ إِذَا أَكَلَ وَيَلْحَسُ مَا عَلَيْهَا ، وَقَطَاعٌ يَأْكُلُ نِصْفَ الْقَمْعَةِ وَيُرْدُ النِّصْفَ الْبَاقِي .

وَاللَّطْعُ : تَمَشُّرٌ فِي الشَّفَةِ وَحَمْرَةٌ تَعْلُوهَا . وَاللَّطْعُ أَيْضًا : رِقَّةُ الشَّفَةِ وَقَلَّةُ لَحْمِهَا ، وَهِيَ شَفَّةٌ لَطْمَاءٌ . وَثَلَّةٌ لَطْمَاءٌ : قَلِيلَةُ الْأَحْمِ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : بَلِ اللَّطْعُ رِقَّةٌ فِي شَفَةِ الرَّجُلِ الْأَطْعُ ؛ وَامْرَأَةٌ لَطْمَاءٌ بَيِّنَةُ اللَّطْعِ إِذَا انْسَحَقَتْ أَسْنَانُهَا فَلَصِقَتْ بِاللِّثَةِ . وَاللَّطْعُ ، بِالتَّجْرِيكِ : بِيَاضٌ فِي بَاطِنِ الشَّفَةِ ، وَكَثُرَ مَا يَتَجَرَّى ذَلِكَ السُّودَانُ ، . وَفِي تَهْنِئَةِ الْأَزْهَرِيِّ : بِيَاضٌ فِي الشَّفَةِ مِنْ غَيْرِ تَخْصِصِ بِيَاطِنِ .

وَاللَّطْعُ : الَّذِي ذَهَبَتْ أَسْنَانُهُ مِنْ أُصُولِهَا ، وَبَقِيَتْ أَسْنَانُهَا فِي الدُّرْدُرِ ، يَكُونُ ذَلِكَ فِي الشَّابِّ وَالْكَبِيرِ ، لَطِعَ لَطْعًا وَهُوَ الْأَطْعُ ؛ وَقِيلَ : اللَّطْعُ أَنْ تَحَاتِ الْأَسْنَانُ إِلَّا أَسْنَانُهَا ، وَتَقْصُرَ حَتَّى تَلْتَرِقَ بِالْحَتِّكَ ، رَجُلٌ لَطِعٌ وَامْرَأَةٌ لَطْمَاءٌ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :
جاءتكَ في شوذرها تيمسُ
عجيزٌ لطماءٌ درديسُ
أحسنُ منها منظرًا إليسُ
وقيل : هو أن ترى أصول الأسنان في اللحم .

وَاللَّطْمَاءُ : الْبَاسَةُ الْفَرْجِ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الْمَهْزُولَةُ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الصَّغِيرَةُ الْجَهَّازِ ، وَقِيلَ : هِيَ الْقَلِيلَةُ لَحْمِ الْفَرْجِ ، وَالاسْمُ مِنْ ذَلِكَ اللَّطْعُ . وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : لَطَعْتُهُ بِالْمَعَا . وَالطَّعُ اسْمُهُ أَثْبَتُهُ ، وَالطَّعْمَةُ أَيِ امْنَحُهُ ، وَكَذَلِكَ اطْلُسُهُ .
وَرَجُلٌ لَطِعٌ : لَيْمٌ كَلْعِكُ .
وَاللَّطْعُ : أَنْ تَضْرِبَ مَوْخَرَ الْإِنْسَانِ

بِرَجْلِكَ ، تَقُولُ : لَطَعْتُهُ ، بِالْكَسْرِ ، الطَّعْمَةُ لَطْعًا .
وَالتَّطَعُ : شَرِبَ جَمِيعَ مَا فِي الْإِنَاءِ أَوْ الْحَوْضِ كَأَنَّهُ لِحْسُهُ .

• لطف • اللَّطِيفُ : صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ وَاسْمٌ مِنْ أَسْمَائِهِ ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزُ : « اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ » ، وَفِيهِ : « وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ » ؛ وَمَعْنَاهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، الرَّفِيقُ بِعِبَادِهِ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : اللَّطِيفُ الَّذِي يُوصَلُ إِلَيْكَ أَرَبِكَ فِي رَفَقٍ ، وَاللَّطْفُ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى : التَّرْفِيقُ وَالْعِصْمَةُ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي تَفْسِيرِهِ : اللَّطِيفُ هُوَ الَّذِي اجْتَمَعَ لَهُ الرَّفْقُ فِي الْفِعْلِ ، وَالْعِلْمُ بِدِقَائِقِ الْمَصَالِحِ وَيَصَالِحِهَا إِلَى مَنْ قَدَّرَهَا لَهُ مِنْ خَلْقِهِ . يُقَالُ : لَطَفَ بِهِ وَ لَهُ ، بِالْفَتْحِ ، يَلْطَفُ لُطْفًا إِذَا رَفَقَ بِهِ . فَأَمَّا لَطَفٌ ، بِالضَّمِّ ، يَلْطَفُ فَمَعْنَاهُ صَغَرُ وَدَقُّ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَطَفَ فُلَانٌ لِفُلَانٍ يَلْطَفُ إِذَا رَفَقَ لُطْفًا . وَيُقَالُ : لَطَفَ اللَّهُ لَكَ ، أَيِ أَوْصَلَ إِلَيْكَ مَا تُحِبُّ بِرَفَقٍ . وَفِي حَدِيثِ الْإِفْكِ : وَلَا أَرَى مِنْهُ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَعْرِفُهُ ، أَيِ الرَّفْقَ وَالْبِرَّ ، وَيُرْوَى بِفَتْحِ اللَّامِ وَالطَّاءِ ، لَعْفٌ فِيهِ .

وَاللَّطْفُ وَاللَّطْفُ : الْبِرُّ وَالتَّكْرِمَةُ وَالتَّحَنُّنُ . لَطَفَ بِهِ لُطْفًا وَلَطَافَةً ، وَالطَّفَةُ وَالطَّفَةُ : أُنْثَى . وَالطَّفَةُ بِكَذَا أَيِ بَرَّةٌ بِهِ ، وَالاسْمُ اللَّطْفُ ، بِالتَّجْرِيكِ . يُقَالُ : جَاءَنَا لَطْفَةٌ مِنْ فُلَانٍ ، أَيِ هَدِيَّةٌ . وَهَوَلاهُ لَطَفَ فُلَانٌ ، أَيِ أَصْحَابُهُ وَأَهْلُهُ الَّذِينَ يَلْطَفُونَهُ (عَنِ اللَّخْيَانِيِّ) ؛ قَالَ أَبُو ذُوئَيْبٍ :

وَلَا لَطْفٌ يَبْكِي عَلَيْكَ نَصِيحُ
حَمَلَ الوَصْفَ عَلَى الْفَلْفِظِ ، لِأَنَّ لَفْظَ لَطَفٌ لَفْظُ الْوَاحِدِ ، فَلِذَلِكَ سَاعَ لَهُ وَصْفُ الْجَمْعِ بِالْوَاحِدِ ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُعْنَى بِاللَّطْفِ وَاحِدًا ، وَإِنْ شِئْتَ جَعَلْتَ اللَّطْفَ مُصَدَّرًا يَكُونُ مَعْنَاهُ وَلَا ذُو لَطْفٍ ، وَالاسْمُ اللَّطْفُ . وَهُوَ لَطِيفٌ بِالْأَمْرِ ، أَيِ رَفِيقٌ ؛ وَقَدْ لَطَفَ بِهِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الصَّبَّانِ : فَاجْمَعْ لَهُ الْأَحْيَةَ

الْأَلْطِيفَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ جَمْعُ الْأَلْطَفِ ، أَفْعَلٌ مِنَ اللَّطْفِ الرَّفْقِ ؛ قَالَ : وَيُرْوَى الْأَطْلَافُ ، بِالطَّاءِ الْمُعْجَمَةِ .
وَاللَّطِيفُ مِنَ الْأَجْرَامِ وَالْكَلامِ :

مَا لَا خَفَاءَ فِيهِ ، وَقَدْ لَطَفَ لَطَافَةً ، بِالضَّمِّ ، أَيِ صَغُرَ ، فَهُوَ لَطِيفٌ . وَجَارِيَةٌ لَطِيفَةٌ الْحَضْرُ إِذَا كَانَتْ ضَامِرَةً الْبَطْنِ . وَاللَّطِيفُ مِنَ الْكَلَامِ : مَا عَمَّضَ مَعْنَاهُ وَخَفَى وَاللَّطْفُ وَاللَّطْفُ فِي الْعَمَلِ : الرَّفْقُ فِيهِ . وَلَطَفَ الشَّيْءَ يَلْطَفُ : صَغُرَ ؛ وَقَوْلُ أَبِي ذُوئَيْبٍ :

وَهُمْ سَبْعَةٌ كَعَوَالِي الرِّمَاءِ
ح . بِيضُ الْوُجُوهِ لَطَافُ الْأَرْزِ
إِنَّا عَنَى أَنَّهُمْ خِمَاصُ الْبَطُونِ لَطَافُ مَوَاضِعِ الْأَرْزِ ؛ وَقَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

وَلَلَّهَ أَذْنِي مِنْ وَرِيدِي وَاللَّطْفُ
إِنَّا يُرِيدُ وَاللَّطْفُ اتِّصَالًا . وَلَطَفَ عَنْهُ : كَصَغُرَ عَنْهُ .

وَاللَّطَفُ الرَّجُلُ الْبَعِيرُ ، وَاللَّطَفَ لَهُ ، إِذْخَلَ قَضِيصَهُ فِي حَيَاءِ الثَّاقَةِ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَذَلِكَ إِذَا لَمْ يَهْتَدِ لِمَوْضِعِ الضَّرَابِ . أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ لِلْجَمَلِ إِذَا لَمْ يَسْتَشِيرْ لَطْرَوْقِيهِ فَادْخَلَ الرَّاعِي قَضِيصَهُ فِي حَيَاتِهَا : قَدْ أَخْلَطَهُ إِخْلَاطًا ، وَالطَّفَةُ إِطْفَاةٌ ، وَهُوَ يُخْلِطُهُ وَيَلْطَفُهُ . وَاسْتَخْلَطَ الْجَمَلُ وَاسْتَلْطَفَ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِهِ ، وَأَدْخَلَهُ فِيهَا نَفْسِهِ ، وَأَخْلَطَهُ غَيْرُهُ . أَبُو صَاعِدٍ الْكَلَابِيُّ : يُقَالُ أَلْطَفْتُ الشَّيْءَ بِجَنِيحِي ، وَاسْتَلْطَفْتُهُ ، إِذَا الصَّقَفْتُهُ وَهُوَ ضِيدٌ جَافِيَةٌ عَنِّي ؛ وَأَنْشَدَ :

سَرَيْتُ بِهَا مُسْتَلْطَفًا دُونَ رَيْطِي
وَدُونَ رِدَائِي الْجَرْدُ ذَا شَطْبٍ عَضْبًا
وَاللَّطْفُ لِلْأَمْرِ : التَّرْفُقُ لَهُ ، وَأَمُّ لَطِيفَةٌ يُولِدُهَا تُلْطَفُ الْطَافًا .
وَاللَّطْفُ أَيْضًا مِنْ طَرْفِ التَّحَفِ : مَا أَلْطَفْتَ بِهِ أَخَاكَ لِيَعْرِفَ بِهِ بِرَّكَ .
وَالْمَلْطَفَةُ : الْمُبَارَاةُ .

وَأَبُو لَطِيفٍ : مِنْ كُنَاهُمْ ؛ قَالَ عُمَارَةُ

ابن أبي طرفة :

فصيل جناحي بأبي لطيف

• لطم • اللطم : ضربك الحدّ وصفحة الجسد يسقط اليد ، وفي المحكم : بالكف مفتوحة ، لطمه بلطمه لطمًا ولاطمه ملاطمة ولطامًا . والمَلَطَان : الحدّان ؛ قال :

نابى المعدنين أسيل مطمة^(١)
وهما المَلَطَان نادر . ابن حبيب : الملاطم الخدود ، واحدها ملطم ، وأنشد :

خصمون فعاون بيض الملاطم
ابن الأعرابي : اللطم إيضاح الحرّة . واللطم : الضرب على الوجه يباطن الراحة . وفي المثل : كوذات سوار لطمتى ، قائته امرأة لطمتها من ليست بكف لها .

الليث : اللطم ، بلا فاعل ، من الخيل الذي يأخذ خدّيه بياض . وقال أبو عبيدة : إذا رجعت غرة الفرس من أحد شقي وجهه إلى أحد الخدين فهو لطم ؛ وقيل : اللطم من الخيل الذي سالت غرته في أحد شقي وجهه ، يقال منه : لطم الفرس ، على ما لم يسم فاعله ، فهو لطم (عن الأضمر) . واللطم من الخيل : الأبيض موضع اللطمة من الحدّ ، والجمع لطم ، والأنتى لطم أيضًا ، وهو من باب مدرهم ، أى لا فعل له ؛ وقيل : اللطم الذي غرته في أحد شقي وجهه إلى أحد الخدين في موضع اللطمة ؛ وقيل : لا يكون لطمًا إلا أن تكون غرته أعظم العرر وأفشاها حتى تضيب عينيه أو واحدها ، أو تضيب خدّيه أو واحدها . وخدّ ملطم : شدّد للكثرة . واللطم من خيل الحلبه : هو التاسع من سوابق الخيل ، وذلك أنه يطم وجهه فلا يدخل السرايق .

واللطم : الصغير من الإبل الذي يفصل عند طلوع سهيل ، وذلك أن صاحبه يأخذ

(١) قوله : «نابى» كذا في الأصل وشرح القاموس بالياء ، والذي في المحكم : نابى .

بأذنيه ثم يلمطه عند طلوع سهيل ، ويستقبله به ، ويخلف الأيدوق قطرة لبن بعد يومه ذلك ، ثم يصّر أخلاف أموكها ، ويفصله منها ، ولهذا قالت العرب : إذا طلع سهيل ، برد الليل ، وامتنع القبل ، وللفصيل الويل ؛ وذلك لأنه يفصل عند طلوعه .

الجوهري : اللطم فصيل إذا طلع سهيل أخذ الراعي وقال له : أتري سهيلًا ؟ والله لا تدوق عيني قطرة ! ثم لطمه ونحاه . ابن الأعرابي : اللطم الفصيل إذا قوى على الركوب لطم خده عند عين الشمس ، ثم يقال أغرب ، فصير ذلك الفصيل مودبًا ، ويسمى لطيماً .

واللطيّم : الذي يموت أبواه . والعجى : الذي تموت أمه . والليثم : الذي يموت أبوه .

واللطيّم واللطيمة : المسك (الأولى عن كراع) ؛ قال الفارسي : قال ابن دريد هي كل ضرب من الطيب يحل على الصدغ من الملطم الذي هو الحدّ ، وكان يستحسبها ؛ وقال : ما قالها إلا يطالع سعيد . واللطيمة : وعاء المسك ؛ وقيل : هي العير تخيله ؛ وقيل : سوفة ؛ وقيل : كل سوق يجلب إليها غير ما يؤكل من حرّ الطيب والمتاع غير العيرة : لطيمة ، والعيرة لما يؤكل ؛ نعلب عن ابن الأعرابي : أنه أنشده لعاهان بن كعب ابن عمرو بن سعيد :

إذا اضطكت بضيق حجرناها

تلاقي العسجدية واللطيّم

قال : العسجدية إبل مسومة إلى سوق يكون فيها العسجد ، وهو الذهب ؛ وقال ابن بري : العسجدية التي تحل الذهب ، واللطيّم : منسوب إلى سوق يكون أكثر برّها اللطيّم ، وهو جمع اللطيمة ، وهي العير التي تحل المسك . ابن السكيت : اللطيمة عير فيها طيب ، والعسجدية ركاب الملوّك التي

تحل الدق ، والدق الكثير الثمن الذي ليس بجاف .

الجوهري : اللطيمة العير تحل الطيب ويرّ التجار ، وربما قيل لسوق العطارين لطيمة ؛ قال ذو الرمة يصف أرطاة تكس فيها الثور الوحشي :

كانها بيت عطار بضته

لطاقم المسك يحويها وتتهب
قال أبو عمرو : اللطيمة قطعة مسك ، ويقال فارة مسك ؛ قال الشاعر في اللطيمة المسك :

قلت : أعطارا نرى في رحالنا ؟

وما إن يمؤامو ثباع اللطائم
وقال آخر في مثله :

عرت كائب عرقته اللطائم

وفي حديث بدر : قال أبو جهل : يا قوم اللطيمة اللطيمة ، أى أذركوها ، وهي منصوبة بإضمار هذا الفصل .

واللطيمة : العجال التي تحل العطر والبر غير العيرة . ولطائم المسك : أوعيته .

ابن الأعرابي : اللطيمة سوق الإبل ، واللطيمة والزوملة من العير التي عليها أحمالها ، قال : ويقال اللطيمة والعير والزوملة ، هي العير التي كان عليها حمل أو لم يكن ، ولا تسمى لطيمة ولا زوملة حتى تكون عليها أحمالها ؛ وقول أبي ذؤيب :

فجاء بها ماشيت من لطيمة

تدور البحار فوقها وتموج
إنما عنى ذرة . وقوله : ماشيت من لطيمة ،

في موضع الحال .

وتلطم وجهه : ارتد . والملطم : اللثيم .

ولطم الكتاب : ختمه ؛ وقوله :

(٢) قوله : «هي العير التي كان عليها الخ»

كذا في الأصل ، وعبارة التهذيب : وهي العير كان عليها حمل أو لم يكن .

لا يُلَطِّمُ الْمَضْبُورُ وَسَطَ بُيُوتِنَا
وَنَحْجُ أَهْلَ الْحَقِّ بِالْتَّحْكِيمِ
يَقُولُ : لا يُظْلَمُ فِينَا فَيَلْطَمُ ، وَلَكِنْ نَأْخُذُ
الْحَقَّ مِنْهُ بِالْعَدْلِ عَلَيْهِ . اللَّيْثُ : اللَّطِيمَةُ
سُوقٌ فِيهَا أُوعِيَةٌ مِنَ الْعِطْرِ وَنَحْوِهِ مِنْ
الْبِيعَاتِ ، وَأَنْشَدَ :

يَطُوفُ بِهَا وَسَطَ اللَّطِيمَةِ بَانِعٌ
وَقَالَ فِي قَوْلِهِ ذِي الرِّمَّةِ :

لَطَائِمُ الْمِسْكِ يَحْوِيهَا وَتُتَهَبُ
بِعَنَى أُوعِيَةِ الْمِسْكِ . أَبُو سَعِيدٍ : اللَّطِيمَةُ
الْمُعْتَبَرَةُ الَّتِي لُطِمَتْ بِالْمِسْكِ فَفَقَّتَتْ بِهِ حَتَّى
نَسِيَتْ رَائِحَتَهَا ، وَهِيَ اللَّطِيمَةُ ، وَيُقَالُ :
بِالَّةٍ لَطِيمَةً ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ :
كَانَ عَلَيْهَا بِالَّةُ لَطِيمَةً

لَهَا مِنْ خِلَالِ الدَّائِمَتَيْنِ أَرِيحُ
أَرَادَ بِالْبَالَةِ الرَّائِحَةَ وَالشَّمَّةَ ، مَاخُذٌ مِنْ بَلَوْتُهُ
أَيَّ سَمَّيْتُهُ ، وَأَصْلُهَا بَلَوَةٌ ، فَقَدَّمَ الْوَاوُ
وَصَيَّرَهَا الْيَاءَ ، كَقَوْلِهِمْ قَاعٌ وَقَعَا . وَيُقَالُ :
أَعْطَيْتُ لَطِيمَةً مِنْ مِسْكِ ، أَيَّ قِطْعَةً .
وَاللَّطِيمَةُ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ (١) : هِيَ الْعَوَالِي
الْمُعْتَبَرَةُ ، وَلَا تُسَمَّى لَطِيمَةً حَتَّى تَكُونَ
مَحْلُوظَةً بِعَبْرَتِهَا . الْفَرَّاءُ : اللَّطِيمَةُ سُوقٌ
الْعَطَّارِينَ ، وَاللَّطِيمَةُ الْعَبْرُ تَحْمِلُ الْبَرَّ
وَالطَّبِيبُ . أَبُو عَمْرٍو : اللَّطِيمَةُ سُوقٌ فِيهَا بَرٌّ
وَطِيبٌ .

وَاللَّطِيمَةُ قَلَاظًا ، وَالتَّلَطَّيْتُ الْأَمْوَاجُ :
ضَرَبْتُ بَعْضُهَا بَعْضًا ، وَفِي حَدِيثِ حَسَّانَ :
تَلَطَّمَهُنَّ بِالْحُمْرِ النَّسَاءِ
أَيَّ يَنْفُضْنَ مَا عَلَيْهَا مِنَ الْعُبَارِ ، فَاسْتَعَارَ لَهُ
اللُّطْمُ ، وَرَوَى يُظْلَمُهُنَّ ، وَهُوَ الضَّرْبُ
بِالْكَفِّ .

• لطن • اللَّاطُونُ : الْأَضْفَرُ مِنَ الصُّفْرِ .

(١) قوله « واللطيمة في قول النابتة إلخ »
عبارة التهذيب : واللطيمة في قول النابتة السوق ،
سميت لطيمة لتصافق الأيدي فيها ، قال : وأما لظلم
المسك في قول ذي الرمة فهي العوالى إلخ .

• لطفه • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّطْحُ وَاللُّطَةُ
وَاحِدٌ ، وَهُوَ الضَّرْبُ بِبِاطِنِ الْكَفِّ . وَفِي
التَّوَادِرِ : هَلْطَةٌ مِنْ حَبْرٍ وَهَيْطَةٌ وَهَنْطَةٌ وَلَمْطَةٌ
وَخَبْطَةٌ وَخَوْطَةٌ ، كُلُّهُ الْحَبْرُ تَسْمَعُهُ وَلَمْ
تَسْتَحِقْ وَلَمْ تُكْذَبْ .

• لطا • أَلْقَى عَلَيْهِ لَطَاتَهُ أَيَّ نَفَلَهُ وَنَفَسَهُ .
وَاللَّطَاءُ : الْأَرْضُ وَالْمَوْضِعُ . وَيُقَالُ : أَلْقَى

بِلَطَائِهِ أَيَّ يَنْقِلُهُ ، وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :
وَكُنَّا وَهُمْ كَاتِبِي سِبَاتٍ تَقَرَّفَا
سِوَى نَمِّ كَانَا مُنْجِدًا وَتَهَامِيَا
فَأَلْقَى التَّهَامِي مِنْهَا بِلَطَائِهِ
وَأَحْلَطَ هَذَا لِأَرِيْمٍ مَكَانِيَا
قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي قَوْلِهِ بِلَطَائِهِ : أَرْضِيهِ
وَمَوْضِعِيهِ ، وَقَالَ شَمِيرٌ : لَمْ يُجِدْ أَبُو عُبَيْدٍ فِي
لَطَائِهِ . وَيُقَالُ : أَلْقَى لَطَاتَهُ طَرَحَ نَفْسَهُ .
وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : لَطَاتُهُ مَتَاعُهُ وَمَا مَعَهُ . قَالَ
ابْنُ حَمْرَةَ فِي قَوْلِهِ ابْنِ أَحْمَرَ أَلْقَى بِلَطَائِهِ :

مَعْنَاهُ أَقَامَ ، كَقَوْلِهِ فَاثْقَلَتْ عَصَاهَا .
وَاللَّطَاءُ : الثَّقَلُ . يُقَالُ : أَلْقَى عَلَيْهِ لَطَاتَهُ .
وَلَطَّاتُ بِالْأَرْضِ وَلَطِئْتُ أَيَّ لَزِقْتُ ،
وَقَالَ الشَّمَاخُ فَتَرَكَ الْهَمَزُ :
فَوَافَقَهُنَّ أَطْلَسُ عَامِرِيٌّ

لَطًا بِصَفَائِحِ مُتَسَائِدَاتِ
أَرَادَ لَطًا ، يَعْنِي الصِّيَادَ ، أَيَّ لَزِقَ
بِالْأَرْضِ ، فَتَرَكَ الْهَمَزُ .
وَدَائِرَةُ اللَّطَاءِ : الَّتِي فِي وَسَطِ جَبْهَةِ
الدَّابَّةِ . وَلَطَاءُ الْفَرَسِ : وَسَطُ جَبْهَتِهِ ،
وَرَبِّمًا اسْتَعْمِلَ فِي الْإِنْسَانِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

بَيَّضَ اللَّهُ لَطَاتِكَ ، أَيَّ جَبْهَتِكَ . وَاللَّطَاءُ :
الْجَبْهَةُ . وَقَالُوا : فَلَانَ مِنْ رَطَائِهِ لَا يَعْرِفُ
قَطَاتَهُ مِنْ لَطَائِهِ ، قَصَرَ الرُّطَاءُ إِثْبَاعًا لِلْقَطَاءِ .
وَفِي التَّهْنِيبِ : فَلَانَ مِنْ نَطَائِهِ لَا يَعْرِفُ
قَطَاتَهُ مِنْ لَطَائِهِ أَيَّ لَا يَعْرِفُ مُقَدَّمَهُ مِنْ
مُؤَخَّرِهِ .

وَاللَّطَاءُ وَاللَّطَاءُ : اللَّصُوصُ ، وَقِيلَ :
اللَّصُوصُ يَكُونُونَ قَرِيبًا مِنْكَ ، يُقَالُ : كَانَ
حَوْلِي لَطَاءُ سُوءٍ ، وَقَوْمٌ لَطَاءٌ . وَلَطَا بِلَطًا ،

بِغَيْرِ هَمَزٍ : لَزِقَ بِالْأَرْضِ وَلَمْ يَكُذْ يَبْرَحُ ،
وَلَطًا بِلَطًا ، بِالْهَمَزِ .

وَالْمِلْطَاءُ ، عَلَى مِثَالِ : السَّمْحَاقِ مِنْ
الشَّجَاعِ ، وَهِيَ الَّتِي بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعَظْمِ
الْقِشْرَةُ الرَّيْقَةُ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَحْبَبْتِي
الْوَاقِدِيُّ أَنَّ السَّمْحَاقَ فِي لُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ
الْمِلْطَا ، بِالْقَصْرِ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَيُقَالُ لَهَا
الْمِلْطَاءُ ، بِالْهَاءِ ، قَالَ : فَإِذَا كَانَتْ عَلَى هَذَا
فَهِيَ فِي التَّقْدِيرِ مَقْصُورَةٌ ؛ قَالَ : وَتَفْسِيرُ
الْحَدِيثِ الَّذِي جَاءَ أَنَّ الْمِلْطَى بِدَمِهَا ؛
يَقُولُ : مَعْنَاهُ أَنَّهُ حِينَ يُشِخُّ صَاحِبُهَا يُؤَخِّدُ
مِقْدَارَهَا تِلْكَ السَّاعَةَ ، ثُمَّ يُضْضِي فِيهَا
بِالْقِصَاصِ أَوْ الْأَرَشِ ، لَا يُنْظَرُ إِلَى
مَا يَحْدُثُ فِيهَا بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ زِيَادَةٍ
أَوْ نَقْصَانٍ ، قَالَ : وَهَذَا قَوْلُهُمْ وَلَيْسَ هُوَ
قَوْلُ أَهْلِ الْعِرَاقِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ بَالٌ فَسَمَّحَ ذَكَرَهُ
بِلَطَى ثُمَّ تَوَضَّأَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ قَلْبُ
لِطٍ جَمْعُ لَيْطَةٍ ، كَمَا قِيلَ فِي جَمْعِ فَوْقَةٍ
فَوْقٌ ، ثُمَّ قِيلَتْ قَيْلٌ فَقَا ، وَالْمُرَادُ بِهِ مَا قَشِرَ
مِنْ وَجْهِ الْأَرْضِ مِنَ الْمَدَرِ .

• لظظ • لَظَّ بِالْمَكَانِ وَالظَّ بِهِ وَالظَّ عَلَيْهِ :
أَقَامَ بِهِ وَالْحَجَّ . وَالظَّ بِالْكَلِمَةِ : لَزِمَهَا .
وَالْإِنْظَاظُ : لَزُومُ الشَّيْءِ وَالْمُنَابَرَةُ عَلَيْهِ .
يُقَالُ : انْظَطَّتْ بِهِ الظُّ انْظَاظًا . وَالظُّ فَلَانٌ
بِفُلَانٍ إِذَا لَزِمَهُ . وَالظُّ بِالشَّيْءِ : لَزِمَهُ ، مِثْلُ
الظِّ بِهِ ، فَعَلَ وَأَفْعَلَ بِمَعْنَى . وَمِنْهُ حَدِيثُ
النَّبِيِّ ﷺ : الظُّوا فِي الدُّعَاءِ
بِإِذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ؛ الظُّوا أَيَّ الرُّمُومَا
هَذَا وَابْتُئُوا عَلَيْهِ ، وَأَكْثَرُوا مِنْ قَوْلِهِ وَالتَّلَفُّظُ
بِهِ فِي دُعَائِكُمْ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

بِعَزْمَةٍ جَلَّتْ غُشَا الْإِنْظَاظِهَا
وَالْإِسْمُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ اللَّظْظُ . وَفُلَانٌ مُلْظٌ
بِفُلَانٍ ، أَيَّ مُلَايِمٌ لَهُ وَلَا يُفَارِقُهُ ؛ وَأَنْشَدَ
ابْنُ بَرِّي :

الظُّ بِهِ عِبَاقِيَّةٌ سَرَنْدِي
جَرِيءُ الصَّدْرِ مُبْسِطُ الْقَرِينِ

لعبه اللعب واللعب: ضد الجذب،
لعب يلعب لعباً ولعباً، ولعبب، وتلاعبب،
وتلعبب مرة بعد أخرى؛ قال امرؤ القيس:
تلعبب باعث بذمته خالد

وأودى عصام في الخطوب الأوائل
وفي حديث تميم والحساسة: صادفنا
البحر حين اغتلم، فلعبب بنا الموج شهراً،
سمى اضطراب الموج لعباً، كما لم يسر بهم
إلى الوجه الذي أرادوه. ويقال لكل من
عمل عملاً لا يجدي عليه نقماً: إنما أنت
لاعب. وفي حديث الاستنجاء: إن
الشيطان يلعب بمقاعد بني آدم، أي أنه
يخسر أمكته الاستنجاء ويرصدها بالأذى
والفساد، لأنها مواضع يهجر فيها ذكر الله،
وتكشفت فيها العورات، فأمر بسترها
والامتناع من التعرض ليصر الناظرين
ومهاب الرياح ورشاش البول، وكل ذلك
من لعب الشيطان.

والتلعبب: اللعب، صيغة تذل على
تكثير المصدر، كعمل في الفعل على غالب
الأمر. قال سيبويه: هذا باب ما تكثر فيه
المصدر من فعلت، فتلعبب الروائد، وتلعبب
بناء آخر، كما أنك قلت في فعلت: فعلت،
حين كثرت الفعل، ثم ذكر المصادر التي
جاءت على التفعال كالتلعبب وغيره؛ قال:
وليس شيء من ذلك مصدر فعلت، ولكن
لما أردت التكثير، بنيت المصدر على
هذا، كما بنيت فعلت على فعلت.
ورجل لالعيب ولعب ولعبب، على
ما يطرده في هذا النحو، وتلعبب وتلعبب،
وتلعبب وتلعبب، وهو من المثل التي
لم يذكرها سيبويه.

قال ابن جني: أما تلعبب، فإن
سيبويه، وإن لم يذكره في الصفات، فقد
ذكره في المصادر، نحو تحمل تجملاً،
ولو أردت المرة الواحدة من هذا الوجه أن
تكون تجملاً، فإذا ذكر تجملاً فكأنه قد
ذكره بالهاء، وذلك لأن الهاء في تقدير

في موقفه ذرب الشبا وكانها
فيه الرجال على الأطائم والظطي
ويروى: في مؤطير.

ولظي: اسم جهنم، نعوذ بالله منها،
غير مصروف، وهي معرفة لا تثون
ولا تنصرف للمعمية والتائيب، وسميت
بذلك لأنها أشد الثيران. وفي التنزيل
العزير: «كلاً إنها لظي نزاعة للشوى».

والتظاء النار: التهاها، وتلظيها:
تلظيها، وقد لظيت النار لظي والتظت؛
أنشد ابن جني:

وبين للوشاة غداة بانث
سليمي حر وجدي والتظاية

أراد: والتظاية، فقصر للضرورة.
وتلظت: كالنظت. وقد تلظت تلظياً إذا

تلظت. وفي التنزيل العزير: «فانذر لكم ناراً
تلظي»؛ أراد تلظي أي توهج وتتوقد.

ويقال: فلان يتلظي على فلان تلظياً إذا
توقد عليه من شدة الغضب؛ وجعل ذو الرمة

الظي شدة الحر فقال:
وحتى أتى يوم يكاد من الظي

ترى الثوم في أفحوصه يتصيح
أي يتشقق، وفي حديث خيطان لما قدم على

عثمان: أما هذا الحي من بلحارث بن كعب
فحسك أمراس، تلظي المنيه في رماحهم
أي تلتهب وتضطرب، من لظي، وهو اسم

من أسماء النار. والتظت الجراب:
أثقت، على المثل؛ أنشد ابن

الأعرابي:
وهو إذا الحرب هفا عفاه
كزه اللقاء تلظي حواه

وتلظت المفازة: أشد لهاها وتلظي
غضباً وتلظي: أتمد، وألفها بالها لأنها لام.

الأزهرى في ترجمة لظظ: وحة تلظي من
توقدها وحسها، كان الأصل تلظظ.

وأما قولهم في الحر: يتلظي فكأنه يتلظب
كالنار من الظي.

واللظيظ: الإنحاح. وفي حديث رجم
اليهودي: فلما رآه النبي، عليه السلام، الظ به
النشدة، أي ألح في سؤاله والزمه إياه.

والإنظاظ: الإنحاح؛ قال بشر:
الظ يهون يحدوهن حتى

تبيت الحيال من الوساخ
والملاظة في الحرب: المواظبة والزموم

القتال من ذلك. وقد تلاظوا ملاظة
ولظاظاً، كلاهما: مصدر على غير بناء
الفعل.

ورجل لظ كظ أي عسر مشدد، وملظ
وملظاظ: عسر مضيق مشدد عليه. قال ابن

سيده: وأرى كظاً إثاعاً. ورجل ملظاظ:
ملحاح، وملظ: ملع شديد الإبلاغ

بالشيء يلع عليه؛ قال أبو محمد
الفقعي:

جاريته يساح ملظاظ
يجري على قوائم أيقاظ
وقال الرازي:

عجبت والدهر له لظيظ
والظ المطر: دام وألح.

وتلظلت الحية رأسها: حرمتها،
وتلظلت هي: تحركت. والتلظظ
والتلظظة من قوله: حية، تلظظ، وهو

تحريكها رأسها من شدة اغتيابها، وحية
تلظي من توقدها وحسها، كان الأصل

تلظظ، وأما قولهم في الحر يتلظي فكأنه
يتلظب كالنار من الظي.

والتلظاظ: الفصيح:
والتلظظة: التحريك؛ وقول أبي

وجرة:
فأبلغ بني سعد بن بكر مبطنة

رسول امرئ بادي المودة ناصح
قبل: أراد بالمبطنة الرسالة، وقوله رسول

امرئ أراد رسالة امرئ.

لظي. الظي: النار، وقيل: اللهب
الحالض، قال الأزهري:

الانفصال على غالب الأمر، وكذلك القول في تَلْعَابَةٍ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ. وَلَيْسَ لِقَائِلُ أَنْ يَدْعَى أَنْ تَلْعَابَةً وَيَلْقَامَةً فِي الْأَصْلِ الْمَرْءُ الْوَاحِدَةُ، ثُمَّ وَصِفَ بِهِ كَمَا قَدْ يُقَالُ ذَلِكَ فِي الْمَصْدَرِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنْ أَصْبَحَ مَاوَكُمْ غَوْرًا»؛ أَيْ غَائِرًا، وَنَحْوُ قَوْلِهِ: فَإِنَّا هِيَ إِقْبَالٌ وَإِدْبَارٌ؛ مِنْ قِيلَ أَنْ مَنْ وَصَفَ بِالْمَصْدَرِ، فَقَالَ: هَذَا رَجُلٌ زَوْرٌ وَصَوْمٌ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، فَإِنَّا صَارَ ذَلِكَ لَهُ، لِأَنَّهُ أَرَادَ الْمُبَالَغَةَ، وَجَعَلَهُ هُوَ نَفْسُ الْحَدِيثِ، لِكَثْرَةِ ذَلِكَ مِنْهُ، وَالْمَرْءُ الْوَاحِدَةُ هِيَ أَقَلُّ الْقَلِيلِ مِنْ ذَلِكَ الْفِعْلِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ مَعْنَى غَايَةِ الْكَثْرَةِ، فَيَأْتِي لِذَلِكَ بِلَفْظِ غَايَةِ الْقِلَّةِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يُجِزُوا: زَيْدٌ إِقْبَالَةٌ وَإِدْبَارَةٌ، عَلَى زَيْدٍ إِقْبَالٌ وَإِدْبَارٌ، فَعَلَى هَذَا لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُمْ: رَجُلٌ تَلْعَابَةٌ وَيَلْقَامَةٌ، عَلَى حَدِّ قَوْلِكَ: هَذَا رَجُلٌ صَوْمٌ، لَكِنَّ الْمَاءَ فِيهِ، كَالْمَاءِ فِي عَلَامَةٍ وَنَسَابَةٍ لِلْمُبَالَغَةِ؛ وَقَوْلُ النَّبِيعَةِ الْجَعْدِيَّةِ: تَجَبَّبْتُهَا إِنِّي امْرُؤٌ فِي شَيْبَتِي وَتَلْعَابَتِي عَنِ رِيْبَةِ الْجَارِ أَحْتَبُ فَإِنَّهُ وَضَعَ الْأَسْمَ الَّذِي جَرَى صِفَةً مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ، وَكَذَلِكَ الْعَبَانُ، مِثْلُ بِهِ سَبِيوِيهِ، وَفَسَّرَهُ السَّرِفِيُّ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: رَجُلٌ تَلْعَابَةٌ إِذَا كَانَ يَتَلْعَبُ، وَكَانَ كَثِيرَ اللَّعِبِ. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: زَعَمَ ابْنُ النَّبِيعَةِ أَنِّي تَلْعَابَةٌ؛ وَفِي حَدِيثِ آخَرَ: أَنْ عَلِيًّا كَانَ تَلْعَابَةً، أَيْ كَثِيرَ الْمَرَحِ وَالْمُدَاعَبَةِ، وَالثَّاءُ زَائِدَةٌ. وَرَجُلٌ لَعْبَةٌ: كَثِيرَ اللَّعِبِ. وَلَاعِبَةٌ مُلَاعَبَةٌ وَلِعَابٌ: لَعِبَ مَعَهُ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ جَابِرٍ: مَا لَكَ وَلِلْعَذَارَى وَلِعَابِهَا؟ اللَّعَابُ، بِالْكَسْرِ: مِثْلُ اللَّعِبِ. وَفِي الْحَدِيثِ: لَا يَأْخُذَنَّ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ أَخِيهِ لِأَعْيَا جَادًا؛ أَيْ يَأْخُذُهُ وَلَا يُرِيدُ سَرَقَتَهُ وَلَكِنْ يُرِيدُ إِذْخَالَ الْهَمِّ وَالْعَيْظِ عَلَيْهِ، فَهُوَ لَاعِبٌ فِي السَّرَقَةِ، جَادٌ فِي الْأَيْدِيَةِ. وَالْعَبَّ الْمَرْءُ: جَعَلَهَا تَلْعَبُ. وَالْعَبَّهَا:

جاءها بها تَلْعَبُ بِهِ؛ وَقَوْلُ عَيْدِي بْنِ الْأَبْرَصِ: قَدْ بَثَّ أَلْعِبَهَا وَهَنَا وَتَلْعَبِي ثُمَّ انصرفت وهى بي على بالو يَحْتَلُّ أَنْ يَكُونَ عَلَى الرَّجُلَيْنِ جَمِيعًا. وَجَارِيَةٌ لَعُوبٌ: حَسَنَةُ الدَّلَالِ، وَالْجَمْعُ لَعَائِبُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْعُوبُ اسْمُ امْرَأَةٍ، سُمِّيَتْ لَعُوبَ لِكَثْرَةِ لَعِبِهَا، وَبِجُوزِ أَنْ تُسَمَّى لَعُوبَ، لِأَنَّهُ يُلْعَبُ بِهَا. وَالْمَلْعَبَةُ: تَوْبٌ لَكُمْ لَهُ^(١)، يَلْعَبُ فِيهِ الصَّبِيُّ. وَاللَّعَابُ: الَّذِي حَرَفَتْهُ اللَّعِبُ. وَالْأَلْعُوبَةُ: اللَّعِبُ. وَبَيْنَهُمُ الْعُوبَةُ، مِنَ اللَّعِبِ. وَاللَّعْبَةُ: الْأَخْمَقُ الَّذِي يُسْحَرُ بِهِ، وَيُلْعَبُ، وَيَطْرُدُ عَلَيْهِ بَابٌ. وَاللَّعْبَةُ: تَوْبَةٌ اللَّعِبِ. قَالَ الْقَرَاءُ: لَعِبْتُ لَعْبَةً وَاحِدَةً؛ وَاللَّعْبَةُ، بِالْكَسْرِ: نَوْعٌ مِنَ اللَّعِبِ. تَقُولُ: رَجُلٌ حَسَنَ اللَّعْبَةِ، بِالْكَسْرِ، كَمَا تَقُولُ: حَسَنَ الْجَلْسَةِ. وَاللَّعْبَةُ: جِزْمٌ مَا يَلْعَبُ بِهِ كَالشُّطْرَنْجِ وَنَحْوِهِ. وَاللَّعْبَةُ: التَّمْنَانُ. وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ: مَا رَأَيْتُ لَكَ لَعْبَةً أَحْسَنَ مِنْ هَذِهِ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ. ابْنُ السَّكَيْتِ تَقُولُ: لِمَنْ اللَّعْبَةُ؟ فَتَضْمُ أَوَّلَهَا، لِأَنَّهَا اسْمٌ. وَالشُّطْرَنْجُ لَعْبَةٌ، وَالتَّرْدُ لَعْبَةٌ، وَكُلُّ مَلْعُوبٍ بِهِ، فَهُوَ لَعْبَةٌ، لِأَنَّهُ اسْمٌ. وَتَقُولُ: أَقْعُدْ حَتَّى أَفُوحَ مِنْ هَذِهِ اللَّعْبَةِ. وَقَالَ نَعْلَبُ: مِنْ هَذِهِ اللَّعْبَةِ، بِالْفَتْحِ، أَجُودُ، لِأَنَّهُ أَرَادَ الْمَرْءَ الْوَاحِدَةَ مِنَ اللَّعِبِ. وَلَعِبْتَ الرِّيحَ بِالْمَنْزِلِ: دَرَسْتَهُ. وَمَلَاعِبُ الرِّيحِ: مَدَارِجُهَا. وَتَرَكُّمَتْهُ فِي مَلَاعِبِ الْجِنِّ أَيْ حَيْثُ لَا يَذُرِي أَيْنَ هُوَ. وَمَلَاعِبُ ظِلِّهِ: طَائِرٌ بِالْبَادِيَةِ، وَرَبَّمَا قِيلَ خَاطِفُ ظِلِّهِ؛ يَتَّبِعِي فِيهِ الْمُضَافُ (١) قوله: «والمعبة توب الخ» كذا ضبط بالأصل والحكم. بكسر الميم، وضبطها المجد كمحسنة، وقال شارحه وفي نسخة بالكسر.

وَالْمُضَافُ إِلَيْهِ وَيُجْمَعَانِ؛ يُقَالُ لِإِلْتِنَانِ: مَلَاعِبَا ظِلِّهِمَا، وَالثَّلَاثَةُ: مَلَاعِبَاتُ أَظْلَالِيهِمْ، وَتَقُولُ: رَأَيْتُ مَلَاعِبَاتِ أَظْلَالِ لَهْنٍ، وَلَا تَقُلْ أَظْلَالِيهِمْ، لِأَنَّهُ يَصِيرُ مَعْرُوفَةً. وَأَبُو بَرَّاهُ: هُوَ مَلْعَبُ الْأَسْبَةِ عَامِرُ ابْنُ مَالِكِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ كِلَابٍ، سُمِّيَ بِذَلِكَ يَوْمَ السُّوْبَانِ، وَجَعَلَهُ لَيْدٌ مَلْعَبُ الرِّمَاحِ لِحَاجَتِهِ إِلَى الْقَافِيَةِ؛ فَقَالَ: لَوْ أَنَّ حَيًّا مُدْرِكَ الْفَلَّاحِ أَذْرَكَهُ مَلْعَبُ الرِّمَاحِ وَاللَّعَابُ: فَرَسٌ مِنْ خَيْلِ الْعَرَبِ، مَعْرُوفٌ؛ قَالَ الْهَذَلِيُّ: وَطَابَ عَنِ اللَّعَابِ نَفْسًا وَرَبَّةً وَغَادَرَ قَسِيًّا فِي الْمَكْرِ وَعَقْرًا وَمَلَاعِبُ الصَّبِيَانِ وَالْحَوَارِي فِي الدَّارِ مِنْ دِيَارَاتِ الْعَرَبِ: حَيْثُ يَلْعَبُونَ، الْوَاحِدُ مَلْعَبٌ. وَاللَّعَابُ: مَا سَالَ مِنَ الْقَمِّ. لَعَبَ يَلْعَبُ، وَيَلْعَبُ، وَالْعَبَّ: سَالَ لَعَابُهُ، وَالْأَوْلَى أَعْلَى. وَخَصَّ الْجَوْهَرِيُّ بِهِ الصَّبِيَّ، فَقَالَ: لَعَبَ الصَّبِيُّ؛ قَالَ لَيْدٌ: لَعِبْتُ عَلَى أَكْتَافِهِمْ وَحُجُورِهِمْ وَلِيدًا وَسَمَوْنِي لَيْدًا وَعَاصِمًا وَرَوَاهُ نَعْلَبُ: لَعِبْتُ عَلَى أَكْتَافِهِمْ وَصُدُورِهِمْ، وَهُوَ أَحْسَنُ. وَتَعَرَّ مَلْعُوبٌ أَيْ ذُو لَعَابٍ. وَقِيلَ لَعَبَ الرَّجُلُ: سَالَ لَعَابُهُ، وَالْعَبَّ: صَارَ لَهُ لَعَابٌ يَسِيلُ مِنْ فَمِهِ. وَلَعَابُ الْحَيَّةِ وَالْجَرَادِ: سَهْمَا. وَلَعَابُ الثَّغْلِ: مَا يَعْسَلُهُ، وَهُوَ الْعَسَلُ. وَلَعَابُ الشَّمْسِ: شَيْءٌ تَرَاهُ كَأَنَّهُ يَنْحَدِرُ مِنَ السَّمَاءِ إِذَا حَمَيْتَ وَقَامَ قَائِمَ الظُّهْرِ؛ قَالَ جَرِيرٌ: أُنِعْنَ لَتَهْجِيرٍ وَقَدْ وَقَدَ الْحَصَى وَذَابَ لَعَابُ الشَّمْسِ فَوْقَ الْجَاغِمِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَعَابُ الشَّمْسِ هُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ مُحَاطُ الشَّيْطَانِ، وَهُوَ السَّهْمُ، يَفْتَحُ السَّيْرَ، وَيُقَالُ لَهُ: رَيْقُ الشَّمْسِ، وَهُوَ شَيْءُ الْحَيْطِ، تَرَاهُ فِي الْهَوَاءِ إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ

وَرَكَّةَ الْهَوَاءِ ، وَمَنْ قَالَ : إِنَّ لَعَابَ الشَّمْسِ السَّرَابَ ، فَقَدْ أَبْطَلَ ؛ إِنَّمَا السَّرَابُ الَّذِي يُرَى كَأَنَّهُ مَاءٌ جَارٍ يَنْصَفُ الثَّهَارَ ، وَإِنَّمَا يَعْرِفُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ مَنْ لَزِمَ الصَّحَارِي وَالْفَلَوَاتِ ، وَسَارَ فِي الْهَوَاجِرِ فِيهَا . وَقِيلَ : لَعَابُ الشَّمْسِ مَا تَرَاهُ فِي شِدْقِ الْحَرِّ مِثْلَ نَسْجِ الْعَنْكَبُوتِ ؛ وَيُقَالُ : هُوَ السَّرَابُ .

وَالِاسْتِعْلَابُ فِي الثَّحْلِ : أَنْ يَثْبِتَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْبُسْرِ ، بَعْدَ الصَّرَامِ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : اسْتَلْعَبَتِ النَّحْلَةَ إِذَا أَطْلَعَتْ طَلْعًا ، وَفِيهَا بَيْئَةٌ مِنْ حَمْلِهَا الْأَوَّلِ ؛ قَالَ الطَّرِمَّاحُ يَصِفُ نَحْلَةً :

الْحَصَتْ مَا اسْتَلْعَبَتْ بِالذِّي قَدْ آتَى إِذْ حَانَ وَقْتُ الصَّرَامِ وَاللَّعْبَاءُ : سَبِيحَةٌ مَعْرُوفَةٌ بِنَاحِيَةِ الْبَحْرَيْنِ ، بِحِذَاءِ الْقَطِيفِ ، وَسَيْفِ الْبَحْرِ . وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : اللَّعْبَاءُ مَوْضِعٌ ؛ وَأَنْشَدَ الْفَارِسِيُّ :

تَرَوْحْنَا مِنَ اللَّعْبَاءِ قَصْرًا وَأَعْجَلْنَا إِلَاهَةً أَنْ تُؤْوِيَا وَيُؤْوِي : إِلَاهَةً ، وَقَالَ : إِلَاهَةٌ اسْمٌ لِلشَّمْسِ .

• لعث • الْأَعْتُ : الثَّقِيلُ الْبَطِيءُ مِنَ الرِّجَالِ . وَقَدْ لَعِثَ لَعْنًا ؛ قَالَ أَبُو وَجْرَةَ السَّعْدِيُّ :

وَفَضَّضْتُ عَنِّي نَوْمَهَا فَسَرِثَهَا بِالْقَوْمِ مِنْ تَيْمٍ وَأَلَعَثَ وَاثِي وَالْتِهَمُ وَالْتِهُونُ : الَّذِي قَدْ أَثْقَلَهُ التَّعَاسُ .

• لعثم • تَلَعَثَ عَنِ الْأَمْرِ : نَكَلَ وَتَمَكَّثَ وَتَأَنَّى وَتَبَصَّرَ ، وَقِيلَ : التَّلَعَثُ الْإِنْتِظَارُ . وَمَا تَلَعَثَ عَنْ شَيْءٍ أَيْ مَا تَأَخَّرَ وَلَا كَذَّبَ . وَقَرَأَ مَا تَلَعَثَ ، وَمَا تَلَعَثَ ، أَيْ مَا تَوَقَّفَ وَلَا تَمَكَّثَ وَلَا تَرَدَّدَ ، وَقِيلَ : مَا تَلَعَثَ ، أَيْ لَمْ يُنْطِقْ بِالْجَوَابِ . وَفِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : مَا عَرَّضْتُ الْإِسْلَامَ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا كَانَتْ فِيهِ كِبْرَةٌ ،

إِلَّا أَنْ أَبَا بَكْرٍ مَا تَلَعَثَ ، أَيْ أَجَابَ مِنْ سَاعِيهِ أَوَّلَ مَا دَعَوْهُ ، وَلَمْ يَسْتَنْظِرْ ، وَلَمْ يَتَمَكَّثْ ، وَصَدَّقَ بِالْإِسْلَامِ وَلَمْ يَتَوَقَّفْ . وَفِي حَدِيثِ لُقْمَانَ بْنِ عَادٍ أَنَّهُ قَالَ فِي أَحَدِ إِخْوَتِهِ : فَلَيْسَتْ فِيهِ لَعَثَمَةٌ إِلَّا أَنَّهُ ابْنُ أُمِّهِ ؛ أَرَادَ أَنَّهُ لَا تَوَقَّفَ عَنْ ذِكْرِ مَنَاقِبِهِ إِلَّا عِنْدَ ذِكْرِ صِرَاحَةِ نَسَبِهِ ، فَإِنَّهُ يُعَابُ بِهَجْتِهِ . وَيُقَالُ : سَأَلْتَهُ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يَتَلَعَثْ ، وَلَمْ يَتَلَعَّمْ ، وَلَمْ يَسْتَمِمْ ، وَلَمْ يَتَمَرَّغْ ، وَلَمْ يَتَفَكَّرْ ، أَيْ لَمْ يَتَوَقَّفْ حَتَّى أَجَابَنِي .

• لعج • الْأَعْجُ : الْهَوَى الْمُحْرَقُ ، يُقَالُ : هَوَى لَاعِجٌ ، لِحَرْفَةِ الْفُؤَادِ مِنَ الْحُبِّ . وَلَعَجَ الْحُبُّ وَالْحَزَنُ فَوَادَهُ بِلَعَجٍ لَعْمَجًا : اسْتَحْرَجَ فِي الْقَلْبِ . وَلَعَجَهُ لَعْمَجًا : أَحْرَقَهُ . وَلَعَجَهُ الضَّرْبُ : أَلَمَهُ وَأَحْرَقَ جِلْدَهُ . وَاللَّعْجُ : أَلَمُ الضَّرْبِ ، وَكُلُّ مُحْرَقٍ ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ ؛ قَالَ عَبْدُ مَنْفَرٍ بْنُ رِبْعٍ الْهَدَلِيُّ :

مَاذَا يَغْيُرُ ابْتَنَى رِبْعٌ عَوِيلُهَا ؟ لَا تَرْتَقِدَانِ وَلَا بُوْسَى لِمَنْ رَقَدَا إِذَا تَأَوَّبَ نَوْحٌ قَامَنَا مَعَهُ ضَرْبًا أَلِيمًا يَسِيْتُ يَلْعَجُ الْجِلْدَا يَغْيُرُ : يَجْعَى يَنْفَعُ . وَالسَّبْتُ : جُلُودُ الْبَقَرِ الْمَدْبُوعَةِ . وَاللَّعْجُ : الْحَرْقَةُ ؛ قَالَ إِيَّاسُ ابْنُ سَهْمٍ الْهَدَلِيُّ :

تَرَكْتُكَ مِنْ عَلَاتِهِنَّ تَشْكُو بِهِنَّ مِنَ الْجَوَى لَعْمَجًا رَصِينَا وَاللَّعْجُ الرَّجُلُ إِذَا ارْتَمَصَ مِنْ هَمٍّ يُعْيِيهِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَسَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا مِنْ بَنِي كَلْبٍ يَقُولُ : لَمَّا فَتَحَ أَبُو سَعِيدٍ الْقَرْمَطِيُّ هَجَرَ ، سَوَى حِظَارًا مِنْ سَعْفِ الثَّحْلِ ، وَمَلَأَهُ مِنَ النِّسَاءِ الْهَجْرِيَّاتِ ، ثُمَّ أَلْعَجَ النَّارَ فِي الْحِظَارِ فَاحْتَرَقَنَ . وَالْمُتَلَعِّجَةُ : الشَّهْوَى مِنَ النِّسَاءِ ؛ وَالْمُتَوَهِّجَةُ : الْحَارَةُ الْمَكَانِ .

• لعدم • قَرَأَ فَمَا تَلَعَدَمَ ، أَيْ مَا تَرَدَّدَ

كَتَلَعَثَ ، وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ الدَّلَّالَ بَدَلٌ مِنَ النَّسَاءِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .

• لعزه • لَعَزَتِ النَّائِقَةُ فَصَيَّلَهَا : لَطَمَتْهُ بِلِسَانِهَا ، وَاللَّعْزُ : كِتَابَةٌ عَنِ النِّكَاحِ ؛ وَلَعَزَهَا يَلْعُزُّهَا لَعْزًا : نَكَحَهَا ، سُوقَةٌ غَيْرُ عَرَبِيَّةٍ ، وَقَالَ اللَّيْثُ : هُوَ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِرَاقِ .

• لعس • اللَّعْسُ : سَوَادُ اللَّئِنَةِ وَالشَّفَةِ ، وَيُقَالُ : اللَّعْسُ وَاللُّعْسَةُ سَوَادٌ يَلْعُو شَفَةَ الْمَرْأَةِ الْبَيْضَاءِ ، وَيُقَالُ : هُوَ سَوَادٌ فِي حَمْرٍ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

لَعْيَاءُ فِي شَفَتَيْهَا حُوَّةٌ لَعْسٌ وَفِي الثَّلَاثِ وَفِي أَنْبَابِهَا شَبُّ أَبْدَلِ اللَّعْسِ مِنَ الْحَمْرَةِ . لَعِسَ لَعْسًا ، فَهُوَ اللَّعْسُ ، وَالْأُنْثَى لَعْسَاءٌ ؛ وَجَعَلَ الْعَجَّاجُ اللَّعْسَةَ فِي الْجَسَدِ كُلِّهِ فَقَالَ :

وَبَشْرًا مَعَ الْبَيَاضِ أَلْعَسَا فَجَعَلَ الْبَشْرَ أَلْعَسَ ، وَجَعَلَهُ مَعَ الْبَيَاضِ لِمَا فِيهِ مِنْ شُرْبَةِ الْحَمْرَةِ .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : اللَّعْسُ لَوْنُ الشَّفَةِ إِذَا كَانَتْ تَضْرِبُ إِلَى السَّوَادِ قَلِيلًا ، وَذَلِكَ يُسْتَمْلَحُ . يُقَالُ : شَفَةٌ لَعْسَاءٌ وَفَتِيَةٌ وَنِسْوَةٌ لَعْسٌ ، وَرَبِيسًا قَالُوا : نَبَاتُ الْعَسِّ ، وَذَلِكَ إِذَا كَثُرَ وَكَفَّ لِأَنَّهُ حَيْثُ يَضْرِبُ إِلَى السَّوَادِ .

وَفِي حَدِيثِ الرَّبِيعِ : أَنَّهُ رَأَى فَتِيَةً لَعْسَاءً ، فَسَأَلَ عَنْهُمْ فَقِيلَ : أُمَّهُمْ مَوْلَاةٌ لِلْحَرْقَةِ ، وَأَبُوهُمْ مَمْلُوكٌ ، فَاشْتَرَى أَبَاهُمْ وَأَعْتَقَهُ فَجَرَّ وَلَاءَهُمْ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : اللَّعْسُ جَمْعُ الْعَسِّ ، وَهُوَ الَّذِي فِي شَفَتَيْهِ سَوَادٌ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : اللَّعْسُ الَّذِينَ فِي شِفَاهِهِمْ سَوَادٌ ، وَهُوَ مِمَّا يُسْتَحْسَنُ ، وَلَقَدْ لَعَسَ لَعْسًا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ يَرِدْ بِهِ سَوَادُ الشَّفَةِ خَاصَّةً ، إِنَّمَا أَرَادَ لَعَسَ الْوَأْنِهْمُ ، أَيْ سَوَادَهَا ؛ وَالْعَرَبُ تَقُولُ جَارِيَةً لَعْسَاءً ، إِذَا كَانَ فِي لَوْنِهَا أَدْنَى سَوَادٍ فِيهِ شُرْبَةٌ حَمْرَةٌ لَيْسَتْ بِالنَّاصِعَةِ ، فَإِذَا قِيلَ لَعْسَاءٌ الشَّفَةُ فَهُوَ

عَلَى مَا قَالَ الْأَصْمَعِيُّ .

وَالْمُتَلَعَسُ : الشَّدِيدُ الْأَكْلُ .
وَاللُّعُوسُ : الْأَكُولُ الْحَرِيصُ ، وَقِيلَ :
اللُّعُوسُ ، بِالْعَيْنِ مُعْجَمَةٌ ، وَهُوَ مِنْ صِفَاتِ
الذُّبِّ . وَاللُّعُوسُ ، يَتَسَكَّنُ الْعَيْنَ :
الْحَافِي فِي الْأَكْلِ وَغَيْرِهِ كَأَنَّهُ الشَّرُّ ؛
وَمِنْهُ قِيلَ لِلذُّبِّ : لُعُوسٌ وَلُعُوسٌ ؛ وَأَنْشَدَ
لِذِي الرُّمَّةِ :

وَمَا هَتَكَ اللَّيْلُ عَنْهُ وَلَمْ يَرِدْ
رَوَايَا الْفِرَاخِ وَالذُّنَابِ اللَّعَاوِسُ
وَيُرْوَى بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةَ .
وَمَا ذُقْتُ لُعُوسًا ، أَيْ شَيْئًا ، وَمَا ذُقْتُ
لُعُوسًا مِثْلَهُ .

وَقِيلَ : اللَّعْسُ الْعَضُّ ، يُقَالُ : لَعَسَ
لُعْسًا أَيْ عَضَّ ، وَيَبْ سُمِّيَ الذُّبُّ لُعُوسًا .
وَالْعَسُ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ :
فَلَا تُنْكِرُونِي إِنِّي أَنَا ذِكْرُكُمْ
عَشِيَّةَ حَلِّ الْحَيِّ غَوْلًا فَالْعَسَا (١)
وَيُرْوَى : لِيَالِي حَلِّ .

• لعص • اللَّعْصُ : الْعَسْرُ ، لِعَصَ عَيْنًا
لَعَصًا وَتَلَعَّصَ : تَمَسَّرَ . وَاللِّعْصُ : التَّهْمُ فِي
الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ . وَلِعَصَ لَعَصًا وَتَلَعَّصَ :
نَهَمَ فِي أَكْلِ وَشُرْبِ .

• لعص • لَعَصَهُ بِلِسَانِهِ إِذَا تَنَاوَلَهُ ، لَعَةً
يَمَانِيَةً . وَاللُّعُوسُ : ابْنُ أَوَى ، يَمَانِيَةٌ .

• لعط • لَعَطَهُ بِسَهْمٍ لَعَطًا : رَمَاهُ فَأَصَابَهُ
بِهِ . وَلَعَطَهُ بِعَيْنٍ لَعَطًا أَصَابَهُ .

وَاللُّعْطَةُ : حُطٌّ بِسَوَادٍ أَوْ صُفْرٍ تَحُطُّهُ
الْمَرْأَةُ فِي خَدِّهَا كَاللُّعْطَةِ ، وَلَعْطَةُ الصَّقْرِ :
سَفْعَةٌ فِي وَجْهِهِ .

وَشَاةٌ لَعَطَاءُ : يَبْضَاءُ عَرُضُ الْعُنُقِ .
وَنَجْمَةٌ لَعَطَاءُ : وَهِيَ الَّتِي يَبْرُضُ عَنْقُهَا لَعْطَةٌ
سَوْدَاءُ وَسَاتِرُهَا أَيْضٌ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : إِنْ
(١) قوله : « أنا ذكركم » في شرح القاموس
بدله : أنا جاركم .

كَانَ يَبْرُضُ عَنْقَ الشَّاةِ سَوَادًا فَهِيَ لَعَطَاءُ ،
وَالاسْمُ اللَّعْطَةُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ عَادَ الْبِرَاءَ بِنِ مَعْرُورٍ
وَأَخَذَتْهُ الذُّبْحَةُ فَأَمَرَ مَنْ لَعَطَهُ بِالنَّارِ أَيْ كَوَاهُ
فِي عُنُقِهِ .

وَلَعَطَ الرَّمْلُ : إِطْبَعَهُ ، وَالْجَمْعُ الْعَاطُ .
قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : لَعَطَتِ الْإِبِلُ لَعَطًا
وَالْتَمَطَّتْ : لَمْ تَبْعُدْ فِي مَرَعَاهَا ، وَرَعَتِ
حَوْلَ الْبُيُوتِ ، وَالْمَلْمَعَطُ ذَلِكَ الْمَرَعَى ،
وَالْمَلَاعِطُ الْمَرَاعَى حَوْلَ الْبُيُوتِ . يُقَالُ :
إِبِلٌ فَلَانٌ تَلْمَعُطُ الْمَلَاعِطُ ، أَيْ تَرَعَى قَرِيبًا
مِنَ الْبُيُوتِ ؛ وَأَنْشَدَ شَيْخٌ :

مَا رَاعَى الْإِجْنَحُ هَابِطًا
عَلَى الْبُيُوتِ قَوَظُهُ الْمَلَاعِطُ
ذَاتَ فُضُولٍ تَلْمَعُطُ الْمَلَاعِطُ
وَجَنَاحٌ : اسْمٌ رَاعَى غَنَمٍ ، وَجَعَلَ هَابِطًا
هَهُنَا وَاقِعًا .
وَلَعَطَنِي فَلَانٌ يَحْتَمِي لَعَطًا أَيْ لَوَانِي بِهِ
وَمَطَّلَنِي .

وَاللُّعْطُ : مَا لَزِقَ بِنَجْفَةِ الْجَبَلِ . يُقَالُ :
خَذِ اللَّعْطُ يَا فَلَانُ .

وَمَرَّ فَلَانٌ لِاعِطًا أَيْ مَرَّ مُعَارِضًا إِلَى جَنْبِ
حَائِطٍ أَوْ جَبَلٍ ، وَذَلِكَ الْمَوْضِعُ مِنَ الْحَائِطِ
وَالْجَبَلِ يُقَالُ لَهُ اللَّعْطُ . وَاللَّمْعُ الرَّجُلُ إِذَا
مَسَى فِي لَمْعِ الْجَبَلِ ، وَهُوَ أَضْلُهُ .

• لعط • ابْنُ الْمُطَفَّرِ : جَارِيَةٌ مَلْعَطَةٌ طَوِيلَةٌ
سَمِيئَةٌ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ أَسْمَعْ هَذَا
الْحَرْفَ مُسْتَعْمَلًا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ لِغَيْرِ
ابْنِ الْمُطَفَّرِ .

• لعظم • الْجَوْهَرِيُّ : يُقَالُ لَعَمَطْتُ
اللَّحْمَ ، أَيْ أَنْتَهَسْتُهُ عَنِ الْعَظْمِ ، قَالَ :
وَرُبَّمَا قَالُوا لَعَمَطْتُهُ عَلَى الْقَلْبِ .

• لعع • امْرَأَةٌ لَعَّةٌ : مَلِيحَةٌ عَقِيْقَةٌ ، وَقِيلَ :
خَفِيْفَةٌ تُغَارِزُكَ وَلَا تُمَكِّنُكَ ، وَقَالَ
اللَّحْيَانِيُّ : هِيَ الْمَلِيحَةُ الَّتِي تُدِيمُ نَظْرَكَ إِلَيْهَا

مِنْ جَمَالِهَا .

وَرَجُلٌ لَمَاعَةٌ : يَتَكَلَّفُ الْأَلْحَانَ مِنْ غَيْرِ
صَوَابٍ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : بِلا صَوْتٍ .

وَاللُّمَاعَةُ : الْهِنْدِيَاءُ . وَاللُّمَاعُ : أَوَّلُ
التَّبْتِ ؛ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : أَكْثَرُ مَا يُقَالُ ذَلِكَ
فِي الْبُهْمِيِّ ، وَقِيلَ : هُوَ يَقْلُ نَاعِمٌ فِي أَوَّلِ
مَا يَتَلَوُّ رَقِيْقًا ثُمَّ يَلْمُظُ ، وَاحِدَتُهُ لَمَاعَةٌ .
وَيُقَالُ : فِي بَلَدِي بَنِي فَلَانٍ لَمَاعَةٌ حَسَنَةٌ وَنَمَاعَةٌ
حَسَنَةٌ ، وَهُوَ نَبْتُ نَاعِمٍ فِي أَوَّلِ مَا يَبْتَسُ ؛
وَمِنْهُ قِيلَ فِي الْحَدِيثِ : إِنَّا الدُّنْيَا لَمَاعَةٌ ،
بِعْنَى أَنَّ الدُّنْيَا كَالنَّبَاتِ الْأَخْضَرِ قَلِيلُ الْبَقَاءِ ؛
وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : مَا بَقِيَ فِي الدُّنْيَا إِلَّا لَمَاعَةٌ أَيْ
بَقِيَّةٌ بَسِيْرَةٌ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَوْجَدْتُمْ
بِأَمْعَاشِرِ الْأَنْصَارِ مِنْ لَمَاعَةٍ مِنَ الدُّنْيَا تَأَلَّفَتْ
بِهَا قَوْمًا يُسْلِمُونَ ، وَوَكَلْتُمْكُمْ إِلَى إِسْلَامِكُمْ ؛
وَقَالَ سُوَيْدٌ بِنُ كِرَاعٍ وَوَصَفَ ثَوْرًا وَكِلَابًا :
رَعَى غَيْرَ مَذْعُورٍ بِهِنَّ وَرَاقَهُ

لَمَاعٌ تَهَادَاهُ الدَّكَادِكُ وَاعِدُ
رَاقَهُ : أَعْجَبُهُ . وَاعِدٌ : يُرْجَى مِنْهُ خَيْرٌ
وَتَمَامٌ نَبَاتٌ ، وَقِيلَ : اللَّمَاعَةُ كُلُّ نَبَاتٍ لَبِنٍ
مِنْ أَحْرَارِ الْبُقُولِ فِيهَا مَاءٌ كَثِيرٌ لَزِجٌ ، وَيُقَالُ
لَهُ اللَّمَاعَةُ أَيْضًا ؛ قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :

كَادَ اللَّمَاعُ مِنَ الْحَوْذَانِ يَسْحَطُهَا
وَرَجْرَجٌ بَيْنَ لَحْيَيْهَا خَنَاطِيلُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : يَسْحَطُهَا يَذْبَحُهَا ، أَيْ
كَادَتْ هَذِهِ الْبَقْرَةَ تَقْصُ بِمَا لَا يُقْصُ بِهِ ،
لِحَزْنِهَا عَلَيَّ وَلِدِّهَا حِينَ أَكَلَهُ الذُّبُّ ، وَتَقَى
لُعَابُهَا بَيْنَ لَحْيَيْهَا خَنَاطِيلُ ، أَيْ قِطْعًا
مُتَفَرِّقَةً .

وَاللُّمَاعَةُ أَيْضًا : بَقْلَةٌ مِنْ نَمْرِ الْحَشِيْشِ
تُرَكَّلُ .

وَالْعَتِ الْأَرْضُ تُلْعُ إِعَاعًا : أَنْبَتَ
اللُّمَاعُ .

وَتَلْمَعَى اللَّمَاعُ : أَكَلَهُ وَهُوَ مِنْ مُحْوَلِ
التَّضْمِيْنِ ، يُقَالُ : خَرَجْنَا تَلْمَعَى أَيْ نَأْكُلُ
اللُّمَاعَ ، كَانَ فِي الْأَصْلِ تَلْمَعُ مُكْرَرٌ
الْعَيْنَاتِ ، فَقَلِبْتَ إِحْدَاهَا يَاءً ، كَمَا قَالُوا
تَطَلَّبْتُ مِنَ الظَّنِّ ، وَيُقَالُ : عَسَلُ مُتَلَمِّعٌ

وَمَتَّلَعُ مِثْلُهُ ، وَالْأَصْلُ مَتَّلَعٌ وَهُوَ الَّذِي إِذَا رَفَعْتَهُ امْتَدَّ مَعَكَ فَلَمْ يَنْطَلِعْ لِلرُّوحِجَةِ . وَفِي الْأَرْضِ لَعَاعَةٌ مِنْ كَلْبٍ : لِلشَّيْءِ الرَّقِيقِ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : وَاللَّعَاعَةُ الْكَلْبُ الْحَقِيفُ ، رَعِيَ أَوْ لَمْ يُرْعَ .

اللَّعَاعَةُ : مَا بَقِيَ فِي السَّقَاءِ . وَفِي الْإِنَاءِ لَعَاعَةٌ أَيْ جِرْعَةٌ مِنَ الشَّرَابِ . وَاللَّعَاعَةُ الْإِنَاءُ : صَفْوَتُهُ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : بَقِيَ فِي الْإِنَاءِ لَعَاعَةٌ أَيْ قَلِيلٌ .

وَاللَّعَاعُ الشَّمْسِيُّ : السَّرَابُ ، وَالْأَكْثَرُ لُعَابُ الشَّمْسِ .

وَاللَّلَعُ : السَّرَابُ ، وَاللَّلَعَةُ : بَعْضُهُ . وَاللَّلَعُ : التَّلَاوُ .

وَاللَّلَعُ عَظْمَةٌ وَلَحْمَةٌ لَلَعَةً : كَسَرَهُ فَتَكَسَّرَ ، وَتَلَّلَعُ هُوَ : تَكَسَّرَ ، قَالَ رُوَيْدٌ : وَمَنْ هَمَزْنَا رَأْسَهُ تَلَّلَعَا

وَتَلَّلَعُ مِنَ الْجُوعِ وَالْعَطَشِ : تَصَوَّرَ . وَتَلَّلَعُ الْكَلْبُ : دَلَعَ لِسَانَهُ عَظْمًا . وَتَلَّلَعُ الرَّجُلُ : ضَمَفَ . وَاللَّلَاعُ : الْجَبَانُ .

وَاللَّلَعُ : الدُّبُّ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَأَشَدُّ :

وَاللَّلَعُ الْمَهْتَبُ الْعَسُوسُ وَلَّلَعُ : مَوْضِعٌ ، قَالَ :

فَصَدَّهُمْ عَنْ لَّلَعٍ وَبَارِقٍ صَرَبٌ يُشِيْطُهُمْ عَلَى الْخَنَادِقِ

وَقِيلَ : هُوَ جَبَلٌ كَانَتْ بِهِ وَقْعَةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَا أَقَامَتْ لَّلَعٌ ، فَسَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ

فَقَالَ : هُوَ جَبَلٌ وَأَنَّهُ لِأَنَّهُ جَعَلَهُ اسْمًا لِلْبَقَعِ الَّتِي حَوْلَ الْجَبَلِ ، وَقَالَ حَمِيدُ بْنُ تَوْرٍ :

لَقَدْ ذَاقَ مِثًا عَامِرٌ يَوْمَ لَّلَعِ حَسَامًا إِذَا مَا هَرَّ بِالْكَفِّ صَمًا

وَقِيلَ : هُوَ مَاءٌ بِالْبَادِيَةِ مَعْرُوفٌ وَاللَّبَيْعَةُ : خُبْرُ الْجَاوَرِسِ .

وَلَعٌ لَعٌ : زَجْرٌ ؛ حَكَاهُ يَعْقُوبُ فِي الْمَقْلُوبِ .

لَعْفٌ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَهْمَلَهَا اللَّيْثُ ، قَالَ : وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي كِتَابِهِ وَلَمْ أَحِدْهُ

لَعْبَرُهُ : تَلَعَّتْ الْأَسَدُ وَالْبَعِيرُ إِذَا نَظَرَ ثُمَّ أَغْضَى ثُمَّ نَظَرَ ، قَالَ : وَإِنْ وُجِدَ شَاهِدٌ لِمَا قَالَهُ فَهُوَ صَحِيحٌ .

لَعِقٌ . لَعِقَ الشَّيْءُ يَلْعَقُهُ لَعْقًا : لَحَسَهُ . وَاللَّعَقَةُ : بِالْفَتْحِ : الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ ، تَقُولُ :

لَعَقْتُ لَعَقَةً وَاحِدَةً . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعٍ ، فَإِذَا فَرَغَ لَعَقَهَا وَأَمَرَ

بِلَعْقِ الْأَصَابِعِ وَالصَّخْفَةِ ، أَيْ لَطَعَ مَا عَلَيْهَا مِنْ أَثَرِ الطَّعَامِ ، وَقَدْ لَعَقَهُ يَلْعَقُهُ لَعْقًا .

وَاللَّعَقَةُ : مَا لَعِقَ يَطْرُدُ عَلَى هَذَا بَابٌ ، وَاللَّعَقَةُ : الشَّيْءُ الْقَلِيلُ مِنْهُ . وَاللَّعَقَةُ أَيَّاهُ

وَلَعَقَهُ (عَنْ السِّيْرَانِيِّ) ، يُقَالُ : قَدْ لَعَقْتُهُ مِنْ الطَّعَامِ مَا يَلْعَقُهُ الْغَائِقَاءُ . وَاللَّعُوقُ : اسْمٌ

مَا يَلْعَقُ ، وَقِيلَ : اسْمٌ لِكُلِّ طَعَامٍ يَلْعَقُ مِنْ دَوَاهٍ أَوْ عَسَلٍ .

وَالْمِلْعَقَةُ : مَا لَعِقَ بِهِ ، وَاحِدَةٌ الْمَلَاعِقِ . وَاللَّعَقَةُ ، بِالضَّمِّ : اسْمٌ مَا تَأْخُذُهُ الْمِلْعَقَةُ .

وَاللَّعَاقُ : مَا بَقِيَ فِي فَيْكٍ مِنْ طَعَامٍ لَعَقْتُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ لِلشَّيْطَانِ لَعُوقًا

وِدَسَامًا ؛ اللَّعُوقُ : اسْمٌ لِمَا يَلْعَقُهُ ، وَقِيلَ : اللَّعُوقُ اسْمٌ لِمَا يَلْعَقُ أَيْ يُوَكَّلُ بِالْمِلْعَقَةِ .

وَرَجُلٌ وَعَقَّةٌ لَعَقَةٌ ؛ وَعَقَّةٌ : نَكِدٌ لَيْسَ الْخَلْقُ ، وَلَعَقَةُ إِثْبَاعٌ .

وَاللَّعُوقَةُ : سُرْعَةُ الْإِنْسَانِ فِيهَا أَحَدٌ فِيهِ مِنْ عَمَلٍ فِي حَفَاةٍ وَتَرْقٍ .

وَاللَّعُوقُ : الْمَسْلُوسُ الْعَقْلُ . وَلَعِقٌ فَلَانٌ إِصْبَعُهُ أَيْ مَاتَ ، وَهُوَ كِنْيَةٌ .

وَيُقَالُ : فِي الْأَرْضِ لَعَقَةٌ مِنْ رَبِيعٍ لَيْسَ إِلَّا فِي الرُّطْبِ يَلْعَقُهَا الْمَالُ لَعْقًا .

وَرَجُلٌ وَعِقٌ لَعِقٌ أَيْ حَرِيصٌ ، وَهُوَ إِثْبَاعٌ لَهُ .

لَعْلٌ . الْجَوْهَرِيُّ : لَعْلٌ كَلِمَةٌ شَكٌّ ، وَأَصْلُهَا عَلٌّ ، وَاللَّامُ فِي أَوَّلِهَا زَائِدَةٌ ؛ قَالَ

مَجْنُونٌ بَنِي عَامِرٍ :

يَقُولُ أَنَسٌ عَلٌّ مَجْنُونٌ عَامِرٌ يَرُومُ سَلُومًا قُلْتُ : إِنِّي لِمَا بَيْنَا

وَأَشَدُّ ابْنُ بَرِّى لِنَافِعِ بْنِ سَعْدِ الْعَنَوِيِّ : وَلَسْتُ بِلَوْامٍ عَلَى الْأَمْرِ بَعْدَمَا

يَقُوتُ وَلَكِنْ عَلٌّ أَنْ أَتَقَدَّمَ وَيُقَالُ : لَعَلَى أَفْعَلٌ وَلَعَلْنِي أَفْعَلُ

بِمَعْنَى ، وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ لَعَلٍّ ، وَهِيَ كَلِمَةٌ رَجَاءٌ وَطَمَعٌ وَشَكٌّ ، وَقَدْ جَاءَتْ

فِي الْقُرْآنِ بِمَعْنَى كَيْ . وَفِي حَدِيثِ حَاطِبٍ : وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ قَدْ أَطَّلَعَ عَلَيَّ أَهْلُ بَدْرٍ

فَقَالَ لَهُمْ : اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ ؟ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : ظَنَّ بَعْضُهُمْ أَنَّ مَعْنَى

لَعَلَّ هُنَا مِنْ جِهَةِ الظَّنِّ وَالْحَسْبَانِ ، قَالَ : وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، وَإِنَّمَا هِيَ بِمَعْنَى عَسَى ،

وَعَسَى وَلَعَلَّ مِنَ اللَّهِ تَحْقِيقٌ .

لَعَمٌ . أَنْفَرَدَ بِهَا الْأَزْهَرِيُّ وَقَالَ : لَمْ أَسْمَعْ فِيهِ شَيْئًا غَيْرَ حَرْفٍ وَاحِدٍ وَجَدْتُهُ

لَا بِنِ الْأَعْرَابِيِّ ، قَالَ : اللَّعْمُ اللَّعَابُ ، بِالْعَيْنِ ، قَالَ : وَيُقَالُ لَمْ يَتَلَعَّمْ فِي كَذَا

وَلَمْ يَتَلَعَّمْ فِي كَذَا ، أَيْ لَمْ يَتِمَكَّثْ وَلَمْ يَنْتَظِرْ .

لَعْمَظٌ . اللَّعْمَظَةُ وَاللَّعَاطُ : انْتِهَاسُ الْعَظْمِ مِلءَ الْفَمِ . وَقَدْ لَعْمَظَ اللَّحْمَ

لَعْمَظَةً : انْتَهَسَهُ . وَرَجُلٌ لَعْمَظٌ وَلَعْمُوطٌ : حَرِيصٌ شَهْوَانٌ . وَاللَّعْمَظَةُ : التَّطْفِيلُ .

وَرَجُلٌ لَعْمُوطٌ وَأَمْرَةٌ لَعْمُوطَةٌ : مُتَطَفِّلَانِ الْجَوْهَرِيُّ : اللَّعْمَظَةُ الشَّرُّ . وَرَجُلٌ

لَعْمَظٌ وَلَعْمُوطَةٌ وَلَعْمُوطٌ : وَهُوَ النَّهْمُ الشَّرُّ ، وَقَوْمٌ لَعَامِظَةٌ وَلَعَامِيطٌ ؛ قَالَ

الشَّاعِرُ : أَشْبَهُ وَلَا فَحْرَ فَإِنَّ الَّتِي تُشْبِهُهَا قَوْمٌ لَعَامِيطٌ

ابْنُ بَرِّى : اللَّعْمُوطُ الَّذِي يَحْتُمُّ بِطَعَامٍ بَطْنِيهِ مِثْلُ الْمُضْرُوطِ ؛ قَالَ رَافِعُ بْنُ هُرَيْرٍ :

لَعَامِظَةٌ بَيْنَ الْعَصَا وَلِحَاثِهَا أَدِقَاءُ تَبَالِينِ مِنْ سَقَطِ السَّفَرِ

لَعَمَظْتُ اللَّحْمَ : اُنْتَهَيْتُهُ عَنِ الْعَظْمِ ، وَرُبَّمَا قَالُوا لَعَمَظْتُهُ ، عَلَى الْقَلْبِ . الْأَزْهَرِيُّ : رَجُلٌ لَعَمَظَةٌ وَلَمَعَظَةٌ وَهُوَ الشَّرُّ الْحَرِيصُ ، وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ لِخَالِهِ : أَذَاكَ خَيْرٌ أَيُّهَا الْعَصَارِطُ وَأَيُّهَا اللَّعْمَظَةُ الْعَمَارِطُ ! قَالَ : وَهُوَ الْحَرِيصُ اللَّحَّاسُ .

• لعنق • اللَّعْمَقُ : الْمَاضِي الْجَدَلُ .

• لعن • أَيَّبُ اللَّعْنِ : كَلِمَةٌ كَانَتْ الْعَرَبُ تُحِبُّ بِهَا مَلُوكَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، تَقُولُ لِلْمَلِكِ : أَيَّبُ اللَّعْنِ ؛ مَعْنَاهُ أَيَّبُ أَيُّهَا الْمَلِكُ أَنْ تَأْتِيَ مَا تُلْعَنُ عَلَيْهِ .

وَاللَّعْنُ : الْإِعَادُ وَالطَّرْدُ مِنَ الْحَيْرِ ، وَقِيلَ : الطَّرْدُ وَالْإِعَادُ مِنَ اللَّهِ ، وَمِنْ الْحَلْقِ السَّبُّ وَالِدُعَاءُ ، وَاللَّعْنَةُ الْأَسْمُ ، وَالْجَمْعُ لِعَانَ وَلَعَنَاتٌ . وَلَعْنُهُ يَلْعَنُهُ لَعْنًا : طَرَدَهُ وَأَبْعَدَهُ . وَرَجُلٌ لَعِينٌ وَمَلْعُونٌ ، وَالْجَمْعُ مَلْعُونِينَ (عَنْ سَيِّوَيْدٍ) ، قَالَ : إِنَّمَا أَذْكَرُ (١) نِثْلَ هَذَا الْجَمْعِ لِأَنَّ حُكْمَ نِثْلِ هَذَا أَنْ يُجْمَعَ بِالْوَاوِ وَالْوَوْنِ فِي الْمَذْكَرِ ، وَبِالْأَيْفِ وَالنَّاءِ فِي الْمَوْثِقِ ، لَكِنَّهُمْ كَسَرُوهُ تَشْبِيهًا

بِمَا جَاءَ مِنَ الْأَسْمَاءِ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ» ؛ أَيْ أَبْعَدَهُمْ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ» ؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : اللَّاعِنُونَ كُلُّ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ ، وَيُرْوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : اللَّاعِنُونَ الْأَنْثَانِ إِذَا تَلَاعَنَا لَحَقَّتْ اللَّعْنَةُ بِسُجْحِهَا مِنْهَا ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِبْهَا وَاجِدٌ رَجَعَتْ عَلَى الْيَهُودِ ، وَقِيلَ : اللَّاعِنُونَ كُلُّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ مِنَ الْإِنْسِ وَالْحَيْرِ وَالْمَلَائِكَةِ . وَاللَّعَانُ وَالْمَلَاعِنَةُ : اللَّعْنُ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا .

(١) قوله : «قال إنما أذكر إلخ» القائل هو ابن سيده ، وعبارته عن سيويدي : قال ابن سيده إنما إلخ .

وَاللَّعْنَةُ : الْكَثِيرُ اللَّعْنِ لِلنَّاسِ . وَاللَّعْنَةُ : الَّتِي لَا يَزَالُ يُلْعَنُ لِشَرِّهَا ، وَالْأَوَّلُ فَاعِلٌ ، وَهُوَ اللَّعْنَةُ ، وَالثَّانِي مَفْعُولٌ ، وَهُوَ اللَّعْنَةُ ، وَجَمَعَهُ اللَّعْنُ ؛ قَالَ :

وَالصِّفَ أَكْرَمُهُ فَإِنَّ مَبِيَّتَهُ حَقٌّ وَلَا تَكُ لَعْنَةً لِلتَّرَلُّو وَبَطْرُدُ عَلَيْهِمَا بَابٌ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : لَا تَكُ لَعْنَةً عَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ أَيْ لَا يُسِّنْ أَهْلُ بَيْتِكَ بِسَبِّكَ . وَأَمْرًا لَعِينٌ ، بِعَيْرِهَا ، فَإِذَا لَمْ تُذْكَرِ الْمُوصُوفَةُ فَيَاها . وَاللَّعِينُ : الَّتِي يَلْعَنُهُ كُلُّ أَحَدٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : اللَّعِينُ الْمَشْتُومُ الْمَسْبُوبُ ، وَاللَّعِينُ : الْمَطْرُودُ ؛ قَالَ الشَّمَّاحُ :

ذَعَرْتُ بِهِ الْقَطَا وَفَنَيْتُ عَنْهُ مَقَامَ الذُّنْبِ كَالرَّجُلِ اللَّعِينِ أَرَادَ مَقَامَ الذُّنْبِ اللَّعِينِ الطَّرِيدِ كَالرَّجُلِ ؛ وَيُقَالُ : أَرَادَ مَقَامَ الَّذِي هُوَ كَالرَّجُلِ اللَّعِينِ ، وَهُوَ الْمَتَعِيُّ ، وَالرَّجُلُ اللَّعِينُ لَا يَزَالُ مُتَشَدِّدًا عَنِ النَّاسِ ، شَبَّهَ الذُّنْبُ بِهِ . وَكُلُّ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ فَقَدْ أَبْعَدَهُ عَنْ رَحْمَتِهِ وَأَسْتَحَقَّ الْعَذَابَ فَصَارَ هَالِكًا . وَاللَّعْنُ : التَّعْذِيبُ ، وَمَنْ أَبْعَدَهُ اللَّهُ لَمْ تَلْحَقْهُ رَحْمَتُهُ وَخَلَدَ فِي الْعَذَابِ .

وَاللَّعِينُ : الشَّيْطَانُ ، صِفَةٌ غَالِيَةٌ لِأَنَّهُ طَرِدَ مِنَ السَّمَاءِ ، وَقِيلَ : لِأَنَّهُ أَبْعَدَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ . وَاللَّعْنَةُ : الدُّعَاءُ عَلَيْهِ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : أَصَابَتْهُ لَعْنَةُ مِنَ السَّمَاءِ وَلَعْنَتْهُ . وَاللَّعْنُ الرَّجُلُ : أَنْصَفَ فِي الدُّعَاءِ عَلَى نَفْسِهِ .

وَرَجُلٌ مَلْعَنٌ إِذَا كَانَ يُلْعَنُ كَثِيرًا . قَالَ اللَّيْثُ : الْمَلْعَنُ الْمَعْدَبُ ، وَبَيْتُ زُهَيْرٍ بَدَلٌ عَلَى غَيْرِ مَا قَالَ اللَّيْثُ : وَمُرَهَّقُ الضُّبَيْفَانِ يُحْمَدُ فِي الدِّلَاوَاءِ غَيْرِ مَلْعَنٍ الْقَيْدِ أَرَادَ : أَنْ قَدَرَهُ لَا تُلْعَنُ لِأَنَّهُ يُكْرَهُ لِحَمَاهَا وَشَحْمَاهَا .

وَتَلَاعَنَ الْقَوْمُ : لَعَنَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، وَلَاعَنَ أَمْرَانَهُ فِي الْحُكْمِ مَلَاعِنَةً وَلِعَانًا ،

وَلَاعَنَ الْحَاكِمُ بَيْنَهُمَا لِعَانًا : حَكَمَ . وَالْمَلَاعِنَةُ بَيْنَ الرَّوَجَيْنِ إِذَا قَدَفَ الرَّجُلُ أَمْرَانَهُ أَوْ رَمَاهَا بِرَجُلٍ أَنَّهُ زَنَى بِهَا ، فَلَا إِمَامَ يُلَاعِنُ بَيْنَهُمَا وَيَبْدَأُ بِالرَّجُلِ وَيَقْفُهُ حَتَّى يَقُولَ : أَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنَّهَا زَنْتَ بِفُلَانٍ ، وَإِنَّهُ لَصَادِقٌ فِيهَا رَمَاهَا بِهِ ، فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ أَرَبَعَ مَرَّاتٍ قَالَ فِي الْحَايِسَةِ : وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ فِيهَا رَمَاهَا بِهِ ، ثُمَّ تَقَامُ الْمَرْأَةُ تَقُولُ أَيْضًا أَرَبَعَ مَرَّاتٍ : أَشْهَدُ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَافِرِينَ فِيهَا رَمَانِي بِهِ مِنَ الرَّزَى ، ثُمَّ تَقُولُ فِي الْحَايِسَةِ : وَعَلَى غَضَبِ اللَّهِ إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ؛ فَإِذَا فَرَّغَتْ مِنْ ذَلِكَ بَانَتْ مِنْهُ وَلَمْ تَحُلْ لَهُ أَبَدًا ، وَإِنْ كَانَتْ حَامِلًا فَجَاءَتْ بِوَلَدٍ فَهُوَ وَلَدُهَا وَلَا يُلْحَقُ بِالرَّوَجِ ، لِأَنَّ السِّنَةَ نَفَقَتْ عَنْهُ ، سُمِّيَ ذَلِكَ كُلَّهُ لِعَانًا لِقَوْلِ الرَّوَجِ : عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ، وَقَوْلِ الْمَرْأَةِ : عَلَيْهَا غَضَبُ اللَّهِ إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ؛ وَجَائِزٌ أَنْ يُقَالَ لِلرَّوَجَيْنِ إِذَا قَدَفَا وَلَاعِنَا وَتَلَاعَنَا ، وَجَائِزٌ أَنْ يُقَالَ لِلرَّوَجِ : قَدِ اللَّعْنِ ، وَلَمْ تَلْعَنِ الْمَرْأَةَ ، وَقَدِ التَّعَنْتِ هِيَ ، وَلَمْ تَلْعَنِ الرَّوَجِ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَالْتَعَنَ هُوَ ، ائْتَعَلَ مِنَ اللَّعْنِ ، أَيْ لَعَنَ نَفْسَهُ .

وَالتَّلَاعُنُ : كالتَّشْتَامُ فِي اللَّفْظِ ، غَيْرَ أَنَّ التَّشْتَامَ يُسْتَعْمَلُ فِي وَقُوعِ فِعْلِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِصَاحِبِهِ ، وَالتَّلَاعُنُ رُبَّمَا اسْتَعْمِلَ فِي فِعْلِ أَحَدِهِمَا . وَالتَّلَاعُنُ : أَنْ يَقَعَ فِعْلُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِنَفْسِهِ .

وَاللَّعْنَةُ فِي الْقُرْآنِ : الْعَذَابُ . وَلَعْنَهُ اللَّهُ يَلْعَنُهُ لَعْنًا : عَذَّبَهُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ» قَالَ تَعَلَّبُ : يَعْنِي شَجَرَةَ الرَّؤْمِ ، قِيلَ : أَرَادَ الْمَلْعُونُونَ آكِلَهَا .

وَاللَّعِينُ : الْمَسْسُوحُ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : اللَّعْنُ الْمَسْحُ أَيْضًا . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَوْ يَلْعَنُهُمْ كَمَا لَعْنَا أَصْحَابَ السَّبْتِ « أَيْ نَسَّحَهُمْ . قَالَ : وَاللَّعِينُ الْمُحَرِيُّ الْمُهْلِكُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَسَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ : فَلَانَ يَتَلَاعَنُ عَلَيْنَا إِذَا كَانَ يَتِمَاسَحُنُ

وَلَا يَرْتَدِعُ عَنْ سَوْءِ وَيَعْمَلُ مَا يَسْتَحِقُّ بِهِ
الْلَعْنُ.

وَالْمَلَاعِنَةُ وَاللَّعَانُ : الْمَاهِلَةُ .

وَالْمَلَاعِينُ : مَوَاضِعُ التَّبَرُّزِ وَقَضَاءِ
الْحَاجَةِ . وَالْمَلْعَنَةُ : قَارِعَةُ الطَّرِيقِ وَمَنْزِلُ
النَّاسِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَتَقُوا الْمَلَاعِينَ
وَأَعِدُّوا النَّبْلَ ؛ الْمَلَاعِينُ : جَوَادُ الطَّرِيقِ
وِظِلَالُ الشَّجَرِ يَتْرَلُّهَا النَّاسُ ، نَهَى أَنْ يَتَعَوَّطَ
تَحْتَهَا ، فَتَنَادَى السَّائِلَةَ بِأَقْدَارِهَا وَيَلْعَنُونَ مَنْ
جَلَسَ لِلْمَاعِطِ عَلَيْهَا . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَفِي
الْحَدِيثِ : أَتَقُوا الْمَلَاعِينَ الثَّلَاثَ ، قَالَ :

هِيَ جَمْعُ مَلْعَنَةٍ ، وَهِيَ الْفَعْلَةُ الَّتِي يُلْعَنُ بِهَا
فَاعِلُهَا ، كَأَنَّهَا مَطَّئَةٌ لِلْعَرْنِ وَمَحَلٌّ لَهُ ، وَهُوَ
أَنْ يَتَعَوَّطَ الْإِنْسَانُ عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ أَوْ ظِلِّ
الشَّجَرَةِ أَوْ جَانِبِ النَّهْرِ ، فَإِذَا مَرَّ بِهَا النَّاسُ
لَعَنُوا فَاعِلَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَتَقُوا الْأَعْيُنِينَ
أَيَّ الْأُمَرَاءِ الْجَالِسِينَ لِلْعَرْنِ الْبَاعِثِينَ لِلنَّاسِ
عَلَيْهِ ، فَإِنَّهُ سَبَبٌ لِلْعَرْنِ مِنْ فَعْلَةٍ فِي هَذِهِ
الْمَوَاضِعِ ، وَلَيْسَ ذَا فِي كُلِّ ظِلٍّ ، وَإِنَّمَا
هُوَ الظِّلُّ الَّذِي يَسْتَظِلُّ بِهِ النَّاسُ وَيَتَّخِذُونَهُ
مَقِيلًا وَمُنَاحًا ، وَاللَّعْنُ اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ
لَعَنَ ، فَسُمِّيَتْ هَذِهِ الْأَمَاكِينُ لِأَعْتِنَ لِأَنَّهَا
سَبَبُ اللَّعْنِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : ثَلَاثُ لَعِينَاتٍ ؛
اللَّعِينَةُ : اسْمُ الْمَلْعُونِ كَالرَّهِيئَةِ فِي الْمَرْهُونِ ،
أَوْ هِيَ بِمَعْنَى اللَّعْنِ كَالشَّيْئَةِ مِنَ الشَّمْسِ ،
وَلَا بُدَّ عَلَى هَذَا الْغَايِ مِنْ تَقْدِيرِ مُضَافٍ
مَحْدُوفٍ . وَمِنْهُ حَدِيثُ الْمَرْأَةِ الَّتِي لَعَنَتْ
نَاقَتَهَا فِي السَّفَرِ فَقَالَ : ضَعُوا عَنْهَا فَإِنَّهَا
مَلْعُونَةٌ ؛ قِيلَ : إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ
اسْتَجِيبَ دُعَاؤَهَا فِيهَا ، وَقِيلَ : فَعَلَهُ عَقُوبَةً
لِصَاحِبَتِهَا لِئَلَّا تَعُودَ إِلَى مِثْلِهَا وَلِيَعْتَبَرَ بِهَا
غَيْرَهَا .

وَاللَّعِينُ : مَا يَتَّخِذُ فِي الْمَرَاعِ كَهَيْئَةِ
الرَّجُلِ أَوْ الْحَيَالِ تُدْعَرُ بِهِ السَّبَاعُ وَالطُّيُورُ .
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالرَّجُلُ اللَّعِينُ شَيْءٌ يُنْصَبُ
وَسَطَ الرُّزْقِ تُسْتَطْرَدُ بِهِ الْوُحُوشُ ، وَأَنْشَدَ
بَيْتَ الشَّمَاخِ : كَالرَّجُلِ اللَّعِينِ ؛ قَالَ شَمِيرٌ :

أَقْرَأْنَا ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ لِعْتَرَةً :

هَلْ تُبْلِغُنِي دَارَهَا شَدِيدِيَّةً

لُعِنْتَ بِمَحْرُومِ الشَّرَابِ مُصْرَمٌ
وَفَسَّرَهُ فَقَالَ : سَبَّتَ بِذَلِكَ قَبِيلَ أَخْزَاهَا اللَّهُ
فَمَا لَهَا دَرٌّ وَلَا بِهَا لَبَنٌ ، قَالَ : وَرَوَاهُ
أَبُو عَدْنَانَ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ : لُعِنْتَ لِمَحْرُومِ
الشَّرَابِ ، وَقَالَ : يُرِيدُ بِقَوْلِهِ لِمَحْرُومِ
الشَّرَابِ أَيُّ قُدَمَتْ بِضَرْعٍ لِابْنٍ فِيهِ
مُصْرَمٌ .

وَاللَّعِينُ الْمَيْتَرِيُّ^(١) : مِنْ فِرْسَانِهِمْ
وَشِعْرَائِهِمْ .

ه. لَعَاءُ قَالَ اللَّيْثُ : يُقَالُ كَلَبَةُ لَعُوءَةً وَذَلِيَّةً
لَعُوءَةً ، وَامْرَأَةٌ لَعُوءَةٌ ، يَعْنِي بِكُلِّ ذَلِكَ
الْحَرِيصَةَ الَّتِي تَقَاتِلُ عَلَى مَا يُوَكَّلُ ،
وَالجَمْعُ اللَّعُوءَاتُ . وَاللَّعَاءُ وَاللَّعُوءَةُ وَاللَّعَاءُ :
الْكَلْبَةُ ، وَجَمْعُهَا لَعَاءٌ (عَنْ كُرَاعٍ) ،
رَقِيبٌ : اللَّعُوءَةُ وَاللَّعَاءُ الْكَلْبَةُ مِنْ غَيْرِ أَنْ
يَحْضُرُوا بِهَا الشَّرْهَةَ الْحَرِيصَةَ ، وَالجَمْعُ
كَالْجَمْعِ . وَيُقَالُ فِي الْمَثَلِ : أَجُوعُ مِنْ لَعُوءَةٍ
أَيَّ كَلْبَةٍ .

وَاللَّعُوءُ : السَّيِّئُ الْخُلُقِ ، وَاللَّعُوءُ الْفَسَلُ ،
وَاللَّعُوءُ وَاللَّعَاءُ الشَّرُّ الْحَرِيصُ ، رَجُلٌ لَعُوءٌ
وَلَعَاءٌ ، مَثْفُوسٌ ، وَهُوَ الشَّرُّ الْحَرِيصُ ،
وَالْأُنثَى بِالْهَاءِ ، وَكَذَلِكَ هُمَا مِنَ الْكِلَابِ
وَالذَّنَابِ ، أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :

لَرَكُنْتُ كَلْبٌ قَبِيصٌ كُنْتُ ذَا جَدِيدٍ
تَكُونُ أُرْبَتُهُ فِي آخِرِ الْمَرَسِ
لَنُوءًا حَرِيصًا يَقُولُ الْقَائِضَانُ لَهُ :

قُبِحْتَ ذَا أَنْفٍ وَجُوَ حَقٌّ مُبْتَسِيسُ !
الْفُظُّ لِلْكَلْبِ وَالْمَعْنَى لِرَجُلٍ هَجَاهُ ، وَإِنَّمَا
دَعَا عَلَيْهِ الْقَائِضَانُ فَقَالَا لَهُ قُبِحْتَ ذَا أَنْفٍ
وَجُوَ ، لِأَنَّهُ لَا يَصِيدُ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : شَاهِدُ
الْأَمْرِ قَوْلُ الرَّاجِزِ :

(١) قوله : « واللعين الميترى إلخ » اسمه

منزل ، بضم الميم وكسر الزاي ، ابن زمنة محركا ،
وكنيته أبو الأكيكر اه . تكلمة .

فَلَا تَكُونَنَّ رَكِيكًا نَيْتِلًا^(٢)

لَعُوءًا مَتَى رَأَيْتَهُ تَهْمَلًا
وَقَالَ آخَرُ :

كَلَبٌ عَلَى الرَّادِ يُبْدِي الْبَهْلَ مُصَدِّقُهُ

لَعُوءٌ يُعَادِيكَ فِي شَدِّ وَتَبْسِيلِ^(٣)
وَاللَّعُوءَةُ وَاللَّعُوءَةُ : السَّوَادُ حَوْلَ حَلْمَةِ
الثَّدْيِ (الْأَخِيرَةُ عَنْ كُرَاعٍ) ، وَبِهَا سُمِّيَ
ذُو لَعُوءَةٍ : قَبِيلٌ مِنْ أَقْبَالِ حَمِيرٍ ، أَرَاهُ لِلْعُوءَةِ
كَانَتْ فِي ثَدْيِهِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّوْلُجُ الرُّغَاءُ وَهُوَ
السَّوَادُ الَّذِي عَلَى الثَّدْيِ ، وَهُوَ اللَّطْحَةُ .
وَتَلَعَّى الْعَسَلُ وَنَحَوَهُ : تَعَفَّدَ .

وَاللَّاعِي : الَّذِي يُفْرَعُهُ أَدْنَى شَيْءٍ (عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ ، أَرَاهُ لِأَبِي
وَجْرَةَ :

لَاعٌ يَكَادُ خَفِيَّ الرَّجْرِ يُفْرَطُهُ
مُسْتَرْتِعٌ لِسْرَى الْمَوْمَاةِ هِيَاجُ
يُفْرَطُهُ : يَمْلُؤُهُ رَوْعًا حَتَّى يَذْهَبَ بِهِ .
وَمَا بِالْدَارِ لِأَعِي قَرُوبُ ، أَيَّ مَا بِهَا أَحَدٌ ،
وَالْقَرُوبُ : الْإِنَاءُ الصَّغِيرُ ، أَيَّ مَا بِهَا مَنْ
يَلْحَسُ عَسًا ، مَعْنَاهُ مَا بِهَا أَحَدٌ ، وَحَكَى
ابْنُ بَرِّي عَنْ أَبِي عُمَرَ الرَّاهِدِيِّ أَنَّ الْقَرُوبَ يَمْلِئُهُ
الْكَلْبُ .

وَيُقَالُ : خَرَجْنَا تَلَعَّى أَيَّ نَأْخُذُ اللَّعَاعَ ،
وَهُوَ أَوَّلُ النَّبْتِ ، وَفِي التَّهْدِيدِ : أَيُّ نُصِيبُ
اللَّعَاعَةَ مِنْ بَقُولِ الرَّبِيعِ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ :
أَصْلُهُ تَلَعَّعُ ، فَكَرِهُوا ثَلَاثَ عَيْنَاتٍ فَأَبْدَلُوا
[الثَّالِثَةَ] بِألفٍ . وَاللَّعَاتُ الْأَرْضُ : أَخْرَجَتْ
اللَّعَاعَ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : يُقَالُ أَلْعَتِ الْأَرْضُ
وَأَلْعَتِ ، عَلَى إِبْدَالِ الْعَيْنِ الْأَخِيرَةَ بِألفٍ .
وَاللَّاعِي : الْحَاشِي ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي
قَوْلِ الشَّاعِرِ :

(٢) قوله : « نيتلا » بياض بين الناء والفاء كذا في
الطبقات جميعها هنا وفي مادة قهله وهو تحريف
صوابه « نيتلا » بياء مثناة مكسورة بعدها نون ورجل
نتل : قدر .

(٣) قوله : « كلب إلخ » ضبط بالجر في
الأصل هنا ، ووقع ضبطه بالرفع في بهل .

[عبد الله]

داوية شئت على الأعي السليغ
وإنما التوم بها مثل الرضيع
قال الأصمعي: الأعي من اللوعة. قال
الأزهري: كأنه أراد الأنيق قلب، وهو
ذو اللوعة، والرضع: مصّة بعد مصّة.
أبوسعيد: يقال هو يلعي به ويلعى به أي
يتولع به.

ابن الأعرابي: الألاء السلييات.
قال الأزهري في هذو الترجمة: وأعلاء
الناس الطوال من الناس.
ولعا: كلمة يدعى بها للعائز، معناها
الارتفاع، قال الأعشى:

بذات لوث عفرناؤ إذا عكرت
فالتمس أدنى لها من أن أقول لعا
أبوزيد: إذا دعى للعائز بان يتعش قيل
لعا لك عاليا، ومثله: دغ دغ. قال
أبو عبيدة: من دعائهم لالعا لفلان، أي
لا أقامه الله! والعرب تدعو على العائز من
الدواب إذا كان جوادا بالتعس فتقول: تعسا
له! وإن كان بليدا كان دعوهم له إذا عكر:
لعا لك، وهو معنى قول الأعشى:

فالتمس أدنى لها من أن أقول لعا
قال ابن سيده: وإنما حملنا هذين (١) على
الواو لأنا قد وجدنا في هذو المادّة لعو
ولم نجد لعي.
ولعوة: قوم من العرب. ولعوة
الجوع: حديثه.

لغب: اللغوب: التعب والإعياء.

لغب يلغب، بالضم، لغوبا ولغبا
ولغب، بالكسر، لغة ضعيفة: أعيأ أشد
الإعياء. والغبته أنا أي أنصبته. وفي حديث
الأرنب: فسعى القوم فلغبوا وأدركتها، أي
تعبوا وأعيوا. وفي التنزيل العزيز: «وما مسنا
من لغوب» ومنه قيل: فلان ساغب

(١) قوله: «وإنما حملنا هذين إلخ» اسم
الإشارة في كلام ابن سيده راجع إلى لاعي قرو،
وإلى لعا لك، كما يعلم بمرجمته.

لاغب، أي معنى. واستعار بعض العرب
ذلك للريح، فقال، أنشدته
ابن الأعرابي:

وبلدو مجهول نمنى الرياح بها
لواغيا وهي ناء عرضها نحوية
والغبة السير، وتلغبه: فعل به ذلك
وأتعبه، قال كثير عزة:

تلغبها دون ابن ليلى وشفها
سهاد السرى والسبب المتماحل
وقال الفرزدق:

بل سوف يكفيكها باز تلغبها
إذا التقت بالسعود الشمس والقمر
أي يكفيك المسرفين باز، وهو
عمر بن هبيرة. قال: وتلغبها، تولأها فقام
بها ولم يعجز عنها.

وتلغب سير القوم: سار بهم حتى
لغبوا، قال ابن مقبل:

وحى كرام قد تلغبت سيرهم
بمربوعة شهلاء قد جدلت جدلا
والتلغب: طول الطراد، وقال:

تلغبتى دهرى فلما غلبته
غزاني بأولادي فأدركتي الدهر
والملاغب: جمع الملقبة، من
الإغباء.

ولغب على القوم يلغب، بالفتح
فيهما، لغبا: أفسد عليهم. ولغب القوم
يلغبهم لغبا: حدتهم حديثا خلفا، وأنشد:
أبذل نضحى وأكف لغبي

وقال الزبيران:

ألم أك ياذلا ودي ونصري
وأصرف عنكم ذري ولغبي
وكلام لغب: فاسد، لا صائب
ولا قاصد. ويقال: كفت عتا لغبك أي
سببى كلامك.

ورجل لغب، بالتسكين، ولغوب،
ووغب: ضعيف أحمق، بين اللغابة.
حكى أبو عمرو بن العلاء عن أعرابي من
أهل اليمن: فلان لغوب، جاءته كتابي

فاحتقرها، قلت: أتقول جاءته كتابي؟
فقال: أليس هو الصحيفة؟ قلت: فما
اللغوب؟ قال: الأحمق. والاسم اللغابة
واللغوبة.

واللغب: الریش الفاسد مثل البطنان،
منه.

وسهم لغب ولغاب: فاسد لم يحسن
عمله، وقيل: هو الذي ريشه بطنان،
وقيل: إذا التقى بطنان أو ظهران، فهو
لغاب ولغب. وقيل: اللغاب من الریش
البطن، واحده لغابة، وهو خلاف اللوام.
وقيل: هو ريش السهم إذا لم يعتدل،
فإذا اعتدل فهو لوام، قال بشر بن أبي
خازم:

فإن الوالطي أصاب قلبي
بسهم ريش لم يكس اللغابا
ويروى: لم يكن نكسا لغابا. فإما أن يكون
اللغاب من صفات السهم أي لم يكن
فاسدا، وإما أن يكون أراد لم يكن نكسا
ذا ريش لغاب، وقال ثابت شرا:

وما ولدت أُمي من القوم عاجزا
ولا كان ريشي من ذنابي ولا لغب
وكان له أخ يقال له: ريش لغب، وقد
حرّكه الكميّ في قوله:

لا نقل ريشها ولا لغب
مثل نهر ونهر، لأجل حرف الجلق.
واللغب السهم: جعل ريشه لغابا، وأنشد
تلغب:

ليت الغراب رمى حماطة قلبه
عمرو بأسهمه التي لم تلغب
وريش لغيب، قال الرّاجز في الذئب:

أشعرته مدلقا مدروبا
ريش بريش لم يكن لغيبا
قال الأصمعي: من الریش اللوام
واللغاب، فاللوام ما كان بطن القدو يلي ظهر
الأخرى، وهو أجود ما يكون، فإذا التقى
بطنان أو ظهران، فهو لغاب ولغب. وفي
الحديث: أهدي يكسوم أخو الأشرم إلى

النَّبِيِّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، سِلَاحًا فِيهِ سَهْمٌ لَعَبٌ؛
سَمُّ لَعَبٍ إِذَا لَمْ يَلْتَمِمْ رِيثَهُ وَيَصْطَحِبْ
رِدَاعَتِهِ، فَإِذَا تَأَمَّ، فَهُوَ لَوَامٌ.
وَاللَّعْبَاءُ: مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ؛ قَالَ عَمْرُو بْنُ
أَحْمَرَ:

حَتَّى إِذَا كَرَبْتُ وَاللَّيْلُ يَطْلُبُهَا
أَيْدِي الرَّاكِبِ مِنَ اللَّعْبَاءِ تَحْذِيرُ
وَاللَّعْبُ: الرِّدْيُ مِنَ السَّهَامِ الَّذِي
لَا يَذْهَبُ بَعِيدًا.
وَلَعَبٌ فَلَانٌ دَابَّتْ إِذَا تَحَامَلَ عَلَيْهِ حَتَّى
أَعْيَا. وَتَلَعَّبَ الدَّابَّةُ: وَجَدَهَا لَاغِيًا. وَالْعَبَهَا
إِذَا أُنْعِمَهَا.

• لغز • اللَّغِيثُ: الطَّعَامُ المَخْلُوطُ بِالشَّعِيرِ
كَالْبَغِيثِ (عَنْ تَلْعَبُ) ، وَبَاعْتَهُ يُقَالُ لَهُمْ:
الْبَغَاتُ وَاللَّغَاتُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ:
وَأَنْتُمْ تَلْعَثُونَهَا أَيْ تَأْكُلُونَهَا، مِنَ اللَّغِيثِ،
وَهُوَ طَعَامٌ يُتَشَبَّهُ بِالشَّعِيرِ، وَيُرْوَى تَرَعَثُونَهَا
أَيْ تَرَضَعُونَهَا (١).

• لغز • التَّهْدِيبُ عَنْ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ:
اللَّغَائِنُ الحَيَاشِيمُ، وَاحِدُهَا لُغْتُونٌ، قَالَ:
هَكَذَا سَمِعْتُهُ.

• لغز • اللُّغْدُ: بَاطِنُ التَّصِيلِ بَيْنَ الحَنَكِ
وَصَفَى العُنُقِ، وَهِيَ اللُّغْدُودَانُ؛ وَقِيلَ:
هُوَ لَحْمَةٌ فِي الحَلْقِ، وَالجَمْعُ اللُّغَادُ؛ وَهِيَ
اللُّغَاوِيدُ: اللَّحْمَاتُ الَّتِي بَيْنَ الحَنَكِ
وَصَفْحَةِ العُنُقِ. وَفِي الحَدِيثِ: يُحْشَى بِهِ
صَدْرُهُ وَلِغَاوِيدُهُ؛ هِيَ جَمْعُ لُغْدُودٍ، وَهِيَ

(١) أهل المصنف «ل ف ث» وذكرها
صاحب القاموس وشرحه ونصه: لغت: الألف،
بالفاء: أهله الجهرى وصاحب اللسان. وقال
الصاغاني: هو الأحمق مثل الألف، بالثاء.
واستلفت ماعنده: استنبط واستقصى. واستلفت
الخير: كتمه. وكذا حاجته: قضاه. واستلفت
الرحي، بكسر فسكون، إذا رعاه ولم يدع منه
شيئا.

لَحْمَةٌ عِنْدَ اللَّهَوَاتِ، وَاحِدُهَا لُغْدُودٌ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ:

أَيُّهَا إِلَيْكَ ابْنُ مِرْدَاسٍ بِقَافِيَةٍ
شَعَاءٌ قَدْ سَكَتَتْ مِنْهُ اللُّغَاوِيدُ
وَقِيلَ: الأَلْعَادُ وَاللُّغَاوِيدُ أَصُولُ
اللَّحْيَيْنِ، وَقِيلَ: هِيَ كَالرُّوَاوِيدِ مِنَ اللَّحْمِ
تَكُونُ فِي بَاطِنِ الأَذْنَيْنِ مِنْ دَاخِلِ، وَقِيلَ:
مَا أَطَافَ بِأَقْصَى الفَمِّ إِلَى الحَلْقِ مِنْ
اللَّحْمِ، وَقِيلَ: هِيَ فِي مَوْضِعِ التَّكْفَتَيْنِ
عِنْدَ أَصْلِ العُنُقِ؛ قَالَ:
وَإِنْ أَيْتَ قَائِي وَاضِعٌ قَدَمِي

عَلَى مَرَاغِمِ نَفَاحِ اللُّغَاوِيدِ
أَبُو عَيْبِدٍ: الأَلْعَادُ لَحْمَاتٌ تَكُونُ عِنْدَ
اللَّهَوَاتِ، وَاحِدُهَا لُغْدٌ وَهِيَ اللَّغَائِنُ
وَاحِدُهَا لُغْتُونٌ. أَبُو زَيْدٍ: اللُّغْدُ مُتَشَبِّهُ
شَحْمَةِ الأَذْنِ مِنْ أَسْفَلِهَا، وَهِيَ التَّكْفَةُ.
قَالَ: وَاللَّغَائِنُ لَحْمٌ بَيْنَ التَّكْفَتَيْنِ وَاللِّسَانِ
مِنْ بَاطِنِ. وَيُقَالُ لَهَا مِنْ ظَاهِرِ: لُغَاوِيدُ،
وَاحِدُهَا لُغْدُودٌ؛ وَوَدَجَ وَلُغْتُونٌ.

وَجَاءَ مُتَلَعِّدًا أَيْ مُتَعَصِّبًا مُتَعَيِّظًا حَقًّا.
وَلَعَدْتُ الأَيْلَ العَوَانِدَ إِذَا رَدَدْتَهَا إِلَى
القَصْدِ وَطَرِيقِ. التَّهْدِيبُ: اللُّغْدُ أَنْ تُقْسِمَ
الأَيْلَ عَلَى الطَّرِيقِ. يُقَالُ: قَدْ لَعَدَ الأَيْلَ
وَجَادَ مَا يَلْعُدُهَا مُنْذُ اللَّيْلِ أَيْ يُقْسِمُهَا
لِلْقَصْدِ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:

هَلْ يُورِدُنَ القَوْمَ مَاءَ بَارِدًا
بِاقِي النَّسِيمِ يَلْعُدُ اللُّوَاغِدَا؟ (٢)

• لغز • نَلْعَمَ الرَّجُلُ: اشْتَدَّ كَلَامُهُ.
اللَّيْتُ: المَتَلَعِّمُ الشَّدِيدُ الأَكْلِ.

• لغز • العَزُّ الكَلَامُ وَاللَّغَزُ فِيهِ: عَمِي مُرَادُهُ
وَأَضْمَرُهُ عَلَى خِلَافِ مَا أَظْهَرُهُ. وَاللُّغَزِيُّ،
بِتَشْدِيدِ العَيْنِ، مِثْلُ اللُّغَزِ وَالْيَاءِ لَيْسَتْ
لِلتَّصْغِيرِ، لِأَنَّ يَاءَ التَّصْغِيرِ لَا تَكُونُ رَابِعَةً،

(٢) قوله: «اللواغدا» كتب بخط الأصل
بجاء اللواغدا مفصلاً عنه الملاغدا بواو عطف قبله
إشارة إلى أنه ينشد بالوجهين.

وَأِنَّمَا هِيَ بِمَنْزِلَةِ حُضَارَى لِلزَّرْعِ، وَشُقَارَى
بِتَّ.

وَاللُّغَزُ وَاللُّغَزُ وَاللُّغَزُ: مَا أَلْغَزَ مِنْ كَلَامٍ
فَشِبَّهُ مَعْنَاهُ؛ مِثْلُ قَوْلِ الشَّاعِرِ أَنشَدَهُ القَرَاءُ:
وَلَمَّا رَأَيْتُ النَّسْرَ عَزَّ ابْنَ دَأْيَةَ

وَعَشَّشَ فِي وَكْرِيهِ جَاشَتْ لَهُ نَفْسِي
أَرَادَ بِالنَّسْرِ الشَّيْبَ شَبَّهُهُ بِهِ لِيَسَاطِيهِ، وَشَبَّهُ
الشَّيْبَ بِابْنِ دَأْيَةَ، وَهُوَ الغُرَابُ الأَسْوَدُ،
لِأَنَّ شَعْرَ الشَّيْبِ أَسْوَدٌ. وَاللُّغَزُ: الكَلَامُ
المَلْبَسُ. وَقَدْ أَلْغَزَ فِي كَلَامِهِ يُلْغِزُ الغَازَا إِذَا
وَرَى فِيهِ وَعَرَضَ لِيَحْفَى، وَالجَمْعُ اللُّغَاوِيدُ مِثْلُ
رُطَبٍ وَأُرْطَابٍ.

وَاللُّغَزُ وَاللُّغَزُ وَاللُّغَزُ وَاللُّغَزِيُّ وَاللُّغَاوِيدُ،
كُلُّهُ: حُفْرَةٌ يَحْفَرُهَا الرِّيُّوعُ فِي جُحْرِ تَحْتَ
الأَرْضِ، وَقِيلَ: هُوَ جُحْرُ الضَّبِّ وَالفَارِ
وَالرِّيُّوعُ بَيْنَ القَاصِعَاءِ وَالتَّافِقَاءِ، سُمِّيَ
بِذَلِكَ لِأَنَّ هَذِهِ الدَّوَابَّ تَحْفَرُهُ مُسْتَقِيمًا إِلَى
أَسْفَلِ، ثُمَّ تَعْدِلُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ عَرُوضًا
تَعْتَرِضُهَا تُعَيِّمُ لِيَحْفَى مَكَانَهُ بِذَلِكَ الإِلْعَازِ،
وَالجَمْعُ اللُّغَاوِيدُ، وَهُوَ الأَصْلُ فِي اللُّغَزِ.
وَاللُّغَزِيُّ وَاللُّغَزِيُّ وَاللُّغَزِيُّ: كَاللُّغَزِ.
يُقَالُ: أَلْغَزَ الرِّيُّوعُ الغَازَا فَيَحْفِرُ فِي جَانِبِ
مِنْهُ طَرِيقًا، وَيَحْفِرُ فِي الجَانِبِ الأَخْرِ
طَرِيقًا، وَكَذَلِكَ فِي الجَانِبِ الثَّالِثِ
وَالرَّابِعِ، فَإِذَا طَلَبَهُ البَدَوِيُّ بِعَصَاهُ مِنْ
جَانِبِ نَفَقَ مِنَ الجَانِبِ الأَخْرِ.

ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: اللُّغَزُ الحَجَرُ المُلْتَوِي.
وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّهُ
مَرَّ بِعَلْقَمَةَ بِنِ القَعْوَاءِ يُبَايِعُ أَعْرَابِيًّا يُلْغِزُ لَهُ فِي
الْيَمِينِ، وَيَرَى الأَعْرَابِيَّ أَنَّهُ قَدْ حَلَفَ لَهُ،
وَيَرَى عَلْقَمَةَ أَنَّهُ لَمْ يَحْلِفْ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ:

مَا هَذِهِ الْيَمِينُ اللُّغَزِيَّةُ؟ اللُّغَزِيُّ؟ مَمْدُودٌ:
مِنْ اللُّغَزِ، وَهِيَ جِحْرَةُ الرِّيُّوعِ تَكُونُ ذَاتَ
جِهَتَيْنِ، يَنْخُلُ مِنْ جِهَةٍ وَيَخْرُجُ مِنْ
أُخْرَى، فَاسْتَعِيرَ لِمَعَارِضِ الكَلَامِ
وَمَلَاخِيَةِ. قَالَ ابْنُ الأَنْبَرِيِّ: وَقَالَ الرَّمَحَشَرِيُّ
اللُّغَزِيُّ، مُتَقَلِّدًا العَيْنِ، جَاءَ بِهَا سَبِيحِي فِي
كِتَابِهِ مَعَ الخَلِيطِيِّ وَهِيَ فِي كِتَابِ الأَزْهَرِيِّ

مُخَفِّفَةٌ؛ قَالَ: وَحَقُّهَا أَنْ تُكُونَ تَحْفِيرَ
 الْمُثَقَّلَةِ كَمَا يُقَالُ فِي سَكَبَتِ إِنَّهُ تَحْفِيرُ
 سَكَبَتِ، وَالْأَلْعَازُ: طُرُقُ تَلْتَوِي وَتُشْكِلُ
 عَلَى سَائِلِكِهَا.
 وَأَبْنُ الْعَرَّ: رَجُلٌ. وَفِي الْمَثَلِ: فَلَانٌ
 أَتَحَّحَ مِنْ أَبْنِ الْعَرَّ، وَكَانَ رَجُلًا أَوْتَى حَطًّا
 مِنَ الْبَاوِ وَبَسْطَةً فِي الْعَشِيَّةِ، فَضَرَبَتْهُ الْعَرَبُ
 مَثَلًا فِي هَذَا الْبَابِ، فِي بَابِ التَّشْبِيهِ.

• لغس • اللُّغُوسَةُ: سُرْعَةُ الْأَكْلِ وَنَحْوِهِ:
 وَاللُّغُوسُ: السَّرِيعُ الْأَكْلُ. وَاللُّغُوسُ:
 الذَّبَابُ الشَّرُّهُ الْحَرِيصُ، وَالْعَيْنُ فِيهِ لُغَةٌ؛
 قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

وَمَا هَتَكَتُ السَّرَّ عَنَّهُ وَلَمْ يَرِدْ
 رَوَايَا الْفِرَاحِ وَالذَّبَابِ اللَّغَاوِسُ
 وَيُرْوَى بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ. وَذَبُّ لُغُوسٍ وَلِصُّ
 لُغُوسٍ: حَتُولٌ خَيْبٌ.

وَاللُّغُوسُ: عُشْبَةٌ مِنَ الْمَرْحَى (حَكَاهُ
 أَبُو حَنِيفَةَ) قَالَ: وَاللُّغُوسُ أَيْضًا الرَّيْقُ
 الْحَافِي مِنَ الثِّبَابِ؛ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ
 يَصِفُ ثَوْرًا:

فَبَدَرْتُهُ عَيْنًا وَلَجَّ بِطَرْفِهِ
 عَنِّي لُعَاعَةٌ لُغُوسٍ مُتَزِيدٌ (١)
 مَعْنَاهُ أَنِّي نَظَرْتُ إِلَيْهِ وَسَعَلْتُهُ عَنِّي لُعَاعَةٌ
 لُغُوسٍ، وَهُوَ نَبْتُ نَاعِمٍ رِيَانٍ، وَقِيلَ:
 اللَّغُوسُ عُشْبٌ لَبِنٌ رَطْبٌ يُؤْكَلُ سَرِيعًا.
 وَلَحْمٌ مَلُغُوسٌ وَمَلُغُوسٌ: أَحْمَرٌ
 لَمْ يَنْضَجْ. ابْنُ السَّكَيْتِ: طَعَامٌ مَلُهَوْجٌ
 وَمَلُغُوسٌ وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَنْضَجْ.

• لفظ • اللَّغَطُ وَاللَّغَطُ: الْأَصْوَاتُ
 الْمُهْمَلَةُ الْمُحْتَلِطَةُ وَالْجَلْبَةُ لَا تُفْهَمُ. وَفِي
 الْحِكَايَةِ: وَلَهُمْ لَغَطٌ فِي أَسْوَأِهِمْ؛ اللَّغَطُ
 صَوْتُ وَضَجَةٌ لَا يُفْهَمُ مَعْنَاهُ، وَقِيلَ: هُوَ
 الْكَلَامُ الَّذِي لَا يَبِينُ، يُقَالُ: سَمِعْتُ لَغَطًا
 الْقَوْمِ، وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: سَمِعْتُ لَغَطًا

(١) قوله: «متزيد» ويروي مترد، كما في شرح القاموس.

وَلَعَطًا، وَقَدْ لَعَطُوا يَلْعَطُونَ لَعَطًا وَلَعَطًا
 وَلِعَاطًا؛ قَالَ الْهَذَلِيُّ:
 كَانَ لَعَا الْحُمُوشِ بِجَانِبَيْهِ
 لَعَا رَكْبِي أَمِيمٌ ذَوِي لِعَاطِ
 وَيُرْوَى: وَعَى الْحُمُوشِ.
 وَلَعَطُوا وَاللَّعَطُ وَاللَّعَطُ وَاللَّعَطُ
 وَالْحَمَامُ بِصَوْتِهِ يَلْعَطُ لَعَطًا وَلَغِطًا وَاللَّعَطُ،
 وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا لِلْوَاحِدَةِ مِنْهُنَّ، وَكَذَلِكَ
 الْإِلْعَاطُ؛ قَالَ يَصِفُ الْقَطَا وَالْحَمَامَ:

وَمَنْهَلِي وَرَدَّتْهُ التَّلِقَاطُ
 لَمْ أَلَقْ إِذْ وَرَدَّتْهُ قُرَاطُ
 إِلَّا الْحَمَامَ الْوَرَقَ وَاللَّعَاطَا
 فَهَنْ يُلْغِطُنْ بِهِ الْإِعَاطَا
 وَقَالَ رُوَيْتُ:

بَاكَرْتُهُ قَبْلَ الْقَطَاطِ اللَّغَطِ
 وَقِيلَ جَوْنِي الْقَطَا الْمُحَطَّطِ
 وَاللَّعَطُ لَيْتُهُ: أَلْقَى فِيهِ الرِّضْفَ فَارْتَمَعَ لَهُ
 نَشِيْشٌ. وَاللَّعَطُ: فِتَاءُ الْبَابِ.

وَلُعَاطٌ: اسْمُ مَاءٍ؛ قَالَ:
 لَمَّا رَأَتْ مَاءَ لُعَاطٍ قَدْ سَجِسَ
 وَلُعَاطٌ: جَبَلٌ؛ قَالَ:
 كَانَ تَحْتِ الرَّحْلِ وَالْقُرَطَاطِ
 خَنْدِيدَةٌ مِنْ كَيْفَى لُعَاطِ
 وَلُعَاطٌ، بِالضَّمِّ: اسْمُ رَجُلٍ.

• لفظ • اللَّغْظُ: مَا سَقَطَ فِي الْعَدِيرِ مِنْ
 سَفَى الرِّيحِ، زَعَمُوا.

• لغف • لَغِفَ مَا فِي الْإِنَاءِ لَغْفًا: لَعَفَهُ.
 وَلَغَفَ الرَّجُلُ وَالْأَسَدُ لَغْفًا وَاللَّغْفُ: حَدُّ
 نَظَرِهِ، وَفِي التَّوَادِرِ: أَلْغَفْتُ فِي السَّيْرِ
 وَأَوْغَفْتُ فِيهِ. وَتَلَغَفْتُ الشَّيْءَ إِذَا أَسْرَعْتُ
 أَكَلَهُ بِكَفِّكَ مِنْ غَيْرِ مَضْغٍ؛ قَالَ حُمَيْدٌ
 ابْنُ ثَوْرٍ يَصِفُ قَطَاةً:

لَهَا بِالْعَفَانِ إِذَا أَوْغَفَا
 يَحْتَانُ جَوْجُوهَا بِالْوَحَى
 يَعْنِي جَنَاحَيْهَا. وَلَغِفْتُ الْإِنَاءَ لَغْفًا وَلَغَفْتُهُ
 لَغْفًا: لَعَفْتُهُ. أَبُو الْهَيْثَمِ: اللَّغْفِيُّ خَاصَّةٌ

الرَّجُلُ مَأْخُوذٌ مِنَ اللَّغْفِ. يُقَالُ: لَغِفْتُ
 الْإِدَامَ أَي لَغِمْتُهُ، وَأَنْشَدَ:
 بَلَصَقَ بِاللَّبَنِ وَيَلْغَفُ الْأُدْمَ
 وَلَغَفَ وَاللَّغْفُ: جَارٌ. وَاللَّغْفُ بِعَيْنَيْهِ:
 لَحَظٌ، وَعَلَى الرَّجُلِ: أَكْثَرُ مِنَ الْكَلَامِ
 الْفَيْحِ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:
 كَانَ عَيْنَيْهِ إِذَا مَا لَغَفَا
 وَيُرْوَى: أَلْغَفَا.

وَالْغَفُ الرَّجُلُ: صَادِقَةٌ. وَاللَّغْفِيُّ:
 الصَّدِيقُ، وَالْجَمْعُ لَغَفَاءٌ. وَاللَّغْفِيُّ أَيْضًا:
 الَّذِي يَأْكُلُ مَعَ اللَّصُوصِ، وَالْجَمْعُ
 كَالْجَمْعِ، زَادَ غَيْرُهُ: وَيَشْرَبُ مَعَهُمْ
 وَيَحْضُظُ نِيَابَهُمْ وَلَا يَسْرِقُ مَعَهُمْ. يُقَالُ: فِي
 نَبِيٍّ فَلَانٍ لَغَفَاءً. وَاللَّغْفِيُّ أَيْضًا: الَّذِي
 يَسْرِقُ اللَّعَّةَ مِنَ الْكُتُبِ. ابْنُ السَّكَيْتِ:
 يُقَالُ: فَلَانٌ لَغِيفٌ فَلَانٌ وَخَلْصَانُهُ وَدُخْلُهُ،
 وَفِي تَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: دَلَّكَتُ الطَّعَامَ وَدَلَّغْتُهُ
 أَي أَكَلْتُهُ، وَمِثْلُهُ اللَّغْفُ.

• لغفغ • لَغَفَغَ الطَّعَامَ: أَدَمَهُ بِالسَّمَنِ
 وَالْوَدَلِكِ (عَنْ كُرَاعٍ). أَبُو عَمْرٍو: لَغَفَغَ
 تَرِيدُهُ وَسَمَّعَهُ وَرَوَّعَهُ رَوَّاهُ مِنَ الْأُدْمِ.
 وَيُقَالُ: فِي كَلَامِهِ لَغَفَغَةٌ وَلَخَلَحَتْهُ أَي
 عُجِمَتْ.

التَّهْدِيبُ: وَاللَّغْفُغُ طَائِرٌ مَعْرُوفٌ. قَالَ
 ابْنُ دُرَيْدٍ: لَا أَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا.

• لغم • لَغِمَ لَغْمًا وَلَغَمًا: وَهُوَ اسْتِجَارُهُ عَنِ
 الشَّيْءِ لَا يَسْتَيْقِنُهُ وَإِخْبَارُهُ عَنْهُ غَيْرَ مُسْتَقِينٍ
 أَيْضًا. وَلَغَمْتُ اللَّغْمَ لَغْمًا إِذَا أَخْبَرْتُ
 صَاحِبَكَ بِشَيْءٍ لَا تَسْتَيْقِنُهُ. وَلَغِمَ لَغْمًا:
 كَتَمَهُ نَغْمًا. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: قُلْتُ
 لِأَعْرَابِيٍّ مَتَى الْمَسِيرُ؟ فَقَالَ: تَلْعَمُوا بِيَوْمِ
 السَّبْتِ، يَعْنِي ذَكَرُوهُ، وَاشْتِغَافَهُ مِنْ أَنْهُمْ
 حَرَكُوا مَلَاحِمَهُمْ بِهِ. وَاللَّغِيمُ: السَّرُّ
 وَاللَّغَامُ وَالْمَرْغُ: اللَّعَابُ لِلْإِنْسَانِ.
 وَلُغَامُ الْبَعِيرِ: زَبَدُهُ. وَاللَّغَامُ: زَبَدُ أَفْوَاهِ
 الْإِبِلِ، وَالرُّوَالُ لِلْفَرَسِ. ابْنُ سَيِّدَةَ:

وَاللُّغَامُ مِنَ الْبَعِيرِ بِمَثَلِ الْبِرَاقِ أَوْ اللَّعَابِ مِنَ الْإِنْسَانِ. وَلَعَمَّ الْبَعِيرُ يَلْعَمُ لَعَامَهُ لَعْمًا إِذَا رَمَى بِهِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: وَأَنَا تَحْتَ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُصَيِّبُنِي لَعَامُهَا؛ لَعَامُ الدَّابَّةِ: لَعَامُهَا وَرَبْدُهَا الَّذِي يَخْرُجُ مِنْ فِيهَا مَعَهُ، وَقِيلَ: هُوَ الرَّبْدُ وَحْدَهُ، سُمِّيَ بِالْمَلَاغِمِ، وَهِيَ مَا حَوَّلَ الْفَمُ مِمَّا يَلْعَمُهُ اللِّسَانُ وَيَصِلُ إِلَيْهِ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: يَسْتَعْمِلُ مَلَاغِمَهُ؛ هُوَ جَمْعُ مَلْعَمٍ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ حَارِجَةَ: وَنَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَقْضَعُ بِحَرْبِهَا وَيَسِيلُ لَعَامُهَا بَيْنَ كَفَيْيْ.

وَالْمَلْعَمُ: الْفَمُ وَالْأَنْفُ وَمَا حَوْلَهُمَا. وَقَالَ الْكَلْبَالِيُّ: الْمَلَاغِمُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ الْفَمُ وَالْأَنْفُ وَالْأَشْدَاقُ، وَذَلِكَ أَنَّهَا تَلْعَمُ بِالطَّبِيبِ، وَمِنْ الْإِبِلِ بِالرَّبْدِ وَاللُّغَامِ. وَالْمَلْعَمُ وَالْمَلَاغِمُ: مَا حَوَّلَ الْفَمُ الَّذِي يَلْعَمُهُ اللِّسَانُ، وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ مَفْعَلًا مِنْ لَعَامِ الْبَعِيرِ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ مَوْضِعُ اللُّغَامِ. الْأَصْمَعِيُّ: مَلَاغِمُ الْمَرْأَةِ مَا حَوَّلَ فِيهَا.

الْكِسَائِيُّ: لَعَمْتُ أَلْعَمْتُ لَعْمًا. وَيُقَالُ: لَعَمْتُ الْمَرْأَةَ أَلْعَمْتُهَا إِذَا قَبِلَتْ مَلْعَمَهَا؛ وَقَالَ:

حَشَمٌ مِنْهَا مَلْعَمٌ الْمَلْعُومُ
بِشِمَّةٍ مِنْ شَارِفٍ مَرْكُومٍ
قَدْ حَمَّ أَوْ قَدْ هَمَّ بِالْحُمُومِ
لَيْسَ بِمَعْشُوقٍ وَلَا مَرْهُومٍ
حَشَمٌ مِنْهَا أَيْ تَنَّنَ مِنْهَا مَلْعُومُهَا بِشِمَّةٍ شَارِفٍ.

وَتَلْعَمْتُ بِالطَّبِيبِ إِذَا جَعَلْتَهُ فِي الْمَلَاغِمِ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي رُؤْيَةَ:
تَرْدَجُ بِالْجَادِيٍّ أَوْ تَلْعَمُهُ (١)
وَقَدْ تَلْعَمَتِ الْمَرْأَةُ بِالزُّعْفَرَانِ وَالطَّبِيبِ؛ وَأَنْشَدَ:

مَلْعَمٌ بِالزُّعْفَرَانِ مُشْعَبٌ

(١) قوله «تردج إلخ» هكذا في الأصل.

وَلَعِمَ فَلَانٌ بِالطَّبِيبِ، فَهُوَ مَلْعُومٌ إِذَا جَعَلَ الطَّبِيبَ عَلَى مَلَاغِيهِ. وَالْمَلْعَمُ: طَرْفُ أَنْفِهِ. وَتَلْعَمَتِ الْمَرْأَةُ بِالطَّبِيبِ تَلْعَمًا: وَضَعَتْهُ عَلَى مَلَاغِمِهَا. وَكُلُّ جَوْهَرٍ ذَوَابِ كَالذَّهَبِ وَنَحْوِهِ خِطْبٌ بِالزَّأْوِقِ مَلْعَمٌ، وَقَدْ أَلْعَمَ فَالْتَعَمَ. وَاللْعَمُّ تَلْعَمٌ بِالْعُسْبِ وَالْبَشْرَبِ تَبَلُّ مَشَافِرِهَا.

وَاللَّعْمُ: الْإِجْافُ الْحَادِثُ.

لغن * اللُّغْنُ: الْوَقْرَةُ الَّتِي عِنْدَ بَاطِنِ الْأُذُنِ إِذَا اسْتَفَاءَ الْإِنْسَانُ تَمَدَّدَتْ؛ وَقِيلَ: هِيَ نَاحِيَةٌ مِنَ اللَّهَاةِ مُشْرِفَةٌ عَلَى الْحَلْقِ، وَالْجَمْعُ الْعَانُ، وَهُوَ اللَّعْثُونُ. أَبُو عُبَيْدٍ: التَّغَانِغُ لِحَاثٌ تَكُونُ عِنْدَ الْلُهَوَاتِ، وَاحِدُهَا نَعْثُغٌ، وَهِيَ اللَّغَائِنُ، وَاحِدُهَا لَعْثُونٌ. وَاللَّغَائِنُ: لَحْمٌ بَيْنَ التُّكْحَتَيْنِ وَاللِّسَانِ مِنْ بَاطِنِ، وَيُقَالُ لَهَا مِنْ ظَاهِرِ لَعَايِدُ وَوَدَجٌ وَلَعْثُونٌ. وَيُقَالُ: جِئْتُ بِلُغْنٍ غَيْرِكَ إِذَا أَنْكَرْتَ مَا تَكَلَّمُ بِهِ مِنَ اللَّعَةِ. وَفِي بَعْضِ الْأَخْبَارِ: إِنَّكَ تَلْعَمُ لُغْنًا ضَالًّا مُضِلًّا. وَفِي الْحَدِيثِ (٢): أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِغُلَامٍ إِنَّكَ تَلْعَمُ لُغْنًا ضَالًّا مُضِلًّا: مَا تَلْعَقُ مِنْ لَحْمِ اللَّحْيَتَيْنِ، وَجَمْعُهُ لَغَائِنٌ كَلْعَايِدٍ وَلَعَايِدَةٍ.

وَأَرْضٌ مُلْعَانَةٌ، وَالغَيْنَانُهَا كَثْرَةٌ كَلَيْهَا. وَاللُّغُونُ أَيْضًا: الْحَيْشُومُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ).
وَالغَانِ النَّبْتُ: طَالَ وَالتَّفُّ، فَهُوَ مُلْعَانٌ.

وَلَعْنٌ: لَعْنَةٌ فِي لَعَلٍّ، وَبَعْضُ بَنِي تَمِيمٍ يَقُولُ: لَعْنَتُكَ بِمَعْنَى لَعَلَّكَ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ:
قَفَا يَا صَاحِبِيَّ بِنَا لَعْنًا
نَرَى الْعَرَصَاتِ أَوْ أَرَى الْخِيَامِ (٣)

(٢) قوله: «وفي الحديث إلخ» عبارة التكملة: وفي الأحاديث التي لا طرق لها إن إلخ ا. هـ. ولغن ضال فيها بالإضافة، لكن في نسختين من النهاية تنوين لغن.

(٣) قوله: «قفا ياصاحبي إلخ» مثله =

وَاللُّغُونُ: لَعْنَةٌ فِي اللَّغْدُونِ، وَالْجَمْعُ اللَّغَائِنُ.

لغا * لغو * اللُّغُو وَاللَّغَا: السَّقَطُ وَمَا لَا يُعْتَدُّ بِهِ مِنْ كَلَامٍ وَغَيْرِهِ وَلَا يُحْصَلُ مِنْهُ عَلَى فَائِدَةٍ وَلَا نَفْعٍ. التَّهْدِيبُ: اللُّغُو وَاللَّغَا وَاللُّغُو مَا كَانَ مِنَ الْكَلَامِ غَيْرَ مَعْقُودٍ عَلَيْهِ. الْفَرَّاءُ: وَقَالُوا كُلُّ الْأَوْلَادِ لَغَا أَيْ لَعُوَ إِلَّا الْأَوْلَادَ الْإِبِلِ فَإِنَّهَا لَا تَلْعَى، قَالَ: قُلْتُ وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: لِأَنَّكَ إِذَا اشْتَرَيْتَ شَاةً أَوْ وَلِيدَةً مَعَهَا وَلَدٌ فَهُوَ يَبْعُ لَهَا لَا تَمُنُّ لَهُ مُسَمًّى إِلَّا الْأَوْلَادَ الْإِبِلِ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: ذَلِكَ الشَّيْءُ لَكَ لَعُوَ وَلَغَا وَلَعُو، وَهُوَ الشَّيْءُ الَّذِي لَا يُعْتَدُّ بِهِ.

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَاللَّغَةُ مِنَ الْأَسْمَاءِ النَّاقِصَةِ، وَأَصْلُهَا لَعُوَةٌ مِنْ لَغَا إِذَا تَكَلَّمَ. وَاللَّغَا: مَا لَا يُعْتَدُّ مِنَ الْأَوْلَادِ الْإِبِلِ فِي دِيَةِ أَوْ غَيْرِهَا لِصِغَرِهَا. وَشَاةٌ لَعُوٌ وَلَغَا: لَا يُعْتَدُّ بِهَا فِي الْمُعَامَلَةِ، وَقَدْ لَغَى لَهُ شَاةٌ، وَكُلُّ مَا أَسْقَطَ فَلَمْ يُعْتَدَّ بِهِ مُلْعَى؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَهْجُو هِشَامَ بْنَ قَيْسِ الْمَرْثِيَّ أَحَدَ بَنِي امْرِئِي الْقَيْسِ بْنِ زَيْدٍ مَنَاةَ:

وَبِهَلْكَ وَسَطَهَا الْمَرْثِيُّ لَعُوًا
كَمَا أَلْعَيْتَ فِي الدِّيَةِ الْخَوَارِ
عَمِلَهُ لَهُ جَرِيرٌ، ثُمَّ لَقِيَ الْفَرَزْدَقُ ذَا الرُّمَّةَ فَقَالَ: أَنْشَيْتَ شِعْرَكَ فِي الْمَرْثِيِّ، فَأَنْشَدَهُ، فَلَمَّا بَلَغَ هَذَا النَّبِيَّتَ قَالَ لَهُ الْفَرَزْدَقُ: حَسُّ أَعِذْ عَلَيَّ، فَأَعَادَ، فَقَالَ: لَا كَمَا وَاللَّهِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ فَكَيْرٍ مِنْكَ.

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللُّغُوِّ فِي أَيْمَانِكُمْ» اللُّغُو فِي الْأَيْمَانِ: مَا لَا يُعْتَدُّ عَلَيْهِ عَلَى الْقَلْبِ مِثْلَ قَوْلِكَ لَا وَاللَّهِ، وَبَلَى وَاللَّهِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: كَانَ قَوْلُ عَائِشَةَ إِنَّ اللُّغُوَ مَا يَجْرِي فِي الْكَلَامِ عَلَى غَيْرِ عَقْدٍ، قَالَ: هُوَ أَشْبَهُ مَا قِيلَ فِيهِ بِكَلَامِ الْعَرَبِ.

= في الصحاح، قال الصاغاني الرواية:

أَلْسَمَ عَائِدِينَ بِنَا لَغْنَا

وزاد: اللغن بفتح فسكون شره الشباب.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: اللَّغْوُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ الْكَلَامُ غَيْرُ الْمَعْقُودِ عَلَيْهِ، وَجَمَاعُ اللَّغْوِ هُوَ الْخَطَأُ إِذَا كَانَ اللَّجَاجُ وَالنَّصَبُ وَالْعَجَلَةُ، وَعَقْدُ الْيَمِينِ أَنْ تُبْتَهَتْ عَلَى الشَّيْءِ بِعَيْنِهِ أَلْفَعْلُهُ فَتَعْلُهُ، أَوْ لَفَعْلُهُ فَلَا تَعْلُهُ، أَوْ لَقَدْ كَانَ وَمَا كَانَ، فَهَذَا آيَمٌ وَعَلَيْهِ الْكُفَّارَةُ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَغَا يَلْغُو إِذَا حَلَفَ بِيَمِينِ بِلَا عِتْقَادٍ، وَقِيلَ: مَعَى اللَّغْوِ الْإِيْمُ، وَالْمَعَى لَا يُؤَاخِذُكُمْ اللَّهُ بِالْإِيْمِ فِي الْحَلْفِ إِذَا كَفَرْتُمْ. يُقَالُ: لَغَوْتُ بِالْيَمِينِ.

وَلَغَا فِي الْقَوْلِ يَلْغُو وَيَلْغَى لَغَوًا وَلَغَى، بِالْكَسْرِ، يَلْغَى لَغَاً وَمَلْغَاً: أَخْطَأَ وَقَالَ بَاطِلًا؛ قَالَ رُوَيْبَةُ وَسَبَّهَ ابْنُ بَرِّى لِلْعَجَاجِ: رَبِّ أَسْرَابٍ حَجِيجٍ كُظْمٍ عَنِ اللَّغَا وَرَفَتْ التَّكْلُمُ وَهُوَ اللَّغْوُ وَاللَّغَا، وَمِنْهُ النَّجْوُ وَالنَّجَا لِنَجَا الْجِلْدِ؛ وَأَنَّشَدَ ابْنُ بَرِّى لِعَبْدِ الْمَسِيحِ ابْنَ عَسَلَةَ قَالَ:

بَاكَرْتُهُ قَبْلَ أَنْ تَلْغَى عَصَافِرُهُ
مُسْتَحْفِيًا صَاحِبِي وَغَيْرُهُ الْخَافِي (١)
قَالَ: هَكَذَا رَوَى تَلْغَى عَصَافِرُهُ، قَالَ: وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّ فَعْلَهُ لَغَى، إِلَّا أَنْ يُقَالَ إِنَّهُ فَتِحَ لِحَرْفِ الْحَلْقِ فَيَكُونُ مَا ضَمُّهُ لَغَا وَمُضَارَعُهُ يَلْغُو وَيَلْغَى، قَالَ: وَلَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مِثْلُ اللَّغْوِ وَاللَّغَى إِلَّا قَوْلُهُمُ الْأَسْوُ وَالْأَسَى، أَسْوَتْهُ أَسْوًا وَأَسَى أَصْلَحْتُهُ.

وَاللَّغْوُ: مَا لَا يُعْتَدُّ بِهِ لِقَلْبِهِ أَوْ لِخُرُوجِهِ عَلَى غَيْرِ جِهَةِ الْإِعْتِمَادِ مِنْ فَاعِلِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «لَا يُؤَاخِذُكُمْ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ»؛ وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ لَغْوِ الْيَمِينِ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ: لَا وَاللَّهِ، وَيَلَى وَاللَّهِ

(١) قوله: «مستحفيًا.. الخافي» بالخاء المعجمة في الطبقات جميعها: مستحفيًا.. الخافي بالخاء المهملة فيها، والصواب ما أثبتناه. ويعنى بقوله «صاحبي» فرسه، والمعنى أن فرسه طويل مشرف لا يخفى، وغيره يخفى لأنه أقل منه طولًا وإشراقًا.

وَلَا يُعْتَدُّ عَلَيْهِ قَلْبُهُ، وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي يَحْلِفُهَا الْإِنْسَانُ سَاهِيًا أَوْ نَاسِيًا، وَقِيلَ: هُوَ الْيَمِينُ فِي الْمَعْصِيَةِ، وَقِيلَ: فِي الْقَضْبِ؛ وَقِيلَ: فِي الْمِرَاءِ؛ وَقِيلَ: فِي الْهَزْلِ؛ وَقِيلَ: اللَّغْوُ سَفُوطُ الْإِيْمِ عَنِ الْخَالِفِ إِذَا كَفَرَ بِعَيْنِهِ. يُقَالُ: لَغَا إِذَا تَكَلَّمَ بِالْمُطْرَحِ مِنَ الْقَوْلِ وَمَا لَا يَنْبَغِي، وَاللَّغَى إِذَا اسْقَطَ. وَفِي الْحَدِيثِ: وَالْحَصُولَةُ الْمَائِزَةُ لَهُمْ لِأَغْيَةِ، أَيْ مُلْغَاةٌ لَا تُعَدُّ عَلَيْهِمْ وَلَا يُكْرَمُونَ لَهَا صَدَقَةٌ، فَاعِلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ، وَالْمَائِزَةُ مِنَ الْإِبِلِ الَّتِي تَحْمِلُ الْمِيرَةَ. وَاللَّغَاةُ: اللَّغْوُ. وَفِي حَدِيثِ سَلْمَانَ: إِيَّاكُمْ وَمَلْغَاةٌ أَوْلَى اللَّيْلِ، يُرِيدُ بِهِ اللَّغْوُ؛ الْمَلْغَاةُ: مَفْعَلَةٌ مِنَ اللَّغْوِ وَالْبَاطِلِ، يُرِيدُ السَّهْرَ فِيهِ، فَإِنَّهُ يَمْتَنِعُ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ.

وَكَلِمَةٌ لِأَغْيَةٍ: فَاحِشَةٌ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «لَا تَسْمَعُ فِيهَا لِأَغْيَةٍ»؛ هُوَ عَلَى التَّسْبِيبِ أَيْ كَلِمَةٌ ذَاتُ لَغْوٍ، وَقِيلَ: أَيْ كَلِمَةٌ قَبِيحَةٌ أَوْ فَاحِشَةٌ، وَقَالَ قَتَادَةُ أَيْ بَاطِلًا وَمَأْمُومًا، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: سَتْمًا، وَهُوَ مِثْلُ تَامِرٍ وَلَا يَنْ لِيصَاحِبِ التَّمْرِ وَاللَّيْلِ، وَقَالَ غَيْرُهُمَا: اللَّأَغْيَةُ وَاللَّوَاغِيُّ بِمَعْنَى اللَّغْوِ مِثْلُ رَاغِيَةِ الْإِبِلِ وَرَاغِيَهَا بِمَعْنَى رُغَائِيهَا، وَنَبَاحِ الْكَلْبِ (٢) لَغَوٌ أَيْضًا، وَقَالَ:

وَقَلْنَا لِلدَّلِيلِ أَقِمِ الْيَوْمَ
فَلَا تَلْغَى لِغَيْرِهِمْ كِلَابُ
أَيْ لَا تُفْتَنِّي كِلَابُ غَيْرِهِمْ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّى وَفِي الْأَفْعَالِ:

فَلَا تَلْغَى لِغَيْرِهِمُ الرِّكَابُ
أَتَى بِهِ شَاهِدًا عَلَى لَغَى بِالشَّيْءِ أَوْلَعَ بِهِ.
وَاللَّغَا الصَّوْتُ مِثْلُ الْوَعَى. وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْعَزَا فِيهِ»، قَالَتْ كُفَّارُ قُرَيْشٍ: إِذَا تَلَا مُحَمَّدٌ

(٢) قوله: «ونباح الكلب إلى قوله قال ابن بَرِّى» هذا لفظ الجوهري، وقال في التكملة: واستشهاده بالبيت على نباح الكلب باطل، وذلك أن كلابًا في البيت هو كلاب بين ريبة لاجمع كلب، والرواية تلغى بفتح التاء بمعنى تولع.

الْقُرْآنَ فَالْعَزَا فِيهِ، أَيْ الْعَطُوا فِيهِ، يُبَدَّلُ أَوْ يَنْسَى فَتَعْلِيوُهُ. قَالَ الْكِسَائِيُّ: لَغَا فِي الْقَوْلِ يَلْغَى، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ يَلْغُو، وَلَغَى يَلْغَى لَغَاً، وَلَغَا يَلْغُو لَغَوًا؛ تَكَلَّمَ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ قَالَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِيْمُ يَحْطَبُ لِصَاحِبِهِ: صَهْ، فَقَدْ لَغَا، أَيْ تَكَلَّمَ، وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: فَقَدْ لَغَا، أَيْ فَقَدْ خَابَ. وَاللَّغْيَةُ، أَيْ خَبِيثَةٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا، أَيْ تَكَلَّمَ؛ وَقِيلَ: عَدَلَ عَنِ الصَّوَابِ؛ وَقِيلَ: خَابَ؛ وَالْأَصْلُ الْأَوَّلُ.

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ»، أَيْ مَرُّوا بِالْبَاطِلِ. وَيُقَالُ: أَلْغَيْتُ هَذَا الْكَلِمَةَ، أَيْ رَأَيْتُهَا بَاطِلًا أَوْ فَضْلًا، وَكَذَلِكَ مَا يَلْغَى مِنَ الْحِسَابِ. وَاللَّغَيْتُ الشَّيْءَ: أَبْطَلْتُهُ. وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَلْغَى طَلَقَ الْمُكْرَمِ، أَيْ يَبْطِلُهُ. وَاللَّغَاةُ مِنَ الْعَدَدِ: الْقَاءُ مِنْهُ.

وَاللَّغَةُ: اللَّسَنُ، وَحَدَّثَنَا أَنَّهَا أَصْوَاتٌ يُعْبَرُ بِهَا كُلُّ قَوْمٍ عَنِ أَعْرَاضِهِمْ، وَهِيَ فَعْلَةٌ مِنَ لَغَوْتُ، أَيْ تَكَلَّمْتُ، أَصْلُهَا لَغَوَةٌ كَكُرَّةٍ وَقَلَّةٍ وَبَيْتَةٍ، كُلُّهَا لِأَمَانَتِهَا وَأَوَاتٍ؛ وَقِيلَ: أَصْلُهَا لَغَى أَوْ لَغَوٌ، وَالْهَاءُ عِوَضٌ، وَجَمَعْتُهَا لَغَى مِثْلُ بَرَّةٍ وَبَرَّى؛ وَفِي الْمُحْكَمِ: الْجَمْعُ لَغَاتٌ وَلَغَوْنٌ. قَالَ ثَعْلَبٌ: قَالَ أَبُو عَمْرٍو لِأَبِي خَيْرَةَ: يَا أَبَا خَيْرَةَ سَمِعْتُ لَغَاتِهِمْ، فَقَالَ أَبُو خَيْرَةَ: وَسَمِعْتُ لَغَاتَهُمْ، فَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: يَا أَبَا خَيْرَةَ، أُرِيدُ أَكْتَفَ مِنْكَ جِلْدًا، جِلْدُكَ قَدْ رَقَّ، وَلَمْ يَكُنْ أَبُو عَمْرٍو سَمِعَهَا، وَمَنْ قَالَ لَغَاتَهُمْ، يَفْتَحُ التَّاءَ، شَبَّهَهَا بِالتَّاءِ الَّتِي يُوقَفُ عَلَيْهَا بِالْهَاءِ، وَالتَّسْبُتُ إِلَيْهَا لَغَوِيٌّ، وَلَا تَقُلْ لَغَوِيٌّ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنْتَقِعَ بِالْأَعْرَابِ فَاسْتَلْفِهِمْ، أَيْ اسْمَعْ مِنْ لَغَاتِهِمْ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ؛ وَقَالَ الشَّاعِرُ:

وَأِنِّي إِذَا اسْتَلْفَيْتُ الْقَوْمَ فِي السُّرَى
بَرِمْتُ فَالْفَوِيَّ بِسِرِّكَ أَعْجَبَا
اسْتَلْفَوْنِي: أَرَادُونِي عَلَى اللَّغْوِ.

التَّهْدِيبُ : لَغَا فُلَانٌ عَنِ الصُّوَابِ وَعَنِ الطَّرِيقِ إِذَا مَالَ عَنَّهُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ، قَالَ : وَاللُّغَةُ أُخِذَتْ مِنْ هَذَا ، لِأَنَّ هَوْلَاهُ تَكَلَّمُوا بِكَلَامٍ مَأْلُوا فِيهِ عَنِ لُغَةِ هَوْلَاهُ الْآخَرِينَ . وَاللُّغُو : التُّطُقُ . يُقَالُ : هَذِهِ لُغْتُهُمُ الَّتِي يَلْعُونُ بِهَا ، أَيْ يَنْطِقُونَ . وَلِغْوَى الطَّيْرِ : أَصْوَاتُهَا . وَالطَّيْرُ تَلْعَى بِأَصْوَاتِهَا ، أَيْ تَنْعَمُ . وَاللِّغْوَى : لَعَطُ الْفَقَطِ ، قَالَ الرَّاعِي :

صَفَرُ الْمَحَاجِرِ لَعْوَاهَا مَبِينَةٌ
فِي لُجَّةِ اللَّيْلِ لَمَّا رَاعَهَا الْفَرَعُ (١)
وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ صَدَرَ هَذَا الْبَيْتِ :

قَوَارِبُ الْمَاءِ لَعْوَاهَا مَبِينَةٌ
فَمَاذَا أَنْ يَكُونَ هُوَ أَوْ غَيْرُهُ . وَيُقَالُ : سَمِعْتُ لَعْوَ الطَّيْرِ وَلَحْتَهُ ، وَقَدْ لَعَا يَلْعُو ، وَقَالَ ثَعْلَبَةُ ابْنُ صَعْبَةَ :

بَاكَرْتُهُمْ بِسِيَاهِ جَوْوٍ ذَارِعٍ
قَبْلَ الصُّبْحِ وَقَبْلَ لَعْوِ الطَّائِرِ
وَلَعَى بِالشَّيْءِ يَلْعَى لَعَاً : لَهَجَ . وَلَعَى بِالشَّرَابِ : أَكْثَرَ مِنْهُ ، وَلَعَى بِالْمَاءِ يَلْعَى بِهِ لَعَاً : أَكْثَرَ مِنْهُ ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ لَا يَرْوَى . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَحَمَلْنَا ذَلِكَ عَلَى الْوَاوِ لِيُجُودَ لَعٌ وَوَعَدَمٌ لَعٌ .

وَلَعَى فُلَانٌ يَفْلَانُ يَلْعَى إِذَا أُوْلِعَ بِهِ . وَيُقَالُ : إِنْ فَرَسَكَ لَمَلَاغَى الْجَرِي ، إِذَا كَانَ جَرِيُهُ غَيْرَ جَرِيِ جِدِّ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو :

جَدٌّ فَمَا يَلْهُو وَلَا يُلَاغَى

* لَغَا . لَغَاتِ الرِّيحُ السَّحَابَ عَنِ الْمَاءِ ، وَالتُّرَابَ عَنِ وَجْهِ الْأَرْضِ ، تَلْفُوهُ لَفْتًا : فَرَقَتْهُ وَسَفَرَتْهُ . وَلَفَا اللَّحْمَ عَنِ الْعَظْمِ يَلْفُوهُ لَفْتًا وَلَفَا ، وَالتَّقَاهُ كِلَاهُمَا : قَشَرَهُ وَجَلَّفَهُ عَنْهُ ، وَالْقِطْعَةُ مِنْهُ لَفِيئَةٌ (١) ، نَحْوُ النَّحْضَةِ وَالْهَبْرَةِ وَالْوَذْرَةِ ، وَكُلُّ بَضْعَةٍ لَا عَظْمَ فِيهَا

(١) قوله «الحاجر» في التكلة : الناحر.

(٢) قوله « لفتية » كذا في الحكم ، وفي

الصحيح لفته بدون ياء .

لَفِيئَةٌ ، وَالجَمْعُ لَفِيٌّ ، وَجَمَعَ اللَّفِيئَةَ مِنَ اللَّحْمِ لَفَا ، مِثْلُ خَطِيئَةٍ وَخَطَايَا . وَفِي الْحَدِيثِ : رَضِيْتُ مِنَ الْوَفَاءِ بِاللَّفَاءِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْوَفَاءُ التَّامُّ ، وَاللَّفَاءُ التَّقْصَانُ ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ لَفَاتِ الْعَظْمِ إِذَا أَخَذْتَ بَعْضَ لَحْمِهِ عَنْهُ ، وَاسْمُ تِلْكَ اللَّحْمَةِ لَفِيئَةٌ . وَلَفَا الْعُودَ يَلْفُوهُ لَفْتًا : قَشَرَهُ . وَلَفَاهُ بِالْعَصَا لَفْتًا : ضَرَبَهُ بِهَا . وَلَفَاهُ : رَدَّهُ .

وَاللَّفَاءُ : التُّرَابُ وَالْقَمَاشُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ . وَاللَّفَاءُ : الشَّيْءُ الْقَلِيلُ . وَاللَّفَاءُ : دُونَ الْحَقِّ . وَيُقَالُ : ارْضَ مِنْ الْوَفَاءِ بِاللَّفَاءِ ، أَيْ يَدُونَ الْحَقِّ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ :

فَمَا أَنَا بِالضَّعِيفِ فَتَرَدِينِي
وَلَا حِطَى اللَّفَاءِ وَلَا الْحَيْسُ
وَيُقَالُ : فُلَانٌ لَا يَرْضَى بِاللَّفَاءِ مِنَ الْوَفَاءِ ، أَيْ لَا يَرْضَى بِدُونَ وِفَاءِ حَقِّهِ . وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ :

أَطَلَّتْ بَنُو جَحْوَانَ أَنْكَ آكَلُ
كِيَاشِي وَقَاضِي اللَّفَاءِ فِقَابِلُهُ ؟
قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ يُقَالُ : لَفَاتُ الرَّجُلُ إِذَا نَقَصْتَهُ حَقَّهُ وَأَعْطَيْتَهُ دُونَ الْوَفَاءِ . يُقَالُ : رَضِيَ مِنَ الْوَفَاءِ بِاللَّفَاءِ . التَّهْدِيبُ : وَلَفَاهُ حَقَّهُ إِذَا أَعْطَاهُ أَقَلَّ مِنْ حَقِّهِ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : قَالَ أَبُو تَرَابٍ : أَحْسَبُ هَذَا الْحَرْفَ مِنَ الْأَضْدَادِ .

* لَفَتَ . لَفَتَ وَجْهَهُ عَنِ الْقَوْمِ : صَرَفَهُ ، وَالتَّفَتَ التَّفَاتًا ، وَالتَّلَفَتُ أَكْثَرَ مِنْهُ .

وَتَلَفَّتْ إِلَى الشَّيْءِ وَالتَّفَتَتْ إِلَيْهِ : صَرَفَتْ وَجْهَهُ إِلَيْهِ ؛ قَالَ :

أَرَى الْمَوْتَ بَيْنَ السِّيفِ وَالتُّطْعِ كَامِنًا
يُلَاحِظُنِي مِنْ حَيْثُ مَا أَتَفَّتُ
وَقَالَ :

فَلَمَّا أَعَادَتْ مِنْ بَعِيدٍ يَنْظُرُو

إِلَى الْإِنْفَاتِ أَسْلَمَتْهَا الْمَحَاجِرُ
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «وَلَا تَلَفَّتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ

إِلَّا أَمْرَاتُكَ» ؛ أَمْرٌ يَتْرُكُ الْإِنْفَاتِ ، لِئَلَّا يَرَى عَظِيمَ مَا يَنْزِلُ بِهِمْ مِنَ الْعَذَابِ . وَفِي

الْحَدِيثِ فِي صِفَتِهِ ، **لَفَّتَ** : فَإِذَا تَلَفَّتْ ، التَّفَتَتْ جَمِيعًا ؛ أَرَادَ أَنَّهُ لَا يُسَارِقُ النَّظَرَ ، وَقِيلَ : أَرَادَ لَا يَلْوِي عُنُقَهُ بِيَمَنَةٍ وَسِرَّةً إِذَا نَظَرَ إِلَى الشَّيْءِ ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الطَّائِشُ الْحَتِيفُ ، وَلَكِنْ كَانَ يَقْبَلُ جَمِيعًا وَيُدْبِرُ جَمِيعًا .

وَفِي الْحَدِيثِ : فَكَانَتْ مِثِّي لَفْتَةً ، هِيَ الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الْإِنْفَاتِ .

وَاللَّفْتُ : اللَّيُّ . وَلَفْتَهُ يَلْفِتُهُ لَفْتًا : لَوَاهُ عَلَى غَيْرِ جِهَتِهِ ؛ وَقِيلَ : اللَّيُّ هُوَ أَنْ تَرَى بِهِ إِلَى جَانِبِكَ .

وَلَفْتَهُ عَنِ الشَّيْءِ يَلْفِتُهُ لَفْتًا : صَرَفَهُ . الْفَرَاءُ فِي قَوْلِهِ ، عَزَّ وَجَلَّ : «أَجَسْنَا لَتَلْفِتْنَا

عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا» ؟ اللَّفْتُ : الصَّرْفُ ؛ يُقَالُ : مَا لَفَتَكَ عَنْ فُلَانٍ ، أَيْ مَا صَرَفَكَ عَنْهُ ؟

وَاللَّفْتُ : لَى الشَّيْءِ عَنْ جِهَتِهِ ، كَمَا تَقْبِضُ عَلَى عُنُقِ إِنْسَانٍ تَلْفِتُهُ ، وَأَنْشَدَ :

وَلَفْتَنَ لَفْتَاتٍ لَهْنُ خَصَادٍ

وَلَفْتُ فُلَانًا عَنْ رَأْيِهِ ، أَيْ صَرَفْتُهُ عَنْهُ ، وَمِنْهُ الْإِنْفَاتُ . وَفِي حَدِيثِ حُدَيْفَةَ : إِنْ مِنْ أَقْرَبِ النَّاسِ لِلْقُرْآنِ مُنَافِقًا لَا يَدْعُ مِنْهُ وَأَوَّ

وَلَا لَفَا ، يَلْفِتُهُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَلْفِتُ الْبَقْرَةَ الْحَلَا بِلِسَانِهَا ، اللَّفْتُ : اللَّيُّ .

وَلَفَّتِ الشَّيْءَ ، وَفَتَلَهُ ، إِذَا لَوَاهُ ، وَهَذَا مَقْلُوبٌ . يُقَالُ : فُلَانٌ يَلْفِتُ الْكَلَامَ لَفْتًا ، أَيْ يُرْسِلُهُ وَلَا يُبَالِي كَيْفَ جَاءَ . وَالْمَعْنَى أَنَّهُ

يَفْرُوهُ مِنْ غَيْرِ رَوِيٍّ ، وَلَا تَبْصِيرٍ وَتَعَمُّدٍ لِلْمَأْمُورِ بِهِ ، غَيْرَ مُبَالٍ بِمَثَلِهِ كَيْفَ جَاءَ ، كَمَا تَفْعَلُ الْبَقْرَةُ بِالْحَشِيشِ إِذَا أَكَلَتْهُ .

وَأَصْلُ اللَّفْتِ : لَى الشَّيْءِ عَنِ الطَّرِيقَةِ الْمُسْتَقِيمَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ اللَّهُ يُبْغِضُ الْبَلِغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَلْفِتُ الْكَلَامَ كَمَا تَلْفِتُ الْبَقْرَةُ الْحَلَا بِلِسَانِهَا ؛ يُقَالُ : لَفْتَهُ يَلْفِتُهُ إِذَا لَوَاهُ وَفَتَلَهُ ؛ وَلَفَّتْ عَنْهُ : لَوَاهَا .

اللَّحْيَانِيُّ : وَلَفْتُ الشَّيْءَ شَفَهُ ، وَلَفْتَاهُ : شَقَاهُ ؛ وَاللَّفْتُ : الشَّقُّ ؛ وَقَدْ أَلَفْتَهُ وَتَلَفْتَهُ .

وَلَفَتْهُ مَعَكَ ، أَيْ صَعْرَهُ .
وَقَوْلُهُمْ : لَا يَلْفُتُ لَفْتُ فُلَانٍ ، أَيْ
لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ .

وَاللَّفُوتُ مِنَ النِّسَاءِ : الَّتِي تُكْفَرُ
الثَّلْثُ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي يَمُوتُ زَوْجُهَا أَوْ
يُطَلِّقُهَا وَيَدْعُ عَلَيْهَا حَيَاتًا ، فَهِيَ تُكْفَرُ
الثَّلْثُ إِلَى حَيَاتِهَا ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي لَهَا
زَوْجٌ ، وَلَهَا وَلَدٌ مِنْ غَيْرِهِ ، فَهِيَ تَلْفُتُ إِلَى
وَلَدِهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تَتَزَوَّجَنَّ لَفُوتًا ،
هِيَ الَّتِي لَهَا وَلَدٌ مِنْ زَوْجٍ آخَرَ ، فَهِيَ
لَا تَزَالُ تَلْفُتُ إِلَيْهِ وَتَشْتَعِلُ بِهِ عَنِ الزَّوْجِ .
وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ أَنَّهُ قَالَ لِامْرَأَةٍ : إِنَّكَ
كَتُونُ لَفُوتٍ ، أَيْ كَثِيرَةُ الثَّلْثِ إِلَى الْأَشْيَاءِ .
وَقَالَ ثَعْلَبٌ : اللَّفُوتُ هِيَ الَّتِي عَيْشُهَا لَا يَثْبُتُ
فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ ، إِنَّمَا هُمُهَا أَنْ تَمُوتَ عَنْهَا ،
فَتَعْمُرُ غَيْرَكَ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي فِيهَا التَّوَاهُ
وَالنِّقِياضُ ، وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ :
اللَّفُوتُ الَّتِي إِذَا سَمِعْتَ كَلَامَ الرَّجُلِ التَّمَنَّتْ
إِلَيْهِ ، ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِابْنِهِ :
إِيَّاكَ وَالرَّقُوبَ الْعَصُوبَ الْقَطُوبَ اللَّفُوتَ ،
الرَّقُوبُ : الَّتِي تُرَاقِبُهُ أَنْ يَمُوتَ قَرْنَاهُ . وَفِي
حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، حِينَ وَصَفَ
نَفْسَهُ بِالسِّيَاسَةِ ، فَقَالَ : إِنِّي لِأَرْبَعٌ ،
وَأَشْعُ ، وَأَنْهَزُ اللَّفُوتَ (١) ، وَأَضْمُ الْعَوْدَ ،
وَأَلْحِقُ الْعَطُوفَ ، وَأَزْجُرُ الْعَرُوضَ . قَالَ
أَبُو حَمِيلَةَ الْكِلَابِيُّ : اللَّفُوتُ الثَّاقَةُ الضَّجُورُ
عِنْدَ الْحَلَبِ ، تَلْفُتُ إِلَى الْحَالِبِ فَتَعْصُهُ ،
فِيهِنَّهَا يَبْدُو كَثِيرٌ ، وَذَلِكَ لِتَقْتَدِي بِاللَّبَنِ مِنْ
الثَّهْلِ ، وَهُوَ الضَّرْبُ ، فَضَرَبَهَا مَثَلًا لِلَّذِي
يَسْتَمْعِي وَيَخْرُجُ عَنِ الطَّاعَةِ .

وَالْمَثَلْفَةُ : أَعْلَى عَظْمِ الْعَاتِقِ مِمَّا يَلِي
الرَّاسَ .

وَالْأَلْفُتُ : الْقَوِيُّ الْبَدِ الَّذِي يَلْفُتُ مِنْ
عَالَجِهِ ، أَيْ يَلُوبِهِ . وَالْأَلْفُتُ وَالْأَلْفُكُ فِي
كَلَامِ تَجِيمٍ : الْأَعْسَرُ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ

(١) قوله : « وأنهب اللفوت » الذي في النهاية
وأردت اللفوت . وكتب بهامشها : وفي رواية وأنهب
اللفوت .

يَعْمَلُ بِجَانِبِهِ الْأَيْمَلِ ، وَفِي كَلَامِ قَيْسٍ :
الْأَحْمَنُ ، وَمِثْلُ الْأَحْفَسِ ، وَالْأَثَمِيِّ : لَفْنَاهُ .
وَكُلُّ مَا رَمَيْتَهُ لِجَانِبِكَ : فَقَدْ لَفْتَهُ .
وَاللَّفَاتُ أَيْضًا : الْأَحْمَنُ .
وَاللَّفُوتُ : الْعَسْرُ الْخَلُوقِ .

الْجَوْهَرِيُّ : وَاللَّفَاتُ الْأَحْمَنُ الْعَسْرُ
الْخَلُوقِ .
وَلَفَتِ الشَّيْءَ يَلْفِتُهُ لَفْنًا عَصَدُهُ ، كَمَا
يُلْفِتُ الدَّقِيقُ بِالسَّمْنِ وَغَيْرِهِ .

وَاللَّفِيئَةُ : أَنْ يُصَفَى مَاءُ الْحَنْظَلِ
الْأَبْيَضُ ، ثُمَّ تُنصَبُ بِهِ الْبُرْمَةُ ، ثُمَّ يُطْبَخُ
حَتَّى يَنْصَجَ وَيَحْتَرُ ، ثُمَّ يَذَرُ عَلَيْهِ دَقِيقٌ (عَنْ
أَبِي حَنِيْفَةَ) . وَاللَّفِيئَةُ : الْعَصِيدَةُ الْمُعْلَظَةُ ،
وَقِيلَ : هِيَ مَرَقَةٌ تُشْبِهُ الْحَيْسَ ، وَقِيلَ :
اللَّفْتُ كَالْفَنْزِ ، وَبِهِ سُمِّيَتِ الْعَصِيدَةُ لَفِيئَةً ،
لَأَنَّهَا تَلْفُتُ ، أَيْ تُفَعَّلُ وَتَلْوَى . وَفِي حَدِيثِ
عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ ذَكَرَ أَمْرَهُ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ ، وَأَنَّ أُمَّهُ إِتَّخَذَتْ لَهُمْ لَفِيئَةً مِنْ
الْهَيْبِدِ ، قَالَ أَبُو عَيْبَةَ : اللَّفِيئَةُ الْعَصِيدَةُ
الْمُعْلَظَةُ ، وَقِيلَ : هِيَ ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْخِ ،
لَا أَقْفُ عَلَى حَدِّهِ ، وَقَالَ : أَرَاهُ الْحِصَاءَ
وَنَحْوَهُ . وَالْهَيْبِدُ : الْحَنْظَلُ .

وَيَسُّ اللَّفْتُ : مَعُوجُ الْقَرْنَيْنِ . اللَّيْثُ :
وَالْأَلْفُتُ مِنَ الثُّبُوسِ الَّذِي اعْوَجَّ قَرْنَاهُ
وَأَلْتَوَى . وَيَسُّ اللَّفْتُ بَيْنَ اللَّفْتِ إِذَا كَانَ
مُلْتَوِيًا أَحَدَ الْقَرْنَيْنِ عَلَى الْآخَرِ .

ابْنُ سِيدَةَ : وَاللَّفْتُ ، بِالْكَسْرِ ،
السَّلْجَمُ ، الْأَزْهَرِيُّ : السَّلْجَمُ يُقَالُ لَهُ
اللَّفْتُ ، قَالَ : وَلَا أَذْرِي أَعْرَبِيٌّ هُوَ أَمْ لَا ؟
وَلَفَتِ اللَّحَاءُ عَنِ الشَّجَرِ لَفْنًا : فَشَرَهُ .

وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ عَنِ الْعَمَلِيِّ : وَعَدْتَنِي
طَبَّسَانًا ثُمَّ لَفْتُ بِهِ فُلَانًا ، أَيْ أَعْطَيْتَهُ إِيَّاهُ .
وَلَفْتُ : مَوْضِعٌ ، قَالَ مَعْقِلُ
ابْنِ حَوْزِلِدٍ :

زَرِيعًا مُخْلِطًا مِنْ آلِ لِفْتٍ
لِحِيٍّ بَيْنَ اثْنَتَيْ فَالْتَّجَامِ

وَفِي الْحَدِيثِ : ذَكَرْتُ نَيْبَةَ لِفْتٍ ، وَهِيَ
بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :

وَاخْتَلَفَ فِي صَبْطِ الْفَاءِ ، فَسَكَنْتُ
وَفُتِحَتْ ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَسَرَ اللَّامَ مَعَ
السُّكُونِ .

• لَفَجٌ • الْمَفْجُ (٢) : مَجْرَى السَّبِيلِ .
وَالْفَجُّ الرَّجُلُ : أَفْلَسٌ . وَالْفَجُّ الرَّجُلُ :
لَرَقٌ بِالْأَرْضِ مِنْ كَرَبٍ أَوْ حَاجَةٍ .

وَقِيلَ : الْمَفْجُ الَّذِي يُخْرَجُ إِلَى أَنْ
يَسْأَلَ مَنْ لَيْسَ لِذَلِكَ بِأَهْلٍ ، وَقِيلَ : الْمَفْجُ
الَّذِي أَفْلَسَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ . وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى
الْحَسَنِ ، فَقَالَ : أَبْدَيْتُ الرَّجُلَ أَمْرًا ؟ أَيْ
يُاطَلُّهَا بِمَهْرٍهَا ، قَالَ : نَعَمْ إِذَا كَانَ مُلْفَجًا ،
وَفِي رِوَايَةٍ : لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا كَانَ مُلْفَجًا ، أَيْ
يُاطَلُّهَا بِمَهْرٍهَا إِذَا كَانَ فَقِيرًا . قَالَ ابْنُ
الْأَثِيرِ : الْمَفْجُ ، بِكَسْرِ الْفَاءِ ، أَيْضًا :
الَّذِي أَفْلَسَ وَعَلَيْهِ الدَّيْنُ . وَجَاءَ فِي
الْحَدِيثِ : أَطْعَمُوا مُلْفَجِيكُمْ ، الْمَفْجُ ،
يَفْجَحُ الْفَاءُ : الْفَقِيرُ . ابْنُ دُرَيْدٍ : الْفَجُّ ،
فَهُوَ مُلْفَجٌ ، وَهَذَا أَحَدُ مَا جَاءَ عَلَى أَفْعَلٍ ،
فَهُوَ مُفْعَلٌ ، وَهُوَ نَائِزٌ مُخَالِفٌ لِلْقِيَاسِ
الْمَوْضُوعِ . وَقَدْ اسْتَفْجَحَ ، قَالَ :

مُسْتَفْجِحٌ يَبْنِي الْمَلَايِحَ نَفْسَهُ
يَعُودُ بِحَبْتِي مَرْحَةً وَجَلَالِي (٣)
وَالْفَجُّ الرَّجُلُ ، فَهُوَ مُلْفَجٌ ، إِذَا ذَهَبَ
مَالُهُ . أَبُو عَيْبَةَ : الْمَفْجُ السُّعْدِيُّ الَّذِي
لَا شَيْءَ لَهُ ، وَأَشَدُّ :

أَحْسَابِكُمْ فِي الْعُسْرِ وَالْإِفْجَاجِ
شَبِيتَ بِعَذِيبِ طَيْبِ الْجَزَاجِ
فَهُوَ مُلْفَجٌ ، يَفْجَحُ الْفَاءُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
كَلَامُ الْعَرَبِ أَفْعَلٌ ، فَهُوَ مُفْعَلٌ إِلَّا ثَلَاثَةً
أَخْرَجَ : الْفَجُّ فَهُوَ مُلْفَجٌ ، وَأَحْصَنُ فَهُوَ
مُحْصَنٌ ، وَأَسْهَبٌ فَهُوَ مُسْهَبٌ ، فَهَذِهِ
الثَّلَاثَةُ جَاءَتْ بِالْفَتْحِ نَوَاجِرًا ، قَالَ الشَّاعِرُ :

(٢) قوله : « اللفج » كذا بالأصل مضبوطاً .
(٣) قوله : « الملايح » نفسه ، كذا بالأصل
مضبوطاً وبهامش الأصل بخط السيد المرتضى :
قرأت في شرح أبي سعيد السكري لعبد مناف بن ربيع
الفلج : ومستفجح يبنى الملايح لنفسه .

جارية شبت شاباً غسلنا
 في حجر من لم يك عنها ملغنا
 أبو زيد: الفجى إلى ذلك الاضطراب
 الفاجأ.
 أبو عمرو: اللفج الذل.

• لفتح • لفتحته النار تلفحه لفتحاً ولفحاناً :
 أصابت وجهه ، إلا أن الفتح أعظم تأثيراً
 منه ، وكذلك لفتح وجهه . وقال
 الأزهرى : لفتحته النار إذا أصابت أعلى
 جسده فأحرقته . الجوهرى : لفتحته النار
 والسوم يحرقها أحرقته . وفى التنزيل :
 « تفتح وجوههم النار » ، قال الزجاج فى
 ذلك : تفتح وتفتح بمعنى واحد ، إلا أن
 الفتح أعظم تأثيراً منه ، قال أبو منصور :
 ومما يورد قوله قوله تعالى : « ولئن مستهم
 نفة من عذاب ربك » .

وفى حديث الكسوف : تأخرت مخافة
 أن يصيبني من لفتحها ، لفتح النار : حرها
 ووهجها . والسوم تفتح الإنسان ، ولفحته
 السوم لفتحاً : قابلت وجهه .
 وأصابه لفتح من سوم وحرور .
 الأصمى : ما كان من الرياح لفتح ، فهو
 حر ، وما كان فتح ، فهو برد . ابن
 الأعرابي : اللفتح لكل حار والفتح لكل
 بارد ، وأنشد أبو العالبي :

ما أنت يا بغداد إلا سلخ
 إذا يهب مطر أوفح
 وإن جفت قراب برح
 برح : خالص دقيق .

• لفتح • بالسيف : ضربه به ، لفتح :
 ضربه خفيفة .

واللفاح : نبات يطبخه أصفر شبيه
 بالبازنجان طيب الرائحة ، قال ابن دريد :
 لا أدري ما صحته . الجوهرى : اللقاح هذا
 الذى يشم شبيه بالبازنجان إذا اصفر .
 ولفحه : مقلوب عن لحه ، والله
 أعلم .

• لفتح • لفتح على رأسه وفى رأسه يلفحه
 لفتحاً ، وهو ضرب جميع الرأس ، وقيل :
 هو كالفتح ، وخص بعضهم به ضرب
 الرأس بالعصا . ولفحه العير يلفحه لفتحاً
 على لفظ ما تقدم : ركضه يركضه من
 ورائه .

• لفظ • اللفظ : أن ترى بشيء كان فى
 فك ، والفعل لفظ الشيء . يقال : لفظت
 الشيء من فمى اللفظ لفظاً ربيته ، وذلك
 الشيء لفاظة ، قال امرؤ القيس يصف
 حاراً :

يوارد مجهولات كل خميلة
 يمع لفاظ البقل فى كل مشرب
 قال ابن برى : وأسم ذلك الملفوظ لفاظة
 ولفاظ ولفيظ ولفظ . ابن سيده : لفظ
 الشيء وبالشيء يلفظ لفظاً ، فهو ملفوظ
 ولفيظ : رمى .

والدنيا لافظة تلفظ بمن فيها إلى
 الآخرة ، أى ترى بهم . والأرض تلفظ
 الميت إذا لم تقبله ورمت به . والبحر يلفظ
 الشيء : يرمى به إلى الساحل ، والبحر يلفظ
 بما فى جوفه إلى الشطوط . وفى الحديث :
 وينقى فى كل أرض شراز أهلها تلفظهم
 أرضوهم ، أى تقدفهم وترميهم من لفظ
 الشيء إذا رماه .

وفى الحديث : ومن أكل فما تحلل
 فليلفظ ، أى فليبت ما يخرج الخلال من
 بين أسنانه . وفى حديث ابن عمر ، رضى
 الله عنها : أنه سئل عما لفظ البحر ، فنهى
 عنه ، أراد ما يلقى به البحر من السمك إلى
 جانبه من غير اضطياؤ . وفى حديث عائشة ،
 رضى الله عنها : فقاعت أكلها ، ولفظت
 حبيتها ، أى أظهرت ما كان قد احتبأ فيها من
 الثبات وغيره .

واللاظفة : البحر . وفى المثل : أسخى
 من لافظة ، يعنون البحر ، لأنه يلفظ بكل
 ما فيه من العتير والجواهر ، والهاء فيه

للمبالغة ، وقيل : يعنون الذبك ، لأنه يلفظ
 بما فى فيه إلى الذجاج ، وقيل : هى الشاة
 إذا أشلوا تركت جرتها ، وأقبلت إلى
 الحلب لكرها ، وقيل : جودها أنها تدعى
 للحلب وهى تعتلف قلنى ما فى فيها وتقبل
 إلى الحالب لتحلب فرحاً منها بالحلب ،
 ويقال : هى التى ترق فرخها من الطير ،
 لأنها تخرج ما فى جوفها وتطعمه ، قال
 الشاعر :

تجود فحزل قبل السؤال
 وكفك أسخ من لافظة
 وقيل : هى الرحى سميت بذلك ، لأنها
 تلفظ ما تطحنه . وكل ما زق فرحة لافظة .
 واللفاظ : ما لفظ به ، أى طرح ، قال :

والأرد أمسى شلوهم لفاظا
 أى متروكاً مطروحاً لم يدفن . ولفظ نفسه
 يلفظها لفظاً : كأنه رمى بها ، وكذلك لفظ
 عصبه إذا مات ، وعصبه : ريقه الذى
 عصب فيه ، أى غرى به فيس . وجاء وقد
 لفظ لجامه ، أى جاء وهو مجهود من
 العطش والإعياء .

ولفظ الرجل : مات .
 ولفظ بالشيء يلفظ لفظاً : تكلم . وفى
 التنزيل العزيز : « ما يلفظ من قول الأذى
 ريب عتيد » . ولفظت بالكلام وتلفظت
 به ، أى تكلمت به . واللفظ : واحد
 الألفاظ ، وهو فى الأصل مصدر .

• لفع • الارتفاع والتلفع : الارتفاع
 بالثوب ، وهو أن يستحل به حتى يجلل
 حسده ، قال الأزهرى : وهو اشتغال
 الصماء عند العرب ، والتفع مثله ، قال
 أوس بن حجر :

وهبت الشمال الليل واذ
 بات كميع الفتاة ملتصعا
 ولفع رأسه تلفيعاً ، أى عطاء . وتلفع
 الرجل بالثوب ، والشجر بالورق ، إذا
 اشتمل به ، وتلفعى به ، وقوله :

مَعَ الْفَرَارِ^(١) فَجِئْتُ نَحْوَكْ هَارِباً
جِيئْتُ بِجُرٍّ وَمَقْبُوبٌ يَتَلَفَعُ
يَعْنِي يَتَلَفَعُ بِالْقَتَامِ . وَتَلَفَعَتِ الْمَرْأَةُ
بِحُرْطِهَا ، أَيْ التَّحَصَّتْ بِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
كُنْ نِسَاءً الْمُؤْمِنِينَ^(٢) يَشْهَدُنَ مَعَ النَّبِيِّ ،
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، الصُّبْحَ ثُمَّ يَرْجِعْنَ مُتَلَفَعَاتٍ
بِمُرُوطِهِنَّ ، مَا يَعْرِفْنَ مِنَ الْغَلَسِ ، أَيْ
مُتَجَلَّلَاتٍ بِأَكْسِيَّتِهِنَّ ، وَالْمُرْطُ كِسَاءٌ
أَوْ مِطْرَفٌ يُشْتَمَلُ بِهِ كَالْمِلْحَفَةِ .

وَاللَّفَاعُ وَالْمِلْحَفَةُ : مَا تَلَفَعَهُ بِهِ مِنْ رِداء
أَوْ لِحَافٍ أَوْ قِنَاعٍ ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : يُجَلَّلُ
بِهِ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، كِسَاءً كَانَ أَوْ غَيْرَهُ ، وَمِنْهُ
حَدِيثُ عَلِيٍّ وَقَاطِمَةَ ، رَضُوا اللَّهَ عَلَيْهَا :
وَقَدْ دَخَلْنَا فِي لِفَاعِنَا ، أَيْ لِحَافِنَا ، وَمِنْهُ
حَدِيثُ أَبِي : كَانَتْ تُرَجِّلُنِي وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا
إِلَّا لِفَاعٌ ، يَعْنِي امْرَأَتَهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي كَبِيرٍ
بِعَيْفٍ رِيشِ التُّصَلِ :

نُحِفُ بَدَلْتُ لَهَا خَوَافِي نَاهِضِ
حَشِرَ الْقَوَادِمِ كَاللَّفَاعِ الْأَطْحَلِ
أَرَادَ كَالثُّوبِ الْأَسْوَدِ ، وَقَالَ جَرِيرٌ :
لَمْ تَتَلَفَعْ بِفَضْلِ مِثْرِهَا
دَعْدٌ وَلَمْ تُغْدِ دَعْدٌ بِالْمَلَبِ
وَإِنَّهُ لَحَسَنُ اللَّفْعَةِ مِنَ التَّلَفَعِ . وَلَفَعُ
الْمَرْأَةُ : ضَمَّهَا إِلَيْهِ مُشْتَمِلاً عَلَيْهَا ، مُشْتَقٌّ
مِنَ اللَّفَاعِ ، وَأَمَّا قَوْلُ الْحَطِيبَةِ :
وَنَحْنُ تَلَفَعْنَا عَلَى عَسْكَرِنَاهُمْ
جِهَاراً وَمَا طَبِيئِي يَبْعِي وَلَا فَحْرٍ
أَيْ اشْتَمَلْنَا عَلَيْهِمْ ، وَأَمَّا قَوْلُ الرَّاجِزِ :
وَعَلْبَةٍ مِنْ قَادِمِ اللَّفَاعِ
فَاللَّفَاعُ : اسْمٌ نَاقَةٌ بَعِيْنَهَا ، وَقِيلَ : هُوَ
الْخَلْفُ الْمُقَدَّمُ .
وَأَبْنُ اللَّفَاعَةِ : ابْنُ الْمُعَايَنَةِ لِلْفُحُولِ .

(١) قوله : « الفرار » بالفاء كذا هنا وفي التاج . وفي المحكم « الفرار » بالفاء .

[عبد الله]

(٢) في النهاية : كن نساء من المؤمنات . ومتلفعات بدل متجللات . واللفاع بدل والمرط . ورواية الهروي : كان نساء المؤمنين .

وَلَفَعَ الشَّيْبُ رَأْسَهُ يَلْفَعُهُ لَفْعاً وَلَفَعَهُ
فَتَلَفَعُ : شَمَلُهُ . وَقِيلَ : الْمُتَلَفَعُ الْأَشْيَبُ .
وَفِي الْحَدِيثِ : لَفَعَتِكَ الثَّارُ ، أَيْ شَمَلَتِكَ
مِنْ نَوَاحِيكَ وَأَصَابَكَ لَهَيْبِهَا . قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْعَيْنُ بَدَلاً مِنْ
حَاءِ لَفَعَتِ النَّارُ ، وَقَوْلُ كَعْبٍ :
وَقَدْ تَلَفَعُ بِالْقَوْرِ الْعَسَاقِيلُ
هُوَ مِنَ الْمَقْلُوبِ ، الْمَمْتَى أَرَادَ تَلَفَعُ الْقَوْرُ
بِالْعَسَاقِيلِ ، فَغَلَبَ وَاسْتَعَارَ .

وَلَفَعَ الْمَرْأَةُ : قَلَبَهَا فَحَجَلُ أَطْبِئَهَا فِي
وَسَطِهَا ، فِيهِ مَلْفَعَةٌ ، وَذَلِكَ تَلْفِيعُهَا .
وَالتَّلَفَعُ الْأَرْضُ : اسْتَوَتْ خَضِرَتَهَا
وَبَنَاتُهَا .

وَتَلَفَعُ الْمَالُ : نَفَعَهُ الرَّغْيُ . قَالَ اللَّيْثُ :
إِذَا اخْضَرَّتِ الْأَرْضُ ، وَأَنْصَعُ الْمَالُ بِأُ
يُصِيبُ مِنَ الرَّغْيِ ؛ قِيلَ : قَدْ تَلَفَعَتِ الْأَيْلُ
وَالقَمَمُ . وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ لَفَعُ
قَالَ : وَاللَّفَاعُ الْكِسَاءُ الْغَلِيظُ ، قَالَ : وَهَذَا
تَصْحِيفٌ ، وَالَّذِي أَرَاهُ اللَّفَاعُ ، بِالْفَاءِ ،
وَهُوَ كِسَاءٌ يَتَلَفَعُ بِهِ ، أَيْ يُشْتَمَلُ بِهِ ، وَأَنْشَدَ
يَيْتَ أَبِي كَبِيرٍ بِعَيْفٍ رِيشِ التُّصَلِ .

• لَفَف • اللَّفَفُ : كَرَّةٌ لَحْمِ الْفَخَذَيْنِ ،
وَهُوَ فِي النِّسَاءِ نَعْتٌ ، وَفِي الرِّجَالِ عَيْبٌ .
لَفَّ لَفّاً وَلَفَفاً ، وَهُوَ الْفُ . وَرَجُلٌ لَفٌّ :
تَقِيلُ . وَلَفَّ الشَّيْءُ يَلْفَعُ لَفّاً : جَمَعَهُ ، وَقَدْ
التَّفُ ، وَجَمَعَ لَفِيفٌ : مُجْتَمِعٌ مُلْتَفٌّ مِنْ
كُلِّ مَكَانٍ ، قَالَ سَاعِدَةُ بِنْتُ جُوَيْهَةَ :

فَالدَّهْرُ لَا يَبْقَى عَلَيَّ حَدَثَانِهِ
أَنْسُ لَفِيفٌ ذُو طَرَائِفِ حَوْشَبُ
وَاللَّفُوفُ : الْجَمَاعَاتُ ، قَالَ أَبُو قِلَابَةَ :
إِذْ عَارَتْ النَّبْلُ وَالنَّفْوُ اللَّفُوفُ وَإِذْ
سَلُّوا السُّيُوفَ عَرَاةً بَعْدَ أَشْجَانِ
وَرَجُلٌ لَفٌّ : مَقْرُونٌ الْحَاجِبِينَ . وَأَمْرَأَةٌ
لَفَاءٌ : مُلْتَفَّةُ الْفَخَذَيْنِ ؛ وَفِي الصَّحَاحِ :
ضَحْمَةُ الْفَخَذَيْنِ مُكْتَبِرَةٌ ، وَفَخَذَانِ
لَفَاوَانٍ ؛ قَالَ الْحَكَمُ الْخَضِرِيُّ :

تَسَاهَمَ ثَوْبَاهَا فِي الدَّرْعِ رَادَةً
وَفِي الْحُرْطِ لَفَاوَانٍ رَدْفُهَا عِبْلُ
قَوْلُهُ تَسَاهَمَ أَي تَقَارَعَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي
المَوَالِي : إِنِّي لَأَسْمَعُ بَيْنَ فَخَذَيْهَا مِنْ لَفْفِهَا
مِثْلَ قَيْشِشِ الْحَرَابِشِ ؛ اللَّفُّ وَاللَّفْفُ :
تَدَانِي الْفَخَذَيْنِ مِنَ السَّمَنِ .

وَجَاءَ الْقَوْمُ بِالْفَهْمِ وَلَفَفْتَهُمْ وَلَفِيفُهُمْ ، أَيْ
بِجَمَاعَتِهِمْ وَأَخْلَاطِهِمْ ، وَجَاءَ لَفَهُمْ وَلَفَهُمْ
وَلَفِيفُهُمْ كَذَلِكَ .

وَاللَّفِيفُ : الْقَوْمُ يَجْتَمِعُونَ مِنْ قِبَائِلٍ
شَتَّى لَيْسَ أَصْلُهُمْ وَاحِداً . وَجَاءُوا الْفَافَا ،
أَيْ لَفِيفَاً . وَيُقَالُ : كَانَ بَنُو فُلَانٍ لَفّاً ، وَيَبْنُو
فُلَانٍ لِقَوْمِ آخَرِينَ لَفّاً ، إِذَا تَحَرَّبُوا حَزْبَيْنِ .
وَقَوْلُهُمْ : جَاءُوا وَمَنْ لَفَّ لَفَهُمْ ، أَيْ وَمَنْ
عَدَّ فِيهِمْ وَتَأَشَّبَ إِلَيْهِمْ . ابْنُ سَيِّدَةَ : جَاءَ
بَنُو فُلَانٍ وَمَنْ لَفَّ لَفَهُمْ وَلَفَهُمْ وَإِنْ شِئْتَ
رَفَعْتَ^(٣) ، وَالْقَوْلُ فِيهِ كَالْقَوْلِ فِي : وَمَنْ
أَخَذَ إِخْدَهُمْ وَأَخَذَهُمْ . وَاللَّفِيفُ : مَا اجْتَمَعَ
مِنَ النَّاسِ مِنْ قِبَائِلٍ شَتَّى . أَبُو عَمْرٍو :
اللَّفِيفُ الْجَمْعُ الْعَظِيمُ مِنْ أَخْلَاطِ شَتَّى ،
فِيهِمُ الشَّرِيفُ وَالذَّنِيءُ وَالْمُطِيعُ وَالْعَاصِي
وَالْقَوِيُّ وَالضَّعِيفُ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ :
« جِئْنَا بِكُمْ لَفِيفَاً » ، أَيْ أَتَيْنَا بِكُمْ مِنْ كُلِّ
قَبِيلَةٍ ، وَفِي الصَّحَاحِ : أَيْ مُجْتَمِعِينَ
مُحْتَلِطِينَ . يُقَالُ لِلْقَوْمِ إِذَا اخْتَلَطُوا : لَفَّ
وَلَفِيفٌ .

وَاللَّفُّ : الصَّنْفُ مِنَ النَّاسِ مِنْ خَيْرٍ
أَوْ شَرٍّ . وَفِي حَدِيثِ نَائِلٍ : قَالَ سَافَرْتُ مَعَ
مَوْلَايَ عُمَانَ وَعُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فِي
حَجِّ أَوْ عَمْرَةٍ ، فَكَانَ عُمَرُ وَعُمَانُ وَأَبْنُ
عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، لَفّاً ، وَكُنْتُ أَنَا
وَأَبْنُ الرَّبِيعِ فِي شَبَبَةٍ مَعَنَا لَفّاً ، فَكُنَّا تَرَامِي
بِالْحِظَلِّ ، فَمَا يَزِيدُنَا عُمَرَ عَلَى أَنْ يَقُولَ :
كَذَلِكَ لَا تَذْعُرُونَا عَلَيْنَا ، وَاللَّفُّ : الْحِزْبُ
وَالطَّائِفَةُ مِنَ الْإِنْفَافِ ، وَجَمَعَهُ الْفَافُ ؛
يَقُولُ : حَسِبْكُمْ لَا تُتَفَرَّوْا عَلَيْنَا إِلَيْنَا .

(٣) قوله : « رفعت » يريد ضمت اللام كما يفيدُه الجحد .

وَالْتَفَّ الشَّيْءُ : تَجَمَّعَ وَتَكَاثَفَ .
الْجَوْهَرِيُّ : لَفَفَتِ الشَّيْءُ لَفًّا وَلَفَفَتْهُ ، شَدَّدَ
لِلْمُبَالَغَةِ ، وَلَفَّهُ حَقًّا أَيْ مَتَعَهُ . وَفُلَانٌ لَفِيفٌ
فُلَانٌ ، أَيْ صَدِيقُهُ . وَمَكَانٌ أَلْفٌ : مُلْتَفٌّ ،
قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْبَةَ :

وَمَقَامِهِنَّ إِذَا حُسِنَ بِمَأْرَمِ
صَنِيْعِ أَلْفٍ وَصَدَهْنَ الْأَخْشَبُ
وَاللَّفِيفُ : الْكَثِيرُ مِنَ الشَّجَرِ . وَجَعَلَهُ لَفًّا
وَلَفٌّ : مُلْتَفَّةٌ . وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : لَمْ نَسْمَعْ
شَجَرَةً لَفًّا لَكِنَّ وَاحِدَتَهَا لَفَاءٌ ، وَجَمَعَهَا
لَفٌّ ، وَجَمَعَ لَفٌ أَلْفًا ، مِثْلُ عَدُوٍّ وَأَعْدَادٍ .
وَالْأَلْفَاءُ : الْأَشْجَارُ يَلْتَفُّ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ ،
وَجَنَاتُ أَلْفَاءُ ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :
« وَجَنَاتٍ أَلْفَاءًا » ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
أَلْفَاءُ جَمْعَ لَفٍّ ، فَيَكُونُ جَمْعُ الْجَمْعِ .
قَالَ أَبُو اسْتِحْقٍ : وَهُوَ جَمْعُ لَفِيفٍ كَنَصِيرٍ
وَأَنْصَارٍ . قَالَ الرَّجَّازُ : « وَجَنَاتٍ أَلْفَاءًا »
أَيْ وَبَسَاتِينٍ مُلْتَفَّةً . وَاللَّفَافُ الثَّيْتُ : كَثْرَتُهُ
الْجَوْهَرِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَجَنَاتٍ أَلْفَاءًا » :
وَاحِدُهَا لَفٌّ ، بِالْكَسْرِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ كُنَّا
لَفًّا ، أَيْ مُجْتَمِعِينَ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ . قَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ : التَّفُّ الشَّجَرُ بِالْمَكَانِ كَثُرَ
وَتَصَابِقٌ ، وَهِيَ حَقِيقَةٌ لَفٌّ ، وَشَجَرٌ لَفٌّ ،
كِلَاهُمَا بِالْفَتْحِ ، وَقَدْ لَفَّ يَلْفُ لَفًّا .
وَاللَّفِيفُ : ضُرُوبُ الشَّجَرِ إِذَا التَّفُّ
وَأَجْتَمَعَ .

وَفِي أَرْضِ بَنِي فُلَانٍ تَلَفِيفٌ مِنْ
عُشْبٍ ، أَيْ نَبَاتٌ مُلْتَفٌّ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ :
الْأَلْفُ الْمَوْضِعُ الْمُلْتَفُّ الْكَثِيرُ الْأَهْلِ ،
وَأَنشَدَ بَيْتَ سَاعِدَةَ بْنِ جُوَيْبَةَ .

وَمَقَامِهِنَّ إِذَا حُسِنَ بِمَأْرَمِ
صَنِيْعِ أَلْفٍ وَصَدَهْنَ الْأَخْشَبُ
الْقَهْلَبِيُّ : اللَّفُّ الشُّوَابِلُ مِنَ
الْجَوَارِي ، وَهِنَّ السَّمَانُ الطُّوَالُ .

وَاللَّفُّ : الْأَكْلُ . وَفِي حَدِيثٍ أَمْ زَوْجِ
وَدَوَاتِهَا : قَالَتْ امْرَأَةٌ : زَوْجِي إِنْ أَكَلَ
لَفًّا ، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ ، أَيْ قَمَشَ وَخَلَطَ
مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : اللَّفُّ فِي

المَطْعَمِ الْإِكْتَارُ مِنْهُ ، مِنَ التَّخْلِيطِ مِنْ
صُورِهِ لِأَيُّقَى مِنْهُ شَيْئًا .
وَطَعَامٌ لَفِيفٌ إِذَا كَانَ مَخْلُوطًا مِنْ جَسَنِ
فَصَاعِدًا .

وَلَفَفَ الرَّجُلُ إِذَا اسْتَفْصَى الْأَكْلَ
وَالْعَلْفَ . وَاللَّفْفُ فِي الْأَكْلِ : إِكْتَارُ
وَتَخْلِيطُ ، وَفِي الْكَلَامِ : نَقْلٌ وَعَيٌّْ مَعَ
ضَعْفٍ ، وَرَجُلٌ أَلْفٌ بَيْنَ اللَّفْفِ ، أَيْ عَيٌّْ
بَطِيءُ الْكَلَامِ ، إِذَا تَكَلَّمَ مَلَأَ لِسَانَهُ هَمَةً ،
قَالَ الْكُمَيْتُ :

وَلَايَةُ سِلْعِدِ أَلْفٌ كَأَنَّهُ

مِنَ الرَّهَقِ الْمَخْلُوطِ بِالتَّلَوُّكِ أَتَوُّلُ
وَقَدْ لَفَّ لَفًّا وَهُوَ أَلْفٌ ، وَكَذَلِكَ
اللَّفْلَفُ وَاللَّفْلَافُ ، وَقَدْ لَفَفَ أَبُو زَيْدٍ :
الْأَلْفُ الْعَيٌّْ ، وَقَدْ لَفَفْتُ لَفًّا ، وَقَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ الثَّقِيلُ اللِّسَانِ الصَّحَّاحُ :
الْأَلْفُ الرَّجُلُ الثَّقِيلُ الْبَطِيءُ . وَقَالَ الْمُبَرِّدُ :
اللَّفْفُ إِدْخَالُ حَرْفٍ فِي حَرْفٍ .

وَبَابٌ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ يُقَالُ لَهُ اللَّفِيفُ ،
لِاجْتِمَاعِ الْحَرْفَيْنِ الْمُعْتَلَيْنِ فِي ثَلَاثِيهِ ، نَحْوُ
دَرِيٍّ وَحَيْبِيٍّ . ابْنُ بَرِّي : اللَّفِيفُ مِنَ الْأَفْعَالِ
الْمُعْتَلِ الْفَاءِ وَاللَّامِ كَقَوِيٍّ وَوَدَى . اللَّيْثُ :
اللَّفِيفُ مِنَ الْكَلَامِ كُلِّ كَلِمَةٍ فِيهَا مُعْتَلَانِ
أَوْ مُعْتَلٌ وَمُضَاعَفٌ ؛ قَالَ : وَاللَّفْفُ مَا لَفَّقُوا
مِنْ هُنَا وَهُنَا كَمَا يُلَفِّفُ الرَّجُلُ شَهَادَةَ
الرُّورِ .

وَأَلْفَ الرَّجُلُ رَأْسَهُ إِذَا جَعَلَهُ تَحْتَ
نَوْبِهِ ، وَتَلَفَّفَ فُلَانٌ فِي نَوْبِهِ وَتَلَفَّفَ بِهِ وَتَلَفَّفَ
بِهِ . وَفِي حَدِيثٍ أَمْ زَرْعٍ : وَإِنْ رَقَدَ التَّفُّ ،
أَيْ إِذَا نَامَ تَلَفَّفَ فِي نَوْبِهِ وَنَامَ نَاحِيَةَ عَنِّي .
وَاللَّفَافَةُ : مَا يَلْفُ عَلَى الرَّجُلِ وَغَيْرِهَا ،
وَالْجَمْعُ اللَّفَافُ .

وَاللَّفِيفَةُ : لَحْمُ الْمَتَنِ الَّذِي تَحْتَهُ الْعَقَبُ
مِنَ الْبَعِيرِ .

وَالشَّيْءُ الْمَلْفَفُ فِي الْجِدَادِ : وَطْبُ اللَّبَنِ
فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ :

إِذَا مَامَتِ مَيْتٌ مِنْ تَسِيمٍ
وَسَرَكَ أَنْ يَبْعِشَ فَعَجِيْ بَزَادٍ

بِخَيْرٍ أَوْ بِسَمَنٍ أَوْ بِتَمْرٍ
أَوْ الشَّيْءِ الْمَلْفَفُ فِي الْجِدَادِ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : يُقَالُ إِنَّ هَذَا بَيْنَ اللَّبَنِ لِأَبِي
الْمُهَوَّسِ الْأَسَدِيِّ ، وَيُقَالُ إِنَّهَا لِزَيْدِ
ابْنِ عَمْرٍو بْنِ الصَّعِقِ ، قَالَ : وَهُوَ
الصَّحِيحُ ؛ قَالَ : وَقَالَ أَوْسُ بْنُ عُلْفَاءَ بَرِيٌّ
عَلَى ابْنِ الصَّعِقِ :

فَأَنَّكَ فِي هِجَاؤِ بَنِي تَسِيمٍ
كَمَزَادِ الْعَرَامِ إِلَى الْعَرَامِ
وَهُمْ تَرْكُوكَ أَسْلَحَ مِنْ جُبَارِي
رَأَتْ صَفْرًا وَأَشْرَدَ مِنْ نَعَامِ
وَأَلْفُ الطَّائِرِ رَأْسُهُ : جَعَلَهُ تَحْتَ
جَنَاحِهِ ؛ قَالَ أُمِّيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ :

وَمِنْهُمْ مِلْفٌ رَأْسُهُ فِي جَنَاحِهِ
يَكَادُ لِذِكْرِي رَبِّي بِتَفْصُدِ (١)

الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجُمَةِ عَمَتِ : يُقَالُ فُلَانٌ
يَعِمْتُ أَقْرَانَهُ ، إِذَا كَانَ يَهْرُهُمْ وَيَلْفُهُمْ .
يُقَالُ ذَلِكَ فِي الْحَرْبِ وَجُودَةِ الرَّأْيِ وَالْعِلْمِ
بِأَمْرِ الْعَدُوِّ وَإِنْخَائِهِ ، وَمِنْ ذَلِكَ يُقَالُ لِلْفَائِزِ
الصُّوفِ عُمْتُ ، لِأَنَّهَا تُعْمَتُ ، أَيْ تُلْفُ ؛
قَالَ الْهَيْدَلِيُّ :

يَلْفُ طَوَائِفَ الْفُرْسَا لَوْ وَهَوَّ يَلْفُهُمْ أَرَبُ
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَالتَّفَّتِ السَّاقُ
بِالسَّاقِ » ؛ إِنَّهُ لَفٌّ سَاقِي الْمَيْتِ فِي كَفْنِهِ ؛
وَقِيلَ : إِنَّهُ اتَّصَلَ شِدْقُهُ الدُّنْيَا بِشِدْقِ الْآخِرَةِ
وَالْمَيْتُ يَلْفُ فِي أَكْفَانِهِ لَفًّا إِذَا أُدْرِجَ فِيهَا .
وَالْأَلْفَانُ : عِرْقَانِ سَبْتَبِطَانِ الْعَصْدَيْنِ ،
وَيُفْرَدُ أَحَدُهُمَا مِنَ الْآخِرِ ؛ قَالَ :

إِنَّا لَمَّا لَرَوْنَا فَشَلَّتْ كَفِي
وَأَنْقَطَعَ الْعِرْقُ مِنَ الْأَلْفِ

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّفْفُ أَنْ يَلْتَوِيَ عِرْقُ
فِي سَاعِدِ الْعَابِلِ فَيَعْطَلَهُ عَنِ الْعَمَلِ . وَقَالَ
غَيْرُهُ : الْأَلْفُ عِرْقٌ يَكُونُ بَيْنَ وَطْفِ الْيَدِ
وَبَيْنَ الْعُجَابِيَةِ فِي بَاطِنِ الْوَطْفِ ؛ وَأَنشَدَ :

(١) قوله : « يتفصد » هو بالدال في الأصل
وشرح القاموس ، ولكن كتب بإزائه في الأصل
بتفصل باللام .

يَارِبِيهَا إِنْ لَمْ تَحْتَجِّي كَفِي
 أَوْ يَنْقَطِعَ عِرْقٌ مِنَ الْأَلْفِ
 وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ:
 لَفَلَفَ الرَّجُلُ إِذَا اضْطَرَبَ سَاعِدُهُ مِنَ التَّوَاهِ
 عِرْقٍ فِيهِ، وَهُوَ الْفَلْفُ؛ وَأَنْشَدَ:
 الدَّلْوُ دَلْوِي إِنْ نَجَتَ مِنَ اللَّحْفِ
 وَإِنْ نَجَا صَاحِبُهَا مِنَ الْفَلْفِ
 وَاللَّيْفُ: حَتَّى مِنَ الْيَمَنِ. وَلَفَلَفَ:
 اسْمٌ مَوْضِعٌ؛ قَالَ الْقَتَالُ:
 عَمَّا لَفَلَفُ مِنْ أَهْلِهِ فَالْمُصْحِحُ
 فَلَيْسَ بِهِ إِلَّا التَّعَالِبُ تَصْحِحُ

• لَفَقَ • لَفَقْتُ التَّوْبَ الْفِقَةَ لَفَقًا؛ وَهُوَ أَنْ
 تَضُمَّ شِقَّةٌ إِلَى أُخْرَى فَتُحِطُّهَا. وَلَفَقَ
 الشُّقَّتَيْنِ يَلْفِقُهُمَا لَفَقًا وَلَفَقَهُمَا: ضَمَّ
 أَحَدَهُمَا إِلَى الْأُخْرَى فَحَاطَهُمَا، وَالتَّلْفِيقُ
 أَعْمٌ، وَهُمَا مَا دَامَتَا مَلْفُوقَتَيْنِ لِفَاقٍ
 وَتَلْفَاقٍ، وَكِلْتَاهُمَا لِفَقَانٍ مَا دَامَتَا
 مَضْمُومَتَيْنِ؛ فَإِذَا تَبَايَنَتَا بَعْدَ التَّلْفِيقِ قِيلَ
 انْفَتَقَ لِفَقُهُمَا، وَلَا يَلْزَمُهُ اسْمُ اللَّفْقِ قَبْلَ
 الْحِطَاوَةِ، وَقِيلَ: اللَّفَاقُ جَمَاعَةُ اللَّفْقِ؛
 وَأَنْشَدَ:

وَيَارِبُ نَاعِيَةٍ مِنْهُمْ
 تَشْدُ اللَّفَاقَ عَلَيْهَا إِزَارًا^(١)
 أَي مِنْ عِظَمِ عَجِيزَتِهَا تَحْتَاجُ إِلَى أَنْ تَلْفَقَ
 إِزَارًا إِلَى إِزَارٍ؛ وَاللَّفْقُ، يَكْسِرُ الْأَمْرُ:
 أَحَدٌ لَفَقَى الْمَلَأَةَ.

وَتَلَفَقَ الْقَوْمُ: تَلَاعَمَتِ أُمُورُهُمْ.
 وَأَحَادِيثُ مَلْفَقَةٌ أَي أَكَاذِيبُ مَرْخُوقَةٌ.
 الْمَوْرَجُ: وَيُقَالُ لِلرَّجُلَيْنِ لَا يَتَفَرَّقَانِ هُمَا
 لِفَقَانٍ. وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: تَأَفَّقْتُ بِكَذَا
 وَتَلَفَّقْتُ أَي لِحَقَّتُهُ. شَمِيرٌ: فِي حَدِيثِ لِقْمَانَ
 صَفَاقٌ أَفَاقٌ؛ قَالَ: رَوَاهُ بَعْضُهُمْ لِفَاقٌ،
 قَالَ: وَاللَّفَاقُ الَّذِي لَا يُدْرِكُ مَا يُطَلَّبُ.
 تَقُولُ: لَفَقَ فُلَانٌ وَلَفَقَ أَي طَلَبَ أَمْرًا فَلَمْ

(١) قوله: «ويارب ناعية» في التهذيب:
 ويارب ناعمة.

[عبد الله]

يُدْرِكُهُ. وَيَفْعَلُ ذَلِكَ الصَّمْرُ إِذَا كَانَ عَلَى
 يَدَيْ رَجُلٍ فَاشْتَهَى أَنْ يُرْسِلَهُ عَلَى الطَّيْرِ
 ضَرَبَ بِجَنَاحَيْهِ، فَإِذَا أُرْسِلَهُ فَسَبَّهَهُ الطَّيْرُ فَلَمْ
 يُدْرِكْهُ فَقَدْ لَفَقَ. وَالدَّبْكُ الصَّفَاقُ: الَّذِي
 يَضْرِبُ بِجَنَاحَيْهِ إِذَا صَفَقَ.

• لَفَكَ • رَجُلٌ الْفَكَ: أَخْرَقُ كَالْفَتْ (عَنْ
 ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)، وَقِيلَ: الْأَلْفُكُ وَالْأَلْفَتْ
 الْأَعْسَرُ، وَقِيلَ: الْأَلْفَتْ الْأَحْمَقُ.
 أَبُو عَمْرٍو: الْعَفِيكُ وَاللَّفِيكُ الْمُسْبِعُ حُمَقًا.

• لَفَمَ • اللَّفَامُ: التَّقَابُ عَلَى طَرَفِ
 الْأَنْفِ، وَقَدْ لَفَمَ وَتَلَفَمَ. وَتَلَفَمَتِ الْمَرْأَةُ
 فَاها بِلِفَامِهَا: نَفَبَتْهُ. وَتَلَفَمَتْ وَتَلَفَمَتْ
 وَالتَّلَفَمَتْ إِذَا شَدَّتِ اللَّفَامَ. أَبُو زَيْدٍ: تَعِيمٌ
 تَقُولُ تَلَفَمْتُ عَلَى النَّفَمِ، وَغَيْرُهُمْ يَقُولُ
 تَلَفَمْتُ. قَالَ الْفَرَّاءُ: يُقَالُ مِنَ اللَّفَامِ لَفَمْتُ
 النَّفَمَ، فَإِذَا كَانَ عَلَى طَرَفِ الْأَنْفِ فَهُوَ
 اللَّفَامُ، وَإِذَا كَانَ عَلَى النَّفَمِ فَهُوَ النَّفَامُ.
 الْجَوْهَرِيُّ: قَالَ الْأَضْمَعِيُّ إِذَا كَانَ التَّقَابُ
 عَلَى النَّفَمِ فَهُوَ النَّفَامُ وَاللَّفَامُ، كَمَا قَالُوا
 الدَّقْفِيُّ وَالدَّقْفِيُّ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

يُضِيءُ لَنَا كَالْبَدْرِ تَحْتَ غَمَامَةٍ
 وَقَدْ زَلَّ عَنْ غُرِّ الثَّيَابِ لِفَامُهَا
 وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: تَلَفَمْتُ تَلَفَمًا إِذَا أَخَذْتُ
 عَامَةً فَجَعَلْتُهَا عَلَى فَيْكٍ شِبْهَ التَّقَابِ وَلَمْ تَبْلُغْ
 بِهَا أَرْبَعَةَ الْأَنْفِ وَلَا مَارَتَهُ، قَالَ: وَيَتَوَعَّمُ
 تَقُولُ فِي هَذَا الْمَعْنَى: تَلَفَمْتُ تَلَفَمًا؛ قَالَ:
 وَإِذَا انْتَهَى إِلَى الْأَنْفِ فَتَشْبِهُهُ أَوْ بَعْضُهُ فَهُوَ
 التَّقَابُ.

• لَفَا • لَفَا اللَّحْمَ عَنِ الْعَظْمِ لَفَاً: قَشَرَهُ
 كَلَفَاهُ.

وَاللَّفَاةُ: الْأَحْمَقُ، فَعَلَةٌ مِنْ قَوْلِهِمْ
 لَفَوْتُ اللَّحْمَ، وَالهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ، زَعَمُوا.
 وَاللَّفَى الشَّيْءَ: وَجَدَهُ. وَتَلَفَاهُ:
 افْتَقَدَهُ وَتَدَارَكَهُ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

يُحْبِرُنِي أَنِّي بِهِ ذُو قَرَابَةٍ
 وَأَبْنَاءُهُ أَنِّي بِهِ مُتَلَابِي
 فَسَرَهُ فَقَالَ: مَعْنَاهُ أَنِّي أُذْرِكُ بِهِ تَارِي. وَفِي
 الْحَدِيثِ: لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ مَثَكُنًا عَلَى
 أَرِيكَتِهِ، أَي لَا أَحَدٌ وَاللَّفَى. يُقَالُ: الْفَيْتُ
 الشَّيْءُ الْفَيْهَ إِفَاءً إِذَا وَجَدْتَهُ وَصَادَقْتَهُ
 وَلَقِيْتَهُ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا: مَا أَلْفَاهُ السَّحْرُ عِنْدِي إِلَّا نَائِمًا، أَي
 مَا أَتَى عَلَيْهِ السَّحْرُ إِلَّا وَهُوَ نَائِمٌ، تَعْنِي بَعْدَ
 صَلَاةِ اللَّيْلِ، وَالْفِعْلُ فِيهِ لِلسَّحْرِ.

وَاللَّفَى: الشَّيْءُ الْمَطْرُوحُ، كَأَنَّهُ مِنْ
 الْفَيْتِ أَوْ تَلَفَيْتُ، وَالْجَمْعُ الْفَاءُ، وَالْفُهُ يَاءٌ
 لِأَنَّهَا لَامٌ. الْجَوْهَرِيُّ: اللَّفَاءُ الْحَسِيسُ مِنْ
 كُلِّ شَيْءٍ، وَكُلُّ شَيْءٍ يَسِيرٌ حَقِيرٌ فَهُوَ لَفَاءٌ؛
 قَالَ أَبُو زَيْدٍ:

وَمَا أَنَا بِالضَّعِيفِ فَتَطْلُمُونِي
 وَلَا حِطَى اللَّفَاءِ وَلَا الْحَسِيسُ
 وَيُقَالُ: رَضِيَ فُلَانٌ مِنَ الْوَفَاءِ بِاللَّفَاءِ،
 أَي مِنْ حَقِّهِ الْوَفَاءِ بِالْقَلِيلِ. وَيُقَالُ: لَفَاهُ
 حَقَّهُ، أَي بَحَسَهُ، وَذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي لَفَاً
 بِالْهَمْزِ، وَقَالَ: إِنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ لَفَاتِ الْعَظْمِ
 إِذَا أَخَذْتَ بَعْضَ لَحْمِهِ عَنْهُ.

• لَقَبَ • اللَّقَبُ: التَّبَرُّ، اسْمٌ غَيْرُ مَسْمُومٍ
 بِهِ، وَالْجَمْعُ الْقُتَابُ. وَقَدْ لَقَبَهُ بِكَذَا فَتَلَقَّبَ
 بِهِ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزُ: «وَلَا تَتَّبَرُّوا
 بِاللِّقَابِ»؛ يَقُولُ: لَا تَدْعُوا الرَّجُلَ إِلَّا
 بِأَحَبِّ أَسْمَائِهِ إِلَيْهِ. وَقَالَ الرَّجَاجُ يَقُولُ:
 لَا يَقُولُ الْمُسْلِمُ لِمَنْ كَانَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا
 فَاسْلَمَ: يَا يَهُودِيٌّ، يَا نَصْرَانِيٌّ، وَقَدْ آمَنَ.
 يُقَالُ: لَقَبْتُ فُلَانًا تَلْقِيًّا، وَلَقَّبْتُ
 الْإِسْمَ بِالْفِعْلِ تَلْقِيًّا إِذَا جَعَلْتَ لَهُ مِثْلًا مِنَ
 الْفِعْلِ، كَقَوْلِكَ لِجَوْرَبٍ فَوَعَلِي.

• لَقَتْ • لَقَّتْ الشَّيْءَ لَقْنَاً: أَخَذَهُ بِسُرْعَةٍ
 وَاسْتَيْعَابٍ، وَلَيْسَ بِسَبْتٍ^(٢).

(٢) أهل المصنف لفت، وذكرها
 صاحب القاموس، وشرحه ونصه لفت: الألف =

• **لقح** . اللقح : اسم ماء الفحل (١) من الإبل والحمل ، ورؤي عن ابن عباس أنه سئل عن رجلٍ كانت له امرأتان ، أرضعت إحداهما غلاماً ، وأرضعت الأخرى جاريةً : هل يتزوج الغلام الجارية ؟ قال : لا ، اللقح واحدٌ ، قال الأزهرى : قال الليث : اللقح اسم لماء الفحل ، فكان ابن عباس أراد أن ماء الفحل الذي حملت منه واحدٌ ، فاللبن الذي أرضعت كل واحدٍ منها مؤرضها كان أصله ماء الفحل ، فصار المرضعان ولدين لزوجهما ، لأنه كان اللقحهما . قال الأزهرى : ويحتمل أن يكون اللقح في حديث ابن عباس معناه الإنقاع ؛ يقال : اللقح الفحل الثاقفة إلقاحاً وإلقاحاً ، فالإنقاع مصدرٌ حقيقى ، واللقح : اسم لما يقوم مقام المصدر ، كقولك أعطى عطاءً وإعطاءً ، وأصلح صلاحاً وإصلاحاً ، وأنت نباتاً وإنباتاً . قال : وأصل اللقح للإبل ، ثم استعير في النساء ، يقال : لقحت ، إذا حملت ؛ وقال : قال ذلك شير وغيره من أهل العربية . واللقح : مصدرٌ قولك لقحت الثاقفة تلقح إذا حملت ، فإذا استبان حملها قيل : استبان لقاحها . ابن الأعرابي : ناقة لاقح وقارح يوم

تحمل ، فإذا استبان حملها فهي خلفه . قال : وفرحت فرحاً فروحاً ، ولقحت تلقح لِقاحاً ولقحاً ، وهي أيام تناجها عانده . وقد القح الفحل الثاقفة ، ولقحت هي لِقاحاً ولقحاً ولقحاً : قبلته . وهي لاقح من إبل لواقح ولقح ، ولقوح من إبل لقح . وفي المثل : اللقوح الرعيّة مالٌ وطعام . الأزهرى : واللقوح اللبن ، وإنما تكون لقوحاً أول تناجها شهرين ثم ثلاثة أشهر ، ثم يقع عنها اسم اللقوح ، فيقال لكون ، وقال الجوهري : ثم هي لكون بعد ذلك ؛ قال : ويقال ناقة لقوح ولقحة ، وجمع لقوح : لقح ولقاح ولقائح ، ومن قال لقحة ، جمعها لقحاً . وقيل : اللقوح الحلوبة . والملقوح والملقوحة : ما لقحته هي من الفحل ؛ قال أبو الهيثم : تنتج في أول الربيع فتكون لِقاحاً ، وأحياناً لقحة ولقحة ولقوح ، فلا تزال لِقاحاً حتى يذير الصيف عنها . الجوهري : اللقح ، بكسر اللام ، الإبل بأعيانها ، الواحدة لقوح ، وهي الحلوب مثل قلوص وولاص . الأزهرى : الملقح يكون مصدرًا كاللقاح ؛ وأنشد : يشهدُ منها مَلقحاً ومَلقحاً وقال في قول أبي النجم : وقد أجنّت علقاً مَلقوحاً

= بالفاء أهمله الجوهري وصاحب اللسان ، وقال الصاغاني هو الأحمق ، مثل الألف بالناة . واستلقت ماعنده استنبط واستقصى ، واستلقت الخبر كمنه ، وكذا حاجته قضاها ، واستلقت الرعى بكسر فسكون إذا وعاه ولم يدع منه شيئاً . اهـ . وما هنا تعلم أن قول شارح : أهل مادة ل ق ث باللقاح غير صحيح .

(١) قوله : « اللقح اسم ماء الفحل » صنيح القاموس ، يفيد أن اللقح بهذا المعنى ، بوزن كتاب ، ويؤيده قول عاصم : اللقح كسحاب مصدر ، وككتاب اسم ، ونسخة اللسان على هذه التفرقة . لكن في النهاية اللقاح ، بالفتح : اسم ماء الفحل . اهـ . وفي المصباح : والاسم اللقاح بالفتح والكسر .

وعدو العام و عام قابل مَلقوحة في بطن ناب حائل يقول : هي مَلقوحة فيما يظهر لي صاحبها ، وإنما أمها حائل ؛ قال : فالملقوح هي الأجنة التي في بطنها ، وأما المصامير فما في أصلاب الفحول ، وكانوا يسمون الجنين في بطن الثاقفة ويبيعون ما يضرِب الفحل في عامه أو في أعوام . ورؤي عن سعيد بن المسيب أنه قال : لا ربا في الحيوان ، وإنما نهى عن الحيوان عن ثلاث : عن المصامير والملاقيح وحبل الحبله ؛ قال سعيد : فالملاقيح ما في ظهور الجبال ، والمصامير ما في بطن الإناث ، قال المزني : وأنا أحفظ أن الشافعي يقول المصامير ما في ظهور الجبال ، والملاقيح ما في بطن الإناث ؛ قال المزني : وأعلمت بقوله عبد الملك بن هشام فأنشدني شاهداً له من شعر العرب :

إن المصامير التي في الصلب ماء الفحول في الظهور الحذب ليس يعضن عنك جهد اللزب وأنشد في الملاقيح :

ميتي ملاقحاً في الأبطن تنتج ما تلقح بعد زمن

قال الأزهرى : وهذا هو الصواب . ابن الأعرابي : إذا كان في بطن الثاقفة حملٌ فهي مضمأن ومضامين ، وهي مضمين ومضامين ، والذي في بطنها مَلقوح ومَلقوحة ، ومعنى المَلقوح المحمول ، ومعنى اللاقح الحامل . الجوهري : الملاقيح الفحول ، الواحد ملقح ، والملاقيح أيضاً الإناث التي في بطنها أولادها ، الواحدة ملقحة ، يفتح القاف . وفي الحديث : أنه نهى عن بيع الملاقيح والمصامير ؛ قال ابن الأثير : الملاقيح جمع ملقوح ، وهو جنين الثاقفة ؛ يقال : لقحت الثاقفة ، وولدها ملقوح به ، إلا أنهم استعملوه يحذف الجار والثاقفة ملقوحة ، وإنما نهى عنه لأنه من

يعنى لقحته من الفحل أى أخذته . وقد يقال للأمهات : الملاقيح ؛ ونهى عن أولاد الملاقيح وأولاد المصامير في المبيعة ، لأنهم كانوا يتبايعون أولاد النساء في بطن الأمهات وأصلاب الآباء . والملاقيح في بطن الأمهات ، والمصامير في أصلاب الآباء . قال أبو عبيد : الملاقيح ما في البطن ، وهي الأجنة ، الواحدة منها ملقوحة من قولهم لقحت ، كالمحموم من حم ، والمجنون من جن ؛ وأنشد الأصبغي :

إننا وجدنا طرد الهوامل خيراً من الثانان والمسائل

يَبَعُ الْعَرَّ، وَسَبَّأِي ذِكْرُهُ فِي الْمَصَامِينِ مُسْتَوْفَى .

وَاللَّقْحَةُ : النَّاقَةُ مِنْ حِينَ يَسْمَنُ سَنَامٌ

وَلَدِيهَا ، لَا يَزَالُ ذَلِكَ اسْمَهَا حَتَّى يَمْضِيَ لَهَا

سَبْعَةُ أَشْهُرٍ وَيُفْضَلُ وَلَدُهَا ، وَذَلِكَ عِنْدَ

طُلُوعِ سُهَيْلٍ ، وَالْجَمْعُ لِقَاحٌ وَلِقَاحٌ ، فَأَمَّا

لِقَاحٌ فَهُوَ الْقِيَاسُ ، وَأَمَّا لِقَاحٌ فَقَالَ سَيِّوِي

كَسَرُوا فَعَلَّةٌ عَلَى فِعَالٍ ، كَمَا كَسَرُوا فَعَلَّةٌ

عَلَيْهِ حِينَ قَالُوا : جُفْرَةٌ وَجِفَارٌ ؛ قَالَ :

وَقَالُوا : لِقَاحَانِ أَسُودَانِ جَعَلُوها بِمِثْلَةِ قَوْلِهِمْ

إِبِلَانِ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ يَقُولُونَ لِقَاحَةً وَاحِدَةً ،

كَمَا يَقُولُونَ قِطْعَةً وَاحِدَةً ؟ قَالَ : وَهُوَ فِي

الْإِبِلِ أَقْوَى لِأَنَّهُ لَا يَكْسَرُ عَلَيْهِ شَيْءٌ . وَقِيلَ :

اللَّقْحَةُ وَاللَّقْحَةُ النَّاقَةُ الْحَلُوبُ الْغَرِيرَةُ

اللَّبَنِ ، وَلَا يُوصَفُ بِهِ ، وَلَكِنْ يُقَالُ لِقَاحَةٌ

فُلَانٍ ، وَجَمَعَهُ كَجَمْعِ مَا قَبْلَهُ ؛ قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : فَإِذَا جَعَلْتَهُ نَعْتًا قُلْتَ : نَاقَةٌ

لِقَاحٌ . قَالَ : وَلَا يُقَالُ نَاقَةٌ لِقَاحَةٌ ، إِلَّا أَنْتَ

تَقُولُ هَذَا لِقَاحَةً فُلَانٍ ؛ ابْنُ شُمَيْلٍ : يُقَالُ

لِقَاحَةٌ وَلِقَاحٌ وَلِقَاحٌ وَلِقَاحِي .

وَاللِقَاحُ : ذَوَاتُ الْأَبَانِ مِنَ الثَّوْبِ ،

وَاحِدُهَا لِقَاحٌ وَلِقَاحَةٌ ؛ قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ :

مَنْ يَكُنْ ذَا لِقَاحٍ رَاخِيَاتٍ

فَلِقَاحِي مَا تَذُوقُ الشَّعِيرَا

بَلْ حَوَابٍ فِي ظِلَالِ فَيْسَلٍ

مُلَيْتِ أَجْوَافُهُنَّ عَصِيرَا

فَتَسَاهَدَرْنَ لِذَلِكَ زَمَانًا

نَمْ مُؤَنَّ فَكَنَّ قُبُورَا

وَفِي الْحَدِيثِ : نِعْمَ الْمِنْحَةُ اللَّقْحَةُ !

اللَّقْحَةُ ، بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ : النَّاقَةُ الْقَرِيبَةُ

الْعَهْدِ بِالنَّجَاحِ ، وَنَاقَةٌ لَاقِحٌ إِذَا كَانَتْ

حَامِلًا ؛ وَقَوْلُهُ :

وَلَقَدْ تَقِيلُ صَاحِبِي مِنْ لِقَاحِي

لَنَا يَجِلُّ وَلَحْمُهَا لَا يَطْعَمُ

عَنِّي بِاللَّقْحَةِ فِيهِ الْمَرْأَةُ الْمُرْصَعَةُ ، وَجَعَلَ

الْمَرْأَةَ لِقَاحَةً لِتَصِحَّ لَهُ الْأُحْجِيَّةُ . وَقِيلَ :

شَرِبَ الْقَيْلَ ، وَهُوَ شَرِبُ نَيْضِ النَّهَارِ ؛

وَاسْتَعَارَ بَعْضُ الشُّرَاءِ اللَّقْحَ لِلْإِنْبَاتِ

الْأَرْضِينَ الْمُجْدِبَةَ ؛ فَقَالَ يَصِفُ سَحَابًا :

لَقِحَ الْعِجَافُ لَهُ لِسَابِعِ سَبْعَةٍ

فَشَرِبْنَ بَعْدَ تَحَلُّو قُرُونَا

يَقُولُ : قِيلَتْ الْأَرْضُونَ مَاءَ السَّحَابِ كَمَا تَقْبَلُ

النَّاقَةُ مَاءَ الْفَحْلِ .

وَقَدْ أَسْرَتْ النَّاقَةُ لِقَاحًا وَلِقَاحًا ، وَأَخْضَتْ

لِقَاحًا وَلِقَاحًا ؛ قَالَ عِيْلَانُ :

أَسْرَتْ لِقَاحًا بَعْدَمَا كَانَ رَاضِيَا

فِرَاسُ وَبِهَا عِرَّةٌ وَمَيَاسِرُ

أَسْرَتْ : كَمَمَتْ وَلَمْ تُبَشِّرْ بِهِ ، وَذَلِكَ أَنَّ

النَّاقَةَ إِذَا لَقِحَتْ شَالَتْ بِذَنْبِهَا وَزَمَتْ بِأَنْفِهَا

وَاسْتَكْبَرَتْ ، فَبَانَ لِقَاحُهَا ، وَهَلِو لَمْ تَفْعَلْ

مِنْ هَذَا شَيْئًا . وَمَيَاسِرُ : لِينٌ ؛ وَالْمَعْنَى أَنَّهَا

تَضَعُفُ مَرَّةً وَتَدِلُّ أُخْرَى ^(١) ؛ قَالَ :

طَوَّبَ لِقَاحًا مِثْلَ السَّرَارِ قَبَشْرَتْ

بِأَسْحَمِ رَبَّانِ الْعَشِيَّةِ مُسْبِلِ

قَوْلُهُ : مِثْلَ السَّرَارِ أَيْ مِثْلَ الْهَلَالِ فِي لَيْلَةِ

السَّرَارِ .

وَقِيلَ : إِذَا نَجَحَتْ بَعْضُ الْإِبِلِ وَلَمْ يَنْتَجِ

بَعْضٌ ، فَوَضِعَ بَعْضُهَا وَلَمْ يَضَعْ بَعْضُهَا ،

فَهِىَ عِشَارٌ ، فَإِذَا نَجَحَتْ كُلُّهَا وَوَضَعَتْ ،

فَهِىَ لِقَاحٌ .

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا تَكَلَّمَ فَشَارَ بِيَدَيْهِ :

تَلَقَّحَتْ يَدَايَ ؛ يُشَبَّهُ بِالنَّاقَةِ إِذَا شَالَتْ بِذَنْبِهَا

تُرَى أَنَّهَا لَاقِحٌ ، لِأَنَّ يَدَيْهَا مِثْلُ الْفَحْلِ يُقَالُ

تَلَقَّحَتْ ؛ وَأَنْشَدَ :

تَلَقَّحُ أَيْدِيهِمْ كَأَنَّ زَيْبِيَهُمْ

زَيْبِيُّ الْفَحُولِ الصَّيْدِ وَهِيَ تَلَمَّحٌ

أَيْ أَنَّهُمْ يُشِيرُونَ بِأَيْدِيهِمْ إِذَا حَاطَبُوا .

وَالزَّيْبُ : شَيْبَةُ الزَّبْدِ يَظْهَرُ فِي صَامِعِي

الْحَاطِبِ إِذَا زَبَّ شِدْقَاهُ . وَتَلَقَّحَتْ النَّاقَةُ :

شَالَتْ بِذَنْبِهَا تُرَى أَنَّهَا لَاقِحٌ وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ .

وَاللَّقْحُ أَيْضًا : الْحَبْلُ . يُقَالُ : امْرَأَةٌ

(١) قوله : « تضعف » بالضاد المعجمة وفاء

في الآخر في المحكم « تصعب » بصاد مهيمة وباء .

وقوله « تدل » بالدال المهملة في المحكم « تدل »

بالذال المعجمة .

[عبد الله]

سَرِيعةُ اللَّقْحِ ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ

أُشْي ، فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ أَضْلًا ، وَأَمَّا أَنْ يَكُونَ

مُسْتَعَارًا .

وَقَوْلُهُمْ : لِقَاحَانِ أَسُودَانِ كَمَا قَالُوا :

قَطِيعَانِ ، لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ لِقَاحٌ وَاحِدَةٌ كَمَا

يَقُولُونَ قَطِيعٌ وَاحِدٌ ، وَإِبِلٌ وَاحِدٌ .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَاللَّقْحَةُ اللَّقُوحُ ،

وَالْجَمْعُ لِقَاحٌ مِثْلُ قَرِيْبٍ وَقَرِيبٍ . وَرَوَى عَنْ

عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ أَوْصَى عَمَّالَهُ إِذْ

بَعَثَهُمْ فَقَالَ : وَأَدِرُّوا لِقَاحَةَ الْمُسْلِمِينَ ؛ قَالَ

شَمْرٌ : قَالَ بَعْضُهُمْ أَرَادَ يَلْقَاحَةَ الْمُسْلِمِينَ

عَطَاءُهُمْ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَرَادَ يَلْقَاحَةَ

الْمُسْلِمِينَ دَرَّةَ الْفَيْءِ وَالْحَرَاجَ الَّذِي مِنْهُ

عَطَاؤُهُمْ وَمَا فَرَضَ لَهُمْ ؛ وَإِدْرَارُهُ جَبَائِثُهُ

وَتَحْلِبُهُ ، وَجَمَعَهُ مَعَ الْعَدْلِ فِي أَهْلِ الْفَيْءِ

حَتَّى يَحْسُنَ حَالَهُمْ وَلَا تَنْقَطِعَ مَادَّةُ

جَبَائِثِهِمْ .

وَتَلْقِيحُ النَّخْلِ : مَعْرُوفٌ ؛ يُقَالُ :

لَقَّحُوا نَخْلَهُمْ وَالْقَحْوُهَا . وَاللِقَاحُ : مَا تَلْقَحُ

بِهِ النَّخْلَةَ مِنَ الْفَحَّالِ ؛ يُقَالُ : لَقَّحَ الْقَوْمُ

النَّخْلَ الْإِقَاحًا وَلَقَّحُوهَا تَلْقِيحًا ، وَاللَّقْحُ

النَّخْلُ بِالْفَحَّالَةِ وَالْقَحَّةُ ، وَذَلِكَ أَنَّ يَدَعَ

الْكَافُورَ ، وَهُوَ وَعَاءٌ طَلَعَ النَّخْلَ ، لِيَلْتَمِسَ

أَوْ ثَلَاثًا بَعْدَ انْفِلَاقِهِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ شِمْرًا مِنْ

الْفَحَّالِ ؛ قَالَ : وَأَجْرُودُهُ مَا عَقَّقَ وَكَانَ مِنْ

عَامِ أَوَّلِ ، فَيَدُسُّونَ ذَلِكَ الشَّمْرَاحَ فِي جَوْفِ

الطَّلَعَةِ وَذَلِكَ يَقْدَرُ ؛ قَالَ : وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ

إِلَّا رَجُلٌ عَالِمٌ بِمَا يَفْعَلُ ، لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ جَاهِلًا

فَأَكْرَمَهُ أَحْرَقَ الْكَافُورَ فَاغْتَدَهُ ، وَإِنْ أَقْلَ

مِنْهُ صَارَ الْكَافُورُ كَثِيرَ الصَّبِيَاءِ ، يَعْنِي

بِالصَّبِيَاءِ مَا لَا تَوَى لَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ

بِالنَّخْلَةِ لَمْ يَنْتَفِعْ بِطَلْعِهَا ذَلِكَ الْعَامَ ؛

وَاللَّقْحُ : اسْمٌ مَا أَخَذَ مِنَ الْفَحَّالِ لِيُدَسَّ فِي

الْآخِرِ ؛ وَجَاءَنَا زَمَنُ اللَّقَاحِ أَيْ التَّلْقِيحِ .

وَقَدْ لَقَّحَتْ النَّخْلُ ، وَيُقَالُ لِلنَّخْلَةِ

الوَاحِدَةِ : لُقِّحَتْ ، بِالتَّخْفِيفِ ؛

وَاسْتَقْفَحَتْ النَّخْلَةَ أَيْ أَنَّ لَهَا أَنْ تَلْقَحَ .

وَالْقَحَّتِ الرِّيحُ السَّحَابَةَ وَالشَّجَرَةَ وَنَحْوَ ذَلِكَ

في كل شيء يُحمَلُ .
واللواقيح من الرياح : التي تحمِلُ
الثدى ثم تمجُّه في السحاب ، فإذا اجتمع
في السحاب صار مطراً ، وقيل : إنها هي
ملاقيح ، فأما قولهم لواقح فعلى حذف
الزائد ، قال الله سبحانه : « وأرسلنا الرياح
لواقح » ، قال ابن جني : قياسه ملاقيح ؛
لأنَّ الرِّيحَ تُلقِحُ السَّحابَ ؛ وقد يجوز أن
يكون على لقيحت ، فهي لاقح ، فإذا
لقيحت فركت القحت السحاب ، فيكون
هذا مما اكتفى فيه بالسبب من المسبب ،
وحيثه قول الله تعالى : « فإذا قرأت القرآن
فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم » ، أي فإذا
أردت قراءة القرآن ، فاستعذ بالمسبب
الذي هو القراءة من السبب الذي هو
الإرادة ؛ ونظيره قول الله تعالى : « يا أيها
الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة » ، أي إذا
أردتم القيام إلى الصلاة ؛ هذا كله كلام ابن
سيده ، وقال الأزهري : قرأها حمزة :
« وأرسلنا الرياح لواقح » ، فهو بين (١) ولكن
يقال : إنها الرِّيحُ مُلقِحَةُ السَّحابِ ،
فقيل : كيف لواقح ؟ ففى ذلك متعانون :
أحدُها أن تجعلَ الرِّيحَ هي التي تُلْقِحُ
بمرورها على التراب والماء ، فيكون فيها
اللِّقَاحُ فيقال : رِيحٌ لاقِحٌ كما يقال ناقةٌ
لاقِحٌ ، ويشهد على ذلك أنه وصفَ رِيحَ
العذابِ بالعقيمِ فجعلها عقيماً إذ لم تُلْقِحْ ؛
والوجه الآخر وصفها باللقح وإن كانت
تلقيح ، كما قيل ليل نائم ، والتوم فيه ؛
وسير كاتم ، وكما قيل المبرور والمختوم ،
فجعلهُ مبروراً ولم يقل مبرراً ، فجاز مفعول
لمفعل ، كما جاز فاعل لمفعل ، إذ لم يزيد
البناء على الفعل كما قال : ماء دافق ؛
وقال ابن السكيت : لواقح حواميل ،

(١) عبارة التهذيب : قرأها حمزة « وأرسلنا
الرياح لواقح » ، لأن الرِّيحَ في معنى جمع . قال :
ومن قرأ « الرياح لواقح » فهو بين ..
[عبد الله]

واحدتها لاقح ؛ وقال أبو الهيثم : رِيحٌ
لاقِحٌ ، أي ذات لِقَاحٍ ، كما يقال ذرهم
وازن ، أي ذوزن ، ورجل رايح وسائف
ونابل ، ولا يقال رمح ولا ساف ولا نبل ،
يراد ذوسيف وذورمح وذونبل ؛ قال
الأزهري : ومعنى قوله [تعالى] : « وأرسلنا
الرياح لواقح » أي حواميل ، جعلَ الرِّيحَ
لاقِحاً لأنها تحمِلُ الماءَ والسَّحابَ وتقلِّبه
وتصرفه ، ثم تستدره ، فالرياح لواقح أي
حواميل على هذا المعنى ومنه قول أبي وجزة :
حتى سلكن الشوى منهن في مسك

من نسل جواية الآفاق مهديج
سلكن يعني الأذن أذخلن شواهن ، أي
قوائمهن ؛ في مسك أي في ماء صار
كالمسك لأيديها ، ثم جعل ذلك الماء من
نسل رِيح تجوب البلاد ، فجعل الماء للريح
كالولد لأنها حملته ؛ ومما يحقق ذلك قوله
تعالى : « هو الذي يرسل الرياح بشراً بين
يدي رحمته حتى إذا أقلت سحاباً ثقالاً » ؛
أي حملت ، فعلى هذا المعنى لا يحتاج إلى
أن يكون لاقح بمعنى ذى لِقَاحٍ ، ولكنها
تحمِلُ السَّحابَ في الماء ؛ قال الجوهري :
رياح لواقح ، ولا يقال ملاقيح ، وهو من
التوادر ؛ وقد قيل : الأصل فيه ملقيحة ،
ولكنها لا تُلْقِحُ إلا وهى في نفسها لاقح ،
كانَّ الرِّيحَ لقيحت بخير ، فإذا أنشأت
السحابَ وفيها خير وصل ذلك إليه . قال
ابن سيده : وريح لاقح على النسب تلقيح
الشجر عنها ، كما قالوا في ضد عقيم .
وحزب لاقح : سئل بالأئني الحامل ؛ وقال
الأعشى :

إذا شمرت بالناس شهاء لاقح
عوان شديد همزها وأظلت
يقال : همزته بتأب أي عصته ؛ وقوله :
ويحك يا علقمة بن ماعز !
هل لك في اللواقح الحرائر ؟
قال : عني باللواقح السياط ، لأنه لص
خاطب لصاً .

وشقيح لقيح : إنباع .
واللقحة واللقحة : الغراب .
وقوم لقاخ ، وحى لقاخ لم يديتوا
للملوك ، ولم يملكوا ولم يعينهم في
الجاهلية سياة ؛ أشد ابن الأعرابي :
لعمري أيبك والأنباء تنسى
لنعيم الحى في الجلى رباح !
أبوا دين الملوك فهم لقاخ
إذا هيجوا إلى حرب أشاحوا
وقال نعلب : الحى اللقاخ مشتق من لقاخ
الثاق ، لأنَّ الثاق إذا لقيحت لم تطاوع
الفحل ، وليس بقوى .

وفي حديث أبي موسى ومعاذ : أما أنا
فاتقوه تقوى اللقوح ، أي اقروه متملاً شيئاً
بعد شيء ، يتبدر وتفكر ، كاللقوح تحلب
فواقاً بعد فواق ، لكثر لبيها ، فإذا أتى عليها
ثلاثة أشهر حليت غدوة وعشيّاً .

الأزهري : قال سير وتقول العرب : إن
لى لقيحة تحيرنى عن لقاخ الناس ؛ يقول :
نفسى تحيرنى قصدنى عن نفوس الناس ،
إن أحببت لهم خيراً أحبوا لى خيراً ، وإن
أحببت لهم شراً أحبوا لى شراً ؛ وقال يزيد
ابن ككوة : المعنى أتى أعرف ما يصير إليه
لقاخ الناس بما أرى من لقيحتى ، يقال عند
التأكيد للبصير بخاصة أمور الناس وعوامها .
وفي حديث رقية العين : أعوذ بك من
شر كل ملقيح ومخيل ! تفسيره في
الحديث : أن الملقيح الذى يؤلد له ،
والمخيل الذى لا يؤلد له ، من القح الفحل
الثاق إذا أولدها . وقال الأزهري في ترجمته
صمغراً ، قال الشاعر :

أحبه واد نقرة صمغرية
أحب إليكم أم ثلاث لواقح ؟
قال : أراد باللواقح العقارب .

لقد التهذيب : أصله قد وأدخلت اللام
عليها تأكيداً . قال الفراء : وظن بعض
العرب أن اللام أصلية فأدخل عليها لماً

أخرى فقال :
لَلْقَدْ كَانُوا عَلَى أَرْمَانَا
لِلصَّنِيعِينَ لِبَاسٍ وَتَفَى

• لقره • لقره لقرًا : كلكره .

• لقس • اللّيس : الشره النفس الحريص
على كل شيء . يقال : لقيست نفسه إلى
الشيء إذا نازعته إليه وحرصت عليه ؛ قال :
ومنه الحديث : لا يقولن أحدكم خبيث
نفسى ، ولكن ليقل لقيست نفسى ، أى
غيت . واللّيس : العثيان ؛ وإنما كره
خبيث هرباً من لفظ الخبيث والخبيث .
ولقيست نفسه من الشيء تلقس لقساً ، فهى
لقسه ، وتمقتست نفسه تمقتساً : عثت عثياناً
وخبيث ؛ وقيل : نازعته إلى الشر ؛ وقيل :
بخلت وضاعت ؛ قال الأزهرى : جعل
الليث اللقس الحرص والشره ، وجعله غيره
العثيان وخبيث النفس ؛ قال : وهو
الصواب .

أبو عمرو : اللّيس الذى لا يستقيم على
وجه . ابن سميل : رجل لقس سبب الخلق
خبيث النفس فحاش . وفي حديث عمر ،
وذكر الزبير ، رضى الله عنها ، فقال : وعفة
لّيس ؛ اللّيس : السبب الخلق ؛ وقيل :
الصحیح . ولقيست نفسه إلى الشيء إذا
حرصت عليه ونازعته إليه . واللّيس :
العياب للناس الملقب الساجر ، يلقب الناس
ويسخر منهم ، ويفسد بينهم . واللاقس :
العياب . ويقال : فلان لقس ، أى شكس
عسر ، ولقسه يلقسه لقساً .

وتلاقسوا : تشائموا . أبو زيد : لقيست
الناس القسهم ، ونفستهم انقسهم ، وهو
الإفساد بينهم ، وأن تسخر منهم ، وتلقبهم
الألقاب .

والاقس : اسم .

• لقص • لقص لقصاً ، فهو لقص :

ضاق . وللقص : الكثير الكلام السريع إلى
الشر . ولقص الشيء جلده يلقصه ويلقصه
لقصاً : أحرقه بحرو .

• لقط • اللقط : أخذ الشيء من الأرض ،
لقطه يلقطه لقطاً ولتقطه : أخذته من
الأرض . يقال : لكل ساقطة لاقطة ، أى
لكل ما ندر من الكلام من يسمعا
ويديعا . ولاقطة الحصى : قانصة الطير
يجتمع فيها الحصى . والعرب تقول : إن
عندك ديكاً يلتقط الحصى ؛ يقال ذلك
للتمام . الليث : إذا التقط الكلام لتيسره
قلت لقطي خيطي ، حكاية لعلبه .

قال الليث : واللقطه ، بتسكين
القاف ، اسم الشيء الذى تجده ملقى
فتأخذه ، وكذلك المبتدئ من الصبيان
لقطة ، وأما اللقطه ، بفتح القاف ، فهو
الرجل اللقاط يتبع اللقطات يلتقطها ؛ قال
ابن برى : وهذا هو الصواب ، لأن الفعله
للمفعول كالضحكة ، والفعله للفاعل
كالضحكة ؛ قال : وبدل على صحة ذلك
قول الكميت :

القطه هدهد وجنود أنى
ميرشمة الحمى تأكلونا ؟

لقطة : منادى مضاف ، وكذلك جنود
أنى ، وجعلهم بذلك النهاية في الدناءة ،
لأن الهدهد يأكل العذرة ، وجعلهم يديون
لامراق . وميرشمة : حال من المنادى .
والميرشمة : إدامة النظر ، وذلك من شدوة
الغيظ ، قال : وكذلك الشحمة ،
بالسكون ، هو الصحيح ، والشحبة ،
بالتحريك ، نادر كما أن اللقطه ،
بالتحريك ، نادر ؛ قال الأزهرى : وكلام
العرب الفصحاء غير ما قال الليث في اللقطه
واللقطه ، وروى أبو عبيد عن الأصمعي
والأحمر قالا : هى اللقطه والقصعة والثففة
مثقلات كلها ، قال : وهذا قول خذاق
النحويين ، لم أسمع لقطه لغير الليث ،

وهكذا رواه المحذون عن أبي عبيد أنه قال
في حديث النبي ، عليه السلام ، أنه سئل عن
اللقطة فقال : أحفظ عفاصها ووكاءها .
وأما الصبي المبتدئ بجده إنسان فهو
اللقيط عند العرب ، فليل بمعنى مفعول ،
والذى يأخذ الصبي أو الشيء الساقط يقال
له : الملقط .

وفي الحديث : المرأة تحوز ثلاثة
مواهب : عتيقها ، ولقيطها ، وولدها الذى
لاعتت عنه ، اللقيط الطفل الذى يوجد
مرمياً على الطريق ، لا يعرف أبوه ولا أمه ،
وهو في قول عامة الفقهاء حر لا ولاء عليه
لأحد ولا يرثه ملتقطه ، وذهب بغض أهل
العلم إلى العمل بهذا الحديث على ضعفه
عند أكثر أهل الثقل .

ويقال للذى يلقط السابل إذا حصد
الزرع ووخر الرطب من العذق : لاقط
ولقائط ولقائطه . وأما اللقائطه فهو ما كان
ساقطاً من الشيء الثاقب الذى لا قيمة له ومن
شله أخذه .

وفي حديث مكة : ولا تحل لقطتها
الإلماشيد ، وقد تكرر ذكرها في الحديث ،
وهى بضم اللام وفتح القاف ، اسم المار
الملقوط أى الموجود . والاللقائط : أن تعثر
على الشيء من غير قصد وطلب ؛ وقال
بعضهم : هى اسم الملقط كالضحكة
والهمزة كما قد ثناه ، فأما الملقوط فهو
يسكون القاف ، قال : والأول أكثر
وأصح .

ابن الأثير : واللقطه في جميع البلاد
لا تحل إلا لمن يعرفها سنة ، ثم يملكها
بعد السنة ، بشرط ضمان لصاحبها إذا
وجدته ، فأما مكة ، صانها الله تعالى ، ففى
لقطتها خلاف ، فقيل : إنها كسائر البلاد ،
وقيل : لا ، لهذا الحديث ، والمراد
بالإنشاد الدوام عليه ، والأفلا فائدة
لتخصيصها بالإنشاد ، واختار أبو عبيد أنه
ليس يحل للملقط الانتفاع بها ، وليس له

إِلَّا الْإِنْسَادُ ؛ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : فَرَقَ بَقَوْلِهِ
 هَذَا بَيْنَ لُقْطَةِ الْحَرَمِ وَلُقْطَةِ سَائِرِ الْبِلَادِ ،
 فَإِنَّ لُقْطَةَ غَيْرِهَا إِذَا عُرِفَتْ سَمَّ حَلَّ الْإِنْتِفَاعِ
 بِهَا ، وَجَعَلَ لُقْطَةَ الْحَرَمِ حَرَامًا عَلَى مُتَقِطِهَا
 وَالْإِنْتِفَاعِ بِهَا ، وَإِنْ طَالَ تَعْرِيفُهَا ،
 وَحَكَمَ أَنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ إِلَّا بِنَيْتِهِ تَعْرِيفُهَا
 مَا عَاشَ ، فَأَمَّا أَنْ يَأْخُذَهَا وَهُوَ بِنَوْيِ تَعْرِيفِهَا
 سَمَّ ثُمَّ يَنْتَفِعُ بِهَا كَلُقْطَةِ غَيْرِهَا فَلَا ؛ وَشَيْءٌ
 لُقِيطٌ وَمَلْقُوطٌ . وَاللُّقِيطُ : الْمَثْبُودُ يَلْتَقِطُ
 لِأَنَّهُ يَلْقُطُ ، وَالْأُنْثَى لُقِيطَةٌ ؛ قَالَ الْعَبْرِيُّ :
 لَوَكُنْتُ مِنْ مَازِنٍ لَمْ تَسْتَحِبَّ إِلَيَّ
 بَنُو اللَّقِيطَةِ مِنْ ذَهْلٍ بَنِ شَيْبَانَ
 وَالْإِسْمُ : اللَّقَاطُ . وَبَنُو اللَّقِيطَةِ : سُمُوا
 بِذَلِكَ لِأَنَّ أُمَّهُمْ ، زَعَمُوا ، التَّقَطُّ حُدَيْفَةٌ
 ابْنُ بَدْرٍ فِي حِوَارٍ قَدْ أَضْرَبَتْ بِيَهِنَّ السُّنَّةُ ،
 فَضَمَّهَا إِلَيْهِ ، ثُمَّ أَعْجَبَتْهُ فَحَطَبَهَا إِلَى أَبِيهَا
 فَتَزَوَّجَهَا .

وَاللُّقْطَةُ وَاللُّقْطَةُ وَاللُّقَاطَةُ : مَا تَقِطُ .
 وَاللَّقَطُ ، بِالتَّخْرِيبِ : مَا اتَّقِطُ مِنْ
 الشَّيْءِ . وَكُلُّ نَارَةٍ مِنْ سَبِيلٍ أَوْ تَمْرٍ لَقَطٌ ،
 وَالْوَاحِدَةُ لُقْطَةٌ . يُقَالُ : لَقَطْنَا الْيَوْمَ لَقَطًا
 كَثِيرًا ، وَفِي هَذَا الْمَكَانِ لَقَطٌ مِنَ الْمَرْتَعِ ،
 أَيْ شَيْءٌ مِنْهُ قَلِيلٌ . وَاللَّقَاطَةُ : مَا اتَّقِطُ مِنْ
 كَرَبِ النَّخْلِ بَعْدَ الصَّرَامِ . وَلَقَطُ السَّبِيلِ :
 الَّذِي يَلْتَقِطُهُ النَّاسُ ، وَكَذَلِكَ لُقَاطُ
 السَّبِيلِ ، بِالضَّمِّ . وَاللَّقَاطُ : السَّبِيلُ الَّذِي
 تُحَطِّطُهُ الْمَسَاجِلُ تَلْتَقِطُهُ النَّاسُ (حَكَاهُ
 أَبُو حَنِيفَةَ) ، وَاللَّقَاطُ : اسْمٌ لِذَلِكَ الْفِعْلِ
 كَالْحَصَادِ وَالْحِصَادِ . وَفِي الْأَرْضِ لَقَطٌ
 لِلْمَالِ أَيْ مَرَعَى لَيْسَ بِكَثِيرٍ ، وَالْجَمْعُ
 اللَّقَاطُ . وَاللَّقَاطُ : الْفِرْقُ مِنَ النَّاسِ
 الْقَلِيلِ ، وَقِيلَ : هُمْ الْأَوْبَاشُ .

وَاللَّقُطُ : نَبَاتٌ سَهْلِيٌّ يَبْتُغِي فِي الصَّنْفِ
 وَالْقِيطِ فِي دِيَارِ عَمَلٍ يُشْبِهُ الْحِطْرَ وَالْمَكْرَةَ ،
 إِلَّا أَنَّ اللَّقُطَ تَشْتَدُّ حُضْرَتُهُ وَارْتِفَاعُهُ ،
 وَاحِدُهُ لَقَطَةٌ . أَبُو مَالِكٍ : اللَّقْطَةُ وَاللَّقُطُ
 الْجَمْعُ ، وَهِيَ بَقْلَةٌ تَتَّبَعُهَا الدَّوَابُّ فَأَكَلُهَا
 لَطِيبُهَا ، وَرَبَّما انْتَفَتَحَ الرَّجُلُ فَنَاولَهَا بَعِيرُهُ ،

وَهِيَ يُقُولُ كَثِيرَةٌ يَجْمَعُهَا اللَّقُطُ .
 وَاللَّقُطُ : قَطْعُ الذَّهَبِ الْمُتَقَطِّ يُوجَدُ فِي
 الْمَعْدِنِ . اللَّيْثُ : اللَّقُطُ قَطْعُ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ
 أَمْثَالُ الشَّدْرِ وَأَعْظَمُ فِي الْمَعْدِنِ ، وَهُوَ
 أَجْوَدُهُ . وَيُقَالُ ذَهَبٌ لَقُطٌ .
 وَلَقُطٌ فَلَانُ التَّمْرِ ، أَيْ التَّقَطُّ مِنْ هُنَا
 وَهُنَا .

وَاللُّقِيطِيُّ : الْمُتَقِطُّ لِلْأَخْبَارِ . وَاللُّقِيطِيُّ
 شَيْءٌ حِكَايَةٌ إِذَا رَأَيْتَهُ كَثِيرَ الْإِنْقِاطِ لِلْقَاطَاتِ
 تَعْبِيهُ بِذَلِكَ . اللَّحْيَانِيُّ : دَارِي يَلْقَاطُ دَارِ
 فَلَانٍ وَطَوَارِهِ ، أَيْ بِحَدَائِهَا . أَبُو عُبَيْدٍ :
 الْمَلَقَاطَةُ فِي سَبْرِ الْفَرَسِ أَنْ يَأْخُذَ التَّقْرِيبَ
 بِقَوَائِمِهِ جَمِيعًا . الْأَصْمَعِيُّ : أَضْبَحَتْ
 مَرَاعِينَا مَلَقَاطَ مِنَ الْجَدْبِ ، إِذَا كَانَتْ يَابِسَةً
 لَا كَلًّا فِيهَا ، وَأَنْشَدَ :

تَمْشِي وَجُلُّ الْمَرْتَعَى مَلَقُوطٌ
 وَالذَّنْدِينُ الْبَالِي وَحَمَضُ حَانِطٌ

وَاللَّقِيطَةُ وَاللَّقَاطَةُ : الرَّجُلُ السَّاقِطُ
 الرِّدْلَ الْمَهِينُ ، وَالْمَرْأَةُ كَذَلِكَ . تَقُولُ : إِنَّهُ
 لَسَقِيطٌ لَقِيطٌ ، وَإِنَّهُ لَسَاقِطٌ لَاقِطٌ ، وَإِنَّهُ
 لَسَقِيطَةٌ لَقِيطَةٌ ، وَإِذَا أَفْرَدُوا لِلرَّجُلِ قَالُوا :
 إِنَّهُ لَسَقِيطٌ . وَاللَّقَاطُ الرَّفَاءُ ، وَاللَّقَاطُ الْعَبْدُ
 الْمُعْتَقُ ، وَالْمَاقِطُ عَبْدُ الْأَاقِطِ ، وَالسَّاقِطُ
 عَبْدُ الْمَاقِطِ .

الْفَرَاءُ : اللَّقُطُ الرَّفِيُّ الْمُقَارِبُ ؛ يُقَالُ :
 تَوَبُّ لَقِيطٌ ؛ وَيُقَالُ : الْقَطُّ تَوَبُّكَ ، أَيْ
 ارْفَاقُهُ ، وَكَذَلِكَ تَمَلُّ تَوَبُّكَ .
 وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ : أَصْبَدَ الْقَنْقُدُ
 أُمَّ لُقْطَةً ، يُضْرَبُ (١) مَثَلًا لِلرَّجُلِ الْفَقِيرِ
 يَسْتَعْنِي فِي سَاعَةٍ .

قَالَ شَعْرٌ : سَمِعْتُ حَمِيرَةَ تَقُولُ لِكَلِمَةٍ
 أَعَدَّتْهَا عَلَيْهَا : قَدْ لَقَطْتُهَا بِالْمَلْقَاطِ ، أَيْ
 كَتَبْتُهَا بِالْقَلَمِ .

وَلَقِيتُهُ التَّقَاطُ إِذَا لَقِيتَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَرْجُوهُ
 أَوْ تَحْتَسِبُهُ ؛ قَالَ نِقَادَةُ الْأَسَدِيُّ :

(١) قوله و يضرب الخ في جمع الأمثال
 للميداني : يضرب لمن وجد شيئاً لم يطلبه .

وَمَنْهَلِي وَرَدَّتُهُ التَّقَاطُ
 لَمْ أَلِقْ إِذْ وَرَدَّتُهُ قُرَاطًا
 إِلَّا الْحَامَ الْوَرُقَ وَالْقَاطَا
 وَقَالَ سَبْيُونِيُّ : التَّقَاطُ ، أَيْ فَجَاءَ وَهُوَ مِنْ
 الْمَصَادِرِ الَّتِي وَقَعَتْ أَحْوَالًا ، نَحْوُ جَاءَ
 رَكْضًا . وَوَرَدَتْ الْمَاءَ وَالشَّيْءَ التَّقَاطُ ، إِذَا
 هَجَمَتْ عَلَيْهِ بَعْتَهُ وَلَمْ تَحْتَسِبْهُ .
 وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَقِيتُهُ لِقَاطًا
 مُوْاجَهَةً .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ
 رَجُلًا مِنْ تَمِيمِ التَّقَطُّ شَبَكَةً فَطَلَبَ أَنْ
 يَجْعَلَهَا لَهُ ؛ الشَّبَكَةُ الْأَبَارُ الْقَرِيْبَةُ الْمَاءِ ،
 وَالتَّقَاطُ عَثْرُهُ عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِ طَلَبٍ .
 وَيُقَالُ فِي التَّدَاهِ خَاصَّةً : يَا مَلْقَطَانُ ،
 وَالْأُنْثَى يَا مَلْقَطَانَةَ ، كَانْتَهُمُ ارْتَادُوا يَا لَاقِطُ .
 وَفِي التَّهْدِيبِ : تَقُولُ يَا مَلْقَطَانُ ، تَعْنِي بِهِ
 الْفِئْلَ الْأَحْمَقَ .

وَاللَّقِيطُ : الْمَوْلَى .
 وَلَقَطُ الْقَوْبُ لَقَطًا : رَفَعَهُ .
 وَلَقِيطٌ : اسْمٌ رَجُلٍ . وَيَبْنُو مَلْقِيطٌ :
 حَيَّانٌ .

• لقع • لَقَعَهُ بِالْبَعْرَةِ يَلْقَعُهُ لَقْعًا : رَمَاهُ بِهَا ؛
 وَلَا يَكُونُ اللَّقْعُ فِي غَيْرِ الْبَعْرَةِ مِمَّا يُرْمَى بِهِ .
 وَفِي الْحَدِيثِ : فَلَقَعَهُ بِبَعْرِهِ ، أَيْ رَمَاهُ بِهَا .
 وَلَقَعَهُ بِشَرٍّ وَمَقَعَهُ : رَمَاهُ بِهِ . وَلَقَعَهُ بِعَيْنِهِ
 عَانَهُ ، يَلْقَعُهُ لَقْعًا : أَصَابَهُ بِهَا . قَالَ
 أَبُو عُبَيْدٍ : لَمْ يَسْمَعْ اللَّقْعَ إِلَّا فِي إِصَابَةِ
 الْعَيْنِ وَفِي الْبَعْرَةِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ :
 قَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ : إِنْ فَلَانًا لَقَعُ فَرَسَكَ ، فَهُوَ
 يَدُورُ كَأَنَّهُ فِي فَلَكَ ، أَيْ رَمَاهُ بِعَيْنِهِ وَأَصَابَهُ
 بِهَا فَاصَابَهُ دَوْرًا . وَفِي حَدِيثِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ
 اللَّهِ : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ
 فَقَالَ : إِنَّكَ لَدَوَكِذْبَةٌ ؛ فَلَمَّا خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ
 أَخَذَتْهُ قَفْقَمَةٌ ، أَيْ رِعْدَةٌ ، فَقَالَ : أَظُنُّ
 الْأَحْوَالَ لَقَعْنِي بِعَيْنِي ، أَيْ أَصَابَنِي بِعَيْنِي ،
 يَعْنِي هِشَامًا ، وَكَانَ أَحْوَلَ .
 وَاللَّقْعُ : الْعَيْبُ ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ

وَالْمَصْدَرُ كَالْمَصْدَرِ .
 وَرَجُلٌ لَقْفَاعٌ وَيَلْقَاعَةٌ : عَجَبٌ . وَيَلْقَاعَةٌ
 أَيْضًا : كَثِيرُ الْكَلَامِ ، لَا نَظِيرَ لَهُ
 إِلَّا الْيَكْلَامَةُ ، وَامْرَأَةٌ يَلْقَاعَةٌ كَذَلِكَ . وَرَجُلٌ
 لَقْفَاعَةٌ : كَيِّفِيَّةٌ ، وَقِيلَ : اللَّقَاعَةُ ، بِالضَّمِّ
 وَالشَّدِيدِ ، الَّتِي يُصِيبُ مَوَاقِعَ الْكَلَامِ ،
 وَقِيلَ : الْحَاضِرُ الْجَوَابِ ، وَفِيهِ
 لَقَاعَاتٌ (١) . يُقَالُ : رَجُلٌ لَقْفَاعٌ وَلَقَاعَةٌ
 لِلْكَثِيرِ الْكَلَامِ . وَاللَّقَاعَةُ : الْمَلْقَبُ لِلنَّاسِ ؛
 وَأَنْشَدَ لِأَبِي جُهَيْمَةَ الدُّهْلِيِّ :
 لَقَدْ لَاعَ مِمَّا كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ
 وَحَدَّثَ عَنِ لَقَاعَةٍ وَهُوَ كَاذِبٌ
 قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَلَقَعَهُ ، أَيْ عَابَهُ ،
 بِالْبَاءِ .

وَاللَّقَاعَةُ : الدَّاهِيَةُ الْمُتَمَصِّحُ ، وَقِيلَ :
 هُوَ الظَّرِيفُ اللَّيِّنُ . وَاللَّقَعَةُ : الَّتِي يَلْقَعُ
 بِالْكَلامِ وَلَا شَيْءَ عِنْدَهُ وَرَاءَ الْكَلَامِ .
 وَامْرَأَةٌ مَلْقَعَةٌ : فَحَاشَةُ ، وَأَنْشَدَ :
 وَإِنْ تَكَلَّمْتُ فَكُونِي مَلْقَعَةً
 وَاللَّقَاعُ وَاللَّقَاعُ : الذُّبَابُ الْأَخْضَرُ الَّذِي
 يَلْسَعُ النَّاسَ ، قَالَ شَيْبَلُ بْنُ عَزْرَةَ :
 كَانَ تَجَاوَبَ اللَّقَاعُ فِيهَا
 وَعَنْتَرَوُ وَأَهْمَجِي رَعَالُ
 وَاحِدُهُ لَقَاعَةٌ وَلَقَاعَةٌ . الْأَزْهَرِيُّ : اللَّقَاعُ
 الذُّبَابُ ، وَلَقَعَهُ أَخَذَهُ الشَّيْءُ بِمَثَلِ أَنْفِهِ ؛
 وَأَنْشَدَ :

إِذَا عَرَدَ اللَّقَاعُ فِيهَا لِعَتْرٍ
 بِمَعْدُونِي مُسْتَأْسِدِ الثَّبْتِ ذِي خَبْرٍ
 قَالَ : وَالْعَتْرُ ذُبَابٌ أَخْضَرٌ ، وَالخَبْرُ :
 السُّدْرُ . قَالَ ابْنُ شَمِيلٍ : إِذَا أَخَذَ الذُّبَابُ
 شَيْئًا بِمَثَلِ أَنْفِهِ مِنْ عَسَلٍ وَغَيْرِهِ قِيلَ : لَقَعَهُ
 يَلْقَعُهُ .

وَيُقَالُ : مَرَّ فُلَانٌ يَلْقَعُ إِذَا أَسْرَعَ ، قَالَ
 الرَّاجِزُ :

(١) قوله : « وفيه لقاعات » في القاموس : وفي
 كلامه لقاعات ، بالضم مشددة ، إذا تكلم بأقصى
 حلقه .

صَلَنْقَعُ بَلَنْقَعُ
 وَسَطُ الرِّكَابِ يَلْقَعُ
 وَالتَّمْعُ لُونُهُ وَالتَّمْعُ ، أَيْ ذَهَبٌ وَتَعَبٌ
 (عَنِ الْحَيَّانِيِّ) . مِثْلُ امْتَمْعٍ ، قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : التَّمْعُ لُونُهُ وَاسْتَمْعُ (١) وَالتَّمْعُ
 وَنَطَعٌ وَانْطَعٌ وَاسْتَطَعُ لُونُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .
 وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ اللَّيْثِ : اللَّقَاعُ
 الْكِسَاءُ الْعَلِيظُ ، وَقَالَ : هَذَا تَصْحِيفٌ ،
 وَالَّذِي أَرَاهُ اللَّقَاعُ ، بِالْفَاءِ ، وَهُوَ كِسَاءٌ يُتَلَفَعُ
 بِهِ ، أَيْ يَشْتَحِلُ بِهِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْهُدَلِيِّ يَصِفُ
 رِيَشَ النَّصْلِ :
 حَشِرَ الْقَوَادِمِ كَاللَّقَاعِ الْأَطْحَلِ

« لَقْف » اللَّقْفُ : تَنَاوُلُ الشَّيْءِ يُرْمَى بِهِ
 إِلَيْكَ . تَقُولُ : لَقَفْنِي تَلْقِيفًا فَلَقَفْتُهُ .
 ابْنُ سَيِّدَةَ : اللَّقْفُ سُرْعَةُ الْأَخْذِ لِما يُرْمَى
 إِلَيْكَ بِالْيَدِ أَوْ بِاللِّسَانِ . لَقَفَهُ ، بِالْكَسْرِ ،
 يَلْقَعُهُ لَقْفًا وَلَقْفًا ، وَالتَّقْفَهُ وَتَلَقَّفَهُ : تَنَاوَلَهُ
 بِسُرْعَةٍ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ فِي صِفَةِ نُورٍ وَحَشِيٍّ ،
 وَحَفْرِهِ كِنَاسًا تَحْتَ الْأَرْطَاقِ ، وَتَلَقَّفِهِ مَا يَبْهَارُ
 عَلَيْهِ وَرَمِيَهُ بِهِ :

مِنَ الشَّمَالِيلِ وَمَا تَلَقَّفَا
 أَيْ مَا يَكَادُ يَلْقَعُ عَلَيْهِ مِنَ الْكِنَاسِ حِينَ يَحْفَرُهُ
 تَلَقَّفَهُ فَرَمَى بِهِ . وَفِي حَدِيثِ الْحَجِّ : تَلَقَّفْتُ
 التَّلْبِيَةَ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَيْ تَلَقَّفْتُهَا
 وَحَفِظْتُهَا بِسُرْعَةٍ .

وَرَجُلٌ تَقِفٌ لَقِفٌ ، وَتَقِفٌ لَقْفٌ ، أَيْ
 خَفِيفٌ حَازِقٌ ؛ وَقِيلَ : سَرِيعُ الْفَهْمِ لِما
 يُرْمَى إِلَيْهِ مِنْ كَلَامٍ بِاللِّسَانِ ، وَسَرِيعُ الْأَخْذِ
 لِما يُرْمَى إِلَيْهِ بِالْيَدِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ إِذَا كَانَ
 ضَابِطًا لِما يَحْوِيهِ قَائِمًا بِهِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْحَازِقُ
 بِصِنَاعَتِهِ ، وَقَدْ يُفْرَدُ اللَّقْفُ فَيُقَالُ : رَجُلٌ
 لَقِفٌ ، يَعْنِي بِهِ مَا تَقَدَّمَ .

(٢) قوله : « واستمع » بالقات تحريف صوابه
 « استمع » بالفاء ، من السعفة ، وهي الشحوب
 والسواد ، كما في التهذيب ، وفي مادة « سفع » من
 اللسان .

[عبد الله]

وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ : قَالَ لِامْرَأَةٍ إِنَّكَ
 لَقُوفٌ صَبُودٌ ؛ اللَّقُوفُ : الَّتِي إِذَا مَسَّهَا
 الرَّجُلُ لَقِفَتْ يَدَهُ سَرِيعًا ، أَيْ أَخَذَتْهَا .
 الْحَيَّانِيُّ : إِنَّهُ تَلَقَّفَ لَقْفًا ، وَتَقِفٌ
 لَقِفٌ ، وَتَقِفٌ لَقِيفٌ ، بَيْنَ التَّقَافَةِ وَاللَّقَافَةِ .
 ابْنُ شَمِيلٍ : إِنَّهُمْ لَيَلْقَفُونَ الطَّعَامَ ، أَيْ
 يَأْكُلُونَهُ وَلَا يَقُولُ يَتَلَقَّفُونَهُ ؛ وَأَنْشَدَ :
 إِذَا مَا دُعِيتُمْ لِلطَّعَامِ فَلَقَفُوا
 كَمَا لَقَفَتْ زُبُّ شَامِيَةٍ حَرْدُ
 وَالتَّلْقِيفُ : شِدَّةُ رَفْعِهَا يَدَهَا ، كَأَنَّهَا
 تَمُدُّ مَدًّا ، وَيُقَالُ : تَلْقَفِيهَا ضَرْبًا بِأَيْدِيهَا
 لَبَّاتِهَا ، يَعْنِي الْجِمَالَ فِي سَرِيرِهَا .

ابْنُ السَّكَيْتِ فِي بَابِ فَعَلٍ وَفَعَلٍ
 بِاخْتِلَافِ الْمَعْنَى : اللَّقْفُ مَصْدَرٌ لَقَفْتُ
 الشَّيْءَ الْقَفَّهُ لَقْفًا ، إِذَا أَخَذْتَهُ فَأَكَلْتَهُ
 أَوْ ابْتَلَعْتَهُ . وَالتَّلْقَفُ : الْإِتْبَاعُ . وَفِي التَّنْزِيلِ
 الْعَزِيزِ : « فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ » ،
 وَقُرَى : « فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ » ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ :
 لَقِفْتُ الشَّيْءَ الْقَفَّهُ لَقْفًا وَلَقْفَانًا ، وَهِيَ فِي
 التَّفْسِيرِ تَبْلَعُ .

وَخَوْضُ لَقِفٌ وَلَقِيفٌ : مَلَانٌ ؛ وَقِيلَ :
 هُوَ الْخَوْضُ الَّذِي لَمْ يُمَدَّرْ وَلَمْ يَطِينْ ، فَالْمَاءُ
 يَتَمَجَّرُ مِنْ جَوَانِبِهِ ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ :
 كَمَا يَهْدِمُ الْخَوْضُ اللَّقِيفُ
 وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ الَّذِي يَتَلَجَّفُ مِنْ
 أَسْفَلِهِ فَيَنْهَارُ ، وَتَلَجَّفُهُ أَكَلُ الْمَاءِ نَوَاحِيَهُ .
 وَتَلَقَّفَ الْخَوْضُ : تَلَجَّفَ مِنْ أَسْفَلِهِ . وَقَالَ
 أَبُو الْهَيْثَمِ : اللَّقِيفُ بِالْمَلَانِ أَشْبَهُ مِنْهُ
 بِالْخَوْضِ الَّذِي لَمْ يُمَدَّرْ . يُقَالُ : لَقِفْتُ
 الشَّيْءَ الْقَفَّهُ لَقْفًا ، فَأَنَا لَاقِفٌ وَلَقِيفٌ ،
 فَالْخَوْضُ لَقِفُ الْمَاءِ ، فَهُوَ لَاقِفٌ وَلَقِيفٌ ؛
 وَإِنْ جَعَلْتَهُ بِمَعْنَى مَا قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : إِنَّهُ
 تَلَجَّفَ وَتَوَسَّعَ الْجَاهُ حَتَّى صَارَ الْمَاءُ مُجْتَمِعًا
 إِلَيْهِ فَاثْمَلَّتْ الْجَاهُ ، كَانَ حَسَنًا .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : التَّلْقِيفُ أَنْ يَخِطُ
 الْفَرَسُ يَدَيْهِ فِي اسْتِنَائِهِ لِأَيْقُلْهَا نَحْوَ طَبْنِهِ ،
 قَالَ : وَالْكَرْوُ مِثْلُ التَّوْقِيفِ . وَبَعِيرٌ مُتَلَقَّفٌ :
 يَهْوَى بِحُفَى يَدَيْهِ إِلَى وَحْشِيهِ فِي سَرِيرِهِ .

الجَوْهَرِيُّ : وَاللَّقْفُ ، بِالتَّخْرِيقِ ،
سُقُوطُ الحَاظِطِ ؛ قَالَ : وَقَدْ لَقِفَ الحَوْضُ
لَقْفًا تَهَوَّرَ مِنْ أَسْفَلِهِ وَاتَّسَعَ ، وَحَوْضٌ لَقِيفٌ ؛
قَالَ خُوَيْلِدٌ ، وَقَالَ ابْنُ بَرِّي : هُوَ لِأَبِي
خِرَاشٍ الهُدَلِيُّ :

كَابِي الرِّمَادِ عَظِيمُ القَدْرِ جَفَّتْهُ
حِينَ السَّنَاءِ كَحَوْضِ المَنْهَلِ اللَّقِيفِ
قَالَ : وَاللَّقِيفُ مِثْلُهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي
دُوَيْبٍ :

فَلَمْ تَرِ غَيْرَ عَادِيَةٍ لِزَامًا
كَمَا يَتَجَمَّرُ الحَوْضُ اللَّقِيفُ
قَالَ : وَيُقَالُ المَلَانُ ، وَالأَوَّلُ هُوَ
الصَّحِيحُ . وَالْعَادِيَةُ : القَوْمُ يَعْدُونَ عَلَى
أَرْجُلِهِمْ ، أَيْ فَحَمَلْتُهُمْ لِزَامَ ، كَأَنَّهُمْ لَزِمُوهُ
لَا يُفَارِقُونَ مَا هُمْ فِيهِ .

وَاللَّقَافُ : جَوَابُ البُرِّ وَالحَوْضُ مِثْلُ
الأَلْجَافِ ، الوَاحِدُ لَقَفَ وَلَجَفَ .

وَلَقَفَ أَوْ لَقِفَ : مَوْضِعٌ ؛ أَنشَدَ نَعْلَبُ :
لَعَنَ اللهُ بَطْنَ لَقْفٍ مَسِيلاً
وَمَجَاحاً فَلَا أَحِبُّ مَجَاحَا
لَقَيْتُ نَاقِيً بِهٍ وَبَلَقْفِ
بَلَدًا مُجَدِبًا وَمَاءَ شَحَاحَا

• لَقِفَ • لَقَفَتْ عَيْنُهُ لَقْفًا لَقَاً وَهُوَ الضَّرْبُ
بِالكَفِّ خَاصَةً . وَلَقِيَ عَيْنَهُ : ضَرَبَهَا بِيَدِهِ .
وَاللَّقْفَةُ : الضَّارِبُونَ عِيُونَ النَّاسِ بِرَاحَتِهِمْ .
وَاللَّقِيُّ : كُلُّ أَرْضٍ ضَيِّقَةٍ مُسْتَطِيلَةٍ .
ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : اللَّقْفَةُ الحَصْرُ (١) المَضْيِقَةُ
الرُّهُوسِ . وَاللَّقِيُّ : الأَرْضُ المُرْتَفِعَةُ ؛ وَمِنْهُ
كِتَابُ عَبْدِ المَلِكِ إِلَى الحَجَّاجِ : لَا تَدْعُ
حَقًّا وَلَا لَقًّا إِذْ رَزَعْتَهُ ؛ حَكَاهُ الهَرَوِيُّ فِي
العَرَبِيِّينَ . وَالْحَقِيُّ وَاللَّقِيُّ (٢) ، بِالْفَتْحِ :

(١) قوله : «اللقة الحضر إلخ» هكذا في الأصل ، وبهامشه بدل اللققة : اللققة ، وكذا في القاموس .

(٢) قوله : «والحق واللقي إلخ» كذا بالأصل ، وعبارة النهاية هنا : وفي مادة حقق الحق الجحر ، واللقي ، بالفتح ، الصدع والشق .

الصَّدْعُ فِي الأَرْضِ وَالشَّقُّ . وَاللَّقِيُّ : الغامِضُ
مِنَ الأَرْضِ . وَفِي الحَدِيثِ عَنِ يُوسُفَ : أَنَّهُ
زَرَعَ كُلَّ حَقٍّ وَلَقِيٌّ ، اللَّقِيُّ : الأَرْضُ
المُرْتَفِعَةُ .

وَاللَّقِيُّ : المِسْكُ (حَكَاهَا الفَارِسِيُّ عَنِ
أَبِي زَيْدٍ) .

وَلَقَّقَ الشَّيْءَ : حَرَّكَهُ ، وَتَلَقَّقَ :
تَلَقَّلَ ، مَقْلُوبٌ مِنْهُ . وَرَجُلٌ مُلَقَّقٌ : حَادٌّ
لَا يَبْقَى فِي مَكَانٍ .

وَاللَّقَاقُ وَاللَّقَلَقَةُ : شِدَّةُ الصَّوْتِ فِي
حَرَكَةِ واضْطِرَابِ . وَاللَّقَلَقَةُ : شِدَّةُ
اضْطِرَابِ الشَّيْءِ ، وَهُوَ يَتَلَقَّلُ وَيَتَلَقَّقُ ؛
وَأَنشَدَ :

إِذَا مَشَتْ فِيهِ السَّيَاطُ المُنَقُّ
شِبْهَ الأَفَاعِي خَيْفَةً تُتَلَقَّقُ
قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَالَتْ الشَّيْءُ وَلَقَلَقْتَهُ بِمَعْنَى
وَاحِدٍ ، وَلَقَلَقْتُ الشَّيْءَ إِذَا قَلَقْتَهُ .
وَاللَّقَلَقَةُ : شِدَّةُ الصَّوْتِ . وَمِنْهُ حَدِيثُ
عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : مَا لَمْ يَكُنْ نَفْعٌ
وَلَا لَقَلَقَةٌ ، يَعْنِي بِالنَّفْعِ أَصْوَاتُ الخُدُودِ إِذَا
ضُرِبَتْ ؛ وَقِيلَ : اللَّقَلَقَةُ كَأَنَّهَا حِكَايَةُ
الأَصْوَاتِ إِذَا كَثُرَتْ ، فَكَأَنَّهُ أَرَادَ الصَّبَاحَ
وَالجَلْبَةَ عِنْدَ المَوْتِ ، وَقِيلَ : اللَّقَلَقَةُ تَقْطِيعُ
الصَّوْتِ ، وَهُوَ الوَلْوَلَةُ (عَنِ
ابْنِ الأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنشَدَ :

إِذَا هُنَّ ذَكَرْنَ الحَيَاءَ مِنَ النَّقِيِّ
وَبَيْنَ مُرْنَاتِ لَهْنٍ لَقَالِي
وَقِيلَ : اللَّقَلَقَةُ وَاللَّقَاقُ الصَّوْتُ
وَالجَلْبَةُ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

إِنِّي إِذَا مَا رَبَّبَ الأَشْدَاقُ
وَكَثُرَ اللِّجْلَاجُ وَاللَّقَاقُ
نَبْتُ الجَنَانِ مَرَجَمٌ وَدَاقُ

وَقَالَ شَيْبَرٌ : اللَّقَلَقَةُ إِعْجَالُ الإِنْسَانِ
لِسَانَهُ حَتَّى لَا يَنْطَبِقَ عَلَى أَوْفَازٍ وَلَا يَبْتَئِثَ ،
وَكَذَلِكَ النَّظْرُ إِذَا كَانَ سَرِيعًا دَائِبًا . وَطَرَفٌ
مُلَقَّقٌ ، أَيْ حَدِيدٌ لَا يَبْقَى بِمَكَانِهِ ، قَالَ امرؤُ
القَيْسِ :

وَجَلَّاهَا بِطَرَفٍ مُلَقَّقِي

أَي سَرِيعٌ لَا يَبْتَرُ ذَكَاءً .
وَالْحَيْةُ تُتَلَقَّقُ إِذَا أَدَامَتْ تَحْرِيكَ لَحْيَتِهَا
وَإِخْرَاجَ لِسَانِهَا ، وَأَنشَدَ :

مِثْلُ الأَفَاعِي خَيْفَةً تُتَلَقَّقُ

وَفِي الحَدِيثِ : أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي ذَرٍّ مَالِي
أَرَاكَ لَقَاً بَقَاً؟ كَيْفَ بِكَ إِذَا أَخْرَجْتُكَ مِنَ
المَدِينَةِ ! الأَزْهَرِيُّ : اللَّقِيُّ الكَثِيرُ الكَلَامِ ،
لَقَاقٌ بَقَاقٌ . وَكَانَ فِي أَبِي ذَرٍّ شِدَّةٌ عَلَى
الأَمْرَاءِ وَإِعْلَاطٌ فِي القَوْلِ وَكَانَ عَثْمَانُ يَبْلُغُ
عَنْهُ . يُقَالُ : رَجُلٌ لَقَاقٌ بَقَاقٌ ، وَيُرْوَى
لَقِيٌّ ، بِالتَّخْفِيفِ ، وَهُوَ مَذْكَورٌ فِي بَابِهِ .
وَاللَّقَلَقُ : اللِّسَانُ . وَفِي الحَدِيثِ : مَنْ وُقِيَ
شَرَّ لَقَلَقِهِ وَبَقَبِيهِ وَذَبَدِيهِ فَهَدَّ وُقِي ، وَفِي
رِوَايَةٍ : دَخَلَ الجَنَّةَ ؛ لَقَلَقَهُ : اللِّسَانُ ،
وَبَقَبِيَّهُ : البَطْنُ ، وَذَبَدِيَّهُ : الفَرْجُ . وَفِي
لِسَانِهِ لَقَلَقَةٌ أَيْ حَيْسَةٌ .

وَاللَّقَلَقُ وَاللَّقَاقُ : طَائِرٌ أَعْجَى طَوِيلُ
العُنُقِ يَأْكُلُ الحَيَّاتِ ، وَالجَمْعُ اللَّقَالِقُ ،
وَصَوْتُهُ اللَّقَلَقَةُ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ صَوْتٍ فِي
حَرَكَةِ واضْطِرَابِ .

• لَقِمَ • اللَّقْمُ : سُرْعَةُ الأَكْلِ وَالمُادَرَةُ
إِلَيْهِ . لَقِمَهُ لَقْمًا وَتَلَقَّمَهُ وَأَلَقِمَهُ إِيَّاهُ ،
وَلَقِمْتُ اللَّقْمَةَ اللَقْمَهَا لَقْمًا ، إِذَا أَخَذْتَهَا
بِفِيكَ ، وَتَلَقَّمْتُ غَيْرِي لَقْمَةً فَلَقِمْتَهَا .
وَأَتَلَقَّمْتُ اللَّقْمَةَ التَلَقَّمَهَا التَلَقُّمًا إِذَا ابْتَلَعْتَهَا فِي
مُهَلَّةٍ ، وَتَلَقَّمْتُهَا غَيْرِي تَلَقُّمًا . وَفِي المَثَلِ :
سَبَّهُ فَكَانَها لَقْمَ فَاهُ حَجَرًا . وَفِي الحَدِيثِ :
أَنَّ رَجُلًا لَقِمَ عَيْنَهُ خِصَاصَةَ البَابِ ، أَيْ
جَعَلَ الشَّقَّ الَّذِي فِي البَابِ يُحَاذِي عَيْنَهُ ،
فَكَانَهُ جَعَلَهُ لِلعَيْنِ كَاللَّقْمَةِ لِلقَمِ . وَفِي
حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : فَهُوَ
كَالأَرَقَمِ ، إِنْ يَبْرُكُ يَلْقَمُ ، أَيْ إِنْ تَبْرَكَهُ
بِأَكْلِكَ . يُقَالُ : لَقِمْتُ الطَّعَامَ اللَقْمَةَ وَتَلَقَّمْتُهُ
وَأَتَلَقَّمْتُهُ .

وَرَجُلٌ تَلْقَامٌ وَتَلْقَامَةٌ : كَثِيرُ اللَّقْمِ ، وَفِي
المُحْكَمِ : عَظِيمُ اللَّقْمِ ، وَتَلْقَامَةٌ مِنَ
المَثَلِ الَّتِي لَمْ يَذْكُرْهَا صَاحِبُ الكِتَابِ .

وَاللَّقْمَةُ وَاللَّقْمَةُ : مَا نُهِبَهُ لِلَّقِمِ (الْأُولَى عَنِ
الْحَيَانِيِّ) . التَّهْدِيبُ : وَاللَّقْمَةُ اسْمٌ لِمَا
يُهْبِئُهُ الْإِنْسَانُ لِلْإِنْقَامِ ، وَاللَّقْمَةُ أَكَلَهَا
بِعَرَّةٍ ، تَقُولُ : أَكَلْتُ لَقْمَةً بِلَقْمَتَيْنِ ،
وَأَكَلْتُ لَقْمَتَيْنِ بِلَقْمَةٍ ، وَاللَّقْمَتُ فَلَانًا
حَجَرًا . وَلَقْمَ الْبَعِيرَ إِذَا لَمْ يَأْكُلْ حَتَّى يَبَاوِلَهُ
يَبْدُو .

ابن شميل : اللَّقْمُ الْبَعِيرُ عَدْوًا ، بَيْنَا هُوَ
يَمْشِي إِذْ عَدَا ، فَذَلِكَ الْإِنْقَامُ ، وَقَدْ اللَّقْمُ
عَدْوًا وَاللَّقْمَتُ عَدْوًا .
وَاللَّقْمُ ، بِالتَّخْرِيكِ : وَسَطُ الطَّرِيقِ ؛
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّيَ لِلْكَمَيْتِ :
وَعَبْدُ الرَّحِيمِ جَمَاعُ الْأُمُورِ
إِلَيْهِ انْتَهَى اللَّقْمُ الْمُعْمَلُ
وَلَقْمَ الطَّرِيقِ وَلَقْمَهُ (الْأَخِيرَةَ) عَنْ
كِرَاعٍ) : مَثْنُهُ وَوَسَطُهُ ، وَقَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ
الْأَسَدَ :

غَابَتْ حَلِيلَتُهُ وَأَخْطَأَ صَيْدَهُ
فَلَهُ عَلَى لَقْمِ الطَّرِيقِ زَيْبُ
وَاللَّقْمُ ، بِالتَّسْكِينِ : مَصْدَرُ قَوْلِكَ لَقْمَ
الطَّرِيقِ وَغَيْرِ الطَّرِيقِ ، بِالْفَتْحِ ، يَلْقَمُهُ ،
بِالضَّمِّ ، لَقْمًا : سَدَّ قَمَهُ . وَلَقْمَ الطَّرِيقَ
وَغَيْرَ الطَّرِيقِ يَلْقَمُهُ لَقْمًا : سَدَّ قَمَهُ .
وَاللَّقْمُ ، مُجَرَّكٌ : مُعْظَمُ الطَّرِيقِ . اللَّيْثُ :
لَقْمَ الطَّرِيقِ مُتَفَرِّجُهُ ، تَقُولُ : عَلَيْكَ بِلَقْمِ
الطَّرِيقِ فَالزَّمَهُ .

وَلَقْمَانَ : صَاحِبُ السُّورِ تَسْبُؤُ الشُّعْرَاءِ
إِلَى عَادٍ ، وَقَالَ :

تَرَاهُ يُطَوِّفُ الْآفَاقَ حِرْصًا
لِيَأْكُلَ رَأْسَ لُقْمَانَ بْنِ عَادٍ

قَالَ ابْنُ بَرِّيَ : قِيلَ إِنَّ هَذَا الْبَيْتَ لِأَبِي
الْمُهَوَّشِ الْأَسَدِيِّ ، وَقِيلَ : لِيَبْرِدِ بْنِ عَمْرٍو
ابْنِ الصُّوْقِ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ ، وَقَبْلَهُ :

إِذَا مَا مَاتَ مَيِّتٌ مِنْ تَمِيمٍ
فَسَرَّكَ أَنْ يَعِيشَ فَجِي بَزَادٍ

بِحُبْرٍ أَوْ يَسْمَنُ أَوْ يَسْمَرُ
أَوْ الشَّيْءُ الْمَلْفُوفُ فِي الْجِدَادِ
وَقَالَ أَوْسُ بْنُ عُلْفَاءَ يُرِدُّ عَلَيْهِ :

فَأَنَّكَ فِي هِجَاءِ بَنِي تَمِيمٍ
كَمَزْدَادِ الْغَرَامِ إِلَى الْغَرَامِ
هُمُ ضَرْبُكَ أُمَّمُ الرَّأْسِ حَتَّى
بَدَّتْ أُمَّمُ الشُّوْنِ مِنَ الْعِظَامِ
وَهُمْ تَرْكُوكَ أَسْلَحَ مِنْ حِبَارَى

رَأَتْ صَفْرًا وَأَشْرَدَ مِنْ نَعَامِ
ابْنِ سَيِّدَةٍ : وَلُقْمَانَ اسْمٌ ، فَأَمَّا لُقْمَانُ

الَّذِي أَنْتَى عَلَيْهِ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ فَقِيلَ فِي
التَّفْسِيرِ : إِنَّهُ كَانَ نَبِيًّا ، وَقِيلَ : كَانَ حَكِيمًا
لِقَوْلِهِ اللَّهُ تَعَالَى : « وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ
الْحِكْمَةَ » ، وَقِيلَ : كَانَ رَجُلًا صَالِحًا ،
وَقِيلَ : كَانَ خِيَطًا ، وَقِيلَ : كَانَ تَجَارًا ؛
وَقِيلَ : كَانَ رَاعِيًا ، وَرَوَى فِي التَّفْسِيرِ أَنَّ
إِنْسَانًا وَقَفَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ فَقَالَ :

أَلَسْتُ الَّذِي كُنْتُ تَرَعَى مَعِيَ فِي مَكَانٍ كَذَا
وَكَذَا ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ : فَمَا بَلَغَ بِكَ

مَا أَرَى ؟ قَالَ : صِدْقُ الْحَدِيثِ ، وَأَدَاءُ
الْإِمَانَةِ ، وَالصَّمْتُ عَمَّا لَا يَعْنِينِي ، وَقِيلَ :

كَانَ حَبِشِيًّا غَلِيظَ الْمَشَافِرِ مَشْقُوقَ الرَّجْلَيْنِ ،
هَذَا كُلُّهُ قَوْلُ الرَّجَاحِ ، وَلَيْسَ بَصْرُهُ ذَلِكَ
عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، لِأَنَّ اللَّهَ شَرَفَهُ بِالْحِكْمَةِ .

وَلَقْمِمْ : اسْمٌ ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَضْغِيرَ
لُقْمَانَ عَلَى تَضْغِيرِ التَّرْحِيمِ ، وَيَجُوزُ أَنْ
يَكُونَ تَضْغِيرَ اللَّقْمِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّيَ : لَقْمِمْ

اسْمُ رَجُلٍ ، قَالَ الشَّاعِرُ :
لَقْمِمْ بْنُ لُقْمَانَ مِنْ أُخْتِهِ
وَكَانَ ابْنُ أُخْتِ لَهْ وَأَبَتَا

لِقْمِمْ .

لِقْمِمْ .

لِقْمِمْ .

لِقْمِمْ .

لِقْمِمْ .

لِقْمِمْ .

لِقْمِمْ .

وَبَيَّتْ عِنْدَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، وَهُوَ
شَابٌ نَقِيفٌ لَقِنٌ ، أَيْ فَهَمٌ حَسَنُ التَّلْفِينِ
لَا يَسْمَعُهُ . وَفِي حَدِيثِ الْأَخْذُودِ : انظُرُوا لِي
عُلَامًا فَطِنًا لَقِنًا . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رِضْوَانُ
اللَّهِ عَلَيْهِ : إِنَّ هُنَا عُلَمَاءَ ، وَأَشَارَ إِلَى
صَدْرِهِ ، لَوَأَصَبْتُ لَهُ حَمَلَةً ، بَلَى أُصِيبُ
لَقِنًا غَيْرَ مَأْمُونٍ ، أَيْ فَهَمًا غَيْرَ نَفَقَةٍ ؛ وَفِي
الْمُحْكَمِ : بَلَى أَجِدُ لَقِنًا غَيْرَ مَأْمُونٍ ،
يَسْتَعْمِلُ آتَةَ الدِّينِ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا ، وَالْإِسْمُ
اللَّقَانَةُ وَاللَّقَانِيَّةُ . اللَّحْيَانِيُّ : اللَّقَانَةُ وَاللَّقَانِيَّةُ
وَاللَّحَانَةُ وَاللَّحَانِيَّةُ وَاللَّابَانَةُ وَاللَّابَانِيَّةُ وَالطَّبَانَةُ
وَالطَّبَانِيَّةُ ، مَعْنَى هَذِهِ الْحُرُوفِ وَاحِدٌ .
وَاللَّقِنُ : مُعْرَبٌ لَكِنْ شَيْءٌ طَسَّتْ مِنْ
صَفْرِ . وَمَلَقِنٌ : مُوضِعٌ .

لِقْمِمْ .

لِقْمِمْ .

لِقْمِمْ .

لِقْمِمْ .

لِقْمِمْ .

لِقْمِمْ .

لِقْمِمْ .

لِقْمِمْ .

لِقْمِمْ .

لِقْمِمْ .

لِقْمِمْ .

لِقْمِمْ .

(١) قوله : « مصدر لقن ، بابه تعب كما في
المصباح ، وقوله : وغلما لقن ، وكذلك لقن بابه
فرح كما في القاموس ، وفيه أيضا اللقن ، بكسر
فسكون : الكنف والركن . والرواكن أسفل البطن .

قال : اللقوة هي السريعة اللقح والحمل ،
والقيس هو الفحل السريع الإلقاح ، أي
لا إبطاء عندها في الشاج ، يضرب للرجلين
يكونان متفتحين على رأي ومذهب ،
فلا يلتان أن يتصاحبا ويتصافيا على ذلك ؛
قال ابن بري في هذا المثل : لقوة بالفتح
مذهب أبي عمرو الشيباني ، وذكر أبو عبيد
في الأمثال لقوة ، بكسر اللام ، وكذا قال
الليث لقوة ، بالكسر . والقوة واللقوة :
العقاب الخفيفة السريعة الاخطاف . قال
أبو عبيدة : سميت العقاب لقوة لسعة
أشداقها ، وجمعها لقا وألقا ، كان لقا
على حذف الواو وليس بقياس . ودلو
لقوة : لينة لا تنبسط سريعا لئبها (عن
الهجري) ؛ وأشد :

سُر الدلاء اللقوة الملازمة
والبكرات شهرن الصائمة
والصحيح : الولعة الملازمة .

ولقي فلان فلانا لقا ولقاه ، بالمد ،
ولقيا ولقيا ، بالتشديد ، ولقيانا ولقيانا
ولقيانة واحدة ولقيبة واحدة ولقي ، بالصم
والقصر ، ولقاة (الأجره عن ابن جنى) ،
وأسْتَصَمَمَهَا ودفعها يعقوب فقال : هي
مولدة ليست من كلام العرب ؛ قال
ابن بري : المصادر في ذلك ثلاثة عشر
مصدرا ، تقول لقيته لقا ولقاة ولقاه ولقيا
ولقيا ولقيانا ولقيانا ولقيانة ولقيا ولقي
ولقي ، فيما حكاه ابن الأعرابي ، ولقاة ؛
قال : وشاهد لقي قول قيس بن الملوح :
فإن كان مقدورا لقاها لقيتها
ولم أخش فيها الكاشحين الأعاديا

وقال آخر :
فإن لقاها في السام وغيره
وإن لم تجد بالبدل عندي لرابح
وقال آخر :
فلولا لقا الله ما قلت مرحبا
لأول شياطين طلعن ولا سهلا

وقد زعموا حُلما لقال فلم يرد
يحد الذي أعطاك حُلما ولا عقلا
وقال ابن سيده : ولقا طائفة ؛ أشد
اللحياني :

لم تلق خيل قبلها ما قد لقت
من غيب هاجرة وسير مساد
الليث : ولقيه لقيه واحدة ولقاه
واحدة ، وهي أقبحها على جوارها ، قال
ابن السكيت : ولقيانة واحدة ولقيه
واحدة ؛ قال ابن السكيت : ولا يقال
لقاه ، فإنها مولدة ليست بفصيحة عربية ،
قال ابن بري : إنما لا يقال لقا لأن الفعله
للمرة الواحدة وإنما تكون ساكنة العين ،
ولقا محركة العين . وحكى ابن درستويه :
لقي ولقاه مثل قدى وقداة مصدر قديت تقدي
واللقاء ؛ نقض الحجاب ؛
ابن سيده ؛ والإسم اللقاء ؛ قال سيوي :
وليس على الفعل ، إذ لو كان على الفعل
لفتح التاء ؛ وقال كراع : هو مصدر
نادر ، ولا نظير له إلا التيان . قال
الجوهري : والتلقاء أيضا مصدر مثل
اللقاء ؛ وقال الراعي :

أملت خيرك هل تأتي مواعده
فاليوم قصر عن تلقاه الأمل
قال ابن بري : صوابه أملت خيرك ، بكسر
الكاف ، لأنه يخاطب محبوبته ؛ قال :
وكذا في شعرو ، وفيه عن تلقائك بكاف
الخطاب ؛ وقيل :

وما صرمتك حتى قلت معلته
لاناة لي في هذا ولا حمل
وفي الحديث : من أحب لقاء الله أحب
الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه ،
والموت دون لقاء الله ؛ قال ابن الأثير :
المراد بقاء الله المصير إلى الدار الآخرة ،
وطلب ما عند الله ، وليس العرض بـ
الموت ، لأن كلاً يكرهه ، فمن ترك الدنيا
وأبغضها أحب لقاء الله ، ومن أرها ورسين
إليها كره لقاء الله ، لأنه إنما يعجل إليه

بالموت . وقوله : والموت دون لقاء الله ،
بين أن الموت غير اللقاء ، ولكنه معرض
دون العرض المطلوب ، فيجب أن يصير
عليه ، ويحتمل مشاقه حتى يصل إلى الفوز
باللقاء .

ابن سيده : ولقاه والتقاء والتقيتا
وتلاقينا . وقوله تعالى : لئن يوم
اللقاء ، وإنما سمي يوم اللقاء لتلاقي أهل
الأرض وأهل السماء فيه . والتقوا وتلاقوا
بمعنى .

وجلس تلقاه ، أي جذاه ؛ وقوله
أشده نلقت :

ألا حبا من حب عفره ملتي
نعم وألا لا حيث يلتقيان
فسره فقال : أراد ملتي شفيتها ، لأن اللقاء
نعم ولا إنما يكون هنالك ، وقيل : أراد
حبا هي متكلمة وساكنة ، يريد ملتي نعم
شفيتها ، وبألا لا تكلمها ، والمعنيان
متجاوران .

والتقيان^(١) . المتقيان .
ورجل لقي وملقي وملقي ولقاء يكون
ذلك في الخير والشر ، وهو في الشر أكثر .
الليث : رجل شقي لقي ، لا يزال يلقي
شرا ، وهو إتباع له .

وتقول : لاقيت بين فلان وفلان .
ولاقيت بين طرفي قضيب أي حثيته حتى
تلاقيا والتقيا . وكل شيء استقبل شيئا أو
صادقه فقد لقيه من الأشياء كلها .

والتقيان : كل شيئين يلقي أحدهما
صاحبه فهما لقيان . وفي حديث عائشة ،
رضي الله عنها : أنها قالت إذا التقى
الختانان فقد وجب النسل ؛ قال
ابن الأثير : أي حاذى أحدهما الآخر ،
وسواء تلامسا أو لم يتلامسا ، يقال : التقى
الفارسان إذا تحاذيا وتقابلا ، وتظهر فائدته

(١) قوله : التقيان ، كذا في الأصل والمحكم
بتخفيف الباء ، والذي في القاموس وتكلم الصاغف
بشدها وهو الأشبه .

فإذا لف على عضو حرقه ثم جامع ، فإن الغسل يجب عليه ، وإن لم يلمس الختان الختان . وفي حديث النخعي : إذا اتقى الماء فقد تم الطهور ، قال ابن الأثير : يريد إذا طهرت العضوين من أعضائك في الوضوء ، فاجتمع الماء في الطهور لهما فقد تم طهورهما للصلاة ، ولا يبالي أيهما قدم ، قال : وهذا على مذهب من لا يوجب الترتيب في الوضوء ، أو يريد بالعضوين اليدين والرجلين في تقديم اليمنى على اليسرى أو اليسرى على اليمنى ، وهذا لم يشترطه أحد .

والأقيّة : واحد من قولك لقي فلان الألقى من شر وعسر . ورجل ملقى : لا يزال يلقاه مكرهه . ولفيت منه الألقى (عن اللحياني) ، أي الشدايد ، كذلك حكاه بالتخفيف .

والملاقي : أشرف نواحي أعلى الجبل ، لا يزال يمثل عليها الوعل يعصم بها من الصياد ، وأنشد :

إذا سامت على الملقاؤ ساما
قال أبو منصور : الرواة رَوَوْا :

إذا سامت على الملقات ساما
واجدها ملقة ، وهي الصفاة الملساء ، والليم فيها أصليّة ، كذا روى عن ابن السكيت ، والذي رواه الليث ، إن صح ، فهو ملقى ما بين الجبلين . والملاقي أيضاً : شعب رأس الرجم ، وشعب دون ذلك ، واحدها ملقى وملقة ، وقيل : هي أدنى الرجم من موضع الولد ، وقيل : هي الاسك ، قال الأعشى يذكر أم علقمة :
وكن قد أبين منه أذى

عند الملاقي وافي الشافر الأضمى : السلاجمة الضيقة الملاقي ، وهو مأزم الفرج ومصايقه . وتلقّت المرأة ، وهي متلق : علقّت ، ولما أتى هذا البناء للموت غير هاء الأضمى : تلقّت الرجم ماء الفحل إذا قبئته

وأرتجت عليه . والملاقي من الثاقبة : لحم باطن حياضها ، ومن الفرس لحم باطن ظبيها .

والقى الشيء : طرحه . وفي الحديث : إن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يلقى لها بالاً يهوى بها في النار ، أي ما يحضر قلبه لما يقوله منها ، والبال : القلب . وفي حديث الأحنف : أنه نعى إليه رجل فما أتى لذلك بالاً ، أي ما سمع له ولا اكرت به ، وقوله :

بمتسكون من حذار الإلقاء

بتلعات كجدوع الصبياء

إنما أراد أنهم بمتسكون بخيرازو السفينة خشية أن تلقبهم في البحر ، ولقاه الشيء وألقاه إليه وبه . فسر الزجاج قوله تعالى : « وأنك لتلقى القرآن » ، أي يلقى إليك وحياً من عند الله . واللقى : الشيء الملقى ، والجمع ألقاء ، قال الحارث بن حنظلة :

فتأوت لهم قراضية من

كل حتى كأنهم ألقاء
وفي حديث أبي ذر : مالي أراك لقي بقي ؟ هكذا جاءا مُحَفَّفَيْنِ في رواية يوزنو عصاً .

واللقى : الملقى على الأرض ، واللقى إتباع له . وفي حديث حكيم بن حزام : وأخذت ثيابها فجعلت لقي ، أي مرماة ملقاة . قال ابن الأثير : قيل أصل اللقى أنهم كانوا إذا طافوا خلعوا ثيابهم ، وقالوا لا تطوف في ثياب عصينا الله فيها ، فيلقونها عنهم ، ويسمون ذلك الثوب لقي ، فإذا قضا نسكهم لم يأخذوها ، وتركوها بحالها ملقاة . أبو الهيثم : اللقى ثوب المخرم يلقى إذا طاف بالبيت في الجاهلية ، وجمعه ألقاء . واللقى : كل شيء مطروح متروك كاللقطعة . والألقيّة : ما ألقى . وقد تلاقوا بها : كحاجوا (عن اللحياني) . أبو زيد : ألقى عليه القيت عليه عليه ، قال الأزهرى :

منه كلمة معاياو يلقىها عليه ليستخرجها . ويقال : هم يتلاقون بالقيّة لهم .

ولقاء الطريق : وسطه (عن كراع) .

ونهى النبي ، ﷺ ، عن تلقى الركباني ، وروى أبو هريرة ، رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله ، ﷺ : لا تتلقوا الركباني أو الأجلاب ، فمن تلقاه فاشترى منه شيئاً فصاحجه بالخيار إذا أتى السوق ، قال الشافعي : وبهذا أخذ إن كان ثابتاً ، قال : وفي هذا دليل أن البيع جائز غير أن لصاحبه الخيار بعد قدوم السوق ، لأن شراءها من البدوي قبل أن يصير إلى موضع المتساورين من الغرور يوجب التخصيص من الثمن ، فله الخيار ، وتلقى الركباني : هو أن يستقبل الحضري البدوي قبل وصوله إلى البلد ويخبره بكساد ما معه كدياً ، ليشتري منه سلعته بالوكس وأقل من ثمن الجبل ، وذلك تغرير محرم ، ولكن الشراء منعقد ، ثم إذا كذب وظهر الغبن تبست الخيار للبايع ، وإن صدق فيه على مذهب الشافعي خلاف .

وفي الحديث : دخل أبو قارظ مكة فقالت قرش حليفنا وعضدنا وملقتي أكفنا ، أي أيدينا تلتقي مع يديه وتجتمع ، وأراد به الحلف الذي كان بينه وبينهم . قال الأزهرى : والتلقى هو الاستقبال ، ومنه قوله تعالى : « وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم » ، قال الفراء : يريد ما يلقى دفع السبب بالحسنة إلا من هو صابر أو ذو حظ عظيم ، فأنها لتأنيث إرادة الكلمة ، وقيل في قوله تعالى : « وما يلقاها » أي ما يعلمها ويوفق لها إلا الصابر .

وتلقاه أي استقبله . فلان تلقى فلاناً ، أي يستقبله . والرجل يلقى الكلام ، أي يلقنه . وقوله تعالى : « إذ تلقونه بالسكينة » ، أي يأخذ بعض عن بعض . وأما قوله تعالى : « فلقى آدم من ربه

كلماتٍ ؛ فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ أَخَذَهَا عَنْهُ ، وَمِثْلُهُ لَقْنَهَا وَتَلَقَّنَهَا ؛ وَقِيلَ : «تَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ» أَي تَعَلَّمَهَا وَدَعَا بِهَا . وَفِي حَدِيثِ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ : وَيَلْقَى الشَّحُّ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ الْحَمِيدِيُّ لَمْ يَضْبِطِ الرُّوَاةُ هَذَا الْحَرْفَ ، قَالَ : وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ يَلْقَى بِمَعْنَى يَتَلَقَّى وَيَتَعَلَّمُ وَيَتَوَاصَى بِهِ وَيُدْعَى إِلَيْهِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَمَا يَلْقَاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ» ؛ أَي مَا يُعَلِّمُهَا وَيُنَبِّئُ عَلَيْهَا ، وَلَوْ قِيلَ يُلْقَى ، مُحَفَّفَةُ الْفَافِ ، لَكَانَ أَبْعَدَ ، لِأَنَّهُ لَوْ لَقِيَ لَتَرَكَ وَلَمْ يَكُنْ مُوجُودًا ، وَكَانَ يَكُونُ مَذْحَأًا ، وَالْحَدِيثُ مَبْنِيٌّ عَلَى الدَّمِّ ، وَلَوْ قِيلَ يَلْقَى ، بِالْفَاءِ ، بِمَعْنَى يُوجَدُ لَمْ يَسْتَقِمْ ، لِأَنَّ الشَّحُّ مَا زَالَ مُوجُودًا .

اللَّيْثُ : الْاسْتِيفَاءُ عَلَى الْقَفَا ، وَكُلُّ شَيْءٍ كَانَ فِيهِ كَالِإِنْبَاطِحِ فِيهِ اسْتِيفَاءٌ ، وَاسْتَلْقَى عَلَى قَفَاهُ ؛ وَقَالَ فِي قَوْلِهِ جَرِيرٌ : لَقَى حِمْلَتَهُ أُمُّهُ وَهِيَ صَبِيغَةٌ جَعَلَ الْبَيْعِثَ لَقَى ، لَا يُدْرَى لِمَنْ هُوَ ، وَابْنُ مَنْ هُوَ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : كَانَهُ أَرَادَ أَنَّهُ مَتَبَوِّذٌ لَا يُدْرَى ابْنُ مَنْ هُوَ .

الجَوْهَرِيُّ : وَاللَّقَى ، بِالْفَتْحِ ، الشَّيْءُ الْمَلْقَى لِيَهْوَاهُ ، وَجَمَعَهُ الْقَاءُ ؛ قَالَ : فَلَيْتَكَ حَالَ الْبَحْرِ دُونَكَ كُلَّهُ وَكَنتَ لَقَى تَجْرِي عَلَيْكَ السَّوَائِلُ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : قَالَ ابْنُ جَنِّي قَدْ يُجْمَعُ الْمَصْدَرُ جَمْعَ اسْمِ الْفَاعِلِ لِمُشَابَهَتِهِ لَهُ ، وَأَنْشَدَ هَذَا الْبَيْتَ ، وَقَالَ : السَّوَائِلُ جَمْعُ سَيْلٍ ، فَجَمَعَهُ جَمْعَ سَائِلٍ ؛ قَالَ : وَمِثْلُهُ : فَإِنَّكَ يَا عَامِ ابْنَ فَارِسٍ قُرْزُلُو مُعِيدٌ عَلَى قَبْلِ الْخَنَا وَالْهَوَاجِرِ فَالْهَوَاجِرُ جَمْعُ هُجْرٍ ؛ قَالَ : وَمِثْلُهُ : مَنْ يَفْعَلُ الْبَحْرَ لَا يَعْدَمُ جَوَازِيَهُ

فِي مَنْ جَعَلَهُ جَمْعَ جَزَاءٍ ؛ قَالَ : وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ فِي اللَّقَى أَيْضًا : تَرَوِي لَقَى الْقَى فِي صَفْصَفٍ نَصْرُهُ الشَّمْسُ فَمَا يَنْصَهَرُ وَالْقَيْتَهُ أَي طَرَحْتَهُ . تَقُولُ : الْقَى مِنْ يَدِكَ ،

وَالْقَى بِهِ مِنْ يَدِكَ ، وَالْقَيْتُ إِلَيْهِ الْمَوَدَّةُ وَبِالْمَوَدَّةِ .

• لَكَأَ . لَكَى بِالْمَكَانِ : أَقَامَ بِهِ كَلِكِي . وَلَكَأَهُ بِالسُّوْطِ لَكْنَاً : ضَرَبَهُ . وَلَكَآتُ بِهِ الْأَرْضُ : ضَرَبَتْ بِهِ الْأَرْضُ . وَلَعَنَ اللَّهُ أُمَّتًا لَكَآتُ بِهِ وَلَكَآتُ بِهِ ، أَي رَمَتْهُ . وَتَلَكَّأَ عَلَيْهِ : اعْتَلَّ وَأَبْطَأَ . وَتَلَكَّأَتْ عَنْ الْأَمْرِ تَلَكَّأَتْ : تَبَاطَأَتْ عَنْهُ وَتَوَقَّفَتْ وَاعْتَلَّتْ عَلَيْهِ وَامْتَنَعَتْ . وَفِي حَدِيثِ الْمُلَاعَنَةِ : فَتَلَكَّأَتْ عِنْدَ الْحَامِسَةِ ، أَي تَوَقَّفَتْ وَتَبَاطَأَتْ أَنْ تَقُولَهَا . وَفِي حَدِيثِ زِيَادٍ : أَي بَرَجَلِي فَتَلَكَّأَ فِي الشَّهَادَةِ .

• لَكَبٌ . التَّهْدِيبُ : أَبُو عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ الْمَلَكِبَةُ الثَّقَاتُ الْكَثِيرَةُ الشَّحْمُ وَاللَّحْمُ . وَالْمَلَكِبَةُ : الْقِيَادَةُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• لَكَتٌ . اللَّكَّتُ ^(١) : تَشْتَقُّ فِي مِشْفَرِ الْبَعِيرِ .

• لَكَثٌ . اللَّكَّتُ : الرَّسْحُ مِنَ اللَّبَنِ يَجْمُدُ عَلَى حَرْفِ الْإِنَاءِ ، فَتَأْخُذُهُ بِيَدِكَ .

وَلَكْنُهُ لَكْنَاً وَلَكَاتًا : ضَرَبَهُ بِيَدِهِ أَوْ رَجَلِهِ ؛ قَالَ كَثِيرٌ عَزَّةٌ : مُدِيلٌ يَعْضُ إِذَا نَالَهُنَّ مِرَارًا وَيُدْنِينَ فَاهُ لِكَاتًا

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّكَّتُ وَاللَّكَاتُ الضَّرْبُ ، وَلَمْ يَخْصُ بِدَأً وَلَا رَجُلًا ؛ وَقَالَ كِرَاعٌ : اللَّكَاتُ الضَّرْبُ ، بِالضَّمِّ ، وَاللَّكَائَةُ أَيْضًا : دَاءٌ يَأْخُذُ النَّعَمَ فِي أَشْدَاقِهَا وَشِفَاهِهَا ، وَهُوَ مِثْلُ الْقَرْحِ ، وَذَلِكَ فِي أَوَّلِ مَا تَكْدِمُ النَّبْتِ ، وَهُوَ قَصِيرٌ ، صَغِيرُ الْفَرْعِ . اللَّحْيَانِيُّ : اللَّكَاتُ وَاللَّكَاتُ دَاءٌ يَأْخُذُ الْإِبِلَ ، وَهُوَ شَيْءٌ الْبَرِّ يَأْخُذُهَا فِي أَقْوَاهِهَا تَعَلَّبَ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ الْفَرَاءِ : اللَّكَائِيُّ

(١) قوله : «اللكت» أى بالثناة الضوقية محركا . أبته ابن سیده وحده فى المحكم ، وأمله الجهد وأبته بالثناة تبعاً للصاغاني والتهديب .

الرَّجُلُ الشَّدِيدُ الْبِيَاضِ ، مَأْخُوذٌ مِنَ اللَّكَاتِ ، وَهُوَ الْحَجْرُ الْبَرَّاقُ الْأَمْلَسُ ، وَيَكُونُ فِي الْحِصِّ . عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ : اللَّكَاتُ الْجِصَّاصُونَ ، الصَّنَاعُ مِنْهُمْ لَا التَّجَارُ .

• لَكْحٌ . لَكْحَهُ يَلْكُحُهُ لَكْحًا : ضَرَبَهُ بِيَدِهِ وَهُوَ شَبِيهُ بِالْوَكْرِ ؛ قَالَ :

يَلْهَرُهُ طَوْرًا وَطَوْرًا يَلْكُحُهُ

وَأورد الأزهري هذا غير مردف فقال :

يَلْهَرُهُ طَوْرًا وَطَوْرًا يَلْكُحُ

حتى تراه مائلاً يربح

• لَكَدٌ . لَكَدَ الشَّيْءُ فِيهِ لَكَدًا ، إِذَا أَكَلَ شَيْئًا لَرِجًا فَلَزِقَ فِيهِ مِنْ جَوْهَرِهِ أَوْ لَوْنِهِ . وَلَكَدَ بِهِ لَكَدًا وَالتَّكَدَ : لَزِمَهُ فَلَمْ يُفَارِقْهُ . وَعُوبِبَ رَجُلٌ مِنْ طَبِئِي فِي أَمْرِيهِ فَقَالَ : إِذَا التَّكَدْتُ يَا يَسْرِي لَمْ أَبَالِ أَنْ التَّكَدَ يَا يَسْرُوها ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : هَكَذَا حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَمْ أَبَالِ ، بِإِثْبَاتِ الْأَلِفِ ، كَقَوْلِكَ لَمْ أَرَامِ ؛ وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : تَلَكَّدَ فُلَانٌ فُلَانًا ، إِذَا اعْتَمَنَهُ تَلَكَّدَا .

وَيُقَالُ : رَأَيْتُ فُلَانًا مَلَكَدًا فُلَانًا ، أَي مُلَازِمًا . وَتَلَكَّدَ الشَّيْءُ : لَزِمَ بَعْضُهُ بَعْضًا .

وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ : إِذَا كَانَ حَوْلَ الْجُرْحِ قَيْحٌ وَلَكَدَ ، فَاتَّبِعْهُ بِصُوفَةٍ فِيهَا مَاءٌ فَاعْسَلْهُ . يُقَالُ : لَكَدَ الدَّمُ بِالْجِلْدِ ، إِذَا لَصِقَ . وَلَكَدَهُ لَكَدًا : ضَرَبَهُ بِيَدِهِ أَوْ دَفَعَهُ . وَلَا كَدَ قَيْدَهُ : مَنَى فَنَازَعَهُ الْقَيْدُ خِطَاءَهُ ^(٢) .

وَيُقَالُ : إِنْ فُلَانًا يَلَاكِدُ الْغُلَّ لَيْلَتُهُ ، أَي يُعَالِجُهُ ؛ قَالَ أُسَامَةُ الْهَدَلِيُّ يُصِفُ رَامِيًا : فَمَدَّ ذِرَاعِيهِ وَأَجْتَأَ صُلْبَهُ وَفَرَجَهَا عَطْفِي مُرَّرَ مُلَاكِدِي ^(٣)

(٢) قوله : «خطاءه» بالمد جمع خطوة بالفتح كركوة وركاء أفاده فى الصحاح .

(٣) قوله : «مرر ملاكده» تحريف صوابه مرر ملاكد ، بالرفع ، فالبيت من قصيدة مرفوعة الروى ، وقد تبه مصصح طبعة بولاق على هذا الخطأ فى مادة «عطف» ، والرواية هناك : مرر ملاكد .

[عبد الله]

وَيُقَالُ: لَكَدَ الوَسْخُ بِيَدِهِ، وَلَكَدَ شَعْرَهُ، إِذَا تَلَبَّدَ الأَصْمَعِيُّ: لَكَدَ عَلَيْهِ الوَسْخُ، بِالكَسْرِ، لَكَدًا، أَيْ لَزَمَهُ وَأَلْصَقَ بِهِ. وَرَجُلٌ لَكَدٌ نَكَدٌ: لَحَزَ عَسِيرٌ، لَكَدٌ لَكَدًا، قَالَ صَحْرُ العَلِيِّ:

وَاللَّهُ لَوِ اسْتَمَعْتَ مَقَالَتَهَا
شَيْخًا مِنَ الرُّبِّ رَأْسُهُ لِيدُ
لَفَاتِحِ البَيْتِ يَوْمَ رَوَيْتَهَا
وَكَانَ قَبْلُ ابْتِغَاؤُهُ لَكَدٌ
وَالأَلْكَدُ: اللَّيْمُ المَلْزُوقُ بِالقَوْمِ؛

وَأَنشَدَ:
يُنَاسِبُ أَقْرَابًا لِيُحَسِبَ فِيهِمْ
وَيَبْرُكُ أَضْلًا كَانَ مِنْ جِذْمِ الكَدَا
وَلَكَادٌ وَمَلَكَدٌ: اسْمَانِ.
وَالْمَلَكَدُ شَيْبَةٌ مُدْقٌ يَدْقُ بِهِ.

• لَكَزَهُ لَكَزَهُ يَلْكَزُهُ لَكَزًا: وَهُوَ الضَّرْبُ بِالجَمْعِ فِي جَمِيعِ الجَسَدِ؛ وَقِيلَ: اللِّكْزُ هُوَ الوَجُّ فِي الصَّدْرِ بِجَمْعِ البِدِّ، وَكَذَلِكَ فِي الحَتْلِكِ. وَفِي الحَدِيثِ: لَكَزَنِي لَكَزَةً، قَالَ: اللِّكْزُ الدَّفْعُ فِي الصَّدْرِ بِالكَفِّ؛ وَلَفَزَهُ وَلَكَزَهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ؛ وَأَنشَدَ:

لَوْلَا عِدَارٌ لَلْكَزْتُ كَرْزَمَةَ
قَالَ الأَزْهَرِيُّ: وَلِكَيْزٍ قَبِيلَةٌ مِنْ رَبِيعَةَ، وَمِنْ أَشْثَالِ العَرَبِ: يَحْمِلُ شَنْ، وَيَقْدِي لَيْكِيًّا، وَهِيَ ابْنَةُ أَقْصَى بْنِ عَبْدِ القَيْسِ بْنِ أَقْصَى بْنِ دُعْمَى بْنِ جَدِيلَةَ، يَضْرِبُ مَكَلًا لِمَنْ يُعَانِي مِرَاسَ العَمَلِ قَبْرَهُ، وَيَحْطِي غَيْرَهُ قَبْرَهُ.

• لَكَسَ: إِنَّهُ لَشَكِيسٌ لَيْسٌ، أَيْ عَسِيرٌ (حِكَاةٌ تَمَلَّبُ مَعَ أَشْيَاءٍ إِتْبَاعِيَّةٍ)؛ قَالَ ابْنُ سِيْدَةَ: فَلَا أَذْرَى الكَيْسِ إِتْبَاعٌ أَمْ هِيَ لَفْظَةٌ عَلَى حَدِيثِهَا كَشَكِيسٍ.

• لَكَعٌ: اللُّكْعُ: وَسِخٌ القَلْفَةِ. لَكَعَ عَلَيْهِ الوَسْخُ لَكَعًا، إِذَا لَصِقَ بِهِ وَلَزِمَهُ. وَاللُّكْعُ: التَّهْزُ فِي الرِّضَاعِ. وَلَكَعَ الرَّجُلُ الشَّاةَ، إِذَا

نَهَزَهَا، وَنَكَعَهَا إِذَا فَعَلَ بِهَا ذَلِكَ عِنْدَ حَلْبِهَا. وَهُوَ أَنْ يَضْرِبَ ضَرْعَهَا لِتَبْدُرَ. وَاللُّكْعُ: المَهْرُ وَالجَحْشُ، وَالأَنْثَى بِالهَاءِ؛ وَيُقَالُ لِلصَّبِيِّ الصَّغِيرِ أَيْضًا لُكْعٌ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أُمُّ لُكْعٍ، يَعْنِي الحَسَنَ أَوْ الحُسَيْنَ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ. قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ فِي هَذَا المَكَانِ: فَإِنْ أُطْلِقَ عَلَى الكَبِيرِ أُرِيدَ بِهِ الصَّغِيرُ العِلْمُ وَالعَقْلُ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الحَسَنِ: قَالَ لِرَجُلٍ بِالكُفِّ، يُرِيدُ بِالصَّغِيرِ فِي العِلْمِ.

وَاللُّكَيْعَةُ: الأُمَّةُ اللَّيْمَةُ. وَلَكَعَ الرَّجُلُ يَلْكَعُ لَكَعًا وَلَكَاعَةً: لَوْمٌ وَحَمَقٌ. وَفِي حَدِيثِ أَهْلِ البَيْتِ: لَا يَجِينَا أَلْكَعُ^(١). وَرَجُلٌ أَلْكَعٌ وَكَعٌ وَكَعِيعٌ وَلَكَعٌ وَمَلْكَعَانٌ وَكَوْعٌ: لَيْمٌ دَنِيٌّ، وَكُلُّ ذَلِكَ يُوصَفُ بِهِ الحَمِيقُ. وَفِي حَدِيثِ الحَسَنِ: جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ إِيَّاسَ بْنَ مُعَاوِيَةَ رَدَّ شَهَادَتِي، فَقَالَ: يَا مَلْكَعَانُ، لِمَ رَدَدْتَ شَهَادَتَهُ؟ أَرَادَ حَدَاثَةَ سِنِّهِ أَوْ صِعْرَهُ فِي العِلْمِ، وَالمِيمُ وَالثَّوْنُ زَائِدَتَانِ؛ وَقَالَ رُوَيْبَةُ:

لَا تَبْتغِي فَضْلَ امْرِئٍ لُكُوعٍ
جَعَدَ اليَدَيْنِ لِحَزِّ مَنُوعٍ
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّى فِي المَلْكَعَانِ:
إِذَا هُوْدِيَةٌ وَوَلَدَتْ غُلَامًا
لِيسِدْرِيٍّ فَذَلِكَ مَلْكَعَانُ
وَيُقَالُ: رَجُلٌ لُكُوعٌ، أَيْ ذَلِيلٌ عَبْدٌ الثَّمَسِ؛ وَقَوْلُهُ:

فَأَقْبَلْتُ حُمْرَهُمْ هَوَابِعَا
فِي السُّكَّيْنِ تَحْمِيلُ الأَلَاكِمَا
كَسَرَ أَلْكَعٌ تَكْسِيرَ الأَسْمَاءِ حِينَ غَلَبَ، وَإِلَّا فَكَانَ حُكْمُهُ تَحْمِيلُ اللُّكْعِ؛ وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هَذَا عَلَى النَّسَبِ، أَوْ عَلَى جَمْعِ الجَمْعِ. وَالمَرْأَةُ لُكَاعٌ، مِثْلُ قَطَامٍ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمرٍ أَنَّهُ قَالَ لِمَوْلَاةٍ لَهُ أَرَادَتْ الخُرُوجَ مِنَ المَدِينَةِ: أَقْعِدِي لُكَاعَ! وَمَلْكَعَانَةٌ وَلُكَيْعَةٌ وَلُكَاعَةٌ. وَفِي حَدِيثِ عُمرَ (١) قَوْلُهُ: (وَلَا يَجِينَا أَلْكَعُ، كَذَا بِالأَصْلِ، وَالذِي فِي النِّهَايَةِ: لَا يَجِينَا اللُّكْعُ وَالمُحْيُوسُ.

أَنَّهُ قَالَ لِأُمَّةٍ رَأَاهَا: يَا لُكَاعَةُ، أَتَشْبِهِينَ بِالحَرَائِرِ؟ قَالَ أَبُو العَرِيبِ النَّصْرِيُّ: أَطُوفٌ مَا أَطُوفُ نَمَّ أَوِي إِلَى بَيْتِ قَعِيدَتُهُ لُكَاعٌ قَالَ ابْنُ بَرِّى: قَالَ الفَرَّاءُ ثَنِيَّةُ لُكَاعٍ (٢) أَنْ تَقُولَ يَا ذَوَائِي لُكَيْعَةً أَقْبَلًا، وَيَا ذَوَائِي لُكَيْعَةً أَقْبَلِينَ. وَقَالُوا فِي النَّدَاءِ لِلرَّجُلِ: يَا لُكْعُ، وَالمَرْأَةَ يَا لُكَاعُ، وَالمَلَأَتَيْنِ يَا ذَوِي لُكْعِ، وَقَدْ لُكِعَ لُكَاعَةً؛ وَزَعَمَ سَيِّوِيَةُ أَنَّهُمَا لَا يُسْتَعْمَلَانِ إِلَّا فِي النَّدَاءِ؛ قَالَ:

فَلَا يَضْرِفُ لُكَاعُ فِي المَعْرِفَةِ، لِأَنَّهُ مَعْدُولٌ مِنْ أَلْكَعٍ. وَلُكَاعُ: الأُمَّةُ أَيْضًا. وَاللُّكْعُ: العَبْدُ. وَقَالَ أَبُو عُمرٍ فِي قَوْلِهِمْ يَا لُكْعُ، قَالَ: هُوَ اللَّيْمُ؛ وَقِيلَ: هُوَ العَبْدُ، وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ: هُوَ العَيْسِيُّ الَّذِي لَا يَتَّبِعُهُ لِمَنْطِقِي وَلَا غَيْرِهِ، مَأْخُودٌ مِنَ المَلَاكِيْعِ.

قَالَ الأَزْهَرِيُّ: وَالقَوْلُ قَوْلُ الأَصْمَعِيِّ، أَلَا تَرَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَقَالَ: أَيْنَ لُكْعُ؟ أَرَادَ الحَسَنَ، وَهُوَ صَغِيرٌ، أَرَادَ أَنَّهُ لِيَصغُرُوا لَا يَتَّبِعُوا لِمَنْطِقِي وَمَا يَضْلِحُهُ، وَلَمْ يُرِدْ أَنَّهُ لَيْمٌ أَوْ عَبْدٌ. وَفِي حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ (٣): أَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ رَجُلٌ بَيْتَهُ فَرَأَى لُكَاعًا قَدْ فَضَحَدَ امْرَأَتَهُ، أَيَذْهَبَ فَيُحْضِرُ أَرْبَعَةَ شُهَدَاءَ؟ جَعَلَ لُكَاعًا (٤) صِفَةً لِلرَّجُلِ نَعْنًا عَلَى فَعَالٍ، قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ: فَمَلَعَهُ أَرَادَ لُكَاعًا؛ وَفِي الحَدِيثِ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ أَسْعَدَ النَّاسِ بِالدُّنْيَا لُكْعُ ابْنِ لُكْعِ؛ قَالَ:

(٢) قَوْلُهُ: «ثَنِيَّةُ لُكَاعٍ... الخ.» كَذَا بِالأَصْلِ، وَلَعَلَّهُ: وَثَنِيَّةُ لُكَاعٍ وَجَمَعَهُ أَنْ تَقُولَ يَا ذَوَاتِي لُكَاعَ أَقْبَلًا، وَيَا ذَوَاتِ لُكَاعِ أَقْبَلِينَ، كَمَا لَا يَخْفَى.

(٣) قَوْلُهُ: «سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي النِّهَايَةِ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ.»

(٤) قَوْلُهُ: «لُكَاعًا» كَذَا ضَيْطٌ فِي الأَصْلِ، وَقَالَ فِي شَرْحِ القَامُوسِ: لُكَاعًا كَسْحَابٍ، وَنَصَبَهُ: وَرَجُلٌ لُكَاعٌ كَسْحَابٌ لَيْمٌ، وَمِنْهُ حَدِيثُ سَعْدِ أَرَأَيْتَ الخ.

[عبد الله]

أبو عبيد: اللُّكْعُ: عِنْدَ الْعَرَبِ الْعَبْدُ،
 أَوِ اللَّيْمُ؛ وَقِيلَ: الْوَسْعُ؛ وَقِيلَ:
 الْأَحْمَقُ. وَيُقَالُ: رَجُلٌ لَكِيعٌ وَكَيْعٌ
 وَوَكُوعٌ لَكُوعٌ: لَيْمٌ وَعَبْدٌ أَلْعُ أَوْ كَعُ؛
 وَأُمُّهُ لَكَعَاءُ وَوَعْمَاءُ، وَهِيَ الْحَمَاءُ؛ وَقَالَ
 الْبَكْرِيُّ: هَذَا شَتْمٌ لِلْعَبْدِ وَاللَّيْمِ.

أبو نهشل: يُقَالُ هُوَ لُكْعٌ لَا كَيْعَ،
 قَالَ: وَهُوَ الضَّيْقُ الصَّدْرُ، الْقَلِيلُ الْعَنَاءُ،
 الَّذِي يُوْخِرُهُ الرَّجَالُ عَنْ أُمُورِهِمْ، فَلَا يَكُونُ
 لَهُ مَوْعٍ، فَذَلِكَ اللَّكْعُ. وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ:
 يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ حَيْبَتِ الْفِعَالِ شَجِيحًا
 قَلِيلَ الْخَيْرِ: إِنَّهُ لَلْكُوعُ.

وَيُؤْتَى اللَّكَيْعَةَ: قَوْمٌ؛ قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ:

هُمْ حَفِظُوا ذِمَارِي يَوْمَ جَاءَتْ
 كِتَابُ مُسْرِفٍ وَبَنَى اللَّكَيْعَةَ
 مُسْرِفٌ: لَقَبُ مُسْلِمِ بْنِ عَقْبَةَ الْمُرِّي،
 صَاحِبِ وَقْعَةِ الْحَرَّةِ، لِأَنَّهُ كَانَ أَسْرَفَ فِيهَا.
 وَاللُّكْعُ: الَّذِي لَا يَبِينُ الْكَلَامَ.
 وَاللُّكْعُ: اللَّسْعُ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ ذِي

الْإَضْبَعِ:
 إِمَّا تَرَى نَبْلَهُ فَخَشْرَمَ خَشْدَ

شَاءَ إِذَا مُسَّ ذَبْرَهُ لَكَمَا
 يَعْنِي نَضَلَ السَّهْمَ. وَلَكَمَتَهُ الْعَقْرَبُ تَلَكَمَهُ
 لَكَعًا. وَلَكَعَ الرَّجُلُ: أَسْمَعَهُ مَا لَا يَجْمَلُ،
 عَلَى الْمَثَلِ (عَنِ الْهَجْرِيِّ). وَيُقَالُ لِلْفَرَسِ
 الذَّكْرُ لُكْعٌ، وَالْأُنْثَى لُكْعَةٌ، وَيُصْرَفُ فِي
 الْمَعْرِفَةِ، لِأَنَّهُ لَيْسَ ذَلِكَ الْمَعْدُولُ الَّذِي
 يُقَالُ لِلْمَوْتِ مِنْهُ لِكَاعٍ، وَإِنَّمَا هُوَ مِثْلُ صُرِدٍ
 وَنَغِيرٍ. أَبُو عُبَيْدَةَ: إِذَا سَقَطَتْ أُضْرَاسُ
 الْفَرَسِ فَهِيَ لُكْعٌ، وَالْأُنْثَى لُكْعَةٌ، وَإِذَا
 سَقَطَ فَمُهُ فَهِيَ الْأَلْكُعُ. وَالْمَلَاعِيْعُ:
 مَا خَرَجَ مَعَ السَّلَى مِنَ الْبَطْنِ مِنْ سُخْرٍ
 وَصَاوَةٍ وَغَيْرِهَا، وَمِنْ ذَلِكَ قِيلَ لِلْعَبْدِ وَمَنْ
 لَا أَصْلَ لَهُ: لُكْعٌ؛ وَقَالَ اللَّيْثُ: يُقَالُ
 لُكُوعٌ؛ وَأَنْشَدَ:

أَنْتَ الْفَتَى مَادَامَ فِي الزَّهْرِ التَّنْدَى
 وَأَنْتَ إِذَا اشْتَدَّ الزَّمَانُ لُكُوعٌ

وَاللُّكَاعَةُ: شَوْكَةٌ تَحْتَطَبُ، لَهَا سَوِيْقَةٌ
 قَدْرُ الشَّيْبِ، لَيْتَةٌ كَأَنَّهَا سَيْرٌ، وَلَهَا فُرُوعٌ
 مَمْلُوءَةٌ شَوْكًا، وَفِي خِلَالِ الشَّوْكِ وَرَيْفَةٌ
 لَا بَالُ بِهَا تَنْقِصُ ثُمَّ يَبْقَى الشَّوْكُ، فَإِذَا
 جَفَّتْ أَبْيَضَتْ، وَجَمْعُهَا لُكَاعٌ.

• لَكَكَ • لَكَ الرَّجُلُ يَلُكُّهُ لَكًا: ضَرَبَهُ
 بِجُمْعِهِ فِي قَنَاءٍ؛ وَقِيلَ: هُوَ إِذَا ضَرَبَهُ
 وَدَفَعَهُ؛ وَقِيلَ لَكَّهُ ضَرَبَهُ، مِثْلُ صَكَّهُ.
 الْأَضْمَعِيُّ: صَكَمْتُهُ وَلَكَمْتُهُ وَصَكَمْتُهُ
 وَدَكَمْتُهُ وَلَكَمْتُهُ كُلَّهُ إِذَا دَفَعْتَهُ.

وَاللُّكَاكُ: الرَّحَامُ. وَالْتَكُّ الْوَرْدُ
 التِّكَاكُ، إِذَا ازْدَحَمَ وَضَرَبَ بَعْضُهُ بَعْضًا؛
 قَالَ رُوَيْبَةُ:

مَا وَجَدُوا عِنْدَ التِّكَاكِ الدُّوسَ
 وَمِنْهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ يَذْكُرُ قَلِيًّا:

صَخْنٌ مِنْ وَشْحَى قَلِيًّا سُكَا
 يَطْمُو إِذَا الْوَرْدُ عَلَيْهِ التِّكَا
 وَشْحَى: اسْمٌ بِثُرٍ، وَالسُّكُ: الضِّيْقَةُ.
 وَعَسْكَرَ لَكَيْكٌ: مُتَضَامٌ مُتَدَاخِلٌ، وَقَدْ
 التَّكُّ.

وَجَاءَنَا سَكَرَانٌ مُتَكَا: كَقَوْلِكَ مُتَكَا،
 أَيْ يَابِسًا مِنَ السُّكْرِ. وَالتَّكُّ الرَّجُلُ فِي
 كَلَامِهِ: أَخْطَأَ. وَالتَّكُّ فِي حُجِّيهِ: أَبْطَأَ.
 وَالتَّلُّكُ وَالتَّلْكِيكُ: الصُّلْبُ الْمُكْتَبِرُ مِنَ
 اللَّحْمِ، مِثْلُ التَّخْيِيسِ وَالتَّلِيمِ؛ قَالَ:
 وَهُوَ الْمَرْمِيُّ بِاللَّحْمِ، وَالْجَمْعُ اللَّكَاكُ.
 وَفَرَسٌ لَكَيْكٌ اللَّحْمِ وَالخَلْقُ: مُجْتَمِعُهُ،
 وَعَسْكَرَ لَكَيْكٌ.

وَقَدْ التَّكَّتْ جَمَاعَتُهُمْ لِكَاكَ أَيْ
 ازْدَحَمَتْ ازْدِحَامًا. وَالتَّكُّ الْقَوْمُ:
 ازْدَحَمُوا.

وَرَجُلٌ لَكِيٌّ: مُكْتَبِرُ اللَّحْمِ. وَنَاقَةٌ لَكِيَّةٌ
 وَلِكَاكٌ: شَدِيدَةُ اللَّحْمِ مَرْمِيَّةٌ بِرَمِيًّا،
 وَجَمَلٌ لِكَاكٌ كَذَلِكَ، وَجَمْعُهَا لُكُكٌ
 وَلِكَاكٌ، عَلَى لَفْظِ الْوَاحِدِ، وَإِنْ اخْتَلَفَ
 التَّأْوِيلَانِ. وَالتَّلْكَاكُ مِنَ الْإِبْرِيلِ: كَاللُّكَاكِ؛
 قَالَ:

أَرْسَلْتُ فِيهَا قَطْمًا لُكَاكَا
 مِنَ الدَّرِيحِيَّاتِ جَعْدًا آرِكَا
 يَقْضُرُ مَشِيًّا وَيَطْوُلُ بَارِكَا
 كَانَهُ مُجَلَّلٌ دَرَانِكَا

وَيُرْوَى: يَقْضُرُ يَعْنِي، أَرَادَ يَقْضُرُ مَا شِئَاءَ
 فَوَضَعَ الْفِعْلَ مُوَضِعَ الْإِسْمِ؛ وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ
 الْفَارِسِيُّ: يَقْضُرُ إِذَا مَشَى لِانْخِصَاضِ بَطْنِهِ
 وَضَحِيهِ وَقَفَارِهِ مِنَ الْأَرْضِ؛ فَإِذَا بَرَكَ
 رَأَيْتَهُ طَوِيلًا لِانْتِفَاعِ سَنَامِهِ، فَهِيَ بَارِكَا أَطْوَلُ
 مِنْهُ قَائِمًا، يَقُولُ: إِنَّهُ عَظِيمُ الْبَطْنِ، فَإِذَا
 قَامَ قَصُرَ، وَإِذَا بَرَكَ طَالَ، وَالدَّرِيحِيَّاتُ:
 الْحُمْرُ، وَأَرِكٌ يَعْنِي يَرْعَى الْأَرَاكَ.
 أَبُو عُبَيْدٍ: اللَّكَاكُ الْعَظِيمُ مِنَ الْجَالِ؛
 حَكَاهُ عَنِ الْفَرَّاءِ. وَجَمَلٌ لُكَاكٌ أَيْ
 ضَخْمٌ.

وَلَكْتُ بِهِ: قُدِّمْتُ؛ قَالَ الْأَعْلَمُ:
 عَنَّتْ لَهُ سَمْعَاءُ لُكَا

سَكْتُ بِالْبَصِيحِ لَهَا الْجَنَائِبُ
 وَلُكَا لُحْمُهُ لُكَا، فَهِيَ مَلَكُوكٌ؛
 وَأَنْشَدَ:

إِلَى عَجَابَاتٍ لَهُ مَلَكُوكَةٌ
 فِي دُحُسٍ ذُرْمِ الْكُؤُوبِ اثْنَانُ (١)

وَاللُّكُكُ: الضَّمْعُ، يُقَالُ: لُكُكُهُ
 لُكَاً
 وَلُكَاً اللَّحْمُ يَلُكُّهُ لُكَاً: فَصَلَهُ عَنْ
 عِظَامِهِ.

اللَّبْتُ: اللَّكُّ صِيغٌ أَحْمَرٌ يُصْنَعُ بِهِ جُلُودُ
 الْمِعْرَى لِلخِفافِ وَغَيْرِهَا، وَهُوَ مَعْرُوفٌ.
 وَالتَّلُّكُ، بِالضَّمِّ: نُفْلُهُ يَرْكَبُ بِهِ التَّصَلُّ فِي
 النَّصَابِ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَالتَّلُّكَةُ وَالتَّلُّكُ،
 بِضَمِّهَا، عَصَا رُثْمَةُ الَّتِي يُصْنَعُ بِهَا؛ قَالَ
 الرَّاعِي يَصِفُ رُثْمَ هَوَادِجِ الْأَعْرَابِ:
 بِأَحْمَرٍ مِنْ لُكِّ الْعِرَاقِ وَأَصْفَرَا

(١) قوله: «أثتان» في الطبقات جميعها
 «اسان» بدون نقط. والصواب ما أنبتناه عن
 التهذيب. والأثتان جمع تين بالكسر وهو الشبيه
 والنظير والمساوي.

[عبد الله]

قال ابن بَرِّي: وَقِيلَ لَا يُسَمَّى لُكًا بِالضَّمِّ إِلَّا إِذَا طُبِحَ وَاسْتُخْرِجَ صَبْغُهُ. وَجِلْدٌ مَلَكُوكٌ: مَضْبُوعٌ بِاللُّكِّ. وَاللُّكَاءُ: الْجُلُودُ الْمَضْبُوعَةُ بِاللُّكِّ، اسْمٌ لِلْجَمْعِ كَالشَّجَرَاءِ. وَاللُّكُّ وَاللُّكُّ: مَا يُنْحَتُ مِنَ الْجُلُودِ الْمَلَكُوكَةِ فَتَشُدُّ بِهِ نُصْبُ السَّاكِينِ.

وَاللُّكِيكُ: اسْمٌ مَوْضِعٌ؛ قَالَ الرَّاعِي:

إِذَا هَبَطْتَ بَطْنَ اللَّكِيكِ تَجَاوَبْتَ بِهِ وَاطْبَاهَا رَوْضُهُ وَأَبَارِقُهُ وَرَوَاهُ ابْنُ جَبَلَةَ اللَّكَاكُ، وَهُوَ أَيْضًا مَوْضِعٌ.

« لَكُمْ » اللَّكْمُ: الضَّرْبُ بِالْيَدِ مَجْمُوعَةٌ؛ وَقِيلَ: هُوَ اللَّكْرُ فِي الصَّدْرِ وَالِدْفَعُ، لِكَمَّةٍ يَلِكُمُ لِكْمًا، أَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ:

كَانَ صَوْتٌ ضَرَعَهَا تَشَابِلُ هَاتِيكَ هَاتَا حَتَّى تُكَابِلُ لَدُمُ الْعُجَا تَلِكُمُهَا الْجَنَادِلُ وَالْمَلِكَمَةُ: الْفُرْصَةُ الْمَضْرُوبَةُ بِالْيَدِ.

وَخَفَّ يَلِكُمُ وَمَلِكُمُ وَلِكَامٌ: ضَلْبٌ شَدِيدٌ يَكْسِرُ الْحِجَارَةَ؛ أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ:

سَتَاتِيكَ مِنْهَا إِنْ عَمَرْتَ عَصَابَةَ وَخَفَانٌ لَكَامَانُ لِلْقَلْعِ الْكُبْدِ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: هَذَا شِعْرٌ لِلصَّيْفِ يَتَهَرَّأُ بِمَسْرُوقِهِ.

وَيُقَالُ: جَاءَنَا فُلَانٌ فِي نِخَافَيْنِ مُلَكَمَيْنِ، أَيْ فِي خَفَيْنِ مُرَقَعَيْنِ. وَالْمَلَكَمُ: الَّذِي فِي جَانِبِهِ رِقَاعٌ يَلِكُمُ بِهَا الْأَرْضَ.

وَجَبَلُ اللَّكَامِ: مَعْرُوفٌ؛ التَّهْدِيدُ: جَبَلُ لُكَامٍ مَعْرُوفٌ بِنَاحِيَةِ الشَّامِ.

الْجَوْهَرِيُّ: اللَّكَامُ، بِالتَّشْدِيدِ، جَبَلٌ بِالشَّامِ.

وَمَلَكُومٌ: اسْمٌ مَاءٍ بِمَكَّةَ، شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى.

« لَكِنْ » اللَّكْنَةُ: عُجْمَةٌ فِي السَّانِ وَعَيْءٌ. يُقَالُ: رَجُلٌ أَلَكَنُ بَيْنَ اللَّكَنِ. ابْنُ سَيْدَةَ: الْأَلَكَنُ الَّذِي لَا يُقِيمُ الْعَرَبِيَّةَ مِنْ عُجْمَةٍ فِي

لِسَانِهِ، لَكِنْ لَكْنَا وَلَكْنَةٌ وَلَكُونَةٌ. وَيُقَالُ: بِهِ لَكْنَةٌ شَدِيدَةٌ وَلَكُونَةٌ وَلَكُونَةٌ.

وَلَكَانٌ: اسْمٌ مَوْضِعٌ؛ قَالَ زُهَيْرٌ: وَلَا لُكَانَ إِلَى وَادِي الْغَارِ وَلَا

شَرِيقِي سَلَمَى وَلَا قَيْدٌ وَلَا رَهْمٌ^(١) قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: كَذَا رَوَاهُ ثَعْلَبٌ، وَخَطًّا مَنْ رَوَى فَالْأَلَكَانُ، قَالَ: وَكَذَلِكَ رِوَايَةُ الطُّوسِيِّ أَيْضًا. الْمَبْرَدُ: اللَّكْنَةُ أَنْ تَعَرَّضَ عَلَى كَلَامِ الْمُتَكَلِّمِ اللَّغَةَ الْأَعْجَمِيَّةَ. يُقَالُ: فُلَانٌ يَرْتَضِخُ لَكْنَةً رُومِيَّةً أَوْ حَبَشِيَّةً أَوْ سِنْدِيَّةً أَوْ مَا كَانَتْ مِنْ لُغَاتِ الْعَجَمِ.

الْفَرَّاءُ: لِلْعَرَبِ فِي لَكِنْ لَعْنَانٌ: بِتَشْدِيدِ التَّوْنِ مَفْتُوحَةً، وَإِسْكَانَهَا خَفِيفَةً، فَمَنْ شَدَّدَهَا نَصَبَ بِهَا الْأَسْمَاءَ، وَلَمْ يَلْهَ فَعَلَ وَلَا يَفْعَلُ؛ وَمَنْ خَفَّفَ نُونَهَا وَأَسْكَنَهَا لَمْ يُعْمِلْهَا فِي شَيْءٍ، اسْمٌ وَلَا فِعْلٌ، وَكَانَ الَّذِي يَعْمَلُ فِي الْاسْمِ الَّذِي بَعْدَهَا مَا مَعَهُ مِمَّا يَنْصِبُهُ أَوْ يَرْفَعُهُ أَوْ يَخْفِضُهُ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ: «وَلَكِنْ النَّاسُ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ»^(٢)، «وَلَكِنْ اللَّهُ رَمَى»^(٣)، «وَلَكِنْ الشَّيَاطِينُ كَفَرُوا»^(٤)؛ رَفَعَتْ هَذِهِ الْأَحْرُفُ بِالْأَفَاعِلِ الَّتِي بَعْدَهَا؛ وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: «مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ»؛ فَإِنَّكَ أَضْمَرْتَ كَانَ بَعْدَ

(١) قوله: «إلى وادي الغار» كذا بالأصل ونسخة من المحكم، والذي في ياقوت: ولا وادي الغمار. وقوله: «ولا رهم» الذي في ياقوت: ولا رهم، وضبطه كعنب وسبب: اسم موضع، ولم نجد رهم بالهاء اسم موضع.

(٢) الآية ٤٤ من سورة يونس. والقراءة المشهورة «ولكن الناس...» ولم يقرأ بالرفع إلا حمزة والكسائي.

[عبد الله] (٣) الآية ١٧ من سورة الأنفال. والرفع قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي.

[عبد الله] (٤) الآية ١٠٢ من سورة البقرة. والرفع قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي.

[عبد الله]

وَلَكِنْ فَتَصَبَّتْ بِهَا، وَلَوْ رَفَعْتُهُ عَلَى أَنْ تُضْمِرَ هُوَ قَرِيدٌ وَلَكِنْ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ، كَانَ صَوَابًا؛ وَمِثْلُهُ: «وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَى مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ تَصْدِيقٌ»، وَ «تَصْدِيقٌ»؛ فَإِذَا أَلْقَيْتَ مِنْ لَكِنْ الْوَاوُ الَّتِي فِي أَوَّلِهَا آتَرْتَ الْعَرَبَ تَخْفِيفَ نُونِهَا، وَإِذَا أَدْخَلُوا الْوَاوُ آتَرُوا تَشْدِيدَهَا، وَإِنَّمَا فَعَلُوا ذَلِكَ لِأَنَّهَا رُجُوعٌ عَمَّا أَصَابَ أَوَّلَ الْكَلَامِ، فَشَبِّهَتْ بِبَلٍ، إِذْ كَانَتْ رُجُوعًا مِثْلَهَا، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: لَمْ يَقُمْ أَخُوكَ بَلْ أَبُوكَ، ثُمَّ تَقُولُ لَمْ يَقُمْ أَخُوكَ لَكِنْ أَبُوكَ، فَتَرَاهَا فِي مَعْنَى وَاحِدٍ؛ وَالْوَاوُ لَا تَصْلُحُ فِي بَلٍ، فَإِذَا قَالُوا وَلَكِنْ فَادْخَلُوا الْوَاوُ تَبَاعَدَتْ مِنْ بَلٍ، إِذْ لَمْ تَصْلُحْ فِي بَلٍ الْوَاوُ، فَآتَرُوا فِيهَا تَشْدِيدَ التَّوْنِ، وَجَعَلُوا الْوَاوُ كَأَنَّهَا دَخَلَتْ لِعَطْفٍ لَا بِمَعْنَى بَلٍ؛ وَإِنَّمَا نَصَبَتِ الْعَرَبُ بِهَا إِذَا شَدَّدَتْ نُونَهَا لِأَنَّ أَصْلَهَا إِنْ عَيْدَ اللَّهُ قَائِمٌ، زِيدَتْ عَلَى إِنْ لَمْ وَكَافٌ فَصَارَتْ جَمِيعًا حَرْفًا وَاحِدًا؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: بَعْضُ التَّحْوِينِ يَقُولُ أَصْلُهُ إِنْ، وَاللَّامُ وَالْكَافُ زَوَائِدٌ، قَالَ: يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ تُدْخِلُ اللَّامَ فِي خَبَرِهَا، وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ:

وَلَكِنِّي مِنْ حَبِّهَا لَعِيمٌ فَلَمْ يُدْخِلِ اللَّامَ إِلَّا أَنْ مَعْنَاهَا إِنْ؛ وَلَا تَجُوزُ الْإِمَالَةُ فِي لَكِنْ، وَضُورَةُ اللَّفْظِ بِهَا لَا كَيْنٌ، وَكَيْبَتٌ فِي الْمَصَاحِفِ بِعَبْرِ الْفَيْ، وَالْفَيْهَا غَيْرُ مِثَالَةٍ؛ قَالَ الْكِسَائِيُّ: حَرْفَانِ مِنَ الْإِسْتِثْنَاءِ لَا يَقَعَانِ أَكْثَرَ مَا يَقَعَانِ إِلَّا مَعَ الْمُجْتَمِعِ، وَهِيَ بَلٌ وَلَكِنْ، وَالْعَرَبُ تَجْعَلُهَا مِثْلَ وَإِوَالِ النَّسَقِ. ابْنُ سَيْدَةَ: وَلَكِنْ وَلَكِنْ حَرْفٌ يُثَبَّتُ بِهِ بَعْدَ النَّفْيِ. قَالَ ابْنُ جَنِّي: الْقَوْلُ فِي الْفَيْ لَكِنْ وَلَكِنْ أَنْ يَكُونَا أَصْلَيْنِ، لِأَنَّ الْكَلِمَةَ حَرْفَانِ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ تُوجَدَ الزِّيَادَةُ فِي الْحُرُوفِ، قَالَ: فَإِنْ سَمَّيْتَ بِهَا، وَتَقَلَّتْهَا إِلَى حُكْمِ الْأَسْمَاءِ حَكَمْتَ بِزِيَادَةِ الْأَلْفِ، وَكَانَ وَزْنُ الْمُتَقَلَّةِ فَاعِلًا وَوَزْنُ الْمُخَفَّفَةِ فَاعِلًا، وَأَمَّا قِرَاءَتُهُمْ: «لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي» فَأَصْلُهَا لَكِنْ أَنَا، فَلَمَّا حُدِفَتِ الْهَمْزَةُ

للتخفيف وألقيت حركتها على نون لكن صار التقدير لكتنا، فلما اجتمع حرفان ميلان كره ذلك، كما كره شدد وجلل، فاستكنوا الثون الأولى وأدغموها في الثانية، فصارت لكتنا، كما استكنوا الحرف الأول من شدد وجلل فأدغموه في الثاني فقالوا جلل وشدد، فاعتدوا بالحركة وإن كانت غير لازمة؛ وقيل في قوله تعالى: «لكتنا هو الله ربى» يقال: أصله لكن أنا، فحذفت الألف فالتقت نونان فجاء التشديد لذلك؛ وقوله:

ولست بآتيه ولا أستطيعه
ولاك اسقى إن كان مأوك ذافضل
إنها أراد: ولكن اسقى، فحذفت الثون للضرورة، وهو قبيح؛ وشبهها بما يخلد من حروف اللين لايقاء الساكنين، للمساكلة التي بين الثون الساكنة وحرف العلة. وقال ابن جني: حذف الثون لايقاء الساكنين البتة؛ وهو مع ذلك أقبح من حذف نون من في قوله:

غير الذي قد يقال من الكذب
من قيل أن أصل لكن المحققة لكن المشددة، فحذفت إحدى الثونين تخفيفاً، فإذا ذهبت تحذف الثون الثانية أيضاً أخصت بالكلمة؛ قال الجوهري: لكن، حفيفة وثقيلة، حرف عطف للاستيدراك والتحقيق يوجب بها بعد نفي، إلا أن الثقيلة تعمل عمل إن: تنصب الاسم وترفع الخبر، ويستدرك بها بعد النفي والإيجاب، تقول: ما جاءني زيد لكن عمراً قد جاء، وما تكلم زيد لكن عمراً قد تكلم، والحقيقة لا تعمل، لأنها تقع على الأسماء والأفعال، وتقع أيضاً بعد النفي إذا ابتدأت بها بعدها، تقول: جاءني القوم لكن عمرو لم يجرى، فرفع، ولا يجوز أن تقول لكن عمرو وتسكت حتى تأتي بجملة تامة؛ فأما إن كانت عاطفة اسماً مفرداً على اسم لم يجر أن تقع إلا بعد نفي، وتلزم الثاني مثل إعراب الأول، تقول: ما رأيت زيدا لكن

عمراً، وما جاءني زيد لكن عمرو.

لكي . لكي به لكي ، مقصود ، فهو لك
به إذا لزمه وأولع به . ولكي بالمكان :
أقام ؛ قال رؤبة :

أوهي أديماً حلماً لم يدبغ
والملغ يلكي بالكلام الأملغ
ولكيث بفلان : لازمته .

• لما تلمات به الأرض وعليه تلموا :
اشتملت واستوت ووارثه . وأنشد :

وللأرض كم من صالح قد تلمات
عليه فوارثه بلماعة ففر
ويقال : قد تلمات على الشيء الماء ،
إذا احتوت عليه . ولما به : اشتمل عليه .
والماء اللص على الشيء : ذهب به
خفية . والماء على حتى : جحدته . وذهب
قوي فما أدرى من الماء عليه . وفي
الصباح : من الماء به ، حكاه يعقوب في
الجحد ، قال : وتكلم بهذا بغير جحد .
وحكاه يعقوب أيضاً : وكان بالأرض مرعى
أو زرع ، فهاجت به دواب ، فالماثة ، أي
تركته صعيداً ليس به شيء . وفي التهذيب :

فهاجت به الرياح ، فالماثة ، أي تركته
صعيداً . وما أدرى أين الماء من بلاد الله ،
أي ذهب . وقال ابن كوة : ما يلما فمه
بكلمة ، وما يجأى فمه بكلمة ، بمعناه .
وما يلما فم فلان بكلمة ، معناه : أنه
لا يستعظم شيئاً تكلم به من قبيح .
ولما الشيء يلموه : أخذته بأجمعه .
والماء بما في الجفنة ، وتلما به ، والتماءه :
استأثر به وغلب عليه .

والشيء لونه : تغير كالتبع . وحكى
بعضهم : التما كالتبع .

ولما الشيء : أصره كلمته . وفي
حديث المولى :

فلماتها نوراً يضيء له
ما حوله كإضاءة البدر

لماتها أي أبصرتها ولمحتها .

والماء واللمخ : سرعة إنباض الشيء .

• لمج • اللمج : الأكل بأطراف الفم .
ابن سيده : لمج يلمج لمتجاً : أكل ،
وقيل : هو الأكل بأذني الفم ؛ قال لبيد
يصف عيراً :

يلمج البارص لمتجاً في الثدي

من مرائب رياضي ورجل
قال أبو حنيفة : قال أبو زيد : لا أعرف
اللمج إلا في الحخير ، قال : وهو مثل
اللمس أو فوفة .

والملاج : الدواق . ورجل لمج :
دواق ، على التسبب . وما ذاق لاجاً ، أي
ما يؤكل ، وقد يصر في الشراب .
وما تلمج عندهم بلماج ولموج ولمتج ، أي
ما أكل . وما لمتجوا ضيفهم بلماج ، أي
ما أظعموه شيئاً .

والمليج : الكثير الأكل . والمليج :
الكثير الجاع . واللامج : الكثير الجاع .
والماليج : الراضع .

التهذيب : واللمج تناول الحشيش
بأذني الفم . أبو عمرو : التلمج مثل
التلمظ . ورأيت يلمج بالطعام أي يتلمظ .
وقولهم : ما ذقت شاجاً ولا لاجاً ،
وما تلمجت عنده بلماج ، وهو أذني
ما يؤكل ، أي ما ذقت شيئاً ؛ قال الرازي :

أعطى خيلى نعمة هملجا
رجاجة إن له رجاجة
ما يجد الراعي بها لاجا
لا تسبق الشيخ إذا أفاجا
والملمجة : ما يتعلل به قبل الغداء . وقد
لمجته ولهته ، بمعنى واحد . ولمج
الرجل : علله بشيء قبل الغداء ، وهو مما
رذبه على أبي عبيد في قوله لمجتهم .

والملايح الإنسان : ملاغمه وما حول
فيه ؛ قال :

رأته شيخاً خير الملايح

وَلَمَجُّ أُمَّهُ وَمَلَجَهَا إِذَا رَضَعَهَا . وَلَمَجُّ الْمَرْأَةِ : نَكَحَهَا . وَذَكَرَ أَعْرَابِيٌّ رَجُلًا ، فَقَالَ : مَا لَهُ لَمَجٌّ أُمَّهُ ؟ فَرَفَعُوهُ إِلَى السُّلْطَانِ ، فَقَالَ : إِنَّمَا قُلْتُ : لَمَجٌّ أُمَّهُ ، فَحَلَّى سَيْبِلَهُ . وَقَالُوا : سَيِّحٌ لَمِجٌّ ، وَسَمِجٌ لَمِجٌّ ، وَسَمِجٌ لَمَجٌّ ، إِثْبَاعٌ .

• لمج • لَمَجٌّ إِلَيْهِ يَلْمَجُ لَمَحًا وَالْمَجَّ : اخْتَلَسَ النَّظْرَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَمَجٌّ نَظَرٌ ، وَالْمَمَحَةُ هُوَ ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ . الْأَزْهَرِيُّ : أَلْمَحَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ وَجْهِهَا إِذَا حَا إِذَا أَمَكَّتْ مِنْ أَنْ تَلْمَحَ ، تَفَعَّلَ ذَلِكَ الْحَسَنَاءُ تُرَى مَحَاسِنَهَا مَنْ يَتَصَدَّى لَهَا تَمَّ تَحْفِيهَا ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَالْمَحْنُ لَمَحًا مِنْ خُلُودِ أُسَيْبَةَ
رواه خلا ما أن تشف المعاطس
وَاللَّمْحَةُ : النَّظْرَةُ بِالْعَجَلَةِ ؛ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « كَلِمَةٍ بِالْبَصْرِ » ؛ قَالَ : كَحَطْفَةِ بِالْبَصْرِ . وَلَمَحَ الْبَصْرُ ، وَلَمَحَهُ بِبَصَرِهِ ؛ وَالتَّلْمِاحُ تَفَعَّلَ مِنْهُ ، وَلَمَحَ الْبَرْقُ وَالتَّجْمُّ يَلْمَجُ لَمَحًا وَلَمَحَانًا : كَلَمَعَ . وَبَرَقَ لَامِجٌ وَلَمِجٌ وَتَمَاحٌ ؛ قَالَ :

في عارض كقبي الصبح لَمَاح
وقيل : لا يكون اللمج إلا من بعيد .
الْأَزْهَرِيُّ : وَالتَّلْمِاحُ الصُّفُورُ الذِّكْيَةُ (قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ) .

• الجوهري : لَمَحَهُ وَالْمَمَحَةُ وَالتَّمَحَةُ إِذَا أَبْصَرَهُ بِنَظَرٍ خَفِيفٍ ، وَالتَّاسِمُ اللَّمْحَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَانَ يَلْمَجُ فِي الصَّلَاةِ ، وَلَا يَلْتَفِتُ .

وَمَلَامِجُ الْإِنْسَانِ : مَا بَدَأَ مِنْ مَحَاسِنِ وَجْهِهِ وَسَاوِيهِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مَا يَلْمَجُ مِنْهُ ، وَاحِدَتُهَا لَمْحَةٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، وَلَمْ يَقُولُوا مَلْمَحَةً ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : قَالَ ابْنُ جَنِّي اسْتَمْتَوَا يَلْمَحِيهِ عَنْ وَاحِدٍ مَلَامِجٌ ؛ الْجَوْهَرِيُّ : تَقُولُ رَأَيْتُ لَمْحَةَ الْبَرْقِ ؛ وَفِي فَلَانِ لَمْحَةٌ مِنْ أَبِيهِ ، ثُمَّ قَالُوا : فِيهِ مَلَامِجٌ مِنْ أَبِيهِ ، أَيْ مَشَابِهُ فَجَمَعُوهُ عَلَى غَيْرِ

لَفْظِهِ ، وَهُوَ مِنَ التَّوَادِرِ .
وَقَوْلُهُمْ : لِأَرِيكَ لَمَحًا بَاصِرًا أَيْ ،
أَمْرًا وَاضِحًا (١) .

• لمخ • اللَّمَاحُ : اللَّطَامُ . وَلَمَخَ يَلْمَخُ لَمَحًا : لَطَمَ . وَلَا مَمَحَةَ لِأَحَا : لِأَطْمَهُ ؛ وَانْتَشَدَ :

فَأَوْرَخْتُهُ أَمَّا إِسْرَاحُ
قَبْلَ لِمَاحِ أَمَّا لِمَاحِ
وَلَمَحَهُ : لَطَمَهُ . وَيُقَالُ : لِأَمَحَهُ ،
وَلَا حَمَهُ أَيْ لِأَطْمَهُ .

• لمد • أَهْمَلَهُ اللَّيْثُ ، وَرَوَى أَبُو عَمْرٍو :
اللَّمْدُ التَّوَاضِعُ بِالذَّلِّ (٢) .

• لمد • لَمَدَ : لَعَنَ فِي لَمَجٍّ .

• لمزه • اللَّمَزُ : كَالْعَمَزِ فِي الْوَجْهِ تَلْمِزُهُ بِفِيكَ بِكَلَامٍ خَفِيٍّ ، قَالَ : وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ » ؛ أَيْ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ . وَرَجُلٌ لَمَزَةٌ : يَعْيبُكَ فِي وَجْهِكَ ، وَرَجُلٌ هُمَزَةٌ : يَعْيبُكَ بِالْعَيْبِ .

وَقَالَ الرَّجَاجُ : الْهُمَزَةُ اللَّمَزَةُ الَّتِي يَغْتَابُ النَّاسَ وَيَبْغُضُهُمْ ، وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ ، وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمَا . قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : وَالْأَصْلُ فِي الْهُمَزِ وَاللَّمَزِ الدَّفْعُ ؛ قَالَ الْكِسَائِيُّ : يُقَالُ هَمَزْتُهُ وَلَمَزْتُهُ وَهَمَزْتُهُ ، إِذَا دَفَعْتَهُ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الْهُمَزُ وَاللَّمَزُ وَالْمَرَزُ وَاللَّقْسُ وَالنَّقْسُ : الْعَيْبُ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الْهَمَازُ وَاللَّمَازُ : التَّمَامُ . وَيُقَالُ : لَمَزَهُ يَلْمِزُهُ لَمَزًا إِذَا دَفَعَهُ وَضَرَبَهُ . وَاللَّمَزُ : الْعَيْبُ فِي الْوَجْهِ ، وَأَصْلُهُ الْإِشَارَةُ بِالْعَيْنِ وَالرَّأْسِ وَالشَّفَةِ ، مَعَ كَلَامٍ خَفِيٍّ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْإِغْتِيَابُ ، لَمَزَهُ يَلْمِزُهُ وَيَلْمِزُهُ ،

(١) زاد الجيد : الألفي : من يلمح كثيرا .
(٢) قوله : « التواضع بالذل » زاد القاموس :
وَاللَّمْدَانُ الدَّلِيلُ ، وَلَمَدَهُ : لَدَمَهُ . وَفَسَّرَ اللَّدْمُ فِي لَدَمَ بِاللَّطْمِ وَالضَّرْبِ بِشَيْءٍ ثَقِيلٍ يَسْمَعُ وَقَعَهُ .

وَقَرِيٌّ بِهَا قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ » ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ » ؛ وَكَانُوا عَابُوا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ، فِي صَدَقَاتِ أَنُوهَ بِهَا .

وَرَجُلٌ لَمَازٌ وَلَمَزَةٌ ، أَيْ عَثَابٌ ، وَكَذَلِكَ امْرَأَةٌ لَمَزَةٌ ، الْهَاءُ فِيهَا لِلْمُبَالَغَةِ لَا لِلتَّأْنِيثِ ، وَهُمَزَةٌ وَعَلَامَةٌ فِي مَوْضِعِهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزِ الشَّيْطَانِ وَلَمَزِهِ ، اللَّمَزُ الْعَيْبُ وَالْوُقُوعُ فِي النَّاسِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْعَيْبُ فِي الْوَجْهِ ، وَالْهُمَزُ الْعَيْبُ بِالْعَيْبِ .

وَلَمَزَ الرَّجُلُ : دَفَعَهُ وَضَرَبَهُ .

• لمس • اللَّمْسُ : الْجَسُّ ؛ وَقِيلَ : اللَّمْسُ الْمَسُّ بِالْيَدِ ، لَمَسَهُ يَلْمِسُهُ وَيَلْمَسُهُ لَمَسًا وَلَا مَمَسَةً .

وَنَاقَةٌ لَمُوسٌ : شَكَّ فِي سَمَائِهَا أَيَّهَا طَرِقَ أَمْ لَا ، قَلْبِيسٌ ؛ وَالْجَمْعُ لَمَسٌ .

وَاللَّمْسُ : كِتَابَةٌ عَنِ الْجَمَاعِ ، لَمَسَهَا يَلْمِسُهَا وَلَا مَمَسَهَا ، وَكَذَلِكَ الْمَلَامَسَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ » ، وَقَرِيٌّ : « أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ » ، وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهَا قَالَا : الْقَبْلَةُ مِنَ اللَّمْسِ ، وَفِيهَا الْوُضُوءُ . وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : اللَّمْسُ وَاللَّمَّاسُ وَالْمَلَامَسَةُ كِتَابَةٌ عَنِ الْجَمَاعِ ، وَمِمَّا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِهِ قَوْلُ الْعَرَبِ فِي الْمَرْأَةِ تَزُنُّ بِالْمَجُورِ : هِيَ لَا تَزُدُّ يَدَ لَامِسٍ ؛ وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ، فَقَالَ لَهُ : إِنَّ امْرَأَتِي لَا تَزُدُّ يَدَ لَامِسٍ ، فَأَمَرَهُ بِتَطْلِيقِهَا ؛ أَرَادَ أَنَّهَا لَا تَزُدُّ عَنْ نَفْسِهَا كُلَّ مَنْ أَرَادَ مُرَاوَدَتَهَا عَنْ نَفْسِهَا .

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَقَوْلُهُ فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ فَاسْتَمْتَعَ بِهَا ، أَيْ لَا تُسَمِّكُهَا إِلَّا بِقَدْرِ مَا تَقْضِي مُتَعَةَ النَّفْسِ مِنْهَا وَمِنْ وَطَرِهَا ، وَخَافَ النَّبِيُّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَنْ أُوجِبَ عَلَيْهِ طَلَاقُهَا أَنْ تُثَوِّقَ نَفْسَهُ إِلَيْهَا ، فَفَقَّعَ فِي الْحَرَامِ ؛ وَقِيلَ : مَعْنَى لَا تَزُدُّ يَدَ لَامِسٍ أَنَّهَا

تُعْطَى مِنْ مَالِهِمْ يَطْلُبُ مِنْهَا ، قَالَ ، وَهَذَا
 أَشْبَهُهُ ، قَالَ أَحْمَدُ : لَمْ يَكُنْ لِأَمْرِهِ بِإِسْلَامِهَا
 وَهِيَ تَجْرُجُ ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ وَائِلٍ مَسْعُودٍ ، رَجَعِي
 اللَّهُ عَنْهَا ، إِذَا جَاءَ كُمْ الْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ ، فَطَلُّوهُ أَنَّهُ الَّذِي هُوَ أَهْلِي
 وَأَقْبَى أَبُو عَمْرٍو : اللَّمْسُ الْجِجَاعُ .
 وَاللَّمِيسُ : الْمَرْأَةُ اللَّيْثَةُ الْمَلْمُوسُ .
 وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَمَسْتُهُ لَمْسًا
 وَلَا مَسْتُهُ مَلَامَسَةً ، وَيُفْرَقُ بَيْنَهُمَا قِيَالُ :
 اللَّمْسُ قَدْ يَكُونُ مَسَّ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ ،
 وَيَكُونُ مَعْرِفَةَ الشَّيْءِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ نَمَّ مَسَّ
 لِحَوْهٍ عَلَى جَوْهَرٍ ، وَالْمَلَامَسَةُ أَكْثَرُ مَا جَاءَتْ
 مِنْ أَثْنَيْنِ .
 وَالْإِلْتِمَاسُ : الطَّلْبُ . وَاللَّمْسُ :
 التَّطَلُّبُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .
 وَفِي الْحَدِيثِ : . . . أَقْبَلُوا ذَا الطَّقِيئَيْنِ
 وَالْأَبْتَرُ ، فَإِنَّهَا يَلْمِسانُ الْبَصَرَ ، وَفِي رِوَايَةٍ :
 يَلْمِسانِ ، أَيْ يَخْطِفَانِ وَيَطْمِسانِ ، وَقِيلَ :
 لَمَسَ عَيْنَهُ وَسَمَلَ بِمَنْجِي وَاحِلِيهِ ، وَقِيلَ :
 أَرَادَ أَنَّهُا تَقْضِدَانِ الْبَصَرَ بِالسُّنْعِ ، وَفِي
 الْحَيَاتِ نَوْجٌ يُسَمَّى النَّاطِرَ ، مَتَى وَقَعَ نَظْرُهُ
 عَلَى عَيْنِ إِنْسَانٍ مَاتَ مِنْ سَاعَتِهِ ، وَنَوْجٌ آخَرُ
 إِذَا سَمِعَ إِنْسَانٌ صَوْتَهُ مَاتَ ، وَقَدْ جَاءَ فِي
 حَدِيثِ الْحَدْرِيِّ هُوَ الشَّابُّ الْأَنْصَارِيُّ الَّذِي
 طَعَنَ الْجَيْتَةَ بِرُؤُوسِهِ فَأَمَاتَ ثَمَاتِ الشَّابُّ مِنْ
 سَاعَتِهِ .
 وَفِي الْحَدِيثِ : فَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْمِيسُ
 فِيهِ عِلْمًا لَيْ يَطْلُبَهُ ، فَاسْتَعَارَ لَهُ اللَّمْسُ .
 وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ : فَالْتَمَسْتُ عَقْدِي
 وَالْتَمَسَ الشَّيْءُ وَالتَّمَسَهُ : طَلَبَهُ اللَّيْثُ .
 اللَّمْسُ بِالْيَدِ أَنْ تَطْلُبَ شَيْئًا هَهُنَا وَهَهُنَا ،
 وَلِهَذَا قَوْلُ اللَّيْثِ : . . .
 يَلْمِيسُ الْأَحْلَاسَ فِي مَتَرِهِ .
 يَلْمِيسُ كَالْجُودِيِّ الْمُصَلِّ (١)
 وَفِي الْمَلْمُوسَةِ : بَيْنَ السَّاتِ ، يُقَالُ كَوَاهُ

الْمَلْمُوسَةُ وَالتَّلْوْمَةُ (١) وَكَوَاهُ لَاسٌ إِذَا أَصَابَ
 مَكَانَ دَائِهِ بِالتَّلْمِيسِ ، فَوَقَعَ عَلَى دَاءِ الرَّجُلِ
 أَوْ عَلَى مَا كَانَ يَكُمُّ .
 وَالْمَلْمُوسُ : اسْمٌ شَاعِرٌ ، سُمِّيَ بِهِ
 لِقَوْلِهِ :
 فَهَذَا أَوَانُ الْعَرَضِ حُنَّ ذُبَابُهُ
 زَنَابِيرُهُ وَالْأَزْرَقُ الْمَلْمُوسُ
 يَعْنِي الذَّبَابُ الْأَخْضَرُ .
 وَإِذَا كَفَّ مَلْمُوسٌ الْأَحْنَاءَ ، إِذَا لُمِسَتْ
 بِالْأَيْدِي حَتَّى تَسْتَوِيَ ، وَفِي التَّهْدِيبِ : هُوَ
 الَّذِي قَدَّ أَمْرٌ عَلَيْهِ الْيَدُ وَنَجَتْ مَا كَانَ فِيهِ مِنْ
 اِرْتِفَاعٍ وَأَوْدٍ .
 وَيَبِيعُ الْمَلَامَسَةَ : أَنْ تَشْتَرِيَ الْمَتَاعَ بِأَنْ
 تَلْمِسَهُ وَلَا تَنْظُرَ إِلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ التَّهِيُّ عَنِ
 الْمَلَامَسَةِ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْمَلَامَسَةُ أَنْ
 يَقُولَ : إِنْ لَمَسْتَ ثَوْبِي أَوْ لَمَسْتَ ثَوْبَكَ ،
 أَوْ إِذَا لَمَسْتَ الْمَبِيعَ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ بَيْنَنَا
 بِكَذَا وَكَذَا ، وَيُقَالُ : هُوَ أَنْ يَلْمِيسَ الْمَتَاعَ
 مِنْ وِرَاءِ الثَّوْبِ وَلَا يَنْظُرَ إِلَيْهِ ، ثُمَّ يُوقِعُ الْبَيْعَ
 عَلَيْهِ ، وَهَذَا كَلِمَةُ عَرَبٌ ، وَقَدْ نَهَى عَنْهُ ، وَلِأَنَّهُ
 يُعْلِقُ أَوْ عُدُولُ عَنِ الصَّبْعَةِ الشَّرْعِيَّةِ ،
 وَقِيلَ : مَعْنَاهُ أَنْ يَجْعَلَ اللَّمْسَ بِالْيَدِ قَاطِعًا
 لِلْخِيَارِ ، وَيَرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى تَعْلِيقِ الزُّرْمِ ،
 وَهُوَ غَيْرُ نَافِذٍ .
 وَاللَّمَّاسَةُ وَاللَّمَّاسَةُ : الْحَاجَةُ الْمُقَارِبَةُ ،
 وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :
 لَمَسْنَا كَأَقْوَامٍ إِذَا أَرَمْتَ
 فَرِحَ اللَّمُوسُ بِثَابِتِ الْفَقْرِ
 اللَّمُوسُ : الدَّعِيُّ ، يَقُولُ : نَحْنُ وَإِنْ أَرَمْتَ
 السَّنَةَ ، أَيْ عَضَّتْ ، فَلَا يَطْمَعُ الدَّعِيُّ فِينَا
 أَنْ تُرَوِّجَهُ ، وَإِنْ كَانَ ذَا مَالٍ كَثِيرٍ .
 وَلَمِيسٌ : اسْمٌ امْرَأَةٌ ، وَلَمِيسٌ
 وَلَمَّاسٌ : اسْمَانِ .
 • لَمَسَ . أَهْمَلَهُ اللَّيْثُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
 (٢) قَوْلُهُ : « وَالتَّلْوْمَةُ » هَكَذَا فِي الْأَصْلِ
 بِالْمِثْلَةِ ، وَفِي شَرْحِ الْقَامُوسِ : التَّلْوْمَةُ ، بِالْمِثْلَةِ
 الْقَوِيَّةِ .

اللَّمْسُ الْعَبَثُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا
 صَحِيحٌ .
 • لَمَسَ . لَمَسَ الشَّيْءَ يَلْمِصُهُ لَمْسًا :
 لَطَعَهُ بِأَصْبَعِهِ كَالْعَسَلِ .
 وَاللَّمْصُ : الْفَالُودُ ، وَقِيلَ : هُوَ شَيْءٌ
 يُبَاعُ كَالْفَالُودِ وَلَا حَلَاوَةَ لَهُ ، بِأَكْلِهِ الصَّبِيَانُ
 بِالْبَصْرَةِ بِالدَّنَسِ ، وَيُقَالُ لِلْفَالُودِ : الْمَلْمُوسُ
 وَالْمَرْعَزُ وَالْمَرْعَزُ وَاللَّمْصُ وَاللَّوْاصُ .
 وَاللَّمْصُ : اللَّمْتُ . وَاللَّمْصُ : اغْتِيَابُ
 النَّاسِ ، وَرَجُلٌ لَمُوصٌ : مُغْتَابٌ ، وَقِيلَ
 خَدُوْعٌ ، وَقِيلَ مُلْتَوٍ مِنَ الْكُدْبِ وَالنَّمِيمَةِ ،
 وَقِيلَ كَذَّابٌ خَدَّاعٌ ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ :
 إِنَّكَ ذُو عَهْدٍ وَذُو مَصْدَقٍ
 مُخَالَفٌ عَهْدَ الْكُذُوبِ اللَّمُوصِ
 وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ الْحَكَمَ بْنَ أَبِي
 الْعَاصِ كَانَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ ، يَلْمِصُهُ ،
 فَالْتَمَّتْ إِلَيْهِ فَقَالَ : كُنْ كَذَّابًا ، يَلْمِصُهُ
 أَيْ يَحْكِيهِ ، وَيُرِيدُ عَيْبَهُ بِذَلِكَ .
 وَاللَّمْصُ الْكَرَمُ : لِأَنَّ عَيْبَهُ . وَاللَّامِصُ :
 حَافِظُ الْكَرَمِ .
 وَالتَّمْصُ : اسْمٌ مَوْضِعٌ ، قَالَ
 الْأَعْمَشِيُّ :
 هَلْ تَذْكُرُ الْعَهْدَ فِي تَلْمِصٍ إِذْ
 تَضْرِبُ لِي قَاعِدًا بِهَا مِثْلًا ؟
 • لَمَطَ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّمَطُ
 الْإِضْطِرَابُ .
 أَبُو زَيْدٍ : التَّمَطَ فَلَانَ بِحَقِّي الْهَاطَا إِذَا
 ذَهَبَ بِهِ .
 • لَمَطَ . التَّمَطُّ وَالتَّمَطُّ : التَّدْوِيُّ .
 وَالتَّمَطُّ وَالتَّمَطُّ : الْأَخْذُ بِاللِّسَانِ مَا يَبْقَى فِي
 الْفَمِ بَعْدَ الْأَكْلِ ، وَقِيلَ : هُوَ تَبَعُ الطَّعْمِ
 وَالتَّدْوِيُّ ، وَقِيلَ : هُوَ تَحْرِيكُ اللِّسَانِ فِي
 الْفَمِ بَعْدَ الْأَكْلِ ، كَأَنَّهُ يَتَّبَعُ بَقِيَّةَ مِنَ
 الطَّعَامِ بَيْنَ أَسْنَانِهِ ، وَاسْمٌ مَا بَقِيَ فِي الْفَمِ
 الْمَاطَةُ . وَالتَّمَطُّ بِالشَّفَتَيْنِ : أَنْ تُصَمَّ

إحداها بالأخرى مع صوت يكون منها ،
ومنه ما يستعمله الكعبة في كتبهم في
الدبوان : لمظناهم شيئا يلمظونه قبل حلول
الوقت ، ويسمى ذلك الماظلة ، والماظلة ،
بالضم : ما يبقى في الفم من الطعام ، ومنه
قول الشاعر يصف الدنيا :

لماطة أيام كأحلام نائم (١)
وقد يستعار لبقية الشيء القليل ، وأشد :

لماطة أيام
والإلماظ الطمن الضعيف ، قال رؤبة :
يُحذيه طمنا لم يكن إلماظ
وما عتدنا لماظ ، أي طعام يتلماظ .

ويقال : لمظ فلانا لماظة ، أي شيئا يتلماظه .
الجوهري : لمظ يلمظ ، بالضم ، لمظا إذا
تبع بلسانه بقية الطعام في فيه أو أخرج
لسانه فمسح به شفتيه ، وكذلك التلماظ .
وتلماظت الحية ، إذا أخرجت لسانها كتمظ
الأكل . وما ذقت لماظا ، بالفتح . وفي
حديث التحريك : فجعل الصبي يتلماظ
أي يدير لسانه في فيه ويحركه يتبع أثر
التمر ، وليس لنا لماظ ، أي ما تدوقه
فتلماظ به . ولمظناه : ذوقناه ولمجنأه .
والتلماظ الشيء : أكله .

وملاوظ الإنسان : ما حول شفتيه ، لأنه
يدوق به . ولمظ الماء : ذاقه بطرف لسانه ،
وشرب الماء لماظا : ذاقه بطرف لسانه .
والمظنة : جعل الماء على شفتيه ، قال الراجر
فاستعاره للطمن :

يُحبيه طمنا لم يكن إلماظ (٢)
أي يبالغ في الطمن لا يلمظهم إياه .

(١) قوله : « لماظة أيام ... إلخ » عجزه
يُخدع من لذاتها المتبرص

وقبله :

فازالت الدنيا بخون نعيمها

وتصبح بالأمر العظيم تمحص
(٢) قوله : « يحيمه » كذا في الأصل وشرح
القاموس بالميم ، وتقدم بحذيه طمنا ، وفي الأساس
وأحذيته طمعه إذا طمعه .

وَاللَّمْظُ وَاللَّمْظَةُ : بياضٌ في جَحْفَلَةِ
الفرس السقلى من غير العرو ، وكذلك إن
سالت عرته حتى تنحل في فيه فيتلماظ بها
فهى اللمظة ، والفرس المظ ، فإن كان في
العليا فهو أرثم ، فإذا ارتفع البياض إلى
الأنف فهو أرثم ، والفرس أرثم ، وقد المظ
الفرس المظاظا .

ابن سيده : اللمظ شيء من البياض في
جحفلة الدابة لا يجاوز مصمها ، وقيل :
اللمظة البياض على الشفتين فقط .
والملمظة : كالثكبة من البياض ، وفي قلبه
لمظة أي نكته .

وفي الحديث : التناق في القلب لمظة
سوداء ، والإيمان لمظة بيضاء ، كلما ازداد
ازدادت . وفي حديث علي ، كرم الله
وجهه : الإيمان يندو لمظة في القلب ، كلما
ازداد الإيمان ازدادت اللمظة ، قال
الأصمعي : قوله لمظة مثل الثكبة ونحوها
من البياض ، ومنه قيل : فرس المظ إذا
كان يححفليه شيء من بياض .
ولمظه من حقه شيئا ولمظه ، أي
أعطاه . ويقال للمرأة : ألمظي نسجك ،
أي أصفقيه .

والمظ البعير بذنه إذا أدخله بين
رجليه .

• لمع • لمع الشيء يلمع لمعا ولمعانا
ولموعا ولميعا ولمعاعا وتلمع ، كله : برق
وأضاء ، وتلمع مئله ، قال أمية بن أبى
عائذ :

وأعفت تلمعاعا بزرا كأنه

تهدم طود صخره يتكلد
ولمع البرق يلمع لمعا ولمعانا إذا أضاء .
وأرض مليمعة وملمعة وملمعة ولماعة .
يلمع فيها السراب . والملماعة : الفلاة ، ومنه
قول ابن أحرر :

كم دون ليلى من توفيقه

لماعة يئذر فيها التئذر

قال ابن برى : الملماعة الفلاة التي تلمع
بالسراب . واللمع : السراب للمعانيه . وفي
المثل : أكذب من يلمع . وتلمع : اسم
برق حباب للمعانيه أيضا ويسمى به الكدوب
فيقال : هو أكذب من يلمع ، قال
الشاعر :

إذا ما شكوت الحب كما تئسى

يودى قالت : إنا أنت يلمع
والتلمع : ما لمع من السلاح كالبيضة
والدروع . وحده ملمع : صقيل .

وتلمع بتو به وسيفه لمعا ولمع : أشار ،
وقيل : أشار للإنذار ، ولمع أعلى ، وهو أن
يرفعه ويحركه ليراه غيره فيجى إليه ، ومنه
حديث زيب : رآها تلمع من وراء
الحجاب ، أي تشير بيدها ، قال الأعشى :

حتى إذا لمع الدليل يتو به

سقيت وصب رؤاتها أو شالها
ويروى أسوالها ، وقال ابن مقبل :

عنى بلب ابنه المكوم إذ لمعت

بالراكتين على نعان أن يقعا (٣)
عنى بمنزلة عجبى ومرحى . ولمع الرجل
بيديه : أشار بها ، وألمعت المرأة بسوارها
وتو بها كذلك ، قال عدي بن زيد
العبادي :

عن مبرقات بالبرين تبدو

وبالأكف اللامعات سور
ولمع الطائر جناحيه يلمع وألمع ،
بها : حركها في طيرانه وحقق بها . ويقال
لجناحي الطائر : ملمعاه ، قال حميد بن
ثور يذكر قطاة :

لها ملمعان إذا أوعفا

يحنان جوجوها بالوحي
أوعفا : أسرع . والوحي ههنا : الصوت ،
ومذالك الوحاه ، أراد حفيف جناحيها .
قال ابن برى : والملمع الجناح ، وأورد
بيت حميد بن ثور .

(٣) قوله : « أن يقعا » كذا بالأصل ، ومثله

في شرح القاموس هنا ، وفيه في مادة عيث : يقعا .

وَأَلْمَعَتِ النَّاقَةُ بِذَنبِهَا ، وَهِيَ مُلْمَعٌ : رَفَعَتْهُ ، فَعَلِمَ أَنَّهَا لَاقِحٌ ، وَهِيَ تُلْمَعُ الْإِنْعَاءَ ، إِذَا حَمَلَتْ . وَأَلْمَعَتْ ، وَهِيَ مُلْمَعٌ أَيْضًا : تَحْرَكُ وَلَدُهَا فِي بَطْنِهَا . وَلَمَعَ ضَرْعُهَا : لَوْنٌ عِنْدَ تَزْوُلِ الدَّرَّةِ فِيهِ . وَتَلْمَعُ وَالْمَعُ ، كُلُّهُ : تَكُونُ أَلْوَانًا عِنْدَ الْإِنْتِزَالِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ أَسْمَعْ الْإِنْعَاءَ فِي النَّاقَةِ لِغَيْرِ اللَّيْثِ ، إِنَّمَا يُقَالُ لِلنَّاقَةِ مُضْرَعٌ وَمُرْمِدٌ وَمُرْدٌ ، فَقَوْلُهُ أَلْمَعَتْ النَّاقَةُ بِذَنبِهَا شَادٌّ ، وَكَلَامُ الْعَرَبِ شَالَتِ النَّاقَةُ بِذَنبِهَا بَعْدَ لِقَاحِهَا ، وَشَمَدَتْ ، وَاسْتَارَتْ ، وَعَسَرَتْ ، فَإِنْ فَعَلَتْ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ حَبَلٍ قِيلَ : قَدْ أَبْرَقَتْ ، فَهِيَ مَبْرِقٌ ؛ وَالْإِنْعَاءُ فِي ذَوَاتِ الْمِخْلَبِ وَالْحَافِرِ : إِشْرَاقُ الضَّرْعِ . وَاسْوَدَّ الْحَلْمَةَ بِاللَّبَنِ لِلْحَمَلِ . يُقَالُ : أَلْمَعَتِ الْفَرَسُ وَالْأَتَانُ وَأَطْبَاءُ اللَّبْوَةِ إِذَا اشْرَقَتْ لِلْحَمَلِ وَاسْوَدَّتْ حَلْمَاتِهَا . الْأَضْمَعِيُّ : إِذَا اسْتَبَانَ حَمَلُ الْأَتَانِ وَصَارَ فِي ضَرْعِهَا لَمْعٌ سَوَادٌ ، فَهِيَ مُلْمَعٌ ، وَقَالَ فِي كِتَابِ الْخَيْلِ : إِذَا اشْرَقَ ضَرْعُ الْفَرَسِ لِلْحَمَلِ قِيلَ أَلْمَعَتْ ، قَالَ : وَيُقَالُ ذَلِكَ لِكُلِّ حَافِرٍ وَلِلسَّبَاعِ أَيْضًا . وَاللَّمْعَةُ : السَّوَادُ حَوْلَ حَلْمَةِ التَّنْدِي خَلْفَةً ؛ وَقِيلَ : اللَّمْعَةُ الْبَيْضَةُ مِنَ السَّوَادِ خَاصَّةً ؛ وَقِيلَ : كُلُّ لَوْنٍ خَالَفَ لَوْنًا لَمْعَةٌ وَتَلْمِيعٌ . وَشَيْءٌ مُلْمَعٌ : ذُو لَمْعٍ ؛ قَالَ لَيْبِدٌ : مَهْلًا أَبَيْتَ اللَّعْنَ ! لَا تَأْكُلْ مَعَهُ إِنْ اسْتَهَ مِنْ بَرَصٍ مُلْمَعَةٌ وَيُقَالُ لِلْأَبْرَصِ : الْمَلْمَعُ . وَاللَّمْعُ : تَلْمِيعٌ يَكُونُ فِي الْحَجَرِ وَالتُّوْبِ أَوْ الشَّيْءِ يَتَلَوَّنُ أَلْوَانًا شَدِيدًا . يُقَالُ : حَجَرٌ مُلْمَعٌ ؛ وَوَاحِدَةٌ اللَّمْعِ لَمْعَةٌ . يُقَالُ : لَمْعَةٌ مِنْ سَوَادٍ أَوْ بَيَاضٍ أَوْ حُمْرَةٍ . وَلَمْعَةٌ حَسَدُ الْإِنْسَانِ : نَعْمَتُهُ وَبَرِيْقُ لَوْنِهِ ؛ قَالَ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ : تُكْذِبُ الثُّمُوسُ لَمْعَتَهَا وَتَسْجُرُ بَعْدُ آثَارَهَا وَاللَّمْعَةُ ، بِالضَّمِّ : قِطْعَةٌ مِنَ التَّبْتِ إِذَا

أَخَذَتْ فِي الْبَيْسِ ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ لَمْعَةٌ قَدْ أَحْسَتْ ، أَيْ قَدْ أَمَكَّتْ أَنْ تُحْسَنَ ، وَذَلِكَ إِذَا بَيْسَتْ . وَاللَّمْعَةُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَكْثُرُ فِيهِ الْخَلَا ، وَلَا يُقَالُ لَهَا لَمْعَةٌ حَتَّى تَبْيَضَ ؛ وَقِيلَ : لَا تَكُونُ اللَّمْعَةُ إِلَّا مِنَ الطَّرِيفَةِ وَالصَّلْيَانِ إِذَا بَيْسَا . تَقُولُ الْعَرَبُ : وَقَعْنَا فِي لَمْعَةٍ مِنْ نَعْيٍ وَصَلْيَانٍ ، أَيْ فِي بُقْعَةٍ مِنْهَا ذَاتُ وَضَحٍ لِمَا نَبَتَ فِيهَا مِنَ النَّعْيِ ، وَتُجْمَعُ لَمْعًا . وَالْمَعُ الْبَلَدُ : كَثُرَ كَلْوُهُ . وَيُقَالُ : هَذِهِ بِلَادٌ قَدْ أَلْمَعَتْ ، وَهِيَ مُلْمِعةٌ ، وَذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ كَلًّا عَامٌ أَوْلَى بِكَلِّ الْعَامِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : أَنَّهُ رَأَى عَمْرُو بْنَ حُرَيْثٍ فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ : الشَّامُ ، فَقَالَ : أَمَا إِنَّمَا ضَاحِيَةُ قَوْمِكَ ، وَهِيَ اللَّمَاعَةُ بِالرُّجْبَانِ ، تُلْمَعُ بِهِمْ أَيْ تَدْعُوهُمْ إِلَيْهَا وَتَطْبِئُهُمْ . وَاللَّمْعُ : الطَّرْحُ وَالرَّمْيُ . وَاللَّمَاعَةُ : الْعُقَابُ . وَعُقَابُ لَمُوعٌ : سَرِيعَةُ الْإِحْطَافِ . وَالتَّمْعُ الشَّيْءُ : اخْتَلَسَهُ . وَالْمَعُ بِالشَّيْءِ : ذَهَبَ بِهِ ؛ قَالَ مَتَمُّ بْنُ بُوَيْرَةَ : وَعَمْرًا وَجَوْنًا بِالمُشَقَّرِ المَعَا يَعْنِي ذَهَبَ بِهِمَا الدَّهْرُ . وَيُقَالُ : أَرَادَ يَقُولُهُ المَعَا اللَّذَيْنِ مَعًا ، فَادْخَلَ عَلَيْهِ الْأَلِفَ وَاللَّامَ صِلَةً ، قَالَ أَبُو عَدْنَانَ : قَالَ لِي أَبُو عُبَيْدَةَ يُقَالُ هُوَ الأَلْمَعُ بِمَعْنَى الأَلْمَعِي ، قَالَ : وَأَرَادَ مَتَمُّ يَقُولُهُ : وَعَمْرًا وَجَوْنًا بِالمُشَقَّرِ المَعَا أَيْ جَوْنًا الأَلْمَعُ فَحَذَفَ الْأَلِفَ وَاللَّامَ . قَالَ ابْنُ بُرْزُجٍ : يُقَالُ لَمَعَتْ بِالشَّيْءِ وَالْمَعَتْ بِهِ أَيْ سَرَقَتْهُ . وَيُقَالُ : أَلْمَعَتْ بِهَا الطَّرِيقُ فَلَمَعَتْ ، وَأَنْشَدَ : أَلْمَعُ بِهِمْ وَضَحَ الطَّرِيقِ لَمَعَكَ بِالكِبَاءِ ذَاتِ الْحُرْقِ وَالْمَعُ بِهَا فِي الْإِنْعَاءِ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ : ذَهَبَ بِهِ .

وَالشَّمْعُ لَوْنُهُ : ذَهَبٌ وَتَغْيِيرٌ ، وَحَكَى يَقْتُوبُ فِي الْمُبْدَلِ التَّمْعُ . وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا فَرَعَ مِنْ شَيْءٍ أَوْ غَضِبَ وَحَزِنَ فَتَغْيِيرُ ذَلِكَ لَوْنُهُ : قَدِ التَّمْعُ لَوْنُهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا شَاحِصًا بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ : مَا يَدْرِي هَذَا لَعَلَّ بَصْرَهُ سَيُتَمَعُّ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَعْنَاهُ يُخْتَلَسُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يَرْفَعُ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ يَلْمَعُ بَصْرَهُ ، أَيْ يُخْتَلَسُ . يُقَالُ : أَلْمَعْتُ بِالشَّيْءِ إِذَا اخْتَلَسْتَهُ وَاخْتَطَفْتَهُ بِسُرْعَةٍ . وَيُقَالُ : التَّمَعْنَا الْقَوْمَ ذَهَبْنَا بِهِمْ . وَاللَّمْعَةُ : الطَّائِفَةُ ، وَجَمْعُهَا لَمْعٌ وَلَمَاعٌ ؛ قَالَ الْقَطَامِيُّ : زَمَانَ الْجَاهِلِيَّةِ كُلِّ حَتَّى أُبْرِنَا مِنْ فَصَلَتِهِمْ لِمَاعًا وَالْفَصِيلَةُ : الْفَخْدُ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : وَمِنْ هَذَا يُقَالُ التَّمْعُ لَوْنُهُ إِذَا ذَهَبَ ، قَالَ : وَاللَّمْعَةُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ الَّذِي لَا يُصَيِّبُهُ الْمَاءُ فِي الْفَسْلِ وَالْوَضُوءِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ اغْتَسَلَ فَرَأَى لَمْعَةً بِمَنْكِبِهِ فَذَكَرَهَا بِشِعْرِهِ ؛ أَرَادَ بُقْعَةً بَسِيرَةً مِنْ جَسَدِهِ لَمْ يَتَلْهُا الْمَاءُ ، وَهِيَ فِي الْأَصْلِ قِطْعَةٌ مِنَ التَّبْتِ إِذَا أَخَذَتْ فِي الْبَيْسِ . وَفِي حَدِيثِ دَمِ الْحَيْضِ : فَرَأَى بِهِ لَمْعَةً مِنْ دَمٍ . وَاللَّوَامِعُ : الْكَيْدُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ : يَدْعُنْ مِنْ تَحْرِيفِهِ اللَّوَامِعَا أَوْهِيَّةٌ لَا يَتَّفِقِينَ رَاقِعَا قَالَ شَمِيرٌ : وَيُقَالُ لَمَعٌ فَلَانِ الْبَابِ ، أَيْ بَرَزَ مِنْهُ ؛ وَأَنْشَدَ : حَتَّى إِذَا عَنَ كَانَ فِي التَّلْمِيسِ أَفْلَتَهُ اللَّهُ بِشِقِّ الْأَنْفُسِ مَلِكَمَ الثَّابِ رَيْمَ الْمُعْطِيسِ وَفِي حَدِيثِ لُقْمَانَ بْنِ عَادٍ : إِنْ أَرَى مَطْمَعِي فَحَدِّثْهُ تَلْمَعٌ ، وَإِلَّا أَرَى مَطْمَعِي فَوَقَاعٌ يَصْلَعُ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَعْنَى تَلْمَعٌ ، أَيْ تَحْتَطِيفُ الشَّيْءِ فِي انْقِضَائِهَا ، وَأَرَادَ

بِالْحَدِيثِ الْجِدَاءِ، وَهِيَ لَعَةُ أَهْلِ مَكَّةَ، وَيُرْوَى تَلْمَعٌ مِنْ لَمَعِ الطَّائِرِ بِجَنَاحَيْهِ إِذَا خَفَقَ بِهَا.

وَاللَّامِعَةُ وَاللَّمَاعَةُ: الْبَاهُوخُ مِنَ الصَّبِيِّ مَا دَامَتْ رَطْبَةُ لَبَنَةٍ، وَجَنَمَهَا اللَّوَامِخُ، فَإِذَا اشْتَدَّتْ وَعَادَتْ عَظْمًا فَهِيَ الْبَاهُوخُ. وَيُقَالُ: ذَهَبَتْ نَفْسُهُ لِمَاعًا، أَيْ قِطْعَةً قِطْعَةً؛ قَالَ: مَقَاسٌ:

بِعَيْشٍ صَالِحٍ مَا دُمْتُ فِيكُمْ وَعَيْشُ الْمَرْءِ يَهْبِطُهُ لِمَاعًا وَالْيَلْمَعُ الْأَلْمَعُ وَالْأَلْمَعِيُّ وَالْيَلْمَعِيُّ: الدَّاهِي الَّذِي يَنْظُرُنُ الْأُمُورَ فَلَا يُحِطُّ بِقِيلَ: هُوَ الذَّكِيُّ الْمُتَوَقِّدُ الْحَدِيدَ اللَّسَانَ وَالْقَلْبَ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْأَلْمَعِيُّ الْخَفِيفُ الطَّرِيفُ؛ وَأَنْشَدَ قَوْلَ أَوْسِ بْنِ حَجْرٍ: الْأَلْمَعِيُّ الَّذِي يَنْظُرُ لَكَ الظَّنَّ ظَنًّا كَانَ قَدْ رَأَى وَقَدْ سَمِعَا نَصَبَ الْأَلْمَعِيِّ يَفْعَلُ مُتَقَدِّمًا؛ وَأَنْشَدَ الْأَضْمَعِيُّ فِي الْيَلْمَعِيِّ لَطْرَفَةً:

وَكَانِي تَرَى مِنْ يَلْمَعِي مُحْتَظَرِيبٍ
وَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ الْعَرَابِ جَوْلُ
رَجُلٍ مُحْتَظَرِيبٍ: شَدِيدُ الْخَلْقِ مَقْتُولُهُ؛ وَقِيلَ: الْأَلْمَعِيُّ الَّذِي إِذَا لَمَعَ لَهُ أَوَّلُ الْأَمْرِ عَرَفَ آخِرَهُ، يَكْتَفِي بِظَنِّهِ دُونَ بَقِيَّتِهِ، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ اللَّمَعِ، وَهُوَ الْإِشَارَةُ الْخَفِيفَةُ وَالنَّظَرُ الْخَفِيُّ؛ حَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ اللَّيْثِ قَالَ: الْيَلْمَعِيُّ وَالْأَلْمَعِيُّ الْكُذَّابُ مَأْخُوذٌ مِنَ الْيَلْمَعِ وَهُوَ السَّرَابُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: مَا عَلِمْتُ أَحَدًا قَالَ فِي تَفْسِيرِ الْيَلْمَعِيِّ مِنَ اللَّعُونِينَ مَا قَالَهُ اللَّيْثُ، قَالَ: وَقَدْ ذَكَرْنَا مَا قَالَهُ الْأَيْمَةُ فِي الْأَلْمَعِيِّ وَهُوَ مُتَقَارِبٌ يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا، قَالَ: وَالَّذِي قَالَهُ اللَّيْثُ بَاطِلٌ، لِأَنَّهُ عَلَى تَفْسِيرِهِ دَمٌ، وَالْعَرَبُ لَا تَضَعُ الْأَلْمَعِيَّ إِلَّا فِي مَوْضِعِ الْمَدْحِ؛ قَالَ غَيْرُهُ: وَالْأَلْمَعِيُّ وَالْيَلْمَعِيُّ الْمَلَّاذُ، وَهُوَ الَّذِي يَحْلُطُ الصَّدْقَ بِالْكَذِبِ.

وَالْمَلْمَعُ مِنَ الْخَيْلِ: الَّذِي يَكُونُ فِي حِسْبِهِ بَعْضُ نُخَالِفٍ سَائِرِ لَوْنِهِ، فَإِذَا كَانَ

فِيهِ (١) اسْتِطَالَةٌ فَهُوَ مَوْلَعٌ. وَالمَلْعُ: فَرَسٌ عَبَادُ بْنُ بَشِيرٍ أَحَدَ بَنِي حَارِثَةَ شَهِدَ عَلَيْهِ يَوْمَ السَّرْحِ.

• لَمْعٌ • أَبُو زَيْدٍ: اللَّمْعَطُ الشَّهْوَانُ الْحَرِيصُ، وَرَجُلٌ لَمْعُوْطٌ وَلَمْعُوْطَةٌ مِنْ قَوْمٍ لَاعِظَةٍ، وَرَجُلٌ لَمْعَطَةٌ وَلَمْعَطَةٌ: وَهُوَ الشَّرُّ الْحَرِيصُ.

• لَمَعٌ • التَّبَعُ لَوْنُهُ: ذَهَبَ كَأَتَمِّعٍ؛ حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ.

• لَمِقٌ • اللَّمَقُ: لَمَقُ الطَّرِيقِ، وَلَمَقُ الطَّرِيقِ نَهْجُهُ وَسَطُهُ، لَمَعٌ فِي لَمِيقِهِ، وَهُوَ قَلْبُ لَمَقٍ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:

سَاوَى بَأَيْدِيهِنَّ مِنْ قَصْدِ اللَّمَقِ
اللَّحْيَانِي: خَلَّ عَنِ لَمَقِ الطَّرِيقِ وَلَمِيقِهِ.

وَلَمَقٌ عَيْنُهُ يَلْمُقُهَا لَمَقًا: رَمَاهَا فَاصَابَهَا؛ وَقِيلَ: هُوَ ضَرْبٌ مِنَ الْكَلْبِ مُتَوَسِّطَةٌ خَاصَّةٌ كَاللَّقِ، وَعَمَّ بِهِ بَعْضُهُمُ الْعَيْنَ وَغَيْرَهَا.

وَاللَّمَقُ: اللَّطْمُ، يُقَالُ: لَمَقَهُ لَمَقًا. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: اللَّمَقُ جَمْعُ لَامِقٍ، وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ فِي شَرِّهِ بِصَفْقِ الْحَدَقَةِ، يُقَالُ: لَمَقَ عَيْنَهُ إِذَا عَوَّرَهَا.

وَاللَّمَقُ: الْمَحْوُ. وَلَمَقَ الشَّيْءُ يَلْمُقُهُ لَمَقًا: كَتَبَهُ وَمَحَاهُ وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: لَمَقَ الشَّيْءُ كَتَبَهُ فِي لَمَقِهِ بَنِي عَقِيلٍ، وَسَائِرُ قَيْسٍ يَقُولُونَ: لَمَقَهُ مَحَاهُ. وَفِي كَلَامِ بَعْضِ فُصَحَاءِ الْعَرَبِ يَذَكُرُ مُصَدِّقًا لَهُمْ فَقَالَ: لَمَقَهُ بَعْدَمَا نَمَقَهُ، أَيْ مَحَاهُ بَعْدَمَا كَتَبَهُ. أَبُو زَيْدٍ: نَمَقْتُهُ أَنْمَقْتُهُ نَمَقًا، وَلَمَقْتُهُ أَلْمَقْتُهُ لَمَقًا كَتَبْتُهُ.

(١) قوله: «فإذا كان فيه.. الخ» كذا في الأصل. وسائق في مادة «ولع»: «وفرس مولع تلميعه مستطيل، وهو الذي في بياضه استطالة وتفرق..»

وَاللِّمَاقُ: الْبَسِيرُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، وَاللِّمَاقُ يَصْلُحُ فِي الْأَكْمَلِ وَالشَّرْبِ؛ قَالَ نَهْشَلُ بْنُ حَرِيٍّ: كَبِرَ لِحَاحٍ يُعْجِبُ مَنْ رَأَاهُ

وَلَا يَنْفِي الْحَوَائِمَ مِنَ لِمَاقٍ وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْجَحَدَ، يَقُولُونَ: مَا عِنْدَهُ لِمَاقٌ، وَمَا ذُقْتُ لِمَاقًا وَلَا لِمَاجًا، أَيْ شَيْئًا. قَالَ أَبُو الْعَمَيْلِ: مَا تَلْمَقُ بِشَيْءٍ، أَيْ مَا تَلْمَجُ. وَمَا بِالْأَرْضِ لِمَاقٌ، أَيْ مَرْتَعٌ.

وَالْيَلْمَقُ: الْقَبَاءُ الْمَحْشُوءُ، وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ يَلْمَقُ. وَلَمَقْتُهُ يَبْصِرِي: يَبْلُ رَمْتُهُ.

• لَمَكٌ • اللَّيْثُ: لَمَكُ أَبُو نُوحٍ، وَلَا مَكَ جَدُّهُ، وَيُقَالُ: نُوحُ بْنُ لَمَكٍ؛ وَيُقَالُ: ابْنُ لَمَكٍ.

وَقَوْلُهُمْ: مَا ذَاقَ لَمَاقًا، أَيْ مَا ذَاقَ شَيْئًا، لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي النَّفْسِ. ابْنُ السَّكَيْتِ: يُقَالُ مَا تَلْمَجُ عِنْدَنَا بِلِجَاحٍ، وَلَا تَلْمَكُ عِنْدَنَا بِلِمْكٍ، وَمَا ذَاقَ لِمَاقًا وَلَا لِمَاجًا. قَالَ الْمُفَضَّلُ: التَّلْمَكُ تَحْرُكُ اللَّحْيَتَيْنِ بِالْكَلَامِ أَوِ الطَّعَامِ، قَالَ: وَالتَّلْمَكُ يَبْلُ التَّلْمَطُ. وَتَلْمَكُ الْبَعِيرِ إِذَا كَوَى لَحْيَتَيْهِ، وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ:

فَلَمَّا رَأَيْتِي قَدْ حَمَمْتُ ارْتِحَالَه
تَلْمَكُ لَوْ يُجِدِي عَلَيْكَ التَّلْمَكُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: اللَّمَّكُ وَاللَّمَّكُ الْجِلَاءُ يُكْحَلُ بِهِ الْعَيْنُ. أَبُو عَمْرٍو: اللَّيْمِكُ الْمَكْحُولُ الْعَيْنَيْنِ، وَفِي التَّوَادِرِ: الْيَلْمَكُ الشَّابُّ الشَّدِيدُ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا فِي الرِّجَالِ.

• لَمَلٌ • اللَّمَالُ: الْكُحْلُ (حَكَاهُ أَبُو رِيَّاشٍ)؛ وَأَنْشَدَ:

لَهَا زَفْرَاتٌ مِنْ بَوَادِرِ حَبْرَةٍ
يَسُوقُ اللَّمَالُ الْمَعْنِيَّ أَنْسِجَالِهَا
وَقِيلَ: إِنَّمَا هُوَ اللَّمَالُ، بِالضَّمِّ، وَكَذَلِكَ حَكَاهُ كُرَاعٌ.

وَالْتَمَلُّ بِالْقَمِّ : كَالْتَمَطُّ ؛ قَالَ كَعْبُ
ابْنُ زُهَيْرٍ :
وَتَكُونُ شَكْوَاهَا إِذَا هِيَ أَنْجَدَتْ
بَعْدَ الْكَلَالِ تَلْمُلٌ وَصَرِيفٌ

• لم • اللِّمُّ : الْجَمْعُ الْكَثِيرُ الشَّدِيدُ .
وَاللِّمُّ : مَصْدَرٌ لَمْ الشَّيْءُ يَلْمُهُ لَمًّا جَمَعَهُ
وَأَصْلَحَهُ . وَلَمْ اللَّهُ شَعْنَهُ يَلْمُهُ لَمًّا : جَمَعَ
مَا تَهْرَقُ مِنْ أُمُورِهِ وَأَصْلَحَهُ . وَفِي الدُّعَاءِ :
لَمْ اللَّهُ شَعْنَكَ ، أَيْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ مَا يَذْهَبُ
شَعْنَكَ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : أَيْ جَمَعَ
مُتَقَرِّفَكَ ، وَقَارَبَ بَيْنَ شَيْئَيْكَ أَمْرَكَ . وَفِي
الْحَدِيثِ : اللَّهُمَّ أَلْمُمْ شَعْنَنَا ؛ وَفِي حَدِيثٍ
آخَرَ : وَكَلَّمْ بِهَا شَعْنِي ؛ هُوَ مِنَ اللِّمِّ
الْجَمْعُ ، أَيْ اجْتَمَعَ مَا تَشْتَتُّ مِنْ أَمْرِنَا .
وَرَجُلٌ يَلْمُ : يَلْمُ الْقَوْمَ ، أَيْ يَجْمَعُهُمْ .
وَتَقُولُ : هُوَ الَّذِي يَلْمُ أَهْلَ بَيْتِهِ وَعَشِيرَتَهُ
وَيَجْمَعُهُمْ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

فَابْسُطْ عَلَيْنَا كَتَمِي يَلْمٌ

أَيْ مُجْمَعٌ لِشَمْلِنَا ، أَيْ يَلْمُ أَمْرِنَا . وَرَجُلٌ
يَلْمُ يَمَعٌ ، إِذَا كَانَ يُضْلِعُ أُمُورَ النَّاسِ ،
وَيَعْمُ النَّاسَ بِمَعْرُوفِهِ . وَقَوْلُهُمْ : إِنْ دَارَكْنَا
لَمُومَةً ، أَيْ تَلَّمَ النَّاسَ وَتَرَبُّهُمْ وَتَجْمَعُهُمْ ؛
قَالَ فَدَكَحِيُّ بْنُ عَبْدِ يَمْدَحٍ عَلَقَمَةَ بْنِ سَيْفٍ :
لَأَحْبَبِنِي حُبَّ الصَّبِيِّ وَكَمَنِي

لَمْ الْهَدْيِيُّ إِلَى الْكَرِيمِ الْمَاجِدِ (١)
ابْنُ شَمْلِيلٍ : لَمَّةُ الرَّجُلِ أَصْحَابُهُ ، إِذَا
أَرَادَ سَفَرًا فَأَصَابَ مَنْ يَصْحَبُهُ فَقَدْ أَصَابَ
لَمَّةً ، وَالْوَاحِدُ لَمَّةٌ وَالْجَمْعُ لَمَّةٌ . وَكُلُّ مَنْ
لَقِيَ فِي سَفَرِهِ مِنْ يُونُسَ أَوْ يَرْوُدَهُ لَمَّةٌ . وَفِي
الْحَدِيثِ : لَا تُسَافِرُوا حَتَّى تُصَيِّبُوا لَمَّةً (٢) ،

(١) قوله : « لأحبنى » أنشده الجوهري :
وأحبنى .

(٢) قوله : « حتى تصيبوا لمة » ضبط لمة في
الأحاديث بالتشديد كما هو مقتضى سياقها في هذه
المادة ، لكن ابن الأثير ضبطها بالتخفيف ، وهو
مقتضى قوله : قال الجوهري الماء عوض الخ وكذا
قوله يقال لك فيه لمة الخ البيت مخفف ، فحمل ذلك
كله مادة لأم .

أَي رُقَّةً . وَفِي حَدِيثِ فَاطِمَةَ ، رَضْوَانُ اللَّهِ
عَلَيْهَا ، أَنَّهَا خَرَجَتْ فِي لَمَّةٍ مِنْ نِسَائِهَا تَتَوَطَّأُ
ذَيْلَهَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَعَابَتْهُ ، أَيْ فِي جَمَاعَةٍ مِنْ
نِسَائِهَا ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قِيلَ هِيَ مَا بَيْنَ
الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ ، وَقِيلَ : اللَّمَّةُ الْمِثْلُ فِي
السَّنِّ وَالرَّيْبِ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْهَاءُ عِوَضٌ
مِنَ الْهَمْزَةِ الذَّاهِبَةِ مِنْ وَسَطِهِ ، وَهُوَ مِمَّا
أَخَذَتْ عَيْنُهُ كَسَمَ وَمَوَ ، وَأَصْلُهَا فُعْلَةٌ مِنْ
الْمَلَامَةِ ، وَهِيَ الْمَوَافَقَةُ . وَفِي حَدِيثِ
عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : أَلَا وَإِنْ مُعَاوِيَةَ
قَادَ لَمَّةً مِنَ الْغَوَاةِ ، أَيْ جَمَاعَةٍ . قَالَ :
وَأَمَّا لَمَّةُ الرَّجُلِ مِثْلُهُ فَهِيَ مُخْتَفٌ . وَفِي
حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنْ شَابَةَ
زَوْجَتِي شَيْخًا ، فَفَتَنَتْنِي ، فَقَالَ : أَيُّهَا
النَّاسُ ، لِيَتَزَوَّجَ كُلُّ مِنْكُمْ لَمَّتَهُ مِنَ النِّسَاءِ ،
وَلِتُنَكِّحَ الْمَرْأَةُ لَمَّتَهَا مِنَ الرِّجَالِ ، أَيْ شَكْلَهُ
وَبَرْبَهُ وَفِرْعَهُ فِي السَّنِّ .

وَيُقَالُ : لَكَ فِيهِ لَمَّةٌ ، أَيْ أُسْوَةٌ ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ :

فَإِنْ نَعَبْرَ فَتَحْنُ لَنَا لِهَاتٍ
وَإِنْ نَعَبْرَ فَتَحْنُ عَلَيَّ نُذُورٍ
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لِهَاتٍ أَيْ أَشْبَاهُ
وَأَمْثَالٍ ، وَقَوْلُهُ : فَتَحْنُ عَلَيَّ نُذُورٍ ، أَيْ
سَتَمُوتُ لَا بُدَّ مِنْ ذَلِكَ .

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَتَأْكُلُونَ الثَّرَاتِ أَكْلًا
لَمًّا » ، قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ : أَكْلًا شَدِيدًا ؛ قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَهُوَ عِنْدِي مِنْ هَذَا الْبَابِ ،
كَأَنَّهُ أَكَلَ بِجَمْعِ الثَّرَاتِ وَبَسَّطَ صِلَهُ ،
وَالْأَكْلُ يَلْمُ الرَّيْدَ فَيَجْعَلُهُ لَمًّا . قَالَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ : « وَتَأْكُلُونَ الثَّرَاتِ أَكْلًا لَمًّا » ، قَالَ
الْفَرَّاءُ : أَيْ شَدِيدًا ، وَقَالَ الرَّجَّاجُ : أَيْ
تَأْكُلُونَ ثَرَاتِ الْبَيْتَانِي لَمًّا أَيْ تَلْمُونَ بِجَمِيعِهِ .

وَفِي الصَّحَاحِ : « أَكْلًا لَمًّا » ، أَيْ نَصِيبُهُ
وَنَصِيبَ صَاحِبِهِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : يُقَالُ
لَمَمْتُهُ أَجْمَعَ حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى آخِرِهِ . وَفِي
حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ : تَأْكُلُ لَمًّا وَتُوسِعُ ذَمًّا ، أَيْ
تَأْكُلُ كَثِيرًا مُجْتَمِعًا . وَرَوَى الْفَرَّاءُ عَنِ
الرُّهْرِيِّ أَنَّهُ قَرَأَ قَوْلَهُ تَعَالَى : « وَإِنْ كَلَّا لَمًّا ،

(مَمُونٌ) لِيُؤَيِّنَهُمْ » ؛ قَالَ : يَجْعَلُ اللَّمَّ
شَدِيدًا ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَتَأْكُلُونَ الثَّرَاتِ
أَكْلًا لَمًّا » ؛ قَالَ الرَّجَّاجُ : أَرَادَ وَإِنْ سَلًّا
لِيُؤَيِّنَهُمْ جَمْعًا ، لِأَنَّ مَعْنَى اللَّمِّ الْجَمْعُ ،
تَقُولُ : لَمَمْتُ الشَّيْءَ أَلَمُهُ لَمًّا إِذَا جَمَعْتَهُ .
الْجَوْهَرِيُّ : « وَإِنْ كَلَّا لَمًّا لِيُؤَيِّنَهُمْ » ،
بِالتَّشْدِيدِ ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : أَصْلُهُ لَمَمًا ، فَلَمَّا
كَثُرَتْ فِيهَا الْحِيَاثُ حُدِفَتْ مِنْهَا وَاحِدَةٌ ،
وَقَرَأَ الرَّهْرِيُّ : « لَمًّا » ، بِالتَّثْوِينِ ، أَيْ
جَمِيعًا ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَنْ
أَصْلُهُ لَمَمَنْ مَنْ ، فَحُدِفَتْ مِنْهَا إِحْدَى
الْمِيمَاتِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي صَوَابُهُ أَنْ يَقُولُ :
وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُهُ لَمِنَ مَنْ ، قَالَ :
وَعَلَيْهِ يَصِحُّ الْكَلَامُ ، يُرِيدُ أَنْ لَمًّا فِي قِرَاءَةِ
الرُّهْرِيِّ أَصْلُهَا لَمِنَ مَنْ فَحُدِفَتْ الْمِيمُ ؛
قَالَ : وَقَوْلُ مَنْ قَالَ لَمًّا بِمَعْنَى الْإِ ، فَلَيْسَ
يُعْرَفُ فِي اللَّغَةِ .

قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَحَكَى سَيِّبِيُّ نَشْدَتَكَ
اللَّهُ لَمًّا فَعَلْتِ ، بِمَعْنَى إِفْعَلْتِ ، وَقَرِيءُ
قَوْلُهُ تَعَالَى : « إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا
حَافِظٌ » ؛ أَيْ مَا كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ ،
وَإِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَعَلَّيْهَا حَافِظٌ . وَوَرَدَ فِي
الْحَدِيثِ : أَتَشْدُكَ اللَّهُ لَمًّا فَعَلْتِ كَذَا ،
وَتَخْفُفُ الْمِيمُ وَتَكُونُ مَا زَائِدَةً ، وَقَرِيءُ
بِهِمَا : « لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ » .

وَالْإِلْهَامُ وَاللَّمَمُ : مُقَارَبَةُ الذَّنْبِ ،
وَقِيلَ : اللَّمَمُ مَا دُونَ الْكِبَائِرِ مِنَ الذَّنُوبِ .
وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كِبَائِرَ
الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ » . وَالْمُ الرَّجُلُ :
مِنَ اللَّمَمِ وَهُوَ صِغَارُ الذَّنُوبِ ، وَقَالَ أَمِيَّةُ :
إِنْ تَغْفِرَ اللَّهُمَّ تَغْفِرْ جَمًّا
وَأَيُّ عِبْدٍ لَكَ لَا أَلَمًا ؟

وَيُقَالُ : هُوَ مُقَارَبَةُ الْمَعْصِيَةِ مِنْ غَيْرِ
مُوَافَقَةٍ . وَقَالَ الْأَخْفَشُ : اللَّمَمُ الْمُقَارَبُ
مِنَ الذَّنُوبِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : الشَّرُّ لِأَمِيَّةِ
ابْنِ أَبِي الصَّلْتِ ؛ قَالَ : وَذَكَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ
عَنْ عَمِّهِ عَنْ يَعْقُوبَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي
طَرَفَةَ الْهَدَلِيِّ قَالَ : مَرَّ أَبُو عِرَاشٍ بِسَعْيِ بَيْنَ

الصفا والمروة وهو يقول :

لاهم هذا خامس إن تما
أتمه الله وقد أنما
إن تغفر اللهم تغفر جماً
وأى عبد لك لا أتما ؟

قال أبو إسحق : قيل اللهم نحو القبلة
والنظرة وما أشبهها ، وذكر الجوهرى في
فصل نول : إن اللهم الثقيل في قوله وصاح
اليمين :

فأتوت حتى تضرعت عندها
وأبانتها ما رخص الله في اللهم
وقيل في قوله تعالى : «إلا اللهم» :

إلا أن يكون العبد ألمً بفاحشة ثم تاب ؛
قال : ويدل عليه قوله تعالى : «إن ربك
واسع المعفرة» ؛ غير أن اللهم أن يكون
الإنسان قد ألم بالمعصية ولم يصبر عليها ،

وأما الإلأم في اللغة يوجب أنك تأتي في
الوقت ، ولا تقيم على الشيء ، فهذا معنى
اللهم ؛ قال أبو منصور : ويدل على
صواب قوله قول العرب : ألمت بفلان

إلأما ، وما تزورنا إلألأما ، قال أبو عبيد :
منه الأحيان على غير مواظبة ؛ وقال الفراء
في قوله تعالى : «إلا اللهم» :

إلأ المتقارب من الذنوب الصغيرة ، قال :
وسيعت بعض العرب يقول : ضربته ما لم
القتل ، يريدون ضرباً متقارباً للقتل ، قال :

وسيعت آخر يقول : ألم يفعل كذا في معنى
كاد يفعل ؛ قال : وذكر الكلبي أنها النظرة
من غير تعبد ، فهي كم ، وهي معفورة ،

فإن أعاد النظر فليس بلم ، وهو ذنب .
وقال ابن الأعرابي : اللهم من الذنوب
ما دون الفاحشة . وقال أبو زيد : كان ذلك

منذ شهرين أو لمتيها ، ومنذ شهر ولمتيه ،
أو قراب شهر . وفي حديث النبي ﷺ :
وإن مما بُنيت الربيع ما يقتل حبطاً أو يلم ؛
قال أبو عبيد : معناه أو يقرب من القتل ؛
ومنه الحديث الآخر في صفة الجنة :
فلولا أنه شيء قضاه الله لألم أن يذهب

بصره ، يعنى لما يرى فيها ، أى لقرب أن
يذهب بصره .

وقال أبو زيد : في أرض فلان من
الشجر الملم كذا وكذا ، وهو الذى قارب
أن يحمل . وفي حديث الإفك : وإن كنت
ألمت بذنب فاستغفرى الله ، أى قاربت ؛

وقيل : اللهم مقاربه المعصية من غير إيقاع
فعل ؛ وقيل : هو من اللهم صغار الذنوب .
وفي حديث أبي العالقة : إن اللهم ما بين
المحدثين حد الدنيا وحد الآخرة ، أى صغار
الذنوب التى ليس عليها حد في الدنيا ولا في

الآخرة .

والإلأم : التزول . وقد ألم به ، أى نزل
به . ابن سيده : لم به وآلم وآلم نزل ، وآلم
به : زاره غيباً . الليث : الإلأم الزيارة غيباً ،
والفعل ألمت به وآلمت عليه . ويقال :

فلان يزورنا يلأما ، أى فى الأحيان . قال
ابن برى : اللأم اللقاء السير ، واحداً لمة
(عن أبي عمرو) . وفي حديث جميلة :

إنها كانت تحت أوس بن الصامت ، وكان
رجلاً به لم ، فإذا استد لممه ظاهر من
امرأته ، فأنزل الله كمارة الظهار ؛ قال
ابن الأثير : اللهم ههنا الإلأم بالنساء

وشدة الحرص عليهن ، وليس من الجنون ،
فإنه لو ظاهر فى تلك الحال لم يلزمه شيء .
وعلام ملم : قارب البلوغ والإحلام .
ونحلة ملم وملمة : قاربت الإرتاب . وقال

أبو حنيفة : هى التى قاربت أن تلج .
والملمة : النازلة الشديدة من شدائد
الدهر ونوازل الدنيا ، وأما قول عليل
ابن أبى طالب :

أعيدة من حادثات الله
فيقال : هو الدهر . ويقال : الشدة ، ووافق
الرجز من غير قصد ؛ وبعده :
ومن يريد همة وعمة
وأنشد الفراء :

عل صروف الدهر أودولانيها
تدلينا لمة من لمتانيها

فستريح النفس من زفرائها
قال ابن برى وحكى أن قوماً من العرب
يخفصون بلعل ، وأنشد :

لعل أبى العوار منك قريب
وجمل ملموم وململم : مجتمع ،
وكذلك الرجل ؛ ورجل ململم : هو
المجموع بعضه إلى بعض . وحجر ململم : هو

ململك صلب مستدير ، وقد لملمه إذا
أداره . وحكى عن أعرابي : جعلنا تدلم
مثل القطا الكدرى من الكريد ، وكذلك
الطين ، وهى الللمة .

ابن شميل : ناقة ململمة ، وهى
المدارة الغليظة الكثيرة اللحم المعتدلة
الخلق . وكبيبة ملمومة وململمة :
مجمعة ، وحجر ملموم وطين ملموم ؛ قال

أبو التجم يصف هامة جملم :

ملمومة لما كظهر الجبل
وململمة الفيل : خرطوم . وفي حديث
سويد بن غفلة : اتانا مصدق رسول الله ،
ﷺ ، فاتاه رجل بناقة ململمة ، فابى أن
يأخذها ؛ قال : هى المستديرة سبماً ، من

الملم الضم والجمع ؛ قال ابن الأثير : وإنما
ردّها لأنه نهي أن يؤخذ فى الزكاة خيار
المال . وقدح ملموم : مستدير (عن أبى
حنيفة) . وجيش ملمم : كثير مجتمع ،
وحى ملمم كذلك ، قال ابن أحرر :

من دونهم إن جيشهم سمرأ
حى جلال ملمم عسكر
وكبيبة ململمة وملمومة أيضاً ، أى
مجمعة مضموم بعضها إلى بعض . وصحرة
ملمومة وململمة أى مستديرة صلبة .

والملمة : شعر الرأس ، بالكسر ، إذا كان
فوق الوفرة ، وفى الصحاح : يجاوز شحمة
الأذن ، فإذا بلغت المنكبين فهى جممة .
والملمة : الوفرة ؛ وقيل : فوقها ؛ وقيل :

إذا ألم الشعر بالمتكيب فهو لمة ؛ وقيل : إذا
جاوز شحمة الأذن ؛ وقيل : هو دون
الجممة ، وقيل : أكثر منها ، والجمع لمم

الجممة ، وقيل : أكثر منها ، والجمع لمم

وَلِهَامٌ ؛ قَالَ ابْنُ مَرْغَرٍ :
 شَكَحَتْ عَرَّةُ السَّوَابِقِ مِنْهُمْ
 فِي وُجُوهِ مَعَ الْهَامِ الْجَعَادِ
 وَفِي الْحَدِيثِ : مَا رَأَيْتُ ذَا لِمَةٍ أَحْسَنَ
 مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، اللَّمَّةُ مِنْ شَعْرِ
 الرَّأْسِ : دُونَ الْجُمَّةِ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا
 أَلْمَتْ بِالْمَنْكِبَيْنِ ، فَإِذَا زَادَتْ فِيهِ الْجُمَّةُ .
 وَفِي حَدِيثٍ رَمَتْهُ : فَإِذَا رَجُلٌ لَهُ لِمَةٌ ؛ يَعْنِي
 النَّبِيَّ ﷺ .

وَذُو اللَّمَّةِ : فَرَسٌ سَيِّدِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
 وَذُو اللَّمَّةِ أَيْضًا : فَرَسٌ عُكَّاشَةٌ
 ابْنُ مَحْصَنٍ . وَلِمَّةُ الْوَيْدِ : مَا تَشَعَّتْ مِنْهُ ؛
 وَفِي التَّهْدِيدِ : مَا تَشَعَّتْ مِنْ رَأْسِ الْمُؤْتَوِّرِ
 بِالْفِهْرِ ؛ قَالَ :

وَأَشَعَّتْ فِي الدَّارِ ذِي لِمَةٍ
 يُطِيلُ الْحُفُوفَ وَلَا يَقْمَلُ
 وَشَعْرٌ مُلْتَمٌ وَمُلْتَمٌ : مَذْهُونٌ ؛ قَالَ :
 وَمَا التَّصَابِي لِلْعُيُونِ الْحَلْمِ
 بَعْدَ انْبِضَاضِ الشَّعْرِ التَّمْلَمِ
 الْعُيُونُ هُنَا سَادَةُ الْقَوْمِ ، وَلِذَلِكَ قَالَ
 الْحَلْمُ ، وَلَمْ يَقُلْ الْحَالِمَةَ .

وَاللَّمَّةُ : الشَّيْءُ الْمُجْتَمِعُ .
 وَاللَّمَّةُ وَاللَّمَمُ ، كِلَاهُمَا : الطَّائِفُ مِنْ
 الْجِنِّ . وَرَجُلٌ مَلْمُومٌ : بِهِ لَمَمٌ ، وَمَلْمُوسٌ
 وَمَمْسُوسٌ ؛ أَيْ بِهِ لَمَمٌ وَمَسٌّ ، وَهُوَ مِنْ
 الْجَنُونِ . وَاللَّمَمُ : الْجَنُونُ ؛ وَقِيلَ : طَرَفٌ
 مِنَ الْجَنُونِ يُلْمُ بِالْإِنْسَانِ ، وَهَكَذَا أَكَلُ مَا أَلَمُ
 بِالْإِنْسَانِ طَرَفٌ مِنْهُ ؛ وَقَالَ عَجَّيْرُ السَّلُولِيُّ .
 وَخَالَطَ مِثْلَ اللَّحْمِ وَاحْتَلَّ قَيْدَهُ

بِحَيْثُ تَلَاقَى عَامِرٌ وَسَلُولُ
 وَإِذَا قِيلَ : بِفُلَانٍ لَمَّةٌ ، فَمَعْنَاهُ أَنَّ الْجِنَّ
 تَلَمَّ الْأَحْيَانَ (١) . وَفِي حَدِيثٍ بَرِيدَةٌ : أَنَّ
 امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ ، فَشَكَتَ إِلَيْهِ لَمَمًا
 بَابْتِنَاهَا ؛ قَالَ شَمِيرٌ : هُوَ طَرَفٌ مِنَ الْجَنُونِ
 يُلْمُ بِالْإِنْسَانِ ، أَيْ يَقْرُبُ مِنْهُ وَيَعْتَرِيهِ ،
 فَوَصَفَ لَهَا الشُّونِيزِيُّ ، وَقَالَ : سَيَنْفَعُ مِنْ كُلِّ
 (١) قوله : « تلم الأحيان » ؛ هكذا في الأصل
 وفي التهذيب ، ولعله أراد تلم به بعض الأحيان .

شَيْءٌ إِلَّا السَّامَ ، وَهُوَ الْمَوْتُ . وَيُقَالُ :
 أَصَابَتْ فُلَانًا مِنَ الْجِنِّ لَمَةً ، وَهُوَ الْمَسُّ
 وَالشَّيْءُ الْقَلِيلُ ؛ قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :
 فَإِذَا وَذَلِكَ يَأْكُبِيئَةً لَمْ يَكُنْ
 إِلَّا كَلِمَةً حَالِمٍ بِحَيَالِ
 قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : قَوْلُهُ فَإِذَا وَذَلِكَ مُبْتَدَأٌ ،
 وَالْوَاوُ زَائِدَةٌ ؛ قَالَ : كَذَا ذَكَرَهُ الْأَخْفَشُ ،
 وَلَمْ يَكُنْ خَيْرَهُ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِجُبَابِ
 ابْنِ عَمَّارِ السُّجَمِيِّ :

بَنُو حَيْفَةَ حَى حِينَ تُبْغِضُهُمْ
 كَانَهُمْ جِنَّةٌ أَوْ مَسَّهُمْ لَمَمٌ
 وَاللَّامَةُ : مَا تَخَافُهُ مِنْ مَسٍّ أَوْ فَرْعٍ .
 وَاللَّامَةُ : الْعَيْنُ الْمُصِيبَةُ ، وَلَيْسَ لَهَا فِعْلٌ ،
 هُوَ مِنْ بَابِ دَارِعٍ . وَقَالَ تَعَلَّبُ : اللَّامَةُ
 مَا أَلَمَ بِكَ وَنَظَرَ إِلَيْكَ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
 وَهَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ . وَالْعَيْنُ اللَّامَةُ : الَّتِي
 تُصِيبُ بِسُوءٍ . يُقَالُ : أُعِيدُهُ مِنْ كُلِّ هَامَةٍ
 وَلَا مَةٍ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يُعَوِّدُ الْحَسَنَ
 وَالْحُسَيْنَ ، وَفِي رِوَايَةٍ : أَنَّهُ عَوِّدَ ابْنَيْهِ ؛
 قَالَ : وَكَانَ أَبُوكُمْ إِبْرَاهِيمَ يُعَوِّدُ إِسْحَاقَ
 وَيَعْقُوبَ بِهَيُولَاءِ الْكَلِمَاتِ : أُعِيدُ كَمَا

بِكَلِمَةِ اللَّهِ التَّامَةِ ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَةٍ ؛
 وَفِي رِوَايَةٍ : مِنْ شَرِّ كُلِّ سَامَةٍ ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ
 لَامَةٍ ؛ قَالَ أَبُو عَيْبَةَ : قَالَ لِأَمَةٍ وَلَمْ يَقُلْ
 مِلْمَةً ، وَأَصْلُهَا مِنَ الْمَمْتِ بِالشَّيْءِ تَأْتِيهِ وَتَلْمُ
 بِهِ ، لِإِزْوَاجِ قَوْلِهِ مِنْ شَرِّ كُلِّ سَامَةٍ ؛ وَقِيلَ :
 لِأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ طَرِيقُ الْفِعْلِ ، وَلَكِنْ يُرَادُ أَنَّهَا
 ذَاتُ لَمَمٍ ، فَقِيلَ عَلَى هَذَا لِأَمَةٍ ، كَمَا قَالَ
 التَّابِيُّ :

كَلِمَتِي لَهُمْ يَا أَمِيْمَةَ نَاصِبِ
 وَلَوْ أَرَادَ الْفِعْلَ لَقَالَ مُنْصِبِ . وَقَالَ اللَّيْثُ :
 الْعَيْنُ اللَّامَةُ هِيَ الْعَيْنُ الَّتِي تُصِيبُ الْإِنْسَانَ ؛
 وَلَا يَقُولُونَ لَمَمَةً الْعَيْنُ ، وَلَكِنْ حِيلَ عَلَى
 التَّسْبِ بِذِي وَذَاتِ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : لِابْنِ آدَمَ
 لَمَتَانِ : لَمَةٌ مِنَ الْمَلَكِ ، وَلَمَةٌ مِنَ
 الشَّيْطَانِ ، فَأَمَّا لَمَةُ الْمَلَكِ فَاتِّعَادٌ بِالْخَيْرِ ،

وَتَصْدِيقٌ بِالْحَقِّ ، وَتَطْيِيبٌ بِالنَّفْسِ ؛
 وَأَمَّا لَمَةُ الشَّيْطَانِ فَاتِّعَادٌ بِالشَّرِّ وَتَكْذِيبٌ
 بِالْحَقِّ وَتَحْيِيبٌ بِالنَّفْسِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
 فَأَمَّا لَمَةُ الْمَلِكِ فَيَحْمَدُ اللَّهُ عَلَيْهَا ، وَيَتَعَوَّدُ
 مِنْ لَمَةِ الشَّيْطَانِ ؛ قَالَ شَمِيرٌ : اللَّمَّةُ الْهَمَّةُ
 وَالْحَطْرَةُ تَفْعُ فِي الْقَلْبِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
 أَرَادَ الْهَامَ الْمَلِكُ أَوْ الشَّيْطَانُ بِهِ وَالْقُرْبُ مِنْهُ ،
 فَكَانَ مِنْ خَطَرَاتِ الْخَيْرِ فَهُوَ مِنَ الْمَلِكِ ،
 وَمَا كَانَ مِنْ خَطَرَاتِ الشَّرِّ فَهُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ .
 وَاللَّمَّةُ : كَالْحَطْرَةِ وَالرَّوْرَةِ وَالْأَثِيَةِ ؛ قَالَ
 أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ :

وَكَانَ إِذَا مَا لَمْتُمْ مِنْهَا بِحَاجَةٍ
 يُرَاجِعُ هَتْرًا مِنْ تَهَاضِرِ هَاتِرَا
 يَعْنِي دَاهِيَةً ، جَعَلَ تَهَاضِرَ ، اسْمُ امْرَأَةٍ ،
 دَاهِيَةٌ . قَالَ : وَأَلْتُمْ مِنَ اللَّمَّةِ أَيْ زَارَ ؛
 وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ : لِلشَّيْطَانِ لَمَّةٌ ، أَيْ دُؤُوبٌ ،
 وَكَذَلِكَ لِلْمَلِكِ لَمَّةٌ ، أَيْ دُؤُوبٌ .

وَيَلْمُوكُمْ وَالْمَلْمُ عَلَى الْبَدَلِ : جَبَلٌ ؛
 وَقِيلَ : مَوْضِعٌ ؛ وَقَالَ ابْنُ جُنَيْنٍ : هُوَ
 مِيْقَاتٌ ، وَفِي الصَّحَاحِ : مِيْقَاتُ أَهْلِ
 الْيَمَنِ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَا أَدْرِي مَا عَنَى
 بِهَذَا اللَّهْمُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمِيْقَاتُ هُنَا مَعْلَمًا
 مِنْ مَعَالِمِ الْحَجِّ ؛ التَّهْدِيدُ : هُوَ مِيْقَاتُ
 أَهْلِ الْيَمَنِ لِلْإِحْرَامِ بِالْحَجِّ مَوْضِعٌ بِعَيْنِهِ .
 التَّهْدِيدُ : وَأَمَّا لَمًا ، مُرْسَلَةٌ الْأَلْفِ

مُشَدَّدَةٌ الْمِيمُ غَيْرُ مَنُونَةٍ ، فَلَهَا مَعَانِي فِي كَلَامِ
 الْعَرَبِ : أَحَدُهَا أَنَّهَا تَكُونُ بِمَعْنَى الْحَيْنِ إِذَا
 ابْتَدَى بِهَا ، أَوْ كَانَتْ مَعْطُوفَةً بِوَاوٍ أَوْ فَاءٍ ،
 وَأُجِيبَتْ بِفِعْلِ يَكُونُ جَوَابَهَا كَقَوْلِكَ :
 لَمَّا جَاءَ الْقَوْمُ قَاتَلْنَاهُمْ ، أَيْ حِينَ جَاءُوا ،
 كَقَوْلِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَلَمَّا رَدَّ مَاءَ
 مَدْيَنَ » ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ »
 قَالَ يَابُوتَى ؛ مَعْنَاهُ كُلُّهُ حِينَ ؛ وَقَدْ يُقَدَّمُ
 الْجَوَابُ عَلَيْهَا ، فَيُقَالُ : اسْتَعَدَّ الْقَوْمُ لِقِتَالِ
 الْعَدُوِّ لَمَّا أَحْسَوْا بِهِمْ ، أَيْ حِينَ أَحْسَوْا
 بِهِمْ .

وَتَكُونُ لَمًا بِمَعْنَى لَمْ الْجَازِمَةِ ؛ قَالَ اللَّهُ
 عَزَّ وَجَلَّ : « بَلْ لَمَّا يَدْعُونَ عَذَابَ » ؛ أَيْ

لَمْ يَدُقُوهُ؛ وَتَكُونُ بِمَعْنَى إِلا فِي قَوْلِكَ: سَأَلْتُكَ لَمَّا فَعَلْتَ، بِمَعْنَى إِلا فَعَلْتَ، وَهِيَ لَعْنَةُ هُدَيْلٍ، بِمَعْنَى إِلا أُجِيبَ بِهَا (إِنْ) الَّتِي هِيَ جَحْدٌ كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ»، فَيَمُنُّ قَرَأَ بِهِ، مَعْنَاهُ مَا كُلُّ نَفْسٍ إِلا عَلَيْهَا حَافِظٌ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَإِنْ كُلُّ لَمَّا جَمِيعٌ لَدُنَّا مُخَضَّرُونَ»؛ شَدَّدَهَا عَاصِمٌ، وَالْمَعْنَى مَا كُلُّ إِلا جَمِيعٌ لَدُنَّا. وَقَالَ الْفَرَّاءُ: لَمَّا إِذَا وُضِعَتْ فِي مَعْنَى إِلا فَكَانَتْ لَمْ ضَمَّتْ إِلَيْهَا مَا، فَصَارَ جَمِيعاً بِمَعْنَى (إِنْ) الَّتِي تَكُونُ جَحْداً، فَضَمُّوا إِلَيْهَا لا، فَصَارَ جَمِيعاً حَرْفاً واحداً، وَخَرَجَا مِنْ حَدِّ الْجَحْدِ، وَكَذَلِكَ لَمَّا؛ قَالَ: وَمِثْلُ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: لَوْلَا، إِنَّمَا هِيَ لَوْ وَلا جُمِعَتَا، فَخَرَجَتْ لَوْ مِنْ حَدِّهَا، وَلا مِنَ الْجَحْدِ، إِذْ جُمِعَتَا فَضَبِّرَتَا حَرْفاً؛ قَالَ: وَكَانَ الْكِسَائِيُّ يَقُولُ: لا أَعْرِفُ وَجْهَ لَمَّا بِالتَّشْدِيدِ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَمِمَّا يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّ لَمَّا تَكُونُ بِمَعْنَى إِلا مَعَ إِِنْ الَّتِي تَكُونُ جَحْداً قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنْ كُلُّ الْإِكْذَابِ الرُّسُلِ»؛ وَهِيَ قِرَاءَةُ قُرْآنِ الْأَمْصَارِ؛ وَقَالَ الْفَرَّاءُ: وَهِيَ فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ: «إِنْ كُلُّهُمْ لَمَّا كَذَبَ الرُّسُلِ»، قَالَ: وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ. وَقَالَ الْخَلِيلُ: لَمَّا تَكُونُ انْتِظَاراً لِشَيْءٍ مُتَوَقَّعٍ، وَقَدْ تَكُونُ انْقِطَاعاً لِشَيْءٍ قَدْ مَضَى؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَهَذَا كَقَوْلِكَ: لَمَّا غَابَ قَمْنْتُ.

قَالَ الْكِسَائِيُّ: لَمَّا تَكُونُ جَحْداً فِي مَكَانٍ، وَتَكُونُ وَقْتاً فِي مَكَانٍ، وَتَكُونُ انْتِظَاراً لِشَيْءٍ مُتَوَقَّعٍ فِي مَكَانٍ، وَتَكُونُ بِمَعْنَى إِلا فِي مَكَانٍ، تَقُولُ: بِاللَّهِ لَمَّا قَمْنْتَ عَتًّا، بِمَعْنَى إِلا قَمْنْتَ عَتًّا؛ وَأَمَّا قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَإِنْ كُلًّا لَمَّا لِيُؤَيِّنَهُمْ»، فَإِنَّهَا قُرِئَتْ مُخَفَّفَةً وَمُشَدَّدَةً، فَمَنْ خَفَّفَهَا جَعَلَ مَا صِلَةً، الْمَعْنَى وَإِنْ كُلًّا لِيُؤَيِّنَهُمْ رَبُّكَ أَعْمَالَهُمْ، وَاللَّامُ فِي لَمَّا لِأَنَّ، وَمَا زَائِدَةٌ مُؤَكِّدَةٌ لَمْ تُغَيِّرِ الْمَعْنَى وَلا الْعَمَلَ؛ وَقَالَ

الْفَرَّاءُ فِي لَمَّا هُنَا، بِالتَّخْفِيفِ، قَوْلًا آخَرَ، جَعَلَ مَا اسْمًا لِلنَّاسِ، كَمَا جازَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ»؛ أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى مَنْ طَابَ لَكُمْ؛ الْمَعْنَى وَإِنْ كُلًّا لَمَّا لِيُؤَيِّنَهُمْ؛ وَأَمَّا اللَّامُ الَّتِي فِي قَوْلِهِ لِيُؤَيِّنَهُمْ فَإِنَّهَا لِأَمْ دَخَلَتْ عَلَى نَيْتَةٍ بَيِّنَةٍ فِيهَا بَيْنَ مَا وَبَيْنَ صِلَتِهَا، كَمَا تَقُولُ هَذَا مَنْ لِيَذْهَبَنَّ، وَعِنْدِي مَنْ لَتَبْرَهُ خَيْرٌ مِنْهُ؛ وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ لِيُطِئَنَّ»؛ وَأَمَّا مَنْ شَدَّدَ لَمَّا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «لَمَّا لِيُؤَيِّنَهُمْ» فَإِنَّ الرَّجَّاحَ جَعَلَهَا بِمَعْنَى إِلا، وَأَمَّا الْفَرَّاءُ فَإِنَّهُ زَعَمَ أَنَّ مَعْنَاهُ لَمَنْ مَا، ثُمَّ قَلَبَتْ التُّونَ مِيمًا فَاجْتَمَعَتْ ثَلَاثُ مِيمَاتٍ، فَحَدَفَتْ إِحْدَاهُنَّ، وَهِيَ الْوَسْطَى، فَبَقِيََتْ لَمَّا؛ قَالَ الرَّجَّاحُ: وَهَذَا الْقَوْلُ لَيْسَ بِشَيْءٍ أَيْضًا، لِأَنَّ مَنْ لا يَجُوزُ حَدْفُهَا لِأَنَّهَا اسْمٌ عَلَى حَرْفَيْنِ؛ قَالَ: وَزَعَمَ الْمَازِنِيُّ أَنَّ لَمَّا أَصْلُهَا لَمَّا، خَفِيفَةٌ، ثُمَّ شَدَّدَتْ الْمِيمَ؛ قَالَ الرَّجَّاحُ: وَهَذَا الْقَوْلُ لَيْسَ بِشَيْءٍ أَيْضًا، لِأَنَّ الْحُرُوفَ نَحْوَ رَبِّ وَمَا أَشْبَهَهَا يُخَفَّفُ، وَلا يُثَقَّلُ مَا كَانَ خَفِيفًا، فَهَذَا مُتَقَضِّرٌ، قَالَ: وَهَذَا جَمِيعٌ مَا قَالُوهُ فِي لَمَّا مُشَدَّدَةً؛ وَمَا وَلَمَّا مُخَفَّفَتَانِ مَذْكَورَتَانِ فِي مَوْضِعِيهَا.

ابنُ سَيِّدَةَ: وَبَيْنَ خَفِيفِهِ لَمْ وَهُوَ حَرْفٌ جازِمٌ يُنْتَهَى بِهِ مَا قَدْ مَضَى، وَإِنْ لَمْ يَقَعْ بَعْدَهُ إِلا يَلْفِظُ الْآخِي. التَّهْدِيبُ: وَأَمَّا لَمْ فَإِنَّهُ لا يَلِيهَا إِلا الْفِعْلُ الْغَائِبُ وَهِيَ تَجْزِئُهُ كَقَوْلِكَ: لَمْ يَفْعَلْ وَلَمْ يَسْمَعْ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ»؛ قَالَ اللَّيْثُ: لَمْ عَزِيمَةٌ فِعْلٌ قَدْ مَضَى، فَلَمَّا جَعَلَ الْفِعْلُ مَعَهَا عَلَى جِهَةِ الْفِعْلِ الْغَائِبِ جُزِئَ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: لَمْ يَخْرُجْ، زَيْدٌ إِنَّمَا مَعْنَاهُ لا خَرَجَ زَيْدٌ، فَاسْتَبْقُوا هَذَا اللَّفْظَ فِي الْكَلَامِ، فَحَمَلُوا الْفِعْلَ عَلَى بِنَاءِ الْغَائِبِ، فَإِذَا أُعِيدَتْ لا وَلا مَرَّتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ حَسَنٌ حَيْثُ دَلَّ لِقَوْلِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «فَلا صَدَقَ وَلا صَلَّى»؛ أَيْ

لَمْ يُصَدِّقْ وَلَمْ يُصَلِّ، قَالَ: وَإِذَا لَمْ يُعَدَّ لا فَهُوَ فِي الْمُنْطِقِ قَبِيحٌ، وَقَدْ جَاءَ؛ قَالَ أُمِّيَّةٌ:

وَأَيُّ عَبْدٍ لَكَ لا أَلَمَّا؟
أَيُّ لَمْ يُبَلِّم.

الْجَوْهَرِيُّ: لَمْ حَرْفٌ نَفَى لِما مَضَى، تَقُولُ: لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ، تُرِيدُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ الْفِعْلُ مِنْهُ فِيمَا مَضَى مِنَ الزَّمَانِ، وَهِيَ جازِمَةٌ، وَحُرُوفُ الْجَزْمِ: لَمْ وَكَلِمًا وَاللَّمَّ وَاللَّمَّا؛ قَالَ سَيِّبِيُّ: لَمْ نَفَى لِقَوْلِكَ هُوَ يَفْعَلُ إِذَا كَانَ فِي حَالِ الْفِعْلِ، وَلا نَفَى لِقَوْلِكَ قَدْ فَعَلَ، يَقُولُ الرَّجُلُ: قَدْ مَاتَ فُلَانٌ، فَتَقُولُ: لَمَّا وَلَمْ يَمُتْ. وَكَلِمًا أَصْلُهُ لَمْ أَذْخُلَ عَلَيْهِ مَا، وَهُوَ يَقَعُ مَوْقِعَ لَمْ، تَقُولُ: أَتَيْتُكَ وَكَلِمًا أَصِلَ إِلَيْكَ، أَيْ وَلَمْ أَصِلَ إِلَيْكَ؛ قَالَ: وَقَدْ يَتَغَيَّرُ مَعْنَاهُ عَنِ مَعْنَى لَمْ، فَتَكُونُ جَوَابًا وَسَبَبًا لِما وَقَعَ وَلا لَمْ يَقَعْ، تَقُولُ: ضَرَبْتُهُ لَمَّا ذَهَبَ وَلَمَّا لَمْ يَذْهَبْ، وَقَدْ يُحْتَرَلُ الْفِعْلُ بَعْدَهُ تَقُولُ: قَارَيْتُ الْمَكَانَ وَلَمَّا، تُرِيدُ وَلَمَّا أَذْخَلُهُ؛ وَأَشَدُّ ابْنُ بَرِّي:

فَجِئْتُ قُبُورَهُمْ بَدَمًا وَكَلِمًا
فَنَادَيْتُ الْقُبُورَ فَلَمْ تُجِيبْنِي

الْبَدَمَةُ: السَّيِّدُ، أَيْ سُدَّتْ بَعْدَ مَوْتِهِمْ، وَقَوْلُهُ: وَلَمَّا أَيْ وَكَلِمًا أَكُنَّ سَيِّدًا؛ قَالَ: وَلا يَجُوزُ أَنْ يُحْتَرَلَ الْفِعْلُ بَعْدَ لَمْ.

وَقَالَ الرَّجَّاحُ: لَمَّا جَوَابٌ لِقَوْلِ الْغَائِلِ قَدْ فَعَلَ فُلَانٌ، فَجَوَابُهُ: لَمَّا يَفْعَلُ، وَإِذَا قَالَ فَعَلَ فَعَلْتُ فَجَوَابُهُ: لَمْ يَفْعَلْ، وَإِذَا قَالَ لَقَدْ فَعَلَ فَجَوَابُهُ: مَا فَعَلَ، كَأَنَّهُ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ فَعَلَ، فَقَالَ الْمُحِبُّ وَاللَّهِ مَا فَعَلَ، وَإِذَا قَالَ: هُوَ يَفْعَلُ، يُرِيدُ مَا يَسْتَقْبَلُ، فَجَوَابُهُ: لَنْ يَفْعَلَ وَلا يَفْعَلُ؛ قَالَ: وَهَذَا مَذْهَبُ السُّخَوِيِّينَ.

قَالَ: وَلَمْ، بِالْكَسْرِ، حَرْفٌ يُسْتَهْمَمُ بِهِ، تَقُولُ: لَمْ ذَهَبْتَ؟ وَذَلِكَ أَنْ تُدْخِلَ عَلَيْهِ مَا ثُمَّ تَحْدِفُ مِنْهُ الْأَيْفَ، قَالَ اللَّهُ

تعالى : « عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ ؟ »
وَلَكَّ أَنْ تُدْخِلَ عَلَيْهَا الهَاءَ فِي الْوَقْفِ فَتَقُولُ
لِمَهُ ؛ وَقَوْلُ زِيَادِ الْأَعْجَمِ :

بَاعَجَبًا ! وَالذَّهْرُ جَمُّ عَجَبِيَّةٍ

مِنْ عَتْرِي سَبِي لَمْ أَضْرِبْهُ

فَأَنَّهُ لَمَّا وَقَفَ عَلَى الهَاءِ نَقَلَ حَرَكَتَهَا إِلَى
مَا قَبْلَهَا ، وَالْمَشْهُورُ فِي النَّيْتِ الْأَوَّلِ :

عَجِبْتُ وَالذَّهْرُ كَثِيرٌ عَجَبِيَّةٍ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ لِمَ حَرْفٌ
يُسْتَفْهَمُ بِهِ ، تَقُولُ : لِمَ ذَهَبَ ؟ وَلَكَّ أَنْ

تُدْخِلَ عَلَيْهِ مَا ، قَالَ : وَهَذَا كَلَامٌ فَاسِدٌ لِأَنَّ
(مَا) هِيَ مَوْجُودَةٌ فِي لِمَ ، وَاللَّامُ هِيَ

الدَّاخِلَةُ عَلَيْهَا ، وَحُذِفَتْ أَلْفُهَا فَرَفَّأَ بَيْنَ
الِاسْتِفْهَامِيَّةِ وَالْحَبْرِيَّةِ ، وَأَمَّا أَلَمْ فَالْأَضْلُ فِيهَا

لَمْ ، أَدْخِلَ عَلَيْهَا أَلْفُ الْاسْتِفْهَامِ ، قَالَ :
وَأَمَّا لِمَ فَأَنَّهَا مَا الَّتِي تَكُونُ اسْتِفْهَامًا وَصِلَتْ

بِالْلامِ ، وَسَدَّدَ كُرْهًا مَعَ مَعَانِي اللَّامَاتِ
وَوَجُوهَهَا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

• لِمَا لَمْ لَمْوًا : أَخَذَ الشَّيْءُ بِأَجْمَعِهِ . وَاللَّمَّى
عَلَى الشَّيْءِ : ذَهَبَ بِهِ ؛ قَالَ :

سَامَرِيٌّ أَصْوَاتُ صَنْجٍ مُلْمِيَّةٍ

وَصَوْتُ صَحْتِي قَبِيَّةٌ مُعْتَبِيَّةٌ

وَاللَّمَّةُ : الْجَاعَةُ مِنَ النَّاسِ . وَرَوَى عَنْ
فَاطِمَةَ التَّبُولِ ، عَلَيْهَا السَّلَامُ وَالرَّحْمَةُ ، أَنَّهَا

خَرَجَتْ فِي لَمَّةٍ مِنْ نِسَائِهَا تَمُوتًا ذَبْلًا حَتَّى
دَخَلَتْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ ، فَعَابَتْهُ ، أَيْ فِي جَاعَةٍ مِنْ نِسَائِهَا ،
وَقِيلَ : اللَّمَّةُ مِنَ الرَّجَالِ مَا بَيْنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى

العَشْرَةِ . الْجَوْهَرِيُّ : وَاللَّمَّةُ الْأَصْحَابُ بَيْنَ
الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ . وَاللَّمَّةُ : الْأَسْوَةُ .

وَيُقَالُ : لَكَ فِيهِ لَمَّةٌ ، أَيْ أَسْوَةٌ .

وَاللَّمَّةُ : الْحَيْلُ يَكُونُ فِي الرَّجَالِ
وَالنِّسَاءِ ، يُقَالُ : تَزَوَّجَ فَلَانٌ لَمَّتَهُ مِنْ

النِّسَاءِ ، أَيْ مِثْلَهُ . وَلَمَّةُ الرَّجُلِ : تَزْوِجُهُ
وَشِكْلُهُ ، يُقَالُ : هُوَ لَمَّتِي ، أَيْ مِثْلِي . قَالَ

قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ : مَا هَمَمْتُ بِأَمَّةٍ ،
وَلَا نَادَمْتُ إِلَّا لَمَّةً . وَرَوَى أَنَّ رَجُلًا تَزَوَّجَ

جَارِيَةً شَابَةً زَمَنَ عَمْرًا ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،
فَفَرَكَنَّهُ فَفَتَلَّتَهُ ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ عَمْرٌ قَالَ :

يَأْتِيهَا النَّاسُ ، لِيَتَزَوَّجَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ لَمَّتَهُ
مِنَ النِّسَاءِ ، وَلَتُنَكِّحَ الْمَرْأَةَ لَمَّتَهَا مِنْ

الرِّجَالِ ، أَيْ شِكْلَهُ وَتَزْوِجُهُ ، أَرَادَ لِيَتَزَوَّجَ كُلُّ
رَجُلٍ امْرَأَةً عَلَى قَدَرِ سَبِيهِ ، وَلَا يَتَزَوَّجَ حَدِيثَةَ

بِشَقِّ عَلَيْهَا تَزْوِجُهُ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

قَضَاءُ اللَّهِ يَغْلِبُ كُلَّ حَيٍّ

وَيَنْزِلُ بِالْجَزْوِعِ وَبِالصَّبُورِ
فَإِنْ نَعَبْرُ فَإِنْ لَنَا لَأَتِ

وَإِنْ نَعَبْرُ فَتَحْنُ عَلَى نُدُورِ
يَقُولُ : إِنْ نَعَبْرُ أَيْ نَمَضُ وَنَمْتُ ؛ وَلَنَا

لَأَتِ ، أَيْ أَشْبَاهًا وَأَمثَالًا ، وَإِنْ نَعَبْرُ ، أَيْ
نَبَقُ فَتَحْنُ عَلَى نُدُورِ ؛ نُدُورٌ جَمْعُ نَذْرٍ ، أَيْ

كَأَنَّ قَدْ نَذَرْنَا أَنْ نَمُوتَ ، لَا بُدَّ لَنَا مِنْ
ذَلِكَ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي :

فَدَعِ ذِكْرَ اللَّاتِ فَقَدْ تَمَاتُوا

وَنَفْسِكَ فَايَكُفَا قَبْلَ الْمَمَاتِ
وَخَصَّ أَبُو عُبَيْدٍ بِاللَّمَّةِ الْمَرْأَةَ ، فَقَالَ :

تَزَوَّجَ فَلَانٌ لَمَّتَهُ مِنَ النِّسَاءِ ، أَيْ مِثْلَهُ .
وَاللَّمَّةُ : الشِّكْلُ . وَحَكَى ثَعْلَبٌ : لَا تُسَافِرُونَ

حَتَّى تُصِيبَ لَمَّةٌ أَيْ شِكْلًا . وَفِي الْحَدِيثِ :
لَا تُسَافِرُوا حَتَّى تُصِيبُوا لَمَّةً ، أَيْ رَفَقَةً .

وَاللَّمَّةُ : الْحَيْلُ فِي السِّنِّ وَالنَّزْبِ . قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : الهَاءُ عِوَضٌ مِنَ الْهَمْزَةِ الدَّاهِيَةِ

مِنْ وَسْطِهِ ؛ قَالَ : وَهُوَ مِمَّا أُخِذَتْ عَيْنُهُ
كَسَبِهِ وَمُدُّ ، وَأَصْلُهَا فُعْلَةٌ مِنَ الْمَلَاءِمَةِ ، وَهِيَ

الْمُؤَافَقَةُ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : أَلَا وَإِنَّ مُعَاوِيَةَ قَادَ لَمَّةً مِنَ الْغَوَاةِ ،

أَيْ جَاعَةٍ . وَاللَّاتُ : الْمُتَوَافِقُونَ مِنْ
الرِّجَالِ . يُقَالُ : أَنْتَ لِي لَمَّةٌ وَأَنَا لَكَ لَمَّةٌ ؛

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : اللَّمَّى الْأَثْرَابُ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : جَعَلَ النَّاقِصَ مِنَ اللَّمَّةِ وَأَوَّأَ

أَوْيَاءً ، فَجَمَعَهَا عَلَى اللَّمَّى ؛ قَالَ :
وَاللَّمَّى ، عَلَى فُعْلٍ ، جَاعَةٌ لَمِيَاءٌ ، مِثْلُ

الْعُمَى جَمْعُ عَمِيَاءَ : الشَّفَاءُ السُّودُ .
وَاللَّمَّى ، مَفْضُورٌ : سَمْرَةٌ الشَّفَتَيْنِ

وَاللَّاتُ يُسْتَحْسَنُ ، وَقِيلَ : شَرِيَّةٌ سَوَادٌ ،

وَقَدْ لَمِيَ اللَّمَى . وَحَكَى سَبِيوِيٌّ : يَلْمِي لَمِيًا
إِذَا سَوَّدَتْ شَفَتَهُ . وَاللَّمَّى ، بِالضَّمِّ : لَعْنَةٌ

فِي اللَّمَى (عَنِ الْهَجْرِيِّ) ، وَرَعِمَ أَنَّهَا لَعْنَةٌ
أَهْلُ الْحِجَازِ ، وَرَجُلٌ اللَّمَى وَامْرَأَةٌ لَمِيَاءٌ

وَشَفَةُ لَمِيَاءٌ ، بَيِّنَةُ اللَّمَى ؛ وَقِيلَ : اللَّمِيَاءُ
مِنَ الشَّفَاوِ اللَّطِيفَةُ الْقَلِيلَةُ الدَّمِّ ، وَكَذَلِكَ

اللَّمَّةُ اللَّمِيَاءُ الْقَلِيلَةُ اللَّحْمِ . قَالَ أَبُو نَضِيرٍ :

سَأَلْتُ الْأَصْمَعِيَّ عَنِ اللَّمَى مَرَّةً ، فَقَالَ هِيَ
سَمْرَةٌ فِي الشَّفَةِ ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ ثَانِيَةً فَقَالَ هُوَ

سَوَادٌ يَكُونُ فِي الشَّفَتَيْنِ ، وَأَنشَدَ :

يَضْحَكُنْ عَنِ مَثَلِجَةِ الْأَبْلَاجِ

فِيهَا لَمَى مِنْ لَعْسَةِ الْأَدْعَاجِ
قَالَ أَبُو الْجَرَّاحِ : إِنْ فَلَانَةٌ لَتَلَمَّى

شَفَتَيْهَا . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْأَلْمَى الْبَارِدُ
الرَّيْقُ ، وَجَعَلَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ اللَّمَى سَوَادًا .

وَالْتَمَى لَوْنُهُ : مِثْلُ التَّمَعِ ؛ قَالَ : وَرَمَا
هُمَيْرٌ . وَظَلَّ اللَّمَى : كَيْفُ اسْوَدُّ ؛ قَالَ

طَرَفَةٌ :

وَبَسِمُ عَنْ اللَّمَى كَانَ مُتَوَرًّا

تَحَلَّلَ حَرَّ الرَّمْلِ دِعْصُ لَهُ نَدَى
أَرَادَ تَبَسُّمُ عَنْ نَعْرِ اللَّمَى اللَّتَاتِ ، فَانْكَفَى

بِالْتَمَعِ عَنِ الْمَنُوتِ . وَشَجَرَةٌ لَمِيَاءٌ الظَّلُّ ؛
سَوْدَاءُ كَيْفَةُ الْوَرَقِ ؛ قَالَ حُمَيْدُ بْنُ نُورٍ :

إِلَى شَجَرِ اللَّمَى الظَّلَالُ كَانَ

رَوَاهِبُ أَحْرَمَنِ الشَّرَابِ عُدُوبُ
قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : اخْتَارَ الرَّوَاهِبُ فِي التَّشْبِيهِ

لِسَوَادِ نِيَابِهِنَّ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابُهُ كَانَهَا
رَوَاهِبٌ لِأَنَّهُ يَصِفُ رِكَابًا ، وَقِيلَ :

ظَلَلْنَا إِلَى كَهْفٍ وَظَلَّتْ رِكَابُنَا

إِلَى مُسْتَكْفَاتٍ لَهُنَّ غُرُوبُ
وَقَوْلُهُ : أَحْرَمَنِ الشَّرَابِ جَعَلْتَهُ حَرَامًا ،

وَعُدُوبٌ : جَمْعُ عَادِبٍ وَهُوَ الرَّافِعُ رَأْسَهُ إِلَى
السَّمَاءِ . وَشَجَرُ اللَّمَى الظَّلَالُ : مِنَ

الْحَضْرَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : ظَلَّ اللَّمَى ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ الشَّدِيدُ الْحَضْرَةُ ، الْمَائِلُ إِلَى

السَّوَادِ تَشْبِيهًُا بِاللَّمَى الَّذِي يُعْمَلُ فِي الشَّفَةِ
وَاللَّمَّةُ مِنْ حَضْرَةٍ أَوْ زُرْقَةٍ أَوْ سَوَادٍ ؛ قَالَ
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَرَّمِ : قَوْلُهُ تَشْبِيهًُا بِاللَّمَى الَّذِي

يُعْمَلُ فِي الشَّفَةِ وَاللِّثَةِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ عِنْدَهُ
مَصْنُوعٌ وَإِنَّمَا هُوَ خَلْقَةٌ اهـ .
وَوَظَلَّ الْمَيَّ : بَارِدٌ . وَرُمِحَ الْمَيَّ : شَدِيدٌ
سُمِّرَ اللَّيْطُ ضَلْبٌ ، وَأَمَّا شِدَّةُ لَيْطِهِ
وَصَلَابَتِهِ . وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : اللَّمَّةُ فِي
النَّيْحَرَاتِ مَا يَجْرُ بِهِنَّ الْوُزُّ يُبَيِّرُ بِهِ الْأَرْضَ ،
وَهِيَ اللَّوْمَةُ وَالْوَرُوجُ .
وَمَا يَلْمُو قَمٌ فَلَانٌ بِكَلِمَةٍ ، مَعْنَاهُ أَنَّهُ
لَا يَسْتَغْطِمُ شَيْئًا تَكَلَّمَ بِهِ مِنْ قَبِيحٍ . وَمَا يَلْمَأُ
فَمُهُ بِكَلِمَةٍ : مَذْكُورٌ فِي كَمَا ، بِالْهَمْزِ .

• لن = لن : حَرْفٌ نَاصِبٌ لِلْأَفْعَالِ ، وَهُوَ
نَمِي لِقَوْلِكَ سَيَفْعَلُ ، وَأَصْلُهَا عِنْدَ الْخَلِيلِ
لَا أَنْ ، فَكَثُرَ اسْتِعْمَالُهَا فَحُدِفَتْ الْهَمْزَةُ
تَخْفِيفًا ، فَالْتَفَتَ الْفُ لا وَنُونُ أَنْ ، وَهِيَ
سَاكِنَةٌ ، فَحُدِفَتْ الْأَلْفُ مِنْ لَا لِسُكُونِهَا
وَسُكُونِ النُّونِ بَعْدَهَا ، فَخُلِطَتْ اللَّامُ
بِالنُّونِ ، وَصَارَ لَهَا بِالْمِزْجِ وَالْتِرْكِبِ
الَّذِي وَقَعَ فِيهَا حُكْمٌ آخَرَ ، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ
قَوْلُ الْعَرَبِ : زَيْدًا لَنْ أَضْرِبَ ، فَلَوْ كَانَ
حُكْمُ لَنْ الْمَحْدُوفَةِ الْهَمْزَةِ مَبْعُوثًا بَعْدَ حُدُوفِهَا
وَتَرْكِبِ النُّونِ مَعَ لَامٍ لَا قَبْلَهَا ، كَمَا كَانَ قَبْلَ
الْحُدُوفِ وَالْتِرْكِبِ ، لَمَا جَازَ لَزَيْدٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ
عَلَى أَنْ ، لِأَنَّهُ كَانَ يَكُونُ فِي التَّقْدِيرِ مِنْ صِلَةٍ
أَنْ الْمَحْدُوفَةِ الْهَمْزَةِ ، وَلَوْ كَانَ مِنْ صِلَتِهَا لَمَا
جَازَ تَقَدُّمُهُ عَلَيْهَا عَلَى وَجْهِ ، فَهَذَا يَدُلُّ أَنَّ
الشَّيْئِينَ إِذَا خُلِطَا حَدَثَ لَهَا حُكْمٌ وَمَعْنَى لَمْ
يَكُنْ لَهَا قَبْلَ أَنْ يَمْتَرِجَا ، أَلَا تَرَى أَنَّ لَوْلَا
مُرَكَّبَةٌ مِنْ (لَوْ) وَ(لَا) ، وَمَعْنَى (لَوْ)
امْتِنَاعُ الشَّيْءِ لِامْتِنَاعِ غَيْرِهِ ، وَمَعْنَى (لَا)
النَّفْيُ وَالنَّهْيُ ، فَلَمَّا رُكِبَا مَعًا حَدَثَ مَعْنَى
آخَرَ هُوَ امْتِنَاعُ الشَّيْءِ لِوُقُوعِ غَيْرِهِ ؟ فَهَذَا فِي
أَنَّ بِمَثَرَةٍ قَوْلِنَا كَانٌ ، وَمُصَحَّحٌ لَهُ وَمَوْثِقٌ بِهِ
وَرَادَ عَلَى سَبِيحِهِ مَا أَلَزَمَهُ الْخَلِيلُ مِنْ أَنَّهُ لَوْ
كَانَ الْأَصْلُ لَا أَنْ لَمَا جَازَ زَيْدًا لَنْ أَضْرِبَ ،
لَا امْتِنَاعَ جَوَازَ تَقَدُّمِ الصِّلَةِ عَلَى الْمَوْضُولِ ،
وَحِجَابِ الْخَلِيلِ فِي هَذَا مَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ ، لِأَنَّ
الْحَرْفِينَ حَدَثَ لَهَا بِالْتِرْكِبِ نَحْوَ لَمْ يَكُنْ

لَهَا مَعَ الْإِنْفِرَادِ .
الْجَوْهَرِيُّ : لَنْ حَرْفٌ لَنْفَى الْاسْتِقْبَالَ ،
وَتَنْصِبُ بِهِ تَقُولُ : لَنْ يَقُومَ زَيْدٌ
التَّهْدِيبُ : قَالَ النَّحْوِيُّونَ لَنْ تَنْصِبُ
الْمُسْتَقْبَلُ ، وَاسْتَقْبَلُوا فِي عِلَّةِ نَصْبِهِ إِيَّاهُ ،
فَقَالَ أَبُو إِسْحَقَ النَّحْوِيُّ : رَوَى عَنِ الْخَلِيلِ
فِيهِ قَوْلَانِ : أَحَدُهُمَا أَنَّمَا نَصَبْتَ كَمَا نَصَبْتَ
أَنْ ، وَلَيْسَ مَا بَعْدَهَا بِصِلَةٍ لَهَا ، لِأَنَّ لَنْ
تَفْعَلُ نَفْيٌ سَيَفْعَلُ ، فَيَقْدَمُ مَا بَعْدَهَا عَلَيْهَا
نَحْوَ قَوْلِكَ زَيْدًا لَنْ أَضْرِبَ ، كَمَا تَقُولُ زَيْدًا
لَمْ أَضْرِبْ ؛ وَرَوَى سَبِيحِيُّهُ عَنْ بَعْضِ
أَصْحَابِ الْخَلِيلِ أَنَّهُ قَالَ الْأَصْلُ فِي لَنْ لَا
أَنْ ، وَلَكِنَّ الْحَدَفَ وَقَعَ اسْتِخْفَافًا ؛ وَزَعَمَ
سَبِيحِيُّهُ أَنَّ هَذَا لَيْسَ بِجَيِّدٍ ، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ
لَمْ يَجْزُ : زَيْدًا لَنْ أَضْرِبَ ، وَهَذَا جَائِزٌ عَلَى
مَذْهَبِ سَبِيحِيِّهِ وَجَمِيعِ النَّحْوِيِّينَ
الْبَصْرِيِّينَ ، وَحَكِي هِشَامٌ عَنِ الْكِسَائِيِّ فِي
لَنْ مِثْلَ هَذَا الْقَوْلِ الشَّاذِّ عَنِ الْخَلِيلِ ، وَلَمْ
يَأْخُذْ بِهِ سَبِيحِيُّهُ وَلَا أَصْحَابُهُ . وَقَالَ اللَّيْثُ :
زَعَمَ الْخَلِيلُ فِي لَنْ أَنَّهُ لَا أَنْ فَوَصَلَتْ لِكِرْتِهَا
فِي الْكَلَامِ ، أَلَا تَرَى أَنَّمَا تُشْبِهُ فِي الْمَعْنَى لَا
وَلِكِرْتِهَا أَوْ كَيْدٌ ؟ تَقُولُ : لَنْ يَكْرِمَكَ زَيْدٌ ،
مَعْنَاهُ كَأَنَّهُ كَانَ يَطْمَعُ فِي إِكْرَامِهِ فَتَقَبَّلَتْ ذَلِكَ
وَوَكَّدَتْ النَّفْيَ بِلَنْ ، فَكَانَتْ أَوْجَبَ مِنْ
لَا . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الْأَصْلُ فِي لَنْ وَلَمْ لَا ،
فَأَبْدَلُوا مِنْ الْفَاءِ لَا نُونًا ، وَجَحَدُوا بِهَا
الْمُسْتَقْبَلِ مِنَ الْأَفْعَالِ ، وَنَصَبُوهُ بِهَا ،
وَأَبْدَلُوا مِنْ الْفَاءِ لَا مِيمًا وَجَحَدُوا بِهَا
الْمُسْتَقْبَلِ الَّذِي تَأْوِيلُهُ الْمُصْبِي ، وَجَزَمُوهُ
بِهَا . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى : « فَلَآ يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ
الْأَلِيمَ » ، فَلَنْ يُؤْمِنُوا ، فَأَبْدَلْتَ الْأَلْفَ مِنَ
النُّونِ الْخَفِيفَةِ ؛ قَالَ : وَهَذَا خَطَأٌ ، لِأَنَّ لَنْ
فَرَعٌ يَلَا ، إِذْ كَانَتْ « لَا » تَجْحَدُ الْمَاضِي
وَالْمُسْتَقْبَلِ وَالِدَائِمِ وَالْأَسْمَاءَ ، وَلَنْ لَا تَجْحَدُ
إِلَّا الْمُسْتَقْبَلِ وَحَدَهُ .

• لنج = التهذيب : الْأَلْتَجُوجُ وَالْيَلْتَجُوجُ :

عُودٌ جَيِّدٌ . اللَّحْيَانِيُّ : يُقَالُ عُودٌ النَّجُوجُ
وَيَلْتَجُوجُ وَيَلْتَجُوجُ وَيَلْتَجُوجِي ، وَهُوَ عُودٌ
طَيِّبُ الرِّيحِ ؛ وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : هُوَ الَّذِي
يُبَسِّحُ بِهِ .
• لنا = ابْنُ بَرِّي اللَّبَنَةُ جَادَى الْآخِرَةُ ؛ قَالَ :
مِنْ لَبَنَةٍ حَتَّى تُؤْفِيهَا لَبَنَةٌ

• هب = اللَّهْبُ وَاللَّهْيَبُ وَاللَّهَابُ
وَاللَّهْيَانُ : اسْتِعْمَالُ النَّارِ إِذَا خَلَصَ مِنْ
السَّخَانِ . وَقِيلَ : لَهَيْبُ النَّارِ حَرُّهَا . وَقَدْ
الْهَيْبَا فَالْتَهَيْتَ ، وَلَهَيْبَهَا فَالْتَهَيْتَ : أَوْقَدَهَا ؛
قَالَ :

تَسْمَعُ مِنْهَا فِي السَّلْيِ الْأَشْهَبِ
مَعْمَعَةً مِثْلَ الضَّرَامِ الْمُهَيْبِ
وَاللَّهْيَانِ ، بِالتَّحْرِيكِ : تَوْقَدُ الْجَمْرَ بِغَيْرِ
ضِرَامٍ ، وَكَذَلِكَ لَهْيَانُ الْحَرِّ فِي الرَّمْضَاءِ ؛
وَأَنشَدَ :

لَهَيْبَانٌ وَقَدَّتْ حُرَّانُهُ
يَرْمِضُ الْجُنْدُبُ مِنْهُ قَيْصِرًا^(١)
وَاللَّهْبُ : لَهْبُ النَّارِ ، وَهُوَ لِسَانُهَا .
وَالْتَهَيْتَ النَّارَ وَتَلَهَيْتَ ، أَيِ اتَّقَدْتَ .

ابْنُ سَيِّدِهِ : اللَّهْيَانُ شِدَّةُ الْحَرِّ فِي الرَّمْضَاءِ
وَنَحْوِهَا . وَيَوْمَ لَهْيَانٍ : شَدِيدُ الْحَرِّ ؛ قَالَ :
ظَلَّتْ يَوْمَ لَهْيَانٍ صَبِيحٌ
يَلْفَحُهَا الْحَرْمُزُ أَيُّ لَفْحٍ
تَعَوَّذُ مِنْهُ بِنَوَاحِي الطَّلْحِ

وَاللَّهْيَةُ : إِشْرَاقُ اللَّزْنِ مِنَ الْجَسَدِ .
وَاللَّهْبُ الْبَرَقُ الْإِلَهَابُ ، وَالْإِلَهَابُ : تَدَارُكُهُ ،
حَتَّى لَا يَكُونَ بَيْنَ الْبَرَقَتَيْنِ فُرْجَةٌ .
وَاللَّهَابُ وَاللَّهْيَانُ وَاللَّهْيَةُ ، بِالتَّسْكِينِ :

الْعَطَشُ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :
فَصَبَحَتْ بَيْنَ الْمَلَا وَبَثْرَةٍ
جِيًّا تَرَى جِهَامَهُ مُخْضَرَةً
وَبَرَدَتْ مِنْهُ لِهَابُ الْحَرَّةِ
وَقَدْ لَهَيْتَ ، بِالْكَسْرِ ، يَلْهَبُ لَهْبًا ، فَهُوَ

(١) قوله : « لَهْيَانُ الْبَيْغِ » كَذَا أَنشده في
التهذيب ونحوه في شرح القاموس .

حَمَلَتْ عَلَيْهِ أَوْ تَرَكَتْهُ ، فَالْمَعْنَى فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ لَاهِنًا .

وَقَالَ اللَّيْثُ : اللَّهْتُ لَهْتُ الْكَلْبُ عِنْدَ الْإِغْيَاءِ ، وَغَيْدٌ شِدَّةُ الْحَرِّ ، هُوَ إِدْلَاعُ اللِّسَانِ مِنَ الْعَطَشِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ امْرَأَةً بَغِيًّا رَأَتْ كَلْبًا يَلْهْتُ ، فَسَقَتْهُ ، فَغَفِرَ لَهَا .

وَفِي حَدِيثٍ عَلَى : فِي سَكْرَةٍ مُلْهَمَةٍ ، أَيْ مُرَقَمَةٍ فِي اللَّهْتِ . وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ فِي الْمَرْأَةِ اللَّهْمِيِّ وَالشَّيْخِ الْكَبِيرِ إِنَّهَا يُفْطِرَانِ فِي رَمَضَانَ وَيُطْعَمَانِ .

وَيُقَالُ : بِهِ لَهَاتٌ شَدِيدٌ ، وَهُوَ شِدَّةُ الْعَطَشِ ؛ قَالَ الرَّاعِي يَصِفُ إِبِلًا :

حَتَّى إِذَا بَرَدَ السَّجَالُ لَهَاتَهَا
وَجَعَلَنَ خَلْفَ غَرُوضِهِنَّ نَمِيلًا
السَّجَالُ : جَمْعُ سَجَلٍ ، وَهِيَ اللَّذْوُ الْمَمْلُوءَةُ . وَالنَّمِيلَةُ : الْبَقِيَّةُ مِنَ الْمَاءِ تَبْقَى فِي جَوْفِ الْبَعِيرِ . وَالغَرُوضُ : جَمْعُ غَرَضٍ وَهُوَ حِرَامُ الرَّحْلِ .

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : اللَّهْمَةُ التَّعَبُ . وَاللَّهْمَةُ أَيْضًا : الْعَطَشُ . وَاللَّهْمَةُ أَيْضًا : الْحَمْرَاءُ الَّتِي تَرَاهَا فِي الْخُوصِ إِذَا شَقَقْتَهُ .

الْفَرَاءُ : اللَّهَائِيُّ مِنَ الرِّجَالِ الْكَثِيرِ الْخِيلَانِ الْحَمْرُ فِي الرَّجْعِ ، مَأْخُودٌ مِنَ اللَّهَاتِ ، وَهِيَ الْقَطْطُ الْحَمْرُ الَّتِي فِي الْخُوصِ إِذَا شَقَقْتَهُ . أَبُو عَمْرٍو : اللَّهَاتُ عَامِلُو الْخُوصِ مُتَعَدِّاتٌ ، وَهِيَ الدَّوَاخِلُ ، وَاجِدْنَهَا مُتَعَدَّةً ، وَهِيَ الْوَشِيخَةُ (١) وَالْوَشِيخَةُ وَالشُّوْعْرَةُ وَالْمَكْعَبَةُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• هَج • هَجَ بِالْأَمْرِ لَهَجًا ، وَلَهَجَ ، وَالْهَجُ ، كِلَاهُمَا : أَوْلِعَ بِهِ وَعَاتَدَهُ ، وَالْهَجِيَّةُ بِهِ . وَيُقَالُ : فَلَانَ مُلْهَجٌ بِهَذَا الْأَمْرِ ، أَيْ مُوَلِّعٌ بِهِ ، وَأَنْشَدَ :

رَأْسًا يَتَهَضَّضُ الرُّؤْسَ مِنْ مُلْهَجَا
وَاللَّهَجُ بِالشَّيْءِ : الْوُلُوعُ بِهِ .
وَاللَّهَجَةُ وَاللَّهَجَةُ : طَرْفُ اللِّسَانِ .

(١) قوله « الوشيخة » في الأصل بلا نقط ولا شكل والذي في القاموس الوشخ .

وَاللَّهَجَةُ وَاللَّهَجَةُ : جَرَسُ الْكَلَامِ ، وَالْفَتْحُ أَعْلَى . وَيُقَالُ : فَلَانٌ فَصِيحٌ اللَّهَجَةَ وَاللَّهَجَةَ ، وَهِيَ لُغَتُهُ الَّتِي جُبِلَ عَلَيْهَا فَاعْتَادَهَا وَنَشَأَ عَلَيْهَا .

الْجَوْهَرِيُّ : لَهَجَ ، بِالْكَسْرِ ، بِهِ يَلْهَجُ لَهَجًا إِذَا أَعْرَى بِهِ فَنَابَرَ عَلَيْهِ .

وَاللَّهَجَةُ : اللِّسَانُ ، وَقَدْ يُحْرَكُ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَا مِنْ ذِي لَهَجَةٍ أَصْدَقُ مِنْ أَبِي ذَرٍّ . وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : أَصْدَقُ لَهَجَةٍ مِنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : اللَّهَجَةُ اللِّسَانُ .

وَاللَّهَجَةُ الْقَوْمُ تَلْهَبُهَا إِذَا لَهَتَهُمْ وَسَلَفَتَهُمْ .

وَالهَاجُ اللَّبَنُ الْهَيْجَاجًا : خَثَرٌ حَتَّى يَحْتَلِطَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ وَلَمْ تَتَمَّ خَثُورَتُهُ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مُحْتَلِطٍ . وَالْهَاجَتُ عَيْنُهُ : اخْتَلَطَ بِهَا النَّعَاسُ .

وَالْفَصِيلُ يَلْهَجُ أُمَّهُ إِذَا تَنَاوَلَ صَرْعَهَا بِمَتْنُهَا . وَلَهَجَتِ الْفِصَالُ : أَخَذَتْ فِي شُرْبِ اللَّبَنِ . وَلَهَجَ الْفَصِيلُ بِأُمِّهِ يَلْهَجُ إِذَا اعْتَادَ رَضَاعَهَا ، فَهُوَ فَصِيلٌ لَاهِجٌ ، وَفَصِيلٌ رَاغِلٌ لَاهِجٌ بِأُمِّهِ .

وَالهَاجُ الرَّحْلُ : لَهَجَتْ فِصَالُهُ بِرَضَاعِ أُمَّهَاتِهَا فَيَعْمَلُ عِنْدَ ذَلِكَ أَحَلَّةً يَشُدُّهَا فِي الْأَخْلَافِ لِيَلَّا يَرْتَضِعَ الْفَصِيلُ . وَالهَاجُ الْفَصِيلُ : جَعَلَ فِي فِيهِ خِلَالَ فَشَدَّهُ لِيَلَّا يَصِلَ إِلَى الرُّضَاعِ ؛ قَالَ الشَّمَّاحُ :

رَعَى بَارِضَ الْوَسْئِيِّ حَتَّى كَانَهَا
بَرَى بِسَقَى الْبُهْمِيِّ أَحَلَّةً مُلْهَجِ
وَهَذِهِ أَفْعَلُ الَّتِي لِإِعْدَامِ الشَّيْءِ وَسَلْبِهِ . أَبُو مَنْصُورٍ : الْمُلْهَجُ الرَّاعِي الَّذِي لَهَجَتْ فِصَالُ إِبِلِهِ بِأُمَّهَاتِهَا ، فَاحْتِاجَ إِلَى تَفْلِيكِهَا وَإِجْرَائِهَا . يُقَالُ : الّهَجُ الرَّاعِي وَصَاحِبُ الْإِبِلِ ، فَهُوَ مُلْهَجٌ ، وَهُوَ التَّفْلِيكُ أَنْ يَجْعَلَ الرَّاعِي مِنَ الْهَلْبِ مِثْلَ فَلَكَةِ الْمِعْرَلِ ، ثُمَّ يُنْقَبُ لِسَانُ الْفَصِيلِ ، فَيَجْعَلُ فِيهِ لِكَلًا يَرْضَعُ . وَالْإِجْرَاءُ : أَنْ يُشَقَّ لِسَانُ الْفَصِيلِ لِيَلَّا يَرْضَعُ ، وَهُوَ الْبَدْحُ أَيْضًا ، وَأَمَّا الْحَلُّ فَهُوَ أَنْ يَأْخُذَ خِلَالَ فَيَجْعَلُهُ فَوْقَ أَنْفِ الْفَصِيلِ

يُلْزِقُهُ بِهِ ، فَإِذَا ذَهَبَ يَرْضَعُ حِلْفَ أُمِّهِ أَوْجَعَهَا طَرْفَ الْخِلَالِ فَرِيئَتُهُ عَنْ نَفْسِهَا ، وَلَا يُقَالُ : الّهَجْتُ الْفَصِيلَ ، إِنَّمَا يُقَالُ : الّهَجَ الرَّاعِي إِذَا لَهَجَتْ فِصَالُهُ ، وَبَيَّتَ الشَّمَّاحُ حُجَّةً لَهَا وَصَفَّتُهُ ؛ قَالَ يَصِفُ حَارَ وَحْشٍ رَعَى بَارِضَ الْوَسْئِيِّ ، وَهُوَ أَوَّلُ التَّبَيُّتِ حَتَّى يَسْقَ وَطَانَ ، فَرَعَى الْبُهْمِيَّ ، فَصَارَ سَفَاهَا كَأَحَلَّةِ الْمُلْهَجِ ، فَتَرَكَ رَعِيهَا ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا أَنْشَدَهُ الْمُنْدَرِيُّ ، وَذَكَرَ أَنَّهُ عَرَّضَهُ عَلَى أَبِي الْهَيْثَمِ ؛ قَالَ :

وَالْمُلْهَجُ الَّذِي لَهَجَتْ فِصَالُهُ بِالرُّضَاعِ ؛ يَقُولُ رَعَى الْعَيْرَ بَارِضَ الْوَسْئِيِّ أَوَّلَ مَا بَيَّتَ إِلَى أَنْ يَسَّ سَقَى بَارِضَ الْبُهْمِيَّ ، كَرِهَهُ لِيُسَبِّهُ ، وَشَبَّهَ شَوْكَ السَّقَى لَمَّا يَسَّ بِالْأَحَلَّةِ الَّتِي تُجْعَلُ فَوْقَ أَنْوَابِ الْفِصَالِ ، وَيُعْرَى بِهَا ، قَالَ : وَقَسَرَ الْبَاهِلِيُّ الْبَيْتَ كَمَا وَصَفْتُهُ .

الْأُمُورُ : لَهَجَتْ الْقَوْمُ إِذَا عَلَنَتْهُمْ قَبْلَ الْغِذَاءِ بِلَهْمَةٍ يَتَعَلَّلُونَ بِهَا ، وَهِيَ اللَّهَجَةُ وَالسَّلْفَةُ وَاللَّهَجَةُ . وَقَوْلُ الْعَرَبِ : سَلَفُوا صَيْفِكُمْ وَلَمْ جُوهَ وَلَهَجُوهُ وَلَمْ كُوهُ وَعَسَلُوهُ وَشَمَّجُوهُ وَعَيْرُوهُ وَسَكَّوهُ وَنَسَلُوهُ وَسَوَّدُوهُ (٢) ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَلَهَجَ الْقَوْمُ : أَطْعَمَهُمْ شَيْئًا يَتَعَلَّلُونَ بِهِ قَبْلَ الْغِذَاءِ .

وَالْمُلْهَاجُ مِنَ اللَّبَنِ : الَّذِي خَثَرَ حَتَّى اخْتَلَطَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ وَلَمْ تَتَمَّ خَثُورَتُهُ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مُحْتَلِطٍ . وَأَمْرٌ بَيْنَ فَلَانٍ مُلْهَاجٌ ، عَلَى الْمَثَلِ . وَأَيُّقَطِي حِينَ الْهَاجَتُ عَيْنِي ، أَيْ حِينَ اخْتَلَطَ النَّعَاسُ بِهَا .

وَلَهَجَ الشَّيْءُ : خَلَطَهُ . وَلَهَجَ الْأَمْرُ : لَمْ يُحْكَمْهُ وَلَمْ يُبَيَّرْهُ . ابْنُ السَّكَيْتِ : طَعَامٌ مُلْهَجٌ وَمُلْهَوسٌ ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يُنْضَجْ ، وَأَنْشَدَ الْكِلَابِيُّ :

خَيْرَ الشُّوَاءِ الطَّيِّبُ الْمُلْهَجُ
قَدْ هَمَّ بِالنُّضْجِ وَلَمَّا يَنْضَجِ
وَشِوَاءٌ مُلْهَجٌ إِذَا لَمْ يَنْضَجِ . وَلَهَجَ اللَّحْمُ : لَمْ يُنْجَمَ شَيْءٌ ؛ قَالَ الشَّمَّاحُ :

(٢) قوله « وعسلوه وعيروه وسودوه » كذا بالأصل ، ومثله شرح القاموس .

وَكُنْتُ إِذَا لَاقَيْتَهَا كَانَ سِرْنَا
وَمَا بَيْنَنَا مِثْلَ الشَّوَاءِ الْمَهْجُوجِ
وَقَالَ الْعَجَّاجُ :

وَالأَمْرُ مَا رَامَتْهُ مُهْجُوجَا
يُضْوِيكَ مَا لَمْ تَجْرِي مِنْهُ مُنْضَجَا
وَالهَجُوجُ اللَّحْمُ وَتَلَهَّجْتُهُ إِذَا لَمْ تُتْعَمِ
طَبْحُهُ وَتَرَمَلَ الطَّعَامُ إِذَا لَمْ يُنْضَجْهُ صَانِعُهُ ،
وَلَمْ يَنْقُضْهُ مِنَ الرَّمَادِ إِذْ مَلَهُ ، وَيُعْتَدَرُ إِلَى
الصَّيْفِ ، فَيُقَالُ : قَدْ رَمَلْنَا لَكَ الْعَمَلَ ،
وَلَمْ تَتَوَقَّ فِيهِ لِلْعَجَلَةِ .

وَتَلَهَّجَ الشَّيْءُ : تَعَجَّلَهُ ؛ أَنشَدَ ابْنُ
الأَعْرَابِيِّ :

لَوْلَا إِلَهَةٌ وَلَوْلَا سَعِيٌّ صَاحِبِنَا
تَلَهَّجُوهَا كَمَا نَالُوا مِنَ الْعَيْرِ^(١)

* هـجم * طَرِيقٌ لِهَجْمٍ وَلِهَمْجٍ : مَوْطُوءٌ بَيْنَ
مُدَلَّلٍ مُتَقَادٍ وَاسِعٍ ، قَدْ أَثَرِيَ السَّابِلَةُ حَتَّى
اسْتَبَّ ، وَكَانَ الْعَيْمُ فِيهِ زَائِدَةٌ وَالْأَصْلُ فِيهِ
لِهَجٍ وَقَدْ تَلَهَّجَمَ ، وَيَكُونُ تَلَهَّجُمُ الطَّرِيقِ
سَعْتَهُ وَاعْتِيَادَ المَارِءِ إِيَّاهُ . الفراءُ : طَرِيقٌ
لِهَجْمٍ وَطَرِيقٌ مُدْتَبَّبٌ وَطَرِيقٌ مَوْعٍ ، أَيْ
مُدَلَّلٌ .

وَتَلَهَّجَمَ لَحِيًا البَعِيرُ إِذَا تَحَرَّكَ ؛ قَالَ
حُمَيْدُ بْنُ تَوْرٍ الهِلَالِيُّ :

كَانَ وَحَى الصُّرْدَانِ فِي جَوْفِ صَالَةٍ
تَلَهَّجُمُ لَحِيَّتِهِ إِذَا مَا تَلَهَّجَمَا
يَقُولُ : كَانَ تَلَهَّجُمُ لَحِيَّتِي هَذَا البَعِيرُ وَحَى
الصُّرْدَانِ ؛ قَالَ : وَهَذَا يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ
العَيْمُ فِيهِ زَائِدَةٌ ، وَأَصْلُهُ مِنَ اللَّهَجِ ، وَهُوَ
الْوَلُوعُ . وَالتَّلَهَّجُمُ : الْوَلُوعُ بِالشَّيْءِ .
وَاللَّهْجُمُ : العَسُ الضَّحْمُ ؛ وَأَنشَدَ أَبُو
زَيْدٌ :

نَاقَةٌ شَيْخٌ لِلإِلَهِ رَاهِبٍ
تُصَفُّ فِي ثَلَاثَةِ المَحَالِبِ
فِي اللَّهْجَمَيْنِ وَاللَّهْنِ المُقَارِبِ
يَعْنِي بِالمُقَارِبِ العَسُ بَيْنَ العُسَيْنِ .

(١) روى البيت في مادة «هجم» رواية مختلفة .
[عبد الله]

* هـد * أَلْهَدَ الرَّجُلُ : ظَلَمَ وَجَارَ . وَاللَّهْدُ
بِهِ : أَزْرَى . وَاللَّهْدُ بِهِ إِلهَادًا ، وَأَحْضَنْتُ
بِهِ إِحْضَانًا ، إِذَا أَزْرَيْتَ بِهِ ؛ قَالَ :
تَعَلَّمَ هَذَاكَ اللهُ أَنَّ ابْنَ نَوْفَلٍ
بِنَا مُلْهَدٌ لَوْ يَمْلِكُ الضَّلْعُ ضَالِجُ
وَالْبَعِيرُ اللَّهْيَدُ : الَّذِي أَصَابَ جَنْبَهُ
ضَعْفَةٌ مِنْ حِمْلٍ ثَقِيلٍ فَأَوْرَثَهُ دَاءً أَفْسَدَ عَلَيْهِ
رَيْتَهُ ، فَهُوَ مُلْهَوْدٌ ؛ قَالَ الكُمَيْتُ :

نُطْعِمُ الجِيَّالَ اللَّهْيَدَ مِنَ الكُو
م ولم نَدْعُ مَنْ يَشِيْطُ الجُرُورَا
وَاللَّهْيَدُ مِنَ الإِبِلِ : الَّذِي لَهَدَ ظَهْرَهُ أَوْ
جَنْبَهُ حِمْلٌ ثَقِيلٌ ، أَيْ ضَعْفَةٌ أَوْ شَدْحَةٌ
فَوَرِمَ حَتَّى صَارَ دَبْرًا ؛ وَإِذَا لَهَدَ البَعِيرُ أَخْلَى
ذَلِكَ المَوْضِعُ مِنْ بَدَايِ القَتَبِ كَيْلًا يَضَعُطُهُ
الحِمْلُ فَيَزْدَادُ فَسَادًا ، وَإِذَا لَمْ يُحْمَلْ عَنْهُ
تَفْتَحَتِ اللَّهْدَةُ فَصَارَتْ دَبْرَةً . وَلَهْدَةُ الحِمْلِ
يَلْهَدُهُ لَهْدًا ، فَهُوَ مُلْهَوْدٌ وَلَهْيَدٌ : انْقَلَبَتْ
وَضَعْفَةٌ .

وَاللَّهْدُ : انْفِرَاجٌ يُصِيبُ الإِبِلَ فِي
صُدُورِهَا مِنْ صَدْمَةٍ أَوْ ضَعْفِ حِمْلٍ ؛
وَقِيلَ : اللَّهْدُ وَرَمٌ فِي الفَرِيصَةِ مِنْ وَعَاءِ لِيْحٍ
عَلَى ظَهْرِ البَعِيرِ فَيَرْمُ التَّهْدِيْبُ ؛ وَاللَّهْدُ دَاءٌ
يَأْخُذُ الإِبِلَ فِي صُدُورِهَا ، وَأَنشَدَ :

تَطَّلَعَ مِنْ لَهْدٍ بِهَا وَلَهْدٍ
وَلَهْدُ القَوْمِ دَوَابُّهُمْ : جَهْدُوهَا
وَأَحْرَوْهَا ؛ قَالَ جَرِيرٌ :

وَلَقَدْ تَرَكْتُكَ يَا فَرَزْدَقُ خَاسِمًا
لَمَّا كَبُوتَ لَدَى الرَّهَانِ لَهْيَدًا
أَيْ حَسِيرًا . وَاللَّهْدُ : دَاءٌ يُصِيبُ النَّاسَ فِي
أَرْجُلِهِمْ وَأَفْخَاذِهِمْ ، وَهُوَ كَالانْفِرَاجِ .
وَاللَّهْدُ : الضَّرْبُ فِي التَّدْبِيْنِ وَأَصُولُ
الكَيْتَيْنِ . وَلَهْدَهُ يَلْهَدُهُ لَهْدًا وَلَهْدُهُ :
عَمَّرَهُ ؛ قَالَ طَرَفَةُ :

بَطِيءٌ عَنِ الجَلِيِّ سَرِيْعٌ إِلَى الخَيْ

ذَلُولِ بِإِجَاعِ الرَّجَالِ مُلْهَدٍ
الْيَيْتُ : اللَّهْدُ الصَّدْمَةُ الشَّدِيدَةُ فِي
الصُّدْرِ . وَلَهْدَهُ لَهْدًا أَيْ دَفَعَهُ لِدَلِّهِ ، فَهُوَ
مُلْهَوْدٌ ؛ وَكَذَلِكَ لَهْدُهُ ؛ قَالَ طَرَفَةُ ، وَأَنشَدَ

الْيَيْتُ :
ذَلُولِ بِإِجَاعِ الرَّجَالِ مُلْهَدٍ
أَيْ مُدْفَعٍ ، وَأَيْمَا شَدَّدَ لِلتَّكْبِيْرِ . الهُوَازِيُّ :
رَجُلٌ مُلْهَدٌ أَيْ مُسْتَضْعَفٌ ذَلِيلٌ . وَيُقَالُ :
لَهْدَتُ الرَّجُلُ أَلْهَدُهُ لَهْدًا أَيْ دَفَعْتُهُ ، فَهُوَ
مُلْهَوْدٌ . وَرَجُلٌ مُلْهَدٌ إِذَا كَانَ يُدْفَعُ تَدْفِيعًا
مِنْ ذَلْوٍ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : لَوْ لَقِيتُ
قَاتِلَ أَبِي فِي الحَرَمِ مَا لَهَدْتُهُ أَيْ مَا دَفَعْتُهُ ؛
وَاللَّهْدُ : الدَّفْعُ الشَّدِيدُ فِي الصُّدْرِ ،
وَيُرْوَى : مَا هَدْتُهُ أَيْ حَرَكْتُهُ .

وَنَاقَةٌ لَهْيَدٌ : عَمَّرَهَا حِمْلُهَا فَوَثَّاهَا (عَنِ
اللَّحْيَانِيِّ) .

وَلَهْدٌ مَا فِي الإِنْيَاءِ يَلْهَدُهُ لَهْدًا : لِحْسُهُ
وَأَكَلُهُ ؛ قَالَ عَلِيٌّ :

وَيَلْهَدُنَا مَا أَعْنَى الوَلِيءِ فَلَمْ يَلِثْ
كَانَ بِحَافَاتِ النَّهَاءِ المَزَارِعَا
لَمْ يَلِثْ : لَمْ يُبْطِئْ أَنْ يَبْنِتَ . وَالنَّهَاءُ :
العُدْرُ ، فَشَبَّهَ الرِّيَاضَ^(٢) بِحَافَاتِهَا المَزَارِعَ ،
وَاللَّهْدُ بِهِ إِلهَادًا إِذَا أَمْسَكَتْ أَحَدَ
الرَّجُلَيْنِ وَخَلَّتِ الأَحْرَ عَلَيْهِ وَهُوَ يُقَاتِلُهُ .
قَالَ : فَإِنْ فَطَنْتَ رَجُلًا بِمُخَاصَمَةِ صَاحِبِهِ ،
أَوْ بِمَا صَاحِبُهُ يُكَلِّمُهُ ، وَلَحَنْتَ لَهُ وَلَقَنْتَ
حُجَّتَهُ ، فَقَدْ أَلْهَدْتَهُ بِهِ ؛ وَإِذَا فَطَنْتَهُ بِمَا
صَاحِبُهُ يُكَلِّمُهُ قَالَ : وَاللَّهِ مَا قَاتَلْتُهَا إِلَّا أَنْ تُلْهَدَ
عَلَيَّ ، أَيْ تُعِينَ عَلَيَّ .

وَاللَّهْيَدَةُ : مِنْ أَطْعَمَةِ العَرَبِ .
وَاللَّهْيَدَةُ : الرَّحْوَةُ مِنَ العَصَائِدِ لَيْسَتْ بِحِسَاءٍ
فَحَسَى ، وَلَا غَلِيظَةٌ قَلْتَمٌ ، وَهِيَ الَّتِي
تُجَاوِزُ حَدَّ الحَرِيْقَةِ وَالسَّخِيْنَةِ ، وَتَقْضُرُ عَنِ
العَصِيْدَةِ ، وَالسَّخِيْنَةُ : الَّتِي ارْتَفَعَتْ عَنِ
الجِسَاءِ وَقَلَّتْ أَنْ تُحْسَى .

* هـذب * الزَّمَةُ لَهْدَبًا وَاحِدًا (عَنْ كُرَاعٍ)
أَيْ لِرِزَاةٍ وَرِزَامًا .

* هـدم * سَيْفٌ لَهْدَمٌ : حَادٌّ ، وَكَذَلِكَ

(٢) قوله «فشبه الرياض الخ» كذا
بالأصل .

السَّانُ وَالثَّابُّ. وَلَهْدَمَ الشَّيْءُ : قَطَعَهُ .
 وَاللَّهَادِمَةُ : اللُّصُوصُ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ :
 وَأَصْلُهُ مِنْ ذَلِكَ ، وَلَا أَعْرِفُ لَهُ وَاحِدًا إِلَّا
 أَنْ يَكُونَ وَاحِدُهُ مُلْهَدِمًا ، وَتَكُونَ الْمَاءُ
 لِتَأْنِيثِ الْجَمْعِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : اللَّهْدِمَةُ فِي
 كُلِّ شَيْءٍ قَاطِعٌ . غَيْرُهُ : وَيُقَالُ لِلُّصُوصِ
 لِهَادِمَةً وَقَرَابِيضَةً ، مِنْ لَهْدَمْتُهُ وَقَرَّبْتُهُ إِذَا
 قَطَعْتَهُ . اللَّيْتُ : اللَّهْدَمُ كُلُّ شَيْءٍ مِنْ سِنَانٍ
 أَوْ سَيْفٍ قَاطِعٍ ، وَلَهْدَمْتُهُ فَعَلْتُهُ .

وَاللَّهْدَمُ : الْأَكْلُ ؛ قَالَ سَبِيحٌ :
 تَلَّوْنَا الْإِلَهَ وَتَلَّوْنَا حَزْمَ طَالِبِهَا
 تَلَّهْدَمُوهَا كَمَا نَالُوا مِنْ الْعَيْرِ

• لَهْزٌ . لَهْزَةُ الشَّيْءِ يَنْهَهُهُ لَهْزًا : ظَهَرَ فِيهِ .
 وَلَهْزَةٌ يَلْهَزهُ لَهْزًا وَلَهْزَةٌ : ضَرْبُهُ يَجْمَعُوهُ فِي
 لَهْزِمِيهِ وَرَقْمِيهِ ، وَقِيلَ : اللَّهْزُ الدَّفْعُ
 وَالضَّرْبُ ، وَاللَّهْزُ : الضَّرْبُ يَجْمَعُ الْيَدِ فِي
 الصَّدْرِي وَفِي الْحَنَكِ مِثْلَ اللَّكْرِ .

وَلَهْزَتُ الْقَوْمَ ، أَيْ خَالَطْتُهُمْ وَدَخَلْتُ
 بَيْنَهُمْ . وَلَهْزَةُ الْفَتِيرِ ، أَيْ خَالَطَهُ الشَّيْبُ ،
 فَهَوَ مُلْهَوَزٌ ، ثُمَّ هُوَ أَشْطَطُ ، ثُمَّ أَشْبَبُ ،
 وَلَهْزَةُ الشَّيْبِ وَلَهْزَمُهُ بِمَعْنَى . قَالَ أَبُو زَيْدٍ :
 يُقَالُ لِلرَّجُلِ أَوْلَى مَا يَلْهَزهُ فِيهِ الشَّيْبُ قَدْ لَهْزَهُ
 الشَّيْبُ وَلَهْزَمُهُ يَلْهَزهُ وَيَلْهَزمُهُ . قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : وَاللَّهْمُ زَائِدَةٌ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ رُوَيْبَةَ :

لَهْزَمَ خَدَيَّ بِهِ مُلْهَزمُهُ
 وَلَهْزَ الْفَصِيلُ أُمَّهُ يَلْهَزهَا لَهْزًا : ضَرَبَ
 ضَرْعَهَا عِنْدَ الرُّضَاعِ فِيهِ لِيَرْضَعُ . وَلَهْزُهُ
 بِالرَّمْحِ : طَعَنَهُ بِهِ فِي صَدْرِهِ . وَجَمَلُ
 مُلْهَوَزٌ إِذَا وُسِمَ فِي اللَّهْزِمِيهِ . وَقَدْ لَهْزَتُ
 الْبَعِيرُ ، فَهَوَ مُلْهَوَزٌ ، إِذَا وَسَمْتَهُ تِلْكَ
 السَّمَةَ ، وَقَالَ الْجُمَيْحُ :

مَرَّتْ بِرَاكِبٍ مُلْهَوَزٌ فَقَالَ لَهَا
 ضُرِي جُمَيْحًا وَسَيِّوهُ بِتَعْدِيْبِ
 وَدَائِرَةُ الْأَهْرِ : الَّتِي تَكُونُ عَلَى اللَّهْزِمَةِ
 وَتَكْرَهُ ؛ وَذَكَرَهَا أَبُو عُبَيْدَةَ فِي الْخَيْلِ .
 ابْنُ بَرُوجٍ : اللَّهْزُ فِي الْعُنُقِ ، وَاللَّكْرُ
 يَجْمَعُكَ فِي عُنُقِهِ وَصَدْرِهِ . الْأَضْمَعِيُّ :

لَهْزَتُهُ وَبِزَتُهُ وَلَكَمْتُهُ إِذَا دَفَعْتُهُ . وَقَالَ
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْبَهْزُ وَاللَّهْزُ وَالْوَكْرُ وَاحِدٌ .
 الْكَيْسَانِيُّ : لَهْزَةٌ وَبَهْزَةٌ وَمَهْزَةٌ وَنَهْزَةٌ وَنَحْزَةٌ
 وَبَحْزَةٌ وَمَحْزَةٌ وَوَكْرَةٌ وَاحِدٌ . وَفِي الْحَدِيثِ :
 إِذَا نُدِبَ الْمَيْتُ وَكُلُّ بِهِ مَلَكَانِ يَلْهَزانِهِ ، أَيْ
 يَدْفَعَانِهِ وَيَضْرِبَانِهِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي مَيْمُونَةَ :
 لَهْزَتُ رَجُلًا فِي صَدْرِهِ . وَفِي حَدِيثِ شَارِبِ
 الْحَمْرِ : يَلْهَزمُهُ هَذَا وَهَذَا ؛ وَالرَّجُلُ يَلْهَزُ ،
 بِكَسْرِ الْمِيمِ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

أَكَلْتُ يَوْمَ لَكَ شَاطِنًا
 عَلَى إِزَاءِ الْبَيْتِ يَلْهَزانًا
 إِذَا يَفُوتُ الضَّرْبُ يَخْدِفَانِ
 وَاللَّهْزُ : الشَّدِيدُ ؛ قَالَ ابْنُ مِقْبَلٍ يَصِفُ فَرَسًا :

وَحَاجِبٍ خَاضِعٍ وَمَاصِعٍ لَهْزِ
 وَالْعَيْنُ يَكْشِفُ عَنْهَا ضَافِي الشَّعْرِ
 الضَّافِي : السَّابِغُ الْمُسْتَرَحِي ؛ قَالَ
 ابْنُ سَيْدَةَ : وَهَذَا عِنْدَهُمْ غَلَطٌ ، لِأَنَّ كَثْرَةَ
 الشَّعْرِ مِنَ الْهَجْنَةِ ، وَقَدْ لَهْزَ الْفَرَسُ لَهْزًا ؛
 وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعْرَابِيِّ فِي صِفَةِ فَرَسٍ : لَهْزَ لَهْزَ
 الْعَيْرِ ، وَأَنْفَ تَأْنِيفَ السَّيْرِ ، أَيْ ضَبْرَ تَضْيِيرِ
 الْعَيْرِ وَقَدْ قَدَّ السَّيْرُ الْمُسْتَوِي .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْأَهْرَةُ الْأَكْمَةُ إِذَا
 شَرَعَتْ فِي الْوَادِي وَأَنْعَجَ عَنْهَا . النَّصِيرُ :
 الْأَهْرُ الْجَبَلُ يَلْهَزُ الطَّرِيقَ وَيَضْرِبُ بِهِ ،
 وَكَذَلِكَ الْأَكْمَةُ تَضْرِبُ بِالطَّرِيقِ ؛ وَإِذَا
 اجْتَمَعَتِ الْأَكْمَتَانِ أَوْ التَّقَى الْجَبَلَانِ حَتَّى
 يَضِيقَ مَا بَيْنَهُمَا كَهَيْئَةِ الرُّفَاقِ فَهِيَ لَاهِرَانُ ،
 كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَلْهَزُ صَاحِبَهُ .
 وَقَدْ سَمَّوْا لَاهِرًا وَلَهَارًا وَمِلْهَارًا .

• لَهْزَمٌ . الْأَزْهَرِيُّ : اللَّهْزِمَتَانِ مَضْيَعَتَانِ
 عَلَيَاتَانِ فِي أَصْلِ الْحَتَكَيْنِ فِي أَسْفَلِ
 الشَّدَقَيْنِ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : مَضْيَعَتَانِ فِي
 أَصْلِ الْحَنَكِ ؛ وَقِيلَ : عِنْدَ مَنْحَى اللَّحْيَيْنِ
 أَسْفَلَ مِنَ الْأَذْنَيْنِ ، وَهِيَ مَعْظَمُ اللَّحْيَيْنِ ؛
 وَقِيلَ : هُمَا مَا تَحْتَ الْأَذْنَيْنِ مِنْ أَعْلَى
 اللَّحْيَيْنِ وَالْحَدَقَيْنِ ؛ وَقِيلَ : هُمَا مُجْتَمِعُ
 اللَّحْمِ بَيْنَ الْمَاضِعِ وَالْأُذُنِ مِنَ اللَّحْيِ .

وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،
 وَالتَّسَابِيحُ : أَمِنْ هَائِمِهَا أَوْ لَهْزِمِهَا ؟ أَيْ مِنْ
 أَشْرَافِهَا أَنْتَ أَوْ مِنْ أَوْسَاطِهَا ؛ وَاللَّهْزَمُ :
 أَصُولُ الْحَتَكَيْنِ ، وَاحِدَتُهُ لَهْزَمَةٌ ،
 بِالْكَسْرِ ، فَاسْتَعَارَهَا لِيُوسِطَ التَّسَبُّبِ وَالْقَبِيلَةِ .
 وَفِي حَدِيثِ الرَّكَافِ : ثُمَّ يَأْخُذُ يَلْهَزمَتِيهِ ، يَعْنِي
 شِدْقِيهِ ؛ وَقِيلَ : هُمَا عَظْمَانِ نَاتِيَانِ فِي
 اللَّحْيَيْنِ تَحْتَ الْأَذْنَيْنِ ؛ وَقِيلَ : هُمَا
 مَضْيَعَتَانِ عَلَيَاتَانِ تَحْتَهُمَا ، وَالْجَمْعُ اللَّهْزَمُ ؛
 قَالَ :

يَاخِزُ بَارِ أَرْسِلِ اللَّهْزَامِ
 أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ لَارِمًا
 وَقَالَ آخَرُ :

أَرْوَحُ أَنْوَحُ مَا يَبْهَشُ إِلَى النَّدَى
 قَرَى مَا قَرَى لِلضَّرْسِ بَيْنَ اللَّهْزَامِ
 وَلَهْزَمَتِهِ : أَصَابَ لَهْزَمَتَهُ . وَلَهْزَمَ الشَّيْبُ
 خَدَيْهِ ، أَيْ خَالَطَهَا ؛ وَأَشَدُّ أَبُو زَيْدٍ لِأَحَدٍ
 بَنِي فِرَازَةَ :

إِنَّمَا تَرَى شَيْبًا عَلَانِي أَعْنَمُهُ
 لَهْزَمَ خَدَيَّ بِهِ مُلْهَزمُهُ
 وَلَهْزَةُ الشَّيْبِ وَلَهْزَمُهُ بِمَعْنَى .

وَاللَّهْزَامُ : عَجَلٌ ، وَتَيْمٌ اللَّاتُ ،
 وَقَيْسُ بْنُ ثَعْلَبَةَ ، وَعَنْزَةُ الْجَوْهَرِيُّ ؛ وَتَيْمٌ
 اللَّهُ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَكَابَةَ يُقَالُ لَهُمُ اللَّهْزَامُ ،
 وَهُمْ حَلَفَاءُ بَنِي عَجَلٍ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : وَمِنْهُ
 قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

وَقَدْ مَاتَ سِطَّامُ بْنُ قَيْسٍ وَعَايِرُ
 وَمَاتَ أَبُو عَسَّانَ شَيْخُ اللَّهْزَامِ

• لهس . لَهْسُ الصَّبِيِّ نَدَى أُمِّ لَهْسًا ؛
 لَطَعَهُ يَلْسَانِيهِ وَلَمْ يَمْنَعْهُ .
 وَالْمَلَاهِسُ : الْمَرَاحِمُ عَلَى الطَّعَامِ مِنَ
 الْحِرْصِ ؛ قَالَ :
 مَلَاهِسُ الْقَوْمِ عَلَى الطَّعَامِ
 وَجَائِزٌ فِي قَرْعِ الْمُدَامِ
 شَرِبَ الْهَجَانِ الْوَلِيَّ الْهَيْامِ
 الْجَائِزُ : الْعَابُ فِي الشَّرَابِ . وَقَفْلَانُ يَلَاهِسُ

كَانِي وَرَحَلِي إِذَا زُعْتَهَا
عَلَى جَمْرِي جَارِي بِالرَّمَانِ
حَدِيدِ الْقَتَاتِينِ عَيْلِ الشَّوِي
لَهَاقٍ تَلَاوُهُ كَالِهَلَالِ
وَاللَّهُنَّ مَقْصُورٌ مِنْهُ .
وَالْتَلَهُنَّ : كَرَّةُ الْكَلَامِ وَالْقَفَرُ فِيهِ .
وَسَهْمٌ لَهَوَقٌ : حَدِيدٌ نَافِدٌ ؛ قَالَ
أَبُو دُوَيْبٍ :

فَاعَشَيْتُهُ مِنْ بَعْدِ مَارَاتِ عَيْشِيهِ
بِسَهْمٍ كَسْبَرِ الثَّابِرِيَّةِ لَهَوَقِ
وَالْتَلَهُوَقُ : التَّمَلُّقُ . وَفِيهِ لَهَوَقَةٌ أَيْ مَلَقٌ
وَطَرْمَدَةٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فِي فُلَانٍ طَرْمَدَةٌ
وَبَلَهَمَةٌ وَلَهَوَقَةٌ ، أَيْ كَبْرٌ . وَرَجُلٌ لَهَوَقٌ
وَمَتَلَهُوَقٌ : يُبْدِي غَيْرَ مَا فِي طَبِيعَتِهِ وَيَتَزَيَّنُ بِهَا
لَيْسَ فِيهِ مِنْ خُلُقِي وَمُرُوءَةٍ وَكَرَمٍ ؛ قَالَ
الرَّمْحَضَرِيُّ : وَعِنْدِي أَنَّهُ مِنَ اللَّهَقِ ، وَهُوَ
الْأَبْيَضُ فِي مَوْضِعِ الْكَرَمِ ، لِتَقَاءِ عَرَضِهِ مِمَّا
يُدْنَسُهُ ؛ وَمِنْهُ قَصِيدُ كَعْبٍ :

تَرْمِي الْعُيُوبَ بِعَيْتِي مَعْرُودٌ لَهَقِ
هُوَ يَفْتَحُ الْهَاءَ وَكَسْرَهَا الْأَبْيَضُ ، وَالْمَعْرُودُ :
الْعُورُ الْوَحْشِيُّ شَبَّهَهَا بِهِ .

وَالْمَتَلَهُوَقُ : الْمُبَالِغُ فِيهَا أَخَذَ فِيهِ مِنْ
عَمَلٍ أَوْ لَيْسَ . وَاللَّهَوَقَةُ : كُلُّ مَا لَمْ يُبَالِغْ
فِيهِ مِنْ كَلَامٍ أَوْ مِنْ عَمَلٍ ، تَقُولُ : قَدْ لَهَوَقَ
كَذَا ، وَقَدْ تَلَهُوَقَ فِيهِ . قَالَ أَبُو الْعَوَثِ :
اللَّهَوَقَةُ أَنْ تَحْسَنَ بِالشَّيْءِ ، وَأَنْ تُظْهِرَ شَيْئًا
بِاطْنِكَ عَلَى خِلَافِهِ ، نَحْوُ أَنْ يُظْهِرَ الرَّجُلُ
مِنَ السَّخَاءِ مَا لَيْسَ عَلَيْهِ سَجِيئَتُهُ ؛ قَالَ
الْكَمَيْتُ يَمْدَحُ مَحَلَّدَ بْنَ بَرِيدِ بْنِ الْمُهَلَّبِ :
أَجْرِيهِمْ يَدٌ مَحَلَّدٍ وَجَزَاؤُهَا
غِنْدِي بِلا صَلْفٍ وَلَا بَتْلَهُوَقِ
وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ خُلْفَةُ سَجِيَّةً وَلَمْ
يَكُنْ تَلَهُوَقًا ، أَيْ لَمْ يَكُنْ تَصْنَعًا وَتَكَلُّفًا .

• هَلَا . التَّهْدِيبُ فِي الْحَاسِي : تَلَهَّلَاتُ ،
أَيْ نَكَضَتْ .

• هَلْه . اللَّهْلَةُ : الرَّجُوعُ عَنِ الشَّيْءِ .
وَتَلَهَّلَةُ السَّرَابُ : اضْطَرَبَ . وَتَلَدُّ لَهْلَةً

وَلَهْلَةً : وَاسِعٌ مُسْتَوٍ يَضْطَرِبُ فِيهِ السَّرَابُ .
وَاللَّهْلَةُ أَيْضًا : اتِّسَاعُ الصَّخْرَاءِ ؛ أَنْشَدَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
وَخَرَقِي مَهَارِقَ ذِي لَهْلُو
أَجَدَّ الْأَوَامِ بِهِ مَطْمُوءَةٌ
أَجَدَّ : جَدَّدَ . وَاللَّهْلَةُ ، بِالضَّمِّ : الْأَرْضُ
الْوَاسِعَةُ يَضْطَرِبُ فِيهَا السَّرَابُ ، وَالْجَمْعُ
لَهَالُهُ ؛ وَأَنْشَدَ شَمْرُ لِرُوبَةَ :

بَعْدَ اهْتِصَامِ الرَّغَايَاتِ التُّكَّةِ
وَمُخْفِقِي مِنْ لَهْلُو وَلَهْلُو
مِنْ مَهْمِهِ يَجْتَنُّهُ وَمَهْمِهِ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الرَّغَايَاتُ التُّكَّةُ أَيْ الَّتِي
ذَهَبَتْ أَصْوَاتُهَا مِنَ الضَّعْفِ ؛ قَالَ : وَشَاهِدُ
الْجَمْعِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

وَكَمَ دُونَ لَيْلِي مِنْ لَهَالِهِ بَيَضُهَا
صَحِيحٌ بِمَنْحَى أُمِّهِ وَفَلِيقِ
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّهْلَةُ الْوَادِي
الْوَاسِعُ . وَقَالَ غَيْرُهُ : اللَّهَالَةُ مَا اسْتَوَى مِنْ
الْأَرْضِ . الْأَصْمَعِيُّ : اللَّهْلَةُ مَا اسْتَوَى مِنْ
الْأَرْضِ . وَاللَّهْلَةُ ، بِالْفَتْحِ : الثَّوْبُ الرَّبْدِيُّ
التَّنْسُجُ ، وَكَذَلِكَ الْكَلَامُ وَالشَّعْرُ . يُقَالُ :
لَهْلَةُ التَّنَاجِ الثَّوْبُ أَيْ هَلَهْلُهُ ، وَهُوَ مَقْلُوبٌ
مِنْهُ . وَتَوَّبَ لَهْلَةً ، بِالْفَتْحِ لَا غَيْرَ : رَفِيقُ
التَّنْسُجِ . وَاللَّهْلَةُ : سَخَاةُ التَّنْسُجِ .
وَاللَّهْلَةُ : الْقَبِيحُ الْوَجْهِ .

• لهم . اللهم : الْإِتْبَاعُ . اللَّيْتُ : يُقَالُ
لَهَيْتُ الشَّيْءَ ، وَقَلْبًا يُقَالُ إِلَّا التَّهَيْتُ ، وَهُوَ
إِتْبَاعُكَ بِمِرَّةٍ ؛ قَالَ جَرِيرٌ :

مَا يَلْقَى فِي أَشْدَاقِهِ تَلَهُمًا (١)
وَلَهُمَ الشَّيْءُ لَهْمًا وَلَهُمًا ، وَتَلَهُمَهُ
وَأَتَهُمَهُ : إِتْبَاعُهُ بِمِرَّةٍ . وَرَجُلٌ لَهْمٌ وَلَهُمٌ
وَلَهُوْمٌ : أَكُولٌ . وَاللَّهُمُّ : الْكَثِيرُ الْأَكْلُ .

(١) قوله : « قال جرير : ما يلقى إلخ » عبارة
التهديب : قال جرير :

كذلك الليث يلتمهم الذبابا
وقال آخر : ما يلقى إلخ . وفي التكلة : قال رؤبة
يصف أسدا ما يلقى إلخ .

وَأَتَهُمُ الْفَصِيلُ مَا فِي الضَّرْعِ : اسْتَوْفَاهُ .
وَلَهُمُ الْمَاءُ لَهْمًا ؛ جَرَعَهُ ؛ قَالَ :
جَابَ لَهَا لُقْمَانٌ فِي قَلْبِهَا
مَاءٌ تَقْرَعًا لِبَصْدَى هَامَاتِهَا
تَلَهُمُهُ لَهْمًا بِجَحْضَاتِهَا
وَجَيْشٌ لَهْمًا : كَثِيرٌ يَلْتَهُمُ كُلُّ شَيْءٍ ،
وَيَعْتَمِرُ مَنْ دَخَلَ فِيهِ ، أَيْ يُسْعِيهِ
وَيَسْتَعْرِفُهُ . وَاللَّهُمُّ : الْجَيْشُ الْكَثِيرُ ، كَأَنَّهُ
يَلْتَهُمُ كُلُّ شَيْءٍ .

وَاللَّهُمُّ وَأُمُّ اللَّهْمِ : الْحُمَى (٢) ؛
كِلَاهُمَا عَلَى التَّشْبِيهِ بِالنَّمِيَةِ . قَالَ شَمْرٌ : أُمُّ
اللَّهُمِّ كُنْتِيهِ الْمَوْتِ ، لِأَنَّهُ يَلْتَهُمُ كُلَّ أَحَدٍ .
وَاللَّهُمُّ : الدَّاهِيَةُ ، وَكَذَلِكَ أُمُّ اللَّهْمِ ؛
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي :

لَقُوا أُمَّ اللَّهْمِ فَجَهَّزْتَهُمْ
عَشُومَ الْوَرْدِ تَكْنِيهَا التَّمُونَا
وَاللَّهُمُّ مِنَ الرَّجَالِ : الرَّغِيبُ الرَّأْيِ ،
الْكَافِي ، الْعَظِيمُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْجَوَادُ ،
وَالْجَمْعُ لَهْمُونَ ، وَلَا يُوصَفُ بِهِ النِّسَاءُ .
وَفَرَسٌ لَهْمٌ ، عَلَى لَفْظِ مَا تَقَدَّمَ ، وَلِهْمِيمٌ
وَلَهُمُومٌ : جَوَادٌ سَابِقٌ يَجْرِي أَمَامَ الْخَيْلِ ،
لِإِتْيَانِهِ الْأَرْضَ ؛ وَالْجَمْعُ لَهَامِيمٌ .
الْجَوَاهِرِيُّ : اللَّهُمُومُ الْجَوَادُ مِنَ النَّاسِ
وَالْخَيْلِ ، وَقَالَ :

لَا تَحْسَنَنَّ بِيَاضًا فِي مَقْصَصَةٍ
إِنَّ اللَّهَامِيمَ فِي أَقْرَابِهَا بَلَقُ
وَفَرَسٌ لَهْمٌ ، مِثْلُ هِجَفٌ : سَبَاقٌ كَأَنَّهُ
يَلْتَهُمُ الْأَرْضَ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ : وَأَنْتُمْ لَهَامِيمُ الْعَرَبِ ؛ جَمْعُ
لَهُمُومِ الْجَوَادِ مِنَ النَّاسِ وَالْخَيْلِ ، وَحَكَى
سَيِّبُودَةُ لَهْمِيمٌ وَهُوَ مُلْحَقٌ بِرَهْلِقِ ، وَلِذَلِكَ لَمْ
يُدْعَمْ ؛ وَعَلَيْهِ وَجْهٌ قَوْلُ عَيْلِنَانَ :

شَاؤُ مِدْلٍ سَابِقِ اللَّهَامِيمِ
قَالَ : ظَهَرَ فِي الْجَمْعِ ، لِأَنَّ مِثْلَ وَاحِدِ هَذَا
لَا يُدْعَمُ . وَاللَّهُمُومُ مِنَ الْأَخْرَاجِ : الْوَاسِعُ .

(٢) قوله : « اللهم وأم اللهم الحمى » مجازة
الحكم : واللهم وأم اللهم النية ، لأنها تلتهم كل
أحد ، واللهم وأم اللهم الحمى كلاهما إلخ .

وَنَاقَةٌ لَّهُمُومٌ : غَزِيرَةُ الْقَطْرِ (١)
وَاللَّهُمُومُ مِنَ الثَّوْقِ : الْغَزِيرَةُ اللَّيْزُ . وَيُقَالُ
لَهَا مِيمٌ إِذَا كَانَتْ غَزِيرَةً ، وَاحِدُهَا لَّهُمُومٌ ،
وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ كَثِيرَةً الْمَشَى ، وَأَنْشَدَ
الرَّاعِي :

لَهَا مِيمٌ فِي الْحَرْقِ الْبَعِيدِ نِبَاطُهُ
وَاللَّهُمُومُ : الْعَظِيمُ . وَرَجُلٌ لَّهُمْ : كَثِيرٌ
الْمَطَاءِ ، يَمِثُّ خَضَمٌ .
وَعَدَدٌ لَّهُمُومٌ : كَثِيرٌ ، وَكَذَلِكَ جَيْشٌ
لَّهُمُومٌ .

وَجَمَلٌ لَّهُمِيمٌ : عَظِيمُ الْجَوْفِ .
وَيَحْرُ لُهُمْ : كَثِيرُ الْمَاءِ .

وَاللَّهُمَّةُ اللَّهُ خَيْرًا : لَقَنَهُ إِيَّاهُ . وَاسْتَلْهَمَهُ
إِيَّاهُ : سَأَلَهُ أَنْ يُلِيمَهُ إِيَّاهُ . وَالْإِلْهَامُ :
مَا يُلْقَى فِي الرُّوعِ . وَيَسْتَلْهَمُ اللَّهُ الرَّشَادَ ،
وَاللَّهُمَّ اللَّهُ فَلَانًا . وَفِي الْحَدِيثِ : أَسْأَلُكَ
رَحْمَةً مِنْ عِنْدِكَ تُلْهِمُنِي بِهَا رُشْدِي ، الْإِلْهَامُ
أَنْ يُلْقَى اللَّهُ فِي النَّفْسِ أَمْرًا يَبْعَثُهُ (٢) عَلَى
الْفِعْلِ أَوْ التَّرَكِّ ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْوَحْيِ ،
يَخُصُّ اللَّهَ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ .

وَاللَّهُمُومُ : الْمُسِينُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ؛ وَيُقَالُ :
اللَّهُمُومُ الثَّوْرُ الْمُسِينُ ، وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ
لُهُمُومٌ ، قَالَ صَحْرُ النَّحْيِ يَصِفُ وَعِلًا :
بِهَا كَانَ طِفْلًا ثُمَّ أَسْدَسَ فَاسْتَوَى
فَأَصْبَحَ لُهُمْأً فِي لُهُومٍ قَرَاهِبٍ
وَقَوْلُ الْعَجَّاجِ :

لَا هُمْ لِأَذْرِي وَأَنْتَ الدَّارِي
كُلُّ أَمْرِي مِنْكَ عَلَى مِقْدَارِ
يُرِيدُ اللَّهُمُومُ ، وَالْمِيمُ الْمُسْتَدَدَةُ فِي آخِرِهِ
عَوْضٌ مِنْ يَاءِ التَّدَاةِ ، لِأَنَّ مَعْنَاهُ يَا اللَّهُ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّهُمُومُ طِبَاءُ الْجِبَالِ ،
وَيُقَالُ لَهَا اللَّهُمُومُ ، وَاحِدُهَا لُهُمْ ، وَيُقَالُ فِي
الْجَمْعِ لُهُومٌ أَيْضًا ، قَالَ : وَيُقَالُ لَهُ
الْجَوْلَانُ وَالْيَانِئِلُ وَالْأَبْدَانُ وَالْعَبَانُ وَالْبَعَايُ .

(١) قوله : « غزيرة القطر » عبارة الصَّحاح :
وَنَاقَةٌ لَّهُمُومٌ غَزِيرَةٌ ، وَرَجُلٌ لَّهُمْ وَهُمُومٌ غَزِيرَةُ النَّحْرِ ،
وَسَجَابَةُ لُهُومٌ غَزِيرَةُ الْقَطْرِ .

(٢) قوله : « يبعثه » أى يبعث الملهوم .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : إِذَا كَبِرَ الْوَجَلُ فَهُوَ لُهُمْ ،
وَجَمْعُهُ لُهُومٌ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : يُقَالُ ذَلِكَ لِيَقْرَ
الْوَحْشِ أَيْضًا ، وَأَنْشَدَ :

فَأَصْبَحَ لُهُمْأً فِي لُهُومٍ قَرَاهِبٍ
وَمَلَّهُمْ : أَرْضٌ ، قَالَ طَرْفَةُ :
يَظَلُّ نِسَاءَ الْحَيِّ يَعْكُفْنَ حَوْلَهُ
يَقْلَنَ عَسِيبٌ مِنْ سَرَارِهِ مَلَّهَا
وَقَدْ ذَكَرَهُ التَّهَذِيبُ فِي الرَّاعِي ، وَسَدَّكَرُهُ
فِي فَضْلِ الْمِيمِ .

• هَمَجٌ • طَرِيقٌ لُهُمَجٌ وَلَهُجَمٌ : مَوْطُوهُ
مُدَلَّلٌ مُنْقَادٌ . وَاللَّهُمَجُ : السَّابِقُ السَّرِيعُ ؛
قَالَ هِمْيَانُ :

نَمَّتْ بَرِيعِيهَا لَهَا لَهَا مِجَا
وَيُقَالُ : تَلْهَمَجَةٌ إِذَا ابْتَلَعَهُ ، كَأَنَّهُ
مَأْخُودٌ مِنَ التَّهْمَةِ ، وَمِنْ تَلْمِجَةٍ (٣) .

• هُنُ • اللَّهُتَةُ : مَا تُهْدِيهِ لِلرَّجُلِ إِذَا قَدِمَ مِنْ
سَفَرٍ . وَاللَّهُتَةُ : السُّلْفَةُ ، وَهُوَ الطَّعَامُ الَّذِي
يُتَعَلَّلُ بِهِ قَبْلَ الْقَدَاءِ ، وَفِي الصَّحَاحِ : هُوَ
مَا يَتَعَلَّلُ بِهِ الْإِنْسَانُ قَبْلَ إِذْرَاكِ الطَّعَامِ ؛ قَالَ
عَطِيَّةُ الدَّبِيرِيُّ :

طَعَامُهَا اللَّهُتَةُ أَوْ أَقْلُ
وَقَدْ لَهَّهْمُ ، وَلَهْنٌ لُهُمْ ، وَسَلَفٌ لُهُمْ .
وَيُقَالُ : سَلَفْتُ الْقَوْمَ أَيْضًا ؛ وَقَدْ تَلَهَّتُ
تَلَهَّنًا . الْجَوْهَرِيُّ : لَهْتُهُ تَلْهِنًا فَتَلَهْنُ ، أَيْ
سَلَفْتُهُ . وَيُقَالُ : اللَّهُتَةُ إِذَا أَهْدَيْتَ لَهُ شَيْئًا
عِنْدَ قُدُومِهِ مِنْ سَفَرٍ .

وَبَنُو لَهَانَ : حَيٌّ (٤) وَهُمْ إِخْوَةُ هَمْدَانَ .
الْجَوْهَرِيُّ : وَقَوْلُهُمْ لَهْنُكَ ، يَفْتَحُ
اللَّامُ وَكَسْرُ الْهَاءِ ، كَلِمَةٌ تُسْتَعْمَلُ عِنْدَ

(٣) قوله : « من الهمة ومن تلمجه » كذا
بالأصل المقول من خط المؤلف ، ونص شرح
القاموس من الهمة ، أو من تلمجه ، كذا في
اللسان .

(٤) قوله : « وبنو لهان حى » كذا بالأصل
والمحكم بلام مفتوحة أوله ، والذي في التكملة : وبنو
لهان بالفتح حى من العرب ، عن ابن دريد .

التَّوَكِيدِ ، وَأَصْلُهُ ، لِأَنَّكَ فَأَبْدَلْتَ الْهَمْزَةَ
هَاءً كَمَا قَالُوا فِي إِيَّاكَ هَيْأَكَ ، وَإِنَّمَا جَازَ أَنْ
يُجْمَعَ بَيْنَ اللَّامِ وَإِنْ وَكِلَاهُمَا لِلتَّوَكِيدِ ، لِأَنَّهُ
لَمَّا أَبْدَلْتَ الْهَمْزَةَ هَاءً زَالَ لَفْظُ إِنْ فَصَارَ
كَأَنَّهُ شَيْءٌ آخَرَ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

لَهْنُكَ مِنْ عَسِيبَةٍ لَوْسِيمَةٍ
عَلَى كَاذِبٍ مِنْ وَعْدِهَا ضَوْءٌ صَادِقٌ
اللَّامُ الْأُولَى لِلتَّوَكِيدِ وَالثَّانِيَةَ لِأَنَّ إِنْ ؛ وَأَنْشَدَ
الْكِسَائِيُّ :

وَيْسِي مِنْ تَبَارِيحِ الصَّبَابَةِ لَوْعَةٍ
قَبِيلَةٌ أَشْوَاقِي وَشَوْقِي قَبِيلُهَا
لَهْنُكَ مِنْ عَسِيبَةٍ لَوْسِيمَةٍ
عَلَى هَوَاتٍ كَاذِبٍ مَنْ يَقُولُهَا
وَقَالَ : أَرَادَ اللَّهُ بِإِنَّكَ مِنْ عَسِيبَةٍ ، فَحَدَفَتْ
اللَّامُ الْأُولَى مِنْ لِهْ وَالْأَلِفُ مِنْ إِنَّكَ ؛ كَمَا
قَالَ الْآخَرُ :

لَاؤُ ابْنُ عَمَّكَ وَالثَّوِي تَعْدُو
أَرَادَ : اللَّهُ ابْنُ عَمَّكَ ، أَيْ وَاللَّهِ ، وَالْقَوْلُ
الْأَوَّلُ أَصَحُّ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ
لَهْنُكَ فِي فَضْلِ لَهْنٍ ، وَكَيْسٌ مِنْهُ ، لِأَنَّ اللَّامَ
لَيْسَتْ بِأَصْلِي ، وَإِنَّمَا هِيَ لِأَمِّ الْإِنْتِدَاءِ وَالْهَاءُ
بَدَلٌ مِنْ هَمْزَةٍ إِنْ ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ هُنَا لِمَجِيئِهِ
عَلَى مِثَالِهِ فِي اللَّفْظِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ مُحَمَّدِ
ابْنِ مَسْلَمَةَ :

أَلَا يَأْسَانَا بَرِّقٍ عَلَى قَلْبِ الْجَمِيِّ
لَهْنُكَ مِنْ بَرِّقٍ عَلَى كَرِيمٍ
لَمَعَتْ أَفْتِدَاءُ الطَّيْرِ وَالْقَوْمُ هُجِعَ
فَهَسِبَجْتَ أَسْقَامًا وَأَنْتَ سَلِيمٌ
وَأَفْتِدَاءُ الطَّائِرِ : هُوَ أَنْ يَفْتَحَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ
يُعْمِضُهَا إِعْمَاضَةً .

• هَاءُ • اللَّهُوُ : مَا لَهَوَتْ بِهِ وَلَعِنَتْ بِهِ
وَشَعَلَتْ مِنْ هَوَى وَطَرَبٍ وَنَحْوِهِمَا . وَفِي
الْحَدِيثِ : لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ اللَّهُوِ إِلَّا فِي
ثَلَاثٍ ، أَيْ لَيْسَ مِنْهُ مُبَاحٌ إِلَّا هَلْدِيوُ ، لِأَنَّ
كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا إِذَا تَأَمَّلْتَهَا وَجَدْتَهَا مُعِينَةً عَلَى
حَقِّ ، أَوْ ذَرِيعةً إِلَيْهِ . وَاللَّهُوُ : اللَّعِبُ .
يُقَالُ : لَهَوْتُ بِالشَّيْءِ اللَّهُوُ بِهِ لَهْوًا ، وَتَلَهَّيْتُ

به ، إذا لَعِبَتْ بِهِ وَتَشَاعَلَتْ ، وَغَفَلَتْ بِهِ عَنْ غَيْرِهِ .
 وَلَهَيْتُ عَنْ الشَّيْءِ ، بِالْكَسْرِ ، أَلْهَى ، بِالْفَتْحِ ، لَهْيًا وَلَهْيَانًا ، إِذَا سَلَوْتَ عَنْهُ وَتَرَكْتَ ذِكْرَهُ ، وَإِذَا غَفَلْتَ عَنْهُ وَاسْتَعْلَنْتَ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا » ؛ قِيلَ : اللَّهْوُ الطَّبْلُ ؛ وَقِيلَ : اللَّهْوُ كُلُّ مَا تَلَهَّى بِهِ ، لَهَا يَلْهُو لَهْوًا وَالتَّهَى ، وَأَلْهَاهُ ذَلِكَ ، قَالَ سَاعِدَةُ بِنُ جَوْيَةَ :
 فَأَلْهَاهُمْ بِإِثْنَيْنِ مِنْهُمْ كِلَاهُمَا
 بِهِ قَارِبٌ مِنَ التَّجْعِجِ دَمِيمٌ
 وَالْمَلَاهَى : آلَاتُ اللّٰهِ ، وَقَدْ تَلَاهَى بِذَلِكَ .
 وَالْأَلْهَوَةُ وَالْأَلْهِيَّةُ وَالتَّلْهِيَةُ : مَا تَلَاهَى بِهِ . وَيُقَالُ : يَتَلَهَّى بِشَيْءٍ أَلْهِيَةً ، كَمَا يُقَالُ أَحْبَبْتُهُ ، وَتَقْدِيرُهَا أَهْوَلَةٌ . وَالتَّلْهِيَةُ : حَدِيثٌ يَتْلَاهَى بِهِ ، قَالَ الشَّاعِرُ :
 بِتَلْهِيَةٍ أَرِيشُ بِهَا سِيهَامِي
 تَبْدُ الْمُرْشِقَاتِ مِنَ الْقَطِينِ
 وَلَهَيْتُ الْمَرْأَةَ إِلَى حَدِيثِ الْمَرْأَةِ تَلْهُو لَهْوًا وَلَهْوًا : أُنِسْتُ بِهِ وَأَعَجَبْتُهَا ؛ قَالَ (١) :
 كَبُرْتُ وَالْأُحْسِنُ اللَّهْوُ أَمْثَالِي
 وَقَدْ يُكْنَى بِاللَّهْوِ عَنِ الْجِمَاعِ .
 وَفِي سَجْعٍ لِلْعَرَبِ : إِذَا طَلَعَ الدَّلْوُ أَنْسَلَ الْعَفْوُ ، وَطَلَبَ اللَّهْوُ الْخَلْوُ ، أَي طَلَبَ الْخَلْوُ التَّرْوِيحَ . وَاللَّهْوُ : التَّكَاحُ ، وَيُقَالُ الْمَرْأَةُ ابْنُ عَرَفَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « لَاهِيَةً قُلُوبُهُمْ » ؛ أَي مُتَشَاعِلَةٌ عَمَّا يُدْعَوْنَ إِلَيْهِ ، وَهَذَا مِنْ لَهَا عَنْ الشَّيْءِ إِذَا تَشَاعَلَ بِغَيْرِهِ يَلْهَى ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « قَانَتْ عَنْهُ تَلْهَى » أَي تَشَاعَلَ . وَالتَّهَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، لَا يَلْهَوُ ، لِأَنَّهُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَا أَنَا مِنْ دَدٍ وَلَا الدُّدُ مَيْي .
 وَالتَّهَى بِامْرَأَةٍ ، فِيهِ لَهْوَةٌ . وَاللَّهْوُ وَاللَّهْوَةُ : الْمَرْأَةُ الْمَلْهُورُ بِهَا . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : « لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْوًا لَاتَّخَذْنَاهُ » (١) الْبَيْتُ لِامْرِئِ الْقَيْسِ وَصَدْرُهُ :
 أَلَا زَعَمْتَ بِسَبَاسَةِ الْيَوْمِ أَنَّنِي

مِنْ لَدُنَّا « أَي امْرَأَةً ، وَيُقَالُ : وَلَدًا ، تَعَالَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ؛ وَقَالَ الْعَجَّاجُ :
 وَاللَّهْوَةُ اللَّاهِيَةُ وَلَوْ تَتَطَّسَا
 أَي وَلَوْ تَعَمَّقَ فِي طَلَبِ الْحُسْنِ وَبَالَغَ فِي ذَلِكَ . وَقَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ : اللَّهْوُ فِي لَعْنَةِ أَهْلِ حَضْرَمَوْتِ الْوَلَدِ ؛ وَقِيلَ : اللَّهْوُ الْمَرْأَةُ ؛ قَالَ : وَتَأْوِيلُهُ فِي اللَّعْنَةِ أَنَّ الْوَلَدَ لَهْوُ الدُّنْيَا أَي لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ وَلَدًا ذَا لَهْوٍ نَلْهَى بِهِ ، وَمَعْنَى « لِاتَّخَذْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا » أَي لِاصْطِفَيْنَاهُ مِمَّا نَخْلُقُ .
 وَلَهَى بِهِ : أَحْبَبَهُ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ الْأَوَّلِ ، لِأَنَّ حَبْلَ الشَّيْءِ ضَرْبٌ مِنَ اللَّهْوِ بِهِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ » ؛ جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ : أَنَّ لَهْوَ الْحَدِيثِ هُنَا الْغِنَاءُ ، لِأَنَّهُ يُلْهَى بِهِ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؛ وَكُلُّ لَعِبٍ لَهْوٌ ؛ وَقَالَ قَتَادَةُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ : أَمَا وَاللَّهِ لَعَلَّهُ الْأَبَ كَوْنٌ أَنْفَقَ مَالًا ، وَبِحَسَبِ الْمَرْءِ مِنَ الضَّلَالَةِ أَنْ يَخْتَارَ حَدِيثَ الْبَاطِلِ عَلَى حَدِيثِ الْحَقِّ ؛ وَقَدْ رَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْمُتَعَبِّهِ وَشِرَاءَهَا ؛ وَقِيلَ : إِنَّ لَهْوَ الْحَدِيثِ هُنَا الشَّرْكَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .
 وَلَهَى عَنْهُ وَمِنْهُ ، وَأَلْهَى لَهْيًا وَلَهْيَانًا ، وَتَلْهَى عَنِ الشَّيْءِ ، كَلَّمَهُ : غَفَلَ عَنْهُ وَنَسِيَهِ وَتَرَكَ ذِكْرَهُ وَأَضْرَبَ عَنْهُ . وَأَلْهَاهُ أَي شَغَلَهُ . وَلَهَى عَنْهُ وَبِهِ : كَرِهَهُ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ ، لِأَنَّ نِسْيَانَكَ لَهُ وَغَفَلَتَكَ عَنْهُ ضَرْبٌ مِنَ الْكُرْهِ . وَأَلْهَاهُ بِهِ تَلْهِيَةٌ ، أَي عِلَّةٌ : وَتَلَاهَوْا أَي لَهَا بَعْضُهُمْ يَبْعَضُ .
 الْأَزْهَرِيُّ : وَرَوَى عَنْ عَمْرِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ أَخَذَ أَرْبَعَمِائَةَ دِينَارٍ فَجَعَلَهَا فِي صُرَّةٍ ، ثُمَّ قَالَ لِلْغَلَامِ : أَذْهَبْ بِهَا إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ ، ثُمَّ ثَلَاثَةَ سَاعَةٍ فِي الْبَيْتِ ، ثُمَّ انظُرْ مَاذَا يَصْنَعُ ؛ قَالَ : فَفَرَّقَهَا ، ثَلَاثَةَ سَاعَةٍ ، أَي تَشَاعَلَ وَتَعَلَّلَ . وَالتَّلْهَى بِالشَّيْءِ : التَّعَلَّلَ بِهِ وَالتَّمَكُّتُ . يُقَالُ : تَلْهَيْتُ بِكَذَا ، أَي تَعَلَّلْتُ بِهِ وَأَقَمْتُ عَلَيْهِ وَلَمْ أَفَارِقْهُ ؛ وَفِي قَصِيدِ كَعْبٍ :

وَقَالَ كُلُّ صَدِيقٍ كُنْتُ أَمَلُهُ :
 لِأَلْهَيْتِكَ إِنِّي عَنْكَ مَشْغُولُ
 أَي لَا أَشْتَغَلُكَ عَنْ أَمْرِكَ ، فَإِنِّي مَشْغُولُ عَنْكَ ؛ وَقِيلَ : مَنَعْنَا لَا أَشْتَغَلُكَ وَلَا أَعْلَلُكَ فَاغْمَلْ لِتَفْسِيكِ . وَقَتُولُ : اللَّهُ عَنِ الشَّيْءِ ، أَي أَتْرَكُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ فِي الْبَلَلِ بَعْدَ الوُضُو : اللَّهُ عَنْهُ ، وَفِي خَيْرِ ابْنِ الرُّبَيْرِ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ صَوْتَ الرَّعْدِ لَهَى عَنْ حَدِيثِهِ ، أَي تَرَكَهُ وَأَعْرَضَ عَنْهُ . وَكُلُّ شَيْءٍ تَرَكَهُ فَقَدْ لَهَيْتَ عَنْهُ ؛ وَأَنْشَدَ الْكِسَائِيُّ :
 إِلَهَ عَنَّا فَقَدْ أَصَابَكَ مِنْهَا
 وَاللَّهُ عَنْهُ وَمِنْهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . الْأَصْحَبِيُّ : لَهَيْتُ مِنْ فُلَانٍ وَعَنْهُ فَأَنَا أَلْهَى . الْكِسَائِيُّ : لَهَيْتُ عَنْهُ لَا غَيْرَ ؛ قَالَ : وَكَلَامُ الْعَرَبِ لَهَوْتُ عَنْهُ ، وَلَهَوْتُ مِنْهُ ، وَهُوَ أَنْ تَدَعَهُ وَتَرْفُضَهُ . وَفُلَانٌ لَهْوٌ عَنِ الْخَيْرِ ، عَلَى فَعُولٍ . الْأَزْهَرِيُّ : اللَّهْوُ الصَّدُوفُ . يُقَالُ : لَهَوْتُ عَنِ الشَّيْءِ أَلْهَوُ لَهَا ؛ قَالَ : وَقَوْلُ الْعَامَّةِ تَلْهَيْتُ ؛ وَقَتُولُ : أَلْهَانِي فُلَانٌ عَنْ كَذَا ، أَي شَغَلَنِي وَأَنَسَانِي ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَكَلَامُ الْعَرَبِ جَاءَ بِخِلَافِ مَا قَالَ اللَّيْثُ ، يَقُولُونَ لَهَوْتُ بِالْمَرْأَةِ وَبِالشَّيْءِ أَلْهَوُ لَهْوًا لَا غَيْرَ ، قَالَ : وَلَا يَجُوزُ لَهَا . وَيَقُولُونَ : لَهَيْتُ عَنِ الشَّيْءِ أَلْهَى لَهَا . ابْنُ بَرَزَجٍ : لَهَوْتُ (٢) وَلَهَيْتُ بِالشَّيْءِ ، أَلْهَوُ لَهْوًا إِذَا لَعِبْتَ بِهِ ؛ وَأَنْشَدَ :
 خَلَعْتُ عِدَارَهَا وَلَهَيْتُ عَنْهَا
 كَمَا خَلَعَ الْعِدَارُ عَنِ الْجَوَادِ
 وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا اسْتَأْذَنَ اللَّهُ بِشَيْءٍ فَالَهُ عَنْهُ أَي أَتْرَكُهُ وَأَعْرَضَ عَنْهُ وَلَا تَعْرَضُ لَهُ . وَفِي حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ : قَلْبِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِشَيْءٍ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، أَي اسْتَعَلَّ : تَعَلَّبَ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : لَهَيْتُ بِهِ وَعَنْهُ كَرِهْتُهُ ، وَلَهَوْتُ بِهِ أَحْبَبْتُهُ ؛ وَأَنْشَدَ :
 صَرَمْتُ حِيَالَكَ فَالَهُ عَنْهَا زَيْبُ
 وَلَقَدْ أَطَلَّتْ عَيْنَاهَا لَوْ تُعْجِبُ
 (٢) قَوْلُهُ : « ابْنُ بَرَزَجٍ لَهَوْتُ إِلَيْهِ » هَذِهِ عِبَارَةُ الْأَزْهَرِيِّ ، وَبَلِيسُ فِيهَا أَمْرٌ لَهَا .

لَوْ تُعَبِّبُ : لَوْ تُرْضِيكَ ؛ وَقَالَ الْعَجَّاجُ :
 دَارٌ لَهَا قَلْبٌ مَتِيمٌ
 بَعْنَى لَهَا قَلْبُهُ ، وَتَلَهَّيْتُ بِهِ مِثْلَهُ ، وَلَهَا :
 تَضَعِي لَهَا ، فَعَلَى مِنَ اللَّهِ ؛
 أَرْمَانَ لَيْلَى عَامَ لَيْلَى وَحَى
 أَيْ هَمِّي وَسَدَمِي وَشَهْوِي ؛ وَقَالَ :
 صَدَقْتَ لَهَا قَلْبِي الْمُسْتَهْتَرُ
 قَالَ الْعَجَّاجُ :

دَارٌ لِلْهُوِّ لِلْمَلْهَى مِكْسَالُ
 جَعَلَ الْجَارِيَةَ لَهَا لِلْمَلْهَى ، لِجُلِّ مَعْلَلُ
 بِهَا ، أَيْ لِمَنْ يَلْهَى بِهَا .

الْأَزْهَرِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَبِّي الْأَبَّ
 يُعَدِّبُ الْأَهْلِينَ مِنْ ذُرِّيَةِ الْبَشَرِ فَأَعْطَانِيهِمْ ؛
 قِيلَ فِي تَفْسِيرِ الْأَهْلِينَ : إِنَّهُمْ الْأَطْفَالَ الَّذِينَ
 لَمْ يَقْتَرِفُوا ذَنْبًا ؛ وَقِيلَ : هُمُ الْبَلَاءُ الْغَافِلُونَ ؛
 وَقِيلَ : الْأَاهُونَ الَّذِينَ لَمْ يَتَعَمَّدُوا الذَّنْبَ ،
 إِنَّمَا أَتَوْهُ غَفْلَةً وَنِسْيَانًا وَخَطَأً ، وَهَمُّ الَّذِينَ
 يَدْعُونَ اللَّهَ يَقُولُونَ : « رَبَّنَا لَا تَوَاحِدْنَا إِنْ
 نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا » ، كَمَا عَلَّمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ
 وَجَلَّ . وَتَلَهَّيْتُ الْإِبِلَ بِالْمَرْعَى إِذَا تَعَلَّلَتْ
 بِهِ ؛ وَأَنْشَدَ :

لَنَا هَضْبَاتٌ قَدْ تَبَيَّنَ أَكَارِعُهَا
 تَلَهَّى بِبَعْضِ النَّجْمِ وَاللَّيْلِ أَبْلَقُ
 يُرِيدُ : تَرَعَى فِي الْقَمَرِ ، وَالنَّجْمُ : نَيْبٌ ؛
 وَأَرَادَ بِهَضْبَاتٍ هُنَا إِبِلًا ، وَأَنْشَدَ شَيْخُ
 لِعِصْبِ بَنِي كِلَابٍ :

وَسَاجِدَةٌ حَوْرَاءٌ يَلْهَوُ إِزَارُهَا
 إِلَى كَهْلٍ رَابٍ وَحَصْرٍ مُخَصَّرٍ
 قَالَ : يَلْهَوُ إِزَارُهَا إِلَى الْكَهْلِ فَلَا يُفَارِقُهُ ،
 قَالَ : وَالْإِنْسَانُ الْأَهَى إِلَى الشَّيْءِ إِذَا لَمْ
 يُفَارِقْهُ .

وَيُقَالُ : قَدْ لَاهَى الشَّيْءَ إِذَا دَانَاهُ
 وَقَارَبَهُ . وَلاهِ الْبِلَامُ الْفِطَامُ إِذَا دَانَ مِنْهُ ؛
 وَأَنْشَدَ قَوْلُ ابْنِ حَلِزَةَ :

أَتَلَّهَى بِهَا الْهَوَاجِرُ إِذْ كُلُّ
 لُ ابْنِ هَمٍّ بَلِيَّةٌ عَمِيَاءُ

قَالَ : تَلَهَّى بِهَا رُكُوبُهُ إِذَاهَا وَتَعَلَّهَ بِسَرِيرِهَا ؛
 وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ :
 أَلَا إِنَّا أَقْنَى شَبَابِي وَأَنْقَصِي
 عَلَى مَرِّ لَيْلٍ دَائِبٍ وَنَهَارِ
 يُعِيدَانِ لِي مَا أَمْضَا وَهِيَ مَعَا
 طَرِيدَانِ لَا يَسْتَلْهِبَانِ قَرَارِي
 قَالَ : مَعْنَاهُ لَا يَسْتَنْظِرَانِ قَرَارِي
 وَلَا يَسْتَوْفِيَانِي ، وَالْأَصْلُ فِي الْإِسْتِلْهَاءِ بِمَعْنَى
 التَّوَقُّفِ أَنَّ الطَّاحِنَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَلْقَى فِي فَمِ
 الرَّحَى لَهَا وَتَفَّ عَنِ الْإِدَارَةِ وَقَفَّةً ، ثُمَّ
 اسْتَعِيرَ ذَلِكَ وَوَضَعَ مَوْضِعَ الْإِسْتِيفَانِ
 وَالْإِنْتِظَارِ . وَاللُّهُوَّةُ وَاللُّهُوَّةُ : مَا أَلْقَيْتَ فِي
 فَمِ الرَّحَى مِنَ الْحَبِّ لِلطَّحْنِ ؛ قَالَ
 ابْنُ كَثِيرٍ :

وَلَهَاوُئِهَا قُضَاعَةٌ أَجْمَعِينَ
 وَاللَّهَى الرَّحَى وَالرَّحَى ، وَفِي الرَّحَى :
 الَّتِي فِيهَا اللُّهُوَّةُ ، وَهِيَ مَا يَنْقِيهِ الطَّاحِنُ فِي
 فَمِ الرَّحَى بِيَدِهِ ، وَالْجَمْعُ لَهَا . وَاللُّهُوَّةُ
 وَاللُّهُوَّةُ ؛ الْأَخِيرَةُ عَلَى الْمَعَايِبَةِ : الْعَطِيَّةُ ،
 وَقِيلَ : أَفْضَلُ الْعَطَايَا وَأَجْرُهَا . وَيُقَالُ : إِنَّهُ
 لَمُعْطَاءٌ لَهَا ، إِذَا كَانَ جَوَادًا يُعْطَى الشَّيْءَ
 الْكَثِيرَ ، وَقَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا مَا بِاللَّهَا ضَنَّ الْكِرَامُ
 وَقَالَ التَّابِعِيُّ :

عِظَامُ اللَّهَا أَبْنَاءُ أَبْنَاءِ عُدْرَةٍ
 لَهَا مِيمٌ يَسْتَلْهَوْنَهَا بِالْجَرَاجِرِ (١)
 يُقَالُ : أَرَادَ يَقُولُهُ عِظَامُ اللَّهَا عِظَامُ
 الْعَطَايَا يُقَالُ : الَّتِي لَهُ لَهَا مِنْ الْمَالِ كَمَا
 يَلْهَى فِي خَرْتِي الطَّاحُونَةَ ، ثُمَّ قَالَ
 يَسْتَلْهَوْنَهَا ، الْهَاءُ لِلْمَكَارِمِ ، وَهِيَ الْعَطَايَا
 الَّتِي وَصَفَهَا ، وَالْجَرَاجِرُ الْحَلَاوِمُ ؛
 وَيُقَالُ : أَرَادَ بِاللَّهَا الْأَمْوَالَ ، أَرَادَ أَنَّ
 أَمْوَالَهُمْ كَثِيرَةٌ ، وَقَدْ اسْتَلْهَوْهَا ، أَيْ
 اسْتَكْرَهَوْا مِنْهَا . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : مِنْهُمْ
 الْفَاتِحُ فَاهُ لِلْهُوَّةِ مِنَ الدُّنْيَا ، وَاللُّهُوَّةُ ،

(١) - قوله : « أبناء أبناء عذرة » هكذا في
 الأصل تبعاً لتعديب . والذي في ديوان التابعي : أبناء
 عذرة إنهم ... الخ ، ولعلها روايتان .

بِالضَّمِّ : الْعَطِيَّةُ ، وَقِيلَ : هِيَ أَفْضَلُ الْعَطَاءِ
 وَأَجْرُهُ . وَاللُّهُوَّةُ : الْعَطِيَّةُ ، دَرَاهِمُ كَانَتْ أَوْ
 غَيْرَهَا .

وَأَشْرَاهُ لَهَا مِنْ مَالِهِ ، أَيْ حَفَنَةً
 وَاللُّهُوَّةُ : الْأَلْفُ مِنَ الدَّنَانِيرِ وَالْدَّرَاهِمِ ،
 وَلَا يُقَالُ لَهَا مِنْهَا (عَنْ أَبِي زَيْدٍ) .
 وَهِيَ لَهَا مِائَةٌ ، أَيْ قَدَرُهَا كَقَوْلِكَ زُهَاءُ
 مِائَةٍ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِلْعَجَّاجِ :

كَانَا لَهَاوُهُ لِمَنْ جَهَرَ
 لَيْلٌ وَرَزٌّ وَغَرٌّ إِذَا وَغَرَ
 وَاللَّهَاءُ : لَحْمَةٌ حَمْرَاءُ فِي الْحَكِّ مُعْلَقَةٌ

عَلَى عَكْدَةِ اللِّسَانِ ، وَالْجَمْعُ لَهَايَاتُ .
 غَيْرُهُ : الَلْهَاءُ الَلْهَةُ الْمُطْبِقَةُ فِي أَقْصَى سَفْحِ
 الْقَمَرِ . ابْنُ سَيِّدَةَ : وَاللَّهَاءُ مِنْ كُلِّ ذِي
 حَلْقٍ : اللَّحْمَةُ الْمُشْرِفَةُ عَلَى الْحَلْقِ ؛
 وَقِيلَ : هِيَ مَا بَيْنَ مُتَقَطِعِ أَضْلَى اللِّسَانِ إِلَى
 مُتَقَطِعِ الْقَلْبِ مِنْ أَعْلَى الْقَمَرِ ، وَالْجَمْعُ
 لَهَاوَاتُ وَلَهَايَاتُ وَلَهَاوِيٌّ وَلَهَاوِيَّاتُ ؛ قَالَ
 ابْنُ بَرِيٍّ : شَاهِدُ اللَّهَا قَوْلُ الرَّاجِزِ :

تَلْقِيهِ فِي طَرْقِ أَمْتِهَا مِنْ عِلِّ
 قَدَفٌ لَهَا جُوفٌ وَشِدْقٌ أَهْمَلُ
 قَالَ : وَشَاهِدُ لَهَاوَاتِ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

ذَبَابٌ طَارَ فِي لَهَاوَاتِ كَيْثِ
 كَعْدِكَ اللَّيْثُ يَلْتَهُمُ الذُّبَابَا
 وَفِي حَدِيثِ الشَّاقِ الْمَسْمُومَةِ : فَأَزَلْتُ

أَعْرَفُهَا فِي لَهَاوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
 وَاللَّهَاءُ : أَقْصَى الْقَمَرِ ، وَهِيَ مِنَ الْبَعِيرِ
 الْعَرَبِيِّ الشَّقِيئَةِ . وَلِكُلِّ ذِي حَلْقٍ لَهَاةٌ ،
 وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ :

يَالِكَ مِنْ تَمَرٍ وَمِنْ شَيْشَاءِ
 يَنْشِبُ فِي الْمَسْعَلِ وَاللَّهَاءِ

فَقَدْ رَوَى بِكَسْرِ الْأَمِّ وَقَحَّحَهَا ، فَمِنْ قَحَّحَهَا
 ثُمَّ مَدَّ فَكَلَى اعْتِقَادَ الضَّرُورَةِ ، وَقَدْ رَأَى بَعْضُ
 التَّحْوِينِ ، وَالْمُسْتَمْعُ عَلَيْهِ عَكْسُهُ ، وَزَعَمَ
 أَبُو عُبَيْدٍ أَنَّهُ جَمَعَ لَهَا عَلَى لَهَاةٍ . قَالَ
 ابْنُ سَيِّدَةَ : وَهَذَا قَوْلٌ لَا يَرْجُحُ عَلَيْهِ ، وَلَكِنَّهُ

جَمَعَ لَهَاةً كَمَا بَيَّنَّا ، لِأَنَّ فَعْلَةً يَكْسُرُ عَلَى
 فَعَالٍ ، وَنَظِيرُهُ مَا حَكَاهُ سَيِّدِي مِنْ قَوْلِهِمْ

أَصَاةٌ وَإِضَاءَةٌ، وَمِثْلُهُ مِنَ السَّلَامِ رَحْبَةٌ وَرِحَابٌ، وَرَقَبَةٌ وَرِقَابٌ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَشَرَحْنَا هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ هَهُنَا لِذَهَابِهَا عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّظَّارِ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: إِنَّمَا مَدَّ قَوْلُهُ فِي الْمَسْئَلِ وَاللَّهَاءِ لِلضَّرُورَةِ؛ قَالَ: هَذِهِ الضَّرُورَةُ عَلَى مَنْ رَوَاهُ يَفْتَحُ الْأَمَّ، لِأَنَّهُ مَدَّ الْمَقْصُورَ، وَذَلِكَ مِمَّا يَنْكِرُهُ الْبَصْرِيُّونَ؛ قَالَ: وَكَذَلِكَ مَا قَبِلَ هَذَا الْبَيْتَ: قَدْ عَلِمْتَ أُمَّ أَبِي السَّلَاءِ أَنْ نِعَمَ مَا كُوَلَّا عَلَى الْخَوَاءِ فَمَدَّ السَّلَاءَ وَالْخَوَاءَ ضَرُورَةً.

وَحَكَى سَيِّوِي: لَهَا أَبُوكَ مَقْلُوبٌ عَنْ لَوِ أَبُوكَ، وَإِنْ كَانَ وَزْنَ لَهَا فِعْلٌ، وَلَا وَ لَوِ فَعْلٌ فَلَهُ نَظِيرٌ، قَالُوا: لَهُ جَاءَ عِنْدَ السُّلْطَانِ، مَقْلُوبٌ عَنْ وَجْهِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: لَاهَاهُ إِذَا دَنَا مِنْهُ، وَهَلَاهُ إِذَا فَازَعَهُ. النَّصْرُ: يُقَالُ لَوِ أَخَاكَ يَا فُلَانٌ، أَيْ أَفْعَلْ بِهِ نَحْوَ مَا فَعَلَ بِكَ مِنَ الْمَعْرُوفِ وَالْهَوِ سَوَاءً.

وَتَلَهَّأْتُ أَيْ نَكَصْتُ. وَاللَّهْوَاءُ، مَمْدُودٌ: مَوْضِعٌ. وَلَهْوَةٌ: اسْمُ امْرَأَةٍ؛ قَالَ:

أَصْدُ وَمَا بِي مِنْ صُدُودٍ وَلَا غِنَى
وَلَا لَاقَ قَلْبِي بَعْدَ لَهْوَةٍ لَا يَبْقَى

• لَوْ • التَّهْدِيبُ فِي تَرْجَمَةِ لَوِي: وَيُقَالُ لَوَاءٌ اللَّهُ بِكَ بِالْهَمْزِ، أَيْ شَوْهُ بِكَ. قَالَ الشَّاعِرُ: وَكُنْتُ أَرْجِي بَعْدَ نَعَانِ جَابِرٍ فَلَوًّا بِالْعَيْنَيْنِ وَالْوَجْهِ جَابِرٌ أَيْ شَوْهُ. وَيُقَالُ: هَذِهِ وَاللَّهِ الشَّوْهُةُ وَاللَّوْءَةُ. وَيُقَالُ: اللَّوْءُ، بِغَيْرِ هَمْزٍ.

• لُوبٌ • اللَّوْبُ وَاللُّوبُ وَاللُّوْبُ وَاللُّوْبُ وَاللُّوَابُ: الْعَطَشُ؛ وَقِيلَ: هُوَ اسْتِدَارَةُ الْحَائِمِ حَوْلَ الْمَاءِ عَطْشَانٌ، لَا يَصِلُ إِلَيْهِ. وَقَدْ لَابَ يَلُوبُ لُوبًا وَلُوبًا وَلُوبًا وَلُوبَانًا، أَيْ عَطِشَ، فَهُوَ لِأَنْبِ، وَالْجَمْعُ: لُوْبٌ، مِثْلُ: شَاهِدٌ وَشُهُودٌ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْفَرَّعِيُّ:

حَتَّى إِذَا مَا اشْتَدَّ لُوبَانُ النَّجْرِ
وَلَا حَ لِلْعَيْنِ سَهْلٌ سِحْرٌ
وَالنَّجْرُ: عَطَشٌ يُصِيبُ الْإِبِلَ مِنْ أَكْلِ الْحَبَّةِ، وَهِيَ بُزُورُ الصَّحْرَاءِ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا طَافَتِ الْإِبِلُ عَلَى الْحَوْضِ، وَلَمْ تَقْدِرْ عَلَى الْمَاءِ، لِكَثْرَةِ الرَّحَامِ، فَذَلِكَ اللَّوْبُ. يُقَالُ: تَرَكْتُهَا لَوَائِبَ عَلَى الْحَوْضِ. وَإِبِلُ لُوبٍ، وَنَحْلُ لَوَائِبُ، وَلُوبٌ: عَطِشٌ، بَعِيدَةٌ مِنَ الْمَاءِ. ابْنُ السَّكَيْتِ: لَابَ يَلُوبُ إِذَا حَامَ حَوْلَ الْمَاءِ مِنَ الْعَطَشِ، وَأَنْشَدَ:

بِالَّذِ مِثْلُكَ مُقْبَلًا لِمُحَلِّ
عَطْشَانَ دَاعَشَ ثُمَّ عَادَ يَلُوبُ
وَالْأَبَ الرَّجُلُ فَهُوَ مُلِيبٌ، إِذَا حَامَتْ إِلَيْهِ حَوْلَ الْمَاءِ مِنَ الْعَطَشِ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ مَا وَجَدَ لِيَابًا، أَيْ قَدَّرَ لِعَقْفَةٍ مِنَ الطَّعَامِ يَلُوكُهَا؛ قَالَ: وَاللِّيَابُ أَقْلٌ مِنْ مِلءِ الْقَمَرِ. وَاللُّوْبَةُ: الْقَوْمُ يَكُونُونَ مَعَ الْقَوْمِ، فَلَا يَسْتَشَارُونَ فِي خَيْرٍ وَلَا شَرٍّ. وَاللَّابَةُ وَاللُّوْبَةُ: الْحَرَّةُ، وَالْجَمْعُ لَابٌ وَلُوبٌ وَلَا بَاتٌ، وَهِيَ الْحِرَارُ، فَأَمَّا سَيِّوِي فَجَعَلَ اللَّوْبَ جَمْعَ لَابِيَّةٍ، كَقَارِةٍ وَهَوْرٍ. وَقَالُوا:

أَسْوَدُ لُوبِيٌّ وَنُوبِيٌّ، مَشْتَبِهٌ إِلَى اللَّوْبِيَّةِ وَالنُّوبِيَّةِ، وَهُمَا الْحَرَّةُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَيْ النَّبِيِّ ﷺ، حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابِيَّةِ الْمَدِينَةِ، وَهِيَ حَرَّتَانِ تَكْتَفِيئَانِهَا؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْمَدِينَةُ مَا بَيْنَ حَرَّتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هِيَ الْأَرْضُ الَّتِي قَدْ بَسَّتْهَا حِجَارَةٌ سُودٌ، وَجَمَعَهَا لَابَاتٌ، مَا بَيْنَ الثَّلَاثِ إِلَى الْعَشْرِ، فَإِذَا كَثُرَتْ، فَهِيَ اللَّابُ وَاللُّوبُ؛ قَالَ بِشْرٌ يَذْكُرُ كَتِيبَةَ (١):

بِالَّذِ مِثْلُكَ مُقْبَلًا لِمُحَلِّ
عَطْشَانَ دَاعَشَ ثُمَّ عَادَ يَلُوبُ
وَالْأَبَ الرَّجُلُ فَهُوَ مُلِيبٌ، إِذَا حَامَتْ إِلَيْهِ حَوْلَ الْمَاءِ مِنَ الْعَطَشِ.

(١) قوله: «يذكر كتيبة» كذا قال الجوهري أيضاً قال: في التكلة غلط، ولكنه يذكر امرأة وصفها في صدر هذه القصيدة أنها معالية، أي تقصد العالية، وارتفع قوله معالية على أنه خبر مبتدأ محذوف، ويموز انتصابه على الحال.

مُعَالِيَةٌ لَا هَمَّ إِلَّا مُحَجَّرٌ
وَحَرَّةٌ لِيَلِي السَّهْلُ مِنْهَا فَلَوْ شِئَا
يُرِيدُ جَمْعَ لُوبِيَّةٍ؛ قَالَ: وَمِثْلُهُ قَارِةٌ وَهَوْرٌ، وَسَاحَةٌ وَسُوحٌ.

ابن شميل: اللَّوْبَةُ تَكُونُ عَقَبَةَ جَوَادًا أَطْوَلُ مَا يَكُونُ، وَرَبْمَا كَانَتْ دَعْوَةً. قَالَ: وَاللُّوْبَةُ مَا اشْتَدَّ سَوَادُهُ وَوَعَلَطَ وَأَنْقَادَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَكَيْسٌ بِالطَّوِيلِ فِي السَّمَاءِ، وَهُوَ ظَاهِرٌ عَلَى مَا حَوَّلَهُ. وَالْحَرَّةُ أَعْظَمُ مِنَ اللَّوْبِيَّةِ، وَلَا تَكُونُ اللَّوْبِيَّةُ إِلَّا حِجَارَةً سُودًا، وَكَيْسٌ فِي الصَّمَانِ لُوبِيَّةٌ، لِأَنَّ حِجَارَةَ الصَّمَانِ حُمْرٌ، وَلَا تَكُونُ اللَّوْبِيَّةُ إِلَّا فِي أَنْصَبِ الْعَيْلِ، أَوْ سِقْفِيٍّ، أَوْ عَرْضِ حَبْلِ.

وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، وَوَصَفَتْ أَبَاهَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: بَعِيدٌ مَا بَيْنَ الْأَجْبَيْنِ، أَرَادَتْ أَنَّهُ وَاسِعُ الصَّدْرِ، وَوَسِعَ الْعَطَشُ، فَاسْتَعَارَتْ لَهُ اللَّابَةَ، كَمَا يُقَالُ: رَحِبَ الْفِتَاءِ وَوَسِعَ الْحَتَابِ.

وَاللَّابَةُ: الْإِبِلُ الْمُجْتَمِعَةُ السُّودُ. وَاللُّوْبُ: الْحَطْلُ. كَاللُّوْبِ: (عَلَى كِرَاعٍ). وَفِي الْحَدِيثِ: لَمْ تَقْفِيَاهُ لُوبًا، وَلَا مَجْتَهُ تُوْبًا.

وَاللُّوْبَاءُ، مَمْدُودٌ؛ قِيلَ: هُوَ اللَّوْبِيَّةُ، يُقَالُ: هُوَ اللَّوْبِيَاءُ، وَاللُّوْبِيَاءُ وَاللُّوْبِيَاءُ، وَهُوَ مُذَكَّرٌ، يُمَدُّ وَيُقَصَّرُ.

وَالْمَلَابُ: ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْبِ مَا فَارِسِيٌّ؛ وَادُّ الْجَوْهَرِيُّ: كَالْحَلْقَوِيِّ غَيْرُهُ. الْمَلَابُ نَوْعٌ مِنَ الْعِطْرِ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ لِلزُّعْفَرَانِ الشَّعْرَاءِ وَالْفَيْدِ، وَالْمَلَابُ، وَالْعَبِيلُ، وَالْمَرْدُ فَوْشٌ وَالْمَجْسَادُ. قَالَ: وَالْمَلِكَةُ الطَّاقَةُ مِنْ شَعْرِ الزُّعْفَرَانِ، قَالَ جَرِيرٌ يَهْجُو نِسَاءً بَنِي تَمِيمٍ: وَلَوْ وَطِئْتُ نِسَاءً بَنِي تَمِيمٍ

عَلَى تَمِيمٍ أَوْ حَتْمٍ أَوْ حَتْمِ
تَطْلَى وَهِيَ سَيْكَةُ الْعَجْرِيِّ
بِصْنِ الْوَبْرِ حَسْبِيَّةٌ مَلَابِيَّةٌ
وَشِيءٌ مَلُوبٌ، أَيْ مُطَخٌّ بِهِ. وَاللُّوْبُ الشَّيْءُ حَلَطَهُ بِالْمَلَابِ؛ قَالَ الْمَسْخَلُ

الهُدَى :
 آيَةُ عَلَى مَعَارِي وَأَصْحَابِ
 بِهِنْ مَلُوبٌ كَدَمِ الْعِبَاطِ
 وَالْحَدِيدُ الْمَلُوبُ : الْمَلُوبُ ، تُوصَفُ بِهِ
 النَّوْخُ
 الْجَوْهَرِيُّ فِي هَذِهِ التَّرْجِمَةِ : وَأَمَّا
 الْمِرْوَدُ وَنَحْوَهُ فَهِيَ الْمَلُوبُ ، عَلَى مُفَوَّلٍ .

• لوت • لانه يَلُوتُهُ لُوتًا : نَقَصَهُ حَقَّهُ ؛
 وَسَدَّكَرَ ذَلِكَ فِي كَيْتِ .
 وَلات : كَلِمَةٌ مَعْنَاهَا كَيْسَ ، تَقَعُ عَلَى
 لَفْظِ الْحَيْنِ خَاصَّةً ، عِنْدَ سَيِّرَتِهِ ،
 فَتَنْصِبُهُ ؛ وَقَدْ يُجْرَبُ بِهَا وَيُرْفَعُ ، إِلَّا أَنْكَ إِذَا
 لَمْ تُعْمَلْ فِي الْحَيْنِ خَاصَّةً ، لَمْ تُعْمَلْ فِيهَا
 سِوَاهُ ؛ وَزَعَمُوا أَنَّهَا لَا ، زِيدَتْ عَلَيْهَا
 التَّاءُ ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ .

• لوت • التَّهْدِيبُ ، ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّوْثُ
 الطُّيُّ . وَاللُّوْثُ : اللَّيُّ . وَاللُّوْثُ : الشَّرُّ .
 وَاللُّوْثُ : الْجِرَاحَاتُ . وَاللُّوْثُ : الْمُطَابَاتُ
 بِالْأَحْقَادِ . وَاللُّوْثُ : تَمْرِيقُ اللَّفْمَةِ فِي
 الْإِهَالَةِ . قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : وَاللُّوْثُ عِنْدَ
 الشَّافِعِيِّ شِبْهُ الدَّلَالَةِ ، وَلَا يَكُونُ بَيْنَهُ تَامَةً ،
 وَفِي حَدِيثِ الْقَسَامَةِ ذَكَرَ اللَّوْثُ ، وَهُوَ أَنْ
 يَشْهَدَ شَاهِدٌ وَاحِدٌ عَلَى إِفْرَارِ الْمُتَوَلَّى ، قَبْلَ
 أَنْ يَمُوتَ ، أَنْ فَلَانًا قَتَلَنِي أَوْ يَشْهَدَ شَاهِدَانِ
 عَلَى عِدَاوَةٍ بَيْنَهُمَا ، أَوْ تَهْلِيدُ مِنْهُ لَهُ ، أَوْ
 نَحْوَ ذَلِكَ ، وَهُوَ مِنَ التَّلَوُّثِ التَّلَطُّحِ ؛
 يُقَالُ : لِأَنَّهُ فِي التَّرَابِ وَكَوْنَهُ . ابْنُ سَيِّدَةَ :
 اللَّوْثُ الْبَطْءُ فِي الْأَمْرِ . لُوتُ لُوتًا وَالتَّاتُ ،
 وَهُوَ اللَّوْثُ .

والتات فلان في عمله ، أي أبطأ .
 واللوة ، بالضم : الاسترخاء والبطء . وفي
 حديث أبي ذر : كنا مع رسول الله ﷺ ،
 إذا التأت راحلة أحدنا طعن بالسروية ، وهي
 نصل صغير ، وهو من اللوة الاسترخاء
 والبطء .

ورجل ذو لوتة : بطيء متمكث

ذو ضعف . وَرَجُلٌ فِيهِ لُوتَةٌ ، أَي اسْتِرْحَاءٌ
 وَحَمَقٌ ، وَهُوَ رَجُلٌ لُوتٌ : فِيهِ اسْتِرْحَاءٌ ،
 بَيْنَ اللَّوْثِ ؛ وَدِيمَةُ لُوتَاءُ .
 وَالْمَلِيْثُ مِنَ الرِّجَالِ : الْبَطِيءُ لِاسْمِهِ .
 وَسَحَابَةٌ لُوتَاءُ : بِهَا بَطْءٌ ؛ وَإِذَا كَانَ
 السَّحَابُ بَطِيْثًا ، كَانَ أَدْوَمَ لِمَطَرِهِ ؛ قَالَ
 الشَّاعِرُ :

مِنْ لَفْحِ سَارِيَةِ لُوتَاءِ تَهْمِيمِ
 قَالَ اللَّيْثُ : اللَّوْثَاءُ الَّتِي تَلُوتُ النَّبَاتَ
 بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ ، كَمَا تَلُوتُ التَّيْنُ بِالْقَتِّ ؛
 وَكَذَلِكَ التَّلُوتُ بِالْأَمْرِ . قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ :
 السَّحَابَةُ اللَّوْثَاءُ الْبَطِيْثَةُ ، وَالَّذِي قَالَهُ اللَّيْثُ
 فِي اللَّوْثَاءِ كَيْسَ بِصَحِيحٍ .
 الْجَوْهَرِيُّ : وَمَالَاتُ فَلَانٌ أَنْ غَلَبَ
 فَلَانًا ، أَي مَا حَتَّسَ .
 وَاللُّوْثُ : الْأَحْمَقُ ، كَالْأَثْوَلِ ؛ قَالَ
 طَفِيْلُ الْعَتَوِيِّ :

إِذَا مَا غَرَا لَمْ يُسْقِطِ الْخَوْفُ رُمْحَهُ
 وَلَمْ يَشْهَدْ الْهَيْجَا بِاللُّوْثِ مُعْصِمِ
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّوْثُ جَمْعُ الْأَثْوَلِ ،
 وَهُوَ الْأَحْمَقُ الْجَبَانُ ؛ وَقَالَ ثَامَةُ بْنُ الْمُخْبِرِ
 السَّدُوسِيُّ :
 أَلَا رَبُّ مَثَلَاتٍ يَجْرُ كِسَاءَهُ
 نَفَى عَنْهُ وَجُدَانَ الرَّيْقِينَ الْعَرَاثِ (١)
 يَقُولُ : رَبُّ أَحْمَقُ نَفَى كَثْرَةَ مَالِهِ أَنْ
 يُحْمَقَ ، أَرَادَ أَنَّهُ أَحْمَقُ قَدْ زَيْتَهُ مَالُهُ ،
 وَجَعَلَهُ عِنْدَ عَوَامِ النَّاسِ عَاقِلًا .

وَاللُّوْثَةُ : مَسٌّ جُنُونٍ . ابْنُ سَيِّدَةَ :
 وَاللُّوْثَةُ كَاللُّوْثِ ؛ وَاللُّوْثَةُ وَاللُّوْثَةُ : الْحُمُقُ

(١) قوله : «العراثا» كذا بالأصل وشرح
 القاموس . ولعله القراثا جمع قرامة ، بالضم ،
 العيب .

[هكذا في الطبقات جميعها ، وفي التهذيب
 أيضاً ، وفيه أكثر من خطأ ، فالخير بالخاء المعجمة
 خطأ صوابه الحخر بالخاء المهملة وتشديد الباء ؛
 وقوله : «ووجدان» بضم الواو وفتح النون صوابه
 «ووجدان» بكسر الواو وضم النون ، وقوله :
 «العراثا» صوابه «العراثا» بالزاي . وذكر البيت
 صواباً في مادة ورق] . [عبد الله]

وَالِاسْتِرْحَاءُ وَالضَّعْفُ (عَبْرَ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛
 وَقِيلَ : هِيَ ، بِالضَّمِّ : الضَّعْفُ ،
 وَبِالْفَتْحِ : الْقُوَّةُ وَالشَّدَّةُ . وَنَاقَةٌ ذَاتُ لُوتَةٍ
 وَلُوتٌ ، أَي قُوَّةٌ ؛ وَقِيلَ : نَاقَةٌ ذَاتُ لُوتَةٍ ،
 أَي كَثِيرَةُ اللَّحْمِ وَالشَّحْمِ ؛ وَيُقَالُ : نَاقَةٌ
 ذَاتُ هَوَجٍ .
 وَاللُّوْثُ ، بِالْفَتْحِ : الْقُوَّةُ ؛ قَالَ
 الْأَعْمَشُ :

بِذَاتِ لُوتٍ عَفْرَانَاؤُ إِذَا عَفْرَتْ
 فَالتَّعَسُّ أَدْنَى لَهَا مِنْ أَنْ يُقَالَ لَمَّا !
 قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابٌ إِشْدَادُ : مِنْ أَنْ أَقُولُ
 لَمَّا ، قَالَ وَكَذَا هُوَ فِي شِعْرِهِ ، وَمَعْنَى ذَلِكَ
 أَنَّهَا لَا تَعْتَرُ لِقَوَّيْهَا ، فَلَوْ عَفْرَتْ لَقُلْتُ :
 تَعَسَتْ ! وَهَوَلُهُ : بِذَاتِ لُوتٍ مُتَعَلِّقٌ بِكَلْفَتِ
 فِي بَيْتِ قَبْلَهُ ، وَهُوَ :

كَلَفْتُ مَجْهُولَهَا نَفْسِي وَشَابِعِي
 هَمِّي عَلَيْهَا إِذَا مَا أَلَّهَا لَمَعَا
 الْأَزْهَرِيُّ قَالَ : أَنْشَدَنِي الْمَازِنِيُّ :

فالتات من بعد البرول عامين
 فاشد نابه وغير التاتين
 قال : التات افتعل من اللوث ، وهو القوة .
 وَاللُّوْثَةُ : الْهَيْجُ . الْأَصْمَعِيُّ : اللَّوْثَةُ
 الْحُمَقَةُ ، وَاللُّوْثَةُ الْعَزْمَةُ بِالْعَقْلِ . وَقَالَ
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّوْثَةُ وَاللُّوْثَةُ بِمَعْنَى الْحُمَقَةِ ،
 فَإِنْ أَرَدْتَ عَزْمَةَ الْعَقْلِ قُلْتَ : لُوتٌ ، أَي
 حَزْمٌ وَقُوَّةٌ .

وفي الحديث : أن رجلاً كان به لوتة ،
 فكان يُعْبَنُ فِي الْبَيْعِ ، أَي ضَعْفٌ فِي رَأْيِهِ ،
 وَتَلَجُّجٌ فِي كَلَامِهِ .

الليث : ناقة ذات لوث هي الضخمة ،
 وَلَا يَمْتَعُهَا ذَلِكَ مِنَ السَّرْعَةِ وَرَجُلٌ
 ذُو لُوتٍ ، أَي ذُو قُوَّةٍ . وَرَجُلٌ فِيهِ لُوتَةٌ ، إِذَا
 كَانَ فِيهِ اسْتِرْحَاءٌ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ يَصِفُ شَاعِرًا
 غَالِبَهُ فَعَلْبَهُ فَقَالَ :

وَقَدْ رَأَى دُونِي مِنْ تَجْهِي (٢)
 أُمَّ الرِّيْقِيِّ وَالْأَرْيَقِيِّ الْمَرْزَمِ

(٢) قوله «رأى دوني من تجهي الخ» كذا
 بالأصل . وفي التهذيب : وقد أرى ...

فَلَمْ يَلِثْ شَيْطَانُهُ تَنْهَى
يَقُولُ: رَأَى تَنْهَى دُونَهُ مَا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ
يَصِلَ إِلَيْهِ، أَيْ رَأَى دُونِي دَاهِيَةً، فَلَمْ
يَلِثْ، أَيْ لَمْ يَلِثْ تَنْهَى إِثَابَهُ، أَيْ
انْتِهَارِي.

وَاللَّيْثُ: الْأَسَدُ؛ زَعَمَ كُرَاعٌ أَنَّهُ مُسْتَقٌ
مِنَ اللَّوْثِ الَّذِي هُوَ الْقَوَّةُ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ:
فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ، فَالْبَاءُ مُتَقَلِّبَةٌ عَنْ وَاوٍ،
قَالَ: وَكَأَنَّ هَذَا بِقَوِيٍّ، لِأَنَّ الْبَاءَ ثَابِتَةً فِي
جَمِيعِ تَصَارِيفِهِ، وَسَدَّ كُرَاهُ فِي الْبَاءِ.
وَاللَّيْثُ، بِالْكَسْرِ: نَبَاتٌ مُلْتَفٌّ،
صَارَتْ الْوَاوُ بَاءً لِكَسْرِهِ مَا قَبْلَهَا.

وَاللَّوْثُ: الْبَطِيُّ الْكَلَامِ، الْكَلِيلُ
اللِّسَانِ، وَالْأَنْثَى لَوْثَانُ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ.
وَلَاثُ الشَّيْءِ لَوْثَانٌ: أَدَارُهُ مَرَّتَيْنِ كَمَا تُدَارُ
الْعَامَةُ وَالْإِزَارُ. وَلَاثُ الْعَامَةِ عَلَى رَأْسِهِ

يَلْوِثُهَا لَوْثَانٌ أَيْ عَصَبُهَا، وَفِي الْحَدِيثِ:
فَحَلَلْتُ مِنْ عِمَامَتِي لَوْثَانًا أَوْ لَوْثَيْنِ، أَيْ لَفَّةً
أَوْ لَفْتَيْنِ. وَفِي حَدِيثٍ: الْأَنْبِيَّةُ وَالْأَسْفِيَّةُ
الَّتِي ثَلَاثُ عَلَى أَفْوَاهِهَا، أَيْ تُشَدُّ وَتُرَبَطُ.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ
عَمَدَتْ إِلَى قَرْنٍ مِنْ قُرُونِهَا فَلَا تَنَّهُ بِاللَّذْنِ،
أَيْ أَدَارَتَهُ؛ وَقِيلَ: خَلَطَتْهُ. وَفِي حَدِيثِ
ابْنِ جُرَيْجٍ: وَبِئْسَ لِللَّوْثَيْنِ الَّذِينَ يَلْوِثُونَ مَعَ
الْبَقَرِ (١) ! اَرْفَعْ يَا غُلَامُ! ضَعْ يَا غُلَامُ!
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: قَالَ الْحَرَوِيُّ: أَظَنَّهُ الَّذِينَ
يُدَارُ عَلَيْهِمْ بِالْوَالِدِ الطَّعَامِ، مِنَ اللَّوْثِ،
وَهُوَ إِدَارَةُ الْعَامَةِ. وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ
الصَّدِيقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ

وَلَاثُ لَوْثَانٍ مِنْ كَلَامِ، فَسَأَلَهُ عُمَرُ، فَذَكَرَ
أَنَّ ضَيْفًا نَزَلَ بِهِ فَرَنَى بِأَبْتَيْهِ، وَمَعْنَى لَاثُ،
أَيْ لَوِي كَلَامُهُ، وَلَمْ يَبِينَهُ وَلَمْ يَشْرَحْهُ وَلَمْ
يُصْرَحْ بِهِ. يُقَالُ: لَاثُ بِالشَّيْءِ يَلْوِثُ بِهِ،
إِذَا أَطَافَ بِهِ. وَلَاثُ فَلَانٍ عَنْ حَاجَتِي، أَيْ
أُطِافَ بِهَا؛ قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: أَصْلُ اللَّوْثِ
الطَّيُّ؛ لُثْتُ الْعِمَامَةَ لَوْثَانًا. أَرَادَ أَنَّهُ

(١) قوله: «مع البقرة في النهاية: مثل
البقرة» [عبد الله]

تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ مَطْوِيٍّ، لَمْ يَبِينَهُ لِلإِسْتِخْبَاءِ،
حَتَّى خَلَا بِهِ؛ وَلَاثُ الرَّجُلِ يَلْوِثُ، أَيْ
دَارَ.

وَفُلَانٌ يَلْوِثُ بِي، أَيْ يَلْوِذُ بِي. وَلَاثُ
يَلْوِثُ لَوْثَانًا: لَزِمَ وَدَارَ (٢) (عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)؛ وَأَنْشَدَ:

تَضَحَّكَ ذَاتَ الطَّوْقِ وَالرَّعَاثِ

مِنْ عَزَبِ لَيْسَ يَذِي مَلَاثِ

أَيْ لَيْسَ يَذِي دَارَ يَاوِي إِلَيْهَا وَلَا أَهْلَ.

وَلَاثُ الشَّجَرِ وَالنَّبَاتِ، فَهُوَ لَائِثٌ

وَلَاثٌ وَلَاثٌ: لَيْسَ بَعْضُهُ بَعْضًا وَتَنَعَمَ،

وَكَذَلِكَ الْكَلَامُ، فَأَمَّا لَائِثٌ فَعَلَى وَجْهِهِ،

وَأَمَّا لَائِثٌ فَقَدْ يَكُونُ فِعْلًا، كَبَطِرَ وَفَرِقَ،

وَقَدْ يَكُونُ فاعِلًا ذَهَبَتْ عَيْنُهُ. وَأَمَّا لَائِثٌ

فَمَقْلُوبٌ عَنْ لَائِثٍ، مِنْ لَائِثُ يَلْوِثُ، فَهُوَ

لَائِثٌ، وَوَزَنُهُ فَالِيعٌ؛ قَالَ:

لَاثٌ بِهِ الْأَشَاءِ وَالْعَبْرِيُّ

وَشَجَرٌ لَيْثٌ كَلَاثٌ، وَالنَّائِثُ وَاللَّائِثُ

كَلَاثٌ؛ وَقَدْ لَانَتْ الْمَطَرُ وَلَوْثُهُ. وَاللَّائِثُ

وَاللَّائِثُ مِنَ الشَّجَرِ وَالنَّبَاتِ: مَا قَدَّ التَّبَسَّ

بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ؛ تَقُولُ الْعَرَبُ: نَبَاتٌ لَائِثٌ

وَلَاثٌ، عَلَى الْقَلْبِ؛ وَقَالَ عَلِيُّ:

وَيَأْكُلُنَّ مَا عَنَى الرَّوْلِيُّ وَلَمْ يَلِثْ

كَأَنَّ بِحَافَاتِ النَّهَاءِ مَزَارِعَا

أَيْ لَمْ يَجْعَلْهُ لَائِثًا. وَيُقَالُ: لَمْ يَلِثْ، أَيْ

لَمْ يَلِثْ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، مِنَ اللَّوْثِ، وَهُوَ

اللُّيُّ. وَقَالَ الْوَرِيُّ (٣): لَمْ يَلِثْ لَمْ يَبْطِ.

أَبُو عُبَيْدٍ: لَاثٌ بِمَعْنَى لَائِثٍ، وَهُوَ الَّذِي

بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ.

وَالْوِثُ الصَّلْبَانُ: يَبْسُ نُمْ نَبَتْ فِيهِ

الرُّطْبُ بَعْدَ ذَلِكَ، وَقَدْ يَكُونُ فِي الضَّمَّةِ

(٢) قوله: «لزم وداره كذا بالأصل،

والذي في القاموس اللوث لزوم الدار اه. فعنى

لاث لزوم الدار.

(٣) كذا في الأصل بلا نقط ولا شكل

ويمكن أنه البورى نسبة إلى بور، بضم الباء، بلدة

بفارس خرج منها مشاهير، والله أعلم.

[وفي التهذيب: التوزرى].

وَالهَيْثَى وَالسَّحْمَ، وَلَا يَكَاذُ يُقَالُ فِي
النَّمَامِ، وَلَكِنْ يُقَالُ فِيهِ: بَقَلٌ، وَلَا يُقَالُ
فِي الْعَرَفِجِ: الْوِثُ، وَلَكِنْ أَدْبَى وَأَمْتَعَسَ
زَيْبُرُهُ.

وَدِيمَةُ لَوْثَانَةٌ: ثَلُوثُ النَّبَاتِ بَعْضُهُ عَلَى

بَعْضٍ.

وَكُلُّ مَا خَلَطَتْهُ وَمَرَسَتْهُ: فَقَدْ لُثَّتْهُ

وَلَوْثَتْهُ، كَمَا ثَلُوثُ الطَّيْنِ بِالثَّبْنِ وَالْجِصِّ

بِالرَّمْلِ. وَكَوْثُ ثِيَابَةٍ بِالطَّيْنِ، أَيْ لَطَّخَهَا.

وَكَوْثُ الْمَاءِ: كَدَرُهُ.

الْفَرَاءُ: اللَّوْثُ الدَّقِيقُ الَّذِي يُدْرِكُ عَلَى

الْحَيَوَانِ، لِثَلَا بَلَزُقَ بِهِ الْعَجِينُ.

وَفِي التَّوَادِرِ: رَأَيْتُ لَوَاثَةً وَلَوِيثَةً مِنْ

النَّاسِ وَهَوَاشَةٍ، أَيْ جَمَاعَةٍ، وَكَذَلِكَ مِنْ

سَائِرِ الْحَيَوَانِ. وَاللَّوِيثَةُ، عَلَى فِعْلِيَّةٍ:

الْجَاعَةُ مِنْ قِبَائِلِ شَيْءٍ.

وَالْإِلْتِيَاثُ: الْإِخْتِلَاطُ وَالْإِلْتِفَافُ،

يُقَالُ: التَّانَثَ الْخُطُوبُ، وَالتَّانَثُ بِرَأْسِ

الْقَلَمِ شَعْرَةٌ، وَإِنَّ الْمَجْلِسَ لَيَجْمَعُ لَوِيثَةً

مِنَ النَّاسِ، أَيْ ائْتَلَطَا لَيْسُوا مِنْ قَبِيلَةٍ

وَاحِدَةٍ. وَنَاقَةٌ ذَاتُ لَوْثٍ أَيْ لَحْمٌ وَسِمَنٌ

قَدْ لَيْثَ بِهَا.

وَالْمَلَاثُ وَالْمَلُوثُ: السَّيِّدُ الشَّرِيفُ،

لِأَنَّ الْأَمْرَ يَلَاثُ بِهِ وَيُعَصَّبُ، أَيْ تُفْرَنُ بِهِ

الْأُمُورُ وَتُعَقَّدُ، وَجَمَعَهُ مَلَاوِثٌ. الْكِسَائِيُّ:

يُقَالُ لِلْقَوْمِ الْأَشْرَافِ إِنَّهُمْ لَمَلَاوِثُ، أَيْ

يُطَافُ بِهِمْ وَيَلَاثُ؛ وَقَالَ:

هَلَّا بَسَكَيْتَ مَلَاوِثًا

مِنْ آلِ عَبْدِ مَنَافٍ؟

وَمَلَاوِثٌ أَيْضًا؛ فَأَمَّا قَوْلُ أَبِي ذُوَيْبِ

الْهُدَلِيِّ، أَنْشَدَهُ أَبُو يَعْقُوبَ:

كَانُوا مَلَاوِثٌ فَاحْتِاجَ الصَّدِيقِ لَهُمْ

فَقَدَّ الْبِلَادِ إِذَا مَا تُنْحَلُ الْمَطَرَا

[فَقَدَّ] قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: إِنَّمَا الْحَقُّ الْبَاءُ

لِإِنَّمَا الْجُرْمُ، وَلَوْ تَرَكَهَ لَعَنَى عَنْهُ؛ قَالَ

ابْنُ بَرِّي: فَقَدْ مَفْعُولٌ مِنْ أَجْلِهِ، أَيْ ائْتِجَاجُ

الصَّدِيقِ لَهُمْ لَمَّا هَلَكُوا، كَفَقَدَ الْبِلَادِ الْمَطَرُ

إِذَا أَمَحَلَّتْ؛ وَكَذَلِكَ الْمَلَاوِثَةُ؛ وَقَالَ:

مَنْعًا الرَّعْلَ إِذْ سَلَّمْتُمُوهُ
بِفَتْيَانٍ مَلَاوِنَةٍ جَلَادٍ
وَفِي الْحَدِيثِ: فَلَمَّا انصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ
لَاثَ بِهِ النَّاسُ، أَيْ اجْتَمَعُوا حَوْلَهُ؛ يُقَالُ:
لَاثَ بِهِ يَلُوثُ وَالْأَثَ، بِمَعْنَى
وَاللُّكَّةُ: مَعْرُزُ الْأَسْنَانِ، مِنْ هَذَا الْبَابِ
فِي قَوْلِهِ بَعْضُهُمْ، لِأَنَّ اللَّحْمَ لَيْسَ بِأَصُولِهَا.
وَلَاثُ الْوَبْرِ بِالْفُلْكَةِ: أَدَارَةُ بِهَا، قَالَ
أَمْرُو الْقَيْسِ:

إِذَا طَعَنْتَ بِهِ مَالَتِ عَامَتُهُ
كَمَا يُلَاثُ بِرَأْسِ الْفُلْكَةِ الْوَبْرُ
وَلَاثَ بِهِ يَلُوثُ: كَلَادٌ. وَإِنَّهُ لَيَعْمُ
الْمَلَاثُ لِلضِّيْفَانِ، أَيْ الْمَلَاذُ؛ وَرَعَمَ
يَعْتَوِبُ أَنْ تَأْتِيَ لَآثَ هُنَا بَدَلٌ مِنْ ذَالِ الْوَلَاذِ؛
يُقَالُ: هُوَ يَلُودُ بِي وَيَلُوثُ.
وَاللُّوثُ: فِرَاحُ النَّحْلِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ.

* لوح. لاج الشيء لوجاً: أداره في فيه.
وَاللُّوْجَاءُ: الْحَاجَةُ (عَنْ ابْنِ جَنِّي)؛
يُقَالُ: مَا فِي صَدْرِهِ حَوْجَاءٌ وَلَا لُوجَاءٌ
إِلَّا قَضَيْتُهَا. اللَّحْيَانِيُّ: مَا فِي فِيهِ حَوْجَاءٌ
وَلَا لُوجَاءٌ، وَلَا حَوْجِيَاءٌ وَلَا لُوجِيَاءٌ،
كِلَاهُمَا بِالْمَدِّ، أَيْ مَا فِي فِيهِ حَاجَةٌ غَيْرُهُ:
مَا لِي عَلَيْهِ حَوْجٌ وَلَا لُوجٌ.

* لوح. اللُّوحُ: كُلُّ صَفِيحَةٍ عَرِيضَةٍ
مِنْ صَفَائِحِ الْحَشَبِ؛ الْأَزْهَرِيُّ: اللَّوْحُ
صَفِيحَةٌ مِنْ صَفَائِحِ الْحَشَبِ، وَالْكَفِّفُ إِذَا
كَبِبَ عَلَيْهَا سُمِّيَتْ لَوْحًا. وَاللُّوْحُ: الَّذِي
يُكْتَبُ فِيهِ. وَاللُّوْحُ: اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ. وَفِي
التَّنْزِيلِ: «فِي لُوحٍ مَحْفُوظٍ»؛ يَعْنِي
مُسْتَوْدَعَ مَشِيئَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنَّمَا هُوَ عَلَى
الْمَثَلِ. وَكُلُّ عَظْمٍ عَرِيضٍ: لُوحٌ،
وَالْجَمْعُ مِنْهَا الْأَوْحُ، وَالْأَوْحُ جَمْعُ
الْجَمْعِ؛ قَالَ سَيِّدِي: لَمْ يُكْسَرْ هَذَا
الصَّرْبُ عَلَى أَفْعَلٍ كَرَاهِيَةَ الضَّمِّ عَلَى الْوَاوِ،
وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَكُنَّ لَهُ فِي الْأَوْحِ»؛
قَالَ الرَّجَّاحُ: قِيلَ فِي التَّفْسِيرِ إِنَّهَا كَانَا

لُوحَيْنِ، وَيَجُوزُ فِي اللَّقَّةِ أَنْ يُقَالَ لِلُّوحَيْنِ
الْأَوْحُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْأَوْحُ جَمْعَ أَكْثَرٍ مِنْ
اثنَيْنِ. وَالْأَوْحُ الْجَسَدُ: عِظَامُهُ مَا خِلا
قَصَبِ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ، وَيُقَالُ: بَلَ
الْأَوْحُ مِنَ الْجَسَدِ كُلِّ عَظْمٍ فِيهِ عَرَضٌ.
وَالْمِلْوَاخُ: الْعَظِيمُ الْأَوْحُ؛ قَالَ:

يَتَبَعْنَ إِثْرَ بَارِلِ مِلْوَاخٍ
وَبِعِيرٍ مِلْوَاخٍ وَرَجُلٍ مِلْوَاخٍ.

وَلُوحُ الْكَفِّفِ: مَا مَلَسَ مِنْهَا عِنْدَ
مُتَقَطِّعِ عَيْرِهَا^(١) مِنْ أَعْلَاهَا؛ وَقِيلَ: لِلُّوْحُ
الْكَفِّفُ إِذَا كَتَبَ عَلَيْهَا.

وَاللُّوْحُ وَاللُّوحُ (وَالْفَتْحُ) أَعْلَى^(٢):
أَخْفُ الْعَطَشِ، وَعَمَّ بَعْضُهُمْ بِهِ جِنْسَ
الْعَطَشِ؛ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: اللَّوْحُ سُرْعَةُ
الْعَطَشِ. وَقَدْ لَاحَ يَلُوحُ لَوْحًا وَلَوْحًا
(الْأَخِيرَةُ عَنْ اللَّحْيَانِيِّ)، وَلَوْحَانًا،
وَالنَّاحُ: عَطِشٌ؛ قَالَ رُبُوبَةُ:

يَمْنَعُنِ بِالْأَذْنَابِ مِنْ لُوحٍ وَبِقَى
وَلَوْحَةً: عَطَشُهُ. وَلَاحَهُ الْعَطَشُ وَلَوْحَهُ
إِذَا غَيْرَهُ. وَالْمِلْوَاخُ: الْعَطْشَانُ. وَإِبِلٌ
لُوحِي، أَيْ عَطَشَى. وَبِعِيرٍ يَلُوحُ وَمِلْوَاخٌ
وَمِلْيَاخٌ: كَذَلِكَ (الْأَخِيرَةُ عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)، فَأَمَّا مِلْوَاخٌ فَعَلَى الْقِيَاسِ،
وَأَمَّا مِلْيَاخٌ فَنَادِرٌ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَكَانَ
هَذَا الْوَاوُ إِنَّمَا قِيلَتْ يَاءٌ عِنْدِي لِقُرْبِ
الْكَسْرِ، كَانَهُمْ تَوَهَّمُوا الْكَسْرَةَ فِي
لَامِ مِلْوَاخٍ حَتَّى كَانَتْ لَوْحًا، فَانْقَلَبَتْ الْوَاوُ
يَاءً لِذَلِكَ. وَمَرَأَةٌ مِلْوَاخٌ: كَالْمُدْكِرِ؛ قَالَ
ابْنُ مِقْبِلٍ:

يَبِضُ مَلَاوِيحُ يَوْمَ الصَّيْفِ لَاصِبٌ
عَلَى الْهَوَاوِ وَلَا سُودٌ وَلَا نَكْعُ

(١) قوله: «عيرها» بالعين المهملة جاء في
الطبعات جميعها غيرها، بالعين المعجمة،
والصواب ما أثبتناه. والمعير: كل عظم ناتي.

[عبد الله]

(٢) ما بين القوسين ساقط من الأصل،
وسقوته محل بالعين، والتصويب من المحكم.

[عبد الله]

أَبُو عُبَيْدٍ: الْمِلْوَاخُ مِنَ الدَّوَابِّ السَّرِيعِ
الْعَطَشِ؛ قَالَ شَمِرٌ وَأَبُو الْهَيْثَمِ: هُوَ الْجَيْدُ
الْأَوْحُ الْعَظِيمُهَا. وَقِيلَ: الْوَاحَةُ ذِرَاعُهُ
وَسَاقُهُ وَعَضُدُهُ.

وَلَاحَهُ الْعَطَشُ لَوْحًا وَلَوْحَهُ: غَيْرُهُ
وَأَضْمَرُهُ؛ وَكَذَلِكَ السَّفَرُ وَالْبُرْدُ وَالسَّمُّ
وَالْحَزْنُ؛ وَأَنْشَدَ:

وَلَمْ يَلْحَهَا حَزَنٌ عَلَى أَنْبِهِمِ
وَلَا آخٍ وَلَا أَبٌ قَسَمَهُمِ
وَقَدْحُ مِلْوَحٍ: مُعَيَّرٌ بِالنَّارِ، وَكَذَلِكَ
نَضْلُ مِلْوَحٍ. وَكُلُّ مَا غَيَّرْتُهُ النَّارَ، فَقَدْ
لَوْحْتُهُ؛ وَلَوْحْتُهُ الشَّمْسُ كَذَلِكَ غَيَّرْتُهُ
وَسَقَعَتْ وَجْهَهُ. وَقَالَ الرَّجَّاحُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ
وَجَلَّ: «لَوْحَةً لِلْبَشْرِ» أَيْ تُحْرِقُ الْجِلْدَ حَتَّى
تُسَوِّدَهُ؛ يُقَالُ: لَاحَهُ وَلَوْحَهُ. وَلَوْحَتْ
الشَّيْءَ بِالنَّارِ: أَحْمَيْتُهُ؛ قَالَ جِرَانُ الْعَوْدِ
وَاسْمُهُ عَامِرُ بْنُ الْحَارِثِ:

عَقَابُ عَقَبَاءَةٍ كَأَنَّ وَظِيفَهَا
وَحَرَطُومَهَا الْأَعْلَى بِنَارِ مِلْوَحٍ
وَفِي حَدِيثِ سَطِیحِ فِي رِوَايَةٍ:
يَلُوحُهُ فِي اللَّوْحِ بَوْغَاءُ الدَّمَنِ
اللُّوحُ: الْهَوَاءُ وَلَاحَهُ يَلُوحُهُ: غَيْرُ لُونَهُ
وَالْمِلْوَاخُ: الضَّامِرُ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبَى؛
قَالَ:

مِنْ كُلِّ شَقَاءِ النَّسَا مِلْوَاخٍ
وَأَمْرَاءُ مِلْوَاخٍ، وَدَابَّةٌ مِلْوَاخٍ، إِذَا كَانَ
سَرِيعَ الضَّمْرِ.
ابْنُ الْأَثِيرِ: وَفِي أَسْمَاءِ دَوَابِّهِ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ اسْمَ قَرَسِهِ مِلْوَاخٌ، وَهُوَ
الضَّامِرُ الَّذِي لَا يَسْمَنُ، وَالسَّرِيعُ الْعَطَشُ،
وَالْعَظِيمُ الْأَوْحُ، وَهُوَ الْمِلْوَاخُ أَيْضًا.

وَاللُّوْحُ: الْإِظْرَةُ كَاللَّمْحَةِ. وَلَاحَهُ بِيَصْرِهِ
لَوْحَةً: رَأَاهُ ثُمَّ خَفِيَ عَنْهُ؛ وَأَنْشَدَ:
وَهَلْ تَنْفَعُنِي لَوْحَةً لَوْ لَوْحُهَا؟
وَلَحَتْ إِلَى كَذَا لَوْحٌ إِذَا نَظَرْتَ إِلَى نَارٍ
بَعِيدَةٍ؛ قَالَ الْأَعَشَى:

لَعَمْرِي لَقَدْ لَاحَتْ عَيُونٌ كَثِيرَةٌ
إِلَى ضَوْءِ نَارٍ فِي بَيْعَانٍ تُحْرِقُ

أَي نَظَرَتْ .

وَلَا حَ الْبَرَقُ يُلُوحُ لَوْحًا وَلُوحًا وَلَوْحًا وَلَوْحَانًا
أَي لَمَعَ . وَالْأَحَ الْبَرَقُ : أَوْمَضَ ، فَهُوَ
مُلِيحٌ ، وَقِيلَ : الْأَحَ أَضَاءَ مَا حَوَّلَهُ ؛ قَالَ
أَبُو ذُؤَيْبٍ :

رَأَيْتُ وَأَهْلِي بِوَادِي الرَّجِدِ
ح مِنْ نَحْوِ قَيْلَةَ بَرَقًا مُلِيحًا

وَالْأَحَ بِالسَّيْفِ وَاللُّوحُ : لَمَعَ بِهِ وَحَرَّكَهُ .
وَلَا حَ التَّجَمُّمُ : بَدَأَ . وَالْأَحَ : أَضَاءَ وَبَدَأَ
وَتَلَّأَ وَأَسْعَعَ ضَوْؤُهُ ؛ قَالَ الْمُتَمَلِّسُ :

وَقَدْ أَلَّحَ سَهْلِي بَعْدَمَا هَجَعُوا
كَأَنَّهُ ضَرَمَ بِالْكَفِّ مَقْبُوسُ
ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ لَاحَ سَهْلِي إِذَا
بَدَأَ ، وَالْأَحَ إِذَا تَلَّأَ ؛ وَيُقَالُ : لَاحَ
السَّيْفُ وَالْبَرَقُ يُلُوحُ لَوْحًا . وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا
تَلَّأَ : لَاحَ يُلُوحُ لَوْحًا وَلُوحًا .

وَلَا حَ لِي أَمْرُكَ وَتَلَّوْحَ : بَانَ وَوَضَحَ .
وَلَا حَ الرَّجُلُ يُلُوحُ لُوحًا : بَرَزَ وَظَهَرَ .
أَبُو عُبَيْدٍ : لَاحَ الرَّجُلُ وَالْأَحَ ، فَهُوَ لَانِيحٌ
وَمُلِيحٌ إِذَا بَرَزَ وَظَهَرَ ؛ وَقَوْلُ أَبِي ذُؤَيْبٍ :
وَرَعْتَهُمْ حَتَّى إِذَا مَا تَبَدَّدُوا

سِرَاعًا وَوَلَّاحَتْ أَوْجُهُ وَكَشُوعُ
إِنَّمَا يُرِيدُ أَنَّهُمْ رَمَوْا فَسَقَطَتْ تَرَسْتُهُمْ
وَمَعَابِلُهُمْ ، وَتَمَرَّقُوا فَاعْرَضُوا لِذَلِكَ وَظَهَرَتْ
مَقَاتِلُهُمْ . وَلَا حَ الشَّيْبُ يُلُوحُ فِي رَأْسِهِ :
بَدَأَ . وَلَوْحَهُ الشَّيْبُ : بَيَّضَهُ ؛ قَالَ :

مِنْ بَعْدِ مَا لَوَّحَكَ الْقَتِيرُ
وَقَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

فَلَيْنَ لَاحَ فِي الدُّوَابِّ شَيْبٌ
يَا لِكْرًا وَأَنْكَرْتَنِي الْقَوَانِي
وَقَوْلُ خُفَّافِ بْنِ نَدْبَةَ أَنَّهُ يَلُوحُ فِي
الْمَقْلُوبِ :

فَإِنَّمَا تَرَى رَأْسِي تَعْبِيرُ لَوْنُهُ
وَلَا حَتْ لَوَاحِي الشَّيْبِ فِي كُلِّ مَفْرَقِ
قَالَ : أَرَادَ لَوَانِيحَ فَقَلَّبَ .

وَالْأَحَ بِتَوْبِهِ وَتَوَّحَ بِهِ (الْأَخِيرَةُ عَنْ
اللَّحْيَانِي) : أَخَذَ طَرَفَهُ بِيَدِهِ مِنْ مَكَانٍ

بَعِيدٍ ، ثُمَّ أَدَارَهُ وَلَمَعَ بِهِ لَيْرِيَهُ مَنْ يُجِبُّ
أَنْ يَرَاهُ . وَكُلُّ مَنْ لَمَعَ بِشَيْءٍ وَأَظْهَرَهُ فَقَدْ
لَا حَ بِهِ ، وَتَوَّحَ وَالْأَحَ ، وَهَذَا أَقْلٌ .

وَأَبْيَضُ يَفْقُ وَيَلْقُ ، وَأَبْيَضُ لِيَا حَ
وَلِيَا حَ ، إِذَا بُولِعَ فِي وَصْفِهِ بِالْبَيَاضِ ، قُلَيْتُ
الْوَاوُ فِي لِيَا حَ يَا سِتْحَسَانًا لِحِفَةِ الْبَاءِ ،
لَا عَن قُوَّةِ عِلَّةٍ . وَشَىءٌ لِيَا حَ : أَبْيَضُ ؛ وَمِنْهُ
قِيلَ لِلتُّورِ الْوَحْشِيِّ لِيَا حَ لِيَا ضِيهِ ؛ قَالَ
الْفَرَّاءُ : إِنَّمَا صَارَتْ الْوَاوُ فِي لِيَا حَ يَا
لِانْكِسَارِ مَا قَبْلَهَا ، وَأَنْشَدَ :

أَقْبُ الْبَطْنِ خَفَاقُ الْحَشَابَا
بُضِيءُ اللَّيْلِ كَالْقَمَرِ اللَّيَا حَ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْبَيْتُ لِلْمَلِكِ بْنِ خَالِدِ
الْخُنَاعِيِّ يَمْدُحُ زُهَيْرَ بْنَ الْأَعْرَجِ ؛ قَالَ :
وَالصُّوَابُ أَنْ يَقُولَ فِي اللَّيَا حَ إِنَّهُ الْأَبْيَضُ
الْمِثْلَالِيُّ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : الْأَحَ بِسَيْفِهِ ، إِذَا
لَمَعَ بِهِ . وَالَّذِي فِي شِعْرِهِ خَفَاقُ حَشَاهُ ،
قَالَ : وَهُوَ الصَّحِيحُ ، أَي يَخْفِقُ حَشَاهُ لِقَلَّةِ
طَعْمِهِ ، وَقِيلَ :

فَتَى مَا ابْنُ الْأَعْرَجِ إِذَا شَتَوْنَا
وَحَبَّ الزَّادُ فِي شَهْرِي فُحَا حَ
وَشَهْرًا فَمَاحَ هُمَا شَهْرًا الْبَرْدِ .

وَاللِّيَا حَ وَاللِّيَا حَ : التُّورُ الْوَحْشِيُّ ، وَذَلِكَ
لِيَا ضِيهِ . وَاللِّيَا حَ أَيْضًا : الصُّبْحُ . وَلَقِيْتُهُ
بِلِيَا حَ ، إِذَا لَقِيْتَهُ عِنْدَ الْعَصْرِ وَالشَّمْسُ
بَيَّضَاءُ ، الْبَاءُ فِي كُلِّ ذَلِكَ مُثْقَلَةٌ عَن وَاوٍ
لِلْكَسْرِ قَبْلَهَا ؛ وَأَمَّا لِيَا حَ فَشَادٌ ، انْفَلَبَتْ
وَأَوْهَ بَاءٌ لِعَبْرِ عِلَّةٍ لِأَطْلَبِ الْحَفْوَ . وَكَانَ
لِحُمْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،
سَيْفٌ يُقَالُ لَهُ لِيَا حَ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ :

قَدْ ذَاقَ عُثْمَانُ يَوْمَ الْجَرِّ مِنْ أَحَدِ
وَفَعَّ اللَّيَا حَ فَأَوْدَى وَهُوَ مَدْمُومٌ
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ مِنْ لَاحَ يُلُوحُ لِيَا حًا إِذَا
بَدَأَ وَظَهَرَ .

وَالْأَلْوَا حَ : السَّلَاحُ مَا يُلُوحُ مِنْهُ كَالسَّيْفِ
وَالسَّانِوِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالْأَلْوَا حَ مَا لَاحَ
مِنْ السَّلَاحِ ، وَأَكْثَرُ مَا يُعْنَى بِذَلِكَ السَّيْفُ
لِيَا ضِيهِ ؛ قَالَ عَمْرُو بْنُ أَحْمَرَ الْبَاهِلِيُّ :

تُمْنَى كَالْوَا حِ السَّلَاحِ وَتُمْنُ
حَى كَالْمَهَاةِ صَبِيحَةَ الْقَطْرِ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَقِيلَ فِي الْوَا حِ السَّلَاحِ إِنَّهَا
أَجْنَانُ السُّيُوفِ ، لِأَنَّ غِلَافَهَا مِنْ خَشَبٍ ،
يُرَادُ بِذَلِكَ ضُمُورُهَا ، يَقُولُ : تُمْنَى ضَامِرَةٌ
لَا يَبْصُرُهَا ضَمْرُهَا ، وَتُضْبِحُ كَأَنَّهَا مَهَاةٌ
صَبِيحَةَ الْقَطْرِ ، وَذَلِكَ أَحْسَنُ لَهَا وَأَسْرَعُ
لِعَدْوِهَا .

وَالْأَحَةُ : أَهْلَكَهُ .
وَاللُّوحُ ، بِالضَّمِّ : الْهَوَاءُ بَيْنَ السَّمَاءِ
وَالْأَرْضِ ؛ قَالَ :

لِطَائِرٍ ظَلَّ بِنَا يَحُوتُ
يَتَصَبَّبُ فِي اللُّوحِ فَمَا يَقُوتُ
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ اللُّوحُ وَاللُّوحُ ، لَمْ
يَحْكُ فِيهِ الْفَتْحُ غَيْرُهُ . وَيُقَالُ : لَا أَفْعَلُ
ذَلِكَ وَلَوْ تَرَوْتُ فِي اللُّوحِ ، أَي وَلَوْ تَرَوْتُ فِي
السُّكَاكِ ، وَالسُّكَاكُ : الْهَوَاءُ الَّذِي يُلَاقِي
أَعْنَانَ السَّمَاءِ .

وَلَوْحَهُ بِالسَّيْفِ وَالسُّوِطِ وَالْعَصَا : عِلَاةُ
بِهَا فَضْرَتُهُ .
وَالْأَحَ بِحَقِّي : ذَهَبَ بِهِ .

وَقُلْتُ لَهُ قَوْلًا فَمَا الْأَحَ مِنْهُ ، أَي
مَا اسْتَحَى .
وَالْأَحَ مِنَ الشَّيْءِ : حَاذَرَ وَأَشْفَقَ ؛
قَالَ :

يُلِحُّنَ مِنْ ذِي دَابِّ شِرْوَاطِ
مُحْتَجِزٍ بِحَلْقِي شِمْطَا طِ
وَبَرَوَى : ذِي زَجَلٍ . وَالْأَحَ مِنْ ذَلِكَ الْأَمْرِ
إِذَا أَشْفَقَ ؛ وَمِنْهُ يُلِحُّ الْإِحَاةُ ؛ قَالَ وَأَنْشَدَنَا
أَبُو عَمْرٍو :

إِنْ دَلِيمًا قَدْ الْأَحَ بِعَيْشِي
وَقَالَ أَنْزَلَنِي فَلَا إِضَاعَ بِي
أَي لَا سَبْرِي ؛ وَهَذَا فِي الصَّحَاحِ :

إِنْ دَلِيمًا قَدْ الْأَحَ مِنْ أَبِي
قَالَ ابْنُ بَرِّي : دَلِيمٌ اسْمٌ رَجُلٍ .
وَالِإِضَاعُ : سَبْرٌ شَدِيدٌ وَقَوْلُهُ فَلَا إِضَاعَ بِي ،
أَي لَسْتُ أَقْدِرُ عَلَى أَنْ أُسِيرَ الْوَضْعَ ؛ وَالْبَاءُ
رَوَى الْقَصِيدُو بِدَلِيلٍ قَوْلُهُ بَعْدَ هَذَا :

وَهُنَّ بِالشَّقْرِوةِ يَقْرِينَ الْفَرَى
هُنَّ صَمِيرُ الْإِبِلِ وَالشَّقْرِوةُ : مَوْضِعٌ
وَيَقْرِينُ الْفَرَى ، أَيْ يَأْتِيَنَّ بِالْعَجَبِ فِي
السَّيْرِ .

وَالْأَحَاحُ عَلَى الشَّيْءِ : اعْتَمَدَ . وَفِي
حَدِيثِ الْمُعْبِرَةِ : أَتَخَلَّفُ عِنْدَ مَبْتَرٍ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَلَّاحَ مِنَ الْيَمِينِ ، أَيْ
أَشْفَقَ وَخَافَ .

وَالْمِلْوَاخُ : أَنْ يَبْعِدَ إِلَى بُومَةٍ فَيَحِيطُ
عَيْتَهَا ، وَيَشُدُّ فِي رِجْلِهَا صَوْفَةً سَوْدَاءَ ،
وَيَجْعَلُ لَهَا مَرْبَاةً ، وَيَرْبِئِي الصَّائِدَ فِي الشَّقْرِوةِ
وَيُطَيِّرُهَا سَاعَةً بَعْدَ سَاعَةٍ ، فَإِذَا رَأَاهَا الصَّفْرُ
أَوْ الْبَارِزِي سَقَطَ عَلَيْهَا فَأَخَذَهُ الصَّيَّادُ ،
فَالْبُومَةُ وَمَا يَلِيهَا تُسَمَّى مِلْوَاخًا .

* لوح . وادٍ لآخ : عميق (عن أبي
حيفة) . قال ابن سيده : وَأَنَا قَضِينَا بِأَنَّ
الْفَهَّ وَأَوَّ ، لِأَنَّ الْوَادِ عَيْنًا أَكْثَرَ مِنْهَا لِأَمَّا
التَّهْلِيْبُ : وَأَوْدِيَةٌ لِأَخَةٍ ، قَالَ : وَأَضْلُهُ
لَاخٌ ، ثُمَّ نَقَلْتُ إِلَى بَنَاتِ الثَّلَاثَةِ فَقِيلَ :
لَايِخٌ ، ثُمَّ نَقِصَتْ مِنْهُ عَيْنُ الْفِعْلِ ؛ قَالَ :
وَمَعْنَاهُ السَّعَةُ وَالْإِعْرَاجُ . وَرَوَى ثَعْلَبٌ عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : وادٍ لآخٌ ، بِالتَّشْدِيدِ ، وَهُوَ
الْمُتَصَلِّقُ الْكَبِيرُ الشَّجَرُ ، وَقَدْ ذَكَرَ فِي بَابِ
الْمُضَاعَفِ .

* لود . عنق الود : غليظ . ورجل الود :
لايكاد يميل إلى عدل ولا إلى حق ولا يتفاد
لأمر ؛ وَقَدْ لُودُ يَلُودُ لُودًا ، وَقَوْمُ الْوَادِ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : هَذِهِ كَلِمَةٌ نَادِرَةٌ ؛ وَقَالَ زُوَيْبَةُ :
أَسْكَبْتُ أَجْرَاسَ الْقُرُومِ الْأَلْوَادِ
وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْأَلُودُ الشَّدِيدُ الَّذِي
لَا يُعْطَى طَاعَةً ، وَجَمَعَهُ الْوَادُ ، وَأَنْشَدَ :
أَغْلَبَ غَلَبًا لَدَّ الْوَادِ

* لود . لآديه يلود لودًا ولودًا ولودًا ولودًا
وليادًا : لَجَأَ إِلَيْهِ وَعَادَ بِهِ . وَلَاوَدَ مَلَاوَدَةً
وَلِوَادًا وَلِوَادًا : اسْتَشَرَّ . وَقَالَ ثَعْلَبٌ : لُدْتُ بِهِ

لِوَادًا احْتَضَنْتُ (١) وَلَاوَدَ الْقَوْمَ مَلَاوَدَةً
وَلِوَادًا ، أَيْ لَادَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ
تَعَالَى : « يَسْأَلُونَ مِنْكُمْ لِوَادًا » . وَفِي حَدِيثِ
الدُّعَاءِ : اَللَّهُمَّ بِكَ أَعُوذُ ، وَبِكَ الْوَدُ لَادَ بِهِ
إِذَا تَجَأَ إِلَيْهِ وَأَنْفَسَ وَاسْتَعَانَ . وَالْمَلَادُ
وَالْمَلُودَةُ : الْحِصْنُ . وَلَاوَدَ بِهِ وَلَاوَدًا وَالْأَدُ :
امْتَنَعَ . وَلَاوَدَهُ لِوَادًا : رَاوَعَهُ . وَقَوْلُهُ عَزَّ
وَجَلَّ : « قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَسْأَلُونَ مِنْكُمْ
لِوَادًا » ؛ قَالَ الرَّجَّاحُ : مَعْنَى لِوَادًا هَهُنَا
خِلَافًا أَيْ يُخَالِفُونَ خِلَافًا ؛ قَالَ : وَدَلِيلُ
ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ
عَنْ أَمْرِهِ » ، وَقِيلَ : مَعْنَى « يَسْأَلُونَ مِنْكُمْ
لِوَادًا » يَلُودُ هَذَا بِذَا وَيَسْتَشِرُّ ذَا بِذَا ؛ وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ : يَلُودُ بِهِ الْهَلَاكُ ، أَيْ يَسْتَشِرُّ بِهِ
الْهَالِكُونَ وَيَحْتَمُونَ ، وَأَنَا قَالَ تَعَالَى « لِوَادًا »
لِأَنَّهُ مُصَدَّرٌ لِأَوْدَتْ ، وَلَوْ كَانَ مُصَدَّرًا لَلُدْتُ
لَقُلْتُ لُدْتُ بِهِ لِوَادًا ، كَمَا تَقُولُ قَمْتُ إِلَيْهِ
قِيَامًا وَقَاوَمْتُكَ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَفِي خُطْبَةِ
الْحَجَّاجِ : وَأَنَا أَرِيكُمْ بِطَرْفِي وَأَنْتُمْ
تَسْأَلُونَ لِوَادًا ، أَيْ مُسْتَشِيرِينَ وَمُسْتَشَرِينَ
بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَهُوَ مُصَدَّرٌ لِأَوْدَ بِأَوْدَ مَلَاوَدَةً
وَلِوَادًا . وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : خَيْرُ بَنِي فُلَانٍ
مَلَاوِدٌ لَا يَجِيءُ إِلَّا بَعْدَ كَذَا ، وَأَنْشَدَ
الْقَطَامِيُّ :

وَمَا ضَرَّهَا أَنْ لَمْ تَكُنْ رَعَتِ الْحِمَى
وَلَمْ تَطْلُبِ الْخَيْرَ الْمَلَاوِدَ مِنْ بَشَرِ
الْجَوْهَرِيِّ : الْمَلَاوِدُ يَعْنِي الْقَلِيلَ ، وَقَالَ
الطَّرِمَاحُ :

بِلَاوِدٍ مِنْ حَرٍّ كَأَنَّ أَوَارَهُ
يُذِيبُ دِمَاعَ الصَّبِّ وَهُوَ جَلُوعٌ
بِلَاوِدٍ يَعْنِي بَقْرَ الْوَحْشِ ، أَيْ تَلَجَأَ إِلَى
كُنُوسِهَا .

وَلَاذَ الطَّرِيقِ بِالذَّارِ ، وَالْأَدُ الْإِدَّةُ ،

(١) قوله : « احتضنت » بالصاد المعجمة
كذا في الطبقات جميعها ، وهو تحريف صوابه
« احتضنت » بالصاد المهملة ، ففي القاموس : اللوذ
بالشيء الاستتار والاحتصان به . والملاذ الحصن .
[عبد الله]

وَالطَّرِيقُ مُبْدًى بِالذَّارِ ، إِذَا أَحَاطَ بِهَا
وَالْأَدَةُ الدَّارُ بِالطَّرِيقِ إِذَا أَحَاطَتْ بِهِ .
وَلُدْتُ بِالْقَوْمِ ، وَاللُدْتُ بِهِمْ ، وَهِيَ
الْمُدَاوَرَةُ مِنْ حَيْثُمَا كَانَ . وَلَاوَدَهُمْ
دَارَهُمْ .

وَاللُودُ : حِصْنٌ (٢) الْجَبَلِ وَجَانِبُهُ
وَمَا يُطَيِّفُ بِهِ ، وَالْجَمْعُ الْوَادُ . وَلُودُ
الْوَادِي : مُتَعَطِّفٌ ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ ؛
وَيُقَالُ : هُوَ يَلُودُ كَذَا ، أَيْ يَنَاحِيهِ كَذَا ،
وَيَلُودَانُ كَذَا ، قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

كَانَ وَقَعْتَهُ لُودَانٌ مِرْفَقِهَا
صَلَقَ الصَّفَا بِأُودِيمِ وَقَعَهُ نِيرِ
نِيرِ أَيْ تَارَاتٍ . وَيُقَالُ : هُوَ لُودُهُ ، أَيْ
قَرِيبُ مِنْهُ .

وَلَى مِنَ الْإِبِلِ وَالذَّرَاهِمِ وَغَيْرِهَا مَائَةٌ أَوْ
لِوَادُهَا ، يُرِيدُ أَوْ قُرَابَتِهَا ، وَكَذَلِكَ غَيْرُ
المائة مِنَ الْعَدَدِ ، أَيْ أَنْقَصَ مِنْهَا بِوَاحِدٍ أَوْ
اِثْنَيْنِ ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْهَا بِذَلِكَ الْعَدَدِ .

وَاللَّادُ : نِيَابٌ تُحْرَبُ تُسَجُّ بِالصَّيْنِ ،
وَاحِدَتُهُ لَادَةٌ ، وَهُوَ بِالْعَجَمِيَّةِ سِوَاةٌ تُسَمِّيهِ
الْعَرَبُ وَالْعَجَمُ اللَّادَةَ . وَالْمَلَاوِدُ : الْمَازِرُ
(عَنْ ثَعْلَبِ) .

وَلُودَانٌ ، بِالْفَتْحِ : اسْمُ رَجُلٍ ،
وَلُودَانٌ : اسْمُ أَرْضٍ ؛ قَالَ الرَّاعِي :
فَلِكَيْفَا الرَّاعِي قَلِيلًا كَلَا وَلَا
بِلُودَانٍ أَوْ مَا حَلَّتْ بِالْكَرَاكِيرِ

* لوز . اللوز : معروف من الثار ، عربي
وهو في بلاد العرب كثير ، اسم للجشيب ،
الواحدة لوزة . وأرض ملاة : فيها أشجار
من اللوز ؛ وقيل : هو صنف من الخبز ،
والخزج : ما لم يوصل إلى أكله إلا يكسر ،
وقيل : هو مادق من الخزج . قال
أبو عمرو : القمروض اللوز ، والجوز البندق .

(٢) قوله : « حصن » بالصاد المهملة كذا
بالطبقات جميعها ، وهو تحريف صوابه « حصن »
بالصاد المعجمة ، كما في المراجع المختلفة .
[عبد الله]

وَرَجُلٌ مَلُوزٌ ، إِذَا كَانَ خَفِيفَ الصُّورِ .
وَقُلَانٌ عَوَزٌ لَوْزٌ : إِنْبَاعٌ لَهُ .
وَاللُّوزِيَّةُ : مِنَ الْخُلُوعِ شِبْهُ الْقَطَائِفِ
تُؤَدُّ بِدَهْنِ اللَّوْزِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• لوس • اللُّوسُ : الدَّقُّ . رَجُلٌ لُّوسٌ ،
عَلَى قَوْلِهِ ؛ لَأَسْ يَلُوسُ لَوْسًا وَهُوَ الْوَسُ :
يَتَّبِعُ الْخَلَاوَاتِ فَأَكَلَهَا . وَاللُّوسُ : الْأَكْلُ
الْقَلِيلُ . وَمَا ذَاقَ عِنْدَهُ لَوْسًا وَلَا لَوْسًا ،
بِالْفَتْحِ ، أَيْ ذَوَاقًا . وَلَا يَلُوسُ كَذَا ، أَيْ
لَا يَنَالُهُ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ . وَقَالَ أَبُو صَاعِدٍ
الْكَلْبِيُّ : مَا ذَاقَ عَلُوسًا وَلَا لُوسًا ،
وَمَا لُسْنَا عِنْدَهُمْ لَوْسًا . وَاللُّوسَةُ ، بِالضَّمِّ :
أَقْلٌ مِنَ اللَّفْمَةِ . وَاللُّوسُ : الْأَشْيَاءُ (١) ،
وَاحِدُهُمْ الْيَسُ .

• لوص • لَاصَهُ بِعَيْنِهِ لَوْصًا وَلَا وَصَهُ :
طَاعَهُ مِنْ خَلَلِ أَوْ سِترٍ ؛ وَقِيلَ : الْمَلَاوَصَةُ
النَّظَرُ بِمَنَّةٍ وَيَسْرَةً كَأَنَّهُ يَرُومُ أَمْرًا .

وَالْإِلَاصَةُ ، مِثْلُ الْعِلَاصَةِ : إِدَارَتُكَ
الْإِنْسَانَ عَلَى الشَّيْءِ تَطَلُّبُهُ مِنْهُ ، وَمَا زَلْتُ
أَلْيَصُهُ وَالْأَوْصُهُ عَلَى كَذَا وَكَذَا ، أَيْ أَدِيرُهُ
عَلَيْهِ . وَقَالَ عُمَرُ لِعُمَّانَ فِي مَعْنَى كَلِمَةِ
الْإِخْلَاصِ : هِيَ الْكَلِمَةُ الَّتِي الْأَصْرَ عَلَيْهَا
النَّبِيُّ ﷺ ، عَمَّةٌ يَعْنِي أَبَا طَالِبٍ ، عِنْدَ
الْمَوْتِ : شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَيْ
أَدَارُهُ عَلَيْهَا وَرَاوَدَهُ فِيهَا .

اللِّبْتُ : اللُّوْصُ مِنَ الْمَلَاوَصَةِ ، وَهُوَ
النَّظَرُ ، كَأَنَّهُ يَخْتَلِ لِيُرُومَ أَمْرًا .

وَالْإِنْسَانُ يَلَاوِصُ الشَّجَرَةَ ، إِذَا أَرَادَ
قَلْعَهَا بِالْفَأْسِ ، فَتَرَاهُ يَلَاوِصُ فِي نَظَرِهِ بِمَنَّةٍ
وَيَسْرَةً كَيْفَ يَضْرِبُهَا وَكَيْفَ يَأْتِيهَا لِيَقْلَعَهَا .
وَيُقَالُ : الْأَصَهُ عَلَى كَذَا ، أَيْ أَدَارَهُ
عَلَى الشَّيْءِ الَّذِي يُرِيدُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ
قَالَ لِعُمَّانَ : إِنَّ اللَّهَ ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى ،

(١) قوله : « واللوس الأشياء الخ » قال في شرح القاموس هنا : ذكره صاحب اللسان ، ومحل ذكره الباء .

سَيَمُضُكَ قَمِيصًا ، وَإِنَّكَ سَتَلَاوِصُ عَلَيَّ
خَلْعِي ، أَيْ تُرَاوِدُ عَلَيَّ ، وَيُطَلَّبُ مِنْكَ أَنْ
تَحْلَعَهُ ، يَعْنِي الْخَلَاةَ . يُقَالُ : الْأَصْتُ عَلَى
الشَّيْءِ أَلْيَصُهُ مِثْلُ رَوَادَتِهِ عَلَيْهِ وَدَاوَرْتُهُ . وَفِي
حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ : فَأَدَارُوهُ وَالْأَصُوهُ
فَأَبَى وَحَلَفَ أَلَّا يَلْحَقَهُمْ . وَمَا أَلَصْتُ أَنْ
أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا ، أَيْ مَا أَرَدْتُ .

وَيُقَالُ لِلْفَالُوذِ : الْمَلُوصُ وَالْمَرْعَزُ
وَالْمَرْعَرُ وَالْمَمْنُ وَاللَّوْاصُ .
أَبُو تَرَابٍ : يُقَالُ لَأَصَّ عَنِ الْأَمْرِ وَنَاصَ
بِعَمَّتِي حَادًا .

وَأَلَصْتُ أَنْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا أَلْيَصُ الْإِلَاصَةِ ،
وَأَنْصَتُ أَنْصِيصُ إِنْصَاةً ، أَيْ أَرَدْتُ .
وَلَوْصَ الرَّجُلُ إِذَا أَكَلَ اللَّوْاصَ ،
وَاللَّوْاصُ هُوَ الْعَسَلُ ؛ وَقِيلَ : الْعَسَلُ
الصَّافِي . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ سَبَقَ الْعَاطِسَ
بِالْحَمْدِ آمِنَ الشُّوْصَ وَاللَّوْصَ ؛ هُوَ وَجَعُ
الْأُذُنِ ؛ وَقِيلَ : وَجَعُ النَّحْرِ .

• لوط • لَاطَ الْحَوْصَ بِالطَّيْنِ لَوْطًا :
طَبَّخَهُ ، وَالتَّاطَةُ : لَاطَهُ لِنَفْسِهِ خَاصَّةً . وَقَالَ
اللَّخْيَانِيُّ : لَاطَ فُلَانٌ بِالْحَوْصِ ، أَيْ طَلَاهُ
بِالطَّيْنِ وَمَلَّسَهُ بِهِ ، فَعَدَى لَاطَ بِالْبَاءِ ؛ قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَهَذَا نَادِرٌ لَا أَعْرِفُهُ لِعَبْرِهِ إِلَّا أَنْ
يَكُونَ مِنْ بَابِ مَدَّهُ وَمَدَّ بِهِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ
ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الَّذِي سَأَلَهُ عَنْ مَا لَوْ يَتِيمٌ ،
وَهُوَ وَالِيهِ ، أَيُصِيبُ مِنْ لَبَنِ إِبِلِهِ ؟ فَقَالَ إِنَّ
كُنْتُ تَلُوطُ حَوْصَهَا ، وَتَهْتَأُ جَرِيَاهَا ، فَأَصِيبُ
مِنْ رَسِيْلِهَا ؛ قَوْلُهُ تَلُوطُ حَوْصَهَا أَرَادَ بِاللَّوْطِ
تَطْيِينَ الْحَوْصِ وَإِصْلَاحَهُ ، وَهُوَ مِنْ
اللُّصُوقِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ :
وَلتَقُومَنَّ وَهُوَ يَلُوطُ حَوْصَهُ ، وَفِي رِوَايَةٍ :
يَلِيْطُ حَوْصَهُ . وَفِي حَدِيثِ قَتَادَةَ : كَانَتْ بَنُو
إِسْرَائِيلَ يَشْرَبُونَ فِي النَّبِيِّ ، مَا لَاطُوا ، أَيْ لَمَّ
يُصِيبُوا مَا سَبَّحًا ، إِنَّمَا كَانُوا يَشْرَبُونَ مِمَّا
يَجْمَعُونَهُ فِي الْحِيَاضِ مِنَ الْآبَارِ . وَفِي حُطْبَةِ
عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَلَا طَهًا بِالْبَلَّةِ حَتَّى
لَزَرْتُ .

وَاسْتَلَاطُوهُ أَيْ الرَّقْعَةَ بِأَنْفُسِهِمْ . وَفِي
حَدِيثِ عَائِشَةَ فِي نِكَاحِ الْجَاهِلِيَّةِ : فَالْتَاطَ بِهِ
وَدُعِيَ ابْنَتُهُ ، أَيْ التَّصَنَّ بِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
مَنْ أَحَبَّ الدُّنْيَا التَّاطَ مِنْهَا بِثَلَاثِ : شَعْلِي
لَا يَنْقُضِي ، وَأَمَلِي لَا يُدْرِكُ ، وَحِرْصِي
لَا يَنْقُطِعُ . وَفِي حَدِيثِ الْعَبَّاسِ : أَنَّهُ لَاطَ
لِفُلَانٍ بِأَرْبَعَةِ آفَافٍ ، فَبَعَثَهُ إِلَى بَدْرٍ مَكَانَ
نَفْسِهِ ، أَيْ أَلَصَّقَ بِهِ أَرْبَعَةَ آفَافٍ .

وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا ، فِي الْمُسْتَلَاطِ : أَنَّهُ لَا يَبْرُثُ ،
يَعْنِي الْمَلْصَقَ بِالرَّجُلِ فِي النَّسَبِ الَّذِي وُلِدَ
لِعَبْرٍ رَشْدَوًا . وَيُقَالُ : اسْتَلَاطَ الْقَوْمُ ،
وَالطَّوَهُ (٢) إِذَا أَذْنَبُوا ذُنُوبًا تَكُونُ لِمَنْ
عَاقِبَهُمْ عُدْرًا ، وَكَذَلِكَ أَعْدَرُوا . وَفِي
الْحَدِيثِ : أَنَّ الْأَفْرَجَ بْنَ حَابِسٍ قَالَ لِعَمِيَّتِهِ
ابْنَ حِصْنٍ : بِمِ اسْتَلَطْتُمْ دَمَ هَذَا الرَّجُلِ ؟
قَالَ : أَقْسَمَ مِمَّا حَمْسُونَ أَنْ صَاحِبَنَا قُتِلَ وَهُوَ
مُؤْمِنٌ ؛ فَقَالَ الْأَفْرَجُ : فَسَأَلَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ،
ﷺ ، أَنْ تَقْبَلُوا الدِّيَةَ وَتَعْفُوا ، فَلَمْ تَقْبَلُوا
وَلَيْسَمَنْ مَائَةً مِنْ نَيْسَمٍ أَنَّهُ قُتِلَ وَهُوَ كَافِرٌ ؛
قَوْلُهُ : بِمِ اسْتَلَطْتُمْ ، أَيْ اسْتَوْجَبْتُمْ
وَاسْتَحَقَقْتُمْ ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمَّا اسْتَحَقُّوا الدَّمَ
وَصَارَ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ الصَّقُوهُ بِأَنْفُسِهِمْ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ؛ يُقَالُ اسْتَلَاطَ الْقَوْمُ
وَاسْتَحَقُّوا وَأَوْجَبُوا وَأَعْدَرُوا وَدَوَّأُوا (٣)
إِذَا أَذْنَبُوا ذُنُوبًا يَكُونُ لِمَنْ يُعَاقِبُهُمْ عُدْرٌ فِي
ذَلِكَ لِاسْتِحْقَاقِهِمْ .

وَلَوْطَهُ بِالطَّيْبِ : لَطَّحَهُ ؛ وَأَنْشَدَ
ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ :

مُفْرَكَةٌ أَرَزَى بِهَا عِنْدَ زَوْجِهَا
وَلَوْ لَوْطَتُهُ هَيَّابًا مُخَالِفُ
يَعْنِي بِالْهَيَّابِ الْمُخَالِفَ وَكَذَلِكَ مِنْهَا ، وَيُرْوَى
عِنْدَ أَهْلِهَا ، فَإِنَّ كَانَ ذَلِكَ فَهُوَ مِنْ صِفَةِ

(٢) قوله : « والطوه » كذا بالأصل ، ولعله محرف عن والتاوطا ، أي التصق بهم الذنب .
(٣) قوله : « ودوا » كذا بالأصل على هذه الصورة ، ولعله ذبوا ، أي دموا عن يعاقبهم اللوم . وفي التهذيب : ودوا .

الرَّوْحُ كَأَنَّهُ يَقُولُ أَزْرَى بِهَا عِنْدَ أَهْلِهَا مِنْهَا هَيَّانَ .

وَلَاطُ الشَّيْءِ لَوَطًا : أَخْفَاهُ وَالصَّفَقَةُ وَشَيْءٌ لَوَطٌ : لَازِقٌ وَصَفٌ بِالمَصْدَرِ ؛ أَنشَدَ نَعْلَبُ :

رَمَيْتَنِي مَعِيَ بِالْهَوَى رَمَى مُنْضَعٌ
مِنَ الوَحْشِ لَوَطٌ لَنْ تَعْمَهُ الأَوَالِسُ (١)
الكِسَائِيُّ : لَاطَ الشَّيْءُ بِقَلْبِي يَلُوْطُ وَيَلِيْطُ . وَيُقَالُ : هُوَ الوَاطُ بِقَلْبِي وَالْيَطُ ، وَإِنِّي لِأَجِدُ لَهُ فِي قَلْبِي لَوَطًا وَيَلِيْطًا ، يَعْنِي الحُبَّ الأَرِيْقَ بِالقَلْبِ . وَلَاطَ حُبَّهُ بِقَلْبِي يَلُوْطُ لَوَطًا : لَزِقَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنْ عَمَرَ لِأَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ أَعِزَّهُ ، وَالْوَلَدُ الوَاطُ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَوْلُهُ وَالْوَلَدُ الوَاطُ ، أَيْ الصَّقَ بِالقَلْبِ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ لَصِقَ بِشَيْءٍ فَقَدْ لَاطَ بِهِ يَلُوْطُ لَوَطًا ، وَيَلِيْطُ لِيْطًا وَيَلِيْطًا إِذَا لَصِقَ بِهِ ، أَيْ الوَلَدُ الصَّقَ بِالقَلْبِ ، وَالكَلِمَةُ وَإِوِيَّةٌ وَإِيَّيَّةٌ . وَإِنِّي لِأَجِدُ لَهُ لَوَطًا وَلَوَاطَةً وَلَوَاطَةً (الضَّمُّ عَنْ كِرَاعٍ وَالمَحْيَانِيِّ) ، وَيَلِيْطًا ، بِالكَسْرِ ، وَقَدْ لَاطَ حُبَّهُ بِقَلْبِي يَلُوْطُ وَيَلِيْطُ ، أَيْ لَصِقَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي البَحْرِيِّ : مَا أَرَعُمُ أَنْ عَلِيًّا أَفْضَلُ مِنِّي أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٌ ، وَلَكِنْ أَجِدُ لَهُ مِنَ اللُّوْطِ مَا لِأَجِدُ لِأَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا لَمْ يُوَافِقْ صَاحِبَهُ : مَا يَلْتَنِطُ ؛ وَلَا يَلْتَنِطُ هَذَا الأَمْرُ بِصَفَرِي ، أَيْ لَا يَلْزِقُ بِقَلْبِي ، وَهُوَ يَقْتَعِلُ مِنَ اللُّوْطِ . وَلَاطَهُ بِسَهْمٍ وَعَيْنٍ : أَصَابَهُ بِهَا ، وَالمَهْمَزُ لَعْنَةٌ . وَالنَّاطُ وَلدًا وَاسْتَلَطَهُ : اسْتَلْحَقَهُ ؛

قَالَ :

فَهَلْ كُنْتُ إِلاَّ بُهْمَةً اسْتَلَطَهَا
شَقِيٌّ مِنَ الأَقْوَامِ وَعَدُوٌّ مُلْحَقٌ ؟

(١) قوله : « الأوالس » سياتى في موضع الأوانس بالنون ، وهي التي في شرح القاموس .

قَطَعَ أَلْفَ الوَاضِلِ لِلضَّرُورَةِ ، وَرَوَى فَاسْتَلَطَهَا .

وَلَاطَ بِحِصَّةٍ : ذَهَبَ بِهِ .

وَاللُّوْطُ : الرِّدَاءُ . يُقَالُ : انْتَقَى لَوَاطَكَ فِي العَرَّالَةِ حَتَّى يَجِفَّ . وَلَوَاطُهُ رِدَاؤُهُ ، وَنَتَمُهُ بَسْطُهُ . وَيُقَالُ : لَيْسَ لَوَاطِيَهُ .

وَاللَّوِيْطَةُ مِنَ الطَّعَامِ : مَا اخْتَلَطَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ .

وَالوُطُ : اسْمُ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ نَبِيْنَا وَعَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَلَاطَ الرَّجُلُ لِوَاطًا وَلَاوُطًا ، أَيْ عَمِلَ عَمَلَ قَوْمِ لَوُطٍ . قَالَ اللَّيْثُ : لَوُطٌ كَانَ نَبِيًّا بَعَثَهُ اللهُ إِلَى قَوْمِهِ فَكَذَّبُوهُ ، وَأَحْدَثُوا مَا أَحْدَثُوا فَاشْتَقَّ النَّاسُ مِنْ اسْمِهِ فَعَمِلُوا لَمَنْ فَعَلَ فِعْلَ قَوْمِهِ ؛ وَلَوُطٌ اسْمٌ يَنْصَرِفُ مَعَ العُجْمَةِ وَالتَّعْرِيفِ ، وَكَذَلِكَ نُوحٌ ؛ قَالَ الجَوْهَرِيُّ : وَإِنَّا الرُّومُهَا الصَّرْفُ لِأَنَّ الأَسْمَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ أَوْسَطُهُ سَاكِنٌ ، وَهُوَ عَلَى غَايَةِ الخَفِيَّةِ ، فَفَاعَلَتْ خَفِنَتْ أَحَدَ السَّبْعِينَ ، وَكَذَلِكَ القِيَاسُ فِي هِنْدٍ وَدَعْدٍ ، إِلاَّ أَنَّهُمْ لَمْ يَلْزَمُوا الصَّرْفَ فِي المَوَثِّ وَخَيْرِوَكٍ فِيهِ بَيْنَ الصَّرْفِ وَرَازِكِهِ .

وَاللِّبَاطُ : الرِّبَا ، وَجَمَعَهُ لِيْطٌ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي لِيْطٍ ، وَذَكَرْنَا هُنَا ، لِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنْ أَضَلَّهُ الوَاطُ .

• لَوْعٌ • اللُّوعَةُ : وَجَعُ القَلْبِ مِنَ المَرَضِ وَالْحُبِّ وَالحَزْنِ ؛ وَيُقَالُ : هِيَ حَرْقَةُ الحَزْنِ وَالمَهْوَى وَالرَّوْجِدُ . لَاعَةٌ الحُبِّ يَلُوْعُهُ لَوْعًا ، فَلاَعٌ يَلَاعُ وَالنَّاعُ فَوَادُهُ ، أَيْ احْتَرَقَ مِنَ الشَّوْقِ . وَكَوَعَةُ الحُبِّ : حَرْقَتُهُ ؛ وَرَجُلٌ لَاعٌ وَقَوْمٌ لَاعُونَ وَلاَعَةٌ ، وَامْرَأَةٌ لَاعَةٌ كَذَلِكَ .

يُقَالُ : أَنَا لَاعَةٌ الفُؤَادِ إِلى حَشِيْشِهَا ، قَالَ الأَصْمَعِيُّ : أَيْ لِأَيِّمَةِ الفُؤَادِ ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْهَا وَهِيَ مِنَ الفَرْعِ ، وَأَنشَدَ الأَعْمَشِيُّ :

مُلْمِعٌ لَاعَةَ الفُؤَادِ إِلى جَحْدِ
شَرِّ فِلاَةٍ عِنْدَهَا فَيَسُّسُ الفَالِيَّ !
وَفِي حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ : إِنِّي لِأَجِدُ لَهُ

مِنَ اللَّاعَةِ مَا أَجِدُ لِوَالِدِي ، اللَّاعَةُ وَاللُّوعَةُ : مَا يَجِدُهُ الإِنْسَانُ لِوَالِدِهِ وَحَمِيْمِهِ مِنَ الحَرْقَةِ وَشِدَّةِ الحُبِّ .

وَرَجُلٌ لَاعٌ وَلاَعٌ : حَرِيصٌ سَيِّئُ الخُلُقِ جَزُوعٌ عَلَى الجُوعِ وَغَيْرِهِ ؛ وَيُقَالُ : هُوَ الَّذِي يَجُوعُ قَبْلَ أَصْحَابِهِ ؛ وَجَمَعَ اللَّاعُ الوَاعُ وَلاَعُونَ . وَامْرَأَةٌ لَاعَةٌ ، وَقَدْ لَعَتْ لَوْعًا وَلاَعًا وَلَوْعًا كَجَزَعَتْ جَزَعًا (حَكَاهَا سَيِّوْنِي) . وَقَالَ مَرَّةً : لَعْتُ وَأَنْتَ لَاعِيٌّ كَيْفَتْ وَأَنْتَ بَاعِيٌّ ، فَوَزَنْ لَعْتُ عَلَى الأَوَّلِ فَعَلْتُ ، وَوَزَنَهُ عَلَى الثَّانِي فَعَلْتُ .

وَرَجُلٌ هَاعٌ لَاعٌ : فَهَاعٌ جَزُوعٌ ، وَلاَعٌ مُوجِعٌ ؛ هَذَا حِكَايَةُ أَهْلِ اللُّغَةِ ، وَالصَّحِيحُ مُتَّوَجِعٌ يُعْبِرُ عَنْ فاعِلٍ بِفاعِلٍ ، وَكَيْسٌ لَاعٌ بِإِتْبَاعٍ لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِهِمْ رَجُلٌ لَاعٌ دُونَ هَاعٍ ، فَلَوْ كَانَ إِتْبَاعًا لَمْ يَقُولُوهُ إِلاَّ مَعَ هَاعٍ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : الَّذِي حَكَاهُ سَيِّوْنِي لَعْتُ الأَعْيُ ، فَهُوَ لَاعٌ وَلاَعِيٌّ ، وَلاَعٌ عِنْدَهُ أَكْثَرُ ؛ وَأَنشَدَ أَبُو زَيْدٍ لِبِرْدَاسِ بْنِ حُصَيْنٍ :

وَلَا فِرْحَ بِخَيْرٍ إِذْ أَنَا هَاعٌ
وَلَا جَزَعٌ مِنَ الجَلْدَانِ لَاعِيٌّ
وَيُقَالُ : رَجُلٌ هَاعٌ لَاعٌ ، أَيْ جَبَانٌ جَزُوعٌ ، وَقَدْ لَاعَ يَلِيْعُ ؛ وَحَكَى ابْنُ السَّكَيْتِ : لَعْتُ الأَعْيُ ، وَهَمَّتْ أَهَاعُ ، وَذَكَرَ الأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ هَوَاجٍ هَمَّتْ أَهَاعُ وَلَعْتُ الأَعْيُ هَبَاعًا وَليْعَانًا إِذَا صَحِرَتْ ؛ وَقَالَ عَلِيُّ :

إِذَا أَنْتَ فَاحَكَمْتَ الرَّجَالَ فَلَا تَلْعُ
وَقُلْ مِثْلَ مَا قَالُوا وَلَا تَتْرَنْكُ (٢)
قَالَ ابْنُ بُرْزُجٍ : يُقَالُ لَاعٌ يَلَاعُ لِيْعًا مِنَ الضَّجْرِ وَالجَزَعِ وَالحَزْنِ ، وَهِيَ اللُّوعَةُ . ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : لَاعٌ يَلَاعُ لَوْعَةً إِذَا جَزِعَ أَوْ مَرَضَ . وَرَجُلٌ هَاعٌ لَاعٌ ، وَهَاتِعٌ لَاعِيٌّ ، إِذَا

(٢) قوله : « تترنك » لا وجه له هنا ، وقد ذكر البيت في مادة « زند » باللسان والتهديب . وفيها ولا تترند . وفي مادة « زيد » باللسان ولا تترند . والتزيد في الحديث الكذب . والتزيد : التحرق والتغضب . [عبد الله]

كَانَ جَبَانًا ضَعِيفًا ؛ وَقَدْ يُقَالُ : لِاعِي الِهَمُّ
وَالْمَحْرَنُ فَالْتَعَتْ التِّيَاعَا ؛ وَيُقَالُ : لَا تَلْعُ ،
أَيْ لَا تَصْجُرْ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَوْلُهُ لَا تَلْعُ
مِنْ لَاعَ ، كَمَا يُقَالُ لَا تَهَبْ مِنْ هَابَ .
وَأَمْرًا هَاعَةً لَاعَةً ، وَرَجُلٌ هَانِعٌ لَانِعٌ .
وَأَمْرًا لَاعَةً كَلَعَةً ؛ تُعَارِزُكَ
وَلَا تُمَكِّنُكَ ؛ وَقِيلَ : مَلِيحَةٌ تُدِيمُ نَظْرَكَ
إِلَيْهَا مِنْ جَمَالِهَا ؛ وَقِيلَ : مَلِيحَةٌ بَعِيدَةٌ مِنْ
الرِّيْبَةِ ؛ وَقِيلَ : اللَّاعَةُ الْمَرْأَةُ الْحَدِيدَةُ الْفَوَادِ
الشَّهْمَةُ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : اللَّوْعَةُ السَّوَادُ حَوْلَ
حَلْمَةِ الْمَرْأَةِ . وَقَدْ أَلْعَى نَدِيهَا إِذَا تَعَبَتْ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْأَوَاعُ النَّدَى جَمْعُ لَوْعٍ وَهُوَ
السَّوَادُ الَّذِي عَلَى النَّدَى ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
هَذَا السَّوَادُ يُقَالُ لَهُ لَعَوَةٌ وَلَوْعَةٌ ، وَهُمَا
لُغَتَانِ ؛ قَالَ زِيَادُ الْأَعْجَمِ :
كَذَبْتَ لَمْ تَعُدَّهُ سَوْدَاءَ مُفْرَقَةٌ
بِلَوْعٍ نَدَى كَانَفِ الْكَلْبِ دَمَاعٍ

• لَوْعٌ • لَاعَ الشَّيْءُ لَوْعًا ؛ أَدَارَةٌ فِي فِيهِ ثُمَّ
لَفِظُهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَاعٌ يَلُوعُ لَوْعًا إِذَا
لَزِمَ الشَّيْءُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : اللَّوْعُ السَّوَادُ
الَّذِي حَوْلَ الْحَلْمَةِ ؛ وَأَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :
بِلَوْعٍ نَدَى كَانَفِ الْكَلْبِ دَمَاعٍ
وَقَالَتْ خَالَةُ امْرِئِ الْقَيْسِ لَهُ : إِنْ أَمَلَكُ
تَرَكْتُكَ صَغِيرًا ، فَارْضَعْتُكَ كَلْبَةً مُجْرِبَةً
فَقَبِلَتْ لَوْعَهَا .

• لَوْفٌ • الْوُوفُ : نَبَاتٌ يَخْرُجُ لَهُ وَرَقَاتُ
خَضِرٌ رِوَاءَ جَعْدَةٍ ، تُنْبَسِطُ عَلَى الْأَرْضِ
وَتَخْرُجُ لَهُ قَصَبَةٌ مِنْ وَسْطِهَا ، وَفِي رَأْسِهَا
ثَمَرَةٌ ، وَهِيَ بَصَلٌ شَبِيهٌ بِبَصَلِ الْمُتَّصِلِ ،
وَالنَّاسُ يَتَدَاوُونَ بِهِ ، وَاحِدَتُهُ لَوْفَةٌ (حِكَاةُ
أَبُو حَنِيْفَةَ) ، قَالَ : وَسَمِعْتُ مِنْ عَرَبِ
الْحِزْبَةِ : وَنَبَاتُهُ يَبْدَأُ فِي الرَّبِيعِ ؛ قَالَ :
وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ مَنَابِتِهِ مَا قَارَبَ الْجِبَالَ ،
وَقِيلَ : أَكْثَرَ مَنَابِتِهِ الْجِبَالَ .

• لَوْقٌ • لَاقَ الشَّيْءُ لَوْقًا وَلَوْقَهُ ؛ لَيْتَهُ .
وَلَوْقَ طَعَامِهِ ؛ أَصْلَحَهُ بِالزُّبَيْدِ . وَفِي حَدِيثِ
عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ : وَلَا آكُلُ إِلَّا مَا لَوْقَ
لِي ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هُوَ مَا خُوذُ مِنَ اللَّوْقَةِ ،
وَهِيَ الزُّبَيْدَةُ فِي قَوْلِ الْفَرَّاءِ وَالْكِسَائِيِّ ؛ وَقَالَ
ابْنُ الْكَلْبِيِّ : هُوَ الزُّبَيْدُ بِالرُّطْبِ . وَاللَّوْقَةُ :
الرُّطْبُ بِالزُّبَيْدِ ؛ وَقِيلَ بِالسَّمْنِ ، وَفِيهِ لُغَتَانِ :
لَوْقَةٌ وَاللَّوْقَةُ ؛ وَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ :
وَإِنِّي لِمَنْ سَأَلْتُمُ لَأَلَوْقَةَ
وَإِنِّي لِمَنْ عَادَيْتُمُ سُمُّ أَسْوَدُ
وَقَالَ الْآخَرُ :

حَدِيثُكَ أَشْهَى عِنْدَنَا مِنَ الْوَقَةِ
تَمَجَّلَهَا طَمَانُ شَهْوَانٍ لِلطَّعْمِ
وَاللَّوْقُ : جَمْعُ لَوْقَةٍ وَهِيَ الزُّبَيْدَةُ
بِالرُّطْبِ ، وَالَّذِي أَرَادَ عُبَادَةُ بِقَوْلِهِ لَوْقًا لِي
أَيْ لَيْتَ مِنْ الطَّعَامِ حَتَّى يَكُونَ كَالزُّبَيْدِ فِي
لَيْتِهِ ، وَأَصْلُهُ مِنَ اللَّوْقَةِ وَهِيَ الزُّبَيْدَةُ .

وَاللَّوْقُ : الْأَحْمَقُ فِي الْكَلَامِ ، بَيْنَ
اللَّوْقِ . وَرَجُلٌ عَوِقُ لَوْقٌ ؛ إِتْبَاعٌ ، وَكَذَلِكَ
ضَيِّقٌ لَيْقٌ عَيْقٌ ، كُلُّ ذَلِكَ عَلَى الْإِتْبَاعِ .
وَاللَّوْقُ : كُلُّ شَيْءٍ لَيْتَ مِنْ طَعَامٍ
وَعَبْرَةٍ . وَيُقَالُ : مَا ذُقْتُ لَوْاقًا أَيْ شَيْئًا .
وَلَوْاقٌ : أَرْضٌ مَعْرُوفَةٌ ؛ قَالَ أَبُو دَاوُدَ :
لِمَنْ طَلَّلُ كَمَثَرَانِ الْكِتَابِ
يَبْطِنُ لَوَاقٍ أَوْ بَطْنِ الذَّهَابِ ؟

• لَوَكٌ • اللَّوْكُ : أَهْوَنُ الْمَضْغِ ؛ وَقِيلَ :
هُوَ مَضْغُ الشَّيْءِ الصُّلْبِ الْمَمْضَغَةِ تُدِيرُهُ فِي
فِيكَ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

وَلَوْكُهُمْ جَذَلُ الْحَصَى بِشِفَاهِهِمْ
كَأَنَّ عَلَى أَكْتِفِهِمْ فَلَقًا صَحْرًا
وَقَدْ لَاحَ يَلُوكُهُ لَوْكًا . وَمَا ذَاقَ لَوَاكًا ،
أَيْ مَا بَلَكَ . وَيُقَالُ : مَا لَكْتُ عِنْدَهُ
لَوَاكًا ، أَيْ مَضَاغًا . وَلَكْتُ الشَّيْءَ فِي فَمِي
أَلُوكُهُ إِذَا عَلَكْتُهُ ، وَقَدْ لَاحَ الْفَرَسُ اللَّجَامَ .
وَفُلَانٌ يَلُوكُ أَعْرَاضَ النَّاسِ ، أَيْ يَتَعَبُ فِيهِمْ .
وَفِي الْحَدِيثِ : فَأِذَا هِيَ فِي فِيهِ يَلُوكُهَا ، أَيْ
يَنْضَعُهَا . وَاللَّوْكُ : إِدَارَةُ الشَّيْءِ فِي الْفَمِ .

الْجَوْهَرِيُّ فِي هَذِهِ التَّرْجِمَةِ : وَقَوْلُ
الشُّعْرَاءِ الْيَكْنَى إِلَى فُلَانٍ يُرِيدُونَ كُنْ
رَسُولِي ، وَتَحْمَلُ رِسَالَتِي إِلَيْهِ ، وَقَدْ أَكْثَرُوا
فِي هَذَا اللَّفْظِ ؛ قَالَ عَبْدُ بَنِي الْحَسْحَاسِ :
الْيَكْنَى إِلَيْهَا عَمَرَكَ اللَّهُ يَا هَى
بِأَيَّةِ مَا جَاءَتْ إِيْنَا تَهَادِيَا
وَقَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ الْهَلْبِيُّ :

لَوْ أَعْلَمْتُهُمْ بِنَوَاحِي الْعَبْرِ
قَالَ : وَفِيَّاسُهُ أَنْ يُقَالَ الْوَكَهُ يَلِيكُهُ الْوَكَهُ ،
قَالَ : وَقَدْ حَكِيَ هَذَا عَنْ أَبِي زَيْدٍ ، وَهُوَ
إِنْ كَانَ مِنَ الْأَلْوَكِ فِي الْمَعْنَى ، وَهُوَ
الرِّسَالَةُ ، فَلَيْسَ مِنْهُ فِي اللَّفْظِ ، لِأَنَّ الْأَلْوَكَ
فَعُولٌ ، وَالْهَمْزَةُ فَاءُ الْفِعْلِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ
مَقْبُولًا أَوْ عَلَى التَّوَهُّمِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي :
وَالْيَكْنَى مِنْ أَلَكَ إِذَا أَرْسَلَ ، وَأَصْلُهُ الْيَكْنَى
ثُمَّ أُخْرِجَتِ الْهَمْزَةُ بَعْدَ الْأَمِّ فَصَارَ الْيَكْنَى ،
ثُمَّ خَفِضَتِ الْهَمْزَةُ بِأَنَّ نَقَلْتِ حَرَكَتَهَا عَلَى
الْأَمِّ وَحَدِثَتْ ، كَمَا قِيلَ بِمَلَكٌ ، وَأَصْلُهُ
مَالِكٌ ، ثُمَّ مَلَأَكَ ، ثُمَّ مَلَكٌ ؛ قَالَ : وَحَقُّ
هَذَا أَنْ يَكُونَ فِي فَضْلِ أَلَكَ لَا فَضْلَ لَوْكَ ؛
وَقَدْ ذَكَرْنَا نَحْنُ هُنَاكَ أَكْثَرَ هَذَا الْبَابِ .

• لَوْلَبٌ • التَّهْدِيبُ فِي الثَّنَائِي فِي آخِرِ تَرْجِمَةِ
لَبَّ : وَيُقَالُ لِلْمَاءِ الْكَثِيرِ يَحْمِلُ مِنْهُ الْبَيْضُ
مَا يَسْعُهُ ، فَيَضِيقُ ضَبُورُهُ عَنْهُ مِنْ كَثْرَتِهِ ،
فَيَسْتَدِيرُ الْمَاءَ عِنْدَ فِيهِ ، وَيَصِيرُ كَأَنَّهُ بُلْبُلٌ
أَيُّهُ : لَوْلَبٌ ؛ قَالَ أَبُو مَتَّصِرٍ : وَلَا أَدْرِي
أَعْرَبِيٌّ ، أَمْ مُعَرَّبٌ ، غَيْرَ أَنَّ أَهْلَ الْعِرَاقِ
وَلَعُوا بِاسْتِعْمَالِ اللَّوْلَبِ . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي
تَرْجِمَةِ لَوْبٍ : وَأَمَّا الرُّوْدُ وَنَحْوُهُ فَهُوَ
الْمَلْوَلْبُ ، عَلَى مُفَوَّعِلٍ ، وَقَالَ فِي تَرْجِمَةِ
قَوْلَفٍ : وَمِمَّا جَاءَ عَلَى بِنَاءِ قَوْلَفٍ : لَوْلَبُ
الْمَاءِ .

• لَوْمٌ • اللَّوْمُ وَاللَّوْمَاءُ وَاللَّوْمِيُّ وَاللَّوْمَةُ :
الْعَدْلُ . لِأَنَّهُ عَلَى كَذَا يَلُومُهُ لَوْمًا وَمَلَامًا
وَمَلَامَةً وَلَوْمَةً ، فَهُوَ مَلُومٌ وَمَلِيْمٌ : اسْتَحَقَّ

اللوم (حكاه سيويه) قال: وَأَمَّا عَدَلُوا إِلَى
الباء والكسرة استئصالاً ليلوا مع الضمة.
وَالْأَمَةُ وَلَوْمَةُ وَالْمَتَةُ: بِمَعْنَى لَمْتُهُ؛ قَالَ
مَعْقِلُ بْنُ خُوَيْلِدٍ الْهَدَلِيُّ:

حَدَّثْتُ اللَّهَ أَنْ أَمْسَى رَيْبُ
بِدَارِ الْهُونِ مَلْحِيًا مُلَامًا
قَالَ أَبُو عَيْدَةَ: لَمْتُ الرَّجُلَ وَالْمَتَةُ
بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ مَعْقِلٍ أَيْضًا؛
وَقَالَ عَتْرَةُ:

رَيْبُ يَدَاهُ بِالْفِدَاحِ إِذَا شَاءَ
هَتَاكَ غَايَاتِ التَّجَارِ مَلُومٍ
أَيُّ يُكْرَمُ كَرَمًا يَلَامُ مِنْ أَجْلِهِ؛ وَلَوْمُهُ شَدِيدٌ
لِلْمُبَالِغَةِ.

وَاللُّومُ: جَمْعُ اللَّائِمِ، مِثْلُ رَاكِعٍ
وَرَمَعٍ. وَقَوْمٌ لُؤَامٌ وَلُؤَمٌ وَلَيْمٌ: غَيْرَتِ الْوَأُو
لِقُرْبِهَا مِنَ الطَّرْفِ.

وَالْأَمُ الرَّجُلُ: أَيُّ مَا يَلَامُ عَلَيْهِ. قَالَ
سَيِّبِيُّ: أَلَامَ صَارَ ذَا لَائِمَةٍ. وَالْأَمَةُ: أَخْبَرُ
بِأَمْرِهِ.

وَاسْتَلَامَ الرَّجُلُ إِلَى النَّاسِ، أَيُّ اسْتَدَمَّ.
وَاسْتَلَامَ إِلَيْهِمْ: أَيُّ إِلَيْهِمْ مَا يَلُومُونَهُ عَلَيْهِ؛
قَالَ الْقَطَامِيُّ:

فَمَنْ يَكُنْ اسْتِلَامًا إِلَى نَوِيٍّ
فَقَدْ أَكْرَمْتَ يَا زُفْرَ الْمَتَاعِ (١)

التَّهْدِيبُ: أَلَامَ الرَّجُلُ، فَهُوَ مُلِيمٌ إِذَا
أَتَى ذَنْبًا يَلَامُ عَلَيْهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

«فَاتَّقِمُوا الْحُرْتَ وَهُوَ مُلِيمٌ». وَفِي التَّوَادِرِ:
لَا مَنِيَّ فَلَانَ فَالْتَمَسْتُ، وَمَعْصَنِي فَامْتَعْصَمْتُ،
وَعَدَلْتَنِي فَاعْتَدَلْتُ، وَحَصَنِي فَاحْتَصَصْتُ،

وَأَمَرْتَنِي فَاتَمَرْتَنِي، إِذَا قَبِلَ قَوْلَهُ مِنْهُ. وَرَجُلٌ
لُؤَمَةٌ: يَلُومُهُ النَّاسُ. وَلُؤَمَةٌ: يَلُومُ النَّاسَ
مِثْلُ هَذَا وَهَذَا. وَرَجُلٌ لُؤَمَةٌ: لُؤَامٌ، يَطْرُدُ
عَلَيْهِ بَابٌ. وَلَاؤْمَتُهُ: لَمْتُهُ وَلَاؤْمَتِي. وَتَلَاؤَمٌ

(١) قوله: «نوي» بالنون خطأ صوابه
«نوي» بالياء المثلثة. والنوي الضيف، والبيت المهيأ
للضيف، وفي التهذيب: استلام الرجل إلى ضيفه
إذا فعل ما يلام عليه، قال القطامي... وأنشد
البيت.
[عبد الله]

الرَّجُلَانِ: لَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ. وَجَاءَ
بِلُؤْمَةٍ أَيْ مَا يَلَامُ عَلَيْهِ. وَالْمَلَاؤِمَةُ: أَنْ تَلُومَ
رَجُلًا وَيَلُومَكَ. وَتَلَاؤُمًا: لَامَ بَعْضُهُمْ
بَعْضًا، وَفِي الْحَدِيثِ: فَتَلَاؤُمُوا بَيْنَهُمْ، أَيْ
لَامَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَهِيَ مُفَاعَلَةٌ مِنْ لَامَهُ
يَلُومُهُ لُؤْمًا إِذَا عَدَلَهُ وَعَقَمَهُ. وَفِي حَدِيثِ
ابْنِ عَبَّاسٍ: فَتَلَاؤُمْنَا.

وَتَلُومٌ فِي الْأَمْرِ: تَمَكَّتْ وَأَنْتَظِرُ. وَفِي
فِيهِ لُؤْمَةٌ، أَيْ تَلُومٌ. ابْنُ بَرَزَجٍ: التَّلُومُ
التَّنَظُّرُ لِلْأَمْرِ يُرِيدُهُ. وَالتَّلُومُ: الْإِنْتِظَارُ
وَالْتَلَبُّ. وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ
الْحَجْرِيِّ: وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَلُومُ بِإِسْلَامِهِمْ
الْفَتْحَ، أَيْ تَنْتَظِرُ، وَأَرَادَ تَلُومًا فَحَذَفَ
إِخْدَى التَّائِينَ تَخْفِيفًا، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي
كَلَامِهِمْ. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ:
إِذَا أَجْنَبَ فِي السَّفَرِ تَلُومًا مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ آخِرِ
الْوَقْتِ، أَيْ أَنْتَظِرُ. وَتَلُومٌ عَلَى الْأَمْرِ
يُرِيدُهُ، وَتَلُومٌ عَلَى لُؤَامِيهِ، أَيْ حَاجَتِهِ.

وَيُقَالُ: قَضَى الْقَوْمُ لُؤَامَاتٍ لَهُمْ وَهِيَ
الْحَاجَاتُ، وَاحِدَتُهَا لُؤَامَةٌ. وَفِي الْحَدِيثِ:
بِئْسَ، لَعَمْرُ اللَّهِ، عَمَلُ الشَّيْخِ الْمُتَوَسِّمِ،
وَالشَّابِّ الْمُتَلَوِّمِ، أَيْ الْمُتَعَرِّضِ لِلْإِثْمَةِ فِي
الْفِعْلِ السَّيِّئِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ اللُّؤْمَةِ
وَهِيَ الْحَاجَةُ، أَيْ الْمُنْتَظَرُ لِقَضَائِهَا.

وَلَيْمٌ بِالرَّجُلِ: قُطِعَ. وَاللُّؤْمَةُ:
الشَّهْدَةُ.

وَاللَّامَةُ وَاللَّامُ، بِعَيْرِ هَمْزٍ، وَاللُّؤْمُ:
الهُوْلُ، وَأَنْشَدَ لِلْمُتَلَمِّسِ:

وَيَكَادُ مِنْ لَامٍ يَطِيرُ قُوَادِمَا

وَاللَّامُ: الشَّدِيدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ؛ قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ: وَأَرَاهُ قَدْ تَقَدَّمَ فِي الْهَمْزِ. قَالَ
أَبُو الدُّنَيْسِ: اللَّامُ الْقُرْبُ؛ وَقَالَ
أَبُو خَيْرَةَ: اللَّامُ مِنْ قَوْلِهِ الْقَائِلُ لَامٍ، كَمَا
يَقُولُ الصَّائِغُ: أَيَا أَيَا، إِذَا سَوَّعَتِ النَّاقَةُ
ذَلِكَ طَارَتْ مِنْ حِدْوِ قَلْبِهَا؛ قَالَ: وَقَوْلُ
أَبِي الدُّنَيْسِ أَوْفَقَ لِمَعْنَى الْمُتَلَمِّسِ فِي
الْبَيْتِ، لِأَنَّهُ قَالَ:

وَيَكَادُ مِنْ لَامٍ يَطِيرُ قُوَادِمَا
إِذَا مَرَّ مَكَاهِ الضَّحَى الْمُتَلَمِّسِ
قَالَ أَبُو مُنْصَوِّرٍ: وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ
قَالَ: اللَّامُ الشَّخْصُ فِي بَيْتِ الْمُتَلَمِّسِ.
يُقَالُ: رَأَيْتُ لَامَةً، أَيْ شَخْصَةً.
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: اللَّوْمُ كَثْرَةُ اللَّوْمِ.

قَالَ الْقَرَاءُ: وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ
الْمَلِيمُ بِمَعْنَى الْمَلُومِ؛ قَالَ أَبُو مُنْصَوِّرٍ: مَنْ
قَالَ مَلِيمٌ بَنَاهُ عَلَى لَيْمٍ.

وَاللَّائِمَةُ: الْمَلَامَةُ، وَكَذَلِكَ اللَّوْمِيُّ،
عَلَى قَوْلِي. يُقَالُ: مَا زِلْتُ أَتَجَرَّعُ مِنْكَ
اللَّوَامِيَّ. وَالْمَلَاؤِمُ: جَمْعُ الْمَلَامَةِ.
وَاللَّائِمَةُ: الْأَمْرُ يَلَامُ عَلَيْهِ. يُقَالُ: لَامَ فُلَانٌ
غَيْرَ مُلِيمٍ. وَفِي الْمَثَلِ: رَبُّ لَائِمٍ مُلِيمٌ؛
قَالَتْهُ أُمُّ عُمَيْرِ بْنِ سَلْمَى الْحَنْفِيُّ تَخَاطَبُ
وَلَدَهَا عُمَيْرًا، وَكَانَ اسْتَلَمَ أَخَاهُ رَجُلًا
كِلَابِيًّا لَهُ عَلَيْهِ دَمٌ فَكَلَّمَهُ، فَعَاتَبَتْهُ أُمُّهُ فِي
ذَلِكَ وَقَالَتْ:

تَعُدُّ مَعَاذِرًا لَا عُدْرَ فِيهَا
وَمَنْ يَخْدُلُ أَخَاهُ فَقَدْ أَلَامَا

قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: وَعُدْرُهُ الَّذِي اعْتَدَرَ بِهِ أَنْ
الْكِلَابِيَّ التَّجَا إِلَى قَبْرِ سَلْمَى أَبِي عُمَيْرٍ،
فَقَالَ لَهَا عُمَيْرٌ:

فَتَلْنَا أَخَانًا لِلْوَفَاءِ بِجَارِنَا
وَكَانَ أَبُوْنَا قَدْ تَجِيرُ مَقَابِرُهُ
وَقَالَ لَيْدٌ:

سَفَهًا عَدَلْتُ وَلَمْتُ غَيْرَ مُلِيمٍ
وَهَذَا قَبْلَ الْيَوْمِ غَيْرَ حَكِيمٍ
وَلَامَ الْإِنْسَانَ: شَخْصَهُ، غَيْرَ مَهْمُوزٍ؛

قَالَ الرَّاجِزُ:

مَهْرِيَّةٌ تَخْطُرُ فِي زِمَامِهَا
لَمْ يُبَيِّنْ مِنْهَا السَّرِيرَ غَيْرَ لَائِمِهَا

وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ: وَفِي
قَائِدِ لَا يَلَاؤُمُنِي؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: كَذَا جَاءَ
فِي رِوَايَةِ بِالْوَاوِ، وَأَصْلُهُ الْهَمْزُ، مِنْ
الْمَلَامَةِ، وَهِيَ الْمُؤَافَقَةُ؛ يُقَالُ: هُوَ
يَلَاؤُمُنِي بِالْهَمْزِ، ثُمَّ يُخَفَّفُ فَيَصِيرُ يَاءً،
قَالَ: وَأَمَّا الْوَاوُ فَلَا وَجْهَ لَهَا إِلَّا أَنْ تُكُونَ

يُعَالِنُ مِنَ اللَّوْمِ ، وَلَا مَعْنَى لَهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ .
وَقَوْلُ عَمْرِ فِي حَدِيثِهِ : لَوْ مَا أَبْقَيْتُ ! أَيْ هَلَّا أَبْقَيْتُ ، وَهِيَ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْمَعْنَى ، مَعْنَاهَا التَّخْفِيفُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : «لَوْ مَا تَأْتِينَا بِالْمَلَائِكَةِ» .

• وَاللَّامُ . حَرْفٌ هِجَاءٌ وَهُوَ حَرْفٌ مَجْهُورٌ ، يَكُونُ أَصْلًا وَبَدَلًا وَزَائِدًا ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَنَا قَضَيْتُ عَلَى أَنَّ عَيْنَهَا مُنْقَلِبَةٌ عَنْ وَاوٍ لِمَا تَقَدَّمَ فِي أَخْوَاتِهَا مِمَّا عَيْتَهُ الْفُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ النَّحْوِيُّونَ لَوُمْتُ لَامًا ، أَيْ كَتَبْتُهُ ، كَمَا يُقَالُ كَرَفْتُ كَافًا .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي بَابِ لَيْفِ حَرْفِ اللَّامِ قَالَ : نَبَذَ بِالْحُرُوفِ الَّتِي جَاءَتْ لِمَعَانٍ مِنْ بَابِ اللَّامِ لِحَاجَةِ النَّاسِ إِلَى مَعْرِفَتِهَا ، فَمِنْهَا اللَّامُ الَّتِي تُوصَلُ بِهَا الْأَسْمَاءُ وَالْأَفْعَالُ ، وَلَهَا فِيهَا مَعَانٍ كَثِيرَةٌ .

فَمِنْهَا لَامُ الْمَلِكِ كَقَوْلِكَ : هَذَا الْمَالُ لِرَيْدٍ ، وَهَذَا الْفَرَسُ لِمُحَمَّدٍ ؛ وَبَيْنَ النَّحْوِيِّينَ مَنْ يُسَمِّي لَامَ الْإِضَافَةِ ؛ سُمِّيَتْ لَامُ الْمَلِكِ ، لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ إِنَّ هَذَا لِرَيْدٍ عَلِمَ أَنَّهُ مَلِكُهُ ، فَإِذَا اتَّصَلَتْ هَذِهِ اللَّامُ بِالْمَكْنِيِّ عَنهُ نَصِبَتْ كَقَوْلِكَ : هَذَا الْمَالُ لَهُ وَلَنَا وَلَكَ وَلَهَا وَلَهَا وَلَهُمْ ، وَإِنَّمَا فَتَحَتْ مَعَ الْكِنَايَاتِ ، لِأَنَّ هَذِهِ اللَّامُ فِي الْأَصْلِ مَفْتُوحَةٌ ، وَإِنَّمَا كَسَّرَتْ مَعَ الْأَسْمَاءِ لِيُفْضَلَ بَيْنَ لَامِ الْقَسَمِ وَبَيْنَ لَامِ الْإِضَافَةِ ؛ الْأَتْرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ إِنَّ هَذَا الْمَالُ لِرَيْدٍ عَلِمَ أَنَّهُ مَلِكُهُ ؟ وَلَوْ قُلْتَ إِنَّ هَذَا لِرَيْدٍ عَلِمَ أَنَّ الْمَشَارَ إِلَى هُوَ رَيْدٌ فَكَسَّرَتْ لِيُفْرَقَ بَيْنَهُمَا ، وَإِذَا قُلْتَ : الْمَالُ لَكَ ، فَتَحَتْ ، لِأَنَّ اللَّبْسَ قَدْ زَالَ ، قَالَ : وَهَذَا قَوْلُ الْخَلِيلِ وَيُونُسَ وَالْبَصْرِيِّينَ .

• لَامُ كَيْ . كَقَوْلِكَ جِئْتُ لِقَوْمٍ بِهَذَا ، سُمِّيَتْ لَامُ كَيْ ، لِأَنَّ مَعْنَاهَا جِئْتُ لِكَيْ تَقَوْمَ ، وَمَعْنَاهُ مَعْنَى لَامِ الْإِضَافَةِ أَيْضًا ،

وَكَذَلِكَ كَسَّرَتْ ، لِأَنَّ الْمَعْنَى جِئْتُ لِقِيَابِكَ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : «رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ» ؛ هِيَ لَامُ كَيْ ، الْمَعْنَى يَا رَبِّ اعْطَيْتَهُمْ مَا اعْطَيْتَهُمْ لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ ؛ وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ ابْنُ يَحْيَى : الْإِخْتِيَارُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ اللَّامُ وَمَا أَشْبَهَهَا بِتَأْوِيلِ الْخَفْضِ ، الْمَعْنَى آتَيْتَهُمْ مَا آتَيْتَهُمْ لِضَلَالِهِمْ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : «فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا» مَعْنَاهُ لِيَكُونُوا ، لِأَنَّهُ قَدْ آتَى الْحَالُ إِلَى ذَلِكَ ، قَالَ : وَالْعَرَبُ تَقُولُ لَامُ كَيْ فِي مَعْنَى لَامِ الْخَفْضِ ، وَلَامُ الْخَفْضِ فِي مَعْنَى لَامِ كَيْ لِيَقَارِبَ الْمَعْنَى ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «يَخْلِفُونَ لَكُمْ لِيَتْرَضُوا عَنْهُمْ» ؛ الْمَعْنَى لِإِعْرَاضِكُمْ عَنْهُمْ ، وَهُمْ لَمْ يَخْلِفُوا لِكَيْ تُعْرَضُوا وَإِنَّمَا حَلَفُوا لِإِعْرَاضِهِمْ عَنْهُمْ ؛ وَأَنْشَدَ :
سَمَوْتُ وَلَمْ تَكُنْ أَهْلًا تَسْمُو
وَلَكِنْ الْمَضِيعُ قَدْ يُصَابُ
أَرَادَ : مَا كُنْتُ أَهْلًا لِلْسَمُو .

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» ؛ اللَّامُ فِي لِيَجْزِيَهُمُ لَامُ الْيَمِينِ كَأَنَّهُ قَالَ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ ، فَحَذَفَ التَّوَنَ ، وَكَسَّرُوا اللَّامَ وَكَانَتْ مَفْتُوحَةً ، فَاشْبَهَتْ فِي اللَّفْظِ لَامُ كَيْ ، فَصَبَّوْا بِهَا كَمَا نَصَبُوا بِلَامِ كَيْ ؛ وَكَذَلِكَ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «لِيُعْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ» ؛ الْمَعْنَى لِيُعْفِرَنَّ اللَّهُ لَكَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : هَذَا الَّذِي قَالَهُ أَبُو حَاتِمٍ غَلَطَ ، لِأَنَّ لَامَ الْقَسَمِ لَا تُكْسَرُ وَلَا يُنْصَبُ بِهَا ، وَلَوْ جَازَ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ لَقُلْنَا : وَاللَّهِ لِيَقُومَ رَيْدٌ ، بِتَأْوِيلِ وَاللَّهِ لِيَقُومَنَّ رَيْدٌ ، وَهَذَا مَعْدُومٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ؛ وَاحْتِجَّ بِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ فِي التَّعَجُّبِ : أَظْرَفَ رَيْدٌ ، فَيَجْزِيهِمْ لِيَشْبَهُهُ بِلَفْظِ الْأَمْرِ ، وَلَيْسَ هَذَا بِمَنْزِلَةٍ ذَلِكَ ، لِأَنَّ التَّعَجُّبَ عَدَلٌ إِلَى لَفْظِ الْأَمْرِ ،

(١) قوله «يخلفون لكم ليرضوا عنهم» المعنى لإِعْرَاضِكُمْ إِلَيْهِ ، مَكْنَى فِي الْأَصْلِ وَفِي التَّهْدِيدِ .

وَلَامُ الْيَمِينِ لَمْ تُوجَدْ مَكْسُورَةً قَطُّ فِي حَالِ ظُهُورِ الْيَمِينِ وَلَا فِي حَالِ إِضْمَارِهَا ؛ وَاحْتِجَّ مِنْ احْتِجَّ لِأَبِي حَاتِمٍ بِقَوْلِهِ :
إِذَا هُوَ إِلَى حِلْفَةٍ قُلْتُ مِثْلَهَا
لِيُغْنِي عَنِّي ذَا أَنِّي بِكَ أَجْمَعَا
قَالَ : أَرَادَ لِيُغْنِيَنَّ ، فَاسْقَطَ التَّوَنَ وَكَسَّرَ اللَّامَ ؛ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَهَذِهِ رِوَايَةٌ غَيْرُ مَعْرُوفَةٌ وَإِنَّمَا رَوَاهُ الرَّوَاةُ :

إِذَا هُوَ إِلَى حِلْفَةٍ قُلْتُ مِثْلَهَا
لِيُغْنِيَنَّ عَنِّي ذَا أَنِّي بِكَ أَجْمَعَا
قَالَ الْفَرَّاءُ : أَصْلُهُ لِيُغْنِيَنَّ فَاسْكَنَ الْبَاءَ عَلَى لُغَةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَأَيْتُ قَاضِيًا وَرَامًا ، فَلَمَّا سَكَنَتْ سَقَطَتْ لِسُكُونِهَا وَسُكُونِ التَّوَنِ الْأُولَى ؛ قَالَ : وَبَيْنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ أَفْضِنُ يَا رَجُلًا ، وَابْكِنُ يَا رَجُلًا وَالْكَلَامُ الْجَيِّدُ : أَفْضِنُ وَابْكِنُ ؛ وَأَنْشَدَ :

بَاعَمَرُوا أَحْسَنَ نَوَالِ اللَّهِ بِالرَّشِيدِ
وَأَفْرَأَ سَلَامًا عَلَى الْأَنْقَاءِ وَالْمَمْدِيدِ
وَابْكِنُ عَيْشًا تَوَلَّى بَعْدَ جَدِيدِهِ

طَابَتْ أَصَابِلُهُ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَالْقَوْلُ مَا قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : سَأَلْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ عَنِ اللَّامِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : «لِيُعْفِرَ لَكَ اللَّهُ» ، قَالَ : هِيَ لَامُ كَيْ ، مَعْنَاهَا إِنَّمَا فَتَحْنَا لَكَ فَتَحًا مِثْلًا لِكَيْ يَجْتَمِعَ لَكَ مَعَ الْمَغْفِرَةِ تِمَامُ التَّعْمَةِ فِي الْفَتْحِ ، فَلَمَّا انْصَمَّ إِلَى الْمَغْفِرَةِ شَيْءٌ حَادِثٌ وَأَقْبَحَ حَسَنُ مَعْنَى كَيْ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : «لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ» ، هِيَ لَامُ كَيْ تُشْصِلُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : «لَا يُعْرَبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ» ، إِلَى قَوْلِهِ : «فِي كِتَابِ مُبِينٍ» أَحْصَاهُ عَلَيْهِمْ لِكَيْ يَجْزِيَ الْمُحْسِنِينَ بِإِحْسَانِهِ وَالْمُسِيءَ بِإِسَاءَتِهِ .

• لَامُ الْأَمْرِ . وَهُوَ كَقَوْلِكَ لِيَضْرِبَ رَيْدٌ عَمْرًا ، وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : أَصْلُهَا نَصَبٌ ، وَأَنَا كَسَّرْتُ لِيُفْرَقَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ لَامِ التَّوَكِيدِ وَلَا يَبَالِي بِشِبْهِهَا بِلَامِ الْجَرِّ ، لِأَنَّ لَامَ الْجَرِّ

لا تَقَعُ فِي الْأَفْعَالِ، وَتَقَعُ لَامُ التَّوَكُّيدِ فِي
الْأَفْعَالِ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ لِيَضْرِبَ،
وَأَنْتَ تَأْمُرُ، لِأَسْبَابِ لَامِ التَّوَكُّيدِ إِذَا قُلْتَ إِنَّكَ
لَتَضْرِبُ زَيْدًا؟ وَهَذِهِ اللَّامُ فِي الْأَمْرِ أَكْثَرُ
مَا اسْتَعْمِلْتَ فِي غَيْرِ الْمُخَاطَبِ، وَهِيَ تَجْزِمُ
الْفِعْلَ، فَإِنْ جَاءَتْ لِلْمُخَاطَبِ لَمْ يُتَكْرَمَ.
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ
خَيْرٌ»؛ أَكْثَرَ الْقُرْءَانِ قَرَأُوا: «فَلْيَفْرَحُوا»،
بِالْيَاءِ. وَرَوَى عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ أَنَّهُ قَرَأَ:
«فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا»؛ يَرِيدُ أَصْحَابَ سَيِّدِنَا
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ،
أَيُّ مِمَّا يَجْمَعُ الْكُفَّارُ؛ وَقَوَى قِرَاءَةَ زَيْدٍ قِرَاءَةَ
أَبِي: «فَبِذَلِكَ فَافْرَحُوا»، وَهُوَ الْبِنَاءُ الَّذِي
خُلِقَ لِلْأَمْرِ إِذَا وَاجَهْتَ بِهِ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ:
وَكَانَ الْكِسَائِيُّ يَعْجَبُ قَوْلَهُمْ فَلْيَفْرَحُوا، لِأَنَّهُ
وَجَدَهُ قَلِيلًا فَجَعَلَهُ عَيْنًا، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ:
وَقِرَاءَةُ يَعْجَبُ الْحَضْرَمِيُّ بِالثَّاءِ فَلْيَفْرَحُوا،
وَهِيَ جَائِزَةٌ.

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: لَامُ الْأَمْرِ تَأْمُرُ بِهَا
الْغَائِبَ، وَرَبِّمَا أَمَرُوا بِهَا الْمُخَاطَبَ،
وَقَرَى: «فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا»، بِالثَّاءِ؛
قَالَ: وَقَدْ يَجُوزُ حَذْفُ لَامِ الْأَمْرِ فِي الشَّرِّ
فَعَمَلٌ مُضْمَرٌ، كَقَوْلِ مُثَمَّمِ بْنِ نُورَةَ:
عَلَى مِثْلِ أَصْحَابِ الْبَعْضَةِ فَاحْشِي
لَكَ الرَّيْلَ حَرَّ الْوَجْهِ أَوْ يَبْكُ مِنْ بَكَى
أَرَادَ: لِيَبْكُ، فَحَذَفَ اللَّامَ، قَالَ:
وَكَذَلِكَ لَامُ أَمْرِ الْمَوَاجِعِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

قُلْتُ لِيُؤَابِ لَدَيْهِ دَارُهَا

يَتَذَنُّ فَإِنِّي حَمُوهَا وَجَارُهَا

أَرَادَ: لِيَتَذَنُّ، فَحَذَفَ اللَّامَ وَكَسَرَ الثَّاءَ عَلَى
لُغَةٍ مِنْ يَقُولُ أَنْتَ تَعْلَمُ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:
اللَّامُ الَّتِي لِلْأَمْرِ فِي تَأْوِيلِ الْجَزَاءِ، مِنْ ذَلِكَ
قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنِّي لَأَمْرٌ لِيَأْتِيَنَّكُمْ»، وَهِيَ فِي تَأْوِيلِ
خَطَابِيَاكُمْ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ: هُوَ أَمْرٌ فِيهِ تَأْوِيلُ
جَزَاءٍ، كَمَا أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: «أَدْخَلُوا
مَسَاجِدَكُمْ لَا يُحِطِّمَنَّكُمْ»، نَهَى فِي تَأْوِيلِ
الْجَزَاءِ، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ،
وَأَشَدُّ:

قُلْتُ: ادْعَى وَأَدْعُ فَإِنَّ أَدْعَى
لِصَوْتِ أَنْ يُنَادِيَ دَاعِيَانِ
أَيُّ ادْعَى وَالْأَدْعُ، فَكَانَهُ قَالَ: إِنْ دَعَوْتَ
دَعَوْتُ، وَنَحْوَ ذَلِكَ. قَالَ الرَّجَّاحُ، وَزَادَ
فَقَالَ: يُقْرَأُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَنَحْمِلَنَّ
خَطَايَاكُمْ»، بِسُكُونِ اللَّامِ وَكَسْرِهَا، وَهُوَ
أَمْرٌ فِي تَأْوِيلِ الشَّرْطِ، الْمَعْنَى إِنْ تَجِعُوا سَيِّئَنَا
حَمَلْنَا خَطَايَاكُمْ.

• لَامُ التَّوَكُّيدِ • وَهِيَ تَتَّصِلُ بِالْأَسْمَاءِ
وَالْأَفْعَالِ الَّتِي هِيَ جَوَابَاتُ الْقَسَمِ وَجَوَابُ
إِنْ، فَالْأَسْمَاءُ كَقَوْلِكَ: إِنْ زَيْدًا لَكَرِيمٌ،
وَإِنْ عَمْرًا لَشَجَاعٌ، وَالْأَفْعَالُ كَقَوْلِكَ: إِنَّهُ
لَيَكْذِبُ عَنْكَ، وَإِنَّهُ لَيَرْغَبُ فِي الصَّلَاحِ،
وَفِي الْقَسَمِ: وَاللَّهِ لِلْأَصْلَيْنِ، وَرَبِّي
لَأُصَوِّمَنَّ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَإِنَّ مِنْكُمْ
لَمَنْ لَيُطِئَنَّ»؛ أَيُّ مَنْ أَظْهَرَ الْإِيمَانَ لَمَنْ
يُطِئُ عَنِ الْقِتَالِ؛ قَالَ الرَّجَّاحُ: اللَّامُ
الْأُولَى الَّتِي فِي قَوْلِهِ: تَعَالَى «لَمَنْ» لَامُ إِنْ،
وَاللَّامُ الَّتِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «لَيُطِئَنَّ» لَامُ
الْقَسَمِ، وَ«مَنْ» مَوْصُولَةٌ بِالْجَالِبِ
لِلْقَسَمِ، كَمَا هَذَا لَوْ كَانَ كَلَامًا قُلْتُ: إِنْ
مِنْكُمْ لَمَنْ أَحْلَفَ بِاللَّهِ وَاللَّهِ لَيُطِئَنَّ؛ قَالَ:
وَالنَّحْوِيُّونَ مُجْمِعُونَ عَلَى أَنَّ مَا وَمَنْ وَالَّذِي
لَا يُوَصِّلَنَّ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ إِلَّا بِمَا يُضْمَرُ مَعَهَا
مِنْ ذِكْرِ الْخَبِيرِ. وَأَنَّ لَامَ الْقَسَمِ إِذَا جَاءَتْ
مَعَ هَذِهِ الْحُرُوفِ فَلَبَّظَ الْقَسَمَ وَمَا أَشْبَهَ
لَفْظَهُ مُضْمَرٌ مَعَهَا.

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: أَمَّا لَامُ التَّوَكُّيدِ فَعَلَى
خَمْسَةِ أَضْرِبٍ، مِنْهَا لَامُ الْإِنْتِدَاءِ، كَقَوْلِكَ
لَزَيْدٌ أَفْضَلُ مِنْ عَمْرٍو؛ وَمِنْهَا اللَّامُ الَّتِي
تَدْخُلُ فِي خَبَرِ إِنْ الْمَشْدُودَةِ وَالْمُخَفَّفَةِ كَقَوْلِهِ
عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّ رَبَّكَ لَبَازِلِحْرَادٍ»، وَقَوْلِهِ
عَزَّ مِنْ قَائِلِهِ: «وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً»؛ وَمِنْهَا
الَّتِي تَكُونُ جَوَابًا لِلْوَلَا وَلَوْلَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى:
«لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ»، وَقَوْلِهِ تَعَالَى:
«لَوْ تَرَى لَوْلَا لَعَدْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا»؛ وَمِنْهَا الَّتِي
فِي الْفِعْلِ الْمُسْتَقْبَلِ الْمَوْكَدِ بِالثَّوْنِ كَقَوْلِهِ

تَعَالَى: «لَيَسْجَنَنَّ» وَلَيَكُونَنَّ مِنْ
الصَّاعِغِينَ؛ وَمِنْهَا لَامُ جَوَابِ الْقَسَمِ،
وَجَمِيعُ لَامَاتِ التَّوَكُّيدِ تَضَلُّحُ أَنْ تَكُونَ جَوَابًا
لِلْقَسَمِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ
لَيُطِئَنَّ»؛ فَاللَّامُ الْأُولَى لِلتَّوَكُّيدِ وَالثَّانِيَّةُ
جَوَابُ، لِأَنَّ الْمُقْسَمَ جُمْلَةٌ تُوصَلُ بِأُخْرَى،
وَهِيَ الْمُقْسَمُ عَلَيْهِ لِتَوْكُدِ الثَّانِيَّةُ بِالْأُولَى،
وَيَرْبِطُونَ بَيْنَ الْجُمْلَتَيْنِ بِحُرُوفٍ يُسَمِّيْنَهَا
النَّحْوِيُّونَ جَوَابَ الْقَسَمِ، وَهِيَ إِنْ
الْمَكْسُورَةُ الْمَشْدُودَةُ وَاللَّامُ الْمُعْتَرِضُ بِهَا،
وَهُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ كَقَوْلِكَ: وَاللَّهِ إِنْ زَيْدًا
خَيْرٌ مِنْكَ، وَاللَّهِ لَزَيْدٌ خَيْرٌ مِنْكَ، وَقَوْلِكَ:
وَاللَّهِ لَيَقُومَنَّ زَيْدٌ، إِذَا أَدْخَلُوا لَامَ الْقَسَمِ
عَلَى فِعْلِ مُسْتَقْبَلٍ أَدْخَلُوا فِي آخِرِهِ الثَّوْنَ
شَدِيدَةً أَوْ خَفِيفَةً، لِتَأْكِيدِ الْاسْتِيقْبَالِ
وَإِخْرَاجِهِ عَنِ الْحَالِ، لِأَبْدٍ مِنْ ذَلِكَ؛ وَمِنْهَا
(إِنْ) الْحَقِيقَةُ الْمَكْسُورَةُ وَ(مَا)، وَهُمَا
بِمَعْنَى كَقَوْلِكَ: وَاللَّهِ مَا فَعَلْتُ، وَوَاللَّهِ إِنْ
فَعَلْتُ، بِمَعْنَى؛ وَمِنْهَا (لَا) كَقَوْلِكَ:
وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ، لِأَنَّهَا تَتَّصِلُ بِالْحَلْفِ بِالْمَحْلُوفِ
إِلَّا بِأَحَدٍ هَذِهِ الْحُرُوفِ الْحَمْسَةِ، وَقَدْ
تُحَذَفُ وَهِيَ مُرَادَةٌ.

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَاللَّامُ مِنْ حُرُوفِ
الرِّيَادَاتِ، وَهِيَ عَلَى صَرِيحَيْنِ: مُتَحَرِّكَةٌ
وَسَاكِنَةٌ، فَأَمَّا السَّاكِنَةُ فَعَلَى صَرِيحَيْنِ:
أَحَدُهُمَا لَامُ التَّعْرِيفِ وَلِسُكُونِهَا أَدْخَلْتَ عَلَيْهَا
أَلْفَ الْوَصْلِ، لِيَصِحَّ الْإِنْتِدَاءُ بِهَا، فَإِذَا
انْتَصَلَتْ بِهَا قَبْلَهَا سَقَطَتِ الْأَلْفُ كَقَوْلِكَ
الرَّجُلُ، وَالثَّانِي لَامُ الْأَمْرِ إِذَا ابْتَدَأَتْهَا كَانَتْ
مَكْسُورَةً، وَإِنْ أَدْخَلْتَ عَلَيْهَا حَرْفًا مِنْ
حُرُوفِ الْعَطْفِ جَازَ فِيهَا الْكَسْرُ وَالتَّسْكِينُ
كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلِيُحْكَمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ»؛
وَأَمَّا اللَّامَاتُ الْمُتَحَرِّكَةُ فَهِيَ ثَلَاثٌ: لَامُ
الْأَمْرِ، وَلَامُ التَّوَكُّيدِ، وَلَامُ الْإِضَافَةِ.

وَقَالَ فِي اثْنَاءِ التَّرْجِمَةِ: فَأَمَّا لَامُ
الْإِضَافَةِ فَعَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرِبٍ: مِنْهَا لَامُ
الْمَلِكِ، كَقَوْلِكَ الْمَالُ لَزَيْدٍ؛ وَمِنْهَا لَامُ
الْإِخْتِصَاصِ، كَقَوْلِكَ أَخُ لَزَيْدٍ؛ وَمِنْهَا لَامُ

الإستغاثَة ، كَقَوْلِ الْحَارِثِ بْنِ حِزَّةَ :
 بِالرَّجَالِ لِيَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ أَمَا
 يَنْفَكُ يُحَدِّثُ لِي بَعْدَ النَّهْيِ طَرِبَا ؟
 وَاللَّامَانِ جَمِيعاً لِلْحَجْرِ ، وَلَكَيْتُهُمْ قَضَحُوا الْأُولَى
 وَكَسَرُوا الثَّانِيَةَ لِيُقْرِقُوا بَيْنَ الْمُسْتَعَاثِ بِهِ
 وَالْمُسْتَعَاثِ لَهُ ، وَقَدْ يَحْدِقُونَ الْمُسْتَعَاثِ بِهِ
 وَيَبْقُونَ الْمُسْتَعَاثَ لَهُ ، يَقُولُونَ : يَا لِمَاءِ ،
 يُرِيدُونَ يَا قَوْمِ لِمَاءِ ، أَيْ لِلْمَاءِ أَدْعَوْكُمْ ،
 فَإِنْ عَطَفْتَ عَلَى الْمُسْتَعَاثِ بِهِ بِلَامٍ أُخْرَى
 كَسَرْتَهَا ، لِأَنَّكَ قَدْ آمَنْتَ اللَّبْسَ بِالْعَطْفِ
 كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

يَا لِرِّجَالٍ وَلِلشَّبَانِ لِلْعَجَبِ
 قَالَ ابْنُ بَرِّى : صَوَابٌ إِشْبَاهُوهُ :

يَا لَلْكُهُولِ وَلِلشَّبَانِ لِلْعَجَبِ
 وَالْبَيْتُ بِكَالِهِ :

يَتِيكَ نَاهُ بَعِيدُ الدَّارِ مُعْتَرِبٌ
 يَا لَلْكُهُولِ وَلِلشَّبَانِ لِلْعَجَبِ
 وَقَوْلُ مُهَلْهَلِ بْنِ رَبِيعَةَ وَاسْمُهُ عَدِيُّ :
 يَا لَبْكِرِ أَنْشُرُوا لِي كَلِيئاً

يَا لَبْكِرِ أَيْنَ أَيْنَ الْفِرَارِ ؟
 اسْتِغَاثَةٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَصْلُهُ يَا آلَ بَكْرِ ،
 فَخَفَّفَ بِحَذْفِ الْهَمْزَةِ ، كَمَا قَالَ جَرِيرٌ
 يُخَاطِبُ بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ لَمَّا هَجَاهُ سَرِاقَةٌ
 الْبَارِقِيُّ :
 قَدْ كَانَ حَقًّا أَنْ تَقُولَ لِبَارِقِ

يَا آلَ بَارِقٍ فِيمَ سُبِّ جَرِيرُ ؟
 وَمِنْهَا لَامٌ التَّعْجِيبِ مَقْتُوحةٌ كَقَوْلِكَ
 يَا لِلْعَجَبِ ، وَالْمَعْنَى يَا عَجَبٌ أَحْضَرُ فَهَذَا
 أَوَانُكَ ، وَمِنْهَا لَامٌ الْعِلَّةُ بِمَعْنَى كَيْ ، كَقَوْلِهِ
 تَعَالَى : «لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ» ؛
 وَصَرَّفَتْهُ لِيَتَأَدَّبَ ، أَيْ لِكَيْ يَتَأَدَّبَ ، وَلَا لِجَلِّ
 التَّأَدُّبِ ، وَمِنْهَا لَامٌ الْعَاقِبَةِ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

فَلَمَّمَتِ تَعْدُو الْوَالِدَاتُ سِخَالَهَا
 كَمَا لِحْرَابِ الدُّورِ بَيْتِي الْمَسَاكِينُ (١)
 أَيْ عَاقِبَتُهُ ذَلِكَ ، قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَمِثْلُهُ قَوْلُ
 الْآخَرِ :

(١) قوله : «لِحراب الدور» الذى فى
 القاموس والجوهري : لِحراب الدهر .

أَمْوَالِنَا لِذَوَى الْغِيْرَاتِ نَجْمَعُهَا
 وَدُورِنَا لِحْرَابِ الدَّهْرِ نَبِيْهَا
 وَهُمْ لَمْ يَبِيْئُوْهَا لِلْحْرَابِ ، وَلَكِنْ مَالَهَا إِلَى
 ذَلِكَ ، قَالَ : وَمِثْلُهُ مَا قَالَهُ شَيْبَمُ بْنُ خُوَيْلِدٍ
 الْفَزَارِيُّ بَيْنَى أَوْلَادِ خَالِدَةَ الْفَزَارِيَّةِ ، وَهُمْ
 كَرَدُمٌ وَكَرْبَدِيمٌ وَمُعْرَصٌ :

لَا يَبْعِدُ اللهُ رَبُّ الْبِلَا
 دِ وَالْمِلْحِ مَا وَلَدَتْ خَالِدَةَ (٢)

فَأَقْسِمُ لَوْ قَتَلُوا خَالِدَا
 لَكُنْتُ لَهُمْ حَيَّةً رَاصِدَةً
 فَإِنْ يَكُنْ الْمَوْتُ أَفَاهُمُ

فَلَيْسَمَتِ مَا تَلِدُ الْوَالِدَةَ
 وَلَمْ تَلِدْهُمْ أَهْمُهُمْ لِلْمَوْتِ ، وَإِنَّا مَا لَهُمْ
 وَعَاقِبَتُهُمُ الْمَوْتُ ، قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَيَقِيلُ إِنْ
 هَذَا الشَّعْرُ بِسِمَاكَ أَحْيَى مَالِكِ بْنِ عَمْرٍو
 الْعَابِلِ ، وَكَانَ مُعْتَقِلاً هُوَ وَأَخُوهُ مَالِكٌ عِنْدَ
 بَعْضِ مُلُوكِ غَسَّانَ فَقَالَ :

فَأَبْلِغْ قَضَاعَةَ إِنْ جِئْتَهُمْ
 وَخُصَّ سَرَاةً بَنِي سَاعِدَةَ
 وَأَبْلِغْ نِزَاراً عَلَى نَائِيهَا

بِأَنَّ الرِّيحَ هِيَ الْهَائِلَةُ
 فَأَقْسِمُ لَوْ قَتَلُوا مَالِكَا
 لَكُنْتُ لَهُمْ حَيَّةً رَاصِدَةً
 بِرَأْسِ سَبِيلِ عَلَى مَرْقَبِ
 وَيَوْمًا عَلَى طَرِقِ وَارِدَةَ
 فَأَمَّ سِمَاكَ فَلَا تَجْرَعِي

فَلَيْسَمَتِ مَا تَلِدُ الْوَالِدَةَ
 نَمْ قَتَلِ سِهَالِكُ ، فَقَالَتْ أُمُّ سِهَالِكِ لِأَخِيهِ مَالِكِ :
 قَبِحَ اللهُ الْحَيَاةَ بَعْدَ سِهَالِكِ ! فَخَرَجَ فِي الطَّلَبِ
 بِأَخِيكَ ، فَخَرَجَ فَلَقِيَ قَاتِلَ أَخِيهِ فِي نَهْرٍ يَسِيرُ
 فَقَتَلَهُ .

قَالَ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «فَالْتَقَطَهُ آلُ
 فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَرْنًا» ، وَلَمْ
 يَلْتَقِطُوهُ لِذَلِكَ ، وَإِنَّمَا مَالُهُ الْمَدَاوَةُ ،
 وَفِيهِ : «رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ» ، وَلَمْ
 يُؤَيِّسُهُمُ الرِّبَةَ وَالْأَمْوَالَ لِلضَّلَالِ وَإِنَّمَا مَالُهُ

(٢) قوله : «رب البلاد» سياتى فى مادة
 ملح رب العباد .

الضَّلَالِ ، قَالَ : وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : «إِنِّي
 أَرَانِي أَعْصِرُ حَمْرًا» ، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَمْ يَعْصِرِ
 الْحَمْرَ ، فَسَاءَ حَمْرًا لِأَنَّ مَالَهُ إِلَى ذَلِكَ .
 قَالَ : وَمِنْهَا لَامٌ الْجَحْدِ بَعْدَ مَا كَانَ وَلَمْ
 يَكُنْ ، وَلَا تَضَحَبُ إِلَّا التَّنْفِي كَقَوْلِهِ تَعَالَى :
 «وَمَا كَانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ» ، أَيْ لِأَنَّهُ يُعَذِّبُهُمْ ،
 وَمِنْهَا لَامٌ التَّارِيخِ كَقَوْلِهِمْ : كَتَبْتُ لِمَثَلِثِ
 خَلَوْنَ ، أَيْ بَعْدَ ثَلَاثِ ، قَالَ الرَّاعِي :

حَتَّى وَرَدْنَا لَيْتِمَ خُمْسٍ بِأَيْصِ
 جَدًّا تَعَاوَرَهُ الرِّيحُ وَبَيْلَا
 الْبَائِصُ : الْبَعِيدُ الشَّائِئُ ، وَالْجَدُّ : الْبَيْرُ ،

وَأَرَادَ مَاءَ جَدًّا ، قَالَ : وَمِنْهَا الْأَمَامَةُ الَّتِي
 تُؤَكَّدُ بِهَا حُرُوفُ الْمُحَازَاةِ وَيُجَابُ بِلَامٍ
 أُخْرَى تُؤَكِّدُ كَقَوْلِكَ : لَنْتَنَ فَعَلْتَ كَذَا
 لَنْتَلَمَنَّ ، وَلَيْتَنَ صَبَرْتَ تَرْتَبِحَنَّ وَفِي التَّنْزِيلِ
 الْعَزِيزِ : «وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا
 آتَيْنَكُمُ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ
 مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ»

(الآية) ، رَوَى الْمُتَنَبِّرِيُّ عَنْ أَبِي طَالِبِ
 التَّخَوِيِّ أَنَّهُ قَالَ : الْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :
 «لَمَا آتَيْنَكُمُ» لَمَهْمَا آتَيْنَكُمُ ، أَيْ أَيْ
 كِتَابٍ آتَيْنَكُمُ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ ،
 قَالَ : وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ الْأَخْفَشُ :

اللَّامُ الَّتِي فِي لَمَّا اسْمٌ (٣) ، وَالَّذِي بَعْدَهَا
 صِلَةٌ لَهَا ، وَاللَّامُ الَّتِي فِي لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ
 وَلَتَنْصُرُنَّهُ لَامٌ الْقَسَمِ ، كَأَنَّهُ قَالَ وَاللَّهِ
 لَتُؤْمِنُنَّ ، يُؤَكِّدُ فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ وَفِي آخِرِهِ ،
 وَتَكُونُ مِنْ زَائِدَةٍ ، وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : هَذَا
 كُلُّهُ غَلَطٌ ، اللَّامُ الَّتِي تَنْخُلُ فِي أَوَائِلِ الْحَبْرِ
 تُجَابُ بِحَوَابِاتِ الْأَيَّانِ ، تَقُولُ : لَمَنْ قَامَ
 لِأَيَّتِهِ ، وَإِذَا وَقَعَ فِي جَوَابِهَا مَا وَلَا عِلْمَ أَنَّ
 اللَّامَ لَيْسَتْ بِتَوْكِيدٍ ، لِأَنَّكَ تَضَعُ مَكَانَهَا

مَا وَلَا لَيْسَتْ كَالأُولَى ، وَهِيَ جَوَابٌ
 لِلأُولَى ، قَالَ : وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : «مِنْ

(٣) قوله : «اللام التي فى لما اسم الخ»
 هكذا بالأصل ، ولعل فيه سقطاً ، والأصل اللام
 التي فى لما موطئة ، وما اسم موصول والذى بعدها
 الخ .

كتاب « فأسقط من ، فهذا غلط لأن من التي تدخل وتخرج لا تقع إلا مواقع الأسماء ، وهذا خبر ، ولا تقع في الخبر إنما تقع في الجحد والاستفهام والجزاء ، وهو جعل لما بمنزلة لعبد الله والله لقايم ، فلم يجعله جزاء ، قال : وبين الأمام التي تصحب إن : فمرة تكون بمعنى إلا ، ومرة تكون صلة وتوكيدا ، كقول الله عز وجل : « إن كان وعد ربنا لمفعولا » ؛ فمن جعل إن جحدا جعل الأمام بمنزلة إلا ، المعنى ما كان وعد ربنا إلا مفعولا ، ومن جعل إن بمعنى قد جعل الأمام تأكيدا ، المعنى قد كان وعد ربنا لمفعولا ، وبمثل قوله تعالى : « إن كنت لتردين » ، يجوز فيها المعنيان .

التهديب : (لام التمجيب ولا م الاستغاثه) : روى المنذري عن المبرد أنه قال : إذا استغثت بواحد أو بجماعة فاللام مفتوحة ، تقول : يا للرجال يا للقوم يا لزيد ، قال : وكذلك إذا كنت تدعوهم ، فأما لام المدعو إليه فإنها تُكسر ، تقول : يا للرجال للعجب ، قال الشاعر : تكفني الوشاة فازعجوني فيا للناس اللواشى المطاع وتقول : يا للعجب إذا دعوت إليه ، كأنك قلت يا للناس للعجب ؛ ولا يجوز أن تقول يا لزيد ، وهو مقبل عليك ، إنما تقول ذلك للبعد ، كما لا يجوز أن تقول يا قوما ، وهم مقبلون ؛ قال : فإن قلت يا لزيد ولعمرو كسرت الأمام في عمرو ، وهو مدعو ، لأنك إنما فتح الأمام في زيد للفضل بين المدعو والمدعو إليه ، فلما عطفت على زيد استغثت عن الفضل ، لأن المعطوف عليه مثل حاله ، وقد تقدم قوله :

يا للكهول وللشبان للعجب والعرب تقول : يا للعصيه ، وباللأفئكه ، وبألبهيه ، وفي الأمام التي فيها وجهان : فإن أردت الاستغاثه نصبتها ، وإن أردت أن تدعو إليها بمعنى التعجب

منها كسرتها ، كأنك أردت : ياها الرجل اعجب للعصيه ، وبأها الناس اعجبوا للأفئكه . وقال ابن الأنباري : لام الاستغاثه مفتوحة ، وهي في الأصل لام خفض إلا أن الاستعمال فيها قد كثر مع يا ، فجعلنا حرفا واحدا ، وأنشد :

يا لكير أنشروا لي كليباً
قال : والدليل على أنهم جعلوا الأمام مع يا حرفا واحدا قول الفرزدق :

فخير نحن عند الناس منكم
إذا الداعي المثوب قال بالا

وقولهم : لم فعلت ؟ معناه لأي شيء فعلته ؟ والأصل فيه إما فعلت ، فجعلوا ما في الاستفهام مع الخافض حرفا واحدا ، واكفوا بفتح الميم من الألف فأسقطوها ، وكذلك قالوا : علام تركت ؟ وعم تعرض ؟ والام تنظر ؟ وحتام عناوك ؟ وأنشد :

فحتام حتام العناء المطول
وفي التثزير العزير : « فلم قتلتموهم » ؛ أراد لأي علوه وبأي حجه ، وفي لغات : يقال لم فعلت ، ولم فعلت ، ولما فعلت ، ولمه فعلت ، بإدخال الهاء للسكت ؛ وأنشد :

يا فقعى لم أكلته ليمه ؟
لو خافك الله عليه حرمة

قال : وبين الأمام لام التعقيب للإضافة ، وهي تدخل مع الفعل الذي معناه الاسم ، كقولك : فلان عابر الرويا ، وعابر للرويا ، وفلان راهب ربه وراهب لربه . وفي التثزير العزير : « والذين هم لربهم يرهبون » ، وفيه : « إن كنتم للرويا تعبرون » ، قال أبو العباس ثعلب : إنما دخلت الأمام تعقبا للإضافة ، المعنى هم راهبون لربهم ، وراهبو ربهم ، ثم أدخلوا الأمام على هذا ، والمعنى لأنها عقب الإضافة ، قال : وتجيء الأمام بمعنى إلى ،

وبمعنى أجل ، قال الله تعالى : « يا ربك أوحى لها » ، أي أوحى إليها ، وقال تعالى : « وهم لها سابقون » ، أي وهم إليها سابقون ، وقيل في قوله تعالى : « وحزوا له سجدا » ، أي حزوا من أجله سجدا ، كقولك أكرمت فلانا لك ، أي من أجلك . وقوله تعالى : « فذلك فادع واستقيم كما أمرت » ، معناه فإلى ذلك فادع ، قاله الرجاج وغيره .

وروى المنذري عن أبي العباس أنه سئل عن قوله عز وجل : « إن أحسنتم أحسنتم لأنفسكم وإن أسأتم فلها » ، أي عليها (١) ، جعل الأمام بمعنى على ؛ وقال ابن السكيت في قوله :

فلما تفرقنا كاني ومالكاً
لطول اجتناع كم نبت ليله معا
قال : معني لطول اجتناع ، أي مع طول اجتناع ، تقول : إذا مضى شيء فكانه لم يكن . قال : وتجيء الأمام بمعنى بعد ، ومنه قوله :

حتى وردن ليم خمس بائص
أي بعد خمس ؛ ومنه قولهم : لثلاث خلون من الشهر ، أي بعد ثلاث .

قال : وبين الأمام لام التعريف التي تصحبها ، الألف كقولك : القوم خارجون ، والناس طاعنون الحار والفرس وما أشبهها .

ومنها الأمام الأصيله كقولك : لحم ليس لوم وما أشبهها . ومنها الأمام الزائده في الأسماء وفي الأفعال كقولك : فعمل للقم ، وهو الممتلي ، وناق عسل للعنصر الضلبي ، وفي الأفعال كقولك قصمته ، أي كسره ، والأصل قصمه ، وقد زادوها في ذلك فقالوا ذلك ، وفي أولاك فقالوا أولالك .

(١) قوله : « فلها أي عليها » هكذا بالأصل ، ولعل فيه سقطا ، والأصل : فقال أي عليها .

وَأَمَّا اللَّامُ الَّتِي فِي لَقَدْ فَانْهِيَ دَخَلَتْ
تَأْكِيداً لَقَدْ، فَانْفَصَلَتْ بِهَا كَأَنَّهَا مِنْهَا،
وَكَذَلِكَ اللَّامُ الَّتِي فِي لَأَ مُخَفَّفَةٌ.

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَبَيْنَ الْأَلَامَاتِ مَا رَوَى
ابْنُ هَانِيٍّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ يُقَالُ: الْيَضْرِبُكَ
وَرَأَيْتُ الْيَضْرِبُكَ، يُرِيدُ الَّذِي يَضْرِبُكَ،
وَهَذَا الْوَضْعُ الشَّعْرُ، يُرِيدُ الَّذِي وَضَعَ
الشَّعْرَ، قَالَ: وَأَنْشَدَنِي الْمُفْضَلُ:

يَقُولُ الْحَنَا وَابْتِغِضُ الْعُجْمَ نَاطِقاً
إِلَى رَبَّنَا صَوْتُ الْجَارِ الْجِدْعُ
يُرِيدُ الَّذِي يُجَدِّعُ، وَقَالَ أَيْضاً:
أَخْفِنَ اطْنَانِي إِنْ سَكَتُ وَإِنِّي

لَفَنِي شَعْلُ عَنْ دَحْلِهَا يَتَّبِعُ (١)
يُرِيدُ: الَّذِي يَتَّبِعُ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي قَوْلِهِ
مُتَّسِمٌ:

وَعَمراً وَحوناً بِالْمُشَقَّرِ الْمَعَا (٢)
قَالَ: يَعْنِي اللَّذِينَ مَعَا، فَادْخَلَ عَلَيْهِ
الْأَلِفَ وَاللَّامَ صِلَةً.

وَالْعَرَبُ تَقُولُ: هُوَ الْحِصْنُ أَنْ يُرَامَ،
وَهُوَ الْعَرِيزُ أَنْ يُضَامَ، وَالكَرِيمُ أَنْ يُشْتَمَ،
مَعْنَاهُ هُوَ أَحْصَنُ مِنْ أَنْ يُرَامَ، وَأَعَزُّ مِنْ أَنْ
يُضَامَ، وَأَكْرَمُ مِنْ أَنْ يُشْتَمَ، وَكَذَلِكَ هُوَ
الْبَحِيلُ أَنْ يُرْغَبَ إِلَيْهِ، أَيْ هُوَ أَبْخَلُ مِنْ أَنْ
يُرْغَبَ إِلَيْهِ، وَهُوَ الشُّجَاعُ أَنْ يُثْبِتَ لَهُ قَوْلٌ.
وَيُقَالُ: هُوَ صَدِيقُ الْمُبْتَدِلِ، أَيْ صَدِيقُ
عِنْدَ الْإِنْدَالِ، وَهُوَ فَطِنُ الْعَقْلَةِ، فَطِغُ
الْمُشَاهَدَةِ.

وَقَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ: الْعَرَبُ تُدْخِلُ
الْأَلِفَ وَاللَّامَ عَلَى الْفِعْلِ الْمُسْتَقْبَلِ عَلَى جِهَةِ
الِإِحْتِصَاصِ وَالْحِكَايَةِ، وَأَنْشَدَ لِلْفَرَزْدَقِ:
مَا أَنْتَ بِالْحَكَمِ التَّرْصِي حُكُومَتُهُ
وَلَا الْأَصِيلِ وَلَا ذِي الرَّأْيِ وَالْجَدَلِ
وَأَنْشَدَ أَيْضاً:

(١) قوله: «أخفن اطناني إلخ» هكذا في
الأصل هنا، وفيه في مادة تبع: اطناني إن شكيت،
ودخل بدل دحلها.
(٢) قوله: «وحوناً» كذا بالأصل.

أَخْفِنَ اطْنَانِي إِنْ سَكَتُ وَإِنِّي
لَفَنِي شَعْلُ عَنْ دَحْلِهَا يَتَّبِعُ
فَادْخَلَ الْأَلِفَ وَاللَّامَ عَلَى يَتَّبِعُ، وَهُوَ فِعْلٌ
مُسْتَقْبَلٌ لِمَا وَصَفْنَا، قَالَ: وَيُدْخِلُونَ الْأَلِفَ
وَاللَّامَ عَلَى أَمْسٍ وَأَلِيٍّ، قَالَ: وَدُخِلَ هُنَا
عَلَى الْمُحْكَمَاتِ لِإِيْقَاسِ عَلَيٍّ، وَأَنْشَدَ:
وَإِنِّي جَلَسْتُ الْيَوْمَ وَالْأَمْسَ قَبْلَهُ
بِيَابِكَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَعْرُبُ
فَادْخَلَهُمَا عَلَى أَمْسٍ وَتَرَكَهَا عَلَى كَسْرِهَا،
وَأَصْلُ أَمْسٍ أَمْرٌ مِنَ الْإِنْسَاءِ، وَسُمِّيَ الْوَقْتُ
بِالْأَمْرِ، وَلَمْ يَغْيَرِ لَفْظُهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

* لون * اللَّوْنُ: هَيْئَةٌ كَالسَّوَادِ وَالْحُمْرَةِ،
وَلَوْنُهُ فَنَلَوْنٌ. وَلَوْنٌ كُلُّ شَيْءٍ: مَا فَصَلَ بَيْنَهُ
وَبَيْنَ غَيْرِهِ، وَالْجَمْعُ الْوَوَانُ، وَقَدْ تَلَوْنَ
وَلَوْنَ (٣) وَلَوْنُهُ.

وَالْأَلْوَانُ: الضَّرْبُ. وَاللَّوْنُ: التَّوَعُّ
وَفَلَانٌ مُتَلَوْنٌ إِذَا كَانَ لَا يَثْبُتُ عَلَى خَلْقٍ وَاحِدٍ.

وَاللَّوْنُ: الدَّقْلُ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنْ
النَّخْلِ، قَالَ الْأَخْفَشُ: هُوَ جَاعَةٌ وَاحِدَتُهَا
لَيْتَةٌ، وَلَكِنْ لَمَّا انْكَسَرَ مَا قَبْلَهَا انْقَلَبَتِ الْوَاوُ
يَاءً، وَمِنْهُ تَعَالَى: «مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْتَةٍ»
قَالَ: وَتَمَرُهَا سَمِينُ الْعَجْوَةِ.

ابْنُ سِيدَةَ: الْأَلْوَانُ الدَّقْلُ، وَاحِدُهَا
لَوْنٌ، وَاللَيْتَةُ وَاللُّوْنَةُ: كُلُّ ضَرْبٍ مِنَ النَّخْلِ
مَا لَمْ يَكُنْ عَجْوَةً أَوْ بَرْنِيًّا. قَالَ الْفَرَّاءُ: كُلُّ
شَيْءٍ مِنَ النَّخْلِ سِوَى الْعَجْوَةِ فَهُوَ مِنَ اللَّيْنِ،
وَاحِدَتُهُ لَيْتَةٌ، وَقِيلَ: هِيَ الْأَلْوَانُ، الْوَاحِدَةُ
لَوْنَةٌ فَقِيلَ لَيْتَةٌ، بِالْيَاءِ، لِإِنْكَسَارِ اللَّامِ،
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَالْجَمْعُ لَيْنٌ وَلَوْنٌ وَلِيَانٌ،
قَالَ:

تَسَأَلُنِي اللَّيْنَ وَهَمِّي فِي اللَّيْنِ
وَاللَّيْنَ لَا يَثْبُتُ إِلَّا فِي الطَّيْنِ
وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

وَسَالِفَةَ كَسْبِجُوقِ اللَّيْلِ
لَنْ أَضْرَمَ فِيهَا الْقَوِيُّ الشَّعْرُ
(٣) قوله: «وفه تلون وتلون» وكذلك اللون
كاسود أو أي تلون، كما في التكلية.

قَالَ ابْنُ بَرِّي: صَوَابُهُ وَسَالِفَةٌ، بِالرَّفْعِ،
وَقَبْلَهُ:
لَهَا دَتَبٌ مِثْلُ ذَبَلِ الْعُرُوسِ
تَسَدُّ بِهِ فَرْجَهَا مِنْ دُبُرِ
وَزَوَاهِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ: كَسَحُوقِ
الْبَلْبَانِ، قَالَ: وَهُوَ غَلَطٌ، لِأَنَّ شَجَرَ الْبَلْبَانِ
الْكَنْدَرُ لَا يَطْوِلُ فَيَصِيرُ سَحُوقًا، وَالسَّحُوقُ:
الشَّخْلَةُ الطَّوِيلَةُ.

وَالْبَلْبَانُ: بِالْفَتْحِ: مَصْدَرٌ لَيْنٌ بَيْنَ اللَّيْنَةِ
وَالْبَلْبَانِ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِهِ حُمَيْدِ
الْأَرْقَطِ:

حَتَّى إِذَا أَغَسَتْ دُجَى الْبُجُوجِ
وَشَبَّهَ الْأَلْوَانَ بِالْتَلْوِينِ
يُقَالُ: كَيْفَ تَرَكَمُ النَّخْلُ؟ فَيَقَالُ:
حِينَ لَوْنٌ، وَذَلِكَ مِنْ حِينَ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ
لَوْنِهِ الَّذِي يَصِيرُ إِلَيْهِ، فَشَبَّهَ الْوَوَانَ الظَّلَامَ
بَعْدَ الْمَغْرَبِ بِكَوْنِ أَوْلَا أَصْفَرٍ، ثُمَّ يَحْمَرُّ،
ثُمَّ يَسْوَدُ بِتَلْوِينِ الْبُسْرِ: يَصْفَرُ وَيَحْمَرُّ ثُمَّ
يَسْوَدُ.

وَلَوْنُ الْبُسْرِ تَلْوِينًا إِذَا بَدَأَ فِيهِ أَثَرُ النَّضْحِ.
وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ وَعُرْمَانِيَةَ: اجْعَلِ اللَّوْنَ عَلَى
حَدِيثِهِ، قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ: اللَّوْنُ نَوْعٌ مِنَ
النَّخْلِ، قِيلَ هُوَ الدَّقْلُ، وَقِيلَ: النَّخْلُ كُلُّهُ
مَا خَلَا الْبَرْنِيَّ وَالْعَجْوَةَ، تُسَمَّى أَهْلُ الْمَدِينَةِ
الْأَلْوَانَ، وَاحِدَتُهُ لَيْتَةٌ، وَأَصْلُهُ لَوْنَةٌ،
فَقِيلَتِ الْوَاوُ يَاءً لِكَسْرِ اللَّامِ. وَفِي حَدِيثِ
ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: أَنَّهُ كَتَبَ فِي صَدَقَةِ الثَّمَرَانَ
يُوْحَدُ فِي الْبَرْنِيِّ مِنَ الْبَرْنِيِّ، وَفِي اللَّوْنِ مِنَ
اللَّوْنِ، وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ.
وَلَوْنٌ: السَّمُّ.

* لوه * لَاهُ السَّرَابُ لَوْهَا وَلَوْهَانَا وَتَلَوَهُ:
اضْطَرَبَ وَرَبَّقَ، وَالْأَسْمُ اللَّوْهَةُ. وَيُقَالُ:
رَأَيْتُ لَوَةَ السَّرَابِ، أَيْ بَرِيْقَهُ. وَحُكِيَ عَنْ
بَعْضِهِمْ: لَاهُ اللَّهُ الْخَلْقَ يَلُوهُهُمْ خَلْقَهُمْ.
وَذَلِكَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ. وَاللَّاهَةُ: الْحَيَّةُ (عَنْ
كِرَاعٍ). وَاللَّاتُ: صَمٌّ لِلْقَيْسِ، وَكَانَ
بِالطَّائِفِ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَقِفُ عَلَيْهِ بِالنَّاءِ،

وَبَعْضُهُمْ بِالْهَاءِ ، وَأَصْلُهُ لَاهَةٌ ، وَهِيَ الْحَيَّةُ ، كَأَنَّ الصَّنَمَ سُمِّيَ بِهَا ، ثُمَّ حُدِفَتْ مِنْهُ الْهَاءُ ، كَمَا قَالُوا شَاةً ، وَأَصْلُهَا شَاهَةٌ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَإِنَّمَا قَضَيْنَا بِأَنَّ أَلِفَ اللَّاهَةِ الَّتِي هِيَ الْحَيَّةُ ، وَأَوَّلًا لِلْعَيْنِ وَأَوَّلًا أَكْبَرُ مِنْهَا يَاءٌ ، وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ : «أَفْرَأَيْتُمْ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ» ، بِالتَّاءِ ، وَيَقُولُ : هِيَ اللَّاتُ ، فَيَجْعَلُهَا تَاءً فِي السُّكُوتِ ، وَهِيَ اللَّاتُ ، فَأَعْلَمَ أَنَّهُ جَرَّ فِي مَوْضِعِ الرَّفْعِ ، فَهَذَا مِثْلُ أَمْسٍ مَكْسُورٍ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، وَهُوَ أَجْوَدُ مِنْهُ ، لِأَنَّ أَلِفَ اللَّاتِ وَلامَهُ لَأَسْمَطَانِ وَإِنْ كَانَتَا زَائِدَتَيْنِ ؛ قَالَ : وَأَمَّا مَا سَمِعْنَا مِنَ الْأَكْبَرِ فِي اللَّاتِ وَالْعُزَّىٰ فِي السُّكُوتِ عَلَيْهَا فَاللَّاهَةُ ، لِأَنَّهَا هَاءٌ فَصَارَتْ تَاءً فِي الرَّوْضِ ، وَهِيَ فِي تِلْكَ اللَّغَةِ مِثْلُ مَا كَانَ مِنَ الْأَمْرِ كَيْتٍ وَكَيْتٍ ، وَكَذَلِكَ هَيْهَاتَ فِي لَغَةٍ مِنْ كَسْرٍ ، إِلَّا أَنَّهُ يَجُوزُ فِي هَيْهَاتَ أَنْ يَكُونَ جَمَاعَةً ، وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ فِي اللَّاتِ ، لِأَنَّ التَّاءَ لَا تُزَادُ فِي الْجَمَاعَةِ إِلَّا مَعَ الْأَلِفِ ، وَإِنْ جَعَلْتِ الْأَلِفَ وَالتَّاءَ زَائِدَتَيْنِ بَقِيَ الْأِسْمُ عَلَى حَرْفِ وَاجِدٍ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : حَقَّ اللَّاتُ أَنْ تُذَكَّرَ فِي فَضْلِ لَوَى لِأَنَّ أَصْلَهُ لَوَيْةٌ ، مِثْلُ ذَاتٍ مِنْ قَوْلِكَ ذَاتُ مَالٍ ، وَالتَّاءُ لِلتَّائِيثِ ، وَهُوَ مِنْ لَوَى عَلَيْهِ يَلْوَى إِذَا عَطَفَ ، لِأَنَّ الْأَضْنَامَ يَلْوَى عَلَيْهَا وَيَمْكُفُ . الْجَوْهَرِيُّ : لِأَنَّ يَلِيَهُ لَيْهَا تَسْتَرُ ، وَجَوَزَ سَيِّوْنَهُ أَنْ يَكُونَ لِأَنَّ أَصْلَهُ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى ؛ قَالَ الْأَعَشَى :

كَلَعَوْهُ مِنْ أَبِي رِيَّاحٍ
يَسْمَعُهَا لِأَهْلِهِ الْكِبَارُ
أَيُّ إِلَاهَةٍ ، أَدْخِلْتَ عَلَيْهِ الْأَلِفَ وَاللَّامَ فَجَرَى مَجْرَى الْأِسْمِ الْعَلَمِ كَالْعَبَّاسِ وَالْحَسَنِ ، إِلَّا أَنَّهُ خَالَفَ الْأَعْلَامَ مِنْ حَيْثُ كَانَ صِفَةً ، وَقَوْلُهُمْ : يَا اللَّهُ ، يَقْطَعُ الْهَمْزَةَ ، إِنَّمَا جازَ لِأَنَّهُ يَتَوَى فِيهِ الْوَقْفُ عَلَى حَرْفِ التَّاءِ فَخَفِيَ لِإِسْمِهِ . وَقَوْلُهُمْ : لَاهَهُمُ وَاللَّهْمُ ، فَالْمِيمُ بَدَلٌ مِنْ حَرْفِ التَّاءِ ؛ وَرَبَّمَا جُمِعَ بَيْنَ الْبَدَلِ وَالْمَبْدُولِ مِنْهُ فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

غَفَرْتُ أَوْ عَذَّبْتَ يَا اللَّهُمَّ
لِأَنَّ لِلشَّاعِرِ أَنْ يَرُدَّ الشَّيْءَ إِلَى أَصْلِهِ : وَقَوْلُ ذِي الْإِضْبَعِ :

لَا هَ ابْنُ عَمِّكَ لَا أَفْضَلْتَ فِي حَسَبِ
عَنِّي وَلَا أَنْتَ دَبَّابِي فَحَزُونِي
أَرَادَ : لَهَ ابْنُ عَمِّكَ ، فَحُدِفَ لِامِ الْجَرِّ وَاللَّامُ الَّتِي بَعْدَهَا ، وَأَمَّا الْأَلِفُ فَهِيَ مُنْقَلِبَةٌ عَنِ الْيَاءِ بِدَلِيلِ قَوْلِهِمْ لَهَى أَبوكَ ، الْأَتْرَى كَيْفَ ظَهَرَتْ الْيَاءُ لَمَّا قَلِبْتَ إِلَى مَوْضِعِ اللَّامِ ؟ وَأَمَّا لَاهُوتُ فَإِنَّ صَحَّ أَنَّهُ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ كَانَ اسْتِيقَافَهُ مِنْ لَاهَ ، وَوزَنَهُ فَعَلُوتُ مِثْلُ رَعِيوتُ وَرَحْموتُ ، وَلَيْسَ بِمَقْلُوبٍ كَمَا كَانَ الطَّاعُوتُ مَقْلُوبًا .

* لوى * لَوَيْتُ الْحَبْلَ الْوَيْوِيَّةَ : قَتَلْتُهُ . ابْنُ سَيِّدَةَ : اللَّوَى الْجَدُّ وَالشَّيْءُ ، لَوَاهُ لَيْتًا ، وَالْمَرَّةُ مِنْهُ كَيْتٌ ، وَجَمَعَهُ لَوَى كَكَوَى وَكَوَى (عَنْ أَبِي عَلِيٍّ) ، وَلَوَاهُ فَالتَّوَى وَتَلَوَى . وَلَوَى يَدَهُ لَيْتًا وَلَوِيًّا نَادِرٌ عَلَى الْأَصْلِ : نَهَا ؛ وَلَمْ يَحْكُ سَيِّوْنَهُ لَوِيًّا فَمَا شَدَّ ، وَلَوَى الْغُلَامُ بَلَغَ عَشْرِينَ وَقَوِيَتْ يَدُهُ فَلَوَى يَدَ غَيْرِهِ .

وَلَوَى الْقِدْحُ لَوَى فَهُوَ لَوٍ ، وَالتَّوَى ، كِلَاهُمَا : اعْوَجَّ (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) .
وَاللَّوَى : مَا التَّوَى مِنَ الرَّمْلِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مُسْتَرْفَعٌ ، وَهُمَا رَلْوِيَانٌ ، وَالْجَمْعُ الرَلْوِيَانُ ، وَكَسْرُهُ يَعْقُوبٌ عَلَى الْوَيْوِيَّةِ فَقَالَ يَصِفُ الطَّمْخَ : يَثْبُتُ فِي الْوَيْوِيَّةِ الرَّمْلِ وَدَكَادِكِهِ ، وَفَعْلٌ لِأَجْمَعِ عَلَى أَفْعَلَةٍ .
وَالْوَيْوِيَّةُ : صِرْنَا إِلَى لَوَى الرَّمْلِ ؛ وَقِيلَ : لَوَى الرَّمْلُ لَوَى ، فَهُوَ لَوٍ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

يَأْتِجُوهَ النَّوْرَ وَظُرْبَانَ اللَّوَى
وَالِاسْمُ اللَّوَى ، مَقْضُورٌ . الْأَضْمَعِيُّ : اللَّوَى مُنْقَطِعُ الرَّمْلَةِ ؛ يُقَالُ : قَدَّ الْوَيْوِيَّةُ فَانزَلُوا ، وَذَلِكَ إِذَا بَلَغُوا لَوَى الرَّمْلِ الْجَوْهَرِيُّ : لَوَى الرَّمْلُ مَقْضُورٌ ، مُنْقَطِعَةٌ ، وَهُوَ الْجَدُّ بَعْدَ الرَّمْلَةِ ؛ وَلَوَى الْحَيَّةُ

جَوَاهَا ، وَهُوَ انظُرُواهَا (عَنْ نَعْلَبِ) .
وَلَاوَتِ الْحَيَّةُ الْحَيَّةَ لَوَاءً : التَّوَتَ عَلَيْهَا . وَالتَّوَى الْمَاءُ فِي مَجْرَاهُ وَتَلَوَى : انْعَطَفَ وَلَمْ يَجْرِ عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ ، وَتَلَوَتِ الْحَيَّةُ كَذَلِكَ .
وَتَلَوَى الْبِرْقُ فِي السَّحَابِ : اضْطَرَبَ عَلَى غَيْرِ جِهَةٍ .

وَقَرَنَ الْوَى : مُعْوَجَّ ، وَالْجَمْعُ لَوِيٌّ ، بِضَمِّ اللَّامِ ؛ حَكَاهَا سَيِّوْنَهُ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ سَمِعْنَا مِنْ الْعَرَبِ ، قَالَ : وَلَمْ يَكْسِرُوا ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الْقِيَّاسُ ، وَخَالَفُوا بَابَ بِيضٍ ، لِأَنَّهُ لَمَّا وَقَعَ الْإِدْغَامُ فِي الْحَرْفِ ذَهَبَ الْمَدُّ ، وَصَارَ كَأَنَّهُ حَرْفٌ مُتَحَرِّكٌ ، أَلَّا تَرَى لَوْ جَاءَ مَعَ عُنِي فِي قَافِيَةِ جَارٍ ؟ فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمُدْغَمَ بِمَثَلَةِ الصَّحِيحِ ، وَالْأَقْسَى الْكَسْرُ لِجُجَاوَرَتِهَا الْيَاءِ .

وَلَوَاهُ دَيْتَهُ وَبَدَيْتَهُ لَيْتًا وَرَلِيًّا وَرَلِيَانًا : مَطَّلَهُ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ فِي اللَّيَّانِ :
نُطِيلِينَ لَيْبَانِي وَأَنْتِ مَلِيَّةٌ
وَأُحْسِنُ يَا ذَاتَ الْوَشَاحِ التَّفَاضِيَا
قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : لَمْ يَجِيءِ مِنَ الْمَصَادِرِ عَلَى فَعْلَانِ إِلَّا لَيَّانٌ . وَحَكَى ابْنُ بَرِّي عَنْ أَبِي زَيْدٍ قَالَ : لَيَّانٌ ، بِالْكَسْرِ ، وَهُوَ لَيْعَةٌ ، قَالَ : وَقَدْ يَجِيءُ اللَّيَّانُ بِمَعْنَى الْحَبْسِ وَضِدِّ الشَّرِيحِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

يَلْقَى غَرِيْمُكُمْ مِنْ غَيْرِ غُسْرِيكُمْ
بِالْبَدَلِ مَطَّلًا وَبِالشَّرِيحِ لَيَّانًا
وَالْوَى بِحَفَى وَلَوَانِي : جَحَلَنِي إِهَابًا ، وَلَوَيْتُ الدَّيْنِ ؛ وَفِي حَدِيثِ الْمَطَّلِ : لَوَى الْوَاجِدِ يُحَلُّ عِرْضَهُ وَعَقُوبَتُهُ (١) . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : اللَّوَى هُوَ الْمَطَّلُ ؛ وَأَنشَدَ قَوْلَ الْأَعَشَى :

يَلْوِيْنِي دَيْنِي النَّهَارَ وَأَقْضِي
دَيْنِي إِذَا وَقَدَ الثُّعَاسُ الرُّقْدَا
لَوَاهُ غَرِيْمُهُ بِدَيْتِهِ يَلْوِيهِ لَيْتًا ، وَأَصْلُهُ لَوِيًّا فَادْعَمَتِ الْوَاوُ فِي الْيَاءِ .

(١) قَالَ الْهَرَوِيُّ : «أَرَادَ بَعْضُهُ لَوَيْتَهُ ، وَبِعَقُوبَتِهِ حَبْسَهُ» . [عَبْدُ اللَّهِ]

وَالْوَى بِالشَّيْءِ : ذَهَبَ بِهِ . وَالْوَى بِمَا فِي
الْإِنَاءِ مِنَ الشَّرَابِ : اسْتَأْتَرَ بِهِ وَعَلَبَ عَلَيْهِ
غَيْرُهُ ، وَقَدْ يُقَالُ ذَلِكَ فِي الطَّعَامِ ، وَقَوْلُ
سَاعِدَةَ بِنِ جَوَيْتَ :

سَادِ تَجَرَّمْ فِي الصَّبِيحِ نَهْمِيَا
يَلْوِي بِعَيْقَاتِ الْبِحَارِ وَيُجَنَّبُ
يَلْوِي بِعَيْقَاتِ الْبِحَارِ ، أَيْ يَشْرَبُ مَاءَهَا
فَيَذْهَبُ بِهِ .

وَالْوَتُّ بِهَذَا الْمَقَابِلِ : أَخَذَتْهُ فَطَارَتْ بِهِ .
الْأَضْمَى : وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ أَنْهَاتِ الْوَتِّ بِهِ
الْعَتَقَاءُ الْمُعْرَبُ ، كَأَنَّهَا دَاهِيَةٌ ، وَلَمْ يُضَسَّرْ

أَصْلُهُ . وَفِي الصَّحَاحِ : الْوَتُّ بِهَذَا عَتَقَاءُ
مُعْرَبٍ ، أَيْ ذَهَبَتْ بِهِ . وَفِي حَدِيثِ
حَدَيْقَةَ : أَنَّ جَبْرِيلَ رَفَعَ أَرْضَ قَوْمِ لُوطٍ ،

عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ثُمَّ الْوَى بِهَا حَتَّى سَمِعَ أَهْلُ
السَّمَاءِ ضَعْفًا كِلَابِهِمْ ، أَيْ ذَهَبَ بِهَا ، كَمَا
يُقَالُ الْوَتُّ بِهَذَا الْعَتَقَاءِ ، أَيْ أَطَارَتْهُ ، وَعَنْ
قَتَادَةَ مِثْلُهُ ، وَقَالَ فِيهِ : ثُمَّ الْوَى بِهَا فِي جَوِّ

السَّمَاءِ ، وَالْوَى بِثَوْبِهِ فَهُوَ يَلْوِي بِهِ الْوَاءُ .
وَالْوَى بِهِمُ الدَّهْرُ : أَهْلَكَهُمْ ، قَالَ :
أَصْبَحَ الدَّهْرُ وَقَدْ الْوَى بِهِمْ
غَيْرَ تَقْوَالِكَ مِنْ قِيلِهِ وَقَالَ

وَالْوَى بِثَوْبِهِ إِذَا لَمَعَ وَأَشَارَ .
وَالْوَى بِالْكَلَامِ : خَالَفَ بِهِ عَنْ جِهَتِهِ .
وَالْوَى عَنِ الْأَمْرِ وَالْوَتَّى : تَنَاقَلَ . وَلَوْئْتُ
أَمْرِي عَنْهُ لَيْثًا وَكَيْانًا : طَوَيْتُهُ . وَلَوْئْتُ عَنْهُ

الْحَيَّرَ : أَخْبَرْتُهُ بِهِ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ . وَالْوَى
فُلَانٌ خَيْرُهُ ، إِذَا كَمَمَهُ . وَالْإِنْوَاءُ : أَنْ
تُخَالَفَ بِالْكَلَامِ عَنْ جِهَتِهِ ، يُقَالُ : الْوَى
يَلْوِي الْوَاءُ وَلَوْيَةً . وَالْإِخْلَافُ الْاسْتِقَاءُ (١) .

وَلَوْئْتُ عَلَيْهِ عَطَفْتُ . وَلَوْئْتُ عَلَيْهِ :
انْتَهَرْتُ . الْأَضْمَى : لَوَى الْأَمْرَ عَنْهُ فَهُوَ

(١) قوله : « ولوية ، والإخلاف الاستقاء »
كذا بالأصل . فعمل في العبارة سقطاً ، ولا محكم
ولا تهذيب هنا ، ويظهر أن قوله هنا : والإخلاف
الاستقاء ، مقدم من تأخير ، فسائق في مادة « ليا »
لفظ الإخلاف في بيت استشهد به ، أورده في
الكلمة مفسراً للإخلاف بالاستقاء .

يَلْوِيهِ لَيْثًا ، وَيُقَالُ الْوَى بِذَلِكَ الْأَمْرِ إِذَا ذَهَبَ
بِهِ ، وَالْوَى عَلَيْهِمْ يَلْوِي ، إِذَا عَطَفَ عَلَيْهِمْ
وَتَحَيَّسَ ، وَيُقَالُ : مَا يَلْوِي عَلَى أَحَدٍ . وَفِي
حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ : فَأَنْطَلَقَ النَّاسُ لِأَيَلْوِي

أَحَدًا عَلَى أَحَدٍ ، أَيْ لَا يَلْتَقِيَتْ وَلَا يَعْطِفُ
عَلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : وَجَعَلَتْ خَيْلُنَا تَلْوِي
خَلْفَ ظَهْرِنَا ، أَيْ تَتَلَوَى . يُقَالُ : لَوَى
عَلَيْهِ إِذَا عَطَفَ وَعَرَّجَ ، وَيَرْوَى بِالتَّخْفِيفِ ،

وَيَرْوَى تَلَوْدًا ، بِالذَّالِ ، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْهُ .
وَالْوَى : عَطَفَ عَلَى مُسْتَعِثٍ ، وَالْوَى
بِتَوْبِهِ لِلصَّرِيخِ ، وَالْوَتُّ الْمَرَاةُ بِيَدِهَا .

وَالْوَتُّ الْحَرْبُ بِالسَّوَامِ إِذَا ذَهَبَتْ بِهَا
وَصَاحِبُهَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا . وَالْوَى إِذَا جَفَّ زَرْعُهُ
وَاللَّوَى ، عَلَى فَيْعِلٍ : مَا ذَبَلُ وَجَفَّ مِنْ
البَقْلِ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّى :

حَتَّى إِذَا تَجَلَّتِ اللَّوَا
وَطَرَدَ الْهَيْفُ السَّقَا الصَّيْفِيَا
وَقَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

وَحَتَّى سَرَى بَعْدَ الْكِرَى فِي لَوِيهِ
أَسَارِعُ مَعْرُوفٍ وَصَرَّتْ جَنَادِبُهُ
وَقَدْ الْوَى الْبَقْلُ الْوَاءُ ، أَيْ ذَبَلُ . ابْنُ

سَيِّدَةَ : وَاللَّوَى يَبْسُ الْكَلَاءُ وَالْبَقْلُ ،
وَقِيلَ : هُوَ مَا كَانَ مِنْهُ بَيْنَ الرَّطْبِ وَالْيَابِسِ .
وَقَدْ لَوَى لَوَى وَالْوَى صَارَ لَوِيًا . وَالْوَتُّ
الْأَرْضُ : صَارَ بِقَلْبِهَا لَوِيًا .

وَالْأَلْوَى وَاللَّوَى ، عَلَى لَفْظِ التَّضْغِيرِ :
شَجَرَةٌ تَنْبُتُ حَيْثَلًا تَلْعُقُ بِالشَّجَرِ ، وَتَتَلَوَى
عَلَيْهَا ، وَلَهَا فِي أَطْرَافِهَا رَوَقٌ مُدَوَّرٌ فِي طَرَفِيهِ

تَحْدِيدٌ . وَاللَّوَى ، وَجَمْعُهُ الْوَاءُ : مَكْرَمَةٌ
لِلنَّبَاتِ ، قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :
وَلَمْ تُثْبِتِ الْوَاءُ الْهَالِيَةَ بَقِيَّةً
مِنْ الثَّبِتِ إِلَّا بَطْنَ وَإِدْرَاحِمَ (٢)

وَالْأَلْوَى : الشَّدِيدُ الْخُصُومَةِ ، الْجَدِلُ
السَّلِيطُ ، وَهُوَ أَيْضًا الْمُتَّفَرِّدُ الْمُعْتَرِلُ ، وَقَدْ
لَوَى لَوَى . وَالْأَلْوَى : الرَّجُلُ الْمُجْتَنِبُ
الْمُتَّفَرِّدُ لِأَيْرَالٍ كَذَلِكَ ، قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ
امْرَأَةً :

(٢) قوله : « وراحم » كذا بالأصل .

حَصَانٌ تُقْصَدُ الْأَلْوَى

بِعَيْنَيْهَا وَبِالْجِيدِ
وَالْأَلْوَى لَيْثًا ، وَسَوْسَةٌ لَيْثَانٌ ، وَإِنْ شِئْتَ

بِالنَّاءِ كَيَاوَاتٍ ، وَالرَّجَالُ الْوُونَ ، وَالنَّاءُ
وَالثُّونُ فِي الْجَمَاعَاتِ لَا يَمْتَنِعُ مِنْهَا شَيْءٌ مِنْ
أَسْمَاءِ الرَّجَالِ وَنُعْرِبُهَا ، وَإِنْ فَعِلَ (٣) فَهُوَ

يَلْوِي لَوَى ، وَلَكِنْ اسْتَمْتُوا عَنْهُ بِقَوْلِهِمْ لَوَى
رَأْسَهُ ، وَمَنْ جَعَلَ تَأْلِيفَهُ مِنْ لَامٍ وَوَاوٍ قَالُوا
لَوَى . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ فِي ذِكْرِ الْمُنَافِقِينَ :

« لَوْوَا رُءُوسَهُمْ » ، وَلَوْوَا ، فَرَى بِالشَّدِيدِ
وَالتَّخْفِيفِ .

وَلَوْئْتُ أَعْنَاقَ الرَّجَالِ فِي الْخُصُومَةِ ،
شُدَّ لِلْكَثْرَةِ وَالْمُبَالَغَةِ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ :
« لَوْوَا رُءُوسَهُمْ » . وَالْوَى الرَّجُلُ بِرَأْسِهِ وَالْوَى
رَأْسَهُ : أَمَالَ وَأَعْرَضَ . وَالْوَى رَأْسَهُ وَالْوَى

بِرَأْسِهِ : آمَالَهُ مِنْ جَانِبٍ إِلَى جَانِبٍ . وَفِي
حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : إِنَّ ابْنَ الرُّبَيْرِ ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمْ ، لَوَى ذَنْبَهُ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :

يُقَالُ لَوَى رَأْسَهُ وَذَنْبَهُ وَعَطَفَهُ عَنكَ ، إِذَا نَاهَهُ
وَصَرَفَهُ ، وَيَرْوَى بِالشَّدِيدِ لِلْمُبَالَغَةِ ، وَهُوَ
مِثْلُ لَيْتَكَ الْمَكَارِمِ وَالرَّوْعَانِ عَنِ الْمَعْرُوفِ

وَالْيَاءِ الْجَمِيلِ ، قَالَ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ كَيْانَةً
عَنِ التَّأَخُّرِ وَالتَّخْلُفِ ، لِأَنَّهُ قَالَ فِي مَقَابِلَتِهِ :
وَإِنَّ ابْنَ الْعَاصِ مَشَى الْبِقَدِيمَةِ . وَقَوْلُهُ
تَعَالَى : « وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ تُعْرَضُوا » ، يَوَاوِينَ ،

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : هُوَ
الْقَاضِي يَكُونُ لِيَهُ وَإِعْرَاضُهُ لِأَحَدِ الْخَصْمَيْنِ
عَلَى الْآخِرِ ، أَيْ تَشَدُّدُهُ وَصَلَابَتُهُ ، وَقَدْ فَرَى

يَوَاوٍ وَاحِدَةً مَضْمُومَةً الْأَمِّ مِنْ وَلِيَتْ ، قَالَ
مُجَاهِدٌ : أَيْ أَنْ تَلَّوَا الشَّهَادَةَ فَتَقْسِمُوهَا أَوْ
تُعْرَضُوا عَنَّا فَتُرْكُوهَا ، قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَمِنْهُ
قَوْلُ فُرْعَانَ بْنِ الْأَعْرَفِ :

تَعَمَّدَ حَتَّى ظَلَمًا وَلَوَى يَلْوِي
لَوَى يَدَهُ اللَّهُ الَّذِي هُوَ غَالِيَةٌ !
وَالْوَتَّى وَتَلَوَى بِمَعْنَى . اللَّيْثُ : لَوِيْتُ
عَنْ هَذَا الْأَمْرِ ، إِذَا التَّوَيْتَ عَنْهُ ، وَأَنْشَدَ :

(٣) قوله : « وإن فعل إلخ » كذا بالأصل
وشرح القاموس .

إِذَا تَوَى بِسَى الْأَمْرِ أَوْ لَوَيْتَ
 مِنْ أَيْنَ آتَى الْأَمْرَ إِذْ أُنِيتُ؟
 الزبيرى: لَوَى فَلَانَ الشَّهَادَةَ، وَهُوَ
 يَلْوِيهَا لَيًّا، وَلَوَى كَفَّهُ، وَلَوَى بَدَنَهُ، وَلَوَى
 عَلَى أَصْحَابِهِ لَوِيًّا وَلَيًّا، وَاللَّوَى إِلَى بِيَدِهِ
 الْإِوَاءَ، أَيْ أَشَارَ بِبَدَنِهِ لِغَيْرِهِ. وَلَوَيْتُهُ عَلَيْهِ،
 أَيْ آتَمْتُهُ عَلَيْهِ؛ وَقَالَ:

وَلَمْ يَكُنْ يَكُنْ مَلَكٌ لِلْقَوْمِ يُنْزِلُهُمْ
 إِلَّا صَلَاحُ لَاتَلْوَى عَلَى حَسَبِ
 أَيْ لَا يُؤْتِرُ بِهَا أَحَدًا لِحَسَبِهِ لِلشَّدَّةِ الَّتِي هُمْ
 فِيهَا، وَيُرْوَى: لَا تَلْوَى، أَيْ لَا تَغْطِفُ
 أَصْحَابَهَا عَلَى دَوَى الْأَحْسَابِ، مِنْ قَوْلِهِمْ
 لَوَى عَلَيْهِ، أَيْ عَطَفَ، بَلْ تُقْسَمُ بِالمُصَافَةِ
 عَلَى السَّوِيَّةِ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِمَجْشُونِ بْنِ
 عَامِرٍ:

فَلَوْ كَانَ فِي لَيْلِي سَدَى مِنْ خُصُومَةٍ
 لِللَّوَيْتِ أَعْنَاقَ المَطَى المَلَاوِيَا
 وَطَرِيقَ اللَّوَى: بَعِيدٌ مَجْهُولٌ.
 وَاللَّوِيَّةُ: مَا حَبَّأَتْهُ عَنْ غَيْرِكَ وَأَخْفَيْتُهُ،
 قَالَ:

الْأَكْلِينَ اللَّوَايَا دُونَ ضَيْفِهِمْ
 وَالْقِدْرَ مَحْبُورَةً مِنْهَا أَنْفَايَا
 وَقِيلَ: هِيَ الشَّيْءُ يُحْبَأُ لِلضَّيْفِ،
 وَقِيلَ: هِيَ مَا أَمْحَضَتْ بِهِ الْمَرْأَةُ زَائِرَهَا أَوْ
 ضَيْفَهَا، وَقَدْ لَوَى لَوِيَّةً وَالتَّوَاهَا. وَاللَّوَى:
 أَكَلَ اللَّوِيَّةَ.

التَّهْدِيدُ: اللَّوِيَّةُ مَا يُحْبَأُ لِلضَّيْفِ أَوْ
 يَنْخِرُهُ الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَأَنْشَدَ:
 آتَرْتَ ضَيْفَكَ بِاللَّوِيَّةِ وَالَّذِي
 كَانَتْ لَهُ وَلِمِثْلِهِ الْأَذْحَارُ
 قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا مِنْ بَنِي
 كِلَابٍ يَقُولُ لِقَعِيدَةٍ لَهُ: أَيْنَ لَوَايَاكَ
 وَحَوَايَاكَ، أَلَا تَقْدِمِينَهَا لَنَا؟ أَرَادَ: أَيْنَ مَا
 خَبَأْتَ مِنْ شَحِيمَةٍ وَقَدِيدَةٍ وَتَمَرٍ وَمَا أَشْبَهَهَا
 مِنْ شَيْءٍ يَنْخَرُ لِلْحُقُوفِ الحَوْهَرِيُّ: اللَّوِيَّةُ
 مَا حَبَّأَتْهُ لِعَيْرِكَ مِنَ الطَّعَامِ، قَالَ أَبُو جَهِيمَةَ
 الدُّهْلِيُّ:

قُلْتُ لِيذَاتِ التُّقْبَةِ التُّقْبَةَ

قَوْمِي فَعَدْنَا مِنَ اللَّوِيَّةِ!
 وَقَدْ أَنْتَوَتِ الْمَرْأَةُ لَوِيَّةً. وَاللَّوِيَّةُ: لَعْفَةٌ فِي
 اللَّوِيَّةِ، مَقْلُوبَةٌ عَنْهُ (حَكَاهَا كُرَاعٌ)،
 قَالَ: وَالْجَمْعُ اللَّوَايَا كَاللَّوَايَا، ثَبَتَ الْقَلْبُ
 فِي الْجَمْعِ.

وَاللَّوَى: وَجَعٌ فِي المَعِدَةِ؛ وَقِيلَ:
 وَجَعٌ فِي الجَوْفِ، لَوَى، بِالْكَسْرِ، يَلْوَى
 لَوَى، مَقْصُورٌ، فَهُوَ لَوِيٌّ. وَاللَّوَى: اغْوَجَاجٌ
 فِي ظَهْرِ الفَرَسِ، وَقَدْ لَوَى لَوَى. وَعُودٌ لَوِيٌّ
 مُلْتَوِيٌّ. وَذَنْبُ اللَّوَى: مَعْطُوفٌ خَلْفَةً مِثْلُ
 ذَنْبِ العَتْرِ. وَيُقَالُ: لَوَى ذَنْبُ الفَرَسِ فَهُوَ
 يَلْوَى لَوَى، وَذَلِكَ إِذَا مَا اغْوَجَّ؛ قَالَ
 العَجَّاجُ:

كَالكَرِّ لَشَحْتُ وَلا فِيهِ لَوَى
 يُقَالُ مِنْهُ: فَرَسٌ مَا بِهِ لَوَى وَلا عَصَلٌ. وَقَالَ
 أَبُو الهَيْثَمِ: كَبَشَ اللَّوَى وَتَعَجَّ لَيًّا،
 مَمْدُودٌ، مِنْ شَاءَ لَوَى. الزبيرى: اللَّوَى
 الثَّاقَةُ بِذَنبِهَا وَلَوَتْ ذَنبَهَا، إِذَا حَرَكْتَهُ، الْبَاءُ
 مَعَ الْأَلْفِ فِيهَا، وَأَصْرَ الفَرَسُ بِأَذِنِهِ وَصَرَّ
 أَذِنَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَاللَّوَاءُ: لَوَاءُ الْأَمِيرِ، مَمْدُودٌ.
 وَاللَّوَاءُ: العَلَمُ، وَالْجَمْعُ اللَّوَايَةُ وَاللَّوَايَاتُ،
 الْأَخِيرَةُ جَمْعُ الْجَمْعِ؛ قَالَ:

جَنَّحُ التَّوَاصِي نَحْوَ اللَّوَايَاتِهَا
 وَفِي الحَدِيثِ: لَوَاءُ الحَمْدِ يَبْدَى يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ، اللَّوَاءُ: الرَّايَةُ وَلا يُسَيِّكُهَا إِلَّا
 صَاحِبُ الحَيْشِ، قَالَ الشَّاعِرُ:
 عَدَاةً تَسَابَلَتْ مِنْ كُلِّ أَوْبٍ
 كَتَائِبُ عَاقِدِينَ لَهُمْ لَوَايَا
 قَالَ: وَهِيَ لَعْفَةٌ لِبَعْضِ العَرَبِ، تَقُولُ:
 احْتَمَيْتُ احْتَيَا.

وَاللَّوِيَّةُ: المَطَارِدُ، وَهِيَ دُونَ
 الْأَعْلَامِ وَالْبُيُودِ. وَفِي الحَدِيثِ: لِكُلِّ غَادِرٍ
 لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَيْ عِلَامَةٌ يُشْهَرُ بِهَا فِي
 النَّاسِ، لِأَنَّ مَوْضِعَ اللَّوَاءِ شَهْرَةٌ مَكَانَ
 الرَّيْسِ. وَاللَّوَى اللَّوَاءَ عَمَلَةً أَوْ رَفَعَهُ (عَنِ
 ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)، وَلا يُقَالُ لَوَاءً.

وَاللَّوَى: خَاطَ لَوَاءَ الْأَمِيرِ. وَاللَّوَى إِذَا

أَكْثَرَ التَّمَنَّى. أَبُو عُبَيْدَةَ: مِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي
 الرَّجُلِ الصَّعْبِ المَخْلُقِ الشَّدِيدِ النَّجَاحَةِ
 لِتَجِدَنَّ فَلَنَا اللَّوَى بَعِيدَ المُسْتَمَرِّ، وَأَنْشَدَ
 فِيهِ:

وَجَدْتَنِي اللَّوَى بَعِيدَ المُسْتَمَرِّ
 أَحْمِلُ مَا حُمِلْتُ مِنْ خَيْرٍ وَشَرِّ •

أَبُو الهَيْثَمِ: الْأَلْوَى الكَثِيرُ المَلَاوَى
 يُقَالُ: رَجُلٌ أَلْوَى شَدِيدُ الخُصُومَةِ يَلْتَوِي
 عَلَى خَصْمِهِ بِالْحِجَّةِ، وَلا يُفِرُّ عَلَى شَيْءٍ
 وَاحِدٍ. وَالْأَلْوَى: الشَّدِيدُ الْإِنْوَاءِ، وَهُوَ
 الَّذِي يُقَالُ لَهُ بِالفَارِسِيَّةِ سَحَابِينَ. وَلَوَيْتُ
 الثَّوْبَ الْوَيْوِيَّ لَيًّا إِذَا عَصَرْتَهُ حَتَّى يَخْرُجَ مَا فِيهِ
 مِنَ المَاءِ وَفِي حَدِيثِ الْإِخْتِيارِ: لَيْتَهُ لَا لَيْتَيْنِ،
 أَيْ تَلْوَى خِيارَهَا عَلَى رَأْسِهَا مَرَّةً وَاحِدَةً، وَلا
 تُدِيرُهُ مَرَّتَيْنِ، لِكَلَّا تَشْتَبِهَ بِالرَّجَالِ إِذَا
 اعْتَمَوْا.

وَاللَّوَاءُ: طَائِرٌ.
 وَاللَّوَايَا: ضَرْبٌ مِنَ الثَّيْتِ (١)
 وَاللَّوَايَا: مَيْسَمٌ يُكْوَى بِهِ.
 وَلَيْتَهُ: مَكَانٌ بِوَادِي عَمَانَ.

وَاللَّوَى: فِي مَعْنَى اللَّائِي الَّذِي هُوَ جَمْعُ
 اللَّوَى (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ)، يُقَالُ: هُنَّ اللَّوَى
 فَعَلْنَ، وَأَنْشَدَ:

جَمَعْتَهَا مِنْ أَيْتِي غِزَارٍ
 مِنَ اللَّوَى شَرَفٌ بِالصَّرَارِ
 وَاللَّامُونَ: جَمْعُ الَّذِي مِنْ غَيْرِ لَقْظِهِ
 بِمَعْنَى الَّذِينَ، فِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ: اللَّامُونَ فِي
 الرِّفْعِ، وَاللَّائِينَ فِي الخَفْضِ وَالتَّصْبِ،
 وَاللَّامُونَ بِلا نُونٍ، وَاللَّائِي بِإِثْبَاتِ الْبَاءِ فِي كُلِّ
 حَالٍ، يَسْتَوِي فِيهِ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ، وَلا
 يُصَغَّرُ، لِأَنَّهُمْ اسْتَفْتَوْا عَنْهُ بِالنِّسَاءِ لِلنِّسَاءِ
 وَبِالَّذِينَ لِلرِّجَالِ، قَالَ: وَإِنْ شِئْتَ قُلْتُ
 لِلنِّسَاءِ اللَّاءَ، بِالقَصْرِ بِلا ياءٍ وَلا مَدٍّ وَلا هَمْزٍ،
 وَمِنْهُمْ مَنْ يَهْجُرُ؛ وَشَاهِدُهُ بِلا ياءٍ وَلا مَدٍّ وَلا
 هَمْزٍ قَوْلُ الكُمَيْتِ:

(١) قوله: «واللوايا ضرب إلخ» وقع في
 القاموس مقصوراً كالأصل، وقال شارحه: وهو في
 الحكم وكتاب القائل ممدود.

وَكَانَتْ مِنَ اللَّامِ لِأَعْيُنِهَا ابْنَهَا
إِذَا مَا الْعُلَامُ الْأَحْمَقُ الْأَمَّ غَيْرَا
قَالَ: وَمِثْلُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

فَدَعَوَى عَلَى الْعَهْدِ الَّذِي كَانَ بَيْنَنَا
أَمْ أَنْتِ مِنَ اللَّامِ لَهْنٌ عُهُودُ؟
وَأَمَّا قَوْلُ أَبِي الرَّيْسِيِّ عُبَادَةَ بْنِ
طَهْفَةَ^(١) الْمَازِنِيِّ، وَقِيلَ اسْمُهُ عُبَادُ بْنُ
طَهْفَةَ، وَقِيلَ عُبَادُ بْنُ عَبَّاسٍ:

مِنَ النَّقْرِ اللَّائِي الَّذِينَ إِذَا هُمُ
يَهَابُ النَّثَامُ حَلْفَةَ الْبَابِ فَتَعْمَرُوا
فَأَنَا جَارُ الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا لِاخْتِلَافِ اللَّفْظَيْنِ، أَوْ
عَلَى إِنْغَاءِ أَحَدِهِمَا.

وَلَوْىُ بْنُ غَالِبٍ: أَبُو فُرَيْشٍ، وَأَهْلُ
الْعَرَبِيَّةِ يَقُولُونَ بِالْهَمْزِ، وَالْعَامَّةُ يَقُولُ لَوْىُ؛
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: قَالَ ذَلِكَ الْفَرَّاءُ وَغَيْرُهُ.

يُقَالُ: لَوَى عَلَيْهِ الْأَمْرُ، إِذَا عَوَّضَهُ.
وَيُقَالُ: لَوَّى اللَّهُ بِكَ، بِالْهَمْزِ، تَلْوِيَةً، أَيْ
شَوْهَةً بِهِ. وَيُقَالُ: هَذِهِ وَاللَّهُ الشَّوْهَةُ وَاللَّوْءُ؛
وَيُقَالُ اللَّوْءُ، بِغَيْرِ هَمْزٍ.

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الشَّدِيدِ: مَا بَلَوَى ظَهْرَهُ،
أَيْ لَا يَبْصُرُهُ أَحَدٌ.

وَالْمَلَاوَى: الثَّنَابَا الْمَلْتَوِيَّةُ الَّتِي
لَا تَسْتَقِيمُ.

وَاللَّوْءُ: الْعُودُ الَّذِي يُتَبَخَّرُ بِهِ، لُعْمَةٌ فِي
الْأَلْوَةِ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ كَاللَّيْبَةِ. وَفِي صِفَةِ
أَهْلِ الْجَنَّةِ: مَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ، أَيْ يَحْوَرُهُمْ
الْعُودُ، وَهُوَ اسْمٌ لَهُ مُرْتَجِلٌ؛ وَقِيلَ: هُوَ
ضَرْبٌ مِنْ خِيَارِ الْعُودِ وَأَجْوَدُ، وَتُنْتَجَحُ
هَمْزُهُ وَتُضَمُّ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي أَصْلِهَا
وَزِيَادَتِهَا. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ
يَسْتَجِيرُ بِالْأَلْوَةِ غَيْرَ مُطْرَأَةٍ.

وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: مَنْ حَافَ فِي وَصِيَّتِهِ
الَّتِي فِي اللَّوَى^(٢)؛ قِيلَ: إِنَّهُ وَاوٍ فِي

(١) قوله: «طهفة» الذي في القاموس:
طهفة.

(٢) قوله: «ألقي في اللوى» ضبط اللوى في
الأصل وغير نسخة من نسخ النهاية التي يوثق بها
بالتفتح كما ترى، وأما قول شارح القاموس فبالكسر.

جَهَنَّمَ، نَعُوذُ بِعَفْوِ اللَّهِ مِنْهَا.
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: اللَّوْءُ السَّوْءُ، تَقُولُ:
لَوْءُ لِفُلَانٍ بِمَا صَنَعَ، أَيْ سَوْءَةٌ.

قَالَ: وَالتَّوْءُ السَّاعَةُ مِنَ الزَّمَانِ، وَالْحَوَّةُ
كَلِمَةُ الْحَقِّ؛ وَقَالَ: اللَّوِيُّ وَاللَّوِيُّ الْبَاطِلُ،
وَالْحَوُّ وَالْحَيُّ الْحَقُّ. يُقَالُ: فُلَانٌ لَا يَعْرِفُ
الْحَوَّ مِنَ اللَّوِّ، أَيْ لَا يَعْرِفُ الْكَلَامَ الْبَيْنَ مِنَ
الْحَقِّ (عَنْ تَعَلُّبٍ).

وَاللَّوْلَاءُ: الشَّدَّةُ وَالضَّرُّ كَاللَّوْلَاءِ.

وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: إِيَّاكَ وَاللَّوِّ فَإِنَّ اللَّوِّ
مِنَ الشَّيْطَانِ، يُرِيدُ قَوْلَ الْمُسْتَنْدِمِ عَلَى
الْقَائِثِ لَوْ كَانَ كَذَا قُلْتُ وَلَفَعَلْتُ،
وَسَنَدِكُرُهُ فِي (لَا) مِنْ حَرْفِ الْأَلْفِ
الْحَقِيقَةِ.

وَاللَّاتُ: صَنَمٌ يُتَّقِيهِمْ كَانُوا يَعْبُدُونَهُ،
هِيَ عِنْدَ أَبِي عَلِيٍّ قَمَلَةٌ مِنْ لَوَيْتٍ عَلَيْهِ، أَيْ
عَطَفْتُ وَأَقَمْتُ، يَدُلُّكَ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ

تَعَالَى: «وَأَنْطَلِقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنْ امْشُوا
وَاصْبِرُوا عَلَى آلِهَتِكُمْ»؛ قَالَ سِيبَوَيْهِ: أَمَّا
الإِضَافَةُ إِلَى لَاتٍ مِنَ اللَّاتِ وَالْعَرَى فَإِنَّكَ
تَمُدُّهَا كَمَا تَمُدُّ لَا إِذَا كَانَتْ اسْمًا، وَكَأَنَّ تَقَلُّلُ

لَوَيْتٍ، إِذَا كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا اسْمًا،
فَهَذِهِ الْحُرُوفُ وَأَشْبَاهُهَا الَّتِي لَيْسَ لَهَا دَلِيلٌ
بِتَحْقِيرِ وَلَا جَمْعٍ وَلَا فِعْلٍ وَلَا تَثْنِيَةٍ إِنَّمَا يُجْعَلُ
مَازَهَبٌ مِنْهُ مِثْلُ مَا هُوَ فِيهِ وَيُضَاعَفُ،

فَالْحُرُوفُ الْأَوْسَطُ سَاكِنٌ عَلَى ذَلِكَ يُبْنَى إِلا
أَنْ يُسْتَدَلَّ عَلَى حَرَكَتِهِ بِشَيْءٍ، قَالَ: وَصَارَ
الإِسْكَانُ أَوْلَى، لِأَنَّ الْحَرَكَةَ زَائِدَةٌ، فَلَمْ
يَكُونُوا يُحَرِّكُوا إِلا بَيَّتَ، كَمَا أَنَّهُمْ لَمْ
يَكُونُوا لِيَجْعَلُوا الدَّاهِبَ مِنْ لَوْ غَيْرِ الْوَاوِ إِلا
بَيَّتَ، فَجَرَتْ هَذِهِ الْحُرُوفُ عَلَى فِعْلٍ. أَوْ

فِعْلٍ أَوْ فِعْلٍ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: انْتَهَى كَلَامُ
سِيبَوَيْهِ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ جَنِّي: أَمَّا اللَّاتُ
وَالْعَرَى فَقَدْ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: إِنَّ اللَّامَ فِيهَا
زَائِدَةٌ، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَذْهَبِهِ أَنَّ

اللَّاتَ وَالْعَرَى عَمَّا نَ بَمَثَلِ بَيُّوتٍ وَيَعُوقَ
وَنَسْرٍ وَمَنَاءَ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَضْمَامِ،
فَهَذِهِ كُلُّهَا أَعْلَامٌ وَغَيْرُ مُخْتَاجَةٍ فِي تَعْرِيفِهَا

إِلَى الْأَلْفِ وَاللَّامِ، وَلَيْسَتْ مِنْ بَابِ
الْحَارِثِ وَالْعَبَّاسِ وَغَيْرِهَا مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي
تَغْلِبُ غَلْبَةَ الْأَسْمَاءِ، فَصَارَتْ أَعْلَامًا وَأَقْرَبَتْ

فِيهَا لِأَمِّ التَّعْرِيفِ عَلَى ضَرْبٍ مِنْ تَنْسِمٍ
رَوَائِحِ الصَّفَةِ فِيهَا، فَيَحْتَمِلُ عَلَى ذَلِكَ،
فَوَجِبَ، أَنْ تَكُونَ اللَّامُ فِيهَا زَائِدَةً، وَيُؤَكِّدُ
زِيَادَتَهَا فِيهَا لِرُومِهَا إِنِّيهَا كَثْرُومِ لَامِ الَّذِي

وَالآنَ وَبَابِهِ، فَإِنَّ قُلْتَ فَقَدْ حَكَى أَبُو زَيْدٍ
لَقَيْتُهُ فَيَتَهُ وَالْفَيْتَهُ وَإِلَاهَهُ وَالْإِلَاهَةَ، وَلَيْسَتْ
فَيْتَهُ وَإِلَاهَهُ بِصِفَتَيْنِ فَيَجُوزُ تَعْرِيفُهَا، وَفِيهَا
اللَّامُ كَالْعَبَّاسِ وَالْحَارِثِ فَالْجَوَابُ أَنَّ فَيْتَهُ

وَالْفَيْتَهُ وَإِلَاهَهُ وَالْإِلَاهَةَ مِمَّا اعْتَقَبَ عَلَيْهِ
تَعْرِيفَانِ: أَحَدُهَا بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ، وَالْآخَرُ
بِالْوَضْعِ وَالْعَلْبَةِ، وَلَمْ تَسْمَعْهُمْ يَقُولُونَ لَاتٍ
وَلَا عَرَى، بِغَيْرِ لَامٍ، فَدَلَّ لِرُومِ اللَّامِ عَلَى
زِيَادَتِهَا، وَأَنَّ مَا هِيَ فِيهِ مِمَّا اعْتَقَبَ عَلَيْهِ
تَعْرِيفَانِ؛ وَأَشَدُّ أَبُو عَلِيٍّ:

أَمَّا وَدِمَاءِ لَاتِرَالُ كَانَهَا

عَلَى قَعَّةِ الْعَرَى وَبِالنَّسْرِ عِنْدَمَا
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: هَكَذَا أَنْشَدَهُ أَبُو عَلِيٍّ بِتَضْبِيعِ
عِنْدَمَا، وَهُوَ كَمَا قَالَ لِأَنَّ نَسْرًا بِمَثَلِ عَمْرٍو؛
وَقِيلَ: أَضْلَاهَا لِأَنَّ سَمِيَّتَ بِالْإِلَاهَةِ الَّتِي هِيَ
الْحَيَّةُ.

وَلَاوَى: اسْمٌ رَجُلٍ عَجَمِيٍّ؛ قِيلَ: هُوَ
مِنْ وَلَدِ يَعْقُوبَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمُوسَى،
عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِنْ سِبْطِهِ.

• لِيَا • اللَّيَاءُ: حَبٌّ أَيْضٌ مِثْلُ الْحِمِّصِ،
شَدِيدُ الْبَيَاضِ يُوَكَّلُ. قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ: لَا
أَدْرِي أَلَّهُ قَطْنِيَّةٌ أَمْ لَا؟

• لِيَب • اللَّيَابُ: أَقَلُّ مِنْ مِثْلِ الْقَمْرِ مِنْ
الطَّعَامِ، يُقَالُ: مَا وَجَدْنَا لِيَابًا، أَيْ قَدَرًا
لُغْفَةً مِنَ الطَّعَامِ تُلَوِّكُهَا (عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• لِيَت • لَأَنَّهُ حَقٌّ بَلِيَّتُهُ لَيْتًا، وَالْأَلَمَةُ:
نَقْصَةٌ، وَالْأَوْلَى أَعْلَى. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ:

«وَأَنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلَيْكُمُ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا»؛ قَالَ الْفَرَّاءُ: مَعْنَاهُ لَا يَنْقُصُكُمْ، وَلَا يَظْلِمُكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا، وَهُوَ مِنْ لَاتٍ يَلَيْتُ؛ قَالَ: وَالْفَرَّاءُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهَا. قَالَ الرَّجَّاحُ: لِأَنَّهُ يَلَيْتُهُ، وَأَلَانَهُ يَلَيْتُهُ، وَأَلْتُهُ يَأْلَتُهُ إِذَا نَقَصَهُ، وَقُرَى قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَمَا لَنَا هُمْ» (بِكسْرِ اللَّامِ) مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ؛ قَالَ: لِأَنَّهُ عَنِ وَجْهِهِ أَيْ حَسَبَهُ، يَقُولُ: لِأَنْقِصَانٍ وَلَا زِيَادَةٍ؛ وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ: «وَمَا لَنَا هُمْ»؛ قَالَ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَلْتٍ وَمِنْ أَلَاتٍ؛ قَالَ: وَيَكُونُ لِأَنَّهُ يَلَيْتُهُ إِذَا صَرَفَهُ عَنِ الشَّيْءِ؛ وَقَالَ عَرُوةُ بْنُ الْوَرْدِ:

وَمُحْسِبَةٍ مَا أَحْطَأَ الْحَقُّ غَيْرَهَا
تَنَفَّسَ عَنْهَا حَيْثُهَا فَهِيَ كَالشَّوْبَى (١)
فَأَعَجَبَنِي إِدَامُهَا وَسَنَامُهَا
فَبِتُّ أَلَيْتُ الْحَقَّ وَالْحَقُّ مُتَلِي
أَنْشَدُهُ شَمِيرٌ وَقَالَ: أَلَيْتُ الْحَقَّ أُحِيلُهُ
وَأَصْرَفُهُ، وَلِأَنَّهُ عَنِ أَمْرِهِ لَيْتًا وَأَلَانَهُ:
صَرَفَهُ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: سَمِعْتُ بَعْضَهُمْ
يَقُولُ: الْحَدِّثُ الَّذِي لَا يَبَاتُ وَلَا يَلَاتُ،
وَلَا تَشْتَبِهَ عَلَيْهِ الْأَصْوَاتُ، يَلَاتُ: مِنْ
أَلَاتٍ يَلَيْتُ، لَعَنَهُ فِي لَاتٍ يَلَيْتُ إِذَا نَقَصَ،
وَمَعْنَاهُ: لَا يَنْقُصُ وَلَا يُحْبِسُ عَنْهُ الدُّعَاءُ؛
وَقَالَ خَالِدُ بْنُ جَبَلَةَ: لَا يَلَاتُ أَيْ لَا يَأْخُذُ فِيهِ
قَوْلٌ قَائِلٌ، أَيْ لَا يَطِيعُ أَحَدًا.

قَالَ: وَقِيلَ لِلْأَسَدِيَّةِ مَا الْمُدَاخَلَةُ؟
فَقَالَتْ: أَنْ تَلَيْتَ الْإِنْسَانَ شَيْئًا قَدْ عَمِلَهُ،
أَيْ نَكَمْتَهُ، وَتَأْتِي بِحَجْرٍ سِوَاهُ. وَلِأَنَّهُ لَيْتًا:
أَحْبَرَهُ بِالشَّيْءِ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ؛ وَقِيلَ: هُوَ
أَنْ يُعْمَى عَلَيْهِ الْحَبْرُ، فَيَحْبِرُهُ بِغَيْرِ مَسْأَلَةٍ
عَنْهُ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا عَمِيَ عَلَيْهِ
الْحَبْرُ، قِيلَ: قَدْ لَانَهُ يَلَيْتُهُ لَيْتًا؛ وَيُقَالُ:
مَا لَانَهُ مِنْ عَمَلِهِ شَيْئًا، أَيْ مَا نَقَصَهُ، وَمِثْلُ
أَلْتُهُ (عَنْهُ) وَأَنْشَدَ لِعَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ:

(١) قوله: «ما انحطأ» كذا أنشده في التهذيب هنا وفي مادة ح س ب، أنشده في الحكم في المادتين: قد انحطأ، وشرحه هناك.

وَيَأْكُلْنَ مَا أَعْتَى الْوَلِيَّ فَلَمْ يَلَيْتُ
كَأَنَّ بِحَافَاتِ النَّهَاءِ الْمَزَارِعَا
قَوْلُهُ: أَعْتَى أَنْبَتَ. وَالْوَلِيُّ: الْمَطَرُ تَقَدَّمَ
مَطَرًا، وَالضَّمِيرُ فِي يَأْكُلْنَ يَبْعُدُ عَلَى حُمْرٍ،
ذَكَرَهَا قَبْلَ الْبَيْتِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ»؛ قَالَ
الْأَخْفَشُ: شَبَّهُوا لَاتَ بِلَيْسَ، وَأَضْمَرُوا
فِيهَا اسْمَ الْفَاعِلِ، قَالَ: وَلَا يَكُونُ لَاتَ إِلَّا
مَعَ حِينَ. قَالَ ابْنُ بَرِّ: هَذَا الْقَوْلُ نَسَبُهُ
الْجَوْهَرِيُّ لِلْأَخْفَشِ، وَهُوَ لِسِيوِيَّةٌ، لِأَنَّهُ
يَرَى أَنَّهَا عَامِلَةٌ عَمَلِ لَيْسَ، وَأَمَّا الْأَخْفَشُ
فَكَانَ لَا يُعْمَلُهَا، وَيَرْفَعُ مَا بَعْدَهَا بِالْإِنْدَاءِ إِنْ
كَانَ مَرْفُوعًا، وَيَنْصِبُهُ بِإِضَارٍ فِعْلًا إِنْ كَانَ
مَنْصُوبًا؛ قَالَ: وَقَدْ جَاءَ حَذْفُ حِينَ مِنْ
الشَّعْرِ (٢)؛ قَالَ مَارِزُ بْنُ مَالِكٍ:

حَنْتَ وِلَاتَ هَنْتَ وَأَنْتَى لَكَ مَقْرُوعٌ
فَحَذَفَ الْحِينَ وَهُوَ بِرِيدُهُ. وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ:
وِلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ؛ فَرَفَعَ حِينَ، وَأَضْمَرَ
الْحَبْرَ؛ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: هِيَ لَا، وَالثَّاءُ إِنَّمَا
زِيدَتْ فِي حِينَ، وَكَذَلِكَ فِي تِلْكَ وَأَوَانَ؛
كَبَيْتُ مُرْدَةً؛ قَالَ أَبُو وَجْزَةَ:

العاطفون تحين ما من عاطفو
والمطعمون زمان أين المطعم؟
قَالَ ابْنُ بَرِّ: صَوَّبَ إِشْنَادُهُ:
العاطفون تحين ما من عاطفو
والمتمعون زمان أين المتعم؟
وَالْأَخْفَشُ جَفَانَهُمْ قَمَعَ الدَّرَى
وَالْمُطْعِمُونَ زَمَانَ أَيْنَ الْمُطْعِمُ؟
قَالَ الْمَوْجُزُ: زِيدَتْ الثَّاءُ فِي لَاتَ، كَمَا
زِيدَتْ فِي تُمْتُ وَرَبَّتْ.

وَاللَيْتُ، بِالْكَسْرِ: صَفْحَةُ الْعُنُقِ؛
وَقِيلَ: اللَّيْتَانُ صَفْحَتَا الْعُنُقِ؛ وَقِيلَ: أَدْنَى
صَفْحَتَيْ الْعُنُقِ مِنَ الرَّأْسِ، عَلَيْهَا يَتَحَدَّرُ
الْقُرْطَانُ، وَهِيَ وَرَاءَ لَهْرِمَتِي اللَّحْيَيْنِ؛
وَقِيلَ: هِيَ مَوْضِعُ الْمُحَجَّمَتَيْنِ؛ وَقِيلَ: هِيَ
مَا تَحْتِ الْقُرْطِ مِنَ الْعُنُقِ، وَالْجَمْعُ الْبَيَاتُ
(٢) قوله: «من الشعر» كذا قال الجوهري
أيضا. وقال في الحكم إنه ليس بشعر.

وَلَيْتُهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: يُفْتَحُ فِي الصُّورِ فَلَا
يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْعَى لَيْتًا، أَيْ أَمَالَ صَفْحَةَ
عُنُقِهِ.

وَلَيْتُ الرَّمْلُ: لَعْفُهُ، وَهُوَ مَارِقٌ مِنْهُ
وَطَالَ أَكْثَرُ مِنَ الْإِبْطِ.
وَاللَيْتُ: ضَرْبٌ مِنَ الْخَزَمِ.

وَلَيْتَ، يَفْتَحُ اللَّامَ كَلِمَةً تَمَرًا؛
تَقُولُ: لَيْتَنِي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، وَهِيَ مِنْ
الْحُرُوفِ النَّاصِبَةِ، تَنْصِبُ الْإِسْمَ وَتَرْفَعُ
الْحَبْرَ، مِثْلُ كَانَ وَأَخَوَاتِهَا، لِأَنَّهَا شَابَهَتْ
الْأَفْعَالَ بِقُرُوبِ الْفَاعِلِ وَأَتَّصَلَ أَكْثَرُ
الْمُضْمَرَاتِ بِهَا وَبِمَعَانِيهَا، تَقُولُ: لَيْتَ
زَيْدًا ذَاهِبًا؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

يَالَيْتَ أَيَّامَ الصَّبَا رَوَّاجِعًا!
فَإِنَّمَا أَرَادَ: يَالَيْتَ أَيَّامَ الصَّبَا لَنَا رَوَّاجِعُ،
نَصَبَهُ عَلَى الْحَالِ؛ قَالَ: وَحَكَى التَّخَوُّونُ
أَنْ بَعْضَ الْعَرَبِ يَسْتَعْمِلُهَا بِمَثَلَةٍ وَجَدَتْ،
فَيَمْلِكُهَا إِلَى مَقْعُولَيْنِ، وَيُجْرِيهَا مُجْرَى
الْأَفْعَالِ، فَيَقُولُ: لَيْتَ زَيْدًا شَاخِصًا،
فَيَكُونُ الْبَيْتُ عَلَى هَذِهِ اللَّفْظِ؛ وَيُقَالُ: لَيْتَنِي
وَلَيْتَنِي، كَمَا قَالُوا: لَعَلِّي وَلَعَلَّنِي، وَإِنِّي
وَإِنِّي؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: وَقَدْ جَاءَ فِي الشَّعْرِ
لَيْتَنِي؛ أَنْشَدَ سِيوِيَّةُ لَزِيدَ الْخَيْلِ:

تَمَّتْ مَزِيدٌ زَيْدًا فَلَاقِي
أَحَا نَفَقَةً إِذَا اخْتَلَفَ الْعَوَالِي
كُمَيْتِي جَابِرٌ إِذْ قَالَ لَيْتَنِي
أَصَادِفُهُ وَأَتْلَفُ جُلَّ مَالِي
وَلِأَنَّهُ عَنِ وَجْهِهِ يَلَيْتُهُ وَيَلُونَهُ لَيْتًا، أَيْ
حَسَبَهُ عَنِ وَجْهِهِ وَصَرَفَهُ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:

وَالَيْلَةُ ذَاتُ نَدَى سَرَّتْ
وَلَمْ يَلَيْتَنِي عَنْ سُرَاهَا لَيْتٌ
وَقِيلَ: مَعْنَى هَذَا لَمْ يَلَيْتَنِي عَنْ سُرَاهَا أَنْ
أَتَيْتُمْ فَأَقُولُ لَيْتَنِي مَاسَرَّتْهَا؛ وَقِيلَ: مَعْنَاهُ
لَمْ يَصْرِفْنِي عَنْ سُرَاهَا صَارِفًا، إِنْ لَمْ يَلَيْتَنِي
لَايْتُ، فَوَضَعَ الْمَصْدَرُ مَوْضِعَ الْإِسْمِ؛
وَفِي التَّهْلِيلِ: إِنْ لَمْ يَلَيْتَنِي عَنْهَا نَقَصَ،
وَلَا عَجَزَ عَنْهَا، وَكَذَلِكَ: لِأَنَّهُ عَنِ

وَجِهِهِ ، فَعَلَ وَأَفْعَلَ ، بِمَعْنَى .

• لَيْثٌ : اللَّيْثُ : الشَّدَّةُ وَالْفَوْزَةُ . وَرَجُلٌ مَلِيْثٌ : شَدِيْدُ الْعَارِضَةِ ؛ وَقِيلَ : شَدِيْدُ قُوَى . وَاللَّيْثُ : الْأَسَدُ ، وَالْجَمْعُ لَيْوْثٌ . وَإِنَّهُ لَيَبِيْنُ اللَّيْثَةِ . وَاللَّيْثُ : الشُّجَاعُ بَيْنَ اللَّيْثِيَّةِ ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَأَرَاهُ عَلَى التَّشْبِيْهِ ، وَكَذَلِكَ الْأَلْيُوثُ .

وَتَلَيْثٌ وَاسْتَلَيْتُ وَلَيْتُ : صَارَ كَاللَّيْثِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْأَلْيُوثُ الشُّجَاعُ ، وَجَمَعَهُ لَيْثٌ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ : أَنَّهُ كَانَ يُوَالِجُ ثَلَاثًا ثُمَّ يُضِيحُ ، وَهُوَ الْيُوثُ أَضْحَابُهُ ، أَيْ أَشْدَهُمْ وَأَجْلَدَهُمْ ؛ وَبِهِ سُمِّيَ الْأَسَدُ لَيْثًا ، وَاللَّيْثُ الْأَسَدُ ، وَالْجَمْعُ لَيْوْثٌ ، وَيُقَالُ : يُجَمَعُ اللَّيْثُ مَلِيْثَةً ، مِثْلَ مَسِيْمَةٍ وَمَسِيْحَةٍ ، قَالَ الْهَذَلِيُّ : وَأَدْرَكْتَ مِنْ خَيْمِمْ ثُمَّ مَلِيْثَةً

مِثْلَ الْأَسْوَدِ عَلَى أَكْتَانِهَا اللَّيْثُ وَاللَّيْثُ فِي لَعْنَةِ هُذَيْلٍ : اللَّسَنُ الْجَدِيْلُ ؛ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ بَحْرٍ : اللَّيْثُ ضَرْبٌ مِنَ الْعَنَاكِبِ ؛ قَالَ : وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الدُّوَابِّ مِثْلَهُ فِي الْحَذَقِ وَالْحَيْلِ ، وَصَوَابِ الْوَيْبَةِ وَالتَّشْدِيْدِ ، وَسُرْعَةِ الْحَطْفِ وَالْمُدَارَاةِ ، لَا الْكَلْبُ ، وَلَا عَنَاقُ الْأَرْضِ ، وَلَا الْفَهْدُ وَلَا شَيْءٌ مِنْ ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ ، وَإِذَا عَانِى الدُّبَابُ سَاقِطًا لَطَأَ بِالْأَرْضِ ، وَسَكَنَ جَوَارِحَهُ ثُمَّ جَمَعَ نَفْسَهُ ، وَأَخْرَجَ الرَّوْبَ إِلَى وَقْتِ الْعَرَّةِ ، وَتَرَى مِنْهُ شَيْئًا لَمْ تَرَهُ فِي فَهْدِهِ ، وَإِنْ كَانَ مَوْصُوفًا بِالْحَيْلِ لِلصَّبْرِ .

وَلَايَةٌ : زَائِلَةٌ مُرَابَّةٌ اللَّيْثِ . وَاللَّيْثُ : الْعَنْكَبُوتُ ؛ وَقِيلَ : الَّذِي يَأْخُذُ الدُّبَابُ ، وَهُوَ أَضْعَفُ مِنَ الْعَنْكَبُوتِ . وَلَايَةٌ فَلَانًا : زَاوَلَتْهُ مُرَاوَلَةٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

شَكِسْتُ إِذَا لَايَتْهُ لَيْثِي

وَيُقَالُ : لَايَتْهُ أَيْ عَامَلَهُ مُعَامَلَةَ اللَّيْثِ ، أَوْ فَاحَرَهُ بِالشَّبَبِ بِاللَّيْثِ . وَقَوْلُهُمْ : إِنَّهُ لِأَشْجَعُ مِنْ لَيْثِ عَفْرِيْنِ ، قَالَ أَبُو عَمْرٍو : هُوَ الْأَسَدُ ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ دَابَّةٌ مِثْلُ

الْحِرْيَاءِ تَتَعَرَّضُ لِلرَّاكِبِ ، نُسِبَ إِلَى عَفْرِيْنٍ : اسْمٌ بَلَدٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ : فَلَا تَعْلَى فِي حُنْدُجٍ إِنْ حُنْدُجًا وَلَيْثُ عَفْرِيْنِ عَلَى سَوَاءٍ وَلَيْثُ عَفْرِيْنِ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ .

وَاللَّيْثُ سَحْبَرُهَا أَيْ اشْتَعَلَ وَرَقًا ، وَقِيلَ : أَخْرَجَ زَهْرَهُ . وَاللَّيْثُ : أَنْ يَكُونَ فِي الْأَرْضِ بَيْسٌ فَيُصِيبُهُ مَطَرٌ فَيَنْبُتُ ، فَيَكُونُ نِضْفُهُ أَخْضَرَ وَرِضْفُهُ أَصْفَرَ .

وَمَكَانٌ مَلِيْثٌ وَمَلُوْثٌ وَكَذَلِكَ الرَّأْسُ إِذَا كَانَ بَعْضُ شَعْرِهِ أَسْوَدَ وَبَعْضُهُ أَيْضَ . وَاللَّيْثُ ، بِالْكَسْرِ : نَبَاتٌ مُلْتَفٌّ ، صَارَتْ الْوَاوُ يَاةً لِكَسْرِهِ مَا قَبْلَهَا ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .

وَاللَّيْثُ : وادٍ مَعْرُوفٌ بِالْحِجَازِ . وَبَنُو لَيْثٍ : بَطْنٌ ؛ وَفِي التَّهْنِيْبِ : حَيٌّ مِنْ كَيْفَانَةَ . وَكَلَيْتُ فَلَانٌ وَكَلَيْتُ وَكَلَيْتُ : صَارَ لَيْثِي الْهَوَى وَالْعَصِيْبَةَ ؛ قَالَ رُوْبَةَ : دُونَكَ مَدْحًا مِنْ آخِرِ مَلِيْثِ عَنَّا بِمَا أَوْلَيْتَ فِي تَائِثِ

• لَيْحٌ • اللَّيْحُ وَاللَّيْحُ : الْكُورُ الْأَيْضُ . وَيُقَالُ لِلصَّبْحِ أَيْضًا : لَيْحٌ ، وَيَبَالِغُ فِيهِ قِيَالُ : أَيْضُ لَيْحٌ ؛ قَالَ الْفَارِسِيُّ : أَضْلُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ الْوَاوُ ، وَلَكِنَّهَا شَدَّتْ ؛ فَأَمَّا لَيْحٌ فَيَاوُهُ مُثَقَّلَةٌ لِلْكَسْرِ الَّتِي قَبْلَهَا ، كَانْفِلَايِهَا فِي قِيَامٍ وَنَحْوِهِ ، وَأَمَّا رَجُلٌ مَلِيْحٌ فِي مِلْوَاخٍ فَإِنَّمَا قَلِبَتْ فِيهِ الْوَاوُ يَاةً لِلْكَسْرِ الَّتِي فِي الْمَيْمِ ، فَتَوَهَّمُوهَا عَلَى اللَّامِ حَتَّى كَانَهُمْ قَالُوا لِيْوَاخٍ ، فَفَقَلَبُوهَا يَاةً لِذَلِكَ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَلَيْسَ هَذَا بَابُهُ إِنَّمَا ، ذَكَرْنَاهُ لِنُحَدِّثَ مِنْهُ ، وَقَدْ ذَكَرَ فِي بَابِ الْوَاوِ .

• لَيْسَ • اللَّيْسُ : الزُّوْمُ . وَالْأَلْيَسُ : الَّذِي لَا يَبْرِحُ بَيْتَهُ وَاللَّيْسُ أَيْضًا : الشَّدَّةُ ، وَقَدْ تَلَيْسَ . وَإِبِلٌ لَيْسٌ عَلَى الْحَوْضِ إِذَا أَقَامَتْ عَلَيْهِ فَلَمْ تَبْرِحْهُ . وَإِبِلٌ لَيْسٌ : يُقَالُ لَا تَبْرِحْ ؛ قَالَ عُبَيْدَةُ بْنُ الطَّيِّبِ :

إِذَا مَا حَامَ رَاعِيهَا اسْتَحْتَتْ لِعَبْدَةِ مُتَهَيِّ الْأَهْوَاءِ لَيْسٌ : لَا لِتَفَارِقَهُ مُتَهَيِّ أَهْوَائِهَا ، وَأَرَادَ لِعَطْنِ عِبْدَةَ ، أَيْ أَنَّهَا تَنْزِعُ إِلَيْهِ إِذَا حَامَ رَاعِيهَا .

وَرَجُلٌ أَلْيَسٌ ، أَيْ شُّجَاعٌ بَيْنَ اللَّيْسِ مِنْ قَوْمٍ لَيْسٍ . وَيُقَالُ لِلشُّجَاعِ : هُوَ أَهْيَسُ الْأَيْسِ ، وَكَانَ فِي الْأَصْلِ أَهْوَسَ الْأَيْسِ ، فَلَمَّا أزدَجَ الْكَلَامُ قَلَبُوا الْوَاوُ يَاةً فَقَالُوا : أَهْيَسُ . وَالْأَهْوَسُ : الَّذِي يَدُقُّ كُلَّ شَيْءٍ وَيَأْكُلُهُ ، وَالْأَلْيَسُ : الَّذِي يُبَارِجُ قُوْرَهُ وَرَمَاهُ دَمُوهُ يَقُولُهُمْ أَهْيَسُ الْأَيْسِ ، فَإِذَا أَرَادُوا الدَّمَ عَنَى بِالْأَهْيَسِ الْأَهْوَسُ ، وَهُوَ الْكَثِيْرُ الْأَكْلُ ، وَبِالْأَلْيَسِ الَّذِي لَا يَبْرِحُ بَيْتَهُ ، وَهَذَا دَمٌ . وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّوْلِيِّ : فَإِنَّهُ أَهْيَسُ الْأَيْسِ ؛ الْأَلْيَسُ : الَّذِي لَا يَبْرِحُ مَكَانَهُ . وَالْأَلْيَسُ : الْبَعِيْرُ يَحْمِلُ كُلَّ مَا حَمَلَ . بَعْضُ الْأَعْرَابِ : الْأَلْيَسُ : الدَّبِيْثُ الَّذِي لَا يَبَارُ وَيَتَهَرَّأُ بِهِ ، فَيُقَالُ : هُوَ أَلْيَسٌ ، بُورِكَ فِيهِ ؛ فَاللَّيْسُ يَدْخُلُ فِي الْمَعْتَبِرِينَ فِي الْمَدْحِ وَالذَّمِّ ، وَكُلُّ مَا يَخْضَى عَلَى الْمَتَمَوِّو بِهِ .

وَيُقَالُ : تَلَايَسَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ حَمُولًا حَسَنَ الْخُلُقِ . وَتَلَايَسْتُ عَنْ كَذَا وَكَذَا ، أَيْ عَمَّضْتُ عَنْهُ . وَفُلَانٌ أَلْيَسٌ : دَهَمٌ حَسَنُ الْخُلُقِ . اللَّيْثُ : اللَّيْسُ مُصَدَّرٌ الْأَلْيَسِ ، وَهُوَ الشُّجَاعُ الَّذِي لَا يَبَالِي الْحَرْبَ وَلَا تَرَوْعَهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

أَلْيَسٌ عَنْ حَوَابِيهِ سَخِيٌّ

يَقُولُهُ الْعَجَّاجُ ، وَجَمَعَهُ لَيْسٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

تَخَالَ نَدِيْهِمْ مَرَضَى حَيَاةً

وَتَلَفَّاهُمْ غَدَاةَ الرَّوْعِ لَيْسًا وَفِي الْحَدِيثِ : كُلُّ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ فَكُلُّ ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ ؛ مَعْنَاهُ إِلَّا السِّنُّ وَالظُّفْرُ . وَلَيْسٌ : مِنْ حُرُوفِ الْإِسْتِثْنَاءِ كَالْأَلِ ، وَالْعَرَبُ تَسْتَثْنِي بِلَيْسٍ فَتَقُولُ : قَامَ الْقَوْمُ لَيْسَ أَخَاكَ ، وَلَيْسَ أَخَوَيْكَ ، وَقَامَ السُّوْءُ

لَيْسَ هِنْدًا، وَقَامَ الْقَوْمُ لَيْسَى وَلَيْسَى وَلَيْسَى
إِيَّايَ، وَأَنْشَدَ:

قَدْ ذَهَبَ الْقَوْمُ الْكِرَامُ لَيْسَى

وَقَالَ آخَرُ:

وَأَصْبَحَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنِّي تَقِيَّةٌ

لِنَظَرِي لَيْسَ الْعِظَامَ الْعَوَالِيَا

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَلَيْسَ مِنْ حُرُوفِ

الاسْتِثْنَاءِ، تَقُولُ: أَتَى الْقَوْمُ لَيْسَ زَيْدًا،

أَيُّ لَيْسَ الْآتِي، لَا يَكُونُ إِلَّا مُضْمَرًا فِيهَا.

قَالَ اللَّيْثُ: لَيْسَ كَلِمَةٌ جُحُودٌ. قَالَ

الْحَلِيلُ: وَأَصْلُهُ لَا أَيْسَ، فَطُرِحَتِ الْهَمْزَةُ

وَالزَّوْفَتِ اللَّامُ بِالْيَاءِ، وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: لَيْسَ

يَكُونُ جَحْدًا، وَيَكُونُ اسْتِثْنَاءً، يُنْصَبُ بِهِ

كَقَوْلِكَ ذَهَبَ الْقَوْمُ لَيْسَ زَيْدًا، يَعْنِي

مَاعِدًا زَيْدًا، وَلَا يَكُونُ أَبَدًا، وَيَكُونُ

بِمَعْنَى إِلَّا زَيْدًا، وَرُبَّمَا جَاءَتْ لَيْسَ بِمَعْنَى

لَا الَّتِي يُنْسَبُ بِهَا كَقَوْلِهِ لَيْدٌ:

إِنَّمَا يَجْزِي الْفَتَى لَيْسَ الْجَمَلُ

إِذَا أُعْرِبَ لَيْسَ الْجَمَلُ، لِأَنَّ لَيْسَ هُنَا

بِمَعْنَى لَا التَّسْيِيَةِ. وَقَالَ سَيِّبِيُّ: أَرَادَ لَيْسَ

يَجْزِي الْجَمَلُ وَلَيْسَ الْجَمَلُ يَجْزِي، قَالَ:

وَرُبَّمَا جَاءَتْ لَيْسَ بِمَعْنَى لَا التَّيْرِيَّةِ. قَالَ

ابْنُ كَيْسَانَ: لَيْسَ مِنْ حُرُوفِ جَحْدٍ، وَتَقَعُ

فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ: تَكُونُ بِمِثْلَةِ كَمَا تَرْفَعُ

الاسْمَ وَتَنْصِبُ الْحَبْرَ، تَقُولُ لَيْسَ زَيْدٌ

قَائِمًا، وَلَيْسَ قَائِمًا زَيْدٌ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَدِّمَ

خَبْرَهَا عَلَيْهَا، لِأَنَّهَا لَا تَنْصَرَفُ، وَتَكُونُ

لَيْسَ اسْتِثْنَاءً فَتَنْصِبُ الْاسْمَ بَعْدَهَا كَمَا تَنْصِبُهُ

بَعْدَ إِلَّا، تَقُولُ جَاءَنِي الْقَوْمُ لَيْسَ زَيْدًا،

وَفِيهَا مُضْمَرٌ لَا يَظْهَرُ، وَتَكُونُ نَسَقًا بِمِثْلَةِ

لَا، تَقُولُ جَاءَنِي عَمْرُو لَيْسَ زَيْدٌ، قَالَ

لَيْدٌ:

إِنَّمَا يَجْزِي الْفَتَى لَيْسَ الْجَمَلُ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقَدْ صَرَّفُوا لَيْسَ

تَصْرِيفَ الْفِعْلِ الْمَاضِي فَكُنُوا وَجَمَعُوا وَأَنْبُوا،

فَقَالُوا لَيْسَ وَلَيْسَا وَلَيْسُوا وَلَيْسَتِ الْمَرْأَةُ وَلَيْسَتَا

وَلَيْسَيْنِ، وَلَمْ يُصَرِّفُوها فِي الْمُسْتَقْبَلِ.

وَقَالُوا: لَيْسْتُ أَفْعَلُ، وَلَيْسَتِي نَفْعَلُ. وَقَالَ

أَبُو حَاتِمٍ: مِنْ أَسْمَحَ أَنَا لَيْسَ مِثْلَكَ،

وَالصُّوَابُ لَيْسْتُ مِثْلَكَ، لِأَنَّ لَيْسَ فِعْلٌ

وَاجِبٌ، فَإِنَّمَا يُجَاءُ بِهِ لِلْعَائِبِ الْمُتْرَاحِي،

تَقُولُ: عَبْدُ اللَّهِ^(١) لَيْسَ مِثْلَكَ، وَتَقُولُ:

جَاءَنِي الْقَوْمُ لَيْسَ أَبَاكَ، وَلَيْسَكَ، أَيْ

غَيْرَ أَبِيكَ وَغَيْرَكَ، وَجَاءَكَ الْقَوْمُ لَيْسَ أَبَاكَ

وَلَيْسَتِي، بِالثُّونِ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

التَّهْدِيبُ: وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ لَيْسَتِي بِمَعْنَى

غَيْرِي.

ابْنُ سَيِّدَةَ: وَلَيْسَ كَلِمَةٌ نَفْيٌ، وَهِيَ

فِعْلٌ مَاضٍ، قَالَ: وَأَصْلُهَا لَيْسَ، بِكَسْرِ

الْيَاءِ فَسُكِّنَتْ اسْتِثْنَاءً، وَلَمْ تَقْلَبْ الْفَاءَ،

لِأَنَّهَا لَا تَنْصَرَفُ، مِنْ حَيْثُ اسْتَعْمِلَتْ بِلَفْظِ

الْمَاضِي لِلْحَالِ، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا فِعْلٌ،

وَإِنْ لَمْ تَنْصَرَفْ تَنْصَرَفُ الْأَفْعَالُ، قَوْلُهُمْ

لَيْسْتُ وَلَيْسَتَا وَلَيْسْتُمْ، كَقَوْلِهِمْ صَرَبْتُ وَصَرَبْتَا

وَصَرَبْتُمْ؛ وَجُعِلَتْ مِنْ عَوَامِلِ الْأَفْعَالِ نَحْوُ

كَانَ وَأَخَوَاتِهَا الَّتِي تَرْفَعُ الْأَسْمَاءَ وَتَنْصِبُ

الْأَخْبَارَ، لِأَنَّ الْبَاءَ تَدْخُلُ فِي خَبْرِهَا

وَخَدَّهَا دُونَ أَخَوَاتِهَا، تَقُولُ لَيْسَ زَيْدٌ

بِمُنْطَلِقٍ، فَالْبَاءُ لِتَعْلِيَةِ الْفِعْلِ وَتَأْكِيدِ

النَّفْيِ، وَلِئِكَ الْأَلْفُ تَدْخُلُهَا، لِأَنَّ الْمُؤَكَّدَ

يُسْتَعْنَى عَنْهُ، وَلِأَنَّ مِنَ الْأَفْعَالِ مَا يَتَعَدَّى

مَرَّةً بِحَرْفِ جَرٍّ وَمَرَّةً بِغَيْرِ حَرْفٍ، نَحْوُ

اسْتَفْتَكْتَ، وَاسْتَفْتَيْتُكَ، وَلَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ

خَبْرِهَا عَلَيْهَا كَمَا جَازَ فِي أَخَوَاتِهَا، لَا تَقُولُ

مُحْسِنًا لَيْسَ زَيْدٌ، قَالَ: وَقَدْ يُسْتَعْنَى بِهَا،

تَقُولُ: جَاءَنِي الْقَوْمُ لَيْسَ زَيْدًا، كَمَا تَقُولُ

إِلَّا زَيْدًا، تُضْمِرُ اسْمَهَا فِيهَا وَتَنْصِبُ خَبْرَهَا

بِهَا، كَأَنَّكَ قُلْتَ لَيْسَ الْجَائِي زَيْدًا،

وَتَقْدِيرُهُ جَاءَنِي الْقَوْمُ لَيْسَ بَعْضُهُمْ زَيْدًا؛

وَلِئِكَ أَنْ تَقُولَ جَاءَنِي الْقَوْمُ لَيْسَكَ، لِأَنَّ

الْمُضْمَرَ الْمُتَّفَصِّلَ هُنَا أَحْسَنُ كَمَا قَالَ

(١) قوله: «وقال أبو حاتم» إلى قوله:

«تقول: عبد الله» هكذا بالأصل.

[وعبارة التهذيب: «وقال أبو حاتم: من

أسمح الخطأ أنا ليس مثلك، والصواب: لست

مثلك ..»]. [عبد الله]

الشاعر:

لَيْسَتْ هَذَا اللَّيْلِ شَهْرٌ لَا نَرَى فِيهِ غَرِيبًا

لَيْسَ إِيَّايَ وَإِيَّاكَ وَلَا نَحْنِي رَقِيبًا

وَلَمْ يَقُلْ: لَيْسَتِي وَلَيْسَكَ، وَهُوَ جَائِزٌ

إِلَّا أَنَّ الْمُتَّفَصِّلَ أَجْوَدُ. وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ

لِزَيْدِ الْخَيْلِ: مَا وَصِفَ لِي أَحَدٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ

فَرَأَيْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا رَأَيْتُهُ دُونَ الصَّفَةِ

لَيْسَكَ، أَيْ إِلَّا أَنْتَ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَفِي

لَيْسَكَ غَرَابَةٌ، فَإِنَّ أَخْبَارَ كَانَ وَأَخَوَاتِهَا إِذَا

كَانَتْ ضَمَائِرَ فَإِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ فِيهَا كَثِيرًا الْمُتَّفَصِّلُ

دُونَ الْمُتَّصِلِ، تَقُولُ لَيْسَ إِيَّايَ وَإِيَّاكَ، قَالَ

سَيِّبِيُّ: وَلَيْسَ كَلِمَةٌ يُنْفَى بِهَا مَا فِي الْحَالِ،

فَكَانَهَا مُسَكَّنَةً مِنْ نَحْوِ قَوْلِهِ صَدَّ^(٢) كَمَا قَالُوا

عَلِمَ ذَلِكَ فِي عِلْمِ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمْ يَجْعَلُوا

اغْتِيَابَهَا إِلَّا لُزُومَ الْإِسْكَانِ إِذْ كَثُرَتْ فِي

كَلَامِهِمْ، وَلَمْ يُغَيِّرُوا حَرَكَةَ الْفَاءِ، وَإِنَّمَا

ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا مُسْتَقْبَلَ مِنْهَا وَلَا اسْمَ فَاعِلٍ

وَلَا مُضَدَّرَ وَلَا اشْتِقَاقَ، فَلَمَّا لَمْ تَنْصَرَفْ

تَنْصَرَفُ أَخَوَاتِهَا جُعِلَتْ بِمِثْلَةِ مَا لَيْسَ مِنْ

الْفِعْلِ نَحْوِ لَيْتَ، وَأَمَّا قَوْلُ بَعْضِ الشُّعْرَاءِ:

بِأَخْيَرِ مَنْ زَانَ سُرُوجَ الْمَيْسِ

قَدْ رُسَّتِ الْحَاجَاتُ عِنْدَ قَيْسِ

إِذْ لَا يَرَالُ مُوَلَعًا بَلَيْسِ

فَأَنَّهُ جَعَلَهَا اسْمًا وَأَعْرَبَهَا. وَقَالَ الْفَرَّاءُ:

أَصْلُ لَيْسَ لَا أَيْسَ، وَدَلِيلُ ذَلِكَ قَوْلُ

الْعَرَبِ الثَّنِييِ بِهِ مِنْ حَيْثُ أَيْسَ وَلَيْسَ،

وَجِيءَ بِهِ مِنْ أَيْسَ وَلَيْسَ، أَيْ مِنْ حَيْثُ هُوَ

وَلَيْسَ هُوَ، قَالَ سَيِّبِيُّ: وَقَالُوا لَيْسْتُ كَمَا

قَالُوا مَسْتُ، وَلَمْ يَقُولُوا لَيْسْتُ كَمَا قَالُوا

خَفْتُ، لِأَنَّهُ لَمْ يَتِمَّ كُنَّ تَمَكَّنَ الْأَفْعَالِ،

وَحَكَى أَبُو عَلِيٍّ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: جِيءَ بِهِ مِنْ

حَيْثُ وَلَيْسَا^(٣)، يُرِيدُونَ وَلَيْسَ، فَيُشْبِعُونَ

فَتْحَةَ السَّيْنِ، إِذَا لِيَّانَ الْحَرَكَةَ فِي الْوَقْفِ،

(٢) قوله: «فكانها مسكنة من نحو قوله

صد» هكذا في الأصل، ولعلها محرفة عن صيد

بسكون الياء لعة في صيد كفرح.

(٣) قوله: «من حيث وليسًا» كذا بالأصل

وشرح القاموس.

حَتَّى تَصْفَرَ وَيَصِيرَ لَهَا لَيْطٌ ؛ وَقَالَ الشَّاعِرُ
يَصِفُ قَوْسًا : عَانِكَةُ اللَّيَاطِ .

وَلَيْطُ الشَّمْسِ وَيَلْبَطُهَا : لَوْنُهَا إِذْ لَيْسَ
لَهَا قَشْرٌ ؛ قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ :

بَارِيِ الَّتِي تَأْرِي إِلَى كُلِّ مَعْرَبٍ
إِذَا اصْفَرَ لَيْطُ الشَّمْسِ حَانَ انْقِلَابُهَا (٣)

وَالجَمْعُ اللَّيَاطُ ؛ اُنْتَشَدَ نَعْلَبُ :

يُضِيحُ بَعْدَ الدَّلْجِ الْفَطْفَاطِ

وَهُوَ مُدْلٌ حَسَنُ الْأَلْيَاطِ

وَيُقَالُ لِلإِنْسَانِ اللَّيِّنِ الْمَجَسَّةِ : إِنَّهُ لَليِّنِ

اللَّيِّطِ . وَرَجُلٌ لَيِّنُ اللَّيِّطِ ، أَيْ السَّجِيءِ .

وَاللَّيَاطُ : الرِّبَا ، سُمِّيَ لِيَاطًا لِأَنَّهُ شَيْءٌ

لَا يَحِلُّ الصَّقُّ بِشَيْءٍ ؛ وَكُلُّ شَيْءٍ الصَّقُّ

بِشَيْءٍ وَأَصِيفَ إِلَيْهِ ، فَقَدْ لَيْطَ بِهِ ، وَالرِّبَا

مُلْصَقٌ بِرَأْسِ الْمَالِ . وَمِنْهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ ،

عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَتَبَ لِتَقِيفَ حِينَ أَسْلَمُوا كِتَابًا فِيهِ :

وَمَا كَانَ لَهُمْ مِنْ دِينٍ إِلَى أَجَلِهِ فَبَلِّغْ أَجَلَهُ ،

فَإِنَّهُ لِيَاطٌ مُبْرَأٌ مِنَ اللَّهِ ، وَإِنَّمَا كَانَ لَهُمْ مِنْ

دِينٍ فِي رَهْنٍ وَرَاءَ عَكَاطٍ فَإِنَّهُ يُفْضَى إِلَى

رَأْسِهِ وَيَلْطُ بِعَكَاطٍ ، وَلَا يُؤَخَّرُ ؛ وَاللَّيَاطُ ،

فِي هَذَا الْحَدِيثِ : الرِّبَا الَّذِي كَانُوا يُرْبُونَهُ فِي

الْجَاهِلِيَّةِ رَدَّهُمْ اللَّهُ إِلَى أَنْ يَأْخُذُوا رُءُوسَ

أَمْوَالِهِمْ ، وَيَدْعُوا الْفَضْلَ عَلَيْهَا . ابْنُ

الْأَعْرَابِيِّ : جَمَعَ اللَّيَاطُ اللَّيَاطُ ، وَأَصْلُهُ

لُوطٌ .

وَفِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ : مَا يَسْتُرُنِي

أَنِّي طَلَبْتُ الْمَالَ خَلْفَ هَذِهِ اللَّائِنَةِ وَأَنْ لِي

الدُّنْيَا ، اللَّائِنَةُ : الْأَسْطُوَانَةُ ، سُمِّيَتْ بِهِ

لِلرُّوْقِهَا بِالْأَرْضِ .

وَلَاطَهُ اللَّهُ لَيْطًا : لَعَنَهُ اللَّهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ

أُمِّهِ يَصِفُ الْحَيَّةَ وَدُخُولَ إِيلَيسَ جَوْفَهَا :

فَلَاطَهَا اللَّهُ إِذْ أَعَوَتْ خَلِيفَتَهُ

طُولَ اللَّيَالِي وَلَمْ يَجْعَلْ لَهَا أَجَلًا

أَرَادَ أَنَّ الْحَيَّةَ لَا تَمُوتُ بِأَجَلِهَا حَتَّى تَقْتَلَ .

وَشَيْطَانٌ لَيْطَانٌ : مِنْهُ ، سَرِيائَتُهُ ، وَقِيلَ :

شَيْطَانٌ لَيْطَانٌ إِتْبَاعٌ . وَقَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ

(٣) قَوْلُهُ : « نَارِي » فِي شَرْحِ الْقَامُوسِ

تَهْوَى .

بِمِثْلَتِهِ لِلشَّجَرِ وَالْقَصَبِ ، وَإِنَّمَا جَاءَ بِهِ
مَجْمُوعًا لِأَنَّهُ أَرَادَ لَيْطَ كُلِّ عَضْوٍ . وَاللَّيْطَةُ :
قَشْرَةُ الْقَصَبِ وَالْقَوْسِ وَالقَنَاةِ وَكُلِّ شَيْءٍ لَهُ
مَتَانَةٌ ، وَالجَمْعُ لَيْطٌ ، كَرَبِيشَةٍ وَرَيْشٍ ؛
وَأَنْشَدَ الْفَارِسِيُّ قَوْلَ أَوْسِ بْنِ حَجْرٍ يَصِفُ
قَوْسًا وَقَوْسًا :

فَمَلَكٌ بِاللَّيْطِ الَّذِي تَحْتَ قَشْرِهَا

كَهَرَفِي يَبْصُرُ كَنَّهُ الْفَيْضُ مِنْ عُلِّ

قَالَ : مَلَكٌ ، شَدَّدَ ، أَيْ تَرَكَ شَيْئًا مِنَ الْقَشْرِ

عَلَى قَلْبِ الْقَوْسِ لِيَتَأَلَّكَ بِهِ ، قَالَ : وَيَتَّبِعِي

أَنْ يَكُونَ مَوْضِعُ الَّذِي نَضَبًا بِمَلَكٌ ،

وَلَا يَكُونُ جِرًا لِأَنَّ الْقَشْرَ الَّذِي تَحْتَ الْقَوْسِ

لَيْسَ تَحْتَهَا ، وَبِذَلِكَ عَلَى ذَلِكَ تَمْثِيلُهُ إِيَّاهُ

بِالْفَيْضِ وَالْعَرَفِيِّ ؛ وَجَمَعَ اللَّيْطُ لِيَاطٌ ؛ قَالَ

جَسَّاسُ بْنُ قُطَيْبٍ :

وَقُلُوبٌ مَقْرُورَةُ الْأَلْيَاطِ

قَالَ : وَهِيَ الْجُلُودُ هُنَا . وَفِي الْحَدِيثِ :

أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : يَا أَيُّ شَيْءٍ أَذْكَى

إِذَا لَمْ أَجِدْ حَدِيدَةً ؟ قَالَ : بِلَيْطَةٍ فَالِيَّةٍ ، أَيْ

قَشْرَةَ قَاطِعَةٍ .

وَاللَّيْطُ : قَشْرُ الْقَصَبِ وَالقَنَاةِ وَكُلِّ شَيْءٍ

كَانَتْ لَهُ صَلَابَةٌ وَمَتَانَةٌ ، وَالْقِطْعَةُ مِنْهُ لَيْطَةٌ ؛

وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي إِدْرِيسَ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى

النَّبِيِّ (١) ، فَأَتَى بِعَصَافِيرٍ فَذَبِحَتْ

بِلَيْطَةٍ ، وَقِيلَ : أَرَادَ بِهِ الْقِطْعَةَ الْمَحْدَدَةَ مِنَ

الْقَصَبِ .

وَقَوْسٌ عَانِكَةُ اللَّيْطِ وَاللَّيَاطِ أَيْ

لَارِقَتِهَا . وَتَلَيْطُ لَيْطَةً : تَشْتَطَّاهَا . وَاللَّيْطُ :

قَشْرُ الْجَعَلِ ، وَاللَّيْطُ : اللَّوْنُ (٢) وَهُوَ اللَّيَاطُ

أَيْضًا ، قَالَ :

فَصَبَّحَتْ جَابِيَةَ صُهَارِجَا

تَحْسِبُهَا لَيْطَ السَّمَاءِ خَارِجَا

شَبَّهَ خُضْرَةَ الْمَاءِ فِي الصُّبْحِ بِجِلْدِ السَّمَاءِ ،

وَكَذَلِكَ لَيْطُ الْقَوْسِ الْعَرَبِيِّ تُمْسَحُ وَتُمْرَنُ

(١) قَوْلُهُ : « عَلَى النَّبِيِّ » فِي الْهَابَةِ عَلَى

أَنْسَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، إِلَى آخِرِ مَا هَا .

(٢) قَوْلُهُ : « وَاللَّيْطُ اللَّوْنُ » هُوَ بِالْفَتْحِ

وَبِكْسَرِ كَمَا فِي الْقَامُوسِ .

وَأَيُّهَا كَمَا لِحَفَّتْ بَيْنَا فِي الْوَضَلِ .

وَالْيَاسُ وَالْيَاسُ : اسْمٌ ، قَالَ ابْنُ

سَيِّدَةَ : أَرَاهُ عِبْرَانِيًّا جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّهُ

إِدْرِيسُ ، وَرَوَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ : وَإِنَّ

إِدْرِيسَ ، مَكَانَ : « وَإِنَّ الْيَاسَ لَكِنَّ

الْمُرْسَلِينَ » وَمِنْ قَرَأَ : عَلَى الْيَاسِينَ ، فَعَلَى

أَنَّهُ جَعَلَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ أَوْلَادِهِ أَوْ أَعْمَامِهِ

إِلْيَاسًا ، فَكَانَ يَجِبُ عَلَى هَذَا أَنْ يَقْرَأَ عَلَى

الْإِلْيَاسِينَ ، وَرَوَيْتُ : سَلَامٌ عَلَى إِدْرِيسِينَ ،

وَهَذِهِ الْمَادَّةُ أَوْلَى بِهِ مِنْ بَابِ أَلَسَ ؛ قَالَ ابْنُ

سَيِّدَةَ : وَكَذَلِكَ نَقَلْتُهُ عَنْهُ اطْرَادًا لِمَدَّهَبِ

سَيِّبُونِهِ أَنَّ الْهَمْزَةَ إِذَا كَانَتْ أَوْلَى أَرْبَعَةَ حِكْمِ

بِرِيَادَتِهَا حَتَّى يَثْبُتَ كَوْنُهَا أَصْلًا .

* لَيْصٌ : لَاصَ الشَّيْءُ لَيْصًا وَأَلَاصَهُ

وَأَنَاصَهُ ، عَلَى الْبَدَلِ ، إِذَا حَرَكَهُ عَنْ

مَوْضِعِهِ وَأَدَارَهُ لِيَتَزَعَّه . وَأَلَاصَ الْإِنْسَانَ :

أَدَارَهُ عَنِ الشَّيْءِ بِرِيْدِهِ مِنْهُ .

* لَيْطٌ : لَاطَ حَتَّى يَقْلِبِي بَلُوطٌ وَيَلَيْطُ لَيْطًا

وَلَيْطًا : لَزِقَ . وَإِنِّي لِأَجِدُ لَهُ فِي قَلْبِي لُوطًا

وَلَيْطًا ، بِالْكَسْرِ ، يَعْنِي الْحُبَّ الْإِلَازِقَ

بِالْقَلْبِ ، وَهُوَ الْوُطُّ يَقْلِبِي وَالْيَيْطُ ، وَحَكَى

اللَّحْيَانِيُّ بِهِ حُبَّ الْوَلَدِ . وَهَذَا الْأَمْرُ لَا يَلَيْطُ

بِصَفْرَى وَلَا بِلِنَاطٍ ، أَيْ لَا يَلْتَقِ وَلَا يَلْتَقُ .

وَالنَّاطُ فَلَانٌ وَلِدَاؤُهُ : ادْعَاؤُهُ وَاسْتَلْحَقَهُ .

وَلَاطُ الْقَاضِي فَلَانًا فَلَانٌ : الْحَقَّةُ

بِهِ . وَفِي حَدِيثٍ عَمَرَ : أَنَّهُ كَانَ لَيْطُ أَوْلَادِ

الْجَاهِلِيَّةِ بَابَانِهِمْ ، وَفِي رِوَايَةٍ : بِمَنْ ادْعَاهُمْ

فِي الْإِسْلَامِ ، أَيْ يَلْحَقُهُمْ بِهِمْ .

وَاللَّيْطُ : قَشْرُ الْقَصَبِ الْإِلَازِقِ بِهِ ،

وَكَذَلِكَ لَيْطُ الْقَنَاةِ ، وَكُلُّ قِطْعَةٍ مِنْهُ لَيْطَةٌ .

وَقَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : لَيْطُ الْعُودِ الْقَشْرُ الَّذِي

تَحْتَ الْقَشْرِ الْأَعْلَى . وَفِي كِتَابِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِوَالِدِ

ابْنِ حَجْرٍ : فِي التَّبَعَةِ شَأْنٌ لَا مَقْرُورَةَ الْأَلْيَاطِ ؛

هِيَ جَمْعُ لَيْطٍ ، وَهِيَ فِي الْأَصْلِ الْقَشْرُ

الْإِلَازِقُ بِالشَّجَرِ ، أَرَادَ عَمَرَ مُسْتَرْخِيَةَ الْجُلُودِ

لِهَزْلِهَا ، فَاسْتَعَارَ اللَّيْطَ لِلْجِلْدِ ، لِأَنَّهُ لِلْحَمْرِ

القالى لبطان من لاط بقلبه اى لصق .
أبو زيد : يقال ما يلبط به النعيم ، ولا يلبق
به ، معناه واحد . وفي حديث أشراف
الساعة : ولتقومن وهو يلوط حوضه ، وفي
رواية : يلبط حوضه اى يطبئه .

• لبع • الألبع : الذى يرجع كلامه ولسانه
إلى الباء ، وقيل : هو الذى لا يبين
الكلام ، والاسم اللبع واللباع ، وامرأة
لبعاء . واللباع : الأحمق ، الكسر عن
ابن الأعرابي والفتح عن ثعلب . ابن
الأعرابي : رجل ألبع ، وامرأة لبعاء إذا كانا
أحمقين . قال : واللبع الحمق الجيد .
وطعام سبع لبع ، وسابع لابع : إنباع ،
اى يسوع فى الحلق .
ولاغ الشيء لبعا : راوده ليترعه .

• لليف • الليف : ليف الخمل معروف ،
القطعة منه ليفة . وليفت الفسيلة : غلظت
وكر ليفها . وقد ليفه المليف تليفاً ، وأجود
اللبف ليف النارجيل ، وهو جوز الهند نجى ،
المجوزة ملفوفة فيه وهى بانته من قشرها يقال
لها الكينبار ، وأجود الكينبار يكون أسود
شديد السواد ، وذلك أجود اللبف وأقواه
مسداً وأضبره على ماء البحر ، وأكثره ثمناً .

• لبق • لاق الدواء لبقا وألقها لإلقة ،
وهى أعراب ، فلاقت : لرق المبدأ
بصوفها ، وهى لابق ، لعة قليلة ، ولقتها
لبقا أيضاً ، والاسم منه اللبقة ، وهى لبقة
الدواء . التهذيب : اللبقة لبقة الدواء ، وهى
ما اجتمع فى وقتها من سوادها بانها .
وحكى ابن الأعرابي : دواء ملوقة ، اى
ملبقة ، إذا أصلحت مبادها ، وهذا
لا يلمحها بالواو ، لأنه إنما هو على قول
بعضهم : لوقت فى لبقته ، كما يقول
بعضهم : بوعت فى بيعت ، ثم يقولون على
هذا : مبوعة فى مبيعته .

ولاق الشيء بقلبي لبقا ولباقاً ولبقانا
والناق ، كلاهما : لرق . وما لاق ذلك
بصفري ، اى لم يوافقنى . وقال ثعلب :
ما يلبق ذلك بصفري اى ما ثبت فى جوفى ،
وما يلبق هذا الأمر بفلان اى ليس أهلاً أن
يُنسب إليه ، وهو من ذلك . والناق قلبى
بفلان ، اى لصق به وأحبه . ويقال : الناق
به استغنى به ، قال ابن ميادة :

ولا أن تكون النفس عنها نجيحة
بشيء . ولا مناةة .
وبما لاقته عند زوجها ولا عاقت ، اى
ما حظيت ، ولم تلصق بقلبه ، ومنه : لاقته
الدواة تلبق ، اى لصقت ، ولقتها ، يتعدى
ولا يتعدى . قال ابن بربى : وحكى الزجاجي
لقت الدواة ألوقها .

ويقال : هذا الأمر لا يلبق بك ، اى
لا يزكو بك ، فإذا كان معناه لا يعلق قيل
لا يلبق بك . الأزهرى : والعرب تقول هذا
أمر لا يلبق بك ، معناه لا يحسن بك حتى
يلصق بك ، وتقول لا يلبق بك ، معناه أنه
ليس يوفق لك ، ومنه تلبق الثريد بالسمن ،
إذا أكر آدمه ، وقول أبى العيال :

خضص لم يلبق شيئاً كان حسامه اللهب
اى لم يلبق شيئاً إلا قطعته حسامه . يقال :
ما ألقى اى ما حسسى ، اى لا يحبس
شيئاً . ويقال : فلان ما يلبق شيئاً من
سخته ، اى ما يمسك . والأقوه بأنفسهم اى
الزقوة واستلاطوه ، قال زميل بن أبيير :
وهل كنت إلا حونكياً الأفة
بئ عمه حتى بعى وتجبراً ؟

ويقال : هذا البيت لخارجة بن ضرار
المري .
واللبق : شىء أسود يجعل فى دواء
الكحل ، واحده لبقة ، وقد يكون اللبق
واللبقة من باب الفوق والفقوة .
وما يلبق بكفه ذرهم اى ما يحبس ،
وما يلبقه هو ، اى ما يحسه ولا يلصق به ،
قال :

تقول إذا استهلكت ما لا للذة
فكبه : هل شىء بكفك لائق ؟
وقال :

كفك كف ما تلبق ذرهما
جوداً وأخرى تعطى بالسيف الدما
وفلان ما يلبق ببلد ، اى ما يمسك ،
وما يلبقه بلد ، اى ما يمسكه . وقال
الأصمعي للرشيد : ما ألقى أرض حتى
أنتك ، يا أمير المؤمنين ! وفى التهذيب أن
الأصمعي قال : ما ألقى البصرة ، اى
ما ثبت فيها . ويقال : ما لقت بعدك
بأرض ، اى ما ثبت . ابن الأعرابي : يقال
فلان لا يلبق بيده مال ولا يلبق مالا ،
ولا يلبق ببلد ، ولا يلبق به بلد . والألباق :
لزوم الشىء الشىء . وليق الطعام : كبته . وما
فى الأرض لياق اى شىء من مرتع . وما
وجدت عنده شيئاً ألبقه ، وهو منه .
واللبقة : الطيبة اللزجة يرمى بها الحائط
فتلوق به .

أبو زيد : هو صيق ليق ، وصيق ليق .
وقد الناق فلان بفلان ، إذا صافاه كأنه لرق
به . ولاق به فلان ، اى لاذ به ولاق به
الثوب اى لبق به .

• ليل • الليل : عقيب النهار ومدوه من
غروب الشمس . التهذيب : الليل ضد
النهار ، والليل ظلام الليل ، والنهار
الضياء ، فإذا أفردت أحدهما من الآخر قلت
ليلة ويوم ، وتضغير ليلة ليلية ، أخرجوا الباء
الأخيرة من محرجهما فى اللبالي ، يقول
بعضهم : إنما كان أصل تأسيس بناتها ليلي
مقصور ، وقال الفراء : ليلة كانت فى
الأصل ليلية ، ولذلك صغرت ليلية ،
ومثلها الكيكة البيضاء ، كانت فى الأصل
كيكية ، وجمعهما الكياكي .

أبو الهيثم : النهار اسم ، وهو ضد
الليل ، والنهار اسم لكل يوم ، والليل اسم
لكل ليلة ، لا يقال نهار ونهاران ، ولا ليل

وَلَيْلَانِ ، إِنَّمَا وَاحِدُ النَّهَارِ يَوْمٌ ، وَثَنِيَّتُهُ يَوْمَانِ وَجَمْعُهُ أَيَّامٌ ، وَصِدُّ الْيَوْمِ لَيْلَةٌ ، وَجَمْعُهَا لَيَالٍ ، وَكَانَ الْوَاحِدُ لَيْلَاةً فِي الْأَصْلِ ، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ جَمْعُهُمْ إِنَّمَا اللَّيَالِي ، وَتَصْغِيرُهُمْ إِنَّمَا لَيْلِيَّةٌ ، قَالَ : وَرَبَّهَا وَصَّصَتِ الْعَرَبُ النَّهَارَ فِي مَوْضِعِ الْيَوْمِ فَيَجْمَعُونَهُ حِينَئِذٍ نَهْرٌ ، وَقَالَ دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ :

وَغَارَةٌ بَيْنَ الْيَوْمِ وَاللَّيْلِ فَلْتَةٌ

وَتَدَارِكُهَا وَحْدَى بِسَيْدٍ عَمْرَدٍ
فَقَالَ : بَيْنَ الْيَوْمِ وَاللَّيْلِ ، وَكَانَ حَقُّهُ بَيْنَ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ، لِأَنَّ اللَّيْلَةَ صِدُّ الْيَوْمِ ، وَالْيَوْمُ صِدُّ اللَّيْلَةِ ، وَإِنَّمَا اللَّيْلُ صِدُّ النَّهَارِ ، كَأَنَّهُ قَالَ بَيْنَ النَّهَارِ وَبَيْنَ اللَّيْلِ ، وَالْعَرَبُ تَسْتَجِيزُ فِي كَلَامِهَا : تَعَالَى النَّهَارُ ، فِي مَعْنَى تَعَالَى الْيَوْمِ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : فَأَمَّا مَا حَكَاهُ سَيِّوِيٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ سِيرَ عَلَيْهِ لَيْلٌ ، وَهُمْ يُرِيدُونَ لَيْلٌ طَوِيلٌ ، فَإِنَّمَا حَذَفَ الصَّمَّةُ لَهَا ذَلِكَ مِنَ الْحَالِ عَلَى مَوْضِعِهَا ، وَاحِدَتَهُ لَيْلَةٌ وَالْجَمْعُ لَيَالٍ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، تَوَهَّمُوا وَاحِدَتَهُ لَيْلَاةً ، وَنَظِيرُهُ مَلَامِحٌ وَنَحْوُهَا بِمِثْلِ حَكَاهُ سَيِّوِيٌّ ، وَتَصْغِيرُهَا لَيْلِيَّةٌ ، شَدَّ التَّخْفِيرُ كَمَا شَدَّ التَّنْكِيسُ ، هَذَا مَذْهَبُ سَيِّوِيٍّ فِي كُلِّ ذَلِكَ ، وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لَيْلَاةً ، وَأَنْشَدَ :

فِي كُلِّ يَوْمٍ مَا وَكَلَّ لَيْلَاةً
حَتَّى يَقُولَ كُلُّ رَاهٍ إِذْ رَاهُ :
بِأَوْيَحَهُ مِنْ جَمَلٍ مَا أَشْفَاهُ !

وَحَكَى الْكِسَائِيُّ : لَيَالٍ جَمْعُ لَيْلَةٍ ، وَهُوَ شَادٌ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّىٍّ لِلْكَمَيْتِ :

جَمَعْتَكُ وَالْبَدْرُ بْنُ عَائِشَةَ الَّذِي
أَضَاعَتْ بِهِ مُسْحَنَكَاةُ اللَّيَالِي
الْجَوْهَرِيُّ : اللَّيْلُ وَاحِدٌ بِمَعْنَى جَمْعٍ ، وَوَاحِدُهُ لَيْلَةٌ ، مِثْلُ تَمْرَةٍ وَتَمْرٍ ، وَقَدْ جُمِعَ عَلَى لَيَالٍ فَرَادُوا فِيهِ الْبَاءَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، قَالَ : وَنَظِيرُهُ أَهْلٌ وَأَهَالٍ ، وَيُقَالُ : كَانَ الْأَصْلُ فِيهَا لَيْلَاةً فَحُذِفَتْ .

وَاللَّيْنُ : اللَّيْلُ عَلَى الْبَدَلِ ؛ حَكَاهُ يَعْقُوبُ ، وَأَنْشَدَ :

بَنَاتٌ وَطَاءٌ عَلَى خَدِّ اللَّيْنِ
لَا يَشْتَكِينَ عَمَلًا مَا أَنْفَيْنِ
مَادَامَ مِثٌّ فِي سَلَامِي أَوْعِينِ
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : هَكَذَا أَنْشَدَهُ يَعْقُوبُ فِي الْبَدَلِ وَرَوَاهُ غَيْرُهُ :

بَنَاتٌ وَطَاءٌ عَلَى خَدِّ اللَّيْلِ
لَأَمٍّ مَنْ لَمْ يَتَّخِذْهُنَّ الْوَيْلُ
وَلَيْلَةٌ لَيْلَاةٌ وَلَيْلِيٌّ : طَوِيلَةٌ شَدِيدَةٌ صَعْبَةٌ ، وَقِيلَ : هِيَ أَشَدُّ لَيَالِي الشَّهْرِ ظَلَمَةً ، وَيَوْمٌ سُمِّيَتْ الْمَرْأَةُ لَيْلِيٌّ ، وَقِيلَ : اللَّيْلَاةُ لَيْلَةٌ ثَلَاثِينَ ، وَلَيْلٌ أَلَيْلٌ ، وَوَلَايِلٌ ، وَمَلَيْلٌ كَذَلِكَ ، قَالَ : وَأَطَقَهُمْ أَرَادُوا بِمَلَيْلٍ الْكَثْرَةَ ، كَأَنَّهُمْ تَوَهَّمُوا لَيْلٌ أَيْ صُغْفَ لَيَالِي ، قَالَ عَمْرُو بْنُ شَاسٍ :

وَكَانَ مَجُودٌ كَالْحَلَامِيدِ بَعْدَمَا

مَضَى يَصْفُ لَيْلٌ بَعْدَ لَيْلٍ مُلْبِلٍ (١)

التَّهْدِيدُ : اللَّيْتُ : تَقُولُ الْعَرَبُ : هَذِهِ لَيْلَةٌ لَيْلَاةٌ إِذَا اشْتَدَّتْ ظَلَمَتُهَا ، وَلَيْلٌ أَلَيْلٌ . وَأَنْشَدَ لِلْكَمَيْتِ : وَلَيْلُهُمُ الْأَلَيْلُ ، قَالَ : وَهَذَا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ وَأَمَّا فِي الْكَلَامِ فَلَيْلَاةٌ . وَلَيْلٌ أَلَيْلٌ : شَدِيدُ الظَّلْمَةِ ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

قَالُوا وَخَائِرُهُ يُرِدُ عَلَيْهِمْ
وَاللَّيْلُ مُحْتَطَبُ الْعَبَاطِلِ أَلَيْلٌ
وَلَيْلٌ أَلَيْلٌ : مِثْلُ يَوْمٌ أَيُّومٌ
وَأَلالُ الْقَوْمِ وَاللَّيْلُ : دَخَلُوا فِي اللَّيْلِ
وَلَا يَلْتَهُ مَلَائِكَةٌ وَلَيْلَاةٌ : اسْتَأْجَرْتَهُ لِللَّيْلَةِ

(عَنْ اللَّحْيَانِيِّ) . وَعَامَلَةٌ مَلَائِكَةٌ : مِنَ اللَّيْلِ ، كَمَا تَقُولُ مَيَاوِمَةٌ مِنَ الْيَوْمِ . التَّضَرُّ : أَلْبَسْتُ صِرْتُ فِي اللَّيْلِ ، وَقَالَ فِي قَوْلِهِ :

لَسْتُ بِلَيْلِيٍّ وَلَكِنِّي نَهْرٌ
يَقُولُ : أَسِيرُ بِالنَّهَارِ وَلَا اسْتَطِيعُ سِرِّي اللَّيْلِ . قَالَ : وَإِلَى يَصْفِ النَّهَارِ تَقُولُ : فَعَلْتُ اللَّيْلَةَ ، وَإِذَا زَالَتْ الشَّمْسُ قُلْتُ : فَعَلْتُ الْبَارِحَةَ اللَّيْلَةَ الَّتِي قَدْ مَضَتْ .

أَبُو زَيْدٍ : الْعَرَبُ تَقُولُ رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ فِي مَنَامِي ، مُدَّ عَدْوَةً إِلَى زَوَالِ الشَّمْسِ ، فَإِذَا

(١) قَوْلُهُ : « وَكَانَ مَجُودٌ » هَكَذَا فِي الْأَصْلِ .

كَمْ لَيْلَةٌ لَيْلَاةٌ مُلْبِسَةٌ الشَّحَى
أُفَّ السَّمَاءِ سَرِيَتْ غَيْرَ مُهَيَّبٍ !
وَاللَّيْلُ : الذِّكْرُ وَالْأُنثَى جَمِيعًا مِنَ الْحُبَّارِيِّ ، وَيُقَالُ : هُوَ فَرَحُهَا ، وَكَذَلِكَ فَرَحُ الْكُرَّوَانِ ؛ وَقَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

وَالشَّيْبُ يَنْهَضُ فِي الشَّبَابِ كَأَنَّهُ

لَيْلٌ يَصْبِحُ بِجَانِبِيهِ نَهَارٌ

قِيلَ : عَنَى بِاللَّيْلِ فَرَحُ الْكُرَّوَانِ أَوِ الْحُبَّارِيِّ ، وَبِالنَّهَارِ فَرَحُ الْفَطَاةِ ، فَحَكَى ذَلِكَ كَيُونُسُ فَقَالَ : اللَّيْلُ لَيْلُكُمْ وَالنَّهَارُ نَهَارُكُمْ هَذَا الْجَوْهَرِيُّ ؛ وَذَكَرَ قَوْمٌ أَنَّ اللَّيْلُ وَكَذَلِكَ الْكُرَّوَانِ ، وَالنَّهَارُ وَكَذَلِكَ الْحُبَّارِيِّ ، قَالَ : وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْأَشْعَارِ ؛ قَالَ : وَذَكَرَ الْأَصْمَعِيُّ فِي كِتَابِ الْفَرَقِ النَّهَارَ وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْلَ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّىٍّ : الشَّعْرُ الَّذِي عَنَاهُ الْجَوْهَرِيُّ يَقُولُهُ : وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْأَشْعَارِ ، هُوَ قَوْلُ الشَّاعِرِ

أَكَلْتُ النَّهَارَ يَصْفِ النَّهَارِ

وَلَيْلًا أَكَلْتُ بِلَيْلِي بِهِمِ

وَأُمُّ لَيْلِي : الْحَمْرُ السَّوْدَاءُ (عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ) . التَّهْدِيدُ : وَأُمُّ لَيْلِي الْحَمْرُ ، وَلَمْ يُقَيِّدْهَا بِلَوْنٍ ، قَالَ : وَلَيْلِي هِيَ النَّشْوَةُ ، وَهُوَ ابْتِدَاءُ السُّكْرِ .

وَحَرَّةٌ لَيْلِي : مَعْرُوفَةٌ فِي الْبَادِيَةِ ، وَهِيَ إِحْدَى الْحَرَارِ .

وَلَيْلِي : مِنْ أَسْمَاءِ النِّسَاءِ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هُوَ اسْمُ امْرَأَةٍ ، وَالْجَمْعُ لَيَالِي ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

وَقَوْمٌ لَيْثُونَ وَالْبِنَاءُ : إِنَّمَا هُوَ جَمْعٌ لَيْثٍ مُشَدَّدًا ، وَهُوَ فِعْلٌ ، لِأَنَّ فِعْلًا لَا يُجْمَعُ عَلَى أَفْعَلَاءَ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : إِنَّهُمْ قَوْمُ الْبِنَاءِ ، قَالَ : وَهُوَ شاذٌّ .

وَالْبَيَانُ ، بِالْكَسْرِ : الْمَلَايِمَةُ . وَلَا يَنْ الرَّجُلُ مَلَايِمَةً وَلَبَانًا : لِأَنَّ لَهُ . وَقَوْلُ ابْنِ عَمَرَ فِي حَدِيثِهِ ، خَيْرُكُمْ الْأَيْتُكُمْ مَتَا كَبَّ فِي الصَّلَاةِ ؛ هِيَ جَمْعُ الْبَيْنِ وَهُوَ بِمَعْنَى السُّكُونِ وَالْوَقَارِ وَالْحُشُوعِ . وَاللَّيْتَةُ : كَالْمَسُورَةِ يُتَوَسَّدُ بِهَا ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : أَرَى ذَلِكَ لِلْبَيْنِهَا وَوَبَّأَتْهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ إِذَا عَرَسَ بِلَيْلٍ تَوَسَّدَ لَيْتَةً ، وَإِذَا عَرَسَ عِنْدَ الصُّبْحِ نَصَبَ سَاعِدَهُ ؛ قَالَ : اللَّيْتَةُ كَالْمَسُورَةِ أَوْ الرَّفَادَةِ ، سُمِّيَتْ لَيْتَةً لِلْبَيْنِهَا ، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

قَطَعْتَ عَلَى الدَّهْرِ سَوْفَ وَعَلَهُ
وَلَانَ وَزَرْنَا وَانْتَظَرْنَا وَأَبْشِرْ
عَدُّ عِلَّةٍ لِلْيَوْمِ وَالْيَوْمِ عِلَّةٌ
لَأَمْسٍ فَلَا يُفْضَى وَلَيْسَ بِمَنْظَرٍ
أَرَادَ الْأَنْ ، فَتَرَكَ الْهَمَزَ .

وَقَوْلُهُ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْتَةٍ » قَالَ : كُلُّ شَيْءٍ مِنَ النَّحْلِ سِوَى الْعَجْوَةِ فَهِيَ مِنَ اللَّيْنِ ، وَاجِدْتُهُ لَيْتَةً . وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : هِيَ الْأَلْوَانُ ، الْوَاحِدَةُ لَوْنَةٌ ، فَقِيلَ لَيْتَةً ، بِالْيَاءِ ، لِإِنْكِسَارِ الْأَمِّ . وَحُرُوفُ اللَّيْنِ : الْأَنْفُ وَالْيَاءُ وَالْوَاوُ ، كَانَتْ حَرَكَةُ مَا قَبْلَهَا مِنْهَا أَوْ لَمْ تَكُنْ ، فَالَّذِي حَرَكَةُ مَا قَبْلَهُ مِنْهُ كَنَارٍ وَدَارٍ وَقِيلَ وَقِيلَ وَحَوْلٍ وَغَوْلٍ ، وَالَّذِي لَيْسَ حَرَكَةُ مَا قَبْلَهُ مِنْهُ إِنَّمَا هُوَ فِي الْيَاءِ وَالْوَاوِ كَبَيْتٍ وَتَوْبٍ ، فَأَمَّا الْأَلْفُ فَلَا يَكُونُ مَا قَبْلَهَا إِلَّا مِنْهَا .

وَلَيْتَةُ : مَاءٌ لَبَنِي أَسَدٍ احْتَمَرَهُ سَلْمَانَ ابْنُ دَاوُدَ ، عَلَيَّهَا السَّلَامُ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ فَشَكَ جُنْدُهُ الْعَطَشَ فَنَظَرَ إِلَى سَبْطَرٍ فَوَجَدَهُ يَضْحَكُ ، فَقَالَ : مَا أَضْحَكُكَ ؟ فَقَالَ : أَضْحَكُنِي أَنَّ الْعَطَشَ قَدْ أَضْرَبَكُمْ ، وَالْمَاءُ تَحْتَ أَقْدَامِكُمْ ، فَاحْتَمَرُ لَيْتَةَ (حَكَاهُ نَعْلَبٌ عَنِ

• لَيْنٌ • اللَّيْنُ : ضِدُّ الْحُشُونَةِ . يُقَالُ فِي فِعْلِ الشَّيْءِ اللَّيْنُ : لِأَنَّ الشَّيْءَ لَيِّنٌ لَيْنًا وَلَبَانًا وَتَلَيَّنَ وَشَيْءٌ لَيْنٌ وَلَيْنٌ ، مُخَفَّفٌ مِنْهُ ، وَالْجَمْعُ الْبِنَاءُ . وَفِي الْحَدِيثِ : يَتَلَوَّنُ كِتَابَ اللَّهِ لَيْنًا ، أَيْ سَهْلًا عَلَى السِّيْتِهِمْ ، وَيُرْوَى لَيْنًا ، بِالتَّخْفِيفِ ، لَعْنَةٌ فِيهِ . وَالْأَنَّهُ هُوَ وَلَيْتُهُ وَاللَيْتَةُ : صِيْرُهُ لَيْنًا . وَيُقَالُ : أَلْتُهُ وَاللَيْتَةُ عَلَى التَّقْصَانِ وَالْتِمَامِ ، مِثْلُ أَطْلَعْتُهُ وَأَطَوَّلْتُهُ وَاسْتَلَيْتُهُ : عَدَّةٌ لَيْنًا ، وَفِي الْمُحْكَمِ : رَأَى لَيْنًا ، وَقِيلَ : وَجَدَهُ لَيْنًا عَلَى مَا عُلِبَ عَلَيْهِ فِي هَذَا التَّحْوِ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فِي ذِكْرِ الْعُلَمَاءِ الْأَقْيَامِ : فَبَاشَرُوا رُوحَ الْيَقِينِ ، وَاسْتَلَوْا مَا اسْتَحْشَنَ الْمُتَرَفُّونَ ، وَاسْتَوْحَشُوا مِمَّا أُنْسَ بِهِ الْجَاهِلُونَ .

وَتَلَيَّنَ لَهُ : تَمَلَّقَ .
وَالْبَيَانُ : نَعْمَةُ الْعَيْشِ ؛ وَانْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ :

بِيضَاءُ بَاكَرَهَا النَّعِيمُ فَصَاغَهَا
بِلَسَانِهِ فَادْقَهَا وَأَجَلَّهَا
يَقُولُ : ادَّقَ خَصْرَهَا وَأَجَلَّ كَلَمَلَهَا ، أَيْ وَفَرَّهَ . وَالْبَيَانُ ، بِالْفَتْحِ : الْمَصْدَرُ مِنَ اللَّيْنِ ، وَهُوَ فِي لَبَانٍ مِنَ الْعَيْشِ ، أَيْ رِجَاءِ وَنَعِيمٍ وَخَفْضٍ . وَإِنَّهُ لَدُو مَلَيْتَةٍ ، أَيْ لَيْنٍ الْجَانِبِ . وَرَجُلٌ هَيِّنٌ لَيْنٌ ، وَهَيِّنٌ لَيْنٌ ، الْعَرَبُ تَقُولُهُ ؛ وَحَدِيثُ عَثَانَ بْنِ زَائِدَةَ قَالَ : قَالَتْ جَدَّةٌ سُفْيَانُ لِسُفْيَانَ :

بَيٌّْ إِنَّ الْبِرَّ شَيْءٌ هَيِّنٌ
الْمَفْرَسُ اللَّيْنُ وَالطَّعِيمُ
وَمَنْطِقٌ إِذَا نَطَقْتَ لَيْنٌ
قَالَ : يَأْتُونَ بِالْمِيمِ مَعَ التَّوْنِ فِي الْقَافِيَةِ ؛ وَانْشَدَهُ أَبُو زَيْدٍ :

بَيٌّْ إِنَّ الْبِرَّ شَيْءٌ هَيِّنٌ
الْمَفْرَسُ اللَّيْنُ وَالطَّعِيمُ
وَمَنْطِقٌ إِذَا نَطَقْتَ لَيْنٌ

وَقَالَ الْكَمَيْتُ :
هَيِّنُونَ لَيْثُونَ فِي بَيوتِهِمْ
سِنْخُ الثَّقِيِّ وَالْفَضَائِلُ الرَّبِّبُ

لَمْ أَرِ فِي صَوَابِجِ النَّعَالِ
الْأَبْسَاتِ الْبُدُونِ الْحَوَالِ
شِبْهًا لِلْيَلْبِي خَيْرَةَ اللَّيَالِي
قَالَ ابْنُ بَرِّي : يُقَالُ لَيْلِي مِنْ أَسْمَاءِ الْحَمْرَةِ ، وَبِهَا سُمِّيَتِ الْمَرْأَةُ ؛ قَالَ : وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَجَمَعُهُ لَيْلِي ، قَالَ : وَصَوَابُهُ وَالْجَمْعُ لَيْلِي . وَيُقَالُ لِلْمُضَعَّفِ وَالْمُحَمَّقِ : أَبُو لَيْلِي . قَالَ الْأَخْفَشُ عَلَى بَنِي سُلَيْمَانَ : الَّذِي صَحَّ عِنْدَهُ أَنْ مُعَاوِيَةَ بْنُ بَرِيدٍ كَانَ يُكْنَى أَبُو لَيْلِي ؛ وَقَدْ قَالَ ابْنُ هَمَّامٍ السَّلُولِيُّ :

إِنِّي أَرَى فِتْنَةً تَعْلَى مَرَاجِلُهَا
وَالْمُلْكُ بَعْدَ أَبِي لَيْلَى لِمَنْ غَلَبَا
قَالَ : وَبُرِّدَ أَنَّ مُعَاوِيَةَ هَذَا لَمَّا دُفِنَ قَامَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ عَلَى قَبْرِهِ ثُمَّ قَالَ : أَتَدْرُونَ مَنْ دَفَنْتُمْ ؟ قَالُوا : مُعَاوِيَةَ ! فَقَالَ : هَذَا أَبُو لَيْلَى ؛ فَقَالَ أَرْزَمُ الْفَزَارِيُّ :

تُخَدَعْنَ بِأَبَاءِ وَيَسْتَبِيهَا
فَالْمُلْكُ بَعْدَ أَبِي لَيْلَى لِمَنْ غَلَبَا
وَقَالَ الْمَدَائِنِيُّ : يُقَالُ إِنَّ الْفُرْسِيَّ إِذَا كَانَ ضَعِيفًا يُقَالُ لَهُ أَبُو لَيْلَى ، وَإِنَّمَا ضَعُفَ مُعَاوِيَةُ لِأَنَّ وَلَآئِيَهُ كَانَتْ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ ؛ قَالَ : وَأَمَّا عَثَانُ بْنُ عَفَّانَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَيُقَالُ لَهُ أَبُو لَيْسَى ، لِأَنَّ لَهُ ابْنَةً يُقَالُ لَهَا لَيْلَى ، وَلَمَّا قُتِلَ قَالَ بَعْضُ النَّاسِ :

إِنِّي أَرَى فِتْنَةً تَعْلَى مَرَاجِلُهَا
وَالْمُلْكُ بَعْدَ أَبِي لَيْلَى لِمَنْ غَلَبَا
قَالَ : وَيُقَالُ أَبُو لَيْلَى أَيْضًا كُنْيَةَ الذَّكَرِ ؛ قَالَ نَوْفَلُ بْنُ ضَمْرَةَ الضَّمْرِيُّ :

إِذَا مَا لَيْلَى ادْجَوَجِي رَمَانِي
أَبُو لَيْلَى بِمُخْزَبِيَّةٍ وَعَارِي
وَلَيْلٌ وَلَيْلَى : مَوْضِعَانِ ؛ وَقَوْلُ النَّابِغَةِ : مَا اضْطَرَّكَ الْحِرْزُ مِنْ لَيْلَى إِلَى بَرْدِ
تَحَارَهُ مَعْقِلًا عَنِ جِشِّ أَعْيَارِ (١)

يُرْوَى : مِنْ لَيْلٍ وَمِنْ لَيْلَى .
(١) قَوْلُهُ : « وَقَوْلُ النَّابِغَةِ مَا اضْطَرَّكَ الْخِ » كَذَا بِالْأَصْلِ هُنَا ، وَفِي مَادَةِ جِشٍّ وَفِي بَقْوَتِ هُنَا وَمَادَةُ بَرْدِ : قَالَ بَدْرُ بْنُ حِرْزَانَ .

ابن الأعرابي)، وَقَدْ يُقَالُ لَهَا اللَّيْنَةُ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَلَيْتَهُ مَوْضِعٌ بِالْبَادِيَةِ عَنْ يَسَارِ الْمُضْعِدِ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ بِحِذَاءِ الْهَيْبِرِ؛ ذَكَرَهُ زُهَيْرٌ فَقَالَ:

مِنْ مَاءِ لَيْتَةٍ لَا طَرَقًا وَلَا رَنْقًا

قَالَ: وَبِهَا رَكَابَا عَذْبَةٌ حُفِرَتْ فِي حَجَرٍ رِنْجٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

* لِيَاءُ اللَّيْتِ: الْعُودُ الَّذِي يُتَبَخَّرُ بِهِ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ.

وَفِي حَدِيثِ الرَّبِيعِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَقْبَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْ لَيْتَةٍ، هِيَ

اسْمُ مَوْضِعٍ بِالْحِجَازِ.

التَّهْدِيدُ: الْفَرَاءُ اللَّيَاءُ شَيْءٌ يُؤْكَلُ مِثْلُ

الْحِمِّصِ وَنَحْوِهِ، وَهُوَ شَدِيدُ الْبَيَاضِ، وَفِي

الصَّحَاحِ: يَكُونُ بِالْحِجَازِ يُؤْكَلُ (عَنْ أَبِي

عَبْدِ). وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ إِذَا وَصِفَتْ

بِالْبَيَاضِ: كَانَتْهَا اللَّيَاءُ، وَفِي الصَّحَاحِ:

كَانَتْهَا لِيَاءَةً، قَالَ ابْنُ بَرِّي: صَوَابُهُ أَنْ يُقَالَ

كَانَتْهَا لِيَاءَةٌ مَقْشُورَةٌ. وَرَوَى عَنْ مُعَاوِيَةَ،

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ أَكَلَ لِيَاءً مَقْشِيًّا. وَفِي

الْحَدِيثِ: أَنَّ فَلَانًا أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ،

ﷺ، يَوْمَ دَانَ لِيَاءً مَقْشِيًّا؛ وَفِيهِ: أَنَّ رَسُولَ

اللَّهِ، ﷺ، أَكَلَ لِيَاءً ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ

يَتَوَضَّأْ؛ اللَّيَاءُ، بِالْكَسْرِ وَالْمَدِّ: اللَّوْبِيَاءُ،

وَقِيلَ: هُوَ شَيْءٌ كَالْحِمِّصِ شَدِيدُ الْبَيَاضِ

بِالْحِجَازِ. وَلِلَّيَاءِ أَيْضًا: سَمَكَةٌ فِي الْبَحْرِ

تُتَّخَذُ مِنْ جِلْدِهَا التَّرْسَةُ، فَلَا يَحِيكُ فِيهَا

شَيْءٌ، قَالَ: وَالْمَرَادُ الْأَوَّلُ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: اللَّيَاءُ، اللَّوْبِيَاءُ وَاحِدَتُهُ

لِيَاءَةٌ.

وَيُقَالُ لِلصَّبِيَةِ الْمَلِيحَةِ: كَانَتْهَا لِيَاءَةٌ

مَقْشُورَةٌ أَيْ مَقْشُورَةٌ، قَالَ: وَالْمَقْشِيُّ

الْمَقْشَرُ، وَقِيلَ: اللَّيَاءُ مِنْ نَبَاتِ الْيَمَنِ،

وَرُبَّمَا نَبَتْ بِالْحِجَازِ، وَهُوَ فِي خِلْقَةِ الْبَصَلِ

وَقَدَّرَ الْحِمِّصُ، وَعَلَيْهِ قُشُورٌ رِقَاقٌ إِلَى

السَّوَادِ مَا هُوَ، يُقَالُ: نَمَّ يَدْلُكَ بِشَيْءٍ خَشِينٍ

كَالْمَسْحِ وَنَحْوِهِ، فَيُخْرَجُ مِنْ قَشْرِهِ

فِيؤْكَلُ، وَرُبَّمَا أَكَلَ بِالْعَسَلِ، وَهُوَ أَيْضًا،

وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَقْلِبُوهُ.

أَبُو الْعَبَّاسِ: اللَّيَاءُ، مَقْشُورٌ (١)،

الْأَرْضُ الَّتِي بَعْدَ مَاؤُهَا وَاشْتَدَّ السَّيْرُ فِيهَا؛

قَالَ الْعَجَّاجُ:

نَازِحَةُ الْمِيَاوِ وَالْمُسْتَنَافِ

لِيَاءٍ عَنِ مَلْتَمَسِ الْإِخْلَافِ

الَّذِي يَنْظُرُ مَا بَعْدَهَا (٢).

(١) قوله: «أبو العباس: اليا مقصور»

عبارة التكلفة في لوى: قال أبو العباس: اليا

بالتفتح والتشديد والمد الأرض التي بعد ماؤها واشتد

السير فيها، قال:

نازحة المياه والمستناف

ليا عن ملتمس الإخلاف

ذات فياف بينها فياف

وذكره الجوهري مكسوراً مقصوراً.

(٢) قوله: «الذي ينظر إلخ» هكذا في

الأصل هنا، ولعل فيه سقطاً من الناسخ. وأصل

الكلام: والمستناف الذي ينظر ما بعدها.